قام الطالب باجراء التصويبات التي رأتها اللجنة بعد المناقشة ولم يطلب في المحضر اجراء أي تعديل.

أعضاء لجنة المناقشة

د. عبد المهدي عبد القادر — د. محمد سعيد بخاري — د. الشريف منصور العبدلي

توقيع الطالب/

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
والدراسات العليا الإسلامية المسائية
مكة المكرمة

تخريج الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

للأبي بكر الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ

الجزء الأول (سورة الفاتحة وسورة البقرة الى الآية ١٧٦)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الاسلامية

٨٠٢٢٥٤

إعداد

الطالب / بكر سعيد بكر هوساوي

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

إشراف

فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن أحمد العبدلي

المجلد الأول

١٤٠٩ / ١٤١٠هـ

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠١٦٢١

بسم الله الرحمن الرحيم

شکر و ثنا

شكر و ثناء

أحمد الله سبحانه و تعالى على كريم فضله و منه وأشكره على جزيل عطائه واحسانه وأصلي وأسلم على أشرف رسله وأفضل أنبيائه . وبعد :

فان من الواجب على أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من تفضل عليّ و قدم لي يد العون والمساعدة في سبيل اعداد هذا البحث وانجازه بهذه الصورة . وأخص منهم بالذكر :

صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي - الذى جمع الله له شرف النسب وشرف العلم - الذى تولى الاشراف على هذا البحث وأحاطني برعايته وعنايته و منحني من وقته الكثير والكثير، حيث كان اشرافه لا يتقيد بساعات الاشراف المقررة فحسب بل تعداها الى أكثر من ذلك ،فكنت ألقاه في داره ومسجده لأستفيد من توجيهاته السديدة التي لم يبخل بها عليّ وارشاداته النافعة التي أتحفني بها ونصائحه القيمة التي كان لها أكبر الأثر في انجاز هذا العمل وفي اخراجه على هذه الصورة ،فجزاه الله عني خير الجزاء وأعظم له الأجر والمثوبة و نفعه بعلمه و نفعني به في الدارين، انه سميع مجيب .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى جميع المسئولين العاملين المخلصين في جامعة أم القرى وفي مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية ،وعلى رأسهم مديرها معالي د . راشد الراجح ،وصاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور صالح عبد الله بن حميد وصاحب الفضيلة الدكتور عبد المجيد محمود و مدير مركز الدراسات فضيلة الأستاذ الدكتور عابد محمد السفياني . الذين يبذلون كل جهد وعون لطلاب العلم و تقديم النصح والارشاد لهم ،فجزاهم الله خير الجزاء .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى والدتي العزيزة التي سهرت الليالي و هي تبتهل الى الله وتدعو لي بالخير والصلاح والتوفيق في انجاز هذه الرسالة .

كما أقدم شكرى واحترامي لزوجي أم سعيد وأبنائي الذين وفروا لي الهدوء والراحة التامة والمناخ المناسب لاتمام هذا العمل والمساهمة في اعداد و ترتيب الفهارس .

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير لسائر أساتذتي وزملائي واخواني الذين مدوا لي يد العون والمساعدة ،فأحسن الله اليهم وجزاهم عني خيرا .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين .

بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان الرسالة : تخريج الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن لأبي بكر الرازي .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالب : بكر سعيد بكر هوساوي .

المشرف : فضيلة الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي .

ملخص البحث

لقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد وقسم لتخريج الأحاديث والآثار وخاتمة وتتلوها الفهارس الفنية. ففي المقدمة نبذة مختصرة عن اهتمام السلف بعلوم القرآن والسنة، وأسباب اختيار الموضوع .

وفي التمهيد مبحثان ، الأول منهما في التعريف بالمؤلف وتحدثت فيه عن عصر المؤلف من الناحية السياسية والاجتماعية والعلمية وعن حياة المؤلف من الناحية الاجتماعية والعلمية. والمبحث الثاني في التعريف بالكتاب وتحدثت فيه عن موضوع الكتاب و منهج المؤلف ومصادره التي اعتمد عليها وقيمته العلمية وأثره فيمن ألف بعده .

وفي قسم التخريج قمت بتخريج الأحاديث والآثار الواردة في سورتي الفاتحة والبقرة من الآية الأولى وحتى الآية ١٧٦ ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٥٥٤).

وتوصلت في خاتمة البحث الى عدد من النتائج ومن أهمها :

١ - أن أبا بكر الرازي حاز مكانة علمية عالية بين علماء عصره ومن بعدهم.

٢ - أن كتابه يعد من المصنفات المعتمدة لدى علماء الحنفية وغيرهم.

٣ - ان له أثرا فيمن ألف بعده حيث اعتمد النقل عنه جملة من علماء التفسير والفقه والأصول .

٤ - ان كتابه يعد موسوعة علمية لما يحتويه من علوم متعددة كأصول الدين والفقه وأصول الفقه واللغة والتاريخ وغيرها .

٥ - ان الأحاديث المرفوعة بلغ عددها (٢٥٩) الصحيح منها (١٤٩) والحسن منها (٢٥) والضعيف ضعفا معتبرا (٦٩) والذي لا يعتبر به (١٢) وأربعة أحاديث لم أقف على من أخرجها .

٦ - ان الآثار الموقوفة بلغ عددها (١٤٠) الصحيح منها (٥٦) والحسن منها (٢١) والضعيف ضعفا معتبرا (٥١) والذي لا يعتبر به (٣) وتسعة آثار لم أقف على من أخرجها .

٧ - ان الآثار الموقوفة على التابعين بلغ عددها (١٥٥) الصحيح منها (٤٣) ، والحسن منها (٤٢) والضعيف ضعفا معتبرا (٥٥) والضعيف الذي لا يعتبر به (١٢) وثلاثة عشر أثرا لم أقف على من أخرجها . ولم أقف في القسم المنوط بي على أحاديث أو آثار موضوعة .

والحمد لله رب العالمين ،،،

الطالب	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
بكر سعيد بكر هوساوي	د / الشريف منصور بن عون العبدلي	د / سليمان بن وائل التويجري

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذى هيأ لنا من أمرنا رشدا وأبى لنا أن نتخذ من المضلين عضدا وأنزل علينا القرآن هدى ورحمة وشفاء للناس أجمعين والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد الذى أرسله الله بشيرا ، ونذيرا ، وهاديا الى الله باذنه ، وسراجا منيرا ، وعلى آله وصحبه الذين سارعوا لطاعته ، واستجابوا لدعوته ، وبلغوا رسالته ، وجاهدوا في الحق ، ولم يتخذوا من دون الله وليا ولا نصيرا ، ففتح الله بهم البلاد ، ونشر فيها الهدى والرشاد حتى عمت دعوته سائر العباد .

أما بعد فان الله جل جلاله أرسل نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما للنبيين ، وجعل كتابه الكريم القرآن العظيم دستورا مقدسا واجب الاتباع على الخلق أجمعين ، وجعله مشتملا على الحِكَم والأحكام والمواعظ والآداب ، وجعل بيانه حِكْمة أجراها على لسان نبيه الكريم ، ووفق من أصحابه وأتباعهم من سارع الى حفظها بالحفظ والفهم المستقيم ، كما وفقهم الى روايتها والالتزام بها علما وعملا وسلوكا وأخلاقا ، ثم وفقهم لجمعها وتدوينها في كتب مرتبة ترتيبا موضوعيا كالجوامع والموطآت والسنن والمصنفات والمجاميع أو مرتبة على أسماء الرواة كالمسانيد والمعاجم والمشيخات أو مقتصرة على جمع أحاديث تتعلق بموضوع واحد أو براوٍ واحد ، كالأجزاء ونحوها ثم وفقهم لدراسة الرواة والمرويات من حيث القبول والرد ، ووضعوا في ذلك أدق وآصل وأحكم قواعد النقد العلمي الصحيح ، وتركوا لنا في علم تاريخ الرجال ثروة نادرة لا نجدها في أية أمة من الأمم الأخرى ، وفي علم الجرح والتعديل ما لم يعرف عند أمة أخرى ، ووفقهم أيضا لبيان غريبه ، وعلله ، ومختلفه ، ومشكله ، وناسخه ، ومنسوخه ، ومحكمه ، ومتشابهه ، وأسباب وروده ، وضبط متونه ، وشرحه ، وبيان ما يستنبط منه من العقائد

والأحكام ،والحكم ،والآداب ،وما تشتمل عليه من وجوه البلاغة ،وأساليب البيان ،والمحسنات البديعية ، حتى غدت كتب هذه الشروح دواوين عقيدة ،وشريعة ،وأخلاق ،ومواعظ ،وعلم ،وأدب ،وبلاغة ،وبيان ، فجزاهم الله على ذلك أفضل الجزاء .

كما حظي القرآن الكريم بعناية فائقة من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا ،فحفظوا لفظه ،وفهموا معناه ،واستقاموا على العمل به ،وأفنوا أعمارهم في البحث فيه ،والكشف عن أسراره ،ولم يدعوا جانبا من الجوانب التي تناولوها الا وقتلوها بحثا وتمحيصا ،وألفوا في ذلك المؤلفات القيمة ، فمنهم من ألف في تفسيره ،ومنهم من ألف في رسمه وقراءاته ،ومنهم من ألف في استنباط الأحكام منه ،ومنهم من ألف في ناسخه ومنسوخه ،ومنهم من ألف في أسباب نزوله ،ومنهم من ألف في اعجازه ،ومنهم من ألف في مجازه ،ومنهم من ألف في أمثاله ،ومنهم من ألف في أقسامه ، ومنهم من ألف في غريبه ،ومنهم من ألف في اعرابه ، ومنهم من ألف في قصصه ،ومنهم من ألف في تناسب آياته وسوره الى غير ذلك من العلوم المتكاثرة .

هذا وان ممن ألف في استنباط الأحكام منه الامام أحمد بن علي الرازي الجصاص ،سماه أحكام القرآن ،وقد اشتمل كتابه هذا على جملة وافرة من الأحاديث والآثار التي تؤيد مذهب الامام أبي حنيفة رحمه الله ومذهب غيره من العلماء ،وقد رأيت أن تخريج هذه الأحاديث والآثار التي اشتمل عليها الكتاب من الأهمية بمكان وذلك للأمور الآتية :

١ - خدمة السنة النبوية المطهرة ، ففي الكتاب كثير من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين يحتاج طالب العلم الى معرفة درجتها من الصحة والحسن والضعف .

٢ - يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تبحث في استنباط الأحكام من آيات الأحكام ، ومعلوم ما لآيات الأحكام في القرآن العظيم من أهمية بالغة في تنظيم شئون الناس الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتربوية والنفسية .

٣ - أهميته من الناحية الفقهية فقد أكثر المؤلف من ذكر أقوال العلماء وأئمة الفقه وخاصة علماء الحنفية .

٤ - مكانة المؤلف بين علماء عصره ولا سيما علماء الحنفية ، فلا غرو فهو من علماء القرن الرابع الهجرى .

٥ - نقل بعض العلماء المتأخرين عنه ممن ألف في أحكام القرآن وغيره .

٦ - عدم وقوفي على مؤلف خاص في تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب .

٧ - تداول الكتاب بين طلاب العلم وتوفره في المكتبات العلمية والمكتبات التجارية .

هذا ولما كانت تلك الأحاديث والآثار كثيرة لا تفي المدة الزمنية بتغطيته رأى مجلس المركز - مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية - الموقر ، تقسيمه بالقدر الذى يتناسب مع الفترة المحددة لنيل الدرجة ، وكان نصيبي من هذا التقسيم القسم الأول وهو تخريج الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن للجصاص ، الجزء الأول منه

من الصفحة الخامسة حتى الصفحة الحادية والستين بعد المائة ويشمل سورة الفاتحة وسورة البقرة الى الآية السادسة والسبعين بعد المائة.

خطة البحث :

تتكون خطة البحث من مقدمة وقسمين وخاتمة .

أما المقدمة فاشتملت على أهمية القرآن العظيم ،والسنة النبوية المطهرة ،والتنويه بجهود الصحابة والتابعين ،و من بعدهم في خدمتهما والعناية بهما ،ثم بيان الأسباب التي دفعتني الى اختيار هذا الموضوع .

وأما القسم الأول ففي التمهيد ،واشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : في التعريف بالمؤلف :

و فيه مطلبان :

المطلب الأول : عصر المؤلف ،و يحتوى على الحالة السياسية والاجتماعية والعلمية .

المطلب الثاني : حياة المؤلف وتشمل حياته الاجتماعية والعلمية.

١ - حياته الاجتماعية وتتضمن بيان ما يأتي : اسمه ونسبه ،نبذه عن الرى وأشهرعلمائها ،كنيته ولقبه ،مولده ونشأته ،صفاته ووفاته.

٢ - حياته العلمية : وتشمل بيان ما يأتي :

أ - طلبه العلم ورحلاته العلمية وشيوخه .

ب - مكانته العلمية وتلاميذه وآثاره العلمية .

المبحث الثاني : في التعريف بالكتاب .

و فيه ثلاثة مطالب :

جامعة أم القرى مكتبة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

الأول : التعريف بموضوع الكتاب ، أشهر الكتب المؤلفة فيه .

الثاني : منهج المؤلف ومصادره التي اعتمد عليها .

الثالث : قيمته العلمية وأثره فيمن ألف بعده .

وأما القسم الثاني : ففي تخريج الأحاديث والآثار ، وكان منهجي فيه على النحو التالي :

أولا : من حيث الترجمة :

ترجمت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي : " ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى ".

ثانيا : من حيث الترقيم :

أ - رقمت الأحاديث والآثار ترقيما تسلسليا عاما .

ب - رقمت كلا من الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ورمزت للمرفوع بالرمز (ر) ، والموقوف بالرمز (ق) ، والمقطوع بالرمز (ط) والغرض من ذلك تمييز المرفوع من الموقوف من المقطوع .
وحرف (م) يدل على المكرر .

ثالثا : من حيث التخريج :

أ - اذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده فاني اتبعت فيه المنهج الآتي :

١ - أذكر من أخرجه من طريق المؤلف .

٢ - أذكر من أخرجه من غير طريق المؤلف .

٣ - اذا كان الحديث أو الأثر ورد في الكتب الستة فاني أكتفي ببعضها في الغالب .

٤ - اذا كان الحديث أو الأثر في غير الكتب الستة أبحث عنه في المسانيد والمصنفات الحديثية التالية :

- موطأ الامام مالك . ت ١٧٩ هـ.
- مسند الامام الشافعي . ت ٢٠٤ هـ .
- مسند الامام أحمد . ت ٢٤١ هـ.
- مسند أبي داود الطيالسي .ت ٢٠٤هـ.
- مصنف عبد الرزاق . ت ٢١١هـ.
- مسند الحميدي . ت ٢١٩هـ.
- مصنف ابن أبي شيبة .ت ٢٣٥هـ.
- المنتخب لعبد بن حميد . ت ٢٤٩هـ.
- مسند الدارمي .ت ٢٥٥هـ.
- مسند أبي يعلى . ت ٣٠٧هـ.
- صحيح ابن خزيمة . ت ٣١١هـ.
- صحيح ابن حبان . ت ٣٥٧هـ.
- معاجم الطبراني .ت ٣٦٠هـ.
- مسند الدارقطني .ت ٣٨٥هـ.
- مستدرك الحاكم .ت ٤٠٥هـ.

وغيرها من الكتب الحديثية فان لم أجده ففي الكتب ذات العلاقة بكتب السنة وغيرها (١) .

ب - اذا ذكر المؤلف الحديث أو الأثر بصيغة التعليق اتبعت الخطوتين الثالثة والرابعة في الفقرة (أ) .

---

(١) ككتب التفسير والفقه وأصوله وكتب السير والمغازي والتاريخ والمعاجم.

رابعا : من حيث بيان حال الرواة في سند المؤلف :

أ - بينت أحوالهم وضبطت المشتبه منهم بالحروف وأسندت ذلك الى مراجعه الأصلية .

ب - اعتمدت في بيان أحوالهم على ما نص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب في الغالب .

جـ - الصحابة رضوان الله عليهم ترجمت لهم لمعرفة سنة الوفاة أو لمعرفة اسمه ان ورد بالكنية ، لأن الهدف من الترجمة بيان حال الراوى من حيث العدالة والجرح والصحابة كلهم عدول - رضوان الله عليهم .

د - واذا أورده المؤلف بدون اسناد فانى انتقل الى الخطوط التالية دون ذكر حال الرواة غالبا .

خامسا : من حيث الحكم على الحديث أو الأثر الذى ذكره المؤلف :

أ - اذا أورده المؤلف بسنده :

١ - أحكم على الحديث أو الأثر من خلال اسناد المؤلف فقط .

٢ - اذكر حكمه من غير طريق المؤلف معتمدا في ذلك على أقوال الامام الترمذى والحاكم النيسابورى والحافظ الهيثمي والحافظ ابن حجر في الغالب .

٣ - اذا كان الحديث أو الأثر ورد في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه وبيان حال رواته فقط لأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول .

ب - اذا أورده المؤلف بصيغة التعليق اتبعت فيه المنهج الآتي :

١ - اعتمدت في بيان حكمه على ما نص عليه الامام الترمذى والحاكم والهيثمي وابن حجر في الغالب .

٢ - اذا لم أعثر على نص في الحكم عليه أدرس اسناد من أخرجه موصولا وأذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ، وفي الغالب تكون دراسة السند في الهامش .

٣ - أحيانا أذكر نتيجة دراسة السند اذا كان الحديث أو الاثر ورد في الكتب الستة أو المسانيد والمصنفات المعتبرة دون اللجوء الى ذكر الاسناد .

٤ - اذا ورد الحديث أو الاثر في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه منهما / وبيان حال رواته فقط .

سادسا : من حيث بيان ما ورد في الحديث أو الاثر من ألفاظ غريبة أذكر ما رأيت أنه يحتاج الى بيان معتمدا في ذلك على كتب غريب الحديث و معاجم اللغة في الغالب .

سابعا : من حيث تراجم الاعلام والرواة الذين ورد ذكرهم في الحواشي .

أ - ترجمت لهم بترجمة يسيرة تفي بالغرض مع ذكر مصادر الترجمة .

ب - ترجمت لبعض الصحابة رضوان الله عليهم لمعرفة أسماءهم أو سنة وفاتهم .

وأما الخاتمة فاشتملت على :

نتائج البحث التي توصلت اليها .

ويليها : الفهارس :

١ - فهرس الآيات القرآنية .
٢ - = الأحاديث والآثار .
٣ - = الاعلام .
٤ - = المصادر والمراجع .
٥ - فهرس الموضوعات .

القسم الأول :

التمهيد

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : في التعريف بالمؤلف .

المبحث الثاني : في التعريف بالكتاب .

القسم الأول : التمهيـــد : وفيه مبحثان .

المبحث الأول

التعريف بالمؤلـــف

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : عصر المؤلف :

اشتمل على الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية .

أولا - الحياة السياسية :

ولد الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى وترعرع ابان القرن الرابع الهجرى وعاصر خلاله عددا من الخلفاء العباسيين هم :

١ - المقتدر بالله جعفر بن المعتضد بالله أحمد ٢٩٥-٣٢٠هـ.(١)

٢ - القاهر بالله محمد بن المعتضد بن طلحة بن المتوكل ٣٢٠-٣٢٢هـ.(٢)

٣ - الراضي بالله أحمد بن المقتدر بن المعتضد ٣٢٢-٣٢٩هـ.(٣)

٤ - المتقى لله ابراهيم بن المقتدر بن المعتضد ٣٢٩-٣٣٣هـ.(٤)

٥ - المستكفي بالله عبد الله بن المكتفي بن المعتضد ٣٣٣-٣٣٤هـ.(٥)

٦ - المطيع لله الفضل بن المقتدر بن المعتضد ٣٣٤-٣٦٣هـ.(٦)

٧ - الطائع لله عبد الكريم بن المطيع بن المقتدر ٣٦٣-٣٨١هـ.(٧)

---

(١) الكامل في التاريخ ٦/١١٩.
(٢) صلة تاريخ الطبرى ١٢/ ٩٤.
(٣) البداية والنهاية ١١/ ١٩٦.
(٤) الكامل في التاريخ ٦/٢٧٧.
(٥) البداية والنهاية ١١/ ٢١٠.
(٦) المصدر نفسه ١١/ ٢١٢.
(٧) تاريخ الخلفاء ص ٣٩٨.

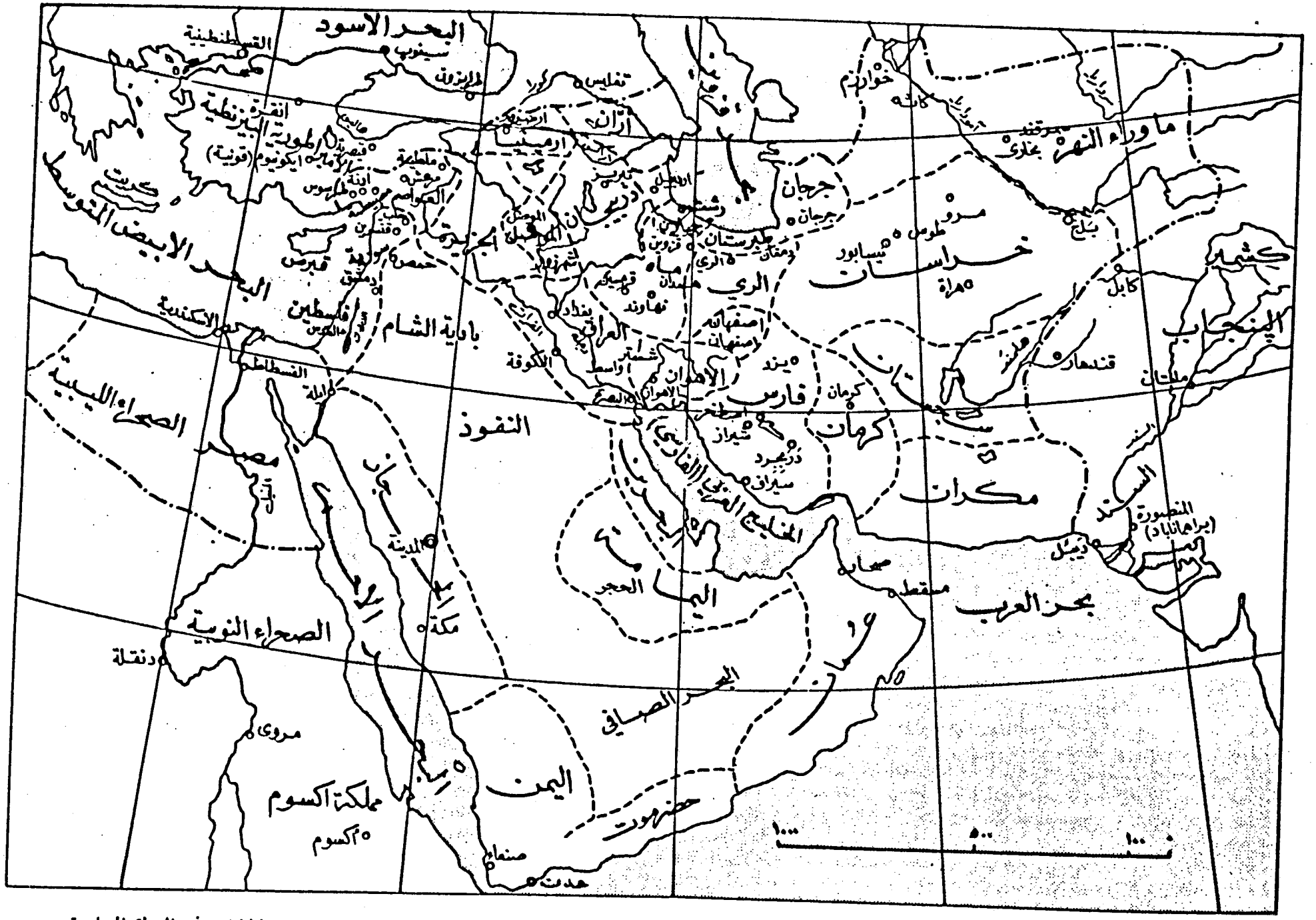

الولايات في الدولة العباسية

و من سمات هذه الفترة ضعف الخلفاء وتدخل النساء في ادارة أمور الدولة . قال السيوطي : وفيها [١] صار الأمر والنهي لحرم الخليفة ولنسائه لركاكته . [١]

وأمرت السيدة أم المقتدر وصيفة لها أن تجلس للمظالم و تنظر في كتب الناس يوما في كل جمعة ،فكانت تجلس و تحضر القضاة والأعيان وتبرز التواقيع و عليها خطها . [٢]

ونتيجة لضعف الخلفاء و تدخل النساء والخدم [٣] ،اختل الأمر جدا وصارت البلاد بين خارجي قدتغلب عليها أو عامل لا يحمل مالاوصاروا مثل ملوك الطوائف. [٤] وأصبحت الدولة بذلك منقسمة الى دويلات تخضع من الناحية الاسمية للدولة العباسية وخارجة عن سلطان الخليفة من الناحية العملية ،ولم يقتصر الأمر على ما ذكرت بل زاحم أمراء الدولة الأموية بالأندلس وأمراء الدولة الفاطمية بالمغرب الخلفاء العباسيين في حكم أجزاء من البلاد الاسلامية ولقبوا أنفسهم بلقب الخليفة [٥] وبأميرالمؤمنين فصار المسمون بأمير المؤمنين [٦] في البلاد الاسلامية ثلاثة : العباسي ببغداد والأموى بقرطبة والفاطمي بالقيروان .

و من تلك الدويلات التي ظهرت في القرن الرابع الهجرى ،العصر الذى عاش فيه المؤلف ما يأتي :

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ ،حوادث سنة ٣٠٦ هـ.

(٢) صلة تاريخ الطبرى ١٢/ ٣٧.

(٣) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٢١، ٢٢٢.

(٤) تاريخ الخلفاء ص ٣٩٢.

(٥) الكامل في التاريخ ٦/ ٣٦٠ ،البداية والنهاية ١١/ ٢٣٨.

(٦) تاريخ الخلفاء ص ٣٩٢.

أ - في المشـــرق :

١ - الدولة السامانية ٢٦١ - ٣٨٩ هـ:

ظهرت هذه الدولة في بلاد ما وراء النهر على يد موءسسها نصر ابن أحمد بن أسد بن سامان (١) سنة ٢٦١ هـ واتخذ من سمرقند قاعدة للدولة ثم بخارى في عهد أخيه اسماعيل ، ودام حكم السامانيين على تلـك البلاد حتى عام ٣٨٩هـ (٢) حيث انقرضت على يد محمود بن سُبُكْتِكين الغزنوى .

٢ - الدولة الغزنوية ٣٦٦ - ٥٨٢ هـ :

قامت هذه الدولة على يد موءسسها سُبُكْتكين (٣) الذى اتخذ من غزنة قاعدة له ، وخلفه في الحكم ابنه محمود الذى قضى على الدولة السامانية (٢) ، ودام حكم هذه الأسرة على بلاد ما وراء النهر وخراسـان وجرجان وما جاورها حتى سنة ٥٨٢ هـ .

وفي هذه السنة زالت الدولة الغزنوية على يد شهاب الديـن الغورى (٤) .

ويلاحظ أن العلاقة بين الخلفاء العباسيين وتلك الدول كانت تقوم على أساس الاحترام المتبادل واعترافهم بالخلافة والولاء للعباسيين (٥) .

---

(١) تاريخ الطبرى ١١/ ٢٣٥ ، الكامل في التاريخ ٦/ ٣ ، الدول الاسلامية المستقلة ص ١٢ .

(٢) الكامل في التاريخ ٧/ ١٩٧ ، الدول الاسلامية المستقلة ص ١٩ .

(٣) الكامل في التاريخ ٧/ ٨٥ ، ٨٦ ، تاريخ الاسلام ٣/ ٨٥ .

(٤) تاريخ الاسلام ٣/ ١٠٢ .

(٥) الكامل في التاريخ ٧/ ٢٧١ ، ٣٣٥ ، البداية والنهاية ١٢/ ٢٩ .

٣ - دولة بني بويه ٣٢١ - ٤٤٧ هـ :

بدأت هذه الدولة في الظهور سنة ٣٢١هـ (١) عندما تولى على ابن بويه حكم مدينة الكرج من قبل مرداويج بن زيار (١)، وضم اليه أرجان وشيراز وغيرها من مدن فارس سنة ٣٢٢هـ (٢) بمساعدة أخيه أحمد بن بويه الذى كتب الى الخليفة العباسي الراضي بالله ويطلب منه أن يقاطعه على ما بيده من البلاد مقابل مبلغ من المال فوافق الخليفة على ذلك فانفذ له الخلع واللواء. (٣)

وبعد مقتل مرداويج سنة ٣٢٣هـ (٤) أخذ بنو بويه في التوسع على حساب جيرانهم وسيطروا على كرمان والأهواز وجرجان وأصبهان والرى وغيرها من المدن، وعلا شأنهم، ومن ثم دخلوا بغداد سنة ٣٣٤هـ (٥) واجتمعوا بالخليفة المستكفي الذى أظهر لهم السرور ولقب أحمد بن بويه بلقب معز الدولة ولقب أخاه عليا عماد الدولة ولقب أخاه الحسن ركن الدولة وأمر أن تضرب ألقابهم وكناهم على الدنانير والدراهم. (٥)

ثم ان معز الدولة قوى أمره وحجر على الخليفة واستأثر بالسلطة لنفسه وضَعُفَ أمرُ الخلافة (٦) حتى لم يبق للخليفة أمر ولا نهي ولا وزير وانما يكون له كاتب على أقطاعه وأمر الدولة ومورد المملكة ومصدرها راجع الى معز الدولة. (٦)

---

(١) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٣٠-٢٣٣.

(٢) المصدر نفسه ٦/ ٢٣٤.

(٣) المصدر نفسه ٦/ ٢٣٥، ٢٣٦.

(٤) المصدر نفسه ٦/ ٢٤٤، ٢٥٥، ٢٦٣، ٢٧٢، ٢٨٨.

(٥) المصدر نفسه ٦/ ٣١٤، البداية والنهاية ١١/ ٢١٢.

(٦) الكامل ٦/ ٣١٥، مروج الذهب ٤/ ٣٧٢.

وأصبح خلفاء العباسيين العوبة في أيدى بني بويه يولونهم ويعزلونهم متى شاءوا وكيفما شاءوا فالخليفة المستكفي سملت عيناه وأودع السجن (١) ، وتولى المطيع لله الخلافة وبايعه الأمراء والأعيان والعامة ،ولما أصابه الفالج وثقل لسانه دعاه حاجب معز الدولة الى خلع نفسه وتسليم الأمر الى ولده الطائع ،وكان المطيع والطائع مستضعفين مع بني بويه (٢) مثل من سبقهم من الخلفاء أو جاء بعدهم.

قال ابن الأثير : ... وكان من أعظم الأسباب في ذلك أن الديلم -ومنهم بنو بويه- (٣) كانوا يتشيعون ويغالون في التشيع ويعتقدون أن العباسيين قد غصبوا الخلافة وأخذوها من مستحقيها فلم يكن عندهم باعث ديني يحثهم على الطاعة.. (٤)

وعزم معز الدولة على تحويل الخلافة الى المعز لدين الله الفاطمي (٤) أو لغيره من العلويين واستشار أصحابه فكلهم أشار عليه بذلك (٥) ،الا أن بعض خواصه قال ليس هذا برأى فانك اليوم مع خليفة تعتقد أنت وأصحابك أنه ليس من أهل الخلافة ولو أمرتهم بقتله لقتلوه مستحلين دمه (٦) ، ولوولیت رجلا من العلويين اعتقدت أنت وأصحابك ولايته صحيحة فلو أمرت بقتله لم تطع بذلك ولو أمر بقتلك لقتلك أصحابك. (٥)

---

(١) الكامل ٦/ ٣١٥ ،البداية ١١/ ٢١٢.

(٢) تاريخ الخلفاء ص ٤٠٤.

(٣) يعود نسبهم الى سابورذى الاكتاف أحد ملوك الفرس الا أنهم نسبوا الى الديلم حيث طال مقامهم ببلادهم (الكامل ٦/ ٢٣٠، حوادث سنة ٣٢١) .

(٤) الكامل ٦/ ٣١٥ ،حوادث سنة ٣٣٤هـ.

(٥) البداية ١١/ ٢١٢، ٢١٣ ،خلافة المطيع لله.

(٦) الكامل ٦/ ٣١٥ ،حوادث سنة ٣٣٤هـ .

وانتهى أمر البويهيين في عهد أبي نصر فيروز الملك الرحيم ٤٤٠ - ٤٤٧ هـ بزوال ملكهم في فارس والعراق (١) وابتدأ نفوذ العنصر التركي بزعامة طغرلبك الذى استنجد به الخليفة العباسي القائم بأمر الله سنة ٤٤٧هـ. (٢)

ب - في مصر والشام :

لم تكن الأحوال السياسية في مصر والشام بمنأى عن الأحداث في المشرق ،فقد ظهرت بمصر والشام عدة دويلات خلال القرن الرابع الهجرى منها :

١ - الدولة الاخشيدية ٣٢٣- ٣٥٨ هـ:

تنسب هذه الدولة الى محمد بن طُغْج الاخشيد (٣) ،الذى حكم مصر ابتداء من سنة ٣٢٣ هـ بأمر من الخليفة العباسي الراضي بالله (٤) ،وفي سنة ٣٣٠ هـ بعد مقتل ابن رائق سار الى دمشق وأصلح أمورها ثم عاد الى مصر وأقره المستكفي على ولايته بمصر والشام. (٥)

وخلفه في الحكم أولاده ثم كافور وبعد وفاته ساءت الأحوال فسير المعز لدين الله جيشا بقيادة جوهر الصقلي الذى استولى على مصر سنة ٣٥٨هـ. (٦)

---

(١) تاريخ الاسلام ٣/١٠٨.
(٢) الكامل ٨/٧٠- ٧٢ ،البداية ١٢/٦٦ ،تاريخ الخلفاء ص ٤١٨.
(٣) وفيات الأعيان ٥/٥٦ ،النجوم الزاهرة ٣/٢٣٥، ٢٣٦.
(٤) المصدر نفسه ٥/٥٨ ،النجوم الزاهرة ٣/٢٥١ ، ٢٥٢.
(٥) النجوم الزاهرة ٣/٢٥٤ ، ٢٥٥.
(٦) وفيات الأعيان ٥/٦١ ،النجوم الزاهرة ٤/٢٨.

٢ - الدولة الحمدانية ٣١٧ - ٣٩٤ هـ :

ينسب الحمدانيون الى حمدان بن حمدون من قبيلة تغلب التي سكنت ضواحي مدينة الموصل (١) وأقر الخليفة العباسي المقتدر بالله الحسن بن عبدالله بن حمدان على ما بيده من أعمال سنة ٣١٧هـ (٢)، ولقبه الخليفة المتقي لله " ناصر الدولة " سنة ٣٣٠هـ (١) وفي عام٣٣٣هـ استولى سيف الدولة على بن عبدالله بن حمدان على حلب و حمص (٣). وانقرضت الدولة الحمدانية بالموصل سنة ٣٨٠ هـ وفي حلب سنة ٣٩٤هـ (٤) واعترف منصور بن لؤلؤ بسلطان الخليفة الفاطمي الحاكم بأمرالله وذكراسمه في الخطبة. (٥)

جـ - في المغرب والأندلس :

١ - الدولة الأموية بالأندلس ١٣٨ - ٤٢٢ هـ.

تأسست على يد عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك سنة ١٣٨هـ. (٦) الذى جعل قرطبة عاصمة للدولة ودام حكمهم حتى سنة ٤٢٢ هـ ففي هذه السنة خلع الجند آخر خلفاء بني أمية هشام المعتمد (٧) وانقرضت بذلك الدولة الأموية ،وحكم الأندلس ملوك الطوائف (٨). ويعد

---

(١) وفيات الأعيان ٢/ ١١٤ ،تاريخ الاسلام ٣/ ١١٥.

(٢) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٠٦، ٢٠٧.

(٣) المصدر نفسه ٦/ ٣١٢.

(٤) تاريخ الاسلام ٣/ ١١٩، ١٢٥.

(٥) المصدر نفسه ١/ ١٢٥.

(٦) تاريخ الطبرى ٩/ ١٧١ ،الكامل في التاريخ ٤/ ٣٦٠-٣٦٣.

(٧) تاريخ ابن خلدون ٤/ ١٥٢ ،تاريخ الخلفاء ص ٥٢٣.

(٨) تاريخ ابن خلدون ٤/ ١٥٥.

عبد الرحمن بن محمد الملقب بالناصر من أظهر حكام بني أمية في الأندلس، وهو أول من تلقب من الأمويين بألقاب الخلفاء، وتسمى بأمير المؤمنين (١) وذلك لما ضعفت الدولة العباسية في أيام المقتدر (٢) وظهور العلويين بأفريقية و مخاطبتهم بأمير المؤمنين. (١)

٢ - الدولة الفاطمية ٢٩٦ - ٥٦٧هـ :

ظهرت هذه الدولة على يد عبيد الله الملقب بالمهدى في تونس سنة ٢٩٦هـ (٣)، و تلقب حكامها بلقب الخليفة وأمير المؤمنين وأخذوا في التوسع غربا وشرقا (٤) على حساب الولايات العباسية.

ففي سنة ٣٥٨ هـ وصل جوهر القائد الفاطمي الى مصر، وأقيمت الدعوة للمعز في الجامع العتيق، وفي سنة ٣٥٩ هـ سار الى جامع ابن طولون وأمر المؤذن فأذن بحى على خير العمل ثم أذن بعده في الجامع العتيق وجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم. وشرع في بناء دور الخليفة و بناء مدينة القاهرة (٤)، و في سنة ٣٦٢ هـ وصل الخليفة المعز لدين الله الى القاهرة، بعد اكتمال بنائها، وامتد نفوذ المعز لدين الله لبلاد الشام والحجاز وخطب له في الموسم بمكة والمدينة من تلك السنة. (٥)

---

(١) الكامل في التاريخ ٦/٢٥٩، ٢٦٠.
(٢) تاريخ الخلفاء ص ٥٢٣.
(٣) المصدر نفسه ص ٥٢٤.
(٤) الكامل في التاريخ ٦/ ٣٥٤، ٧/ ٣٠، ٣١.
(٥) الكامل في التاريخ ٧/ ٥٨، النجوم الزاهرة ٤/ ٦٦.

وظلت مصر والشام في قبضة الفاطميين حتى ٥٦٤هـ (١) حيث ظهرت الخلافات بين الوزراء فاستنجد أحدهم بنور الدين زنكي ،فارسل أسد الدين شيركوه وصلاح الدين الأيوبي الى مصر لتولى أمرها ،وبوفاة العاضد آخر حكام الفاطميين سنة ٥٦٧ هـ انقرضت تلك الدولة وابتدأ نفوذ الأيوبيين . (١)

ثانيا : الحياة الاجتماعية :

لم تكن الحياة الاجتماعية في القرن الرابع الهجرى بمنأى عن الحياة السياسية ،فقد اتسعت الهوة بين طبقات المجتمع ، فلم يكن هناك توازن في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ،الترف والنعيم حظ عدد قليل من الناس هم الطبقة الخاصة والتي تضم الخلفاء والأمراء ،والوزراء ومن يلوذ بهم من الأدباء والعلماء وبعض كبار التجار. (٢)

والبؤس والشقاء والفقر لأكثر الناس وهم الطبقة العامة ،وتضم الصناع والزراع وبعض العلماء وغيرهم من أفراد العامة. (٣)

وحتى غنى الأغنياء في كثير من الأحيان ليس محصنا بالأمان ،فهو عرضة لغضب الأقران أو غضب السلطان فيصادرون أموالهم ويصبح حالهم أشد بؤسا من فقير نشأ في الفقر. (٤)

وعمد هؤلاء الى اخفاء أموالهم في غير مظانها كالدفن في الأرض والاخفاء في شقوق السقوف وغيرها . (٥)

---

(١) النجوم الزاهرة ٦/٦ ، ٧٠
(٢) تاريخ الاسلام ٤/٦٢٥ .
(٣) ظهر الاسلام ١/٩٨ .
(٤) الكامل في التاريخ ٦/٢٢٢ ، ٢٢٣ حوادث سنة ٣٢٠هـ.
(٥) تاريخ الخلفاء ص ٣٨٦ ، ٣٨٧ .

ونتيجة لهذه الظاهرة الاجتماعية نشأ عنها مظاهر متعددة ترف لا حد له في بيوت الخلفاء[١] والأمراء وذوى المناصب وفقر لا حد له في عامة الشعب والعلماء والأدباء الذين لم يتصلوا بالأغنياء .

ومن مظاهر آثار الفقر على طبقة العامة انتشار نزعة التصوف[٢] والدجل والتخريف وتعلق الناس بالأسباب الموهومة في الحصول على الغنى والالتجاء الى دعوات الأولياء لعل دعوتهم تتحقق فينقلب فقرهم غنى .

يقول د . عبد الفتاح شلبي في مقدمته على كتاب معاني الحروف : وكان المجتمع في ذلك العصر يموج بتيارات من المجانة والهدى والخلاعة والتقى[٣] ... وكان لكل موجة من الهوى والمجون ما يقابلها من موجات الهدى والصلاح ، وظهر زهاد ونساك وصوفية ووعاظ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.[٤]

هذه بعض ملامح المجتمع في العصر الذى عاش فيه الامام أحمد بن علي الرازى.

---

(١) ظهر الاسلام ١/ ١٢١.

(٢) الكامل في التاريخ ٦/ ١٦٧، ١٦٨، ٢٤٨ ، انظر البداية والنهاية ١١/ ١٣٢ ومابعدها .

(٣) مقدمة معاني الحروف للمحقق ص٧.

(٤) لمزيد من التفصيل ينظر تاريخ الاسلام ٤/ ٦٢٥.

ثالثا - الحياة العلميـــة :

على الرغم مما انتاب العالم الاسلامي من تفكك وانحلال سياســي وما أصاب الخلافة العباسية من ضعف و تفكك ، الا أن الحياة العلميــة كانت على نقيض ذلك .

فقد نشطت الحركة الفكرية (١) وراجت الثقافة و تعددت مراكزها بعد أن كانت منحصرة في بغداد والشام ومصر اذ أن الدويلات المستقلة عن الخلافة العباسية وظهور الفرق الدينية المتعددة ، ساهمت في تنشيط الحركة العلمية بالاضافة الى تشجيع الخلفاء والحكام والوزراء للعلماء (٢) وانشاء المراكز العلمية لهم كالمدارس والمكتبات . (٣)

و تناول علماء هذا العصر ما نقله المترجمون قبلهم بالبحث والشرح ورتبوا النظريات المبعثرة وصححوا أخطاءها وأضافوا عليها .

ففي المشـــرق :

شجع كثير من الأمراء والوزراء الحركة العلمية اما لرغبتهم في العلم واما لتزيين مجالسهم بالعلماء كما حدث في بغداد في عهد بجكم (٤) التركي فهو ممن لا يحسنون العربية ولكنه يحب تزيين مجلسه بالعلماء (٥) وقد قال : أنا انسان وان كنت لا أحسن العلوم والآداب أحب الا يكون في الأرض أديب ولا عالم ولا رأس في صناعة الا كان في جنبي وتحـــت اصطناعي وبين يدى لا يفارقني (٦) وهذا السلطان محمود الغزنـــوى

---

(١) تاريخ الاسلام ٤/ ٤٢٠.
(٢) ظهر الاسلام ١/ ٩٧ ، ٢/ ٢٦٥.
(٣) مقدمة الأمصار ذوات الآثار للمحقق ص ٧٤.
(٤) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٦٦ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٣٩٢.
(٥) البداية والنهاية ١١/ ٢٠٠.
(٦) ظهر الاسلام ١/ ٩٥.

كان عالما و محبا للعلم والعلماء ،كان يجالسهم ويغدق عليهم الأموال ويحسن اليهم . قال ابن كثير (١) : وكان يحب العلماء والمحدثين ويكرمهم و يجالسهم ويحب أهل الخير والدين والصلاح ويحسن اليهم.

و اهتم حكام دول المشرق بانشاء المراكز العلمية لخدمة طلاب العلم والعلماء فأنشأوا المدارس والمكتبات في كل من بغداد (٢) ونيسابور و بخارى وغيرها من مدن المشرق ،يقول المقريزى : والمدارس مما حدث في الاسلام ولم تكن تعرف في زمن الصحابة ولا التابعين و انما حدث عملها بعد الأربع مائة من سني الهجرة وأول من حفظ عنه أنه بنى مدرسة في الاسلام أهل نيسابور فبنيت بها المدرسة البيهقية، وبنى بها أيضا الأمير نصر بن سبكتكين مدرسة .. (٣)

و تنافس الحكام والوزراء والأمراء في انشاء المكتبات والمدارس وتكريم العلماء فازدهرت بذلك الحركة الفكرية وانتشرت الثقافة في معظم المدن. (٤)

في مصر والشام :

في مصر اهتم خلفاء الفاطميين بنشر الثقافة بانشاء المراكز العلمية ،ففي عهد المعز لدين الله شيد الجامع الأزهر (٥) وأمه طلاب العلم من كل مكان.

---

(١) البداية والنهاية ١٢/ ٣٠.

(٢) المصدر نفسه ١٢/ ١٤٠ ، ١٤٢.

(٣) مقدمة الأمصار ذوات الآثار للمحقق ص ٧٧.

(٤) تاريخ الاسلام ٤/ ٤٢٤ ، ٤٢٥.

(٥) الأمصار ذوات الآثار ص ٨٩ - مقدمة المحقق -.

يقول د. حسن ابراهيم : ثم أصبح الأزهر في عهد الفاطميين مركزا مهما للثقافة ومثابة للعلماء وخاصة فقهاء المذهب الشيعي ، وأهم خصائص الأزهر أنه وان كان قد بدأ كغيره من المساجد لم يلبث أن أصبح جامعة يتلقى فيها طلاب العلم ورواده من كل صوب وحدب الكثير من مختلف العلوم والفنون. (١)

وشيد الحاكم بأمر الله دارالحكمة وهيأ لأساتذتها جميع الوسائل التي تساعد على البحث والتأليف. (٢)

وفي بلاد الشام عنى الحمدانيون بالأدب والأدباء والفلسفة وقربوا اليهم العلماء والأدباء وعقدوا لهم المجالس في قصورهم ، ويحكى أن سيف الدولة كان له من الشعراء وغيرهم مثل ما كان للرشيد كالمتنبي وأبي فراس والفارابي وابن خالويه وغيرهم. (٣)

في الأندلس والمغرب :

في الأندلس عني الخلفاء عناية فائقة بنشر العلم وبناء المعاهد والمراكز العلمية وانشاء المكتبات وتشجيع العلماء ، فالأمير عبدالرحمن ابن الحكم الأموى اعتنى بجمع الكتب وبعث الرسل الى المشرق لابتياعها واستنساخها حتى توفر لديه مجموعة كبيرة من الكتب كانت نواة لمكتبة قرطبة. (٤)

---

(١) تاريخ الاسلام ٤/ ٤٢٢.

(٢)(٣) ظهر الاسلام ٢/ ١٨، ٢٦٨.

(٤) مقدمة الأمصار ذوات الآثار للمحقق ص ١٠٢.

وسار على منواله الخليفة عبد الرحمن بن محمد الملقب بالناصر ، فافتتح المعاهد والمدارس في قرطبة والزهراء و قرب اليه العلماء و هيأ لهم الظروف لنشر الثقافة العربية بين أهل الأندلس ، ولم تمض فترة وجيزة حتى أضحت الأندلس وجهة لنظر العلماء وطلاب العلم من شتى الأمصار والأقطار . (١)

أما في بلاد المغرب فقد أنشأ الأدارسة جامع القرويين بفاس وكان من المراكز الثقافية المهمة في بلاد المغرب لنشر الثقافة الاسلامية ، وظهر فيه مجموعة من العلماء الذين تفوقوا في مختلف العلوم والفنون . (٢)

و في القرن الرابع الهجرى برز كثير من العلماء وأثروا المكتبة الاسلامية بمؤلفاتهم القيمة في التفسير والحديث والفقه واللغة والأدب و التاريخ والعلوم العقلية وغيرها .

فمن علماء التفسير : ابن جرير الطبرى المتوفي سنة ٣١٠ هـ ، والطحاوى المتوفي سنة ٣٢١ هـ ، وأبو القاسم الخرقي المتوفى سنة ٣٣٤ هـ وأبو بكر الرازى المتوفى سنة ٣٧٠ هـ وغيرهم . (٣)

و في الحديث : برز أبو يعلى الموصلى المتوفى سنة ٣٠٧ هـ ، وابن خزيمة المتوفى سنة ٣١١ هـ ، والطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ هـ ، والدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥ هـ وآخرون . (٤)

---

(١) تاريخ الاسلام ٣/٣٣٧ ، ظهر الاسلام ٣/٨٢ .

(٢) تاريخ الاسلام ٤/٤٢٢ .

(٣) مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٢/٧٠ ، ٩٤ ، ٢٤٩ .

(٤) المصدر نفسه ٢/١٢٥-١٢٨ .

وفي الفقه : اشتهر في هذا العصر أبو القاسم الخرقي المتوفى سنة ٣٣٤ هـ والطحاوى المتوفى سنة ٣٢١ هـ وأبو الحسن الكرخي المتوفى سنة ٣٤٠ هـ والامام أبو بكر الرازى المتوفى سنة ٣٧٠هـ (١) وغيرهم كثير في الأدب واللغة والتاريخ. (٢)

وفي العلوم العقلية نبغ أبو بكر الرازى صاحب كتاب الحاوى في الطب المتوفى سنة ٣١١هـ ،وسنان بن ثابت عالم الرياضيات المتوفى سنة ٣٣١ هـ والفارابي المتوفى سنة ٣٣٩هـ ،وآخرون لا يتسع المجال لذكرهم. (٣)

---

(١) مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٢/ ٩٤، ١٦٣، ٢٤٨.

(٢) المصدر نفسه ١/ ١٠٨-١١١، ٢٣١-٢٣٣ ،وينظر (تاريخ الاسلام ٣/ ٣٣٩- ٣٥٧).

(٣) المصدر نفسه ١/ ٣٠٥ ، وينظر (تاريخ الاسلام ٣/ ٣٨٠-٤٠٤).

المطلب الثاني : حياة المؤلف :

أولا - حياته الاجتماعية :

١ - اسمه ونسبه :

هو أحمد بن علي الرازى ، هكذا نسبه معظم من ترجم (١) له ، وقال اللكنوى ، وهو الصواب (٢) ، وفي هدية العارفين ذكر باسم أحمد ابن علي بن أبي بكر محمد البغدادى (٣) وفي شرح المواهب اللدنية باسم أحمد بن علي بن حسين (٤) .

---

(١) ترجمته في المصنفات التالية :
١ - الفهرست لابن النديم ص ٢٩٣ ، ٢ - أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٦ ، ٣ - تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، ٤ - طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١٥٠ ، ٥ - المنتظم لابن الجوزى ٧/ ١٠٥ ، ٦ - الكامل في التاريخ ٧/ ١٠٦ ، ٧ - تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٥٩ ، ٨ - العبر للذهبي ٢/ ٣٥٤ ، ٩ - البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ، ١٠ - الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٠ ، ١١ - تاج التراجم ص ٦ ، ١٢ - النجوم الزاهرة ٤/ ١٣٨ ، ١٣ - طبقات المفسرين للداودى ١/ ٥٦ ، ١٤ - الطبقات السنية ١/ ٤١٣ ، ١٥ - شذرات الذهب ٣/ ٧١ ، ١٦ - مفتاح السعادة ٢/ ١٦٣ ، ١٧ - الفوائد البهية ص ٢٧ ، ١٨ - الفتح المبين ١/ ٢٠٣ ،
١٩ - كشف الظنون ١/ ٢٠ ، ٤٦ ، ١١١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٨ ، ٦٠٩ ، ٢/ ١٠٣٢ ، ١٦٢٢ ، ١٦٣٥ ، ١٨٣٠ .

(٢) الفوائد البهية ص ٢٨ .

(٣) هدية العارفين ٥/ ٦٦ .

(٤) قاله اللكنوى في فوائده ص ٢٨ .

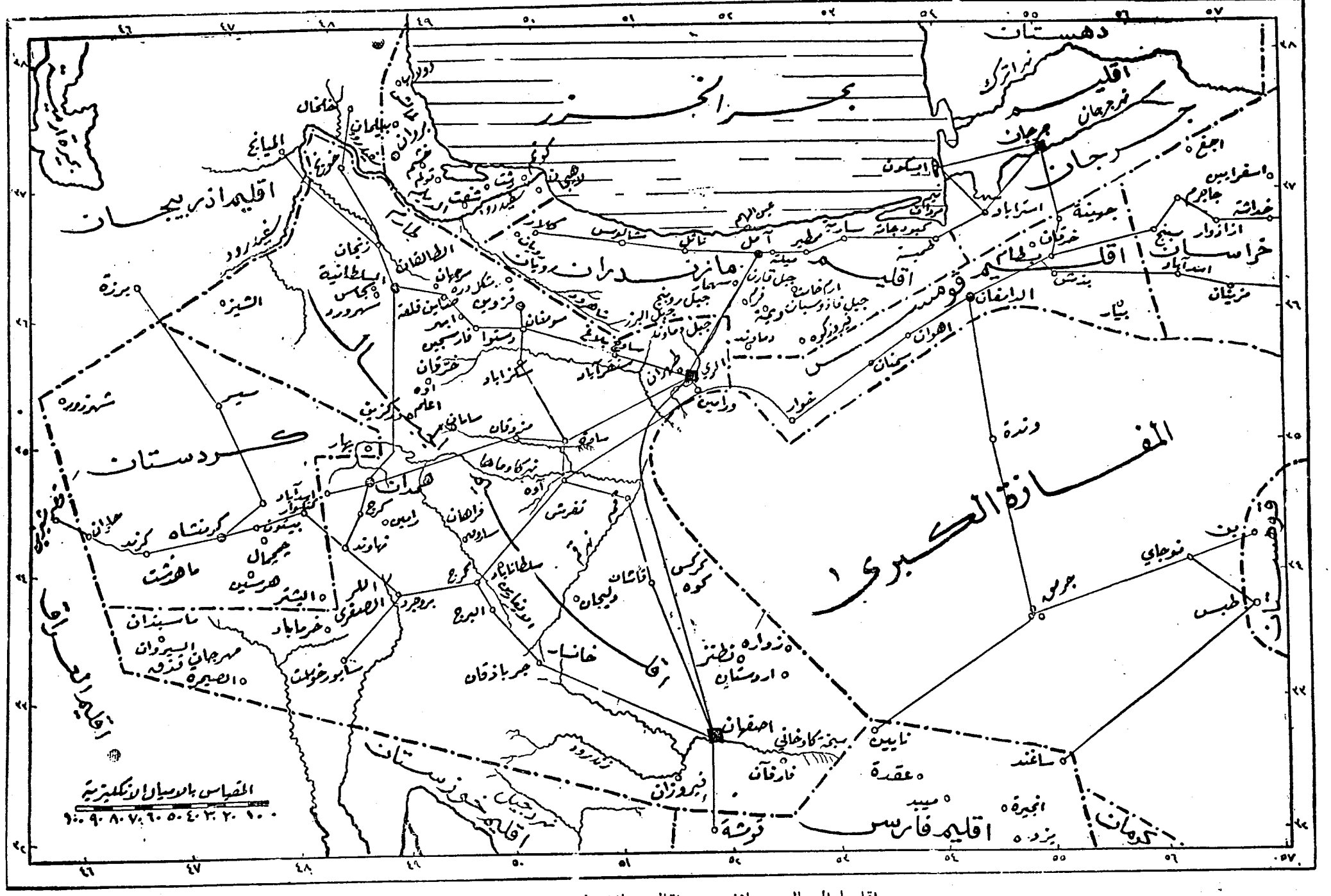

اقليما الجبال وجيلان ، مع اقاليم مازندران وقومس وجرجان

والرازى بفتح الراء وسكون الألف وفي آخره زاى نسبة الى الرى والحقوا الزاى في النسب تخفيفا . (١)

نبذة عن مدينة الرى وأشهر علمائها :

وهي مدينة مشهورة من أمهات البلاد وأعلام المدن كثيرة الفواكه والخيرات وكانت أكبر من أصبهان وليس بعد بغداد في المشرق أعمر منها . (٢)

فتحها المسلمون في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

قال البلاذرى : ان عمر بن الخطاب كتب الى عمار بن ياسر وهو عامله على الكوفة بعد شهرين من وقعة نهاوند (٣) يأمره أن يبعث عروة بن زيد الخيل الطائي الى الرى في ثمانية آلاف ففعل .. (٤) وتقع في الجزء الشمالي الشرقي (٥) من اقليم الجبال (٦) ، ويقال لها المحمدية في عهد الخليفة المنصور (٧) لأن محمداً المهدى ابنه نزلها وبني أكثرها وجعل

---

(١) اللباب ٢/ ٦ .

(٢) معجم البلدان ٣/ ١١٦ ، ١١٧ .

(٣) حدثت سنة ٢١ هـ (تاريخ الطبرى ٤/ ٢٣١) .

(٤) فتوح البلدان ص ٣١٣ .

(٥) تقع أطلالها الآن على بعد ٨ كم جنوب شرق طهران بايران . (الموسوعة العربية الميسرة ١/ ٩٠٤) .

(٦) يراد به البلاد الممتدة من سهول العراق والجزيرة في الغرب الى صحراء فارس في الشرق وقد سماها الجغرافيون العرب باقليم الجبال ، وفي القرن السادس أطلق عليه اسم عراق العجم تمييزا له عن عراق العرب ... (بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٢٠) .

(٧) معجم البلدان ٣/ ١١٨ ، بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٤٩ .

حولها خندقا .[١] والآن أصبحت أثرا بعد عين وأطلالها تقع على مقربة من طهران التي اتخذها آغا محمد خان مؤسس الدولة القاجاريه عاصمة لفارس في نهاية القرن الثاني عشر الهجرى .[٢]

وكان أهل الرى أهل سنة وجماعة الى أن تغلب أحمد بن الحسن المارداني عليها فأظهر التشيع وأكرم أهله و قربهم فتقرب اليه الناس بتصنيف الكتب في ذلك . فصنف له عبد الرحمن بن أبي حاتم كتابا في فضائل أهل البيت وغيره .[٣]

و لقد تعرضت الرى لكثير من الحروب[٤] والغارات مما جعل أهلها يبنون دورهم تحت الأرض لحماية أهلهم وليأمنوا على أنفسهم .[٥]
ومن أشهر علمائها أبوعبد الله جرير بن عبد الحميد وأبوزرعة عبيد الله بن عبد الكريم وأبوحاتم الرازى وابن أبي حاتم وغيرهم .[*]

٢ - كنيته :

يكنى بأبي بكر ، اتفق على ذلك كل من ترجم له ولا خلاف بينهم .

٣ - لقبه :

يلقب بالجصاص ، بفتح الجيم والصاد المشددة وفي آخرها صاد أخرى ، نسبة الى العمل بالجص و تبييض الجدران[٦] وهذا اللقب ذكره المترجمون وعلماء الحنفية في مصنفاتهم .[٧]

---

(١) معجم البلدان ٣/ ١١٨ ، بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٤٩ .
(٢) لمزيد من التفاصيل ينظر بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٥١ ، ٢٥٢ .
(٣) معجم البلدان ٣/ ١٢١ .
(٤) ينظر الكامل في التاريخ ٥/ ٣١٧ ، ٣٣٥ ، ٦/ ٢٤ ، ٧٤ ، ١٠١ .
(٥) معجم البلدان ٣/ ١١٧ .
(٦) اللباب ١/ ٢٨١ .
(٧) الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٠ ، ينظر من ترجم له ص ٣١ .
(*) انظر الأنساب للسمعاني ٣/ ٢٣ ، كتاب الامام أحمد بن على الرازى ص ٤٥ .

٤ - مولده ونشأته :

ولد الامام أبو بكر الرازى سنة ٣٠٥ هـ ودخل بغداد في شبيبته سنة ٣٢٥ هـ (١) . أما مكان ولادته ونشأته فجميع المصادر التي ترجمت له لم تذكر عنها شيئا . ولعله ولد في الرى (*) ونشأ فيها وتلقى مبادىء تعليمه على علمائها ثم رحل الى بغداد لاستكمال تعليمه وذلك للأسباب التالية :

أ - لأن جميع من ترجم له نسبه الى الرى ، ففيه اشارة الى نشأته بها .

ب - دخل بغداد سنة ٣٢٥ هـ ودرس العلوم الشرعية وغيرها على يد علمائها ، ففيه اشارة الى أنه دخلها وهو ملم بقواعد القراءة والكتابة .

جـ - ووجد في تلك الفترة التي عاشها في الرى نخبة ممتازة من العلماء الأجلاء (٢) .

د - ووجدت أيضا في تلك الفترة المراكز العلمية لنشر الثقافة كالمكتبات وغيرها (٣) .

٥ - صفاته :

كان على طريقة من تقدمه في الورع والزهد وكان عابدا مشهورا بالدين ومن زهده وورعه وتقواه انه عرض عليه منصب قضاء القضاة فامتنع (٤) .

---

(١) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٦ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، المنتظم ٧/ ١٠٥ ، الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢ ، الطبقات السنية ١/ ٤١٣ .

(٢) انظر الأنساب للسمعاني ٣/ ٢٣ - ٢٥ ، الأمصار ذوات الآثار للذهبي ص ١٩٨ .

(٣) ينظر مقدمة الأمصار ذوات الآثار ص ٨١ .

(٤) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٧ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ، الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، شذرات الذهب ٣/ ٧١ ، الفوائد البهية ص ٢٨ .

(*) ورجح د . النشمى انه ولد في الرى . انظر الامام احمد بن علي الرازى ص ٤٣ .

٦ - وفاتـــه :

توفى الامام ابو بكر الرازى - رحمه الله - في يوم الأحد السابع من ذى الحجة سنة ٣٧٠ هـ ببغداد وصلى عليه الشيخ ابو بكر محمد بن موسى الخوارزمي (١).

ثانيا : حياته العلمية :

أ - طلبه العلم ورحلاته وشيوخه :

قضى الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى العقدين الأول والثاني من حياته العلمية في مدينة الرى (٢) ثم خرج الى بغداد سنة ٣٢٥ هـ وهو في سن العشرين لطلب العلم.

قال الصيمرى : دخل بغداد سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ودرس على أبي الحسن الكرخي ثم خرج الى الأهواز ثم عاد الى بغـــداد بعد أن زال الغلاء وخرج الى نيسابور مع الحاكم النيسابورى ثم عاد الى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة . (٣)

قال الخطيب : وله تصانيف مشهورة ضمنها أحاديث رواها عن أبي العباس الأصم النيسابورى وعبد الله بن جعفر بن فارس الأصبهانـــي وعبد الباقي بن قانع القاضي وسليمان بن أحمد الطبراني وغيرهم. (٤)

---

(١) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص١٦٧ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ، الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢، ٢٢٣ ، شذرات الذهب ٣/ ٧١ ، الفوائد البهية ص٢٨.

(٢) لم أقف على حياته العلمية في بلده ولا شيوخه الذين تلقى عنهم العلم.

(٣) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص١٦٧.

(٤) تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤.

وقال الذهبي : تفقه بأبي الحسن الكرخي وكان صاحب حديث ورحله ،لقى أبا العباس الأصم وطبقته بنيسابور وعبد الباقي بن قانع ودعلج بن أحمد وطبقتهما ببغداد وعدة بأصبهان.(١)

من هذه الأقوال المتقدمة تبين أن الامام أحمد بن على الرازى رحل في طلب العلم كغيره من علماء الحديث ليتلقاه مشافهة من مشاهير علماء عصره في كل من بغداد ونيسابور وأصبهان .

ففي بغداد تلقى الحديث على عبد الباقي بن قانع ودَعْلج بن أحمد ،وتفقه على أبي الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي ودعلج ابن أحمد .

وفي نيسابور تلقى الحديث على أبي العباس الأصم وتفقه على أبي سهل الزجاجي .

وفي أصبهان تلقى الحديث على عبدالله بن جعفر الأصبهاني وسليمان الطبراني .

تراجم من ذكر من الشيوخ :(٣)

١ - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ،مات سنة ٣٥١ هـ . قال ابن كثير: كان ثقة أمينا حافظا .(٢)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٤٠.

(٢) البداية والنهاية ١١/ ٢٤٢ ، ينظر ترجمته في الحديث رقم (٤٧/٨٤ ر) وهي ترجمة وافية ص ١٩٨.

(٣) ومن شيوخه الذين ورد ذكرهم في هذا البحث : أبو محمد جعفر بن محمد الواسطى ص ٣٦٢ ،وأبو على الحسين بن على الحافظ ص ٣٧١ ، أبو القاسم عبدالله بن محمد المروزى ص ٥٣٥ ،أبوعمر محمد بن عبدالواحد غلام ثعلب ص ٧٩.

٢ - دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن. المحدث الحجة الفقيه الامام أبو محمد السجستاني.(١) قال السيوطي : كان من أوعية العلم وبحور الرواية وشيخ أهل الحديث مات سنة ٣٥١ هـ.(٢)

٣ - أبو الحسن عبيدالله بن الحسين بن دلال البغدادى ،الكرخي ، الفقيه الامام الزاهد ،مفتى العراق ،شيخ الحنفية ،مات سنة ٣٤٠ هـ.(٣)

٤ - أبو العباس الأصم محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابورى ،ثقة صادق ضابط كان يحدث من حفظه . مات سنة ٣٤٦هـ.(٤)

٥ - أبو سهل الزجاجي صاحب كتاب الرياضة درس على أبي الحسن الكرخي ،رجع الى نيسابور فمات بها ودرس عليه أبو بكر الرازى وتفقه به فقهاء نيسابور من أصحاب الامام.(٥)

٦ - عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني ،الشيخ الامام المحدث الصالح ،وكان من الثقات العباد ،مات في شوال سنة ٣٤٦هـ/(٦)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٠- ٣٥ ،دعلج : بمفتوحة فساكنه مهملتين وفتح لام وبجيم وفي موضع آخر بكسر الدال (المغنى في ضبط أسماء الرجال ص ١٠١).

(٢) طبقات الحفاظ ص ٣٦١. وينظر تاريخ بغداد ٨/ ٣٨٧ ،طبقات الشافعية للسبكي ٣/ ٢٩١.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٢٦ ،وينظر ترجمته في الحديث(٦١/ ٣٣ر).

(٤) البداية والنهاية ١١/ ٢٣٢ ،طبقات الحفاظ ص ٣٥٥ ،وينظر ترجمته في الأثر (٧٠/ ٢٢ق).

(٥) الجواهر المضيئة ٤/ ٥١ ،طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١٥٠.

(٦) سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٥٣.

٧ - سليمان بن أحمد بن أيوب ، الطبراني الامام الحافظ الثقة ، محدث الاسلام ، ولد في مدينة عكا سنة ٢٦٠ هـ ، له تصانيف مذكورة وآثار مشهورة من جملتها المعجم الكبير والأوسط والأصغر . مات بأصبهان سنة ٣٦٠ هـ.(١)

٨ - ابن داسه(٢) ، أبو بكر محمد بن بكر بن محمد ، البصري ، ثقة عالم .(٣)

ب - مكانته العلمية وتلاميذه وآثاره :

- مكانته العلمية وآراء العلماء فيه :

حاز الامام أبو بكر الرازي - رحمه الله مكانة علمية عالية بين علماء عصره ولا سيما الحنفية ، وعده بعضهم من فقهاء الطبقة الرابعة ، وهم طبقة أصحاب التخريج من المقلدين . قال ابن عابدين : - الطبقة الرابعة - طبقة أصحاب التخريج المقلدين كالرازي وأضرابه فانهم لا يقدرون على الاجتهاد أصلا لكنهم لاحاطتهم بالأصول وضبطهم للمآخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لأمرين منقول عن صاحب المذهب .(٤)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/١١٩ ، طبقات الحنابلة ٢/٤٩.

(٢) ابن داسه من شيوخه الذين روى عنهم في أحكامه . انظر ترجمته في (١٣/١٢ر).

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٨ .

(٤) حاشية رد المحتار لابن عابدين ١/٧٧ ، مطلب في طبقات الفقهاء.

وعده بعض العلماء من فقهاء الطبقة الثالثة (١) ،وهم طبقة المجتهدين في المسائل التي لا نص فيها عن صاحب المذهب كالخصاف وأبي جعفر الطحاوى وأبي الحسن الكرخي والسرخسي والبزدوى و فخر الدين قاضيخان وأمثالهم ،فانهم لا يقدرون على شيء من المخالفة لا في الأصول ولا في الفروع لكنهم يستنبطون الأحكام في المسائل التي لا نص فيها على حسب الأصول والقواعد. (٢)

وعده الامام أبو زهرة من فقهاء الطبقة الثالثة بقوله : ليس الرازى الذى يذكرونه في هذه الطبقة - أى الطبقة الرابعة - بأقل من قاضيخان أوالكرخي أو غيرهما من المعدودين في الطبقة السابقة ، و كتابه أحكام القرآن ينبيء عن فضله وعلمه. (٣)

جلس الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى الجصاص للتدريس والفتوى في مسجد شيخه أبي الحسن الكرخي سنة ٣٤٤هـ. (٤)

قال الصيمرى : ... ثم انتقل الى سويقة، غالب ودرّس في درب المقبرة ثم انتقل في سنة ستين وثلاثمائة الى درب عبدة ودرّس في مسجد درب عبدة ... (٤)

فكان امام الحنفية في وقته واليه انتهت رياسة الأصحاب ورحل اليه المتفقهة وطلاب العلم ،غير منازع في رياسته (٥) .

---

(١) الفوائد البهية ص ٢٨.

(٢) حاشية رد المحتار ٧٧/١ ،مطلب في طبقات الفقهاء .

(٣) أبو حنيفة للامام أبي زهرة ص ٥٠٠.

(٤) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٧.

(٥) الجواهر المضيئة ٢٢٠/١ ،الطبقات السنية ٤١٣/١ ،الفوائد البهية ص ٢٨.

أقوال وآراء العلماء فيه :

١ - قال الصيمرى : ثم استقر التدريس ببغداد لأبي بكر أحمد بن علي الرازى وانتهت الرحلة اليه وكان على طريقة من تقدمه في الورع والزهادة والصيانة ، وخوطب على قضاء القضاة مرتين فامتنع.(١)

٢ - قال الخطيب : أحمد بن علي أبو بكر الرازى الفقيه . امام أصحاب الرأى في وقته ، كان مشهورا بالزهد والورع. وقال : .. انتهت اليه الرياسة ورحل اليه المتفقهة ، وخوطب في أن يلي قضاء القضاة فامتنع وأعيد عليه الخطاب فلم يفعل .(٢)

٣ - قال الشيرازى : ... واليه انتهت رياسة العلم لأصحاب أبي حنيفة ببغداد وعنه أخذ فقهاؤها .(٣)

٤ - قال ابن الأثير في حوادث سنة ٣٧٠ هـ : وفيها توفي أبو بكر أحمد بن علي الرازى امام الفقهاء الحنفية في زمانه وطلب ليلى قضاء القضاة فامتنع .(٤)

٥ - وقال ابن الجوزى نحو قول الخطيب المتقدم .(٥)

٦ - قال الذهبي : أبو بكر الرازى الامام العلامة المفتي المجتهد ، عالم العراق وقال : ... وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد ، عرض عليه قضاء القضاة فامتنع منه ويحتج في كتبه بالأحاديث المتصلة بأسانيده .(٦)

---

(١) أخبار أبي حنيفة واصحابه ص ١٦٦.

(٢) تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤.

(٣) طبقات الفقهاء ص ١٥٠.

(٤) الكامل في التاريخ ٧/ ١٠٦.

(٥) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٧/ ١٠٥.

(٦) سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٤٠.

٧ - قال الزيلعي : كان اماما في الأصول والفقه والحديث ،كان جيد الاستحضار لأحاديث أبي داود وابن أبي شيبة وعبد الرزاق والطيالسي ،يسوق بسنده ما شاء منها في أى موضع شاء .(١)

٨ - قال ابن كثير : أحمد بن علي أبو بكر الفقيه الحنفي الرازى أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة وقال : ... وكان عابدا زاهدا ورعا ، انتهت اليه رياسة الحنفية في وقته ورحل اليه الطلبة من الآفاق .(٢)

٩ - وقال القرشي نحو قول الصيمرى والخطيب المذكور آنفا .(٣)

١٠- قال ابن تغرى بردى في حوادث سنة ٣٧٠ هـ : وفيها توفي أحمد بن علي الامام العلامة أبو بكر الرازى الحنفي العالم المشهور وقال : .. كان امام الحنفية في زمانه وكان مشهورا بالدين والورع والزهد . قال أبو المظفر في تاريخه : وحاله كان يزيد على حال الرهبان من كثرة التقشف .(٤)

١١- وقال صاحب الطبقات السنية نحو قول الصيمرى والخطيب .(٥)

١٢- وفي الفوائد البهية أيضا نحو قول الصيمرى والخطيب .(٦)

---

(١) نصب الراية ١/ ٤٤.

(٢) البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧.

(٣) الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢.

(٤) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٤/ ١٣٨.

(٥) الطبقات السنية ١/ ٤١٣.

(٦) الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ٢٨.

مما تقدم اتضح أن الامام أحمد بن علي الرازي كان اماما في الأصول والفقه والحديث وحاز مكانة علمية عالية شهد له كل من ترجم له ،وفي أقوالهم رد على من رماه بالجهل وقلة العلم وعدم الفهم .(*)(١) ومثل هذه العبارات عبارات التعسف لايجوز أن يرمى بها عالم وأن تصدر من عالم مهما كانت الأسباب بل الافضل تنبيه المخطيء بالحسنى دون اللجوء الى عبارات الشتم والتجهيل . والله يرحمهم ويغفر لهم انه التواب الرحيم.

تلاميذه :

تتلمذ كثير من علماء الحنفية على الامام أبي بكر الرازي وأخذوا عنه ذكرهم القرشي في الجواهر المضيئة(٢) وهم :

١ - أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي . المفتي العلامة شيخ الحنفية تلميذ أبي بكر أحمد بن علي الرازي ،قال القاضي أبو عبد الله الصيمري : ثم صار امام أصحاب أبي حنيفة ومفتيهم أبو بكر الخوارزمي وما شاهد الناس مثله في حسن الفتوى وحسن التدريس وقد دعى الى القضاء مرارا فامتنع رحمه الله ،مات سنة ٤٠٣هـ .(٣)

---

(١) انظر أحكام القرآن للكيا الهراسي ١/١٦٦، ١٦٧، ١٨٣، ٢٢١ سورة البقرة ، ٢/ ٣٨٤ ، ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ من سورة النساء.

(٢) الجواهر المضيئة ١/٢٢٣ ،انظر الطبقات السنية ١/ ٤١٤.

(٣) تاريخ بغداد ٣/٢٤٧ ،المنتظم ٧/٢٦٦ ،سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٣٥.

(*) قال الكيا الهراسي : . . . ولا شيء أدل على جهل الرازي وقلة معرفته بمعاني الكلام من سياقته لهذه المناظرة. . (احكام القرآن ٢/ ٣٨٥ النساء)وقال في مكان آخر : . . وكذب الجاهل في تلك الزيادات (٢/٣٨٨ النساء) وقال: هذا لفظ الرازي نقلته على وجهه من كتابه الذي سماه أحكام القرآن - (٢/٣٨٩) وانظر أحكام الرازي ٢/١١٦-١١٩ سورة النساء .

٢ - محمد بن يحيى بن مهدى ، أبو عبد الله الجرجاني ، الفقيه على مذهب أبي حنيفة ، وكان فقيها عالما ، تفقه على أبي بكر الرازى ، مات سنة ٣٩٨هـ.(١)

٣ - أبو الفرج أحمد بن محمد بن عمر المعروف بابن المسلمة. كان أحد الموصوفين بالعقل والمذكورين بالفضل ، كثير البر والمعروف، وكانت داره مألفا لأهل العلم. وكان ثقة ولد سنة ٣٣٧هـ ، وتوفي سنة ٤١٥هـ.(٢)

٤ - أبوجعفر محمد بن أحمد النسفي القاضي كان زاهدا ورعا. أخذ الفقه عن أبي بكر الرازى وكان جيد النظر نظيف العلم كان عالما بالفقه على مذهب أبي حنيفة مات سنة ٤١٤هـ.(٣)

٥ - أبو الحسين محمد بن أحمد الزعفراني كان يختلف الى أبي بكر الرازى ويأخذ عنه الفقه وكان فقيها صالحا وثقه البغدادى مات سنة ٣٩٣ هـ أو ٣٩٤ هـ.(٤)

٦ - أبو الحسين محمد بن أحمد بن الطيب الواسطي ، تفقه علي أبي بكر الرازى . قال السمعاني : كان فقيها عراقيا عدلا ، مات سنة ٤١٧هـ .(٥)

---

(١) تاريخ بغداد ٣/٤٣٣ ، الجواهر المضيئة ٣/٣٩٧.
(٢) تاريخ بغداد ٥/٦٧ ، الجواهر المضيئة ١/٢٩٦.
(٣) المنتظم ٨/١٥ ، النجوم الزاهرة ٤/٢٥٩ ، الجواهر المضيئة ٣/٦٧.
(٤) تاريخ بغداد ١/٢٦٥ ، الانساب ٣/١٥٤ ، الجواهر المضيئة ٣/١٧.
(٥) الانساب ٥/٩٣ ، الجواهر المضيئة ٣/٣٦.

آثاره العلميـــة :

ترك الامام أبو بكر الرازى جملة من الآثار العلمية منها :

١ - أحكام القرآن . مطبوع وهو الذى أقوم بتخريج بعض أحاديثه وآثاره.(١)

٢ - أصول الفقه . مخطوط وقد بدأ د. عجيل النشمي في تحقيقه وطبع منه جزئين.(٢)

٣ - جوابات المسائل . لم أقف الا على مظانه التي نسبته للامام الجصاص.(٣)

٤ - شرح أدب القاضي للخصاف . ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون.(٣)

٥ - شرح الأسماء الحسنى . ورد ذكره في كشف الظنون.(٤)

٦ - شرح الجامع الكبير للشيباني . مخطوط وتوجد بعض اجزائه في دار الكتب المصرية.(٥)

٧ - شرح الجامع الصغير للشيباني . ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون.(٣)

٨ - شرح مختصر الكرخي . ورد ذكره في كشف الظنون.(٤)

٩ - شرح مختصر الطحاوى . مخطوط توجد بعض نسخه في مكتبات القاهرة (٥) واستنبول.

١٠- شرح المناسك للشيباني . ذكره صاحب كشف الظنون.(٤)

١١- مختصر اختلاف العلماء للطحاوى . مخطوط وتوجد نسخة له في مكتبة السليمانية.(٥)

١٢- واقعات الجصاص . ورد ذكره في الطبقات السنية.(٦)

---

(١) انظر فهرس المصادر والمراجع من هذا البحث ص ٧٨٩.

(٢) انظر كتاب الامام أحمد بن علي الرازى ص ١٢٨، وانظر فهرس المصادر والمراجع من هذا البحث ص ٧٩٠

(٣) كشف الظنون ١/٦٠٩، ٤٦، ٥٦٢.

(٤) المصدر نفسه ٢/١٠٣٢، ١٦٣٥، ١٨٣٠.

(٥) الامام أحمد بن علي الرازى ص ١٠٤، ١٠٨ و ١١٣.

(٦) الطبقات السنية ١/٤١٥.

المبحث الثاني

التعريف بالكتاب

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : موضوع الكتاب وأشهر الكتب المؤلفة فيه :

ان كتاب أحكام القرآن للامام أبي بكر الرازى يبحث في آيات الأحكام ودلالاتها وما يستنبط منها من أحكام وفوائد .

قال أبو بكر الرازى (١) : قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد وتوطئة لما يحتاج اليه في معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله واحكام الفاظه وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية اذ كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد الله وتنزيهه عن شبه خلقه وعما نحله المفترون من ظلم عبيده والآن حتى انتهى بنا القول الى ذكر أحكام القرآن ودلائله (٢) .

تعرض الامام أبو بكر الرازى في أحكامه لآيات الأحكام مرتبة كما جاءت في سورها ، مستنبطا ما تضمنته من أحكام، مستدلا بآيات مماثلة على صحة ما ذهب اليه ،ويذكر الآراء الفقهية ومسائل الخلاف

---

(١) المراد بهذه المقدمة الكتاب الذى ألفه في أصول الفقه ،وهو مطبوع بتحقيق د. عجيل جاسم .

(٢) أحكام القرآن ١/ ٥.

بين العلماء ويناقشها ويرد عليها ،بلغة سهلة وأسلوب جيد وألفاظ منتقاة تفصح عن المراد دون تكلف ،ويستشهد بالايات والاحاديث وأقوال الصحابة والتابعين ،وبأقوال علماء الفقه واللغة و بالشعروالنظر.

قال د. محمد الذهبي : يعد هذا التفسير من أهم كتب التفسير الفقهي خصوصا عند الحنفية ،لأنه يقوم على تركيز مذهبهم والترويج له والدفاع عنه.(١)

وقال : وهو يعرض لسور القرآن كلها ولكنه لا يتكلم الا عن الآيات التي لها تعلق بالأحكام فقط(١) ،وفي قوله هذا نظر ،لأن الامام الرازى تكلم عن النواحي العقائدية في الآيات التي لها تعلق بالعقيدة ،فمن أمثلة ذلك قوله في تفسير قوله تعالى :

﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾(٢) قال : وصفه تعالى لنفسه بأنه واحد انتظم معاني كلها مرادة بهذا اللفظ منهاأنه واحد لا نظير له ولا شبيه ولا مثل ولا مساوى في شيء من الأشياء فاستحق من أجل ذلك أنيوصف بأنه واحد دون غيره ،ومنها أنه واحد في استحقاق العبادة ،والوصف له بالألوهية لا يشاركه فيها سواه.(٣)

وقوله في تفسير قوله تعالى :

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾(٤) الآية.

---

(١) التفسير والمفسرون ٢/ ٤٣٨.

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٣.

(٣) أحكام القرآن ١/ ١٢٥، ١٢٦.

(٤) سورة البقرة الآية ١٦٤.

قال : قد انتظمت هذه الآية ضروبا من الدلالات على توحيد الله تعالى وأنه لا شبيه له ولا نظير وفيها أمر لنا بالاستدلال بها وهو قوله : ﴿ لَآيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (١) يعني - والله تعالى أعلم - أنه نصبها ليستدل بها ويتوصل بها الى معرفة الله تعالى وتوحيده ونفي الأشباه عنه والأمثال .. (٢)

وقال : فلو اقتصر العاقل من دلائل التوحيد على ما ذكره الله تعالى في هذه الآية الواحدة لكان كافيا شافيا في اثباته وابطال قول سائر أصناف الملحدين من أصحاب الطبائع ومن الثنوية ومن يقول بالتشبيه .. (٣)

أما أشهر الكتب المؤلفة في هذا الفن ، منها :

١ - أحكام القرآن (٤) للامام الشافعي (٥) المتوفي سنة ٢٠٤هـ وهو أول من صنف فيه ، جمعه من كلامه الامام البيهقي . (٦)

---

(١) سورة البقرة الآية ١٦٤.

(٢)(٣) أحكام القرآن ١/ ١٢٦-١٣٠ للمزيد انظر ١/ ٢٧٩، ٣٩٧.

(٤) كشف الظنون ١/ ٢٠.

(٥) الامام محمد بن ادريس الشافعي ترجمته في الأثر رقم (٧٠/ ٢٢ق).

(٦) البيهقي : هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي ، فقيه شافعي حافظ كبير صاحب السنن الكبرى ودلائل النبوة والسنن والآثار وشعب الايمان ومناقب الشافعي ومناقب أحمد بن حنبل وغير ذلك . مشهور ولد سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٨هـ ، والبيهقي نسبة الى بيهق - بفتح الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحتها وبعد الهاء المفتوحة قاف - وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور - (وفيات الأعيان) : ١/ ٧٥.

٢ - أحكام القرآن [١] للامام علي بن موسى القمي [٢] المتوفى سنة ٣٠٥ هـ .

٣ - أحكام القرآن [١] للامام الطحاوي [٣] المتوفى سنة ٣٢١هـ.

٤ - احكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص المتوفي ٣٧٠هـ وهوموضوع رسالتي .

٥ - أحكام القرآن [١] للامام الكيالهراسي [٤] المتوفى سنة ٥٠٤هـ.

٦ - أحكام القرآن [١] للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين [٥] ، المتوفى سنة ٤٥٨هـ .

---

(١) كشف الظنون ١/ ٢٠ .

(٢) علي بن موسى بن يزداد القمي - بضم القاف وتشديد الميم نسبة الى مدينة قم في ايران - امام الحنفية في عصره بلا مدافعة ، له مصنفات عديدة (الجواهر المضيئة ٢/ ٦١٨ ، طبقات المفسرين للداودي ١/ ٤٣٩ ، اللباب ٣/ ٥٥) .

(٣) أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الألف واو نسبة الى طحا وهي قرية بصعيد مصر- فقيه امام حافظ (وفيات الأعيان ١/ ٧١ الجواهر المضيئة ١/ ٢٧١) .

(٤) علي بن محمد بن علي الكيالهراسي أحد فحول العلماء ورؤس الأئمة فقها وأصولا وجدلا وحفظا لمتون أحاديث الأحكام . (طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤/ ٢٨١ ، طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله ص ٢٤٧) .

(٥) ذكره القاضي أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠٥ ، ووالده هو : محمد بن الحسين ابن محمد بن خلف ، أبو يعلى القاضي كان عالم زمانه وفريد عصره ونسيج وحده ، كان له في الأصول والفروع القدم العالي . (طبقات الحنابلة ٢/ ١٩٣) .

٧ - زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزى (١) المتوفى سنة ٥٩٧هـ.

٨ - أحكام القرآن لابن العربي (٢) المتوفى سنة ٥٤٣ هـ.

٩ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣) المتوفى سنة ٦٧١هـ.

*

المطلب الثاني : منهج المؤلف ومصادره التي اعتمد عليها :

أولا : منهج المؤلف :

سلك الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى الجصاص ، نهج من سبقوه في تأليف كتابه. فهو يعرض لآيات الأحكام حسب ورودها في السور ويستنبط منها الفوائد والأحكام ،ويستشهد بالآيات والأحاديث النبوية ،وبأقوال الصحابة والتابعين وأقوال علماء الفقه واللغة . فقد افتتح كتابه هذا بالبسملة ثم بنبذة موجزة عن مقدمته (*) ثم بدأ بذكر الآية الأولى من سورة الفاتحة بقوله : باب القول في بسم الله الرحمن الرحيم (٤) فذكر

---

(١) عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزى الحافظ المفسر ،الفقيه الواعظ ، شيخ وقته وامام عصره (الذيل على طبقات الحنابلة ٣/٣٩٩ ،طبقات المفسرين للسيوطي ص ٥٠).

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله ،ابن العربي الامام الحافظ أحد الأعلام (الديباج المذهب ٢/٢٥٢ ،طبقات المفسرين للسيوطي ص ٩٠ ،كشف الظنون ١/٢٠).

(٣) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المفسر كان من عباد الله الصالحين والعلماء العارفين الورعين (الديباج المذهب ٢/٣٠٩ ،طبقات المفسرين للسيوطي ص ٧٩ ، طبقات المفسرين للداوودى ٢/٦٩).

(٤) أحكام القرآن ١/٥ - ٢٠ سورة الفاتحة ،الآية الأولى .

(*) انظر ص ٤٥ من هذا البحث.

جملة من الفوائد والمعاني التي تضمنتها البسملة ثم أعقبه بفصل في الأحكام التي تضمنها قوله : بسم الله الرحمن الرحيم ، وبعد الانتهاء منها عقد بابا في قراءة الفاتحة في الصلاة ، وتلاه باب آخر في أحكام سورة البقرة (١) فتناول الآية الثالثة منها بالشرح والبيان و بتقرير الحكم وبيان المعنى اللغوى مستدلا بآيات أخرى توافق المعنى ، و بالأحاديث النبوية وبأقوال اللغويين والشعر الجاهلي .

و مجمل القول أن الامام الرازى التزم في أحكامه منهج تفسير الآية بآيات أخرى و بالسنة النبوية وبآثار الصحابة والتابعين ، هذا بالاضافة الى ذكر أقوال الفقهاء وآرائهم ولا سيما علماء الحنفية ، و يناقش أقوالهم و يرجح بينها ويرد على المخالفين بذكر الحجج والبراهين .

١ - يفسر الآية بآية أخرى وهو ما يسمى عند أهل العلم بتفسير القرآن بالقرآن نجده يفسر الآية ثم يأتي بآية أخرى لتأييد معنى ما ذكره أو يذكر الآيات المماثلة لها .

ففي تفسير قوله تعالى ﴿ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ (٢) قال : قيل في اقامة الصلاة وجوه منها اتمامها من تقويم الشيء و تحقيقه و منه قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ ﴾ (٣) و قيل :

---

(١) أحكام القرآن ١/٢٨ ، سورة البقرة ، الآية الثالثة .
(٢) سورة البقرة الآية ٣ .
(٣) سورة الرحمن آية ٩ .

يوء دونها على ما فيها من قيام وغيره ... كقوله :

﴿ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾ (١) ،والمراد الصلاة التي فيها القراءة ،وقوله تعالى : ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ﴾ (٢) المراد القراءة في صلاة الفجر ،وكقوله : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ ﴾ (٣) وقوله ﴿ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ ﴾ (٤) . و قوله : ﴿ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ (٥) فذكر ركنا من أركانها الذى هو من فروضها ودل به على أن ذلك فرض فيها و على ايجاب ما هو من فروضها ... (٦)

و من الأمثلة أيضا تفسير قوله تعالى :

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (٧) قال : في فحوى الخطاب دلالة على أن المراد المفروض من النفقة وهي الحقوق الواجبه لله تعالى من الزكاة وغيرها كقوله تعالى :

﴿ وَأَنفِقُوا۟ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ (٨)

وقوله : ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ (٩)،

---

(١) سورة المزمل آية ٢٠.

(٢) سورة الاسراء آية ٧٨ .

(٣) سورة المرسلات آية ٤٨.

(٤) سورة الحج آية ٧٧ .

(٥) سورة البقرة آية ٤٣.

(٦) أحكام القرآن ١/٢٨.

(٧) سورة البقرة آية ٣ .

(٨) سورة المنافقون آية ١٠.

(٩) سورة البقرة آية ١٩٥.

وقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ (١)
والأمثلة على ذلك كثيرة (٢) فما من آية يذكرها المؤلف في الغالب الا ويعقبها بآيات أخرى مماثلة .

٢ - يفسر الآية بالأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة والتابعين .

فمن ذلك تفسير قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ ﴾ (٣)

قال : روى شعبة عن ابن أبي عروبة عن قتادة أن الطاعة كانت لله تعالى في السجود لآدم أكرمه الله بذلك . وروى معمر عن قتادة في قوله تعالى :

﴿ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا ﴾ (٤) قال : كانت تحيتهم السجود .

و من الأمثلة أيضا تفسير قوله تعالى :

﴿ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ ﴾ (٥) قال : قال ابن عباس : أمروا أن يستغفروا ، وروى عنه أيضا أنهم أمروا أن يقولوا هذا الأمر حق كما قيل لكم ، وقال عكرمة أمروا أن يقولوا لا اله الا الله

---

(١) سورة التوبة آية ٣٤ .
(٢) أحكام القرآن ، الجزء الأول ، الصفحات (٢٨ ، ٢٩ ، ٣٣ ، ٣٩ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٩) .
(٣) سورة البقرة آية ٣٤ .
(٤) سورة يوسف آية ١٠٠ .
(٥) سورة البقرة آية ٥٨ .

فقالوا بدل هذه حنطة حمراء تجاهلا واستهزاء ، وروى عن ابن عباس وغيره من الصحابة وعن الحسن انما استحقوا الذم لتبديلهم القول الى لفظ في ضد المعنى الذى أمروا به .(١)

وفي تفسير قوله تعالى ﴿ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴾(٢) قال أبو بكر(٣) : روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا . قال ابن عباس لو تمنوا الموت لشرقوا به ولماتوا . والأمثلة على ذلك متعددة .(٤)

٣ - يستنبط الأحكام والفوائد التي تتضمنها الآية ،فعلى سبيل المثال قال عن الآية الأولى في سورة الفاتحة : والأحكام التي يتضمنها قوله : بسم الله الرحمن الرحيم ،الأمر باستفتاح الأمور للتبرك بذلك والتعظيم لله عز وجل به وذكرها على الذبيحة وشعار وعلم من أعلام الدين وطرد الشيطان .(٥)

ومن الأمثلة أيضا ما استنبطه من فوائد من قراءة فاتحة الكتاب بقوله : وقراءة فاتحة الكتاب مع ما ذكرنا من حكمها تقتضي أمر الله تعالى

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٧ ، ٤٠ .

(٢) البقرة آية ٩٤ .

(٣) أحكام القرآن ١/٤٨ ، ٤٩ .

(٤) انظر الصفحات (٣٧ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٦٨ ، ٧٣ - ٧٧ ، ٨٢ ، ٩٩ ، ١١٢ ، ١١٨) .

(٥) أحكام القرآن ١/١٩ سورة الفاتحة .

ايانا بفعل الحمد و تعليم لنا كيف نحمده و كيف الثناء عليه و كيف الدعاء له ودلالة على أن تقديم الحمد والثناء على الله تعالى على الدعاء أولى وأحرى بالاجابة لأن السورة مفتتحة بذكر الحمد ثم بالثناء على الله..(١)

وقال عقب تفسيره لآيات من سورة البقرة : وقد تضمنت هذه الآيات مع ما ذكرنا من التنبيه على دلائل التوحيد واثبات النبوة الأمر باستعمال حجج العقول والاستدلال بدلائلها وذلك مبطل لمذهب من نفى الاستدلال بدلائل الله تعالى واقتصر على الخبر بزعمه(٢)...

٤ - يذكر المسائل الفقهية والخلافيات بين الأئمة ويذكر أقوالهم ويرجح بين أقوال أئمة المذهب ويدلل على ما يقول ،فمن ذلك قوله في البسملة ثم اختلف في أنها من فاتحة الكتاب أم لا فعدها قراء الكوفيين آية منها ولم يعدها قراء البصريين وليس عن أصحابنا رواية منصوصة في أنها آية منها الا أن شيخنا أبا الحسن الكرخي حكى مذهبهم في ترك الجهر بها وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها كما جهر بسائر آى السور ،وقال الشافعي هي آية منها وان تركها أعاد الصلاة وتصحيح أحد هذين القولين موقوف على الجهر والاخفاء على ما سنذكره(*) فيما بعد ان شاء الله تعالى .(٣)

---

(١) أحكام القرآن ١/٢٧ ، ٢٨.

(٢) المصدر نفسه ١/٣٥ ، ٣٦ ، وللمزيد انظر ١/٣٩ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٦١ ، ٦٨.

(٣) المصدر نفسه ١/٨ ،سورة الفاتحة .

(*) قال (فالأولى أن تكون آية تامة من القرآن من غير سورة النمل ..) احكام القرآن ١/١٢ فصل وأما القول في أنها آية أوليست بآية.

وقال : ثم اختلف في أنها آية من أوائل السور أو ليست بآية منها على ما ذكرنا من مذهب أصحابنا أنها ليست بآية من أوائل السور لترك الجهر بها ولأنها اذا لم تكن من فاتحة الكتاب فكذلك حكمها في غيرها . . (١)

وقال : وأما قراءتها في الصلاة فان أبا حنيفة وابن أبي ليلى والثورى والحسن بن صالح وأبا يوسف و محمد وزفر والشافعي كانوا يقولون بقراءتها في الصلاة بعد الاستعاذة قبل فاتحة الكتاب ،واختلفوا في تكرارها في كل ركعة وعند افتتاح السور . . (٢)

و معظم الكتاب يشتمل على أقوال الفقهاء ومسائل الخلافيات والحكم على المسائل من قبل الأئمة . (٣)

٥ - يستدل بالأحاديث والآثار لترجيح المذهب الحنفي والتعصب له ،و تضعيف أقوال المخالفين والرد عليهم.

من الأمثلة على ذلك قوله في قراءة البسملة في الصلاة . قال والدليل على أنها تقرأ في سائر الصلاة حديث أم سلمة وأبي هريرة أن النبي عليه السلام كان يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين . وروى أنس بن مالك قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٨ سورة الفاتحة .

(٢) المصدر نفسه ١/ ١٣-١٦.

(٣) من ذلك ما ورد في الصفحات (١٦ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٤٣-٤٥ ، ٦١-٦٣ ، ٧٧ ، ٨٣ ، ١٠١ ، ١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٤٢ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٩).

وأبي بكر وعمر وعثمان ،فكانوا يسرون بسم الله الرحمن الرحيم (١) منها قوله : وأما وجه ما روى عن أبي حنيفة في اقتصاره على قراءتها في أول ركعة دون سائر الركعات وسورها فهو لما ثبت أنها ليست من أوائل السور ،وان كانت آية في موضعها على وجه الفصل بين السورتين أمرنا بالابتداء بها تبركا ..

ويدل على أنها موضوعة للفصل ما حدثنا محمد بن بكر/أبو داود قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السور حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم . (٢)

منها قوله : فان احتج محتج بما روى نعيم المجمر أنه صلى وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم لما سلم قال انى لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ،وبما روى ابن جريج عن ابن أبي مليكه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيتها فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ،وبما روى جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي وعمار أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم . قيل له أما حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة فلا دلالة فيه/على الجهر بها لأنه انما ذكر أنه قرأها ولم يقل أنه جهر بها وجائز أن لا يكون جهر بها

---

(١) أحكام القرآن ١/ ١٤.

(٢) المصدر نفسه ١/ ١٥ سورة الفاتحة.

وان قرأها وكان علم الراوى ... (١) والأمثلة على ذلك كثيرة. (٢)

٦ - توجيه الروايات والتنبيه على الصناعة الحديثية .

من الأمثلة على ذلك قوله عن حديث أم سلمة رضي الله عنها قال :

... وأما حديث أم سلمة فروى الليث عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكه عن يعلى أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعتت قراءته مفسرة حرفا حرفا ،ففي هذا الخبر أنها نعتت قراءة النبي عليه الصلاة والسلام وليس فيه ذكر قراءتها في الصلاة ولا دلالة فيه على جهر ولا اخفاء لأن أكثر ما فيه أنه قرأها ونحن كذلك نقول أيضا ولكنه لا يجهر بها .. (٣)

وقال عن الحديث الذى رواه جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي وعمار أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. قال : وأما حديث جابر عن أبي الطفيل فان جابرا ممن لا تثبت به حجة لأمور حكيت عنه تسقط روايته ،منها أنه كان يقول بالرجعة على ما حكى وكان يكذب في كثير مما يرويه وقد كذبه قوم من أئمة السلف (٤) ...

ومن الأمثلة أيضا قوله عن خبر قتادة في تفسير قوله تعالى :

---

(١) أحكام القرآن ١/١٧ ، ١٨ سورة الفاتحة.

(٢) منها ما ورد في الصفحات (٤٥ ، ٦٣ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ١٣٨ ، ١٤١ ، ١٥٩).

(٣)(٤) أحكام القرآن ١/١٨ سورة الفاتحة .

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ﴾ (١)

قال : روى معمر عن قتادة قال : هو بختنصر خرب بيت المقدس وأعانه على ذلك النصارى ... قال أبو بكر ما روى في خبر قتادة يشبه أن يكون غلطا من راويه لأنه لا خلاف بين أهل العلم بأخبار الأولين أن عهد بختنصر كان قبل مولد المسيح عليه السلام بدهر طويل والنصارى انما كانوا بعد المسيح واليه ينتمون فكيف يكونون مع بختنصر في تخريب بيت المقدس ،والنصارى انما استفاض دينهم في الشام والروم في أيام قسطنطين الملك... (٢)

بالاضافة الى ما تقدم فان المؤلف رحمه الله يستدل بالأخبار التي جرت مجرى التواتر دون النظر الى السند ،ومن أمثلة ذلك قوله بعد ايراد أحاديث القاتل لا يرث (٣) قال : ... وقد استعمل الفقهاء هذا الخبر و تلقوه بالقبول فجرى مجرى التواتر كقوله عليه الصلاة والسلام " لا وصية لوارث " وقوله : " لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها"

---

(١) سورة البقرة الآية ١١٤.

(٢) أحكام القرآن ١/ ٧٤ ، ٧٥ ، وانظر (١/ ٢٣، ٢٤، ٨٣، ١١٩، ١٣٢-١٣٤، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٤، ١٥٢، ٢١٧).

(٣) أحكام القرآن ١/ ٤٤ سورة البقرة آية ٧٢.

" واذا اختلف البيعان فالقول ما قاله البائع أو يترادان " وما جرى مَجْرى ذلك من الأخبار التي مخرجها من جهة الأفراد وصارت في حيز التواتر لتلقى الفقهاء لها بالقبول من استعمالهم اياها فجاز تخصيص آية المواريث بها .. (١)

ومن الصناعة الحديثية أيضا يستعمل لفظ الأثر والخبروالحديث بمعنى واحد ،فمن الأمثلة على ذلك قوله في ايجاب القضاء على من استقاء عمدا في رمضان قال : الا أنهم تركوا القياس للأثر الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ولاحظ للنظر مع الأثر... (٢)

٧ - ينبه على وجه المناسبة بين السور ،وأسباب النزول لبعض الايات فمن الأمثلة على ذلك ، ذكر وجه المناسبة بين سورة الفاتحة وسورة البقرة ،قال : فقد انتظمت فاتحة الكتاب من ابتدائها الى حيث انتهينا اليه من سورة البقرة ،الأمر والتبدئة باسم الله تعالى وتعليمنا حمده والثناء عليه والدعاء له والرغبة اليه في الهداية الى الطريق المؤدى الى معرفته والى جنتيه ورضوانه دون طريق المستحقين لغضبه والضالين عن معرفته وشكره على نعمه ، ثم ابتدأ سورة البقرة بذكر المؤمنين ووصفهم ثم ذكر الكافرين وصفتهم ثم المنافقين ونعتهم (٣) ... ثم ابتدأ باقامة الادلة على التوحيد ..الخ

(١) أحكام القرآن ١/ ٤٤ ،سورة البقرة الاية ٧٢ .

(٢) أحكام القرآن ١/ ٢٣٨ ،سورة البقرة آية ١٨٧ للمزيد انظر (١/ ١٤، ٧٤، ١٠٧، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٣٦٢) .

(٣) أحكام القرآن ١/ ٣٤، ٣٥ ،سورة البقرة آية ٢٣ .

وقال في سبب نزول قوله تعالى :

﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ (١) روى ابن عمر وعامر بن ربيعة أنها نزلت في المجتهد اذا تبين أنه صلى الى غيرجهة الكعبة ،وعن ابن عمر أيضا أنه فيمن صلى على راحلته. (٢)

٨ - يذكر الوقائع التاريخية عند الحاجة ويستدل بالأدلة الكونية والعقلية .

فمن ذلك قوله عن ضروب السحر وأنواعه في تفسير قوله تعالى :

﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾ (٣)

قال : فمنها سحر أهل بابل الذين ذكرهم الله تعالى في قوله :

﴿ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾ (٤)

وكانوا قوما صابئين يعبدون الكواكب السبعة ويسمونها آلهة ويعتقدون أن حوادث العالم كلها من أفعالها وهم معطلة لا يعترفون بالصانع الواحد المبدع للكواكب وجميع أجرام العالم وهم الذين بعث الله تعالى

---

(١) سورة البقرة آية ١١٥.

(٢) أحكام القرآن ٧٧/١ ،سورة البقرة آية ١١٥.للمزيد انظر (١/ ١٦٥، ١٨٧، ٣٢٠، ٣٢٥، ٤٠١، ٤٠٢).

(٣) سورة البقرة آية ١٠٢.

(٤) سورة البقرة آية ١٠٢.

اليهم ابراهيم خليله صلوات الله عليه فدعاهم الى الله تعالى (١) ..الخ

وقال :.. ألا ترى أن الناس في زمن فرعون كانوا يتبارون بالعلم والسحر والحيل والمخاريق ولذلك بعث اليهم موسى عليه السلام بالعصا والآيات التي علمت السحرة أنها ليست من السحر في شيء وأنها لا يقدر عليها غير الله تعالى .. (٢)

و من الأمثلة أيضا ما ذكره عن السحر الخفي بقوله : فالجلي منه يعرفه كل من رآه وسمعه من العقلاء والغامض الخفي لا يعرفه الا أهله و من تعاطى معرفته وتكلف فعله البحث عنه وذلك نحو ما يتخيل راكب السفينة اذا سارت في النهر فيرى أن الشط بما عليه من التخيل والبنيان سائر معه وكما يرى القمر في مهب الشمال يسير للغيم في مهب الجنوب .. (٣)

و من الأمثلة على ذلك قصة المعتضد بالله مع أصحاب العزائم الذين يدعون انقياد الجن لهم.

قال أبو بكر الرازى :... وقد كان المعتضد بالله مع جلالته وشهامته ووفور عقله اغتر بقول هؤلاء وقد ذكره أصحاب التواريخ وذلك أنه كان يظهر في داره التي كان يخلو فيها بنسائه وأهله شخص في يده سيف في أوقات مختلفة وأكثره وقت الظهر فاذا طلب لم يوجد ولم يقدر عليه ولم يوقف له على أثر مع كثرة التفتيش وقد رآه هو بعينه مرارا فأهمته نفسه ودعا

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٥٢ ، ٥٣.

(٢) المصدر نفسه ١/ ٥٤ .

(٣) المصدر نفسه ١/ ٥٥.

بالمعزمين وأحضروا معهم [١] ... الى آخر القصة .

٩ - يستشهد بالشعر وبأقوال النحاة لبيان المعنى اللغوى للألفاظ التي تحتاج الى توضيح .

من ذلك قوله في بيان معنى النفاق عند ذكر قوله تعالى :

* وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ * [٢]

قال : والنفاق اسم شرعي جعله سمة لمن يظهر الايمان ويسر الكفر خُصُّوا بهذا الاسم للدلالة على معناه وحكمه وان كانوا مشركين اذ كانوا مخالفين لسائر العباد ين بالشرك في أحكامهم وأصله في اللغة من نافقاء اليربوع وهو الجحر الذى يخرج منه اذا طلب .. [٣]

وفي تفسير قوله تعالى : * يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ * [٤]

قال : هو مجاز في اللغة لأن الخديعة في الأصل هي الاخفاء وكأن المنافق أخفى الاشراك وأظهر الايمان على وجه الخداع والتمويه والغرور لمن يخادعه ... [٣]

---

(١) أحكام القرآن ١/٥٧ . للمزيد انظر (١/٥٥، ٥٩، ٧٨، ٧٩، ٨٧، ١٢٧، ١٦٨، ٢٠٨، ٢٩٥، ٣٠٦، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٤١، ٣٤٣، ٣٧٧، ٣٨٩، ٣٩٢).

(٢) سورة البقرة الاية ٨ .

(٣) أحكام القرآن ١/٣٠ سورة البقرة آية ٨ ، ٩ .

(٤) سورة البقرة آية ٩ .

ومن الأمثلة أيضا قوله في تفسير قوله تعالى :

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ (١)

قال رحمه الله : قال أهل اللغة الوسط العدل وهو الذى بين المقصر والغالي وقيل هو الخيار والمعنى واحد لأن العدل هو الخيار قال زهير : (٢)

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم
اذا طرقت احدى الليالي بمعظم

١٠ - ينبه على القواعد الأصولية في الايات .

من ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾ (٣)

قال : .. واحتج بعض الناس في امتناع جواز نسخ القرآن بالسنة لأن السنة على أى حال كانت لا تكون خيرا من القرآن وهذا اغفال من قائله من وجوه أحدها أنه غير جائز أن يكون المراد بخير منها في التلاوة

---

(١) سورة البقرة آية ١٤٣.

(٢) أحكام القرآن ١/١٠٨.وانظر (١/ ٣١، ٣٦، ٣٩، ٥٠، ٥٢، ٧١-٧٣، ٨٩، ١٠٠، ١٠٨، ١١٣، ١٢٥، ١٦١، ٢١٤، ٢٣٥، ٢٨١).

(٣) سورة البقرة الآية ١٠٦.

والنظم لاستواء الناسخ والمنسوخ في اعجاز النظم والآخر اتفاق السلف على أنه لم يرد النظم لأن قولهم فيه على أحد المعنيين اما التخفيف أو المصلحة وذلك قد يكون بالسنة كما يكون بالقرآن ولم يقل أحد منهم أنه أراد التلاوة فدلالة هذه الآية على جواز نسخ القرآن بالسنة أظهر من دلالتها على امتناع جوازه بها ...(١)

وقال عند تفسير قوله تعالى :

﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾(٢)

هذه الآية يحتج بها من يجوز نسخ السنة بالقرآن لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى بيت المقدس وليس في القرآن ذكر ذلك ثم نسخ بهذه الآية ...(٣)

ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره في قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة قال : وما روى عن عمر وعمران بن حصين في أنها لا تجزى الا بفاتحة الكتاب وآيتين محمول على جواز التمام لا على نفي الأصل اذ لا خلاف بين الفقهاء في جوازها بقراءة فاتحة الكتاب وحدها والدليل على جوازها مع ترك الفاتحة وان كان مسيئا قوله تعالى :

﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ﴾(٤)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٧٣.

(٢) سورة البقرة الاية ١٤٢.

(٣) أحكام القرآن ١/ ١٠٦، ١٠٧.

(٤) سورة الاسراء آية ٧٨.

ومعناه قراءة الفجر في صلاة الفجر اتفاق المسلمين على أنه لا فرض عليه في القراءة وقت صلاة الفجر الا في الصلاة والأمر على الايجاب حتى تقوم دلالة الندب فاقتضى الظاهر جوازها بما قرأ فيها من شيء اذ ليس فيه تخصيص لشيء منه دون غيره. (١)

وقال أيضا : ... أن كل ما لم يعرف تاريخه فسبيله أن يحكم بوجودهما معا واذا ثبت أنه قالهما في وقت واحد بزيادة السورة فمعلوم أنه مع ذكر السورة لم يرد نفي الأصل وانما أراد اثبات النقص حملناه على ذلك.. (٢)

١١ - تواضعه : اذ غالبا ما يختم كلامه باسناد العلم الى الله تعالى مقرونا بالدعاء .

ومن ذلك قوله :

١ - والله نسأل التوفيق لما يقربنا اليه ويزلفنا لديه انه ولي ذلك والقادر عليه . (٣)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٢٠.

(٢) المصدر نفسه ١/ ٢٦. وانظر (١/ ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٣، ٤١، ٤٢، ٤٥، ٥١، ٦٣، ٧٦، ٧٩، ٩٦، ١٠٢، ١٠٨، ١١٠، ١١٩).

(٣) أحكام القرآن ١/ ٥ ، سورة الفاتحة.

٢ - والله نسأل حسن التوفيق للاستدلال بدلائله والاهتداء بهداه وحسبنا الله ونعم الوكيل .(١)

٣ - والله أعلم بمعاني كتابه ،والله يغفر لنا وله ،والله الموفق بمنه وكرمه ، والله الموفق للصواب ،ان شاء الله تعالى .(٢)

٤ - والله تعالى أعلم ،والله أعلم بالصواب ،والله سبحانه أعلم.(٣)

٥ - نسأل الله تعالى أن يجعلنا من أهل هذه الآية وأن يوفقنا الى ما يؤدينا الى مرضاته.(٤)

١٢ - كان شديدا في الرد على المخالفين وقد نال من بعض قادة المسلمين .

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾(٥) قال : ... ولم يكن في العرب ولا آل مروان أظلم ولا أكفر ولا أفجر من عبد الملك ولم يكن في عماله أكفر ولا أظلم ولا أفجر من الحجاج وكان عبد الملك أول من قطع ألسنة الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .(٦)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ١٣٠ ،سورة البقرة آية ١٦٤.

(٢) أحكام القرآن ١/ ٨ ، ٢٧ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ، ٢٢١ ، ٢٥٨.

(٣) المصدر نفسه ١/ ١٩ ، ٩٦ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١١٧ ، ١٢٢ ، ١٣٢ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٤٥.

(٤) المصدر نفسه ١/ ٢٨٠.

(٥) سورة البقرة الآية ١٢٤.

(٦) أحكام القرآن ١/ ٨٧ ، ٨٨.

وقال أيضا : ... وهم خالعون لعبد الملك بن مروان لاعنون لهم متبرئون منهم وكذلك كان سبيل من قبلهم مع معاوية حين تغلب على الأمر بعد قتل علي عليه السلام.. (١)

ومن الأمثلة ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (٢) ،

وقال : ... وهو صفة الخلفاء الراشدين الذين مكنهم الله في الأرض وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وفيه الدلالة الواضحة على صحة إمامتهم ... وقال : ولا يدخل معاوية في هؤلاء لأن الله إنما وصف بذلك المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وليس معاوية من المهاجرين بل هو من الطلقاء . (٣)

ومن الأمثلة كذلك ما جاء في النسخ في قوله تعالى :

﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾ (٤)

قال : زعم بعض المتأخرين من غير أهل الفقه انه لا نسخ في شريعة محمد صلى الله عليه وسلم (٥) ... وقال : وقد كان هذا الرجل ذا حظ من البلاغة وكثير من علم اللغة غير محفوظ من علم الفقه وأصوله

---

(١) أحكام القرآن ١/٨٨ .

(٢) سورة الحج الآية ٤١.

(٣) أحكام القرآن ٥/٨٣ سورة الحج وانظر (٥/١٩١ ، سورة النور آية ٥٥) .

(٤) سورة البقرة آية ١٠٦.

(٥) أحكام القرآن ١/٧٢.

وكان سليم الاعتقاد غير مظنون به غير ظاهر أمره ولكنه بُعد من التوفيق بإظهار هذه المقالة اذ لم يسبقه اليها أحد (١) ..

ومن الأمثلة أيضا ما ذكره عن الشافعي في تفسير قوله تعالى :

* وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ * (٢) قال : ... فقد بان أن ما قاله الشافعي وما سلمه له السائل كلام فارغ لا معنى تحته في حكم ما سئل عنه ... (٣)

وقال : ... ما ظننت أن أحدا ممن ينتدب لمناظرة خصم يبلغ به الافلاس من الحجاج الى أن يلجأ الى مثل هذا مع سخافة عقل السائل وغباوته .. (٣)

وقال : وسرور الشافعي بمناظرة مثله وانتقاله الى مذهبه يدل على أنهما كانا متقاربين في المناظرة والا فلو كان عنده في معنى المبتدئ والمفقل العامي لما أثبت مناظرته إياه في كتابه ولو كُلِم بذلك المبتدئون من أحداث أصحابنا لما خفى عليهم عوار هذا الحجاج وضعف السائل والمسئول فيه (٣) ... والله أعلم.

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٧٢.

(٢) سورة النساء الآية ٢٢.

(٣) أحكام القرآن ٢/ ٥٨ ، ٦٠ ، سورة النساء آية ٢٢ وللمزيد من الأمثلة انظر (جـ١/ ٤٥ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ٣٣٧).

ثانيا - المصادر التي اعتمد عليها المؤلف :

اعتمد الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى - رحمه الله - في تصنيف أحكامه على مصادر علمية متعددة يمكن تقسيمها الى قسمين : مصادر عامة ، ومصادر خاصة .

١ - المصادر العامة :

وتتمثل في تفسير القرآن بالقرآن ، و تفسير القرآن بالسنة ، و تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم وبأقوال التابعين الذين تلقوا العلم عن الصحابة ، يقول الامام الزركشي :

" أحسن طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجمل في مكان فقد فصل في موضع آخر ، وما اختصر في مكان فانه قد بسط في آخر ، فان أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فانها شارحة للقرآن ، و موضحة له ، قال تعالى :

﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (١)

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : " ألا اني أوتيت القرآن ومثله معه " . (٢)

---

(١) سورة النحل آية ٦٤ .

(٢) أخرجه أبو داود من حديث المقداد بن معديكرب ٤/ ٢٠٠ ، أحمد في المسند ٤/ ١٣١ ، قال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه ٥/ ٣٨ حديث (٢٦٦٤) .

يعني السنة ، فان لم يوجد في السنة يرجع الى أقوال الصحابة ، فانهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن ، ولما أعطاهم الله من الفهم العجيب.(١)

فالامام أبو بكر الرازى -رحمه الله سار على هذا النهج في أحكامه فهو يفسر الآية بذكر معاني الألفاظ و نظائر الآية في القرآن الكريم وما يستنبط منها من فوائد وأحكام ، ويعقب ذلك ذكر الأحاديث والآثار التي توافق المعنى المراد من الآية ففي تفسير قوله تعالى :

* وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ (٢)

قال رحمه الله دلالة على إباحة ركوب البحر غازيا وتاجرا و مبتغيا لسائر المنافع اذ لم يخص ضربا من المنافع دون غيره (٣) وقال تعالى :

* هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ * (٤)

وقال تعالى :

* رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ * (٥)

وقوله تعالى : * لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ * (٥)

قد انتظم التجارة وغيرها كقوله تعالى :

* فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ * (٦)

وقوله تعالى : * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ * (٧)

---

(١) انظر البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٧٥.
(٢) سورة البقرة آية ١٦٤.
(٣) أحكام القرآن ١/ ١٣١.
(٤) سورة يونس آية ٢٢.
(٥) سورة الاسراء آية ٦٦.
(٦) سورة الجمعة آية ١٠.
(٧) سورة البقرة آية ١٩٨.

وقد روى عن جماعة من الصحابة إباحة التجارة في البحر ،وقد كان عمر بن الخطاب منع الغزو في البحر اشفاقا على المسلمين (١) ،وروى عن ابن عباس أنه قال : لا يركب أحد البحر الا غازيا أوحاجا أو معتمرا (٢) ،وجائز أن يكون ذلك منه على وجه المشورة والاشفاق على راكبه ، وقد روى ذلك في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم .. (٣)

وذكر ثلاثة أحاديث (٤) بسنده عن شيخه محمد بن بكر عن أبي داود من طريق عبد الله بن عمرو وأم حرام بنت ملحان .

و مما تقدم يظهر أن الامام أحمد بن علي الرازى استفاد من المصادر العامة بأنواعها ،المذكورة ،وكتابه مشحون بالأمثلة على ذلك. (٥)

٢ - المصادر الخاصة :

هي تلك المصادر العلمية التي استفاد منها المؤلف ونقل عنها المادة العلمية بأحكامه ويمكن أن نميز بين نوعين من المصادر ، النوع الأول هم شيوخه الذين روى عنهم والنوع الثاني مصنفات نقل عنها وهي كالتالي :

---

(١) ينظر أثر رقم ٤٢٣/١٠٣ ق .

(٢) ينظر أثر رقم ٤٢٢/١٠٢ ق .

(٣) أحكام القرآن ١/ ١٣١.

(٤) وردت في قسم التخريج برقم ٤٢٤ / ٢٠٢ر ، ٤٢٥/٢٠٣ ر ، ٤٢٦ / ٢٠٤ ر .

(٥) لمزيد من الأمثلة ينظر منهج المؤلف ص ٤٩ - ٦٨.

النوع الأول :

شيوخه الذين روى عنهم و تلقى على أيديهم العلم ، منهم :

١ - عبد الباقي بن قانع : الذى أكثر من الرواية عنه و كتابه مشحون بأحاديث رواها (١) عنه ، من ذلك قوله : ثنا عبد الباقي ابن قانع ثنا أحمد بن علي الخراز ثنا عامر بن سيار ، ثنا أبو شيبة ابراهيم بن عثمان ثنا أبو سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة الا بقراءة يقرأ فيها فاتحة الكتاب أو غيرها من القرآن . (٢)

٢ - محمد بن بكر البصرى : (٣)

و من الأمثلة قوله : حدثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله قسمت الصلاة بيني و بين عبدى نصفين ، فنصفها لي ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل . (٤)

---

(١) بلغ عدد الأحاديث التي رواها عنه في هذا البحث ٢٤ حديثا .

(٢) ورد هذا الحديث في البحث برقم ٨٤ / ٤٧ ر ، وللمزيد من الأمثلة انظر الأحاديث : (١٠١ / ٦٤ ر ، ١٤٣ / ٦٩ ر ، ١٤٤ / ٨٠ ر ، ١٧٦ / ٩٦ ر ، ١٧٧ / ٩٧ ر ...) .

(٣) بلغ عدد ما رواه عنه في هذا البحث ١٨ حديثا

(٤) ورد في قسم التخريج برقم (١٣ / ١٢ ر) وانظر رقم (١٤ / ١٣ ر ، ٣٨ / ٢٧ ر ، ٨٢ / ٤٥ ر ، ٨٣ ، ٤٦ ر) .

٣ - أبو القاسم عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزى :

روى عنه في هذا المبحث ثلاثة أحاديث ، منها قوله :

ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ،أخبرنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الى جسده ". (١)

٤ - جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي :

روى عنه في هذا البحث حديثين ،منها قوله : ثنا (جعفر ابن محمد الواسطي)(*) ثنا جعفر بن محمد بن اليمان ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن أبن عباس قال : أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر الى المدينة ... (٢)

٥ - أبو الحسن عبيد الله الكرخي :

روى عنه حديثا واحدا في هذا المبحث قال :

ثنا أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد

---

(١) ورد في قسم التخريج برقم (٣٨١/ ١٨٤ر) وينظر رقم : (٥٣٧/ ١٤٣ط ، ٥٣٨ / ١٤٤ط).

(٢) ورد في قسم التخريج برقم ٣٥٢ / ١٧٨ ر ،وينظر رقم : (٢٠٩ / ٥٤ ق) .

(*) غير موجود والاستدراك من ص ١/ ٣٦١ أثر رقم ٢٠٩/ ٥٤ق .

عن ابراهيم عن عبد الله قال : ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر.(١)

٦ - أبو العباس الأصم :

روى عنه خبرا واحدا في هذا المبحث ، قال : ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا ربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد حدثني عبدالله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم.(٢) .. الحديث

٧ - محمد بن جعفر بن أبان :

روى عنه حديثا واحدا قال : ثنا محمد بن جعفر بن أبان ثنا محمد بن أيوب ثنا مسدد حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن عباس الجُشَمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له ، ﴿ تبارك الذى بيده الملك ﴾ .(٣)

٨ - حسين بن علي الحافظ :

روى عنه حديثا في الصلاة لغير القبلة ، قال : ثنا أبوعلي الحسين بن علي الحافظ ثنا محمد بن سليمان الواسطي حدثني

---

(١) ورد برقم (٦١/ ٣٣ر) .

(٢) ورد برقم (٧٠/ ٢٢ق) .

(٣) ورد برقم (١٥/ ١٤ر) .

أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبرى قال : وجدت في كتاب أبي عبيد الله بن الحسن قال : قال عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال : " بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها .. الحديث . (١)

النوع الثانـــي :

هي تلك المصنفات التي نقل عنها الامام الرازى واستفاد من مادتها العلمية . ويلاحظ أن الامام الرازى في الغالب يكتفي بذكر أسماء من نقل عنهم ولا يحدد كتبهم المنقول عنها ، وأحيانا يصرح باسم المؤلف والكتاب المنقول عنه ، وقد لا يصرح ويكتفي بعزوه الى علماء الفن . وهي على النحو التالي :

١ - مصادر صرح بأسماء مؤلفيها ولم يصرح باسماء مؤلفاتهم.

أ * في علوم القرآن :

- نقل عن الامام على بن موسى القمى في تفسير قوله تعالى : * فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ * (٢) قـــال : حكـى علي بن موسى القمى (*) أن داود الأصفهاني (٣) قال : يجب على من

---

(١) ورد برقم (٢١٧/١١٠ ر).

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥.

(٣) هو داود بن علي بن خلف الأصبهاني مات سنة ٢٧٠هـ وكان زاهدا من المتعصبين للشافعي . ترجمته في تاريخ بغداد ٣٦٩/٨ ، طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١٠٢).

(*) له كتاب أحكام القرآن انظر ترجمته ص ٤٨ في هذا الجزء.

أفطر يوما من رمضان لعذر أن يصوم الثاني من شوال فان ترك صيامه فقد أثم و فرط.. (١)

ب * في علم الحديث :

- نقل عن الامام الطحاوى وصرح بذلك في عدة مواضع منهـــا قوله في ترك استتابة الساحر ، قال : ووجه آخر لقول أبي حنيفـة في ترك استتابة الساحر وهو ما ذكره الطحاوى قال : ثنا سليمان بن شعيب عن أبيه عن أبي يوسف في نوادر ذكرها عنه أدخلها في أماليه (*) عليهم ... (٢)

وقال عند ذكر تفسير قوله تعالى :

* فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ * (٣) وذكر الطحاوي عن ابن أبي عمران قال : سمعت يحيى بن أكثم انه يقول : وجدته - يعني وجوب الاطعام - عن ستة من الصحابة ولم أجد لهم من الصحابة مخالفا. (٤)

---

(١) أحكام القرآن ١/٢٦٣ سورة البقرة آية ١٨٥ و ينظر ٢/١٤٣ ، البقرة آية ٢٣٦.

(٢) أحكام القرآن ١/٦٥ ، سورة البقرة آية ١٠٢.

(٣) سورة البقرة آية ١٨٥.

(٤) أحكام القرآن ١/٢٦٢ سورة البقرة آية ١٨٥.

(*) أمالي الامام أبي يوسف القاضي وهي في الفقه ، اكثر من ٣٠٠ مجلد. (كشف الظنون ١/١٦٤).

ج * في علم الفقه :

وجدته ينقل عن أبي حنيفة والأصحاب والشافعي وغيرهم ، ومن أمثلة ذلك قوله في قراءة البسملة، وأما قراءتها في الصلاة فان أباحنيفة وابن أبي ليلى (١) والثوري والحسن بن صالح (٢) وأبا يوسف و محمد وزفر (٣) والشافعي كانوا يقولون بقراءتها في الصلاة بعد الاستعاذة . (٤)

وقال : واختلفوا في تكرارها في كل ركعة وعند افتتاح السورة فروى أبويوسف عن أبي حنيفة أنه يقرأها في كل ركعة مرة واحدة عند ابتداء قراءة فاتحة الكتاب ، ولايعيدها مع السورة عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وقال محمد والحسن بن زياد عن أبي حنيفة اذا قرأها في أول ركعة عند ابتداء القراءة لم يكن عليه أن يقرأها في تلك الصلاة حتى يسلم. (٤)

وقال في حكم الساحر : واختلف فقهاء الأمصار في حكمه على ماذكره ، فروى ابن شجاع عن الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال في الساحر يقتل اذا علم أنه ساحر ولا يستتاب ولا يقبل قوله اني أترك السحر وأتوب منه. (٥)

---

(١) ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري صدوق سيء الحفظ مات سنة ١٤٨هـ (تقريب ص ٤٩٣ ، طبقات الفقهاء ص ٨٥ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٨١) .

(٢) الحسن بن صالح بن مسلم ، صحيح الرواية ، متفقه صائن لنفسه في الحديث والورع ، مات سنة ١٦٧ هـ وقيل ١٦٨هـ (طبقات الفقهاء للشيرازي ص ٨٦ ، تهذيب الكمال للمزي ٦/١٧٧) .

(٣) زفر بن الهذيل العنبري ، جمع بين العلم والعباده وكان من أصحاب الحديث ، مات سنة ١٥٨هـ (طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٤١ ، الجواهر المضيئة ٢/٢٠٧) .

(٤) أحكام القرآن ١/١٣ ، ١٤ ، سورة الفاتحة .

(٥) المصدر نفسه ١/ ٦١ ، ٦٢ .

ونقل أيضا عن الطحاوى عند ذكر قوله تعالى :

﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ (١) ،

قال : ذكر أبو جعفر الطحاوى أن مذهب أبي حنيفة وزفر وأبي يوسف ومحمد في شعر الرأس والشارب أن الاحفاء أفضل من التقصير عنه وان كان معه حلق بعض الشعر ... (٢)

ومن الأمثلة أيضا قوله عند ذكر تفسير قوله تعالى :

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ﴾ (٣) قال : وذكر المزني أن الشافعي احتج على محمد في منعه ايجاب القود على العامد اذا شاركه صبي أو مجنون ... (٤)

د - في اللغة :

اعتمد الامام أبو بكر الرازى في بيان معاني الألفاظ اللغوية على ما تلقاه من شيوخه وعلى أقوال علماء اللغة المشهورين أمثال الكسائي وأبي عبيدة وأبي العباس المبرد وغيرهم ،ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره في بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴾ (٥) ،

---

(١) سورة البقرة آية ١٢٤.

(٢) أحكام القرآن ١/٨٣ ،وانظر ١/١٤٧ ، ٢٧٩ ، ٣٩٤.

(٣) سورة البقرة آية ١٧٨.

(٤) أحكام القرآن ١/١٨٣ ،سورة البقرة آية ١٧٨.

(٥) سورة النساء ،الآية الثالثة .

قال أهل اللغة : أصل العول المجاوزة للحد ، فالعول في الفريضة مجاوزة حد السهام المسماة ،والعول الميل الذى هو خلاف العدل لخروجه عن حد العدل ،وعال يعول اذا جاز،وعال يعيل اذا تبختر ، وعال يعيل اذا افتقر ،حكى لنا ذلك أبوعمر غلام ثعلب .(١)(٢)

ومن الأمثلة أيضا قوله عند بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ (٣)

قال : قال الكسائي (٤) وأبو عبيدة (٥) وأكثر أهل اللغة : الاحصار المنع

---

(١) أحكام القرآن ٢/ ٣٥٠ ،سورة النساء .

(٢) أبو عمر الزاهد الحافظ العلامة اللغوى محمد بن عبد الواحد البغدادى ،غلام ثعلب ،مات سنة ٣٤٥هـ (تاريخ بغداد : ٢/ ٣٥٦ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٥٨ ،طبقات النحويين واللغويين لابن قاضي شهبة (١/ ٨٥) .

(٣) سورة البقرة آية ١٩٦ .

(٤) الكسائي : بكسر أولها وفتح السين وبعد الألف ياء مثناة من تحتها ،نسبة الى بيع الكساء أونسجه أو لبسه ،وهو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله ،أحد القراء السبعة ،مات بالرى سنة ١٨٩هـ (اللباب ٣/ ٩٧ ، المعارف لابن قتيبة ص ٣٠٣ ، طبقات النحويين واللغويين للزبيدى ، ص ١٢٧) .

(٥) أبو عبيدة معمر بن المثنى ،كان من أعلم الناس بأنساب العرب وبأيامهم ،قال المبرد : كان عالما بالشعر والغريب والأخبار والنسب ،مات سنة ٢١٠هـ (المعارف ص ٣٠٢ ،أخبار النحويين البصريين للسيرافي ص ٨٠ ،طبقات النحويين للزبيدى ص ١٧٥) .

بالمرض أو ذهاب النفقة ، والحصر حصر العدو ، ويقال : أحصره المرض وحصره العدو . وحكى عن الفراء[١] أنه أجاز كل واحد منهما مكان الآخر ، وأنكره أبو العباس المبرد[٢] والزجاج[٣] وقال هما مختلفان في المعنى ، ولا يقال في المرض حصره ولا في العدو أحصره .[٤]

هـ - في التاريخ والسير :

وممن نقل عنهم في التاريخ وصرح بأسمائهم الكلبي وابن اسحاق ، فمن الأمثلة على ذلك ما ذكره لبيان قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان ﴾[٥]

---

(١) الفراء : بفتح الفاء وتشديد الراء المفتوحة ، نسبة الى خياطة الفرو وبيعه وهو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله ، نزل بغداد وأملى بها كتبه في معاني القرآن وعلومه ، مات سنة ٢٠٧هـ (المعارف ص ٣٠٣ ، الانساب ٤/ ٣٥١ ، طبقات النحويين للزبيدى ص ١٣١) .

(٢) أبو العباس المبرد ، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر ، النحوى البصرى ، مات سنة ٢٨٥هـ (الفهرست ص ٨٧ ، تاريخ بغداد ٣/ ٣٨٠ ، جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٣٧٧) .

(٣) أبواسحاق ابراهيم بن السرى بن سهل الزجاج ، مات سنة ٣١٦هـ (طبقات النحويين للزبيدى ص ١١١ ، أخبار النحويين البصريين للسيرافي ص ١١٣) .

(٤) أحكام القرآن ١/ ٣٣٤ ، سورة البقرة آية ١٩٦ .

(٥) سورة البقرة آية ١٠٢ .

قال : .. ذكر الكلبي[١] ان رجلا من الجند خرج ببعض نواحي الشام متصيدا ومعه كلب له وغلام[٢] .. وذكر القصة.

ومن ذلك قوله في بيان سبب نزول قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان ﴾[٣] ،

قال : قال محمد بن اسحاق[٤] قال بعض أحبار اليهود الا تعجبون من محمد - صلى الله عليه وسلم - يزعم أن سليمان كان نبيا والله ما كان الا ساحرا فأنزل الله تعالى :

﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ ﴾[٣] [٥]

---

(١) محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو النضر الكوفي النسابة المفسر متهم بالكذب ورمي بالرفض ، من السادسة ، مات سنة ١٤٦هـ / ت فق (تقريب ص ٤٧٩).

(٢) أحكام القرآن ١/ ٥٥ ، سورة البقرة آية ١٠٢ ولم أقف على كتاب الكلبي -

(٣) سورة البقرة الآية ١٠٢ .

(٤) محمد بن اسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، ترجمته في الحديث (٨٨/ ٥١ ر).

(٥) أحكام القرآن ١/ ٦٨ ، سورة البقرة آية ١٠٢ ، وانظر السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ١٣٨.

٢ - مصادر نقل عنها وصرح باسمائها وأسماء مؤلفيها :

- في الفقـــه وأصوله :

نقل عن القاضي أبي يوسف وصرح بذلك عند تفسير قوله تعالى :

* وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ * (١)

قال : وقد اختلف أهل العلم في حكم الشاك في الفجر ،فذكر أبويوسف في الاملاء (*) أن أبا حنيفة قال يدع الرجل السحور اذا شك في الفجـــر أحب الي فان تسحر فصومه تام. (٢)

وصرح أيضا بالنقل عن محمد بن الحسن في بيان قوله تعالى :

* وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ * (٣)

قال : ... فان محمد بن الحسن ذكر في السير الكبير أن رجلا لو حمل على ألف رجل وهووحده لم يكن بذلك بأس .. (٤)

ونقل أيضا عن الامام الشافعي ،وصرح بذلك عند ذكر تفسير قوله تعالى :

* كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ * (٥)

---

(١) سورة البقرة آية ١٨٧.

(٢) أحكام القرآن ١/٢٨٦.

(٣) سورة البقرة آية ١٩٥.

(٤) أحكام القرآن ١/٣٢٧ (وانظر السير الكبير ٤/١٥١٢ فقرة رقم ٢٩٦٣).

(٥) سورة البقرة آية ١٨٠.

(*) تقدم ذكر اسم الكتاب في ص ٧٦ بالحاشية .

قال : ... وقال الشافعي في كتاب الرسالة يحتمل أن تكون المواريث ناسخة للوصية ويحتمل أن تكون ثابتة معها .. (١)

٣ - مصادر نقل عنها ولم يصرح بأسمائها أوأسماء مؤلفيها :

أ - في التفسير :

اعتمد أبو بكر الرازى - رحمه الله - في تفسير الآيات على ما قاله السلف ونقل عنهم ولم يصرح بأسمائهم أو أسماء مصنفاتهم واكتفى بالعزو اليهم بألفاظ مجملة تشمل المفسرين كلهم كقوله : روى ذلك عن المفسرين واختلف المفسرون .

و من الأمثلة على ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ﴾ (٢)

قال : أى على عهد سليمان ،روى ذلك عن المفسرين . (٣)

وقال في بيان قوله تعالى :

﴿ واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن ﴾ (٤)

اختلف المفسرون فقال ابن عباس ابتلاه بالمناسك ،وقال الحسن ابتلاه بقتل ولده والكواكب ، وروى طاووس عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : ابتلاه بالطهارة .. (٥)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٢٠٥ . (وانظر الرسالة ص ١٣٨ ، ١٤٢ ، ١٤٣) .
(٢) سورة البقرة آية ١٠٢ .
(٣) أحكام القرآن ١/ ٦٤ .
(٤) سورة البقرة الآية ١٢٤ .
(٥) أحكام القرآن ١/ ٨١ . انظر قسم التخريج ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ من هذا البحث .

وقد تبين لي وجودها في تفسير ابن جرير الطبرى .(١)

و من كتب التفسير الموجودة في عصره الكتب التالية :

١ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني ، المتوفى سنة ٢١١هـ.(٢)

٢ - تفسير ابن أبي شيبة ، المتوفى سنة ٢٣٥هـ.(٢)

٣ - تفسير عبد بن حميد ، المتوفى سنة ٢٤٩هـ.(٢)

٤ - تفسير ابن جرير ، المتوفى سنة ٣١٠هـ.(٢)

٥ - تفسير ابن أبي حاتم ، المتوفى سنة ٣٢٧هـ.(٢)

ب - في الحديث :

ذكر الامام أبو بكر الرازى أحاديث وآثار كثيرة لم يعزها الى مصادرها ، وهي الأحاديث والآثار التي أوردها بصيغة التعليق ، و تبين لي وجودها في المصنفات الحديثية الآتية :

١ - الكتب الستة(٣) : وهي الصحيحان وسنن أبي داود والترمذى والنسائي وابن ماجه.

٢ - موطأ الامام مالك .(٤)

٣ - مسند الامام أحمد .(٥)

٤ - مسند أبي يعلى .(٦)

---

(١) جامع البيان في تفسير القرآن ١/٣٥٣ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، وينظر الآثار رقم (٣/ ١ط ، ١٠٦/ ١٣ط ، ١٠٨/ ١٤ط ، ١٠٩/ ٢٨ق ، ١١٠/ ١٥ط ، ١١٢/ ١٧ط ، ٢٥٦/ ٦٤ط) .

(٢) كشف الظنون ١/٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ .

(٣) من الأمثلة على ذلك الأحاديث ذات الأرقام الاتية (٢/ ٢ر ، ٣٢/ ٢٥ر ، ٦١/ ٣٨ر ، ٨٠/ ٤٣ر ، ٩٣/ ٥٦ر) .

(٤) ينظر الآثار (٢٧٢/ ٦١ق ، ٤٥٥/ ١١١ق ، ٤٥٧/ ١٢٦ط) .

(٥) ينظر الأحاديث (١٠٠/ ٦٣ر ، ١٠٣/ ٦٥ر ، ١١٤/ ٧٠ر ، ١٦٩/ ٩٤ر) .

(٦) ينظر الأحاديث (١١/ ١٠ر ، ٨٩/ ٥٢ر ، ١٠٠/ ٦٣ر) .

٥ - المعجم الكبير للطبراني .(١)

٦ - مصنف عبد الرزاق .(٢)

٧ - مصنف ابن أبي شيبة .(٣)

٨ - شرح معاني الآثار .(٤)

٩ - مشكل الآثار .(٥)

١٠- الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني .(٦)

و في غيرها من كتب السنة المعتبرة .(٧)

ج - في التاريخ :

اعتمد أبو بكر الرازى - رحمه الله - في ذكر الوقائع والأحداث والقصص التاريخية على كتب السير والمغازى المتوفرة في عصره ، وذكرت من قبل أنه نقل عن الكلبي و محمد بن اسحاق الا أنه في الغالب لا يصرح بأسماء من نقل عنهم و يكتفى بالأقوال المجملة ، كقوله قال أهل المعرفة أو قال أهل المغازى أو قال أهل السير . ومن الأمثلة على ذلك قوله عقب ذكره أمثلة عن سحر أهل بابل ، قال : والذى

---

(١) ينظر الأحاديث (١٨/ ١ر ، ٧/ ١٤٧ر ، ٨٣/ ٢٣٨ ، ٢٠/ ١ر ، ٢٣٩/ ١٢١ ر ، ٤٦٢/ ٢٢٤ر) .

(٢) ينظر الآثار (٢٦/ ٤ط ، ٥٧/ ٢٠ق ، ٧٥/ ٢٥ق ، ١٨٥/ ٤٨ق ، ٢٧٢/ ٦١ق) .

(٣) ينظر الاثار (٢٥/ ٣ط ، ٢٦/ ٤ط ، ٤١/ ٨ق ، ٤٣/ ٩ق ، ٤٤/ ١٠ق ٤٧/ ٦ط) .

(٤) ينظر الأحاديث والاثار التالية (٢٨/ ٢١ر ، ٣٣/ ٢٦ر ، ٤٣/ ٩ق ، ٤٦/ ١٢ق) .

(٥) ينظر الأحاديث والاثار التالية (٨٩/ ٥٢ر ، ٥٢٤/ ١٣٣ق ، ٥٢٧/ ١٣٦ق) .

(٦) ينظر الاثار رقم (٤٥/ ١١ق ، ٤٩/ ١٣ق) .

(٧) مثل مسند أبي داود الطيالسي والدارمي ، وصحيح ابن خزيمة وابن حبان ، وسنن الدارقطني .

ذكرناه من مذاهب أهل بابل في القديم وسحرهم ووجوه حيلهم بعضه سمعناه من أهل المعرفة بذلك وبعضه وجدناه في الكتب قد نقلت حديثا من النبطية الى العربية منها كتاب في ذكر سحرهم وأصنافه ووجوهه .. (١)

وقال أيضا : ... وقد كان المعتضد بالله مع جلالته وشهامته ووفور عقله اغتر بقول هؤلاء - أى أصحاب العزائم والكهان - وقد ذكره أصحاب التواريخ (٢) ...

ومن الأمثلة كذلك قوله بعد بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ كتب عليكم القصاص في القتلى ﴾ (٣)

قال : ... وقد ذكر أهل المغازى أن عهد الذمة كان بعد فتح مكة وأنه انما كان قبل ذلك بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهود الى مدد لا على أنهم داخلون في ذمة الاسلام وحكمه .. (٤)

وقال عند بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ (٥) كذلك قوله :

" فمن شهد منكم الشهر " مقصور على حال بقاء الاقامة وقد نقل أهل السير وغيرهم انشاء النبي صلى الله عليه وسلم السفر في رمضان في عام الفتح .. (٦)

---

(١) أحكام القرآن ١/٥٦ ، سورة البقرة آية ١٠٢.

(٢) المصدر نفسه ١/٥٧.

(٣) سورة البقرة آية ١٧٨.

(٤) أحكام القرآن ١/١٧٦.

(٥) سورة البقرة الاية ١٨٥.

(٦) أحكام القرآن ١/٢٣٥.

المطلب الثالث : قيمته العلمية وأثره فيمن ألف بعده .

أ - قيمته العلمية :

ان كتاب أحكام القرآن للامام أبي بكر الرازى - رحمه الله - ذو قيمة علمية يدركها العلماء والمشتغلون بطلب العلم ،فهو من كتب التفسير المتقدمة نسبيا ،ومؤلفه من كبار علماء القرن الرابع الهجرى ، ولأن موضوعه تفسير آيات الأحكام ،ويعتمد في تفسيره على تفسير القرآن بالقرآن ثم بالسنة النبوية المطهرة وبأقوال الصحابة والتابعين وأكثر المؤلف من ايراد الأحاديث والآثار ،والاستشهاد بأقوال الفقهاء وذكر مسائل الفقه والخلافيات بين الأئمة مع بيان الراجح والمرجوح والناسخ والمنسوخ من الآيات والأخبار .

ان الدارس المتأمل لكتاب أحكام القرآن يجد أن الكتاب اشتمل على علوم شتى غير التفسير كعلم الحديث وعلم الفقه وأصوله وعلم الناسخ والمنسوخ وعلم اللغة وعلم الأخبار والسير وعلم رجال الحديث وعلم الفرائض وغيره من العلوم التي تعرض لها الامام الرازى ولها صلة بموضوع الكتاب .

قال د . محمد حسين : يعد هذا التفسير من أهم كتب التفسير الفقهي خصوصا عند الحنفية ،لأنه يقوم على تركيز مذهبهم والترويج له والدفاع عنه .. (١)

---

(١) التفسير والمفسرون ١/ ٤٣٨ ، ٤٣٩ .

وفي تقريظ للكتاب جاء ما نصه : كان هذا الكتاب الجليل القدر موردا عاما لكل من جاء بعده من جهابذة الفقهاء وغيرهم من سائر العلماء والأدباء ورواة الآثار وحملة الأخبار يقفون عند تحريره ويعولون على تقريره ويحتقبون من جواهر فوائده و يتنافسون في درر فرائده . . (١)

فالكتاب غزير في مادته العلمية و مفيد لطلاب العلم في موضوعه و ينهل من معينه العالم قبل المتعلم ويتهافت عليه طلبة العلم.

ب - أثره فيمن ألف بعده :

مما يدل على قيمته العلمية أن كثيرا من العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين نقلوا منه وصرحوا بذلك في مؤلفاتهم ، و منهم :

١ - أبو الحسن على بن محمد بن علي الطبرى المعروف بالكيا الهراسي شيخ الشافعية ، المتوفى سنة ٥٠٤هـ . (٢)

و من أمثلة ذلك الأخبار التي ذكرها الامام الرازى - رحمه الله - في بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ والفلك التي تجرى في البحر ﴾ (٣)

---

(١) ينظر أحكام القرآن للجصاص نهاية الجزء الأول طبعة دار الفكر مصورة عن طبعة الأوقاف الاسلامية - تقريظ بعنوان " هذا بيان للناس ".

(٢) المنتظم ٩/١٦٧ ، وفيات الأعيان ٣/٢٨٦ ، طبقات الشافعية للسبكي ٤/٢٨١ .

(٣) سورة البقرة آية ١٦٤ .

نقلها الامام الكياالهراسي عنه وصرح بذلك بقوله : قال أبو بكر الرازى ، وهو الذى روى هذه الأخبار...(١)

٢ - الامام فخر الدين الرازى محمد بن عمر بن حسين المتوفى سنة ٦٠٦ هـ(٢)

قال في بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ لا ينال عهدى الظالمين ﴾(٣)

قال أبو بكر الرازى : و من الناس من يظن أن مذهب أبي حنيفة أنه يجوز كون الفاسق اماما وخليفة ...(٤)

٣ - الامام القرطبي محمد بن أحمد الأنصارى المتوفى سنة ٦٧١هـ.(٥)

قال في بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ و اذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ﴾(٦)

وحكى أبو بكر الرازى الحنفي في أحكام القرآن أن المراد بالقصر ههنا القصر في صفة الصلاة بترك الركوع والسجود الى الايماء و بترك القيام الى الركوع ...(٧)

---

(١) أحكام القرآن للكياالهراسي ١/٣٣-٣٦.

(٢) وفيات الأعيان ٤/٢٤٨ هـ ، طبقات المفسرين للداودى ١/٢١٣.

(٣) سورة البقرة آية ١٢٤.

(٤) التفسير الكبير ٤/٤٢ ، ٤٣.

(٥) الديباج المذهب ٢/٣٠٨ ، طبقات المفسرين للداودى ٢/٦٩.

(٦) سورة النساء آية ١٠١.

(٧) الجامع لأحكام القرآن ٥/٣٦٠ ، ٣٦١.

٤ - الامام النووى ،أبو زكريا يحيى بن شرف ،المتوفى سنة ٦٧٦هـ.(١)

قال في المجموع : ... وقال أبو بكر الرازى من الحنفية وغيره منهم هي آية بين كل سورتين غير الأنفال وبراءة وليست من السور ..(٢)

٥ - الزيلعي عبدالله بن يوسف بن محمد ،المتوفى سنة ٧٦٢هـ.(٣)

نقل عن الرازى بعض المسائل الأصولية(٤) و حديث عدم الجهر بالبسملة . قال : قال الامام أبو بكر الرازى في أحكام القرآن : أخبرنا أبوالحسن الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد ابن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد عن ابراهيم عن عبدالله قال : ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر .(٥)

---

(١) تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٧٠ ، البداية والنهاية ١٣/ ٢٧٨ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥١٣ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٣/ ٣٣٤ ، فرع في مذاهب العلماء في اثبات البسملة وعدمها .

(٣) حسن المحاضرة للسيوطي ١/ ٣٥٩ ،البدر الطالع ١/ ٤٠٢.

(٤) انظر مقدمة نصب الراية ١/ ٢٠، ٢٣، ٢٤ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٣٢.

(٥) نصب الراية ١/ ٣٣٥ ،كتاب الصلاة ،ينظر الحديث رقم (٦١/ ٣٣ر).

٦ - اسماعيل بن عمر بن كثير ،عماد الدين أبو الفداء ،المتوفى سنة ٧٧٤ هـ.(١)

نقل عن أبي بكر الرازى القول في البسملة هل هي آية من الفاتحة أم لا بقوله : ... وحكاه أبو بكر الرازى عن أبي الحسن الكرخي وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله.(٢)

٧ - الزركشي محمد بن عبد الله بن بهادر المتوفي سنة ٧٩٤ هـ.(٣)

قال في البرهان : قال أبو بكر الرازى : نسخ الرسم والتلاوة انما يكون بأن ينسيهم الله اياه ويرفعه من أوهامهم ويأمرهم بالاعراض عن تلاوته وكتبه في المصحف.(٤)

٨ - الامام الحافظ ابن حجر ،أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ.(٥)

قال في كتابه الدراية : روى أبو بكر الرازى في أحكام القرآن من رواية ابراهيم النخعي عن ابن مسعود قال : ماجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر.(٦)

---

(١) طبقات المفسرين للداودى ١/ ١١١ ،البدر الطالع للشوكاني ١/ ١٥٣.

(٢) تفسير ابن كثير ١/ ٢٧ ،تفسير سورة الفاتحة.

(٣) حسن المحاضرة ١/ ٤٣٧.

(٤) البرهان في علوم القرآن ٢/ ٤٠ ،التنبيه الثاني في ضروب النسخ في القرآن .

(٥) طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥٥٢ ،حسن المحاضرة ١/ ٣٦٣.

(٦) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١/ ١٣٢.

٩ - العلامة ابن التركماني علي بن عثمان المارديني المتوفى سنة ٧٥٠ هـ.(١)

قال في الجوهر النقي : في أحكام القرآن لأبي بكر الرازى زعم الشافعي أنها آية من كل سورة..(٢)

مما تقدم تبين أن بعض العلماء الأجلاء من المتقدمين والمتأخرين نقلوا أقوال الجصاص من كتابه أحكام القرآن وعزوها اليه ،وفيه دلالة على مكانة الجصاص العاليه بين علماء عصره وان الكتاب ذو قيمة علمية لما يحتويه من مادة علميه جليلة قل ما تجدها مجتمعه في مصنف من المصنفات .

---

(١) الجواهر المضيئة ٢/ ٥٨١ ،حسن المحاضرة ١/ ٤٦٩ ،الفوائد البهية ص ١٢٣.

(٢) الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٤٠ ،باب الدليل على أن ما جمعته المصاحف كله قرآن .

القسم الثاني :
تخريج الأحاديث والآثار

تخريج الأحاديث والآثار

الواردة في

سورة الفاتحة

سورة الفاتحة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾

ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ

وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴿٥﴾ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ

﴿٦﴾ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ

ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧﴾

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في البسملة وسورة الفاتحة

بِسْمِ اللَّهِ

(١/ ١ر) حديث : رفع عن أمتي الخطأ والنسيان (*)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه (١) وابن حبان (٢) والطبراني (٣) والدارقطني (٤) والحاكم (٥) والبيهقي (٦) وابن حزم (٧) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، ولفظ ابن ماجه " ان الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ".

٢ - وأخرجه أيضا ابن ماجه (١) بنحوه من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .

٣ - وأخرجه ابن عدى (٨) ، بنحوه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦ ، سورة الفاتحة .

(١) سنن ابن ماجه ١ : ٦٥٩ ، الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي .

(٢) صحيح ابن حبان ١ : ١٧٤ ، حديث ٧١٧٥ ، باب فضل الأمة .

(٣) المعجم الكبير ١١ : ١٣٣ ، ١٣٤ ، حديث ١١٢٧٤ ، ما رواه سعيد الجلاف عن ابن عباس .

(٤) سنن الدارقطني ٤ : ١٧١ ، حديث ٣٣ ، النذور .

(٥) المستدرك ٢ : ١٩٨ ، الطلاق .

(٦) السنن الكبرى ٧ : ٣٥٦ ، الخلع والطلاق ، باب ما جاء في طلاق المكره ، ١٠/ ٦١ .

(٧) الإحكام في أصول الأحكام ٥ : ١٤٩ ، الباب الثاني والثلاثون .

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٢ : ٥٧٣ ، ترجمة جعفر بن جسر .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق ابن عباس رضي الله عنهما :

صححه الحاكم وأقره الذهبي (١) ، وصححه أيضا ابن حزم (٢) وابن كثير (٣) والسيوطي (٤) . وحسنه النووى (٥) و من المتأخرين صححه أحمد محمد شاكر. (٦) وأنكره ابن أبي حاتم بقوله : قال أبي هذه احاديث منكرة كأنها موضوعة (*)

٢ - ومن طريق أبي ذر الغفارى رضي الله عنه .

ضعفه البوصيرى (٧) ، بقوله : اسناده ضعيف ، لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي .

٣ - ومن طريق أبي بكره رضي الله عنه .

ضعفه ابن عدى (٨) ، بقوله : جعفر بن جسر وأبوه ضعيفان .

---

(١) المستدرك ٢ : ١٩٨ ، الطلاق .

(٢) المحلى ١٠ : ٢٠٥ ، أحكام الطلاق ، مسألة طلاق المكره .

(٣) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ص ٢٧١ .

(٤) الجامع الصغير ١ : ٦٨ ، وانظر الأشباه والنظائر ص ١٢٤ ومابعدها .

(٥) شرح الأربعين النووية ص ١٥٩ ، وانظر روضة الطالبين وعمدة المفتين ٨ : ١٩٣ ، وانظر (جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ٣٦٣ ، تلخيص الحبير لابن حجر ١ : ٢٨١ ، المقاصد الحسنة للسخاوى ص ٣٧٠ ، ٣٧١ المعتبر للزركشي ص ١٥٤) .

(٦) انظر الاحكام في أصول الاحكام لابن حزم ٥ : ١٤٩ ، الباب الثاني والثلاثون .

(٧) مصباح الزجاجة ١ : ٣٥٣ .

(٨) الكامل ٢ : ٥٧٣ ، ترجمة جعفر بن جسر .

(*) لمزيد من التفاصيل انظر علل الحديث لابن أبي حاتم ١ : ٤٣١ ، علل أخبار في الطلاق .

(*)

(٢/٢ر) حديث : انما الأعمال بالنيات .

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذي (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) ، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلفظ " انما الأعمال بالنيات و انما لكل امرئ ما نوى .." واللفظ للبخاري .

*

(٣/١ط) أثر الزهري في البسملة . (**)

روى عن الزهري في قوله تعالى : ﴿ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾ (٧)

قال : هي ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

(*) أحكام القرآن ١ : ٦ ، سورة الفاتحة .

(**) أحكام القرآن ١ : ٧ ، سورة الفاتحة .

(١) صحيح البخاري ١ : ٢٠ ، الايمان ، باب ما جاء ان الأعمال بالنية ، باب كيف كان بدء الوحي ١ : ٢ .

(٢) صحيح مسلم ٣ : ١٥١٥ ، الامارة ، باب قوله صلى الله عليه وسلم " انما الأعمال بالنية ".

(٣) سنن أبي داود ٢ : ٢٦٢ ، الطلاق ، باب فيما عنى به الطلاق والنيات .

(٤) سنن الترمذي ٤ : ١٧٩ ، فضائل الجهاد ، حديث ١٦٤٧ .

(٥) سنن النسائي : بشرح السيوطي ١ : ٥٨ ، الطهارة ، باب النية في الوضوء .

(٦) سنن ابن ماجه ٢ : ١٤١٣ ، الزهد ، باب النية .

(٧) سورة الفتح ، الآية ٢٦ .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بمثله من طريق محمد بن عيسى (٢) عن ابن المبارك (٣) عن معمر (٤) عن الزهرى .

بيان حال الرواة :

الزهرى ، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، أبوبكر ، الفقيه الحافظ ، من الرابعة . مات سنة ١٢٥هـ ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين /غ (٥)

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن عيسى وهو مقبول وبقية رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان في تفسير القرآن ٢٦ : ٦٧ ، سورة الفتح آية ٢٦ .

(٢) محمد بن عيسى بن زياد ، أبو الحسين ، نزيل الرى ، مقبول من العاشرة / س ، (تقريب ٥٠٠ ، تهذيب ٩ : ٣٨٦) .

(٣) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي ، مولاهم ، ثقة ثبت فقيه عالم ، من الثامنة ، مات سنة ١٨١ هـ ، وله ٦٣سنة/ع(تقريب ص ٣٢٠ ، تهذيب ٥ : ٣٨٢) .

(٤) معمر بن راشد الأزدى ، مولاهم ، أبو عروة البصرى ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة ٥٤هـ ، وهو ابن ٥٨ سنة / ع (تقريب ص ٥٤١) .

(٥) تقريب ص ٥٠٦ .

(٤/٣ر) حديث / لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه .(*)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه (١) وأحمد (٢) والدارمي (٣) وأبو يعلى (٤) والدارقطني (٥) ، بمثله من حديث أبي سعيد الخدرى - رضي الله عنه -.

٢ - وأخرجه أبو داود (٦) وابن ماجه (١) وأحمد (٧) والحاكم (٨) والبيهقي (٩) ، بنحوه ، من حديث أبي هريرة .

٣ - وأخرجه الترمذى (١٠) ، بمثله ، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه .

وأخرجه ابن ماجه (١) والطيالسي (١١) وأحمد (٧) ، بنحوه ، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧ ، سورة الفاتحة .

(١) سنن ابن ماجه ١ : ١٤٠ ، الطهارة وسننها ، باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(٢) مسند أحمد مع الكنز ٣ : ٤١ ، أحاديث أبي سعيد الخدرى .

(٣) سنن الدارمي ١ : ١٧٦ ، الصلاة والطهارة باب التسمية في الوضوء .

(٤) مسند أبي يعلى ٢ : ٣٢٤ ، مسند أبي سعيد الخدرى .

(٥) سنن الدارقطني ١ : ٧١ ، باب التسمية على الوضوء .

(٦) سنن أبي داود ١ : ٢٥ ، الطهارة ، باب التسمية على الوضوء .

(٧) مسند أحمد ٢ : ٤١٨ ، ٥ : ٣٨١ ، أحاديث أبي هريرة ، أحاديث سعيد بن زيد .

(٨) المستدرك ١ : ١٤٦ ، ١٤٧ ، الطهارة ، التسمية عند الوضوء .

(٩) السنن الكبرى ١ : ٤١ ، ٤٣ ، الطهارة ، باب النية في الطهارة الحكمية .

(١٠) سنن الترمذى ١ : ٣٧ ، الطهارة باب ما جاء في التسمية عند الوضوء .

(١١) مسند أبي داود الطيالسي ص ٣٣ ، حديث سعيد بن زيد .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق أبي سعيد الخدرى ، حسنه ابن كثير [١] والبوصير [٢].

٢ - ومن طريق أبي هريرة ، حسنه ابن كثير [١] ، والألباني [٣] في ارواء الغليل وقال : وقد قواه الحافظ المنذرى والعسقلاني وحسنه ابن الصلاح وابن كثير .

٣ - ومن طريق سعيد بن زيد ، حسنه الترمذى [٤] وابن كثير [١] وأحمد محمد شاكر. [٤]

وقال ابن حجر : والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلا ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله. [٥] اهـ

---

(١) تفسير ابن كثير ١ : ١٩ ، سورة الفاتحة ، فصل في فضلها .

(٢) مصباح الزجاجة ١ : ١١٠ ، الطهارة ، باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(٣) ارواء الغليل ١ : ١٢٢ ، الطهارة ، باب الوضوء .

(٤) سنن الترمذى بتحقيق أحمد محمد شاكر ١ : ٣٨ ، الطهارة ، باب ما جاء في التسمية عند الوضوء .

(٥) تلخيص الحبير ١ : ٧٥ ، باب سنن الوضوء (وللمزيد انظر نصب الراية ١ : ٣ - ٥ ، الطهارات ، الحديث الثالث ، سبل السلام للصنعاني ١ : ٥٣ ، نيل الأوطار للشوكاني ١ : ١٦٨) .

(٥/ ٤ر) حديث : أول ما بدأ به الوحي .(*)

أن جبريل عليه السلام أول ما أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن ، قال له : اقرأ ، قال : ما أنا بقارئ ، قال له :

﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾ (١)

التخريج :

أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) وأبو عوانة (٤) وابن حبان (٥) والبيهقي (٦) ، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي " ... فقال : اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الأكرم ..." واللفظ للامام البخاري .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧ ، سورة الفاتحة .

(١) سورة العلق ، الآية الأولى .

(٢) صحيح البخاري ١ : ٣ ، باب كيف بدء الوحي ، ٦ : ٨٧ ، التفسير سورة العلق ٨ : ٦٧ ، التعبير . باب أول ما بدء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي ٤ : ١٢٤ ، الأنبياء .

(٣) صحيح مسلم ١ : ٩٧ ، باب بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) مسند أبي عوانه ١ : ١١٠ ، بيان صفة مبعث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) صحيح ابن حبان ١ : ١١٩ ، كتاب الوحي .

(٦) السنن الكبرى ٩ : ٦ ، السير ، باب مبتدأ البعث والتنزيل .

(٦/٥ ر) - حديث الحارث العكلي في كتابة بسم الله الرحمن الرحيم. (*)

روى أبو قطن عن المسعودى عن الحارث العكلي أن النبي عليه الصلاة والسلام كتب في أوائل الكتب باسمك اللهم حتى نزل :

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ﴾ (١) فكتب بسم الله ، ثم نزل قوله تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ ﴾ (٢) فكتب فوقه الرحمن فنزلت قصة سليمان فكتبها حينئذ .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده من حديث الشعبي ، قال ثنا حسين (٤) عن زائدة (٥) عن عطاء بن السائب (٦) عن الشعبي (٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٧ ، سورة الفاتحة.

(١) سورة هود ، الآية ٤١.

(٢) سورة الاسراء ، الآية ١١٠.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٤ : ١٠٥ ، الأوائل ، حديث ١٧٧٣٩.

(٤) حسين بن علي بن الوليد الجعفي ، بضم الجيم وسكون العين المهملة الكوفي ، ثقة عابد ، من التاسعة مات سنة ٢٠٣ هـ/ع (تقريب ١٦٧ ، تهذيب ٢ : ٣٥٧).

(٥) زائدة بن قدامة الثقفي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنة من السابعة ، مات سنة ١٦٠ هـ وقيل بعدها /ع (تقريب ٢١٣ ، تهذيب ٣ : ٣٠٦).

(٦) عطاء بن السائب ، أبو محمد ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٦ هـ/خ ٤ (تقريب ٣٩١ ، تهذيب ٧ : ٢٠٣).

(٧) عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور

===

قال : أول ما كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتب " باسمك اللهم " فلما نزلت " بسم الله مجراها ومرساها " كتب بسم الله ، فلما نزلت ﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ (١) كتب بسم الله الرحمن الرحيم .

٢ - وأورده القرطبي (٢) بنحوه من طريق الشعبي والأعمش ، ولم يعزه .

٣ - وأورده الألوسي (٣) بنحوه ، وعزاه الى ما نقله السرميني عن السيوطي .

حال الرواة :

١ - أبو قطن هو عمرو بن الهيثم بن قطن القطعي (٤) ، البصري ، ثقة ، مات على رأس المائتين / بخ م ع. (٤)

٢ - المسعودي / عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ، الكوفي ، صدوق اختلط قبل موته ، مات سنة ١٦٠هـ وقيل ١٦٥هـ/ خت ع. (٥)

=== فقيه فاضل من الثالثة ، مات بعد المائة ٠/ع (تقريب ٢٨٧) .
قال العجلي عنه : مرسل الشعبي صحيح ، لا يرسل الا صحيحا صحيحا (انظر تاريخ الثقات للعجلي ٢٤٤ ، تهذيب التهذيب ٥ : ٦٥) .

(١) سورة النمل ، الآية ٣٠ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ : ٩٢ ، البسملة ، المسألة الثالثة .

(٣) روح المعاني ١ : ٣٩ ، مباحث في البسملة .

(٤) تقريب ص ٤٢٨ ، القطعي : بضم القاف وفتح المهملة . (انظر اللباب ٣ : ٤٥) .

(٥) تقريب ص ٣٤٤ ، تهذيب ٦ : ٢١٠ .

٣ - الحارث بن يزيد العكلي [١] ، الكوفي ، ثقة فقيه ، قديم الموت / خ م س ق . [٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه المسعودى صدوق اختلط .

الحكم على الحديث :

- من طريق المؤلف ، ضعيف .
- ومن طريق ابن أبي شيبة أرسله الشعبي ، وفيه أيضا عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط .

*

حديث في كتابة البسملة (*)

(٧/٦ ر) قال : الشعبي .

(٨/٧ ر) : ومالك .

(٩/٨ ر) : وقتادة .

(١٠/٩ ر) : وثابت .

" أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٧ ، الفاتحة .

(١) العكلى : بضم العين وسكون الكاف وكسر اللام ، (انظر اللباب ٢ : ٣٥١) .

(٢) تقريب ص ١٤٨ ، تهذيب ٢ : ١٦٣ .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) ،بمثله ،من حديث الشعبي ومالك و قتادة وثابت.

٢ - وأورده القرطبي (٢) ،بمثله وعزاه الى أبي داود .

حال الرواة :

١ - مالك بن ثعلبة بن أبي مالك القرظي (٣) ،ويقال أبو مالك ، مقبول من الخامسة ٠/د (٤)

٢ - قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ،أبو الخطاب البصرى ،ثقة ثبت ،يقال ولد أكمه ،وهو رأس الطبقة الرابعة ،مات سنة ١١٧هـ وقيل ١١٨هـ ٠/ع (٥)

(٣) ثابت بن عمارة الحنفي ،أبو مالك البصرى ،صدوق فيه لين ،من السادسة ،مات سنة ١٤٩هـ/د ت س ٠ (٦)

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢٠٩ ،الصلاة ، باب من جهر بها .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ : ٩٢ ،البسملة ،المسألة الثالثة .

(٣) القرظي ،بضم القاف وفتح الراء وفي آخرها ظاء معجمة ،نسبة الى قريظة ، (اللباب ٣ : ٢٦) ٠

(٤) تقريب ص ٥١٦ تهذيب ١٠ : ١١ ٠

(٥) تقريب ص ٤٥٣ ،تهذيب ٨ : ٣٥١ ٠

(٦) تقريب ص ١٣٢ ،تهذيب ٢ : ١١ ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه مالك بن ثعلبة ، وهو مقبول ، وثابت بن عمارة ، وهو صدوق فيه لين .

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل ، قاله المنذرى في مختصره . (١)

*

(١١/١٠ ر) حديث في كتابة البسملة . (*)

قال عليه الصلاة والسلام لعلي بن أبي طالب : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال له سهيل (٢) : باسمك اللهم فانا لا نعرف الرحمن .

التخريج :

أخرجه الامام مسلم (٣) وأحمد (٤) وأبو يعلى (٥) وابن حبان (٦) والبيهقي (٧) ،

(*) أحكام القرآن ١ : ٨ ، الفاتحة .

(١) مختصر سنن أبي داود ١ : ٣٨١ ، الصلاة ، باب من جهر بها .

(٢) سهيل بن عمرو المكي ، وهو الذى قال النبي صلى الله عليه وسلم عنه في صلح الحديبية لما رآه قد سهل لكم من أمركم ، أسلم يوم الفتح أو بعده . (الجرح والتعديل ٤ : ٢٤٥) انظر (الاصابة في تمييز الصحابة ٢ : ٩٣ ، ترجمة رقم ٣٥٧٣) .

(٣) صحيح مسلم ٣ : ١٤١١ ، الجهاد والسير ، باب صلح الحديبية .

(٤) مسند أحمد ٣ : ٢٦٨ ، مسند أنس .

(٥) مسند أبي يعلى ٦ : ٦٩ ، مسند أنس .

(٦) صحيح ابن حبان ٧ : ١٨٢ باب الموادعة والمهادنة .

(٧) السنن الكبرى ٩ : ٢٢٦ ، باب الهدنة ، دلائل النبوة ٤ : ١٤٦ ، باب كيف جرى الصلح .

من حديث أنس - رضي الله عنه - ولفظه :

أن قريشا صا لحوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى " اكتب بسم الله الرحمن الرحيم " قال سهيل : أما باسم الله فماندرى مابسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف : باسمك اللهم ." واللفظ للامام مسلم.

*

(١٢/ ١١ ر) حديث أبي هريرة في قراءة الفاتحة .(*)

روى سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين ، فنصفها لي ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل ، فاذا قال : الحمد لله رب العالمين ، قال الله : حمدني عبدى ، واذا قال : الرحمن الرحيم ، قال : مجدني عبدى ، أو أثنى علي عبدى ، واذا قال : مالك يوم الدين ، قال : فوض الي عبدى ، واذا قال : اياك نعبد واياك نستعين ، قال : هذه بيني وبين عبدى ولعبدى ما سأل ، فيقول عبدى : اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها ، قال : لعبدى ما سأل .

تخريجه :

١ - أخرجه مسلم (١) والترمذى (٢) وأحمد (٣) ، من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ٨ ، الفاتحة .

(١) صحيح مسلم ١ : ٢٩٦ ، الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .

(٢) سنن الترمذى ٥ : ٢٠١ ، باب سورة فاتحة الكتاب .

(٣) مسند أحمد بشرح أحمد محمد شاكر ١٣ : ١٥ ، حديث ٧٢٨٩ ، مسند أبي هريرة .

العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ، ولفظ مسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ...."

٢ - وأخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) ومالك (٣) بنحوه من حديث العلاء عن أبي السائب (٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ،أبو محمد الكوفي المكي ، ثقة فقيه امام حجة ،تغير حفظه بآخرة ،ربما دلس ،لكن عن الثقات، من الثامنة ،مات سنة ١٩٨هـ/ع. (٥)

٢ - العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي (٦) ،أبو شبل المدني ، صدوق ربما وهم ،من الخامسة ،مات سنة بضع وثلاثين ومائة /رمع (٧)

٣ - والده هوعبد الرحمن بن يعقوب الجهني ،المدني مولى الحرقه ، ثقة من الثالثة /رمع. (٨)

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ،الصلاة ،باب من ترك القراءة في صلاته.

(٢) سنن النسائي ٢ : ١٣٥ ،الافتتاح ،من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب .

(٣) الموطأ ،تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ١ : ٨٤ ،الصلاة ، باب القراءة خلف الامام.

(٤) أبو السائب الأنصارى ،المدني مولى ابن زهرة ،يقال اسمه عبد الله ابن السائب ، ثقة من الثالثة / رمع (تقريب ص ٦٤٣).

(٥) تقريب ص ٢٤٥.

(٦) الحرقي ،بضم الحاء وفتح الراء وفي آخرها قاف ،نسبة الى الحرقات من جهينة .(اللباب ١ : ٣٥٨).

(٧) تقريب ص ٤٣٥.

(٨) المصدر نفسه ص ٣٥٣.

٤ - أبو هريرة ،صحابي جليل ،حافظ الصحابه ،اختلف في اسمه واسم أبيه ،قيل الأرجح عبد الرحمن بن صخر ،واليه ذهب كثيرون ، مات سنة ٥٧ هـ وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين ،وهو ابن ٧٨سنة /ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ،وفيه العلاء بن عبد الرحمن ،وهو صدوق ربما وهم.

غريب الحديث :

١ - قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين .

قال ابن الاثير : أراد بالصلاة ههنا القراءة . تسمية للشيء ببعضه ،وقد جاءت مفسرة في الحديث ،وهذه القسمة في المعنى لا اللفظ لأن نصف الفاتحة ثناء ونصفها مسألة ودعاء.(٢)

٢ - حمدني عبدى .

الحمد هو الشكر الخالص لله جل ثناؤه ،قال ابن الاثير والحمد والشكر متقاربان ،والحمد أعمها لأنك تحمد الانسان على صفاته الذاتية وعلى عطائه ولا تشكره على صفاته .(٣)

٣ - مجدني عبدى : شرفني وعظمني .(٤)

٤ - فوض الي عبدى :

أى رد الأمر الى الله تبارك وتعالى ،قال النووى :(٥)

---

(١) تقريب ص ٦٨٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ٦١.

(٣) المصدر نفسه ١ : ٤٣٧.

(٤) المصدر السابق ٤ : ٢٩٨.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووى ٤ : ١٠٤.

قال العلماء : وقوله تعالى : حمدني عبدى وأثنى علي و مجدنـــي انما قاله لأنّ التحميد الثناء بجميل الفعال والتمجيد الثناء بصفات الجلال ، ويقال : أثنى عليه في ذلك كله ،ولهذا جاء جوابا للرحمن الرحيم لاشتمـــال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية . وقوله و ربما فوض الي عبدى ،وجـه مطابقة هذا لقوله : مالك يوم الدين ،ان الله هو المنفرد بالملك ذلـــك اليوم ،وبجزاء العباد وحسابهم ،والدين الحساب وقيل الجزاء .اهـ

*

(١٣/١٢ر) حديث أبي هريرة في قراءة الفاتحة.(*)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا القعنبي عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهـرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قـال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين فنصفها لي و نصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل ،يقول العبد : الحمد لله رب العالمين ، فيقول اللـــه : حمدني عبدى ،فيقول : الرحمن الرحيم ،يقول الله : أثنى علي عبدى ،يقول العبـــــد : مالك يوم الدين ، يقول الله : مجدني عبدى ، و هـــذه الآية بيني وبين عبـدى . يقول العبد : اياك نعبد واياك نستعيـــن ، فهذه بيني وبين عبدى ولعبدى ما سأل . ،قال أبو بكر الرازى : فذكر فـــي هذا الحديث في مالك يوم الديـن انه بيني وبين عبدى نصفين . هذا غلـط من راويه ...

(*) أحكام القرآن ١ : ٩ ، الفاتحة.

التخريج :

١ - أخرجه أبو داود (١) عن شيخه القعنبي به ، من حديث أبي هريرة بنحوه ، ولم يذكر الزيادة التي انتقدها الرازى .

٢ - وأخرجه مالك (٢) ومسلم (٣) والنسائي (٤) ، بحوه ، من حديث أبي هريرة ، دون الزيادة المذكورة .

٣ - وأخرجه الترمذى (٥) وابن حبان (٦) ، بنحوه ، من حديث أبي هريرة ، وفيه الزيادة التي انتقد فيها الرازى راويها .

٤ - وأخرجه ابن خزيمة (٧) ، بنحوه ، من حديث أبي هريرة ، بالزيادة المذكورة .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصرى التمار ، أبوبكر ، ثقة عالم ، مات سنة ٣٤٦ هـ . آخر من روى عنه بالاجازة الحافظ أبو نعيم الأصفهاني . (٨)

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ، الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته .

(٢) الموطأ ١ : ٨٤ ، الصلاة ، باب القراءة خلف الامام .

(٣) صحيح مسلم ١ : ٢٩٧ ، الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .

(٤) سنن النسائي ٢ : ١٣٥ ، الافتتاح ، من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٥) سنن الترمذى ٥ : ٢٠١ ، باب سورة فاتحة الكتاب .

(٦) صحيح ابن حبان ٣ : ١٣٧ ، حديث ١٧٨١ ، ٣ : ١٤٢ حديث ١٧٩٢ .

(٧) صحيح ابن خزيمة ١ : ٢٥٢ ، باب فضل قراءة فاتحة الكتاب حديث ٥٠٢ .

(٨) سير أعلام النبلاء ١٥ : ٥٣٨ ، انظر شذرات الذهب ٢ : ٣٧٣ ، العبر ٢ : ٧٤ .

٢ - أبو داود ،سليمان بن الأشعث بن اسحاق الأزدى السجستاني ، ثقة حافظ من كبار العلماء ،مات سنة ٢٧٥هـ./ت س. (١)

٣ - القعنبي (٢) ،عبد الله بن مسلمة بن قعنب ،أبو عبد الرحمن البصرى ، ثقة عابد ،مات سنة ٢٢١هـ/خ م د ت س. (٣)

٤ - مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي ،أبو عبد الله ، المدني الفقيه امام دار الهجرة ورأس المتقيـن وكبير المثبتين ،مات سنة ١٧٩هـ./ع. (٤)

الحكم على سند المؤلف :

فيه العلاء بن عبد الرحمن ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأن مسلما أخرجه .وحسنه الترمذى .

قلت : والزيادة التي انتقد فيها المؤلف الراوى ،فقد ذكرهـا ابن خزيمة وأبو عوانة (٥) وابن حبان .

---

(١) تقريب ص ٢٥٠.

(٢) القعنبي ،بفتح القاف وسكون العين وفتح النون وفي آخرها باء موحدة ، هذه النسبة الى جد أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي .(اللباب ٣ : ٥٠).

(٣) تقريب ص ٣٢٣.

(٤) المصدر نفسه ص ٥١٦.

(٥) مسند أبي عوانة ٢ : ١٢٦، ١٢٧، ذكر الأخبار التي تبين أن الامام والمأموم تجب عليهم قراءة فاتحة الكتاب .

(١٣/١٤ ر) حديث : عثمان بن عفان في كتابة البسملة.(*)

حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا عمرو بن عون أخبرنا هشيم عن عوف الأعرابي عن يزيد (الفارسي)(١) قال : سمعت ابن عباس قال : قلت لعثمان بن عفان ما حملكم على أن عمدتم الى براءة وهي من المئين والى الأنفال وهي (من)(٢) المثاني فجعلتموها في السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ، قال عثمان : كان النبي صلى الله عليه وسلم لما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له فيقول : ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وينزل عليه الآية والآيتان فيقول مثل ذلك وكانت الأنفال من أول ما نزل عليه بالمدينة وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها ، فمن هناك وضعتهما في السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم .

التخريج :

١ - أخرجه أبو داود(٣) عن شيخه به ، بمثله ، من حديث ابن عباس عن عثمان بن عفان .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٠ ، الفاتحة.

(١) في الأصل القارئ ، والتصحيح من سنن أبي داود وممن أخرج الحديث .

(٢) الزيادة من سنن أبي داود .

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٨ ، الصلاة ، باب من جهر بها ، حديث ٧٨٦ .

٢ - وأخرجه الترمذى (١) وأحمد (٢) والطحاوى (٣) والحاكم (٤)، بنحوه، من حديث ابن عباس عن عثمان.

بيان حال الرواة :

١ - عمرو بن عون بن أوس الواسطي، أبو عثمان البزاز المصرى، ثقة ثبت، مات سنة ٢٢٥هـ/ع (٥)

٢ - هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، ثقة ثبت، كثير التدليس والارسال الخفي مات سنة ١٨٣هـ/ع. (٦)

٣ - عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدى البصرى، ثقة رمى بالقدر وبالتشيع، مات سنة ١٤٦هـ/ع. (٧)

٤ - يزيد الفارسي البصرى، مقبول من الرابعة / د ت س. (٨)

---

(١) سنن الترمذى ٥ : ٢٧٢، ٢٧٣، التفسير، باب سورة التوبة.

(٢) مسند أحمد، بتحقيق أحمد محمد شاكر ١ : ٣٢٩.

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠١، الصلاة، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٤) المستدرك ٢ : ٢٢١، التفسير، وجه اقتران سورة الأنفال بالبراءة.

(٥) تقريب ص ٤٢٥.

(٦) المصدر نفسه ص ٥٧٤، تهذيب ١١ : ٥٩.

(٧) تقريب ص ٤٣٣.

(٨) المصدر نفسه ص ٦٠٦، تهذيب ١١ : ٣٧٤.

٥ - عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، مات سنة ٦٨ هـ وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة. (١)

٦ - عثمان بن عفان بن أبي العاص ، أمير المؤمنين ، ذو النورين ، استشهد سنة ٣٥ هـ/ع (٢)

الحكم على سند المؤلف :

فيه يزيد الفارسي ، وهو مقبول ، وبقية رجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي بقوله : هذا حديث حسن صحيح .

وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي .

وقال أحمد محمد شاكر : في اسناده نظر ، بل هو عندي ضعيف جدا ، يدور اسناده في كل رواياته على يزيد الفارسي ، هو مختلف فيه ، أهو يزيد بن هرمز أم غيره .اهـ (٣)

قلت : في قوله نظر ، لأن الحافظ ابن حجر قال في ترجمة يزيد ابن هرمز ما نصه (وهو غير يزيد الفارسي على الصحيح). (٤)

---

(١) تقريب ص ٣٠٩.

(٢) المصدر السابق ص ٣٨٥.

(٣) مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ١: ٣٢٩.

(٤) تقريب ص ٦٠٦ ، تهذيب ١١: ٣٦٩.

(١٥/ ١٤ ر) حديث أبي هريرة في فضل سورة الملك.(*)

حدثنا محمد بن جعفر بن أبان حدثنا محمد بن أيوب حدثنا مسدد حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له ، تبارك الذى بيده الملك.

التخريج :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥) وابن حبان (٦) والحاكم (٧) ، بنحوه ، من حديث عباس عن أبي هريرة .

(*) أحكام القرآن ١ : ١١ ، الفاتحة.

(١) في السنن ٢ : ٥٧ ، الصلاة باب في عدد الآى .

(٢) في السنن ٥ : ١٦٤ ، فضائل القرآن ، ما جاء في فضل سورة الملك.

(٣) عمل اليوم والليلة ص ٤٣٣ ، الفضل في قراءة تبارك الذى بيده الملك.

(٤) في السنن ٢ : ١٢٤٤ ، الأدب ، باب ثواب القرآن .

(٥) في المسند ، بشرح أحمد محمد شاكر ١٥ : ١٢٨ ، مسند أبي هريرة .

(٦) في صحيحه ٢ : ٨١ ، الأمر بالاكثار من قراءة سورة تبارك.

(٧) في المستدرك ٢ : ٤٩٧ ، التفسير ، تفسير سورة الملك.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن جعفر بن أبان . (١)

٢ - محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس ، ولد على رأس المائتين ومات سنة ٢٩٤هـ ، قال ابن أبي حاتم : كتبنا عنه وكان ثقة صدوقا . (٢)

٣ - مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي البصري ، ثقة حافظ ، أول من صنف المسند بالبصرة ، مات سنة ٢٢٨هـ/خ د ت س . (٣)

٤ - يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ، أبوسعيد الأحول البصري ، ثقة متقن حافظ ، مات سنة ١٩٨هـ/ع (٤)

٥ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي (٥) ، مولاهم ، ثقة حافظ متقن ، أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة ، مات سنة ١٦٠هـ/ع (٦)

---

(١) لم أعثر على ترجمة له .

(٢) الجرح والتعديل ٧ : ١٩٨ ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٤٣ ، أعلام النبلاء ١٣ : ٤٤٩ .

(٣) تقريب ص ٢٥٨ ، تهذيب ١٠ : ١٠٧ .

(٤) تقريب ص ٥٩١ ، تهذيب ١١ : ٢١٦ .

(٥) العتكي ، بفتح العين والتاء المثناة من فوقها وفي آخرها كاف نسبة الى العتيك ، وهو بطن من الأزد : وهو عتيك بن النضر ابن الأزد . (اللباب ٢ : ٣٢٢) .

(٦) تقريب ص ٢٦٦ .

٦ - عباس الجشمي [١] ، يقال اسم أبيه عبد الله ، مقبول من الثالثة . /ع [٢]
ذكره ابن حبان في الثقات [٣] وقال الذهبي : وثق . [٤]

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن جعفر بن أبان ، لم أعثر عليه ، وعباس الجشمي ، مقبول ووثقه آخرون ، وبقية رجال السند ثقات .

الحكم على الحديث : [٥]

حسنه الترمذى ، وصححه الحاكم وأقره الذهبي ، وصححه أحمد محمد شاكر .

---

(١) الجشمي ، بضم الجيم وفتح الشين المعجمة وفي آخرها الميم ، هذه النسبة الى قبائل منها جشم بن الخزرج من الأنصار . . (اللباب ١ : ٢٧٩ ، ٢٨٠) .

(٢) تقريب ص ٢٩٤ ، تهذيب ٥ : ١٣٥ .

(٣) الثقات لابن حبان ٥ : ٢٥٩ .

(٤) الكاشف ٢ : ٦٢ .

(٥) للمزيد ينظر تلخيص الحبير ١ : ٢٣٤ ، الصلاة ، باب صفة الصلاة . حديث ٣٤٩ .

(١٦/ ١٥ ر) حديث أبي هريرة في البسملة .(*)

روى عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي بلال عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : الحمد لله رب العالمين سبع آيات احداهن بسم الله الرحمن الرحيم.

التخريج :

١ - أخرجه البيهقي (١) بمثله ،من حديث أبي هريرة ،وتمامه : (وهي السبع المثاني وهي أم القرآن وهي فاتحة الكتاب).

٢ - وأورده ابن حجر في التلخيص (٢) ،بمثله ، من حديث أبي هريرة ، وعزاه للبيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصارى ، صدوق ،رمي بالقدر وربما وهم . مات سنة ١٥٣هـ/ خت م ٤.(٣)

٢ - نوح بن أبي بلال المدني ،ثقة من الخامسة/ س.(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١١ ،الفاتحة.

(١) السنن الكبرى ٢ : ٤٥ ،الصلاة ، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة ، ٢ : ٣٧٦ ،الصلاة ، باب الدليل على أنها سبع آيات ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٣ ،الصلاة ، باب صفة الصلاة.

(٣) تقريب ص ٣٣٣.

(٤) المصدر نفسه ص ٥٦٦ .

٣ - سعيد المقبرى بن أبي سعيد ،كيسان ،أبو سعد المدني ،ثقة تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وام سلمة مرسلة ، مات في حدود ١٢٠هـ/ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه عبد الحميد بن جعفر ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

في اسناده عبد الحميد بن جعفر ،وهو صدوق ربما وهم،وبقية رجال الاسناد ثقات . والحديث أورده المؤلف أيضا من طريق أبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح به ،مرفوعا ،وفيه قال : أبو بكرالحنفي ثم لقيت نوحا فحدثني به عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة ولم يرفعه . وأعله الرازى بهذا التردد ،بقوله : ومثل هذا الاختلاف في السند والرفع ، يدل على أنه غير مضبوط في الأصل ،فلم يثبت به توقيف عن النبي عليه الصلاة والسلام.(٢)

قال ابن حجر عقب ايراد قول أبي بكر الحنفي : وهذا الاسناد رجاله ثقات ،وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه .(٣)

وصوب البيهقي وقفه وأقره ابن التركماني .(٤)

---

(١) تقريب ص ٢٣٦.

(٢) أحكام القرآن ١ : ١١، الفاتحة ،القول في البسملة .وسيأتي بعده مباشرة .

(٣) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٣، الصلاة ، باب صفة الصلاة .

(٤) السنن الكبرى ٢ : ٤٥، ٣٧٦ ،وبذيله الجوهر النقى ،لابن التركماني .

(١٧/١٦ ر) حديث أبي هريرة في قراءة البسملة.(*)

ذكر أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : اذا قرأتم الحمد لله رب العالمين فاقرءوا بسم الله الرحمن الرحيم ، فانها احدى آياتها .

قال أبو بكر : ثم لقيت نوحا فحدثني به عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه .

التخريج :

١ - أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢) ،بنحوه ،من حديث أبي هريرة .

٢ - وأورده الزيلعي (٣) وابن حجر (٤) والصنعاني (٥) بنحوه ،من حديث أبي هريرة ،وعزوه للدارقطني .

(*) أحكام القرآن ١ : ١١ ،الفاتحة .

(١) سنن الدارقطني ١ : ٣١٢ ،باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ...

(٢) السنن الكبرى ٢ : ٤٥ ،الصلاة ،باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة .

(٣) نصب الراية ١ : ٣٤٣ ، الصلاة ،الأحاديث التي استدل بها الخطيب .

(٤) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٢ ،الصلاة ، باب صفة الصلاة .

(٥) سبل السلام شرح بلوغ المرام ١ : ١٧٣ .

بيان حال الرواة :

أبو بكر الحنفي ، عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤هـ/ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

في اسناده عبد الحميد بن جعفر ، وهو صدوق ربما وهم ، وبقية رجاله ثقات ، قال ابن حجر في التلخيص عقب ذكر الحديث ، وهذا الاسناد رجاله ثقات ، وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه ، وأعله ابن القطان بهذا التردد ، وتكلم فيه ابن الجوزى من أجل عبد الحميد بن جعفر ، فان فيه مقالا ، ولكن متابعة نوح له مما يقويه ، وان كان نوح وقفه لكنه في حكم المرفوع .. (٢)

وصوب الدار قطني والبيهقي وقفه . (٣)

---

(١) تقريب ص ٣٦٠ ، تهذيب ٦ : ٣٧٠ .
(٢) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٣ .
(٣) ينظر نصب الراية ١ : ٣٤٣ ، السنن الكبرى للبيهقي ٢ : ٤٥ ، الدارية لابن حجر ١ : ١٣٣ ، الصلاة ، باب صفة الصلاة ، ومن أحاديث الجهر .

(١٨/١٧ ر) حديث أم سلمة في القراءة . (*)

روى ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها في الصلاة فعدها آية .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) ، من حديث الليث بن سعد (٣) عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك (٤) عن أم سلمة ، وفيه (ونعتت قراءته ، فاذا هي تنعت قراءته حرفا حرفا) واللفظ لأبي داود .

٢ - وأخرجه الترمذى (٥) وأحمد (٦) والطبراني (٧) والدارقطني (٨)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ، الفاتحة .

(١) في السنن ٢ : ٧٤ ، الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، حديث ١٤٦٦ .

(٢) في السنن ٢ : ١٨١ ، الافتتاح ، باب تزيين القرآن بالصوت ، حديث ١٠٢٢ ، ٣ : ٢١٤ حديث ١٦٢٩ .

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، ثقة ثبت فقيه ، مات سنة ١٧٥ هـ/ع ، تقريب ص ٤٦٤ .

(٤) يعلى بن مملك ، بوزن جعفر ، المكي مقبول ، من الثالثة /بخ د ت س. تقريب ص ٦١٠ .

(٥) في السنن ٥ : ١٨٥ ، القراءات ، باب في فاتحة الكتاب .

(٦) المسند مع كنز العمال ٦ : ٣٠٢ ، أحاديث أم سلمة .

(٧) المعجم الكبير ٢٣ : ٢٧٨ ، ما رواه ابن أبي مليكه عن أم سلمة .

(٨) في السنن ١ : ٣١٢ باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ، حديث ٣٧ .

والبيهقي (١) ، من حديث يحيى بن سعيد الأموي (٢) عن ابن جريج (٣) عن ابن أبي مليكه عن أم سلمة ، وفيه قالت : (كان يقطع قراءته آية آية) واللفظ لأحمد .

٣ - وأخرجه الطحاوي (٤) والحاكم (٥) ، من حديث حفص بن غياث (٦) عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة ، قالت : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، يقطعها حرفا حرفا) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان ، يقال اسم أبي مليكه ، زهير ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة ١١٧هـ/ع. (٧)

---

(١) السنن الكبرى ٢ : ٤٤ ، الصلاة باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة .

(٢) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد لقبه الجمل ، صدوق يغرب ، مات سنة ١٩٤هـ/ع. تقريب ص ٥٩٠ ، تهذيب ١١/٢١٣ .

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل مات سنة ١٥٠هـ/ع. تقريب ص ٣٦٣ .

(٤) شرح معاني الآثار ١ : ١٩٩ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٥) المستدرك ١ : ٢٣٢ ، الصلاة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٦) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي . أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر . مات سنة ١٩٤ هـ أو ١٩٥هـ/ع . (تقريب ص ١٧٣ .)

(٧) تقريب ص ٣١٢ .

٢ - أم سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المغيرة ، أم المؤمنين ، رضي الله عنها ، ماتت سنة ٦٢ هـ/ع (١)

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني عقبه : اسناده صحيح وكلهم ثقات .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي . وصححه النووى (٢) والألباني (٣) .

*

(١٩/١٨ ر) حديث أم سلمة في القراءة (*) .

ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم آية فاصلة . رواه الهيثم بن خالد عن أبي عكرمة عن عمر بن هارون (عن ابن جريج) (٤) عن ابن أبي مليكه عن أم سلمه عن النبي عليه الصلاة والسلام .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ، الفاتحة .

(١) تقريب ص ٧٥٤ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٣ : ٣٣٣ ، يجب أن تبتدىء الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٣) ارواء الغليل ٢ : ٥٩ ، ٦٠ ، حديث ٣٤٣ .

(٤) في الأصل غير موجود ، والزيادة من صحيح ابن خزيمة و سنن الدارقطني .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة (١) والدارقطني (٢) ،بنحوه ، من حديث عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن أبي مليكه عن أم سلمه .

بيان حال الرواة :

١ - الهيثم بن خالد .(٣)

٢ - أبوعكرمة .(٤)

٣ - عمر بن هارون بن يزيد ،أبو حفص مولى ثقيف ،كان من أوعية العلم على ضعفه ،قال ابن مهدى وأحمد والنسائي متروك الحديث.(٥)

وقال ابن حجر متروك الحديث وكان حافظا ،مات سنة ١٩٤هـ وهو ابن ٦٦ سنة وقيل ثمانين سنة / ت ق .(٦)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه عمر بن هارون ،وهو متروك الحديث .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا ،لأن فيه عمر بن هارون متروك الحديث،وهو ضعف لا ينجبر بغيره .

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١ : ٢٤٨ ،باب ذكر الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية ...

(٢) سنن الدارقطني ١ : ٣٠٧ ،باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ،حديث ٢١ .

(٣) لم أعثر على ترجمته .

(٤) لم أعثرعلى ترجمته .

(٥) ميزان الاعتدال ٣ : ٢٢٨ .

(٦) تقريب ص ٤١٧ ،تهذيب ٧ : ٥٠١ - ٥٠٥ .

(٢٠/ ١ق) أثر علي بن أبي طالب في البسملة.(*)

روى أسباط عن السدى عن عبد خير عن على ،أنه كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم آية .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢) من طريق أسباط بن نصر عن السدى عن عبد خير ،قال : سئل على رضي الله عنه عن السبع المثاني فقال : الحمد لله ،فقيل له : انما هي ست آيات ،فقال : بسم الله الرحمن الرحيم آية ،واللفظ للدارقطني .

بيان حال الرواة :

١ - أسباط بن نصر الهمداني ،أبو يوسف ويقال أبو نصر ، صدوق كثير الخطأ يغرب ،من الثامنة ٠/ ختم (٣) ٤٠

٢ - اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمه السدى (٤) ،أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ورمى بالتشيع من الرابعة مات سنة ١٢٧هـ٠/م٤٠ (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ،سورة الفاتحة.

(١) سنن الدارقطني ١ : ٣١٣ ،الصلاة ، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٢) السنن الكبرى ٢ : ٤٥ ،الصلاة ،باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة.

(٣) تقريب ص ٩٨ .

(٤) السدى : بضم السين المهملة و تشديد الدال ،هذه النسبة الى السدة وهي الباب . (اللباب ٢ : ١١) .

(٥) تقريب ص ١٠٨ .

٣ - عبد خير بن يزيد الهمداني ، أبو عمارة الكوفي مخضرم ، ثقة من الثانية ، لم يصح له صحبة ٠/ ٤٠ (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

قال ابن التركماني : أسباط وان أخرج له مسلم فقد تكلموا فيه ، قال النسائي : ليس بالقوى ، وقال أبو نعيم أحاديثه عامتها سقط مقلوب الأسانيد ، واسماعيل بن عبد الرحمن السدى ، أخرج له مسلم أيضا و تكلموا فيه ، ضعفه ابن مهدى وابن معين وقال السعدى كذاب وأساء الشعبي القول فيه ... (٢)

*

(٢١/ ٢ق) أثر ابن عباس في قراءة البسملة . (*)

وعن ابن عباس مثل أثر علي رضي الله عنه .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٣) والحاكم (٤) والبيهقي (٢) ، من طريق

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ، سورة الفاتحة .

(١) تقريب ص ٣٣٥ ، تهذيب ٦ : ١٢٤ .

(٢) الجوهر النقي لابن التركماني بذيل السنن الكبرى ٢ : ٤٥ ، الصلاة ، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة .

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٤) المستدرك ٢ : ٢٥٧ ، التفسير ، تفسير سورة الفاتحة .

سعيد بن جبير عن ابن عباس ، ولفظه " ولقد آتيناك سبعا من المثاني " قال : فاتحة الكتاب ، ثم قرأ " بسم الله الرحمن الرحيم " وقال : هي الآية السابعة .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .

وقال ابن حجر : اسناده صحيح . (١)

*

(١٩/٢٢ ر) حديث بريدة في البسملة . (*)

روى عبد الكريم (أبو أمية البصرى) (٢) عن ابن أبي برده عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية أو سورة لم تنزل على نبي بعد سليمان عليه السلام غيرى ، فمشى واتبعته حتى انتهى الى باب المسجد وأخرج احدى رجليه من أسكفة الباب وبقيت الرجل الأخرى ثم أقبل علي بوجهه فقال : بأى شيء تفتتح القرآن اذا افتتحت الصلاة ، فقلت ببسم الله الرحمن الرحيم ، قال : ثم خرج .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ، الفاتحة .

(١) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٥ ، الصلاة ، باب صفة الصلاة .

(٢) في الأصل (عن أبي أمية البصرى) والتصحيح من الدارقطني والبيهقي والتقريب .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني [١] والبيهقي [٢] ، بنحوه ، من حديث عبد الكريم أبي أمية عن ابن بريدة عن أبيه ، مرفوعا .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الكريم بن أبي المخارق ، أبو أمية المعلم البصرى ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس و قيل طارق ضعيف ، وقال النسائي والدارقطني متروك ، مات سنة ١٢٦هـ/خ م ل ت س ق. [٣]

٢ - ابن أبي بردة ، عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٥ هـ وقيل ١١٥ هـ وله مائة سنة ٠/ع [٤]

٣ - بريده بن الحُصَيب ، مصغرا ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، أسلم قبل بدر ، مات سنة ٦٣هـ٠/ع [٥]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه عبد الكريم بن أبي مخارق [٦] ، و هو ضعيف و قيل متروك .

---

(١) سنن الدارقطني ١ : ٣١٠ .

(٢) السنن الكبرى ١٠ : ٦٢ .

(٣) تقريب ص ٣٦١ ، تهذيب ٦ : ٣٧٨ .

(٤) تقريب ص ٢٩٧ .

(٥) المصدر نفسه ص ١٢١ ، الحصيب ، بمهملتين ، مصغرا - المصدر نفسه - .

(٦) ينظر الكامل لابن عدى ٥ : ١٩٧٧ ، مجمع الزوائد للهيثمي ٢ : ١٠٩ ، باب في بسم الله الرحمن الرحيم ، التهذيب لابن حجر ٦ : ٣٧٨ .

الحكم على الحديث :

ضعفه البيهقي والهيثمي ،لأن في اسناده عبد الكريم بن أبي مخارق .

قلت : للحديث شواهد بأسانيد صحيحه ،أخرجه البخارى وغيره .(١)

غريب الحديث :

أسكفة الباب : عتبة الباب .

قال ابن منظور : الأسكفة والاسكوفة ،عتبة الباب التي يوطأ عليها .(٢)

*

(٢٣/٢ط) أثر الحسن في قراءة البسملة .(*)

قال الحسن : وان كان مسبوقا فليس عليه أن يقرأها فيما يقضى ، لأن الامام قد قرأها في أول صلاته ،وقراءة الامام له قراءة .

تخريجه :

لم أعثر عليه .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة .

(١) صحيح البخارى ٥ : ١٤٦ ،التفسير ،باب ما جاء في فاتحة الكتاب ، وينظر سنن أبي داود ٢ : ٧١ حديث ١٤٥٨ ، سنن النسائي ٢ : ١٣٩ ،حديث ٩١٣ ، ٩١٤ ،مسند أحمد ٥ : ١١٤ ،مسند أبي بن كعب .

(٢) لسان العرب ٩ : ١٥٦ .

(٢٤/٣ق) أثر ابن عباس في قراءة البسملة. (*)

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنها تقرأ في كل ركعة .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن اسرائيل (٢) عن أبي اسحاق (٣) عن العيزار بن حريث (٤) قال سمعت ابن عباس يقول : لا تصلين صلاة حتى تقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة . (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة.

(١) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى ، مولاهم ، الصنعاني ، ثقة حافظ ، مات سنة ٢١١هـ/ع (تقريب ٣٥٤).

(٢) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها ساكنة وفي آخرها عين مهملة ، الهمداني ، ثقة مات سنة ١٦٠هـ/ع (تقريب ١٠٤ ، اللباب ٢/١٠٢).

(٣) أبو اسحاق السبيعي ، عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ثقة مكثر عابد ، اختلط بآخرة ، مات سنة ١٢٩هـ/ع . (تقريب ٤٢٣) .

(٤) العيزار ، بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاى وآخره راء ، ابن حريث العبدى الكوفي ، ثقة مات سنة ١١٠هـ/مد ت س. (تقريب ٤٣٨).

(٥) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٩٤ ، الصلاة ، أثر ٢٦٢٨.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

قلت : استدل به الامام الرازى على قراءة البسملة في كل ركعة ، بينما أخرجه عبد الرزاق في باب قراءة أم القرآن . والله أعلم.

*

(٣/٢٥ط) أثر مجاهد في قراءة البسملة. (*)

عن مجاهد ، نحو أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة ، قال حدثنا ابن عليه (١) عن ليث (٢) عن مجاهد (٣) قال : اذا لم يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب فانه يعيد تلك الركعة. (٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) ابن عليه / هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدى ، مولاهم ، أبو بشر البصرى ثقة حافظ ، مات سنة ١٩٣هـ. / ع (تقريب ١٠٥).

(٢) ليث بن أبي سليم بن زنيم بالزاى والنون ، مصغر ، صدوق اختلط جدا ، ولم يتميز حديثه فترك ، مات سنة ١٤٨هـ. / خت م ٤ (تقريب ٤٦٤ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧/١٧٧).

(٣) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحده ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم ، المكي ، ثقة امام في التفسير وفي العلم ، مات سنة ١٠٤هـ/ع (تقريب ٥٢٠).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١ ، الصلاة ، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

الحكم على الأثر :

في اسناده الليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط ، وبقية رجاله ثقات.

قلت : وهذا أيضا استدل به الامام الرازى على قراءة البسملة في كل ركعة ، بينما أخرجه ابن أبي شيبة في باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب . والله أعلم.

*

(٢٦/ ٤ط) أثر ابراهيم النخعي في قراءة البسمله . (*)

قال اذا قرأتها في أول ركعة أجزأك فيما بقي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) بسنده ، عن الثورى عن العلاء بن المسيب (٢) عن رجل عن ابراهيم قال : يجزئك بسم الله الرحمن الرحيم في أول شيء ، والتعوذ في أول شيء .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده ، قال حدثنا هشيم (٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة.

(١) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٨٩ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) العلاء بن المسيب بن رافع ، الكوفي ، ثقة ربما وهم ٠/خ م د س ق ، (تقريب ٤٣٦) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١٢ ، الصلاة ، الرجل يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

(٤) هشيم بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار ، السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي ، مات سنة ١٨٣هـ ٠/ع (تقريب ٥٧٤ ، تهذيب ١١/ ٥٩) .

قال : أخبرنا مغيرة (١) عن ابراهيم (٢) ،انه كان يقول : اذا قرأ الرجل في صلاته مرة واحدة بسم الله الرحمن الرحيم أجزأه ذلك

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق في اسناده رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق ابن أبي شيبة في اسناده المغيرة بن مقسم وهو ثقة متقن الا أنه يدلس ولا سيما عن ابراهيم النخعي ،وكان أحمد بن حنبل يضعف حديثه عن ابراهيم (٣) ،وبقية رجال الاسناد ثقات .

*

(م ٢٧/ ٢٠ ر) حديث أم سلمة في قراءة البسملة. (*)

قالت : ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه برقم (١٨/١٧ ر).

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة.

(١) مغيرة بن مقسم ،بكسر الميم ،أبوهشام الكوفي الأعمى ،ثقة متقن ، الا أنه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم النخعي ،مات سنة ١٣٦هـ. / ٤ (تقريب ٥٤٣).

(٢) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ،أبوعمران الكوفي ، الفقيه ، ثقة الا أنه يرسل كثيرا ،مات سنة ٩٦هـ/ع. (تقريب ٩٥ ،تهذيب ١/١٧٧).

(٣) لمزيد من التفاصيل انظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص ١١٠، ٢٨٤.

(٢٨/ ٢١ ر) حديث أبي هريرة في قراءة البسملة.(*)

نحو حديث أم سلمة رضي الله عنها .

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) وابن خزيمة (٢) والطحاوى (٣) وابن حبان (٤) والدارقطني (٥) والحاكم (٦) والبيهقي (٧) من حديث نعيم المجمر (٨) ، قال : صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن ... ،واللفظ للنسائي .

الحكم على الحديث :

من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة .

صححه الدارقطني بقوله : هذا صحيح ورواته كلهم ثقات.(٩)

والحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي.(١٠)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة.

(١) سنن النسائي ٢ : ١٣٤ ،الصلاة ، قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ، حديث ٩٠٥.

(٢) في صحيحه ١ : ٢٥١ ،حديث ٤٩٩.

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ١٩٩ ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٤) في صحيحه ٣ : ١٤٣ ، ١٤٥ ،حديث ١٧٩٤ ، ١٧٩٨.

(٥) في السنن ١ : ٣٠٦ ،باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٦) المستدرك ١ : ٢٣٢ ،الصلاة.

(٧) السنن الكبرى ٢ : ٤٦ ،الصلاة ،باب القراء في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٨) نعيم بن عبد الله المدنى ،مولى آل عمر ،يعرف بالمجمر ،بسكون الجيم وضم الميم وكسر الثانية ،ثقة من الثالثة /ع (تقريب ص ٥٦٥ ،الانساب ٥/٢٠٣).

(٩) سنن الدارقطني ١ : ٣٠٦.

(١٠) المستدرك ١ : ٢٣٢.

والبيهقي بقوله : وهو اسناد صحيح وله شواهد .(١)

وابن حجر بقوله : وأصح ما ورد في الجهر حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة .(٢)

هذا بالاضافة الى تخريج ابن خزيمة(٣) وابن حبان(٤) في صحيحيهما .

*

(٢٢/٢٩ ر) حديث أنس في الاسرار بالبسملة .(*)

قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يسرون بسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

أخرجه مسلم(٥) والنسائي(٦) وابن خزيمة(٧) وأبوعوانة(٨) والطحاوى(٩) وابن حبان(١٠) والدارقطني(١١) والبيهقي(١٢) ، بنحوه

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) السنن الكبرى ٢ : ٤٦ .

(٢) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١ : ١٣٣ .

(٣) صحيح ابن خزيمة ١ : ٢٥١ .

(٤) صحيح ابن حبان ٣ : ١٤٣ ، ١٤٥ .

(٥) صحيح مسلم ١ : ٢٩٩ ، الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة .

(٦) في السنن ٢ : ١٣٥ ، باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٧) في صحيحه ١ : ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، حديث ٤٩٤ ، ٤٩٥ .

(٨) مسند أبي عوانة ٢ : ١٢٢ ، بيان اثبات بسم الله الرحمن الرحيم .

(٩) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٢ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(١٠) في صحيحه ٣ : ١٤٤ ، ١٤٥ ، حديث ١٧٩٦ ، ١٨٠٠ .

(١١) سنن الدارقطني ١ : ٣١٥ ، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(١٢) السنن الكبرى ٢ : ٥٠ باب من قال لا يجهر بها .

من حديث قتادة عن أنس (١) رضي الله عنه .

*

(٣٠/٢٣ ر) حديث عائشة في افتتاح القراءة. (*)

عن عائشة رضي الله عنها ، (أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين) .

تخريجه :

أخرجه مسلم (٢) وأبو داود (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين .. ، واللفظ للامام مسلم ، ولفظ ابن ماجه ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .اهـ

(*) أحكام القرآن ، ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة.

(١) أنس بن مالك بن النضر الأنصارى الخزرجي ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم . خدمه عشر سنين ، مشهور ، مات سنة ٩٣هـ، وقد جاوز المائة ٠/ع (تقريب ١١٥) .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٥٧ ، الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٨ ، الصلاة ، باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٤) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٧ ، باب افتتاح القراءة .

(٥) مسند أحمد ٦ : ٣١ ، ١٧١ ، ١٩٤ ، ٢٨١ ، مسند عائشة .

(٣١/ ٢٤ ر) وعن عبدالله بن المغفل ، نحو حديث عائشة .(*)

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) عن ابن عبدالله بن مغفل (٥) قال : سمعنى أبي وأنا في الصلاة أقول بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال لي : أى بني ! محدث ! اياك والحدث ، قال : ولم أر أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبغض اليه الحدث في الاسلام ، يعني : منه ، قال : وقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم و مع أبي بكر و مع عمر و مع عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقولها ، فلا تقلها ، اذا أنت صليت فقل : الحمد لله رب العالمين . واللفظ للترمذى .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى بقوله : حديث عبدالله بن مغفل حديث حسن .(١)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) سنن الترمذى ٢ : ١٢ ، ١٣ ، الصلاة ، ما جاء في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) سنن النسائي ٢ : ١٣٥ ، حديث ٩٠٨ ، ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٧ ، باب افتتاح القراءة .

(٤) مسند أحمد ٥ : ٥٤ ، ٥٥ ، حديث عبدالله بن المغفل .

(٥) هو يزيد بن عبدالله بن المغفل ، انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/ ٣٢٤ ، تهذيب التهذيب ١٢/ ٣٠٢ ، تقريب ص ٦٩٥ .

(٣٢/٢٥ ر) حديث أنس في افتتاح القراءة. (*)

وعن أنس بن مالك ،بنحو حديث عائشة .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) وأحمد (٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ،واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة .

(١) صحيح البخارى ١ : ١٨١ ، باب ما يقول بعد التكبير .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٢٩٩ ،الصلاة ،باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٧ ،الصلاة ،باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٤) سنن الترمذى ٢ : ١٥ ،الصلاة ،ما جاء في افتتاح القراءة بالحمد لله .

(٥) سنن النسائي ٢ : ١٣٣ ، باب البداءة بفاتحة الكتاب قبل السورة .

(٦) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٧ ، باب افتتاح القراءة.

(٧) مسند أحمد ٣ : ١٠١ ،مسند أنس .

(٣٣/٢٦ ر) حديث أبي هريرة في الاستفتاح في الثانية. (*)

روى أبو زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهض في الثانية استفتتح بالحمد لله رب العالمين، ولم يسكت .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) والطحاوى (٢) والحاكم (٣) من حديث أبي زرعة ابن عمرو عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض من الركعة الثانية استفتح بالحمد لله رب العالمين . ولم يسكت . واللفظ للامام مسلم .

بيان حال الرواة :

أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى (٤) ، الكوفي ، قيل اسمه هرم ، وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير ، ثقة من الثالثة/ع. (٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة.

(١) صحيح مسلم ١ : ٤١٩ ، المساجد ومواضع الصلاة ، باب ما يقال بين تكبيرة الاحرام.

(٢) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٣) المستدرك ١ : ٢١٥ ، ٢١٦ ، الصلاة .

(٤) أبو زرعة بضم الزاى وسكون الراء (المغني في الضبط ص ١١٨) ، والبجلى ، بضم الباء الموحدة والجيم ، نسبة الى قبيلة بجيلة. (اللباب ١/ ١٢١).

(٥) تقريب ص ٦٤١.

آثار في قراءة البسملة . (*)

قال أبو بكر الرازى : روى قراءتها في أول الصلاة عن علي وعمر وابن عباس وابن عمر من غير معارض لهم من الصحابة .

١ - (٣٤/ ٤ ق) أثر علي بن أبي طالب .

تخريجه :

— أورده الزيلعي (١) من طريق يعقوب بن عطاء بن أبي رباح (٢) عن أبيه قال : صليت خلف علي بن أبي طالب وعدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، وعزاه الى الخطيب.

— وأخرجه الدارقطني مرفوعا من حديث علي رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في صلاته . (٣)

الحكم على الأثر :

قال الزيلعي : لا يثبت ، وعطاء لم يلحق عليا ولا صلى خلفه قط والحمل فيه على ابنه يعقوب ، فقد ضعفه غير واحد من الأئمة . والحديث من طريق الدارقطني لا بأس به قاله الدارقطني . (٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) نصب الراية ١ : ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، الصلاة ، الآثار في الجهر بالبسملة .

(٢) يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، ضعيف من الخامسة / س . (تقريب ص ٦٠٨) .

(٣) سنن الدارقطني ١/ ٣٠٢ باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٤) انظر أحكام البسملة للفخر الرازى ص ٥٣ ، التعليق المغنى على الدارقطني ١/ ٣٠٢ .

٢ - (٣٥/٥ ق) أثر عمر بن الخطاب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) والطحاوى (٢) والبيهقي (٣) من طريق عبد الرحمن بن أبزى (٤) ، ان عمر جهر ببسم الله الرحمن الرحيم. واللفظ لابن أبي شيبة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح / شاذ من طريق ابن أبي شيبة والطحاوى ، وهو معارض بحديث أنس بن مالك ، المتقدم برقم (٢٩/٢٢ ر) ، (٣٢/٢٥ ر).

وقال عنه الزيلعي (٥) : وهذا الأثر مخالف للصحيح الثابت عن عمر أنه كان لا يجهر كما رواه أنس .وقد روى عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن أبيه ايضا عدم الجهر. . وقال : فان ثبت هذا عن عمر فيحمل على أنه فعله مرة أو بعض أحيان لأحد الأسباب المتقدمة.اهـ

وقال عنه ابن حجر (٦) : و يعارضه حديث أنس .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١:٤١٢ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة.

(٢) شرح معاني الآثار ١:٢٠٠ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٣) السنن الكبرى ٢:٤٨ ، الصلاة ، افتتاح القراءة في الصلاة .

(٤) عبدالرحمن بن أبزى ، بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاى ومقصورة ، صحابي صغير ، وكان في عهد عمر رجلا وكان على خراسان ٠/ع (تقريب ص ٣٣٦) .

(٥) نصب الراية ١:٣٥٦ ، الصلاة ، الآثار في الجهر بالبسملة.

(٦) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١:١٣٥ ، الآثار في الجهر.

٣ - (٣٦ / ٦ ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) من طريق عمرو بن دينار (٢) ، ان ابن عباس كان يستفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

٤ - (٣٧ / ٧ ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٣) من طريق نافع (٤) ، ان ابن عمر كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم ، يفتتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٩٠ ، ٩٢ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ١٢٦هـ . / ع (تقريب ص ٤٢١) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١٢ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة .

(٤) نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة ١١٧هـ أو بعد ذلك . / ع (تقريب ص ٥٥٩) .

(٢٧/٣٨ ر) حديث ابن عباس في الفصل بين السور.(*)

قال أبو بكر الرازى : حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا (قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزى وابن السرح)(١) حدثنا سفيان بن عيينه عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى ينزل (عليه)(١) بسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

أخرجه أبو داود(٢) والطبراني(٣) والحاكم(٤) ،بنحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ،ثقة ،وتقدم في (١٢/١٣ ر) .

٢ - أبو داود ،ثقة حافظ ،وتقدم في (١٢/١٣ ر) .

٣ - قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي ، ثقة ثبت ،من العاشرة ،مات سنة ٢٤٠هـ/ع .(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٥ ،سورة الفاتحة .

(١) الزيادة من سنن أبي داود ١ : ٢٠٩ ،حديث رقم ٧٨٨ .

(٢) سنن أبي داود ١ : ٢٠٩ ،الصلاة ، باب من جهر بالبسملة .

(٣) المعجم الكبير ١٢ : ٨١ ،مسند ابن عباس .

(٤) المستدرك ١ : ٢٣١ ،الصلاة .

(٥) تقريب ص ٤٥٤ .

٤ - احمد بن محمد بن ثابت ، أبو الحسن ابن شبويه ، ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٠هـ/د .(١)

٥ - أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح ، أبو الطاهر المصرى ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٥٠هـ/م د س ق .(٢)

٦ - سفيان بن عيينة ، ثقة تقدم في (١٢/ ١١ ر) .

٧ - عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي (٣) مولاهم ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٦/ ٦ ق) .

٨ - سعيد بن جبير ، الأسدى مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، روايته عن عائشة وأبى موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدى الحجاج سنة ٩٥ هـ/ع .(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح ، بعد اضافة مشايخ أبي داود .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وصححه الهيثمي .(٥)

---

(١) تهذيب ١ : ٧١ ، تقريب ص ٨٣ .

(٢) تقريب ص ٨٣ .

(٣) تهذيب ٤ : ١١ ، تقريب ص ٤٢١ ، الجمحي : بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الخاء المهملة ، نسبة الى بني جمح وهم بطن من قريش (اللباب ١/ ٢٩١) .

(٤) تهذيب ٨ : ٢٩ ، تقريب ص ٢٣٤ .

(٥) مجمع الزوائد ٢ : ١٠٩ ، باب في بسم الله الرحمن الرحيم ، وانظر الدراية لابن حجر ١ : ١٣٢ ، باب صفة الصلاة .

غريب الحديث :

لا يعرف فصل السورة : الفصل الحاجز بين الشيئين ، ويراد به الحاجز بين السورتين وقطع السورة السابقة عن اللاحقة.(١)

*

(٣٩/٢٨ ر) حديث أنس في نزول سورة الكوثر.(*)

روى أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أنزلت علي سورة آنفا ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ انا أعطيناك الكوثر ، الى آخرها .

التخريج :

أخرجه مسلم(٢) وأبو داود(٣) والنسائي(٤) وأحمد(٥) من حديث أنس بن مالك قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا ، اذ أغفى اغفاءة ، ثم رفع رأسه متبسما ، فقلنا : ما أضحكك يارسول الله؟ قال : (أنزلت علي آنفا سورة) فقرأ * بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك الكوثر .. * واللفظ لمسلم.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) انظر لسان العرب ١١ : ٥٢١ ، ترتيب القاموس المحيط ٣ : ٤٩٦ .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٠٠ ، الصلاة ، باب حجة من قال : البسملة آية من كل سورة سوى براءة .

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٨ ، الصلاة باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) سنن النسائي ٢ : ١٣٤ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

(٥) المسند ٣ : ١٠٢ ، مسند أنس .

(٤٠/٢٩ ر) حديث أبي موسى الأشعري في قراءة البسملة.(*)

روى أبو بردة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم * الٓرۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ *.(١)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي عاصم(٢) وابن جرير(٣) والحاكم(٤)، بنحوه من حديث خالد بن نافع(٥) عن سعيد بن أبي برده(٦) عن أبيه عن أبي موسى الأشعري، دون ذكر بسم الله الرحمن الرحيم .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦، الفاتحة.

(١) سورة الحجر، الآية الأولى .

(٢) كتاب السنة ١ : ٣٩١، باب في ذكر من يخرج الله بتفضله من النار، حديث ٨٤٣ .

(٣) جامع البيان في تفسير القرآن ١٤ : ٣، تفسير سورة الحجر، الآية الأولى .

(٤) المستدرك ٢ : ٢٤٢، التفسير .

(٥) خالد بن نافع، الكوفي الأشعري، ضعفه أبو زرعه والنسائي. وقال أبوحاتم : ليس بقوى، يكتب حديثه (الضعفاء والمتروكين، للنسائي ص ٩٥، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ : ٣٥٥، ميزان الاعتدال ١ : ٦٤٣، ٦٤٤، لسان الميزان ٢ : ٣٨٨)

(٦) سعيد بن أبي برده بن أبي موسى الأشعري، الكوفي، ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة، من الخامسة ٠/ع ٠ (تقريب ص ٢٣٣).

٢ - وأورده ابن كثير بنحوه ،من طريق الطبراني بسنده عن أبي موسى الأشعري ،وقال عقبة : ورواه ابن أبي حاتم من حديث خالد ابن نافع به ،وزاد فيه بسم الله الرحمن الرحيم عوض الاستعاذة .اهـ (١)

بيان حال الرواة :

١ - أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ،قيل اسمه عامر و قيل الحارث. ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٤هـ وقيل غير ذلك ،جاوز الثمانين ٠/ع (٢)

٢ - أبو موسى الأشعري ،عبدالله بن قيس بن سليم ،صحابي مشهور ،مات سنة ٥٠ هـ وقيل بعدها ٠/ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي . (٤)

وقال الهيثمي عقب ذكره الحديث عن طريق الطبراني : وفيه خالد بن نافع الأشعري .

---

(١) تفسير ابن كثير ٢ :٥٤٧ . الحجر آية ١، ٢ .
قلت : الحديث أورده كثير من المفسرين دون ذكر البسملة ،انظر على سبيل المثال ،زاد المسير ٤ :٣٨٠ ،تفسير الخازن ٤ :٥٦ ،الجامع لأحكام القرآن ١٠ :٢ ،البحر المحيط ٥ :٤٤٥ ،تفسير أبي السعود ٥ :٦٤ ،فتح القدير ٣ :١٢٤ ،تفسير المراغي ١٤ :٤.

(٢) تقريب ص ٦٢١.

(٣) المصدر نفسه ص ٣١٨.

(٤) المستدرك ٢ :٢٤٢.

قال أبو داود : متروك ، قال الذهبي : هذا تجاوز في الحد فلا يستحق الترك فقد حدث عنه أحمد بن حنبل وغيره . وبقية رجاله ثقات .اهـ (١)

*

(٤١/٨ ق) أثر ابن عمر في قراءة البسملة . (*)

روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يفتتح أم القرآن ببسم الله الرحمن الرحيم ويفتتح السورة ببسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ، من حديث نافع عن ابن عمر " انه كان اذا افتتح الصلاة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فاذا فرغ من الحمد قرأ بسم الله الرحمن الرحيم " .

٢ - وأورده الهيثمي (٣) بنحوه من طريق نافع عن ابن عمر موقوفا ، وعزاه للطبراني في الأوسط ، وقال : فيه عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر العمرى (٤) وهو ضعيف جدا . (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) مجمع الزوائد ٧ : ٤٥ ، سورة الحجر ، انظر ميزان الاعتدال ١ : ٦٤٣ ، ٦٤٤ ، ترجمة خالد بن نافع .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١٢ ، الصلاة ، من كان يجهر بها .

(٣) المجمع ٢ : ١٠٩ ، الصلاة ، باب في بسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص ، أبو القاسم المدني ، العمرى ، نزيل بغداد ، متروك ، من التاسعة . مات سنة ست وثمانين ومائة/ق . تقريب ص ٣٤٤ ، تهذيب ٦ : ٢١٣ .

(٥) قلت : لم أعثر على الأثر برواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، ===

بيان حال الرواة :

عبد الله بن دينار العدوى ، أبو عبد الرحمن المدني ، ثقة ، مات سنة ١٢٧هـ/ع (١)

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ، اسناده متصل ورجاله ثقات.

ومن طريق الطبراني ، قال الهيثمي : وفيه عبد الرحمن بن عبد الله ، وهوضعيف جدا.

*

(٤٢/٥ ط) أثر ابراهيم النخعي في القراءة في صلاة المغرب. (*)

روى جرير عن المغيرة قال : أمنا ابراهيم ، فقرأ في صلاة المغرب * أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ * حتى اذا ختمها وصل بخاتمتها * لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ * ولم يفصل بينهما ببسم الله الرحمن الرحيم.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦، سورة الفاتحة.

=== وانما هو عن نافع عن ابن عمر ، كما أخرجه ابن أبي شيبة وأورده الهيثمي ، ولعل عبد الرحمن قلبه وجعله عن عبد الله بن دينار ، قال ابن حجر في ترجمة عبد الرحمن : قال أبو طالب عن أحمد ليس بشيء وقد سمعت منه ومزقته وكان يقلب حديث نافع عن ابن عمر يجعله عن عبد الله بن دينار. والله أعلم (تهذيب ٦ : ٢١٣، ٢١٤).

(١) تقريب ص ٣٠٢.

تخريجـــه :

لم أعثر عليه ، و قريب منه ما أخرجه ابن أبي شيبه [١] من طريـق وكيع [٢] عن محـل [٣] قال : سمعت ابراهيم يقرأ في الركعة الأولـى من المغرب ﴿لا يلاف قريش﴾ ، وأيضا من طريق عمرو بن ميمون [٤] . قال : صلى بنا عمر صلاة المغرب ،فقرأ في الركعة الأولى بالتين والزيتون وفـي الركعة الثانية ، ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل و لا يلاف قريش .

بيان حال الرواة :

١ - جرير بن عبد الحميد بن قرط [٥] الضبي الكوفي ،نزيل الرى وقاضيها ثقة صحيح الكتاب ،قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ،مـات سنة ١٨٨هـ/ع [٥]

٢ - المغيرة بن مقسم الضبي ،ثقة ،ويدلس خاصة عن ابراهيم ، تقدم في(٢٦/ ٤ ط) .

٣ - ابراهيم النخعي ،ثقة ،وتقدم في (٢٦/ ٤ ط) .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٥٨ ،الصلاة ،ما يقرأ به في المغرب .

(٢) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ،بضم الراء وهمزة مهملة ثقة حافظ مات آخر سنة ١٩٦هـ/ع (تقريب ٥٨١) .

(٣) محل ،بضم أوله وكسر ثانيه و تشديد اللام ،ابن محرز الضبي ، الكوفي ،لا بأس به ،مات سنة ١٢٣هـ/ بخ (تقريب ص ٥٢٢ ، تهذيب ١٠/ ٦٠) وانظر كتاب (من كلام أبي زكريا يحيى بـن معين في الرجال ص ٥١) .

(٤) عمرو بن ميمون الأودى مخضرم مشهور ، ثقة عابد ،مات سنة ٧٤هـ/ع (تقريب ص ٤٢٧) .

(٥) قرط ،بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة . (تقريب ١٣٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وفيه المغيرة بن مقسم ،وهو ثقة الا انه يدلس ولا سيما عن ابراهيم النخعي .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ،اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله رجال الصحيح .

*

(م ٤٣/ ٩ ق) أثر عمر في الجهر بالبسملة .(*)

روى عمر بن ذر عن أبيه (عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه)(١) قال : صليت خلف (عمر)(٢) فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والطحاوى(٤) بنحوه ، من حديث عمر رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ،الفاتحة ،وتقدم في (٣٥/ ٥ ق) .

(١) في الأصل غير موجود ،الزيادة من ابن أبي شيبة والطحاوى والبيهقي .

(٢) في الأصل ،ابن عمر ،والتصحيح من مصنف ابن أبي شيبة والطحاوى والبيهقي .

(٣) في مصنفه ١ : ٤١٢ ،الصلاة ،من كان يجهر بالبسملة .

(٤) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

بيان حال الرواة :

١ - عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني ، أبو ذر الكوفي ، ثقة ، رمي بالارجاء ، مات سنة ١٥٣ هـ وقيل غير ذلك / خ د ت س فق . (١)

٢ - ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني ، ثقة عابد رمي بالارجاء مات قبل المائة . / ع (٢)

٣ - سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي (*) مولاهم ، ثقة من الثالثة / ع . (٣)

٤ - عبد الرحمن بن أبزى (*) ، صحابي صغير ، تقدم في (٣٥ / ٥ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

١ - قال الزيلعي عقب ايراد الخبر ، وهذا الأثر مخالف للصحيح الثابت عن عمر ، أنه كان لا يجهر ، كما رواه أنس . (٤)

٢ - وقال ابن حجر عقبه : ويعارضه حديث أنس . (٥)

٣ - قلت : والأثر من طريق ابن أبي شيبة والطحاوى ، رجاله رجال الصحيح . ولكنه شاذ .

---

(١) تقريب ص ٤١٢ .

(٢) المصدر نفسه ص ٢٠٣ .

(٣) المصدر السابق ص ٢٣٨ .

(٤) نصب الرايه ١ : ٣٥٦ ، الآثار في الجهر بالبسملة .

(٥) الدرايه ١ : ١٣٥ ، الصلاة ، ومن الآثار في الجهر . وحديث أنس تقدم برقم (٣٢ / ٢٥ ر) ، (٢٩ / ٢٢ ر) .

(*) ورد ذكرهما في الاسناد من طريق ابن أبي شيبة والطحاوى ولم يذكرهما الجصاص .

(٤٤/ ٠ اق) أثر عمر في عدم الجهر بالبسملة . (*)

روى حماد عن ابراهيم قال : كان عمر يخفيها ثم يجهر بفاتحة الكتاب . وروى عنه أنس مثل ذلك .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق حماد عن ابراهيم عن الأسود (٢) ، قال : صليت خلف عمر سبعين صلاة فلم يجهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم .

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، فقيه صدوق له أوهام من الخامسة ورمي بالارجاء . مات سنة ١٢٠ هـ أو قبلها / بخ م ٤ . (٣)

٢ - ابراهيم النخعي ، تقدم بيان حاله في (٢٦/ ٤ ط) . وهو ثقة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه انقطاع ، لأن ابراهيم لم يلق عمر . (٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) في مصنفه ١ : ٤١١ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة .

(٢) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، مخضرم ، ثقة مكثر فقيه ، من الثانية ، مات سنة ٧٤ هـ أو ٧٥ هـ . / ع (تقريب ص ١١١) .

(٣) تقريب ص ١٧٨ .

(٤) قال العلائي : قال علي بن المديني : ابراهيم النخعي ، لم يلق أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قيل له فعائشة ، قال : هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابراهيم وهو ضعيف (جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١٤٢) .

الحكم على الأثر :

من طريق المؤلف منقطع .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، اسناده متصل ، وفيه حماد بن أبي سليمان وسعيد بن سنان (١) وهما صدوقان ، وبقية رجاله ثقات .

أما حديث أنس رضي الله عنه فقد تقدم تخريجه برقم (٢٢/٢٩ر) وهو صحيح . (*)

(٤٥/١١ ق) أثر ابن مسعود في اسرار البسملة . (*)

قال ابراهيم : كان عبد الله بن مسعود وأصحابه يسرون قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ولا يجهرون بها .

التخريج :

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني (٢) من طريق حماد عن ابراهيم قال : قال ابن مسعود في الرجل يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم : انها اعرابية ، وكان لا يجهر بها هو ولا أحد من أصحابه .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) سعيد بن سنان البرجمي ، بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة ، أبو سنان الشيباني الأصغر ، الكوفي نزيل الرى ، صدوق له أوهام من السادسة / ر م د ت س ق (تقريب ص ٢٣٧) .

(٢) الآثار ص ١٦ ، الصلاة ، باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
ترجمة محمد : هو محمد بن الحسن الشيباني ، أحد الفقهاء ، لينه النسائي وغيره من قبل حفظه وكان من بحور العلم والفقه قويا في مالك ، مات سنة ١٨٩ هـ (لسان الميزان ٥ : ١٢١) .

(*) انظر صفحة ١٣٨ ، وسيأتي موقوفا عنه في صفحة ١٥٩ .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن مسعود الهذلي ،أبو عبد الرحمن ،من السابقين ، الأولين ،ومن كبار العلماء من الصحابة ،مات سنة ٣٢ هـ أو في التي بعدها بالمدينة ٠/ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وفيه انقطاع ،لأن ابراهيم لم يلق ابن مسعود . (٢)

الحكم على الأثر :

أرسله ابراهيم عن ابن مسعود ،ولكن مراسيل النخعي عن ابن مسعود صحيحة . قال ابن حجر : قال الأعمش قلت لابراهيم اسند لي عن ابن مسعود . فقال ابراهيم : اذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذى سمعت و اذا قلت قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله . (٣)

---

(١) تقريب ص٣٢٣٠

(٢) قال عنه العلائي : وهو أيضا مكثر من الارسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله كما تقدم ،وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود .(جامع التحصيل ص ١٤١، ٧١)٠

(٣) تهذيب ١ :١٧٧٠

(٤٦/١٢ ق) أثر أنس في اسرار البسملة. (*)

روى أنس أن أبا بكر وعمر كانا يسران ببسم الله الرحمن الرحيم .
وكذلك روى عنه عبدالله بن المغفل.

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (١) من حديث حميد الطويل (٢) عن أنس ابن مالك أنه قال : قمت وراء أبي بكر و عمر وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ،فكلهم كان لا يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم اذا افتتح الصلاة .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى ،عن أنس رضي الله عنه ،اسناده متصل ورجاله ثقات . وتقدم تخريجه مرفوعا عن أنس برقم (٣٢/٢٥ص ١٤١) ، (٢٩/٢٢ ص ١٣٨) أما حديث عبدالله بن المغفل فقد تقدم تخريجه برقم (٣١/٢٤ ص ١٤٠).

(٤٧/٦ ط) أثر ابراهيم في أن الجهر بالبسملة بدعة. (*)

روى المغيرة عن ابراهيم قال جهر الامام ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة بدعة.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده ،من طريق المغيرة عن ابراهيم النخعي ،بمثله .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ،الفاتحة ، فصل في الجهر بالبسملة.
(١) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٢ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .
(٢) حميد بن أبي حميد الطويل ،أبو عبيدة المصرى ،اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ،مات سنة ١٤٢هـ وقيل ١٤٣هـ وهو قائم يصلي ،وله ٧٥ سنة ٠/ع (تقريب ص ١٨١ ،تهذيب ٣ : ٣٨).
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ،الصلاة من كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم في (٢٦/ ٤ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، الا أن المغيرة كان يدلس عن ابراهيم .

غريب الحديث :

قوله : بدعة ، أى خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة .

قال ابن الأثير : البدعة بدعتان ، بدعة هدى ، وبدعة ضلال ، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم فهو من الذم والانكار ، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله اليه وحض عليه الله أو رسوله فهو من المدح ، وما لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف فهو من الأفعال المحمودة .. الخ (١)

---

(١) النهاية ١ : ١٠٦ ، ١٠٧ - بتصرف يسير -.

(٧/٤٨ ط) أثر عكرمة في أن الجهر بالبسملة اعرابية .(*)

روى عن جرير عن عاصم الأحول قال ذكر لعكرمة الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة فقال : أنا اذا أعرابي .

تخريجه :

أورده الزيلعي (١) ، بنحوه ، عن عكرمة ، وعزاه الى الأثرم.(٢)

بيان حال الرواة :

١ - عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصرى ، ثقة من الرابعة ، مات بعد سنة ١٤٠هـ/ع.(٣)

٢ - عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، أصله بربرى ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعه ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٤ هـ وقيل بعد ذلك ٠/ع(٤)

٣ - جرير بن عبد الحميد ، ثقة تقدم في (٤٢/ ٥ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

قال الزيلعي (١) : رواه الأثرم باسناد ثابت .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة ،
(٢) نصب الراية ١ : ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، الصلاة ، أحاديث الجهر بالبسملة .
(٢) أحمد بن محمد بن هانئ ، أبو بكر الأثرم ، ثقة حافظ له تصانيف ، من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين ، قاله ابن قانع /س، (تقريب ص ٨٤) .
(٣) تقريب ص ٢٨٥ .
(٤) المصدر نفسه ، ص ٣٩٧ .

(٤٩/١٣ ق أثر ابن مسعود في أن الجهر بالبسملة اعرابية. (*)

روى أبو يوسف عن أبي حنيفة قال : بلغني عن ابن مسعود قال : الجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم أعرابيه.

تخريجه :

١ - أخرجه محمد بن الحسن (١) ،بنحوه ،من طريق حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود .

٢ - أورده الخوارزمي في جامع المسانيد (٢) ،بنحوه من طريق ابراهيم عن ابن مسعود ،وعزاه الى محمد بن الحسن في الآثار.

بيان حال الرواة :

١ - أبو يوسف ،يعقوب بن ابراهيم القاضي ، قال الفلاس ،صدوق كثير الخطأ ،وقال البخارى تركوه ،وقال عمرو الناقد كان صاحب سنة ، وقال أبوحاتم يكتب حديثه ،مات سنة ١٨٢هـ. (٣)

(*) أحكام القرآن ١:١٧ ،الفاتحة ، فصل في الجهر بالبسملة.

(١) الآثار لمحمد بن الحسن ص ١٦ ،الصلاة ،باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي ١:٣٢١ ، باب الصلاة فصل في القراءة والقنوت .

(٣) لسان الميزان ٦:٣٠ ،انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم٩ : ٢٠١ تذكرة الحفاظ ١:٢٩٢.

٢ - أبو حنيفة ،النعمان بن ثابت الكوفي ،فقيه مشهور من السادسة مات سنة ١٥٠ هـ ، وله سبعون سنة / ت س .(١)

الحكم على الأثر :

من طريق محمد بن الحسن الشيباني ،أرسله ابراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه ،الا أن مرسلاته عن ابن مسعود صحيحه .(٢)

*

(٥٠/ ٨ ط) أثر الحسن في أن الجهر بالبسملة أعرابية .(*)

روى حماد بن زيد عن كثير قال :سئل الحسن عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ،فقال : انما يفعل ذلك الأعرابي .

تخريجه :

أورده الزيلعي (٣) ،من طرف سعيد بن منصور (٤) قال حدثنا حماد بن زيد عن كثير بن شنظير أن الحسن سئل عن الجهر بالبسملة ،فقال : انما يفعل ذلك الأعراب ،وعزاه الى سعيد بن منصور في سننه .

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ،الفاتحة .

(١) تقريب ص ٥٦٣ .

(٢) لمزيد من التفصيل انظر أثر ٤٦/ ١٢ق .

(٣) نصب الراية ١ :٣٥٨ ، الصلاة ،الآثار في الجهر بالبسملة .

(٤) سعيد بن منصور بن شعبة ،أبو عثمان الخراساني ،نزيل مكة ،ثقة مصنف ،مات سنة ٢٢٧ هـ ،وقيل بعدها من العاشرة ./ع . تقريب ص ٢٤١ ،تهذيب ٤ :٨٩ .

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن زيد بن درهم الأزدى ،ثقة ثبت فقيه ،من كبار الثامنة، مات سنة ١٧٩هـ./ع.(١)

٢ - كثير بن شنظير(٢) المازني ،أبو قرة البصرى ،صدوق يخطيء من السادسة / خ م د ت ق.(٢)

٣ - الحسن بن أبي الحسن البصرى ،ثقة فقيه ،فاضل مشهور ،وكان يرسل كثيرا ويدلس ،مات سنة ١١٠هـ ،وقد قارب التسعين./(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه كثير بن شنظير ،وهو صدوق يخطيء ، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الأثر :

من طريق سعيد بن منصور ،اسناده متصل ورجاله ثقات ،ما عدا كثير بن شنظير ،فهو صدوق .

---

(١) تقريب ص ١٧٨.

(٢) شنظير ، بكسر المعجمتين وسكون النون ،تقريب ص ٤٥٩ ،ينظر الجرح والتعديل ٧ :١٥٣.

(٣) تقريب ص ١٦٠.

(٥١/ ١٤ ق .) أثر ابن عباس في الجهر بالبسملة.(*)

روى شريك عن عاصم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه جهر بها .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى(١) ،بمثله من طريق شريك عن عاصم عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، أبو عبد الله ، صدوق يخطيء كثيرا ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، مات سنة ١٧٧هـ أو ١٧٨هـ/ خت م ٤.(٢)

٢ - عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة تقدم في (٧/٤٨ ط) .

٣ - سعيد بن جبير ، ثقة ثبت تقدم في (٢٧/٣٨ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى ، اسناده متصل ورجاله ثقات ما عدا شريكا فهو صدوق يخطيء .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ، سورة الفاتحة .

(١) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ، الصلاة باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٢) تقريب ص ٢٦٦ .

(٥٢/ ١٥ ق) أثر ابن عباس في أن الجهر بالبسملة فعل الاعراب.(*)

روى عبد الملك بن أبي (بشير)(١) عن عكرمة عن ابن عباس في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قال : ذلك فعل الأعراب .

تخريجه :

١ - أخرجه الطحاوى(٢) ،بمثله ،من طريق عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس -رضي الله عنهما -.

٢ - أخرجه عبد الرزاق(٣) وابن أبي شيبة(٤) ،بنحوه ،من طريق عبد الملك بن أبي بشير به .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الملك بن أبي بشير البصرى ،نزيل المدائن ،ثقة ،من السادسة / بخ د ت س ق .(٥)

٢ - عكرمة مولى ابن عباس ،ثقة ثبت ،تقدم في (٤٨/ ٧ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ،الفاتحة .

(١) في الأصل : حسين ،والتصحيح من عبد الرزاق وابن أبي شيبة والطحاوى .

(٢) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٤ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٣) في المصنف ٢ : ٨٩ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم حديث ٢٦٠٥ .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ،الصلاة من كان لايجهر بالبسملة .

(٥) تقريب ص ٣٦٢ .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة لأنه متصل ورجاله ثقات .

أما من طريق الطحاوى ففي اسناده عبد الرحمن بن زياد الثقفي (١) ، وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

غريب الأثر :

قوله : ذلك فعل الأعراب ، أى قراءة الأعراب .

قال النووى (٢) : أراد الجهر الشديد قراءة الأعراب لجفائهم وشدتهم ، لأن ابن عباس ممن رأى الجهر بالبسملة . (٣)

---

(١) عبد الرحمن بن زياد الرصاصي روى عن شعبة روى عنه الحميدى وغيره قال أبوحاتم : صدوق ، وقال أبو زرعة : لا بأس به (الجرح والتعديل ٥ : ٢٣٥ ، وانظر كشف الأستار عن رجال معاني الآثار تلخيص معاني الأخيار ص ٦٣ ، الثقات لابن حبان ٨ : ٣٧٤) .

(٢) المجموع شرح المهذب ٣ : ٣٥٣ ، الصلاة ، فرع في مذاهب العلماء في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٣) أثر ابن عباس في الجهر بالبسملة تقدم في الأثر (٥١ / ١٤ ق) .

آثار عن علي رضي الله عنه في البسملة (*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن علي أنه عدها آية ،وأنه قال هي تمام السبع المثاني ،ولم يثبت عنه الجهر بها في الصلاة.

١ - (م ٥٣/ ١٦ ق) : قوله : أنه عدها آية ، وأنه قال هي تمام السبع المثاني .

تخريجه :

تقدم تخريجه برقم (٢٠/ ١ ق).

٢ - (٥٤/ ١٧ ق) : قوله : لم يثبت عنه الجهر بها في الصلاة .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق ثوير بن أبي فاخته (٣) عن أبيه (٤) أن عليا كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، واللفظ لهما ،وزاد عبد الرزاق -كان يجهر بالحمد لله رب العالمين -.

الحكم على الأثر:

اسناده ضعيف ،ففيه ثوير بن أبي فاخته ،وهو ضعيف .

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ،سورة الفاتحة.

(١) مصنف عبد الرزاق ٢ :٨٨ ،الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ،الصلاة من كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٣) ثوير ،مصغر ،ابن أبي فاخته بمعجمه مكسورة ومثناة ،سعيد بن علاقه، بكسر المهملة ،الكوفي أبو الجهم ،ضعيف ،رمي بالرفض ،من الرابعة/ت (تقريب ١٣٥).

(٤) والده هو: سعيد بن علاقه الهاشمي مولاهم ،أبو فاخته ،الكوفي مشهور بكنيته ثقة ،من الثالثة ،مات في حدود التسعين وقيل بعد ذلك بكثير /ت ق (تقريب ٢٤٠).

(٥٥/١٨ ق) أثر عمر في عدم الجهر بالبسملة.(*)

روى أبو بكر بن عياش عن أبي (سعد)(١) عن أبي وائل قال كان عمر و علي لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بآمين .

(٥٦/١٩ ق) : وعن علي مثل ذلك .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى(٢) بسنده من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي (سعد)(١) عن أبي وائل قال : كان عمر و علي لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بالتأمين .

بيان حال الرواة :

١ - أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى ، مشهور بكنيته ، والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، الا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح ، من السابعة مات سنة ١٩٤هـ وقيل قبلها . /ع(٣)

٢ - سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم ، أبوسعد البقال ، الكوفي ، ضعيف مدلس من الخامسة . مات بعد ١٤٠هـ/بخ ت ق .(٤)

٣ - أبو وائل ، شقيق بن سلمه ، الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة /ع.(٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه أبوسعد البقال وهو ضعيف .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى ، في اسناده أبو سعد البقال ، وهوضعيف مدلس.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ، الفاتحة .
(١) في الأصل أبو (سعيد) والتصحيح من تراجم الأخبار من رجال شرح معاني الآثار ٤ : ٤٤٢ .
(٢) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٤ ، الصلاة باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .
(٣) تقريب ص ٦٢٤ ، تهذيب ١٢ : ٣٤ .
(٤) تقريب ص ٢٤١ ، تهذيب ٤ : ٨٠ .
(٥) تقريب ص ٢٦٨ .

(٥٧/ ٢٠ ق) أثر ابن عمر في الجهر بالبسملة. (*)

روى عن ابن عمر أنه جهر بها في الصلاة.

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) والطحاوى (٣) بنحوه ، من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنه .

الحكم على الأثر :

١ - من طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة ، اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات .

٢ - ومن طريق الطحاوى ، في اسناده أبو بكرة (٤) شيخ الطحاوى ، وهو فقيه قاضي مصر ، بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ، الفاتحة.

(١) في المصنف ٢ : ٩٠ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ، أثر ٢٦٠٨ .

(٢) في المصنف ١ : ٤١٢ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة.

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٤) بكار بن قتيبة بن أسد الثقفي ، أبو بكرة الفقيه القاضي ، سمع أبا داود الطيالسي وأقرانه ، روى عنه أبو عوانة وابن خزيمة ، مات سنة ٢٧٠ هـ (كشف الاستار عن رجال معاني الآثار ص ١٦ ، حسن المحاضرة للسيوطي ١ : ٤٦٣ ، ذكر من كان بمصر من الفقهاء الحنفية) .

(م ٥٨ / ٣٠ ر) حديث أنس في الاسرار بالبسملة.(*)

روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر و عثمان كانوا يسر ون.

تخريجه :

تقدم في الحديث (٢٩/ ٢٢ ر) .

*

(م ٥٩ / ٣١ ر) حديث عبدالله بن مغفل في الاسرار بالبسملة.(*)

نحو حديث أنس.

تخريجه :

تقدم في الحديث (٣١/ ٢٤ ر).

*

(م٦٠/ ٣٢ ر) حديث عائشة رضي الله عنها في افتتاح القراءة.(*)

روى أبو الجوزاء عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ويختمها بالتسليم.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٣٠/ ٢٣ ر).

بيان حال الرواة :

أبو الجوزاء ،أوس بن عبدالله الربعي ،بصرى ،يرسل كثيرا ثقة ،من الثالثة . مات سنة ٨٣هـ/ع.(١)

(*) أحكام القرآن ١:١٧ ،سورة الفاتحة.

(١) أبو الجوزاء بالجيم والزاى ،الربعي ،بتشديد الراء وفتح الموحدة، (تقريب ص ١١٦ ،تهذيب ١:٣٨٣).

(٦١/٣٣ ر) حديث ابن مسعود في عدم الجهر بالبسملة.(*)

قال أبو بكر الرازى : ثنا أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله - ابن مسعود - قال : ماجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ، ولا أبو بكر ولا عمر .

تخريجه :

أورده الزيلعي (١) وابن حجر (٢) ، بمثله ، من حديث ابن مسعود ، وعزواه الى المؤلف (٣) في أحكام القرآن .

بيان حال الرواة :

١ - أبو الحسن عبيد الله بن الحسين ، الفقيه ، الكرخي سكن بغداد ، ودرس بها فقه أبي حنيفة ، اليه انتهت رياسة أصحاب أبي حنيفة ، وكان مع غزارة علمه وكثرة روايته عظيم العبادة كثير الصلاة والصوم ، صبورا على الفقر والحاجة . رماه أبو الحسن محمد بن العباس بن الفرات بالاعتزال ، مات سنة ٣٤٠هـ.(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ، الفاتحة .

(١) نصب الراية ١ : ٣٣٥ ، الصلاة ، أقوال العلماء في البسملة .

(٢) الدراية ١ : ١٣٢ ، فصل في البسملة .

(٣) أحكام القرآن ، لأبي بكر أحمد بن علي الرازى .

(٤) تاريخ بغداد ١٠ : ٣٥٣ ، لسان الميزان ٤ : ٩٨ ، الجواهر المضيئة ٢ : ٤٩٣ .

٢ - محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي الكوفي ، الحافظ الكبير ، أبو جعفر ، كان من أوعية العلم ، سئل عنه الدارقطني فقال : ثقة جبل ، مات سنة ٢٩٧هـ.(١)

٣ - محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كُرَيْب ، الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة ٢٤٧ هـ وهو ابن ٨٧ سنة. /ع(٢)

٤ - معاوية بن هشام القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولى بني أسد ، ويقال له معاوية بن أبي العباسي ، صدوق له أوهام ، مات سنة ٢٠٤هـ. /بخ م ٤.(٣)

٥ - محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي ، أبو عبدالله ، صدوق ، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراوعمي فصاريلقن ، ورجحه أبوحاتم على ابن لهيعة ، مات بعد ١٧٠هـ/د ق.(٤)

٦ - حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعرى ، صدوق له أوهام ، تقدم في (٤٤/ ١٠ ق).

٧ - ابراهيم بن يزيد النخعي ، فقيه ثقة ، يرسل كثيرا ، تقدم في (٢٦/ ٤ ط).

---

(١) تذكرة الحفاظ ٢ : ٢٦٢.

(٢) كريب ، بضم الكاف وفتح الراء وسكون الياء (تقريب ص ٥٠٠).

(٣) تقريب ص ٥٣٨ ، تهذيب ١٠ : ٢١٨.

(٤) تقريب ص ٤٧١ ، تهذيب ٩ : ٨٨ ، انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧ : ٢١٩.

الحكم على سند المؤلف :

فيه معاوية بن هشام ،وهو صدوق له أوهام ،محمد بن جابر ، وهو صدوق ساء حفظه ،وحماد بن أبي سليمان ،وهو صدوق له أوهام. وبقية رجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

قال الزيلعي : هذا حديث لا تقوم به حجة ،لكنه شاهد لغيره من الأحاديث ، فان محمد بن جابر تكلم فيه غير واحد من الأئمة ،وابراهيم لم يلق ابن مسعود ،فهو ضعيف ومنقطع .اهـ (١)

*

(م ٦٢/ ٣٤ر) حديث أبي هريرة في قراءة البسملة.(*)

روى نعيم المجمر أنه صلى وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ،ثم لما سلم قال : اني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢٨/ ٢١ ر).

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ، ١٨ ،سورة الفاتحة.

(١) نصب الراية ١ : ٣٣٥ ،الصلاة ،أقوال العلماء في البسملة.

(م٦٣/ ٣٥ ر) حديث أم سلمة في قراءة البسملة. (*)

روى ابن جريج عن ابن أبي مليكه عن أم سلمة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى في بيتها فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه برقم (١٨/ ١٧ ر) (٢٧/ ٢٠ ر) .

*

(٦٤/ ٣٦ ر) حديث علي في الجهر بالبسملة. (*)

روى جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٦٥/ ٣٧ ر) وعن عمار مثل ذلك سندا ومتنا .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) ، بنحوه من حديث أبي الطفيل عن علي وعمار .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، الفاتحة.

(١) في سننه ١ : ٣٠٢ ، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٢) المستدرك ١/ ٢٩٩ ، كتاب صلاة العيدين .

بيان حال الرواة :

١ - جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي [١] ، أبو عبد الله ، الكوفي ، ضعيف [١] رافضي ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٧هـ ، وقيل سنة ١٣٢هـ/د ت ق .

٢ - عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو ، أبو الطفيل ، ولد عام أحد ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عن أبي بكر فمن بعده ، مات سنة ١١٠هـ/ع. [٢]

٣ - عمار بن ياسر بن عامر بن مالك ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور قتل مع علي بصفين سنة ٣٧هـ/ع [٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

- في اسناده جابر بن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف . [٤]

---

(١) الجعفي ، بضم الجيم وسكون العين . تقريب ص١٣٧ ، تهذيب ٢ : ٤٦.

(٢) تقريب ص ٢٨٨ ، تهذيب ٥ : ٨٢ ، العقد الثمين ٥/٨٧.

(٣) تقريب ص ٤٠٨.

(٤) للمزيد من التفصيل ، انظر الكامل لابن عدى ٢ : ٥٣٧ ، نصب الراية ١ : ٣٤٤ ، باب صفة الصلاة ، مجمع الزوائد للهيثمي ٢ : ١٠٩ ، باب في بسم الله الرحمن الرحيم ، وانظر أيضا ما قاله ابن حجر في التهذيب ٢ : ٤٦ ، الدراية ١ : ١٣١.

(٣٨/٦٦ ر) حديث القراءة في الظهر والعصر .(*)

روى أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقرأ في الظهر والعصر ويسمعنا الآية أحيانا .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦) والطحاوى (٧) ، بنحوه ، من حديث يحى بن أبي كثير (٨) عن عبد الله بن أبي قتادة (٩) عن أبيه .(١٠)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، الفاتحة .

(١) صحيح البخارى ١ : ١٨٥ ، باب القراءة في الظهر ، باب القراءة في العصر .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٣٣ ، باب القراءة في الظهر والعصر .

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢١٢ ، الصلاة ، باب ما جاء في القراءة في الظهر .

(٤) سنن النسائي ٢ : ١٦٥ ، باب اسماع الامام الآية في الظهر .

(٥) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧١ ، باب الجهر بالآية أحيانا في صلاة الظهر والعصر .

(٦) المسند ٥ : ٣٠٥ ، حديث أبي قتادة الأنصارى .

(٧) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٦ ، باب القراءة في الظهر والعصر .

(٨) يحى بن أبي كثير الطائي ، مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٢ هـ وقيل قبل ذلك/ع . (تقريب ص ٥٩٦) .

(٩) عبد الله بن أبي قتادة الأنصارى المدني ، ثقة من الثالثة مات سنة ٩٥ هـ/ع . (تقريب ص ٣١٨) .

(١٠) أبو قتادة الأنصارى ، هو الحارث ويقال عمرو أو النعمان بن ربعي ، بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة ، ابن بُلْدُمه بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة ، السَلَمي : بفتحتين . المدني ، شهد أحدا ومابعدها ، ولم يصح شهوده بدرا ، مات سنة ٥٤ هـ وقيل سنة ٣٨ هـ والأول أصح وأشهر /ع (تقريب ص ٦٦٦) .

(م ٦٧ / ٣٩ ر) حديث أبي هريرة في الاستفتاح في الثانية.(*)

روى عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عمارة بن القعقاع ، حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير ، حدثنا أبو هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذا نهض في الثانية استفتح بالحمد لله رب العالمين ، ولم يسكت .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٣٣/ ٢٦ ر) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الواحد بن زياد العبدى (١) ، مولاهم ، ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، من الثامنة مات سنة ١٧٦ هـ وقيل بعدها /ع (٢)

٢ - عمارة بن القعقاع (٣) بن شبرمه (٤) ، الضبي (٤) ، الكوفي ، ثقة أرسل عن ابن مسعود ، من السادسة /ع (٤)

٣ - أبو زرعة ، ثقة تقدم في (٣٣/ ٢٦ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، الفاتحة .

(١) العبدى : بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهملة ، نسبة الى عبد القيس ، من ربيعة بن نزار (اللباب ٢ : ٣١٤) .

(٢) تقريب ص ٣٦٧ ، تهذيب ٦ : ٤٣٤ .

(٣) القعقاع ، بفتح قافين وبعينين مهملتين . (تهذيب ٧ : ٤٢٣) .

(٤) شبرمه ، بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنه ، الضبي ، بالمعجمة والموحدة . (تقريب ص ٤٠٩ ، تهذيب ٧ : ٤٢٣) .

(م ٦٨ / ٤٠ ر) حديث أم سلمة في القراءة . (*) .

روى الليث عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكه عن (يعلى) (١) أنه سأل أم سلمه عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنعتت قراءته حرفا حرفا .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (١٨/١٧ ر) .

غريب الحديث :

نعتت قراءته : النعت وصفك الشيء تنعته بما فيه و تبالغ في وصفه وهو المراد . (٢)

*

(٦٩/ ٢١ ق) أثر علي في عدم الجهر بالبسملة . (*)

روى أبو وائل عن علي ، أنه كان لا يجهر بها .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده ، قال : حدثنا شاذان (٤) ،

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، سورة الفاتحة .

(١) في الأصل (معلى) والتصحيح من سنن أبي داود ٢ : ٧٤ ، والنسائي ٢/ ١٨٢ والترمذى ٥/ ١٨٢ ، شرح معاني الآثار ١/ ٢٠١ ، مصابيح السنة ٢/ ١٣٢ .

(٢) لسان العرب ٢ : ٩٩ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ، الصلاة ، من كان لا يجر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) الأسود بن عامر الشامي ، نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ، ويلقب شاذان ، ثقة من التاسعة ، مات في أول سنة ٢٠٨هـ . /ع (تقريب ص ١١١ ، تهذيب ١ : ٣٤٠) .

حدثنا شريك (١) عن أبي اسحاق (٢) عن أبي وائل أن عليا وعمارا كانا لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم.

بيان حال الرواة :

أبوا وائل شقيق بن سلمة ،ثقة ،تقدم في (٥٥/١٨ ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ،اسناده متصل ورجاله ثقات ،الا شريكا فهو صدوق يخطيء.

*

(٧٠/٢٢ ق) حديث معاوية في قراءة البسملة. (*)

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ،حدثنا ربيع بن سليمان ، حدثنا الشافعي ،حدثنا ابراهيم بن محمد ،حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر اذا خفض واذا رفع ،فناداه المهاجرون حين سلم والأنصار أى معاوية سرقت الصلاة ،أين بسم الله الرحمن الرحيم ؟ وأين التكبير اذا خفضت واذا رفعت . فصلى بهم صلاة أخرى فقال فيها ذلك الذى عابوا عليه .

(*) أحكام القرآن ١:١٩ ،الفاتحة.

(١) تقدمت ترجمته في الأثر (٥١/١٤ ق).

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤/٣ ق) وهو ثقة .

تخريجه :

١ - أخرجه الشافعي (١) والبيهقي (٢) ، بنحوه من طريق عبيد بن رفاعة عن معاوية .

٢ - وأخرجه الشافعي (١) والدارقطني (٣) والحاكم (٤) ، بنحوه ، من طريق أنس بن مالك عن معاوية .

بيان حال الرواة :

١ - الامام المفيد الثقة محدث المشرق ، أبو العباس محمد بن يعقوب ابن يوسف بن معقل بن سنان ، الأموى مولاهم ، محدث عصره بلا مدافعة ، ولد سنة ٢٤٧هـ ، ومات سنة ٣٤٦هـ. (٥)

٢ - ربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادى (٦) ، أبو محمد المصرى المؤذن ، صاحب الشافعي ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٠ هـ ولـه ٩٦ سنة ٠/ ٠٤. (٧)

٣ - محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان ، أبو عبد الله الشافعي ، المكي نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، مات سنة ٢٠٤هـ/ خت ٤.

---

(١) مسند الشافعي بترتيب السندى ١ : ٨٠ ، أثر ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، صفة الصلاة.

(٢) السنن الكبرى ٢ : ٤٩ ، ٥٠ ، الصلاة ، باب افتتاح القراءة في الصلاة.

(٣) في سننه ١ : ٣١١ ، الصلاة ، وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٤) في المستدرك ١ : ٢٣٣ ، الصلاة ، حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٥) تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٦٠ ، وانظر : سير أعلام النبلاء ١٥ : ٤٥٢ .

(٦) المرادى ، بضم الميم وفتح الراء وبعد الألف دال مهملة نسبة الى مراد . اللباب ٣ : ١٨٨.

(٧) تقريب ص ٢٠٦.

(٨) المصدر نفسه ص ٤٦٧.

٤ - ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، أبو اسحاق المدني ، متروك ، من السابعة ، مات سنة ١٨٤هـ وقيل ١٩١هـ /ق.(١)

٥ - عبد الله بن عثمان بن خثيم(٢) القارى المكى ، أبو عثمان ، صدوق من الخامسة ، مات سنة ١٣٢هـ /خت م ٤ .(٢)

٦ - اسماعيل بن عبيد الله بن رفاعة بن رافع العجلاني ، ويقال ابن عبيد ، بلا اضافة ، مقبول من السادسة /بخ ت ق .(٣)

٧ - عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك ، ويقال فيه عبيد الله ، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ووثقه العجلي /بخ ٤.(٤)

٨ - معاوية بن أبي سفيان ، صخر بن حرب بن أمية ، الأموى ، أبو عبد الرحمن ، الخليفة ، صحابي ، أسلم قبل الفتح وكتب الوحي ، مات سنة ٦٠ هـ وقد قارب الثمانين ٠/ع.(٥)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا ، لأن فيه ابراهيم بن محمد ، وهو متروك ، وعبد الله بن عثمان ، وهو صدوق وفيه أيضا اسماعيل بن عبيد وهو مقبول .

---

(١) تقريب ص ٩٣ ، تهذيب ١ : ١٥٨.

(٢) خثيم ، بالمعجمة والمثلثة ، مصغرا (تقريب ص ٣١٣).

(٣) تقريب ص ١٠٩.

(٤) المصدر نفسه ص ٣٧٧.

(٥) المصدر السابق ص ٥٣٧ .

الحكم على الأثر :

١ - من طريق عبيد بن رفاعة عن معاوية ، ضعيف جدا ، وهو ضعف لا ينجبر بغيره .

٢ - ومن طريق أنس عن معاوية ، صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وقال الدارقطني رواته كلهم ثقات .

٣ - وأعله الزيلعي لأن مداره على عبد الله بن عثمان بن خثيم (١) .

*

(٧١/ ٤١ ر) حديث " ليلني منكم أولوا الأحلام والنهى " (*) .

تخريجه :

١ - أخرجه الامام مسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦) ، من حديث أبي مسعود (٧) الأنصارى ، قال :

(*) أحكام القرآن ١ : ١٩ ، الفاتحة .

(١) لمزيد من التفصيل انظر نصب الراية ١ : ٣٥٣ أحاديث الجهر بالبسملة .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٢٣ ، الصلاة ، باب تسوية الصفوف واقامتها .

(٣) سنن أبي داود ١ : ١٨٠ ، الصلاة ، باب من يستحب أن يلي الامام في الصف .

(٤) سنن النسائي ٢ : ٨٧ ، ٩٠ ، حديث ٨٠٧ ، ٨١٢ .

(٥) سنن ابن ماجه ١ : ٣١٢ ، الصلاة ، باب من يستحب أن يلي الامام .

(٦) المسند ٤ : ١٢٢ ، حيث أبي مسعود الأنصارى .

(٧) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصارى ، أبو مسعود البدرى ، صحابي جليل ، مات قبل الأربعين وقيل بعدها ٠/ع . تقريب ص ٣٩٥ .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول : استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ،قال أبو مسعود : فأنتم اليوم أشد اختلافا . واللفظ لمسلم.

٢ - واخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) ،من حديث عبد الله بن مسعود بلفظ " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلنى منكم أولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم (ثلاثا) واياكم وهيشات الأسواق " واللفظ لمسلم.

غريب الحديث :

١ - ليلنى : بكسر اللامين وتخفيف النون من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون على التوكيد ، قاله الامام النووى (٦).

٢ - أولو الأحلام : ذوو الألباب والعقول .

قال ابن الأثير : واحدها حِلم بالكسر ،وكانه من الحلم ،الأناة والتثبت في الأمور ،وذلك من شعار العقلاء (٧).

---

(١) صحيح مسلم ١ : ٣٢٣ ،الصلاة ،باب تسوية الصفوف واقامتها .

(٢) سنن أبي داود ١ : ١٨٠ ،الصلاة ،باب من يستحب أن يلي الامام في الصف .

(٣) سنن الترمذى ١ : ٤٤٠ ،حديث ٢٢٨ .

(٤) المسند ١ : ٤٥٧ ،مسند ابن مسعود .

(٥) صحيح ابن حبان ٣ : ٣٠٣ ، ٣٠٤ ،الحديث ٢١٧٥ ، ٢١٧٧ .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ٤ : ١٥٤ باب تسوية الصفوف واقامتها ولمزيد من التفصيل انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣ : ٦٩ باب تسوية الصف .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ١ : ٤٣٤ .

٣ - والنهى : العقول والألباب واحدتها نهيه بالضم ، سميت بذلك لأنها تنهى صاحبها عن القبيح .(١)

٤ - هيشات : بفتح الهاء واسكان الياء وبالشين المعجمة ، أى اختلاطها ، والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التي فيها .(٢)

وقال الخطابي : وأصله من الهوش ، وهو الاختلاط ، يقال : تهاوش القوم اذا اختلطوا ودخل بعضهم في بعض ، وبينهم تهاوش ، أى اختلاط واختلاف.(٣)

*

(٧٢/٤٢ر) حديث التسمية على الطعام .(*)

" اذا سمى الله العبد على طعامه لم ينل منه الشيطان ، واذا لم يسمه نال منه معه ".

تخريجه :

لم أعثر عليه باللفظ المذكور ، لكن أخرجه مسلم(٤) وأبوداود(٥) وأحمد(٦) والحاكم(٧) من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ١٩ ، الفاتحة.
(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ : ١٣٩.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ٤ : ١٥٦.
(٣) معالم السنن (بذيل مختصر سنن أبي داود) ، ١ : ٣٣٥.
(٤) صحيح مسلم ٣ : ١٥٩٧ ، الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما .
(٥) في السنن ٣ : ٣٤٧ ، باب التسمية على الطعام .
(٦) المسند ٥ : ٣٨٣ ، حديث حذيفة بن اليمان.
(٧) المستدرك ٤ : ١٠٨ ، كتاب الأطعمة.

حذيفة بن اليمان (١) ،بمعناه وفيه " ان الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه ... " واللفظ لمسلم.

الحكم على الحديث :

لم أعثر عليه باللفظ المذكور ،ومعنى الحديث صحيح ،لأن مسلما أخرجه .

*

(٧٣/٢٣ ق) أثر عمر في قراءة الفاتحة.(*)

روى الأعمش عن خيثمة عن (عبايه) (٢) بن ربعي قال : قال عمر: لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بمثله من حديث عبايه بن ربعي عن عمر رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ،الفاتحة.

(١) حذيفة بن اليمان ، واسم اليمان : حُسَيل ،بمهملتين ،مصغرا ، ويقال حسل ،بكسر ثم سكون ،العبسي بالموحدة ،حليف الأنصار صحابي جليل من السابقين ،وأبوه صحابي أيضا ،استشهد بأحد ، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ٣٦هـ/ع .(تقريب ص ١٥٤) .

(٢) في الأصل (عباد) والتصحيح من ابن أبي شيبة والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ،وعباية ،بفتح أوله والموحدة الخفيفة وبعد الألف تحتانية خفيفة .(تقريب ص ٢٩٤) .

(٣) في المصنف ١ : ٣٦٠ ،الصلاة ،من قال لاصلاة الا بفاتحة الكتاب .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان بن مهران الأسدى ، الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات و ع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٧هـ أو ١٤٨ هـ / ع.(١)

٢ - خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة ، الجعفي الكوفي ، ثقة كان يرسل ، من الثالثة ، مات بعد ٨٠ هـ/ع.(٢)

٣ - عباية بن ربعي(٣) الأسدى ، كوفي ، روى عن علي وأبي أيوب وابن عباس ، وروى عنه خيثمة وسلمه بن كهيل والأعمش وموسى ابن طريف ، قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : كان من عتق الشيعه ، قلت ما حاله ؟ قال : شيخ.(٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه عبايه بن ربعي ، وهو ضعيف .

الحكم على الأثر :

في اسناده عبايه بن ربعي ، شيخ من غلاة الشيعة ملحد ، و هو ضعيف .

---

(١) تقريب ص ٢٥٤.

(٢) المصدر نفسه ص ١٩٧ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨.

(٣) ربعي ، بكسر أوله وسكون الموحدة وآخره معجمة (تقريب ص ٢٠٥).

(٤) الجرح والتعديل ٧ : ٢٩ ، انظر الضعفاء للعقيلي ٣ : ٤١٥ ، المغني في الضعفاء ١ : ٣٣٠ ، لسان الميزان ٣/ ٢٤٧.

(٧٤ / ٢٤ ق) أثر عمران في قراءة الفاتحة. (*)

روى ابن عليه عن الجُريْرى عن ابن بريده عن عمران بن حصين قال :

لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب و آيتين فصاعدا .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ، بنحوه ، من طريق ابن عليه به .

بيان حال الرواة :

١ - سعيد بن اياس الجُرَيْرى (٢) ، أبو مسعود البصرى ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة ١٤٤هـ/ع. (٣)

٢ - عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أسلم عام خيبر ، وصحب وكان فاضلا ، وقضى بالكوفة ، مات سنة ٥٢ هـ بالبصرة/ع. (٤)

٣ - ابن عليه ، اسماعيل بن ابراهيم ، ثقة حافظ ، وتقدم في (٣/٢٥ ط) .

٤ - ابن بريده ، عبدالله بن بريدة بن الحصيب ، ثقة تقدم في (١٩/٢٢ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ، اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ، الفاتحة.

(١) في المصنف ١ : ٣٦٠ ، الصلاة ، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.

(٢) الجريرى ، بضم الجيم وفتح الراء الأولى وسكون الياء المثناة من تحتها بعدها راء أخرى ، هذه النسبة الى جرير بن عباد أخى الحارث بن عباد بن ضبيعة (اللباب ١ : ٢٧٦) .

(٣) تقريب ص ٢٣٣ ، تهذيب ٤ : ٥ .

(٤) تقريب ص ٤٢٩ .

(٧٥/ ٢٥ ق) أثر ابن عباس في القراءة . (*)

روى معمر عن أيوب عن أبي العالية قال سألت ابن عباس عن القراءة في كل ركعة قال : اقرأ منه ما قل أو كثر ليس من القرآن شيء قليل .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) بنحوه من طريق أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس .

بيان حال الرواة :

١ - أبو العالية البرّاء (٣) ، البصري ، اسمه زياد وقيل كلثوم وقيل ابن أذينه ، ثقة من الرابعة ، مات في شوال سنة تسعين/خ م س . (٣)

٢ - معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ ط) .

٣ - أيوب بن أبي تميمه ، كيسان السختياني ، ثقة ثبت ، مات سنة ١٣١هـ/ع . (٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، من طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ، الفاتحة .

(١) المصنف ٢ : ٩٤ ، الصلاة ، باب قراءة أم القرآن حديث ٢٦٢٦ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١ ، الصلاة ، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

(٣) البرّاء : بالتشديد . (تقريب ص ٦٥٣ ، تهذيب ١٢ : ١٤٣) .

(٤) تقريب ص ١١٧ وله ترجمة في (١٣٥/ ٢٧ ط) .

أثر الحسن البصري فيمن نسي قراءة الفاتحة.(*)

١ - (٧٦/٩ط) : روى عن الحسن أن من نسي قراءة فاتحة الكتاب وقرأ غيرها لم يضره و تجزيه .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) ،بسنده عن الحسن عن رجل لم يقرأ بفاتحة الكتاب ،قال : ان كان قرأ غيرها أجزأ عنه.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

٢ - (٧٧/١٠ط) : وعن ابراهيم النخعي نحو قول الحسن.(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) بسنده عن حماد بن أبي سليمان(٢) قال : سألت ابراهيم عن الرجل ينسى فاتحة الكتاب فيقرأ سورة أو يقرأ فاتحة الكتاب ولا يقرأ معها شيئا قال : يجزيه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ،سورة الفاتحة.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٩٦ ،الصلاة ،ما قالوا فيه اذا نسي أن يقرأ الحمد .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٤٤/١٠ ق).

الحكم على الأثر :

في اسناده حجاج بن أرطأة (١) ، وهو صدوق كثير الخطأ ، وفيه أيضا حماد بن أبي سليمان ، وهو صدوق له أوهام ، وبقية رجال الاسناد ثقات.

٣ - (٧٨/ ١١ط) : وعن الشعبي نحو قول الحسن. (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) بسنده عن جابر عن عامر (٣) والحكم (٤) في رجل نسي فاتحة الكتاب قال الشعبي : يسجد سجدتي السهو وقال الحكم : يقرأها اذا ذكرها .

الحكم على الأثر :

في اسناده جابر بن يزيد الجعفي (٥) ، وهوضعيف وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ، سورة الفاتحة.

(١) حجاج بن أرطأة ، بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطأة ، الكوفي ، القاضي أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة ١٤٥هـ/بخ م ٤ . (تقريب : ١٥٢) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٩٦ ، الصلاة ، ماقالوا فيه اذا نسي أن يقرأ الحمد .

(٣) عامر بن شراحيل ، ثقة ، تقدم في (٦/ ٥ ر) .

(٤) الحكم بن عتيبة، بالمثناة ثم الموحدة ، مصغرا أبو محمد الكندى ، الكوفي ثقة ثبت فقيه الا انه ربما دلس ، مات سنة ١١٣هـ/ع (تقريب ١٧٥ ، تبصير المنتبه ٣/ ٩٢٩) .

(٥) تقدمت ترجمته برقم (٦٤/ ٣٦ ر) .

(٧٩/١٢ ط) أثر جابر بن زيد في القراءة.(*)

روى وكيع عن جرير بن حازم عن الوليد بن يحيى أن جابر بن زيد قام يصلى ذات يوم فقرأ * مُدْهَآمَّتَانِ *(١) ثم ركع.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) بنحوه من طريق وكيع به.

بيان حال الرواة :

١ - جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدى، أبو النضر البصرى، ثقة، في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام اذا حدث من حفظه، من السادسة، مات سنة ١٧٠هـ/ع.(٣)

٢ - الوليد بن يحى، قال جرير بن حازم رجل من الحى عن جابر بن زيد يعد في البصريين.(٤)

٣ - جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدى، مشهور بكنيته، ثقة فقيه، من الثالثة مات سنة ثلاث وتسعين، ويقال ثلاث ومائة/ع.(٥)

٤ - وكيع بن الجراح، ثقة تقدم في (٤٢/٥ ط).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا، بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

في اسناده الوليد بن يحى سكت عنه البخارى، وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠، الفاتحة.

(١) سورة الرحمن، الآية ٦٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١، الصلاة، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.

(٣) تقريب ص ١٣٨، تهذيب ٢ : ٦٩.

(٤) التاريخ الكبير للامام البخارى ٨ : ١٥٧، ترجمة رقم ٢٥٥١.

(٥) تقريب ص ١٣٦، تهذيب ٢ : ٣٨.

(٨٠/ ٤٣ر) حديث أبي هريرة في المسيء صلاته (*).

قال عليه الصلاة والسلام للاعرابي "... ثم اقرأ ما تيسر من القرآن.."

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) من حديث أبي هريرة ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام "... اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن.." واللفظ للبخارى .

(٨١/ ٤٤ر) وعن رفاعه بن رافع نحو حديث أبي هريرة (*).

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وأحمد (٧) وابن حبان (٨) والحاكم (٩) ،من حديث رفاعه بن رافع ،بنحو حديث أبي هريرة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢١ ،سورة الفاتحة .

(١) صحيح البخارى ١ : ١٨٤ ،باب وجوب القراءة للامام والمأموم.

(٢) صحيح مسلم ٢ : ١١ ،باب قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٢٦ ، ٢٢٧ ،باب صلاة من لا يقيم صلبه..

(٤) سنن الترمذى ٢ : ١٠٠-١٠٣ ،باب ما جاء في وصف الصلاة ، حديث ٣٠٢ ، ٣٠٣.

(٥) سنن النسائي ٢ : ١٢٤ ، ١٩٣ ،حديث ٨٨٤ ، ١٠٥٣.

(٦) سنن ابن ماجه ١ : ٣٣٦ ،باب اتمام الصلاة.

(٧) المسند ٤ : ٣٤٠ ،حديث رفاعة بن رافع .

(٨) صحيح ابن حبان ٣ : ١٣٨ ،جديث ١٧٨٤.

(٩) المستدرك ١ : ٢٤١ ، ٢٤٢ ،الصلاة ،الأمر بالاطمئنان واعتدال الاركان في الصلاة .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى ،وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .(١)

*

(م٨٢/ ٤٥ ر) حديث رفاعة في المسيء صلاته .(*)

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ، حدثنا (موسى)(٢) بن اسماعيل ، حدثنا حماد عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن (عمه)(٣) أن رجلا دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم على النبي عليه الصلاة والسلام فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان يصلي ثم جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام فسلم فرد عليه ثم قال له ارجع فانك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات ،فقال عليه الصلاة والسلام ،انه لا تتم صلاة واحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء مواضعه ثم يكبر ويحمد الله تعالى ويثنى عليه ويقرأ بما شاء من القرآن ثم يقول الله اكبر ثم يركع حتى يطمئن مفاصله ..) الحديث .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٨١/ ٤٤ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٢ ،سورة الفاتحة .

(١) مجمع الزوائد ١ : ١٠٤ ،باب تحريم الصلاة وتحليلها ،انظر المعجم الكبير ٥ : ٣٨ ،حديث ٤٥٢٦ ، ٤٥٢٨ .

(٢) في الأصل (موءمل) والتصحيح من سنن أبي داود ١ : ٢٢٦ ، حديث ٨٥٧ .

(٣) في الأصل (عمر) والتصحيح من سنن أبي داود ١ : ٢٢٦ ،حديث ٨٥٧ .

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن اسماعيل المنقرى [١] ، أبو سلمة التبوذكي [٢] ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ٢٢٣هـ/ع. [٣]

٢ - حماد بن سلمة بن دينار البصرى ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة ١٦٧ هـ/خت م ٤. [٤]

٣ - اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصارى المدني ، ثقة حجة من الرابعة ، مات سنة ١٣٢ وقيل بعدها /ع. [٥]

٤ - علي بن يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك الزرقي [٦] ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ١٢٩هـ روى عن أبيه وعن عم أبيه رفاعه بن رافع وآخرين /خ د س ق . [٧]

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده انقطاع ، وهكذا أورده أبو داود منقطعا ثم أورده متصلا في الأحاديث التي بعده. [٨]

قال المنذرى : المحفوظ في هذا على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعه . [٩]

---

(١) المنقرى ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وفي آخرها راء ، نسبة الى منقر بن عبيد (اللباب ٣/ ٢٦٤)

(٢) التبوذكي ، بفتح التاء وضم الباء بعدها واو ساكنة ثم زال معجمة مفتوحة ، نسبة الى بيع السماد ، (اللباب ١ : ٢٠٧).

(٣) تقريب ص ٥٤٩ ، تهذيب ١٠ : ٣٣٣.

(٤) تقريب ص ١٧٨ ، تهذيب ٣ : ١١.

(٥) تقريب ص ١٠١.

(٦) الزرقي بضم الزاى وفتح الراء وفي آخرها القاف ، نسبة الى بني زريق ، بطن من الأنصار من الخزرج ، وهو زريق بن عامر ، اللباب ٢ : ٦٥.

(٧) تقريب ص ٤٠٦ ، تهذيب ٧ : ٣٩٤.

(٨) انظر سنن أبي داود ١ : ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، الحديث ٨٥٧-٨٦٠.

(٩) انظر مختصر سنن أبي داود للمنذرى ١ : ٤٠٦ ، باب صلاة من لا يقيم صلبه..

(م ٨٣/٤٦ ر) حديث أبي هريرة في المسيء صلاته . (*)

حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ، حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، أن رجلا دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم وذكر نحوه ، ثم قال : اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع .. " الحديث .

تخريجه :

تقدم تخريجه برقم (٨٠/٤٣ ر) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن المثنى بن عبيد العنزى (١) ، أبو موسى البصرى ، المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة ٢٥١ هـ وقيل ٢٥٢ هـ /ع (١)

٢ - عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، المدني ، أبو عثمان ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٧ هـ/ع . (٢)

٣ - أبو سعيد كيسان المقبرى ، المدني مولى أم شريك ، ويقال هو الذى يقال له صاحب العباء ، ثقة ثبت من الثانية ، مات سنة ١٠٠ هـ/ع (٣)

٤ - البقية تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

حديث صحيح ، لأنه متفق عليه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٢ ، سورة الفاتحة .
(١) العنزى ، بفتح النون والزاى (تقريب ص ٥٠٥ تهذيب ٩ : ٤٢٥)
(٢) تقريب ص ٣٧٣ ، تهذيب ٧ : ٣٨ .
(٣) تقريب ص ٤٦٣ ، تهذيب ٨ : ٤٥٣ .

(٨٤ / ٤٧ ر) حديث أبي سعيد الخدرى في قراءة الفاتحة.(*)

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، حدثنا أحمد بن علي الخراز ، حدثنا عامر بن سيار ، حدثنا أبو شيبة ابراهيم بن عثمان ، حدثنا (أبوسفيان)(١) عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة الا بقراءة يقرأ فيها فاتحة الكتاب أو غيرها من القرآن.

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى(٢) وابن ماجه(٣) وأبوحنيفة(٤) وابن أبي شيبة(٥) وأبو يعلى(٦) ، بنحوه ، من حديث أبي سفيان به.

٢ - وأخرجه أبوداود(٧) وأحمد(٨) وابن حبان(٩) ، بنحوه ، من حديث قتادة عن أبي نضرة به.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٢ ، سورة الفاتحة.

(١) في الأصل سفيان ، والتصحيح من أخرج الحديث.

(٢) سنن الترمذى ٢ : ٣ ، حديث ٢٣٨ ، باب تحريم الصلاة وتحليلها.

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٤ ، باب القراءة خلف الامام.

(٤) جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي ١ : ٣١٢ ، الفصل الثاني في القراءة والقنوت..

(٥) في المصنف ١ : ٣٦١ ، باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.

(٦) في مسنده ٢ : ٣٣٦ ، مسند أبي سعيد الخدرى.

(٧) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ، الصلاة ، باب من ترك القراءة في الصلاة.

(٨) المسند ٣ : ٤٥ ، ٩٧ ، مسند أبي سعيد الخدرى.

(٩) صحيح ابن حبان ٣ : ١٤٠ ، حديث ١٧٨٧.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،أبو الحسين الحافظ ،قال الدارقطني : يحفظ ولكنه يخطيء ويصيب ،وقال البرقاني : هو عندى ضعيف ورأيت البغداديين يوثقونه ،وقال أبو الحسن بن الفرات : حدث به اختلاط قبل موته بسنتين ،وقال الخطيب : لا أدرى لماذا ضعفه البرقاني فقد كان ابن قانع من أهل العلم والدرايه ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ،وقد تغير في آخر عمره ،مات سنة ٣٥١هـ،وقال ابن حزم : اختلط ابن قانع قبل موته بسنة وهو منكر الحديث تركه أصحاب الحديث جملة ،قال الخطيب : ما اعلم أحدا تركه وانما صح انه اختلط فتجنبوه.(١) وقال ابن كثير عنه : وكان ثقة أمينا حافظا..(٢)

٢ - أحمد بن علي بن الفضيل ،الخراز المقرىء ،كان ثقة ،روى عنه عبد الباقي وآخرون ،مات سنة ٢٨٦هـ.(٣)

٣ - عامر بن سيار ،قال ابن أبي حاتم ،سألت أبي عنه فقال : رجل مجهول . ذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أغرب ،مات في حدود ٢٤٠هـ.(٤)

٤ - ابراهيم بن عثمان بن عبد الله ،أبو شيبة العبسي قاضي واسط،مشهور بكنيته ،متروك الحديث من السابعة ،مات سنة ١٦٩هـ/ت ق.(٥)

---

(١) تاريخ بغداد ١١ : ٨٨،تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٨٣،لسان الميزان٣ : ٣٨٣.

(٢) البداية والنهاية ١١ : ٢٤٢.

(٣) تاريخ بغداد ٤ : ٣٠٣.

(٤) الجرح والتعديل ٦ : ٣٢٢ ،لسان الميزان ٣ : ٢٢٣.

(٥) تقريب ص ٩٢ ،وانظر الجرح والتعديل ٢ : ١١٥،الكاشف ١ : ٤٣، التهذيب ١ : ١٤٤.

٥ - أبو سفيان طريف بن شهاب أو ابن سعد السعدى ، ضعيف من السادسة / ت ق .(١)

٦ - أبو نضرة المنذر بن مالك بن قطعة(٢) العبدى البصرى ، مشهور بكنيته ، ثقة من الثالثة . مات سنة ١٠٨ هـ أو ١٠٩ هـ/ خت م ٤ .(٣)

٧ - أبو سعيد الخدرى ، سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصارى له ولأبيه صحبة ، استصغر بأحد ثم شهد مابعدها ، وروى الكثير مات بالمدينة . / ع(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، لأن أبا شيبة متروك ، وأبا سفيان ضعيف .

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف ، ضعيف جدا ، وهو ضعف لا ينجبر بغيره . لكن الحديث ثبت من طريق آخر أخرجه أبو داود وأحمد وابن حبان ، وصححه ابن حجر بقوله اسناده صحيح .(٥)

وحسنه الترمذى ، بقوله : هذا حديث حسن .(٦)

---

(١) تقريب ص ٢٨٢ .

(٢) قُطَعه ، بضم القاف وفتح المهملة . (تقريب ٥٤٦) .

(٣) تقريب ص ٥٤٦ .

(٤) تقريب ص ٢٣٢ .

(٥) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٢ ، حديث ٣٤٥ .

(٦) سنن الترمذى ٢ : ٣ ، حديث ٢٣٨ .

(م ٨٥/٤٨ ر) حديث رفاعة في المسيء صلاته.(*)

حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا وهب بن بقية عن خالد عن محمد بن عمرو عن علي بن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع ، بهذه القصة ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قمت فتوجهت الى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٨١/ ٤٤ ر).

بيان حال الرواة :

١ - وهب بن بقية بن عثمان الواسطي ، أبو محمد ، يقال له وهبان ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٣٩ هـ./م د ت.(١)

٢ - خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجي(٢) ، حجازي مقبول ، من السادسة ، وكان يرسل ، ووهم من ذكره في الصحابة ./م(٣)

٣ - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي(٤) ، المدني ، صدوق له أوهام ، من السادسة ، مات سنة ١٤٥هـ/ع.(٥)

٤ - البقية تقدم بيان حالهم.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٢ ، ٢٣ ، سورة الفاتحة.

(١) تقريب ص ٥٨٤ ، تهذيب ١١ : ١٥٩.

(٢) المدلجي ، بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام وفي آخرها جيم ، نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة ، بطن كبير من كنانة. اللباب ٣ : ١٨٣.

(٣) تقريب ص ١٨٨ تهذيب ٣ : ٩٩ ، الجرح والتعديل ٣ : ٣٣٩.

(٤) الليثي ، بفتح اللام وسكون الياء وفي آخرها ثاء مثلثة ، نسبة الى ليث بن كنانة والى ليث بن بكر بن عبد مناة. اللباب ٣ : ١٣٧.

(٥) تقريب ص ٤٩٩ ، تهذيب ٩ : ٣٧٥ ، الجرح والتعديل ٨ : ٣٠.

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده خالد بن عبدالله بن حرملة ،وهو مقبول ،وفيه أيضا محمد بن عمرو ،وهو صدوق له أوهام ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

تقدم في الحديث (٨١/ ٤٤ ر).

*

(٨٦/ ٤٩ ر) حديث أبي هريرة في القراءة. (*)

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ،حدثنا ابراهيم بن موسى ، حدثنا عيسى عن جعفر بن ميمون البصرى ،حدثنا أبو عثمان النهدى عن أبي هريرة قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخرج فنادى في المدينة أنه لا صلاة الا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود ،بمثله ،عن شيخه ابراهيم بن موسى به. (١)

٢ - وأخرجه الترمذى (٢) وابن حبان (٣) والدارقطني (٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٣ ،سورة الفاتحة.

(١) في السنن ١ : ٢١٦ ،حديث ٨١٩.

(٢) سنن الترمذى ٢ : ١٢١ ،باب ما جاء في ترك القراءة خلف الامام اذا جهر بالقراءة .

(٣) صحيح ابن حبان ٣ : ١٤١ ،حديث ١٧٨٨.

(٤) سنن الدارقطني ١ : ٣٢١ ،باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة خلف الامام.

والحاكم (١) والبيهقي (٢) ،بنحوه ،من حديث أبي عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي ،أبو اسحاق الفراء الرازى ،ثقة حافظ ، من العاشرة ،مات بعد سنة ٢٢٠هـ/ع.(٣)

٢ - عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ،كوفي ،نزل الشام مرابطا ،ثقة مأمون من الثامنة ،مات سنة ١٨٧ هـ وقيل ١٩١هـ/ع (٤)

٣ - جعفر بن ميمون التميمي ،أبو علي أو أبو العوام ،بياع الأنماط، صدوق يخطيء ،من السادسة /ر ٤.(٥)

٤ - عبد الرحمن بن مل (٦) ،أبو عثمان النهدى (٧) ، مشهور بكنيته مخضرم ،من كبار الثانية ، ثقة ثبت عابد ،مات سنة ٩٥ هـ وقيل بعدها ،عاش ١٣٠ سنة و قيل اكثر /ع.(٦)

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده جعفر بن ميمون وهو صدوق يخطيء ،و بقية رجاله ثقات.

---

(١) المستدرك ١ : ٢٣٩ ، الصلاة ،اذا قرأ الامام فلا تقرأ الا بأم القرآن.

(٢) السنن الكبرى ٢ : ٣٧٥ ،باب تعيين القراءة المطلقة ..

(٣) تقريب ص ٩٤.

(٤) تقريب ص ٤٤١ ،تهذيب ٨ : ٢٣٧.

(٥) تقريب ص ١٤١ ،تهذيب ٢ : ١٠٨.

(٦) مل ، بلام ثقيلة والميم مثلثة (تقريب ص ٣٥١).

(٧) النهدى ،بفتح النون وسكون الهاء وبعدها دال مهملة ،نسبة الى نهد بن زيد بن ليث (اللباب ٣ : ٣٣٦).

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي.(١)

وضعفه العقيلي من طريق جعفر بن ميمون ،وقال : ولا يتابع عليه،(٢)
والحديث في هذا الباب ثابت من غير هذا الوجه.(٣)

*

(م٨٧/ ٥٠ر) حديث أبي هريرة في القراءة.(*)

روى ابن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
فهي خداج .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٢/ ١١ر) .

حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينه ،ثقة حافظ ،وتقدم في (١٢/ ١١ر) .
٢ - العلاء بن عبد الرحمن ،صدوق ربما وهم ،تقدم في (١٢/ ١١ر) .
٣ - عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ،ثقة ،تقدم في (١٢/ ١١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/ ٢٣ ،سورة الفاتحة.
(١) في المستدرك ١: ٢٣٩.
(٢) الضعفاء الكبير ١: ١٩٠ ترجمة جعفر بن ميمون.
(٣) انظر المجموع شرح المهذب للنووي ٣: ٣٢٧-٣٢٩ ، فرع في مذاهب العلماء في القراءة في الصلاة ، وانظر أيضا تلخيص الحبير لابن حجر ١: ٢٣١ ،حديث ٣٤٢.

غريب الحديث :

فهي خداج : أى ناقصة.

قال النووى : الخداج بكسر الخاء المعجمة ،قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبوحاتم السجستاني والهروى وآخرون الخداج النقصان.(١)

وقال الخطابي : معناه ناقصة نقص فساد وبطلان ،تقول العرب: أخدجت الناقة اذا ألقت ولدها وهو دم ، لم يستبن خلقه ، فهي مخدج ،والخداج اسم مبني منه.(٢)

*

(٨٨/ ٥١ ر) حديث عائشة في القرآن.(*)

روى عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه(٣) وابن أبي شيبة(٤) وأحمد(٥) والطحاوى(٦)

(*) أحكام القرآن ، ١/ ٢٤ ،سورة الفاتحة.

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ١٠١/٤، باب قراءة الفاتحة في كل ركعة.

(٢) معالم السنن بذيل مختصر أبي داود للمنذرى ١ : ٣٨٨ ،حديث ٧٨٤ .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٤ باب القراءة خلف الامام .

(٤) في المصنف ١ : ٣٦٠ باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

(٥) المسند ٦ : ١٤٢، ٢٧٥ ،مسند عائشة .

(٦) شرح معاني الآثار ١ : ٢١٥ باب القراءة خلف الامام .

بنحوه ، من حديث محمد بن اسحاق (١) عن يحيى بن عباد (٢) عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها .

بيان حال الرواة :

عباد بن عبد الله بن الزبير ، كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته اذ احج ، ثقة من الثالثة/ع . (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

اسناده حسن ، لأن محمد بن اسحاق ، صدوق صرح بالسماع ، كما في رواية أحمد والطحاوى . والحديث ثابت من طريق أبي هريرة ، أخرجه مسلم . (٤)

---

(١) محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم ، المدني نزيل العراق ، امام المغازى ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة ١٥٠ هـ ، ويقال بعدها / خت م ٤ . تقريب ص ٤٦٧ .

(٢) يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، المدني ، ثقة ، مات بعد المائة / ر ٤ . تقريب ص ٥٩٢ .

(٣) تقريب ص ٢٩٠ ، تهذيب ٥ : ٩٨ .

(٤) انظر الحديث الذى قبله ٨٧/ ٥٠ ر .

(٨٩/٥٢ ر) حديث فيما يكتب للرجل من صلاته. (*)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أن الرجل ليصلى الصلاة يكتب له نصف بها خمسها عشرها.

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسي (١) وأحمد (٢) وأبو داود (٣) وأبويعلى (٤) والطحاوى (٥) ، بنحوه ، من حديث عمار بن ياسر - رضي الله عنه.

الحكم على الحديث :

صححه السيوطي (٦) ، الزين العراقي (٧) ، ومن المتأخرين حسنه الألباني. (٨)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٤ ، سورة الفاتحة.

(١) مسند أبي داود الطيالسي ص ٩٠ ، مسند عمار بن ياسر.

(٢) في المسند ٤ : ٢٦٤ ، ٣٢١ ، مسند عمار.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢١١ ، حديث ٧٩٦.

(٤) مسند أبي يعلى بتحقيق حسين سليم أسد ٣ : ١٩٠.

(٥) مشكل الآثار ٢ : ٣٠ ، بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : بأن الرجل ليصلى الصلاة ...

(٦) الجامع الصغير : ١ : ٧٩.

(٧) فيض القدير للمناوى ٢ : ٣٣٤ ، حديث ١٩٧٨ ، وانظر طرح التثريب في شرح التقريب ٢ : ٣٧٢ ، باب الخشوع والأدب.

(٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته ٢ : ٦٥ ، حديث ١٦٢٢.

(م٩٠/٥٣ ر) حديث أبي هريرة في القراءة.(*)

روى محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى صلاة ولم يقرأ فيها شيئا من القرآن فهي خداج فهي خداج فهي خداج ،غير تمام .

تخريجه :

تقدم تخريجه (١) من حديث سفيان بن عيينه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ،ومن حديث مالك بن أنس عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة ،بلفظ " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام .."

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عجلان المدني ،صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ،من الخامسة ،مات سنة ١٤٨هـ/خت م ٤.(٢)

٢ - عجلان ،مولى فاطمة بنت عقبة المدني ،لا بأس به من الرابعة/ خت م ٤.(٣)

الحكم على سند المؤلف ج أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٤ ،سورة الفاتحة .

(١) انظر (١٢/ ١١ر) ، (١٣/ ١٢ ر) .

(٢) تقريب ص ٤٩٦ ،تهذيب ٩ : ٣٤١ .

(٣) تقريب ص ٣٨٧ ،تهذيب ٧ : ١٦٢ .

الحكم على الحديث :

الحديث من طريق مالك بن أنس ، وابن عيينه ، صحيح ، لأن مسلما أخرجه وهو المحفوظ ، أما من طريق محمد بن عجلان .

قال أبو بكر الرازى : وهذا الحديث يعارض حديث مالك وابن عيينه في ذكرهما فاتحة الكتاب دون غيرهما ... وقال : ولا يجوز أن يعارض مالك وابن عيينة بمحمد بن عجلان بل السهو والاغفال أجوز عليه منهما فلا يعترض على روايتهما به .

*

(م٩١/ ٥٤ ر) حديث أبي هريرة في القراءة . (*)

روى العلاء بن عبد الرحمن عن (أبيه) (١) وعن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدى فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدى ... الحديث .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٢/ ١١ر) ، (١٣/ ١٢ر) ، (٨٧/ ٥٠ر) .

بيان حال الرواة :

تقدم في (١٢/ ١١ر) ، (١٣/ ١٢ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٤ ، سورة الفاتحة .

(١) في الأصل (عائشة) والتصحيح من صحيح مسلم ١ : ٢٩٦ ، باب وجوب قراءة الفاتحة .

(٩٢/ ٥٥ر) حديث المطلب بن أبي وداعة في الصلاة.(*)

روى شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله ابن نافع بن (العمياء)(١) عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن أبي وداعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الصلاة مثنى مثنى ، و تشهد في كل ركعتين و تبأس و (تمسكن)(٢) و تقنع (يديك)(٣) وتقول اللهم فمن لم يفعل فهي خداج ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود(٤) وابن ماجه(٥) والطيالسي(٦) وأحمد(٧) وابن خزيمة(٨) والدارقطني(٩) والبيهقي(١٠) من حديث المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٥ ، سورة الفاتحة.

(١) في الأصل ، العميان ، والتصويب من مسند أحمد ٤ : ١٦٧ حديث المطلب.

(٢) في الأصل (تمكن) والتصويب من المصدر نفسه ٤ : ١٦٧ ، حديث المطلب.

(٣) في الأصل (لربك) والتصويب من المصدر السابق ٤ : ١٦٧ حديث المطلب.

(٤) سنن أبي داود ٢ : ٢٩ باب في صلاة النهار.

(٥) سنن ابن ماجه ١ : ٤١٩ باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

(٦) مسند الطيالسي ص ١٩٥ حديث المطلب رضي الله عنه.

(٧) المسند ٤ : ١٦٧ حديث المطلب.

(٨) صحيح ابن خزيمة ٢ : ٢٢٠ ، ٢٢١ حديث رقم ١٢١٢ ، ١٢١٣.

(٩) سنن الدارقطني ١ : ٤١٨ باب صلاة النافلة في الليل والنهار.

(١٠) السنن الكبرى ٢ : ٤٨٧ ، ٤٨٨ باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

٢ - وأخرجه أيضا الترمذى (١) وأحمد (٢) وابن خزيمة (٣) والدارقطني (٤) والبيهقي (٥) من حديث الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ،ثقة حافظ ،تقدم في (١٥/ ١٤ ر).

٢ - عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصارى ،أخو يحيى المدني ،ثقة من الخامسة مات سنة ١٣٩/ع. (٦)

٣ - (عمران) (٧) بن أبي أنس القرشي العامرى ،نزل الاسكندرية ثقة من الخامسة مات سنة ١١٧هـ بالمدينة /بخ م د ت س. (٨)

٤ - عبد الله بن نافع بن العمياء ،مجهول من الثالثة / ٤. (٩)

٥ - عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي أبو محمد المدني ،أمير البصرة له رؤية ،ولأبيه وجده صحبة قال ابن عبد البر ،أجمعوا على ثقته ،مات سنة ٧٩ ويقال ٨٤هـ/ع. (١٠)

---

(١) سنن الترمذى ٢ : ٢٢٥ باب ما جاء في التخشع في الصلاة.

(٢) المسند ٤ : ١٦٧ حديث المطلب.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٢ : ٢٢٠ ، ٢٢١ حديث رقم ٢١٢ ، ٢١٣.

(٤) سنن الدارقطني ١ : ٤١٨ باب صلاة النافلة في الليل والنهار.

(٥) السنن الكبرى ٢ : ٤٨٧ ، ٤٨٨ باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

(٦) التهذيب ٦ : ١٢٦ ، التقريب ص ٣٣٥.

(٧) في الأصل ،أنس والتصويب من التقريب ص ١١٥.

(٨) التقريب ص ٤٢٩ ، وانظر التهذيب ١ : ٣٧٤ ، ٨ : ١٢٣.

(٩) التهذيب ٦ : ٥٠ ، التقريب ص ٣٢٦.

(١٠) التهذيب ٥ : ١٨٠ ، التقريب ص ٢٩٩.

٦ - المطلب بن أبي وداعه ، الحارث بن صبيرة بن سعيد - بالتصغير - السهمي ، أبو عبد الله ، صحابي أسلم يوم فتح مكة ونزل المدينة ومات بها ٠/م ٤٠ (١)

الحكم على سند الموءلف : أورده الموءلف معلقا وفيه عبد الله بن نافع وهو مجهول.

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف لأنّ عبد الله بن نافع بن العمياء مجهول ، وعليه مدار الحديث . (٢)

أقوال أئمة النقد في الحكم عليه :

١ - قال الامام ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الليث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس مرفوعا ، ورواه شعبة عن عبد ربه عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب مرفوعا . قال أبي حديث الليث أصح لأنّ أنس بن أبي أنس لا يعرف وعبد الله ابن الحارث ليس له معنى انما هو ربيعة بن الحارث . (٣)

٢ - وقال الترمذى في العلل الكبير : (٢) سمعت محمد بن اسماعيل يقول : رواية الليث بن سعد أصح من حديث شعبة (٤) ،

---

(١) صبيرة بمهملة ثم موحدة ، التقريب ص ٥٣٥ ، والتهذيب ١٠ : ١٧٩ .

(٢) علل الترمذى الكبير ١ : ٢٥٩ ما جاء في التخشع في الصلاة .

(٣) علل الحديث ١ : ١١٩ ، ١٣٢ علل أحاديث في الصلاة .

(٤) حديث الليث بن سعد ، تقدم في التخريج من طريق الفضل بن عباس رضي الله عنه .

وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع فقال : عن أنس بن أبي أنس، وانما هو عمران بن أبي أنس ، وقال عن عبد الله بن الحارث وانما هو عن عبد الله بن نافع عن ربيعة بن الحارث ، وربيعة ابن الحارث هو ابن عبد المطلب ، فقال هو : عن المطلب ولم يذكر فيه عن الفضل بن عباس .

بيان غريب الحديث :

١ - تبأس : هو من البؤس : الخضوع والفقر ، ويجوز أن يكون أمراوخبرا يقال بئس يبأس بؤسا وبأسا : افتقر واشتدت حاجته والاسم منه بائس . (١)

٢ - تمسكن : أى تذلل وتخضع ، وهو تمفعل من السكون ، والقياس أن يقال تسكن وهو الأكثر الأفصح . (٢)

٣ - تقنع : أى ترفع . (٣)

---

(١) النهاية في غريب الحديث ١ : ٨٩ باب الباء مع الهمزة .

(٢) المصدر نفسه ٢ : ٣٨٥ باب السين مع الكاف .

(٣) المصدر نفسه ٤ : ١١٤ باب القاف مع النون .

(٩٣/٥٦ ر) (حديث عبادة بن الصامت في القراءة.) (*)

عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
" لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ".

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبود اود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) بمثله ، من حديث عبادة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٥ ، سورة الفاتحة.
(١) صحيح البخارى ١ : ١٨٤ ، باب وجوب القراءة للامام والمأموم .
(٢) صحيح مسلم ١ : ٢٩٥ ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .
(٣) سنن أبي داود ١ : ٢١٧ ، باب من ترك القراءة في صلاته .
(٤) سنن الترمذى ٢ : ١١٧ ، باب ما جاء في القراءة خلف الامام.
(٥) سنن النسائي ٢ : ١٣٧ ، ايجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة .
(٦) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٣ ، باب القراءة خلف الامام.

ترجمة عبادة :

عبادة بن الصامت بن قيس الأنصارى الخزرجي ، أبوالوليد المدني ، أحد النقباء ، بدرى مشهور ، مات بالرملة سنة ٣٤ هـ وله اثنتان وسبعون سنة ، وقيل عاش الى خلافة معاوية . (تقريب ٢٩٢) .

(٩٤/٥٧ ر) (حديث أبي هريرة في القراءة) (*)

حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا ابن بشار ، (حدثنا يحيى) (١) ، حدثنا جعفر عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن أنادى أن لا صلاة الا بفاتحة الكتاب فما زاد .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) ، بنحوه من طريق شيخه محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد القطان به .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بشار بن عثمان البصرى ، أبو بكر ، بُنْدَار (٣) ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٥٢هـ/ع (٤)

٢ - يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن ، وتقدم في (١٥/ ١٤ر) .

٣ - جعفر بن ميمون ، صدوق يخطيء ، وتقدم في (٨٦/ ٩ ٤ر) .

٤ - أبو عثمان عبد الرحمن بن مل ، ثقة ثبت ، وتقدم في (٨٦/ ٩ ٤ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٥ ، سورة الفاتحة .

(١) في الأصل ساقط ، والزيادة من سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ، حديث ٨٢٠ .

(٢) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ، حديث ٨٢٠ .

(٣) بُنْدَار ، بضم الباء الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة وفي آخرها الراء (اللباب ١ : ١٨٠) .

(٤) تقريب ص ٤٦٩ ، تهذيب ٩ : ٧٠ .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده جعفر بن ميمون ، وهو صدوق يخطيء ، وبقية رجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .(١)

وضعفه العقيلي ، من طريق جعفر بن ميمون ، وقال : لا يتابع عليه.(٢)

والحديث ثابت من غير هذا الوجه .(٣)

*

(حديث أبي سعيد الخدرى في القراءة)(*)

(٥٨/٩٥ ر) : رواه أبوحنيفة .

(٥٩/٩٦ ر) : رواه أبو معاوية.

(٦٠/٩٧ ر) : رواه ابن فضيل (عن)(٤) أبي سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تجزىء صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد لله وسورة .

التخريج :

١ - أخرجه أبوحنيفة عن أبي سفيان عن أبي نضرة به ، بنحوه.(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ، سورة الفاتحة.

(١) المستدرك ١ : ٢٣٩ ، الصلاة ، اذا قرأ الامام فلا تقرأو الا بأم القرآن.

(٢) الضعفاء الكبير ١ : ١٩٠.

(٣) انظر الحديث (٤٩/٨٦ ر).

(٤) في الأصل (بالواو) والتصحيح من مصنف ابن أبي شيبة وسنن الترمذى وابن ماجه ومسند أبي يعلى .

(٥) جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي ١ : ٣١٢ الفصل الثاني في القراءة والقنوت ...

٢ - ومن طريق أبي معاوية ، لم أعثر عليه .

٣ - وأخرجه الترمذى [١] وابن ماجه [٢] وابن أبي شيبة [٣] وأبويعلى [٤] ، بنحوه من حديث ابن فضيل به .

بيان حال الرواة :

١ - أبو حنيفة ، فقيه مشهور ، تقدم في (٣/٤٩ ق) .

٢ - أبو معاوية ، شيبان بن عبد الرحمن التميمي ، مولاهم ، النحوى البصرى ، نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب ، يقال أنه منسوب الى نحوه ، بطن من الأزد ، لا الى علم النحو ، مات سنة ١٦٤هـ/ع [٥]

٣ - ابن فضيل ، محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم ، أبو عبد الرحمن ، الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع من التاسعة ، مات سنة ١٩٥هـ/ع. [٦]

٤ - البقية تقدم بيان حالهم في (٤٧/٨٤ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا . وفيه أبو سفيان طريف السعدى ، وهوضعيف.

الحكم على الحديث :

في اسناده أبو سفيان طريف بن شهاب السعدى ، وهوضعيف [٧] ، لكن الحديث ثابت من طريق قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى ، وصححه ابن حجر. [٨]

---

(١) سنن الترمذى ٢ : ٣ ، الحديث ٢٣٨ .
(٢) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٤ ، الحديث ٨٣٩ .
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١ ، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.
(٤) مسند أبي يعلى ٢ : ٣٣٦ ، الحديث ١٠٧٧ .
(٥) تقريب ص ٢٦٩ ، تهذيب ٤ : ٣٧٣ .
(٦) تقريب ص ٥٠٢ .
(٧) لمزيد من التفصيل انظر مصباح الزجاجة ١ : ١٧٣ ، حديث ٣٠٩ .
(٨) لمزيد من التفصيل ، انظر الحديث (٤٧/٨٤ ر) .

(٩٨/ ٦١ ر) حديث(لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد) (*)

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) والبيهقي (٣) ،بمثله ، من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق (٤) وابن أبي شيبة (٥) والبيهقي (٣) ،بمثله من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر : حديث (لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد) مشهور بين الناس وهو ضعيف ليس له اسناد ثابت ،أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة ،وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضا .اهـ (٦)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ،سورة الفاتحة .

(١) سنن الدارقطني ١ : ٤٢٠ ،باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه .

(٢) المستدرك ١ : ٢٤٦ ، الصلاة .

(٣) السنن الكبرى ٣ : ٥٧ ،باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .

(٤) مصنف عبد الرزاق ١ : ٤٩٧ ،باب من سمع النداء .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٤٥ ،من قال اذا سمع المنادى فليجب.

(٦) تلخيص الحبير ٢ : ٣١ ،كتاب صلاة الجماعة ،حديث ٥٦٤ .
وانظر لمزيد من التفاصيل (العلل المتناهية ١/ ٤١٠ ،التذكرة في الأحاديث المشتهرة ص ٦٠ ،تنزيه الشريعة المرفوعة ٢/ ٩٩ ،الفوائد المجموعة ص ٢١ ،ارواء الغليل ٢/ ٢٥١) .

(٦٢/٩٩ ر) حديث (من سمع النداء فلم يجب فلاصلاة له).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (١) وابن حبان (٢) والدارقطني (٣) والحاكم (٤) والبيهقي (٥) والبغوى (٦) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له ، الا من عذر) واللفظ لابن ماجه.

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .
وصححه ابن حجر.(٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ، سورة الفاتحة.

(١) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٠ ، حديث ٧٩٣ ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة.

(٢) صحيح ابن حبان ٣ : ٢٥٣ ، حديث ٢٠٦١.

(٣) سنن الدار قطني ١ : ٤٢٠ ، باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه الا من عذر .

(٤) المستدرك ١ : ٢٤٥ ، الصلاة ، من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له.

(٥) السنن الكبرى ٣ : ٥٧ باب ما جاء في التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .

(٦) شرح السنة ٣ : ٣٤٨ ، حديث ٧٩٤ ، ٧٩٥.

(٧) تلخيص الحبير ٢ : ٣٠ ، حديث ٥٦٤ ، وانظر (ارواء الغليل للألباني ٢ : ٣٣٦ ، حديث ٥٥١).

(١٠٠/٦٣ ر) حديث (لا ايمان لمن لا أمانة له) (*)

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وأبويعلى (٢) وابن حبان (٣) والبيهقي (٤) والبغوى (٥) ،بمثله من حديث أنس بن مالك . وتمام الحديث (ولا دين لمن لا عهد له) . واللفظ لأحمد .

الحكم على الحديث :

حسنه البغوى ،بقوله : هذا حديث حسن .

وقال البزار : لا نعلم رواه بهذا اللفظ مرفوعا الا أنس ،ولا نعلم له الا هذا الطريق ،وأبو هلال (٦) ،روى عنه جماعة وكان غير حافظ .اهـ (٧)

وقال الهيثمي : فيه أبوهلال وثقه ابن معين وغيره ،وضعفه النسائي وغيره . (٨)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ،سورة الفاتحة .

(١) مسند أحمد ٣ : ١٣٥ ، ١٥٤ ، ٢١٠ ، ٢٥١ ،أحاديث أنس بن مالك .

(٢) مسند أبي يعلى ٥ : ٢٤٧ ، ٦ : ١٦٥ ،مسند أنس .

(٣) صحيح ابن حبان ١ : ٢٠٨ ،حديث ١٩٤ .

(٤) السنن الكبرى ٦ : ٢٨٨ ،باب ما جاء في الترغيب في أداء الأمانات .

(٥) شرح السنة ١ : ٧٥ ،حديث ٣٨ .

(٦) محمد بن سليم ،أبو هلال الراسبي ،بمهملة ثم موحدة ،البصرى ،قيل كان مكفوفا ،وهو صدوق فيه لين ،مات آخر سنة ١٦٧ هـ ،وقيل قبل ذلك . /خت ٤ . (تقريب ص ٤٨١ ،تهذيب ٩ : ١٩٥) .

(٧) كشف الأستار عن زوائد البزار ١ : ٦٨ ،حديث ١٠٠ .

(٨) مجمع الزوائد للهيثمي ١ : ٩٦ ، باب لا ايمان لمن لا أمانة له .

(١٠١/ ٦٤ ر) حديث (أبي سعيد الخدرى في الرقية بفاتحة الكتاب) (*).

حدثنا عبد الباقي ، حدثنا معاذ بن المثنى ، حدثنا سعيد بن المعلى ، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جعفر بن اياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : كنا في سرية فمررنا بحى من العرب ، فقالوا سيد لنا لدغته العقرب ، فهل فيكم راق ، قال : قلت : أنا ولم أفعله ، حتى جعلوا لنا جعلا ، جعلوا لنا شاة ، قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب سبع مرات فبرأ ، فأخذت الشاة ، ثم قلت : حتى نأتي النبي عليه الصلاة والسلام ، فأتيناه فأخبرناه ، فقال : علمت أنها رقية حق ، اضربوا لي معكم بسهم .

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والدارقطني (٦) ، بنحوه ، من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٧ ، سورة الفاتحة .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٣٩٨ ، حديث ٢٠٦٣ .

(٢) عمل اليوم والليلة ، للنسائي ص ٥٦١ حديث ١٠٢٧ .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ٧٢٩ ، باب أجر الراقي .

(٤) المسند ٣ : ١٠ ، مسند أبي سعيد الخدرى .

(٥) في صحيحه ٧ : ٦٣٧ ، حديث ٦٠٧٩ .

(٦) سنن الدارقطني ٣ : ٦٣ ، ٦٤ .

بيان حال الرواة :

١ - معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ ، أبو المثنى ، ثقة متقن ، سمع القعنبي و محمد بن كثير و مسلم بن ابراهيم وآخرين ، وعنه أبو بكر الشافعي وجعفر المؤدب والطبراني وعبد الباقي وآخرون ، عاش ثمانين سنة ، وتوفي سنة ٢٨٨هـ.(١)

٢ - سعيد بن المعلى ، لم أعثر عليه.

٣ - جعفر بن اياس ، أبو بشر ، ثقة ، من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم و في مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٥هـ وقيل ١٢٦ هـ ٠/ع(٢)

٤ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم ، وهم ثقات .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده ، سعيد بن المعلى ، لم أعثر عليه ، و بقية رجاله رجال الصحيح .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى . والحديث ثابت من غير هذا الوجه ، أخرجه(٣) البخارى ومسلم من حديث أبي بشر عن أبي المتوكل(٤) عن أبي سعيد الخدرى .

---

(١) تاريخ بغداد ١٣ : ١٣٦ ، سير أعلام النبلاء ١٣ : ٥٢٧.

(٢) تقريب ص ١٣٩.

(٣) أخرجه البخارى في باب الرقى بفاتحة الكتاب ٧ : ٢٢ ، ومسلم في ٤ : ١٧٢٧ ، حديث ٢٢٠١.

(٤) أبو المتوكل ، علي بن داود ، البصرى مشهور بكنيته ، ثقة مات سنة ١٠٨هـ ٠/ع . تقريب ص ٤٠١.

غريب الحديث :

١ - لدغته العقرب : اللدغ ،عَضُّ الحية والعقرب ،وقيل اللدغ بالفم واللسع بالذنب .(١)

٢ - جعلوا لنا جعلا :

الجُعْل ،الاسم بالضم ،والمصدر بالفتح ،يقال جَعَل لك جَعْلا وجُعْلا وهو الأجْر على الشيء فعلا أو قولا .(٢)

٣ - أنها رقية :

الرقية ،العُوذة التي يُرْقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات .(٣)

وفي لسان العرب ،الرقية : العوذة ،والجمع رُقًى ،وتقول استرقيته فرقاني رقية ، فهو راق ،وقد رقاه رَقْيا ورُقيًا . ورجل رقاء : صاحب رقى ، يقال : رقى الراقي رُقية ورُقيًا اذا عوّذ ونفث في عُوذَتِه ، والمرْقِيُّ يسترقي ،وهم الراقون .(٤)

٤ - اضربوا لي معكم بسهم :

السهم ،النصيب والحظ ،وفي الأصل ،واحد السهام التي يضرب بها في الميسر ،وهي القداح ،ثم سمّي به ما يفوز به الفالجُ سهمه ، ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهما ،وتجمع على أسهم وسهام وسهمان .(٥)

---

(١) لسان العرب ٨ : ٤٤٨ .

(٢) المصدر نفسه ١١ : ١١١ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢ : ٢٥٤ .

(٤) لسان العرب ١٤ : ٣٣٢ .

(٥) المصدر نفسه ١٢ : ٣٠٨ .

(م١٠٢ /٢٦ق) أثر (ابن عباس في السبع المثاني) (*)

قال سعيد بن جبير سألت ابن عباس عن السبع المثاني فقال : السبع المثاني هي أم القرآن .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٢١/ ٢ق).

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم وأقره الذهبي (١) ،وقال ابن حجر : اسناده صحيح (٢).

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٨ ، سورة الفاتحة .

(١) المستدرك ٢ : ٢٥٧ ، تفسير الفاتحة .

(٢) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٥ .

تخريج الأحاديث والآثار

الواردة في سورة البقرة

من الآية الأولى حتى الآية ١٧٦ .

سُورَةُ البَقَرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الٓمٓ ﴿١﴾ ذَٰلِكَ الْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى
لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ
وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ
إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾
أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ
هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ
لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ
أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ
مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾
يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ
وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ
لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾
أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ
لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ
أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُوا۟
ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا
مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ
فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ
بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾

مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ
ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ
بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ
ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ
حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ
أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ
وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ
شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ
وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ
ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ
بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ
تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا
فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ
إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟
ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾

وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ
تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ كُلَّمَا رُزِقُوا۟ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ
رِّزْقًا ۙ قَالُوا۟ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا ۖ
وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥﴾
۞ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا
فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن
رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ
بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ
وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ
ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ
وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾
كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ۖ
ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ
ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى
ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾

وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ
قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ
نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ
﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ
فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا۟
سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ
﴿٣٢﴾ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ
أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا
تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟
لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ
﴿٣٤﴾ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا
حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾
فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟
بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾
فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾

قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ
هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾
يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ
أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّـٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ
مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى
ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّـٰىَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ
وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟
ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ
وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَـٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾
وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ
﴿٤٥﴾ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾
يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ
عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا
يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَـٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾

وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ
يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ
مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ فَأَنجَيْنَٰكُمْ
وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٠﴾ وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ
أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ
﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾
وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾
وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم
بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ
خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ
﴿٥٤﴾ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً
فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ
بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ
ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا
رَزَقْنَٰكُمْ ۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾

وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا
وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ ۚ
وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا
غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ
ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾ ۞ وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ
لِقَوْمِهِۦ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ
ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا۟
وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾
وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ
يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا
وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ
بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ۚ ٱهْبِطُوا۟ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ
وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ
ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ
مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ وَإِذْ
أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم
بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ
بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ
ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ
فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا
بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾ وَإِذْ قَالَ
مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا
هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟
ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ
وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾
قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ
إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾

قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ
إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ
تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟
ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ وَإِذْ
قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَْٰٔتُمْ فِيهَا ۖ وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾
فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْىِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ
ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ
فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ
مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ
مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ
﴿٧٤﴾ ۞ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا۟ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ
يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ
وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا
وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓا۟ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ
ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾

أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾
وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ
إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ
ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ
فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ
﴿٧٩﴾ وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ
أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ
عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً
وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ
فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذْ
أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ
إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟
لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ
تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾
ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا
مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ
وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ
إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ
بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ
فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ
وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟
ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۖ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ
يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ
بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ
بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ
ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُوا۟
قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟
مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم
مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾
بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ
ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ
فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ۚ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ
﴿٩٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ
أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا
لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم
مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ ۞ وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ
ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٩٢﴾
وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟
مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا
وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ
بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾

قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن
دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾
وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ
﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ
أَشْرَكُوا۟ ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ
مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ قُلْ
مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ
مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ
﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ
وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ
إِلَيْكَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ۖ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾
أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ
لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾ وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ
مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ
كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾

وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ
سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ
ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ
وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ
فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ
وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ
مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ
مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ
أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟
وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ
﴿١٠٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟
ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾
مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ
أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ
بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾

۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ
أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ
مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن
وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ
كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ
فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ
ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا
مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟
وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ
﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم
مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
﴿١١٠﴾ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ
تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ
صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ
فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ
لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ
ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ
فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ
ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ
لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ
وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ
فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾
وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۖ بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ
وَٱلْأَرْضِ ۖ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ
وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ
لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ ۗ كَذَٰلِكَ
قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ۘ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ۗ
قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ
بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾

وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ
هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ
مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ
ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ
فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ
أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا
لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا
شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾ ۞ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ
فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا
يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ
وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ
وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ
ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ
أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ
فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾

وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ
مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ
لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ
إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا
مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ
وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ وَمَن يَرْغَبُ عَن
مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ
وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ
قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ
وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ
ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى ۖ قَالُوا۟ نَعْبُدُ
إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا
وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا
مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾

وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ
حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ
أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ
وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ
مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾
فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا
هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ
﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ
عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾ قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِى ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ
وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ
تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ
وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ
وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ
بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ
وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟
عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ
مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟
شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا
جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ
مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ
هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ
لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ
فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ
ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ
أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ
عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ
ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم
بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ
مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾

ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ
فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ٱلۡحَقُّ مِن
رَّبِّكَۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ وَلِكُلّٖ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَاۖ
فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ أَيۡنَ مَا تَكُونُواْ يَأۡتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًاۚ
إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٤٨﴾ وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ
وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ وَإِنَّهُۥ لَلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَۗ وَمَا
ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ
شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ
شَطۡرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ
مِنۡهُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِي وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ
تَهۡتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ
يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ
وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَٱذۡكُرُونِيٓ
أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ
ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾

وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن
لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ
وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ
﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ
﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ
هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ
فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ
بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ
يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ
لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ
﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ
عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ
كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ
﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ
﴿١٦٢﴾ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾

إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ
وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ
مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا
مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ
بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ وَمِنَ
ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ
وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ
ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾
إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ
وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ
لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ
أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾
يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟
خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم
بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾

وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ
ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا
يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ
بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ
﴿١٧١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ
وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ
عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ
لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ
غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ
ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ
فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ
وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ
ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ
أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ
بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ

(١٠٣/ ٦٥ ر) حديث (لا تقبل صدقة من غلول) . (*)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) والترمذى (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والبيهقي (٦) ، من حديث ابن عمر ، بلفظ (لا تقبل صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور) واللفظ لأحمد ، ولفظ مسلم (لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول) والبقية نحوه .

غريب الحديث :

الغلول : هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة ، يقال غلَّ في المغنم يَغُل غلولا فهو غال . وكل من خان في شيء خفية فقد غل ، وسميت غُلولا ، لأنّ الأيدى فيها مغلولة أى ممنوعة مجعول فيها غلٌّ ، وهو الحديدة التي تجمع يد الأسير الى عنقه . (٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٩ ، البقرة ، آية ٣ .

(١) صحيح مسلم ١ : ٢٠٤ ، حديث ٢٢٤ ، باب وجوب الطهارة للصلاة .

(٢) سنن الترمذى ١ : ٥ ، حديث رقم ١ ، باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ١٠٠ ، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور .

(٤) المسند ٢ : ٣٩ ، ٥٧ ، مسند ابن عمر .

(٥) صحيح ابن حبان ٥ : ١٥١ ، حديث ٣٣٥٥ .

(٦) السنن الكبرى ١ : ٤٢ ، باب فرض الطهور للصلاة .

(٧) النهاية ٣ : ٣٨٠ .

(*)
(١٠٤/٦٦ ر) حديث (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله) .

(أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله) .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله " .
وأخرجه أيضا من حديث عمر بن الخطاب وابن عمر رضي الله عنهما .

٢ - وأخرجه مسلم (٢) بنحوه من حديث أبي هريرة وعمر بن الخطاب وجابر وابن عمر رضي الله عنهم .

غريب الحديث :

١ - قوله " عصموا " ، أى منعوا ، وأصل العصمة من العصام وهو الخيط الذى يشد به فم القربة ليمنع سيلان الماء (٣) .

٢ - قوله " وحسابهم على الله " : أى في أمر سرائرهم (٣) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٠ ، سورة البقرة الآية ٣ .

(١) صحيح البخارى ٤ : ٦ ، الجهاد ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الاسلام . وانظر (٢ : ١١٠ ، ١ : ١١) .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٨ ، ٣٩ ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا اله الا الله محمد رسول الله .

(٣) انظر فتح البارى ١ / ٦٤ ، باب فان تابوا وأقاموا الصلاة . . .

(١٠٥/٦٧ ر) حديث (هلا شققت عن قلبه) . (*)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن أبي شيبة (٣) والبيهقي (٤) ، بنحوه من حديث أسامة بن زيد (٥) رضي الله عنه .

*

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى :

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ

(**)

(١٠٦/١٣ ط) (أثر مجاهد في بيان عدد آيات نعت المؤمنين والكافرين) .

عن مجاهد أنه قال في أول البقرة أربع آيات في نعت المؤمنين وآيتان في نعت الكافرين وثلاث عشرة آية في نعت المنافقين .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٠ ، سورة البقرة آية ٣ .

(**) أحكام القرآن ١ : ٣٠ ، سورة البقرة الآية ٨ .

(١) صحيح مسلم ١ : ٩٦ ، الايمان باب تحريم قتل الكافر . . حديث ١٥٨ .

(٢) سنن أبي داود ٣ : ٤٤ ، حديث ٢٦٤٣ .

(٣) في مصنفه ١٠ : ١٢٢ ، الحدود ، ١٢ : ٣٧٥ ، الجهاد .

(٤) السنن الكبرى ٨ : ١٩ ، باب تحريم القتل في السنة ، ٨ : ١٩٦ ، باب ما يحرم به الدم في الاسلام .

(٥) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الأمير ، أبو محمد وأبوزيد صحابي مشهور ، مات سنة ٥٤ هـ ، وهو ابن ٧٥ سنة بالمدينة . /ع (تقريب ص ٩٨) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من طريق محمد بن عمرو بن العباس (٢) عن أبي عاصم النبيل (٣) عن عيسى بن ميمون (٤) المكـــي عن ابن أبي نجيح (٥) عن مجاهد .

بيان حال الرواة :

مجاهد بن جبر ،ثقة تقدم في(٢٥/٣ط) .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن جرير اسناده صحيح

---

(١) تفسير الطبرى ١ : ٨٠ ، سورة البقرة ،آية ٣ .

(٢) محمد بن عمرو بن العباس ،أبو العباس القِلَّورى ،بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة ،و سكون الواو بعدها راء العصفـــرى ،البصرى، ثقة ،مات سنة ٢٥٣ /د . (تقريب ص ٦٥٤) .

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ،أبو عاصـــم النبيل ، ثقة ثبت من التاسعة ،مات سنة ٢١٢ هـ أوبعدها ./ع (تقريب ص ٢٨٠) .

(٤) عيسى بن ميمون الجُرشى ،بضم الجيم وفتح الراء المعجمة ، ثم المكي ،أبو موسى ،ثقة ،من السابعة ./ خد (تقريب ص٤٤١) .

(٥) عبد اللـــه بن أبي نجيح يسار المكي ،أبو يسار ،الثقفي ،مولاهم، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة ١٣١هـ أو بعدها /ع (تقريب ص ٣٢٦) .وقال ابن القيسراني سمع مجاهدا . (الجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٢٦١) .

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ

(١٠٧/٦٨ ر) حديث (من اعترف على نفسه بالزنا) .(*)

" لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ".

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن أبي شيبة (٣) وأحمد (٤) والبيهقي (٥) ، من حديث عبد الله بن بريدة (٦) عن أبيه . وفيه قال عليه الصلاة والسلام " ... لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ".

واللفظ لمسلم .

غريب الحديث :

قوله " صاحب مكس " : المكس الضريبة التي يأخذها الماكس، وهو العشار .(٧)

(*) أحكام ١ : ٣١ ، سورة البقرة ، آية ١٤ .

(١) صحيح مسلم ٣ : ١٣٢٣ ، ١٣٢٤ ، الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنى .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٥١ ، باب المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ٨٦ ، باب من قال : اذا فجرت وهي حامل انتظر بها حتى تضع ..

(٤) المسند ٥ : ٣٤٨ ، حديث بريده .

(٥) السنن الكبرى ٤ : ١٨ ، باب الصلاة على من قتلته الحدود ، ٨ : ٢١٨ ، ٣٢٩ .

(٦) عبد الله بن بريده بن الحصيب ، ثقة تقدم في (٢٢/٩ ر) .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ٣٤٩ .

قال ابن منظور في لسان العرب : المكس ، الجباية ، والمكس دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية . والماكس ، العشار ، ويقال للعشار صاحب مكس ، والمكس ما يأخذه العشار ، يقال : مكس فهو ماكس اذا أخذ .(١)

*

ما ورد عنه من آثار في تفسير قوله تعالى : وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ

(١٠٨ / ١٤ ط) (أثر في بيان قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ ﴾(*).

قال أبو بكر الرازى : فيه دلالة على أنه أراد أسماء ذريته على ما روى عن الربيع بن أنس .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٢) من طريق الربيع بن أنس ، في قوله تعالى : ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ﴾(٣) ، قال الربيع : أسماء الملائكة .

بيان حال الرواة :

الربيع بن أنس البكرى أو الحنفي ، بصرى نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٠هـ أو قبلها .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٦ ، البقرة أحكام سورة البقرة الآية ٣١ .

(١) لسان العرب ٦ : ٢٢٠ .

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن ١ : ١٧١ .

(٣) سورة البقرة آية ٣١ .

(٤) تقريب ص ٢٠٥ ، تهذيب ٣ : ٢٣٨ .

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى ،عبد الله بن أبي جعفر الرازى (١) ،وهو صدوق يخطيء ، وأبو جعفر الرازى (٢) ، وهو صدوق سيء الحفظ .

وقال ابن جرير : وأولى هذه الأقوال بالصواب وأشبهها بما دلت على صحة ظاهر التلاوة قول من قال : في قوله ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ﴾ انها أسماء ذريته وأسماء الملائكة.(٣)

*

(*)

(١٠٩/٢٧ق) عن ابن عباس : (أنه علمه أسماء جميع الأشياء) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (٤) ، بنحوه من طريق ابن عباس -رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٦ ،سورة البقرة آية ٣١ .

(١) عبد الله بن أبي جعفر الرازى ،صدوق يخطيء . من التاسعة/د . (تقريب ص ٢٩٨) .

(٢) عيسى بن أبي عيسى ،أبوجعفر الرازى ،صدوق سيء الحفظ ، خصوصا عن مغيرة ،من كبار السابعة ،مات في حدود ١٦٠ هـ/بخ ٤. (تقريب ص ٦٢٩) .

(٣) تفسير الطبرى ١ : ١٧١.

(٤) تفسير ابن جرير ١ : ١٧٠ ،سورة البقرة ،الآية ٣١.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن مصعب (١) وهو صدوق كثير الغلط ،وقيس بن الربيع (٢) ، وهو صدوق ،وعاصم بن كليب (٣) ،وهو صدوق رمي بالارجاء .

*

(١١٠/١٥ ط) (وعن مجاهد مثل قول ابن عباس) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) بنحوه من طريق مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٦ ،سورة البقرة آية ٣١ .

(١) محمد بن مصعب بن صدقة ، القَرْقُسائي ،بقافين و مهملة ،صدوق كثير الغلط ،من صغار التاسعة ،مات سنة ٢٠٨ هـ/ت ق .
(تقريب ص٥٠٧ ، تهذيب ٩ : ٤٥٨) .

(٢) قيس بن الربيع الأسدى ،أبو محمد الكوفي ،صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ،مات سنة بضع وستين ومائة ٠/د ت ق (تقريب ص٤٥٧) .

(٣) عاصم بن كليب بن شهاب . الجرْمي الكوفي ،صدوق رمي بالارجاء مات سنة بضع وثلاثين ومائة ٠/خت م ٤ (تقريب ص ٢٨٦) .

(٤) تفسير ابن جرير ١ : ١٧٠ ،سورة البقرة الآية ٣١ .

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ و اذ قلنا للملائكة ﴾
(١١١/١٦ط) أثر في بيان قوله تعالى : (*)

وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ

روى شعبة عن قتادة ، أن الطاعة كانت لله تعالى في السجود لآدم ، أكرمه الله بذلك .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بنحوه ، من طريق قتادة .

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ، ثقة تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٢ - قتادة بن دعامة ، ثقة تقدم في (٧/ ٦ ر) .

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى ، بشر بن معاذ (٢) ، وهو صدوق ، و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القراءة ١ : ٣٧ ، سورة البقرة ، آية ٣٤ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ١٨١ ، سورة البقرة آية ٣٤ .

(٢) بشر بن معاذ العَقَدى بفتح المهملة والقاف ، أبو سهل البصرى ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين / ت س ق . (تقريب ص ١٢٤) .

(*)
(١١٢/١٧ ط) أثر في بيان قوله :

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾

روى معمر عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ (١)

قال كانت تحيتهم السجود .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) عن معمر عن قتادة ،بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ،ثقة تقدم في (٧٥/ ٢٥ق) .

٢ - قتادة بن دعامة ،ثقة تقدم في (٧/ ٦ ر) .

الحكم على الأثر :

من طريق الطبرى ،اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ١ :٣٧ ،البقرة آية ٣٤ .

(١) سورة يوسف آية ١٠٠ .

(٢) تفسير ابن جرير ١٣ : ٤٥ ،سورة يوسف آية ١٠٠ .

(١١٣/٦٩ ر) حديث (اباحة تقبيل اليد) .(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن النبي عليه الصلاة والسلام في اباحة تقبيل اليد أخبار .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) ، من حديث عبد الله بن عمر قال : قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم ، واللفظ لابن ماجه .

٢ - وأخرجه الترمذى (٣) وابن ماجه (٢) ، من حديث صفوان بن عسال (٤) ، أن قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجليه ، واللفظ لابن ماجه .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى ، بقوله : هذا حديث حسن صحيح .(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة آية ٣٤ .

(١) سنن أبي داود ٤ : ٣٥٦ ، الأدب ، باب في قبلة اليد ، حديث ٥٢٢٣ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٢١ ، الأدب ، باب الرجل يقبل يد الرجل ، حديث ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ .

(٣) سنن الترمذى ٥ : ٧٧ ، الاستئذان ، باب ما جاء في قبلة اليد والرجل .

(٤) صفوان بن عسال ، بمهملتين ، المرادى صحابي معروف ، نزل الكوفة / ت س ق (تقريب ص ٢٧٧) .

(٥) سنن الترمذى ٥ : ٧٨ ، وانظر مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٨ : ٧٨ ، حديث رقم ٥٠٦٠ .

(١١٤/ ٧٠ ر) حديث (أنس في حق الزوج على المرأة) .(*)

عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(ما ينبغي لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) من حديث حفص (٢) عن عمه أنس ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام " ... لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها .. "

الحكم على الحديث :

صححه الهيثمي بقوله رجاله رجال الصحيح ، غير حفص ابن أخي أنس ، وهو ثقة .(٣)

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة ، الآية ٣٤ .

(١) المسند ٣ : ١٥٩ ، مسند أنس .

(٢) حفص ، ابن أخي أنس ، صدوق من الرابعة ، قال ابن حبان : حفص ابن عبد الله بن أبي طلحة ، فعلى هذا هو ابن أخي أنس لأمه ، وقال غيره : ابن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة ، فعلى هذا ، هو ابن أخي أنس / بخ د س (تقريب ص ١٧٤) .

(٣) مجمع الزوائد ٩ : ٤ ، باب في معجزاته صلى الله عليه وسلم .

(١١٥/ ٧١ ر) (وعن عائشة نحو حديث أنس)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (١) وابن أبي شيبة (٢) وأحمد (٣) ، من حديث عائشة رضي الله عنها ، ولفظه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها .. " واللفظ لابن ماجه.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : في اسناده علي بن زيد (٤) وحديثه حسن وقد ضعف. (٥)

وقال أيضا عن الحديث : رواه أحمد واسناده جيد. (٦)

وعلى هذا فالحديث حسن لغيره.

*

(١١٦/ ٧٢ ر) (وعن جابر نحو حديث أنس)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧) بنحوه ، من حديث جابر رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة ، آية ٣٤.

(١) سنن ابن ماجه ١ : ٥٩٥ ، باب حق الزوج على المرأة.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٣٠٦ ، النكاح ، ماحق الزوج على امرأته ؟

(٣) المسند ٦ : ٧٦ ، مسند عائشة.

(٤) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان ، التيمي ، أبو الحسن البصرى ، ضعيف ، مات سنة ١٣١هـ/بخ م ٤ (تقريب ٤٠١ ، تهذيب ٧ : ٣٢٢).

(٥) مجمع الزوائد ٤ : ٣٠١ ، باب حق الزوج على المرأة.

(٦) المصدر نفسه ٩ : ٩ ، باب في معجزاته صلى الله عليه وسلم.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٣٠٦ ، النكاح ، ماحق الزوج على امرأته ؟

الحكم على الحديث :

في اسناده أبو الزبير محمد بن مسلم (١) ،وهو صدوق ، واسماعيل ابن عبد الملك (٢) ،وهو صدوق ،وفيه أيضا عبيد الله ،لم أقف على ترجمته .

قلت : للحديث عدة طرق ذكرها الهيثمي ،بلغت في مجموعها أحد عشر طريقا .(٣)

*

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى : وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ

(٧٣/١١٧ ر) حديث (في بيان اثم من سن القتل) .(*)

(ان على ابن آدم القاتل كفلا من الاثم في كل قتيل ظلما) .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٤) ومسلم (٥) والنسائي (٦) وابن ماجه (٧) وأحمد (٨) ،

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ،سورة البقرة ،آية ٤١ .

(١) محمد بن مسلم بن تَدْرُس ،بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ، الأسدى ،أبو الزبير المكي ،صدوق ،الا أنه يدلس ،مات سنة ١٢٦هـ/ع (تقريب ٥٠٦) .

(٢) اسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيْرا ،بالمهملة والفاء مصغر ،صدوق كثير الوهم ،من السادسة /ى د ت ق . (تقريب ١٠٨) .

(٣) انظر مجمع الزوائد ٤ : ٣٠٦ ،باب حق الزوج على المرأة ٩ : ٤ ،باب في معجزاته صلى الله عليه وسلم ،وانظر أيضا مصابيح السنة ٢ : ٤٤٧ .

(٤) صحيح البخارى ٤ : ١٠٤ ،الأنبياء ،باب خلق آدم -عليه السلام- .

(٥) الجامع الصحيح ٥ : ١٠٧ ،القسامة ،باب بيان اثم من سن القتل .

(٦) سنن النسائي ٧ : ٨١ ،حديث رقم ٣٩٨٥ ،تحريم الدم .

(٧) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٧٣ ،الديات ،باب التغليظ في قتل مسلم ظلما .

(٨) المسند ١ : ٣٨٣ ، ٤٣٠ ،مسند ابن مسعود .

من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - بلفظ " لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها ، لأنه أول من سن القتل " واللفظ للبخاري .

غريب الحديث :

كفلا من الاثم : نصيبا من الاثم.

قال ابن الأنباري في قولهم تكفلت بالشيء ، معناه الزمت نفسي وأزلت عنه الضيعة والذهاب ، وهو مأخوذ من الكِفل . والكِفل ما يحفظ الراكب من خلفه ، والكفل : النصيب ، مأخوذ من هذا.(١)

*

(١١٨/ ٧٤ ر) حديث (من سن سنة حسنة).(*)

(من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة).

تخريجه :

أخرجه مسلم(٢) والترمذي(٣) والنسائي(٤) والطيالسي(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة ، آية ٤١.

(١) انظر لسان العرب ١١ : ٥٨٨.

(٢) الجامع الصحيح ٣ : ٨٦ باب الحث على الصدقة ، ٨ : ٦١ باب من سن سنة حسنة أو سيئة .

(٣) سنن الترمذي ٥ : ٤٣ كتاب العلم ، باب ما جاء فيمن دعا الى هدى .. حديث رقم ٢٦٧٥.

(٤) سنن النسائي ٥ : ٧٦ باب التحريض على الصدقة.

(٥) مسند ابي داود الطيالسي ص ٩٣ حديث جرير بن عبد الله البجلي .

وعبد الرزاق (١) وابن ماجه (٢) والحميدى (٣) وابن أبي شيبة (٤) وأحمد (٥) والدارمي (٦) وابن حبان (٧) والطبراني (٨) والبغوى (٩)، من حديث جرير بن عبد الله البجلي وفيه قال عليه الصلاة والسلام " .. من سن في الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ". واللفظ للامام مسلم.

غريب الحديث :

سن سنة : قد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها، والأصل فيها الطريقة والسيرة، واذا أطلقت في الشرع فانما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا، مما لم ينطق به الكتاب العزيز. ولهذا يقال في أدلة الشرع الكتاب والسنة، أى القرآن والحديث. (١٠)

والسنة مأخوذة من السنن، وهو الطريق يعنى من أتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها. (١١)

---

(١) مصنف عبد الرزاق ١١ : ٤٦٦ باب من سن سنة وآذى السلف.
(٢) سنن ابن ماجه ١ : ٧٤ باب من سن سنة حسنة أو سيئة.
(٣) مسند الحميدى ٢ : ٣٥٢ أحاديث جرير بن عبد الله البجلي.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ١٠٩ كتاب الزكاة، ما جاء في الحث على الصدقة وأمرها.
(٥) المسند ٤ : ٣٥٧، ٣٥٩ حديث جرير بن عبد الله.
(٦) سنن الدارمي ١ : ١٣٠، ١٣١ باب من سن سنة حسنة أو سيئة.
(٧) صحيح ابن حبان ٥ : ١٣٠، ١٣١، باب صدقة التطوع.
(٨) المعجم الكبير ٢ : ٣١٥، ٣٤٣، ٣٤٦ مسند جرير بن عبد الله البجلي.
(٩) شرح السنة ٦ : ١٥٩، ١٦٠ حديث رقم ١٦٦١، باب ما يكره من امساك المال وما يؤمر به من الانفاق.
(١٠) النهاية في غريب الحديث ٢ : ٤٠٩.
(١١) الجامع الصحيح - بالهامش - ٨ : ٦١ باب من سن سنة حسنة أو سيئة.

ما ورد من آثار في تفسير قوله تعالى :

وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ

(١١٩/١٨ ط) (أثر في بيان قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾) (*) .

روى سعيد عن قتادة ، أنهما معونتان على طاعة الله تعالى .

تخريجه :

أورده السيوطي (١) ، بنحوه من طريق قتادة ، وعزاه الى عبد ابن حميد (٢) .

بيان حال الرواة :

١ - سعيد بن جبير ، ثقة تقدم في (٢٧/٣٨ ر) .

٢ - قتادة بن دعامة ، ثقة تقدم في (٦/٧ ر) .

الحكم على الأثر :

لم أعثر على الأثر الا في الدر المنثور ، وأورده السيوطي معلقا .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٩ ، سورة البقرة آية ٤٥ .

(١) الدر المنثور ١ : ١٥٩ ، سورة البقرة آية ٤٥ .

(٢) عبد بن حميد بن نصر ، أبو محمد ، ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة ٢٤٩ هـ . / خت م ت . (تقريب ص ٣٦٨ ، تهذيب ٦ : ٤٥٥) .

ما ورد من آثار في تفسير قوله تعالى : وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ

(آثار في بيان قوله تعالى :

* وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة *) . (*)

(١) (١٢٠/١٩ ط) قال الحسن : يعني حط عنا ذنوبنا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، عن الحسن بلفظ : احطط عنا خطايانا .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه الحسن بن يحيى العبدى (٢) ، وهو صدوق ولأنه منقطع (معمر لم يسمع من الحسن البصرى) (٣) .

*

(٢) (١٢١/٢٠ ط) (وعن قتادة نحو قول الحسن) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه عن قتادة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ، سورة البقرة آية ٥٨ ، ٥٩ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، سورة البقرة آية ٥٨ .

(٢) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى ، أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق مات سنة ٢٦٣هـ/ق (تقريب ص ١٦٤) .

(٣) انظر التهذيب ١٠/٢٤٣ ومابعدها .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحيى العبدى ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٣) (١٢٢/٢٨ ق) (وعن ابن عباس قال : أمروا أن يستغفروا . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) بسنده من قول ابن عباس رضي الله عنهما .
واخرجه الحاكم بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما .(**)

الحكم على الأثر :

في اسناده المنهال بن عمرو (٢) وهو صدوق ،والحسن بن الزبرقان ، لم أعثر على ترجمته .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

(٤) (١٢٣/٢٩ق) (وعن ابن عباس أيضا قال : أنهم أمروا أن يقولوا هذا الأمر حق كما قيل لكم) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ،سورة البقرة ،الآية ٥٨ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٢٣٨ ، ٢٣٩ ،سورة البقرة آية ٥٨ .

(٢) المنهال بن عمرو الأسدى ،مولاهم ،الكوفي ،صدوق ربما وهم من الخامسة / خ ٤ (تقريب ص ٥٤٧) .

(**) المستدرك ٢/ ٢٦٢ كتاب التفسير ،تفسير سورة البقرة .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف (١) ، فيه بشر بن عمارة (٢) عن أبي روق (٣) عن الضحاك بن مزاحم. (٤) وفيه انقطاع لأن الضحاك لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما .

*

(٥) (١٢٤/ ٢١ ط) وعن عكرمة ، قال : (أمروا أن يقولوا لا اله الا الله) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى بمثله ، من قول عكرمة .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه حفص بن عمر بن ميمون (٥) وهو ضعيف .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ، سورة البقرة الآية ٥٨ .

(١) انظر تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة ، للدكتور الحميدى ١/ ٢٥ .

(٢) بشر بن عمارة الخثعمي ، الكوفي ، ضعيف ، من السابعة / فق . (تقريب ص ١٢٣) .

(٣) عطية بن الحارث ، أبو روق ، بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف ، الهمداني الكوفي صاحب التفسير ، صدوق من الخامسة / د س ق . (تقريب ص ٣٩٣) .

(٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم أو أبو محمد ، الخراساني صدوق كثير الارسال من الخامسة ، مات بعد المائة / ٤ . (تقريب ص ٢٨٠) . وانظر التهذيب ٤/ ٤٥٣ .

(٥) حفص بن عمر بن ميمون ، العدني الصنعاني أبو اسماعيل ، ضعيف من التاسعة / ق . (تقريب ص ١٧٣) .

(١٢٥/٣٠ ق) (آثارفي بيان قوله تعالى :

﴿ فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم ﴾ (*) .

عن ابن عباس : انما استحقوا الذم لتبديلهم القول الى لفظ في ضد المعنى الذى أمروا به .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) ،بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن الزبرقان النخعي ،لم أقف على ترجمته ،وفيه أيضا المنهال بن عمرو (٢) ،وهو صدوق ربما وهم ،وبقية رجاله ثقات .

*

(١٢٦/٢٢ ط) : (وعن الحسن البصرى نحو قول ابن عباس) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى ،بنحوه من قول الحسن البصرى .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحى العبدى (٣) ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ،سورة البقرة آية ٥٨ ، ٥٩ .

(١) تفسير ابن جرير ١ : ٢٤١ ،سورة البقرة آية ٥٩ .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٢/٢٨ ق) .

(٣) تقدمت ترجمته في (١٢٠/١٩ ط) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَْٔتُمْ فِيهَا ۖ وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْىِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ .

(١) (١٢٧/ ٧٥ ر) حديث (الحسن البصرى في بيان قوله تعالى : ﴿ ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾) . (*)

روى الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " والذى نفس محمد بيده لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لأجزت عنهم ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ، سورة البقرة ، الآية ٦٧- ٧٣ .

تخريجه :

أخرجه البزار (١) ،بنحوه من حديث عباد بن منصور (٢) عن الحسن عن أبي رافع (٣) عن أبي هريرة .

الحكم على الحديث :

من طريق البزار قال الهيثمي : فيه عباد بن منصور ،وهو ضعيف و بقية رجاله ثقات . (٤)

*

(٢) (١٢٨/ ٣١ ق) : (وعن ابن عباس رضي الله عنهما نحو ذلك) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٥) ،بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر:

صححه ابن كثير بقوله : اسناده صحيح ،وقد رواه غير واحد عن ابن عباس. (٦)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ،سورة البقرة الآية ٦٧- ٧٣ .

(١) كشف الأستار ٣ : ٤٠ ،تفسير سورة البقرة .

(٢) عباد بن منصور الناجي ،بالنون والجيم ،أبو سلمة البصرى القاضي بها ، صدوق رمي بالقدر ،وكان يدلس و تغير بآخرة . مات سنة ١٥٢هـ/ خت٤. (تقريب ٢٩١) .

(٣) نفيع بن رافع ،أبورافع المدني نزيل البصرة ،ثقة ثبت مشهور بكنيته من الثانية /ع. (تقريب ٥٦٥ ،تهذيب ١٠ : ٤٧٢) .

(٤) انظر مجمع الزوائد ٦ : ٣١٤ ،تفسير سورة البقرة .

(٥) تفسير الطبرى ١ : ٢٦٨ ،سورة البقرة آية ٦٧ .

(٦) تفسير ابن كثير ١ : ١٦٦ ،سورة البقرة الآية ٦٧-٧١ .

(٣) (١٢٩/٢٣ ط) (وعن عبيده السلماني نحوه) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول عبيده .

بيان حال الرواة :

عَبِيدَة بن عمرو السَّلْماني ،أبو عمرو الكوفي ،تابعي كبير مخضرم ،فقيه ثبت ،مات قبل السبعين / ع.(٢)

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

(٤) (١٣٠/ ٢٤ ط) (وعن أبي العالية نحوه) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول أبي العالية الرياحي .

بيان حال الرواة :

أبو العالية الرياحي ،رفيع بن مهران ،ثقة كثير الارسال مات سنة ٩٠ هـ/ع.(٣)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ،سورة البقرة الآية ٦٧-٧٣ .

(١) تفسير الطبرى ١ :٢٦٧ ،سورة البقرة آية ٦٧ .

(٢) تقريب ص ٣٧٩ وانظر الأنساب للسمعاني ٣ : ٢٧٦ .

(٣) المصدر نفسه ص ٢١٠ .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه ، أبوجعفر الرازى (١) وهو صدوق سيء الحفظ ، والربيع بن أنس (٢) ، وهو صدوق له أوهام ، وفيه أيضا المثنى شيخ ابن جرير لم أقف على ترجمته .

*

(٥) (١٣١/ ٢٥ ط) : (وعن مجاهد ونحوه) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ، بنحوه من طريق محمد بن عمرو (٤) عن أبي عاصم (٥) عن عيسى (٦) عن ابن نجيح (٧) عن مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ، سورة البقرة آية ٦٧- ٧٣ .

(١) تقدمت ترجمته في (١٠٨/ ١٤ ط) .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٠٨/ ١٤ط) .

(٣) تفسير الطبرى ١ : ٢٧٥ ، سورة البقرة آية ٧٠ .

(٤) محمد بن عمرو بن العباس ، ثقة ، تقدم في (١٠٦/ ١٣ط) .

(٥) أبو عاصم النبيل ، الضحاك بن مخلد ، ثقة تقدم في (١٠٦/ ١٣ط) .

(٦) عيسى بن ميمون المكي ، ثقة تقدم في (١٠٦/ ١٣ط) .

(٧) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ، تقدم في (١٠٦/ ١٣ط) .

(١٣٢/٢٦ ط) (أثر في بيان قوله تعالى :

﴿ وانا ان شاء الله لمهتدون ﴾) . (*)

روى (أنهم لو لم يقولوا ان شاء الله لما اهتدوا لها أبدا) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده من طريق أبي العالية الرياحي ، بنحوه .

الحكم على الأثر :

في اسناده ، أبوجعفر الرازى (٢) ، وهو صدوق سيء الحفظ ، والربيع ابن أنس (٢) ، وهو صدوق له أوهام ، والمثنى ، لم أعثر عليه ، وبقية رجاله ثقات .

*

(١٣٣/٧٦ ر) حديث (في اظهار عمل العبد) . (**)

عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أن عبدا لو أطاع الله من وراء سبعين حجابا لأظهر الله له ذلك على ألسنة الناس ، وكذلك المعصية " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٢ ، سورة البقرة آية ٧٠ .

(**) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة آية ٧٢ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٢٧٦ ، سورة البقرة آية ٧٠ .

(٢) تقدم بيان حالهما في ١٠٨/١٤ ط .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وأبو يعلى (٢) وابن حبان (٣) والحاكم (٤)، من حديث أبي سعيد الخدرى ،بلفظ :" لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله للناس كائنا ما كان ". واللفظ لأحمد .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي (٤) ،وحسنه الهيثمي ،من طريق أحمد وأبى يعلى (٥) ،وصححه السيوطي (٦).

*

(١٣٤/٧٧ ر) حديث (في اظهار عمل العبد) (*).

وروى أن الله تعالى أوحى الى موسى عليه السلام " قل لبني اسرائيل يخفوا لي أعمالهم وعلى أن أظهرها ".

تخريجه : لم أعثر عليه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) المسند ٣ : ٢٨ مسند أبي سعيد الخدرى .

(٢) مسند أبي يعلى ٢ : ٥٢١ ،مسند أبي سعيد الخدرى .

(٣) صحيح ابن حبان ٧ : ٤٧٥ ،حديث ٥٦٤٩ ،موارد الظمآن ص ٤٧٨ حديث ١٩٤٢ .

(٤) المستدرك ٤ : ٣١٤ ،كتاب الرقاق .

(٥) مجمع الزوائد ١٠ : ٢٢٥ ،باب لو عمل أحد في صخرة .

(٦) انظر فيض القدير ٥ : ٣٠٦ ،حديث ٧٤٠٢ .

(م٢٧/١٣٥ ط) (أثر عبيده في بيان سبب نزول قوله تعالى :
﴿ ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾)(*) .

روى أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني أن رجلا من بني اسرائيل كان له ذو قرابة وهو وارثه فقتله ليرثه ثم ذهب فألقاه على باب قوم آخرين وذكر قصة البقرة وذكر بعدها فلم يورث بعدها قاتل .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في(٢٣/١٢٩ ط) .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن أبي تميمة ،كيسان السختياني ،أبو بكر البصرى ،ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ،مات سنة ١٣١هـ وله ٦٥ سنة ٠/ع.(١)

٢ - محمد بن سيرين الأنصارى ،أبو بكر ابن أبي عمرة البصرى ،ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة مات سنة ١١٠هـ٠/ع(٢)

٣ - عبيدة بن عمرو،ثقة تقدم في(٢٣/١٢٩ ط) .

(*) أحكام القرآن ١:٤٣ ،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) السَّخْتِياني ،بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون (تقريب ص ١١٧ ،وانظر الأنساب ٣:٢٣٢) .

(٢) تقريب ص ٤٨٣ ،تهذيب ٩ : ٢١٤ .

(آثار في ميراث القاتـل) (*)

(١) (١٣٦/ ٣٢ ق) : عن عمر بن الخطاب قال : (أنه لا ميراث لقاتل ، سواء كان القتل عمدا أو خطأ ، وأنه لا يرث من ديته ولا من سـائر مالـه) .

تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من قـول عمر رضي الله عنه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، من الطريقين ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢) (١٣٧/٣٣ق) (وعن علي بن أبي طالب نحو قول عمر) (*) .

تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من قول علي رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، الآثار (١٧٧٨٦ ، ١٧٧٨٩ ، ١٧٧٩٦) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٥٩ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

الحكم على الأثر :

في اسناده من الطريقين ، عثمان بن مطر (١) ، وهو ضعيف ، وليث ابن أبي سليم (٢) وهو صدوق اختلط جدا .

*

(٣) (١٣٨/ ٣٤ ق) (وعن ابن عباس نحو ذلك (*)) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) وابن أبي شيبة (٤) ، بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده من الطريقين ، ليث بن أبي سليم (٢) ، هو صدوق اختلط جدا ، والحجاج بن أرطأة (٥) ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) عثمان بن مطر الشيباني ، أبو الفضل ، ضعيف ٠/ق . (تقريب ص ٣٨٦) .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٢٥/ ٣ط) .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، الآثار (١٧٧٨٦ ، ١٧٧٨٩ ، ١٧٧٩٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٥٩ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

(٥) تقدمت ترجمته برقم (٧٧/ ١٠ ط) .

(١٣٩/٧٨ ر) حديث (ابن المسيب في ميراث القاتل) .(*)

وعن ابن المسيب ، نحو قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه .(١)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) وابن أبي شيبة (٣) ، بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يرث قاتل عمد ولا خطأ شيئا من الدية " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين ٠/ع .(٤)

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل ، ومراسيل ابن المسيب صحيحه .(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة ، آية ٦٧-٧٣ .

(١) انظر الأثر رقم (١٣٦/٣٢ ق) .

(٢) مراسيل أبي داود ص ١٦٩ ، حديث رقم ٣٢٣ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٥٩ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

(٤) تقريب ص ٢٤١ .

(٥) انظر جامع التحصيل ص (٨٦ ، ٨٧ ، ١٨٤) .

(أثر مجاهد في ميراث القاتل) (*) .

(١) (١٤٠/ ٢٨ ط) : عن مجاهد : لا يرث القاتل عمدا من دية من قتل شيئا ولا من ماله ، وان قتله خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) ، بنحوه من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢) (١٤١/ ٢٩ط) (وعن الحسن نحو قول مجاهد) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من طريق ابراهيم بن صدقة (٣) عن يونس (٤) عن الحسن .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة ، آية ٦٧-٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٠ ، باب ليس للقاتل ميراث ، أثر رقم ١٧٧٧٧ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٦٠ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

(٣) ابراهيم بن صدقة البصرى ، صدوق من التاسعة ٠/ت (تقريب ٩٠ ، التاريخ الكبير ١ : ٢٩٤) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدى ، أبوعبيد البصرى ، ثقة ثبت فاضل ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٩هـ/ع . (تقريب ص ٦١٣) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه ابراهيم بن صدقه وهو صدوق و بقية رجاله ثقـات .

*

(٣) (١٤٢/٣٠ ط) (وعن الزهرى نحو قول مجاهد) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) ،بنحوه من طريق عبد الأعلى(٢) عن معمر(٣) عن الزهرى(٤) .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(١٤٣/ ٧٩ ر) حديث (عمرو بن شعيب في ميراث القاتل) .(**)

حدثناعبد الباقي ،حدثنا أحمد بن محمد بن عنبسة بن لقيط الضبي ، حدثنا علي بن حجر ،حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابن جريج والمثنى ويحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس للقاتل من الميراث شيء) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .
(**) أحكام القرآن ١ : ٤٤، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .
(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٦٢ ،الفرائض ،في القاتل لا يرث شيئا .
(٢) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصرى ،أبو محمد ،ثقة من الثامنة ،مات سنة ١٨٩هـ/ع (تقريب ٣٣١) .
(٣) معمر بن راشد الأزدى ،ثقة و تقدم في(٣/ ١ط) .
(٤) محمد بن مسلم ،ابن شهاب الزهرى ،فقيه حافظ متقن ،تقدم في (٣٠/١ط) .

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢) ، بمثله ، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

٢ - وأخرجه أبو داود (٣) وأحمد (٤) ، بنحوه من حديث عمرو بن شعيب به .

٣ - وأخرجه مالك (٥) والشافعي (٦) وأحمد (٤) وابن ماجه (٧) ، بنحوه ، من حديث عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب .

بيان حال الرواة :

١ - أحمد بن محمد بن عنبسة بن لقيط الضبي ، لم أعثر عليه . وذكره ابن عدى وهو يترجم ليحيى بن سعيد العطار ، بقوله : حدثناه أحمد بن محمد بن عنبسة . (٨)

٢ - على بن حجر بن اياس السعدى المروزى (٩) ، نزيل بغداد ثم مرو ، ثقة حافظ ، مات سنة ٢٤٤هـ ، من صغار التاسعة / خ م ت س . (١٠)

---

(١) سنن الدارقطني ٤ : ٩٦ ، ٩٧ ، الفرائض ، حديث ٨٥ - ٨٨ .
(٢) السنن الكبرى ٦ : ٢١٩ ، ٢٢٠ ، الفرائض ، باب لا يرث القاتل .
(٣) سنن أبي داود ٤/١٨٩ ، ١٩٠ ، الديات حديث ٤٥٦٤ .
(٤) المسند ١ : ٤٩ ، مسند عمر بن الخطاب .
(٥) الموطأ ٢ : ٨٦٧ ، العقول ، باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه .
(٦) مسند الشافعي بترتيب السندى ٢ : ١٠٨ ، الديات حديث ٣٣٦ .
(٧) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٨٤ ، الديات باب القاتل لا يرث حديث ٢٦٤٦ .
(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٧ : ٢٦٥١ ، ترجمة يحى بن سعيد العطار .
(٩) المروزى ، بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو وفي آخرها زاى ، نسبة الى مرو الشاهجان ، (اللباب في تهذيب الأنساب ٣ : ١٩٩) .
(١٠) تقريب ص ٣٩٩ .

٣ - اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ،أو عتبة الحمصي ،صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ،مات سنة ١٨١ هـ أو ١٨٢هـ. / ى ٤ .(١)

٤ - المثنى بن الصباح اليماني الأبناوى(٢) ،أبو عبدالله أو أبو يحى ، نزيل مكة ،ضعيف ،اختلط بآخره ،وكان عابدا ،مات سنة ١٤٩هـ. / د ت ق .(٣)

٥ - يحى بن سعيد بن قيس الأنصارى المدني ،أبو سعيد القاضي ،ثقة ثبت مات سنة ١٤٤هـ أو بعدها ./ع (٤)

٦ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ،صدوق ، مات سنة ١١٨هـ./ر ٤.(٥)

٧ - شعيب بن محمد بن عبدالله ،صدوق ،ثبت سماعه من جده ، من الثالثة / ر ٤ .(٦)

٨ - عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم السهمي ،أبو محمد ، أحد العبادلة الفقهاء مات في ذى الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح ./ع (٧)

---

(١) تقريب ص ١٠٩ ،تاريخ بغداد ٦ : ٢٢١ ،الجرح والتعديل ٢ : ١٩١.

(٢) الأبناوى ،بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون (تقريب ص ٥١٩ ،انظر اللباب ١/ ٢٦).

(٣) تقريب ص ٥١٩.

(٤) تقريب ص ٥٩١ ،تهذيب ١١ : ٢٢١.

(٥) تقريب ص ٤٢٣.

(٦) المصدر نفسه ص ٢٦٧.

(٧) المصدر السابق ص ٣١٥.

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف من وجهين :

١ - فيه اسماعيل بن عياش ضعيف في غير أهل بلده .

٢ - وفيه المثنى بن الصباح ، وهو أيضا ضعيف .

الحكم على الحديث :

حسنه البوصيرى والسيوطي والألباني .(١)

وضعفه الزيلعي وابن حجر والزبيدى .(٢)

*

(١٤٤/ ٨٠ ر) حديث (عمر بن الخطاب في ميراث القاتل) .(*)

حدثنا عبد الباقي ، حدثنا موسى بن زكريا التسترى ، حدثنا سليمان ابن داود ، حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : " ليس للقاتل شيء " .

تخريجه :

تقدم تخريجه في الحديث (١٤٣/ ٧٩ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة آية ٦٧ - ٧٣ .

(١) لمزيد من التفاصيل انظر (مصباح الزجاجة ٢ : ٨٦ ، فيض القدير : ٥ : ٣٧٧ ، الجامع الصغير ٢ : ١٣٧ ، ارواء الغليل ٦ : ١١٥) .

(٢) للمزيد من التفاصيل انظر (نصب الراية ٤ : ٣٢٨ ، تلخيص الحبير ٣/ ٨٤ ، عقود الجواهر ٢/ ٢٤٥) .

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن زكريا التُسْتَرى (١) ، تكلم فيه الدارقطني ، وحكى الحاكم عن الدارقطني أنه متروك . (٢)

٢ - سليمان بن داود العتكي (٣) ، أبو الربيع الزهراني والبصرى ، نزيل بغداد ، ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة من العاشرة ، مات سنة ٢٣٤هـ . / خ م د س . (٤)

٣ - حفص بن غياث ، ثقة ، تقدم في (١٨/١٧ ر) .

٤ - الحجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في (٧٧/١٠ ط) .

٥ - عمرو بن شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدم في (١٤٣/٧٩ ر) .

٦ - شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، تقدم في (١٤٣/٧٩ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده موسى بن زكريا ، وهو متروك .

---

(١) التسترى ، بالتاء المضمومة ثالث الحروف وسكون السين وفتح التاء الثالثة والراء المهملة ، هذه النسبة الى تستر بلدة من كور الأهواز من هوزستان (اللباب ١ : ٢١٦) .

(٢) المغني في الضعفاء ٢ : ٦٨٣ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٢٠٥ ، لسان الميزان ٦ : ١١٧ .

(٣) العتكي ، بفتح العين والتاء المثناة من فوقها وفي آخرها كاف . (اللباب ٢ : ٣٢٢) .

(٤) تقريب ص ٢٥١ ، تهذيب ٤ : ١٩٠ .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث من طريق أبي بكر الرازى الجصاص ، اسناده ضعيف جدا ، وهو ضعف لا ينجبر بغيره لأن موسى بن زكريا متروك الحديث .

٢ - ومن طريق ابن ماجه عن عمرو بن شعيب ، حسنه البوصيرى .(١)

٣ - وجاء في علل الدارقطني ما نصه :

وسئل الدارقطني عن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : " ان القاتل لا يرث و ان الوالد لا يقاد بولده " فقال : هو حديث يرويه عمرو بن شعيب واختلف عليه فيه ، فرواه الحجاج بن أرطأة والمثنى بن الصباح و محمد بن عجلان وعبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه يحى بن سعيد الأنصارى عن عمرو بن شعيب واختلف عنه ، فرواه اسماعيل بن عياش عن يحى ابن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ورواه على بن مسهر عن يحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عمر ، ورواه مالك ابن أنس وحماد بن سلمة وأبوخالد الأحمر وهشيم ويزيد بن هارون وغيرهم عن يحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه عبد الكريم أبو أمية عن عمرو ابن شعيب مرسلا أيضا عن عمر . والمرسل أولى بالصواب .اهـ(٢)

٤ - وقال ابن حجر في التلخيص(٣) : قال الشافعي : وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته أهل الحديث ، فان بعض رجاله مجهولون ، فاعتمدنا على المنقطع مع ما انضم اليه من حديث المغازى ، واجماع العلماء على القول به .اهـ

---

(١) مصباح الزجاجة ٢ : ٨٦ ، باب القاتل لا يرث .
(٢) علل الدارقطني ٢ : ١٠٧ ، السؤال ١٤٦ .
(٣) تلخيص الحبير ٣ : ٩٢ ، الحديث ١٣٦٩ .

(١٤٥/ ٨١ ر) حديث (أبي هريرة في ميراث القاتل) .(*)

روى الليث عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القاتل لا يرث ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) والدارقطني (٤) والبيهقي (٥) والبغوى (٦) ،بمثله ،من حديث حميد عن أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ - اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموى ،مولاهم ،المدني ،متروك ، من الرابعة ،مات سنة ١٤٤هـ/ د . ت ق .(٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة ،آية ٦٧-٧٣ .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٤٢٥ ،الفرائض باب ما جاء في ابطال ميراث القاتل .

(٢) تحفة الأشراف ٩ : ٣٣٣ ،وعزاه الى النسائي في السنن الكبرى .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٨٣ ، ٩١٣ ،حديث ٢٦٤٥ ، ٢٧٣٥ .

(٤) سنن الدارقطني ٤ : ٩٦ ،الفرائض ،حديث ٨٦ .

(٥) السنن الكبرى ٦ : ٢٢٠ ،الفرائض ،باب لا يرث القاتل .

(٦) شرح السنة ٨ : ٣٦٧ ،الفرائض ،مصابيح السنة ٢ : ٣٨٦ ، باب الفرائض .

(٧) تقريب ص ١٠٢ .

٢ - حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، ثقة من الثانية ، مات سنة ١٠٥ هـ . على الصحيح ، وقيل : ان روايته عن عمر مرسلة . /ع .(١)

٣ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم وهم ثقات .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، لان اسحاق بن عبد الله ، متروك الحديث ، وأورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث لا يصح ، لا يعرف الا من هذا الوجه ، و اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة قد تركه بعض أهل العلم ، منهم أحمد ابن حنبل ، والعمل على هذا عند أهل العلم ، أن القاتل لا يرث .(٢)

*

(١٤٦/٨٢ ر) حديث (مكحول في ميراث القاتل) .(*)

روى يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن راشد عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القاتل عمدا لا يرث من أخيه ولا من ذى قرابته شيئا ، ويرث أقرب الناس اليه نسبا بعد القاتل " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة الآية ٦٧-٧٣ .

(١) تقريب ص ١٨٢ ، تهذيب ٣ : ٤٥ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ : ٢٢٥ .

(٢) سنن الترمذى ٤ : ٤٢٥ ، انظر نصب الراية ٤/٣٢٨ ، تلخيص الحبير ٣ : ٨٥ .

تخريجه :

لم أعثر عليه باللفظ المذكور ، ولكن أخرجه أبو داود [١] والبيهقي [٢] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ولفظ أبي داود " ليس للقاتل شيء وان لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس اليه ، ولا يرث القاتل شيئا".

بيان حال الرواة :

١ - يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦هـ/ع. [٣]

٢ - محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق يهم ورمى بالقدر ، من السابعة مات بعد الستين ومائة م/ ٤. [٤]

٣ - مكحول الشامي ، أبو عبدالله ، ثقة فقيه كثير الارسال ، مشهور من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة م/ر م ٤. [٥]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا . وفيه مكحول لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم. [٦]

---

(١) سنن أبي داود ٤:١٨٩ ، الديات ، باب ديات الأعضاء .

(٢) السنن الكبرى ٦:٢٢٠ ، الفرائض ، باب لا يرث القاتل .

(٣) تقريب ص ٦٠٦ ، تهذيب ١١:٣٦٦.

(٤) تقريب ص ٤٧٨ ، تهذيب ٩:١٥٨.

(٥) تقريب ص ٥٤٥ ، تهذيب ١٠:٢٨٩.

(٦) انظر جامع التحصيل للعلائي ص ٢٨٥ ، ترجمة ٧٩٥.

الحكم على الحديث :

من طريق مكحول ،اسناده منقطع ،لأنّ مكحولا لم يكن صحابيا ، وفيه أيضا محمد بن راشد ،وهو صدوق يهم.

و من طريق عمرو بن شعيب ،أيضا ضعيف.(١)

*

(١٤٧/٨٣ ر) حديث (عدى الجذامي في ميراث القاتل).(*)

روى (حفص)(٢) بن ميسرة ،حدثني عبد الرحمن بن حرملة عن عدى الجذامي قال : قلت يا رسول الله : كانت لي امرأتان فاقتتلتا فرميت احداهما (فقتلتها)(٣) فقال : " أعقلها ولا ترثها ".

تخريجه :

١ - أخرجه الطبراني بمثله من حديث حفص بن ميسرة عن عبد الرحمن عن عدى.(٤)

٢ - وأخرجه عبد الرزاق بنحوه ،من حديث عدى بن زيد.(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣.

(١) لمزيد من التفصيل انظر الحديثين (١٤٤/٨٠ ر) ، (١٤٥/ ٨١ر).

(٢) في الأصل ،حصن ،والتصحيح من المعجم الكبير للطبراني ١٧ : ١١٠ ، حديث ٢٦٩.

(٣) الزيادة من المعجم الكبير للطبراني ،حديث ٢٦٩.

(٤) المعجم الكبير ١٧ : ١١٠ ،وانظر الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢ : ٤٧٢ ،ترجمة عدى .

(٥) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٧ ،حديث ١٧٨٠٢ ،باب ليس للقاتل ميراث.

بيان حال الرواة :

١ - حفص بن ميسرة العقيلي ، أبو عمر الصنعاني ، نزيل عسقلان ، ثقة ربما وهم ، من الثامنة مات سنة ١٨١هـ/خ م ق س ق .(١)

٢ - عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو ، أبوحرملة المدني ، صدوق ربما أخطأ مات سنة ١٤٥هـ/م ٤.(٢)

٣ - عدى بن زيد ، من الصحابة رضوان الله عليهم ٠/د(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه عبد الرحمن بن حرملة ، وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : في اسناده راو لم يسم(٤) ، وقال أيضا : رجاله رجال الصحيح ، الا أن فيه راويا لم يسم.(٥)

*

(١٤٨/ ٨٤ ر) حديث (الوصية للوارث).(*)

قال عليه الصلاة والسلام : " لا وصية لوارث ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) تقريب ص ١٧٤ .

(٢) المصدر نفسه ص ٣٣٩ .

(٣) تقريب ص ٣٨٨ ، الاصابة ٢ : ٤٧٢ .

(٤) مجمع الزوائد ٣ : ٩٩ ، الزكاة باب في اليد العليا و من أحق بالصلة .

(٥) المصدر نفسه ٤ : ٢٣٠ ، الفرائض ، باب ميراث القاتل .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) وابن ماجه (٣) وأبو داود الطيالسي (٤) وسعيد بن منصور (٥) وأحمد (٦)، من حديث أبي أمامة (٧) - رضي الله عنه - ولفظ أبي داود " ان الله قد أعطى كل ذى حق حقه، فلا وصية لوارث ".

٢ - وأخرجه الترمذى (٢) والنسائي (٨) وابن ماجه (٣) وسعيد بن منصور (٥) وأحمد (٩)، من حديث عمرو بن خارجة (١٠)، ولفظ الترمذى " ان الله أعطى كل ذى حق حقه، ولا وصية لوارث ..".

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ١١٤، الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث.

(٢) سنن الترمذى ٤ : ٤٣٣، ٤٣٤، الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث.

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ٩٠٥، الوصايا، لا وصية لوارث.

(٤) في مسنده ص ١٥٤، أحاديث أبي أمامة الباهلي.

(٥) سنن سعيد بن منصور ١ : ١٢٥، ١٢٦، الوصايا، باب لا وصية لوارث.

(٦) المسند ٥ : ٢٦٧، حديث أبي أمامة الباهلي.

(٧) أبو أمامة الباهلي، صُدَيّ بن عجلان، بالتصغير، صحابي مشهور سكن الشام. ومات بها سنة ٨٦ هـ./ع. (تقريب ص ٢٧٦).

(٨) سنن النسائي ٦ : ٢٤٧، الوصايا، باب ابطال الوصية للوارث.

(٩) المسند ٤ : ١٨٦، ١٨٧، ٢٣٨، ٢٣٩، مسند الشاميين، بقية أحاديث عمرو بن خارجة.

(١٠) عمرو بن خارجة الأسدى، ويقال الأشعرى أو الأنصارى، وقيل فيه خارجة بن عمرو. والأول أصح، وكان حليف أبي سفيان، صحابي له أحاديث / ت س ق. (تقريب ص ٤٢٠).

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى من الطريقين ،بقوله : هذا حديث حسن صحيح .(١)
وحسنه ابن حجر ،من طريق أبي أمامة ،بقوله : حسن الاسناد .(٢)

*

(١٤٩/ ٨٥ ر) حديث (لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها) .(*)

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (٣) ومسلم (٤) وأبو داود (٥) والترمذى (٦) ، والنسائي (٧) وابن ماجه (٨) . بنحوه ،من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه البخارى (٣) والنسائي (٧) وأبوحنيفة (٩) ،بنحوه من حديث جابر .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٤٣٣ ، ٤٣٤ ،الوصايا ،باب ما جاء لا وصية لوارث .

(٢) انظر تلخيص الحبير ٣ : ٩٢ حديث ١٣٦٩ ،الوصايا ،وانظرنصب الراية ٤ : ٤٠٣-٤٠٥ ،الوصايا ،الحديث الخامس .

(٣) صحيح البخارى ٦ : ١٢٨ ،النكاح ،باب لا تنكح المرأة على عمتها .

(٤) صحيح مسلم ٢ : ١٠٢٨ ،النكاح ،باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها .

(٥) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٤ ،النكاح ،باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء .

(٦) سنن الترمذى ٣ : ٤٣٢ ،النكاح ،باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٧) سنن النسائي ٦ : ٩٧ ،النكاح ،الجمع بين المرأة وعمتها .

(٨) سنن ابن ماجه ١ : ٦٢١ ،النكاح ،باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٩) مسند أبي حنيفة برواية الحصكفي ص ١٠٠ ،النكاح .

٣ - وأخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) ،بنحوه ،من حديث ابن عباس .

٤ - وأخرجه أحمد (٣) ،بمثله من حديث علي بن أبي طالب .

٥ - وأخرجه ابن ماجه (٤) ،بمثله من حديث أبي موسى الأشعرى .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأنه مخرج في الصحيحين .

*

(١٥٠/٨٦ ر) حديث (اذا اختلف البيعان) . (*)

" واذا اختلف البيعان فالقول ما قاله البائع أو يترادان " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٥) والترمذى (٦) والنسائي (٧) وابن ماجة (٨)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة ،الآية ٦٧-٧٣ .

(١) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٤ ،النكاح ،باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء .

(٢) سنن الترمذى ٣ : ٤٣٢ ،النكاح باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٣) المسند ١ : ٧٨ ،مسند علي .

(٤) سنن ابن ماجه ١ : ٦٢١ ،النكاح ،باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٥) في السنن ٣ : ٢٨٥ ،البيوع ،باب اذا اختلف البيعان .

(٦) في السنن ٣ : ٥٧٠ ،البيوع ،ما جاء اذا اختلف البيعان .

(٧) في السنن ٧ : ٣٠٣ ،البيوع ،اختلاف المتبايعان في الثمن .

(٨) في السنن ٢ : ٧٣٧ ،التجارات ،باب البيعان يختلفان .

ومالك (١) والطيالسي (٢) وابن أبي شيبة (٣) وأحمد (٤) والدارمي (٥) وأبو يعلى (٦) والطبراني (٧) والدارقطني (٨) والحاكم (٩) والبيهقي (١٠)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، لفظ أبي داود " اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينه، فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركان ".

الحكم على الحديث :

١ - صححه الحاكم، بقوله : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، (١١) وأقره الذهبي .

---

(١) في الموطأ تصحيح محمد فؤاد ، ٢ : ٦٧١ ، البيوع ، باب بيع الخيار.

(٢) مسند الطيالسي ٢ : ٥٣ ، مسند عبد الله بن مسعود .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٦ : ٢٢٧ ، البيوع ، في البيعين يختلفان.

(٤) بالمسند ١ : ٤٦٦ ، مسند عبد الله بن مسعود .

(٥) سنن الدارمي ٢ : ٢٥٠ ، البيوع باب اذا اختلف المتبايعان.

(٦) مسند أبي يعلى ٨ : ٤٠ ، مسند عبد الله بن مسعود .

(٧) المعجم الكبير ١٠ : ٨٨ ، ٢١٥ ، ٢١٩ ، مسند عبد الله بن مسعود .

(٨) في السنن ٣ : ٢٠ ، ٢١ ، البيوع.

(٩) المستدرك ٢ : ٤٥ ، البيوع ، اذا اختلف البيعان ..

(١٠) السنن الكبرى ٥ : ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، البيوع ، باب اختلاف المتبايعين .

(١١) المستدرك ٢ : ٤٥ ، البيوع .

٢ - وقال الزيلعي : قال صاحب التنقيح : والذى يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل ،بل هو حديث حسن يحتج به، لكن في لفظه اختلاف.(١)

وقال الزيلعي : ويدل على ذلك أن مالكا أخرجه في الموطأ بلاغا.(١)

*

(آثار في ميراث القاتل)(*)

قال أبو بكر الرازى : ويدل على تسوية حكم العامد والمخطيء في ذلك ما روى عن علي وعمر وابن عباس من غير خلاف من أحد من نظرائهم عليهم.(*)

(م١٥١/ ٣٥ق) : عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : انه لا ميراث لقاتل سواء كان القتل عمدا أوخطأ.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٣٦/ ٣٢ق).

-(م١٥٢/ ٣٦ ق) : وعن علي رضي اللهعنه نحو قول عمر.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٣٧/ ٣٣ق).

-(م١٥٣/ ٣٧ ق) : وعن ابن عباس نحو قول عمر.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٣٨/ ٣٤ ق).

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة الآية ٦٧-٧٣.

(١) نصب الراية ٤ :١٠٧ ،الدعوى ،باب التحالف ،وانظر (مرويات ابن مسعود ،للدكتور الشريف منصور العبدلي ٢ : ٤٣-٥٢).

(١٥٤/٨٧ ر) حديث (رفع القلم عن ثلاثة) .(*)

" رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى ينتبه و عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يحتلم ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والدارقطني (٦) والحاكم (٧) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولفظ أبي داود " رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم و عن المجنون حتى يعقل ".

٢ - وأخرجه أبو داود (١) والنسائي (٨) وابن ماجه (٣) وأحمد (٩) والدارمي (١٠) وابن حبان (٥) والحاكم (٧) من حديث عائشة - رضي الله عنها - ولفظ أبي داود " رفع القلم عن ثلاثة ؛ عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٥ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) سنن أبي داود ٤ : ١٣٩-١٤١ ، الحدود ، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا .

(٢) سنن الترمذى ٤ : ٣٢ ، الحدود ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٦٥٨ ، ٦٥٩ ، الطلاق ، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم .

(٤) المسند ١ : ١١٨ ، ١٤٠ ، ١٥٥ ، ١٥٨ ، مسند علي بن أبي طالب .

(٥) صحيح ابن حبان ١ : ١٧٨ ، حديث رقم ١٤٢ ، ١٤٣ .

(٦) سنن الدارقطني ٣ : ١٣٩ ، كتاب الحدود والديات وغيره ، حديث رقم ١٧٣ .

(٧) المستدرك ٢ : ٥٩ ، البيوع ١ : ٢٥٨ ، الصلاة .

(٨) سنن النسائي ٦ : ١٥٦ ، الطلاق ، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج ، حديث ٣٤٣٢ .

(٩) المسند ٦ : ١٠٠ ، ١٠١ ، مسند عائشة رضي الله عنها .

(١٠) سنن الدارمي ٢ : ١٧١ ، الحدود ، باب رفع القلم عن ثلاثة .

٣ - وأخرجه البخارى (١) تعليقا عن علي رضي الله عنه ، قال : وقال علي : ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة : عن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ ...

الحكم على الحديث :

١ - صححه الحاكم وأقره الذهبي ، من حديث علي وعائشة. (٢)

٢ - وحسنه الترمذى من حديث علي ، بقوله : حديث علي حديث حسن غريب، من هذا الوجه. (٣)

٣ - وجاء في علل الدارقطني : (٤)

سئل الدارقطني عن حديث الحسن البصرى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم " رفع القلم عن ثلاثة ، الطفل والمجنون والنائم ".

فقال : هو حديث حدث به قتادة وحميد الطويل ويونس بن عبيد عن الحسن ، واختلف عنهما ، فأسنده على بن عاصم عن حميد ، وأسنده هشيم عن يونس بن عبيد وكلاهما عن الحسن عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم . ووقفه غيرهما .

والموقوف أشبه بالصواب . والله أعلم. اهـ

---

(١) صحيح البخارى ٦ : ١٦٩ ، الطلاق ، باب الطلاق في الاغلاق ...

(٢) المستدرك ١ : ٢٥٨ ، الصلاة ٢ : ٥٩ ، البيوع .

(٣) سنن الترمذى ٤ : ٣٢ ، الحدود ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد .

(٤) علل الدارقطني ٣ : ١٩٢ ، سؤال ٣٥٤ ، وانظر ٣ : ٧٢ ، سؤال ٢٩١ .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ

(١٥٥/٣٨ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

* وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة *) . (*)

قال ابن عباس : انها أربعون يوما مقدار ما عبدوا العجل .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من قول ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه : وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة ، قال ذلك أعداء الله اليهود ، قالوا لن يدخلنا الله النار الا تحلة القسم الايام التي أصبنا فيها العجل أربعين يوما .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، لأنه من طريق بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس. (٢)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة ، آية ٨٠ .

(١) تفسير ابن جرير ١ : ٣٠٢ ، تفسير سورة البقرة آية ٨٠ .

(٢) تقدم بيان حالهم في (١٢٣/٢٩ ق) .

(١٥٦/ ٣١ ط) (وعن قتادة نحو قول ابن عباس) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، من قول قتادة ، في قوله تعالى : ﴿ لن تمسنا النار الا أياما معدودة ﴾ ، قالوا أياما معدودة بما أصبنا في العجل .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا الحسن بن يحيى العبدى (٢) ، فهو صدوق .

*

(١٥٧) (٣٢ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ أياما معدودة ﴾) .(*)

قال مجاهد : سبعة أيام .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ، عن مجاهد في قول الله تعالى : ﴿ وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة ﴾ قال كانت تقول انما الدنيا سبعة آلاف سنة وانما نعذب مكان كل ألف سنة يوما .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة ، آية ٨٠ .
(١) تفسير ابن جرير ١ : ٣٠٢ ، تفسير سورة البقرة آية ٨٠ .
(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٠/ ١٩ ط) .
(٣) تفسير ابن جرير ١ : ٣٠٣ ، تفسير سورة البقرة آية ٨٠ .
(٤) رجال السند تقدم بيان حالهم في (١٠٦/ ١٣ ط) .

(١٥٨/٣٣ ط) (وعن الحسن نحو قول مجاهد) .(*)

تخريجه :

لم أعثر عليه .

*

(١٥٩/٨٨ ر) حديث (في المستحاضة) .(*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم :" المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها".

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) والترمذى(٢) وابن ماجه(٣) والطحاوى(٤) ، من حديث عدى بن ثابت(٥) عن أبيه(٦) عن جده(٧) ، ولفظ أبي داود : " المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة ، آية ٨٠ .

(١) سنن أبي داود ١ : ٧٣ ، ٧٤ ، ٨٠ ، الطهارة أحاديث ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٩٧ .

(٢) سنن الترمذى ١ : ٢٢٠ ، الطهارة ، ما جاء أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، الطهارة ، ما جاء في المستحاضة .

(٤) شرح معاني الآثار ١ : ١٠٢ ، باب المستحاضة كيف تتطهر للصلاة ؟

(٥) عدى بن ثابت الأنصارى ، الكوفي ، ثقة رمي بالتشيع ، مات سنة ١١٦هـ/ع (تقريب ٣٨٨) .

(٦)(٧) ثابت الأنصارى والد عدى قيل هو ابن قيس بن الخطيم وهو جد عدى لا أبوه ، وقيل اسم أبيه دينار ، وقيل عمرو بن أخطب ، وقيل عبيد بن عازب ، وهو مجهول الحال ، من الثالثة / د س ق (تقريب ١٣٣ ، تهذيب ٢ : ١٩) .

الحكم على الحديث :

ضعفه أبو داود والترمذى وقال عقبه : هذا حديث تفرد به شريك عن أبي اليقظان وسألت محمداعن هذا الحديث ،فقلت : عدى بن ثابت عن أبيه عن جده ،جد عدى ما اسمه ؟ فلم يعرف محمد اسمه ،وذكر لمحمد قول يحى بن معد أن اسمه دينار فلم يعبأ به .(١)

*

(١٦٠/٨٩ر) حديث (في المستحاضة) .(*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " دعي الصلاة أيام حيضك ".

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد (٢) في المسند بمثله من حديث عائشة رضي الله عنها .

٢ - وأخرجه البخارى (٣) ومسلم (٤) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ : أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة واذا أدبرت فاغتسلي وصلي " واللفظ للبخارى .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة آية ٨٠ .

(١) سنن الترمذى ١ : ٢٢٠ ، الطهارة ، ما جاء أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة .

(٢) المسند ٦ : ٤٢ ، ٢٦٢ ، مسند عائشة رضي الله عنها .

(٣) صحيح البخارى ١ : ٨٣ ، الحيض ، باب اقبال الحيض وادباره ...

(٤) صحيح مسلم ١ : ٢٦٢ ، الحيض ، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها .

ما ورد عنه من آثار في تفسير قوله تعالى : وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا

(١٦١/ ٣٤ ط) (أثر محمد الباقر في بيان قوله تعالى :
* وقولوا للناس حسنا *) . (*)

عن أبي جعفر محمد بن علي في قوله * وقولوا للناس حسنا *
قال - كلهم .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بمثله من طريق أبي جعفر محمد بن علي .

بيان حال الرواة :

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ومائة . /ع . (٢)

الحكم على الأثر :

من طريق ابن جرير في اسناده ، عبد الملك بن أبي سليمان ، (٣) وهو صدوق له أوهام ، والقاسم بن مالك المزني (٤) وهو صدوق فيه لين ، و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٧ ، سورة البقرة آية ٨٣ .

(١) تفسير ابن جرير ١ : ٣١١ ، سورة البقرة آية ٨٣ .

(٢) التقريب ص ٤٩٧ .

(٣) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العَرْزَمي ، بفتح المهملة وسكون الراء و بالزاى المفتوحة ، صدوق له أوهام من الخامسة ، مات سنة ١٤٥ هـ/ خت م ٤ (انظر تقريب التهذيب لابن حجر ص ٣٦٣) .

(٤) القاسم بن مالك المزني ، أبو جعفر الكوفي ، صدوق فيه لين ، من صغار الثامنة ، مات بعد التسعين ومائة / خ م ت س ق (تقريب ٤٥١ ، تهذيب ٧ : ٣٣٢) .

(١٦٢/٣٩ ق) (أثر ابن عباس في نسخ قوله تعالى :
* وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ *) . (*)

روى عن ابن عباس في قوله تعالى : * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن * أنها منسوخة بالأمر بالقتال .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) بنحوه من قول ابن عباس - رضي الله عنهما - .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف، ففيه أبو صالح المصرى (٢) ، وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، و معاوية بن صالح (٣) ، وهو صدوق له أوهام .

*

(١٦٣/ ٣٥ ط) (وعن قتادة نحو قول ابن عباس) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) ، بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه بشر بن معاذ (٥) ، وهوصدوق و بقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٧ ، سورة البقرة آية ٨٣ (والآية من سورة النحل رقم ١٢٥) .
(١) السنن الكبرى ٩ : ١١ ، السير ، باب ما جاء في نسخ العفو.
(٢) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم أبو صالح المصرى ، كاتب الليث صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة ٢٢٢هـ/ خت د ت ق (تقريب ٣٠٨) .
(٣) معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهملة مصغر ، الحضرمي الحمصي ، صدوق له أوهام ، مات سنة ١٥٨هـ وقيل بعد السبعين / ر م ٤ (تقريب ٥٣٨) .
(٤) تفسير ابن جرير ٢١ : ٣ ، سورة العنكبوت آية ٤٦ .
(٥) تقدمت ترجمته في ١١١/ ١٦ ط .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ

(١٦٤/ ٩٠ ر) حديث (في فداء الأسرى) (*) .

روى الحجاج بن أرطأة عن الحكم عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم و يفدوا عانيهم بالمعروف والاصلاح بين المسلمين .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (١) وأحمد (٢) وأبو يعلى (٣) وابن حزم (٤) من حديث الحكم عن مقسم عن ابن عباس ،بنحوه ،ما عدا أحمد ،فهو بمثله .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ،البقرة آية ٨٥ .

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٩ : ٣١٨ ،الديات ،العقل على من يكون ؟

(٢) المسند ١ : ٢٧١ مسند ابن عباس .

(٣) مسند أبي يعلى ٤ : ٣٦٦ ، ٣٦٧ ،مسند ابن عباس .

(٤) المحلى لابن حزم ،تحقيق احمد شاكر ١١ : ٤٥ ،العواقل والقسامة وقتل أهل البغي .

٢ - وأخرجه أيضا أحمد [١] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثله.

بيان حال الرواة :

١ - الحجاج بن أرطأة ،صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في (٧٧/١٠ط) .

٢ - الحكم بن عتيبة [٢] ،أبو محمد الكندى الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، الا أنه ربما دلس تقدم في (٧٨ / ١١ ط) .

٣ - جده لم أعثر عليه ، قلت : لعل في السند سقطا ، لأن الحديث -كما تقدم- مروى من طريق الحكم عن مقسم [٣] عن ابن عباس ، ومن طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لسببين :

أ- لأن المؤلف أورده معلقا .

ب- وفيه حجاج بن أرطأة ،صدوق كثير الخطأ والتدليس . ولم يصرح بالسماع.

---

(١) المسند ١ : ٢٧١ ،مسند ابن عباس .

(٢) عتيبة ،بالمثناة ثم الموحدة مصغرا (تقريب ١٧٥ ،انظر تبصير المنتبه ٣ : ٩٢٩) .

(٣) مقسم ، بكسر أوله ،مولى عبد الله بن الحارث ،ويقال له مولى ابن عباس ،للزومه له ،صدوق كان يرسل مات سنة ١٠١ هـ ،وماله في البخارى سوى حديث واحد /خ ٤. انظر (التقريب ص ٥٤٥ ،التهذيب ١٠ : ٢٨٨) .

بيان الحكم على الحديث :

اسناده من طريق المؤلف ضعيف ،وقال ابن حزم (١) : فيه حجاج بن أرطأة وهو ساقط وفيه مقسم وهو ضعيف .

وصححه أحمد محمد شاكر من الطريقين ،بقوله : اسناده صحيح .(٢)

بيان غريب الحديث :

١ - يعقلوا معاقلهم : العقل ،الديه . وعقل القتيل يعقله عقلا ،وداه وعقل عنه : أدى جنايته (٣) ،والمعاقل : الديات جمع معقلة ، والمعنى ،يكونون على ما كانوا عليه من أخذ الديات واعطائها .(٤)

٢ - عانيهم ،أسيرهم ،قال ابن الأثير العاني الأسير ،وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو وهو عاني ،والمرأة عانية ،وجمعها عوان .(٥)

*

(١٦٥/ ٩١ ر) حديث (أبي موسى الأشعري في عيادة المريض) .(*)

روى منصور عن شقيق بن سلمة عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أطعموا الطعام وافشوا السلام وعودوا المريض وفكوا العاني ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ،سورة البقرة آية ٨٥ .

(١) المحلى - تحقيق أحمد شاكر ١١ : ٤٥ ،العواقل والقسامة .

(٢) مسند أحمد ،تحقيق أحمد شاكر ٤ : ١٤٦ ،مسند ابن عباس .

(٣)(٤) لسان العرب ١١ : ٤٦٠ ، ٤٦٢ .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ : ٣١٤ .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وأحمد (٢) وابن حبان (٣) والبيهقي (٤) ، من حديث أبي موسى بلفظ " أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني " واللفظ للامام البخارى .

بيان حال الرواة :

١ - منصور بن المعتمر بن عبد الله ، أبو عتاب ، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لا يدلس ، من طبقة الأعمش مات سنة ١٣٢هـ/ع. (٥)

٢ - شقيق بن سلمة ، ثقة مخضرم ، تقدم في ٥٥/١٨ ق .

*

حديث (عمران بن حصين وسلمه بن الأكوع في فداء الأسرى) . (*)

(١) (١٦٦/٩٢ ر) : روى عمران بن حصين ، ان النبي صلى الله عليه وسلم " فدى أسارى من المسلمين بالمشركين " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ، سورة البقرة آية ٨٥ .

(١) صحيح البخارى ٤ : ٣٠ ، الجهاد ، ٦ : ١٤٣ ، ١٩٥ ، النكاح والأطعمة ، ٧ : ٤ ، المرض والطب ، ٨ : ١١٤ ، الأحكام .

(٢) المسند ٤ : ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، مسند أبي موسى الأشعرى .

(٣) صحيح ابن حبان ٥ : ١٣٦ ، الزكاة ، حديث ٣٣١٤ .

(٤) السنن الكبرى ٣ : ٣٧٩ ، الجنائز .

(٥) تقريب ٥٤٨ .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) والترمذى (٢) وأحمد (٣) والطحاوى (٤) ، من حديث عمران بلفظ " ان النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين من بني عقيل ".

*

(٢) (١٦٧ / ٩٣ ر) (وعن سلمة بن الأكوع نحو حديث عمران) (*).

تخريجه :

أخرجه مسلم (٥) وأبوداود (٦) وابن ماجه (٧) من حديث سلمة بن الأكوع ، بلفظ " ... فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ، سورة القمر ، آية ٨٥ .

(١) صحيح مسلم ٣ : ١٢٦٢ ، باب لا وفاء لنذر في معصية الله .

(٢) سنن الترمذى ٤ : ١٣٥ ، السير ، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء .

(٣) المسند ٤ : ٤٢٦ ، ٤٣٠ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، حديث عمران بن حصين .

(٤) شرح معاني الآثار ٣ : ٢٦٠ ، ٢٦١ ، السير ، باب الفداء .

(٥) صحيح مسلم ٣ : ١٣٧٥ ، الجهاد والسير ، باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى .

(٦) سنن أبي داود ٣ : ٦٤ ، الجهاد ، الرخصة في المدركين يفرق بينهم .

(٧) سنن ابن ماجه ٢ : ٩٤٩ ، الجهاد ، باب فداء الأسارى .

غريب الحديث :

فدى أُسارى : الفِداء بالكسر والمد والفتح مع القصر ، فكاك الأسير.
يقال : فداه يفديه فِداءً ،وفدى وفاداه يفاديه اذا أعطى فِداءه وأنقذه.
وفدّاه بنفسه وفدّاه اذا قال له : جُعِلتُ فِداك ،والفدية : الفداء .
وقيل المفاداه : ان تفتك الأسير بأسير مثله .(١)

*

(١٦٨/ ٤٠ ق) (أثر الحسين بن علي في فداء الأسرى) .(*)

روى (الثورى)(٢) عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال :
سئل الحسين بن علي عليهما السلام على من فدى الأسيرقال : على الأرض التي يقاتل عنها .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) ،بنحوه من طريق بشر بن غالب عن (الحسين)(٤) بن علي رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ، سورة البقرة آية ٨٥ .

(١) النهاية في غريب الحديث ٣ : ٤٢١ - بتصرف يسير - .

(٢) في اسناد ابن أبي شيبة ،باسم سفيان بن عيينه .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٢ : ٤٢٠ ،الجهاد .

(٤) في اسناد ابن أبي شيبة ،باسم الحسن بن علي ،ومصادر ترجمة بشر بن غالب ،تذكر أنه روى عن الحسين بن علي ،(انظر التاريخ الكبير للبخارى ٢/ ٨١ ،الجرح والتعديل ٢ : ٣٦٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه محمد بن اسحاق (٢) ،وهو صدوق يدلس ، وأبو جعفر الرازى (٣) ،وهو صدوق سيء الحفظ، و محمد بن أبي محمد (٤) ،وهو مجهول .

*

(٢) (١٧٢/ ٣٦ ط) : (وعن أبي العالية في بيان قوله تعالى : ﴿ فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ﴾) (*) .

قال : لما قالوا : ﴿ وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ ﴾ (٥)

وقالوا : ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ (٦) قيل لهم فتمنوا الموت .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول أبي العالية الرياحى (٧) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ، سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٣٣٧ ، تفسير سورة البقرة ، آية ٩٤ .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٨٨/ ٥١ ر) .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٠٨/ ١٤ ط) .

(٤) محمد بن أبي محمد الأنصارى ، مولى زيد بن ثابت ، مدني مجهول تفرد عنه ابن اسحاق ٠/د (تقريب ٥٠٥) .

(٥) سورة البقرة الآية ١١١ .

(٦) سورة المائدة ، الآية ١٨ .

(٧) أبو العالية الرياحى ، هو رفيع بن مهران ، ثقة كثير الارسال ، تقدم في (١٣٠/ ٢٤ ط) .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة ١٦١هـ/ع.(١)

٢ - عبد الله بن شريك العامرى ، الكوفي ، صدوق يتشيع ، من الثالثة.(٢) /س.

٣ - بشر بن غالب الأسدى ، روى عن الحسين بن علي وأبي هريرة ، وروى عنه عبد الله بن شريك وابن أشوع ويزيد بن أبي زياد.(٣)

٤ - الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حفظ عنه ، استشهد يوم عاشوراء سنة ٦١ هـ وله ٥٦ سنة /ع.(٤)

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا عبد الله بن شريك ، فهو صدوق .

---

(١) تقريب ص ٢٤٤ ، تهذيب الكمال للمزى ١١ : ١٥٤-١٦٩.

(٢) تقريب ص ٣٠٧ ، شريك ، بفتح الشين وكسر الراء .

(٣) التاريخ الكبير ٢/ ٨١ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢ : ٣٦٣ ، الثقات لابن حبان ٤ : ٦٩.

(٤) تقريب ص ١٦٧.

ما ورد عنه من احاديث وآثار في قوله تعالى :

فَتَمَنَّوُاْ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ

(١٦٩/ ٩٤ ر) حديث (في بيان قوله تعالى :

* فتمنوا الموت ان كنتم صادقين *) (*).

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا ".

تخريجه :

١ - أخرجه الامام أحمد (١) وابن جرير الطبري (٢) من حديث ابن عباس، وفيه قال عليه الصلاة والسلام :" ... ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم في النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالا ولا أهلا ". واللفظ للامام أحمد .

٢ - وأورده السيوطي من حديث ابن عباس مرفوعا ، بنحوه (٣).

الحكم على الحديث :

صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح (٤).

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ، البقرة آية ٩٤ .

(١) المسند ١ : ٢٤٨ ، مسند ابن عباس ، والمسند بشرح أحمد شاكر ٤/ ٥١ .

(٢) تفسير ابن جرير ١ : ٣٣٦ ، البقرة آية ٩٤ .

(٣) الدر المنثور ١ : ٢٢٠ ، البقرة آية ٩٤ ، ٩٥ .

(٤) المسند بشرح احمد محمد شاكر ٤ : ٥١ ، حديث رقم ٢٢٢٥ .

بيان غريب الحديث :

يباهلون : من المباهلة ،ومعنى المباهلة أن يجتمع القوم اذا اختلفوا في شيء فيقولوا : لعنة الله على الظالم منا ،وباهل القوم بعضهم بعضا وتباهلوا وابتهلوا : تلاعنوا . يقال : باهَلْت فلانا أى لاعنته ،وفي حديث ابن عباس " من شاء باهلته أن الحق معي " .

وابتهل في الدعاء اذا اجتهد ،ومبتهلا أى مجتهدا في الدعاء ، والابتهال : التضرع ، والابتهال : الاجتهاد في الدعاء واخلاصه لله عزوجل . وفي التنزيل العزيز :﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ (١) أى يُخْلِص ويجتهد كل منا في الدعاء واللعن على الكاذب منا . (٢)

*

(١٧٠/ ٤١ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فتمنوا الموت ان كنتم صدقين ﴾) (*) .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - لو تمنوا الموت لشرقوا به ولماتوا .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) من طريق عكرمة (٤) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظ (لو تمنى اليهود الموت لماتوا) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ،سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) سورة آل عمران آية ٦١ .

(٢) لسان العرب لابن منظور ١١ : ٧٢ بتصرف يسير .

(٣) تفسير ابن جرير ١ : ٣٣٦ ،تفسير سورة البقرة آية ٩٤ .

(٤) عكرمة أبو عبد الله ،ثقة ثبت ،تقدم في (٤٨/ ٧ ط) .

٢ - وأخرجه أيضا من طريق الأعمش (١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظ (لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه) .

الحكم على الأثر :

من طريق عكرمة ، في اسناده الحسن بن يحيى (٢) ، وهو صدوق وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق الأعمش ، فيه انقطاع ، لأن الأعمش لم يدرك ابن عباس ولم يسمع منه .

غريب الحديث :

لشَرِقُوا به : أي لغَصُّوا به . قال ابن منظور : الشَّرَقُ : الشجا والغُصَّة . والشرق بالماء والريق ونحوهما : كالغَصَص بالطعام ، وشَرِقَ شَرَقًا ، فهو شَرِقٌ .

وقال الليث : يقال شرق فلان بريقه وكذلك غَصَّ بريقه ، ويقال : أخذته شَرْقَةٌ فكاد يموت (٣) .

*

(١٧١ / ٤٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

* فتمنوا الموت ان كنتم صادقين *) (*) .

قال ابن عباس : أنهم تُحُدُّوا بأن يَدْعُوا بالموت على أي الفريقين كان كاذبا .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ، سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، تقدم في (٧٣ / ٢٣ق) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٠ / ١٩ ط) .

(٣) لسان العرب ١٠ : ١٧٧ ، وانظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ : ٤٦٥ .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه المثنى لم أعثر على ترجمته ،وأبو جعفر الرازى ، وهو صدوق سيء الحفظ ،والربيع بن أنس (١) ،وهو صدوق له أوهام.

*

(٣) (١٧٣/٣٧ ط) (وعن قتادة مثل قول أبي العالية) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن (٣) ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا بشر بن معاذ ، فهو صدوق .

*

(٤) (١٧٤/٣٨ ط) (وعن الربيع بن أنس مثل قول أبي العالية) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من قول الربيع بن أنس .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه المثنى وأبوجعفر الرازى والربيع نفسه صدوق له أوهام .

(*) أحكام القرآن ١:٤٩ ،سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٨ / ١٤ ط) .

(٢) تفسير ابن جرير ١:٣٣٧ ،تفسير سورة البقرة آية ٩٤ .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر (١١١/١٦ ط) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثارفي قوله تعالى : وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ

(١٧٥/ ٩٥ ر) حديث (عائشة في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم) (*).

قالت عائشة رضي الله عنها : توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحرى و نحرى .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وابن أبي شيبة (٢) والحاكم (٣) ، من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ٥٠ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) صحيح البخارى ٥ : ١٤٢ ، باب ما جاء في مرض النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٢ : ١٣١ ، الفضائل ، ما ذكر في عائشة رضي الله عنها .

(٣) المستدرك ٤ : ٦ ، كتاب معرفة الصحابة .

عائشة رضي الله عنها ، قالت :" توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي وبين سحرى ونحرى ... " واللفظ للامام البخارى .

غريب الحديث :

١ - بين سحرى : أى أنه عليه الصلاة والسلام مات وهو مستند الى صدرها وما يحاذى سحرها منه ، والسحر : الرئة ، وقيل ما لصق بالحلقوم من أعلى البطن .(١)

٢ - ونحرى : أى أعلى صدرها ، والنحر أعلى الصدر .(٢)

*

(٧٦ ١/ ٩٦ ر) حديث (محمد بن الزبير في أن من البيان لسحرا)(*) .

قال أبو بكر الرازى ثنا عبد الباقي ثنا ابراهيم (الحربي)(٣) ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن محمد بن الزبير قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم و قيس بن عاصم ، فقال لعمرو خبرني عن الزبرقان ، فقال : مطاع في ناديه ، شديد العارضة ، مانع لما وراء ظهره ، فقال الزبرقان : هو والله يعلم أني أفضل منه ، فقال عمرو : انه زَمِرُ المروءة ضيق العطن ، أحمق الأب لئيم الخال يا رسول الله صدقت فيهما ، أرضاني فقلت أحسن ما علمت واسخطني فقلت أسوأ ما علمت ، فقال عليه الصلاة والسلام " ان من البيان لسحرا ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٥١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ : ٣٤٦ .

(٢) المصدر نفسه ٥ : ٢٧ .

(٣) في الأصل الحراني . والتصحيح من تاريخ بغداد ١١ : ٨٨ ، تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٨٣ .

تخريجه :

أورده ابن كثير (١) وابن حجر (٢) ، بنحوه من حديث محمد بن الزبير.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، ثقة حافظ عالم ، تقدمت ترجمته ضمن شيوخ المؤلف وفي الحديث (٨٤/ ٤٧ ر).

٢ - ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم ، الحربي ، قال الخطيب ، ثقة ليس به بأس. (٣)

٣ - سليمان بن حرب الأزدى ، البصرى ، قاضي مكة ، ثقة امام حافظ مات سنة ٢٢٤هـ/ع. (٤)

٤ - حماد بن زيد بن درهم الأزدى ، ثقة ثبت ، تقدم في (٥٠/ ٨ ط).

٥ - محمد بن الزبير الحنظلي البصرى ، متروك من السادسة. (٥)

٦ - الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف ، من بني تميم بن مرة ، قدم مع وفد تميم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٦)

٧ - عمرو بن الأهتم ، أبو نعيم التميمي المنقرى ، ويقال أبو ربعي واسم أبيه الاهتم ، سنان. (٧)

---

(١) البداية والنهاية ٥ : ٤٤ ، ٤٥ ، كتاب الوفود.

(٢) الاصابة في تمييز الصحابة ١ : ٥٤٣ ، ترجمة الزبرقان بن بدر.

(٣) تاريخ بغداد ٦ : ٢٧-٤٠ ، المنتظم لابن الجوزى ٦ : ٣-٧ ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٨٤ - ٥٨٦. وانظر (غريب الحديث للحربي ١ : ١٧ ، بتحقيق د. سليمان بن ابراهيم).

(٤) تقريب ٢٥٠ ، تهذيب ٤ : ١٧٨.

(٥) تقريب ٤٧٨ ، تهذيب ٩ : ١٦٧ ، الحنظلي : بفتح الحاء وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وفي آخرها لام نسبة الى حنظلة بطن من غطفان. (اللباب ١ : ٣٩٦).

(٦) الاصابة في تمييز الصحابة ١ : ٥٤٣.

(٧) المصدر نفسه ٢ : ٥٢٤.

٨ - قيس بن عاصم بن سنان بن منقر ، يكنى أبا على ، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بني تميم فأسلم.(١)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه محمد بن الزبير وهو متروك ، ومنقطع أيضا .

الحكم على الحديث :

قال ابن كثير عقبة : هذا مرسل من هذا الوجه .

وقال ابن حجر عقبه : واسناده حسن الا أن فيه انقطاعا .

قلت : والحديث ثابت من غير هذا الوجه وسيأتي بعده مباشرة .

غريب الحديث :

١ - شديد العارضة : أى شديد الناحية ذو جلد وصرامه.(٢)

٢ - زَمِرُ المروءة : أى قليل المروءة.(٣)

٣ - ضيق العطن : أى قليل المال والرحل ، قال ابن منظور : العطن للابل كالوطن للناس وقد غلب على مبركها حول الحوض ، ورجل رحب العطن وواسع العطن أى رحب الذراع كثير المال واسع الرحل.(٤)

---

(١) الاصابة في تمييز الصحابة ٣ : ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣ : ٢١٦ .

(٣) لسان العرب ٤ : ٣٢٨ .

(٤) المصدر نفسه ١٣ : ٢٨٦ ، ٢٨٧ .

(١٧٧/٩٧ ر) حديث (ابن عمر في ان من البيان لسحرا)(*).

(**) (ثناعبدالباقي)ثنا ابراهيم الحربي قال حدثنا مصعب بن عبدالله قال حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : قدم رجلان فخطب أحدهما فعجب الناس لذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان من البيان لسحرا " .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) ومالك (٤) وأحمد (٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، ولفظ الامام البخارى : " انه قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ان من البيان لسحرا أو ان بعض البيان سحر ".

بيان حال الرواة :

١ - ابراهيم بن اسحاق الحربي ، ثقة تقدم في (١٧٦/٩٦ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٥١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) صحيح البخارى ٧ : ٣٠ ، الطب ، باب ان من البيان سحرا ، ٦ : ١٣٧ ، النكاح باب الخطبة .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ٣٠٢ ، الأدب ، ما جاء في المتشدق في الكلام .

(٣) سنن الترمذى ٤ : ٣٧٦ ، البر والصلة ، ما جاء في أن من البيان سحرا .

(٤) الموطأ ٢ : ٩٨٦ ، الكلام ، باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله .

(٥) المسند ٢ : ١٦ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٩٤ ، مسند ابن عمر .

(**) غير موجود في الأصل والاضافة من الحديث الذى قبله .

٢ - مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ابن العوام ، أبو عبد الله الزبيري المدني ، نزيل بغداد ، صدوق عالم بالنسب مات سنة ٢٣٦هـ/ س ق . (١)

٣ - مالك بن أنس ، متقن ثبت فقيه ، تقدم في (١٣/١٢ ر) .

٤ - زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبد الله وأبو أسامة ، المدني ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ١٣٦هـ/ع . (٢)

٥ - عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بيسير ، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة ، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة . وكان من أشد الناس اتباعا للأثر مات سنة ٧٣ هـ في آخرها . /ع . (٣)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، الا مصعباً بن عبد الله ، فهو صدوق .

غريب الحديث :

قوله : ان من البيان لسحرا : قال ابن التين : والبيان نوعان : الأول ما بين به المراد ، والثاني تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين ، والثاني هو الذي يشبه بالسحر والمذموم منه ما يقصد به الباطل ، وشبهه بالسحر لأن السحر صرف الشيء عن حقيقته . (٤)

---

(١) تقريب ٥٣٣ ، تهذيب ١٠ : ١٦٢-١٦٤ .

(٢) تقريب ٢٢٢ ، تهذيب ٣ : ٣٩٥ - ٣٩٧ .

(٣) تقريب ٣١٥ .

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٩ : ١٦٦ ، النكاح ، باب الخطبة .

(١٧٨/ ٩٨ر) حديث بريده في (ان من البيان لسحرا) .(*)

قال أبو بكر الرازى حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن يحى بن فارس قال حدثنا سعيد بن محمد قال حدثنا أبو تميله قال حدثنا أبو جعفر النحوى عبدالله بن ثابت قال حدثني صخر بن عبد الله بن بريده عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " ان من البيان لسحرا و ان من العلم جهلا و ان من الشعر حكما وان من القول عيالا " .

قال صعصعة بن صوحان (١) : صدق نبي الله ،أما قوله ان من البيان لسحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ، وأما قوله من العلم جهلا فيتكلف العالم الى علمه ما لا يعلمه فيجهله ذلك ، وأما قوله ان من الشعر حكما فهي هذه الأمثال والمواعظ التي يتعظ بها الناس ،وأما قوله ان من القول عيالا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) عن شيخه محمد بن يحى بن فارس به ،بمثله .

(*) أحكام القرآن ١ : ٥١ ،سورة البقرة ،آية ١٠٢ .

(١) صعصعة بن صوحان ،بضم المهملة وبالحاء المهملة ،تابعي كبير مخضرم ،ثقة (تقريب ٢٧٦) .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ٣٠٣ ،الأدب ،باب ما جاء في الشعر ،حديث ٥٠١٢ .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ،ثقة تقدم في (١٣/١٢ ر) .

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ،ثقة حافظ ،تقدم في (١٣/١٢ ر) .

٣ - محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري ،ثقة حافظ جليل ،مات سنة ٢٥٨هـ/خ ٤ .(١)

٤ - سعيد بن محمد بن سعيد الجرمي ،الكوفي صدوق رمي بالتشيع من كبار الحادية عشرة . /خ م د ق .(٢)

٥ - أبو تُمَيْله يحيى بن واضح الأنصاري ،مولاهم المروزي ،مشهور بكنيته ثقة من كبار التاسعة . /ع (٣)

٦ - أبو جعفر النحوي عبدالله بن ثابت المروزي ،مجهول من الثامنة . /د (٤)

٧ - صخر بن عبدالله بن بريده ،المروزي ،مقبول من السادسة . /د (٥)

٨ - عبدالله بن بريده بن الحصيب ،ثقة تقدم في (٢٢/٩ ر) .

٩ - بريده بن الحصيب الاسلمي ،صحابي جليل ،تقدم في (٢٢/٩ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه أبوجعفر النحوي ،وهو مجهول .

---

(١) تقريب ص ٥١٢ .

(٢) تقريب ص ٢٤٠ ،الجرمي : بمفتوحة وسكون راء نسبة الى جرم بن ريان ابن ثعلبة (المغني في الضبط ص ٥٨) .

(٣) تقريب ص ٥٩٨ .

(٤) تقريب ص ٢٩٧ ، تهذيب ٥ : ١٦٥ .

(٥) تقريب ص ٢٧٥ ،تهذيب ٤ : ٤١٢ .

الحكم على الحديث :

قال المنذرى : في اسناده أبو تميله الأنصارى ، وثقه يحى بن معين وأبوحاتم الرازى ، وأدخله البخارى في كتاب الضعفاء ، فقال أبوحاتم الرازى ، يحول من هناك.(١)

قلت : وفي اسناده أبوجعفر النحوى وهو مجهول ، وصخر بن عبد الله وهو مقبول .

*

(١٧٩/ ٤٣ق) (أثر عائشة في توبة الساحر).(*)

أن امرأة أتت عائشة فقالت : اني ساحره فهل لي توبة ، فقالت: وما سحرك ؟ قالت : سرت الى الموضع الذى فيه هاروت وماروت ببابل لطلب علم السحر ، فقالا لي : يا أمة الله لا تختارى عذاب الآخرة بأمر الدنيا فأبيت ، فقالا لي : اذهبي فبولي على ذلك الرماد فذهبت لأبول عليه ففكرت في نفسي فقلت : لا فعلت وجئت اليهما ، فقلت : قد فعلت، فقالا : ما رأيت ، فقلت : ما رأيت شيئا . فقالا : ما فعلت ، اذهبي فبولي عليه ، فذهبت وفعلت فرأيت كأن فارسا قد خرج من فرجي مقنعا بالحديد حتى صعد الى السماء فجئتهما فأخبرتهما ، فقالا : ذلك ايمانك خرج عنك وقد أحسنت السحر ، فقلت : وما هو ؟ فقالا : لا تريدين شيئا فتصورينه في وهمك الا كان ، فصورت في نفسي حبا من حنطة فاذا أنا بالحب ، فقلت له : انزرع فانزرع وخرج من ساعته سنبلا ، فقلت له : انطحن وانخبر الى آخر الأمر حتى صار خبزا ، واني كنت لا أصور في نفسي شيئا الا كان . فقالت عائشة : ليست لك توبة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٥٩ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) مختصر سنن أبي داود ٧ : ٢٩٣ ، حديث ٤٨٤٧ ، الأدب ، باب ما جاء في الشعر .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) وابن أبي حاتم (٢) والبيهقي (٣) ، بنحوه من طريق عائشة رضي الله عنها .

الحكم على الأثر :

قال ابن كثير عن سحر أهل بابل (٤) : وقد ورد في ذلك أثر غريب وسياق عجيب في ذلك أحببنا أن ننبه عليه - فذكر أثر عائشة رضي الله عنها - وقال : هذا اسناد جيد الى عائشة .

*

(١٨٠/٩٩ر) حديث (في السحر) .(*)

قال أبو بكر الرازى : زعموا أن النبي عليه السلام سحر وأن السحر عمل فيه حتى قال فيه أنه يتخيل لي أني أقول الشيء وأفعله ولم أقله ولم أفعله ، وان امرأة يهودية سحرته في جف طلعة و مشط ومشاقه حتى أتاه جبريل عليه السلام فأخبره أنها سحرته في جف طلعة ، وهو تحت راعوفة البئر ، فاستخرج وزال عن النبي عليه السلام ذلك العارض.

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٠ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم - رسالة دكتوراه لأحمد عبد الله الزهراني ٢ : ٥٢٦ .

(٣) السنن الكبرى ٨ : ١٣٧ ، القسامه ، باب قبول توبة الساحر .

(٤) تفسير ابن كثير ١ : ٢١٢ ، ٢١٣ ، تفسير سورة البقرة ، آية ١٠٢ .

تخريجـــه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) مـــن حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : سَحَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله ، حتى اذا كان ذات يوم أو ذات ليلـــة وهو عندى لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة : أشَعَرْت ان الله أفتاني فيما استفتيتُه فيه، اتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأســـي والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل فقال مطبوب قال من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم . قال في أى شيء ؟ قال : في مُشْط ومُشاطه وجُفّ طلع نخلةٍ ذكر قال وابن هو ؟ قال في بئر ذروان . . " واللفظ للامام البخاري .

غريب الحديث :

١ - جف طلعة : الجف وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذى يكون عليه ، ويطلق على الذكر والأنثى . (٥)

٢ - ومشاقه : المشاقة هي المشاطة ، وقيل مشاقة الكتان ، والمشاطة ، بضم الميم ، الشعر الذى يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه . (٦)

---

(١) صحيح البخارى ٧ : ٢٨-٣٠ ، الطب ، باب السحر ، باب هل يستخرج السحر ؟

(٢) صحيح مسلم ٤ : ١٧١٩-١٧٢١ ، السلام ، باب السحر .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ١١٧٣ ، الطب ، باب السحر .

(٤) المسند ٦ : ٥٧ ، ٦٣ ، مسند عائشة رضي الله عنها .

(٥)(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ١٤ : ١٧٧ ، السلام ، باب السحر - بتصرف يسير - وانظر (فتح البارى ١٠/١٩٢) الطب ، باب هـــل يستخرج السحر ؟ .

(١٨١/ ٤٤ ق) (أثر ابن مسعود فيمن أتى كاهنا) (*).

ثنا عبد الباقي ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا (عبد الله) (١) بن رجاء قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن هبيرة عن عبد الله - ابن مسعود - قال : من أتى كاهنا أو عرافا أو ساحرا فصدقه بما يقول ،فقد كفر بما أنزل الله على محمد عليه السلام .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٢) وابن أبي شيبة (٣) والطبراني (٤) ،بنحوه، من طريق ابن مسعود - رضي الله عنه -.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،حافظ عالم ،تقدم في (٤٧/٨٤ ر).

٢ - عثمان بن عمر الضبي البصرى ،وثقه ابن حبان ،مات سنة ٢٩١هـ. (٥)

٣ - عبد الله بن رجاء بن عمر ،بصرى ،صدوق يهم قليلا ،مات سنة ٢٢٠هـ أو قبلها / خ خد س ق. (٦)

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،سورة البقرة آية ١٠٢.

(١) في الأصل (عبد الرحمن) والتصحيح من تذكرة الحفاظ ١ : ٤٠٤، التقريب ص ٣٠٢ ،تهذيب التهذيب ٥ : ٢٠٩.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١١ : ٢١٠ ،باب الكاهن ،أثر رقم (٢٠٣٤٨).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧ : ٣٩٢ ،الطب ،من كره اتيان الكاهن والساحر والعراف.

(٤) المعجم الكبير ١٠ : ٩٣ ،أثر رقم (١٠٠٠٥).

(٥) الثقات لابن حبان ٨ : ٤٥٥ ،انظر سير أعلام النبلاء ١٣ : ٥٠٦.

(٦) تقريب ص ٣٠٢.

٤ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق ،ثقة تقدم في (٢٤/٣ق) .

٥ - أبو اسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله بن عبيد ،ثقة ،تقدم في (٢٤/٣ق) .

٦ - هبيرة بن يريم (١) الشِبَامي (٢) ،أبو الحارث الكوفي ،لا بأس به ، وقد عيب بالتشيع . / ٤ (٣) .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده عبدالله بن رجاء وهو صدوق يهم وهبيرة بن يريم ، لا بأس به .

الحكم على الأثر :

أورده الهيثمي في مجمع الزوائد من طريق الطبراني والبزار ،وقال : رجال الكبير والبزار ثقات . (٤)

غريب الأثر :

١- الكاهن : الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ، ويدعي معرفة الأسرار . (٥)

٢- العرّاف : المنجم الذى يدعي علم الغيب ،وقد استأثر الله تعالى به . (٦)

---

(١) يريم ،بتحتانيه أوله ،وزن عظيم ،تقريب ص ٥٧٠ .

(٢) الشبامي : بكسر الشين المعجمة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الميم بعد الألف ،هذه النسبة الى شبام ،وهي مدينة باليمن ،انظر الانساب للسمعاني ٣ : ٣٩٥ .

(٣) تقريب ص ٥٧٠ .

(٤) مجمع الزوائد ٥ : ١١٨ ،باب فيمن أتى كاهنا أو عرافا .

(٥) لمزيد من التفصيل انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ٢١٤ ، مادة (كهن) .

(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ : ٢١٨ ،مادة (عرف) .

(١٨٢/ ٤٥ ق) (أثر ابن عمر في قتل الساحر)(*).

روى عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان جارية لحفصة سحرتها ،فوجدوا سحرها ،واعترفت بذلك ،فأمرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها ،فبلغ ذلك عثمان فأنكره ،فأتاه ابن عمر فأخبره أمرها ،وكان عثمان انما أنكر ذلك لأنها قتلت بغير اذنه.

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) والبيهقي (٣) ،بنحوه من طريق ابن عمر -رضي الله عنه- .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ،المدني ، ضعيف مات سنة ١٧١هـ وقيل بعدها ٠/م ٤.(٤)

٢ - نافع ،أبو عبد الله المدني ،مولى ابن عمر ،ثقة ثبت فقيه ،تقدم في (٣٧/٧ ق).

٣ - عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوى ،ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ٠/س.(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،سورة البقرة آية ١٠٢.

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠ : ١٨٠ ،باب قتل الساحر ،أثر رقم (١٨٧٤٧).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٩ : ٤١٦ ،الديات ،أثر رقم (٧٩٦١) ،وانظر الأثر رقم (٩٠٢٩).

(٣) السنن الكبرى ٨ : ١٣٦ ،القسامة ،باب تكفير الساحر و قتله.

(٤) تقريب ص ٣١٤ ،تهذيب ٥ : ٣٢٦.

(٥) تقريب ص ٣٤٠.

الحكم على الأثر:

١ - قال الهيثمي : رواه الطبراني من رواية اسماعيل بن عياش عن المدنيين ،وهي ضعيفة وبقية رجاله ثقات.(١)

٢ - قلت : ومن طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة ،رجالهما ثقات.

*

(١٨٣/ ٤٦ ق) (أثر عمر في قتل الساحر).(*)

ذكر ابن عيينة عن عمرو بن دينار أنه سمع بجاله يقول : كنت كاتبا لجزء بن معاوية فأتى كتاب عمر أن اقتلوا كل ساحر وساحره ،فقتلنا ثلاث سواحر .

تخريجه :

أخرجه الشافعي (٢) وعبد الرزاق (٣) وابن أبي شيبة (٤) ، بنحوه من طريق بجاله عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ،ثقة تقدم في الحديث (١٢/ ١١ر).

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،سورة البقرة آية ١٠٢.

(١) مجمع الزوائد للهيثمي ٦ : ٢٨٠ ،باب ما جاء في السحر.

(٢) مسند الشافعي ،بترتيب السندى ٢ : ٨٩ ،حكم من ارتد أو سحر. أثر رقم (٢٩٠).

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠ : ١٨٠، ١٨٤ باب قتل الساحر ،أثر رقم (١٨٧٤٦، ١٨٧٥٦).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٦ ،الحدود ،أثر رقم (٩٠٣١).

٢ - عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في الحديث (٣٦/ ٦ق) .

٣ - بَجَالة بن عَبَدة التميمي ،البصرى ،ثقة من الثانية/خ د ت س .(١)

الحكم على الأثر :

من طريق الشافعي ،اسناده متصل ورجاله ثقات .

وصححه ابن حزم ،بقوله : أما قول عمر رضي الله عنه ،فانه خبر صحيح .(٢)

*

(١٨٤/ ٣٩ ط) (أثر الحسن في قتل الساحر) .(*)

روى أبو عاصم عن الأشعث عن الحسن قال : يقتل الساحر ولا يستتاب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) ،بنحوه ،من طريق أشعث عن الحسن البصرى .

بيان حال الرواة :

١ - أبو عاصم ،الضحاك بن مخلد ،ثقة تقدم في الأثر (١٠٦/ ١٣ط) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) بجالة : بفتح الموحدة بعدها جيم ،عبده بفتحتين (تقريب ص ١٢٠ ، المؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/ ١٥١٧) .

(٢) المحلى لابن حزم ١١ : ٣٩٦ ،مسألة ٢٣٠٤ ،هل يقتل الساحر ؟

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ،الحدود ،أثر رقم ٩٠٢٥ .

٢ - أشعث بن عبد الملك الحُمْراني (١) ، يكنى أبا هانيء ، ثقة فقيه ، من السادسة مات سنة ١٤٢هـ أو ١٤٦هـ/ خت ٤. (٢)

٣ - الحسن بن أبي الحسن البصرى ، ثقة ، تقدم في الأثر (٥٠/٨ط).

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(١٨٥/ ٤٧ ق) (أثر عمر في قتل الساحر). (*)

روى المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب (عن ابن المسيب) (٣) أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أخذ ساحرا فدفنه الى صدره ثم تركه حتى مات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ، سورة البقرة آية ١٠٢.

(١) الحمراني : بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبالراء والألف وفي آخرها نون ، هذه النسبة الى حمران بن أعين.
وقال ابن الأثير : فاته ، النسبة الى حمران مولى عثمان بن عفان ، وعرف بها أشعث بن عبد الملك البصرى الحمراني ، أبو هانيء مولاهم سمع الحسن وابن سيرين ، روى عنه يحيى القطان وغيره (اللباب ١ : ٣٨٨).

(٢) تقريب ص ١١٣ ، تهذيب ١ : ٣٥٧ ، والتاريخ الكبير ١/ ٤٣١.

(٣) في الأصل غير موجود ، والزيادة من مصنف عبد الرزاق ، الأثر رقم ١٨٧٥٥.

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) ،بمثله ،من طريق المثنى عن عمرو بن شعيب عن ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - المثنى بن الصباح ،ضعيف ، تقدم في الحديث (٧٩/١٤٣ر) .

٢ - عمرو بن شعيب ،صدوق ،تقدم في الحديث (٧٩/١٤٣ر) .

٣ - سعيد بن المسيب ،ثبت فقيه ،تقدم في الحديث(٧٨/١٣٩ر) .

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى بن الصباح ،وهو ضعيف اختلط،وعمرو بن شعيب وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٤٠/١٨٦ ط) (أثر قيس بن سعد في قتل الساحر) .(*)

روى سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد قال : كان قيس بن سعد أميرا على مصر فجعل يفشو سره ،فقال : من هذا الذى يفشى سرى ، فقالوا ساحر ههنا ،فدعاه ،فقال له : اذا نشرت الكتاب علمنا ما فيه فأما ما دام مختوما فليس نعلمه ،فأمر به فقتل .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،البقرة آية ١٠٢ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠ : ١٨٤ ،باب قتل الساحر ،أثر رقم(١٨٧٥٥) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [١] ،بنحوه ،من طريق سالم عن قيس بن سعد .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ، ثقة تقدم في (١٢/ ١١ر) .

٢ - عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٦/ ٦ق) .

٣ - سالم بن أبي الجعد [٢] ،رافع الغطفاني الأشجعي ،مولاهم، الكوفي ،ثقة وكان يرسل كثيرا ،من الثالثة ،مات سنة ٩٧ أو ٩٨هـ/ع. [٣]

٤ - قيس بن سعد ،الكوفي ،الخارفي [٤] ،مقبول من الثانية. /س. [٥]

الحكم على الأثر :

في اسناده قيس بن سعد ،وهو مقبول ،وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠: ١٨٣ ،باب قتل الساحر ،أثر رقم(١٨٧٥١) .

(٢) الجعد : بمفتوحة وسكون مهملة (انظر المغنى في ضبط أسماء الرجال ص ٦٠) .
والغطفاني : بفتح العين المعجمة والطاء المهملة وفتح الفاء وفي آخرها النون ،هذه النسبة الى غطفان وهي قبيلة من قيس عيلان . (انظر الأنساب ٤: ٣٠٢) .

(٣) تقريب ص ٢٢٦ .

(٤) الخارفي : بفتح الخاء وكسر الراء بعد الألف وفي آخرها فاء نسبة الى خارف بن عبدالله ،وهو بطن من همدان (اللباب ١: ٤١٠) .

(٥) تقريب ص ٤٥٨ ،تهذيب ٨: ٤٠٦ ،التاريخ الكبير ٤/ ١٤٧، الثقات لابن حبان ٥/ ٣٠٩ .

(١٨٧/ ٤٨ ق) (أثر علي بن أبي طالب فيمن أتى كاهنا)(*).

روى أبو اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال : قال علي بن أبي طالب عليه السلام : ان هؤلاء العرافين كهان العجم فمن أتى كاهنا يؤمن له بما يقول ،فهو برئ مما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ،بنحوه ،من طريق الأسود بن هلال عن علي رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - أبو اسحاق الشيباني ،سليمان بن أبي سليمان ،الكوفي ثقة ،مات في حدود ١٤٠هـ/ع.(٢)

٢ - جامع بن شداد المحاربي (٣) ،أبو صخرة الكوفي ،ثقة ،مات سنة ١٢٧هـ/ع.(٤)

٣ - الأسود بن هلال المحاربي ،أبو سلام ،الكوفي مخضرم ،ثقة جليل ، مات سنة ٨٤هـ/خ م د س.(٥)

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات الا معاوية بن هشام (٦) فهو صدوق له أوهام.

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،البقرة ،آية ١٠٢.
(١) مصنف ابن أبي شيبة ٧ : ٣٩١ ،الطب ،من كره اتيان الكاهن .
(٢) تقريب ص ٢٥٢.
(٣) المحاربي : بضم الميم وفتح الحاء المهملة ،بعدها الألف في آخرها الراء المكسورة والباء الموحدة ،هذه النسبة الى الجد والى قبيلة محارب (الأنساب ٥ :٢٠٧).
(٤) تقريب ص ١٣٧.
(٥) المصدر نفسه ص ١١١ وانظر التاريخ الكبير ١/ ٤٤٩.
(٦) تقدمت ترجمته في الحديث (٦١/ ٣٣ر).

(١٨٨/ ٤٩ق) (أثر جندب في قتل الساحر)(*).

روى مبارك عن الحسن أن جُندبا قتل ساحرا.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١)، بنحوه، من طريق أبي اسحاق السبيعي عن حارثة بن مضرب(٢) عن جندب.

بيان حال الرواة :

١ - مبارك بن فضالة(٣)، أبو فضالة البصرى، صدوق يدلس ويسوى، من السادسة، مات سنة ست وستين ومائة، على الصحيح /خت د ت ق(٣).

٢ - الحسن البصرى، ثقة تقدم في الأثر (٥٠/ ٨ط).

٣ - جندب الخير الأزدى، أبو عبد الله، قاتل الساحر، مختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال أبوعبيد قتل بصفين /ت(٤).

الحكم على الأثر :

اسناد ابن أبي شيبة متصل ورجاله ثقات.

وضعفه ابن حزم بقوله : أما خبر جندب ففي غاية السقوط، أول ذلك أنه مرسل.(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١، البقرة آية ١٠٢.

(١) مسنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥، الحدود، أثر رقم ٩٠٢٦.

(٢) حارثة بن مضرّب، بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة، العبدى، الكوفي، ثقة من الثانية غلط من نقل عن ابن المديني أنه ترك /بخ ٤ (التقريب ص ١٤٩، تهذيب ٢ : ١٦٦).

(٣) فضالة : بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، تقريب ص ٥١٩، وانظر المغني في الضبط ص ١٩٦.

(٤) جندب : بضم أوله، والدال بفتح وتضم، تقريب ص ١٤٢ (وانظر المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٦٢)

(٥) انظر المحلى ١١ : ٣٩٨، هل يقتل الساحر ؟ .

(١٨٩/ ٤١ط) (أثر عمر بن عبد العزيز في قتل الساحر)(*).

عن عمر بن عبد العزيز قال : يقتل الساحر.

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة(١) ،بنحوه ،من طريق يحى بن أبي كثير ،أن عامل عمان كتب الى عمر بن عبد العزيز في ساحرة أخذها ،فكتب اليه عمر : ان اعترفت أو قامت عليها البينة فاقتلها .

٢ - وأورده ابن حزم(٢) بنحوه من طريق يحى بن أبي كثير عن عمر بن عبد العزيز.

بيان حال الرواة :

عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ،أمير المؤمنين ، ولي الخلافة بعد سليمان ،فعد من الخلفاء الراشدين ،من الرابعة مات سنة ١٠١هـ/ع.(٣)

الحكم على الأثر :

في اسناد ابن أبي شيبة ، عروة بن محمد(٤) ،عامل عمر بن عبد العزيز ،وهو مقبول ،وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،البقرة آية ١٠٢ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ،الحدود ،أثر رقم (٩٠٢٨) .

(٢) المحلى لابن حزم ١١ : ٣٩٥ ،المسألة (٢٣٠٤) ،هل يقتل الساحر؟

(٣) تقريب ص ٤١٥ .

(٤) عروة بن محمد بن عطية السعدى ،عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن مقبول من السادسة مات بعد ١٢٠هـ/ (تقريب ص ٣٨٩) .

(١٩٠/ ٤٢ ط) (أثر الزهرى في قتل الساحر) (*).

روى يونس عن الزهرى قال يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر أهل الكتاب لأن النبي صلى الله عليه وسلم سحره رجل من اليهود يقال له ابن أعصم وامرأة من يهود خيبر يقال لها زينب فلم يقتلهما .

تخريجه :

أورده ابن حزم (١) ، بنحوه ، من طريق ابن شهاب الزهرى .

بيان حال الرواة :

١ - يونس بن يزيد بن أبي النجاد ، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ، ثقة الا أن في روايته عن الزهرى وهما قليلا ، وفي غير الزهرى خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة ١٥٩ هـ على الصحيح . / ع . (٢)

٢ - ابن شهاب الزهرى ، محمد بن مسلم ، حافظ متقن ، تقدم في الأثر (٣/ ١ط) .

الحكم على الأثر :

أورده ابن حزم معلقا ، ولم أقف عليه عند غيره .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) المحلى ١١ : ٣٩٥ ، المسألة ٢٣٠٤ ، هل يقتل الساحر ؟ .

(٢) تقريب ص ٦١٤ .

(١٩١/١٠٠ ر) حديث (الشاة المسمومة) .(*)

قال عليه الصلاة والسلام " ان هذه الشاة لتخبرني أنها مسمومة ".

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ... هل جعلتم في هذه الشاة سما ؟ فقالوا : نعم ... "

٢ - وأخرجه مسلم (٢) من حديث أنس رضي الله عنه ، قال : أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها . فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك ... ".

٣ - وأخرجه أبو داود (٣) أيضا من حديث ابن شهاب عن جابر ومن حديث أبي سلمة (٤) ، وفيه "... فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وأكل القوم ، فقال : ارفعوا أيديكم فانها أخبرتني أنها مسمومة ... " واللفظ لأبي سلمة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٢ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) صحيح البخارى ٧ : ٣٢ ، الطب ، ٥ : ٨٤ ، المغازى .

(٢) صحيح مسلم ٤ : ١٧٢١ ، السلام ، باب السم .

(٣) سنن أبي داود ٤ : ١٧٤ ، الديات (حديث رقم ٤٥١٠ ، ٤٥١٢) .

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، قيل اسمه عبد الله وقيل اسماعيل ، ثقة مكثر ، مات سنة ٩٤ هـ أو ١٠٤ هـ/ع .
(التقريب ص ٦٤٥) .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث صحيح ، من طريق أبي هريرة وأنس بن مالك ، لأن الشيخين أخرجاه .

٢ - ومن طريق جابر قال المنذري : (١) هذا منقطع ، الزهري لم يسمع من جابر . ومن طريق أبي سلمة قال المنذري (١) : هذا مرسل .

٣ - وقال الخطابي (٢) : وأما حديث أبي سلمة فليس بمتصل ، وحديث جابر أيضا ليس بذاك المتصل ، لأن الزهري لم يسمع من جابر شيئا .

*

(١٩٢ / ١٠١ ر) حديث (ابن عباس فيمن اقتبس علما من النجوم) . (*)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا نظير قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن الأخنس قال حدثنا الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٣ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) مختصر سنن أبي داود ٦ : ٣٠٨ ، الديات (حديث رقم ٤٣٤٤ ، ٤٣٤٥) .

(٢) معالم السنن للخطابي بذيل مختصر المنذري ٦ : ٣٠٨ ، حديث (٤٣٤٤ ، ٤٣٤٥) .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) والبيهقي (٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بمثله ، ما عدا أحمد ، بلفظ :

" ما اقتبس رجل علما من النجوم الا اقتبس بها شعبة من السحر ، ما زاد زاد ".

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ عالم ، تقدم في (٨٤/٧ ر) .

٢ - نظير لم أقف على ترجمته .

٣ - أبو بكر بن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : ابراهيم ابن عثمان الواسطي الأصل ، الكوفي ثقة حافظ ، صاحب تصانيف من العاشرة مات سنة ٢٣٥هـ/خ م د س ق (٥) .

٤ - يحيى بن سعيد القطان ثقة متقن حافظ ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٥ - عبيد الله بن الأخنس النخعي ، أبو مالك الخزاز (٦) ، صدوق ، قال ابن حبان : كان يخطيء من السابعة (٧) ، ووثقه ابن معين

---

(١) المسند ١ : ٢٢٧ ، مسند ابن عباس .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٦ ، الطب ، باب في النجوم .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٢٨ ، الأدب ، باب تعلم النجوم .

(٤) السنن الكبرى ٨ : ١٣٨ ، القسامة ، باب ما جاء في كراهية اقتباس علم النجوم .

(٥) تقريب ص ٣٢٠ وتقدمت ترجمته في مصادر المؤلف الخاصة .

(٦) الخزاز : بفتح الخاء وتشديد الزاى الأولى ، نسبة الى بيع الخز (انظر الأنساب للسمعاني ٢ : ٣٥٦) .

(٧) تقريب ص ٣٦٩ .

وابن أبي حاتم والدارقطني وغيرهم /ع.(١)

٦ - الوليد بن عبدالله بن أبي مغيث العبدرى مولاهم المكي ،ثقة من السادسة/د ق.(٢)

٧ - يوسف بن ماهك بن بُهْزاد (٣) الفارسي المكي ،ثقة ،من الثالثة ، مات سنة ١٠٦هـ وقيل قبل ذلك/ع.(٤)

الحكم على سند المؤلف :

رجاله رجال الصحيح ،ما عدا نظير لم أعثر عليه.

الحكم على الحديث :

حسنه السيوطي (٥) ،وتعقبه المناوى بقوله : قال النووى في رياضه بعد عزوه لأبي داود : اسناده صحيح ،فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير ،قال الذهبي في المهذب ،حديث صحيح ،وقال في الكبائر رواه أبو داود بسند صحيح .اهـ(٦)

وصححه أحمد محمد شاكر.(٧)

---

(١) تاريخ الدارمي ص ١٤٠ ،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥ :٣٠٧ ، ذكر اسماء التابعين للدارقطني ١ :٢٢٣ ،وغيرهم (،أحمد وأبو داود والنسائي) ذكرهم أحمد محمد شاكر في حاشية المسند ٣ :٣١١.

(٢) تقريب ص ٥٨٢.

(٣) بهزاد ،بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها زاى (تقريب ص ٦١١ ، المغني في الضبط ص ٤٣).

(٤) تقريب ص ٦١١.

(٥) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ٢ :١٦٦.

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦ :٨٠ ،حديث رقم (٨٥٠٠).

(٧) مسند أحمد،بتحقيق أحمد شاكر ٣ :٣١١ ،حديث رقم ٢٠٠٠.

غريب الحديث :

١ - اقتبس : أى تعلم ، قال ابن الأثير ، قَبَسْتُ العلم واقتبسته اذ اتعلمته ، والقبس الشعلة من النار ، واقتباسها : الأخذ منها . (١)

٢ - شعبة من السحر / أى طائفة منه ، قال ابن الأثير : الشعبة : الطائفة من كل شيء ، والقطعة منه . (٢)

*

(١٩٣/١٠٢ر) حديث (فيمن بدل دينه) . (*)

قال عليه الصلاة والسلام : " من بدل دينه فاقتلوه " .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) وابن أبي شيبة (٧) وأحمد (٨) ، بمثله ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٥ ، سورة البقرة ، آية ١٠٢ .

(١) النهاية في غريب الحديث ٤ : ٤ .

(٢) المصدر نفسه ٢ : ٤٧٧ .

(٣) صحيح البخارى ٧ : ٥٠ ، استتابة المرتدين ، باب حكم المرتد والمرتدة .

(٤) سنن الترمذى ٤ : ٥٩ ، الحدود ، باب ما جاء في المرتد .

(٥) سنن النسائي ٧ : ١٠٤ ، حديث ٤٠٥٩-٤٠٦٥ ، باب الحكم في المرتد .

(٦) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٤٨ ، الحدود ، باب المرتد عن دينه .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٩ ، الحدود ، باب في المرتد عن الاسلام ما عليه .

(٨) المسند ١ : ٢١٧ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٣٢٣ ، مسند ابن عباس .

(١٠٣/١٩٤ ر) حديث جندب في (حد الساحر)(*).

حدثنا ابن قانع حدثنا بشر عن موسى قال حدثنا ابن الأصبهاني قال حدثنا أبو معاوية عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "حد الساحر ضربة بالسيف".

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى (١) والطبراني (٢) والدارقطني (٣) والحاكم (٤) والبيهقي (٥) ، بمثله من حديث جندب .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٦) ، بمثله ، من قول جندب .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي ، حافظ عالم ، تقدم في (٤٧/٨٤ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٦ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٦٠ ، الحدود ، باب ما جاء في حد الساحر .

(٢) المعجم الكبير ٢ : ١٦١ ، ما روى الحسن البصرى عن جندب ، حديث (١٦٦٥ ، ١٦٦٦) .

(٣) سنن الدارقطني ٣ : ١١٤ ، الحدود والديات وغيره ، حديث (١١٢) .

(٤) المستدرك ٤ : ٣٦٠ ، الحدود ، حد الساحر ضربه بالسيف .

(٥) السنن الكبرى ٨ : ١٣٦ ، القسامة ، باب تكفير الساحر وقتله .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ، الحدود ، ما قالوا في الساحر ، ما يصنع به ؟

٢ - بشر بن موسى بن صالح ، أبوعلي الأسدى البغدادى ، سمع من روح بن عباده وحفص بن عمر العدني وهوذه بن خليفة البكراوى وخلاد بن يحيى وآخرين ، وروى عنه عبد الباقي بن قانع وأحمد ابن كامل ويحيى بن صاعد وآخرون ، ثقة نبيل ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين. (١)

٣ - ابن الأصبهاني ، محمد بن سعيد بن سليمان بن الأصبهاني ، أبو جعفر الكوفي روى عن شريك وأقرانه. وعنه البخارى وابن ملاعب وبشر بن موسى ، قال يعقوب بن شيبة ، متقن ، وثقه أبو حاتم والنسائي وابن عدى وابن حبان ، مات سنة عشرين ومائتين. /خ ت س. (٢)

٤ - أبو معاوية ، شيبان بن عبد الرحمن التميمي ، ثقة تقدم في (٩٦/٥٩ ر) .

٥ - اسماعيل بن مسلم المكي ، أبو اسحاق ، كان من البصرة ثم سكن مكة وكان فقيها ، ضعيف الحديث ، من الخامسة / ت ق. (٣)

٦ - الحسن بن أبي الحسن البصرى ، ثقة فقيه يرسل تقدم في (٥٠/٨ط) .

٧ - جندب بن عبد الله بن سفيان العَلَقِيّ (٤) له صحبة ، روى عنه الحسن وابو عمران الجوني وأنس بن سيرين وشهر بن حوشب وآخرون ، قال ابن حجر مختلف في صحبته ، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين قال أبوعبيد قتل بصفين/ت. (٥)

---

(١) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢ : ٣٦٧ ، تاريخ بغداد ٧ : ٨٦ تذكرة الحفاظ ٢ : ٦١١.

(٢) تهذيب ٩ : ١٨٨ ، تقريب ٤٨٠ ، الكاشف للذهبي ٣ : ٤٢.

(٣) الكامل لابن عدى ١ : ٢٧٩-٢٨٢ ، تقريب ١١٠.

(٤) العلقي ، بفتح العين المهملة واللام وفي آخرها قاف ، هذه النسبة الى علقه وهو بطن من بجيلة (اللباب في تهذيب الانساب لابن الأثير ٢ : ٣٥٣).

(٥) الجرح والتعديل ٢ : ٥١٠ ، تقريب ١٤٢ ، وترجمته أيضا في الأثر (١٨٨/٤٩ق).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،لأن اسماعيل بن مسلم المكي ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : والصحيح عن جندب موقوف.(١)

وقال ابن قيم الجوزية - بعد أن أورد الحديث - والصحيح أنه موقوف على جندب بن عبد الله .(٢)

قلت : يقوى ما ذهبا اليه ،أن ابن أبي شيبة أخرجه موقوفا على جندب(٣) ،والله أعلم.

غريب الحديث :

حد الساحر : أى عقوبته ،قال ابن الأثير : الحد والحدود ،محارم الله وعقوبته التي قرنها بالذنوب ،وأصل الحد المنع والفصل بين الشيئين، فكأن حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام . فمثلها ما لا يقرب كالفواحش المحرمة ،ومنها ما لا يتعدى كالمواريث المعينة وتزويج الأربع . ومنه الحديث " اني أصبت حدا فأقمه علي " أى أصبت ذنبا أوجب علي حدا : أى عقوبة .(٤)

---

(١) سنن الترمذى ٤ : ٦٠ ،الحدود باب ما جاء في حد الساحر.

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد ٥ : ٦٢ ،فصل في حكمه صلى الله عليه وسلم في الساحر .

(٣) المصنف ١٠ : ١٣٥ ،الحدود ،ما قالوا في الساحر ،ما يصنع به ؟

(٤) النهاية في غريب الحديث ١ : ٣٥٢ -بتصرف يسير- .

(١٩٥/ ، ٥ق) (أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشيطين ... ﴾ (*)

عن ابن عباس -رضي الله عنهما - أن المراد به اليهود الذين كانوا في زمن سليمان بن داود عليهما السلام وفي زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه ،من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده ،المنهال بن عمرو الأسدى (٢) ،وهو صدوق ربما وهم ، وبقية رجاله ثقات .

*

(١٩٦/ ١ ٥ق) بيان قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشيطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ﴾ (*)

وكانت اليهود تضيف السحر الى سليمان وتزعم أن ملكه كان به فبرأه الله تعالى من ذلك ،ذكر ذلك عن ابن عباس -رضي الله عنهما -.

(*) أحكام القرآن ١ :٦٨ ،البقرة آية ١٠٢.

(١) تفسير الطبرى ١ :٣٥٧ ،البقرة الآية ١٠٢.

(٢) تقدم بيان حاله في الأثر (١٢٢/ ٢٨ق).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بنحوه ، من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا المنهال بن عمرو (٢) وهو صدوق .

*

(١٩٧/٣ط) (وعن سعيد بن جبير نحو قول ابن عباس) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بنحوه من طريق سعيد بن جبير .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن حميد (٣) وهو حافظ ضعيف ، ويعقوب القمى (٤) وهو صدوق يهم ، وجعفر بن أبي المغيرة (٥) وهو صدوق يهم .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٨ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٢٢/٢٨ط) .

(٣) محمد بن حميد ، بضم الحاء وفتح الميم ، ابن حيان الرازى ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأى فيه . مات سنة ٢٤٨هـ/ د ت ق . (تقريب ٤٧٥ ، تهذيب ٩ : ١٢٧) .

(٤) يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعرى ، أبو الحسن القمى ، بضم القاف و تشديد الميم ، صدوق يهم مات سنة ١٧٤هـ/ خت ٤ . (تقريب ٦٠٨) .

(٥) جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمى ، قيل اسم أبي المغيرة دينار ، صدوق يهم من الخامسة / بخ د ت س فق (تقريب : ١٤١) .

(١٩٨/ ٤٤ط)(وعن قتادة نحو قول ابن عباس)(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من طريق قتادة.

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا بشر بن معاذ (٢) وهو صدوق .

*

(١٩٩/ ٤٥ ط) (أثر الضحاك في بيان قوله : ﴿ وما أنزل على الملكين .. ﴾ (*)

عن الضحاك : انهما كانا علجين من أهل بابل .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (٣) بنحوه ،من طريق الضحاك بن مزاحم.

بيان حال الرواة :

الضحاك بن مزاحم الهلالي ،صدوق كثير الارسال (تقدم في الأثر ١٢٣/ ٢٩ق).

(*) أحكام القرآن ١ :٦٨ ،البقرة الآية ١٠٢.

(١) تفسير الطبرى ١ :٣٥٦، ٣٥٧ ،تفسير سورة البقرة آية ١٠٢.

(٢) تقدم في (١١١/ ١٦ ط).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ، تحقيق د. احمد الزهراني ٢ :٥١٦ ،الأثر رقم (١٠٠٩) -رسالة دكتوراه -.

الحكم على الأثر :

قال الدكتور أحمد بن عبد الله الزهراني ، اسناده ضعيف ،ففيه ثابت بن جابان (١) مستورالحال ،وتلميذه شعيب (٢) يروى أحاديث مناكير . وقال عنه أبوحاتم : صالح الحديث .اهـ (٣)

غريب الأثر :

علجين من أهل بابل : أى رجلين من أهل بابل ،قال ابن الأثير العلج : الرجل القوى الضخم . وقال : العلج الرجل من كفار العجم وغيرهم ،والأعلاج : جمعه ،ويجمع على علوج . (٤)

*

(*) (٢٠٠/ ١٠٤ ر) حديث (كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى) .

قال عليه الصلاة والسلام في كتابه لكسرى :" أسلم تسلم والا فعليك اثم المجوس ".

تخريجه :

١ - أخرجه ابن جرير الطبرى (٥) في تاريخه من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٩ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .
(١) انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢/ ١٦٢ ،الجرح والتعديل ٢ : ٤٥٠ .
(٢) انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٤/ ٢١٩ ،الجرح والتعديل ٤ : ٣٥١ .
(٣) انظر تفسير ابن أبي حاتم ،رسالة دكتوراه بتحقيق احمد عبد الله الزهراني ٢ : ٥١٦ .
(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ : ٢٨٦ .
(٥) تاريخ الأمم والملوك ٢ : ٩٠ ، أحداث السنة السادسة وانظر (الكامل لابن الأثير ٢/ ١٤٥ ، البداية والنهاية ٤ : ٢٦٩ ،تاريخ ابن خلدون ٢ : ٣٧ ،المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله ص ٢٩٤) .

يزيد بن أبي حبيب (١) ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام : " ...
فاسلم تسلم فان أبيت فان اثم المجوس عليك ... "

٢ - وأخرجه أيضا من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (٢) بنحوه .

٣ - وأورده الزيلعي (٣) ،بنحوه من حديث الشفاء بنت عبد الله ،وعزاه الى الواقدى .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق الطبرى اسناده ضعيف من وجهين :

أولا : انه منقطع ،لأن يزيد بن أبي حبيب وأبى سلمة ليسا من الصحابة .

ثانيا : في الاسنادين محمد بن حميد (٤) وهو حافظ ضعيف وسلمة بن الفضل (٥) وهو صدوق ، كثير الخطأ ،و محمد بن اسحاق (٦) وهو صدوق يدلس ،و بقية رجال الاسنادين ثقات .

---

(١) يزيد بن أبي حبيب المصرى ،أبو رجاء ،واسم أبيه سويد ،ثقة فقيه ،وكان يرسل مات سنة ١٢٨هـ/ ع . (تهذيب ١/ ٣١٨ ، تقريب ٦٠٠).

(٢) تقدمت ترجمته في (١٩١/ ١٠٠ ر).

(٣) نصب الراية ٤: ٤٢٠ ،كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى عظماء الأمم .

(٤) تقدمت ترجمته في (١٩٧/ ٤٣ط).

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش ،بالمعجمة ،مولى الأنصار ،قاضي الرى صدوق كثير الخطأ ، من التاسعة ،مات بعد التسعين ومائة وقد جاوز المائة / د ت فق . (تهذيب ٤: ١٥٣، تقريب ٢٤٨).

(٦) تقدمت ترجمته في (٨٨/ ٥١ ر) .

٢ - أما الحديث من طريق الشّفاء بنت عبد الله (١) فقد أورده الزيلعي معلقا وعزاه الى الواقدى (٢) وهو متروك .

*

(*) (٢٠١/١٠٥ر) حديث (كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قيصر) .

قال عليه الصلاة والسلام : " اسلم تسلم والا فعليك اثم الاريسين" .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٣) ومسلم (٤) وأحمد (٥) من حديث ابن عباس عن أبي سفيان رضي الله عنه ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام " ... أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم اليريسيـن .." واللفظ للبخارى .

(*) أحكام القرآن ١:٦٩ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) الشفاء ،بكسر الشين المعجمة بعدها فاء ،بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية صحابية لها أحاديث / بخ د س .
(تقريب ٧٤٩ ،المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٤٣) .

(٢) محمد بن عمر بن واقد الاسلمي ،المدني القاضي ،نزيل بغداد متروك مع سعة علمه ،مات سنة ٢٠٧هـ ،وله ثمان وسبعون سنة/ق
(تقريب ٤٩٨ ، ميزان الاعتدال ٣:٦٦٢) .

(٣) صحيح البخارى ١:٦ ،باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) صحيح مسلم ٣:١٣٩٦ ،الجهاد والسير ،باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل يدعوه الى الاسلام .

(٥) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ٤:١١٣ ،حديث ٢٣٧٠ ،مسند ابن عباس .

غريب الحديث :

الاريسيين : الفلاحين ، وجمع أريسي ، منسوب الى أريس بوزن فعيل ، وقد تقلب همزته ياء كما جاءت به رواية أبي ذر والأصيلي وغيرهما ، قال ابن سيدة : الأريس ، الأكار أي الفلاح .. (١)

*

(*) (٢٠٢/٤٦ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى : ﴿ انما نحن فتنة ﴾ .

قال قتادة : ﴿ انما نحن فتنة ﴾ أي بلاء .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٢) ، بمثله من قول قتادة .

بيان حال الرواة :

قتادة بن دعامة ، ثقة تقدم في الحديث (٩/٨ ر) .

الحكم على الأثر :

في اسناده بشر بن معاذ (٣) وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٠ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) فتح الباري ١ : ٣٢ ، ٣٣ ، باب كيف كان بدء الوحي ..

(٢) تفسير الطبري ١ : ٣٦٨ ، البقرة آية ١٠٢ .

(٣) تقدم بيان حاله في الأثر (١١١/١٦ ط) .

(٢٠٣/٤٧ ط) (أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿ وما هم بضارين به من أحد .. ﴾ (*)

قال الحسن البصرى : من شاء الله منعه فلم يضره السحر و من شاء خلى بينه وبينه مضره .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (١) من قول الحسن البصرى ، و لفظه : من شاء الله سلطهم عليه ومن لم يشأ الله لم يسلط ، ولا يستطيعون ضر أحد الا باذن الله كما قال الله تبارك و تعالى .

الحكم على الأثر :

في اسناده ابراهيم بن عبد الله بن بشار (٢) وهو مستور الحال ، وعباد بن منصور (٣) الناجي صدوق يدلس ، و بقية رجاله ثقات .

*

(٢٠٤/٤٨ ط)) (أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿ و لقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة .. ﴾ (*)

قال الحسن : ما له من دين .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧١ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسيرابن أبي حاتم - رسالة دكتوراه بتحقيق أحمد عبد الله الزهراني ٢ : ٥٢٤ ، أثر (١٠٢٥) .

(٢) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦ : ١٢٠) .

(٣) عباد بن منصور الناجي بالنون والجيم ، تقدم في(١٢٧/ ٧٥ ر) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول الحسن البصرى .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحى العبدى (٢) وهو صدوق ، و بقية رجاله ثقات .

*

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى (*) :

مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ

(١٠٦/٢٠٥ ر) (أثر فيمن قال في القرآن برأيه) (*) .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ " .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٣) من حديث جندب بن عبد الله بلفظ : " من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٣ ، البقرة آية ١٠٦ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٣٧١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) تقدم بيان حاله في الأثر (١٩/١٢٠ ط) .

(٣) سنن أبي داود ٣ : ٣٢٠ ، العلم ، الكلام في كتاب الله بغير علم . حديث رقم ٣٦٥٢ .

٢ - وأخرجه الترمذى (١) والطبراني (٢) وأبو يعلى (٣) ، بمثله ، من حديث جندب بن عبد الله البجلي .

الحكم على الحديث :

في اسناده سهيل بن أبي حزم (٤) ، وهوضعيف ، قال الترمذى : وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم . (٥) . وقال المنذرى : هذا حديث غريب ، نقلا عن الترمذى .

*

(٢٠٦/ ٥٢ ق) (أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

﴿ نأت بخير منها أو مثلها ﴾ . (*)

عن ابن عباس ، بخير منها لكم في التسهيل والتيسير .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما ،

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٣ ، سورة البقرة آية ١٠٦ .

(١) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٠ ، التفسير باب ما جاء في الذى يفسر القرآن برأيه ، ٢٩٥٢ .

(٢) المعجم الكبير ٢ : ١٦٣ ، ما رواه أبو عمران الجوني عن جندب ، ١٦٧٢ .

(٣) مسند أبي يعلى ٣ : ٩٠ ، مسند جندب بن عبد الله البجلي .

(٤) سهيل بالتصغير ، ابن أبي حزم : مهران أو عبد الله ، القطعي ، بضم القاف وفتح الطاء أبو بكر البصرى ، ضعيف من السابعة / ع .
(تقريب ص ٢٥٩ ، وانظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١ : ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، تهذيب التهذيب ٤ : ٢٦١) .

(٥) مختصر سنن أبي داود ٥ : ٢٤٩ ، العلم ، حديث رقم ٣٥٠٥ .

(٦) تفسير ابن جرير ١ : ٣٨١ ، ٣٨٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٦ .

قال ابن جرير : حدثني المثنى (١) قال حدثنا عبد الله بن صالح (٢) قال حدثني معاوية بن صالح (٣) عن علي بن أبي طلحة (٤) عن ابن عباس ، نأت بخير منها أو مثلها ، يقول : خير لكم في المنفعة وأرفق بكم.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه المثنى ، وعبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطيء ، وروايته عن ابن عباس صحيحة. (٥)

*

(٢٠٧/٤٩ ط) (وعن قتادة نحو قول ابن عباس). (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٦) ، بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا الحسن بن يحيى (٧) فهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٣ ، سورة البقرة آية ١٠٦.

(١) المثنى شيخ ابن جرير ، لم أقف على ترجمته.

(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٦٢/٣٩ ق).

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٦٢/٣٩ ق).

(٤) علي بن أبي طلحة سالم ، مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس ، ولم يره ، من السادسة ، صدوق قد يخطيء مات سنة ١٤٣هـ/م د س ق (تقريب ٤٠٢).

(٥) لمزيد من التفصيل انظر الاتقان للسيوطي ٢ : ٢٤١ ، النوع الثمانون في طبقات المفسرين ، تفسير ابن عباس للدكتور عبد العزيز الحميدى ١ : ٢٥ ، أشهر تلاميذ ابن عباس .

(٦) تفسير ابن جرير ١ : ٣٨١ ، ٣٨٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٦.

(٧) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/١٩ ط).

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى :

﴿ فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

(٢٠٨/٥٠ ط) (أثر قتادة في نسخ قوله تعالى :

﴿ فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ﴾ . (*)

روى معمر عن قتادة في هذه الآية ، قال نسختها :

﴿ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ (١)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بمثله من طريق معمر عن قتادة.

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد الأزدى ،ثقة ثبت تقدم في الأثر (٣/ ١ ط) .

٢ - قتادة ،ثقة تقدم في الحديث (٩/ ٨ ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا الحسن بن يحيى العبدى (٣) ،وهو صدوق +

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ،البقرة الآية ١٠٩ .

(١) سورة التوبة الآية الخامسة.

(٢) تفسير الطبرى ١ : ٣٩٠ ، البقرة الآية ١٠٩ .

(٣) تقدم بيان حاله في الأثر (١٢٠/١٩ ط) .

(٢٠٩/٥٣ ق) (أثر ابن عباس في نسخ آيات العفو)(*).

حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن اليمان قال قرىء على أبي عبيد وأنا أسمع قال حدثنا عبد الله ابن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾(١) وقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ ﴾(٢) وقوله تعالى : ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ﴾(٣) وقوله تعالى : ﴿ قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ ﴾(٤) قال : نسخ هذا كله قوله تعالى ﴿ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾(٥) وقوله تعالى : ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾(٦) الآية .

تخريجه :

أخرجه الطبري(٧) ،بنحوه ،من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ، البقرة آية ١٠٩ .

(١) سورة الغاشية الآية ٢٢ .

(٢) سورة ق ، الآية ٤٥ .

(٣) سورة المائدة ، الآية ١٣ .

(٤) سورة الجاثية ، الآية ١٤ .

(٥) سورة التوبة الآية ٥ .

(٦) سورة التوبة الآية ٢٩ .

(٧) تفسير الطبري ١ : ٣٩٠ ، البقرة الآية ١٠٩ .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم ، أبو محمد المؤدب ، واسطي الأصل ، وكان شيخا ثقة كثير الحديث مات سنة ٣٥٣هـ.(١)

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدب ، وثقه الخطيب.(٢)

٣ - القاسم بن سلام ، البغدادي ، أبوعبيد ، الامام المشهور ، ثقة فاضل ، من العاشرة مات سنة ٢٢٤هـ/ خت د ت.(٣)

٤ - عبدالله بن صالح المصري ، صدوق كثير الغلط . تقدم في الأثر (١٦٢/٣٩ق) .

٥ - معاوية بن صالح الحضرمي ، صدوق له أوهام ، تقدم في الأثر (١٦٢/٣٩ق) .

٦ - علي بن أبي طلحة ، صدوق ، تقدم في الأثر (٢٠٦/٥٢ق) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، فقيه عبدالله بن صالح ، وهو صدوق كثير الغلط ، وفيه غفلة ، وفيه أيضا معاوية بن صالح ، وهو صدوق له أوهام ، علي بن أبي طلحة وهو صدوق .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، بناء على ما تقدم.

---

(١) تاريخ بغداد ٧ : ٢٣١ ، ٢٣٢ .

(٢) تاريخ بغداد ٧ : ١٩٤ .

(٣) تقريب ص ٤٥٠ .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾

(١) (٢١٠/ ٥١ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿ ومن أظلم ممن منع مسجد الله ... ﴾ (*)

روى معمر عن قتادة قال : هو بختنصر (١) خرب بيت المقدس وأعانه على ذلك النصارى .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من طريق معمر عن قتادة.

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحى (٣) ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

قال الرازى (٤) : ما روى في خبر قتادة يشبه أن يكون غلطا من راويه ،لأنه لا خلاف بين أهل العلم بأخبار الأولين أن عهد بختنصر كان قبل مولد المسيح عليه السلام بدهر طويل .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ، ٧٥ ،سورة البقرة آية ١١٤ .

(١) بختنصر ،من ملوك الدولة الكلدانية في العراق القديم حكم من ٦٠٥-٥٦٢ قبل الميلاد ،غزا بني اسرائيل عامي ٥٩٧ ق٠م ،٥٨٧ ق٠م ونفاهم الى بابل (انظر تاريخ الطبرى ١/ ٢٨٠ ،غزو بختنصر بني اسرائيل ،تاريخ الشرق الأدنى القديم للدكتور عبد العزيز صالح ١ : ٥٤٩) .

(٢) تفسير الطبرى ١ : ٣٩٧-٣٩٩ ،سورة البقرة آية ١١٤ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم(١٢٠/ ١٩ ط) .

(٤) أحكام القرآن لأبي بكر الرازى ١/ ٧٥ .

(٢) (٢١١/٥٢ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿ أولئك ماكان لهم أن يدخلوها الا خائفين ﴾.(*)

قال قتادة : هم النصارى لا يدخلونها الا مسارقة فان قدر عليهم عوقبوا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحى (٢) وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٣) (٢١٢/٥٣ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿ لهم في الدنيا خزى ﴾).(*)

قال قتادة : يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بمثله من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى (٢) وهو صدوق ،وبقية رجال الاسناد ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ، ٧٥ ،سورة البقرة ،آية ١١٤.
(١) تفسير الطبرى ١ :٣٩٧-٣٩٩ ،سورة البقرة آية ١١٤.
(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/١٩ ط).

(٢١٣/ ٥٤ ط) (أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

* ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن .. * (*)

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال : هم النصارى خربو بيت المقدس .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) باسنادين ، من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ، قال : النصارى كانوا يطرحون في بيت المقدس الأذى ويمنعون الناس أن يصلوا فيه .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

واسناده الثاني ضعيف ، ففيه المثنى لم أقف على ترجمته وأبي حذيفة (٢) ، صدوق سيء الحفظ و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٥ ، البقرة آية ١١٤ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٣٩٧ ، البقرة آية ١١٤ .

(٢) موسى بن مسعود النهدى ، بفتح النون أبو حذيفة البصرى ، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف ، من صغار التاسعة ، مات سنة ٢٢٠ هـ ، وقد جاز التسعين ، وحديثه عند البخارى في المتابعات / خ د ت ق . (تقريب ص ٥٥٤) .

(١٤ ٢/١٠٧ ر) حديث (الرجل يعتاد المسجد) . (*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان ". وذلك لقوله عزوجل :

* إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ * (١)

تخريجه :

أخرجه الترمذى (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) والدارمي (٥) وابن حبان (٦) والحاكم (٧) والبيهقي (٨) من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ولفظه " اذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان" فان الله قال : * انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر *.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٦ ، سورة البقرة ، آية ١١٤ .

(١) سورة التوبة آية ١٨ .

(٢) سنن الترمذى ٥ : ١٢ ، ٢٧٧ ، حديث ٢٦١٧ ، ٣٠٩٣ .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٣ ، المساجد والجماعات ، باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة .

(٤) المسند ٣ : ٦٨ ، ٧٦ ، مسند أبي سعيد الخدرى .

(٥) سنن الدارمي ١ : ٢٧٨ ، الصلاة باب المحافظة على الصلوات .

(٦) صحيح ابن حبان ٣ : ١١٠ ، باب فضل الصلوات الخمس .

(٧) المستدرك ١ : ٢١٢ ، الصلاة ، الامامة وصلاة الجماعة .

(٨) السنن الكبرى ٣ : ٦٦ ، الصلاة ، فضل المساجد وفضل عمارتها بالصلاة .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ

(٢١٥/١٠٨ ر) حديث (عامر بن ربيعة فيمن صلى لغير القبلة) .(*)

روى (أشعث)(١) السمان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجل منا على حياله ثم أصبحنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾.(٢)

تخريجه :

أخرجه الترمذى(٣) وابن ماجه(٤) والطيالسي(٥) وعبد بن حميد(٦) ، بنحوه من حديث عامر بن ربيعة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٦ ، سورة البقرة آية ١١٥ .

(١) في الأصل (أبو أشعث) والتصحيح من أخرج الحديث .

(٢) سورة البقرة، الآية ١١٥ .

(٣) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٥ ، حديث ٢٩٥٧ ، التفسير ، باب ومن سورة البقرة .

(٤) سنن ابن ماجه ١ : ٣٢٦ ، اقامة الصلاة والسنة فيها ، من يصلى لغير القبلة ...

(٥) مسند أبي داود الطيالسي ص ١٥٦ ، حديث عامر رقم ١١٤٥ .

(٦) المنتخب لعبد بن حميد ١ : ٢٨٣ ، أحاديث عامر .

بيان حال الرواة :

١ - أشعث بن سعيد البصرى ، أبو الربيع السمان ، متروك من السادسة / ت ق .(١)

٢ - عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى المدنـي ، ضعيف من الرابعة مات أول دولة بني العباس سنة ١٣٢هـ./عخ ٤.(٢)

٣ - عبد الله بن عامر بن ربيعة العنـزى ، حليف بني عدى ، أبو محمد - المدني ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولأبيه صحبـة مشهورة ، ووثقه العجلي ، مات سنة بضع وثمانين ./ع(٣)

٤ - والد عبد الله ، هو عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العَنْزِى ، حليف آل الخطاب صحابي مشهور ، أسلم قديما وهاجر وشهد بدرا ، مات ليالي قتل عثمان - رضي الله عنه -/ع .(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف من وجهين :

١- أورده معلقا .

٢- فيه أشعث بن سعيد السمان ، وهو متروك ، وعاصم بن عبيد الله ، وهـو ضعيف .

الحكم على الحديث:

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث أشعـث السمان أبي الربيع عن عاصم بن عبيد الله ، وأشعث يضعف في الحديث.(٥)

---

(١) تقريب ص ١١٣.
(٢) تهذيب ٥/٤٦ ، تقريب ٢٨٥.
(٣) تقريب ص ٣٠٩ ، العنزى : بفتح العين المهملة وسكون النون وكسر الزاى المعجمة (الأنساب للسمعاني ٤/ ٢٥١).
(٤) تقريب ص ٢٨٧.
(٥) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٥ ، حديث رقم ٢٩٥٧.

(٢١٦/١٠٩ ر) (حديث طلق بن علي فيمن صلى لغير القبلة) (*).

روى أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه أن قوما خرجوا في سفر فصلوا فتاهوا عن القبلة فلما فرغوا تبين لهم أنهم كانوا على غير القبلة فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " تمت صلاتكم ".

تخريجه :

لم أعثر عليه وقريب منه ما أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) والبيهقي (٣) من طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه وفيه قال عليه الصلاة والسلام " قد أجزأت صلاتكم " واللفظ للدارقطني .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن عتبه اليمامي ، أبو يحيى القاضي من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ١٦٠هـ/ق. (٤)

٢ - قيس بن طلق بن على الحنفي ، اليمامي ، صدوق من الثالثة ، وهم من عده من الصحابة / ٤. (٥)

٣ - طلق بن علي بن المنذر السحيمي (٦) ، أبو علي اليمامي، صحابي له وفادة / ٤. (٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٦ ، البقرة آية ١١٥.

(١) سنن الدارقطني ١ : ٢٧١ باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحرى في ذلك.

(٢) المستدرك ١ : ٢٠٦ ، الصلاة.

(٣) السنن الكبرى ٢ : ١٠ الصلاة ، باب الاختلاف في القبلة عند التحرى.

(٤) تهذيب ١ : ٤٠٨-٤١٠، تقريب ص ١١٨.

(٥) تقريب ص ٤٥٧.

(٦) السحيمي ، بمهملتين مصغرا ، تقريب ص ٢٨٣.

(٧) تقريب ص ٢٨٣.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه أيوب بن عتبة ، وهو ضعيف ، قيس بن طلق ، وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

حديث طلق بن علي ، لم أعثر عليه .

وحديث جابر ، ضعيف لأن في اسناده محمد بن سالم (١) وهو ضعيف .

وقال الحاكم عقب ذكر الحديث : هذا حديث محتج برواته كلهم غير محمد بن سالم فاني لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وتعقبه الذهبي بقوله هو أبو سهل واه .(٢)

*

(٢١٧/١١٠ر) حديث (جابر فيمن صلى لغير القبلة) .(*)

حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ قال حدثنا محمد بن سليمان الواسطي قال حدثني أحمد بن عبيدالله بن الحسن العنبرى قال وجدت في كتاب أبي عبيدالله بن الحسن قال عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبدالله قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة فقالت طائفة منا قد

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٦ ، سورة البقرة آية ١١٥ .

(١) محمد بن سالم الهمداني ، بالسكون ، أبو سهل الكوفي ضعيف/ت (تقريب ص ٤٧٩) .

(٢) التلخيص للذهبي بذيل المستدرك ١ : ٢٠٦ ، الصلاة .

عرفنا القبلة ههنا قبل الشمال فصلوا وخطوا خطوطا وقالت طائفة القبلة ههنا قبل الجنوب وخطوا خطوطا فلما أصبحنا وطلعت الشمس وأصبحت تلك الخطوط لغير القبلة فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسكت فأنزل الله : ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾.(١)

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (٢) والبيهقي (٣) والواحدى (٤) ،بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - أبو علي الحسين بن علي بن يزيد بن داود ،أبوعلي الحافظ النيسابورى كان واحد عصره في الحفظ والاتقان والورع ، مقدما في مذاكرة الائمة كثير التصنيف ،ذكره الدارقطني فقال : امام مهذب ،مات سنة ٣٤٩هـ.(٥)

٢ - محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي ،البغدادى، أبو بكر الباغندى ،الحافظ يروى عن شيبان بن فروخ وطبقته ،وكان مدلسا وفيه شيء ،قال الذهبي : صدوق ومن بحور الحديث ،مات سنة ٣١٢هـ.(٦)

---

(١) سورة البقرة ،آية ١١٥.

(٢) سنن الدارقطني ١ : ٢٧١ ،باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحرى في ذلك.

(٣) السنن الكبرى ٢ : ١١، الصلاة ،باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد .

(٤) أسباب النزول للواحدى ص ٢٣.

(٥) تاريخ بغداد ٨/ ٧١-٧٢.

(٦) المصدر نفسه ٣/ ٢٠٩-٢١٣ ،وانظر (ميزان الاعتدال ٤/ ٢٦، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٣٦).

٣ - أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبرى ، لم أقف على ترجمته .

٤ - والد أحمد : هو عبيد الله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبرى ، البصرى ، قاضيها ، ثقة فقيه ، من السابعة ، مات سنة ١٦٨ هـ/ م خد .(١)

٥ - عبد الملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، تقدم في (١٦١/٣٤ط) .

٦ - عطاء بن أبي رباح ، أسلم ، القرشي ، مولاهم ، المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال ، من الثالثة ، مات سنة ١١٤هـ ، على المشهور وقيل انه تغير بآخرة ، ولم يكثر ذلك منه . /ع(٢)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، ففيه أحمد بن عبيد الله العنبرى لم يسمع من أبيه ، والجهل بحال أحمد .

الحكم على الحديث :

قال البيهقي عقبه : لم نعلم لهذا الحديث اسنادا صحيحا قويا ، والطريق الى عبد الملك العرزمي غير واضح لما فيه من الوجادة وغيرهما .(٣)

وقال أبو الطيب آبادى : الحديث منقطع ، قال ابن القطان في كتابه : وعلة الانقطاع فيما بين أحمد بن عبيد الله وأبيه والجهل بحال أحمد المذكور .(٤)

---

(١) تهذيب ٧/٧ ، تقريب ص ٣٧٠ .

(٢) تقريب ص ٣٩١ .

(٣) السنن الكبرى ٢ : ١٢ ، الصلاة .

(٤) التعليق المغنى على الدارقطني بذيل سنن الدارقطني ١ : ٢٧١ ، باب الاجتهاد في القبلة .

(٢١٨/ ١١١ ر) حديث (ابن عمر في صلاة التطوع على الدابة) .(*)

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته وهو مقبل من مكه نحو المدينة حيث توجهت وفيه أنزلت : ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ .(١)

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) والشافعي (٦) وأحمد (٧) ، من حديث ابن عمر ، قال :كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو مقبل من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه ، قال : وفيه نزلت : فأينما تولوا فثم وجه الله ، واللفظ للامام مسلم.

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٧ ، سورة البقرة الآية ١١٥.

(١) سورة البقرة الآية ١١٥.

(٢) صحيح البخارى ٢ : ١٤ ، باب الوتر في السفر ، ٢ : ٣٦ ، ٣٧ ، باب صلاة التطوع على الدواب .

(٣) صحيح مسلم ١ : ٤٨٦ ، باب جواز صلاة النافلة على الدابة .

(٤) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٥ ، حديث ٢٩٥٨.

(٥) سنن النسائي ١ : ٢٤٤ ، حديث ٤٩١ ، ٤٩٢.

(٦) مسند الشافعي ١ : ٦٦ ، حديث ١٩٧ ، شروط الصلاة .

(٧) مسند أحمد ٢ : ٧ ، ١٣ ، ٣٨ ، ٤٦ ، ٦٦ ، ٧٢ ، ٧٥ ، مسند ابن عمر .

(٢١٩/٥٥ ط) (أثر قتادة في بيان قوله تعالى :

﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (*)

روى معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (١)

قال هي القبلة الأولى ثم نسختها الصلاة الى المسجد الحرام.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) من طريق معمر عن قتادة ، بلفظ

" هي القبلة ثم نسختها القبلة الى المسجد الحرام ".

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحى (٣) ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١:٧٧ ،البقرة آية ١١٥.

(١) سورة البقرة آية ١١٥.

(٢) تفسير ابن جرير ١:٤٠٠ ،تفسير سورة البقرة آية ١١٥.

(٣) تقدمت ترجمته في (١٢٠/١٩ ط) .

آثار فيمن صلى لغير جهة القبلة (*)

قال أبو بكر الرازى : قال أصحابنا جميعا والثورى : ان وجد من يسأله فعرفه جهة القبلة فلم يفعل لم تجز صلاته ،وان لم يجد من يعرفه جهتها فصلاها باجتهاده أجزأته صلاته سواء صلاها مستدبر القبلة أو مشرقا أو مغربا عنها .

وروى نحو قولنا : عن مجاهد وسعيد بن المسيب وابراهيم وعطاء والشعبي وقال الحسن والزهرى : يعيد في الوقت فاذا فات الوقت لم يعد (*) .

(١) (٥٦/٢٢٠ ط) (أثر مجاهد).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق النضر بن عربي (٢) قال سمعت مجاهدا يقول :" فأينما تولوا فثم وجه الله " قال قبلة الله و أينما كنتم من شرق وغرب فاستقبلوها .

الحكم على الأثر :

في اسناده النضر بن عربي وهو لا بأس به ،و بقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١:٧٧ ،سورة البقرة آية ١١٥.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١:٣٣٥ ، ٣٣٦ ،الصلاة ، في الرجل يصلى بعض صلاته لغير القبلة.

(٢) النضر بن عربي الباهلي ،لا بأس به ،مات سنة ١٦٨هـ/د ت . انظر (تقريب ٥٦٢ ،تهذيب ١٠/٤٤٢).

(٢) (٢٢١/٥٧ ط) (أثر سعيد بن المسيب) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا اعادة عليه.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(٣) (٢٢٢/٥٨ط) (أثر ابراهيم النخعي) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق منصور (٢) عن ابراهيم ، في الرجل يصلي لغير القبلة قال يجزيه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(٤) (٢٢٣/٥٩ط) (أثر عطاء بن أبي رباح) (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ، قال حدثنا وكيع (٣) عن

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٧ ، سورة البقرة آية ١١٥.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، الصلاة ، في الرجل يصلي بعض صلاته لغير القبلة.

(٢) منصور بن المعتمر ، ثقة ثبت تقدم في (١٦٥/ ٩١ر).

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدم في (٤٢/ ٥ط).

مِسْعَر (١) قال سألت عطاء (٢) يصلى رجل لغير القبلة فقال يجزيه.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

(٥) (٢٢٤/ ٦٠ط) (أثر عامر بن شراحيل الشعبي) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده عن عامر في الرجل يصلى في يوم غيم لغير القبلة قال يجزيه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(٦) (٢٢٥/ ٦١ط) (أثر الحسن البصرى) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) قال حدثنا وكيع قال حدثنا ربيع (٤) عن الحسن قال : يعيد ما دام في وقت.

الحكم على الأثر:

في اسناده الربيع بن صبيح ، وهو صدوق سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ :٧٧ ، سورة البقرة آية ١١٥.

(١) مسعر بن كدام ، بكسر أوله و تخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل من السابعة ، مات سنة ١٥٣هـ أو ١٥٥هـ/ع(تقريب ٥٢٨ ، تهذيب ١٠/ ١١٣).

(٢) عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في(٢١٧/ ١١٠ر).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٥، ٣٣٦ ، الصلاة ، في الرجل يصلي بعض صلاته لغير القبلة .

(٤) الربيع بن صبيح ، بفتح المهملة ، السعدى البصرى ، صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا ، قال الرامهزى : هو أول من صنف الكتب

===

(٧) (٢٢٦/٦٢ ط) (أثر ابن شهاب الزهرى) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) بسنده عن الزهرى قال : من صلى الى غير القبلة فاستفاق وهو في وقت فعليه الاعادة وان لم يكن في وقت ، فليس عليه الاعادة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(٢٢٧/١١٢ر) حديث (ابي هريرة في القبلة) . (**)

عن أبي (معشر) (٢) مولى بني هاشم قال حدثنا عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما بين المشرق والمغرب قبلة .

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى (٣) وابن ماجه (٤) ،بمثله من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٧ ،سورة البقرة آية ١١٥ .

(**) أحكام القرآن ١ : ٧٨ ، سورة البقرة آية ١١٥ .

=== بالبصرة ،من السابعة مات سنة ١٦٠هـ/خت ت ق . (تهذيب ٣/٢٤٧ ،تقريب ص ٢٠٦) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٣٦ ، الصلاة ، من قال يعيد الصلاة .

(٢) في الأصل عن (أبي سعيد) والتصحيح ممن أخرج الحديث .

(٣) سنن الترمذى ٢ : ١٧١-١٧٣ ، الصلاة ،باب ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة .

(٤) سنن ابن ماجه ١ : ٣٢٣ ، الصلاة ، باب القبلة .

أبي معشر عن محمد بن عمرو (١) عن أبي سلمة (٢) عن أبي هريرة .

٢ - وأخرجه الترمذى (٣) والبغوى (٤) ، بمثله من حديث المعلى بن منصور (٥) عن عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ - أبو معشر مولى بني هاشم ، نجيح بن عبد الرحمن السندى ، المدني أبو معشر مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ١٧٠هـ/ ٤ . (٦)

٢ - عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن ، أبو محمد المدني ، المَخْرَمي ، ليس به بأس ، من الثامنة ، مات سنة ١٧٠هـ وله بضع وسبعون سنة/ خت م ٤ . (٧)

---

(١) محمد بن عمرو بن علقمة ، صدوق له أوهام تقدم في (٨٥/ ٤٦ر) .

(٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، ثقة تقدم في (١٩١/ ١٠٠ر) .

(٣) سنن الترمذى ٢ : ١٧١-١٧٣ ، الصلاة باب ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة .

(٤) شرح السنة ٢ : ٣٢٧ ، حديث ٤٤٦ ، باب قبلة من غاب عن مكة .

(٥) معلى بن منصور الرازى ، أبو يعلى نزيل بغداد ثقة سني فقيه ، طلب للقضاء فامتنع ، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب ، من العاشرة مات سنة ٢١١ هـ على الصحيح ٠/ع (تقريب ص ٥٤١ ، تهذيب ١٠/ ٢٣٨) .

(٦) تقريب ص ٥٥٩ ، تهذيب ١٠/ ٤١٩ ، الكامل لابن عدى ٧/ ٢٥١٦ .

(٧) تقريب ص ٢٩٨ ، تهذيب ٥/ ١٧١ ، المخرمي : بفتح الميم وسكون الخاء المنقوطة وفتح الراء المهملة المخففة ، هذه النسبة الى المسور ابن مخرمة بن نوفل بن عبد مناف القرشي (الانساب ٥/ ٢٢٢) .

٣ - عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي ، حجازى ، صدوق له أوهام ، من السادسة / ٤.(١)

٤ - سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، ثقة تقدم في (١٦/ ١٥ ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لسببين :

١ - أورده معلقا .

٢ - أبو معشر المدني ، ضعيف ، ولم يسمع الحديث من عبد الله المخرمي كما أورده المؤلف ، انما عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة ، وهكذا ورد عند الترمذى وابن ماجه .

قال ابن عدى عقب ذكر الحديث : وهذا لا أعلم يرويه عن محمد بن عمرو غير على بن ظبيان (٢) وأبي معشر وهو بأبي معشر أشهر منه بعلى بن ظبيان ولعل على بن ظبيان سرقه منه .اهـ (٣)

الحكم على الحديث :

١ - من طريق المعلى بن منصور عن عبد الله المخرمي عن عثمان الأخنس عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة.

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .(٤)

---

(١) تقريب ص ٣٨٦ ، تهذيب ٧/ ١٥٣.

(٢) علي بن ظبيان ، بمعجمة مفتوحة ثم موحدة ساكنه ، ابن هلال العبسي بالموحدة ، الكوفي قاضي بغداد ، ضعيف من التاسعة (تقريب ص٤٠٢).

(٣) الكامل لابن عدى ٥/ ١٨٣٤ ، ترجمة على بن ظبيان.

(٤) سنن الترمذى ٢/ ١٧٢ ، ١٧٣ ، الصلاة ، ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة.

٢ - ومن طريق أبي معشر المدني .

قال الترمذى : حديث أبي هريرة قد روى عنه من غيرهذا الوجه ،وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه . . ، قال محمد : لا أروى عنه شيئا وقد روى عنه الناس . وقال أيضا : وحديث عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة ،أقوى من حديث أبي معشر وأصح .(١)

*

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ

(٢٢٨/١١٣ر) حديث (في بر الوالد) .(*)

قال عليه الصلاة والسلام " لا يجزى ولد والده الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه ".

تخريجه :

أخرجه مسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) وابن ماجه (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ،سورة البقرة آية ١١٦ .

(١) سنن الترمذى ٢/ ١٧٢، ١٧٣ ، الصلاة ،ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة .

(٢) صحيح مسلم ٢ : ١١٤٨ ،العتق ،باب فضل عتق الوالد .

(٣) سنن أبي داود ٤ : ٣٣٥ ،الأدب ،باب في بر الوالدين .

(٤) سنن الترمذى ٤ : ٣١٥ ،البر والصلة ،باب ما جاء في حق الوالدين .

(٥) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٠٧ ،الأدب ،باب بر الوالدين .

وأحمد (١) وابن حبان (٢) ،بمثله ،من حديث أبي هريرة .

غريب الحديث :

لا يجزى : قال النووى : يجزى بفتح أوله أى لا يكافئه باحسانه وقضاء حقه الا أن يعتقه. (٣)

*

(٢٢٩/ ١١٤ر) حديث (الناس غاديان) (*).

قال عليه الصلاة والسلام : " الناس غاديان فبائع نفسه فموبقها ومشتر نفسه فمعتقها ".

تخريجه :

أخرجه أحمد (٤) والبزار (٥) وأبو يعلى (٦) والحاكم (٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ،ولفظ الامام أحمد " الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ،سورة البقرة آية ١١٦.

(١) المسند ٢ : ٢٣٠ ، ٢٦٣ ، ٣٧٦ ، ٤٤٥ ،مسند أبي هريرة.

(٢) صحيح ابن حبان ١ : ٣٢٦ ،حديث ٤٢٥ ،ذكر استحباب المبالغة للمرء في بر والده..

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١٠/ ١٥٢ ، ١٥٣ ،العتق ،باب فضل عتق الوالد .

(٤) مسند أحمد ٣ : ٣٢١ ، ٣٩٩ (مسند جابر).

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار ٢ : ٢٤١ ،حديث ١٦٠٩ ،باب الدخول على أهل الظلم.

(٦) مسند أبي يعلى ٣ : ٤٧٥ ، ٤٧٦ ،مسند جابر حديث ١٩٩٩.

(٧) المستدرك ٤ : ٤٢٢ ،الفتن والملاحم ،الترهيب عن أمارة السفهاء .

الحكم على الحديث :

١ - صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي .(١)

٢ - وقال المنذرى عقب ذكر الحديث : رواه أحمد واللفظ له والبزار ورواتهما محتج بهم في الصحيح .(٢)

٣ - وقال الهيثمي عقب ذكر الحديث : ورجالهما رجال الصحيح ،وعزاه الى أحمد والبزار .(٣)

غريب الحديث :

فموبقها / مهلكها ،الموبق : المهلك ،لأنه الذى يرتكب المعاصي وهن المهلكات فيهلك نفسه .(٤)

فمعتقها / محررها ،قال ابن الأثير : وفيه "لن يجزى ولد والده الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه ". يقال : أعتقت العبد أعتقه عتقا وعتاقه ، فهو معتق وأنا معتق ،وعتق هو فهو عتيق : أى حررته فصار حرا .(٥)

---

(١) المستدرك ٤: ٤٢٢ ،الفتن والملاحم ،الترهيب عن امارة السفهاء.

(٢) الترغيب والترهيب ٣: ١٥٠ ،الترغيب في الامتناع عن الدخول على الظلمه ..

(٣) مجمع الزوائد ٥: ٢٤٧ ،باب فيمن يصدق الامراء بكذبهم و يعينهم على ظلمهم وانظر (المصدر نفسه (١٠: ٢٣٠)).

(٤) انظر مسند أبي يعلى ٣: ٤٧٦ -بالهامش ،صحيح مسلم ١: ٩٢ - الهامش -.

(٥) النهاية في غريب الحديث ٣: ١٧٩.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ

(٢٣٠/ ٥٤ق) (أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

﴿ واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمت ﴾ (*) .

قال ابن عباس : ابتلاه بالمناسك .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده ، قال حدثنا الحسن بن يحى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال : قال ابن عباس : ابتلاه بالمناسك .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا الحسن بن يحى العبدى (٢) ، فهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٤١٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٤ .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٠/ ١٩ط) .

(٢٣١/٦٣ ط) (أثر الحسن البصرى في تفسير قوله تعالى :
﴿ و اذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمـــت ﴾) . (*)

قال الحسن : ابتلاه بقتل ولده والكواكب .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بنحوه من طريق قتادة عن الحســن البصرى .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا بشر بن معاذ (٢) ، فهو صدوق .

*

(٢٣٢/ ٥٥ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ و اذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمـــت ﴾) . (*)

وروى طاوس عن ابن عباس قال ابتلاه بالطهارة خمس في الرأس و خمس في الجسد ، فالخمسة في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس. وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل أثر الغائط والبول بالماء .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، البقرة الآية ١٢٤ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٤١٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٤ .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (١١١/ ١٦ط) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) بسنده من طريق طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : ابتلاه الله بالطهارة خمس في الرأس و خمس في الجسد في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، و في الجسد تقليم الأظفار وحلق العانه والختان و نتف الابط و غسل أثر الغائط والبول بالماء .

بيان حال الرواة :

طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميرى ، مولاهم ، الفارسي يقال اسمه ذكوان ، وطاوس لقب ، ثقة فاضل من الثالثة مات سنة ١٠٦ هـ و قيل بعد ذلك . /ع. (٢)

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى (٣) ، وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

غريب الأثر :

فَرْق الرأس : الفَرْقُ موضع المفْرِق من الرأس ، وفَرْقُ الرأس ما بين الجبين الى الدائرة . والمَفْرَق والمفْرِق : وسط الرأس وهو الذى يُفْرَق فيه الشعر . (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٤١٤ ، ٤١٥ ، سورة البقرة الآية ١٢٤ .

(٢) تقريب ص ٢٨١ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/١٩ط) .

(٤) انظر لسان العرب ١٠/ ٣٠١ .

أحاديث في الفطـــــرة (*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قـال عشر من الفطرة ،ورواه عمار وعائشة وأبو هريرة على اختلاف منهم في الزيادة والنقصان ...

" فالخمسة في الرأس ،قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل أثر الغائط والبول بالماء ". (*)

(٢٣٣/١١٥ر) حديث (عائشة رضي الله عنها).

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦) ،من حديث عائشة رضي الله عنها ،قالـت:

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ،سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) صحيح مسلم ١/٢٢٣ ،الطهارة ،باب خصال الفطرة.

(٢) سنن أبي داود ١/ ١٤ ،الطهارة ،باب السواك من الفطرة.

(٣) سنن الترمذى ٥/ ٩١ ،الأدب ، باب ما جاء في تقليم الأظفار.

(٤) سنن النسائي ٨/١٢٦ ،الزينة ،حديث ٥٠٤٠.

(٥) سنن ابن ماجه ١/١٠٧ ،الطهارة وسننها ،باب الفطرة.

(٦) المسند ٦/١٣٧ ، مسند عائشة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عشر من الفطرة : قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم و نتف الا بط وحلق العانة وانتقاص الماء ".

قال زكريا بن أبي زائدة (١) : قال مصعب بن شيبة (٢) : ونسيت العاشرة ، الا أن تكون المضمضة . واللفظ للامام مسلم.

غريب الحديث :

١ - غسل البراجم : معناه : معالجة المواضع التي تتسخ فيجتمع فيها الوسخ بالغسل والتنظيف ، وأصل البراجم : العقد التي تكون في ظهور الأصابع (٣).

٢ - انتقاص الماء : هو الاستنجاء بالماء. (٣)

*

(٢٣٤/١١٦ر) حديث (أبي هريرة رضي الله عنه) (*).

تخريجه :

أخرجه البخارى (٤) ومسلم (٥) وأبو داود (٦) والترمذى (٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) زكريا بن أبي زائدة ، خالد ويقال هبيرة بن ميمون ، ثقة . (انظر ترجمته في التقريب ص ٢١٦).

(٢) مصعب بن شيبة بن جبير ، لين الحديث (انظر ترجمته في التقريب ص٥٣٣).

(٣) انظر شرح السنة للبغوى ١/ ٣٩٩ ، باب السواك (حديث ٢٠٥).

(٤) صحيح البخارى ٧/ ٥٦ ، اللباس ، باب تقليم الأظفار .

(٥) صحيح مسلم ١/ ٢٢١ ، الطهارة باب خصال الفطرة.

(٦) سنن أبي داود ١/ ١٤ ، ١٥ ، الطهارة ، باب السواك من الفطرة.

(٧) سنن الترمذى ٥/ ٩١ ، الأدب ، باب ما جاء في تقليم الأظفار .

والنسائي (١) وابن ماجه (٢) وأحمد (٣) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " الفطرة خمس : الختان والاستحداد و قص الشارب و تقليم الأظفار و نتف الآباط ".

غريب الحديث :

الاستحداد : حلق العانة بالحديد . (٤)

*

(٢٣٥/١١٧ ر) حديث (عمار رضي الله عنه) . (*)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٥) وابن ماجه (٢) وابن أبي شيبة (٦) والبيهقي (٧) من حديث عمار رضي الله عنه ، قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك و قص الشارب و تقليم الأظفار و نتف الابط والاستحداد وغسل البراجم والانْتِضَاح والاختتان".

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) سنن النسائي ١/ ١٤، ١٥ ، حديث (٩ ، ١٠ ، ١١) ، ٨/ ٢٢٨ ، ١٢٩ ، ١٨١ ، حديث ٥٠٤٣ ، ٥٠٤٤ ، ٥٢٢٥) .

(٢) سنن ابن ماجه ١/ ١٠٧ ، الطهارة وسننها ، باب الفطرة .

(٣) المسند ٢/ ٢٢٩ ، ٢٨٣ ، ٤١٠ ، ٤٨٩ ، مسند أبي هريرة .

(٤) النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٥٣ .

(٥) سنن أبي داود ١/ ١٤ ، ١٥ ، الطهارة ، باب السواك من الفطرة .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ١٩٥ ، الطهارات ، في الفطرة ما يعد فيها .

(٧) السنن الكبرى ١/ ٥٣ ، الطهارة باب سنة المضمضة والاستنشاق . .

الحكم على الحديث :

قال المنذري [١] : حديث سلمة بن محمد [٢] عن أبيه [٣] مرسل ، لأن أباه ليست له صحبة ، وحديثه عن جده عمار [٤] ، قال ابن معين : مرسل ، وقال غيره : انه لم يرجده .

غريب الحديث :

الانْتِضَاح : أن يأخذ قليلا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء ، لينفي عنه الوسواس ، وقد نضح عليه الماء ، ونضحه به ، اذا رشه عليه . [٥]

---

(١) مختصر سنن أبي داود ١/٤٣ ، الطهارة ، باب السواك من الفطرة .

(٢) سلمه بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي ، بالنون ، المدني ، مجهول من الخامسة / د ق (تقريب ص ٢٤٨) .

(٣) والد سلمه ، هو محمد بن عمار بن ياسر العنسي مولى بني مخزوم ، مقبول من الثالثة قتل بعد الستين من الهجرة / د (تقريب ص ٤٩٨) .

(٤) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ، بنون ساكنة ومهملة ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي جليل مشهور ، من السابقين الأولين ، بدري ، قتل مع علي بصفين سنة ٣٧هـ/ع (تقريب ص ٤٠٨) .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٦٩ .

(٢٣٦/١١٨ر) حديث (في الغسل يوم الجمعة) .(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في غسل يوم الجمعة أن يستاك وأن يمس من طيب أهله .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) والطيالسي (٥) ، من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام " الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وأن يستن وأن يمس طيبا ان وجد ".

قال عمرو (٦) : أما الغسل فأشهد أنه واجب واما الاستنان والطيب فالله أعلم أواجب هو أم لا ولكن هذا في الحديث . واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٢ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) صحيح البخارى ١/ ٢١٢ ، الجمعة ، باب الطيب للجمعة .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٥٨١ ، الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة .

(٣) سنن أبي داود ١/ ٩٥ ، الطهارة باب في الغسل يوم الجمعة .

(٤) سنن النسائي ٣/ ٩٢ ، الجمعة ، الأمر بالسواك يوم الجمعة .

(٥) مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٩٤ ، حديث ٢٢١٦ .

(٦) هو : عمرو بن سليم بن خلدة ، بسكون اللام الانصارى ، الزرقي ، بضم الزاى وفتح الراء بعدها قاف ، ثقة ، من كبار التابعين ، مات سنة ١٠٤ هـ ، يقال له رؤية ، ع . (تقريب ص ٤٢٢ ، تهذيب ٨/ ٤٤) .

(٢٣٧/١١٩ر) حديث (أبي أيوب في تقليم الأظفار)(*).

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا محمد بن عمر بن حيان التمار قال حدثنا أبو الوليد وعبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا قريش بن حيان العجلي قال حدثنا سليمان فروخ أبو واصل قال أتيت أبا أيوب فصافحته فرأى في أظفاري طولا فقال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن خبر السماء فقال :" يجيء أحدكم يسأل عن خبر السماء وأظفاره كأنها أظفار الطير يجتمع فيها الخباثة والتفث ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود الطيالسي (١) وأحمد (٢) والطبراني (٣) والبيهقي (٤) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه ولفظ أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" يسأل أحدكم عن خبر السماء وهو يدع أظفاره كأظافير الطير يجتمع فيها الجنابة والخبث والتفث ".

٢ - وأورده الهيثمي بنحوه من حديث أبي أيوب مرفوعا وعزاه الى أحمد والطبراني (٥) ، وقال عقبة : ورجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة.

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، البقرة آية ١٢٤.

(١) مسند الطيالسي ٨١ ، أحاديث أبي أيوب الأنصاري حديث (٥٩٦).

(٢) مسند أحمد ٥ : ٤١٧ ، حديث أبي أيوب الأنصاري.

(٣) المعجم الكبير ٤ : ١٨٤ ، حديث ٤٠٨٦ ما رواه سليمان بن فروخ عن أبي أيوب.

(٤) السنن الكبرى ١ : ١٧٥ ، الطهارة ، باب تخليل أصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة.

(٥) مجمع الزوائد ٥ : ١٦٨ ، باب في تقليم الأظفار وغير ذلك.

٣ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية بنحوه من حديث أبي أيوب مرفوعا وعزاه الى أبي داود الطيالسي.(١)

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، ثقة تقدم في (٨٤/٧ ع ر).

٢ - محمد بن عمر بن حيان الثمار . لم أعثر عليه.

٣ - أبو الوليد ر هشام بن عبد الملك الباهلي ، مولاهم ابو الوليد الطيالسي البصرى ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين وله أربع وتسعون سنة ٠/ع.(٢)

٤ - عبد الرحمن بن المبارك العَيْشي(٣) . الطُّفاوى البصرى ، ثقة مات سنة ٢٢٨ هـ/خ د س.(٤)

٥ - قريش بن حيان العِجْلي ، ابو بكر البصرى ، ثقة من السابعة /خ د.(٥)

٦ - سليمان بن فروخ أبو واصل ذكره البخارى(٦) وابن أبي حاتم(٧) وابن حبان في الثقات(٨) بهذا الاسم. روى عن أبي أيوب الأزدى قال البخارى وابن أبي حاتم ، مرسل ، وعنه قريش بن حيان.

---

(١) المطالب العالية ١ : ٢٣ ، باب خصال الفطرة حديث ٧٢ .

(٢) تهذيب ١١ : ٤٥ - ٤٧ ، تقريب ٥٧٣ .

(٣) العيشى : بمفتوحة وسكون ياء تحتيه وبشين معجمة منسوب الى عايش ابن مالك (المغني في الضبط ص ١٨٨) .

(٤) تهذيب ٦ : ٢٦٣ ، تقريب ٣٤٩ .

(٥) تهذيب ٨ : ٣٧٥ ، تقريب ٤٥٥ .

(٦) التاريخ الكبير ٤ : ٣٠ ، ٣١ .

(٧) الجرح والتعديل ٤ : ١٣٥ .

(٨) الثقات لابن حبان ٦ : ٣٩١ .

وذكره الذهبي (١) وابن حجر (٢) ،باسم سلمان بدون ياء ابن فروخ ،وقالا : روى عن أبي أيوب الأنصارى لا يعرف ،زاد الذهبي وخبره منكر.

وقال ابن عدى : وسلمان هذا يحدث عن أبي أيوب ،بأحاديث مقدار عشرة أو أقل ،وكل تلك الأحاديث لا يتابعه أحد عليه.(٣)

٧ - أبو أيوب المراغي (٤) الأزدى ،اسمه يحيى ويقال حبيب بن مالك، ثقة من الثالثة مات بعد الثمانين في ولاية الحجاج . خ م د س ق.(٥)

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده سليمان بن فروخ ،لا يعرف وخبره منكر ،و محمد بن عمر ابن حبان لم أعثر عليه وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

في اسناده سليمان بن فروخ ،لا يعرف وخبره منكر ،و محمد بن عمر ابن حيان لم أعثر عليه و بقية رجاله ثقات .

---

(١) المغني في الضعفاء ١ : ٢٧٦.

(٢) لسان الميزان ٣ : ٦٦.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٣ : ١١٦٢.

(٤) المراغي بفتح الميم والراء وبعد الألف غين معجمة نسبة الى مراغ قبيلة من الأزد (اللباب لابن الأثير ٣ : ١٨٩).

(٥) التاريخ الكبير ٨ : ٣٠٣ ،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩ : ١٩٠ تقريب ٦٢٠.

الحكم على الحديث :

١ - قال البخارى [١] وابن أبي حاتم [٢] : مرسل .

٢ - وقال ابن عدى في ترجمة سليمان بن فروخ : لا يتابعه أحد عليه. [٣]

٣ - وقال الهيثمي عقب ايراده من طريق أحمد والطبراني :رجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة. [٤]

بيان غريب الحديث :

الخباثة : النجاسة ،قال ابن الأثير : الخبث بفتحتين ،النجس، ومنه الحديث " اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا ". [٥]

التفث / الوسخ . قال ابن الأثير : التفث ،هو ما يفعله المحرم بالحج اذا حل ،كقص الشارب والأظفار ونتف الابط وحلق العانة. وقيل هو اذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقا. [٦]

---

(١) التاريخ الكبير ٤: ٣١.

(٢) الجرح والتعديل ٤: ١٣٥.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٣: ١١٦٢.

(٤) مجمع الزوائد ٥: ١٦٨.

(٥) انظر النهاية في غريب الحديث ٢: ٤ .

(٦) انظر المصدر نفسه ١: ١٩١.

(٢٣٨/ ٢٠ ار) - حديث (ابن مسعود في ازالة الوسخ من الاظفار) (*) .

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب قال حدثنا عبد الملك بن مروان الحذاء قال حدثنا الضحاك بن زيد الأهوازى عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود قال قلنا يا رسول الله انك تهم قال : ومالي لا أهم ورفغ أحدكم بين أظفاره وأنامله ".

تخريجه :

١ - أخرجه البزار (١) والطبراني (٢) بنحوه من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - .

٢ - وأورده البغوى (٣) والهيثمي (٤) بنحوه ، وعزاه الى البزار ، وقال : فيه الضحاك بن زيد قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ عالم ، تقدم في (٨٤/ ٧ ٤ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، البقرة آية ١٢٤ .

(١) كشف الأستار ١ : ١٣٩ ، باب ازالة الوسخ الذى في الأظفار .

(٢) المعجم الكبير ١٠ : ٢٢٨ ، مسند ابن مسعود ، حديث ١٠٤٠١ .

(٣) شرح السنة ١ : ٤٠٠ ، باب السواك ، حديث ٢٠٥ .

(٤) مجمع الزوائد ١ : ٢٣٨ ، باب ازالة الوسخ من الأظفار .

٢ - أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازى روى عن علي بن بحر عن بقية عن خالد بن معدان عن أبيه عن جده رفعه مثل " الايمان مثل القميص تقمصه مرة وتدعه مرة " ،وهذا خبر منكر واسناده مركب ولا يعرف لخالد رواية عن أبيه ولا لأبيه ولا لجده ذكر في شيء من كتب الرواية . وهو من شيوخ الطبراني .(١)

٣ - عبد الملك بن مروان بن قارظ(٢) ،البصرى الحذاء ،جار أبي الوليد الطيالسي ،أبو مروان ،امام مسجد أبي عاصم ،ثقة من الحادية عشرة ،مات سنة خمسين ومائتين .(٣)

٤ - الضحاك بن زيد الأهوازى(٤) ،قال ابن حبان : كان ممن يرفع المراسيل ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به لما كثر منها .(٥)

وقال العقيلي : الضحاك بن زيد الأهوازى عن اسماعيل ، يخالف في حديثه - ذكر العقيلي الحديث من طريقين الأولى مرفوعة ، والطريق الثانية مرسلة - وقال عن الطريق الثانية : وهذا أولى .(٥)

---

(١) لسان الميزان ١ : ١٨٤ ،ترجمة رقم ٥٨٦ ،اعلام النبلاء ١٣/٥٠٦ .

(٢) قارظ ،بقاف معجمة ،تقريب ص ٣٦٥ .

(٣) تهذيب ٦ : ٤٢٣ ، ٤٢٤ ،تقريب ص ٣٦٥ .

(٤) الأهوازى : بفتح الألف وسكون الهاء وفي آخرها الزاى نسبة الى الأهواز ، وهي بلدة يقال لها الآن سوق الأهواز ،منها الضحاك ابن زيد الأهوازى يروى عن اسماعيل بن أبي خالد و خلق كثير ينسبون الى الأهواز (اللباب في تهذيب الأنساب ١ : ٩٥) .

(٥) المجروحين ١ : ٣٧٩ ،الضعفاء الكبير ٢ : ٢٢١ (انظر لسان الميزان ٣ : ٢٠٠) .

٥ - اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي (١) مولاهم البجلي (٢)، ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ١٤٦هـ/ع. (٣)

٦ - قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي. ثقة من الثانية مخضرم يقال له رؤية وهو الذى يقال انه اجتمع له أن يروى عن العشرة، مات بعد التسعين وقد جاز المائة و تغير/ع. (٤)

٧ - عبد الله بن مسعود، من كبار علماء الصحابة مات سنة ٣٢هـ. (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف، ففيه أحمد بن سهل والضحاك بن زيد، هما ضعيفان، وبقية رجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل، لأن العقيلي ذكره مرسلا من طريق قيس بن أبي حازم وقال عقبه : وهذا أولى. (٦)

---

(١) الأحمسي : بفتح الألف وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفي آخرها السين المهملة نسبة الى أحمس وهي طائفة من بجيلة نزلوا الكوفة. (اللباب ١ : ٣٢).

(٢) البجلي : بفتح الباء الموحدة والجيم نسبة الى قبيلة بجيلة. (اللباب ١ : ١٢١).

(٣) تهذيب ١ : ٢٩١، تقريب ص ١٠٧.

(٤) تهذيب ٨ : ٣٨٦، تقريب ص ٤٥٦.

(٥) تقدمت ترجمته برقم (٥٦/ ١١ق).

(٦) الضعفاء الكبير ٢ : ٢٢١، ترجمة الضحاك بن زيد الأهوازى رقم ٧٥٣.

بيان غريب الحديث :

١ - مالى لا أهم : أى مالي لا أسقط منها شيئا . قال ابن الأثير :يقال أوهمت الشيء اذا تركته وأوهمت في الكلام والكتاب اذا أسقطت منه شيئا . ووَهَمَ الى الشيء بالفتح ،يَهِمُ وهما اذا ذهب وهمه اليه . ووَهِم يَوْهَمُ وهما ،بالتحريك ،اذا غلط .(١)

٢ - ورفغ أحدكم : أى ووسخ رفغ أحدكم ،قال ابن الأثير : أراد بالرفغ هاهنا وسخ الظفر ،كأنه قال : ووسخ رفغ أحدكم . والمعنى أنكم لا تقلمون أظفاركم ثم تحكون بها أرفاغكم فيعلق بها ما فيها من الوسخ ،وقال : الرَّفغ بالضم والفتح واحد الأرفاغ ،وهي أصول المغابن كالآباط والحوالب ،وغيرها من مطاوى الأعضاء وما يجتمع فيه من الوسخ والعرق .(٢)

*

(٢٣٩/ ١٢١ر) حديث (أبي هريرة في تقليم الأظفار).(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ،أنه كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح الجمعة.

تخريجه :

أخرجه البزار(٣) والطبراني(٤) ،بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) النهاية ٥ : ٢٣٣.

(٢) المصدر نفسه ٢ : ٢٤٤.

(٣) كشف الأستار ١/ ٢٩٩ ،باب قص الشارب و تقليم الأظفار يوم الجمعة .

(٤) المعجم الأوسط ١/ ٤٦٦، ٤٦٧، حديث ٨٤٦.

الحكم على الحديث :

قال البزار (١) : لا يروى هذا عن أبي هريرة من وجه غير هذا ، وابراهيم بن قدامة (٢) ، مدني تفرد بهذا ولم يتابع عليه ، واذا تفرد بحديث فليس بحجة ، لأنه ليس مشهور .

وقال الطبراني (٣) : لم يروه عن الأغر (٤) الا ابراهيم بن قدامة ، تفرد به عتيق بن يعقوب (٥) .

---

(١) كشف الأستار ١/٢٩٩ ، باب قص الشارب و تقليم الأظفار يوم الجمعة .

(٢) ابراهيم بن قدامة الجمحي ، مدني لا يعرف ، روى عن الأغر عن أبي هريرة مرفوعا ، كان يقلم أظفاره و يقص شاربه قبل أن يخرج الى الجمعة ، رواه البزار من رواية عتيق بن يعقوب عنه ، وهوخبر منكر قال البزار : ابراهيم ليس بحجة ، وذكره ابن القطان ، فقال : ابراهيم لا يعرف البتة ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال : روى عنه ابن أبي فديك (لسان الميزان ١/٩٢ ، ٩٣ ، ترجمة رقم ٢٦٦) .

(٣) المعجم الأوسط ١/٤٦٦ ، ٤٦٧ ، حديث ٨٤٦ .

(٤) سليمان الأغر ، أبو عبدالله المدني ، مولى جهينة ، أصله من أصبهان ، ثقة من كبار الثالثة /ع (تقريب ص ٢٤٦) .

(٥) عتيق بن يعقوب بن صديق بن موسى بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، أبو يعقوب الزبيرى المدني ، روى عن الزبير بن حبيب وعبد العزيز بن محمد الدراوردى ، روى عنه أبوزرعة و علي بن حرب الموصلي ، حفظ الموطأ في حياة مالك (الجرح والتعديل ٧/٤٦ ، انظر التاريخ الكبير ٧/٩٨ ، لسان الميزان ٤/١٢٩) .

(٢٢/٢٤٠ ر) حديث (جابر في الحث على النظافة) . (*)

حدثنا محمد بن بكر البصرى قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان ابن أبي شيبة عن وكيع عن الأوزاعي عن حسان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : (أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال : " أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره " ورأى رجلا آخر عليه ثياب وسخة فقال : " أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه ") .

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد (١) وأبو داود (٢) والنسائي (٣) وابن حبان (٤) والحاكم (٥) من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - ولفظ الامام أحمد " أما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه ورأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه " .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر البصرى ، ثقة عالم تقدم في (١٣/١٢ ر) .

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ، ثقة حافظ تقدم في (١٣/١٢ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ البقرة ، آية ١٢٤ .

(١) المسند ٣ : ٣٥٧ ، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ٥١ ، اللباس باب في غسل الثوب وفي الخلقان . حديث ٤٠٦١ .

(٣) سنن النسائي ٨ : ١٨٣ ، الزينة باب تسكين الشعر ، حديث ٥٢٣٦ .

(٤) صحيح ابن حبان ٧ : ٤١٠ ، ذكر الأمر بالاحسان الى الشعر ... ، حديث ٥٤٥٩ .

(٥) المستدرك ٤ : ١٨٦ ، كتاب اللباس .

٣ - عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العبسي [١] ، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام ، وقيل كان لا يحفظ القرآن ، من العاشرة مات سنة ٢٣٩ هـ وله ثلاث وثمانون سنة . خ م د س ق . [٢]

٤ - وكيع بن الجراح بن مليح الروءاسي [٣] ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، تقدم في الأثر (٤٢/ ٥ط) .

٥ - عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي [٤] ، أبو عمرو الفقيه ثقة جليل ، من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة / ع . [٥]

٦ - حسان بن عطية المُحَارِبي [٦] مولاهم ، أبو بكر الدمشقي ، ثقة فقيه عابد من الرابعة مات بعد العشرين ومائة /ع . [٧]

---

(١) العَبْسي : بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها سين مهملة ، نسبة الى عبس غطفان (اللباب في تهذيب الأنساب ٢ : ٣١٥) .

(٢) تهذيب ٧ : ١٤٩ ، تقريب ٣٨٦ .

(٣) الروءاسي : بضم الراء وفتح الواو المهموزة وفي آخرها السين المهملة ، نسبة الى روءاس (اللباب ٢/ ٤٠) .

(٤) الأوزاعي : بفتح الألف وسكون الواو وفتح الزاي وفي آخرها العين المهملة ، نسبة الى الأوزاع وهي قرى متفرقة فجمعت وقيل بطن من همدان أو ذي الكلاع من اليمن (اللباب ١ : ٩٢-٩٣) .

(٥) تقريب ص ٣٤٧ .

(٦) المحاربي : بضم الميم وفتح الحاء وسكون الألف وكسر الراء وفي آخرها باء موحدة ، نسبة الى محارب وهو قبيلة والى الجد . (اللباب ٣ : ١٧٠) .

(٧) تقريب ص ١٥٨ .

٧ - محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُدَيْر (١). التيمي المدني ، ثقة فاضل من الثالثة مات سنة ثلاثين ومائة أوبعدها . /ع. (٢)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي . (٣)

*

(١٢٣/٢٤١ ر) حديث (عائشة رضي الله عنها في خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن) . (*)

حدثنا عبد الباقي ثنا حسين بن اسحاق ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا أبو أمية بن يعلى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المرآة والمكحلة والمشط والمدرى والسواك .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) الهدير : بضم الهاء وفتح الدال وسكون الياء آخر الحروف وبعدها راء ، نسبة الى الهدير ، وهو جد محمد وأبي بكر وعمر بن المنكدر ابن عبد الله بن الهدير (اللباب ٣ : ٣٨٣) .

(٢) تقريب ص ٥٠٨ .

(٣) المستدرك مع التلخيص ٤ : ١٨٦ ، كتاب اللباس .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن عدى (١) ،بمثله من حديث عائشة رضي الله عنها .

٢ - وأورده صاحب كنز العمال (٢) بمثله ،من حديث عائشة رضي الله عنها ،وعزاه الى ابن النجار.

بيان حال الرواة :

١ - حسين بن اسحاق ،لم أقف على ترجمته .

٢- محمد بن عقبة بن هرم السدوسي ،البصرى صدوق يخطي كثيرا /بخ . (٣)

٣ - اسماعيل بن يعلى ،أبو أمية الثقفي البصرى ،قال يحى : ضعيف ليس حديثه بشيء ،وقال مرة متروك الحديث ،وقال النسائي والدارقطني : متروك وقد مشاه شعبه ،وقال البخارى : سكتوا عنه ،وذكره ابن عدى وساق له بضعة عشر حديثا معروفه لكنها منكرة الاسناد . (٤)

٤- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ،ثقة فقيه ،ربما دلس ،مات سنة ١٤٥هـ أو ١٤٦ هـ وله سبع وثمانون سنة /ع. (٥)

٥ - والد هشام ، هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدى ، ثقة فقيه مشهور ،من الثالثة مات سنة ٩٤ هـ ،ومولده في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه / ع. (٦)

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ١ : ٣١٠ ، ٣٤٨ ،ترجمة اسماعيل بن يعلى ، وترجمة أيوب بن واقد .

(٢) كنز العمال ٦ : ٧٣١ ،حديث رقم ١٧٦١٤.

(٣) تقريب ص ٤٩٧ ،تهذيب ٩ : ٣٤٧ ،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ : ٣٦.

(٤) لسان الميزان ١ : ٤٤٥.

(٥) تقريب ص ٥٧٣.

(٦) المصدر نفسه ص ٣٨٩.

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، لأن أبا أمية بن يعلى ، متروك الحديث .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه محمد بن عقبة ، صدوق يخطيء كثيرا ، وفيه أيضا اسماعيل بن يعلى أبو أمية متروك .

غريب الحديث :

المدرى : قال ابن الأثير : المدرى والمدراة شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له . (١)

*

(٢٤٢/ ١٢٤ ر) حديث (أنس بن مالك في التوقيت) . (*)

حدثنا عبد الباقي حدثنا الحسن بن المثنى عن معاذ قال حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا صدقة الدقيقي حدثنا أبوعمران الحوفي عن أنس ابن مالك قال : وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلق العانة وقص الشارب ونتف الابط (أربعين يوما) . (٢)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ١١٥ . لسان العرب ١٤/ ٢٥٥ .

(٢) هذا الجزء من الحديث أورده الرازى في مقدمة الحديث ، بقوله : روى أنه وقت في ذلك أربعين يوما ثم ذكر الحديث بسنده .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) والبيهقي (٤)، بنحوه من حديث أنس بن مالك مرفوعا .

٢ - وأخرجه مسلم (٥)، وأبو داود (١) وابن ماجه (٦) وأبو عوانة (٧) من حديث أنس بن مالك بلفظ " وقّتَ لنا في قص الشارب و تقليم الأظفار و نتف الا بط و حلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة .

بيان حال الرواة :

١ - الحسين بن المثنى بن معاذ بن معاذ، أبو محمد، من نبلاء الثقات، وكان ورعا عابدا مات سنة ٢٩٤هـ. (٨)

٢ - معاذ بن المثنى، ثقة متقن تقدم في (١٠١/ ٦٤ر).

---

(١) سنن أبي داود ٤: ٨٤، الترجل، حديث (٤٢٠٠).

(٢) سنن الترمذى ٥: ٩٢، الأدب باب في التوقيت .

(٣) سنن النسائي ١: ١٥، ١٦، التوقيت في نتف الا بط حديث ١٤.

(٤) السنن الكبرى ١: ١٥٠، الطهارة باب السنة في الأخذ من الأظفار ..

(٥) صحيح مسلم ١: ٢٢٢، الطهارة باب خصال الفطرة.

(٦) سنن ابن ماجه ١: ١٠٨، الطهارة وسننها، باب الفطرة، حديث ٢٩٥.

(٧) مسند أبي عوانة ١: ١٩٠، ايجاب حلق العانه.

(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣: ٣٩، سير أعلام النبلاء ١٣: ٥٢٦.

٣ - مسلم بن ابراهيم الأزدى ، أبو عمرو البصرى ، ثقة مأمون مكثر عمى بآخرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ، وهو أكبر شيخ لأبي داود /ع. (١)

٤ - صدقه بن موسى الدقيقي (٢) ، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصرى ، صدوق له أوهام من السابعة /بخ د ت. (٣)

٥ - عبد الملك بن حبيب الأزدى أو الكندى ، أبو عمران الجوني (٤) ، مشهور بكنيته ، ثقة من كبار الرابعة مات سنة ١٢٨هـ وقيل بعدها. /ع. (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ، فقيه صدقه بن موسى ، وهو صدوق له أوهام ، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ، لأن مسلما أخرجه ، وان كان موقوفا لفظا فهو مرفوع حكما . قال الخطيب : قال أكثر أهل العلم يجب أن يحمل قول الصحابي ، أمرنا بكذا على أنه أمر الله ورسوله ، وقال فريق منهم يجب الوقف

---

(١) تقريب ص ٥٢٩ .

(٢) الدقيقي : بفتح الدال وكسر القافين بينهما ياء مثناة من تحتها ، نسبة الى الدقيق وبيعه وطحنه . انظر اللباب ١ : ٥٠٥ .

(٣) تقريب ص ٢٧٥ .

(٤) الجوني : بضم الجيم وسكون الواو وفي آخرها النون ، نسبة الى جونيه مدينة بالشام . انظر (اللباب ١ : ٣١٣) .

(٥) تقريب ص ٣٦٢ .

في ذلك لأنه لا يؤمن أن يعني بذلك أمر الأئمة والعلماء كما أنه يعني بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والقول الأول أولى بالصواب .

والدليل عليه أن الصحابي اذا قال أمرنا بكذا فانما يقصد الاحتجاج لاثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعا .. الخ (١)

*

(٢٤٣/١٢٥ ر) حديث (أم سلمة في الاطلاء) .(*)

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا ادريس الحداد قال حدثنا عاصم ابن علي قال حدثنا كامل بن العلاء قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أطلى ولى مغابنه بيده .

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢) وابن ماجه (٣) والبيهقي (٤) بنحوه من حديث حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة رضي الله عنها .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، البقرة آية ١٢٤ ، باب في نسخ القرآن بالسنة .

(١) انظر الكفاية في علم الرواية ص ٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، باب في حكم قول الصحابي كنا نقول كذا .. وانظر تيسير مصطلح الحديث للطحان ص ١٣٠ فروع تتعلق بالمرفوع حكما .

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٢٤ ، ما روت أم سلمة حديث ١٦١٠ .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٣٥ ، الأدب ، باب الاطلاء بالنورة حديث ٣٧٥٢ .

(٤) السنن الكبرى ١ : ١٥٢ ، الطهارة باب ما جاء في التنور .

بيان حال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع ، حافظ عالم تقدم في (٤٧/٨٤ ر) .

٢- ادريس الحداد ، قال ابن حجر : أظنه ادريس بن عبد الكريم أبو الحسن البغدادى المقرىء أحد الثقات من أئمة القراء ، حدث عن عاصم بن على وأحمد وابن معين ومصعب الزبيرى وطائفة ، وقد سئل عنه الدارقطني فقال ثقة وفوق الثقة بدرجة .(١)

٣ - عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن التيمي مولاهم ، صدوق ربما وهم من التاسعة مات سنة احدى وعشرين ومائتين / خ ت ق .(٢)

٤ - كامل بن العلاء التيمي الكوفي ، صدوق يخطيء من السابعة . / د ت ق .(٣)

٥ - حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار الأسدى مولاهم أبويحى الكوفي ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الارسال والتدليس من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة .ع/(٤)

٦ - أم سلمة ، هند بنت أبي أمية - رضي الله عنها - أم المؤمنين ، تقدمت ترجمتها في (١٧/١٨ ر) .

---

(١) لسان الميزان ١ : ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، بتصرف يسير .

(٢) تهذيب ٥ : ٤٩ ، تقريب ص ٢٨٦ ، هدى السارى ص ٤١٠ (انظر الكامل لابن عدى ٥ : ١٨٧٥)

(٣) تهذيب ٨ : ٤٠٩ ، تقريب ٤٥٩ .

(٤) تهذيب ٢ : ١٧٨ ، تقريب ١٥ .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لأن كامل بن العلاء صدوق يخطيء ، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة .

الحكم على الحديث :

في اسناده حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة .

قال ابن أبي حاتم : قال أبو زرعة حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة .(١)

غريب الحديث :

١ - اطلى ، افتعل من طلى ، يقال طليته بنورة أو غيره لطخته ، واطليت اذا فعلته بنفسك .(٢)

٢ - مغابنه ، المغابن الأرفاغ وهي بواطن الأفخاذ عند الحوالب ، جمع مغبن من غبن الثوب اذا ثناه وقطفه ، وهي معاطف الجلد أيضا .(٣)

---

(١) المراسيل لأبي داود ص ٣٤ ترجمة رقم ٤٧ ، وانظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١٥٨ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٣٤ (بالهامش) ، الأدب ، باب الاطلاء بالنورة .

(٣) النهاية لابن الأثير .

(٢٤٤/١٢٦ ر) حديث (ابن عباس في التنور)(*).

حدثنا عبد الباقي حدثنا (مطين)(١) حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معن بن عيسى عمن حدثه عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: "اطلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلاه رجل فستر عورته بثوب وطلى الرجل سائر جسده ،فلما فرغ قال له النبي صلى الله عليه وسلم أخرج عني ثم طلى النبي صلى الله عليه وسلم عورته بيده ".

تخريجه :

١ - لم أعثر عليه ،وقريب منه ما أخرجه البيهقي عن أبي معشر(٢) :
"أن رجلا نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ العانه كف الرجل ونور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه " وعزاه الى أبي داود في مراسيله(٣).

٢ - أورده أبو داود في مراسيله(٤) ،بنحوه من طريق أبي معشر.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،ثقة تقدم في (٨٤/٤٧ ر).

(*) أحكام القرآن ١:٨٣ ،البقرة آية ١٢٤.

(١) في الأصل (مطير) والتصحيح من تذكرة الحفاظ ٢:٤٧٠، ٦٦٢، تهذيب ١:١٦٦.

(٢) أبو معشر ،نجيح بن عبد الرحمن السندى ،ضعيف ،تقدم في الحديث (٢٢٧/١١٢ ر).

(٣) السنن الكبرى ١:١٥٢ ،الطهارة ،باب ما جاء في التنور.

(٤) مراسيل أبي داود ص ١٨٤ ،كتاب جامع ،ما جاء في النوره ، حديث (٤٢٨).

٢ - مطين (١) ، أبو جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثقة تقدم في (٦١/٣٣ ر) .

٣ - ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله ابن خالد بن حزام الأسدي ، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن من العاشرة ، مات سنة ٢٣٦ هـ/خ ت س ق (٢) .

٤ - معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم ، أبو يحيى المدني القزاز ، ثقة ثبت ، قال أبوحاتم هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ١٩٨ هـ/ع (٣) .

٥ - الذي حدث معن بن عيسى ، لم أقف على ترجمته .

٦ - عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، أبويسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، تقدم في الأثر (١٠٦/١٣ ط) .

٧ - مجاهد بن جبر (٤) أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ، ثقة امام في التفسير وفي العلم ، تقدم في الأثر (٢٥/ ٣ط) .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده ابراهيم بن المنذر وهو صدوق وبقية رجاله ثقات ، ولم أقف على ترجمة شيخ معن بن عيسى .

---

(١) مطين : بضم الميم وفتح الطاء المهملة والياء المشددة تحتها نقطتان وفي آخرها نون ، هذا لقب أبي جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي الكوفي وانما لقب به لأن أبا نعيم الفضل بن دكين مرّ به وهو يلعب مع الصبيان في الطين وقد طينوه .. (اللباب ٣ : ٢٢٧) .

(٢) تذكرة الحفاظ ٢ : ٤٧٠ ، تقريب ص ٩٤ .

(٣) تذكرة الحفاظ ١ : ٣٣٢ ، تقريب ٥٤٢ ، أعلام النبلاء ٩/ ٣٠٤ .

(٤) جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، تقريب ص ٥٢٠ .

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف لم أقف عليه ، ومن طريق أبي معشر ، ذكره أبو داود في مراسيله ، فهو ضعيف ، وقال عنه البيهقي ، أنه منقطع .(١)

*

(٢٤٥/١٢٧ ر) حديث (أنس في التنور) .(*)

روى حبيب بن أبي ثابت عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢) ، بمثله من حديث مسلم المُلائي (٣) عن أنس رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

حبيب بن أبي ثابت ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٤٣/١٢٥ ر) .

الحكم على الحديث :

في اسناده مسلم بن كيسان الملائي ، وهو ضعيف ، وقال البيهقي : مسلم الملائي ضعيف في الحديث .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٣ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) انظر مراسيل أبي داود ص ١٨٤ ، السنن الكبرى ١/١٥٢ .

(٢) السنن الكبرى ١ : ١٥٢ ، الطهارة باب ما جاء في التنور .

(٣) مسلم بن كيسان الضبي الملائي ، بضم الميم ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف / ت ق . تقريب ص ٥٣٠ .

(٤) ولم يعلق صاحب الجوهر النقي على قول البيهقي (انظر السنن الكبرى ١ : ١٥٢) .

(٢٤٦/١٢٨ ر) حديث (المغيرة في الأخذ من الشارب) . (*)

روى عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من شواربه على سواك .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والطيالسي (٢) وأحمد (٣) والطحاوى (٤) والبيهقي (٥) من حديث المغيرة رضي الله عنه .

وفيه قال المغيرة : ... وكان شاربي وفي فقصه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على سواك أو قال : أقصه لك على سواك . واللفظ لأحمد .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٣ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) سنن أبي داود ١/٤٨ ، الطهارة ، حديث ١٨٨ .

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ص ٩٥ ، حديث المغيرة .

(٣) المسند ٤/٢٥٢ ، ٢٥٥ ، حديث المغيرة .

(٤) شرح معاني الآثار ٤/٢٣٠ ، الكراهية ، باب حلق الشارب .

(٥) السنن الكبرى ١/١٥٠ ، ١٥١ ، الطهارة ، باب كيف الأخذ من الشارب .

الحكم على الحديث :

اسناده صحيح من طريق أبي داود (١) والامام أحمد (٢) ، لأن رجالهما رجال الصحيح .

غريب الحديث :

قوله على سواك : أى وضع السواك تحت الشارب فقص عليه.(٣)

*

(٢٤٧/١٢٩ ر) حديث (ابن عباس في قص الشارب).(*)

روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجز شاربه .

تخريجه :

أخرجه الترمذى (٤) والطحاوى (٥) من حديث

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٣ ، ٨٤ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) رجال أبي داود ، قال ثنا عثمان (أ) والأنبارى (ب) قالا ثنا وكيع (ج) عن مسعر (د) عن جامع (هـ) عن مغيرة (و) بن عبد الله عن المغيرة .

أ - عثمان بن أبي شيبة ثقة حافظ تقدم في (٢٤٠/٢٢ ر) .

ب - محمد بن سليمان الأنبارى ، صدوق (انظر ترجمته في التقريب ص ٤٨٢) .

ج - وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدم في (٤٢/٥ ط) .

د - مسعر بن حبيب الجرمي ثقة (انظر ترجمته في التقريب ص ٥٢٨) .

هـ - جامع بن شداد المحاربي ، ثقة تقدم في (١٨٧/٤٨ ق) .

و - المغيرة بن عبد الله بن أبي عقيل . ثقة (انظر ترجمته في التقريب ص ٥٤٣) .

(٢) رجال الامام أحمد ، قال عبد الله (أ) ثنى أبي (ب) ثنا وكيع ثنا مسعر به .

أ - عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل ، ثقة (انظر ترجمته في التقريب ص ٢٩٥) .

ب - أحمد بن محمد بن حنبل ، ثقة حافظ (انظر ترجمته في التقريب ص ٨٤) .

(٣) السنن الكبرى ١/ ١٥٠ ، ١٥١ ، الطهارة باب كيف الأخذ من الشارب .

(٤) سنن الترمذى ٥/ ٩٣ ، الأدب ، حديث ٢٧٦٠ .

(٥) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣٠ ، الكراهية ، باب حلق الشارب .

ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص أو يأخذ من شاربه ، وكان ابراهيم خليل الرحمن يفعله . واللفظ للترمذى .

بيان حال الرواة :

عكرمة أبو عبد الله ، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، تقدم في (٤٨/٧ط) .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

*

(٢٤٨/١٣٠ ر) حديث (ابن عمر في قص الشارب) .(*)

روى (عبيد الله)(١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " احفوا الشارب واعفوا اللحى " .

تخريجه :

أخرجه البخارى(٢) ومسلم(٣) وأبو داود(٤) والترمذى(٥) والنسائي(٦) ، بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/٨٣ ، ٨٤ سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) في الأصل (عبد الله) والتصحيح من صحيح البخارى ومسلم وسنن الترمذى والنسائي .

(٢) صحيح البخارى ٧/٥٦ ، اللباس ، باب تقليم الأظفار .

(٣) صحيح مسلم ١/٢٢٢ ، الطهارة ، باب خصال الفطرة .

(٤) سنن أبي داود ٤/٨٤ ، الترجل ، حديث ٤١٩٩ .

(٥) سنن الترمذى ٥/٩٥ ، الأدب باب ما جاء في اعفاء اللحية .

(٦) سنن النسائي ١/١٦ ، الطهارة ، احفاء الشارب واعفاء اللحى .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد الله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت تقدم في (٨٣/ ٤٦ر) .

٢ - نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٧/ ٧ق) .

٣ - عبد الله بن عمر بن الخطاب ، صحابي جليل ، تقدم في (١٧٧/ ٩٧ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

غريب الحديث :

١ - أحفو الشارب : أى يبالغ في قصه .(١)

٢ - اعفو اللحى : أى توفيرها . قال ابن الأثير : هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب ، من عفا الشيء اذا كثر وزاد .(٢)

*

(٢٤٩/ ١٣١ ر) حديث (أبي هريرة في قص الشارب) .(*)

روى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " جزوا الشارب وارخوا اللحى " .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٤١٠ ، وانظر صحيح مسلم بشرح النووى ٣/ ١٤٩ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٦٦ ، وانظر صحيح مسلم بشرح النووى ٣/ ١٤٩ .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأحمد (٢) والطحاوى (٣) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، بلفظ " جزوا الشوارب وارخوا اللحى ، خالفوا المجوس " واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - العلاء بن عبد الرحمن ، صدوق ، تقدم في (١٢/ ١١ر) .

٢ - عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى ، ثقة ، تقدم في (١٢/ ١١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

*

(٢٥٠/ ٣٢ ار) حديث (أبي هريرة في قص الشارب) .(*)

روى عمر بن (أبي) (٤) سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أحفوا الشارب وأعفوا اللحى ".

تخريجه :

أخرجه أحمد (٥) والطحاوى (٣) ، بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ سورة البقرة ، آية ١٢٤ .

(١) صحيح مسلم ١/ ٢٢٢ ، الطهارة ، باب خصال الفطرة.

(٢) المسند ٢/ ٣٦٦ ، أحاديث أبي هريرة.

(٣) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣٠ ، الكراهية ، باب حلق الشارب.

(٤) في الأصل ساقط ، والتصحيح من مسند أحمد و شرح معاني الآثار.

(٥) المسند ٢/ ٢٢٩ ، ٣٥٦ ، ٣٨٧ ، مسند أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ - عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، قاضي المدينة ، صدوق يخطيء ، من السادسة ، قتل بالشام سنة ١٣٢هـ مع بني أمية . / خت ٤ .(١)

٢ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة مكثر ، تقدم في (١٩١/١٠٠ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح .(٢)

قلت : في اسناده عمر بن أبي سلمة ، وهو صدوق يخطيء ، والحديث ثبت من طرق صحيحة .(٣)

*

(٢٥١/٥٦ ق) (أثر في قص الشارب) .(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن أبي سعيد الخدرى وأبى أسيد ورافع ابن خديج وسهل بن سعد وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي هريرة أنهم كانوا يحفون شواربهم .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) تقريب ص ٤١٣ ، تهذيب ٧/ ٤٥٦ .

(٢) مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ١٢/ ١٠٣ ، حديث رقم ٧١٣٢ .

(٣) انظر الحديث (رقم ٢٤٨/ ١٣٠ر ، ٢٤٩/ ١٣١ر) .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (١) بسنده ، قال : ثنا محمد بن النعمان (٢) ثنا أبو ثابت (٣) ثنا عبد العزيز بن محمد (٤) عن عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع (٥) قال : رأيت أبا سعيد الخدرى وأبا أسيد ورافع بن خديج وسهل بن سعد وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبا هريرة يحفون شواربهم.

الحكم على الأثر :

في اسناده عبد العزيز بن محمد الدَّراوَرْدِى ، وهو صدوق يخطيء وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣١ ، الكراهية ، باب حلق الشارب.

(٢) محمد بن النعمان بن بشير المقدسي ، ثقة (انظر ترجمته في التهذيب ٩/ ٤٩٣ ، تقريب ص ٥١٠ ، تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ٤/ ٤٠).

(٣) محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد المدني ، أبو ثابت ، مولى آل عثمان ، ثقة (انظر التقريب ص ٤٩٤).

(٤) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى ، بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء الأخرى وكسر الدال ، أبو محمد الجهني مولاهم المدني صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء ، مات سنة ١٨٦ هـ أو ١٨٧ هـ/ع . (تقريب ٣٥٨ ، الأنساب ٢/ ٤٦٧).

(٥) عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع ، مولى سعيد بن العاص المدني ويقال مولى سعد بن أبي وقاص رأى أبا هريرة وابا قتادة وابن عمر وأبا أسيد يصغرون لحاهم ، روى عنه ابن أبي ذئب. (الجرح والتعديل ٦/ ١٥٦ ، وانظر الثقات لابن حبان ٧/ ١٩٠ ، تراجم الأحبار ٣/ ٢١٩).

(٢٥٢/٧ ٥ ق) (أثر ابن عمر في حلق الشا رب) .(*)

قال ابراهيم بن محمد بن (حاطب)(١) رأيت ابن عمر يحلق شاربه كأنه ينتفه ،وقال بعضهم حتى يرى بياض الجلد .

تخريجه :

١ - أخرجه الطحاوى(٢) بسنده من طريق ابراهيم بن محمد بن حاطب عن ابن عمر رضي الله عنه ،قال ابراهيم : رأيت ابن عمر يحفى شاربه .

٢ - وأخرجه أيضا بسنده(٢) من طريق عثمان بن ابراهيم الحاطبي عن ابن عمر رضي الله عنه ،قال : رأيت ابن عمر يحفي شا ربه كأنه ينتفه .

٣ - وأخرجه أيضا بسنده(٢) من طريق عاصم بن محمد(٣) عن أبيه(٤) عن ابن عمر رضي الله عنه ،أنه كان يحفى شاربه حتى يرى بياض الجلد .

بيان حال الرواة :

ابراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي المدني ،صدوق ،من الخامسة/د .(٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ،سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) في الأصل (خطاب) والتصحيح من التقريب وشرح معاني الآثار .

(٢) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣١ ،الكراهية ،باب حلق الشارب .

(٣) عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ،المدني ،ثقة من السابعة /ع. (تقريب ص ٢٨٦) .

(٤) والد عاصم : هو محمد بن زيد بن عبد الله ،المدني ،ثقة من الثالثة/ع. (تقريب ص ٤٧٩) .

(٥) تقريب ص ٩٢ ،كشف الأستار عن رجال معاني الآثار .ص ٧ .

الحكم على الأثر :

من طريق ابراهيم بن محمد ، اسناده حسن ، لأن ابراهيم صدوق وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق عثمان بن ابراهيم الحاطبي ، في اسناده شريك بن عبد الله النخعي (١) ، وهو صدوق يخطيء كثيرا ، وعثمان نفسه ، قال ابن أبي حاتم عنه شيخ يكتب حديثه .(٢)

ومن طريق عاصم بن محمد بن زيد ، اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢٥٣/١٣٣ر) حديث (في الحلق والتقصير) .(*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم " رحم الله المحلقين ثلاثا ودعا للمقصرين مرة " .

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) والترمذي (٥) وابن ماجه (٦) ، بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ، سورة البقرة ، آية ١٢٤ .

(١) تقدمت ترجمته برقم (٥١/ ١٤ ق) .

(٢) انظر ترجمته في الجرح والتعديل ٦/ ١٤٤ ، الثقات لابن حبان ٥/ ١٥٩ ، تراجم الأحبار ٣/ ٢٢٣ .

(٣) صحيح البخاري ٢/ ١٨٨ ، ١٨٩ ، الحج ، باب الحلق والتقصير عند الاحلال .

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٤٥ ، ٩٤٦ ، الحج ، باب تفضيل الحلق على التقصير .

(٥) سنن الترمذي ٣/ ٢٥٦ ، الحج ، باب ما جاء في الحلق والتقصير .

(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠١٢ ، المناسك ، باب الحلق .

٢ - وأخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذي (٤) وابن ماجه (٥) ، بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

*

(٢٥٤/ ١٣٤ ر) حديث (في ائتمام المأموم بالامام) (*) .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " انما جعل الامام اماما ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا ، وقال : لا تختلفوا على امامكم " .

تخريجه :

١ - أخرجه الامام البخاري (٦) ومسلم (٧) وأبو داود (٨) ، بنحوه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ، سورة البقرة ، آية ١٢٤ .

(١) صحيح البخاري ٢/ ١٨٨ ، ١٨٩ ، الحج ، باب الحلق والتقصير عند الاحلال .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٤٥ ، ٩٤٦ ، الحج ، باب تفضيل الحلق على التقصير .

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٢ ، الحج ، باب الحلق والتقصير .

(٤) سنن الترمذي ٣/ ٢٥٦ ، الحج ، باب ما جاء في الحلق والتقصير .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠١٢ ، المناسك ، باب الحلق .

(٦) صحيح البخاري ١/ ١٦٩ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، الأذان ، باب انما جعل الامام ليؤتم به ، باب اقامة الصف ، باب ايجاب التكبير .

(٧) صحيح مسلم ١/ ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالامام .

(٨) سنن أبي داود ١/ ١٦٤ ، ١٦٥ ، الصلاة باب الامام يصلي من قعود .

٢ - وأخرجه الامام البخارى (١) ومسلم (٢) وأبوداود (٣) ،بنحوه من حديث عائشة رضي الله عنها .

٣ - وأخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) ،بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

*

(٢٥٥/١٣٥ ر) حديث (في الأئمة المضلين (*)).

قال النبي صلى الله عليه وسلم :" أخوف ما أخاف على أمتي أئمة مضلـون " .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٤) والترمذى (٥) وأحمد (٦) والدارمي (٧) وابن حبان (٨) ،بنحوه من حديث ثوبان رضي اللـه عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ،سورة البقرة ،آية ١٢٤ .

(١) صحيح البخارى ١/١٦٩، ١٧٧، ١٧٩ ،الأذان ،باب انما جعل الامام ليؤتم به ،باب اقامة الصف ، باب ايجاب التكبير .

(٢) صحيح مسلم ١/٣٠٨ ، ٣٠٩ ،الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالامام .

(٣) سنن أبي داود ١/ ١٦٤ ، ١٦٥ ،الصلاة ،باب الامام يصلـي من قعود .

(٤) سنن أبي داود ٤/٩٧ ،الفتن والملاحم ،باب ذكر الفتن ودلائلها .

(٥) سنن الترمذى ٤/ ٥٠٤ ،الفتن ،باب ما جاء في الأئمة المضلين .

(٦) المسند ٥/٢٧٨ ،حديث ثوبان .

(٧) سنـن الدارمي ٢/ ٣١١ ،الرقائق ،باب في الأئمة المضلين .

(٨) صحيح ابن حبان ٨/٢٥٢ ، التاريخ ، حديث رقم ٦٦٧٩ .

٢ - وأخرجه الامام أحمد (١) بنحوه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٣ - وأخرجه أيضا بنحوه من حديث أبي ذر الغفارى رضي الله عنه.

٤ - وأخرجه أيضا بنحوه من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

٥ - وأخرجه أيضا بنحوه من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح (٢).

*

(٢٥٦/ ٦٤ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله : لا ينال عهدى الظالمين) (*).

قال مجاهد : أنه أراد أن الظالم لا يكون اماما.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) بسنده عن مجاهد قال : لا ينال عهدى الظالمين قال : لا يكون امام ظالما.

الحكم على الأثر :

اسناده من طريق منصور (٤) عن مجاهد ،صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٥ ،سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) المسند ١/ ٤٢ ، ٤/ ١٢٣ ، ٥/ ١٤٥ ، ٦/ ٤٤١.

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٥٠٤ ،الفتن ،باب ما جاء في الأئمة المضلين.

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤١٨ ،تفسير سورة البقرة ،آية ١٢٤.

(٤) تقدمت ترجمته في (١٦٥/ ٩١ ر) وهو ثقة ثبت.

ومن طريق عيسى (١) عن ابن أبي نجيح (٢) عن مجاهد ، اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢٥٧/٥٨ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ لا ينال عهدى الظالمين ﴾ (*).

قال ابن عباس : " لا يلزم الوفاء بعهد الظالم ".

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) بسنده من طريق مسلم الأعور (٤) عن مجاهد عن ابن عباس قال : لا ينال عهدى الظالمين قال : ليس للظالمين عهد وان عاهدته فانقضه .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه المثنى لم أقف على ترجمته ، مسلم الأعور وهو ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١/٨٥ و سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) تقدمت ترجمته في (١٠٦/١٣ ط) .

(٢) تقدم في (١٠٦/١٣ ط) .

(٣) تفسير ابن جرير ١/٤١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٤ .

(٤) تقدم في (٢٤٥/١٢٧ ر) .

(٢٥٨/٦٥ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :
﴿ لا ينال عهدى الظالمين ﴾ .(*)

قال الحسن : ليس لهم عند الله عهد يعطيهم عليه خيرا في الآخرة.

تخريجه :

أورده ابن كثير (١) بنحوه من طريق الحسن.

الحكم على الأثر :

أورده ابن كثير معلقا .

*

(٢٥٩/١٣٦ ر) حديث (في طاعة الأمير في غير معصية) .(**)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) وأبو داود (٤) وأحمد (٥) ، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ،بلفظ " لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف" واللفظ للبخارى.

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٥ ،سورة البقرة آية ١٢٤.

(**) أحكام القرآن ١/ ٨٦ ،سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٢٤٩ ،وانظر تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٥٩٧ ، تحقيق د. أحمد الزهراني.

(٢) صحيح البخارى ٨/ ١٣٤ ، ١٣٥ /خبر الآحاد ،باب ما جاء في اجازة خبر الواحد.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٤٦٩ ،الامارة ،باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية الله.

(٤) سنن أبي داود ٣/ ٤٠ ،الجهاد ،حديث ٢٦٢٥ ،باب في الطاعة.

(٥) المسند ١/ ٩٤ ،مسند علي بن أبي طالب.

٢ - وأخرجه الطيالسي (١) وأحمد (٢) والحاكم (٣)، من حديث عمران ابن الحصين والحكم بن عمرو الغفارى، بلفظ " لا طاعة لمخلوق في معصية الله، واللفظ لأحمد.

الحكم على الحديث :

١ - من طريق علي رضي الله عنه، الحديث صحيح، لأنه متفق عليه.

٢ - ومن طريق عمران بن الحصين والحكم بن عمرو :

قال البزار : لا نعلم أحدا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم بأحسن من هذا الاسناد. (٤)

وصححه الحاكم وأقره الذهبي. (٣)

وقال الهيثمي : رجال أحمد رجال الصحيح. (٥)

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي ص ١١٤، ١١٥، حديث ٨٥٠، ٨٥٦.

(٢) المسند ٤/٤٢٧، ٤٣٢، ٤٣٦، ٥/٦٦.

(٣) المستدرك ٣/٤٤٣، مناقب الحكم بن عمرو الغفارى.

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار ٢/٢٤٣، الامارة باب لا طاعة في معصية الله.

(٥) مجمع الزوائد ٥/٢٢٦، باب لا طاعة في معصية الله.

(١٣٧/٢٦٠ ر) حديث (ابن عباس في أفضل الشهداء) (*).

عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره بالمعروف و نهاه عن المنكر فقتله ".

تخريجه :

أخرجه الهيثمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره ونهاه فقتله " .

وعزاه الى الطبراني في الأوسط .

الحكم على الحديث :

ضعفه الهيثمي بقوله : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضعف.

قلت : له شاهد من حديث جابر أخرجه الحاكم وصححه ، الا أن الذهبي لم يقره ، لأن في اسناده حفيد الصفار لا يدرى من هو (٢).

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٧ ، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) مجمع الزوائد ٩ : ٢٦٨ ، المناقب ، باب ما جاء في فضل حمزة.

(٢) انظر المستدرك ٣ : ١٩٥ ، معرفة الصحابة ، ذكر اسلام حمزة بن عبد المطلب ، وانظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/ ١٢١ حديث رقم ٤٧٤٧.

(٢٦١/٦٦ط) (أثر عبد الملك في الأمر بالمعروف)(*).

كان عبد الملك أول من قطع ألسنة الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صعد المنبر فقال اني والله ما أنا بالخليفة المستضعف يعني عثمان ولا بالخليفة المصانع يعني معاوية و انكم تأمروننا بأشياء تنسونها في أنفسكم والله لا يأمرني أحد بعد مقامي هذا بتقوى الله الا ضربت عنقه .

تخريجه :

أخرجه أبو هلال العسكرى (١) ،بنحوه ،من طريق عبد الملك بن مروان .

بيان حال الرواة :

عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموى ،كان طالب علم قبل الخلافة ثم اشتغل بها فتغير حاله ،من الرابعة مات سنة ٨٦هـ/بخ (٢) .

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن يونس الكديمي (٣) ،وهوضعيف ،عبد العزيز ابن جريج (٤) وهولين الحديث ،و بقية رجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٨ ،سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) الأوائل لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكرى ص ١٧٠-١٧١ .

(٢) تقريب ص ٣٦٥ ،تهذيب ٦ : ٤٢٢ ،الثقات لابن حبان ٥ : ١١٩ ، ذيل الكاشف لأبي زرعة ص ١٨٣ .

(٣) محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الكديمي ،بضم الكاف و فتح الدال المهملة وسكون الياء وفي آخرها الميم ،ضعيف ،ولم يثبت أن أبا داود روى عنه ،من صغار الحادية عشر ،مات سنة ٢٨٦هـ/د . (تقريب ص ٥١٥ ،وانظر الأنساب ٥ : ٣٩) .

(٤) عبد العزيز بن جريج المكي ،مولى قريش ،لين الحديث من الرابعة / ٤ . (تقريب ص ٣٥٦ ،تهذيب ٦/٣٣٣) .

(٢٦٢/١٣٨ ر) حديث (ابن عمر في الاستعطاف)(*).

قال أبو بكر : ذكر محمد بن عجلان عن القعقاع قال كتب عبد العزيز ابن مروان الى ابن عمر ارفع الي حوائجك ،فكتب اليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان اليد العليا خير من اليد السفلى " وأحسب أن اليد العليا يد المعطي وان اليد السفلى يد الآخذ واني لست سائلك شيئا ولا رادا عليك رزقا رزقنيه الله منك والسلام .

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد (١) بسنده ،من حديث ابن عجلان عن القعقاع به ،وفيه قال ابن عمر رضي الله عنهما : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول :" ان اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ولست أسألك شيئا ولا أرد رزقا رزقنيه الله منك ".

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عجلان ،صدوق تقدم في (٩٠/٦٣ ر).

٢ - القعقاع بن حكيم الكناني المدني ،ثقة من الرابعة /بخ م ٤.(٢)

٣ - عبد العزيز بن مروان بن الحكم أخو الخليفة عبد الملك ،وهووالدعمر، وكان صدوقا من الرابعة مات بعد الثمانين ٠/د(٣)

الحكم على الحديث :

صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح .(٤)

(*) أحكام القرآن ١/٨٨ ،سورة البقرة آية ١٢٤.
(١) المسند مع كنز العمال ٢/ ٤ ، ١٥٢ ،مسند ابن عمر.
(٢) تقريب ص ٤٥٦.
(٣) المصدر نفسه ص ٣٥٩ ،التاريخ الكبير ٦/ ٨ ،الجرح والتعديل ٥/ ٣٩٣.
(٤) المسند بشرح أحمد شاكر ٦/ ٢٢٠ ،حديث رقم ٤٤٧٤، ٩/ ١٥٧، حديث رقم ٦٤٠٢.

قام الطالب باجراء التصويبات التي رأتها اللجنة بعد المناقشة ولم يطلب في المحضر اجراء أى تعديل.

أعضاء لجنة المناقشة

د. عبد المهدى عبد القادر د. محمد سعيد بخارى د. الشريف منصور العبدلي

توقيع الطالب

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
والدراسات العليا الإسلامية المسائية
مكة المكرمة

تخريج الأحاديث والآثار الواردة في

أحكام القرآن

للأبي بكر الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ

الجزء الأول (سورة الفاتحة وسورة البقرة الى الآية ١٧٦)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الاسلامية

٠٠٢٧٥٥

إعداد

الطالب / بكر سعيد بكر هوساوي

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
عمادة شؤون المكتبات
١٦٢١
قسم المخطوطات

إشراف

فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن أحمد العبدلي

المجلد الثاني

١٤٠٩ / ١٤١٠هـ

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠١٦٢١

بسم الله الرحمن الرحيم

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ

(٦٧/٢٦٣ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى : ﴿ مثابة للناس ﴾ (*) .

روى عن الحسن أن معناه ، أنهم يثوبون اليه في كل عام .

تخريجه :

أورده فخر الدين الرازى (١) ، بمثله ، من قول الحسن البصرى ،

الحكم على الأثر :

أورده الفخر الرازى معلقا ، ولم أقف عليه عند غيره .

*

(٥٩/٢٦٤ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ مثابة للناس ﴾ (*) .

قال ابن عباس : أنه لا ينصرف عنه أحد وهو يرى أنه قد قضى وطرا منه ، فهم يعودون اليه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ، بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/٨٩ ، سورة البقرة ، آية ١٢٥ .

(١) التفسير الكبير ٤/٤٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير الطبرى ١/٤٢٠ ، تفسير سورة البقرة ، آية ١٢٥ .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، لأنه من طريق الحسن بن عطية بن سعد العوفي (١) ، وهوضعيف .

*

(٦٨/٢٦٥ ط) (وعن مجاهد نحو قول ابن عباس) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن عيينة في تفسيره (٢) عن مجاهد ، قال : يأتون اليه لا يقضون منه وطرا أبدا يحجون ثم يعودون . .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(١٣٩/٢٦٦ ر) حديث (ان لا يحج البيت مشرك) . (**)

قوله عليه الصلاة والسلام حين بعث بالبراءة مع علي رضي الله عنه " أن لا يحج بعد العام مشرك " .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٣) ومسلم (٤) والنسائي (٥) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال أبوهريرة : . . . فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ، لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٩ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(**) أحكام القرآن ١/ ٩٠ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) الحسن بن عطية العوفي ، ضعيف من السادسة / د (انظر التقريب ص ١٦٢ ، و تفسير ابن عباس للدكتور عبد العزيز الحميدى ١/ ١٤٤ ، فقد بين الدكتور ضعف هذا الاسناد عن ابن عباس) .
(٢) تفسير سفيان بن عيينة ص ٢١٠ - بتحقيق أحمد صالح محايرى .
(٣) صحيح البخارى ١/ ٩٧ ، الصلاة باب ما يستر العورة . وانظر كتاب الحج ٢ : ١٦٤ ، كتاب الجهاد ٤ : ٦٩ ، كتاب المغازى ٥ : ١١٥ .
(٤) صحيح مسلم ٢ : ٩٨٢ ، الحج باب لا يحج البيت مشرك .
(٥) سنن النسائي ٥ : ٢٣٤ ، الحج باب قوله تعالى (خذوا زينتكم عند كل مسجد) .

(٢٦٧/١٤٠ ر) حديث (أبي هريرة في تحريم مكة)(*).

قال الرازى : ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا يحى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم - مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ان الله حبس عن مكه الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانما أحلت لي ساعة من نهار ثم هي حرام الى يوم القيامة لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشدها ، فقال العباس : يا رسول الله الا الأذخر لقبورنا وبيوتنا ،فقال صلى الله عليه وسلم : الا الأذخر.

تخريجه :

أخرجه الامام البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) وأحمد (٤) بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ، ثقة تقدم في (١٣/١٢ ر).

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ، ثقة حافظ ،تقدم في (١٣/١٢ ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٠ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ٣/ ٩٤ ،اللقطة ،باب كيف تعرف لقطة أهل مكة.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٨٨ ، ٩٨٩ ،الحج ،باب تحريم مكة.

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢١٢ ،المناسك ،باب تحريم حرم مكة.

(٤) المسند ٢/ ٢٣٨ ،مسند أبي هريرة.

٣ - أحمد بن محمد بن حنبل ، ثقة حافظ ، تقدم في (٢٤٦/١٢٨ ر) .

٤ - الوليد بن مسلم القرشي ، مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسويه من الثامنة ، مات آخر سنة ٩٤ هـ أو أول سنة ٩٥ هـ/ ٤ .(١)

٥ - عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة ، تقدم في (٢٤٠/١٢٢ ر) .

٦ - يحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة ثبت ، تقدم في (٦٦/٣٨ ر) .

٧ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة مكثر ، تقدم في (١٩١/٠٠ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

غريب الحديث :

١ - لا يعضد شجرها : أي لا يقطع ، يقال عضدتُ الشجر أعْضِدُه عَضْداً ، والعَضَدُ بالتحريك المعْضُود .(٢)

٢ - الا لمنشدها / أي الا لمعرفها ، يقال نشدت الضالة فأنا ناشِد اذا طَلَبْتَها وأنْشَدْتُها فأنا مُنْشِد اذا عرَّفْتَها .(٣)

---

(١) التهذيب ١١/ ١٥١ ، التقريب ص ٥٨٤ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٥١ .

(٣) المصدر نفسه ٥/ ٥٣ .

(٢٦٨/ ١٤١ ر) حديث (ابن عباس في تحريم مكة)(*).

ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس في هذه القصة ولا يختلى خلاها وقال ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولم تحل لي الا ساعة من نهار.

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤)، لنحوه من حديث طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عثمان بن أبي شيبة ،ثقة حافظ تقدم في (٢٤٠/ ١٢٢ ر).

٢ - جرير بن عبد الحميد بن قرط ،ثقة تقدم في (٤٢/ ٥ ط).

٣ - منصور بن المعتمر السَّلمي ،ثقة ثبت ،تقدم في (١٦٥/ ٩١ ر).

٤ - مجاهد بن جبر ،ثقة تقدم في (٢٥/ ٣ ط).

٥ - طاوس بن كيسان اليماني ،ثقة تقدم في (٢٣٢/ ٥٥ ق).

٦ - بقية الرواة ثقات ،تقدم بيان حالهم في (١٣/ ١٢ ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ٩١ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ٢/ ٢١٤ ،الحج ،باب لا يحل القتال بمكة.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٨٦ ،الحج ،باب تحريم مكة وصيدها..

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢١٢ ،الحج ،باب تحريم حرم مكة.

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٠٣، ٢٠٤ ،الحج ،حديث ٢٨٧٤، ٢٨٧٥.

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح .

غريب الحديث :

لا يختلى خلاها ، أى لا يقطع عشبها ، قال ابن الأثير : لا يختلى خلاها ، الخلا مقصور : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه قطعه ، وأخْلَتِ الأرضُ كثر خلاها ، فاذا يبس فهو حشيش .(١)

*

(٢٦٩/١٤٢ ر) حديث (أبي شريح في تحريم مكة).(*)

روى ابن أبي ذئب عن سعيد المقبرى عن أبي شريح الكعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى حرم مكة ولم يحرمها الناس فلا يسفكن فيها دم وأن الله أحلها لي ساعة من نهار ولم يحلها الناس .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) ، بنحوه من حديث أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) النهاية في غريب الحديث ٢/ ٧٥ .

(٢) صحيح البخارى ٢/ ٢١٣ ، الحج باب لا يعضد شجر الحرم .

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٨٧ ، الحج باب تحريم مكة وصيدها ..

(٤) سنن الترمذى ٤/ ٢١ ، الديات باب ما جاء في حكم ولي القتيل في القصاص والعفو .

(٥) سنن النسائي ٥/ ٢٠٥ ، مناسك الحج ، تحريم القتال في الحرم .

بيان حال الرواة :

١ - ابن أبي ذئب ، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامرى ، أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة مات سنة ١٥٨ هـ وقيل ١٥٩ هـ/ع. (١)

٢ - سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبرى ، ثقة تقدم في (١٦/ ١٥ ر) .

٣ - أبو شريح الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو أوعكسه و قيل عبد الرحمن بن عمرو وقيل هانيء و قيل كعب ، صحابي نزل المدينة مات سنة ٦٨ هـ على الصحيح /ع. (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا و بصيغة الجزم .

*

(*) (٢٧٠/ ١٤٣ ر) حديث (جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم) .

ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا حاتم بن اسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وذكر حجة النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله استلم النبي صلى الله عليه وسلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ :

* وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى * (٣) فجعل المقام بينه و بين البيت وصلى ركعتين .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تقريب ص ٤٩٣ .

(٢) المصدر نفسه ص ٦٤٨ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٥ .

تخريجـه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ،بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه.

بيان حال الـرواة :

١ - محمد بن بكر ،ثقة تقدم في (١٣/١٢ر).

٢ - أبو داود ،ثقة حافظ تقدم في (١٣/١٢ر).

٣ - عبد الله بن محمد بن نفيل ،أبو جعفر النفيلي الحراني ، ثقـة حافظ من كبار العاشرة ،مات سنة ٢٣٤ هـ/خ ٤. (٦)

٤ - حاتم بن اسماعيل المدني ،أبو اسماعيل الحارثي ،مولاهم ،أصله من الكوفة ،صحيح الكتاب ،صدوق يهم ،من الثامنة مات سنة ١٨٦ هـ أو ١٨٧هـ/ ع. (٧)

---

(١) صحيح مسلم ٢/٨٨٦،٨٨٧ ،الحج ،باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) سنن أبي داود ٢/١٨٢ ،المناسك باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) سنن الترمذى ٣/٢١١ ،الحج ،باب ما جاء كيف الطواف.

(٤) سنن النسائي ٥/٢٢٨ ،المناسك ،حديث ٢٩٣٩.

(٥) سنن ابن ماجه ٢/٩٨٣،٩٨٧ ،المناسك ،باب الرمل حول البيت ، باب الـركعتين بعد الطواف .

(٦) تهذيب ٦/١٦ ،تقريب ص ٣٢١ ،النفيلي : بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء تحتها نقطتان وبعدها لام ،هذه النسبة الى الجد . (اللباب ٣/٣٢٠).

(٧) تهذيب ٢/١٢٨ ،تقريب ص ١٤٤ ،انظر(الكاشف للذهبي ١/١٣٥).

٥- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو عبد الله ، المعروف بالصادق صدوق فقيه ، امام من السادسة مات سنة ١٤٨هـ/ بخ م ٤. (١)

٦ - أبو جعفر ، هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبوجعفر الباقر ، ثقة فاضل من الرابعة ، تقدم في (١٦١/ ٣٤ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح .

غريب الحديث :

قوله فرمل ثلاثا ، أي أسرع في المشي وهَزَّ منكبيه ، قال ابن الاثير : يقال رَمَل يرْمُل رملا ورَملانا ، اذا أسرع في المشي وهز منكبيه . (٢)

*

(٢٧١/ ١٤٤ر) حديث (ابن عباس في موضع الصلاة من الكعبة) . (*)

ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا (عبيد الله) (٣) بن عمر القواريرى قال حدثني يحى بن سعيد قال حدثنا السائب (ابن عمر) (٤) المخزومي قال حدثني محمد بن عبد الله بن السائب عن أبيه أنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشُقَّة الثالثة مما يلي الركن الذى يلي الحجر مما يلي الباب فيقول ابن عباس أنبئت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ههنا ، فيقوم فيصلي .

(*) أحكام القرآن ١ : ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) تهذيب ٢/ ١٠٣ ، تقريب ص ١٤١ ، وانظر الكاشف ١/ ١٣٠ .
(٢) النهاية في غريب الحديث ٢/ ٢٦٥ .
(٣) في الأصل عبد الله والتصحيح من سنن أبي داود ، الحديث رقم ١٩٠٠ ، ٢/ ١٨١ ، المناسك .
(٤) في الأصل (عن محمد) والتصحيح من سنن أبي داود والنسائي .

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

تخريجـــه :

أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) ، بنحوه من حديث محمد بن عبد الله بن السائب عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد الله بن عمر بن ميسرة " القواريرى " (٣) أبوسعيد البصـــرى ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين على الأصح وله خمس وثمانون سنة /خ م د س . (٤)

٢ - يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٣ - السائب بن عمر بن عبد الرحمن بن السائب المخزومي ، حجـــازى ثقة ، من السابعة / بخ د س . (٥)

٤ - محمد بن عبد الله بن السائب المخزومي ، مجهول ، من السادسة/ د . س . (٦)

٥ - أبو محمد ، هو عبد الله بن السائب بن أبي السائب المخزومي ، المكي له ولأبيه صحبه ، وكان قارئ أهل مكة ، مات سنة بضع وستين ، وهـو عبد الله بن السائب ، قائد ابن عباس ، أفرده في الكمال ، ورقم له د . س فوهم / خت ٤ . (٧)

---

(١) سنن أبي داود ٢ : ١٨١ ، المناسك ، باب الملتزم حديث ١٩٠٠ .

(٢) سنن النسائي ٥ : ٢٢١ ، المناسك موضع الصلاة من الكعبة ، حديث ٢٩١٨ .

(٣) القواريرى : بفتح القاف والواو وبعد الألف ياء ساكنة تحتهـــا نقطتان بين رائين مهملتين مكسورتين ، نسبة الى من يعمل القوارير أو يبيعها ، اللباب ٣/ ٦٢ .

(٤) تهذيب ٧/ ٤٠ ، تقريب ص ٣٧٣ .

(٥) التقريب ص ٢٢٨ .

(٦) المصدر نفسه ص ٤٨٨ .

(٧) تقريب ص ٣٠٤ .

٦ - بقية الرواة سبق بيان حالهم ، وهم ثقات .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، لأن محمداً بن عبد الله بن السائب مجهول .

الحكم على الحديث :

قال المنذري عقب ايراد الحديث : وفي اسناده محمد بن عبد الله ابن السائب . روى عن أبيه ، وهو شبه مجهول .(١)

*

(٢٧٢/٦٠ ق) (أثر عمر بن الخطاب في الصلاة للطواف بعد الصبح)(*) .

روى عبد الرحمن القاري عن عمر أنه طاف بعد صلاة الصبح ثم ركب وأناخ بذي طوى فصلى ركعتي طوافه .

تخريجه :

أخرجه الامام مالك(٢) وعبد الرزاق(٣) والطحاوي(٤) والبيهقي(٥) ،

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) مختصر سنن أبي داود ٢/ ٣٨٦ ، باب الملتزم حديث ١٨٢٠ .

(٢) الموطأ ١/ ٣٦٨ ، الحج ، باب الصلاة بعد الصبح والعصر في الطواف .

(٣) المصنف ٥/ ٦٣ ، المناسك ، باب الطواف بعد العصر والصبح .

(٤) شرح معاني الآثار ٢/ ١٨٧ ، مناسك الحج ، الصلاة للطواف بعد الصبح وبعد العصر .

(٥) السنن الكبرى ٢/ ٤٦٣ ، الصلاة ، ذكر البيان أن هذا النهي مخصوص ببعض الأمكنة دون بعض .

بنحوه من طريق عبد الرحمن عن عمر رضي الله عنه .

وأخرجه الامام البخارى (١) معلقا عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

عبد الرحمن بن عبدٍ القارى ، يقال له رؤية ، وذكره العجلي في ثقات التابعين ، واختلف قول الواقدى فيه قال تارة له صحبة و تارة تابعي ، مات سنة ٨٨/ع. (٢)

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

(٢٧٣/ ٦١ ق) (أثر ابن عباس في صلاة ركعتي الطواف). (*)

قال الرازى : وعن ابن عباس أنه صلاها في الحطيم .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

(٢٧٤/ ٦٩ ط) (أثر الحسن في صلاة ركعتي الطواف). (*)

قال الرازى : وعن الحسن ، أنه ان لم يصل خلف المقام أجزأ .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح البخارى ٢/ ١٦٥ ، الحج ، باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد .

(٢) عبد ، بدون اضافة ، والقارى بتشديد الياء (تقريب ص ٣٤٥) .

(٢٧٥/ ٧٠ ط) (وعن عطاء نحو قول الحسن) . (*)

تخريجه :

أخرجه أبو الوليد الأزرقي (١) بسنده عن عطاء قال : و من شاء ركع تينك الركعتين عند المقام ومن شاء فحيث شاء ، قال : فلا يضرك أين ركعتهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده مسلم بن خالد الزنجي (٢) ، وهو صدوق كثير الأوهام ، و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٢٧٦/ ٦٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

* واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى * (*)

قال ابن عباس : الحج كله مقام ابراهيم .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ، بمثله من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحيى (٤) وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) أخبار مكة المشرفة لأبي الوليد الأزرقي ١/ ٣٤٦ ، الرمل بالبيت و بين الصفا والمروة ، وانظر ترجمة الأزرقي في العقد الثمين ٢/ ٤٩ ، ترجمة رقم ٢٠٦ .

(٢) مسلم بن خالد المخزومي ، مولاهم المكي ، المعروف بالزنجي ، فقيه صدوق كثير الأوهام من الثامنة مات سنة ١٧٩ هـ أو بعدها / د ق . (تقريب ص ٥٢٩) .

(٣) تفسير الطبرى ١/ ٤٢٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٤) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/ ١٩ ط) .

(٢٧٧/ ٧١ ط) (أثر عطاء في بيان قوله تعالى : ﴿ مقام ابراهيم ﴾ (*)).

قال عطاء : مقام ابراهيم عرفه والمزدلفة والجمار .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بنحوه من قول عطاء .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢٧٨/ ٧٢ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ مقام ابراهيم ﴾ (*)).

قال مجاهد : الحرم كله مقام ابراهيم.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) بمثله ، قال : حدثت عن حماد بن زيد (٣) عن ابن أبي نجيح (٤) عن مجاهد (٥) .

الحكم على الأثر:

في اسناده راو لم يسم و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير الطبرى ١/ ٤٢٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير الطبرى ١/ ٤٢٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (٥٠/ ٨ ط) .

(٤) تقدم أيضا في (١٠٦/ ١٣ ط) .

(٥) تقدم في (٢٥/ ٣ ط) .

(٧٣/٢٧٩ ط) (أثر السدى في بيان قوله تعالى :

﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾)(*).

قال السدى : مقام ابراهيم هو الحجر الذى كانت زوجة اسماعيل وضعته تحت قدم ابراهيم حين غسلت رأسه فوضع ابراهيم رجله عليه وهو راكب فغسلت شقه ثم رفعته من تحته وقد غابت رجله في الحجر فوضعته تحت الشق الآخر فغسلته فغابت رجله أيضا فيه ،فجعلها الله من شعائره فقال : ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول السدى .

بيان حال الرواة :

السدى : اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة ،صدوق يهم تقدم في (٢٠/ ١ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه أسباط بن نصر (٢) ،وهو صدوق كثيرالخطأ ، وعمرو بن حماد (٣) ،وهو صدوق رمى بالرفض .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥.

(٢) تقدم بيان حاله في (٢٠/ ١ ق) .

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة القناد ،أبو محمد الكوفي ،وقد ينسب الى جده ،صدوق رمي بالرفض ،من العاشرة ،مات سنة ٢٢٢هـ/بخ م د س فق .(التقريب ص ٤٢٠ ، التهذيب ٨/ ٢٢) .

(٢٨٠/ ٧٤ ط) (وعن الحسن نحو قول السدى) .(*)

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (١) عقب قول السدى حيث قال : وهذا قول الحسن وقتادة والربيع .

الحكم على الأثر :

أورده الفخر الرازى معلقا ، ولم أقف عليه عند غيره .

*

(٢٨١/ ٧٥ ط) (وعن قتادة نحو قول السدى) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) بسنده من قول قتادة في قوله : ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ ، انما أمروا أن يصلوا عنده ولم يوءمروا بمسحه ...

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا بشر بن معاذ ،(٣) وهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) التفسير الكبير ٤/ ٤٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم ١١١/ ١٦ط .

(٢٨٢/ ٧٦ ط) (وعن الربيع بن أنس نحو قول السدى)[*].

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[1] ،بسنده قال : حدثت عن عمار[2] ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ فهم يصلون خلف المقام.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه راو لم يسم ، وفيه عبد الله ابن أبي جعفر[3] صدوق يخطيء ،وأبو جعفر الرازى[3] ،صدوق سيء الحفظ ،والربيع[4] نفسه صدوق له أوهام .

*

(٢٨٣/ ١٤٥ ر) حديث (في نزول قوله تعالى :

﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾)[*].

روى حُميد عن أنس قال قال عمر : قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى ،فأنزل الله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ ثم صلى .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١/ ٤٢٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥.

(٢) عمار بن خالد بن يزيد ، ثقة ،تقريب ص ٤٠٧ .

(٣) تقدم في الأثر (١٠٨/ ١٤ط).

(٤) تقدم في الأثر (١٠٨/ ١٤ط).

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) والترمذي (٢) وابن حبان (٣) ، بنحوه من حديث أنس عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

حُميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة تقدم في (٤٦/١٢ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وبصيغة الجزم .

*

(٢٨٤/٧٧ ط) (أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى : ﴿ مصلى ﴾) (*) .

قال فيه مجاهد : مدعى .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٤) من قول مجاهد ، قال : مصلى ابراهيم مدعى .

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى ، لم أقف على ترجمته ، واسحاق بن أبي اسرائيل (٥) وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح البخاري ٥/١٤٩ ، التفسير ، باب ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ .

(٢) سنن الترمذي ٥/٢٠٦ ، التفسير حديث ٢٩٦٠ .

(٣) صحيح ابن حبان ٩/٢٢ ، مناقب الصحابة ، ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٤) تفسير ابن جرير الطبري ١/٤٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٥) اسحاق بن أبي اسرائيل ، واسمه ابراهيم ، أبو يعقوب المروزي ،

===

(٧٨/٢٨٥ ط) (أثر الحسن في تفسير قوله : ﴿ مصلى ﴾) (*) .

قال الحسن : أراد به قبله .

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (١) ، بمثله من قول الحسن البصرى .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه سوى عند الفخر الرازى ، وأورده معلقا ولم يعزه .

*

(٧٩/٢٨٦ط) (أثر قتادة في تفسير قوله : ﴿ مصلى ﴾) (*) .

قال قتادة : أمروا أن يصلوا عنده .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ، بمثله من قول قتادة :

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه بشر بن معاذ (٣) وهو صدوق ، و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

=== نزيل بغداد صدوق ، تكلم فيه لوقفه في القرآن ، مات سنة ٢٤٥هـ وقيل ٢٤٦ هـ من أكابر العاشرة / بخ د س (تهذيب ١/ ٢٢٣ ، تقريب ص ١٠٠) .

(١) التفسير الكبير ٤/ ٤٩ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير ابن جرير الطبرى ١/ ٤٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) تقدمت ترجمته في (١١١/ ١٦ط) .

(٢٨٧/٨٠ ط) (أثر السدى في تفسير قوله تعالى : ﴿ مصلى ﴾)(*).

قال السدى : أمروا أن يصلوا عنده .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من قول السدى ، قال : هوالصلاة عنده .

الحكم على الأثر :

في أسناده أسباط بن نصر (٢) ، وهو صدوق كثير الخطأ ، وعمرو ابن حماد (٣) ، وهو صدوق وبقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٢٨٨/١٤٦ ر) حديث (أسامة في الصلاة بالمزدلفة) (**).

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة بن زيد : المصلى أمامك .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٤) ومسلم (٥) وأبوداود (٦) والنسائي (٧) .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(**) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠/ ا ق) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٢٧٩/٧٣ ط) .

(٤) صحيح البخارى ٢ : ١٧٦ ، ١٧٧ ، الحج ، باب النزول بين عرفه وجمع ، باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة .

(٥) صحيح مسلم ٢/ ٩٣٤ ، ٩٣٥ ، الحج ، باب الافاضة من عرفات الى المزدلفة .

(٦) سنن أبي داود ٢/ ١٩١ ، المناسك ، باب الدفعة من عرفة حديث (١٩٢٥) .

(٧) سنن النسائي ٥/ ٢٥٩ ، المناسك ، حديث ٣٠٢٤ ، ٣٠٢٥ .

وابن ماجه (١) من حديث كريب (٢) مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد " أن النبي صلى الله عليه وسلم حيث أفاض من عرفه مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله أتصلى ؟ فقال : الصلاة أمامك ".

واللفظ للبخارى .

*

(٢٨٩/ ٨١ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى : ﴿طهرا بيتي﴾) (*) .

قال قتادة : طهراه من الشرك وعبادة الأوثان .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ،بنحوه ،من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا الحسن بن يحى (٤) ، فهو صدوق .

*

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٥ ،المناسك ، باب النزول بين عرفات وجمع.

(٢) كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم ،المدني مولى ابن عباس ، ثقة من الثالثة ،مات سنة ٩٨ هـ/ع. (تقريب ص ٤٦١) .

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٣ ، ٤٢٤ ،سورة البقرة ،آية ١٢٥ .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر(١٢٠/ ١٩ ط) .

(٨٢/٢٩٠ ط) (وعن عبيد بن عمير نحو قول قتادة)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول عبيد .

بيان حال الرواة :

عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ،أبو عاصم المكي ،مجمع على ثقته ، من كبار التابعين ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ،مات قبل ابن عمر /ع.(٢)

الحكم على الأثر :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا أحمد بن اسحاق،(٣) فهو صدوق .

*

(٨٣/٢٩١ ط) (وعن مجاهد نحو قول قتادة)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا أحمد بن اسحاق،(٣) فهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١/٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تفسير ابن جرير ١/٤٢٣ ، ٤٢٤ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(٢) تهذيب ٧/ ٧١ ،تقريب ص٣٧٧.

(٣) أحمد بن اسحاق بن عيسى الأهوازى ،أبو اسحاق ،صدوق من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٠هـ/د (تهذيب ١/ ١٤ ،تقريب ص٧٧).

(٢٩٢/ ٨٤ ط) (وعن سعيد بن جبير ، نحو قول قتادة) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم(١) بسنده من طريق سعيد بن جبير ، في قوله : ﴿ طهرا بيتي ﴾ ، قال : بلا اله الا الله من الشرك .

الحكم على الأثر :

في اسناده عطاء بن السائب(٢) وهو صدوق اختلط ، وعمرو بن أبجر ، لم أقف على ترجمة له .

*

(٢٩٣/ ٨٥ ط) (أثر السدى في تفسير قوله : ﴿ طهرا بيتي ﴾) .(*)

قال السدى : ﴿ طهرا بيتي ﴾ ابنياه على الطهارة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٣) بنحوه ، من طريق السدى .

الحكم على الأثر :

في اسناده عمرو بن حماد(٤) وهو صدوق ، وأسباط ابن نصر(٥) وهو صدوق كثير الخطأ .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٦٠٤ ، أثر رقم ١٢١٦ . تحقيق د/ أحمد الزهراني .

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦/ ٥ ر) .

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٤) تقدمت ترجمته في (٢٧٩/ ٧٣ط) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠/ ١ ق) .

(٢٩٤/٧ ١٤ ر) حديث (ازالة الأصنام من حول الكعبة) (*) .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما كان فتح مكة دخل المسجد فوجدهم قد نصبوا على البيت الأوثان فأمر بكسرها وجعل يطعن فيها بعود في يده ويقول : ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ (١)

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) والترمذى (٤) ، من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نُصُبٍ فجعل يطعنها بعود في يده ويقول " جاء الحق وزهق الباطل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد " واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ٩٣/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) الآية ٨١ ، سورة بني اسرائيل (الاسراء) .

(٢) صحيح البخارى ٩٢/٥ ، المغازى ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ٢٢٨/٥ ، تفسير سورة بني اسرائيل ، باب (وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) .

(٣) صحيح مسلم ٣ : ١٤٠٨ ، الجهاد والسير ، باب ازالة الأصنام من حول الكعبة .

(٤) سنن الترمذى ٣٠٣/٥ ، التفسير ، سورة بني اسرائيل حديث ٣١٣٨ .

(٢٩٥/ ٨٦ ط) (أثر الضحاك في بيان قوله تعالى :
﴿ للطائفين والعاكفين ﴾) (*) .

روى جويبر عن الضحاك قال : للطائفين من جاء من الحجاج والعاكفين أهل مكة .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ - جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جدا من الخامسة مات بعد ١٤٠هـ/ خدق . (١)

٢ - الضحاك بن مزاحم الهلالي ، صدوق كثير الارسال تقدم في (١٢٣/ ٢٩ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه جويبر بن سعيد وهو ضعيف جدا .

*

(٢٩٦/ ٨٧ط) (أثر عطاء في بيان قوله تعالى : ﴿ للطائفين والعاكفين ﴾) (*) .

روى عبد الملك عن عطاء قال : العاكفون من انتابه من أهل الأمصار والمجاورين .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (٢) ، بنحوه من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) تقريب ص ١٤٣ .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٦٠٦ ، أثر رقم ١٢٢٣ (تحقيق احمد الزهراني - رسالة دكتوراه -) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الملك بن أبي سليمان ،صدوق له أوهام ،تقدم في (١٦١/ ٣٤ط) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٢١٧/ ١١٠ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه عبد الملك بن أبي سليمان وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

*

(٢٩٧/ ٨٨ط) (أثر أبو بكر الهذلي في بيان قوله تعالى :

* للطائفين و العاكفين والركع السجود *) .(*)

روى أبو بكر الهذلي (عن عطاء)(١) قال : اذا كان طائفا فهو من الطائفين و اذا كان جالسا فهو من العاكفين (و اذا كان مصليا فهو من الركع السجود)(٢) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٣) بنحوه من طريق أبي بكر الهذلي عن عطاء .

بيان حال الرواة :

أبو بكر الهذلي ،قيل اسمه سُلمى بن عبد الله و قيل رَوح ،أخبارى ، متروك الحديث من السادسة مات سنة ١٦٧هـ/ق .(٤)

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف جدا ،وهو ضعف لا ينجبر بغيره ،لأن أبا بكر الهذلي متروك .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) في الأصل غير موجود والاضافة من تفسير الطبرى .

(٢) ذكر ابن جرير الطبرى هذا الجزء من الأثر باسناد مستقل عن سابقه انظر ١/ ٤٢٥ .

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٤ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٤) تقريب ص ٦٢٥ .

(٢٩٨/٦٣ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ للطائفين ﴾ (*)).

روى ابن فضيل عن ابن (السائب) (١) عن سعيد عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود ﴾ قال : الطواف قبل الصلاة.

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ - ابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان ،صدوق تقدم في (٩٧/ ٦٠ ر).

٢ - ابن السائب هو عطاء بن السائب ،صدوق اختلط ،وتقدم في (٦/ ٥ ر).

٣ - سعيد بن جبير ،ثقة ثبت و تقدم في (٣٨/ ٢٧ ر).

الحكم على الأثر :

من طريق المؤلف ،اسناده ضعيف ،ففيه أبو السائب وهو صدوق اختلط ،وابن فضيل وهو صدوق وأورده معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) في الأصل (عطاء) والتصحيح من التهذيب ٤/ ١١-١٤ ،ترجمة سعيد بن جبير .

آثار في الطواف أفضل أم الصلاة (*)

(٢٩٩/٦٤ ق) عن ابن عباس ان الطواف لأهل الأمصار أفضل ، والصلاة لأهل مكة أفضل .

(٣٠٠/٨٩ط) وعن مجاهد مثل قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣٠١/٩٠ ط) وعن عطاء مثل قول ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجها :

١ - أورد الفخر الرازى في تفسيره (١) ، بقوله : روى عن ابن عباس ومجاهد وعطاء ، فذكر الأثر بمثله .

٢ - وأورده السيوطي (٢) بنحوه ، من طريق ابن عباس ومجاهد وعطاء وعزاه الى ابن أبي شيبة .

٣ - وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال : كنت أسمع عطاء يسأله الغرباء الطواف أفضل لنا أم الصلاة ؟ فيقول : أما لكم فالطواف أفضل ، انكم لا تقدرون على الطواف بأرضكم وأنتم تقدرون هناك على الصلاة .

الحكم على الآثار :

١ - من طريق عبد الرزاق ، رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٩٤ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) التفسير الكبير ٤ : ٥٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) الدر المنثور ١ : ٢٩٥ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٥ : ٧٠ ، المناسك ، باب الطواف أفضل أم الصلاة ؟ .

٢ - ومن الطرق الأخرى لم أقف عليها الا في تفسير الفخر الرازي و تفسير السيوطي ، وهي معلقه .

قلت : وأثر ابن عباس ذكره ابن قدامة ، بقوله : يروى عن ابن عباس قال : الطواف لكم يا أهل العراق والصلاة لأهل مكة .(١)

*

(٣٠٢/١٤٨ ر) حديث (في الصلاة في البيت) .(*)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في البيت يوم فتح مكة .

تخريجه :

أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) وأبو داود (٤) وابن ماجه (٥) والترمذي (٦) والنسائي (٧) ، بنحوه من حديث ابن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم بين العمودين اليمانيين ، واللفظ للامام البخاري .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٤ ، البقرة آية ١٢٥ .

(١) لمزيد من التفاصيل انظر المغني مع الشرح الكبير ٣/ ٥٨٦ ، الحج ، فصل يستحب لمن أتى مكة أن يطوف بالبيت .

(٢) صحيح البخاري ٢/ ١٦٠ ، الحج باب اغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء وأيضا ٥/ ٩٣ المغازي ، غزوة الفتح .

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٦٦ ، ٩٦٧ ، الحج باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها . .

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، المناسك باب في دخول الكعبة .

(٥) سنن ابن ماجه ٢ : ١٠١٨ ، المناسك ، باب دخول الكعبة .

(٦) سنن الترمذي ٣ : ٢٢٣ ، الحج باب ما جاء في الصلاة في الكعبة .

(٧) سنن النسائي ٥/ ٢١٧ ، المناسك ، موضع الصلاة في البيت .

(٣٠٣/١٤٩ ر) حديث (في طواف الوداع) .(*)

قال عليه الصلاة والسلام : من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت الطواف .

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) وابن ماجه (٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت ، الا أنه خفف عن الحائض ، واللفظ للبخاري ، وفي لفظ مسلم ، قال ابن عباس : كان الناس ينصرفون في كل وجه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت " .

٢ - وأخرجه الترمذي (٥) وابن ماجه (٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت . الا الحُيَّض ، ورخص لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واللفظ للترمذي .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم .(٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٦ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) صحيح البخاري ٢/ ١٩٥ ، الحج ، باب طواف الوداع .
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٦٣ ، الحج ، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض .
(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٨ ، المناسك ، باب الوداع .
(٤) سنن ابن ماجة ٢/ ١٠٢٠ ، المناسك ، باب طواف الوداع .
(٥) سنن الترمذي ٣/ ٢٨٠ ، ٢٨١ ، الحج ، باب ما جاء في المرأة تحيض بعد الافاضة .

قال أبو بكر : وقد رمل النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة حاجـــا .

رواه جابر بن عبد الله وابن عباس في رواية عطاء عنه عن النبـــي صلى الله عليه وسلم . (*)

*

(م ٣٠٤/١٥٠ ر) حديث (جابر بن عبد الله رضي الله عنه) . (*)

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢٧٠/١٤٣ ر) .

*

(٣٠٥/١٥١ ر) حديث (ابن عباس رضي الله عنهما) . (*)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) من حديث عطاء عن ابن عباس قال : انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمل بالبيت ، ليرى المشركين قوته .

*

(٣٠٦/١٥٢ ر) حديث (ابن عمر في الرمل والطواف) . (*)

قال أبو بكر الرازى : روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل في الثلاثة الأشواط من الحجر الى الحجر . وروى نحو ذلك عن عمر وابن مسعود وابن عمر من قولهم مثل ذلك .

(*) أحكام القرآن ١/٩٦ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح مسلم ٢/٩٢٣ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر الى الحجر ثلاثا ، ومشى أربعا واللفظ للامام مسلم.

*

(٣٠٧/٥ ٦ ق) (أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، نحوحديث ابن عمر) (*) .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٤) من طريق يعلى بن أمية (٥) قال : لما حج عمر ، رمل ثلاثا .

الحكم على الأثر:

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن عمرو بن يونس (٦) ، حدث بمناكير ، و محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (٧) وهو صدوق سيء الحفظ ، ويحى بن عيسى الرملي (٨) ، وهو صدوق يخطىء .

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح مسلم ٩٢١/٢ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف.

(٢) سنن أبي داود ١٧٩/٢ ، المناسك ، باب في الرمل .

(٣) سنن ابن ماجه ٩٨٣/٢ ، المناسك ، باب الرمل حول البيت.

(٤) شرح معاني الآثار ١٨٢/٢ ، مناسك الحج ، باب الرمل في الطواف.

(٥) يعلى بن أمية بن أبي عُبيدة ، وهو يعلى بن مُنْيه ، بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانيه مفتوحة ، وهي أمه ، صحابي مشهور ، مات سنة بضع واربعين ٠/ع (تقريب ٦٠٩) .

(٦) محمد بن عمرو السدوسي ، قال العقيلي : كان بمصر يذهب الى الرفض وحدث بمناكير (ميزان الاعتدال ٦٧٥/٣ ، كشف الأستار ص ٩٥) .

(٧) تقدمت ترجمته في التمهيد (مصادره في الفقه) .

(٨) يحى بن عيسى بن عبد الرحمن ، التميمي الكوفي نزيل الرملة ، صدوق يخطيء ورمى بالتشيع مات سنة ٢٠١هـ/ بخ م د ت ق (تقريب ص ٥٩٥ ، الكاشف ٢٣٢/٣) .

(٦٦/٣٠٨ ق) (وأثر عبد الله بن مسعود ، نحو حديث ابن عمر)(*).

تخريجه :

أخرجه الطحاوي(١) من طريق مسروق(٢) قال : قدمت مكة معتمرا فتبعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فدخل المسجد ، فرمل ثلاثا ومشى أربعا .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٦٧/٣٠٩ق) (وأثر ابن عمر نحو حديثه المتقدم)(*).

تخريجه :

أخرجه الطحاوي(١) من طريق نافع(٣) عن ابن عمر ، قال نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا قدم مكة طاف بالبيت ورمل ثم طاف بين الصفا والمروة ...

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٦ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) شرح معاني الآثار ٢/ ١٨٢ ، مناسك الحج ، باب الرمل في الطواف.

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، مخضرم من الثانية مات سنة ٦٢ هـ ويقال ٦٣هـ/ع . (تقريب ص ٥٢٨ ، تهذيب ١٠/ ١٠٩).

(٣) تقدمت ترجمته في (٧/٣٧ ق) وهو ثقة ثبت .

(٣١٠/١٥٣ ر) حديث (ابن عباس رضي الله عنهما في الرمل في الطواف) (*).

روى أبو الطفيل عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل (حتى) (١) الركن اليماني ثم مشى الى الركن الأسود، وكذلك رواه أنس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم.

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٢) بسمنده قال ثنا محمد بن سليمان الأنباري (٣) ثنا يحى بن سليم (٤) عن ابن خثيم (٥) عن أبي الطفيل عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطبع فاستلم وكبر ثم رمل ثلاثة أطواف، وكانوا اذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا من قريش مشوا ثم يطلعون عليهم يرملون، تقول قريش : كأنهم الغزلان، قال ابن عباس : فكانت سنة.

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٦، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) في الأصل (من) والتصحيح من سنن ابن ماجه ٢/ ٩٨٤، حديث ٢٩٥٣.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٧٩، المناسك، حديث ١٨٨٩.

(٣) تقدمت ترجمته في (٢٤٦/١٢٨ ر)، وهو صدوق.

(٤) يحى بن سليم الطائفي، مختلف في توثيقه، وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ. / ع (الكاشف ٣/ ٢٢٦، تقريب ص ٥٩١، تهذيب ١١/ ٢٢٦).

(٥) عبد الله بن عثمان بن خيثم، صدوق تقدم في (٧٠/ ٢٢ ق).

٢ - وأخرجه ابن ماجه (١) بسنده قال ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا عبد الرزاق (٣) أنبأنا معمر (٤) عن ابن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما ، بنحوه .

٣ - وأخرجه الطحاوى (٥) وابن حبان (٦) بنحوه من حديث أبي الطفيل (٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الحديث :

اسناده حسن ، من طريق ابن ماجه .

ومن طريق أبي داود ، ضعيف يرتقي الى درجة الحسن لغيره ، لأن معمرا تابع يحى بن سليم .

وقد حكم عليه ابن حبان بالصحة بتخريجه اياه في صحيحه .

قلت : والذى يظهر من لفظ الحديث أنه معارض بحديث ابن عمر المتقدم اذ أن الرمل من الحجر الى الحجر ، ولكن لا معارضة بين الحديثين .

---

(١) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٨٤ ، حديث ٢٩٥٣ .

(٢) محمد بن يحيى العدني ، صدوق / م ت س ق (الكاشف ٣/ ٩٥ ، تقريب ص ٥١٣ ، تهذيب ٩/ ٥١٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في ٢٤/ ٣ق ، وهو ثقة حافظ .

(٤) تقدم في ٣/ ١ط وهو ثقة ثبت .

(٥) شرح معاني الآثار ٢/ ١٨٠ ، مناسك الحج ، باب الرمل في الطواف .

(٦) صحيح ابن حبان ٦/ ٤٦ ، الحج (حديث ٣٨٠١ ، ٣٨٠٣) باب دخول مكة .

(٧) أبو الطفيل ، هو عامر بن واثلة له صحبة ، تقدمت ترجمته في (٦٤/ ٣٦ر) .

يقول المنذري:[1] ولا معارضة بين الحديثين فانهما قضيتان، فالرمل في جميع الأشواط الثلاثة كان في حجة الوداع، والمشي بين الركنين كان في عمرة الحديبية، لأنهم اذا كانوا بين الركنين لا تقع عليهم أعين المشركين ...

فائدة :

الحديث أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] في صحيحيهما، بنحوه من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما .

*

(٣١١/ ١٥٤ ر) (وعن أنس بن مالك، نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما)[*] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٦، سورة البقرة آية ١٢٥.
(١) مختصر سنن أبي داود ٢/ ٣٨١، والمناسك حديث رقم " ١٨١١ ".
(٢) صحيح البخاري ٢/ ١٦١، الحج، باب كيف كان بدء الرمل.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٣، الحج، باب استحباب الرمل في الطواف، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ٢/ ٥٤، الحج، حديث ٧٩٥.

(٣١٢/ ١٥٥ ر) حديث (عمر بن الخطاب في الرمل في الطواف)(*).

قال زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول فيم الرملان الآن والكشف عن المناكب وقد أظهر الله الاسلام و نفى الكفر وأهله و مع ذلك لا ندع شيئا كنا نفعله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،بلفظ : " ... فما لنا والرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد أهلكهم الله ثم قال: شيء صنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلا نحب أن نتركه " واللفظ للبخارى ، ولفظ أبي داود : " فيم الرملان اليوم والكشف عن المناكب وقد أطأ الله الاسلام و نفى الكفر وأهله مع ذلك لا ندع شيئا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم " و لفظ ابن ماجه نحوه.

بيان حال الرواة :

١ - زيد بن أسلم العدوى ،ثقة تقدم في(١٧٧/ ٩٧ ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٦ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ٢/ ١٦١ ،الحج ، باب الرمل في الحج والعمرة.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٧٨ ،المناسك ،حديث ١٨٨٧ ،باب في الرمل.

(٣) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٨٤ ،المناسك ،حديث ٢٩٥٢ ، باب الرمل حول البيت.

٢ - أبو زيد ، هو أسلم العدوى ، مولى عمر ، ثقة مخضرم ، مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهوابن أربع عشرة ومائة سنة. /ع (١)

غريب الحديث :

الرملان : بفتحتين مصدر رمل ، وهو الاسراع في المشي مع هزّ المنكبين. (٢)

*

(٣١٣/١٥٦ ر) حديث (ابن عباس في الرمل في الطواف). (*)

قال أبو الطفيل : قلت لابن عباس ان قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت وأنه سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ، قد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بسنة.

تخريجه :

أخرجه مسلم (٣) وأبو داود (٤) وابن حبان (٥) ، بنحوه ،

(*) أحكام القرآن ١:٩٧ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تقريب ص ١٠٤.

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢٦٥.

(٣) صحيح مسلم ٢/٩٢٢ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف.

(٤) سنن أبي داود ٢/١٧٧ ، ١٧٨ ، المناسك ، باب في الرمل ، حديث ١٨٨٥.

(٥) صحيح ابن حبان ٦/٤٥ ، الحج ، باب دخول مكة ، حديث ٣٨٠٠.

من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قلت لابن عباس: ان قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت و بين الصفا والمروة ، و هي سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ،واللفظ لمسلم .

بيان حال الرواة :

أبو الطفيل ،عامر بن واثلة ،له صحبة ،تقدم برقم (٦٤/ ٣٦ر) .

غريب الحديث :

قوله : صدقوا وكذبوا : قال الامام النووى : يعني صدقوا في أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله ،وكذبوا في قولهم أنه سنة مقصودة متأكدة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعله سنة مطلوبة دائما على تكرار السنين .(١)

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ٩/ ١٠ ،الحج ،باب استحباب الرمل في الطواف .

أحاديث استلام الركنين اليمانيين

قال أبو بكر الرازى : قال أصحابنا : يستلم الركن الأسود واليماني دون غيرهما ؛ (*)

وقد روى ذلك عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى أيضا عن ابن عباس عنه - صلى الله عليه وسلم - .

(١٥٧/٣١٤ ر) حديث (ابن عمر رضي الله عنهما) .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنه ، قال : لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين ، واللفظ للبخارى .

(*) أحكام القرآن ٩٧/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح البخارى ١٦٢/٢ ، الحج ، باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٤ ، ٩٢٥ ، الحج ، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين .

(٣) سنن أبي داود ٢/ ١٧٥-١٧٨ ، المناسك ، باب استلام الأركان .

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٣١ - ٢٣٣ ، المناسك ، استلام الركنين في كل طواف .

(٥) سنن ابن ماجه ٩٨٢/٢ ، ٩٨٣ ، المناسك ، باب استلام الحجر .

(٣١٥/ ١٥٨ ر) حديث (ابن عباس رضي الله عنهما) .(*)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه قال ابن عباس : لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين ، واللفظ لمسلم .

وأخرجه البخارى (٦) معلقا عن ابن عباس رضي الله عنهما ، بنحوه .

(*) أحكام القرآن ٩٧/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٤ ، ٩٢٥ ، الحج ، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين .

(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٧٥ - ١٧٨ ، المناسك ، باب استلام الأركان .

(٣) سنن الترمذى ٣/ ٢١٣ ، الحج ، ما جاء في استلام الحجر والركن اليماني ...

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٣١ - ٢٣٣ ، المناسك ، استلام الركنين في كل طواف .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٨٢ ، ٩٨٣ ، المناسك ، باب استلام الحجر .

(٦) صحيح البخارى ٢/ ١٦٢ ، الحج ، باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين ، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ٢/ ٥٦ ، الحج ، حديث ٧٩٨ .

(١٥٩/٣١٦ ر) حديث (ابن عمر في استلام الركنين)(*) .

قال ابن عمر حين أخبر بقول عائشة ان الحجر بعضه من البيت ، اني لا أظن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما الا أنهما ليسا على قواعد البيت ، ولا طاف الناس من وراء الحجر الا لذلك .

التخريج :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) وعبد الرزاق (٤) ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : " ... لئن كانت عائشة رضي الله عنها : سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتم على قواعد ابراهيم " واللفظ للشيخين .

(*) أحكام القرآن ١ : ٩٧ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح البخارى ٢/١٥٦ ، الحج ، باب فضل مكة وبنيانها .

(٢) صحيح مسلم ٢/٩٦٩ ، الحج ، باب نقض الكعبة وبنائها .

(٣) سنن أبي داود ٢/١٧٦ ، المناسك ، باب استلام الأركان ، حديث ١٨٧٥ .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٥/٤٤ ، المناسك ، حديث رقم ٨٩٤١ .

(٣١٧/٦٨ ق) (أثر عمر بن الخطاب في استلام الركن)(*).

قال يعلى بن أمية : طفت مع عمر بن الخطاب فلما كنت عند الركن الذى يلى الحجر أخذت أستلمه فقال : ما طفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : بلى ، قال : فرأيته يستلمه ؟ قلت : لا . قال :

﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾(١).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٢) وأحمد(٣) ، بنحوه ، من طريق يعلى بن أمية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

يعلى بن أمية بن أبي عبيده ، هو يعلى بن منية(٤) ، تقدم في (٣٠٧/ ٦٥ ق).

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ورواه من طريق آخر وفيه رجل لم يسم ، ورواه الطبراني في الأوسط.(٥)

وقال أحمد محمد شاكر : اسناده صحيح.(٦)

(*) أحكام القرآن ٩٧/١ ، سورة البقرة الآية ١٢٥.
(١) سورة الأحزاب الآية ٢١.
(٢) المصنف ٤٥/٥ ، المناسك ، باب الاستلام في غير طواف ، حديث ٨٩٤٥.
(٣) المسند ٤٥/١ ، مسند عمر بن الخطاب .
(٤) منية : بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانيه مفتوحة ، تقريب ص ٦٠٩.
(٥) مجمع الزوائد للهيثمي ٢٤٠/٣ ، باب في الطواف والرمل والاستلام.
(٦) المسند بتحقيق أحمد شاكر ٢٩١/١ ، مسند عمر .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ

(م٣١٨/ ١٦٠ر) حديث (ان الله حرم مكة) .(*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدى وانما أحلت لي ساعة من نهار " .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنها برقم (٢٦٨/ ١٤١ ر) .

*

(٣١٩/ ١٦١ ر) حديث (ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة) .(*)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة واني حرمت المدينة " .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٨ ، سورة البقرة ، آية ١٢٦ .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) ،بنحوه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه مسلم (٢) ،بنحوه من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم ورافع بن خديج وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم.

*

(٣٢٠/ ٩١ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :
* فأمتعه قليلا *) . (*)

قال الحسن : أمتعه بالرزق والأمن الى خروج محمد صلى الله عليه وسلم فيقتله ان أقام على كفره أويجليه عنها .

تخريجه :

لم أعثر عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ،سورة البقرة آية ١٢٦.

(١) صحيح البخارى ٤/ ١١٨ ،بدء الخلق .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٩١ - ٩٩٣ ،الحج ،باب فضل المدينة.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ

(٦٩/٣٢١ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
* القواعد من البيت *) (*) .

روى معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى : * القواعد من البيت * ، قال : القواعد التي كانت قبل ذلك قواعد البيت .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) من طريق الحسن بن يحيى (٢) عن عبد الرزاق (٣) عن معمر به ، في قوله : * و اذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت * قال : القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ط) .

٢ - أيوب بن أبي تميمة كيسان ، ثقة ثبت ، تقدم في (٧٥/ ٢٥ ق) .

٣ - سعيد بن جبير ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٨/ ٢٧ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ، سورة البقرة آية ١٢٧ .

(١) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٨ ، تفسير سورة البقرة الآية ١٢٧ .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٠/ ١٩ ط) .

(٣) عبد الرزاق بن همام ، ثقة ، تقدم في (٢٤/ ٣ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى ،وهو صدوق ،و بقية رجاله ثقات .

*

(٣٢٢/٩٣ ط) (وعن عطاء نحو أثر ابن عباس) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه عن عطاء .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحى (٢) وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

*

(٣٢٣/٧٠ ق) (أثر عبد الله بن عمرو في بيان قوله تعالى :
﴿ و اذ يرفع ابراهيم القواعد ﴾) .(*)

روى منصور عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : خلق الله البيت قبل الأرض بألفى عام ثم دحيت الأرض من تحته .

(*) أحكام القرآن ١/٩٩ ،سورة البقرة آية ١٢٧ .

(١) تفسير ابن جرير ١/٤٢٨ ،تفسير سورة البقرة الآية ١٢٧ .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٠/١٩ ط) .

تخريجه :

١ - أخرجه الحاكم (١) والبيهقي (٢) ، بنحوه ، من طريق عبد الله ابن عمرو .

٢ - أورده الهيثمي (٣) ، بنحوه من طريق عبد الله بن عمرو ، وعزاه الى الطبراني .

بيان حال الرواة :

١ - منصور بن المعتمر . ثقة ثبت ، تقدم في (١٦٥/ ٩١ ر) .

٢ - مجاهد بن جبر ، ثقة ، تقدم في (٢٥/ ٣ ط) .

٣ - عبد الله بن عمرو بن العاص ، صحابي ، تقدم في (١٤٣/ ٧٩ ر) .

الحكم على الأثر :

١ - صححه الحاكم وأقره الذهبي .

٢ - وصححه الهيثمي ، بقوله : ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) المستدرك ٢/ ٥١٨ ، التفسير ، تفسير سورة الانشقاق .

(٢) دلائل النبوة ٢/ ٤٤ ، باب ما جاء في بناء الكعبة .

(٣) مجمع الزوائد ٣/ ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، باب ما جاء في الكعبة .

(٣٢٤/١٦٢ ر) (حديث أنس فيمن حج قبل آدم عليه السلام)(*).

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الملائكة كانت تحج قبل آدم ثم حجه آدم عليه السلام.

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (١) بسنده من قول أنس رضي الله عنه - قال : لقيت الملائكة آدم وهو يطوف بالبيت فقالت : يا آدم حججت ؟ فقال : نعم . قالوا : قد حججنا قبلك بألفي عام.

٢ - وأورده السيوطي (٢) ،بنحوه من حديث أنس ،وعزاه الى ابن أبي شيبة والبيهقي .

الحكم على الحديث :

في اسناده يزيد الرقاشي (٣) وهو ضعيف و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/٩٩ ،سورة البقرة ،آية ١٢٧.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ١٢١، ١٢٢، حديث رقم ١٧٨٠٨.

(٢) الدر المنثور ١/٣١٧، ٣١٨ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٧.

(٣) يزيد بن أبان الرقاشي ،بتخفيف القاف ثم معجمة ،أبو عمرو البصرى ، زاهد ضعيف ،من الخامسة ،مات قبل العشرين ومائة / بخ ت ق ، (تهذيب ١١/٣٠٩ ، تقريب ص ٥٩٩).

(٣٢٥/٩٣ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :
* و اذ يرفع ابراهيم القسواعد *) (*) .

روى عن مجاهد ان ابراهيم عليه السلام أنشأه بأمر الله اياه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه محمد بن حميد بن حيان (٢) ،حافظ ضعيف وسلمة بن الفضل (٣) وهو صدوق كثير الخطأ ،و محمد بن اسحاق (٤) وهو صدوق .

*

(٣٢٦/ ٩٤ ط) (وعن عمرو بن دينار نحو قول مجاهد) (*) .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

(٣٢٧/ ٩٥ ط) (أثر الحسن البصرى في بيان قوله تعالى :
* و اذ يرفع ابراهيم القواعد *) (*) .
قال الحسن أول من حج البيت ابراهيم .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ،سورة البقرة ،آية ١٢٧ .
(١) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٩ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٧ .
(٢) تقدمت ترجمته في (١٩٧/ ٤٣ ط) .
(٣) تقدمت ترجمته في (٢٠٠/ ١٠٤ ر) .
(٤) تقدمت ترجمته في (٨٨/ ٥١ ر) .

(٣٢٨/ ٧٢ ق)(أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ و اذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ﴾) .(*)

قال ابن عباس : كان ابراهيم يبنى واسماعيل يناوله الحجارة.

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) و عبد الرزاق (٢) ، من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وفيه (.. قال ابن عباس : فقاما فجعل ابراهيم يبني واسماعيل يناوله الحجارة ويقولان ﴿ ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم ﴾ ...) واللفظ للبخارى .

*

(٣٢٩/ ١٦٣ ر) (حديث عائشة في غسل الرجل امرأته) .(*)

قال عليه الصلاة والسلام لعائشة " لو قد مِتِّ قبلي لغسلتك ودفنتك".

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (٣) وأحمد (٤) والدارمي (٥) والدارقطني (٦)

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ، سورة البقرة آية ١٢٧.

(١) صحيح البخارى ٤/ ١١٦-١١٧ ، كتاب بدء الخلق .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٠٥-١١٤ ، المناسك ، باب بنيان الكعبة.

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ٤٧٠ ، الجنائز حديث رقم (١٤٦٥).

(٤) المسند ٦/ ١٤٤ ، ٢٢٨ ، مسند عائشة .

(٥) سنن الدارمي ١/ ٣٧ ، باب في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٦) سنن الدارقطني ٢/ ٧٤ ، الجنائز ، باب التسليم في الجنازة .

والبيهقي (١) من حديث عائشة رضي الله عنها ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما ضرك لو مت قبلي فقمت عليك لغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك " واللفظ لابن ماجه .

الحكم على الحديث :

صححه البوصيرى (٢) بقوله : هذا اسناد رجاله ثقات .

وقال ابن حجر (٣) : أعله البيهقي بابن اسحاق ولم ينفرد به بل تابعه عليه صالح بن كيسان عند أحمد والنسائي .

*

(٣٣٠/٩٦ ط) (أثر السدى في بيان قوله تعالى :

* و اذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل *) (*) .

قال السدى : هما بنياه جميعا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) بنحوه مطولا من قول السدى .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عمروبن حماد (٥) وهوصدوق ، وأسباط بن نصر (٦) ، وهو صدوق كثير الخطأ .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ، سورة البقرة آية ١٢٧ .
(١) السنن الكبرى ٣/ ٣٩٦ ، الجنائز ، باب الرجل يغسل امرأته اذا ماتت .
(٢) مصباح الزجاجة ١/ ٢٦٢ ، الجنائز ، باب ما جاء في غسل الرجل امرأته .
(٣) تلخيص الحبير ٢/ ١٠٧ ، الجنائز ، حديث رقم ٧٤٣ وانظر ارواء الغليل ٣/ ١٦٠ ، حديث ٧٠٠ .
(٤) تفسير ابن جرير ١/ ٤٣٠ ، ٤٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٧ .
(٥) تقدمت ترجمته برقم (٢٨٠/ ٧٤ ط) .
(٦) تقدمت ترجمته برقم (٢٠/ ١ ق) .

(٣٣١/٩٧ ط) (أثر عبيد بن عمير في بيان قوله تعالى :
* و اذ يرفع ابراهيم القواعد *) . (*)

و عن عبيد بن عمير مثل قول السدى .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول عبيد بن عميرالليثي .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن حميد (٢) وهو حافظ ضعيف ، و سلمة بن الفضل (٣) وهو صدوق كثير الخطأ ، و محمد بن اسحاق (٤) وهوصدوق .

*

(٣٣٢/ ١٦٤ ر) (حديث عائشة في الصلاة في الحِجْر) . (*)

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل الجاهلية اقتصروا في بناء الكعبة فادخلي الحجر و صلى عنده .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ، سورة البقرة آية ١٢٧ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١/ ٤٣٠ ، ٤٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٧ .

(٢) تقدم بيان حاله في (١٩٧/ ٤٣ ط) .

(٣) تقدم في (٢٠٠/ ١٠٤ ر) .

(٤) تقدم في (٨٨/ ٥١ ر) .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس ابراهيم عليه الصلاة والسلام فان قريشا استقصرت بناءه وجعلتُ له خلْفا " واللفظ للامام البخارى .

٢ - وأخرجه أبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) من حديث علقمة (٦) عن أمه (٧) عن عائشة مرفوعا ،بلفظ :

---

(١) صحيح البخارى ٢/١٥٦ ،الحج ،باب فضل مكة.

(٢) صحيح مسلم ٢/٩٦٨ ،الحج ،باب نقض الكعبة وبنائها .

(٣) سنن أبي داود ٢/٢١٤ ،المناسك ،باب في الحجر ،حديث ٢٠٢٨.

(٤) سنن الترمذى ٣/٢٢٥ ،الحج ، باب ما جاء في الصلاة في الحجر ،حديث ٨٧٦.

(٥) سنن النسائي ٥/٢١٩ ،الحج ،الصلاة في الحجر ،حديث ١٢٩.

(٦) علقمة بن أبي علقمة بلال المدني ،مولى عائشة وهو علقمة بن أم علقمة واسمها مرجانه ،ثقة علامة ،من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين ومائة / ع (تقريب ص ٣٩٧).

(٧) ومرجانة والدة علقمة ،علق لها البخارى في الحيض وهي مقبولة من الثالثة . ى د ت س (تقريب ص ٧٥٣).

(... فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فأدخلني في الحجر فقال : صلي في الحجر اذا أردت دخول البيت فانما هو قطعةمن البيت ، فان قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت) واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - هشام بن عروة بن الزبير ،ثقة ،وتقدم في الحديث (٢٣/٢٤١ ر) .

٢ - عروة بن الزبير بن العوام ،ثقة ،تقدم في الحديث (٢٣/٢٤١ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث صحيح من طريق هشام عن أبيه عن عائشة ،لأنه متفق عليه .

٢ - ومن طريق علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة ،قال الترمذى (١) : هذا حديث حسن صحيح ،وعلقمة بن أبي علقمة هو علقمة بن بلال .

*

(٣٣٣/ ٦٥ ر) (حديث في فضل بناء المساجد) (*) .

قال صلى الله عليه وسلم " من بنى مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة " .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٠ ،سورة البقرة آية ١٢٧ .

(١) سنن الترمذى ٣/ ٢٢٥ ،الحج ،حديث رقم ٨٧٦ .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والترمذى (٣) وابن ماجه (٤) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من بنى مسجدا يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة " واللفظ للامام البخارى .

٢ - وأخرجه ابن ماجه (٤) من حديث جابر رضي الله عنه ، بلفظ : " من بنى مسجدا لله كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له بيتا في الجنة " .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق عثمان بن عفان ، الحديث صحيح ، لأنه متفق عليه .

٢- ومن طريق جابر بن عبد الله ، قال البوصيرى : اسناده صحيح . (٥)

غريب الحديث :

قوله : مفحص قطاة : أى موضعها الذى تجثم فيه و تبيض ، كأنها تفحص عنه التراب ، أى تكشفه ، والفحص : البحث والكشف . (٦)

---

(١) صحيح البخارى ١/ ١١٦ ، الصلاة ، باب من بنى مسجدا .

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٨ ، المساجد ، باب فضل بناء المساجد .

(٣) سنن الترمذى ٢/ ١٣٤ ، الصلاة ، باب ما جاء في فضل بنيان المساجد .

(٤) سنن ابن ماجه ١/ ٢٤٣ ، المساجد والجماعات ، باب من بنى لله مسجدا .

(٥) مصباح الزجاجة ١/ ١٦٠ ، المساجد والجماعات ، حديث رقم ٢٧٨ .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٤١٥ .

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ

(٣٣٤/١٦٦ ر) (حديث البراء بن عازب في النسك) (*) .

قال البراء بن عازب : خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فقال : ان أول نسكنا في هذا اليوم الصلاة ثم الذبح .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) و مسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وأحمد (٦) من حديث البراء رضي الله عنه ، قال عليه الصلاة والسلام : " ان أول مانبدأ به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر ، من فعله فقد أصاب سنتنا .. " واللفظ للبخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٢٨ .

(١) صحيح البخارى ٦/ ٢٣٤ ، الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٥٥٣ ، الأضاحي ، باب وقتها ، حديث ١٩٦١ .

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٩٦ ، الأضاحي ، حديث ٢٨٠٠ .

(٤) سنن الترمذى ٤/ ٩٣ ، الأضاحي ، حديث ١٥٠٨ .

(٥) سنن النسائي ٧/ ٢٢٢ ، الضحايا ، حديث ٤٣٩٤ ، ٤٣٩٥ .

(٦) المسند ٤/ ٢٨١ ، ٣٠٣ ، أحاديث البراء بن عازب .

بيان حال الرواة :

البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الأنصارى الأوسي ، صحابي ابن صحابي ، نزل الكوفة ، استصغر يوم بدر وكان هو وابن عمر لدة ، مات سنة ٧٢ هـ ٠/ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم ٠

غريب الحديث :

أول نسكنا : النسك الطاعة والعبادة وكل ما يتقرب به الى الله تعالى ٠ (٢)

*

(٣٣٥/١٦٧ر) حديث (خذوا عني مناسككم) ٠ (*)

تخريجه :

أخرجه الامام مسلم (٣) وأبو داود (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦)

(*) أحكام القرآن ١/١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٢٨ ٠

(١) تقريب ص ١٢١ ٠

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٤٨ ٠

(٣) صحيح مسلم ٢/٩٤٣ ، الحج باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ٠

(٤) سنن أبي داود ٢/٢٠١ ، المناسك باب في رمي الجمار حديث ١٩٧٠ ٠

(٥) سنن النسائي ٥/٢٧٠ ، الحج ، الركوب الى الجمار حديث ٣٠٦٢ ٠

(٦) سنن ابن ماجه ٢/١٠٠٦ ، المناسك ، باب الوقوف بجمع ، حديث ٣٠٢٣ ٠

وأحمد (١) من حديث جابر رضي الله عنه . يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر ويقول : " لتأخذوا مناسككم فانـي لا أدرى لعلى لا أحج بعد حجتي هذه " واللفظ لمسلم.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

*

(٣٣٦/١٦٨ ر) (حديث عبدالله بن عمرو في المناسك) .

روى ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكه عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أتى جبريل ابراهيم عليهما السلام فراح به الى مكة ثم منى " وذكر أفعال الحج على نحو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجته قال : ثم أوحى الله الى نبيه صلى الله عليه وسلم :

* أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا *.(٢)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٣) وابن خزيمة (٤) ، بنحوه ، من حديث عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٢٨.

(١) المسند ٣/٣١٨ ، ٣٦٧ ، مسند جابر بن عبدالله .

(٢) سورة النحل آية ١٢٣.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٤/٧ ، الحج ، في وقت الافاضة من عرفة.

(٤) صحيح ابن خزيمة ٤/٢٤٨ ، ٢٤٩ ، المناسك ، حديث ٢٨٠٣ ، ٢٨٠٤.

٢ - وأورده الهيثمي (١) ،بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو وعزاه الى الطبراني في الكبير .

٣ - وأورده ابن حجر (٢) بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو ،وعزاه الى ابن أبي شيبة .

بيان حال الرواة :

١ - ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن الأنصارى صدوق سيء الحفظ ،تقدم في (٣٠٧/٥ ٦ ق) .

٢ - ابن أبي مليكه : هو عبد الله بن عبيد الله ،ثقة تقدم في (١٨/٧ ار) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

١ - قال الهيثمي (١) : رواه الطبراني في الكبير بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح .

٢ - وقال حبيب الرحمن الأعظمي - محقق المطالب العالية : (٢) في اسناده ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ ،وقال البوصيرى : هو ضعيف .

---

(١) مجمع الزوائد ٣/٢٥٠ ، ٢٥١ ،الحج ،باب الخروج الى منى وعرفة .

(٢) المطالب العالية ١/٣٤٣ ،الحج ،باب الوقوف بعرفة ،حديث ١١٦٠ .

(١٦٩/٣٣٧ ر) (حديث في موضع الوقوف بعرفة)(*).

أرسل النبي صلى الله عليه وسلم الى قوم بعرفات وقوف خلفه وهو واقف بها فقال : " كونوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم عليه السلام ".

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى (١)، بمثله من حديث يزيد بن مربع الأنصارى - رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه أبو داود (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) بنحوه من حديث يزيد بن مربع (٥) رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : حديث ابن مربع الأنصارى ، حديث حسن صحيح .

غريب الحديث :

قوله : على ارث من ارث ابراهيم : أى متابعة لملة ابراهيم عليه السلام . قال ابن الأثير : يريد به ميراثهم ملته ، ومن هاهنا للتبيين.(٦)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٢٨.

(١) سنن الترمذى ٣/ ٢٣٠ ، الحج باب ما جاء في الوقوف بعرفات حديث ٨٨٣.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٨٩ ، المناسك ، باب موضع الوقوف بعرفة ، حديث ١٩١٩.

(٣) سنن النسائي ٥/ ٢٥٥ ، الحج باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة حديث ٣٠١٤.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٠١ ، المناسك ، باب الموقف بعرفات ، حديث ٣٠١١.

(٥) يزيد بن مربع ، بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة ، صحابي قيل اسمه يزيد وقيل عبد الله / ٤ (انظر التهذيب ٣/ ٤٢٥ ، تقريب ص ٢٢٤).

(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٣٧.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ

(٣٣٨/ ٧٢ ق) (أثر ابن عباس في أن الجد أب) .(*)

روى الحجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : من شاء لاعنته عند الحجر الأسود أن الجد أب ، والله ما ذكر الله جدا ولا جدة الا أنهم الآباء

* وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ *.(١)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، بنحوه من طريق حجاج بن أرطأة عن عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق(٣) ، بنحوه ، من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - حجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ ، تقدم في الأثر (٧٧/ ١٠ط) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢١٧/ ١١٠ر) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٣٣ .

(١) سورة يوسف آية ٣٨ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، الفرائض ، في الجد من جعله أبا .

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٢٦٤ ، باب فرض الجد ، أثر رقم ١٩٠٥٣ .

الحكم على الأثر :

١ - في اسناد ابن أبي شيبة ، حجاج بن أرطأة وهو صدوق كثير الخطأ ، و بقية رجاله ثقات .

٢ - ومن طريق عبد الرزاق اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

(٣٣٩/٧٣ ق) (أثر أبي بكر في الجد) (*).

قال عثمان : قضى أبو بكر أن الجد أب .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق أبي سعيد الخدرى ، قال : ان أبا بكر يرى الجد أبا .

٢ - وأخرجه الدارمي (٢) من طريق مروان بن الحكم (٣) عن عثمان فقال : ان أبا بكر كان يجعل الجد أبا .

٣ - وأخرجه البخارى (٤) تعليقا بقوله : وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير الجد أب .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ، سورة البقرة آية ١٣٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٨٨ ، في الجد من جعله أبا ، أثر رقم (١١٢٥٠) .

(٢) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٢ ، باب قول أبي بكر في الجد .

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص ، المدني ، ولي الخلافة في آخر سنة ٦٤ هـ ومات سنة ٦٥ هـ في رمضان وله ٦٣ سنة ، لا تثبت له صحبة ، من الثانية /خ ٤ . (تقريب ص ٥٢٥ ، وانظر التاريخ الكبير للامام البخارى ٧/ ٣٦٨ ، الجرح و التعديل ٨/ ٢٧١ ، ميزان الاعتدال ٤/ ٨٩ ، سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٧٦ ، الكاشف ٣/ ١١٦) .

(٤) صحيح البخارى ٨/ ٦ ، الفرائض باب ميراث الجد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق ابن أبي شيبة لأنه متصل ورجاله ثقات.

ومن طريق الدارمي أيضا متصل ورجاله ثقات ما عدا مروان بن الحكم، فهو مسكوت عنه.

*

(٣٤٠/٧٤ ق) (أثر زيد بن ثابت في الجد انه بمنزلة الأخوة)(*).

قال زيد بن ثابت في الجد : انه بمنزلة الأخوة ما لم تنقصه المقاسمة من الثلث فيعطى الثلث ولم ينقص منه شيئا .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق ابراهيم النخعي (٣) قال : ان زيدا كان يقاسم بالجد مع الأخوة ما بينه وبين الثلث ،واللفظ لابن أبي شيبة .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ،سورة البقرة آية ١٣٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، باب فرض الجد ،أثر رقم ١٩٠٦٣، ١٩٠٦٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٤ ،في الجد من جعله أبا ،أثر رقم (١١٢٧٠، ١١٢٧٢) .

(٣) ابراهيم بن يزيد النخعي ،ثقة ،قال أبو سعيد العلائي هو مكثر من الارسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود (تقدمت ترجمته في الأثر(٢٦/ ٤ط) ، وانظر التهذيب ١/ ١٧٧ - ١٧٩ ،جامع التحصيل ص١٠٤، ١٤١).

٢ - وأخرجه البخاري [١] تعليقا ، بقوله : وعن عمر و علي وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ، لأن ابراهيم لم يلق زيدا ولم يسمع منه .
وأورده البخاري معلقا .

*

(٣٤١/ ٧٥ق) (أثر علي بن أبي طالب في الجد انه بمنزلة أحد الأخوة) [*] .

قال علي في الجد : انه بمنزلة أحد الأخوة ما لم تنقصه المقاسمه من السدس فيعطى السدس ولم ينقص منه شيئا .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق [٢] وابن أبي شيبة [٣] من طريق ابراهيم النخعي قال : ان عليا كان يقاسم الجد مع الاخوة ما بينه و بين السدس . واللفظ لابن أبي شيبة .

٢ - وأخرجه البخاري [١] تعليقا ، وتقدم قوله في خبر زيد بن ثابت .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ، لان ابراهيم لم يلق عليا ولم يسمع منه .
وأورده الامام البخاري معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ، سورة البقرة آية ١٣٣ .
(١) صحيح البخاري ٨/ ٦ ، الفرائض باب ميراث الجد مع الأب والأخوة .
(٢) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، باب فرض الجد ، أثر رقم ١٩٠٦٣ ، ١٩٠٦٤ .
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٤ ، في الجد من جعله أبا ، أثر رقم ١١٢٧٠ ، ١١٢٧٢ .

(٣٤٢/ ١٧٠ ر) (حديث عم الرجل صنو أبيه) .(*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : ردوا عليّ أبي .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة(١) من حديث عكرمة(٢) مطولا ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ... ردوا علي أبي ردوا علي أبي ، فان عم الرجل صنو أبيه ... "

٢ - وأورده الزمخشرى(٣) في الكشاف بقوله : قال عليه الصلاة والسلام في العباس " هذا بقية آبائي ، وقال : ردوا علي أبي .. " .

الحكم على الحديث :

اسناده منقطع ، لأن عكرمة لم يكن من الصحابة رضوان الله عليهم ، ورجال الاسناد ثقات ، والحديث أخرجه ابن حجر(٤) بمثله من طريق ابن أبي شيبة وسكت عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ، سورة البقرة آية ١٣٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٤ ، المغازى ، حديث رقم ١٨٧٤٨ .

(٢) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، تقدم في (٤٨/ ٧ ط) مات سنة ١٠٤هـ .

(٣) الكشاف عن حقائق التنزيل ١/ ٩٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٣٣ .

(٤) الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف ٤/ ١١ ، حديث رقم ٧٨ (والكتاب مطبوع مع الكشاف للزمخشرى بعد الجزء الرابع) .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى : تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ

(٣٤٣/ ١٧١ ر)(حديث أبى رمثة في الجناية (*)).

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة ورآه مع ابنه : أهو ابنك ؟ فقال : نعم . قال : أما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) والشافعي (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والحاكم (٦) من حديث أبي رمثة ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام : " ... أما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

أبو رِمْثَة : هو رِفاعة بن يَثْرِبى ، التيمي ، ويقال اسم أبي رمثه حبيب بن حبان ، له صحبة ، قال ابن سعد : مات بافريقية . / د ت س (٧) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٣٤ .

(١) سنن أبي داود ٤/ ١٦٨ ، الديات ، حديث رقم ٤٤٩٥ .

(٢) سنن النسائي ٨/ ٥٣ ، القسامه ، هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ؟

(٣) مسند الشافعي ٢/ ٩٨ ، الديات ، حديث رقم ٣٢٥ .

(٤) المسند مع كنز العمال ٢/ ٢٢٨ ، ٤/ ١٦٣ ، حديث أبي رمثه .

(٥) صحيح ابن حبان ٧/ ٥٩٤ ، الجنايات ، حديث ٥٩٦٣ .

(٦) المستدرك ٢/ ٤٢٥ ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الملائكة (سورة فاطر) .

(٧) الجرح والتعديل ٣/ ٤٩٢ ، (تقريب ص ٢١٠ ، ٦٤٠) .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .

وصححه من المتأخرين احمد محمد شاكر والألباني .(١)

*

(٣٤٤/١٧٢ ر) (حديث في الوصايا)(*) .

قال صلى الله عليه وسلم : يا بني هاشم لا تأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم فأقول لا أغني عنكم من الله شيئا .

تخريجه :

(لم أجده باللفظ المذكور وقريب منه ما يلي :

١ - أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) والترمذي (٤) والنسائي (٥) وأحمد (٦) وابن حبان (٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام " يا معشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٣٤ .

(١) انظر مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ١٢/ ٦٠ ، حديث رقم ٧١٠٦ وانظر ارواء الغليل ٧/ ٣٣٢ ، حديث رقم ٢٣٠٣ .

(٢) صحيح البخاري ٣/ ١٩٠ ، الوصايا ، ٥/ ١٧ ، تفسير سورة الشعراء .

(٣) صحيح مسلم ١/ ١٩٢ ، الايمان ، باب قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ .

(٤) سنن الترمذي ٥/ ٣٣٨ ، التفسير ، سورة الشعراء حديث ٣١٨٥ .

(٥) سنن النسائي ٦/ ٢٤٩ ، الوصايا ، باب اذا أوصى لعشيرته الأقربين .

(٦) المسند ٢/ ٣٥٠ ، ٣٦٠ ، ٣٩٨ ، ٤٤٩ ، مسند أبي هريرة .

(٧) صحيح ابن حبان ٨/ ١٧٣ ، التاريخ ، باب تبليغه صلى الله عليه وسلم الرسالة .

لا أغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا ...." واللفظ للبخاري من حديث طويل .

٢ - وأخرجه الطبراني (١) من حديث عمران بن حصين ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام : "يا بني هاشم لا أغني عنكم من الله شيئا يابني هاشم ان اوليائي منكم المتقون ، يا بني هاشم اتقوا النار ولو بشق تمرة يا بني هاشم لاألفينكم تأتون بالدنيا تحملونها ...".

٣ - وأورده ابن حجر بنحوه وقال : لم أجده .(٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح من طريق أبي هريرة ، لأنه متفق عليه .

ومن طريق عمران ، اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن يزيد (٣) ، وهو ليس بالقوى ، و محمد بن عمرو (٤) أبو سهل الأنصارى وهوضعيف ، قاله محقق المعجم الكبير .(٥)

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٨/ ١٦١ ، حديث أبي سهل عن الحسن عن عمران .

(٢) الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف ٤/ ١٢ ، حديث رقم ٧٩ .

(٣) محمد بن يزيد بن سنان الجزرى ، ليس بالقوى (انظر التهذيب ٩/ ٥٢٤ ، تقريب ص ٥١٢) .

(٤) محمد بن عمرو الأنصارى ، أبو سهل الواقفي ، ضعيف (انظر التهذيب ٩/ ٣٧٨ ، تقريب ص ٥٠٠) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني بتحقيق حمدى عبد المجيد السلفي ١٨/١٦١ .

(٣٤٥/١٧٣ ر) (حديث من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه)(*).

قال صلى الله عليه وسلم : " من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه ".

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) والترمذى (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ... ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه " واللفظ للامام مسلم.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

غريب الحديث :

قوله : من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه .

قال النووى (٦) : معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال ، فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٣٤.

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٧٤ ، الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فضل الاجتماع ...

(٢) سنن الترمذى ٥/ ١٩٥ ، القراءات حديث رقم ٢٩٤٥.

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ٨٢ ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، حديث ٢٢٥.

(٤) المسند ٢/ ٢٥٢ ، مسند أبي هريرة.

(٥) صحيح ابن حبان ١/ ١٥٠ ، العلم ، حديث (٨٤).

(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ١٧/ ٢٢ ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

* سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾

(٣٤٦/ ١٧٤ ر) (حديث ابن عباس في تحويل القبلة) . (*)

قال ابن عباس رضي الله عنهما : كان التحويل الى الكعبة بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لسبعة عشر شهرا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة ، آية ١٤٢- ١٤٤ .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) والبزار (٢) والطبراني (٣) من حديث ابن عباس قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الى بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم صرفت القبلة بعد . واللفظ لأحمد وفي لفظ آخر للامام أحمد قال ابن عباس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعد ما هاجر الى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرف الى الكعبة .

الحكم على الحديث :

صححه الهيثمي (٤) بقوله : رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزار ورجاله رجال الصحيح ، ومن المتأخرين صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح .(١)

*

(٣٤٧/١٧٥ ر) (حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة)(*) .

قال البراء بن عازب : كان التحويل الى الكعبة بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لسبعة عشر شهرا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .

(١) المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٤/ ٦٤ ، ٣٥٧ ، حديث رقم ٢٢٥٢ ، ٢٩٩٣ .

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار ١/ ٢١٠ ، حديث رقم ٤١٨ .

(٣) المعجم الكبير ١١/ ٦٧ ، ٢٨٥ ، حديث رقم ١١٠٦٦ ، ١١٧٥١ .

(٤) مجمع الزوائد ٢/ ١٢ ، ١٤ ، باب ما جاء في القبلة .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ، قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يوجه الى الكعبة ..." واللفظ للامام البخارى .

*

(٣٤٨/٩٨ط) (أثر قتادة في تحويل القبلة) (*).

وقال قتادة : لستة عشر - أى كان التحويل الى الكعبة بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لستة عشر شهرا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٥) من طريق قتادة (٦) في قوله : سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها . قال : صلت الأنصار نحو بيت المقدس حولين قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وصلى نبي الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة مهاجرا نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجهه الله بعد ذلك الى الكعبة البيت الحرام .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .

(١) صحيح البخارى ١/ ١٠٤ ، الصلاة ، باب التوجه الى القبلة ، ٥/ ١٥٠ ، ١٥٢ ، التفسير .

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٤ ، المساجد ، باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة .

(٣) سنن الترمذى ٢/ ١٦٩ ، الصلاة ، حديث رقم ٣٤٠ .

(٤) سنن النسائي ٢/ ٦٠ ، الصلاة ، حديث رقم ٧٤٢ .

(٥) تفسير الطبرى ٢/ ٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .

(٦) قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت تقدم في الحديث (٩/ ٨ ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ، لأن قتادة ليست له صحبة وفيه بشر بن معاذ [١] وهو صدوق وبقية رجاله ثقات .

*

(٣٤٩ / ٧٦ ار) (حديث أنس في تحويل القبلة) . [*]

روى عن أنس بن مالك أنه تسعة أشهر أو عشرة أشهر ثم أمره الله تعالى بالتوجه الى الكعبة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٢] من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صلى نبي الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس تسعة أشهر أو عشرة أشهر فبينما هو قائم يصلى الظهر بالمدينة وقد صلى ركعتين نحو بيت المقدس انصرف بوجهه الى الكعبة *فقال السفهاء ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها* .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ، ففيه عثمان بن سعد الكاتب [٣] وهوضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وقال الهيثمي [٤] : رواه البزار وفيه عثمان بن سعد ، ضعفه يحى القطان وابن معين وأبو زرعة ، ووثقه أبو نعيم الحافظ وقال : أبو حاتم شيخ .

(*) أحكام القرآن ١ / ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .
(١) تقدمت ترجمته برقم (١١١ / ١٦ ط) .
(٢) تفسير الطبرى ٢ / ٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .
(٣) عثمان بن سعد الكاتب ، أبو بكر البصرى ، ضعيف ، من الخامسة / د ت .
(تقريب ص ٣٨٣ ، وانظر الجرح والتعديل ٦ / ١٥٣ ترجمة رقم ٨٣٨) .
(٤) مجمع الزوائد ٢ / ١٣ ، باب ما جاء في القبله (وانظر كشف الأستار عن زوائد البزار ١ / ٢١٢ حديث رقم ٤٢٠) .

(٣٥٠/٩٩ط) (أثر الربيع بن أنس في التوجه الى بيت المقدس هل كان فرضا) (*) .

قال الربيع بن أنس : كان مخيرا في ذلك .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) عن الربيع عن أبي العالية (٢) قال : ان نبي الله صلى الله عليه وسلم خير ان يوجه وجهه حيث شاء فاختار بيت المقدس . .

بيان حال الرواة :

الربيع بن أنس البكرى ، صدوق له أوهام ، تقدم في (١٠٨/ ١٤ط) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عبد الله بن أبي جعفر الرازى (٣) وهو صدوق يخطيء وفيه أيضا أبو جعفر (٤) الرازى وهو صدوق سيء الحفظ ، والمثنى ابن ابراهيم شيخ ابن جرير لم أقف على ترجمته .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٥ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .

(٢) أبو العالية الرياحي هورفيع بن مهران ، ثقة تقدم في (١٣٠/ ٢٤ط) .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٠٨/ ١٤ط) .

(٤) تقدم في (١٠٨/ ١٤ط) .

(١٧٧/٣٥١ ر) (حديث ابن عباس في التوجه الى بيت المقدس هل كان فرضا) .(*)

قال ابن عباس : كان الفرض التوجه اليه بلا تخيير .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) بسنده عن علي بن أبي طلحة (٢) عن ابن عباس قال : لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وكان أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ..

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ، ففيه المثنى لم أقف عليه ، وأبو صالح المصرى (٣) وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، و معاوية بن صالح (٤) ، وهو صدوق له أوهام ، و على بن أبي طلحة وهو صدوق قد يخطيء .

*

(١٧٨/٣٥٢ ر) (حديث ابن عباس في أول ما نسخ من القرآن) .(*)

قال الرازى : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر الى المدينة أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود

(*) أحكام القرآن ١/١٠٥ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .

(٢) تقدم في (٢٠٦/٥٢ ق) .

(٣) تقدم في (١٦٢/٣٩ ق) .

(٤) تقدم في (١٦٢/٣٩ ق) .

بذلك فاستقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب قبلة أبيه ابراهيم عليه السلام ويدعو الله تعالى وينظر الى السماء فأنزل الله : * قد نرى تقلب وجهك في السماء *[1] الآية.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[2] ،بنحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن اليمان ،ثقة ،تقدم في (٢٠٩/٥٣ ق).

٢ - عبد الله بن صالح ،كاتب الليث ،أبو صالح المصرى ،صدوق كثير الغلط وفيه غفلة تقدم في (١٦٢/٣٩ ق).

٣ - معاوية بن صالح ،صدوق له أوهام ،تقدم في (١٦٢/٣٩ ق).

٤ - علي بن أبي طلحة ،صدوق تقدم في (٢٠٦/٥٢ق).

الحكم على سند المؤلف : اسناده ضعيف.

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ،بناء على ما تقدم من حال الرواة.

قلت : والحديث ثابت من طريق البراء بن عازب وأنس بن مالك ، وهو متفق عليه.[3]

(*) أحكام القرآن ١/١٠٥ ،سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) سورة البقرة الآية ١٤٤.

(٢) تفسير ابن جرير ٢/٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢.

(٣) انظر صحيح البخارى كتاب التفسير ٥/١٥٢ ، باب (قد نرى تقلب وجهك في السماء ..) وصحيح مسلم ١/٣٧٤ ، ٣٧٥ ،باب تحويل القبلة ،وانظر الحديث رقم (٣٤٧/٧٥ ار).

(٣٥٣/١٧٩ ر) (حديث فيمن صلى نحو الكعبة قبل الأمر بذلك)(*).

قال أبو بكر الرازى : روى أن النفر الذين قصدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة للبيعة قبل الهجرة كان فيهم البراء بن معرور (١) فتوجه بصلاته الى الكعبة في طريقه وأبى الآخرون وقالوا : ان النبي صلى الله عليه وسلم يتوجه الى بيت المقدس ،فلما قدموا مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا له ،فقال : قد كنت على قبلة .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن خزيمة (٢) بسنده من حديث كعب بن مالك (٣) رضي الله عنه ، قال : ... ان البراء بن معرور قال للنبي صلى الله عليه وسلم : اني خرجت في سفرى هذا وقد هداني الله للاسلام فرأيت ألا أجعل هذه البنية مني بظهر فصليت اليها ،وقد خالفني أصحابي في ذلك حتى وقع في نفسي من ذلك شيء فماذا ترى؟ قال -عليه الصلاة والسلام- :" قد كنت على قبلة لوصبرت عليها" قال : فرجع البراء الى قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى معنا الى الشام.

(*) أحكام القرآن ١/١٠٥ ،سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) هو البراء بن معرور بن صخر ،نقيب لم يشهد بدرا ،توفى قبل مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم . (الجرح والتعديل ٢/٣٩٩ ، الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١/١٤٤).

(٢) صحيح ابن خزيمة ١/٢٢٣ ،باب ذكر الصلاة .. حديث رقم) ٤٢٩).

(٣) هو كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصارى السَّلَمي ،بالفتح ، المدني ،صحابي مشهور ،وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا ،مات في خلافة علي ٠/ع (تقريب ص ٤٦١).

٢ - وأورده ابن هشام (١) وابن عبد البر (٢) وابن الاثير (٣) وابن سيد الناس (٤) وابن كثير (٥) وابن حجر (٦)، بنحوه من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

٣ - وأورده صاحب كنز العمال (٧)، بنحوه من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه، وعزاه الى أبي نعيم.

الحكم على الحديث :

قال محقق صحيح ابن خزيمة، اسناده حسن. (٨)

قلت : مدار الحديث على محمد بن اسحاق بن يسار (٩)، وهو صدوق يدلس، وقد صرح بالتحديث.

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٦١، أمر العقبة الثانية.

(٢) الاستيعاب في أسماء الأصحاب - بهامش الاصابة لابن حجر - ١/ ١٣٦، ترجمة البراء بن معرور.

(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١/ ١٧٣، ترجمة البراء بن معرور.

(٤) عيون الأثر في فنون المغازى والشمائل والسير ١/ ١٦١، ١٦٢، ذكر البراء بن معرور.

(٥) البداية والنهاية ٣/ ١٥٨، بيعة العقبة الثانية.

(٦) الاصابة في تمييز الصحابة ١/ ١٤٤، ترجمة البراء بن معرور.

(٧) كنز العمال للهندى ٨/ ٢٩، الصلاة حديث ٢١٧٢٢.

(٨) انظر صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٢٣، حديث ٤٢٩، بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي.

(٩) تقدمت ترجمته برقم (٨٨/ ٥١ ر) (وانظر ما قاله ابن سيد الناس في الدفاع عنه في كتابه عيون الأثر ١/ ٨ - ١٦).

(٣٥٤/٧٦ق) (أثر ابن عباس في أول ما نسخ من القرآن) .(*)

روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة ، قال الله تعالى :

﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ ﴾ (١)

ثم أنزل الله تعالى :

﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ﴾ (٢)

الى قوله :

﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ . (٣)

تخريجه :

أخرجه الحاكم (٤) والبيهقي (٥) ، بنحوه ، من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة تقدم في (١٨/١٧ ر) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٢١٧/١١٠ ر) .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وأقره الذهبي .(٦)

(*) أحكام القرآن ١/١٠٥ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .
(١) سورة البقرة آية ١١٥ .
(٢) سورة البقرة آية ١٤٢ .
(٣) سورة البقرة آية ١٤٤ .
(٤) المستدرك ٢ : ٢٦٧ ، كتاب التفسير .
(٥) السنن الكبرى ٢/١٢ ، الصلاة باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد .
(٦) المستدرك ٢/٢٦٨ كتاب التفسير .

(٧٧/٣٥٥ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ سيقول السفهاء من الناس ﴾) . (*)

قال الرازى : قيل فيه أنه أراد بذكر السفهاء ههنا اليهود وأنهم الذين عابوا تحويل القبلة ، وروى ذلك عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : سيقول السفهاء من الناس ، قال : اليهود .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف من طريق ابن جرير ، ففيه أبو صالح المصرى (٢) ، وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، ومعاوية بن صالح (٣) وهو صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة (٤) ، وهو صدوق قد يخطيء .

*

(٧٨/٣٥٦ ق) (أثر البراء بن عازب في بيان قوله تعالى :
﴿ سيقول السفهاء من الناس ﴾) . (*)

روى عن البراء مثل قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/١٠٦ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .

(٢) تقدم في (٣٩/١٦٢ ق) .

(٣) تقدم في (٣٩/١٦٢ ق) .

(٤) تقدم في (٥٢/٢٠٦ ق) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن البراء - رضي الله عنه - في قوله ﴿ سيقول السفهاء من الناس ﴾ ، قال : اليهود .

الحكم على الأثر :

أخرجه ابن جرير باسنادين ، أحدهما رجاله ثقات ، والآخر فيه راو لم يسم و بقية رجاله ثقات .

*

(٧٩/٣٥٧ ق) (أثر ابن عمر في سبب نزول قوله تعالى :
﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (٢)) . (*)

روى ابن عمر أنها نزلت في المجتهد اذا تبين أنه صلى الى غير جهة الكعبة .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (٣) والبيهقي (٤) من قول ابن عمر رضي الله عنهما ، بلفظ (ما بين المشرق والمغرب قبله) .

٢ - وأخرجه الحاكم (٥) من حديث ابن عمر مرفوعا ، بلفظ (ما بين المشرق والمغرب قبلة) .

(*) أحكام القرآن ١/١٠٧ ، سورة البقرة ، آية ١٤٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .

(٢) سورة البقرة آية ١١٥ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٢/٣٤٥ ، باب الرجل يصلى مخطئا للقبلة ، أثر رقم ٣٦٣٦ .

(٤) السنن الكبرى ٢/٩ ، الصلاة ، باب من طلب باجتهاده جهة القبلة .

(٥) المستدرك ١/٢٠٦ ، الصلاة ، قوله : ما بين المشرق والمغرب قبلة .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم [١] : هذا حديث صحيح ، قد أوقفه جماعة عن عبد الله ابن عمر ، وأقره الذهبي ، قال : ... وصححه أبوحاتم الرازى موقوفا على عبد الله والله أعلم.

تنبيه : قد ورد هذا الأثر في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ [٢] وهو كالتالي : [٣]

روى ابن لهيعة [٤] عن بكر بن سواده [٥] عن رجل سأل ابن عمر عمن يخطيء القبلة في السفر ويصلى ، قال : فأينما تولوا فثم وجه الله.

وقد أورده المؤلف معلقا ، وفي اسناده راو لم يسم وعبد الله بن لهيعة صدوق.

---

(١) المستدرك ١/ ٢٠٦ ، الصلاة ، قوله ما بين المشرق والمغرب قبله.

(٢) سورة البقرة الآية ١١٥.

(٣) أورده المؤلف في أحكامه ١/ ٧٦ ، سورة البقرة آية ١١٥ ، وقد سقط سهوا ، لذا وجب التنويه.

(٤) عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ، ابن عقبة الحضرمي ، صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ، مات سنة ١٧٤هـ/ م د ت ق . (انظر التقريب ص ٣١٩).

(٥) بكر بن سواده بن ثمامة الجذامي ، أبو ثمامة المصرى ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة بضع وعشرين ومائة / خت م ٤. (انظر التقريب ص ١٢٦).

(م٣٥٨/٨٠ ق) (أثر عامر بن ربيعة في سبب نزول قوله تعالى :
﴿ فاينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (١) (*) .

روى عامر بن ربيعة أنها نزلت في المجتهد اذا تبين انه صلى الى غير جهة القبلة .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢١٥/١٠٨ ر) .

*

(م ٣٥٩/٨١ ق) (أثر ابن عمر في سبب نزول قوله تعالى :
﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (١) (*)

عن ابن عمر قال : انه فيمن صلى على راحلته .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢١٨/١١١ ر) .

*

(٣٦٠/١٨٠ ر) (حديث أنس في تحويل القبلة) (**) .

روى حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت ﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أمرتم أن توجهوا وجوهكم شطر المسجد الحرام فحولت بنو سلمة وجوهها نحو البيت وهم ركوع.

(*) أحكام القرآن ١٠٧/١ ، سورة البقرة ، آية ١٤٢ .
(**) أحكام القرآن ١٠٧/١ ، سورة البقرة ، آية ١٤٤ .
(١) سورة البقرة ، آية ١١٥ .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وأحمد (٣) وأبو يعلى (٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ،فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر. وقد صلوا ركعة ،فنادى : الا ان القبلة قد حولت ،فمالوا كما هم نحو القبلة ، واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن سلمة بن دينار ،ثقة تقدم في (٨٢/ ٤٥ ر).

٢ - ثابت بن أسلم البُنَاني ، أبو محمد البصرى ،ثقة عابد ،من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ومائة. /ع.(٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،بصيغة الجزم.

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٣٧٥ ،المساجد ،باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة .

(٢) سنن أبي داود ١/ ٢٧٤ ،الصلاة باب من صلى لغير القبلة ثم علم.

(٣) المسند ٣/ ٢٨٤ ،مسند أنس .

(٤) مسند أبي يعلى ٦/ ٤٤٢ ،حديث رقم ٣٨٢٦.

(٥) تقريب ص ١٣٢ ،البناني بضم الموحدة والنون المفتوحة ،نسبة الى بنانه بن سعد بن لؤى بن غالب (انظر اللباب ١/ ١٧٨).

(٣٦١/ ١٨١ ر) (حديث ابن عمر في تحويل القبلة)(*).

روى عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : بينما الناس في صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم رجل فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه قرآن وأمر أن يستقبل الكعبة الا فاستقبلوها فاستداروا كهيئتهم الى الكعبة وكان وجه الناس الى الشام .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) ومالك (٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : بينما الناس في الصبح بقباء اذ جاءهم رجل فقال :

أنزل الليلة قرآن فأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها فاستداروا كهيئتهم فتوجهوا الى الكعبة وكان وجه الناس الى الشام ، واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٧ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .

(١) صحيح البخارى ٥/ ١٥٢ ، التفسير ، باب ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ ، ١/ ١٠٥ ، الصلاة باب ما جاء في القبلة .

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٥ ، المساجد ، باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة .

(٣) سنن الترمذى ٢/ ١٧٠ ، الصلاة ، باب ما جاء في ابتداء القبلة .

(٤) سنن النسائي ١/ ٢٤٤ ، الصلاة ، حديث رقم ٤٩٣ .

(٥) الموطأ ١/ ١٩٥ ، القبلة ، باب ما جاء في القبلة .

بيان حال الرواة :

١ - عبد العزيز بن مسلم ، أبو زيد المروزى ثم البصرى ، ثقة عابد ربما وهم من السابعة ، مات سنة ١٦٧هـ/ خ م د ت س .(١)

٢ - عبد الله بن دينار العدوى ، ثقة ، تقدم في (٤١/٨ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(٣٦٢/١٨٢ ر) (حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة)(*) .

روى اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء قال : لما صرف النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة بعد نزول قوله تعالى : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ مرَّ رجل صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من الأنصار وهم يصلون نحو بيت المقدس فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى الى الكعبة فانحرفوا قبل أن يركعوا وهم في صلاتهم .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) ،

(*) أحكام القرآن ١/١٠٧ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .

(١) تقريب ص ٣٥٩ ، تهذيب ٦/٣٥٦ .

(٢) صحيح البخارى ١/ ١٠٤ ، الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة .

(٣) صحيح مسلم ١/ ٣٧٤ ، المساجد ، باب تحويل القبلة الى الكعبة .

(٤) سنن الترمذى ٢/١٦٩ ، الصلاة ، باب ما جاء في ابتداء القبلة حديث (٣٤٠) .

(٥) سنن النسائي ١/٢٤٣ ، الصلاة ، باب فرض القبلة ، حديث (٤٨٩) .

(٦) سنن ابن ماجه ١/٣٢٢ ، الصلاة ، باب القبلة حديث (١٠١٠) .

من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : ... فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعدما صلى فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر (يصلون) (١) نحو بيت المقدس فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة . واللفظ للبخاري .

بيان حال الرواة :

١ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، ثقة تقدم في (٣/٢٤ ق) .

٢ - أبو اسحاق هو ، عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ثقة تقدم في (٣/٢٤ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(١٠٠/٣٦٣ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

* قد نرى تقلب وجهك في السماء *. (*)

قيل فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب أن يحوله الله تعالى الى الكعبة مخالفة لليهود و تميزا منهم ، و يروى ذلك عن مجاهد .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١١ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .

(١) هذه الزيادة من فتح الباري لابن حجر ١/ ٣٩٩ . باب التوجه نحو القبلة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن مجاهد قال : قالت اليهود يخالفنا محمد و يتبع قبلتنا فكان يدعو الله جل ثناؤه ويستعرض للقبلة فنزلت ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ...

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى القاسم ،لم أقف على ترجمته ،والحسين ،لم أقف على ترجمته ،و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٦٤/ ٨٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾) . (*)

قال ابن عباس : أحب ذلك لأنها قبلة ابراهيم عليه السلام.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (٣٥٢/ ١٧٨ ر) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١١ ،سورة البقرة آية ١٤٤.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٣ ،تفسير سورة البقرة آية ١٤٤.

(٨٢/٣٦٥ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾) (*) .

قال ابن عباس : - في قوله شطر المسجد الحرام - نحوه وتلقاؤه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) باسنادين من قول ابن عباس رضي الله عنهما قال : شطر المسجد الحرام نحوه .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول ضعيف ، ففيه أبو صالح المصرى ، وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، ومعاوية بن صالح وهو صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة وهو صدوق (٢) .

والاسناد الثاني فيه شيخ الطبرى وشيخ شيخه - القاسم ، الحسين - لم أقف على ترجمتهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

*

(١٠١/٣٦٦ ط) (أثر أبي العالية في بيان قوله تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾) (*) .

قال أبو العالية : شطر المسجد الحرام - نحوه وتلقاءه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده من قول أبي العالية ، قال : شطر المسجد الحرام يعني تلقاءه .

(*) أحكام القرآن ١/١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .

(١) تفسير الطبرى ٢/١٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٤ .

(٢) تقدم بيان حالهم في (١٧٧/٣٥١ ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه سفيان بن وكيع (١) وهو صدوق ساقط الحديث، وبقية رجاله ثقات .

*

(٣٦٧/٢٠١ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

* فول وجهك شطر المسجد الحرام *) (*).

قال مجاهد - شطر المسجد الحرام - نحوه وتلقاؤه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) باسنادين عن مجاهد ،في قوله :

* فول وجهك شطر المسجد الحرام * ،قال : نحوه .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

واسناده الثاني ضعيف ،ففيه أبوحذيفة موسى بن مسعود (٣) وهو ضعيف سيء الحفظ ،والمثنى شيخ الطبرى ،لم أقف على ترجمته ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١١٢ ،سورة البقرة آية ١٤٤.

(١) سفيان بن وكيع بن الجراح ،أبو محمد ،كان صدوقا الا انه ابتلى بوراق فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه. من العاشرة / ت ق (تقريب ص ٢٤٥ ،والجرح والتعديل ٤/ ٢٣١).

(٢) تفسير الطبرى ٢/ ١٤ ،تفسير سورة البقرة ،آية ١٤٤.

(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/ ٥٤ ط).

(٣٦٨/ ١٠٣ط) (أثر الربيع بن أنس في بيان قوله تعالى :
﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾) (*) .

قال الربيع بن أنس - شطر المسجد الحرام - نحوه و تلقاؤه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من قول الربيع بن أنس ، قال تعالى :
﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ أى تلقاؤه .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عبد الله بن أبي جعفر الرازى (٢) ، وهو صدوق يخطيء ، وأبوجعفر الرازى (٣) ، وهو صدوق سيء الحفظ ، وفيه أيضا المثنى لم أقف عليه .

*

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى : وَلِكُلٍّ
وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا
يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

(٣٦٩/ ١٠٤ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) (**)

قال أبو بكر الرازى : الوجهة قيل فيها قبله ، روى ذلك عن مجاهد .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .
(**) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .
(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٤ .
(٢)(٣) تقدمت ترجمتهما في (١٠٨/ ١٤ ط) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق مجاهد قال : وجهة قبلة.

الحكم على الأثر:

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٣٧٠/ ٥٠١ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) (*).

قال الحسن : طريقه وهو ما شرع الله تعالى من الاسلام.

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (٢) عن الحسن. قال : المراد المنهاج والشرع.

الحكم على الأثر :

أورده أبو بكر الرازى معلقا ، وكذلك أورده الفخر الرازى معلقا ، ولم أقف عليه عند غيره .

*

(٣٧١/ ٨٤ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) (*).

روى عن ابن عباس ، لأهل كل ملة من اليهود والنصارى وجهة.

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨.

(٢) التفسير الكبير ٤/ ١٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ يعني بذلك أهل الأديان يقول لكل قبلة يرضونها .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، لأنه من طريق الحسن بن عطية العوفي (٢) ، وهو ضعيف .

*

(٣٧٢/١٠٦ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) . (*)

روى عن مجاهد مثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة ﴾ قال : لكل صاحب ملة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .

(١) تفسير الطبرى ٢/١٧ ، ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٦٤/٥٩ق) .

(٣٧٣/٧ ، ١ط) (أثر السدى في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليهـــا ﴾) + (*)

روى عن السدى مثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن السدى في قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ يقول لكل قوم قبلة قد ولوها .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه أسباط بن نصر (٢) ، وهو صدوق كثير الخطأ ، و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٧٤ / ٨ ، ١ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) . (*)

قال الحسن : لكل نبي .

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (٣) ولم يعزه قال : قال آخرون ﴿ ولكل وجهة ﴾ أى لكل واحد من الرسل وأصحاب الشرائع جهة قبلة .

الحكم على الأثر :

أورده المؤلف معلقا ، وكذلك أورده الفخر الرازى ، ولم أعثر عليه عند غيره .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .
(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٧ ، ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .
(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠/ ١ق) .
(٣) التفسير الكبير ٤/ ١٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .

(٣٧٥/ ٩ ١ط) (أثر قتادة في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) . (*)

قال قتادة : هو صلاتهم الى البيت المقدس وصلاتهم الى الكعبة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق معمر (٢) عن قتادة ، في قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ ، قال : هي صلاتهم الى بيت المقدس وصلاتهم الى الكعبة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحيى (٣) وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

*

(٣٧٦/ ٨٥ق) (أثر عبد الله بن عمرو في بيان قوله تعالى :
﴿ فلنولينك قبلة ترضاها ﴾) . (**)

روى أن عبد الله بن عمرو كان جالسا بازاء الميزاب فتلا قوله تعالى :
﴿ فلنولينك قبلة ترضاها ﴾ (٤) قال هذه القبلة .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .
(**) أحكام القرآن ١/ ١١٣ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .
(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .
(٢) معمر بن راشد الأزدى ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ط) .
(٣) الحسن بن يحيى العبدى ، ابن أبي الربيع الجرجاني ، تقدم في (١٢٠/ ٩ ١ط) .
(٤) سورة البقرة آية ١٤٤ .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) والحاكم (٢) من طريق عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال يحى بن قمطة (٣) : رأيت عبد الله بن عمرو جالسا في المسجد الحرام بازاء الميزاب و تلا هذه الآية : ﴿ فلنولينك قبلة ترضا ها ﴾ قال : هذه القبلة هي هذه القبلة ، واللفظ لابن جرير الطبرى .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم (٢) : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

*

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ

قال أبو بكر الرازى : روى فيه أقاويل عن السلف :

١ -(٣٧٧/١١٠ط) : قيل فيه اذكروني بطاعتي أذكركم برحمتي . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) بسنده عن سعيد بن جبير في قوله : اذكروني أذكركم ، قال : اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٤ ، سورة البقرة آية ١٥٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٤ ، البقرة الآية ١٤٤ .

(٢) المستدرك ٢/ ٢٦٩ ، التفسير .

(٣) يحى بن قمطة ، حجازى روى عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه يعلى بن عطاء . (انظر التاريخ الكبير ٨/ ٢٩٩ ، الجرح والتعديل ٩/ ١٨١) .

(٤) تفسير الطبرى ٢/ ٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٢ .

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن حميد (١) وهو حافظ ضعيف ، وعبد الله بن لهيعة (٢) وهو صدوق ، وعطاء بن دينار (٣) وهو صدوق .

*

٢ -(٣٧٨/ ١١١ط) : وقيل اذكروني بالثناء بالنعمة اذكركم بالثناء بالطاعة . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) من طريق الربيع بن أنس في قوله تعالى ﴿ فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ﴾ قال : ان الله ذاكر من ذكره وزائد من شكره و معذب من كفره .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عبد الله بن أبي جعفر الرازى (٥) وهوصدوق يخطيء ، وأبو جعفر الرازى (٥) وهو صدوق سيء الحفظ ، والمثنى شيخ الطبرى لم أقف على ترجمته .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٤ ، سورة البقرة آية ١٥٢ .

(١) تقدم في (١٩٧/ ٤٣ط) .

(٢) تقدم في (٣٥٧/ ٧٩ق) .

(٣) عطاء بن دينار الهذلي صدوق الا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة ، من السادسة مات سنة ١٢٦ هـ/ بخ د ت (انظر ترجمته في التقريب ص ٣٩١ ، تهذيب ٧/ ١٩٨) .

(٤) تفسير الطبرى ٢/ ٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٢ .

(٥) تقدم في (١٠٨/ ١٤ط) .

٣ - (٣٧٩/١١٢ط) : وقيل اذكروني بالشكر أذكركم بالثواب . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق السدى ،في قوله تعالى : ﴿اذكروني أذكركم﴾ قال : ليس من عبد يذكر الله الا ذكره الله لا يذكره مؤمن الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر الا ذكره بعذاب .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه أسباط بن نصر (٢) وهو صدوق كثير الخطأ ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٨٠/١٨٣ر) (حديث سعد بن أبي وقاص في خير الذكر) . (**)

قال أبو بكر الرازى : حدثنا ابن قانع ثنا عبد الملك بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى - ابن سعيد القطان - عن أسامة بن زيد عن محمد بن عبد الرحمن عن سعد بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " خير الذكر الخفى وخير الرزق ما يكفى ".

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٤ ،سورة البقرة آية ١٥٢ .

(**) أحكام القرآن ١/ ١١٥ ،سورة البقرة آية ١٥٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٢ .

(٢) تقدم في (٢٠/ ١ق) .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وأبو يعلى (٢) وابن حبان (٣) والبيهقي (٤) من حديث سعد بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي " واللفظ للامام أحمد .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، ثقة حافظ عالم ، تقدم في (٨٤/ ٧ ع ر) .

٢ - عبد الملك بن محمد ، لم أقف على ترجمته .

٣ - مسدد بن مسرهد ، ثقة حافظ ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٤ - يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٥ - أسامة بن زيد الليثي ، مولاهم ، أبو زيد المدني ، صدوق يهم من السابعة ، مات سنة ١٥٣ هـ ، وهو ابن بضع وسبعين / خت م ٤ . (٥)

٦ - محمد بن عبد الرحمن بن لَبِيْبَة ويقال ابن أبي لبيبة ، ضعيف كثير الارسال من السادسة / د س . (٦)

٧ - سعد بن أبي وقاص ، مالك بن وهيب بن عبد مناف ، أبو اسحاق ، أحد العشرة وأول من رمى بسهم في سبيل الله ومناقبه كثيرة ، مات بالعقيق سنة ٥٥ هـ على المشهور وهو آخر العشرة وفاة / ع . (٧)

---

(١) المسند ١/ ١٧٢ ، ١٨٠ ، ١٨٧ ، مسند سعد بن أبي وقاص .
(٢) مسند أبي يعلى ٢/ ٨٢ ، مسند سعد حديث رقم ٨٣١ .
(٣) صحيح ابن حبان ٢/ ٨٩ ، حديث رقم ٨٠٦ .
(٤) الجامع لشعب الايمان ٢/ ٤٤٦ ، حديث رقم ٥٤٨ .
(٥) (تقريب ص ٩٨ ، تهذيب ١/ ٢٠٨) الليثي : بفتح اللام وسكون الياء وفي آخرها ثاء مثلثة نسبة الى ليث بن كنانة والى ليث بن أبي بكر ابن عبد مناة (اللباب ٣/ ١٣٧) .
(٦) تقريب ص ٤٩٣ ، تهذيب ٩/ ٣٠١ .
(٧) تقريب ص ٢٣٢ .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة (١) وهو ضعيف كثير الارسال .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢) : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وبقية رجالهما رجال الصحيح .

ورمز له السيوطي في جامعه بالصحة. (٣)

وقال المناوى في فيض القدير (٤) : وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال .

وقال العلائي (٥) : محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة أو ابن أبي لبيبة ، قال أبو حاتم : لم يدرك سعد بن أبي وقاص .

وقال أحمد محمد شاكر (٦) : فيه انقطاع لأن محمدا لم يسمع من سعد .

---

(١) لبيبة : بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة (تقريب ص ٤٩٣) .

(٢) مجمع الزوائد ١٠/ ٨١ ، الأذكار باب ما جاء في الذكر الخفي .

(٣) الجامع الصغير ٢/ ٨ ، حرف الخاء .

(٤) فيض القدير ٣/ ٤٧٢ ، حديث رقم ٤٠٠٩ .

(٥) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٢٦٦ ترجمة رقم ٦٩٤ .

(٦) انظر مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ٣/ ٤٤، ٤٥ ، حديث ١٤٧٧، ١٤٨٧ .

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى : وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ

(٣٨١/ ١٨٤ ر) (حديث كعب بن مالك في روح المسلم) (*) .

قال " أبو بكر الرازى : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن يحى بن أبي الربيع الجرجاني نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهرى (عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك) (١) عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الى جسده ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى (٢) وأحمد (٣) وابن حبان (٤) من حديث عبد الرحمن بن كعب (٥) عن كعب بن مالك رضي الله عنه و لفظه : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الله عز وجل الى جسده يوم القيامة ". واللفظ للامام أحمد .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥ ، ١٦ ، سورة البقرة آية ١٥٤ .

(١) في الأصل غير موجود والزيادة من مسند أحمد وصحيح ابن حبان .

(٢) سنن الترمذى ٤/ ١٧٦ ، فضائل الجهاد حديث رقم ١٦٤١ .

(٣) المسند ٣/ ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، ٤٦٠ ، حديث كعب بن مالك .

(٤) صحيح ابن حبان ٧/ ٨٣ ، حديث رقم ٤٦٣٨ .

(٥) عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصارى أبو الخطاب المدني ، ثقة من كبار التابعين ويقال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ومات في خلافة سليمان / ع (تقريب ص ٣٤٩) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الله بن محمد بن اسحاق بن يزيد ، أبو القاسم ، المعروف بحامض الرأس ، مروزى الأصل ، سمع الحسن بن أبي الربيع الجرجاني وآخرين ، روى عنه الدارقطني وابن شاهين وابوبكر الأبهرى وغيرهم . قال البرقاني : سألت الأبهرى عنه فقال ثقة ، مات سنة ٣٢٩ هـ. (١)

٢ - الحسن بن يحى ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق تقدم في (١٢٠/١٩ ط).

٣ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة تقدم في (٢٤/٣ق).

٤ - معمر بن راشد الأزدى ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/١ط).

٥ - الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب ، فقيه حافظ ، تقدم في (٣/١ط).

٦ - كعب بن مالك الأنصارى ، له صحبة ، تقدم في (٣٥٣/٧٩ ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وأقره ابن العربي (٢) بقوله : هذا الحديث صحيح جدا ...

---

(١) انظر تاريخ بغداد ١٠/ ١٢٤ ، ترجمة رقم ٥٢٥٣ .

(٢) عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى ٧/ ١٤٠ ، فضائل الجهاد باب ثواب الشهيد .

غريب الحديث :

١ - قوله : نسمة المسلم ،أى روح المسلم ،قال ابن الاثير:(١)
النسمة : النفس والروح .

٢ - قوله : تَعْلُق في شجر الجنة ،أى تأكل من شجر الجنة. قال ابن الاثير(٢) : ... وهو في الاصل للابل اذا أكلت العِضاة يقال عَلَقَت تَعْلُق عُلوقاً ،فنقل الى الطير .

*

ما ورد من آثار في قوله تعالى : وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

(١١٣/٣٨٢ط) (أثر عطاء في بيان قوله تعالى :
* ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع *) .(*)

روى عن عطاء : ان المراد بهذه المخاطبة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة .

(*) أحكام القرآن ،سورة البقرة آية ١٥٥-١٥٧.

(١) النهاية في غريب الحديث والاثر ٥/٤٩.

(٢) المصدر نفسه ٣/٢٨٩.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من قول عطاء في قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ﴾ ، قال : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .

الحكم على الأثر :

في اسناده عبد الرحمن بن محمد المحاربي (٢) وهو لا بأس به ، وهارون بن ادريس الأصم لم أقف عليه ، وفيه عنعنة ابن جريج .

*

(٣٨٣/ ١١٤ط) (أثر الربيع بن أنس في بيان قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الجوع والخوف ﴾) (*) .

روى عن الربيع بنحو قول عطاء .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من قول الربيع في قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع و نقص من الأموال والأنفس والثمرات ﴾

قال : قد كان ذلك وسيكون ما هو أشد من ذلك .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٦ ، سورة البقرة آية ١٥٥-١٥٧ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٢٥ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٥ .

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي ، لا بأس به وكان يدلس ، قاله أحمد ، من التاسعة مات سنة ١٩٥هـ/ع .
(التهذيب ٦/ ٢٦٥ ، التقريب ص ٣٤٩) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،فهو من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازى عن أبيه .(١)

*

(٣٨٤/ ٨٦ق) (أثر أنس بن مالك في بيان قوله تعالى :

* ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع *) .(*)

وعن أنس بنحو قول عطاء .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

(٣٨٥/ ٨٧ق) (أثر ابن مسعود في الصبر على قضاء الله) .(*)

قال عبد الله بن مسعود : لأن أخر من السماء أحب الى من أن أقول لشيء قضاه الله تعالى ليته لم يكن .

تخريجه :

لم أقف عليه باللفظ المذكور وقريب منه ما أخرجه الطبراني في الكبير(٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لأن يعض أحدكم على جمرة حتى تبرد أو يمسك عليها حتى تبرد خير من أن يقول لأمر قضاه الله ليته لم يكن .

الحكم على الأثر:

قال الهيثمي(٣) عقبة : فيه المسعودى(٤) وقد اختلط .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٦ ،سورة البقرة آية ١٥٥-١٥٧ .
(١) سبقت ترجمتهما في (١٠٨/ ١٤ط) .
(٢) المعجم الكبير ٩/ ٢٧٣ ،أثر رقم (٩١٧١) .
(٣) مجمع الزوائد ٧/ ٢٠٧ ،القدر ،باب فيمن يعترض .
(٤) المسعودى هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ،صدوق اختلط، تقدم في (٦/ ٥ر) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ
فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا
وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ

(٣٨٦/ ١٨٥ ر) (حديث عائشة في وجوب الصفا والمروه (*)).

روى عن ابن عيينة عن الزهرى عن عروة قال : قرأت عند عائشة رضي الله عنها ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ فقلت لا أبالي أن لا أفعل ، قالت : بئس ما قلت يا ابن أختى قد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاف المسلمون فكانت سنة انما كان من أهل لمناة الطاغية لا يطوف بهما فلما جاء الاسلام كرهوا أن يطوفوا بهما حتى نزلت هذه الآيـــــة فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت سنة ، قال : فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن فقال : ان هذا العلم . . .". واللفظ للامام مسلم.

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ، بنحوه من حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٨ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) صحيح البخارى ٢/ ١٦٩ ، الحج ، باب وجوب الصفا والمروة .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٨ ، ٩٢٩ ، الحج ، باب بيان أن السعى بين الصفا والمروة ركن . .

(٣) سنن أبي داود ٢/ ١٨١ ، المناسك ، باب أمر الصفا والمروة .

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، مناسك الحج ، حديث رقم (٢٩٦٧ ، ٢٩٦٨) .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٩٤ ، المناسك باب السعى بين الصفا والمروة .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ، ثقة فقيه تقدم في (١٢/ ١١ر) .

٢ - ابن شهاب الزهري ، هو محمد بن مسلم حافظ فقيه تقدم في (٣/ ١ط) .

٣ - عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ، تقدم في (٢٤١/ ٢٣ر) .

٤ - أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي ، ثقة فقيه عابد من الثالثة ، مات سنة ٩٤ هـ وقيل غير ذلك/ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض ، لأن مسلما أخرجه عن ابن عيينة في المتابعات .

غريب الحديث :

قوله أهل لمناة ، الاهلال : هو رفع الصوت بالتلبية ، يقال : أهل المحرم بالحج يهل اهلالا اذا لبى ورفع صوته ، والمهل بضم الميم : موضع الاهلال وهو الميقات الذى يحرمون منه ، ويقع على الزمان والمصدر.(٢) ومناة اسم صنم في جهة البحر مما يلي قديدا بالمشلل على سبعة أميال من المدينة وكانت الأزد وغسان يهللون له ويحجون اليه ، وكان أول من نصبه عمرو بن لحى الخزاعي .(٣)

---

(١) تقريب ص ٦٢٣ ، أعلام النبلاء ٤/ ٤١٦.

(٢)(٣) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/ ٢٧١ ، معجم البلدان ٥/ ٢٠٤.

(٣٨٧/٨٨ق) (أثر ابن عباس رضي الله عنهما في بيان قوله تعالى :
﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾.(*)

روى عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ قال : كان على الصفا تماثيل وأصنام وكان المسلمون لا يطوفون عليها لأجل الأصنام والتماثيل فأنزل الله تعالى : ﴿ فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) والحاكم (٢) من طريق أبي مالك (٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما ،أنه كان في الجاهلية شياطين تعزف (٤) بالليل أجمع بين الصفا والمروة وكانت بينهما آلهة فلما جاء الاسلام وظهر قال المسلمون : يا رسول الله لا نطوف بين الصفا والمروة فانه شرك كنا نفعله في الجاهلية فأنزل الله ﴿ فلاجناح عليه أن يطوف بهما ﴾.

(*) أحكام القرآن ١/١١٨ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) تفسير الطبرى ٢/٢٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) المستدرك ٢/٢٧١ ،كتاب التفسير ،الطواف بين الصفا والمروة.

(٣) هو : غزوان الغفارى ،أبو مالك الكوفي ،مشهور بكنيته ،ثقة من الثالثة / خت د ت س (انظر التهذيب ٨/٢٤٥ ،التقريب ص ٤٤٢).

(٤) قوله تعزف : قال ابن الأثير : العزف اللعب بالمعازف وهي الدفوف وغيره مما يضرب ،وقيل : ان كل لعب عزف . وقال أيضا : عزيف الجن : جرس أصواتها ،وقيل : هو صوت يسمع كالطبل بالليل ،وقيل : انه صوت الرياح في الجو فتوهمه أهل البادية صوت الجن ،وعزيف الرياح : ما يسمع من دويها (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٣٠).

بيان حال الرواة :

عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ،ثقة ثبت ،تقدم في (٤٨/٧ط) .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ،وأقره الذهبي . قلت : وفي اسناد الطبرى والحاكم ،أسباط بن نصر وهو صدوق كثير الخطأ ،واسماعيل السدى (١) ،وهو صدوق يهم .

*

(٣٨٨/٨٩ق) (أثر عائشة في وجوب السعى بين الصفا والمروة (*)) .

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرىء حجة ولا عمرة ما لم يطف بين الصفا والمروة .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) وابن خزيمة (٤) من حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : " ... ما أتم الله حج امرىء ولا عمرته ما لم يطف بين الصفا والمروة " واللفظ للبخارى . وفي لفظ مسلم قالت : " ... فلعمرى ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة " .

(*) أحكام القرآن ١١٨/١ ،سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تقدمت ترجمتهما في (٢٠/ ١ق) .

(٢) صحيح البخارى ٢٠٢/٢ ، ٢٠٣ ،الحج ،باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج .

(٣) صحيح مسلم ٩٢٨/٢ ،الحج ،باب بيان ان السعى بين الصفا والمروة ركن ...

(٤) صحيح ابن خزيمة ٢٣٥/٤ ،المناسك ،حديث رقم ٢٧٦٩ .

بيان حال الرواة :

١ - هشام بن عروة ،ثقة فقيه تقدم في (٢٤١/ ٢٣ ر) .

٢ - عروة بن الزبير بن العوام ،ثقة فقيه تقدم في (٢٤١/ ٢٣ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(م) (٣٨٩/ ٩٠ق) (أثر عائشة في وجوب السعى بين الصفا والمروة) (*) .

روى أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرئ حجة ولا عمرة ما لم يطف بين الصفا والمروة .

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق أيوب عن ابن أبي مليكه .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن ثابت المكي ،لين الحديث ،من السابعة / بخ . (١)

٢ - ابن أبي مليكه هو عبد الله بن عبيد الله ،ثقة تقدم في (١٨/ ٧ ر) .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه من هذا الطريق ،والحديث ثابت من طريق هشام بن عروة عن أبيه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٨، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) انظر (التهذيب ١/ ٣٩٩ ، التقريب ص ١١٨) .

(٣٩٠/ ١٨٦ ر) (حديث ابن عباس في السعي بين الصفا والمروة) (*).

ذكر أبو الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن السعي بينهما سنة وأن النبي صلى الله عليه وسلم فعله.

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن خزيمة (٣) وابن حبان (٤) من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال أبو الطفيل : قلت لابن عباس : ان قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت وبين الصفا والمروة وهي سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ، واللفظ لمسلم.

بيان حال الرواة :

أبو الطفيل : هو عامر بن واثلة الليثي ولد عام أحد (٥) ، تقدم في (٦٤/ ٣٦ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٨ ، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٢ ، الحج باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة .

(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٧٧ ، ١٧٨ المناسك حديث رقم ١٨٨٥.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٢٣٩ ، المناسك حديث رقم ٢٢٧٩.

(٤) صحيح ابن حبان ٦/ ٥٧ ، الحج حديث رقم ٣٨٣٠.

(٥) انظر التاريخ الكبير ٦/ ٤٤٦ ، ترجمة رقم ٢٩٤٧ ، الجرح والتعديل ٦/ ٣٢٨.

(٣٩١/ ٩١ق) (أثر أنس في سبب نزول قوله تعالى :

﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ . (*)

روى عاصم الأحول عن أنس قال : كنا نكره الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت هذه الآية ، والطواف بينهما تطوع. (١)

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) والترمذى (٤) من طريق عاصم الأحول عن أنس رضي الله عنه قال عاصم : قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه :

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٨ ، سورة البقرة ، آية ١٥٨ .

(١) قوله : والطواف بينهما تطوع ، ذكره الترمذى ولم يذكره الشيخان وللعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال :

أ - أنه ركن لا يتم الحج الا به ، وهو قول عائشة وعروة بن مالك والشافعي - وأحمد - .

ب - وعن أحمد أنه سنة لا دم في تركه . روى ذلك عن ابن عباس وأنس وابن الزبير وابن سيرين .

جـ - أنه واجب وليس بركن لكن يجب بتركه دم ، وهو قول الحسن وأبي حنيفة والثورى .

(انظر المغنى والشرح الكبير ٣/ ٥٠٤ ، الحج والمناسك ، فصل أركان الحج أربعة ..)

(٢) صحيح البخارى ٢/ ١٧١ ، الحج باب ما جاء في السعى بين الصفا والمروة .

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٣٠ ، الحج ، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن ...

(٤) سنن الترمذى ٥/ ٢٠٧ ، التفسير حديث رقم ٢٩٦٦ .

أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة ؟ قال : نعم لأنها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل الله ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ واللفظ للامام البخاري .

بيان حال الرواة :

عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة ، تقدم في (٤٨/٧ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(٣٩٢/٩٢ق) (أثر ابن الزبير في السعي بين الصفا والمروة) (*) .

روى عن عطاء عن ابن الزبير قال : من شاء لم يطف بين الصفا والمروة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) عن عطاء عن عبد الله بن الزبير قال هما تطوع .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٢١٧/١١٠ر) .

٢ - عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي ، سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهو أول مولود للمهاجرين في المدينة ، ولي الخلافة تسع سنين ، قتل سنة ٧٣هـ/ع (٢) .

(*) أحكام القرآن ١/١١٨ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تفسير الطبري ٢/٣٠ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨ .

(٢) الجرح والتعديل ٥/٥٦ ترجمة رقم (٢٦١) ، التقريب ص ٣٠٣ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى شيخ ابن جرير لم أقف عليه ،وأحمد لم أقف على ترجمته ،وفيه أيضا عيسى بن قيس لم أقف على ترجمته .

*

(٣٩٣/١٥ط) (أثر عطاء في السعي بين الصفا والمروة)(*) .

روى عن عطاء ،ان من تركه فلا شيء عليه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير(١) عن عطاء قال : لو أن حاجا أفاض بعدما رمى جمرة العقبة فطاف بالبيت ولم يسع فأصابها يعني امرأته لم يكن عليه شيء لا حج ولا عمرة من أجل قول الله في مصحف ابن مسعود : ﴿ فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن لايطوف بهما ﴾ .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأن رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/١١٨ سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تفسير الطبرى ٢/٣٠ ،تفسير سورة البقرة آية ١٥٨.

(٣٩٤/١١٦ط) (أثر مجاهد في السعي بين الصفا والمروة) (*).

وعن مجاهد ، أن من تركه فلا شيء عليه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) باسنادين من طريق مجاهد في قوله تعالى : ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلاجناح عليه أن يطوف بهما ﴾ ، قال : فلم يحرج من لم يطف بهما .

الحكم على الأثر :

أحد الاسنادين صحيح ، لأن رجاله ثقات ، وفي الاسناد الآخر المثنى بن ابراهيم الطبرى (٢) شيخ ابن جرير لم أقف عليه ، وأبو حذيفة موسى بن مسعود (٣) ، وهو ضعيف سيء الحفظ .

*

(٣٩٥/١٨٧ر) (حديث عروة الطائي فيمن أدرك عرفة) (*).

حديث الشعبي عن عروة بن مضرّس الطائي قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة ، فقلت يا رسول الله جئت من جبل طي ماتركت جبلا الا وقفت عليه فهل لي من حج ؟ ، فقال صلى الله عليه وسلم : من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف وقد أدرك عرفة قبل ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه .

(*) أحكام القرآن ١/١١٨، ١١٩، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) تفسير الطبرى ٢/٣٠ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) تقدم في عدة اثار باسم المثنى فقط وحصلت على اسمه بهذه الصيغة في تفسير الطبرى ١/٦٧، ٦٨، ٧٧، ٨٠، ٨٤).

(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/٥٤ط).

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) بنحوه من حديث الشعبي عن عروة بن مضرس رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - الشعبي هو عامر بن شراحيل ،ثقة تقدم في (٦/ ٥ر).

٢ - عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة ،صحابي له حديث واحد في الحج / ٤. (٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صححه الترمذى بقوله : هذا حديث حسن صحيح . (٦)

غريب الحديث :

قوله قضى تفثه : قال ابن الاثير (٧) : التفث ،هو ما يفعله المحرم بالحج اذا حل كقص الشارب والاظفار ونتف الابط وحلق العانة ، وقيل هو اذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقا .

---

(١) سنن أبي داود ٢/ ١٩٦ ،المناسك حديث رقم ١٩٥٠.

(٢) سنن الترمذى ٣/ ٢٣٨ ،الحج ،حديث رقم ٨٩١.

(٣) سنن النسائي ٥/ ٢٦٣ ،مناسك الحج ،حديث رقم ٣٠٣٩-٣٠٤٣.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٠٤ ،المناسك حديث رقم ٣٠١٦.

(٥) الجرح والتعديل ٦/ ٣٩٥ التقريب ص ٣٩٠.

(٦) سنن الترمذى ٣/ ٢٣٩ ،الحج ،حديث رقم ٨٩١ .

(٧) النهاية في غريب الحديث والاثر ١/ ١٩١.

(م) (٣٩٦/١٨٨ر) (حديث جابر في المناسك) .(*)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : خذوا عني مناسككم .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه (انظر الحديث رقم ٣٣٥/١٦٧ر) .

*

(٣٩٧/١٨٩ر) (حديث أبي موسى في الاهلال) .(*)

روى طارق بن شهاب عن أبي موسى قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء ،فقال : بم أهللت ؟ فقلت أهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم ،فقال : أحسنت طف بالبيت والصفا والمروة ثم أحل .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والنسائي (٣) من حديث أبي موسى الأشعرى رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال لي : أحججت ؟ فقلت : نعم . فقال : بم أهللت ؟ قال : قلت : لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم . قال : " فقد أحسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة وأحل " واللفظ لمسلم .

(*) أحكام القرآن ١/١١٩ ،سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) صحيح البخارى ٢/١٤٩ ،الحج باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي .

(٢) صحيح مسلم ٢/٨٩٤ ،الحج باب في نسخ التحلل من الاحرام .

(٣) سنن النسائي ٥/١٥٤ ،المناسك ، باب التمتع .

بيان حال الرواة :

١ - طارق بن شهاب بن عبد شمس ، أبو عبد الله الكوفي ، قال أبو داود : رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ، مات سنة ٨٢ هـ أو ٨٣ هـ ٠/ع٠ (١)

٢ - أبو موسى الأشعري : عبد الله بن قيس بن سليم ، صحابي مشهور أمره عمر ثم عثمان وهو أحد الحكمين بصفين ، مات سنة خمسين وقيل بعدها ٠/ع٠ (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم٠

غريب الحديث :

قوله وهو بالبطحاء : قال ابن الأثير (٣) : البطحاء : الحصى الصغار ، وبطحاء الوادي وأبطحه : حصاة اللين في بطن المسيل ، والمراد بطحاء مكة وهو مسيل واديها ...

*

(٣٩٨/ ١٩٠ ر) (حديث صفية في السعي بين الصفا والمروة) (*)٠

روى معمر عن واصل مولى أبي عيينه عن موسى بن أبي عبيد عن صفية بنت شيبة عن امرأة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة يقول : كتب عليكم السعي فاسعوا٠

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٩ ، سورة البقرة آية ١٥٨٠

(١) التقريب ص ٢٨١ ٠

(٢) التقريب ص ٣١٨٠

(٣) النهاية في غريب الحديث ١/ ١٣٤ - ١٣٥٠

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وابن خزيمة (٢) من حديث صفية بنت شيبة ، ان امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة يقول : كتب عليكم السعي فاسعوا . واللفظ للامام أحمد .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ، ثقة ثبت تقدم في (٣/ ١ط) .

٢- واصل مولى أبي عيينه بن المهلب بن أبي صفرة ، قال الذهبي : ثقة حجة ، وقال ابن حجر : صدوق عابد من السادسة/خ م د س ق . (٣)

٣- موسى بن عبيد ، عن صيفي بن هلال وميمون بن مهران وصفية بنت شيبه وعنه واصل مولى ابن عيينه والقاسم بن مهران ، مجهول . (٤)

٤- صفية بنت شيبة بن عثمان ، لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة ، وفي البخارى التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنكر الدارقطني ادراكها / ع . (٥)

٥- المرأة ، هي حبيبة بنت أبي تُجْزأة أو تملك أم ولد شيبة رأت النبي صلى الله عليه وسلم يسعى . (٦)

---

(١) المسند ٦/٤٣٧ ، حديث امرأة رضي الله عنها .

(٢) صحيح ابن خزيمة ٤/٢٣٣ ، المناسك حديث ٢٧٦٥ .

(٣) الكاشف ٣/٢٠٥ ترجمة رقم ٦١٣٧ ، التقريب ص ٥٧٩ .

(٤) التاريخ الكبير ٧/ ٢٩١ ، الجرح والتعديل ٨/ ١٥١ ، تعجيل المنفعة ص ٤١٥ .

(٥) التقريب ص ٧٤٩ .

(٦) التقريب ص ٨٦٤ ، تُجْزأة : بضم التاء وسكون الجيم (القاموس المحيط ١/ ١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وانتقد سنده ومتنه بقوله : روى فيه حديث مضطرب السند والمتن جميعا مجهول الراوى.(١)

الحكم على الحديث :

ضعفه الهيثمي بقوله : فيه موسى بن عبيد وهو ضعيف.(٢)

وقال محقق صحيح ابن خزيمة : حديث صحيح ورجاله ثقات ،غير موسى بن عبيد ،أورده البخارى في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.(٣)

قلت : موسى بن عبيد تابعه عطاء بن أبي رباح في رواية الحديث عن صفية بنت شيبة ،فيرتقي الى الحسن لغيره.(٤)

---

(١) أحكام القرآن ١/١١٩ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) مجمع الزوائد ٣/٢٤٧ ،الحج باب ما جاء في السعى (وانظر نصب الراية ٣/٥٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ٤/٢٣٣.

(٤) انظر الحديث الذى بعده ،رقم (٣٩٩/ ١٩١ ر).

(٣٩٩/ ١٩١ ر) (حديث صفية في السعي بين الصفا والمروة)(*).

روى محمد بن عبد الرحمن بن محيصن عن عطاء بن أبي رباح قال حدثتني صفية بنت شيبة عن امرأة يقال لها حبيبة بنت أبي تجزءة قالت : دخلت دار أبي حسين ومعي نسوة من قريش والنبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت حتى ان ثوبه ليدور به وهو يقول لأصحابه " اسعوا فان الله تعالى قد كتب عليكم السعي ".

تخريجه :

أخرجه الشافعي (١) وأحمد (٢) وابن خزيمة (٣) والطبراني (٤) والدارقطني (٥) والحاكم (٦) والبيهقي (٧) ، بنحوه من حديث صفية عن حبيبة رضي الله عنها .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٩ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) مسند الشافعي ١/ ٣٥١ ، ٣٥٢ ، الحج ، الباب السادس (حديث رقم ٩٠٧) .

(٢) المسند ٦/ ٤٢١ ، ٤٢٢ ، حديث حبيبة بنت أبي تجزأة .

(٣) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٢٣٢ ، المناسك حديث رقم (٢٧٦٤) .

(٤) المعجم الكبير ٢٤/ ٢٠٦ ، ٢٢٥ ، ٣٢٣ ، أحاديث (تملك ، حبيبة ، صفية) .

(٥) سنن الدارقطني ٢/ ٢٥٥ ، الحج ، المواقيت .

(٦) المستدرك ٤/ ٧٠ ، معرفة الصحابة ، ذكر حبيبة بنت أبي تجزءة .

(٧) السنن الكبرى ٥/ ٩٧ ، الحج ، باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة .

بيان حال الرواة :

١ - عمر بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي ،قارئ أهل مكة ، ويقال اسمه محمد ،مقبول من الخامسة ،مات سنة ١٢٣هـ/م ت س .(١)

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٢١٧/١١٠ر).

٣ - صفية بنت شيبة لها رؤية ،تقدمت في (٣٩٨/٩٠ر).

٤ - حبيبة بنت أبي تجزأة ،لها رؤية ،تقدمت في (٣٩٨/٩٠ر).

الحكم على سند الحديث :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله : أورد لها حديث : اسعوا فان الله كتب عليكم السعي ،لم يصح .(٢)

وقال الهيثمي :(٣) فيه عبد الله بن المؤمل(٤) وثقه ابن حبان وقال يخطيء ،وضعفه غيره. ومن المتأخرين صححه الألباني في ارواء الغليل.(٥)

---

(١) التقريب ص ٤١٥ ، محيصين : بمهملتين مصغر آخره نون.

(٢) التلخيص بذيل مستدرك الحاكم ٤/٧٠ ،حديث حبيبة بنت أبي تجزأة.

(٣) مجمع الزوائد ٣/٢٤٧ ،الحج ،باب ما جاء في السعي ،وانظر نصب الراية ٣/٥٥-٥٧ الحج ،باب الاحرام ،الحديث ٣٢.

(٤) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله المخزومي المكي ضعيف الحديث من السابعة مات سنة ١٦٠ هـ/ بخ ت ق (التقريب ص ٣٢٥، الجرح والتعديل ٥/١٧٥).

(٥) ارواء الغليل ٤/٢٦٨ - ٢٧٠ ،حديث رقم ١٠٧٢.

(٤٠٠/٩٣ق) (أثر عمر بن الخطاب فيما يحرم على المحرم اذا لم يطف طواف الزيارة) (*).

قال عمر بن الخطاب : هو محرم من النساء والطيب .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة (١) والطحاوى (٢) من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : اذا رمى الرجل الجمرة بسبع حصيات وذبح وحلق فقد حل له كل شيء الا النساء والطيب ، واللفظ لابن خزيمة.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق ابن خزيمة ، لأنه متصل ورجاله ثقات.

ومن طريق الطحاوى له عدة اسانيد ، اثنان منها صحيحة والثالث فيه أبوحذيفة النهدى (٣) وهو ضعيف سيء الحفظ .

*

(٤٠١/ ٩٤ق) (اثر ابن عمر فيما يحل للمحرم قبل طواف الزيارة) (*).

قال ابن عمر وغيره : هو محرم من النساء حتى يطوف .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٢) من طريق عبد الله بن الزبيررضي الله عنه ، قال :

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٠ ، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٣٠٣ ، المناسك أثر رقم ٢٩٣٩.

(٢) شرح معاني الآثار ٢/ ٢٣١ ، المناسك ، باب اللباس والطيب متى يحلان للمحرم ؟

(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/ ٥٤ ط).

اذا رمى الجمرة الكبرى فقد حل له ما حرم عليه الا النساء حتى يطوف وقال الطحاوى عقبه : وقد روى عن ابن عمر ما يدل على هذا أيضا .

الحكم على الأثر :

في اسناده أبو صالح المصرى (١) ،وهوصدوق كثير الغلط وفيه غفلـــة .

*

(٤٠٢/ ٩٢ ار) (حديث جابر في السعى بين الصفا والمروة (*)) .

روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليـــه وسلم لما تصوبت قدماه في الوادى سعى حتى خرج منه .

تخريجـه :

أخرجه مسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ،سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تقدمت ترجمته في (١٦٢/ ٣٩ ق) .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٨٨٨ ،الحج ،باب حجة النبي صلى الله عليـــه وسلم .

(٣) ســنن أبي داود ٢/ ١٨٤ ،المناسك ، باب صفة حجة النبـــي صلى الله عليه وسلم .

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٤٣ ،الحج ،موضع المشى وموضع الرمل .

(٥) ســنن ابن ماجـه ٢/ ١٠٢٣ ،المناسك ،باب حجة رسول اللـه صلى الله عليه وسلم .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد الباقر ،صدوق تقدم في (٢٧٠/ ١٤٣ر) .

٢ - محمد بن علي بن الحسين ،ثقة تقدم في (١٦١/ ٣٤ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

غريب الحديث :

قوله تصوبت قدماه : أى انخفضت قدماه في الوادى .(١)

*

(٤٠٣/ ١٩٣ر) (حديث ابن عمر في الرمل بين الصفا والمروة) .(*)

روى سفيان بن عيينة عن صدقة (عن الزهرى)(٢) قال سئل ابن عمر : أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمل بين الصفا والمروة قال :كان في الناس فرملوا ولا أراهم فعلوا الا برمله .

تخريجه :

أخرجه النسائي(٣) قال أخبرنا محمد بن منصور(٤) ثنا سفيان ثنا صدقة بن يسار عن الزهرى قال : سألوا ابن عمر هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بين الصفا والمروة ؟ فقال : كان في جماعة من الناس فرملوا فلا أراهم رملوا الا برمله .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ،سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) انظر النهاية في غريب الحديث ٣/ ٥٧ .

(٢) في الأصل غير موجود والزيادة من سنن النسائي .

(٣) سنن النسائي ٥/ ٢٤٢ ،مناسك الحج ،حديث رقم ٢٩٧٨ .

(٤) محمد بن منصور بن ثابت بن خالد الخزاعي ،ثقة من العاشرة مات سنة ٢٥٢ هـ/ س (التهذيب ٩/ ٤٧١ ، ٤٧٢ ،التقريب ص ٥٠٨) .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ،ثقة تقدم في (١٢/ ١١ر) .

٢- صدقة بن يسار الجزرى ،نزيل مكة ،ثقة من الرابعة مات في أول خلافة بني العباس وكان ذلك سنة ١٣٢ هـ/م د س ق.(١)

٣ - الزهرى ،محمد بن مسلم ،ثقة تقدم في (٣/ ١ط).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من طريق النسائي رجاله ثقات واسناده متصل الا أن سماع الزهرى من ابن عمر مختلف فيه ، قال أحمد بن حنبل ويحى بن معين لم يسمع من ابن عمر شيئا ،وقال على بن المديني سمع الزهرى من ابن عمرحديثين.(٢)

*

(٤٠٤/٥٩ق) (أثر ابن عمر في الرمل بين الصفا والمروة).(*)

قال نافع : كان ابن عمر يسعى في بطن الوادى.

تخريجه :

أخرجه البخارى(٣) ومسلم(٤) من حديث نافع عن ابن عمر

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) التهذيب ٤/ ٤١٩ ،التقريب ص ٢٧٦.

(٢) انظر التهذيب ٩/ ٤٤٥ - ٤٥١ ،جامع التحصيل للعلائي ص ٢٦٩ ترجمة رقم (٧١٢).

(٣) صحيح البخارى ٢/ ١٦٣ ،الحج ،باب من طاف بالبيت اذا قدم مكة..

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٠ ،الحج ،باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة..

رضي الله عنهما قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الأول خبّ ثلاثاً ومشى أربعاً ،وكان يسعى ببطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة ،وكان ابن عمر يفعل ذلك . واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - نافع مولى ابن عمر ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٧/٧ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

غريب الأثر :

١ - قوله خب ثلاثا : أى رمل ثلاثا ،والخب : ضرب من العدو.(١)

٢ - قوله سعى ببطن المسيل : أى يسرع شديداً ببطن الوادى الذى بين الصفا والمروة ، قال ابن الأثير (٢) : السعى العدو وقد يكون مشيا ويكون عملا و تصرفا ويكون قصدا .

---

(١) انظر النهاية في غريب الحديث ٣/٢ ،صحيح مسلم بشرح النووى ٧/٩ .

(٢) المصدر نفسه ٣٧٠/٢ ،وانظر صحيح مسلم بشرح النووى ٧/٩ ، الحج باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة .

(٤٠٥/ ٩٦ ق) (أثر عبد الله بن مسعود في السعي بين الصفا والمروة)(*) .

روى مسروق أن عبد الله بن مسعود سعى في بطن الوادى .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) باسنادين ، الأول من طريق شقيق بن سلمة (٢) عن عبد الله رضي الله عنه ، قال شقيق : كان عبد الله اذا سعى في بطن الوادى قال : رب اغفر وارحم انك أنت الأعز الأكرم .

والاسناد الثاني من طريق شقيق عن مسروق عن عبد الله بمثله .

بيان حال الرواة :

مسروق بن الأجدع بن مالك ، ثقة تقدم في (٣٠٨/ ٦٧ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

وفي اسناده الثاني أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان (٣) وهو صدوق يخطيء وبقية رجاله ثقات ، لكن تابعه أبو معاوية شيبان النحوى (٤) في الاسناد الأول وهو ثقة ، فيرتقى الأثر بذلك الى درجة الحسن لغيره .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٦٩ ، الحج ، ما يقول الرجل فى المسعى .

(٢) أبو وائل شقيق بن سلمة ، ثقة تقدم في (٥٥/ ١٨ق) .

(٣) سليمان بن حيان الأزدى ، أبوخالد الأحمر ، الكوفي صدوق يخطيء من الثامنة ، مات سنة ١٩٠ هـ أو قبلها /ع (التهذيب ٤/ ١٨١ ، التقريب ص ٢٥٠) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٩٦/ ٥٩ ر) .

(٤٠٦/٩٧ ق) (أثر ابن عباس في السعي بين الصفا والمروة)(*).

روى عطاء عن ابن عباس قال : من شاء يسعى بمسيل مكة ومن شاء لم يسع .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه كان يقرأ ﴿أن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ الآية ، فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما .

٢ - وأورده الهيثمي (٢) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : فلا جناح عليه أن يطوف بهما منفلة فمن ترك فلا بأس ، وعزاه الى الطبراني في الأوسط .

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٢١٧/١١٠ر) .

الحكم على الأثر :

١ - من طريق ابن جرير ، اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

٢ - ومن طريق الطبراني ، قال الهيثمي : فيه العباس بن الفضل (٣) ، وهو متروك .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٣٠ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨ .

(٢) مجمع الزوائد ٣/ ٢٤٨ ، الحج ، باب ما جاء في السعي .

(٣) عباس بن الفضل بن عمرو الأنصارى ، نزيل الموصل وقاضيها ، متروك من التاسعة / ق (التقريب ص ٢٩٣ ، الجرح والتعديل ٦/ ٢١٢) .

(٤٠٧/ ٩٤ ار) (حديث ابن عمر في السعى بين الصفا والمروة) (*) .

روى سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة وقال : إن مشيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وإن سعيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى .

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) وابن خزيمة (٢) من حديث سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة فقال : ان أمشي فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وان أسعى فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى ، واللفظ للنسائي .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٨/ ٢٧ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

اسناده من طريق النسائي صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) سنن النسائي ٥/ ٢٤٢ ، مناسك الحج ، المشي بينهما ، حديث رقم (٢٩٧٧) .

(٢) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٢٣٧ ، المناسك ، حديث ريم (٢٧٧٢) .

(٤٠٨/ ٩٥ ار) (حديث ابن عباس في السعى بين الصفا والمروة)(*) .

روى عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : انما سعى رسول اللهصلى الله عليه وسلم (بالبيت)(١) وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته (فأتيت ابن عباس فقال : سعى النبي صلى الله عليه وسلم في بطن الوادى)(٢) .

تخريجه :

أخرجه البخارى(٣) ومسلم(٤) والترمذى(٥) والنسائي(٦) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ،واللفظ للامام البخارى .

بيان حال الرواة :

١ - عمرو بن دينار ،ثقة ثبت تقدم في (٣٨/ ٢٧ ر) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٢١٧/ ١١٠ ار) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٢ ،سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) الزيادة من صحيح البخارى .

(٢) ما بين القوسين لم يخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائي .

(٣) صحيح البخارى ٢/ ١٧١ ،الحج ،باب ما جاء في السعى بين الصفا والمروة .

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٣ ،الحج ،باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة .

(٥) سنن الترمذى ٣/ ٢١٧ ،الحج ،حديث رقم (٨٦٣) .

(٦) سنن النسائي ٥/ ٢٤٢ ،مناسك الحج ،حديث رقم (٢٩٧٩) .

(٤٠٩/٩٨ق) (أثر ابن عباس في السعي بين الصفا والمروة) (*).

وروى أبو الطفيل عن ابن عباس أن ابراهيم عليه السلام لما علم المناسك عرض له الشيطان عند المسعى فسبقه ابراهيم -عليه السلام- .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) والطبراني (٢) من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما ، مطولا ، فقال أبو الطفيل ، قلت: ويزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى بين الصفا والمروة وان ذلك سنة ، قال : صدقوا : ان ابراهيم لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى فسابقه فسبقه ابراهيم .. واللفظ للامام أحمد .

بيان حال الرواة :

أبو الطفيل : هو عامر بن واثلة ، ولد عام أحد ، تقدم (٦٤/٣٦ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي عقبه : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. (٣)

ومن المتأخرين صححه محقق المسند -أحمد محمد شاكر-. (٤)

(*) أحكام القرآن ١/١٢٢ ، البقرة آية ١٥٨.

(١) المسند مع كنز العمال ١/٢٩٧ ، المسند بتحقيق احمد شاكر ٤/٢٤٨ ، حديث رقم (٢٧٠٧).

(٢) المعجم الكبير ١٠/٣٢٧ ، حديث رقم (١٠٦٢٨) ما رواه أبو الطفيل عن ابن عباس.

(٣) مجمع الزوائد ٣/٢٥٩ ، الحج ، باب رمي الجمار.

(٤) انظر تعليق احمد شاكر بهامش (المسند ٤/٢٤٧ ، ٢٤٨).

(*)
(٤١٠/ ٩٦ ار) (حديث ابن عباس في السعي بين الصفا والمروة على الدابة) +

ذكر أبو الطفيل أنه قال لابن عباس ان قومك يزعمون ان الطواف بين الصفا والمروة على الدابة سنة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ، فقال صدقوا وكذبوا انما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان لا يدفع عنه أحد وليست بسنة .

تخريجه :

أخرجه الامام مسلم (١) وأبو داود (٢) وأحمد (٣) والطبراني (٤) من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه : " ... قال : قلت له : أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكبا ، أسنة هي ؟ فان قومك يزعمون أنه سنة . قال : صدقوا وكذبوا . قال قلت : وما قولك : صدقوا وكذبوا ؟ قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس، يقولون : هذا محمد . هذا محمد حتى خرج العواتق من البيوت. قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُضْرَبُ الناسُ بين يديه ، فلما كثر عليه ركب ، والمشى والسعي أفضل . واللفظ للامام مسلم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٢ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .
(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٢١ ، ٩٢٢ ، الحج ، حديث رقم (١٢٦٤) .
(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٧٧ ، ١٧٨ ، المناسك ، حديث رقم (١٨٨٥) .
(٣) المسند ١/ ٢٩٧ ، مسند ابن عباس .
(٤) المعجم الكبير ١٠/ ٣٢٧ ، حديث رقم (١٠٦٢٨) .

غريب الحديث :

قوله : حتى خرج العواتق : قال ابن الأثير (١) : العاتق : الشابةُ أول ما تدرك ، و قيل هي التي لم تبن من والديها و لم تُزوَّج ، وقد أدركت وشبت ، وتجمع على العُتَّق والعواتق .

*

(٤١١/٩٧ ر) (حديث أم سلمة في جواز طواف المريض راكبا) (*) .

روى عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أنها شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أشتكي فقال : طوفي من وراء الناس وأنت راكبة .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) وأبو داود (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني اشتكي . فقال : طوفي من وراء الناس وانت راكبة ، فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ بـ * الطور و كتاب مسطور * وهذا لفظ البخارى .

(*) أحكام القرآن ١٢٢/١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) النهاية في غريب الحديث ١٧٨/٣ ، ١٧٩ .

(٢) صحيح البخارى ١٦٦/٢ ، ١٦٧ ، الحج ، باب المريض يطوف راكبا .

(٣) صحيح مسلم ٩٢٧/٢ ، الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره .

(٤) سنن أبي داود ١٧٧/٢ ، المناسك حديث رقم (١٨٨٢) .

(٥) سنن النسائي ٢٢٣/٥ ، مناسك الحج ، حديث رقم (٢٩٢٥) .

(٦) سنن ابن ماجه ٩٨٧/٢ ، المناسك ، حديث رقم (٢٩٦١) .

بيان حال الرواة :

١ - عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة تقدم في (٢٣/٢٤١ ر) .

٢ - زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد ، المخزومية ، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ، ماتت سنة ٧٣هـ وحضر ابن عمر جنازتها قبل أن يحج ويموت بمكة /ع.(١)

٣ - أم سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله ، أم المؤمنين رضي الله عنها ، تقدمت في (٧/١٨ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(٩٩/٤١٢ ق) (أثر عائشة في السعي بين الصفا والمروة) .(*)

روى ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : ما منعني من الحج والعمرة الا السعي بين الصفا والمروة واني لأكره الركوب .

تخريجه :

لم أجده ، وأورده الامام النووي(٢) بقوله : قال ابن المنذر وكره الركوب عائشة وعروة ...

بيان حال الرواة :

ابن أبي مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله ، ثقة تقدم في (٧/١٨ ر) .

الحكم على الأثر :

أورده الامام النووي معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/١٢٢ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .
(١) التقريب ص ٧٤٧ .
(٢) المجموع شرح المهذب ٧٧/٨ ، باب صفة الحج ، فرع لو سعى راكبا جاز .

(٤١٣/١١٧ط) (أثر عروة بن الزبير في الطواف راكبا) .(*)

كان عروة اذا رآهم يطوفون على الدواب نهاهم فيتعللون بالمرض فيقول : خاب هؤلاء وخسروا .

تخريجه :

لم أجده ، وأورده الامام النووي (١) بقوله : قال ابن المنذر وكره الركوب عائشة وعروة وأحمد واسحاق .

بيان حال الرواة :

عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة تقدم في (٢٤١/٢٣ر) .

الحكم على الأثر :

أورده الامام النووي معلقا .

*

(٤١٤/٩٨ر) (حديث ابن عباس في استلام الركن بالمحجن) .(*)

روى عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء وقد اشتكى فطاف على بعير ومعه محجن كلما مرَّ على الحجر استلمه فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٢) ، بنحوه ، من طريق يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/١٢٢ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) المجموع شرح المهذب ٨/٧٧ ، باب صفة الحج ، فرع لو سعى راكبا جاز .

(٢) سنن أبي داود ٢/١٧٧ ، المناسك ، باب الطواف الواجب ، حديث رقم (١٨٨١) .

٢ - وأخرجه البخارى (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) ،بنحوه من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

٣ - وأخرجه البخارى (١) ومسلم (٤) وابن ماجه (٥) والنسائي (٣) ، بنحوه ،من طريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة (٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

يزيد بن أبي زياد الهاشمي ،مولاهم الكوفي ،ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن ،وكان شيعيا ،من الخامسة ،مات سنة ١٣٦/خت م ٤ (٧) ، وقال الذهبي (٨) : صدوق ردىء الحفظ لم يترك .

---

(١) صحيح البخارى ٢/١٦٢ ،الحج ،باب استلام الركن بالمحجن ، باب من أشار الى الركن اذا أتى عليه ،باب التكبير عند الركن .

(٢) سنن الترمذى ٣/٢١٨ ،الحج ،باب ما جاء في الطواف راكبا ، حديث رقم (٨٦٥) .

(٣) سنن النسائي ٥/٢٣٣ ،مناسك الحج ،استلام الركن والاشارة اليه حديث رقم ٢٩٥٤ ، ٢٩٥٥ .

(٤) صحيح مسلم ٢/٩٢٦ ،الحج ،باب جواز الطواف على بعير وغيره ..

(٥) سنن ابن ماجه ٢/٩٨٣ ،المناسك ،باب من استلم الركن بمحجنه حديث رقم (٢٩٤٨) .

(٦) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ،أبو عبد الله المدني ،ثقة فقيه ثبت ،من الثالثة ،مات سنة ٩٤ هـ وقيل سنة ٩٨ هـ وقيل غير ذلك / ع (تقريب ص ٣٧٢ ،تهذيب ٧/٢٣) .

(٧) تقريب ص ٦٠١ ،تهذيب ١١/٣٢٩ .

(٨) الكاشف ٣/٢٤٣ ، ترجمة رقم (٦٤١٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ،بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث من طريق يزيد بن أبي زياد ،إسناده ضعيف ،قال المنذرى عقب ذكر الحديث : في اسناده يزيد بن أبي زياد ولا يحتج به.(١)

٢ - ومن طريق خالد الحذاء(٢) صحيح ،لأن البخارى أخرجه.

٣ - ومن طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة صحيح ،لأنه متفق عليه.

غريب الحديث :

قوله : ومعه محجن : أى معه عصا معقفة الرأس ،والمحجن : العصا المعوجة .(٣)

---

(١) مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٣٧٧/٢ ،حديث رقم ١٨٠١) ، المناسك ،باب الطواف الواجب.

(٢) خالد بن مهران أبو المنازل بفتح الميم و قيل بضمها وكسرالزاى، البصرى الحذاء بفتح المهملة و تشديد الذال المعجمة ،قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم و قيل لأنه كان يقول أحذ على هذا النحو ،وهو ثقة يرسل من الخامسة ٠٠٠ع/ (تهذيب ٣/ ١٢٠-١٢٢، تقريب ص ١٩١) .

(٣) انظر لسان العرب ١٠٨/١٣ ،مادة حجن .

(٤١٥/ ٩٩ ار) (حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم) (*) .

روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وذكر حج النبي صلى الله عليه وسلم وطوافه بالبيت الى قوله فاستلم الحجر بعد الركعتين ثم خرج الى الصفا حتى بدا له البيت فقال نبدأ بما بدأ الله به .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) ، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : " ... ثم خرج من الباب الى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ (٦) ، أبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا فرقى عليه ... " واللفظ للامام مسلم .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد ، صدوق ، تقدم في (٢٧٠/ ١٤٣ ار) .

٢ - محمد بن على بن الحسين ، ثقة تقدم في (١٦١/ ٣٤ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٣ البقرة آية ١٥٨ .

(١) صحيح مسلم ٢/ ٨٨٨ ، الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) سنن أبي داود ٢/ ١٨٤ ، المناسك ، باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٢٣ ، المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) سنن الترمذى ٣/ ٢١٦ ، الحج ، باب ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة ، حديث رقم ٨٦٢) .

(٥) سنن النسائي ٥/ ٢٣٩ ، مناسك الحج ، ذكر الصفا والمروة ، حديث ٢٩٦٩ ، ٢٩٧٠ ، ٢٩٧٤ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٥٨ .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾

(٤١٦/١٠٠ق) (أثر أبي هريرة في النهي عن كتمان العلم)(*) .

قال أبو هريرة : لولا آية في كتاب الله عز وجل ماحدثتكم ،ثم تلا ﴿ إن الذين يكتمون ما انزلنا من البينٰت والهدى ﴾ .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه (١) من قول أبي هريرة رضي الله عنه يقول : والله ! لولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه (يعني النبي صلى الله عليه وسلم) شيئا أبدا ،لولا قول الله : ﴿ ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ﴾ الى آخر الايتين - سورة البقرة آية ١٧٤ - ١٧٥ .

٢ - وأخرجه الحاكم (٢) من قول أبي هريرة رضي الله عنه ،أنه قال :

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ،سورة البقرة آية ١٥٩ - ١٦٠ .

(١) سنن ابن ماجه ١/ ٩٧ ،المقدمة ،باب من سئل عن علم فكتمه ، حديث رقم (٢٦٢) . ينظر صحيح البخارى ١/ ٣٧ باب حفظ العلم .

(٢) المستدرك ٢/ ٢٧١ ،كتاب التفسير .

لولا آية من كتاب الله ما أخبرت أحدا شيئا ، قيل وما هي يا أبا هريرة؟ قال آية : ﴿ ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا ﴾ .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

*

(٤١٧/١١٨ط) (أثر قتادة في النهي عن كتمان العلم) .(*)

وقال شعبة عن قتادة في قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾(١) الآية .

فهذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم فمن علم علما فليعلمه واياكم وكتمان العلم فان كتمانه هلكة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٢) ، قال ثنا بشر(٣) ثنا يزيد(٤) ثنا سعيد(٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ، البقرة آية ١٥٩ .

(١) سورة آل عمران آية ١٨٧ .

(٢) تفسير الطبرى ٤/ ١٣٥ ، آل عمران آية ١٨٧ .

(٣) بشر بن معاذ تقدمت ترجمته في (١١١/١٦ط) .

(٤) يزيد بن زريع ، بتقديم الزاى مصغر ، البصرى ، أبو معاوية ثقة ثبت من الثامنة ، مات سنة ١٨٢هـ/ع(تهذيب ١١/ ٣٢٥ ، تقريب ص٦٠١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكرى مولاهم ، أبوالنضر البصرى ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة من السادسة . مات سنة ١٥٦ هـ وقيل ١٥٧ هـ . /ع (تقريب ص ٢٣٩) .

عن قتادة ﴿و اذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس و لا يكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم الآية﴾ هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم فمن علم شيئا فليُعَلِّمه واياكم وكتما ن العلم فان كتمان العلم هلكه ...

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ،ثقة حافظ ،تقدم في (١٥/ ١٤ر) .

٢ - قتادة بن دعامة ،ثقة ثبت ،تقدم في (٩/ ٨ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،من طريق شعبة عن قتادة.

الحكم على الاثر :

اسناده حسن ،ففيه بشر بن معاذ وهو صدوق و بقية رجاله ثقات.

*

(٤١٨/ ٢٠٠ر) (حديث أبي هريرة في كراهية كتمان العلم)(*).

روى حجاج عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :(من كتم علما يعلمه جاء يوم القيامه ملجماً بلجام من نار) .

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد (١) بمثله من طريق الحجاج بن أرطأه عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ،البقرة آية ١٥٩ .

(١) المسند ٢/ ٤٩٩ ،٥٠٨ ،٣٥٣ ،٤٩٥ ،مسند أبي هريرة.

٢ - وأخرجه أحمد (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) والترمذى (٤) وابن حبان (٥) ، بنحوه ، من طريق على بن الحكم (٦) عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - حجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ ، تقدم في (٧٧/١٠ط).

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في (٢١٧/١٠ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى عقب ذكر الحديث : هذا حديث حسن (٤) ، وحسنه المنذرى أيضا. (٧)

---

(١) المسند ٤٩٩/٢ ، ٥٠٨ ، ٣٥٣ ، ٤٩٥ ، مسند أبي هريرة.

(٢) سنن أبي داود ٣٢١/٣ ، العلم ، باب كراهية منع العلم ، حديث رقم ٣٦٥٨.

(٣) سنن ابن ماجه ٩٦/١ ، المقدمة ، باب من سئل عن علم فكتمه حديث رقم ٢٦١.

(٤) سنن الترمذى ٢٩/٥ ، العلم ، باب ما جاء في كتمان العلم ، حديث رقم ٢٦٤٩.

(٥) صحيح ابن حبان ١٥٤/١ ، كتاب العلم حديث ٩٥.

(٦) علي بن الحكم البُنَاني ، بضم الموحدة وبنونين الأولى خفيفة ، أبو الحكم البصرى ، ثقة ضعفه الأزدى بلا حجة من الخامسة ، مات سنة ١٣١ هـ/خ ٤ (تقريب ص ٤٠٠).

(٧) مختصر سنن أبي داود ٢٥١/٥ ، ٢٥٢ ، باب كراهية منع العلم ، حديث رقم ٣٥١١.

بيان غريب الحديث :

ملجماً بلجام من نار : قال الخطابي / الممسك عن الكلام ممثل بمن ألجم نفسه . كما يقال : التقى ملجَم. والمعنى أن الملجم لسانه عن قول الحق والاخبار عن العلم والاظهار له ، يعاقب في الآخرة بلجام من نار. (١)

*

(٤١٩/ ١٠ ق) (أثر ابن عباس في بيان سبب نزول قوله تعالى : ﴿ و اذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ﴾). (*)

روى عن ابن عباس أن الآية نزلت في شأن اليهود حين كتموا ما في كتبهم من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) من قول ابن عباس رضي الله عنهما ،وفيه قال ابن عباس : ومالكم ولهذه انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره فأروه ان قد اسْتَحْمدوا اليه بما أخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم ،ثم قرأ ابن عباس : ﴿ و اذ أخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب - كذلك حتى قوله - يفرحون بما أوتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ﴾. (٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ،سورة البقرة آية ١٥٩.

(١) معالم السنن للخطابي بذيل مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٥/ ٢٥١ وانظر(النهاية لابن الأثير ٤/ ٢٣٤).

(٢) صحيح البخارى ٥/ ١٧٤ ، تفسير سورة آل عمران باب (لاتحسبن الذين يفرحون).

(٣) سورة آل عمران الآية ١٨٧ ، ١٨٨.

الحكم على الأثر :

الاثر صحيح ، لأن الامام البخارى أخرجه .

*

(٤٢٠/ ٢٠١ر) (حديث في مقاتلة من ترك الاسلام) (*) .

روى أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : اني اعطيت قومي مائة شاة على أن يسلموا ، فقال صلى الله عليه وسلم : المائة شاة رد عليك وان تركوا الاسلام قاتلناهم .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ

(٤٢١/ ١١٩ط) (أثر أبي العالية في بيان قوله تعالى : ﴿ ان الذين كفروا وماتوا ... ﴾) (**) .

روى عن أبي العالية أن مراد الآية أن الناس يلعنونه يوم القيامة

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٥ ، سورة البقرة آية ١٥٩ .

(**) أحكام القرآن ١/ ١٢٥ ، سورة البقرة آية ١٦١ .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، قال حدثت عن عمار (٢) ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه (٣) عن الربيع (٤) عن أبي العالية (٥) أن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله ثم الملائكة ثم يلعنه الناس أجمعون .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في اسناده عبد الله بن أبي جعفر الرازى ، وهو صدوق يخطيء وفيه أيضا ، أبو جعفر الرازى ، وهو صدوق سيء الحفظ ز وفيه راو لم يسم .

---

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٣٥ ، سورة البقرة آية ١٦١ .

(٢) عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي التمار ، أبو الفضل أو أبو اسماعيل ثقة من صغار العاشرة مات سنة ٢٦٠هـ/ س ق . (تهذيب ٧/ ٣٩٩ ، تقريب ص ٤٠٧) .

(٣) عبد الله بن أبي جعفر الرازى ، وأبيه ، تقدمت ترجمتهما في (١٠٨/ ١٤ط) .

(٤) الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ، تقدم في (١٠٨/ ١٤ط) .

(٥) أبو العالية الرياحي هو رفيع بن مهران ، ثقة تقدم في (١٣٠/ ٢٤ط) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ

(٤٢٢/ ١٠٢ ق) (أثر ابن عباس في اباحة ركوب البحر (*)).

روى عن ابن عباس أنه قال : لا يركب أحد البحر الا غازيا أوحاجا أو معتمرا .

تخريجه :

لم أجده باللفظ المذكور وقريب منه ما أخرجه عبد الرزاق (١) من طريق ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه كان يكره ركوب البحر الا لثلاث : غاز أوحاج أومعتمرا .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢) عن عكرمة قال خرج ابن عباس غازيا في البحر وانا معه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ، سورة البقرة آية ١٦٤ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٣٨٤ ، الجهاد ، باب الغزو في البحر ، أثر رقم (٩٦٢٨) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٥ ، الجهاد .

الحكم على الأثر :

أ - من طريق ابن عباس كما أورده المؤلف لم أقف عليه .

ب - ومن طريق ابن عمر في اسناده ليث بن أبي سليم (١) وهو صدوق اختلط ، وبقية رجاله ثقات وقد أورده الهيثمي من حديث ابن عمر مرفوعا وقال عقبه : رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات . (٢)

جـ - من طريق ابن أبي شيبة عن عكرمة ، ورجاله ثقات .

*

(٤٢٣/٣٠١ق) (أثر عمر بن الخطاب في منع الغزو في البحر) . (*)

قال أبو بكر الرازى : وقد كان عمر بن الخطاب منع الغزو في البحر ، اشفاقا على المسلمين .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (٣) عن معمر (٤) عن الزهرى (٥) عن ابن المسيب (٦) - أو غيره - قال : كان عمر يكره أن يحمل المسلمين غزاة في البحر .

---

(١) تقدمت ترجمته في (٢٥/٣ط) .

(٢) مجمع الزوائد ٢٨٢/٥ ، باب الجهاد في البحر .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٢٨٣/٥ ، الجهاد ، أثر رقم (٩٦٢٣) .

(٤) تقدم بيان حاله في (٣/١ط) .

(٥) تقدم في (٣/١ط) .

(٦) تقدم في (١٣٩/٧٨ر) .

٢ - وأخرجه (١) أيضا من طريق سعيد بن المسيب قال : بعث عمر ابن الخطاب علقمة بن مجزر في أناس الى الحبشة فاصيبوا في البحر ،فحلف عمر بالله لا يحمل فيها أبداً .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول رجاله ثقات .

والاسناد الثاني أيضا رجاله ثقات ما عدا ابراهيم بن محمد شيخ عبد الرزاق لم أقف على ترجمته .

*

(٢٤ ٤/ ٢٠٢ر) (حديث عبد الله بن عمرو في ركوب البحر) . (*)

قال أبو بكر الرازى حدثنا محمد بن بكر البصرى ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن مُطَرِّف عن بشر أبي عبد الله عن بشير ابن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يركب البحر الا حاج أو معتمر أو غاز في سبيل الله فان تحت البحر نارا و تحت النار بحرا .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) بمثله والبيهقي (٣) بنحوه من حديث بشير ابن مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ،سورة البقرة آية ١٦٤ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٢٨٤ ،الجهاد ،أثر رقم ٩٦٢٥ .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٦ ،الجهاد ،باب في ركوب البحر في الغزو ، حديث رقم (٢٤٨٩) .

(٣) السنن الكبرى ٤/ ٣٣٤ ، الحج ،باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزو .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر البصرى ،ثقة ،تقدم في (١٣/١٢ر) .

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ،ثقة حافظ تقدم في (١٣/١٢ر) .

٣ - سعيد بن منصور بن شعبة ،ثقة تقدم في (٥٠/٨ط) .

٤ - اسماعيل بن زكريا بن مرة الخُلْقَاني (١) صدوق يخطيء قليلا من الثامنة ،وقال عنه الذهبي : صدوق اختلف قول ابن معين فيه توفي سنة ١٧٣ هـ/ع .(٢)

٥ - مُطَرِّف (٣) بن طريف الكوفي ،أبو بكر أو ابو عبد الرحمن ،ثقة فاضل ، من صغار السادسة /ع.(٣)

٦ - بشر الكندى ،أبو عبد الله مجهول ،من الثامنة /د .(٤)

٧ - بشير بن مسلم الكندى ،أبو عبد الله الكوفي ،مجهول من الثالثة/د .(٥)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه بشر الكندى وبشير بن مسلم ،وهما مجهولان .

---

(١) الخلقاني : بضم الخاء وسكون اللام وفتح القاف وفي آخرها نون ،هذه النسبة الى بيع الخلق من الثياب وغيرها . (اللباب ١/٤٥٦) .

(٢) الكاشف ١/٧٣ ، ترجمة رقم (٣٧٨) ،التقريب ص١٠٧ ، التهذيب ١/٢٩٧) .

(٣) مطرف : بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة (التقريب ص ٥٣٤) .

(٤) التقريب ص ١٢٤ ،الكاشف ١/١٠٤ ، ترجمة رقم (٦٠٦) .

(٥) التقريب ص ١٢٥ ،التاريخ الكبير ٢/١٠٤ .

الحكم على الحديث :

١ - قال الامام البخارى عقب ذكر الحديث في ترجمة بشير بن مسلم : ولم يصح حديثه. (١)

٢ - وقال المنذرى : في هذا الحديث اضطراب ، روى عن بشير هكذا ، وروى عنه أنه بلغه عن عبد الله بن عمرو ، وروى عنه عن رجل عن عبد الله بن عمرو ، و قيل غير ذلك. (٢)

٣ - وقال ابن حجر : قال أبو داود : رواته مجهولون ، وقال الخطابي : ضعفوا اسناده ، وقال البخارى : ليس هذا الحديث بصحيح. (٣)

*

(٢٠٣/٤٢٥ر) (حديث أم حرام في اباحة ركوب البحر) (*).

قال أبو بكر الرازى ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان ابن داود العتكي ثنا حماد بن زيد عن يحى بن سعيد عن محمد بن يحى عن أنس بن مالك قال حدثتني أمُّ حَرَامٍ بنت مِلْحَان أخت أم سليم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عندهم فاستيقظ وهو يضحك قالت فقلت يا رسول الله : وما أضحكك ؟ قال : رأيت قوما ممن يركب ظهر هذا البحر كالملوك على الأسرة ، قالت : قلت يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم ، قال : فإنك منهم . قالت : ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ، قالت :

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ، سورة البقرة آية ١٦٤.

(١) التاريخ الكبير ٢/ ١٠٥.

(٢) مختصر سنن أبي داود ٣/ ٣٥٩ ، حديث رقم (٢٣٧٩).

(٣) تلخيص الحبير ٢/ ٢٢١ ، الحج ، حديث رقم (٩٥٥).

فقلت يا رسول الله : ما أضحكك ؟ فقال مثل مقالته ، قلت يا رسول الله أدع الله ان يجعلني منهم ، قال : أنت من الأولين ، قال : فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها معه فلما رجع قربت لها بغلة لتركبها فصرعتها فاندقت عنقها فماتت .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) وابن ماجه (٥) ، بنحوه من حديث أم حرام رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر وأبو داود السجستاني ، تقدم بيان حالهما في (١٣/١٢ر) .

٢ - سليمان بن داود العتكي ، أبو الربيع الزهراني ثقة تقدم في (١٤٤/٨٠ر) .

٣ - حماد بن زيد بن درهم ، ثقة ثبت ، تقدم في (٥٠/٨ط) .

٤ - يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى ، ثقة ثبت ، تقدم في (١٤٣/٧٩ر) .

---

(١) صحيح البخارى ٣/٢٠١ ، ٢٠٣ ، الجهاد والسير ، باب الدعاء بالجهاد ، باب فضل من يصرع في سبيل الله .

(٢) صحيح مسلم ٣/١٥١٨ ، ١٥١٩ ، الامارة ، باب فضل الغزو في البحر .

(٣) سنن أبي داود ٣/٦ ، الجهاد ، باب فضل الغزو في البحر .

(٤) سنن الترمذى ٤/١٧٨ ، فضائل الجهاد ، باب ما جاء في غزو البحر .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/٩٢٧ ، الجهاد ، باب فضل غزو البحر .

٥ - محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الأنصارى ، المدني ، ثقة فقيه من الرابعة مات سنة ١٢١ هـ. /ع. (١)

٦ - أنس بن مالك ، صحابي جليل تقدم في (٢٩/٢٢ر).

٧ - أم حَرَام بنت مِلْحَان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية ، خالة أنس صحابية مشهورة ماتت في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه. /خ. (٢)

٨ - أم سليم بنت مِلْحَان بن خالد ، والدة أنس ، اشتهرت بكنيتها من الصحابيات الفاضلات ماتت في خلافة عثمان. /خ م د ت س. (٣)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح .

غريب الحديث :

قوله : فصرعتها ، أى سقطت عن ظهرها. (٤)

---

(١) التقريب ص ٥١٢.

(٢) التقريب ص ٧٥٥.

(٣) المصدر نفسه ص ٧٥٧.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٤.

(٤٢٦/ ٢٠٤ ر) (حديث أمّ حَرَام في فضل الغزو في البحر) .(*)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوهاب ابن عبد الرحيم الجوبرى (١) الدمشقي قال حدثنا مروان قال أخبرنا هلال ابن ميمون الرملي عن يعلى بن شداد عن أمّ حَرَام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (المائد في البحر الذى يصيبه القيء له أجر شهيد والغرِق له أجر شهيدين) .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٢) والبيهقي (٣) ، بمثله من حديث أم حرام رضي الله عنهـا .

٢ - وأخرجه الحميدى (٤) ، بنحوه من حديث أم حرام رضي الله عنها .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الوهاب بن عبد الرحيم بن عبد الوهاب الأشجعي ، أبو عبد الله الدمشقي الجوبرى ، صدوق من العاشرة مات سنة تسع واربعين ومائتين وقيل في التي بعدها / د .(٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ، سورة البقرة آية ١٦٤ .

(١) الجوبرى / بفتح الجيم والموحدة بينهما واو ساكنة ، نسبة الى قرية من قرى غوطة دمشق يقال لها جوبر + (اللباب ١/ ٣٠٣) .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٧ الجهاد ، باب فضل الغزو في البحر ، حديث رقم ٢٤٩٣ .

(٣) السنن الكبرى ٤/ ٣٣٥ ، الحج ، باب ركوب البحر .

(٤) مسند الحميدى ١/ ١٦٩ ، أحاديث أم حرام ، حديث رقم ٣٤٩ .

(٥) التقريب ص ٣٦٨ ، التهذيب ٦/ ٤٤٩ .

٢ - مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزارى أبو عبد الله الكوفي نزيل مكة ودمشق ، ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة /ع.(١)

٣ - هلال بن ميمون الرملي ، نزيل الكوفة ، صدوق من السادسة / د س .(٢)

٤ - يعلى بن شداد بن أوس الأنصارى ، أبو ثابت المدنى ، صدوق ، نزل الشام، من الثالثة ، قال الذهبي : وثق . /د ق .(٣)

٥ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم في (١٣/١٢ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ، الا عبد الوهاب وهلال ، فهما صدوقان.

الحكم على الحديث :

١ - حسنه البغوى(٤) بذكره في مصابيح السنة ضمن الأحاديث الحسان.

٢ - وحسنه السيوطي في الجامع الصغير(٥) و من المتأخرين حسنه الألباني.(٦)

---

(١) التقريب ٥٢٦ ، التهذيب ١/ ٩٦ - ٩٨.

(٢) التقريب ص ٥٧٦.

(٣) التقريب ص ٦٠٩ ، الكاشف ٣/ ٢٥٨ ، ترجمة رقم ٦٥٣٠.

(٤) مصابيح السنة ٣/ ٥١ ، الجهاد ، حديث ٢٩٠٤ - قلت : ذكره ضمن الأحاديث الحسان.

(٥) الجامع الصغير ٢/ ١٨٤ (انظر فيض القدير ٦/ ٢٤٩ ، حديث ٩١٣١).

(٦) انظر (ارواء الغليل ٥/ ١٦ الجهاد ، حديث ١١٩٤ ، صحيح الجامع الصغير ٦/ ٣ حديث ٦٥١٨ ، مشكاة المصابيح ٢/ ١١٢٨ ، الجهاد حديث ٣٨٣٩) - بالهامش بتحقيق الألباني - .

٣ - وقال المنذرى عقب ذكر الحديث : في إسناده هلال بن ميمون الرملي قال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم الرازى ليس بالقوى يكتب حديثه .(١)

غريب الحديث :

المائد في البحر / هو الذى يُدار برأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالأمواج ،يقال : ماد الرجل ، يميد اذا مال ،وغصن ميّاد ، اذا كان يتثنى ويتأوّد من لينه ..(٢)

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٣/ ٣٦١ حديث رقم ٢٣٨٣.

(٢) معالم السنن للخطابي ،بذيل مختصر السنن ٣/ ٣٦٠ ،حديث رقم ٢٣٨٣.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ
وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ
فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ
يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا
قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ
ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾
أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ
فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ
بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ
بَعِيدٍ

(٤٢٧/ ٢٠٥ر) (حديث ابن عمر في الاطعمة) (*).

روى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالجراد والسمك وأما الدمان فالطحال والكبد ".

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ - ١٧٦.

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه (١) والشافعي (٢) وأحمد (٣) والدارقطني (٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أحلت لكم ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال " واللفظ لابن ماجه .

٢ - وأخرجه البيهقي (٥) بنحوه من قول ابن عمر رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوى ، مولاهم ، ضعيف من الثامنة ، مات سنة ١٨٢هـ/ ت ق . (٦)

٢ - زيد بن أسلم العدوى ، ثقة ، تقدم في (١٧٧/٩٧ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم ، وفيه عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف .

---

(١) سنن ابن ماجه ٢/١١٠٢ ، الأطعمة ، حديث رقم (٣٣١٤) .

(٢) مسند الشافعي ٢/١٧٣ ، الصيد والذبائح ، حديث رقم (٦٠٧) .

(٣) المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٨/٧٩ - ٨١ ، مسند ابن عمر ، المسند مع كنز العمال ٢/٩٧ .

(٤) سنن الدارقطني ٤/٢٧٢ ، الصيد والذبائح .

(٥) السنن الكبرى ١/٢٥٤ ، الطهارة ، باب الحوت يموت في الماء والجراد .

(٦) التقريب ص ٣٤٠ ، الكاشف ٢/١٤٦ ، ترجمة رقم (٣٢٣٧) .

الحكم على الحديث :

١ - قال ابن حجر : نعم الرواية الموقوفة التي صححها أبو حاتم وغيره هي في حكم المرفوع ، لأن قول الصحابي : أحل لنا وحرم علينا كذا ، مثل قوله : أمرنا بكذا ونهينا عن كذا فيحصل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع .(١)

٢ - وصححه البيهقي من قول ابن عمر ، قال : هذا اسناد صحيح وهو في معنى المسند .(٢)

٣ - ومن المتأخرين صححه أحمد محمد شاكر(٣) - في تحقيق المسند - والألباني في ارواء الغليل .(٤)

*

(٢٠٦/٤٢٨ ر) (حديث جابر في صيد البحر)(*) .

روى عمرو بن دينار عن جابر في قصة جيش الخبط (أن البحر القى اليهم حوتا فأكلوا منه نصف شهر ثم لما رجعوا أخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم منه شيء تطعموني) .

(*) أحكام القرآن ١٣٢/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تلخيص الحبير ٢٦/١ ، حديث رقم (١١) باب بيان النجاسات والماء النجس .

(٢) السنن الكبرى ٢٥٤/١ ، الطهارة ، باب الحوت يموت في الماء والجراد .

(٣) المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٧٩/٨ - ٨١ ، مسند ابن عمر ، المسند مع كنز العمال ٩٧/٢ .

(٤) ارواء الغليل ١٦٤/٨ ، حديث رقم (٢٥٢٦) ، الزكاة .

تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) ، من حديث جابر رضي الله عنه وفيه : "... فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له ، فقال : هو رزق أخرجه الله لكم ، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا ؟ قال : فأرسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله " واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٦/٦ ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

غريب الحديث :

الخبَط / ضربُ الشجر بالعصا ليتناثر ورقها ،واسم الورق الساقط خَبَط بالتحريك ،ومنه حديث أبي عبيدة " خرج في سرية الى أرض جهينة فاصابهم جوع فأكلوا الخَبَط ، فسموا جيش الخبط ". (٥)

---

(١) صحيح البخارى ٢٢٣/٦ ،الصيد والذبائح ،باب قول الله تعالى ﴿ احل لكم صيد البحر).

(٢) صحيح مسلم ١٥٣٥/٣ ،الصيد والذبائح . باب اباحة ميتات البحر .

(٣) سنن ابن داود ٣٦٤/٣ ،الأطعمة باب في دواب البحر ، حديث ٣٨٤٠.

(٤) سنن النسائي ٢٠٧/٧ ،الصيد والذبائح ،ميتة البحر.

(٥) النهاية لابن الأثير ٧/٢ .

(٢٠٧/٤٢٩ ر) (حديث أبي هريرة في ماء البحر)(*).

عن صفوان بن سليم الزرقي عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي برده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته ".

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤)، وغيرهم (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه يقول : سأل رجل

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٢، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن أبي داود ١/ ٢١، الطهارة، باب الوضوء بماء البحر، حديث رقم (٨٣).

(٢) سنن الترمذى ١/ ١٠٠-١٠٢، الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور.

(٣) سنن النسائي ١/ ٥٠، ١٧٦، حديث رقم (٥٩، ٣٣٢)، ٧/ ٢٠٧، حديث (٤٣٥٠).

(٤) سنن ابن ماجه ١/ ١٣٦، ٢/ ١٠٨١، الطهارة، الصيد.

(٥) انظر (الموطأ ١/ ٢٢ الطهارة، مسند الشافعي ١/ ٢٣، الطهارة، مسند أحمد ٢/ ٢٣٧، سنن الدارمي ١/ ١٨٥، الوضوء من ماء البحر، صحيح ابن خزيمة ١/ ٥٩، الوضوء، صحيح ابن حبان ٧/ ٣٣٧، حديث رقم ٥٢٣٤، سنن الدارقطني ١/ ٣٤-٣٧ الطهارة، المستدرك ١/ ١٤٠-١٤٣ الطهارة، السنن الكبرى ١/ ٣، ٤، ٢٥٤، الطهارة، ٩/ ٢٥٢ - ٢٥٦ الصيد).

النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - صفوان بن سليم المدني ، أبو عبد الله الزهرى ، مولاهم ، ثقة مفت عابد ، رمي بالقدر ، من الرابعة مات سنة ١٣٢ هـ وله ٧٢ سنة/ع. (١)

٢ - سعيد بن سلمة المخزومي من آل ابن الأزرق ، وثقه النسائي ، من السادسة / ٤. (٢)

٣ - المغيرة بن أبي بردة ويقال ابن عبد الله بن أبي بردة ، وقلبه بعضهم ، وثقه النسائي ، وقد ولى إمرة الغزو بالمغرب من الثالثة ، مات بعد المائة ٠ / ٤. (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وقال : سعيد بن سلمة مجهول غير معروف بالثبت ...

---

(١) التهذيب ٤/ ٤٢٥ ، التقريب ص ٢٧٦ ، تهذيب الكمال للمزى ١٣/ ١٨٤ ، ترجمة (٢٨٨٢) .

(٢) التقريب ص ٢٣٧ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ١٠/ ٤٨٠ ترجمة رقم (٢٢٨٩) .

(٣) التقريب ص ٥٤٢ ، الكاشف ٣/ ١٤٧ ، ترجمة رقم (٥٦٨٢) .

الحكم على الحديث :

١ - قال أبو بكر الرازى (١) : ... ومثل هذا الاختلاف في السند يوجب اضطراب الحديث .. قلت : في قوله نظر ،ومردود بما قرره أئمة النقد في حكم الحديث .

٢ - قال الترمذى (٢) : هذا حديث حسن صحيح ،وقال في العلل المفرد (٢) : سألت محمدا (٣) عن حديث مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق ،أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأل رجل (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : انا نركب البحر .... الحديث .

فقال : هو حديث صحيح .

٣ - وقال البغوى (٥) : هذا حديث حسن صحيح .

٤ - وقال زين الدين العراقي (٦) : هو حديث صحيح صححه جماعة (٧).

---

(١) أحكام القرآن ١/١٣٢.

(٢) سنن الترمذى ١/١٠١ ،علل الترمذى الكبير ١/١٣٥ ، ١٣٦، (٢٣) في ماء البحر انه طهور .

(٣) هو الامام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى توفى سنة ٢٥٦هـ.

(٤) هو عبد الله المدلجي (انظر علل الترمذى ١/١٣٦).

(٥) شرح السنة ٢/٥٦ حديث رقم ٢٨١.

(٦) طرح التثريب في شرح التقريب ٦/١١ ،الأطعمة.

(٧) انظر (المستدرك ١/١٤٠ - ١٤٣ الطهارة ،السنن الكبرى ١/٣، ٤ الطهارة ،نصب الراية ١/٩٦ ، ٩٧ ،الطهارات ،تلخيص الحبير ١/٩ - ١٢ .

(٤٣٠/٢٠٨ ر) (حديث ابن عباس في ماء البحر)(*).

روى (عن) (١) زياد بن عبد الله البَكَّائي ثنا سليمان الأعمش ثنا أصحابنا عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحر : " ذكي صيده طهور ماؤه " .

تخريجه :

أورده الكيا الهراسي في أحكامه (٢) بمثله وعزاه الى أبي بكر الرازى .

بيان حال الرواة :

١ - زياد بن عبد الله بن الطفيل العامرى البكائي (٣) ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ثبت في المغازى وفي حديثه عن غير ابن اسحاق لين ولم يثبت أن وكيعا كذبه وله في البخارى موضع واحد متابعة ، من الثامنة مات سنة ١٨٣هـ/خ م ت ق (٤).

٢ - سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، تقدم في (٧٣/٢٣ق) .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) في الأصل (ابن) والسياق يقتضي ما أثبته .

(٢) أحكام القرآن للامام عماد الدين المعروف بالكيا الهراسي ١/٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(٣) البكائي : بفتح الباء الموحدة و تشديد الكاف وفي آخرها الياء المثناة من تحت ، هذه النسبة الى البَكَّاء وهو ربيعة بن عامر ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة (اللباب ١/١٦٨) .

(٤) التهذيب ٣/٣٧٥ ، التقريب ص ٢٢٠ ، الكاشف ١/٢٦٠ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

أورده الكيا الهراسي معلقا وضعفه المؤلف بقوله : وهذا أضعف عند أهل النقل من الأول ، قلت : يعني حديث المغيرة بن أبي برده عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وفي حكمه على حديث المغيرة نظر يعلم مما تقدم في حكم أئمة النقد على الحديث ، ولقد تلقوه بالقبول . قال عنه الترمذى : وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.(١)

*

(٣١ ٤/ ٢٠٩ر) (حديث ابن الفراسى في ماء البحر)(*).

قال أبو بكر الرازى : وقد روى فيه حديث آخر وهو ما رواه يحى ابن أيوب عن جعفر بن ربيعة وعمرو بن الحارث عن بكر بن سواده عن أبي معاويه (المصرى)(٢) مسلم بن مخشى المدلجي عن الفراسى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر : هو الطهور ماؤه الحل ميتته .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر (الحديث رقم ٤٢٩ / ٢٠٧ر ، سنن الترمذى ١/ ١٠١ ، حديث رقم ٦٩) .

(٢) في الأصل (العلوى عن) والتصحيح من التهذيب ١٠/ ١٣٧ ، ترجمة مسلم بن مخشى .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (١) من حديث ابن الفراسي قال : كنت أصيد وكانت لي قربة أجعل فيها ماء ، وإني توضأت بماء البحر ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته ".

بيان حال الرواة :

١ - يحيى بن أيوب الغافقي ، أبو العباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة مات سنة ١٦٨هـ/ع. (٢)

٢ - جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنه الكندي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة ١٣٦هـ/ع . (٣)

٣ - عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري ، ثقة فقيه حافظ ، من السابعة مات قديما قبل الخمسين ومائة / ع. (٤)

٤ - بكر بن سوادة ثقة ، تقدم في (٧٨/٣٥٧ ق) .

٥ - مسلم بن مخشي ، أبو معاوية المصري ، مقبول من الثالثة / س ق. (٥)

---

(١) سنن ابن ماجه ١/١٣٦ ، الطهارة ، حديث رقم ٣٨٧ .

(٢) التهذيب ١١/١٨٦ ، التقريب ص ٥٨٨ .

(٣) التهذيب ٢/٩٠ ، التقريب ص ١٤٠ .

(٤) التهذيب ٨/١٤ ، التقريب ص ٤١٩ .

(٥) التقريب ص ٥٣٠ ، التهذيب ١٠/١٣٧ ، (مخشي : بفتح الميم وسكون الخاء وبعدها شين معجمة ، اللباب ٣/١٨٠) .

٦ - الفراسى : قال ابن حجر ابن الفراسى عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل : عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لا يعرف اسمه / د س ق .(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

١ - قال أبو بكر الرازى : وهذا أيضا مما لا يحتج به لجهالة راويه .

٢ - وقال الترمذى(٢) : سألت محمدا عن حديث ابن الفراسى في ماء البحر ، فقال : هو مرسل ، ابن الفراسى لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، والفراسى له صحبة .

٣ - وقال البوصيرى في مصباح الزجاجة :(٣) هذا اسناد رجاله ثقات الا أن مسلما لم يسمع من الفراسى انما سمع من ابن الفراسى وابن الفراسى لا صحبة له وانما روى هذا الحديث عن أبيه فالظاهر أنه سقط من هذه الطريق ...

---

(١) انظر (التاريخ الكبير ١٣٧/٤ ، الإصابة ٢٠٢/٣ ، التهذيب ٣٠٧/١٢) .

(٢) علل الترمذى الكبير ١٣٧/١ ، ٢٣ في ماء البحر انه طهور .

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ١٠٧/١ ، ١٠٨ ، الطهارة ، حديث (١٥٧) .

(٤٣٢/ ٢١٠ر) (حديث جابر في ماء البحر) . (*)

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال حدثنا اسحاق بن حازم عن عبيدالله بن مقسم (عن عطاء) (١) عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن البحر فقال : (هو الطهور ماؤه الحل ميتته) .

تخريجه :

أخرجه أحمد (٢) وابن ماجه (٣) وابن خزيمة (٤) وابن حبان (٥) والدارقطني (٦) والبيهقي (٧) بنحوه من حديث عبيدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ، البقرة آية ١٧٣ .

(١) هذه الزيادة لم يذكرها الذين أخرجوا الحديث (وعطاء لم يسمع من جابر بن عبدالله كما في ترجمته) .

(٢) المسند ٣/ ٣٧٣ ، مسند جابر .

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ١٣٧ ، الطهارة وسننها ، باب الوضوء بماء البحر ، حديث ٣٨٨ .

(٤) صحيح ابن خزيمة ١/ ٥٩ ، الوضوء ، حديث ١١٢ .

(٥) صحيح ابن حبان ٢/ ٢٧٢ ، الطهارة باب المياه ، حديث ١٢٤١ .

(٦) سنن الدارقطني ١/ ٣٤ ، الطهارة باب في ماء البحر .

(٧) السنن الكبرى ١/ ٢٥٣ ، الطهارة باب الحوت يموت في الماء والجراد .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الله بن أحمد بن حنبل ،ثقة تقدم في (٢٤٦/٢٨ ر) .

٢ - أحمد بن محمد بن حنبل ،ثقة حافظ تقدم في (٢٤٦ / ٢٨ ر) .

٣ - أبوالقاسم بن أبي الزناد المدني ، ليس به بأس من التاسعة ، وقال الذهبي وثق/ق . (١)

٤ - اسحاق بن حازم المدني ،صدوق تكلم فيه للقدر ،من السابعة ، وقال الذهبي : ثقة /ق . (٢)

٥ - عبيد الله بن مقسم المدني ،ثقة مشهور من الرابعة /خ م د س ق . (٣)

٦ - عطاء بن يسار الهلالي ،أبو محمد المدني ،مولى ميمونة ثقة فاضل صاحب مواعظ وعباده من صغار الثانية ،مات سنة ٩٤ هـ وقيل بعد ذلك / ع . (٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله رجال الصحيح .

الحكم على الحديث :

١ - قال الترمذى : وسألت محمدا عن حديث أحمد بن حنبل عن ابن أبي الزناد قال أخبرني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البحر " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " فقال لا أعرفه الا من حديث أبي القاسم بن أبي الزناد . (٥)

٢ - قال ابن حجر في تلخيص الحبير :قال أبو علي بن السكن :حديث جابر أصح ما روى في هذا الباب. (٦)

---

(١) تقريب ص ٦٦٦ ،الكاشف ٣/ ٣٢٥ ،ترجمة رقم ٣٣٣ .
(٢) التقريب ص ١٠٠ ،الكاشف ١/ ٦١ ،ترجمة رقم ٢٩٢ .
(٣) المصدر السابق ص ٣٧٥ ،التهذيب ٦/ ٥٠ .
(٤) التهذيب ٧/ ٢١٧ ،التقريب ص ٣٩٢ .
(٥) علل الترمذى الكبير ١/ ١٣٨ .
(٦) تلخيص الحبير ١/ ١١ ، الطهارة باب الماء الطاهر ،الحديث الأول .

(٤٣٣/ ١٠٤ق) (أثر علي بن أبي طالب في ميتة البحر) (*).

روى عطاء بن السائب عن ميسرة عن علي رضي الله عنه قال : ما طفا من ميتة البحر فلا تأكله .

تخريجه :

أورده ابن التركماني في جوهره (١) من طريق الطحاوى قال : ثنا محمد بن خزيمة (٢) ثنا حجاج (٣) ثنا حماد (٤) عن عطاء بن السائب عن ميسرة أن عليا قال : ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن السائب ،صدوق اختلط ،تقدم في (٦/ ٥ر).

٢ - ميسرة بن يعقوب ،أبو جميلة ،الكوفي ،مقبول من الثالثة /د تم س ق، قال الذهبي : وثق. (٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى رجاله رجال الصحيح ما عدا عطاء بن السائب فهو صدوق اختلط .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) الجوهر النقي - بذيل السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٥٤، الصيد والذبائح ،باب ما لفظ البحر ...

(٢) محمد بن خزيمة ،شيخ الطحاوى ،فمشهور ثقة (ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٣/ ٥٣٧ ، لسان الميزان ٥/ ١٥٤).

(٣) حجاج بن المنهال الأنماطي ،أبو محمد السلمي ،مولاهم ،البصرى ثقة فاضل ،من التاسعة مات سنة ٢١٦هـ أو ٢١٧ هـ/ع. (التقريب ص ١٥٣).

(٤) حماد بن سلمة بن دينار ،ثقة تقدم في (٨٢/ ٤٥ر).

(٥) التقريب ص ٥٥٥ ، الكاشف ٣/ ١٦٩.

(٤٣٤/ ٥٠١ق) (أثر جابر بن عبد الله في السمك الطافي) .(*)

روى عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أنه كره الطافي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري (٢) عن أبي الزبير (٣) عن جابر قال : ما وجدتموه طافيا فلا تأكلوه وما كان في حافتيه فكلوه ، قال سفيان : لا يجزر الا عن حي .(٤)

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٥) من طريق أبي الزبير عن جابر قال : ما مات فيه وطفا فلا تأكل .

بيان حال الرواة :

عمرو بن دينار ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٦/ ٦ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على الأثر من رواية عمرو بن دينار . واسناده من طريق عبد الرزاق ، فيه أبو الزبير محمد بن مسلم المكي ، وهو صدوق الا أنه يدلس ، وبقية رجاله ثقات . ومن طريق ابن أبي شيبة في اسناده أبو الزبير المكي ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) عبد الرزاق بن همام ، ثقة تقدم في (٢٤/ ٣ق) .
(٢) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ تقدم في (١٦٨/ ٤٠ق) .
(٣) أبو الزبير المكي ، تقدم في (١١٦/ ٧٢ر) .
(٤) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٠٥ ، باب الحيتان ، أثر رقم ٨٦٦٢ .
(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٩ ، الصيد ، في الطافي من كرهه .

(٤٣٥/١٠٦ق) (أثر ابن عباس في السمك الطافي (*)).

روى عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس أنه كره الطافي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) قال : أخبرنا الثوري عن الأجلح (٢) عن عبدالله بن أبي الهذيل قال : سمعت ابن عباس يقول : لا تأكل طافيا .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) قال : أخبرنا علي بن مُسْهِر (٤) عن الأجلح عن عبدالله بن أبي الهذيل قال : سأل رجل ابن عباس فقال : اني آتي البحر فأجده قد جعل سمكا كثيرا فقال : كل ما لم تر سمكا طافيا .

بيان حال الرواة :

عبدالله بن أبي الهذيل ، الكوفي أبو المغيرة ، ثقة من الثانية / ر م ت س . (٥)

(*) أحكام القرآن ١/١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/٥٠٤ ، باب الحيتان ، اثر رقم (٨٦٥٩) .

(٢) أجلح بن عبدالله الكندي ، يكنى أبا حجية ، صدوق شيعي من السابعة مات سنة ١٤٥هـ/ بخ ٤ (التقريب ص ٩٦) وانظر : (الكاشف ١/٥٣ ترجمة رقم ٢٣٣ ، الجرح والتعديل ٢/٣٤٦ ترجمة رقم ١٣١٧) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٨٠ ، الصيد ، في الطافي من كرهه .

(٤) علي بن مسهر ، بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ، القرشي الكوفي ، قاضي الموصل ثقة له غرائب بعد أن أضر ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٩هـ/ع (التقريب ص ٤٠٥) .

(٥) التقريب ص ٣٢٧ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

في إسناده الأجلح بن عبد الله الكندى وهو صدوق شيعي وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وقال ابن أبي حاتم : لين ليس بالقوى يكتب حديثه ولا يحتج به ،وبقية رجال الاسنادين ثقات .

*

آثار في كراهية أكل السمك الطافي (*)

قال أبو بكر الرازى : وروى عن جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وابراهيم كراهيته .

١- (٤٣٦/١٢٠ط) (أثر جابر بن زيد في كراهية الطافي من السمك) (*).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال : قال : أبو بكر (١) : طعام البحر كل ما فيه ، قال عمرو : فذكرته لأبي الشعثاء (٢) ، فقال : " ما كنا نتحدث الا أن طعامه مالحا وانا

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) أبو بكر بن أبي قحافة ،الصديق الأكبر ، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،مات في جمادى الأولى سنة ١٣ هـ وله ٦٣ سنة / ع (التقريب ص ٣١٣).

(٢) أبو الشعثاء : هوجابر بن زيد ،ثقة تقدم في (٧٩/١٢ط).

لنكره الطافي منه ،فأما ما حسر عنه الماء فكل ". (١)

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات ،الا أن رواية عكرمة عن أبي بكر مرسلة. (٢)

*

٢ - (٤٣٧/ ١٢١ط) (أثر عطاء في كراهية الطافي من السمك). (*)

تخريجه :

لم أقف عليه.

قلت : عطاء ممن أباح الطافي من السمك ،وذكره ابن قدامة في المغني (٣) بقوله : وممن أباح ما وجد من الحيتان عطاء ...

وذكر في الشرح الكبير (٣) : وممن أباح الطافي من السمك أبو بكر الصديق وأبو أيوب ،وبه قال مالك والشافعي وروى ذلك عن عطاء ...

وكذا أخرجه عبد الرزاق (٤) في مصنفه من طريق ابن جريج عن عطاء ،قال ابن جريج قال عطاء سنة الجراد مثل سنة الحيتان في أكل ميتته.

قلت : وأثر عبد الرزاق من طريق عطاء رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ٥٠٥/٥ ،باب الحيتان أثر رقم (٨٦٦١).

(٢) انظر (جامع التحصيل ص ٢٣٩ ،ترجمة رقم ٥٣٢).

(٣) المغني مع الشرح الكبير ٤٠/١١ ، ٤٣ ،ما مات من الحيتان في الماء ،باب الزكاة .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٥٠٩/٤ ، باب الحيتان ،أثر رقم (٨٦٦٩).

٣- (٤٣٨/١٢٢ط) (أثر سعيد بن المسيب في كراهية الطافي من السمك) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) قال : أخبرنا ابن عليه (٢) وعبدة ابن سليمان (٣) عن ابن أبي عروبة (٤) عن قتادة وسعيد بن المسيب أنهما كرها الطافي من السمك .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

٤ - (٤٣٩/١٢٣ط) (أثر الحسن البصرى في كراهية الطافي من السمك) . (*)

تخريجه :

لم أقف عليه.

*

٥ - (٤٤٠/١٢٤ط) (أثر ابن سيرين في كراهية الطافي من السمك) . (*)

تخريجه :

لم أقف عليه.

(*) أحكام القرآن ١/١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٧٩ ، ٣٨٠ ، الصيد ، في الطافي من كرهه .

(٢) ابن عليه هو اسماعيل بن ابراهيم ، ثقة حافظ تقدم في (٢٥/٣٠ط) .

(٣) عبده بن سليمان الكلابي ، أبو محمد الكوفي ، يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت من صغار الثامنة ، مات سنة ١٨٧هـ وقيل بعدها /ع . (تقريب ص ٣٦٩) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكرى مولاهم ، أبو النضر البصرى ===

٦-(٤٤١/ ١٢٥ط) (أثر ابراهيم النخعي في كراهية الطافي من السمك)(*) .

تخريجه :

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني (١) قال : "أخبرنا أبوحنيفة (٢) عن حماد (٣) عن ابراهيم (٤) قال : كل السمك كله الا الطافي .

الحكم على الأثر :

في اسناده حماد بن أبي سليمان وهو صدوق له أوهام ووثقه الذهبي (٥) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

=== ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة مات سنة ١٥٦هـ وقيل ١٥٧هـ/ع (التقريب ص ٢٣٩) . وترجمته أيضا في (٤١٧/ ١١٨ط) .

(١) الآثار ص ١٧٩ ، أثر رقم ٨١٤ ، محمد بن الحسن ، لين الحديث ، تقدم في (٤٥/ ١١ق) .

(٢) الامام أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، تقدم في (٤٩/ ١٣ق) .

(٣) حماد بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، ووثقه الذهبي ، تقدم في (٤٤/ ١٠ق) .

(٤) ابراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة تقدم في (٢٦/ ٤ط) .

(٥) انظر (الكاشف ١/ ١٨٨ ، ترجمة رقم ١٢٣٠) .

(٤٤٢/٧/١٠ق) (أثر ابي بكر الصديق في اباحة أكل الطافي من السمك)(*) .

روى عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - اباحة أكل الطافي من السمك .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق سفيان الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير (٣) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال : أشهد على أبي بكر - رضي الله عنه - قال : السمكة الطافية حلال ، فمن أرادها أكلها ، واللفظ للامام عبد الرزاق .

٢ - وأخرجه البخاري تعليقا بقوله : قال أبو بكر : الطافي حلال .(٤)

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق عبد الرزاق ومن طريق ابن أبي شيبة .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/٥٠٣ ، باب الحيتان أثر رقم (٨٦٥٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٨٠ ، ٣٨١ ، الصيد ، من رخص في الطافي من السمك .

(٣) عبد الملك بن أبي بشير ، ثقة تقدم في (٥٢/٥/١٥ق) .

(٤) صحيح البخاري ٦/٢٢٢ ، الذبائح ، باب قوله تعالى : (أحل لكم صيد البحر) (المائدة آية ٩٦) .

(٤٤٣/١٠٨ق) (أثر أبي أيوب في اباحة أكل الطافي من السمك) (*).

روى عن أبي أيوب اباحة أكل الطافي من السمك.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ،قال : أخبرنا ابن عليه (٢) عن خالد الحذاء (٣) عن معاوية بن قره (٤) ،أن أبا أيوب (٥) وجد سمكة طافية فأكلها .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٨٠ ، ٣٨١ ،الصيد ، من رخص في الطافي من السمك .

(٢) اسماعيل بن ابراهيم ،ثقة حافظ تقدم في (٤٣٨/١٢٢ط).

(٣) خالد بن مهران الحذاء ،ثقة تقدم في (٤١٤/٩٨ ار).

(٤) معاوية بن قرة بن إياس بن هلال ،ثقة من الثالثة مات سنة ١١٣هـ/ ع (التقريب ص ٥٣٨).

(٥) خالد بن زيد بن كليب الأنصارى ،أبو أيوب من كبار الصحابة شهد بدرا ونزل النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة عليه ،مات غازيا بالروم سنة ٥٠ هـ وقيل بعدها/ع (التقريب ص ١٨٨).

(٤٤٤/ ٢١١ر) (حديث جابر في الطافي من السمك) .(*)

قال أبو بكر الرازى ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد ابن عبده ثنا يحى بن سليم الطائفي ثنا إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ماألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) والدارقطني (٣) والبيهقي (٤) بمثله من حديث أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة بنحوه من طريق أبي الزبير عن جابر موقوفا .(٥)

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر البصرى ،ثقة تقدم في (١٣/ ١٢ر) .

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ،ثقة حافظ تقدم في (١٣/ ١٢ر) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن أبي داود ٣/ ٢٥٨ ،الأطعمة حديث رقم ٣٨١٥ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٨ ،الصيد حديث رقم ٣٢٤٧ .

(٣) سنن الدارقطني ٤/ ٢٦٨ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٤) السنن الكبرى ٩/ ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، الصيد والذبائح ،باب من كره أكل الطافي .

(٥) تقدم تخريجه في الأثر رقم (٤٣٤ / ١٠٥ق) .

٣ - أحمد بن عبده بن موسى الضبي ، أبو عبد الله البصرى ، ثقة رمي بالنَّصْب ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٥هـ/ م٤ . (١)

٤ - يحيى بن سليم الطائفي ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في (٣١٠/١٥٣ر) .

٥ - إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموى ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة ١٤٤هـ وقيل قبلها . /ع (٢)

٦ - أبو الزبير المكي : هو محمد بن مسلم بن تدرس ، صدوق تقدم في (١١٦/٧٢ر) .

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده يحيى بن سليم الطائفي وهو صدوق سيء الحفظ .

الحكم على الحديث :

١ - قال أبو داود عقبه : (٣) روى هذا الحديث سفيان الثورى وأيوب وحماد عن أبي الزبير ، أوقفوه على جابر ، ، وقد أُسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر . عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢ - وقال الدارقطني عقبه : (٤) ... وعبد الرزاق ومؤمل وأبو عاصم وغيرهم عن الثورى رووه موقوفا ، وهو الصواب .

---

(١) التهذيب ٥٩/١ ، التقريب ص ٨٢ .

(٢) التقريب ص ١٠٦ .

(٣) سنن أبي داود ٣٥٨/٣ ، حديث رقم ٣٨١٥ .

(٤) سنن الدارقطني ٢٦٨/٤ ، حديث رقم ٧ .

٣ - وقال ابن قيم الجوزية في التهذيب (١) : ... والحديث انما ضعف لأن الناس رووه موقوفا على جابر وانفرد برفعه يحى ابن سليم وهو مع سوء حفظه قد خالف الثقات وانفرد عنهم ، ومثل هذا لا يحتج به أهل الحديث ، فهذا هو الذى أراده أبو داود وغيره من تضعيف الحديث .

غريب الحديث :

١ - قوله : جزر عنه : أى تقلص عنه ماء البحر وقت الجزر فمات ، يقال جزر الماء يجزر جزرا اذا ذهب و نقص ،ومنه الجزر والمد وهو رجوع الماء الى الخلف . (٢)

٢ - قوله : وما مات فيه وطفا : اى الذى مات فيه وعلا الماء ولم يرسب قال ابن منظور (٣) : طفا الشيء فوق الماء يطفو طفْواً وطفوّاً : ظهر وعلا ولم يرسب ... وقال : و منه الطافي من السمك لأنه يعلو ويظهر على رأس الماء .

---

(١) التهذيب بذيل مختصر سنن أبي داود للمنذرى - ٥/ ٣٢٥ ، حديث رقم ٣٦٦٧ .

(٢) انظر (النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٢٦٨) .

(٣) انظر (لسان العرب ١٥/ ١٠) .

(٤٤٥/ ٢١٢ر) (حديث جابر في الطافي من السمك (*)).

روى إسماعيل بن عياش قال حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان و نعيم بن عبد الله المجمر ،عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما جزر عنه البحر (فكل) (١) وما ألقى فكل وما وجدته ميتا طافيا فلا تأكله ".

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (٢) وابن التركماني (٣) عن الطحاوى في أحكام القرآن فقال ثنا الربيع (٤) بن سليمان المرادى ثنا أسد ابن موسى (٥) ثنا إسماعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان و نعيم بن عبد الله المجمر عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" ما جزر عنه البحر فكل وما ألقى فكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلا تأكل " و هذا لفظ الطحاوى .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) في الأصل (فلا تأكل) والتصحيح من سنن الدارقطني والجوهر النقي والكامل لابن عدى .

(٢) سنن الدارقطني ٤/ ٢٦٧ ،باب الصيد والذبائح والأطعمة.

(٣) الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٥٦ ،باب من كره أكل الطافي .

(٤) الربيع بن سليمان المرادى ،ثقة تقدم في (٧٠/ ٢٢ق).

(٥) أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموى ،أسد السنة صدوق يغرب و فيه نصب من التاسعة ، مات سنة ٢١٢ هـ وله ثمانون سنة /خت د س (التقريب ص ١٠٤).

٢ - وأخرجه ابن عدى في الكامل [١] ،بنحوه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - إسماعيل بن عياش ، صدوق عن أهل بلده ،تقدم في (١٤٣/٧٩ر) .

٢ - عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب الحمصي ،ضعيف ،ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش،من السابعة /ق . [٢]

٣ - وهب بن كيسان القرشي مولاهم ،أبو نعيم المدني ،ثقة من كبار الرابعة ،مات سنة ١٢٧ هـ / ع. [٣]

٤ - نعيم بن عبد الله المجمر ،ثقة تقدم في (٢٨/ ٢١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ؛ بصيغة الجزم ،وفيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

١ - قال ابن أبي حاتم: [٤] سألت أبا زرعة عن حديث رواه اسماعيل ابن عياش - فذكر الحديث - قال أبو زرعة : هذا خطأ انما هو موقوف عن جابر فقط ،وعبد العزيز بن عبيد الله ،واهي الحديث.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ٥/ ١٩٢٣ ،ترجمة عبد العزيز بن عبيد الله .

(٢) التهذيب ٦/ ٣٤٨ ،التقريب ص ٣٥٨ .

(٣) التهذيب ١١/ ١٦٦ ،التقريب ص ٥٨٥ .

(٤) علل الحديث ٢/ ٤٦ ، ٤٩ ، علل اخبار رويت في الصيد ،حديث ١٦٢٠ ، ١٦٣٠ .

وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة وحدثنا عن الهيثم بن خارجة عن اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان و نعيم بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث - .

وقال أبو زرعة : الصحيح هوموقوف والله أعلم.

٢ - وقال الدارقطني عقبه (١) : تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب ،وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به.

*

(٤٤٦/٢١٣ر) (حديث جابر في الطافي من السمك) (*).

قال أبو بكر الرازى ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا موسى بن زكريا ثنا سهل بن عثمان ثنا حفص عن يحى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذا وجدتموه حيا فكلوه وما القى البحر حيا فمات فكلوه وما وجدتموه ميتا طافيا فلاتأكلوه".

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢) ،بقوله : وقد رواه أيضا يحى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير مرفوعا ،و يحى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٤ ،سورة البقرة آ) ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٦٨ ،الصيد والذبائح والأطعمة.

(٢) السنن الكبرى ٩/ ٢٥٦ ، الصيد والذبائح ،باب من كره أكل الطافي .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،حافظ عالم ،تقدم في (٤٧/٨٤ر) .

٢ - موسى بن زكريا التستري ، متروك تقدم في (٨٠/١٤٤ر) .

٣ - سهل بن عثمان بن فارس الكندي ، أبو مسعود العسكري ،نزيل الري ،أحد الحفاظ له غرائب ،من العاشرة مات سنة ٢٣٥هـ/م .(١)

٤ - حفص بن غياث ، ثقة ،تقدم في (١٧/١٨ر) .

٥ - يحيى بن أبي أنيسة أبو زيد الجزري ،ضعيف من السادسة ،مات سنة ١٤٦هـ/ ت .(٢)

٦ - أبو الزبير المكي محمد بن مسلم ،صدوق تقدم في (٧٢/١١٦ر) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه موسى بن زكريا متروك ،يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف ،وقال البيهقي متروك .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا وهو ضعف لا ينجبر بغيره ،ففيه موسى بن زكريا ويحيى بن أبي أنيسة .

---

(١) التهذيب ٤/٢٥٥ ، التقريب ص ٢٥٨ .

(٢) التهذيب ١١/١٨٣ ،التقريب ص ٥٨٨ .

(٤٤٧/ ٢١٤ر) (حديث جابر في الطافي من السمك).(*)

قال أبو بكر الرازى ثنا ابن قانع ثنا عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الدهقان ثنا الحسين بن يزيد الطحان ثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ما صدتموه وهو حي فمات فكلوه وما القى البحر ميتا طافيا فلا تأكلوه ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) والبيهقي (٢) والخطيب البغدادى (٣) ، بنحوه ، من حديث ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ تقدم في (٤٧/٨٤ر) .

٢ - عبد الله بن موسى بن أبي عثمان ، أبو محمد الأنماطي الدهقان ، حدث عن يحيى بن معين وغيره ، وعنه عبد الباقي بن قانع وآخرون ، مات سنة ٢٨٩هـ قال الخطيب : وما علمت من حاله الا خيرا .(٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٤ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) علل الترمذى الكبير ٢/ ٦٣٦ ، حديث رقم ٢٦٠ .

(٢) السنن الكبرى ٩/ ٢٥٦ ، الصيد والذبائح ، باب من كره أكل الطافي .

(٣) تاريخ بغداد ١٠/ ١٤٨ ، ترجمة رقم ٥٢٩٧ .

٣ - الحسين بن يزيد بن يحى الطحان ، الأنصارى ، الكوفي ، لين الحديث ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٤هـ/ د ت .(١)

٤ - حفص بن غياث ، ثقة تقدم في (١٨/٧ ١ر) .

٥ - ابن أبي ذئب ، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ، ثقة تقدم في (٢٦٩/٢ ١٤٢ر) .

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده الحسين بن يزيد الطحان ، وهو لين الحديث .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى عقبه : سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : ليس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا ، ولا أعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا .

وقال أبو داود عقب حديث إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير(٢) وقد أُسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) تقريب ص ١٦٩ ، الجرح والتعديل ٦٧/٣ ، الكاشف ١/ ١٧٤ .

(٢) سنن ابي داود ٣٥٨/٣ ، حديث رقم (٣٨١٥) وانظر مختصر المنذرى ٥/ ٣٢٤ ، ٣٢٥ .

(٤٤٨/ ٢١٥ر) (حديث أنس بن مالك في إباحة ما طفا على البحر)(*).

قال أبو بكر : روى لنا عبد الباقي حديثا وقال لنا انه حديث منكر فذكر أنه حدثه به عبيد بن شريك البزار قال حدثنا أبو الجماهر قال حدثنا سعيد بن بشير عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسبم قال :" كل ما طفا على البحر".

تخريجه :

أورده التقي الهندى(١) بمثله من حديث أنس ،وعزاه الى ابن مردويه .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار ،كان ثقة صدوقا ،تغير في آخر أيامه ،وقال الدارقطني صدوق مات سنة خمس وثمانين ومائتين.(٢)

٢ - أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي ،ثقة من العاشرة ،مات سنة أربع وعشرين ومائتين / د ق .(٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) كنز العمال ١٥/ ٢٧٨ ، الفصل الثالث في المأكولات المباحة ، حديث ٤٠٩٧٨.

(٢) تاريخ بغداد ١١/ ٩٩ ،لسان الميزان ٤/ ١٢٠.

(٣) تقريب ص ٤٩٦ ، تهذيب ٩/ ٣٣٩.

٣ - سعيد بن بشير الأزدى مولاهم ، ضعيف من الثامنة ، مات سنة ثمان وستين ومائة / ٤. (١)

٤ - أبان بن أبي عياش فيروز البصرى ، أبوإسماعيل العبدى ، متروك ، من الخامسة مات في حدود الأربعين ومائة / د. (٢)

٥ - عبد الباقي بن قانع تقدم بيان حاله في (٨٤ / ٤٧ ر).

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف جدا ، ففيه أبان بن أبي عياش وهو متروك ، وسعيد بن بشير ، وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال عبد الباقي : انه حديث منكر ، وفي اسناده أبان بن أبي عياش قال أبو بكر الرازى : أبان ابن أبي عياش ليس هو ممن يثبت ذلك بروايته .

*

(٤٤٩/٢١٦ر) (حديث سلمان في إباحة أكل الجراد) . (*)

قال أبو بكر الرازى : ثنا عبد الباقي ثنا الحسن بن المثنى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة الأنصارى ثنا فائد أبوالعوام عن أبي عثمان النهدى عن سلمان ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد قال : " أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه ".

(*) أحكام القرآن ١/١٣٦ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) التهذيب ٤/٨ ، التقريب ص ٢٣٤ .

(٢) التهذيب ١/٩٧ ، التقريب ص ٨٧ .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) والبيهقي (٣) ،بمثله من حديث أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه.

٢ - وأخرجه عبد الرزاق (٤) عن ابن التيمي (٥) عن أبيه (٦) عن أبي عثمان النهدى قال :سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد ، فقال : جند من جنود الله ليس جند أعظم منه ،لا آكله ولا أحرمه.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،ثقة تقدم في (٤٧/٨٤ر).

٢ - الحسن بن المثنى بن معاذ ،ثقة تقدم في (٢٤٢/ ٢٤ ر).

٣ - مسلم بن ابراهيم الأزدى ، ثقة تقدم في (٢٤٢/ ٢٤ ر).

٤ - زكريا بن يحى بن عمارة الأنصارى ،أبو يحى البصرى ،صدوق يخطيء من السابعة / بخ د س ق (٧).

---

(١) سنن أبي داود ٣/٣٥٧، ٣٥٨ ،الأطعمة حديث رقم ٣٨١٣، ٣٨١٤.

(٢) سنن ابن ماجه ٢/١٠٧٣ ،الصيد ، باب صيد الحيتان والجراد حديث ٣٢١٩.

(٣) السنن الكبرى ٩/٢٥٧ ،الصيد والذبائح ،باب ما جاء في أكل الجراد.

(٤) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٣١ ، باب البهر والجراد والخفاش وأكل الجراد ،أثر رقم ٨٧٥٧.

(٥) ابن التيمي هو : معتمر بن سليمان ثقة من كبار التاسعة ،مات سنة ١٨٧ هـ/ع (التقريب ص ٥٣٩).

(٦) أبو المعتمر : هو سليمان بن طرخان التيمي ،ثقة عابد مات سنة ١٤٣هـ/ع (التقريب ص ٢٥٢).

(٧) انظر (التقريب ص ٢١٦ ، الكاشف ١/ ٢٥٤ ،ترجمة رقم ١٦٦٧).

٥ - فائد بن كيسان الباهلي ،أبو العوام الجزاز ،مقبول من السادسة قال الذهبي وثق / د س ق .(١)

٦ - أبو عثمان النهدى عبد الرحمن بن مل ، ثقة ثبت تقدم في (٨٦/٩ ع ر).

٧ - سلمان الفارسي أبوعبدالله أول مشاهده الخندق ،مات سنة ٣٤هـ/ ع.(٢)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه زكريا بن يحيى وهو صدوق يخطيء.

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ، ففيه زكريا بن يحيى وهو صدوق يخطيء.

١ - قال أبو داود عقبه :(٣) رواه المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان وقال : رواه حماد ابن سلمه عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر سلمان.

٢ - وقال ابن أبي حاتم(٤) : سألت أبي عن حديث رواه فائد أبوالعوام عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجراد -وذكر الحديث - قال أبوحاتم هذا خطأ الصحيح مرسل ليس فيه سلمان.

---

(١) انظر التقريب ص ٤٤٤ ،الكاشف ٢/ ٣٢٥ ترجمة ٤٥٠٨.

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٦.

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٣٥٨ ، حديث ٣٨١٣ ، ٣٨١٤.

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/ ٨ ،حديث رقم ١٤٩٥.

(٤٥٠/٧/٢١ر) (حديث جابر في إباحة أكل الجراد) .(*)

قال عطاء عن جابر غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا جرادا فأكلناه .

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد (١) قال ثنا أسود (٢) ثنا اسرائيل (٣) عن محمد بن علي (٤) عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا جرادا فأكلناه.

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٢١٧/١١٠ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/١٣٦ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المسند مع كنز العمال ٣/٣٣٩ ،مسند جابر.

(٢) أسود بن عامر الشامي نزيل بغداد ،يكنى أبا عبد الرحمن ويلقب شاذان ،ثقة من التاسعة ،مات في أول سنة ٢٠٨هـ/ع (التهذيب ١/٣٤٠ ،التقريب ص ١١١ ،الجرح والتعديل ٢/٢٩٤).

(٣) اسرائيل بن يونس السبيعي ،ثقة تقدم في (٢٤/٣ق).

(٤) محمد بن علي أبوجعفر الباقر ، ثقة تقدم في (١٦١/٣٤ط).

الحكم على الحديث :

من طريق الامام أحمد في سنده انقطاع ، لأن الهيثمي أورده من طريق أحمد وقال : فيه جابر الجعفي وضعفه الجمهور (١) ، وبقية رجال الاسناد ثقات.

والاسناد المذكور آنفا ليس فيه جابر الجعفي ، لعله من سهو النساخ ، أو للحديث طريق أخرى ذكرها الامام أحمد ولم أقف عليها ، واسرائيل بن يونس (٢) لم يسمع من محمد بن علي ، لأن محمدا مات سنة ١٠٤هـ وولد اسرائيل سنة مائة هجرية . والله أعلم.

*

(٤٥١/٢١٨ر) (حديث ابن أبي أوفى في اباحة الجراد (*)).

قال عبد الله بن أبي أوفى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد ولا نأكل غيره .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٣) ومسلم (٤) وأبو داود (٥) والترمذى (٦) والنسائي (٧) ،

(*) أحكام القرآن ١/١٣٦ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مجمع الزوائد ٤/٣٩ ، الصيد والذبائح ، باب ما جاء في الجراد ، (جابر بن يزيد ، تقدم في ٦٤/٣٦ر).

(٢) انظر (تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/٥١٥ - ٥٢٤ ، ترجمة رقم ٤٠٢).

(٣) صحيح البخارى ٦/٢٢٣ ، الذبائح والصيد ، باب أكل الجراد .

(٤) صحيح مسلم ٣/١٥٤٦ ، الصيد والذبائح ، باب اباحة الجراد .

(٥) سنن أبي داود ٣/٣٥٧ ، الأطعمة باب في أكل الجراد .

(٦) سنن الترمذى ٤/٢٦٨ ، الأطعمة باب ما جاء في أكل الجراد .

(٧) سنن النسائي ٧/٢١٠ ، الصيد والذبائح ، الجراد - حديث ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٧.

من حديث ابن أبي أوفى رضى الله عنه ، قال : غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أو ستا كنا نأكل معه الجراد ،واللفظ للامـــام البخارى .

بيان حال الرواة :

أورده المؤلف بدون اسناد .

وابن أبي أوفى هو : عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالـــد الحارث الأسلمي ،صحابي شهد الحديبية ،وعُمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا ، مات سنة ٨٧هـ وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة/ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

*

(٢١٩/٤٥٢ر) (حديث عائشة في أكل الجراد)(*).

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا موسى بن زكريا التسترى قال حدثنا أبو الخطاب قال حدثنا أبو عتاب حدثنا النعمان عن عُبيده عن ابراهيـــم عن الأسود عن عائشة أنها كانت تأكل الجراد و تقول كان رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم يأكله .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٦ ،البقرة آية ١٧٣.

(١) تقريب ص ٢٩٦.

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن زكريا التستري ، متروك تقدم في (١٤٤/ ٨٠ر) .

٢ - أبو الخطاب ، لم أقف على ترجمته .

٣ - أبو عتاب - لم أقف على ترجمته .

٤ - النعمان بن ثابت ، أبوحنيفة الامام فقيه مشهور ، تقدم في (٤٩/ ١٣ق) .(١)

٥ - عُبيدة بن معتِّب الضبي الكوفي الضرير ضعيف واختلط بآخرة من الثامنة ، وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي / خت د ت ق .(٢)

٦ - ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، ثقة تقدم في (٢٦/ ٤ط) .

٧ - الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، ثقة تقدم في (٤٤/ ١٠ق) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه موسى بن زكريا وهو متروك ، عبيده بن معتب ، وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا بناء على ما تقدم .

---

(١) انظر (الكاشف ٣/ ١٨١ ، التهذيب ١٠/ ٤٤٩ ، تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٨ ، اعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠-٤٠٣) .

(٢) تقريب ص ٣٧٩ ، تهذيب ٧/ ٨٦ ، ميزان الاعتدال ٣/ ٢٥ .

(٤٥٣/٩/١٠ق) (أثر ابن عمر في اباحة الجراد) (*).

روى عن ابن عمر أنه قال : الجراد كله ذكي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) عن معمر (٢) عن قتادة (٣) سئل ابن عمر عن أكل الجراد ،فقال : ذكاة كله .

٢ - وأخرجه الهيثمي (٤) من قول ابن عمر رضي الله عنهما وعزاه الى الطبراني في الكبير ،ولفظه : " الجراد ذكي كله ".

الحكم على الأثر :

صححه الهيثمي بقوله : رجاله رجال الصحيح .

*

(٤٥٤/١٠/١١ق) (أثر عمر وصهيب والمقداد في اباحة الجراد) (*).

قال أبو بكر الرازى : ... وعن عمر وصهيب والمقداد اباحة أكل الجراد .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ٥٣١/٤، ٥٣٢ ،أثر رقم ٨٧٥٣، ٨٧٥٩ .

(٢) معمر بن راشد ،ثقة ثبت تقدم في (٣/١ط).

(٣) قتادة بن دعامة ثقة ثبت ، تقدم في (٩/٨ر).

(٤) مجمع الزوائد ٣٩/٤ ،الصيد ، باب ما جاء في الجراد .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) عن ابن التيمي عن أبيه (٢) عن قتادة عن ابن المسيب قال : أبصرت عمر وصهيبا وسلمان يأكلون الجراد .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) من طريق داود بن أبي هند (٤) قال : سألت سعيد بن المسيب عن الجراد فقال : أكله عمر والمقداد ابن الأسود وصهيب وعبد الله بن عمر .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين ، لأن رجالهما ثقات .

*

(٤٥٥/ ١١١ق) (أثر ابن عمر في ذكاة الجنين (*)) .

روى عن ابن عمر أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه مالك (٥) وعبد الرزاق (٦) من طريق نافع عن عبد الله ابن عمر ، أنه كان يقول : اذا نحرت الناقة فذكاة ما في بطنها في ذكاتها

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٣١ ، ٥٣٢ ، أثر رقم ٨٧٥٣ ، ٨٧٥٩ .

(٢) تقدم بيان حالهما في (٤٤٩/ ٢١٦ر) وهما ثقتان .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ١٣٨ ، باب في أكل الجراد ، أثر رقم ٤٦١٨ .

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد البصري ، ثقة متقن ، كان يهم بآخره من الخامسة مات سنة ١٤٠هـ وقيل قبلها /خت م ٤ (التقريب ص ٢٠٠) .

(٥) الموطأ بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٢/ ٤٩٠ ، الذبائح ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٦) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٠١ ، باب الجنين أثر رقم ٨٦٤٢ .

اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره . فاذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه . واللفظ للامام مالك .

وفي لفظ عبد الرزاق ، قال ابن عمر : اذا خرج ميتا وقد أشعر أو وبر ، فذكاته ذكاة أمه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين ، لأن رجالهما ثقات .

*

(٤٥٦/١١٢ق) (أثر علي بن أبي طالب في ذكاة الجنين)(*) .

روى عن علي أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

١ - أخرجه البيهقي (١) بقوله : وفي حديث الحارث (٢) عن علي رضي الله عنه أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

٢ - وأخرجه الدارقطني (٣) بمثله من حديث الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) السنن الكبرى ٣٣٦/٩ ، الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٢) الحارث بن عبد الله الأعور ، الهمداني بسكون الميم الحوتي بضم المهملة وبالمثناة الكوفي أبو زهير صاحب علي ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير / ٤ (التقريب ص ١٤٦) .

(٣) سنن الدارقطني ٣٧٤/٤ ، الصيد والذبائح والأطعمة .

الحكم على الأثر :

أورده البيهقي معلقا .

ومن طريق الدارقطني ، ضعفه ابن حجر [١] بقوله : أما حديث على فأخرجه الدارقطني وفيه الحارث الأعور والراوى عنه أيضا ضعيف .

*

(٤٥٧/١٢٦ط) (أثر سعيد بن المسيب في ذكاة الجنين) [*] .

قال مالك : إن تم خلقه ونبت شعره أكل و الا فلا ،وهو قول سعيد بن المسيب .

تخريجه :

أخرجه الامام مالك في الموطأ [٢] عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط الليثي [٣] عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول : ذكاة ما في بطن الذبيحة في ذكاة أمه ،إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأن رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية١٧٣ .

(١) تلخيص الحبير ١٥٧/٤،الاطعمة ،حديث رقم (٢٠٠٩) .

(٢) الموطأ ٤٩٠/٢ ، الذبائح ،باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٣) يزيد بن عبد الله بن قسيط ،بقاف و مهملتين ،مصغر ابن أسامة الليثي ، أبو عبد الله المدني ،الأعرج ،ثقة من الرابعة ،مات سنة ١٢٢ هـ وله تسعون سنة /ع (تقريب ص ٦٠٢) .

(٤٥٨/ ٢٢٠ر) (حديث فيما يذكي به) (*).

حديث " انهر الدم بما شئت " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) والطبراني (٥) والحاكم (٦) من حديث عدى بن حاتم الطائي رضي الله عنه، بلفظ " أمرر الدم بماشئت واذكر اسم الله عزوجل ،واللفظ لأبي داود .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي (٦) . وقال الحافظ ابن حجر عقبة (٧) : ومداره على سماك ابن حرب (٨) عن مُرى بن قطرى (٩) عن عدى .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن أبي داود ١٠٣/٣ ،الأضاحي ،حديث رقم ٢٨٢٤.

(٢) سنن النسائي ٢٢٥/٧ ،الضحايا ،حديث رقم ٤٤٠١.

(٣) سنن ابن ماجه ١٠٦٠/٢ ،الذبائح . حديث رقم ٣١٧٧.

(٤) المسند ٢٥٦/٤ ، ٢٥٨ ، ٣٧٧ ،مسند عدى بن حاتم.

(٥) المعجم الكبير ١٠٣/١٧ ،حديث رقم ٢٤٥-٢٤٨.

(٦) المستدرك ٢٤٠/٤ ،الذبائح .

(٧) تلخيص الحبير ١٣٥/٤ ،الصيد والذبائح حديث رقم ١٩٣٨.

(٨) سماك بن حرب بن أوس بن خالد ،صدوق ، وراويته عن عكرمة خاصة مضطربة ،وقد تغير باخرة فكان ربما تلقن من الصرابعة ،مات سنة ١٢٣هـ/ ختم ٤ (التقريب ص ٢٥٥ ،الكاشف ١/ ٣٢١، ترجمة رقم ٢١٦٢.

(٩) مرى بالتصغير ابن قطرى بفتحتين وكسر الراء مخففا ،الكوفي مقبول من الثالثة / ٤(التقريب ص ٣٨٨ ،الكاشف ١١٧/٣ ،الثقات لابن حبان ٤٥٩/٥).

(٤٥٩/ ٢٢١ر) (حديث في صيد المعراض) .(*)

حديث : " اذا خزق فكل و اذا لم يخزق فلا تأكل ".

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) ،من حديث عدى بن حاتم الطائي ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام " كل ما خزق وما أصاب بعرضه فلا تأكل " واللفظ للامام البخارى .

غريب الحديث :

قوله : ما خزق : أى ما نفذ ،قال ابن الاثير (٧) : خزق السهم وخسق اذا أصاب الرميه و نفذ فيها .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح البخارى ٢١٨/٦ الذبائح والصيد ،باب ما أصاب المعراض بعرضه .

(٢) صحيح مسلم ١٥٢٩/٣ ، الصيد والذبائح ،باب الصيد بالكلاب المعلمة .

(٣) سنن أبي داود ١٠٨/٣ ،الصيد باب قي الصيد .

(٤) سنن الترمذى ٦٥/٤ ،الصيد ، باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب ولا يؤكل .

(٥) سنن النسائي ١٨٠/٧ ، ١٨١ ،الصيد والذبائح ،صيد الكلب المعلم .

(٦) سنن ابن ماجه ١٠٧٢/٢ ،الصيد باب صيد المعراض ،حديث رقم ٣٢١٤، ٣٢١٥ .

(٧) النهاية في غريب الحديث والاثر ٢٩/٢ ،مادة خزق .

والمِعْراض : بكسر الميم وسكون المهملة وآخره معجمة ، قال الخطابي : المعراض نصل عريض له ثقل ورزانة وقيل عود رقيق الطرفين غليظ الوسط وهو المسمى بالحذافة وقيل خشبة ثقيلة آخرها عصا محدد رأسها وقد لا يحدد وقوى هذا الأخير النووى تبعا لعياض وقال القرطبي انه المشهور وقال ابن التين المعراض عصا في طرفها حديدة يرمى الصائد بها الصيد بحده فهو ذكي فيؤكل وما أصاب بغير حده فهو وقيذ .(١)

*

(٤٦٠ / ٢٢٢ر) (حديث أبي سعيد الخدرى في ذكاة الجنين)(*).

عن أبي سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) والترمذى (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥)

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر (فتح البارى بشرح صحيح البخارى ٤٩٣/٩ ، الذبائح والصيد .

(٢) سنن أبي داود ١٠٣/٣ ، الاضاحي ، حديث رقم ٢٨٢٧ .

(٣) سنن الترمذى ٧٢/٤ ، الأطعمة ، حديث رقم ١٤٧٦ .

(٤) سنن ابن ماجه ١٠٦٧/٢ ، الذبائح باب ذكاة الجنين ذكاة أمه .

(٥) المسند ٣٩/٣ ، ٤٥ ، مسند أبي سعيد الخدرى .

وابن حبان (١) من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه عن النبـــي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه " واللفظ للامام أحمد .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن صحيح ،وقد روى من غيرهذا الوجه عن أبي سعيـد . والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحـاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم (٢) .

*

(٤٦١/٢٢٣ر) (حديث أبي الدرداء وأبي أمامة في ذكاة الجنين) (*) .

عن أبي الدرداء وأبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه ".

تخريجـه :

أخرجه البزار (٣) وابن عدى (٤) ،بمثله من حديث أبي سعيد رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح ابن حبان ٥٥٥/٧ ،الذبائح حديث رقم ٥٨٥٩ .

(٢) سنن الترمذى ٧٢/٤ ،الأطعمة حديث رقم ١٤٧٦ .

(٣) كشف الأستار ٧٠/٢ ،الأضاحي حديث رقم ١٢٢٦ .

(٤) الكامل لابن عدى ٤٤٣/٢ ترجمة بشر بن عمارة .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) : فيه بشر بن عمارة (٢) وقد وثق وفيه ضعف .
وقال ابن حجر (٣) : فيه ضعف وانقطاع .

*

(٤٦٢/ ٢٢٤ر) (حديث كعب بن مالك في ذكاة الجنين) . (*)

عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكـــاة الجنين ذكاة أمه ".

تخريجه :

أخرجه الطبراني (٤) بمثله من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (٥) : فيه اسماعيل بن مسلم (٦) وهو ضعيف ، وهو كقول ابن حجر . (٧)

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) مجمع الزوائد ٣٥/٤ ، الصيد والذبائح باب ذكاة الجنين .
(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٣/٢٨ ق) .
(٣) تلخيص الحبير ١٥٧/٤ ، الأطعمة ، حديث رقم (٢٠٠٩) .
(٤) المعجم الكبير ٧٩/١٩ ، حديث رقم (١٥٧) .
(٥) مجمع الزوائد ٣٥/٤ ، الصيد والذبائح ، باب ذكاة الجنين .
(٦) تقدم في (١٩٤/١٠٣ر) .
(٧) تلخيص الحبير ١٥٧/٤ ، ١٥٨ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩ .

(٤٦٣/ ٢٢٥ر) (حديث ابن عمر في ذكاة الجنين) (*).

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين : " ذكاته ذكاة أمه ، أشعر أو لم يشعر ، واللفظ للدارقطني .

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر (٣) : فيه عنعنة ابن اسحاق (٤) و محمد بن الحسن الواسطي (٥) ضعفه ابن حبان ، وقال : وهو في الموطأ موقوف ، وهو أصح . (٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٧١ ، الصيد والذبائح والأطعمة .

(٢) المستدرك ٤/ ١١٤ ، الأطعمة.

(٣) تلخيص الحبير ٤/ ١٥٧ ، ١٥٨ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩.

(٤) محمد بن اسحاق ، تقدمت ترجمته في (٨٨/ ٥١ر).

(٥) محمد بن الحسن المزني من أهل واسط يروى عن محمد بن اسحاق روى عن أهل بلده يرفع الموقوف ويسند المراسيل ... ، قال الذهبي ثقة / خ ت ق (المجروحين لابن حبان ٢/ ٢٧٥ ، أعلام النبلاء ٩/ ٣٠٣ ، الكاشف ٣/ ٣٠).

(٤٦٤/ ٢٢٦ر) (حديث أبي أيوب الأنصارى في ذكاة الجنين (*)).

عن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الطبراني (١) والحاكم (٢) ،بمثله من حديث أبي أيوب الأنصارى رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

ضعفه الحاكم بقوله : ربما توهم متوهم أن حديث أبي أيوب صحيح وليس كذلك ،وأقره الذهبي . وقال الهيثمي (٣) : فيه محمد ابن أبي ليلى (٤) وهو سيء الحفظ ولكنه ثقة.

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،سورة البقرة آية١٧٣.

(١) المعجم الكبير ١٦٢/٤ ،حديث رقم ٤٠١٠.

(٢) المستدرك ١١٤/٤ ، ١١٥ ،الأطعمة.

(٣) مجمع الزوائد ٣٥/٤ ، الصيد والذبائح ، باب ذكاة الجنين .

(٤) تقدم في التمهيد (مصادر المؤلف في الفقه).

(٢٢٧/٤٦٥ر) (حديث أبي هريرة في ذكاة الجنين) .(*)

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) بمثله من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

من طريق الدارقطني ومن طريق الحاكم فيه إسناده ضعيف جدا ،ففيه/ عمر بن قيس وهو متروك / عبد الله ابن سعيد المقبرى ،وهو متروك .

قال الذهبي في التلخيص (٣) : عبد الله هالك .

وقال ابن حجر (٤) : وعمر بن قيس (٥) ضعيف ،وهو المعروف بسَنْدل ، وقال : عبد الله بن سعيد (٦) متروك .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ و سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٧٤ ،الصيد والذبائح والأطعمة .

(٢) المستدرك ٤/ ١١٤، ١١٥ ،الأطعمة .

(٣) التلخيص بذيل المستدرك ٤/ ١١٤ ،الأطعمة .

(٤) تلخيص الحبير ١٥٧/٤ ،الأطعمة .

(٥) عمر بن قيس المكي ،المعروف بسَنْدل ،بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام ،متروك من السابعة / ق (تقريب ص ٤١٦ ،الكاشف ٢٧٧/٢) .

(٦) عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، متروك من السابعة/ت ق (تقريب ص ٣٠٦ ،الكاشف ٨٢/٢) .

(٤٦٦/٢٢٨ر) (حديث حمل بن مالك في دية الجنين)(*).

قال حمل بن مالك(١) : كنت بن جاريتين لي فضربت احداهما الأخرى بعمود فسطاط فالقت جنينا ميتا فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة.

تخريجه :

أخرجه أبو داود(٢) وابن ماجه(٣) وعبد الرزاق(٤) من حديث ابن عباس عن عمر أنه سأل عن قضية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ،فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين فضربت احداهما الأخرى بمِسْطح فقتلتها وجنينها ،فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة وأن تقتل . قال أبو داود : قال النضر ابن شميل : المسطح هو الصوبج ،قال أبو داود : وقال أبو عبيد : المسطح عود من أعواد الخباء . واللفظ لأبي داود .

(*) أحكام القرآن ١٣٩/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) حمل بن مالك بن النابغة الهذلي ،أبو نضلة صحابي نزل البصرة وله ذكر في الصحيحين / د س ق (التقريب ص ١٨١).

(٢) سنن أبي داود ١٩١/٤ ،الديات ،باب دية الجنين حديث رقم ٤٥٧٢.

(٣) سنن ابن ماجه ٨٨٢/٢ ،الديات حديث رقم ٢٦٤١.

(٤) مصنف عبد الرزاق ٥٨/١٠ ،العقول ،حديث رقم ١٨٣٤٣.

الحكم على الحديث :

إسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،وهو مخرج في الصحيحين (١) من حديث أبي هريرة والمغيرة بن شعبة .

غريب الحديث :

قوله بغرة عبد أو أمة : قال ابن الأثير (٢) : الغرة : العبد نفسه أو الأمة ،وأصل الغرة البياض الذى يكون في وجه الفرس ...

*

(٢٢٩/٤٦٧ر) (حديث أبي سعيد في ذكاة الجنين) (*) .

ذكر زكريا بن يحى الساجي عن بندار وابراهيم بن محمد التيمي قالا حدثنا يحى بن سعيد قال حدثنا مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين يخرج ميتا فقال : ان شئتم فكلوه فان ذكاته ذكاة أمه .

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى (٣) والدارقطني (٤) من حديث بندار عن يحى ابن سعيد القطان به ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(*) أحكام القرآن ١٣٩/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر (صحيح البخارى ٤٥/٨ الديات ،باب جنين المرأة ،صحيح مسلم ١٣٠٩/٣-١٣١١ القسامة ،باب دية الجنين) .

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث ٣٥٣/٣ .

(٣) سنن الترمذى ٧٢/٤ ،الأطعمة حديث رقم ١٤٧٦ .

(٤) سنن الدارقطني ٢٧٢/٤ ، ٢٧٤ ،الصيد والذبائح والأطعمة .

ذكاة الجنين ذكاة أمه ،واللفظ للترمذى ،وفي لفظ الدارقطني : أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين يخرج ميتا قال : ان شئتم فكلوه.

٢ - وأخرجه أبو داود (١) والدارقطني (٢) والبيهقي (٣) من حديث هشيم عن مجالد عن أبي الوَدَاك عن أبي سعيد قال : قلنا يا رسول الله ،ننحر الناقة و نذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله ؟ قال : كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة أمه . واللفظ لابي داود.

بيان حال الرواة :

١ - زكريا بن يحيى الساجي البصرى ،ثقة فقيه ،من الثانية عشرة مات سنة ٣٠٧ هـ. (٤)

٢ - بندار : هو محمد بن بشار بن عثمان ، ثقة تقدم في (٩٤/٧ ر).

٣ - ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن معمر التيمي أبو اسحاق البصرى قاضيها ، ثقة من الحادية عشر مات سنة ٢٥٠هـ/ د س . (٥)

---

(١) سنن أبي داود ٣/١٠٣ ،الأضاحي حديث رقم ٢٨٢٧.

(٢) سنن الدارقطني ٤/٢٧٢ ، ٢٧٤ ،الصيد والذبائح والأطعمة.

(٣) السنن الكبرى ٩/٣٣٥ز،الضحايا ،باب ذكاة ما في بطن الذبيحة.

(٤) التقريب ص ٢١٦ ،أعلام النبلاء ١٤/١٩٧.

(٥) التقريب ص ٩٣ ،التهذيب ١/١٥٥.

٤ - يحى بن سعيد القطان ،ثقة متقن تقدم في (١٥/ ١٤ر).

٥ - مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني ،أبو عمر الكوفي ،ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره من صغار السادسة مات سنة ١٤٤هـ/م٤. (١)

٦ - أبو الوداك جبر بن نوف الهمداني صدوق يهم من الرابعة ، وقال الذهبي : ثقة / م د ت س ق. (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض.

الحكم على الحديث :

صححه الترمذى بقوله : هذا حديث حسن صحيح .

وصححه الغزالي في الاحياء (٣) بقوله : وقد صح في الصحاح من الأخبار حديث الجنين ، ان ذكاته ذكاة أمه صحة لا يتطرق احتمال الى متنه ولا ضعف الى سنده. وتعقبه ابن حجر بقوله: وفي هذا نظر ، والحق أن فيها ما تنتهض به الحجة ،وهي مجموع طرق حديث أبي سعيد وطرق حديث جابر ... وقال : ومن هذا الوجه صححه ابن حبان وابن دقيق العيد . (٤)

---

(١) التقريب ص ٥٢٠ ،الكاشف ٣/ ١٠٦.

(٢) التقريب ص١٣٧ ،الكاشف ١/ ١٢٤ ،ترجمة رقم ٧٦١.

(٣) احياء علوم الدين ٢/ ١٢٩ ،الحلال والحرام ،الباب الثاني الاختلاف في الأدلة ،وانظر (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الاحياء من الأخبار ، بذيل الاحياء ٢/ ١٢٩).

(٤) لمزيد من التفصيل انظر (تلخيص الحبير ٤/ ١٥٦، ١٥٧ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩).

(م) (٤٦٨/ ٢٣٠ر) (حديث أبي سعيد في ذكاة الجنين)(*).

قال أبو بكر ورواه أيضا ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنين : ذكاته ذكاة أمـــه.

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد في المسند(١) قال : ثنا محمد بن جعفر غُنْدَر(٢) ثنا ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الجنين ذكاته ذكاة أمه.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ ، تقدم في التمهيد (مصادر المؤلف في الفقه) .

٢ - عطية بن سعد بن جُناده العوفي ، الكوفي أبوالحسن صدوق يخطيء كثيرا وكان شيعيا مدلسا من الثالثة ، مات سنة ١١١هـ/ بخ د ت ق.(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المسند ٣/ ٤٥ ، مسند أبي سعيد الخدرى.

(٢) محمد بن جعفر الهذلي ، البصرى المعروف بغندر ، بضم الغين وسكون النون وفتح الدال ، ثقة صحيح الكتاب الا أن فيه غفلة من التاسعة مات سنة ١٩٣ هـ/ ع (التقريب ص ٤٧٢ ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٩١).

(٣) التهذيب ٧/ ٢٢٤ ، التقريب ص ٣٩٣.

الحكم على الحديث :

من طريق الامام أحمد ، إسناده ضعيف ،ففيه ابن أبي ليلى وهوصدوق سيء الحفظ ، وعطية بن سعد العوفي ،صدوق يخطيء.(١)

*

(٤٦٩/١١٣ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾).(*)

روى عن ابن عباس في قوله ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾(٢) أنها الأجنة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٣) بأسانيد وألفاظ مختلفة من طريق قابوس(٤) عن أبيه(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما ،قال : الجنين من بهيمة الأنعام فكلوه.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) انظر الحديث رقم (٤٦٠/٢٢٢ر ، ٤٦٧/٢٢٩ر).
(٢) الاية الأولى (المائدة).
(٣) تفسير الطبرى ٦/ ٣٤ تفسير سورة المائدة ،الآية الأولى .
(٤) قابوس بن مُخَارق ،بضم الميم بعدها معجمة خفيفة ،ويقال ابن أبي مخارق ،الكوفي لا بأس به من الثالثة ،قال الذهبي :يجهل/ د س ق (التقريب ص٤٤٩ ،الكاشف ٢/ ٣٣٤ ،الثقات لابن حبان ٥/٣٢٧).
(٥) أبو قابوس : مخارق بن سليم الشيباني ،مختلف في صحبته وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / س (التقريب ص٥٢٣).

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ،ففيه محمد بن حُميد بن حيان [١] وهو حافظ ضعيف وسفيان بن وكيع [٢] وهو ضعيف ، وقابوس بن مخارق وهو لا بأس به ،وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناده الثاني : سفيان بن وكيع وقابوس بن مخارق ،وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناده الثالث : قابوس بن مخارق ،ويحى بن يمان [٣] وهو صدوق يخطيء ،وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناده الرابع : قابوس بن مخارق ،وبقية رجاله ثقات.

*

(٤/ ٧٠ ١١٤ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
* بهيمة الأنعام *) . [*]

روى عن ابن عباس : أنها جميع الأنعام.

تخريجه :

أورده القرطبي [٤] في بيان معنى "بهيمة الأنعام" ،انها الابل والبقر والغنم ،قال : وهو قول ابن عباس والحسن.

الحكم على الأثر : أورده القرطبي معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ،سورة البقرة الاية ١٧٣.
(١) محمد بن حميد ،تقدم في (١/ ٩٧ ٤٣ط).
(٢) سفيان بن وكيع ،تقدم في (٣٦٦/ ١٠١ ط).
(٣) يحى بن يمان العجلي الكوفي ،صدوق عابد يخطيء كثيرا ،وقد تغير ،من كبار التاسعة ، مات سنة ١٨٩هـ/ بخ م ٤ (التقريب ص ٥٩٨ ،التهذيب ١١/ ٣٠٦).
(٤) الجامع لأحكام القرآن ٦/ ٣٤ ،تفسير سورة المائدة الآية الأولى (المسألة الثالثة).

(٧١ ٤/ ١١٥ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ الا ما يتلى عليكم ﴾).(*)

روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه : الخنزير .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق علي بن أبي طلحة (٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ الا ما يتلى عليكم ﴾ (٣) قال : الخنزير .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ففيه عبد الله بن صالح (٤) وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، ومعاوية بن صالح (٤) وهو صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة وهو صدوق قد يخطيء .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ، سورة البقرة الآية ١٧٣ .

(١) تفسير الطبرى ٦/ ٣٤ ، تفسير سورة المائدة الآية الأولى .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠٦ / ٥٢ ق) .

(٣) سورة المائدة الآية الأولى .

(٤) تقدمت ترجمتهما في (١٦٢/٣٩ ق) .

(٤٧٢ / ٢٧ ١ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

* بهيمة الأنعـــام *) .(*)

روى عن الحسن أن بهيمة الأنعام : الشاة والبعير والبقر .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) قال حدثنا سفيان بن وكيع (٢) قال ثنا عبد الأعلى (٣) عن عوف (٤) عن الحسن (٥) قال : "بهيمة الأنعام" هي : الابل والبقر والغنم.

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، ففيه سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تفسير الطبرى ٦/ ٣٣ ، الآية الأولى من سورة المائدة .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٣٦٦/ ١٠١ط) .

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ثقة تقدم في (١٤٢/ ٣٠ط) .

(٤) عوف بن أبي جميلة ،ثقة تقدم في (١٤/ ١٣ر) .

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصرى ،ثقة تقدم في (٥٠/ ٨ط) .

(٧٣ ٤/ ٢٣١ر) (حديث البراء بن عازب في ذكاة الجنين) .(*)

روى في حديث سليمان أبي عمران عن ابن البراء عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في أجنة الأنعام أن ذكاتها ذكاة أمها اذا أشعرت.

تخريجه :

١ - أخرجه البيهقي (١) عقب حديث أبي سعيد الخدرى بقوله : وفي الباب عن علي ... والبراء بن عازب رضي الله عنهم مرفوعا .

٢ - وأورده ابن حجر (٢) بقوله : وأما حديث البراء فذكره البيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان أبي عمران ، لم أقف على ترجمته.

٢ - ابن البراء هو عبيد بن البراء بن عازب الأنصارى الحارثي ، الكوفي ثقة من الرابعة / م د س ق .(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ذكره البيهقي تعليقا ،واكتفى الحافظ ابن حجر بعزوه الى البيهقي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) السنن الكبرى ٩/ ٣٣٥ ،الضحايا باب ذكاة ما في بطن الذبيحة.

(٢) تلخيص الحبير ٤/ ١٥٧ ،الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩ .

(٣) التهذيب ٧/ ٦٠ ،التقريب ص ٣٧٦ .

(٧٤ ٤/ ١٢٨ط) (أثر ابن كعب بن مالك في ذكاة الجنين) .(*)

روى الزهرى عن ابن كعب بن مالك قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : اذا اشعر الجنين فان ذكاته ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) وابن حزم (٢) من طريق الزهرى عن ابن كعب ،أنه قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين اذا أشعر فذكاته ذكاة أمه. واللفظ للبيهقي .

وأورده ابن حجر (٣) بنحوه من طريق سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن كعب ،وعزاه الى ابن حزم.

بيان حال الرواة :

١- الزهرى : هو محمد بن مسلم حافظ متقن تقدم في (٣/ ١ط).

٢- عبد الرحمن بن كعب بن مالك ،ثقة تقدم في (٣٨١/ ١٨٦ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

أورده البيهقي وابن حزم معلقا .

وقال ابن حجر عقبه : ورواه البيهقي عن جماعة من الصحابة موقوفا والله أعلم أهـ .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) السنن الكبرى ٩/ ٣٣٥ ،الضحايا باب ذكاة ما في بطن الذبيحة.
(٢) المحلى لابن حزم ٧/ ٤١٩ ،الأطعمة المسألة رقم ١٠١٤.
(٣) تلخيص الحبير ٤/ ١٥٨ ،الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩.

- (م) (٤٧٥/١١٦ق) (أثر علي في ذكاة الجنين) .(*)

روى عن علي أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الأثر رقم (٤٥٦/١١٢ق) .

*

- (م) (٤٧٦/١١٧ق) (أثر ابن عمر في ذكاة الجنين) .(*)

روى عن ابن عمر أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الأثر رقم (٤٥٥/١١١ق) .

*

- (م) (٤٧٧/٢٣٢ر) (حديث أبي سعيد الخدري في ذكاة الجنين) (*)

عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين يخرج ميتا فقال : " ان شئتم فكلوه فان ذكاته ذكاة أمه " .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٤٦٧/٢٢٩ر) .

*

- (م) (٤٧٨/٢٣٣ر) (حديث أبي الدرداء وأبي أمامة في ذكاة الجنين) (*) .

عن أبي الدرداء(١) وأبي أمامة(٢) قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (٤٦١/٢٢٣ر) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) أبو الدرداء : هو عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري صحابي جليل /ع (انظر ترجمته في التقريب ص ٤٣٤) .

(٢) أبو أمامة الباهلي ، حليف بني حارثة اسمه إياس وقيل عبد الله بن ثعلبة وقيل ثعلبة بن عبد الله أو ابن سهيل ، صحابي /م ٤ (التقريب ص ٦١٩) .

(٤٧٩/ ٢٣٤ر) (حديث جابر في ذكاة الجنين [*]).

وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود [١] والحاكم [٢] والبيهقي [٣] من حديث أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه . واللفظ لأبي داود .

٢ - وأورده ابن حزم [٤] والهيثمي [٥] بنحوه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعا .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن أبي داود ٣/ ١٠٣ ، الأضاحي باب ما جاء في ذكاة الجنين حديث رقم ٢٨٢٨ .

(٢) المستدرك ٤/ ١١٤ ، الأطعمة .

(٣) السنن الكبرى ٩/ ٣٣٥ ، الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٤) المحلى لابن حزم ٧/ ٤١٩ ، الأطعمة مسألة رقم ١٠١٤ .

(٥) مجمع الزوائد ٤/ ٣٥ الصيد والذبائح ، باب ذكاة الجنين .

وقال المنذرى [١] : في إسناده عبيد الله بن أبي زياد المكي القداح [٢] . وفيه مقال .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه حماد بن شعيب [٣] و هو ضعيف .

*

(٤٨٠/٢٣٥د) (حديث في طهارة جلود الميتة) . [*]

حديث " إنما حرم أكلها و إنما حرم لحمها ".

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى [٤] ومسلم [٥] وأبو داود [٦] والنسائي [٧] وابن ماجه [٨]

(*) أحكام القرآن ١/١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مختصر سنن أبي داود ٤/١١٩ حديث رقم ٢٧١٠ .

(٢) عبيد الله بن أبي زياد القداح ، أبو الحصين المكي ، ليس بالقوى من الخامسة مات سنة ١٥٠ هـ قال أبوحاتم : ليس بالقوى ولا بالمتين وهو صالح الحديث / د ت ق . (التقريب ص٣٧١ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/٣١٥ ، ترجمة (١٥٠٠) ، الكاشف ٢/١٩٨ ، ترجمة ٣٥٩٤) .

(٣) حماد بن شعيب الحماني التميمي أبو شعيب ، قال البخارى فيه نظر ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، وقال يحى بن معين و أبو زرعة : ضعيف (انظر التاريخ الكبير ٣/٢٥ ، ترجمة رقم ١٠١ ، الجرح والتعديل ٣/١٤٢ ترجمة رقم ٦٢٥) .

(٤) صحيح البخارى ٦/٢٣١ ، الذبائح والصيد ، باب جلود الميته .

(٥) صحيح مسلم ١/٢٧٦ ، ٢٧٧ ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ .

(٦) سنن أبي داود ٤/٦٥ ، اللباس ، باب في أهب الميتة ، حديث رقم ٤١٢٠ .

(٧) سنن النسائي ٧/١٧١ ، جلود الميتة ، حديث رقم ٤٢٣٤ ، ٤٢٣٦ .

(٨) سنن ابن ماجه ٢/١١٩٣ ، باب لبس جلود الميتة اذا دبغت ، حديث ٣٦١٠ .

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة فقال : هلا استمتعتم بإهابها ؟، قالوا إنها ميتة ، قال : إنما حرم أكلها . واللفظ للامام البخارى . والبقية نحوه .

٢ - وأخرجه الدارقطني (١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بألفاظ مختلفة - "... عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إنما حرم لحمها ودباغ إهابها طهورها ".

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ، لأنه متفق عليه .

وقال الدارقطني عقبه : هذه أسانيد صحاح .

*

(٤٨١/٢٣٦ر) (حديث ابن عباس في طهارة جلود الميتة بالدباغ (*)) .

عن ابن عباس قال : أيما إهاب دبغ فقد طهر .

تخريجه :

١ - أخرجه مسلم (٢) وأبو داود (٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اذا دبغ الاهاب فقد طهر ، واللفظ للامام مسلم .

(*) أحكام القرآن ١/١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الدارقطني ١/٤١ - ٤٤ ، ٤٨ ، الطهارة باب الدباغ .

(٢) صحيح مسلم ١/٢٧٧ ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ .

(٣) سنن أبي داود ٤/٦٦ ، اللباس ، حديث رقم ٤١٢٣ .

٢ - وأخرجه الترمذى (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) بمثله من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح لأن مسلما أخرجه.

وقال الترمذى : حديث ابن عباس حسن صحيح .

*

(٢٣٧/٤٨٢ر) (حديث سلمة بن المحبق في ذكاة الأديم) (*).

حديث : الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المُحَبَّق أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى في غزوة تبوك على بيت بفنائه قربة معلقة فاستسقى فقيل إنها ميتة فقال : ذكاة الأديم دباغته.

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٤) والنسائي (٥) وابن أبي شيبة (٦) وأحمد (٧)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الترمذى ٤/ ٢٢١ ، اللباس ، حديث رقم ١٧٢٨ .

(٢) سنن النسائي ٧/ ١٧٣ ، الفرع والعتير ، حديث رقم ٤٢٤١ .

(٣) سنن ابن ماجه ٢/ ١١٩٣ ، اللباس حديث رقم ٣٦٠٩ .

(٤) سنن أبي داود ٤/ ٦٦ ، اللباس باب في أهب الميتة .

(٥) سنن النسائي ٧/ ١٧٣ ، جلود الميتة حديث ٤٢٤٣ .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ١٩٣ ، في الفراء من جلود الميتة اذا دبغت .

(٧) المسند ٣/ ٤٧٦ ، ٥/ ٦ ، ٧ (حديث سلمة بن المحبَّق) .

من حديث سلمة رضي الله عنه ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك أتى على بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا : يا رسول الله انها ميتة فقال : دباغها طهورها . واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - الحسن بن أبي الحسن البصرى ثقة تقدم في (٥٠/٨ ط) .

٢ - جَوّن بن قتادة بن الأعور بن ساعدة التميمي ثم السعدى ،البصرى لم تصح صحبته ولأبيه صحبة وهو مقبول من الثانية / د س.(١)

٣ - سلمة بن المحبق ،وقيل هو ابن ربيعة بن صخر الهذلي ، أبو سنان ،صحابي سكن البصرة / د س ق.(٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى في العلل (٣) : ولا أعرف لجَوّن بن قتادة غير هذا الحديث ،ولا أدرى من هو .

وقال المنذرى : (٤) وسئل أحمد بن حنبل عن جون بن قتادة، فقال : لا يعرف .

وقال ابن حجر: (٥) إسناده صحيح .

---

(١) التقريب ص ١٤٣ ،الكاشف ١٣٣/١.

(٢) التقريب ص ٢٤٨.

(٣) علل الترمذى الكبير ٧٢٥/٢ ، ما جاء في جلود الميتة اذا دبغت.

(٤) مختصر سنن أبي داود ٦٥/٦ ،حديث رقم ٣٩٦٢.

(٥) تلخيص الحبير ٤٩/١ حديث رقم ٤٤ الطهارة باب الأواني .

(٢٣٨/٤٨٣ر) (حديث زيد بن ثابت في طهارة جلود الميتة)(*).

روى سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " دباغ جلود الميتة طهورها ".

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (١) بمثله من حديث سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

٢ - وأورده الزيلعي (٢) بمثله من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه وعزاه الى البيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - سعيد بن المسيب ثقة تقدم في (٧٨/١٣٩ر).

٢ - زيد بن ثابت بن الضحاك ،صحابي مشهور كتب الوحي ومن الراسخين في العلم مات سنة ٤٥ هـ وقيل بعد الخمسين / ع. (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ١/٤٨ ،الطهارة باب الدباغ.

(٢) نصب الراية ١/١١٩ ،الطهارات أحاديث دباغ الجلود .

(٣) التقريب ص ٢٢٢.

الحكم على الحديث :

أورده الحافظ ابن حجر (١) وسكت عنه ، وكذا الدارقطني والزيلعي.
وفي إسناد الدارقطني ، الواقدى (٢) وهو متروك .

*

(٤٨٤/٢٣٩ر) (حديث سودة في طهارة جلود الميتة) (*).

روى سِمَاك عن عكرمة (عن ابن عباس) (٣) عن سودة ، قالت كانت لنا شاة فماتت فطرحناها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما فعلت شاتكم فقلنا رميناها فتلا قوله تعالى :

﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ ﴾ (٤) الآية
أفلا استمتعتم بإهابها فبعثنا اليها فسلخناها ودبغنا جلدها وجعلناه سقاء وشربنا فيه حتى صار شنا .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٥) والبيهقي (٦) بنحوه من حديث سماك عن عكرمه عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) تلخيص الحبير ١/٥٠ ، الطهارة باب الأواني حديث رقم ٤٤ .
(٢) محمد بن عمر بن واقد ، تقدم في (٢٠٠/٠٤ ر) .
(٣) في الأصل ساقط والتصحيح من شرح معاني الاثار والسنن الكبرى .
(٤) سورة الأنعام الآية ١٤٥ .
(٥) شرح معاني الآثار ١/٤٧١ ، الطهارة باب دباغ الميتة .
(٦) السنن الكبرى ١/١٨ ، الطهارة ، طهارة باطن الجلد بالدبغ .

بيان حال الرواة :

١ - سماك بن حرب بن أوس صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدم في (٤٥٨/ ٢٢٠ر).

٢ - عكرمة أبو عبد الله ،ثقة ثبت تقدم في (٤٨/٧ ط).

٣ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، تقدم في (١٤/٣ ١ر).

٤ - سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس العامرية القرشية ، أم المؤمنين ماتت سنة ٥٥ هـ / خ د س .(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

الحديث أخرجه الطحاوى والبيهقي من طريق سماك عن عكرمة ، وروايته عن عكرمة مضطربة ،وقد ثبت الحديث من طريق الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة ،وأخرجه البخارى في صحيحه(٢) - وبهذه المتابعة يكون الحديث حسنا لغيره - .

*

(٤٨٥/ ٢٤٠ر) (حديث أم سلمة في إهاب الميتة).(*)

وقالت أم سلمة : مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميمونة فقال : (ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها).

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٢ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) التقريب ص ٧٤٨.

(٢) انظر (صحيح البخارى ٧/ ٢٣٠ ، الأيمان والنذور ،باب اذا حلف أن لا يشرب ...).

تخريجه :

١ - أخرجه الطبراني (١) والدارقطني (٢) والبيهقي (٣) ،بنحوه من حديث يحى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها (قال الدارقطني عقبه : يوسف بن السفر (٤)، متروك ولم يأت به غيره).

٢ - وأخرجه أيضا الطبراني (٥) والدارقطني (٢) ،بنحوه من حديث يحى بن سعيد عن عمرة (٦) عن أم سلمة رضي الله عنها (قال الدارقطني عقبه : تفرد به فرج بن فضالة (٧) وهو ضعيف).

---

(١) المعجم الكبير ٢٣/٢٥٨ ،ما رواه يحى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة.

(٢) سنن الدارقطني : ٤٧ ، ٤٨ ،الطهارة باب الدباغ .

(٣) السنن الكبرى ١/ ٢٤ ،الطهارة باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة.

(٤) يوسف بن السفر أبو الفيض ،كاتب الأوزاعي متروك الحديث. انظر (لسان الميزان ٦/ ٣٢٢ ،الكامل لابن عدى ٧/ ٢٦١٩).

(٥) المعجم الكبير ٢٣/ ٣٦٠ ،ما روته عمرة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة.

(٦) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ثقة من الثالثة ماتت قبل المائة / ع (تقريب ص ٧٥٠).

(٧) فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي ضعيف من الثامنة مات سنة ١٧٧هـ/ د ت ق (تقريب ص ٤٤٤).

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) عقب حديث عمرة : رواه الطبراني في الكبير والأوسط تفرد به فرج بن فضالة وضعفه الجمهور .

وقال عن حديث أبي سلمة : رواه الطبراني في الكبير وفيه يوسف بن السفر وقد أجمعوا على ضعفه .

*

(م) (٤٨٦ / ٢٤١ر) (حديث ميمونة في طهارة جلود الميتة) (*) .

عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة قالت: مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة لهم ميتة فقال : " ألا دبغوا اهابها فانتفعوا به " فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال : " انما حرم من الميتة أكلها ".

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٤٨٠ / ٢٣٥ر) .

بيان حال الرواة :

١ - الزهرى : هو محمد بن مسلم ، حافظ تقدم في (٣/ ١ط) .

٢ - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الهذلي ، ثقة ثبت ، تقدم في (٤١٤/ ٩٨ ١ر) .

٣ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، تقدم في (١٤/ ١٣ ١ر) .

الحكم على سند المؤلف : أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث : الحديث أخرجه الشيخان (٢) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مجمع الزوائد ١/ ٢١٨ ، الطهارة باب التوضؤ من جلود الميتة والانتفاع بها إذا دبغت.

(٢) انظر الحديث رقم (٤٨٠/ ٢٣٥ر) .

(٤٨٧ / ٢٤٢ر) (حديث عبد الله بن عكيم في جلود الميتة) (*)

روى الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب ".

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥)، من حديث عبد الله بن عكيم قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب " أن لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - الحكم بن عتيبة ، ثقة ثبت ، تقدم في (٧٨ / ١١ط).

٢ - عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصارى المدني ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة ٨٣ هـ. /ع. (٦)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن أبي داود ٤/ ٦٧ ، اللباس ، حديث رقم ٤١٢٧.

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٢٢٢ ، اللباس ، حديث رقم ١٧٢٩.

(٣) سنن النسائي ٧/ ١٧٥ ، الفرع والعتيره ، حديث رقم ٤٢٤٩ ، ٤٢٥١.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١١٩٤ ، اللباس ، باب من قال لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب .

(٥) المسند ٤/ ٣١٠ ، ٣١١ ، حديث عبد الله بن عكيم .

(٦) التقريب ص ٣٤٩.

٣ - عبد الله بن عكيم الجهني ، أبو معبد الكوفي ، مخضرم من الثانية ، مات في إمرة الحجاج / م ٤.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن .

قلت : اختلف أهل العلم في صحة حديث ابن عكيم لاضطراب سنده و متنه و نسخه لحديث ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهما .

قال الحازمي :(٢) وطريق الانصاف فيه أن يقال ان حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة في النسخ لو صح ولكنه كثير الاضطراب ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة ، وقال أبو عبد الرحمن النسائي أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة اذا دبغت حديث الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة .

وروينا عن الدورى أنه قال ليحيى بن معين أيما أعجب اليك من هذين الحديثين ، لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب أودباغها طهورها ، قال دباغها طهورها أعجب الى ، و اذا تعذر ذلك فالمصير الى حديث ابن عباس أولى لوجوه من الترجيحات و يحمل حديث ابن عكيم على منع الانتفاع به قبل الدباغ وحينئذ يسمى إهابا و بعد الدباغ يسمى جلدا ولا يسمى إهابا وهذا معروف عند أهل اللغة ليكون جمعا بين الحكمين ، وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار .

---

(١) التقريب ص ٣١٤ ، الكاشف ٢/ ٩٩ .

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص ٥٩ ، باب ما جاء في جلود الميتة . وانظر (نصب الراية ١/ ١٢٠ الحديث رقم (٤٠) ، تلخيص الحبير ١/ ٤٦ حديث رقم (٤١)) .

(٤٨٨/ ١٢٨ق) (حديث ابن عكيم عن عمر بن الخطاب في جلود الميتة)(*) .

روى عاصم بن علي عن قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال : كتب الينا عمر بن الخطاب أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب .

تخريجه :

لم أقف عليه من هذه الطريق ، و تقدم مرفوعا من حديث عبد الله بن عكيم برقم (٤٨٧/ ٢٤٢ ر) .

بيان حال الرواة :

١ - عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ، صدوق ربما وهم ، تقدم في (٢٤٣ / ١٢٥ ر) .

٢ - قيس بن الربيع ، صدوق تغير لما كبر ، تقدم في (١٠٩/ ٢٧ق) .

٣ - حبيب بن أبي ثابت ، ثقة تقدم في (٢٤٣/ ١٢٥ ر) .

٤ - عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة تقدم في (٤٨٧/ ٢٤٢ ر) .

٥ - عبد الله بن عكيم ، مخضرم ، تقدم في (٤٨٧/ ٢٤٢ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه ، وفي إسناده عاصم بن علي وهو صدوق ربما وهم ، وقيس بن الربيع وهو صدوق ، وقد أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٤ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(٢٤٣/٤٨٩ ر) (حديث تحريم بيع شحوم الميتة) (*) .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) ، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وفيه ، عن طاوس أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول بلغ عمر أن فلانا باع خمرا فقال : قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها " واللفظ للامام البخارى (وفي صحيح مسلم التصريح باسم الرجل ، وهو سَمُرَة) .

٢ - وأخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأحمد (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قاتل الله يهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها " . واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٤ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح البخارى ٣/ ٤٠ ، ٤٣ ، البيوع ، باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه ، باب بيع الميتة والاصنام .

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٧ ، ١٢٠٨ ، المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة . .

(٣) سنن النسائي ٧/ ١٧٧ ، الفرع والعتيرة حديث رقم ٤٢٥٦ ، ٤٢٥٧ .

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١١٢٢ ، الأشربة ، باب التجارة في الخمر .

(٥) المسند ٢/ ٣٦٢ ، مسند أبي هريرة .

٣ - وأخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذي (٤) والنسائي (٥) ، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ، إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام ، فقيل : يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانها يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ، فقال : لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك " قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه " واللفظ للامام البخاري .

*

(٤٩٠/ ٢٤٤ ر) (حديث جابر في تحريم بيع شحوم الميتة) (*) .

روى محمد بن اسحاق عن عطاء عن جابر قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتاه أصحاب الصليب الذين يجمعون الأوداك فقالوا : يا رسول الله انا نجمع هذه الأوداك وهي من الميتة وعكرها وانما هي للأدم والسفن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها " .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح البخاري ٣/ ٤٠ ، ٤٣ ، البيوع ، باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه ، باب بيع الميتة والأصنام .

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٧ ، ١٢٠٨ ، المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة .

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٢٨٠ ، البيوع حديث رقم ٣٤٨٦ .

(٤) سنن الترمذي ٣/ ٥٩١ ، البيوع حديث رقم ١٢٩٧ .

(٥) سنن النسائي ٧/ ١٧٧ ، الفرع والعتيرة ، حديث رقم ٤٢٥٦ ، ٤٢٥٧ .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) من حديث يزيد بن أبي حبيب (٦) عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، بنحوه. (٧)

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن اسحاق بن يسار ، صدوق يدلس تقدم في (٨٨/ ٥١ ر).

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٢١٧/ ١١٠ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

غريب الحديث :

١ - الأوداك : جمع ودك وهو دسم اللحم ودهنه الذى يستخرج منه. (٨)

٢ - وعكرها : قال ابن منظور (٩) : العكر : دردى كل شيء . وعكر الشراب والماء والدهن آخره وخاثره.

٣ - للأدم : الأدم مفردها أديم ، وهو الجلد ، قال ابن منظور (٩) : الأديم الجلد ما كان ، وقيل الأحمر وقيل هو المدبوغ ..

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) صحيح البخارى ٣/ ٤٣ ، البيوع باب بيع الميتة والأصنام.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٧ ، المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة.
(٣) سنن أبي داود ٣/ ٢٨٠ ، البيوع حديث رقم ٣٤٨٦.
(٤) سنن الترمذى ٣/ ٥٩١ ، البيوع حديث رقم ١٢٩٧.
(٥) سنن النسائي ٧/ ١٧٧ ، الفرع والعتيرة حديث رقم ٤٢٥٧.
(٦) يزيد بن أبي حبيب ، ثقة تقدم في (٢٠٠/ ١٠٤ ر).
(٧) انظر الحديث رقم (٤٨٩/ ٢٤٣ ر).
(٨) النهاية في غريب الحديث ٥/ ١٦٩.
(٩) لسان العرب ٤/ ٦٠٠ ، ١٢/ ٩ .

(٤٩١/١٢٩ط) (أثر عطاء في الانتفاع بشحوم الميتة) .(*)

ذكر عن ابن جريج عن عطاء أنه يدهن بشحوم الميتة ظهور السفن .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء قال : ذكروا أنه يستشقب بشحوم الميتة ويدهن بها السفن ولا يُمس قال : يؤخذ بعود ، قلت : أيدهن بها غير السفن أديم أو شيء يمس ؟ قال : لم أعلم ، قلت : وأين يدهن من السفن ؟ قال : ظهورها ولا يدهن بطونها ، قلت : ولا بد أن يمس ودكها بيده في المصباح ، قال : فليغسل يده اذا مسه .(١)

بيان حال الرواة :

١ - ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة تقدم في (١٨/١٧ر) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في (٢١٧ / ١٠ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

قال أبو بكر الرازي : هو قول شاذ وقد ورد الأثر بتحريمه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، سورة البقرة ، آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٧ ، الطهارة ، باب شحم الميتة ، أثر رقم (٢٠٨) .

(٤٩٢/ ٢٤٥ ر) (حديث أبي هريرة في الفأرة تقع في السمن) (*).

روى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن فقال صلى الله عليه وسلم (ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وأحمد (٢) وأبو داود (٣) والترمذي (٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن ،قال : اذا كان جامدا فألقوه وما حولها ،وان كان مائعا فلا تقربوه ،واللفظ لعبد الرزاق .

بيان حال الرواة :

١ - الزهري : هو محمد بن مسلم ،حافظ تقدم في (٣/ ١ط).

٢ - سعيد بن المسيب ،ثقة تقدم في (١٣٩/ ٧٨ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،البقرة آية ١٧٣ ،باب الفأرة تموت في السمن.

(١) المصنف ١/ ٨٤ ،الطهارة ،الفأرة تموت في الودك ،أثر رقم ٢٧٨، ٢٧٩.

(٢) المسند ٢/ ٢٦٥ ،مسند أبي هريرة.

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٣٦٤، ٣٦٥ ،الأطعمة باب في الفأرة تقع في السمن.

(٤) سنن الترمذي ٤/ ٢٥٧ ،الأطعمة حديث رقم ١٧٩٨ ،وانظر علل الترمذي الكبير ٢/ ٧٥٨ ،باب رقم ٣١٩.

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى الترمذى (١) : هو حديث غير محفوظ ، وقال سمعت محمد بن اسماعيل يقول : وحديث معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث - قال : هذا خطأ أخطأ فيه معمر ، والصحيح حديث الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة . أهـ

وقال عبد الرزاق عقبه (٢) : وقد كان معمر أيضا يذكره عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينه . أهـ . (يعني بذلك أن معمرا لم يهم في روايته عن الزهرى عن ابن المسيب بل كان يرويه تارة هكذا وتارة هكذا) (هذا تعليق المحقق حبيب الرحمن الأعظمي) .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣) : وجزم الذهلي بان الطريقين صحيحان .

وقال أيضا : وهذا يدل على أن لرواية الزهرى عن سعيد أصلا ، وكون سفيان بن عيينه لم يحفظه عن الزهرى الا من طريق ميمونة لا يقتضي أن لا يكون له عنده إسناد آخر .

قال الحافظ (٤) فائدة : أخذ الجمهور بحديث معمر الدال على التفرقة بين الجامد والذائب .

---

(١) سنن الترمذى ٤/٢٥٧ ، الأطعمة حديث رقم ١٧٩٨ وانظر علل الترمذى الكبير ٢/٧٥٨ ، باب رقم ٣١٩ .

(٢) المصنف ١/ ٨٤ ، الطهارة ، الفأرة تموت في الودك ، أثر رقم ٢٧٨ ، ٢٧٩ .

(٣) فتح البارى ٩/ ٥٤٩ ، الذبائح باب اذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب .

(٤) المصدر نفسه ١/ ٢٧٤ ، الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء .

(٤٩٣/ ٢٤٦ ر) (حديث أبي سعيد الخدرى في الفأرة تقع في السمن (*)).

وروى أبو سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. (يعنى مثل حديث أبي هريرة المتقدم).

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (١) من حديث أبي هارون العبدى (٢) عن أبي سعيد الخدرى -رضي الله عنه - قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت ،قال : استصبحوا به ولا تأكلوه .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق (٣) والدارقطني (١) من طريق أبي هارون عن أبي سعيد قال : انتفعوا به ولا تأكلوه ،واللفظ لعبد الرزاق.

الحكم على الحديث :

قال أبو الطيب صاحب التعليق المغني (٤) : أبوهارون العبدى اسمه عُمارة بن جُوين ،قال ابن حبان : كان يروى عن أبي سعيد ما ليس من حديثه ، وضعفه يحيى القطان ويحيى بن معين ،وقال النسائي متروك وقال أحمد ليس بشيء وضعفه غيرهم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ ،باب الصيد والذبائح والأطعمة.

(٢) عمارة بن جوين ، بجيم مصغر ،أبوهارون العبدى ،مشهور بكنيته متروك ومنهم من كذبه ،شيعي من الرابعة مات سنة ١٣٤هـ/ عخ ت ق . (التقريب ص ٤٠٨ ،الكاشف ٢/ ١٦٢).

(٣) مصنف عبد الرزاق ١/ ٨٤ ،الطهارة ،باب الفأرة تموت في الودك حديث (٢٨٠ ، ٢٨١).

(٤) التعليق المغني على الدارقطني -بذيل سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢.

(٤٩٤/٧ ٢٤ ر) (حديث ميمونة في الفأرة تقع في السمن)(*).

روى الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت ،فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " القوها وما حولها ثم كلوه ".

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) من حديث ميمونة رضي الله عنها ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال : " القوها وما حولها فاطرحوه وكلو سمنكم ." واللفظ للامام البخارى .

بيان حال الرواة :

١ - الزهرى ،تقدم في (٣/ ١ط).

٢ - عبيد الله بن عبد الله ،تقدم في (٤١٤/ ٩٨ ر).

٣ - عبد الله بن عباس ،تقدم في (١٤/ ١٣ ر).

٤ - ميمونة بنت الحارث الهلالية ،زوج النبي صلى الله عليه وسلم قيل كان اسمها برة ، فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة ،وتزوجها بسرف سنة سبع وماتت بها ودفنت سنة ٥١ هـ على الصحيح /ع.(٥)

الحكم على سند المؤلف : أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) صحيح البخارى ١/ ٦٤ ،الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء ٦/ ٢٣٢ ،الذبائح والصيد ،باب اذا وقعت الفأرة في السمن الجامد .
(٢) سنن أبي داود ٣/ ٣٦٤ ،الأطعمة ،باب في الفأرة تقع في السمن.
(٣) سنن الترمذى ٤/ ٢٥٧ ،الأطعمة ،باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن.
(٤) سنن النسائي ٧/ ١٧٨ ،الفرع والعتيرة ،الفأرة تقع في السمن.
(٥) التقريب ص ٧٥٣.

(٤٩٥/٢٤٨ ر) (حديث ابن عمر في الفأرة تقع في السمن) .(*)

روى عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر أنه أخبره ، أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث سأله رجل عن فأرة وقعت في ودك لهم فقال : أجامد هو ؟ قال : نعم ، قال : اطرحوا ما حولها وكلوا ودككم ، قالوا يا رسول الله إنه مائع ، قال : فانتفعوا به ولا تأكلوه .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) من حديث ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والودك ، قال : " اطرحوا ماحولها ان كان جامدا وان كان مائعا فانتفعوا به ولا تأكلوا ".

بيان حال الرواة :

١ - عبد الجبار بن عمر الأيلي الأموى مولاهم ضعيف من السابعة ، مات بعد ١٦٠ هـ/ ت ق .(٢)

٢ - ابن شهاب هو : محمد بن مسلم تقدم في (٣/ ١ط) .

٣ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عمر أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا ، كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت ، من كبار الثالثة مات آخر سنة ١٠٦ هـ/ع .(٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩١ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٢) التقريب ص ٣٣٢ الكاشف ٢/ ١٣١ .

(٣) التقريب ص ٢٢٦ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الجبار بن عمر قال محمد بن سعد كان بافريقية وكان ثقة وضعفه جماعة.

و من طريق الدارقطني في اسناده يحى بن أيوب الغافقي (٢) ، قال الدارقطني (٣) : في بعض حديثه اضطراب و من مناكيره عن ابن جريج عن الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعا و ان كان مائعا فانتفعوا به .

*

قال أبو بكر الرازى : وروى عن ابن عمر وأبي سعيد الخدرى وأبي موسى الأشعرى والحسن في آخرين من السلف جواز الانتفاع به من غير جهة الأكل ، قال أبو موسى : بيعوه ولا تطعموه .

١ - (٩٦/٤ ١١ق) (أثر ابن عمر في الفأرة تموت في السمن المائع) (*) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٤) وابن أبي شيبة (٥) من طريق

(*) أحكام القرآن ١٤٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مجمع الزوائد ٢٨٧/١ ، الطهارة باب في الفأرة والنجاسة تقع في الطعام .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠٩/٤٣١ر) وهو صدوق .

(٣) انظر (التهذيب ١٨٧/١١ ، ترجمة يحى بن أيوب الغافقي ، ذكر أسماء التابعين و من بعدهم ٤٠٤/١ ، ترجمة رقم ١٢٣٤) .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٨٦/١ ، الطهارة ، باب الفأرة تموت في الودك ، أثر رقم ٢٨٦ .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٩٣/٨ ، ما قالوا في الفأرة تقع في السمن ، أثر ٤٤٤٨ ، ٤٤٤٩ .

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال :استسرجوا به وادهنوا به الأدُم، واللفظ لعبد الرزاق ، وفي لفظ ابن أبي شيبة ، قال : انتفعوا بـــه وادهنوا به الأدُم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

٢ - (٤٩٧/ ١٢٠ق) (أثر أبو سعيد الخدرى في الفأرة تموت في السمن المائع)(*).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) والدارقطني (٢) من طريق أبي هارون العبدى (٣) عن أبي سعيد الخدرى قال : انتفعوا به ولا تأكلوه ، واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف جدا ،لأن أبا هارون العبدى متروك الحديث، وهو ضعف لا ينجبر بغيره .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٦ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٨٢ ،الطهارة ،أثر رقم (٢٨٠ ، ٢٨١) .

(٢) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٣) تقدمت ترجمته في (٤٩٣/ ٢٤٦ر) .

٣ - (٤٩٨/ ١٢١ق) (أثر أبي موسى الأشعري في الوزغ تموت في السمن المائع) .(*)

قال أبوموسى : بيعوه ولا تطعموه .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق ابن سيرين (٣) أن الأشعري سئل عن سمن مات فيه وزغ فقال : بيعوها بيعا ولا تبيعوه من مسلم ، واللفظ لابن أبي شيبة ، وفي لفظ عبد الرزاق فقال : بيعوه ممن يستحله ثم أعلموه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح لأن رجالهما ثقات .

*

٤ - (٤٩٩/ ١٣٠ط) (أثر الحسن في الفأرة تموت في السمن المائع) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤) من طريق هشيم (٥) عن يونس (٦) أن الحسن ومحمدا (٣) قالا له ذلك .

الحكم على الأثر: اسناده صحيح لأن رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٦ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٨٧ ، الطهارة باب الوزغ تموت في الودك ، أثر رقم (٢٩٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٩٣ ، أثر رقم (٤٤٤٧) ما قالوا في الفأرة تقع في السمن .

(٣) محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة مات سنة ١١٠هـ/ع (التقريب ص ٤٨٣ ، التهذيب ٩/ ٢١٤) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٩٥ ، أثر رقم ٤٤٥٥ ما قالوا في الفأرة تقع في السمن .

(٥) هشيم بن بشير ، ثقة ثبت تقدم في (٢٦/ ٤ط) .

(٦) يونس بن عبيد بن دينار ، ثقة ثبت تقدم في (١٤١/ ٢٩ ط) .

(٥٠٠/١٢٢ ق) (أثر ابن عباس في الطير يقع في القدر) .(*)

روى ابن المبارك عن عثمان بن عبد الله الباهلي قال حدثني عكرمة عن ابن عباس في طير وقع في قدر فمات ،فقال : يُهْراق المرق ويوءكل اللحم.

تخريجه :

لم أقف عليه ،وقريب منه ما أخرجه ابن أبي شيبة(١) ، قال حدثنا ابن عليه(٢) عن أيوب(٣) عن عكرمة قال : سئلت عن طير وقع في قدر وهي تغلى فمات ،فقلت : يهراق المرق ويوءكل اللحم.

بيان حال الرواة :

١ - ابن المبارك : هو عبد الله بن المبارك بن واضح ، ثقة ثبت ،تقدم في (٣/١ ط).

٢ - عثمان بن عبد الله الباهلي ،سمع عكرمة عن ابن عباس ، في قدر سقط فيه طير ،روى عن عبد الله بن بريده روى عنه ابن المبارك وأبو داود وهو ثقة.(٤)

٣ - عكرمة مولى ابن عباس ،ثقة ثبت تقدم في (٤٨/٧ ط).

(*) أحكام القرآن ١٤٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤٢/٨ ،العقيقة ،الطير يقع في القدر فيموت فيها.

(٢) ابن عليه : هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم ،ثقة حافظ تقدم في (٢٥/٣ ط).

(٣) أيوب بن أبي تميمة ،ثقة ثبت تقدم في (٧٥/٢٥ ق ، ١٣٥/٢٧ ط).

(٤) (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٥٦/٦) ترجمة عثمان ابن عبد الله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن عباس لم أقف عليه ،ومن طريق عكرمة اسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات .

*

(٥٠١/ ١٣١ ط) (أثر الحسن في الطير يقع في القدر) .(*)

روى ابن المبارك عن عباد بن راشد عن الحسن مثل جواب أبي حنيفة .(١)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ،قال ثنا معاذ(٣) عن أشعث(٤) عن الحسن أنه قال في طير وقع قي قدر فمات فيها ،قال : يصب المرق ويؤكل .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٧ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) جواب أبي حنيفة هو أن ابن المبارك سأله عن رجل نصب له قدرا فيها لحم على النار فمر طير فوقع فيها فمات ،فقال أبو حنيفة لأصحابه ماذا ترون فذكروا له عن ابن عباس أن اللحم يؤكل بعدما يغسل ويهراق المرق ،فقال أبوحنيفة بهذا نقول .
(أحكام القرآن ١/ ١٤٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ١٤٢ ،العقيقة ،الطير يقع في القدر فيموت فيها .

(٣) معاذ بن المثنى بن معاذ ، ثقة متقن ،تقدم في (١٠١/ ٦٤ ر) .

(٤) اشعث بن عبد الملك الحمراني ،ثقة تقدم في (١٨٤/ ٣٩ط) .

بيان حال الرواة :

١ - ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك ، ثقة ثبت تقدم في (٣/ ١ط) .

٢ - عباد بن راشد التميمي ، مولاهم البصرى قريب داود بن أبي هند ، صدوق له أوهام ، من السابعة / خ د س ق .(١)

٣ - الحسن البصرى ، ثقة تقدم في (٥٠/ ٨ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٥٠٢/١٢٣ ق) (أثر ابن عباس في الطير يقع في القدر)(*) .

روى محمد بن ثوبان عن السائب بن حباب أنه كان له قدر على النار فسقطت فيها دجاجة فماتت و نضجت مع اللحم ، فسألت ابن عباس فقال : اطرح الميتة واهرق المرق وكل اللحم فان كرهته فأرسل الي منه عضوا أو عضوين .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/١٤٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) التهذيب ٥/٩٢ ، التقريب ص ٢٩٠ .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن ثابت بن ثوبان ، قال ابن أبي حاتم : سئل أبي عنه فقال لا يسوى شيئا . (١)

٢ - السائب بن خباب المدني ، أبو مسلم مولى فاطمة بنت عتبة لـــه صحبة ، مات قبل ابن عمر / ق . (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه ، وفي اسناده محمد بن ثابت بن ثوبان .

*

(٢٤٩/٥٠٣ر) (حديث ابن عباس في أكل الجبن) . (*)

روى شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال : أُتى النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الطائف بجنبه فجعلوا يقرعونها بالعصا فقال اين يضع هذا ؟ فقالوا بأرض فارس فقال : " اذكروا اسم الله عليه وكلوا " .

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) الجرح والتعديل ٢١٧/٧ ، ترجمة محمد بن ثابت بن ثوبان .

(٢) التهذيب ٤٤٦/٣ ، التقريب ص ٢٢٨ .

تخريجـه :

١ - أخرجه الطبراني (١) والبيهقي (٢) من حديث شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ،قال : ... فجهل أصحابه يضربونها بعصيهم ويقولون نخشى أن يكون فيها ميتة ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ضعوا فيها السكين واذكروا اسم الله عليها ". واللفظ للطبراني .

٢ - وأخرجه أحمد (٣) والبزار (٤) من حديث اسرائيل (٥) عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ... فجعل أصحابه يضربونها بالعصي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ضعوا السكين واذكروا اسم الله وكلوا ".

بيان حال الرواة :

١ - شريك بن عبد الله النخعي ،صدوق يخطيء كثيرا ،وتقدم في (٥١/ ١٤ق).

٢ - جابر بن يزيد الجعفي ،ضعيف تقدم في (٦٤/ ٣٦ ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٨ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المعجم الكبير ١١/ ٣٠٣ ،ما رواه عكرمة عن ابن عباس حديث رقم ١١٨٠٧.

(٢) السنن الكبرى ١٠/ ٦ ،الضحايا ،باب أكل الجبن.

(٣) المسند بشرح أحمد محمد شاكر ٣/ ٣٤٥ حديث رقم ٢٠٨٠.

(٤) كشف الأستار ٣/ ٣٣٤ ،الأطعمة باب أكل الجبن.

(٥) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق ، ثقة تقدم في (٢٤/ ٣ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي عقبه : (١) ... وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

*

(٥٠٤ / ٢٥٠ ر) (حديث ميمونة في أكل الجبن) (*).

روى القاسم بن الحكم عن غالب بن (عبيد الله) (٢) عن عطاء ابن أبي رباح عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجبن فقال : ضعي السكين واذكري اسم الله تعالى وكلي .

تخريجه :

أخرجه الطبراني (٣) وأبو نعيم في الحلية (٤) من حديث عطاء بن يسار (٥) عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجبن ؟ قال : اقطع بالسكين واذكر اسم الله وكل . واللفظ للطبراني .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٨ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مجمع الزوائد ٥/ ٤٢ ، الأطعمة باب ما جاء في الجبن .

(٢) في الأصل (عبد الله) والتصحيح من (الجرح والتعديل ٧/ ٤٨ ، الكامل ٦/ ٢٠٣٣ ، لسان الميزان ٤/ ٤١٤) .

(٣) المعجم الأوسط ٢/ ٣٤٤ ، حديث رقم ١٥٩٧ .

(٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٨/ ٢٩١ ، ترجمة رقم ٤١٣ (المعافي ابن عمران) .

(٥) عطاء بن يسار الهلالي ثقة تقدم في (٤٣٢ / ٢١٠ ر) .

بيان حال الرواة :

١ - القاسم بن الحكم بن كثير أبو أحمد الكوفي ، صدوق فيه لين ، من التاسعة مات سنة ٢٠٨ هـ / بخ ت.(١)

٢ - غالب بن عبيد الله الجزرى العقيلي ، روى عن عطاء وعنه عبيد الله بن عمر ، قال ابن أبي حاتم سألت أبي عن غالب الجزرى ، قال متروك الحديث منكر الحديث .(٢)

٣ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في (٧ ٢١/ ١٠ ار).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي عقبه (٣) : رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد ابن الفرج الحجازى (٤) ضعفه محمد بن عوف وابن عدى ووثقه ابن أبي حاتم، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) التهذيب ٨/ ٣١١ ، التقريب ص ٤٤٩.

(٢) الجرح والتعديل ٧/ ٤٨ ، لسان الميزان ٤/ ٤١٤ ، الكامل لابن عدى ٦/ ٢٠٣٣.

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ٤٣ ، الأطعمة باب ما جاء في الجبن.

(٤) أحمد بن الفرج بن سليمان الكندى ، أبو عتبة الحمصي المعروف بالحجازى ، ضعفه محمد بن عوف الطائي ، وابن عدى وقال ابن أبي حاتم محله الصدق ، قال ابن حجر هو وسط ، مات سنة ٢٧١هـ (التهذيب ١/ ٦٧ ، الجرح والتعديل ٢/ ٦٧).

قال أبو بكر الرازى : روى عن علي وعمر وسلمان وعائشة وابن عمر وطلحة بن عبيد الله وأم سلمة والحسن بن على : اباحة أكل الجبن الذى فيه أنفحة الميته.

١ - (٥٠٥/ ١٢٤ق) (أثر على في أكل الجبن).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) من طريق أم موسى(٢) عن علي رضي الله عنه قال : اذا لم تدروا من صنعه فاذكروا اسم الله عليه وكلوه.

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات ما عدا أم موسى ،فهي مقبوله.

*

٢ - (٥٠٦/ ١٢٥ ق) (أثر عمر في أكل الجبن).(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٣) وابن أبي شيبة(١) من طريق أبي وائل(٤) أنه قيل لعمر : ان قوما يعملون الجبن فيضعون فيه أنافيح الميتة ، فقال عمر : سموا الله وكلوا ،واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر : اسناده صحيح ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٨ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٩٩ ،العقيقة في الجبن وأكله ،أثر رقم ٤٤٧٣ ، ٤٤٧٤.

(٢) أم موسى سرية على ، قيل اسمها فاخته وقيل حبيبة ،مقبوله من الثالثة /بخ د س ق (التقريب ص ٧٥٩).

(٣) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٣٨ ،باب الجبن أثر رقم ٨٧٨٢ .

(٤) أبو وائل هو : شقيق بن سلمة ،ثقة مخضرم تقدم في (٥٥/ ١٨ق).

٣ - (٥٠٧/ ١٢٦ق) (أثر سلمان في أكل الجبن)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢) من قول سلمان رضي الله عنه ،وفيه " ... فجعل سلمان يصف لهم كيف يعمل ثم أخذ السكين وجعل يقطع وقال : بسم الله كلوا ". واللفظ لابن أبي شيبة .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،فقيه أبوجعفر الرازى(٣) وهو صدوق سيء الحفظ، والربيع بن أنس(٤) وهو صدوق له أوهام .

*

٤ - (٥٠٨ /١٢٧ق) (أثر عائشة في أكل الجبن)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن شيبة(٥) قال ثنا يحى بن سعيد(٦) عن ابن عجلان(٧)

(*) أحكام القرآن ١/١٤٨ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/٩٨ ،العقيقة ، في الجبن وأكله ،أثر رقم ٤٤٦٧.

(٢) السنن الكبرى ٩/٦٠ ،السير .

(٣) تقدمت ترجمته في (١٠٨/ ١٤ط).

(٤) تقدمت ترجمته في (١٠٨/ ١٤ط).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٨/٩٧ ، العقيقة أثر رقم ٤٤٦٤.

(٦) يحى بن سعيد القطان ،ثقة متقن تقدم في (١٥/ ١٤ر).

(٧) محمد بن عجلان ،صدوق تقدم في (٩٠/ ٥٣ر).

عن ربيعة[١] عن خالته قالت : جاءنا جبن من العراق فارسلت الى عائشة فقالت : كلي وأطعميني .

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن عجلان ،وهو صدوق ،وربيعة بن عثمان وهو صدوق له أوهام ،وخالته لم أقف على اسمها .

*

٥ - (٥٠٩/١٢٨ق) (أثر ابن عمر في أكل الجبن)[*] .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر عن أيوب عن نافع قال سئل ابن عمر عن الجبن الذى يصنعه المجوس فقال : ما وجدته في سوق المسلمين اشتريته ولم أسأل عنه .

٢ - وأخرجه أيضا عن هشيم[٣] عن أبي حيان[٤] قال :

(*) أحكام القرآن ١/١٤٨ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) ربيعة بن عثمان بن ربيعة بن عبد الله ،صدوق له أوهام ،من السادسة ،مات سنة ١٥٤هـ/م س ق (التقريب ص ٢٠٧ ،التهذيب ٣/٢٥٩) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٤/٥٣٩ ، ٥٤٠ ،باب الجبن ،أثر رقم(٨٧٨٥ ، ٨٧٩٠) انظر مصنف ابن أبي شيبة ٨/٩٦ ، ١٠١ ،أثر رقم ٤٤٦١ ، ٤٤٨٢ .

(٣) هشيم بن بشر ثقة ثبت ،تقدم في (٢٦/ ٤ ط) .

(٤) يحى بن سعيد بن حيان بمهملة و تحتانية ،أبوحيان التيمي الكوفي ، ثقة عابد من السادسة ،مات سنة ١٤٥هـ/ ع (التهذيب ١١/ ٢١٤ ،التقريب ص ٥٩٠) .

سألت ابن عمر عن الجبن فكان من جوابه أن قال : ما تأتينا من العراق شيء أعجب عندنا من الجبن .

الحكم على الأثر :

اسناده من الطريقين رجاله ثقات .

*

٦ - (٥١٠/ ١٢٩ق) (أثر طلحة بن عبيد الله في أكل الجبن)(*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) من طريق عمرو بن عثمان(٢) ، عن موسى بن طلحة(٣) قال : سمعته يذكر أن طلحة كان يضع السكين ويذكر اسم الله ويقطع ويأكل .

الحكم على الأثر :

في اسناده راو لم يسم وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١٤٨ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/١٠٠ ، العقيقة ، في الجبن وأكله ، أثر رقم ٤٤٧٦ .

(٢) عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم أبو سعيد الكوفي ، ثقة من السادسة ، وسماه شعبة محمدا / خ م س (التقريب ص ٤٢٤) .

(٣) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، أبو عيسى أو أبو محمد المدني ، نزيل الكوفة ، ثقة جليل من الثانية ويقال انه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة ١٠٣هـ/ ع (التقريب ص ٥٥١ ، التهذيب ١٠/٣٥٠) .

٧ - (٥١١/١٣٠ق) (أثر أم سلمة في أكل الجبن)(*).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق أبي اسحاق (٣) عن تملك (٤) ، أنها سألت أم سلمة عن أكل الجبن ، فقالت : ضعي السكين فيه ثم قولي : بسم الله ثم كلي ، واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

٨ - (٥١٢/١٣١ق) (أثر الحسن بن علي في أكل الجبن)(*).

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٢) من طريق معاوية بن قرة (٥) عن الحسن بن علي (٦) . أنه سئل عن الجبن فقال : لا بأس به ، ضع السكين واذكر اسم الله عليه وكل .

٢ - وأورده الهيثمي (٧) بنحوه عن الحسن بن علي رضي الله عنه ، وعزاه الى الطبراني .

الحكم على الأثر : قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١/١٤٨ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) مصنف عبد الرزاق ٤/٥٣٨ ، المناسك ، باب الجبن ، أثر رقم ٨٧٨١ .
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/٩٦ ، ١٠٠ ، العقيقة ، في الجبن وأكله ، أثر رقم ٤٤٦٢ ، ٤٤٧٦ .
(٣) عمرو بن عبد الله أبواسحاق السبيعي ، ثقة تقدم في (٢٤/٣ق) .
(٤) تملك : هي حبيبة بنت أبي تجزأة ، لها رؤية ، تقدمت في (٣٩٨/٩٠ ر) .
(٥) تقدم في (٤٤٣/٨٠ق) وهو ثقة .
(٦) الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته ، وقد صحبه وحفظ عنه مات شهيدا بالسم سنة ٤٩ هـ وهو ابن ٤٧ / ٤ (التقريب ص ١٦٢) .
(٧) مجمع الزوائد ٥/٤٣ ، باب ما جاء في الجبن .

(٥١٣/ ٢٥١ ر) (حديث أم سلمة في الانتفاع بشعر الميتة)(*).

قال أبو بكر الرازى ثنا عبد الباقي ثنا اسماعيل بن المفضل ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا يوسف بن السفر ثنا الأوزاعي عن يحى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال : سمعت أم سلمة قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ ولا بأس بصوفها وشعرها وقرنها اذا اغتسل بالماء ".

تخريجه :

أخرجه الطبراني (١) والدارقطني (٢) والبيهقي (٣)، بنحوه من حديث أم سلمة رضي الله عنها .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ تقدم في (٤٧/٨٤ ر) .

٢ - اسماعيل بن الفضل بن موسى بن مسمار بن هانيء ، أبو بكر البلخي سكن بغداد ، قال الخطيب : وكان ثقة وذكره الدارقطني فقال لا بأس به ، مات سنة ٢٨٦هـ (٤) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) المعجم الكبير ٢٣/ ٢٥٨ ، حديث رقم ٥٣٨ وانظر

(٢) سنن الدارقطني ١/ ٤٧ ، الطهارة ، باب الدباغ .

(٣) السنن الكبرى ١/ ٢٤ ، الطهارة ، باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة .

(٤) تاريخ بغداد ٦/ ٢٩٠ .

٣ - سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي ،أبو أيوب ،صدوق يخطيء من العاشرة مات سنة ٢٣٣ هـ/ خ ٤.(١)

٤ - يوسف بن السفر ، أبو الغيض ،متروك ،تقدم في (٤٨٥/ ٢٤٠ ر).

٥ - الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ، ثقة تقدم في (٢٤٠ / ١٢٢ ر).

٦ - يحيى بن أبي كثير ،ثقة ثبت تقدم في (٦٦/ ٣٨ر).

٧ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ،ثقة تقدم في (١٩١/ ١٠٠ ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه يوسف بن السفر وهو متروك.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي :(٢) ... فيه يوسف بن السفر وقد أجمعوا على ضعفه.

*

(٥١٤/ ٢٥٢ ر) (حديث أبي ليلى في الصلاة في الفراء)(*).

قال أبو بكر ثنا عبد الباقي ثنا اسماعيل بن الفضل ثنا الحسن ابن عمر ثنا عبد الله بن سلمة عن ابن أبي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثني أبي أنه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فسأله رجل عن الصلاة في الفراء والمساتق قال : (فأين)(٣) الدباغ عنكم ؟.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) التهذيب ٤/ ٢٠٧ ،التقريب ص ٢٥٣.

(٢) مجمع الزوائد ١/ ٢١٨ ،باب التوضى من جلود الميتة والانتفاع بها اذا دبغت .

(٣) التصحيح ممن أخرج الحديث ،وفي الأصل هكذا (وفى) .

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) وأحمد (٢) والبيهقي (٣) ، بنحوه من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ تقدم في (٨٤/٤٧ر) .

٢ - اسماعيل بن الفضل ، وثقه الخطيب ، تقدم في (٥١٣/٢٥١ر) .

٣ - الحسن بن عمر بن شقيق ، أبوعلي البصرى ، نزيل الرى ، صدوق من العاشرة مات سنة ٢٣٢ هـ/ خ . (٤)

٤ - عبدالله بن سلمة البصرى الأفطس ، قال يحى بن سعيد ليس بثقه ، وقال النسائي وغيره متروك ، وقال ابن عدى مع ضعفه يكتب حديثه . (٥)

٥ - ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في التمهيد (مصادره في الفقه) .

٦ - ثابت بن أسلم البناني ، ثقة تقدم في (٣٦٠/١٨٢ر) .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٨٩/٨ ، العقيقة في لبس الفراء .

(٢) المسند ٣٤٨/٤ ، حديث أبي ليلى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

(٣) السنن الكبرى ٢٤/١ ، الطهارة باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة .

(٤) التهذيب ٣٠٨/٢ ، التقريب ص ١٦٢ .

(٥) انظر ترجمته في (الجرح والتعديل ٦٩/٢ ، الكامل لابن عدى ١٥١٢/٤ ، ميزان الاعتدال ٤٣١/٢ ، لسان الميزان ٢٩٢/٣) .

٧ - عبد الرحمن بن أبي ليلى ،ثقة تقدم في (٢٤٢/٤٨٧ ر) .

٨ - أبو عبد الرحمن هو : أبو ليلى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صحابي شهد أحدا ومابعدها وعاش الى خلافة على بن أبي طالب رضي الله عنه . / ٤ .(١)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه عبد الله بن سلمة ،و محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف بناء على ما تقدم .

غريب الحديث :

قوله : : المساتق : هي بمعنى الفراء ومفردها مستق ومستقة .(٢)

---

(١) التقريب ص ٦٦٩ .

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٣٢٦ .

(٥١٥/٢٥٣ ر) (حديث سلمان في الحلال والحرام) .(*)

روى يحيى الحماني قال حدثنا سيف بن هارون البرجمي عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدى عن سلمان الفارسي قال :سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفراء والجبن والسمن ،فقال " ان الحلال الذى أحل الله تعالى في القرآن والحرام الذى حرم الله تعالى في القرآن وما سكت عنه فهو عفو منه ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) وابن ماجه (٢) والبيهقي (٣) . بنحوه من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمّاني ، الكوفي ،حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ،من صغار التاسعة مات سنة ٢٢٨هـ/ م. (٤)

(*) أحكام القرآن ١/١٤٩ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الترمذى ٤/٢٢٠ ،اللباس حديث رقم ١٧٢٦.

(٢) سنن ابن ماجه ٢/١١١٧ ،الأطعمة حديث رقم ٣٣٦٧.

(٣) السنن الكبرى ١٠/١٢ ،الضحايا ،باب ما لم يذكر تحريمه.

(٤) التقريب ص ٥٩٣ ،الحماني : بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وفي آخرها نون ،هذه النسبة الى حمان وهي قبيلة من تميم ،وهو حمان بن عبد العزيز بن كعب (اللباب ١/٣٨٦).

٢ - سيف بن هارون البُرْجُمي ، أبو الورقاء ، الكوفي ، ضعيف ، أفحش ابن حبان القول فيه ، من صغار الثامنة / ت ق.(١)

٣ - سليمان بن طرخان التيمي ، ثقة تقدم في (٤٤٩/٢١٦ر).

٤ - أبو عثمان النهدى ، هو : عبد الرحمن بن مل ، ثقة ثبت ، تقدم في (٨٦/٤٩ر).

٥ - سلمان الفارسي أبو عبد الله ، تقدم في (٤٤٩/٢١٦ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه ... وكأن الموقوف أصح ، وسألت البخارى عن هذا الحديث فقال : ما أراه محفوظا ، روى سفيان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان موقوفا وقال البخارى : وسيف بن هارون مُقارِب الحديث.

---

(١) التقريب ص ٢٦٢ ، البرجمي : بضم الموحدة وسكون الراء وضم الجيم هذه النسبة الى البراجم وهي قبيلة من تميم (اللباب ١/١٣٣).

(٥١٦/ ٢٥٤ ر) (حديث ما قطع من البهيمة وهي حية) . (*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ما بان من البهيمة وهي حية فهو ميت) .

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والدارقطني (٤) والحاكم (٥) ، بنحوه من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه البزار (٦) والحاكم (٥) ، بنحوه من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه .

٣ - وأخرجه ابن ماجه (٧) والدارقطني (٤) بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ، البقرة آية ١٧٣ .

(١) المسند ٥/ ٢١٨ ، حديث أبي واقد الليثي (الحارث بن عوف) .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ١١١ ، الصيد ، باب في صيد قطع منه قطعة ، حديث ٢٨٥٨ .

(٣) سنن الترمذى ٤/ ١٧٤ ، الأطعمة باب ما قطع من الحي فهو ميت ، حديث ١٤٨٠ .

(٤) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٥) المستدرك ٤/ ١٢٤/ ٢٣٩ ، الأطعمة ، الذبائح ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت .

(٦) كشف الأستار ٢/ ٦٧ ، الصيد ، باب ما قطع من البهيمة وهي حية حديث ١٢٢٠ .

(٧) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٧٢ ، الصيد ، ما قطع من البهيمة وهي حية حديث ٣٢١٦ .

الحكم على الحديث :

١ - حديث أبي واقد الليثي [١] : صححه الحاكم وأقره الذهبي .
وقال الترمذى : وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث زيد بن أسلم ، والعمل على هذا عند أهل العلم .

٢ - حديث أبي سعيد الخدرى ، صححه الحاكم وأقره الذهبي . [٢]
وقال الهيثمي : فيه مسور بن الصلت [٣] وهو متروك . [٤]

٣ - حديث ابن عمر .
قال المنذرى عقب حديث أبي واقد الليثي [٥] : وقد أخرجه ابن ماجه في سننه من حديث زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر .
وفي اسناده يعقوب بن حميد بن كاسب [٦] ، وفيه مقال .

---

(١) أبو واقد الليثي صحابي قيل اسمه الحارث بن مالك وقيل ابن عوف و قيل اسمه عوف بن الحارث ، مات سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح / ع (تقريب ص ٦٨٢) .

(٢) المستدرك ٤/ ٢٣٩ ، الذبائح ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت .

(٣) مسور بن الصلت ، قال ابن أبي حاتم ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم (انظر الجرح والتعديل ٨/ ٢٩٨ ، لسان الميزان ٦/ ٣٧) .

(٤) مجمع الزوائد ٤/ ٣٢ ، الصيد والذبائح ، باب فيما قطع من البهيمة وهي حية .

(٥) مختصر سنن أبي داود ٤/ ١٤١ ، حديث ٢٧٤٠ .

(٦) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجده ، صدوق ربما وهم من العاشرة مات سنة أربعين أو احدى واربعين ومائتين / عخ ق (تقريب ص ٦٠٧) .

وقال صاحب التعليق المغني عنه [١] : واختلف فيه على زيد بن أسلم ،وقد روى عن زيد بن أسلم [٢] مرسلا ، قال الدارقطني : المرسل أشبه بالصواب .

*

قال أبو بكر الرازى : قد روى عن الحسن و محمد بن سيرين وسعيد ابن المسيب وابراهيم اباحة شعر الميتة وصوفها .

١ - (٥١٧/ ١٣٢ط) (أثر الحسن في اباحة شعر الميتة) . [*]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [٣] من طريق الحسن و محمد بن سيرين ، أنهما كانا لا يريان بأسا بصوف الميتة أن ينتفع به ،وقال الحسن :يغسل .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) التعليق المغني على الدارقطني بذيل سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ . وانظر (تلخيص الحبير ١/ ٢٨، ٢٩ ، الطهارة باب بيان النجاسات والماء النجس ، حديث ٧٤) .

(٢) زيد بن أسلم العدوى ،ثقة تقدم في (١٧٧/ ٩٧ر) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٢ ، العقيقة في صوف الميتة أثر رقم ٤٩٤٩ ، ٤٩٥٠ .

٢ - (٥١٨ / ١٣٣ط) (أثر محمد بن سيرين في اباحة شعر الميتة)(*).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق محمد بن سيرين قال : الصوف والمرعز والجز والثل لا بأس به وبريش الميتة. واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين .

غريب الأثر :

١- المرعز : الزغب الذى تحت شعر العنز ،والزغب صغار الشعر والريش.(٣)

ب - الجزة : بالكسر صوف نعجة أو كبش اذا جز فلم يخالطه غيره،أو ما يجز من صوف الشاة في كل سنة وهو الذى لم يستعمل بعدما جز.(٤)

ج- الثل : هو الصوف ، قال ابن منظور : الثلة الصوف والشعر والوبر اذا اجتمعت ،ولا يقال لواحد منها دون الآخر ثلة.(٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٦ ،الطهارة باب صوف الميتة أثر رقم ٢٠٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٢ ،العقيقة ،في صوف الميتة أثر رقم ٤٩٤٩، ٤٩٥٠.

(٣) انظر لسان العرب ٥/ ٣٥٥ ،مادة رعز .

(٤) المصدر نفسه ٥/ ٣٢٠ ، مادة جزز .

(٥) المصدر السابق ١١/ ٩٠ ،مادة ثلل وانظر النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٢٠.

٣ - (٥١٩/ ١٣٤ ط) (أثر سعيد بن المسيب في لبس الفراء) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال في الفراء من جلود الميتة : لوددت أن عندى منها فروليـــن فألبسه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

٤ - (٥٢٠/ ١٣٥ ط) (أثر ابراهيم في صوف الميتة) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) من طريق حماد (٣) عن ابراهيم في الريش والقصب والصوف والعظام من الميتة. قال : اذا غسل فهو طهوره.

الحكم على الأثر :

في اسناده عمران القطان (٤) وهو صدوق يهم ، وبقية رجاله رجال الصحيـــح .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ١٨٩ ، العقيقة ، في لبس الفراء ، أثر رقم ٤٨٢١.

(٢) المصدر نفسه ٨/ ٢٢٢ ، العقيقة ، في صوف الميتة ، أثر رقم ٤٩٥١.

(٣) حماد بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، تقدم في (٤٤/ ١٠ ق).

(٤) عمران بن داور بفتح الواو بعدها راء ، أبو العوام القطان ، البصرى صدوق يهم ، ورمي برأى الخوارج ، من السابعة مات بين الستيـــن والسبعين بعد المائة / خت ٤.
(التقريب ص ٤٢٩) وانظر (الجرح والتعديل ٦/ ٢٩٧ ترجمة رقم ١٦٤٩ ، الكاشف ٢/ ٣٠٠ ، ترجمة رقم ٤٣٣٢).

(١٣٦/٥٢١ط) (أثر عطاء في كراهية الميتة)(*).

روى عن عطاء كراهية الميتة وعظام الفيل .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن ابن جريج (٢) قال : قلت لعطاء (٣) : عظام الفيل ؟ فإنه زعموا الأنصاب عظامها ،وهي ميتة . قال : فلايستمتع بها ،قلت : وعظام الماشية الميتة كذلك ؟ قال : نعم ، قلت : أيجعل في عظام الميتة شيء يحوفيه ؟ قال : لا .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(١٣٧/٥٢٢ط) (أثر طاوس في كراهة عظام الفيل)(*).

روى عن طاوس كراهة عظام الفيل .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري (٤) عن ليث (٥) عن طاوس (٦) أنه كان يكره عظام الفيل ،...

الحكم على الأثر : اسناده ضعيف ،ففيه ليث بن أبي سليم ،وهو صدوق اختلط وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٨ ، باب عظام الفيل أثر رقم ٢٠٩، ٢١٢.
(٢) ابن جريج ،عبد الملك بن عبد العزيز ثقة تقدم في (١٨/ ١٧ ر).
(٣) عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٢١٧/ ١١٠ ر).
(٤) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ تقدم في (١٦٨/ ٤٠ ق).
(٥) ليث بن أبي سليم ،تقدم في (٢٥/ ٣ ط).
(٦) طاوس بن كيسان ثقة تقدم في (٢٣٢/ ٥٥ ق).

(٥٢٣/١٣٢ ق) (أثر ابن عمر في الفراء)(*).

روى عن ابن عمر أنه رأى على رجل فروا فقال : لو أعلمه ذكيا لسرني أن يكون لي منه ثوب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) من طريق مجاهد(٢) قال : أبصر ابن عمر على رجل فروا فأعجبه لينه ،فقال : لو أعلم هذا ذكى لسرني أن يكون لي منه ثوب .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(٥٢٤/١٣٣ق) (أثر عمر في الفراء) .

ذكر أنس أن عمر رأى على رجل قلنسوة ثعلب فنزعها وقال : ما يدريك لعله مما لم يذك .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى(٣) من طريق ابن سيرين(٤) عن أنس بن مالك(٥)

(*) أحكام القرآن ١/١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/١٨٨، العقيقة ، في لبس الفراء ،أثر رقم ٤٨١٧ .

(٢) مجاهد بن جبر ،ثقة تقدم في (٣/٢٥ ط) .

(٣) مشكل الآثار للطحاوى ٤/٢٦٥ ، بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الركوب على جلود السباع.

(٤) محمد بن سيرين ، ثقة ثبت ،تقدم في (٤/٩٨ ، ١٢١ق) .

(٥) أنس بن مالك ،تقدم في (٢٩/٢٢ ر) .

أن عمر بن الخطاب رأى رجلا عليه قلنسوة بطانتها من جلود الثعالب ، فالقاها عن رأسه وقال : ما يدريك لعله ليس بذكي .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

قال أبو بكر الرازى :

روى عطاء عن ابن عباس وأبو الزبير عن جابر و مطرف عن عمار : اباحة الانتفاع بجلود السباع .

١ - (٥٢٥/ ١٣٤ ق) (أثر ابن عباس في الانتفاع بجلود السباع) (*) .

تخريجه :

لم أقف عليه وأخرج مسلم (١) من طريق عطاء (٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة لميمونة فقال : الا انتفعتم باهابها .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح مسلم ١/ ٢٧٧ ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ .

(٢) عطاء بن أبي رباح ثقة تقدم في (٢١٧/ ١١٠ ر) .

٢ - (٥٢٦/ ١٣٥ ق) (أثر جابر في الانتفاع بجلود السباع) .(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق أبي الزبير (٣) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لا بأس بجلود السباع اذا دبغت ... واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه الحجاج بن أرطأة (٤) وهو صدوق كثير الخطأ ، وأبو الزبير محمد بن مسلم ، وهو صدوق .

*

٣ - (٥٢٧/ ١٣٦ ق) (أثر عمار في اباحة جلود السباع) .(*)

تخريجه :

أخرجه الطحاوي (٥) قال حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي (٦)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧٢ ، الطهارة باب جلود السباع أثر رقم ٢٣٢ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٣٠٦ ، العقيقة ، في ركوب النمور ، أثر رقم ٥٢٩٧ .

(٣) أبو الزبير المكي : هو محمد بن مسلم بن تدرس ، تقدم في (١١٦/ ٧٢ر) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٧٧/ ١٠ط) .

(٥) مشكل الآثار ٤/ ٢٦٥ ، بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الركوب على جلود السباع .

(٦) أحمد بن عبد المؤمن المروزي ، قال ابن الجوزي في المنتظم :

===

ثنا سعيد بن هبيرة (١) سماعا ثنا حماد بن زيد (٢) ثنا سعيد بن يزيد (٣) عن أبي نضرة (٤) عن مطرف بن عبد الله (٥) قال : دخلت على عمار بن ياسر واذا خياط يخيط برداء له على مطرفه ثعالب .

=== يكنى أبا عبد الله، حدث وكان ثقة ، وتوفى بمصر في هذه السنة - يعني سنة ٢٦٧ هـ (المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٥/ ٦٠) وانظر (الجرح والتعديل ٢/ ٦١ ، الثقات لابن حبان ٨/ ٤٤ ، ميزان الاعتدال ١/ ١١٧ ، لسان الميزان ١/ ٢١٧ ، تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ١/ ٦٦).

(١) سعيد بن هبيرة بن عديس ، ليس بالقوى روى أحاديث أنكرها أهل العلم انظر (الجرح والتعديل ٤/ ٧٠).

(٢) حماد بن زيد بن درهم ثقة ثبت تقدم في (٥٠/ ٨ ط).

(٣) سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدى ، أبو مسلمة البصرى القصير ، ثقة من الرابعة / ع (التقريب ص ٢٤٢ ، التهذيب ٤/ ١٠٠).

(٤) ابو نضرة : هو المنذر بن مالك ، ثقة تقدم في (٨٤/ ٧ ر).

(٥) مطرف بن عبد الله بن الشخير ، بكسر الشين المعجمة و تشديد المعجمة المكسورة بعدها تحتانيه ساكنة ثم راء ، العامرى ، أبو عبد الله البصرى ، ثقة عابد فاضل من الثانية مات سنة ٩٥ هـ/ ع (التقريب ص ٥٣٤).

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ففيه سعيد بن هبيرة (١) ، وهو ليس بالقوى ، وفيه أحمد بن عبد المؤمن (٢) شيخ الطحاوى ،سكت عنه ابن أبي حاتم ووثقه غيره وضعفه آخرون .

غريب الأثر :

قوله : مطرفة ثعالب : أى الثوب الذى في طرفيه علمان ، قال ابن منظور : المطرف : واحد المطارف و هي أردية من خز مربعة لهـــا أعلام ،المطرف من الثياب ما جعل في طرفيه علمان .(٣)

*

قال أبو بكر الرازى :

و عن علي بن حسين والحسن وابراهيم والضحاك وابن سيرين لا بأس بلبس جلود السباع .

١ - (٥٢٨/١٣٨ط) (أثر علي بن حسين في جلود السباع) .(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٤) من طريق أبي جعفر (٥) عن

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر هامش (١) الصفحة السابقة.

(٢) انظر هامش (٦) الصفحة قبل السابقة .

(٣) انظر لسان العرب ٩/ ٢٢٠ ،مادة طرف .

(٤) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧١ ، ٧٣ ، باب جلود السباع ،الأثر رقم ٢٢٤ ، ٢٣٥ .

(٥) أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين ،ثقة تقدم في (١٦١/ ٣٤ط) .

علي بن الحسين [١] قال : كانت له سنجوية من ثعالب فكان يلبسها ، فاذا أراد أن يصلي وضعها . السنجويه : الثوب يصبغ لون السماء ثم يوضع على فرو من ثعالب .

الحكم على الأثر :

في اسناده سويد لم أقف عليه و بقية رجاله ثقات.

*

٢ - (٥٢٩/١٣٩ ط) (أثر الحسن في جلود السباع) . [*]

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٢] من طريق السراج [٣] ، سأل الحسن عنها فقال : لا بأس بها . ركب بها في زمن عمر بن الخطاب .

الحكم على الأثر :

في اسناده داود السراج ، وهو مقبول واسماعيل بن عبد الله [٤] وهو صدوق ، والبقية ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور من الثالثة مات سنة ٩٣ هـ وقيل غيرذلك/ع (التهذيب ٧/ ٣٠٤ ، التقريب ص ٤٠٠) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧١ ، ٧٣ ، باب جلود السباع الاثر رقم ٢٢٤ ، ٢٣٥ .

(٣) داود السراج الثقفي المصرى ، مقبول من الثالثة /س(التقريب ص ٢٠٠) .

(٤) اسماعيل بن عبد الله بن الحارث البصرى ، قريب ابن سيرين ، صدوق من السابعة لم يصب الأزدى في تضعيفه / س (التقريب ص ١٠٨) .

٣ - (٥٣٠/ ١٤٠ ط) (أثر ابراهيم في جلود السباع) (*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) من طريق الحكم (٢) عن ابراهيم قال :
لا بأس بجلود السباع ، تباع ويركب عليها و تبسط .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

٤ - (٥٣١/ ١٤١ ط) (أثر الضحاك في جلود السباع) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) قال ثنا أبو اسامة (٤) عن الأجلح (٥)
قال : رأيت على الضحاك (٦) قلنسوة ثعالب .

الحكم على الأثر :

في اسناده الأجلح بن عبد الله وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧١ ، باب جلود السباع أثر رقم ٢٢٩ .
(٢) الحكم بن عتيبة ، أبو محمد الكندى ثقة ثبت ، تقدم في (٧٨/ ١١ط) .
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢١٢ ، العقيقة ، من رخص في لبس الخز ، أثر رقم ٤٩١٠ .
(٤) حماد بن أسامة القرشي ، أبو اسامة مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، من كبار التاسعة مات سنة ٢٠١هـ/ع (التقريب ص ١٧٧) .
(٥) أجلح بن عبد الله الكندى ، تقدم في (٤٣٥/ ١٠٦ق) .
(٦) الضحاك بن مخلد ، أبو عاصم النبيل ، ثقة ثبت تقدم في (١٠٦/ ١٣ط) .

٥ - (٥٣٢/١٤٢ ط) (أثر ابن سيرين في جلود السباع) .(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن إسماعيل بن عبد الله أبي الوليد (٢) عن ابن عون (٣) قال : كان ابن سيرين يركب بسرج عليه جلد نمر، قال وكان عمر بن عبد العزيز يركب عليه .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤) بنحوه من طريق أبو اسامة (٥) عن ابن عون عن محمد بن سيرين .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق اسناده حسن ، لأن اسماعيل بن عبد الله صدوق و بقية رجاله ثقات .

ومن طريق ابن أبي شيبة اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٧٢ ، باب جلود السباع ، أثر رقم ٢٣٣ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٥٢٩/١٣٩ ط) .

(٣) عبد الله بن عون بن أرطأة ، أبو عون البصرى ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن ، من السادسة ، مات سنة ١٥٠ هـ / ع (التقريب ص ٣١٧) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٣٠٦ ، العقيقة ، في ركوب النمور ، أثر رقم ٥٢٩٩ .

(٥) حماد بن أسامة ، ثقة ثبت تقدم في (٥٣١/ ١٤١ ط) .

(٥٣٣/١٣٧ق) (أثر عائشة في جلود السباع) (*).

وعن عطاء عن عائشة في الفراء : دباغها ذكاتها.

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) من طريق الأسود (٢) عن عائشة انها سئلت عن الفراء فقالت : لعل دباغها يكون ذكاتها.

بيان حال الرواة :

عطاء بن يسار الهلالي ،ثقة تقدم في (٤٣٢/٢١٠ر).

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأن رجاله ثقات ما عدا الأحوص (٣) فهو صدوق ربما وهم .

*

(٥٣٤/٢٥٥ر) (حديث أبي الملیح عن أبيه في جلود السباع) (*).

روى قتادة عن أبي الملیح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن جلود السباع.

(*) أحكام القرآن ١/١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) السنن الكبرى ١/٢٤ ، الطهارة ،المنع من الانتفاع بشعر الميتة.

(٢) الاسود بن يزيد النخعي ، ثقة تقدم في (٤٤/١٠ق).

(٣) الأحوص بن جواب ،بفتح الجيم و تشديد الواو يكنى أبا الجواب صدوق ربما وهم من التاسعة ، مات سنة ٢١١هـ/م د ت س.
(تقريب ص ٩٦).

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) والحاكم (٤) بنحوه عن أبي المليح عن أبيه رضي الله عنه .

وأخرجه أيضا الترمذى من حديث أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم .

بيان حال الرواة :

١ - قتادة بن دعامة ،ثقة ثبت تقدم في (٩/٨ ر) .

٢ - أبو المليح بن أسامة بن عمير الهذلي ،ثقة من الثالثة ،مات سنة ثمان وتسعين و قيل ثمان ومائة وقيل بعد ذلك/ع. (٥)

٣ - أسامة بن عمير بن عامر، الهذلي البصير ،والد أبي المليح ،صحابي تفرد ولده عنه / ٤. (٦)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٦٩ اللباس ،باب في جلود النمور والسباع ، حديث ٤١٣٢.

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٢٤١ اللباس باب ما جاء في النهي عن جلود السباع.

(٣) سنن النسائي ٧/ ١٧٦ ،الفرع والعتيرة ،النهي عن الانتفاع بجلود الميتة .

(٤) المستدرك ١/ ١٤٤ ،الطهارة ،النهي عن جلود السباع.

(٥) التقريب ص ٦٧٥.

(٦) المصدر نفسه ص ٩٨.

الحكم على الحديث :

١ - قال الترمذى عقبه : ولا نعلم أحدا قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة .[١]

وقال عن المرسل : وهذا أصح .

٢ - وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

*

(٥٣٥ / ٢٥٦ ر)(حديث معاوية في النهي عن سروج النمور)[*] .

روى قتادة عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية قال لنفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سروج النمور ان يركب عليها قالوا : نعم

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية رضي الله عنه - قال لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سروج النمور أن يركب عليها ؟ قالوا : نعم .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تقدمت ترجمته في (٤١٧/ ١١٨ط) وهو ثقة حافظ .

(٢) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٩ ، الطهارة ، باب جلود السباع حديث رقم ٢١٧ .

(٣) معمر بن راشد ، ثقة ثبت تقدم في (٣/ ١ط) .

وأخرجه الامام أحمد (١) عن عبد الرزاق به بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ - قتادة بن دعامة ،ثقة ثبت تقدم في (٩/٨ر).

٢ - أبو شيخ الهنائي بن خالد البصرى ،ثقة من الثالثة /د س.(٢)

٣- معاوية بن أبي سفيان ،تقدم في (٧٠/٢٢ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

اسناده صحيح .

*

(٥٣٦/٢٥٧ر) (حديث على في النهي عن خاتم الذهب).(*)

روى أبو اسحاق عن هبيرة بن (يريم)(٣) عن علي قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسى وعن الثياب الحمر .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المسند ٤/ ٩٥ ،حديث معاوية بن أبي سفيان.

(٢) التهذيب ١٢/ ١٢٩ ،التقريب ص ٦٤٨ (الهنائي : بضم الهاء وفتح النون وبعد الألف ياء مثناة من تحتها ،هذه النسبة الى هناءة بن مالك بن فهم بطن من الأزد) انظر اللباب ٣/ ٣٩٣.

(٣) في الأصل (مريم) والتصحيح من سنن الترمذى (والتهذيب ١١/ ٢٣ ،والتقريب ص ٥٧٠).

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) من حديث هبيرة عن علي رضي الله عنه قال : نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب و عن لبس القسى والميثرة الحمراء. واللفظ لأبي داود .

٢ - وأخرجه الامام مسلم (٥) بنحوه من حديث ابراهيم بن عبد الله بن حنين (٦) عن أبيه (٧) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - أبو اسحاق السبيعي : هو عمرو بن عبد الله ،ثقة تقدم في (٢٤/٣ق).

٢ - هبيرة بن يريم ،لا بأس به ، تقدم في (١٨١/٤٤ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) سنن أبي داود ٤/٤٩ ،اللباس حديث رقم (٤٠٥١).

(٢) سنن الترمذى ٥/١١٦ ،الأدب ،حديث رقم (٢٨٠٨).

(٣) سنن النسائي ٨/١٦٥ ،الزينة باب خاتم الذهب .

(٤) سنن ابن ماجه ٢/١٢٠٥ ،اللباس حديث رقم (٣٦٥٤).

(٥) صحيح مسلم ٣/١٦٤٨ ،اللباس والزينة باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر.

(٦) ابراهيم بن عبد الله بن حنين ،ثقة من الثالثة / ع (التقريب ص ٩٠).

(٧) هو : عبد الله بن حنين ثقة من الثالثة /ع (التقريب ص ٣٠١).

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

غريب الحديث :

قوله : القسى : هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يُؤتى بها من مصر ، نسبت الى قرية على شاطيء البحر ، يقال لها القس .(١)

*

(٥٣٧/١٤٣ ط) (أثر عكرمة في تحريم الدم المسفوح (*)) .

قال أبو بكر الرازى : ثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني أخبرنا عبد الرزاق نا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال لولا هذه الآية : ﴿ أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا ﴾(٢) لاتبع المسلمون من العروق ما اتبع اليهود .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٣) قال حدثنا الحسن بن يحيى أخبرنا

(*) أحكام القرآن ١٥٢/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر النهاية في غريب الحديث ٥٩/٤ .

(٢) سورة الأنعام آية ١٤٥ . قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ

(٣) تفسير الطبرى ٥٢/٨ ، تفسير سورة الأنعام آية ١٤٥ .

عبد الرزاق نا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة ،في قوله ﴿ أو دما مسفوحا ﴾ قال : لولا هذه الآية لاتبع المسلمون من العروق ماتتبعت اليهود .

بيان حال الرواة :

١ - أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المزوزى ،ثقة تقدم في (٣٨١/ ١٨٦ ر) .

٢ - الحسن بن يحيى العبدى ،ابن أبي الربيع الجرجاني ،صدوق ، تقدم في (١٢٠/ ١٦ ط) .

٣ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني ،ثقة تقدم في (٢٤/ ٣ق) .

٤ - سفيان بن عيينه ،ثقة تقدم في (١٢/ ١ ر) .

٥ - عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٦/ ٦ ق) .

٦ - عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما ،ثقة ثبت ،تقدم في (٤٨/ ٧ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا الحسن بن يحيى ،فهو صدوق .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن .

(٥٣٨/ ١٤٤ ط) (أثر قتادة في بيان قوله تعالى :
﴿ أو دما مسفوحا ﴾).(*)

قال الرازى : ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن أخبرنا عبدالرزاق نا معمر عن قتادة في قوله : ﴿ أو دما مسفوحا ﴾(١) قال : حرم من الدم ما كان مسفوحا وأما اللحم يخالطه الدم فلا بأس به .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٢) من طريق معمر عن قتادة في قوله : أو دما مسفوحا . قال : حرم الدم ما كان مسفوحا وأما لحم خالطه دم فلا بأس به.

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد الأزدى ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣/ ١ط).
٢ - قتادة بن دعامة ،ثقة ثبت تقدم في (٩/ ٨ر).
٣ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم في الأثر رقم (٥٣٧/ ١٤٣ط).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا الحسن بن يحيى العبدى فهو صدوق .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن . ومن طريق ابن جرير الطبرى اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٢ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) سورة الأنعام آية ١٤٥.
(٢) تفسير الطبرى ٨/ ٥٢ ، تفسير سورة الأنعام آية ١٤٥.

(٥٣٩/١٣٨ق) (أثر عائشة في تحريم الدم المسفوح)(*).

وروى القاسم بن محمد عن عائشة أنها سئلت عن الدم يكون في اللحم والمذبح قالت : انما نهى الله عن الدم المسفوح .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) باسنادين من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأسا والحمرة والدم يكونان على القدر بأسا ، وقرأت هذه الآية : ﴿ قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه ﴾ الآية .

بيان حال الرواة :

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة ، من كبار الثالثة مات سنة ١٠٦ هـ على الصحيح / ع.(٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى ، المثنى بن ابراهيم الطبرى الآملي ، لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات .

وفي الاسناد الثاني أيضا المثنى شيخ الطبرى لم أقف عليه ، وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/١٥٢ البقرة آية ١٧٣.
(١) تفسير ابن جرير ٨/٥٢ ، الأنعام آية ١٤٥.
(٢) التقريب ص ٤٥١.

قال أبو بكر الرازى : وأجازوا ذبيحة النصراني اذا سمى عليها باسم المسيح ،وهو مذهب عطاء و مكحول والحسن والشعبي وسعيد بن المسيب وقالوا : ان الله تعالى قد أباح أكل ذبائحهم مع علمه بأنهم يهلون باسم المسيح على ذبائحهم .

١ - (٥٤٠/١٤٥ ط) (أثر عطاء في اباحة ذبائح النصارى) .(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن عطاء الخراساني (٢) قال : لا بأس بذبائحهم الم تسمع الله يقول :

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ (٣) الآية .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ،لأن عبد الرزاق لم يسمع من عطاء الخراساني .

*

٢ - (٥٤١/١٤٦ط) (أثر مكحول في اباحة ذبائح النصارى) .(*)

تخريجه : لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٤ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٤٨٦ ، باب ذبيحة أهل الكتاب ، أثر رقم ٨٥٧٢ وانظر المصدر نفسه ٦/ ١١٨، ١١٩، في ذبائحهم ،أثر رقم ١٠١٨٠ ، ١٠١٨٤ .

(٢) عطاء الخراساني ،صدوق يهم كثيرا ،تقدم في (٤٨٣/ ٢٣٨ ر) .

(٣) سورة البقرة آية ٧٨ .

٣ - (٥٤٢/ ١٤٧ ط) (أثر الحسن في اباحة ذبائح النصارى)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) من طريق ابن أبي عروبة (٢) عن قتادة أن الحسن كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بني تغلب وكان يقول انتحلوا دينا فذاك دينهم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأن رجاله ثقات .

*

٤ - (٥٤٣/١٤٨ ط) (أثر الشعبي في اباحة ذبائح النصارى)(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) وابن جرير الطبرى (٤) من طريق سفيان الثورى (٥) عن أبي حصين (٦) عن الشعبي (٧) ،أنه كان لا يرى بأسا

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٤ سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) تفسير الطبرى ٦/ ٦٥ ،تفسير سورة المائدة الآية الخامسة .

(٢) سعيد بن أبي عروبة ،ثقة حافظ تقدم في (٤١٧/ ١١٨ط).

(٣) مصنف عبد الرزاق ٤/٤٨٧ باب ذبيحة أهل الكتاب أثر رقم ٨٥٧٥.

(٤) تفسير الطبرى ٦/ ٦٥ ،سورة المائدة آية ٥.

(٥) سفيان الثورى ثقة حافظ تقدم في (١٦٨/ ٤٠ق).

(٦) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدى الكوفي أبوحصين ،ثقة ثبت من الرابعة ،مات سنة ١٢٧ هـ/ع (التقريب ص ٣٨٤).

(٧) الشعبي : هو عامر بن شراحيل ،ثقة تقدم في (٦/ ٥ر).

بذبائح نصارى بني تغلب ،وقرأ ﴿ وما كان ربك نسيا ﴾ [١] واللفظ لابن جرير الطبرى .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

٥ - (٥٤٤/ ١٤٩ط) (أثر سعيد بن المسيب في اباحة ذبائح النصارى) . (*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٢] من طريق قتادة عن الحسن وسعيد ابن المسيب أنهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بني تغلب .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٥٤٥/١٣٩ ق) (أثر على في اباحة ذبائح أهل الكتاب) . (**)

روى عطاء بن السائب عن زاذان وميسره ، أن عليا قال : اذا سمعتم اليهود والنصارى يهلون لغير الله فلا تأكلوا واذا لم تسمعوهم فكلوا فان الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٤ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(**) أحكام القرآن ١/ ١٥٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) المائدة آية ٥ .

(٢) تفسير الطبرى ٦/ ٦٥ ،سورة المائدة آية ٥ .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق [١] بقوله : وأخبرني من سمع الحكم بن عتيبة [٢] يقول : أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى [٣] عن علي و مجاهد عن ابن عباس أنه قيل لهما : إن أهل الكتاب يذكرون على ذبائحهم غير الله ،فقالا : ان الله حين أحل ذبائحهم علم ما يقولون على ذبائحهم . ذكره مقاتل .

٢ - وأخرجه البخارى [٤] تعليقا عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بقوله : وقال الزهرى لا بأس بذبيحة نصارى العرب وإن سمعته يسمى لغير الله فلاتأكل و ان لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كُفْرهم ،ويذكر عن علي نحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن السائب الثقفي ، صدوق اختلط ،تقدم في (٦/ ٥ ر) .

٢ - زاذان ،أبو عمر الكندى ،صدوق يرسل وفيه شيعية ،من الثانية مات سنة ٨٢ هـ / بخ م ٤ . [٥]

٣ - ميسرة ،مقبول من الثالثة . [٦]

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٦/ ١١٨ ،كتاب أهل الكتاب أثر رقم (١٠١٧٧) .

(٢) الحكم بن عتيبة ،ثقة ثبت تقدم في (٧٨/ ١١ط) .

(٣) عبد الرحمن بن أبي ليلى ،ثقة تقدم في (٤٨٧/ ٢٤٢ر) .

(٤) صحيح البخارى ٦/ ٢٢٦ ،الذبائح والصيد ،باب ذبائح أهل الكتاب.

(٥) التقريب ص ٢١٣ .

(٦) تقدمت ترجمته في (٤٣٣/ ١٠٤ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه عطاء بن السائب وزاذان ،وميسرة .

ومن طريق عبد الرزاق في اسناده راو لم يسم ،وأخرجه البخارى معلقا بصيغة التمريض .

*

(٥٤٦/١٤٠ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾).(*)

قال ابن عباس : غير باغ في الميتة ولا عاد في الأكل .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي حاتم(١) من طريق عطية العوفي(٢) عن ابن عباس -رضي الله عنهما - في قوله تعالى : ﴿ غير باغ ولا عاد ﴾ قال : غير باغ في الميتة ولا عاد في أكله .

(*) أحكام القرآن ١٥٦/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) تفسير القرآن العظيم ٢٣٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ ،أثر رقم ٣١٩ دراسة وتحقيق عبد الله على الغامدى.

(٢) عطية بن سعد بن جنادة بضم الجيم بعدها نون خفيفة ،العوفي أبوالحسن صدوق يخطيء كثيرا تقدم في (٤٦٨/ ٢٣٠ ر) ص ٦٤٥ .

٢ - وأورده ابن كثير (١) والسيوطي (٢) ،بمثله عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وعزاه الى ابن أبي حاتم وابن المنذر .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه عطية بن سعد العوفي ،وهو صدوق يخطيء كثيرا .

وقال محقق تفسير ابن أبي حاتم : هذا اسناد ضعيف ،لأن في اسناده سلمة بن سابور وعطيه العوفي ،متكلم فيهما .(٣)

*

(٥٤٧/١٥٠ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾).(*)

قول الحسن : نحو قول ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) بسنده عن الحسن في قوله تعالى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾ ،قال : "غير باغ " فيها ولا معتد فيها بأكلها وهو غني عنها .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحيى (٥) وهو صدوق و بقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١٥٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) تفسير ابن كثير ٣٠٦/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(٢) الدر المنثور للسيوطي ٤٠٧/١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٧٣.
(٣) تفسير القرآن العظيم ٢٣٧/١ سورة البقرة آية ١٧٣ ،أثر رقم ٣١٩ دراسة و تحقيق عبد الله علي الغامدى.
(٤) تفسير الطبرى ٥٢/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٧٣.
(٥) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/١٩ط).

(٥٤٨/ ١٥١ط) (أثر مسروق في بيان قوله تعالى :
﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾) .(*)

قول مسروق : نحو قول ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) من طريق أبي الضحى (٢) عن مسروق (٣) قال : من اضطر الى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت ، دخل النار .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

١ - (٥٤٩/ ١٥٢ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :
﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾) .(*)

قال مجاهد وسعيد بن جبير : اذا لم يخرج باغيا على امام المسلمين ولم يكن سفره من معصية فله أن يأكل الميتة اذا اضطر اليها وان كان سفره في معصية أو كان باغيا على الامام لم يجز له أن يأكل .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٦ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٤١٣ ، باب الميتة أثر رقم ١٩٥٣٦ .

(٢) مسلم بن صبيح بالتصغير الهمداني أبو الضحى ، مشهور بكنيته ثقة (انظر التقريب ص ٥٣٠) .

(٣) مسروق بن الأجدع ، ثقة فقيه عابد مخضرم تقدم في (٣٠٨/ ٦٦ق) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (١) ،بنحوه من طريق ابن أبي نجيح (٢) عن مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،لأن في اسناده موسى بن مسعود (٣) وهو ضعيف سيء الحفظ والبقية ثقات .

*

٢ - (٥٥٠/١٥٣ط) (أثر سعيد بن جبير في بيان قوله تعالى :
* فمن اضطر غير باغ ولا عاد *) . (*)
وعن سعيد بن جبير مثل قول مجاهد .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (١) بنحوه من طريق سالم الأفطس (٤) عن سعيد بن جبير .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه شريك بن عبد الله النخعي (٥) وهو صدوق يخطيء كثيرا ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١٥٦ سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) تفسير ابن أبي حاتم - تحقيق عبد الله على الغامدى ٢/ ٢٣٤، ٢٣٥ ،أثر رقم ٣١٣ ، ٣١٤ .
(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٠٦/١٣ط) وهو ثقة .
(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/ ٥٤ ط).
(٤) سالم بن عجلان الأفطس أبو محمد الحراني ثقة رمي بالارجاء ،من السادسة ثقة سنة ١٣٢هـ. / خ د س ق (التقريب ص ٢٢٧).
(٥) تقدمت ترجمته برقم (٥١/ ١٤ق).

(٢٥٨/٥٥١ر) (حديث في التوقيت في المسح على الخفين) (*) .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) من حديث علي ابن أبي طالب رضي الله . وفيه : " جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم " واللفظ للامام مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤) والترمذى (٥) وابن ماجه (٣) ،بنحوه من حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأن مسلما أخرجه.

ومن طريق خزيمة ،قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(*) أحكام القرآن ١/١٥٨ ، ١٥٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح مسلم ١/٢٣٢ ،الطهارة ، باب التوقيت في المسح على الخفين .

(٢) سنن النسائي ١/٨٤ ، الطهارة التوقيت في المسح على الخفين للمقيم.

(٣) سنن ابن ماجه ١/١٨٣ ، ١٨٤ ،الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر .

(٤) سنن أبي داود ١/٤٠ ،الطهارة حديث رقم ١٥٧ .

(٥) سنن الترمذى ١/١٥٨ ،الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم.

(م) (٥٥٢/ ١٥٤ط) (أثر سعيد بن جبير في بيان قوله تعالى :
﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾). (*)

قال سعيد بن جبير : المطيع المضطر الى شرب الخمر يشربها .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) من طريق سالم الأفطس (٢) عن سعيد بن جبير في قوله تعالى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾ ،قال : اذا خرج في سبيل من سبل الله فاضطر الى شرب الخمر شرب وان اضطر الى الميتة أكل واذا خرج يقطع الطريق فلا رخصة له .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف لأن في اسناده شريك بن عبد الله النخعي (٣) ، وهو صدوق يخطي كثيرا ،وفيه المثنى شيخ ابن جرير لم أقف عليه .

*

(٥٥٣/ ١٥٥ط) (أثر مكحول في المضطر الى شرب الخمر) . (**)

قال مكحول : لا يشرب لأنها لا تزيده الا عطشا .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٨، ١٥٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(**) أحكام القرآن ١/ ١٦١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) تفسير الطبرى ٢/ ٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(٢) سالم بن عجلان الأفطس ثقة تقدم في (٥٥٠/ ١٥٣ط) .
(٣) تقدمت ترجمته في (٥١ / ١٤ق) .

(٢٥٩/٥٥٤ ر) (حديث أبي واقد الليثي في المضطر الى أكل الميتة)(*).

روى الأوزاعي عن حسان بن عطية (عن أبي واقد الليثي)(١) أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انا نكون بالأرض تصيبنا المخمصة فمتى تحل لنا الميتة ؟ قال : متى ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تجدوا بها بقلا فشأنكم بها .

تخريجه :

١ - أخرجه الامام أحمد (٢) من طريق محمد بن القاسم (٣) عن الأوزاعي عن حسان عن أبي واقد الليثي .

وأخرجه أيضا من طريق الوليد (بن)(٤) مسلم عن الأوزاعي به ، بنحوه .

٢ - وأخرجه الطبراني (٥) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان عن مرثد أو أبي (٦) مرثد عن أبي واقد الليثي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٦١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) في الأصل غير موجود ، والاضافة من مسند أحمد والمعجم الكبير وسنن البيهقي .

(٢) المسند ٥/ ٢١٨ ، حديث أبي واقد الليثي .

(٣) محمد بن القاسم الأسدي ، كذبوه مات سنة ٢٠٧هـ/ت (انظر التهذيب ٩/ ٤٠٧ ، التقريب ص ٥٠٢) .

(٤) في المسند (حدثنا) والتصحيح من المعجم الكبير وسنن البيهقي ، والوليد ثقة ، تقدم في (٢٦٧/ ١٤٠د) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني ٣/ ٢٥١ ، ما رواه أبو عبد الله مسلم بن مشكم عن أبي واقد الليثي .

(٦) مرثد أبو مرثد ، روى عن أبيه ، روى عنه الأوزاعي (انظر الجرح والتعديل ٦/ ٣٠٠ ، والثقات لابن حبان ٧/ ٥٠٠ ترجمة مرثد بن أبي مرثد) .

وأخرجه أيضا من طريق عبدالله بن كثير القرشي [١] عن الأوزاعي عن حسان عن مسلم بن مِشْكم [٢] عن أبي واقد الليثي ،بنحوه.

٣ - وأخرجه البيهقي [٣] ،بنحوه من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - الأوزاعي ،عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو ثقة تقدم في (٢٤٠/ ٢٢ ر).

٢ - حسان بن عطية المحاربي ثقة ،تقدم في (٢٢٠/ ٢٢ ر).

٣ - أبو واقد الليثي ،الحارث بن عوف ،صحابي جليل ،تقدم في (٥١٦/ ٢٥٤ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) عبدالله بن كثير الدمشقي ،الطويل امام الجامع ،صدوق مقرئ (انظر التهذيب ٥/ ٣٦٨ ،التقريب ٣١٨).

(٢) مسلم بن مِشْكم ،بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الكاف الخزاعي ثقة (انظر التقريب ص ٥٣٠).

(٣) السنن الكبرى ٩/ ٣٥٦ ،الضحايا ،باب ما يحل من الميتة بالضرورة.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) : رواه أحمد باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ، الا أن المزى (٢) ، قال : لم يسمع حسان بن عطية من أبي واقد ، أهـ .

وقال أيضا (٣) : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

---

(١) مجمع الزوائد ٤/ ١٦٥ ، البيوع ، باب المضرورة وما يحل من الميتة .

(٢) قال المزى : لم يسمع منه وبينهما مسلم بن يزيد (انظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦/ ٣٤ ، ترجمة حسان بن عطية برقم ١١٩٤) .

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ٥٠ ، الأطعمة باب فيمن تحل لهما الميتة .

الخاتمة

خاتمة البحث

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والحمد لله سبحانه وتعالى الذى مكنني من اتمام هذا البحث وأبتهل اليه أن يختم أعمالنا بالحسنى .

وبعد هذا العرض الذى تقدم يتجلى لنا :

١ - مكانة المؤلف العلمية بين علماء عصره والذين جاؤوا بعده .

٢ - أنه يعد من طبقة علماء الفقه المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب .

٣ - دحض أقوال من رماه بالجهل وعدم الفهم (١) .

٤ - أنه كان متواضعا زاهدا ورعا متدينا .

٥ - أنه بذل جهدا وافرا ووقتا ثمينا في تفسير آيات الأحكام معتمدا في ذلك على من تقدمه من أهل العلم وعلى دلالة اللغة العربية .

٦ - أنه يهتم ببيان آيات الأحكام وهو الموضوع الأساسي في تصنيفه لهذا الكتاب .

٧ - أنه اشتمل على جملة من الأحاديث والآثار .

٨ - أنه تعرض في تفسيره هذا لبيان بعض الآيات التي تتعلق بأصول الدين من الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .

٩ - أنه تعرض في تفسيره هذا لبيان جملة من القواعد الأصولية .

١٠- نقده لجملة من القضايا التي تتعلق بالحوادث والقصص التاريخية .

١١- أثره فيمن ألف بعده حيث اعتمد النقل عنه الامام الكيا الهراسي والامام فخر الدين الرازى وغيرهما .

---

(١) انظر ص ٤٢ من هذا البحث .

١٢- ابطال قول من زعم بأن الحنفية يقدمون أقوالهم على الحديث (١) فان كتابه قد اشتمل على أحاديث كثيرة اعتمد عليها الحنفية في تقرير مذهبهم ،كما اشتمل على كثير من أقوال الصحابة مستدلين بها في تقرير مذهبهم .

١٣- أن الأحاديث المرفوعة في القسم المنوطبي قد بلغ عددها ٢٥٩ ،الصحيح منها ١٤٩ ،والحسن منها ٢٥ والضعيف ضعفا معتبرا ٦٩ والضعيف الذى لا يعتبر به ١٢ ،وهناك أحاديث مرفوعة لم أقف على من أخرجها وهي أربعة أحاديث .

١٤- ان الآثار الموقوفة قد بلغ عددها ١٤٠ ،الصحيح منها ٥٦ والحسن منها ٢١ والضعيف ضعفا معتبرا ٥١ والضعيف الذى لا يعتبر به ٣ ،وهناك تسعة آثار لم أقف على من أخرجها .

١٥- ان الآثار الموقوفة على التابعين قد بلغ عددها (١٥٥) ، والصحيح منها (٤٣) ،والحسن (٤٢) ، والضعيف ضعفا معتبرا (٥٥) ،والضعيف الذى لا يعتبر به (٢) ومنها (١٣) لم أقف على من أخرجها .

١٦- أنه لم يستشهد بالأحاديث والآثار الموضوعة .

١٧- أنه أورد بعض الأحاديث بالمعنى مما زاد من صعوبة العثور عليها .

١٨- منهجه من حيث عرض المادة العلمية فاننا نلاحظ أنه يستخدم

---

(١) لمزيد من التفاصيل ينظر البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة ص ٧٥- ٨٤ ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١/٣٠ .

أسلوب السؤال والجواب ،ومعلوم أن هذه الطريقة تسهل الوصول الى الحقائق من أقرب السبل .

١٩- منهجه من حيث الرد على المخالفين فاننا نجده يستعمل الشدة في ذلك .

وأحمد الله الكريم رب العرش العظيم الذى وفقني على تمام هذا العمل وأبتهل اليه سبحانه وتعالى أن يوفقني ومشايخي وأقاربي وسائر أحبابي ومن أحسن الينا بحسن النيات ،وأن ييسر لنا الطاعات ،وأن يهدينا لها دائما في ازدياد حتى الممات ، وأن يجود علينا برضاه و محبته ودوام طاعته وأن يجزل لنا المثوبات ،وأن لا ينزع منا ما وهبه لنا ومنّ به علينا من الخيرات وأن لا يجعل شيئا من ذلك فتنة لنا وأن يعيذنا من كل شيء من المخالفات وأن يعيذنا من علم لا ينفع و قلب لا يخشع و نفس لا تشبع ودعوة لا يستجاب لها ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين .

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية .
" الأحاديث والآثار .
" الأعلام .
" المصادر والمراجع .
" الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنيـــــة

الآيـــــة	رقمها	الصفحـة
سورة الفاتحـة		
بسم الله الرحمن الرحيم	١	٤٩، ٥٠
سورة البقرة		
الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون	٣	٥٠/ ٥١/ ٢٥٠
ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين	٨	٦٢/ ٢٥٢
يخادعون الله والذين آمنوا ومايخدعون الا أنفسهم ومايشعرون	٩	٦٢
انما نحن مستهزؤن	١٤	٢٥٤
وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة	٣١	٢٥٥
واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا	٣٤	٥٢/ ٢٥٨/ ٢٥٩
وآمنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم	٤١	٢٦٣
واركعوا مع الراكعين	٤٣	٥١
واستعينوا بالصبر والصلاة	٤٥	٢٦٦
وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة	٥٨	٥٢/ ٢٦٧
فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم	٥٩	٢٧٠
ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة	٦٧	٢٧١
وانا ان شاء الله لمهتدون	٧٠	٢٧٥
ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب	٧٨	٧١٩
وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة	٨٠	٣٠٠
وقولوا للناس حسنا	٨٣	٣٠٤
وان يأتوكم أسارى تفادوهم	٨٥	٣٠٦
فتمنوا الموت ان كنتم صادقين	٩٤	٥٣/ ٣١٣

الآيـــــة	رقمها	الصفحة
واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان	١٠٢	٦٠/ ٨٠/ ٨١/ ٨٣/ ٣١٨
ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها	١٠٦	٦٣/ ٦٧/ ٣٥٧
فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره	١٠٩	٣٦٠
وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى	١١١	٣١٦
ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه ..	١١٤	٥٨/ ٣٦٣
ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله	١١٥	٦٠/ ٣٦٧/ ٥١١/ ٥١٣
وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه ..	١١٦	٣٨١
واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن ..	١٢٤	٦٦/ ٧٨/ ٨٣/ ٨٩/ ٣٨٤
واذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود	١٢٥	٤٣٢
واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلا ..	١٢٦	٤٧٥
واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل	١٢٧	٤٧٧
وأرنا مناسكنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم	١٢٨	٤٨٨
أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت	١٣٣	٤٩٣
تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم	١٣٤	٤٩٨
سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدى من يشاء الى صراط مستقيم	١٤٢	٦٤/ ٥٠٢/ ٥١١
وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس	١٤٣	٦٣/ ٥٠٢
قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره	١٤٤	٥٠٢/ ٥١١/ ٥٢٨

الآيـــة	رقمها	الصفحة
ولكل وجهة هو موليها	١٤٨	٥٢٤
فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون	١٥٢	٥٢٩
ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات	١٥٤	٥٣٤
ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع	١٥٥	٥٣٦
ان الصفا والمروة من شعائر الله	١٥٨	٥٣٩
ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى	١٥٩	٥٧٣
ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار..	١٦١	٥٧٨
والهكم اله واحد لا اله الا هوالرحمن الرحيم	١٦٣	٤٦
ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجرى في البحر بما ينفع الناس ... لآيات لقوم يعقلون	١٦٤	٤٦/٤٧/٧٠/٨٨/٥٨٠
انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه	١٧٣	٥٩٠
ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب	١٧٤	٥٧٣
كتب عليكم القصاص في القتلى	١٧٨	٧٨/٨٦
كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا	١٨٠	٨٢
فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أوعلى سفر فعدة من أيام أخر	١٨٥	٧٥/٧٦/٨٦
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام الى الليل	١٨٧	٨٢
وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة	١٩٥	٨٢
فان احصرتم فما استيسر من الهدى	١٩٦	٧٩
ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم	١٩٨	٧٠

الآيـــة	رقمها	الصفحة
سورة آل عمران		
ثم نبتهـــــل فنجعل لعنت الله على الكاذبين	٦١	٣١٤
واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب	١٨٧	٥٧٤
سورة النساء		
ذلك أدنى ألا تعولوا	٣	٧٨
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء	٢٢	٦٨
واذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح	١٠١	٨٩
سورة المائدة		
أحلت لكم بهيمة الأنعام الا ما يتلى عليكم	١	٦٤٦/٦٤٨
فاعف عنهم واصفح	١٣	٣٦١
نحن أبناء الله وأحباؤه	١٨	٣١٦
سورة الأنعام		
قل لا أجد في ما أوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير..	١٤٥	٦٥٩/٧١٥
سورة التوبة :		
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم	٥	٣٦٠/٣٦١
انما يعمر مساجد الله من آمن بالله	١٨	٣٦٦
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر	٢٩	٣٦١
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله	٣٤	٥٢
سورة يونس :		
هو الذى يسيركم في البر والبحر	٢٢	٧٠

الآيـــة	رقمها	الصفحة
سورة هود		
بسم الله مجريها و مرسيها	٤١	١٠٣
سورة يوسف		
واتبعت ملة آبائي ابراهيم واسحاق ويعقوب	٣٨	٤٩٣
وخروا له سجدا	١٠٠	٥٢/٢٥٩
سورة الحجر		
الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين	١	١٤٩
سورة النحل		
وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه	٦٤	٦٩
أن أتبع ملة ابراهيم حنيفا	١٢٣	٤٩٠
ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن	١٢٥	٣٠٥
سورة الاسراء		
ربكم الذى يزجي لكم الفلك في البحر لتبتغوا من فضله	٦٦	٧٠
أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر	٧٨	٥١/ ٦٤
وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا	٨١	٤٥٥
قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن	١١٠	١٠٣
سورة الحج		
الذين ان مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة	٤١	٦٧
اركعوا واسجدوا	٧٧	٥١

الآيـــــة	رقمها	الصفحة
سورة النمل		
انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم	٣٠	١٠٤
سورة الأحزاب		
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة	٢١	٤٧٤
سورة الجاثية		
قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله	١٤	٣٦١
سورة الفتح		
والزمهم كلمة التقوى	٢٦	٩٨
سورة ق		
وما أنت عليهم بجبار	٤٥	٣٦١
سورة الرحمن		
وأقيموا الوزن بالقسط	٩	٥٠
مدهامتان	٦٤	١٩٢
سورة الجمعة		
فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض	١٠	٧٠
سورة المنافقين		
وانفقوا من ما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت	١٠	٥١
سورة الملك		
تبارك الذى بيده الملك	١	٧٤

الآيـــــة	رقمها	الصفحة
سورة المزمل		
فاقرءوا ما تيسر من القرآن	٢٠	٥١
سورة المرسلات		
واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون	٤٨	٥١
سورة الغاشية		
لست عليهم بمسيطر	٢٢	٣٦١
سورة العلق		
اقرأ باسم ربك الذى خلق	١	١٠٢
سورة الفيل		
الم تركيف فعل ربك بأصحاب الفيل	١	١٥٢
سورة قريش		
لايلاف قريش	١	١٥٢

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
ابتلاه بالطهارة خمس في الرأس	موقوف	٣٨٥
ابتلاه بقتل ولده	مقطوع	٣٨٥
ابتلاه بالمناسك	موقوف	٣٨٤
أبصرت عمر وصهيب وسليمان يأكلون الجراد	موقوف	٦٣٠
ابنياه على الطهارة	مقطوع	٤٥٤
أتى جبريل ابراهيم عليهما السلام	مرفوع	٤٩٠
أحب ذلك لأنها قبلة ابراهيم	موقوف	٥٢١
احسنت طف بالبيت والصفا والمروة	مرفوع	٥٥٠
أحفو الشارب واعفوا اللحى	مرفوع	٤١٦/٤١٨
أحلت لنا ميتتان ودمان	مرفوع	٥٩٠
أخذ من شوا ربه على سواك	مرفوع	٤١٤
أخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة	مرفوع	٢٠١
أخوف ما أخاف على أمتى	مرفوع	٤٢٤
أدع الى سبيل ربك (آية)	موقوف	٣٠٥ / ٣٠٥
اذا اختلف البيعان	مرفوع	٢٩٥
اذا أشعر الجنين فان ذكاته	مقطوع	٦٥١
اذا أنت صليت فقل الحمد لله رب العالمين	مرفوع	١٤٠/ ١٧١
اذا خزق فكل واذا لم يخزق فلا تأكل	مرفوع	٦٣٤
اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد	مرفوع	٣٦٦
اذا سمى الله العبد على طعامه	مرفوع	١٨٥
اذا غسل فهو طهوره	مقطوع	٧٠٠
اذا قرأتم الحمد لله رب العالمين	مرفوع	١٢٢
اذا قرأتها في أول ركعة أجزأك	مقطوع	١٣٥

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
اذا قمت فتوجهت الى القبلة	مرفوع	٢٠٠
اذا لم يخرج باغيا	مقطوع	٧٢٥/٧٢٦
اذا كان طائفا فهو من الطائفين	مقطوع	٤٥٧
اذا نهض في الثانية استفتح بالحمد لله	مرفوع	١٤٢/١٧٨
اذا وجدتموه حيا فكلوه	مرفوع	٦١٧
اذكروا اسم الله عليه وكلوا	مرفوع وموقوف	٦٨١/٦٨٥
اذكروني بالثناء بالنعمة	مقطوع	٥٣٠
اذكروني بطاعتي	مقطوع	٥٢٩
اذكروني بالشكر	مقطوع	٥٣١
اراد به قبله	مقطوع	٤٥٠
اربعون يوما مقدار ما عبدوا العجل	موقوف	٣٠٠
استصبحوا به ولا تأكلوه	مرفوع	٦٧٢
استلم النبي صلى الله عليه وسلم الركن	مرفوع	٤٣٨
اسعوا فان الله قد كتب عليكم السعي	مرفوع	٥٥٤
اسلم تسلم والا فعليك اثم المجوس	مرفوع	٣٥٢
اسلم تسلم والا فعليك اثم الاريسيين	مرفوع	٣٥٤
اطرح الميتة واهرق المرق	موقوف	٦٨٠
اطرحوا ما حولها وكلوا	مرفوع	٦٧٤
اطعموا الطعام	مرفوع	٣٠٨
اطلى رسول الله صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٤١١
اعقلها ولا ترثها	مرفوع	٢٩١
افضل الشهداء حمزة	مرفوع	٤٢٩
اقتلوا كل ساحر	موقوف	٣٣٢

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
اقرأ منه ما قل أو كثر	موقوف	١٨٩
اكتب بسم الله الرحمن الرحيم	مرفوع	١٠٧
اكثر جنود الله	مرفوع	٦٢٢
الا انتفعتم باهابها	مرفوع	٧٠٣
الا اني أوتيت القرآن	مرفوع	٦٩
الا ما يتلى عليكم (آية)	موقوف	٦٤٨
القوها وماحولها	مرفوع	٦٧٣
أما انه لا يجنى عليك	مرفوع	٤٩٨
أما كان يجد هذا مايسكن به شعره	مرفوع	٤٠١
أمتعه بالرزق والأمن	مقطوع	٤٧٦
أمرت أن أقاتل الناس	مرفوع	٢٥١
أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٢١٤
أمروا أن يستغفروا	موقوف	٢٦٨
أمروا أن يصلوا عنده	مقطوع	٤٥٠/ ٤٥١
أمروا أن يقولوا	موقوف / مقطوع	٢٦٨/ ٢٦٩
أنا اذا أعرابي	مقطوع	١٦١
أناخ بذى طوى فصلى ركعتى طوافة	موقوف	٤٤٢
ان أبا بكر وعمر كانا يسران	موقوف	١٥٩
ان ابراهيم أنشأه	مقطوع	٤٨١/ ٤٨١
ان ابراهيم حرم مكة	مرفوع	٤٧٥
ان ابراهيم لما علم المناسك	موقوف	٥٦٥
ان أهل الجاهلية اقتصروا	مرفوع	٤٨٤
ان أول نسكنا في هذا	مرفوع	٤٨٨
ان تم خلقه و نبت شعره	مقطوع	٦٣٢

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
ان جارية لحفصة سحرتها	موقوف	٣٣١
ان جبريل عليه السلام أول ما أتى النبي	مرفوع	١٠٢
ان جندبا قتل ساحرا	موقوف	٣٣٨
ان الحجر بعضه من البيت	مرفوع	٤٧٣
ان الحلال الذى أحل الله تعالى	مرفوع	٦٩٤
ان الرجل ليصلى الصلاة	مرفوع	٢٠٦
ان رجلا دخل المسجد	مرفوع	١٩٦
ان رجلا من بنى اسرائيل	مقطوع	٢٧٧
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب	مرفوع	٣٠٦
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام	مرفوع	٥٨٤
ان شئتم فكلوه	مرفوع	٦٤٢/٦٥٢
ان الطاعة كانت	مقطوع	٢٥٨
ان الطواف لأهل الأمصار	موقوف / مقطوع	٤٥٩/٤٥٩/٤٥٩
ان عبدا لو أطاع الله	مرفوع	٢٧٥
ان على ابن آدم القاتل	مرفوع	٢٦٣
ان عليا كان لا يجهر ببسم الله	موقوف	١٦٨
ان عمر أخذ ساحرا فدفنه	موقوف	٣٣٤
ان عمر جهر	مرفوع	١٤٤
ان قوما خرجوا في سفر	مرفوع	٣٦٩
ان قومك يزعمون	مرفوع	٤٦٩/٥٦٦
ان كان جامدا فالقوها	مرفوع	٦٧٠
ان الله حبس عن مكة	مرفوع	٤٣٤
ان الله حرم مكة ولم يحرمها	مرفوع	٤٣٧
ان الله حرم مكة يوم	مرفوع	٤٣٦/٤٧٥
ان لا تنتفعوا من الميتة	مرفوع / موقوف	٦٦٣/٦٦٥

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
ان لم يصل خلف المقام أجزأه	مقطوع	٤٤٣
ان المراد به اليهود	موقوف	٣٤٩
ان مشيت فقد رأيت	مرفوع	٥٦٣
ان معاوية قدم المدينة	موقوف	١٨٠
ان الملائكة كانت تحج	مرفوع	٤٨٠
ان من البيان لسحرا	مرفوع	٣١٩/ ٣٢٢ ٣٢٤
ان من تركه فلا شيء عليه	مقطوع	٥٤٧/ ٥٤٨
ان من نسي قراءة فاتحة الكتاب	مقطوع	١٩٠/ ١٩٠
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر	مرفوع	١٧٥/ ١٧٥
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى في	مرفوع	١٧٥
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى على	مرفوع	٣٧٣
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى نحو	مرفوع	٥١٦
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى ههنا	مرفوع	٤٤٠
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب	مرفوع	١٠٥/ ١٠٥/ ١٠٥/ ١٠٥
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تصوبت	مرفوع	٥٥٧
ان هذه الشاة لتخبرني	مرفوع	٣٤١
ان هؤلاء العرافين كهان	موقوف	٣٣٧
ان اليد العليا خير	مرفوع	٤٣١
انتفعوا به وادهنوا به الأدم	موقوف	٦٧٥
انتفعوا به ولا تأكلوه	موقوف	٦٧٦
انزلت على سورة آنفا	مرفوع	١٤٨
انما استحقوا الذم	موقوف / مقطوع	٢٧٠/ ٢٧٠
انما الأعمال بالنيات	مرفوع	٩٨
انما امروا أن يصلوا عنده	مقطوع	٤٤٧

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
انما جعل الامام اماما	مرفوع	٤٢٣
انما حرم أكلها	مرفوع	٦٥٤
انما حرم من الميتة	مرفوع	٦٦٢
انما سعى رسول الله ورمل	مرفوع	٤٦٢
انما سعى رسول الله بالبيت	مرفوع	٥٦٤
انما نحن فتنة (آية)	مقطوع	٣٥٥
انما نهى الله عن الدم المسفوح	موقوف	٧١٨
انما يفعل ذلك الاعراب	مقطوع	١٦٣
انه أراد اسماء ذريته	مقطوع	٢٥٥
انه بمنزلة أحد الأخوة	موقوف	٤٩٦
انه بمنزلة الأخوة	موقوف	٤٩٥
انه جهر بها	موقوف	١٦٥
انه جهر بها في الصلاة	موقوف	١٧٠
انه صلاها في الحطيم	موقوف	٤٤٣
انه صلى في البيت يوم فتح مكة	مرفوع	٤٦٠
انه عدها آيه	موقوف	١٦٨
انه علمه أسماء جميع	موقوف / مقطوع	٢٥٦/٢٥٧
انه فيمن صلى على راحلته	موقوف	٥١٦
انه كان لا يجهر بها	موقوف	١٧٩
انه كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم	موقوف	١٢٨/١٢٩
انه لا ميراث لقاتل	ق ٢٧٨/ق ٢٧٨/ق ٢٧٩/ز ٢٨٠/ق ٢٩٧/ق ٢٩٧/ق ٢٩٧	
انها الأجنه	موقوف	٦٤٦
انها جميع الأنعام	موقوف	٦٤٧
انها تقرأ في كل ركعة	موقوف/ مقطوع	١٣٣/ ١٣٤

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
انها كانت تأكل الجراد	مرفوع	٦٢٧
انهر الدم بما شئت	موفوع	٦٣٣
انهم تحدوا بأن يدعوا بالموت	موقوف	٣١٥
انهم يثوبون اليه في كل عام	مقطوع	٤٣٢
انهما كانا علجين	مقطوع	٣٥١
انهما معونتان على طاعة	مقطوع	٢٦٦
اني لاشبهكم صلاة	مرفوع	١٧٤
أول ما نسخ من القرآن	مرفوع / موقوف	٥٠٧/ ٥١١
أول من حج البيت	مقطوع	٤٨١
أول من قطع ألسنة الناس	مقطوع	٤٣٠
اياكم وكتمان العلم	مقطوع	٥٧٤
أياما معدوده بما أصبناه في العجل	مقطوع	٣٠١
ايما اهاب دبغ فقد طهر	مرفوع	٦٥٥
ايما صلاة لم يقرأ بفاتحة الكتاب	مرفوع	٢٠٣
بسم الله الرحمن الرحيم	مقطوع	٩٨
بسم الله كلوا	موقوف	٦٨٦
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية	مرفوع	٣٧٠
بئس ما قلت يا ابن أختي قد طاف	مرفوع	٥٣٩
بيعوه ولا تطعموه	موقوف	٦٧٧
بين سحري ونحري	مرفوع	٣١٨
بينما الناس في صلاة الصبح بقباء	مرفوع	٥١٨
ثم اقرأ ما تيسر من القرآن	مرفوع	١٩٣/ ١٩٣
ثم أمره الله تعالى بالتوجه الى الكعبة	مرفوع	٥٠٥

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
جاءنا جبن من العراق	موقوف	٦٨٧
جاء الحق وزهق الباطل	مرفوع	٤٥٥
الجراد كله ذكي	موقوف	٦٢٩
جزوا الشارب وارخوا اللحى	مرفوع	٤١٧
جهر الامام ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة	مقطوع	١٥٩
الجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم	موقوف	١٦٢
الحج كله مقام ابراهيم	موقوف	٤٤٤
حد الساحر ضربه بالسيف	مرفوع	٣٤٦
الحرم كله مقام ابراهيم	مقطوع	٤٤٥
حرم من الدم ما كان مسفوحا	مقطوع	٧١٧
حط عنا ذنوبنا	مقطوع	٢٦٧/٢٦٧
الحمد لله رب العالمين سبع آيات	مرفوع	١٢٠
خاب هؤلاء وخسروا	مقطوع	٥٦٩
خذوا عني مناسككم	مرفوع	٤٨٩/٥٥٠
خلق الله البيت قبل الأرض	موقوف	٤٧٨
خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن	مرفوع	٤٠٣
خير الذكر الخفي	مرفوع	٥٣١
دباغ جلود الميتة طهورها	مرفوع	٦٥٨
دعي الصلاة أيام حيضك	مرفوع	٣٠٣
ذكاة الأديم دباغته	مرفوع	٦٥٦
ذكاة الجنين ذكاة أمه		٦٣٠ق/ ٦٣١ق/ ٦٣٥ر/ ٦٣٦ر/ ٦٣٧ر/ ٦٣٨ر/ ٦٣٩ر/ ٦٤٠ر/ ٦٥٢ق/ ٦٥٢ق/ ٦٥٢ر/ ٦٥٣ر/

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
ذكاته ذكاة أمه	مرفوع	٦٤٥
ذكى صيده طهور ماؤه	مرفوع	٥٩٧
ذلك فعل الأعراب	موقوف	١٦٦
رأيت ابن عمر يحلق شاربه	موقوف	٤٢١
رأيت على الضحاك قلنسوة	مقطوع	٧٠٨
رحم الله المحلقين	مرفوع	٤٢٢
رخص للمقيم يوما وليلة	مرفوع	٧٢٧
ردوا علي أبي	مرفوع	٤٩٧
رفع عن أمتي الخطأ والنسيان	مرفوع	٩٦
رفع القلم عن ثلاثة	مرفوع	٢٩٨
رمل ثلاثا ومشى أربعا	موقوف	٤٦٤
رمل ثم طاف بين الصفا والمروة	موقوف	٤٦٤
رمل في الثلاثة الأشواط	مرفوع	٤٦٢
رمل النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة	مرفوع	٤٦٢
السبع المثاني هي أم القرآن	موقوف	٢٢٣
في قوله تعالى (أياما معدودة)	مقطوع	٣٠١/٣٠٢
سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل	مرفوع	٣٢٧
السعي بينهما سنة وأن النبي صلى الله عليه وسلم	فعله/مرفوع	٥٤٤
سعى في بطن الوادى	موقوف	٥٦١
السمكة الطافية حلال	موقوف	٦١٠
سموا الله وكلوا	موقوف	٦٨٥
سورة في القرآن ثلاثون آية	مرفوع	١١٧
سئل الحسن عن جلود السباع فقال : لا بأس بها	مقطوع	٧٠٧

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
الصلاة مثنى مثنى و تشهد	مرفوع	٢٠٩
صليت خلف عمر فجهر	موقوف	١٥٤
صليت خلف علي وعدة	موقوف	١٤٣
صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم	مرفوع	١٣٨
ضعي السكين فيه	موقوف	٦٨٩
ضعي السكين واذكرى	مرفوع	٦٨٣
طاف على بعير ومعه محجن	مرفوع	٥٦٩
طعام البحر كُلْ ما فيه	مقطوع	٦٠٦
طهراه بلا اله الا الله	مقطوع	٤٥٤
طهراه من الشرك في قوله تعالى (طهرا بيتي)	مقطوع	٤٥٢/٤٥٣/٤٥٣
الطواف قبل الصلاة في قوله تعالى (طهرا بيتي للطائفين)	موقوف	٤٥٨
طوفي من وراء الناس	مرفوع	٥٦٧
العاكفون من انتابه من أهل في قوله تعالى (للطائفين والعاكفين)	مقطوع	٤٥٦
عشر من الفطرة	مرفوع	٣٨٧
علمت انها رقية حق	مرفوع	٢٢٠
على من فدى الأسير	موقوف	٣١١
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٦٢٦
غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٦٢٥
الغسل يوم الجمعة واجب	مرفوع	٣٩١

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
غير باغ في الميتة ولا عاد في الأكل	موقوف / مقطوع	٧٢٣ / ٧٢٤
فأمر به فقتل	مقطوع	٣٣٥
فان الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم مايقولون	موقوف	٧٢١
فأين الدباغ عنكم	مرفوع	٦٩١
فدى أسارى من المسلمين	مرفوع	٣٠٩ / ٣١٠
الفطرة خمس الختان	مرفوع	٣٨٩
فقرأ في صلاة المغرب	مقطوع	١٥٢
فقرأ مد هامتان ثم ركع	مقطوع	١٩٢
فنعتت قراءته حرفا حرفا	مرفوع	١٧٩
فهم يصلون خلف المقام	مقطوع	٤٤٨
في أول البقرة أربع آيات	مقطوع	٢٥٢
فيم الرملان الآن والكشف	مرفوع	٤٦٨
القاتل عمدا لا يرث	مرفوع	٢٨٩
قاتل الله اليهود حرمت عليهم	مرفوع	٦٦٧
القاتل لا يرث	مرفوع	٢٨٨
قال : كلهم في قوله تعالى (وقولوا للناس حسنا)	مقطوع	٣٠٤
قال نسخ هذا كله	موقوف	٣٦١
قال نسختها فاقتلوا	مقطوع	٣٦٠
قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٢٦٠
قبلة الله وأينما كنتم من شرق	مقطوع	٣٧٥
قد كان عمر منع الغزو في البحر	موقوف	٥٨١
قد كنت على قبلة	مرفوع	٥٠٩

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
قرأ بسم الله الرحمن الرحيم الر تلك	مرفوع	١٤٩
قرأها في الصلاة فعدها آية	مرفوع	١٢٤
قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين	مرفوع	١٠٨/١١١/ ٢٠٨
قضى أبو بكر أن الجد أب	موقوف	٤٩٤
قضى في أجنة الأنعام	مرفوع	٦٥٠
قضى النبي صلى الله عليه وسلم بغرة	مرفوع	٦٤١
قل لبني اسرائيل يخفوا	مرفوع	٢٧٦
قلت لعثمان ما حملكم	مرفوع	١١٤
القواعد التي كانت قبل في قوله تعالى (واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت)	موقوف / مقطوع	ق ٤٧٧ ط ٤٧٨/
قيل لهم فتمنوا الموت	مقطوع	٣١٦/٣١٧/ ٣١٧
كان ابراهيم يبنى واسماعيل يناوله الحجارة	موقوف	٤٨٢
كان التحويل الى الكعبة بعد	مرفوع	٥٠٢/٥٠٣/ ٥٠٤
كان ابن سيرين يركب	مقطوع	٧٠٩
كان عبد الله بن مسعود وأصحابه	موقوف	١٥٧
كان عمر يخفيها ثم يجهر	موقوف	١٥٦
كان ابن عمر يسعى في بطن	موقوف	٥٥٩
كان عمر وعلي لا يجهران	موقوف	١٦٩/١٦٩
كان على الصفا تماثيل	موقوف	٥٤١
كان رسول الله يجز شاربه	مرفوع	٤١٥
كان رسول الله يفتتح الصلاة	مرفوع	١٧١
كان الغرض التوجه اليه بلاتخيير	مرفوع	٥٠٧
كان في الناس فرطوا	مرفوع	٥٥٨

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
كان مخيرا في ذلك	مقطوع	٥٠٦
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أطلى	مرفوع	٤٠٨
كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتنور	مرفوع	٤١٣
كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السور	"	١٤٦
كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم	مرفوع	١٤٥
كان لا يرى بأسا بذبائح	مقطوع	٧٢٠/٧٢٠
كان يحب أن يحوله الله الى الكعبة	مقطوع	٥٢٠
كان يستفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم	موقوف	١٤٥
كان يضع السكين ويذكر اسم الله	موقوف	٦٨٨
كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم آية	مرفوع	١٢٦
كان يفتتح أم القرآن ببسم الله	موقوف	١٥١
كان يفتتح القراءة بالحمد لله	مرفوع	١٣٩
كان يقرأ في الصلاة بسم الله	مرفوع	١٣٧/١٣٦
كان يقرأ في الظهر والعصر	مرفوع	١٧٧
كان يقلم أظفاره ويقص	مرفوع	٣٩٩
كان يكره عظام الفيل	مقطوع	٧٠١
كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بني تغلب	مقطوع	٧٢١
كانت تحيتهم السجود	مقطوع	٢٥٩
كانوا يحفون شواربهم	موقوف	٤١٩
كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله	مرفوع	١٤١
كانوا يسرون	مرفوع	١٧١، ١٧١، ١٧١
كتب عليكم السعي	مرفوع	٥٥١
كتب في أوائل الكتب	مرفوع	١٠٣
كراهية الطافي من السمك	ط ٦٠٧/ ط ٦٠٨/ ط ٦٠٨/ ط ٦٠٨	
كل السمك كله	مقطوع	٦٠٩

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
كل صلاة لا يقرأ فيها	مرفوع	٢٠٤
كل ما طفا على البحر	مرفوع	٦٢١
كل ما لم تر سمكا طافيا	موقوف	٦٠٥
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة	مرفوع	٣٦٧
كنا نكره الطواف بين الصفا	مرفوع	٥٤٥
كونوا على مشاعركم	مرفوع	٤٩٢
لأن أخر من السماء أحب	موقوف	٥٣٨
لعل دباغها يكون ذكاتها	موقوف	٧١٠
لعنن الله اليهود حرمت عليهم	مرفوع	٦٦٦
لقد تاب توبة لو تابها	مرفوع	٢٥٤
لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت	مرفوع	٤٧١
لم أر رسول الله يستلم غير الركنين	مرفوع	٤٧٢
لما حج عمر رمل ثلاثا	موقوف	٤٦٣
لو اتخذت من مقام ابراهيم	مرفوع	٤٤٨
لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها	ر ٢٧١ / ق ٢٧٢ / ط ٢٧٣ / ط ٢٧٣ / ط ٢٧٤	
لو أعلمه ذكيا	موقوف	٧٠٢
لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد	مرفوع	٢٦٢/٢٦٢
لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا	مرفوع	٣١٣
لو تمنوا الموت لشرقوا به ولماتوا	موقوف	٣١٤
لوددت أن عندى منها	مقطوع	٧٠٠
لو قدمت قبلي لغسلتك	مرفوع	٤٨٢
لولا آية في كتاب الله	موقوف	٥٧٣

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
لولا هذه الآية لاتبع المسلمون	مقطوع	٧١٥
لو لم يقولوا ان شاء الله	موقوع	٢٧٥
ليس للظالمين عهد	موقوف	٤٢٦
ليس للقاتل شيء	مرفوع	٢٨٥
ليس للقاتل من الميراث شيء	مرفوع	٢٨٢
ليس لهم عند الله عهد	مقطوع	٤٢٧
ليست لك توبة	موقوف	٣٢٦
ليلني منكم أولوا الأحلام	مرفوع	١٨٣
ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرىء	مرفوع	٥٤٢/٥٤٣
ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه	مرفوع	٦١٢
ما بان من البهيمة وهي حية	مرفوع	٦٩٦
ما بين المشرق والمغرب قبله	مرفوع	٣٧٨
ما جزر عنه البحر فكل	مرفوع	٦١٥
ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة	مرفوع	١٧٢
ماصدتموه وهو حي فمات فكلوه	مرفوع	٦١٩
ما طفا من ميتة البحر	موقوف	٦٠٣
ما طفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت	مرفوع	٤٧٤
ما على أهل هذه لوانتفعوا باهابها	مرفوع	٦٦٠
ما فعلت شاتكم فقلنا	مرفوع	٦٥٩
ما لكم ولهذه انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٥٧٧
ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا	مرفوع	٧٢٩
ما له من دين	مقطوع	٣٥٦
مالي لا أهم ورفع أحدكم	مرفوع	٣٩٦

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
ما منعني من الحج والعمره	موقوف	٥٦٨
ما وجدته في سوق المسلمين	موقوف	٦٨٧
ما وجدتموه طافيا فلا تأكلوه	موقوف	٦٠٤
ما يدريك لعله مما لم يذك	موقوف	٧٠٢
ما ينبغي لبشر أن يسجد	مرفوع	٢٦١
المائة شاة رد عليك	مرفوع	٥٧٨
المائد في البحر	مرفوع	٥٨٧
المطيع المضطر الى شرب الخمر	مقطوع	٧٢٨
محرم من النساء حتى يطوف	موقوف	٥٥٦
محرم من النساء والطيب	موقوف	٥٥٦
مدعى - اى مقام ابراهيم -	مقطوع	٤٤٩
مر رجل صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٥١٩
المستحاضة تدع الصلاة	مرفوع	٣٠٢
المصلى أمامك	مرفوع	٤٥١
مقام ابراهيم عرفة	مقطوع	٤٤٥
مقام ابراهيم هو الحجر	مقطوع	٤٤٦/٤٤٧
من أتى كاهنا أو عرافا	موقوف	٣٢٩
من اضطر الى الميتة والدم	مقطوع	٧٢٥
من اقتبس علما من النجوم	مرفوع	٣٤٢
من بدل دينه فاقتلوه	مرفوع	٣٤٥
من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه	مرفوع	٥٠١
من بنى مسجدا ولو مثل	مرفوع	٤٨٦
من جاء من الحجاج في قوله تعالى " للطائفين والعاكفين "	مقطوع	٤٥٦
من حج البيت فليكن	مرفوع	٤٦١
من سمع الندا فلم	مرفوع	٢١٨

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
من سن سنة حسنة	مرفوع	٢٦٤
من شاء ركع تينك الركعتين	مقطوع	٤٤٤
من شاء الله منعه فلم يضره	مقطوع	٣٥٦
من شاء لاعنته عند الحجر الأسود	موقوف	٤٩٣
من شاء لم يطف بين الصفا والمروة	موقوف	٥٤٦
من شاء يسعى بمسيل مكة	موقوف	٥٦٢
من صلى صلاة ولم يقرأ فيها شيئا من القرآن	مرفوع	٢٠٧
من صلى الى غير القبلة فاستفاق	مقطوع	٣٧٨
من صلى معنا هذه الصلاة	مرفوع	٥٤٨
من الفطرة المضمضة والاستنشاق	مرفوع	٣٨٩
من قال في القرآن برأيه	مرفوع	٣٥٧
من كتم علما يعلمه	مرفوع	٥٧٥
نأت بخير منها (آية)	موقوف/مقطوع	٣٥٨/٣٥٩
الناس غاديان	مرفوع	٣٨٢
نبدأ بما بدأ الله به	مرفوع	٥٧٢
نحوه وتلقاؤه في قوله تعالى (فول وجهك شطر المسجد الحرام)		ق ٥٢٢/ ط ٥٢٢/ ط ٥٢٣/ ٥٢٤ ط
نزلت في المجتهد	موقوف	ق ٥١٣/ ق ٥١٦
الناس يلعنونه يوم القيامة	مقطوع	٥٧٨
نسمة المسلم طير	مرفوع	٥٣٤
نهى عن جلود السباع	مرفوع	٧١٠
نهى عن سروج النمور	مرفوع	٧١٢
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم	مرفوع	٧١٣

طريف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
هذه القبلة	موقوف	٥٢٨
هل عندكم منه شيء	مرفوع	٥٩٢
هلا شققت عن قلبه	مرفوع	٢٥٢
هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم	مقطوع	ط ٥٣٦/ ط ٥٣٧/ ق ٥٣٨
هم النصارى خربوا بيت المقدس	مقطوع	٣٦٥
هم النصارى لا يدخلونها	مقطوع	٣٦٤
هما بنياه جميعا	مقطوع/مقطوع	٤٨٣/ ٤٨٤
هو بختنصر خرب بيت المقدس	مقطوع	٣٦٣
هو الطهور ماؤه الحل ميتته	مرفوع	٥٩٤/ ٥٩٨/ ٦٠١
هي الابل والبقر والغنم	مقطوع	٦٤٩
هي صلاتهم الى بيت المقدس	مقطوع	٥٢٨
هي القبلة الأولى	مقطوع	٣٧٤
وان كان مسبوقا فليس عليه	مقطوع	١٣٢
وجد سمكة طافية فأكلها	موقوف	٦١١
وقال له ارجع فصل فانك لم	مرفوع	١٩٤
وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٤٠٥
وكانت اليهود تضيف السحر	(موقوف / مقطوع ، مقطوع)	ق ٣٤٩/ ط ٣٥٠/ ط ٣٥١
ولكل وجهة هو موليها (آية)		ط ٥٢٤/ ط ٥٢٥/ ق ٥٢٥/ ط ٥٢٦/ ط ٥٢٧/ ط ٥٢٧
لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية	مرفوع	١٣٠
لا اعادة عليه	مقطوع	٣٧٦
لا ايمان لمن لا أمانة له	مرفوع	٢١٩
لا بأس بجلود السباع	موقوف	ق ٧٠٤/ ق ٧٠٤/ ط ٧٠٦
لا بأس بلبس جلود السباع	مقطوع	٧٠٦

طرف الحديث أوالاثر	نوعه	الصفحة
لا بأس بذبائحهم	مقطوع	٧١٩/٧١٩
لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ	مرفوع	٦٩٠
لابأس به ضع السكين	موقوف	٦٨٩
لا بأس به وبريش الميته	مقطوع	٦٩٩
لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة	موقوف / مقطوع	١٨٨/١٨٦
لا تجزى صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة الحمد لله	مرفوع	٢١٥/٢١٥/ ٢١٥
لا تقبل صدقة من غلول	مرفوع	٢٥٠
لا تنكح المرأة على عمتها	مرفوع	٢٩٤
لا صلاة الا بقراءة يقرأ فيها	مرفوع	١٩٧
لا صلاة لجار المسجد	مرفوع	٢١٧
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة	مرفوع	٢١٣
لا طاعة لمخلوق في معصية	مرفوع	٤٢٧
لا وصية لوارث	مرفوع	٢٩٢
لا يشرب لأنها لا تزيده	مقطوع	٧٢٨
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه	مرفوع	١٠٠
لا يجزى ولد والده	مرفوع	٣٨١
لا يحج بعد العام مشرك	مرفوع	٤٣٣
لا يرث القاتل عمدا	مقطوع	ط ٢٨١/ ط ٢٨١/ ط ٢٨٢
لا يركب أحد البحر	موقوف	٥٨٠
لا يركب البحر الا حاج	مرفوع	٥٨٢
لا يريان بأسا بصوف الميتة	مقطوع	٦٩٨

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
لا يكون امام ظالما	مقطوع	٤٢٥
لا ينصرف عنه أحد وهو يرى انه	موقوف	٤٣٢
يا بني هاشم لا تأتيني الناس	مرفوع	٤٩٩
يأتون اليه لا يقضون منه	مقطوع	٤٣٣
يجزيه - أى من صلى لغير القبلة -	مقطوع	٣٧٦/٣٧٦/٣٧٧
يجيء أحدكم يسأل عن	مرفوع	٣٩٢
يدهن بشحوم الميتة ظهور السفن	مقطوع	٦٦٩
يصب المرق ويؤكل	مقطوع	٦٧٩
يهراق المرق ويؤكل اللحم	موقوف	٦٧٨
يسجد سجدتي السهو	مقطوع	١٩١
يعطون الجزية عن يد	مقطوع	٣٦٤
يعيد ما دام في وقت	مقطوع	٣٧٧
يقتل الساحر	مقطوع	٣٣٩
يقتل ساحر المسلمين	مقطوع	٣٤٠
يقتل الساحر ولا يستتاب	مقطوع	٣٣٣
اليهود وأنهم الذين عابوا تحويل	موقوف	٥١٢/٥١٢

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	الصفحة
أبان بن أبي عياش	٦٢٢
ابراهيم بن اسحاق الحربي	٣٢٠
ابراهيم بن السرى بن سهل الزجاج	٨٠
ابراهيم بن صدقة البصرى	٢٨١
ابراهيم بن عبد الله بن بشار	٣٥٦
ابراهيم بن عبد الله	٧١٤
ابراهيم بن عثمان أبو شيبة	١٩٨
ابراهيم بن قدامة الجمحي	٤٠٠
ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى	١٨٢
ابراهيم بن محمد بن حاطب	٤٢١
ابراهيم بن محمد	٦٤٣
ابراهيم بن المنذر	٤١٢
ابراهيم بن موسى الرازى	٢٠٢
ابراهيم بن يزيد النخعي	١٣٦
أجلح بن عبد الله الكندى	٦٠٥
أحمد بن اسحاق بن عيسى الأهوازى	٤٥٣
أحمد بن حسين بن علي البيهقي	٤٧
أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازى	٣٩٧
أحمد بن عبد الموء من المروزى	٧٠٤
أحمد بن عبده بن موسى الضبي	٦١٣
أحمد بن علي الخراز المقرىء	١٩٨
أحمد بن علي بن حجر	٩١
أحمد بن عمرو بن عبد الله	١٤٧
أحمد بن الفرج بن سليمان	٦٨٤
أحمد بن محمد بن حنبل	٤١٥
أحمد بن محمد = الطحاوى	٤٨
أحمد بن محمد بن عمر أبو الفرج	٤٣

أحمد بن محمد = ابن شبويه ١٤٧
أحمد بن محمد بن هانيء = أبو بكر الأثرم ١٦١
أحوص بن جواب = أبو الجواب ٧١٠
ادريس بن عبد الكريم الحداد ٤٠٩
أسامة بن زيد بن حارثة ٢٥٢
أسامة بن زيد الليثي ٥٣٢
أسامة بن عمير بن عامر ٧١١
اسباط بن نصر الهمداني ١٢٨
اسحاق بن أبي اسرائيل ٤٤٩
اسحاق بن حازم ٦٠٢
اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ١٩٥
اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ٢٨٨
اسد بن موسى الأموى ٦١٥
اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق ١٣٣
اسلم العدوى مولى عمر بن الخطاب ٤٦٩
اسماعيل بن ابراهيم - ابن عليه ١٣٤
اسماعيل بن أمية بن عمرو الأموى ٦١٣
اسماعيل بن أبي خالد الأحمسى ٣٩٨
اسماعيل بن زكريا ٥٨٣
اسماعيل بن عبد الله بن الحارث ٧٠٧
اسماعيل بن عبد الرحمن = السدى ١٢٨
اسماعيل بن عبد الملك ٢٦٣
اسماعيل بن عبيد الله بن رفاعة ١٨٢
اسماعيل بن عمر بن كثير ٩١
اسماعيل بن عياش ٢٨٤
اسماعيل بن الفضل ٦٩٠
اسماعيل بن مسلم المكي ٣٤٧
اسماعيل بن يعلى = أبو أمية الثقفي ٤٠٤
الأسود بن عامر = شاذان ١٧٩، ٦٢٥
الأسود بن هلال المحاربي ٣٣٧
الأسود بن يزيد النخعي ١٥٦
أشعث بن سعيد السمان ٣٦٨

أشعث بن عبد الملك الحمراني ٣٣٤
أنس بن أبي أنس = عمران بن أبي أنس ٢١٠
أنس بن مالك الأنصاري ١٣٩
أوس بن عبد الله الربعي = أبو الجوزاء ١٧١
أيوب بن أبي تميمة السختياني ٢٧٧
أيوب بن ثابت المكي ٥٤٣
أيوب بن عتبة اليمامي ٣٦٩

بجالة بن عبدة التميمي ٣٣٣
البراء بن عازب بن الحارث ٤٨٩
البراء بن معرور ٥٠٩
بريدة بن الحصيب الأسلمي ١٣١
بشر بن عمارة الخثعمي ٢٦٩
بشر بن غالب الأسدي ٣١٢
بشر الكندي أبو عبد الله ٥٨٣
بشر بن معاذ العقدي ٢٥٨
بشر بن موسى بن صالح ٣٤٧
بشير بن مسلم الكندي ٥٨٣
بكار بن قتيبة ١٧٠
بكر بن سوادة الجذامي ٥١٤
ثابت بن أسلم البناني ٥١٧
ثابت بن عمارة الحنفي ١٠٦
ثابت الأنصاري ٣٠٢
ثوير بن أبي فاخته ١٦٨

جابر بن زيد = أبو الشعثاء ١٩٢
جابر بن يزيد الجعفي ١٧٦
جامع بن شداد المحاربي ٣٣٧
جبر بن نوف = أبو الوداك ٦٤٤
جرير بن حازم بن زيد ١٩٢
جرير بن عبد الحميد بن قرط ١٥٣
جعفر بن اياس = أبو بشر ٢٢١

جعفر بن ربيعة بن شرحبيل ٥٩٩
جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي ٣٦٢
جعفر بن محمد بن علي ٤٤٠
جعفر بن محمد بن اليمان ٣٦٢
جعفر بن أبي المغيرة ٣٥٠
جعفر بن ميمون ٢٠٢
جندب بن عبد الله = جندب الخير ٣٤٧،٣٣٨
جون بن قتادة ٦٥٧
جويبر بن سعيد الأزدى ٤٥٦

حاتم بن اسماعيل ٤٣٩
الحارث بن عبد الله ٦٣١
حارثة بن مضرب العبدى ٣٣٨
الحارث بن يزيد العكلي ١٠٥
حبيب بن أبي ثابت ٤٠٩
الحجاج بن أرطأة ١٩١
حجاج بن المنهال ٦٠٣
حذيفة بن اليمان ١٨٦
حسان بن عطية المحاربي ٤٠٢
الحسن بن أبي الحسن البصرى ١٦٤
الحسن بن صالح ٧٧
الحسن بن عطية العوفي ٤٣٣
الحسن بن علي (السبط) ٦٨٩
الحسن بن عمر ٦٩٢
الحسن بن يحيى العبدى = ابن أبي الربيع الجرجاني ٢٦٧
الحسين بن علي (السبط) ٣١٢
حسين بن علي بن الوليد الجعفي ١٠٣
حسين بن علي بن يزيد ٣٧١
حسين بن المثنى بن معاذ ٤٠٦
حسين بن يزيد ٦٢٠
حفص ابن أخى أنس ٢٦١
حفص بن عمر ٢٦٩

حفص بن غياث بن طلق ١٢٥
حفص بن ميسرة ٣٩٢
الحكم بن عتيبة ١٩١
حماد بن أسامة بن زيد = أبو أسامة ٧٠٨
حماد بن زيد بن درهم ١٦٤
حماد بن أبي سليمان الأشعرى ١٥٦
حماد بن سلمة بن دينار ١٩٥
حماد بن شعيب ٦٥٤
حمل بن مالك ٦٤١
حميد الطويل بن أبي حميد ١٥٩
حميد بن عبد الرحمن بن عوف ٢٨٩

خالد بن زيد = أبو أيوب الأنصارى ٦١١
خالد بن عبد الله المدلجي ٢٠٠
خالد بن مهران الحذاء ٥٧١
خالد بن نافع الأشعرى ١٤٩
خيثمة بن عبد الرحمن ١٨٧

داود السراج الثقفي ٧٠٧
داود بن علي بن خلف الأصبهاني ٧٥
داود بن أبي هند ٦٣٠
دعلج بن أحمد بن دعلج ٣٧

ذر بن عبد الله بن زرارة ١٥٥

الربيع بن أنس البكرى ٢٥٥
ربيع بن سليمان المرادى ١٨١
الربيع بن صبيح السعدى ٣٧٧
ربيعة بن عثمان ٦٨٧
رفيع بن مهران = أبو العالية الرياحي ٢٧٣

زاذان أبو عمر الكندى ٧٢٢
زائدة بن قدامة الثقفي ١٠٣
الزبرقان بن بدر ٣٢٠
زفر بن الهذيل العنبرى ٧٧
زكريا بن أبي زائدة ٣٨٨
زكريا بن يحيى الساجى ٦٤٣
زكريا بن يحيى بن عماره ٦٢٣
زياد بن عبد الله ٥٩٧
زيد بن أسلم العدوى ٣٢٣
زيد بن ثابت ٦٥٨
زيد بن مربع ٤٩٢

سالم بن أبي الجعد ٣٣٦
سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦٧٤
سالم بن عجلان ٧٢٦
السائب بن خباب ٦٨١
السائب بن عمر المخزومي ٤٤١
سعد بن مالك بن سنان = أبو سعيد الخدرى ١٩٩
سعد بن أبي وقاص ٥٣٢
سعيد بن اياس ١٨٨
سعيد بن أبي برده الأشعرى ١٤٩
سعيد بن بشر الأزدى ٦٢٢
سعيد بن جبير الأسدى ١٤٧
سعيد بن أبي سعيد المقبرى ١٢١
سعيد بن سلمة ٥٩٥
سعيد بن سنان البرجمي ١٥٧
سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ١٥٥
سعيد بن أبي عروبة ٥٧٤، ٦٠٨
سعيد بن علاقة الهاشمي ١٦٨
سعيد بن محمد بن سعيد الجرمي ٣٢٥
سعيد بن المرزبان = أبو سعد البقال ١٦٩

سعيد بن المسيب	٢٨٠
سعيد بن منصور	١٦٣
سعيد بن هبيرة	٧٠٥
سعيد بن يزيد	٧٠٥
سفيان بن سعيد الثورى	٣١٢
سفيان بن عيينة الهلالي	١٠٩
سفيان بن وكيع	٥٢٣
سلمان الفارسي	٦٢٤
سلمة بن الفضل الأبرش	٣٥٣
سلمة بن المحبق	٦٥٧
سلمة بن محمد بن عمار	٣٩٠
سليمان بن أحمد الطبراني	٣٨
سليمان بن الأشعث = أبو داود	١١٣
سليمان بن حرب الأزدى	٣٢٠
سليمان بن حيان = أبوخالد الأحمر	٥٦١
سليمان بن داود العتكي = أبو الربيع الزهراني	٢٨٦
سليمان بن أبي سليمان = أبو اسحاق الشيباني	٣٣٧
سليمان بن طرخان	٦٢٣
سليمان بن عبد الرحمن	٦٩١
سليمان أبو عبد الله المدني = الأغر	٤٠٠
سليمان بن فروخ أبو واصل	٣٩٣
سليمان بن مهران = الأعمش	١٨٧
سماك بن حرب	٦٣٣
سهل بن عثمان	٦١٨
سهيل بن أبي حزم	٣٥٨
سهيل بن عمرو المكي	١٠٧
سيف بن هارون البرجمي	٦٩٥
شريك بن عبد الله النخعي	١٦٥
شعبة بن الحجاج العتكي	١١٨
شعيب بن محمد بن عبد الله	٢٨٤
شقيق بن سلمة = أبو وائل	١٦٩

شيبان بن عبد الرحمن النحوى = أبو معاوية ٢١٦
صخر بن عبد الله بن بريدة ٣٢٥
صدقة بن موسى الدقيقي ٤٠٧
صدقة بن يسار الجزرى ٥٥٩
صدى بن عجلان = أبو أمامة الباهلي ٢٩٣
صعصعة بن صوحان ٣٢٤
صفوان بن سليم المدني ٥٩٥
صفوان بن عسال المرادى ٢٦٠

الضحاك بن زيد الأهوازى ٣٩٧
الضحاك بن مخلد = أبو عاصم النبيل ٢٥٣
الضحاك بن مزاحم الهلالي ٢٦٩

طارق بن شهاب ٥٥١
طريف بن شهاب = أبو سفيان ١٩٩
طاووس بن كيسان ٣٨٦
طلق بن علي ٣٦٩

عاصم بن سليمان الأحول ١٦١
عاصم بن عبيد الله بن عاصم ٣٦٨
عاصم بن علي الواسطي ٤٠٩
عاصم بن كليب بن شهاب ٢٥٧
عاصم بن محمد بن زيد ٤٢١
عامر بن ربيعة ٣٦٨
عامر بن سيار ١٩٨
عامر بن شراحيل = الشعبي ١٠٣
عامر بن واثلة = أبو الطفيل ١٧٦
عباد بن راشد التميمي ٦٨٠
عباد بن عبد الله بن الزبير ٢٠٥
عباد بن منصور ٢٧٢
عبادة بن الصامت ٢١٣

عباس الجشمي ١١٩
عباس بن الفضل الأنصارى ٥٦٢
عباية بن ربعي ١٨٧
عبد الأعلى بن عبد الأعلى ٢٨٢
عبد الباقي بن قانع ٣٦، ١٩٨
عبد الجبار بن عمر ٦٧٤
عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله ١٢٠
عبد بن حميد بن نصر ٢٦٦
عبد خير بن يزيد الهمداني ١٢٩
عبد الرحمن بن أبزى ١٤٤
عبد الرحمن بن حرمله ٢٩٢
عبد الرحمن بن زياد ١٦٧
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ٥٩١
عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ٣٣١
عبد الرحمن بن صخر = أبوهريرة ١١٠
عبد الرحمن بن عبد القارى ٤٤٣
عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ١٥١
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ١٠٤
عبد الرحمن بن علي = ابن الجوزى ٤٩
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ٤٠٢
عبد الرحمن بن كعب بن مالك ٥٣٤
عبد الرحمن بن أبي ليلى ٦٦٣
عبد الرحمن بن المبارك ٣٩٣
عبد الرحمن بن محمد المحاربي ٥٣٧
عبد الرحمن بن مل = أبوعثمان النهدى ٢٠٢
عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى ١٠٩
عبد ربه بن سعيد الأنصارى ٢١٠
عبد الرزاق بن همام بن نافع ١٣٣
عبد العزيز بن جريج ٤٣٠
عبد العزيز بن عبيد الله ٦١٦
عبد العزيز بن محمد الدراوردى ٤٢٠

عبد العزيز بن مروان بن الحكم ٤٣١
عبد العزيز بن مسلم ٥١٩
عبد الكبير بن عبد المجيد = أبو بكر الحنفي ١٢٣
عبد الكريم بن أبي المخارق ١٣١
عبد الله بن أحمد بن حنبل ٤١٥
عبد الله بن أبي أوفى ٦٢٧
عبد الله بن بريده بن الحصيب ١٣١
عبد الله بن ثابت المروزى = أبو جعفر النحوى ٣٢٥
عبد الله بن جعفر بن أحمد الاصبهاني ٣٧
عبد الله بن أبي جعفر الرازى ٢٥٦
عبد الله بن جعفر المخرمي ٣٧٩
عبد الله بن الحارث بن نوفل ٢١٠
عبد الله بن حنين ٧١٤
عبد الله بن دينار العدوى ١٥٢
عبد الله بن رجاء ٣٢٩
عبد الله بن الزبير بن العوام ٥٤٦
عبد الله بن السائب الانصارى = أبو السائب ١٠٩
عبد الله بن السائب المخزومي ٤٤١
عبد الله بن سعيد ٦٤٠
عبد الله بن سلمة الافطس ٦٩٢
عبد الله بن شريك العامرى ٣١٢
عبد الله بن صالح = أبو صالح المصرى ٣٠٥
عبد الله بن عامر بن ربيعة ٣٦٨
عبد الله بن عباس ١١٦

عبد الله بن عبيد الله = ابن أبي مليكه ١٢٥
عبد الله بن عثمان بن خثيم ١٨٢
عبد الله بن عكيم ٦٦٤
عبد الله بن عمر بن حفص ٣٣١
عبد الله بن عمر بن الخطاب ٣٢٣
عبد الله بن عمرو بن العاص ٢٨٤
عبد الله بن عون ٧٠٩

عبد الله بن أبي قتادة ١٧٧
عبد الله بن أبي قحافة = أبو بكر الصديق ٦٠٦
عبد الله بن قيس = أبو موسى الأشعري ١٥٠ ، ٥٥١
عبد الله بن كثير ٧٣١
عبد الله بن لهيعة ٥١٤
عبد الله بن المبارك ٩٩
عبد الله بن محمد = أبو بكر بن أبي شيبة ٣٤٣
عبد الله بن محمد المروزي ٥٣٥
عبد الله بن محمد ٤٣٩
عبد الله بن مسعود الهذلي ١٥٨
عبد الله بن مسلمة = القعنبي ١١٣
عبد الله بن موسى الدهقان ٦١٩
عبد الله بن المؤمل ٥٥٥
عبد الله بن نافع بن العمياء ٢١٠
عبد الله بن أبي نجيح ٢٥٣
عبد الله بن أبي الهذيل ٦٠٥
عبد الله بن يوسف الزيلعي ٩٠
عبد الملك بن حبيب = أبوعمران الجوني ٤٠٧
عبد الملك بن أبي بشير ١٦٦
عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ٣٠٤
عبد الملك بن عبد العزيز = ابن جريج ١٢٥
عبد الملك بن مروان الأموي ٤٣٠
عبد الملك بن مروان بن قارظ الحذاء ٣٩٧
عبد الواحد بن زياد العبدي ١٧٨
عبد الوهاب بن عبد الرحيم ٥٨٧
عبده بن سليمان ٦٠٨
عبيد بن البراء ٦٥٠
عبيد بن رفاعة بن رافع ١٨٢
عبيد بن عبد الواحد بن شريك ٦٢١
عبيد بن عمير بن قتادة ٤٥٣
عبيدة بن عمرو السلماني ٢٧٣

عبيده بن معتب الضبي ٦٢٨
عبيد الله بن الأخنس النخعي ٣٤٣
عبيد الله بن الحسن العنبرى ٣٧٢
عبيد الله بن الحسين بن دلال = أبو الحسن الكرخي ٣٧ ، ١٧٢
عبيد الله بن أبي زياد القداح ٦٥٤
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ٥٧٠
عبيد الله بن عمر بن حفص ١٩٦
عبيد الله بن عمر القواريرى ٤٤١
عبيد الله بن مقسم ٦٠٢
عتيق بن يعقوب = أبو يعقوب الزبيرى ٤٠٠
عثمان بن ابراهيم الحاطبي ٤٢٢
عثمان بن سعد الكاتب ٥٠٥
عثمان بن أبي شيبة = عثمان بن محمد ٤٠٢
عثمان بن عاصم بن حصين ٧٢٠
عثمان بن عبد الله الباهلي ٦٧٨
عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع ٤٢٠
عثمان بن عفان ١١٦
عثمان بن عمر الضبي ٣٢٩
عثمان بن محمد بن المغيرة ٣٨٠
عثمان بن مطر الشيباني ٢٧٩
عجلان مولى فاطمة بنت عتبة ٢٠٧
عدى بن ثابت ٣٠٢
عدى بن زيد ٢٩٢
عروة بن الزبير بن العوام ٤٠٤
عروة بن مضرس ٥٤٩
عروة بن محمد بن عطية ٣٣٩
عطاء بن دينار ٥٣٠
عطاء بن أبي رباح ٣٧٢
عطاء بن السائب الثقفي ١٠٣
عطاء بن يسار ٦٠٢
عطية بن الحارث أبو روق ٢٦٩
عطية بن سعد العوفي ٦٤٥

عقبة بن عمرو = أبو مسعود الأنصاري ١٨٣
عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ١٦١
علقمة بن أبي علقمة ٤٨٥
العلاء بن عبد الرحمن الحرقي ١٠٩
العلاء بن المسيب بن رافع ١٣٥
علي بن حجر المروزي ٢٨٣
علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ٧٠٧
علي بن الحكم البناني ٥٧٦
علي بن حمزة الكسائي ٧٩
علي بن داود البصري = أبو المتوكل ٢٢١
علي بن زيد بن عبد الله ٢٦٢
علي بن أبي طلحة ٣٥٩
علي بن ظبيان ٣٨٠
علي بن عثمان المارديني = ابن التركماني ٩٢
علي بن محمد = الكيا الهراسي ٤٨، ٨٨
علي بن مسهر ٦٠٥
علي بن موسى القمي ٤٨
علي بن يحيى بن خلاد ١٩٥
عمار بن خالد ٥٧٩
عمار بن ياسر = أبو اليقظان ١٧٦، ٣٩٠
عمارة بن جوين = أبو هارون العبدي ٦٧٢
عمار بن القعقاع ١٧٨
عمر بن ذر بن عبد الله ١٥٥
عمر بن أبي سلمة ٤١٩
عمر بن عبد الرحمن بن محيصن ٥٥٥
عمر بن عبد العزيز الأموي ٣٣٩
عمر بن قيس المكي ٦٤٠
عمر بن هارون بن يزيد ١٢٧
عمران بن أبي أنس = أنس بن أبي أنس ٢١٠
عمران بن حصين ١٨٨
عمران بن داور ٧٠٠

عمرو بن الأهتم ٣٢٠
عمرو بن الحارث ٥٩٩
عمرو بن حماد ٤٤٦
عمرو بن خارجة ٢٩٣
عمرو بن دينار المكي ١٤٥
عمرو بن سليم بن خلدة ٣٩١
عمرو بن شعيب ٢٨٤
عمرو بن عبد الله بن عبيد = ابو اسحاق السبيعي ١٣٣
عمرو بن عثمان ٦٨٨
عمرو بن عون الواسطي ١١٥
عمرو بن ميمون الأودى ١٥٣
عمرو بن الهيثم = أبو قطن ١٠٤
عوف بن أبي جميلة ١١٥
عويمر بن زيد = أبو الدرداء ٦٥٢
العيزار بن حريث العبدى ١٣٣
عيسى بن أبي عيسى الرازى = أبو جعفر الرازى ٢٥٦
عيسى بن ميمون الجرشى ٢٥٣
عيسى بن يونس السبيعي ٢٠٢

غالب بن عبيد الله الجزرى ٦٨٤
غزوان الغفارى = أبو مالك ٥٤١

فائد بن كيسان ٦٢٤
فرج بن فضالة ٦٦١

قابوس بن مخارق بن سليم ٦٤٦
القاسم بن الحكم ٦٨٤
القاسم بن سلام = أبو عبيد ٣٦٢
القاسم بن مالك المزني ٣٠٤
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ٧١٨
قتادة بن دعامة السدوسي ١٠٦
قتيبة بن سعيد الثقفي ١٤٦

قريش بن حيان العجلي ٣٩٣
القعقاع بن حكيم الكناني ٤٣١
قيس بن أبي حازم البجلي ٣٩٨
قيس بن الربيع الأسدى ٢٥٧
قيس بن سعد ٣٣٦
قيس بن طلق ٣٦٩
قيس بن عاصم ٣٢١
كامل بن العلاء ٤٠٩
كثير بن شنظير ١٦٤
كريب بن أبي مسلم ٤٥٢
كعب بن مالك الأنصارى ٥٠٩

الليث بن سعد بن عبد الرحمن ١٢٤
ليث بن أبي سليم ١٣٤

مالك بن أنس = الامام مالك ١١٣
مالك بن ثعلبة = أبو مالك القرظي ١٠٦
مبارك بن فضالة ٣٣٨
المثنى بن الصباح ٢٨٤
مجالد بن سعيد ٦٤٤
مجاهد بن جبر ١٣٤
محمد بن أحمد الزعفراني ٤٣
محمد بن أحمد بن الطيب ٤٣
محمد بن أحمد = أبوعبد الله القرطبي ٤٩، ٨٩
محمد بن أحمد النسفي ٤٣
محمد بن ادريس الشافعي ١٨١
محمد بن اسحاق بن يسار ٨١، ٢٠٥
محمد بن أيوب = ابن الضريس ١١٨
محمد بن بشار = بندار ٢١٤
محمد بن بكر البصرى = ابن داسه ٣٨، ١١٢
محمد بن ثابت بن ثوبان ٦٨١
محمد بن جابر بن سيار ١٧٣

محمد بن جعفر بن أبان ١١٨
محمد بن جعفر ٦٤٥
محمد بن الحسن الشيباني ١٥٧
محمد بن الحسن المزني ٦٣٨
محمد بن الحسين = القاضي أبو يعلى ٤٨
محمد بن حميد بن حيان الرازى ٣٥٠
محمد بن خزيمة ٦٠٣
محمد بن راشد المكحولي ٢٩٠
محمد بن الزبير الحنظلي ٣٢٠
محمد بن زيد بن عبد الله ٤٢١
محمد بن سالم الهمداني ٣٧٠
محمد بن السائب بن بشير = الكلبي ٨١
محمد بن سعيد بن سليمان = ابن الأصبهاني ٣٤٧
محمد بن سليم الراسبى ٢١٩
محمد بن سليمان الأنبارى ٤١٥
محمد بن سيرين الأنصارى ٢٧٧، ٦٧٧
محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ٥٣٢
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة = ابن أبي ذئب ٤٣٨
محمد بن عبد الرحمن = ابن أبي ليلى ٧٧
محمد بن عبد الله الزركشي ٩١
محمد بن عبد الله بن السائب المخزومي ٤٤١
محمد بن عبد الله الحضرمي = مطين ١٧٣
محمد بن عبد الله بن محمد = ابن العربي ٤٩
محمد بن عبيد الله ٤٢٠
محمد بن عبد الواحد = أبو عمر غلام ثعلب ٧٩
محمد بن عثمان التنوخي = أبوالجماهر ٦٢١
محمد بن عجلان ٢٠٧
محمد بن العلاء = أبوكريب ١٧٣
محمد بن عقبة السدوسي ٤٠٤
محمد بن علي = أبوجعفر الباقر ٣٠٤
محمد بن عمار بن ياسر ٣٩٠

محمد بن عمر بن حسين ٨٩
محمد بن عمر الواقدى ٣٥٤
محمد بن عمرو الأنصارى ٥٠٠
محمد بن عمرو السدوسي ٤٦٣
محمد بن عمرو بن العباس القلوى ٢٥٣
محمد بن عمرو بن علقمة ٢٠٠
محمد بن عيسى بن زياد ٩٩
محمد بن فضيل بن غزوان = ابن فضيل ٢١٦
محمد بن القاسم الأسدى ٧٢٩
محمد بن المثنى بن عبيد ١٩٦
محمد بن أبي محمد الأنصارى ٣١٦
محمد بن محمد بن سليمان = أبو بكر الباغندى ٣٧١
محمد بن مسلم = أبو الزبير المكي ٢٦٣
محمد بن مسلم = ابن شهاب الزهرى ٩٩
محمد بن مصعب بن صدقة ٢٥٧
محمد بن منصور بن ثابت ٥٥٨
محمد بن المنكدر ٤٠٣
محمد بن موسى الخوارزمي ٤٢
محمد بن النعمان بن بشير ٤٢٠
محمد بن يحى بن حبان ٥٨٦
محمد بن يحى العدني ٤٦٦
محمد بن يحى بن فارس ٣٢٥
محمد بن يحى بن مهدى الجرجاني ٤٣
محمد بن يزيد بن سنان ٥٠٠
محمد بن يزيد = أبو العباس المبرد ٨٠
محمد بن يعقوب = أبو العباس الأصم ٣٧ ، ١٨١
محمد بن يونس ٤٣٠
محل بن محرز الضبي ١٥٣
مروان بن الحكم ٤٩٤
مروان بن معاوية ٥٨٨
مرى بن قطرى ٦٣٣

مسدد بن مسرهد ١١٨
مسروق بن الأجدع ٤٦٤
مسعر بن حبيب الجرمي ٤١٥
مسعر بن كدام الهلالي ٣٧٧
مسلم بن ابراهيم الأزدى ٤٠٧
مسلم بن خالد ٤٤٤
مسلم بن صبيح = ابو الضحى ٧٢٥
مسلم بن كيسان الملائي ٤١٣
مسلم بن مخشى = أبو معاوية المصرى ٥٩٩
مسلم بن مشكم ٧٣١
مسور بن الصلت ٦٩٧
مصعب بن شيبة ٣٨٨
مصعب بن عبد الله أبو عبد الله الزبيرى ٣٢٣
مطرف بن طريف ٥٨٣
مطرف بن عبد الله ٧٠٥
المطلب بن أبي وداعه ٢١١
معاذ بن المثنى بن معاذ ٢٢١
معاوية بن أبي سفيان ١٨٢
معاوية بن صالح ٣٠٥
معاوية بن قرة ٦١١
معاوية بن هشام القصار ١٧٣
المعتمر بن سليمان التيمي ٦٢٣
معمر بن راشد الأزدى ٩٩
معمر بن المثنى أبوعبيدة ٧٩
معلى بن منصور الرازى ٣٧٩
معن بن عيسى ٤١٢
المغيرة بن أبي برده = المغيرة بن عبد الله بن أبي برده ٥٩٥
المغيرة بن عبد الله بن أبي عقيل ٤١٥
مغيرة بن مقسم ١٣٦
مقسم مولى ابن عباس ٣٠٧
مكحول الشامي أبو عبد الله ٢٩٠
المنذر بن مالك = أبو نضره ١٩٩

منصور بن المعتمر ٣٠٩
المنهال بن عمرو الاسدى ٢٦٨
موسى بن اسماعيل المنقرى ١٩٥
موسى بن زكريا التسترى ٢٨٦
موسى بن طلحة ٦٨٨
موسى بن عبيد ٥٥٢
موسى بن مسعود النهدى ٣٦٥
ميسرة بن يعقوب أبو جميلة ٦٠٣

نافع أبو عبد الله المدني ١٤٥
نجيح بن عبد الرحمن السندى = أبو معشر ٣٧٩
النضر بن عربي الباهلي ٣٧٥
النعمان بن ثابت الامام أبوحنيفة ١٦٣
نعيم بن عبد الله المجمر ١٣٧
نفيع بن رافع ٢٧٢
نوح بن أبي بلال المدني ١٢٠

هبيره بن يريم الشبامى ٣٣٠
هشام بن عبد الملك = أبو الوليد الطيالسي ٣٩٣
هشام بن عروة بن الزبير ٤٠٤
هشيم بن بشير بن القاسم ١١٥، ١٣٥
هلال بن ميمون ٥٨٨
الهيثم بن خالد ١٢٧

واصل مولى أبي عيينة ٥٥٢
وكيع بن الجراح ١٥٣
الوليد بن مسلم ٤٣٥
الوليد بن عبد الله ٣٤٤
الوليد بن يحيى ١٩٢
وهب بن بقية الواسطى ٢٠٠
وهب بن كيسان ٦١٦

يحى بن أبي أنيسة ٦١٨
يحى بن أيوب الغافقي ٥٩٩
يحى بن زياد أبو زكريا الفراء ٨٠
يحى بن سعيد بن أبان الأموى ١٢٥
يحى بن سعيد بن حيان ٦٨٧
يحى بن سعيد القطان = أبو سعيد الأحول ١١٨
يحى بن سعيد بن قيس الأنصارى ٣٨٤
يحى بن سليم الطائفي ٤٦٥
يحى بن شرف النووى ٩٠
يحى بن عباد بن عبد الله ٢٠٥
يحى بن عبد الحميد الحماني ٦٩٤
يحى بن عيسى الرملي ٤٦٣
يحى بن قمطه ٥٢٩
يحى بن أبي كثير ١٧٧
يحى بن واضح = أبو تميلة ٣٢٥
يحى بن يمان العجلي ٦٤٧
يزيد بن أبان الرقاشي ٤٨٠
يزيد بن أبي حبيب المصرى ٣٥٣
يزيد بن زريع البصرى ٥٧٤
يزيد بن أبي زياد ٥٧٠
يزيد بن عبد الله بن قسيط ٦٣٢
يزيد بن عبد الله بن المفضل ١٤٠
يزيد الفارسي البصرى ١١٥
يزيد بن هارون بن زاذان = أبوخالد الواسطي ٢٩٠
يعقوب بن ابراهيم = أبو يوسف القاضي ١٦٢
يعقوب بن حميد بن كاسب ٦٩٧
يعقوب بن عبد الله القمي ٣٥٠
يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ١٤٣
يعلى بن أمية = يعلى بن منيه ٤٦٣
يعلى بن شداد ٥٨٨

يعلى بن مملك ١٢٤
يوسف بن السفر ٦٦١
يوسف بن ماهك ٣٤٤
يونس بن عبيد بن دينار ٢٨١
يونس بن يزيد بن أبي النجاد ٣٤٠

*

الكنى

أبو أمامة البلوى = اياس ٦٥٢
أبو أيوب المراغي الأزدى ٣٩٤
أبو بردة بن أبي موسى الأشعرى ١٥٠
أبو بكر بن عبد الرحمن ٥٤٠
أبو بكر بن عياش ١٦٩
أبو بكر الهذلي ٤٥٧
أبو رمثه رفاعه بن يثربى ٤٩٨
أبو زرعة بن عمرو البجلى ١٤٢
أبوسعيد كيسان المقبرى ١٩٦
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ٣٤١
أبو سهل الزجاجي ٣٧
أبو شريح الخزاعي ٤٣٨
أبو شيخ الهنائي ٧١٣
أبو العالية البراء ١٨٩
أبو قابوس مخارق ٦٤٦
أبو القاسم بن أبي الزناد ٦٠٢
أبو قتادة الأنصارى ١٧٧
أبوليلى بن عبد الرحمن ٦٩٣
أبو مرثد ٧٢٩
أبو المليح بن اسامة ٧١١
أبو واقد الليثي = الحارث بن عوف ٦٩٧
ابن الفراسى ٦٠٠

النســــــــاء

الاســـم	الصفحـة
حبيبة بنت أبي تجزء	٥٥٢
زينب بنت أبي سلمة	٥٦٨
سودة بنت زمعة	٦٦٠
الشفاء بنت عبد الله	٣٥٤
صفية بنت شيبة	٥٥٢
عمرة بنت عبد الرحمن	٦٦١
مرجانة أم علقمة	٤٨٥
ميمونة بنت الحارث	٦٧٣
هند بنت أبي أمية = أم سلمة	١٢٦
أم حرام بنت ملحان	٥٨٦
أم سليم بنت ملحان	٥٨٦
أم موسى	٦٨٥

*

أعلام لم أقف على تراجمهم

ابراهيم بن محمد	٥٨٢
احمد	٥٤٧
احمد بن عبيد الله العنبرى	٣٧٢
احمد بن محمد بن عنسبة	٢٨٣
الحسين	٥٢١
حسين بن اسحاق	٤٠٤
سعيد بن المعلى	٢٢١
سليمان أبو عمران	٦٥٠
عبد الملك بن محمد	٥٣٢
عمرو بن ابجر	٤٥٤
عيسى بن قيس	٥٤٧
القاسم	٥٢١
المثنى (شيخ ابن جرير الطبرى)	٢٧٤
محمد بن جعفر بن أبان	١١٨

محمد بن عمر بن حيان	٣٩٣
نظير	٣٤٣
هارون بن ادريس الاصم	٥٣٧
الهيثم بن خالد	١٢٧
أبو الخطاب	٦٢٨
أبو عتاب	٦٢٨
أبو عكرمة	١٢٧

فهرس المصادر والمراجع

١ - أبوحنيفة ،للامام محمد أبو زهرة ،
الطبعة الثانية ١٣٦٩هـ دارالفكر
٢ - الاتقان في علوم القرآن للسيوطي
الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ مطبعة مصطفى البابي
٣ - الاثار لأبي يوسف القاضي
دار الكتب العلمية نشر لجنة احياء المعارف النعمانية
٤ - الاثار لمحمد بن الحسن الشيباني
الطبعة الاولى ١٤٠٧هـ/ نشر ادارةالقرآن والعلوم الاسلامية
٥ - أحكام القرآن - لأبي بكر الرازى الجصاص
الطبعة الاولى ١٣٣٥هـ/ مطبعة الاوقاف الاسلامية دار الكتاب
العربي .
٦ - أحكام القرآن - لأبي بكر الرازى الجصاص
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
٧ - أحكام القرآن لأبي بكر الرازى الجصاص
تحقيق / محمد الصادق قمحاوى ط/ ١٤٠٥هـ/
دار احياء التراث العربي
٨ - أحكام القرآن للامام الشافعي
ط/ ١٤٠٠هـ/ دارالكتب العلمية
٩ - أحكام القرآن للكياالهراسي
الطبعـــة الأولى ١٤٠٣هـ/ دارالكتب العلمية
١٠ - الاحكام في أصول الاحكام لابن حزم
الطبعة الاولى ١٤٠٠هـ/ دار الافاق الجديدة
١١ - احياء علوم الدين للغزالي
الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ / دارالكتب العلمية ، دارالفكر
١٢ - اخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمرى
الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/ ادارة ترجمات السنة
١٣ - أخبار مكة المشرفة لأبي الوليد الأزرقي
طبعة قديمة بدون تاريخ
١٤ - أخبار النحويين البصريين ومراتبهم وأخذ بعضهم عن بعض لأبي سعيد
الحسن بن عبد الله السيرافي تحقيق د/ محمد ابراهيم البنا
الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ/ دار الاعتصام .

١٥- اختلاف العلماء لأبي عبد الله محمد بن نصر المروزى
تحقيق / صبحي السامرائي ط/ ثانية١٤٠٦هـ/ عالم الكتب بيروت.
١٦- ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني
ط/ ثانية ١٤٠٥هـ/ المكتب الاسلامي بيروت ، دمشق .
١٧- أسباب النزول لأبي الحسن علي بن احمد الواحدى
طبعة ١٣٩٨هـ / دارالكتب العلمية بيروت.
١٨- أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن الأثير ، طبعة داراحياء التراث العربي بيروت
١٩- الاستيعاب في أسماء الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر مطبوع بهامش الاصابة في تمييز الصحابة ،
طبعة ١٣٩٨هـ/ دارالفكر بيروت
٢٠- الأشباه والنظائر في الفروع لجلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
٢١- الاشراف على مذاهب العلماء لأبي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر
تحقيق / أبوحماد صغير أحمد محمد - الطبعة الأولى دار طيبة الرياض .
٢٢- الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر أحمد بن علي بن محمد العسقلاني
طبعة ١٣٩٨هـ/ دارالفكر بيروت .
٢٣- أصول التخريج ودراسة الأسانيد د/ محمود الطحان ،
الطبعة الرابعة ١٤٠٢هـ/ الناشر مكتبة السروات للنشر والتوزيع
٢٤- أصول الفقه = الفصول في الأصول لأبي بكر أحمد بن علي الرازى
دراسة وتحقيق د/ عجيل جاسم الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية الكويت.
٢٥- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الاثار للامام محمد بن موسى الحازمي
الطبعة الاولى ١٣٨٦هـ مطبعة الأندلس حمص.
٢٦- الامام أحمد بن علي الرازى للدكتور عجيل جاسم ،
الطبعة الاولى ١٤٠٠هـ/ الناشر دار القرآن الكريم - الكويت.
٢٧- الأمصار ذوات الآثار للذهبي ، تحقيق قاسم علي سعد ،
ط/الأولى ١٤٠٦هـ ، دار البشائر الاسلامية .

٢٧م- الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني
الطبعة الأولى ٤٠٨هـ الناشر دارالكتب العلمية، دارالجنان بيروت.

٢٨- الأوائل لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكرى
الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ الناشر دار الكتب العلمية بيروت .
٢٩- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي ، الطبعة السابعة ١٤٠٥هـ الناشر دارالمعرفة بيروت.
٣٠- البداية والنهاية لأبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي
ط/ ١٤٠٢هـ/ الناشر دارالفكر بيروت.
٣١- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للقاضي محمد بن علي الشوكاني الناشر دارالمعرفة للطباعة والنشر بيروت
٣٢- البرهان في علوم القرآن لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي
الطبعةالثانية ١٣٩١هـ/ الناشر دارالمعرفة بيروت
٣٣- البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة للشيخ محمد عبد الحليم الحبشي
مطبوع في مقدمة مرقاة المفاتيح ، الناشر المكتبة الامدادية باكستان .
٣٤- البغوى ومنهجه في التفسير - تأليف عفاف عبد الغفور حميد - الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ الناشر دار الفرقان / عمان الأردن .
٣٥- بلدان الخلافة الشرقية تأليف كي لسترنج- ترجمة بشير فرنسيس وكوركيس عواد الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ الناشر مؤسسة الرسالة بيروت.
٣٦- تاج التراجم في طبقات الحنفية - لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا ، طبعة ١٩٦٣م بمطبعة العاني بغداد .
٣٧- تاريخ ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون - بدون تاريخ - نشر دارالبيان .
٣٨- تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادى
نشر المكتبة السلفية المدينة المنورة
٣٩- تاريخ الثقات لأحمد بن عبد الله العجلي
الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ دارالكتب العلمية .
٤٠- التاريخ الكبير للامام محمد بن اسماعيل البخارى
توزيع دارالباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة.
٤١- تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي د/حسن ابراهيم
الطبعةالسابعة ١٩٦٤م.

٤٢- التاريخ الاسلامي العام لعلي ابراهيم حسن -
ملتزم النشر والطبع مكتبة النهضة المصرية
٤٣- تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبرى
دارالقلم بيروت
٤٤- تاريخ الخلفاء للامام السيوطي
تحقيق محمد محي الدين
٤٥- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي
تحقيق د / احمد محمد نور سيف ، طبعة / مركز البحث العلمي
جامعة أم القرى دارالمأمون للتراث .
٤٦ - تاريخ يحى بن معين تحقيق / د / أحمد محمد نور سيف
طبعة مركز البحث العلمي / جامعة أم القرى دارالمأمون للتراث
٤٧- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه للامام ابن حجر
الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ الدارالعلمية دلهي الهند .
٤٨- تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف للامام يوسف بن عبد الرحمن المزى
الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الاسلامي ، الدار القيمه .
٤٩- تحفة الطالب للامام ابن كثير
تحقيق عبد الغني بن حميد الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دارحراء
٥٠- تذكرة الحفاظ للامام الذهبي
دار احياء التراث العربي .
٥١- التذكرة في الأحاديث المشتهرة - للامام الزركشي
تحقيق مصطفى عبد القادر الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ دارالكتب
العلمية .
٥٢- تراجم الأخبار من رجال شرح معاني الآثار - للعالم محمد أيوب
نشر المكتبة الخليلية - الهند
٥٣- ترتيب القاموس المحيط للفيروزابادى ترتيب الطاهر أحمد الزاوى ،
الطبعة الثالثة دارالفكر .
٥٤- الترغيب والترهيب للمنذرى عبد العظيم بن عبد القوى
الناشر دارالحديث
٥٥- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للامام ابن حجر
الناشر دارالكتاب العربي

٥٧- التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد آبادى
بذيل سنن الدار قطني - الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ عالم الكتب .
٥٨- تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير تأليف د/ عبد العزيز بن عبد الله
الحميدى طبعة مركز البحث العلمي جامعة أم القرى .
٥٩- تفسير سفيان بن عيينه - تحقيق ودراسة أحمد صالح
الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ المكتب الاسلامي .
٦٠- تفسير القرآن العظيم - لابن أبي حاتم
دراسة وتحقيق عبد الله علي أحمد الغامدى رسالة دكتوراة ١٤٠٧هـ
٦١- تفسير القرآن العظيم لابن أبي الحاتم
دراسة وتحقيق / احمد عبد الله الزهراني - رسالة دكتوراه ١٤٠٤هـ
٦٢- التفسير الكبير للامام الفخر الرازى
الطبعة الثالثة داراحياء التراث العربي
٦٣- التفسير والمفسرون تأليف د/ محمد حسين الذهبي
الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ/ دارالكتب الحديثة
٦٤- تقريب التهذيب للامام الحافظ ابن حجر
قدم له دراسة وافية محمد عوامه / الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ/
دارالرشيد .
٦٥- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للامام الحافظ ابن حجر
بتصحيح وتنسيق السيد عبد الله هاشم المدينة المنورة ١٣٨٤هـ -
٦٦- التلخيص للحافظ الذهبي بذيل المستدرك على الصحيحين للحاكم
النيسابورى / طبعة دار المعرفة بيروت .
٦٧- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن
الكناني / تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد -
الطبعة الثانية ١٤٠١هـ دارالكتب العلمية .
٦٨- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر
الطبعة الأولى مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الهند
١٣٢٥هـ/ توزيع دارالباز مكة المكرمة .
٦٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ يوسف المزى
تحقيق د/ بشار عواد معروف الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/
مؤسسة الرسالة .

٧٠- التهذيب للامام ابن قيم الجوزية -بذيل مختصر سنن أبي داود ، بتحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي / دارالمعرفة للطباعة والنشر .

٧١- تيسير مصطلح الحديث تأليف د/ محمود الطحان
الطبعة الرابعة ١٤٠٢هـ/ مكتبة السروات للنشر والتوزيع

٧٢- الثقات للامام الحافظ محمد بن حبان
الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ/ مؤسسة الكتب الثقافية

٧٣- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي
الطبعة الثانية

٧٤- جامع البيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى
طبعة سنة١٤٠٣هـ/ دار المعرفة بيروت

٧٥- جامع التحصيل في أحكام المراسيل لأبي سعيد العلائي
تحقيق حمدى السلفي - الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - عالم الكتب مكتبة النهضة العربية .

٧٦- الجامع لشعب الايمان للامام أبي بكر البيهقي
تحقيق د/ عبد العلى عبد الحميد -الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ نشر الدارالسلفية الهند

٧٧- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير للامام السيوطي ، الطبعة الرابعة دارالفكر .

٧٨- جامع العلوم والحكم لأبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي
الطبعة الخامسة ١٤٠٠هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي

٧٩- جامع المسانيد لأبي المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي طبعة دار الكتب العلمية بيروت

٨٠- الجرح والتعديل للامام عبد الرحمن بن أبي حاتم - الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ١٣٧١هـ / داراحياء التراث العربي

٨١- جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي
الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ دارالكتب العلمية /توزيع دارالباز مكة المكرمة

٨٢- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية -لابن أبي الوفاء القرشي
تحقيق د/ عبد الفتاح محمد الحلو طبعة ١٣٩٨هـ / مطبعة عيسى البابي

٨٣- الجوهر النقي لابن التركماني بذيل السنن الكبرى للبيهقي
نشر دارالمعرفة بيروت توزيع مكتبة المعارف الرياض
٨٤- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين الشهير بابن عابدين طبعة ١٣٩٩هـ دارالفكر ،مصورة عن الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م
٨٥- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم / الطبعة الاولى ١٣٨٧هـ داراحياء الكتب العربية
٨٦- خلاصة البدر المنير لابن الملقن
تحقيق حمدى السلفي/ دارالرشيد للنشر والتوزيع الرياض
٨٧- الدراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ ابن حجر
صححه وعلق عليه السيد عبدالله هاشم دارالمعرفة توزيع دار الباز مكة المكرمة
٨٨- الدر المنثور في التفسير المأثور لجلال الدين السيوطي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت
٨٩- دلائل النبوة لأبي بكر البيهقي
توثيق د/ عبد المعطي قلعجي الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ/ دارالكتب العلمية
٩٠- الدول الاسلامية المستقلة في الشرق تأليف د/ عصام الفقي ، دارالفكر العربي
٩١- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابراهيم بن علي بن فرحون ، تحقيق / د/ محمد أبو النور ، دارالتراث للطبع والنشر.
٩٢- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم للحافظ الدارقطني
دراسة وتحقيق بوران الضناوى ،كمال الحوت ،الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ مؤسسة الكتب الثقافية.
٩٣- الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي دار المعرفةللطباعة والنشر .
٩٤- ذيل الكاشف للحافظ أبي زرعة العراقي
تحقيق بوران الضناوى الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دارالكتب العلمية.

٩٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم للعلامة محمود الألوسي
طبعة ١٣٩٨هـ/ دارالفكر
٩٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين للامام النووى
الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ المكتب الاسلامي
٩٧- زاد المسير في علم التفسير للامام ابن الجوزى
الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ/ المكتب الاسلامي
٩٨- زاد المعاد في هدى خير العباد لابن قيم الجوزية
تحقيق شعيب الأرناؤوط ، عبد القادر الأرنؤوط ، الطبعة
الرابعة عشر ١٤٠٧هـ مؤسسة الرسالة ، مكتبة المنار الاسلامية.
٩٩- سبل السلام شرح بلوغ المرام للامام محمد بن اسماعيل الصنعاني
الناشر مكتبة الرسالة الحديثة
١٠٠- سنن الترمذى للحافظ أبي عيسى الترمذى
تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر داراحياء التراث العربي
١٠١- سنن الدارقطني للحافظ علي بن عمر الدارقطني
الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ/ عالم الكتب
١٠٢- سنن الدارمي للامام عبدالله الدارمي دارالفكر بيروت.
١٠٣- سنن أبي داود للامام أبي داود السجستاني
مراجعة وضبط وتعليق محمد محي الدين عبد الحميد
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
١٠٤- سنن سعيد بن منصور للامام سعيد بن منصور
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ/
دارالكتب العلمية.
١٠٥- سنن ابن ماجه للحافظ ابن ماجه القزويني
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
١٠٦- السنن الكبرى للامام الحافظ أبي بكر البيهقي
الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية سنة
١٣٥٦هـ/ توزيع مكتبة المعارف الرياض .
١٠٧- سنن النسائي للحافظ أحمد بن شعيب النسائي بشرح الحافظ
جلال الدين السيوطي وحاشية الامام السندى ، الطبعة الأولى
الفهرسة ١٤٠٦هـ / دارالبشائر الاسلامية

١٠٨- السنة للحافظ عمرو بن أبي عاصم الضحاك
الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ المكتب الاسلامي
١٠٩- سير أعلام النبلاء للامام الذهبي
الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ/ مؤسسة الرسالة .
١١٠- السيرة النبوية لابن هشام عبد الملك بن هشام المعافرى
مطبوعات مكتبة الحاج عبد السلام - قدم لها طه عبد الرؤوف
١١١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي
طبعة جديدة دار احياء التراث العربي
١١٢- شرح الأربعين النووية للعلامة ابن دقيق العيد
مكتبة التراث الاسلامي
١١٣- شرح السنة للامام حسين بن مسعود البغوى
تحقيق وتعليق شعيب الأرناؤوط ، محمد زهير الشاويش ،
الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الاسلامي .
١١٤- الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي - بذيل المغني لابن قدامة
طبعة ١٣٩٢هـ/ دارالكتاب العربي للنشر والتوزيع
١١٥- شرح معاني الآثار للامام أبي جعفر الطحاوى
تحقيق محمد زهرى الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/ دار الكتب
العلمية.
١١٦- الشرق الأدنى القديم تأليف د/ عبد العزيز صالح الطبعة الثانية
مكتبة الأنجلو المصرية .
١١٧- صحيح ابن حبان للحافظ محمد بن حبان - ترتيب ابن بلبان
قدم له كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/
دارالكتب العلمية.
١١٨- صحيح ابن خزيمة لابن خزيمة محمد بن اسحاق
تحقيق د/ محمد مصطفى الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ/
المكتب الاسلامي
١١٩- صحيح البخارى للامام أبي عبدالله البخارى طبعة ١٤٠١هـ/
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
١٢٠- صحيح الجامع الصغير تأليف محمد ناصر الدين الألباني
الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/ المكتب الاسلامي .

١٢١- صحيح مسلم للامام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي داراحياء التراث العربي .
١٢٢- صحيح مسلم بشرح النووى
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
١٢٣- صلة تاريخ الطبرى لعريب بن سعد القرطبي
مطبوع مع تاريخ الطبرى الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية المصرية دارالقلم.
١٢٤- الضعفاء الكبير للحافظ أبي جعفر العقيلي
تحقيق ع/ عبد المعطي قلعجي الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ
دارالكتب العلمية
١٢٥- الضعفاء والمتروكون للامام أبي الحسن الدارقطني
تحقيق موفق بن عبدالله الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ /
مكتبة المعارف الرياض .
١٢٦- الضعفاء والمتروكون للامام أبي عبد الرحمن النسائي
تحقيق بوران الضناوى ،كمال الحوت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ
مؤسسة الكتب الثقافية .
١٢٧- طبقات الحفاظ للامام أبي بكر السيوطي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ دارالكتب العلمية
١٢٨- طبقات الحنابلة للقاضي أبي يعلى
دارالمعرفةللطباعة والنشر.
١٢٩- الطبقات السنية في تراجم الحنفية
تحقيق د / عبد الفتاح الحلو - الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/
دارالرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع .
١٣٠ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي
الطبعة الثانية دارالمعرفة للطباعة والنشر والتوزيع
١٣١- طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الحسيني
مطبوع مع طبقات الفقهاء للشيرازى .
١٣٢- طبقات الفقهاء لأبي اسحاق الشيرازى
تصحيح ومراجعة فضيلة الشيخ خليل الميس - دارالقلم.

١٣٣- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها لأبي الشيخ عبد الله بن محمد الأنصاري - تحقيق عبد الغفور عبد الحق - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ مؤسسة الرسالة .

١٣٤- طبقات المفسرين للداودي محمد بن علي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دار الكتب العلمية .

١٣٥- طبقات المفسرين لأبي بكر السيوطي
دار الكتب العلمية.

١٣٦- طبقات النحويين واللغويين لابن قاضي شهبة

١٣٧- طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر الزبيدي
تحقيق محمد أبو الفضل / الطبعة الثانية دار المعارف.

١٣٨- طرح التثريب في شرح التقريب لزين الدين أبي الفضل العراقي
دار احياء التراث العربي .

١٣٩- ظهر الاسلام تأليف أحمد أمين
الطبعة الثانية .

١٤٠- عارضة الأحوذي للامام الحافظ ابن العربي
دار الكتب العلمية توزيع دار الباز للطباعة والنشر.

١٤١- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للامام تقي الدين الفاسي
تحقيق محمد حامد الفقي الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/
مؤسسة الرسالة.

١٤٢- عقود الجواهر المنيفة تأليف محمد الزبيدي
تحقيق وهبي سليمان الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/
مؤسسة الرسالة .

١٤٣- علل الترمذي الكبير للحافظ أبي عيسى الترمذي
ترتيب أبي طالب القاضي ، تحقيق / حمزة ديب / الطبعة الثانية
١٤٠٦هـ/ مكتبة الأقصى .

١٤٤- علل الحديث و معرفة الرجال للحافظ علي بن عبد الله المديني
تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/
دار الوعي .

١٤٥- علل الحديث للامام ابن أبي حاتم الرازي
طبعة ١٤٠٥هـ/ دار المعرفة.

١٤٦- العلل المتناهية للامام عبد الرحمن بن الجوزى
قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس ،الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ
دارالكتب العلمية.
١٤٧- العلل الواردة في الأحاديث النبوية -للحافظ الدارقطني
تحقيق وتخريج د/ محفوظ الرحمن السلفي ،الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ/ دار طيبة .
١٤٨- عمل اليوم والليلة للامام احمد بن شعيب النسائي
تحقيق د/ فاروق حمادة الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/
مؤسسة الرسالة .
١٤٩- عيون الأثر لابن سيد الناس
الطبعة الثانية ١٩٧٤م دارالجيل
١٥٠- غريب الحديث للامام أبي اسحاق الحربي
تحقيق د/ سليمان بن ابراهيم الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/
مركز البحث العلمي جامعة أم القرى .
١٥١- فتح البارى بشرح صحيح البخارى للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني
الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ/ دار احياء التراث العربي
١٥٢- الفتح المبين في طبقات الأصوليين للعلامة عبد الله المراغي -
الطبعة الثانية ١٣٩٤هـ/ دارالكتب العلمية.
١٥٣- فتوح البلدان للامام أبي الحسن البلاذرى
طبعة ١٤٠٣هـ/ دار الكتب العلمية
١٥٤- الفردوس بمأثور الخطاب تأليف أبي شجاع الديلمي
تحقيق سعيد بسيوني الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
دارالكتب العلمية.
١٥٥- الفهرست لابن النديم
دارالمعرفة للطباعة والنشر
١٥٦- الفوائد البهية في تراجم الحنفية للامام محمد اللكنوى
مكتبة خير كثير - كراتشى الباكستان.
١٥٧- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للامام محمد بن علي الشوكاني
تحقيق عبد الرحمن المعلمي دارالكتب العلمية .

١٥٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير للامام عبد الرؤوف المناوى
دار المعرفة .
١٥٩- الكاشف للامام الذهبي
الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ/ دارالكتب العلمية.
١٦٠- الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف للامام الحافظ ابن حجر
العسقلاني ،مطبوع مع الكشاف للزمخشرى - دار المعرفة .
١٦١- الكامل في التاريخ للامام ابن الاثير
طبعة ١٣٩٨هـ دارالفكر
١٦٢- الكامل في ضعفاء الرجال للامام ابن عدى
الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ دارالفكر
١٦٣- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم
محمود الزمخشرى ،دارالمعرفة .
١٦٤- كشف الاستار عن رجال معاني الآثار تلخيص مغاني الاخيار
لأبي التراب السندهي توزيع مكتبة الدار بالمدينة المنورة .
١٦٥- كشف الاستار عن زوائد البزار
للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي تحقيق الشيخ حبيب الرحمن
الاعظمي - الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/ مؤسسة الرسالة.
١٦٦- كشف الظنون للعلامة حاجي خليفة مصطفى بن عبدالله
طبعة ١٤٠٢هـ دارالفكر
١٦٧- الكفاية في علم الدراية للخطيب البغدادى
دارالكتب العلمية.
١٦٨- كنز العمال في سنن الاقوال والافعال للعلامة علاء الدين النجدى
الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ/ مؤسسة الرسالة.
١٦٩- الكواكب السائرة للشيخ نجم الدين الغزى
تحقيق د/ جبرائيل سليمان الطبعة الثانية ١٩٧٩م/
دار الآفاق الجديدة .
١٧٠- اللآلى المنثورة = التذكرة في الاحاديث المشتهرة للامام الزركشي
تحقيق / مصطفى عبد القادر الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ/
دارالكتب العلمية.
١٧١- اللبـــــاب في تهذيب الانساب لابن الاثير
طبعة ١٤٠٠هـ / دار صادر .

١٧٢- لسان العرب للامام ابن منظور - دار صادر.
١٧٣- لسان الميزان للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني
الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات .
١٧٤- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين للامام محمد بن حبان البستي تحقيق / محمود ابراهيم توزيع دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة.
١٧٥- مجمع الزوائد و منبع الفوائد للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي بتحرير الحافظ ابن العراقي وابن حجر الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/ دار الكتاب العربي .
١٧٦- المجموع شرح المهذب للامام أبي زكريا محي الدين النووى دار الفكر .
١٧٧- المحلى لابن حزم / تحقيق أحمد محمد شاكر دار التراث القاهرة .
١٧٨- مختصر سنن أبي داود بن حافظ عبد العظيم المنذرى تحقيق أحمد محمد شاكر ، محمد حامد الفقي دار المعرفة
١٧٩- المراسيل للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم تعليق أحمد عصام ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دار الكتب العلمية.
١٨٠- المراسيل للامام أبي داود السجستاني مطبوع مع سلسلة الذهب للحافظ ابن حجر العسقلاني الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ دار المعرفة .
١٨١- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا على القارى الناشر المكتبة الامداديه.
١٨٢- مروج الذهب ومعادن الجوهر لأبي الحسن المسعودى تحقيق محمد محي الدين / دار المعرفة .
١٨٣- مرويات ابن مسعود تأليف د/ الشريف منصور العبدلي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دار الشروق .
١٨٤- المستدرك على الصحيحين للامام الحافظ الحاكم النيسابورى دار المعرفة.

١٨٥- مسند الامام أبي حنيفة برواية الامام الحصكفي تصحيح عبد الرحمن حسن / ملتزم الطبع والنشر مكتبة الآداب .

١٨٦- مسند أبي داود الطيالسي للحافظ سليمان بن داود بن الجارود دارالمعرفة.

١٨٧- مسند أبي عوانة للامام ابي عوانة يعقوب بن اسحاق دارالمعرفة.

١٨٨- مسند أبي يعلى الموصلي للامام الحافظ احمد بن علي تحقيق /حسين سليم الطبعة الاولى ١٤٠٤هـ/ دار المأمون للتراث .

١٨٩- مسند الامام أحمد بشرح احمد محمد شاكر الطبعة الرابعة دارالمعارف.

١٩٠- المسند للامام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ/ المكتب الاسلامي .

١٩١- مسند الحميدى للامام الحافظ عبد الله بن الزبير الحميدى تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى عالم الكتب.

١٩٢- مسند الامام الشافعي للامام ابي عبد الله محمد الشافعي رتبه المحدث محمد عابد دارالكتب العلمية.

١٩٣- مشكاة المصابيح تأليف محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى تحقيق محمد الألباني ط / الثالثة ١٤٠٥هـ المكتب الاسلامي .

١٩٤- مشكل الآثار للامام أبي جعفر الطحاوى عن الطبعة الأولى ١٣٣٣هـ دار صادر .

١٩٥- مصابيح السنة للامام البغوى تحقيق د / يوسف المرعشلي ،محمد سليم ،جمال الذهبي الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ دارالمعرفة.

١٩٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للحافظ شهاب الدين البوصيرى الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ مؤسسة الكتب الثقافية.

١٩٧- المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله للشيخ محمد بن علي الأنصارى ،الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دارالندوة الجديدة بيروت .

١٩٨- المصنف في الأحاديث والاثار للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة تحقيق عبد الخالق الأفغاني بدون تاريخ الطبع .

١٩٩- المصنف للحافظ أبي بكر عبد الرازق
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ/
المكتب الاسلامي .
٢٠٠- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي توزيع دار الباز مكة المكرمة
٢٠١- المعارف لابن قتيبة الدينوري
الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ دارالكتب العلمية.
٢٠٢- معالم السنن لأبي سليمان الخطابي
مطبوع مع مختصر سنن أبي داود تحقيق أحمد محمد شاكر ،
محمد حامد الفقي ، دارالمعرفة.
٢٠٣- معاني الحروف لأبي الحسن الرماني
تحقيق د/ عبد الفتاح شلبي الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ/
مكتبة الطالب الجامعي مكة المكرمة.
٢٠٤- المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للامام بدر الدين الزركشي
تحقيق حمدى السلفي ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ دارالأرقم.
٢٠٥- المعجم الأوسط للحافظ الطبراني
تحقيه / محمود الطحان الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ مكتبة
المعارف.
٢٠٦- معجم البلدان للشيخ ياقوت الحموى
طبعة ١٣٩٩هـ/ دار احياء التراث العربي .
٢٠٧- المعجم الكبير للحافظ سليمان الطبراني
تحقيق حمدى السلفي ط/ ثانية١٤٠٥هـ .
٢٠٨- معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع تأليف عبد الله البكرى
الأندلسي تحقيق مصطفى السقا / عالم الكتب.
٢٠٩- المعين في طبقات المحدثين للامام شمس الدين الذهبي
تحقيق د/ همام عبد الرحيم الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/
دارالفرقان .
٢١٠- المغني عن حمل الأسفار في الاسفار للامام زين الدين العراقي ،
مطبوع بذيل احياء علوم الدين للغزالي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
دارالكتب العلمية / دار الفكر.

٢١١- المغني في ضبط أسماء الرجال للعلامة الشيخ محمد طاهر الهندى
طبعة ١٤٠٢هـ/ دارالكتاب العربي
٢١٢- المغني في الضعفاء للامام الحافظ الذهبي
تحقيق نور الدين العتر - بدون تاريخ .
٢١٣- المغني للامام موفق الدين ابن قدامة
طبعة ١٣٩٢هـ / دارالكتاب العربي للنشر والتوزيع
٢١٤- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم تأليف أحمد مصطفى
الشهير بطاش كبر زاده ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ /
دارالكتب العلمية بيروت.
٢١٥- المقاصد الحسنه للعلامة الشيخ محمد السخاوى
تحقيق محمد عثمان الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ دارالكتاب العربي .
٢١٦- المنتخب للحافظ عبد بن حميد
تحقيق مصطفى شلبايه الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ دارالقلم.
٢١٧- المنتظم في تاريخ الملوك للامام ابن الجوزى
الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف العثمانية ١٣٥٧هـ/
دار صادر.
٢١٨- منهج الامام الكيا الهراسي
رسالة ماجستير لمحمد منظور بخش كلية الشريعة جامعة أم القرى.
٢١٩- موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي
تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة / دارالكتب العلمية.
٢٢٠- المؤتلف والمختلف للامام الحافظ علي بن عمر الدارقطني
تحقيق د/ موفق بن عبد الله الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/
دارالغرب الاسلامي .
٢٢١- الموسوعة العربية الميسرة باشراف محمد شفيق غربال
طبعة ١٤٠٦هـ/ دار نهضة لبنان للطبع والنشر .
٢٢٢- الموطأ للامام مالك بن أنس - تصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي
طبعة ١٤٠٦هـ / دار احياء التراث العربي .
٢٢٣- الموطأ للامام مالك بن أنس برواية محمد بن الحسن الشيباني
تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف الطبعة الأولى / دار القلم.

٢٢٤- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للامام الحافظ الذهبي
تحقيق علي محمد البجاوى / دارالمعرفة للطباعة والنشر.
٢٢٥- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لأبي المحاسن يوسف
ابن تغرى بردى ، تحقيق فهيم شلتوت ،نسخة مصورة عن
طبعة دارالكتب توزيع مكتبة ابن تيمية.
٢٢٦ - نصب الراية لأحاديث الهداية للامام الحافظ عبدالله الزيلعي ،
الطبعة الثانية / طبع ادارة المجلس العلمي .
٢٢٧- النهاية في غريب الحديث والأثر للامام مجد الدين ابن الأثير
تحقيق طاهر الزاوى ،محمود الطناحي / توزيع دارالباز
للنشر والتوزيع / مكة المكرمة.
٢٢٨- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار - للامام محمد بن علي الشوكاني
الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/ دارالفكر.
٢٢٩- هدى السارى = مقدمة فتح البارى للامام الحافظ ابن حجر
العسقلاني /داراحياء التراث العربي .
٢٣٠- هدية العارفين تأليف اسماعيل باشا البغدادى
مطبوع مع كشف الظنون ط/ ١٤٠٢هـ/ دارالفكر.
٢٣١- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس ابن خلكان
تحقيق د/ احسان عباس / دار صادر .
٢٣٢- أحكام البسملة - للامام محمد بن عمر المعروف بالفخر الرازى
تحقيق وتعليق مجدى السيد ،مكتبة القرآن القاهر .
٢٣٣- الرسالة للامام الشافعي
بتحقيق وشرح احمد محمد شاكر ،ط/ دار الفكر
٢٣٤- السير الكبير للامام محمد بن الحسن الشيباني ،
تحقيق د. صلاح الدين المنجد .
٢٣٥- الجمع بين رجال الصحيحين - للامام محمد بن طاهر المعروف بابن القيسراني
دار الكتب العلمية ط الثالثة ١٤٠٥هـ.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وثناء	٤
المقدمة وأسباب اختيار الموضوع	٧
خطة البحث ومنهجي فيه	١٠
القسم الأول : التمهيد	١٥
المبحث الأول	١٦
التعرف بالمؤلف	١٦
* - المطلب الأول : عصر المؤلف	١٦
- الحياة السياسية	١٦
- الدولة السامانية	١٨
- الدولة الغزنوية	١٨
- دولة بني بويه	١٩
- الدولة الاخشيدية	٢١
- الدولة الحمدانية	٢٢
- الدولة الأموية بالأندلس	٢٢
- الدولة الفاطمية	٢٣
- الحياة الاجتماعية	٢٤
- الحياة العلمية :	٢٦
في المشرق	٢٦
في مصر والشام	٢٧
في الأندلس والمغرب	٢٨
* - المطلب الثاني : حياة المؤلف	٣١
- حياته الاجتماعية -	٣١
- اسمه ونسبه	٣١
- كنيته ولقبه	٣٣
- مولده ونشأته	٣٤
- وفاته وصفاته	٣٤
- حياته العلمية -	٣٥
- طلبه العلم ورحلاته العلمية	٣٥
- شيوخه	٣٦

الموضوع	الصفحة

- مكانته العلمية -	٣٨
- تلاميذه	٤٢
- آثاره العلمية	٤٤
المبحث الثاني : التعريف بالكتاب	٤٥
* المطلب الأول : موضوع الكتاب	٤٥
- اشهر الكتب المؤلفة فيه	٤٧
* المطلب الثاني : منهج المؤلف	٤٩
- المصادر التي اعتمد عليها	٦٩
- مصادر عامة	٦٩
- مصادر خاصة	٧١
- النوع الأول	٧٢
- النوع الثاني	٧٥
* المطلب الثالث : قيمته العلمية	٨٧
- أثره فيمن الف بعده	٨٨
القسم الثاني : تخريج الأحاديث والآثار	٩٣
تخريج الأحاديث والاثار الواردة في سورة الفاتحة	٩٤
سورة الفاتحة	٩٥
ماأورده من أحاديث وآثار في البسملة	٩٦
تخريج الأحاديث والاثار الواردة في سورة البقرة	٢٢٤
سورة البقرة من الاية ١ حتى الاية ١٧٦	٢٢٥
ما أورده من أحاديث في الاية ٣ من السورة	٢٥٠
ماأورده من اثار في الآية ٨ من السورة	٢٥٢
ماأورده من احاديث في الاية ١٤ من السورة	٢٥٤
ما أورده من اثار في الاية ٣١ من السورة	٢٥٥
ماأورده من أحاديث وآثار في الاية ٣٤ من السورة	٢٥٨
ماأورده من احاديث في الاية ٤١ من السورة	٢٦٣
ماأورده من آثار في الاية ٤٥ من السورة	٢٦٦
ماأورده من آثار في الاية ٥٨ من السورة	٢٦٧
ماأورده من اثار في الاية ٥٩ من السورة	٢٧٠
ماأورده من احاديث وآثار في الاية ٦٧-٧٣ من السورة	٢٧١

الموضوع	الصفحة
ماأورده من أحاديث وآثار في الاية ٨٠ من السورة	٣٠٠
ماأورده من آثار في الاية ٨٣ من السورة	٣٠٤
ماأورده من احاديث واثار في الاية ٨٥ من السورة	٣٠٦
ماأورده من احاديث واثار في الاية ٩٤ من السورة	٣١٣
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٠٢ من السورة	٣١٨
ماأورده من احاديث واثارفي الاية ١٠٦ من السورة	٣٥٧
ماأورده من اثار في الاية ١٠٩ من السورة	٣٦٠
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١١٤ من السورة	٣٦٣
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١١٥ من السورة	٣٦٧
ماأورده من احاديث في الاية ١١٦ من السورة	٣٨١
ماأورده من احاديث وآثار في الاية ١٢٤ من السورة	٣٨٤
ماأورده من احاديث وآثارفي الاية ١٢٥ من السورة	٤٣٢
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٢٦ من السورة	٤٧٥
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٢٧ من السورة	٤٧٧
ماأورده من احاديث في الاية ١٢٨ من السورة	٤٨٨
ماأورده من احاديث واثار في الاية١٣٣ من السورة	٤٩٣
ماأورده من احاديث في الاية ١٣٤ من السورة	٤٩٨
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٤٢-١٤٤من السورة	٥٠٢
ماأورده من اثار في الاية ١٤٨ من السورة	٥٢٤
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٥٢ من السورة	٥٢٩
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٥٤ من السورة	٥٣٤
ماأورده من آثار في الاية ١٥٥-١٥٧ من السورة	٥٣٦
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٥٨ من السورة	٥٣٩
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٥٩-١٦٠ من السورة	٥٧٣
ماأورده من آثار في الاية ١٦١ من السورة	٥٧٨
ماأورده من آثار في الاية ١٦٤ من السورة	٥٨٠
ماأورده من احاديث واثار في الاية ١٧٣-١٧٦ من السورة	٥٩٠
الخاتمة	٧٣٣
الفهارس :	٧٣٧
فهرس الآيات القرآنية	٧٣٨
فهرس الأحاديث والآثار	٧٤٥
فهرس الأعلام	٧٦٥
فهرس المصادر والمراجع	٧٨٨
فهرس الموضوعات	٨٠٧

قام الطالب بعمل التعديلات اللازمة

وعليه تم التوقيع .

المشرف د/ منصور عون العبدلي

التوقيع : ١٤١٢/٦/٨٠

المناقش / د/ عبد الباسط بلبول

نيع : ١٤١٢/٦/١٢

قش د/ عبد المجيد محمود

يع : ٤١٢/٦/١٦

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

والدراسات العليا الإسلامية المسائية

مكة المكرمة

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠١٨٨٦

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ)

القسم الثاني : من الآية رقم (١٧٧) من سورة البقرة إلى الآية رقم (١٩٦) منها

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

سجاد مصطفى كمال الحسن

إشراف

فضيلة الدكتور/ الشريف منصور بن عون العبدلي

١٠٠٤١١١

١١٤٦

المجلد الأول

١٤١١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــداء

إلى والديّ الكريمين الذين غرسا فيّ حب كتاب الله وحب سنة نبيه ﷺ منذ نعومة أظفاري فيا (رب ارحمهما كما ربياني صغيرا) .

وإلى شيخي الفاضل / محمد أكبر الذي شرفني الله بحفظ كتابه وتجويده على يديه .

وإلى زوجي أم أيمن التي هيأت لي المناخ الملائم لإنجاز هذا العمل .

وإلى أبنائي أيمن ومصطفى وحماد الذين أرجو لهم حياة طيبة في ظل تعاليم الإسلام وهديه .

أهدي هذا العمل المتواضع .

الباحث

شكر وثناء وتقدير

شكر وثناء وتقدير

امتثالاً لأمر المصطفى ﷺ " من صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ماتكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافئتموه " (١).

واهتداءً بهديه حيث يقول " لم يشكر الله من لم يشكر الناس " (٢).

واعترافا بفضل ذوي الفضل فإني أتقدم بخالص شكري وجزيل امتناني لكل من بذل جهده وعاية وسعه في النصح والتعليم والتوجيه والارشاد ، وأخص منهم بالذكر أستاذي المشرف على هذه الرسالة صاحب الفضيلة الاستاذ الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي الذي تولى الاشراف على هذا البحث ، فقد أولاني عنايته وتشجيعه وأمدني بنصائحه النافعة ، وتوجيهاته الرشيدة ، ونظراته الثاقبة فجزاه الله عني وعن العلم خيرا .

وكذلك استاذي الجليل صاحب الفضيلة الاستاذ الدكتور عبدالمجيد محمود عبدالمجيد فقد استفدت كثيرا من دروسه وارشاداته إبّان الدراسة المنهجية ، كما أزجي عظيم شكري له حيث أكرمني بقبول مناقشة هذه الرسالة فجزاه الله عني وعن طلاب العلم خير الجزاء .

وإلى صاحب الفضيلة الاستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول الذي تفضل أيضا مشكورا بقبول مناقشة هذه الرسالة مع كثرة أعبائه وضيق وقته نفع الله به وبعلومه في الدارين ... آمين .

كما أزجي خالص شكري وامتناني إلى صاحب الفضيلة الوالد : العم محمد الأفضل القاضي على ماأفادني به من إعانة بالغة واهتمام كبير ومن توجيه ونصح دائمين .

وإلى شقيقي الأكبر الأستاذ مراد مصطفى كمال الحسن المحاضر بجامعة الملك عبدالعزيز بجده على ماأمدني به من عون .

فجزى الله الجميع خير الجزاء وأثابهم بجنته ورضوانه .

وأختم شكري بالثناء والدعاء للمسؤلين في جامعة أم القرى وعلى من قام بتأسيس هذا المركز - مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية - الذي أسأل الله الكريم أن يجعله قسما مباركا يحمل تعاليم السعادة والفضيلة للعالم الانساني في كل مكان ، وأن يوفق القائمين به والعاملين فيه وفي غيره من الكليات والجامعات الاسلامية إلى مايحبه ويرضاه .

كما أسأله تعالى أن يجعل عملي خالصا لوجهه الكريم وأن يدخره لي في الباقيات الصالحات يوم الدين وأن يقبلني حُوَيْدِما لسنة خاتم النبيين وإمام المرسلين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباحث

---

١) أخرجه أبوداود من حديث ابن عمر ١٢٨/٢ ، حديث رقم ١٦٧٢ ، باب عطية من سأل بالله .
والنسائي من حديث ابن عمر ٧٢/٥ ، باب من سأل بالله عزوجل .
والحاكم ٦٤/٢ ، كتاب البيوع ، وقال صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

٢) أخرجه الإمام أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٢٥٨/٢،٢٥٩ .
وأبوداود في الأدب ٢٥٥/٤ ، حديث رقم ٤٨١١ ، باب في شكر المعروف .
والترمذي في البر والصلة ٣٣٩/٤ ، حديث رقم ١٩٥٥ ، باب ماجاء في الشكر لمن أحسن إليك .
وقال عقبه : حسن صحيح .

بيان لبعض الرموز المستخدمة في الرسالة

ثنا : حدثنا
نا : حدثنا
أنا : أخبرنا
ثني : حدثني
(م) : رمز للحديث المكرر - إذا كان عنوانا لحديث
(ر) : رمز للحديث المرفوع
(ق) : رمز للحديث الموقوف
(ط) : رمز للحديث المقطوع

بعض رموز تقريب التهذيب والمستخدمة في تراجم الرجال

ع : الأئمة الستة
٤ : الأئمة الأربعة
تميز : من ليست له رواية في الكتب الستة
خ : الإمام البخاري في صحيحه
خت : الإمام البخاري تعليقا
بخ : الإمام البخاري في الأدب المفرد
عخ : الإمام البخاري في خلق أفعال العباد
ر : الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام
ي : الإمام البخاري في رفع اليدين
م : الإمام مسلم في صحيحه
د : الإمام أبو داود في سننه
مد : الإمام أبو داود في المراسيل
خد : الإمام أبو داود في الناسخ
قد : الإمام أبو داود في القدر
كد : الإمام أبو داود في مسند مالك
ت : الإمام الترمذي في سننه
تم : الإمام الترمذي في الشمائل
س : الإمام النسائي في سننه
عس : الإمام النسائي في مسند علي
كن : الإمام النسائي في مسند مالك
ق : الإمام ابن ماجه في سننه
فق : الإمام ابن ماجه في التفسير

ذكر الحافظ أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاتهم قبل المائة .
ومن كان من الطابقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاتهم بعد المائة .
ومن كان من التاسعة فما بعدها فوفاتهم بعد المائتين .
ومن ندر عن ذلك بينّهُ .

ملخّص الرّسالة

موضوع البحث : دراسة الاحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصّاص .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالب : سجّاد مصطفى كمال واعظ الدين الحسن .

المشرف على الرسالة : فضيلة الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي .

المناقشان : فضيلة الدكتور عبدالمجيد محمود وفضيلة الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول .

ملخص البحث :

تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تتلوها الفهارس الفنية .

أما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وخطة البحث وبيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة .

وأما التمهيد : ففي ترجمة موجزة للإمام الجصّاص .

وأما موضوع البحث : ففي تخريج الاحاديث والآثار من الآية رقم (١٧٧) من سورة البقرة إلى الآية رقم (١٩٦) من السورة نفسها وهو "القسم الثاني" ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٦٣١) .

وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج ومن أهمها :

١ - يُعدّ الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تبحث في استنباط الاحكام من آيات الاحكام .

٢ - اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال فقهاء الأمصار الاسلامية .

٣ - أن القسم المسند إليّ اشتمل على الكثير من الاحاديث والآثار التي اعتمد عليها الحنفية وغيرهم في تقرير مذهبهم وهذا يبطل قول من زعم بأن الحنفية يقدمون أقوالهم على الحديث وأقوال الصحابة .

٤ - أن الاحاديث المرفوعة في القسم المنوط بي تخريجه قد بلغ (٣٦٠) الصحيح منها (١٦٩) والصحيح لغيره (٢) والحسن لذاته (٢٠) والضعيف ضعفا معتبرا (٣٨) والضعيف الذي لايعتبر به (٧) وبلغ عدد المراسيل (٢٠) أما الاحاديث التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (٤) .

٥ - أن الآثار الموقوفة على الصحابة قد بلغ عددها (١٨١) الصحيح منها (٦٠) والحسن لذاته (٩) والضعيف ضعفا معتبرا (٦٢) والضعيف الذي لايعتبر به (٣) والمراسيل (١٧) وهناك آثار توقفت في الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها وهي (٧) ، أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (٢٣) أثرا .

٦ - أن الآثار الموقوفة على التابعين قد بلغ عددها (١٩٠) الصحيح منها (٥٢) والحسن لذاته (١٩) والضعيف ضعفا معتبرا (٧٢) والضعيف الذي لايعتبر به (٢) وهناك آثار توقفت في الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها وهي (١٢) أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فقد بلغت (٣٣) أثرا .

٧ - أنه لم يستشهد بالاحاديث والآثار الموضوعة ألبتّة .

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
سجّاد مصطفى كمال الحسن	د . الشريف منصور بن عون العبدلي	د . عابد محمد السفياني

المقدّمة

المقدمـــة

الحمدلله القائل (وأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَانُزِّلَ إِلَيْهِمْ)(١) .

والقائل (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)(٢) ، والصلاة والسلام على حبيبه ومصطفاه القائل : " تركت فيكم ماإن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وسنتي "(٣) .

ورضي الله عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم إلى يوم الدين وغفر الله لنا ولوالدينا ولمشايخنا وعلمائنا الذين أفنوا أعمارهم في خدمة هذا الدين الحنيف .

أما بعد :

فإن القرآن الكريم هو الأصل الأول ، والسنة هي الأصل الثاني ، ومنزلة السنة من القرآن أنها مبينة له وشارحة ، تفصل مجمله ، وتوضح مشكله ، وتقيد مطلقه ، وتخصص عامه ، وتأتي بأحكام لم ترد في القرآن الكريم صراحة ، قال تعالى : (وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)(٤) ، وقال : (فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ)(٥) .

وعلى هذا فقد حظي هذان الأصلان بعناية فائقة من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا .

فالسنة المطهرة حفظت من لدن أصحابه رضي الله عنهم أجمعين ونقلها التابعون إلى تابعيهم حتى دونت في كتب المصنفات والمسانيد والجوامع والسنن .

ثم جاء من بعدهم فتصدوا لدراسة الرواة والمرويات من حيث القبول والرد ووضعوا في ذلك أدق وأصل وأحكم قواعد النقد العلمي الصحيح وتركوا لنا في علم تاريخ الرجال ثروة نادرة لانجدها في أية أمة من الأمم الأخرى وفي علم الجرح

---

١) آية رقم ٤٤ من سورة النحل

٢) آية رقم ٢١ من سورة الأحزاب

٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ ص ٥٦٠ حديث رقم ٣ كتاب القدر والحاكم ٩٣/١ في خطبته صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من حديث ابن عباس وقال عقبه : له شاهد من حديث أبي هريرة وأقره الذهبي .

٤) آية رقم ٦٤ من سورة النحل

٥) آية رقم ١٨ من سورة القيامة

والتعديل مالم يعرف عند أمة أخرى .

وأما المصدر الأول فحسبك عناية به أن الله جل جلاله ضمن حفظه ليقوم حجة على الخلق بحفظه وتواتره وهيأ له من يعنى به حفظا وتفسيرا واستقامة على العمل به وكان من ثمرة ذلك أن ألّفت فيه المؤلفات القيمة المتنوعة .

فمنهم من ألف في تفسيره ، ومنهم من ألف في رسمه وقراءاته ، ومنهم من ألف في استنباط الأحكام منه ، ومنهم من ألف في ناسخه ومنسوخه ، ومنهم من ألف في أسباب نزوله ، ومنهم من ألف في إعجازه ، ومنهم من ألف في بلاغته ، ومنهم من ألف في أمثاله ، ومنهم من ألف في أقسامه ، ومنهم من ألف في غريبه ، ومنهم من ألف في إعرابه ، ومنهم من ألف في قصصه ، ومنهم من ألف في تناسب آياته وسوره إلى غير ذلك من العلوم المتكاثرة .

هذا وإن ممن ألف في استنباط الأحكام منه الإمام أحمد بن علي الرازي الجصّاص سماه "أحكام القرآن" ، وقد اشتمل كتابه هذا على جملة من الأحاديث والآثار التي تؤيد مذهبه ومذهب غيره .

وقد رأيت أن تخريج هذه الأحاديث والآثار التي اشتمل عليها الكتاب من الأهمية بمكان وذلك للأمور التالية :

١ - خدمة السنة النبوية المطهرة ففي الكتاب كثير من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين يحتاج طالب العلم إلى معرفة درجتها من حيث الصحة والحسن والضعف .

٢ - يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تبحث في استنباط الأحكام من آيات الأحكام ، ومعلوم مالآيات الأحكام في القرآن العظيم من أهمية بالغة في تنظيم شئون الناس الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتربوية والنفسية .

٣ - اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال فقهاء الأمصار الأسلامية .

٤ - مكانة المؤلف بين علماء عصره لاسيما علماء الحنفية ، فلاغرو فهو من علماء القرن الرابع الهجري .

٥ - نقل بعض العلماء المتأخرين عنه ممن ألف في أحكام القرآن وغيره .

٦ - عدم وقوفي على تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب في مؤلف

مستقل .

٧ - تداول الكتاب بين طلاب العلم وتوفره في المكتبات العلمية والمكتبات التجارية .

هذا ولما كانت تلك الأحاديث والآثار كثيرة لاتفي المدة الزمنية بتغطيتها رأى مجلس المركز - مركزالدراسات العليا الاسلامية المسائية - الموقر تقسيمه بالقدر الذي يتناسب مع الفترة المحددة لنيل الدرجة وكان نصيبي من هذا هو تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن(١) من الآية (١٧٧) السابعة والسبعين بعد المائة من سورة البقرة من قول الله تعالى : (لَيْسَ البِرَّ أنْ تُولوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ) إلى الآية (١٩٦) السادسة والتسعين بعد المائة من السورة نفسها من قوله تعالى : (وأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلهِ) ، من الصفحة (١٦١) الحادية والستين بعد المائة من باب (هل في المال حق سوى الزكاة) إلى الصفحة (٣٣٩) التاسعة والثلاثين بعد الثلاثمائة بنهاية باب (العمرة هل هي فرض أم تطوع) . وهو القسم الثاني(٢) علما بأن هذا القسم قد تجاوز القدر المنوط بي وهو خمسمائة حديث وأثر حيث بلغ عددها واحدا وثلاثين وست مائة حديث وأثر .

هذا وقد تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث .

أما المقدمة ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وخطة البحث وبيان منهجي الذي سرت عليه في الرسالة ، وأما التمهيد ففي ترجمة موجزة للإمام الجصاص .

وأما موضوع البحث ففي تخريج الأحاديث والآثار وقد سرت فيها على النحو الآتي :-

١ - ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف .

٢ - تخريج الحديث أو الأثر .

٣ - بيان أحوال الرواة والحكم على كل واحد منهم .

٤ - الحكم على سند المؤلف إذا أورد الحديث أو الأثر بسنده .

---

١) ينظر أحكام القرآن ، لحجة الاسلام الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص . تحقيق محمد الصادق قمحاوي عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف ، وهي تقع في خمسة أجزاء . الناشر : دار المصحف ، شركة مكتبة ومطبعة عبدالرحمن محمد .

٢) القسم الاول كان من نصيب الزميل بكر سعيد من الصفحة الخامسة حتى الصفحة ١٦١ ويشمل سورة الفاتحة وسورة البقرة إلى الآية ١٧٦ منها ، وقد نوقشت في الخامس من رمضان عام ١٤١٨هـ ونال بها درجة الماجستير .

خامسا : بيان أحوال رواة الحديث أو الأثر الذين وردوا في سند المؤلف ، وكان منهجي في بيان ذلك على النحو التالي :

أ - بينت أحوالهم وضبطت المشتبه منهم بالحروف وأسندت إلى مصادره .

ب - اعتمدت في بيان أحوالهم على مانص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا .

ج - الصحابة لم أترجم لهم لأنهم كلهم عدول رضوان الله عليهم أجمعين .

سادسا : الحكم على سند المؤلف إذا أورد الحديث أو الأثر بسنده ، وقد اتبعت المنهج الآتي :

١ - أحكم على الحديث أو الأثر من خلال اسناده فقط .

٢ - إذا كان الحديث عند المؤلف أو غيره متصل السند ورواته ثقات فأكتفي بقولي (صحيح) .

٣ - وإذا كان السند متصلا وفيه صدوق وبقية رجاله ثقات فأكتفي بقولي : (حسن لذاته) .

٤ - وإذا كان في السند راو مدلس من مدلسي المراتب التي لايحتمل تدليس أصحابها أو مطعون من جهة العدالة أو الضبط فأقول فيه : (ضعيف) أو (ضعيف جدا) مقرونا ببيان السبب .

سابعا : الحكم على الحديث أو الأثر ، وقد كان منهجي في بيان ذلك على النحو التالي :

١ - اعتمدت في بيان الحكم على الحديث على مانص عليه أئمة علماء الحديث كالترمذي والحاكم والمنذري والهيثمي وابن حجر وغيرهم .

٢ - إذا لم أعثر على نص في الحكم عليه أدرس إسناد من أخرجه موصولا وأذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزما ببيان أحوال رواته في الهامش معتمدا في ذلك على قول الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا .

٣ - إذا ورد الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه .

ثامنا : بيان غريب الحديث أو الأثر :

عنيت بضبط غريب الحديث أو الأثر مبينا معناه معتمدا في ذلك على كتب غريب الحديث كالنهاية والفائق ، وبعض كتب الشروح ، وبعض كتب اللغة

كالقاموس واللسان وغيرها .

تاسعا : الخاتمة ، وقد اشتملت على : نتائج البحث التي توصلت إليها .

ويليها الفهارس :

١ - فهرس الآيات القرآنية .

٢ - فهرس الأحاديث والآثار .

٣ - فهرس الأعلام .

٤ - فهرس المصادر والمراجع .

٥ - فهرس الموضوعات .

تمهید

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف

١ ـ اسمه :

هو أحمد بن علي الرازي [١] ، هكذا نسبه معظم من ترجم له [٢] وقال اللكنوي وهو الصواب [٣] .

٢ ـ كنيته :

يكنى بأبي بكر ، اتفق على ذلك كل من ترجم له ولا خلاف بينهم .

٣ ـ لقبه :

يلقب بالجصاص ، بفتح الجيم والصاد المشددة ، وفي آخرها صاد أخرى ، نسبة إلى العمل بالجص وتبييض الجدران [٤] وهذا اللقب ذكره المترجمون وعلماء الحنفية في مصنفاتهم [٥] .

٤ ـ مولده ونشأته :

ولد الإمام أبو بكر الرازي سنة ٣٠٥ ودخل بغداد في شبيبته سنة ٣٢٥ [٦]

٥ ـ وفاته :

توفي الإمام رحمه الله في يوم الأحد السابع من ذي الحجه سنة ٣٧٠ ببغداد وصلى عليه الشيخ أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي [٧]

---

* أفدت في دراستي لهذه الترجمة من رسالة زميلي بكر سعيد بكروهي غير مطلوبة مني في الخطة إلا ما ذكرته في شيوخه الذين روى عنهم في القسم المختص بي .

(١) الرازي بفتح الراء وسكون الألف وفي آخره زاي ،نسبة الى الري والحقوا الزاي في النسب تخفيفا ، اللباب ٢/٦ .

(٢) انظر ترجمته في المصنفات التالية : تاريخ بغداد ٣١٤/٤ ، طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٥٠ الكامل في التاريخ ١٠٦/٧ ،تذكرة الحفاظ ٩٥٩/٣ ،العبر للذهبي ٣٥٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٩٧/١١ النجوم الزاهرة ١٣٨/٤ ، شذرات الذهب ٧١/٣ ، الفوائد البهية ص ٢٧

(٣) الفوائد البهية ص ٢٧

(٤) اللباب ٢٨١/١

(٥) الجواهر المضيئة ٢٢٠/١

(٦) أخبار أبي حنيفة ص ١٦٦ وأصحابه ، تاريخ بغداد ٣١٤/٤ ، المنتظم ١٠٥/٧ ، الطبقات السنية ٤١٣/١ .

(٧) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٧ ، تاريخ بغداد ٣١٤/٤ البداية والنهاية ٢٩٧/١١

ذكـر شيوخه الذين روى عنهم فى كتاب " أحكام القرآن " فى القسم الثانى منه وهـو القسم المناط بى تخريج أحاديثـه ٠

(١) جعفر بن محمد الواسطى (أبو محمد المؤدب) [١] ثقـة روى عنه ستة (٦) أحاديـث

(٢) عبد الباقى بن قانع ، [٢] الثقة العالـم ، أكثر من الرواية عنه فقد روى عنه ثلاثـة وأربعين (٤٣) حديثا ٠

(٣) عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس [٣] - ثقـة - روى عنه حديثين ٠

(٤) عبد الله بن عبد ربـه البغلانى [٤] روى عنه حديثـا واحدا ٠

(٥) عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزى [٥] أبو القاسـم - ثقة - وقد روى عنـه أربعـة (٤) أحاديـث ٠

(٦) محمد بن بكر البصرى [٦] وقد روى عنه فى هذا المبحث خمسون (٥٠) حديثـا ٠

---

(١) تاريخ بغداد ٢٣١/٧

(٢) تاريخ بغداد ٨٨/١١ ، تذكرة الحفاظ ٨٨٣/٣ ، لسان الميزان ٣٨٣/٣ ، البدايـة والنهاية ٢٤٢/١١ ٠

(٣) الأنساب للسمعانى ٢٨٥/١ ، سير أعلام النبلاء ٥٥٣/١٥

(٤) لم أقف على ترجمتـه ٠

(٥) تاريخ بغداد ١٢٤/١٠

(٦) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ ، شذرات الذهب ٣٧٣/٢ ، العبر ٧٤/٢

أما بقية شيوخه الذين جاء ذكرهم في كتابه " أحكام القرآن " فقد أوردهم الدكتور عجيل جاسم النشمي في مقدمة كتابه " عن الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص ، الأصولي الفقيه المفسر " وهم :-

١ - عبد الرحمن بن سيماء [١] .

٢ - إبراهيم الحراني [٢] .

٣ - محمد بن جعفر بن أبان [٣] .

٤ - أبو علي الحسين بن علي الحافظ . [٤]

٥ - أبو بكر مكرم بن أحمد [٥] .

٦ - أحمد بن خالد الجزوري [٦] .

٧ - نوح

٨ - يحيى بن عبد الباقي المعزي [٧] .

---

(١) انظر ترجمته في لسان الميزان ٤١٨/٣

(٢) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال ١٧/١

(٣) لم أقف على ترجمته .

(٤) انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٧١/٨،٧٢

(٥) انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٢٢١/١٣ ، ولسان الميزان ٨٥/٦

(٦) لم اقف على ترجمته

(٧) لعله نوح بن منصور . لم أقف على ترجمته .

(٨) لم أقف على ترجمته .

آثـــاره العلميـــة :

أحكـام القـرآن (١)

أصـول الفقـه (٢)

جوابـات المسـائـل (٣)

شـرح أدب القاضـى للخصاف ٠ (٤)

شـرح الأسمـاء الحسنـى (٥)

شـرح الجامـع الكبيـر للشيبانـى (٦)

شـرح الجامـع الصغيـر للشيبانـى (٧)

شـرح مختصـر الكـرخـى (٨)

شـرح مختصـر الطحـاوى (٩)

شـرح المناسـك للشيبانـى (١٠)

مختصـر اختـلاف العلمـاء للطحـاوى [١١]

واقعـات الجصـاص [١٢]

(١-١١) : كشف الظنون ١/٢٠ ، ٣٢ ، ٤٦ ، ١١١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٨ ، ٦٠٩ ، ٢/١٠٣٢ ، ١٦٢٧ ، ١٦٣٤، ١٨٣٠

(١٢) الطبقات السنية ١/٤١٥

الآيات القرآنية

من الآية ١٧٧ - البقرة إلى الآية ١٩٦ منها

نصف الحزب ٣

۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ
ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ
وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ
وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ
ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ
وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ
صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ
عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ
بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ
إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ
بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ
يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ كُتِبَ عَلَيْكُمْ
إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ
وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَنْ بَدَّلَهُۥ
بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾

فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ
عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ
عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم
مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ
يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ
لَّهُۥ ۗ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ شَهْرُ
رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ
وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ
فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ
أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ
ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا
هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ
عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ
فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾

أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ
لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ
أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ
وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ
ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ
إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ۗ
تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ
لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم
بِٱلْبَـٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ
أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ
عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ
بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ
وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ
وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾

ثلاثة أرباع الحزب ٣

وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ
أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ
فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟
فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ
ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ
بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟
عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ
ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ
وَأَحْسِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ
فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ
ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ
مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ
فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ
إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى
ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

تخريج الأحاديث والآثار

ماورد من احاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ " ١٧٧ " *

(١/١ر) روى جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله أىّ الصدقة أفضل ؟ فقال " أن تصدق وانت صحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ، ولاتمهل ، حتى إذا بلغت الحلقوم قلتَ لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان ❁

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم [(١)] من طريق جرير به بنحوه .

أخرجه الإمام البخارى [(٢)] بسنده من حديث أبى هريرة مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - جرير بن عبد الحميد بن قرط [(٣)] - الضبى - الكوفى ، نزيل الرىّ وقاضيها ثقة صحيح الكتاب قيل : كان فى آخر عمره يهم من حفظه ، ماتسنة ثمان وثمانين ومائة وله إحدى وسبعون سنة . ع [(٤)]

---

* آية رقم (١٧٧) من سورة البقرة .

❁ أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/١

(١) الجامع الصحيح المسمى بصحيح مسلم ٩٣/٣ كتاب الزكاة " باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح .

(٢) صحيح أبى عبدالله البخارى ٤/٤ كتاب الوصايا باب الصدقة عند الموت .

(٣) قرط : بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الإكمال لابن ماكولا باب قرط ١١٠/٧

(٤) تقريب التهذيب ١٣٩ تهذيب الكمال ١٨٩/١

٢ ـ عمارة بن القعقاع بن شبرمه [١] ـ الضبي [٢] ، الكوفي ثقة ، أرسل عن ابن مسعود وهو من السادسة . ع [٣]

٣ ـ أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي ، الكوفي ، قيل اسمه هرم ، وقيل عمرو ، وقيل عبدالله وقيل عبد الرحمن ، وقيل جرير ، ثقة ، من الثالثة . ع [٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا :

(١/٢ق) ـ حدثنا أبو القاسم عبدالله بن إسحاق المروزي قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا الثوري عن زبيد عن مرة عن عبدالله ابن مسعود في قوله تعالى ﴿ وءاتى المال على حبه ﴾ (*) قال : أن تؤتيه وأنت صحيح تأمل العيش وتخشى الفقر . (٥)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري به موقوفا بمثله . (٥)

وأخرجه الطبري [٦] بسنده من طريق شعبة عن زبيد به موقوفا بنحوه .

---

(١) شبرمه بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء ، المؤتلف والمختلف للدارقطني ١٤٢٢/٣ .

(٢) الضبي : بفتح الضاد وتشديد الباء الموحدة ، انظر اللباب ٢٦١/٢

(٣) تقريب التهذيب ٤٠٩ تهذيب الكمال ١٠٠٢/٢

(٤) تقريب التهذيب ٦٤١ تهذيب الكمال ١٦٠٦/٣

(*) آية رقم (١٧٧) من سورة البقرة .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/١

(٥) المصنف لعبد الرزاق ٥٥/٩ رقم ١٦٣٢٤ كتاب الوصايا ـ باب في وجوب الوصية .

(٦) في التفسير ٩٦/٢ في قوله تعالى ﴿ وءاتى المال على حبه ﴾

وأخرجه البيهقي [١] بسنده من طريق شعبة به موقوفا بنحوه .

وأورده السيوطي [٢] وعزا إخراجه إلى ابن المبارك في الزهد ووكيع وسفيان ابن عينية وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير والطبراني والحاكم و صححه. وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن مسعود .

بيان حال الرواة :

١ - ابو القاسم : عبدالله بن إسحاق المروزي : هو عبدالله بن محمد بن إسحاق بن يزيد بن نصر بن مهران [٣] ، أبو القاسم المعروف بحامض رأسه ، ثقة ، مات سنة تسع وعشرين وثلثمائة . [٤]

٢ - الحسن بن أبي الربيع الجرجاني [٥] هو الحسن بن يحيى بن الجعد ، العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ومئتين ، وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها . [٦]

٣ - عبد الرزاق : هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ، [٧] مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ ، مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير . [٨] وكان يتشيع .

---

(١) السنن الكبرى ١٨٩/٤ ، كتاب الزكاة باب فضل صدقة الصحيح الشحيح .

(٢) في الدر المنثور ٤١٤/١

(٣) مهران : بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الراء وفي آخرها النون بعد الألف . الأنساب ٤٩٠/١٢

(٤) تاريخ بغداد ١٢٤/١٠

(٥) الجرجاني : بضم الجيم وسكون الراء وبالجيم المفتوحة وبالنون بعد الألف ، اللباب ٢٧٠/١

(٦) تهذيب الكمال ٨٢٠/١ التقريب ١٦٤

(٧) الحميري : بكسر الحاء وسكون الميم وفتح الياء المثناة من تحتها وفي آخرها راء . اللباب ٣٩٣/١

(٨) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في هدى الساري ٤٢٠/١٤ وضابط ذلك : من سمع منه =

من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ومئتين وله خمس وثمانون ٠ ع .[١]

٤ ـ الثوري : هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبدالله الكوفي ، ثقة حافظ عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين ومئتين وله أربع وستون ٠ ع [٢]

٥ ـ زُبَيْد[٣] بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب اليامي[٤]، أبو عبد الرحمن الكوفي ، ثقة ، عابد ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة أو بعدها ع .[٥]

٦ ـ مرة الهمداني :[٦] هو مرة بن شراحيل الهمداني ، أبو إسماعيل الكوفي ، هو الذي يقال له مرة الطيب ، ثقة عابد ، من الثانية ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعد ذلك ٠ ع [٧]

= قبل المئتين ، فأما بعدها فكان قد تغير ، على أن ماوصل إلينا من حديثه فهو من مصنفاته التي كتبها حال سلامته ، وليست عن طريق السماع المباشر منه ليطرأ عليها احتمال التلقين ! وقد أثنى الإمام أحمد على كتب عبدالرزاق فقال : " كان يتعاهد كتبه " وقال " ماكان في كتبه فهو صحيح " ٠

(١) تهذيب الكمال ٨٢٩/٢ التقريب ٣٥٤

(٢) تهذيب الكمال ٥١٢/١ التقريب ٢٤٤

(٣) زبيد : بضم الزاي وفتح الباء المعجمة بواحده وسكون الياء التي تليها ، الإكمال لابن ماكولا ١٦٩/٤ ٠

(٤) اليامي : بالياء المعجمة باثنتين من تحتها ٠ الإكمال ٤٤٢/٧

(٥) تهذيب الكمال ٤٢٣/١ التقريب ٢١٣

(٦) الهمداني : بسكون الميم وبالدال المهملة ٠ الإكمال ٤١٩/٧

(٧) تهذيب الكمال ١٣١٥/٣ التقريب ٥٢٥ .

الحكـــم على سند المؤلـــف :

حســـــــــن لذاتـــــــه ٠

الحكم علـــى الاثـــــــر :

قال الحاكـــم [١] : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبى أما من طريق عبد الرزاق فهو إسناد صحيح ٠ والحديث مما لامجال للرأى فيه فله حكم المرفوع ٠

(٣/أ) روى شريـــك عن أبى حمزة عن عامـر عن فاطمـــة بنت قيـــس عن النبـــى صلـــــــى الله عليـــه وسلـــم أنـــه قال " فى المال حق سوى الزكاة " وتلا قوله تعالى ﴿ لَيْسَ البِرَّ أن تُوَلّوا وُجُوهكُمْ قِبَلَ المَشرِق والمغْرِب ولكنَّ البِرَّ مَنْ آمَنَ باللّه واليَوْم الآخِر ﴾

تخريجـــه :

أخرجه الإمام الترمـذى [٢] والدارقطنى [٣] والبيهقـــى [٤] بأسانيدهـــم من طريـــــــق شريك بـــه مرفوعـــا بنحوه ولفظ الترمذى " أن فى المال حقـــا سوى الزكاة " وبلفظ آخـــر " أن فى المال لحقـــا سوى الزكاة " وأخرجه ابن أبى شيبة [٥] بسنده عن طريـــــق ابن عبـــاس موقوفا ٠ ومن طريق الحسن وإبراهيـــم ومجاهـــد وعامـــر بنحوه ٠

---

(١) المستدرك للحاكم مع التلخيص للذهبى ٢/٢٧٢ كتاب التفسير ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/١٦٢

(٢) سنن الترمذى ٣/٤٨ ، ٤٩ كتاب الزكاة باب ماجاء أن فى المال حقا سوى الزكاة ٠

(٣) سنن الدارقطنى ٢/١٢٥ كتاب الزكاة ٠

(٤) السنن الكبرى ٤/٨٤ كتاب الزكاة باب الدليل على أن من أدى فرض الله فى الزكـــــاة فليس عليـــه أكثر منـــه الا أن يتطوع "٠

(٥) المصنف ٣/١٩٠ ـ ١٩١ كتاب الزكاة باب من قال فى المال حق سوى الزكاة ٠

بيـان حال الرواة :

١ ـ شريك [١] بن عبدالله النَخَعـي [٢] الكوفـي ، أبو عبدالله صدوق يخطـىء كثيـرا تغير حفظـه منذ ولـي القضـاء بالكوفـة وكان عادلا فاضـلا شديدا على أهـل البدع من الثامنـة ، مات سنة سبع ـ أو ثمان وسبعيـن ٠ خت م٤ [٣]

٢ ـ أبو حمزة : ميمون الأعور ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ٠ ت ق [٤]

٣ ـ عامر : هـو عامر بن شراحيـل الشعبـي ، أبو عمـرو ، ثقـة مشهور، فقيـه فاضـل ، من الثالثـة قال مكحول مارأيت أفقـه منـه ، مـات بعد المائـة ولـه نحو من ثمانيـن ٠ ع [٥]

الحكم علـى سند المؤلـف :

أورده معلقـا وفيـه أبو حمزة ضعيـف ، وشريك صدوق يخطىء كثيرا ٠

الحكم على الحديـث :

قال الإمام الترمذى : [٦] هذا حديـث إسناده ليس بذاك ، وأبو حمزة ميمون الأعـور

---

(١) شريك : بفتح أوله و كسر ثانيه ٠ الإكمال ٤٩/٥

(٢) النخعـي : بفتح النون والخاء وبعدها عين مهملة ، اللباب ٣٠٤/٣

(٣) تهذيب الكمال ٥٨٠/٢ التقريب ٢٦٦

(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٤/١٠ التقريب ٥٥٦

(٥) تهذيب الكمال ٦٤٣/٢ التقريب ٢٨٧

(٦) سنن الترمذى ٤٨/٣ ، ٤٩ الزكاة ، باب ماجاء أن فى المال حقا سوى الزكاة ٠

يضعف وروى بيانٌ وإسماعيلُ بن سالم عن الشعبي هذا الحديثَ قولَه وهذا أصحّ . أ . هـ .

وقال البيهقي :[1] هذا الحديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور الكوفي وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث ، والذي يرويه أصحابنا في التعاليق ليس في المال حق سوى الزكاة فلست أحفظ فيه إسنادا والذي رويت في معناه ، ماقدمت ذكره والله أعلم .أ . هـ

(٣/٤ر) حديث سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الإبل فقال إن فيها حقا فسئل عن ذلك فقال " إطراق فحلها وإعارة ذلولها[*] ومنحة سمينها " [ه]

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم [٢] بسنده من طريق عبد الملك عن أبي الزبير به مرفوعا من حديث طويل ولفظ مسلم ....قلنا يارسول الله وما حقها قال : "إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحتها وحلبها على الماء وحمل عليها في سبيل الله" ... الحديث .

---

(١) السنن الكبرى ٨٤/٤ الزكاة باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه إلا أن يتطوع .

(*) " ذلولها " كذا في المخطوطة ويؤيده ماجاء في رواية أبي داود من حديث أبي هريرة وفيه " وتفقر الظهر " بمعنى إعارة ذلولها . انظر سنن أبي داود ١٢٥/٢ كتاب الزكاة .

(ه) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/١

(٢) الجامع الصحيح ٧٤/٣ كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة .

بيـان حال الـــرواة :

١ ـ أبو الزبيـر : هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس [١] الأسدى ، مولاهم ، أبو الزبير المكـى ، صدوق إلا أنـه يدلس من الرابعـة ، مات سنة ست وعشرين ٠ ع [٢]

الحكـم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــا ٠

غريب الحديث :

إطـراق فحلها : أى إعارتـه للضراب ، واستطراق الفحـل : استعارته لذلك ٠ قـال صاحب النهايـة [٣] : وفى حديث الزكاة " فيها حِقَّـةٌ طروقـة الفحـل " أى يعلو الفحـل مثلهـا فى سنهـا وهى فعولـةٌ بمعنـى مفعولـةٌ ٠ اى مركوبـة للفحل ٠

إعـارة دلوهـا : من الدلو وهو مايتوصـل به إلى المـاء [٤] والمعنـــى : أى لمن يطلبها من الناس ليستقـى بها،ومنحـةٌ سمينهـا : قال أبو عبيـد : [٥] المنحـة عند العرب على معنيين ٠

أحدهمـا أن يعطـى الرجل صاحبه صلة فتكون له ، والأخرى أن يمنحه شـاة أو ناقـة ينتفـع بلبنهـا ووبرهـا زمانا ثم يردهـا ويقـال منحـه يمنَحـه بفتح النـون فى المضارع وكسرها ٠

---

(١) تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء . التقريب ٥٠٦

(٢) تهذيب الكمال ١٢٦٧/٣ التقريب ٥٠٦

(٣) النهاية فى غريب الحديث ١٢٢/٣

(٤) النهاية ١٣٢/٢

(٥) لسان العرب ٤٢٧٤/٦

(٥/٤ر) حدثنا عبد الباقي ، حدثنا أحمد بن حماد بن سفيان قال حدثنا كثير ابن عبيد حدثنا بقية عن رجل من بني تميم يكنى أبا عبدالله عن الضبي [عن] (×) الشعبي عن مسروق عن علي قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم " نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن" (ه)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢) بسنديهما من طريق الهيثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك نا عبيد المكتب ، عن عامر عن مسروق عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " نسخ الأضحى كل ذبح ، وصوم رمضان كل صوم ، والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة .

خالفه المسيب بن واضح عن المسيب وهو ابن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك ثم ساقاه من طريق ابن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن يقظان عن الشعبي عن مسروق به وقال:عتبة بن يقظان متروك .

(×) اقتضاه السياق ، وهو في المخطوطة الورقة ٦٦ وفي النسختين المطبوعتين بلفظ الضبي الشعبي ، علما بأن مغيرة بن مقسم الضبي يروى عن عامر الشعبي .

(ه) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/١

(١) سنن الدارقطني ٢٧٩/٤ ، ٢٨٠ باب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٦١/٩ - ٢٦٢ كتاب الأضحية (الضحايا) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، أبو الحسن الأموي ، البغدادي ، صاحب كتاب معجم الصحابة قال عنه الإمام ابن كثير وكان ثقة أمينا حافظا ولكنه تغير في آخر عمره .

وقال الإمام الذهبي الإمام البارع الصدوق - إن شاء الله .

اختلط قبل موته بسنتين ، ولد سنة خمس وستين ومائتين وتوفي في شهر شوال سنة إحدى وخمسين وثلثمائة .[1]

٢ - أحمد بن حماد : هو أبو عبد الرحمن الكوفي ، أحمد بن حماد بن سفيان القرشي مولاهم ، كان ثقة وقال الدارقطني لابأس به ، توفي سنة سبع وتسعين ومائتين.[2]

٣ - كثير بن عبيد بن المذحجي ،[3] أبو الحسين الحمصي ، الحذاء ، المقرىء ، ثقة من العاشرة ، مات في حدود الخمسين د س ق[4]

٤ - بقية هو ابن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي الحميري الحمصي ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة ، مات سنة سبع وتسعين ومائة وله سبع وثمانون خت م٤[5]

٥ - رجل من بني تميم يكنى أبا عبدالله : هو عبدالله بن واقد شيخ لبقية ، مجهول ،

---

(١) تاريخ بغداد ٨٨/١١ سير أعلام النبلاء ٥٢٦/١٥ ترجمة رقم ٢٣٠٣ ، البداية والنهاية ٢٤٢/١١ .

(٢) تاريخ بغداد ١٢٤/٤

(٣) المذحجي : بفتح الميم وسكون الذال وكسر الحاء المهملة وفي آخرها جيم ، انظر اللباب ١٨٦/٣

(٤) تهذيب التهذيب ٤٢٣/٨ التقريب ٤٦٠

(٥) تهذيب التهذيب ٤٧٤/١ التقريب ١٢٦

من السابعة يحتمل أن يكون الهروى ٠ ق [١]

٦ ـ الضبى : مغيرة بن مقسم الضبى مولاهم ، أبو هشام الكوفى ، الفقيه الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ٠ ع [٢]

٧ ـ الشعبى : هو عامر بن شراحيل الشعبى ، ثقة ، سبقت ترجمته فى الحديث رقم ٣ .

٨ ـ مسروق : هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهمدانى [٣] الوداعى ، أبو عائشة الكوفى ، ثقة فقيه عابد مخضرم ، من الثانية ، مات سنة اثنتين ـ ويقال سنة ثلاث وستين ٠ ع [٤]

الحكم على سند المؤلف :

الحديث إسناده ضعيف لجهالة أبى عبدالله ، ولكثرة التدليس من بقية عن الضعفاء ٠

الحكم على الحديث :

قال الدارقطنى [٥] عقب تخريجه للحديث من طريق المسيب بن شريك ، خالفه

---

(١) تهذيب التهذيب ٦٦/٦ التقريب ٣٢٨

(٢) تهذيب التهذيب ٢٦٩/١٠ التقريب ٥٤٣ تهذيب الكمال ١٣٦٣/٣

(٣) الهمدانى : بمفتوحة وسكون ميم ودال مهملة ونون نسبة إلى همدان ، المغنى ٢٧٢

(٤) تهذيب الكمال ١٣٢١/٣ التقريب ٥٢٨

(٥) فى السنن ٢٧٩/٤ ، ٢٨٠

جامعة أم القرى / مكتبة المركزية
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY LIBRARY

المسبب بن واضح ، عن المسيب هو ابن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك .

ثم ساقه من طريق ابن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن يقظان عن الشعبي عن مسروق به وقال عتبة بن يقظان متروك أيضا .

ونقل البيهقي [١] عن الدارقطني ماسبق من التضعيف وأقره عليه .

وقال الزيلعي : [٢] قال البيهقي : إسناده ضعيف بمرة والمسيب بن شريك متروك وقال في " التنقيح " : قال الفلاس أجمعوا على ترك المسيب بن شريك ا هـ .

وقال الحافظ ابن حجر [٣] إنه ضعيف .

(٦ /٢ق) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا حسين بن إسحاق التستري قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي قال " نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن " [٥]

تخريجه :

ذكره الزيلعي [٤] وعزاه إلى عبد الرزاق في مصنفه وأنه أورده في أواخر النكاح موقوفا على علي .

- أخرجه الديلمي [٥] من حديث أنس موقوفا عليه بنحوه .

---

(١) السنن الكبرى ٢٧٩/٩ ، ٢٨٠

(٢) في نصب الراية ٢٠٨/٤

(٣) الدراية ٢١٤/٢

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٣/١

(٤) في نصب الراية ٢٠٨/٤ كتاب الأضحية والدراية ٢١٤/٢ ولم أقف عليه في مصنف عبد الرزاق

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ٢٩١/٤

بيـــان حال الـــــرواة :

١ ـ عبد الباقى بن قانـــع ـ ثقـــة ـ تقدم فى ٤/٥ر

٢ ـ حسين بن إسحاق التُسْتَرى [١] الدقيـــق ٠ من الحفاظ ، الرحالة ، توفـــى سنـــــــة تسعين ومئتين أكثر عنه أبو القاسم الطبرانى ٠ [٢]

٣ ـ على بن سعيد بن مسروق الكندى ، أبو الحسن الكوفى ، قال النسائى ثقة مات سنـــة تسع وأربعين ومئتيـــن ، صدوق ، من العاشرة ، ت س [٣]

٤ ـ المسيب بن شريك ، أبو سعيد التميمى الشَقَرِى ، الكوفى قـال يحيى ليس بشـــىء ، وقال أحمـــد ترك الناس حديثـــه وقال البخارى سكتوا عنـــه وقال مسلم وجماعـــــة متروك وقال الدارقطنى ضعيف وقال الفلاس متروك الحديث ، وقال عبدالله على بـــن المدينـــى عن أبيـــه ما أقول أنه كذاب قال عبدالله ولم يحدث عنه بشـــىء ، وقـــال الساجـــــى متروك الحديث يحدث بمناكير وقال النسائـــى فى التمييـــــــز ردىء الحفـــظ لايكتب حديثه وقال محمود بن غيلان : ضرب أحمد ويحيى وبن معيـــن وأبو خيثمة على حديثه ٠ [٤]

٥ ـ عبيد المكتب : عبيـــد بن مهران [٥] الكوفـــى ، المكتب [٦] ثقة ، من الخامســـة م خد س ٠ [٧]

---

(١) التسترى : بالتاء المضمومة ثالث الحروف وسكون السين المهملة وفتح التـــــاء الثانية والراء المهملة ، انظر اللباب ٢١٦/١ ٠

(٢) سير أعلام النبلاء ٥٧/١٤ طبقات الحنابلة ١٤٢/١

(٣) تهذيب الكمال ٩٦٩/٢ التقريب ٤٠١

(٤) ميزان الاعتدال ١٤/٤ ولسان الميزان ٣٨/٦ ٠

(٥) مهران بكسر الميم وسكون الهاء ، الأنساب ٤٩/١٢

(٦) المكتب : بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء المعجمة باثنتين من فوقها وبعدها باء معجمة بواحدة ٠ الاكمال ٢٨٥/٧

(٧) التقريب ٣٧٨ تهذيب الكمال ٨٩٦/٢

٦ ـ عامر : هو الشعبي : ثقة ، تقدم ٢/٣ ر

٧ ـ مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني [١] الوداعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة ثقة عابد مخضرم ، من الثانية ، مات سنة اثنتين ـ ويقال سنة ثلاث ـ وستين ع [٢]

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده المسيب بن شريك وقد أجمعوا على ترك حديثه .

الحكم على الاثر :

لم أقف عليه عند عبد الرزاق في باب النكاح ولم يورده الا الجصاص . بسنده السابق وقال عقبه : إن لم يصح الحديث مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم لجهالة راويه فإنّ حديث عليّ عليه السلام حسن السند .

---

(١) الهمداني : بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة ، وبعد الألف نون ، اللباب ٣٩١/٣

(٢) التقريب ٥٢٨ تهذيب الكمال ١٣٢٠/٣

(٥/٧ ر) روى الواقدى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر قبل أن تفرض الزكاة فلما فرضت لم يأمرهم ولم ينههم وكانوا يخرجونها • *

تخريجه :

لم أقف عليه من حديث عائشة لكن

أخرجه النسائى [١] ثنا محمد بن المبارك ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل [٢] عن القاسم بن مخيمره [٣] عن أبى عمار الهمدانى [٤] عن قيس بن سعد مرفوعا بنحوه •

وأخرجه ابن ماجه [٥] عن على بن محمد ثنا وكيع به بمثله •

بيان حال الرواة :

١ ـ الواقدى : محمد بن عمر بن واقد الاسلمى ، الواقدى ، المدنى القاضى ، نزيل بغداد ، متروك مع سعة علمه ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومأتين وله ثمان وسبعون • ق [٦]

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦٣/١

(١) سنن النسائى ٤٩/٥ الزكاة باب فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة •

(٢) سلمة بن كهيل الحضرمى ، أبو يحيى الكوفى ، ثقة ، من الرابعة • ع التقريب ٢٤٨

(٣) القاسم بن مخيمرة ، بالمعجمة مصغر ، أبو عروة الهمدانى ، بالسكون ، الكوفى ، نزيل الشام ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة مائة • خت م ٤ • التقريب ٤٥٢

(٤) أبو عمار الهمدانى : اسمه عريب ، بفتح أوله وكسر الراء بعدها تحتانية ثم موحدة ، ابن حميد ، أبو عمار الدهنى ، بالضم وسكون الهاء ونون ، كوفى ، ثقة ، من الثالثة • س ق • التقريب ٣٩٠

(٥) سنن ابن ماجه ٥٨٥/١ حديث رقم ١٨٢٨ ت محمد فؤاد عبد الباقى •

(٦) التقريب ٤٩٨ ، سير أعلام النبلاء ٤٥٤/٩

٢ ـ عبدالله بن عبد الرحمن الجمحى ، أبو سعيد المدنى ، روى عن الزهرى ، ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن عدى مجهول .(١)

٢ ـ الزهرى : هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى، أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين . ع (٢)

٤ ـ عروة : عروةبن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدى ، أبو عبدالله المدنى، ثقة ، فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ومولده فى أوائل خلافة عثمان . ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه الواقدى متروك مع سعة علمه ولجهالة عبدالله بن عبد الرحمن وعليه فهو إسناد ضعيف جدا .

الحكم على الحديث :

اسناده صحيح من طريق النسائى وابن ماجه .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢٩٩/٥ الثقات لابن حبان ٤٢/٧ الكامل فى ضعفاء الرجال ١٥٥٩/٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ٤٤٧/٩ التقريب ٥٠٦ تهذيب الكمال ١٢٦٩/٣

(٣) التقريب ٣٨٩

(٣/٨ ق) روى عن ابن عمر ٠

فى قوله تعالى (وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ) (*) إنها محكمة وإنه حق واجب عند القوم غير الزكاة ٭

تخريجه:

أخرجه الطبرى (١) قال حدثنا أبو كريب (٢) قال : ثنا ابن يمان (٣) عن سفيان (٤)، عن أشعث عن ابن عمر قال يطعم المعتر سوى مايعطى من العشر ونصف العشر ٭

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

الحكم على الاثر :

إسناده ضعيف لأن ابن يمان صدوق يخطىء كثيرا وقد تغير ٠

(*) آية رقم (١٤١) سورة الأنعام

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/١

(١) فى جامع البيان ٥٦/٨

(٢) أبو كريب ، هو محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، وهو ابن سبع و ثمانين ٠ ع التقريب (٥٠٠) تهذيب الكمال (١٦٤١/٣)٠

(٣) ابن يمان : هو يحيى بن يمان العجلى الكوفى ، صدوق عابد يخطىء كثيرا ، وقد تغير ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين ٠ بخ م ٤ التقريب (٥٩٨) تهذيب الكمال (١٥٢٧/٣)٠

(٤) أشعث : هو أشعث بن أبى الشعثاء المحاربى الكوفى ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين ٠ ع التقريب ١١٣ تهذيب التهذيب ٣٥٤/١، تهذيب الكمال (١١٥/١)٠

(٩ /١ ط) أثر مجاهد فى قوله تعالى ﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ إنها محكمة وإنه حق واجب غير الزكاة ٠ *

تخريجه :

- أخرجه الطبرى[(١)] ثنا وكيع[(٢)] قال : ثنا جرير ، عن ليث[(٣)] ، عن مجاهد[(٤)] فى قوله تعالى ﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ قال : سوى الفريضة ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لأن فيه ليث بن أبى سليم ، صدوق ، اختلط ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦٣/١

(١) فى جامع البيان ٥٦/٨

(٢) وكيع : هو ابن الجراح بن مليح الرؤاسى ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفى ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة ، مات فى آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ، وله سبعين سنة ٠ ع التقريب (٥٨١) تهذيب الكمال ١٤٦٣/٣

(٣) ليث بن أبى سليم بن زنيم ، بالزاى والنون ، مصغر ، واسم أبيه أيمن ، وقيل أنس ، وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين خت م ٤، التقريب ٤٦٤ تهذيب التهذيب (٤٦٧/٨) تهذيب الكمال(١١٥٥/٣)

(٤) مجاهد بن جبر : أبو الحجاج المخزومى ، مولاهم ، المكى ، ثقة إمام فى التفسير وفى العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى - أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون ٠ ع التقريب (٥٢٠) تهذيب التهذيب (١٣٠٥/٣)

(٢/١٠ ط) أثر مجاهد ، روى عنه فى قوله تعالى ﴿وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ (*) إنه المسافر • ●

تخريجـــــه :

أخرجه الطبرى (١) قال : حدثنى المثنى (٢) ، قال : ثنا إسحاق (٣) قال : ثنا عبد الرزاق عن معمر (٤) ، عن ابن أبى نجيح (٥) عن مجاهد موقوفا عليه بمثله •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

فى سنده المثنى لم أقف على ترجمته وفيه عبدالله بن أبى نجيح وهو مدلس من مدلسى الثالثة ، وعليه فهو إسناد ضعيف •

(*) آية رقم ١٧٧ البقرة •

(●) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/١

(١) جامع البيان ٩٢/٢

(٢) المثنى : لم أقف على ترجمته •

(٣) إسحاق : هو ابن إبراهيم بن مخلد الحنظلى ، أبو محمد بن راهويه المروزى ، ثقة حافظ ، مجتهد ، قرين أحمد بن حنبل ، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير ، مات سنة ثمان وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون خ م د ت س • التقريب (٩٩) تهذيب الكمال (٦٤/١)•

(٤) معمر بن راشد الأزدى مولاهم ، أبو عروة البصرى ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن فى روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن مروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة• ع التقريب (٥٤١) تهذيب الكمال (١٣٥٥/٣)

(٥) ابن أبى نجيح : عبدالله بن أبى نجيح يسار المكى ، أبو يسار الثقفى مولاهم ، ثقة ،رمى بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة احدى وثلاثين او بعدها ع التقريب (٣٢٦) تهذيب الكمال (٧٤٨/٢) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (٩٠)

(٣/١١ ط) أثر قتاده في قوله تعالى (*) وابن السبيل (*) إنه الضيف (*)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) قال : ثنا بشر بن معاذ (٢) قال ثنا يزيد (٣) قال ثنا سعيد (٤) عن قتادة (٥) موقوفا عليه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

حسن لذاته ورواية يزيد عن سعيد قبل الاختلاط . (٦)

(*) آية رقم ١٧٧ البقرة

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/١

(١) جامع البيان ٩٧/٢

(٢) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل البصري الضرير ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين ، ت س ق . التقريب ١٢٤ تهذيب التهذيب ٤٥٨/١ تهذيب الكمال ١٥٠/١ .

(٣) يزيد بن زريع :بتقديم الزاي ، مصغر ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . ع التقريب (٦٠١) تهذيب الكمال (١٥٣٨/٣ .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري مولاهم ، أبو النضر البصري ، ثقة ، حافظ له تصانيف،كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة . مات سنة ست - وقيل سبع وخمسين . ع التقريب (٢٣٩) تهذيب الكمال (٤٩٩/١)

(٥) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي : أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع التقريب (٤٥٣) تهذيب الكمال (١١٢١/٢)

(٦) الكواكب النيرات ، ص ١٩٥

(٦/١٢ ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا معاذ بن المثنى قال حدثنا محمد ابن كثير قال حدثنا سفيان قال حدثنا مصعب بن محمد قال حدثنا يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت حسين بن علي [عن أبيها] رضي الله عنهم أجمعين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " **للسائل حق وإن جاء على فرس** " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والطبراني (٢) بسند يهما من طريق محمد بن كثير به بمثله .

وأخرجه بن أبي شيبة (٣) وأبو يعلى (٤) وابن خزيمة (٥) من طريق سفيان به بمثله

وأخرجه أبوداود (٦) ثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير ، عن شيخ قال : رأيت سفيان عنده عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن علي مرفوعا بمثله.

(+) التصحيح من التخريج للحديث حيث أخرجه الأئمة من طريق فاطمة بنت حسين عن أبيها مرفوعا .

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/١

(١) السنن ١٢٦/٢ كتاب الزكاة باب حق السائل .

(٢) المعجم الكبير ١٣٠/٣ من حديث فاطمة بنت الحسين عن أبيها رضي الله عنه .

(٣) المصنف ١١٣/٣ كتاب الزكاة ، باب ماجاء في الحث على الصدقة وأمرها .

(٤) المسند ١٥٤/١٢

(٥) الصحيح ١١٠/٤ كتاب الزكاة ، باب إعطاء السائل من الصدقة .

(٦) السنن ١٢٦/٢

بيـــان حال الرواة :

١ ـ معاذ بن المثنـــى ، ثقـــة ، متقـــن ، عاش ثمانين سنـــة ، توفـى سنة ثمان وثمانيـــن ومائتيـــن .[١]

٢ ـ محمد بن كثير العبدى : البصرى ، ثقـــة ، لم يصب من ضعفـــه ، من كبـــار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة . ع [٢]

٣ ـ مصعب بن محمد بن عبد الرحمـــن بن شُرَحْبِيْـــل [٣] العبدرى ، المكـــى ، لابأس بـــه ، من الخامســـة . د س ق [٤]

٤ـ يعلى بن أبى يحيـى المدنـــى ، مجهول ، من السابعة . د [٥] ووثقه ابن حبان

٥ـ فاطمـة بنت الحسين بن علي بن أبى طالب الهاشمية المدنيـــة ، زوج الحســـــــن ابن الحسن بن علـــى ، ثقـــة ، من الرابعـــة ، ماتت بعد المائـــة ، وقد أسنـــــــت د ت عـــس ق .[٦]

٦ـ الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى ، أبو عبدالله المدنى ، وسيط رسول اللـــــه صلى الله عليه وسلـــم وريحانته ، حفظ عنه ، استشهد يوم عاشوراء سنـــة إحـــــدى وستيـــن وله ست وخمسون سنة . ع [٧]

---

(١) سير أعلام النبلاء ٥٢٧/١٣ تاريخ بغداد ١٣٦/١٣ ـ ١٣٧ طبقات الحنابلة ٣٣٩/١

(٢) التقريب (٥٠٤) تهذيب التهذيب (٤١٧/٩) تهذيب الكمال ١٢٦٢/٣

(٣) شرحبيـل . بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكـون الياء المثناة من تحتها وفى آخرها لام . اللباب ١٩٠/٢

(٤) التقريب (٥٣٣) تهذيب التهذيب (١٦٤/١٠) تهذيب الكمال ١٣٣٣/٣ـ ١٣٣٤

(٥) التقريب (٦١٠) تهذيب التهذيب (٤٠٥/١١) تهذيب الكمال ١٥٥٧/٣

(٦) التقريب (٧٥١) تهذيب التهذيب (٤٤٢/١٢) تهذيب الكمال ١٦٩٢/٣

(٧) التقريب (١٦٧) تهذيب التهذيب (٣٤٥/٢) تهذيب الكمال ٢٨٦/٣

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات وسنده متصل إلا يعلى بن أبى يحيى وثقة ابن حبان وقال أبو حاتم:مجهول ٠

الحكم على الحديث :

جود اسناده العراقى [١] والسخاوى [٢] وصححه السيوطى [٣] واختلف اهل العلم فى الحكم عليه فمنهم من جود اسناده كالعراقى والسخاوى ومنهم من صححه كالسيوطى وأحمد شاكر ،[٤] وهذا بناء على اعتبار توثيق ابن حبان ٠ ومنهم من ضعفه كالمنذرى [٥] لوجود يعلى بن أبى يحيى اعتمادا على قول أبى حاتم فيه : مجهول ٠

(١+٢) المقاصد الحسنة ٣٣٨ حديث رقم ٨٧٣

(٣) الجامع الصغير ٤١٧/٢

(٤) فى تحقيقه للمسند ١٧٣/٣

(٥) مختصر سنن أبى داود للمنذرى ٢٥٠/٢

(٧/١٣ ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا عبيد بن شريك حدثنا أبو الجماهر قال حدثنا عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أعطوا السائل وإن أتى على فرس " . ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام مالك [١] من طريق زيد بن أسلم مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أعطوا السائل وإن جاء على فرس " .

وصله ابن عدي [٢] بسنده من طريق عبدالله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعا بنحوه .

أورده السيوطي [٣] من حديث أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد بن شريك البزار :هو عبيد بن عبد الواحد بن شريك ، أبو محمد البزار صدوق مات سنة خمس وثمانين ومائتين . [٤]

٢ - أبو الجماهر : هو محمد بن عثمان التنوخي ، أبو الجماهر ،أو أبو عبد الرحمن الكَفْرسوسي [٥] ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله أربع وثمانون د ق [٦]

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/١

(١) في الموطأ ص ٦١٥ كتاب الصدقة ، باب الترغيب في الصدقة ، ت : محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ١٥٠٤/٤ ترجمة عبدالله بن زيد بن أسلم .

(٣) الجامع الصغير ١٧٥/١

(٤) تاريخ بغداد ٩٩/١١

(٥) الكفرسوسي بفتح أولها وسكون الفاء وبعد الراء سين مهملة وبعدها واو ثم سين ثانية انظر اللباب ١٠٣/٣ .

(٦) التقريب ٤٩٦ تهذيب الكمال ١٢٤٢/٣

٣ ـ عبدالله بن زيد بن أسلم العدوى ، مولى آل عمر ، أبو محمد ، المدنى ، صدوق فيه لين ، من السابعة مات سنة أربع وستين • بخ ت س [١]

٤ ـ أبوه : زيد بن أسلم العدوى ، مولى عمر ، أبو عبدالله وأبو أسامة ، المدنى، ثقة ، عالم ، وكان يرسل من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين • ع [٢]

الحكم على سند المؤلف :

متصل السند ورجاله ثقات عدا عبدالله بن زيد بن أسلم صدوق فيه لين ، وزيد بن أسلم روى عن أبى هريرة وهو ثقة وكان يرسل وقال الدورى عن ابن معين لم يسمع من جابر ولا من أبى هريرة • [٣]

الحكم على الحديث :

من رواية مالك عن زيد بن أسلم هو مرسل صحيح •

قال : ابن عبد البر : [٤] لا أعلم فى إرسال هذا الحديث خلافا عن مالك وليس فيه مسند يحتج به فيما أعلم •

من رواية ابن عدى [٥] قال عقبها : ولعبد الله بن زيد بن أسلم من الحديث غير ماذكرت قليل ليس بالكثير وهو مع ضعفه يكتب حديثه على أنه قد وثقه غير واحد •

---

(١) التقريب : ٣٠٤ تهذيب الكمال ٦٨٤/٢

(٢) التقريب ٢٢٢ تهذيب الكمال ٤٤٨/١ تهذيب التهذيب ٣٩٥/٣

(٣) انظر موطأ مالك تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ٦١٥ وانظر تنوير الحوالك ١٥٧/٣

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال ١٥٠٤/٤

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال ١٦٨٧/٥

وقد أخرجها ابن عدى [١] من طريق عمر بن يزيد المدائنى عن عطاء عن أبى هريرة مرفوعا ، وعمر منكر الحديث ورمز له السيوطى [٢] بالضعف ونقل المناوى [٣] عن السخاوى بأن سنده ضعيف .

---

(١) الجامع الصغير ١/١٧٥

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير ١/٥٦٢

ماورد عنه من أحاديث وأثار فى قولــه تعالى

﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شىء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ﴾ ٠

(١٤/ ٤ ط) أثر الشعبى : أنه كان بين حيين من العرب قتال وكان لأحدهما طول على الآخر فقالوا : لانرضى إلا أن نقتل بالعبد منا الحر منكم وبالأنثى منا الذكر منكم فأنزل الله ﴿ كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد ﴾ الآية ٭

تخريجه :

أخرجه الطبرى[1] قال حدثنى محمد بن المثنى[2] قال : ثنا أبو الوليد[3] قال : ثنا حماد[4] عن داود بن أبى هند[5] عن الشعبى موقوفا عليه بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

الحكم على الأثر :

فيه حماد بن سلمة مختلط ولم تتميز لى رواية أبى الوليد عنه ٠

(*) آية ١٧٨ البقرة ﴿ ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى ﴾٠

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/١

(١) فى جامع البيان عن تأويل القرآن ١٠٣/٢

(٢) محمد بن المثنى : بن عبيد العنزى ، بفتح النون والزاى ، أبو موسى البصرى ، المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ٠ ع التقريب ٥٠٥ تهذيب الكمال ٦٤١٢/٣

(٣) أبو الوليد : هو هشام بن عبد الملك الباهلى مولاهم ، أبو الوليد الطيالسى البصرى ، ثقة ثبت ، من التاسعة مات سنة سبع وعشرين ، وله أربع وتسعون ٠ ع التقريب ٥٧٣ تهذيب الكمال ١٤٤١/٣

(٤) حماد بن سلمة : بن دينار البصرى ، أبو سلمة ، ثقة ، عابد أثبت الناس فى ثابت وتغير حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ٠ خت م ٤ التقريب ١٧٨ تهذيب الكمال ٣٢٥/١

(٥) داود بن أبى هند القشيرى مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد ، البصرى ، ثقة متقن كان يهم بأخرة ، من الخامسة ، مات سنة أربعين ، وقيل قبلها ٠ خت م٤٠ التقريب ٢٠٠

غريب الحديث :

الطول بفتح الطاء وسكون الواو يأتي بمعنى : الفضل والقدرة والسعة والغنى والعلو على الأعداء، وهو هنا بمعنى العلو على الاعداء .(١)

(١٥/٥ ط) أثر قتادة : بمثل أثر الشعبي السابق . ❁

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن قتادة موقوفا عليه بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته .

(١٦/٨ ر) حديث : "من أعتى الناس على الله يوم القيامة ثلاثة: رجل قتل غير قاتله ورجل قتل في الحرم ، ورجل أخذ بذحول الجاهلية ." ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (٣) قال حدثنا أبو كامل ثنا حماد يعني ابن سلمة ، أخبرني حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أعتى الناس على الله عز وجل من قتل في حرم الله أو قتل غير قاتله أو قتل بذحول الجاهلية .

---

(١) لسان العرب ٢٧٢٨/٤ مادة طول .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/١

(٢) جامع البيان ١٠٣/٢

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/١

(٣) المسند ١٨٧/٢

أخرجه الدارقطني [١] بسنده من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي شريح الخزاعي مرفوعا بنحوه .

أخرجه الحاكم [٢] بسنده من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري به بمثل طريق الدارقطني .

وأخرجه من طريق يونس عن الزهري عن مسلم بن يزيد عن أبي شريح مرفوعا بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا؛صحح الرواية أحمد شاكر فقال إسنادها صحيح ، [٣] وقال الحاكم [٤] بعد أن أخرجه من طريق عبد الرحمن بن إسحاق هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه إلا أن يونس بن يزيد رواه عن الزهري بإسناد آخر ثم ذكر الطريق الثاني ووافقه الذهبي فقال صحيح .

وقال ابن أبي حاتم قال أبو زرعه سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) السنن ٩٦/٣ كتاب الحدود والديات وغيره حديث رقم ٥٧

(٢) المستدرك مع التلخيص ٣٤٩/٤ كتاب الحدود .

(٣) في تحقيقه للمسند ١٥٨/١٠ وحديث رقم ٦٩٣٣

(٤) العلل ٤٤٥/١ علل وأخبار رويت في الحدود

" أعتى الناس على الله من قتل غير قاتله " الحديث قال أبى كذا روى عبد الرحمن بن إسحاق وخولف ورواه عقيل ويونس وغيرهما يقولون عن الزهرى عن مسلم بن يزيد عن أبى شريح عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح ، أخطأ عبد الرحمن بن إسحاق ١٠ هـ

قلت فعلى هذا تكون رواية يونس هي الصحيحة

غريبة الحديث :

ذحول الجاهلية : بضم الذال والحاء المهملة جمع ذحل بفتح فسكون وهو الوَتْر والثأر والعداوة ٠

وقيل : طلب مكافأة بجناية جنيت عليك أو عداوة أتيت إليك وقيل : هو العداوة والحقد وجمعه أذحال وذحول ٠

ومعناه فى الحديث : طلب الثأر بدم كان فى الجاهلية ٠ (١)

---

(١) انظر لسان العرب ٢/١٤٩٠ والنهاية فى غريب الحديث ٢/١٥٥

(٩/١٧ر) قول النبـــــــى صلى الله عليـه وسلـم " الحنطـة بالحنطـة مثلا بمثـل "

تخريجـــــه :

أخرجـه الإمام مسلم [(١)] من حديث أبـى هريرة قـال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلـم " التمـر بالتمـر والحنطـة بالحنطـة والشعير بالشعيـر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو إستزاد فقد أربى إلا ماختلفت ألوانه "٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـــــــد

(١٠/١٨ ر) حديـث " المسلمون تتكافأ دماؤهـم " ٠

تخريجـــه :

أخرجـه الإمام أحمد [(٢)] وابـن ماجـه [(٣)] والبيهقـى [(٤)] بأسانيدهـم من حديـث عمـرو ابن شعيـب عن أبيـه عن جـده مرفوعـا بمثلـه ٠

(*) أحكام القران للجصاص ١٦٧/١

(١) صحيح مسلم ٤٤/٥ كتاب البيوع باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا

(*) أحكام القران للجصاص ١٦٧/١

(٢) المسند ١٩٢/٢

(٣) السنن ٨٩٥/٢ باب المسلمون تتكافأ دماؤ هم ٠

(٤) السنن الكبرى ٢٩/٨ كتاب الجنايات باب فيمن لا قصاص بينه باختلاف الدين ٠

أخرجه أبو داود [١] بسنده من حديث قيس بن عباد مرفوعا بنحوه .

وأخرجه النسائي [٢] بسنده من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا بنحوه.

وأخرجه ابن ماجه [٣] بسنده من حديث ابن عباس ومعقل بن يسار .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال في التنقيح [٤] : من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إسنادها حسن وقد حسّن الحافظ [٥] ابن حجر رواية أبي داود من طريق الحسن عن قيس بن عباد عن علي وكذلك رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقال : سند كل منهما حسن وقال في الدراية : [٦] أخرجه أبو داود والنسائي من طريق قيس بن عباد : "انطلقت أنا والأشتر إلى علي" . ثم قال وإسناده صحيح .

وقد صحح الشيخ أحمد شاكر [٧] رواية الإمام أحمد من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقال إسناده صحيح .

---

(١) السنن ١٨١/٤ كتاب الديات باب إيقاد المسلم بالكافر
(٢) السنن ١٩/٨ كتاب القسامه باب العقود بين الاحرار والمماليك في النفس .
(٣) السنن ٨٩٥/٢ كتاب الديات ، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم .
(٤) انظر نصب الراية للزيلعي ٣٣٥/٤ باب مايوجب القصاص
(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٦١/١٢
(٦) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ٢٦٢/٢
(٧) في تحقيقه للمسند ١٦٨/١٠ حديث رقم ٦٦٩٢

(١١/١٩ر) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا معاذ بن المثنى قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحل دم رجل مسلم يشهد أن لاإله إلا الله وأني رسول الله إلا في إحدى ثلاث : التارك للإسلام ، المفارق للجماعة ، والثيب الزاني ، والنفس بالنفس ٠ ۞

تخريجه :

أخرجه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)] بسنديهما من طريق الأعمش به مرفوعا بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ الأعمش : سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة ، حافظ ، عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ، وكان مولده أول سنة إحدى وستين ٠ ع [(٣)]

٢ ـ عبدالله بن مرة الهمداني ، الكوفي ، من الثالثة ، مات سنة مائة ، وقيل قبلها ٠ع [(٤)]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ٠

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٦٨/١

(١) صحيح أبي عبدالله البخاري ٥/٩ كتاب الديات باب قوله تعالى (إن النفس بالنفس) الاية

(٢) صحيح مسلم ١٠٦/٥ كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم ٠

(٣) تهذيب الكمال ٥٤٦/١ التقريب ٢٥٤

(٤) تهذيب الكمال ٧٤٠/٢ التقريب ٣٢٢

(٢٠/١٢ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا موسى بن زكريا التستري قال حدثنا سهل بن عثمان العسكري أبو **معاوية عن إسماعيل** بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " العمد قود إلا أن يعفو ولي المقتول " ٠ (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] ثنا عبد الرحيم عن إسماعيل به مرفوعا بمثله ٠

أخرجه الدارقطني[2] بسنده من طريق ابن أبي شيبة به مرفوعا بمثله ٠

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن زكريا التستري[3] أبو عمران التستري ، متروك ، مات قبل الثلثمائة حكى الحاكم عن الدارقطني أنه متروك ٠[4]

٢ - سهل بن عثمان العسكري ، أبو معاوية ، لم أقف عليه ٠ ولعله سهل بن عثمان العسكري أبو مسعود - صدوق - توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين ٠[5]

٣ - إسماعيل بن مسلم : أبو إسحاق المكي ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة ، وكان فقيها ضعيف الحديث ، من الخامسة ٠ ت ق[6]

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦٨/١

(١) المصنف ٣٦٥/٩ كتاب الديات باب من قال العمد قود حديث رقم ٧٨١٦

(٢) السنن ٩٤/٣ حديث رقم ٤٥ كتاب الحدود والديات وغيره

(٣) التستري : بالتاء المضمومة ثالث الحروف وسكون السين المهملة وفتح الثانية والراء المهملة ، انظر اللباب ٢١٦/١

(٤) المغني في الضعفاء للذهبي ، ٣٣٣/٢ ترجمة ٦٤٩١ وانظر سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٥٦ رقم ٢٢٧

(٥) تذكرة الحفاظ ٤٥٢/٢

(٦) تهذيب الكمال ١١٠/١ التقريب ١١٠

٤ ـ عمرو بن دينار : أبو محمد الأثرم الجمحي ، المكي مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة ع .[١]

٥ ـ طاوس بن كيسان اليماني : أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم ، يقال اسمه ذكوان، وطاوس لقب ، ثقة ، فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك . ع[٢]

الحكم على سند المؤلف:

إسناده ضعيف جدا لأن فيه موسى متروك .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢٩١/٨ التقريب ٤٢١

(٢) تهذيب التهذيب ٩/٥ التقريب ٢٨١

(٢١/٤ق) ٢٢/٥ق) روى الليث عن الحكم أن عليا وابن مسعود قالا : من قتل عبدا عمدا فهو قود ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام الدارقطني [١] بسنده من طريق القاسم بن مالك عن ليث عن الحكم قال : قال علي وابن مسعود : إذا قتل الحر العبد متعمدا فهو قود ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ الحكم : هو ابن عتيبة ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها ، وله نيف وستون ٠ ع [٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا والحَكَمُ لم يلق عليا وابن مسعود ٠

الحكم على الأثر :

قال الدارقطني عقب ذكره الأثر : لاتقوم به حجة لأنه مرسل

قلت : في إسناده القاسم بن مالك صدوق فيه لين [٣] وليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٦٩/١

(١) السنن ١٣٣/٣ كتاب الحدود والديات

(٢) التقريب ١٧٥ تهذيب الكمال ٣١٢/١

(٣) التقريب ٤٥١ ، تهذيب الكمال ١١١٥/٢

(١٣/٢٣ر) وقد روى حديث عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه" (*)

تخريجه :

أخرجه الطيالسي (١) وعبد الرازق (٢) وابن أبي شيبة (٣) وأحمد (٤) والدرامي (٥) وأبو داود (٦) واللفظ له وابن ماجه (٧) والترمذي (٨) والنسائي (٩) والحاكم (١٠) والبيهقي (١١) كلهم من حديث الحسن عن سمرة مرفوعا

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦٩/١

(١) المسند ١٢٢/٤ حديث رقم ٩٠٥

(٢) المصنف ٤٨٨/٩ كتاب العقول باب الحر يقتل العبد عمدا

(٣) المصنف ٣٠٣/٩ كتاب الديات باب الرجل يقتل عبده

(٤) المسند ١٠/٥ ، ١١ ، ١٢ ، ١٨ ، ١٩

(٥) السنن ١١١/٢، ١١٢ ، كتاب الديات باب هل يقتل الحر العبد ؟

(٦) السنن ١٧٦/٤ حديث رقم ٤٥١٥ كتاب الديات باب من قتل عبده أو مثّل به أيُقَادبه ؟

(٧) السنن ٨٨٨/٢ كتاب الديات باب هل يقتل الحر العبد .

(٨) السنن ٢٦/٤ حديث رقم ١٤١٤ كتاب الديات باب ما جاء في الرجل يقتل عبده .

(٩) السنن ٢٠/٨، ٢١ كتاب كتاب القسامه باب القود من السيد للمولى .

(١٠) المستدرك ٣٦٧/٤ .

(١١) السنن الكبرى ٣٥/٨ كتاب الجنايات باب ما روى فيمن قتل عبده أو مثّل به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى[١] : هذا حديث حسن غريب .

وقال الحاكم [٢] : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه ، وله شاهد من حديث أبى هريرة وأقره الذهبى.[٣]

وقال الحافظ ابن حجر [٤] فى بلوغ المرام : هو من رواية الحسن البصرى عن سمرة وقد اختلف فى سماعه منه .

وقال الصنعانى والشوكانى [٥] : اختلف فى سماع الحسن من سمرة على ثلاثة أقوال .

أ - قال ابن معين : لم يسمع الحسن منه شيئا وإنما هو كتاب .

ب - قيل سمع منه حديث العقيقة .

جـ - واثبت ابن المدينى سماع الحسن من سمرة

وقال ابن تيمية :[٦] قال البخارى : قال على بن المدينى سماع الحسن من سمرة صحيح وأخذ بحديثه من قتل عبده قتلناه ، وأكثر أهل العلم على أنه لايقتل السيد بعبده وتأولوا الخبر على أنه أراد: من كان عبده ، لئلا يتوهم تقدم الملك مانعا

---

(١) السنن ٢٦/٤

(٢) المستدرك ٣٦٧/٤

(٣) المستدرك مع التلخيص ٣٦٧/٤

(٤) بلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ ابن حجر ، تعليق السيد محمد أمين كتبى

(٥) سبل السلام ٢٣٢/٣ ونيل الأوطار ١٥/٧

(٦) انظر المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم ٦٧٧/٢

قال ابن التركماني :[1] وفي الاستذكار قال الترمذي سألت البخاري عن هذا الحديث فقال : كان ابن المديني يقول به،وأنا أذهب إليه،وسماع الحسن من سمرة عندي صحيح ا هـ .

ووافقه العلائي :[2] وأخرج له حديثا في مسند أحمد وهو أنه جاء رجل إلى الحسن البصري فقال إن عبدا له ابق وأنه نذر إن قدر عليه أن يقطع يده ، فقال الحسن حدثنا سمرة قال : قل ماخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة إلا أمر فيها بالصدقة ونهى عن المثلة ،وهذا يقتضي سماعه من سمرة لغير حديث العقيقة والله أعلم ا هـ .

(١٤/٢٤ ر) حدثنا ابن قانع قال : حدثنا المقبري قال حدثنا خالد بن يزيد بن صفوان النوفلي قال : حدثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن عباس أن رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ومحاسهمه من المسلمين . *

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق المصنف لكن أخرج الدارقطني[3] والبيهقي[4] بسنديهما

---

(١) الجوهر النقي بحاشية السنن الكبرى ٣٦/٨

(٢) جامع التحصيل ص ١٦٦

(٥) أحكام القران للجصاص ١٧٠/١

(٣) السنن ١٣٣/٣ حديث رقم ١٥٨ كتاب الحدود والديات وغيره

(٤) السنن الكبرى ٣٥/٨ كتاب الجنايات باب لا يقتل حر بعبد .

من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا (لايقتل حر بعبد).

بيان حال الرواة :

١ - المَقْبُرى :[١] شيخ ابن قانع لم أقف على ترجمته .

٢ - خالد بن يزيد بن صفوان النوفلي ، لعله خالد مولى الزبير بن نوفل ، عن زينب بنت أبي سلمة وعنه يزيد بن رومان . لايدرى من هو ؟[٢]

٣ - ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ، أبو عبدالله ، أصله دمشقي ، صدوق يهم قليلا ، من التاسعة مات سنة اثنتين ومأتين .[٣]

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده خالد بن يزيد النوفلي قال الحافظ [٤] لايدرى من هو ؟ والمقبرى شيخ ابن قانع لم أقف على ترجمته .

الحكم على الحديث :

قال البيهقي [٥] عقب ذكر الحديث في هذا الإسناد ضعف .

---

(١) المَقْبُرى : بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء وفي آخرها راء . اللباب ٢٤٦/٣

(٢) تعجيل المنفعة ١١٦

(٣) تهذيب التهذيب ٤٦٠/٤ التقريب ٢٨٠

(٤) انظر تعجيل المنفعة ١١٦

(٥) انظر السنن الكبرى ٣٥/٨

(١٥/٢٥ر) وعن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ، ومحا سهمه من المسلمين ولم يُقِدْه به ●

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢) من طريق إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي به مرفوعا بمثله وزاد " وأمره أن يعتق رقبة " .

وأخرجه عبد الرزاق (٣) وابن ماجه (٤) جميعهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمر الاوزاعي ، أبو عمر ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ومائة . ع (٥)

٢ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومائة . ر ٤ (٦)

(●) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧٠

(١) السنن ٣/١٤٤ كتاب الحدود والديات وغيره حديث رقم ١٨٧

(٢) السنن الكبرى ٨/٣٦ كتاب الجنايات ، باب ماروى فيمن قتل عبده أو مثل به

(٣) المصنف ٩/٤٠٧ حديث رقم ١٧٨٠٥ باب عقوبة القاتل من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن عمر موقوفا .

(٤) السنن ٢/٨٨٨ كتاب الديات ، باب هل يقتل الحر بالعبد .

(٥) تهذيب التهذيب ٦/٢٣٨ التقريب ٣٤٧

(٦) تهذيب التهذيب ٨/٤٨ التقريب ٤٢٣

٣ ـ أبوه : شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده من الثالثة ٠ ر٤ (١)

٢ ـ جده : عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي ، الطائفي ، مقبول ، من الثالثة د٠ ت ٠ س (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

الحكم على الحديث :

قال الحافظ ابن حجر وفي طريقه إسماعيل بن عياش لكن رواه عن الأوزاعي ، وروايته عن الشاميين قوية لكن من دونه محمد بن عبد العزيز الشامي ، قال فيه أبو حاتم : لم يكن عندهم بالمحمود وعنده غرائب اهـ٠

وقال المارديني في ذيله على البيهقي : ثم ذكر البيهقي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من وجوه ثم قال : أسانيد هذه الأحاديث ضعيفة ، ثم قال المارديني أيضا ـ قد جاء حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من وجه جيد ذكره عبد الرزاق في مصنفه عن معمر وابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٠

قلت : ولم أقف في مصنف عبد الرزاق على ماروى المارديني والذي وجدته هو رواية عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال ضرب عمر بن الخطاب حرا قتل عبدا مائة ، ونفاه عاما ٠ والله أعلم ٠

---

(١) التقريب ٢٦٧ تهذيب الكمال ٥٨٦/٢

(٢) التقريب ٤٨٩ تهذيب الكمال ١٢٢٢/٣

(١٦/٢٦ ر) حديث " ألا إن العبد نام " ❁

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود[(١)] حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب عن نافع ، عن ابن عمر ، أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع فينادي ألا إن العبد نام ، ألا إن العبد نام ، فرجع فنادي ألا إن العبد نام .

أخرجه الترمذي[(٢)] من رواية حماد بن سلمه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر " أن بلالا أذن بليل فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن ينادي - أن العبد نام .

بيان حال الرواة :

أورده من غير سند .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧١

(١) السنن ١/١٤٧ كتاب الصلاة باب في الأذان قبل دخول الوقت

(٢) السنن ١/٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ أبواب الصلاة باب ماجاء في الأذان بالليل .

الحكم على الحديث :

قال أبو داود [١] هذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة ، وأعلّه ابن المديني والترمذي فقالا: الحديث غير محفوظ . قال الترمذي [٢] والصحيح ماروى عبيدالله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم . ثم قال : وروى عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع أن مؤذنا لعمر أذن بليل فأمره عمر أن يعيد الأذان . وهذا لايصح أيضا لأنه عن نافع عن عمر : منقطع . ولعل حماد بن سلمة أراد هذا الحديث .

ورجح الترمذي حديث عبيدالله عن نافع عن ابن عمر " أن بلالا يؤذن بليل " على حديث حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر " ألا إن العبد نام " وذلك لتعارضهما فقال : ولو كان حديث حماد صحيحا لم يكن لهذا الحديث معنى . ثم نقل عن علي بن المديني أنه قال :-

حديث حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير محفوظ وأخطأ فيه حماد بن سلمة ا هـ الترمذي ، وسكت المنذري [٣] عن الحديث وأورد أقوال الائمة أبي داود والترمذي وعلي بن المديني السابقة ونقل عن أبي داود حديث نافع عن ابن عمر قال : كان

---

(١) السنن ١٤٧/١ كتاب الصلاة باب في الأذان قبل دخول الوقت .

(٢) السنن ٣٩٤/١ ، ٣٩٥ أبواب الصلاة باب ماجاء في الأذان بالليل .

(٣) مختصر سنن ابي داود للمنذري ٢٨٦/١

لعمر مؤذن يقال له مسروح وذكر نحوه ٠

ثم عزا الى أبى داود أنه قال وهذا أصح من ذاك ٠ ١ هـ

وقال الحافظ: [(١)] الحديث رجاله ثقات حفاظ ، لكن اتفق أئمة الحديث: علي ابن المدينى وأحمد بن حنبل والبخارى والذهلى وأبو حاتم وأبو داود والترمذى والأثرم والدارقطنى على أن حمادا أخطأ فى رفعه وأن الصواب وقفه على عمر بن الخطاب وأنه هو الذى وقع له ذلك، مع مؤذنه وأن حمادا انفرد برفعه ، ومع ذلك فقد وجد له متابع أخرجه البيهقى من طريق سعيد بن زربى فرواه عن أيوب موصولا لكن سعيداً ضعيف ٠

ثم قال :

ورواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ، لكنه أعضله فلم يذكر نافعا ولا ابن عمر ٠ وله طريق أخرى عن نافع عند الدارقطنى وغيره اختلف فى رفعها ووقفها أيضا وأخرى مرسلة من طريق يونس بن عبيد وغيره عن حميد بن هلال وأخرى من طريق سعيد عن قتاده مرسلة ووصلها يونس عن سعيد بذكر أنس وهذه طرق يقوى بعضها بعضا قوة ظاهرة ٠ ١ هـ

وقال الخطابى : [(١)] جامعا بين الحديثين دافعا التعارض بينهما " ويشبه أن يكون هذا فيما تقدم من أول زمان الهجرة ، فإن الثابت عن بلال أنه كان فى آخر أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذن بليل ثم يؤذن بعده ابن أم مكتوم

---

(١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠٣/٢ كتاب الأذان باب الأذان بعد الفجر ٠

(٢) فى معالم السنن المطبوع مع مختصر سنن أبى داود ٢٨٦/١

مع الفجر وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال " إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ، ثم قال " وذهب بعض أصحاب الحديث إلى أن ذلك جائز إذا كان للمسجد مؤذنان كما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأما إذا لم يؤذن فيه إلا واحد فانه لايجوز أن يفعله إلا بعد دخول الوقت ، فيحتمل على هذا أنه لم يكن لمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي نهى فيه بلالا إلا مؤذن واحد وهو بلال ، ثم أجازه حين أقام ابن أم مكتوم مؤذنا لأن الحديث في تأذين بلال قبل الفجر ثابت من رواية ابن عمر " .

(٦/٢٧ ق) وقال علي عليه السلام " ادعوا لي هذا العبد الأبظر يعني شريحا حين قضى في ابني عم أحدهما أخ لأم بأن الميراث للأخ من الأم .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[1] قال أخبرنا أبو عبدالله الحافظ[2] ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب[3] ثنا يحيى بن أبي طالب[4] ثنا يزيد بن هارون[5] أنا حماد بن سلمة عن أوس بن ثابت[6] عن حكيم بن عقال[7] قال : أتى شريح[8] في

(*) احكام القرآن للجصاص ١/١٧١

(١) السنن الكبرى ٦/٢٣٩ كتاب الفرائض باب ميراث ابني عم أحدهما زوج والاخر أخ لام .

(٢) هو محمد بن عبدالله الضبي النيسابوري الحاكم ، ابو عبدالله الحافظ ، صاحب التصانيف إمام صدوق ، مات سنة خمس وأربعمائة . الجرح والتعديل (٣/٦٠٨) ووثقه الخطيب في تاريخ بغداد ٥/٤٧٣

(٣) أبو العباس : محمد بن يعقوب ثقة ، العبر ٢/٧٤ ـ البداية والنهاية ١١/٢٣٢

(٤) يحيى بن أبي طالب وثقه الدارقطني وقال أبو حاتم : محله الصدق . الجرح والتعديل ٩/١٣٤ ، لسان الميزان ٦/٢٦٣ .

(٥) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ثقة ، مات سنة ست ومائتين . ع التقريب (٦٠٦) تهذيب الكمال ٣/١٥٤٤ .

(٦) أوس بن ثابت الأنصاري والد أبي زيد النحوي ثقة الجرح والتعديل ٢/٣٠٥ التاريخ الكبير ٢/١٩ .

(٧) حكيم بن عقال القرشي ، ذكره ابن حبان في الثقات ٤/٦١ ، والبخاري في التاريخ الكبير ٣/١٣ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢٠٦ ولم يذكر فيه جرحا ولاتعديلا .

(٨) شريح بن الحارث . ابو أمية القاضي الكندي ، حليف لهم من بني رائش ، مات وهو ابن مائة وعشرين سنة (التاريخ الكبير ٤/٢٢٩) ثقة (الجرح والتعديل ٤/٣٣٣).

فى امـرأة تركت ابن عمهـا أحدهمـا .... وذكـر القصـة ...فبلغ ذلك عليّـا رضـى الله عنـه فأرسـل إليـه فقـال : ادعوا لى هذا العبـد الأبظـر ...

ثم قـال البيهقـى : ورواه شعبة عن أوس الأنصارى .

الحكم علـى سند المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم عى الأثـر :

فيـه حماد بن سلمه مختلط ولم تتميز لى روايته .

من غريب الاثـر :

الأبظـر : قال ابن الأثيـر : [1] وفى حديث علي " أنـه قال لشريح فى مسئلـة سئلهـا : ماتقول فيها أيها العبد الأبظـر " هو الذى فى شفتـه العليا طول مـع نتـوء.

وقال الزمخشـرى: بعد ذكره للحديث هو الذى فى شفتـه العليا بظارة وهى هنـة ناتئـة فى وسطهـا لاتكون لكل واحد .

وقيل الأبظـر : الصخاب الطويل اللسان . ثم قال : وجعلـه عبدا لأنه وقـع عليـه سباء فى الجاهلية .

---

(١) النهاية فى غريب الحديث ١٣٨/١

(٢) الفائق فى غريب الحديث ١١٨/١

(١٧/٢٨ ر) وقال النبى صلى الله عليه وسلم " تستأمر اليتيمة فى نفسها " . *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[(١)] وأحمد[(٢)] والدارمى[(٣)] وأبو داود[(٤)] والترمذى[(٥)] والنسائى[(٦)] والدارقطنى[(٧)] والبيهقى[(٨)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى[(٩)] من حديث أبى هريرة ، وصححه ابن حبان[(١٠)] من طريق أبى هريرة وأبى موسى وصححه الحاكم[(١١)] من طريق أبى موسى وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبى ، وسكت المنذرى[(١٢)] عليه من طريق ابن عباس .

(*) الجصاص أحكام القرآن ١٧١/١

(١) المصنف ١٤٤/٦-١٤٥ كتاب النكاح باب استئمار اليتيمة فى نفسها من حديث ابن المسيب وابن سيرين وأبى هريرة وابن عباس بمثله مرفوعا وزاد " وصمتها إقرارها "

(٢) المسند ٢٦١/١ مسند ابن عباس

(٣) السنن ٦٢/٢ كتاب النكاح باب فى اليتيمة تزوج نفسها من حديث أبى موسى مرفوعا .

(٤) السنن ٢٣٣/٢ حديث رقم ٢١٠٠ كتاب النكاح باب فى الثيب من حديث ابن عباس

(٥) السنن ٤١٨/٣ كتاب النكاح باب ماجاء فى إكراه اليتيمة على التزويج من حديث أبى هريرة مرفوعا .

(٦) السنن ٨٥/٦ كتاب النكاح باب استئذان البكر فى نفسها من حديث ابن عباس مرفوعا .

(٧) السنن ٢٣١/٣ كتاب النكاح حديث رقم ٤٠ من حديث ابن عمر مرفوعا بنحوه

(٨) السنن الكبرى ١١٨/٧ كتاب النكاح باب ماجاء فى إنكاح الثيب من حديث ابن عباس .

(٩) السنن ٤١٨/٣

(١٠) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٥٣/٦ ، ١٥٥

(١١) المستدرك مع التلخيص ١٦٦/٢

(١٢) مختصر سنن أبى داود للمنذرى ٤٣/٣

(١٨/٢٩ ر) قولـه صلى الله عليـه وسلـم " لـن يجزى ولد والده إلا أن يجده مملوكـا فيشتريـه فيعتقـه " ٠ ❁

تخريجـــــه :

أخرجـه الإمام مسلـم [١] من حديث أبى هريرة ولفظـه " لايجـزى ولد والـده إلا أن يجده مملوكـا فيشتريـه فيعتقـه "

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا ٠

(٧/٣٠ق) ـ روى قتـادة عن سعيد بن المسيب أن عمـر قتـل نفـرا من أهـل صنعاء بامرأة أقادهـم بهـا ٠ ❁

تخريجـــه :

أخرجـه عبد الرزاق [٢] عن معمـر عن الزهرى وقتادة به بنحوه ٠

أخرجـه ابن أبى شيبـة [٣] ثنا وكيـع ثنـا هشام الدستوائـى عن قتادة به بنحوه ٠

(❁) الجصاص ١٧١/١ باب القصاص

(١) صحيح مسلم ٢١٨/٤ كتاب العتق باب فضل عتق الوالد ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/١

(٢) فى المصنف ٤٧٥/٩ حديث رقم ١٨٠٧٣ كتاب العقول باب النفر يقتلون الرجل ٠

(٣) المصنف ٢٩٦/٩ كتاب الديات باب فى الرجل يقتل المرأة عمدا ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ قتادة من دعامة السدوسى ثقة ، سبقت ترجمته .

٢ ـ سعيد بن المسيب : أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المدينى : لا أعلم فى التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين . ع التقريب .[1]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح من طريق الزهرى ، وحسن لغيره من طريق قتادة .

---

(١) التقريب ٢٤١

(٦/٣١ ط) أثـر عطـاء فـي قتـل الرجـل بالمرأة ❁

تخريجـــــه :

- أخرجـه عبد الرزاق[(١)] عن ابـن جريـج[(٢)] عن عطـاء[(٣)] قال : والمرأة تقتـل بالرجـل ليس بينهمـا فضـل ٠

أخرجـه ابن أبي شيبـة[(٤)] ثنا عمر عن ابن جريج بـه ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــــــا

الحكم علـى الأثـــر :

إسناده ضعيف لكثرة التدليـس من ابن جريـج وتدليسـه من الثالثـة ولم يصـرح بالتحديـث ٠

(❁) أحكام القران للجصاص ١٧١/١

(١) المصنف ٤٥٠/٩ حديث رقم ١٧٩٧٣ كتاب العقول باب المرأة تقتل بالرجل ٠

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى مولاهـم ، المكى ، ثقـة فقيـه فاضل وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين او بعدها وقد جـاوز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت ٠ ع التقريب ٣٦٣ تعريف أهل التقديس بمراتـب الموصوفين بالتدليس ٩٥ تهذيب الكمال ٨٥٥/٣

(٣) عطـاء : هو ابن أبي رباح ، القرشي مولاهم ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، مـن الثالثة ، مات سنة أربع عشرة ، على المشهور ، وقيل إنه تغير بآخرة ، ولم يكثر ذلـك منـه ٠ ع ، التقريب ٣٩١ ، تهذيب الكمال ٩٣٣/٢

(٤) المصنف ٢٩٦/٩ حديث رقم ٧٥٣٢ كتاب الديات فى الرجل يقتل المرأة عمدا ٠

(٧/٣٢ ط) أثر الشعبي في قتل الرجل بالمرأة ❁

- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن جابر[1] عن الشعبي[2] قال : القصاص بين الرجال والنساء في العمد ٠

أخرجه ابن أبي شيبه[3] ثنا وكيع عن سفيان به موقوفا بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الاثر

إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي ٠

(٨/٣٣ ط) أثر محمد بن سيرين في قتل الرجل بالمرأة " أنه يقتل بها " ٠ ❁

تخريجه :

لم أقف عليه

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/١

(١) المصنف ٤٥١/٩ حديث رقم ١٧٩٨١ كتاب العقول باب المرأة تقتل بالرجل ٠

(٢) جابر : هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي ، بضم الجيم وسكون العين المهملة وفي آخرها الفاء ، أبو عبد الملك الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل سنة اثنتين وثلاثين ٠ دت ق ٠ التقريب ١٣٧ ـ انظر اللباب ٢٨٤/١

(٣) المصنف ٢٩٧/٩ حديث رقم ٧٥٣٧ كتاب الديات باب القصاص من الرجال والنساء ٠

(❁) أحكام القران للجصاص ١٧١/١

(٨/٣٤ق) (٩/٣٥ ق) واختلف عن عليّ عليه السلام فيها " في قتل الرجل بالمرأة " ❁

فروى ليث عن الحكم عن علي وعبدالله قالا : إذا قتل الرجل المرأة متعمدا فهو بها قود . ❁

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث به بمثله.

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا، وفيه الحَكَمُ لم يلق عليا وعبدالله .

الحكم على الاثر :

إسناده ضعيف لأن فيه ليثا صدوق اختلط والحكم لم يلق عليا وعبدالله .

(❁) أحكام القران للجصاص ١/١٧١

(١) المصنف ٩/٢٩٦ حديث رقم ٧٤٣١ كتاب الديات في الرجل يقتل المرأة متعمدا .

(٢) عبد الرحيم بن سليمان الكناني أو الطائي ، أبو علي الأشلّ نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . ع التقريب ٣٥٤

(١٠/٣٦ ق) أثر علي رضي الله عنه في قتل الرجل بالمراة • ❁

روى عن عطاء والشعبي والحسن البصري أن عليا قال : ان شاء واقتلوه وأدوا نصف الدية وان شاؤا أخذوا نصف ديـــة الرجل • ❁

تخريجـــــــه :

ـ أخرجه ابن أبي شيبه[(١)] ثنا يعلى[(٢)] عن عبد الملك[(٣)] عن عطاء عن علي في الرجـــل يقتل المرأة ، قال : إن قتلوه أدوا نصف الدية ، وإن شاؤوا قبلوا الدية •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وقال عقبة الجصاص : ماروى عن علي من القولين في ذلك مرسل لأن أحدا من رواته لم يسمع من علي شيئا •

الحكم على الاثـــــر :

مرسل إسناده ضعيف فيه عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ، صدوق له أوهام •

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/١

(١) المصنف ٢٩٧/٩ حديث رقم ٧٥٣٥ كتاب الديات من قال لايقتل حتى يؤدوا نصـــف الديـة •

(٢) يعلى بن عبيد بن أبي امية الكوفي ، أبو يوسف الطنافسي ، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومئتين وله تسعون سنة • ع التقريب ٦٠٩ ، تهذيب التهذيب ٤٠٢/١١

(٣) عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ، بفتح المهملة ، وسكون الراء وبالزاي المفتوحة • صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة خمس واربعين خت م ٤ • التقريب ٣٦٣ تهذيب الكمال ٨٥٤/٢

(٣٧ /١١ ق) أثـر علـيّ من طريق الشعبي بمثل أثر عطاء ٠ ه

- أخرجـه ابن أبـي شيبـة[(١)] قـال حدثنـا جرير عن مغيـرة عن سماك[(٢)] عن الشعبـي قـال : رفـع إلى علـيّ رجـل قتـل امرأة فقـال علـيّ لأوليائهـا : إن شئتـم فأدوا نصـف الديـة واقتلوه ٠

أخرجـه الطبـري[(٣)] بسنده من طريـق جريـر بـه موقوفـا بنحـوه

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم علـى الأثـر :

متصـل السند ورجالـه ثقات عدا سماك فهـو صدوق وفيـه مغيرة تدليسـه من الثالثـة ، ولكن لينـه أحمـد بن حنبـل في روايتـه عن إبراهيـم النخعـي فقـط مع أنـها في الصحيحيـن[(٤)] وعليـه فالإسناد حسن ٠

(ه) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧١

(١) المصنف ٩/٢٩٦ حديث رقم ٧٥٣٣ كتاب الديات باب من قال لايقتـل حتى يؤدوا نصـف الديـة ٠

(٢) سـماك ، بكسـر أولـه وتخفيـف الميم ، ابن حرب بن أوس بن خالـد الذهلـي البكري ، الكوفـي ،أبو المغيرة صدوق ، وروايتـه عن عكرمـة خاصـة مضطربـة ، وقد تغيـر بآخـره فكان ربمـا تلقن ٠ من الرابعـة ، مات سنـة ثلاث وعشريـن ، خت م٤ التقريب ٢٥٥ تهذيب الكمال ١/٥٤٩، وانظر الإكمال لابن ماكولا ٤/٣٤٩

(٣) في التفسير ٢/١٠٥

(٤) تعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ١١٢

(١٢/٣٨ق) أثر علي من طريق الحسن البصري بمثل أثر عطاء السابق ٠ ✿

- أخرجه الطبري[(١)] ثنا محمد بن بشار[(٢)] قال : ثنا هشام بن عبد الملك قال : ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن[(٣)] أن عليا قال في رجل قتل امرأته قال : إن شاءوا قتلوه وغرموا نصف الدية ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

متصل السند ورجاله ثقات عدا حماد بن سلمة فهو ثقة تغير حفظه ولم يتبين لي هل رواية هشام بن عبد الملك عنه قبل الاختلاط أم بعده، وفيه قتاده من مدلسي الثالثة وعليه فهو إسناد ضعيف ٠

(✿) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/١

(١) في التفسير ١٠٥/٢

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر بندار ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله بضع وثمانون سنة ٠ ع التقريب ٤٦٩ تهذيب الكمال ١١٧٧/٣

(٢) الحسن : هو الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار ، الأنصاري ، مولاهم ، ثقة ، فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس،قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثناوخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة ، وهو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين ٠ ع التقريب ١٦٠ تهذيب الكمال ، ٢٥٥/١ ٠

قال العلائي ص ١٦٢ روايته عن علي مرسلة لأن عليا خرج إلى العراق عقب بيعته وأقام الحسن بالمدينة فلم يلقه بعد ذلك وقال الترمذي لانعرف للحسن سماعا من علي وقد روى عنه حديث رفع القلم عن ثلاثة "وقد أدركه ولكنا لانعلم له سماعا منه وقال الحافظ في التهذيب ٢٩٦/٢: روى عن علي ٠

٩/٣٩ ط) أثـر الحسن فى قتل المرأة الرجل عمدا ٠ *

وروى أشعـث عن الحسـن فى امرأة قتلـت رجـلا عمـدا قال تقتـل وترد نصـف الديـة ٠*

تخريجـه :

لـم أقـف عليـه بهذا الإسنـاد ، لكـن أخرج ابن أبى شيبـة[1] قـال حدثنـا غنـدر[2] عـن عـوف[3] عن الحسـن قال : لايقتـل الذكـر بالأنثـى حتـى يؤدوا نصـف الديـة إلى أهلـه ٠

بيان حال الرواة

١ ـ أشعـث : هو ابن عبد الملك الحمرانـى [٤] ، بصـرى ، يكنـى أبا هانـىء ، ثقـة فقيـه من السادسـة ، مات سنـة اثنتين وأربعيـن ، وقيـل سنـة ست وأربعيـن خـت ٤ [٥]

الحكم علـى سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم ٠

الحكم علـى الأثـر :

صحيـح ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧١

(١) المصنف ٩/٢٩٧ حديث رقم ٧٥٣٥ كتاب الديات باب فى الرجل يقتل المرأة عمدا ٠

(٢) غندر : هو محمد بن جعفر الهذلى ، البصرى ، المعروف بغندر ، ثقة صحيح الكتـاب إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة مات سنة ثلاث ـ أو أربع ـ وتسعين ٠ ع التقريـب ٤٧٢ الكمال ٣/١١٨٢ ٠

(٣) عوف بن أبى جميلة الأعرابى العبدى البصرى ثقة رمى بالقدر وبالتشيع ، من السادسة مات سنة ست أو سبع ـ وأربعين وله ست وثمانون ٠ ع التقريب ٤٣٣ تهذيب الكمـال ٣/١٠٦٥ ، تهذيب التهذيب ٨/١١٦

(٤) الحمرانى بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبالراء والألف وفى آخرها نون ، اللباب ١/٣٨٨

(٥) التقريب ١١٣ تهذيب الكمال ١/١١٦

(١٩/٤٠ ر) حدثنا ابن قانع قال حدثنا إبراهيم بن عبدالله قال : حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري قال حدثنا حميد عن أنس بن مالك أن الربيع(*) بنت النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فعرض عليهم الأرش فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص فجاء أخوها أنس بن النضر فقال : يارسول الله تكسر سن الربيع : لا والذى بعثك بالحق فقال ياأنس كتاب الله القصاص فعفا القوم فقال صلى الله عليه وسلم " إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره " ه

تخريجه :

أخرجه الإمام البخارى (١) بسنده من طريق محمد بن عبدالله الأنصارى به مرفوعا بمثله

أخرجه الإمام مسلم (٢) بسنده من طريق ثابت عن أنس مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعز بن المهاجر ، أبو مسلم البصرى ، المعروف بالكجى ، وبالكشى ولد سنة مائتين ، ثقة ، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين . (٣)

٢ - محمد بن عبدالله الأنصارى : محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس

(*) الربيع : بضم الراء المهملة وتشديد الباء المعجمة باثنتين من تحتها . انظر الإكمال لابن ماكولا ١٩/٤

(ه) أحكام القران للجصاص ١٧٢/١

(١) صحيح البخارى ٢٠/٦ كتاب التفسير باب " يَا يها الذين آمنوا كُتِبَ عليكم القِصاصُ" الآية

(٢) الجامع الصحيح ١٠٥/٥ ، ١٠٦ كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات ، باب إثبات القصاص فى الأسنان ..

(٣) تاريخ بغداد ١٢١/٦

ابن مالك الانصارى ، البصرى ، القاضى ، ثقة من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة ٠ ع [١]

٣ ـ حميد بن أبى حميد الطويل ، أبو عبيدة البصرى ، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله فى شىء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلى وله خمس وسبعون ٠ع [٢]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح لأنه متصل ورواته ثقات ومافيه من إيهام تدليس حميد فمرتفع برواية البخارى له حيث أخرجه من طريق حميد عن أنس ٠

من غريب الحديث :

الأرش : دية العضو والجراحة ونحوهما وهو الذى يأخذه المشترى من البائع إذا اطلع على عيب فى المبيع ٠ [٣]

---

(١) التقريب ٤٩٠ تهذيب الكمال ١٢٢٥/٣

(٢) التقريب ١٨١ تهذيب التهذيب ٣٨/٣

(٣) انظر النهاية فى غريب الحديث ٣٩/١

(٢٠/٤١ ر) وقد روى قتادة عن أنس أن يهوديا قتل جارية وعليها أوضاح لها فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقتله بها ٠

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[(١)] بسنده من طريق قتادة عن أنس مرفوعا بنحوه ٠

أخرجه البخاري[(٢)] بسنده من طريق هشام بن زيد عن أنس مرفوعا بنحوه

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حاله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

من غريب الحديث :

أوضاح : نوع من الحلي يعمل من الفضة ، سميت بها لبياضها ، واحدها : وضح ٠[(٣)]

---

(١) صحيح البخاري ٥/٩ كتاب الديات باب من أقاد بالحجر ٠

(٢) صحيح مسلم ١٠٣/٥ كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات ، باب ثبوت القصاص في القتلى بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة ٠

(٣) النهاية ١٩٦/٥

(٢١/٤٢ ر) وروى الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الرجل يقتل بالمرأة" (*)

تخريجه :

أخرجه مالك (١) والشافعي (٢) وعبد الرزاق (٣) والدارمي (٤) والدارقطني (٥) وأبو داود (٦) والنسائي (٧) وابن حبان (٨) والحاكم (٩) والبيهقي (١٠)، وأورده الهيثمي (١١) والشوكاني (١٢).

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧٢

(١) في الموطأ ص ٦١١ كتاب العقول من حديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

(٢) في الرسالة ص ٤٢٢ حديث رقم ١١٦٢ من حديث آل عمرو بن حزم فيه أن رسول الله قال ....، قال الحافظ بن حجر في تلخيص الحبير ١٧/٤ وصله نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن جده .

(٣) في المصنف ٤/٤ حديث رقم ٦٧٩٣ كتاب الزكاة ، باب الصدقات ، عن معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لهم كتابا فيه .. قد ذكره مختصرا .

(٤) في السنن ١١٠/٢ كتاب الديات ، باب القود بين الرجال والنساء ، بسنده من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود ثني الزهري به .

(٥) في السنن ٢١٠/٣ المواقيت من طريق عبد الرزاق به .

(٦) في المراسيل . هكذا في تلخيص الحبير ١٧/٤ ونصب الراية ٣٦٩/٤ عن ابن شهاب قال : قرأت في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم حين بعثه إلى نجران وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم ، ولم أقف عليه في المطبوع .

(٧) في السنن ٥٨/٨ كتاب العقول ، ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له . أخرجه من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود ثني الزهري به . وأخرجه من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم ثني الزهري به . وأخرجه من طريق يونس بن يزيد عن الزهري مرسلا .

(٨) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٨٠/٨ ذكر كِتْبَةِ المصطفى صلى الله عليه وسلم كتابه إلى أهل اليمن ، حديث رقم ٦٥٢٥ من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود

(٩) في المستدرك ٣٩٥/١ كتاب الزكاة من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود ثني الزهري به

(١٠) في السنن الكبرى ٢٨/٨ باب قتل الرجل بالمرأة من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود به

(١١) في مجمع الزوائد ٧٢/٣ باب منه في بيان الزكاة .

(١٢) في نيل الاوطار ١٩/٧ ـ ٢٠ باب قتل الرجل بالمرأة والقتل بالثقل .

بيـان حال الرواة :

١ ـ أبو بكـر بن محمـد بن عمـرو بن حزم البخارى ، المدنـى ، القاضـى ، ثقـة عابـد ، من الخامسـة ، مات سنـة عشريـن ومائـة وقيـل غير ذلك ٠ ع (١)

٢ ـ أبـوه : محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى ، أبو عبد الملك المدنـى ، له رؤيـة وليس له سماع إلا من الصحابـة قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ٠ ق س (٢)

٣ ـ جـده : عمرو بن حزم بن زيـد الأنصارى ، صحابى مشهور ، شهد الخندق فما بعدها وكان عامل النبـى صلى الله عليـه وسلـم على نجران ، مات بعد الخمسين ، وقيـل فى خلافة عمر ، وهو وهم ٠ ق س ق (٣)

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الحديـث :

قال أبو داود فى المراسيل (٤) : قد أسند هذا الحديث ولايصح ، والذى فى إسنـاده سليمان بن داود وهم إنما هو سليمان بن أرقم وقال فى موضع آخر : لاأحدث به وقد وهم الحكم بن موسى فى قوله سليمان بن داود وقد حدثنى محمد بن الوليد الدمشقى أنـه قرأ فى أصـل يحيى بن حمزة سليمان بن أرقم ، وهكذا قال أبو زرعة الدمشقى : أنـه الصواب ٠ (٥)

---

(١) التقريب ٦٢٤ تهذيب الكمال ١٥٨٧

(٢) التقريب ٤٩٩ تهذيب الكمال ١٢٥١

(٣) التقريب ٤٢٠ تهذيب الكمال ١٠٢٩

(٤) المراسيل لأبى داود ص ٢١٣ ت : شعيب الأرناؤط وتلخيص الحبير ١٧/٢ وتحفـة الأشراف ٨/ ١٤٧

(٥) انظر ميزان الاعتدال ٢٠١/٢ ، ٢٠٢

وقال ابن أبى حاتم الرازى [١] سألت أبى عن حديث رواه يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بصدقات الغنم قلت له من سليمان هذا ؟ قال أبى : من الناس من يقول سليمان بن أرقم ، قال أبى : وقد كان قدم يحيى بن حمزة العراق فيرون أن الأرقم لقب وأن الإسم داود ومنهم من يقول سليمان بن داود الدمشقى ، شيخ ليحيى بن حمزة ، لابأس به فلا أدرى أيهما هو ! وما أظن أنه هذا الدمشقي ، ويقال إنهم أصابوا هذا الحديث بالعراق من حديث سليمان بن أرقم ا هـ .

وقال النسائى [٢] : بعد ان أخرجه من طريق سليمان بن أرقم وهذا أشبه بالصواب .

وقال الحاكم [٣] : قد شهد عمر بن عبد العزيز وإمام عصره الزهرى لهذا الكتاب بالصحة ثم ساق ذلك بسنده إليهما ، وقال: سليمان بن داود الدمشقى الخولانى ، معروف بالزهرى وإن كان يحيى بن معين غمزه فقد عدله غيره . ثم ساق بسنده إلى ابن أبى حاتم قوله سليمان بن داود الخولانى عندنا ممن لابأس به قال أبو محمد بن أبى حاتم سمعت أبا زرعة يقول ذلك . وبعد أن صحح الإسناد قال هذا من قواعد الإسلام .

ونقل الذهبى [٤] : قوله وسليمان بن داود الدمشقى الخولانى معروف بالزهرى ... مقرا له ساكتا عن الحكم .

---

(١) علل الحديث لابن أبى حاتم ٢٢٢/١ علل وأخبار فى الزكاة والصدقات .

(٢) فى السنن ٥٨/٨ كتاب العقول

(٣) فى المستدرك مع التلخيص ٣٩٥/١ كتاب الزكاة .

(٤) التلخيص بهامش المستدرك ٣٩٥/١

وقال الهيثمي[1] : رواه الطبراني في الكبير وفيه سليمان بن داود الحرسي وثقه أحمد وتكلم فيه ابن معين وقال أحمد إن الحديث صحيح ثم قال قلت ورجاله ثقات ا هـ الهيثمي .

وقال الحافظ في تلخيص الحبير[2] : وقد صحح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة لامن حديث الإسناد بل من حيث الشهرة فقال الشافعي في رسالته لم يقبلوا هذا الحديث حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن عبد البر : هذا كتاب مشهور عند أهل السير ، معروف مافيه عند أهل العلم معرفة يستغني بشهرتها عن الإسناد ولأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة وقال : ويدل على شهرته ماروى ابن وهب عن مالك عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : وجد كتاب عند آل حزم يذكرون أنه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال العقيلي : هذا حديث ثابت محفوظ إلا أنا نرى أنه كتاب غير مسموع عمن فوق الزهري .

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٧٢/٣

(٢) تلخيص الحبير ١٧/٤ وانظر الرسالة للشافعي ٤٢٢

(٢٢/٤٣ر) ماروى عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم فتح مكة فقال " ألا ومن قتل قتيلا فوليّه بخير النظرين بين أن يقتص او يأ خذ الدية ه

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[(١)] بسنده من طريق الأوزاعي به بنحوه ٠

أخرجه البخاري[(٢)] بسنده من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو ثقة سبقت ترجمته ،

٢ ـ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نضر اليمامي ، ثقة لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل قبل ذلك ٠ ع [(٣)]

٣ ـ أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبدالله ، وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر ، مات سنة أربع وتسعين ، أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضع وعشرين ٠ ع [(٤)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

(ه) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧٤

(١) صحيح مسلم ٤/١١٠ كتاب الحج ، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام ٠

(٢) صحيح البخاري ٩/٥ كتاب الديات ، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ٠

(٣) التقريب ٥٩٦ تهذيب الكمال ٣/١٥١٥

(٤) التقريب ٦٤٥ تهذيب التهذيب ١٢/١١٥

(٢٣/٤٤ ر) وروى أبو سعيد المغيرى عن أبى شريح الكعبى عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ٠

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) بسنديهما من طريق سعيد بن أبى سعيد المغيرى به بنحوه (أى الحديث السابق)

بيان حال الرواة :

١ ـ أبو سعيد المغيرى هو كيسان ، المدنى ، مولى أم شريك ثقة ، ثبت من الثانية ، مات سنة مائة ٠ ع (٣)٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الحديث :

قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧٤

(١) فى السنن ٤/١٧٢ كتاب الديات باب ولى العمد يرضى بالدية حديث رقم ٤٥٠٤

(٢) السنن ٤/٢١ الديات باب ماجاء فى حكم ولى القتيل فى القصاص والعفو حديث رقم ١٤٠٦

(٣) التقريب ٤٦٣ تهذيب الكمال ٣/١١٥١

(٣٤/٤٥ ر) حديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم " لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث:زنا بعد إحصان وكفر بعد إيمان وقتل نفس بغير نفس " ٠ ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذي (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) كلهم من حديث عثمان مرفوعا بمثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الترمذي هذا حديث حسن ، وسكت المنذري عنه (٥)

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/١

(١) السنن ١٧٠/٤ حديث رقم ٤٥٠٢ في الديات باب الإمام يأمر بالعفو في الدم ٠

(٢) السنن ٤٦٠/٤ حديث رقم ٢١٥٩ كتاب الفتن باب لايحل دم امرىء مسلم إلا في ثلاث ٠

(٣) السنن ٩٢/٧ كتاب تحريم الدم باب ذكر مايحل به دم المسلم ٠

(٤) السنن ٨٤٧/٢ كتاب الحدود باب لايحل دم امرىء مسلم إلا في ثلاث ٠

(٥) المختصر ٣٠١/٦

(٢٥/٤٦ ر) حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم "لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث" .... الحديث السابق . ❁

" زنا بعد إحصان ، وكفر بعد إيمان ، وقتل نفس بغير نفس" .

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من حديث ابن مسعود مرفوعا بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

(٢٦/٤٧ ر) حديث عائشة مرفوعا : "لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث" بمثل الحديث السابق . ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم (٣) من حديث عائشة رضى الله عنها مثل حديث ابن مسعود مرفوعا ولفظه "لايحل دم رجل مسلم يشهد أن لاإله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر ، التارك الإسلام الفارق للجماعة والثيب الزاني والنفس بالنفس" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/١

(١) صحيح البخاري ٥/٩ كتاب الديات باب قوله تعالى ﴿أن النفسَ بالنفسِ .. هم الظالمون﴾

(٢) صحيح مسلم ١٠٦/٥ القسامة باب مايباح به دم المسلم

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/١

(٣) صحيح مسلم ١٠٦/٥ القسامة باب مايباح به دم المسلم

(م) حديث ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " العمـــد قود " ٠

تقدم مسندا برقـم (١٢/٢٠ ر)

(٢٧/٤٨ ر) وروى ربيعـة بن أبى عبد الرحمن عن عبدالرحمن بن البيلمانى أن النبى صلى اللـه عليه وسلـم أقـاد مسلمـا بذمى وقال : "أنا أحق من وفى بذمتـه" ٭

تخريجـــه :

- أخرجـه عبد الرزاق[1] عن الثـورى عن ربيعـة بن أبى عبد الرحمن به
- أخرجـه أبو داود[2] من طريـق ابن وهـب عن سليمـان بن بـلال عن ربيعـة بـن أبـى عبد الرحمـن عن عبد الرحمن بن البيلمانى أن رسول الله صلى الله عليه وسلـم أتى برجـل من المسلمين قتـل معاهدا من أهل الذمـة فقدمه رسول الله صلـى الله عليـه وسلم فضرب عنقـه وقال أنا أولى من أوفى بذمتـه
- أخرجـه الدارقطنـى[3] عن عمـار بن مطر ثنا إبراهيـم بن محمـد الأسلمى عن ربيعـة ابن أبى عبد الرحمن عن عبد الرحمـن بن البيلمانى عن ابن عمر مرفوعا بنحوه ٠

وأخرجه من طريـق عبد الرزاق عن الثورى عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عـن عبد الرحمن البيلمانـى أن النبى صلى الله عليه وسلم - مرسـل

- أخرجـه البيهقـى[4] بسنـده من طريق عمـار بن مطر من حديث ابن عمـر مرفوعا بنحوه ٠

وأخرجه من طريق إبراهيم بن يحيى عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بـن البيلمانى أن رجلا من المسلمين قتل ٠٠ الحديث ثم أخرجه من طريق عبدالرزاق السابق٠

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/١

(١) المصنف ١٠١/١٠ حديث رقم ١٨٥١٤ باب قود المسلم بالذمى

(٢) هكذا فى نصب الراية ٣٣٦/٤ الجنايات باب مايوجب القصاص وانظر المراسيل ١٥٢ ، حديث رقم ٢٢٠ ت يوسف مرعشلى

(٣) السنن ١٣٥/٣ كتاب الحدود والديات وغيرها ٠

(٤) السنن الكبرى ٣٠/٨ كتاب الجنايات باب بيان ضعف الخبر الذى روى فى قتـل المؤمن بالكافر وماجاء عن الصحابة فى ذلك ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ ربيعـة بن أبي عبد الرحمن : التيمـي مولاهـم ، أبو عثمـان المدنـي ، المعـروف بربيعـة الرأي واسم أبيـه فروخ ثقـة فقيـه مشهور قال ابـن سعد : كانوا يتقونـه لموضـع الرأي ، من الخامسـة ، مات سنـة ست وثلاثين على الصحيح ، وقيـل ثـلاث وقال الباجـي : سنة اثنتين وأربعيـن ٠ ع (١)

٢ ـ عبدالرحمن بن البيلمانـي : مولى عمـر ، مدنـي ، نزل حران ، ضعيـف ، مـن الثالثـة ٠ ع (٢)

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا ، وهو مرسـل إسناده ضعيـف وذلك لضعف ابن البيلمانى ٠

الحكم على الحديث :

قال الدارقطنـي (٣) : لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى وهو متروك الحديـث والصواب عن ربيعـة عن ابن البيلمانى مرسـل ، وابن البيلمانـي ضعيـف لاتقـوم بـه حجة إذا أوصل الحديث،فكيف بما يرسله ؟!

---

(١) التقريب ٢٠٧ تهذيب الكمال ٤٠٨/١

(٢) التقريب ٣٣٧ تهذيب الكمال ٧٧٨/٢

(٣) السنن ١٣٥/٣

وقال البيهقي[1] : حديث عمار بن مطر هذا خطأ من وجهين:أحدهما وصله ، بذكر ابن عمر فيه وانما هو عن ابن الديلمانى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا والآخر روايته عن إبراهيم عن ربيعة ، وإنما يرويه إبراهيم عن ابن المنكدر والحمل فيه على عمار بن مطر الرهاوى فقد كان يقلب الأسانيد و يسرق الأحاديث حتى كثر ذلك فى رواياته وسقط عن حد الاحتجاج -

أما الطريق الثالث فقال : مرسل وقال هذا هو الأصل فى الباب وهو منقطع وراويه غير ثقة ا هـ .

(٢٨/٤٩ و) وقد روى الطحاوى عن سليمان بن شعيب قال حدثنا يحيى بن سلام عن محمد ابن أبى حميد المدنى عن محمد بن المنكدر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ه

تخريجه :

أخرجه الطحاوى[21] عن سليمان بن شعيب به مرفوعا بمثله .

بيان حال الرواة :

١ - الطحاوى : أحمد بن محمد بن سلامه الطحاوى ، فقيه إمام حافظ .[3]

---

(١) السنن ٨/٣٠

(ه) أحكام القرآن للجصاص ١/١٧٤

(٢) شرح معانى الآثار ٣/١٩٥ كتاب الديات باب المؤمن يقتل الكافر متعمدا .

(٣) وفيات الأعيان ١/١٧١ الجواهر المضيئة ١/٢٧١

٢ - سليمان بن شعيب الكسائي المصري ، وثقة العقيلي ،مات سنة ثمان وسبعين ومائتين .[١]

٣ - يحيى بن سلام البصري صدوق ، توفي سنة مائتين تقريبا .[٢]

٤ - محمد بن أبي حميد المدني ، لقيه حماد ، ضعيف من السابعة ، ت ق [٣]

٥ - محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهُدَيْر [٤] التيمي ، المدني ، ثقة فاضل من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها . ع [٥]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف من وجهين أولاً : محمد بن أبي حميد المدني ضعيف ، ثانياً : محمد بن المنكدر [٦] لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم .

الحكم على الحديث :

مرسل ضعيف ، لضعف محمد بن أبي حميد

---

(١) لسان الميزان ٩٦/٣

(٢) لسان الميزان ٢٥٩/٦ الجرح والتعديل ١٥٥/٩

(٣) التقريب ٤٧٥ تهذيب الكمال ١١٩١/٣

(٤) الهدير : بالتصغير ، الاكمال ٤٠٩/٧

(٥) التقريب ٥٠٨ تهذيب الكمال ١٢٧٦/٣

(٦) انظر جامع التحصيل للعلائي ٢٧٠ وفيه أن محمد بن المنكدر لم يسمع أبا هريرة ولم يلقه .

(١٣/٥٠ ق) حديث علي رضي الله عنه في قتل المسلم بالذمي ٠

حدثنا ابن قانع قال حدثنا علي بن الهيثم عن عثمان الفزاري قال حدثنا مسعود بن جويرية قال : حدثنا عبدالله بن خراش عن واسط عن الحسن ابن ميمون عن أبي الجنوب الأسدي قال : جاء رجل من أهل الحيرة إلى علي كرم الله وجهه فقال : ياأمير المؤمنين رجل من المسلمين قتل ابني ولي بينة فجاء الشهود فشهدوا وسأل عنهم فزكوا فأمر بالمسلم فأقعد وأعطى الحيري سيفا وقال أخرجوه معه إلى الجبانة فليقتله وأمكناه من السيف فتباطأ الحيري فقال له بعض أهله هل لك في الدية تعيش فيها وتصنع عندنا يدا قال نعم وغمد السيف وأقبل إلى علي فقال : لعلهم سبوك وتواعدوك قال : لا والله ولكني اخترت الدية فقال علي أنت أعلم قال : ثم أقبل علي على القوم فقال أعطيناهم الذي أعطيناهم لتكون دماؤنا كدمائهم ودياتنا كدياتهم ٠ (*)

تخريجه :

- أخرجه الشافعي في " مسنده " (١) بسنده من طريق أبان بن تغلب عن الحسن بن ميمون عن عبدالله مولى بني هاشم عن أبي الجنوب الأسدي عن علي موقوفا عليه بنحوه ٠
- أخرجه الدارقطني (٢) من طريق شعبة عن الحكم عن حسين بن ميمون قال شعبة

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/١

(١) بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن ٢٥٢/٢ توهين صحة من قال بالقصاص في قتل الذمي ٠

(٢) السنن ١٤٧/٣ حديث رقم ٢٠٠ الديات

فلقيت حسين بن ميمون فحدثني عن أبي الجنوب قال ، قال عليّ رضي الله عنه فذكره بنحوه خالفه أبان بن تغلب فرواه عن حسين بن ميمون عن عبدالله بن عبدالله ، عن أبي الجنوب عن عليّ .

- أخرجه البيهقي [1] بسنده من طريق أبان بن تغلب عن الحسن وقال غيره حسين بن ميمون عن عبدالله بن عبدالله مولى بني هاشم عن أبي الجنوب عن عليّ .

حال الرواة :

١ - علي بن الهيثم البغدادي . لم يجرح ولم يعدّل . [2]

٢ - عثمان الفزاري لم أقف عليه .

٣ - مسعود بن جويرية بن داود الموصلي ، أبو سعيد ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين .س [3]

٤ - عبدالله بن خراش ، بالخاء المعجمة ، ابن حوشب الشيباني ، أبو جعفر الكوفي ، ضعيف وأطلق عليه ابن عمار الكذب ، مات بعد الستين ق [4]

٥ - واسط : بن الحارث : مقل ، وله مناكير : قال ابن عدي : عامة أحاديثه لايتابع عليها . [5]

---

(١) السنن الكبرى ٣٤/٨ كتاب الجنايات الروايات فيه عن عليّ رضي الله عنه .

(٢) تاريخ بغداد ١١٩/١٢ ترجمة ٦٥٦٤

(٣) التقريب ٥٢٨ تهذيب الكمال ١٣٢٢/٣

(٤) التقريب ٣٠١ تهذيب الكمال ٦٧٧/٢

(٥) ميزان الاعتدال ٣٢٨/٤ لسان الميزان ٢١٤/٦

٦ ـ الحسن بن ميمون : الحسين بن ميمون الخندفي ، بالفاء ، الكوفي ، ليين الحديث ، من السابعة قال ابن المديني : ليس بمعروف قلّ من روى عنه ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى في الحديث وعنه:يكتب حديثه ، ذكره البخاري في الضعفاء ، وابن حبان في الثقات ، وقال ربما يخطيء .(١)

٧ ـ أبو الجنوب الأسدي : عن عليّ هو عقبة بن علقمة ضعفه الدارقطني قال أبو حاتم ضعيف بيّن الضعف لايشتغل به .(٢)

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف من عدة وجوه :

١ ـ عبدالله بن خراش ، ضعيف .

٢ ـ واسط بن الحارث ؛ أحاديثه لايتابع عليها،قاله ابن عدى .

٣ ـ الحسن بن ميمون ، لين الحديث .

٤ ـ أبو الجنوب ، ضعيف .

وعليه فهو إسناد ضعيف

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني بعد إخراجه للحديث:وأبوالجنوب ضعيف الحديث.ونقل البيهقي قول الدارقطني ثم نقل عن الشافعي قوله في القديم:وفي حديث ابن جحيفه عن عليّ رضي الله عنه مادلّكم أن عليّا لايروى عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ويقول بخلافه؟!

---

(١) التقريب ١٦٩ ميزان الاعتدال ٥٤٩/١

(٢) السنن للدارقطني ١٤٨/٣ ميزان الاعتدال ٨٧/٣ ـ ٥١٢/٤

(١٤/٥١ ق) حديث عمر " فى قتل المسلم بالذمى"

حدثنا ابن قانع قال حدثنا معاذ بن المثنى قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سَبْرَةَ أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من العِبَادِيّين فقدم أخوه على عمر بن الخطاب فكتب عمر أن يُقْتَلَ،فجعلوا يقولون ياجبير اقتل فجعل يقول حتى يأتى الغيظ فكتب عمر أن لايقتل ويودى - وروى فى غير هذا الحديث أن الكتاب ورد بعد أن قُتِلَ، وأنه إنما كتب أن يسأل الصلح على الدية حين كتب إليه أنه من فرسان المسلمين .

تخريجه :

- أخرجه ابن أبى شيبة [(١)] ثنا وكيع ثنا محمد بن قيس الأسدى عن عبدالملك بن ميسرة عن النزال بن سَبْرَة أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الحيرة ، فكُتِبَ فيه إلى عمر بن الخطاب فكَتَبَ عمر أن اقتلوه به ، فقيل لأخيه حنين : اقتله ، قال : حتى يجىء الغضب ، قال : فبلغ عمر أنه من فرسان المسلمين ، قال : فكتب عمر أن لاتقيدوه به قال : فجاء الكتاب وقد قتل .
- أخرجه الطحاوى [(٢)] عن إبراهيم بن مرزوق عن وهب عن شعبة به .
- أخرجه ابن حزم [(٣)] من طريق شعبة به .

---

(١) المصنف ٢٩٣/٩ الديات

(٢) شرح معانى الاثار ١٩٦/٣ باب المؤمن يقتل الكافر متعمدا

(٣) المحلى ٣٤٩/١٠ أحكام الديات .

بيـان حـال الـرواة :

١ ـ عمـرو بن مرزوق الباهلـي ، أبو عثمـان البصـري ، ثقـة فاضـل له أوهـام ، من صغـار التاسعـة ، مات سنة أربع وعشريـن ٠ خ د (١)

٢ ـ عبد الملك بن ميسـرة الهلالـي ، أبو زيد العامـري ، الكوفـي ، الزراد ، ثقـة ، من الرابعـة ٠ ع (٢)

٣ ـ النزال بن سبرة ، بفتـح المهملـة ، وسكون الموحـدة الهلالـي ، الكوفـي ، ثقـة ، من الثانيـة ، وقيـل إن له صحبـه خ د تم س ق (٣)

الحكـم علـى سند المؤلـف :

إسنـاده صحيح لأنـه متصل الاسنـاد ورجاله ثقـات ٠

الحكـم علـى الأثـر :

صححـه ابن حـزم (٤) وأشـار ابن التركمـاني إلى أن ابن حـزم صححـه ٠ (٥)

غريب الحديث :

العباديين : قوم من قبائل شتى من بطون العرب ، اجتمعوا على النصرانية فأنفوا أن يتسموا بالعبيد وقالوا نحن العباد ، والنسب اليه عبادتي ، نزلوا الحيرة ، وذكره الجوهري بفتح العين ، قال ابن برى هذا غلط بل مكسور العين ٠ (٦)

---

(١) التقريب ٤٢٦ تهذيب التهذيب ٩٩/٨

(٢) التقريب ٣٦٥ تهذيب التهذيب ٤٢٧/٦

(٣) التقريب ٥٦٠

(٤) المحلى ٣٤٩/١٠

(٥) السنن الكبرى ٣٣/٨

(٦) لسان العرب ٢٧٧٧/٤ ، ٢٧٧٨

(١٥/٥٢ق) (١٦/٥٣ق) حديث عليّ وعبدالله بن مسعود " فيمن قتل يهوديا أو نصرانيا "

وروى أبو بكر بن أبى شيبة قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن الحكم عن على وعبدالله بن مسعود قالا: إذا قتل يهوديا أو نصرانيا قُتل به " ❁

تخريجه :

أخرجه ابن شيبة به بمثله (١) .

حال الرواة :

١ - أبو بكر بن أبى شيبة : عبدالله بن محمد بن أبى شيبة : إبراهيم بن عثمان الواسطى الأصل ، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفى ، ثقة ، حافظ ، صاحب تصانيف من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين . ح م د س ق (٢)

٢ - ابن إدريس : هو عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي (٣)، أبو محمد الكوفى ، ثقة فقيه عابد من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة . ع (٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

مرسل ضعيف ، ليث بن أبى سليم ، صدوق اختلط والحكم لم يلق عليّا وابن مسعود .

(❁) أحكام القران للجصاص ١٧٥/١
(١) المصنف ٢٩٠/٩ حديث رقم ٧٥١١ من قال إذا قتل الذمى المسلم قتل به
(٢) التقريب ٣٢٠ تهذيب التهذيب ٢/٩
(٣) الأودى : بفتح الألف وسكون الواو فى آخرها الدال المهملة اللباب ٩٢/١
(٤) التقريب ٢٩٥ تهذيب الكمال ٦٦٥/٢

(١٧/٥٤ ق) وروى حميد الطويل عن ميمون بن مهران أن عمر بن عبد العزيز أمر أن يُقْتَلَ مسلمٌ بيهودي فقُتل ❁

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [(١)] عن معتمر عن حميد عن ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز موقوفا عليه بنحوه ٠

أخرجه عبد الرزاق [(٢)] عن معمر عن عمرو بن ميمون بن مهران، قال: شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز ثم ذكره بنحوه ٠

حال الرواة :

ميمون بن مهران الجزري ، أبو أيوب ، أصله كوفي ، ثقة فقيه وَلِيَ الجزيرة لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة سبع عشرة ٠ بخ م٤ [(٣)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه حميد الطويل مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث٠

الحكم على الأثر :

صحيح من طريق عبد الرزاق وحسن لغيره من طريق ابن أبي شيبة لأن فيه حميدا مدلس وانجبرت روايته برواية معمر عند عبد الرزاق ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/١

(١) المصنف ٢٩٠/٩ حديث رقم ٧٥١٢ من قال إذا قتل الذمي المسلم قتل به

(٢) المصنف ١٠١/١٠ باب قود المسلم بالذمي حديث رقم ١٥٨١٨

(٣) التقريب ٥٥٦ تهذيب الكمال ١٣٩٧/٣

(٥٥ /٢٩) حديث قيس بن عباد " لايقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده *

تخريجه :

أخرجه أبو داود[(١)] واللفظ له والنسائي[(٢)] والطحاوي[(٣)] كلهم من طريق يحيى بن سعيد قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عُبَاد قال : انطلقت أنا والأشتر الى عليّ عليه السلام ، فقلنا : هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال : لا ، إلا ما في كتابي هذا ، قال مسدد : قال : فأخْرَجَ كتابا ، وقال أحمد : كتابا من قراب سيفه فإذا فيه " المؤمنون تتكافأ دماؤهم ، وهم يد على من سواهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ألاَ لايقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده من أحدث حدثا فعلى نفسه ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، قال مسدد : عن أبي عروبة فأخرج كتابا .

بيان حال الرواة :

١ - قيس بن عباد[(٤)] القيسي[(٥)] الضُبَعي[(٦)] : تابعي ثقة ، من كبار الصالحين ، قدم المدينة في خلافة عمر ، من الثانية ، مخضرم ، مات بعد الثمانين ، وَهِمَ من عدّه من الصحابة خ م د س ق[(٧)]

(*) أحكام القران للجصاص . ١٧٥/١

(١) السنن ١٨٠/٤ في الديات باب أيقاد المسلم بالكافر؟ .

(٢) السنن ١٩/٨ في الديات باب القود بين الأحرار والمماليك في النفس

(٣) شرح معاني الآثار ١٩٢/٣ باب المؤمن يقتل الكافر متعمدا

(٤) عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة ، المشتبه للذهبي ٣٣٣

(٥) القيسي : بفتح القاف وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها سين مهملة ، اللباب ٦٩/٣

(٦) الضبعي : بضم المعجمة وفتح الموحدة ، اللباب ٢٦٠/٢

(٧) التقريب ٤٥٧ تهذيب الكمال ١١٣٧/٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الحافظ ابن حجر فى الفتح[(١)] حديث حسن ، وقال فى الدراية[(٢)] إسناده صحيح .

(٥٦/١٠ط) حديث حارثة بن قدامة " لايقتل مسلم بكافر ولاذ وعهد فى عهده " ٭.

تخريجه :

لم أقف عليه

(٥٧/٣٠ر) حديث أبى جحيفة " لايقتل مسلم بكافر ولاذ وعهد فى عهده " ٭

تخريجه :

أخرجه البخارى[(٣)] بسنده من حديث أبى جحيفة . قال : قلت لعلى هل عندكم شىء مما ليس فى القرآن : فقال والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ماعندنا إلا مافى القرآن إلا فهما يعطى رجل فى كتابه ومافى الصحيفة ، قلت ومافى الصحيفة ؟ قال العقل وفكاك الأسير وأن لايقتل مسلم بكافر. أمّا قوله" ولاذ وعهد فى عهده " لم أقف عليه من حديث أبى جحيفة ، ، ، وقد تقدم تخريجه من حديث قيس بن عُبَاد رقم ٢٩/٥٥

---

(١) فتح البارى ٢٦٠/١٢ ، فى الديات باب العاقلة باب لايقتل المسلم بالكافر .
(٢) الدراية فى تخريج أحاديث الهداية ٢٦٢/٢
(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/١
(٣) صحيح البخارى ١٢/٩ الديات باب لا يقتل المسلم بالكافر

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

(٣١/٥٨ر) حديث عليّ رضى الله عنه فى حكم قتل المسلم بالكافر ٠

قيل لعلى هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد سوى القرآن

فقال : ماعهدى إلاّ كتاب فى قراب سيفى وفيه المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم

يد على من سواهم ولايقتل مؤمن بكافر ولاذو عهد فى عهده ❁

تخريجه :

تقدم تخريجه رقم ٢٩/٥٥ من طريق قيس بن عباد عن على رضى الله عنه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

(٥٩ / ٣٢ ر) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال

يوم فتح مكة لايقتل مؤمن بكافر ولاذو عهد فى عهده ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) بسنديهما من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن

جده مرفوعا بنحوه ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/١

(١) السنن ١٨١/٤ كتاب الديات باب أيقاد المسلم بالكافر؟٠

(٢) السنن ١٤٥/٢ كتاب الديات باب لايقتل مسلم بكافر ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الحافظ فى الفتح[١] إسناده حسن ووافقه السيوطى فرمز له بالحسن[٢] وقال أحمد شاكر[٣] إسناده صحيح .

(٦٠ /٣٣ ر) حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا إدريس بن عبد الكريم الحداد قال حدثنا محمد بن الصباح حدثنا سليمان بن الحكم حدثنا القاسم بن الوليد عن سنان بن الحارث عن طلحة بن مصرف عن مجاهد عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لايقتل مؤمن بكافر ولاذوعهد فى عهده" ۞

تخريجه :

أخرجه الواسطى[٤] فى تاريخه بسنده من طريق محمد بن الصباح به مرفوعا بنحوه وقد تقدم تخريجه من حديث أبى جحيفة عند البخارى[٥] ، ومن حديث قيس بن عُبَاد عند أبى داود[٦] والنسائى ، ومن حديث ابن عباس وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند ابن ماجه[٧] ، ومن حديث عائشة ومعقل بن يسار عند البيهقى[٨] .

---

(١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٢/ ٢٦٠
(٢) الجامع الصغير ٢/ ٧٥٨
(٣) فى تحقيقه لمسند الإمام أحمد ١٠/ ١٦٧ حديث رقم ٦٦٩٠ ، ٦٦٩٢ ، ٦٧٩٦
(۞) أحكام القرآن للجصاص ١/ ١٧٥
(٤) تاريخ واسط ، أسلم بن سهل الرزاز الواسطى المعروف ببحشل المتوفى سنة ٢٩٢ هـ ، تحقيق كوركيس عواد فى ترجمة سليمان بن الحكم بن عوانه الكعبى ص ١٦٤
(٥) فتح البارى ١٢/ ٢٦٠ كتاب الديات باب لايقتل المسلم بالكافر
(٦) فى السنن ٤/ ١٨١ فى الديات باب أيقاد المسلم بالكافر ؟
(٧) السنن ٢/ ١٤٥ فى الديات باب لايقتل مسلم بكافر
(٨) فى السنن الكبرى ٨/ ٣٠ فى الجنايات باب فيمن لاقصاص بينه باختلاف الدين .

بيـان حـال الرواة :

١ ـ إدريس بن عبد الكريم الحداد : أبو الحسن البغدادى ، ثقـة ، توفـى سنة اثنتين وتسعين ومائتيـن وله ثلاث وسبعون .(١)

٢ ـ محمد بن الصباح الجَرْجَرائـى(٢) : أبو الفضـل ، جعفـر بن أحمـد بن محمد الصبـاح الجرجرائـى ، ثقـة توفى سنة تسع وثلثمـائة وقد قارب التسعين .(٣)

٣ ـ سليمان بن الحكم بن عوانـة الكلبـى : قال النفيلـي لابأس بـه ، وقال يحيى ليس بشـىء ، وقال النسائـى متروك ، وقال محمـود بن غيلان ضرب أحمـد وابن معيـن وأبو خيثمـة عليـه وأسقطوه .(٤)

٤ ـ القاسم بن الوليـد الكوفـى الهَمْدانى(٥) ، ثقـة مات سنة إحدى وأربعين ومائـة .(٦)

٥ ـ سنان بن الحارث بن مصَرِّف(٧) اليامـى(٨) : ابن أخـى طلحة بن مصرف ، سكت عنه ابـن أبى حاتـم والبخارى(٩)

٦ ـ طلحـة بن مُصَرِّف بن عمرو بن كعـب اليامـى ، الكوفـى ، ثقـة قارىء فاضـل ، مـن الخامسـة ، مات سنـة اثنتى عشرة ، أو بعدها .(١٠)

---

(١) لسان الميزان ٣٣٢/١ تاريخ بغداد ١٤/٧

(٢) الجرجرائى بالراء الساكنة بين الجيمين المفتوحتين وفى اخرها ياء مثناة من تحت ، اللبـاب ٢٧٠/١

(٣) سير أعلام النبلاء ١٩٦/١٤ والتذكرة ٥٨٤/٣

(٤) تاريخ بغداد ٢٩/٩ ، لسان الميزان ٨٢/٣

(٥) الهَمْدَانى : بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة وبعد الألف والنون ، اللباب ٣٩٢/٣

(٦) التقريب ٤٥٢ تهذيب الكمال ١١١٨/٢

(٧) مصرِّف : بصاد مهملة وراء مكسورة واخرها فاء الاكمال ٢٥٨/٧

(٨) اليامى : بفتح الياء وبعدا الألف ميم ـ اللباب ٤٠٦/٣

(٩) الجرح والتعديل ٢٥٤/٤ التاريخ الكبير ١٦٥/٤

(١٠) التقريب ٢٨٣ التهذيب ٢٥/٥

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف لأنَّ سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي ، متكلم فيه ، وسنان بن الحارث مسكوت عنه ٠

الحكم على الحديث :

من طريق أبي جحيفة صحيح ، ومن طريق قيس بن عباد وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إسناده حسن ومن طريق عائشة ومعقل بن يسار إسناده ضعيف ٠ (١)

(٦١ / ٣٤ ر) قال صلى الله عليه وسلم :

ألا إن كل دم في الجاهلية فهو موضوع تحت قدمَيَّ هاتين لايقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده ٠ ❁

تخريجه :

- أخرجه ابو داود (٢) والترمذي (٣) بسنديهما من حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه مرفوعا ولفظ ابي داود " ألا وإن كل دم في الجاهلية موضوع وأول دم أضع منها دم الحارث بن عبد المطلب ٠

---

(١) انظر كلام الحافظ في الفتح ١٢/ ٢٦٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١/ ١٧٦

(٢) السنن ٣/ ٢٤٤ كتاب البيوع باب في وضع الربا

(٣) السنن ٥/ ٢٧٣ كتاب تفسير القرآن باب من سورة التوبة ٠

- وفى مسلم من حديث جابر بن عبد الله الطويل فى حجة الرسول صلى الله عليه وسلم (١) " ألا كل شىء من أمر الجاهلية تحت قدمَىَّ موضوع ودماء الجاهلية موضوعة ..

- أما المقطع الثانى من الحديث " لايقتل مؤمن بكافر .. " فقد سبق تخريجه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(م) حديث " المسلمون تتكافأ دماؤهم " تقدم تخريجه برقم (١٠/١٨ ر)

(٦٢ / ٣٥ ر) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر قال سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول " لايُقْتَلُ والدٌ بولده " ه

تخريجه :

- أخرجه الترمذى قال (٢) حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لايقاد الوالد بالولد"

- أخرجه ابن ماجه (٣) قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر به ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" لايقتل الوالد بولده"ه

---

(١) صحيح مسلم ٤١/٤ باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم .

(ه) أحكام القرآن للجصاص ١٧٨/١

(٢) السنن ١٨/٤ الديات باب ماجاء فى الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا ؟

(٣) السنن ١٤٦/٢ الديات باب لايقتل الوالد بولده

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[١]: روي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلا ، وهذا فيه اضطراب وتعقبه البيهقي فقال إسناده صحيح .[٢]

قلت: وقد تابع الحجاج ، ابن عجلان عند البيهقي[٣] وابن الجارود[٤] ويشهد له ابن عباس الذي سيأتي والذي صححه الحاكم[٥] والسيوطي[٦] .

(٦٣ / ٣٦ ر) قوله صلى الله عليه وسلم "لا وصية لوارث" [*]

تخريجه :

- أخرجه أبو داود[٧] قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا ابن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم سمعت أبا أمامة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث"
- أخرجه الترمذي[٨] من طريق إسماعيل بن عياش من حديث أبي امامة الباهلي وفي الباب عن عمرو بن خارجة وأنس رضي الله عنه .

---

(١) السنن ١٨/٤
(٢) نصب الراية ٣٣٩/٤
(٣) السنن الكبرى ٣٨/٨
(٤) المنتقى حديث رقم ٧٨٨ ص ٢٦٦
(٥) المستدرك مع التلخيص ٣٦٩/٤
(٦) الجامع الصغير ٧٤٢/٢
(*) أحكام القرآن للجصاص ١٧٨/١
(٧) السنن ١١٤/٣ كتاب الوصايا باب ماجاء في الوصية للوارث
(٨) السنن ٤٣٣/٤ كتاب الوصايا باب ماجاء لاوصية لوارث

- أخرجه النسائي من طريق إسماعيل بن أبي خالد من حديث عمرو بن خارجة [١] .
- أخرجه ابن ماجه من طريق إسماعيل بن عياش من حديث أبي أمامة بمثله [٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الترمذي [٣] وفي الباب عن عمرو بن خارجة وأنس وهو حديث حسن صحيح .

وقد روى عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه ، ورواية إسماعيل ابن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به لأنه روى عنهم مناكير وروايته عن أهل الشام أصح.هكذا قال محمد بن إسماعيل . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر [٤] :

هذه الترجمة " لاوصية لوارث " لفظ حديث مرفوع كأنه لم يثبت على شرط البخاري فترجم به أي البخاري كعادته واستغنى بما يعطي حكمه ثم قال : وفي اسناده اسماعيل بن عياش " صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم " وقد قوّى حديثه عن الشامين جماعة من الأئمة منهم أحمد والبخاري .

---

(١) السنن ٢٤٧/٦ كتاب الوصايا باب إبطال الوصية للوارث

(٢) السنن ١٥٩/٢ كتاب الوصايا باب لاوصية لوارث

(٣) السنن ٤٣٣/٤

(٤) فتح الباري ٣٧٢/٥ الوصايا باب لاوصية لوارث وانظر الدراية ٢٩٠

وقال السيوطي .[1]

أخرجه الدارقطني في السنن عن جابر ورمز له بالحسن .

(٦٤ / ٣٧ ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا إبراهيم بن هاشم بن الحسين قال حدثنا عبدالله بن سنان المروزي قال حدثنا إبراهيم بن رستم عن حماد بن سلمة عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لايقاد الأب بابنه"

تخريجه :

- أخرجه الدارقطني[2] من طريق محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن عمر بن الخطاب مرفوعا بمثله " لايقاد الأب من ابنه "
- أخرجه البيهقي[3] بسنده من طريق محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن عمر بن الخطاب فذكر قصة وقال : لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لايقاد الأب من ابنه " لقتلتك هلم ديته ، فأتاه بها ، فدفعها إلى ورثته وترك أياه .

---

(١) الجامع الصغير ٧٥٢/٢

(٢) السنن ١٤١/٣ في الحدود والديات

(٣) السنن الكبرى ٣٨/٨ الديات باب الرجل يقتل بابنه

بيـان حال الرواة :

١ - إبراهيـم بن هاشـم بن الحسين بن هاشم ، أبو اسحاق البيع المعروف بالبغوى ، ثقـة مات سنـة سبع وتسعين ومائتيـن .[١]

٢ - عبدالله بن سنان المروزى[٢] لم أقف عليـه

٣- إبراهيـم بن رستم ، أبو بكـر المروزى ، من أهـل كرمان ، ثقـة ، مات سنة عشر ومائتين[٣]

٤ - يحيـى بن سعيـد بن قيس الأنصارى المدنـى ، أبو سعيد القاضى ، ثقة ثبت ، من الخامسة مات سنـة أربع وأربعين ومئتيـن .[٤]

٥- سعيد بن المسيب بن حـزن القرشـى المخزومـى ، من كبار الثانيـة ، مرسلاتـه مـن أصح المراسيـل من العلمـاء الأثبـات الفقهـاء الكبـار، مات بعد التسعين ومائـة وقدناهز الثمانيـن .[٥]

الحكم على سنـد المؤلـف :

فى إسنـاده عبدالله بن سنـان المروزى لم أقف عليـه ، وحماد بن سلمة تغير حفظـه بآخـرة ولم أقف على روايـة إبراهيم عنـه هل هـى قبل الاختلاط أم بعده .

الحكم على الحديث :

قال البيهقـى إسناده صحيح .[٦]

---

(١) تاريخ بغداد ٢٠٣/٦

(٢) لم أقف عليه

(٣) تاريخ بغداد للخطيب ٧٤/٦ ، ٧٥

(٤) تهذيب التهذيب ٢٢٠/١١ التقريب ٥٩١

(٥) تهذيب التهذيب ٨٤/٤ التقريب ٢٤١

(٦) نقلا عن الزيلعى ٣٣٩/٤

(٣٨/٦٥ ر) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا بشربن موسى قال حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا قيس عن إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لايقاد الوالد بولده" ❁

تخريجه :

أخرجه الترمذى[(١)] قال حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبى عدي عن إسماعيل بن مسلم به بنحوه ٠

- أخرجه ابن ماجه[(٢)] بسنده من طريق إسماعيل بن مسلم به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ - بشر بن موسى بن صالح ، أبو على الأسدى ، ثقة أمين توفى سنة ثمان وثمانين ومئتين ٠[(٣)]

٢ - خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى ، أبو محمد الكوفى ، نزيل مكة ، ثقة رمى بالإرجاء وهو من كبار شيوخ البخارى ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة وقيل سبع عشرة ٠ خ د ت[(٤)]

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/١

(١) السنن ١٩/٤ فى الديات باب ماجاء فى الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا؟حديث رقم (١٤٠٠)

(٢) السنن ٨٨٨/٢ الديات باب لايقتل الوالد بولده ٠

(٣) تاريخ بغداد ٨٦/٧

(٤) التقريب ١٩٦ تهذيب الكمال ٣٨٢/١

٣ - قيس بن الربيع الأسدى ، أبو محمد الكوفى ، صدوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به ، من السابعة ، مات سنة بضع وستين د ت ق (١)

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف لأن فيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف الحديث .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى (٢) : هذا حديث لانعرفه بهذا الإسناد مرفوعا إلا من حديث إسماعيل بن مسلم وإسماعيل بن مسلم المكى قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه .

وتعقبه الزيلعى (٣) فقال : تابعه قتادة عند البزار ، وسعيد بن بشير عند الحاكم (٤) ، والعنبري عند الدارقطنى (٥) والبيهقى (٦) .

وصححه السيوطى . (٧)

---

(١) التقريب ٤٥٧ تهذيب التهذيب ٣٩٢/٨

(٢) سنن الترمذى ١٩/٤

(٣) الزيلعى صاحب نصب الراية ٣٤٠/٤

(٤) فى المستدرك ٣٦٩/٤ من طريق سعيدبن بشير عن عمرو بن دينار به

(٥) فى السنن ١٤٣/٣ كتاب الحدود من طريق عبيدالله بن الحسن العنبرى عن عمرو ابن دينار به .

(٦) فى السنن الكبرى ٣٩/٨

(٧) الجامع الصغير ٧٤٢/٢

(٣٩/٦٦ ر) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل " أنت ومالك لأبيك " *

تخريجه :

- أخرجه أبو داود بسنده[1] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ " أنت ومالك لوالدك ، إن أولادكم من أطيب ماكسبتم فكلوا من كسب أولادكم "
- أخرجه ابن ماجه بسنده[2] من طريق محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله أن رجلا قال : يارسول الله إن لي مالا وولدا وإن أبي يريد أن يجتاح مالي ، فقال " أنت ومالك لأبيك " .

وأخرجه ايضا من طريق الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي اجتاح مالي فقال " أنت ومالك لأبيك " .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

الحديث الذي أخرجه أبو داود متصل السند ورجاله ثقات عدا حبيب المعلم فهو صدوق وعلى أن أحاديث عمروبن شعيب عن أبيه عن جده هي من قبيل الحسن وهو قول

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/١

(١) السنن ٢٨٩/٣ البيوع باب في الرجل يأكل من مال ولده .

(٢) السنن ٤٤/٢ التجارات باب ماللرجل من مال ولده .

الذهبـــى ٠

أمـا حديث ابن ماجـه من طريـق محمد بن المنكـدر عن جابـر مرفوعا فقـال ابـــن أبى حاتم فى العلل [١] قال أبى هذا خطـأ وليس محفوظـا عن جابـر، رواه الثورى وابـــن عيينـة عن ابن المنكـدر أنه بلغـه عن النبـى صلى الله عليـه وسلم أنه قال ذلك ، قـال أبى وهذا أشبـه ٠

ونقل المناوى عن الحافـظ ابن حجـر [٢] أنـه قال رجال الحديث ثقـات لكن قال البزار إنما يعـرف عن هشـام عن ابن المنكدر مرسـلا ، قـال ابن حجـر فى موضـع آخـر قد أشـار البخارى فى الصحيح إلى تضعيـــف هذا الحديث ٠ ١ هـ المنـاوى

وأورد المنذرى [٣] حديث ابـن ماجه من طريـق محمد بن المنكـدر عن جابـر مرفوعـــا وقـال عقبـه:ورجال إسناده ثقـات ٠

(٦٧/٤٠ر) ماروى عن البنـى صلى الله عليـه وسلم أنه قال "إن أطيب ماأكـل الرجـل من كسبـــه وإن ولده من كسبـه" ۞

تخريجـــه

أخرجـه أبو داود [٤] قـال حدثنـا محمد بن كثيـر ، أخبرنـا سفيان ، عن منصـور ، عـــن إبراهيـم ، عن عمـارة بن عميـر عن عمتـه أنها سألت عائشـة رضى الله عنهـا : فـــى

---

(١) علل الحديث ٤٦٦/١

(٢) فيض القدير ٥٠/٣

(٣) مختصر سنن ابى داود ١٨٣/٥

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/١

(٤) فى السنن ٢٨٩/٣ ، البيوع باب فى الرجل يأكـل من مال ولده ، حديث رقم ٣٥٢٨

حجـرى يتيـم أفآكـل من مالـه ؟ فقالت قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلـم "إن من أطيب ماأكل الرجـل من كسبـه وولده من كسبـه " .

أخرجـه النسائـى بسنده من حديث عائشـة ولفظـه "إن اطيب ماأكل الرجـل مـن كسبـه وإن ولد الرجـل من كسبـه" وبلفـظ "إن أطيب ماأكل الرجـل من كسبـه وولده من كسبـه" وبلفـظ "إن أطيـب ماأكل الرجل من كسبـه وإن ولده من كسبه "(١)

أخرجـه ابن ماجـه بسنده من حديث عائشـة قال رسول الله صلى الله عليـه وسلـم: "إن أطيب ماأكـل الرجـل من كسبـه وإن ولده من كسبـه"(٢)

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة التضعيـف .

الحكم على الحديـث :

قال الترمـذى هذا حديـث حسن صحيح .

(٤١/٦٨ ر) وقال صلى الله عليـه وسلم "إن أولادكـم من كسبكـم فكلوا من كسب أولادكم" ❁

تخريجـه :

- أخرجـه أبو داود بسنـده قال حدثنـا محمد بن المنهـال ، ثنـا يزيـد بن زريع ثنـا حبيـب المعلـم عن عمـرو بن شعيـب عن أبيـه عن جـده ، أن رجـلا أتى النبى صلـى

---

(١) السنن ٢٤١/٧ البيوع باب الحث على الكسـب .

(٢) السنن ٧٢٣/٢ التجارات ، باب الحث على المكاسب .

(❁) أحكام القران للجصاص ١٧٩/١ .

(٣) السنن ٢٨٩/٣ حديث رقم ٣٥٣٠ فى البيوع باب الرجل ياكل من مال ولده .

الله عليه وسلم فقال يارسول الله إن لى مالا وولدا ، وإن والدى يحتاج مالى فقال أنت ومالك لوالدك ، إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا كسب أولادكم ٠

- أخرجه الترمذى بسنده من حديث عائشة ولفظه " إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم "(١)
- أخرجه النسائى بسنده من حديث عائشة ولفظه " ان أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم "(٢)
- أخرجه ابن ماجه بسنده من حديث عائشة ولفظه " إن أطيب ماأكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم "(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الترمذى بعد أن أخرجه من حديث عائشة هذا حديث حسن صحيح وسند أبى داود قد سبق الحكم عليه وهو حسن ٠

(٤٢/٦٩ر) حديث نهي النبى صلى الله عليه وسلم حنظلة بن أبى عامر الراهب عن قتل أبيه وكان مشركا محاربا لله ورسوله وكان مع قريش يقاتل النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد ٠ ❁

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

---

(١) السنن ٦٣٩/٣ فى الأحكام باب ماجاء أن الوالد يأخذ من مال ولده

(٢) السنن ٢٤١/٧ فى البيوع باب الحث على المكاسب

(٣) السنن ٤٣/٢ فى التجارات باب ماللرجل من مال ولده

(❁) أحكام القران للجصاص ١٧٩/١

(٤٣/٧٠ر) حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم " ألا إن قتيل خطأ العمد قتيل السوط والعصا فيه الدية مغلظة ❁

تخريجه :

- أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) كلهم من طريق علي بن زيد من حديث ابن عمر مرفوعا بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال المنذري (٤) : وعلي بن زيد هذا هو ابن جدعان القرشي التيمي المكي ، نزل البصرة ، ولايحتج بحديثه .

وقال ابن القطان (٥) في كتابه لايصح لضعف عليّ بن زيد ولكن هو حديث صحيح من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص ولايضّره الاختلاف الذي وقع فيه .

ونقل الحافظ ابن حجر (٦) قول ابن القطان "هو صحيح ولايضره الاختلاف" وزاد : وصححه ابن حبان .

(❁) أحكام القران للجصاص ١٨٣/١ ، ١٨٤

(١) السنن ١٨٦/٤ في الديات باب في الخطأ شبه العمد .

(٢) السنن ٤٢/٨ في الديات باب كم دية شبه العمد .

(٣) السنن ٨٧٧/٢ الديات ، باب دية شبه العمد مغلظة .

(٤) مختصر سنن المنذري ٣٥٥/٦

(٥) نصب الراية ٣٣١/٤ ، ٣٣٢

(٦) تلخيص الحبير ١٥/٤ باب ما يجب به القصاص .

(٤٤/٧١ر) حديث النبى صلى الله عليه وسلم :

- "لايحل مال امرىء مسلم إلا بطيب من نفسه " ❁

تخريجه :

أخرجه الدارقطنى[(١)] من طريق الحارث بن محمد الفهرى من حديث أنس بن مالك مرفوعا بمثله .

أخرجه الدارقطنى[(٢)] والبيهقى[(٣)] بسنديهما من طريق أبى حرة الرقاشى عن عمه مرفوعا بمثله .

أخرجه ابن حبان[(٤)] والبيهقى[(٥)] بسنديهما من طريق سهيل (ابن أبى صالح) من حديث أبى حميد الساعدى بلفظ " لايحل لامرىء أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه"قال ذلك لشدة ماحرم الله من مال المسلم على المسلم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

الحديث الذى أخرجه الدارقطنى من حديث أنس بن مالك ، فيه الحارث بن محمد الفهرى ، قال الحافظ ابن حجر[(٦)]: فيه مجهول وقال أيضا وله طريق أخرى عنده .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٨٥/١

(١) السنن ٢٦/٣ كتاب البيوع

(٢) المرجع السابق

(٣) السنن الكبرى ١٠٠/٦ كتاب الغصب باب من غصب لوحا فأدخله فى سفينة أو بنى عليه جدارا

(٤) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥٨٧/٧ حديث رقم ٥٩٤٦ الجنايات

(٥) للسنن الكبرى ١٠٠/٦

(٦) تلخيص الحبير ٤٦/٣ كتاب الصلح حديث رقم ١٢٤٩

عن حميد عن أنس وفيه داود بن الزبرقان متروك الحديث .

أما الحديث الذى أخرجه الدارقطنى والبيهقى من حديث أبى حرة الرقاشى عن عمه ففيه على بن زيد بن جدعان وفيه ضعف .

أما حديث أبى حميد الساعدى فقد قوّى ابنُ المدينى رواية سهيل بن أبى صالح ونقل ابن حجر[1] عن البيهقى قوله وحديث أبى حميد أصح مافى الباب .

(٤٥/٧٢ ر) وروى سليمان بن كثير قال حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قتل فى عميا او فى زحمة لم يعرف قاتله او رميا تكون بينهم بحجر أو سوط أو عصا ، فعقله عقل خطأ ومن قتل عمدا فقود يديه فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود[2] والنسائى[3] وابن ماجه[4] كلهم من طريق سليمان بن كثير به مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان بن كثير الصبرى البصرى[5] ، أبو داود وأبو محمد ، لابأس به فى غير الزهرى .

---

(١) تلخيص الحبير ٤٦/٣ كتاب الصلح ، حديث رقم ١٢٤٩

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٨٥/١

(٢) السنن ١٨٣/٤ الديات باب من قتل فى عميا بين قوم .

(٣) السنن ٣٩/٨ الديات باب من قتل بحجر أو سوط .

(٤) السنن ٨٨٠/٢ الديات باب من حال بين ولى المقتول وبين القود .

(٥) التقريب ٢٥٤

من السابعة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة ٠ ع

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الحديث :

قال الصنعاني[١] إسناده قوى ، وهو متصل السند ورجاله ثقات وحسّن إسناده شعيب الأرناؤط ٠[٢]

غريب الحديث :

عميا : بكسر عين فتشديد ميم مقصور ومثله الرميا وزناً ٠[٣]

قال فى النهاية[٤] : العِمِّيَّا بالكسر والتشديد والقصر فعيلى من العمى كالرِّمِّيَّا من الرمى والخصيصى ، من التخصيص وهى مصادر ٠

والمعنى : أن يوجد بينهم قتيل يعمى أمره ولايتبين قاتله فحكمه حكم قتيل الخطأ تجب فيه الدية ٠اهـ النهاية ٠

فقود يده : كما هو لفظ النسائى : أى فحكم قتله قود نفسه وعبر باليد عن النفس مجازا أى فهو قود جزآء لعمل يده الذى هو القتل فأضيف القود إلى اليد مجازا ٠[٥]

---

(١) سبل السلام شرح بلوغ المرام ٢٤١/٣

(٢) فى تحقيقه لشرح السنه للبغوى ٢٢٠/١٠

(٣) من حاشية الإمام السندى على النسائى ٣٩/٨

(٤) النهاية فى غريب الحديث ٣٠٥/٣

(٥) شرح السيوطى على سنن النسائى ٣٩/٨

(١١/٧٣ ط) وروى ابن عيينة هذا الحديث الآخر (السابق) عن عمرو بن دينار عن طاوس موقوفا عليه ولم يذكر فيه ابنَ عباسٍ ولارَفْعَه إلى النبي صلى الله عليه وسلم*

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) ثنا محمد بن عبيد (٢)، ثنا حماد (٣)، وثنا ابن السرح (٤)، ثنا سفيان (٥) به موقوفا على طاوس ولفظه " من قتل في عمِّيَّا في رمي يكون بينهم بحجارة أو بالسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ ، وعقله عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود . قال ابن عبيد " قود يدٍ "ثم اتفقا" ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لايقبل منه صرف ولاعدل " وحديث سفيان أتمّ .

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/١

(١) السنن ١٨٣/٤ باب من قتل في عمياء بين قوم حديث رقم ٤٥٣٩

(٢) محمد بن عبيد بن حساب ، بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين ، الغبري ، بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المفتوحة ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وثلاثين . م د س التقريب ٤٩٥ تهذيب الكمال ١٢٣٨/٣

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين وله إحدى وثمانون سنه . ع . التقريب ١٧٨ تهذيب الكمال ٣٢٤/١

(٤) ابن السرح : بمهملات هو أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسين . م د س ق : التقريب ٨٣ تهذيب الكمال ٣٢/١

(٥) سفيان : هو ابن عينية : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمامٌ حجة إلا أنه تغير حفظه بآخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ، وله إحدى وتسعون سنة . ع التقريب ٢٤٥ تهذيب الكمال ٥١٤/١ .

البقية سبقت تراجمهم .

الحكم على سنـــد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الأثـــــــر :

صحيـــــــــح

(٤٦/٧٤ ر) حديث " أول الوقـت رضوان الله وآخـره عفـو الله " ۞

تخريجـــــه :

- أخرجـه الترمذى من طريق يعقـوب بن الوليـد المدنـى من حديث ابن عمـر مرفوعـا (١) بنحـوه ٠

ثم قـال وقد روى ابن عباس عن النبـى صلى الله عليه وسلـم نحوه ، وفى الباب عن علـيّ وابن عمـر وعائشـة وابن مسعود ٠

- أخرجـه الدارقطنـى من طريق الترمذى السابق ٠ (٢)

والطريق الثانـى من طريق الحسين بن حميـد بن الربيـع من حديث جرير بن عبـدالله مرفوعـا بنحـوه ٠

والطريق الثالـث من طريق إبراهيم بن زكريـا من حديث أبى محذورة عن جده مرفوعا ٠

- وأخرجـه بن عـدى من طريق بقيـة من حديث أنس بن مالك مرفوعا بمثلـه ٠ (٣)

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/١

(١) السنن ٣٢١/١ كتاب الصلاة باب ماجاء فى الوقت الأول من الفضل ٠

(٢) السنن ٢٤٩/١ كتاب الصلاة باب النهى عن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر ٠

(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال ٥٠٩/٢ فى ترجمة بقية بن الوليد الحمصى ٠

- أخرجه البيهقي[(١)] من طريق الترمذي السابق ، ثم أخرجه من طريق الدارقطني الثالث.

ثم قال وروى هذا الحديث على لفظ الأول " الوقت الأول رضوان الله والوقت الآخر عفو الله " عن ابن عباس وجرير بن عبدالله وأنس بن مالك مرفوعا .

ثم أخرجه بسنده من حديث أبي جعفر بن محمد على الباقر وقال عقبه هكذا رواه أبو أويس عن جعفر ، وروى عن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده عن عليّ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه البيهقي[(٢)] من حديث ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[(٣)] هذا حديث غريب .

وقال الدارقطني[(٤)] في الطريق الأول الذي أخرجه الترمذي والبيهقي : يعقوب بن الوليد المدني ، ضعيف وقال أبو داود : غير ثقة ، وقال البيهقي[(٥)] هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين وكذبه أحمد بن حنبل وسائر الحفاظ ونسبوه إلى الوضع وقد روى بأسانيد كلها ضعيفة .

---

(١) السنن الكبرى ٤٣٥/١ كتاب الصلاة باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في أوائل الاوقات

(٢) في الخلافيات نقلا عن نصب الراية ٢٤٢/١

(٣) السنن ٣٢١/١

(٤) السنن ٢٤٩/١

(٥) السنن الكبرى ٤٣٦/١

- ومن حديث جرير بن عبدالله مرفوعا : فيه الحسين بن حميد بن الربيع كذاب :

قال ابن الجوزى فى "التحقيق" :-

قال مطين فى الحسين بن حميد : هو كذاب ابن كذاب لايكتب حديثه وقال ابن عدى :

هو متهم فيما يرويه ، وقال الحافظ فى سنده من لايعرف .(١)

- ومن طريق أبى محذورة : فيه إبراهيم بن زكريا ، قال أبو حاتم : هو مجهول والحديث

الذى رواه منكر .

وقال ابن عدى : حدث عن الثقات بالأباطيل والضعف على حديثه بيّن وهو من جملة

الضعفاء .(٢)

- ومن حديث أنس بن مالك قال ابن عدى تفرد به بقية عن مجهول ولايصح .(٣)

ومن حديث ابن عباس وجرير بن عبدالله وأنس بن مالك قال البيهقى(٤) ليس بشىء

ومن حديث ابن عباس : فيه : نافع أبو هرمز وهو متروك .(٥)

وأما حديث على : فقال البيهقى : إسناده فيما أظن أصح ماروى فى هذا الباب يعنى

على علاته مع أنه معلول فإن المحفوظ روايته عن جعفر بن محمد عن أبيه موقوفا .(٦)

وقال الحاكم : لاأحفظه(٧) عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجه يصح ولا عن أحد من

الصحابة وإنما الرواية فيه عن أبى جعفر محمد بن على الباقر .

---

(١) تلخيص الحبير ١/١٨٠

(٢) نصب الراية ١/٢٤٢

(٣) الكامل ٢/٥٠٩

(٤) السنن الكبرى ١/٤٣٥

(٥) انظر تلخيص الحبير ١/١٨٠

(٦) المرجع السابق

(٧) تلخيص الحبير ١/١٨٠

(١٨/٧٥ ر) حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا الحميدى قال حدثنا سفيان الثورى قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت مجاهدا يقول سمعت ابن عباس يقول كان القصاص فى بنى اسرائيل ولم يكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة (يَا أَيُّهَا الذِيْن آمنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ القِصَاصُ فى القَتْلَى .. إلى قوله فَمَنْ عُفِى له مِنْ أخِيه شَىء) .

(١٩/٧٦ ر) قال ابن عباس : العفو أن الدية فى العمد (واتِبَاعٌ بالمعْرُوف وأداءٌ إليْه بإحسَانٍ ذلِكَ تخْفِيفٌ مِنْ ربكُمْ ورَحْمَةٌ) فيما كان كتب على من كان قبلكم (فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذلِكَ فلَه عذابٌ أليم) قال : بعد قبول الدية . *

تخريجه :

أخرجه البخارى [1] من طريق قتيبة بن سعيد عن الثورى به موقوفا على ابن عباس بمثله .

(*) احكام القرآن للجصاص ١٨٦/١

(١) صحيح أبى عبد الله البخارى ٦/٩ الديات باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين .

بيـــان حال الـــرواة :

تقـــدم بيـــان حالهـــــم

الحكم علـــى سنـــد المؤلـــــف :

حســـن وارتقـــى الى الصحيح لغيره برواية عبد الرزاق ٠

الحكم على الأثـــــر :

من طريق عبد الرزاق هو إسناد صحيح ٠

ومن طريق الطبرى هو إسناد حسن ٠

(٤٧/٧٨ ر) أثر سفيـــان بن حسين عن ابن أشوع عن الشعبـــى قال كان بين حيين من العرب قتال فقتـــل من هؤلاء ومن هـــؤلاء فقـــال أحد الحيين : لانرضـــى حتى نقتل الرجل بالمرأة وبالرجـــــل الرجلين وارتفعـــوا إلى النبـــى صلى الله عليه وسلـــم فقال رسول الله صلى الله عليـــــه وسلم : القتـــل بواء ـ أى سواء ـ فاصطلحوا على الديات ، ففَضَـــلَ لأحد الحيين على الآخـــر فهو قولـــه تعالـــى ﴿ **كُتِبَ عَليكم القِصاص ـ الى قوله ـ فَمَـــن عفـــىَ له من أخيه شَيء** ﴾ قال سفيان [فمن عفـــى له من أخيـــه شيء] يعنى فمن فَضَـــلَ له على أخيـــه شيء فليـــــؤده بالمعروف ٠ ۞

تخريجـــــــه :

أخرجـــه ابن أبـــى شيبـــة[1] قـــال حدثنـــا عبـــاد بن العـــوام[2] عن سفيـــــان بن حسيـــن عن ابـــن

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/١

(١) المصنف ٤٣٤/٩ باب أن المسلمين تتكافأ دماؤهم

(٢) عباد بن عوام بن عمر الكلابى مولاهم ، أبو سهل الواسطى ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ، أو بعدها ، وله نحو من سبعين ٠ ع التقريب ٢٩٠ تهذيب الكمال ٠

أشوع عن الشعبى قال كان بين حيين من العرب قتال ، فقتل من هؤلاء ومن هؤلاء ، فقال إحدى الحيين : لانرضى حتى يقتل بالمرأة الرجل ، وبالرجل الرجلين ، قال فأبى عليهم الآخرون ، فارتفعوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال النبى عليه السلام : القتل بواء - أى سواء ، قال : فاصطلح القوم بينهم على الديات ، قال فحسبوا للرجل ديةَ الرجل وللمرأة ديةَ المرأة ،وللعبد ديةَ العبد فقط لإحدى الحيين على الآخرين ، قال : فهو قوله ﴿ يَاأَيها الذين آمَنُوا كُتِبَ عَليكم القِصَاصُ فى القَتْلَى الحُرُّ بِالحُرِّ وَالعَبْدُ بِالعَبْدِ والأُنثى بِالأُنثَى ﴾ قال • سفيان " فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيْهِ شَىءٌ " قال : فمن فَضَلَ له على أخيه شىء فليؤده بالمعروف وليتبعه الطالب بإحسان - إلى " عذاب أليم " •

- أخرجه الطبرى(١) بسنده من طريق أبى بشر قال سمعت الشعبى يقول فى هذه الآية ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِى القَتْلى الحُرُّ بِالحُرِّ والعَبْدُ بِالعَبْدِ والأُنثَى بِالأُنثَى ﴾ قال : نزلت فى قتال عمية قال شعبة : كأنه فى صلح قال : اصطلحوا على هذا

أورده القرطبى(٢) من رواية سفيان بن حسين به بمثل رواية المؤلف •

أورده السيوطى(٣) وعزا إخراجه إلى عبد بن حميد والطبرى •

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن حسين الواسطى ، ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم ، من السابعة مات بالرى

---

(١) فى التفسير ١٠٤/٢

(٢) فى التفسير ٢٥٤/٢

(٣) الدر المنثور ٤١٨/١

مع المهدى ، وقيل فى أول خلافة الرشيد • خت م ٤ (١)

٢ - ابن أشوع : سعيد بن عمرو بن أشوع الهمدانى ، الكوفى ، قاضيها ، ثقة رمى بالتشييع من السادسة ، مات فى حدود العشرين ومائة • خ م ت (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

مرسل صحيح

(٤٨/٧٩ ر) وقال صلى الله عليه وسلم " أعفو اللحى "

تخريجه :

أخرجه البخارى (٣) بسنده من حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم عليه وسلم " انهكوا الشوارب وأعفو اللحى "

الحكم على سندا المؤلف :

أورده معلقا

---

(١) التقريب ٢٤٤ تهذيب الكمال ٥١٠/١

(٢) التقريب ٢٣٩ تهذيب الكمال ٤٩٩/١

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/١

(٣) صحيح أبى عبدالله البخارى ١٣٧/٧ كتاب اللباس باب إعفاء اللحى

(٨٠/٢٠ق) أثـر عمر رضى الله عنـه فى قولـه تعالـى ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ قـال هو فى الدم بيـن جماعـة إذا عفـا بعضهم تحوّل نصيب الآخرين مالاً ٠ ۞

تخريجـه :

لـم أقـف عليـه ٠

(٨١/ ٢١ق) أثـر عليّ رضى الله عنـه قولـه تعالـى ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ **قال** هـو فى الدم بين جماعـة إذا عفـا بعضهـم تحول نصيب الآخرين مالا ٠ ۞

تخريجـه :

لـم أقـف عليـه

(٨٢/٢٢ق) أثـر عبدالله بن مسعود فى قولـه تعالـى ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ قـال هو فـى الدم بين جماعـة إذا عفـا بعضهـم تحول نصيب الآخريـن مالا ٠ ۞

تخريجـه :

لم أقـف عليـه

(*) آيـة ١٧٦ من سورة البقـرة

(۞) أحكام القرآن ١٨٧/١

(٤٩/٨٣ر) حديث يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فتح مكة " من قتل له قتيل فهو بخير النظرين أما أن يقتل وأما أن يودَى • ❁

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) من طريق يحيى بن كثير به مرفوعا بنحوه •

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(٥٠/٨٤ر) حديث يحيى بن سعيد عن ابن أبى ذيب قال حدثنى سعيد المقبرى قال سمعت شريحا الكعبي يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم فى خطبته يوم فتح مكة " ألا إنكم يامعشر خزاعة قتلتم هذا القتيل من هذيل وإنى عاقله فمن قُتل له بعد مقالتى هذه قتيلٌ فأهله بين خِيرتَيْنِ بين أن يأخذوا العقل وبين أن يقتلوا ❁

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٩١/١

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ٢٨/١ العلم باب كتابة العلم ، ٥/٩ الديات باب من قتل له قتيل •

(٢) صحيح مسلم ١١٠/٤ ـ ١١١ كتاب الحج باب فى تحريم مكة •

تخريجـــــــه :

أخرجـه أبو داود[(١)] واللفـظ له والترمذى[(٢)] من طريـق يحيى بن سعيـد به مرفوعا بنحوه

بيـان حال الـــــرواة :

١ ـ يحيـى بن سعيد القطـان : ثقـة متقـن ، حافظ إمام قدوة ، من كبـار التاسعـــة ، مات سنـة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون ٠ ع [(٣)]

٢ ـ ابن أبى ذيب : محمـد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب القرشـــــي العامـرى ، أبو الحارث المدنـى ، ثقـة فقيـه فاضـل ، من السابعة ، مات سنة ثمـــان وخمسين وقيل سنة تسـع ٠ ع التقريب .[(٤)]

٣ ـ سعيد المقبرى : سعيد بن أبى سعيد كيسان المقبرى ، أبو سعد المدنـى ، ثقة ، مـــن الثالثـة تغير قبل موتـه بأربـع سنين وروايتـه عن عائشـة وأم سلمة مرسلة ، مات فـى حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها ٠ ع التقريب [(٥)]

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكـم على الحديـــث :

قال أبو عيســى هذا حديث حسن صحيح

---

(١) السنن ١٧٢/٤ حديث رقم ٤٥٠٤ كتاب الديات باب ولى العمد يرضى بالدية ٠

(٢) السنن ٢١/٤ كتاب الديات باب ماجاء فى حكم ولى القتيل فى القصاص والعفو

(٣) التقريب ٥٩١ تهذيب الكمال ١٤٩٨/٣

(٤) التقريب ٤٩٣ تهذيب الكمال ١٢٣٢/٣

(٥) التقريب ٢٣٦ تهذيب الكمال ٤٩٠/١

(٥١/٨٥ ر) حديث فيمن قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث ٠

ورواه محمد بن إسحاق عن الحارث بن فضيل عن سفيان بن أبى العوجاء عن أبى شريح الخزاعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أصيب بدم أو بخَبْلٍ يعنى بالخبل الجراح فوليه بالخيار بين احدى ثلاث بين العفو أو يقتص أو يأخذ الدية ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) من طريق محمد بن إسحاق به مرفوعا بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبى ، المدنى ، إمام المغازى ، صدوق يدلس ورُمي بالتشيّع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها خت م ٤ (٣)

٢ ـ الحارث بن فضيل الخَطْمى (٤) ، أبو عبدالله المدنى ثقة من السادسة ، م دس ق ٠ (٥)

٣ ـ سفيان بن أبى العوجاء السلمى ، أبو ليلى الحجازى ، ضعيف ، من الثالثة د ق ٠ (٦)

(❁) أحكام القرآن ١٩١/١

(١) السنن ١٦٩/٤ كتاب الديات ، باب الإمام يأمر بالعفو فى الدم ٠

(٢) السنن ١٣٦/٢ كتاب الديات ، باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث ٠

(٣) التقريب ٤٦٧ تهذيب الكمال ١١٦٧/٣

(٤) الخطمى : بفتح الخاء وسكون الطاء المهملة وفى اخرها ميم ، اللباب ٤٥٣/١

(٥) التقريب ١٤٧ تهذيب الكمال ٢١٨/١

(٦) التقريب ٢٤٤ تهذيب الكمال ٥١٤/١

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث وسفيان بن أبى العوجاء قال الحافظ:ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال المنذرى فى إسناده محمد بن إسحاق ، وسفيان بن أبى العوجاء قال أبو حاتم:ليس بالمشهور .(١)

(٨٦/٥٢ ر) حديث بلال حين أتى النبى صلى الله عليه وسلم بتمر فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : "أكُلُّ تمر خيبر هكذا ؟" فقال لا،ولكنا نأخذ الصاع منه بالصاعين والصاعين بثلاثة فقال صلى الله عليه وسلم "لاتفعلوا ولكن بع تمرك بعَرْضٍ ثم خذ بالعرض هذا" ۞

تخريجه :

أخرجه البخارى(٢) ومسلم(٣) بنحوه ، ولفظ البخارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جَنِيْبٍ(*) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكُلُّ تمر خيبرَ هكذا " ؟ قال لا والله يارسول الله ، إنّا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين

---

(١) مختصر سنن أبى داود ٢٩٨/٦

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/١

(٢) صحيح أبى عبدالله البخارى ٦٨/٣ كتاب البيوع باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير فيه

(٣) الجامع الصحيح للإمام مسلم ٤٧/٥ كتاب البيوع باب بيع الطعام مثلا بمثل

(*) الجنيب : نوع جيد من أنواع التمر . النهاية ٣٠٤/١

والصاعين بالثلاثة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاتفعل ، بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(٥٣/٨٧ ر) روى علقمة بن وائل عن أبيه ، أن رجلا قتل رجلا فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ولى المقتول ثم قال : "أتعفوا" قال لا. قال "أفتأخذ الدية" قال لا. قال "أما إنك إن قتلته كنت مثله" فمضى الرجل فلحقه الناس فقالوا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أما إنك إن قتلته كنت مثله" فعفا عنه (*)

تخريجه :

أخرجه مسلم من حديث علقمة بن وائل عن أبيه مرفوعا بنحوه (١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/١ ، ١٩٣

(١) الجامع الصحيح ١٠٩/٥ باب الديات باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولى القتيل من القصاص واستحباب طلب العفو منه .

(٥٤/٨٨ ر) حديث ثابت البنانى عن أنس (بمثل حديث علقمة السابق)٠

تخريجه :

أخرجه النسائى وابن ماجه[(١)] بسنديهما[(٢)] من طريق ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن ثابت البُنَانِي عن أنس بن مالك مرفوعا بنحو حديث علقمة بن وائل عن أبيه ٠

بيان حال الرواة :

ثابت البنانى : بضم الموحدة ونونين ، أبو محمد البصرى ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون ٠ ع

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

حسن لأن فيه ضمرة بن ربيعة فهو صدوق يهم قليلا ٠

(٥٥/٨٩ ر) قال صلى الله عليه وسلم لامرأة ثابت بن قيس حين جاءت تشكوه "أتردين عليه حديقته ؟" قالت نعم ٭

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/١

(١) السنن ١٧/٨ كتاب القسامة باب القود

(٢) السنن ٨٩٧/٢ حديث رقم ٢٦٩١ الديات باب العفو عن القاتل

(٣) التقريب ١٣٢ تهذيب الكمال ١٧٠/١

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/١

تخريجـــــــه :

أخرجه البخارى بمثله[(١)] من حديث ابن عباس مرفوعا أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه فى خلق ولا دين ولكنى أكره الكفر فى الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتردّين عليه حديقته" قالت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أقبل الحديقة وطلقها تطليقة".

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(١٣/٩٠ ط) قول الضحاك بن مزاحم فى معنى قوله تعالى ﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا ﴾* أنه إن شاء قتل وإن شاء عفا وإن شاء أخذ الدية ۞

تخريجـــــــه :

أخرجه الطبرى[(٢)] ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن[(٣)] ثنا سفيان عن جويبر[(٤)] عن الضحاك بن مزاحم[(٥)] فى قوله ﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا ﴾ إن شاء عفا وإن شاء

---

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ٤١/٧ كتاب الطلاق باب الخلع وكيف الطلاق فيه .

(*) آية رقم ٣٣ من سورة الإسراء .

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٩٤/١

(٢) فى التفسير ٨١/١٥

(٣) عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبرى ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . ع . التقريب ٣٥١ تهذيب الكمال ٨١٩/٢

(٤) جويبر : تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدى ، أبو القاسم البلخى نزيل الكوفة ، راوى التفسير ، ضعيف جدا ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق التقريب ١٤٣ تهذيب الكمال ٢٠٨/١

(٥) الضحاك بن مزاحم الهلالى الخرسانى ، صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة ع . التقريب ٢٨٠ تهذيب الكمال ٦١٨

أخـذ الديـة ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـد

الحكم على الأثـر :

الأثـر الذى أخرجـه الطبرى فى إسنـاده : جويبـر وهو ضعيـف جـدا ٠ وعليـه فالأثـر إسناده ضعيف جـدا ٠

(٢٣/٩١ ق) وروى ابن أبى الزنـاد عن أبيـه عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبـة عن ابن عباس قـال :

لاتعقل العاقلـة عمـدا ولاعبـدا ولاصلحـا ولاعترافـا ٭

تخريجـه :

أخرجـه البيهقـى[(١)] بسنده من طريـق محمـد بن الحسن حدثنـى عبد الرحمن بـن أبى الزنـاد بـه موقوفا بمثلـه وأخرجـه من طريـق ابن وهـب أخبرنـى ابن أبى الزنـاد عن أبيـه قال حدثنـى الثقـة عن عبدالله بن عباس موقوفـا بمثلـه ٠

بيـان حـال الـرواة :

١ ـ ابن أبى الزنـاد : عبد الرحمـن بن أبى الزنـاد ، عبدالله بن ذكوان ، المدنـى ، مولـى

(٭) أحكـام القرآن للجصاص ١٩٦/١

(١) السنن الكبرى ١٠٤/٨ باب من قال لاتحمل العاقلة عمـدا ولا عبدا ولاصلحا ولاعترافا ٠

قريش ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيها من السابعة ، مات سنة أربع وسبعين ، وله أربع وسبعون سنة ، خت م ٤ (١)

٢ ـ أبوه : عبدالله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المدني ، المعروف بأبي الزناد ، ثقة ، فقيه من الخامسة ، مات سنة ثلاثين ، وقيل بعدها ٠ ع (٢)

٣ ـ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، ثقة فقيه ، ثبت ، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ، وقيل سنة ثمان ، وقيل غير ذلك ٠ ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

الأثر الذى أخرجه البيهقي متصل السند ورجاله ثقات عدا ابن أبى الزناد فهو صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، قال الحافظ فى التهذيب (٤) عن ابن سعد : كثير الحديث كان يُضعّف لروايته عن أبيه ٠

(١٤/٩٢ ط) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا أحمد بن الفضل الخطيب قال إسماعيل بن موسى قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال ، اصطلح المسلمون على أن لايعقلوا عبدا

---

(١) التقريب ٣٤٠ تهذيب الكمال ٧٨٦/٢

(٢) التقريب ٣٠٢ تهذيب الكمال ٦٧٩/٢

(٣) التقريب ٣٧٢ تهذيب الكمال ٨٨٠/٢

(٤) التهذيب ١٧٢/٦ ، الكواكب النيرات ٤٧٨

ولا عمدا ولاصلحا ولاعترافا ۞

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] ثنا شريك عن جابر عن عامر موقوفا عليه بمثله .

حال الرواة :

١ - أحمد بن الفضل الخطيب هو أحمد بن الفضل بن سهل الراهيون ، أبو عمرو القاضي ، من أهل تعز قدم بغداد وحدث بها عن إسماعيل بن موسى الفزاري .[2]

٢ - إسماعيل بن موسى الفزاري، الكوفي ، صدوق يخطيء ، رُمي بالرفض ، من العاشرة مات سنة خمس واربعين ، عخ د ت ق[3]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي ، وإسماعيل بن موسى صدوق يخطيء .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لأن جابر الجعفي ضعيف .

(٢٤/٩٣ ق) روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في قصة قتادة بن عبدالله المدلجي الذي

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/١

(١) المصنف ٢٨٢/٩ كتاب الديات ، العمد والصلح والاعتراف

(٢) تاريخ بغداد ٣٤٦/٤

(٣) التقريب ١١٠ تهذيب الكمال ١١٠/١

قتل ابنه أن عمر جعل عليه مائة من الإبل وأعطاها إخوته ولم يورثه منها شيئا ۞

تخريجه :

أخرجه الإمام مالك[(١)] عن عمرو بن شعيب : أن رجلا من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بالسيف فأصاب ساقه ، فنزى في جرحه ، فمات ، فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب ، فذكر ذلك له ، ذكر ذلك في قصة بطوله .

أخرجه عبد الرزاق[(٢)] عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب .

أخرجه البيهقي[(٣)] بسنده من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب وذكره موقوفا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

قال البيهقي[(٤)] : هذا الحديث منقطع فأكده الشافعي بأن عددا من أهل العلم يقول به وقد روي موصولا .

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/١

(١) الموطأ رواية يحيى بن يحيى الليثي ص ٦٢٤ باب ماجاء في ميراث العقل والتغليظ فيه حديث رقم ١٥٨٠

(٢) المصنف ٤٠٢/٩ حديث رقم ١٧٧٨٢

(٣) السنن الكبرى ٣٨/٨

(٤) السنن الكبرى ٣٨/٨

(١٥/٩٤ ط) روى هشام بن عروة عن أبيه قال : ليس على العاقلة عقل فى عمد وإنما عليهم الخطأ ٭

تخريجه :

أخرجه الإمام مالك[(١)] عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول : ليس على العاقلة عقل فى قتل العمد ، إنما عليهم عقل قتل الخطأ ٠

أخرجه ابن أبى شيبة[(٢)] ثنا عبدة عن هشام بن عروة به بنحوه موقوفا ٠

أخرجه البيهقى[(٣)] من طريق مالك عن هشام بن عروة عن أبيه بنحوه موقوفا ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدى ، ثقة فقيه ، ربما دلس ، من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين ، وله سبع وثمانون سنه ٠ ع [(٤)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

الأثر الذى أخرجه الإمام مالك إسناده صحيح

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/١

(١) الموطأ ص ٦٢٢ حديث رقم ١٥٧٦ رواية يحيى بن الليثى باب مايوجب العقل على الرجل فى خاصة ماله ٠

(٢) المصنف ٢٨٣/٩ الديات باب العمد والصلح والاعتراف

(٣) السنن الكبرى ١٠٤/٨ باب من قال لاتحمل العاقلة عمدا ولاعبدا ولا صلحا ولا اعترافا

(٤) التقريب ٥٧٣ تهذيب الكمال ١٤٤٢/٣

(١٦/٩٥ ط) وقال عروة ماكان من صلح فلا تعقله العشيرة إلا أن تشاء ۞

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٧/٩٦ ط) وقال قتادة :

كل شيء لايقاد منه فهو من مال الجاني ۞

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٨/٩٧ ط) وقال أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم : لاتعقل العاقلة صلحا ولاعمدا ولاعترافا ۞

تخريجه :

- **أخرجه** أبو يوسف عن أبيه عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم أنه قال لاتعقل العاقلة عبدا ولاعمدا ولاصلحا ولاعترافا .(١)
- أخرجه عبد الرزاق عن أبى حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال : لاتعقل العاقلة

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/١

(١) كتاب الآثار لأبى يوسف الأنصارى ٢٢١ حديث رقم ٩٧٧

(٢) المصنف ٤١٠/٩ باب عقوبة القاتل .

مادون الموضحة ولاتعقل العمد ولا الصلح ولا الاعتراف ٠

حال الرواة :

١ - أبو حنيفة: النعمان بن ثابت الكوفي ، الإمام ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح وله سبعون سنة ٠ ت س
وثقه ابن معين والذهبي (١)

٢ - حماد : بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام من الخامسة ، رمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها ٠ بخ م ٤ (٢)

٣ - إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الفقيه ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين أو نحوها ٠ ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

متصل الإسناد ورجاله ثقات عدا حماد فهو صدوق له أوهام وقد وثقه ابن معين (٤) وغيره وأخرج له الشيخان ٠

الحكم على الأثر :

إسناده حسن

---

(١) التقريب ٥٦٣ سير أعلام النبلاء ٤٠١/٦
(٢) التقريب ١٧٨ تهذيب الكمال ٣٢٧/١
(٣) التقريب ٩٥ تهذيب الكمال ٦٧/١
(٤) تذكرة الحفاظ ٥٩٥/١

(٥٦/٩٨ ر) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في نفي القصاص في المُنَقِّلة والجائفة ❁

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[(١)] قال حدثنا أبو كريب ، ثنا رشدين بن سعد ، عن معاوية بن صالح عن معاذ بن محمد الأنصاري ، عن ابن صبهان ، عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لاقود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة ".

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف

الحكم على الحديث :

قال البوصيري[(٢)] ، هذا إسناد ضعيف،رشدين بن سعد ضعفه ابن معين وأبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة والنسائي وابن حبان ، والجوزجاني ، وا بن يونس وابن سعد وأبو داود والدارقطني وغيرهم .

وقال أحمد شاكر في[(٣)] تحقيقه للسنن : واختلف فيه كلام أحمد ، فمرة ضعفه ، ومرة قال أرجو أنه صالح الحديث ورمز له السيوطي[(٤)] بالحسن - وتعقبه المناوي فقال فيه أبو كريب الأزدي مجهول ، ورشدين بن سعد وقد مرّ ضعفه غير مرة .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/١

(١) سنن ابن ماجه ٨٨١/٢ الديات باب مالاقود فيه

(٢) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٣٣٧/٢

(٣) في تحقيقه لسنن ابن ماجه ٨٨١/٢

(٤) انظر فيض القدير للمناوي ٤٣٦/٦ والجا مع الصغير ٧٥١/٢

غريب الحديث :

الجائفة : هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف والمراد بالجوف هاهنا كل ماله قوة محيلة كالبطن والدماغ . (١)

المُنَقِّلة : هي التي تخرج منها صغار العظام وتنتقل عن أماكنها وقيل التي تنقل العظم : أي تكسره . (٢)

المأمومة : هي الشجه التي تلفت أم الرأس ، (٣) وهي الجدلة التي تجمع الدماغ .

(٥٧/٩٩ ر) روى **سفيان الثوري** عن جابر عن أبي عازب عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى اله عليه وسلم " لاقود إلا بالسيف " . ❁

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (٤) والطحاوي (٥) بسنديهما من طريق سفيان به بمثله مرفوعا .

أخرجه الداقطني (٦) والبيهقي (٧) بسنديهما من طريق سفيان به بنحوه مرفوعا .

وأخرجه الدارقطني (٨) من طريق الوليد عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن النعمان بن بشير مرفوعا بمثله .

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣١٧/١

(٢) المرجع السابق ١١٠/٥

(٣) المرجع السابق ٦٨/١

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/١

(٤) السنن ٨٨٩/٢ الديات باب مالا قود إلا بالسيف .

(٥) شرح معاني الآثار ١٨٤/٣ في الديات .

(٦) السنن ١٠٦/٣ في الحدود .

(٧) السنن الكبرى ٦٢/٨ باب ماروى في أن لاقود إلا بحديدة .

(٨) السنن ١٠٦/٣ في الحدود .

بيـــان حال الـــــرواة :

١ ـ أبو عازب : مسلم بن عمـــرو أو ابن أراك ، مستور ، من الرابعـــة ، ق [١]

الحكم على سند المؤلـــف :

أورده معلقـــا بصيغة الجزم

الحكم على الحديـــــث :

قال البوصيرى [٢] : هذا إسناد فيـــه جابر الجعفى وهو متهم .

وقال الحافظ ابن حجـــر [٣] : حديـــث النعمـــان إسناده ضعيف

ورمز له السيوطـــى [٤] بالضعـــف .

" قال ابن الجوزى فى " التحقيـــق " : وجابر الجعفـــى اتفقوا على ضعفـــه قال فـــــــى " التنقيح " : وقال فى موضع آخـــر : وجابر الجعفـــى فقد وثقـــه الثورى وشعبة ، وناهيـــك بهمـــا . فكيـــف يقول هذا ، ثم يحكـــى الاتفاق على ضعفـــه ؟ هذاتناقض بين " [٥]

قال البيهقـــى فى " المعرفـــة " وطرق هذا الحديث كلهـــا ضعيفـــه . [٦]

ـ والطريق الثانـــى عند الدارقطنـــى فيـــه المبارك بن فضاله قال يحيى بن معيـــن : صـــــالح وقال أبو داود : شديـــد التدليس فإذا قال حدثنـــا فهو ثبـــت ، وقال النسائى وغيره ، ضعيـــف وقال المروزى ، عن أحمـــد : ماروى عن الحسن فيحتج به ، وقال أبو زرعـــة ، يدلس كثيـــــرا

---

(١) التقريب ٦٥٣

(٢) الزوائد ٣٤٥/٢

(٣) تلخيص الحبير ١٩/٤

(٤) الجامع الصغير ٧٥١/٢

(٥) الزيلعى فى نصب الراية ٣٤٢/٤

(٦) المرجع السابق

فإذا قال حدثنا فهو ثقة ، وكان عفان يوثقه ، وقال ابن عدى : عامة أحاديثه أرجو أن تكون صحيحة . (١)

ومن الطريق الثانى فى الدارقطنى رواه ابن عدى فى الكامل (٢) وأعلّه بالوليد وقال أحاديثه غير محفوظة ١٠ هـ

(١٠٠/٥٨ ز) روى يحيى بن أبى أُنَيْسَة عن أبى الزبير عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " لايستقاد من الجراح حتى تبرأ " ۞

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٣) بسنده من طريق سليمان بن حرب عن ابن أبى أنيسة به مرفوعا بنحوه.

وأخرجه أيضا من طريق ابن المبارك عن عنبسة بن سعيد عن الشعبى عن جابر مرفوعا بمثله .

أخرجه الدارقطنى (٤) والبيهقى (٥) بسنديهما من طريق عبدالله بن عبدالله الأموى عن ابن جريج وعثمان ابن الأسود ويعقوب بن عطاء عن أبى الزبير به .

أخرجه البيهقى بسنده من طريق ابن لهيعة ثنا أبو الزبير به مرفوعا بنحوه

بيان حال الرواة :

١ - يحيى بن أبى أنيسة ، بنون ومهملة ، مصغر ، أبو زيد الجرزى ، ضعيف ، من السادسة

---

(١) ميزان الاعتدال ٤٣١/٣

(٢) الكامل فى الضعفاء ٢٥٤٣/٧

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/١

(٣) شرح معانى الآثار ١٨٤/٣ فى الديات باب الرجل يقتل رجلا كيف يُقْتَل ؟

(٤) السنن ٨٨/٣ باب الحدود والديات وغيره .

(٥) السنن الكبرى ٦٧/٨ فى الديات .

مات سنة ست وأربعين . ت .[١]

وفي الميزان قال[٢] الفلاس، صدوق يهم ثم قال وقد اجتمعوا على ترك حديثه.

وقال أحمد والدارقطني متروك ، وقال البخاري : ليس بذلك .

وقال عليّ : سمعت يحيى يقول : يحيى بن أبي أنيسة أحب إليّ من حجاج بن أرطاة وابن إسحاق،قال عبيدالله بن عمرو قال لي زيد بن أبي أنيسة : لاتكتب عن أخي ، فإنه كذاب

وقال ابن معين : ليس بشيء ا هـ

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه يحيى بن أبي أنيسة ضعيف وأبو الزبير مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع.

الحكم على الحديث :

الحديث الذي أخرجه الطحاوي قال في التنقيح إسناده صالح ، وعنبسة وثقه أحمد وغيره .

وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال هو مرسل مقلوب .[٣]

أما الحديث الذي أخرجه الدارقطني والبيهقي ففي إسناده عبدالله بن عبدالله الأموي . قال العقيلي لايتابع على حديثه ، وقال البيهقي بعد أن أخرجه من طريق ابن لهيعة رواه جماعة من الضعفاء عن أبي الزبير ومن وجهين آخرين عن جابر ولم يصح شيء من ذلك وروى من وجه آخر أخرجه عن ابن عباس ا هـ

---

(١) التقريب ٥٨٨

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي ٣٦٤/٤

(٣) من نصب الراية ٣٧٨/٤

(١٠١/٥٩ ر) روى خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح " . ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[(١)] من طريق خالد الحذاء به مرفوعا بمثله .

بيان حال الرواة :

١ - خالد الحذاء : خالد بن مهران ، أبو المنازل البصري ، ثقة يرسل ، من الخامسة ، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام . ع[(٢)]

٢ - أبو قلابة : عبدالله بن زيد بن عمرو ، أو عامر الجرمي ، ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي : فيه نصب يسير، من الثالثة، مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة . [(٣)]

٣ - أبو الأشعث : شراحيل بن آده ، بالمد وتخفيف الدال ، أبو الأشعث الصنعاني ، ويقال آده جد أبيه وهو ابن شرحبيل بن كليب ، ثقة ، من الثانية ، شهد فتح دمشق . ع م٤[(٤)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٠٠

(١) الجامع الصحيح ٦/٧٢ كتاب الصيد والذبائح باب الأمر بإحسان الذَبْح والقتل وتحديد الشفرة .

(٢) التقريب ١٩١ تهذيب الكمال ١/٣٦٥

(٣) التقريب ٣٠٤ تهذيب الكمال ٢/٦٨٤

(٤) التقريب ٢٦٤ تهذيب الكمال ٢/٥٧٥

(١٠٢/٦٠ر) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يتخذ شيء من الحيوان غرضا .

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[(١)] من حديث ابن عباس مرفوعا ولفظه "لاتتخذوا شيئا فيه الروح غرضا"

الحكم على إسناد المؤلف :

أورده بدون سند .

(١٠٣ / ٦١ ر)

حديث عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود[(٢)] قال حدثنا محمد بن المثنى[(٣)] ، ثنا بن هشام[(٤)] ، حدثني أبي[(٥)] ، عن قتادة عن الحسن ، عن الهياج بن عمران[(٦)] أن عمران أبق له غلام ، فجعل عليه لئن قدر عليه ليقطعن يده ، فأرسلني لأسأل له . فأتيت سمرة بن جندب ، فسألته فقال : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة .

(❁) أحكام القران للجصاص ١/٢٠٠

(١) الجامع الصحيح ٦/٧٣ باب الصيد والذبائح باب النهي عن صبر البهائم

(٢) السنن ٣/٥٣ كتاب الجهاد باب النهي عن المثلة

(٣) محمد بن المثنى : بن عبيد العنزي ، بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ، ثقه ثبت ، من العاشرة . ع التقريب ٥٠٥ تهذيب الكمال ٣/٦٤١٢

(٤) معاذ بن هشام : بن أبي عبدالله الدستوائي ، البصري ، صدوق ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة مائتين . ع التقريب ٥٣٦ تهذيب الكمال ٣/١٣٤٠

(٥) أبوه : هشام بن أبي عبدالله الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ، ثقة ثبت وقد رمي بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة اربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة . ع التقريب ٥٧٣ تهذيب الكمال ٣/١٤٤٠

(٦) الهياج بن عمران بن الفصيل ، بفتح الفاء وكسر المهملة ، التميمي البصري ، مقبول ، من الثالثة د. التقريب ٥٧٧ تهذيب الكمال ٣/١٤٥٤

فأتيت عمران بن الحصين فسألته فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة .

وأخرجه الطحاوى[(١)] ثنا ابن أبى داود[(٢)] قال ، ثنا عمرو بن عون[(٣)] ، قال : أخبرنا هُشَيْم[(٤)] ، عن منصور[(٥)] عن الحسن ، عن عمران بن الحصين ، قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يخطبنا فيأمرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

بعد أن أخرجه الترمذى[(٦)] من حديث بريدة عن أبيه قال وفى الباب عن عبدالله بن مسعود .

---

(١) شرح معانى الآثار ١٨٢/٣ باب الرجل يقتل رجلا كيف يقتل ؟

(٢) إبراهيم بن أبى داود سليمان بن داود الأسدى ، أبو إسحاق البرلسى حافظ ثقة من الحفاظ المكثرين توفى بمصر سنة ٢٧٢ كما فى الأمانى (شرح معانى الاثار ١٢/١)

(٣) عمرو بن عون بن أوس الواسطى ، أبو عثمان البزار ، البصرى ، ثقة ثبت ، من العاشرة مات سنة خمس وعشرين . ع التقريب ٤٢٥ تهذيب الكمال ١٠٤٥/٢

(٤) هُشَيْم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمى ، أبو معاوية بن أبى خازم بمعجمتين ، الواسطى ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفى ، من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ، وقد قارب الثمانين . ع التقريب ٥٧٤ تهذيب الكمال ١٤٤٦/٣

(٥) منصور بن زاذان بزاى وذال معجمة ، الواسطى ، أبو المغيرة الثقفى ، ثقة ، ثبت عابد من السادسة ، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح . ع التقريب ٥٤٦ ، تهذيب الكمال ١٣٧٤/٣

(٦) السنن ٢٢/٤ ، ٢٣ ، الديات باب ماجاء فى النهى عن المثلة .

وشداد بن أوس وعمران بن حصين وأنس وسمرة والمغيرة ويعلى بن مرة وأبى أيوب ثم قال حديث بريدة حديث حسن صحيح وكره أهل العلم المُثْلَة .

ومن حديث المغيرة صحح إسناده السيوطى فرمز له بالصحة ووافقه المناوى .[1]

أما حديث عمران بن حصين والذى أخرجه أبو داود فقد سكت المنذرى[2] عن الحكم

أما سند الطحاوى فهو ضعيف لأن فيه هشيم بن بشير ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفى وتدليسه من الثالثة ، ولم يصرح بالتحديث .

(١٠٤/٦٢ ر) حديث سمرة بن جندب :

ماخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة إلا أمرنا فيها بالصدقة ونهانا عن المثلة ❁

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث رقم (١٠٣/٦١ر) من طريق سمرة وعمران بن الحصين .

وأخرجه الطحاوى[3] قال حدثنا ابن أبى داود ، قال : ثنا عمرو بن عون ، قال : ثنا هشيم عن حميد ، عن الحسن قال : ثنا سمرة بن جندب قال : قلّما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة إلا أمرنا فيها بالصدقة ، ونهانا فيها عن المثلة .

---

(١) انظر فيض القدير ٣٢١/٦

(٢) مختصر سنن أبى داود للمنذرى ١٢/٤ باب النهى عن المثلة

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/١ باب الرجل يقتل رجلا كيف يُقتل ؟

(٣) شرح معانى الآثار ١٨٢/٣

ثم أخرجه ثنا أبو بكرة[1] ثنا حجاج بن المنهال[2] ثنا يزيد بن إبراهيم[3] ثنا الحسن قال سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلّما قام فينا يخطب إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

سند أبو داود حسن وقد تقدم فى (١٠٣/١ظ)

والطريق الأول للطحاوى إسناده ضعيف هشيم وحميد ثقتان مدلسان من الثالثة ولم يصرحا بالتحديث،لكنه يرتقى إلى الحسن برواية بريدة عند الترمذى وبالرواية الثانية عند الطحاوى ، وإسناده صحيح من الطريق الثانى عند الطحاوى٠

---

(١) أبو بكرة : بكار بن قتيبه البكراوى البصرى الفقيه الحنفى ، قاضى مصر ثقة مأمون توفى سنة ٢٧٠ كذا فى الأمانى وقد أكثر عنه الطحاوى ، معانى الآثار ١٢/١

(٢) حجاج بن المنهال الأنماطى : أبو محمد السلمى مولاهم ، البصرى ثقة فاضل ، من التاسعة مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ٠ ع التقريب ١٥٣ تهذيب الكمال ٢٣٥/١

(٣) يزيد بن إبراهيم التُستَرى بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ثم راء ، نزيل البصرة ، أبو سعيد ثقة ثبت إلا فى روايته عن قتادة فيها لين ، من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وستين على الصحيح ٠ ع التقريب ٥٩٩ تهذيب الكمال ١٥٢٣/٣

(١٠٥/٦٣ر) حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه مثل بالعرنيين فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا ●

تخريجه :

أخرجه الامام مسلم[(١)] من حديث أنس بنحوه مرفوعا ٠

غريب الحديث :

العُرَنيين : قوم من عُكل أو عرينة[(٢)] وهى قبيلة من العرب فى بجيلة وهم عرينه بن نذير بن قسر بن عبقر[(٣)] ٠

سمل أعينهم : أى فقأها بحديدة محماة أو غيرها ٠[(٤)]

الحرّة : هى أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة ٠[(٥)]

(١٠٦/٦٤ر) حديث همام عن قتادة عن أنس أن يهوديا رضخ رأس صبيّ بين حجرين فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يرضخ رأسه بين حجرين ٠ ●

تخريجه :

أخرجه الامام البخارى[(٦)] ومسلم[(٧)] من حديث همام عن قتادة عن أنس مرفوعا ولفظ

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/١

(١) الجامع الصحيح ١٠٢/٥ كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات ، باب حكم المحاربين المرتدين ٠

(٢) الجامع الصحيح ١٠٢/٥

(٣) انظر تاج العروس للزبيدى ٢٧٧/٩ وانظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم ، ص ٣٨٧

(٤) النهاية ٤٠٣/٢

(٥) لسان العرب ٢/ ٨٢٩

(٦) صحيح البخارى ٥/٩ الديات باب من أقاد بالحجر ٠

(٧) الجامع الصحيح ١٠٤/٥ القسامة باب ثبوت القصاص فى القتل بالحجر وغيره ٠٠

البخارى : أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا ؟ أفلان أو فلان حتى سُمّي اليهودى ،فأتى به النبى صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى أقر به فرض رأسه بالحجارة ٠

بيان حال الرواة ٠

١ ـ همام بن يحيى بن دينار العَوذِى (١) ، البصرى ، ثقة ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين ٠ ع (٢)

غريب الحديث :

الرضخ : الشدخ والرضخ أيضا الدق والكسر ٠ (٣)

(١٠٧/٦٥ر) أثر أنس رضى الله عنه فى كيفية القصاص ٠

روى شعبة عن هشام بن زيد عن أنس قال : عدا يهودى على جارية ، فأخذ أوضاحا كانت عليها ، ورضخ رأسها ، فأتى بها أهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى فى آخر رمق فقال صلى الله عليه وسلم : من قتلك ؟ فلان ؟ فأشارت برأسها أى : لا ، ثم قال فلان ؟ يعنى اليهودى قالت : نعم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين ٠ ✿

---

(١) العوذى ، بفتح العين وبكسر الذال المعجمة ، الإكمال لابن ماكولا ٣٣٥/٦

(٢) التقريب ٥٧٤ تهذيب الكمال ١٤٤٩/٣

(٣) النهاية فى غريب الحديث ٢٢٩/٢

(✿) أحكام القرآن للجصّاص ٢٠١/١

تخريجه :

أخرجه البخارى[١] ومسلم[٢] من طريق شعبة الحجاج به مرفوعا بمثله .

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى مولاهم ، أبو بسطام الواسطى ثم البصرى ، ثقة حافظ كان الثورى يقول هو أمير المؤمنين فى الحديث ، من السابعة ، مات سنة ستين ع .[٣]

٢ - هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصارى ، ثقة ، من الخامسة ع [٤]

غريب الحديث :

أوضاح : نوع من الحلى يعمل من الفضة ، سمّيت بها ، لبياضها . واحدها: وضح .

(١٠٨/٦٦ر) أثر أنس رضى الله عنه فى كيفية القصاص .

روى ابن جريج عن معمر عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس أن رجلا من اليهود رضخ رأس جارية على حلىّ لها فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يرجم حتى قتل [٥] .

---

(١) صحيح البخارى ٤٥/٧ كتاب الطلاق باب الإشارة فى الطلاق والأمور .

(٢) الجامع الصحيح ١٠٣/٥، ١٠٤ كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات .

(٣) التقريب ٢٦٦ تهذيب الكمال ٥٨١/٢

(٤) التقريب ٥٧٢ تهذيب الكمال ١٤٤٠/٣

(٥) النهاية فى غريب الحديث ١٩٦/٥

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/١

تخريجـــه :

أخرجـه مسلم من طريـق ابن جريج به مرفوعا بنحوه ٠ (١)

بيـان حـال الـرواة :

أيوب بن أبى تميمة كيسان السخيتانى ، ثقة ثبت حجة، من الخامسـة ، مات سنـــة إحدى وثلاثيـن ومائـة وله خمس وستون ٠ ع ١١٧ (٢)

---

(١) الجامـع الصحيح ١٠٤/٥ كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب ثبوت القصـاص . فى القتل بالحجر وغيره ٠

(٢) التقريب ١١٧ تهذيب الكمال ١٣٣/١

ماورد عنه من أحاديث وآثار فى قوله تعالى

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُم إذا حَضَرَ أحَدَكُمُ الموتُ إن تركَ خَيْرًا الوصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَالأقْرَبِينَ بِالمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى المُتَّقِينَ ۝ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإنَّمَا إثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أو إثْمًا فَأصْلَحَ بَيْنَهُم فَلا إثْمَ عَلَيْهِ إنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

(٢٥/١٠٩ ق) أثر عليّ رضى الله عنه فى مقدار المال الذى أوجب الله الوصية فيه حين كانت الوصية فرضا ❊

روى عن عليّ كرم الله وجهه : أنه دخل على مولى له فى مرضه وله سبعمائة درهم أو ستمائة درهم فقال : ألا أوصي؟ قال لا. انما قال الله تعالى ﴿إنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وليس لك كثير مال ❊

تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : دخل عليّ على مولى لهم فى الموت فقال يا عليّ ألا أوصى ؟ فقال عليّ : لا ، إنما قال الله تبارك وتعالى (إنْ تَرَكَ خَيْرًا) وليس لك كثير مال ، قال وكان له سبع مائة درهم ٠ (١)
- أخرجه البيهقى من طريق أبى خالد وأبى معاوية عن هشام به موقوفا على عليّ بنحوه٠ (٢)
- أورده السيوطى وعزا إخراجه إلى عبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم والبيهقى ٠

(*) آية رقم ١٨٠، ١٨١ ، ١٨٢ من سورة البقرة ٠

(❊) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/١

(١) المصنف ٦٢/٩ حديث رقم ١٦٣٥١ باب الوصايا ، الرجل يوصى وماله قليل ٠

(٢) السنن الكبرى ٢٧٠/٦ باب من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئا كثيرا استيفاء على ورثته ٠

(٣) الدر المنثور ٤٢٢/٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند .

الحكم على الأثر :

مرسل . لعدم سماع عروة بن الزبير من عليّ رضي الله عنه .

٢٦/١١٠ ق

أثر عليّ في مقدار المال الذي أوجب الله الوصية فيه حين كانت فرضا .

روى عن عليّ : أنه قال أربعة آلاف درهم ومادونها نفقة (*)

تخريجه :

لم أقف عليه .

٢٧/١١١ ق

أثر ابن عباس في مقدار المال الذي أوجب الله الوصية فيه حين كانت فرضا فقال : لاوصية في ثمان مائة درهم .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا ابن طاوس عن أبيه[٣] عن ابن

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/١

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٢٣٦ ترجمه رقم ٥١٥

(٢) المصنف ٦٣/٩ حديث رقم ١٦٣٥٣ الوصية ، الرجل يوصي وماله قليل .

(٣) ابن طاوس : هو عبدالله، بن طاوس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، ثقة ، فاضل عابد ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . ع . التقريب ٣٠٨ .

عباس أنه سئل عن ثمان مائة درهم • فقال : قليل ذلك •

أخرجه البيهقي[1] بسنده من طريق ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصي •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح من طريق عبد الرزاق ،وأما من طريق البيهقي ففي اسناده ليث بن أبي سليم ، وهو صدوق اختلط •

(٢٨/١١٢ق) أثر عائشة رضي الله عنها في مقدار المال الذي أوجب الله الوصية فيه حين كانت فرضا،وهي أن امرأة أرادت الوصية فمنعها أهلها وقالوا : لها ولد ، ومالها يسير، فقالت كم ولدها ؟ فقالوا : أربعة ، قالت فكم مالها ؟ قالوا : ثلاثة الآف فكأنها عذرتهم وقالت : مافي هذا المال فضل ❀

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري[2] عن منصور بن صفية[3] عن عبدالله بن عبيد بن

---

(١) السنن الكبرى ٦/٢٧٠ الوصايا ، باب من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئا كثيرا استيفاء على ورثته •

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٢

(٢) المصنف ٩/٦٣ الوصايا ، الرجل يوصي وماله قليل •

(٣) منصور بن صفية هو عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث العبدري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة سبع أو ثمان وثلاثين • خ م د س ق التقريب ٥٤٧ تهذيب الكمال ٣/١٣٧٦

عمير[١] عن عائشة موقوفا عليها بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٢] ثنا أبو معاوية عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة عن عائشة موقوفا عليها بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٣] بسنده من طريق سعيد ثنا أبو معاوية عن محمد بن شريك المكي عن ابن أبي مليكة عن عائشة موقوفا عليها بنحوه .

أورده السيوطي[٤] وعزا إخراجه إلى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) عبد الله بن عبيد بالتصغير - من غير إضافة ، ابن عمير ، الليثي ، المكي ، ثقة من الثالثة ، استشهد غازيا سنة ثلاث عشرة . م٤ التقريب ٣١٢ تهذيب الكمال ٧٠٧/٢

(٢) المصنف ٢٠٨/١١ الوصايا في الرجل يكون له المال الجديد القليل أيوصي فيه حديث رقم ١٠٩٩٣

(٣) السنن الكبرى ٢٧٠/٦ باب من استحب الوصية .

(٤) الدر المنثور ٤٢٣/٢

(١٩/١١٣ط) **أثر** إبراهيم فى مقدار المال الذى أوجب الله فيه الوصية حين كانت فرضا فقال : ألف درهم إلى خمس مائة (*)

تخريجه :

أخرجه الطبرى[1] حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن أبان[2] عن إبراهيم النخعى فى قوله تعالى ﴿ إِنْ تَرك خَيْرا ﴾ قال ألف درهم الى خمسمائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

الأثر الذى أخرجه الطبرى إسناده ضعيف جدًا لأن أبان بن أبى عياش متروك ، هكذا فى التقريب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/١

(١) التفسير ١٢١/٢

(٢) أبان بن أبى عياش ، فيروز البصرى ، ابو أسماعيل العبدى ، متروك ، من الخامسة ، مات فى حدود الأربعين د. التقريب ٨٧ تهذيب الكمال ٤٨/١

(٢٠/١١٤ ط) أثـر قتـادة فى مقـدار المال الذى أوجـب اللـه فيـه الوصيـة حين كانت فرضا .

قـال همام عن قتادة (إِنْ تَرك خَيراً) قال : كـان يقال خير المـال ألف درهم فصاعدا (*)

تخريجـــه :

- أخرجـه الطبرى ثنـا الحجاج بن المنهال[1] ، قـال ثنـا همـام بن يحيـى ، عن قتـادة (إِنْ تَرك خيـراً) قال الخير ألف درهـم فما فوقـه .
- أخرجـه ابن أبـى شيبـة[2] بسنده من طريـق خيثـم عن قتـادة (إِنْ تَركَ خيرا) قال : خيـر المـال كان يقال ، ألف درهم فصاعدا .

بيـــان حـال الرواة :

تقـدم بيـان حالهـم .

الحكم علـى سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم .

الحكم على الأثـــر :

صحيـــــح

(*) أحكام القـرآن للجصاص ١/٢٠٢

(١) تفسير ابن جرير ٢/١٢١

(٢) المصنف ١١/٢٠٨ فى الرجل يكون له المال الجديد القليل أيوصـي فيه ؟

(٢١/١١٥ط) أثـر الزهـرى فى مقدار المـال الذى أوجـب الله فيـه الوصيـة حين كانت فرضـا فقـال : هـى فى كل ماوقـع عليـه اسم المال من قليل أو كثير ۞

تخريجـه :

أخرجـه الطبـري[1] ثنـا الحسن بن يحيـى قال أخبرنـا عبد الرزاق قال أخبرنـا معمـر عن الزهرى قال : جعـل الله الوصيـة حقا مما قلّ منه أو كثـر .

الحديث أورده السيوطـى[2] وعزا إخراجـه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميـد .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا .

الحكم على الأثـر :

حسـن لذاتـه .

(٦٧/١١٦ر) حديـث " الثلـث والثلـث كثيـر وإن تـدع ورثتـك أغنيـاء خير من أن تدعهـم عالـة يتكففون الناس " ۞

(۞) أحكام القـرآن للجصاص ، ٢٠٢/١

(١) التفسيـر ١٢١/٢ ورجال السنـد تقدمـت تراجمهـم

(٢) الدر المنثـور ٤٢٣/٢

تخريجـــــه :

أخرجـه البخارى[(١)] ومسلـم[(٢)] من حديـث سعد بن أبى وقاص مرفوعا بنحوه ٠

(١١٧/٦٨ر) حدثنا عبد الباقى قال حدثنا سليمان بن الفضل بن جبريل قال حدثنا عبدالله بن أيـــوب قال حدثنـا عبد الوهاب عن نافـع عن ابن عمـر قال قال رسول الله صلـى الله عليـــه وسلـم " لايحـل لمؤمـن يبيت ثلاثـا إلا وصيتـه عنـده " ۵

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق عبدالله بن أيوب عن عبدا الوهاب عن نافع عن ابن عمر ، ولكـــن أخرجـه الإمام مسلـم[(٣)] بسنده من طريـق أيوب عن نافـع عن ابـن عمـر مرفوعا بلفـــظ "ماحـق امرىء مسلـم له شـىء يريـد أن يوصـي فيـه يبيـت ليلتيـن إلا ووصيتـــه مكتوبـة عنـده".

أخرجـه الإمام البخارى[(٤)] بسنده من طريـق مالك عن نافـع عن ابن عمـر مرفوعا بمثـــل لفـظ مسلم ٠

بيـان حال الرواة :

١- سليمان بن الفضـل بن جبريـل ٠ لم أقف عليـه ٠

---

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ٣/٤ كتاب الوصايا باب أن يترك ورثتـه أغنيـاء خير مـــن أن يتكففـوا الناس ٠

(٢) الجامع الصحيح ٧١/٥ الوصية باب الوصية بالثلث ٠

(۵) أحكام القـرآن للجصاص ٢٠٣/١

(٣) الجامع الصحيح ٧٠/٥ كتاب الوصية

(٤) صحيح البخارى ٣/٤ كتاب الوصايا

٢ - عبدالله بن أيوب لم أقف عليه

٣ - عبد الوهاب بن بخت المكي ، سكن الشام ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة وقيل سنة إحدى عشرة ٠ د س ق (١)

٤ - نافع : أبو عبدالله المدني ، مولى بن عمر ، ثقة ثبت فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك ٠ ع (٢)

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده سليمان بن الفضل وعبدالله بن أيوب لم أقف على ترجمتهما ٠

(٦٩/١١٨ ر) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب قال سمعت نافعا عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم " ماحق امرىء مسلم له مال يوصي فيه تمر عليه ليلتان إلا وصيته عنده مكتوبة " ❀

تخريجه :

أخرجه الحميدي (٣) ثنا سفيان به مرفوعا بمثله ٠

أخرجه مسلم (٤) بسنده من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعا بنحوه ٠

---

(١) التقريب ٣٦٨ تهذيب الكمال ٨٦٨/٢

(٢) التقريب ٥٥٩ تهذيب الكمال ١٤٠٥/٣

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/١

(٣) المسند ٣٠٦/٢ حديث رقم ٦٩٧ الوصايا

(٤) الجامع الصحيح ٧٠/٥ كتاب الوصايا

بيـان حال الـــرواة :

تقـد م بيان حالهـم

الحكم على سنـد المؤلـف :

صحيـح

(٧٠/١١٩ر) روى هشـام بن الغـاز عن نافـع عن ابن عمـر أن النبـي صلى الله عليـه وسلم قـال

" مايتبغـي لمسلـم أن يبيـت ليلتيـن إلا ووصيتـه عنده مكتوبة " *

تخريجـــه :

أخرجـــه مسلم من حديـث هشام بن سعد عن نافـع عن ابن عمـر مرفوعا بنحوه (١)

بيـان حال الـــرواة :

١ ـ هشام بن الغاز بن ربيعـة الجُرَشِـي (٢) الدمشقـي ، نزيـل بغداد ، ثقـة من السابعـة مات سنـة بضع وخمسيـن ٠ خت ٤ (٣)

٢ ـ نافـع مولى ابن عمـر ، ثقـه تقدم ٠

(*) أحكام القران للجصاص ٢٠٤/١

(١) الجامـع الصحيح ٧٠/٥ كتاب الوصيـة ٠

(٢) الجرشـي : بضم الجيم وفتح الراء وكسر الشين المعجمـة ، الإكمـال ٢٣٤/٢

(٣) التقريب ٥٧٣ تهذيب الكمال ١٤٤٥/٣

(٢٩/١٢٠ق) حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمدبن اليمان المؤدب قال حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء الخراساني عن ابن عباس في هذه الآية (إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) قال نسختها هذه الآية (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا) ۞

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[1] ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا حجاج بن محمد ، ابنا ابن جريج وعثمان ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس موقوفا عليه بمثله .

أخرجه الطبري[2] بسنده من طريق الحجاج عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه .

أخرجه ابو داود[3] من طريق أحمد المروزي من حديث ابن عباس بنحوه .

أورده السيوطي[4] وعزا إخراجه إلى أبي داود والنحاس معا في الناسخ والمنسوخ وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس بنحوه .

(۞) أحكام القران للجصاص ٢٠٤/١

(١) في التفسير ، رسالة دكتوراه تحقيق عبدالله على أحمد الغامدي ، ص ٣٠١

(٢) في التفسير ، ١١٧/٢

(٣) السنن ١١٤/٣

(٤) الدر المنثور ١ /٤٢٤

بيـان حـال الـرواة :

١ ـ أبو محمد جعفر بن محمد بن أحمد الواسطـي : هو جعفـر بن محمـد بن أحمد بن الحكم أبو محمـد المؤدب ، واسطـي الأصل ، سمـع جعفـر بن محمدبن اليمان ثقة، توفّـي في النصف من شهـر رمضان سنـة ثلاث وخمسين وثلثمائـة .(١)

٢ ـ أبو الفضـل جعفـر بن محمـد بن اليمان ، أبو الفضـل المؤدب الصراتـي ثقة .(٢)

٣ ـ أبو عبيد القاسـم بن سـلام : بالتشديـد ، البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقـة فاضـل، مصنـف ، من العاشـرة مات سنة أربع وعشريـن ، ولم أر لـه في الكتـب حديثـا مسندا ، بل من أقوالـه في شرح الغريب خت د ت .(٣)

٤ ـ حجـاج بن محمـد المصيصـي(٤) الأعـور ، ترمـذي الأصـل ، ثقـة ثبت لكنـه اختلـط في آخـر عمـره لما قدم بغداد قبـل موتـه ، ، من التاسعـة ، مات ببغداد سنـة سـت ومائتيـن ٠ ع (٥)

٥ ـ عثمان بن عطاء الخراسانـي ، أبو مسعود المقدسـي ، ضعيـف ، من السابعـة ، مات سنـة خمـس وخمسيـن وقيـل سنـة إحدى ، خد ق (٦)

الحكـم على سند المؤلـف :

إسناده ضعيـف من عدة وجـوه :

١ ـ ضعف عثمـان بن عطـاء

---

(١) تاريخ بغداد ٢٣١/٧
(٢) تاريخ بغداد ١٩٥/٧
(٣) التقريـب ٤٥٠ تهذيب الكمال ١١٠٩/٢
(٤) المصيصي : بكسر الميم والصاد المشد ده وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها صاد مهملة ثانيـة نسبة إلى المصيصـة مدينة على ساحل البحر ٠ اللباب ٢٢١/٣
(٥) التقريب ١٥٣ تهذيب التهذيب ٢٠٥/٢
(٦) التقريب ٣٨٥ تهذيب الكمال ٩١٥/٢

٢ ـ تدليس ابن جريج من الثالثة ولم يصرح بالتحديث .

٣ ـ عثمان بن عطاء لم يسمع ابن عباس هكذا فى جامع التحصيل .[١]

الحكم على الأثر :

الأثر الذى أخرجه أبو داود قال المنذرى[٢] فى إسناده علي بن الحسين بن واقد وفيه مقال وإسناد الطبرى فيه ابن جريج ثقة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث .

(١٢١ / ٣٠ ق)

أثر ابن عباس فى بيان قوله ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾

روى ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ قال نسخ من ذلك من يرث ولم ينسخ من لايرث . ❀

تخريجه :

أخرجه الطبرى[٣] ثنا القاسم[٤] ثنا الحسين[٥] قال حدثنى حجاج عن ابن جريج ، عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ ﴾ قال : نسخ من يرث ولم ينسخ الأقربين الذين لايرثون .

---

(١) جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ٢٣٨

(٢) مختصر سنن أبى داود ١٤٩/٤

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/١

(٣) التفسير ١١٧/٢

(٤) القاسم : شيخ الطبرى لم أقف على ترجمته

(٥) الحسين : هو الحسين بن بشر الطرسوسي ، لابأس به ، من الحادية عشره . س . التقريب ١٦٥ ، الجرح والتعديل ٤٧/٣ تهذيب الكمال ٢٨٢/١ التهذيب ٣٣٠/٢

بيان حال الرواة :

١ - عكرمة : أبو عبدالله مولى ابن عباس ، ثقه ثبت عالم بالتفسير ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائه وقيل بعد ذلك . ع [١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وابن جريج مدلس من الثالثة .

الحكم على الأثر :

في إسناده القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته وفيه تدليس ابن جريج وهو من مدلسي الثالثة . ولم أقف على رواية الحسين عنه هل هي قبل الاختلاط أم بعده .

(٢٢/١٢٢ط) حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد قال حدثنا أبو الفضل المؤدب قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا أبو مهدي عن عبدالله بن المبارك عن عمارة أبي عبد الرحمن قال سمعت عكرمة يقول في هذه الاية (إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) فهي منسوخة ۞

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا الاسناد ولكن

---

(١) التقريب ٣٩٧

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/١

أخرجه الطبري[1] وأبو داود[2] من طريق الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة موقوفا وعند أبي داود موقوفا على ابن عباس وذكراه بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ - أبو مهدي : سعيد بن سنان الحنفي ، أو الكندي ، أبو مهدي الحمصي ، متروك ، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث - أو ثمان - وستين ق ٠[3]

٢ - عبدالله بن المبارك المروزي ، مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد ، مجاهد ، من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين ، وله ثلاث وستون ٠ ع[4]

٣ - عمارة بن عبدالرحمن ، أبو عبد الرحمن الأسكندراني سمع عكرمة روى عنه ابن المبارك وهو شيخ ثقة وشيخ لابن المبارك كتب عنه بمصر (٥)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا لأن فيه أبا مهدي متروك ٠

الحكم على الأثر :

الأثران اللذان أخرجهما الطبري وأبو داود في إسنادهما الحسين بن واقد وفيه مقال ٠

---

(١) التفسير ١١٩/٢

(٢) السنن ١١٤/٣

(٣) التقريب ٢٣٧ تهذيب الكمال ٤٩٣/١

(٤) التقريب ٣٢٠ تهذيب الكمال ٧٣٠/٢

(٥) الجرح والتعديل ٣٦٨/٦

(٢٣/١٢٣ ط)أثـر مجاهـد فى نسخ الميراث للولد والوصيـة للوالدين والأقربين ٠

قال ابن جريـج عن مجاهـد : كان الميراث للولد،والوصيـة للوالديـن والأقربيـن،

فهى منسوخـة ٠(٥)

تخريجـه :

أخرجـه الطبرى[١] قال حدثنـى محمـد بن عمـرو[٢] قال حدثنـا أبو عاصـم[٣] قال ثنا عيسى[٤] عن

ابن أبى نجيح عن مجاهـد موقوفـا عليه بمثلـه ٠

أورده السيوطـى[٥] وعزا إخراجـه لعبـد بن حميـد عن مجاهد فى الآيـة بمثلـه ٠

بيـان حال الـرواة :

تقدم بيـان حالهـم

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم وتدليس ابن جريـج من الثالثة ٠

الحكم على الأثـر :

إسناده ضعيـف ، عبدالله بن أبـى نجيح مدلس من الثالثـة ولم يصرح بالتحديث ٠

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٤/١

(١) التفسير ١١٩/٢

(٢) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبى رواد العتكى ، أبو جعفر البصرى ، صدوق ، توفـى سنة أربع وثلاثين ومائتيـن ٠ تهذيب التهذيب ٣٧٣/٩ تهذيب الكمال ١٢٥١/٣

(٣) أبو عاصم : الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيبانى ، أبو عاصم النبيـل ثقة ثبت توفى سنة اثنتى عشرة ومائتين وقيل غير ذلك تهذيب التهذيب ٤٥٠/٤ تهذيـب الكمال ٦١٩/١

(٤) عيسى بن ميمون الجرشى المكى ، أبو موسى المعروف بابن داسة ، ثقة ، توفى بعد المائـة ، تهذيب التهذيب ٢٣٥/٨ ، تهذيب الكمال ١٠٨٤/٢

(٥) الدر المنثور ٤٢٤/١

(١٢٤/٢٤ط)(١٢٥/٢٥ط) أثر يونس وأشعث عن الحسن فى أن الوصية كانت واجبة للوالدين والأقربين فنسخت عمن يرث وجعلت للوالدين والأقربين الذين لايرثون ٠

تخريجه :

لم أقف على طريقي يونس وأشعث،ولكن أخرجه الطبرى[1] فقال حدثنى المثنى قال حدثنا سويد بن نصر[2] قال أخبرنا ابن المبارك عن إسماعيل المكي عن الحسن فى قوله ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ قال : نسخ الوالدين وأثبت الأقربين الذين يحرمون فلا يرثون ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ يونس : هو يونس بن عبيد بن دينار العبدى ، أبو عبيد البصرى ، ثقة ، ثبت فاضل،ورع،من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين ٠ ع[3]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/١

(١) التفسير ١١٨/٢

(٢) سويد بن نصر بن سويد المروزى ، أبو الفضل الطوسانى ، ثقة ، توفى سنة أربعين ومائتين ت س ، الجرح والتعديل ٢٣٩/٤ التهذيب ٢٨٠/٤ ، التقريب ٢٠٦

(٣) التقريب ٦١٣

الحكم على الأثـــــر :

الأثر الذى أخرجه الطبرى فيه : إسماعيل بن مسلم المكى ضعيف ، وشيخ الطبرى : المثنى لم أقف عليه وعليه فهو إسناد ضعيف .

(١٢٦/٢٦ ط) (١٢٧/٢٧ط) (١٢٨/٢٨ ظ) أثر الحسن ، وجابر بن زيد ، وعبد الملك بن يعلى ، فى الرجل يوصى لغير ذى القرابة وله قرابة ممن لايرثه أن ثلثى الثلث لذى القرابة وثلث الثلث لمن أوصى له ❁

تخريجـــــه :

أخرجه الطبرى[(١)] قال حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ ، قال ثنا أبى ، عن قتادة ، عن الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يعلى أنهم قالوا فى الرجل يوصى لغير ذى قرابته وله قرابة ممن لايرثه قال : كانوا يجعلون ثلثى الثلث لذوى القرابة وثلث الثلث لمن أوصى له به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/١

(١) فى التفسير ١١٧/٢

الرجال تقدم بيان حالهم .

الحكم على الأثـــــر :

إسناده ضعيـــف من طريق الطبـــرى لأن فيـــه قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٢٩/١٢٩ط) أثر طاوس فى الرجل يوصـــي لغير ذى القرابـــة وله قرابـــة ممن لايرثـه فقـــال : يرد كلـــه إلى ذوى القرابـــة ٠

تخريجـــــــــه :

أخرجـــه عبد الرزاق عن معمـــر وابن جريـــج عن ابن طاوس عن أبيه وذكره بنحوه ٠ (١)

الحكم على سنـــد المؤلـــف :

أورده معلـقـــــــــا

الحكم على الأثـــــر :

إسناده صحيح من طريـــق معمـــر وحسن من طريق ابن جريج ٠

(٣٠/١٣٠ ط)

أثـــر الضحاك " لاوصيـــة إلا لذى قرابـــة إلا أن لايكون له قرابة " ۞

(۞) أحكام القـــرآن للجصاص ٢٠٤/١

(١) المصنـــف ٨٢/٩ حديث رقم ١٦٤٢٦ ـ ١٦٤٢٧

تخريجـــــه :

أخرجه الطبري[١] قال حدثنا ابن حميد[٢] قال حدثنا أبو تُمَيْلَة يحيى بن واضح[٣]، قال حدثنا عبيد[٤] عن الضحاك[٥] قال : لاتجوز وصية لوارث ولايوصي إلا لذى قرابة ، فإن أوصى لغير ذى قرابة فقد عمل بمعصية ، إلا أن لايكون قرابة فيوصي لفقراء المسلمين .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

فى إسناده : شيخ الطبرى محمد بن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأى فيه وعليه فهو إسناد ضعيف .

---

(١) ابن حميد : محمد بن حميد بن حيان الرازى ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأى فيه ، من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق ، التقريب ٤٧٥ ، تهذيب الكمال ١١٩٠/٣

(٢) أبو تُمَيْلَة : يحيى بن واضح - أبو تُمَيْلَة - بمثناة ، مصغر ، المروزى ، مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة . ع . التقريب ٥٩٨ - تهذيب الكمال ١٥٢٤/٣

(٣) عبيد : بن الطفيل الغطفانى ، أبو سِيْدان ، بكسر المهملة وسكون التحتانية ، الكوفى ، صدوق ، من السادسة ، تميز ، التقريب ٣٧٧ تهذيب الكمال ٨٩٢/٢

(٤) الضحاك بن مزاحم الخراسانى ، صدوق كثير الإرسال من الخامسة ، مات بعد المائة . ع التقريب ٢٨٠

(٧١/١٣١ر) حديث " لاوصية لوارث "

رواه شَهْر بن حوشب عن عبدالرحمن بن غَنْم عن عمرو بن خارجة عنه صلى الله عليه وسلم ۞

تخريجه :

أخرجه الترمذي[(١)] والنسائي[(٢)] وابن ماجه[(٣)] بأسانيدهم من طريق شَهْر بن حوشب به مرفوعا بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ شهر بن حوشب الأشعري ، الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، صدوق كثير الإرسال والأوهام ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، بخ م ٤ [(٤)]

٢ ـ عبد الرحمن بن غَنْم[(٥)] : مختلف في صحبته وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين مات سنة ثمان وسبعين ٠ خت ٤ [(٦)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/١

(١) السنن ٤٣٤/٤ كتاب الوصايا باب ماجاء لاوصية لوارث حديث رقم ٢١٢١

(٢) السنن ٢٤٧/٦ الوصايا باب إبطال الوصية للوارث ٠

(٣) السنن ٩٠٥/٢ الوصايا باب لاوصية لوارث حديث رقم ٢٧١٢

(٤) التقريب ٢٦٩

(٥) غنم : بفتح المعجمة وسكون النون الانساب ١٨٣/٩

(٦) التقريب ٣٤٨ تهذيب الكمال ٨١٠/٢

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : وسمعت أحمد بن الحسن يقول قال أحمد بن حنبل لا أبالي بحديث شهر بن حوشب قال : وسألت محمد بن إسماعيل عن شهر بن حوشب فوثقه وقال : إنما يتكلم فيه ابن عون ثم روى ابن عون عن هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .(١)

(٧٢/١٣٢ر) وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لايجوز لوارث وصية " ه

أخرجه بن عدي(٢) من طريق حبيب المعلم من حديث عمرو بن شعيب به بنحوه .

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

رواية ابن عدي قال فيها ابن عدى ولحبيب أحاديث صالحة وأرجو أنه مستقيم الرواية وللحديث شواهد يقوّى بعضها بعضا .

---

(١) السنن ٤٣٤/٤ الوصايا

(ه) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/١

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٨١٦/٢ عند الكلام على حبيب بن أبي قريبه أبو محمد المعلم البصري .

(٧٣/١٣٣ر) روى إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى خطبته عام حجة الوداع " ألا إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث " ۞

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) وابن ماجه (٣) من طريق إسماعيل بن عياش به مرفوعا بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ - إسماعيل بن عياش ، أبو عتبة الحمصى ، صدوق فى روايته عن أهل بلده ، مخلط فى غيرهم من الثامنة ، مات سنة إحدى - أو اثنيتن - وثمانين ، وله بضع وسبعون سنه ى ٤ (٤)

٢ - شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولانى ، الشامى ، صدوق فيه لين وما رواه عن الشاميين صحيح ، من الثالثة ٠ دت ق (٥) (٦) ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/١

(١) السنن ١١٤/٣ حديث رقم ٢٨٦٩ كتاب الوصايا باب ماجاء فى الوصية للوارث ٠

(٢) السنن ٤٣٣/٤ حديث رقم ٢١٢٠ كتاب الوصايا باب ماجاء لاوصية لوارث ٠

(٣) السنن ٩٠٥/٢ حديث رقم ٢٧١٣ كتاب الوصايا باب لاوصية لوارث ٠

(٤) التقريب ١٠٩ تهذيب الكمال ١٠٦/١

(٥) التقريب ٢٦٥ تهذيب الكمال ٥٧٧/٢

(٦) انظر نصب الراية ٤٠٣/٤ قاله صاحب التنقيح ٠

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : حديث حسن وقال الحافظ هذا حديث حسن الإسناد (١) .

(١٣٤/٧٤ر) وروى حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لايجوز لوارث وصية إلا أن يجيزها الورثة " ٥

تخريجه :

أخرجه الدارقطنى بسنده من طريق حجاج نا ابن جريج به مرفوعا بمثله (٢) .

أخرجه أيضا بسنده من طريق يونس بن راشد عن عطاء الخراسانى عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا بمثله .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء الخراسانى : هو عطاء بن أبى مسلم ، أبو عثمان الخراسانى ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين لم يصح أن البخارى أخرج له م ٤ (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه ابن جريج من مدلسي الثالثة وعطاء الخراسانى

---

(١) انظر تلخيص الحبير ٩٢/٣ حديث رقم ٢٣٦٩

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤٠٥/١

(٢) السنن ٩٨/٤ فى الفرائض حديث رقم ٨٩ - ٩٤

(٣) التقريب ٣٩٢ تهذيب الكمال ٩٣٦/٢

لم يدرك ابن عباس .[١]

الحكم على الحديث :

إسناده من الطريق الأول عند الدارقطني ضعيف من وجهين :

ابن جريج من مدلسي الثالثة وعطاء لم يدرك ابن عباس .

اما إسناده من الطريق الثاني فقد قال فيه الذهبي . هذا حديث صالح الإسناد،[٢] وقال الحافظ ابن حجر[٣] سنده حسن ورجاله لابأس بهم .

(٣١/١٣٥ق) حديث عليّ " لاوصية لوارث " .

رواه حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن عليّ قال " لاوصية لوارث " ۞

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج به بنحوه .

أخرجه ابن عدي[٥] من طريق ناصح بن عبدالله الكوفي عن أبي إسحاق به بنحوه .

ومن طريق يحيى بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عليّ مرفوعا بنحوه .

---

(١) جامع التحصيل ٢٣٨

(٢) انظر فيض القدير للمناوي ٣٩١/٦

(٣) تلخيص الحبير ٩٢/٣ ، الدراية ٢٩٠/٢

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/١

(٤) المصنف ١٤٩/١١ الوصايا

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال ٢٥١١/٧

بيـان حال الـــرواة :

١ ـ حجاج بن أرطـاة بـن ثـور بن هبيـرة النخعـى ، أبو أرطـاة الكوفـى ، القاضـى ، أحد الفقهـاء صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعـة ، مات سنة خمس وأربعيـن بخ م ٤ (١)

٢ ـ أبو إسحاق : عمرو بن عبدالله بن عبيـد ، ويقال عليّ ، ويقال ابن أبى شعيرة الهمدانـى أبو إسحاق السبيعـى ، ثقـة مكثر عابـد ، من الثالثـة ، اختلط بآخـرة ، مات سنة تسـع وعشريـن ومائـة وقيـل قبل ذلك ٠ ع (٢)

٣ ـ الحارث بن عبدالله الأعور الهمْدانى ، بسكون الميم ، الحوتـى (٣) ، أبو زهيـر صاحب علـى كذّبـه الشعبـى فى رأيـه ورُمي بالرفـض وفـى حديثـه ضعف ، وليـس له عنـد النسائـى سوى حديثيـن ، مات فى خلافـة ابن الزبيـر ٠ ع (٤)

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم وفى إسناده الحارث الأعور قال الحافـظ فى حديثـه ضعـف وحجاج بن أرطـاة ٠ صدوق كثير الخطـأ والتدليـس ٠

الحكم على الأثـــر :

الأثـر الذى أخرجـه ابن أبى شيبـة فى إسناده الحارث الأعور فيـه ضعـف ٠

---

(١) التقريب ١٥٢ تهذيب الكمال ١/ ٢٣٢

(٢) التقريب ٤٢٣ تهذيب الكمال ٢/١٠٣٩

(٣) الحوتى : بضم الحاء وسكون الواو وفى آخرهـا التاء ثالث الحروف ٠ اللباب ١/٤٠٠

(٤) التقريب ١٤٦ تهذيب الكمال ١/٢٥١

أما رواية ابن عدى فقد أسند تضعيف ناصح الكوفى عن النسائى ،ومشّاه هو • وقال أنه ممن يكتب حديثه •(١)

ورواية ابن عدى الثانية فقد أسند تضعيف يحيى بن أبى أنيسة عن البخارى والنسائى وابن المدينى وابن معين ووافقهم،وبناء على ذلك يكون الحديث حسنا لغيره •(٢)

(٣٢/١٣٦ ق) أثر ابن عمر رضى الله عنه •

رواه عبدالله بن بدر عن ابن عمر قال " لايجوز لوارث وصية " ۞

تخريجه :

- أخرجه ابن أبى شيبة(٣) ثنا ملازم بن عمرو(٤) عن عبدالله بن بدر قال سأل رجل ابن عمر فذكره موقوفا عليه بنحوه •
- وعزا الزيلعى(٥) تخريجه الى الحارث بن أبى أسامة فى " مسنده " ثنا إسحاق بن عيسى ابن نجيح الطباع ثنا محمد بن جابر عن عبدالله بن بدر قال : سمعت ابن عمر يقول : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدَّيْن قبل الوصية • وأنْ لاوصية لوارث •

بيان حال الرواة :

عبد الله بن بدر : بن عميرة(٦) الحنفى السحيمى ، بالمهملتين ، مصغرا ، اليمامى ،

---

(١) نصب الراية ٤٠٥/٥

(٢) المرجع السابق

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/١

(٣) المصنف ١٥٠/١١ الوصايا ، باب ماجاء الوصية للوارث حديث رقم ١٠٧٦٨

(٤) ملازم بن عمرو بن عبدالله بن بدر ، أبو عمر اليمامي ، صدوق من الثامنة • ع التقريب ٥٥٥ : تهذيب الكمال ١٣٩٥/٣

(٥) فى نصب الراية ٤٠٥/٤

(٦) عَمِيرة : بفتح العين وكسر الميم • الإكمال ٢٧٦/٦

كان أحد الأشراف ثقة ، من الرابعة ، ٤.[١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(٧٥/١٣٧ر) أثر مجاهد " لاوصية لوارث " .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق مجاهد وهو منقطع أنه قال : " لاوصية لوارث " . ❁

تخريجه :

أخرجه الشافعي[٢] قال أخبرنا ابن عيينة[٣] عن سليمان الأحول[٤] عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لاوصية لوارث " .

أخرجه البيهقي[٥] بسنده من طريق الشافعي به .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٥/١

(١) التقريب ٤٩٦ ، تهذيب الكمال ٦٦٧/٢

(٢) بدائع المنن من جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن ١٢١/٢ ماجاء في الوصية وحكمها .

(٣) ابن عيينة هو سفيان ثقة تقدم .

(٤) سليمان الأحول : هو سليمان بن أبي مسلم الأحول المكي ، ثقة ثقة قاله أحمد ،من الخامسة . ع التقريب ٢٥٤ تهذيب الكمال ٥٤٥/١

(٥) السنن الكبرى ٢٦٤/٦ الوصايا باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

مرسل صحيح : وقد جاء موصولا من حديث أبي أمامة السابق .

ونقل البيهقي عن الشافعي قوله : وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته أهل الحديث بأن بعض رجاله مجهولون فروينا ه عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح لاوصية لوارث وإجماع العامة على القول به .(١)

(٧٦/١٣٨ر) حديث عمران بن حصين .

حكم النبي صلى الله عليه وسلم في ستة مملوكين أعتقهم رجل لامال له غيرهم فجزأهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أجزاء فأعتق اثنين وأرق أربعة والذي أعتقهم رجل من العرب *

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم بسنده من حديث عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له (٢)

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٦/١

(١) السنن الكبرى ٢٦٤/٦

(٢) صحيح مسلم ٩٧/٥ كتاب الإيمان باب من أعتق شركا له في عبده .

، عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا ٠

أورده المنذري[1] وعزا تخريجه إلى مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه ٠

(٣٣/١٣٩ ق) أثر عمر رضي الله عنه في الوصية ٠

روى أن عمر أوصى لامهات أولاده لكل امراة منهن بأربعة آلاف درهم ٥ ٠

تخريجه :

أخرجه عبد الرازق[2] عن الثوري عن رجل عن الحسن عن عمر موقوفا بنحوه ٠

أخرجه سعيد بن منصور[3] وابن أبي شيبة[4] بسنديهما عن هشيم عن حميد عن الحسن عن عمر موقوفا بمثله ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم على الأثر :

من رواية عبد الرزاق مرسل ضعيف لأن فيه راويا لم يسم ، والحسن بن أبي الحسن

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٤١٧/٥

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٦/١

(٢) في المصنف ٨٩/٩ الوصايا

(٣) السنن ١١٠/١ حديث رقم ٤٣٨

(٤) المصنف ٢١٥/١١

البصـرى لم يسمع عمـرا ، قال ابن سعـد ولد لسنتين بقيتـا من خلافة عمـر وهـو كثير التدليـس ومكثر من الإرسـال أيضـا وروايتـه عن أبى بكـر وعمر وعثمان وعلـيّ مرسلـة .(١)

ومن طريقـي سعيد بن منصـور وابن أبى شيبة أيضـا إسناده ضعيف إذ فيه هشيم وحميـد كلاهمـا مدلس من مدلسي المرتبـة الثالثـة ولم يصرحا بالتحديث وعليـه فهو مرسـل ضعيـف .

(٣٤/١٤٠ ق) أثـر عائشـة فى إمضاء الوصيـة لمن أوصـى له به ، قالـت تنفذ وصيتـه حيث جعلها . ❁

تخريجـــــه :

لم أقـف عليـه

(٣١/١٤١ ط) أثـر إبراهيم بمثـل أثـر عائشـة السابق . ❁

تخريجـــه :

لم أقف عليـــه

---

(١) التقريب ١٦٠ تهذيب التهذيب ٢/٢٦٣ تهذيب الكمال ١/٢٥٥ تعريف أهل التقديـــس ٥٦ .

(❁) أحكام القـرآن للجصاص ١/٢٠٦

(١٤٢/٣٢ط) أثر سعيد بن المسيب في إمضاء الوصية لمن أوصى له به . قال : تنفذ وصيته حيث جعلها . ❁

تخريجه :

ـ أخرجه عبد الرزاق[1] عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال من أوصى فسمى أعطينا من سمى .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف قتادة ثقة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث وبقية رجاله ثقات .

(١٤٣/٣٣ ط) أثر سالم بن عبدالله بمثل أثر عائشة السابق . ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] قال حدثنا ابن بشار ثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن سالم بن عبدالله قال : تمضى الوصية لمن أوصى به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

ضعيف ، لأن قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة . ولم يصرح بالسماع .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٦/١

(١) المصنف ٨٣/٩ حديث رقم ١٦٤٣٤ الوصايا باب لمن الوصية ؟

(٢) التفسير ١٢٣/٢

(٣٤/١٤٤ط) أثـر عمـرو بن دينـاربمثـل أثـر عائشـة السابق ٠ ●

تخريجـه :

لم أقف عليـه ٠

(٣٥/١٤٥ط) أثـر الزهرى بمثـل أثر عائشة السابق ٠ ●

تخريجـه :

أخرجـه عبد الرزاق عن معمـر (١) عن الزهرى قـال اذا أوصـى لمساكين ، بدىء بمساكيـن قرابتـه ، فان أوصـى لقوم وسمّاهـم أعطينـا من سمّـى له ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـد

الحكم على الأثـر :

صحيـح ٠

(●) أحكام القـرآن للجصاص ٢٠٦/١

(١) المصنـف ٨٢/٩ حديث رقم ١٦٤٢٨ الوصـايا باب لمن الوصيـة ؟

رجال السند تقدموا وهم ثقـات ٠

(١٤٦/٣٥ق) أثر عبدالله بن مسعود فى حكم من أوصى بأكثر من الثلث فأذن له ورثته فلما مات رجعوا • ۞

تخريجه :

أخرجه ابن أبى شيبة[١] ثنا وكيع عن المسعودى[٢] عن ابن عون[٣] عن القاسم بن عبد الرحمن[٤] أن رجلا استأذن ورثته فى مرضه فى أن يوصى بأكثر من الثلث فأذنوا له ، فلما مات رجعوا ، فسئل ابن مسعود عن ذلك فقال : لهم ذلك ، التكره لايجوز •

أخرجه سعيد بن منصور[٥] قال أخبرنا هشيم قال : أنا المسعودى عن محمد بن عبيد الله الثقفى عن القاسم بن عبدالرحمن قال المسعودى وأظننى سمعته من القاسم قال : قال عبدالله ذلك التكره ، لايجوز •

أخرجه الدارمى[٦] ثنا أبو نعيم ثنا المسعودى به •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٦/١

(١) المصنف ١٥٠/١١ الوصايا فى الرجل يستأذن ورثته أن يوصى بأكثر من الثلث حديث رقم ١٠٧٧٩

(٢) المسعودى : عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفى ، صدوق اختلط قبل موته وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل سنة خمس وستين • خت ٤ التقريب ٣٤٤ تهذيب الكمال ٧٩٨/٢

(٣) أبو عون : محمد بن عبيدالله بن سعيد الثقفى ، الكوفى الأعور ، ثقة ، من الرابعة • خ م د ت س التقريب ٤٩٤ تهذيب الكمال ١٢٣٧/٣

(٤) القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود المسعودى ، الكوفى ، ثقة عابد ، من الرابعة مات سنة عشرين أو قبلها • خ ٤، التقريب ٤٥٠ تهذيب الكمال ١١١١/٢

(٥) السنن ١٠٠/١ الوصايا باب الرجل يستأذن ورثته فيوصى بأكثر من الثلث •

(٦) السنن ٢٩٣/٢ الوصايا باب فى الذى يوصى بأكثر من الثلث •

الحكم على الأثـــــر :

إسناده ضعيف لأن القاسم لم يدرك عبدالله .

قال الهيثمي[(١)] : القاسم لم يدرك عبدالله .

أما عن اختلاط المسعودى : فقد قال عبدالله بن أحمد بن حنبل سمعت أبى يقول سماع وكيع من المسعودى بالكوفة قديم وأبو نعيم أيضا وإنما اختلط المسعودى ببغداد ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد ، وقال عباس الدورى عن يحيى بن معين حديثه عن عون وعن القاسم صحاح .[(٢)]

(١٤٧/٣٦ط) أثر شريح ، بنحو أثر ابن مسعود السابق .

تخريجـــــة :

أخرجه عبد الرزاق قال[(٣)] أخبرنا معمر عن داود بن أبى هند عن الشعبى عن شريح أنه قال فى الرجل يستأذن ورثته عند موته فى الوصية فيأذنوا له قال : هم بالخيار إذا نفضوا أيديهم من قبره .

أخرجه ابن أبى شيبة[(٤)] ثنا على بن مسهر عن داود به بنحوه .

---

(١) مجمع الزوائد للهيثمى ٢١١/٤ الوصية باب فيمن تصرف فى مرضه بأكثر من الثلث .

(٢) تهذيب الكمال ٧٩٩/٢ ترجمة عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود المسعودى الكوفى .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٨/١

(٣) المصنف ٨٧/٩ الوصايا ، وصية الحامل ، والرجل يستأذن ورثته فى الوصية .

(٤) المصنف ١٥١/١١ حديث رقم ١٠٧٧٢ الوصايا ، فى الرجل يستأذن ورثته أن يوصى بأكثر من الثلث .

أخرجه سعيد بن منصور[(١)] عن هشيم عن داود به بنحوه

أخرجه الدارمي[(٢)] عن يزيد بن هارون عن داود به بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٤٨/٣٧ط) أثر إبراهيم بنحو أثر عبدالله بن مسعود ۞

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(٣)] قال حدثنا جرير عن منصور[(٤)] عن إبراهيم ولفظه قال : إذا أوصى الرجل الوصية لوارث فأجاز الورثة قبل أن يموت لم ترجع الورثة بعد موته ، فهم على رأس أمرهم ، وإذا كان لغير وارث مابينه وبين الثلث فإنها جائزة ٠

أخرجه الدارمي[(٥)] قال حدثنا أبو زيد ثنا شعبة عن منصور به بنحوه ٠

---

(١) السنن ١/١٠٠ الوصايا باب الرجل يستأذن ورثته فيوصى بأكثر من الثلث ٠

(٢) السنن ٢/٢٩٢ الوصايا باب في الذي يوصى بأكثر من الثلث ٠

والرجال تقدم بيان حالهم

(۞) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٠٨

(٣) المصنف ١١/١٥٠ الوصايا في الرجل يستأذن ورثته أن يوصى بأكثر من الثلث ٠

(٤) منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي ، أبو عتاب ، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة ٠ ع التقريب ٥٤٧ تهذيب الكمال ٠ ٣/ ١٣٧٦

(٥) السنن ٢/٢٩٢ حديث رقم ٣١٩٣ الوصايا باب في الذي يوصى بأكثر من الثلث ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

صحيح

(٣٨/١٤٩ط) (٣٩/١٥٠ ط) أثر طاوس وعطاء فى حكم من أوصى بأكثر من الثلث فأذن له ورثته فلما مات لم يجز لهم الرجوع ٠

تخريجه :

أخرجه سعيد (١) وابن أبى شيبة (٢) ثنا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن عطاء وطاوس وأبى الشعثاء قالوا : يؤخذ بأخر وصية ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٨/١

(١) السنن ٩٦/١ باب الرجل يوصى للرجل فيموت الموصى له ٠

(٢) المصنف ١٥٤/١١ الوصايا فى الرجل يستأذن ورثته أن يوصى بأكثر من الثلث ٠

الرجال تقدمت تراجمهم ٠

الحكم على الأثـــر :

صحيـــــــــح

(١٥١/٤٠ط) أثـر عطـاء في أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ﴾ قال : هـــى الوصيـة تصيب الوليّ الشاهـدَ ۞

تخريجـــه :

اخرجـه الطبـرى[1] ثنـا ابن بشار وابن المثنـى ، قالا ثنا معاذ بن هشام قال حدثنـــــى أبى عن قتـاده عن عطاء وذكره بنحوه ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الأثـــــــر :

في اسناده قتادة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع وعليه فهو اسناد ضعيف ٠

(۞) أحكـام القرآن للجصاص ١/٢١٠

(١) التفسيـر ٢/١٢٣

رجال السند تقدمت دراستهم

(١٥٢/٤١ط) أثـر مجاهـد فى أن المقصود من قوله تعالـى (فَمَـنْ بَدَّلَه بَعْدَمَا سَمِعَهُ) قال : هـى الوصيـة تصيب الولـى الشاهـد ٠

تخريجـه :

أخرجـه الطبرى[1] قال حدثنـا محمد بن عمـرو ، قـال : ثنـا أبو عاصـم ، قال ثنـا عيسـى ، عن ابن أبى نَجِيْـح ، عن مجاهـد (فَمَنْ بَدَّلَـهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ)قال:الوصية

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة التمريـض ٠

الحكم على الأثـر :

فى إسناده: ابن أبى نجيـح ثقة مدلس[2] وتدليسـه من الثالثـة ولم يصرح بالتحديـث وعليـه فهـو إسناد ضعيف ٠

(١٥٣/٤٢ط) أثر الحسـن : هـى الوصيـة من سمع الوصيـة ثم بدلهـا بعدما سمعها فإنمـا إثمهـا على من بدلهـا ٠ ٥

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٠/١

(١) التفسير ١٢٢/٢

(٢) تعريف أهل التقديس ص ٩٠

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبرى قال حدثنـى المثنـى قال ثنـا حجاج قال ثنـا يزيـد بن إبراهيـم عـــن الحســن بمثلـه.(١)

الحكم على سنـد المؤلـف .

أورده معلقـــــا

الحكم على الأثـــــر :

فى إسناده المثنـى شيخ الطبرى لم أقف على ترجمتـه وبقيـة الرجال ثقات .

(١٥٤/٤٣ط) حدثنـا عبدالله بن محمـد بن إسحاق قال الحسـن بن أبى الربيـع قال حدثنـا عبد الـرزاق قال أخبرنـا معمـر عن قتادة فى قوله تعالى ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا ﴾ قال هو الرجل يوصـى فيجنـف فى وصيتـه فيردها الولـى إلى العدل الحق ۞

تخريجـــه :

أخرجـه الطبـرى من طريق الحسن بن عيسى ، ثنـا عبد الرزاق به موقوفـا على قتادة بمثله.(٢)(٣)

---

(١) فى التفسير ١٢٢/٢

الرجال تقدم بيان حالهم

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢١٢/١

(٢) الطبرى فى التفسير ١٢٤/٢

(٣) الحسن بن عيسى ابن ماسرجس ، بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة ، أبو علىّ النيسابورى ، ثقة من العاشرة ، مات سنة أربعين . م د س التقريب ١٦٣ تهذيب الكمال ٢٧٧/١

بيـان حال الـــرواة :

الرجال تقدمـت تراجمهم

الحكم على سند المؤلـف :

حســـــن لذاتـــــه

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــح

(١٥٥/٤٤ط) أثـر أبي جعفـر الرازي عن الربيـع بن أنس في تفسير الجنف والإثـم في قولـه تعالـى ﴿ فَمَـنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أو إِثْمًا ﴾ قال الجنف : الخطـأ . والإثـم : العمد

تخريجـــه :

أخرجـه الطبـري[1] ثنـا عمرو بن علـي[2]، قال ثنـا خالد بن يزيـد صاحب اللؤلـــؤ[3] قال ثنـا أبو جعفـر الرازي عن الربيـع بن أنس بمثلـه .

بيـان حال الـــرواة :

أبو جعفـر الرازي : التميـمي مولاهـم ، مشهور بكنيتـــه ، واسمـه عيسى بن أبـــي

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٢/١

(١) في التفسير ١٢٧/٢

(٢) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز ، بنون وزاي ، أبو حفص الفلاس ، الصيرفي ، الباهلي ، البصري ثقة حافظ ، من العاشـرة ، مات سنة تسع وأربعين . ع التقريب ٤٢٤ تهذيب الكمال ١٠٤٥/٢

(٣) خالد بن يزيـد صاحب اللؤلؤ الأزدي العتكي ، صدوق يهم ، من الثامنة . د ت ، التقريـب ١٩٢ تهذيب الكمال ٣٦٨/١

عيسى ، عبدالله بن ماهان وأصله من مرو وكان يتجر إلى الرى ، صدوق سيء الحفظ ، خصوصا عن مغيرة ، من كبار السابعة مات فى حدود الستين : بخ ٤ (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فى إسناده خالد بن يزيد صاحب اللؤلؤ صدوق يهم وأبو جعفر الرازى صدوق سيء الحفظ وعليه فهو إسناد ضعيف .

(١٥٦ /٤٥ ط)

أثر ابن أبى نجيح عن مجاهد فى تفسير الجنف والإثم فى قوله تعالى ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا ﴾ قال : الجنف : الخطأ ، والإثم : العمد .

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢) ثنا محمد بن عمرو : قال ثنا أبو عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا ﴾ قال خطأ أو عمدا .

وأخرجه ابن أبى حاتم (٣) معلقا وأورده ابن كثير (٤).

---

(١) التقريب ٦٢٩ تهذيب الكمال ١٥٩٣/٣

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٢/١

(٢) التفسير ٤٠٦/٣ رقم ٢٧١١

(٣) التفسير رسالة دكتوراه ص ٣١١

(٤) التفسير ٢١٢/١

والرجال تقدم بيان حالهم.

بيـان حال الـــرواة :

رجال السند تقدمت دراستهم ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـــا بصيغـة الجزم ٠

الحكم على الأثـــــر :

في إسناده : ابن أبي نجيح ثقـة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث وعليـــه فهو إسناد ضعيـف ٠

(١٥٧/٤٦ط) أثـر ابن طاوس عن أبيـه في بيان قوله تعالـى " فَمَنْ خَافَ مِن مُوصٍ جَنَفًا أَو إِثْمًـــا "

قال : هـو الموصي لابن ابنه يريد لبنيه ٠

تخريجـه :

أخرجه الطبـري[1] ثنا القاسـم ثنا الحسيـن ثنا حجاج قال : ابن جريـج أخبرنـي ابن طـاوس عن أبيـه أنه كان يقـول : جنفـة وإثمـه : أن يوصي الرجل لبنـي ابنـه ، ليكون المـال لأبيهـم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٢/١

(١) في التفسيـر ١٢٥/٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

القاسم شيخ الطبرى لم أقف على ترجمته والحسين بن بشر الطرسوسى لابأس به وبقية الرجال ثقات .

(١٥٨/٤٧ ط)أثر الحسن البصرى فى الرجل يوصى للأباعد ويترك الأقارب .

روى المعتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن فى الرجل يوصى للأباعد ويترك الأقارب قال: يجعل وصيته ثلاثة أثلاث للأقارب الثلثان وللأباعد الثلث .

تخريجه :

- أخرجه ابن أبى شيبة[1] عن معتمر عن أبيه عن الحسن وذكره بمثله موقوفا عليه .
- وأخرجه أيضا من طريق المعتمر عن حميد عن الحسن موقوفا عليه بمثله .

بيان حال الرواة :

١ - المعتمر بن سليمان التيمى ، أبو محمد البصرى ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين وقد جاوز الثمانين . ع [2]

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٢/١

(١) المصنف ١٦٤/١١ فى الرجل يوصى بثلثه لغير ذى قرابة - الوصايا حديث رقم ١٠٨٢٥

(٢) التقريب ٥٣٩ تهذيب الكمال ١٣٥١/٣

٢ ـ أبوه : سليمان بن بلال التيمي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين . ع [(١)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح من الطريق الأول ، حسن من الطريق الثاني .

(١٥٩/٤٨ ط) أثر طاوس في الرجل يوصي للأباعد قال : ينزع منهم فيدفع للأقارب إلا أن يكون فيهم فقير ❁

تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه [(٢)] .
- أخرجه ابن أبي شيبة قال ثنا الضحاك عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه [(٣)] .
- وأخرجه الطبري بسنده من طريق عبد الرزاق به موقوفا بنحوه [(٤)] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) التقريب ٢٥٠ تهذيب الكمال ٥٣٢/١

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢١٢/١

(٢) المصنف ٨١/٩ أثر رقم ١٦٤٢٦ الوصايا باب لمن الوصية ؟

(٣) المصنف ١٦٦/١١ اثر رقم ١٠٨٣٢ الوصايا في الرجل يوصي بثلثه لغير ذي قرابة .

(٤) التفسير ١١٧/٢

الحكم على الأثـــــر :

صحيـح من طريـق عبد الرزاق ، حسن من طريق ابن أبى شيبة والطبري .

(١٦٠/٣٦ق) حدثنـا عبد الباقـى بن قانـع قال حدثنـا أحمد بن الحسـن قال حدثنـا عبد الصمـد بن حسان قال : حدثنـا سفيان الثورى عن عكرمـة عن ابن عباس قال : الإضرار فى الوصيـة من الكبائـر ثم قـرأ ﴿تِلْكَ حُدودُ اللّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهـا﴾ (*)

تخريجـــه :

أخرجـه عبد الرزاق[1] عن الثـورى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال : الضرار فى الوصيـة من الكبائـر ثم قال ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُود اللّه ﴾

أخرجـه سعيد[2] قال : أنا سفيـان به بنحوه ولم يذكـر الآيـة .

أخرجـه البيهقى[3] بسنده من طريق سعيـد به .

بيـان حـال الـرواة :

١ ـ أحمد بن الحسـن : لعلـه أحمد بن الحسـن بن مكرم بن حسـان البزار ، روى عنـه عبد الباقـى بن قانـع لم يعرف بجرح ولا تعديل . [4]

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٣/١

(١) المصنف ٨٨/٩ اثر رقم ١٦٤٥٦ باب الحيف فى الوصيـة من الكبائـر

(٢) السنن ٩٠/١ اثـر رقم ٣٤٤ باب هل يوصى الرجل من ماله بأكثـر من الثلث ؟

(٣) السنن الكبرى ٢٧١/٦ الوصايا باب ماجاء فى قوله تعالى ﴿وَلْيَخْشَ الذينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ الآيـة .

(٤) تاريخ بغداد ٨٠/٤

٢ ـ عبد الصمد بن حسان المروزى ، روى عن الثورى ، صدوق إن شاء الله .[١]

البقيـة تقدمت تراجمهم وهم ثقات .

الحكم على سنـد المؤلـف :

متصـل السند ورجاله ثقـات عدا أحمد بن الحسن فلم يذكر بجرح ولاتعديل .

الحكم على الأثـــــر :

ذكـر البيهقـى[٢] أن الصحيح وقفـه،وضعّف الرفـعَ .

(٧٧/١٦١ ر) حدثنـا عبد الباقـى قال حدثنـا القاسـم بن زكريـا ومحمـد بن الليث قالا : حدثنـا عبدالله بن يوسف قال حدثنـا عمر بن المغيرة عن داود بن أبى هنـد عن عكرمـة عن ابـن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم " الإضرار فى الوصية من الكبائر " ۞

تخـريجـــه :

أخرجـه الدارقطنـى[٣] والعقيلى[٤] والبيهقـى[٥] كلهم من طريـق عبدالله بن يوسف بـــه مرفوعا بنحوه .

---

(١) ميزان الاعتدال ٦٢٠/٢

(٢) السنن الكبرى ٢٧١/٦ الوصايا .

(۞) أحكام القـرآن للجصاص ٢١٣/١

(٣) السنن ١٥١/٤ الوصايا

(٤) الضعفاء الكبير ١٨٩/٣ ترجمة عمر بن المغيرة المصيصي .

(٥) السنن الكبرى ٢٧١/٦ كتاب الوصايا باب ماجاء فى قوله عز وجل ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ الآيـة .

بيـان حـال الـرواة :

١ ـ القاسـم بن زكريا بن يحيـى : أبو بكـر المقـرىء المعروف بالمطرز ، ثقـة ثبـت، توفـى سنة خمس وثلثمائة .[١]

٢ ـ محمد بن الليث بن محمد بن يزيـد ، أبو بكـر الجوهرى ، ثقـة ، توفـى سنة تسـع وتسعين ومئتيـن .[٢]

٣ ـ عبدالله بن يوسف التنيسى ، ثقـه ، شيخ البخارى ، من أثبت الشامين ، مات سنـة ثمانى عشـرة ومئتيـن وله نحو من ثمانيـن .[٣]

٤ ـ عمـر بن المغيرة المصيصـى منكرالحديث قاله البخارى .[٤]

البقيـة تقدمت تراجمهـم وهم ثقات .

الحكم على سنـد المؤلـف :

فى إسنـاده عمـر بن المغيرة منكـر الحديث قال العقيلـى[٥] : هـذا رواه النـاس عـن داود موقوفـا[٦] ، لانعلم رفعـه غير عمـر بن المغيرة .

الحكم على الحديـث :

رمـز له السيوطـى[٧] بالضعـف وسكـت المنـاوى[٨] وقـال البيهقـى[٩] الصحيـح

(١) تاريخ بغداد ٤٤١/١٢

(٢) تاريخ بغداد ١٩٦/٣

(٣) ميزان الاعتدال ٥٢٨/٢

(٤) انظر ميزان الاعتدال ٢٢٤/٣ ولسان الميزان ٣٣٢/٤

(٥) فى ميزان الاعتدال ٢٢٤/٢ ولسان الميزان ٣٣٢/٤ وهو قول البخارى .

(٦) الضعفاء الكبير ١٨٩/٣

(٧) الجامع الصغير ١٢٧/٢

(٨) فيض القدير ٢٥٩/٤

(٩) السنن الكـبرى ٢٧١/٦ الوصايا .

موقوف وكذلك رواه ابن عيينه وغيره عن داود موقوفا وروى من وجه آخر مرفوعا ، ورفعه ضعيف .

وقال الزيلعي[(١)] وأخرجه الطبري عن جماعة رووه عن داود بن أبي هند فوقفوه : منهم يعقوب بن إبراهيم وابن عليه ، ويزيد بن زريع ، وبشر بن المفضل ، وابن أبي عدي وعبد الأعلى .

(٧٨/١٦٢ر) وحدثنا عبد الباقي قال حدثنا طاهر بن عبدالرحمن بن إسحاق القاضي حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أشعث عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة فإذا أوصى حاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة " ه

تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد[(٢)] من طريق عبد الرزاق به مرفوعا بمثله وزاد ثم يقول أبو هريرة : واقرؤا إن شئتم ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ إلى قوله ﴿ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ .
- أخرجه ابن ماجه[(٣)] قال حدثنا أحمد بن الأزهر ، ثنا عبد الرزاق بن همام به مرفوعا بنحوه:

---

(١) نصب الراية ٤٠٢/٤ الوصايا

(ه) أحكام القران للجصاص ٢١٣/١

(٢) المسند ٢٧٨/٢ من مسند أبي هريرة رضي الله عنه

(٣) السنن ١٥٦/٢ الوصية باب الحيف في الوصية .

فبدلا من الجنة : الخير ، وبدلا من النار : الشر - قال أبو هريرة اقرؤا إن شئتم (تِلْكَ حُدُود اللّه) الى قوله (عَذَابٌ مُهِينٌ)

بيان حال الرواة :

١ - طاهر بن عبد الرحمن بن إسحاق القاضي لم يذكر بجرح ولاتعديل .(١)

٢ - يحيى بن معين بن عون الغطفاني ، مولاهم ، أبو زكريا البغدادي ، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين و مئتين بالمدينة وله بضع وسبعون سنة . (٢)

٣ - أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدّاني(٣) الأعمى الأزدي ، بصري ، وهو الحُمْلي(٤) صدوق من الخامسة ، خت ٤ (٥)

البقية : تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

طاهر بن عبد الرحمن لم يذكر بجرح ولا تعديل وبقية الرجال ثقات عدا أشعث فهو صدوق .

---

(١) تاريخ بغداد ٣٥٦/٩

(٢) تهذيب التهذيب ٢٨/١١ التقريب ٥٩٧

(٣) الحداني : مضمومه ثم مشدّ ده . اللباب . ٣٤٧/١

(٤) الحملي : بضم المهمله وسكون الميم الإكمال ٢٥٣/٢

(٥) التقريب ١١٣ ، تهذيب الكمال ١١٦/١

الحكم على الحديث :

قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب [١]

وقال المنذرى [٢] وشهر بن حوشب : قد تكلم فيه غير واحد من الأئمة ووثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، وصحح الحديث المناوى [٣] وكذلك الشيخ أحمد شاكر [٤]

(٧٩/١٦٣ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابو داود وقال حدثنا عبدة بن عبدالله قال أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا نصر بن على قال حدثنى الأشعث بن جابر قال حدثنى شهر بن حوشب إن أبا هريرة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الرجل والمرأة ليعملان بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران فى الوصية فتجب لهما النار ۞

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٥] به بمثله .

أخرجه الترمذى [٦] من طريق نصر بن على الجهضمى به مرفوعا بمثله .

---

(١) السنن ٤٣١/٤

(٢) مختصر سنن أبى داود ١٤٩/٤

(٣) فيض القدير ٣٣٥/٢

(٤) انظر حديث رقم ٧٧٢٨ - ١٦٢/١٤ تحقيق المسند لأحمد شاكر .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٣/١

(٥) السنن ١١٣/١ كتاب الوصايا باب ماجاء فى كراهية الإضرار فى الوصية ،

(٦) السنن ٤٣١/٤ الوصايا باب ماجاء فى الضرار فى الوصية .

بيـان حال الـرواة :

١ ـ محمـد بن بكـر الثقة العالم : أبو بكـر محمد بن بكـر بن محمد بن عبد الرزاق بـن داسـة ، البصـرى التمار ، راوى السنن آخـر من حدث بالسنن كاملا عن أبى داود وآخـر من روى عن ابن داسـة بالإجازة الحافظ أبو نعيـم توفى سنة ست وأربعيـن وثلثمائة . (١)

٢ ـ أبو داود : سليمان الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدى السجستانـى ثقـة حافـظ مصنف السنن وغيرها من الحاديـة عشرة . مات سنة خمس وسبعين ومئتين . ت س (٢)

٣ ـ عبـدة بن عبدالله بن عبـدة الخزاعـى الصفار ، أبو سهـل البصـرى ، كوفـى الأصـل ، ثقـة ، توفـى سنة ثمان وخمسين ومئتيـن وقيل سبع وخمسين خ ٤ (٣)

٤ ـ عبد الصمـد عبد الوارث بن سعيـد العنبرى ، مولاهـم ، التَنُّورى (٤) أبو سهـل البصـرى ، صدوق من التاسعـة ، مات سنـة سبع ومئتيـن ع (٥)

٥ ـ نصـر بن على الجَهْضَمـى (٧) الجَهْضَمـى (٧) ، البصـرى ، ثقـة ، من السابعـة مات قبل الخمسين ٤ (٨)

البقيـة تقدمت تراجمهـم .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥

(٢) تهذيب التهذيب ١٧١/٤ التقريب ٢٥٠

(٣) تهذيب التهذيب ٤٦١/٦ التقريب ٣٦٩

(٤) بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ، اللباب ٢٢٦/١

(٥) تهذيب التهذيب ٣٢٧/٦ التقريب ٣٥٦

(٦) بضم المهملة وسكون الهاء ، الأنساب ٣٥١/٨

(٧) بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة ، اللباب ٣١٦/١

(٨) تهذيب التهذيب ٤٢٩/١٠ التقريب ٥٦١

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى عقب الحديث هذا حديث حسن صحيح غريب .(١)

وقال المنذرى وشهر بن حوشب : قد تكلم فيه غير واحد من الأئمة ووثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين .(٢)

وصحح الحديثَ المناويُ .(٣)

---

(١) السنن ٤/٤٣١

(٢) مختصر سنن المنذرى ٤/١٤٩

(٣) فيض القدير ٢/٣٣٥

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾

(٤٩/١٦٤ ط) أثر الحسن في المقصود من قوله ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ : أنه كتب على الذين من قبلنا وهم النصارى أو مقدار من عدد الأيام وإنما حوّلوه وزادوا فيه ●

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي حاتم (١) ثنا الحسن بن أحمد (٢) ثنا إبراهيم بن عبدالله بن بشار (٣) حدثني سرور بن المغيرة (٤) عن عباد بن منصور (٥) عن الحسن قال في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ قال : نعم والله لقد كتب الصيام على كل أمة خلت كما كتبه علينا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

(*) آية رقم ١٨٣ من سورة البقرة .

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) في تفسير القرآن العظيم رسالة الدكتوراه تحقيق الغامدي ص ٣٢١

(٢) الحسن بن أحمد بن الليث الرازي ، قال عنه ابن أبي حاتم : ثقة، الجرح والتعديل ٢/٣

(٣) إبراهيم بن عبدالله بن بشار الواسطي . مسكوت عنه،تاريخ بغداد ١٢٠/٦

(٤) سرور بن المغيرة بن زاذن أبو عامر . قال عنه أبو حاتم : شيخ،وقال الذهبي : تكلّم فيه الأزدي ، الجرح والتعديل ٣٢٥/٤ الميزان ١١٦/٢ لسان الميزان ١١/٣

(٥) عباد بن منصور الناجي وقيل الباجي ، أبو سلمة البصري ، قال عنه ابن حجر : صدوق رُمي بالقدر ، وكان يدلس وتغيّر بأخرة ، توفي سنة اثنتين وخمسين ومائة ، وقيل غير ذلك خت ٤ - الجرح والتعديل ٨٦/٦ تهذيب الكمال ٦٥٣/٢ التهذيب ١٠٣/٥ التقريب

الحكم على الأثـــــر :

إسناده ضعيـف من ثلاثـة أوجـه ٠

١ ـ إبراهيم بن عبدالله بن بشار : مسكوت عنه ٠

٢ ـ سرور بن المغيرة : شيخٌ وتكلم فيه الأزدى ،

٣ ـ عباد بن منصور : صدوق لكنه كان مدلسا من الرابعة وتغيّر بآخـرة ، ولم يتبيـــن لي وقـت ذلك بالتحديد ٠

(١٦٥/٥٠ط) أثـر الشعبى بمثـل أثر الحسن السابق ٠

أخرجـه الطبرى[1] ثنا يحيـى بن زياد[2] ،عن محمـد بن أبان[3] ، عن أبى أمية الطنافسى ، عن الشعبى قال إن النصارى فرض عليهم شهـر رمضان كما فرض علينـا فحوّلوه إلى الفصل ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـد

الحكم على الأثـــــر :

فى إسناده يحيـى بن زياد لم أقف على ترجمته ومحمد بن أبان ضعفه عدد من الائمـــة

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) فى التفسير ١٢٩/٢

(٢) يحيى بن زياد لم اقف على ترجمته ٠

(٣) محمد بن أبان بن صالح القرشى ، ويقال له الجعفى الكوفى ، حدث عن زيد بن أسلم ضعفه أبو داود وابن معين وقال البخارى ليس بالقوى وقيل كان مرجئا ، ميزان الاعتدال ٤٥٣/٣

(٤) أبو أمية الطنافسى ، وهو عبيد بن أبى أمية الطنافسى الحنفى ، الكوفى ، أبو الفضل اللحام ، الكوفى والد يعلى وأخويه ، صدوق من السادسة ٠ بخ ت التقريب ٣٧٦ الكمال ٨٩١/٢ تهذيب ٥٩/٧

(٥١/١٦٦ ط) أثر قتادة بمثل أثر الحسن السابق • ۞

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(٣٧/١٦٧ق) أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى " كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ " قال :

كان الصوم من العتمة الى العتمة ولايحل بعد النوم مأكل ولامشرب ولامنكح ثم نسخ• ۞

تخريجه :

أخرجه الطبري[(١)] ثنا[(٢)] محمد بن سعد[(٣)] قال حدثني أبي[(٤)] قال حدثني عمي[(٥)]

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) في التفسير ١٣٠/٢

(٢) في التفسير ١٣١/٢

(٣) هو محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة ، أبو جعفر العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس به وقال الخطيب كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومأتين الميزان (٥٦٠/٣) تاريخ بغداد (٣٢٢/٥) لسان الميزان (١٧٤/٥)

(٤) أبي : هو سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي وقال أيضا : لو لم يكن هذا أيضا لم يكن ممن يستاهل أن يكتب عنه ، ولاكان موضعا لذاك • تاريخ بغداد ١٢٦/٩ لسان الميزن ١٨/٣

(٥) عمي : هو الحسن بن الحسن بن عطية العوفي • ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، قال ابن حبان منكر الحديث ، يروى أشياء لايتابع عليها ، ولايجوز الاحتجاج بخبره • توفي سنة إحدى ومأتين . الجرح والتعديل ٤٨/٣ ، الميزان ٥٣٢/١ المجروحين ٢٤٦/١

قـــال حدثنـــى أبـــى[١]، عـــن أبيـــه[٢] عن ابن عبـــاس وذكره بنحوه ٠

أخرجـه ابن أبى حاتم[٣] أخبرنـــى محمد بن سعد بن محمـد بن الحسن بن عطيـة العوفـــى فيمـا كتب إلى ، حدثنـــى أبى ، حدثنـــى عمـــى الحسيـــن بن الحسن ، حدثنـــى أبى عـــن جـدى عطيـة عن ابن عبـاس وذكره بنحوه موقوفا عليـه ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــا

الحكم على الأثـــر :

هذا الإسناد متكلم فى رجاله جميعهم ، ماعدا الصحابى الجليل ابن عباس وعليـه فهـــو إسناد ضعيف ٠

(٥٢/١٦٨ ط)

أثر الربيع بن أنـس بمثـل أثر ابن عبـاس السابق ٠

- أخرجـه الطبرى[٤] ثنـا المثنـى[٥] قال : ثنـا إسحاق[٦] قـــال : ثنا ابن أبى جعفر[٧]

---

(١) الحسن بن عطية بن سعد العوفى ، قال عنه أبو حاتم ضعيف الحديث وقال البخارى ليـــس بذاك ، وقال ابن حجر فى التقريب ضعيف ، توفى سنة إحدى وثمانين ومائة الجرح والتعديـــل ٢٦/٣ التهذيب ٢٩٤/٢

(٢) عطية بن سعد بن جنادة العوفى الجدلى القيسى أبو الحسن قال عنه أبو زرعة لين ٠ وقال أبـــو حاتم ضعيف يكتب حديثه وضعفه مسلم والنسائى ٠ وقال النسائى فى موضع آخر ليس بحجـــة وقال ابن حجر فى التقريب ، صدوق يخطىء كثيرا كان شيعيا مدلسا ، توفى سنة ١١١ هـ وقيـــل غير ذلك الميزان ٧٩/٣ التهذيب ٢٢٤/٧

(٣) فى التفسير : رسالة دكتوراه تحقيق الغامدى ٣١٨

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(٤) الطبرى فى التفسير ١٢٩/٢

(٥) المثنى لم أقف على ترجمته

(٦) إسحاق بن سليمان الرازى ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة مائتين وقيل قبلها ٠ ع التقريب ١٠١ الكمال ٨٤/١

(٧) ابن أبى جعفر : هو عبدالله بن أبى جعفر الرازى واسمه عيسى بن ماهان ، صدوق يخطىء توفـــى بعد المائتين ـ د تهذيب التهذيب ١٧٦/٥ التقريب ٢٩٨

عـــــــن أبيـــه عن الربيـــع[1] وذكره بنحـــوه ٠

الحكم على سنـــد المؤلـــف :

أورده معلقـــــــــا

الحكم على الأثـــــــــر :

فيـــه المثنـــى لم أقف على ترجمتـــه ، وأبو جعفر الرازى التميمى صدوق سيّء الحفظ وعبدالله بن أبى جعفـــر صدوق يخطـــىء وعليه فهـو إسناد ضعيف ٠

(١٦٩/٥٣ط) **أثـر** السُّـدّى بمثـــل أثر ابن عباس السابق ٠ *

- أخرجـــه الطبـــرى[2] ثنا موسى بن هارون[3] ، قـــال ثنا عمـــرو بن حمـــاد[4] وقال ثنـــا أسبـــــاط[5] عن السُّدّى[6] وذكره بنحوه ٠

الحكم على سنـــد المؤلـــف :

أورده معلقـــــــــا

---

(١) الربيع بن أنس البكرى ، ويقال الحنفى البصرى ثم الخراسانى صدوق له أوهام رُمي بالتشيـــــع توفى سنة تسع وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك التقريب ٢٠٥ تهذيب الكمال ٤٠٢/١

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(٢) فى التفسير ١٢٩/٢

(٣) موسى بن هارون بن عمرو الطوسى ، أبو عيسى قال عنه الخطيب البغدادى ، ثقة ، الجرح والتعديل ١٦٨/٨ تاريخ بغداد ٤٨/١٣

(٤) عمرو بن حماد بن طلحة القناد ، أبو محمد الكوفى ، صدوق رمى بالرفض ، من العاشرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ٠ بخ م دس فق التقريب ٤٢٠ تهذيب الكمال/١٠٣٠

(٥) أسباط بن نصر الهمدانى ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، من الثامنة خت م ٤ التقريب ٣٢١ تهذيب الكمال ٧٧/١

(٦) السدى : إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كريمة السُّدّى ، بضم المهملة وتشديد الدال ، أبـــو محمد الكوفى صدوق يهم ورمى بالتشيع من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ٠ م ٤ التقريـــب ١٠٨ تهذيب الكمال ١٠٤/١

الحكم على الأثـــر :

إسناده ضعيـف لأن فيـه أسباط صدوق كثير الخطـأ يغرب ٠

(١٧٠/٥٤ ط)أثـر مجاهد فى بيان قولـه تعالـى ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُم﴾ أنـهم أهل الكتاب ٭

تخريجـــه :

أخرجـه الطبـرى[(١)] ثنا المثنـى ، قال : ثنـا أبو حذيفـة[(٢)] ، قال ثنـا شبل[(٣)] ، عن ابـن أبى نَجِيْح عن مجاهـد وذكره بمثلـه ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الأثـــر :

فى هدا الإسناد المثنـى لم أقف عليه وأبو حـذيفة صدوق سيّء الحفظ وكان يصحـف وابن أبى نَجِيْح : ثقة لكنه يدلس من المرتبة الثالثة وعليه فإسناده ضعيف ٠

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) فى التفسير ١٢٩/١

(٢) أبو حذيفة ، هو موسى بن مسعود النهدى ،بفتح النون ، أبو حذيفة البصرى ، صدوق سيّء الحظ وكان يصحف،من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين او بعدها ، وقد جاوز التسعين وحديثه عند البخارى فى المتابعات ٠ خ د ت ق الميزان ٢٢١/٤ التهذيب ٣٧٠/١٠ التقريب ٥٥٤

(٣) شبل بن عباد المكي القارىء ، ثقـة رُمى بالقدر ، من الخامسة ، قيل مات سنة ثمان وأربعين وقيل بعد ذلك خ د س فق تهذيب الكمال ٥٧٠/٢ التهذيب ٣٠٥/٤ التقريب ٢٦٣

(١٧١/٥٥ ط)

أثر قتادة فى بيان قوله تعالى ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ انهم أهل الكتاب. ۞

- أخرجه الطبرى [١] ثنا بشر ، قال ثنا يزيد ، قال ثنا سعيد ، عن قتادة وذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(۞) أحكام القران للجصاص ٢١٥/١

(١) فى التفسير ١٢٩/١

(١٧٢/٨٠ر) أثر معاذ رضى الله عنه فى بيان قوله تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾

- روى عبد الرحمن بن أبى ليلى عن معاذ بن جبل قال : أحيل الصيام ثلاثة أحوال فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل الصوم كل شهر ثلاثة أيام ويوم عاشوراء ثم إن الله تعالى فرض الصيام بقوله ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ (*)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١) قال حدثنا أبو كريب ، قال ثنا بشر بن بكير قال ثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى به بنحوه .

أخرجه ابن أبى حاتم (٢) قال حدثنا أحمد بن سنان قال ثنا يزيد بن هارون ابنا المسعودى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى به بنحوه .

أخرجه الحاكم (٣) بسنده من طريق المسعودى قال حدثنى عمرو بن مرة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الرحمن بن أبى ليلى واسمه يسار ويقال بلال ، ويقال غير ذلك ، الأنصارى ، الأوسى ، أبو عيسى الكوفى ، ثقة اختلف فى سماعه من عمر ، توفى سنة ست وثمانين بوقعة الجماجم وقيل غرق . ع (٤)

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) التفسير ١٣١/٢

(٢) التفسير ص ٣١٧ رسالة دكتوراه للغامدى

(٣) المستدرك على الصحيحين ٢٧٤/٢

(٤) تهذيب الكمال ٨١٣/٢ تهذيب التهذيب ٢٦٠/٦ التقريب ٣٤٩

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع معاذا .[1]

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[2] هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي فقال صحيح .

أقول : وفي قول الحاكم والذهبي نظر يعلم مما سبق تقريره .

(٥٦/١٧٣ ط) أثر ابن أبي ليلى في أن المراد بقوله تعالى ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ صوم ثلاثة أيام من كل شهر قبل أن ينزل رمضان ثم نسخ برمضان . *

تخريجه :

- أخرجه الطبري[3] ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة[4] قال ثنا اصحابنا ..... قال أبو موسى قوله قال : عمرو بن مرة - حدثنا أصحابنا - يريد ابن أبي ليلى كأن ابن أبي ليلى القائل حدثنا أصحابنا .

وأخرجه أيضا ثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة قال سمعت عمرو بن مرة قال سمعت ابن أبي ليلى وذكره بنحوه .

---

(١) جامع التحصيل ص ٢٢٦

(٢) المستدرك مع التلخيص ٢/٢٧٤

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٢١٥

(٣) في التفسير ٢/ ١٣١

(٤) عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق بن الحارث الجملي المرادي ، أبو عبدالله الكوفي الأعمى ، ثقة عابد ، كان لايدلس ورمي بالإرجاء توفي سنة ست عشرة ومائة وقيل غير ذلك . ع تهذيب الكمال ٢/٨١٣ تهذيب التهذيب ٦/٢٦٠ التقريب ٤٢٦

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٨/١٧٤ ق) أثر ابن عباس بمثل أثر ابن أبي ليلى السابق .

- أخرجه الطبري[1] بسنده من طريق محمد بن سعد من حديث ابن عباس وذكره بنحوه موقوفا عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لأن معظم رجاله متكلم فيهم عدا الصحابي الجليل ابن عباس .

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) في التفسير ١٣١/٢

(٢) إسناد الطبري تقدم دراسته برقم ١٦٧

(٥٧/١٧٥ط) أثر عطاء بمثل أثر ابن أبي ليلى السابق .

- أخرجه الطبري[(١)] ثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة ، قال ثنا شبل عن ابن أبي نَجِيْح عن عطاء وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف : المثنى لم أقف على ترجمته ، وأبو حذيفة صدوق سيّء الحفظ وابن أبي نَجِيْح من مدلسي المرتبة الثالثة .

(٨١/١٧٦ر) حديث أنس بن مالك القشيري عن النبي صلى الله عليه وسلم "أن الله وضع عن المسافر شطرَ الصلاة والصومَ عن الحامل والمرضع".

تخريجه :

أخرجه أبو داود[(٢)] والترمذي[(٣)] والنسائي[(٤)] وابن ماجه[(٥)] من حديث

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٥/١

(١) التفسير ١٣١/٢

هذا الإسناد تقدم دراسته في الأثر رقم ١٧٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٦/١

(٢) السنن ٣١٧/٢ كتاب الصوم باب اختيار الفطر حديث رقم ٢٤٠٨

(٣) السنن ٩٤/٣ كتاب الصوم باب ماجاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع .

(٤) السنن ١٨١/٤ كتاب الصوم باب وضع الصيام عن المسافر

(٥) السنن ٥١٢/٢ كتاب الصوم باب ماجاء في الإفطار للحامل والمرضع

أنس بن مالك القشيرى ولفظ أبى داود "أن الله تعالى وضع شطرَ الصلاة أو نصفَ الصلاة والصومَ عن المسافر وعن المرضع أو الحبلى".

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الترمذى حديث حسن ولانعرف لأنس بن مالك هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد كما صحح الدارقطنى[1] إسناده وقال المناوى[2] حديث صحيح . ونقل المنذرى[3] قول الترمذى .

(٨٢/١٧٧ ر) حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن تسافر امرأة ثلاثة أيام إلا مع ذى محرم .

تخريجه

أخرجه البخارى[4] ومسلم[5] من حديث ابن عمر ولفظ البخارى " لاتسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذى محرم .

(١) نقلا عن تلخيص الحبير لابن حجر ٢٠٩/٢

(٢) فى فيض القدير ٢٦٧/٢ - ٢٦٨

(٣) مختصر سنن أبى داود ٢٨٩/٣

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٦/١

(٤) صحيح أبى عبدالله البخارى ٣٨/٢ أبواب تقصير الصلاة باب فى كم يقصر الصلاة

(٥) الجامع الصحيح ١٠٢/٤ كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره .

(٨٣/١٧٨ ر) حديث أبى سعيد الخدرى فى نهى المرأة أن تسافر ثلاثة أيام إلا مع ذى محرم ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[١] بسنده من حديث أبى سعيد الخدرى ولفظه " لاتسافر المرأة ثلاثا إلا مع ذى محرم " وفى لفظ آخر " لاتسافر امرأة فوق ثلاث ليال إلا مع ذى محرم"

(٨٤/١٧٩ ر) حديث أبى سعيد الخدرى فى نهى المرأة أن تسافر يومين إلا مع ذى محرم ٠

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث أبى سعيد ولفظه " لاتسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها أو زوجها " وفى لفظ آخر " نهى أن تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم "٠

(٨٥/١٨٠ ر) حديث أبى هريرة والذى رواه سفيان عن (ابن عجلان[٣])عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " لاتسافر امرأة فوق ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم ٠ ❁

تخريجه :

أخرجه الطحاوى[٤] من طريق سفيان بن عيينة به مرفوعا بلفظ " لاتسافر

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢١٧/١

(١) الجامع الصحيح ١٠٣/٤ كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٠

(٢) الجامع الصحيح ١٠٢/٤، ١٠٣ كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٠

(٣) فى المطبوع والمخطوط (عجلان) والتصويب من معانى الآثار ١١٢/٢ وميزان الاعتدال ٦٤٤/٣

(٤) شرح معانى الآثار ١١٢/٢ كتاب مناسك الحج باب المرأة لاتجد محرما هل يجب عليها فرض الحج أم لا ؟

المـرأة إلا ومعهـا ذو محـرم " ٠

أخرجـه مسلم[1] من حديـث سهيـل بن أبي صالح عن أبيـه عن أبي هريرة رضـي اللـه عنـه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلـم " لايحـل لامرأة أن تسافـر ثلاثـا إلا ومعهـا ذو محرم منها " ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ ابن عجـلان : محمـد بن عجلان المدنـي صدوق إلا أنـه اختلطـت عليـه أحاديـث أبي هريـرة، من الخامسـة ، مات سنـة ثمـان وأربعيـن ومائـة خت م ٤ [2]

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم وابن عجـلان صدوق إلا أنه اختلطـت عليه أحاديـث أبـي هريرة ٠

(٨٦/١٨١ ر) روى كثيـر بن زيـد عن سعيـد بن أبي سعيد المقبري عن أبـي هريرة قال : قال رسـول الله صلـى الله عليـه وسلـم " يانساء المؤمنـات لاتخرج امـرأة من مسيرة ليلـة إلا مع ذي محـرم " ٠

---

(١) الجامع الصحيح ١٠٣/٤ الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٠

(٢) التقريب ٤٩٦ تهذيب الكمال ١٢٤٢/٣

(٠) أحكـام القرآن للجصاص ٢١٧/١

تخريجـــــه :

أخرجه البخارى[(١)] ومسلم[(٢)] بسنديهما من طريق ابن أبى ذئب ثنا سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة ولفظ البخارى " لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة ".

بيـــان حال الـــرواة :

كثير بن زيد الأسلمى ، أبو محمد المدنى ، ابن مافنه[(٣)] ، صدوق يخطىء ، من السابعة مات فى أواخر خلافة المنصور.ر د ت ق[(٤)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وكثير بن زيد صدوق يخطىء .

(٨٧/١٨٢ ر) حديث التوقيت فى المسح على الخفين .

ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه رخص فى المسح للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها " ❀

---

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ٣٩/٢ أبواب تقصير الصلاة باب فى كم يقصر الصلاة

(٢) الجامع الصحيح ١٠٣/٤ كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج أو غيره .

(٣) ابن مافنه : بفتح الفاء وتشديد النون . التقريب ٤٥٩

(٤) التقريب ٤٥٩ تهذيب الكمال ١٤٢/٣

(❀) أحكام القرآن الكريم ٢١٧/١

تخريجـــــه :

أخرجه مسلم[1] من حديث شريح بن هانىء الحارثى مرفوعا ولفظه .. جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم .

{ ١٨٣ / ٣٩ ق
١٨٤ / ٤٠ ق
١٨٥ / ٤١ ق }

أثر ابن مسعود وعمار وابن عمر فى تحديد المسافة المُبيِّحة للإفطار وقولهم : أنه لايفطر فى أقل من الثلاث . أى سفر ثلاثة أيام .

تخريج الآثـــــار :

لم أقف عليها جميعا .

(١٨٦/٤٢ق) أثر معاذ رضى الله عنه فى بيان قوله تعالى " وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ " روى المسعودى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن معاذ بن جبل قال : أحيل الصيام على ثلاثة أحوال ثم أنزل الله ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ - إلى قوله - وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكينا وأجزى عنه ثم أنزل الله الآية الأخرى ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ - الى قوله - فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ (*)

---

(١) الجامع الصحيح ١٦٠/١ كتاب الطهارة فى باب التوقيت فى المسح على الخفين .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٧/١

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٨/١

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبرى[١] وابن أبـى حاتم[٢] والحاكم[٣] بأسانيدهم من طريق المسعودى به ـ مطـــولا ٠

بيـان حال الـــرواة :

تقدم بيـان حالهم ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الحديث :

سبق الحكم عليه فى الحديث رقم ١٧٢ فقد قال الحاكم[٤] بعد أن أخرجـه من طريق المسعـــودى صحيـح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى فقال صحيح ٠

(١٨٧/٤٣ق) أثـر عبدالله بن مسعود فى تفسير قولـه تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَـه فِدْيَـة طَعَـــامُ مِسْكِيـن﴾ قال كان من شاء صام ومن شاء أفطـر وافتدى وأطعـم عن كل يوم مسكينـا حتـى نزل ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْـه﴾[٥]

---

(١) التفسير ١٣١/٢

(٢) التفسير ص ٣١٧ رسالة دكتوراه تحقيق الغامدى ٠

(٣) المستدرك على الصحيحين ٢٧٤/٢

(٤) المستدرك على الصحيحين ٢٧٤/٢

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٨/١

تخريجـــــه :

لم أقـف عليـه

(١٨٨/٤٤ق) أثر ابن عمـر بمثل أثر ابن مسعود السابق ٥

تخريجـــــه :

ـ أخرجـه البخاري بسنده من حديث ابن عمـــر رضي الله عنهما بنحوه [(١)] .

(١٨٩/ ٤٥ ق) أثـر ابن عباس بمثـل أثر ابن مسعود السابق ٥

أخرجـه أبو داود بسنده من حديـث ابن عباس بنحوه [(٢)] .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثـــــــر :

ضعيف لأن فيـه علي بن الحسين بن واقد ، قال المنذري : [(٣)] فيه مقال : لكنه انجبر بالشاهد السابق الوارد برقم (٤٦/١٩٠ ق) فارتقي إلى الحسن لغيره .

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٨/١

(١) صحيح أبي عبدالله البخاري ٣١/٣ الصوم باب ﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾

(٢) السنن ٣٩٦/٢ الصوم باب نسخ قوله ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية ﴾ حديث رقم ٢٣١٦

(٣) مختصر سنن أبي داود للمنذري ٢٠٨/٣ حديث رقم ٢٢١٩

(١٩٠/٤٦ ق) أثـر سلمـة بن الأكوع بمثـل أثر ابن مسعود السابق ❁

أخرجـه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)] بسنديهمـا من حديث سلمة بن الأكوع بنحـوه ٠

(١٩١/٨ط) أثـر علقمـة بمثل أثر ابن مسعود السابق ٠ ❁

- أخرجـه الطبـري[(٣)] ثنا ابن حميـد قال ثنـا جرير عن منصـور عن إبراهيم عن علقمـة[(٤)] موقوفا عليـه بنحوه ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـد

الحكم على الأثـر :

في إسنـاده ابن حميـد قال ابن حجـر فيـه: حافظ ضعيف، لكنـه ضعف ينجبـر بالشاهـد السابق فيرتقي إلى الحسن لغيره ٠

(❁) أحكـام القرآن للجصاص ٢١٨/١

(١) صحيح أبي عبدالله البخـاري ٢١/٦ كتاب التفسير قوله " أيـاما معدودات " ٠

(٢) الجامـع الصحيـح ١٥٤/٣ الصوم باب بيان نسخ قولـه تعالـى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَـه فِدْيَةٌ طَعَامُ﴾ بقولـه ﴿فَمَـنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْـه﴾

(٣) في التفسيـر ١٣٣/٢ ، التهذيب ٢٧٦/٧

(٤) علقمـة بن قيس بن عبدالله بن مالك بن علقمـة بن سلامان الكوفي النخعـي ، ثقـة ثبـت فقيـه عابـد ، توفـي سنة ثلاث وستين ، وقيل غير ذلك ، تهذيب الكمـال ٩٥٣/٢ ، التقريب ٣١/٢

البقية تقدمت تراجمهم ٠

(٥٩/١٩٢ ط) أثر الزهري بمثل أثر ابن مسعود السابق ٠

- أخرجه الطبري[١] حدثني المثنى[٢]، قال ثنا أبو صالح[٣]، قال : حدثني الليث[٤] قال أخبرني يونس[٥] عن ابن شهاب وذكره بمثله موقوفا عليه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف، فيه المثنى لم أقف على ترجمته وأبو صالح صدوق كثير الغلط ويونس في روايته عن الزهري وهم قليل ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٨/١

(١) في التفسير ١٣٤/٢

(٢) لم أقف على ترجمته

(٣) أبو صالح : عبدالله بن صالح كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وله خمس وثمانون سنة ٠ خت د ت ق التهذيب ٢٥٦/٥ التقريب ٣٠٨

(٤) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه ، إمام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين ٠ ع التقريب ٤٦٤، تهذيب الكمال ١١٥٢/٣

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة مات سنة تسع وخمسين على الصحيح وقيل سنة ستين ، ع تهذيب الكمال ١٥٧٢/٣ التقريب ٦١٤

(١٩٣/٦٠ ط) أثـر عكرمـة بمثـل أثر ابن مسعود السابق ۞

- أخرجـه الطبـري[١] ثنا ابن حميـد قال : ثنـا يحيى بن واضـح أبو تميلـة ، قال : ثنـا الحسيـن[٢] ، عن يزيـد النحوي[٣] عن عكرمـة وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـر :

الأثـر جميـع رجاله ثقـات عدا ابن حميـد فهو حافظ ضعيـف وقد وثقـه ابن معيـن والطيالسـي وقال البخاري في حديثـه نظـر وقال النسائي ليس بثقـة[٤] .

(١٩٤/٤٧ ق) أثـر عليّ رضـي الله عنـه في بيان قوله تعالـى ﴿ وَعَلى الَّذِينَ يُطِيقُونَـه فِدْيَـةٌ طعـامُ مِسْكِيـن ﴾ ۞

روى عبدالله بـن موسـى عن إسرائيـل عن أبـي إسحاق عن الحارث عن عليّ كرم اللـه وجهـه قال : من أتى عليه رمضـانُ وهو مريض أو مسافـر فليُفطـر وليُطعـم كل يـوم مسكينـا صاعا فذلك قولـه ﴿ وَعَلى الَّذِيـنَ يُطِيقُونَـه فِدْيَـةٌ طَعامُ مِسْكِين ﴾ .

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢١٨/١

(١) في التفسير ١٣٣/٢

(٢) الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبدالله القاضـي ثقـة له أوهام ، من السابعة ، مات سنـة تسـع - ويقال سبع - وخمسين . خت م ٤ التقريب ١٦٩ تهذيب الكمال ٢٦٦/٢

(٣) يزيد النحوي : يزيد بن أبـي سعيد النحـوي ، أبو الحسن القرشـي مولاهم ، المروزي ، ثقـة عابد ، من السادسة قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين : بخ ٤ التقريب ٦٠١ تهذيب الكمال ١٥٣٤/٣

(٤) تهذيب التهذيب ١٢٨/٩

تخريجه :

لم اقف عليه من طريق عبد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبى إسحاق لكن أخرجه الطبرى[(١)] ثنا على بن سعد الكندى ثنا حفص عن حجاج عن أبى إسحاق به موقوفا ٠

بيان حال الرواة:

١ - عبدالله بن موسى ، لعله عبيدالله بن موسى بن بازام العبسى ، الكوفى ، أبو محمد، ثقة كان يتشيع من التاسعة ، قال أبو حاتم : كان أثبت فى إسرائيل من أبى نعيم واستصغر فى سفيان الثورى ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح ٠ ع [(٢)]

٢ - إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها ٠ ع[(٣)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه الحارث الأعور ضعيف الحديث ٠

الحكم على الأثر :

من طريق الطبرى فى إسناده الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠ والحارث الأعور ضعيف ٠

---

(١) فى التفسير ١٣٩/٢

(٢) التقريب ٣٧٥ تهذيب الكمال ٨٨٩/٢

(٣) التقريب ١٠٤ تهذيب الكمال ٩٢/١

(١٩٥/٤٨ ق) أثـر ابن عبـاس فى الشيخ الكبير ٠

- روى منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يقرؤها ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يطوقونه فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ قال الشيخ الكبير الذى يطيق الصوم وهو شاب فأدركه الكبر وهو لايستطيع أن يصوم من ضعف ولايقدر أن يترك الطعام فيفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا نصف صاع ٠(٥)

تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق[1] عن الثورى عن منصور به موقوفا على ابن عباس بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٩٦/٦١ ط) أثـر سعيد بن المسيب بمثل أثر ابن عباس السابق (٥)

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١/٢١٩

(١) المصنف ٤/٢٢١ باب الشيخ الكبير حديث رقم ٧٥٧٤

الرجال تقدمت تراجمهم

تخريجـــــه :

أخرجـه عبد الرزاق عن الأسلمـي[1] عن صفـوان بن سُلَيـم[2] عن ابن المسيب[3] وذكره بنحـــوه موقوفـا ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الأثـــــر :

إسناده ضعيف جدا فيـه الأسلمي قال الحافظ فيـه:متروك ٠

(٤٩/١٩٧ ق) أثـر عائشـة رضى الله عنهـا فى قـراءة قوله تعالـى ﴿وعلى الذيـن يطيقونـــــه﴾

- كانت عائشـة تقـرأ ﴿وَعَلَى الَّذِيـنَ يُطَوَّقونـه﴾ ٭

تخريجـــــه :

-أخرجـه عبد الرزاق عن ابن جريـج[4] قال أخبرنـي محمـــد بـــن عبـــاد بـن أبـــي

---

(١) فى المصنف ٢٢٤/٤ باب الشيخ الكبير حديث رقم ٧٥٨٥

(٢) الأسلمي : إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمـي ، أبو إسحاق المدنـي ، متروك ، مـــن السابعـة ، مات سنة أربع وثمانيـن و قيل إحدى وتسعين ٠ ق تهذيب التهذيـــب ١/ ١٥٨ التقريب ٩٣

(٣) صفوان بن سُلَيم : بضم السين وفتح اللام ، المدنـي ، أبو عبدالله الزهرى ، مولاهم ، ثقـــة مفت عابد ، رمى بالقدر ، من الرابعـة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون سنـــة ع التهذيب ٤٢٥/٤ التقريب ٢٧٧

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٢١٩/١

(٤) المصنف ٢٢٢/٤ الصوم باب الشيخ الكبير حديث رقم ٧٥٧٦

جعفر[1] عن أبي عمرو[2] مولى عائشة وذكره بمثله موقوفا عليها

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

صحيح

(٦٢/١٩٨ ط) أثر عكرمة في عدم نسخ قوله تعالى﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ﴾

- روى خالد الحذاء عن عكرمة أنه كان يقرأ ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ﴾ قال إنها ليست منسوخة .

تخريجه :

- أخرجه الطبري[3] ثنا المثنى قال : ثنا حجاج ، قال ثنا حماد عن عمران بن حُدَير[4] عن عكرمة موقوفا عليه بنحوه.

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم .

---

(١) محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عابد بن عبدالله بن عمر بن مخزوم المخزومي المكي ثقة من الثالثة . ع التقريب ٤٨٦ تهذيب الكمال ١٥١٢/٣

(٢) أبو عمرو مولى عائشة ، ذكوان مدني ثقة من الثالثة . خ م د س التقريب ٢٠٣ تهذيب الكمال ١٦٣٢/٣

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢١٩/١

(٣) في التفسير ١٣٩/٢

(٤) عمران بن حدير : بمهملات ، مصغر ، السدوس ، أبو عبيدة ، بالضم ، البصري ، ثقة ثقة ، من السادسة مات سنة تسع وأربعين . م د ت س التهذيب ١٢٥/٨ التقريب ٤٢٩

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى لم اقف على ترجته وحماد بن سلمة تغير بآخرة .

ولم يتبين لي هل رواية حجاج بن المنهال عن حماد قبل الاختلاط أم بعده .

(١٩٩/٥٠ ق) أثر علي رضي الله عنه في بيان قوله تعالى ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَه ﴾ *

- روى الحجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن عليّ ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَه ﴾ قال الشيخ والشيخة .

تخريجه :

أخرجه الطبري حدثني المثنى قال ثنا الحجاج قال : ثنا حماد ، عن الحجاج عن أبي إسحاق ، عن الحارث عن عليّ قال : وذكره بمثله (١)

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس والحارث الأعور ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢١٩/١

(١) في التفسير ١٣٩/٢

الحكم على الأثـــــر :

فى اسناده المثنى شيخ الطبرى لم أقف عليه على ترجمته والحجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس والحارث الأعور ضعيف ٠

(٨٨/٢٠٠ ر) حديث النبى صلى الله عليه وسلم " من مات وعليه صوم فليُطْعم عنه وليُّه مكان كل يوم مسكينا ٠

تخريجـــــه :

أخرجه الترمذى[(١)] قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبثر بن القاسم عن أشعث عن محمد عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من مات وعليه صيام شهر فليُطْعَمْ عنه مكان كل يوم مسكينا " ٠

أخرجه ابن ماجه[(٢)] قال حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا قتيبة ، ثنا عبثر ، عن أشعث عن محمد ابن سيرين ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين " ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٢١/١

(١) السنن ٩٦/٣ كتاب الصوم باب ماجاء فى الكفارة

(٢) السنن ٥٣٤/١ كتاب الصوم باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه ٠

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى[(١)] : حديث ابن عمر لانعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه.والصحيح عن ابن عمر موقوف ثم قال : وأشعث هو ابن سوار ومحمد هو عندى ابن عبد الرحمن ابن أبى ليلى ا هـ .

وقال الدارقطنى[(٢)] فى " علله " المحفوظ موقوف . ووافقه البيهقى

وقال المزى[(٣)] قول ابن ماجه عن محمد بن سيرين وَهْمٌ فإن الترمذى رواه ولم ينسبه .

وتابعه الحافظ[(٤)] فقال : وقع عند ابن ماجه عن محمد بن سيرين بدل محمد بن عبد الرحمن وهو وهم منه أو من شيخه .

(٨٩/٢٠١ ر) حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا أخو خطاف قال حدثنا محمد بن عبدالله بن سعيد المستملى قال : حدثنا إسحاق الأزرق عن شريك عن ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مات وعليه رمضان فلم يقضه فليُطْعَمْ عنه مكان كل يوم نصف صاع لمسكين " ه

تخريجه :

أخرجه البيهقى[(٥)] بسنده من طريق شريك عن محمد بن أبى ليلى به.قال فى الذى يموت

---

(١) السنن ٩٦/٣

(٢) نقلا من نصب الراية ٤٦٤/٢

(٣) فى تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ٢٢٧/٦

(٤) تلخيص الحبير ٢٠٨/٢ حديث رقم ٩٢٢

(ه) أحكام القرآن للجصاص ٢٢١/١

(٥) السنن الكبرى ٢٥٤/٤ كتاب الصوم باب من قال إذا فرّط فى القضاء بعد الإمكان .

وعليه رمضان ولم يقضه يُطْعَمُ عنه لكل يوم نصف صاع من بر"

بيان حال الرواة :

١ - أخو خطاف لم أقف على ترجمته

٢ - محمد بن عبدالله بن سعيد المستملي . لم أقف عليه

٣ - إسحاق الأزرق : إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي ، المعروف بالأزرق ثقة ، من التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومئتين وله ثمان وسبعون ٠ ع (١)

٤ - ابن أبي ليلى : محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي ، أبو عبدالرحمن ، صدوق ، سيّء الحفظ من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة ٠ ع (٢)

البقية تقدمت تراجمهم ٠

الحكم على سند المؤلف :

أخو خطاف والمستملي لم أقف على ترجمتها ومحمد بن أبي ليلى صدوق سيّء الحفظ وعليه فهو إسناد ضعيف ٠

الحكم على الحديث :

ينظر الحديث السابق رقم ٢٠٠ حيث قال الترمذي لانعرفه مرفوعا إلا من هذا

---

(١) التقريب ١٠٤ تهذيب الكمال ٩٠/١

(٢) التقريب ٤٩٣ تهذيب الكمال ١٢٣١/٣

الوجه والصحيح عن ابن عمر موقوف .

وقال البيهقي[1] في الحديث الذي أخرجه هذا خطأ من وجهين أحدهما رفعه الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخر قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع . اهـ

(٥١/٢٠٢ ق) أثر ابن عباس : في الشيخ الكبير أنه يطعم عن كل يوم نصف صاع .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[2] بسنده من حديث ابن عباس موقوفا عليه ولفظه : إذا عجز الشيخ الكبير عن الصيام أطعم عن كل يوم مدّا مدّا .

- وأخرجه أيضا[3] بسنده من طريق عبدالرزاق ثنا الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس ولفظه ، ويطعم عن كل يوم مسكينا نصف صاع من حنطة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

قال الدارقطني : هذا إسناد صحيح .

---

(١) السنن الكبرى ٢٥٤/٤ كتاب الصيام باب من قال إذا فرّط في القضاء بعد الإمكان .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٢٢/١

(٢) السنن ٢٠٤/٢ الصوم باب الإفطار في رمضان لكبر أو رضاع أو عذر أو غير ذلك .

(٣) السنن ٢٠٧/٢ الصوم باب طلوع الشمس بعد الإفطار حديث رقم ١٢

(٢٠٣/٥٢ق) أثر قيس بن السائب فى الشيخ الكبير يطعم عن كل يوم نصف صاع ٠

- أخرجه الدارقطنى[١] والبيهقى[٢] من طريق أبى صالح الأصبهانى ثنا أبو مسعود ثنا على بن إسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن[٣] إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال : سمعت قيس بن السائب يقول : إن شهر رمضان يفتديه الإنسان أن يُطْعَمَ عنه لكل يوم مسكينا ، فأطعموا عنى مسكينين ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، لأن فيه محمد بن مسلم ، وهو صدوق يخطئ من حفظه ٠

(٢٠٤/٥٣ ق) أثر عائشة فى الشيخ الكبير يطعم عن كل يوم نصف صاع ٠(٥)

تخريجه :

لم أقف عليه

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٢٢/١

(١) السنن ٢٠٨/٢ كتاب الصيام حديث رقم ١٨ باب طلوع الشمس بعد الإفطار

(٢) السنن الكبرى ٢٧١/٤ باب الشيخ الكبير لايطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى ٠

(٣) محمد بن مسلم الطائفى ، صدوق يخطئ من حفظه ، من الثامنة ، مات قبل التسعين خت م.٤ تهذيب ٤٤٤/٩ تقريب ٥٠٦

(٢٠٥/٥٤ ق) أثر أبي هريرة في الشيخ الكبير قال : يطعم عن كل يوم نصف صاع *

- أخرجه الدارقطني[1] ثنا أبو صالح الأصبهاني ثنا أبو مسعود ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح[2] : أن أبا حمزة[3] حدثهم عن سليمان بن موسى[4] عن عطاء عن أبي هريرة قال : من أدركه الكبر فلم يستطع أن يصوم رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح .

أخرجه البيهقي[5] بسنده من طريق عبدالله بن صالح به موقوفا على أبي هريرة بمثل لفظ الدارقطني .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف من عدة أوجه :

١ - عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط .

٢ - معاوية بن صالح صدوق له أوهام .

٣ - أبو حمزة صدوق له أوهام .

٤ - سليمان بن موسى الأموي صدوق في حديثه بعض لين .

(*) أحكام القران للجصاص ٢٢٢/١

(١) السنن ٢٠٨/٢ الصوم

(٢) معاوية بن صالح بن حُدَيْر بالمهملة ، مصغر الحضرمي ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل بعد السبعين.رم ٤ التقريب ٥٣٨ تهذيب الكمال ١٣٤٥/٣

(٣) أبو حمزة : عيسى بن سليم الحمصي ، صدوق له أوهام ، من السابعة . م س التقريب ٤٣٨ تهذيب الكمال ١٦٠٠/٣

(٤) سليمان بن موسى : الأموي ، الأشدق ، صدوق وفي حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل ، من الخامسة م ٤ ، التقريب ٢٥٥ ، التهذيب ٢٢٦/٤

(٥) السنن الكبرى ٢٧١/٤ باب الصوم الشيخ الكبير لايطيق الصوم على الكفارة يفطر ويفتدي .

(٦٣/٢٠٦ ط) أثر سعيد بن المسيب فى الشيخ الكبير قال : يطعم عن كل يوم نصف صاع • ❀

- أخرجه عبد الرزاق[1] ثنا الأسلمى عن صفوان بن سليم عن ابن المسيب قال : هى فى الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام افتدى مكان كل يوم ، إطعام مسكين مدا من حنطة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف •

الحكم على الأثر :

فى إسناده الأسلمى وهو متروك وعليه فإسناده ضعيف جدا •

(❀) أحكام القران للجصاص ١/٢٢٢

(١) المصنف ٤/٢٢٣ باب الشيخ الكبير ، الصوم •

(٢٠٧/٩٠ر) وأوجب النبي صلى الله عليه وسلم على كعب بن عجرة " إطعام ستة مساكين ، كل مسكين نصف صاع "

تخريجه :-

حديث كعب بن عجرة : أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من حديث عبد الله بن معقل قال : قعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - فسألته عن (فدية من صيام) فقال حملت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال : ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هكذا ، أما تجد شاة ؟ قلت لا ، قال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام واحلق رأسك فنزلت فيّ خاصة وهي لكم عامة .

(٢٠٨/٥٥ق) **أثر ابن عمر فيمن أفطر رمضان أياما وهو مريض ثم مات ●**

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٣) بسنده من حديث ابن عمر كان يقول من أفطر في رمضان أياما وهو مريض ثم مات قبل أن يقضي فَلْيُطْعَمْ عنه مكان كل يوم أفطره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة فإن أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه

● أحكام القرآن للجصاص ٢٢٢/١

(١) صحيح أبي عبد الله البخاري ٢٣/٦ تفسير سورة البقرة باب قوله (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه)

(٢) الجامع الصحيح ٢٠/٣ كتاب الحج باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلق وبيان قدرها .

● أحكام القرآن للجصاص ٢٢٢/١

(٣) السنن الكبرى ٢٥٤/٤ الصيام باب من قال إذا فرّط في القضاء بعد الإمكان .

فأطاق صوم الذى أدرك فليطعم عما مضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذى استقبل ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الأثر :

قال البيهقى عقبه : هذا هو الصحيح ، موقوف على ابن عمر ٠

(٦٤/٢٠٩ ط) ما أثر عن بعض التابعين فيمن أفطر رمضان أياما وهو مريض ثم مات ٭

تخريجه :

- منها : ما أخرجه عبد الرزاق (١) عن معمر عن الزهرى قال : إذا مرض الرجل فى رمضان ، فلم يزل مريضا حتى يموت فليس عليه شىء فإن صحّ فلم يقضه ، أطعم عنه كل يوم مسكينا مدا من برّ ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح ٠

(٦٥/٢١٠ ط) ومنها أيضا ماأخرجه عبد الرزاق (٢) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال : إذا مرض الرجل فى رمضان فلم يزل مريضا حتى يموت أطعم عنه مكان كل يوم مسكين مدّا من حنطة ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(١) المصنف ٢٣٧/٤ حديث رقم ٧٦٣٤ الصوم باب المريض فى رمضان وقضائه ٠

(٢) المصنف ٢٣٨/٤ حديث رقم ٧٦٣٦ الصوم باب المريض فى رمضان وقضائه ٠

(٦٦/٢١١ ط) أثر قيس بن السائب أنه كبر فلم يقدر على الصوم فقال : يُطْعَمُ عن كل إنسان لكل يوم مدين فأطعموا عنى ثلاثا ❁

تخريجه :

لم أقف عليه بلفظ "أطعموا عنى ثلاثا" ولكن وجدت بلفظ "أطعموا عنى مسكينين" وقد تقدم فى رقم ٢٠٣ وإسناده حسن .

(٥٦/٢١٢ ق) أثر علىّ كرّم الله وجهه فى خوف الحامل والمرضع : أنه عليهما القضاء إذا أفطرتا ولافدية عليهما .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(٦٧/٢١٣ط) (٦٨/٢١٤ط) أثر إبراهيم والحسن فى خوف الحامل والمرضع أنه عليهما القضاء إذا أفطرتا ولافدية عليهما . ❁

تخريجه :

- أثر إبراهيم وصله عبد بن حميد [١] ثنا محمد بن بشر [٢] ، عن سعيد ، عن أبى معشر [٣] عن النخعى قال : الحامل والمرضع إذا خافتا أفطرتا وقضتا مكان ذلك صوما .
- أثر الحسن وصله عبد الرزاق [٤] عن معمر عن قتادة عن الحسن قال : تقضيان صياما ، بمنزلة المريض يفطر ويقضى والمرضع كذلك .

وعلقه البخارى [٥] عن كليهما .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

من رواية عبد بن حميد عن النخعى : صحيحة

من رواية عبد الرزاق : صحيحة ، فقد تابع قتادةَ يونسَ بن عبيد [٦] وهو ثقة .

(❁) أحكام القران للجصاص ٢١٤/١

(١) انظر فتح البارى ١٨٠/٨ وعمدة القارى ١٠٤/١٨ وتغليق التعليق ١٧٧/٤

(٢) محمد بن بشر العبدى : أبو عبدالله الكوفى ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومئتين، سمع من سعيد بن أبى عروبة قبل الاختلاط . ع التقريب ٤٦٩ ، الكمال ١١٧٨/٣ الكواكب النيرات ص ٢٠٨

(٣) أبو معشر : زياد بن كليب الحنظلى ، الكوفى ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة تسع عشرة أو عشرين . م د ت س التقريب ٢٢٠ تهذيب الكمال ٤٤٤/١

(٤) المصنف ٢١٨/٤ الصوم ، باب الحامل والمرضع حديث رقم ٣٥٦٥

(٥) صحيح البخارى ٢١/٦ التفسير فى قوله تعالى ﴿ أياما معدودات ﴾

(٦) انظر عمدة القارى ١٠٤/١٨ ، وفتح البارى ١٨٠/٨

(٦٩/٢١٥ ط) أثر عطاء في خوف الحامل والمرضع أنه : عليهما القضاء إذا أفطرتا ولا فدية عليهما ●

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [(١)] عن ابن جريج عن عطاء قال : تفطر الحامل والمرضع في رمضان إذا خافتا على أولادهما في الصيف قال وفي الشتاء إذا خافتا على أولادهما ٠

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر

إسناده ضعيف لأن ابن جريج من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٧/٢١٦ ق) أثر ابن عباس في خوف الحامل والمرضع أنه : عليهما الفدية بلا قضاء ●

تخريجه

أخرجه أبو داود [(٢)] بسنده من حديث ابن عباس موقوفا بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢٢٤/١

(١) المصنف ٢١٧/٤ الصوم باب الحامل والمرضع حديث رقم ٧٥٥٧

● أحكام القرآن للجصاص ٢٢٤/١

(٢) السنن ٢٩٦/٢ الصوم باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبلى حديث رقم ٢٣١٨

الحكم على الأثر

إسناده ضعيف لأن محمد بن أبي عدى سمع من سعيد بعد الاختلاط ، وقتادة من مدلسي المرتبة الثالثة وانظر إلى الأثر مسندا في رقم ٢٢١

(٥٨/٢١٧ ق) أثر ابن عمر في خوف الحامل والمرضع أنه عليهما الفدية والقضاء *

تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر وابن عيينة عن محمد بن عجلان[٢] عن محمد بن عبد الرحمن بن لَبِيْبَة[٣] قال : أرسلني عبد الله بن عمرو بن عثمان[٤] إلى ابن عمر أسأله عن امرأة عليها رمضان وهي حامل قال :تفطر وتطعم كل يوم مسكينا .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر

إسناده ضعيف لأن ابن أبي لبيبة ضعيف كثير الإرسال .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٢٤/١

(١) في المصنف ٢١٧/٤ الصوم ، باب الحامل والمرضع .

(٢) محمد بن عجلان صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة كما تقدم .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ويقال ابن أبي لبيبة ضعيف كثير الإرسال ، من السادسة ٠د س التقريب ٤٩٣ تهذيب الكمال ١٢٣١/٣

(٤) عبد الله بن عمرو بن عثمان ثقة شريف ، من الثالثة ، مات بمصر سنة ست وتسعين ، م د ت س التقريب ٣١٥ تهذيب الكمال ٧١٦/٢

(٢١٨/٧٠ ط) أثر مجاهد في خوف الحامل والمرضع أنه عليهما الفدية والقضاء *

تخريجه :

أخرجه البيهقي[1] معلقا عن مجاهد بلفظ : تفطر وتطعم وتقضي .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر

لم أقف عليه مسندا .

(٢١٩/٩١ ر) حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي ، قال أبو الفضل جعفر بن محمد ابن اليمان ، قال حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام ، قال حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم ، عن أيوب قال حدثني أبو قلابة هذا الحديث ثم قال : هل لك في صاحب الحديث الذي حدثني ؟ قال فدلني عليه فلقيته فقال حدثني قريب لي يقال له أنس بن مالك قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في إبل لجار لي أخذت . فوافقته وهو يأكل فدعاني إلى طعام ، فقلت : إني صائم فقال إذا أخبرك عن ذلك " إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصوم عن الحامل والمرضع " قال فكان يتلهف بعد ذلك يقول ألا أكون أكلت من طعام رسول

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٢٤/١

(١) السنن الكبرى ٢٣١/٤

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاني . (*)

تخريجـــه :

أُخرجـه النسائي (١) بسنده من طريق إسماعيل بن عليه به بنحوه.

أُخرجه أبو داود (٢) والترمذي (٣) وابن ماجه (٤) بأسانيدهم من طريق أبي هلال عن عـــن عبد الله بن سوادة عن أنس بن مالك مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الاسدي ، مولاهم ، أبو بشر البصري المعروف بان عليّـه ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين . ع . (٥)

الحكم على سند المؤلف :

قال الحافظ : أنس بن مالك الكعبي القشيري ، نزل البصرة ، روى عن النبي صلى الله عليـه وسلم حديثا واحدا " إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة " ومنهم من ذكر فيـه قصة . وعنه أبو قلابة وعبد الله بن سوادة ، وفي إسناده اختلاف ، وحسنه الترمذي . قلت : (القائل هو الحافظ) وصححه . (٦)

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي (٧) وصححه الدارقطني (٨) وأورده السيوطي ورمز له بالصحة.

(*) احكام القرآن للجصاص ٢٢٤/١
(١) السنن ١٨١/٤ كتاب الصوم باب وضع الصيام عن المسافر
(٢) السنن ٣١٧/٢ كتاب الصوم باب اختيار الفطر حديث رقم ٢٤٠٨
(٣) السنن ٩٤/٣ كتاب الصوم باب ماجاء في الرخصة في الافطار للحبلى والمرضع .
(٤) السنن ٥٣٣/١ كتاب الصوم باب ماجاء في الافطار للحامل والمرضع .
(٥) التقريب ١٠٥ تهذيب التهذيب ٢٧٥/١
(٦) تهذيب التهذيب ٣٧٩/١ في ترجمة أنس بن مالك الكعبي القشيري .
(٧) السنن ٩٤/٣
(٨) انظر تلخيص الحبير ٢٠٩/٢

وأقره المناوى[1] ونقل المنذرى[2] قول الترمذى السابق

(٥٩/٢٢٠ ق) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا قتادة أن عكرمة حدثه أن ابن عباس حدثه فى قوله (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) قال أثبتت للحامل والمرضع . ●

تخريجه:

أخرجه أبو داود[3] به بمثله إلا أنه قال: "للحبلى" بدلا من "للحامل" .

بيان حال الرواة :

١- موسى بن إسماعيل المِنْقَرى[4] ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين ٠ ع[5]

٢- أبان بن يزيد العطار ، أبو يزيد البصرى ، ثقة له أفراد ، من السابعة مات فى حدود الستين ٠ خ م د ت س[6]

الحكم على سند المؤلف

صحيح

---

(١) فيض القدير ٢/٢٦٧ - ٢٦٨

(٢) مختصر سنن أبى داود ٣/٢٨٩

● أحكام القرآن للجصاص ١/٢٢٦

(٣) السنن ٢/٢٩٦ الصوم باب من قال هى مثبتة للشيخ والحبلى ٠

(٤) المِنْقَرى : بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف فى آخرها راء ٠ اللباب ٣/٢٦٤

(٥) التقريب ٥٤٩ تهذيب الكمال ٣/١٣٨٢

(٦) تهذيب التهذيب ١/١٠١ التقريب ٨٧

الحكم على الأثر :

صحيح

(٦٠/٢٢١ ق) حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدى عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِين) قال كانت رخصة للشيخ الكبير والمراة وهما يطيقان أن يُفْطِرَا وَيُطْعِمَا مكان كل يوم مسكينا والحبلى والمرضع اذا خافتا على أولادهما أفطرتا وأطعمتا *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(١)] به بمثله

بيان حال الرواة :

١- ابن أبي عدى : محمد بن إبراهيم بن أبي عدى ، وقد ينسب لجده وقيل هو إبراهيم ، أبو عمرو البصرى ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اربع وتسعين على الصحيح ٠ ع [(٢)]

٢- عزرة بن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعى ، الكوفى الاعور ، شيخ لقتادة ، ثقة من السادسة ٠ م د ت س [(٣)]

---

* أحكام القرآن للجصاص ٤٢٦/١
(١) السنن ٢٩٦/٢ الصوم باب من قال هى مثبتة للشيخ والحبلى ٠
(٢) التقريب ٤٦٥ تهذيب الكمال ١١٥٨/٣
(٣) التقريب ٣٩٠ تهذيب الكمال ٩٣١/٢

٣- سعيد بن جبير ثقة وروايته عن عائشة وأبي موسى مرسلة . ع [١]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف لأن سعيد بن أبي عروبة ثقة كثير التدليس واختلط ورواية ابن أبي عدى عنه بعد الاختلاط وقتادة من مدلسي المرتبة الثالثة .

الحكم على الأثر :

سكت المنذرى [٢] عن الحكم ، وقال الشوكانى [٣] أخرجه البزار كذلك وزاد فى آخره " وكان ابن عباس يقول : لأم ولد له حبلى : أنتِ بمنزلة الذى لايطيقه فعليكِ الفداء ولا قضاء عليك وصحح الدارقطنى إسناده . ١ هـ .

٩٢/٢٢٢ر) قوله صلى الله عليه وسلم " رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٤] والترمذى [٥] وابن ماجه [٦] وأحمد [٧]

---

(١) التقريب ٢٣٤ تهذيب الكمال ٤٧٩/١

(٢) مختصر سنن أبى داود ٢٠٨/٣

(٣) نيل الأوطار للشوكانى ٢٤٥/٤ وانظر سنن الدارقطنى ٢٠٦/٢

(*) أحكام القرآن ٢٢٩/١

(٤) السنن ١٣٩/٤ - ١٤٠ ، الحدود ، باب فى المجنون يسرق أو يصيب حدّا .

(٥) السنن ٣٢/٤ الحدود ، باب ماجاء فيمن لايجب عليه الحدّ .

(٦) السنن ٦٥٨/١ ، ٦٥٩ ، الطلاق باب طلاق المعتوه والصغير والنائم .

(٧) المسند ١١٨/١ ، ١٤٠ ، ١٥٥ ، ١٥٨ مسند على بن أبى طالب

وابن حبان[١] والدارقطني[٢] والحاكم[٣] من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولفظ أبي داود " رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستقيظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل .

وأخرجه أبو داود والنسائي[٤] وابن ماجه وأحمد[٥] والدارمي[٦] وابن حبان والحاكم من حديث عائشة رضي الله عنها - ولفظ أبي داود " رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستقيظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر .

وأخرجه البخاري[٧] تعليقا عن عليّ رضي الله عنه ، قال : وقال عليّ : ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة : عن المجنون حتى يُفيق ، وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستقيظ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

---

١ - صححه الحاكم وأقرّه الذهبي ، من حديث عليّ وعائشة .[٨]

---

(١) صحيح ابن حبان ١ : ١٧٨ حديث رقم ١٤٢ ، ١٤٣

(٢) السنن ٣/١٣٩ كتاب الحدود والديات وغيره حديث رقم ١٧٣

(٣) المستدرك ٢/٥٩ البيوع ١/٣٥٨ الصلاة

(٤) السنن ٦/١٥٦ الطلاق ، باب من لايقع طلاقه من الأزواج حديث ٣٤٣٢

(٥) المسند ٦/١٠٠،١٠١ سند عائشة رضي الله عنها

(٦) السنن ٢/١٧١ الحدود ، باب رفع القلم عن ثلاثة

(٧) صحيح البخاري ٧/٤٠ الطلاق ، باب الطلاق في الإغلاق .

(٨) المستدرك ١ : ٢٥٨ الصلاة ٢/٥٩ البيوع

- حسنه الترمذى من حديث علىّ ، بقوله : حديث علىّ حديث حسن غريب من هذا الوجه (١)

- وجاء فى علل الدارقطنى (٢) :

سئل الدارقطنى عن حديث الحسن البصرى عن علىّ عن النبى صلى الله عليه وسلم " رفع القلم عن ثلاثة " الطفل والمجنون والنائم "

فقال : هو حديث حدث به قتادةوحميدالطويل ويونس بن عبيد عن الحسن ، واختلف عنهما،فأسنده على بن عاصم عن حميد ، وأسنده هشيم عن يونس بن عبيد وكلاهما عن الحسن البصرى عن علىّ بن أبى طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه غيرهما . والموقوف أشبه بالصواب والله أعلم . ا هـ

(٢٢٣/٩٣ر) قوله صلى الله عليه وسلم " الإسلام يجب ما قبله"

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (٣) ثنا يحيى بن إسحاق(٤) أنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب (٥) عن ابن شِمَاسة (٦) أن عمرو بن العاص قال ... أتيت

---

(١) السنن ٣٢/٤ الحدود

(٢) علل الدارقطنى ١٩٢/٣ سؤال ٣٥٤ وانظر ٧٢:٣ سؤال ٢٩١

• أحكام القرآن للجصاص ٢٣١/١

(٣) المسند ٢٠٤/٤ ، ٢٠٥

(٤) يحيى بن إسحاق السيلحينى ، بمهملة مما له ، وقد تصير ألفاً ساكنة ، وفتح اللام وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة ثم نون ، أبو زكريا أو أبو بكر ، نزيل بغداد ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة عشر ومائتين ٤م التقريب ٥٨٧ الكمال ١٤٨٥/٣

(٥) يزيد بن أبى حبيب المصرى ، ثقة فقيه وكان يرسل ،من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين وقد قارب الثمانين . ع التقريب ٦٠٠ تهذيب الكمال ١٥٣١/٣

(٦) ابن شِمَاسه : عبد الرحمن بن شماسة بكسر المعجمه وتخفيف الميم بعدها مهمله ،من الثالثة مات سنة إحدى ومائة أو بعدها ٤م التقريب ٣٤٢ تهذيب الكمال ٧٩٤/٢

النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعني .... إلى أن قال "يا عمرو أما علمت أن الإسلام يجُبّ ما كان قبله من الذنوب "

أخرجه البيهقي [1] بسنده عن عمرو بن العاص بلفظ "أن الإسلام يَجُبّ ما كان قبله والهجرة تَجُبّ ما كان قبلها " ...

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الحديث

حسن لذاته

لإن يحيى بن إسحاق صدوق وارتقى إلى الصحيح لغيره بحديث رقم ٢٢٤ .

(٩٤/٢٢٤ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم " الإسلام يهدم ما كان قبله "

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم [2] من حديث عمرو بن العاص مرفوعا مطولا في قصة وابنه يقول له : أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ماكان قبلها وأن الحج يهدم ماكان قبله .... الحديث مطولا .

---

(١) في دلائل النبوة ٣٤٦/٤ ذكر إسلام عمرو بن العاص

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣١/١

(٢) الجامع الصحيح ٧٨/١ كتاب الإيمان باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

(٢٢٥/٩٥ر) حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه بعث إلى أهل العوالي يوم عاشوراء فقال من أكل فليمسك بقية يومه ومن لم يأكل فليصم *

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) من حديث سلمة بن الأكوع رضى الله عنه ولفظ البخارى أمر النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم أن أذّن فى الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء .

(٢٢٦/٧١ط) أثر الحسن فى رؤية هلال رمضان

روى روح بن عباده عن هشام عن الحسن فيمن رأى الهلال وحده : أنه لا يصوم إلا مع الإمام *

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق روح بن عباده ولكن أخرجه ابن أبى شيبة (٣) قال حدثنا أبو أسامة (٤) عن هشام عن الحسن موقوفا بنحوه .

(*) أحكام القران للجصاص ٢٣٣/١

(١) صحيح أبى عبد الله البخارى ٣٩/٣ الصيام باب صيام يوم عاشوراء

(٢) الجامع الصحيح ١٥١/٣ الصيام باب من أكل فى عاشوراء فليكفّ بقية يومه

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٣/١

(٣) المصنف ٦٨/٣ الصيام باب من كان يقول لايجوز إلا بشهادة رجلين

(٤) أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشى مولاهم ، الكوفى ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومأتين ، وهو ابن ثمانين . ع التقريب ١٧٧ تهذيب التهذيب ٢/٣

بيان حال الرواة :

١ - روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي ، أبو محمد البصري ، ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة ، مات سنة خمس - أو سبع - ومائتين . ع [١]

٢ - هشام بن حسان الأزدي : ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة سبع - أو ثمان - وأربعين . ع [٢]

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر

ضعيف لأن فيه هشاما في روايته عن الحسن مقال ، وارتقى بالمتابع الوارد إلى الحسن لغيره

(٧٢/٢٢٧ط) أثر الحسن في رؤية هلال رمضان .

روى أشعث عن الحسن فيمن رأى الهلال وحده : أنه لا يصوم إلا مع الامام *

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [٣] قال حدثنا الضحاك عن أشعث عن الحسن . موقوفا بنحوه

---

(١) التقريب ٢١١ تهذيب الكمال ٤١٨/١

(٢) التقريب ٥٧٢ تهذيب الكمال ١٤٣٧/٣

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٣/١

(٣) المصنف ٦٨/٣ الصيام باب من مكان يقول لا يجوز إلا بشهادة رجلين .

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حاله

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

صحيح

(٧٣/٢٢٨ ط) أثر عطاء بن أبي رباح في رؤية هلال رمضان قبل الناس بليلة *

روى ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح في رجل رأى هلال شهر رمضان قبل الناس بليلة قال : لايصوم قبل الناس ولا يفطر قبلهم أخشى أن يكون شبه له *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [1] قال أخبرنا ابن جريج قال : قلت لعطاء وذكره بنحوه موقوفا

---

* أحكام القرآن للجصاص ١/٢٣٣

(١) المصنف ٤/١٦٧ حديث رقم ٧٣٤٨ باب كم يجوز من الشهود على رؤية الهلال ؟

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه تدليس ابن جريج .

الحكم على الأثر :

صحيح من رواية عبد الرزاق .

(٧٤/٢٢٩ ط) أثر الحسن فيمن رأى هلال شهر رمضان قبل الناس بليلة قال إنه لا يصوم .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [1] قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يقول في الرجل يرى الهلال وحده قبل الناس قال لا يصوم إلا مع الناس ولا يفطر إلا مع الناس .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه هشاما في روايته عن الحسن مقال ، لكنه ارتقى بمتابعة أشعث له إلى الحسن لغيره وذلك في الأثر رقم ٢٢٧

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٣/١

(١) المصنف ٦٨/٣ الصوم باب من كان يقول لايجوز إلا بشهادة رجلين ، الرجال تقدمت تراجمهم في الأثر رقم ٢٢٦

(٢٣٠/٩٦ر) قوله صلى الله عليه وسلم " صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غُمّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين" ●

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) من حديث أبى هريرة ولفظ البخارى:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم"إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غُمّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين" ●

(٢٣١/٦١ ق) أثر عليّ كرم الله وجهه فيمن طرأ عليه شهر رمضان وهو مقيم ثم سافر أنه غير جائز له الإفطار ●

تخريجه :

أخرجه ابن أبى شيبة (٣) قال حدثنا عبدة (٤) عن سعيد عن قتادة عن عليّ رحمه الله تعالى قال إذا أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر فليصم .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة التمريض

● أحكام القرآن للجصّاص ٢٣٤/١

(١) صحيح أبى عبد الله ٢٤/٣ الصوم باب قول النبى صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال

(٢) الجامع الصحيح ١٢٤/٣ الصوم باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال .

● أحكام القرآن للجصّاص ٢٣٤/١

(٣) المصنف ١٨/٣ الصوم ما قالوا فى الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر

(٤) عبدة : بن سليمان الكلابى ، ثقة ثبت مات سنة سبع وثمانين وقيل بعدها .ع تهذيب التهذيب ٤٥٨/٦ التقريب ٣٦٩

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه تدليس قتادة وهو من مدلسي الثالثة أما رواية عبدة عن سعيد فهي قبل الاختلاط .

(٧٥/٢٣٢ ط) أثر عبيدة بمثل أثر علي السابق .(٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) قال حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البختري (٢) قال : كنا عند عبيدة (٣) فقرأ هذه الآية : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ قال من صام شيئا منه في المصر فليصمه بقيته اذا خرج .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

صحيح

---

٥ أحكام القرآن للجصاص ٢٣٤/١

(١) التفسير ١٤٧/٢

(٢) أبو البختري : بفتح الموحدة والمثناه،بينهما معجمه ساكنة - سعيد بن فيروز بن أبي عمران الطائي مولاهم ، الكوفي ثقة ثبت فيه تشيع قليل الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين ٠ع التقريب ٢٤٠ تهذيب التهذيب ٧٢/٤

(٣) عبيدة بن عمر السلماني : بسكون اللام ويقال بفتحها أبو عمرو الكوفي ، تابعي كبير ، محضرم ، فقيه ثبت مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها ، والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين ٠ ع التقريب ٣٧٩ تهذيب التهذيب ٨٤/٧

(٧٦/٢٣٣ ط) أثر أبي مِجْلَز مثل الأثر السابق *

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا سهل بن يوسف [٢] عن التيمي [٣] عن أبي مِجْلَز [٤] قال : إذا دخل شهر رمضان فلا يخرج فان أبى إلا أن يخرج فليتمّ صومه .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر

صحيح .

(٦٢/٢٣٤ق) أثر ابن عباس في الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر قال : إن شاء أفطر إذا سافر *

---

* أحكام القرآن للجصّاص ٢٣٤/١

(١) المصنف ١٨/٣ الصوم باب ما قالوا في الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر .

(٢) سهل بن يوسف الأنماطي : البصري ، ثقة رمي بالقدر ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعين ومائة بخ٤ التقريب ٢٥٨ تهذيب التهذيب ٢٥٩/٤

(٣) التيمي : سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، ثقة عابد من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وتسعين ع. التقريب ٢٥٢ تهذيب الكمال ٥٤٠/١

(٤) أبو مِجْلز : بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي . لاحق بن حميد السدوسي البصري مشهور بكنية ثقة عابد من كبار الثالثة ، مات سنة ست وقيل تسع ومائة وقيل قبل ذلك التقريب ٥٨٦ تهذيب الكمال ١٤٨٤/٣

* أحكام القرآن للجصّاص ٢٣٤/١

تخريجه :

أخرجه الطبرى [(١)] قال حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى قال كنا عند عبيدة فقرأ هذه الآية ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ قال : من صام شيئا منه فى المصر فليصم بقيته إذا خرج ، قال : وكان ابن عباس يقول : إن شاء صام ، وإن شاء أفطر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٥/ ٧٧ ط) أثر الحسن .

(٢٣٦/ ٧٨ ط) أثر **سعيد بن المسيب بمثل أثر ابن عباس السابق** ❁

تخريجه :

أخرجه ابن أبى شيبة [(٢)] ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا : يفطر إن شاء .

---

(١) التفسير ١٤٧/٢

رجال السند تقدموا فى الأثر رقم ٢٣٢ ومحمد بن جعفر هو غندر .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٣٤/١

(٢) المصنف ١٩/٣ الصوم ماقالوا فى الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

متصل السند ورجاله ثقات إلا أن حماد بن سلمة تغير حفظه بآخره ، ولم أقف على رواية يزيد بن هارون عنه هل هي قبل الاختلاط أم بعده . وقتادة من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع .

(٧٩/٢٣٧ ط) أثر إبراهيم بمثل أثر ابن عباس السابق *

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] قال حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، قال سألت الحكم وحمادا وأردت أن أسافر في رمضان فقالا لي : اخرج وقال حماد قال إبراهيم : أما إذا كان العشر فأحب إلي أن يقيم .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

إسناده حسن لأن حماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام .

(٨٠/٢٣٨ ط) أثر الشعبي بمثل أثر ابن عباس السابق *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[2] عن معمر قال أخبرني جابر الجعفي عن الشعبي قال : إذا

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٤/١

(١) التفسير ١٤٨/٢ الرجال تقدم بيان حالهم

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٤/١

(٢) المصنف ٢٧٠/٤ حديث رقم ٧٧٦٦ باب السفر في شهر رمضان ، رجال السند تقدمت تراجمهم .

خرج نهارا فى رمضان أفطر إن شاء حين يخرج .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر

إسناده ضعيف لأن فيه جابر الجعفى وهو ضعيف .

قال المؤلف :

وقد نقل أهل السير وغيرهم إنشاء النبى صلى الله عليه وسلم السفر فى رمضان عام الفتح وصومه فى ذلك السفر وإفطاره بعد صومه وأمره الناس بالإفطار مع آثار مستفيضة وهى مشهورة غير محتاجة لذكر الأسانيد (*)

تخريجها :

(٢٣٩/ ٩٧ ر) منها ما أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة فى رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر فأفطر الناس .

(٢٤٠ / ٩٨ ر) ومنها ما أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) من حديث جابر بن عبد الله قال :

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٣٥

(١) صحيح البخارى ٣/٣٠ ، ٣١ الصوم ، الصوم فى السفر والإفطار

(٢) صحيح مسلم ٣/١٤٠ ، ١٤١ الصوم ، جواز الصوم و الفطر فى شهر رمضان للمسافر .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فرأى زحاما ورورجلا قد ظلّل عليه فقال "ليس من البر الصوم فى السفر" .

(٩٩/٢٤١ ر) ومنها ما أخرجه البخارى[١] ومسلم[٢] من حديث أنس بن مالك قال : كنا نسافر مع النبى صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

(٦٣/٢٤٢ ق) وروى عن ابن عباس أنه قال : الفطر مما دخل وليس مما خرج *

تخريجه :

أخرجه ابن أبى شيبة[٣] ثنا وكيع عن الأعمش عن أبى ظبيان[٤] عن ابن عباس وذكره بمثله وأخرجه البخارى[٥] تعليقا بلفظ : الصوم[٦] مما دخل وليس مما خرج

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة التمريض

---

(١) صحيح البخارى ٣٠/٣ ، ٣١ الصوم : الصوم فى السفر والإفطار
(٢) صحيح مسلم ١٤٠/٣ ، ١٤١ الصوم : جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر
* أحكام القرآن للجصّاص ٢٣٦/١
(٣) المصنف ٥١/٣ الصوم من رخص للصائم أن يحتجم
(٤) ابو ظبيان : حصين بن جندب بن الحارث الجنبي، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحده، ابو ظبيان بفتح المعجمه وسكون الموحدة ، الكوفى ثقة ، من الثانية ، مات سنة تسعين ، وقيل غير ذلك ٠ع التقريب ١٦٩
(٥) صحيح البخارى ٢٩/٣ باب الحجامة والقيء للصائم .
(٦) فى رواية أبى ذر الهروى وكذلك فى رواية ابن عساكر بلفظ (الفطر) وانظر إرشاد السارى ٣٨١/٣ وأخرجه الحافظ ابن حجر فى الدراية موصولا الى ابن عباس بلفظ الفطر ، انظر الدراية ٢٨٠/١

الحكم على الأثر

من رواية ابن أبي شيبة صحيح .

(٨١/٢٤٣ ط) قول طاوس الفطر مما دخل وليس مما خرج . ❀

تخريجه :

لم أقف عليه

(٨٢/٢٤٤ ط) قول عكرمة الفطر مما دخل وليس مما خرج . ❀

تخريجه :

أخرجه ابن شيبة [(١)] ثنا هُشَيْم عن حَصِيْن [(٢)] عن عكرمة موقوفا بمثله .

وأخرجه البخاري [(٣)] تعليقا بلفظ " الصوم مما دخل وليس مما خرج " .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر

إسناده ضعيف فيه : هُشَيْم بن بشير من مدلسي الثالثة ، وحصين بن عبد الرحمن

❀ احكام القرآن للجصّاص ٢٣٦/١

❀ احكام القرآن للجصّاص ٢٣٦/١

(١) انظر عمدة القاري ٩٩/٩ حيث ذكرها العيني وكذلك في الفتح ١٧٥/٤

(٢) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، ابو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخرة، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون ٠ع التقريب ١٧٠

(٣) صحيح البخاري ٢٩/٣ باب الحجامة والقيء للصائم .

السلمى ، تغير حفظه فى الآخرة ، ولم أقف على رواية هُشَيْم عنه هل هى قبل الاختلاط أم بعده ؟

(٢٤٥/١٠٠ر) قول النبى صلى الله عليه وسلم " من أكل أو شرب ناسيا فلا قضاء عليه " ❁

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ مسلم " من نسى وهو صائم وأكل أو شرب فليُتِمَّ صومه فإنما أطعمه الله وسقاه " .

(٢٤٦/١٠١ ر) حديث لَقِيْط بن صَبِرة عن النبى صلى الله عليه وسلم " بالِغْ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائما " . ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائى (٥) وابن ماجه (٦) من حديث لَقِيْط بن صَبِرة مرفوعا واللفظ لأبى داود " بَالِغْ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائما "

الحكم على سند المؤلف

أورده بدون سند

❁ أحكام القرآن للجصاص ٢٣٨/١

(١) صحيح ابى عبد الله ٢٨/٣ الصوم باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا .

(٢) الجامع الصحيح ١٦٠/٣ الصوم باب أكل الناسى وشربه وجماعه لا يفطر .

❁ أحكام القرآن للجصاص ٢٣٨/١

(٣) السنن ٣٠٨/٢ الصوم باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ فى الاستنشاق رقم ٢٣٦٦

(٤) السنن ١٥٥/٣ الصوم، باب ما جاء فى كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم ٧٨٨

(٥) السنن ٦٦/١ الطهارة باب المبالغة فى الاستنشاق .

(٦) السنن ١٦٠/١ الطهارة باب المبالغة فى الاستنشاق والاستنثار .

الحكم على الحديث

قال الترمذى حسن صحيح .

(١٠٢/٢٤٧ر) جديث فى الصائم يستقيء عامدا .

روى عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ذرعه القيء لم يفطر ولا قضاء عليه ومن استقاء عمدا فعليه القضاء ●

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) و الترمذى (٢) وابن ماجه (٣) والطحاوى (٤) وابن حبان (٥) والدارقطنى (٦) والحاكم (٧)

أخرجه ابن أبى شيبه (٨) وأبو يعلى (٩) والدارقطنى (١٠) والبخارى (١١) من طرق عن عبد الله بن سعيد المقبرى عن جده عن أبى هريرة مرفوعا بنحوه .

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢٣٨/١

(١) السنن ٣١٠/٢ الصوم باب الصائم يستقيء عامدا حديث رقم ٢٣٨٠ من طريق عيسى بن يونس به ومن طريق حفص بن غياث عن هشام بن حسان به .

(٢) السنن ٩٨/٣ الصوم باب ماجاء فيمن استقاء عمدا حديث رقم ٧٢٠ من طريق عيسى بن يونس به وقال عقبه:وفى الباب عن أبى الدرداء وثوبان وفضالة بن عبيد .

(٣) السنن ٥٣٦/١ الصوم باب ماجاء الصائم يقيء من طريق عيسى بن يونس ومن طريق حفص بن غياث كلاهما عن هشام بن حسان به .

(٤) شرح معانى الآثار ٩٧/٢ الصوم باب الصائم يقيء من طريق عيسى بن يونس به .

(٥) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢١١/٦ باب قضاء الصوم من طريق عيسى بن يونس به .

(٦) السنن ١٨٤/٢ الصوم باب القُبلة للصائم من طريق عيسى بن يونس به .

(٧) المستدرك مع التلخيص ٤٢٦/ ، ٤٢٧ من طريق عيسى بن يونس وحفص بن غياث كلاهما عن هشام به .

(٨) المصنف ٣٨/٣ ماجاء فى الصائم يتقيأ أو يبدؤه القيء .

(٩) المسند ٤٨٢/١١ حديث (٦٦٠٤).

(١٠) السنن ١٨٤/٢ الصوم باب القُبلة للصائم .

(١١) فى تاريخه ٩٢/١

بيـان حال الـرواة :

١ ـ عيسى بن يونس : بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل إحدى وتسعين ومائة ٠ ع [١]

٢ ـ محمد بن سيرين الانصاري ، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لايرى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة ٠ [٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

من رواية عيسى بن يونس وحفص بن غياث عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا : حسّنه الترمذي [٣] وصححه ابن خزيمة [٤] وابن حبان [٥] والحاكم [٦] ووافقه الذهبي ٠ ومن رواية ابن أبي شيبة وأبي يعلى والرواية الثانية للدارقطني والبخاري فهي ضعيفة جدا لأن عبدالله بن سعيد قال الحافظ [٧] فيه متروك ٠ قال الترمذي [٨] عقب إخراجه الحديث من طريق عيسى بن يونس: لانعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث عيسى

---

(١) التقريب ٤٤١ تهذيب الكمال ١٠٨٥/٢
(٢) التقريب ٤٨٣ تهذيب الكمال ١٢٠٨/٣
(٣) السنن ٩٨/٣
(٤) الصحيح ٢٢٦/٣
(٥) موارد الظمآن رقم ٩٠٧
(٦) المستدرك مع التلخيص ٤٢٦/١ ، ٤٢٧
(٧) التقريب ٣٠٦
(٨) السنن ٩٨/٣

ابن يونس ونقل عن البخاري انه قال : لا أراه محفوظا ثم قال : وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة مرفوعا ولا يصح إسناده . ا هـ

وزاد المنذري [١] ناقلا عن أبي داود قال : سمعت أحمد بن حنبل قال : ليس من ذا شيء .

قال الخطابي [١] : يريد أن الحديث غير محفوظ .

وقال الدارقطني [٢] عقب روايته من طريق عيسى بن يونس: رجاله كلهم ثقات .

قلت : قال البخاري في تاريخه [٣] في ترجمة محمد بن سيرين بعد أن أورد الحديث : لم يصح وإنما يروى هذا عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رفعه وخالفه يحيى بن صالح قال ثنا معاوية قال ثنا يحيى عن عمر بن حكم بن ثوبان سمع أبا هريرة قال : إذا قاء أحدكم فلا يفطر فإنما يخرج و لا يولج . ا هـ

وزاد الحافظ [٤] في الفتح : وعبدالله ضعيف جدا .

(٢٤٨/ ١٠٣ ر) حديث " من ذرعه القيء لم يفطر ولاقضاء عليه ومن استقاء عمدا فعليه القضاء " . *

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال روى أيضا حفص بن غياث

---

(١) مختصر سنن أبي داود للمنذري ٢٦١/٣

(٢) السنن ١٨٤/٢

(٣) التاريخ الكبير ٩١/١ ، ٩٢

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٧٥/٤

(*) أحكام القران للجصاص ٢٣٩/١

عن هشام مثله .

تخريجه :

أخرجه أبو داود [١] به بمثله .

أخرجه ابن ماجه [٢] والحاكم [٣] بأسانيدهم من طريق حفص بن غياث عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - حفص بن غياث [٤] بن طَلْق بن معاوية النخعي ، أبو عمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخرة ، من الثامنة ، مات سنة أربع - أو خمس - وتسعين ، وقد قارب الثمانين . ع [٥]

الحكم على الحديث :

تقدم في الحديث رقم ٢٤٧ وهو صحيح .

(١٠٤/٢٤٩ ر) حديثه صلى الله عليه وسلم في الصائم يقيء

وروى الأوزاعي عن يعيش بن الوليد أن مَعْدَان بن أبي طلحة حدثه أن أبا الدرداء حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال فلقيت ثوبان فذكرت

---

(١) السنن ٣١٠/٢ الصوم باب الصائم يستقيء عامدا .

(٢) السنن ٥٣٦/١ الصوم باب ماجاء الصائم يقيء .

(٣) المستدرك مع التلخيص ٤٢٧/١

(٤) بمعجمة مكسورة وياء مثلثة التقريب ١٧٣

(٥) التقريب ١٧٣

لـه ذلـك فقـال صـدق وأنـا صببـت لـه وضـوءه .

تخـريجـه :

أخـرجـه أحمـد[١] وأبـو داود[٢] والتـرمـذى[٣] والدارقطنـى[٤] والطحـاوى[٥] والحـاكـم[٦] مـن حـديـث الأوزاعـى بـه بنحـوه .

بيـان حـال الـرواة :

١ـ يعيـش بـن الـوليـد بـن هشـام بـن معـاويـة الأمـوى المُعَيْطـى[٧] الدمشقى ثقـة ، مـن الثـالثـة . د ت س[٨]

٢ ـ مَعْدَان بـن أبـى طلحة : ويقـال ابـن طلحـة اليَعْمَرى[٩] ، شـامـى ثقـة ، مـن الثـانيـة م٤[١٠]

الحكـم علـى سنـد المـؤلـف

أورده معلقـا بصيغة الجـزم .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٩/١

(١) المسند ٤٤٣/٦

(٢) السنن ٣١١/٢ الصوم باب الصائم يستقيء عمدا .

(٣) السنن ١٤٣/١ الطهارة باب ما جاء فى الوضوء من القيء والرعاف وكذلك ٩٩/٣ الصوم باب فيمن استقاء عمدا .

(٤) السنن ١٨١/٢ باب القُبلة للصائم

(٥) شرح معانى الآثار ٩٦/٢ باب الصائم يقيء

(٦) المستدرك مع التلخيص ٤٢٦/١

(٧) المُعَيْطى : نسبة إلى معيط بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفى آخرها الطاء المهملة ، اللباب ٢٣٩/٣

(٨) التقريب ٦١٠ تهذيب الكمال ١٥٥٧/٣

(٩) اليعمرى : بفتح الياء وسكون العين وفتح الميم وبعدها راء اللباب ٤١٤/٣

(١٠) التقريب ٥٣٩ تهذيب الكمال ١٣٥١/٣

الحكم على الحديث

قال الترمذى وقد جوّد حسين المعلم هذا الحديث • وحديث حسين أصح شيء فى الباب [١] وسكت المنذرى ونقل قول الترمذى السابق وزاد:وقال الإمام أحمد بن حنبل : حسين المعلم يجوّده [٢] ووصححه الحاكم وأقرّه الذهبى [٣]

وقال ابن منده : إسناده صحيح متصل وتركه الشيخان لاختلاف في إسناده [٤]

وانظر الحديث رقم ٢٤٧

(٢٥٠/ ١٠٥ ر) حديثه صلى الله عليه وسلم فى الصائم يقيء •

روى وهب بن جرير قال حدثنا أبى قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى مرزوق عن حنش عن فضالة بن عبيد قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب ماء فقلت : يا رسول الله ألم تك صائما فقال "بلى ولكني قئت" ٥

تخريجه : لم أقف عليه من طريق وهب بن جرير لكن أخرجه الإمام أحمد [٥] قال حدثنا يحيى بن غيلان قال ثنا المفضل بن

---

(١) السنن ١٤٣/١

(٢) مختصر سنن أبي داود ٢٦٢/٣

(٣) المستدرك مع التلخيص ٤٢٦/١

(٤) حاشية الدارقطنى ١٨٣/٢

٥ أحكام القرآن للجصاص ٢٣٩/١

(٥) المسند ٢٢/٦

فضالة قال حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد بن أبي حبيب به بنحوه .

أخرجه ابن ماجه [١] قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يعلى ومحمد ابنا عبيد الطنافسي قالا : ثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق قال سمعت فضالة بن عبيد مرفوعا بنحوه .

أخرجه الطحاوي [٢] قال حدثنا ربيع المؤذن قال ثنا أسد قال ثنا ابن لَهِيْعة قال ثنا يزيد بن أبي حبيب به بنحوه

وأخرجه أيضا بسنده من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب به بنحوه

أخرجه الدارقطني [٣] قال حدثنا عليّ نايحيى بن عثمان بن صالح ثنا أبي ثنا المفضل بن فضالة وآخر عن يزيد بن أبي حبيب به بنحوه

وأورده المزي [٤] فقال أبو مرزوق التُّجِيبي المصري عن فضاله بن عبيد وذكر الحديث

بيان حال الرواة :

١- وهب بن جرير بن حازم بن زيد ، أبو عبد الله الأزدي ، البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ع [٥]

---

(١) السنن ٥٣٥/١ باب الصائم يقيء .
(٢) شرح معاني الآثار ٩٧/٢ باب الصائم يقيء .
(٣) السنن ١٨٢/٢ باب القُبلة للصائم
(٤) تحفة الأشراف ٢٦٣/٨
(٥) التقريب ٥٨٥ تهذيب الكمال ١٤٧٨/٣

٢- أبوه : جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدى ، أبو النضر البصرى والد وهب ثقة ولكن فى حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من من حفظه وهو من السادسة مات سنة سبعين بعدما اختلط لكن لم يحدث فى حال اختلاطه [١] .

٣- يحيى بن أيوب الغافقى ، أبو العباس المصرى ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ومائة ٠ ع [٢]

٤- أبو مرزوق : التُّجِيبى ، مولاهم ، المصرى ، اسمه حبيب بن الشهيد ، على الأشهر ، ثقة من الخامسة ، مات سنة تسع ومائة ٠ د ق [٣]

٥- حنش : بن عبد الله الصنعانى ، ويقال إن على بن عمرو السَّبَئِي ، بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة ، أبو رشدين الصنعانى ، نزيل أفريقية ، ثقة ، من الثالثة مات سنة مائة ٠ م٤ [٤]

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث

من رواية ابن ماجه قال البوصيرى [٥] هذا إسناد ضعيف ، أبو مرزوق التُّجِيبى لا يعرف اسمه ، لم يسمع من فضالة بن عبيد ، بينهما حنش ،

---

(١) التقريب ١٣٨ تهذيب الكمال ١٨٧/١
(٢) التقريب ٥٨٨ تهذيب الكمال ١٤٩٠/٣
(٣) التقريب ٦٧٢ تهذيب الكمال ٢٢٨/١
(٤) التقريب ١٨٣ تهذيب الكمال ٣٤٢/١
(٥) مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه ١٢/٢ باب ما جاء فى الصائم يقيء .

ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعنه . لكن فى كلامه نظر لأن الحافظ ابن حجر قال : أبو مرزوق التجيبى المصرى ، اسمه حبيب بن الشهيد وقيل ربيعة بن سليم وقيل إنهما اثنان روى عن فضالة بن عبيد وقيل عن حنش عن فضالة .(١)

وأما تدليس وعنعنة محمد بن إسحاق فقد زالت بمتابعة ابن لَهِيْعة وهو صدوق عند الطحاوى وتابعه كذلك المفضل بن فضالة وهو ثقة عند أحمد والدارقطنى ، وجاء فى علل الحديث :-

قال ابن أبى حاتم(٢) سمعت أبى وذكر حديثا رواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى مرزوق عن فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بإناء فشرب . فقالوا يا رسول الله هذا يوم كنت تصومه قال أجل ولكنى قئت فأفطرت.قال أبى بين أبى مرزوق وفضالة حنش الصنعانى من غير رواة ابن إسحاق .

قلت : هو صحيح من رواية الدارقطنى ، وحسن من رواية الإمام أحمد وضعيف من روايتى ابن ماجه والطحاوى لأن محمد بن إسحاق من مدلسي المرتبة الرابعة وابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، وبمتابعة المفضل بن فضالة لهما عند الدارقطنى وهو ثقة ترتقى الرويتان الى الحسن لغيره .

(١٠٦/٢٥١ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من الصحابة

---

(١) التقريب ٥٨٨ التهذيب ١٢/٢٢٨ الكمال ١/٢٢٨
(٢) العلل لابن أبى حاتم ١/٢٣٨

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لايفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم " ●

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله

وأخرجه الترمذي (٢) بسنده من طريق عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق (٣) عن معمر والثوري عن زيد بن أسلم به بمثله .

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف

إسناده ضعيف لجهالة صاحب زيد بن أسلم .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي . حديث أبي سعيد الخدري حديث غير محفوظ ، وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد الحديث عن زيد بن أسلم مرسلا ولم يذكروا فيه (عن أبي سعيد) وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث (٤)

وقال المنذري : " هذا لا يثبت وقد روى من وجه آخر ولا يثبت أيضا . وأخرجه الدارقطني من حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار

● أحكام القرآن للجصاص ٢٣٩/١

(١) السنن ٣١٠/٢ الصوم باب في الصائم يحتلم نهارا في شهر رمضان .

(٢) السنن ٩٧/٣ الصوم باب ما جاء في الصائم يذرعه القيء .

(٣) المصنف ٢١٣/٤ باب الحجامة للصائم .

(٤) السنن ٩٨/٣

عن أبي سعيد الحذري مرفوعا وهشام بن سعد - وإن كان قد تكلم فيه غير واحد - فقد احتج به مسلم واستشهد به البخاري وقد رواه غير واحد عن زيد ابن أسلم مرسلا . ثم نقل قول الترمذي السابق .(١)

وجاء في العلل :

سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم " لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم "

ورواه ايضا أسامة عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قالا : هذا خطأ رواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الصحيح . سألت أبي وأبا زرعة مرة أخرى عن هذا الحديث قال أبي هذا أشبه بالصواب والله أعلم وقال أبو زرعة هذا أصح .(٢)

(١٠٧/٢٥٢ ر)حديث : فيمن ذرعه القيء وهو صائم *

روى محمد بن أبان عن زيد بن أسلم عن أبي عبد الله الصنابحي قال قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أصبح صائما فذرعه القيء فلم يفطر ومن احتلم فلم يفطر ومن احتجم فلم يفطر" *

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٢٥٨/٣ ، ٢٥٩
(٢) العلل لابن أبي حاتم ٢٤٠/١ رقم ٦٩٨
* أحكام القرآن للجصاص ٢٣٩/١

تخـريجـه :

قال الهيثمي [(١)] رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي عبد الله الصُنَابِحي مرفوعا

بيـان حال الرواة :

١ - أبو عبد الله الصنابحي : عبد الرحمن بن عسيلة ، مصغر المرادي ، ثقة ، من كبار التابعين ، قدم المدنية بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أيام مات في خلافة عبد الملك . ع [(٢)]

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم وعبد الله الصنابحي لم يلق الرسول صلى الله عليه وسلم ومحمد بن أبان ضعفه عدد من الائمة .

الحكم على الحديث :

مرسل لأن أبا عبد الله الصنابحي لم يلق الرسول صلى الله عليه وسلم وقال الهيثمي : فيه أبو بلال الاشعري وهو ضعيف .

(١٠٨/٢٥٣ ر)

حديث في الصائم يذرعه القيء .

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا عبيد بن شريك البزار قال حدثنا

---

(١) المجمع ١٧٠/٣ باب جواز الحجامة للصائم .

(٢) التقريب ٣٤٦ تهذيب التهذيب ٢٢٩/٦ تهذيب الكمال ٥٠٨/٢

أبو الجماهر قال حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ثلاث لا يفطرن الصائم القيء والاحتلام و الحجامة "

تخريجه :

لم اقف عليه من طريق عبد الباقي بن قانع عن أبي الجماهر عن عبد الله بن زيد بن أسلم لكن أخرجه الترمذي[1] والبيهقي[2] وابن خزيمة[3] كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ولفظ الترمذي " ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام "

بيان حال الرواة

- عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة من صغار الثانية ، مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك . ع [4]

الحكم على سند المؤلف

قال الترمذي [5] حديث أبي سعيد الخدري غير محفوظ ، وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد عن زيد بن أسلم مرسلا ولم يذكروا فيه (عن أبي سعيد).

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٣٩/١

(١) السنن ٩٧/٣ باب ماجاء في الصائم يذرعه القيء .

(٢) السنن الكبرى ٢٦/٤ باب الصائم يحتجم لايبطل صومه .

(٣) الصحيح ٢٣٣/٣ باب ذكر البيان أن الحجامة تفطر الحاجم والمحجوم جميعا .

(٤) التقريب ٣٩٢ تهذيب الكمال ٩٣٨/٢

(٥) السنن ٩٨/٣

الحكم على الحديث :

قال الترمذى [1] حديث أبى سعيد الخدرى ، حديث غير محفوظ ، وقد روى عبدالله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد عن زيد بن أسلم مرسلا ولم يذكروا فيه (عن أبى سعيد) وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعّف فى الحديث .

قال : سمعت أبا داود السِجْزى يقول : سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ؟ فقال أخوه عبدالله بن زيد لابأس به .

قال : وسمعت محمدا يذكر عن علىّ بن عبدالله المدينى قال : عبدالله بن زيد بن أسلم ثقة وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف .

قال محمد : ولا أروى عنه شيئا ا هـ . الترمذى .

وجاء فى العلل : هذا خطأ رواه سفيان الثورى عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا الصحيح . سالت أبى وأبا زرعة مرة أخرى عن هذا الحديث قال أبى هذا أشبه بالصواب والله أعلم وقال أبو زرعة هذا أصح . [2]

---

(١) السنن ٣/٩٨ الصوم ماجاء فيمن استقاء عمدا

(٢) العلل لابن أبى حاتم ١/٢٣٩ ـ ٢٤٠

(١٠٩/٢٥٤و) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن مِقْسَم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم • ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله •

وأخرجه الترمذي (٢) وابن ماجه (٣) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد به بمثله •

أخرجه البخاري (٤) بسنده من طريق عكرمة عن ابن عباس بلفظ أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم •

بيان حال الرواة :

١ - حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبَرة (٥) الأزدي النَمَري ، (٦) ابو عمر الحَوْضي (٧) وهو بها أشهر ، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث ، من كبار العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين • ح د س (٨)

٢ - يزيد بن أبي زياد مولى بني مخزوم ، مدني ، ثقة ، من السادسة •بخ ت كن (٩)

(❁) أحكام القران للجصّاص ٢٤٠/١

(١) السنن ٣٠٩/٢ الصوم باب الرخصة في ذلك •

(٢) السنن ١٤٧/٣ الصوم ماجاء في الرخصة في ذلك •

(٣) السنن ٥٣٧/١ الصوم ماجاء في الحجامة للصائم •

(٤) صحيح البخاري ٣٠/٣ الصوم باب الحجامه والقيء للصائم •

(٥) سخبره بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة •(التقريب ١٧٢

(٦) النمري : بفتح النون والميم • اللباب ٣٢٦/٣

(٧) الحوضي : بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الواو وفي آخرها ضاد معجمة ، اللباب ٤٠١/١

(٨) التقريب ١٧٢ تهذيب الكمال ٣٠٣/١

(٩) التقريب ٦٠١، تهذيب الكمال ١٥٣٣/٣

٣ - مِقْسَم ابن بُجْرَة[١] ويقال نَجْدَة ،[٢] أبو القاسم ، مولى عبدالله بن الحارث ، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له صدوق وكان يرسل من الرابعة . مات سنة إحدى ومائة وماله في البخاري سوى حديث واحد . خ ٤[٣]

ووثقه العجلي ويعقوب بن سفيان والدارقطني . وقال ابن شاهين في الثقات قال أحمد بن صالح المصري ثقه ثبت لاشك فيه .[٤]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

الحكم على الحديث :

الحديث من طريق يزيد بن أبي زياد قال الترمذي حسن صحيح .

ومن طريق عكرمة صحيح لأخراج البخاري له .

(٢٥٥/١١٠ر) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا حسين بن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابن سهم قال حدثنا عيسى بن يونس عن أيوب بن محمد اليمامي عن المثنى بن عبدالله عن أنس بن مالك قال : مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة ثماني عشر من رمضان برجل وهو يحتجم فقال صلى الله عليه وسلم "أفطر الحاجم والمحجوم" *

---

(١) ابن بجرة : بضم الموحدة وسكون الجيم ، الاكمال ١/١٨٨

(٢) نجدة : فتح النون وبدال ، التقريب ٥٤٥

(٣) التقريب ٥٤٥ تهذيب الكمال ٣/١٣٦٩ مِقْسَم : بكسر أوله .

(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٢٨٨

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٤٠

تخريجـــــه :

لم أعثر عليه من طريق المؤلف ولكن :

أخرجه البزار [١] بسنده من طريق ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " أفطر الحاجم والمحجوم ".

بيان حال الرواة :

١ - حسين بن إسحاق لم أقف عليه .

٢ - محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي ثقة . [٢]

٣ - أيوب بن محمد اليمامي : أيوب بن محمد أبو سهل العجلي اليمامي لا بأس به [٣] .

٤ - المثنى بن عبدالله : بن أنس ، هو اخو ثمامة بن عبد الله بن أنس، لم يذكر بجرح ولا تعديل . [٤]

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده : حسين بن إسحاق ، لم أقف على ترجمته ، والمثنى بن عبد الله لم يذكر بجرح ولا تعديل .

الحكم على الحديث :

الحديث الذي أخرجه البزار [٥] في إسناده مالك بن سليمان وقد ضعّفوه بهذا الحديث .

---

(١) كشف الأستار ٤٧٦/١

(٢) تاريخ بغداد ٣١٠/٢

(٣) الجرح والتعديل ٢٥٧/٢

(٤) تعجيل المنفعة ص ٣٩١

(٥) مجمع الزوائد للهيثمي ١٦٩/٣

قلت : إلاّ أن للحديث شواهد صحيحة منها حديث شداد ، وثوبان ، ورافع وحديث أبي موسى وستأتي بعد هذا الحديث وعليه فيكون الحديث حسنا لغيره .

(١١١/٢٥٦ر) حديث " إذا تَبيّغ أحدكم بالدم فليحتجم " ❁

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق عبد الباقي بالسند السابق لكن أخرجه ابن ماجه [١] بسنده من حديث أنس بن مالك مرفوعا ولفظه من أراد الحجامة فليحتجم سبعة عشر أو تسعة عشر أو إحدى وعشرين ولايتبيّغ بأحدكم الدمُ فيقتله " .

أخرجه الحاكم [٢] بسنده من حديث أنس مرفوعا ولفظه " إذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة لايتبيغ دمُ أحدكم فيقتله " .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده : حسين بن إسحاق لم أقف على ترجمته ، والمثنى بن عبد الله لم يذكر بجرح ولاتعديل.

الحكم على الحديث :

الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في إسناده النهاس وهو ضعيف وأشار الى ان المتن صحيح .[٣]

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٤٠

(١) السنن ٢/١١٥٣ كتاب الطب باب في أيّ الأيام يحتجم ؟

(٢) المستدرك مع التلخيص ٤/٢١٢ كتاب الطب .

(٣) مصباح الزجاجة ٣/١٢٧

والحديث الذى أخرجه الحاكم فقد قال فيه على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فقال صحيح . (١)

غريب الحديث :

يتبيغ : أي غلبة الدم على الانسان ، يقال تبيغ به الدم إذا تردد فيه ويقال فيه تبوغ بالواو وقيل إنه من المقلوب أىّ لايبغي عليه الدم فيقتله ، من البغي : مجاوزة الحدّ والأول أوجه . (٢)

والمعنى فى الحديث : لايتهيج به الدم فيكون سببا فى قتله .

(١١٢/٢٥٧ر) حدثنا عبد الباقى قال حدثنا محمد بن الحسن بن حبيب أبو حصن الكوفى قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون قال حدثنا أبو مالك عن الحجاج عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فغشي عليه فلذلك كرهه ۞

تخريجه :

١ ـ أخرجه الإمام أحمد (٣) ثنا نصر بن باب ثنا الحجاج عن الحكم به بنحوه .

٢ ـ أخرجه الترمذى (٤) بسنده من طريق يزيد بن أبى زياد عن مقسم به بنحوه

٣ ـ أخرجه الطبرانى (٥) بسنده من طريق عمار بن أبى مالك الجنبى ثنا أبى عن الحجاج به بنحوه . وأخرجه أيضا من طريق حفص بن غياث عن حجاج به ، بنحوه .

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٢١٢/٤

(٢) النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير ١٧٤/١

(۞) أحكام القرآن للجصّاص ٢٤٠/١

(٣) المسند ٢٤٨/١

(٤) السنن ١٤٧/٣ الصوم باب ماجاء الرخصة فى ذلك .

(٥) الكبير ٣٨٩/١١

٤ ـ أخرجه أبو يعلى [١] بسنده من طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعا بنحوه .

٥ ـ أخرجه البزار [٢] بسنده من طريق ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه .

٦ ـ أورده الهيثمي [٣] من حديث ابن عباس بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ـ محمد بن الحسن بن حبيب ، أبو حصن الكوفي : محمد بن الحسن بن حبيب ، أبو حصن الوداعي القاضي ، من أهل الكوفة ، ثقة ، مات بالكوفة سنة ست وتسعين ومائتين . [٤]

٢ ـ إبراهيم بن محمد بن ميمون ليس بثقة . [٥]

٣ ـ أبو مالك : عمرو بن هاشم ، أبو مالك الجَنْبي [٦] الكوفي ، لين الحديث ، أفرط فيه ابن حبان من التاسعة . د س [٧]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف من عدة أوجه .

١ ـ إبراهيم بن محمد بن ميمون ليس ثقة .

٢ ـ أبو مالك لين الحديث .

٣ ـ الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطاء والتدليس .

---

(١) المسند ٣٣٦/٤

(٢) الكشف ٤٧٨/١

(٣) مجمع الزوائد ١٦٩/٣

(٤) تاريخ بغداد ٢٢٩/٢

(٥) لسان الميزان ١٧٠/١

(٦) الجنبي : بفتح الجيم وسكون النون وفي آخرها الباء الموحدة ، اللباب ٢٩٤/١

(٧) التقريب ٤٢٧ تهذيب الكمال ١٠٥٣/٢

الحكم على الحديث :

- الحديث الذى أُخرجه الإمام أُحمد فيه نصر بن باب وفيه كلام وقد وثقه أُحمد وقد صحح حديثه الشيخ أُحمد شاكر معللا ذلك بأن نصر بن باب أُبو سهل الخرسانى ثقة،لأن الإمام أُحمدَ أُعرف بشيوخه من غيره ممن اختلفوا فى توثيقه .[١]

" قلت قال البخارى فى الضعفاء الصغير [٢] (حدثنى محمد بن مقاتل أبو الحسن قال أخبرنا أُحمد قال : حدثنا يحيى قال شعبة : لم يسمع الحَكَمُ حديث مقسم فى الحجامه والصيام من مِقْسَم) .

وفى تهذيب التهذيب [٣] قال أُحمد وغيره . لم يسمع الحكم من حديث مقسم كتاب إلا خمسة أُحاديث وعدها يحيى القطان حديث الوتر والقنوت وعزمة الطلاق وجزاء الصيد والرجل يأتى امرأته وهى حائض رواه ابن أُبى خيثمة فى تاريخه عن بن المدينى عن يحيى .

والحديث الذى أُخرجه الترمذى قال عقبه هذا حديث حسن صحيح .

والحديث الذى أُخرجه الطبراني فى إسناده عمار بن أُبى مالك الجنبى ، ضعفه الأزدى ، وأُبوه أُبو مالك لين الحديث كما فى التقريب .

والطريق الثانى عند الطبرانى فيه الحجاج بن أُرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس .

والحديث الذى أُخرجه أبو يعلى فيه محمد بن عبدالرحمن بن أُبى ليلى وهو صدوق سيئ الحفظ جدا .

---

(١) فى تحقيقه للمسند ٥٢/٤ ، ٥٣

(٢) الضعفاء الصغير / ١٣٤

(٣) تهذيب التهذيب ٤٣٤/٢ ، ١٠ / ٢٨٨ ـ ٢٨٩

والحديث الذى أخرجه البزار قال الهيثمى هو فى الصحيح خلا قوله "فنزف حتى غشي عليه ".

وأورده الهيثمي [(١)] فى المجمع ثم قال عقبه:له حديث فى الصحيح أنه احتجم وهو صائم محرم من غير ذكر الكراهة. قلت: أورد الزيلعي فى نصب الراية [(٢)] أن حديث ابن عباس رُوي على أربعة أوجه .

أحدها : " احتجم وهو محرم " .

الثانى : " احتجم وهو صائم " .

الثالث : " احتجم وهو صائم محرم "

الرابع : " احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم . وهذا الرابع انفرد به البخارى ،فأما احتجامه وهو محرم فمجمع على صحته ، وأما احتجامه وهو صائم ، فصحّحه البخارى والترمذى وغيرهما وضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما .

(٦٤/٢٥٨ ق) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا القعنبى - عبدالله بن مسلمة - قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال : قال أنس: ماكنا ندع الحجامة للصائم إلّا كراهية الجهد . ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(٣)] به بمثله .

---

(١) مجمع الزوائد ١٦٩/٣ ، ١٧٠

(٢) نصب الراية ٤٧٨/٢

(❁) أحكام القران للجصاص ٢٤٠/١

(٣) السنن ٣٠٩/٣ الصوم باب الرخصة فى ذلك .

وأخرجه البخاري[١] من حديث شعبة عن ثابت البُنَاني عن أنس رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - القعنبي : عبدالله بن مسلمة بن قعنب ، القَعْنَبي[٢] الحارثي ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لايقدمان عليه في الموطأ أحدا ، من صغار التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين بمكة . خ م د ت س[٣]

٢ - سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم ، البصري ، أبو سعيد ، ثقة ثقة قاله يحيى بن معين،من السابعة ، أخرج له البخاري مقرونا وتعليقا ، مات سنة خمس وستين ع .[٤]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

(١١٣/٢٥٩ر) حديث : "أفطر الحاجم والمحجوم" .

روى مكحول عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أفطر الحاجم والمحجوم" ❁

تخريجه :

أخرجه عبد الرازق[٥] وأحمد[٦] وأبو داود[٧] كلهم من طريق ابن جريج

---

(١) صحيح أبي عبدالله ٣٠/٣ الصوم باب الحجامة والقيء للصائم .
(٢) القعنبي : بفتح القاف وسكون العين وفتح النون وفي آخرها باء موحدة ، اللباب ٥٠/٣
(٣) التقريب ٣٢٣ تهذيب الكمال ٧٤٢/٢
(٤) التقريب ٢٥٤ تهذيب الكمال ٥٤٦/١
(❁) أحكام القران للجصاص ٢٤٠/١
(٥) المصنف ٢١٠/٤ باب الحجامة للصائم .
(٦) المسند ٢٨٢/٥
(٧) السنن ٣٠٨/٢ الصوم ، باب في الصائم يحتجم .

عن مكحول به بمثلـه ٠

وأخرجـه أبو داود أيضا مـن حديث العلاء بن الحارث عن مكحـول ، عن أبي أسمـاء الرحبـي عن ثوبان بـه بمثلـه ٠

أخرجـه ابن ماجـه [١] والحاكـم [٢] من طريق يحيـى بن أبي كثير قال حدثني أبو قلابـة أن أبا أسماء حدثـه عن ثوبان مرفوعا بمثلـه ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ مكحول : الشامي ، أبو عبدالله ، ثقـه فقيـه كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة ٠ مات سنة بضع عشرة ومائة ٠ ر م ٤ [٣]

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم ٠ ومكحول لم يدرك ثوبان ٠

الحكم على الحديث :

قال المنذري : [٤] وأخرجـه النسائـي [٥] وابن ماجـه ، وسئـل الإمام أحمد بن حنبـل أيما حديـث أصح عندك في " أفطـر الحاجم والمحجوم " ؟ فقـال : حديـث ثوبان : حديث يحيى بن أبي كثيـر عن أبي قلابـة عن أبي أسماء عن ثوبان ٠

---

(١) السنن ٥٣٧/١ باب ماجاء في الحجامة للصائم ٠

(٢) المستدرك مع التلخيص ٤٢٧/١

(٣) التقريب ٥٤٥ تهذيب الكمال ١٣٦٩/٣

(٤) مختصر سنن أبي داود ٢٤٣/٣

(٥) قال المزي في الأطراف لعله في الكبرى عن محمد بن اسماعيل بن إبراهيم عن أبي عامـر العقدي عن سعيد وهو ابن عبد العزيز عنه به ١٤٢/٢

وقال الحاكم [١] : قد أقام الأوزاعي هذا الإسناد فجوّده و بيّن سماع كل واحد من الرواة من صاحبه وتابعه على ذلك شيبان بن عبد الرحمن النحوى وهشام بن أبى عبدالله الدستوائى وكلهم ثقات فإذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت الذهبى .

وجاء فى العلل : [٢] قال ابن أبى حاتم سمعت أبى وحدثنا عن عمرو بن على الصيرفى عن يحيى القطان عن ابن جريج قال أخبرنى مكحول عن شيخ من الحى عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "أفطر الحاجم والمحجوم" فسألت أبى عن هذا الشيخ فقال هو أبو أسماء الرحبي .

(١١٤/٢٦٠ ر) حديث : "أفطر الحاجم والمحجوم" .

روى أبو قلابة عن أبى الأشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وقد أخذ بيدى لثمانى عشرة خلت من رمضان فقال : " أفطر الحاجم والمحجوم " ❁

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٣] وأحمد [٤] وأبو داود [٥] وابن ماجه [٦] والحاكم [٧] بأسانيدهم

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٤٢٧/١

(٢) العلل لابن أبى حاتم ٢٣٨/١

(❁) أحكام القران للجصاص ٢٤٠/١

(٣) المصنف ٢٠٩/٤ باب الحجامة للصائم

(٤) المسند ١٢٣/٤

(٥) السنن ٢/ ٣٠٨ باب فى الصائم يحتجم حديث رقم ٢٣٦٩

(٦) السنن ٥٣٧/١ باب ماجاء فى الحجامة للصائم .

(٧) المستدرك مع التلخيص ٤٢٩/١

من طريق أبى قلابة به بمثله .

وأخرجه الحاكم [١] أيضا من طريق أيوب عن أبى الأشعث به بمثله .

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم فى الحديث الذى أخرجه : " فسمعت محمد بن صالح يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول هذا إسناد صحيح تقوم به الحجة . هذا الحديث قد صح بأسانيد وبه يقول فرضى الله عن إمامنا أبى يعقوب فقد حكم بالصحة لحديث ظاهر صحته وقال به وقد اتفق الثورى وشعبة على روايته عن عاصم الأحول عن أبى قلابة هكذا " . ووافقه الذهبى قائلا : " تابعه الثورى " . [٢]

قال المنذرى : قال إسحاق : حديث شداد إسناد صحيح تقوم به الحجة ثم نقل عن الإمام أحمد قوله أحاديث " أفطر الحاجم والمحجوم " و " لا نكاح إلا بولى " يشد بعضها بعضا وأنا أذهب إليها [٣] .

وذكر الحاكم بسنده إلى على بن المدينى قال حديث شداد بن أوس عن رسول الله صلى

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٤٢٨/١

(٢) المستدرك مع التلخيص ٤٢٨/١ ، ٤٢٩

(٣) مختصر سنن أبى داود ٢٤٥/٣

الله عليه وسلم رواه عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين إلا صحيحين فقد يمكن أن يكون سمعه منهما جميعا . (١)

(١١٥/٢٦١ ر) حديث "أفطر الحاجم والمحجوم" .

من رواية أبي قلابة عن شداد بن أوس (*)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) من طريق يحيى قال : حدثني أبو قلابة الجرمي ، أنه أخبره أن شداد بن أوس بينما هو يمشي مع النبي صلى عليه وسلم بالبقيع ، وذكر الحديث السابق .

بيان حال الرواة :

تقدمت ترجمته

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٤٢٩/١

(*) أحكام القران للجصاص ٢٤٠/١

(٢) السنن ٣٠٨/٢ باب في الصائم يحتجم .

(٣) لم أقف عليه في الصغرى ، انظر تحفة الأشراف ١١٤/٤

(٤) السنن ٥٣٧/١

الحكم على الحديث :

قال الجصاص : قد اختلف فى صحة هذا الخبر (يقصد الحديث السابق وهذا الحديث) وهو غير صحيح على مذهب أهل النقل لأن بعضهم رواه عن أبى قلابه عن أبى أسماء عن ثوبان وبعضهم رواه عن أبى قلابه عن شداد بن أوس ومثل هذا الاضطراب فى السند يوهنه . ❁

أقول : وفى قول الجصاص نظر. يعلم مما سبق تقريره فى الحكم على حديث رقم ٢٦٠.

الحكم على الحديث :

قال المزى [١] فى الأطراف:عبدالله بن زيد أبو قلابة الجرمى لم يدرك شداد بن أوس .

(١١٦/٢٦٢ر) حديث : "الغيبة تفطر الصائم".

روى يزيد بن أبان عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الغيبة تفطر الصائم " ❁

تخريجه :

أخرجه ابن أبى شيبة [٢] وإسحاق [٣] من طريق يزيد بن أبان عن أنس ولفظه " ما صام من ظل يأكل لحوم الناس" .

---

(١) تحفة الأشراف ١٤٤/٤

(❁) أحكام القران للجصاص ٢٤٠/١

(٢) المصنف ٤/٣ الصوم باب مايؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب .

(٣) نصب الراية ٤٨٢/٢ والدراية ٢٨٧/١

وأخرجه العقيلي [١] من حديث ابن مسعود مرفوعا بنحوه .

وأخرجه البيهقي [٢] من حديث سمرة بن جندب بنحوه .

بيان حال الرواة :

يزيد بن أبان الرَقَاشي [٣] ، أبو عمرو البصري ، زاهد ضعيف ، من الخامسة مات قبل العشرين . بخ ت ق [٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه يزيد بن أبان وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

من حديث ابن أبي شيبة قال الحافظ فيه:إسناده ضعيف .

من حديث العقيلي قال الحافظ فيه:إسناده ضعيف

من حديث البيهقي قال البيهقي فيه:غياث مجهول .

(١١٧/٢٦٣ر) حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر حين رأى رجلا قد ظُلِّل عليه ۞

(١) الضعفاء ١٨٤/٤ في ترجمة معاوية بن عطاء

(٢) شعب الإيمان ٣٠٣/٥ وانظر نصب الراية ٤٨٢/٢

(٣) الرقاشي : بفتح الراء والقاف المخففة وفي آخرها شين معجمة ، اللباب ٣٣/٢

(٤) التقريب ٥٩٩ تهذيب الكمال ١٥٢٧/٣

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٤١/١

تخريجـــــه :

أخرجـه البخارى [١] بسنده من حديـث جابـر بن عبدالله رضـى الله عنـه قال:كان رسول الله صلى الله عليـه وسلـم فى سفـر فرأى زحامـا ورجلا قد ظلل عليـه فقال : ماهـــذا فقالوا صائم ، فقـال : ليس من البر الصوم فى السفـر ٠

(١١٨/٢٦٤ ر) حديث عائشـة أن رسول الله صلـى الله عليـه وسلـم كان يصبح جنبـا من غير احتـــلام ثم يصوم يومه ذلك " ٠ ۞

تخريجـــه :

أخرجـه البخارى [٢] ومسلـم [٣] من حديث عائشـة رضـى الله عنهـا ولفظ مسلم " كـــان رسول الله صلـى الله عليـه وسلـم يدركـه الفجر فى رمضـان وهو جنب من غير حلـــم فيغتسـل ويصوم ٠ "

(١١٩/٢٦٥ ر) حديث أم سلمـة بمثـل حديث عائشـة السابق ٠ ۞

---

(١) صحيح البخارى ٣١/٣ الصوم باب قول النبـى صلـى الله عليه وسلـم لمن ظلل عليـــــه واشتد الحر ليس من البر الصوم فى السفر ٠

(۞) أحكام القران ٢٤١/١

(٢) صحيح أبى عبدالله البخارى ٢٧/٣ الصوم باب الصائم يصبح جنبا ٠

(٣) الجامـع الصحيـح ١٣٧/٣ الصوم باب صحـة صوم من طلـع عليـه الفجـر وهوجنب ٠

تخريجـــه :

أُخرجـه البخـارى [١] ومسلـم [٢] من حديـث أُم سلمـة ولفظ مسلـم " كان رسـول الله يصبـح جنبـا من جماع لامن حلم ثم لايفطر ولايقضى ٠

(٢٦٦/١٢٠ر) روى أبو هريرة خبرا عن النبـى صلى الله عليـه وسلـم أنـه قال " من أصبح جنبـا فلا يصومن من يومه ذلك " ٠ ❀

تخريجه :

أُخرجـه الحميدى [٣] وعبد الرزاق [٤] وابن ماجـه [٥] كلهم من طريـق عمرو بـن دينـار عن يحيى بن جعدة عن عبدالله بن عمرو بن أبى هريرة ٠

الحكم علـى سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم ٠

الحكم على الحديـث :

قال البوصـيرى [٦] هذا إسنـاد صحيـح ، ورجاله ثقـات ، رواه النسائى فى الكبـرى عن محمـد بن منصـور ، عن سفيان بن عيينـة ، ورواه الإمام أحمـد فى مسنده عـن

---

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ٢٧/٣ باب الصائم يصبح جنبـا ٠

(٢) الجامع الصحيح ١٣٨/٣ باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٠

(❀) أحكام القران للجصاص ٢٤١/١

(٣) المسند ٤٤٣/٣

(٤) المصنف ١٨٠/٤ باب من أدركه الصبح جنبا ٠

(٥) السنن ٥٢٠/١ الصوم باب ماجاء فى الرجل يصبح جنبا وهو يريد الصيام ٠

(٦) فى المصباح ٧٢/٢

عبد الرزاق ، عن معمر عن أبى هريرة مرفوعا .

وذكره البخارى تعليقا وفى الصحيحين أن أبا هريرة سمعه من الفضل ، زاد مسلم : ولم أسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم .

وذكر الحازمى[1] فى الاعتبار بسنده إلى حمد الخطابى قال : فأحسن ما سمعت فى تأويل ما رواه أبو هريرة فى هذا : أن يكون ذلك محمولا على النسخ وذلك أن الجماع كان فى أول الإسلام محرما على الصائم فى الليل بعد النوم كالطعام والشراب ، فلما أباح الله الجماع إلى طلوع الفجر جاز للجنب إذا أصبح قبل أن يغتسل أن يصوم ذلك اليوم لارتفاع الحظر المتقدم ، فيكون تأويله من أصبح فلا يصوم أى من جامع فى الصوم بعد النوم فلا يجزيه صوم غده ، لأنه لايصبح جنبا إلا وله أن يطأ قبل الفجر بطرفة عين وكان أبو هريرة يفتى بما سمعه من الفضل بن العباس على الأمر الأول ولم يعلم بالنسخ ، فلما سمع خبر عائشة وأم سلمة صار إليه .

(٦٥/٢٦٧ق) أثر أبى هريرة فى الرجوع عن فتياه : من أصبح جنبا فلا يصومن من يومه ذلك .

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا إسماعيل بن الفضل قال حدثنا ابن شبابة قال حدثنا عمرو بن الهيثم قال حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رجع عن الذى كان يفتى من أصبح جنبا فلا يصوم . ❁

تخريجه :

أخرجه البيهقى[2] بسنده من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد

---

(١) الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ للحازمى ص ٢١٠ ، ٢١١

(❁) أحكام القران للجصاص ١/٢٤٢

(٢) السنن الكبرى ٤/٢١٥ باب من أصبح جنبا فى رمضان .

ابن المسيب أن أبا هريرة رضى الله عنه رجع عن قوله قبل موته .

أخرجه الامام [١] مسلم بسنده من طريق أبى بكر عن عبد الرحمن بن الحارث لأبيه قال سمعت أبا هريرة ... قال : أهما قالتاه لك قال : نعم قال : هما أعلم . ثم ردّ أبو هريرة ماكان يقول فى ذلك إلى الفضل بن العباس ..... فرجع أبو هريرة عما كان يقول فى ذلك .. الحديث مطولا .

بيان حال الرواة :

١ - إسماعيل بن الفضل بن موسى بن مسمار بن هانىء كان ثقة ، مات فى رجب من سنة ست وثمانين ومائتين .[٢]

٢ - ابن شبابة لم أقف عليه

٣ - عمرو بن الهيثم بن قطن [٣] أبو قطن البصرى ، ثقة ، من التاسعة : مات على رأس المائتين : بخ م ٤[٤]

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

ابن شبابة لم أقف عليه وقتادة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث وعليه فهو إسناد ضعيف .

---

(١) الجامع الصحيح ١٣٧/٣ الصوم باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب .

(٢) تاريخ بغداد ٢٩٠/٦

(٣) قطن : بالقاف والنون الإكمال ١٢٢/٧

(٤) التقريب ٤٢٨ تهذيب الكمال ١٠٥٤/٢

(١٢١/٢٦٨ ر) حديث متى يؤمر الغلام بالصلاة ٠

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر " ٠*

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذي (٢) من حديث عبد الملك بن الربيع بن سيرة ، عن أبيه عن جده ولفظ أبي داود " علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين واضربوه عليها ابن عشر "٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الحديث :

قال الترمذي حديث سيرة حسن صحيح ، وسكت المنذري (٣) ونقل تصحيح الترمذي ٠

(١٢٢/٢٦٩ر) حديث "إذا أقبل الليل من ههنا وغابت الشمس فقد أفطر الصائم " *

تخريجه :

أخرجه البخاري (٤) ومسلم (٥) من حديث عمر بن الخطاب بمثله

(*) أحكام القران للجصاص ٢٤٣/١

(١) السنن ١٣٣/١ الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة ٠

(٢) السنن ٢٥٩/١ الصلاة باب متى يؤمر الصبي بالصلاة ٠

(٣) المختصر ٢٧٠/١

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٤٥/١

(٤) صحيح أبي عبدالله البخاري ٣٢/٣ الصوم باب متى يحل فطر الصائم ؟

(٥) الجامع الصحيح ٣٢/٣ الصوم باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار ٠

(٢) حديث " من تغدى منكن فليمسك ومن لم يتغد فليصم "

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ وقريبا منه حديث رقم (٩٥/٢٢٥ر) فلننظر هناك .

(١٢٣/٢٧٠ ر) حديث في قضاء صوم يوم عاشوراء

حدثنا عبد الباقي بن قانع حدثنا أحمد بن علي بن مسلم قال حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن سلمة عن عمه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال : "أصمتم يومكم هذا؟" قالوا : لا، قال : "فأتموا هذا واقضوا" (*)

تخريجه :

أخرجه ابن حزم (١) من طريق عبد الباقي به بمثله .

أخرجه أبو داود (٢) من طريق محمد بن المنهال به بمثله .

وأخرجه النسائي (٣) وابن ماجه (٤) من طريق الشعبي عن محمد بن صيفي قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء " منكم أحد طَعِمَ اليوم ؟ " قلنا : منا طَعِمَ ومنا من لم يَطْعَمْ قال " فأتموا بقية يومكم من كان طَعِمَ ومن لم يَطْعَمْ . فأرْسِلوا إلى أهل العروض فَلْيُتِمّوا بقية يومهم " قال يعني أهل العروض حول المدينة .

بيان حال الرواة :

١ - أحمد بن علي بن مسلم ، أبو العباس النَخْشَبي (٥) ، ثقة حافظ ، توفي سنة تسعين ومائتين . (٦)

(*) أحكام القران للجصاص ٢٦٤/١

(١) المحلى لابن حزم ١٦٢/٦

(٢) السنن ٣٢٧/٢ الصوم باب في فضل صومه

(٣) السنن ١٩٢/٤ الصوم باب إذا طهرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه ؟

(٤) السنن ٥٥٢/١ باب صيام يوم عاشوراء

(٥) النَخْشَبي: بفتح النون وسكون الخاء وفتح الشين المعجمة وفي آخرها باء موحدة. اللباب ٣٠٣/٣

(٦) تاريخ بغداد ٣٠٦/٤

٢ ـ محمد بن المنهال الضرير ، البصرى ، التميمى ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين خ م د س [١]

٣ ـ عبد الرحمن بن سلمة : أو مسلمة ويقال ابن المنهال بن سلمة ، الخزاعى ، يكنى أبا المنهال مقبول ، من الرابعة د س [٢]

٤ ـ عمه : لايدرى من هو ؟ قاله البيهقى . [٣]

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف لان فيه : عبد الرحمن بن مسلمة ، قال البيهقى : لايدرى من هو ؟ وقال المنذرى : مجهول .

الحكم على الحديث :

قال المنذرى [٤] بعد أن عزا إخراجه إلى النسائى قال البيهقى عبد الرحمن هذا مجهول ، ومختلف فى اسم أبيه ولايدرى من عمه ا هـ . وقد قيل عبد الرحمن بن مسلمة كما ذكره أبو داود وقيل عبد الرحمن بن سلمة وقيل ابن المنهال بن سلمة ا هـ المنذرى وقال الخطابى فى المعالم [٥] هذا منه صلى الله عليه وسلم استحباب وليس بإيجاب وذلك أن لأوقات الطاعات أزمنة ترعى ولاتهمل فأحب النبى صلى الله عليه وسلم أن يرشدهم إلى مافيه الفضل والحظ لئلا يغفلوه عند مصادفتهم وقته ، وقد صار هذا أصلا فى مذاهب العلماء فى مواضع مخصوصة .

---

(١) التقريب ٥٠٨ تهذيب التهذيب ٤٧٦/٩

(٢) التقريب ٣٤١ تهذيب التهذيب ٢٦٩/٦

(٣) نقلا عن مختصر المنذرى ٣٢٦/٣

(٤) فى المختصر ٣٢٦/٣

(٥) معالم السنن ٣٢٥/٣

(١٢٤/٢٧١ر) حديث فى حكم تبييت النية للصوم ٠

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا إسماعيل بن الفضل بن موسى قال حدثنا مسلم بن عبد الرحمن السلمى البلخى قال حدثنا عمر بن هارون عن يعقوب بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصبح ولم يجمع للصوم فيبدو له فيصوم ۞

تخريجه :

أخرجه ابن حزم (١) من طريق عبد الباقى به بمثله

بيان حال الرواة :

١ - مسلم بن عبد الرحمن السلمى البلخى ، أبو صالح ، مستملى عمر بن هارون ، يروى عن مكى بن إبراهيم روى عنه أهل بلده قاله ابن حبان فى الثقات ، قال ربما أخطأ ٠ (٢)

٢ - عمر بن هارون بن يزيد الثقفى مولاهم البلخى ، متروك وكان حافظا ، من كبار التاسعة مات سنة أربع وتسعين ٠ ت ق (٣)

٣ - يعقوب بن عطاء بن أبى رباح المكى ، ضعيف ، من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين س (٤)

(۞) أحكام القران للجصاص ٢٤٧/١

(١) المحلّى ١٦٢/٦

(٢) لسان الميزان ٣٠/٦ الثقات لابن حبان ١٥٧/٩

(٣) التقريب ٤١٧ تهذيب الكمال ١٠٢٤/٢

(٤) التقريب ٦٠٨ تهذيب الكمال ١٥٥٣/٣

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف جدا : عمر بن هارون البلخي متروك ، ويعقوب بن عطاء ضعيف .

الحكم على الحديث:

صح عن عائشة وحفصة وسيأتي .

(١٢٥/٢٧٢ر) حديث في جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال .

قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول "هل عندكم من طعام " فإن كان وإلا قال "فإني إذا صائم" .

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) من حديث عائشة ولفظه دخل عليَّ النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال "هل عندكم شيء" فقلنا لا قال "فإني صائم إذن" ثم أتانا يوما آخر فقلنا يا رسول الله أُهْدِيَ لنا حَيْسٌ فقال "أرينيه فلقد أصبحت صائما" فأكل ●

(١٢٦/٢٧٣ر) حديث حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم " لا صيام لمن لم يعزم عليه من الليل "

(● أحكام القرآن للجصاص ٢٤٧/١

(١) الجامع الصحيح ١٥٩/٣ الصوم،جواز صوم النافله بنيه من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

تخريجـــــه :

أخرجه أبو داود[(١)] والترمذى[(٢)] والنسائى[(٣)] وابن ماجه[(٤)] كلهم من حديث حفصة ولفظ أبى داود " من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له "

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الحديث

قال الترمذى بعد أن أخرجه من طريق يحيى بن أيوب ، حديث حفصة ، حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه .

وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو أصح وهكذا أيضا روى هذا الحديث عن الزهرى موقوفا ولا نعلم أحداً رفعه إلا يحيى بن أيوب .

وقال المنذرى قال أبو داود رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضا جميعا عن عبد الله بن أبى بكر مثله - يعنى مرفوعا - ووقفه على حفصة معمرٌ والزبيديُ وابنُ عيينة ويونسُ الأيليّ كلهم عن الزهرى ، ثم ساق قول الترمذى السابق وأضاف قول الدارقطنى : رفعه عبد الله بن أبى بكر عن الزهرى وهو من الثقات الرفعاء ونقل عن الخطابى أنه قال عبد الله بن أبى بكر بن عمرو قد أسنده وزيادة الثقات مقبولة ، ونقل عن البيهقى قوله وعبد الله بن أبى بكر أقام إسناده

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٤٨/١

(١) السنن ٢٣٩/٢ الصوم باب النية فى الصوم .

(٢) السنن ١٠٨/٣ الصوم باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل .

(٣) السنن ١٩٦/٤ الصوم ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة فى ذلك .

(٤) السنن ٥٢٠/١ الصوم باب فى فرض الصوم من الليل والخيار فى الصوم .

ورفعه وهو من الثقات الأثبات وهذا آخر كلامه ، وقد روى من حديث عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر ، فلا صيام له " أخرجه الدارقطني وقال :تفرد به عبد الله ابن عباد عن المفضل - يعني ابن فضالة - بهذا الإسناد وكلهم ثقات [(١)] اهـ .

المنذري .

وقال البخاري في تاريخه الصغير بعد ذكره اختلاف الناقلين : غير المرفوع أصح [(٢)] .

وقال الطحاوي : هذا الحديث لا يرفعه الحفاظ الذين يروونه عن ابن شهاب ويختلفون عنه فيه اختلافا يوجب اضطراب الحديث بما هو دونه [(٣)]

وقال النسائي في سننه الكبرى والصواب عندنا موقوف ولم يصح رفعه لأن يحيى أبي أيوب ليس بذاك القوي وقد أرسله مالك رضي الله عنه [(٤)]

وقال أبو حاتم : روى عن حفصة قولها غير مرفوع وهو عندي أشبه [(٥)]

(١٢٧/٢٧٤ر) حديث في رؤية الهلال

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن داود ، وقال حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الشهر تسع وعشرون ولا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه

---

(١) مختصر سنن المنذري ٣٣٣/٣

(٢) التاريخ الصغير ص ٦٨

(٣) شرح معاني الآثار ٥٥/٢

(٤) انظر نصب الراية ٤٣٣/٢ والدراية ٢٧٥/١

(٥) العلل لابن أبي حاتم ٢٥٥/١ علل أخبار رويت في الصوم .

فان غُمّ عليكم فاقدروا له " قال : وكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعا وعشرين نَظَر له فإن رؤي فذلك وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دون منظره سحابٌ أو قترة أصبح مفطرا وإن حال دون منظره سحاب أو قترة أصبح صائما . قال وكان ابن عمر يفطر مع الناس ولايأخذ بهذا الحساب . ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله .

وأخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) بسنديهما من حديث ابن عمر مرفوعا ولفظ الشيخين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال : لاتصوموا حتى تروا الهلال ولاتفطروا حتى تروه فإن غُمّ عليكم فاقدروا له "

بيان حال الرواة :

١ - سليمان بن داود العتكي ، ابو الربيع الزهراني البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين ومائة . خ م د س (٤)

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(❁) أحكام القران ٢٤٩/١

(١) السنن ٢٩٧/٢ الصوم باب الشهر يكون تسعا وعشرين .

(٢) صحيح البخاري ٢٤/٣ الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا ..

(٣) صحيح مسلم ١٢٢/٣ الصوم باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال

(٤) التقريب ٢٥١ تهذيب الكمال ٥٣٦/١

الحكم على الحديث :

قال المنذرى [١] : وأخرج مسلم منه المسند فقط .

(١٢٨/٢٧٥ر) حديث فى إكمال عدة شهر رمضان إذا غُمَّ فى أوله أو آخره .

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا محمد بن العباس المؤدب قال حدثنا سُرَيْح ابن النعمان قال حدثنا فُلَيْح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده شهر رمضان فقال " لاتصوموا حتى تروا الهلال فإن غُمَّ عليكم فاقدروا ثلاثين ".

تخريجه :

لم اقف عليه من طريق عبد الباقى عن محمد بن العباس المؤدب عن سريح بن النعمان عن فليح بن سليمان لكن أخرجه البخارى [٢] ومسلم [٣] من حديث نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رمضان فقال " لاتصوموا حتى تروا الهلال ولاتفطروا حتى تروه فإن أُغمى عليكم فاقدروا له ".

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن العباس المؤدب : أبو عبدالله مولى بنى هاشم يعرف بلحية الليف ثقة ، توفى سنة تسعين ومائتين . [٤]

---

(١) مختصر سنن أبى داود للمنذرى ٢١١/٣

(*) أحكام القران للجصاص ٢٤٩/١

(٢) صحيح أبى عبدالله ٢٤/٣ الصوم باب إذا رأيتم الهلال فصوموا .

(٣) الجامع الصحيح ١٢٢/٣ الصوم باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه إذا غم فى أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوما .

(٤) تاريخ بغداد ١١٢/٣

٢ - سُرَيْج بن النعمان : بن مروان ، أبو الحسين اللؤلؤى ، خراساني الأصل ، بغدادى الدار ثقة ،توفى سنة سبع عشرة ومائتين خ ٤ (١)

٣ - فُلَيْح بن سليمان : بن أبى المغيرة الخزاعى ، أو الأسلمى ، أبو يحيى المدنى واسمه عبد الملك صدوق كثير الخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ومائة ٠ ع (٢)

بقية الرجال سبقت ترجمتهم ٠

الحكم على سند المؤلف :

جميع رجاله ثقات ماعدا فُلَيْح بن سليمان فهو صدوق كثير الخطأ ٠

(١٢٩/٢٧٦ر) حديث : "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته "

مارواه حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان حال بينكم وبين منظره سحاب أو قترة فعُدّوا ثلاثين" ٠ ۞

تخريجه :

أخرجه أحمد (٣) وابن أبى شيبة (٤) والدارمى (٥) وأبو داود (٦) والترمذى (٧)

---

(١) التقريب ٢٢٩ تهذيب الكمال ٤٦٦/١

(٢) التقريب ٤٤٨ تهذيب الكمال ١١٠٦/٦

(۞) أحكام القرآن للجصّاص ٢٥٠/١

(٣) المسند ٣٥٨/١

(٤) المصنف ٢٠/٣ الصوم ، من كره أن يتقدم شهر رمضان بصوم ٠

(٥) السنن ٣٣٥/١

(٦) السنن ٢٩٨/٢ الصوم باب من قال : فان غُمَّ عليكم فصوموا ثلاثين حديث رقم ٢٣٢٧

(٧) السنن ٧٢/٣ الصوم باب ماجاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له ٠

والنسائي [١] وأبو يعلى [٢] وابن خزيمة [٣] والحاكم [٤] والبيهقي [٥]

كلهم من طريق سماك بن حرب به بنحوه .

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

فيه سماك وهو صدوق وروايته عن عكرمه مضطربة وقد تغير بآخرة .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي بعد أن أخرجه بسنده من طريق أبي الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا ، ثم قال : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه . [٦]

وقال المنذري أخرجه مسلم في صحيحه والنسائي وابن ماجه من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة . [٧]

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ ووافقه الذهبي . [٨]

---

(١) السنن ١٣٦/٤ الصوم باب ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس فيه .

(٢) المسند ٢٤٣/٤

(٣) الصحيح ٣٠٤/٣

(٤) المستدرك ٤٢٥/١ الصوم ، أحصوا هلال شعبان لرمضان.

(٥) السنن الكبرى ٢٠٨/٤ الصوم باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم أو يومين والنهي عن صوم يوم الشك .

(٦) السنن ٣٢/٣

(٧) مختصر سنن أبي داود ٢١٥/٣

(٨) المستدرك مع التلخيص ٤٢٥/١

(٢٧٧/١٣٠ر) حدثنا عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس قال حدثنا يونس بن حبيب قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا أبو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صوموا لرؤيته فان حال بينكم غمامة أو ضبابة فأكملوا عدة شهر شعبان ثلاثين ولاتستقبلوا رمضان بصوم يوم من شعبان" (*)

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسي (١) به بمثله

وأخرجه الترمذي (٢) والبيهقي (٣) من طريق سماك به مرفوعا بنحوه عند الترمذي وبمثله عند البيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرج الأصبهاني ،ثقه ولد سنة ثمان وأربعين ومائتين وتوفى سنة ست وأربعين وثلثمائة . (٤)

٢ - يونس بن حبيب الأصبهاني ، المحدث الحجة ، أبو بشر العجلي ثقه مات سنه سبع وستين ومئتين . (٥)

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٥٠

(١) المسند ٣٤٨

(٢) السنن ٣/٧٢ باب ماجاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له

(٣) السنن الكبرى ٤/٢٠٨ الصوم باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم أو يومين والنهى عن صوم يوم الشك .

(٤) الأنساب للسمعاني ١/٢٨٥

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/٥٩٦

٣ ـ أبو داود الطيالسى : سليمان بن داود بن الجارود البصرى ، ثقة حافظ غلط فى أحاديث ، من التاسعة،مات سنة أربع ومئتين ٠ خت م ٤ (١)

٤ ـ أبو عوانه : وضاح اليشكرى ، الواسطى ، البزّاز ، مشهور بكتيته ، ثقة ثبت ، من السابعة،مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائه ٠ ع (٢)

البقية سبقت تراجمهم ٠

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف فيه : سماك صدوق وفى روايته عن عكرمة اضطراب وتغيّر بآخرة

الحكم على الحديث :

تقدم برقم ٢٧٦

وقال الترمذى فيه:حسن صحيح ٠

وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ وأقرّه الذهبى ٠

(٢٧٨/١٣١ر) قوله صلى الله عليه وسلم " إذا استقيظ أحدكم من منامه فليغسل يده ثلاثا قبل أن يدخلها فى الإناء فإنه لايدرى أين باتت يده ۞

تخريجه :

أخرجه البخارى(٣) ومسلم (٤) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه ولفظ مسلم

---

(١) التقريب ٢٥٠ تهذيب الكمال ٥٣٤/١

(٢) التقريب ٥٨٠ تهذيب الكمال ١٦٣٤/٣

(۞) أحكام القران للجصاص ٢٥٢/١

(٣) صحيح أبى عبدالله البخارى ٣٧/١ فى الوضوء باب الاستجمار وترا

(٤) الجامع الصحيح ١٦٠/١ فى الطهارة باب كراهية غمس المتوضىء وغيره يده المشكوك فى نجاستها فى الإناء قبل غسلها ثلاثا ٠

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لايدري أين باتت يده "

(١٣٢/٢٧٩ر) حديث في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان ٠

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس أنهم شكّوا في هلال رمضان مرة فأرادوا أن لايقوموا ولايصوموا ، فجاء أعرابي من الحرّة ، فشهد أنه رأى الهلال ، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال " أتشهد أن لاإله إلا الله وأني رسول الله " قال : نعم ، وشهد أنه رأى الهلال ، فأمر بلالا أن ينادي في الناس فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا " قال أبو داود " أن يقوموا" كلمة لم يقلها إلا حماد بن سلمة ٠

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود [(١)] من طريق موسى بن إسماعيل به عن عكرمة مرسلا بمثله ٠ وأخرجه بسنده من طريق زائدة : المعنى ، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا بنحوه ٠

٢ - أخرجه الترمذي [(٢)] بسنده من طريق ابن أبي ثور وزائدة عن سماك به مرفوعا بمثله وقال روى مرسلا ٠

٣ - أخرجه النسائي بسنده من طريق سفيان وزائدة عن سماك به مرفوعا بنحوه ورواه مرسلا أيضا ٠

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٣/١ ، ٢٥٤

(١) السنن ٣٠٢/٢ الصوم باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

(٢) السنن ٧٤/٣ الصوم باب ماجاء في الصوم بالشهادة ٠

(٣) السنن ١٣١/٤ باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان وذكر الاختلاف فيه على سفيان في حديث سماك ٠

٤ ـ أخرجه ابن ماجه[1] بسنده من طريق زائدة بن قدامة ثنا سماك به مرفوعا بنحوه ثم قال قال أبو علي هكذا رواية الوليد بن أبي ثور ، والحسن بن علي ، ورواه حماد بن سلمة فلم يذكر ابن عباس وقال : فنادى أن يقوموا وأن يصوموا .

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

فيه حماد وسماك وكلاهما اختلط .

الحكم على الحديث :

قال أبو داود : رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا ولم يذكر القيام أحد إلا حماد بن سلمة [2]

قال الترمذي : حديث ابن عباس فيه اختلاف ورَوَى سفيان الثوري وغيره عن سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وأكثر أصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا . [3]

وقال المنذري : ذكر النسائي أن المرسل أولى بالصواب وأن سماكا إذا انفرد بأصل لم يكن حجة لأنه كان يُلَقَّن فيَتَلَقَّن . [4]

---

(١) السنن ٥٢٩/١ الصوم باب ماجاء في الشهادة على رؤية الهلال .

(٢) السنن ٣٠٢/٢

(٣) السنن ٧٤/٣

(٤) مختصر سنن أبي داود للمنذري ٢٢٨/٣

وقال الحاكم : قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة واحتج مسلم بأحاديث سماك بن حرب وحماد ابن سلمة وهذا الحديث صحيح ولم يخرجاه . وسكت الذهبي [١] وقد صحح الحديث ابن خزيمة [٢] وابن حبان [٣]

(١٣٣/٢٨٠ر) حديث في الشهادة على رؤية هلال رمضان .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي وأنا بحديثه أتقن قالا حدثنا مروان بن محمد عن عبد الله بن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال " تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أني رأيته فصام وأمر الناس لصيامه ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٤] به بمثله

وأخرجه الدارمي [٥] والدارقطني [٦] والحاكم [٧] والبيهقي [٨] كلهم عن طريق أبي بكر بن نافع عنه

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٤٢٤/١

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٠٨/٣

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٨٧/٥ الصوم باب رؤية الهلال . والموارد ٢٢١ رقم ٨٧٠ وانظر الدراية ٢٧٨/١ ونصب الراية ٤٤٣/٢

❁ أحكام القرآن للجصاص ٢٥٤/١

(٤) السنن ٣٠٢/٢ الصوم باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

(٥) السنن ٣٣٧/١ الصوم باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

(٦) السنن ١٥٦/٢ الصوم

(٧) المستدرك ٤٢٣/١

(٨) السنن الكبرى ٢١٢/٤ الصوم باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

بيـــان حـــال الـــرواة

١ ـ محمود بن خالد السلمي : أبو علي الدمشقي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ومائة وله ثلاث وسبعون ٠ د س ق (١)

٢ ـ عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي : أبو محمد الدارمي ، الحافظ ، صاحب المسند ، ثقة فاضل متقن من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين ومئتين وله أربع وسبعون ٠ م د ت (٢)

٣ ـ مروان بن محمد بن حسان الأسدي الدمشقي الطاطري ، ثقة ، من التاسعة مات سنة عشر ومئتين وله ثلاث وستون سنة م٤ (٣)

٤ ـ عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ومئتين وله اثنتان وسبعون سنة ٠ ع (٤)

٥ ـ يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبدالله بن عمر المدني ، صدوق ، من كبار الثامنة ، مات سنة ثلاث وخمسين م د س (٥)

٦ ـ أبو بكر بن نافع العدوي ، مولى ابن عمر ، مدني ، صدوق ، يقال اسمه عمر ، من كبار السابعة وروايته عن صفية بنت أبي عبيد مرسلة ٠ م د ت كن (٦)

الحكـــم علـــى ســـند المـؤلـف

حسن لذاتـــه

---

(١) التقريب ٥٥٢ تهذيب الكمال ١٣١٠/٣
(٢) التقريب ٣١١ تهذيب الكمال ٧٠٣/٢
(٣) التقريب ٥٢٦ تهذيب الكمال ١٣١٦/٣
(٤) التقريب ٣٢٨ تهذيب الكمال ٧٥٣/٢
(٥) التقريب ٥٩٢ تهذيب الكمال ١٥٠٦/٣
(٦) التقريب ٦٢٤ تهذيب الكمال ١٥٨٨/٣

الحكم على الحديث :

صحح الحديث ابن حبان[١] والبيهقي[٢] والحاكم[٣] وابن حزم[٤] ،
وقال الدارقطني[٥] تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة ،
وسكت المنذري[٦] ونقل قول الدارقطني السابق .

(١٣٤/٢٨١ ر) حديث في شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزار قال أخبرنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد عن أبي مالك الأشجعي قال حدثنا حسين بن الحارث الجدلي من جَدِيْلة قيس أن أمير مكة خطب ثم قال : " عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننسُك لرؤية الهلال فإن لم نره وشهد شاهدا عدلٍ نسكنا بشهادتهما فسألت الحسين بن الحارث : من أمير مكة ؟ فقال : لا أدري ، ثم لقيني بعد ذلك فقال : هو الحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب ثم قال الأمير : إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأومأ بيده إلى رجل ، قال الحسين : فقلت لشيخ إلى جنبي : من هذا الذي أومأ إليه الأمير ؟ قال : عبد الله بن عمر ، وصدق ، كان أعلم بالله منه فقال : بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥

تخريجه :

أخرجه ابو داود[٧] به بمثله

---

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٥٨/٥
(٢) السنن الكبرى ٢١٢/٤
(٣) المستدرك ٤٢٣/١
(٤) المحلى ٢٣٦/٦
(٥) السنن ١٥٦/٢
(٦) المختصر ٢٢٩/٣
٥ أحكام القرآن للجصاص ٢٥٤/١
(٧) السنن ٣٠١/٢ الصوم باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

وأخرجه الدارقطني[١] والبيهقي[٢]

بيان حال الرواة

١- محمد بن عبد الرحيم (أبو يحيى البزار) ٠ البغدادي، المعروف بصاعقة، ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين ومئتين وله سبعون سنة خ د ت س[٣]

٢- سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد، البزار، لقبه سعدويه ثقة حافظ، ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين ومئتين وله مائة سنة ٠ ع[٤]

٣- أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق، الكوفي، ثقة، مات في حدود الأربعين خت م٤[٥]

٤- حسين بن الحارث الجَدَلي[٦]، كوفي، يكنى أبا القاسم، صدوق من الثالثة د س[٧]

٥- الحارث بن حاطب (أمير مكة وأخو محمد بن حاطب) بن الحارث بن معمر ابن حبيب الجمحي، صحابي صغير روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات بعد سنة ست وستين ٠ د س[٨]

---

(١) السنن ١٦٧/٢ الصوم باب الشهادة على رؤية الهلال
(٢) السنن الكبرى ٢٤٧/٤ الصوم باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر إلا شاهدين عدلين
(٣) التقريب ٤٩٣ تهذيب الكمال ١٢٣٤/٣
(٤) التقريب ٢٣٧ تهذيب الكمال ٤٩٢/١
(٥) التقريب ٢٣١ تهذيب الكمال ١٤٧/١
(٦) الجَدلي : بفتح الجيم ٠ اللباب ٢٦٣/١
(٧) التقريب ١٦٦ تهذيب الكمال ٢٨٢/١
(٨) التقريب ١٤٥ تهذيب الكمال ٢١٣/١

الحكم على سند المؤلف

حسن لذاته

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني هذا إسناد متصل صحيح وسكت البيهقي والمنذري[1] ونقلا قولَ الدارقطني السابق .

(١٣٥/٢٨٢ ر) حديث البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر "إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح " ●

تخريجه :

أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] من حديث البراء بن عازب مرفوعا بنحوه بألفاظ متعددة .

(١٣٦/٢٨٣ ر) حديث في نهي صوم يوم الشك

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا الفضل بن مخلد المؤدب قال حدثنا بقية عن عليّ القرشي قال أخبرني محمد عن عجلان بن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله وسلم عن صوم يوم الداداة وهو اليوم الذي يُشَكّ فيه لا يدري من شعبان هو أم من رمضان ●

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[4] من طريق بقية عن محمد بن عجلان عن صالح مولى

---

(١) مختصر سنن أبي داود للمنذري ٢٢٥/٣

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٥/١

(٢) صحيح أبي عبد الله ١٦/٢ ، ١٧ كتاب العيدين ، باب الأكل يوم النحر

(٣) الجامع الصحيح ٧٤/٦ ، ٧٥ كتاب الأضاحي باب وقتها -

● أحكام القرآن للجصاص ٢٥٥/١

(٤) في العلل ٢٤٧/١ حديث رقم ٧٢٥

التوأمية عن أبي هريرة مرفوعا أنه نهى عن صيام الرادة قال عمر بن حفص الوصابي : هو يوم الشك

أخرجه الدارقطني [١] بسنده من طريق المقبري عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم ستة : اليوم الذي يشك فيه من رمضان ويوم الفطر ، ويوم الأضحى ، وأيام التشريق .

بيان حال الرواة :

١- الفضل بن مخلد المؤدب لم أقف عليه

٢- محمد بن ناصح ، أبو عبد الله حدث عن بقيه بن الوليد أورده الخطيب [٢] ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا

٣- عليّ القرشي : علي بن علي القرشي . شيخ لبقية قال ابن عدى : مجهول منكر الحديث [٣]

٤- صالح بن نبهان المدني . مولى التوأمة [٤] صدوق اختلط قال ابن عدى لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس أو ست وعشرين وقد أخطا من زعم أن البخاري أخرج له . د ت ق [٥]

الحكم على سند المؤلف

الفضل بن مخلد المؤدب لم أقف عليه ، ومحمد بن ناصح لم يذكر بجرح ولا تعديل والحديث إسناده ضعيف من عدة أوجه :

---

(١) السنن ١٥٧/٢ كتاب الصوم
(٢) تاريخ بغداد ٣٣٤/٣
(٣) ميزان الاعتدال ١٤٧/٣
(٤) التوأمة : بفتح المثناه وسكون الواو بعدها همزه مفتوحة، الإكمال ٥٦٤/١
(٥) التقريب ٢٧٤ تهذيب الكمال ٦٠١/٢

١- بقيه بن الوليد صدوق كثير التدليس عن الفقهاء وتدليسه من الر ابعه

٢- عليّ القرشي قال ابن عدى مجهول . منكر الحديث

٣- محمد بن عجلان المدنى صدوق اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة وهو مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث

٤- صالح بن نبهان صدوق اختلط قال ابن عدى لا بأس برواية القدماء عنه

الحكم على الحديث

قال ابن أبى حاتم فى العلل [1] قال أبى هذا حديث منكر ولم يذكر فيه بقيّة الخبر فكأنه لم يسمعه وأخذه من غير ثقة

(٦٦/٢٨٤ ق)

حديث فى نهى صوم يوم الشك

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال محمد بن عبداله بن نمير ، قال حدثنا ابو خالد الأحمر ، عن عمرو بن قيس عن أبى إسحاق عن صلة قال : كنا عند عمار فى اليوم الذى يشك فيه ، فأتى بشاة فتنحّى بعض القوم فقال عمار " من صام هذا اليوم فقد عصى أبا ا لقاسم صلى الله عليه وسلم ●

تخريجه :

أخرجه أبو داود [2] به بمثله

وأخرجه الترمذى [3] والنسائى [4] وابن ماجه [5] كلهم من حديث عمار موقوفا بنحوه

---

(١) العلل ١/٢٤٧ حديث رقم ٧٢٥

● أحكام القرآن للجصّاص ١/٢٥٥

(٢) السنن ٢/٣٠٠ الصوم باب كراهية صوم يوم الشك .

(٣) السنن ٣/٧٠ الصوم باب ما جآء فى كراهية صوم يوم الشك .

(٤) السنن ٤/٥٣ الصوم باب صيام يوم الشك .

(٥) السنن ١/٥٢٧ حديث رقم ١٦٤٥ الصوم باب ما جآء فى صيام يوم الشك .

بيان حال الرواة :

١- محمد بن عبد الله بن نُمَيْر[1] الهَمْدانى[2] ، الكوفى ، أبو عبد الرحمن ، ثقة حافظ فاضل ، من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين ٠ ع [3]

٢- أبو خالد الأحمر : سليمان بن حيان الأزدى ، الكوفى ، صدوق يخطىء ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها ، وله بضع وسبعون ٠ ع [4]

٣- عمرو بن قيس المُلَائى[5] أبو عبد الله الكوفى ثقة ، متقن عابد ، من السادسة ، مات سنة بضع وأربعين بخ م٤ [6]

٤- صِلَة[7] بن زُفَر[8] ، أبو العلاء أو أبو بكر الكوفى ، تابعى كبير ، من الثانية ثقة جليل ، مات فى حدود السبعين ٠ ع [9]

الحكم على سند المؤلف

فى إسناده أبو خالد الأحمر صدوق يخطىء وأبو إسحاق السبيعى ثقة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث ٠

الحكم على الحديث

قال الترمذى[10] بعد أن ساقه من طريق أبى خالد الأحمر ، وحديث عمار حديث حسن صحيح ٠ وأشار الى ذلك المنذرى [11]

---

(١) نمير : بضم اوله وفتح ثانيه وآخره راء ٠ الإكمال ٣٦٢/٧
(٢) الهَمْدانى: بسكون الميم ، اللباب ٣ / ٣٩١
(٣) التقريب ٤٩٠ تهذيب الكمال ١٢٢٧/٣
(٤) التقريب ٢٥٠ تهذيب الكمال ٥٣٤/١
(٥) الملائى : بضم الميم وتخفيف اللام والمد ٠ اللباب ٢٧٧/٣
(٦) التقريب ٤٢٦ تهذيب الكمال ١٠٤٧/٢
(٧) صلة : بكسر اوله وفتح اللام الخفيفة ٠ التقريب ٢٧٨
(٨) زفر : بضم الزاى وفتح الفاء التقريب ٢٧٨
(٩) التقريب ٢٧٨ تهذيب الكمال ٦١٣/٢
(١٠) السنن ٧٠/٣
(١١) مختصر سنن أبى داود ٢٢٢/٣

قام الطالب بعمل التعديلات اللازمة
وعليه تم التوقيع .
المشرف د/ منصور عون العبدلي
التوقيع : ١٤١٢/٦/٨
" ناقش / د/ عبد الباسط بلبول
وقيع : ١٤١٢/٦/١٢
ناقش د/ عبد المجيد محمود
وقيع : ١٤١٢/٦/١٦

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
والدراسات العليا الإسلامية
مكة المكرمة

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠١٨٨٦

الجصاص وآراؤه الأصولية في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ)

القسم الثاني : من الآية رقم (١٧٧) من سورة البقرة إلى الآية رقم (١٩٦) منها

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

سجاد مصطفى كمال الحسن

إشراف

فضيلة الدكتور/ الشريف منصور بن عون العبدلي

١٠٤١١٢
1116

المجلد الثاني

١٤١١هـ

(١٣٧/٢٨٥ ر) حديث في استقبال رمضان بصوم .

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا عليّ بن محمد قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ولا تقدموا بين يديه بصيام يوم ولايومين إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم *

تخريجه :

أخرجه البيهقي(١) بسنده من طريق محمد بن عمرو به بنحوه .

وأخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١- عليّ بن محمد بن أبي الشوارب ، ثقة توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين (٤)

٢- محمد بن عمرو بن علقمه بن وقاص الليثي ، المدني ، صدوق له أوهام ، من السادسة مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح . ع (٥)

الحكم على سند المؤلف

ضعيف لأن فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص قال الحافظ فيه : صدوق له أوهام وارتقى إلى الحسن لغيره برواية البخاري .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٥٥/١

(١) السنن الكبرى ٢٠٦/٤ باب النهي عن استقبال رمضان بصوم .

(٢) صحيح أبي عبد الله البخاري ٢٥/٣ الصوم باب لا يتقدمن رمضان بصوم يوم ولا يومين .

(٣) الجامع الصحيح ١٢٥/٣ الصوم باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين .

(٤) تاريخ بغداد ٥٩/١٢

(٥) التقريب ٤٩٩ ، تهذيب الكمال ١٢٥٢/٣

(٦٧/٢٨٦ق) أثر عليّ بن أبي طالب فيـــــن رأى الهـلال نهـارا أيفطـر أم لا ؟ قـال : إذا رأى الهـلال نهـارا فهـو لليـلة المستقبليـة ❁

تخـريجـه :

أخـرجـه ابـن أبـي شيبـة (١) ثنـا أسبـاط بـن محمـد(٢) عـن مُطَـرِّف(٣) عـن أبـي الحسـن(٤) عـن الحـارث عـن علـيّ قـال إذا رأيتـم الهـلال أول النـهـار فـلا تفطـروا، وإذا رأيتمـوه مـن آخـر النـهـار فأفطـروا

الحكـم علـى سنـد المـؤلـف

أورده معلقـا

الحكم على الأثـــر :

فيـه أبو الحسـن : مجهول ، والحارث الأعـور ضعيف وعليـه فهـو إسـناد ضعيف .

(٦٨/٢٨٧ق) أثر ابـن عمـر : بمثـل أثر عليّ السابق ❁

تخريجـــه :

- أخرجـه ابن أبي شيبـة (٥) ثنـا ابن عليـة (٦) عن محمـد بن إسحـاق عن الزهـــري

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٥٦

(١) في المصنف ٣/٦٦ في الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا ؟

(٢) أسباط بن محمد بن عبدالرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم ، ثقة ضعيف في الثوري من التاسعة ، مات سنة مائتين . ع تقريب ٩٨ تهذيب الكمال ١/٧٧

(٣) مُطَرِّف بن طريف ، بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ، الكوفي ، ثقة فاضل ، من صغار السادسة مات سنة إحدى وأربعين أو بعد ذلك . ع تقريب ٥٣٤ تهذيب الكمال ٣/١٣٣٥

(٤) أبو الحسن الكوفي مجهول ، من السادسة . د تقريب ٦٣٣ روى عنه مطرف بن طريف تهذيب التهذيب ١٢/٧٤ تهذيب الكمال ٣/١٥٩٨

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٥٦

(٥) في المصنف ٣/٦٥ في الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا .

(٦) ابن عليه هو : إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقه حافظ ، تقدم

عن سالم [١] عن ابن عمر في الهلال يرى بالنهار، قال لاتفطروا حتى تروه من حيث يرى.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لأن محمد بن إسحاق من مدلسي المرتبة الرابعة .

(٦٩/٢٨٨ ق) أثر عبدالله بن مسعود مثل أثر عليّ السابق . ❁

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة [٢] ثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبدالله إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا فان مجراه في السماء لعله أن يكون أن أهلّ ساعة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

قال الحافظ القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود يروي عن أبيه وجده مرسلا ، وقد روى وكيع عن المسعودي قبل الاختلاط [٣] وعليه فهو مرسل.

---

(١) سالم : بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابدا فاضلا من كبار الثالثة مات في آخر سنة ست على الصحيح . ع تقريب ٢٢٦

(❁) أحكام القران للجصاص ٢٥٦/١

(٢) في المصنف ٦٦/٣ الصوم ، في الهلال يرى نهارا ، أيفطر أم لا ؟

(٣) الكواكب النيرات ص ٢٩٣

الرجال تقدم بيان حالهم .

(٧٠/٢٨٩ ق) أثر عثمان بن عفان بمثل أثر عليّ السابق *

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا حاتم بن إسماعيل [٢] عن عبد الرحمن بن حرملة [٣] عن سعيد بن المسيب عن عثمان وذكره بنحوه موقوفا عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لان فيه حاتم بن إسماعيل يهم .

(٧١/٢٩٠ ق) أثر أنس بن مالك بمثل أثر عليّ السابق *

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [٤] ثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق [٥] عن أنس ابن مالك وذكره بنحوه موقوفا عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(*) أحكام القران للجصاص ٢٥٦/١

(١) المصنف ٦٦/٣ في الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا .

(٢) حاتم بن إسماعيل المدني ، أبو إسماعيل المدني ، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم ، أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب ، صدوق يهم، من الثامنة ، مات سنة ست - أو سبع - وثمانين . ع تقريب التهذيب١٤٤ تهذيب التهذيب ١٢٨/٢

(٣) عبد الرحمن بن حرملة : بن عمرو بن سنّة ، بفتح المهملة وتثقيل النون ، الأسلمي ، أبو حرملة المدني ، صدوق ربما أخطأ ، من السادسة ، مات سنة خمس وأربعين . م٤ التقريب ٣٣٩ ، تهذيب التهذيب ١٦١/٦

(٤) المصنف ٦٥/٣ في الهلال يرى نهارا ايفطر أم لا ؟

(٥) يحيى بن ابي إسحاق الحضرمي ،مولاهم ، البصري ، النحوي ، صدوق ربما أخطأ ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين . ع تقريب ٥٨٧ تهذيب التهذيب ١٧٧/١١

الحكم على الأثـــر :

حســن لذاتــه ٠

(٨٣/٢٩١ ط) أثــر أبى وائــل بمثــل أثر علــيّ السابق ٭

تخريجـــــه :

أخرجـه ابن أبى شيبـة (١) ثنـا يحيى بن سـعيد عن الزِبْرِقَان (٢) عن أبى وائـــل (٣) وذكره بنحــوه موقوفا عليه ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــــا

الحكم على الأثـــر :

صحيـــــــح ٠

(٨٤/٢٩٢ ط) أثــر سعيد بن المسيب بمثــل أثر عليّ السابق ٠ ٭

تخريجـــــه :

تقــدم موصولا إلى عثمــان فقد أخرجـه ابن أبى شيبـة ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن

(٭) أحكام القران للجصاص ٢٥٦/١

(١) المصنف ٣/ ٦٥ باب فى الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا ؟

(٢) الزبرقان بن عبدالله الأسدى السراج الكوفى ، ابو بكر ، سمع أبا وائل ، روى عنه يحيى القطــان ثقه الجرح والتعديل ٦١٠/٣ التاريخ الكبير ٤٣٦/٣

(٣) أبو وائــل : شقيق بن سلمة الأسدى ، أبو وائل الكوفى ، ثقة ، مخضرم ، مات فى خلافة عمـــر ابن عبد العزيز وله مائــة سنة ٠ ع تقريب ٢٦٨ الكمال ٥٨٧/٢

ابن حرملة أن الناس رأوا هلال الفطر حين زاغت الشمس فأفطر بعضهم فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال رآه الناس في زمن عثمان فأفطر بعضهم فقال عثمان أمّا أنا فمُتِمٌّ صيامي إلى الليل قال: ورؤي في زمن مروان فتوعد مروان من أفطر، قال سعيد: فأصاب مروان • ينظر رقم ٢٨٩

(٨٥/٢٩٣ط) أثر عطاء بمثل أثر عليّ السابق ●

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة [1] ثنا محمد بن بُكَيْر [2] عن ابن جريج قال: كان عطاء يقول ... وذكره بنحوه موقوفا عليه •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لأن فيه : محمد بن بُكَيْر صدوق يخطئ •

(٨٦/٢٩٤ط) أثر جابر بن زيد بمثل أثر عليّ السابق • ●

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٦/١

(١) المصنف ٦٧/٣ في الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا ؟

(٢) محمد بن بُكَيْر بالتصغير ابن واصل الحضرمي ، البغدادي ، أبو الحسن ، نزيل أصبهان صدوق يخطئ من العاشرة ، مات بعد العشرين ، قيل إن البخاري روى عنه (خ) التقريب ٤٧٠ تهذيب الكمال ١١٧٩/٣

تخريجـــــــه :

- أخرجـه ابن أبي شيبـه[1] ثنـا أبو داود عن عمـر بن فَرُّوخ [2] عن صالح الدهـــان[3] عن جابر بن زيد وذكره بنحوه موقوفا عليه .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــــــا

الحكم على الأثـــر :

حســـــن لذاتـــه .

(٧٢/٢٩٥ق) أثر عمر الأول : فيمـن رأى الهـلال نهارا أيفطر أم لا ؟ قال : إذا رأى الهـلال قبـــل الزوال فهـو لليلـة الماضية .

تخريجـــــه :

أخرجـه عبد الرزاق [4] عن معمـر عن الأعمـش عن أبي وائـل قال كتب إلينـا عمـر ونحن بخانقيـن[*] إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان لرأيناه بالأمس .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا .

الحكم على الأثـــر :

صحيـــــح .

(*) أحكام القران للجصاص ٢٥٦/١

(١) المصنف ٦٦/٣ باب في الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا ؟

(٢) عمر بن فَرُّوخ : بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة آخره معجمه ، البصري ، بياع الأقتـاب بقاف و مثناة ، ويقال له صاحب الساج بمهملة وجيم ، صدوق ربما وهم ، من السابعة ، مد ، التقريب ٤١٦ تهذيب الكمال ١٠٢١/٢

(٣) صالح الدهان : هو صالح بن درهم الباهلي ، وثقه ابن معين ، من الرابعة د. تقريب ٢٧١ الكمال ٥٦٦/٢ التاريخ الكبير للبخاري ٢٧٨/٤

(٤) المصنف ١٦٢/٤ الصوم باب أصبح الناس صياما وقد رئي الهلال حديث رقم ٧٣٣١ الرجال تقدم بيان حالهم.

(*) بلدة قرب بغداد ، معجم البلدان ٣٤١/٢

(٧٢/٢٩٦ق) أثر عمر الثاني : فيمن رأى الهلال نهارا أيفطر أم لا • قال إذا رآه بعد الزوال فهو فهو لليلة المستقبلية •

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري عن مغيرة عن شِبَاك (٢) عن إبراهيم قال : كتب عمر إلى عتبة بن فرقد إذا رأيتم الهلال نهارا قبل أن تزول الشمس تمام ثلاثين فأفطروا وإذا رأيتموه بعد أن تزول الشمس فلا تفطروا حتى تمسوا •

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) ثنا محمد بن فضيل (٤) عن مغيرة عن إبراهيم عن عتبة بن فرقد عن عمر بن الخطاب أن الهلال إذا رؤي من أول النهار فإنه لليوم الماضي فأفطروا فإذا رؤي هلال من آخر النهار فإنه لليوم الجاري فأتموا الصيام •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٦/١

(١) المصنف ١٦٣/٤ الصوم باب أصبح الناس صياما وقد رئي الهلال •

(٢) شِبَاك : بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ثم كاف ، الضبي الكوفي ، الأعمى ، ثقة ، له ذكر في صحيح مسلم وكان يدلس ، وتدليسه من الأولى ، وهو من السادسة ، د س ق ، التقريب ٢٦٣ تهذيب الكمال ٥٧٠/٢ ، تعريف أهل التقديس ص ٣٨

(٣) المصنف ٦٦/٣ كتاب الصيام باب في الهلال نهارا أيفطر أم لا ؟

(٤) محمد بن فضيل بن غَزْوان ، بفتح المعجمه وسكون الزاي ، الضبي مولاهم ، ابو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف رُمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ع • التقريب ٥٠٢ تهذيب الكمال ١٢٥٩/٣

الحكم على الأثـــر :

الأثـر الذى أخرجـه عبد الرزاق فيـه : مغيرة بن مقسـم ثقـه مدلس من الثالثـة وابراهيم لم يرو عن عقبـة بن فرقـد فهو إسناد ضعيف .

والأثـر الذى أخرجـه ابن أبى شيبـة فيـه : مغيرة مدلس من الثالثـة ومحمد بن فضيـل صدوق . وإبراهيم النخعـي ثقة كثيـر الإرسال ولم يرو عن عقبـة بن فرقـد وهو أيضا ضعيف .

(٧٤/٢٩٧ق) أثر سليمان بن ربيعة فى الهلال يرى نهارا،أيفطـر أم لا ؟

روى سفيـان الثورى عن الركين بن الربيـع عن أبيـه قال كنت مع سليمـان بن ربيعـة ببلنجر* فرأيـت الهلال ضحـى فأخبرتـه فجاء فقـام تحت شجرة فنظـر إليه فلمـا رآه أمـر الناس أن يفطروا ❁

تخريجـــه :

أخرجـه عبد الرزاق (١) عن الثورى بـه بنحوه .

وأخرجـه ابى أبى شيبـة (٢) بسنده من طريـق سفيـان الثورى به بنحوه .

بيـان حال الـرواة :

١ - الركيـن : (٣) ابن الربيع بن عميلـة (٤) ، الفزارى ، أبو الربيع الكوفـى ، ثقـة ، مـن الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين . بخ م ٤ (٥)

(❁) أحكام القران للجصاص ٢٥٦/١

(١) المصنف ١٦٤/٤ الصوم باب أصبح الناس صياما وقد رئى الهلال .

(٢) المصنف ٦٦/٣ الصوم باب فى الهلال يرى نهارا،أيفطر أم لا ؟

(٣) الركين بالتصغير ، التقريب ٢١٠

(٤) عميلـه على وزن جهينـة قبيلة من العرب ، تاج العروس ٣٥/٨

(٥) التقريب ٢١٠ تهذيب الكمال ٤١٧/١

(*) بلنجر ، بفتحتين وسكون النون وجيم مفتوحة وآخره راء ، وهى من بلاد الروم ، معجم البلدان ٤٨٩/١.الروض المعطار معجم جغرافى للحميرى ٩٤

٢ - أبوه : الربيع بن عُمَيْلَة ، كوفي ، ثقة ، من الثانية ، م ٤ (١)

٣ - سليمان بن ربيعة الباهلي : سلمان الخيل ، يقال له صحبة ، ولاه عمر قضاء الكوفة ، وغزا أرمينية في زمن عثمان فاستشهد ٠ م (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الحديث :

صحيح ٠

(١٣٨/٢٩٨ر) (١٣٩/٢٩٩ر) قوله صلى الله عليه وسلم الشهر " تسعة وعشرون " وقوله " الشهر ثلاثون " ٭

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " إنا أمة أمية لانكتب ولانحسب، الشهر هكذا، وهكذا، يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين ٠

(١) التقريب ٢٠٦ تهذيب الكمال ٤٠٥/١

(٢) التقريب ٢٤٦ تهذيب الكمال ٥٢٠/١

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٧/١

(٣) صحيح أبي عبدالله البخاري ٢٥/٣ الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لانكتب ولانحسب

(٤) الجامع الصحيح ١٢٣/٣ الصوم باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه إذا غمّ في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوما ٠

(٨٧/٣٠٠ط) أثـر الضحاك في أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ أي قضـاء عـدد الأيام التي أفطـر فيها ٠ ●

تخريجـــه :

أخرجـه الطبري [1] قال حدثنـي المثنـى ثنا سويد بن نصـر ، قال ، أخبرنـا ابن المبارك ، عن جويبـر ، عن الضحاك في قولـه ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ قال : عدة ماأفطـر المريـض والمسافـر ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الأثـــر :

اسناده ضعيف جدا فيـه جويبر الأزدي قال الحافظ ضعيف جدا، والمثنـى لم أقف على ترجمته

(٨٨/٣٠١ط) أثـر عبدالله بن زيد بن أسلـم في أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ أي قضاء عدد الأيام التي أفطر فيها ٠

تخريجـــه :

أخرجـه الطبري [2] قال حدثنـي يونس [3] قال أخبرنـا ابن وهب قال ابن زيد وذكره بنحوه ٠

(●) أحكام القران للجصاص ٢٥٨/١

(١) في التفسير ١٥٦/٢

(٢) في التفسيـر ١٥٧/٢

(٣) يونـس : لعلـه يونس بن عبد الاعلى بن ميسرة الصدفـي ، ثقـة من صغار العاشرة ، مـات سنة أربع وستين وله ست وتسعون سنة ٠ م س ق التقريب (٦١٣) تهذيب الكمال ١٥٦٧/٣ ميزان الاعتدال ٤٨١/٤ ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٥/٣٠٢ ق) أثر ابن عباس : في قضاء صوم رمضان قال : إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت متتابعا

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة [1] ثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لان ابن جريج من مدلسي المرتبة الثالثة .

(٧٦/٣٠٣ ق)

أثر معاذ بن جبل بمثل أثر ابن عباس السابق .

(*) أحكام القران للجصاص ٢٥٩/١

(١) في المصنف ٣٢/٣ ماقالوا في تفريق رمضان .

الرجال تقدم بيان حالهم .

تخريجـــــه :

- أخرجـه ابن أبي شيبـة (١) ثنـا زيد بن حُبَاب (٢) عن معاويـة بن صالح عن موســـى بن يزيد بن مَوْهَـب (٣) عن أبيـه (٤) عن مالك بن يَخَامِـر (٥) عن معاذ بن جبل وذكـره بنحوه .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقا بصيغة التمريـض .

الحكم على الأثـر :

إسناده ضعيف زيد بن الحُبَاب صدوق يخطـىء ، معاوية بن صالح صدوق له أوهام ، وموســـى بن يزيـد . ويزيد بن مَوْهَـب مسكوت عنهما .

(٧٧/٣٠٤ ق) أثر أبي عبيدة بن الجراح بمثـل أثر ابن عباس السابق *

تخريجـــــه :

أخرجـه ابن أبي شيبـة (٦) ثنـا زيـد بن الحُبَـاب حدثنـي معاويـة بن صالح حدثنـا

(*) أحكام القران للجصاص ٢٥٩/١

(١) في المصنف ٣٢/٣ ماقالوا في تفريق رمضان .

(٢) زيد بن الحُباب بضم المهملة وموحدتين ، ابو الحسين العكلي بضم المهملة وسكون الكـاف صدوق يخطىء في حديث الثوري،من التاسعة ، مات سنة ثلاثين ومأتين . ر م ٤ التقريـب ٢٢٢ تهذيب الكمال ٤٥٠/١

(٣) موسى بن يزيد بن مَوْهَب الأملوكي ابو عبد الرحمن الشامي روى عن أبي أمامة وأبيه روى عنـه معاوية بن صالح سمعت أبي يقول ذلك ، الجرح والتعديل ١٦٧/٨

(٤) أبوه : يزيد بن مَوْهَب الأملوكي روى عن مالك بن يَخَامِر روى عنه ابنه موسى بن يزيد بن مَوْهَب سمعت أبي يقول ذلك،الجرح والتعديل (٢٨٩/٩)

(٥) مالك بن يَخامِر : بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم ، الحمصي ، صاحب معاذ ، مخضرم ، ويقال له صحبة مات سنة سبعين خ ٤ التقريب (٥١٨) تهذيب الكمال ١٣٠١/٣

(٦) في المصنف ٣٤/٣ ماقالوا في تفريق رمضان.

أزهر بن سعيد [١] عن أبي عامر الهوزني [٢] قال سمعت أبا عبيدة بن الجراح وسئل عن قضاء رمضان متفرقا قال أحص العدة وصم كيف شئت .

أورده السيوطي [٣] وعزا إخراجه إلى ابن أبي شيبة والدارقطني [٤] والبيهقي . [٥]

الحكم على الأثر :

في إسناده : زيد بن الحُبَاب صدوق يخطئ ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام وعليه فهو إسناد ضعيف .

(٧٨/٣٠٥ ق) أثر أنس بن مالك بمثل أثر ابن عباس السابق *

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة [٦] ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال أنبأني بكر [٧] عن أنس وذكره بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

---

(١) أزهر بن سعيد الحرازي ، صدوق ويقال هو أزهر بن عبدالله ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وقيل تسع - وعشرون . بخ د س ق التقريب ٩٨ تهذيب الكمال ٧٥/١

(٢) أبو عامر الهوزني هو عبدالله بن لحَيّ بضم اللام وبالمهملة ، مصغرا ، الحمصي ، ثقة مخضرم ، من الثانية د س ق ، التقريب (٣١٩) تهذيب الكمال ١٦١٩/٣

(٣) الدر المنثور ٤٦٣/١

(٤) السنن ١٩٢/٢ رقم ٦٣ من طريق ابن وهب ثنا معاوية بن صالح به

(٥) السنن الكبرى ٢٥٨/٤ باب قضاء شهر رمضان من طريق الدارقطني السابق .

(*) أحكام القرآن ٢٥٩/١

(٦) في المصنف ٣/ ٣٢ ماقالوا في تفريق رمضان

(٧) بكر : بن عبدالله المزني ، أبو عبدالله البصري ، ثقة جليل ، مات سنة ست ومائة . ع التقريب ١٢٧ تهذيب الكمال ١٥٧/١

الحكم على الأثـر :

صحيـــح .

(٧٩/٣٠٦ق) أثـر أبي هريرة بمثل أثر ابن عباس السابق ●

تخريجـــه :

- أخرجـه ابن أبي شيبـة (١) ثنـا حفص عن ابن جريـج عن عطاء عن أبي هريرة وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن فيه ابن جريج مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة وقد عنعن

٨٩/٣٠٧ ط أثر مجاهد

٩٠/٣٠٨ ط وأثر طاوس

٣٠٩ / ٩١ ط وأثر سعيد بن جبير

٣١٠ / ٩٢ ط وأثر عطـاء

جميعهـم بمثـل أثر ابن عباس السابق .

تخريجه :

أخرجهـا ابن أبي شيبـة (٢) ثنا ابن إدريس عن ليث عن عطاء ومجاهد وطاوس وسعيـد بن جبيـر وذكره بنحوه .

(●) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٩/١

(١) في المصنف ٣٢/٣ الصيام ماقالوا في تفريق رمضان .

الرجال تقدمت تراجمهم

(٢) في المصنف ٣٣/٣ الصيام ماقالوا في تفريق رمضان

الرجال تقدم بيان حالهم.

الحكم على أسانيد المؤلف :

أوردها معلقة .

الحكم على الأثر :

أسانيدهم ضعيفة لأن ليث بن أبي سليم صدوق اختلط وأنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد .

(٣١١ / ٨٠ ق) اثـر عليّ رضـي الله عنـه في كيفيـة قضاء شهر رمضـان ٠ ❁

- روى شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علـيّ قال اقضـي رمضان متتابعـا فإن فرقتـه أجزأك ٠

تخريجـــه :

لم أقف عليـه بهذا اللفـظ لكن أخرجـه البيهقـي [1] بسنده من طريـق علي بن الجعـد عن زهيـر عن أبي إسحـاق عن الحارث عن علـيّ أنه كان لايرى به متفرقا بأسـا ٠

بيـان حال الـرواة : :

الرجـال تقدمت تراجمهـم ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم وفيـه : أبو إسحاق السَبِيْعـي مدلس من الثالثـة، والحـارث الأعـور ضعيـف، وشريـك صدوق يخطـيء كثيرا ٠

الحكم على الأثـــر :

قـال البيهقـي [2] وروايـة الحارث الأعور والحارث ضعيـف ٠

(٣١٢ / ٨١ ق) أثـر علـيّ رضي الله عنه في كيفيـة قضاء شهر رمضـان ٠

روى الحجاج عن أبي إسحاق عن الحـارث عن علـيّ في قضاء رمضـان قال : لايفرق ❁

تخريجـــه :

أخرجـه عبد الرزاق [3] عن الثوري عن أبي إسحاق به بنحوه ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٩/١

(١) في السنن الكبرى ٢٦٠/٤ باب قضاء شهر رمضان إن شاء متفرقا وإن شاء متتابعا

(٢) المرجع السابق ٠

(٣) في المصنـف ٢٤٢/٤ الصوم باب قضاء رمضـان ٠

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا أبو الأحوص [٢] عن أبي إسحاق عن الحارث عن عليّ قال : من كان عليه صوم فليصمه متصلا ولايفرقه ٠

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه ٠ الحارث الأعور ضعيف وأبو إسحاق السبيعي مدلس من الثالثة ٠

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف فيه الحارث الأعور في حديثه ضعف هكذا قال الحافظ ٠ [٣]

(٨٢/٣١٣ ق) أثر ابن عمر في قضاء رمضان أنه قال : صمه كما أفطرته ٠

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٤] عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال وذكره بمثله ٠
أخرجه ابن أبي شيبة [٥] ثنا حفص عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعا ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

---

(١) في المصنف ٣٤/٣ الصوم من كان يقول لايفرقه

(٢) أبو الأحوص : سلّام بن سليم الحنفي مولاهم ، الكوفي ، ثقة متقن صاحب حديث ، من السابعة مات سنة تسع وسبعين ٠ ع التقريب ٢٦١ تهذيب الكمال ٥٦٢/١

(٣) في التقريب ١٤٦

(٥) أحكام القران للجصاص ٢٥٩/١

(٤) المصنف ٢٤١/٤ باب قضاء رمضان ٠

(٥) المصنف ٣٤/٣ باب من كان يقول لايفرقه ٠

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــــح ٠

(٣١٤ / ٩٣ ط) أثر إبراهيم فى كيفية قضاء رمضان ٠

روى الأعمـش عن إبراهيم قال : كانو يقولون : قضاء رمضان متتابـع ٭

تخريجـــــه :

أخرجـه ابن أبى شيبـة [1] ثنـا ابن فضيـل عن الأعمـش عن إبراهيـم قال : كانـــــوا يقولون قضاء رمضـان تباع ٠

أخرجـه عبد الرزاق [2] عن الثورى عن منصور عن إبراهيم وذكره بنحوه ٠

بيـان حال الرواة :

تقدمت تراجمهـم ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الأثـــــر :

حسن من طريق ابن أبى شيبـة ، صحيح من طريق عبد الرزاق ٠

(٣١٥/٩٤ ط) أثر مجاهد فى كيفيـة قضاء رمضـان ٠

روى مالك عن حميـد بن قيس المكى قال : كنت أطوف مع مجاهـد فسألـه رجل عن صيـــام

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٩/١

(١) المصنف ٣/ ٣٤ الصوم باب من كان يقول لايفرقـه

(٢) المصنف ٢٤٢/٤ الصوم باب قضاء رمضـان

من أفطر في رمضان أيتابع ؟ قلت : لا • فضرب مجاهد في صدري وقال إنها في قراءة أُبَيّ متتابعات •

تخريجه :

أخرجه الإمام مالك [١] عن حُمَيْد بن قيس به بنحوه •

بيان حال الرواة :

١ ـ الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصْبَحي [٢] أبو عبدالله المدني ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين ، وكبير المحتبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة • ع [٣]

٢ ـ حُمَيْد بن قيس المكي الأعرج ، أبو صفوان القارىء ، ليس به بأس ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين وقيل بعدها • ع [٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم •

الحكم على الحديث :

حسن أو صحيح لاختلاف أئمة النقد في حُمَيْد بن قيس المكي فقد قال الحافظ لا بأس به ووثقه الأئمة : ابن معين وأبو داود والعجلي وقال آخرون لابأس به • [٥]

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٩/١

(١) الموطا ٢٠٣ باب ماجاء في قضاء رمضان والكفارات رقم (٤٩)

(٢) الأصبحي : بالباء المعجمة بواحدة الإكمال ٩٨/١

(٣) التقريب ٥١٦ تهذيب الكمال ١٢٩٦/٣

(٤) التقريب ١٨٢ تهذيب التهذيب ٤٦/٣

(٥) تهذيب التهذيب ٤٦/٣

(٣١٦/ ٩٥ ط) أثر عروة بن الزبير في قضاء رمضان أنه قال : يتابع ⊛

- أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة أنه قال : لايقطعه إذا كان صحيحا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣١٧ / ١٤٠ ز) حديث في إفطار الصائم المتطوع .

- روى حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون بن أم هانيء أو ابن بنت أم هانيء أن النبي صلى الله عليه وسلم ناولها فضل شرابه فشربت ثم قلت يارسول الله إني صائمة. وإني كرهت أن أرد سؤرك فقال : إن كان من قضاء رمضان فصومي يوما مكانه وإن كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه . ⊛

تخريجه :

أخرجه الترمذي [٢] بسنده من طريق حماد بن سلمة به بنحوه .

أخرجه أبو داود [٣] من طريق عبدالله بن الحارث عن أم هانيء بنحوه .

بيان حال الرواة :

هارون بن أم هانيء أو ابن بنت أم هانيء ، هارون ، من ولد أم هانيء مجهول ، من الثالثة . [٤] س .

البقية تقدمت تراجمهم .

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٩/١

(١) المصنف ٣٤/٣ من كان يقول لايفرقه

(٢) السنن ١٠٩/٣ باب ماجاء في إفطار الصائم المتطوع .

(٣) السنن ٣٢٩/٢ باب الفقه في الصيام ، الرخصة في ذلك حديث رقم ٢٤٥٦

(٤) التقريب ٥٧٠ تهذيب الكمال ١٤٣٢/٣

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه حماد ثقة اختلط وسماك لايعتمد عليه إذاتفرد.قاله النسائي وقال الحافظ صدوق .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي حديث أم هانيء في إسناده مقال : وزاد المنذري [(١)] ولايثبت،وعزا إلى النسائي قوله وفي إسناده اختلاف كثير .

ونقل ابن حجر [(٢)] عن النسائي أنه قال : سماك ليس يعتمد عليه إذاتفرد،وقال البيهقي في إسناده مقال ، وقال ابن القطان:هارون لايعرف ، ومما يدل على غلط سماك فيه أنه قال في بعض الروايات عنه : إن ذلك كان يوم الفتح وهي عند النسائي والطبراني ، ويوم الفتح كان في رمضان ، فكيف يتصور قضاء رمضان في رمضان . ا هـ

(٣١٨ / ٨٣ ق) أثر عبدالله بن مسعود في قراءة قوله تعالى ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - مُتَتَابِعَاتٍ ﴾ - ثبت أنه كان في حرف عبدالله[مُتَتَابِعَاتٌ] ۞

تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق [(٣)] عن ابن جريج قال : سمعت عطاء يقول : بلغنا في قراءة ابن مسعود ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٌ ﴾ قال وكذلك نقرؤها .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند .

---

(١) المختصر ٣٣٤/٣

(٢) تلخيص الحبير ٢١٠/٢

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٦٠/١

(٣) المصنف ٥١٤/٨ باب الأيمان والنذور باب صيام ثلاثة أيام وتقديم التكفير

الحكم على الأثـــر : قال البيهقي بعد أن أخرجه بسنده الى ابن مسعود من طريق عطاء وطاوس والأعمش وكل ذلك مراسيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .(١)

غريـــب الحديـث :

الحرف : اللغة ، يعني على سبع لغات من لغات العرب ، والحرف في الأصـل : الطـــرف والجانب وبه سمـى الحرف من حروف الهجاء .(٢)

(٩٦/٣١٩ ط) أثـــر إبراهيم في قوله تعالـى ﴿ فَصِيَامُ ثَلَثَةِ أيامٍ - مُتَتَابِعَاتٌ ﴾

روى يزيد بن هارون قال أخبرنـا ابن عون قال سألت إبراهيم عن الصيام في كفـارة اليميـــن فقـال : كما قرائتنا: فصيام ثلاثـة أيام متتابعات ●

- أخرجـه ابن أبي شيبـة (٣) عن ابن لهيعة عن ابن عون قال سألت إبراهيم عن صيام ثلاثـــة أيام في كفارة اليمين ، قـال في قرائتنـا " فَصِيَامُ ثَلَثَةِ أيامٍ مُتَتَابِعَات " .

بيـان حال الـــرواة :

ابن عون . عبدالله بن عون ثقـة ثبت فاضـل من أقران أيوب في العلم والعمـل والســن ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح . ع (٤)

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم .

الحكم علـــى الأثـــر :

صحيـــــــح .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٦٠ باب التتابع في صوم الكفارة .

(٢) النهاية في غريب الحديث ١/٣٦٩

(●) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٦٠

(٣) المصنف / القسم الاول من الجزء الرابع (الجزء المفقود) ص ٣٠ في الصيام ثلاثة أيام فـــي كفارة اليمين يفرق بينهما أم لا ؟ تحقيق عمر بن غرامـه العمروي .

(٤) التقريب ٣١٧ تهذيب الكمال ٢/٧٢٠

(٣٢٠/ ٩٧ ط) أثر أبي العالية في قراءة قوله تعالى ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - مُتَتَابِعَاتٍ ﴾

- روى أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية قال كان أبي يقرؤها فصيام ثلاثة أيام متتابعات .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [1] ثنا وكيع عن أبي جعفر به بمثله

بيان حال الرواة :

١ - أبو العالية : رُفَيْع بالتصغير ، ابن مهران ، أبو العالية الرِيَاحي .[2] ثقة كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين ، وقيل بعد ذلك . ع [3]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف من وجهين : الأول : أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ ، والثاني : الربيع صدوق له أوهام .

(٣٢١ / ٨٤ ق) أثر عائشة رضي الله عنها في قضاء رمضان في شعبان .

- روى يحيى بن سعيد عن أبي سلمه بن عبد الرحمن قال قالت عائشة إن كان ليكون علي الصوم من شهر رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان .

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٦٠

(١) في المصنف القسم الأول من الجزء الرابع (الجزء المفقود) ص ٣٠ في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينهما أم لا ؟ تحقيق عمر بن غرامة العمروي .

(٢) الرِيَاحي : بكسر الراء وفتح الياء آخر الحروف وبعد الألف حاء مهملة اللباب ٢/٤٦

(٣) التقريب ٢١٠ تهذيب الكمال ١/٤١٦

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٢٦١

تخريجـــــه :

أخرجه الإمام البخاري [١] ومسلم [٢] بسنديهما . من طريق يحيى بن سعيد به بنحوه.

بيـــان حال الـــرواة :

تقدم بيان حالهم .

(٨٥/٣٢٢ ق) أثر عمر بن الخطاب : بأنه لاباس بقضاء رمضان في العشر ، أي العشر من ذي الحجة .

تخريجـــــه :

- أخرجه ابن أبي شيبة [٣] ثنا شريك عن الأسود بن قيس [٤] عن أبيه [٥] عن عمر قال لاباس بقضاء رمضان في العشر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن شريكا صدوق يخطئ كثيرا ، وقيس العبدي مقبول .

---

(١) صحيح أبي عبدالله البخاري ٣١/٣ الصوم باب متى يقضي قضاء رمضان

(٢) الجامع الصحيح ١٥٤/٣ الصوم باب قضاء رمضان في شعبان .

(٥) أحكام القرآن للجصاص : ١٦١/١

(٣) المصنف ٧٤/٣ الصوم ، ماقالوا في قضاء رمضان في العشر .

(٤) الأسود بن قيس العبدي ويقال العجلي ، الكوفي ، يكنى أبا قيس ، ثقة ، من الرابعة ، ع . التقريب ١١١ تهذيب الكمال ١١٢/١ .

(٥) أبوه : قيس العبدي ، والد الأسود ، مقبول من الثانية ، وفي الحديث الذي أخرجه له النسائي اضطراب . س التقريب ٤٥٨ تهذيب الكمال ١١٣٨/٢

(٣٢٣ / ٨٦ ق) أثر أبي هريرة : بمثل أثر عمر السابق .

- أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن مَوْهَب [٢] عن أبي هريرة قال إذا بدأ بالفريضة لاباس أن يصومها في العشر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح

(٣٢٤ / ٩٨ ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر عمر بن الخطاب السابق .

- أخرجه ابن أبي شيبة [٣] ثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير وذكره بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم على الأثر :

في إسناده : حماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام .

(٣٢٥ / ٩٩ ط) أثر عطاء

(٣٢٦ / ١٠٠ ط) وطاوس

(٣٢٧/ ١٠١ ط) ومجاهد : في قضاء رمضان متى شاء .

(*) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/١

(١) المصنف ٧٤/٣ الصوم ماقالوا في قضاء رمضان في العشر .

(٢) عثمان بن مَوْهَب : عثمان بن عبدالله بن مَوْهَب التيمي ، المدني ، الأعرج ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ستين . خ م ت س ق ، التقريب ٣٨٥ تهذيب الكمال ٩١٣/٢

(٣) في المصنف ٧٤/٣ الصوم ماقالوا في قضاء رمضان في العشر .

الرجال تقدم بيان حالهم

- قال عطاء وطاوس ومجاهد: اقض رمضان متى شئت •(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ثنا إسماعيل عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد موقوفا عليه بمثله •

الحكم على أسانيد المؤلف :

أوردها معلقة •

الحكم على الآثار:

في اسانيدها : ليث بن أبي سليم صدوق اختلط جدا وقد أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد •

(٣٢٨ / ١٤١ ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق الضبي قال حدثنا قيس عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لايرى بأسا بقضاء رمضان في ذي الحجة (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) قال حدثنا شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر قال : لابأس بقضاء رمضان في العشر •

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي ، الحافظ ، محدث الكوفة ، ثقة توفي سنة سبع وتسعين ومائتين • (٣)

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٦١/١

(١) في المصنف ٧٤/٣ ماقالوا في قضاء رمضان في العشر

(٢) المصنف ٧٤/٣ الصوم ، باب ماقالوا في قضاء رمضان في العشر •

(٣) ميزان الاعتدال ٦٠٧/٣

٢ - إبراهيم بن إسحاق الضبي ، قال الدارقطني متروك قلت - والقائل الامام الحافظ الذهبي - تفرد عن قيس بن الربيع عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا فاته شيء من رمضان قضاه في عشر ذي الحجة ، لايروى عن عمر إلا بهذا الإسناد (١) أ هـ وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحا وقال روى عنه موسى بن إسحاق الأنصاري وذكره ابن حبان في الثقات وقال يروي عن مالك والفضيل بن عياض ، وعنه الحضرمي . (٢)

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا : فيه إبراهيم بن اسحاق الضبي متروك .

الحكم على الاثر :

ضعيف من رواية ابن أبي شيبة لأن فيه : شريكا صدوق يخطيء كثيرا .

(٣٢٩ / ٨٧ ق) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا يحيى بن إسحاق قال حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن أبي تميم الجيشاني قال جمعنا المجلس بطرابلس ومعنا هُبَيْب بن معقل الغفاري وعمرو بن العاص صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمرو : أفصل رمضان ، وقال الغفاري : لاتفرق بين رمضان فقال عمرو : تفرق بين قضاء رمضان ، إنما قال الله تعالى ﴿ فَعِدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ (*)

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (٣) ثنا عبد الباقي به بمثله

---

(١) ميزان الاعتدال ١٨/١
(٢) لسان الميزان ٣٠/١
(*) احكام القران للجصاص ٢٦١/١
(٣) السنن ١٩٤/٢ باب القبلة للصائم رقم ٧٦

بيـــان حال الـــرواة :

١ ـ ابن لهيعـــة : عبدالله بن لهيعـــة الحضرمـي ، صدوق ، من السابعـــة ، خلط بعد احتـــراق كتبـــه ، وروايـــة ابن وهـــب وابن المبارك عنـــه أعدل من غيرهمـــا وله في مسلم بعـــض شـــيء مقرون ، مـات سنة أربع وسبعين ، وقد ناف على الثمانين ، م د ت ق (١)

٢ ـ الحارث بن يزيد الحضرمـي ، ابو عبد الكريم المصرى ، ثقـة ثبت عابد ، من الرابعـــة ، مات سنة ثلاثيـــن م د س ق (٢)

٣ ـ أبو تميم الجيشاني : عبدالله بن مالك بن أبي الأسحم ، ثقـة ، مخضـرم ، من الثانيـــة ، مات سنة سبع وسبعين • خ م قد ت س ق (٣)

الحكم على سنـــد المؤلـــف :

ضعيف لأن فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه واحتمال الروايـــة عنه بعد الاختـــلاط واردة •

الحكم على الأثـــــر :

فيـــه : ابن لهيعـــة صدوق خلط بعد احتراق كتبه وغالب الظن أن روايـــة يحيى بن إسحـــاق عنه بعد الاختلاط •

(٣٣٠/ ١٤٢ ر) حدثنـــا عبدالله بن عبد ربه البغلانـي قال حدثنـــا عيسى بن أحمـــد العسقلاني قـــال حدثنـــا بقيـــة عن سليمان بن أرقم عن الحسن عن أبي هريرة قال : قال رجل يارسول اللـــه عَلَيَّ أيـــام من رمضان أما أفرق بينه قال : نعـــم • أرأيت لو كان عليك ديـــن فقضيتـــه متفرقـــا

(١) التقريب ٣١٩

(٢) التقريب ١٤٨ تهذيب الكمال ٢٢١/١

(٣) التقريب ٣١٩ تهذيب الكمال ٧٢٩/٢

أكان يجزيك قال نعم قال فإن الله أحق بالتجاوز والعفو ٠

تخريجـــــه :

لم أقف عليـه ٠ وقريبا منه ماأخرجـه ابن أبي شيبـة [١] ومن طريقـه الدارقطني [٢] مـن حديـث محمد بن المنكـدر قال : بلغنـي أن النبـي صلى الله عليـه وسلم سئـل عـن تقطيـع قضـاء رمضان فقـال : ذاك إليك،فقال : أرأيت لو كان على أحدكـم دين فقضـى الدرهـم والدرهميـن ألم يكن قضاء والله أحق أن يعفو ويغفـر ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ عبدالله بن عبد ربـه البغلانـي : شيخ الجصاص لم أقف على ترجمته ٠

٢ ـ عيسـى بن أحمد العـقلانـي : ثقـه من الحادية عشرة ماتسنة ثمان وستين وقد قـارب التسعين ت س ٠ [٣]

٣ ـ سليمان بن أرقم : البصرى ، أبو معاذ ، ضعيف ، من السابعة ٠ د ت س [٤]

الحكم على سند المؤلـف :

ضعيـف من وجهيـن

١ ـ بقية بن الوليد : صدوق كثير التدليس عن الضعفـاء وهو مدلس من المرتبة الرابعـة وقد عنعن ولم يصرح بالتحديث ٠

٢ ـ سليمان بن أرقم ضعيف ٠

الحكم على الحديث :

قال الدارقطنـي [٥] بعد أن أخرجـه من طريـق يحيى بن سليم الطائفـي عن موسى بن عقبـة

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٦١/١

(١) المصنف ٣٢/٣ الصوم ، باب ماقالوا في تفريق رمضان

(٢) السنن ١٩٤/٢ باب القبلة للصائم حديث رقم ٧٧

(٣) التقريب ٤٣٨ تهذيب الكمال ١٠٧٧/٢

(٤) التقريب ٢٥٠ تهذيب الكمال ٥٢٩/١

(٥) السنن ١٩٤/٢

عن محمد بن المنكدر إسناده حسن إلا أنه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم إلا أنه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر ولايثبت متصلا ٠ اهـ

(٣٣١ / ٨٨ ق) أثر ابن عباس فيمن أخر قضاء رمضان حتى جاء رمضان آخر

رُوى عن يزيد بن هارون عن عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : مرضت رمضانين فقال ابن عباس : استمرَّبك مرضك أو صححت فيما بينهما؟قال : بل صححت فيما بينهما قال : أكان هذا؟قال لا.قال فدعه حتى يكون. فقام إلى أصحابه فأخبرهم فقالوا ارجع فأخبره أنه قد كان فرجع هو أو غيره وسأله فقال : أكان هذا.قال : نعم قال : صم رمضانين وأطعم ثلاثين مسكينا ❀

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن معمر عن جعفر بن بُرْقان (٢) عن ميمون بن مهران قال : كنت جالسا عند ابن عباس فذكره موقوفا بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

---

١ - عمرو بن ميمون بن مهران الجزرى ، أبو عبدالله وأبو عبد الرحمن سبط سعيد بن جبير ، ثقه فاضل من السادسة ، مات سنة سبع و أربعين ، وقيل غير ذلك ٠ ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

(❀) أحكام القران للجصاص ٢٦١/١ ، ٢٦٢

(١) المصنف ٢٣٦/٤ باب المريض فى رمضان وقضائه حديث رقم ٧٦٢٨

(٢) جعفر بن بُرْقان : بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف ، الكلابى ، ابو عبدالله الرقى ، صدوق يهم فى حديث الزهرى من السابعة ، مات سنة خمسين ، وقيل بعدها ٠بخ م ٤ التقريب ١٤٠ تهذيب الكمال ١٩٢/١

(٣) التقريب ٤٢٧ تهذيب الكمال ١٠٥١/٢

الحكم على الأثـــــر :

حســـن لذاتـــــــه ٠

(٨٩/٣٣٢ ق) اثـــر ابن عمـــر في قضاء رمضان حتى أدركه رمضان آخـــر ٠

روى روح بن عبادة عن عبدالله بن عمـــر عن نافـــع عن ابن عمر في رجل فرّط في قضـــــــاء رمضـان حتى أدركـــه رمضان آخـــر، قال يصوم الذي أدركـــه ويطعـــم عن الأول كل يوم مُـــــدًّا من بُرّ ولاقضـاء عليه ❁

تخريجـــــــه :

أخرجـــه عبد الرزاق [1] عن معمـــر عن أيوب عن نافـــع عن ابن عمـــر موقوفـا عليه بنحوه٠

بيـــان حال الرواة :

١ ـ عبدالله بن عمـــر بن حفص بن عاصـم بن عمـــر بن الخطـــاب ، العمـــري ، المدنـــي ، ضعيـف عابـــد ، من السابعة ، مات سنة احدى وسبعين ومائتيـــن ، وقيل بعدهـا ٠ م ٤ [2]

وقال الذهبـــي : صدوق ، في حفظـــه شيء ، روى عن نافـــع وجماعة ، ثم نقـــل عن الدارمـــي قولـــه قلت لابن معيـــن ، كيف حاله في نافـــع ؟ قال : صالح ثقـــة [3]

الحكم علـــى سند المؤلـــف :

أورده معلقـــا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــــــح

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٦٢/١

(١) في المصنف ٢٣٥/٥ الصوم باب المريض في رمضان وقضائه رقم ٧٦٢٣

(٢) التقريب ٣١٤ تهذيب الكمال ٧١٣/٢

(٣) ميزان الاعتدال ٤٦٥/٢

(٩٠/٣٣٣ق) اثر أبي هريرة في رجل فرط في قضاء رمضان حتى أدركه رمضان آخر .

قال : يصوم الذي أدركه ويطعم عن الأول كل يوم مُدًا من بُرّ ولا قضاء عليه *

تخريجه :

أخرجه البخاري[1] تعليقا

ووصله عبد الرزاق[2] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي هريرة بنحوه

وأخرجه أيضا عن معمر عن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة بنحوه

وأخرجه الدارقطني[3] من طريق مطرف عن أبي إسحاق به بنحوه

ومن طريق رُقَبَة وهو ابن مصقلة قال : زعم عطاء أنه سمع أبا هريرة وذكره بنحوه

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

رواية عبد الرزاق الأولى صحيحة ، أما الرواية الثانية عنده وعند الدارقطني ، فقد قال الدارقطني عقبها : إسناد صحيح موقوف ومن طريق رقبة قال الدارقطني عقبها : إسناد صحيح .

(٩١/٣٣٤ ق) أثر ابن عمر

(٩٢/٣٣٥ ق) وابن عباس فيمن مات وعليه صيام رمضانين *

روى حماد بن سلمة عن أيوب ، وحميد عن أبي يزيد المدني أن رجلا احتضر فقال لأخيه : إن لله عليّ دينا ، وللناس على دين فابدأ بدين الله فاقضيه ثم اقض دين الناس، إن عليّ رمضانين لم أصمهما، فسأل ابنَ عمرَ، فقال : بدنتان مقلدتان .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٦٢/١

(١) صحيح البخاري ٣١/٣ باب متى يقضى قضاء رمضان

(٢) المصنف ٢٣٤/٤ الصوم باب المريض في رمضان وقضائه حديث رقم ٧٦٢٠

(٣) السنن ١٩٧/٢ كتاب الصيام باب القبلة للصائم وانظر تغليق التعليق ١٨٧/٣ وفتح الباري ١٨٨/٤

* احكام القرآن للجصاص ٢٦٢/١

فسأل ابن عباس وأخبره بقول ابن عمر فقال : يرحم الله أبا عبد الله ما شأن البُدُن وشأن الصوم • اطعم عن أخيك ستين مسكينا قال أيوب : وكانوا يرون أنه قد كان صحّ بينهما ●

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[1] عن معمر عن جعفر بن بُرْقَان عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عن عباس فجاءه رجل فقال : تتابع عليّ رمضانان ثم ذكره بنحوه •
أخرجه البيهقي[2] قال أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد بن أبي عروبة فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلا مات وعليه رمضانان فأوصى أن يسألوا الفقهاء ما يكفّرهما واقضوا عني ديني وابدءوا بدين الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه إطعام ستين مسكينا فرجعوا الى ابن عمر فأخبره فقال صدوق كذلك فاصنعوا •

بيان حال الرواة :

١- حميد بن هلال العدوى ، ابو نصر البصرى ، ثقة عالم، من الثالثة • ع [3]
٢- أبو يزيد المدني ، نزيل البصره ، مقبول ، من الرابعة خ س [4]

البقية تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

● أحكام القرآن للجصاص ٢٦٢/١

(١) المصنف ٢٣٦/٤ باب المريض في رمضان وقضائه حديث رقم ٧٦٢٨

(٢) السنن الكبرى ٢٥٧/٤ باب من مات وعليه صيام رمضانين

(٣) التقريب ١٨٢ تهذيب الكمال ٣٤٠/١

(٤) التقريب ٦٨٥ تهذيب الكمال ١٦٥٩/٣

الحكم على الحديث :

من طريق عبد الرزاق ، فيه جعفر بن بُرْقان صدوق يهم في حديث الزهري
من طريق للبيهقي ، عبد الوهاب بن عطاء صدوق ربما أخطا وقد روى عن
سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط[1] وعليه فهو إسناد حسن

(١٠٢/٣٢٦ ط) وذكر الطحاوي عن ابن أبي عمران قال سمعت يحيى بن أكثم أنه يقول وجدته
يعني وجوب الإطعام عن ستة من الصحابه ولم أجدلهم من الصحابة مخالفا .

تخريجه :

لم أقف عليه

(٩٣/٣٢٧ ق) اثر ابن عباس في جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر

روى عبد الرحيم الجزري عن طاوس عن ابن عباس قال : لا نعيب على من صام
ولا على من أفطر لان الله قال (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) ٥

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[2] بسنده من حديث عبد الكريم بن مالك الجزري .

بيان حال الرواة :

عبد الرحيم الجزري : لم أقف عليه ولعله هو عبد الكريم الجزري ، أبو سعيد
مولى بني أميه ، وهو الحضرمي[3] نسبة إلى قرية من اليمامة ، ثقة متقن ،
من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . ع [4]

---

(١) الكواكب النيرات ١٩٦

٥ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٢/١

٥ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(٢) الجامع الصحيح ١٤١/٣ الصوم ، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصيه ..

(٣) الحضرمي : بكسر الحاء وسكون الضاد المعجمه . الإكمال ٢٥٨/٣

(٤) التقريب ٣٦١ تهذيب التهذيب ٣٧٥/٦

(٩٤/٣٣٨ ق) أثر أبي هريرة أنه قال : من صام في السفر فعليه القضاء ●

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] ثنا الفضل بن دكين[2] عن زهير[3] عن عبد الكريم عن عطاء عن المُحَرِّز[4] عن أبي هريرة قال : صمت رمضان في السفر فأمرني أبو هريرة أن أعيد الصيام في أهلي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه المُحَرِّز قال عنه ابن أبي حاتم الرازي مجهول وزاد الحافظ في اللسان لا يُدْرَى من هو ؟

(١٤٣/٣٣٩ ر) حديث : عن الصوم في السفر .

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أصوم في السفر ؟ فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر ●

● أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(١) المصنف ١٨/٣ الصوم باب من قال إذا صام في السفر لم يجزه

(٢) الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم ، الأحول ، أبو نعيم الملائي ، بضم الميم مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة وقيل تسع عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين ، وهو من كبار شيوخ البخاري . ع التقريب ٤٤٦ تهذيب الكمال ١٠٩٦/٢

(٣) زهير بن معاوية بن حُدَيْج ، أبو خيثمة الجعفي الكوفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخرة ، من السابعة ، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع - وسبعين ، وكان مولده سنة مائة . ع . التقريب ٢١٨ تهذيب الكمال ٤٣٦/١

(٤) المُحَرِّز : لعله مُحَرِّز بن حارثة أو جارية . بيض له ابن أبي حاتم مجهول وقيل ابن حارثة لا يدرى من هو . اللسان ١٨/٥ وقال ابن أبي حاتم مجهول ، الجرح والتعديل ٣٤٥/٨

● أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

تخريجه :

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] من طريق هشام بن عروة به ولفظ البخاري أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أأصوم في السفر ؟ وكان كثير الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر .

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

(١٤٤/٣٤٠ ر) حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصوم والإفطار في السفر ۞

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] ولفظه عند مسلم قال : سافر رسول الله صلى الله وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فيه شراب فشربه نهارا ليراه الناس ثم أفطر حتى دخل مكة قال ابن عباس رضي الله عنهما فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر ، فمن شاء صام ومن شاء أفطر .

(١٤٥/٣٤١ ر) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصوم والإفطار في السفر ۞

تخريجه:

أخرجه مسلم[5] ولفظه غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لست عشرة مضت من رمضان فمنا من صام ومنا من أفطر ، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم

---

(١) صحيح أبي عبد الله البخاري ٣٠/٣ باب الصوم في السفر والإفطار

(٢) الجامع الصحيح ١٤٤/٣ باب التخيير في الصوم والفطر في السفر .

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(٣) صحيح أبي عبد الله البخاري ٣٠/٣ باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر .

(٤) الجامع الصحيح ١٤١/٣ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(٥) الجامع الصحيح ١٤٢/٣ الصوم باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان

(١٤٦/٣٤٢ ر) حديث أنس بن مالك رضى الله عنه فى الصوم والإفطار فى السفر ●

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] واللفظ له ومسلم[٢] " كنا نسافر مع النبى صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم "

(١٤٧/٣٤٣ر) حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى الصوم والإفطار فى السفر ●

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] ولفظه أنه صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة فى رمضان فصام حتى بلغ كُرَاع الغَمِيْم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة ، أولئك العصاة .

(١٤٨/٣٤٤ر) حديث أبى الدرداء رضى الله عنه فى الصوم والإفطار فى السفر ●

تخريجه :

أخرجه البخارى[٤] ومسلم[٥] ولفظ البخارى : قال : خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره فى يوم حارّ حتى يضع الرجل على رأسه من شدة الحرّ وما فينا صائم إلا ما كان من النبى صلى الله عليه وسلم وابن رواحة .

● أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(١) صحيح أبى عبد الله البخارى ٣١/٣ باب لم يعب أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا فى الصوم والإفطار

(٢) الجامع الصحيح ١٤٣/٣ باب جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر ...

● أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(٣) الجامع الصحيح ١٤١/٣ الصوم باب جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر ...

● أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(٤) صحيح أبى عبد الله البخارى ٣٠/٣ الصوم باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر

(٥) الجامع الصحيح ١٤٥/٣ الصوم باب التخيير فى الصوم والفطر فى السفر

(١٤٩/٣٤٥ر) حديث فى اختيار الصوم فى السفر ٠

حديث سنان بن سلمة بن المُحَبِّق الهذلى عن أبيه *

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] وأبو داود[٢] كلاهما من طريق عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدى من حديث سنان بن سلمه ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كانت له حمولة تأوي إلى شِبَع فليَصُمْ رمضان حيث أدركه "

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال المنذرى[٣] فى إسناده عبد الصمد بن حبيب الأزدى العودى البصرى

قال ابن معين : ليس به بأس

قال أبو حاتم الرازى : يكتب حديثه وليس بالمتروك وقال : يحول من كتاب الضعفاء

وقال البخارى : لين الحديث ، ضعّفه أحمد ٠ وقال البخارى أيضا عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث ذاهب الحديث ، ولم يعد البخارى هذا الحديث شيئا

وقال أبو حاتم الرازى لين الحديث ضعفه أحمد بن حنبل ، وذكر له أبو جعفر العقيلى هذا الحديث وقال لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ٠ اهـ المنذرى

وقال الحافظ فى التقريب[٤] ضعفه أحمد وقال ابن معين : لا بأس به

غريب الحديث :

حمولة : الحمولة بالضم : الأحمال اى أنه يكون صاحب أحمال يسافر بها

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٦٥/١

(١) المسند ٤٧٦/٣

(٢) السنن ٢١٨/٢ باب من اختار الصيام

(٣) المختصر ٢٩٠/٣ حديث رقم ٢٣٠٣ باب من اختار الصيام

(٤) التقريب ٣٥٥ تهذيب التهذيب ٣٢٦/٦

وأما الحمول بلا هاء فهي الإبل التي عليها الهوادج ، كان فيها نساء أو لم يكن [١].

تأوى : أي تأوى بصاحبها إلى شبع . بكسر الشين وسكون الموحدة وفتحها .

والمعنى من كانت له حمولة تأويه إلى حال شبع ورفاهية أو إلى مقام يقدر [٢] على الشبع فيه ولم يلحقه في سفره وعناء ومشقة وعناء (فليصم رمضان حيث أدركه)

(٣٤٦/١٥٠ر) حديث كعب بن عاصم الأشعري " ليس من البر الصيام في السفر " ۞

تخريجه :

أخرجه أحمد [٣] والنسائي [٤] وابن ماجه [٥] والحاكم [٦]، كلهم من حديث الزهري عن صفوان عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري مرفوعا

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الحاكم [٧] صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

---

(١) النهاية ٤٤٤/١

(٢) عون المعبود شرح سنن ابي داود ٥٢/٧

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٦/١

(٣) المسند ٤٣٤/٥

(٤) السنن ١٧٤/٤ الصوم باب ما يكره من الصيام في السفر

(٥) السنن ٥١٠/١ الصوم باب ما جاء في الافطار في السفر

(٦) المستدرك ٤٣٣/١

(٧) المرجع السابق

(١٥١/٣٤٧ ر) حديث جابر بن عبدالله " ليس من البِرّ الصيام فى السفر ه

تخريجـــه :

أخرجه البخارى[١] ومسلم[٢] من حديث جابر مرفوعا بمثله

(١٥٢/٣٤٨ر) حديث أبى هريرة " ليس من البر الصيام فى السفر " ه

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] والنسائى[٤] وابن خزيمة[٥] والحاكم[٦] والبيهقى[٧] كلهم من حديث أبى هريرة مرفوعا بنحوه ولفظ النسائى قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم بطعام بمرّ الظهران فقال لأبى بكر وعمرّ ادنيا فكلا فقالا :انا صائمان فقال: "ارحلوا لصاحبيكم اعملوا لصاحبيكم"

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبى

(١٥٣/٣٤٩ر) حديث فى فضل الإفطار فى السفر على الصيام .

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى قال حدثنا إبراهيم بن منذر الحزامى قال حدثنا عبد الله بن موسى التيمى عن أسامة

---

(١) صحيح أبى عبد الله البخارى ٣١/٣ باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لمن ظُلِّلَ عليه واشتدّ الحرّ ليس من البر الصيام فى السفر ،

(٢) الجامع الصحيح ١٤٢/٣ باب جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر

ه أحكام القرآن للجصاص ٢٦٦/١

(٣) المسند ٣٣٦/٢

(٤) السنن ١٧٧/٤ الصوم باب ما يكره من الصيام فى السفر

(٥) الصحيح ٢٦١/٣ باب استحباب الفطر فى السفر إذا عجز عن خدمة نفسه إذا صام

(٦) المستدرك ٤٣٣/١ إجازة الصوم فى السفر

(٧) السنن الكبرى ٢٤٦/٤ باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح صائما فى سفره ثم يفطر .

ابن زيد عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الصائم في السفر كالمفطر في الحضر " *

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[1] قال ثنا إبراهيم بن المنذر الحِزَامي به بمثله

وأخرجه النسائي[2] بسنده من طريق الزهري به بمثله موقوفا على عبد الرحمن ابن عوف .

بيان حال الرواة :

١- محمد بن عبد الله الحضرمي : ثقة تقدم

٢- إبراهيم بن المنذر الحِزامي[3] صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن ، من العاشره ، مات سنة ست وثلاثين ومائتين . خ ت س ق [4]

٣- عبد الله بن موسى التَّيْمي[5] أبو محمد المدني . صدوق كثير الخطأ من الثامنة ق [6]

٤- أسامة بن زيد بن أسلم العَدَوي[7] ، مولاهم ، المدني ، ضعيف من قبل حفظه ، من السابعة ، مات في خلافة المنصور . ق [8]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف من عدة أوجه

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٦٦/١

(١) السنن ٥٣٣/١ باب ما جاء في الإفطار في السفر

(٢) السنن ١٨٢/٤ باب فضل الإفطار في السفر على الصيام

(٣) الحِزامي : بكسر الحاء وبالزاي وبالميم بعد الألف ، اللباب ٣٦٢/١

(٤) التقريب ٩٤ تهذيب الكمال ٦٥/١

(٥) التَّيْمي : بفتح التاء ثالث الحروف وفتح الياء آخر الحروف وبالميم ـ اللباب ٢٣٢/١

(٦) التقريب ٣٢٥ تهذيب الكمال ٧٤٦/٢

(٧) العَدَوي : بفتح العين والدال المهملتين . اللباب ٣٢٨/١

(٨) التقريب ٩٨ تهذيب الكمال ٧٦/١

١- عبد الله بن موسى التيمي صدوق كثير الخطأ .

٢- أسامة بن زيد بن أسلم ضعيف من قبل حفظه .

٣- تدليس ابن شهاب من الثالثة ولم يصرح بالتحديث .

٤- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من أبيه شيئا قاله : ابن معين والبخاري .

الحكم على الحديث :

قال ابن ماجه[1] عقب ذكر الحديث قال أبو إسحاق : هذا الحديث ليس بشيء

وقال البوصيري : [2]

هذا إسناد ضعيف ، ومنقطع ، رواه أسامة بن زيد : هو ابن أسلم ضعيف، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئا،قاله:ابن معين والبخاري . ا هـ

وفي العلل : [3]

قال أبو زرعه : الصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه موقوف

(٢٥٠/١٥٤ر) حديث في اختيار الفطر في السفر *

حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يظلل عليه والزحام عليه فقال " ليس من البر الصيام في السفر "

تخريجه :

تقدم تخريجه برقم ٣٤٧ فقد أخرجه البخاري ومسلم من طريق شعبة به بمثله وأخرجه أبو داود[4] به بمثله

---

(١) السنن ٥٣٣/١

(٢) مصباح الزجاجة ٨/٢

(٣) لابن أبي حاتم ٢٢٨/١ حديث رقم ٦٩٤

* أحكام القرآن للجصاص ٢٦٦/١

(٤) انظر السنن ٣١٧/٢ حديث رقم ٢٤٠٧ باب اختيار الفطر .

بيان حال الرواة :

١- محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة : الأنصاري ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة أربع وعشرين . ع (١)

٢- محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، ثقة من الرابعة ، خ م د س (٢)

البقية تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(١٥٥/٢٥١ر) حديث في أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل

حدثنا محمد بن بكر قال أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثني معاوية عن ربيعة بن يزيد أنه حدثه عن قَزَعة قال : سألت أبا سعيد الخدري عن صيام رمضان في السفر، فذكر الحديث،وهو أنهم صاموا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح في رمضان ثم إنه قال لهم : إنكم دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عزيمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو سعيد ثم لقد رأيتني أصوم مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وبعد ذلك . ٥

تخريجه :

اخرجه أبو داود (٣) به بمثله

أخرجه الإمام مسلم (٤) بسنده من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به بنحوه

---

(١) التقريب ٤٩٢ تهذيب الكمال ١٢٣٠/٣

(٢) التقريب ٤٩٩ تهذيب الكمال ١٢٥١/٣

٥ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٦/١

(٣) السنن ٣١٦/٢ حديث رقم ٢٤٠٦ باب الصوم في السفر

(٤) الجامع الصحيح ١٤٤/٣ باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل .

بيـان حـال الـرواة :

١ـ أحمد بن صالح المصرى ، أبو جعفر الطبرى[١] ثقة حافظ ، مات سنة ثمان وأربعين وله ثمان وسبعون سنة ٠ خ د[٢]

٢ـ ربيعة بن يزيد الدِمَشْقى[٣] ، أبو شعيب الأيادى ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ـ أو ثلاث وعشرين ومائة ٠ ع[٤]

٣ـ قَزَعة بن يحيى البصرى ، ثقة ، من الثالثة ٠ ع[٥]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح لأنّ مسلما أخرجه من الطريق نفسه ٠

(١٥٦/٣٥٢ر) قال النبى صلى الله عليه وسلم " من أراد الحج فليعجل " ❀

تخريجه :

أخرجه أحمد[٦] وأبو داود[٧] والحاكم[٨] والبيهقى[٩] كلهم من حديث ابن عباس مرفوعا بنحوه ولفظ أحمد " من أراد الحج فليتعجل "

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

(١) الطبرى : بفتح الطاء والباء الموحدة وفى آخرها راء ـ اللباب / ٢٧٤

(٢) التقريب ٨٠ تهذيب الكمال ٢٤/١

(٣) الدمشقى بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسكون الشين المعجمه وفى آخرها قاف نسبة الى دمشق اللباب ٥٠٨/١

(٤) التقريب ٢٠٨ تهذيب الكمال ٤١٠/١

(٥) التقريب ٤٥٥ تهذيب التهذيب ٣٧٧/٨

(❀) احكام القرآن للجصاص ٢٦٧/١

(٦) المسند ٢١٤/١

(٧) السنن ١٤١/٢ باب التجارة فى الحج

(٨) المستدرك ٤٤٨/١

(٩) السنن الكبرى ٣٤٠/٤

الحكم على الحديث :

قال المنذري[1] فيه مهران ، أبو صفوان قال أبو زرعة الرازي : لا أعرفه إلا في هذا الحديث وقال الحاكم[2] هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأبو صفوان هذا اسمه غيره مهران مولى لقريش ولا يعرف بالجرح ، وأقره الذهبي .

(١٥٧/٣٥٢ر) حديث في اختيار الصوم في السفر

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عقبة بن مُكْرَم قال حدثنا أبو قتيبة قال حدثنا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي قال حدثني حبيب بن عبد الله قال سمعت سنان بن سلمة المُحَبِّق الهذلي يحدث عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كانت له حمولة تأوي إلى شِبَع فليصم رمضان حيث أدركه " *

تخريجه :

تقدم تخريجه تحت رقم ٣٤٥

بيان حال الرواة :

١- عقبة بن مُكْرَم[3] العَمّي[4] أبو عبد الملك البصري ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات في حدود الخمسين م د ت ق[5]

٢- أبو قتيبة : سليم بن قتيبة الشَعِيْري[6] أبو قتيبة الخراساني ، نزيل البصرة ، صدوق من التاسعة مات سنة مئتين أو بعدها . خ ٤[7]

---

(١) المختصر ٢٧٩/٢

(٢) المستدرك ٤٤٨/١

* أحكام القرآن للجصاص ٢٦٧/١

(٣) مُكْرَم : بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء . الإكمال ٢٨٦/٧

(٤) العَمّي : بفتح المهمله وتشديد الميم ، اللباب ٣٥٩/٢

(٥) التقريب ٣٩٥ تهذيب التهذيب ٢٥٠/٧

(٦) الشَعِيْري : بفتح الشين وكسر العين المهمله وبعدها الياء المثناه من تحتها وفي آخرها راء ، اللباب ٢٠٠/٢

(٧) التقريب ٢٤٦ تهذيب التهذيب ١٣٣/٤

٣ـ عبد الصمد بن حبيب الأزدي ضعفه أحمد وقال ابن معين لا بأس به ، من الثامنة د [١]

٤ـ حبيب بن عبد الله الأزدي اليَحْمِدي [٢] والد عبد الصمد مجهول ، من الثالثة ٠د [٣]

٥ـ سنان بن سلمه المُحَبِّق [٤] البصري ، الهذلي ، ولد يوم حنين ، وقد أرسل أحاديث مات في آخر إمارة الحجاج ٠ م د س ق [٥]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف من وجهين : ١ـ عبد الصمد بن حبيب مختلف في توثيقه فقد ضعفه أحمد ووثقه ابن معين ٠

٢ـ والده حبيب مجهول

الحكم على الحديث :

قال المنذري في إسناده عبد الصمد بن حبيب الأزدي وقد تقدم الحكم عليه في حديث رقم ٣٤٥

(١٥٨/٣٥٤ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وقال حدثنا نصر بن المهاجر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الصمد بن حبيب قال حدثني أبي عن سنان بن سلمه بن المُحَبِّق قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أدركه رمضان في السفر ، فذكر معناه فأمره بالصوم في السفر " ۞

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٦] به بمثله

---

(١) التقريب ٣٥٥

(٢) اليَحْمِدي : بضم التحتانيه وسكون المهملة وكسر الميم ، التقريب ١٥١

(٣) التقريب ١٥١ تهذيب الكمال ٢٢٨/١

(٤) المُحَبِّق : بضم الميم وفتح الحاء والباء المشدده وفي آخرها قاف ، اللباب ١٧٢/٣

(٥) التقريب ٢٥٦ تهذيب الكمال ٢٥٢/١

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٨/١

(٦) السنن ٣١٨/٢ الصوم باب فيمن اختار الصيام حديث رقم ٢٤١١

بيان حال الرواة :

١- نصر بن المهاجر المِصِّيصي[1] ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات بعد سنة ثلاثين . د[2]

البقية تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده عبد الصمد بن حبيب ضعفه أحمد ووثقه ابن معين ووالده مجهول .

الحكم على الحديث :

قال المنذري في إسناده عبد الصمد بن حبيب الأزدي وقد تقدم في حديث ٣٤٥، ٣٥٣ (٩٥/٢٥٥ ق) أثر عثمان بن أبي العاص الثقفي

أن الصوم في السفر أفضل من الإفطار *

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[3] ثنا مروان بن أبي معاوية[4] عن عاصم[5] عن ابن سيرين قال :

قال عثمان بن أبي العاص يقول مثل قول أنس بن مالك .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

(١) المِصِّيصي : بكسر الميم والصاد المشددة وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها صاد مهملة ثانية اللباب ٢٢١/٣

(٢) التقريب ٥٦١ تهذيب الكمال ١١/٣ ١٤

* أحكام القرآن للجصاص ٢٦٨/١

(٣) المصنف ١٦/٣ الصوم باب من كان يصوم في السفر ويقول هو أفضل

(٤) مروان بن أبي معاويقين الحارث بن أسماء الفزاري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة . ع التقريب ٥٤٦ تهذيب الكمال ١٣١٧/٣

(٥) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة ، من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين ومائة . ع التقريب ٢٨٥ تهذيب الكمال ٦٣٤/٢

الحكم على الأثر :

صحيح

(٩٦/٣٥٦ق) أثر أنس بن مالك في أن الصوم في السفر أفضل ۞

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] ثنا أبو معاوية[2] ومروان بن معاوية عن عاصم قال سُئل أنس عن الصوم في السفر فقال : من أفطر فرخصة ومن صام فالصوم أفضل.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٠٣/٣٥٧ط) أثر جابر بن زيد في المرأة تفطر والمسافر يقدم وقد أفطر في السفر أنه يأكل ولا يمسك ۞

تخريجه :

لم أقف عليه

(٩٧/٣٥٨ق) أثر عبد الله بن مسعود في المسافر يقدم أول النهار من رمضان روى الثوري عن عبد الله أنه قال من أكل أول النهار فليأكل آخره ۞

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٨/١

(١) المصنف ١٥/٣ الصوم باب من كان يصوم في السفر ويقول هو أفضل .

(٢) أبو معاوية : محمد بن خازم ، بمعجمتين ،الضرير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش وقديهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ،مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء . ع التقريب ٤٧٥

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٩/١

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٦٩/١

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق الثوري ، لكن :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] ثنا وكيع عن ابن عون عن ابن محيريز [2] قال : قال عبدالله وذكره بمثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٥٩/٣٥٩ر) قوله صلى الله عليه وسلم " الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى " *

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] من حديث عمر بن الخطاب ولفظ البخاري " إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه "

(١٦٠/٣٦٠ر) قوله صلى الله عليه وسلم " إن الرجل ليصلي الصلاة فيكتب له نصفها ، ربعها خمسها ، عشرها . " *

---

(١) المصنف ٥٤/٣ الصوم باب المسافر يقوم أول النهار من رمضان

(٢) عبد الله بن محيريز ، بمهملة وراء آخره زاي ، مصغر ، ابن جنادة بن وهب الجُمَحي ، بضم الجيم وفتح الميم بعدها مهملة ، المكي ، كان يتيما في حجر أبي محذورة بمكة ، ثم نزل بيت المقدس ، ثقة ، عابد ، من الثالثة ، مات سنة تسع وتسعين ، وقيل قبلها . ع التقريب ٣٢٢ تهذيب الكمال ٧٣٩/٢

* أحكام القرآن للجصاص ٢٧١/١

(٣) صحيح ابي عبد الله البخاري ٣/١ باب كيف كان بدء الوحي ؟

(٤) الجامع الصحيح ٤٨/٦ كتاب الإمارة باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية ..

* أحكام القرآن للجصاص ٢٧٢/١

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسي[١] وأحمد[٢] وأبو داود [٣] وأبو يعلى[٤] والطحاوي[٥] بنحوه من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

صحّحه الزين العراقي[٦] والسيوطي [٧]، ومن المتاخرين حسّنه الألباني [٨]

(١٦١/٣٦١ر) حديث في رؤية الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثني محمد بن أبي حرملة قال أخبرني كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال : فقدمت الشام فقضيت حاجتها ، فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال : متى رأيتم الهلال ؟ فقلت ليلة الجمعة . فقال : أنت رأيته ، قلت : نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية فقال : ولكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصومه حتى نكمل الثلاثين أو نراه فقلت أو لا نكتفي برؤية معاوية وصيامه فقال : لا . هكذا

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي ص ٩٠ مسند عمار بن ياسر

(٢) المسند ٤ : ٢٦٤ ، ٣٢١ ، مسند عمار

(٣) السنن ١ : ٢١١ ، حديث ٧٩٦

(٤) مسند أبي يعلى بتحقيق حسين سليم اسد ٣/١٩٠

(٥) مشكل الآثار ٢/٣٠ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : بأنّ الرجل ليصلي الصلاة ...

(٦) فيض القدير ٢/٣٣٤ حديث رقم ١٩٧٨ وانظر طرح التثريب في شرح التقريب ٢/٣٧٢ باب الخشوع والأدب .

(٧) الجامع الصغير ١/٧٩

(٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته ٢/٦٥ حديث ١٦٢٢

أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . *

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] به بمثله

أخرجه الإمام مسلم[٢] من حديث إسماعيل بن جعفر به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ - إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، أبو إسحاق القارئ ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين . ع [٣]

٢ - محمد بن حرملة القرشي ، المدني ، ابن حويطب ، وقد ينسب إليه ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة بضع وثلاثين . خ م د ت س [٤]

٣ - كريب بن أبي مسلم الهاشمي ، مولاهم ، المدني ، أبو رشدين ، مولى ابن عباس ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ثمان وتسعين . ع [٥]

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٧٥/١

(١) السنن ٢٩٩/٢ الصوم باب إذا رؤي الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة

(٢) الجامع الصحيح ١٢٦/٣ باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

(٣) التقريب ١٠٦ تهذيب الكمال ٩٨/١

(٤) التقريب ٤٧٣ تهذيب الكمال ١١٨٢/٣

(٥) التقريب ٤٦١ تهذيب الكمال ١١٤٦/٣

البقيـة تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

صحيـــح

(١٠٤/٣٦٢ط) حديث في رؤية الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني أبي قال حدثني الأشعث عن الحسن في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم الإثنين وشهد رجلان أنهما رأيا الهلال ليلة الأحد فقال لا يقضي ذلك اليوم ذلك الرجل ولا أهل مصره إلا أن يعلموا أن أهل مصر من الأمصار قد صاموا يوم الأحد فيقضوه .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[1] به بمثله

بيان حال الرواة :

١- عبيدالله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري[2] ، أبو عمرو البصري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وثلاثين . خ م د س[3]

٢- أبوه : معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ، أبو المثنى البصري ، القاضي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين . ع[4]

البقيـة تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

صحيـــح

* أحكام القرآن للجصاص ٢٧٥/١ ، ٢٧٦

(١) السنن ٣٠/٢ حديث رقم ٢٣٣٣ ـ الصوم باب إذا رؤى الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة .

(٢) العنبري : بفتح العين وسكون النون وفتح الباء الموحدة وفي آخرها راء . اللباب ٣٦٠/٢

(٣) التقريب ٣٧٤ تهذيب الكمال ٨٨٩/٢

(٤) التقريب ٥٣٦ تهذيب الكمال ١٣٤٠/٣

الحكم على الأثـــر :

صحيـــح

(١٦٢/٣٦٣ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد في حديث أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال " وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف ". ●

تخريجه :

أخرجه أبو داود[1] به بمثله

وأخرجه الترمذي[2] وابن ماجه[3] كلاهما من حديث أبي هريرة مرفوعا بنحوه

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

قال ابن معين وأبو زرعة : محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة ولم يلقه[4].

الحكم على الحديث :

نقل المنذري[5] قول الترمذي حيث أخرج الحديث من طريق سعيد بن أبي سعيد

● أحكام القرآن للجصاص ٢٧٧/١

(١) السنن ٢٩٧/٢ الصوم باب إذا أخطأ القوم الهلال .

(٢) السنن ٨٠/٣ الصوم باب ما جاء الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون

(٣) السنن ٥٣٠/١ الصوم باب ما جاء في شهري العيد .

(٤) جامع التحصيل ص ٢٧٠

(٥) المختصر ٢١٣/٣

المقبرى عن أبى هريرة وقال عقبه حسن غريب

ورمز له السيوطى بالصحة ، ونقل المناوى[1] عن البزار قوله محمد بن المنكدر لم يسمع من أبى هريرة وقال أحمد شاكر : رواه ابن ماجه من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة وهذا إسناد صحيح جدا على شرط الشيخين .

(١٦٣/٣٦٤ر) حديث الصوم يوم تصومون

روى خيثمة قال حدثنا محمد بن الحسن المدنى قال حدثنى عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبرى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الصوم يوم تصومون والفطر يوم تُفْطِرون والأضحى يوم تضحون " ۞

تخريجه :

أخرجه الترمذى[2] بسنده من طريق إسحاق بن جعفر بن محمد قال حدثنى عبد الله بن جعفر به بمثله

بيان حال الرواة :

١- أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، روى عن مسلم أكثر من ألف حديث ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين وهو ابن أربع وسبعين . خ م د س ق [3]

٢- محمد بن الحسن المدنى بن زَبَالة[4] المخزومى ، أبو الحسن المدنى ، كذّبوه من كبار العاشرة ، مات قبل المئتين . د . [5]

---

(١) فيض القدير ٤٤١/٤ حديث رقم ٥٨٩٢

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٧٦/١

(٢) السنن ٨٠/٣ الصوم باب ما جاء الصوم يوم تصومون

(٣) التقريب ٢١٧ تهذيب الكمال ٤٣٤/١

(٤) زبالة : بفتح الزاى وتخفيف الموحده التقريب ٤٧٤

(٥) التقريب ٤٧٤ تهذيب التهذيب ١١٥/٩

٣- عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المِسْوَر[١] بن مَخْرَمَة[٢] أبو محمد المدني المِخْرَمي[٣]، ليس به بأس، من الثامنة، مات سنة سبعين وله بضع وسبعون خت م٤[٤]

٤- عثمان بن محمد الأخْنَسي[٥] الثقفي، حجازي، صدوق له أوهام، من السادسة[٦] ع

الحكم على سند المؤلف :

موضوع لأن محمد بن الحسن متفق على تركه، كذّبوه،

الحكم على الحديث :

قال الترمذي عقبه، هذا حديث حسن غريب وينظر الحديث رقم ٣٦٣ ورمز له السيوطي بالحسن ونقل المناوي[٧] قول الترمذي السابق

(٩٨/٣٦٥ق) أثر ابن عباس في أن المقصود من قوله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) أن اليسر: الإفطار في السفر، والعسر: الصوم فيه وفي المرض *

تخريجه :

- أخرجه الطبري[٨] حدثني المثنى قال حدثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن

---

(١) المِسْوَر : بكسر الميم وسكون السين وفتح الواو وتخفيفها . الاكمال ٢٤٥/٧

(٢) مَخْرَمَة : بفتح الميم وسكون الخاء وفتح الراء ثم ميم، اللباب ٣/ ١٧٨

(٣) المِخْرَمي : بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة . اللباب ١٧٨/٣

(٤) التقريب ٢٩٨ التهذيب ١٧١/٥

(٥) الأخنسي : بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح نون فسين مهملة المغني ص ١٨

(٦) التقريب ٣٨٦ تهذيب الكمال ٩٢٠/٢

(٧) فيض القدير ٢٤٣/٤

* أحكام القرآن للجصاص ٢٧٦/١

(٨) في التفسير ١٥٦/٢

صالح ، عن علي بن أبي طلحة[1] عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى لم أقف على ترجمته وأبو صالح صدوق كثير الغلط ، ومعاوية صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحه صدوق قد يخطيء أرسل عن ابن عباس ولم يره • قلت : لكنه إسناد جيد •[2]

(١٠٥/٣٦٦ط) أثر قتادة في أن المقصود من قوله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) أنّ اليسر: الإفطار في السفر ، والعسر: الصوم فيه وفي المرض ۞

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد ، عن قتادة موقوفا عليه بمعناه •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض •

الحكم على الأثر :

حسن لذاته •

(١٠٦/٣٦٧ط) أثر مجاهد في أن المقصود من قوله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) أن اليسر: الإفطار في السفر والعسر: الصوم فيه وفي المرض ۞

---

(١) علي بن أبي طلحة الهاشمي : سالم ، مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس ولم يره من السادسة ،صدوق قد يخطيء ،مات سنة ثلاث وأربعين ومائة • م د س ق التقريب ٤٠٢ تهذيب الكمال ٩٧٤/٢ البقية تقدمت تراجمهم

(٢) هكذا في الإتقان ٢٣٧/٤ وانظر الحديث رقم ١٥٤/٥٣٢ق

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٦/١

(٣) في التفسير ١٥٦/٢

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد موقوفا عليه بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

في إسناده تدليس ابن أبي نجيح وهو من مدلسي الثالثة والمثنى لم اقف على ترجمته.

(١٠٧/٣٦٨ط) أثر الضحاك : أن اليسر: الافطار في السفر ، والعسر: الصوم فيه وفي المرض .

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] قال حدثت عن الحسين بن فرج[3] قال : ثنا الفضل بن خالد[4] قال ثنا عبيد بن سليمان[5] قال سمعت الضحاك بن مزاحم وذكره موقوفا عليه بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

فيه انقطاع حيث ان الطبري قال فيه حدثت ، والحسن بن فرج ضعيف ، والفضل بن خالد المروزي لم يذكر بجرح ولا تعديل .

(١٦٤/٣٦٩ر) ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم : ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ۞

---

(١) في التفسير ١٥٦/٢

الرجال تقدم بيان حالهم

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٧٦/١

(٢) في التفسير ١٥٦/٢

(٣) الحسين بن فرج : لعله الحسين بن الفرج الخياط البغدادي وفيه ضعف،الجرح والتعديل ٦٢/٣ تاريخ بغداد ٨٤/٨

(٤) الفضل بن خالد المرزوي ، روى عن عبيد بن سليمان ، ولم يذكربجرح ولاتعديل ، الجرح والتعديل ٦١/٧

(٥) عبيد بن سليمان : بزيادة ياء : الباهلي مولاهم ، كوفي سكن مرو ، لابأس به من السابعة ، تمييز، التقريب ٣٧٧ ـ الكمال ٨٩٤/٢

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٧/١

تخريجـــــه :

أخرجه البخاري [١] من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ماخُيِّر رسول الله بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ، مالم يكن إثما ، فان كان إثما كان أبعد الناس منه وماانتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها لله .

(٣٧٠ / ٩٩ق) ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾

روى عن ابن عباس انه كان يقول حقا على المسلمين إذا نظروا إلى هلال شوال أن يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم وذلك لقوله ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾

تخريجـــــه :

- أخرجه الطبري [٢] حدثني يونس ، قال أخبرنا ابن وهب : قال ابن زيد [٣] : كان ابن عباس يقول وذكره موقوفا عليه بنحوه .

أورده السيوطي [٤] عن ابن عباس موقوفا عليه .

الحكم على سنـــد المؤلـف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الاثـــر :

إسناده ضعيف لأن عبد الرحمن بن زيد ضعيف .

---

(١) صحيح أبي عبدالله البخاري ٢٦/٨ كتاب الأدب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولاتعسروا .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٧/١

(٢) في التفسير ١٥٧/٢

(٣) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي ، مولاهم ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ت ق التقريب ٣٤٠

(٤) في الدر المنثور ٤٦٨/٢

(١٦٥/٣٧١ ر) أثر الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى وإذا قضى الصلاة قطع التكبير .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الفطر فيكبّر حتى يأتي المصلى وحتى يقضي الصلاة فإذا قضى الصلاة قطع التكبير .

أخرجه الحاكم [٢] والبيهقي [٣] من طريق الزهري قال أخبرنا سالم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبّر يوم الفطر حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ،وهو مرسل لأن الزهري لم يلق الرسول صلى الله عليه وسلم

الحكم على الحديث :

قال الحاكم عقب الحديث : هذا حديث غريب الإسناد والمتن غير أن الشيخين لم يحتجا بالوليد بن محمد المقرى ، ولابموسى بن عطاء البلقادى ، وهذه سنة تداولها أئمة الحديث وصحت به الرواية عن عبدالله بن عمر وغيره من الصحابة وأقرّه الذهبي فقال هما متروكان وضعّف البيهقي هذه الرواية فقال : موسى بن محمد بن عطاء منكر الحديث ضعيف ، والوليد بن محمد المقرى ضعيف لايحتج برواية أمثالهما والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٨/١

(١) المصنف ١٦٤/٢

(٢) المستدرك مع التلخيص ٢٩٨/١ التكبيرات في الطريق .

(٣) السنن الكبرى ٢٧٩/٣ كتاب صلاة العيدين .

(١٠٠/٣٧٢ ق) أثر قتادة : في أنه كان يكبّر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى ❀

تخريجـــه :

- أخرجه ابن أبي شيبة (١) ثنا عبدالله بن إدريس عن يحيى بن عبدالله بن قتادة (٢) قال أراه عن محمد بن إبراهيم (٣) أن أبا قتادة (٤) كان يكبّر يوم العيد ويذكر الله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثـــر :

في إسناده : يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة السلمي لم يُذْكر بجرح ولاتعديل .

ومحمد بن إبراهيم لم اقف عليه .

(١٠٨/٣٧٣ط) أثر سعيد بن المسيب في أنه كان يكبّر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى ❀

تخريجـــه :

لم أقف عليه

(٣٧٤ / ١٠٩ ط) أثر عروة بن الزبير : أنه كان يكبر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى .

روى هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يكبر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى . ❀

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة (٥) ثنا حفص بن غياث وأبو معاوية عن هشام بن عروة أن أباه كان يكبّر يوم العيد .

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/١

(١) في المصنف ١٦٤/٢ كتاب الصلوات في التكبير إذا خرج إلى العيد

(٢) يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة السلمي ، أبو عبدالله الأنصاري لم يذكر بجرح ولاتعديل الجرح والتعديل ١٦٠/٩ التاريخ الكبير ٢٨٥/٨

(٣) محمد بن إبراهيم لم أقف عليه

(٤) أبو قتادة : لعله العدوي ، البصري ، اسمه تميم بن ندبر ، بنون مصغرة ، وقيل ابن زبير وقيل اسمه ندير بن قنفذ ، ثقه من الثانية ، وقيل إن له صحبة . م د س التقريب ٦٦٦ تهذيب الكمال ١٦٣٨/٣

(٥) في المصنف ١٦٥/٣ كتاب الصلوات في التكبير إذا خرج إلى العيد .
الرجال تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٧٥ / ١١٠ ط) أثر القاسم في أنه كان يكبّر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى . ⊛

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١١١/٣٧٦ ط) أثر خارجه بن زيد في أنه كان يكبر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى ⊛

تخريجه :

لم أقف عليه

(٣٧٧/ ١١٢ ط) أثر نافع بن جبير بن مطعم في أنه كان يكبّر يوم العيد إذا خرج إلى المصلى . ⊛

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٠١/٣٧٨ ق) أثر عليّ رضي الله عنه في التكبير إذا خرج إلى العيد .

- روى حنش بن المعتمر عن عليّ أنه ركب بغلته يوم الاضحى فلم يزل يكبر حتى أتى الجبّانة . ⊛

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/١

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) بسنده من طريق حنش بن المعتمر عن عليّ وذكره بنحوه .
أخرجه الدارقطني (٢) بسنده من طريق سعيد بن أشوع ، عن حنش بن المعتمر قال : رأيت عليًا يوم أضحى لم يزل يكبّر حتى أتى الجبّانة . (٣)

بيـــان حال الـــرواة :

١ ـ حنش بن المعتمر ، ويقال ابن ربيعة ، ويقال إنه حنش بن ربيعة بن المعتمر ، ويقال إنهما اثنان الكوفي ، صدوق له أوهام ويرسل ، من الثالثة ، وأخطا من عده من الصحابة د ت س . (٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وحنش بن المعتمر روى عن عليّ رضي الله عنه وهو صدوق له أوهام .

الحكم على الحديث :

من رواية ابن أبي شيبة ضعيف من عدة أوجه .

١ ـ عبد الرحمن بن محمد زياد المحاربي ، لابأس به وكان يدلس ، وتدليسه من الثالثة ولم يصرح بالتحديث .
٢ ـ الحجاج بن أرطاه : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وتدليسه من الرابعة .
٣ ـ فيه راو لم يسم وهو شيخ الحجاج حيث قال حدثني رجل من المسلمين .
٤ ـ حنش بن المعتمر صدوق له أوهام ويرسل .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/١

(١) المصنف ١٦٥/٢ كتاب الصلوات باب التكبير إذا خرج إلى العيد

(٢) السنن ٤٤/٢ كتاب العيدين حديث رقم ٣

(٣) الجبّانة : بفتح الجيم وتشديد الموحدة ، الصحراء ، النهاية ٢٣٦/١

(٤) التقريب ١٨٣ تهذيب الكمال ٣٤٢/١

وكذلك فن رواية الدارقطني ، لأن فيه الحجاج بن أرطاه ، صدوق كثير الخطأ والتدليس وتدليسه من الرابعة ولم يصرح بالتحديث والبقية من الرجال ثقات .

(٣٧٩ / ١٠٢ ق) أثر ابن عباس في التكبير إذا خرج إلى العيد .

- روى ابن أبي ذيب عن شعبة مولى ابن عباس قال كنت أقود ابن عباس إلى المصلى فيسمع الناس يكبرون فيقول ما شأن الناس أكبّر الإمام فأقول لا، فيقول أمجانين الناس ❁

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [1] ثنا يزيد عن ابن أبي ذئب عن شعبة قال كنت أقود ابن عباس وذكره موقوفا عليه بنحوه .

بيان حال الرواة :

---

١ - شعبه بن دينار الهاشمي ، مولى ابن عباس ، المدني ، صدوق سيء الحفظ من الرابعة . د [2]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه : شعبة مولى ابن عباس صدوق سيء الحفظ .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لأن شعبة بن دينار صدوق سيء الحفظ .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/١

(١) في المصنف ١٦٤/٢ كتاب الصلوات ، في التكبير إذا خرج إلى العيد

(٢) التقريب : ٢٦٦ ، تهذيب الكمال ٥٨٣/٢

(٣) أثـر ابن عباس : حق على المسلمين إذا نظروا إلى هـلال شوال أن يكبروا حتى يفرغوا مـن عيدهـم ❁

تخريجـــه :

تقدم برقـم ٣٧٠

(٣٨٠/ ١٠٣ق) روى عن ابن عمـر أنه كان إذا خرج يوم الفطـر ويوم الأضحـى يكبـر ويرفـع صوتـه حتى يجـيء المصلـى . ❁

تخريجـــه :

أخرجـه ابن أبي شيبـة [1] ثنـا عبدالله بن إدريـس عن محمـد بن عجلان عن نافـع عن ابـن عمـر وذكره بنحوه موقوفـا عليه .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة التمريـض .

الحكم علـى الأثـر :

قال البيهقـى : [2] وهذا هو الصحيح موقوف .

(٣٨١ / ١١٣ ط) وروى عن زيـد بن أسلـم أنه تأول على تكبيـر يوم الفطـر . ❁

تخريجـه :

أخرجـه ابن أبي حاتم [3] ثنـا سهـل بن عثمـان ، ثنـا ابن المبارك ، عـن داود بـن

(❁) أحكام القرآن الكريم للجصاص ٢٧٩/١

(١) في المصنف ١٦٤/٢ كتاب الصلوات : في التكبير إذا خرج إلى العيد

(٢) السنن الكبرى ٢٧٩/٣ كتاب صلاة العيديـن باب التكبير ليلة الفطر ويوم الفطر وإذا غـدا إلى صلاة العيدين .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم رسالة دكتوراه تحقيق عبدالله الغامدى آية ﴿ ولتكبروا الله على ماهداكم ﴾ ص ٣٦٢

قيس[1] عن زيد بن أسلم في قوله ﴿ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾ قال التكبير يوم الفطر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح

(٣٨٢ / ١١٤ ط) وذكر الطحاوي ان ابن أبي عمران كان يحكي عن أصحابنا جميعا أن السنة عندهم يوم الفطر أن يكبروا في الطريق إلى المصلى حتى يأتوه . ⊛

تخريجه :

لم أقف عليه

---

(١) داود بن قيس الفراء الدباغ . أبو سليمان القرشي مولاهم المدني ثقة فاضل ، توفي بعد المائة تهذيب الكمال (٣٨٩/١) التهذيب (١٩٨/٣) التقريب (٢٣٤/١).

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/١

ماورد عنه من احاديث واثار في قوله تعالى ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾

(١٠٤/٣٨٣ ق) روى عطية عن ابن عباس : أن ذلك كان في الفرض الأول من الصيام بقوله تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ وأنه كان صوم ثلاثة أيام من كل شهر وأن كان من حين يصلي العتمة يحرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى القابلة . ⊛

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي حاتم [1] قال أخبرني محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي فيما كتب إلي حدثني أبي ، حدثني عمي الحسين بن الحسن ، حدثني أبي عن جدي عطية عن ابن عباس وذكره موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

هذا السند تقدمت دراسته برقم ١٦٧ وهو إسناد ضعيف لأن معظم رجاله متكلم فيهم ماعدا الصحابي الجليل ابن عباس .

(*) آية رقم ١٨٧ من سورة البقرة .

(⊛) أحكام القران للجصاص ٢٨١/١

(١) في التفسير ، رسالة دكتوراه ، تحقيق عبدالله الغامدي ، ص ٣٧٤

(٣٨٤/ ١٠٥ ق) رواية عكرمة عن ابن عباس بمثل رواية عطية إلا أنه لم يذكر أنه كان في الصوم الأول ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري [١] ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا معمر ، قال : أخبرني إسماعيل ابن شروس [٢] عن عكرمة مولى بن عباس وذكره موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

الحسن بن يحيى صدوق ، وإسماعيل بن شروس متهم بالوضع لكن وثقه كلا من ابن حبان وابن شاهين وعليه فهو إسناد حسن .

(٣٨٥/١٠٦ ق) أثر ابن عباس عنه في تحريم الطعام والشراب والجماع إذا صلوا العتمة .

- روى عطاء عن ابن عباس : أنه كان إذا صلى العتمة ورقد حرم عليه الطعام والشراب والجماع . ❁

تخريجه :

لم أقف عليه

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٨١/١

(١) التفسير ١٦٦/٢

(٢) إسماعيل بن شروس الصنعاني ، أبو المقدام ، روى عبد الرزاق عن معمر قال : كان يثبج " يضع " الحديث متهم بالوضع ، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات ، لسان الميزان ٤١١/١ ميزان الاعتدال ٢٣٤/١

(١١٥/٣٨٦ ط) أثر الضحاك أنه كان يحرم عليهم الطعام والشراب والجماع من حين يصلون العتمة ❁

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٠٧/٣٨٧ ق) أثر معاذ أنه كان يحرم عليهم الطعام والشراب والجماع . ❁

تخريجه :

أخرجه الحاكم [(١)] بسنده من طريق عبدالله بن الحسين القاضي من حديث معاذ مطولا بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(١٠٨/٣٨٨ق) رواية ابن أبي ليلى عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا : ثم إن رجلا من الأنصار لم يأكل ولم يشرب حتى نام فأصبح صائما فأجهده الصوم ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري [(٢)] ثنا أبو كريب ، قال : ثنا ابن إدريس ، قال : ثنا حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى موقوفا عليه بنحوه .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٨١/١

(١) المستدرك مع التلخيص ٢٧٤/٢ كتاب التفسير

(٢) التفسير ١٦٤/١

الرجال تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

في إسناده : حصين بن عبد الرحمن السلمي تغير حفظه بآخره ولم يتبين لي هل الرواية عنه بعد الاختلاط أم قبله .

(١٠٩/٣٨٩ق) وجاء عمر وقد أصاب امرأته بعد ما نام فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾ ونسخ به تحريم الأكل والشرب والجماع بعد النوم ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري [1] قال حدثني المثنى ، قال ثنا الحجاج ، قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا ثابت أن عمر بن الخطاب وذكره موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

المثنى شيخ الطبري لم أقف على ترجمته فإن كان ثقة فالحديث صحيح .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٨١/١

(١) التفسير ١٦٥/٢

الرجال تقدم بيان حالهم.

(٣٩٠/١١٠ ق) قال ابن عباس : في قولـه " فلا رفث ولافسوق " أنه مراجعة النساء يذكر الجماع ❁

تخريجـــه :

أخرجـه ابن أبي حاتم [1] ثنـا أبو نعيم ثنـا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن سعيـد بن جبيـر عن ابن عباس قال : الرفث : الجماع .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـر :

إسناده ضعيـف لان أبا إسحاق السبيعي مدلس من الثالثـة .

(٣٩١/١١٦ ط) أثـر زيد بن أسلم في أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿فَالْئَنَ بَشِرُوهُنَّ﴾ أنهـا المواقعـة والجماع وقال تارة هـي الصاق الجلد بالجلد .

تخريجـــه :

لم أقـف عليـه .

(٣٩٢/١١٧ ط) أثر الحسن أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿فَالْئَنَ بَشِرُوهُنَّ﴾ أنها الجماع .

تخريجـــه :

لم أقـف عليـه .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٨١/١

(١) التفسير رسالة دكتوراه ، تحقيق عبدالله الغامدي ص ٣٦٧

(❁) أحكام القرآن للجصاص ١٦٨/١

(١١٨/٣٩٣ ط) أثـر مجاهد في أن المقصود من قوله تعالـى ﴿فَالْئَنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ انه الجماع .

تخريجـــه :

أخرجـه الطبـرى [(١)] ثنـا المثنـى ثنا أبو حذيفـه ، قال : ثنـا شبل عن ابن أبى نجيـح عن مجاهـد قال : المباشرة : الجماع .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـر :

في إسناده : المثنـى شيخ الطبرى لم أقف عليـه ، وأبو حذيفـة صدوق سـيء الحفظ وكـان يصحّف ، وابن أبى نجيح ثقه من مدلسي المرتبة الثالثـة .

(١١١/٣٩٤ق) أثـر ابن عباس في تفسيـر قولـه تعالـى ﴿ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

قـال عبد الوهاب عن أبيـه عن ابن عباس في أن المقصود من قولـه تعالى ﴿ وابتغوا ماكتـب الله لكم ﴾ أنه الولد .

تخريجـــه :

لم أقف عليـه من هذا الطريق لكن :

أخرجـه الإمام الطبرى [(٢)] قال حدثنـى محمـد بن سعـد قال ثنـا أبى : قال ثنا عمى : قال ثنا أبى، عن أبيـه عن ابن عباس ﴿ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ يعنى الولد .

(*) أحكام القرآن للجصّاص ١٦٨/٢

(١) التفسيـر ١٦٨/٢

الرجال تقدم بيان حالهم .

(*) أحكام القرآن للجصّاص ٢٨٣/١

(٢) التفسير ١٦٩/٢

بيـان حال الـرواة :

١ ـ عبد الوهـاب لم أقف على ترجمتـه .

٢ ـ ابـوه لم أقف على ترجمتـه .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـر :

معظم رجاله متكلم فيهم وقد تقدم دراسة رجاله برقم ١٦٧

(١١٩/٣٩٥ ط) أثر مجاهد في أن المقصود من قوله تعالى ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال : الولد (*)

تخريجـه :

أخرجه الطبري (١) ثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال ثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال : الولد ، فان لم تلد هذه فهذه .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـر :

في اسناده ابن أبي نجيح من مدلسي المرتبة الثالثة وعليه فهو إسناد ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٣/١

(١) في التفسير ١٦٩/٢

(٣٩٦/١٢٠ ط) أثر الحسن في أن المقصود من قوله تعالى ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال : الولد ●

تخريجـــــه :

أخرجه الطبري[1] ثنا الحسن بن يحيى ، أخبرني عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عمن سمع الحسن في قوله ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال ، هو الولد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـــــا

الحكم على الأثـــــر :

في إسناده راو لم يسم وهو شيخ معمر وعليه فهو إسناد ضعيف .

(٣٩٧ / ١٢١ط) أثر الضحاك في أن المقصود من قوله تعالى ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال : الولد●

تخريجـــه :

أخرجه الطبري[2] حدثت عن الحسن بن الفرج قال : ثنا الفضل بن خالد ، قال : ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم في قوله (وابتغوا ما كتب الله لكم) قال : الولد

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثـــر :

إسناده ضعيف وقد تقدم دراسته برقم ٣٦٨

(٣٩٨ / ١٢٢ط) أثر الحكم في أن المقصود من قوله تعالى ﴿ وابتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال:

● أحكام القرآن للجصاص ٢٨٣/١

(١) التفسير ١٦٩/٢

الرجال تقدمت تراجمهم

● أحكام القرآن للجصاص ٢٨٣/١

(٢) التفسير ١٧٠/٢

الولد ۞

تخريجــه :

اخرجه الطبـرى[1] ثنـا محمد بـن المثنـى ، قـال : ثنـا سهـل بـن يـوسـف وأبـو داود ، عـن شعبـة قـال سمعت الحكـم (وابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) قـالَ الولـد

الحكم علـى سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم علـى الأثـر :

صحيـــــح

(١١٢/٣٩٩ق) أثـر ابـن عباس فـي أن المقصـود مـن قـولـه تعـالـى ﴿ وابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ قـالَ الـولـد ۞

روى معـاذ بـن هشـام قـال حـدثنـى أبـى عـن عمـرو بـن مـالـك عـن أبـى الجـوزاء عـن ابـن عباس فـي قـولـه تعـالـى ﴿ وابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ قـال : ليلـة القـدر ۞

تخـريجــه :

أخـرجـه الطبـرى[2] ثنـا أبـو هشـام الـرفـاعـي[3]، ثنـا معـاذ بـن هشـام بـه مـوقـوفـــا بمثلـــه

۞ أحكام القرآن للجصّاص ٢٨٣/١

(١) فى التفسير ١٦٩/١

۞ أحكام القرآن للجصّاص ٢٨٣/١

(٢) التفسير ١٧٠/٢

(٣) أبو هشام الرفاعى : محمد بن يزيد بن محمد كثير العجلى ، أبو هشام الرفاعى ، الكوفى ، قاضي المدائن ليس بالقوى ، من صغار العاشرة ، وذكره ابن عدى فى شيوخ البخارى ، وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه لكن قد قال البخاري : رأيتهم مجمعين على ضعفه ، مات سنة ثمان وأربعين ٠ م د ق التقريب ٥١٤ تهذيب الكمال ١٢٩٠/٣

بيـان حال الـرواة :

١ ـ عمـرو بن مالك الـنُّكْـرى [١] أبو يحيـى أو أبو مالك ، البصـرى ، صدوق لـه أوهـام ، من السابعة ، مات سنة تسع وعشرين عـخ ٤ [٢]

٢ ـ أبو الجوزاء : أوس بن عبدالله الرَّبَعـى ، [٣] أبو الجوزاء ، بصـرى ، يرسل كثيرا ، ثقـه ، من الثالثـة ، مات سنة ثلاث وثمانيـن • ع روى عن عبدالله بن عباس • [٤]

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة الجزم •

الحكم على الأثـر :

إسنـاده ضعيـف من عدة أوجـه :ـ

١ ـ أبو هشام الرفاعـى ليس بالقوى •

٢ ـ عمرو بن مالك صدوق له أوهام •

٣ معاذ بن هشام صدوق ربما وهم •

(١٢٣/٤٠٠ط) أثر قتادة فى أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿ وابتغوا ماكتب الله لكم ﴾ قال : الرخصـة التى كتـب الله لكـم ﴿

تخريجـه : أخرجـه الطبرى [٥] ثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنـا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، قـال : قال قتادة فى ذلك ابتغوا الرخصة التى كتبت لكم •

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

(١) النُّكْرى : بضم النون وسكون الكاف وفى آخرها راء اللباب ٣٢٤/٣

(٢) التقريب ٤٢٦ تهذيب الكمال ١٠٤٨/٢

(٣) الرَّبَعى : بفتح الراء والباء وفى اخرها عين مهملة، اللباب ١٥/٢

(٤) التقريب ١١٦ تهذيب الكمال ٣٨٤/١

(﴿) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٣/١

(٥) فى التفسير ١٧٠/٢

الرجال تقدمت تراجمهم •

الحكم على الأثـــر :

حســن لذاتــه ٠

(١٦٦/٤٠١ر) حديــث " تزوجوا الودود الولودفإني مكاثــر بكم الأمم يوم القيامة " ٭

تخريجـــــــه :

أخرجـــه أبو داود[١] والنســائي[٢] وابن حبــان[٣] والحاكــم[٤] كلهم من حديــث مغقل بـــن يســار مرفوعا بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلــف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ٠

الحكم على الحديـــث :

صححه ابن حبان وقال الحاكــم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجــاه بهذه السياقــة وأقره الذهبي فقال صحيح ٠

(١٦٧/٤٠٢ر)

(١٦٨ /٤٠٣ر) أثــرعــدي بن حاتم في معنــى قوله تعالــى ﴿ حتى يتبيــن لكم الخيط الابيض من الخيــط الأســـــود ﴾

حدثنــا محمد بن بكــر قال أبو داود حدثنــا مسدد قال حدثنــا حصيــن بن نميــر ، قـــال

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٣/١

(١) السنن ٢٢٠/٢ كتاب النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ٠

(٢) السنن ٦٥/٦ كتاب النكاح ، باب كراهية تزويج العقيم ٠

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٤٤/٦ النكاح باب ذكر الزجر عن أن يتزوج المرء مـــن النســاء من لا تلد وانظر موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ٣٠٢ كتاب النكاح باب فيمـــا يرغب فيه من النساء وماينهى عنه ٠

(٤) المستدرك مع التلخيص ١٦٢/٢ النكاح باب تزوجوا الودود الولود

وحدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا ابن إدريس ، المعنى ، عن حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت هذه الاية ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ قال أخذت عقالا أبيض وعقالا أسود فوضعتهما تحت وسادتي فنظرت فلم أتبين فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال " إن وسادك إذا لعريض طويل إنما هو الليل والنهار "قال عثمان : إنما هو سواد الليل وبياض النهار *

تخريجه :

أخرج أبو داود (١) كلا السندين واللفظ له .

وأخرجه البخاري (٢) من طريق حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم به مرفوعا بنحوه .

وأخرجه مسلم (٣) من طريق أبي بكر بن أبي شيبه ثنا عبدالله بن إدريس عن حصين (بن عبد الرحمن) عن الشعبي عن عدي بن حاتم مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - مُسَدَّد (٤) بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي (٥) ثقه حافظ ، من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين . خ د ت س (٦)

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٤/١

(١) السنن ٣٠٤/٢ الصيام باب وقت السحور .

(٢) صحيح أبي عبدالله البخاري ٢٦/٣ الصوم باب قول الله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا حتى .. ﴾

(٣) الجامع الصحيح ١٢٨/٣ الصوم باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر .

(٤) مسدد : بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الأولى ، الإكمال ٢٤٩/٧

(٥) الأسدي : بفتح الألف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة ، اللباب ٧٢/١

(٦) التقريب ٢٥٨ تهذيب الكمال ١٣٢٠/٣

٢ - حُصَيْن (١) بن نُمَير (٢) الوَاسِطِي (٣) ، ابو مِحْصَن (٤) الضرير ، لابأس به ، رُمي بالنصب ، من الثامنه خ د ت س (٥) قال ابن معين صالح وقال العجلي وأبو زرعة ثقة،وقال أبو حاتم صالح ليس به بأس،وذكره ابن حبان في الثقات ،(٦)

٣ - عثمان بن أبي شيبة : عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العَبْسي (٧) ابو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله ثلاث وثمانون سنة ، خ م د س ق (٨)

البقية تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

الأول : صحيح لغيره ، لأن حصين بن نمير قال الحافظ فيه لابأس به .

الثاني : صحيح .

غريب الحديث :

الوسادة : كناية عن النوم قال ابن الاثير الواد والوسادة : المخدة والجمع وسائد ، وقد وَسَدته الشيء فتوسّده إذا جعلته تحت رأسه فكنى بالوِساد عن النوم ، لانه مظنته ، أراد ان نومك اذن كثير ، وكنى بذلك عن عرض قفاه وعظم رأسه وذلك دليل الغباوة .(٩)

(٤٠٤ / ١١٣ ق) أثر سهل بن سعد في قوله تعالى ﴿ مِنَ الفَجْرِ ﴾

- حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد اليماني قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا ابن أبي مريم عن أبي غسان محمد بن

---

(١) حُصَيْن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وسكون الياء المنقوطة من تحتها وفي آخرها النون ، الأنساب ١٥٨/٤

(٢) نُمَيْر : بالنون مصغر ، الاكمال ٣٦٢/٧

(٣) الواسطي : بفتح الواو وسكون الألف وكسر السين وبعدها طاء مهملة ، اللباب ٣٤٧/٣

(٤) أبو مِحْصن : بكسر الميم وسكون الحاء التقريب ١٧١

(٥) التقريب ١٧١ تهذيب التهذيب ٣٩١/٢

(٦) تهذيب التهذيب ٣٩١/٢ وانظر معرفة الثقات للعجلي بترتيب الهيثمي والسبكي ٣٠٧/١

(٧) العَبْسي : بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها سين مهملة ، اللباب ٣١٥/٢

(٨) التقريب ٣٨٦ تهذيب الكمال ٩١٩/٢

(٩) النهاية في غريب الحديث ١٨٢/٥

مطرف قال أخبرنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال لما نزل قوله ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ ولم ينزل (من الفجر) قال فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى تبينا له فأنزل الله بعد ذلك (من الفجر) فعلموا أنه يعني بذلك الليل والنهار ●

تخريجه :

أخرجه الإمام البخاري[1] بسنده من طريق ابن أبي مريم به بمثله .
أخرجه الإمام مسلم[2] بسنده من طريق أبي حازم ثنا سهل بن سعد موقوفا عليه بنحوه

بيان حال الرواة :

١- ابن أبي مريم : سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء ، أبو محمد المصري ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار العاشرة مات سنة أربع وعشرين ، وله ثمانون سنة . ع [3]
٢- أبو غسان : محمد بن مطرف بن داود الليثي ، المدني ، ثقة ، من السابعة مات بعد الستين . ع [4]
٣- أبو حازم : سلمة بن دينار ، الأعرج ، التمار ، المدني ، القاص ، مولى الأسود ابن سفيان ثقة عابد من الخامسة ، مات في خلافة المنصور . ع [5]

الحكم على سند المؤلف

صحيح

● أحكام القرآن للجصاص ٢٨٤/١

(١) صحيح أبي عبد الله البخاري ٢٢/٦ الصوم باب قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا حتى ﴾

(٢) الجامع الصغير ١٢٨/٣ الصوم باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر

(٣) التقريب ٢٣٤ تهذيب الكمال ٤٨٣/١

(٤) التقريب ٥٠٧ تهذيب الكمال ١٢٧٣/٣

(٥) التقريب ٢٤٧ تهذيب الكمال ٥٢٣/١

(١٢٤/٤٠٥ط) أثر أبي عبيدة (معمر بن المثنى) في أن المقصود من قوله تعالى ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فقال : الخيط الأبيض هو الصبح ، والخيط الأسود هو الليل قال : والخيط هو اللون .

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٦٩/٤٠٦ر) حديث في وقت السحور

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد ابن زيد عن عبد الله بن سوادة القشيري عن أبيه قال سمعت سمرة بن جندب يخطب وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق الذي هكذا حتى يستطير *

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله

أخرجه مسلم (٢) من طريق حماد بن زيد به مرفوعا بنحوه

بيان حال الرواة :

١- عبد الله بن سوادة (٣) القُشَيْري (٤) ثقة من الرابعة م٤ (٥)

٢- أبوه : سوادة بن حَنْظَلة (٦) القشيري ، البصري ، صدوق ، من الثالثة ، م د ت س (٧)

قال أبو حاتم شيخ وذكره ابن حبان في الثقات (٨)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٨٥/١

(١) السنن ٣٣/٢ الصوم باب وقت السحور

(٢) الجامع الصحيح ١٣٠/٣ الصوم باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر

(٣) سوادة : بالتخفيف ، التقريب ، ٣٠٧

(٤) القُشَيْري : بضم القاف وفتح الشين وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها راء . اللباب ٣٧/٢

(٥) التقريب ٣٠٧ تهذيب الكمال ٦٩١/٢

(٦) حنظلة : بمهملة مفتوحة وسكون نون وفتح معجمة وبلام .

(٧) التقريب ٢٥٩ تهذيب الكمال ٥٥٨/١

(٨) تهذيب التهذيب ٢٦٦/٤

الحكم على سند المؤلف :

صحيـــــــح

(٤٠٧/١٢٠ر) حديث في بيان توقيت السحور

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا ملازم بن عمرو عن عبدالله بن النعمان قال حدثني قيس بن طَلْق عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلمّ كلوا واشربوا ولايهيدنكم الساطع المصعد فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر ❁

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله والترمذي (٢) والدارقطني (٣) والطبراني (٤) كلهم من حديث قيس بن طلق عن أبيه مرفوعا بنحوه

بيان حال الرواة :

١- محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي ، أبو جعفر بن الطباع، نزيل أذنة ، ثقة فقيه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين وله أربع وسبعون : خت د تم س ق (٥)

٢- ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر ، أبو عمرو اليمامي ، صدوق ، من الثامنة ٤٠ ع (٦)

٣- عبد الله بن النعمان السُحَيْمي (٧) اليمامي ، مقبول ، من السادسة ٠ د ت (٨) وذكره

❁ أحكام القرآن للجصّاص ٢٨٥/١

(١) السنن ٣٠٤/٢ باب وقت السحور حديث رقم ٢٣٤٨

(٢) السنن ٨٤/٣ باب ما جاء في بيان الفجر

(٣) السنن ١٦٦/٢

(٤) المعجم الكبير ٤٠٣/٨ حديث عبد الله بن النعمان بن قيس بن طَلْق

(٥) التقريب ٥٠١ تهذيب الكمال ١٢٥٦/٣

(٦) التقريب ٥٥٥

(٧) السُحَيْمي : بضم السين وفتح الحاء المهملتين وبعدها ياء مثناه من تحتها وفي آخرها ميم ٠ اللباب ١٠٧/٢

(٨) التقريب ٣٢٦

ابن حبان فى الثقات وقال العجلى يمامي ثقة وقال ابن معين ثقة [١]

٤ـ قيس بن طَلْق اليمامى ، صدوق ، من الثالثة ، وَهِمَ من عَدَّه من الصحابة ٤ [٢]

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه والعمل على هذا عند أهل العلم

وقال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل اليمامة .

وقال الدارقطنى : قيس بن طَلْق ليس بالقوى .

وقال المنذرى : وقيس بن طلق هذا ـ قد تكلم فيه غير واحد من الأئمة . [٣]

وتعقبه الشيخ أحمد محمد شاكر فقال : ليس كل من تُكُلِّمَ فيه ضعيفا ، وقد تضطرب الروايات عن الأئمة فى كلا مهم فى الراوى.فهذا قيس :نقل فى التهذيب عن عثمان بن الدارمى : " سألت ابن معين ، قلت : عبد الله بن النعمان عن قيس بن طلق ؟ قال : شيوخ يمامية ثقات " ثم نقل عن ابن معين قال : " لقد أكثر الناس فى قيس ، وأنه لا يتحج بحديثه " ، فهذا عجب ! فقد روى ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (ج ٣ ق ٢ ص ١٠٠ ـ ١٠١) عن عثمان بن سعيد عن ابن معين مثل ما فى التهذيب ، ثم إن البخارى ترجم قيسا هذا فى التاريخ الكبير (ج ٤ ق ١ ص ١٥١) فلم يذكر فيه جرحا ، قال العجلى " يمامي تابعي ثقة ، وأبوه صحابي " وذكره ابن حبان فى الثقات . ثم لم يذكره البخارى ولا النسائى فى الضعفاء . فهذا هو الثبت . [٤]

(م) قال صلى الله عليه وسلم لعدى بن حاتم " إنما هو بياض النهار وسواد الليل "

تخريجه :

تقدم برقم ٤٠٢

---

(١) تهذيب التهذيب ٥٦/٦

(٢) التقريب ٤٥٧ تهذيب الكمال ١٣٦/٣

(٣) مختصر سنن ابى داود للمنذرى ٢٣١/٣

(٤) من تعليقه على مختصر سنن أبى داود للمنذرى ٢٣١/٣

(١٧١/٤٠٨ر) حديث حذيفة قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهارا إلا أن الشمس لم تطلع . ❁

تخريجه :

أخرجه النسائي [١] بسنده من طريق عاصم عن زر قال : قلنا لحذيفة: أي ساعة تسحرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع .

وأخرجه من طريق عدي قال سمعت زر بن حبيش قال تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى الصلاة فلما أتينا المسجد صلينا ركعتين وأقيمت الصلاة وليس بينهما إلا هنيهة .

وأخرجه من طريق صلة بن زفر قال تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد فصلينا ركعتي الفجر ثم أقيمت الصلاة فصلينا .

وأخرجه ابن ماجه [٢] بسنده من طريق عاصم عن زر عن حذيفة قال تسحرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع .

الحكم على الحديث :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الحديث :

الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في سنده أبو بكر بن عياش وهو ثقة إلا أنه لما

❁ أحكام القرآن للجصاص ٢٨٥/١

(١) السنن ١٤٢/٤ الصوم ، تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه

(٢) السنن ٥٤١/١ الصوم ، باب ما جاء في تأخير السحور

كبر ساء حفظه ولكن تابعه سفيان عند النسائي وهو ثقة ، أما عاصم بن بهدلة فقال الحافظ فيه صدوق له أوهام ، وقد وثقه تبعة من أئمة رجال الحديث والبقية تكلموا عليه من قبل حفظه (١)

قال المزي (٢) قال النسائي لا نعلم أحدا رفعه غير " عاصم " فان كان رفعه صحيحا فمعناه أنه قرب النهار كقول الله عز وجل (فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ - ٦٥ : ٢) فمعناه : اذا قاربن البلوغ وكقول القائل : " بلغنا المنزل ، إذا قاربه " .

(١٢٢/٤٠٩ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد قال حدثنا حماد بن خالد الخياط قال حدثنا معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرباض بن سارية قال : دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور في رمضان فقال هلمّ إلى الغداء المبارك . ●

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٣) به بمثله

وأخرجه أحمد (٤) من طريق حماد بن خالد الخياط به مرفوعا بنحوه

وأخرجه النسائي (٥) من طريق عبد الرحمن عن معاوية بن صالح به مرفوعا بمثله .

وأخرجه ابن خزيمة (٦) من طريق عبد الرحمن عن معاوية بن صالح به مرفوعا بمثله .

---

(١) التقريب ٢٨٥ تهذيب الكمال ٦٣٤/٢ تهذيب التهذيب ٣٨/٥
(٢) تحفة الاشراف : ٣٢/٣ .
● أحكام القرآن للجصاص ٢٨٦/١

(٣) السنن ٣٠٣/٢ الصوم باب من سمى السحور الغداء

(٤) المسند ١٢٦/٤

(٥) السنن ١٤٥/٤ باب دعوة السحور

(٦) الصحيح ٢١٤/٣ باب ذكر الدليل أن السحور قد يقع عليه اسم الغداء .

وأخرجه البزار [١] من طريق سليمان ثنا معاوية بن صالح به مرفوعا بمثله

وأخرجه البيهقي [٢] من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به مرفوعا بمثله .

بيان حال الرواة :

١- عمرو بن محمد الناقد : أبو عثمان البغدادي ، ثقة حافظ ، وهم في حديث ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين خ م د س [٣]

٢- حماد بن خالد الخياط : القرشي ، أبو عبد الله البصري ، نزيل بغداد ، ثقة أمّي ، من التاسعة م٤ [٤]

٣- يونس بن سيف الكَلاعي [٥] الحمصي ، مقبول ، من الرابعة ، وَهِمَ مَنْ سمّاه يوسف د س [٦]

٤- الحارث بن زياد الشامي : لين الحديث ، من الرابعة ، وأخطأ من زعم أن له صحبة د س [٧]

٥- أبو رُهم [٨] اسمه أحزاب بن أَبيْد [٩] يكنى أبا رُهْم ، السَمْعي [١٠] مختلف في

---

(١) كشف الأستار ٤٦٤/١ باب السحور بركة

(٢) السنن الكبرى ٢٣٦/٤ باب استحباب السحور

(٣) التقريب ٤٢٦ تهذيب الكمال ١٠٤٨/٢

(٤) التقريب ١٧٨ تهذيب الكمال ٣٢٣/١

(٥) الكلاعي : بفتح الكاف وبعد اللام ألف ، فعين مهملة ، اللباب ١٢٣/٣

(٦) التقريب ٦١٣ تهذيب الكمال ١٥٦٧/٣

(٧) التقريب ١٤٦ تهذيب الكمال ٢١٤/١

(٨) أبو رهم : بضم الراء . التقريب ٩٦

(٩) أَبيْد : بفتح الهمزه وكسر السين وتخفيف الياء . الإكمال ٥٣/١

(١٠) السَمْعي : بكسر السين وفتح الميم وقيل بسكونها وفي آخرها العين المهملة وقيل بفتح السين والميم . اللباب ١٤٠/٢

صحبته والصحيح أنه مخضرم ، ثقة ، د س ق [١]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن الحرث بن زياد ليّن الحديث ويونس مقبول

الحكم على سند المؤلف :

قال المنذري [٢] في إسناده الحارث بن زياد ، قال أبو عمر النمري : ضعيف مجهول يروى عن أبي رهم السمعي ، حديثه منكر

وقال البزار [٣] : لا نعلمه عن العرباض إلا بهذا الإسناد ، ويونس والحارث لا أعرفهما .

قلت : لكنه ضعف ينجبر بالشواهد ، فيرتقي إلى الحسن لغيره ، فقد ورد للحديث ثلاثة شواهد :

الأول من حديث ابن عباس عند الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إبراهيم صدوق لا بأس به وبقية رجاله ثقات .

والثاني حديث عائشة عند أبي يعلى في المسند ورجاله ثقات

والثالث عن عتبة بن عبد وأبي الدرداء وهو عند الطبراني في الكبير وفيه جبارة بن مغلس وهو ضعيف وجميعها ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد [٤]

---

(١) التقريب ٩٦ تهذيب الكمال ٣/١٦٥٠

(٢) المختصر ٣/٢٣٠

(٣) كشف الأستار ١/٤٦٤ باب السحور بركه

(٤) مجمع الزوائد ٣/١٥١

(١١٤/٤١٠ ق) أثر ابن عباس : أنه بعث رجلين لينظرا له طلوع الفجر في الصوم فقال أحدهما قد طلع وقال الآخر لم يطلع قال : " اختلفتما فأكل " ٠ ۞

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ثنا وكيع عن طلحة (٢) عن عطاء عن ابن عباس قال لغلامين له وهو في دار أم هانيء في شهر رمضان وهو يتسحر فقال أحدهما قد طلع الفجر وقال الآخر لم يطلع قال : أسقياني .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الاثـــر :

ضعيف جدا لأن فيه طلحةَ بن عمرو متروك ٠

(١١٥/٤١١ ق) أثر ابن عمر في الرجل يشك في الفجر طلع أم لا ٠

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) ثنا وكيع عن عمارة بن زاذان (٤) عن مكحول (٥) قال رأيت ابن عمر أخذ دلوا من زمزم فقال للرجلين أطلع الفجر؟ فقال أحدهما لا ، وقال

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٨٦/١

(١) في المصنف ٢٦/٣ الصيام في الرجل يشك في الفجر طلع أم لا ٠

(٢) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، المكي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسون ٠ ق التقريب ٢٨٣ تهذيب التهذيب ٢٣/٥

۞ أحكام القرآن للجصاص ٢٨٦/١

(٣) في المصنف ٢٦/٣ الصيام في الرجل يشك في الفجر طلع أم لا ؟

(٤) عمارة بن زاذان : الصيدلاني ، أبو سلمة البصري ، صدوق كثير الخطأ ، من السابعة ،بخ د ت ق التقريب (٤٠٩) تهذيب الكمال ١٠٠٠/٢

(٥) مكحول الأزدي البصري ، صدوق ، من الرابعة بخ التقريب (٥٤٥) تهذيب الكمال (١٣٧٠/٣)

الآخَر نعم قال : نشرب

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه عمارة صدوق كثير الخطأ .

(١٧٣/٤١٢ر) حديث في الحث على ترك الشبهات

حدثنا شعبة [١] قال حدثنا يزيد [٢] بن أبي مريم السلولي قال سمعت أبا الحوراء السعدي قال : قلت للحسن بن علي ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال : كان يقول " دع ما يَرِيْبُك إلى ما لا يَرِيْبُك فإن الصدق طمأنينة والكذب رِيْبَة . ●

تخريجه :

أخرجه أحمد [٣] ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن بُرَيْد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي مرفوعا بمثله

أخرجه الترمذي [٤] فقال حدثنا أبو موسى الأنصاري . حدثنا عبد الله بن

● أحكام القرآن للجصاص ٢٨٧/١

(١) هكذا في النسخة المطبوعة والمخطوطة ، الورقة ٢٣٠ ولعل السند قد اختصر وهو كالتالي : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ،قال حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة ... حيث إن المؤلف لم يدرك شعبة .

(٢) في الأصل "يزيد" والصحيح "بريد" والتصويب من سنن الترمذي والنسائي ومصادر الترجمة

(٣) المسند ٢٠٠/١ مسند الحسن بن علي

(٤) السنن ٦٦٨/٤ في صفة يوم القيامة باب اعقلها وتوكل

إدريس حدثنا شعبة عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء السعدي قال : قلت للحسن بن علي : ما حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: ..... وذكر بمثله .

وأخرجه النسائي [١] قال أخبرنا محمد بن أبان قال حدثنا عبد الله بن إدريس قال أنبأنا شعبة بمثل سند الترمذي إلا أن لفظه " دع ما يَرِيبُك إلى ما لايَرِيبك " وأخرجه الحاكم [٢] بسنده من طريق يزيد بن زريع ثنا شعبة عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الجوزاء قال سالت الحسن بن عليّ على ما يذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول "دع ما يَرِيبك إلى ما لا يَرِيبك فإن الخير طمأنينة وإن الشر ريبة."

بيان حال الرواة :

١- بُرَيْد [٣] بن أبي مريم السلولي [٤] : مالك بن ربيعة ، البصري ، ثقة من الرابعة ، مات سنة أربع وأربعين : غ٤ [٥]

٢- أبو الحوراء [٦] السعدي ، ربيعة بن شيبان السعدي ، البصري ، ثقة من الثالثة . ع [٧]

---

(١) السنن ٣٢٧/٨ في الحث على ترك الشبهات .

(٢) المستدرك مع التلخيص ١٣/٢ دع ما يريبك الى ما لا يريبك .

(٣) بُرَيْد : بضم الباء وفتح الراء ، الإكمال ٢٢٧/١ ، وقد أشرت إلى ما وقع فيه من التصحيف .

(٤) السلولي : بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو وفي آخرها لام اخرى . اللباب ١٣١/٢

(٥) التقريب ١٢١ تهذيب الكمال ١٤١/١

(٦) أبو الحوراء : بمهملتين ، أوله حاء مهملة وآخره راء . الإكمال ١٦٦/٢

(٧) التقريب ٢٠٧ تهذيب الكمال ٤٠٧/١

الحكم على سند المؤلف :

صحيـــــــــح

الحكم على الحديـــــث :

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فقال صحيح . ورمز له السيوطي بالصحة [١] .

(١٧٤/٤١٣ر) حديث " إن الحلال بيّن والحرام بيّن"

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أبو شهاب حدثنا ابن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير ولا أسمع أحدا بعده يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن ، وبينهما أمور متشابهات وسأضرب في ذلك مثلا إن للّه حمىً وإن حمى الله ما حرّم وأنه من يرعَ حول الحمى يوشك أن يخالطه وأن من يخالط الريبة يوشك أن يَجْسُرَ " ۞

تخريجـــه :

أخرجه أبو داود [٢] به بمثلـــه .

وأخرجه البخاري [٣] بسنده من طريق ابن عون به مرفوعا بنحوه

وأخرجه مسلم [٤] بسنده من طريق زكريا عن الشعبي به مرفوعا بنحوه

---

(١) فيض القدير للمناوي ٥٢٩/٣ والجامع الصغير ٦٤٩/١

۞ أحكام القرآن للجصّاص ٢٨٧/١

(٢) السنن ٢٤٣/٣ البيوع باب في اجتناب الشبهات

(٣) صحيح أبي عبد الله البخاري ٤٧/٣ البيوع باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات .

(٤) الجامع الصحيح ٥٠/٥ البيوع باب أخذ الحلال وترك الشبهات

بيان حال الرواة :

١ـ أحمد بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي [١] ، اليَرْبُوْعي [٢] ، الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين وهو ابن أربع وتسعين سنة ٠ ع [٣]

٢ـ أبو شهاب : عبد ربه بن نافع الكِنَاني [٤] ، الحَنَّاط [٥] ، أبو شهاب الأصغر صدوق يهم من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين خ م د س ق [٦]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ارتقى إلى الحسن برواية الشيخين

أبو شهاب صدوق يهم وقد تابعه ابن أبي عدي عند البخاري وهو ثقة

(١٧٥/٤١٤ر) حديث في ترك الشبهات ٠

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي قال أخبرنا عيسى قال حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال " وبينهما أمور متشابهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ عرضه ودينه

---

(١) التميمي : بفتح التاء المثناة من فوق والياء المثناة من تحت بين الميمين المكسورتين ٠ اللباب ٢٢٢/١

(٢) اليربوعي: بفتح الياء وسكون الراء وضم الباء الموحدة وسكون الواو وفي آخرها عين مهملة ـ اللباب ٤٠٩/٣

(٣) التقريب ٨١ تهذيب الكمال ٢٨/١

(٤) الكناني : بكسر أولها وفتح النون وبعد الألف نون ثانية ٠ اللباب ١١١/٣

(٥) الحَنَّاط : بفتح الحاء المهملة وتشديد النون وفي آخرها طاء مهملة - اللباب ٣٩٤/٣

(٦) التقريب : ٣٣٥ تهذيب التهذيب ١٢٨/٦

ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام . ✿

تخريجه :

سبق تخريجه برقم ٤١٣

بيان حال الرواة :

١- إبراهيم بن موسى الرازي ، يلقب بالصغير ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات بعد العشرين ومئتين ع . (١)

٢- زكريا بن أبي زائدة الهمداني (٢) الوداعي (٣) ، ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي إسحاق بآخره ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ع (٤)

البقية تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(١٧٦/٤١٥ر) حديث في فضل السحور

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا إبراهيم الحربي قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " تسحروا فإن في السحور بركة " . ✿

✿ أحكام القرآن للجصاص ٢٨٧/١

(١) التقريب ٩٤ تهذيب الكمال ٦٦/١

(٢) الهمداني ، بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة وبعد الألف نون ٣٩١/٣

(٣) الوداعي : بفتح الواو وفي آخرها العين المهملة . اللباب ٣٥٥/٣

(٤) التقريب ٢١٦ تهذيب الكمال ٤٣٠/١

✿ أحكام القرآن للجصاص ٢٨٨/١

تخريجـــــه :

أخرجه الإمام مسلم [١] من طريق أبي عوانة به بمثله .

وأخرجه البخاري [٢] ومسلم بسنديهما من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه مرفوعا بمثله .

بيـــان حال الـرواة :

١ - إبراهيم الحربي : هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير بن عبدالله بن ديسم ، أبو إسحاق الحربي ولد سنة ثمان وتسعين ومائة ، سمع مسددا ، ثقة ، مات ببغداد سنة خمس وثمانين ومائتين . [٣]

البقية تقدم بيان حالهم .

الحكم على سند المؤلف :

صحيـــــــح .

(١٧٧/٤١٦ ر) حديث في فضل السحور وتأكيد استحبابه .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا مسدد قال حدثنا عبدالله بن المبارك عن موسى بن عُلَيّ بن رباح عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن فصلاً بين صيامكم وصيام أهل الكتاب أكلة السَحَر" . ⊛

---

(١) الجامع الصحيح ١٣٠/٣ فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل فطره .

(٢) صحيح أبي عبدالله البخاري ٢٦/٣ بركة السحور من غير إيجاب .

(٣) تاريخ بغداد ٢٧/٦ - ٤٠

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٩/١

تخريجـــــه :

أُخرجـه أبو داود [١] به بمثلـه

وأُخرجـه الإمام مسلم [٢] من طريـق موسى بن عُلَيّ به بمثلـه .

بيـان حال الـرواة :

١ - موسى بن عُلَيّ [٣] بن رباح اللَخْمـي [٤] ، أبو عبد الرحمـن المصرى ، صدوق ربمـا أخطـأ من السابعـة ، مات سنـة ثلاث وستين ، ولـه نيف وسبعون . بخ م ٤ [٥]

٢ - أبـوه : عُلَيّ بن رباح بن قصيـر [٦] ، ثقـة ، من كبار الثالثـة ، مات سنـة بضـع عشرة ومائـة بخ م ٤ [٧]

٣ - أبو قيس مولـى عمـرو بن العاص : اسمـه عبد الرحمـن بن ثابت ، وقيـل ابن الحكـم وهو غلط ، ثقـة ، من الثانيـة ، مات قديمـا ، سنة أربع وخمسين . ع [٨]

الحكم على سند المؤلـف :

حسـن أو صحيـح لأن مسلمـا أخرجـه من طريق موسى بن عُلَيّ .

---

(١) السنـن ٣٠٢/٢ الصوم ، باب فى توكيد السحور

(٢) الجامـع الصحيـح ١٣٠/٣ باب فضـل السحور وتأكيد استحبابه

(٣) عُلَـيّ : بالتصغيـر ، بضـم العيـن وفتح اللام ، الإكمـال ٢٥٠/٦

(٤) اللَخْمـي : بفتـح اللام وسكـون الخاء وفى آخرهـا ميم . اللبـاب ١٣٠/٣

(٥) التقريـب ٥٥٣ تهذيـب الكمال ١٣٩١/٣

(٦) قصيـر : لم أقف عليـه

(٧) التقريـب ٤٠١ تهذيب الكمال ٩٦٧/٢

(٨) التقريب ٦٦٧ تهذيب الكمـال ١٦٣٩/٣

(١٧٨/٤١٧ر) حديث في فضل السحور ٠

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا أحمد بن عمرو الزئبقي قال حدثنا عبدالله بن شبيب قال حدثنا عبدالله بن سعيد عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "نعم غذاء المؤمن السحور ، وأن الله وملائكته يصلّون على المتسحرين" ٠ ❁

تخريجه :

أخرجه أبو محمد الجوهري (١) في أماليه عن ابن عمر مرفوعا بمثله ٠

أخرجه الطبراني (٢) في الأوسط من حديث ابن عمر مرفوعا ٠

أخرجه ابن حبان (٣) بسنده من حديث نافع عن ابن عمر مرفوعا بلفظ "أن الله وملائكته يصلّون على المتسحرين" ٠

بيان حال الرواة :

---

١ ـ أحمد بن عمرو الزئبقي لم يذكر بجرح ولا تعديل (٤)

٢ ـ عبدالله بن شبيب لم أقف على ترجمته

٣ ـ عبدالله بن سعيد لم أقف على ترجمته

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه :

عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف، وفيه أحمد وعبدالله لم أقف لهما على جرح ولا تعديل ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٨٩/١

(١) من كنز العمال ٥٢٦/٨ حديث رقم ٢٣٩٨٤ وانظر الجامع الصغير ٢٧٨/١ فيض القدير ٢٧٠/٢ حديث رقم ١٨١٦

(٢) في مجمع الزوائد للهيثمي ١٥٠/٣

(٣) في الموارد ٢٢٢ باب ماجاء في السحور ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٩٤/٥

(٤) الأنساب للسمعاني ٣٦٢/٦ وتبصير المنتبه ٦٦٦/٢

الحكم على سند المؤلف :

من رواية الطبراني قال الهيثمي[(١)] : تفرد به يحيى بن يزيد الخولاني ثم قال : ولم أجد له ترجمه .

من رواية ابن حبان : قال : أبو نعيم : غريب من حديث نافع لم يروه إلا عبدالله بن سليمان المعروف بالطويل وعنه عبدالله بن عياش القتباني تفرد به إدريس بن يحيى الخولاني ورمز له السيوطي[(٢)] بالضعف .

(٤١٨/١١٦ق) أثر ابن عباس في الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر .

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال حدثنا عثمان البتي عن أنس قال صمت يوما فأجهدت فأفطرت فسألت ابن عباس وابن عمر فأمراني أن أصوم يوما مكانه ❁

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(٣)] ثنا إسماعيل بن إبراهيم[(٤)] عن عثمان بن التيمي[(٥)] عن أنس بن سيرين أنه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديداً فأفطر فسأل عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأمروه أن يقضي يوما مكانه .

بيان حال الرواة :

١ - عثمان بن مسلم البتي ، أبو عمرو البصري ، ويقال اسم أبيه سليمان ، صدوق ، عابوا عليه الإفتاء بالرأي ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وأربعين[(٦)]

---

(١) المجمع ١٥٠/٣

(٢) الجامع الصغير ٢٧٨/١

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٩١/١

(٣) المصنف ٢٩٠/٣ الصوم الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر .

(٤) إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عليه ثقة تقدم .

(٥) عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيدالله التيمي ، المدني ، ثقة من الخامسة . خ د ت . التقريب ٢٨٥ الكمال ٩١٣/٢

(٦) التقريب ٢٨٦ تهذيب الكمال ٩٢٠/٢ تهذيب التهذيب ١٣٤/٧

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته .

الحكم على الأثر :

صحيح من طريق بن أبي شيبة

(١١٧/٤١٩ ق) أثر ابن عمر في الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر .

تخريجه :

تقدم برقم ١١٧/٤١٨ق

(١٢٥/٤٢٠ ط) أثر مجاهد في جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال .

أثر طلحة بن يحيى عن مجاهد قال : هو بمنزلة الصدقة يخرجها الرجل من ماله فإن شاء أمضاها وإن شاء أمسكها . ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم [1] من طريق طلحة بن يحيى قال حدثتني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم .... قال طلحة فحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال : ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فإن شاء أمضاها وإن شاء أمسكها .

بيان حال الرواة :

١ - طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله التيمي [2] ، المدني ، نزيل الكوفة ، صدوق يخطئ ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . م ٤ [3]

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٩١/١

(١) الجامع الصحيح ١٥٩/٣ الصوم باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال .

(٢) التيمي : بفتح التاء المثناة من فوقها وسكون الياء المثناة من تحتها وفي آخرها الميم ، اللباب ٢٣٣/١

(٣) التقريب ٢٨٣ تهذيب الكمال ٦٣١/٢

الحكم على سند المؤلف :

صحيح لأن الحديث أخرجه مسلم .

(١٧٩/٤٢١ر) حديث أنه نُهِيَ عن البتيراء وهو أن يوتر الرجل بركعة *

تخريجه :

أخرجه ابن عبد البر [١] عن عثمان بن محمد بن ربيعة بن أبي عبدالرحمن ثنا عبدالعزيز الدراوردي عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء ، أن يصلي الرجل واحدة يوتر بها .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

قال عبد الحق [٢] في أحكامه : الغالب على حديث عثمان بن محمد - هذا - الوهم .

وقال ابن القطان [٣] هذا حديث شاذ .

وقال الحافظ [٤] في إسناده عثمان بن محمد بن ربيعة وهو ضعيف .

وعليه : فهو إسناد ضعيف .

(١٨٠/٤٢٢ر) حديث من كسر أو عرج فقد حلّ وعليه الحج من قابل .

روى الحجاج بن عمرو الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " من كسر أو عرج

(*) أحكام القران للجصاص ٢٩٣/١

(١) في كتاب التمهيد لابن عبد البر وهو نقل من كتاب نصب الراية ١٢٠/٢ كتاب الصلاة

(٢) المرجع السابق

(٣) المرجع السابق

(٤) الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر ١٩٢/١ باب ومن الأدلة على ذلك .

فقد حل وعليه الحج من قابل " قال عكرمة فذكرت ذلك لابن عباس وأبي هريرة فقالا : صدق(*)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) بسنده من حديث الحجاج بن عمرو الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل " قال عكرمة : سألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا : صدق .

وأخرجه الترمذي (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) كلهم من حديث الحجاج بن عمرو الأنصاري بنحوه مرفوعا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال الحاكم على شرط البخاري ولم يخرجاه وأقره الذهبي (٥)

(١١٨/٤٢٣ ق) أثر عكرمة فيمن يهل بالحج فيكسر أو يعرج .

تخريجه :

تقدم برقم ١٨١/٤٢٢ ر

(*) أحكام القرآن للجصاص ٢٩٣/١

(١) السنن ١٧٣/٢ الحج باب الإحصار .

(٢) السنن ٢٧٧/٣ الحج باب ماجاء في الذي يُهِلّ بالحج فيكسر أو يعرج

(٣) السنن ١٩٩/٥ الحج باب فيمن أحصر بعدو

(٤) السنن ٢٥٩/٢ الحج باب المحصر

(٥) المستدرك مع التلخيص ٤٧٠/١

(١١٩/٤٢٤ ق) أثـر أبي هريرة فيمـن يُهِلّ بالحج فيكسـر أو يعرج.

تخريجـــــه :

تقدم برقم ٤٢٢/١٨٠ ر

(١٨١/٤٢٥ر) حديث فيمـن رأى القضاء من صوم التطوع .

حدثنـا محمد بن بكـر قال حدثنـا أبو داود قال حدثنـا أحمد بن صالح قال حدثنـا عبدالله بن وهب قال أخبرنـي حيوة بن شريح عن ابن الهـاد عن زُمَيْل مولى عـروة بـن الزبيـر عن عائشة قالت : أهدى لي ولحفصـة طعام وكنا صائمتين فأفطرنـا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلـم فقلنـا يارسول الله أهديت لنـا هدية فاشتهيناها فأفطرنـا فقـال " لاعليكمـا،صوما مكانه يوما آخـر " ٭

تخريجـــــه :

أخرجـه ابو داود (١) بـه بمثلـه .

أخرجـه الترمـذي (٢) بسنـده من طريق الزهـري عن عروة به بنحـوه .

أخرجـه النسائـي (٣) بسنده من طريق ابن وهب به .

أخرجـه البيهقـي (٤) من طريق الزهري عن عروة بن الزبيـر .

ثم أخرجه من طريق الزهري مرسـلا .

ثم أخرجـه من طريق ابن الهاد: حـدثني زُمَيْل عن عروة عن عائشـة مرفوعا بمثله .

بيـان حال الـرواة :

١ ـ حَيْـوَة (٥) بن شريح بن صفـوان التُجِيْبِـي (٦) أبو زرعـة المصري ، ثقـة ثبت ، فقيـه ،

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٢٩٣/١

(١) السنن ٣٣٠/٢ الصوم باب من رأى عليه القضاء

(٢) السنن ١١٢/٣ باب ماجاء في إيجاب القضاء عليه

(٣) (تحفة الأشـراف : ٥/١٢ حديث ١٦٣٣٧)

(٤) السنن الكبرى ٢٨٠/٤ باب من رأى عليه القضاء

(٥) حَيْوَة : بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو ، التقريب ١٨٥

(٦) التُجِيْبِيّ : بضم التاء المعجمه با ثنين من فوقها وكسرالجيم وتسكين الياء تحتها نقطتـان وفي آخرهـا باء موحدة . اللباب ٢٠٧/١

زاهد ، من السابعة مات سنة ثمان - وقيل تسع - وخمسين • ع [١]

٢ - ابن الهاد : يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة مكثر ، من الخامسة،مات سنة تسع وثلاثين • ع [٢]

٣ - زُمَيْل بن عباس الأسدي ، مولاهم المدني ، مجهول ، من السادسة • دس [٣]

قال النسائي : ليس بالمشهور ، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات •

قال المزي : روى له أبو داود والنسائي وعنده التصريح بسماع يزيد من زُمَيْل وقد وقع لنا حديثه بعلو ، ثم ذكره • [٤]

الحكم على سند المؤلف :

فيه زُمَيْل وهو مجهول قاله الحافظ ، وقال النسائي : ليس بالمشهور•وذكره ابن حبان في الثقات •

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى: [٥] وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة ، عن عائشة مثل هذا •

ورواه مالك بن أنس ومعمر وعبيدالله بن عمر وزياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلا ولم يذكروا فيه (عن عروة) وهذا أصح ، لأنه روى عن ابن جريج قال : سألت الزهري قلت له :أحدثك عروة عن عائشة قال : لم أسمع عن عروة في هذا شيئا ، ولكني سمعت في خلافة سليمان بن عبدالملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث •

---

(١) التقريب ١٨٥ تهذيب الكمال ٣٤٦/١

(٢) التقريب ٦٠٢ تهذيب الكمال ١٥٣٦/٣

(٣) زميل : بالتصغير ، التقريب ٢١٧

(٤) تهذيب الكمال ٤٣٣/١

(٥) السنن ١١٢/٣

حدثنا بذلك عليّ بن عيسى بن يزيد البغدادي ، حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج ، فذكر الحديث وقد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلى هذا الحديث فرأوا عليه القضاء إذا أفطر وهو قول مالك بن أنس .

وقال المنذري (١) وأخرجه النسائي (٢) ونقل عن البخاري (٣) أنه قال : لانعرف لزميل سماعا من عروة ، ولايزيد من زميل ، ولاتقوم به الحجة . ثم قال المنذري وأخرجه مسلم (٤).

وقال الخطابي : إسناده ضعيف وزُمَيْل مجهول وقال : لو ثبت ، احتمل أن يكون إنما أمرهما بذلك استحبابا .

أقول : فتبين أن الحديث صحيح عن عائشة من غير طريق زُمَيْل لأن مسلما أخرجه، وضعيف من طريق زُمَيْل .

وفي سنن البيهقي (٥) : قال سفيان : قيل للزهري:هو عن عروة ؟ فقال : لا ، وكان ذلك عند قيامه من المجلس ، وأقيمت الصلاة ، قال سفيان : وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخضر : حدثناه عن الزهري ،عن عروة.قال الزهري : ليس هو من عروة ، فظننت أن صالحا أتى من قبل العرض .

قال أبو بكر الحميدي : أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث : لو كان من حديث عروة مانسيته ، فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري، وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة ، فكيف يصح وصل من وصله ؟ قال أبو عيسى الترمذي : سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال : لايصح حديث الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي ، واحتج

---

(١) المختصر ٣/٣٣٥

(٢) في الكبرى انظر تحفة الأشراف ١٢ : ٥ حديث رقم ١٦٣٣٧

(٣) انظر التاريخ الكبير ٣/ ترجمة رقم ١٥٠٠

(٤) لم أقف عليه عند مسلم من هذا الطريق وبزيادة " صوما مكانه يوما آخر " وإنما من حديث عائشة بنحوه . انظر الجامع الصحيح ٣/١٥٩

(٥) السنن الكبرى ٤/٢٨٠ ، باب من رأى عليه القضاء .

بحكاية ابن جريج وسفيان بن عيينة ، وبإرسال من أرسل الحديث عن الزهري من الأئمة وقد روى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة،وجريرٌ بن حازم وإن كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطأه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي بن المديني والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلا .

وقال ابن حجر:(١) وقال الخلال : اتفق الثقات على إرساله وشذ من وصله ، وتوارد الحفاظ على الحكم بضعف حديث عائشة هذا ، وقد رواه من لايوثق به عن مالك موصولا ذكره الدارقطني في غرائب مالك ، وبين مالك في روايته ، فقال : إن صيامهما كان تطوعا ، وله من طريق أخرى عند أبي داود من طريق زُمَيْل ، عن عروة ، عن عائشة ، وضعفه أحمد والبخاري والنسائي بجهالة حال زُمَيْل ، وعلى تقدير أن يكون محفوظا فقد صح عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم كان يفطر من صوم التطوع ، كما تقدمت الإشارة إليه في باب من نوى بالنهار صوما ، وزاد فيه بعضهم : فأكل ثم قال : لكن أصوم يوما مكانه ، وقد ضعف النسائي هذه الزيادة وحكم بخطئها ، وعلى تقدير الصحة فيجمع بينهما بحمل الأمر بالقضاء على الندب.

وفي علل ابن أبي حاتم (٢) قال: سألت أبي عن حديث رواه عبدالله العمري وسفيان بن حسين وجعفر بن مروان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : أصبحت حفصة وعائشة صائمتين فأُهْدِيَ لهما هدية . فذكر الحديث قال أبي حدثنا ابن أبي مريم عن ابن عيينة قال سئل الزهري عن هذا الحديث فقال : لم أسمعه من عروة إنما حدثني رجل على باب عبد الملك بن مروان أن عائشة أصبحت صائمة وحدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا ابن وهب عن حَيْوَة بن شريح عن ابن الهاد عن زُمَيْل مولى عروة عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث .

---

(١) الفتح ٢١٢/٤

(١) العلل لابن أبي حاتم ٢٢٧/١ حديث رقم ٦٥٩

(٤٢٦/١٨٢ر) حديث في الرجل يدخل في الصيام تطوعا ثم يفطر ٠

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا إبراهيم بن عبدالله قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبدالله بن عمر عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت ٠ أصبحت أنا وحفصة صائمتين متطوعتين فأهدي لنا طعام فأفطرنا فسألت حفصة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقضيا يوما مكانه ٭

تخريجه :

أخرجه الطحاوي [1] ثنا عبدالله بن مسلمة به بمثله ٠

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف :

سئل الزهري عن هذا الحديث فقال لم أسمعه من عروة إنما حدثني رجل على باب عبدالملك بن مروان هكذا في العلل ٢٢٧/١

وعبدالله بن عمر بن حفص العمري قال الحافظ فيه : ضعيف

الحكم على الحديث :

ينظر حديث رقم ٤٢٥

(٭) أحكام القران للجصاص ٢٩٣/١

(١) شرح معاني الآثار ١٠٨/٢ باب الرجل يدخل في الصيام تطوعا ثم يفطر ٠

(٤٢٧/١٢٠ ق) حديث في الرجل يدخل في الصيام تطوعا ثم يفطر ٠

قال عبد الباقي وحدثنا عبدالله بن أُسيد الأُصبهاني الأكبر قال حدثنا أزهر بن جميل قال حدثنا أبو همام محمد بن الزبرقان عن عبدالله بن عمر عن الزهري عن عائشة نحوه ٠ ٭

تخريجه :

أخرجه البيهقي [١] بسنده عن عبدالله بن عمر عن ابن شهاب قال بلغني أن عائشة فذكره بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ عبدالله بن أُسيد الأُصبهاني الأكبر ، لعله عبدالله بن أحمد بن أُسيد ، أبو محمد الأُصبهاني ، صنف المسند توفي سنة عشر وثلاثمائة [٢] لم يذكر بجرح ولاتعديل ٠

٢ ـ أزهر بن جميل لم أقف عليه ٠

٣ ـ أبو همام : محمد بن الزبرقان [٣] ، أبو همام الأهوازي ، صدوق ربما وهم ، من الثامنة ٠ خ م د س ق [٤]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه عبدالله بن عمر العمري ضعيف وفيه أزهر بن جميل لم أقف على ترجمته وعبدالله بن أُسيد الأُصبهاني لم أقف له على جرح أو تعديل ٠

الحكم على الحديث :

ينظر حديث رقم ٤٢٥

(٭) أحكام القران للجصاص ٢٩٣/١

(١) السنن الكبرى ١٧٩/٤ باب من رأى عليه القضاء

(٢) تاريخ بغداد ٣٨٠/٩ ترجمة رقم ٤٥٩٨ وتاريخ أصبهان ٦٥/٢

(٣) الزِبْرِقان : بكسر زاي وسكون موحدة وكسر راء وبقاف : المغني ص ١١٨

(٤) التقريب ٤٧٨ تهذيب الكمال ١١٩٨/٣

(١٨٣/٤٢٨ر) حديث في قضاء التطوع ٠

قال عبد الباقي وحدثنا إسحاق قال حدثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب (الزهري) أن حفصة وعائشة وذكر نحوه فقال رسول الله " اقضيا مكانه يوما " ٭

تخريجه :

أخرجه الإمام [(١)] مالك عن ابن شهاب عن عائشة بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ إسحاق بن الحسن بن ميمون بن سعد ، أبو يعقوب الحربي ، ثقة ، مات سنة أربع وثمانين ومائتين ٠ [(٢)]

الحكم على سند المؤلف :

مرسل لأن الزهري لم يسمع من حفصة وعائشة ٠

الحكم على الحديث :

ينظر حديث رقم ٤٢٥

(١٨٤/٤٢٩ ر) حديث في قضاء التطوع ٠

وروى أيضا خُصَيْف عن عكرمة عن ابن عباس أن حفصة وعائشة أصبحتا صائمتين فأهدي لهما طعام فأفطرتا فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم أن تقضيا يوما مكانه ٭٠

تخريجه :

أخرجه الطبراني [(٣)] بسنده من طريق خصيف عن عكرمة به بنحوه ٠

(٭) أحكام القران للجصاص ١/٢٩٣

(١) الموطأ ص ٢٠٣ باب قضاء التطوع ت محمد فؤاد عبد الباقي

(٢) تاريخ بغداد ٦/٣٨٢

(٭) أحكام القران للجصاص ١/٢٩٤

(٣) المعجم الكبير ١١/٣٦٣ ، ٣٦٤ حديث رقم ١٢٠٢٧

بيـــان حال الرواة :

١ ـ خصيف [١] ، ابن عبد الرحمن الجزرى ، أبو عون ، صدوق سـيّء الحفظ ، خلط بآخـرة ورمـى بالإرجـاء ، من الخامسـة ، مات سنة سبع وثلاثين ، وقيل غير ذلك ٠ ع

الحكم على سنـد المؤلـف :

فيـه خُصَيْـف ، صدوق سـيئ الحفظ ، خلط بآخـرة ٠

الحكم على الحديث :

ينظـر حديث رقم ٤٢٥

(٤٣٠/١٨٥ر) حديث فيمـن استحب الفطـر إذا كان صومـه غير واجـب ٠

حدثنـا عبد الباقـى قال حدثنـا عبدالله بن أحمـد بن حنبـل قال حدثنـا محمد بـن عبـاد وقال حدثنـا حاتم بن إسماعيـل عن أبى حمزة عن الحسـن عن أبـى سعيد الخـدرى أن عائشـة وحفصـة أصبحتـا صائمتيـن فأهـدى لهمـا طعام فدخـل النبـى صلى الله عليـه وسلم وهمـا تأكـلان فقـال " ألم تصبحـا صائمتيـن قالتـا بلـى قال : اقضيـا يوما مكانـه ولاتعودا " ٠

تخريجـــه :

لم أقف عليـه بهذا الإسنـاد ، لكن أخرجـه أبو داود الطيالسـى [٢] والبيهقـى [٣] بسنديهما من طريـق إبراهيم بن عبيد الله ابن رفاعـة الزرقـى عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا بنحوه٠

---

(١) خُصَيْف بالصاد المهملة مصغـر التقريب ١٩٣

(٢) التقريب ١٩٣ تهذيب الكمال ٣٧٢/١

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٩٤/١

(٣) المسند ٢٩٣ مسند أبى سعيد الخدرى .

(٤) السنن الكبرى ٢٦٣/٧ ، ٢٦٤ ، باب من استحب الفطر إن كان صومه غير واجب ٠

بيـــان حال الـــرواة :

١ ـ عبدالله بن أحمد بن حنبل الشيبانـــي ، أبو عبد الرحمن ، ولد الإمام ، ثقـة ، من الثانيـــة عشـرة ، مات سنة مئتيـن وتسعيـن وله بضع وسبعون • س (١)

٢ ـ محمد بن عباد بن الزبرقان ، المكـي ، نزيل بغداد ، صدوق يهم ، من العاشـرة ، مات سنـة أربـع وثلاثيـن • خ م ت س ق (٢)

٣ ـ أبو حمزة الأعور : ميمون ، مشهور بكنيته ، ضعيـف ، من السادسـة ، ت ق (٣)

البقيـة تقدم بيـان حالهم •

الحكم على سند المؤلـف :

ضعيـف من ثلاثـة أوجـه •

محمد بن عباد : صدوق يهم ، وحاتم بن إسماعيل المدني : صدوق يهم ، وأبو حمزة ضعيـــف لكنه ضعف ينجبر بالأحاديث السابقة •

الحكم على الحديـــث :

انظـر حديث رقم ٤٢٥

(١٨٦/٤٣١ ر) حديـث في قضاء صوم التطوع •

حدثنـا عبد الباقـي قال حدثنـا إسماعيـل بن الفضـل بن موسـى قال حدثنا حرملة قـال حدثنـا ابن وهـب قال حدثنـا جرير بن حازم عن يحيـى بن سعيد عن [عمرة] (*) عـن عائشـة قالت أصبحت أنا وحفصـة صائمتين متطوعتين فأهدى إلينا طعـام فأعجبنـا فأفطرنـا فلما جاء النبـي صلى الله عليه وسلم بدرتنـي حفصـة فسألتـه وهي ابنـة أبيهـا فقـال صلى الله عليه وسلم صوما يوما مكانه ۞

(١) التقريب ٢٩٥ تهذيب الكمال ٦٦٤/٢

(٢) التقريب ٤٨٦ تهذيب التهذيب ٢٤٤/٩

(٣) التقريب ٥٥٦

(۞) أحكام القران للجصاص ٢٩٤/١

(*) في الأصل عروة والصحيح عمرة ، والتصويب من ابن حبان والطحاوي حيث أخرجاه من طريـــق عمرة عن عائشـة •

تخريجـــــه :

أُخرجـه ابن حبـان [١] من طريـق حرملـــة به بنحوه ٠

وأُخرجـه الطحـاوى [٢] من طريق ابن وهب به بنحوه

بيـان حال الـرواة :

١ ـ حرملة بن يحيـى بن حرملـة بن عمـران ، أبو حفص التُّجِيْبِـى [٣] ، المصـرى ، صاحـــب الشافعـى ، صدوق من الحاديـة عشرة ، مات سنة ثلاث ـ أو أربع ـ وأربعيـن ومئتيـن وكـــان مولده سنة ستين ومائـة م س ق [٤]

٢ ـ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعـد بن زرارة الأنصاريـة ، المدنيـة ، أكثرت عن عائشـــــة ثقـة ، من الثالثـة ، ماتت قبل المائـة ويقال بعدها ٠ ع [٥]

الحكم على سند المؤلـف :

حســـــن لذاتـــــه ٠

الحكم على الحديـــث :

الحديث أُخرجـه ابن حبان فى صحيحـه وينظـر حديث رقم ٤٢٥

(١٢١/٤٣٢ ق) أثر عائشـة فيمن رأى القضـاء من صوم التطوع ٠

روى الحجـاج بن أرطاة عن الزهـرى عن عائشـة مثل ذلك ٠ (*)

---

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢١١/٥ باب قضاء الصوم

(٢) شرح معانى الآثار ١٠٩/٢ باب الرجل يدخل فى الصيام تطوعا ثم يفطر ٠

(٣) التُّجِيْبِي : بضم التاء المعجمة باثنين من فوقها وكسر الجيم وتسكين الياء تحتها نقطتـــان وفى آخرها باء موحدة ، اللباب ٢٠٧/١

(٤) التقريب ١٥٦ تهذيب التهذيب ٢٢٩/٢

(٥) التقريب ٧٥٠ تهذيب الكمال ١٦٩٠/٣

(*) أحكام القران للجصاص ٢٩٤/١

تخريجـــــــه :

لم أقف عليه من طريق الحجاج وقد تقدم تخريجـه من طريق غيره ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة الجزم وفيـه الحجاج بن أرطاة صدوق كثيـر الخطأ والتدليس٠

الحكم على الحديث :

انظـر حديث رقم ٤٢٥ ، ٤٣١

(١٢٢/٤٣٣ ق) أثـر عبدالله بن عمـر فيمن رأى القضـاء من صوم التطوع ٠

روى عبيدالله بن عمـر عن نافـع عن عبدالله بن عمـر هذه القصـة وذكر نحوهـا إلا أنـــه لم يذكـر تطوعـا ٠ ❁

تخريجـــــه :

أخرجـه البزار (١) والطبرانـي (٢) من طريـق عبيدالله بن عمـر به ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ عبيدالله بن عمـر بن حفص بن عاصـم بن عمـر بن الخطاب ، ثقـة ، ثبت قدمـه أحمـــد بن صالح عَلَى مالكٍ في نافـع وقدمـه ابن معيـن في : القاسـم عن عائشـة ، علـى : الزهري عن عروة ، عنها ، من الخامسـة مات سنة بضع واربعين ٠ ع (٣)

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم ٠

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٢٩٤/١

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار ٤٩٦/١ حديث ١٠٦٣ باب فيمن أفطر من صوم التطوع ٠

(٢) المرجع السابق

(٣) التقريب ٣٧٣ تهذيب الكمـال ٥٨٥/٢

الحكم على الحديث :

قال البزار [١] : لانعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه ، وحماد بن الوليد لين الحديث ولانكتب من حديثه مانجده عند غيره وأحسب أن الزهري أرسله عن عائشة وحفصة وقال الهيثمي [٢] : فيه حماد بن الوليد ضعفه الأئمة وقال أبو حاتم شيخ .

(١٨٧/٤٣٤ر) حديث في الصائم يستقيء عامدا

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى ابن يونس قال حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه القضاء وإن استقاء فليقض " . *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٣] به بمثله وقد تقدم في ٢٤٧

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

تقدم في ٢٤٧ / ١٠٣ ر

م (٣١٧) حديث أم هانيء حين ناولها النبي صلى الله عليه وسلم سؤره فشربته ثم قالت

---

(١) كشف الأستار ٤٩٦/١

(٢) المرجع السابق .

(*) أحكام القران للجصاص ٢٩٥/١

(٣) السنن ٣١٠/٢ باب الصائم يستقيء عامدا .

إنـــي كنت صائمـــة وكرهـــت أن أرد سؤرك فقـــال النبـــي صلى الله عليه وسلم إن كـــــان من قضـــاء رمضان فاقضـــي يوما مكانـــه وإن كان تطوعـــا فإن شئـــت فاقضـــي وإن شئـــت فلا تقضـــي " • ۞

تخريجـــــــــه :

تقدم برقـــم ١٤١/٣١٧ ر

(١٨٨/٤٣٥ر) حديث في إفطـــار الصائم تطوعـــا •

حدثنـــا محمد بن بكـــر قال حدثنـــا أبو داود وقال حدثنـــا عثمـــان بن أبي شيبـــة قال حدثنـــا جريـــر بن عبـــد الحميـــد عن يزيـــد بن أبي زياد عن عبدالله بن الحارث عن أم هانـــــــيء قالت : لما كان يوم فتح مكـــة جاءت فاطمـــة فجلســـت عن يســـار رسول الله صلى اللـــــــه عليـــه وسلم وأم هانـــيء عن يمينـــه قال فجاءت الوليـــدة بإنـــاء فيـــه شراب فناولتـــــــه فشـــرب منـــه ثم ناولـــه أم هانـــيء فشربت منه ثم قالـــت : يارسول الله أفطـــرت وكنـــــت صائمـــة فقـــال لـــها " اكنـــت تقضيـــن شيئا قالت لا قال فلا يضرك إن كان تطوعا " ۞

تخريجـــــــــه :

أخرجـــه أبو داود [1] به بمثلـــه •

وأخرجـــه الترمـــذي [2] بسنـــده من طريق أبي الأحوص عن سماك بن حرب عن ابن أم هانـــــــيء عن أم هانـــيء مرفوعا بنحوه •

وأخرجـــه البيهقـــي [3] بـــنده من طريق سماك به بنحوه •

بيـــان حال الـــــرواة :

١ - يزيـــد بن أبي زيـــاد الهاشمـــي ، مولاهم ، الكوفـــي ، ضعيـــف ، كبـــر فتغيـــر وصـــــار

(۞) أحكام القران للجصاص ٢٩٦/١

(١) السنن ٣٢٩/٢ الصوم باب الرخصة في ذلك •

(٢) السنن ١٠٩/٣ الصوم باب ماجاء في إفطار الصائم تطوعا •

(٣) السنن الكبرى ٢٧٦/٤ باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه •

يتلقن وكان شيعيا ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين • خت م ٤ (١)

٢ - عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ، أبو محمد المدني أمير البصرة ، له رؤية ، ولأبيه وجده صحبه •

قال ابن عبد البر : أجمعوا على ثقته ، مات سنة تسع وتسعين ويقال سنة أربع وثمانين ع • (٢)

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده يزيد بن زياد الهاشمي ، وهو ضعيف •

الحكم على الحديث :

قال المنذري : في إسناده مقال . ولايثبت ، وفي إسناده اختلاف كثير أشار إليه النسائي وقال الترمذي في إسناده مقال وقد تقدم في ١٤١/٣١٧ ر • (٣)

(١٨٩/٤٣٦ر) حدثنا عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس قال حدثنا يونس بن حبيب قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا شعبة قال أخبرني جعدة رجل من قريش وهو ابن أم هانيء وكان سماك بن حرب يحدثه يقول أخبرني ابنا أم هانيء قال شعبة فلقيت أنا أفضلهما جعدة فحدثني عن أم هانيء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شرابا فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يارسول الله إني كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع أمين نفسه أو أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر ، فقلت (أي شعبة) لجعدة أنت سمعته من أم هانيء فقال أخبرني أهلنا وأبو صالح مولى أم هانيء عن أم هانيء • ⊛

تخريجه :

أخرجه الترمذي (٤) والحاكم (٥) والبيهقي (٦) كلهم من طريق أبي داود الطيالسي به بنحوه •

---

(١) التقريب ٦٠١ تهذيب الكمال ١٥٣٣/٣

(٢) التقريب ٢٩٩ تهذيب التهذيب ١٨٠/٥ ، الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الإصابة للعسقلاني ٢٨١/٢

(٣) المختصر ٣٣٤/٣

(⊛) أحكام القران للجصاص ٢٩٦/١

(٤) السنن ١٠٩/٣ باب ماجاء في إفطار الصائم المتطوع

(٥) المستدرك ٤٣٩/١

(٦) السنن الكبرى ٢٧٦/٤ باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه •

بيـان حال الـرواة :

١ ـ جعده المخزومي : هو جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي ، صحابي صغير له صحبة، وهو ابن أم هانيء بنت أبي طالب ، وقال العجلي : تابعي ثقة ، عس .(١)

٢ ـ أبو صالح : مولى أم هانيء ، اسمه باذان ، ويقال ذكوان ، وباذام ، ضعيف يرسل من الثالثة . ع (٢)

الحكم على سند المؤ لـف :

ضعيف لضعف أبي صالح ، وهو يرسل .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : ورواية شعبة أحسن ، وهكذا حدثنا محمود بن غيلان عن أبي داود فقال : " أمين نفسه " وحدثنا غير محمود عن أبي داود فقال " أمير نفسه أو أمين نفسه " على الشك ، هكذا روى من غير وجه عن شعبة " أمين أو " أمير نفسه " على الشك(٣)

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتلك الأخبار المعارضة لهذا لم يصح منها شيء ووافقه الذهبي .(٤)

قال الترمذي : حديث أم هاني في إسناد مقال وقال النسائي في إسناده اختلاف كثير وقد تقدم برقم ١٤١/٣١٧ر

---

(١) التقريب ١٣٩ تهذيب الكمال ١٩١/١

(٢) التقريب ١٢٠ تهذيب الكمال ١٦١٥/٣

(٣) السنن ١١٠/٣ كتاب الصوم ، باب ماجاء في افطار الصائم المتطوع .

(٤) المستدرك مع التلخيص ٤٣٩/١

(٤٣٧/١٩٠ر) **ورواه** سماك عمن سمع أم هانىء وذكر فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " المتطوع بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر " . *

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد [1] بسنده من طريق سماك بن حرب عن رجل عن أم هانىء مرفوعا بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفي إسناده سماك صدوق تغير بآخرة ، وراو آخر مبهم .

الحكم على الحديث :

تقدم رقم ٣١٧ / ١٤١ ر

(م) وروى سماك عن هارون بن أم هانىء عن أم هانىء وقال فيه إن كان من قضاء رمضان فصومي يوما مكانه وإن كان تطوعا فإن شئت فصومي وإن شئت فافطري

تخريجه :

تقدم برقم ٣١٧ / ١٤١ ر

(٤٣٨/١٩١ر ـ ٤٣٩/١٩٢ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن سعيد قال حدثنا أبو خالد عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دُعي أحدكم فليُجب فإن كان مفطرا فليطعم وإن كان صائما فليصل ثم قال : قال أبو داود : رواه حفص بن غياث أيضا . *

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٦/١

(١) المسند ٣٤٢/٦

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٧/١

تخريجه :

أخرجه أبو داود [١] به بمثله وزاد : قال هشام : والصلاة : الدعاء

وأخرجه مسلم [٢] بسنده من طريق حفص بن غياث عن هشام به بمثله .

بيان حال الرواة :

١- عبد الله بن سعيد بن حصين الكِنْدِي [٣] ،أبو سعيد الأشج ، الكوفي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ومئتين . ع [٤]

الحكم على سند المؤلف :

متصل الإسناد ورجاله ثقات عدا أبو خالد الأحمر فهو صدوق يخطىء وقد تابعه حفص بن غياث في الحديث الثاني وهو ثقة

(١٩٢/٤٤٠ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم" *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٥] به بمثله

وأخرجه مسلم [٦] بسنده من طريق سفيان بن عيينة به بمثله

بيان حال الرواة :

١ - أبو الزِنَاد [٧] : عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المدني ، المعروف

---

(١) السنن ٣٣١/٢ باب في الصائم يدعى إلى وليمة

(٢) الجامع الصحيح ١٥٣/٤ النكاح باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة .

(٣) الكِنْدِي : بكسر أولها وسكون النون وكسر الدال المهملة ، اللباب ١١٥/٣

(٤) التقريب ٢٠٥ التهذيب ٢٣٦/٥

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٧/١

(٥) السنن ٣٣١/٢ باب ما يقول الصائم إذا دعى إلى الطعام حديث رقم ٢٤٦١

(٦) الجامع الصحيح ١٥٧/٣ باب الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل إني صائم

(٧) أبو الزناد : بكسر الزاي وبالنون المخففة المفتوحة . الإكمال ٢٠٠/٤

بابي الزناد ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين ومائة ، وقيل بعدها . ع [١]

٢- الأعرج : عبد الرحمن ابن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، مولى ربيعة بن الحارث ، ثقة ثبت عالم ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة . ع [٢]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(١٢٣/٤٤١ق) أثر أبي الدراء أنه كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٣] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أم الدرداء [٤] عن أبي الدرداء وذكره موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٢٤/٤٤٢ ق) أثر جابر بن عبد الله في أنه كان لا يرى بإفطار التطوع بأسا *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٥] عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله : كان لا يرى بإفطار التطوع بأسا

---

(١) التقريب ٣٠٢ تهذيب الكمال ٦٧٩/٢

(٢) التقريب ٣٥٢ تهذيب الكمال ٨٢٣/٢

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٨/١

(٣) في المصنف ٢٧٣/٤ حديث رقم ٧٧٧٦ باب إفطار التطوع وصومه إذا لم يبيّته.

(٤) أم الدرداء : زوجته الصغرى ثقة فقيهة ماتت سنة إحدى وثمانين . ع التقريب ٧٥٦ تهذيب الكمال ١٧٠٢/٣

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٨/١

(٥) في المصنف ٢٧١/٤ باب إفطار التطوع وصومه إذا لم يبيّته . حديث رقم ٧٧٧١

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

في إسناده تدليس أبي الزبير وهو من مدلسي المرتبة الثالثة

(١٢٥/٤٤٣ق) أثر عمر بن الخطاب أنه دخل المسجد فصلى ركعة ثم انصرف، فتبعه رجل فقال يا أمير المؤمنين صليتَ ركعة واحدة ؟ فقال هو التطوع فمن شاء زاد ومن شاء نقص .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [1] أخبرنا الثوري عن قابوس [2] عن أبي ظبيان قال دخل عمر بن الخطاب المسجد فركع ركعة ، ثم انصرف ، فقيل له ، فقال : إنما هو تطوع ، فمن شاء زاد ومن شاء نقص أني كرهت أن اتخذه طريقا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه قابوس ، فيه لين .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٨/١

(١) في المصنف ٢٧٧/٤ حديث رقم ٧٧٩٤ باب إفطار التطوع وصومه إذا لم يبيّته.

(٢) قابوس بن أبي ظبيان . بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية ، الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة ، الكوفي ، فيه لين ، من السادسة ، بخ د ت ق التقريب ٤٤٩ تهذيب الكمال ١١٠٧/٢ تهذيب التهذيب ٣٠٥/٨

(١٢٦/٤٤٤ق) روى عن ابن مسعود انه قال : ما أُجزأتْ ركعة قط ●

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٢٦/٤٤٥ط) أثر مجاهد : فيمن أكل بعد طلوع الفجر وهو يظن أن عليه ليلا : أن صومه تام ولاقضاء عليه ●

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[1] ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نَجِيْح عن مجاهد فيمن تسحّر وهو يرى أن عليه ليلا فبان أنه تسحّر وقد طلع الفجر فليتم صيامه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن ابن أبي نجيح مدلس من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع

(١٢٧/٤٤٦ط) أثر جابر بن زيد : فيمن أكل بعد طلوع الفجر وهو يظن أن عليه ليلا ●

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[2] ثنا أبو داود عن حبيب[3] عن عمرو بن هرم[4] عن جابر بن زيد قال : يتم صومه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

● أحكام القرآن للجصاص ١/٢٩٨ ، ٢٩٩

(١) في المصنف ٣/٢٣ الصوم في الرجل يتسحّر وهو يرى أن عليه ليلا .

● أحكام القرآن للجصاص ١/٢٩٨ ، ٢٩٩

(٢) في المصنف ٣/٢٣ الصوم باب في الرجل يتسحّر وهو يرى أن عليه ليلا .

(٣) حبيب بن أبي حبيب الجرمي البصري ، الأنماطي ،اسم أبيه يزيد ، صدوق يخطئ ، من السابعة مات سنة اثنتين وستين عخم س ق الكمال ١/٢٢٦ تقريب (١٥٠)

(٤) عمرو بن هرم الأزدي وثقة من السادسة ، مات قبل قتادة خت م ت س ق التقريب (٤٢٨) الكمال (١٠٥٣)

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن فيه حبيب بن أبي حبيب صدوق يخطىء .

(١٢٨/٤٤٧ط) أثر الحكم بن عتيبة : فيمن أكل بعد طلوع الفجر وهو يظن أن عليه ليلا

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم قال : يتم صومه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثـــر :

صحيـــــح

(١٢٩/٤٤٨ط) أثر مجاهد : لو ظن أن الشمس قد غابت فأفطر ثم علم أنها لم تغب كان عليه القضاء *

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة [٢] ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : يقضي ، لأن الله تعالى يقول :[ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن ابن أبي نجيح مدلس من مدلسي الثالثة وقد روى بالعنعنة .

(١٣٠/٤٤٩ط) أثر محمد بن سيرين : فيمن أكل بعد طلوع الفجر وهو يظن أن عليه ليلا ، أو

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٨،٢٩٩

(١) المصنف ٢٣/٣ الصوم باب في الرجل يتسحر وهو يرى أن عليه ليلا

* أحكام القرآن للجصاص ١ /٢٩٨ ، ٢٩٩

(٢) في المصنف ٢٤/٣ الصوم باب ما قالوا في الرجل يرى أن الشمس قد غربت .

أكل قبل غروب الشمس وهو يرى أن الشمس قد غابت ثم تبين : أنه يقضي في الحالين

تخريجه :
أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : قال عبد الله من أكل أول النهار فليأكل آخره

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٢١/٤٥٠ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر محمد بن سيرين السابق .

تخريجه :
أخرجه عبد الرزاق [٢] عن الثوري عن حصين عن سعيد بن جبير وذكره موقوفا عليه بنحوه
أخرجه ابن أبي شيبة [٣] من طريق وكيع عن سفيان به موقوفا عليه بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٢٢/٤٥١ق) أثر عمر في الصائم يرى أن الشمس قد غربت

روى الأعمش عن زيد بن وهب أن عمر أفطر هو والناس في يوم مغيم ثم طلعت

---

* أحكام القرآن للجصاص ١/٢٩٨ ، ٢٩٩

(١) في المصنف ٣/٢٣ في الرجل يتسحر وهو يرى أن عليه ليلا

* أحكام القرآن للجصاص ١/٢٩٩

(٢) في المصنف ٤/١٧٧ حديث رقم ٧٣٩١ باب الإفطار في يوم مغيم

(٣) في المصنف ٣/٢٣ في الرجل يتسحر وهو يرى أن عليه ليلا

الشمس فقال : لا تجانفنا الإثم ، والله لا نقضيه • *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [١] وابن أبي شيبة [٢] والبيهقي [٣] كلهم من طريق الأعمش به بنحوه

بيان حال الرواة :

١- زيد بن وهب ، أبو سليمان الكوفي ، مخضرم ، ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل ، مات بعد الثمانين ، وقيل سنة ست وتسعين • ع [٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

قال البيهقي بعد أن أخرجه بلفظ والله لا نقضيه - كذا رواه شيبان ورواه حفص بن غياث وأبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان الفارسي يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية المخالفة للروايات المتقدمة ويعدها مما خولف فيه وزيد ثقة إلا أن الخطأ غير مأمون. قلت : وقد تعقبه الحافظ ابن حجر فقال : لم يصب من قال في حديثه خلل وعليه فهو إسناد صحيح •

غريب الحديث :

لا تجانفنا الإثم : أي لم نمل فيه لارتكاب الإثم ومنه قوله تعالى (غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ) [٥]

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢٩٩/١

(١) المصنف ١٧٩/٤ حديث رقم ٧٣٩٥ باب الإفطار في يوم مغيم

(٢) المصنف ٢٤/٣ باب ما قالوا في الرجل يرى أن الشمس في يوم مغيم •

(٣) السنن الكبرى ٢١٧/٤ باب من أكل وهو يرى أن الشمس قد غربت ثم بان أنها لم تغرب

(٤) التقريب ٢٢٥ تهذيب الكمال ٤٥٧/١

(٥) النهاية في غريب الحديث ٣٠٧/١

(١٢٨/٤٥٢ق) أثر عمر في الصائم يرى الشمس قد غربت

روى عن عمر أنه قال : الخطب يسير نقضي يوما • ♣

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [(١)] عن الثوري قال حدثني زياد بن علاقة [(٢)] عن بشر بن قيس [(٣)] قال : كنا عند عمر بن الخطاب في رمضان والسماء مغيمة فأتي بسويق وطلعت الشمس ، فقال : من أفطر فليقض يوما مكانه •

وأخرجه ابن أبي شيبة [(٤)] من طريق الثوري به •

وأخرجه البيهقي [(٥)] من طريق إسرائيل عن زياد بن علاقة به

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(١٩٤/٤٥٣ر) حديث في الفطر قبل غروب الشمس

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قالا : حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن

♣ أحكام القرآن للجصاص ٢٩٩/١

(١) المصنف ١٧٨/٤ حديث رقم ٧٣٩٤ باب الإفطار في يوم مغيم

(٢) زياد بن علاقة : بكسر المهملة وبالقاف ، الثعلبي ، بالمثلثة والمهملة ، أبو مالك الكوفي ، ثقة رمي بالنصب من الثالثة ، مات سنة خمس وثلاثين ، وقد جاز المائة ٠ع التقريب ٢٢٠ تهذيب الكمال ٤٤٤/١

(٣) بشر بن قيس التغلبي ، بمثناة ومعجمة ، من أهل قنسرين بقاف ونون ثقيلة ومهملة ساكنة صدوق من الثانية ٠د التقريب ١٢٤ تهذيب الكمال ١٥٠/١

(٤) المصنف ٢٤/٣ باب ما قالوا في الرجل يرى أن الشمس قد غربت •

(٥) السنن الكبرى ٢١٧/٤ باب من أكل وهو يرى أن الشمس قد غربت ثم بان أنها لم تغرب •

فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت : أفطرنا يوما في رمضان في غيم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس قال : أبو أسامة قلت لهشام : أمروا بالقضاء ؟ قال : وبد من ذلك ؟ • ■

تخريجه :

أخرجه أبو داود [1] به بمثله

أخرجه الإمام البخاري [2] بسنده من طريق عبد الله بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة به موقوفا عليها بمثله •

وزاد البخاري فقال : قال معمر : سمعت هشاما يقول لأدري أقضوا أم لا ؟

بيان حال الرواة :

١- هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى الحمال ، البزاز ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ، وقد ناهز الثمانين م٤ [3]

٢- فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام ، زوج هشام بن عروة ، ثقة ، من الثالثة ع [4]

الحكم على سند المؤلف : صحيح •

(١٩٥/٤٥٤ر) حديث في وقت فطر الصائم

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن داود عن هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا جاء الليل من ههنا وذهب النهار من ههنا وغابت الشمس فقد أفطر الصائم • ■

■ أحكام القرآن للجصاص ١/٣٠٠

(١) السنن ٢/٣٠٦ حديث رقم ٢٣٥٩ باب الفطر قبل غروب الشمس

(٢) صحيح أبي عبد الله البخاري ٣/٣٣ باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس

(٣) التقريب ٥٦٩ تهذيب الكمال ٣/١٤٣٠

(٤) التقريب ٧٥٢ تهذيب الكمال ٣/١٦٩٣

■ أحكام القرآن للجصاص ١/٣٠٠

تخريجه :

أخرجه أبو داود [١] به بمثله

وأخرجه البخاري [٢] ومسلم [٣] بسنديهما من طريق هشام بن عروة به بنحوه

بيان حال الرواة :

١- عبد الله بن داود الهَمْداني [٤]، أبو عبد الرحمن الخُرَيْبِي [٥]، كوفي الأصل، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة، وله سبع وثمانون سنة، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري خ٤ [٦]

٢- عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، ومات سنة سبعين، وقيل بعدها خ م د ت س [٧]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(١٩٦/٤٥٥ر) حديث في وقت فطر الصائم

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم وأشار بإصبعه قبل المشرق . ●

---

(١) السنن ٣٠٤/٢ باب وقت فطر الصائم

(٢) صحيح البخاري ٣٢/٣ باب متى يحل فطر الصائم

(٣) الجامع الصحيح ١٣٢/٣ باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

(٤) الهمداني : بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة وبعد الألف نون . اللباب ٣٩١/٣

(٥) الخريبي : بضم الخاء وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخرها باء موحدة ـ اللباب ٤٣٨/١

(٦) التقريب ٣٠١ تهذيب الكمال ٦٧٧/٢

(٧) التقريب ٢٨٦ تهذيب الكمال ٦٣٧/٢

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٠/١

تخريجه :

أخرجه أبو داود [١] به بمثله

وأخرجه البخاري [٢] ومسلم [٣] بسنديهما من طريق سليمان الشيباني به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ - عبد الواحد بن زياد العبدي [٤]، مولاهم، البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال من الثامنة، مات سنة ست وسبعين، وقيل بعدها ٠ ع [٥]

٢ - سليمان الشيباني [٦] : سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني، الكوفي ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين ٠ ع [٧]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(١٩٧/٤٥٦ر) حديث متى يحل فطر الصائم

وروى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا سقط القرص أفطر ●

تخريجه :

أخرجه البخاري [٨] معلقا بلفظ : وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس

---

(١) السنن ٢٠٥/٢ باب وقت فطر الصائم

(٢) صحيح أبي عبد الله البخاري ٣٢/٣ باب متى يحل فطر الصائم

(٣) الجامع الصحيح ١٣٢/٣ باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

(٤) العبدي : بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهملة، اللباب ٣١٤/٢

(٥) التقريب ٣٦٧ تهذيب الكمال ٨٦٥/٢

(٦) الشيباني : بفتح الشين وسكون الياء المعجمة باثنتين من تحتها وفتح الباء الموحدة وبعد الألف نون - اللباب ٢١٩/٢

(٧) التقريب ٢٥٢ تهذيب الكمال ٥٣٩/١

●) أحكام القرآن للجصاص ٣٠٠/١

(٨) صحيح البخاري ٣٢/٣ باب متى يحل فطر الصائم

قال الحافظ : [(١)] ووصله سعيد بن منصور فى السنن ثنا سفيان ، عن عبد الواحد بن أيمن [(٢)]

عن أبيه [(٣)] " أنه نزل على أبى سعيد فرآه يفطر قبل مغيب القرص

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

حسن لذاته

(١٩٨/٤٥٧ر) حديث فى الوصال

روى ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الوصال قالوا يا رسول الله إنك تواصل فقال " إنكم لستم كهيئتى إنى أبيت لى مُطْعِم يطعمنى وسَاقٍ يسقينى فأيكم واصل فمن السحر إلى السحر ❀

تخريجه :

أخرجه البخارى [(٤)] بسنده من طريق ابن الهاد به بمثله

بيان حال الرواة :

١- عبد الله بن خَبَّاب [(٥)] بن الأرَت [(٦)] المدنى ، حليف بنى زهرة يقال له رؤية ، وثقه العجلى فقال : ثقة من كبار التابعين ، قتله الحرورية سنة ثمان وثلاثين . ت س [(٧)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

---

(١) انظر فتح البارى ١٩٦/٤ وعمدة القارىء ٦٤/١١ وتغليق التعليق ١٩٥/٣

(٢) عبد الواحد بن أيمن المخزومى ، أبو القاسم المكى ،لا بأس به من الخامسة ،خ م س. التقريب ٣٦٦

(٣) أبوه : أيمن الحبشى ، المكى ، والد عبد الواحد ، ثقة من الرابعة . خ صد التقريب ١١٧

❀ أحكام القرآن للجصاص ٣٠١/١

(٤) صحيح أبى عبد الله البخارى ٣٣/٣ باب الوصال ومن قال ليس فى الليل صيام

(٥) خباب : بمعجمه وموحدتين ، التقريب ٣٠١

(٦) الأرَت : بفتح الراء وتشديد المثناة التقريب ٣٠١

(٧) التقريب ٣٠١ تهذيب الكمال ٦٧٧/٢

(١٩٩/٤٥٨ر) حديث فى النهى عن الوصال

حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم حين قيل له إنك تواصل فقال إنى أبيت يطعمنى ربى ويسقينى

تخريجه :

أخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] من حديث أبى هريرة

(١٢٩/٤٥٩ق) أثر عبد الله بن مسعود فى أنه لا اعتكاف إلا فى مسجد يجمع فيه

روى عن أبى وائل عن حذيفة أنه قال لعبد الله رأيت ناسا عكوفا بين دارك ودار الأشعرى لا تُعَيِّر وقد علمتَ أنْ لا اعتكاف إلا فى المساجد الثلاثة أو فى المسجد الحرام فقال عبد الله لعلهم أصابوا وأخطأتَ وحفظوا ونسيتَ ◙

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٣] عن ابن عيينه عن جامع بن أبى راشد [٤] قال : سمعت أبا وائل يقول : قال حذيفة لعبد الله قوم عكوف بين دارك ودار أبى موسى لا تنهاهم ؟ فقال له عبد الله : فلعلهم أصابوا وأخطأت وحفظوا ونسيت ، فقال حذيفة : لا اعتكاف إلا فى هذه المساجد الثلاثة ، مسجد المدينة ، ومسجد مكة ومسجد إيلياء .

أخرجه ابن أبى شيبة [٥] ثنا وكيع عن سفيان عن واصل الأحدب [٦] عن إبراهيم قال جاء حذيفة إلى عبد الله فقال فذكره بنحوه موقوفا عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

◙ أحكام القرآن للجصاص ٣٠١/١

(١) صحيح أبى عبد الله البخارى ٣٣/٣ التنكيل لمن أكثر الوصال .

(٢) الجامع الصحيح ١٣٣/٣ النهى عن الوصال فى الصوم .

◙ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(٣) فى المصنف ٣٤٨/٤ حديث رقم ٨٠١٦ الاعتكاف باب لا جوار إلا فى مسجد جماعة .

(٤) جامع بن أبى راشد الكاهلى ، الصيرفى ، الكوفى ، ثقة فاضل من الخامسة ع التقريب (١٢٧) الكمال ١٨٣/١

(٥) فى المصنف ٩١/٣ كتاب الصيام من قال لا اعتكاف إلا فى مسجد يجمع فيه .

(٦) واصل الأحدب ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة . ع التقريب ٥٧٩

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــــح

(٤٦٠/١٣٠ق) أثر حذيفـة في أنه لااعتكاف إلا في مسجد يجمع فيـه ٠

- روى إبراهيم النخعي : أن حذيفـة قال لااعتكاف إلا في ثلاثـة مساجد المسجـــــد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد النبي صلى الله عليـه وسلم ٭

تخريجـــــه :

- أخرجـه عبد الرزاق [١] عن الثوري عن واصـل الأحدب عن إبراهيم قال جاء حذيفـــــة إلى عبدالله وذكره موقوفا عليه بنحوه ٠
- أخرجـه ابن أبي شيبة [٢] ثنا وكيـع عن سفيان عن واصل الأحـدب عن إبراهيم قال جـــاء حذيفـة إلى عبدالله فذكره بنحوه موقوفا عليـه ٠

بيـان حال رواة المؤلـف :

تقدم بيـان حالهم ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة الجزم وإبراهيم النخعـي لم يلق أحدا من الصحابة إلا عائشـــــة ولم يسمع منها ٠

الحكم على الأثـــــر :

إبراهيم النخعـي لم يلـق أحدا من الصحابـة إلا عائشـة رضي الله عنهـا ولم يسمع منهـــا وكان يرسل كثيرا ولاسيما عن أبي مسعود ، وحدث عن أنس وغيره مرسلا ٠ [٣]

(٭) أحكام القران للجصاص ٣٠٢/١

(١) في المصنف ٣٤٧/٤ حديث رقم ٨٠١٤ كتاب الاعتكاف باب لا جوار إلا في مسجد جماعة ٠

(٢) المصنف ٦١/٣ كتاب الصيام باب من قال لا اعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه ٠

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر عن أبي حاتم انظر تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ٥٠ ، وانظر جامع التحصيل ١٤٢ ٠

(١٣٢/٤٦١ ط) أثر سعيد بن المسيب : لاعتكاف إلا فى مسجد جماعة ٠

روى قتادة عن سعيد بن المسيب : لاعتكاف إلا فى مسجد نبيّ ﷺ

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسى [١] وعبد الرزاق [٢] وابن أبى شيبة [٣] بأسانيدهم من طريق قتادة به بنحوه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه قتادة مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ٠

(١٣١/٤٦٢ ق) أثر عليّ : لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة ٠

- روى إسرائيل عن أبى إسحاق عن الحارث عن عليّ قال : لاعتكاف إلا فى المسجد الحرام أو مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم ﷺ

تخريجه :

- أخرجه ابن أبى شيبة [٤] ثنا وكيع عن سفيان عن أبى إسحاق به بنحوه ٠

بيان حال رواة المؤلف :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن الحارث الأعور ضعيف ٠

(ﷺ) أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(١) المسند ص ٦١٥ مسند سعيد بن المسيب

(٢) المصنف ٣٤٦/٤ حديث رقم ٨٠٠٨ باب لا جوار إلا فى مسجد جماعة ٠

(٣) المصنف ٩١/٣ باب من قال لا اعتكاف إلا فى مسجد يجمع فيه٠

(٤) فى المصنف ٩١/٣ من قال لاعتكاف إلا فى مسجد يجمع فيه ٠

الحكم على الأثـر :

ضعيف لأنّ فيـه الحارث الأعـور

(١٣٢/٤٦٣ ق) أثـر عبدالله بن مسعود " لاعتكاف إلا فى مسجد جماعة " *

تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق [١] وابن أبى شيبة [٢] بسنديهما من طريق على بن الاقمر [٣] عن شداد بن الأزمع [٤] عن ابن مسعود موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثـر :

فى إسناده : شداد بن الأزمع لم يذكر بجرح ولا تعديل .

(١٣٣/٤٦٤ق) أثر عائشة رضى الله عنها " لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة " *

تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق [٥] عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة موقوفا بنحوه وذكره موقوفا عليها بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

---

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(١) المصنف ٣٤٨/٤ حديث رقم ٨٠١٥ باب لاجوار إلا فى مسجد جماعة .

(٢) المصنف ٩١/٣ باب من قال لا اعتكاف إلا فى مسجد يجمع فيه .

(٣) على بن الأقمر بن عمرو الهمدانى ، بسكون الميم وبالمهملة ، الوادعى بكسر الدال المهملة وبالمهملة - أبو الوازع ، بكسر الزاى بعدها مهملة ، كوفى ، ثقة ، من الرابعة . ع التقريب ٣٩٨ تهذيب الكمال ٩٥٥/٢

(٤) شداد بن الأزمع الهمدانى الوادعى ، روى عن ابن مسعود ، روى عنه على بن الأقمر ، سمعت أبى يقول ذلك . الجرح والتعديل ٣٢٩/٤

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(٥) فى المصنف ٣٥٠/٤ حديث رقم ٨٠٢٢ باب لا جوار إلا فى مسجد جماعة .

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن فيه ابن جريج مدلس من مدلسي الثالثة وقد روى بالعنعنة .

(١٣٣/٤٦٥ ط) أثر إبراهيم " لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة " *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [١] عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس بالاعتكاف في مساجد القبائل .

أخرجه ابن أبي شيبة [٢] ثنا وكيع عن سفيان به

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثـــر :

صحيـــــح

(١٣٤/٤٦٦ط) أثر سعيد بن جبير " لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة " . *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٣] عن الثوري عن منصور عن سعيد بن جبير موقوفا عليه بنحوه .

أخرجه ابن أبي شيبة [٤] ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن قيس بن مسلم [٥] عن سعيد بن جبير أنه اعتكف في مسجد قومه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

---

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(١) في المصنف ٣٤٧/٤ حديث رقم ٨٠١٢ باب لا جوار إلا في مسجد جماعة .

(٢) في المصنف ٩١/٣ من اعتكف في مسجد قومه ومن فعله .

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(٣) في المصنف ٣٤٧/٤ حديث رقم ٨٠١٢ باب لا جوار إلا في مسجد جماعة .

(٤) في المصنف ٩٠/٣ من اعتكف في مسجد قومه ومن فعله .

(٥) قيس بن مسلم الجدلي : بفتح الجيم ،أبو عمرو الكوفي ، ثقة رمي بالإرجاء ،من السادسة ،مات سنة عشرين ع . التقريب ٤٥٨

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــــح

(١٣٥/٤٦٧ ط) أثر أبي جعفر الباقر " لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة " ٠ ٭

تخريجـه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا وكيع عن معمر [٢] عن أبي جعفر [٣] قال : لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــــح

(١٣٦/٤٦٨ط) أثر عروة بن الزبير " لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة " ٠ ٭

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [٤] ثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(١) في المصنف ٩٢/٣ باب من قال لا اعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه ٠

(٢) معمر بن يحيى بن سام ، بمهملة ، الضبي ، الكوفي ، وقد ينسب لجده ، ويقال معمّر بالتشديد مقبول من السادسة ٠ خ التقريب ٥٤١ وذكره ابن حبان في الثقات ، تهذيب الكمال ١٣٥٧/٣ ٠

(٣) أبو جعفر الباقر : محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ٠ ع التقريب ٤٩٧

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٢/١

(٤) في المصنف ٩٢/٣ من قال لا اعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه -

الحكم على الأثر :

صحيح

(٢٠٠/٤٦٩ر) حديث " لا تشد الرّحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد بيت المقدس ومسجدى هذا ❁

تخريجه :

أُخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] من حديث أُبى هريرة مرفوعا بنحوه

(٢٠١/٤٧٠ر) حديث " صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فى غيره إلا فى المسجد الحرام " ❁

تخريجه :

أُخرجه البخارى [٣] ومسلم [٤] من حديث أُبى هريرة مرفوعا بنحوه

(٢٠٢/٤٧١ر) حديث " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن . ❁

تخريجه :

أُخرجه أبو داود [٥] من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ " لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن "

❁ أحكام القرآن للجصّاص ٣٠٢/١

(١) صحيح أُبى عبد الله البخارى ٥٤/٢ التطوع باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة .

(٢) الجامع الصحيح ١٢٦/٤ الحج باب لا تُشدّ الرحال إلاّ إلى ثلاثة مساجد .

❁ أحكام القرآن للجصّاص ٣٠٢/١

(٣) صحيح أُبى عبد الله ٥٤/٢ التطوع باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة .

(٤) الجامع الصحيح ١٢٤/٤ الحج فضل الصلاة بمسجدى مكة والمدينة .

❁ أحكام القرآن للجصّاص ٣٠٣/١

(٥) السنن ١٥٥/١ الصلاة باب ما جاء فى خروج النساء إلى المسجد

أخرجه الحاكم [١] بلفظ أبي داود السابق

وأخرجه البخاري [٢] ومسلم [٣] من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله " دون قوله " بيوتهن خير لهن "

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الحديث :

قوله " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله " صحيح لأن الشيخين أخرجاه وأما قوله " وبيوتهن خير لهن " فقد سكت المنذري [٤] عن الحكم ، وصححه الحاكم [٥] وأقره

(٢٠٣/٤٧٢ر) حديث " صلاة المرأة في دارها أفضل من صلاتها في مسجدها وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في دارها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها . ●

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٦] والحاكم [٧] من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا، ولفظ أبي داود " صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها "

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٢٠٩/١ كتاب الصلاة

(٢) صحيح أبي عبد الله البخاري ٦/٢ الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم .

(٣) الجامع الصحيح ٣٢/٢ الصلاة باب خروج النساء الى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة .

(٤) مختصر سنن أبي داود للمنذري ٢٩٧/٢

(٥) المستدرك ٢٠٩/١

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٣/١

(٦) السنن ١٥٦/١ الصلاة باب التشديد في خروج النساء إلى المساجد

(٧) المستدرك مع التلخيص ٢٠٩/١ كتاب الصلاة

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم [١] وأقره الذهبي

(٢٠٤/٤٧٣ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا معاوية ويعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه قالت وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان قالت فأمر ببنائه فضرب فلما رأيت ذلك أمرت ببنائي فضرب قالت وأمر غيري من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ببنائه فضرب فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال " ما هذه ؟ آلبر تردن " قالت ثم أمر ببنائه فقوض وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ثم أخر الاعتكاف إلى العشر الأول يعني من شوال ٠ ❀

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٢] به بمثله

وأخرجه البخاري [٣] ومسلم [٤] من حديث عائشة مرفوعا بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٢٠٩/١ ، كتاب الصلاة٠

❀ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٣/١

(٢) السنن ٣٣١/٢ الاعتكاف

(٣) صحيح أبي عبد الله البخاري ٤٥/٣ باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج ٠

(٤) الجامع الصحيح ١٧٥/٣ باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه ٠

(٢٠٥/٤٧٤ ر) حديث عائشة في الوقت الذي يدخله المعتكف إلى معتكفه ٠

روى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة : قالت : استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف فأذن لي ثم استأذنته زينب فأذن لها فلما صلى الفجر رأى في المسجد أربعة أبنية فقال : ماهذا ؟ فقالوا لزينب وحفصة وعائشة فقال : آلبر تردن فلم يعتكف ●

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من حديث سفيان به مرفوعا بنحوه ٠

(٢٠٦/٤٧٥ ر) حديث " كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان " ٠ ●

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) من حديث ابن عمر بمثله ٠

(٢٠٧/٤٧٦ ر) " أنه اعتكف العشر الأواخر من شوال في بعض السنين" ٠ ●

تخريجه :

أخرجه الإمام البخاري (٥) بسنده من حديث عائشة رضي الله عنها مطولا حتى قالت : فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال ٠

(●) أحكام القرآن للجصاص ٣٠٤/١

(١) صحيح أبي عبدالله البخاري ٤٤/٣ باب الاعتكاف في شوال

(٢) الجامع الصحيح ١٧٥/٣ باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه ٠

(●) أحكام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

(٣) صحيح أبي عبدالله البخاري ٤٢/٢ الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها ٠

(٤) الجامع الصحيح ١٧٤/٣ باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

(٥) صحيح أبي عبدالله البخاري ٤٤/٣ الصوم باب الاعتكاف في شوال

(٤٧٧/ ١٣٤ ق) أثر ابن عمر في أن المعتكف عليه الصوم .

روى عطاء عن ابن عمر : قال المعتكف عليه الصوم ❁

تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق [1] عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر وابن عباس قالا : لا جوار إلا بصيام .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

(٤٧٨ / ١٣٥ ق) أثر ابن عباس في أن المعتكف عليه الصوم .

روى عطاء عن ابن عباس قال : المعتكف عليه الصوم ❁

تخريجه :

تقدم برقم ١٣٤/٤٧٧ق

(٤٧٩/ ١٣٦ق) أثر عائشة من طريق عطاء : المعتكف عليه الصوم . ❁

- أخرجه عبد الرزاق [2] عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت [3] عن عطاء عن عائشة قالت من اعتكف فعليه الصوم .

أخرجه ابن أبي شيبة [4] ثنا وكيع ثنا الثوري به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر : ضعيف ، لأن فيه حبيب بن أبي ثابت ، مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ، وقد روى بالعنعنة .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

(١) في المصنف ٣٥٣/٤ باب لا اعتكاف إلا بصيام .

(٢) في المصنف ٣٥٤/٤ حديث رقم ٨٠٣٧ باب لا اعتكاف إلا بصيام

(٣) حبيب بن أبي ثابت : ثقه فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة ع تقريب (١٥٠) تهذيب التهذيب ١٧٨/٢

(٤) المصنف ٨٧/٣ من قال لا اعتكاف إلا بصوم .

(٤٨٠/ ١٣٧ق) أثـر عائشـة من طريق سعيد المسيب في أن المعتكف عليه الصوم ٠

- روى سعيد بن المسيب عن عائشـة:من سـنة المعتكف أن يصوم ٭

تخريجـــه :

لم أقـف عليـــــه ٠

(٤٨١/١٣٨ ق) أثـر عليّ رضي الله عنه في أن المعتكف عليه الصوم ٠

- روى حاتم بن إسماعيـل عن جعفـر بن محمد عن أبيـه عن عليّ قال : لاعتكاف إلا بصوم ٭

تخريجـــه :

- أخرجـه ابن أبي شيبـة (١) ثنـا حاتم بن إسماعيـل عن جعفـر (٢) عن أبيـــــه عن علـيّ قال لا اعتكاف إلا بصوم ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـــا

الحكم على الأثـــر :

ضعيـف لأن فيـه حاتم بن إسماعيـل صدوق يهم ٠

(٤٨٢/١٣٧ ط) أثر الشعبـي : لا اعتكـاف إلا بصوم ٭

تخريجـــه :

- أخرجـه ابن أبي شيبـة (٣) ثنـا وكيـع عن إسرائيـل عن جابـر عن عامـر قال "لاعتكـاف إلا بصـــوم" ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـــد

الحكم على الأثـــر :

ضعيـف لأن جابرا الجعفي ضعيف ٠

(٭) أحكام القرآن للجصّاص ٣٠٥/١

(١) في المصنف ٨٧/٣ من قال لا اعتكاف إلا بصوم

(٢) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبدالله ، المعـــروف بالصادق ، صدوق فقيـه إمام من السادسـة ، مات سنة ثمان وأربعين ٠ بخ م ٤ التقريب ١٤١ تهذيب الكمال ١٩٩/١

(٣) في المصنف ٨٧/٣ من قال لا اعتكاف إلا بصوم ٠

(١٣٨/٤٨٣ ط) أثر ابراهيم : لا اعتكاف إلا بصوم • ❀

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة [1] ثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال لم يكن يرى اعتكافا إلا بصوم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن مغيرة مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة لا سيما عن إبراهيم •

(١٣٩/٤٨٤ط) أثر مجاهد : لا اعتكاف إلا بصوم ❀

تخـريجه :

لم أقف عليه •

(١٣٩/٤٨٥ق) أثر عليّ فيمن قال : لا اعتكاف إلا بصوم •

تخريجه :

قال عليّ : إن شاء صام وإن شاء لم يصم • ❀

أخرجه ابن أبي شيبة [2] ثنا ابن علية عن ليث عن الحكم عن عليّ وعبد الله قالا : المعتكف ليس عليه صوم إلا أن يشترط ذلك على نفسه •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

❀ أحكام القرآن للجصّاص ٣٠٥/١

(١) في المصنف ٨٧/٣ باب من قال لا اعتكاف إلا بصوم

❀ أحكام القرآن للجصّاص ٣٠٥/١

❀ احكام القرآن للجصّاص ٣٠٥/١

(٢) في المصنف ٨٧/٣ باب من قال لا اعتكاف إلا بصوم

الحكم على الأثـــــر :

ضعيف لأن ليث بن أبي سليم: صدوق اختلط والحكم بن عتيبة لم يسمع عليًّا وعبدالله .

(٤٨٦/١٤٠ق) أثر عبد الله فيمن قال : لا اعتكاف إلا بصوم ●

تخريجه :

تقدم رقم ٤٨٥/١٣٩ق

(٤٨٧/١٤٠ط) أثر الحسن فيمن قال لا اعتكاف إلا بصوم

قال الحسن " إن شاء صام وإن شاء لم يصم " ●

تخريجه :

لم أقف عليه

(٤٨٨/١٤١ط) أثر إبراهيم من طريق سعيد فيمن قال لا اعتكاف إلا بصوم

قال إن شاء صام وإن شاء لم يصم ●

تخريجه :

لم أقف عليه

(٤٨٩/١٤٢ط) أثر إبراهيم من طريق أبي معشر فيمن قال لا اعتكاف إلا بصوم

قال : إن شاء صام وإن شاء لم يصم ●

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

تخريجـــه :

لـم أقـف عليـــه

(٤٩٠/١٤١ق) أثـر ابـن عبـاس مـن طـريـق طـاوس فيمـن قـال لا اعتكـاف إلا بصـوم ٠

قـال ابـن عبـاس "إن شـاء صـام وإن شـاء لـم يصـم" ٠ ٭

تخريجـــه :

أخـرجـه الـدارقطنـي [١] والبـيهقـي [٢] بسـنـديهمـا مـن طـريـق طـاوس عـن ابـن عبـاس مـرفـوعـا أن النبـي صلـى اللـه عليـه وسلـم قـال : ليـس علـى المعتكـف صيـام إلا أن يجعلـه علـى نفسـه ٠

بيان حـــال الـــرواة :

تقـدم بيـان حـالهـــم

الحكـم علـــى سنـد المـؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـــة الجـزم

الحكـم علـــى الأثـــر :

صحـــح الـبـهـيـقـي وقفـه وقـال : رفعـه وهـم ٠

(٤٩١/٢٠٨ر) حـدثنـا محمـد بـن بكـر قـال حـدثنـا أبـو داود قـال حـدثنـا أحمـد بـن إبراهيـم قـال حـدثنـا

٭ أحكـام القرآن للجصاص ٣٠٥/١

(١) السنن ١٩٩/٢ باب الاعتكاف

(٢) السنن الكبرى ٣١٩/٤ باب من رأى الاعتكاف بغير صوم وانظر نصب الراية ٤٩٠/٢

أبو داود قال حدثنا عبد الله بن بديل بن ورقاء الليثي عن عمرو بن دينار عن ابن عمر أن عمر جعل عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة أو يوما عند الكعبة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال "اعتكف وصم" .

تخريجه :

أخرجه أبو داود [1] به بمثله .

وأخرجه النسائي [2] بسنده من طريق عبد الله بن بديل به .

وأخرجه الدارقطني [3] والبيهقي [4] والحاكم [5] بأسانيدهم من طريق عبد الله ابن بديل به بنحوه

بيان حال الرواة :

١- أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدَّوْرَقي [6] النُّكْري [7] ، بضم النون ، البغدادي ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ست وأربعين . م د ت ق [8]

٢- عبد الله بن بُدَيْل بن ورقاء الليثي ويقال ابن بُدَيْل بن بشر الخزاعي ، ويقال الليثي ، المكي صدوق يخطئ ، من الثامنة . خت د س . [9]

وفي التهذيب [10] قال ابن معين صالح ، وقال ابن عدي له ما ينكر عليه الزيادة في متن أو إسناد ، ووثقه ابن حبان .

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٦/١

(١) السنن ٣٣٤/٢ باب المعتكف يعود المريض حديث رقم ٢٤٧٥

(٢) تحفة الأشراف ١٩/٦

(٣) السنن ٢٠٠/٢ باب الاعتكاف

(٤) السنن الكبرى ٣١٦/٤ باب المعتكف يصوم

(٥) المستدرك مع التلخيص ٤٣٩/١ الاعتكاف

(٦) الدورقي: بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء وفي آخرها قاف ، اللباب ٥١٢/١

(٧) النُّكري : بضم النون وسكون الكاف وفي آخرها راء ، اللباب ٣٢٤/٣

(٨) التقريب ٧٧ تهذيب الكمال : ١٤/١

(٩) التقريب ٢٩٦ تهذيب الكمال ٦٦٧/٢

(١٠) تهذيب التهذيب ١٥٤/٥

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف فيه : عبد الله بن بُدَيْل قال الحافظ: صدوق يخطىء

الحكم على الحديث :

قال المنذري [(١)] في إسناده عبد الله بن بُدَيْل بن ورقاء الخزاعي المكي، وقال ابن عدي: ولا أعلم ذكر في هذا الإسناد ذكر الصوم مع الاعتكاف إلا من رواية عبد الله بن بديل عن عمرو بن دينار ، وهو ضعيف .

ونقل عن الدارقطني [(٢)] قوله : تفرد به ابن بُدَيْل عن عمرو ، وهو ضعيف الحديث .

وقال الدارقطني : سمعت أبا بكر النيسابوري يقول : هذا حديث منكر ، لأن الثقات من أصحاب عمرو لم يذكروه يعني الصوم منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بُدَيْل ضعيف الحديث ووافقه البيهقي . وقال الحاكم : الشيخان لم يحتجا بعبد الله بن بديل ووافقه الذهبي .

(٢٠٩/٤٩٢ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن عمرو بن محمد ابن أبان بن صالح القرشي قال حدثنا عمرو بن محمد عن عبد الله بن بُدَيْل بإسناد نحوه *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(٣)] به بمثله وزاد فقال :فبينما هو معتكف إذ كبّر الناس فقال :

---

(١) المختصر ٣/٣٥٠

(٢) السنن ٢/٢٠٠

* أحكام القرآن للجصاص ١/٣٠٦

(٣) السنن ٢/٣٣٤ باب المعتكف يعود المريض حديث رقم ٢٤٧٥

ما هذا يا عبد الله ؟ قال : سبي هوازن أعتقهم النبي صلى الله عليه وسلم قال : وتلك الجارية فأرسلها معهم .

وأخرجه الدارقطني [١] بسنده من طريق عمرو بن محمد العنقزي به

بيان حال الرواة :

١- عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح القرشي ، ويقال له الجعفي [٢] ، نسبة إلى خاله حسين بن علي أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق فيه تشيع ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين . م د س [٣]

٢- عمرو بن محمد العنقزي [٤] ، ابو سعيد الكوفي ، ثقة ، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين . خت م٤ [٥]

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده عبد الله بن بديل وهو صدوق يخطئ

الحكم على الحديث :

تقدم برقم ٤٩١

(٢٤٢/٤٩٣ ق) أثر ابن عباس " إذا جامع المعتكف فسد اعتكافه " *

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [٦] وابن أبي شيبة [٧] بسنديهما من طريق سفيان عن

---

(١) السنن ٢/٢٠٠

(٢) الجعفي : بضم الجيم وسكون العين المهملة وفي آخرها الفاء . اللباب ٢٨٤/١

(٣) التقريب ٣١٥ تهذيب الكمال ٧١٥/٢

(٤) العنقزي : بفتح العين وسكون النون وفتح القاف وفي آخرها زاي . اللباب ٣٦٢/٢

(٥) التقريب ٤٢٦ تهذيب الكمال ١٠٤٩/٢

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٧/١

(٦) المصنف ٣٦٣/٤ باب وقوعه على امرأته .

(٧) المصنف ٩٢/٣ ما قالوا في المعتكف يجامع ما عليه في ذلك ؟

ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال ٠ إذا وقع المعتكف على امرأته استأنف اعتكافه ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن عبد الله ابن أبي نجيح ثقة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالتحديث ٠

(١٤٣/٤٩٤ط) أثر الضحاك : كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزل (وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ) ٠ ٭

أخرجه ابن أبي شيبة [1] ثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مَرْثَد [2] عن الضحاك موقوفا عليه بمثله ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٤٤/٤٩٥ط) أثر قتادة : كان الناس إذا اعتكفوا خرج الرجل منهم فباشر أهله ثم رجع إلى المسجد فنهاهم الله عن ذلك لقوله (وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ) ٭

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٧/١

(١) المصنف ٩٠/٣ ما قالوا في المعتكف يجامع ما عليه في ذلك ؟

(٢) علقمة بن مَرْثد : بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثه ، الحضرمي ، أبو الحارث الكوفي ، ثقة من السادسة ٠ع التقريب ٣٩٧ تهذيب التهذيب ٢٧٨/٨ تهذيب الكمال ٩٥٤/٢

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٧/١ ، آية رقم ١٨٣ من سورة البقرة

أخرجه الطبري [١] ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله (وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ ....) وذكره موقوفا عليه بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(٤٩٦/٢١٠ر) حديث عن عائشة في الحائض تُرَجِّل المعتكف .

تخريجه: حديث الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت تُرَجِّل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف . ●

تخريجه :

أخرجه البخاري [٢] ومسلم [٣] بسنديهما من طريق الزهري به بنحوه

(٤٩٧/١٤٣ق) أثر عائشة رضي الله تعالى عنها من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عنها في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله :

قالت : "إن من السنة في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجة الانسان ولا يتبع الجنازة ولا يعود مريضا ولا يمس امراة ولا يباشرها" . ●

تخريجه :

أخرجه الدارقطني [٤] بسنده من طريق القاسم بن معن عن عبد الملك بن

---

(١) في التفسير ١٨٠/٢ آية (وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ)

● أحكام القرآن للجصاص ٢٠٧/١

(٢) صحيح أبي عبد الله ٤٢/٣ الاعتكاف باب الحائض تُرَجِّل المعتكف .

(٣) الجامع الصحيح ١٦٨/١ الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله .

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(٤) السنن ٢٠١/٢ باب الاعتكاف حديث رقم ١١ ، ١٢

جريج عن محمد بن شهاب عن سعيد بن المسيب ، وعن عروة بن الزبير عن عائشة أنها أخبرتهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان حتى توفاه الله ، ثم اعتكفن أزواجه من بعده ،وأن السنة للمعتكف ألا يخرج إلا لحاجة الانسان ، ولا يتبع جنازة ، ولا يعود مريضا ، ولا يمس امرأة ولا يباشرها ، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة ، ويأمر من اعتكف أن يصوم .

وأخرجه بسنده من طريق الحجاج عن عبد الملك بن جريج به بمثله

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني عقب الحديث : يقال : إن قوله : وإن السنة للمعتكف إلى آخره ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنه من كلام الزهري، ومن أدرجه في الحديث فقد وهم ، والله أعلم ، وهشام بن سليمان لم يذكره .

وأعلّه ابن الجوزي في التحقيق بإبراهيم بن محشر ، ونقل عن ابن عدي انه قال له أحاديث مناكير (١)

(٤٩٨/١٤٤ق) أثر عائشة من طريق عروة بن الزبير عنها قالت : إن من السنة في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجة الإنسان ولا يتبع جنازة ، ولا يعود مريضا ولا يمس امرأة ولا يباشرها ●

---

(١) نصب الراية ٤٨٧/٢ الصوم .

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

تخريجـــه :

تقدم برقم ١٤٣/٤٩٧ق

(١٤٥/٤٩٩ط) أثر سعيد بن المسيب : لا يعود المعتكف مريضا ولا يجيب دعوة ولا يشهد جنازة ●

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن ابن جريج مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .

(١٤٦/٥٠٠ط) أثر مجاهد : لا يعود المعتكف مريضا ولا يجيب دعوة ولا يشهد جنازة ●

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة [٢] ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثـــر :

ضعيف لأن ابن أبي نجيح مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة وقد روى بالعنعنة .

(١٤٥/٥٠١ق) أثر ابن عباس في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(١) في المصنف ٨٩/٣ ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله .

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(٢) في المصنف ٨٩/٣ ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله .

روى مجاهد عن ابن عباس قال : ليس على المعتكف أن يعود مريضا ولا يتبع جنازة . ●

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٤٦/٥٠٢ق) أثر على في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله .

روى أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : المعتكف يشهد الجنازة ويعود المريض ويتبع جنازة . ●

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [1] قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عليّ قال : إذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض وليشهد الجنازة وليأت أهله وليأمرهم بالحاجة وهو قائم .

بيان حال الرواة :

عاصم بن ضمرة : كوفي صدوق ، من الثالثة ، مات سنة أربع وسبعين ومائة . ع [2]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن أبا إسحاق مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة وأما إيهام اختلاط فمرتفع لأن رواية أبي الأحوص عنه قبل الاختلاط [3]

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(١) في المصنف ٨٧/٣ ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله

(٢) التقريب ٢٨٥ تهذيب الكمال ٦٣٦/٢

(٣) الكواكب النيرات ٣٥٢

(١٤٧/٥٠٣) أثر الحسن : أن المعتكف يشهد الجمعة ويعود المريض ويتبع الجنازة ٠ ٭

تخريجه: أخرجه ابن أبي شيبة [١] قال حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال : يأتي الغائط. ويتبع الجنازة ويعود المريض ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

الحكم على الأثر :

صحيح ٠

(١٤٨/٥٠٤ط) أثر عامر الشعبي : المعتكف يشهد الجمعة ويعود المريض ويتبع الجنازة ٭

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة [٢] ثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي قال : يخرج إلى الغائط ويعود المريض ويأتي الجمعة ويقوم على الباب ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٤٩/٥٠٥ط) أثر سعيد بن جبير " المعتكف يشهد الجمعة ويعود المريض ويتبع الجنازة " ٭

تخريجه : اخرجه ابن أبي شيبة [٣] ثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن جبير موقوفا عليه بنحوه ٠

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(١) في المصنف ٨٨/٣ ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(٢) في المصنف ٨٧/٣ ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله

٭ أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(٣) في المصنف ٨٨/٣ ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٧/٥٠٦ق) أثر عليّ في أنه لم ير بأسا أن يخرج المعتكف ويبتاع .

روى سفيان بن عيينه عن عمار بن عبد الله بن يسار عن أبيه عن عليّ : أنه لم ير بأسا أن يخرج المعتكف ويبتاع . ●

تخريجه : أخرجه عبد الرزاق [1] وابن أبي شيبة [2] من طريق سفيان بن عيينة به موقوفا عليه بنحوه

بيان حال الرواة :

١- عمار بن عبد الله بن يسار ، كوفي ، جهني ، روى عن أبيه والشعبي وابن أبي ليلى روى عنه ابن عيينة ومروان بن معاوية ، سمعت أبي يقول ذلك . [3]

٢- عبد الله بن يسار الجهني ، كوفي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، د س [4]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

في إسناده : عمار لم يذكر بجرح ولا تعديل .

● أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(١) في المصنف ٣٦٢/٤ حديث رقم ٨٠٧٤ باب المعتكف وابتياعه وطلب الدنيا

(٢) في المصنف ٩٣/٢ ما قالوا في المعتكف يشتري ويبيع

(٣) الجرح والتعديل ٣٩٢/٦

(٤) التقريب ٣٣٠ تهذيب الكمال ٧٥٨/٢

(٢١١/٥٠٧ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى عليه وسلم إذا اعتكف يدني إليّ رأسه فأُرجّله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان .

تخريجه :

أخرجه أبو داود [1] به بمثله

أخرجه البخاري [2] ومسلم [3] من طريق مالك به بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

* أحكام القرآن للجصاص ٣٠٩/١

(١) السنن ٣٣٢/٢ الاعتكاف باب المعتكف يدخل البيت لحاجته .

(٢) صحيح أبي عبد الله البخاري ٤٢/٣ الاعتكاف باب لا يدخل البيت إلا لحاجته .

(٣) الجامع الصحيح ١٦٧/١ الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله .

(٢١٢/٥٠٨ر) أثـر عائشـة رضي الله عنهـا في المعتكف يعود المريـض ٠

روى عبد الرحمـن بن القاسـم عن أبيـه عن عائشـة قالت كان رسول الله صلـى اللـه عليـه وسلـم يمـر بالمريـض وهو معتكـف فما يعرج عليـه يسئـل عنـه ويمضـى ٭

تخريجـه:

أخرجـه أبو داود[1] قال حدثنـا عبدالله بن محمـد النفيلـي ومحمـد بن عيسـى ، قالا ، ثنـا عبد السـلام بن حرب أخبرنـا الليث بن أبـي سليـم ، عن عبد الرحمـن ابن القاسـم به مرفوعـا ، ولفظـه كان النبـي صلى الله عليه وسلـم يمـرّ بالمريـض وهو معتكـف فيمـرّ كما هو ولايعرّج يسأل عنه ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ عبد الرحمن بن القاسـم بن محمـد بن أبي بكـر الصديـق ، ثقه جليل ، من السادسـة ، مات سنـة ست وعشريـن وقيل بعدهـا ٠ ع [2]

٢ ـ أبوه : القاسـم بن محمـد بن أبـي بكر الصديـق ، ثقـة ، أحد الفقهاء بالمدينـة ، من كبـار الثالثـة ، مات سنة ست ومائـة على الصحيح ٠ ع [3]

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقا بصيغـة الجزم ٠

الحكم على الحديـث :

قـال المنـذري [4] في إسنـاده ليث بن أبي سليـم ، وفيه مقال ٠

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٣١٠/١

(١) السنن ٣٣٣/٢ باب المعتكف يعود المريض ٠

(٢) التقريب ٣٤٨ تهذيب الكمال ٨١١/٢

(٣) التقريب ٤٥١ تهذيب الكمال ١١١٥/٢

(٤) في المختصر ٣٤٣/٣ المعتكف يعود المريض ٠

(١٤٨/٥٠٩ق) أثـر عائشـة رضى الله عنهـا فيما يفعله المعتكـف ٠

روى الزهـرى عن عمـرة عن عائشـة مثلـه من فعلهـا ٭

تخريجـــه :

أخرجـه ابن أبـى شيبـة [١] ثنـا هشيم عن الزهـرى به ولفظـه : أنها كانت لاتعـود المريـض من أهلهـا وهى معتكفـة إلاّ وهى مارّة ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم ٠

الحكم على الأثـر :

صحيـح ٠

(٢١٣/٥١٠ر) حديث فى المعتكف يعود المريـض ويشهد الجنازة ٠

روى الهَيّاج الخراسانى قال حدثنـا عنبسة بن عبد الرحمـن عن عبد الخالق عن أنـس قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم المعتكـف يتبـع الجنازة ويعود المريـض وإذا خـرج من المسجـد قنع رأسـه حتى يعود اليـه ٠ ٭

تخريجـــه :

أخرجـه ابن ماجـه [٢] قال حدثنـا أحمـد بن منصـور أبو بكـر ، ثنا يونس بن محمـد ، ثنـا الهياج الخراسانـى به بنحوه ٠

بيـان حال الـرواة :

١ ـ الهَيّـاج [٣] الخراسانـى نزيل البصـرة ، مقبول ، من الخامسـة ٠ بخ [٤]

(٭) أحكام القرآن للجصّاص ٣١٠/١

(١) المصنف ٨٨/٣ باب ماقالوا فى المعتكف ماله إذا اعتكف مما يفعله ٠

(٢) السنن ٥٦٥/١ المعتكف يعود المريض ويشهد الجنائز ٠

(٣) هَيّاج : بفتح اوله والتحتانية المشددة ثم جيم ، التقريب ٥٧٦

(٤) التقريب ٥٧٦ تهذيب الكمال ١٤٥٣/٣

٢ ـ عَنْبَسَة[١] بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأُموى ، متروك ، رماه أبو حاتم بالوضع من الثامنة • ت ق[٢]

٣ ـ عبد الخالق : غير منسوب ، عن أنس ، مجهول ، من الخامسة[٣]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جداً لأن عَنْبَسَة متروك •

الحكم على الحديث :

قال البوصيرى[٤] هذا إسناد فيه عبد الخالق وعنبسة والهياج وهم ضعفاء ، وقد روى الائمة الستة مايخالفه من حديث عائشة مرفوعا كان لايدخل البيت إلا لحاجة إذا كانوا معتكفين •

(٢١٤/٥١١ر) حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صمت يوم إلى الليل •

تخريجه :

أخرجه الإمام أبو حنيفة[٥] عن شيبان[٦] عن يحيى بن أبى كثير عن المهاجر بن عكرمة[٧] عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم الصمت وصوم الوصال •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض •

---

(١) عَنْبَسَة: بفتح أوله ثم نون ساكنة ثم موحدة ومهملة مفتوحتين ، التقريب ٤٣٢

(٢) التقريب ٤٣٣ تهذيب الكمال ١٠٦٣/٢

(٣) التقريب ٣٣٤ تهذيب الكمال ٧٦٩/٢

(٤) مصباح الزجاجة للبوصيرى ٤٤/٢

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣١٠/١

(٥) جامع مسانيد أبى حنيفة ٤٧٢/١ الباب السابع فى الصوم •

(٦) شيبان بن عبد الرحمن النحوى ، أبو معاوية البصرى ، نزيل الكوفة ، ثقة صاحب كتاب ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين • ع التقريب ٢٦٩ تهذيب الكمال ٥٩١/٢

(٧) المهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى ، مقبول ، من الرابعة ، د • ت س • التقريب ٥٤٨ تهذيب الكمال ١٣٧٩/٣

الحكم على الأثـــــر :

حســن لذاتـــــه .

(٢١٥/٥١٢ر) حديث في المعتكـف يدخل البيت لحاجتـه .

حدثنـا محمد بن بكـر قال حدثنـا أبو داود قال حدثنـا أحمـد بن محمد المروزي قـــال حدثنـا عبد الرزاق قال أخبرنـا معمـر عن الزهري عن عليّ بن الحسيـن عن صفيـــــة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفـا فأتيتـه أزوره ليلا فحدثتـه ثم قمـت فانقلبـت فقام معي ليَقْلِبَنِـي وكان مسكنهـا في دار أسامة بن زيـد فمر رجلان مـــن الانصـار فلمـا رأيـا النبـي صلى الله عليـه وسلم أسرعـا فقال صلى الله عليـه وسلـم " على رسلكمـا إنها صفيـة بنت حُيَي قالا : سبحان اللـــه! يارسول الله،قـــال: "إن الشيطان يجري من الإنســان مجرى الدم فخشيت أن يقذف في قلوبكمـا شيئا " أو قـال : "شـــرا " .

تخريجـــــه :

أخرجـه أبو داود (١) به بمثلـه .

أخرجـه مسلـم (٢) من طريـق عبد الرزاق به بنحوه .

واخرجـه البخاري (٣) من طريق الزهري به بنحوه .

بيـــان حال الرواة :

١ ـ أحمد بن محمـد بن ثابت بن عثمـان الخزاعـي ، أبو الحسـن ابن شُبُّويـه (٤) ، ثقـة مـــن العاشـرة مات سنة ثلاثيـن د . (٥)

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣١١/١

(١) السنن ٣٣٣/٢ باب المعتكف يدخل البيت لحاجته حديث رقم ٢٤٧٠

(٢) الجامع الصحيح ٨/٧ باب أنه يستحب لمن رؤي خاليا بامرأة وكانت زوجته أو محرمـــا له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به .

(٣) صحيح البخاري ٤٣/٣ باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد .

(٤) شَبُّوية : بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، التقريب ٨٣

(٥) التقريب ٨٣ تهذيب الكمال ٣٤/١

٢ - عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه ، فاضل مشهور ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك . ع [١]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(٢١٦/٥١٣ ر) حديث في جواز غَسْل الحائض رأسَ زوجها وترجيله .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب ومسدد قالا حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون معتكفا في المسجد فيناولني رأسه من خلال الحجرة فأغسل رأسه وأرجله وأنا حائض . *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٢] به بمثله .

أخرجه البخاري [٣] ومسلم [٤] بسنديهما من حديث هشام به مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان بن حرب الأزدي الواشحي [٥] البصري ، قاضي مكة ، ثقة إمام حافظ ، من التاسعة مات سنة أربع وعشرين ، وله ثمانون سنة . ع [٦]

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

(١) التقريب ٤٠٠ تهذيب التهذيب ٣٠٤/٧
(*) أحكام القرآن للجصاص ٣١١/١

(٢) السنن ٣٣٣/٢ باب المعتكف يدخل البيت لحاجته حديث رقم ٢٤٦٩

(٣) صحيح أبي عبدالله البخاري ٤٢/٣ باب غسل المعتكف .

(٤) الجامع الصحيح ١٦٨/١ الحيض جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله.

(٥) الوَاشِحي : بفتح الواو وسكون الألف وكسر الشين المعجمة وفي آخرها حاء مهملة ، اللباب ٣٤٧/٣

(٦) التقريب ٢٥٠ تهذيب الكمال ٥٣٣/١

(٢١٧/٥١٤ر) حديث " قتال المؤمن كفر وسبابه فسق وحرمة ماله كحرمة دمه " • ❁

تخريجـــــه :

أخرجه الامام أحمد [١] ثنا عليّ بن عاصم [٢] قال ثنا إبراهيم الهَجَرِى [٣] عن أبى الأحوص عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم أخاه فسوق وقتاله كفر وحرمة ماله كحرمة دمه •

الحكم على سند المؤلف :ـ

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قوله " قتال المؤمن كفر وسبابه فسق " صحيح لأن الشيخين أخرجاه • [٤]

وأما قوله " وحرمة ماله كحرمة دمه " ففى اسناده على بن عاصم ؛ صدوق يخطئ ، وإبراهيم الهَجَرِى ليّن الحديث ، لكن يشهد لبعضه قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام " فيرتقى بالشاهد رقم (٥١٦) إلى الحسن لغيره •

بيان غريب الحديث :

سِبَاب : من السب قال فى النهاية [٥] : السَبّ : الشتم يقال : سَبَّه يَسُبُّه سَبّا وسِبَابًا .

(❁) أحكام القرآن للجصّاص ٣١١/١

(١) المسند ٤٤٦/١ مسند عبدالله بن مسعود •

(٢) على بن عاصم بن مهيب الواسطى التيمى مولاهم ، صدوق يخطئ ويصر ، رمى بالتشيع ، من التاسعة مات سنة إحدى ومئتين ، وقد جاوز التسعين • د ت ق التقريب ٤٠٣ تهذيب الكمال ٩٧٦/٢

(٣) إبراهيم بن مسلم العبدى ، أبو إسحاق الهَجَرِى ، بفتح الهاء والجيم ، يذكر بكنيته ، ليّن الحديث ، رفع موقوفات من الخامسة • ق التقريب ٩٤ تهذيب الكمال ٦٥/١

(٤) أخرجه البخارى ومسلم بسنديهما من حديث أبى وائل عن عبدالله بن مسعود انظر صحيح البخارى ١٣/٨ كتاب الأدب باب ماينهى من السباب واللعن وانظر صحيح مسلم ٥٨/١ الإيمان باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر •

(٥) النهاية ٣٣٠/٢

فسوق : من الفسق : قال ابن قتيبة[١] : الفسق في اللغة : الخروج عن الشيء ومنه قوله عز وجل ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ اى خرج عن طاعته وقال الزمخشري: أصل الفسوق : الخروج عن الاستقامة والجور، وبه سمي العاصي فاسقا كفر :قال ابن منظور[٣] : وأصل الكفر تغطية الشيء تغطية تستهلكه .

والكفر صنفان : أحدهما : الكفر بأصل الإيمان وهو ضده ، والآخر : الكفر بفرع من فروع الإسلام فلا يخرج به عن أصل الإيمان.[٤]

(٢١٨/٥١٥ر) حديث " ليس حيضك في يدك " . ⊛

تخريجه :

أخرجه مسلم بسنده[٥] من حديث أبي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال ياعائشة ناوليني الثوب فقالت إني حائض فقال " إن حيضتك ليست في يدك فناولته "

---

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٩ وغريب الحديث ١ : ٣٤٩

(٢) الفائق في غريب الحديث ١١٦/٣

(٣) لسان العرب ٣٨٩٨/٥

(٤) النهاية في غريب الحديث ١٨٦/٤

(⊛) احكام القرآن للجصاص ٣١١/١

(٥) الجامع الصحيح ١٦٨/١ الحيض ، جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله .

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا بِهَآ إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

(٢١٩/٥١٦ر) حديث " أموالكم وأعراضكم عليكم حرام " ⊛

تخريجه :

أخرجه الإمام البخاري[1] من حديث ابن عباس مرفوعا من حديث طويل .. قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا .. الحديث .

- أخرجه الإمام مسلم [2] من حديث أبي بكرة مرفوعا من حديث طويل .. قال فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد وأحسبه قال - وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ... الحديث .

(٢٢٠/٥١٧ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا الحميدي قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أسامة بن زيد عن عبدالله بن رافع عن أم سلمة قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد درست فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أقضي بينكما برأيي فيما لم ينزل عليَّ فيه فمن قضيت له بحجة أراها،فاقتطع بها قطعة ظلما،فإنما يقطع قطعة من النار يأتي بها إسطاماً يوما القيامة في عنقه . فبكى الرجلان فقال كل واحد منهما يارسول الله حقي له فقال صلى الله عليه وسلم ولكن اذهبا فتوخيا للحق ثم استهما وليحلل كل واحد منكما صاحبه. ⊛

---

* آية ١٨٨ من سورة البقرة

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣١٢/١

(١) صحيح أبي عبدالله البخاري ١٤٦/٣ كتاب الحج باب الخطبة ايام منى .

(٢) الجامع الصحيح ١٠٨/٥ القسامة باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال .

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣١٢/١

تخريجـــــه :

أخرجـه أحمـد [١] وأبو داود [٢] من حديث أسـامـة بن زيـد به مرفوعـا بنحوه .

بيـان حال الرواة :

١ - عبد العزيز بن أبي حـازم : سلمـة بن دينـار، المدنـي ، صدوق فقيـه ، مـن الثامنـة ، مات سنة أربع وثمانين وقيل قبل ذلك . ع [٣]

٢ - أسـامـة بن زيد الليثـي مولاهم ، أبو زيد المدنـي ، صدوق يهم ، من السابعة ، مـات سنـة ثلاث وخمسيـن وهو ابن بضع وسبعين . خت م ٤ [٤]

٣ - عبدالله بن رافـع المخزومـي ، أبو رافـع المدنـي ، مولـى أم سلمة ، ثقـة ، من الثالثـة م٤ [٥]

الحكم على سنـد المؤلـف :

إسناده ضعيـف حيث إن أسامـة بن زيـد الليثي صدوق يهم .

الحكم على الحديـث :

صحيح أخرجـه الشيخان بمعناه إلى قوله قطعـة من النار ، والجزء الآخـر لم يخرجـه غير أبي داود وسيأتي برقم ٥٢٠ .

وقد سكـت المنذري عن الحكم [٦] وحسنـه من المتأخرين الألباني [٧]

---

(١) المسند ٣٢٠/٦ مسند أم سلمـة

(٢) السنن ٣٠٢/٣ حديث رقم ٣٥٨٥ كتاب الأقضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ .

(٣) التقريب ٣٥٦ تهذيب الكمال ٨٣٥/٢

(٤) التقريب ٩٨ تهذيب الكمال ١/ ٧٦

(٥) التقريب ٣٠٢ تهذيب الكمال ٦٨٠/٢

(٦) المختصر ٢١٠/٥ رقم ٣٤٤٠

(٧) مشكاة المصابيح ١١١٣/٢ حديث رقم ٣٧٧٠

غريب الحديث :

إسطاماً : هي الحديدة التي تحرك بها النار وتسعر : أي أقطع له مايسعر به النار على نفسه ويشعلها ، أو اقطع له ناراً مسعّرة . وتقديره ذات إسطام . قال الأزهري لا أدري أهي عربية أم أعجمية عُرِّبَتْ ، ويقال لحد السيف سطام وسطم . (١)

استهما : أي اقترعا . يعني ليظهر سهم كل واحد منكما . (٢)

(١٤٩/٥١٨ ق) أثر عمر : " ردوا الخصوم كي يصطلحوا " .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) عن الثوري عن رجل عن محارب بن دثار أن عمر بن الخطاب قال : " ردوا الخصوم حتى يصطلحوا " . ❀

أخرجه ابن أبي شيبة (٤) ثنا وكيع ثنا مسعر (٥) عن أزهر العطار (٦) عن محارب ابن دثار (٧) قال قال عمر " ردوا الخصوم حتى يصطلحوا " .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه : أزهر العطار لم يذكر بجرح ولا تعديل .

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣١٣/١

(١) النهاية : ٣٦٦/٢
(٢) النهاية : ٤٢٩/٢

(٣) في المصنف ٣٠٣/٨ الشهادات ، باب هل يردّ القاضي الخصوم حتى يصطلحوا ؟ حديث رقم ١٥٣٠٥

(٤) في المصنف ٢١٣/٧ كتاب البيوع والأقضية ، في الصلح بين الخصوم حديث رقم ٢٩٣٨

(٥) مِسْعر بن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل من السابعة مات سنة ثلاث - أو خمس - وخمسين - . ع التقريب ٥٢٨ تهذيب الكمال ١٣٢١/٣

(٦) أزهر العطار روى عن محارب بن دثار وأبي عون الثقفي روى عنه الثوري وشريك وعنبسة بن سعيد ، سمعت ابي يقول ذلك الجرح والتعديل ٣١٤/١

(٧) محارب بن دثار ، كوفي ، ثقة زاهد ، إمام ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة . ع التقريب ٥٢١ تهذيب الكمال ١٣٠٦/٣

(٢٢١/٥١٩ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من صاحبه فأقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذ منه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[1] به بمثله .

وأخرجه البخاري [2] ومسلم [3] من طريق هشام به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - زينب بنت أبي سلمة : بن عبد الأسد المخزومية ، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ماتت سنة ثلاث وسبعين،حضر ابن عمر جنازتها - قبل أن يحج ويموت بمكة . ع [4]

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

(٢٢٢/٥٢٠ر) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وقال حدثنا الربيع بن نافع قال حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم تكن

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣١٣/١

(١) السنن ٣٠١/٣ الأقضية ، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ .

(٢) صحيح أبي عبدالله البخاري ١٥٧/٣ الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين.

(٣) الجامع الصحيح ١٢٨/٥ الأقضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة .

(٤) التقريب ٧٤٧ تهذيب الكمال ١٦٨٤/٣

لهما بيّنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم " أما إذا فعلتما مافعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحالّا.

تخريجه :

أخرجه أبو داود [١] به بمثله .

أخرجه الإمام أحمد [٢] والدارقطني [٣] والبغوي [٤] من حديث أسامة بن زيد الليثي به بنحوه .

بيان حال الرواة :

الربيع بن نافع : أبو توبة الحلبي ، ثقة حجة عابد ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين . خ م د س ق [٥]

الحكم على سند المؤلف :

فيه : أسامة بن زيد الليثي صدوق يهم .

الحكم على الحديث :

تقدم برقم ٥١٧ حيث سكت المنذري عن الحكم [٦] ، وقد حسن إسناده الألباني وشعيب الأرناؤط [٧] .

(ه) أحكام القرآن للجصاص ٣١٤/١

(١) السنن ٣٠١/٣ الاقضية باب في قضاء القاضي إذا اخطأ

(٢) المسند ٣٢٠/٦ مسند أم سلمة

(٣) السنن ٢٣٩/٤ الحدود

(٤) شرح السنة ١١٣/١٠ باب قضاء الحاكم .

(٥) التقريب ٢٠٧

(٦) المختصر للمنذري ٢١٠/٥

(٧) مشكاة المصابيح ١١٣/٢ وشرح السنة للبغوي ١١٣/١٠ تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤط

(١٥٠/٥٢١) وذكر أبو يوسف عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه أن رجلا من الحي خطب امرأة وهو دونها في الحسب فأبت أن تزوجه فادعى أنه تزوجها وأقام شاهدين عند علي فقالت : اني لم أتزوجه قال : قد زوجك الشاهدان فأمضى عليهما النكاح ٠ ❁

تخريجه :

لم أقف عليه

بيان حال الرواة:

١ ـ أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم القاضي ، صاحب النعمان ، صدوق ٠ (١)

٢ ـ عمرو بن أبي المقدام : عمرو بن ثابت ، الكوفي ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وسبعين ٠ د فق (٢)

٣ ـ أبوه : ثابت بن هرمز الكوفي ، أبو المقدام الحداد ، صدوق يهم ، من السادسة ٠ د س ق (٣)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لان فيه عمرو بن أبي المقدام ضعيف وأبوه صدوق يهم ٠

(١٥٠/٥٢٢ ط) قال أبو يوسف وكتب إليّ شعبة بن الحجاج يرويه عن زيد أن رجلين شهدا على رجل أنه طلق امرأته بزور ، ففرق القاضي بينهما ثم تزوجها أحد الشاهدين قال الشعبي : ذلك جائز ٠ ❁

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

بيان حال الرواة :

١ ـ زيد : لعله زيد بن الحواري ، العمي ، البصري ، قاضي هراة ، ضعيف ، من الخامسة ٤٠ (٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه زيد الحواري ضعيف ٠

(١٥١/٥٢٣ ق) وأما ابن عمر فانه باع عبدا بالبراءة فرفعه المشتري إلى عثمان فقال عثمان أتحلف بالله مابعته وبه داء كتمته فأبى أن يحلف فرده عليه عثمان فباعه من غيره بفضل كثير ❁

تخريجه :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

(٥٢٤ / ٢٢٣ ر) حديث ابن عباس في قصة بن أمية ولعان النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ثم قال : إنْ جاءت به على صفة كيت وكيت فهو لهلال بن أمية وإن جاءت به على صفة أخرى فهو لشريك بن سحماء الذي رميت به فجاءت به على الصفة المكروهة فقال النبي صلى الله عليه وسلم " لولا ما مضى من الأيمان لكان لي ولها شأن " ٠ ❁

(❁) احكام القرآن للجصاص ٣١٤/١ ، ٢١٥

(١) الجرح والتعديل ٢٠١/٩

(٢) التقريب ٤١٩ تهذيب التهذيب ٩/٨

(٣) التقريب ١٣٣ تهذيب التهذيب ١٦/٢

(٤) التقريب ٢٢٣ تهذيب التهذيب ٤٠٧/٣

تخريجـــــه :

أخرجـه أبو داود [١] ثنـا محمـد بن بشـار ، ثنـا ابن أبي عدي ، أخبرنـا هشام بـــن حسـان ، حدثنـي عكرمـة ، عن ابن عباس مرفوعـا ولفظـه " لولا مامضـى من كتـــاب الله لكان لي ولها شأن " .

وأخرجـه أيضـا ثنا الحسـن بن علـي ، ثنـا يزيـد بـن هارون ، ثنـا عبـاد بن منصـور ، عن عكرمـة ، عن ابن عباس مرفوعا . ولفظـه " لولا الأيمان لكان لي ولها شأن ".

وأخرجـه ابن ماجـه [٢] من طريق أبي داود الأول بمثله .

وأخرجـه النسائي [٣] بسنده من حديث أنـس مرفوعا ولفظـه " لولا ماسبـق فيهـا مـن كتاب الله لكان لي ولها شأن "

وأخرجـه البخاري [٤] من حديث ابن عباس مرفوعـا ولم يذكر قولـه " لولا مامضـى مـن الأيمان لكان لي ولها شأن ".

وأخرجـه مسلـم [٥] من حديث أنس مرفوعـا ولم يذكر قولـه " لولا مامضـى من الأيمـان لكان لي ولها شأن ".

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده بدون سنـد

الحكم على الحديـــث :

حديث هـلال بن أميـة ولعانـه مع زوجـه صحيح لأن الشيخين أخرجاه .

---

(١) السنن ٢/٢٧٦ باب في اللعان حديث رقم ٢٢٥٤ ، ٢٢٥٦

(٢) السنن ١/٦٦٨ كتاب الطلاق باب اللعان حديث رقم ٢٠٦٧

(٣) السنن ٦/١٧٢ باب كيف اللعان ؟

(٤) صحيح البخاري ٧/٤٦ اللعان باب يبدأ الرجل بالتلاعن .

(٥) الجامع الصحيح ٤/٢٠٩ كتاب اللعان .

أما قولـه " لولا ماضـى من كتاب الله لكان لى ولها شأن " فقـد قال أبو داود[١] عقبها : هذا مما تفـرد به أهـل المدينـة،وذلك بعد أن أخرجه من طريق محمد بن بشار .

وفى الطريق الثانى قال المنذرى : [٢] فى إسناده عبـاد بن منصـور وقد تكلم فيه غيـر واحـد ، وكان قدريا داعيـة . ا هـ

وقال الحافـظ فيـه: [٣] صدوق رمى بالقـدر ، وكان يدلس وتغيّر بآخرة ، وتدليسه من الرابعة .

قلـت : قـد تابعـه هشـام بن حسان وهـو ثقـة فى الطريق الأول .

وقد صحح إسناد الحديث الشيخ أحمد محمد شاكر .[٥]

---

(١) السنن ٢/٢٧٦

(٢) المختصر ٣/١٦٩ حديث رقم ٢١٦٠

(٣) التقريب ٢٩١

(٤) تعريف أهل التقديس ص ١٢٩

(٥) انظر حديث رقم ٢١٣١ فى مسند ابن عباس من مسند الإمام أحمد بن حنبل ت : أحمد محمد شاكر ٤/٦

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنَّاسِ وَالحَجِّ وَلَيْسَ البِرُّ بِأَن تَأْتُوا البُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُو البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُم تُفْلِحُون ﴾

(٢٢٤/٥٢٥ر) حدثنا عبدالله بن إسحاق المروزي قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال : كان ناس من الأنصار إذا أهلّوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء ويتحرّجون عن ذلك وكان الرجل يخرج مهلّا بالعمرة فيبدوا له الحاجة بعدما يخرج من بيته فيرجع ولايدخل من باب الحجرة من أجل سقف الباب أن يحول بينه وبين السماء فيفتح من ورائه ثم يقوم على حجرته فيأمر بحاجته فيخرج من بيته ، وبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل من الحديبية بالعمرة فدخل حجرته فدخل في أثره رجل من الأنصار من بني سلمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إني أحمس قال الزهري وكانت الحمس لايبالون ذلك فقال الأنصاري وأنا أحمس يقول وإنا على دينك فأنزل الله تعالى ﴿ لَيْس البِرُّ بِأَن تَأْتُوا البُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ﴾ *

تخريجه :

أخرجه الطبري [1] من طريق الحسن بن أبي الربيع به بمثله .

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم

الحكم على سند المؤلف :

مرسل لأن الزهري لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم .

---

* آية رقم ١٨٩ من سورة البقرة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣١٨/١ ، ٣١٩

(١) التفسير ١٨٧/٢ آية ﴿ وَلَيْسَ البِرُّ بِأَن تَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾

(١٥٢/٥٢٦ق) أثـر ابن عباس أنه كان قوم في الجاهلية إذا أحرموا نقبوا بيوتهم نقبًا يدخلون منه ويخرجون فنهوا عن التديّن بذلك وأمروا أن يأتوا البيوت من أبوابها . ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) وابن أبي حاتم (٢) ، حدثني محمد بن سعد ، قال حدثني أبي قال حدثني عمي ، قال ثنني أبي ، عن أبيه عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف وقد تقدم رجال إسناده برقم ١٦٧

(١٥٣/٥٢٧ق) أثـر البراء في قوله تعالى ﴿ وَأْتُوا البيوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ ❁

تخريجه :

أخرجه الإمام البخاري (٣) بسنده من حديث البراء رضي الله عنه قال : نزلت هذه الآية فينا كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم ، ولكن من ظهورها ، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه فكأنه عيّر بذلك فنزلت الاية ﴿ وَلَيْسَ البِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ البِرَّ مَنِ اتقَى وأتوا البُيُوتَ مِن أَبْوَابِهَا ﴾

(❁) أحكام القران للجصاص ٣١٩/١

(١) التفسير ١٨٨/٢

(٢) التفسير ص ٣٩٩

(٣) صحيح البخاري ٨/٣ باب قول الله تعالى ﴿ وَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾

(١٥١/٥٢٨ ط) أثـر قتادة فى قوله تعالـى ﴿ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَـا ﴾ (*)

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبرى [١] ثنـا بشـر بن معاذ قال ثنـا يزيـد قال : ثنـا سعيـد ، عـــن قتادة قال : كان هـذا الحيّ من الأنصار فى الجاهليـة إذا أهل أحدهـم بحج أو عمـــرة لايدخـل دارا من بابهـا إلا أن يتسـور حائطـا تسورا ، وأسلموا وهم كذلك ، فأنـــزل الله تعالـى ذكره فى ذلك ماتسمعون ، ونهاهم عن صنيعهم ذلك ، وأخبرهـم أنه ليـــس من البر صنيعهم ذلك وأمرهم أن يأتوا البيوت من أبوابها .

الحكم على سنـد المؤ لف :

أورده معلقـا بصيغـة التمريض

الحكم على الأثـــــر :

حســـن لذاتـه

(١٥٢/٥٢٩ ط) أثر عطـاء فى قولـه تعالـى ﴿ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَـا ﴾ (*)

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبرى [٢] ثنـا القاسـم : ثنـا الحسيـن ، قال : حدثنـى حجاج ، قـال : قـال ابن جريج ، قلـت لعطـاء قولـه ﴿ وَلَيْسَ الْبِـرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ فذكـره موقوفا عليه بنحوه .

أخرجـه ابن أبى حاتـم [٣] ثنـا عصام بن رواد [٤] ، ثنـا آدم ، [٥] عن أبى شيبة ، [٦] عن عطـاء

(*) أحكام القران للجصاص ٣١٩/١

(١) التفسير ١٨٧/٢

(٢) التفسير ١٨٨/٢

(٣) التفسير ص ٤٠٢ آية (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها).

(٤) عصام بن رواد بن الجراح العسقلانى أبو صالح ، قال عنه أبو حاتم:صدوق ، وذكره ابن حبـــان فى الثقات ، وليّنه الحاكم أبو أحمد . الجرح والتعديل ٢٦/٧ ، الميزان ٦٦/٣ ، لســـان الميزان ١٦٧/٤

(٥) آدم بن أبى إيـاس ، عبد الرحمـن بن محمد أبو الحسن العسقلانى ، ثقة مأمون ، توفـــى سنة إحدى وعشرين ومائتين وقيل غير ذلك . التهذيب ١٩٦/١ ، تهذيب الكمال ٧٣/١

(٦) أبو شيبة : شعيب بن رزيق الشامى ، أبو شيبة المقدسى ، صدوق يخطىء ، من السابعة . قد ت التقريب ٢٦٧ تهذيب الكمال ٥٨٥/٢

موقوفا عليـــه بنحـــوه ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـــا بصيغـــة التمريـض ٠

الحكم على الأثـــــــر :

حســن لغيره لأن روايــة الطبرى عضدتهـــا روايــة ابن أبى حاتم وذلك لأن الضعف الوارد فـى رواية ابن أبـــى حاتم من جهـــة أبى شيبـــة ارتقـــى بروايـــة الطبرى ولأن الضعف الـــــوارد فى روايـــة الطبرى من جهة احتمـــال سمـــاع الحسين بن حجاج بعد اختلاطـه ارتقـــــى بروايـــة ابن أبى حاتم ٠

(٢٢٥/٥٣٠ر) حديثـــة صلى الله عليـه وسلـــم : رأى رجلا فى الشمـــس فقـــال ماشأنـــه؟فقيل إنـــــــه نذر أن يقوم فى الشمـــس فأمـره بأن يتحول إلى الفـــيء ٠ ❁

تخريجـــــــه :

أخرجـــه البخارى[1] من حديث ابـــن عباس قال بينمـــا النبى صلى الله عليـــه وسلـــــــم يخطـــب إذا هـــو برجل قائـــم فسأل عنـــه فقالوا أبو إسرائيـــل ، نذر أن يقوم ولايقعـــــــد ولايستظـــل ولايتكلـــم ، ويصوم فقـــال النبـــى صلى الله عليـــه وسلم مره فليتكلم وليستظـل وليقعـــد وليتم صومـــــه٠

(❁) أحكام القـرآن للجصاص ٣١٩/١

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ١٢٠/٨ الأيمان والنذور باب النـــذر فيما لايملك وفى معصية٠

ماورد عنه من أحاديث في قوله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾

(٢٢٦/٥٣١) حديث " إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا اليوم ".

روى عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له كانت أموالهم بمكة فقالوا يارسول الله كنا في عزة ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلاء فقال صلى الله عليه وسلم " إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم " ٭

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) والحاكم (٢) بسنديهما من طريق عمرو بن دينار به بمثله

بيان حال الرواة :

تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

قال الحاكم (٣) هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

---

* آية رقم ١٩٠ من سورة البقرة

(٭) أحكام القرآن للجصاص ١/٣٢٠

(١) السنن ٢/٦ الجهاد باب وجوب الجهاد

(٢) المستدرك مع التلخيص ٢/٦٦، ٦٧ كتاب الجهاد

(١٥٤/٥٣٢ق) حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا عبدالله بن صالح عن عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله عز وجل ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾ وقوله ﴿ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ ﴾ وقوله ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ﴾ وقوله ﴿ قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ ﴾ قال : نسخ هذا كله قوله تعالى (اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ وقوله تعالى ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ - الى قوله - صَاغِرُونَ ﴾ (*)

تخريجه :

لم أقف عليه

بيان حال الرواة :

١ - علي بن أبي طلحة : سالم ، مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، من السادسة ، صدوق قد يخطيء مات سنة ثلاث وأربعين . م د س ق (١)

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده عبدالله بن صالح المصري صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطيء ، أرسل عن ابن عباس ولم يره .....

الحكم على الحديث :

لم أقف عليه من غير سند المؤلف وهو سند جيد (٢)

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣١٩/١

(١) التقريب ٤٠٢ تهذيب الكمال ٩٩٤/٢

(٢) قال السيوطي في الإتقان ٢٣٧/٤ ورد عن أبن عباس في التفسير ما لايحصى كثرةً ، وفيه روايات وطرق مختلفة ، فمن جيّدها طريق عليّ بن أبي طلحة الهاشمي عن ابن عباس .

ونقل عن الحافظ ابن حجر أن الامام البخاري اعتمد عليها في صحيحه كثيرا فيما يعلقه عن ابن عباس ، ثم أضاف وقال قوم لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير ، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير قال ابن حجر : بعد أن عرفت أن الواسطة وهو ثقة ، فلا ضير في ذلك . ا هـ الاتقان

(١٥٣/٥٣٣ط) أثر الربيع بن أنس أن قوله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾ أول آية نزلت في القتال ۞

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] ثنى المثنى قال ثنا إسحاق[2] قال ثنا عبد الرحمن بن سعد[3] ، وابن أبي جعفر ، عن أبي جعفر عن الربيع موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

١ - المثنى لم أقف على ترجمته .

٢ - ابن أبي جعفر صدوق يخطئ .

٣ - وأبو جعفر صدوق سيء الحفظ .

(١٥٥/٥٣٤ق) أثر أبي بكر الصديق أن أول آية نزلت في القتال ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ﴾ ۞

تخريجه :

أخرجه الترمذي[4] والنسائي[5] والطبري[6] بأسانيدهم موقوفا على أبي بكر بنحوه.

---

(١) التفسير ١٨٩/٢ اية ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾

(٢) إسحاق بن الحجاج الطاحوني المقرئ لم يذكر بجرح ولاتعديل ، الجرح والتعديل ٢١٧/٢

(٣) عبد الرحمن بن عبدالله بن سعد بن عثمان الدشتكي ، بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح المثناة ، ابو محمد الرازي المقرئ ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة بضع عشرة ٠ ر ٤ ، التقريب ٣٤٤ تهذيب الكمال ٧٩٧/٢

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٠/١

(٤) السنن ٣٢٥/٥ كتاب التفسير سورة الحج .

(٥) السنن ٢/٦ كتاب الجهاد ، وجوب الجهاد .

(٦) التفسير ١٧٢/١٧ اية ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ ﴾

أورده السيوطي [١] : وعزا إخراجه إلى عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه [٢] والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الترمذي عقبه هذا حديث حسن .

وقال الحاكم [٣] : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وافقه الذهبي .

(١٥٤/٥٣٥ ط) أثر الزهري أن أول آية نزلت في القتال ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ﴾ ۞

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٥٥/٥٣٦ ط) أثر سعيد بن جبير : أن أول آية نزلت في القتال ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ﴾ ۞

تخريجه :

أخرجه الترمذي [٤] والطبري [٥] بسنديهما من حديث سعيد بن جبير مرسلا وليس فيه ابن عباس .

---

(١) الدر المنثور ٥٧/٦

(٢) لم أقف عليه في سنن ابن ماجه .

(٣) المستدرك مع التلخيص ٦٦/٢ كتاب الجهاد .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٠/١

(٤) السنن ٣٢٥/٤ كتاب تفسير القرآن حديث رقم ٣١٧٢

(٥) التفسير ١٧٢/١٧ اية ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ﴾

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

قال الترمذي حديث حسن.

(م) أثر الربيع بن أنس أن قوله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾ هي أول آية نزلت في القتال بالمدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يقاتل من قاتله من المشركين ويكف عمن كف عنه الى أن أمر بقتال الجميع .

تخريجه :

تقدم برقم ٥٣٣

(١٥٦/٥٣٧ ق) وقال محمد بن جعفر بن الزبير : أمر ابو بكر بقتال الشامسة [١] لأنهم يشهدون القتال . *

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور [٢] قال أنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو [٣] عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير [٤] عن أبيه [٥] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان يقتل الشامسة من العدو ، ويقول لأن أقتل رجلا منهم أحب إلي من أن أقتل سبعين من غيرهم ، وذلك بأن الله عزوجل يقول : ﴿ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ ﴾

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/٣٢٠

(١) الشامسة : من رؤوس النصارى ، ترتيب القاموس المحيط ٢/٧٥٢ ولسان العرب ٤/٢٢٢٥

(٢) السنن ٢/٢٥٨ حديث رقم ٢٦٣٤ باب ماجاء في قتل الرهبان والشماسة.

(٣) صفوان بن عمرو الحمصي ، الصغير ، صدوق ، من الحادية عشرة . س ، التقريب ٢٧٧
تهذيب الكمال ٢/٦١٠

(٤) عبد الرحمن بن جبير بن نفير - بالتصغير - الحضرمي الحمصي ، ثقة من الرابعة ، مات سنة ثماني عشرة . بخ م ٤ التقريب ٣٣٨ ، تهذيب الكمال ٢/٧٨٠

(٥) أبوه : جبير بن نفير ، ابن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ولأبيه صحبة ، مات سنة ثمانين وقيل بعدها . بخ م ٤ التقريب ١٣٨
تهذيب الكمال ١/١٨٥

بيـان حال الـرواة :

محمد بن جعفـر بن الزبيـر بن العوام الأسدي ، ثقـة ، من السادسـة ، مات سنة بضـع عشرة ومائة ٠ ع [١]

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـر :

حسن لذاتـه

(١٥٧/٥٣٨ ق) أثـر عمر بن عبد العزيز في قولـه (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ) أنـه في النسـاء والذريـة ومن لم ينصـب لك الحرب منهم ٠ ⊛

تخريجـه :

أخرجـه الطبري[٢] قال حدثنـا سفيان بن وكيـع[٣] ، قـال ثنـا أبي ، عـن صدقـة الدمشقـي ،[٤] عن يحيى بن يحيـى الغسانـي[٥] قال كتبت إلى عمـر بن عبد العزيـز اسألـه عن قولـه (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) فذكره بمثله ٠

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا

---

(١) التقريب ٤٧١

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٠/١

(٢) في التفسير ١٩٠/٢

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح ، أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بورّاقـة ، فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة ٠ ت ق التقريـب ٢٤٥ تهذيب الكمال ٥١٦/١

(٤) صدقة بن عبدالله السمين ، أبو معاوية ، أو أبو محمد الدمشقي ، ضعيف ، من السابعـة ، مات سنة ست وستين ٠ ت س ق التقريب ٢٧٥ تهذيب الكمال ٦٠٣/٢

(٥) يحيى بن يحيى الغساني : أبو عثمان الشامي ، ثقة من السادسة ، مات سنة ثلاث وثلاثين على الصحيح ٠ د التقريب ٥٩٨ تهذيب الكمال ١٥٢٥/٣

الحكم على الأثـــر :

ضعيـف لان فيـه سفيان ساقط الحديث،وصدقة،ضعيف

(٢٢٧/٥٣٩ ر) حديث النهـي عن قتل النساء والولدان • ❀

تخريجـــه :

أخرجـه البخاري [١] ومسلم [٢] من حديـث عبدالله بن عمـر رضي الله عنـه أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبـي صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليـه وسلم قتل النسـاء والصبيان •

(٢٢٨/٥٤٠ر) حديث النهـي عن قتـل أصحاب الصوامـع ، رواه داود بن الحصيـن عن عكرمـة عـن ابن عبـاس عن النبـي صلى الله عليه وسلم • ❀

تخريجـــه :

أخرجـه الطحاوي [٣] قال حدثنـا ابن مرزوق [٤] ، قال : ثنـا بشر بن عمـر [٥] قـال أخبرنـا إبراهيـم بن إسماعيـل ابن أبـي حبيبة الأشهلـي [٦] عـن

(❀) أحكام القرآن للجصّاص ٣٢١/١

(١) صحيح البخاري ٤٩/٤ باب قتل الصبيان في الحرب •

(٢) الجامع الصحيح ١٤٤/٥ باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب •

(٣) شـرح معانـي الآثـار ٢٢٥/٣ الجهاد باب الشيخ الكبيـر هل يقتل في دار الحرم أم لا ؟

(٤) ابن مرزوق : إبراهيـم بن مرزوق بن دينـار الأموي البصـري ، نزيل مصـر ، ثقـة عمـي قبل موتـه فكان يخطـئ ولايرجع ، من الحاديـة عشرة ، مات سنة سبعين • س التقريب : ٩٤ تهذيب الكمال ٦٤/١ تراجم الأحبـار من رجال شرح معانـي الآثـار ١٥/١

(٥) بشر بن عمر الزهراني ، بفتح الزاي ، الأزدي ، أبو محمد الأزدي ، أبو محمـد البصـري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع - وقيل تسع ومائتين التقريب ١٢٣ تهذيب الكمال ١٥٠/١ تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ١٥٧/١

(٦) إبراهيـم بن إسماعيـل بن أبـي حبيبة الأشهلـي ، أبو إسماعيـل المدنـي ، ضعيف من السابعـة ، مات سنة خمـس وستيـن وهو ابـن اثنتيـن وثمانيـن سنة • ت س ، التقريب ٨٧ تهذيـب الكمـال ٥٠/١

داود بن حصين [1] بـه بمثلـه ٠

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة الجزم

الحكم على الحديـث :

ضعيـف من وجهين إبراهيم الأشهلـي ضعيف ، وداود بن الحصين ثقـة إلا في عكرمة ٠

(م) حديث النبـي صلى الله عليه وسـلم : أنـه قال يوم فتح مكـة " إن مكة حرام حرّمهـا الله يوم خلق السموات والأرض فإن ترخص مترخص بقتـال رسول الله صلى الله عليـه وسلم فإنمـا أحلـت له ساعـة من نهار ثم عادت حراما إلى يوم القيامة٠ (*)

تخريجـه :

أخرجـه البخاري ومسلم من حديـث ابن عباس ، وأبي شريح ، وأبي هريرة وسيأتي برقـم ٥٤٤ ، ٥٤٥ ، ٥٤٦

---

(١) داود بن الحصين الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين ٠ ع التقريب ١٩٨ تهذيب الكمال ٣٨٣/١

(*) أحكام القرآن للجصّاص ٣٢١/١

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ *

(١٥٨/٥٤١ ق) قصة قتل واقد بن عبدالله وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن الحضرمي وكان مشركا في الشهر الحرام وقالوا قد استحل محمد القتال في الشهر الحرام فأنزل الله ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ ⊛

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] بعدة اسانيد منها :

حدثنا الحسن بن يحيى قال : اخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، وعثمان الجزري عن مقسم مولى ابن عباس قال وذكر القصة مطولة .

الحكم على سند المؤلف :

أوردها بدون سند

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(١٥٦/٥٤٢ ط) أثر الربيع بن أنس في ان قوله تعالى ﴿ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ منسوخ بقوله ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ ⊛

(*) آية ١٩١ من سورة البقرة

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٢/١

(١) التفسير ٣٥٠/٢ اية ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبـري [1] قال حُدِّثْتُ عن عمـار بن الحسن ، قال : ثنـا عبدالله بن أبـــي جعفـر ، عن أبيـه عن الربيـع موقوفا عليـه بمثلـه .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــا

الحكم على الاثـــر :

ضعيف من ثلاثـة أوجـه

فيـه انقطاع حيث إن الطبري قال فيه حُدِّثْتُ، وعبدالله بن أبي جعفـر صدوق يخطيء ، وأبـو جعفـر صدوق سيء الحفظ .

(١٥٧/٥٤٣ ط) أثـر قتادة في أن قولـه تعالى ﴿ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ منسـوخ بقولـه (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) .*

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبـري [2] ثنـا المثنـى ، قال حدثنـا الحجاج بن المنهال ، قال ثنـا همـام، عن قتادة موقوفا عليه بمثلـه .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــــا .

الحكم على الأثـــر :

فيـه : المثنـى شيخ الطبري لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القران للجصّاص ٣٢٣/١

(١) التفسير ١٩٢/٢

(٢) عمار بن الحسن الهلالي ، ابو الحسن الرازي ، نزيل نـا ، ثقـة ، من العاشرة ، مات سنـة اثنتين وأربعين ، وله ثلاث وثمانون سنة . س التقريب ٤٠٧ التهذيب ٣٩٩/٧ تهذيـب الكمال ٩٩٥/٢

(٢) التفسير ١٩٢/٢

(٢٢٩/٥٤٤ ر) حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم فتح مكة فقال " ياأيها الناس إن الله تعالى حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولاتحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار ثم عادت حراما إلى يوم القيامة • ❁

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من حديث ابن عباس مرفوعا بنحوه .

(٢٣٠/٥٤٥ر) حديث أبي شريح بمثل حديث ابن عباس السابق أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم فتح مكة •

روى عبدالله بن إدريس عن محمد بن إسحاق قال حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي هذا الحديث وقال فيه " إنما أحل لي القتال بها ساعة من نهار " ❁

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) من حديث سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح مرفوعا بنحوه •

ولفظ الشيخين " وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار •

(٢٣١/٥٤٦ ر) حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم فتح مكة • بمثل حديث ابن عباس السابق • ❁

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٣/١

(١) صحيح أبي عبدالله ١٢٥/٥ كتاب المغازي باب مقام النبي صلى الله عليه وسلم زمن الفتح •

(٢) الجامع الصحيح ١٠٩/٤ كتاب الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام •

(٣) صحيح أبي عبدالله البخاري ٢٧/١ العلم باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب

(٤) الجامع الصحيح ١١٠/٤ باب تحريم مكة صيدها وخلاها وشجرها •••

تخريجـــــه :

أخرجـه البخارى [١] ومسلـم [٢] من حديث أبى هريرة مرفوعـا ولفظ مسلم " لما فتـح الله عزوجل على رسول الله صلى الله عليه وسلـم مكة قام فى الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن مكـة الفيـل وسلّط عليهـا رسولـه والمؤمنيـن وإنهـا لـن تحل لأحـد قبلـى وإنهـا أحلـت لي ساعـة من نهار وإنهـا لن تحل لأحـد بعدى فلاينفر صيدهـا ولايختلـى شوكهـا ولاتحل ساقطتهـا إلا لمتشـد ومن قتل له قتيـل ..... الحديـــث .

(٢٣٢/٥٤٧ ر) حديث " فإن ترخص مترخص بقتال رسول الله صلى الله عليـه وسلم فإنما أحلـت لى ساعـة من نهار. ❁

تخريجـــــه :

أخرجـه الترمـذى [٣] بسنـده من حديث أبى شريح الكعبـى مرفوعـا ولفظـه " فـإن ترخص مترخص فقال أحلت لرسول الله صلى الله عليـه وسلم فإن الله أحلهـا لى ولـم يحلهـا للناس وإنمـا أحلت لى ساعـة من نهـار ..... الحديث بطوله .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده بدون سنـد

الحكم على الحديث :

قـال الترمذى عقبـه : هـذا حديث حسن صحيح .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٣/١

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ٢٨/١ كتاب العلم باب كتابة العلم

(٢) الجامع الصحيح ١١٠/٤ الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرهـا .

(٣) السنن ٢١/٤ الديات باب ماجاء فى حكم ولي القتيل فى القصاص والعفو.

ماورد عنه من آثـار في قولـه تعالـى ﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّـٰلِمِينَ ﴾ *

(١٥٩/٥٤٨ق) أثر ابن عباس في أن المقصود من قولـه تعالـى ﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ إن معنـى الفتنـة هنـا : الشـرك • ♣

تخريجـــه :

أخرجـه[1] الطبـرى [1] ثنـا علي بن داود [2] قال ثنـا عبدالله بن صالح • قال حدثنـى معاوية بن صالح ، عن علـى بن أبي طلحـة • عن ابن عباس ﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ يقول : شرك

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـا

الحكم على الأثـــر :

إسناده ضعيف لأن معظـم رجاله متكلم فيهم :

١ ـ عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط•

٢ ـ معاوية بن صالح صدوق له أوهام •

٣ ـ علي بن أبي طلحـة أرسـل عن ابن عباس ولـم يره وهو صدوق قد يخطىء •

قلت : قد أقام إسناده الحافظ بن حجـر ، انظر حديث : ٥٣٢

(*) آيـة ١٩٣ من سـورة البقرة •

(♣) أحكام القران للجصاص ٣٢٤/١

(١) الطبرى ١٩٤/٢ اية ﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾

(٢) علي بن داود بن يزيد القَنْطرى ، بفتح القاف وسكون النون ، الأدمى ، صدوق ، من الحاديـة عشرة ، مات سنة اثنتين وسبعين • ق التقريب ٤٠١ الكمال ٩٦٦/٢

(١٥٨/٥٤٩ ط) أثر قتادة أن معنى الفتنة في الآية : الشرك . ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري [١] ثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله ﴿ وَالفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ القَتْلِ ﴾ يقول : الشرك أشدّ من القتل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(١٥٩/٥٥٠ ط) أثر مجاهد : أن معنى الفتنة في الآية : الشرك . ❁

تخريجه :

أخرجه الطبري [٢] ثنا القاسم قال ثنا الحسين : قال ثني الحجاج قال ابن جريج أخبرني عبدالله بن كثير [٣] عن مجاهد وذكره بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

في إسناده : القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته فإن كان ثقة فالحديث حسن لذاته .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٤/١

(١) في التفسير ١٩١/٢

(٢) في التفسير ١٩١/٢ (وَاقْتُلُوهُم حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُم)

(٣) عبدالله بن كثير الداري القاري : صدوق من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة . ع التقريب ٣١٨ .

(٥٥١/١٦٠ ط) أثر الربيع بن أنس أن معنى الفتنة في الآية : الشرك . ⊛

تخريجه :

أخرج الطبري قال حُدِّثْتُ عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه عن الربيع وذكره موقوفا عليه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف وقد تقدم رجال إسناده برقم ٥٤٢

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٢٢٤/١

(١) في التفسير ١٩١/٢

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ الشَّهْرُ الحَرَامُ بِالشَّهْرِ الحَرَامِ وَالحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ *

(٢٣٣/٥٥٢ر) أثر الحسن في إباحة القتال إذا قاتلهم المشركون .

روى الحسن أن مشركي العرب قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم أنهيت عن قتالنا في الشهر الحرام قال نعم وأراد المشركون أن يغيروه في الشهر الحرام فيقاتلوه فأنزل الله تعالى ﴿ الشَّهْرُ الحَرَامُ بِالشَّهْرِ الحَرَامِ وَالحُرُمَاتُ قِصَاص ﴾ ٥

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٦٠/٥٥٣ق) أثر ابن عباس : في اباحة القتال في الشهر الحرام إذا قاتلهم المشركون .

روى ابن عباس : أن قريشا لما رَدَّت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية محرمًا في ذي القعدة عن البلد الحرام في الشهر الحرام فأدخله الله مكة في العام المقبل في ذي القعدة فقضى عمرته وأقصّه بما حيل بينه وبينه في يوم الحديبية ٥

تخريجه :

أخرجه الطبري ثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس فذكره موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

ضعيف وقد تقدم رجال اسناده برقم ١٦٧

(*) آية رقم ١٩٤ من سورة البقرة .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٥/١

(١) في التفسير ١٩٨/٢ آية (الشهر الحرام بالشهر الحرام)

(١٦١/٥٥٤ ط) أثر الربيع بن أنس في إباحة القتال في الشهر الحرام إذا قاتلهم المشركون . *

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] ثنا المثنى ثنا إسحاق ثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه عن الربيع موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف من وجهين :

١ - ابن أبي جعفر صدوق يخطئ

٢ - أبو جعفر صدوق سيء الحفظ

وإسحاق بن الحجاج الطاحوني والمثنى لم أقف على ترجمتهما .

(١٦٢/٥٥٥ ط) أثر قتادة في إباحة القتال في الشهر الحرام إذا قاتلهم المشركون . *

تخريجه :

أخرج الطبري[2] قال حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٤/١

(١) في التفسير ١٩٨/٢

(٢) في التفسير ١٩٧/٢

(١٦٣/٥٥٦ ط) أثر الضحاك في إباحة القتال في الشهر الحرام إذا قاتلهم المشركون • ❀

تخريجه : أخرج الطبري (١) قال حدثني المثنى قال ثنا إسحاق (٢) قال ثنا أبو زهير (٣) عن جويبر عن الضحاك موقوفا عليه بنحوه •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا لأن فيه جويبر ضعيف جدا والمثنى لم أقف على ترجمته •

(٢٣٤/٥٥٧ر) حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم " قضى في عبد بين رجلين أعتقه أحدهما وهو موسر أن عليه ضمان نصف قيمته • ❀

تخريجه :

لم أقف عليه لكن قريبا منه :

ما أخرجه البخاري (٤) من حديث سالم عن أبيه مرفوعا من أعتق عبدا بين اثنين ، فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق •

وأخرجه مسلم (٥) من حديث أبي هريرة مرفوعا بنحو حديث البخاري •

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٤/١

(١) في التفسير ١٩٧/٢ آية(الشَّهرُ الحرامُ بالشهرِ الحرامِ) •

(٢) إسحاق بن الفيض بن محمد بن سليمان أبو يعقوب مولى عتاب بن أسيد ، توفي بعد الخمسين والمائتين روى عن أبي زهير عبد الرحمن بن مغراء ، تاريخ أصبهان ٢١٥/١

(٣) أبو زهير : عبد الرحمن بن مَغْرَاء ، بفتح الميم وسكون المعجمة ثم راء ، الدوسي ، أبو زهير الكوفي ، نزيل الري ، صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع وتسعين "بخ٤ التقريب ٣٥٠ تهذيب الكمال ٨١٨/٢

(٤) صحيح أبي عبدالله البخاري ١٢٦/٣ كتاب العتق باب إذا أعتق عبدا بين اثنين أو أمة بين الشركاء •

(٥) الجامع الصحيح ٢١٢/٤ كتاب العتق باب ذكر سعاية العبد

ماورد عنه من احاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ *

(١٦١/٥٥٨ ق) حديث في سبب نزول الآية .

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال حدثنا ابن وهب ، عن حيوة بن شريح وابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران ، قال : غزونا من المدينة نريد القسطنطينية ، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ، والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس : مه ، مه - لا إله إلا الله ، يلقى بيديه إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب : إنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لمّا نصر الله نبيه وأظهر دينه الإسلام ، قلنا : هلم نقيم في أموالنا ونصلحها ، فأنزل الله تعالى ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد ، قال أبو عمران : فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية . ◙

تخريجه :

أخرجه أبو داود [1] بمثله

أخرجه الترمذي [2] بسنده من طريق حيوة بن شريح به بنحوه ، وفيه فضالة بن عبيد ، بدل عبد الرحمن بن خالد بن الوليد .

أخرجه النسائي [3] من طريق حيوة به .

(*) من سورة البقرة اية رقم ١٩٥

(◙) أحكام القران للجصاص ٣٢٧/١

(١) السنن ١٢/٣ حديث رقم ٢٥١٢ الجهاد باب قوله تعالى ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾

(٢) السنن ٢١٢/٥ حديث رقم ٢٩٧٢ كتاب التفسير من سورة البقرة .

(٣) انظر تحفة الأشراف ٨٨/٣ من مسند خالد بن زيد .

أخرجه الحاكم [١] من طريق حيوة به .

أورده السيوطي [٢] وعزا إخراجه إلى عبد بن حميد ، وأبي داود والترمذي والنسائي وأبي يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والحاكم والطبراني وابن مردوية والبيهقي عن أسلم أبي عمران .

بيان حال الرواة :

أسلم أبو عمران : أسلم بن يزيد ، أبو عمران التجيبي المصري ، ثقة ، من الثالثة د ت س [٣]

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح من طريق حيوة بن شريح .

وحسن لغيره من طريق ابن لهيعة .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب ونقل المنذري [٤] قول الترمذي وقال الحاكم [٥] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(١٦٢/٥٥٩ ق) أثر ابن عباس في بيان سبب نزول قوله تعالى ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا ﴾ أن المراد من التهلكة ترك الجهاد . [٥]

تخريجه :

أخرج الطبري [٦] قال حدثنا ابن حميد ، قال ثنا حكام [٧] ، عن عمرو

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٢٧٥/٣

(٢) الدر المنثور ٥٠٠/١

(٣) التقريب ١٠٤ التهذيب ٩٣/١ تهذيب الكمال ٣٦٥/١

(٤) المختصر ٣٧٠/٣

(٥) المستدرك مع التلخيص ٢٧٥/٢

(٥) أحكام القران للجصاص ٣٢٧/١

(٦) في التفسير ٢٠٠/٢

(٧) حكام بن سلم ، أبو عبد الرحمن الرازي الكناني ، بنونين ، ثقة ، له غرائب ، من الثامنة مات سنة تسعين ومائة . خت م ٤ التقريب ١٧٤ تهذيب الكمال ٣٠٩/١

ابن أبي قيس [١]، عن عطاء [٢]، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف من ثلاثة أوجه :

١ - ابن حميد ضعيف .

٢ - عمرو بن أبي قيس صدوق له أوهام .

وعطاء بن السائب صدوق اختلط .

(١٦٣/٥٦٠ ق) أثر حذيفة في سبب نزول قوله تعالى ﴿ وَلَاتُلْقُوا بِأَيْدِيكُم إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا ﴾ ان المراد من التهلكة ترك الجهاد .[*]

تخريجه : أخرج الطبري [١] وابن أبي حاتم [٢] بسنديهما من طريق الأعمش عن سفيان عن حذيفة موقوفا عليه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته من رواية الطبري وصحيح من رواية ابن أبي حاتم .

---

(١) عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ، صدوق له أوهام ، من الثالثة . خت ٤ ، التقريب ٤٢٦ ، تهذيب الكمال ١٠٤٧/٢

(٢) عطاء بن السائب الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ، خ ٤ التقريب ٣٩١

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٧/١

(٣) في التفسير ٢٠٠/٢

(٤) في التفسير ٤٢٦

(١٦٤/٥٦١ ط) أثر الحسن في سبب نزول قوله تعالى ﴿ ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة وأحسنوا ﴾ ان المراد من التهلكة ترك الجهاد .(*)

تخريجه :
أخرج الطبري(١) قال حدثنا بشر بن معاذ ، قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ قال : وكان قتادة يحدث أن الحسن حدثه وذكره موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(١٦٥/٥٦٢ ط) أثر قتادة في سبب نزول قوله تعالى ﴿ ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا ﴾(*) ان المراد من التهلكة ترك الجهاد .

تخريجه :
أخرجه الطبري(٢) بسنده عن قتادة موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(١٦٦/٥٦٣ط) أثر مجاهد في سبب نزول قوله تعالى﴿ ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة ﴾(*) ان المراد من التهلكة ترك الجهاد .

تخريجه :
أخرج الطبري(٣) قال حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد موقوفا عليه بنحوه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٧/١

(١) في التفسير ٢٠١/٢

(٢) في التفسير ٢٠١/٢ آية ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾

(٣) في التفسير ٢٠١/٢ آية ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن أبي نجيح مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة وقد رواه بالعنعنة .

(١٦٧/٥٦٤ط) أثر الضحاك في سبب نزول قوله تعالى ﴿ ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة ﴾(*) ان المراد من التهلكة ترك الجهاد .

تخريجه : أخرج الطبري(١) قال ثني المثنى قال ثنا إسحاق قال ثنا أبو زهير ، عن جويبر عن الضحاك موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا لأن فيه جويبر ضعيف جدا والمثنى لم اقف على ترجمته .

(١٦٤/٥٦٥ ق) أثر البراء بن عازب في قوله تعالى ﴿ وَلَاتُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ ان الإلقاء بالأيدي إلى التهلكة هو اليأس من المغفرة بارتكاب المعاصي *

تخريجه: أخرج الطبري (٢) قال ثنا الحسن بن عرفة (٣) وابن وكيع ، قالا ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي ،عن البراء عن عازب موقوفا عليه بنحوه

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٧/١

(١) في التفسير ٢٠٢/٢ اية (* ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة*

(٢) التفسير ٢٠٣/٢

(٣) الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي ، أبو عليّ البغدادي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ، وقد جاز المائة . ت س ق ، التقريب ١٦٢

أخرجه الحاكم [١] بسنده من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال له رجل يا أبا عمارة ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ أهو الرجل يلقى العدو فيقاتل حتى يقتل • قال : لا ولكن هو الرجل يذنب الذنب فيقول لايغفر الله لي •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[١] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي •

(١٦٨/٥٦٦ ط) أثر عبيدة السلماني في قوله تعالى ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ ان الإلقاء بالأيدي إلى التهلكة هو اليأس من المغفرة بارتكاب المعاصي ۞

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا معمر ، قال حدثني أيوب عن ابن سيرين ، عن عبيدة موقوفا عليه بنحوه •

وأخرجه أيضا فقال حدثني يعقوب بن إبراهيم [٣] ، قال ثنا هشيم ، قال أخبرنا هشام ، عن ابن سيرين قال : سألت عبيدة السلماني عن ذلك ، فقال •• فذكره موقوفا عليه بنحوه •

الحكم على الأثر :

أورده معلقا

---

(١) المستدرك مع التلخيص ٢٧٥/٢ آية ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٧/١

(٢) التفسير ٢٠٣/٢ اية ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، من العاشرة مات سنة اثنتين وخمسين ، وله ست وثمانون سنة ، وكان من الحفاظ • ع التقريب ٦٠٧

تهذيب الكمال ١٥٤٨/٣

الحكم على الأثـــــر :

حسن لذاتـــه من الطريق الأول وصحيح من الطريق الثانـــي .

(٢٣٥/٥٦٧ر) حديث في فضـل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنـــه .

روى عكرمـــة عن ابن عباس عن النبـــي صلى الله عليه وسلم أنه قال " أفضـل الشهداء حمزة بن عبد المطلـــب ورجل تكلم بكلمـــة حق عند سلطان جائر فقتله .*

تخريجـــــه :

أخرجـــه الطبراني [1] في الأوسط عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليـــــــــه وسلم سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمـــره ونهاه فقتله .

وأخرجـــه [2] من حديث عليّ بن أبي طالب مرفوعا سيّد الشهداء حمزة بن عبد المطلب .

وأخرجـــه [3] من حديث جابـــر مرفوعا "أفضـــل الشهداء عند الله حمزة بن عبد المطلب".

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــــــا

الحكم على الحديث :

في الطريق الأول قال الهيثمـي فيه ضعـف .

وفي الطريق الثاني قال : فيـــه علي بن الحزور وهو متروك

وفي الطريق الثالث قال فيـــه : حكيم بن زيد قال الأزدي فيه نظـر وبقية رجاله وثقوا .

(*) أحكام القـرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) مجمع الزوائد ٢٦٨/٩

(٢+٣) المرجع السابق .

(٢٣٦/٥٦٨ر) حديث " أفضل الجهاد كلمةحق عند سلطان جائر " .

روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **أفضل** الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر *

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أخبرنا اسرائيل ، ثنا محمد بن جحادة عن عطية العوفي به بمثله .

أخرجه الترمذي (٢) ثنا القاسم بن دينار ، ثنا عبد الرحمن بن مصعب ثنا إسرائيل به بنحوه .

أخرجه ابن ماجه (٣) من طريق أبي داود والترمذي السابقين بنحوه .

أخرجه النسائي (٤) قال أخبرنا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن طارق بن شهاب أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في الغرز أي الجهاد أفضل قال : كلمة حق عند سلطان جائر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الترمذي (٥) : وفي الباب عن أبي أمامة وهذاحديث حسن غريب من هذا الوجه .

ونقل المنذري (٦) قول الترمذي السابق وقال : عطية العوفي ، لايحتج بحديثه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) السنن ١٢٤/٤ كتاب الملاحم باب الأمر والنهي حديث رقم ٤٣٤٤

(٢) السنن ٤٧١/٤ كتاب الفتن باب ماجاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر

(٣) السنن ١٣٢٩/٢ كتاب الفتن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٤) السنن ١٦١/٧ كتاب البيعة باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر .

(٥) السنن ٤٧١/٤

(٦) المختصر ١٩١/٦

(٢٣٧/٥٦٩ ر) حديث في ذم الشح والجبن .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبدالله بن الجراح عن عبدالله ابن يزيد عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عبد العزيز بن مروان قال سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع " *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [1] به بمثله

بيان حال الرواة :

١ - عبدالله بن الجراح بن سعيد التميمي ، أبو محمد القُهُسْتاني [2] ، نزيل نيسابور صدوق يخطيء من العاشرة ، مات سنة اثنتين - ويقال سبع - وثلاثين - د كن ق [3]

٢ - عبدالله بن يزيد المكي ، أبو عبد الرحمن المقرى ، ثقة فاضل ، أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقد قارب المائة وهو من كبار شيوخ البخاري . ع [4]

البقية تقدمت تراجمهم .

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته .

الحكم على الحديث :

قال المنذري [5] قال محمد بن طاهر : وهو إسناد متصل ، وقد احتج مسلم بموسى بن علي عن أبيه عن جماعة من الصحابة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) السنن ١٢/٣ الجهاد باب في الجرأة والجبن

(٢) القهستاني : بضم القاف والهاء وسكون السين وفتح التاء فوقها نقطتان وبعد الألف نون، اللباب ٦٥/٣

(٣) التقريب ٢٩٨ تهذيب الكمال ٦٧٠/٢

(٤) التقريب ٣٣٠ تهذيب التهذيب ٨٣/٦

(٥) المختصر ٣٦٩/٣

وقد حسنه السيوطي ،[١] وقال المناوي :[٢] قال ابن حاتم ، إسناده متصل وقال الزين العراقي إسناده جيد .

بيان غريب الحديث :

الشح : أشد من البخل ، ومعناه : البخل الذي يمنعه من إخراج الحق الواجب عليه فاذا استخرج منه هلع وجزع منه .

هالع : من الهلع وهو أشد الجزع والضجر .

والخالع : الذي يخلع قلبه : أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه ، وهو مجاز في الخلع والمراد به مايعرض من نوازع الأفكار وضعف القلب عند الخوف.[٣]

(٥٧٠/١٦٥ق) ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ ﴾ *

أثر علي رضي الله عنه في تأويل قوله ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلَّه ﴾ قال إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك ⊛

تخريجه :

أخرجه الطبري [٤] من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن عليّ موقوفا عليه بمثله .

أخرجه ابن أبي حاتم [٥] بسنده من طريق شعبة به موقوفا على عليّ بمثله .

أخرجه الحاكم [٦] بسنده من طريق شعبة به موقوفا على عليّ بمثله .

---

(١) الجامع الصغير ٧٧/٢

(٢) فيض القدير ١٦٠/٤

(٣) النهاية ٤٤٨/٢ ، ٢٦٩/٥ ، ٦٥/٢ ، الفائق ١٠٨/٤

(*) آية رقم ١٩٦ من سورة البقرة

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(٤) في التفسير ٢٠٧/٢

(٥) في التفسير ٤٣٦ رسالة دكتوراه للغامدي

(٦)

أورده السيوطي وعز إخراجه إلى وكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن علي[(١)] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم وقال على شرط الشيخين ووافقه الذهبي[(٢)] .

(١٦٦/٥٧١ ق) أثر عمر في قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ قال : إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك . ۞

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٦٩/٥٧٢ ط) أثر سعيد بن جبير في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ قال : إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك . ۞

تخريجه : أخرجه الطبري[(٣)] ثنا ابو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن سوقة[(٤)] عن سعيد بن جبير موقوفا عليه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) الدر المنثور ٥٠٢/١

(٢) المستدرك مع التلخيص ٢٧٦/٢ كتاب التفسير

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(٣) في التفسير ٢٠٧/٢

(٤) محمد بن سوقة ، بضم المهملة ، الغنوي ، بفتح المعجمة والنون الخفيفة ، أبو بكر الكوفي العابد ، ثقة مرضي من الخامسة . ع التقريب ٤٨٢ تهذيب الكمال ١٢٠٧/٢
البقية تقدمت تراجمهم

الحكم على الأثـــــر :

صحيـح

(١٧٠/٥٧٣ ط) أثر طاوس في تأويل قوله تعالـى ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ قال : إتمامها أن تحـرم بهـا من دويرة أهلك . ❁

تخريجـه :

أخرجـه الطبري[1] ثنـى المثنـى قال : ثنا سفيـان ، عن ثور [2] ، عن سليمان بـن موسـى عن طاوس قال : تفردهمـا موقتتين من أهلك ، فذلك تمامهما

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثـــــر :

المثنـى شيخ الطبري لم أقف على ترجمتـه وبقية رجاله ثقات .

(١٧١/٥٧٤ ط) أثر مجاهـد في تأويـل قوله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ قال : إتمامهما بلـوغ آخرهمـا بعد الدخول فيهمـا .

تخريجـــه :

أخرجـه سفيـان [3] عن ابن جريج عن مجاهـد بلفظ إتمامهمـا ما أمر الله فيهمـا ، وأخرجـه الطبري[4] بسنده من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهـد قال : ما أمروا فيهما . وأورده السيوطي [5] وعزا إخراجه إلى عبد بن حميـد .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) الطبري ٢٠٧/٢

(٢) ثور بن يزيد ، بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه ، أبو خالد الحمصي ، ثقة ثبت إلا أنه يـرى القدر، من السابعة ، مات سنة خمسين ، وقيل ثلاث - أو خمس - وخمسين . ع التقريـب ١٣٥ تهذيب الكمال ١٧٩/١

(٣) تفسير سفيان الثوري للإمام سفيان الثوري ، رواية أبي جعفر محمد عن أبي حذيفة النهدي عنه ص ٦٠ .

(٤) في التفسير ٢٠٧/٢

(٥) الدر المنثور ٥٠٢/١

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن الأول فيه : ابن جريج والثاني فيه ابن أبي نجيح وكلاهما مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ، لكن أحدهما جبر الآخر فارتقى إلى الحسن لغيره .

(١٧٢/٥٧٥ ط) أثر سعيد بن جبير في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمرَةَ لِلَّه ﴾ قال هو إقامتها إلى آخر مافيهما لله تعالى . (*)

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٧٣/٥٧٦ ط) أثر عطاء في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعمرةَ لِلَّه ﴾ قال : هو إقامتها إلى آخر مافيهما لله تعالى . (*)

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٦٧/٥٧٧ ق) أثر ابن عمر في تأويل قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلَّه ﴾ قال إتمامهما إفرادهما . (*)

تخريجه :

لم أقف عليه

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١٧٤/٥٧٨ ط) أثر طاوس في تأويل قوله تعالى ﴿ وأتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلّهِ ﴾ قال إتمامهما إفرادهما .

تخريجه : أخرجه الطبري[1] ثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن ثور بن يزيد ، عن سليمان ابن موسى عن طاوس قال تمامهما : إفرادهما مؤتنفتين من أهلك ، وفي لفظ آخر قال : تفردهما مؤقتتين من أهلك ، فذلك تمامهما . ❁

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه سليمان بن موسى صدوق ، في حديثه بعض لين ، خولط قبل موته بقليل .

(١٧٥/٥٧٩ط) أثر قتادة في تأويل قول الله تعالى ﴿ وأتِمُّو الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلّهِ ﴾ قال : إتمام العمرة الإعتمار في غير أشهر الحج ❁

تخريجه: أخرجه الطبري [2] ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال : وتمام العمرة ماكان في غير أشهر الحج .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم عى الاثر :

حسن لذاته .

---

(١) في التفسير ٢٠٧/٢

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(٢) في التفسير ٢٠٨/٢(وأتمُّو الحَجَّ والعُمْرَةَ) .

(٥٨٠ / ١٧٦ط) أثر علقمة بن قيس في تأويل قوله تعالى ﴿ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ قال : لا تجاوز بها البيت . ⊛

تخريجه :

أخرجه الطبري [١] قال حدثني عبيد بن إسماعيل الهباري [٢]، قال ثنا عبد الله ابن نمير [٣]، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال : لا تجاوز بالعمرة البيت

وأخرجه ثنا ابن بشار قال عبد الرحمن، قال ثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة أنه قرأ ﴿ وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت ﴾ .

أخرجه ابن أبي حاتم [٣] قال حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش به بنحوه

أورده السيوطي [٤] وعزا إخراجه إلى أبي عبيد في فضائله، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري عن علقمة وإبراهيم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

صحيح

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) التفسير ٢٠٦/٢

(٢) عبيد بن إسماعيل الهباري، ثقة، من العاشرة، مات سنة خمسين . خ التقريب ٣٧٦ تهذيب الكمال ٨٩١/٢ .

(٣) عبد الله بن نُمَيْر، مصغر، ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين، وله أربع وثمانون ع التقريب ٣٢٧

(٣) التفسير ص٤٣٨ رسالة دكتوراه للغامدي

(٤) الدر المنثور ٥٠٢/١

(١٦٨/٥٨١ق) أثر ابن مسعود في أن العمرة تطوع . ❀

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا ابن إدريس وأبو أسامة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : قال عبدالله الحج فريضة والعمرة تطوع .

أخرجه الطبري [٢] قال ثني يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٧٧/٥٨٢ ط) أثر إبراهيم في أن العمرة تطوع ❀

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [٣] ثنا وكيع ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : العمرة سنة وليست بفريضة .

أخرجه الطبري [٤] ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن ، قال ثنا سفيان به ولفظه قال : سنة حسنة .

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) المصنف ٢٢٠/٤ الجزء المفقود باب من قال إن العمرة تطوع .

(٢) التفسير ٢١٠/٢

(٣) المصنف ٢٢٠/٤ باب من قال : العمرة تطوع ،(الجزء المفقود) .

(٤) التفسير ٢١٠/٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــــــح

(١٧٨/٥٨٣ط) أثـر الشعبي في أن العمـرة تطوع . ⊛

تخريجـــه :

أخرجـه ابن أبي شيبة [1] ثنـا أبو خالد الأحمر عن عبد الملك عن الشعبي قال هي تطوع .

أخرجـه الطبري [2] ثنـي المثنـي قال ثنـا الحجاج قال ثنـا حماد ، قال ثنـا عبدالله ابن عون عن الشعبـي قال العمـرة تطـوع .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغة التمريـض .

الحكم على الأثـــــر :

ضعيف من طريق ابن أبي شيبة لأن فيه أبا خالد الأحمر صدوق يخطيء .

ومن طريق الطبري فيـه المثنـي لم أقف على ترجمته .

(م) وقال مجاهـد في قولـه تعالـى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ قال ما أمرنـا به فيهمـا ⊛

تخريجـــه :

تقدم تخريجـه برقم ٥٧٤

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) المصنـف ٢٢٠/٤ من قال هي تطـوع (الجزء المفقود)

(٢) التفسير ٢١٠/٢

(١٦٩/٥٨٤ ق) أثر عائشة رضي الله عنها أن العمرة واجبة ۞

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٧٠/٥٨٥ق) أثر ابن عباس في أن العمرة واجبة ۞

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٧١/٥٨٦ق) أثر ابن عمر في أن العمرة واجبة ۞

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة (١) ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال : ليس من خلق الله أحد إلاّ وعليه حجة وعمرة واجبتان .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه أبا خالد الأحمر صدوق يخطئ

(١٧٩/٥٨٧ ط) أثر الحسن في أن العمرة واجبة ۞

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ثنا عبد الأعلى (٣) عن يونس عن الحسن قال العمرة واجبة .

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٨/١

(١) المصنف ٢٢١/٤ الجزء المفقود باب من كان يرى العمرة فريضة .

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٩/١

(٢) المصنف ٢٢٢/٤ (الجزء المفقود) باب من كان يرى العمرة فريضة .

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي ، بالمهملة ، أبو محمد ، وكان يغضب إذا قيل له أبو همام ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين . ع التقريب ٣٣١ ، تهذيب الكمال ٧٦٠/٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(٥٨٨/١٨٠ط) أثر ابن سيرين في أن العمرة واجبة *

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة (١) ثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن ابن سيرين قال الحج والعمرة فريضتان .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

(٥٨٩/١٨١ط) أثر مجاهد أن العمرة واجبة *

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا : الحج والعمرة فريضتان .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٩/١

(١) في المصنف ٢٢٢/٤ (الجزء المفقود) من قال العمرة فريضة

(٢) في المصنف ٢٢١/٤ من كان يرى العمرة فريضة (الجزء المفقود) .

الحكم على الأثـــــر :

ضعيـف لأن فيـه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلـط .

(١٨٢/٥٩٠ ط) أثـر طاوس عن أبيـه أن العمـرة واجبـة ❁

تخريجـــــه :

لم أقـف عليـه من طريق أبيـه ، ومن طريق طاوس تقدم برقم ٥٨٩

(٢٣٨/٥٩١ر) حديث " ماأدركتـم فصلوا ومافاتكم فأتمـوا " ❁

تخريجـــــه :

أخرجـه البخاري[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنـه مرفوعا ولفظـه إذا سمعتم الإقامـة فامشـوا إلى الصـلاة وعليكم بالسكينـة والوقار ولاتسرعوا ، فمـا أدركتم فصلوا ، ومافاتكم فأتمـوا .

(٢٣٩/٥٩٢ ر) حديث النبـي صلى الله عليـه وسلم " العمـرة هي الحج الأصغـر " ❁.

تخريجـــــه :

أخرجـه الدارقطنـي [2] بسنـده من حديث أبي بكـر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيـه عن جده أن النبـي صلى الله عليـه وسلم كتب إلى أهـل اليمن كتابا ، وبعـث بـه مـع عمـرو بن حزم ، وفيـه أن العمـرة الحج الأصغـر .

الحكم على سند المؤلـف :

أورده معلقـــــا

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٢٩/١

(١) صحيح أبي عبدالله ١٠٨/١ كتاب الأذان والجماعة ، باب لايسعى إلى الصلاة وليأت بالسكينـة والوقار .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٠/١

(٢) السنن ٢٨٥/٢ كتاب الحج .

الحكم على الحديث :

ينظر حديث رقم (٢١/٤٢ ر)

(١٨٣/٥٩٣ط) أثر عبدالله بن شداد : العمرة هي الحج الأصغر . ⊛

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٨٤/٥٩٤ ط) أثر مجاهد : العمرة هي الحج الأصغر ⊛

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ثنا عيسى بن يونس عن التيمي يحيى بن يعلى [٢] عن منصور عن مجاهد قال : العمرة : الحج الأصغر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ١/ ٣٣٠

(١) في المصنف ٤/ ٢٢٢(الجزء المفقود)باب من كان يرى العمرة فريضة.

(٢) يحيى بن يعلى التيمي ، أبو المُحَيَّاة ، بضم الميم وفتح المهملة ، وتشديد التحتانية وآخره هاء ، الكوفي ثقة من الثامنة ، م ت س ق التقريب (٥٩٨) تهذيب الكمال ٣/ ١٥٢٦

(٥٩٥/٢٤٠ر) حديث فى فرض الحج ٠

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة قالا حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن أبى سفيان الدؤلى عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله الحج فى كل سنة أو مرة واحدة قال (بل مرة واحدة فمن زاد فتطوع) ٭

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله

أخرجه النسائى (٢) من طريق الزهرى به بنحوه

أخرجه ابن ماجه (٣) بسنده من طريق سفيان بن حسين به بنحوه ٠

أخرجه مسلم (٤) من حديث أبى هريرة مرفوعا بنحوه

بيان حال الرواة :

أبو سنان الدؤلى (٥) : يزيد بن أمية ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثانية ، منهم من عدّه من الصحابة د س ق (٦)

الحكم على سند المؤلف :

قال المنذرى : فى إسناده سفيان بن حسين ، صاحب الزهرى ، وقد تكلم فيه يحيى بن معين وغيره ، غير أنه قد تابعه عليه سليمان بن كثير وغيره ، فرووه عن الزهرى كما رواه ٠ وقد أخرجه مسلم فى صحيحه من حديث أبى هريرة ٠ (٧)

(٭) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٠/١

(١) السنن ١٣٩/٢ كتاب المناسك باب فرض الحج

(٢) السنن ١١١/٥ كتاب مناسك الحج باب وجوب الحج

(٣) السنن ٢٠٨/٢ الحج باب فرض الحج

(٤) الجامع الصحيح ١٠٢/٤ باب فرض الحج مرة فى العمر

(٥) الدؤلى : بضم الدال وفتح الواو وهمزها وفى آخرها اللام ٠ اللباب ٥١٤/١

(٦) التقريب : ٥٩٩ تهذيب الكمال ١٥٣٥/٣

(٧) مختصر سنن أبى داود للمنذرى ٢٧٥/٢

وقال أحمد شاكر في تعليقه على المختصر ، وقد روى الحديث أحمد في المسند ٣٣٠٣ من طريق سفيان بن حسين عن الزهري ، وأما رواية سليمان بن كثير فهي في المسند ٢٣٠٤، ٢٦٤٢ ، ورواه أيضا عن محمد بن أبي حفصة عن الزهري ،٣٥١٠ ورواه أيضا من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس ٢٩٩٨ وكل هذه أسانيد صحاح .

(٢٤١/٥٩٦ر) حديث في العمرة أواجبة هي أم لا *

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، قال حدثنا يعقوب بن يوسف المطوعي ، قال حدثنا أبو عبد الرحمن عبدالله بن عمر ، قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان ، عن حجاج بن أرطاة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة والحج أواجب قال نعم وسأله عن العمرة أهي واجبة قال لا ولأن تعتمر خير لك . *

تخريجه :

أخرجه الترمذي (١) والدارقطني (٢) والبيهقي (٣) كلهم من رواية الحجاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر عنه به بنحوه .

بيان حال الرواة :

(١) يعقوب بن يوسف المُطَّوِعي (٤) بن أيوب ، أبو بكر المُطَّوِعي ، ثقة فاضل مأمون ، ولد سنة ثمان ومئتين ، وتوفي سنة سبع وثمانين ومئتين .(٥)

(٢) أبو عبد الرحمن : عبدالله بن عمر بن غانم الرُعَيْنِي (٦) ، أبو عبد الرحمن ، قاضي

(*) أحكام القرآن للجصاص ١/ ٣٣٠

(١) السنن ٣/ ٢٧٠ الحج باب ماجاء في العمرة ، أواجبة هي أم لا .

(٢) السنن ٢/ ٢٨٦ الحج .

(٣) السنن الكبرى ٤/ ٣٤٩ باب من قال : العمرة تطوع .

(٤) المُطَّوِعي : بضم الميم وفتح الطاء المشددة وكسر الواو وفي آخرها عين مهملة ، اللباب ٣/ ٢٢٦

(٥) تاريخ بغداد ١٤/ ٢٨٩

(٦) الرُعَيْنِي : بضم الراء وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخرها نون ، اللباب ٢/ ٣١

أفريقية ، وثقه ابن يونس وغيره ولم يعرفه أبو حاتم ، وأفرط ابن حبان ، في تضعيفه ، من التاسعة ، مات سنة تسعين ، وهو ابن أربع وستين • د [١]

(٣) عبد الرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة الأنصاري ، أبو سليمان المدني ، المعروف بابن الغسيل ، صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وسبعين وهو ابن مائة وست سنين • خ م د تم ق ، وقد وثقه يحيى بن معين وأبي زرعة والنسائي والدارقطني [٢]•

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف من وجهين •

١ ـ عبد الرحمن بن سليمان صدوق فيه لين •

٢ ـ والحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس •

الحكم على الحديث :

قال الترمذي [٣] حسن صحيح ، وتعقبه الزيلعي [٤] فقال قال الشيخ في " الإمام " هكذا وقع في رواية الكرخي ، ووقع في رواية غيره : حديث حسن لا غير •

ثم قال : قال شيخنا المنذري وفي تصحيحه له نظر ، فإن الحجاج لم يحتج به الشيخان في صحيحيهما •

وقال الدارقطني والبيهقي : المحفوظ عن جابر موقوف كذا رواه ابن جريج وغيره •

وروى عن جابر خلاف ذلك مرفوعا ، يعني حديث ابن لهيعة وكلاهما ضعيف •

وقال ابن حجر [٥] وفي تصحيحه نظر كثير من أجل الحجاج فان الأكثر على تضعيفه والاتفاق على أنه مدلس وقال النووي : ينبغي ألا يغتر بكلام الترمذي في تصحيحه ، فقد اتفق الحفاظ على تضعيفه •

وأفرط ابن حزم فقال إنه مكذوب باطل ا هـ ابن حجر

---

(١) التقريب ٣١٥ تهذيب الكمال ٧١٥/٢

(٢) التقريب ٣٤٢ تهذيب الكمال ٧٩٢/٢

(٣) السنن ٢٧٠/٣

(٤) نصب الراية ١٥٠/٣

(٥) تلخيص الحبير ٢٢٦/٢

(٢٤٢/٥٩٧ر) حديث في العمرة أواجبة هي أم لا .

روى عباد بن كثير عن محمد بن المنكدر مثل حديث الحجاج بن أرطاة السابق .

وسألـه عن العمرة أهي واجبة قال لا. ولأن تعتمر خير لك " . ❁

تخريجه :

لم أعثر عليه بهذا الاسناد

(٢٤٣/٥٩٨ر) حديث في أن العمرة تطوع

حدثنا عبد الباقي بن قانع حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا ابن الأصبهاني قال حدثنا شريك وجرير وأبو الأحوص عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الحج جهاد والعمرة تطوع " . ❁

تخريجه :

أخرجه ابن حزم [(١)] من طريق عبد الباقي بن قانع به ، موصولا إلى أبي هريرة مرفوعا بمثله .

أخرجه ابن أبي شيبة [(٢)] ثنا جرير عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح ماهان موقوفا عليه بمثله .

أخرجه البيهقي [(٣)] بسنده من طريق معاوية بن إسحاق بمثله .

بيان حال الرواة :

١ - ابن الأصبهاني : محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي ، أبو جعفر بن الأصبهاني ، يلقب حمدان ، ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة عشرين . خ ت س [(٤)]

٢ - معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله التيمي ، أبو الأزهر ، صدوق ربما وهم ، من السادسة خ قد س ق . [(٥)]

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٠/١

(١) المحلى ٣٧/٧ ، ٣٨ كتاب الحج .

(٢) المصنف ٢٢٠/٤ (الجزء المفقود) باب من قال العمرة تطوع .

(٣) السنن الكبرى ٣٤٨/٤ الحج باب من قال العمرة تطوع .

(٤) التقريب ٤٨٠ تهذيب الكمال ١٢٠٢/٣

(٥) التقريب ٥٣٧ تهذيب الكمال ١٣٤٢/٣

٣ ـ أبو صالح الحنفي : ماهان الحنفي ، أبو صالح الكوفي الأعور ، ثقة عابد ، من الثالثة قتله الحجاج سنة ثلاث وثمانين ، ووقع عند النسائي : عن أبي صالح ماهان ، عن علي قال : والصواب عبد الرحمن بن قيس وأما ماهان فكنيته أبو سالم . س (١)

الحكم على سند المؤلف :

مرسل ، أبو صالح الحنفي لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم

الحكم على الحديث :

قال ابن حزم وأمّا حديث أبي صالح ماهان الحنفي فهو مرسل ، وماهان هذا ضعيف كوفي قلت : وفي تضعيفه لأبي صالح نظر ، فقد وثقه الحافظ ابن حجر وعدد من الأئمة .

وقال البيهقي : روى من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولا والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف ـ ثم قال ـ ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفطس عن ابن جبير عن ابن عباس ، ومحمد هذا متروك .

(٢٤٤/٥٩٩ر) حديث في دخول العمرة في أعمال الحج .

روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة " ۞

تخريجه :

أخرجه مسلم (٢) من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر مرفوعا بنحوه من حديث طويل ولفظه ..... فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يارسول الله ألعامنا هذا أم للأبد فشبك رسول الله

---

(١) التقريب ٣٤٩ ، ٥١٨ تهذيب الكمال ٨١٢/٢ ، ١٣٠١

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٠/١

(٢) الجامع الصحيح ٤٠/٤ باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى وقال دخلت العمرة في الحج - مرّتين - لا ، بل لأبد أبد .

(م) حديث جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر اصحابه حين أحرموا بالحج أن يحلوا منه بعمرة وأن سراقة بن مالك قال أعمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد فقال بل للأبد .

تخريجه :

تقدم برقم ٥٩٩ .

(٢٤٥/٦٠٠ر) حديث في أن الحج جهاد والعمرة تطوع .

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، قال حدثنا إسماعيل بن الفضل قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الحسن بن يحيى الخشني ، قال حدثنا عمر بن قيس ، قال حدثنا طلحة بن موسى عن عمه إسحاق بن طلحة عن طلحة بن عبيدالله أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول " الحج جهاد والعمرة تطوع " .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه [1] عن هشام بن عمار به بمثله ، وبدلا من طلحة بن موسى ، طلحة بن يحيى .

أخرجه ابن أبي حاتم [2] من طريق الحسن بن يحيى به بمثله .

أخرجه ابن حزم [3] من طريق عبد الباقي به بمثله .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٣١/١

(١) السنن ٩٩٥/٢ المناسك ، باب العمرة

(٢) العلل ٢٨٦/١ علل أخبار المناسك .

(٣) المحلى ٣٧/٧ ، ٣٨ كتاب الحج .

بيـان حال الـرواة :

١ ـ هشام بن عمـار بن نُصَيْـر (١) ، السُلَمـي (٢) ، الدمشقـي ، الخطيب ، صدوق مقـرىء كبـر فصار يلقـن فحديثـه القديم أصح ، من كبار العاشـرة ، مات سنة خمس وأربعيـن على الصحيح ، وله اثنتـان وتسعون سنة • خ ٤ (٣)

٢ ـ الحسن بن يحيى الخُشَنى (٤) ، الدمشقـي ، البِلَاطـي (٥) ، اصلـه من خراسـان ، صـدوق كثيـر الغلط من الثامنـة ، مات بعد التسعين • مد ق (٦)

٣ ـ عمـر بن قيس المكي ، المعروف بسَنْدل (٧) ، متروك ، من السابعة • ق (٨)

٤ ـ طلحـة بن موسى : لم أقف عليه بهذا الاسـم ، ولعلـه طلحـة بن يحيـى بن طلحـة بن عبيدالله التيمـي ، روى عن عمـه إسحاق بن طلحـة ، وروى عنه عمـر بن قيس المكي ، صدوق يخطـىء ، من السادسـة ، مات سنة ثمان واربعين • (٩)

٥ ـ عمـه : إسحاق بن طلحـة بن عبيدالله التَيمـي ، (١٠) مقبول ، من الثالثـة ، مات سنـة ست وخمسين • ت ق (١١)

---

(١) نُصَيْر ، بنون ، مصغـر ، التقريب ٥٧٣

(٢) السُلَمِـي ، بضم السين وفتح اللام ثم ميم ، اللباب ١٢٨/١

(٣) التقريب ٥٧٣ تهذيب الكمال ١٤٤٣/٣

(٤) الخُشَنِى : بضم الخاء وفتح الشين وفي آخرهـا نون ، اللباب ٤٤٦/١

(٥) البِلَاطى : بكسر الباء الموحدة وبعدها الالف وفي اخرها الطاء المهملة ، اللباب ١٩٤/١

(٦) التقريب ١٦٤ تهذيب الكمال ٢٨١/١

(٧) سَنْدل : بفتح المهملة وسكون النون وآخـره لام • التقريب ٤/٦

(٨) التقريب ٤١٦ تهذيب التهذيب ٤٩٠/٧ تهذيب الكمال ١٠٢٢/٢

(٩) طلحة بن موسى : هكذا في المخطوطة الورقة ١٢٤ ، ومثله في النسخة المطبوعة ٣٣٠/١ وعن ابن أبي حاتم في العلل ٢٨٦/١ وابن حزم في المحلى ٣٨/٧ ، وانظر ترجمة طلحة بن يحيـى التقريب ٢٨٣ التهذيب ٢٧/٥ تهذيب الكمال ٦٣١/٢

(١٠) التَيمى : بفتح التاء ثالث الحروف وفتح الياء اخر الحروف وبالميم ، اللباب ٢٣٢/١

(١١) التقريب ١٠١ تهذيب الكمال ٨٥/١

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف جداً لان فيه عمر بن قيس المكي متروك .

الحكم على الحديث :

قال البوصيري [١] : هذا إسناد ضعيف عمر بن قيس المعروف بسندل ضعفه أحمد وابن معين والفلاس وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم والحسن الراوي عنه ضعيف .

وقال الزيلعي : [٢] قال الشيخ في " الإمام " وعمر بن قيس متكلم فيه .

وقال الحافظ : [٣] رواه ابن ماجه من حديث طلحة وإسناده ضعيف .

وقال ابن حزم : [٤] وقد أصفق أصحاب الحديث على تركه وفيه عمر بن قيس وهو ضعيف

وقال ابن أبي حاتم : [٥] سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن يحيى الخشني عن عمر بن قيس عن طلحة بن موسى عن عمه إسحاق بن طلحة عن طلحة بن عبيدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الحج جهاد والعمرة تطوع " قال أبي هذا حديث باطل .

(٢٤٦/٦٠١ر) حديث في أن الحج جهاد والعمرة تطوع .

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا أحمد بن بحير العطار قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

" الحج جهاد والعمرة تطوع " [٥]

---

(١) في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٢٤/٣ باب العمرة

(٢) نصب الراية ١٥٠/٢

(٣) تلخيص الحبير ٢٢٧/٢

(٤) المحلى ٣٩/٧

(٥) العلل ٢٨٦/١

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣٣١/١

تخريجـــــه :

أخرجه الطبراني [١] عن أحمد بن الجعد الوشاء ، ثنا محمد بن بكار به بمثله .

أخرجه ابن حزم [٢] من طريق عبد الباقي به بمثله

أخرجه البيهقي [٣] بسنده من طريق محمد بن الفضل بن عطية به بمثله

بيـان حال الرواة :

١ ـ أحمد بن محمد بن بحير العطار لم أقف على ترجمته .

٢ ـ محمد بن بكار بن الريان الهاشمي مولاهم ، أبو عبدالله الرُّصَافي [٤] ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وثلاثين وله ثلاث وتسعون . م د [٥]

٣ ـ محمد بن الفضل بن عطية بن عمر العبدي مولاهم ، الكوفي ، نزيل بخارى ، كذبوه ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين ومائة . ت ق [٦]

٤ ـ سالم بن عجلان الأفطس ، الأموي مولاهم ، أبو محمد الحَرَّاني [٧] ، ثقة رمي بالإرجاء من السادسة ، قتل صبرا سنة اثنتين وثلاثين . خ د س ق [٨]

الحكم على سند المؤلف :

موضوع : لأن فيه محمد بن الفضل بن عطية ، كذبوه .

الحكم على الحديث :

قال ابن حزم : هو عن ثلاثة مجهولين في نسق لايدرى من هم ، وفي قوله هذا نظر .

---

(١) معجم الطبراني ٤٤٢/١١ حديث رقم ١٢٢٥٢

(٢) المحلى ٣٨/٧ ، ٣٩ كتاب الحج

(٣) السنن الكبرى ٣٤٨/٤ الحج

(٤) الرُّصَافي ، بضم الراء وفتح الصاد المهملة وبعد الألف الساكنة فاء ٢٩/٢

(٥) التقريب ٤٧٠ تهذيب الكمال ١١٧٨/٣

(٦) التقريب ٥٠٢ تهذيب الكمال ١٢٥٨/٣

(٧) الحَرَّاني : بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون ، اللباب ٣٥٣/١

(٨) التقريب ٢٢٧ تهذيب الكمال ٤٦٢/١

وقال البيهقي : ومحمد بن الفضل بن عطية متروك

وقال الهيثمي [١] : فيه محمد بن الفضل بن عطية كذاب .

ورمز له السيوطي [٢] بالضعف .

ونقل الزيلعي [٣] قول ابن حزم السابق .

وقال الحافظ [٤] ولايصح من ذلك شيء .

(٢٤٧/٦٠٢ر) حديث في أن الحج والعمرة واجبتان . ❀

روى ابن لهيعة عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الحج والعمرة فريضتان واجبتان "

تخريجه :

أخرجه ابن عدي [٥] والبيهقي [٦] من حديث ابن لهيعة مرفوعا بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده ابن لهيعة وهو صدوق اختلط .

الحكم على الحديث :

ضعفه ابن عدي وذكر في الكامل أن احاديث ابن لهيعة عن عطاء غير محفوظة .

وقال البيهقي : ابن لهيعة غير محتج به

(٢٤٨/٦٠٣ر) روى الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم لكم " ❀

---

(١) مجمع الزوائد ٢٠٥/٣

(٢) الجامع الصغير ٥٨٦/١

(٣) نصب الراية ١٥١/٣

(٤) تلخيص الحبير ٢٢٧/٢

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٣١/١

(٥) الكامل لابن عدي ١٤٦٨/٤

(٦) السنن الكبرى ٣٥٠/٤

(٧) التقريب ٣٩١

تخريجه :

لم أقف عليه

(٢٤٩/٦٠٤ر) حديث أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الإسلام فذكر الصلاة وغيرها ثم قال وأن تحج وتعتمر *

تخريجه :

أخرجه الدارقطني [1] بسنده من حديث ابن عمر ، من حديث طويل .... فقال يا محمد ، ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعتمر ..... الحديث

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني إسناد ثابت صحيح ، أخرجه مسلم بهذا الإسناد .

ونقل الزيلعي [2] عن صاحب التنقيح قوله الحديث مخرج في الصحيحين ليس فيهما :(وتعتمر)، وهذه الزيادة فيها شذوذ . ا هـ

(١٧٢/٦٠٥ق) حديث صبي بن معبد وجدت الحج والعمرة مكتوبتين عليّ . قال ذلك لعمر فلم ينكر عليه وقال له : اجمعهما *

تخريجه :

أخرجه أبو داود [3] والنسائي [4] وابن ماجه [5] والبيهقي [6] من حديث صبي بن معبد

---

(١) السنن ٢٨٢/٢ ، ٢٨٣ الحج

(٢) نصب الراية ١٤٧/٣

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٣١/١

(٣) السنن ١٥٨/٢ حديث رقم ١٧٩٩ باب الحج باب في الإقران

(٤) السنن ١٤٦/٥ القران

(٥) السنن ٩٨٩/٢ حديث رقم ٢٩٧٠ باب من قرن الحج والعمرة

(٦) السنن الكبرى ٣٥٤/٤ باب القارن يهريق دما

عن عمر بن الخطاب موقوفا عليه بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

سكت المنذري عن الحكم [١]

وقال محققه الشيخ أحمد شاكر [٢] هذا سياق جيد ، وقد رواه الإمام أحمد في المسند بأسانيد صحاح

(٦٠٦/٢٥٠ر) حديث عن الرجل الكبير لا يستطيع الحج والعمرة

حديث أبي رزين رجل من بني عامر أنه قال يارسول الله إن أبي شيخ كبير ولا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن قال " احجج عن أبيك واعتمر " ❀

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٣] والنسائي [٤] وابن ماجه [٥] وابن حبان [٦] والدارقطني [٧] والحاكم [٨] كلهم من حديث أبي رزين العقيلي مرفوعا بمثله

وأخرجه الترمذي [٩] من حديث الفضل بن عباس ثم قال وفي الباب عن علي وبريدة وحصين بن عوف وأبي رزين العقيلي وسودة بنت زمعه وابن عباس

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٣٢٤/٢ حديث رقم ١٧٢٤ ـ ١٧٢٥

(٢) في تحقيقه لمختصر المنذري ٣٢٤/٢

(❀) أحكام القرآن للجصّاص ٣٣١/١

(٣) السنن ١٦٢/٢ الحج باب الرجل يحج عن غيره حديث رقم ١٨١٠

(٤) السنن ١١٧/٥ الحج باب العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع

(٥) السنن ٢١٣/٢ الحج باب الحج عن الحيّ إذا لم يستطع

(٦) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٢٠/٦ باب الحج والاعتمار عن الغير

(٧) السنن ٨٢٣/٢

(٨) المستدرك ٤٨١/١ الحج عن الغير

(٩) السنن ٢٦٧/٣ باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند

الحكم على الحديث :

قال الترمذى [١] : حسن صحيح .

وقال الدارقطنى [٢] : رجاله كلهم ثقات

وقال الحاكم [٣] : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبى.

ونقل المنذرى [٤] قول الترمذى السابق وزاد قول أحمد : لا أعلم فى إيجاب العمرة حديثا أجود من هذا ولا أصح منه .

وتعقبه الشيخ تقى الدين فى " الإمام " [٥] وفى دلالته على وجوب العمرة نظر ، فإنها صيغة أمر للولد بأن يحج عن أبيه ويعتمر ، لا أمر له بان يحج ويعتمر عن نفسه وحجه وعمرته عن أبيه ليس بواجب عليه بالاتفاق ، فلا يكون صيغة الأمر فيها للوجوب .

قلت : والحديث من رواية الفضل بن عباس فى الصحيحين . [٦]

غريب الحديث :

الظعن : أصل الظعينة : الراحلة التى يرحل ويظعن عليها [٧] ومعناها هنا عدم القدرة فى الثبوت على الراحلة .

---

(١) السنن ٢٦٧/٣

(٢) السنن ٨٢٣/٢

(٣) المستدرك مع التلخيص ٤٨١/١ الحج عن الغير

(٤) مختصر سنن أبى داود للمنذرى ٣٣٣/٢ حديث رقم ١٧٣٦

(٥) نصب الراية للزيلعى ١٤٨/٣

(٦) صحيح البخارى ١٩/٣ أبواب العمرة والحصر باب الحج عمن لايستطيع الثبوت على الراحلة . الجامع الصحيح ١٠١/٤ الحج باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت .

(٧) النهاية ١٥٧/٣

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ (١٧٣/٦٠٧ ق) أثر ابن عباس في أن المراد من قوله تعالى ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ ﴾ هو إحصار العدو

روى ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال لاحصر إلا حصر عدو فأما من حبسه الله بكسر أو مرض فليس بحصر .

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] ثنا محمد بن عمرو قال ثنا : أبو عاصم قال ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه .

أخرجه ابن أبي حاتم [2] ثنا محمد بن عبداللهين يزيد المقرىء ، ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس،وابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ، وعمرو بن دينار عن ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف من طريق الطبري ، لأن ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة .

ومن طريق ابن أبي حاتم فيه انقطاع بين ابن أبي نجيح وابن عباس حيث لم يرو عنه وهو مدلس من الثالثة ولكن تابعه طاوس عن أبيه عن ابن عباس ، وأيضا عمرو بن دينار عن ابن عباس عند ابن أبي حاتم فيرتقي إلى الحسن لغيره .

---

* آية رقم ١٩٦ من سورة البقرة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٤/١

(١) التفسير ٢١٤/٢

(٢) التفسير ص ٤٤٥ رسالة دكتوراه للغامدي

(١٧٤/٦٠٨ ق) أثـر ابن مسعود في حكم المحصرانـه العدو والمرض سواء ، يبعـث بدم ويحـل بـه إذا نحر في الحرم ❁

تخريجـه :

أخرجه ابن أبي حاتـم[1] معلقـا .

وصلـه عبد الرزاق[2]

فقـال : قال معمـر عن ابن أبي نجيح عن مجاهـد عن ابن مسعود في قولـه ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ قال : إذا أحصـر الرجل من مرض أو كسـر أو شبـه ذلك ، بعث بهديـه ومكـث على إحرامـه حتى يبلغ الهدي محلـه وينحـر ثم قد حـلّ ، ويرجـع إلى أهلـه ، وعليـه الحج والعمـرة جميعـا وهدي أيضـا .

قال : فإن وصل إلى البيـت من جهـة ذلك ، فليس عليـه إلا الحج من قابل .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة التمريض .

الحكم على الاثـر :

ضعيـف لأن فيـه ابن أبي نجيـح مدلس من مدلسـي المرتبـة الثالثة ولم يصـرح بالتحديث .

(١٧٥/٦٠٩ ق) أثـر ابن عباس في حكم المحصرانه العدو والمرض سواء يبعث بدم ويحل بـه إذا نحـر في الحـرم . ❁

تخريجـه :

لم أقف عليـه .

(❁) أحكام القران للجصاص ٣٣٤/١

(١) التفسير ص ٤٤٥ رسالة دكتوراه للغامدي

(٢) التفسير (١/ لوحه ٢/ب) نقـلا عن محقق تفسير ابن أبي حاتم ص ٤٤٥

(١٧٦/٦١٠ ق) أثـر ابن عمـر : المريض لايحل ولايكون محصرا إلا بالعدو • ❁

تخريجـــــه :

اخرجـه ابن أبي شيبـة [١] ثنـا وكيـع عن سفيـان عن موسى بن عقبـة [٢] عن نافـع عن ابن عمـر قال : لاإحصـار إلامن عدو •

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـــــا

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــح

(١٨٥/٦١١ ط) أثـر ابن الزبيـر : أن المرض والعدو سواء لايحل إلا بالطواف ❁

تخريجـــــه :

أخرجـه ابن أبي شيبـة [٣] ثنـا معتمـر بن سليمـان عن إسحاق بن سويـــــد [٤] قال سمعـت ابن الزبيـر قال : إنمـا التمتـع بالعمـرة إلى الحج أن يهـل الرجـل بالحج ، فيحصـره إما مرض أو عذر يحبسـه •

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـــــا

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٤/١

(١) في المصنف ٢٠٦/٤ في الإحصار في الحج مايكون (الجزء المفقود)

(٢) موسى بن عقبه بن أبي عياش ، بتحتانية ومعجمة ، الأسدي ، مولى آل الزبير ، ثقة فقيـــه إمام في المغازي ، من الخامسة ، لم يصح أن ابن معين لينه ، مات سنة إحدى وأربعين وقيـل بعد ذلك • ع التقريب ٥٥٢ تهذيب الكمال ١٣٩٠/٣

(٣) في المصنف ٢٠٦/٤ باب الإحصار في الحج مايكون (الجزء المفقود)

(٤) إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي البصري ، صدوق تكلم فيه للنصب ، من الثالثة ، مات سنة ، إحدى وثلاثين • خ م دس • التقريب ١٠١ تهذيب الكمال ٨٤/١

الحكم على الأثـــر :

حســن لذاتــه

(١٨٦/٦١٢ ط) أثر عروة بن الزبيــر : أن المرض والعدو سواء لايحل إلا بالطواف ۞

تخريجـــــه :

أخرجــه ابن أبــي شيبــة [1] ثنــا أبو معاويــة عن هشــام عن عروة عن أبيــه قــال : كل شــيء حبس المحرم فهو إحصــار ٠

الحكم على سنــد المؤلــف :

أورده معلقـــــا

الحكم على الأثـــــر :

صحيـــــح ٠

(٢٥١/٦١٣ر) حديث في الإحصار في الحج ٠

حدثنــا محمــد بن بكــر قال حدثنــا أبو داود قال حدثنــا مسدد قال حدثنــا يحيـــى عن حجاج الصواف قال حدثنــي يحيــى بن أبي كثيــر عن عكرمـــة قال سمعـــــت الحجاج بن عمــرو الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليــه وسلم من كســر أو عَــرِجَ فقــد حل وعليــه الحج من قابل ٠

قال عكرمــة فسألــت ابن عباس وأبا هريرة فقــالا : صدق ۞

(۞) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٤/١

(١) في المصنف ٢٠٦/٤(الجزء المفقود)، باب الإحصار في الحــج مايكون ٠

تخريجـــــه :

سبق تخريجـه في حديث رقـم ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٤٢٤

بيـان حال الـرواة :

١ - حجاج الصواف : حجاج بن أبي عثمان : ميسرة أو سالم ، الصواف ، أبو الصلـــــت الكندي مولاهم ، البصري ، ثقة ، حافظ ، من السادسـة ، مات سنة ثلاث وأربعين. ع[1]

البقيـة سبقت ترجمتهم

الحكم على سنـد المؤلـف :

صحيـــــح

الحكم على الحديـــث :

سبق الحكم عليـه في حديث رقم ٤١٥

(١٧٧/٦١٤ ق) أثـر ابن عباس فيمن كسـر أو عَرِجَ أنه قد حـل وعليـه الحج من قابل ۞

تخريجـــــه :

تقـدم برقم ٦١٣ / ٢٥١ ر

(١٧٨/٦١٥ ق) أثـر أبي هريرة فيمـن كسـر أو عَرِجَ أنه قد حـلّ وعليـه الحج من قابل ۞

تخريجـــــه :

تقـدم برقم ٦١٣/٢٥١ ر

(۞) أحكام القران للجصاص ٣٣٥/١

(١) التقريـب ١٥٢ تهذيب الكمال ٢٣٣/١

(٦١٦/ ١٨٧ ط) أثر عكرمة فى الإحصار فى الحج والذى رواه حماد عن أيوب عنه .

روى حماد وابن زيد عن أيوب عن عكرمة أنه قال فى المحصر يبعث بالهدى فاذا بلغ الهدى محله حل وعليه الحج من قابل وقال : لقد رضى الله سبحانه بالقصاص من عباده ويأخذ منهم العدو أن عليه حج مكان حج وإحرام مكان إحرام ❀

تخريجه :

لم أقف عليه

(١٨٨/٦١٧ ط) أثر عكرمة فى الإحصار فى الحج والذى رواه ابن زيد عن أيوب عنه . ❀

تخريجه :

لم أقف عليه

(م) حديث النبى صلى الله عليه وسلم الكعب ن عجرة " اتؤذيك هوام رأسك " قال نعم.

تخريجه :

تقدم برقم ٢٠٧

(١٨٩/٦١٨ ط) أثر عروة بن الزبير فى قوله (فَإِذَا أَمِنْتُم) يعنى إذا آمنت من كسرك ووجعك فعليك أن تأتى البيت . ❀

تخريجه :

أخرجه الطبرى [1] ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه يقول : فإذا أمنت حين تحصر إذا أمنت من كسرك

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٥/١

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٦/١

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٧/١

(١) فى التفسير ٢٤٣/٢

من وجعك ، فعليك أن تأتي البيت فيكون لك متعة ، فلا تحل حتى تأتي البيت .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته

(٢٥٢/٦١٩ ر) حديث : ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الاستنجاء بالأحجار . ❀

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من حديث أبي هريرة مرفوعا بنحوه .

(١٩٠/٦٢٠ ط) أثر محمد بن سيرين أن الإحصار يكون من الحج دون العمرة وذهب إلى أن العمرة غير موقتة وأنه لا يخشى الفوات . ❀

تخريجه :

لم أقف عليه

(٢٥٣/٦٢١ر) (٢٥٤/٦٢٢ر) تواترت الأخبار بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان محرما بالعمرة عام الحديبية وأنه أحل من عمرته بغير طواف ثم قضاها في العام القابل في ذي القعدة وسميت عمرة القضاء . ❀

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٨/١

(١) البخاري ٣٧/١ الطهارة باب الاستنجاء

(٢) مسلم ١٤٦/١ الطهارة باب الإيثار في الاستنثار والاستجمار

(❀) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٧/١

تخريجـــــــها :

جاء ذكرهـا فيما أُخرجـه الإمـام البخارى [١] ومسلـم [٢] من حديث أنـس رضـى الله عنه قال : اعتمر النبـى صلى الله عليـه وسلم أربعـا ، عمـرة الحديبيـة فى ذى القعـدة حيث صدّه المشركون ، وعمـرة من العام المقبـل حيث صالحهم ، وعمرة الجعرانـة إذ قسـم غنيمـة ، أراه حنيـن ، قلت كم حج ؟ قال : واحدة .
وجاء ذكره فيما أُخرجـه البخارى [٣] أيضـا من حديث ابن عمر حين خرج إلى مكـة معتمـرا فى الفتنـة قال : إن صددت عن البيـت صنعـت كما صنعنا مع رسـول الله صلى الله عليه وسلم فأهـل بعمـرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلـم كان أهل بعمرة عام الحديبيـة .

(١٧٩/٦٢٣ ق) أثـر عائشـة فى قولـه تعالـى ﴿ فَمَـا اسْتَيْسَـرَ مِنَ الْهَدْىِ﴾ أنها قالت : لايكون الهـدى إلا من الإبـل والبقـر . ⊛

تخريجـــــــه :

أخرجـه ابن أبـى شيبـة [٤] ثنـا عبدة عن يحيـى بن سعيـد عن القاسـم أن عائشـة وابن عمـر كانا يقولان الهدى من الإبل والبقـر .

الحكم على سنـد المؤلـف :

أورده معلقـا بصيغـة التمريـض .

الحكم على الأثر :

صحيـــــح .

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٨/١

(١) صحيح البخارى ٤/٣ باب كم اعتمـر النبى صلى الله عليه وسلم .

(٢) الجامع الصحيح ٦٠/٤ بيان عدد عمر النبى صلى الله عليه وسلم .

(٣) صحيح البخارى ٨/٣ باب إذا أحصر المعتمر .

(٤) فى المصنف ٩٤/٤ باب ما استيسر من الهدى (الجزء المفقود)
الرجال تقدم بيان حالهم .

(٦٢٤/١٨٠ ق) أثر ابن عمر في قوله تعالى ﴿ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ قال لايكون الهدى إلا من الإبل والبقر . (*)

تخريجه :

تقدم برقم ٦٢٣/١٧٩ق

(٦٢٥/١٨١ ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ قال شاة (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن النعمان بن مالك عن ابن عباس موقوفا عليه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن أبا إسحاق من مدلسي الثالثة وقد روى بالعنعنة .

(٦٢٦/٢٥٥ ر) حديث في فضل التبكير إلى الجمعة .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : المبكر إلى يوم الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي شاة ثم الذي يليه كالمهدي دجاجة ثم الذي يليه كالمهدي بيضة . (*)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) من حديث أبي هريرة مرفوعا بنحوه

(*) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٨/١

(١) في المصنف ٩٣/٤ ما استيسر من الهدى .

(٢) صحيح البخاري ٤/٢ باب كتاب الجمعة ، باب فضل الجمعة .

(٣) الجامع الصحيح ٤/٣ كتاب الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة .

(٦٢٧/٢٥٦ر) حديث فى تقليد الغنم .

روى إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم أهدى غنما مرة ❀

تخريجه :

أخرجه البخارى [١] من حديث إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت أهدى النبى صلى الله عليه وسلم مرة غنما .

أخرجه مسلم [٢] من حديث عائشة مرفوعا بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعى ، أبو عمران الكوفى الفقيه ، ثقة الا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين أو نحوها . ع [٣]

٢ - الاسود بن يزيد بن قيس النخعى ، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن ، مخضرم ثقة ، مكثر ، فقيه من الثانية ، مات سنة أربع - أو خمس - وسبعين . ع [٤]

(٦٢٨/٢٥٧ر) حديث فى إهداء رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما مقلدة .

روى الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال : كان فيما أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما مقلدة . ❀

تخريجه :

أخرجه البزار [٥] بسنده من طريق أبى زبيد عيثر بن القاسم عن الأعمش به بنحوه.

بيان حال الرواة :

أبو سفيان : طلحة بن نافع الواسطى ، الإسكاف ، نزيل مكة ، صدوق من الرابعة . ع [٥]

(❀) أحكام القران للجصاص ٣٣٩/١

(١) صحيح أبى عبدالله البخارى ١٤١/٢ الحج ، باب تقليد الغنم

(٢) الجامع الصحيح ٩٠/٤ الحج ، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم .. واستحباب تقليده ..

(٣) التقريب ٩٥ التهذيب ١/ ١٧٧

(٤) التقريب ١١١ التهذيب ٣٤٣/١

(٥) كشف الأستار ٢٠/٢ باب ماجاء فى الهدى

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث : صحيح من رواية عائشة كما تقدم أمّا من رواية البزار فقد قال

البزار : لا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه ، إنما يرويه أصحاب الأعمش عنه ، عن إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة ، ولم يتابع عبثر على قوله عن جابر . اهـ

قلت : فهذا الحديث صحيح لغيره

(٢٥٨/٦٢٩ر) حديث فيمن ذبح قبل الصلاة

قصة أبي بردة بن نيار حين ضحى قبل الصلاة فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإعادتها فقال عندي جذعة من المعز خير من شاتَيْ لحم فقال تجزئ عنك ولا تجزىء عن أحد بعدك . ⊛

تخريجه :

أخرجه البخاري [1] ومسلم [2] من حديث البراء حكاية عن خاله أبو بردة مرفوعا بنحوه

(٢٥٩/٦٣٠ر) حديث في سنية الأضحية

حديث : أنه أمر بأن يضحى بالجذع من الضأن . ⊛

تخريجه :

أخرجه مسلم [3] من حديث عقبة بن عامر الجهني قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ضحايا فأصابني جذع فقلت يا رسول الله إنه أصابني

---

(١) التقريب ٢٨٣ تهذيب الكمال ٢/ ٦٣١

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٩/١

(٢) صحيح أبي عبد الله البخاري ٨٩/٧ الأضاحي من ذبح قبل الصلاة أعاد

(٣) الجامع الصحيح ٧٤/٦ كتاب الأضاحي باب وقتها

(⊛) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٩/١

(٤) الجامع الصحيح ٧٧/٦ الأضاحي باب سن الأضحية

جذع فقال ضحّ به

(٢٦٠/٦٣١ر) حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل يوم الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة . ❁

تخريجه :

أخرجه مسلم [1] من حديث جابر ولفظه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة .

(❁) أحكام القرآن للجصاص ٣٣٩/١

(١) الجامع الصحيح ٨٨/٤ الحج باب الاشتراك في الهدى

الخاتمة

خاتمـــة البحـــث

الحمد لله الذى بنعمتـه تتم الصالحات ، أحمده سبحانه وتعالى وأشكره على مايسـر وتمم وأسألـه الهدايـة والتوفيق والقبول ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

وبعـد :

فقد تبيـن لى بعد هذا العرض للقسم الثانى أن كانت نتيجته ومحصلته كالتالى :ـ

اولا : أن الكتاب اشتمل على الكثير من الأحاديث والآثار التى اعتمد عليها الحنفيـة وغيرهم فى تقرير مذهبهم فقد بلغت (٦٣١) حديثا وأثرا ، وهذا يبطل قول من زعم بأن الحنفيـة يقدمون أقوالهم على الحديث ، وأقوال الصحابة .

ثانيا : أن الأحاديث المرفوعة فى القسم المنوط بى تخريجه قد بلغ (٢٦٠) الصحيح منها (١٦٩) والصحيح لغيره (٢) والحسن لذاته (٢٠) والضعيف ضعفاً معتبراً (٣٨) والضعيف الـذى لايعتبر به (٧) وبلغ عدد المراسيل (٢٠).

أما الأحاديث التى لم أقف على من أخرجها فبلغت (٤) .

ثالثا : أن الآثـار الموقوفـة على الصحابة قد بلغ عددها (١٨١) الصحيح منها (٦٠) والحسـن لذاتـه (٩) والضعيف ضعفا معتبرا (٦٢) والضعيف الذى لايعتبر به (٣) والمراسيـل (١٧) وهناك آثـار توقفت فى الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها وهى (٧).

أما الآثـار التى لم أقف على من أخرجها فبلغت (٢٣) أثراً .

رابعا : أن الآثـار الموقوفة على التابعين قد بلـغ عددها (١٩٠) الصحيح منها (٥٢) والحسـن لذاتـه (١٩) والضعيف ضعفا معتبراً (٧٢) والضعيف الذى لايعتبر به (٣) .

وهناك آثـار توقفت فى الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها وهى (١٢).

أما الآثـار التى لم أقف على من أخرجها فقد بلغت (٣٣) أثراً .

خامسا : أنه لم يستشهد بالأحاديث والآثار الموضوعة البتـّة .

وختامـا :

أسألـه جلّ وعلا أن يتقبل منى هذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، كما أسألـه جلّت قدرته أن يغفر الزلاّت وأن يمحو الخطايا وألاّيؤاخذنا بالتقصير وأن يختم بالصالحات أعمالنا ، وأن يحشرنا فى زمرة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

وآخـر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آلـه وصحبـه وسلـم .

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية
فهرس الأحاديث والآثار
فهرس الأعلام
فهرس المصادر والمراجع
فهرس الموضوعات

فهرس الايات القرانيـة

الآيـــــــــــــة	اسم الســورة	رقم الآيـــة	رقم الحديث او الاثر
لَيْسَ البِرَ أن تُوَلوا وُجُوهَكُمْ قِبَل المَشْرِقِ والمَغْرِب ٠	البقـــرة	١٧٧	١
وآتى المالَ على حُبِّـه	البقـرة	١٧٧	٢
وابنَ السَبيـلِ	البقـــرة	١٧٧	١٠ ، ١١
يا أيُّها الذينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ القِصَاصُ فِي القَتْلَى	البقـــرة	١٧٨	١٤، ١٥ ، ٧٥، ٧٨
فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أخيه شَـيءٌ	البقـــرة	١٧٨	٧٦،٧٨،٨٠ ،٨١،٨٢
فَمَن اعْتَدَى بَعدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أليـمٌ	البقـــرة	١٧٨	٧٧
كُتِبَ عَلَيْكُم إذَا حَضَرَ أحَدَكُـــم المَوْتُ ٠	البقـــرة	١٨٠، ١٨١،١٨٢	١٠٩
إنْ تَرَكَ خَيْـــــرًا	البقـــرة	١٨٠	١٠٩،١١٣،١١٤، ١٢٠ ، ١٢١، ١٢٢ ، ١٢٤
فَمَنْ بَدَلَه بَعْدَمَا سَمِعَـهُ	البقـــرة	١٨١	١٥١ ، ١٥٢
فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أو إثْمًا	البقـــرة	١٨٢	١٥٤،١٥٥،١٥٦،١٥٧
ياأيُّها الذينَ آمنـوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَـامُ ٠	البقـــرة	١٨٣	١٦٤، ١٧٢ ، ١٨٦
كَمَا كُتِبَ عَلَى الذِينَ مِنْ قَبْلِكُـمْ	البقـــرة	١٨٣	١٦٧ ، ١٧١ ، ٣٨٣
لَعَلَكُمْ تَتَقُونَ	البقـــرة	١٨٣	١٧٠
الذين مِنْ قَبْلِكُمْ	البقـــرة	١٨٣	١٧٣
أيَامًا مَعْدُودَاتٍ	البقـــرة	١٨٤	
وَعَلى الذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَـــةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ٠	البقـــرة	١٨٤	١٨٧،١٩٤،١٩٥،١٩٧ ، ١٩٨، ١٩٩،٢٢٠،٢٢١

تابع فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآيـــة	رقم الحديث او الاثر
شَهْرُ رَمَضَانَ الذى أُنْزِلَ فيه القُرآنُ	البقـــــرة	١٨٥	١٨٦
فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُم الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ	البقـــــرة	١٨٥	١٨٧، ٢٣٤
فَعِدَةٌ مِنْ أيامٍ أُخَـر	البقـــــرة	١٨٥	٣٢٩
يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ اليُسْرَ ولايُرِيـــدُ بِكُم العُسْـرَ	البقـــــرة	١٨٥	٣٣٧،٣٦٥، ٣٦٦،٣٦٧
وَلِتُكْمِلُوا العِـدَّةَ	البقـــــرة	١٨٥	٣٠٠ ، ٣٠١
ولِتُكَبِّرُوا اللّهَ عَلَى مَاهَدَاكُمْ	البقـــــرة	١٨٥	٣٧٠ ، ٣٨١
أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَـــةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلى نِسَائِكُمْ ٠	البقـــــرة	١٨٧	٣٨٣ ، ٣٨٩
فَالْـئَنَ بَاشِرُوهُنَّ	البقـــــرة	١٨٧	٣٩١ ، ٣٩٢ ، ٣٩٣
وابْتَغُوا مَاكَتَبَ اللّهُ لَكُمْ	البقـــــرة	١٨٧	٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧ ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠
حتّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبيَضُ مِنَ الخَيطِ الأسودِ	البقـــــرة	١٨٧	٤٠٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٥
مِنَ الفَجْـــرِ	البقـــــرة	١٨٧	٤٠٤
ثم أتِمُّوا الصِّيَـامَ إلى اللَّيلِ	البقـــــرة	١٨٧	٤٤٨
وَلاتُبَاشِرُوهُنَّ وأنتم عَاكِفُونَ فِـــى المَسَاجِدِ	البقـــــرة	١٨٧	٤٩٤ ، ٤٩٥
ولاتأكُلُوا أموالَكُمْ بَيْنَكُم بالبَاطِلِ وتُدْلُوا بِهَا إلى الحُكّامِ	البقـــــرة	١٨٨	٥١٦
يَسئلُونَكَ عَنِ الأهِلةِ قُلْ هِيَ مواقيتُ للناس ٠٠	البقـــــرة	١٨٩	٥٢٥
وليسَ البِرُّ بأنْ تأتُوا البُيُـــوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ولَكِنَّ البِرَّ ٠٠	البقـــــرة	١٨٩	٥٢٧ ، ٥٢٩

تابع فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــــــــة	اسم الســـورة	رقم الآيـــة	رقم الحديث او الاثر
وأتوا البيوت من أبوابها	البقـــرة	١٨٩	٥٢٧ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا	البقـــرة	١٩٠	٥٣١ ، ٥٣٣ ، ٥٣٨
واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم	البقـــرة	١٩١	٥٤١
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام	البقـــرة	١٩١	٥٤٢ ، ٥٤٣
وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة	البقـــرة	١٩٣	٥٤٢ ، ٥٤٨ ، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٥٥١
الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص ..	البقـــرة	١٩٤	٥٥٢
وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا	البقـــرة	١٩٥	٥٥٨ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠ ، ٥٦١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، ٥٦٦
وأتموا الحج والعمرة لله	البقـــرة	١٩٦	٥٧٠ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ، ٥٧٣ ، ٥٧٤ ، ٥٧٥ ، ٥٧٦ ، ٥٧٧ ، ٥٧٨ ، ٥٧٩ ، ٥٨٠
فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي	البقرة	١٩٦	٦٠٧ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤ ، ٦٢٥
ففدية من صيام	البقـــرة	١٩٦	٢٠٧
فلا رفث ولا فسوق	البقـــرة	١٩٧	٣٩٠

تابع فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآيـــة	رقم الحديث او الاثر
تِلْكَ حُدُودُ اللّٰهِ فَلا تَعْتَدُوهَا	البقـــرة	٢٢٩	١٦٠
لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الوالِدانِ والأَقْرَبُونَ	النســاء	٧	١٢٠
وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّـــةً	النســاء	٩	١٦٠
تِلْكَ حُدُودُ اللّٰهِ .. عذابٌ مُهِينٌ	النســاء	١٣ ، ١٤	١٦٢
فاعفُ عَنْهُم واصْفَحْ	المائـدة	١٣	٥٣٢
فَمَن لَم يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أيامٍ	المائدة	٨٩	٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠
وآتوا حَقَّـه يَومَ حَصادِه	الانعام	١٤١	٨ ، ٩
فَاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْـــثُ وَجَدْتُمُوهُمْ	التوبـه	٥	٥٣٢ ، ٥٤٣
فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفْـرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمانَ لَهُمْ	التوبة	١٢	٥٣٧
قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِـرِ ...	التوبـة	٢٩	٥٣٢
الا إبليسَ كانَ مِنَ الجِنِّ فَفَسَـقَ عَنْ أمرِ رَبِّه	الكهف	٥٠	٥١٤
أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا	الحج	٣٩	٥٣٤ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦
قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِيـنَ لا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللّٰهِ	الجاثية	١٤	٥٣٢
وما أنت عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ	ق	٤٥	٥٣٣
وَتِلْكَ حُدُودُ اللّٰهِ ومَن يَتَعَـدَّ حُدُودَ اللّٰهِ	الطلاق	١	١٦٠

تابع فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــــــــــــــة	اسم الســـورة	رقم الآيـــة	رقم الحديث او الاثر
فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ	الطـلاق	٢	٤٠٨
لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ	الغاشية	٢٢	٥٣٢

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
إباحة القتال فى الشهر الحرام إذا ..	القتال	الربيع بن أنس	٥٥٤
إباحة القتال فى الشهر الحرام إذا ..		قتادة	٥٥٥
إباحة القتال فى الشهر الحرام إذا ..		الضحاك	٥٥٦
اتحلف بالله مابعته	الأقضية	ابن عمر	٥٢٣
اتردين عليه حديقته	الطلاق	امرأة ثابت بن قيس	٨٩
اتشهد أن لا اله إلا الله وأنى رسول الله	الصوم	ابن عباس	٢٧٩
إتمام العمرة : الاعتمار فى غير شهر الحج	العمرة	قتادة	٥٧٩
إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك	العمرة	على	٥٧٠
إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك		عمر	٥٧١
إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك		سعيد بن جبير	٥٧٢
إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك		طاوس	٥٧٣
إتمامها بلوغ آخرهما ..	العمرة	مجاهد	٥٧٤
إتمامهما : إفرادهما	العمرة	ابن عمر	٥٧٧
إتمامهما : إفرادهما		طاوس	٥٧٨
أثبتت للحامل والمرضع	الصوم	ابن عباس	٢٢٠
احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم	الصوم	ابن عباس	٢٥٧
احجج عن أبيك واعتمر	العمرة		٦٠٦
أحيل الصيام على ثلاثة أحوال	الصوم	معاذ	١٨٦
اختلفتما فأكل	الصوم	ابن عباس	٤١٠
أخذ دلوا من زمزم	الصوم	ابن عمر	٤١١
ادع لى هذا العبد الأبظر	القصاص	عليّ	٢٧

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل	الصوم	أبو هريرة	٢٧٨
إذا أقبل الليل من ههنا ..	الصوم	عمر بن الخطاب	٢٦٩
إذا أمنت من كسرك ووجعك	الحج	عروة بن الزبير	٦١٨
إذا أوصى الرجل الوصية لوارث..	الوصية	إبراهيم	١٤٨
إذا تبيّغ أحدكم بالدم فليحتجم	الصوم	أنس بن مالك	٢٥٦
إذا جاء الليل من ههنا ..	الصوم	عمر	٤٥٤
اذا جامع المعتكف فسد اعتكافه	الاعتكاف	ابن عباس	٤٩٣
إذا دعى أحدكم إلى طعام ..	الصوم	أبو هريرة	٤٤٠
إذا دعى أحدكم فليجب ..	الصوم	أبو هريرة	٤٣٨ ، ٤٣٩
إذا رأى الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية	الصوم	عمر	٢٩٥
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلة المستقبلية	الصوم	على بن ابى طالب	٢٨٦
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلة المستقبلية		ابن عمر	٢٨٧
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		عبدالله بن مسعود	٢٨٨
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		عثمان بن عفان	٢٨٩
إذا رأى الهلال نهار فهو لليلية المستقبلية		أنس بن مالك	٢٩٠
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		أبو وائل	٢٩١
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		سعيد بن المسيب	٢٩٢
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		عطاء	٢٩٣
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		جابر	٢٩٤
إذا رأى الهلال نهارا فهو لليلية المستقبلية		عمر	٢٩٦
إذا رأيتم الليل قد اقبل ..	الصوم	عبدالله بن اوفى	٤٥٥
إذا سقط القرص افطر	الصوم	أبو سعيد الخدرى	٤٥٦

تابع فهرس الأحاديث والآيـــــــات

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
إذا عفا بعضهم تحول نصيب الآخرين مالا	القصاص	عمـر	٨٠
إذا عفا بعضهم تحول نصيب الآخرين مالا		عليّ	٨١
إذا عفا بعضهم تحول نسيب الآخرين مالا		ابن مسعود	٨٢
إذا قتل الرجل المرأة متعمدا فهو بها قود	القصاص	على وعبدالله	٣٤ ، ٣٥
إذا قتل يهوديا أو نصرانيا قتل به	القصاص	على وابن مسعود	٥٢ ، ٥٣
انهبا فتوخيا للحق ثم استهما	الأقضية	أم سلمة	٥١٧
أرأيت لو كان عليك دين فقضيته	الصوم	أبو هريرة	٣٣٠
الإسلام يجب ماقبله	الصوم	عمرو بن العاص	٢٢٣
الإسلام يهدم ماكان قبله	الصوم	عمرو بن العاص	٢٢٤
اصطلح المسلمون على أن لايعقلوا عبـــدا ولاعمـدا ...	القصاص	الشعبى	٩٢
إطراق فحلها وإعارة دلوها	الزكاة	جابر بن عبدالله	٤
أطعم عن اخيك ستين مسكينا	الصوم	ابن عباس	٣٣٥
اعتكف وصم	الاعتكاف	ابن عمر	٤٩١ ، ٤٩٢
أعطوا السائل وإن جاء على فرس	الزكاة	أبو هريرة	١٣
أعطيناهم لتكون دماؤنا كدمائهم	القصاص	علي	٥٠
أعفوا اللحى	القصاص	ابن عمر	٧٩
الأعمال بالنيات	الصوم	عمر بن الخطاب	٣٥٩
أفضل الجهاد كلمة حق	الجهاد	أبو سعيد الخدرى	٥٦٨
أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب	القتال	ابن عباس	٥٦٧
أفطر الحاجم والمحجوم	الصوم	ثوبان	٢٥٩
أفطر الحاجم والمحجوم	الصوم	شداب بن اوس	٢٦٠،٢٦١

تابع فهرس الاحاديث والاثـــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
أفطرنا يوما في رمضان في غيم	الصوم	أسماء بنت أبي بكر	٤٥٣
إقامتها إلي آخر ما فيهما لله تعالي	العمرة	سعيد بن جبير	٥٧٥
إقامتها إلي آخر ما فيهما لله تعالي	العمرة	عطاء	٥٧٦
اقض رمضان متي شئت	الصوم	عطاء	٣٢٥
اقض رمضان متي شئت	الصوم	طاوس	٣٢٦
اقض رمضان متي شئت	الصوم	مجاهد	٣٢٧
اقض رمضان متتابعا	الصوم	علي	٣١١
اقضيا يوما مكانه	الصوم	عائشه	٤٢٦،٤٢٨، ٤٢٩،٤٣٠
أكل تمر خيبر هكذا	القصاص	بلال	٨٦
ألا إن العبد نام	الصلاة	ابن عمر	٢٦
ألا إن قتيل العمد السوط والعصا	القصاص	ابن عمر	٧٠
ألا إن الله قد اعطي كل ذى حق حقه	الوصية	أبو أمامة	١٣٣
ألا إن كل دم في الجاهلية فهو موضوع	القصاص	—	٦١
ألا إنكم يا معشر خزاعة قتلتم هذا القتيل	القصاص	شريح الكعبى	٨٤
ألا ومن قتل قتيلا فوليه بخير النظرين	القصاص	أبو هريرة	٤٣
ألا ومن قتل قتيلا فوليه بخير النظرين	القصاص	شريح الكعبى	٤٤
ألف درهم إلي خمسمائة	الوصيه	إبراهيم النخعي	١١٣
أما إذا فعلتما ما فعلتما فاقتسما	الاقضيه	أم سلمة	٥٢٠
أما إنك إن قتلته كنت مثله	القصاص	علقمه بن وائل عن أبيه	٨٧
أما إنك إن قتلته كنت مثله	القصاص	أنس بن مالك	٨٨
أمر أبو بكر بقتال الشمامسة	القتال	محمد بن جعفر الزبير	٥٣٧

تابع فهرس الأحاديث والآثـــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
أمر أن يضحى بالجذع من الضأن	الحج	عقبة بن عامع	٦٣٠
أمر أن يقتل مسلم بيهودى فقتل	القصاص	عمر بن عبد العزيز	٥٤
أمر رسول الله صلي الله عليه وسلم بزكاة الفطـر .	الزكاة	عائشة رضى الله عنهـا	٧
أموالكم وأعراضكم عليكم حرام	الاقضية	ـــ	٥١٦
أن الإحصار يكون من الحج دون العمرة	الحج	محمد بن سيرين	٦٢٠
أن أطيب ما اكل الرجل من كسبه	القصاص	عائشه	٦٧
أن الإلقاء بالايدي الي التهلكة هو اليأس	القتال	البراء بن عازب	٥٦٥
أن الإلقاء بالايدي الي التهلكة هو اليأس	القتال	عبيدة السلمانى	٥٦٦
أن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ...	الصوم	البراء بن عازب	٢٨٢
أن أولادكم من كسبكم	القصاص	ـــ	٦٨
أن الحلال بين والحرام بين	الصوم	النعمان بن بشير	٤١٣
أن الرجل ليصلي الصلاة فيكتب	الصوم	عمار بن ياسر	٣٦٠
أن الرجل يقتل بالمرأة	القصاص	محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده	٤٢
أن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم	الاعتكاف	صفية	٥١٢
أن الصوم في السفر افضل من الإفطار	الصوم	عتما بن العاص	٣٥٥
أن الصوم في السفر افضل من الإفطار	الصوم	أنس	٣٥٦
أن العمرة تطوع	العمرة	ابن مسعود	٥٨١
أن العمرة تطوع	العمرة	إبراهيم	٥٨٢
أن العمرة تطوع	العمرة	الشعبى	٥٨٣
أن العمرة واجبة	العمرة	عائشة	٥٨٤

تابع فهرس الاحاديث والاثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
أن العمرة واجبة	العمرة	ابن عباس	٥٨٥
أن العمرة واجبة	العمرة	ابن عمر	٥٨٦
أن العمرة واجبة	العمرة	الحسن	٥٨٧
أن العمرة واجبة	العمرة	ابن سيرين	٥٨٨
أن العمرة واجبة	العمرة	مجاهد	٥٨٩
أن العمرة واجبة	العمرة	طاوس عن أبيه	٥٩٠
إن الله كتب الاحسان علي كل شيء	القصاص	شداد بن أوس	١٠١
إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصوم	الصوم	أنس بن مالك	٢١٩،١٧٦
إن المرض والعدو سواء	الحج	ابن الزبير	٦١١
إن ثلثي الثلث لذى القرابة ...	الوصية	الحسن	١٢٦
إن ثلثي الثلث لذى القرابة	الوصية	جابر بن زيد	١٢٧
إن ثلثي الثلث لذى القرابة	الوصية	عبد الملك بن يعلى	١٢٨
أن رجلا استاذن ورثته في مرضه	الوصية	ابن مسعود	١٤٦
أن رجلا حذف ابنه بالسيف	القصاص	عمر بن الخطاب	٩٣
أن رجلا قتل عبده متعمدا	القصاص	ابن عباس	٢٤
أن رجل قتل عبده متعمدا	القصاص	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٢٥
أن رجلا من الانصار لم يأكل	الصوم	ابن أبي ليلى اصحاب محمد صلي الله عليه وسلم	٣٨٨
أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من العباديين	القصاص	عمر	٥١
أن رجلا من اليهود رضح راس جارية	القصاص	أنس بن مالك	١٠٨
أن رسول الله صلي الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم	الصوم	ابن عباس	٢٥٤

تابع فهرس الاحاديث والاثـــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
أن رسـول الله صلي الله عليه وسلم خرج الي مكة في رمضان	الصوم	ابن عباس	٢٣٩
أن صومه تام ولا قضاء عليه	الصوم	مجاهد	٤٤٥
أن صومه نام ولا قضاء عليه	الصوم	جابر بن زيد	٤٤٦
أن صومه تام ولا قضاء عليه	الصوم	الحكم بن عتيبه	٤٤٧
أن عليه حج مكان حج وإحرام مكان إحرام	الحج	عكرمة	٦١٦،٦١٧
أن عمر قتل نفرا من اهل صنعاء بامرأة	القصاص	عمر	٣٠
إن فضلا بين صيامكم ...	الصوم	عمر بن العاص	٤١٦
إن قريشا لما ردت رسول الله يوم الحديبية	القتال	ابن عباس	٥٥٣
إن قوله تعالي﴿ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ منسوخ	القتال	الربيع بن أنس	٥٤٢
إن قوله تعالي ﴿ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ منسوخ	القتال	قتاده	٥٤٣
إن مشركى العرب قالوا للنبي ...	القتال	الحسن	٥٥٢
إن معنى الفتنة الشرك	القتال	ابن عباس	٥٤٨
إن معنى الفتنة الشرك	القتال	قتاده	٥٤٩
إن معني الفتنة الشرك	القتال	مجاهد	٥٥٠
إن معني الفتنة الشرك	القتال	الربيع بن أنس	٥٥١
ان من السنة في المعتكف ...	الاعتكاف	عائشة	٤٩٧،٤٩٨
إن من عباد الله من لو أقسم على الله لابره	القصاص	أنس	٤٠ ، ٤١
إن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر	الصوم	أبو الدرداء	٢٤٩
إنكم دنوتم من عدوكم ...	الصوم	أبو سعيد الخدري	٣٥١
إنكم لستم كهيئتى إني أبيت ...	الصوم	أبو سعيد الخدري	٤٥٧

تابع فهرس الاحاديث والاثـــــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ	الأقضيه	أم سلمه	٥١٩
أنه تأول غلى تكبير يوم الفطر	العيد	زيد بن أسلم	٣٨١
أنه دخل علي مولي له في مرضه	الوصيه	علي	١٠٩
أنه الضعيف	الزكاة	قتاده	١١
أنه اعتكف العشر الاواخر من شوال	الاعتكاف	عائشة	٤٧٦
أنه العدو والمرض سواء	الحج	ابن مسعود	٦٠٨
أنه العدو والمرض سواء	الحج	ابن عباس	٦٠٩
أنه غير جائز له الافطار	الصوم	علي	٢٣١
أنه غير جائز له الافطار	الصوم	عبيدة	٢٣٢
أنه غير جائز له الافطار	الصوم	أبو مجلز	٢٣٣
أنه في النساء والذرية ومن لم ينصب ...	القتال	عمرو بن عبد العزيز	٥٣٨
أنه قال أربعة الآف درهم ومادونها نفقه	الوصية	علي	١١٠
إنه كان بين حيين من العرب قتال	القصاص	الشعبي	١٤
إنه كان بين حيين من العرب قتال	القصاص	قتاده	١٥
إنه كان قوم في الجاهلية ...	العمرة	ابن عباس	٥٢٦
إنه كان قوم في الجاهلية ...	العمرة	البراء	٥٢٧
إنه كان قوم في الجاهلية	العمرة	قتاده	٥٢٨
إنه كان قوم في الجاهلية	العمرة	عطاء	٥٢٩
إنه لم ير بأسا أن يخرج المعتكف ويبتاع	الاعتكاف	علي	٥٠٦
أنه مثل بالعرنين	القصاص	أنس بن مالك	١٠٥
أنه مراجعة النساء بذكر الجماع	الصوم	ابن عباس	٣٩٠
أنه المسافر	الزكاة	مجاهد	١٠

تابع فهرس الاحاديث والاثـــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
إنّ وسادك إذا لعريض	الصوم	عدى بن حاتم	٤٠٣،٤٠٢
إنه الولد	الصوم	ابن عباس	٣٩٩،٣٩٤
إنه الولد	الصوم	مجاهد	٣٩٥
إنه الولد	الصوم	الحسن	٣٩٦
إنه الولد	الصوم	الضحاك	٣٩٧
إنه الولد	الصوم	الحكم	٣٩٨
إنه ياكل ولا يمسك	الصوم	جابر بن زيد	٣٥٧
أنه يقتل بها	القصاص	عطاء والشعبى وابن سيرين	٣٣،٣٢،٣١
أنه يقضى في الحالين	الصوم	محمد بن سيرين	٤٤٩
أنه يقضى في الحالين	الصوم	سعيد بن جبير	٤٥٠
أنها كانت ترجل رأس رسول الله ...	الاعتكاف	عائشة	٤٩٦
أنها محكمة وأنه حق واجب غير الزكاة	الزكاة	مجاهد	٩
أنها الموافقة والجماع	الصوم	زيد بن أسلم	٣٩١
أنها الموافقة والجماع	الصوم	الحسن	٣٩٢
أنها الموافقة والجماع	الصوم	مجاهد	٣٩٣
إني ابيت يطعمنى ربي ويسقينى	الصوم	أبو هريرة	٤٥٨
إني احمس	العمرة	الزهرى	٥٢٥
إني امرت بالعفو فلا تقاتلوا	الجهاد	ابن عباس	٥٣١
أنْ يقبل الدية في العمد	القصاص	ابن عباس	٧٦
أنْ تؤتيه وانت جميح تامل العيش	الزكاة	عبد الله بن مسعود	٢
أنْ تصدق وانت جميح تخشى الفقر	الزكاة	أبو هريرة	١
(إنْ تَرَكَ خَيْرًا) نسختها (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ)	الوصية	ابن عباس	١٢٠

تابع فهرس الاحاديث والاثـــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
إن شآء أفطر إذا سافر	الصوم	ابن عباس	٢٣٤
إن شآء أفطر إذا سافر	الصوم	الحسن	٢٣٥
إن شآء أفطر إذا سافر	الصوم	سعيد بن المسيب	٢٣٦
إن شآء أفطر إذا سافر	الصوم	إبراهيم	٢٣٧
إن شآء أفطر إذا سافر	الصوم	الشعبي	٢٣٨
إن شآء صام وإن شآء لم يصم	الاعتكاف	علي	٤٨٩
إن شآء صام وإن شآء لم يصم	الاعتكاف	الحسن	٤٨٧
إن شآء صام وإن شآء لم يصم	الاعتكاف	إبراهيم	٤٨٩،٤٨٨
إن شآء صام وإن شآء لم يصم	الاعتكاف	ابن عباس	٤٩٠
إن شآء قتل وإن شآء عفا	القصاص	الضحاك بن مزاحم	٩٠
إن شآء وا اقتلوه وأدوا نصف الدية	القصاص	علي	٣٨،٣٧،٣٦
إن شئت فصم وإن شئت فافطر	الصوم	حمزة الأسلمي	٣٣٩
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت ...	الصوم	ابن عباس	٣٠٢
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت ...	الصوم	معاذ بن جبل	٣٠٣
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	أبو عبيدة	٣٠٤
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	أنس بن مالك	٣٠٥
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	أبو هريرة	٣٠٦
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	مجاهد	٣٠٧
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	طاوس	٣٠٨
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	سعيد بن جبير	٣٠٩
إن شئت قضيته متفرقا وإن شئت	الصوم	عطاء	٣١٠
إن كان ليكون على الصوم ...	الصوم	عائشة	٣٢١
إن كان من قضاء رمضان فصومي يوما	الصوم	هارون بن أم هانيء	٣١٧

تابع فهرس الاحاديث والاثـــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
أنا أحق من وفيّ بذمته	القصاص	عبد الرحمن بن البيلماني	٤٨
أنا أحق من وفي بذمته	القصاص	محمذ بن المنكدر	٤٩
أنت ومالك ملك لابيك	القصاص	عمرو بن شعيب	٦٦
أهدى غنما مرة	الحج	عائشة	٦٢٧،٦٢٨
أوجب النبي صلى الله عليه وسلم على كعب بن عجرة	الصوم	كعب بن عجرة	٢٠٧
أوصي عمر لإمهات أولاده	الوصية	عمر	١٣٩
أول الوقت رضوان الله	الصلاة	—	٧٤
أول آية نزلت في القتال	القتال	الربيع بن انس	٥٣٣
أول آية نزلت في القتال	القتال	أبو بكر الصديق	٥٣٤
أول آية نزلت في القتال	القتال	الزهرى	٥٣٥
أول آية نزلت في القتال	القتال	سعيد بن جبير	٥٣٦
أولئك العصاة ، أولئك العصاة	الصوم	جابر	٣٤٣
بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما	الصوم	لقيط بن صبرة	٢٤٦
بدنتان مقلدتان	الصوم	ابن عمر	٣٣٤
بعث إلى أهل العوالي	الصوم	سلمه بن الاكوع	٢٢٥
بل مرة واحدة فمن زاد فتطوع	الحج	ابن عباس	٥٩٥
بلى ولكني قئت	الصوم	فضالة بن عبيد	٢٥٠
تجزى عنك ولا تجزئ عن أحد بعدك	العمرة	أبو برده	٦٢٩
تراءى الناس الهلال ...	الصوم	ابن عمر	٢٨٠
تزوجوا الودود الولود	الصوم	معقل بن يسار	٤٠١
تستأمر اليتيمة في نفسها	النكاح	—	٢٨

تابع فهرس الاحاديث والاثـــــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
تسحرنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم نهارا	الصوم	حذيفة	٤٠٨
تسحروا فإن في السحور بركة	الصوم	أنس	٤١٥
تقتل وترد نصف الدية	القصاص	الحسن	٣٩
تنفذ وصيته حيث جعلها	الوصية	عائشة	١٤٠
تنفذ وصيته حيث جعلها	الوصية	إبراهيم	١٤١
تنفذ وصيته حيث جعلها	الوصية	سعيد بن المسيب	١٤٢
تنفذ وصيته حيث جعلها	الوصية	سالم بن عبد الله	١٤٣
تنفذ وصيته حيث جعلها	الوصية	عمر بن دينار	١٤٤
تنفذ وصيته حيث جعلها	الوصية	الزهرى	١٤٥
ثبت أنه كان في حرف عبد الله (متتابعات)	الصوم	ابن مسعود	٣١٨
ثلاث لا يفطرن الصائم	الصوم	أبو سعيد الخدرى	٢٥٣
الثلث والثلث كثير	الوصية	سعد بن ابي وقاص	١١٦
جعل يوم الحديبية البدنه عن سبعة	الحج	جابر	٦٣١
جمعنا المجلس بطرابلس ...	الصوم	عمرو بن العاص	٣٢٩
الجنف : الخطأ . والاثم : العمد	الوصية	الربيع بن انس	١٥٥
الجنف : الخطأ .والاثم : العمد	الوصية	مجاهد	١٥٦
الحج جهاد والعمرة تطوع	العمرة	أبو صالح	٥٩٨
الحج جهاد والعمرة تطوع	العمرة	طلحة بن عبيد الله	٦٠٠
الحج جهاد والعمرة تطوع	العمرة	ابن عباس	٦٠١
الحج والعمرة فريضتان واجبتان	العمرة	جابر	٦٠٢
حقا على المسلمين إذا نظروا إلي هلال شوال	العيد	ابن عباس	٣٧٠
حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى ستة مملوكين	الوصية	عمران بن حصين	١٣٨
الحنطة بالحنطة مثلا بمثل	البيوع	أبو هريرة	١٧

تابع فهرس الاحاديث والاثـــار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
خرجنامع النبي صلى الله وسلم في بعض أسفاره	الصوم	أبو الدرداء	٣٤٤
الخطب يسير نقضي يوما	الصوم	عمر	٤٥٢
الخيط الأبيض هو الصبح ...	الصوم	أبو عبيدة	٤٠٥
دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة	العمرة	جابر	٥٩٩
دع ما يريبك إلي ما لا يريبك	الصوم	الحسن بن علي	٤١٢
ذلك جائز	الأقضية	الشعبي	٥٢٢
رأى رجلاً في الشمس ...	النذر	ابن عباس	٥٣٠
رأيت الهلال ضحى فأخبرته	الصوم	سليمان بن ربيعة	٢٩٧
الرخصة التي كتب الله لكم	الصوم	قتاده	٤٠٠
رخص النبي صلى الله عليه وسلم في الاستنجاء بالأحجار	الحج	أبو هريرة	٦١٩
رخص في المسح للمقيم يوما وليلة	الصوم	شريح بن هانىء	١٨٢
ردوا الخصوم كي يصطلحوا	الاقضية	عمر بن الخطاب	٥١٨
رفع القلم عن ثلاث	الصوم	—	٢٢٢
ركب بغلته يوم الأضحى فلم يزل يكبر	العيد	علي	٣٧٨
شر مافي الرجل شح هالع وجبن خالع	الجهاد	أبو هريرة	٥٦٩
الشهر تسع وعشرون	الصوم	ابن عمر	٢٩٩،٢٩٨،٢٧٤
الشيخ الكبير الذي يطيق الصوم	الصوم	ابن عباس	١٩٥
الشيخ الكبير الذي يطيق الصوم	الصوم	سعيد بن المسيب	١٩٦
الصائم المتطوع أمين نفسه	الصوم	أم هانىء	٤٣٦
الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضر	الصوم	أبو سلمه بن عبد الرحمن عن أبيه	٣٤٩
صلاة فى مسجدي هذا أفضل ..	الاعتكاف	أبو هريرة	٤٧٠

تابع فهرس الاحاديث والاثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
صلاة المرأة فى دارها أفضل..	الاعتكاف	ابن مسعود	٤٧٢
صم رمضانين وأطعم ثلاثين مسكينا	الصوم	ابن عباس	٣٣١
صمه كما أفطرته	الصوم	ابن عمر	٣١٧
صم يوما مكانه	الصوم	ابن عباس	٤١٨
صم يوما مكانه	الصوم	ابن عمر	٤١٩
صمت يوما فأجهدت ...	الصوم	أنس	٤١٨
الصوم يوم تصومون والفطر ..	الصوم	أبو هريرة	٣٦٤
صوما يوما مكانه	الصوم	عائشة وحفصه	٤٣٢،٤٣١
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته	الصوم	أبوهريرة	٢٣٠
صوموا لرؤيته	الصوم	ابن عباس	٢٨٥،٢٧٧ ،٢٧٦
عدا يهودى على جارية	القصاص	انس بن مالك	١٠٧
العمد قود إلا أن يعفوا ولى المقتول	القصاص	ابن عباس	٢٠
عليهما العذبة والقضاء	الصوم	ابن عمر	٢١٧
عليهما العذبة والقضاء	الصوم	مجاهد	٢١٨
عليهما العذبة بلا قضاء	الصوم	ابن عباس	٢١٦
عليهما القضاء إذا أفطرتا	الصوم	على	٢١٢
عليهما القضاء إذا أفطرتا	الصوم	إبراهيم	٢١٣
عليهما القضاء إذا أفطرتا	الصوم	الحسن	٢١٤
عليهما القضاء إذا أفطرتا	الصوم	عطاء	٢١٥
العمرة هى الحج الاصغر	العمرة	محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده	٥٩٢
العمرة هى الحج الاصغر	العمرة	عبدالله بن شداد	٥٩٣
العمرة هى الحج الاصغر	العمرة	مجاهد	٥٩٤

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننسك	الصوم	عبدالله بن عمر	٢٨١
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	أبو أيوب	٥٥٨
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	ابن عباس	٥٥٩
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	حذيفة	٥٦٠
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	الحسن	٥٦١
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	قتادة	٥٦٢
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	مجاهد	٥٦٣
غزونا من المدينة نريد القسطنطينية	الجهاد	الضحاك	٥٦٤
الغيبة تفطر الصائم	الصوم	أنس	٢٦٢
فأتموا هذا واقضوا	الصوم	عبد الرحمن بن سلمة عن عمه	٢٧٠
فإن ترحض مترحض بقتال..	القتال	أبو شريح الكعبى	٥٤٧
الفطر مما دخل وليس مما خرج	الصوم	ابن عباس	٢٤٢
الفطر مما دخل وليس مما خرج	الصوم	طاوس	٢٤٣
الفطر مما دخل وليس مما خرج	الصوم	عكرمة	٢٤٤
فلا يضرك إن كان تطوعا	الصوم	أم هانىء	٤٣٥
فلم يعب الصائم على المفطر..	الصوم	أبو سعيد الخدرى	٣٤١
فلم يعب الصائم على المفطر..	الصوم	أنس بن مالك	٣٤٢
فمن شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	ابن عباس	٣٤٠
فى المال حق سوى الزكاة	الزكاة	فاطمة بنت قيس	٣
قال : شاة	الحج	ابن عباس	٦٢٥
قتال المؤمن كفر وسبابه فسق	الاعتكاف	عبدالله	٥١٤

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
القتل بواء فاصطلحوا على الديات	القصاص	الشعبى	٧٨
قتل واقد بن عبدالله لعمرو بن الحضرمى	القتال	ابن عباس	٥٤١
قد زوجك الشاهدان	الأقضية	عمرو بن المقدام عن أبيه	٥٢١
قضاء رمضان ممتابع	الصوم	إبراهيم	٣١٤
قضاء عدد الأيام التى أفطر فيها	الصوم	الضحاك	٣٠٠
قضاء عدد الأيام التى أفطر فيها	الصوم	عبدالله بن زيد ابن أسلم	٣٠١
قضى فى عبد بين رجلين	العتق		٥٥٧
كان أبى يقرؤها فصيام ثلاثة ايام متتابعات	الصوم	أبو العالية	٣٢٠
كان إذا خرج يوم الفطر ..	العيد	ابن عمر	٣٨٠
كان إذا صلى العتمة ورقد حرم..	الصوم	ابن عباس	٣٨٥
كان رجال إذا أرادوه الصوم	الصوم	سهل بن سعد	٤٠٤
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فرأى زحاما .	الصوم	جابر	٢٤٠
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لايرى باسا بقضاء رمضان فى ..	الصوم	عمر	٣٢٨
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدنى رأسه فارجله	الاعتكاف	عائشة	٥٠٧
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون معتكفا .	الاعتكاف	عائشة	٥١٣
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر بالمريض	الاعتكاف	عائشة	٥٠٨،٥٠٩

طـرف الحديـث أو الأثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
كان فى الفرض الأول من الصيام	الصوم	ابن عباس	٣٨٣،٣٨٤
كان القصاص فى بنى إسرائيل	القصاص	ابن عباس	٧٥
كان لايرى بالإفطار فى صيام التطوع بأسا	الصوم	أبو الدرداء	٤٤١
كان لايرى بالإفطار فى صيام التطوع بأسا	الصوم	جابر	٤٤٢
كان محرما بالعمرة عام الحديبية	الحج		٦٢١،٦٢٢
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	عبدالله بن مسعود	١٨٧
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	ابن عمـــر	١٨٨
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	ابن عباس	١٨٩
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	سلمة بن الأكوع	١٩٠
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	علقمـــة	١٩١
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	الزهري	١٩٢
كان من شاء صام ومن شاء أفطر	الصوم	عكرمة	١٩٣
كان الميراث للولد والوصية للوالدين	الوصية	مجاهد	١٢٣
كان الناس إذا اعتكفوا خرج الرجل ..	الاعتكاف	قتادة	٤٩٥
كان يحرم عليهم الطعام والشراب والجماع	الصوم	الضحاك	٣٨٦
كان يحرم عليهم الطعام والشراب والجماع	الصوم	معاذ	٣٨٧
كان يحكى على أصحابنا جميعا أن السنة ..	العيد	ابن أبى عمران	٣٨٢
كان يصبح جنبا من غير احتلام	الصوم	عائشة	٢٦٤
كان يصبح جنبا من غير احتلام	الصوم	أم سلمة	٢٦٥
كان يصبح ولم يجمع للصوم ..	الصوم	ابن عباس	٢٧١
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان	الاعتكاف	ابن عمـــر	٤٧٥
كان يقال خير المال ألف درهم فصاعدا	الوصية	قتادة	١١٤

تابع فهرس الأحاديث والآثـــــــار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
كان يقرأ وعلى الذين يطيقونه	الصوم	عكرمة	١٩٨
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	الزهرى	٣٧١
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	قتادة	٣٧٢
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	سعيد بن المسيب	٣٧٣
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	عروة بن الزبير	٣٧٤
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	القاسم	٣٧٥
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	خارجة بن زيد	٣٧٦
كان يكبر يوم الفطر إذا خرج إلى المصلى	العيد	نافع بن جبير	٣٧٧
كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه	الصوم	عائشة	١٩٧
كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة	الصوم	ابن عباس	٢٢١
كانت الوصية واجبة للوالدين فنسخت	الوصية	الحسن	١٢٤، ١٢٥
كانوا يجامعون وهم معتكفون ..	الاعتكاف	الضحاك	٤٩٤
كل شيء لايقاد منه فهو من مال الجانى	القصاص	قتادة	٩٦
كلوا واشربوا ولايهيدينكم الساطع المصعد	الصوم	قيس بن طلق عن أبيه	٤٠٧
كما فى قراءتنا فصيام ثلاثة أيام متتابعات	الصوم	إبراهيم	٣١٩
كنا نسافر مع النبى صلى الله عليه وسلم	الصوم	أنس بن مالك	٢٤١
لا اعتكاف إلا بصوم	الاعتكاف	على	٤٨١
لا اعتكاف إلا بصوم	الاعتكاف	الشعبى	٤٨٢
لا اعتكاف إلا بصوم	الاعتكاف	إبراهيم	٤٨٣
لا اعتكاف إلا بصوم	الاعتكاف	مجاهد	٤٨٤
لا اعتكاف إلا بصوم	الاعتكاف	ابن مسعود	٤٨٦
لا اعتكاف إلا فى ثلاثة مساجد ..	الاعتكاف	حذيفه	٤٦٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
لااعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	سعيد بن المسيب	٤٦١
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	على	٤٦٢
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	ابن مسعود	٤٦٣
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	عائشة	٤٦٤
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	إبراهيم	٤٦٥
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	سعيد بن جبير	٤٦٦
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	أبو جعفر الباقر	٤٦٧
لا اعتكاف إلا فى مسجد جماعة	الاعتكاف	عروة بن الزبير	٤٦٨
لا بأس بقضاء رمضان فى العشر	الصوم	عمر بن الخطاب	٣٢٢
لا بأس بقضاء رمضان فى العشر	الصوم	أبو هريرة	٣٢٣
لا بأس بقضاء رمضان فى العشر	الصوم	سعيد بن جبير	٣٢٤
لاتجانفنا الإثم والله لا نقضيه	الصوم	عمر	٤٥١
لا تجاوز بها البيت	العمرة	علقمة بن قيس	٥٨٠
لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام ..	الصوم	أبو هريرة	١٨٠
لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	الاعتكاف	أبو هريرة	٤٦٩
لاتصوموا حتى تروا الهلال..	الصوم	ابن عمر	٢٧٥
لاتعقل العاقلة صلحا	القصاص	إبراهيم النخعى	٩٧
لاتعقل العاقلة عمدا ولاعبدا ولاصلحا	القصاص	ابن عباس	٩١
لاتمنعوا إماء الله مساجد الله ..	الاعتكاف	ابن عمر	٤٧١
لاحصر إلا حصر عدو ..	الحج	ابن عباس	٦٠٧
لاصيام لمن لم يعزم عليه من الليل	الصوم	حفصة	٢٧٣
لا عليكما صوما مكانه يوما آخر	الصوم	عائشة	٤٢٥
لاقود إلا بالسيف	القصاص	النعمان بن بشير	٩٩

تابع فهرس الاحاديث والاثـــار

طـرف الحديـث أو الأثـــر	الموضـــوع	الراوى	رقم الحديث
لاقود فى المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة	القصاص	العباس بـــن عبد المطلـــب	٩٨
لاعيب على من صام ..	الصوم	ابن عباس	٣٣٧
لاوصية إلا لذى قرابـة	الوصية	الضحاك	١٣٠
لاوصية فى ثمان مائة درهم	الوصية	ابن عباس	١١١
لاوصية لوارث	الوصية	أبو أمامة	٦٣
لاوصية لوارث	الوصية	عمرو بن خارجه	١٣١
لاوصية لوارث	الوصية	عليّ	١٣٥
لا وصية لوارث	الوصية	مجاهد	١٣٧
لا : ولإن تعتمر خير لك	العمرة	جابر بن عبدالله	٥٩٦،٥٩٧
لايجوز لوارث وصية	الوصية	عمرو بن شعيب	١٣٢
لايجوز لوارث وصية	الوصية	ابن عباس	١٣٤
لايجوز لوارث وصية	الوصية	ابن عمر	١٣٦
لايحل دم رجل مسلم	القصاص	عبدالله بـــن مسعـــود	١٩
لايحل دم امرىء مسلم	القصاص	عثمان	٤٥
لايحل دم امرىء مسلم	القصاص	ابن مسعود	٤٦
لايحل دم امرىء مسلم	القصاص	عائشة	٤٧
لايحل لمؤمن يبيت ثلاثا إلا ..	الوصية	ابن عمر	١١٧
لايحل مال امرىء مسلم	القصاص	أنس بن مالك	٧١
لايستقاد من الجراح حتى تبرا	القصاص	جابر	١٠٠
لايصوم إلا مع الإمام	الصوم	الحسن	٢٢٦،٢٢٧
لايصوم إلا مع الناس	الصوم	الحسن	٢٢٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
لايصوم قبل الناس ولايفطر قبلهم	الصوم	عطاء بن ابى رباح	٢٢٨
لايعود المعتكف مريضا ولايجيب دعوة..	الاعتكاف	سعيد بن المسيب	٤٩٩
لايعود المعتكف مريضا ولا يجيب دعوة..	الاعتكاف	مجاهد	٥٠٠
لايفرق	الصوم	عليّ	٣١٢
لايفطر فى أقل من الثلاث	الصوم	ابن مسعود	١٨٣
لايفطر فى أقل من الثلاث	الصوم	عمار	١٨٤
لايفطر فى أقل من الثلاث	الصوم	ابن عمر	١٨٥
لايفطر من قاء ولامن احتلم	الصوم		٢٥١
لايقاد الأب بابنه	القصاص	عمر بن الخطاب	٦٤
لايقاد الوالد بولده	القصاص	ابن عباس	٦٥
لايقتل والد بولده	القصاص	عمرو بن شعيب	٦٢
لايقتل مؤمن بكافر	القصاص	على	٥٨
لايقتل مؤمن بكافر	القصاص	عمرو بن شعيب	٥٩
لايقتل مؤمن بكافر	القصاص	عبدالله بن عمر	٩٠
لايقتل مسلم بكافر	القصاص	قيس بن عباد	٥٥
لايقتل مسلم بكافر	القصاص	حارثة بن قدامه	٥٦
لايقتل مسلم بكافر	القصاص	أبو جحيفة	٥٧
لايقضى ذلك اليوم	الصوم	الحسن	٣٦٢
لايقطعه إذا كان صحيحا	الصوم	هشام بن عروة	٣١٦
لايكون الهدى إلا من الإبل والبقر	الحج	عائشة	٦٢٣
لايكون الهدى إلا من الإبل والبقر	الحج	ابن عمر	٦٢٤
لايمنعكم من سحوركم آذان بلال	الصوم	سمرة بن جندب	٤٠٦
لعلهم أصابوا وأخطأت وحفظوا ونسيت	الصوم	ابن مسعود	٤٥٩

تابع فهرس الاحاديث والاثـار

طـرف الحديـث او الاثـــر	الموضـوع	الراوى	رقم الحديث
للسائل حق وإن جاء على فرس	الزكاة	فاطمة بنت الحسين عن أبيها	١٢
لن يجزى ولد والده	القصاص	أبو هريرة	٢٩
لولا مامضى من الإيمان لكان لى ولها شان	الأقضية	ابن عباس	٥٢٤
ليس حيضتك فى يدك	الاعتكاف	أبو هريرة	٥١٥
ليس على العاقلة عقل فى عمد	القصاص	هشام بن عروة عن أبيه	٩٤
ليس على المعتكف أن يعود ..	الاعتكاف	ابن عباس	٥٠١
ليس من البر الصيام فى السفر	الصوم	كعب بن عاصم	٣٤٦
ليس من البر الصيام فى السفر	الصوم	جابر	٣٤٧، ٣٥٠
ليس من البر الصيام فى السفر	الصوم	أبو هريرة	٣٤٨
ما أجزأت ركعة قط	الصوم	ابن مسعود	٤٤٤
ماأدركتم فصلوا ..	العمرة	أبو هريرة	٥٩١
ماحق امرىء مسلم له مال يوصى ..	الوصية	ابن عمر	١١٨
ماخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة إلا أمرنا بالصدقة	القصاص	سمرة بن جندب	١٠٤
ماخير بين أمرين إلا أختار أيسرهما	الصوم	عائشة	٣٦٩
ماشأن الناس . اكبر الإمام ؟	العيد	ابن عباس	٣٧٩
مافى هذا المال فضل	الوصية	عائشه	١١٢
ماكان من صلح فلا تعقله العشيرة إلا أن تشاء	القصاص	عروة	٩٥
ماكنا ندع الحجامة للصائم ..	الصوم	أنس	٢٥٨
ماهذه ؟ البر تردن	الاعتكاف	عائشة	٤٧٣، ٤٧٤
ماينبغى لمسلم أن يبيت ليلتين..	الوصية	ابن عمر	١١٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
المبكر إلى يوم الجمعة كالمهدى بدنه..	الحج	أبو هريرة	٦٢٦
المتطوع بالخيار إن شاء صام..	الصوم	أم هانىء	٤٣٧
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة ثمانى عشرة	الصوم	أنس بن مالك	٢٥٥
مروهم بالصلاة لسبع	الصوم	عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جده	٢٦٨
المريض لايحل ولايكون محصرا إلا بالعدو	الحج	ابن عمر	٦١٠
المسلمون تتكافا دماؤهم	القصاص		١٨
المعتكف عليه الصوم	الاعتكاف	ابن عمر	٤٧٧
المعتكف عليه الصوم	الاعتكاف	ابن عباس	٤٧٨
المعتكف عليه الصوم	الاعتكاف	عائشة	٤٧٩، ٤٨٠
المعتكف يتبع الجنازة ويعود المريض	الاعتكاف	أنس	٥١٠
المعتكف يشهد الجنازة ..	الاعتكاف	على	٥٠٢
المعتكف يشهد الجنازة ..	الاعتكاف	الحسن	٥٠٣
المعتكف يشهد الجنازة ..	الاعتكاف	الشعبى	٥٠٤
المعتكف يشهد الجنازة ..	الاعتكاف	سعيد بن جبير	٥٠٥
من أتى عليه رمضان وهو مريض..	الصوم	على	١٩٤
من أدركه رمضان فى السفر	الصوم	سنان بن سلمة	٣٥٤
من أراد الحج فليعجل	الصوم	ابن عباس	٣٥٢
من أصبح جنبا فلايصومن ..	الصوم	أبو هريرة	٢٦٦، ٢٦٧
من أصبح صائما فذرعه القىء فلم يفطر	الصوم	ابو عبدالله الصنابحى	٢٥٢
من أصيب بدم أو بخبل فوليه بالخيار	القصاص	شريح الخزاعى	٨٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
من أعتى الناس على الله يوم القيامة ثلاثة	القصاص	أبو شريح	١٦
من أفطر فى رمضان أياما وهو مريض	الصوم	ابن عمر	٢٠٨
من أفطر فى رمضان أياما وهو مريض	الصوم	الزهرى	٢٠٩
من أفطر فى رمضان أياما وهو مريض	الصوم	ابن طاوس عن أبيه	٢١٠
من أفطر فى رمضان أيتابع ؟	الصوم	مجاهد	٣١٥
من أكل أو شرب ناسيا	الصوم	أبو هريرة	٢٤٥
من أكل أول النهار فلياكل آخره	الصوم	ابن مسعود	٣٥٨
من ذرعه القىء لم يفطر ولاقضاء عليه	الصوم	أبو هريرة	٢٤٧،٢٤٨
من ذرعه قىء وهو صائم..	الصوم	أبو هريرة	٤٣٤
من صام فى السفر فعليه القضاء	الصوم	أبو هريرة	٣٣٨
من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم	الصوم	عمار	٣٨٤
من قتل بعد أخذ الدية فعليه القتل	القصاص	قتادة	٧٧
من قتل عبدا فهو به قود	القصاص	على وابن مسعود	٢١ ، ٢٢
من قتل عبده قتلناه	القصاص	سمرة بن جندب	٢٣
من قتل فى عميا أو فى زحمة	القصاص	ابن عباس	٧٢
من قتل فى عميا أو فى زحمة	القصاص	طاوس	٧٣
من قتل له قتيل فهو بخير النظرين	القصاص	أبو هريرة	٨٣
من كانت له حمولة تأوى إلى شبع ..	الصوم	سلمة بن المحبق	٣٤٥،٣٥٣
من كسر أو عرج فقد حل ..	الصوم	الحجاج بن عمرو	٤٢٢،٦١٣ ، ٦١٤، ٦١٥
من مات وعليه رمضان فلم يقضه	الصوم	ابن عمر	٢٠١
من مات وعليه صوم فليطعم عنه وليه	الصوم	ابن عمر	٢٠٠
نسخ من ذلك من يرث ولم ينسخ من لايرث	الوصية	ابن عباس	١٢١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
... نسخ هذا كله ..	القتال	ابن عباس	٥٣٢
نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن	الزكاة	على رضى الله عنه	٥ ، ٦
نعم غذاء المؤمن السحور	الصوم	ابن عمر	٤١٧
نهى أن تسافر امرأة ثلاثة أيام	الصوم	ابن عمر	١٧٧
نهى أن يتخذ شيء من الحيوان غرضا	القصاص	ابن عباس	١٠٢
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الدأداه	الصوم	أبو هريرة	٢٨٣
نهى عن البتيراء	الصوم	أبو سعيد	٤٢١
نهى عن صمت يوم إلى الليل	الاعتكاف	أبو هريرة	٥١١
نهى عن الصوم فى السفر	الصوم	جابر	٢٦٣
نهى عن قتل أصحاب الصوامع	القتال	ابن عباس	٥٤٠
نهى عن قتل النساء والصبيان	القتال	ابن عمر	٥٣٩
نهى عن المثلة	القصاص	عمران بن حصين	١٠٣
نهى المرأة أن تسافر ثلاثة أيام	الصوم	أبو سعيد الخدرى	١٧٨
نهى المرأة أن تسافر يومين	الصوم	أبو سعيد الخدرى	١٧٩
نهى النبى صلى الله عليه وسلم حنظلة بن ابى عامر	القصاص		٦٩
هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم	الصوم	ابن عباس	٣٦١
هل عندكم من طعام ..	الصوم	عائشة	٢٧٢
هلم إلى الغذاء المبارك	الصوم	العرباض بن سارية	٤٠٩
هم بالخيار إذا انفضوا أيديهم من قبره	الوصية	شريح	١٤٧
هو بمنزلة الصدقة يخرجها ..	الصوم	مجاهد	٤٢٠

تابع فهرس الأحاديث والآثـــار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
هو التطوع فمن شاء زاد ...	الصوم	عمر بن الخطاب	٤٤٣
هو الرجل يوصى فيجنف فى وصيته	الوصية	قتادة	١٥٤
هو الموصى لابن لابنه يريد لبنيه	الوصية	طاوس	١٥٧
هى فى كل ماوقع عليه اسم المال من قليل أو كثير	الوصية	الزهري	١١٥
هى منسوخة (إن ترك خيرا)	الوصية	عكرمة	١٢٢
هى الوصية تصيب الولى الشاهد	الوصية	عطاء	١٥١
هى الوصية تصيب الولى الشاهد	الوصية	مجاهد	١٥٢
هى الوصية من سمع الوصية ثم بدلها	الوصية	الحسن	١٥٣
وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ..	العمرة	سمرة	٦٠٣
وإنما أحل لى القتال بها ساعة من نهار	القتال	أبو شريح	٥٤٥
وإنما أحل لى القتال بها ساعة من نهار	القتال	أبو هريرة	٥٤٦
وإن تحج وتعتمر	العمرة	ابن عمر	٦٠٤
وبينهما أمور متشابهات	الصوم	النعمان بن بشير	٤١٤
وجاء عمر وقد أصاب امرأته..	الصوم	عمر	٣٨٩
وجدت الحج والعمرة مكتوبتين	العمرة	صبى بن معبد	٦٠٥
وجدت وجوب الإطعام عن ستة من الصحابة	الصوم	يحيى بن اكثم	٣٣٦
وفطركم يوم تفطرون واضحاكم..	الصوم	أبو هريرة	٣٦٣
يا أيها الناس إن الله تعالى حرم مكة ..	القتال	ابن عباس	٥٤٤
يؤخذ بآخر وصية	الوصية	طاوس وعطاء	١٤٩، ١٥٠
يانساء المؤمنات لاتخرج امرأة ...	الصوم	أبو هريرة	١٨١
يرد كله إلى ذى القرابة	الوصية	طاوس	١٢٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوى	رقم الحديث
اليسر : الإفطار فى السفر ..	الصوم	ابن عباس	٣٦٥
اليسر : الإفطار فى السفر ..	الصوم	قتادة	٣٦٦
اليسر : الإفطار فى السفر ..	الصوم	مجاهد	٣٦٧
اليسر : الإفطار فى السفر ..	الصوم	الضحاك	٣٦٨
يصوم الذى أدركه ويطعم عن الأول	الصوم	ابن عمر	٣٣٢
يصوم الذى أدركه ويطعم عن الأول	الصوم	أبو هريرة	٣٣٣
يطعم عن كل إنسان لكل يوم مدين	الصوم	قيس بن السائب	٢١١
يطعم عن كل يوم نصف صاع	الصوم	ابن عباس	٢٠٢
يطعم عن كل يوم نصف صاع	الصوم	قيس بن السائب	٢٠٣
يطعم عن كل يوم نصف صاع	الصوم	عائشة	٢٠٤
يطعم عن كل يوم نصف صاع	الصوم	أبو هريرة	٢٠٥
يطعم عن كل يوم نصف صاع	الصوم	سعيد بن المسيب	٢٠٦

فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
حرف (ا)	
أبان بن أبى عياش	١١٣
أبان بن يزيد العطار	٢٢٠
إبراهيم بن إسحاق الحربى	٤١٥
إبراهيم بن إسحاق الضبى	٣٢٨
إبراهيم بن إسحاق إسماعيل الأشهلى	٥٤٠
إبراهيم بن أبى داود (ابن داود)	١٠٣ ، ١٠٤
إبراهيم بن رستم	٦٤
إبراهيم بن سويد النخعى	٦٢٧
إبراهيم بن عبدالله بن بشار الواسطى	١٦٤
إبراهيم بن عبدالله المهاجر	٤٠ ، ٤٢٦
إبراهيم بن محمد بن ميمون	٢٥٧
إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمى	١٩٦ ، ٢٠٦
إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموى	٥٤٠
إبراهيم بن مسلم العبدى	٥١٤
إبراهيم بن منذر الخزامى	٣٤٩
إبراهيم بن موسى الرازى	٤١٤
إبراهيم بن هاشم المعروف بالبغوى	٦٤
إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعى	٩٧، ١١٣، ١٤٨ ، ١٩١ ، ٢١٣ ، ٢٩٦ ، ٣١٤ ، ٣١٩ ، ٤٦١ ، ٥٨٠ ، ٥٨٢ .
أحزاب بن أسيد (أبو رهم)	٤٠٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ا)	
أحمد بن إبراهيم الدكرى	٤٩١
أحمد بن الحسن البزار	١٦٠
أحمد بن حماد القرشى	٥
أحمد بن صالح المصرى	٣٥١ ، ٤٢٥
أحمد بن على بن مسلم	٢٧٠
أحمد بن عمرو الزئبقى	٤١٧
أحمد بن عمرو بن عبدالله (ابن السرح)	٧٣ ، ٥٥٨
أحمد بن الفضل الخطيب	٩٢
أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعى	٥١٢
أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى	٤٩
أحمد بن يونس التميمى	٤١٣
إدريس بن عبد الكريم الحداد	٦٠
آدم بن أبى إياس	٥٢٩
أزهر بن سعيد الحرازى	٣٠٤
أزهر العطار	٥١٨
أسامة بن زيد بن أسلم العدوى	٣٤٩
أسامة بن زيد الليثى	٥١٧ ، ٥٢٠
أسباط بن محمد القرشى	٢١٦
أسباط بن نصر الهمدانى	١٦٩
إسحاق بن إبراهيم الحنظلى	١٠
إسحاق بن الحجاج الطاحونى	٥٣٣ ، ٥٥٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ا)	
إسحاق بن الحسن بن ميمون	٤٢٨
إسحاق بن سليمان الرازى	١٦٨
إسحاق بن سويد بن هبيرة	٦١١
إسحاق بن طلحة التيمى	٦٠٠
إسحاق بن الفيض	٥٥٦ ، ٥٦٤
إسحاق بن يوسف الأزرق	٢٠١
إسحاق بن يونس السبيعى	١٩٤ ، ٤٦٢ ، ٤٨٢
أسلم بن أبى عمران التجيبى	٥٥٨
إسماعيل بن إبراهيم الأسدى (ابن علية)	٢١٩ ، ٢٨٧ ، ٢٩٠ ، ٣١٩ ، ٤٨٥ ، ٤٨٦ ، ٥٨١
إسماعيل بن جعفر الأنصارى	٣٦١
إسماعيل بن شروس الصنعانى	٣٨٤
إسماعيل بن عياش	١٣٣ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٥٣٧
إسماعيل بن الفضل	٢٦٧ ، ٢٧١ ، ٤٣١ ، ٦٠٠
إسماعيل بن مسلم (أبو إسحاق المكى أو البصرى)	٢٠ ، ٦٥ ، ١٢٥
إسماعيل بن موسى الفزارى	٩٢
الأسود بن قيس العيدى	٣٢٢ ، ٣٢٨
الأسود بن يزيد بن قيس النخعى	٦٢٧
أشعث بن أبى الشعثاء المحاربى	٨
أشعث بن عبدالله الحدانى	١٦٢
أشعث بن عبد الملك الحمرانى	٣٩ ، ١٢٥ ، ٢٢٧ ، ٣٦٢

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ا)	
أوس بن ثابت الأنصارى	٢٧
أوس بن عبدالله الربعى (أبو الجوزاء)	٣٩٩
أيوب بن أبى تميمة	١٠٨ ، ١١٨ ، ٢١٩ ، ٣٣٤، ٣٣٥ ، ٣٦٣ ، ٥٦٦
أيوب بن محمد العجلى	٢٥٥
حرف (ب)	
بريد بن أبى مريم السلولى	٤١٢
بشر بن عمر الزهرانى	٥٤٠
بشر بن قيس التغلبى	٤٥٣
بشر بن معاذ العقدى	١١ ، ١٧١ ، ٣٦٦ ، ٥٢٨ ، ٥٦١ ، ٥٧٩
بشر بن موسى بن صالح	٦٥ ، ١١٨ ، ٣٢٩ ، ٤١٨ ، ٥١٧ ، ٥٩٨
بقية بن الوليد	٥ ، ٢٨٢ ، ٣٣٠
بكار بن قتيبة	١٠٤
بكر بن عبدالله المزنى	٣٠٥

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
حرف (ت)	
تميم بن نديـر (أبو قتادة)	٣٧٢
حرف (ث)	
ثابت البنانى	٨٨ ، ٢٥٨ ، ٣٩٠
ثابت بن أبى صفية (أبو حمزة ميمون الأعور)	٣
ثور بن يزيد الحمصى	٥٧٣ ، ٥٧٨
حرف (ج)	
جابر بن زيد	١٢٧ ، ١٩٤ ، ٤٤٦
جابر (جويبر) سعيد الأزدى	٩٠ ، ٣٠٠ ، ٥٥٦ ، ٥٦٤
جابر بن يزيد الجعفى	٣٢ ، ٩٢ ، ٩٩ ، ٢٣٨ ، ٤٨٢
جامع بن أبى راشد	٤٥٩
جبير بن نفير	٥٣٧
جرير بن حازم الأزدى	٢٥٠ ، ٤٣١
جرير بن عبد الحميد بن قرط	١ ، ٩ ، ٣٧ ، ١٤٨ ، ١٩١ ، ٤٣٥ ، ٥٩٨
جعدة المخزومى	٤٣٦
جعفر بن برقان	٣٣١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ج)	
جعفر بن محمد الواسطى (أبو محمد المؤدب)	١٢٠ ، ١٢٢ ، ٢١٩ ، ٤٠٤ ، ٤١٢ ، ٥٣٢
جعفر بن محمد بن على الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى	٤٨١ ، ٥٩٩
جعفر بن محمد بن اليمان (أبو الفضل المؤدب)	١٢٠ ، ١٢٢ ، ٢١٩ ، ٤٠٤ ، ٤١٢ ، ٥٣٢
حرف (ح)	
حاتم بن إسماعيل المدنى	٢٨٩ ، ٤٣٠ ، ٤٨١
الحارث بن حاطب الجمحى	٢٨١
الحارث بن زياد الشامى	٤٠٩
الحارث بن عبدالله الاعور	١٣٥ ، ١٩٤ ، ١٩٩ ، ٢٨٦ ، ٣١١ ، ٣١٢ ، ٤٦٢ .
الحارث بن فضيل الخطمى	٨٥
الحارث بن يزيد الحضرمى	٣٢٩
حبيب بن أبى ثابت	٤٧٩
حبيب بن أبى حبيب الجرمى	٤٤٦
حبيب بن عبدالله الأزدى	٣٥٣ ، ٣٥٤
حجاج بن أرطاة	١٣٥ ، ١٩٤ ، ١٩٩ ، ٢٥٧ ، ٣١٢ ، ٣٨٩ ، ٤٣٢ ، ٥٩٦

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ح)	
حجاج بن أبى عثمان الصواف	٦١٣، ٦١٤ ، ٦١٥
حجاج بن محمد المصيصى	١٢٠ ، ١٢١ ، ١٣٤ ، ١٥٧ ، ٥٢٩ ، ٥٥٠
حجاج بن المنهال (أبو محمد السلمى)	١٠٤ ، ١١٤ ، ١٥٣ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٥٤٣
حرملة يحي بن حرملة	٤٣١
الحسن بن أحمد بن الليث الرازى	١٦٤
الحسن البصرى	٣٨ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٢٦ ، ١٣٩ ، ١٦٤ ، ٢١٤ ، ٢٢٩ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٣٣٠ ، ٣٦٢ ، ٣٩٢ ، ٣٩٦ ، ٥٠٣ ، ٥٨٧
الحسن بن الحسن بن عطية العوفى	١٦٧ ، ١٧٤ ، ٣٨٣ ، ٣٩٤
الحسن بن أبى الربيع الجرجانى (الحسن بن يحيى العبدى)	٢ ، ١٥ ، ٧٧ ، ١١٣ ، ١١٥، ١٥٤ ، ١٦٦ ، ٣٨٤ ، ٣٩٦ ، ٤٠٠ ، ٤٩٥ ، ٥٢٥ ، ٥٤١ ، ٥٤٩ ، ٥٥٥ ، ٥٦٦ ، ٦١٨ .
الحسن بن عرفة	٥٦٥
الحسن بن عطية العوفى	١٦٧ ، ١٧٤ ، ٣٨٣ ، ٣٩٤
الحسن بن عيسى بن ماسرجس	
الحسن بن يحيى الخشنى	٦٠٠
الحسين بن بشر الطرطوسى	١٢١، ١٥٧، ٥٢٩، ٥٥٠
حسين بن الحارث الجدلى	٢٨١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ح)	
الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي	١٢
الحسين بن الفرج الخياط	٣٦٨ ، ٣٩٧
الحسين بن ميمون الخندمي	٥٠ ، ٥٤
الحسين بن واقد المروزي	١٩٣
حصين بن جندب الجنبي (أبو ظبيان)	٢٤٢ ، ٤٤٣
حصين بن عبد الرحمن السلمي	٢٤٤ ، ٣٨٨ ، ٤٠٣، ٤٥٠
حصين بن نمير الواسطي	٤٠٢
حفص بن عمر بن الحارث	٢٥٤
حفص بن غياث	٢٤٨ ، ٣٠٢ ، ٣٠٦ ، ٣١٣ ، ٣٧٤
حكام بن سلم	٥٥٩
الحكم بن عتيبة	٢١ ، ٢٢ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٢٣٧ ، ٢٥٧ ، ٣٩٨ ، ٤٤٧ ، ٤٨٥ ، ٤٨٦
حكيم بن عقال القرشي	٢٧
حماد بن أسامة القرشي (أبو أسامة)	٢٢٦ ، ٢٢٩ ، ٢٨٥ ، ٣١٦ ، ٤٥٣ ، ٥٨١
حماد بن خالد الخياط	٤٠٩
حماد بن زيد بن درهم	٧٣ ، ٢٧٤ ، ٣٦٣ ، ٤٠٦ ، ٥١٣

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ح)	
حماد بن سلمة بن دينار البصرى	١٤ ، ٢٧ ، ٣٨ ، ٦٤ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، ٢٧٩ ، ٣١٧ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٨٩
حماد بن أبى سليمان الأشعرى	٩٧ ، ٢٣٧ ، ٣٢٤
حميد بن أبى حميد الطويل	٤٠ ، ١٠٤ ، ١٣٩
حميد بن قيس المكى الاعرج	٣١٥
حميد بن هلال العدوى	٣٢٤
حنش بن عبدالله الصنعانى	٢٥٠
حنش بن المعتمر	٢٧٨
حيوة بن شريح	٤٢٥ ، ٥٥٨
تابع حرف (خ)	
خالد بن مهران الحذاء	١٠١ ، ١٩٨
خالد بن يزيد (صاحب اللؤلؤ)	١٥٥
خصيف عبد الرحمن الجزرى	٤٢٩
خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى	٦٥

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
حرف (د)	
داود بن الحصين الأموى	٥٤٠
داود بن قيس الفراء	٣٨١
داود بن أبى هند القشيرى	١٤ ، ١٤٧ ، ١٦١
حرف (ر)	
الربيع بن انس	١٥٥ ، ١٦٨ ، ٣٢٠ ، ٥٣٤ ، ٥٤٢ ، ٥٥١ ، ٥٥٤
الربيع بن نافع	٥٢٠
ربيعة بن شيبان السعدى (أبو الجوزاء)	٤١٢
ربيعة بن عبد الرحمن التيمى	٤٨
ربيعة بن يزيد الدمشقى	٣٥١
رفيع بن مهران (أبو العالية)	٣٢٠
الركين بن الربيع	٢٩٧
روح بن عبادة القيسى	٢٢٦ ، ٣٢٢
حرف (ز)	
الزبرقان بن عبدالله الاسدى	٢٩١
زكريا بن أبى زائدة	٤١٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ز)	
زميل (مولى عروة)	٤٢٥
زهير بن حرب (أبو خيثمة)	٣٦٤ ، ٥٩٥
زهير بن معاوية	٣٣٨
زياد بن علاقة	٤٥٣
زياد بن كليب (أبو معشر)	٤٨٧ ، ٤٨٨ ، ٥٨١
زيد بن أسلم العدوى	١٣ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٣٨١ ، ٣٩٢
زيد بن الحباب	٣٠٣ ، ٣٠٤
زيد بن وهب	٤٥١
تابع حرف (س)	
سالم بن عبدالله القرشى	٢٨٧ ، ٣١٣
سالم بن عجلان الافطس	٦٠١
سريح بن النعمان	٢٧٥
سعد بن طارق (أبو مالك الاشجعى)	٢٨١
سعد بن محمد بن الحسين	١٦٧ ، ١٧٤ ، ٣٨٣ ، ٣٩٤
سعيد بن جبير	٢٢١ ، ٣٢٤ ، ٣٩٠ ، ٥٠٥ ، ٥٣٦ ، ٥٧٢
سعيد بن الحكم الجمحى (ابن أبى مريم)	٤٠٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف (س)	
سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري	٨٤، ١٨٠، ١٨١ ، ٥٤٥
سعيد بن سليمان الضبي	٢٨١
سعيد بن سنان الحنفي (أبو مهدي)	١٢٢
سعيد بن أبي عروبة	١١، ١٧ ، ٢١٣ ، ٢٢١ ، ٢٣١ ، ٣٣٦، ٤٨٧ ، ٥٢٩ ، ٥٦١ ، ٥٧٩ .
سعيد بن عمرو (بن أشوع)	٧٨
سعيد بن فيروز (أبو البحتري)	٢٣٢ ، ٢٣٤
سعيد بن المسيب	٩٤ ، ١٤٢ ، ١٩٦ ، ٢٠٦، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٦٧ ، ٢٨٩ ، ٤٦١ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩
سعيد بن منصور	١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ٤١٨ ، ٤٥٦ ، ٥٣٧
سفيان بن حسين الواسطي	٧٨ ، ٥٩٥
سفيان بن سعيد الثوري	٢ ، ٤ ، ٨ ، ١٢ ، ١٩ ، ٣٢ ، ٧٥ ، ٩٠ ، ٩٩ ، ١١٢ ، ١٣٩ ، ١٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٣١٢ ، ٣١٤، ٣٢٣ ، ٣٢٤، ٣٥٨ ، ٤٤٠،٤٤٣ ، ٤٥٠ ، ٤٥٣،٤٦٠ ، ٤٦٥، ٤٦٦ ، ٤٧٩، ٤٩٣ ، ٤٩٤ ، ٤٩٩،٥٠٥ ، ٥١٨، ٥١٩، ٥٦٠، ٥٦٥، ٥٧٢ ، ٥٧٣، ٥٧٤ ، ٥٨٠ ، ٥٨٢،٥٨٨، ٦١٠

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (س)	
سفيان بن أبى العوجاء	٨٥
سفيان بن عيينه	٧٣ ، ١١٨ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٨٠ ، ٢١٧ ، ٤٤٥ ، ٤٤٨ ، ٤٥٦،٥٤٩ ، ٤٧٤ ، ٥٠٠ ، ٥٠٦
سفيان بن وكيع بن الجراح (ابن وكيع)	٥٣٨ ، ٥٦٥
سلام بن سليم (أبو الأحوص)	٣١٢ ، ٣٩٠ ، ٤٨٣ ، ٥٠٢ ، ٥٩٨ ، ٦٢٥
سلمة بن دينار الاعرج (أبو حازم الأعرج)	٤٠٤
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى	٤٣ ، ٨٣ ، ٢٨٥ ، ٣٢١ ، ٣٤٩
سليم بن قتيبه (أبو قتيبة)	٣٥٣
سليمان بن أرقم	٣٣٠
سليمان بن الأشعث (الإمام أبى داود السجستانى)	١٦٣ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٨ ، ٢٧٤ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٤ ، ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، ٤٠٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، ٤٢٥ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٧٣ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢ ، ٥٠٧ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥١٩ ، ٥٢٠ ، ٥٥٨ ، ٥٦٩ ، ٥٩٥ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥
سليمان بن بلال	١٥٨ ، ٣٠٥

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (س)	
سليمان بن حرب الواشمى	٥١٣
سليمان بن الحكم	٦٠
سليمان بن حيان (أبو خالد الأحمر)	٢٨٤، ٤٣٨، ٤٣٩ ، ٥٨٣ ، ٥٨٦
سليمان بن داود (أبو داود الطيالسى)	٢٧٧، ٢٩٤ ، ٣٥٠ ، ٣٩٨ ، ٤٣٦، ٤٤٦
سليمان بن داود العتكى	٢٧٤ ، ٥٩٥، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥
سليمان بن ربيعة الباهلى	٢٩٧
سليمان بن شعيب الكسائى	٤٩
سليمان الشيبانى	٤٥٥
سليمان بن طرخان التيمى	٢٣٣
سليمان بن كثير العبدى	٧٢
سليمان بن المغيرة	٢٥٨
سليمان بن مهران (الأعمش)	١٩ ، ٢٤٢ ، ٢٩٥ ، ٣١٤ ، ٤٥١، ٥٦٠، ٥٨٠، ٦٢٨
سليمان بن موسى الأموى	٢٠٥، ٥٧٣، ٥٧٨
سماك بن حرب	٣٧ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧، ٢٧٩ ، ٣١٧ ، ٤٣٧
سنان بن الحارث	٦٠
سنان بن سلمة المحبق	٣٥٣ ، ٣٥٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (س)	
سهل بن عثمان العكسرى (أبو معاوية)	٢٠ ، ٣٨١
سهل بن يوسف الأنماطى	٢٣٣ ، ٣٩٨ ، ٤٤٧
سواده بن حنظلة القشيرى	٤٠٦
سويد بن نصر المروزى	١٢٥، ٣٠٠ ، ٣٦٧
حرف (ش)	
شباك الضبى	٢٩٦
شبل بن عباد المكى	١٧٠ ، ٣٦٧ ، ٣٩٣
شداد بن الأزمع	٤٦٣
شراحيل بن آده (أبو الأشعث)	١٠١، ٢٦٠
شرحبيل بن مسلم	١٣٣
شريح بن الحارث (أبو أمية القاضى)	٢٧ ، ١٤٧
شريك بن عبدالله النخعى	٣ ، ٢٠١ ، ٣١١ ، ٣٢٢ ، ٣٢٨، ٥٩٨ .
شعبة بن الحجاج	١٠٧ ، ١٧٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٣٧ ، ٢٥٤، ٢٧٠ ، ٣٥٠ ، ٣٩٨، ٤١٢، ٤٣٦، ٤٤٧
شعبة بن دينار	٣٧٩
شعيب بن زريق الشامى (أبو شيبة)	٥٢٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ش)	
شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص	٢٥ ، ١٣٢
شقيق بن سلمه (أبو وائل الكوفى)	٢٩١ ، ٢٩٥، ٤٥٩
شهر بن حوشب	١٣١ ، ١٦٢ ، ١٦٣
شيبان بن عبد الرحمن النحوى	٥١
حرف (ص)	
صالح بن درهم (صالح الدهان)	٢٩٤
صالح بن نبهان - مولى التوامة	٢٨٢
صدقة بن عبدالله	٥٣٨
صفوان بن سليم	١٩٦ ، ٢٠٦
صفوان بن عمرو الحمصى	٥٣٧
صله بن زفر	٢٨٤
حرف (ض)	
الضحاك بن مخلد (أبو عاصم)	١٢٣، ١٥٢ ، ١٥٦ ، ١٥٩ ، ٢٢٧ ، ٣٩٥ ، ٤٩٤ ، ٥٦٣
الضحاك بن مزاحم	٩٠ ، ١٣٠ ، ٣٠٠ ، ٣٨٦ ، ٣٩٧ ، ٥٥٦ ، ٥٦٤
ضمره بن ربيعة الفلسطينى	٢٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
حرف (طـ)	
طاهر بن عبد الرحمن	١٦٢
طاوس بن كيسان	٢٠ ، ٦٥ ، ٧٢ ، ٧٣، ١١١، ١٢٩، ١٥٧ ، ١٥٩ ، ٢١٠ ، ٣٣٧ ، ٤٩٠، ٥٧٨
طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمى	٤١٠
طلحة بن مصرف	٦٠
طلحة بن نافع (أبو سفيان الاسكاف)	٦٢٨
طلحة بن يحيى التيمى	٤٢٠ ، ٦٠٠
حرف (ع)	
عاصم بن سليمان الأحول	٣٥٥، ٣٥٦
عاصم بن ضمره الكوفى	٥٠٢
عاصم بن عمر بن الخطاب	٤٥٤
عامر بن شراحيل (الشعبى)	٣ ، ١٤ ، ٣٢ ، ٣٧ ، ٧٨ ، ٩٢، ١٤٧ ، ٤١٤ ، ٤٨٢ ، ٥٠٤ ، ٥٨٣
عباد بن عوام الكلابى	٧٨ ، ٢٨١
عباد بن منصور	١٦٤
عبد بن حميد	٢١٣
عبد الأعلى بن عبد الأعلى	٥٨٧

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عبد الباقى بن قانع	٥ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٤ ، ٤٠ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٦٠ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٧٥ ، ٩٢ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ٢٠١ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٥ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٣٤٩ ، ٤١٥ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧ ، ٤٢٨ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٥١٧ ، ٥٩٦ ، ٥٩٨ ، ٦٠٠ ، ٦٠١ .
عبد الخالق	٥١٠
عبد ربه بن نافع الكنانى (أبو شهاب)	٤١٣
عبد الرحمن البيلمانى	٤٨
عبد الرحمن بن ثابت	٤١٦
عبد الرحمن بن حبير	٥٣٧
عبد الرحمن بن حرملة	٢٨٩
عبد الرحمن بن أبى الزناد	٩١
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم العدوى	٣٧٠ ، ٤١٧
عبد الرحمن بن سلمة	٢٧٠
عم : عبد الرحمن بن سلمة	٢٧٠
عبد الرحمن بن سليمان	٥٩٦
عبد الرحمن بن شماسه (ابن شماسة)	٢٢٣
عبد الرحمن بن عبدالله المسعودى	١٤٦ ، ١٨٦ ، ٢٨٨
عبد الرحمن بن عسيله (أبو عبدالله المصابحى)	٢٥٢

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوی	رقم الحدیث
تابع حرف (ع)	
عبد الکریم الجزری	٣٣٧
عبدالله بن أحمد بن حنبل	٤٣٠
عبدالله بن إدریس	٥٢ ، ٥٣ ، ٣٠٧ ، ٣٧٢ ، ٣٨٠ ، ٣٨٨ ، ٤٠٣ ، ٥٤٥ ، ٥٨١ ، ٥٨٩
عبدالله بن أسید الأصبهانی الأکبر	٤٢٧
عبدالله بن بدر السحیمی	١٣٦
عبدالله بن بدیل بن ورقاء	٤٩١ ، ٤٩٢
عبدالله بن الجراح	٤٦٩
عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس	٢٧٧ ، ٤٣٦
عبدالله بن أبی جعفر الرازی (ابن أبی جعفر)	١٦٨ ، ٥٣٢ ، ٥٤٢ ، ٥٥١ ، ٥٥٤
عبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن بن المسور	٣٦٤
عبدالله بن الحارث بن نوفل	٤٣٥
عبدالله بن خباب بن الأرت	٤٥٧
عبدالله بن خراش	٥٠
عبدالله بن داود الهمدانی	٤٥٤
عبدالله بن ذکوان (أبو الزناد)	٩١ ، ٤٤٠
عبدالله بن رافع المخزومی	٥١٧ ، ٥٢٠
عبدالله بن الزبیر بن عیسی القرشی (الحمیدی)	٧٥ ، ١١٨ ، ٥١٧
عبدالله بن زید بن اسلم العدوی	١٣ ، ٢٥٣ ، ٣٠١
عبدالله بن زید بن عمر الجرمی (أبو قلابة)	١٠١ ، ١٠٨ ، ٢١٩ ، ٢٦٠
عبدالله بن سعید بن حصین الکندی	٤٣٨ ، ٤٣٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عبدالله بن سواده القشيرى	٤٠٦
عبدالله بن صالح المصرى ـ كاتب الليث (أبو صالح)	١٩٢ ، ٢٠٥ ، ٣٦٥ ، ٥٣٢ ، ٥٤٨
عبدالله بن طاوس (ابن طاوس)	١١١ ، ١٥٧ ، ١٥٩ ، ٢٠٩
عبدالله بن عبد الرحمن الجمحى	٧
عبدالله بن عبد الرحمن السمرقندى	٢٨٠
عبدالله بن عبيد بن عمير	
عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم	٣٣٢ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧
عبدالله بن عمر بن غانم الرعينى (أبو عبد الرحمن)	٥٩٦
عبدالله بن عمر بن محمد بن أبان القرشى	٤٩٢
عبدالله بن عمرو بن عثمان	٢١٧
عبدالله بن عون (ابن عون)	٣١٩ ، ٣٥٨ ، ٤١٣ ، ٤٤٩ ، ٥٨٣
عبدالله بن لحى (أبو عامر الهوزنى)	٣٠٤
عبدالله بن لهيعة	٣٣٠ ، ٥٥٨ ، ٦٠٢
عبد الله بن مالك (أبو تميم الجيشانى)	٣٢٩
عبدالله بن المبارك المرزوى	١٢٢ ، ١٢٥ ، ٣٠٠ ، ٣٦١ ، ٣٨١ ، ٤١٦ ، ٥٢٠
عبدالله بن محمد بن اسحاق المرزوى (أبو القاسم)	٢ ، ٧٧ ، ١٥٤ ، ٥٢٥

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عبدالله بن محمد بن أبى شيبة (أبو بكر بن أبى شيبة)	٥٢ ، ٥٣ ، ١٣٩ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٩ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ١١٣ ، ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، ٣٣٨ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٧٢ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤٤٥ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ ، ٤٦٣ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥ ، ٤٨٦ ، ٤٩٣ ، ٤٩٤ ، ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٩ ، ٥١٨ ، ٥٨١ ، ٥٨٢ ، ٥٨٣ ، ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ٥٨٩ ، ٥٩٤ ، ٦١٠ ، ٦١١ ، ٦١٢ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤ ، ٦٢٥
عبد الله بن محيريز (ابن محيريز)	٣٥٨
عبدالله بن مرة الهمدانى	١٩
عبدالله لن مسلمة بن قعنب (القعنبى)	٢٥٨ ، ٤٢٦ ، ٤٢٨ ، ٥٠٧
عبدالله بن موسى التيمى	٣٤٩
عبدالله بن ابى نجيح (ابن أبى نجيح)	١٠ ، ١٢٣ ، ١٥٢ ، ١٥٦ ، ١٧٠ ، ٣٦٧ ، ٣٩٥ ، ٤٤٥ ، ٤٤٨ ، ٤٩٣ ، ٥٠٠ ، ٥٦٣ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عبدالله بن النعمان السحيمى	٤٠٧
عبدالله بن نمير	٥٨٠
عبدالله بن وهب بن مسلم القرشى	٢٨٠، ٣٠١، ٣٥١، ٣٧٠ ، ٤٢٥، ٤٣١ ، ٥٥٨
عبدالله بن يزيد المكى	٥٦٩
عبدالله بن يسار الجهنى	٥٠٦
عبدالله بن يوسف التنيسى	١٦١
عبدالملك بن سليمان العزرمى	٣٦
عبدالملك بن عبدالعزيز (ابن جريج)	٣٠، ١٠٨، ١١١، ١٢٠، ١٢١، ١٢٩، ١٣٤، ١٥٧، ١٥٩، ١٩٧، ٢١٥، ٢٢٨ ، ٢٩٣، ٣٠٢، ٣٠٦، ٣١٨، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٦٤، ٤٧٧، ٤٩٩، ٥٢٩، ٥٤٩ ، ٥٧٤، ٥١٣ ، ٥٨٦
عبد الملك بن ميسرة الهلالى	٥١
عبداللم بن يعلى	١٢٨
عبده بن سليمان الكلابى	٢٣١، ٤٨٧، ٦٢٣، ٦٢٤
عبد الواحد بن زياد العبدى	٤٥٥
عبد الوهاب بن بخت المكى	١١٧
عبيد بن إسماعيل الهبارى	٥٨٠
عبيد بن أبى أمية الطنافسى	١٦٥
عبيد بن سليمان الباهلى	٣٦٨ ، ٣٩٧
عبيد بن شريك البزار	١٣ ، ٢٥٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عقبة بن علقمة (أبو الجنوب الأسدى)	٥٠
عقبة بن مكرم العمى	٣٥٣
عكرمه (مولى ابن عباس)	١٢١، ١٦١، ١٩٣ ، ١٩٨، ٢٤٤ ، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٩، ٣٨٤، ٤٢٩، ٥٣١ ، ٥٦٧ ، ٦١٣، ٦١٤ ، ٦١٥
علقمة بن قيس	١٩١
علقمة بن مرثد	٤٩٤
علىّ بن الأقمر	٤٦٣
علىّ بن الحسين	٥١٢
علىّ بن داود القنطرى	٥٤٨
على بن رباح	٤١٦ ، ٥٦٩
على بن عاصم	٥١٤
على بن أبى طلحة	٥٣٢ ، ٥٤٨
علىّ بن على القرشى	٢٨٢
على بن محمد بن أبى الشوارب	٢٨٥
على بن الهيثم البغدادى	٥٠
عمار بن الحسن الهلالى	٥٤٢ ، ٥٥١
عمار بن عبدالله بن يسار	٥٠٦
عمارة بن زاذان الصيدلانى	٤١١
عمارة بن عبد الرحمن	١١٢
عمارة بن القعقاع	١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عمران بن حدير	١٩٨
عمر بن فروخ	٢٩٤
عمر بن قيس المكى المعروف بسندل	٦٠٠
عمر بن المغيرة المصيصى	١٦١
عمر بن هارون	٢٧١
عمرو بن حزم الأنصارى	٤٢
عمرو بن حماد بن طلحة	١٦٩
عمرو بن دينار	٢٠، ٦٥، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٥، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ٤٩١ ، ٥٣٢
عمرو بن شعيب	٢٥ ، ١٣٢
عمر بن عبدالله (أبو إسحاق السبيعى)	١٣٥ ، ١٩٤ ، ١٩٩، ٢٨٤، ٣١١، ٣١٢، ٣٣٣ ، ٣٩٠ ، ٤٦٢، ٥٠٢، ٥٦٥، ٦٢٥
عمرو بن على	١٥٥
عمرو بن عون	١٠٣ ، ١٠٤
عمرو بن قيس الملائى	٢٨٤
عمرو بن أبى قيس الرازى	٥٥٩
عمرو بن مالك النكرى	٣٩٩
عمرو بن محمد الناقد	٤٠٩
عمرو بن مرزوق	٥١
عمرو بن مرة	١٧٣ ، ١٨٦ ، ٢٣٢، ٢٣٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ع)	
عمرو بن ميمون الجزرى	٣٣١
عمرو بن هرم	٤٤٦
عمرو بن الهيثم	٢٦٧
عنبسه بن عبد الرحمن	٥١٠
عون بن أبى جميلة	٣٩
عيسى بن احمد العسقلانى	٣٣٠
عيسى بن أبى عيسى (أبو جعفر الرازى)	١٥٥ ، ١٦٨ ، ٣٢٠ ، ٥٣٣،٥٤٢، ٥٥١ ، ٥٥٤ ،
عيسى بن ميمون الحرشى	١٢٣ ، ١٥٢ ، ١٥٦ ، ٣٩٥ ، ٥٦٣
عيسى بن يونس	٢٤٧ ، ٢٥٥ ، ٤١٤،٤٣٤، ٥٩٤
حرف (ف)	
الفضل بن خالد المرزوى	٣٦٨ ، ٣٩٧
الفضل بن دكين الكوفى (أبو نعيم)	٣٣٨ ، ٣٩٠
فليح بن سليمان الخزاعى	٢٧٥
حرف (ق)	
قابوس بن أبى ظبيان	٤٤٣
القاسم بن زكريا بن يحيى	١٦١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (ق)	
القاسم بن سلام (أبو عبيد)	١٢٠ ، ١٢٢ ، ٢١٩، ٤٠٤، ٥٣٢
القاسم بن عبد الرحمن	١٤٦ ، ٢٨٨
القاسم بن محمد	٥٠٨ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤
القاسم بن الوليد	٦٠
قتاده بن دعامة	١١ ، ٣٨ ، ٧٧ ، ١٠٣، ١٠٦ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٢٦ ، ١٢٧، ١٢٨، ١٤٢، ١٤٣ ، ١٥١ ، ١٥٤، ١٦٦ ، ١٧١ ، ٢١٤ ، ٢١٦، ٢٢١، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٣٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠، ٣٦٦ ، ٤٠٠ ، ٤١٥ ، ٤٦١ ، ٤٨٧، ٤٩٥، ٥٢٨، ٥٤٣، ٥٤٩ ، ٥٥٥، ٥٦١ ، ٥٧٩
قزعه بن يحيى	٣٥١
قبس بن الربيع	٦٥ ، ٣٢٨
قبس بن السائب	٢١١
قيس بن طلق	٤٠٧
قيس بن عباد	٥٥
قيس العبدى	٣٢٢ ، ٣٢٨
قيس بن مسلم	٤٦٦

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
حرف (ك)	
كثير بن زيد الأسلمى	١٨١
كثير بن عبيد	٥
كريب بن أبى مسلم	٣٦١
كيسان المقبرى	٤٤
حرف (ل)	
لاحق بن حميد	٢٣٣
ليث بن سعد	١٩٢ ، ٢٢٣
ليث بن أبى سليم	٩ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٣٤، ٣٥ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٤٨٥،٤٨٦، ٥٠٨ ، ٥٨٩
حرف (م)	
مالك بن أنس	٣١٥ ، ٤٢٨ ، ٥٠٧
مالك بن يخامر	٣٠٣
ماهان الحنفى (أبو صالح الكوفى الاعور)	٥٩٨
المثنى بن عبد الله	٢٥٥
مجاهد بن جبر	٩ ، ١٠ ، ٧٥ ، ١٢٣ ، ١٣٧ ، ١٥٢ ، ١٥٦ ، ١٧٠ ، ١٩٥،٢٠٣، ٢١٨ ، ٣٣٣ ، ٣٩٣ ، ٤٤٥،٤٤٨، ٤٩٣،٥٠٠ ، ٥٧٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
محارب بن دثار	٥١٨
محرز بن حارثة	٣٣٨
محمد بن أبان بن صالح	١٦٥ ، ٢٥٢
محمد بن إبراهيم (ابن أبى عدى)	٢٢١
محمد بن إسحاق	٨٥ ، ٢٨٧ ، ٥٤٥
محمد بن بشار (بندار)	٣٨ ، ٩٠ ، ١٢٦ ، ١٢٧، ١٢٨ ، ١٤٣ ، ١٥١ ، ٥٨٠ ، ٥٨٢
محمد بن بشر العبدى	١١٣
محمد بن بكار	٦٠١
محمد بن بكر بن داسة	١٦٣ ، ٢٢٠ ، ٢٢١، ٢٤٨، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٨ ، ٢٧٤ ، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٣٥٠ ، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣، ٤٠٢، ٤٠٣ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧، ٤٠٩، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٦ ، ٤٢٥ ، ٤٣٤، ٤٣٥ ، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٧٣، ٤٩١، ٤٩٢ ، ٥٠٧، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥١٩ ، ٥٢٠، ٥٥٨، ٥٦٩ ، ٥٩٥، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥
محمد بن بكير الحضرمى	٢٩٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
محمد بن جرير الطبرى (ابن جرير)	١٥ ، ١١٣، ١١٤ ، ١١٥، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٤٣ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٥ ، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٣٤ ، ٢٣٧، ٣٠٠، ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٨٤ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، ٣٩٣، ٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩ ، ٤٠٠ ، ٤٩٥ ، ٥٢٦، ٥٢٨، ٥٣٨ ، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣ ، ٥٤٨، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٥٥١ ، ٥٥٣ ، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، ٥٦٦، ٥٧٠ ، ٥٧٢، ٥٧٣ ، ٥٧٨ ، ٥٧٩، ٥٨٣ ، ٦١٨
محمد بن جعفر بن الزبير	٥٣٧
محمد بن جعفر الهذلى (غندر)	٣٩ ، ١٧٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٣٧
محمد بن أبى حرملة	٣٦١
محمد بن الحسن بن حبيب (أبو حصن الكوفى)	٢٥٧
محمد بن الحسن المدنى	٣٦٤
محمد بن حميد بن حيان (ابن حميد)	١٣٠ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ٥٥٩
محمد بن أبى حميد المدنى	٤٩
محمد بن خازم الضرير (أبو معاوية)	٣٥٦ ، ٣٧٤، ٦١٢
محمد بن الزبرقان	٤٢٧

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
محمد بن سعد	١٦٧ ، ١٧٤ ، ٣٨٣ ، ٣٩٤
محمد بن سعيد (ابن الأصبهانى)	٥٩٨
محمد بن سوقة	٥٧٢
محمد بن سيرين	٢٤٧ ، ٣٥٥ ، ٤٣٤ ، ٤٤٩، ٥٦٦
محمد بن الصباح الجرجرائى	٦٠
محمد بن عباد المخزومى	١٩٧
محمد بن عباد الزبرقان	٤٣٠
محمد بن العباس المؤدب	٢٧٥
محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى	٢٠١
محمد بن عبد الرحمن بن سعد	٣٥٠
محمد بن عبد الرحمن بن سهم	٢٥٥
محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة	٢١٧
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة (ابن أبى ذئب)	٨٤ ، ٣٧٩
محمد بن عبد الرحيم (أبو يحيى البزار)	٢٨١
محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمى	٣٢٨ ، ٣٤٩
محمد بن عبدالله الضبى	٢٧
محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص	٢٥ ، ١٣٢
محمد بن عبداله بن المثنى	٤٠
محمد بن عبدالله بن نمير	٢٨٤
محمد بن عبيد بن حساب	٧٣ ، ٣٦٣
محمد بن عبيد الله بن سعيد (أبو عون)	١٤٦
محمد بن عثمان التنوخى (أبو الجماهر)	١٣ ، ٢٥٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
محمد بن عجلان المدنى (ابن عجلان)	١٨٠ ، ٢٨٢ ، ٣٨٠
محمد بن العلاء بن كريب (أبو كريب)	٨ ، ٣٨٨، ٤٥٣ ، ٥٧٢ ، ٥٧٨
محمد بن على بن الحسين	٤٦٧ ، ٤٨١ ، ٥٩٩
محمد بن عمر بن واقد الأسلمى (الواقدى)	٧
محمد بن عمرو بن حزم	٤٢
محمد بن عمرو بن الحسن	٣٥٠
محمد بن عمرو بن عباد العتكى	١٢٣ ، ١٥٢، ١٥٦ ، ٣٩٥ ،٥٦٣
محمد بن عمرو بن علقمة الليثى	٢٨٥
محمد بن عيسى بن نجيح	٤٠٧
محمد بن الفضل بن عطية	٦٠١
محمد بن فضيل بن غزوان	٢٩٦ ، ٣١٤ ، ٥٠٤
محمد بن كثير العبدى	١٢ ، ١٩ ، ٢٥١ ، ٥١٩
محمد بن الليث بن محمد	١٦١
محمد بن المثنى بن عبيد العنزى (ابن المثنى)	١٤، ١٠٣، ١٥١ ، ١٧٣ ، ٢٢١ ، ٢٣٤، ٢٣٧ ، ٣٩٨
محمد بن مسلم بن تدرس (أبو الزبير)	٤ ، ١٠٠ ، ٤٤٢
محمد بن مسلم (الزهرى) (ابن شهاب)	٧ ، ٤٢ ، ١١٥ ، ١٤٥ ، ١٩٢ ، ٢٠٩ ، ٢٨٧ ، ٣١٣ ، ٣٤٩، ٣٧١، ٤٢٦ ، ٤٢٨ ، ٤٩٦ ، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٧ ، ٥٠٩ ، ٥١٢، ٥٢٥
محمد بن مطرف	٤٠٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
محمد بن المنكدر	٤٩ ، ٣٦٣ ، ٥٩٦
محمد بن المنهال	٢٧٠
محمد بن ناصح	٢٨٢
محمد بن يزيد (أبو هشام الرفاعى)	٣٩٩
محمد بن يعقوب (أبو العباس)	٢٧
محمود بن خالد السلمى	٢٨٠
مروان بن محمد الأسدى	٢٨٠
مروان بن أبى معاوية	٣٥٥ ، ٣٥٦
مسدد بن مسرهد	٤٠٢ ، ٤٠٦ ، ٤١٥ ، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٤٠ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٥١٣، ٦١٣، ٦١٤ ، ٦١٥
مسرور بن المغيرة	١٦٤
مسعر بن كدام	٥١٨
مسعود بن جويريه	٥٠
مسلم بن عبد الرحمن البلخىُ	٢٧١
مسلم بن عمرو	٩٩
مصعب بن محمد	١٢
مطرف بن طريف	٢٨٦ ، ٥٠٤
معاذ بن المثنى	١٢ ، ١٩ ، ٥١
معاذ بن معاذ	٣٦٢
معاذ بن هشام	١٠٣ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٤٣ ، ١٥١ ، ٣٩٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
معاوية بن إسحاق	٥٩٨
معاوية بن صالح	٢٠٥ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٥١ ، ٣٦٥ ، ٤٠٩ ، ٤٧٣ ، ٥٤٨
المعتمر بن سليمان	١٥٨ ، ٣٠٥ ، ٦١١
معدان بن أبي طلحة	٢٤٩
معمر بن راشد الأزدى	١٠ ، ٧٧ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١٢٩ ، ١٤٢ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٥٤ ، ١٥٩ ، ١٦٢ ، ١٦٦ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٤ ، ٢١٧ ، ٢٣٨ ، ٢٩٥ ، ٣١٣ ، ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٨٤ ، ٣٩٦ ، ٤٠٠ ، ٤٩٥ ، ٥١٢ ، ٥٢٥ ، ٥٤١ ، ٥٤٩ ، ٥٥٥ ، ٥٦٦ ، ٦٠٨ ، ٦١٨
معمر بن يحيى	٤٦٧
مغيرة بن مقسم	٥ ، ٣٧ ، ٢٩٦ ، ٤٨٣ ، ٥٨٢
مقسم بن بجرة	٢٥٤ ، ٢٥٧
مكحول الأزدي	٤١١
مكحول الشامي	٢٥٩
ملازم بن عمرو	٤٠٧
منصور بن زاذان	١٠٣
منصور بن صفية	١١٢
منصور بن المعتمر	١٤٨ ، ١٩١ ، ١٩٥ ، ٣١٤ ، ٤٦٥ ، ٤٦٦ ، ٥٩٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (م)	
المهاجر بن عكرمة	٥١١
موسي بن إسماعيل	٢٢٠ ، ٢٧٩ ، ٣٦١
موسى بن زكريا	٢٠
موسى بن عقبة	٦١٠
موسي بن علي	٤١٦، ٥٦٩
موسى بن مسعود (أبو حذيفة)	١٧٠ ، ٣٩٣ ،
موسى بن هارون	١٦٩
موسى بن يزيد	٣٠٣
ميمون الأعور	٤٣٠
ميمون بن مهران الجزرى	٥٤ ، ٣٣١
حرف (ن)	
نافع (مولى ابن عمر) أبو عبد الله المدني	١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ٢٠١ ، ٢٧٥ ، ٣١٣ ، ٣٣٢ ، ٣٨٠ ، ٥٨٦
النزال بن سبرة	٥١
نصر بن علي الحداني	١٦٣
نصر بن المهاجر	٣٥٤
النعمان بن ثابت (أبو حنيفة)	٩٧ ، ٩٩ ، ٥١١
حرف (هـ)	
هارون بن عبد الله البغدادى	٤٥٣
هارون بن أم هاني	٣١٧

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
هشام بن حسان	٢٢٦ ، ٢٢٩ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، ٤٣٤ ، ٤٣٨ ، ٥٦٦
هشام بن زيد	١٠٧
هشام بن أبي عبد الله الدستوائي	١٠٣ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٤٣ ، ١٥١ ، ٢٦٧ ، ٣٩٩
هشام بن عبد الملك (أبو الوليد الطيالسي)	١٤ ، ٣٨
هشام بن عروة	٩٤ ، ١٠٩ ، ٣١٦ ، ٣٣٩ ، ٣٧٤ ، ٤٥٣ ، ٤٦٨ ، ٥١٣ ، ٥١٩ ، ٦١٢ ، ٦١٨
هشام بن عمار	٦٠٠
هشام بن الغاز	١١٩
هشيم بن بشير	١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٣٩ ، ٢٤٤ ، ٤١٨ ، ٥٠٩ ، ٥٦٦
همام بن يحيي	١٠٦ ، ١١٤ ، ٥٤٣
الهياج بن بسام	٥١٠
الهياج بن عمران	١٠٣
حرف (و)	
واسط بن الحارث	٥٠
واصل بن حيان	٤٥٩
وضاح اليشكرى (ابو عوانه)	٢٧٧ ، ٤١٥
وكيع الجراح	٩ ، ١٤٦ ، ٢٤٢ ، ٢٨٨ ، ٣٢٠ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، ٣٥٨ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ ، ٤٦٥

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (و)	
وكيع الجراح	٤٦٧،٤٦٨،٤٧٩،٤٨٢،٤٩٤،٤٩٩، ٥٠٣ ، ٥٠٥ ، ٥١٨ ، ٥٦٥ ، ٥٧٢ ، ٥٧٨ ، ٥٨٠ ، ٥٨٨ ، ٦١٠
حرف (الياء)	
يحيي بن إسحاق الحضرمي	٢٩٠
يحيي بن إسحاق السيلحيني	٢٢٣ ، ٣٢٩
يحيي بن أبي أنيسة	١٠٠
يحيي بن زياد	١٦٥
يحيي بن سعيد القطان	٨٤ ، ٢٩١ ، ٣٢١ ، ٤٦٦ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥
يحيي بن سعيد بن قيس الأنصارى	٦٤ ، ٤٣١ ، ٤٧٣ ، ٤٧٤ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤
يحيي بن سلام البصرى	٤٩
يحيي بن أبي طالب	٢٧
يحيي بن عبد الله بن سالم	٢٨٠
يحيي بن عبد الله بن أبي قتاده	٣٧٢
يحيي بن أبي كثير الطائي	٤٣ ، ٨٣ ، ٥١١ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥
يحيى بن معين	١٦٢
يحيي بن واضح (أبو تملية)	١٣٠ ، ١٩٣
يحيي يحيى الغسانى	٥٣٨
يحيي بن يعلي	٥٩٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (الياء)	
يحيي بن يمان العجلي (ابن يمان)	٨
يزيد بن أبان	٢٦٢
يزيد بن إبراهيم التستري	١٠٤ ، ١٥٣ ، ٥٠٣
يزيد بن أبي حبيب	٢٢٣ ، ٢٥٠
يزيد بن زريع	١١ ، ١٧١ ، ٢٧٠ ، ٣٦٦
يزيد بن زياد (مولي بني مخزوم)	٢٥٤
يزيد بن أبي زياد الهاشمي	٤٣٥
يزيد بن أبي سعيد النحوى	١٩٣
يزيد بن عبد الله	٤٢٥ ، ٤٥٧
يزيد بن وهب	٣٠٣
يزيد بن هارون	٢٧ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٣١٩ ، ٣٣١ ، ٣٧٩ ، ٥٢٨ ، ٥٦١ ، ٥٧٩ ، ٥٩٥
يعقوب بن إبراهيم	٥٦٦ ، ٥٨١
يعقوب بن عطاء	٢٧١
يعقوب بن يوسف	٥٩٦
يعلى بن عبيد (أبو يوسف الطنافسي)	٣٦ ، ٤٧٣
يعلى بن أبي يحيي المدني	١٢
يعيش بن الوليد	٢٤٩
يونس بن حبيب	٢٧٧ ، ٤٣٦
يونس بن سيف	٤٠٩
يونس بن عبد الأعلى	٣٠١ ، ٣٧٠
يونس بن عبيد	١٢٤ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع حرف (الياء)	
يونس بن يزيد	١٩٢

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
الكنى	
أبو الأحوص - سلام بن سليم	٣١٢ ، ٣٩٠ ، ٤٨٣ ، ٥٠٢ ، ٥٩٨ ، ٦٢٥
أبو أسامة - حماد بن أسامة	٢٢٦ ، ٢٢٩ ، ٢٨٥ ، ٣١٦ ، ٤٥٣ ، ٥٨١
أبو إسحاق السبيعي - عمرو بن عبد الله بن عبيد	١٣٥ ، ١٩٤ ، ١٩٩ ، ٢٨٤ ، ٣١١ ، ٣١٢ ، ٣٣٣ ، ٣٩٠ ، ٤٦٢ ، ٥٠٢ ، ٥٦٥ ، ٦٢٥
أبو الأشعث - شراحيل بن آده	١٠١ ، ٢٦٠
أبو أمية الطنافسي - عبيد بن أبي أمية	١٦٥
أبو أمية القاضي - شريح بن الحارث	٢٧ ، ١٤٧
أبو البختري - سعيد بن فيروز	٢٣٢ ، ٢٣٤
أبو البصري - إسماعيل بن مسلم	٢٠ ، ٦٥ ، ١٢٥
أبو بكر بن أبي شيبة ،انظر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة -	
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم	٤٢
أبو بكر بن نافع العدوى	٢٨٠
- أبو بكره بكار بن قتيبة البكراوى	١٠٤
أبو تميلة - يحيى بن واضح	١٣٠ ، ١٩٣
أبو تميم الجيشاني - عبد الله بن مالك	٣٢٩
أبو جعفر الباقر - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	٤٦٧ ، ٤٨١ ، ٥٩٩
أبو جعفر الرازى - عيسى بن أبي عيسى ، عبد الله بن ماهان	١٥٥ ، ١٦٨ ، ٣٢٠ ، ٥٣٣ ، ٥٤٢ ، ٥٥١ ، ٥٥٤
أبو الجماهر - محمد بن عثمان التنوخى	١٣ ، ٢٥٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو الجنوب الأسدى - عقبة بن علقمة	٥٠
أبو الجوزاء - أوس بن عبد الله الربعى	٣٩٩
أبو حازم الأعرج - سلمة بن دينار	٤٠٤
أبو حذيفة - موسى بن مسعود النهدى	١٧٠ ، ٣٩٣
أبو الحسن الكوفى	٢٨٦
أبو حصين الكوفي - محمد بن الحسن بن حبيب	٢٥٧
أبو حمزة - عيسي بن سليم الحمصي	٢٠٥
أبو حمزة - ميمون الأعور - ثابت بن أبي صفية	٣
أبو حنيفة - النعمان بن ثابت	٩٧ ، ٩٩ ، ٥١١
أبو الحوراء السعدى - ربيعة بن شيبان السعدى	٤١٢
أبو خالد الأحمر - سليمان بن حيان	٤٠ ، ٢٨ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٥٨٣ ، ٥٨٦
أبو خيثمه - زهير بن حرب	٣٦٤ ، ٥٩٥
أبو داود السجستاني ، انظر سليمان بن الأشعث	
أبو داود الطيالسي - سليمان بن داود بن الجارود	٢٧٧،٢٩٤،٥٣٠،٣٩٨،٤٣٦،٤٤٦
أبو رهم - أحزاب بن أسيد	٤٠٩
أبو الزبير - محمد بن مسلم بن تدرس	٤ ، ١٠٠ ، ٤٤٢
أبو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي	١
أبو الزناد - عبد الله بن ذكوان	٩١ ، ٤٤٠
أبو زهير - عبد الرحمن بن مغراء	٥٥٦ ، ٥٦٤
أبو سعيد - كيسان المقبرى	٤٤
أبو سفيان الأكاف - طلحة بن نافع	٦٢٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى	٤٣، ٨٣، ٢٨٥، ٣٢١، ٣٤٩
أبو شهاب - عبد ربه بن نافع الكنانى	٤١٣
أبو صالح - مولى أم هانى	٤٣٦
أبو صالح الكوفى الأعور - ماهان الحنفى	٥٩٨
أبو صالح المصرى - عبد الله بن صالح المصرى - كاتب الليث	١٩٢، ٢٠٥، ٣٦٥، ٥٣٢، ٥٤٨
أبو ظبيان - حصين بن جندب	٢٤٢، ٤٤٣
أبو عاصم - الضحاك بن مخلد	١٢٣، ١٥٢، ١٥٦، ١٥٩، ٢٢٧، ٣٩٥، ٤٩٤، ٥٦٣
أبو العالية - رفيع بن مهران	٣٢٠
أبو عامر الهوزنى	٣٠٤
أبو العباس - محمد بن يعقوب	٢٧
أبو عبد الله - عبد الله بن واقد، رجل من بني تميم	٥
أبو عبد الله الصنابحى - عبد الرحمن بن عسيلة	٢٥٢
ابو عبد الرحمن - عبد الله بن عمر بن غانم الرعينى	٥٩٦
أبو عبيد - القاسم بن سلام	١٢٠، ١٢٢، ٢١٩، ٤٠٤، ٥٣٢
أبو عمرو - مولى عائشة	١٩٧
أبو عوانة - وضاح اليشكرى	٢٧٧، ٤١٥
أبو عون - محمد بن عبيد بن سعيد	١٤٦
أبو قتادة - تميم بن نذير	٣٧٢
أبو قتيبة - سليم بن قتيبة الشعيرى	٣٥٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو قلابة - عبد الله بن زيد الجرمي	١٠١ ، ١٠٨، ٢١٩ ، ٢٦٠
أبو قيس - مولي عمرو بن العاص ، عبد الرحمن بن ثابت	٤١
أبو كريب - محمد بن العلاء	٨ ، ٣٨٨ ، ٤٥٣ ، ٥٧٢ ، ٥٧٨
أبو مالك الأشجعي - سعد بن طارق	٢٨١
أبو مالك الجنبي - عمرو بن هاشم	٢٥٧
أبو مجلز - لاحق بن حميد السدوسي	٢٣٣
أبو مرزوق التجيبي - حبيب بن الشهيد	٢٥٠
أبو معاوية - سهل بن عثمان العسكرى	٢٠ ، ٣٨١
أبو معاوية - محمد بن حازم الضرير	٣٥٦ ، ٣٧٤ ، ٦١٢
أبو معشر - زياد بن كليب	٨٤٧ ، ٤٨٨ ، ٥٨١
أبو مهدى - سعيد بن سنان الحنفى	١٢٢
أبو وائل الكوفى - شقيق بن سلمة	٢٩١ ، ٢٩٥ ، ٤٥٩
أبو الوليد الطيالسي - هشام بن عبد الملك الباهلي	١٤ ، ٣٨
أبو يزيد المدني	٣٣٤
أبو يوسف الطنافسى	٣٦ ، ٤٧٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
من نسب إلى أبيه أو جده	
ابن أشوع - سعيد بن عمرو	٧٨
ابن الأصبهاني - محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي	٥٩٨
ابن جريج - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	
ابن أبي جعفر - عبد الله بن أبي جعفر الرازى	١٦٨ ، ٥٣٣ ، ٥٤٢ ، ٥٥١ ، ٥٥٤
ابن أبي حاتم	٣٧١ ، ٣٩٠ ، ٥٢٦ ، ٥٦٠ ، ٦٠٨
ابن حميد - محمد بن حميد بن حيان	١٣٠ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ٥٥٩
ابن أبي داود - سليمان بن داود الأسدى	١٠٣ ، ١٠٤
ابن أبي ذئب - محمد بن عبد الرحمن	٨٤ ، ٣٧٩
ابن السرح - أحمد بن عمرو	٧٣ ، ٥٥٨
ابن شبابة	٢٦٧
ابن شماسة	٢٢٣
ابن شهاب (الزهرى) محمد بن مسلم	
ابن طاوس - عبد الله	١١١ ، ١٥٧ ، ١٥٩ ، ٢٠٩
ابن عجلان - محمد بن عجلان	١٨٠ ، ٢٨٢ ، ٨٣٠
ابن أبي عدى - محمد بن إبراهيم	٢٢١
ابن علية - إسماعيل بن إبراهيم	٢١٩ ، ٢٨٧ ، ٢٩٠ ، ٣١٩ ، ٤٨٥ ، ٤٨٦ ، ٥٨١
ابن عون - عبد الله بن عون	٣١٩ ، ٣٥٨ ، ٤١٣ ، ٤٤٩ ، ٥٨٣
ابن فضيل	٢٩٦ ، ٣١٤ ، ٥٠٤
ابن محيريز - عبد الله	٣٥٨
ابن أبي مريم - سعيد بن الحكم	٤٠٤
ابن أبي نجيح - عبد الله	١٠

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع من نسب إلى أبيه أو جده	
ابن الهاد - يزيد بن عبد الله	٤٢٥ ، ٤٥٧
ابن يمان - يحيي بن يمان العجلي	٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
النساء	
أم الدرداء	٤٤١
زينب بنت أم سلمة	٥١٩
عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية	٤٣١ ، ٤٧٣ ، ٤٧٤ ، ٥٠٧ ، ٥٠٩
فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب	١٢
فاطمة بنت المنذر	٤٥٣
أم الفضل بنت الحارث ـ لبابة بنت الحارث الهلالية	٣٦١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
أعلام لم أقف على تراجمهم	
أحمد بن محمد بن بحير العطار	٦٠١
أزهر بن جميل	٤٢٧
حسين بن إسحاق شيخ لعبد الباقى بن قانع	٢٥٥
أخو خطاف	٢٠١
سليمان بن الفضل بن جبريل	١١٧
ابن شبابة	٢٦٧
طلحة بن موسى	٦٠٠
عبد الله بن أيوب شيخ سليمان بن الفضل	١١٧
عبد الله بن سعيد	٤١٧
عبد الله بن سنان المروزى	٦٤
عبد الله بن شبيب	٤١٧
عبد الله بن عبد ربه البغلانى شيخ الجصّاص	٣٣٠
عبد الوهاب عن أبيه عن ابن عباس	٣٩٤
عثمان الفزاوى	٥
الفضل بن خالد المؤدب	٢٨٢
القاسم - شيخ الطبرى	١٢١ ، ١٥٧ ، ٥٢٩ ، ٥٥٠
المثنى بن إبراهيم الأملى - شيخ الطبرى	١٠ ، ١٢٥ ، ١٥٣ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧٥ ، ١٩٢ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٦٥ ، ٣٦٧ ، ٣٨٩ ، ٣٩٣ ، ٥٣٣ ، ٥٤٣ ، ٥٥٤ ، ٥٥٦ ، ٥٦٤ ، ٥٧٣ ، ٥٨٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوى	رقم الحديث
تابع أعلام لم أقف على تراجمهم	
محمد بن إبراهيم	٣٧٢
محمد بن عبد الله المستملي	٢٠١
المقبرى : شيخ لابن قانع	٢٤

فهرس المصادر والمراجع

- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان - عليّ بن بلبان الفارسي

تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الفكر ، بيروت .

- إحياء علوم الدين - محمد بن محمد بن أحمد الغزالي - بتخريج

الحافظ العراقي - دار الفكر - بيروت ، لبنان .

- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص

مخطوطة من مكتبة نورعثمانية - تركيا - عدد الصفحات ٧٢٢ صفحة .

- أحكام القرآن لحجة الإسلام الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص

تحقيق محمد الصادق قمحاوي .

الناشر دار المصحف ، شركة مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد

- الإتقان في علوم القرآن للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم

الهيئة المصرية العامة للكتاب

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

تأليف / أبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني

وبهامشه صحيح مسلم بشروح النووي

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

- أسد الغابة في معرفة الصحابة : عز الدين بن الأثير ، الشعب ، القاهرة ، ج . م . ع .

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب - ابن عبد البر النمري القرطبي

بهامش الإصابة في تمييز الصحابة - دار صادر - بيروت ، لبنان

- الإصابة في تمييز الصحابة : ابن حجر العسقلاني ، دار صادر ، بيروت

- أصول التخريج ودراسة الأسانيد : د . محمد الطحان ، دار القرآن الكريم ، بيروت

- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار

تصنيف الإمام أبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني .

حققه وخرج أحاديثه وعلّق عليه

الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي

دار الوعي - حلب

- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب

للحافظ ابو نصر علي بن هبة الله الشهير بابن ماكولا

- الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص : د . عجيل جاسم النشمي ، دار القرآن الكريم

الكويت .

- الأنساب للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني

مكتبة مدينة العلم ، مكة المكرمة ، المسفلة ، المسيال

مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدراباد - الدكن - الهند ١٣٨٢هـ /١٩٦٢م

- بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن - أحمد عبد الرحمن البناء

الشهير بالساعاتي .

دار الأنوار للطباعة والنشر - مصر .

- البداية والنهاية - أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي

مكتبة المعارف - بيروت - لبنان

- بلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ ابن حجر العسقلاني

ضبطه وعلق عليه السيد محمد أمين كتبي

صححه وأشرف عليه طه محمد الزيني

طبع ونشر مكتبة النهضة الحديثة .

- تاج العروس من جواهر القاموس - محمد مرتضى الزبيدي

منشورات دار مكتبة الحياة - لبنان

- تاريخ بغداد - محمد بن على الخطيب البغدادى .

دار الكتاب العربى - بيروت - لبنان

- التاريخ الصغير - الإمام محمد بن إسماعيل البخارى

وكتاب الضعفاء الصغير - الإمام محمد بن إسماعيل البخارى

وكتاب الضعفاء والمتروكين ، أحمد بن شعيب النسائى

المكتبة الأثرية - شيخوبوره - باكستان

- تاريخ واسط

تاليف / أسلم بن سهل الرزاز الواسطى

تحقيق كوركيس عواد ، عالم الكتب : بيروت

- التاريخ : يحيى بن معين ، دراسة وترتيب وتحقيق د . أحمد محمد نور سيف ، مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى ، جامعة الملك عبد العزيز ، مكة المكرمة ، المملكة العربية السعودية .

- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه

تأليف / ابن حجر العسقلانى.

تحقيق على محمد البجاوى - مراجعة محمد على النجار

المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف مع النكت الظراف

للإمام الحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى

صححه وعلق عليه : عبدالصمد شرف الدين .

طبع بمساعدة وزارة المعارف لحكومة الهند ، تحت رعاية جمعية المكتبة السعدية
حيدرأباد ـ نشرته : الدار القيمة
بهيوندى ، بمباى ـ الهند ١٣٨٤هـ / ١٩٦٥م

- تذكرة الحفاظ ـ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى
دار إحياء التراث العربى • بيروت ـ لبنان
- تراجم الأحبار من رجال شرح معانى الآثار ، محمد أيوب المظاهرى ، المكتبة الخليلية
سهارنفور ـ الهند •
- ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة
للأستاذ الطاهر احمد الزاوى
عيسى البانى الحلبى وشركاه
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ـ الإمام أحمد بن على بن محمد
بن حجر العسقلانى ـ تحقيق دكتور عبد الغفار البنداري والأستاذ محمد احمد عبد
العزيز ـ توزيع دار الباز للنشر والتوزيع ـ مكة المكرمة
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ـ أحمد بن على بن محمد بن حجر العسقلانى
دار الكتاب العربى ـ بيروت ـ لبنان
- تغليق التعليق على صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى
دراسة وتحقيق
سعيد عبد الرحمن موسى القزقى
المكتب الاسلامى ، دار عمار
- تفسير سفيان الثورى ـ سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى
رواية أبي جعفر محمد عن أبي حذيفة النهدى عنه ـ
توزيع دار الباز ـ مكة المكرمة ـ المملكة العربية السعودية
طبع دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان

- تفسير القرآن العظيم مسندا عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى ـ الجزء الثاني من سورة البقرة إلى نهايتها دراسة وتحقيق عبد الله على أحمد الغامدى
- تقريب التهذيب للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلانى قدم له دراسة وافية وقابلة بأصل مؤلفة : محمد عوامة .

دار الرشيد ، سوريا ، حلب

- تلخيص الحبير فى تخريج احاديث الرافعى الكبير ـ أحمد بن على بن محمد العسقلانى تصحيح وتنسيق وتعليق عبد الله هاشم اليمانى المدنى بالمدينة المنورة ـ الحجاز المملكة العربية السعودية
- التمهيد لما فى الموطا من المعانى والأسانيد : ابن عبد البر النمرى ، تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكرى ، مطبعة فضالة المحمدية ، المغرب .
- تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك ـ جلال الدين السيوطى

طبع بدار إحياء الكتب العربية بمصر

- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلانى

دار صادر ، بيروت

- تهذيب الكمال فى أسماء الرجال

للحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزى

قدم له عبد العزيز رباح وأحمد يوسف دقاق

دار المامون للتراث . دمشق وبيروت

نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن - محمد بن جرير الطبرى ٠
مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر ٠
- جامع التحصيل فى أحكام المراسيل للحافظ صلاح الدين العلائى حققه وقدم له وخرج أحاديثه ٠
حمدى عبد المجيد السلفى
عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ٠
- الجامع الصحيح - مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى ٠
توزيع دار الباز بمكة المكرمة - طبع دار المعرفة - بيروت - لبنان ٠
- الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير -
عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى ٠
دار الفكر - بيروت ، لبنان ٠
- الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذى - محمد بن عيسى بن سورة - تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر - توزيع دار الباز - مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية - طبع بدار إحياء التراث العربى ٠
- الجامع لأحكام القرآن - محمد بن أحمد بن الأنصارى القرطبى - دار الكاتب العربى للطباعة والنشر ٠
- جمهرة أنساب العرب : ابن حزم الأندلسى ، تحقيق وتعليق عبد السلام محمد هارون ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ج ٠ م ٠ ع ٠
- الجوهر النقى بذيل السنن الكبرى للعلامة علاء الدين المارديني الشهير بابن التركمانى
دار الفكر - بيروت ٠
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال فى أسماء الرجال للإمام صفى الدين أحمد بن عبدالله الخزرجى الأنصارى - الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ٠

- الدراية في تخريج أحاديث الهداية للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني - صححه وعلق عليه السيد عبدالله هاشم اليماني المدني - دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- الدر المنثور في التفسير الماثور - للإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي - دار الفكر .
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة - أحمد بن الحسين البيهقي - توثيق وتخريج وتعليق الدكتور عبد المعطي قلعجي . مكتبة عبّاس أحمد الباز - المروة - مكة المكرمة .
- الرسالة - الإمام محمد بن ادريس الشافعي - تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر .
- الروض المعطار في خبر الأقطار - معجم جغرافي - تأليف : محمد بن عبد المنعم الحميري - حققه الدكتور إحسان عباس .
- سبل السلام شرح بلوغ المرام - لمحمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف بالأمير - مكتبة الرسالة الحديثة ، عمّان .
- سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان .
- سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي - محمد محيي الدين عبد الحميد - دار الفكر .
- سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الدارقطني .

وبذيله

التعليق المغني على الدارقطني للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي عني بتصحيحه وتنسيقه وترقيمه وتحقيقه : السيد عبدالله هاشم يماني المدني بالمدينة المنورة - الحجاز - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦م .
- سنن الدارمي - عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي ، تخريج وتحقيق عبدالله هاشم يماني المدني - دار المحاسن للطباعة - القاهرة - مصر .

- السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي - دار الفكر ، بيروت .
- سنن المصطفى للحافظ محمد بن يزيد القزويني مع حاشية السندي ، دار الفكر .
- سنن النسائي - أحمد بن شعيب النسائي - بشرح السيوطي وحاشية السندي - دار الفكر ، بيروت - لبنان .
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل . دراسة وتحقيق موفق بن عبدالله بن عبد القادر - مكتبة المعارف - الرياض - المملكة العربية السعودية .
- سير أعلام النبلاء .
تأليف : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - الطبعة الاولى ١٤٠١ هـ الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ - أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤط - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- شرح السنة : لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤط ، المكتب الإسلامي .
- شرح علل الترمذي : ابن رجب الحنبلي ، تحقيق وتعليق السيد صبحي جاسم عبد الحميد ، مطبعة العاني - بغداد .
- شرح معاني الآثار - احمد بن محمد الطحاوي - توزيع دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة .
- شعب الإيمان - أحمد بن الحسين البيهقي - تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- صحيح ابن خزيمة - تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي - المكتب الإسلامي .

- صحيح أبى عبدالله البخارى - محمد بن إسماعيل البخارى - تقديم وتحقيق وتعليق محمود النواوى ومحمد أبو الفضل إبراهيم ومحمد خفاجى - الناشر مكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة - المملكة العربية السعودية .
- صحيح الجامع الصغير وزيادته لمحمد ناصر الدين الألبانى - الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ المكتب الإسلامى .
- طبقات الحنابلة للقاضى أبى الحسين محمد بن أبى يعلى - توزيع دار الباز للنشر والتوزيع عباس أحمد الباز - مكة المكرمة .

الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان .

- طرح التثريب فى شرح التقريب - الحافظ عبد الرحمن بن الحسين العراقى - دار إحياء التراث العربى - بيروت - لبنان .
- العبر فى خبر من غبر لمؤرخ الإسلام الحافظ الذهبى - حققه وضبطه على مخطوطتين - أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- علل الحديث - عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازى - مكتبة المثنى - بغداد .
- العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية : ابن الجوزى ، تحقيق وتعليق إرشاد الحق الأثرى ، دار نشر الكتب الإسلامية - لاهور - باكستان .
- العلل الواردة فى الأحاديث النبوية - على بن عمر الدارقطنى - تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفى - دار طيبة - الرياض - المملكة العربية السعودية .
- عمدة القارى شرح صحيح البخارى - محمود بن أحمد العينى - دار إحياء التراث العربى - بيروت - لبنان .
- عون المعبود شرح سنن أبى داود للعلامة أبى الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى مع شرح الحافظ ابن القيم الجوزية - ضبط وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

- غريب الحديث لابن قتيبه - تحقيق د. عبد الله الجبوري - مطبعة العاني، بغداد ١٩٧٢م
- الفائق في غريب الحديث، جار الله محمود بن عمر الزمخشري - دار الفكر - بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري - الإمام أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بيروت.
- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه كتاب، بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، كلاهما تأليف أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي، دار الحديث، القاهرة.
- الفردوس بمأثور الخطاب لأبي شجاع شيرويه الديلمي الهمذاني، تحقيق خادم السنة النبوية السعيد بن بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير - عبد الرؤوف المناوي - توزيع عباس أحمد الباز - مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - تحقيق وتعليق عزت علي عيد عطية، موسى محمد علي الموشي - دار الكتب الحديثة - القاهرة - مصر.
- الكامل في ضعفاء الرجال - عبدالله بن عدي الجرجاني - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- كتاب الآثار - أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- كتاب التاريخ الكبير، الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري - دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.
- كتاب الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان البستي - مكتبة مدينة العلم - مكة المكرمة.
- كتاب الجرح والتعديل - عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي - مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن - الهند (تصوير دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان).

- كتاب السنن - الحافظ سعيد بن منصور الخراساني - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي - الدار السلفية - بومبائي - الهند .
- كتاب الضعفاء الكبير للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي - حققه ووثقه الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي - دار الكتب العلمية - بيروت .
- كتاب العلل ومعرفة الرجال - الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : وصي الله عباس - المكتب الإسلامي - بيروت - دار الخاني بالرياض .
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال - علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري - مؤسسة الرسالة .
- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : محمد بن حبان البستي ، تحقيق محمود إبراهيم زايد - دار الوعي - حلب .
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار - الحافظ أبو بكر ابن أبي شيبة - الدار السلفية - بومبائي - الهند .
- كتاب المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الحافظ أبي محمد عبدالله بن علي بن الجارود النيسابوري - مطبعة الفجالة الجديدة - القاهرة .
- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة - علي بن أبي بكر الهيثمي - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات - محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال - تحقيق ودراسة د/ عبد القيوم عبد رب النبي ، دار المامون للتراث - دمشق .
- اللباب في تهذيب الانساب - عز الدين ابن الأثير الجزري - دار صادر - بيروت - لبنان .
- لسان العرب لابن منظور - حققه نخبة من العاملين بدار المعارف وهم الأساتذة عبدالله علي الكبير ، محمد أحمد حسب الله ، هاشم محمد الشاذلي .

- لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلانى - منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت - لبنان .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين الهيثمى بترتيب الحافظين الجليلين ، العراقى وابن حجر - دار الكتاب العربى - بيروت - لبنان .
- المحلّى - على بن احمد بن سعيد ابن حزم - دار الفكر - بيروت .
- مختصر سنن أبى داود للحافظ المنذرى - تحقيق احمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقى - دار المعرفة ، بيروت .
- المراسيل ، أبو داود سليمان بن أشعث السجستانى - دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبى عبدالله الحاكم النيسابورى وبذيله التلخيص للحافظ الذهبى - الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، محمد أمين دمج - بيروت - لبنان .
- مسند أبى داود الطيالسى للحافظ سليمان بن داود الجارود الشهير بأبى داود الطيالسى - دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- مسند أبى يعلى الموصلى للحافظ أحمد بن على التميمى - حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسد - دار المامون للتراث - دمشق .
- المسند - للإمام أحمد بن محمد بن حنبل - شرح أحمد محمد شاكر - دار المعارف - مصر .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل - الإمام احمد بن محمد بن حنبل - المكتب الإسلامى - بيروت - لبنان .
- مشكاة المصابيح لمحمد بن عبدالله الخطيب التبريزى - بتحقيق : محمد ناصر الدين الألبانى - المكتب الإسلامى .
- مشكل الآثار - أحمد بن محمد الطحاوى - دائرة المعارف النظامية ، حيدر آباد الدكن - الهند .

- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة - الشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري - تحقيق وتعليق موسى محمد علي ودكتور عزت علي عطية - دار الكتب العلمية - مصر .
- المصنف - الحافظ عبد الرزاق بن همّام الصنعاني - تحقيق وتخريج وتعليق حبيب الرحمن الأعظمي - المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان .
- معالم السنن لأبي سليمان الخطابي - تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي - دار المعرفة - بيروت .
- معجم البلدان للشيخ أبي عبدالله ياقوت الحموي البغدادي - دار صادر - بيروت .
- المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني - حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي .
- معرفة الثقات : أحمد بن عبدالله العجلي ، بترتيب الهيثمي والسبكي ، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي - مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية .
- المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم - محمد طاهر بن علي الهندي صاحب مجمع البحار - دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان .
- المغني في الضعفاء - محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - ادارة إحياء التراث الاسلامي بدولة قطر .
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة - محمد بن عبد الرحمن السخاوي - تصحيح وتعليق عبدالله محمد الصديق - مكتبة الخانجي - مصر .
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان - علي بن أبي بكر الهيثمي - تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- المؤتلف والمختلف للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي - دراسة وتحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر - دار الغرب الإسلامي .

- الموطأ - الإمام مالك بن أنس - تصحيح وترقيم وتخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي - كتاب الشعب - مصر .
- ميزان الإعتدال في نقد الرجال - محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - تحقيق علي محمد البجاوي - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .
- نصب الراية لأحاديث الهداية - عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .
- النهاية في غريب الحديث والأثر - المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير - تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي - دار الفكر - بيروت - لبنان .
- نيل الأوطار شرح منتقى الاخبار من أحاديث سيد الأخيار لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني - شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١م.
- هدى الساري مقدمة فتح الباري - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - دار الفكر - بيروت - لبنان .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان - أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان - تحقيق الدكتور إحسان عباس - دار الثقافة - بيروت - لبنان .

فهرس الموضوعات

الفهـــــــــــــــــــرس

الموضـــــــــــــــــــوع	رقم الصفحة
المقدمـــة	ج
خطة البحث	و
بيان المنهج	ز
نبذة مختصرة عن حياة المؤلف	ى
آثـاره العلميـة	م
الآيـات القرآنيـة	٢٧،٢٨،٢٩،٣٠
تخريج الأحاديـث	—
ماورد عنه من أحاديث وآثار فى قوله تعالى (لَيْسَ البِرَّ أن تُولُوا ٠٠)	١
وو وو وو وو وو وو وو وو (يَاأيها الذين آمنوا كُتِبَ عَلَيْكُم القِصَاصُ)	٢٧
وو وو وو وو وو وو وو وو (كُتِبَ عَلَيْكُم إذا حَضَرَ أحدكم الموتُ إن تَرَكَ خَيْرًا)	١٣٩
وو وو وو وو وو وو وو وو (يَا أيها الذين آمنوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ)	١٩٢
وو وو وو وو وو وو وو وو (أُحِلَّ لكم ليلةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلى نِسَائِكُمْ)	٣٧٣
وو وو وو وو وو وو وو وو (وَلَاتَأكُلُوا أموالَكُم بَيْنَكُم بالباطِلِ)	٤٦٨
وو وو وو وو وو وو وو وو (يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأهلةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ والحَجِ)	٤٧٦
وو وو وو وو وو وو وو وو (واقْتُلُوهُمْ حيثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وأَخْرِجُوهُم مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ)	٤٨٨
وو وو وو وو وو وو وو وو (الشَّهْرُ الحَرَامُ بالشَّهرِ الحَرَامِ والحرماتُ قِصَاصٌ)	٤٩٥
وو وو وو وو وو وو وو وو (وأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللهِ وَلَاتُلْقُوا بأيْدِيكُم)	٤٩٨

تابع الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى (فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ)	٥٣٢
الخاتمة	٥٤٤
الفهارس	٥٤٦
فهرس الآيات القرآنية	٥٤٧
فهرس الأحاديث والآثار	٥٥٢
فهرس الأعلام المترجم لهم	٥٧٩
فهرس المصادر والمراجع	٦٢٩

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢١٣٤

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مكة المكرمة

قام الطالب بعمل التعديلات اللازمة

عضو المناقشة د. عبدالمجيد محمود عبدالمجيد

عضو المناقشة د. عبدالله سعاف اللحياني

المشرف د. الشريف منصور بن عون العبدلي

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب
* أحكام القرآن *

(للإمام أبي بكر الرازي الجصاص ((٢٠٥-٢٧٠هـ))

القسم الثالث : من سورة البقرة من الآية رقم (١٩٦) الى الآية (٢٢٨)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبدالباسط عبدالرشيد عبدالقادر الصائغ

١٠٠٤٤٢١

إشراف فضيلة الدكتور
الشريف منصور بن عون العبدلي

٢١٢٤

* المجلد الأول *

- ١٤١٢هـ -

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

موضوع البحث : دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي ٠

الدرجة العلمية : الماجستير ٠

اسم الطالب : عبدالباسط عبدالرشيد عبدالقادر الصائغ ٠

المشرف على الرسالة : فضيلة الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي ٠

المناقشـــــان : فضيلة الدكتور عبدالمجيد محمود عبدالمجيد وفضيلة الدكتور عبدالله سعاف اللحياني ٠

ملخص البحث : تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تتلوها الفهارس الفنية، اما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة النبوية وخطة البحث وبيان المنهج الذي سرت على ضوئه في الرسالة٠

وأما التمهيد : ففيه ترجمة موجزة للامام الجصاص ٠

وأما الموضوع : ففيه تخريج الاحاديث والآثار من الآية رقم (١٩٦) من سورة البقرة الى الآية رقم (٢٢٨) من السورة نفسها وهو القسم الثالث وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٦٦١) ٠

وتوصلت في خاتمة البحث الى عدد من النتائج ومن أهمها :

١- يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تبحث في استنباط الاحكام من آيات الاحكام.

٢- اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال علماء وفقهاء الامصار الاسلامية ٠٠

٣- أن الأحاديث والآثارفي القسم المسند الي كثيرة وقد بلغ عددها(٦٦١)وهذا يوضح مدى اعتمادالحنفية على الأحاديث والآثار دون الاعتماد على أقوالهم فقط كمايزعم البعض٠

٤- أن الأحاديث المرفوعة في الجزء المسند الي بلغت (١٨٩) الصحيح منها (١٤٥) والصحيح لغيره (٣) والحسن لذاته (٧) والحسن لغيره (١١) والضعيف ضعفاً معتبراً (١٦) والضعيف الذي لايعتبر به (٤) وتوقفت في (٢) والموضوع (١) ٠

٥- أن الآثار الموقوفة على الصحابة رضوان الله عليهم بلغت (٢٢٨) الصحيح منها (١٠٨) والصحيح لغيره (٣) والحسن لذاته (٢٠) والحسن لغيره (٢٠)، والضعيف ضعفاً معتبراً (٤٢) والضعيف الذي لايعتبر (٣) والآثار التي لم أقف عليها (٢١) والآثار التي توقفت في الحكم عليها (١٠) والموضوع (١) ٠

٦- ان الآثار المروية عن التابعين رحمهم الله بلغت (٢٤٤) الصحيح منها (٧٠) والحسن لذاته (١٤) والحسن لغيره (١٢) والضعيف ضعفاً معتبراً (٨٧) والضعيف الذي لايعتبر به (٢) وتوقفت في الحكم على (١٥) والتي لم أقف عليها (٤٤) ٠

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
عبدالباسط عبدالرشيد الصائغ	د. الشريف منصور بن عون العبدلي	د. عابد محمد السفياني

١٤١٢/٤/١١

بسم الله الرحمن الرحيم

اهـــــــداء

الى والدي الكريمين اللذين لم ينيا في الدعاء لي بالتوفيق والسداد والسير علي طريق الرشاد.

الى اساتذتي الأفاضل والى المشايخ العلماء وعلي رأسهم شيخي الكبير الشريف منصور بن عون العبدلي.

الى زوجي الحنون التي لم تأل جهداً في توفير الراحة والجو الهادئ للكتابة.

الى اخوتي الكرام واخواتي العزيزات وابنائي الاعزاء.

الى كل طالب علم.

الى كل أخ كريم وصديق حميم.

الى كل أخ قدم لي العون في سبيل اتمام هذا البحث الشاق الجميل اهدي كتابي هذا وادعو الله لهم بخير الجزاء فهو أفضل من أعطى ووهب.

فعسى الله عز وجل ان يثيبني ويثيبهم علي هذا العمل فإنما الاعمال بالنيات وإنما لكل إمرئ مانوى.

الباحث

شكر وتقدير ودعاء

شكر وتقدير وعرفان

الحمد لله الكريم المنان الذي أغدق علي من نعمه التي لاتعد ولاتحصى وأصلي وأسلم على سيدي محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبع هداهم بإحسان إلى يوم الدين ·

أما بعد : فلقد حثنا الله سبحانه وتعالى - على الشكر حيث قال عز من قائل ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُم لَئِن شَكَرتُم لَأَزِيدَنَّكُم﴾(١) ورغب في شكره ﴿رَبِّ أَوزِعنِيٓ أَن أَشكُرَ نِعمَتَكَ الَّتِيٓ أَنعَمتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَن أَعمَلَ صَالِحاً تَرضَاهُ﴾(٢) ·

اللهم لك الحمد والشكر على نعمائك ظاهرة وباطنة ولك الحمد على كرمك واحسانك حمدا وشكرا يليقان بجلالك وعظمتك ·

وكما أمرنا الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أن نتأدب بأدب المسلم في الاعتراف بالجميل لباذليه حيث قال عليه أفضل الصلاة والسلام «من لم يشكر الناس لم يشكر الله»(٣) ·

لذا أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل لسعادة الدكتور الفاضل الشريف منصور بن عون العبدلي ، المشرف على الرسالة الذي أحاطني برعايته ومنحني من علمه ووقته الكثير الكثير ، والذي أفدت من ثاقب رأيه وسديد توجيهاته وحسن درايته بالتخريج وارشاداته القيمة في كل ماتحتاجه الرسالة والذي عاملني معاملة الأب لابنه ما أعانني وشجعني وشد من أزري في اتمام هذا العمل الذي تشرفت بالقيام به فهو كما قال القائل(٤) :

---

(١) الآية رقم ٧ سورة إبراهيم ·

(٢) الآية رقم ١٥ سورة الاحقاف ·

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب ٤/٢٥٥ ، حديث رقم ٤٨١١ ، والترمذي في البر والصلة ٤/٣٣٩ حديث رقم ١٩٥٥ ، باب ماجاء في الشكر لمن أحسن اليك وقال عقبه : حسن صحيح ·

(٤) هذه الابيات نظمها الاستاذ الفاضل : عمر غراب استاذ اللغة العربية بمدرسة طلحة ابن عبيد الله الثانوية بمكة المكرمة ·

في حلـة قد أفاد الحسن واضعها تزهو النفوس بثوب الدين والأدب

يامن حبيت من الأخـلاق عاليها حلماً وعلمـاً وصبراً عز في الطلب

يحميك ربي لطلاب أنـــرت لهم درب الهـدى ومعين الدين والأرب

فجزى الله شيخي خير الجزاء ورزقه دوام الصحة والعافية في الدنيا والآخرة كما أتقدم بشكري لجميع القائمين على جامعة أم القرى على مايبذلونه من جهد كبير في خدمة العلم وطلابه ·

كما أنني لا أنسى أن أشكر والدي الكريمين على دعائهما الدائم لي بالتوفيق والنجاح ·

ولايفوتني أن أشكر زوجتي الفاضلة أم محمد وأبناءها على ماقدموه لي من العون والمساعدة لاتمام هذا البحث ·

ولا أنسى ان أشكر زميلي الاستاذ الفاضل عمر غراب جزاه الله عني كل خير ·

وأخيراً أتقدم بالشكر الى كل أخ مخلص قدم لي ولو قليلاً من العون لاتمام هذا العمل وهذه الرسالة ·

هذا وأسأل الله العلي القدير أن يكافئ الجميع ويجزيهم الجزاء الأوفى ، وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم أنه سميع مجيب ، وصلى الله على أفضل خلقه سيدي محمد وعلى آله وصحبه وسلم . والحمد لله رب العالمين.

المقدمـــــة

المقدمة :

الحمد لله الذي أنزل على عبده محمد القرآن مشتملاً على الحكم والاحكام والمواعظ والآداب فقد قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَوعِظَةٌ مِّن رَبِّكُمْ وشِفَآءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدىً وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾(١)، ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَمَثَلاً مِّنَ الَّذِينَ خَلَواْ مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾(٢) ، وقال عز من قائل ﴿آلر كِتَابٌ أُحكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾(٣) . والصلاة والسلام على سيدي محمد سيد الأنام الذي خصه الله بجوامع الكلم وآتاه الحكمة وفصل الخطاب وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الحساب .

أما بعد : فقد تكفل الله جل جلاله بحفظ القرآن الكريم من العبث والتحريف الى أن يرث الله الأرض ومن عليها . حيث قال سبحانه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾(٤) .

فالقرآن هو المصدر الأول للتشريع الإسلامي وهو منهج الأمة الإسلامية الذي تسير عليه فهو الكتاب الذي أودع الله فيه من كنوز المعرفة وأصول العدل ومناهج الخير مايسعد البشرية به .

والسنة هي المصدر الثاني وهي صنو القرآن الكريم وتالية له في المنزلة حيث قال صلى الله عليه وسلم «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه»(٥) ، فقد هيأ الله تعالى لها من العناية البالغة فقيض من يدافع عنها ويتابعها من علماء المسلمين الذين أفنوا حياتهم ووجدوا كل السعادة في جمعها وحفظها وضربوا أكباد الإبل وتجشموا الصعاب في سبيلها كيف لا ؟ وهي التي تلي القرآن الكريم في الحجية - إذ هي الموضحة لمشكلـــه والمبينة لمجمله والمفسرة لمبهمه والمخصصـــة

---

(١) الآية ٥٧ من سورة يونس .
(٢) الآية ٣٤ من سورة النور .
(٣) الآية رقم ١ سورة هود .
(٤) الآية رقم ٩ سورة الحجر .
(٥) أخرجه الإمام أحمد ١٣١/٤ ، وأخرجه أبو داود ، مختصر سنن أبي داود للمنذري ٧/٧ الباب الخامس / باب في لزوم السنة ، وقال فيه : أخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي : حسن غريب .

لعمومه ، والمقيدة لمطلقه والآتية باحكام لم ترد في القرآن الكريم · فقد قال الله تعالى ﴿وَمَاينطِقُ عَنِ الهَوَىَ إِن هُوَ إِلاَّ وَحيٌ يُوحَى﴾(١) لذلك كان علم الحديث النبوي الشريف أشرف العلوم بعد علم القرآن وقد قال الله ﴿وَمَا آتَاكُم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَانَهَاكُم عَنهُ فَانتَهُوا﴾(٢) ، وكان اعتناء الأمة بها من لدن عصر الرسول صلى الله عليه وسلم الى وقتنا الحاضر ، فبذلوا جهوداً مضنية في الذب عنها وصيانتها وبيان صحيحها من سقيمها ، ووضعوا لذلك أدق وأحكم القواعد وتركوا لنا في تاريخ الرجال وعلم الجرح والتعديل ثروة عظيمة لاتوجد عند أمة من الأمم الأخرى · هذا وان من الجهود العلمية التي لقيت عناية كبيرة وحظيت باهتمام بالغ في خدمة القرآن الكريم تتبع الآيات المتعلقة بالاحكام التشريعية العلمية وبيان مايستنبط منها ككتاب أحكام القرآن للامام الحجة أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي ·

اسباب اختياري للموضوع :

١- هذا الكتاب العظيم اشتمل على جملة كبيرة من الأحاديث والآثار التي اعتمدها الامام الجصاص في بيان مايحتاج الى بيان تلك النصوص القرآنية التي تعرضت لبيان الأحكام الشرعية العملية ·

٢- مشاركة زملائي الذين سبقوني في تخريج أحاديث وآثار هذا الكتاب ·

٣- نظراً للحاجة الماسة لتخريج تلك الأحاديث والآثار التي أوردها الإمام الجصاص رأيت أن أتناوله مستعيناً بالله متوكلاً عليه ، وكان هذا العمل المحاولة الاولى لي في هذا الحقل الشاق راجياً من الله المثوبة وراغباً في التعلم والاستفادة ·

٤- رغبتي في أن تكون رسالتي حول القرآن الكريم أو السنة المطهرة عسى أن أكون من خدام كلام سيد المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين وعسى أن أكون من الذين قال عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»(٣)·

---

(١) الآية رقم ٣، ٤ من سورة النجم ·

(٢) الآية رقم ٧ من سورة الحشر ·

(٣) صحيح البخاري ١/٢٥ كتاب العلم / باب العلم قبل القول والعمل .....

٥- خدمة الكتاب للأحكام الفقهية على العموم والمذهب الحنفي على الخصوص.

٦- قرب المؤلف من العلماء الأوائل فهو من علماء القرن الرابع الهجري .

٧- مكانة المؤلف بين علماء عصره ولاسيما علماء الحنفية .

هذا ولكثرة الأحاديث الواردة في هذا الكتاب القيم فقد رأى أعضاء مركز الدراسات الاسلامية بتقسيم الكتاب على طلاب العلم وكان نصيبي القسم الثالث وهو دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للامام أبي بكر أحمد ابن علي الرازي الجصاص - (٣٠٥-٣٧٠هـ) ، وهو يبدأ من الآية رقم (١٩٦) من قوله تعالى ﴿وَلَاتَحلِقُوا رُءُوسَكُم حَتَّى يَبلُغَ الهَديُ مَحِلَّهُ﴾ الآية ، الى الآية رقم (٢٢٨) قول الحق تبارك وتعالى ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ الآية ، من الصفحة رقم (٣٣٩) باب المحصر أين يذبح الهدي «من الجزء الأول وحتى نهايته ، ومن بداية الجزء الثاني الى الصفحة (٧٣)» بنهاية باب حق الزوج على المرأة وحق المرأة على الزوج» .

وكان القسم الأول من نصيب الأستاذ بكر سعيد بكر من أول سورة الفاتحة الى قوله تعالى ﴿لَّيسَ البِرَّ أَن تُولُّواْ وُجُوهَكُم﴾ الآية ١٧٧ ، البقرة .

القسم الثاني : من نصيب الاستاذ سجاد مصطفى كمال من الآية ١٧٧ ، البقرة الى الآية ١٩٦ البقرة قوله تعالى ﴿وَأَتِمُوا الحَجَّ والعُمرَةَ لِلَّهِ﴾ .

والقسم الرابع من نصيب الاستاذ عبدالله بن عبدالرحمن بن سحيم من الآية ٢٢٩ البقرة الى الآية ٢٧٤ .

والقسم الخامس من نصيب الاستاذ محمد عمر باداود من الآية ٢٧٥ سورة البقرة الى آخر سورة آل عمران .

والقسم السادس من نصيب الاستاذ محمد بن عبدالله الرومي من أول سورة النساء الى نهاية مايحرم من النساء .

خطة البحث :

تتكون خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة ·

أولاً : المقدمة وتكلمت فيها عن أهمية الموضوع وسبب اختياري له ·

ثانياً : التمهيد وذكرت فيه نبذة موجزة عن حياة المصنف ·

ثالثاً : موضوع البحث وهو دراسة الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب ·

المنهج الذي سرت على ضوئه في دراسة الأحاديث والآثار :

اولاً : ترجمت للآيات التي أوردها المصنف بقولي ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى وأذكر الآية ·

ثانياً : ترجمت لكل حديث أو أثر بقولي حديث في كذا أو أثر فلان في كذا ·

ثالثاً : من حيث الترقيم ·

١- قمت بترقيم الأحاديث والآثار برقم مسلسل عام ·

٢- قمت بترقيم الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ورمزت للمرفوع بالرمز (ر) وللموقوف بالرمز (ق) وللمقطوع بالرمز (ط) برقم مسلسل خاص ·

رابعاً : ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المصنف ·

خامساً : التخريج والتزمت فيه المنهج التالي :

أ) اذا أورد المصنف الحديث او الاثر بسنده فإني اتبعت الاتي :

١- اذكر من أخرجه من طريق المصنف ·

٢- أذكر من أخرجه من غير طريق المصنف ·

٣- اذا كان الحديث او الآثر في الصحيحين أو في أحدهما أكتفى بالعزو إليهما وذلك لأنهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى وقد تلقتهما الامة بالقبول والرضى ·

٤- إذا لم أجد الحديث أو الأثر في الصحيحين خرجته من كتب السنة الأربعة ·

٥- وإذا لم أجده في السنن الأربعة خرجته من كتب السنة الاخرى ، كسنن

الدارقطني وسنن البيهقي والحاكم والموطأ والمسند للإمام أحمد ومسند الطيالسي ومسند أبي يعلي والمصنفات وصحيح ابن حبان ، وصحيح ابن خزيمة وسنن الدارمي والمعاجم ، والتفاسير كتفسير الطبري وابن أبي حاتم وعبدالرزاق والثورى وابن عيينه وابن عطيه ومعاني القرآن للنحاس ، فإن لم أجده انتقلت إلى كتب أخرى ذات صلة وعلاقة بذكر الأقوال وايرادها كالمغني والمجموع ٠

ب- إذا أورد المصنف الحديث أو الأثر معلقاً ، أكتفى فيه بالتخريج والحكم على الأثر دون التعرض لحكم السند الا في حالة وجود راوٍ ضعيف أو مدلس أو نحو ذلك ٠

سادساً بيان أحوال الرواة الذين أوردهم المصنف في سنده وذلك بعد التخريج مباشرة ، وأما حال الرواة الذين في غير سند المصنف فأورد ترجمة لهم في الهامش ٠

١- ترجمت للرواة في الغالب من التهذيب والتقريب واعتمدت في الضبط على بعض كتب الضبط كأنساب السمعاني واللباب في تهذيب الأنساب والمؤتلف والمختلف والمغني في الضبط وغير ذلك ٠

٢- لم اترجم للصحابة رضوان الله عليهم ٠

٣- ترجمت لجملة كثيرة من العلماء الذين أخرجت الحديث أو الأثر من كتبهم عند أول ورود لهم ٠

سابعاً : الحكم على السند :

١- درست سند المصنف فإذا كان صحيحاً اكتفيت به ٠

٢- إذا كان السند متصلاً ورواته ثقات اكتفيت بقولي صحيح ٠

٣- إذا كان السند متصلاً ورواته ثقات وفيهم صدوق اكتفيت بقولي حسن ٠

٤- إذا كان في السند راو ضعيف ضعفاً يعتبر به أو ضعيف ضعفاً لايعتبر به فاني أنبه عليه ٠

ثامناً : الحكم على الحديث أو الاثر :

١- اذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أكتفى بالتخريج فقط · وإذا لم يكن مخرجاً في الصحيحين فإني اعتمد حكم العلماء كالترمذي والحاكم والمنذري والطحاوي والبيهقي وابن حجر وغيرهم ·

٢- أما إذا لم أقف على حكم عليه فاني قمت بدراسة طريق واحد من الطرق التي أخرجتها وأحكم عليه من خلال دراستي لذلك السند ·

٣- فإذا كان السند متصلاً ورواته ثقات قلت صحيح وإذا كان السند متصلاً وفيه راوٍ صدوق أكتفي بقولي حسن مع بيان السبب وإذا كان في السند راوٍ ضعيف يعتبر به أو كان فيه انقطاع كالتدليس والارسال وتوبع بمثله أو أعلى منه اكتفيت بقولي حسن لغيره وإذا لم يتابع قلت ضعيف وبينت السبب · وإذا كان في السند راوٍ لايعتبر به كالراوي الضعيف جداً أو المتروك فإني أقول فييه ضعيف جداً مع بيان السبب وإذا كان في السند كذاب أو وضاع فأقول فيه موضوع ·

٤- إذا كان في السند راوٍ لم أقف على ترجمته او مختلف في سماعه أو في تدليسه وطبقة تدليسه أتوقف فيه ·

تاسعاً : غريب الحديث أو الأثر :

قمت بضبط الغريب وبيان معناه من كتب غريب الحديث كالفائق للزمخشري وغريب الحديث لابن الجوزي وغريب الحديث لابي عبيد ، وشرح السنة كشرح النووي وفتح الباري وحاشية السندي ، وغير ذلك من الكتب وفي الغالب اعتمدت على النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ·

رابعاً : الخاتمة وفيها ذكر النتائج التي توصلت اليها ثم ذيلتها بالفهارس العلمية الضرورية ·

١- فهرس الآيات القرآنية ·

٢- فهرس الأحاديث والآثار ·

٣- فهرس الأعلام ٠

٤- فهرس المصادر والمراجع ٠

٥- فهرس الموضوعات ٠

٦- جدول للنتائج بالأرقام ٠

خامساً : بعض الملاحظات على منهج المصنف في ذكره للآحاديث والآثار ٠

١- يورد الأحاديث والآثار متصلة الاسناد من لدنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم والى الصحابه رضوان الله عليهم والى التابعين ٠ وله فيها اسلوب خاص ٠ يوردها أحياناً كاملة ، ويوردها احياناً معلقة بقوله وحدثنا أبو عبيد بأن يقول مثلاً حدثنا محمد بن جعفر الواسطي حدثنا محمد بن جعفر بن اليمان حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام ..... الخ ٠

ويأتي بعده بقليل فيقول وحدثنا أبو عبيد حدثنا ..... الخ ويقصد به السند الذي سبقه ٠

فيصبح قوله وحدثنا أبو عبيد متصل اليه لا منقطع ويقصد به أن شيخ شيخه قال ذلك ٠

٢- يورد الأحاديث والآثار بدون اسانيد معلقة بصيغة الجزم وبصيغة التمريض ٠

٣- ذكر بعض الأحاديث والآثار الموضوعة او الضعيفة جداً في كتابه لبيان ضعفها ورفضه اياها لا للاستشهاد بها ٠

٤- يحكم احياناً على الأحاديث والآثار ٠

٥- ذكره لكثير من آراء العلماء والفقهاء بذكره لهذه الأحاديث والآثار ٠

تمهيد

تمهيد :

نبذة مختصرة عن حياة المصنف رحمه الله تعالى(١) :

هو الإمام المفتي المجتهد أحمد بن علي الرازي(٢) ، ولد سنة خمس وثلاثمائة هجرية بالري ، وكان يكنى بأبي بكر ويلقب بالجصاص(٣) ، أخذ العلم عن عدد كبير من أهل العلم منهم أبو الحسن الكرخي(٤) وأبو العباس الأصم(٥) وطبقته بنيسابور ، وعبدالباقي بن قانع(٦) ودعلج بن أحمد(٧) وطبقتهما ببغداد والطبراني(٨) وعدة باصبهان ، رحل الى بغداد في شبيبته سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثم خرج منها الى الاهواز ثم عاد إلى بغداد ثم خرج منها إلى نيسابور ثم عاد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة . كان عالم العراق ، صنف وجمع وتخرج به الأصحاب ببغداد ، وإليه المنتهى في معرفة المذهب ، وقال الخطيب كان إمام أصحاب أبي حنيفة في وقته ، عرض عليه قضاء القضاة ورفضه وأعيد عليه الخطاب فلم يقبل ، وكان مشهوراً بالزهد والورع .

---

(١) اكتفيت بهذه النبذة لأن له ترجمة واسعة في رسالة الاخ الفاضل زميلي بكر سعيد بكر. ينظر تاريخ بغداد ٣١٤/٤ ، الكامل في التاريخ ١٠٩/٧ . البداية والنهاية ٢٩٧/١١ ، سير أعلام النبلاء ٣٤٠/١٦ رقم ٢٤٧ ، هدية العارفين ٦٦/١ ، ٦٧ طبقات المفسرين للداودي ٥٦/١ رقم ٥٠ .

(٢) الرازي : بفتح الراء وسكون الالف وفي آخرها زاي ، هذه النسبة إلى الرى وهي مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم بين قومس والجبال ، والحقوا الزاى والنسب تخفيفاً ، اللباب ٦/٢ .

(٣) الجصاص : بفتح الجيم والصاد المشددة ، وفي آخرها صاد أخرى ، هذه النسبة الى العمل بالجص وتبييض الجدران ، اللباب ٢٨١/١ .

(٤) أنظر ترجمته في الفهرست ٢٦١ ، سير أعلام النبلاء ٤٢٦/١٥ رقم ٢٣٨ .

(٥) أبو العباس الأصم محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان الاموي مولاهم النيسابوري توفي في سنة ٣٣٨هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ٤٥٢/١٥ ومابعدها .

(٦) عبدالباقي بن قانع توفى في ٣٥١هـ ، انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٨٨٣/٣ تاريخ بغداد ٨٨/١١ ، ٨٩ .

(٧) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٠/١٦، رقم ٢١، المغني في الضبط، ص ١٠١.

(٨) هو سليمان بن أحمد ، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١٩/١٦ رقم ٨٦ ، لسان الميزان ٧٣/٣ - ٧٥ رقم ٢٧٥ .

وتلقى منه العلم خلق كثير منهم ، أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي(١) ، ومحمد بن يحي بن مهدي(٢) ، وأبو الفرج أحمد بن عمر المعروف بابن المسلمة(٣) ، ومحمد بن أحمد بن الطيب الواسطي(٤) ٠

وللإمام أبي بكر آثار علمية كثيرة منها ، أحكام القرآن ، وشرح مختصر شيخه أبي الحسن الكرخي ، وشرح مختصر الطحاوي ، وشرح الجامع لمحمد بن الحسن وشرح الأسماء الحسنى ، والأصول في الفقه ، وجوابات المسائل ، وشرح أدب القاضي للخصاف ، وشرح الجامع الصغير في الفروع ، وشرح الجامع الكبير٠

وانتقل إلى رحمة الله بعد ذلك الجهد العظيم والعطاء الحافل سنة سبعين وثلاثمائة تاركاً خلفه ثروة عظيمة ونوراً وهدى لطلاب العلم والمعرفة ، فرحمه الله رحمة واسعة ٠

******

---

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٣/٢٤٧ ، سير أعلام النبلاء ١٧/٢٣٥ ٠

(٢) انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٣/٤٧٣ ، رقم ١٥٦٨ ، الجواهر المضيئة ٣/٣٩٧ ٠

(٣) انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٥/٦٧ رقم ٢٤٤١ ٠

(٤) انظر ترجمته في الانساب ٥/٩٣ ، الجواهر المضيئة ٣/٣٦ ٠

الآيات القرآنية

من سورة البقرة الآية من ١٩٦– الى الآية ٢٢٨

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال الله تعالى : وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ
فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ
ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ
مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ
فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ
إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى
ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ
وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ
يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن
تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ
عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ
وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ
لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ
ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾
فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ
ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن
يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ
خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا
حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾
أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾

۞ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي
يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۖ لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ
وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ وَمِنَ
ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ
عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ
فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ
لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ
بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ
ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ
رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ
فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ
إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿٢٠٨﴾ فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ
مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
﴿٢٠٩﴾ هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ
وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ﴿٢١٠﴾

سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ
ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢١١﴾ زُيِّنَ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۘ وَٱلَّذِينَ
ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ
﴿٢١٢﴾ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ
وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ
فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ
مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟
لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ
صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا
يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ
وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ
أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ
مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ
وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾

كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟
شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ
وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ
ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۚ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ
وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ
عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ
حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ
مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ
أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ
هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ
هَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ
ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ
وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ
أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ
كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾

ربع الخمس ٤

فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ
خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ
ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾
وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ
مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ
يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ
يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ
وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ وَيَسْـَٔلُونَكَ
عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ
وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ
أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾
نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ ۚ
وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ
﴿٢٢٣﴾ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟
وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾

لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ
قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟
ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ
أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ
فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ
وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾

بيان لبعض الرموز المستخدمة في الرسالة

(م) : رمز للحديث المكرر - إذا كان عنوانا لحديث ·

(ر) : رمز للحديث المرفوع ·

(ق) : رمز للحديث الموقوف ·

(ط) : رمز للحديث المقطوع ·

(هـ) : ترجمة الراوي في الهامش ·

بعض رموز تقريب التهذيب والمستخدمة في تراجم الرجال

ع : الائمة السنة ·

٤ : الائمة الأربعة ·

تمييز : من ليست له رواية في الكتب الستة ·

خ : الإمام البخاري في صحيحه ·

خت : الإمام البخاري تعليقاً ·

بخ : الامام البخاري في الادب المفرد ·

عخ : الإمام البخاري في خلق أفعال العباد ·

ر : الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام ·

ي : الإمام البخاري في رفع اليدين ·

م : الإمام مسلم في صحيحه ·

د : الإمام أبو داود في سننه ·

مد : الامام أبو داود في المراسيل ·

خد : الإمام أبو داود في الناسخ ·

قد : الإمام أبو داود في القدر ·

كد : الإمام ابو داود في مسند مالك ·

ت : الإمام الترمذي في سننه ·

تم : الإمام الترمذي في الشمائل ·

س : الإمام النسائي في سننه ·

عس : الامام النسائي في مسند علي ·

كن : الإمام النسائي في مسند مالك ·

ق : الإمام ابن ماجه في سننه ·

فق : الإمام ابن ماجه في التفسير ·

ذكر الحافظ أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاتهم قبل المائة . ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاتهم بعد المائةومن كان التاسعة فما بعدها فوفاتهم بعد المائتين. ومن ندر عن ذلك بينه.

تخريج الأحاديث والآثار

تخريج الأحاديث والآثار

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير

قوله تعالى :

﴿وَلَا تَحلِقُوا رُءُوسَكُم حَتَّى يَبلُغَ الهَدىُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَرِيضاً أَو بِهِ أَذىً مِّن رَأسِهِ فَفِدَيَةٌ مِن صِيَامٍ أَو صَدَقَةٍ أَو نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُم فَمَن تَمَتَّعَ بِالعُمرَةِ إِلَى الحَجِّ فَمَا استَيسَرَ مِنَ الهَدىِ فَمَن لَّم يَجِد فَصِيَامُ ثَلٰثَةِ أَيَامٍ فِي الحَجِّ وَسَبعَةٍ إِذَا رَجَعتُم تِلكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَن لَّم يَكُن أَهلُهُ حَاضِرِي المَسجِدِ الحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ﴾

(١/١ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿مَحِلَّـــــــــهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : المحل هو الحرم(١)٠

تخريجه :

١- أخرجـــــه(٢) الطبـــــري عـن محمـــد بـن المثنـــى(٣) ، قـال حدثنـــا محمـــــــد بن جعفـــر(٤) قال : حدثنا شعبـــة(٥) عن

---

(١) أحكام القرآن ٣٣٩/١ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، باب المحصر أين يذبح الهدى ٠

(٢) جامع البيان ٤١/٤ ، ٤٢ ، ٤٣ برقـــم ٣٢٩٤-٣٢٩٩ ٠ محمد بن جرير بن يزيد الطبري - بفتح الطاء والباء الموحـــدة في آخرها راء نسبة الى طبرستان - أبو جعفر ، سمع من جماعة منهم محمد بن المثنى ، استوطن بغداد ، وأقام بها الى حين وفاته ، وكان أحد الائمة الأعلام ، كان عالماً بالسنة وطرقها وصحيحها وسقيمها وناسخها، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين في الاحكام ومسائل الحلال والحرام ، توفى في سنة عشر وثلاثمائة ٠ تاريخ بغداد ١٦٢/٢ ومابعدها ، الانساب ٢٠٤/٨ ، اللباب ٢٧٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٤٥/١١ ٠

(٣) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي - بفتح النون والزاي - أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة/ع ٠ تهذيب الكمال ١٢٦٤/٣ ، التقريب ٢٠٤/٢ ، رقم ٦٦٦ ٠

(٤) محمد بن جعفر المدني البصري ، المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب ألا أن فيه غفلة، وروى له البخاري في الشواهد والمتابعات ، وقال فيه ابن المبارك : اذا اختلف الناس في شعبه ، فكتاب غندر حكم بينهم/ع ٠
تهـــذيـــب الكمال ١١٨٣/٣ ، هـــدي الساري ، ص ٤٣٧ ، التقريب ١٥١/٢ رقم ١٠٨ ٠

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري ، ثقة حافظ متقن مات سنة ستين / ع ٠ تهذيب الكمال ٥٨١/٢ التقريب ٣٥١/١ رقم ٦٧ ٠

(٢/٢ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : ﴿مَحِلَّه﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما: المحل : هوالحرم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) تعليقاً حيث قال (وقال روح عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل حيث قال فيه ابن عباس رضي الله عنهما «وإذا كانه معه هدى وهو محصر نحره إن كان لايستطيع أن يبعث ، وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدي محله ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) من طريق ابن جريج(٤) عن عطاء(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : المنحر بمكة ولكنها نزهت عن الدماء ٠ وفي رواية أخرى كان ابن عباس رضي الله عنهما ينحر بمكة ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٣٩ الآية ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ٢/٢٠٧ كتاب المحصر / باب من قال : ليس على المحصر بدل ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٤/١٠ كتاب المحصر/باب من قال : ليس على المحصر بدل.

(٣) المصنف ٤/٦٣ ، ٦٤ كتاب الحج / اين تنحر البدن ؟ ٠ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ، إبراهيم بن عثمان الواسطي الاصل ، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ، فقيه حافظ ، صاحب تصانيف ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين / خ م د س ق ٠ تهذيب الكمال ٢/٧٣٢ ، التقريب ١/٤٤٥ رقم ٥٨٩ ٠

(٤) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الاموي ، مولاهم ، المكي ، ثقة ، فقيه فاضل كان يرسل وهو مدلس من الثالثة ، مات سنة خمسين أو بعدها / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٥٥ ، تعريف أهل التقديس ص ٩٥ رقم ٨٣ ، التقريب ١/٥٢٠ رقم ١٣٢٤ ٠

(٥) عطاء بن أبي رباح - بفتح الراء الموحدة - واسم أبي رباح ، أسلم القرشي ، مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، كان يرسل كثيراً، من الثالثة ، وقيل أنه تغير بأخره ولم يكن ذلك منه /٤ ، تهذيب الكمال ٢/٩٣٣، الاكمال ٤/٧، التقريب٢/٢٢ رقم ١٩٠ ٠

٣- وأخرجه الطبري(١) من طريق ابن أبي نجيح(٢) عن عطاء ومجاهد(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : اذا حصر الرجل بعث بهديه ، اذا كان لايستطيع الوصول الى البيت من العدو ٠

٤- وأورده ابن حجر(٤) وقال : قال اسحاق بن راهويه في تفسيره حدثنا روح عن شبل عن ابن أبي نحيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه٠

حكم الأثر :

حسن من طريق الطبري عن ابن أبي نجيح عن عطاء لأن فيه عبدالحميد ابن بيان القناد السكري(٥) صدوق وبقية رجاله ثقات ومن الطرق الأخرى حسن لغيره لأن فيه ابن أبي نجح يدلس عن مجاهد ولم يصرح بالسماع ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٤ رقم ٣٣٠٦ وفي سنده موسى بن مسعود النهدي صدوق سيئ الحفظ ، اننظر ترجمته في الأثر ٢٦١ ٠

(٢) عبدالله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر من السادسة ، مدلس من الثالثة ، دلس عن مجاهد وصفه النسائي بذلك ، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها / ع وكان يدلس عن مجاهد ، تهذيب الكمال ٢/٧٤٨، التقريب ١/٤٥٦ رقم ٦٩٠ ، تعريف أهل التقديس ص ٩٠ رقم ٧٧ ٠

(٣) مجاهد بن جبر - بفتح الجيم وسكون الموحدة - أبو الحجاج المخزومي ، مولاهم المكي ، ثقة من الثالثة مات سنة احدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٠٥ ، التقريب ١/٢٢٩ رقم ٩٢٢ ٠

(٤) التغليق ٣/١٢٢ كتاب الحج / باب من قال : ليس على المحصر بدل ٠ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - بفتح العين وسكون السين المهملتين ، وفتح القاف وبعدها لام الف وفي آخرها نون - الكناني - بكسر أولها وفتح النون وبعد الألف نون ثانية- المصري المولد ، والمنشأ ويعرف بابن حجر شهاب الدين أبو الفضل ، محدث مؤرخ ، أديب شاعر له تصانيف كثيرة توفى في ١٨ ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة٠ ذيل التذكرة ص ٣٢٦ - ٣٤٣ ، اللباب ٢/٣٣٩ ، ٣/١١١ ، معجم المؤلفين ٢/٢٠-٢١ ٠

(٥) عبدالحميد بن بيان بن زكريا الواسطي ، أبو الحسن السكري ، صدوق ، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين / م د ق تهذيب الكمال ٢/٧٦٥ ، التقريب ص ٣٣٣ رقم ٣٧٥٤ ٠

(٣/١ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى ﴿مَحِلَّهُ﴾ :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : المحل : هو المحرم.(١)

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي حاتم(٢) بسنده عن عطاء بن أبي رباح قال في الآية ﴿حَتَّى يَبلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ ومحله مكه . (٣)

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) بسنده عن حجاج(٥) ، قال : قلت لعطاء : أين أنحر بأعلى مكة ، أو في أسفلها قال : نعم قلت بالأبطح ، قال نعم ، قلت : في بيتي قال : نعم .

٣- وأخرجه الطبري(٦) عن ابن جريج وابن أبي نجيح عن عطاء قال : الصدقة والنسك في الفدية بمكة والصيام حيث شئت وفي رواية ابن جريج : بمكة لابد.

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة تجبر بعضها بعضاً .

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٣٩ الآية ١٩٦ البقرة ، الباب السابق .

(٢) تفسير ٢/٤٥٥ ، ٤٥٦ رقم ١٠٨٩ .

* عبدالرحمن بن محمد بن ادريس أبو محمد بن أبي حاتم الرازي - بفتح الراء وسكون الالف وفي آخرها زاي - الحافظ الثبت ، الثقة ، توفى سنة سبع وعشرين وثلاث مائة بالرى / ميزان الاعتدال ٢/٥٨٧ ، ٥٨٨ رقم ٤٩٦٥ ، سير أعلام النبلاء ١٣/٢٦٩ رقم ١٢٩ ، لسان الميزان ٣/١٣٢ رقم ٦٩١ ، اللباب ٢/٦ .

(٣) فيه بكير بن معروف الأسدي ، أبو معاذ ، أو أبو الحسن الدامغاني ، قاضي نيسابور ، ثم نزيل دمشق صدوق فيه لين ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وستين ومائة / ق تهذيب الكمال ١/١٦٥ التقريب ١/١٠٨ رقم ١٤٥ .

(٤) المصنف ٤/٦٣ ، ٦٤ كتاب الحج / أين تنحر البدن ؟ .

(٥) حجاج بن أرطاة - بفتح الهمزة - ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس من المرتبة الرابعة ، مات سنة خمس وأربعين ومائة / بخ م ٤ ، تهذيب الكمال ١/٢٣٢ ، التقريب ١/١٥٢ رقم ١٤٥ ، تعريف أهل التقديس ص ١٢٥ رقم ١١٨ .

(٦) جامع البيان ٤/٤٤ رقم ٣٣٠٤/٧٨ ، ٨١ رقم ٣٣٩٠ ، ٣٣٩١ ، ٣٤٠١ .
وفي رواية ابن أبي نجيح عن عطاء : حميد بن زياد الخراط صدوق يهم . انظر ترجمته في الأثر (١٤٧/٤٤ر).

(٤/٢ط) أثر طاوس في تفسير قوله تعالى : ﴿مَحِلَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس : المحل : هو الحرم ٠(١)

تخريج الاثر :

١- أخرجه الطبري(٢) من طريقين عن ليث(٣) عن طاوس(٤) قال : ما كان من دم أو اطعام فبمكة وماكان من صيام فحيث شئت ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن في السندين ليث بن أبي سليم ، وهو صدوق اختلط ٠

(٥/٣ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى ﴿مَحِلَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : المحل : هو الحرم(٥)

تخريجه :

١- أورده ابن الجوزي(٦) عن مجاهد : المحل : هو الحرم ٠

٢- وأخرجه الطبري(٧) بسنده ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : في قوله تعالى ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ يمرض إنسان ، أو يكسر ، يحبسه أمر ، فغلبه كائناً من كان ، فليرسل بما استيسر من الهدي ، ولايحلق رأسه ، ولايحل، حتى يوم النحر ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٣٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/٧٨ ، ٧٩ رقم ٣٣٨٩ ، ٣٣٩٢ ٠

(٣) الليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة / خت م ٤ ، تهذيب الكمال ٣/١١٥٥ ، التقريب ص ٤٦٤ ، رقم ٥٦٨٥ ، الكواكب النيرات ص ٤٩٣ رقم ٣٤ ٠

(٤) طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبدالرحمن الحميري ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/٦٢٣ ، التقريب ص ٢٨١ رقم ٣٠٠٩ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٣٩ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) زاد المسير ١/٢٠٥ في تفسير قوله تعالى (حتى يبلغ الهدي محله) ٠

(٧) جامع البيان ٤/٢١ ، ٥٥ رقم ٣٢٢٧ ، ٣٣٢٦ ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٦/٤ط) : أثر الحسن في تفسير قوله تعالى : ﴿مَحِلَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله قال الحسن : المحل : هو الحرم ٠ (١)

تخريج الأثر :

١- أخرجه الطبري(٢) عن هشام(٣) عن الحسن البصري(٤) بلفظ ماكان من دم أو صدقه فبمكه وماكان سوى ذلك حيث شاء ٠

حكم الأثر :

ضعيف ففي رواية هشام بن حسان عن الحسن مقال حيث كان يرسل عنه٠

(٧/٥ط) أثر ابن سيرين(٥) في تفسير قوله تعالى ﴿مَحِلَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن سيرين : المحل : هو الحرم(٦) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٣٩/١ الآية ١٩٦ ، البقرة - الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٧٨/٤ رقم ٣٣٨٨ ٠

(٣) هشام بن حسان الازدي القردوس - بالقاف وضم الدال - أبو عبدالله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه كان يرسل عنهما ، من السادسة مات سنة سبع أو ثمان وأربعين / ع ٠ تهذيب الكمال ١٤٣٧/٣ ، التقريب ٣١٨/٢ ، رقم ٧٦ ٠

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه يسار - بالتحتانية والمهملة - الانصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور ، كان يرسل كثيراً ، مدلس من المرتبة الثانية - هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين / ع ٠ تهذيب الكمال ٢٥٥/١ ، جامع التحصيل ص ١٦٢ رقم ٣٥ التقريب ١٦٥/١ رقم ٢٦٣ ٠

(٥) محمد بن سيرين الانصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة ، البصري ، ثقة ثبت ، عابد كبير القدر ، كان لايرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة / ع٠ تهذيب الكمال ١٢٠٨/٣ ، ١٢٠٩ ٠ التقريب ١٦٩/٢ رقم ٢٩٥ ٠

(٦) أحكام القرآن ٣٣٩/١ الآية السابقة ١٩٦ البقرة الباب السابق ٠

(٨/١ر) حديث في جواز اشتراط المحرم التحلل :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم لضباعة(١) بنت الزبير (اشترطي في الحج وقولي محلي حيث حبستني)(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لضباعه بنت الزبير رضي الله عنها «حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني .....» واللفظ للبخاري ٠

(٩/٢ر) حديث في بيان وقت ذبح الهدى :

قال المصنف رحمه الله : قيل أن النبي صلى الله عليه وسلم : «ساق الهدي ليذبحها بعد الطواف بالبيت»(٥) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بالنص المذكور ولكن أخرجه البخاري(٦) ضمن حديث طويل

---

(١) ضباعة : بضم معجمة ، وخفة موحدة ، وبعين مهملة - اللباب ٢/٢٦٠ ، المغني في ضبط اسماء الرجال ، ص ١٥٥ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ١/٣٤٠ الآية السابقة ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري ٦/١٢٢ ، كتاب النكاح / باب الأكفاء في الدين ٠

(٤) صحيح مسلم (النووي) ٨/١٣٠ ، ١٣٢ ، كتاب الحج / باب جواز اشتراط المحرم التحلل٠ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، بضم الكاف وفتح الشين المعجمة وفي أخرها راء النيسابوري - بفتح النون وسكون الياء وفتح السين المهملة ، وسكون الالف، وضم الياء الموحدة وبعدها واو وراء ، نسبة الى نيسابور - ثقة حافظ إمام مصنف ، عالم الفقه ، مات سنة إحدى وستين له سبع وخمسون سنة / ت ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٢٤ ، اللباب ٣/٣٧ ، ٣٤٢ ٠ التقريب ٢/٢٤٥ رقم ١٠٧٧ ٠

(٦) صحيح البخاري بشرحه فتح الباري ، ٥/٣٢٩ ، كتاب الشروط / باب الشروط في الجهاد ٢٧٣١-٢٧٣٢ ٠

٢١٢٤

عن المسور(١) بن مخرمة(٢) ومروان بن الحكم(٣) بلفظ رأيت البدن قد قلدت وأشعرت ..... فقال النبي صلى الله عليه وسلم «على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به .... أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتى البيت فنطوف به ... وأورد ابن حجر(٤) في الشرح «فلما فرغوا من القضية ، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدي يسوقه المسلمون - يعني الى جهة الحرم - حتى قام المشركون ..... فحبسوه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنحر» ٠

٢- وأخرج الامام أحمد(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم : «يريد زيارة البيت وساق معه الهدي سبعين بدنة ....» ٠

غريب الحديث :

البدن : جمع بدنه ، وهي التي تهدي في حج أو عمرة من جمل أو ناقة أو بقرة وسميت بدنة لعظمها وسمنها(٦) ٠

---

(١) المسور : بكسر الميم وسكون السين وفتح الواو - الاكمال ٢٤٥/٧ ٠ تهذيب الاسماء واللغات ٩٤/٢ رقم ١٣٤ ٠

(٢) مخرمة : فتح الميم وسكون الخاء وفتح الراء المخففة ، الاكمال ٣١١/٧ ٠

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أميه ، أبو عبدالملك الآموي المدني ، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين ، ومات سنة خمس في رمضان ، وله ثلاث أو إحدى وستون سنة لاتثبت له صحبة من الثانية ، خ ٤ ٠ تهذيب الكمال ١٣١٦/٣ ، التقريب ص ٥٢٥ رقم ٦٥٦٧ ٠

(٤) فتح الباري في الشرح ٣٤٧/٥ ٠

(٥) المسند ٣٢٣/٤ ، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي - بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو ، وفي آخرها زاي - نزيل بغداد ، أبو عبدالله ، أحد الائمة ، ثقة حافظ ، فقيه حجة ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين وله سبع وسبعون سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٣٥/١ ، التقريب ٢٤/١ رقم ١١٠ ٠ اللباب ١٩٩/٣ ٠

(٦) النهاية ١٠٨/١ ٠

(١٠/٣ر)أثر في مكان نزول النبي صلي الله عليه وسلم في الحديبية:

قال المصنف رحمه الله : ذكر المسور بن مخرمة : أن مضرب النبي صلى الله عليه وسلم كان في الحل ومصلاه كان في الحرم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أحمد(٢) ، قال : حدثنا يزيد بن هارون(٣) حدثنا محمد بن اسحاق ابن يسار(٤) عن الزهري(٥) عن عروة بن الزبير(٦) عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الحرم وهو مضرب في الحل .....» ٠

٢- أخرجه الطحاوي(٧) بسنده عن المسور بن مخرمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحديبية ، خباؤه في الحل ، ومصلاه في الحرم ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٤١ ، الآية السابقة ٠ البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المسند : ٤/٣٢٦ ٠

(٣) يزيد بن هارون بن زاذان ، السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٤٤ ، التقريب ٢/٣٧٢ رقم ٣٤٠ ٠

(٤) محمد بن اسحاق بن يسار ، ابو بكر المطلبي ، مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمى بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مدلس من الثالثة مات سنة خمسين ومائة ، ويقال بعدها / خت م ٤ ٠ تهذيب الكمال ٣/١١٦٧ ، التقريب ٢/١٤٤ رقم ٤٠ ٠

(٥) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب القرشي الزهري ، وكنيته أبو بكر ، ومتفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة / ع ٠ ولم يثبت له سماع من عروة بن الزبير وهو مدلس من المرتبة الثالثة ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢٦٩ ، التهذيب ٩/٤٤٥ رقم ٧٣٢ ، التقريب ٢/٢٠٧ ، تعريف أهل التقديس ص ١٠٩ ، رقم ١٠٢ ٠

(٦) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة فقيه مشهور من الثانية ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ومولده في أوائل خلافة عمر الفاروق / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٩٢٧ ، التقريب ٢/١٩ رقم ١٠٧ ٠

(٧) شرح معاني الآثار ٢/٢٤٢ ، كتاب الحج / باب الهدي يصد عن الحرم هل ينبغي أن يذبح في غير الحرم أم لا ؟ ٠

٣- أخرجه البيهقي(١) بسنده عن محمد بن اسحاق بن يسار ، قال : حدثنا الزهري عن عروة وعن المسور ومروان بنحوه ٠

حكم الأثر :

أتوقف فيه لأن العلماء اختلفوا في تدليس ابن شهاب الزهري فابن حجر جعله من الثالثة ولم يقبل قوله عن ، وبرهان الدين الحلبي والعلائي قبلوا قوله عن وغيرهم كذلك ٠ وجعله العلائي في المحتمل تدليسه ٠ إما لعله أو لأنه لايدلس إلا عن ثقة وذكر منهم الزهري (٢) ٠

غريب الحديث :

مضرب : أي مكان نزل النبي صلى الله عليه وسلم في الحديبية ، وأضرب الرجل أي بمعنى أقام(٣) ٠

خباء : بيت من بيوت العرب يصنع من وبر أو من صوف ولايكون من شعر(٤) ٠

(١١/٤ر) قال المصنف رحمه الله : ذكر مروان أن مضرب النبي صلى الله عليه وسلم كان في الحل ومصلاه كان في الحرم(٥) ٠

---

(١) السنن ٥/٢١٥ ، ٢١٧ ، كتاب الحج / باب المحصر يذبح ويحل حيث أحصر ٠ الامام الحافظ العلامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي - بفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها الهاء وفي آخرها قاف- صاحب التصانيف ، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة عمل كتباً لم يسبق إلى تحريرها ، منها الاسماء والصفات ، السنن الكبرى والسنن والآثار أربعة مجلدات، وغيره ، توفى في سنة ثمان وخمسين وأربعمائة ٠ تذكرة الحفاظ ٣/١١٣٢-١١٣٥ ، اللباب ١/٢٠٢ ٠

(٢) أنظر جامع التحصيل ص ١٠٩ ، ١١٣ ، أنظر التبين المبين لاسماء المدلسين لسبط ابن عجمي ، انظر تعريف أهل التقديس ١٠٨ رقم ١٠١ (٣٥) ٠

(٣) انظر لسان العرب ١/٥٤٧ ٠

(٤) انظر النهاية في غريب الأثر ٢/٩ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٤١ الآية السابقة ١٩٦ البقرة ٠ الباب السابق ٠

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد(١) بسنده والبيهقي(٢) بسنده عن مروان بن الحكم ..... وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الحرم وهو مضرب في الحل ٠

حكم الأثر :

أنظر الأثر قبله(٣) ٠

(١٢/٥ر) حديث في مكان نحر الهدى لمن أحصر :

قال المصنف رحمه الله : روى ناجية بن جندب رضي الله عنه أنه ، قال للنبي صلى الله عليه وسلم : ابعث معي الهدي حتى آخذ به في الشعاب والاودية فأذبحها بمكة ففعل(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه النسائي(٥) في الكبرى بسنده عن مجزأة بن زاهر ، قال : أخبرني ناجية بن جندب رضي الله عنه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ابعث معي الهدي .... الحديث ٠

---

(١) المسند ٣٢٦/٤ ٠

(٢) السنن ٢١٥/٥ ، ٢١٧ ، كتاب الحج / باب المحصر يذبح ويحل حيث أحصر ٠

(٣) الأثر ، (١٠/٣ر) ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٤١/١ ، الآية السابقة ، البقرة ٠

(٥) السنن الكبرى ٤٥٣/٢ ، كتاب الحج / هدي المحصر ، رقم ١/٤١٣٥، الاصابة ٥٤٢/٣ ٠ أحمد بن شعيب بن علي بن سفيان بن بحر بن دينار ، أبو عبدالرحمن النسائي - بفتح النون والسين وبعد الالف همزة وياء النسب - الحافظ صاحب السنن، مات سنة ثلاث وثلاثمائة ، وله ثمان وثمانون سنة / م ٠ تهذيب الكمال ٢٢/١ ٠ اللباب ٣٠٧/٣ ٠ التقريب ١٦/١ رقم ٥٧ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) ، قال : حدثني الفضل بن سهل(٢) ، قال : حدثنا مخول(٣) ، قال : حدثنا اسرائيل(٤) عن مجزأة بن زاهر(٥) عن أبيه عن ناجية بن جندب الاسلمي قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم حين صد عن الهدي فقلت : يارسول الله أبعث معي الهدى لأنحره في الحرم ، قال : كيف تصنع به ؟ قال آخذ به في الاودية فلايقدرون عليه ، فانطلقت - حتى نحرته في الحرم ٠

٣- وأخرجه الطحاوي(٦) بسنده عن مجزأة بن زاهر عن ناجية رضي الله عنه عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

٤- وأخرجه أبو نعيم(٧) عن مجزأة عن أبيه عن ناجية بن جندب

---

(١) جامع البيان البيان ٤٥/٤ رقم ٣٣٠٧ ٠

(٢) الفضل بن سهل بن ابراهيم الاعرج ، البغدادي ، أصله من خراسان ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين ، وقد جاوز السبعين / خ م د س ت ٠ تهذيب الكمال ١٠٩٨/٢ ، التقريب ١١٠/٢ رقم ٣٧ ٠

(٣) مخول - بوزن محمد ، وقيل على وزن مخنف - ابن ابراهيم بن مخول بن راشد النهدي الحناط - بمهلمة ونون - ثقة ، روى عن اسرائيل ، مات بعد سنة أربعين / ع ٠ ميزان الاعتدال ٨٥/٤ رقم ٨٣٩٨ وقال عنه : رافضي بغيض ، التقريب ص ٥٢٤ رقم ٦٥٤٣ ٠

(٤) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها / ع ٠ تهذيب الكمال ٩٢/١ ، التقريب ٦٤/١ رقم ٤٦٠ ٠

(٥) مجزأة - بفتح اوله وسكون الجيم وفتح الزاي بعدها همزة مفتوحة - بن زاهر بن الأسود الاسلمي ، الكوفي ، ثقة من الرابعة / خ م س ٠ التهذيب ٤٥/١٠ رقم ٧٢ التقريب ٢٣٠/٢ رقم ٩٢٥ ٠

(٦) شرح معاني الآثار ٢٤٢/٢ كتاب الحج / باب الهدى يصد عن الحرم ٠

(٧) الاصابة ٢٧٠/١، رقم ١٣٤٧. أحمد بن عبدالله بن أحمد بن اسحاق بن موسى بن مهران - بكسر الميم وسكون الهاء - الثقة الحافظ، ولد سنة ست وثلاثين وثلاث مئة ، توفى في العشرين من المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة وله أربع وتسعون سنه، سير أعلام النبلاء ٤٥٣/١٧ ومابعدها رقم ٣٠٥ ٠

رضي الله عنه · وقـــــال أبو نعيم : وهم فيه بعض الرواه ، فقلب رواية مجزأة عن أبيه رضي الله عنه عن ناجيـــــة رضي الله عنه ، فجعله مجزأة عن ناجية رضي الله عنه عن أبيه ، ثم ساقه على الصواب من طريق عمرو بن محمد العنقـــــزي(١) عن اسرائيل ، وقال : أتفقت رواية الاثبات عن اسرائيل على هذا ·

٦- وقال ابن حجـــر(٢) : فيحتمل أن يكون مجزأة سمعة من ناجية رضي الله عنه وعن أبيـــه رضي الله عنه وأما جندب فلا مدخل له في الاسنـــاد ·

حكم الأثر :

صحيح من طريق النسائي وصحيح لغيره عن طريق الطبري فرواه النسائي كلهم ثقات وفي سند الطبري الفضل بن سهل صدوق ·

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى ﴿فَإِن أُحْصِرتُم فَمَا استَيسَرَ مِّن الْهَدْيِ﴾

(١٣/٦ر) حديث في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج :

قال المصنف رحمه الله : حديث الحجـــــاج بن عمرو الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل)(٣) ·

---

(١) عمرو بن محمد العنقزي - بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي - أبو سعيد الكوفي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين / خت م ع ، تهذيب الكمال ١٠٤٩/٢ ، التقريب ٧٨/٢ رقم ٦٧٢ ·

(٢) انظر الصفحة السابقة رقم (٧) ·

(٣) أحكام القرآن ٣٤٢/١ الآية ١٩٦ البقرة · باب وقت ذبح هدى الاحصار ·

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(١) والنسائي(٢) والحاكم(٣) عن الحجاج بن عمرو الانصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل» واللفظ لأبي داود ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٤) وابن ماجه(٥) عن الحجاج بن عمرو بن غزيه(٦) رضي الله عنه بنحوه مرفوعاً ٠

---

(١) سنن أبي داود ٢/١٧٣ كتاب المناسك / باب الاحصار رقم ٠٨٦٢-٠١٨٦٣ سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد الازدي ، السجستاني - بكسر السين والجيم وسكون السين الثانية وبعدها تاء مفتوحة معجمة باثنتين من فوقها وبعد الالف نون- أبو داود ، ثقة ، حافظ ، مصنف السنن وغيرها ، من كبار العلماء من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وسبعين / ت س ٠ تهذيب الكمال ١/٥٣٠، التقريب ١/٣٢١ ، رقم ٤١٠ ، اللباب ٢/١٠٥ ٠

(٢) سنن النسائي ٥/١٩٧-١٩٨ كتاب مناسك الحج / باب فيمن احصر بعدو ٠

(٣) المستدرك ١/٤٧٠ ، ٤٨٣ ، كتاب المناسك / باب من كسر أو عرج فقد حل .... محمد بن عبدالله بن حمدوية ، أبو عبدالله النيسابوري ، الامام الحافظ ، صاحب التصانيف، ولد سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة بينسابور، له كتب كثيرة منها المستدرك،توفى سنة خمس وأربعمائة، سير أعلام النبلاء١٧/١٦٢، ومابعدها رقم١٠٠

(٤) جامع الترمذي ٣/٢٧٧ ، كتاب الحج / ماجاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج ح ٩٤٠ ٠ محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي ، بفتح التاء أو كسرها أو ضمها مختلف فيها والمتداول على لسان أهل تلك المدينة بفتح التاء وكسر الميم ، قديماً بكسر التاء والميم ، وأهل المعرفة يقولون بضم التاء والميم - الضرير ، الحافظ المحدث صنف الجامع ، كتاب العلل ، سمع من أبي عبدالله البخاري وغيره ، مات سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ ٠ تذكرة الحفاظ ٢/٦٣٣ ومابعدها رقم ٦٥٨ اللباب ١/٢١٣ ٠

(٥) سنن ابن ماجه ٢/١٢٠٨ كتاب المناسك / باب الاحصار رقم ٣٠٧٧-٣٠٧٨ ٠ محمد بن يزيد القزويني - بفتح القاف وسكون الزاي ، وكسر الواو وسكون الياء وتحتها نقطتان وفي آخرها نون - ابن ماجه ، الربعي - بفتح الراء والباء وفي آخرها عين مهملة - ٠ أبو عبدالله ، صاحب السنن والتفسير والتاريخ ، محدث تلك الديار ٠ ولد سنة تسع ومائتين ، وتوفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين ، قال أبو يعلي الخليلي : ابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محتج به ، تذكرة الحفاظ ٢/٦٣٦ ، رقم ٦٥٩ اللباب ٢/١٥ ، ٣/٣٤ ٠

(٦) (غزيه) : بفتح الغين وكسر الزاى وتشديد التحتانية ، انظر الانساب ٩/١٤ ، التقريب ١/١٥٣ رقم ١٥٨ ٠

بيان حكم الحديث : قال الترمذي : حديث حسن صحيح(١) ٠

وقال الحاكم(٢) : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه وأقره الذهبي(٣) ٠

غريب الحديث :

كسر : على بناء المفعول ، اذا اصابه شئ في رجله فجعله يمشي مشية العرجان(٤) ٠

عَرِجَ : على بناء الفاعل ، إذا كان ذلك خلقة ، أما بالفتح (عَرَجَ) إذا أصابه شئ في رجله فجعل يمشي مشية العُرْجَان(٥) ٠

كسر وعرج : اي من أحرم ثم حدث له بعد الاحرام مانع من المضي على مقتضى الاحرام ، غير احصار العدو ، بأن كان أحد كسر رجله أو صار أعرج من غير صنيع من أحد ، فيجوز له أن يترك الاحرام(٦) ٠

(١٤/٧ر) **حديث في كيفية إهلال الحائض بالحج :**

قال المصنف رحمه الله : حديث النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها «انقضى رأسك وامتشطي ودعي العمرة واغتسلي واهلي بالحج»(٧) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٨) ومسلم(٩) عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت :

---

(١) جمع الترمذي ، ٣/٢٧٧ كتاب الحج / باب ٩٦ رقم ٩٤٠ ٠

(٢) المستدرك ١/٤٧٠ ، كتاب المناسك / من كسر أو عرج فقد حل ....

(٣) تلخيص المستدرك ١/٤٧٠ ٠

(٤، ٥، ٦) انظر حاشية السندي ٥/١٩٨ كتاب الحج / فيمن احصر بعدو ٠ النهاية ٣/٢٠٣ الفائق ٢/٤٠٨ ٠

(٧) أحكام القرآن ١/٣٤٤ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٨) صحيح البخاري ٢/١٤٩ كتاب الحج / باب كيف تهل الحائض والنفساء ، صحيح البخاري بشرحه الفتح ٣/٤١٥ باب كيف تهل الحائض والنفساء ، ح ١٥٥٦ ٠ ١/٤١٧ كتاب الحيض / باب امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض ٠

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي ٨/١٣٩-١٤١-١٤٣-١٤٤ كتاب الحج / باب حج الحائض ٠

«خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ..... فقال النبي صلى الله عليه وسلم «انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ...» واللفظ للامام البخاري في حديث طويل ·

٢- وأخرج مسلم(١) ، عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للسيدة عائشة رضي الله عنها «ان هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم اهلي بالحج» ·

(١٥/٨ر) حديث في تفضيل الحلق علي التقصير وجواز التقصير:

قال المصنف : قال النبي صلى الله عليه وسلم (رحم الله المحلقين ثلاثاً ودعا للمقصرين مرة)(٢) ·

تخريجه :

١- اخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) بسنديهما عن النبي صلى الله عليه وسلم «قال : اللهم أرحم المحلقين قالوا والمقصرين يارسول الله ، قال : اللهم ارحم المحلقين ، قالوا والمقصرين يارسول الله قال : والمقصرين ، وفي رواية أخرى قال في الرابعة : والمقصرين · واللفظ للبخاري ومسلم ·

٢- وأخرجه مسلم (٥) بلفظ آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ «.... دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة ....» ·

---

(١) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٨٨١ ، ٨٨٢ كتاب الحج / باب بيان وجوه الاحرام ح ١٣٦ ، ١٣٧ ·

(٢) أحكام القرآن ١/٣٤٤ الآية السابقة ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ·

(٣) صحيح البخاري ٢/١٨٨-١٨٩ كتاب الحج / باب الحلق والتقصير عند الاحلال ·

(٤) الجامع الصحيح ٤/٨٠-٨١ كتاب الحج / تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير - صحيح مسلم بشرح النووي ٩/٥٠-٥٢ كتاب الحج/باب تفضيل الحلق على التقصير ·

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٤٦ كتاب الحج / باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير رقم ٣١٦-٣٢١ ·

(١٦/٩ر) حديث في حكم المحصر

قال المصنف رحمه الله : أن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اشتد عليهم الحلق والاحلال قبل الطواف بالبيت ، فلما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاحلال توقفوا رجاء أن يمكنهم من الوصول ، وعاد عليهم القول . ثم أن النبي صلى الله عليه وسلم ، بدأ فنحر هديه ، وحلق رأسه ، فلما رأوه كذلك ، حلق بعض ، وقصر بعض فدعا للمحلقين لمبالغتهم في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ومسارعتهم إلى أمره ، فقيل له يارسول الله دعوت للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة فقال : «إنهم لم يشكوا»(١) .

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي بسنده عن عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال : حلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يرحم الله المحلقين ، قالوا يارسول الله والمقصرين ؟ قال : «يرحم الله المحلقين» قالوا : يارسول الله والمقصرين ؟ قال : «يرحم الله المحلقين» قالوا يارسول الله والمقصرين؟ قال : والمقصرين، قالوا فما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم؟ قال :«أنهم لم يشكوا» .

٢- وأورده ابن سعد(٣) كاملاً عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم «انهم لم يشكوا» .

٣- وأخرج الامام أحمد(٤) والبخاري(٥) القصة في حديثين بسنديهما عن المسور

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٤٤ ، ٣٤٥ الآية السابقة . البقرة ، الباب السابق .

(٢) شرح معاني الآثار ٢/٢٥٥-٢٥٦ كتاب الحج / باب حكم المحصر بالحج .

(٣) الطبقات ٢/٩٥-٩٨ في غزوة الحديبية .

محمد بن سعد بن منيع ، الهاشمي مولاهم ، البصري ، نزيل بغداد ، كاتب الواقدي، صدوق من العاشرة ، مات سنة ثلاثين / د . تهذيب الكمال ٣/١٢٠١ ، التقريب ٢/١٦٣ رقم ٢٤٤ .

(٤) المسند ٤/٣٢٨-٣٣١ .

(٥) صحيح البخاري ٣/١٧٨ ، كتاب الشروط / باب الشروط في الجهاد برقم ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢ في الفتح .

ابن مخرمه ومروان بن الحكم بنحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يذكر قوله صلى الله عليه وسلم «أنهم لم يشكوا» ٠

٤- وأخرج ابن أبي شيبة(١) والطحاوي(٢) دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمحلقين وأنهم لم يشكوا بسنديهما عن عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

٥- وأخرجه الطحاوي(٣) بسنده عن ابن جريج عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح دون قوله صلى الله عليه وسلم «أنهم لم يشكوا» فهو حسن لغيره لأنه أتى من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر فالاول فيه ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ٠ والثاني ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(١٧/١٠ر) حديث في أمر النبي صلي الله عليه وسلم اصحابه رضوان الله عليهم بالاحلال والنحر :

قال المصنف رحمه الله : روى المسور بن مخرمة رضي الله عنه في قصة الحديبية ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ٠ «احلوا وانحروا»(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) بسنده عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ضمن حديث طويل بلفظ « ..... قوموا فانحروا ثم احلقوا ..... »

---

(١) المصنف ١٤/٤٥٣ كتاب المغازي / غزوة الحديبية رقم ١٧٧٠٨ ٠

(٢، ٣) مشكل الآثار ٢/١٤٤ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٤٥ الآية السابقة ١٩٦ ٠ البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) صحيح البخاري بشرح الفتح ٥/٣٣٢ كتاب الشروط / باب الشروط في الجهاد ... رقم ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢ ٠

(١١/١٨ر) حديث في أمر النبي صلي الله عليه وسلم أصحابه بالاحلال والنحر

قال المصنف رحمه الله : روى مروان بن الحكم في قصة الحديبية حيث قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم "أحلوا وانحروا"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) بسنده عن مروان بن الحكم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «.... يا أيها الناس انحروا واحلقوا وأحلوا.... » ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) بسنده عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه - قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية ..... فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه «قوموا فانحروا ثم أحلقوا .....» ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن عروة بن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس «..... قوموا فانحروا هديكم واحلقوا وحلوا ..... » ٠

حكم الأثر :

رواية المسور ومروان مرسلة وقد ذكر في أول كتاب الشروط أن عروة بن الزبير سمعهما يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر بعض الحديث(٥) ، فحكم الأثر صحيح ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٤٥ الآية السابقة ٠ البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٤) المصنف ١٤/٤٣٤ - ٤٤٠ - ٤٥٠ كتاب المغازي / غزوة الحديبية ١٨٦٢٧ - ١٨٧٠٢ ٠

(٣) صحيح البخاري بشرحه الفتح ٥/٣٢٩-٣٣٢ كتاب الشروط / باب الشروط في الجهاد ٢٧٣١ - ٢٧٣٢ ٠

(٤) فتح الباري ٥/٣٣٣ كتاب الشروط / باب الشروط في الجهاد ٠

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير

قوله تعالى :

﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

(١٩/٣ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيرها :

قال المصنف رحمه الله : روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : عليه عمرة وحجة فإن جمع بينهما في أشهر الحج ، فعليه دم وهو متمتع ، وإن لم يجمعهما في أشهر الحج ، فلادم عليه(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري(٣) قال : حدثنا عبدالله بن نمير(٤) عن الأعمش(٥) عن إبراهيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٦) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٤٥ ، الآية ١٩٦ ، البقرة ، باب مايجب على المحصر بعد احلاله من الحج بالهدي ٠ (٢) جامع البيان ٤/٨٩ ، رقم ٣٤٢٢ ٠

(٣) عبيد بن اسماعيل القرشي ، الهباري - بفتح الهاء والموحدة الثقيلة - ويقال اسمه عبيدالله ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسين / خ ٠ التهذيب ٧/٥٩ ، رقم ١١٩ ، التقريب ١/٥٤١ ، رقم ١٥٢٢ ٠

(٤) عبدالله بن نمير - بنون مصغرا - الهمداني أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، وله أربع وثمانون سنة / ع ٠ التهذيب ٦/٥٧ ، رقم ١٠٩ ، التقريب ١/٤٥٧ رقم ٦٨٩ ٠

(٥) سليمان بن مهران الأسدي ، الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الاعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع لكنه يدلس ، من الخامسة مات سنة سبع وأربعين ومائة مدلس من مدلسي المرتبة الثانية ٠ التهذيب ٤/٢٢٢ رقم ٣٧٦ ، التقريب ١/٣٣١ رقم ٥٠٠ تعريف أهل التقديس ص ٦٧ ، رقم ٥٥ ٠

(٦) تفسير ٢/٤٦٢ الأثر رقم ١١٠٧ ٠

بيان حال الرواة :

١- سعيد بن جبير الأسدي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ، ولم يكمل الخمسين(١)ع . وذكر أبو الوليد الباجي أنه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما(٢) .

حكم الأثر : صحيح .

(٢٠/٤ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى مجاهد عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : عليه عمرة وحجة فإن جمع بينهما في أشهر الحج فعليه دم وهو متمتع وإن لم يجمعهما في أشهر الحج ، فلا دم عليه(٣) .

تخريجه : لم أقف عليه عن مجاهد عن ابن مسعود رضي الله عنه ولكن

١- أورده السيوطي عن إبراهيم عن علقمه عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله : ﴿فإن أحصرتم ..... فإذا أمنتم﴾ يقول : فإذا برئ ..... كان عليه حجة وعمرة ...) وعزاه السيوطي الى سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم وابن جرير .

---

(١) جامع التحصيل ص ١٨٢ رقم ٢٣٣ . التهذيب ٤/١١ رقم ١٤ ، التقريب ، ١/٩٢ رقم ١٣٣ .

(٢) التعديل والتجريح ٣/١٠٧٥ ، ١٠٧٦ رقم ١٢٦٤ .

(٣) أحكام القرآن ١/٣٤٥ الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة . الباب السابق .

(٤) الدر المنثور ١/٥١٢ سورة البقرة . عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر ، المصري ، الشافعي ، المعروف بجلال الدين أبو الفضل ، عالم مشارك في جميع أنواع العلوم ، الف الكثير من الكتب منها الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ولد عام تسع وأربعين وثمانمائة وتوفي عام أحد عشرة وتسعمائة ، كشف الظنون ١/٥٦٠ ، ٧٣٣ ، معجم المؤلفين ٥/١٢٨ .

٢- وأورده الزيلعي(١) عن عبدالله بن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وقال : ذكره الرازي عن ابن مسعود رضي الله عنه ٠

(٢١/٦ط) أثر علقمة في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالعُمرَةِ إِلى الحَجِّ فَمَا استَيسَرَ مِنَ الهَدي﴾

قال أبو بكر رحمه الله : قال علقمة(٢) : عليه عمرة وحجة فإن جمع بينهما في أشهر الحج ، فعليه دم ، وهو متمتع ، وان لم يجمع بينهما في أشهر الحج فلا دم عليه(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) ، قال : حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري ، قال : حدثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة بنحوه ٠

٢- أخرجه ابن أبي حاتم(٥) بسنده عن ابراهيم عن علقمة بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

---

(١) نصب الراية ١٤٤/٣ كتاب الحج / باب الاحصار ٠ عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، الحنفي جمال الدين أبو محمد ٠ محدث أصولي ، توفى في المحرم سنة اثنتين وستين وسبعمائة ، ومن آثاره نصب الراية لأحاديث الهداية ، وتخريج أحاديث الكشاف ٠ لحظ الألحاظ ، ص ٢٨ ، ذيل طبقات الحفاظ ، ص ٣٦٢ ، معجم المؤلفين ١٦٥/٦-١٦٦ ٠

(٢) علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، فقيه عابد ، من الثانية مات بعد الستين وقيل بعد السبعين / ع ٠ التعديل والتجريح ١٠٢٥/٣ رقم ١١٦٧ ، تهذيب الكمال ٩٥٣/٢ ، التقريب ٣١/٢ رقم ٢٨٦ ٠

(٣) أحكام القرآن ٣٤٥/١ الآية السابقة ١٩٦ البقرة ٠ الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٨٩/٤ رقم ٣٤٢٢ ٠

(٥) تفسير ٤٦٧/٢ رقم ١١١٧ ٠

(٢٢/٧ط) أثر الحسن في تفسير الآية السابقة :

قال أبو بكر : قال الحسن : عليه عمرة وحجة فإن جمع بينهما في أشهر الحج فعليه دم ، وهو متمتع ، وإن لم يجمعهما في أشهر الحج ، فلا دم عليه(١)٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢٣/٨ط) أثر ابراهيم في الآية السابقة :

قال أبو بكر رحمه الله : قال ابراهيم : عليه عمرة وحجة فإن جمع بينهما في أشهر الحج فعليه دم وهو متمتع ، وإن لم يجمع بينهما في أشهر الحج فلا دم عليه(٢) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢٤/٩ط) أثر سالم في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال سالم : عليه عمرة وحجة ، فإن جمع بينهما في أشهر الحج، فعليه دم وهو متمتع، وإن لم يجمعهما في أشهر الحج فلا دم عليه(٣)

تخريجه : أخرجه الطبري(٤) ، قال : حدثني المثنى(٥) ، قال : حدثنا أبو صالح(٦) ..... عن ابن شهاب الزهري، قال : أخبرنا سالم بن عبدالله بن عمر(٧) رضي الله عنهما وذكره بنحوه ٠

(١، ٢، ٣) أحكام القرآن ١/٣٤٥ الآية السابقة ١٩٦ الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٤/٤٨ ، ٥٦ رقم ٣٣١٤ ، ٣٣٣٠ ٠

(٥) المثنى شيخ الطبري. لم أقف على ترجمته وقد صحح ابن كثير سنداً فيه المثنى، تفسير ابن كثير ١/١٣٢، وفيه عقيل بن خالد الأيلي ثقة التقريب ص٣٩٦ رقم٤٦٦٥ ٠

(٦) عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابة ، وكانت فيه غفله ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ، وله خمس وثمانون سنة / خت د ت ق ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٩٣ ، ٦٩٤ ، التقريب ١/٤٢٣ ، ٣٨١ ٠

(٧) سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي - بفتح العين والدال المهملتين- أبو عمر أو أبو عبدالله ، المدني ، أحد الفقهاء السبعة ، كان ثبتاً عالماً فاضلاً ، كان يشبه بابيه في الهدى والسمت من كبار الثالثة ، مات في أخر سنة ست ومائة على الصحيح / ع ٠ التعديل والتجريح ٣/١١٢٣ رقم ١٣٢٨، التقريب ١/٢٨٠ رقم ١١٠ اللباب ٢/٣٢٨ ٠

حكم الأثر : صحيح فرواية أبي صالح عن الليث عن عقيل بن خالد الايلي عن ابن شهاب وعقيل ثقة ٠

(٢٥/١٠ط) أثر القاسم في تفسير الآية السابقة :

قال أبو بكر رحمه الله : قال القاسم(١) : عليه عمرة وحجة ، فإن جمع بينهما في أشهر الحج ، فعليه دم وهو متمتع ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢٦/١١ط) أثر ابن سيرين في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال محمد بن سيرين : عليه عمرة وحجة ، فإن جمع بينهما في أشهر الحج ، فعليه دم وهو متمتع ، وإن لم يجمعهما في اشهر الحج، فلا دم عليه(٢) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢٧/١٢ط) أثر الشعبي(٣) في تفسير الآية السابقة :

قال أبو بكر رحمه الله : قال الشعبي : عليه حجة ، فإن جمع بينهما في أشهر الحج، فعليه دم وهو متمتع، وإن لم يجمعهما في أشهر الحج، فلا دم عليه(٤) ٠

تخريجه : لم أقف على تخريجه ٠

---

(١) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التميمي - بفتح المثناة من فوقها وسكون الياء المثناة من تحتها وفي آخرها ميم- رضي الله عنه، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، قال: أيوب، ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح /ع ٠ تهذيب الكمال ١١١٥/٢ ، التقريب ١٢٠/٢ رقم ٤٨، اللباب ٢٣٣/١ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٤٥/١ الآية السابقة ٠ البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) عامر بن شراحيل الشعبي - بفتح المعجمة - أبو عمرو ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٦٤٣/٢ ، التقريب ٣٨٧/١ رقم ٤٦ ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٤٥/١ في تفسير الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢٨/٥ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة:

قال المصنف رحمه الله : روى أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمر الله بالقصاص أو يأخذ منكم العدوان ، حجة بحجة وعمرة بعمرة(١) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

حال الرواه :

١- أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السختياني - بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية ، وبعد الالف نون - أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون/ع(٢) ٠

٢- عكرمة بن عبدالله مولى ابن عباس رضي الله عنهما ، أصله بربري ، عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر رضي عنهما ، ولايثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة وقيل بعد ذلك/ع(٣) ٠

(٢٩/٦ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله :

﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عبدالرزاق ، قال : حدثنا الثوري(٤) ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ومجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الحبس : حبس العدو ، فإن حبس وليس معه هدي حل مكانه ، وإن كان معه هدى حل به ، ولم يحل حتى ينحر الهدى ، وليس عليه حجة ولاعمرة(٥) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٤٥ الآية السابقة ، سورة البقرة ٠ الباب السابق ٠

(٢) تهذيب الكمال ١/١٣٣ ، التقريب ١/٨٩ رقم ٦٨٨

(٣) تهذيب الكمال ٢/٩٥٠ ، التقريب ٢/٣٠ رقم ٢٧٦ ٠

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري - بفتح الثاء المثلثة والجيم في آخرها ميم - أبو عبدالله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه ، من رؤوس السابعة ، مات سنة احدى وستين ومائه/ ع ٠ تهذيب الكمال ١/٥١٢ التقريب ١/٣١١ رقم ٣١٢ ، اللباب ١/٤٤٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٤٦ - ٣٤٧ في تفسير - الآية ١٩٦ سورة البقرة الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) قال : حدثنا محمد بن عمرو(٢) ، قال : حدثنا أبو عاصم(٣) قال : حدثنا : عيسى(٤) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- أخرجه الطبري(٥) بسنده وابن ابي حاتم(٦) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لاحصر إلا حصر العدو ..... ولم يذكر بقية الأثر ٠ واللفظ لابن أبي حاتم ٠

حال الرواة :

١- عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف ، شهير ، عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ومائة ، وله خمس وثمانون سنة/ع(٧) ٠

حكم الأثر :

حسن من طريق عطاء وحسن لغيره عن طريق مجاهد لأن فيه ابن ابي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(١، ٥) جامع البيان ٤/٢٣،٢٤ رقم ٣٢٣٥ ، ٣٢٣٦ ، ٣٢٣٧ ٠

(٢) محمد بن عمرو بن عباد بن جبله بن أبي رواد العتكي - بفتح العين والتاء المثناة من فوقها ، وفي أخرها كاف - أبو جعفر البصري ، صدوق من الحادية عشرة مات سنة أربع وثلاثين / م د. تهذيب الكمال ٣/١٢٥١ ، التقريب ٢/١٩٥ رقم ٥٨٠ ، اللباب ٢/٣٢٢ ٠

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني - بفتح الشين وسكون الياء المعجمة باثنتين من تحتها وفتح الباء الموحدة وبعد الألف نون - أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها /ع٠ تهذيب الكمال ٢/٦١٧ ، التقريب ١/٣٧٣ رقم ١٦ ، اللباب ٢/٢١٩ ٠

(٤) عيسى بن ميمون الجرشي - بفتح الجيم وفتح الراء المعجمة - ثم المكي، أبو موسى يعرف بابن داية - بتحتانية خفيفة - ثقة من السابعة / حد ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٨٤ ، التقريب ١/١٠٢ رقم ٩٢٥ ٠

(٦) تفسير ٢/٤٤٥ رقم ١٠٤٧ ٠

(٧) تهذيب الكمال ٢/٨٢٩ ، التقريب ١/٥٠٥ رقم ١١٨٣ ٠

(٣٠/٧ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما فيمن حصره عدو :

قال المصنف رحمه الله : روى محمد بن بكر(١) ، قال : أخبرني ابن جريج عن عمرو بن دينار(٢)، قال قال ابن عباس رضي الله عنهما : ليس على من حصره العدو هدى حسب قال لاحج ولاعمرة، قال ابن جريج، فذكرت ذلك لعطاء قلت : هل سمعت ابن عباس يقول على هدي ولاقضاء احصاره ، قال : لا وأنكره(٣) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بالنص المذكور ولكن أخرج الطبري(٤) ، قال : حدثنا الحسن ابن يحي(٥) ، قال : أخبرنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر(٦) عن ابن طاوس(٧) عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لاحصر إلا من حبسه عدو ، فيحل بعمره ، وليس عليه حج ولاعمرة» ٠

---

(١) محمد بن بكر بن عثمان البرساني - بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة - أبو عثمان البصري ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة أربعين ومائتين / ع ٠ انظر التعديل والتجريح ٢/٦٢ رقم ٤٦٠ ، تهذيب الكمال ٣/١١٧٨ ، ١١٧٩ ، التقريب ٢/١٤٧ ، ١٤٨ رقم ٧٧ ٠

(٢) عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم الجمحي ، مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٣١ ، ١٠٣٢ ، التقريب ٢/٦٩ رقم ٥٧٥ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٤٧ الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٤/٤٧ رقم ٣٣١٠ ٠

(٥) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع ، الجرجاني نزيل بغداد، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، وكان مولده سنة ثمانين ، أو قبلها / ق ٠ تهذيب الكمال ١/٢٨٠ ، التقريب ص ١٦٤ رقم ١٢٩٠ ٠

(٦) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت ، فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والاعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٥٥ ، التقريب ٢/٢٦٦ ، رقم ١٢٨٤ ٠

(٧) عبدالله بن طاووس ، بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، ثقة فاضل عابد ، من السادسة مات سنة اثنتين وثلاثين / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٩٦، ٦٩٧ ، التقريب ١/٤٢٤ رقم ٣٩١ ٠

حكم سند المصنف : أورده معلقاً وفيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

حكم الأثر :

حسن عن طريق عبدالرزاق لأن فيه الحسن بن صالح صدوق ٠

ضعيف من طريق ابن جريج لأنه مدلس ولم يصرح بالسماع وترتقي الى الحسن لغيره برواية عبدالرزاق ٠

(٣١/٨ق) أثر عمر رضي الله عنه في النهي عن متعة الحج ومتعة النساء :

قال المصنف رحمه الله : قول عمر رضي الله عنه «متعتان كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما ، وأضرب عليهما ، متعة الحج ومتعة النساء(١)٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد بن منصور(٢) بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنحوه وأخرجه ايضاً مختصراً ٠

٢- وأخرجه الطحاوي(٣) ، قال : حدثنا يزيد بن سنان(٤) قال : حدثنا مكي

---

(١) أحكام القرآن ٣٤٧/١ ، في تفسير الآية ١٩٦ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) السنن ٢١٩/٣ ، رقم ٨٥٣ ، ٨٥٤ ، القسم الاول ٠ سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني - بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وبعد الالف سين مهملة وفي أخرها نون - نزيل مكة ، ثقة مصنف كان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين ، وقيل بعدها من العاشرة / ع ٠ تهذيب الكمال ٥٠٥/١ ، التقريب ٣٠٦/١ رقم ٢٦٣ ، اللباب ٤٢٩/١ ٠

(٣) شرح معاني الآثار ١٤٦/٢ ، كتاب مناسك الحج / باب ماكان به النبي صلى الله عليه وسلم محرماً ٠

(٤) يزيد بن سنان بن يزيد القزاز البصري ، أبو خالد ، نزيل مصر ، ثقة من الحادية عشرة مات سنة أربع وستين ومائتين وله بضع وثمانون سنة / س ٠ تهذيب الكمال ١٥٣٥/٣ ، التقريب ٣٦٥/٢ ، رقم ٢٦٤ ٠

ابن إبراهيم(١) ، قال : حدثنا مالك(٢) عن نافع(٣) عن ابن عمر قال عمر رضي الله عنه «متعتان كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أنهى عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء ، ومتعة الحج ٠

٣- وأخرجه الدارقطني(٤) عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بنحوه ولم يرد به ذكر الضرب» ٠

٤- وأخرجه مسلم(٥) عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبدالله رضي الله عنه... أن ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر، فعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهمـــــا

---

(١) مكي بن إبراهيم بن بشير النخعي البلخي ، أبو السكن ، ثقة ثبت ، من التاسعة مات سنة خمس عشرة ومائة / ع ٠ تهذيب الكمال ١٣٧٠/٣ ، التقريب ٢٧٣/٢ رقم ١٣٥٦ ٠

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي ، أبو عبدالله ، المدني ثقة، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين وكبير المثبتين ، حتى قال البخاري : أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ، من السابعة ، مات سنة تسع وتسعين / ع ٠ تهذيب الكمال ١٢٩٦/٣ ، التقريب ص ٥١٦ رقم ٦٤٢٥ ٠

(٣) نافع ، أبو عبدالله المدني ، مولي ابن عمر رضي الله عنهما ، ثقة ، فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة / ع ، تهذيب الكمال ١٤٠٥/٣ ، التقريب ص ٥٥٩ ، رقم ٧٠٨٦ ٠

(٤) العلل ١٥٦/٢ ، ص ١٨٢ ٠ علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي ، أبو الحسن الدارقطني - بفتح الدال وسكون الالف وفتح الراء ، وضم القاف ، وسكون الطاء المهلمة وفي آخرها نون - الحافظ الشهير صاحب السنن ، وغير ذلك قال عنه الخطيب ، كان فريد عصره ، وامام وقته ، وأنتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل ، واسماء الرجال ، مع الصدق والثقة وصحة الاعتقاد والاخذ من العلوم ، كالقراءات ، توفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة -- وفيات الأعيان ٢٩٧/١ ، رقم ٤٣٤ ، سير أعلام النبلاء ٤٤٩/١٦-٤٦٠ ، البداية والنهاية ٣١٧/١١ ، طبقات الحفاظ ، ص ٣٩٣، ٣٩٤ ، ٣٩٥ ، اللباب ٤٨٣/١ ٠

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٢٣٣/٨، كتاب الحج/باب جواز التمتع في الحج والقران٠

٥- وأخرج البخاري(١) ومسلم(٢) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في المتعتين حيث قال .... فكنت أفتي الناس حتى خلافة عمر رضي الله عنه ، فذكر له فقال أن نأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام ، وأن نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدي محله» ٠

حكم الحديث : صحيح ٠

غريب الحديث :

تفسير المتعة التي نهى عنها سيدنا عمر رصي الله عنه ٠ قال الطحاوي رحمه الله : قالوا : فكيف يجوز أن يعاقب أحداً على أمر قد علم أن الله عز وجل قد أمر به رسوله صلى الله عليه وسلم ؟ ٠

قيل له : ليست هذه المتعة التي في هذا الحديث هي المتعة التي استحبها أهل المقالة ٠

ولكن هذه المتعة - عندنا والله أعلم - هي الاحرام الذي كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرموا بحجة ، ثم طافوا لها وسعوا قبل عرفة ، وحلقوا وحلوا فتلك متعة فقد كانت تفعل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نسخت. فهذه هي المتعة التي نهى عنها عمر وتوعد من يفعلها بالعقاب.

أما المتعة التي ذكرها الله تعالى بقوله ﴿فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسرمن الهدي﴾وفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فمحال أن ينهى عنها عمر رضي الله عنه. وأورد الطحاوي عن ابن عباس رضي الله عنه قال : يقولون إن عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة، قال عمر رضي الله عنه (لواعتمرت في عام مرتين ثم حججت لجعلتهامع حجتي)(٣)انتهى كلام الطحاوي.

---

(١) صحيح البخاري بشرحه الفتح٣/٥٥٩، كتاب الحج/باب الذبح قبل الحلق رقم ١٧٢٤

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٨/١٩٨ كتاب الحج / باب جواز تعليق الاحرام ٠

(٣) شرح معاني الآثار ٢/١٤٦ ، ١٤٧ ، كتاب مناسك الحج / باب ماكان به النبي صلى الله عليه وسلم محرماً ٠

وذكر العراقي(١) :

أن عمر وعثمان رضي الله عنهما نهيا عن التمتع تنزيها وحملا على ماهو الأفضل لا أنهما يعتقدان بطلان ذلك التمتع · وكيف يظن هذا بهما وهما على علمهما بقوله تعالى ﴿فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي﴾· وذكر العراقي أيضاً الرأي الذي ذكره الطحاوي ·

ويؤيد هذا كله ماورد عن أبي موسى الاشعري إذ كان يفتي بالمتعة فقال له رجل رويدك فإنك لاتدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد ، حتى لقيه بعد فسأله فقال عمر رضي الله عنه : قد علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فعله ، وأصحابه ، ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الأراك ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم»(٢) ·

وكذلك قول عمر رضي الله عنه (فافصلوا حجكم عن عمرتكم فإنه أتم لحجكم وأتم لعمرتكم)(٣) يؤيد ماسبق ·

ويؤيد الرأي الذي ذكره الطحاوي أحاديث كثيرة وردت في الصحيح توضح أن المتعة في الحج كانت خاصة لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه(٤) ·

ويؤيد ماذكرته قول النووي(٥) في حديث «رويدك بعض فتياك فإنك لاتدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك .... إن نأخذ بكتاب الله فإن كتاب الله يأمر بالتمام وأن نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدي محله» ·

---

(١) طرح التثريب ١٨/٥ كتاب الحج / باب الافراد والتمتع والقران ·

(٢) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٩٦/٢ كتاب الحج / باب نسخ التحلل ١٥٧·

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٨٥/٢ - ٨٨٦ كتاب الحج باب المتعة بالحج والعمرة ١٤٥ ·

(٤) شرح معاني الآثار ١٤٦/٢ ، ١٤٧ ، كتاب الحج / باب ماكان به النبي صلى الله عليه محرماً ·

(٥) صحيح مسلم (بشرح النووي) ٢٠٠/٨، في الشرح كتاب الحج/ باب تعليق الاحرام·

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : ظاهر كلام عمر رضي الله عنه هذا انكار فسخ الحج الى العمرة وأن نهيه عن التمتع انما هو من باب ترك الاولى لا انه منع ذلك منع تحريم وابطال ويؤيد هذا قوله بعد هذا «قد علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد فعله واصحابه ، لكني كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الاراك · انتهى ....

غريب الأثر :

معرسين : أي ملمين بنسائهم(١) ·

(٣٢/١٢ر)حديث النبي صلي الله عليه وسلم في كيفية حج الحائض :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم : «انقضى رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة ، ثم لما فرغت من الحج أمر عبدالرحمن بن أبي بكر فأعمرها من التنعيم وقال هذه مكان عمرتك»(٢) ·

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن عائشة رضي الله عنها قلت : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع .... فقدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولابين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال«انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فقال : هذه مكان عمرتك .....» واللفظ للبخاري ·

---

(١) النهاية ٣/٢٠٦ ·

(٢) أحكام القرآن ١/٣٤٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

(٣) صحيح البخاري بشرحه (الفتح) ٣/٤١٥-٤١٩-٤٢١(٤٩٣-٤٩٤) -٥٠٤- ٥٨٦ - ٦٠٥ - ٦٠٦ كتاب الحج / باب كيف تهل الحائض والنفساء / وباب قوله تعالى «الحج أشهر معلومات» وباب التمتع والقران والافراد بالحج : وباب طواف القارن وباب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت / باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت / كتاب العمرة / باب العمرة ليلة الحصبة وغيره / وباب التنعيم ترتيباً حسب الصفحات المذكورة أعلاه ·

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٨/١٣٨ - ١٣٩ - ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٤ · كتاب الحج / باب حج الحائض / وباب مذاهب العلماء في تحلل المعتمر والمتمتع ·

(٣٣/١٣ر) حديث في عمرة القضية :

قال أبو بكر رحمه الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أحصر هو وأصحابه بالحديبية وكانوا محرمين بالعمرة وقضوها في العام المقبل سميت عمرة القضاء(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «أعتمر النبي صلى الله عليه وسلم عمرة الحديبية ، وعمرة القضاء من قابل» ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٣) والنسائي(٤) عن أنس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء ....» واللفظ للترمذي ٠

٣- وأخرجه البخاري(٥) في باب عمرة القضاء ومسلم(٦) عن انس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من العام المقبل «واللفظ للبخاري ومسلم بنحو لفظ البخاري ٠

(٣٤/١٣ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى

﴿فَإِن أُحصِرتُم فَمَا استَيسَرَ مِنَ الهَدىِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : يصوم عشرة أيام ويحل كالمتمتع اذا لم يجد هديا ٠ (٧)

تخريج الاثر : لم أقف عليه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٤٨/١ ٠ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) سنن ابن ماجه ١٩٩/٢ كتاب المناسك / باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ح ٣٠٠٣ ٠
(٣) جامع الترمذي ١٣٨/٥ كتاب الادب / باب ماجاء في انشاد الشعر ح ٢٨٤٧ ٠
(٤) سنن النسائي ٢٠٢/٥ كتاب مناسك الحج / باب ماجاء في الحرم والمشي فيه بين يدي الامام ٠
(٥) صحيح البخاري ٨٤/٥ كتاب المغازي / باب عمرة القضاء ٠
(٦) الجامع الصحيح ٦٠/٤ كتاب الحج/باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم
(٧) أحكام القرآن ٣٤٩/٨ الآية ١٩٦ سورة البقرة ، باب المحصر لايجد هديا ٠

(٣٥ / ١٤ ط) : أثر عروة في إحصار أهل مكه :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عروة بن الزبير أنه قال : ليس على أهل مكة احصار ، إنما إحصارهم أن يطوفوا بالبيت ٠ (١)

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة (٢) عن أبى معاوية (٣) عن هشام بن عروة (٤) عن أبيه قال (ليس على أهل مكة متعة ، وليس عليهم إحصار وإحصارهم أن يطوفوا بالبيت) ٠

حكم الاثر :

أتوقف فى الحكم لأنه لم يتبين لي هل رواية محمد بن خازم عن هشام من الروايات المضطربه أم لا(٥) ٠

ما جاء من الأحاديث وألآثار فى تفسير قوله تعالى

﴿وَلَا تَحلِقُوا رُءُوسَكُم حَتَّى يَبلُغَ الهَدىُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَرِيضًا أَو بِهِ أَذًى مِن رَأسِهِ فَفِدَيَةٌ مِن صِيَامٍ أَو صَدَقَةٍ أَو نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُم﴾

---

(١) أحكام القرآن ٣٤٩/١ الآية السابقة ، باب احصار أهل مكة ٠

(٢) المصنف ٨٨/٤-٨٩ ، كتاب الحج ، باب من كان لايرى على أهل مكة متعة ٠

(٣،٥) محمد بن خازم - بمجمتين - أبو معاوية الضرير الكوفي عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الاعمش وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمى بالإرجاء/ع ، روى له البخاري في المتابعات عن هشام ، التعديل والتجريح ٦٣١/٢ رقم ٤٨٠ ، التهذيب ١٣٧/٩ رقم ١٩٢ ، هدي الساري ص ٤٣٨ ، التقريب ١٥٧/٢ رقم ١٦٧ ٠

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الاسدي ثقة فقيه ، ربما دلس من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة/ع ، وقد ذكر ابن حجر أن جميع الأئمة احتجوا بهشام ، تهذيب الكمال ١٤٤٢/٣ ، هدى الساري ص ٤٤٨ ، التقريب ٣١٩/٢ رقم ٩٢ ٠

(٣٦/١٥ط) أثر ابن شهاب الزهري في إحصار أهل مكه

قال المصنف رحمه الله : روى عن محمد بن شهاب الزهري أنه قال : ليس على أهل مكه احصار ، إنما إحصارهم أن يطوفوا بالبيت ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا النص كاملاً ولكن

١- أخرج ابن أبي شيبة(١) قال : أخبرنا شبابه(٢) عن ابن أبي ذئب(٣) عن الزهري قال : ليس على أهل مكة متعة ولا احصار ، إنما يتعشون حتى يقضون حجهم ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٣٧/١٤ر) حديث في أمر كعب بن عجرة رضي الله عنه وما أصاب رأسه من الاذى :

قال المصنف رحمه الله : روى عن كعب بن عجرة(٤) أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به في عام الحديبية والقمل تناثر على وجهه فقال : «أتؤذيك هوام رأسك ، فقلت نعم ٠ فأمره بالفدية»(٥) ٠

---

(١) الصنف ٤/٨٩ كتاب الحج / من كان لايرى على أهل مكة متعة ٠

(٢) شبابه بن سوار ، أصله من خراسان ، يقال كان اسمه مروان ، مولى بني فزاره ثقة حافظ رمي بالارجاء ، من التاسعة ، مات سنة أربع - أو خمس أو ست - ومائتين/ ع ، التقريب ص ٢٦٣ ، رقم ٢٧٣٣ ٠

(٣) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب القرشي العامري ، أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع /ع ، التقريب ص ٤٩٣ ، رقم ٦٠٨٢ ٠

(٤) عجرة - بضم مهملة وسكون جيم وراء - تهذيب الاسماء ٢/٦٨ رقم ٨٩ - المغني في ضبط اسماء الرجال ١٧١ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٥٠ الآية ١٩٦ سورة البقرة ، باب المحرم يصيبه أذى من رأسه أو مرض ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

(١٦/٣٨ط) أثر الحسن في تفسير قوله تعالى ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن قال : إن الصيام عشرة أيام(٣)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) ، قال : حدثنا ابن أبي عمران(٥) ، قال : حدثنا عبيدالله بن معاذ(٦) ، عن أبيه(٧) ، عن أشعث(٨) ، عن الحسن في

---

(١) صحيح البخاري ٢/٢٠٨ ، ٢٠٩ كتاب الحج / باب قوله تعالى (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه) صحيح البخاري بشرحه الفتح ١٠/١٢٣ كتاب المرضى/باب مارخص للمريض أن يقول إني وجع .... رقم ٥٦٦٥ ٠

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٨/١١٨-١٢١ كتاب الحج / باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٥٠ الآية ١٩٦ سورة البقرة ٠ الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٤/٧٢ رقم ٣٣٧٤ ٠

(٥) أحمد بن أبي عمران - موسى بن عيسى البغدادي - الفقيه المحدث ، الحافظ ، ولد في حدود المئتين وسكن مصر ٠ لازمه الطحاوي وتفقه به ، قال الصيمري الحنفي : كان شيخ أصحابنا بمصر في زمانه أخذ عن أصحاب أبي يوسف ، قلت روى كثير من الحديث من حفظه توفي في الحرم سنة ثمانية ومائتين وثقه ابن يونس في تاريخ مصر٠ سير أعلام النبلاء ١٣/٣٣٤-٣٣٥ رقم ١٥٣ كشف الاستار ص ٤ ٠

(٦) عبيدالله بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ، أبو عمرو البصري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وثلاثين /م د س خ ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٨٩ ، التقريب ١/٥٣٩ رقم ١٠٥٨ ٠

(٧) معاذ بن نصر بن حسان العنبري أبو المثنى البصري ، القاضي ، ثقة متقن من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين ومائة ، وله سبع وسبعون سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٤٠ ، التقريب ٢/٢٥٧ رقم ١٢٠٩ ٠

(٨) أشعث بن عبدالملك الحمراني - بضم المهملة - بصري ، يكنى أبا هاني ، ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعين ، وقيل سنة ست وأربعين / خ ٤ ٠ تهذيب الكمال ١/١١٦ ، التقريب ١/٨٠ رقم ٧٠٦ ٠

قوله تعالى (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) قال .... فالصيام عشرة أيام ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٣٩/١٧ط) أثر عكرمة في تفسير قوله تعالى :

﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عكرمة قال : إن الصيام عشرة أيام(١)٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٠/١٥ر) حديث في جواز حلق الرأس لمن أصابه أذى من رأسه في الحج والفدية من ذلك :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب قال حدثنا سهل بن محمد قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه قال حدثني عبدالرحمن بن الأصبهاني عن عبدالله بن معقل(٢) «أن كعب بن عجرة حدثه أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرماً فقمل رأسه ولحيته ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعا بحلاق فحلق رأسه وقال : هل تجد نسكاً ؟ قال ما أقدر عليه ٠ فأمره أن يصوم ثلاثة أو يطعم ستة مساكين لكل (مسكين)(٣) صاع(٤) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٠ الآية ١٩٦ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري بشرحه الفتح ٤/١٦ كتاب المحصر باب الأحكام في الفدية نصف صاع ، وفي الاصل عبدالله بن مغفل ٠

(٣) أنظر فتح الباري ٤/١٨ ، وقد قال ابن حجر أما ماوقع في بعض النسخ عند مسلم من رواية زكريا عن ابن الأصبهاني «أو يطعم ستة مساكين لكل مسكين صاع٠ فهو تحريف ممن دون مسلم والصواب مافي النسخ الصحيحه"لكل مسكينين" بالتثنية ٠

(٤) في أحكام القرآن ١/٣٥٠ قوله تعالى (أو به أذى من رأسه) الآية ١٩٦ البقرة ٠

تخريجه :

١- أورد الزيلعي(١) هذه الرواية عن عبدالله بن معقل عن كعب بن عجزه أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرماً ، فقمل رأسه ولحيته ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرسل اليه فدعا الحلاق ، فحلق رأسه ، ثم قال : هل عندك نسك ؟ قال : لا أقدر عليه : فأمره أن يصوم ثلاثة أيام أو يطعم ستة مساكين لكل مسكين صاع ، وعزاه الى مسلم ولم أقف عليه عند مسلم ٠

٢- وأخرجه مسلم(٢)عن زكريا بن أبي زائدة عن عبدالرحمن به مرفوعاً بنحوه٠

٣- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن شعبة عن عبدالرحمن به مرفوعاً بنحوه٠

بيان حال الرواة :

١- عبدالباقي بن قانع ، الحافظ أبو الحسين ، قال البركاتي : البغداديون يوثقوه وهو عندي ضعيف(٥) ، وذكر البغدادي : لا أدري لأي شيئ ضعفه البرقاني وعبدالباقي من أهل العلم والدراية وعامة شيوخنا يوثقونه(٦) ٠

٢- أحمد بن سهل بن أيوب الاهوازي ، روى عن علي بن بحر عن بقية عن خالد بن معدان عن أبيه عن جده رفعه «مثل الايمان مثل القميص تقمصه مرة وتدعه مرة» وهذا خبر منكر ، وهو من شيوخ الطبراني ، وقد أورد له في معجمه الصغير حديثاً واحداً غريباً جداً(٧) ٠

---

(١) نصب الراية ١٢٥/٣ كتاب الحج / باب الجنايات ٠
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢٠/٨ ، كتاب الحج / باب جواز حلق الرأس ٠
(٣) صحيح البخاري ٢٠٨/٢ كتاب الحج / باب الاحكام في الفدية نصف صاع ٠
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢٠/٨ ، كتاب الحج / باب جواز حلق الرأس ٠
(٥) تذكرة الحفاظ ٨٨٣/٣ ٠
(٦) تاريخ بغداد ٨٨/١١-٨٩ رقم ٥٧٧٥ ٠
(٧) لسان الميزان ١٨٤/١ رقم ٥٨٦ ٠

٣- سهل بن محمد بن الزبير العسكري أبو سعيد ، نزيل البصرة ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين / دس. يروي عن ابن أبي زائدة وغيره/دس(١) ٠

٤- يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة الهمداني - بسكون الميم - أبو سعيد الكوفي ثقة متقن من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة وله ثلاث وتسعون سنة / ع(٢) ٠

٥- زكرياء بن أبي زائدة خالد ، ويقال ، هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، كان يدلس ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان ، أو تسع وأربعين ومائة / ع وهو مدلس من المرتبة الثانية(٣) ٠

٦- عبدالرحمن بن عبدالله بن الأصبهاني، الكوفي، الجهني، ثقة، من الرابعة مات في إمارة خالدة القسرى ، على العراق / ع(٤) ٠

٧- عبدالله بن معقل - بفتح أوله وسكون المهملة بعد كاف - ابن مقرن المزني، أبو الوليد الكوفي ، ثقة من كبار الثالثة ، مات سنة ثمان وثمانين/ع(٥)٠

حكم سند المصنف :

ضعيف فيه أحمد بن سهل بن أيوب الاهوازي ٠

---

(١) الثقات لابن حبان ٢٩٢/٨، التهذيب ٢٥٦/٤ رقم ٤٣٩، التقريب ٣٣٧/١، رقم٥٦٥

(٢) التهذيب ٢٠٨/١١ رقم ٣٤٩ ، التقريب ٣٤٧/٢ رقم ٦٣ ٠

(٣) التهذيب ٣٣٥/٣ رقم ٦٢٣ التقريب ٢٦١/١ رقم ٥٢ ٠ تعريف أهل التقديس ص ٦٢ ، رقم ٤٧ ٠

(٤) التهذيب ٢١٧/٦ ، رقم ٤٣٦ ، التقريب ٤٨٨/١ ، رقم ١٠١٧ ٠

(٥) الثقات للعجلي ص ٢٨ رقم ٨٩١ ، التهذيب ٤٠/٦ رقم ٦٩ ، التقريب ٤٥٣/١ رقم ٦٥٦ ٠

(١٦/٤١ر) حديث في جواز حلق الرأس لمن أصابه أذى من رأسه في الحج وفدية ذلك :

قال المصنف رحمه الله - روى حديث كعب بن عجره السابق صالح بن أبي مريم عن مجاهد عن كعب بن عجرة بمثله(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) عن قتادة عن صالح أبي الخليل به أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى عليه زمن الحديبية وهو يوقد تحت قدر له ، وهوام رأسه تتناثر على وجهه ، فقال «تؤذيك هوامك ؟ قال : نعم ٠ قال : «أحلق رأسك وعليك فدية من صيام أو صدقة أو نسك ، تذبح ذبيحة أو تصوم ثلاثة أيام أو تطعم ستة مساكين ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى(٥) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ولعلك آذاك هوامك قال : نعم يارسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أحلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو اطعم ستة مساكين او أنسك شاه» ٠ واللفظ للبخاري ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٥١/١ الآية السابقة سورة البقرة الباب السابق، أنظر الاثر الذي قبله٠

(٢) جامع البيان ٦٢/٤ رقم ٣٣٤٣ ٠

(٣) صحيح البخاري ٢٠٨/٢ كتاب الحج / باب الاحكام في الفدية نصف صاع ٠

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١١٩/٨ كتاب الحج / جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ٠

(٥) عبدالرحمن بن أبي ليلى الانصاري ، المدني ، ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية اختلف في سماعة من عمر ، مات بموقعة الجماجم ، سنة ست وثمانين ، وقيل ، غرق ق/ع ٠ الثقات للعجلي ص ٢٩٨ رقم ٩٧٨ ، تهذيب الكمال ٨١٣/٢ ، التقريب ٤٩٦/١ رقم ١٠٩٤ ٠

حال الرواة :

١- صالح بن أبي مريم ، الضبعي(١) ، مولاهم ، أبو الخليل البصري / وثقة ابن معين والنسائي ، وأغرب ابن عبدالبر فقال : لايحتج به ، من السادسة/ع(٢) ٠

(٤٢/١٧ر) حديث في جواز حلق الرأس في الحج لمن أصابه أذى من رأسه وفديه ذلك :

قال المصنف رحمه الله : وروى الحديث السابق داود بن أبي هند عن عامر عن كعب بن عجرة ٠ وقال فيه «صدق بثلاثة آصع من تمر بين كل مسكينين صاع»(٣) ٠

تخريجه :

أخرجه أبو داود(٤) بسنده عن داود به مرفوعاً بنحوه ٠

حال الرواة :

١- داود بن أبي هند القشيري(٥)، مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد، البصري ، ثقة متقن ، كان يهم بأخره ، من الخامسة مات سنة أربعين ، وقيل قبلها ٠/خت م ع. وفي الأنساب توفى أربع أو سبع عشرة ومائة(٦)٠

---

(١) الضبعي : بضم الضاد ، وفتح الباء الموحدة وفي آخرها عين مهملة ، اللباب ٢/٢٦٠٠

(٢) الجرح والتعديل ٤/٤١٦ رقم ١٨٢٦ ، تهذيب الكمال ٢/٦٠، التقريب ١/٣٦٢ ، رقم ٥١ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٥١ في تفسير الآية السابقة رقم ١٩٦ من سورة البقرة ٠

(٤) سنن أبي داود ٢/١٧٢ ، كتاب المناسك / باب الفدية رقم ١٨٥٨ ٠ مختصر سنن أبي داود ٢/٣٦٦ كتاب المناسك / باب الفدية رقم ١٧٧٩ ٠

(٥) القشيري : بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون الياء المنقوطة من تحتها بإثنتين وفي آخرها الراء ٠ الانساب للسمعاني ١٠/١٥٢ ٠

(٦) الجرح والتعديل ١/٤١١ رقم ١٨٨١، الانساب ١٠/١٥٤. التقريب١/٢٣٥ رقم ٤٥٠

حكم الأثر :

صحيح ، تقدم برقم (٤١/١٦ر) ٠

غريب الحديث :

آصع : جمع صاع وهو مكيال يسع أربعة أمداد(١) ٠

(٤٣/١٨ر) حديث في جواز حلق الرأس في الحج لمن أصابه اذى من رأسه وفدية ذلك :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا عبدالله بن الحسن بن أحمد قال حدثنا عبدالعزيز بن داود قال حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له «أنسك نسيكة ، أو صم ثلاثة أيام أو اطعم ثلاثة آصع مِن طعام لستة مساكين»(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه احمد(٣) بسنده والطبراني(٤) بسنده عن حماد بن سلمة به بنحوه مرفوعاً ٠

---

(١) النهاية ٣/٦٠ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٥١ الآية السابقة رقم ١٩٦ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المسند ٤/٢٤٣ ٠

(٤) المعجم الكبير ١٩/١١٧ رقم ٢٤٤ ٠ سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني - بفتح الطاء والباء الموحدة والراء بعد الالف والنون - صاحب المعاجم الثلاثة ، الثقة الحافظ، الرحال الجوال ، محدث الاسلام ، أبو القاسم ، ولد في شهر صفر سنة ستين ومائتين وتوفي في سنة ستين وثلاثمائة باصبهان ٠ سير أعلام البنلاء ١٦/١١٩ ومابعدها ٠ البداية والنهاية ١١/٢٧٠ ٠ اللباب ٢/٢٧٣ ٠ وفيات الأعيان ٢/٤٠٧ رقم ٢٧٤، طبقات المفسرين ١/٢٠٤ ٠ رقم ١١٩٤ ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) بسنديهما عن عبدالرحمن بن أبي ليلى به بنحوه مرفوعاً وذكر البخاري فيه «أو انسك شاه» ٠

بيان حال الرواة :

١- عبدالله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب ، ثقة مأمون ، مات ببغداد سنة خمسة وتسعين ومائتين(٣) ٠

٢- عبدالعزيز بن داود اخو أبي صالح الحراني ، ثقة(٤) ٠

٣- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة / خت م ٤(٥) ٠

حكم سند المصنف :

اسناده متصل ورواته ثقات إلا حماد بن سلمة اختلط بأخره ٠

ولم يذكر في الكواكب(٦) أن عبدالعزيز بن داود ممن روى عنه بعد الاختلاط أو قبله ٠ وداود بن أبي هند كان يهم بأخره ولا أدري هل روى عنه حماد بعدما وهم أو قبل ٠

غريب الحديث :

نسيكه : أي بمعنى الذبيحة(٧) وجمعها نسك ٠

---

(١) صحيح البخاري ٢/٢٠٧ ، ٢٠٩ ، كتاب الحج / باب قوله تعالى (فمن كان منكم مريضاً) ٠

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٨/١٢٠ كتاب الحج / جواز حلق الرأس ٠

(٣) تاريخ بغداد ٩/ ٤٣٦ ٠

(٤) الجرح والتعديل ٥/٣٨١ رقم ١٧٨١ ٠

(٥) التعديل والتجريح ٢/٥٢٤ ، رقم ٢٨٣ ، ميزان الاعتدال ١/٥٩١ رقم ٢٢٥ ، التقريب ١/١٩٧ ٠ رقم ٥٤٢ ، الكواكب النيرات ص ٤٦٠ رقم ٦ ٠

(٦) الكواكب ص ٤٦٠-٤٦١ ٠

(٧) النهاية ٥/٤٨ ، ١٣١ مجمع بحار الأنوار ٤/٦٩٥ في كلمة نسك ٠

(٤٤/١٨ط) أثر الحسن في مكان الفدية ومكان الصيام والصدقة:

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن قال : ما كان من دم فبمكة ، وماكان من صيام أو صدقة فحيث شاء(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا النص ولكن تقدم برقم (٦/٤ ط) ٠

(٤٥/١٩ط) أثر عطاء في مكان الفدية والصيام والصدقة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء أنه قال : ماكان من دم فبمكة وماكان من صيام أو صدقة فحيث شاء(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) ، قال : حدثني يعقوب بن إبراهيم(٤) قال : حدثنا هشيم(٥) قال : أخبرنا حجاج وعبدالملك وغيرهما ، عن عطاء أنه كان يقول : ماكان من دم فبمكة وماكان من طعام وصيام فحيث شاء ٠

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طريقين يجبر أحدهما الآخر ٠

فالأول فيه حجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس والثاني فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٣٥٢/١ الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة ٠ الباب السابق ٠

(٣) جامع البيان ٨١/٤ ، رقم ٣٤٠١ ٠

(٤) يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن أفلح العبدي ، مولاهم أبو يوسف الدورقي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة إثنتين وخمسين ، وله ست وستون سنة وكان من الحفاظ / ع ٠ تهذيب الكمال ١٥٤٨/٣ ، التقريب ٣٤٧/٢ رقم ٣٧٠ ٠

(٥) هشيم - بالتصغير - ابن بشير - بوزن عظيم - ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي حازم - بمعجمتين - الواسطى - ثقة ثبت ، كثير التدليس والارسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين /ع ٠ وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ٠ تهذيب الكمال ١٤٤٦/٣ ، التقريب ٣٢٠/٢ رقم ١٠٣ ، تعريف أهل التقديس ص ١١٥ ، رقم ١١١ ٠

(٤٦/٢٠ط) أثر ابراهيم في مكان الفدية والصيام والصدقة :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم : ما كان من دم فبمكة وماكان من صيام أو صدقة فحيث شاء(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج الطبري(٢) قال : حدثني يعقوب ، قال : حدثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن الحكم عن ابراهيم(ح) وعبيدة(٣) عن ابراهيم قال : الفدية في الدم والصدقة والصوم حيث شاء ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠ فالأول : من طريق حجاج وهو صدق كثير الخطأ والتدليس ٠ والثاني : من طريق عبيدة ابن معتب وهو ضعيف واختلط بأخره ٠

(٤٧/٢١ط) أثر مجاهد في مكان الفدية :

قال المصنف رحمه الله : قال : اجعل الفدية حيث شئت(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثنا ابن بشار(٦) ، قال : حدثنا

(١،٤) أحكام القرآن ٣٥٢/١ ، في تفسير الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٨١/٤ رقم ٣٣٩٩ ، ٣٤٠٠ ٠

(٣) عبيدة بن معتب - بكسر المثناة الثقيلة بعدها موحده - الضبي ، أبو عبدالرحمن الكوفي الضرير ، ضعيف ، واختلط بأخره ، من الثامنة ، ماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي / خت د ت ق ٠ تهذيب الكمال ٨٩٩/٢ ، وذكر فيه أنه أبو عبدالكريم ، التقريب ٥٤٨/١ رقم ١٦٠٢ ٠

(٥) جامع البيان ٨١/٤ رقم ٣٣٩٨ ٠

(٦) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر بندار - بضم الباء الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة في آخرها راء - ثقة من العاشرة ، مات سنة إثنتين وخمسين ، وله بضع وثمانون سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ١١٧٧/٣ ، التقريب ٧١/٢ رقم ١٤٧ ، اللباب ١٨٠/١ ٠

عبدالرحمن(١) قال : حدثنا سفيان، عن منصور(٢) عن مجاهد، قال : الفدية حيث شئت.

حكم الأثر : صحيح .

(٤٨/٢٢ط) أثر طاووس في مكان الفدية :

قال المصنف رحمه الله : قال طاووس : النسك والصدقة بمكة والصيام حيث شئت(٣) .

تخريجه :

١- اخرجه الطبري(٤) ، قال : حدثنا يحي بن طلحة(٥) ، قال : حدثنا فضيل(٦) عن ليث ، عن طاووس ، قال : كل شئ من الحج فبمكة ، إلا الصوم .

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه يحيى بن طلحة اليربوعي لين الحديث وليث بن أبي سليم صدوق اختلط .

---

(١) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري - بفتح العين وسكون النون وفتح الباء الموحدة وفي آخرها راء . مولاهم أبو سعيد - البصري ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة / ع . تهذيب الكمال ٨١٩/٢ ، التقريب ٤٩٩/١ رقم ١١٢٦ ، اللباب ٣٦٠/٢ .

(٢) منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي - بفتح السين واللام في آخرها ميم - أبو عشاب - بمثلثة ثقيلة ثم موحدة - الكوفي ، ثقة ثبت ، كان لا يدلس ، من طبقة الاعمش ، مات سنة اثنتين وثلاين ومائة / ع . تهذيب الكمال ١٣٧٦/٣ ، التقريب ٢٧٦/٢ ، رقم ١٣٩٢ ، اللباب ١٢٩/١ .

(٣) أحكام القرآن ٣٥٢/١ في تفسير الآية السابقة ١٩٦ - سورة البقرة الباب السابق.

(٤) جامع البيان ٧٨/٤ رقم ٣٢٨٩ .

(٥) يحيى بن أبي كثير اليربوعي - بفتح الياء وسكون الراء وضم الباء الموحدة وسكون الواو وفي آخرها عين مهملة - لين الحديث من العاشرة / ت . تهذيب الكمال ١٥٠٥/٣ ، التقريب ٣٥٠/٢ رقم ٩٤، اللباب ٤٠٩/٣ .

(٦) فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي - بفتح التاء المثناة من فوق والباء المثناة من تحت بين الميمين المكسورين - هذه النسبة الى تميم أبو علي الزاهد المشهور ، أصله من خراسان ، وسكن مكة ، ثقة عابد ، امام من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة / خ م د ت س . تهذيب الكمال ١١٠٣/٢ ، التقريب ١١٣/٢ رقم ٦٧ ، اللباب ٢٢٢/١ .

(٤٩/٩ق) أثر رضي الله عنه في جواز الامر بإحلال المريض والفدية عنه :

قال المصنف رحمه الله تعالى : روى أن عليا نحر عن الحسين بعيراً ، وكان قد مرض وهو محرم ، وأمر بحلقه ونحر البعير عنه بالسقيا ، وقسمه على أهل الماء(١)

تخريج الأثر :

١- أخرجه مالك(٢) عن يحيى بن سعيد(٣) عن يعقوب بن خالد المخزومي(٤)، عن أبي أسماء(٥) ، مولى عبدالله بن جعفر ، أنه أخبره أنه كان مع عبدالله بن جعفر فخرج معه من المدينة ، فمروا على حسين بن علي ، وهو مريض بالسقيا ، فأقام عليه عبدالله بن جعفر حتى إذا خاف الفوات خرج ، وبعث إلى علي بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وهما بالمدينة فقدما عليه ، ثم أن حسينا أشار الى رأسه : فأمر علي رضي الله عنه برأسه فحلق ، ثم نسك عنه بالسقيا فنحر عنه بعيراً ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن يحيى بن سعيد به ، بنحو رواية مالك ٠

٣- وأخرجه الطبري(٧) بسند آخر ، عن علي رضي الله عنه بنحو رواية مالك.

---

(١) أحكام القرآن ٣٥٢/١ في تفسير الآية السابقة ١٩٦ - سورة البقرة الباب السابق٠

(٢) الموطأ ٣٨٨/١ كتاب الحج / باب جامع الهدى رقم ١٦٥ ٠

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ٠ من الخامسة ٠ مات سنة مائة وأربع وأربعين أو بعدها / ع ٠ وذكر المزي أنه ثقة ثبت حجة ٠ تهذيب الكمال ١٥٠٠/٣، التقريب ٣٤٨/٢ رقم ٧٤ ٠

(٤) يعقوب بن خالد بن عبدالله بن المسيب المخزومي ، ذكره الطبري ، ولكن ابن أبي حاتم ذكره ابن خالد بن المسيب ٠ روى عنه يحيى بن سعيد الانصاري ، الجرح والتعديل ٢٠٧/٩ رقم ٨٦٢ ٠ وزاد ابن حجر : «ذكره ابن حبان في الثقات وقال : أنه يروي المقاطيع» الثقات ٦٤٢/٧ ، تعجيل المنفعة ص ٥٧ رقم ١٢٠٢ ٠

(٥) أبو أسماء عمرو بن مرثد - بمفتوحة حرف الميم وسكون راء بمثلثة- الرحبى - بفتح الراء وسكون الحاء المهملة في آخرها باء موحدة - الدمشقي - بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفي آخرها كاف - ويقال اسمه عبدالله ، ثقة من الثالثة ، مات في خلافة عبدالملك/ بخ م٤ ، تهذيب الكمال ١٠٤٩/٢ ، التقريب ٧٨/٢ رقم ٦٧٣ ، اللباب ١٩/٢ ، ٥٠٨/١ ، المغني ص ٢٢٧ ٠

(٦، ٧) جامع البيان ٧٩/٤ ، ٨٠ رقم ٣٣٩٥ ، ٣٣٩٦ ، ٣٣٩٧ ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه يعقوب بن خالد المخزومي يروي المقاطيع ·

غريب الأثر :

السقيا : بضم أوله وسكون ثانيه(١) · وهي اسم موضع وقد ذكر الحموي ثلاثة أماكن وهي :

١- السقيا : المسيل الذي يفرغ في عرفه ومسجد إبراهيم(٢) ·

٢- السقيا : بركة واحساء غليظة دون سميراء للمصعد الى مكة وبين السقيا وسميراء أربعة أميال(٣) ·

٣- قرية جامعة من عمل الفرع بينها مما يلي الجحفة تسعة عشر ميلاً ·

وذكر الخوارزمي ، تسعة وعشرون ميلا(٤) ، ولعلهما المرادة في الأثر ، والله أعلم ·

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى

﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

(٥٠/١٩ر) حديث في جواز العمرة في أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا الحسن بن المثنى، قال : حدثنا عفان، قال حدثنا وهيب، قال : حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال : كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الارض، ويجعلون المحرم صفراً. ويقولون : إذا برأ الدبر. وعفا الأثر. وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة مهلين بالحج امرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلوا فتعاظم ذلك عندهم ، قالوا : يارسول الله أي الحل ؟ قال «الحل كله»(٥) ·

(١، ٢، ٣، ٤) معجم البلدان ٣/٢٢٨ ·

(٥) أحكام القرآن ١/٣٥٣ قوله تعالى (فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي) الآية ١٩٦ البقرة ، باب التمتع بالعمرة إلى الحج ·

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(١) والطبراني(٢) من طريق عفان به بنحوه ·

٢- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن وهيب به بنحوه ·

بيان حال الرواة :

١- الحسن بن المثنى بن معاذ بن العنبري أبو محمد ، من نبلاء الثقات ، روى عن عفان توفى سنة أربع وتسعين ومائتين(٥) ·

٢- عفان بن مسلم بن عبدالله الصفار(٦)، أبو عثمان البصري، سكن بغداد ثقة ثبت، ربما وهم إذا شك في حرف من الحديث تركه. وقال ابن معين :أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة، ومات بعدها بيسير، من كبار العاشرة/ع(٧) ·
وقال : العجلي بصري ثقة صاحب سنة(٨) ، وقال ابن الكيال : لم يضره التغير لأنه مرض الموت ولأنه لم يحدث فيه بخطأ(٩) ·

٣- وهيب(١٠) بن خالد بن عجلان الباهلي(١١) ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخره ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها / ع(١٢) ·

حكم سند المصنف : صحيح ·

---

(١) المسند ١/٢٥٢ ·
(٢) المعجم الكبير ١١/٢٠ ، ٢٧ رقم (١٠٩٠٦ ، ١٠٩٠٧ ، ١٠٩٣١) ·
(٣) صحيح البخاري ٢/١٥٢ كتاب الحج / باب التمتع والاقران والافراد بالحج ·
(٤) الجامع الصحيح ٤/٥٩ ، كتاب الحج / باب جواز العمرة في أشهر الحج ·
(٥) الجرح والتعديل ٣/٣٩ رقم ١٦٦ ، سير أعلام النبلاء ١٣/٥٢٦ رقم ٢٥٨ ·
(٦) الصفار : بفتح الصاد والتاء المخففة وفي آخرها راء ، اللباب ٢/٢٤٤ ·
(٧) التهذيب ٧/٢٣٠ رقم ٤٢٣ ، التقريب ٢/٢٥ رقم ٢٢٦ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٢٦٨ · (٨) تاريخ الثقات للعجلي ٣٣٦ ، رقم ١١٤٥ ·
(٩) الكواكب النيرات ص ٤٨٩ - ٤٩٠ رقم ٣١ ·
(١٠) وهيب بالتصغير ويقال أهيب مصغراً، تبصير المنتبه١/٢٨، المغني في الضبط ص٢٢٦
(١١) الباهلي : بفتح الباء المنقوطة بواحدة ، وكسر الهاء واللام وهي نسبة الى باهل بن أعصر ، الانساب ٢/٦٧ ·
(١٢) تهذيب الكمال ٣/١٤٨٣ ، التقريب ٣/٣٣٩ رقم ١٢٨ ، الكواكب النيرات ص ٤٩٧ ، ٤٩٨ ، رقم ٣٦ ·

غريب الحديث :

برأ : بالفتح أي شفي من المرض ، فيقال : برأت من المرض : وأبرأ بالفتح ويقال برأت برءا بالضم(١) ٠

الدبر : بالتحريك ٠ الجرح الذي يكون في ظهر البعير ٠ يقال : دبر يدبر دبراً وقيل هو أن يقرح خف البعير(٢) ٠

عفا : درس وأمحى(٣) ، الأثر : بفتحتين ، بقية الشيئ ، وهو مابقى من رسم الشئ والأثر بالضم أثر الجراح ، يبقى بعد البرء(٤) ٠

ومعنى برأ الدبر وعفا الأثر ٠

أي زال الاثر وأمحى واندرى ، إما لعدم سفرهم في الاشهر الحرم فتمحي آثار الجمال التي على الطريق ٠ وإما زال وأمحى أثر الجرح الذي في ظهر البعير لعدم حملهم عليه فترة من الزمن وهي الأشهر الحرم ٠

الحل كله : يقال : حل المحرم يحل حلالا وحلا٠ إذا حل له مايحرم عليه من محظورات الاحرام(٥) أهـ وكله : يقصد بها التحلل الكامل ٠

حلت العمرة لمن اعتمر : أي صارت لكم حلالا جائزة. وذلك أنهم كانوا لايعتمرون في الأشهر الحرم ٠ فذلك معنى قولهم إذا دخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر(٦)٠

(٥١/١٠ق) **أثر ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى:**

﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالعُمرَةِ إِلى الحَجِ فَمَا استَيسَرَ مِّنَ الهَدْيِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن مسعود رضي الله عنه : هو عطف على قوله تعالى (فإن احصرتم فما استيسر من الهدي) يعني الحاج إذا أحصر فحل من إحرامه بهدى أن عليه قضاء عمرة وحجة ، فإن هو تمتع بها جمع بينهما في أشهر الحج في سفر واحد فعليه دم آخر للتمتع ، وإن اعتمر في أشهر الحج ثم عاد إلى أهله ثم حج من عامه فلا دم عليه ، قال ابن مسعود : سفران وهدي أو هديان وسفر(٧) ٠

---

(١) النهاية ١/١١١ ، الصحاح للجوهري ١/٣٦ ٠ (٢) النهاية ٢/٩٧ ٠
(٣) النهاية ٣/٢٦٦ ٠ (٤) تاج العروس ٣/٤ ٠
(٥) النهاية ١/٤٢٨ ٠ (٦) النهاية ١/٤٢٩ ٠
(٧) احكام القرآن ١/٣٥٣ في تفسير الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أورده ابن حزم(١) عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه ٠

٢- وأورده السيوطي(٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه وعزاه الى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم بنحوه ٠

حكم الأثر :

قال ابن حزم ، وهذا عنه منقطع لايصح(٣) ٠

(٥٢/٢٣ط) أثر علقمه في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال علقمة : هو عطف على قوله تعالى : (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى) ٠

يعنى الحاج إذا احصر فحل من إحرامه بهدي، أن عليه قضاء عمرة وحجة فإن هو تمتع بها وجمع بينهما في أشهر الحج ، في سفر واحد فعليه دم آخر للتمتع وإن اعتمر في أشهر الحج ثم عاد الى أهله ثم حج من عامة فلا دم عليه(٤) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٢١/٦ط) ٠

(٥٣/١١ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : روى ابن جريج عن عطاء ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يقول بجمع الآية المحصر والمخلي سبيله(٥) ٠

---

(١) المحلي ، ٥/٢٢١ كتاب الحج ، مسألة تحقيق الاحصار والحصر ٠

(٢) الدر المنثور ١/٥١٢ ٠

(٣) المحلى ٥/٢٢١ كتاب الحج / مسألة (تحقيق الاحصار ، والحصر) ٠

(٤، ٥) أحكام القرآن ١/٣٥٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) عن الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن عطاء ، قال : كان ابن الزبير يقول : المتعة لمن أحصر قال : وقال ابن عباس رضي الله عنهما : هي لمن أحصر ومن خليت سبيله ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٢) بسنده عن ابن جريج قال : قال عطاء كان ابن الزبير رضي الله عنهما يقول : المتعة للمحصر ولمن خليت سبيله ٠

٣- أورده السيوطي(٣) بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ، وعزاه الى ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر ٠

حكم سند المصنف : ضعيف لان ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع وارتقى إلى الحسن لغيره برواية ابن أبي نجيح عن عطاء ٠

حكم الاثر : حسن(٤) ٠

(٥٤/٢٤ط) أثر عطاء في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : إنما سميت متعة من أجل أنه أعتمر في أشهر الحج ، ولم تسم متعة من أجل أنه يحل أن يتمتع إلى النساء(٥)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) قال حدثنا ابن البرقي(٧) ، قال : حدثنا ابن أبـــي

---

(١) جامع البيان ٤/٨٨ ، ٨٩ رقم ٣٤٢٠ ٠

(٢) تفسير ٢/٤٦٧ رقم ١١٢٨ ، وفي سنده ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٣) الدر المنثور ١/٥١٦ ٠

(٤) أنظر الكواكب النيرات ص ٢٦٦-٢٨١ رقم ٣٤ في ترجمة عبدالرزاق بن همام ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٥٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) جامع البيان ٤/٩٢ رقم ٣٤٣٧ ٠

(٧) محمد بن عبدالله بن عبدالرحيم بن سعيد المصري ، ابن البرقي - بفتح الموحدة وسكون الراء ثم قاف - ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين/ دس ٠ التهذيب ٩/٢٦٣ رقم ٤٣٧ ، التقريب ٢/١٧٨ رقم ٣٩٤ ٠

مريم(١) قال : أخبرنا نافع(٢) ، قال : أخبرني ابن جريج ، قال : كان عطاء يقول : المتعة لخلق الله أجمعين ، الرجل والمرأة والحر والعبد هي لكل انسان اعتمر في أشهر الحج ثم أقام ولم يبرح حتى يحج ، ساق هدياً مقلداً أو لم يسق ، إنما سميت المتعة «متعة» من أجل أنه اعتمر في أشهر الحج ، فتمتع بعمرة إلى الحج ، فتمتع بعمرة إلى الحج ولم يسم «المتعة» من أجل أنه يحل بتمتع النساء ٠

حكم الأثر : ضعيف ، لأن فيه ابن جريج مدلس لم يصرح بالسماع ٠

(٥٥/١٢ق)م أثر عمر رضي الله عنه في النهي عن المتعة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المتعة روايات ظاهرة ، فمن روى عنه النهي عن ذلك عمر رضي الله عنه(٣) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٣١/٨ق) ٠

(٥٦/١٣ق) أثر عثمان رضي الله عنه في النهي عن المتعة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عثمان رضي الله عنه النهي عن المتعة(٤)٠

---

(١) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم ، الجمحي - بضم الجيم وفتح الميم أخرها الحاء المهملة - بالولاء أبو محمد المصري ، ثقة ثبت من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين ، وله ثمانون سنة / ع ٠ التهذيب ٤/١٧ رقم ٢٣ ، التقريب ٢/٢٩٣ رقم ١٤٢ ، اللباب ١/٢٩١ ٠

(٢) نافع بن يزيد الكلاعي - بفتح الكاف واللام الخفيفة - أبو يزيد المصري ، ثقة عابد، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ومائة / خت م د س ق ٠ التهذيب ١٠/٤١٢ رقم ٧٤٠ ، التقريب ٢/٢٩٦ رقم ٢٨ ٠

(٣،٤) أحكام القرآن ١/٣٥٤ الآية ١٩٦ سورة البقرة الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرج الامام مسلم(١) والنسائي(٢) نهى عثمان رضي الله عنه عن التمتع. «كان عثمان ينهي عن المتعة وعلي يأمر بها ، ثم قال علي رضي الله عنه : لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : أجل ولكنا كنا خائفين» .

(٥٧/١٤ق) أثر أبي رضي الله عنه في المتعة (متعة الحج ومتعة النساء) :

قال المصنف رحمه الله : روى عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المتعة روايات ظاهرة ، فمن روى عنه النهي عن ذلك ، أبو ذر رضي الله عنه .

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٣) عن أبي ذر رضي الله عنه بالفاظ منها «إنما كانت لنا خاصة دونكم«لاتصلح المتعتان إلا لنا خاصة» يعني متعة النساءومتعة الحج.

(٥٨/١٥ق)أثر الضحاك بن قيس رضي الله عنه في النهي عن التمتع:

قال المصنف رحمه الله : روى عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المتعة روايات ظاهرة، فممن روى عنه النهي عن ذلك، الضحاك بن قيس رضي الله عنه

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٤) والنسائي(٥) عن الضحاك بن قيس وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يتذاكران التمتع بالعمـــرة إلى الحج فقال الضحاك : لايصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى ..... واللفظ للنسائي .

---

(١) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٩٦/٢ كتاب الحج / باب جواز التمتع ح١٥٨، ١٥٩ ومابعده .

(٢) سنن النسائي ١٥٢/٥ كتاب الحج / باب التمتع .

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٩٧/٣ كتاب الحج / باب جواز التمتع. الآثار ١٦١-١٦٣ .

(٤) جامع الترمذي ١٨٥/٣ كتاب الحج / باب ماجاء في التمتع ح ٨٢٣ .

(٥) سنن النسائي ١٥٢/٥ ، ١٥٣ ، كتاب الحج / باب التمتع .

حكم الأثر :

قال أبو عيسى(١) هذا حديث صحيح ٠

(٥٩/٢٠ر) حديث في جواز التمتع في الحج :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان المؤدب قال : حدثنا أبو عبيد قال حدثنا ابن أبي مريم عن مالك بن أنس عن ابن شهاب ، أن محمد بن عبدالله بن الحارث بن [illegible]ل حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية و[illegible] يتذاكران التمتع بالعمرة الى الحج فقال الضحاك لايصنع ذلك إلا من جهل أمر [illegible]له تعالى قال سعد بئس ماقلت يا ابن اخي ، فقال الضحاك : فإن عمر بن الخ[illegible]ب قد نهى عنه ، قال : سعد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم : وص[illegible]ها معه»(٢) ٠

تخري[illegible] :

١- [illegible]خرجه الامام مالك(٣) بالسياق المذكور عن ابن شهاب به بنحوه ٠

٢- [illegible]خرجه الترمذي(٤) والنسائي(٥) بسنديهما عن مالك به بنحوه ٠

٣- [illegible]خرج البخاري(٦) ومسلم(٧) مايؤيد هذا الحديث المذكور من طريق عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ٠ «تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ..... » الحديث ٠

---

(١) جامع الترمذي ٣/١٨٥ كتاب الحج / باب ماجاء في التمتع ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٥٤ في تفسير الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة الباب السابق ٠

(٣) الموطأ ص ٢٣٥ كتاب الحج - ماجاء في التمتع رقم ٧٦٧ ٠

(٤) جامع الترمذي ٣/١٨٥ كتاب الحج - باب ماجاء في التمتع رقم ٨٢٣ ٠

(٥) سنن النسائي ٣/١٥٢ كتاب مناسك الحج - باب التمتع ٠

(٦) صحيح البخاري ٢/١٥٣ ، ١٨١ ، كتاب الحج / باب التمتع ، باب من ساق البدن ٠

(٧) صحيح مسلم ٤/٤٩ كتاب الحج - باب وجوب الدم على المتمع ٠

بيان حال الرواة :

١- جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم ، أبو محمد المؤدب(١) كان شيخاً ثقة، كثير الحديث ، توفى سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة(٢) ٠

٢- جعفر بن محمد بن اليمان(٣) أبو الفضل المؤدب الصراتي ، كان ثقة ، روى عنه جعفر بن محمد الواسطي وغيره ، وروى عن أبي عبيد القاسم بن سلام وعن غيره(٤) ٠

٣- القاسم بن سلام(٥) - بالتشديد - البغدادي ، أبو عبيد ، الإمام المشهور ثقة فاضل ، مصنف من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً ، بل من أقواله في شرح الغريب ٠ / زد(٦)٠

٤- محمد بن عبدالله بن الحارث بن نوفل وهو ابن عبدالمطلب الهاشمي(٧) النوفلي(٨) ٠ المدني ، مقبول ، من الثالثة / ت س ، له حديث عن سعد في التمتع بالعمرة الى الحج ، وفيه قصة الضحاك بن قيس ، قلت جزم ابن عبدالبر بأن الزهري تفرد بالرواية عنه ٠ قال : ولايعرف إلا برواية الزهري عنه(٩) ، وأورد له البخاري ترجمة(١٠) ، وسكت الذهبي عن تعديله(١١)، وسكت الرازي عن تعديله(١٢) ٠

---

(١) المؤدب بضم الميم وفتح الواو وكسر الدال المهملة المشددة وفي آخرها الباء الموحدة ٠ اللباب ٣/٢٦٧ ٠

(٢) تاريخ بغداد ٧/٢٣١ ، ٢٣٢ ، رقم ٣٧١٧ ٠

(٣) اليمان بفتح ياء وتخفيف ميم ، المغني في الضبط ص ٢٧٧ ٠

(٤) تاريخ بغداد ٧/١٩٤ ، ١٩٥ رقم ٣٦٥٥ ٠

(٥) سلام : بفتح السين وتشديد اللام تبصير المنتبه ٢/٧٠٢ ٠

(٦) تهذيب الكمال ٢/١١٠٩ ، التقريب ٢/١١٧ ٠

(٧) الهاشمي : بفتح الهاء وبعد الالف شين معجم وميم ٠ اللباب ٣/٣٨٠ ٠

(٨) النوفلي : بفتح النون وسكون الواو وفتح الفاء وفي آخرها لام ، اللباب ٣/٣٣٢ ٠

(٩) التهذيب ٩/٢٥١ رقم ٤١٠ التقريب ٢/١٧٥ رقم ٣٦٧ ٠

(١٠) التاريخ الكبير ١/١٢٥ رقم ٣٧٣ ٠

(١١) الكاشف ٣/٥٩ رقم ٥٠١٦/٢٥٨ ٠

(١٢) الجرح والتعديل ٧/٣٠٦ رقم ١٦٦٢ ٠

حكم سند المصنف : صحيح ·

حكم الأثر : قال الترمذي : حديث حسن صحيح(١) ·

(٦٠/١٦ق) أثر في جواز التمتع :

قال المصنف رحمه الله وحدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا جعفر ابن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا حجاج عن شعبة عن قتادة قال سمعت جري بن كليب يقول رأيت عثمان ينهي عن المتعة وعلي يأمر بها فأتيت علياً فقلت أن بينكما لشراً أنت تأمر بها وعثمان ينهي عنها ، فقال : مابيننا إلا خير ولكن خيرنا أتبعنا لهذا الدين(٢) ·

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٣) به بنحوه ·

٢- وأخرجه الطحاوي(٤) عن قتادة به بنحوه ·

٣- وأخرجه مسلم(٥) بسنده عن شعبة عن قتادة عن عبدالله بن شقيق قال : كان عثمان رضي الله عنه وذكره بنحوه ·

٤- أخرجه البخاري (٦) بسنده عن مروان بن الحكم قال «شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما» · وذكره بنحوه ولم يذكر البخاري ومسلم لفظ (ولكن خيرنا اتبعنا لهذا الدين) وذكره الطحاوي بنحوه ·

حال الرواة :

١- حجاج بن محمد المصيصي(٧) الأعور ، أبو محمد الترمذي الآصل ، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته / ع(٨) ·

---

(١) جامع الترمذي ٣/١٨٥ كتاب الحج / باب ماجاء في التمتع رقم ٨٢٣ ·

(٢) أحكام القرآن ١/٣٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

(٣) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٢ ، رقم ٣٣٩ ·

(٤)شرح معاني الآثار٢/١٥٧كتاب الحج/باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم به محرماً

(٥) صحيح مسلم ٢/٨٩٦ كتاب الحج / باب جواز التمتع ح ١٢٢٣ ·

(٦) صحيح البخاري٣/٤٢١كتاب الحج / باب التمتع والقران والافراد ١٥٦٣ ، ١٥٦٩·

(٧) المصيصي بكسر الميم والصاد المشددة وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها صاد مهملة ثانية · اللباب ٣/٢٢١ ·

(٨) التهذيب ٢/٢٠٥ ، رقم ٣٧١ ، التقريب ١/١٥٤ رقم ١٦١ ، الكواكب النيرات ص ٤٥٦ رقم ٤ ·

٢- قتاده بن دعامة(١) السدوسي(٢) ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة · يقال ولد أكمه · وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة ومائة /ع.(٣)

٣- جري(٤)- تصغير جرو-ابن كليب السدوسي البصري مقبول من الثالثة/٤(٥)

حكم سند المصنف : ضعيف لأن فيه جري بن كليب مقبول وارتقى برواية مسلم إلى الحسن لغيره ·

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه جري بن كليب ، وأخرجه مسلم بدون الزيادة ولكن خيرنا اتبعنا لهذا الدين وهي ضعيفة لأن فيها الخصيب(٦) صدق يخطئ لكن معناها صحيح ·

(٦١/١٧ق)أثر عثمان رضي الله عنه في أن النهي عن المتعة علي وجه الاختيار

قال المصنف رحمه الله : روى عن عثمان رضي الله عنه أنه لم يكن ذلك على وجه النهي ولكن على وجه الاختيار(٧) ·

تخريجه :

١- أخرجه أحمد(٨) عن يعقوب(٩) ، قال : حدثنا أبي(١٠) ، عن

---

(١) دعامة : بكسر مهملة وخفة عين مهملة ، المغني في الضبط ص ١٠١ ·

(٢) السدوسي : بفتح السين وضم الدال المهملتين وسكون الواو وفي آخرها سين أخرى ، اللباب ٢/١٠٩ ·

(٣) تهذيب الكمال ٢/١١٢١ ، التقريب ٢/١٢٣ ، رقم ٨١ ·

(٤) جري : تصغير جرو · تبصير المنتبه ١/٢٥٣ ·

(٥) التهذيب ٢/٧٨ رقم ١٢٠ ، التقريب ١/١٢٨ رقم ٦٠ ·

(٦) الخصيب - بفتح أوله وكسر المهملة - ابن ناصح الحارثي البصري ، صدوق يخطئ من التاسعة ، مات سنة ثمان وقيل سبع ومائتين / س · تهذيب الكمال ١/٣٧٢، التقريب ص ١٩٣ رقم ١٧١٧ ·

(٧) أحكام القرآن ١/٣٥٥ الآية ١٩٦ سورة البقرة · الباب السابق ·

(٨) المسند ١/٩٢ ·

(٩) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري- بضم الزاي وسكون الهاء وفي آخرها راء - أبو يوسف المدني ، نزيل بغداد ، ثقة فاضل ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين / ع · التهذيب ١١/٣٨٠ رقم ٧٤١ التقريب ٢/٣٧٤ رقم ٣٦٩ ، اللباب ٢/٨٢ ·

(١٠) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري أبو اسحاق المدني ، نزيل بغداد ، ثقة حجة فيه بلاقادح ، من الثالثة ، مات سنة خمسة وثمانين ومائتين / ع · التهذيب ١/١٢١ رقم ٢١٦ ، التقريب ١/٣٥ رقم ٢٠٢ ·

ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير(١)عن أبيه(٢) عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما ، قال : والله إنا لمع عثمان بن عفان رضي الله عنه بالجحفة ومعه رهط ... إذ قال عثمان رضي الله عنه وذكر له التمتع بالعمرة الى الحج أن أتم للحج والعمرة أن لايكونا في أشهر الحج فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزورا هذا البيت زورتين .... وعلي بن أبي طالب في بطن الوادي ... فبلغه الذي قال عثمان رضي الله عنه .... فقال : أعمدت الى سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ورخصة رخص الله تعالى بها للعباد في كتابه تضيق عليهم فيها وتنهي عنها ... فأقبل عثمان رضي الله عنه على الناس فقال : وهل نهيت عنها ، إني لم أنه عنها ، وكانت رأياً أشرت به ، فمن شاء أخذ به ومن شاء تركه» . وأخرج مسلم نهى عثمان رضي الله عنه دون السبب انظر الاثر (٥٧/١٣ق) .

حكم الأثر :

حسن لأن فيه ابن اسحاق ، صدق يدلس وقد صرح بالسماع .

(٦٢/١٨ق) أثر عمر رضي الله عنه في التمتع بالعمرة إلى الحج :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد المؤدب قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن اليمان المؤدب قال حدثنا أبو عبيد قال حدثني يحيى ابن سعيد عن عبيدالله عن نافع عن بن عمر قال : قال عمر بن الخطاب «إن تفرقوا بين الحج والعمرة فتجعلوا العمرة في أشهر الحج أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته»(٣) .

---

(١) يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، المدني ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد المائة وله ست وثلاثون سنة / زغ ، تهذيب الكمال ١٥٠٥/٣ ، التهذيب ٢٣٤/١١ رقم ٣٨١ .

(٢) عباد - بفتح المهملة وتشديد الموحده - ابن عبدالله بن الزبير بن العوام ، كان قاضي مكه زمن أبيه ، ثقة من الثالثة /ع . التهذيب ٩٨/٥ رقم ٦٤ انظر تبصير المنتبه ٨٩٢/٣ .

(٣) أحكام القرآن ٣٥٥/١ ، الآية ١٩٦ ، سورة البقرة ، الباب السابق .

تخريج الأثر :

١- أخرجه الإمام مالك(١) عن نافع بنحوه ٠

٢- وأخرجه الطحاوي(٢) عن مالك عن نافع به بنحوه

٣- وأخرجه مسلم(٣) بسند آخر عن جابر بن عبدالله عن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

حال الرواة :

١- يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمه -التميمي- بفتح التاء المثناه من فوق والياء المثناه من تحت بين الميمين المكسورتين - أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وله ثمان وسبعون سنة/ع(٤)٠

٢- عبيدالله يوجد راويان بهذا الاسم فأحدهما هو -عبيد الله بن الأخنس النخعي(٥) ، صدوق ، وقال ابن حبان ، كان يخطئ من السابعة / ع ٠

٣- والآخر عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري(٦) ، أبو عثمان ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك ، في نافع ، وقدمه ابن معين على القاسم في عائشة ، على الزهري عن عروة عنها، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين ومائة / ع(٧) ٠

---

(١) الموطأ ١/٣٤٧ كتاب الحج / باب جامع ماجاء في العمرة رقم ٦٧ ٠

(٢) شرح معاني الآثار ٢/١٤٧ كتاب مناسك الحج / باب ماكان به النبي صلى الله عليه وسلم محرماً في حجة الوداع ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٨٨٥ ، ٨٨٦ كتاب الحج باب في المتعة بالحج والعمرة رقم ١٤٥ والذي يليه ٠

(٤) التهذيب ١١/٢١٦ رقم ٣٥٨ ، التقريب ٢/٣٤٨ رقم ٧٢، اللباب ١/٢٢٢ ٠

(٥) التهذيب ٧/٢ رقم ١ ، التقريب ١/٥٣٠ رقم ١٤٢٣ ٠

(٦) العمري : بضم العين وفتح الميم وفي آخرها راء ، اللباب ٢/٣٥٩ ٠

(٧) التهذيب ٧/٣٨ رقم ٧١ ، التقريب ١/٥٣٧ رقم ١٤٨٨ ٠

حكم سند المصنف : حسن ، إذا كان الراوي عن نافع هو عبيدالله بن الأخنس لأنه صدوق. صحيح إذا كان الراوي عن نافع هو عبيد الله بن عمر لأنه ثقة

(٦٣/١٩ق) أثر عمر رضي الله عنه في أفضلية العمرة في غير أشهر الحج :

قال أبو عبيد وحدثنا عبدالله بن صالح عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله عن أبيه قال : كان عمر يقول : إن الله تعالى قال ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾ وقال ﴿الحج أشهر معلومات﴾ فاخلصوا أشهر الحج واعتمروا فيما سواها من الشهور . وذلك لأن من أعتمر في غير أشهر الحج تمت عمرته إلا أن يتطوع بهدي غير واجب(١) .

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٢) بسنده عن عبدالله بن صالح به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١- الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي(٣) ، أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه، إمام مشهور، من السابعة، مات سنة خمس وسبعين ومائة/ع(٤) .

٢- عقيل(٥) بن خالد بن عقيل(٦) الأيلي(٧)، أبو خالد الاموي، مولاهم، ثقة ثبت ، من السادسة مات سنة مائة وأربع وأربعين على الصحيح /ع(٨) .

حكم سند المصنف : صحيح فرواية أبي صالح نسخة .

حكم الأثر : صحيح .

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٥ الآية ١٩٦ البقرة الباب السابق .
(٢) شرح معاني الآثار ٢/١٤٧ ، ١٤٨ ، كتاب مناسك الحج / باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم به محرماً في حجة الوداع .
(٣) الفهمي : بفتح الفاء وسكون الهاء وفي آخرها ميم . اللباب ٢/٤٤٨ .
(٤) التقريب ٢/١٣٨ رقم ٨ ، تهذيب الكمال ٣/١١٥٢ .
(٥) بالضم . (٦) بالفتح .
(٧) الأيلي : بفتح الالف وسكون الياء ، المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها اللام هذه بلدة على ساحل بحر القلزم ممايلي ديار مصر - اللباب ١/٩٨ .
(٨) التهذيب ٧/٢٥٥ رقم ٤٦٧ ، التقريب ٢/٢٩ رقم ٢٦٩ .

(٦٤/٢٠ق) أثر عمر رضي الله عنه في العمرة في غير أشهر الحج وعلة ذلك :

قال المصنف رحمه الله تعالى : وقال أبو عبيد وحدثنا أبو معاوية (عن)(١) هشام عن عروة عن أبيه ، قال : قال إنما كره عمر رضي الله عنه العمرة في أشهر الحج ، إرادة منه أن لايتعطل البيت في غير أشهر الحج(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٣) بسنده ، عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته ... بمثل الذي أخبرني سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، فقلت لسالم فلم تنهاني عن التمتع وقد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وفعله الناس معه ، قال سالم : أخبرني عبدالله بن عمر أن عمر رضي الله عنهما وذكره بنحوه ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٤) عن أبي محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري(٥) ببغداد ، قال : أنبأنا اسماعيل بن محمد الصفار(٦) ، قال :

---

(١) ساقطة في الأصل وأبو عبيد روى عن أبي معاوية الضرير محمد بن خازم ، وفي الاصل أبو معاوية هشام والتصحيح من التعديل والتجريح ٢/٦٣١ ، ٦٣٢ ، رقم ٤٨٠ تهذيب الكمال ٢/١١٠٩ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٥٥ ، الآية ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ٠

(٣، ٤) السنن ٥/٢٠ ، ٣١ ، كتاب الحج / باب كراهية من كره القران والتمتع ٠

(٥) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري ، سمع إسماعيل بن محمد الصفار وغيره ، صدوق ، وقال البرقاني / شيخ ، حسن أمره ، توفى سنة سبعة عشرة وأربعمائة ، تاريخ بغداد ١٠/١٩٩ رقم ٥٣٤٧ ٠

(٦) إسماعيل بن محمد بن إسماعيل ، أبو علي الصفار - بفتح الصاد والفاء المخففة وفي آخرها راء - النحوي صاحب المبرد ، سمع أحمد بن منصور الرمادي ، روى عنه الدارقطني ، وعبدالله بن يحيى السكري ، وغيره ، قال عنه الدارقطني ، ثقة ، توفى سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة ٠ تاريخ بغداد ٦/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٣٣٣٤ ، انباه الرواة ١/٢٤٦ ، رقم ١٣٣ ٠ اللباب ٢/٢٤٤ ٠

حدثنا أحمد بن منصور(١) ، قال : حدثنا عبدالرزاق ، قال : أنبأنا معمر عن الزهري عن سالم به بنحوه ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه محمد بن حازم في روايته عن هشام اضطرب(٢) ٠

حكم الأثر : حسن لأن فيه عبدالله بن يحيى السكري صدوق وذلك من طريق البيهقي، ولم يتأكد أن الذي روى عن عبدالرزاق بعد الاختلاط هو أحمد بن منصور الرمادي(٣) ٠

(٦٥/٢١ق) أثر في سبب النهي عن المتعة :

قال المصنف رحمه الله تعالى : قال أبو عبيد وحدثنا هشيم قال حدثنا أبو بشر عن يوسف بن ماهك قال إنما نهى عمر عن المتعة لمكان أهل البلد ليكون موسمان في عام فيصيبهم من منفعتهما(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٥) بسند آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٦) عن ابن عمر وعلي بن أبي طالب-رضي الله عنهم بنحوه ٠

---

(١) أحمد بن منصور بن سيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء المثناه من تحتها-الرمادي بفتح الراء والميم وفي آخرها دال مهملة ثقة حافظ ، من الحادية عشرة مات سنة خمس وستين ومائتين ، وله ثلاث وثمانون سنة / ق ٠ التهذيب ٨٤/١ ، رقم ١٤٣ ، التقريب ٢٦/١ رقم ١٢٧ ، اللباب ٣٦/٢ ، ١٦٢ ٠

(٢) التعديل والتجريح (الباجي) ٦٣١/٢ رقم ٤٨٠ ٠

(٣) الكواكب النيرات ، ص ٢٧٤ ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٥٥/١ ، الآية ١٩٦ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) شرح معاني الآثار ١٤٧/٢ ، كتاب الحج / باب ماكان عليه النبي صلى الله عليه وسلم به محرماً في حجة الوداع ٠

(٦) السنن الكبرى ٢٠/٥-٢١كتاب الحج / باب كراهية من كره القرين والتمتع ٠

بيان حال الرواة :

١- أبو بشر جعفر بن إياس ، ويعرف بأبي بشر بن وحشية(١) ، ثقة ، من أثبت الناس ، في سعيد بن جبير من الخامسة ، مات سنة خمس وقيل سنة ست وعشرين ومائة /ع(٢) ٠

٢- يوسف بن ماهك بن بهزاد(٣) ، ثقة ، الفارسي ، المكي ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة وقيل قبل ذلك / ع(٤) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٦٦/٢٢ق) أثر في المتعة في الحج :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن طاووس عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول «لو أعتمرت ثم اعتمرت ثم اعتمرت ثم اعتمرت ثم حججت لتمتعت(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٦) بسنده عن سفيان به بلفظ لو اعتمرت في عام مرتين ثم حججت لجعلتها مع حجتي» ٠

٢- وأخرجه الطحاوي(٧) بسنده عن شعبة عن سلمة به بنحوه ٠

---

(١) وحشية : بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة ، وتثقيل التحتانية ، اللباب ٣/٣٥٤ في لفظ وحشي ، التقريب ١/١٢٩ ٠

(٢) التهذيب ٢/٨٣ رقم ١٢٩ ، التقريب ١/١٢٩ رقم ٧٠ ٠

(٣) بهزاد : بكسر الباء وضمها وبزاي ، وذكر فيه يوسف بن ماهك ، المغني في ضبط اسماء الرجال ص ٤٣ ٠

(٤) التهذيب ١١/٤٢١ رقم ٨٢١ ، التقريب ٢/٣٨٢ ، رقم ٤٤٩ ٠

(٥) أحكام القران : ١/٣٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦،٧) شرح معاني الآثار ، ٢/١٤٧ ، كتاب الحج/باب ماكان عليه النبي صلى الله عليه وسلم به محرماً في حجة الوداع ٠

بيان حال الرواة :

١- سلمة بن كهيل(١) بن حصين الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، من الرابعة /ع(٢) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٦٧/٢٣ق) أثر في الهدي لمن أتى بعمرة في أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عبيدالله عن نافع عن ابن عمر : لأن اعتمر في شوال أو في ذي القعدة أو في ذي الحجة في شهر يجب علي فيه الهدي أحب الي من أن أعتمر في شهر لايجب علي فيه الهدي(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٤) عن يونس(٥)، عن سفيان(٦) عن صدقة بن يسار(٧)

---

(١) كهيل : بضم الكاف وفتح الهاء ، تصغير كهل ٠ المغني ص ٢١٤ ٠

(٢) تهذيب الكمال ١/٥٢٧ ، التهذيب ٤/١٥٥ رقم ٢٦٩ ، التقريب ١/٣١٨ رقم٣٨١٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٥٥، ٣٥٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) شرح معاني الآثار ٢/١٤٨ ، كتاب الحج/باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم محرماً به في حجة الوداع ٠

(٥) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة أبو موسى المصري ، روى عن سفيان بن عيينه ، ثقة من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله ست وتسعون سنة/ م س ق٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٦٧ ، التقريب ٢/٣٨٥ ، رقم ٤٨١ ٠

(٦) سفيان بن عيينه بن أبي عمرن أبو محمد الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ امام حجة إلا أنه تغير بأخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤوس الثامنة ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين / ع ٠ تاريخ الدارمي ص ٥٥، ٥٦، ١١٩ رقم ٦٤ ، ٦٧، ٦٨ ، ٣٧٢ ٠ تهذيب الكمال ١/٥١٤ ، التقريب ١/٣١٢ ، رقم ٣١٨ ، الكواكب النيرات ص ٢٢٠ ومابعدها رقم ٢٧ ٠

(٧) صدقة بن يسار الجزري ، نزيل مكة ، ثقة من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين / م د س ق ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٠٦ ، التقريب ١/٣٦٦ رقم ٩٢ ٠

أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول (عمرة في العشر الاول من ذي الحجة أحب إلى من أن أعتمر في العشر البواقي) فحدثت به نافعاً فقال : نعم ، عمرة فيها هدي أو صيام أحب اليه من عمرة ليس فيها هدي ولاصيام ٠

٢ -أخرجه الامام مالك(١) عن صدقة بن يسار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : والله لأن أعتمر قبل الحج وأهدى ، أحب الي من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة» ٠

٣- أخرجه الطحـــــاوي(٢) عن يونس عن ابن وهب(٣) أن مالكاً حدثه عن صدقة بن يسار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بمثل اللفظ المذكور قبله ٠

بيان حال الرواة :

١- عبيدالله(٤) بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه ، مولى بني كنانه أو اميه قيل اسم أبيه يسار - بتحتانية ومهملة - ثقة - وقيل عن أحمد أنه لينه وكان فقيهاً عابداً ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ، وقيل أربع ، وقيل خمس وقيل ست وثلاثين ومائة/ع(٥) ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

---

(١) الموطأ ١/٣٤٤ ، كتاب الحج / باب ماجاء في التمتع رقم ٦١ ٠

(٢) شرح معاني الآثار ٢/١٤٨ ، كتاب الحج / باب الرجل يحرم وعليه قميص ٠

(٣) عبيدالله بن وهب بن مسلم ، القرشي ، مولاهم ، أبو محمد المصري ، ثقة حافظ ، عابد من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين / ع ، تهذيب الكمال ٢/٧٥٣ ، التقريب ١/٤٦٠ رقم ٧٢٨ ٠

(٤) يوجد رواة ثلاثة رووا من نافع باسم عبيدالله وهم عبيد الله بن الأخنس ، وعبيدالله بن عمرو العمري وعبيدالله بن أبي جعفر المصري ٠

(٥) تهذيب الكمال ٢/٨٨٥ ، التقريب ١/٥٣١ رقم ١٤٣٢ ٠

(٦٨/٢٤ق) أثر في كراهية التمتع :

قال المصنف رحمه الله : روى قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، قال : سألت ابن مسعود عن امرأة أرادت أن تجمع مع حجتها عمرة ، فقال : أسمع الله يقول (الحج أشهر معلومات) ما أراها إلا أشهر الحج(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) عن ابن بشار قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم به بمثله ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٣) بسنده عن قيس به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- قيس بن مسلم(٤) الجدلي(٥) أبو عمرو الكوفي ، ثقة ، رمى بالإرجاء ، من السادسة مات سنة عشرين ومائة /ع ٠

٢- طارق بن شهاب بن عبد شمس ، البجلي(٦) الأحمسي(٧) ، أبو عبدالله الكوفي قال أبو داود رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه / مات سنة اثنين أو ثلاث وثمانين / ع(٨) ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٥٦/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ١١٩/٤ رقم ٣٥٥٢ ٠

(٣) سنن البيهقي ٢٣/٥ ، كتاب الحج / باب كراهية من كره القران والتمتع ٠

(٤) تهذيب الكمال ١١٣٨/٢ ، التقريب ١٣٠/٢ ، رقم ١٦٢ ٠

(٥) الجدلي : بفتح الجيم والدال ، نسبة إلى جديلة الانصاري ، الانساب للسمعاني ٢٠٣/٣ ، اللباب ٢٦٣/١ ، ٢٦٤ ٠

(٦) البجلي : بفتح الباء الموحدة والجيم ، نسبة الى قبيلة بجيلة ٠ اللباب ١٢١/١ ٠

(٧) الأحمسي : بفتح وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفي آخرها السين المهملة ٠ اللباب ٣٢/١ ٠

(٨) تهذيب الكمال ٦٢٢/٢ ، التقريب ٣٧٦/١ رقم ٥ ٠

(٦٩/٢٥ق) أثر في استحباب الاحرام من دويرة أهله :

قال المصنف رحمه الله : قال علي رضي الله عنه «تمام العمرة أن تحرم من حيث ابتدأت من دويرة أهلك»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) والطبري(٣) وابن أبي حاتم(٤) والحاكم(٥) والبيهقي(٦) عن علي رضي الله عنه أنه سئل عن تمام العمرة فقال : أن تحرم من حيث ابتدأت من دويرة أهلك واللفظ لأبي عبيد ٠

٢- وأورده السيوطي(٧) عن علي رضي الله عنه وعزاه إلى وكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس(٨) في ناسخه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه ٠

حكم الأثر :

قال الحاكم(٩) : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي(١٠) ٠

(٧٠/٢٦ق) أثر في أن العمرة من بلده :

قال المصنف رحمه الله : وروى عن الأسود بن يزيد قال خرجنا عماراً، فلما انصرفنا ومررنا بأبي ذر فقال : أحلقتم الشعث ، وقضيتم التفث ، أما إن

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٦ ، الآية ١٩٦ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٧ ، رقم ٣٥١ ٠

(٣) جامع البيان ٤/٨ ، رقم ٣١٩٣ ، ٣١٩٤ ٠

(٤) تفسير ٢/٤٣٦ رقم ١٠٠٦ ٠

(٥،٩) المستدرك ٢/٢٧٦ كتاب التفسير / باب الحج أشهر معلومات ٠

(٦) السنن الكبرى ٥/٣٠ كتاب الحج / باب من استحب الاحرام من دويرة أهله ٠

(٧) الدر المنثور ١/٥٠٢ ٠

(٨) معاني القرآن ١/١١٢ ٠

(١٠) تلخيص المستدرك ، ٢/٢٧٦ ٠

العمرة من مدركم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) قال : حدثنا أبو النضر(٣) ، عن المسعودي(٤) عن عبدالرحمن بن الأسود(٥) عن أبيه(٦) بمثله ٠

٢- وأورده ابن الأثير(٧) عن أبي ذر رضي الله عنه بلفظ «أما إن العمرة من مدركم» ٠

٣- وأورده الفتني الهندي(٨) ، بلفظ «أما إن العمرة من مدركم» ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه عبدالرحمن بن عتبة المسعودي صدوق اختلط وروى عنه أبو النضر بعد الاختلاط ٠

غريب الحديث : مدركم : أي بلدكم ومدرة الرجل : بلدته(٩) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٦ ، الآية ١٩٦ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٨ ، رقم ٣٥٢ ٠

(٣) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، مولاهم ، البغدادي ، أبو النصر ، مشهور بكنيته ولقبه قيصر ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، وله ثلاث وسبعون سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٣٣ ، التقريب ص ٥٧٠ ، رقم ٧٢٥٦ ، انظر الكواكب النيرات ص ٢٨٧ ، رقم ٣٥ ٠

(٤) عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي المسعودي ، صدوق اختلط قبل سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين / خت ٤ ٠ تهذيب الكمال ٢/٧٩٨ ، التقريب ص ٣٤٤ ، رقم ٣٩١٩ ، الكواكب النيرات ص ٣٨٣ رقم ٣٥٠

(٥) عبدالرحمن بن الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة تسع وتسعين / ع ، تهذيب الكمال ٢/٧٧٥ ، التقريب ص ٣٣٦ ، رقم ٣٨٠٣ ٠

(٦) الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمرو ، أو أبو عبدالرحمن ، ثقة مكثر ، فقيه ، من الثانية ٠ تهذيب الكمال ١/١١٢ ، التقريب ١/٧٧ رقم ٥٧٩ ٠

(٧) النهاية ٤/٣٠٩ ، المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني، العلامة مجد الدين أبو السعادات ، ابن الاثير ، صاحب جامع الأصول وغريب الحديث ، وله تصانيف أخرى ، وكان فاضلاً رئيساً مشاراً اليه ، توفى سنة ست وستمائة ، طبقات الشافعية ٥/١٥٣ ، ١٥٤ ، البداية والنهاية ١٣/٥٤ ٠

(٨) مجمع بحار الأنوار ٤/١٥٥٤ ٠ محمد طاهر الفتني - بفتح الفاء وتشديد التاء المثناة ، الهندي المحدث ، المفسر اللغوي ، الصرفي ، عارف بالرجال ولد سنة ثلاث عشرة وتسعمائة وتوفى في سنة ست وثمانين وتسعمائة له مجمع بحار الانوار ... كشف الظنون ٦/٢٥٥، معجم المؤلفين ١٠/١٠٠ ٠

(٩) النهاية ٤/٣٠٩ ٠

(٧١/٢٧ق) أثر في القران :

قال المصنف رحمه الله تعالى : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : ثنا أبو عبيد قال : ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي وائل عن صبي بن معبد أنه كان نصرانياً فأسلم فأراد الجهاد . فقيل : ابدأ بالحج . فأتى أبا موسى الأشعري ، فأمره أن يهل بالحج والعمرة جميعاً ففعل فبينما هو يلبي بهما ، إذ مر زيد بن صوخان وسلمان بن ربيعة ، فقال أحدهما : هذا أضل من بعيره ، فسمعهما صبي ، فكبر عليه ، فلما قدم على عمر بن الخطاب ذكر له فقال عمر : إنهما لايقولان شيئاً ، هديت لسنة نبيك محمدصلى الله عليه وسلم(١) .

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٢) عن أبي وائل به بنحوه .

٢- وأخرجه الامام أحمد(٣) عن الاعمش به بنحوه وبطرق أخرى عن أبي وائل به بنحوه ولم يذكر فيها أنه أتى أبا موسى الاشعري رضي الله عنه .

٣- وأخرجه أبو داود(٤) بسنده عن أبي وائل به بنحوه وذكر أنه أتى رجلاً من عشيرته يقال له هذيم بن ثرملة(٥) .

٤- وأخرجه النسائي(٦) بسنده عن أبي وائل بنحوه وذكر أنه أتى رجلاً من عشيرته يقال له هريم بن عبدالله(٧) .

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٦-٣٥٧ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٢) المسند ١/٣٤ . (٣) المسند ١/٣٧ ، ١٤ ، ٢٥ ، ٥٣ .

(٤) سنن أبي داود ٢/١٥٨ ، كتاب المناسك / باب في الاقران ح ١٧٩٩ .

(٥) هذيم بن عبدالله، ويقال اسم أبيه ثرملة - بضم المثلثة والميم بينهاراء ساكنة- مقبول من الثانية / دس . تهذيب الكمال ٣/١٤٣٥ ، التقريب ص ٥٧١ ، رقم ٧٢٧٢.

(٦) سنن النسائي ٥/١٤٦ ، كتاب الحج / باب القران .

(٧) هريم بن عبدالله . لم أقف على ترجمته ، هريم : بمضمومة وفتح وراء ومثناه تحت. المغني ص ٢٧٠ .

٥- وأخرجه ابن ماجه(١) بسنده عن أبي وائل به بنحوه ولم يذكر فيه أنه أتى رجلاً ٠

بيان حال الرواة :

١- شقيق بن سلمة الأسدي(٢) أبو وائل ، ثقة ، مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة / ع(٣) ٠

٢- صبي(٤) بن معبد التغلبي(٥) ، ثقة ، مخضرم ، نزل الكوفة ، من الثانية / دس ق(٦) ٠

حكم سند المصنف :

صحيح لأن رواته ثقات وإن كان سليمان الأعمش ثقة يدلس ولكنه روى عن أبي وائل وهو من الطبقة الثانية فمقبول تدليسه(٧)٠

حكم الأثر : صحيح ٠

غريب الأثر :

هذا أضل من بعيره : أي هو وبعيره سواء في الفهم ، فأضل مأخوذ من الضلال أي بمعنى بطلان العمل وضياعه(٨) ٠

---

(١) سنن ابن ماجه ٢/٩٨٩ ، كتاب المناسك / باب من قرن الحج والعمرة ح ٢٩٧٠ ٠

(٢) الأسدي : بفتح الالف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة ، اللباب ١/٥٢ ٠

(٣) التهذيب ٤/٣٦١ ، التقريب ١/٣٥٤ ، رقم ٩٦ ٠

(٤) صبي : بالتصغير ، بضم الصاد وفتح الموحدة وشدة ياء (تحت) التقريب ١/٣٦٥ ، رقم ٧١ ٠ المغني في الضبط ١٥٠ ٠

(٥) التغلبي : بفتح المثناة من فوق وسكون الغين وكسر اللام والباء الموحدة ، هذه نسبة الى تغلب ٠ اللباب ١/٢١٧ ٠

(٦) التهذيب ٤/٤٠٩ رقم ٧٠٤ ، التقريب ١/٣٦٥ ، رقم ٧١ ٠

(٧) تعريف أهل التقديس ص ٦٧ ، رقم ٥٥/٢٢ ٠

(٨) انظر النهاية ٣/٩٧ ٠ انظر حاشية السندي على سنن النسائي ٥/١٤٧ كتاب الحج/ باب القران ٠

(٧٢/٢١ر) حديث في جواز الجمع بين حجة وعمرة :

قال المصنف رحمه الله تعالى(١) : قال أبو عبيد : وحدثنا ابن أبي زائدة عن الحجاج بن أرطاة عن (الحسن بن سعد(٢)) عن ابن رضي الله عنهما ، قال : أنبأني أبو طلحة . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «جمع بين حجة وعمرة»(٣) .

تخريجه :

١- أخرجه أحمد(٤) عن ابن أبي زائدة عن حجاج به بمثله وبنحوه .

٢- وأخرجه البخاري(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل بلفظ فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة» .

٣- وأخرجه مسلم(٦)عن عمران ابن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم «..... قد جمع بين حج وعمرة ...» .

بيان حال الرواة :

١- الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي(٧) مولاهم ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة / بخ م د س ق(٨) .

---

(١) ايراد المصنف السنن بهذا السياق عن أبي عبيد يعني اعتماده على السند السابق قبله وقوله وقال أبو عبيد يعني أن شيخ شيخه قال ذلك .

(٢) مسند أحمد ٤/٢٨ ، ٢٩ ، والمعجم الكبير ٥/٩٤ ، وفي أحكام القرآن للجصاص الحسن بن سعيد ١/٣٥٧ ، والصواب كما في المسند والمعجم الكبير .

(٣) أحكام القرآن ١/٣٥٧ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٤) مسند أحمد ٤/٢٨ ، ٢٩ .

(٥) صحيح البخاري ٢/١٥٣ ، كتاب الحج / باب قول الله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) . صحيح البخاري (فتح الباري) ٣/٤٣٣ كتاب الحج/باب قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) ، ح ١٥٧٢ .

(٦) الجامع الصحيح ٤/٤٨ ، ٤٩ ، كتاب الحج / باب جواز التمتع .

(٧) الهاشمي : بفتح الهاء وبعد الألف شين معجمة وميم ، نسبة الى هاشم بن عبدمناف، اللباب ٣/٣٨٠ .

(٨) التهذيب ٢/٢٧٩ رقم ٥٠٧ ، التقريب ١/١٦٦ ، رقم ٢٧٦ .

الحكم على سند المصنف :

ضعيف لأن فيه حجاج بن أرطاة ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس ·

(٢٢/٧٣ر) حديث في جواز التمتع :

قال المصنف رحمه الله تعالى : وحدثنا أبو عبيدة ، قال : حدثنا الحجاج الأعور ، عن شعبة ، قال : حدثني حميد بن هلال ، قال : سمعت مطرف بن عبدالله الشخير ، يقول : قال عمران بن حصين : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حجة وعمرة ثم لم ينه عنه حتى مات ولم ينزل قرآن بتحريمه»(١) ·

تخريجه :

١- أخرجه الإمام أحمد(٢) من طريق الحجاج به بنحوه ·

٢- وأخرجه أحمد(٣) بسنده ومسلم(٤) عن شعبة به بنحوه ·

٣- وأخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) من طريق قتادة حدثني مطرف به بلفظ «تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .....» ·

٤- وأورد ابن حجر(٧) في الفتح الرواية الأخرى «جمع بين حجة وعمرة ... » وفسر المتعة بأنها الجمع بين الحج والعمرة ·

---

(١) أحكام القرآن ٣٥٧/١ ، قوله تعالى (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج ...) الآية ١٩٦ ، البقرة ، الباب السابق ·

(٢،٣) مسند أحمد ٤٢٧/٤ ·

(٤،٥) الجامع الصحيح لمسلم ٤٧/٤ - ٤٨ - ٤٩ كتاب الحج - باب جواز التمتع ·

(٦) صحيح البخاري ١٥٣/٢ ، كتاب الحج / باب التمتع ·

(٧) فتح الباري ٤٤٣/٣ · كتاب الحج باب التمتع في الشرح ·

بيان حال الرواة :

١- حميد بن هلال العدوي(١) ، أبو نصر البصري ، ثقة عالم ، توقف فيه ابن سيرين لدخوله عمل السلطان ، من الثالثة /ع(٢) ٠

٢- مطرف(٣) بن عبدالله بن الشخير، الحرشي(٤)، العامري(٥) ، أبو عبدالله البصري ، روى عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، وغيره من الصحابة، وروى عنه حميد بن هلال وغيره وذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة ، وقال كان ثقة ذا فضل وورع وأدب، وقال العجلي : مات سنة خمس وتسعين، من الثانية/ع(٦) ، وذكر النووي أنه توفى سنة خمس ومائة من الهجرة(٧) ٠

الحكم على سند المصنف : صحيح وحجاج هو ابن محمد الاعور ٠

(٧٤/٢٣ر) **حديث في القران بالحج والعمرة :**

قال المصنف رحمه الله تعالى : وحدثنا أبو عبيد قال : حدثنا هشيم، قال : أخبرنا حميد عن بكر بن عبدالله ، قال : سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم «يلبي بالحج والعمرة» قال بكر : فحدثت ابن عمر رضي الله عنهما، بذلك قال : لبى بالحج وحده، قال بكر : فلقيت أنس الله عنه فحدثته بقول ابن عمر ، فقال : مايعدونا إلا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «لبيك عمرة وحجاً(٨)» ٠

---

(١) العدوي : بفتح العين والدال المهملتين ، اللباب ٢/٣٢٨ ٠

(٢) تهذيب الكمال ١/٣٤٠ ، التقريب ١/٢٥٤ رقم ٦١٥ ٠

(٣) مطرف : بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء المشددة ، تهذيب الاسماء ٢/٩٧ رقم ١٤٠، الشخير : بكسر الشين ، والخاء المعجمة المشددة ، وسكون الياء وفي آخرها راء ٠ اللباب ٢/١٨٨ ٠

(٤) الحرشي : بفتح الحاء والراء وفي آخرها شين معجمة ٠ اللباب ١ : ٣٥٧ ٠

(٥) العامري : بفتح العين وبعد الالف ميم مكسورة وفي آخرها راء ٠ اللباب ٢/٣٠٥ ٠

(٦) الطبقات ٧/١٤١ ، ١٤٢ ، الثقات للعجلي ص ٤٣١ رقم ١٥٨٦ ، التهذيب ١٠/١٧٣ رقم ٣٢٤ ، التقريب ٢/٢٥٣ ، رقم ١١٧١ ٠

(٧) تهذيب الاسماء واللغات ٢/٩٧ رقم ١٤٠ ٠

(٨) أحكام القرآن ١/٣٥٧ قوله تعالى (فمن تمتع بالعمرة الى الحج) الآية ١٩٦ ، البقرة، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مسلم(١) بالسياق المذكور عن هشيم به بنحوه ٠

٢- وأخرجه مسلم(٢) عن بكر بن عبدالله به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- حميد(٣) بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة الخزاعي(٤) ، البصري ، ثقة مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة صرح بالسماع وعابه زائده لدخوله في شئ من أمر الامراء ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ، ويقال ثلاث وأربعين، وهو قائم يصلي ، وله خمس وسبعون سنة / ع(٥) ٠

٢- بكر بن عبدالله بن عمرو المزني(٦) أبو عبدالله البصري ، ثقة ثبت جليل من الثالثة ، مات سنة ست ومائة / ع(٧) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

غريب الحديث :

يعدونا : من (عد يعد)(٨) من العدد والحساب أهـ أي مايعتبرون عبدالله بن عمر رضي الله عنهما حينذاك إلا صغيراً في عداد الصبيان لايلتفت إلى قوله ٠

(٧٥/٢٤ر) **حديث في بيان عدد عمر النبي صلي الله عليه وسلم:**

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة رضي الله عنها : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمر ، أحدها مع حجة الوداع(٩) ٠

(١، ٢) الجامع الصحيح للامام مسلم ، ٤/٥٢-٥٣ كتاب الحج ، باب في الافراد والقران بالحج والعمرة ٠

(٣) حميد بالتصغير ، وذكر منهم حميد الطويل ، المغني في ضبط اسماء الرجال ص٨١٠

(٤) الخزاعي : بضم الخاء وفتح الزاي وبعد الألف عين مهملة. اللباب ١/٤٣٩ ٠

(٥) التهذيب ٣/٣٨ رقم ٦٥ ، التقريب ١/٢٠٢ رقم ٥٨٩ ، تعريف أهل التقديس ص ٨٦ رقم ٧١ ٠

(٦) المزني : بمضمومة ، وفتح زاي ونون ، منسوب الى مزينة بنت كلب ، وذكر منهم التابعي بكر بن عبدالله ٠ اللباب ٢/٢٠٥ . المغني في الضبط ص ٢٤٧ ٠

(٧) التهذيب ١/٤٨٤ رقم ٨٨٩ ، التقريب ١/١٠٦ رقم ١١٧ ٠

(٨) انظر تاج العروس ٢/٤١٦ ٠

(٩) أحكام القرآن ١/٣٥٧ ، الآية السابقة البقرة ٠ الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(١) وأبو داود(٢) من طريق ابن عمر رضي الله عنهما قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين قبل أن يحج ، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمر ، قد علم بذلك عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، فيهن عمرة مع حجته» واللفظ للامام أحمد ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) من طريق أنس رضي الله عنه بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابن ماجه(٥) من طريق ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

(٧٦/٢٥ر) حديث في القران بالحج والعمرة :

قال المصنف رحمه الله : روى يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بوادي العقيق : «أتاني الليلة آت من ربي ، فقال : صل في هذا الوادي المبارك ، وقل حجة وعمرة»(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٧) بسنده عن يحيى بن أبي كثير به ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أتاني الليلة آت ، وهو بالعقيق أن صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة» ٠

---

(١) المسند ١٣٩/٢ ٠

(٢) سنن أبي داود ٢٠٥/٢ ، كتاب المناسك / باب العمرة رقم ١٩٩٢ ٠

(٣) صحيح البخاري ١٩٩/٢ ، كتاب الحج / باب كم أعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ٠ صحيح البخاري بشرحه الفتح ، كتاب العمرة / باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ١٧٧٩-١٧٨٠ ٠

(٤) الجامع الصحيح٦/٤ كتاب الحج/باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(٥) سنن ابن ماجه ٩٩٩/٢ ، كتاب المناسك / باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ، رقم ٣٠٠٣ ٠

(٦) أحكام القرآن ٣٥٧/١ ، الآية السابقة ١٩٦ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) صحيح البخاري ١٥٥/٨ ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب ماذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه .....

حال الرواة :

١- يحيى بن أبي كثير الطائـــي(١) ، مولاهم أبو نصر اليماني ، قال أبو حاتم : إمام لايحدث إلا عن ثقة ، وروى عن أنس رضي الله عنه مرسلاً ، وقال ابن حجر : ثقة ثبت كان يدلس ويرسل وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثانية ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين / ع(٢) ٠

غريب الحديث :

وادي العقيق : وهو واد بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام فيه عيون وقيل هو الذي ورد ذكره في الحديث أنه واد مبارك كأنه عق اي شق غلبت الصفة عليه غلبة الاسم(٣) ٠

(٧٧/٢٦ر) حديث في القران بالحج والعمرة :

قال المصنف رحمه الله : «وروى» عمرة في حجة»(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «الليلة أتاني آت من ربي وهو بالعقيق أن صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة» ٠

(٧٨/٢٧ر) حديث في التمتع بالعمرة الى الحج :

قال المصنف رحمه الله : وفي حديث جابر رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم ، أمر اصحابه أن يجعلوا حجهم عمرة ، وقال «لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدى ، ولجعلتهما عمرة» وقال لعلي رضي الله عنه بماذا أهللت ؟ قال : أهللت بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال «إني سقت الهدى ولا أحل إلي يوم النحر»(٦) ٠

---

(١) الطائي : بفتح الطاء وسكون الألف وفي آخرها ياء مثناة من تحتها ، هذه النسبة الى طي ، اللباب ٢/٢٧١ ٠

(٢) التهذيب ١١/٢٦٨ رقم ٥٣٩ ، التقريب ٢/٣٥٦ رقم ١٥٨ ٠

(٣) تاج العروس ٧/١٥ ٠

(٤،٦) أحكام القرآن ١/٣٥٧ الآية السابقة - البقرة الباب السابق ٠

(٥) صحيح البخاري ٢/١١٤٤ كتاب الحج / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم «العقيق وادي مبارك ...» ، ٣/٧١ كتاب الحرث والمزارعة / باب منه ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق جابر بن عبدالله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٠

(٧٩/٢٨ر) حديث في التمتع :

قال المصنف رحمه الله : وفي حديث جابر وغيره(٣) ٠ أما حديث جابر رضي الله عنه فقد تقدم برقم (٧٨/٢٧ر) ٠ وممن رواه ايضاً البراء وأنس رضي الله عنهما ٠

تخريجه :

١- أما حديث البراء رضي الله عنه فأخرجه أبو داود(٤) مختصراً والنسائي(٥) من طريق البراء بن عازب رضي الله عنه قال : كنت مع علي رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كيف صنعت» أهللت بإهلالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فإني سقت الهدى وقرنت» قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه «لو استقبلت من أمري ما استدبرت .....» ٠

حكم الحديث :

صحيح ٠

---

(١) صحيح البخاري ١٧١/٢ ، ٢٠٠ كتاب الحج / باب تقضي الحائض المناسك كلها ... ، باب عمرة التنعيم ٠

(٢) الجامع الصحيح ٣٧/٤، ٣٨، ٤٠ ، ٥٩ ، كتاب الحج / باب بيان وجوه الاحرام٠ صحيح مسلم ، ٨٨٨/٢ ، كتاب الحج / باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(٣) أحكام القرآن ٣٥٧/١ في تفسير الآية السابقة ١٩٦ البقرة ٠

(٤) سنن أبي داود ١٥٨/٢ كتاب الحج/باب في القران رقم ١٧٩٧ ٠ مختصر المنذري ٣٢٠/٢ كتاب الحج / باب في القران رقم ح ١٧٢٣ ٠

(٥) سنن النسائي ١٤٩/٥ ، كتاب مناسك الحج/باب في القران ٠

(٨٠/٢٩ر) حديث في التمتع(١) :

تخريجه :

١- واما حديث أنس رضي الله عنه فأخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق أنس رضي الله عنه ، قال : قدم علي رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن ، فقال : بم أهللت ؟ قال : بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال «لولا أن معي الهدي لأحللت» ٠

(٨١/٣٠ر)حديث في الأمر بأخذ المناسك عنه صلي الله عليه وسلم:

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم «خذوا عني مناسككم(٤)» ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٥) والإمام مسلم(٦) عن جابر رضي الله عنه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلة يوم النحر ، ويقول «ولتأخذوا عني مناسككم» فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه» ٠ واللفظ لمسلم ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٧ ، الآية السابقة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ٢/١٤٩ ، كتاب الحج / باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩١٤ كتاب الحج/باب إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وهديه ح ٢١٣ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) مسند الامام أحمد ٣/٣١٨-٣٢٧-٣٣٦-٣٧٨ ٠

(٦) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٤٣ ، كتاب الحج / باب استحباب رمي جمرة العقبة .... وبيان قوله صلى الله عليه وسلم «لتأخذوا عني مناسككم» رقم ٣١٠ ٠

(٨٢/٢٨ق) أثر بيان أن التمتع رخصة لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : إنما التمتع رخصة لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي حاتم(٢) عن أبيه ، قال : حدثنا عبيدالله بن الحارث بن محمد بن زياد(٣) حدثنا عبدالمؤمن بن أبي شراعة(٤) ، قال : شئل ابن عمر رضي الله عنهما وأنا شاهد ، وذكر الأثر بنحوه ٠

حكم الأثر : حسن لأن عبيدالله بن الحارث صدوق ٠

(٨٣/٢٥ط) أثر في جواز المتعة لأهل مكة :

قال المصنف رحمه الله : حكى عن طاوس أنه قال : ليس على أهل مكة متعة فان فعلوا وحجوا فعليهم ماعلى الناس(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) عن سفيان بن عيينه عن هشام بن حجير(٧) عن

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) تفسير ٢/٤٧٩ ، آية ١٩٦ ، رقم الأثر ١١٦٨ ٠

(٣) عبيدالله بن الحارث بن محمد بن زياد القرشي ، صاحب أبي هريرة ، روى عن ابن أبي شراعة ، وقال أبو حاتم : صدوق ٠ الجرح والتعديل ٥/٣١٢ ، رقم ١٤٨٤ ٠

(٤) عبدالمؤمن بن أبي شراعة ، أبو بلال الأزدي ، سمع ابن عمر رضي الله عنهما ، قال يحيى بن معين : ثقة ، وقال يحيى بن سعيد لم يكن به بأس ٠ الجرح والتعديل ٦/٦٥ رقم ٣٤٢ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٥٩ ، الآية السابقة ٠ الباب السابق ٠

(٦) المصنف ٤/٨٩ كتاب الحج / باب من كان لايرى على أهل مكة متعة ٠

(٧) هشام بن حجير - بمهملة ، مصغراً - المكي ، صدوق له أوهام ، من السادسة / خ م ر ، وقال أحمد : ليس بالقوي ، وقال العجلي : مكي ثقة ، صاحب سنة ٠ وروى له البخاري متابعة ، الثقات للعجلي ص ٤٥٧ ، رقم ١٧٢٩ ٠ الضعفاء لابن عدي ٧/٢٥٦٩ ، التهذيب ١١/٣٣ رقم ٧٤ ، هدى الساري ص ٤٤٨ ٠ التقريب ٢/٣١٧ رقم ٧٥ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٤٠٩ ٠

طاوس قال : ليس على أهل مكة متعة ثم قرأ (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) فإن فعلوا ثم حجوا فعليهم مثل ماعلى الناس ٠

حكم الأثر : ضعيف - فيه بن حجير صدوق له أوهام ٠

(٨٤/٢٦ط) أثر في شروط التمتع :

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد بن المسيب فيمن اعتمر في أشْهر الحج، ثم رجع الى اهداه ، وعاد فحج من عامه : انه ليس بمتمتع(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، قال : حدثنا حفص بن غياث(٣) ، عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب(٤) قال : من أعتمر في أشهر الحج ثم رجع فليس بمتمتع ، ذلك من أقام ولم يرجع ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٥) بسنده عن سعيد بن المسيب قال : إنما التمتع من أهل بالعمرة في أشهر الحج ، ثم أقام حتى يحج ، فذلك متمتع ....

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٩ ، الآية ١٩٦ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/١٢٩ ، كتاب الحج / في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع ثم يحج ، رقم ٨٦٢ ، ٨٦٣ ٠

(٣) حفص بن غياث - بمعجمة مكسورة وياء مثلثة - ابن طلق بن معاوية النخعي أبو عمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة مات سنة أربع أو خمس وتسعين ، وقد قارب الثمانين / ع تهذيب الكمال ١/٣٠٦ ، التقريب ص ١٧٣ رقم ١٤٣٠ ، الكواكب النيرات ص ٤٥٨ رقم ٥ ٠

(٤) سعيد بن المسيب - بمضمومة وسين ، فيا مشددة مفتوحتين - وقيل فيها الكسر والفتح أشهر ومذهب أهل المدينة الكسر - ابن حزن - بمفتوحة وسكون زاي وبنون- ابن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران القرشي ، أحد العلماء الاثبات من كبار الثانية ، اتفقوا أن مرسلاته أصح المراسيل - مات بعد التسعين / ع ، تهذيب الكمال ١/٥٠٤ ، التقريب ١/٢٠٥ رقم ٢٦٠ ، تهذيب الاسماء ١/٢١٩ رقم ٢١٢، المغني ص ٢٣١/٧٥ ٠

(٥) المصنف ١-٤/١٣٠ ، كتاب الحج / في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع ثم يحج رقم ٨٦٨ ، وفي سنده هشيم مدلس روى الاثر بالعنعنة ٠

٣- وأورده الزيلعي(١) عن سعيد بن المسيب بلفظ (إن المتمتع إذا رجع إلى أهله بعد العمرة بطل تمتعه) وعزاه إلى الطحاوي في أحكام القرآن ، وإلى الرازي في أحكامه ٠

٤- وأورده السيوطي(٢) عن سعيد بن المسيب ، بنحوه ، وعزاه الى ابن أبي شيبة ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٨٥/٢٧ط) أثر في شروط التمتع :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء فيمن اعتمر في أشهر الحج ، ثم رجع إلى أهله فحج من عامه : أنه ليس بمتمتع(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) بسنده عن عطاء ، قال : من أعتمر في أشهر الحج ثم رجع الى بلده ، ثم حج من عامه فليس بمتمتع ، إنما المتمتع من أقام ولم يرجع ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٥) عن عطاء قال : إن خرج في أشهر الحج ثم أقام فهو متمتع ٠

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

---

(١) نصب الراية ٣/٢١ كتاب الحج / باب التمتع ٠

(٢) الدر المنثور ١/٥١٩ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٥٩ ، الآية السابقة ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١-٤/١٢٩ كتاب الحج / في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع ثم يحج رقم ٨٦٦ وفيه أشعث بن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم ، صاحب التوابيت ، قاضي الأهواز ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة / بخ م ت س ق ٠ تهذيب الكمال ١/١١٥ ، التقريب ص ١١٣رقم ٥٢٤ ٠

(٥) المصنف ١-٤/١٢٩ رقم ٨٦٥ ، وفي اسناده ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(٨٦/٢٨ط) أثر في شروط التمتع :

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس فيمن اعتمر في أشهر الحج ثم رجع إلى أهله ، وعاد فحج من عامه : أنه ليس بمتمتع(١) ·

تخريجه :

١- أورده الزيلعي(٢) عن طاوس بنحوه وعزاه الى الطحاوي في أحكامه والى المصنف الجصاص الرازي في أحكامه ·

٢- وأخرج ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن ليث عن طاوس قال : إن خرج في أشهر الحج ثم أقام فهو متمتع ·

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث أبي سليم ، صدوق اختلط ·

(٨٧/٢٩ط) أثر آخر في شروط التمتع :

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : إنه ليس بمتمتع(٤) ·

تخريجه :

١- أورده الزيلعي(٥) عن مجاهد بنحوه وعزاه الى الطحاوي في أحكامه والى الرازي في أحكامه ·

٣- وأخرج ابن أبي شيبة(٦) بسنده عن ليث عن مجاهد قال : من خرج في أشهر الحج ثم أقام فهو متمتع ·

حكم الأثر :

ضعيف ، لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ·

(١، ٤) أحكام القرآن ٣٥٩/١ ، الآية ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ·

(٢،٥) نصب الراية ١٢١/٣ كتاب الحج / باب التمتع ·

(٣،٦) المصنف ١-١٢٩/٤ كتاب الحج / في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع ويحج رقم ٨٦٥ ·

(٨٨/٣٠ط) أثر في شروط التمتع :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم · إنه ليس بمتمع(١) ·

تخريجه :

١- أورده الزيلعي(٢) عن إبراهيم وعزاه إلى الطحاوي في أحكامه ، وإلى الرازي في أحكامه ·

٢- وأخرج ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن هشيم عن مغيره قال : قال إبراهيم : «إنما المتمع من أهل بالعمرة في أشهر الحج ثم أقام حتى يحج · فذلك متمتع · وعليه الهدى أو الصوم إن لم يجد الهدى ·

حكم الأثر :

ضعيف فيه هشيم مدلس ولم يصرح بالسماع ·

(٨٩/٣١ط) أثر الحسن في بيان غير المتمع :

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن في الرجل يعتمر في أشهر الحج ، ثم يرجع إلى أهله ثم يحج من عامه : أنه ليس بمتمتع(٤) ·

تخريجه : لم أقف عليه ·

(٩٠/٣٢ط) أثر الحسن في بيان المتمتع :

قال المصنف رحمه الله : روى أشعث(٥) عن الحسن أنه قال : من اعتمر في أشهر الحج ثم حج من عامه فهو متمتع رجع أو لم يرجع(٦) ·

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٥٩ الآية ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ·

(٢) نصب الراية ٣/١٢١ كتاب الحج /باب التمتع ·

(٣) المصنف ١-٤/١٣٠ كتاب الحج / في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع ثم يحج رقم ٨٦٧ ·

(٤،٦) أحكام القرآن ١/٣٥٩ الآية ١٩٦ ، البقرة وانظر الاثر (٨٥/٢٨ط) الباب السابق·

(٥) لا أعلم ايهم هو فهناك أربعة بهذا الاسم يروون عن الحسن البصري ، ومنهم اشعث بن سوار وقد تقدمت ترجمته ·

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(١) بسنده عن هشيم عن يونس عن الحسن قال : من اعتمر في أشهر الحج في عامه فهو متمتع . ولم يذكر رجع أو لم يرجع .

حكم الأثر :

ضعيف فيه هشيم مدلس ولم يصرح بالسماع .

(٩١/٣٣ط) أثر فيمن ينشئ عمرة في غير أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : عمرته في الشهر الذي يحل فيه(٢).

تخريجه :

١- لم أقف عليه .

(٩٢/٣٤ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال الحكم : عمرته في الشهر الذي يحل فيه(٣).

---

(١) المصنف ١-٤/١٣٠ كتاب الحج / من قال هو متمتع وإن رجع ، رقم ٨٧٣ . وفيه هشيم روى الأثر بالعنعنة .

(٢،٣) أحكام القرآن ١/٣٦٠ الآية السابقة - البقرة ، الباب السابق .

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٩٣/٣٥ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم : عمرته في الشهر الذي يحل فيه(١)٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٩٤/٣٦ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : عمرته في الشهر الذي دخل فيه الحرم(٢) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٩٥/٣٧ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس : عمرته في الشهر الذي دخل فيه الحرم(٣) ٠

(١، ٢، ٣) أحكام القرآن ١/٣٦٠ الآية السابقة - البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن قدامة(١) والقرطبي(٢) عن طاوس أنه قال : عمرته في الشهر الذي يدخل فيه الحرم ٠

(٣٨/٩٦ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : عمرته في الشهر الذي يطوف فيه(٣) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن قدامه(٤) والقرطبي(٥) عن الحسن البصري بنحوه ٠

(٣٩/٩٧ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل اشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم : عمرته في الشهر الذي يطوف فيه(٦) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٠/٩٨ط) أثر آخر فيمن ينشئ عمرة قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : عمرته في الشهر الذي يطوف فيه(٧) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤١/٩٩ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُن أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

(١، ٤) المغني ٣/٥٠٠ كتاب الحج ٠

(٢، ٥) الجامع لأحكام القرآن ٢/٣٩٧ المسألة الثامنة ٠

(٣، ٦، ٧) أحكام القرآن ١/٣٦٠ الآية ١٩٦ البقرة ٠ الباب السابق ٠

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : من دون المواقيت إلى مكة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) ، قال معمر وأخبرني من سمع عطاء بن أبي رباح يقول من كان أهله دون الميقات فهو كأهل مكة ، يقول : لايتمتع ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) بسنده عن رجل عن عطاء ، قال : من كان أهله من دون المواقيت ، فهو كأهل مكة ٠

حكم الأثر : في سنده راوٍ غير معروف لذا أقف في الحكم ٠

(١٠٠/٤٢ط)أثر مكحول في تفسير قوله تعالى ﴿حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال مكحول : من دون المواقيت الى مكة(٤)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) عن ابن بشار قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا عبدالله بن المبارك(٦) عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر(٧) ، عن مكحول(٨) (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) قال : من كان من دون المواقيت ٠

(١،٤)أحكام القرآن١/٣٦٠الآية١٩٦ البقرة، باب ذكر اختلاف أهل العلم في حاضري المسجد.

(٢) تفسير ١/٧٦ ٠

(٣) جامع البيان ٤/١١١ رقم ٣٥١٠ ٠

(٥) جامع البيان ٤/١١١ رقم ٣٥٠٩ ٠

(٦) عبدالله بن المبارك المروزي : ثقة ثبت فقيه ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة / ع ٠ التهذيب ٥/٣٨٢ رقم ٦٥٧ ، التقريب ١/٤٤٥ رقم ٥٨٣ ٠

(٧) عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي ، أبو عتبه ، الشامي ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ومائة / ع ٠ التهذيب ٦/٢٩٧ رقم ٥٧٨ ، التقريب ١/٥٢٠ رقم ١١٥٥ ٠

(٥) مكحول الشامي ، أبو عبدالله ، ثقة فقيه ، كثير الارسال ، مشهور من الخامسة مات سنة بضع ومائة / م٤ ٠ وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٩٩ ، التقريب ص ٥٤٥ رقم ٦٨٧٥ ٠ تعريف أهل التقديس ص ١١٣، رقم ١٠٨ ٠

حكم الأثر : صحيح

(١٠١/٢٩ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى :

﴿حَاضِرِي المَسجِدِ الحَرَامِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : هم أهل الحرم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) عن ابن بشار قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا سفيان قال ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : هم أهل الحرم ٠

٢- وأورده السيوطي(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (حاضري المسجد الحرام) قال : هم أهل الحرم وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر ٠

حجم الأثر : صحيح ٠

(١٠٢/٤٣ط)أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى

﴿حَاضِرِي المَسْجِدِ الحَرَامِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : هم أهل الحرم(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) عن ابن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان قال : قال مجاهد : هم أهل الحرم٠ وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن مجاهد : هم أهل الحرم٠

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٦٠ ٠ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/١١٠ رقم ٣٥٠٢ ، ٣٥٠٤ ٠

(٣) الدر المنثور ١/٥٢٢ ٠

(٥، ٦) جامع البيان ٤/١١١ رقم ٣٥٠٢ ، ٣٥٠٣ ، ٣٥٠٧ ٠

٢- وأخرجه ابن ابي حاتم(١) الرازي عن مجاهد : هم أهل الحرم ٠

٣- وأورده السيوطي(٢) عن مجاهد : هم أهل الحرم ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق ابن بشار ٠

(١٠٣/٤٤ط)أثر الحسن في تفسير قوله تعالى

﴿حَاضِرِي المَسجِدِ الحَرَامِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : هم أهل مكة(٣) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن ابي حاتم(٤) عن الحسن أنه قال : ليس على أهل مكة متعة ٠ وذلك في تفسير قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)٠

(١٠٤/٤٥ط)أثر طاوس في تفسير قوله تعالى

﴿حَاضِرِي المَسجِدِ الحَرَامِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس : هم أهل مكة(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) عن جرير(٧) عن ليث عن طاوس في قوله تعالى

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٢/٤٨٣ ، رقم ١١٨٦ ٠

(٢) الدر المنثور ١/٥٢٢ ٠

(٣، ٥) أحكام القرآن ١/٣٦٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) تفسير ٢/٤٨٠ الاثر رقم ١١٧٥ ٠

(٦) المصنف ٤/٤٨ كتاب الحج / في قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) ٠

(٧) جرير بن عبدالحميد بن قرط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة - الضبي الكوفي ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يعم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانون وله إحدى وسبعون سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ١/١٨٩ ، التقريب ١/١٢٧ رقم ٥٦ ، الكواكب النيرات ص ١٢٠ ، ١٢١ رقم ١٢ ٠

(ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) قال : ليس حاضري المسجد الحرام الا أهل الحرم ٠

حكم الأثر : ضعيف ٠ لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(١٠٥/٤٦ط)أثر عبدالرحمن الاعرج(١) في تفسير قوله تعالى

﴿ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُن أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عبدالرحمن : هم أهل مكة(٢) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(١٠٦/٣١ر) حديث في مكان النحر :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم «منى منحر وفجاج مكة منحر»(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٤) بلاغاً والامام أحمد(٥) وأبو داود(٦) وابن ماجه(٧) من طريق جابر رضي الله عنه مرفوعاً ، مالك بلفظ «... وكل منى منحر» و «.... وكل فجاج مكة وطرقها منحر» وأحمد بلفظ «..... ومنى كلها منحر» و«كل فجاج ومكة طريق ومنحر» وأبوداود بألفاظ «.... ومنى كلها منحر» «منى كلها منحر ...» وبنحو لفظ أحمد وبلفظ «.... كل منى منحر» ، كل فجاج مكة منحر....» وابن ماجه بمثل لفظ أحمد٠

---

(١) عبدالرحمن بن هرمز - بضم أوله وثالثة وسكون راء ثم زاي - الأعرج أبو داود المدني مولي ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة/ع٠ تهذيب الكمال ٨٢٣/٢ ، التقريب ص ٣٥٢ رقم ٤٠٣٣ ، المغني في الضبط ٢٧٠ ٠

(٢، ٣) أحكام القرآن ٣٦٠/١ الآية ١٩٦ البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) موطأ مالك ص ٢٧١ كتاب الحج / ماجاء في النحر رقم ٨٩٠ ٠

(٥) مسند أحمد ٣٢٦/٣ ٠

(٦) سنن أبي داود ١٩٣/٢ كتاب المناسك / باب الصلاة بجمع رقم ١٩٣٥ - ١٩٣٦ - ١٩٣٧ - ١٩٧/٢ كتاب الصوم / باب اذا أخطأ القوم الهلال ٢٣٢ ٠

(٧) سنن ابن ماجه ١٠١٣/٢ كتاب المناسك / باب الذبح رقم ٣٠٤٨ ٠

٢- وأخرج مسلم(١) والترمذي(٢) جزءه الأول من طريق جابر رضي الله عنه بلفظ «.... ومنى كلها منحر ....» ٠

٣- وأخرج الترمذي(٣) جزءه الأول من طريق علي رضي الله عنه مرفوعاً «.... منى كلها منحر ...» ٠

٤- وأخرج الحاكم(٤) جزءه الأخير من طريق جابر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ «كل فجاج مكة طريق ومنحر» ٠

الحكم على الحديث :

صحيح ، فالمنذري(٥) سكت عنه ، وجزءه الأول أخرجه مسلم والترمذي «وفجاج مكة منحر» ٠

وقال الترمذي(٦) حديث علي حسن صحيح يعني قوله (منى كلها منحر) وهذا الحكم ذكره المنذري(٧) وعزاه إلى الترمذي ٠

أخرجه الحاكم(٨) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي(٩) ٠

(١٠٧/٣٩ق) أثر فيمن أحصر بغير عدو :

في سياق توضيح المصنف المتعة الثالثة وهي غير القران والتمتع ٠ قال : إنها على قول عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما : أن يحصر الحاج المفرد بمرض

---

(١) صحيح مسلم (بشرح النووي) ١٩٥/٨ ، كتاب الحج / باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(٢، ٣، ٦) جامع الترمذي ، ٢٣٢/٣ كتاب الحج / باب ماجاء أن عرفة كلها موقف/ رقم ٨٨٥ ٠

(٤،٨) المستدرك ٤٦٠/١ كتاب المناسك ، باب كل فجاج مكة طريق ومنحر ٠

(٥، ٧) مختصر سنن أبي داود ٤٠٣/٣ كتاب المناسك / باب الصلاة بجمع رقم ١٨٥٤-١٨٥٦ ٠

(٩) تلخيص المستدرك ٤٦٠/١ ٠

أو أمر يحبسه فيقدم فيجعلها عمرة ويتمتع بحجة إلى العام المقبل ويحج(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الإمام مالك(٢) عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

(١٠٨/٤٧ط)أثر عروة فيمن أحصر بغير عدو :

قال المصنف رحمه الله : على قول عروة المتعة : أن يحصر الحاج المفرد بمرض أو أمر يحبسه فيقدم فيجعلها عمرة ويتمتع بحجة الى العام المقبل بحج(٤)٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٥) والطبري(٦) بسنده عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه في قوله تعالى (فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج) قال : إذا أمنت حين تحصر من كسرك ومن وجعك ، فعليك أن تأتي البيت فتكون لك متعة لك إلى قابل ، ولاحل لك حتى تأتي البيت ٠

حكم الأثر :

ضعيف ٠ لأن في رواية معمر عن هشام مقالا ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٣٦١/١ ، الآية السابقة ٠ البقرة ، باب ذكر اختلاف أهل العلم في حاضري المسجد الحرام ٠

(٢) الموطأ ٣٦١/١ رقم ١٠٣ كتاب الحج / باب ماجاء فيمن أحصر بغير عدو ٠

(٣) صحيح البخاري (فتح الباري) كتاب المحصر / باب الإحصار في الحج ١٨١٠ ٠ صحيح البخاري ٢٠٧/٢ ، كتاب الحج / باب الإحصار في الحج ٠

(٥) تفسير القرآن ٧٥/١ ، ٧٦ ٠

(٦) جامع البيان ٨٧/٤ ، رقم ٣٤١٦ ٠

(١٠٩/٣١ق) أثر في جواز العمرة في أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله تعالى : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان حدثنا أبو عبيد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لايطوف بالبيت أحد إلا حل . قال : قلت : إنما هذا بعد المعروف . قال كان ابن عباس رضى الله عنهما يراه قبل وبعد قال : قلت : من أين كان يأخذ هذا ؟ فقال : من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع . أمرهم أن يحلوا . ومن قوله تعالى (ثم محلها إلى البيت العتيق)(١) .

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) بسنده عن يحيى بن سعيد به ، بلفظ «إذا طاف بالبيت حل ، فقلت من أين قال هذا ابن عباس رضي الله عنهما؟قال : من قوله تعالى : (ثم محلها إلى البيت العتيق) ومن أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع ، فقلت إنما كان ذلك بعد المعرف ، قال : كان ابن عباس رضي الله عنهما يراه قبل وبعد .

٢- أخرجه مسلم(٣) بسنده عن ابن جريج به بنحوه .

حكم سند المصنف : صحيح .

غريب الأثر :

المعرف : بفتح الراء ، التعريف ، أي الوقوف بعرفة ، يقال عرف الناس اذا شهدوا عرفة وقوله وبعد أي قبل المعرف وبعده(٤) .

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٢ ، الآية ١٩٦ ، سورة البقرة ، الباب السابق والآية ٣٣ من سورة الحج .

(٢) صحيح البخاري ٥/١٢٤ ، كتاب المغازي - باب حجة الوداع .

(٣) الجامع الصحيح ٤/٥٨ ، كتاب الحج / باب جواز العمرة في أشهر الحج . صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩١٣ كتاب الحج / باب جواز العمرة في أشهر الحج رقم ١٢٤٥(٢٠٨) .

(٤) عمدة القاري ١٨/٣٧ ، كتاب المغازي / باب حجة الوداع رقم ٣٨٩ .

(١١٠/٣٢ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في جواز العمرة في أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال أبو عبيد : وحدثنا حجاج عن شعبة عن قتادة ، قال : سمعت أبا حسان الأعرج يقول : قال : رجل لابن عباس : ماهذه الفتيا التي شغبت الناس - يعني فرقت بينهم في الفتيا - أنه من طاف فقد حل، فقال : سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم وإن رغمتم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) القاسم بن سلام عن حجاج به بنحوه. بلفظ(قد شغبت)

٢- وأخرجه مسلم(٣) عن شعبة به بنحوه ٠

٣- وأخرجه مسلم(٤) عن قتادة به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- أبو حسان الأعرج الأجرد ، البصري مشهور بكنيته ، واسمه مسلم بن عبدالله صدوق رمي برأي الخوارج ، من الرابعة / خت م٤(٥) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

غريب الأثر :

رواية الأثر أتت بلفظ (تشغفت) ، (تشعبت) و(تشغبت) ، (تفشع) ٠

أما اللفظة الأولى (تشغفت) فشين ثم غين معجمتين ثم فاء ومعناها علقت بالقلوب وتشغفوا بها ، وأتت هذه اللفظة (تشغبت) ورويت بالعين المهملة وممن ذكر هاتين الروايتين بالمعجمة والمهلمة ، أبو عبيد والقاضي عياض،

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٢ الآية ١٩٦ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٥ رقم ٣٢٥ ، باب المناسك وماجاء فيه من النسخ ٠

(٣، ٤) الجامع الصحيح ٤/٥٨ ، كتاب الحج / باب جواز العمرة في أشهر الحج ٠ صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩١٣ ، رقم ٢٠٦ ، ٢٠٧ ٠

(٥) التهذيب ١٢/٧٢ رقم ٢٨٧ ، التقريب ٢/٤١١ ، رقم ٣٥ ٠

ومعنى المهملة أنها فرقت قلوب الناس وأوقعت الخلاف بينهم ، ومعنى المعجمة ، خلطت عليهم أمرهم(١) ٠

وأما لفظ تفشع بتقديم الفاء وبعدها شين ثم عين إي انتشرت وفشت في الناس(٢) ٠

(١١/٣٣ق)م أثر عمر رضي الله عنه في نهيه عن المتعتين :

قال المصنف رحمه الله : قال عمر رضي الله عنه : متعتان كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، أنا أنهى عنهما وأضرب عليهما ، متعة الحج، ومتعة النساء(٣) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٣١/٨ق) ٠

(١١٢/٣٤ق) أثر عمر رضي الله عنه في نهيه عن متعة الحج وبيانه رضي الله عنه سبب النهي :

قال المصنف رحمه الله : وقال طارق بن شهاب عن أبي موسى في قصة نهي عمر بن الخطاب عن المتعة ، قال : فقلت يا أمير المؤمنين ماهذا الذي حدثت في شأن النسك ؟ فقال إن نأخذ بكتاب الله فإن الله تعالى يقول : (وأتموا الحج والعمرة لله) ، وإن نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه صلى الله عليه وسلم ماحل حتى نحر الهدي(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) بسنديهما عن طارق بن شهاب به بنحوه ٠

(١، ٢) شرح النووي لصحيح مسلم ٢٢٩/٨ كتاب الحجج باب اشعار الهدي وتقليده ٠

(٣،٤) أحكام القرآن ٣٦٢/١ ، الآية السابقة - البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) صحيح البخاري ١٨٨/٢ ، كتاب الحج / باب الذبح بعد الحلق ٠ صحيح البخاري (فتح الباري) ٤١٦/٣ ، ٥٥٩ ، كتاب الحج / باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم ، وباب الذبح قبل الحلق رقم ١٥٥٩ ، ١٧٢٤ ٠ والحديث له أطراف ١٥٦٥ ، ١٧٩٥ ، ٤٣٤٦ ، ٤٣٩٧ ٠

(٦) الجامع الصحيح ٤٤/٤ ، ٤٥ ، كتاب الحج / باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام، صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد)٨٩٤/٢، ٨٩٥، رقم ١٥٤، ١٥٥٠

(١١٣/٣٢ر) حديث في فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا نعيم ، عن عبدالعزيز بن محمد ، عن* ربيعة بن أبي عبدالرحمن ، عن الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه بلال بن الحارث المزني قال : قلت يارسول الله ، فسخ الحج لنا أو لمن بعدنا ؟ قال «لابل لنا خاصة»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) به بنحوه ٠

٢- وأخرجه أبو داود(٣) والنسائي(٤) وابن ماجه(٥) عن عبدالعزيز بن محمد به بنحوه ٠

٣- وأخرجه مسلم(٦) بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه قال : كانت المتعة لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ، وفي رواية أخرى عن أبي ذر رضي الله عنه قال : إنما كانت لنا خاصة دونكم ٠

٤- وأخرجه البيهقي(٧) عن أبي ذر رضي الله عنه بنحو رواية مسلم ٠ وعزاه الى مسلم في الصحيح عن ابن أبي شيبة وقال : إنما أراد والله أعلم فسخهم الحج بالعمرة ٠

(*) في المخطوط (ابن) وليس عن ، ص ٢٩٠ ، والصواب عن كما في المطبوعة ٠

(١) أحكام القرآن ٣٦٢/١ الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٢ ، رقم ٣١٨ باب المناسك وماجاء فيها من النسخ ٠

(٣) سنن أبي داود ١٦١/٢، كتاب المناسك / باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة٠

(٤) سنن النسائي ١٧٩/٥ ، كتاب مناسك الحج / إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي ٠

(٥) سنن ابن ماجه ٩٩٤/٢ كتاب المناسك / باب من قال كان فسخ الحج لهم خاصة ٠

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ٢٠٣/٨ ، ٢٠٤ ، كتاب الحج / باب جواز التمتع ٠

(٧) السنن الكبرى ٢٢/٥ ، كتاب الحج / باب كراهية من كره القران والتمتع ٠

بيان حال الرواة :

١- نعيم بن حماد(١) بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبدالله المروزي نزيل مصر ، فقيه عارف بالفرائض، من العاشرة، صدوق يخطئ كثيراً، مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح ، وقد تتبع ابن عدي ما أخطئ فيه ، وقال : باقي حديثه مستقيم / خ مق د ت ق (٢) . ذكره ابن عدي في الكامل وتتبع رواياته التي أخطأ فيها ولم يذكر منها هذا الأثر ، وذكر عن الامام أحمد أنه قال : قدم علينا نعيم بن حماد فصحبنا على طلب المسند(٣) .

٢- عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي(٤) أبو محمد الجهني مولاهم المدني أخرج له البخاري في الصلاة وفي ليلة القدر وفي الدعوات وفي آخر الرقاق عن إبراهيم بن حمزة عنه مقروناً بعبدالعزيز بن أبي حازم عن يزيد ابن عبدالله بن العماد مات سنة ست وثمانين ومائة ، وثقة الامام مالك ، وعن يحيى بن معين : ليس به بأس(٥) ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عنه كان يخطئ(٦) .

٣- ربيعة بن أبي عبدالرحمن التيمي مولاهم ، أبو عثمان المدني المعروف بربيعة الرأي واسم أبيه فروخ ثقة فقيه مشهور من الخامسة مات سنة ست وثلاثين على الصحيح /ع(٧) .

٤- الحارث بن بلال المزني مقبول من الثالثة / د س ق(٨) وذكر ابن حجر في التهذيب أن ربيعة روى عنه وروى الحارث عن أبيه(٩) ولم يذكر الذهبي فيه تجريحاً ولاتعديلاً(١٠) .

(١، ٣) الكامل ٤٨٢/٧ .

(٢) تقريب التهذيب ٣٠٥/٢ رقم ١٢٤ .

(٤) بفتح الدال وسكون الالف وفتح الواو وسكون الراء الثانية وفي آخرها دال مهملة . اللباب في تهذيب الأنساب ٤٩٦/١ .

(٥) التعديل والتجريح ٨٩٦/٢ رقم ٩٥١ . (٦) الثقات ١١٦/٧ .

(٧) تهذيب الكمال ٤٠٨/١ ، التقريب ٢٤٧/١ رقم ٦٠ .

(٨) تهذيب الكمال ٢١٢/١ ، التقريب ١٣٩/١ رقم ٢٣ .

(٩) التهذيب ١٣٧/٢ ، رقم ٢٣١ . (١٠) الكاشف ١٩٣/١ رقم ١٨/٨٥٦ .

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه الحارث بن بلال المزني مقبول ٠

(١١٤/٣٥ق) أثر أبي ذر في فسخ الحج بعمرة :

قال المصنف رحمه الله : قال أبو ذر : لم يكن فسخ الحج بعمرة إلا لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه قال : لم يكن لأحد أن يهل بحج ثم يفسخه بعمرته إلا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٣) بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة ، لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

٣- وأخرجه مسلم(٤) من عدة طرق عن إبراهيم التيمي عن أبي ذر رضي الله عنه قال : كانت المتعة في الحج لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خاصة٠

٤- وأخرجه أبو عبيد(٥) بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه قال : إنما كانت المتعة بالحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ٠ قال : ابو معاوية يعني أن يجعل الحج عمرة ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٦٢/١ ، الآية السابقة ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٢ ، ١٧٣ رقم ٣١٩ ٠

(٣) السنن الكبرى ٢٢/٥ ، كتاب الحج / باب كراهية من كره القران والتمتع ٠

(٤) الجامع الصحيح ٤٦/٤ ، كتاب الحج / باب جواز التمتع ٠

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٣ ، رقم ٣٢٠ ٠

(١١٥/٣٦ق) أثر علي رضي الله عنه في إنكار فسخ الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه ، إنكار فسخ الحج بعد النبي صلى الله عليه وسلم(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ولكن وقفت على قول أبي عبيد(٢) إذ يقول روى عن الخلفاء بعد النبي صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يقيمون على إحرامهم إلى يوم النحر ٠

١- وأخرج أبو عبيد(٣) بسنده عن علي رضي الله عنه أنه قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة لعمرته ثم عاد فطاف بالبيت وبالصفا والمروة لحجته ، ثم أقام حراماً إلى يوم النحر في حديث فيه طول ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه عبدالرحمن بن أبي نصر ، منكر الحديث ٠

(١١٦/٣٧ق) أثر عثمان رضي الله عنه في إنكار فسخ الحج بعد النبي صلي الله عليه وسلم :

قال المصنف رحمه الله : روى عثمان رضي الله عنه إنكار فسخ الحج بعد النبي صلى الله عليه وسلم(٤) ٠

تخريجه : انظر الأثر قبله ٠

(١١٧/٣٣ر) حديث في التمتع بالعمرة الى الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن جابر من طريق صحيحه «أن سراقة بن

(١، ٤) أحكام القرآن ١/٣٦٢ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢، ٣) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٠ ، ١٧١ رقم ٣١٧ وفيه عبدالرحمن بن أبي نصر بن عمرو شيخ يروي عن علي ، منكر الحديث ، يروي عن أبيه المناكير ، وأبوه مجهول لايدرى من هو ٠ المجروحين ٢/٥٩ ٠

مالك قال : يارسول الله أعمرتنا هذه لعامنا هذا* أم للأبد؟ فقال : هي لأبد الأبد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة(١)» ٠

تخريجه :

١- أخرجه أحمد(٢) وأبو عبيد(٢) والدارقطني(٤) والطبراني(٥) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما بنحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

٢- وأخرجه الامام مسلم(٦) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون لفظ «إلى يوم القيامة» ٠

٣- وأخرج ابن ماجه(٧) بسنده عن طاوس عن سراقة بن جعشم رضي الله عنه قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الوادي فقال «ألا إن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة» ٠

٤- وأخرج الامام مسلم(٨) وأبو داود(٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ «وقد دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة» ٠

(*) غير موجودة في المخطوط ٢٩١ ٠

(١) أحكام القرآن ٣٦٣/١ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المسند ٣٢٠/٣ ٠

(٣) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٧ رقم ٣٣٠ ٠

(٤) سنن الدار قطني ٢٨٣/٢ ، كتاب الحج / باب المواقف رقم ٢٠٨ ٠

(٥) المعجم الكبير ١٢٧/٧ ، رقم ٦٥٨٢ ٠

(٦) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٨٨/٢ كتاب الحج / باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم رقم ١٤٧ ٠

(٧) سنن ابن ماجه ٩٩١/٢ ، كتاب المناسك / باب التمتع بالعمرة الى الحج ٢٩٧٧ ٠

(٨) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ٩١١/٢ كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج رقم ٢٠٣ ٠

(٩) سنن أبي داود ١٥٦/٢ ، كتاب المناسك / باب إفراد الحج رقم ١٧٩٠ ٠

الحكم على الحديث :

صحيح · فحديث جابر أخرجه مسلم دون قوله صلى الله عليه وسلم «إلى يوم القيامة» لكن هذا اللفظ أخرجه مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ·

غريب الحديث :

دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة · أي سقط فرضها بوجوب الحج ودخلت فيه ، وهذا تأويل من لم يرها واجبة · ومن أوجبها قال : أي أن عمل العمرة قد دخل في عمل الحج فلا يرى على القارن أكثر من إحرام واحد وطواف وسعي ·

وقيل : أي أنها قد دخلت في وقت الحج وشهوره ، لأنهم كانوا لايعتمرون في أشهر الحج ، فأبطل ذلك الإسلام وأجازه(١) ·

وذكر النووي : أربعة أراء في تفسير هذا الحديث :

الأول : أن العمرة يجوز فعلها إلى يوم القيامة وقال عنه : أنه أصح الاقوال ·

الثاني : معناه جواز القران وتقدير الكلام دخلت أفعال العمرة في أفعال الحج إلى يوم القيامة ·

الثالث : أن العمرة ليست واجبة ، قالوا معناه سقوط العمرة ودخولها في الحج ، معناه سقوط وجوبها وقال عنه : هذا ضعيف وسياق الحديث يقتضي بطلانه ·

الرابع : تأويل بعض أهل الظاهر ، أن معناه جواز فسخ الحج إلى العمرة · وقال : هذا ضعيف(٢) · انتهى ·

---

(١) النهاية ٢/١٠٨ ·

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٨/١٦٦ ، كتاب الحج / مذاهب العلماء في تحلل المعتمر ·

(١١٨/٣٤ر) حديث في التمتع بالعمرة الى الحج :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا محمد بن جعفر الواسطي ، حدثنا جعفر ابن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) به بمثله ٠

٢- وأخرجه الامام أحمد(٣) بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه به بمثله ٠

٣- وأخرجه الإمام مسلم(٤) بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه به بلفظ «دخلت العمرة في الحج مرتين لابل لأبد أبد» ٠ وتقدم تخريج الحديث من طريق آخر في الحديث قبله ٠

بيان حال الرواة :

١- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو عبدالله المعروف بالصادق ، صدوق فقيه ، إمام ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين / بخ م ٤ (٤) ٠

٢- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة / ع(٥) ٠

حكم سند المؤلف : صحيح ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٦٣/١ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) مسند أحمد ٣٢٠/٣ ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٨٦/٢ ، كتاب الحج / باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم رقم ١٤٧ ٠

(٤) تهذيب الكمال ١٩٩/١ - ٢٠٢ ، التقريب ص ١٤١ ، رقم ٩٥٠ ٠

(٥) تهذيب الكمال ١٢٤٥/٣ ، التقريب ١٩٢/٢ ، رقم ٥٤٢ ٠

(١١٩/٤٨ط)أثر في أمر النبي صلي الله عليه وسلم أصحابه بالاحلال:

مارواه عمر بن ذر(١) عن مجاهد في قصة إحلال النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال في آخره قلت لمجاهد : أكانوا فرضوا وأمرهم أن يهلوا أو يتنتظرون مايؤمرون به ؟ . قال : أهلوا بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم وانتظروا مايؤمرون به(٢) .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

(١٢٠/٣٥ر)م حديث فيمن أهل بإهلال كإهلال النبي صلي الله عليه وسلم :

قال المصنف رحمه الله : قال علي رضي الله عنه : أهللت بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم(٣) .

تخريجه :

تقدم برقم (٧٨/٢٧ر) .

(١٢١/٣٦ر) حديث آخر فيمن أهل بإهلال كإهلال النبي صلي الله عليه وسلم في زمنه :

قال المصنف رحمه الله : قال أبو موسى رضي الله عنه : أهللت باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم(٤) .

---

(١) عمر بن ذر-بفتح معجمته وشدة راء-ابن عبدالله بن زراره الهمداني بالسكون أبو ذر الكوفي ثقة رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين / خ د س ت مق . تهذيب الكمال ١٠٠٨/٢ ، التقريب ص ٤١٢ ، رقم ٨٩٣ ، المغني ص ١٠٦.

(٢، ٣،٤) أحكام القرآن ٣٦٣/١ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق .

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق أبي موسى رضي الله عنه ، قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوم باليمن ... فقال صلى الله عليه وسلم : بم أهللت ؟ قال بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم ....» واللفظ للامام البخاري ٠

(١٢٢/٣٧ر) حديث في بيان وجوه الاحرام :

قال المصنف رحمه الله : روى (يزيد بن هارون)(٣) قال : حدثنا محمد بن (عمرو)(٤) عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنواعاً فمنا من أهل بحج مفرداً، ومنا من أهل بعمرة ، ومنا من أهل بحج وعمرة ، فمن أهل بالحج مفرداً لم يحل مما أحرم عليه حتى يقضي مناسك الحج ، ومن أهل بعمرة طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ، وحل من احرامه حتى يستقبل حجا»(٥) ٠

---

(١) صحيح البخاري ١٤٩/٢ ، كتاب الحج / باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم ٠ صحيح البخاري(الفتح) ٤١٦/٣ ، كتاب الحج / باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم رقم ١٥٥٩ ٠ المصدر السابق ٥٥٩/٣ كتاب الحج / باب الذبح قبل الحلق ، رقم ١٧٢٤ ٠ المصدر السابق ٦١٥/٣ ، كتاب الحج / باب متى يحل المعتمر رقم ١٧٩٥ ٠

(٢) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٩٤/٢ ، ٨٩٥ ، ٨٩٦ ، كتاب الحج / باب في فسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام رقم ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ٠

(٣) لم أجد زيد كما في الأصل ووجدت في التقريب وتهذيب الكمال يزيد بن هارون روى عن محمد بن عمرو بن علقمه ٠

(٤) سنن ابن ماجه ١٠٢٧/٢ ، وفي أحكام القرآن (ابن عمر) ٠

(٥) أحكام القرآن ٣٦٤/٢ الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(١) بسنده عن محمد بن عمرو به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- محمد بن عمـــرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني صدوق له أوهام ، من السادسة مـــات سنة خمس وأربعين على الصحيح / ع(٢) روى عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بلتعه(٣) ، قال أبو حاتم يكتـب حديثه/خ م متابعة(٤) ٠ وقال النسائي لا بأس به وفي موضع آخر ثقة(٥) ٠

٢- يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بلتعه اللخمي روى عن السيدة عائشة رضي الله عنها وعنه محمد بن عمرو ثقة رفيع القدر ، توفى سنة أربع ومائة / م ٤ (٦) ٠

حكم الحديث :

حسن فيه محمد بن عمرو صدوق ويرتقي بالروايـــة بعده إلى الصحيح لغيره (١٢٣/٣٨ر) ٠

(١٢٣/٣٨ر) حديث في بيان وجوه الاحرام :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثني أبو عبيد ، قال حدثني عبدالرحمن بن

---

(١) سنن ابن ماجه ١٠٢٧/٢ كتاب المناسك / باب حجة الرسول صلى الله عليه وسلم رقم ٣٠٧٥ ٠

(٢) التقريب ١٩٦/٢ ، رقم ٥٨٣ ٠

(٥،٣) تهذيب الكمال ٨٤/٣ ، ١٢٥٢/٣ ٠

(٤) الكاشق ٨٤/٣ ، رقم ٤٠٧/٥١٦٥ ٠

(٦) الكاشف ٢٦١/٣ رقم ٨٢/٦٣٠٦ ٠

مهدي عن مالك بن أنس عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمنا من أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ومنا من أهل بالحج والعمرة ، ومنا من أهل بالعمرة وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ، فأما من أهل بالعمرة فطاف بالبيت وسعى وحل ، وأما من أهل بالحج أو بالحج والعمرة فلم يحل إلى يوم النحر(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق مالك بن أنس به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- محمد بن عبدالرحمن بن نوفل ، المدني ، يتيم عروة، أبو الأسود ، ثقة من السادسة ، مات سنة بضع وثلاثين ومائة / ع(٤) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

(١٢٤/٤٩ط)أثر في الإفراد والقران والتمتع في الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال وحدثنا أبو عبيد ، قال : حدثني عبدالرحمن عن مالك عن أبي الأسود عن سليمان بن يسار بمثل الذي قبله دون ذكر إهلال النبي صلى الله عليه وسلم(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٦) به بمثله ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٤ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) صحيح البخاري ٢/١٥١ ، كتاب الحج / باب التمتع والقران والافراد بالحج ٠
صحيح البخاري ٢/١٥١ كتاب الحج / باب التمتع والقران والافراد بالحج ح ١٥٦٢
صحيح البخاري (الفتح) ٨/١٠٩ ، كتاب المغاز باب حجة الوداع رقم ٤٤٠٨ ٠
(٣) الجامع الصحيح ٤/٢٩ ، ٣٠ ، كتاب الحج / باب بيان وجوه الاحرام ٠
(٤) الكاشف ٣/٧٠ ، رقم ٥٠٧٨ ، ٣٢٠ع ، التقريب ٢/١٨٥ رقم ٤٦٥ ٠
(٥) أحكام القرآن ١/٣٦٤ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٤ ، رقم ٣٢٣ باب المناسك وماجاء فيها من النسخ ٠

٢- وأخرجه محمد بن الحسن(١) ، قال : أخبرنا مالك بن أنس به بنحوه ٠

٣- وأخرجه مالك بن أنس(٢) معلقاً عن سليمان بن يسار بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- سليمان بن يسار الهلالي ، أبو أيوب ، ويقال أبو عبدالله المدني ، مولى السيدة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ، من كبار الثالثة مات بعد المائة / ع(٣) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(١٢٥/٣٩ر) حديث في جواز التمتع بالعمرة الى الحج لمن لم يسق الهدي :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد ٠ قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال حدثنا يزيد عن يحيى بن سعيد أن عمرة بنت عبدالرحمن أخبرته أنها سمعت عائشة تقول «خرجنا مع رسول الله

---

(١) الحجة ٢/٤٧٢ كتاب الحج / باب في هدي القارن والمفرد بالحج ٠ محمد بن الحسن بن فرقد ، أبو عبدالله الشيباني ، صاحب أبي حنيفة وإمام أهل الرأي ، أصله دمشقي ، كان فقيهاً محدثاً ، فقد قال الشافعي عنه : ما رأيت أفصح من محمد بن الحسن كنت إذا رأيته يقرأ كان القرآن نزل بلغته ، وأخذ عنه يحيى بن معين الجامع الصغير وقال الشافعي ايضاً ما رأيت مبدناً قط أذكى من محمد بن الحسن ٠ انظر تاريخ بغداد ٢/١٧٢-١٨١ ٠ انظر تهذيب الاسماء واللغات ١/٨٠-٨١ رقم ١٠ ، قال ابن المديني : صدوق توفي سنة تسع وثمانين ومائة ٠ تاريخ بغداد ٢/١٧٢ ، ١٨١ رقم ٥٩٣ ٠

(٢) الموطأ ص ٢٣٠ رقم ٧٤٧ ٠

(٣) تهذيب الكمال ١/٥٤٨ ، التقريب ١/٣٣١ رقم ٥٠٥ ٠

صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة ونحن لانرى إلا الحج فلما قربنا او دنونـــا (أمر رسول * الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة) ، قالت : فأحـــل الناس كلهم الا من كان معه هدي»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) به بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن ماجه(٣) بسنده عن يزيد بن هارون به بنحوه ٠

٣- وأخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) من طريق يحيى بن سعيد به بنحوه ٠

حكم سند المصنف :

صحيح ٠

(١٢٦/٤٠ر) حديث في جواز التمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يسق الهدي :

قال المصنف رحمه الله : وحدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا ابن صالح عن الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل الحديث (١٢٥/٣٩ر) ، وزاد فيه قال يحيى فذكرت ذلك للقاسم بن محمد فقال : جاءتك بالحديث على وجهه»(٦) ٠

(*) ليس في المخطوط انظر ص ٢٩٢ من المخطوط ٠

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٤ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ١٦٨ رقم ٣١٢ ٠

(٣) سنن ابن ماجه ، ٢/٩٩٣ ، كتاب المناسك/باب فسخ الحج / رقم ٢٩٨١ ٠

(٤) صحيح البخاري ٢/١٨٤ ، ١٨٥ كتاب الحج / باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٣/٥٥١ ، ٥٥٧ ، كتاب الحج /باب ذبح الرجل البقر عن نسائه ..... ح١٧٠٩ ، باب مايأكل من البدن ومايتصدق رقم ١٧٢٠ ٠

(٥) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢/٨٧٦ كتاب الحج / باب بيان وجوه الاحرام رقم١٢٥

(٦) أحكام القرآن ١/٣٦٤ الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(١) به بمثله ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الحديث : صحيح ٠

(١٢٧/٣٨ق) أثر عمر رضي الله عنه في سبب النهي عن التمتع :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمر رضي الله عنه أن قوله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) ناسخ لأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بنسخ الحج»(٢) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه باللفظ الذي ذكره المصنف ولكن أخرج البخاري(٣) بسنده عن أبي موسى رضي الله عنه عن عمر رضي الله عنه قال : (إن نأخذ بكتاب الله فإن الله يأمر بالتمام)، قال تعالى (وأتِمُّوا الحَجَّ والعُمرَةَ لِله) وإن نأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدي»٠

٢- وأخرجه مسلم(٤) بسنده عن جابر رضي الله عنه قال : تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما قام عمر رضي الله عنه قال «إن الله كان يحل لرسوله ماشاء بما شاء ٠ وإن القرآن قد نزل منازله ٠ فاتموا الحج والعمرة لله ٠ كما أمركم الله عز وجل ....» ٠ وفي رواية أخرى فافصلوا حجكم عن عمرتكم ، فإنه أتم لحجكم وأتم لعمرتكم» ٠

---

(١) الناسخ والمنسوخ ص ١٦٨ ، رقم ٣١٣ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٦٥ ، الآية السابقة ١٩٦ البقرة ٠ الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري ٢/١٤٩ ، كتاب الحج / باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم .. ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٣/٤١٦ ، كتاب الحج / باب من أهل زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم رقم ١٥٥٩ ٠

(٤) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٨٨٥-٨٨٦ كتاب الحج / باب في المتعة والعمرة رقم ١٤٥ ٠

(١٢٨/٣٩ق) أثر علي رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى
﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه في الآية (فصيام ثلاثة أيام في الحج) أنه قبل يوم التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٢) بمثله عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) والطبري(٤) عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

٣- وأورده السيوطي(٥) ، وعزاه إلى عبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وابن جرير وعبدالرزاق والبيهقي ٠

حكم الأثر :

ضعيف ٠ لأن رواية محمد عن أبيه (علي بن الحسين) عن علي رضي الله عنه مرسله(٦) ٠ ومدار الروايات كلها على محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٠

(١٢٩/٤٠ق) أثر عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى
﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٥ ، الآية ١٩٦ ، من سورة البقرة «باب صوم التمتع» ٠
(٢) سنن البيهقي ٥/٢٥ ، كتاب الحج باب الأعواز من هدي المتعة وقت الصوم ٠
(٣) المصنف ٤/١ كتاب الحج / في قوله تعالى (فصيام ثلاثة أيام في الحج) الآية ٠
(٤) جامع البيان ٤/٩٤ رقم ٣٤٣٨ ٠
(٥) الدر المنثور ١/٥١٧ ٠
(٦) التهذيب ٩/٣٥٠ رقم ٥٨٠ ، التقريب ٢/١٩٢ رقم ٥٤٢ ، جامع التحصيل ص ٢٦٦ رقم ٧٠٠ ٠

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة رضي الله عنها «من حين أهل الحج إلى يوم عرفة»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مالك(٢) والبيهقي(٣) وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج ... مابين أن يهل بالحج إلى يوم عرفه ...٠

٢- وأخرجه البخاري(٤) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة ....» ٠

(١٣٠/٤١ق) **أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :**

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ﴾

قال من حين أهل بالحج إلى يوم عرفة(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٦) والبيهقي(٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه٠

٢- وأخرجه البخاري(٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

(١٣١/٤٢ق) **أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :**

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : وقال ابن عمر : ولايصومهن حتى يحرم(٩) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٥ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، باب صوم التمتع ٠

(٢) الموطأ ١/٤٢٦ كتاب الحج / باب صيام التمتع رقم ٢٥٥ ٠

(٣) السنن ٥/٢٤ كتاب الحج / باب الأعواز من هدي المتعة ووقت الصوم ٠

(٤) صحيح البخاري ٢/٢٥٠ ، كتاب الصيام باب / صيام أيام التشريق ٠

(٥،٩) أحكام القرآن ١/٣٦٥ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦، ٧، ٨) أنظر الأثر (١٢٩/٤٠ق) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) والبيهقي(٢) عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لايصومها إلا وهو محرم واللفظ للبيهقي ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ، ويرتقي بالأثر (١٣٠/٤١ق) إلى الحسن لغيره ٠

(١٣٢/٥٠ط)أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : يصومهن في العشر حلالا إن شاء(٣)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) بسنده عن ابن أبي نجيح ويعقوب بن عطاء(٥) ، وابن جريج والربيع(٦) عن عطاء ، قال : ولابأس أن يصوم المتمتع في العشر وهو حلال ، واللفظ للطبري من طريق ابن جريج ٠

---

(١) جامع البيان ١٠٣/٤ ، ١٠٤ رقم ٨٣ ، ٣٤٨٥ ٠

(٢) السنن الكبرى ٢٥/٥ ، كتاب الحج / باب الاعواز من هدي المتعة ٠

(٣) أحكام القرآن ٣٦٥/١ ، الآية السابقة ، ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٩٥/٤ ، ٩٦ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، رقم ٣٤٤٦ ، ٣٤٤٨ ، ٣٤٧٦ ، ٣٤٧٨، ٣٤٨٠ ، ٣٤٨٢ ، وفي رواية الطبري عن ابن أبي نجيح ، محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف ، التقريب ص ٤٧٥ رقم ٥٨٣٤ ٠

(٥) يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي ، ضعيف من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين / س ت ، وهو من المدلسين من المرتبة الرابعة ٠ تهذيب الكمال ١٥٥٣/٢ ، التبيين المبين لأسماء المدلسين ص ٦٢ ، رقم ٨٩ ٠ التقريب ٣٧٦/٢، رقم ٣٨٦ ، تعريف أهل التقديس ص ١٣٨ ، رقم ١٢٨ ٠

(٦) الربيع بن صبيح : بفتح المهملة : السعدي البصري ، صدوق سيئ الحفظ مات سنة ستين / خت ق ، روى عن عطاء بن أبي رباح ، تهذيب الكمال ٤٠٥/١ ، التقريب ٢٤٥/١ رقم ٤٤ ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(١) عن حجاج بن أرطاه عن عطاء أنه قال : ان شاء صام أول العشر ، ووسطها وآخرها يوم عرفة

٣- وأورده ابن أبي حاتم(٢) عن عطاء بن أبي رباح بنحوه ٠

حكم الأثر : حسن لغيره، لأنه ورد من طرق كلها ضعيفة ، يقوي بعضها بعضا٠

(١٣٣/٥١ط)أثر طاوس في تفسير قوله تعالى

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قول طاوس قي قوله تعالى : (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج) : يصومهن في العشر حلالا إن شاء(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن ابن عيينه ، عن إبراهيم بن ميسرة(٥) ، عن طاوس ، وابن طاوس ، عن أبيه : يجعل المتمتع آخر صومه يوم عرفه ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن طاوس بنحوه ٠

٣- وأورده ابن أبي حاتم(٧) عن طاوس أنه يصوم الثلاثة أيام في العشرة يكون آخرها يوم عرفة ٠ وأورده بلفظ آخر : قيل التروية بيوم ، ويوم التروية ، ويوم عرفة ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

---

(١) المصنف ٤/١ ، كتاب الحج / (فصيام ثلاثة أيام في الحج) ٠
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٢/٤٧٢ ، ٤٧٣ ، رقم ١١٣٥ ، ١١٤٧ ٠
(٣) أحكام القرآن ١/٣٦٥ ، الآية من سورة البقرة ، الباب السابق ٠
(٤) المصنف ٤/٣ كتاب الحج في قوله تعالى (فصيام ثلاثة أيام في الحج) ٠
(٥) إبراهيم بن ميسرة الطائفي ثبت حافظ ، مات سنة اثنتين وثلاثين /ع ٠ روى عنه سفيان بن عيينه وروى عن طاوس بن كيسان ، تهذيب الكمال ١/٦٦ ، التقريب ١/٤٤ رقم ٢٩٠ ٠
(٦) جامع البيان ٤/٩٧ ، رقم ٣٤٥٩ ٠
(٧) تفسير ٢/٤٧٢ ، ٤٧٣ ، رقم ١١٣٦ ، ١١٤٨ ٠

(١٣٤/٥٢ط)أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : لايصومهن قبل أن يعتمر إنما يؤخرهن إلى العشر لأنه لايدري عسى يتيسر له الهدي(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن في الاثر رقم (١٣٢/٥٠ط) مايدل عليه ٠

(١٣٥/٥٣ط)أثر طاوس في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس : لايصومهن قبل أن يعتمر(٢) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ وفي الأثر رقم (١٣٣/٥١ط) مايدل عليه ... والله أعلم ٠

(١٣٦/٤١ر) حديث النبي صلي الله عليه وسلم في فرض الوقوف بعرفة :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم «الحج عرفة»(٣)٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٤) والنسائي(٥) وابن ماجه(٦) بمثله عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(١،٢) أحكام القرآن ١/٣٦٥ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٦٦ ، الآية ١٩٦ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع الترمذي ٣/٢٣٧ ، كتاب الحج / باب فيمن أدرك الامام بجمع رقم ٨٨٩ ٠

(٥) سنن النسائي ٥/٢٥٦ ، كتاب مناسك الحج / باب فرض الوقوف بعرفة ٠

(٦) سنن ابن ماجه٢/١٠٠٣كتاب مناسك الحج/باب من أتى عرفه قبل الفجر، ح٣٠١٥

٢- وأخرجه أبو داود(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ «الحج الحج يوم عرفة ....» وفي رواية «الحج» مرة ·

الحكم على الحديث :

أخرجه الحاكم وسكت عنه (٢) ، وصححه الذهبي(٣) ·

(١٣٧/٤٣ق) أثر عمر رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عمر رضي الله عنه : لايجزيه إلا الهدي(٤) وذلك فيمن لم يجد الهدي ولم يصم الأيام الثلاثة قبل يوم النحر ·

تخريجه :

١- أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(٥) بسنده عن الحجاج بن أرطاه عن عمرو بن شعيب(٦) عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد تمتع ففاته الصوم في العشرة ، فقال : أهد هدياً ..... ·

٢- وأورده ابن حزم(٧) عن عمر رضي الله عنه بلفظ (أنه يعود عليه الهدي).

حكم الأثر :

ضعيف لأن في الاسناد حجاج بن أرطاه صدوق كثير الخطأ والتدليس ·

---

(١) سنن ابي داود ١٩٦/٢ كتاب الحج / باب من لم يدرك عرفة ، ح١٩٤٩ ·
(٢) المستدرك ٤٦٤/١ كتاب المناسك ، من أتى عرفات ولم يدرك الامام ·
(٣) تلخيص المستدرك ٤٦٤/١ ·
(٤) أحكام القرآن ٣٦٨/١ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، باب المتمتع اذا لم يصم قبل يوم النحر ·
(٥) الحجة ٣٩٠/١ كتاب الحج / باب الرجل ينسى صيام ثلاثة أيام في الحج ·
(٦) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة، مات سنة ثمان عشرة ومائة /ر٤ · تهذيب الكمال ١٠٣٦/٢ ، التقريب ص ٤٢٣ رقم ٥٠٥٠ ·
(٧) المحلي ١٤٤/٥ كتاب الحج / تناقض العلماء في صيام ثلاثة أيام في الحج ·

(١٣٨/٤٤ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : لايجزيه الا الهدي ولايصوم . وذلك فيمن لم يجد الهدي ولم يصم الأيام الثلاثة قبل يوم النحر(١) .

تخريجه :

١- أورده ابن حزم(٢) وابن الجوزي(٣) والقرطبي(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : لايجزيه إلا الهدي ولايصوم .

حكم الأثر :

قال ابن حزم : صح ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(١٣٩/٥٤ط) أثر سعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد : فيمن لم يصم الأيام الثلاثة ولم يجد الهدي لايجزيه الا الهدي(٥) .

تخريجه :

١- أورده ابن الجوزي(٦) والقرطبي(٧) عن ابن جبير ، قال : لايجزئه إلا الهدي ولايصوم . واللفظ لابن الجوزي .

(١،٥) أحكام القرآن ١/٣٦٨ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق .

(٢) المحلي ٥/١٤٤ ، كتاب الحج / مسألة تناقض العلماء في صيام ثلاثة أيام في الحج

(٣،٦) زاد المسير ١/٢٠٧ في تفسير الآية ١٩٦ من سورة البقرة .

(٤،٧) الجامع لأحكام القرآن ٢/٤٠٠-٤٠١ المسألة الثانية .

(١٤٠/٥٥ط)أثر إبراهيم في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم فيمن لم يجد الهدي ولم يصم قبل يوم النحر : لايجزيه إلا الهدي(١) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن الجوزي(٢) عن إبراهيم قال لايجزيه إلا الهدي ولايصوم ٠

٢- وأخرجه الشيباني(٣)، قال : أخبرنا أبو حنيفة(٤)، قال : حدثنا حماد(٥) عن إبراهيم في الرجل يفوته صوم ثلاثة أيام في الحج ، قال : عليه الهدي ولابد منه ، ولو أن يبيع ثوبه ٠

٣- وأورده ابن حزم(٦) عن النخعي لفظ (أنه يعود عليه الهدي) ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٦٨/١ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) زاد المسير ٢٠٧/١ ، الآية ١٩٦ ٠

(٣) الحجة ٣٩١/١ كتاب الحج / باب الرجل ينسى صيام ثلاثة أيام في الحج ٠

(٤) النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة الإمام الفقيه المشهور الثقة الحجة الورع أصله من فارس قال الشافعي عنه : الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة ، وقال : ابن المبارك : أبو حنيفة أفقه الناس ، وقال يحيى بن سعيد القطان لانكذب على الله ماسمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح ، وله سبعون سنة / ت س ٠ انظر تاريخ بغداد ٣٢٣/١٣ - ٤٥٤ ، انظر تذكرة الحفاظ ١٦٨/١ ٠

(٥) حماد بن أبي سليمان ، مسلم الأشعري - بفتح الالف وسكون الشين والمعجمة وفتح العين المهملة وكسر الراء - مولاهم أبو اسماعيل الكوفي ، ثقة إمام مجتهد وكريم جواد ، مات سنة عشرين ومائة / م ٤ ٠ تهذيب الكمال ٣٢٧/١ ، الكاشف ٢٥٢/١ رقم ٣٩٢/١٢٣٠ ، اللباب ٦٤/١ ٠

(٦) المحلي ٤٤/٥ ، كتاب الحج / مسألة تناقض العماء في صيام ثلاثة أيام في الحج ٠

(١٤١/٥٦ط)أثر طاوس في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس فيمن لم يجد الهدي ولم يصم الثلاثة قبل يوم النحر : لايجزيه إلا الهدي(١) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن الجوزي(٢) عن طاوس ، قال : لايجزئه إلا الهدي ولايصوم ٠

٢- وأخرجه محمد الشيباني(٣) بسنده عن ليث بن أبي سليم عن طاوس أنه قال : إذا لم يصم حتى يمضي العشر فلابد من دم يهريقه ٠

٣- وأورده ابن حزم(٤) والقرطبي(٥) عن طاوس بنحوه ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق مختلط(٦) ٠

(١٤٢/٤٥ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر رضي الله عنهما : يصوم أيام منى(٧) وذلك فيمن لم يجد الهدي ولم يصم الأيام الثلاثة قبل يوم النحر ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٨) من ابن عمر رضي الله عنهما قال «الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى»٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٨ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة الباب السابق ٠

(٢) زاد المسير ١/٢٠٧ الآية ١٩٦ ٠

(٣) الحجة ١/٣٩٠ كتاب الحج / باب الرجل ينسى صيام ثلاثة أيام في الحج ٠

(٤) المحلي ٥/١٤٤ ، كتاب الحج/ مسألة تناقض العلماء في صيام ثلاثة أيام في الحج٠

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٢/٤٠٠-٤٠١ ، المسألة الثانية ٠

(٦) الكواكب النيرات ص ٤٩٣ رقم ٣٤ ٠

(٧) أحكام القرآن ١/٣٦٨ الآية ١٩٦ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٨) صحيح البخاري ٢/٢٥٠ ، كتاب الصوم - باب صيام ايام التشريق ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم ، قالا «لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن يجد الهدي» ٠

(١٤٣/٤٦ق) أثر عائشة رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة رضي عنها فيمن لم يجد الهدى ولم يصم الأيام الثلاثة قبل يوم النحر ، يصوم أيام منى(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة ، فإن لم يجد هدياً ولم يصم ، صام أيام منى ٠

(١٤٤/٤٧ق) أثر علي رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : يصوم بعد أيام التشريق(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٥) بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : يصوم بعد أيام التشريق إذا فاته الصوم ٠

٢- وأورده الخطابي(٦) عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

(١،٣) صحيح البخاري ٢/٢٥٠ ، كتاب الصوم - باب صيام أيام التشريق ٠

(٢،٤) أحكام القرآن ١/٣٦٨ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) السنن الكبرى ٥/٢٥ ، كتاب الحج / باب الاعواز من هدي المتعة ووقت الصوم ٠

(٦) معالم السنن ٢/١٢٨ ، كتاب الصيام /باب صيام أيام التشريق ٠

٣- وأورده القرطبي(١) عن علي رضي الله عنه أنه قال : إذا فاته الصوم صام بعد أيام التشريق ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن رواية جعفر عن أبيه عن علي رضي الله عنه منقطعة قاله البيهقي(٢) ٠

(١٤٥/٤٢ر) حديث في النهي عن صوم يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق :

قال المصنف رحمه الله : ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن صوم يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٤) بلاغاً بلفظ : إن الأيام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها هي أيام منى ، ويوم الأضحى ، ويوم الفطر٠

٢- وأورده الهيثمي(٥) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه وعزاه إلى البزار ٠

٣- وأورده ابن حجر(٦) بنحوه وعزاه إلى البيهقي ولم أقف عليه في السنن الكبرى ٠

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢/٤٠٠ المسألة الثانية ٠

(٢) السنن الكبرى ٥/٢٥ ، انظر (١) ، جامع التحصيل ص ٢٦٦ رقم ٧٠٠ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٦٨ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) الموطأ ١/٣٠٠ ، كتاب الصيام /باب صيام يومي الفطر والأضحى والدهر رقم ٣٧٠

(٥) مجمع الزوائد ٣/٢٠٦ كتاب الصيام / باب مانهى عن صيامه من أيام التشريق وغيرها ٠

(٦) الداريه ١/٢٧٧ ، رقم ٣٦٤ ٠

٤- وأخرج البخاري(١) بسنده عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً - النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى ٠ وكذا أخرجه عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

٥- وأخرج مسلم(٢) بسنده النهي عن صوم يوم الفطر ويوم النحر عن أبي سعيد وأبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم أجمعين مرفوعاً بنحوه ٠

٦- وأخرج البخاري(٣) النهي عن صيام أيام التشريق عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم إلا لمن لم يجد الهدي ٠

٧- وأخرج مسلم(٤) بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم «..... أنه لايدخل الجنة إلا مؤمن ، وأيام مني أيام أكل وشرب» ٠

(١٤٦/٤٣ر) **حديث في يوم الحج الأكبر :**

قال المصنف رحمه الله : روى أن يوم الحج الأكبر يوم النحر(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٦) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : .... يوم الحج الأكبر يوم النحر ٠

(١،٣) صحيح البخاري ٢/٢٤٩ ، ٢٥٠ كتاب الصوم /باب صوم يوم الفطر ، وباب صوم يوم النحر ، باب صيام أيام التشريق ٠

(٢،٤) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٧٩٩، ٨٠٠ كتاب الصوم / باب النهي عن صوم الفطر ويوم الأضحى ، رقم ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٩ ، باب تحريم صيام أيام التشريق رقم ١٤٥ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٦٨ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة - الباب السابق ٠

(٦) صحيح البخاري ٢/١٩٢ ، كتاب الحج / باب الخطبة أيام منى ٠ صحيح البخاري ٥/٢٠٢ ، ٢٠٣ ، كتاب التفسير / سورة براءة ، باب قوله تعالى (وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر ...)الآية ٠ - صحيح البخاري (الفتح) ٦/٣٧٩ كتاب الجزيه والموادعة / باب كيف ينبذ إلى أهل العهد رقم ٣١٧٧ ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) تعليقاً وأبو داود(٢) بسنده ، وابن ماجه(٣) والطحاوي(٤) بسنده عن هشام بن الغاز(٥) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم «.... أن يوم الحج الأكبر يوم النحر» واللفظ للطحاوي ·

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر ... فقال «أي يوم هذا» ؟ قالوا : يوم النحر ، قال : «هذا يوم الحج الأكبر» واللفظ لأبي داود ·

٣- وأخرجه الطحاوي، قال : حدثنا يزيد بن سنان(٦)، قال حدثنا دحيم بن إبراهيم(٧)، قال : حدثنا عمر بن عبدالواحد(٨)عن هشام بن الغاز به بمثله

---

(١) تغليق التعليق ٣/١٠٤، كتاب الحج/باب الخطبة أيام منى وانظر الصفحة السابقة هـ(٦) ·

(٢) سنن أبي داود ٢/١٩٥ ، كتاب المناسك /باب يوم الحج الأكبر رقم ١٩٤٥ ·

(٣) سنن ابن ماجه ٢/١٠١٦ ، كتاب المناسك / باب الخطبة يوم النحر ·

(٤) مشكل الآثار ٢/١٩٥ ، باب بيان مشكل ماروى أن الزمان قد استدار كهيئته ·

(٥) هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي - بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة - الدمشقي، ثقة من كبار السابعة ، مات سنة بضع وخمسين / ع · تهذيب الكمال ٣/١٤٤٥ ، التقريب ص ٥٧٣ ، رقم ٧٣٠٥ ·

(٦) يزيد بن سنان بن يزيد القزاز البصري أبو خالد ، نزيل مصر ، ثقة من الحادية عشرة مات سنة أربع وستين ، وله بضع وثمانون سنة / س · تهذيب الكمال ٣/١٥٣٥ ، التقريب ص ٦٠١ رقم ٧٧٢٦ ·

(٧) عبدالرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني ، مولاهم ، الدمشقي ، ابو سعيد ، لقبه دحيم - بمهملتين مصغراً - ابن اليتيم ، ثقة حافظ متقن ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين وله خمس وسبعون سنة / خ د س ق · تهذيب الكمال ٢/٧٧٢، التقريب ص ٣٣٥ رقم ٣٧٩٣ ·

(٨) عمر بن عبدالواحد بن قيس السلمي - الدمشقي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة مائتين وقيل بعدها ، / د س ق · تهذيب الكمال ٢/١٠١٨ ، التقريب ص ٤١٥ رقم ٤٩٤٣ ·

(١٤٧/٤٤ر) أثر في يوم الحج الأكبر :

قال المصنف رحمه الله : روى أن يوم الحج الأكبر : يوم عرفة(١) ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم· وعن محمد بن قيس بن مخرمة مرفوعاً ، وعن عمر وابن عباس ، وابن الزبير رضي الله عنه رضي الله عنهم موقوفاً بنحوه ·

٢- وأخرجه الطبري(٣) عن عمر وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم بنحوه·

٣- وأورده الطحاوي(٤) عن ابن أبي أوفي رضي الله عنه بنحوه ·

٤- وأخرجه الطبري(٥)بسنده عن عطاء ومجاهد قالا يوم الحج الأكبر يوم عرفة.

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٨ ، الآية ١٩٦ سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٢،٣،٥) جامع البيان ١٤/١١٣-١١٦ ، رقم ١٦٣٨٢ - ١٦٣٩٣ ، وفي اسناده حميد بن زياد الخراط ، أبو صخر بن أبي المخارق ، صاحب العباءه ، مدني ، سكن مصر ، صدوق يهم من السادسة ، مات سنة تسع وثمانين بخ م د ت عس ق · تهذيب الكمال ١/٣٣٦ ، ٣٣٧ ، التقريب ص ١٨١ ، رقم ١٥٤٦ ، وفي سند آخر الحسن ابن يحيى يروي عن عبدالرزاق بن الهمام ، ولم أقف هل روى الحسن عن عبدالرزاق قبل أو بعد الاختلاط. وفي سند آخر سفيان بن وكيع بن الجراح ، أبو محمد الروءاسي، الكوفي كان صدوقاً إلا أنه ابتلى بوارقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه من العاشرة / ت ق · تهذيب الكمال ١/٥١٦ ، التقريب ص ٢٤٥ ، رقم ٢٤٥٦ ، وفي سند آخر عبدالصمد بن حبيب ، أو ابن عبدالله بن حبيب ، الازدي ، ضعفه أحمد ، وقال : ابن معين لابأس به ، من الثامنة / د · تهذيب الكمال ٢/٨٣٣ ، التقريب ص ٣٥٥ رقم ٤٠٧٧ · وفي سند آخر غالب بن عبيدالله العقيلي الجزري ، ضعيف ، وقال النسائي : ليس بثقة · انظر لسان الميزان ٤/٤١٥ رقم ١٢٦٦ · وفي سند آخر شهاب بن عباد العصري العبدي مقبول من الرابعة · بخ · تهذيب الكمال ٢/٥٩٠ ، التقريب ص ٢٦٩ رقم ٢٨٢٧ · وفي سند آخر من لم أقف على ترجمته كالحارث شيخ الطبري · وفي سند آخر من لم أقف على من روى عن مجاهد من هو (عبدالوهاب) ·

(٤) مشكل الآثار ٣/١٩٥ باب بيان مشكل ماروى أن الزمان قد استدار كهيئته .....

حكم الأثر :

المرفوع حسن لغيره ففي السند الأول حميد بن زياد صدوق يهم وفي السند الثاني محمد بن قيس بن مخرمه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

والموقوف : حسن لغيره ففي أحد الأسانيد شهاب بن عباد العصري وفي الآخر عبدالصمد بن حبيب وفي أسانيد أخرى من لم أقف على ترجمته ٠

والمقطوع : حسن لغيره ففي أحد الاسانيد ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع في الآخر من لم أقف على ترجمته وفي سند آخر غالب بن عبيد ضعيف ٠

(١٤٨/٤٥ر) حديث فيمن نام عن صلاة أو نسيها :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم «من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٢) وأبو داود(٣) والنسائي(٤) وابن ماجه(٥) بنحوه ٠

(١٤٩/٥٧ط)أثر طاوس في كفارة الظهار :

قال المصنف رحمه الله : ومن الناس من لايوجب كفارة الظهار بعد المسيس وأظنه مذهب طاوس(٦) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٦٩ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح مسلم (عبدالباقي) ١/٤٧١ ، كتاب المساجد / باب قضاء الصلاة الفائتة ٠

(٣) سنن ابي داود ١/١١٩ ، كتاب الصلاة / باب فيمن نام عن الصلاة أو نسبها ٠

(٤) سنن النسائي ١/٢٩٣ ، كتاب الصلاة / باب فيمن نسى صلاة ، فيمن نام عن صلاة ٠

(٥) سنن ابن ماجه ١/٢٢٧-٢٢٨ ، كتاب الصلاة / باب من نام عن الصلاة أو نسيها ٦٩٥ ومابعده ٠

(٦) أحكام القرآن ١/٣٧٠ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(١٥٠/٤٦ر) حديث النبي صلي الله عليه وسلم في نهي المظاهر أن يجامع مرة أخرى قبل أن يكفر :

قال المصنف رحمه الله : ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نهي المظاهر عن الجماع بعد المسيس حتى يكفر(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٢) والترمذي(٣) والنسائي(٤) وابن ماجه(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم قد ظاهر من إمرأته فوقع عليها ، فقال : يارسول الله اني قد ظاهرت من زوجتي فوقعت عليها قبل أن أكفر ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له : «فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله به» واللفظ للترمذي ٠

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى الترمذي(٦) : هذا حديث حسن غريب صحيح ٠

(١٥١/٥٨ط) أثر إبراهيم فيمن وجد الهدي بعد دخوله في الصوم أو بعد إنتهائه من صيامه :

قال المصنف رحمه الله : قول إبراهيم : عليه الهدي ولايجزيه غيره(٧) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٧٠ الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) سنن أبي داود ٢/٢٦٨ كتاب الطلاق / باب في الظهار ٢٢٢١-٢٢٢٥ ٠

(٣،٦) جامع الترمذي ٣/٥٠٣ كتاب الطلاق / باب ماجاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر٠

(٤) سنن النسائي ٦/١٦٧ ، كتاب الطلاق /باب الظهار ٠

(٥) سنن ابن ماجه ١/٦٦٦، كتاب الطلاق/باب المظاهر بجامع قبل أن يكفر ح ٢٠٦٥٠

(٧) أحكام القرآن ١/٣٧٠ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، باب اختلاف الفقهاء فيمن دخل في صوم المتعة ثم وجد الهدي ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(١٥٢/٥٩ط)أثر فيمن بدأ الصوم ثم وجد الهدي :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن : إذا دخل في الصوم ثم وجد الهدي أجزأه الصوم ، وليس عليه هدي(١) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن قدامه المقدسي(٢) والقرطبي(٣) عن الحسن بنحوه ٠

(١٥٣/٦٠ط) أثر آخر فيمن بدأ الصوم ثم وجد الهدي :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الشعبي : إذا دخل في الصوم ثم وجد الهدي أجزاه الصوم وليس عليه هدي(٤) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٧٠ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المغني مع الشرح ٣/٥٠٩ ٠

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٢/٤٠١ المسألة الثالثة ٠

(١٥٤/٦١ط) أثر فيمن صام يوماً ثم أيسر أو صام ثلاثة أيام ثم أيسر

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : إذا صام يوماً ثم أيسر فعليه الهدي، وإذا صام ثلاثة أيام ثم أيسر فليس عليه هدي وليصم السبعة(١) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن الجوزي عن عطاء قال : إن صام يومين ثم أيسر ، فعليه الهدي وإن صام ثلاثة أيام ثم أيسر فليصم السبعة ، ولاهدي عليه(٢) ٠

(١٥٥/٦٢ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء ، قال : إن شاء صامهن بمكة ، وإن شاء إذا رجع إلى أهله(٣) ٠

تخريج الأثر :

١- أخرجه ابن أبي حاتم(٤) عن أبي سعيد الأشج(٥) عن حفص، عن حجاج ، عن عطاء : (وسبعة إذا رجعتم) قال : (إن شاء صامها إذا رجع ، وإن شاء بمكة ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٧٠ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) زاد المسير ١/٢٠٧ الآية ١٩٦ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٧٢ ، الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٢/٤٧٧ ، الأثر ١١٦٣ ٠

(٥) أبو سعيد الأشج عبدالله بن سعيد بن حصين الكندري - بضم أولها وسكون النون وضم الدال وفي آخرها راء - الكوفي ثقة من صغار العاشرة مات سنة سبع وخمسين /ع ٠ تهذيب الكمال ٣/٦٨٨ ، التقريب ١/٤١٩ رقم ٣٤٢ ، اللباب ٣/١١٤ ٠

(١٥٦/٦٣ط)أثر الحسن في تفسير قوله تعالى : ﴿وَسَبعَةٍ إِذَا رَجَعتُمْ﴾

قال المصنف رحمه الله : وروى عن الحسن : إن شاء صام في الطريق وان شاء إذا رجع إلى أهله(١) ٠

تخريجه :

١- أورد ابن أبي حاتم(٢) عن الحسن قوله «إذا رجع الى أهله» ٠

٢- وأورد ابن كثير(٣) رواية ابن أبي حاتم عن الحسن ٠ ولم أقف على الرواية كاملة ٠

(١٥٧/٦٤ط)أثر مجاهد في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : يصومهن إذا رجع إلى أهله(٤) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن أبي حاتم(٥) عن مجاهد (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم) قال : اذا رجع الى أهله ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد (وسبعة إذا رجعتم) قال هي رخصة .... وإن شاء صامها بعدما يرجع إلى أهله ٠

٣- وأخرجه الطبري(٧) بسند آخر عن مجاهد بنحوه(٨) ٠

٤- وأخرجه الطبري(٩) بسند آخر ، عن مجاهد بنحوه(١٠) ٠

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٧٢ الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) تفسير ٢/٤٧٦ رقم ١١٥٩ ٠

(٣) تفسير ١/٣٥٢ ٠

(٥) تفسير ٢/٤٧٦ رقم ١١٥٦ ٠

(٦،٧،٩) جامع البيان ٤/١٠٦ رقم ٣٤٨٧ ، ٣٤٨٨ ، ٣٤٩٠ ٠

(٨) في اسناده شريك بن عبدالله النخعي ، الكوفي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفي ، أبو عبدالله ، صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، شديداً على أهل البدع من الثامنة ، مات سنة سبع ، أو ثمان وسبعين / خت م٤ ٠ تهذيب الكمال ٢/٥٨٠ ، التقريب ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٧ ٠

(١٠) وفيه عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ، كوفي نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة / خت ٤ . وفيه محمد بن حميد الرازي حافظ ضعيف ، تهذيب الكمال ٢/١٠٤٧ ، ١٠٤٨ ، التقريب ص ٤٢٦ ، رقم ٥١٠١ ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لأنه ورد من طريق ضعيفة يجبر بعضها الآخر ٠

(١٥٨/٦٥ط)أثر سعيد بن جبير في قوله تعالى :

﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد : يصومهن إذا رجع إلى أهله(١) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن أبي حاتم(٢) عن سعيد (وسبعة اذا رجعتم) قال : إذا رجع إلى أهله ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) ، قال : حدثنا أحمد بن إسحق(٤) ، قال : حدثنا أبو أحمد(٥) قال : حدثنا إسرائيل، عن سالم(٦)، عن سعيد بن جبير : (وسبعة إذا رجعتم) قال : إلى أهلك ٠

٣- وأخرجه الطبري(٧) بسنده عن سعيد بن جبير بلفظ ، وإذا رجعتم إلى أمصاركم ٠

حكم الأثر : حسن ، فيه أحمد بن إسحاق ، صدوق ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٧٢/١ ، الآية السابقة ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) تفسير ٤٧٦/٢ رقم ١١٥٤.

(٣،٧)جامع البيان ١٠٨/٤، رقم ٤٣٩٥ ، ٣٤٩٧ ٠

(٤) أحمد بن اسحاق بن عيسى الاهوازي ، البزار ، صاحب السلعة ، أبو إسحاق صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة خمسين ومائتين / د ٠ تهذيب الكمال ١٦/١ ، التقريب ١١/١ رقم ٩ ٠

(٥) أبو أحمد ، محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي ، الكوفي ثقة ثبت ، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين /ع ٠ تهذيب الكمال ١٢١٩/٣ ، التقريب ١٧٦/٢ ، رقم ٣٧٧ ٠

(٦) سالم بن عجلان الأفطس ، القرشي ، الأموي ، مولاهم ، أبو محمد أبو محمد الحراني ، ثقة . رمي بالإرجاء من السادسة ، قتل صبراً ، سنة اثنتين وثلاثين ومائة / خ د س ق ٠ تهذيب الكمال ٤٦٢/١ ، التقريب ٢٨١/١رقم ١٨ ٠

(١٥٩/٤٨ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿وَسَبعَةٍ إِذَا رَجَعتُمْ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر رضي الله عنهما : يصومهن إذا رجع إلى أهله(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) مسلم(٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم «.... فمن لم يجد هدياً ، فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله» ٠

(١٦٠/٦٦ط) أثر الشعبي في تفسير قوله تعالى

﴿وَسَبعَةٍ إِذَا رَجَعتُمْ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الشعبي : يصومهن إذا رجع إلى أهله(٤)٠

تخريجه :

١- أورده ابن الجوزي(٥) عن الشعبي ، في قوله تعالى (وسبعة إذا رجعتم) قال : إذا رجعتم إلى أمصاركم ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٣٧٢/١ ، الآية ١٩٦ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ١٨١/٢ ، كتاب الحج /باب من ساق البدن معه ٠

(٣) صحيح مسلم ٤٩/٤ ، كتاب الحج / باب وجوب الدم على المتمع واذا عاد لزمه صيام ....

(٥) زاد المسير ٢٠٧/١ ، في تفسير الآية ١٩٦ ٠

ماجاء من الأحاديث والآثار في

قوله تعالى :

﴿الحَجُّ أَشهُرٌ مَعلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلافُسُوقَ وَلاجِدَالَ فِي الحَجِّ وَمَاتَفعَلُوا مِن خَيرٍ يَعلَمه اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيرَ الزَّادِ التَقوَى وَاتَقُونِ يَأُولِي الأَلبَابِ﴾ .

(١٦١/٤٩ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى ﴿الحَجُّ أشهُرٌ مَعلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : انها شوال وذو القعدة وعشرة من ذي الحجة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) والدارقطني(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما بمثله ٠

٢- وأخرجه الطبري(٥) بسنده والبيهقي(٦) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه(٧) ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق أبي صالح وبقية الروايات حسن لغيره وهو الأثر ٣٥٢٣ في جامع البيان ٠

(١٦٢/٥٠ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى ﴿الحج أشهر معلوماتٌ﴾

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية ١٩٧ ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/٢٣٠ كتاب الحج / قوله تعالى (الحج أشهر معلومات) رقم ١٥٠٢ وفي اسناده شريك ٠

(٣،٥) جامع البيان ٤/١١٥ ، ١١٦ رقم ٣٥١٩ إلى ٣٥٢٤، وفيه حجاج بن أرطاة ٠ وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الانصاري الاشهلي ، أبو إسماعيل المدني ضعيف ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين ومائة / ت س ٠ تهذيب الكمال ١/٥٠ ، التقريب ص ٨٧ رقم ١٤٦ ٠

(٤) السنن ٢/٢٢٦ ، كتاب الحج / رقم ٤٣ وفيه شريك بن عبدالله النخعي ٠

(٦) السنن الكبرى ٤/٣٤٢ كتاب الحج / جماع أبواب وقت الحج والعمرة (باب بيان أشهر الحج) ٠

(٧) فيه خصيف - بالصاد المهملة ، مصغر - ابن عبدالرحمن الجزري ، أبو عون ، صدوق سيئ الحفظ ، خلط بأخره ، رمى بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة سبع وثلاثين ومائة / ع ٠ تهذيب الكمال ١/٣٧٢ ، التقريب ص ١٩٣ رقم ١٧١٨ ٠

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر رضي الله عنهما : إنها شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة(١)

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) تعليقاً عن ابن عمر رضي الله عنه ، قال : «أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة» ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) بسنده والدارقطني(٤) بسنده ، عن ورقاء(٥) عن عبدالله بن دينار(٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

٣- وأخرجه البيهقي(٧) بسنده عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه٠

٤- وأورده ابن حجر(٨) في التغليق وعزاه إلى الطبري والدارقطني والبيهقي والإمام مالك ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ٢/١٥٠ ، كتاب الحج / باب قوله تعالى (الحج أشهر معلومات) - صحيح البخاري (الفتح) ٣/٤١٩ ، كتاب الحج/باب قوله تعالى (الحج اشهر معلومات) رقم ١٥٦٠ ٠

(٣) جامع البيان ٤/١١٦ ، ١١٧ رقم ٣٥٣٣ ٠

(٤) السنن ٢/٢٢٦ كتاب الحج ٠

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري - بفتح الياء ، وسكون الشين وضم الكاف وبعدها راء - أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوق ، في حديثه عن منصور لين ، من السابعة/ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٦٠ ، التعديل والتجريح ٣/١١٩٩ ، رقم ١٤٤٤، التقريب ص ٥٨٠ ، رقم ٧٤٠٣ ، اللباب ٣/٤١٣ ٠

(٦) عبدالله بن دينار العدوي ، مولاهم ، أبو عبدالرحمن المدني ، مولي ابن عمر رضي الله عنهما ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٧٩ ، التقريب ص ٣٠٢ ، رقم ٣٣٠٠ ٠

(٧) السنن الكبرى ٤/٣٤٢ ، كتاب الحج / باب بيان أشهر الحج ٠

(٨) التعليق ٣/٥٨ ، في باب قوله تعالى (الحج أشهر معلومات) ٠

حكم الأثر :

صحيح ، أيده ابن حجر(١) وقال الحاكم(٢) : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ،ووافقه الذهبي(٣) ٠

(١٦٣/٦٧ط)أثر الحسن في قوله تعالى :

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : إنها شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) ، قال : حدثني القاسم(٦) ، قال : حدثنا (الحسن)(٧) قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا يونس(٨) عن الحسن في قوله تعالى

---

(١) الفتح ٣/٤٢٠ ٠

(٢) المستدرك ٢/٢٧٦ ، كتاب الحج/ الحج أشهر معلومات ٠

(٣) تلخيص المستدرك ٢/٢٧٦ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ٤/١١٦ ، رقم ٣٥٣١ ٠

(٦) القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي ، أبو بكر المقري ، المعروف بالمطرز - بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء المشددة وفي آخرها زاي - حافظ ثقة ، من الثانية عشرة ، مات سنة خمس وثلاثمائة ، وله خمس وثمانون / تمييز ، تاريخ بغداد ١٢/٤٤١ ، رقم ٦٩١٠ ، تهذيب الكمال ٢/١١٠٨ ، ١١٠٩ ، التقريب ص ٤٥٠ رقم ٥٤٦٠ ٠

(٧) التصويب من تهذيب الكمال في ترجمة هشيم وترجمه الحسن بن عرفة وترجمة القاسم ابن زكريا وفي الأصل الحسين ٠ الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي ، أبو علي البغدادي ، صدوق من العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ومائتين وقد جاوز المائة/ ت س ق ، وذكر الخطيب أنه ثقة ، تاريخ بغداد ٧/٢٩٤ ، ٢٩٦ رقم ٣٩٣٢ ، تهذيب الكمال ١/٢٦٦ ، التقريب ص ١٦٢ رقم ١٢٥٥ ٠

(٨) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٦٨ ، التقريب ٢/٣٨٥ رقم ٤٨٣ ٠

(الحج أشهر معلومات) قال : شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة ·

حكم الأثر :

حسن لأن فيه الحسن بن عرفة صدوق ·

(١٦٤/٦٨ط)أثر عطاء في تفسير تعالى :

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء : إنها شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة(١) ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثني القاسم ، قال : حدثنا الحسن ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا حجاج عن عطاء ، بمثله ·

٢- وأورده ابن أبي حاتم(٣) عن عطاء بمثله ·

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ولم يصرح بالسماع ·

(١٦٥/٦٩ط)أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد أنها شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة(٤) ·

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٢) جامع البيان ٤/١١٦ رقم ٣٥٣١ ·

(٣) تفسير ٢/٤٨٦ رقم ١١٩٥ ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) ، قال : حدثني القاسم ، قال : حدثنا الحسين ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا حجاج عن مجاهد بمثله ٠

٢- وأخرجه الطبري(٢) بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمثله ٠

٣- وأورده ابن أبي حاتم(٣) عن مجاهد بمثله ٠

حكم الأثر : حسن لغيره لورده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

(١٦٦/٥١ق) أثر عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿الحَجُّ أَشهُرٌ مَعلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن مسعود رضي الله عنه : أنها شوال وذو القعدة وذوالحجة(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) عن أحمد بن إسحاق، قال : ثنا أبو أحمد، قال : حدثنا شريك عن أبي أسحق(٦) عن أبي الاحوص(٧) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قوله (الحج أشهر معلومات) ٠ قال : شوال وذو القعدة ، وذو الحجة ٠

(١،٢) جامع البيان ٤/١١٥، ١١٦ ، رقم ٣٥٣١ ، ٣٥١٨ ٠

(٣) تفسير ٢/٤٨٧ ، رقم ١١٩٩ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ٤/١١٥ ، رقم ٣٥١٨ ٠

(٦) عمرو بن عبدالله الهمداني أبو إسحاق، السبيعي - بفتح المهلمة وكسر الموحدة مكثر- ثقة عابد، من الثالثة ، اختلط بأخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة / ع ومدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ، تعريف أهل التقديس ص ١٠١ رقم ٩١ ، تهذيب الكمال ٢/١٠٣٩، ١٠٤٠، التقريب ٢/٧٣ رقم ٦٢٣، الكواكب النيرات ص ٣٤١ ٠

(٧) عوف بن مالك بن نضلة - بفتح النون وسكون المعجمة - الجشمي - بضم الجيم وفتح المعجمة - الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة من الثالثة ، قتل في ولاية الحجاج على العراق / بخ م ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٦٥ ، التقريب ٢/٩٠ ، رقم ٧٩٦ ، أو ص ٤٣٣ ، رقم ٥٢١٨ ٠

٢- وأخرجه البيهقي(١) بسنده عن أحمد بن إسحاق به بنحوه ·

٣- وأورده الزيلعي(٢) وعزاه إلى الدارقطني(٣) وابن أبي شيبة ·

حكم الأثر : ضعيف · لأن مدار الروايات على شريك وهو صدوق يخطئ كثيراً، ولأن فيه أبو اسحاق السبيعي مختلط ومدلس ولم يصرح بالسماع ·

(١٦٧/٥٢ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى:

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنها شوال وذو القعدة وذو الحجة(٤) ·

تخريجه :

١- أخبرنا البخاري(٥) تعليقاً ، من طريق أبي كامل الى ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل بمثله ·

٢- ووصله أبو بكر الاسماعيلي(٦) في مستخرجه قال : أنبأنا القاسم المطرز قال : حدثنا أحمد بن سنان(٧) ، قال : حدثنا

---

(١) السنن الكبرى ٣٤٢/٤ ، كتاب الحج / باب بيان أشهر الحج ·

(٢) نصب الراية ١٢٢/٣ ·

(٣) السنن ٢٢٦/٢ كتاب الحج رقم ٢٢ وهو بلفظ شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وفي سنده شريك ايضاً ·

(٤) أحكام القرآن ٣٧٣/١ ، الآية ١٩٦ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٥،٦) انظر التغليق ٦٢/٣ · صحيح البخاري (فتح الباري) ٤٣٤/٣ ، كتاب الحج / باب قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) صحيح البخاري (عمدة القارئ) ٢٠٦/٩ المجلد الخامس ، هدى الساري ص ٣٧ · أبو بكر الاسماعيلي ، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني ، الحافظ الحجة ، الفقيه ولد في سنة سبع وسبعين ومائتين وتوفى سنة إحدى وسبعين وثلاث مائة ، عن أربع وتسعين سنة · الاسنان ٢٤٩/١ اللباب ١٨/١ ، سير أعلام النبلاء ٢٩٢/١٦-٢٩٦ رقم ٢٨ ·

(٧) أحمد بن سنان بن أسد بن حبان - بكسر المهملة بعدها موحده - أبو جعفر القطان ، الواسطي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة تسع وخمسين وقيل قبلها/خ م د س ق ، تهذيب الكمال ٢٢/١ ، التقريب ص ٨٠ رقم ٤٤ ·

أبو كامل(١) بسند البخاري بمثله · عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل .... وأشهر الحج التي ذكر الله ، شوال ، وذوالقعدة ، وذوالحجة ·

٣- ووصله أبو نعيم(٢) في مستخرجه بسنده عن أبي كامل بسند البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل بمثله ·

٤- وأورده الخطيب البغدادي(٣) بسند عن ابن عباس رضي الله عنهما بمثله·

٥- وأورده السيوطي(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما وعزاه الى ابن أبي شيبة والخطيب ·

حكم الأثر :

صحيح ·

(١٦٨/٥٣ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : إنها شوال وذو القعدة وذوالحجة(٥) ·

---

(١) أبو كامل فضيل بن حسين بن طلحة الجحدري - بفتح الجيم ، وسكون الحاء وفتح الدال المهملتين في آخرها الراء - ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وثلاثين، وله أكثر من ثمانين سنة / خت م د س · تهذيب الكمال ١١٠٢/٢ ، التقريب ص ٤٤٧ رقم ٥٤٢٦ ، اللباب ٢٦٠/١ ·

(٢) هدى الساري ص ٣٧ التغليق ٦٣/٣ ·

(٣) تاريخ بغداد ٦٣/٥ ، في ترجمته رقم ٢٤٣٣ ، وفيه شريك النخعي ·

(٤) الدر المنثور ٥٢٤/١ ·

(٥) أحكام القرآن ٣٧٣/١ ، الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) عن نافع ومجاهد من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما بمثله ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٢) ، قال : أخبرنا يونس بن عبدالأعلى ، قال : أخبرنا بن وهب ، أخبرني ابن جريج ، قال : قلت لنافع : أسمعت عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما يسمى شهور الحج ؟ فقال : نعم كان عبدالله يسمى شوالاً وذا القعدة وذا الحجة ٠

٣- وأورده ابن كثير(٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما وعزاه إلى الطبري وابن أبي حاتم ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(١٦٩/٧٠ط)أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء أنها شوال وذو القعدة وذو الحجة(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) والطبري(٦) عن ابن جريج قال (الحج أشهر معلومات) قال عطاء : فهي شوال وذو القعدة وذو الحجة ٠

٢- وأورده ابن كثير(٧) عن ابن جريج عن عطاء بنحوه ٠

---

(١) جامع البيان ٤/١١٧ ، رقم ٣٥٣٦ ، ٣٥٣٨ ٠

(٢) تفسير ٢/٤٨٥ رقم ١١٨٩ ٠

(٣) تفسير ١/٤٥٣ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية ١٩٧ من السورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصنف ١-٤/٢٣٠ كتاب الحج/باب قوله تعالى (الحج أشهر معلومات) رقم ١٤٩٩

(٦) جامع البيان ٤/١١٧ ، رقم ٣٥٣٩ ٠ (٧) تفسير ١/٣٥٥ ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ·

(١٧٠/٧١ط)أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد : أنها شوال وذو القعدة وذو الحجة(١) ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمثله ·

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ·

(١٧١/٤٧ر) حديث في عدد أيام منى :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم «أيام منى ثلاثة»(٣)

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٤) بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ·

٢- وأخرجه النسائي(٥) بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ ... أيام منى ثلاثة ..... » ·

٣- وأخرجه الحاكم(٦) بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل : «..... أيام منى ثلاثة ....» ·

حكم الحديث :

سكت عنه الحاكم(٧) ، وصححه الذهبي(٨) ·

(١،٣) أحكام القرآن ١/٣٧٣ ، الآية ١٩٧ ، البقرة ، الباب السابق ·

(٢) جامع البيان ٤/١١٨ ، رقم ٣٥٤٢ ·

(٤) سنن ابن ماجه ٢/١٠٠٣ كتاب المناسك ، باب من أتى عرفة قبل الفجر ·

(٥) سنن النسائي ٥/٢٦٥، كتاب المناسك/باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام ·

(٦،٧) المستدرك ١/٤٦٤ كتاب المناسك / باب من أتى عرفات ولم يدرك الامام ·

(٨) تلخيص المستدرك ١/٤٦٤ كتاب المناسك ·

(١٧٢/٤٨ر) حديث في الأشهر الحرم :

قال المصنف رحمه الله : قال صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله* السموات والأرض السنة إثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم شوال وذو القعدة وذو الحجة ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان»(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بذكر شهر شوال(٢) ٠

١- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ، ولكن ذكرا محرماً مكان شوال ٠

غريب الحديث :

كهيئة : الهيئة بمعنى صورة الشئ وشكله وحالته(٥) ٠

ومعنى إن الزمان قد استدار كهيئة فق قال العلماء أنهم في الجاهلية كانوا يتمسكون بملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم في تحريم الأشهر الحرم وكان يشق عليهم تأخير القتـــال ثلاثة أشهر متوالية فكانوا يقومون بتأخير الأشهر الحرم ،

(*) وفي المخطوط يوم خلق السموات والأرض ، بدون لفظ الجلالة ، ص ١٥١ ٠

(١) أحكام القرآن ٣٧٣/١ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) في المخطوط في تفسير سورة براءة قوله تعالى (إن عدة الشهور عند الله إثنا عشر شهراً ...) الآية أخرج الجصاص الحديث بنحوه بذكر محرم بدلاً من شوال ، ص ٥٤٣ وهو مخطوط أحكام القرآن للجصاص الحنفي الرازي ٠

(٣) صحيح البخاري ٢٠٤/٥ ، كتاب التفسير / باب قوله تعالى (إن عدة الشهور عند الله إثنا عشر شهراً) الآية رقم ٣٦ سورة براءة ٠ صحيح البخاري ، بشرحه الفتح ١٠٨/٨ كتاب المغازي / باب حجة الوداع ، ٣٢٤/٨ كتاب التفسير ، سورة براءة، باب (إن عدة الشهور عند الله إثنا عشر شهر) ٠ ٤٢٤/١٣ كتاب التوحيد / باب قوله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة) رقم ٧٤٤٧ ٠

(٤) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ١٠٣/٣ كتاب القسامة / باب تغليظ تحريم الدماء ٠

(٥) النهاية ٢٨٥/٥ ٠

حتى يتسنى لهم القتال وهكذا كل سنة أو كلما احتاجوا لذلك، حتى أختلط عليهم الأمر وصادفت حجة النبي صلى الله عليه وسلم تحريمهم، وقد تطابق الشرع، وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذاالحجة لموافقة الحساب فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ان الاستدارة صادفت ماحكم الله به يوم خلق الله السموات والأرض(١) ٠

(١٧٣/٥٤ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في الإحرام بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى مقسم(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : من سنة الحج ألا يحرم بالحج قبل أشهر الحج(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) وابن خزيمة(٥) والدارقطني(٦) والحاكم(٧) عن

---

(١) النهاية ٢/١٣٩ ، صحيح مسلم بشرح النووي ١١/١٦٨ ، تغليظ تحريم الدماء / في الشرح ٠

(٢) مقسم - بكسر أوله - بن بجرة - بضم الموحدة وسكون الجيم - ويقال نجده - بفتح النون وبدال - أبو القاسم ، مولى عبدالله بن الحارث ، ويقال مولى ابن عباس رضي الله عنهما ، للزومه له ، صدوق وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة، وماله في البخاري سوى حديث واحد ، خ ٤ ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٦٩ ، التقريب ص ٥٤٥ رقم ٦٨٧٣ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٧٤ ، آية ١٩٧ ، البقرة ، باب الإحرام بالحج قبل أشهر الحج ٠

(٤) المصنف ١-٤/٣٨١ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج رقم ٢٤٩١ ٠

(٥) صحيح ابن خزيمة ٤/١٦٢ ، كتاب المناسك /باب النهي عن الإحرام بالحج في غير أشهر الحج رقم الباب ٥٣٠ ، محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي ، النيسابوري ، أبو بكر . الحافظ الحجة الفقيه ، ولد في سنة ثلاث وعشرين ومائتين ، وعني في حداثة بالحديث والفقه ، حدث عنه البخاري ومسلم في غير الصحيحين ، توفي في سنة أحد عشر وثلاث مائة ٠ سير أعلام النبلاء ١٤/٣٦٥-٣٨٢ ، رقم ٢١٤ ، طبقات الشافعية ٢/١٣٠ ٠

(٦) السنن ٢/٢٣٣ ، ٢٣٤ كتاب الحج ٠

(٧) المستدرك ١/٤٤٨ ، كتاب المناسك / لايحرم بالحج إلا في أشهر الحج ٠

الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إن من سنة الحج أن لايحرم بالحج إلا في اشهر الحج واللفظ للدارقطني ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) تعليقاً عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٣- وأورده ابن حجر(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه وعزاه الى ابن خزيمة والدارقطني والحاكم والبيهقي ....

٤- وأخرج الدارقطني(٣) مايؤيد هذا الأثر عن جابر رضي الله عنه بنحوه ٠

حكم الأثر :

قال الحاكم(٤): حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي(٥) ورواه أبو خالد الأحمر(٦) عن حجاج بن أرطاة عن الحكم ٠ وقال الدارقطني(٧) : تابعة شعبة وحمزة الزيات(٨) عن مقسم ٠

---

(١) صحيح البخاري ٢/١٥٠ ، كتاب الحج / باب قوله تعالى (الحج أشهر معلومات)٠

(٢) التغليق ٣/٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ٠

(٣) السنن ٢/٢٣٤ ، رقم ٧٨ ٠

(٤) المستدرك ١/٤٤٨ ، كتاب المناسك / لايحرم بالحج إلا في أشهر الحج ٠

(٥) تلخيص المستدرك ١/٤٤٨ ٠

(٦) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الاحمر الكوفي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة، مات سنة تسعين ، أو قبلها ، وله بضع وسبعون سنة / ع ٠ روى عن حجاج بن أرطاة ، روى له البخاري متابعة ٠ تهذيب الكمال ١/٥٣٤ ، التقريب ص ٢٠٥ ، ٢٥٤٧ ، أنظر هدى الساري ص ٤٠٧ ٠

(٧) السنن ٢/٢٣٤ ، رقم ٧٨ وفي اسناده ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٨) حمزة بن حبيب الزيات القارئ ، أبو عمارة ، الكوفي ، التميمي ، مولاهم صدوق زاهد ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة ست - أو ثمان - وخمسين وكان مولده سنة ثمانين م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١/٣٣١ ، ٣٣٢ ، التقريب ص ١٧٩ ، رقم ١٥١٨ ٠

(١٧٤/٥٥ق) أثر جابر* رضي الله عنه في النهي عن الاحرام بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى أبو الزبير(١) عن جابر رضي الله عنه ، قال : لايحرم الرجل بالحج قبل أشهر الحج(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والدارقطني(٤) بنحوه والبيهقي(٥) بنحوه عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : لايحرم بالحج الا في أشهر الحج ٠ واللفظ لابن أبي شيبة ٠

حكم الأثر :

ضعيف ٠ لأن فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠ ولأن أبا الزبير ايضاً مدلس ويؤيده الأثر قبله (١٧٣/٥٤ق) ٠

(١٧٥/٧٢ط) أثر طاوس في عدم جواز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن طاوس أنه قال : لايحرم الرجل الرجل بالحج قبل أشهر الحج(٦) ٠

(*) هذا الأثر لايوجد في المخطوط في هذا الباب ص ٢٩٩ ٠

(١) أبو الزبير، محمد بن مسلم بن تدرس- بفتح المثناه، وسكون الدال المهملة وضم الراء- الأسدي ، مولاهم ، المكي ، صدوق ، إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرون ومائة / ع ٠ وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ٠ تهذيب الكمال ١٢٦٧/٣ التقريب ٢٠٧/٢ رقم ٦٩٧ ، تعريف أهل التقديس ص ١٠٨ رقم ١٠١٠

(٢،٦) أحكام القرآن ٣٧٤/١ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ١-٣٨٢/٤ كتاب الحج/من كره ان يهل بالحج في غير اشهر الحج ح٢٤٩٢

(٤) السنن ٢٣٤/٢ كتاب الحج ٠

(٥) السنن الكبرى ٣٤٣/٤ كتاب الحج/باب لايهل بالحج في غير أشهر الحج ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(١) بسنده عن ليث عن طاوس قال : لايحرم بالحج إلا في أشهر الحج ٠

حكم الأثر :

ضعيف ٠ لأن فيه ليث بن أبي سليم ٠ صدوق اختلط ٠

(١٧٦/٧٣ط) أثر عطاء في عدم جواز الاحرام بالحج قبل أشهر بالحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء أنه قال : لايحرم الرجل بالحج قبل أشهر الحج(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن ليث عن عطاء ، قال : لايحرم بالحج إلا في أشهر الحج ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) بسنده عن خصيف عن عطاء بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٥) ، قال : حدثنا وكيع(٦) عن ابن أبي رواد(٧)

---

(١) المصنف ١-٤/٣٨٢ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج ح ٢٤٩٣ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٧٤ الآية ١٩٧ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٤،٥) المصنف ١-٤/٣٨٢ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج رقم ٢٤٩٣-٢٤٩٥ ٠

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - أبو سفيان الكوفي، ثقة من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين /ع٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٦٣ ، التقريب ص ٥٨١ رقم ٧٤١٤ ٠

(٧) عبدالعزيز بن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو - صدوق عابد ، ربما وهم ورمي بالإرجاء ، من السابعة مات سنة تسع وخمسين ومائة / خت ٤ ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٣٧ ، التقريب ص ٣٥٧ ، رقم ٤٠٩٦ ٠

عن عطاء قال : قدم رجل مهلاً بالحج في غير أشهر الحج فأمره عطاء أن يجعلها عمرة

٤- وأخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) عن ابن جريج عن عطاء بنحوه ·

حكم الأثر

حسن من طريق ابن أبي رواد فهو صدوق · وحسن لغيره من الطرق الأخرى ·

(٧٤/١٧٧ط) أثر مجاهد في عدم جواز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد قال : لايحرم بالحج قبل أشهر الحج(٣) ·

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن ليث عن مجاهد قال : لايحرم بالحج إلا في أشهر الحج ·

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ·

---

(١) السنن ٢/٢٣٤ كتاب الحج ·

(٢) السنن الكبرى ٤/٣٤٣ ، كتاب الحج / باب لايهل بالحج في غير أشهر الحج ·

(٣) أحكام القرآن ١/٣٧٤ الآية ١٩٧ سورة البقرة - الباب السابق ·

(٤) المصنف ١-٤/٣٨٢ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج رقم ٢٤٩٣ ·

(١٧٨/٧٥ط) أثر عمرو بن ميمون(١) في عدم جواز الاحرام بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمرو قال : لايحرم الرجل بالحج قبل أشهر الحج(٢) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ٠ ولكن أخرج ابن أبي شيبة(٣) قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق قال : كان ابن أبي نعيم(٤) يهل بالحج في غير أشهر الحج ، فقال عمرو بن ميمون : لو أدرك هذا أصحاب محمد لرجموه٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(١٧٩/٧٦ط) أثر عكرمة في عدم جواز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عكرمة قال : لايحرم الرجل بالحج قبل أشهر الحج(٥) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج ابن أبي شيبة(٦) قال : حدثنا ابن

---

(١) عمرو بن ميمون الأودي - بفتح الالف وسكون الواو ، وفي آخرها الدال المهملة - أبو عبدالله ، ويقال أبو يحيى ، ثقة عابد ، نزل الكوفة ، مات سنة أربع وسبعين /ع٠ تهذيب الكمال ١٠٥٢/٢ ، التقريب ص ٣٧٤ ، رقم ٥١٢٢ ، اللباب ٩٢/١ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ٣٧٤/١ ، الآية ١٩٧ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ١-٣٨٢/٤ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير اشهر الحج رقم ٢٤٩٨ ٠

(٤) ابن أبي نعيم لم أقف على ترجمته ٠

(٦) المصنف ١-٣٨٢/٤ ، ٣٨٣ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج ، رقم ٢٤٩٩ ٠

علية(١) عن أيوب أن أبا الحكم البجلي(٢) كان يهل بالحج في غير أشهر الحج قال : فلقيه عكرمة ، فقال : أنت رجل سوء ٠

حكم الأثر :

حسن فيه أبو الحكم البجلي صدوق ٠

(١٨٠/٧٧ط)م أثر عطاء فيمن أحرم بالحج قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : من أحرم بالحج قبل أشهر الحج فليجعلها عمرة(٣) ٠

تخريجه : تقدم برقم (١٧٦/٧٣ط) ٠

(١٨١/٥٦ق)م أثر علي رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى :

﴿وأَتِمُوا الحَجَّ وَالعُمرَةَ لِلَّهِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال علي* رضي الله عنه : إن إتمامهما أن تحرم بهما من دويرة أهلك(٤) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٦٩/٢٥ق) ٠

(١٨٢/٧٨ط)أثر إبراهيم النخعي في جواز الإحرام قبل أشهر الحج:

قال المصنف رحمه الله : روى عن إبراهيم جواز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج(٥) ٠

---

(١) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن عليه ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين / ع ٠ تهذيب الكمال ١/٩٥ ، التقريب ص ١٠٥ ، رقم ٤١٦ ٠

(٢) عبدالرحمن بن أبي نعم - بضم النون وسكون المهملة - البجلي ، أبو الحكم الكوفي ، العابد ، صدوق ، من الثالثة ، مات قبل المائة / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٢٢ ، التقريب ص ٣٥٢ رقم ٤٠٢٨ ٠

(٣،٤، ٥) أحكام القرآن ١/٣٧٤ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(*) في المخطوط قال عليه السلام ص ١٩٩ ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص لكن أخرج أبن أبي شيبة(١) بسنده عن إبراهيم في رجل أهل بالحج في غير أشهر الحج ، قال : يمضي ٠

٢- وأورده ابن قدامة(٢) والنووي(٣) عن إبراهيم قال : يجوز قبل أشهر الحج ولكن يكره ، واللفظ للنووي ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه شريكاً ، صدوق يخطئ كثيراً ٠

(١٨٣/٧٩ط)أثر ابن أبي نعيم(٤) في الإحرام قبل أشهر الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن أبي نعيم جواز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج(٥)

تخريجه :

١- لم أقف عليه لكن وجدت في ابن أبي شيبة رواية عن ابن أبي نعيم ، وقد تقدم برقم (١٧٨/٧٥ط) ٠

(١٨٤/٥٧ق) أثر علي رضي الله عنه في يوم الحج الأكبر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه : أن يوم الحج الأكبر يوم النحر(٦) ٠

---

(١) المصنف ١-٤/٣٨٢ كتاب الحج / من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج رقم ٢٤٩٦ وفيه شريك ٠

(٢) المغني مع الشرح ٣/٢٢٤ كتاب الحج ٠

(٣) المجموع ٧/١٤٤ ، كتاب الحج / فرع في مذاهب العلماء في وقت الإحرام بالحج ٠

(٤) التصويب من المصنف ١-٤/٣٨٤ كتاب الحج من كره أن يهل بالحج في غير أشهر الحج رقم ٢٤٩٨ وفي الأصل عن أبي نعيم ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٧٤ الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) أحكام القرآن ١/٣٧٧ الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(١) بسنده عن الحارث(٢) عن علي رضي الله عنه مرفوعاً وموقوفاً ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه الحارث بن عبدالله الاعور ، في حديثه ضعف وقد قال أبو عيسى الترمذي : الموقوف أصح ٠

(١٨٥/٨٠ط)أثر في يوم الحج الأكبر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عبدالله بن شداد : أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) عن ابن بشار قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا سفيان ، عن أبي أسحق(٥) ، عن عبدالله بن شداد(٦) قال : يوم الحج الأكبر ، يوم النحر .....

حكم الأثر : صحيح ٠

---

(١) جامع الترمذي ٣/٢٩١ ، كتاب الحج / باب ماجاء في يوم الحج الأكبر رقم ٩٥٧، ٩٥٨ ٠

(٢) الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني - بسكون الميم - الحوتي - بضم المهملة وبالمثناه - الكوفي ، ابو زهير ، صاحب علي ، كذبه الشعبي ، ورمى بالرفض وفي حديثه ضعف ، وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير ٠ تهذيب الكمال ١/٢١٥ ، التقريب ص ١٤٦ ، رقم ١٠٢٩ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٧٧ ، الآية ١٩٧ - سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ١٤/١٢٠ ، ١٢٢ ، رقم ١٦٤٢١ ، ١٦٤٢٢ ، ١٦٤٣٨ ، ١٦٤٣٩ ٠

(٥) سليمان بن أبي سليمان الشيباني ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين بعد المائة / ع ٠ تهذيب الكمال ١/٥٣٩ ، التقريب ص ٢٥٢ رقم ٢٥٦٨

(٦) عبدالله بن شداد بن الهاد ، الليثي أبو الوليد المدني ، من كبار التابعين الثقات ، مات مقتولاً بالكوفة ، سنة إحدى وثمانين / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٩٢ ، التقريب ص ٣٠٧ ، رقم ٣٣٨٢ ٠

(١٨٦/٥٨ق) أثر ابن أبي أوفى رضي الله عنه في يوم الحج الأكبر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن أبي أوفى : أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) بأسانيد كثيرة عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه بمثله وبنحوه ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا سفيان ، عن عياش العامري(٤) عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال : يوم الحج الأكبر يوم النحر ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(١٨٧/٤٩ر) حديث في الحث على التعجيل في الخروج إلى الحج :

قال المصنف رحمه الله : حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من أراد الحج فليتعجل»(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٦) بسنده وابن ماجه(٧) والحاكم(٨) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما بمثله ...

(١،٥) أحكام القرآن ١/٣٧٧ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٣) جامع البيان ١٤/١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٢ ، رقم ١٦٣٩٧ ، ١٦٤٠٤ ٠ ورقم ١٦٤٠٩ ، ١٦٤١٠ ، ١٦٤٤٠ ، ١٦٤٤٢ ٠

(٤) عياش بن عمرو العامري الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، روى عنه سفيان الثوري وغيره ، روى عن ابن أبي أوفى وغيره / م س ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٧٥ ، التقريب ص ٤٣٧ رقم ٥٢٧١ ٠

(٦) سنن أبي داود ، ٢/١٤١ ، كتاب الحج ، رقم ١٧٣٢ ٠

(٧) سنن ابن ماجه ، ٢/٩٦٢ ، كتاب المناسك / باب الخروج إلى الحج / ٢٨٨٣ ٠

(٨) المستدرك ١/٤٤٨ ، كتاب المناسك ، من أراد الحج فليتعجل ٠

الحكم على الحديث :

قال الحاكم(١) هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي(٢) وقال صحيح ٠

(١٨٨/٥٠ر) حديث النبي صلي الله عليه وسلم في المواقيت :

قال المصنف رحمه الله : قوله صلى الله عليه وسلم في ذكر المواقيت «هن لأهلن ولمن مر عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة»(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) عن ابن عباس قال «إن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ... ولأهل اليمن يلملم ، هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ...» واللفظ للبخاري ٠

(١٨٩/٥١ر)م حديث في أن الحج عرفة :

قال النبي صلى الله عليه وسلم «الحج عرفة»(٦) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (١٣٦/٤١ر) ٠

---

(١) المستدرك ١/٤٤٨ ، كتاب المناسك ، من أراد الحج فليتعجل ٠

(٢) تلخيص المستدرك ١/٤٤٨ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٧٧ ، الآية ١٩٧ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح البخاري ٢/١٤٢ كتاب الحج / باب مهل أهل مكة للحج والعمرة ، باب مهل أهل الشام ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٣/٣٨٤ كتاب الحج / باب مهل أهل مكة للحج والعمرة ، رقم ١٥٢٤ ٠

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٨٣٨ كتاب الحج / باب مواقيت الحج والعمرة رقم ح ١١، ١٢ ٠

(٦) أحكام القرآن ١/٣٧٩ الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(١٩٠/٥٢ر) حديث في أن العمل بالنية :

قال المصنف : قال النبي صلى الله عليه وسلم «الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ مانوى»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم بنحوه(٣) ٠

(١٩١/٥٩ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى:
﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) فمن أحرم(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثني المثني ، قال : حدثنا أبو صالح ، قال : حدثني معاوية(٦) عن علي(٧) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : (فمن فرض فيهن الحج) يقول : من أحرم بحج أو عمرة ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٣٨٢/١ ، الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ٢/١ ، كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي رقم ١ ٠ - كتاب الإيمان - باب ماجاء أن الاعمال بالنية الحسنة والحسبة رقم ٥٤ - كتاب العتق - / باب الخطأ والنسيان رقم ٢٥٢٩ ، وله أطراف أخرى ٠

(٣) الجامع الصحيح للامام مسلم ٤٨/٦ ، كتاب الامارة / باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات ٠

(٥) جامع البيان ١٢٣/٤ ، رقم ٣٥٦٣ ، ٣٥٦٨ ٠

(٦) معاوية بن صالح الحضرمي الحمصي ، قاضي الاندلس ، قال العجلي والنسائي ثقة وقال أبو زرعة ثقة محدث من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين / م٤ ، تهذيب الكمال ١٣٤٥/٣ ، التقريب ٥٣٨ رقم ٦٧٦٢ ٠

(٧) علي بن أبي طلحة ، سالم مولي بني العباس ، من السادسة ، صدوق ، مات سنة ثلاث وأربعين / م د س ق ، قال النسائي لا بأ س به أرسل عن ابن عباس ذكره ابن حبان في الثقات ، تهذيب الكمال ٩٧٤/٢ ، التقريب ص ٤٠٢ ، رقم ٤٧٥٤ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا أحمد بن حازم(٢) ، قال : حدثنا أبو نعيم(٣) قال حدثنا حسين بن عقيل(٤) ، عن الضحاك(٥) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : الفرض : الإحرام ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق أبي صالح فقد صحح ابن حجر روايات علي بن أبي طلحة وكذلك السيوطي(٦)وصحح ابن كثير سنداً فيه شيخ الطبري المثنى(٧)

(١٩٢/٨١ط) **أثر الحسن في تفسير قوله تعالى : ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾**

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : فمن أحرم(٨) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٩) بسنده عن حجاج عن عطاء عن الحسن في قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) قال : فرض الحج :الإحرام ٠

حكم الأثر : ضعيف فيه حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، ولم يصرح بالسماع ٠

---

(١) جامع البيان ١٢٣/٤ ، رقم ٣٥٦٣ ، ٣٥٦٨ ٠

(٢) أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي عرزة - بمعجمة ، وراء فزاى مفتوحات - الامام الحافظ الصدوق ، ولد سنة بضع وثمانين ومائة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين ٠ الثقات ٤٤/٨ ، اللباب ٣٧٧/٢ ، سير أعلام النبلاء ٢٣٩/١٣ ، ٢٤٠ رقم ١٢٠ ، المغني في الضبط ص ١٨٩ ٠

(٣) ضرار بن صرد - بضم المهملة وفتح الراء - التيمي ، أبو نعيم الطحان ، صدوق له أوهام ، وخطئ ورمى بالتشيع ، من العاشرة ، توفي سنة تسع وعشرين ومائتين / عخ ٠ تهذيب الكمال ٦١٩/٢ ، التقريب ص ٢٨٠ ، رقم ٢٩٨٢ ٠

(٤) حسين بن عقيل العقيلي ، روى عن الضحاك بن مزاحم وغيره وروى عنه أبو نعيم ، ثقة الجرح والتعديل ٦١/٣ ، رقم ٢٧٤ ٠

(٥) الضحاك بن مزاحم الهلالي - بكسر الهاء - أبو القاسم ، صدوق كثير الارسال من الخامسة مات بعد المائة / ٤ ٠ تهذيب الكمال ٦١٨/٢ ، التقريب ٣٧٣/١ ، رقم ١٧ ، اللباب ٣٩٦/٣ ٠

(٦) الفتح ٢٧١/١٣ ، الإتقان ٢٤١/٢ ٠ (٧) تفسير ابن كثير ١٣٢/١ ٠

(٨) أحكام القرآن ٣٨٢/١ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة الباب السابق ٠

(٩) جامع البيان ١٢٣/٤ رقم ٣٥٦٦ ٠

(١٩٣/٨٢ط) **أثر قتادة في تفسير قوله تعالى : ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾**

قال المصنف رحمه الله : قال قتادة : فمن أحرم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثنا بشر بن معاذ(٣) ، قال : حدثنا يزيد(٤) ، قال : حدثنا سعيد(٥) ، عن قتادة (فمن فرض فيهن الحج) فهذا عند الإحرام ٠

حكم الأثر : حسن لأن فيه بشر بن معاذ ، صدوق ويزيد بن زريع روى عن سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه ٠

(١٩٤/٦٠ق) **أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾**

قال المصنف رحمه الله : روى (شريك)(٦) عن أبي اسحاق عن ابن عباس رضي الله عنهما (فمن فرض فيهن الحج) قال : التلبية(٧) ٠

(١،٧) أحكام القرآن ١/٣٨٢ ، الآية ١٩٧ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/١٢٣ رقم ٣٥٦٧ ٠

(٣) بشر بن معاذ العقدي - بفتح المهملة والقاف - أبو سهل البصري القدير ، صدوق من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين / ت س ق الكواكب النيرات ص ١٩٥ ، ترجمة ٢٥ ٠ تهذيب الكمال ١/١٥٠-١٥١ التقريب ١/١٠١ ، رقم ٧٤ ، أو ص ١٢٤ رقم ٧٠٢ ٠

(٤) يزيد بن زريع - بتقديم الزاي ، مصغر - البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنين وثمانين / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٣٢ ، التقريب ٢/٣٤٦ رقم ٢٥٠ الكواكب النيرات ص ١٩٥ وفي ترجمة رقم ٢٥ ٠

(٥) سعيد بن أبي عروبة بن مهران ، اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر البصري ، ثقة حافظ لكنه كثير التدليس ، اختلط ، كان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة / ع ٠ وقد روى عنه يزيد بن زريع قبل الاختلاط ٠ تهذيب الكمال ١/٤٩٩ ، التقريب ١/٣٠٢ رقم ٢٢٦ ٠ الكواكب النيرات ص ١٩٥ ، تعريف أهل التقديس ص ٦٣ رقم ٥٠ ٠

(٦) التصويب من المصنف ١-٤/٢٣١ كتاب الحج / قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) وفي الأصل شريح ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(١) ، قال : حدثنا شريك به بمثله ٠

٢- وأخرج ابن أبي حاتم(٢) والنحاس(٣) عن ابن جريج قال : أخبرني عمر بن عطاء(٤) ، عن عكرمة ، مولى ابن عباس رضي الله عنهما ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه قال : (فمن فرض فيهن الحج) : فلاينبغي أن يلبي بالحج ، ثم يقيم بأرض ٠

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً ووصله ابن أبي شيبة وهو سند ضعيف لأن فيه شريك بن عبدالله صدوق يخطئ كثيراً ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره ، لورده من طريقين ضعيفين ، يجبر أحدهما الآخر ٠

(١٩٥/٦١ق) أثر عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : التلبية(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) بسنده عن شريك عن أبي إسحاق عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بمثله ٠

---

(١) المصنف ١-٤/٢٣١ كتاب الحج / قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) رقم ١٥٠٤٠
(٢) تفسير ٢/٤٩٠ ، رقم ١٢١٣ ٠
(٣) معاني القرآن ١/١٣٠ - ١٣١ رقم ٥٨ ٠
(٤) عمر بن عطاء بن وراز - بفتح الواو والراء الخفيفة آخره زاي - حجازي ضعيف ، من السادسة / دق ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠١٩ ، التقريب ص ٤١٦ رقم ٤٩٤٩ ٠
(٥) أحكام القرآن ١/٣٨٢ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) المصنف ١-٤/٢٣١ كتاب الحج / قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) ٠

٢- وأورده ابن أبي حاتم(١) وابن كثير(٢) والسيوطي(٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه (فمن فرض فيهن الحج) فلاينبغي أن يلبي بالحج ثم يقيم بأرض . وعزاه السيوطي إلى ابن أبي شيبة .

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه شريكاً صدوق يخطئ كثيراً .

(١٩٦/٦٢ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : التلبية(٤) .

تخريجه :

١- أورده النحاس(٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض :لبى .

٢- وأخرجه الطبري(٦) ، قال : حدثنا أحمد بن حازم ، قال : حدثنا ورقاء ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : (فمن فرض فيهن الحج) قال : أهل .

حكم الأثر : حسن فيه أحمد بن حازم صدوق ، ورقاء صدوق .

غريب الأثر :

أهل : يقال أهل المحرم بالحج ، يهل ، إهلالاً ، إذا لبى ورفع صوته(٧).

---

(١) تفسير ٢/٤٩١ رقم ١٢١٤ .

(٢) تفسير ١/٣٥٥ .

(٣) الدر المنثور ١/٢٥٦ .

(٤) أحكام القرآن ١/٣٨٢ الآية ١٩٧ من سورة البقرة الباب السابق .

(٥) معاني القرآن ١/١٢٩ رقم ٥٨ .

(٦) جامع البيان ٤/١٢١ ، ١٢٢ رقم ٣٥٥٤ ، ٣٥٥٨ .

(٧) النهاية ٥/٢٧١ .

(١٩٧/٨٣ط)أثر إبراهيم النخعي في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن إبراهيم قال : التلبية(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، والطبري(٣) عن مغيره(٤) عن إبراهيم (فمن فرض فيهن الحج) قال : التلبية ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه مغيرة بن مقسم وروايته عن إبراهيم مرسلة ٠

(١٩٨/٨٤ط)أثر طاوس في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن طاوس ، قال : التلبية(٥) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ، ١-٤/٢٣١ ، كتاب الحج/قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) رقم ١٥٠٩ ٠

(٣) جامع البيان ٤/١٢٢ ، رقم ٣٥٥٩ ٠

(٤) مغيرة بن مقسم - بكسر الميم - الضبي ، مولاهم ، أبو هشام ، الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ، ولاسيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة / ع ٠ وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٦٣ ، التهذيب ٢/٢٧٠ رقم ١٣٢٨ ، تعريف أهل التقديس ص ١١٢ رقم ١٠٧ ، تعريف أهل التقديس ص ١١١ ، رقم ١٠٧ ٠

١- أخرجه ابن أبي(١) شيبة عن زمعة(٢) عن ابن طاوس عن أبيه بمثله ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) ، قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : حدثنا عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس عن أبيه (فمن فرض فيهن الحج) ، قال : التلبية ٠

٣- وأورده ابن أبي حاتم(٤) عن طاوس بمثله ٠

حكم الأثر :

حسن من طريق الحسن بن يحيى لأنه صدوق ، وضعيف من طريق ابن أبي شيبة لأن زمعة ضعيف ويرتقي برواية الطبري إلى الحسن لغيره ٠

(١٩٩/٨٥ط)أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف : روى عن مجاهد قال : التلبية (٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) ، قال : حدثني المثنى قال : ثنا الحماني(٧) قال : ثنا

---

(١) المصنف ١-٤/٢٣١ كتاب الحج / قوله تعالى (من فرض فيهن الحج) رقم ١٥١٠٠

(٢) زمعة بسكون الميم - ابن صالح الجندي - بفتح الميم والنون - اليماني نزيل مكة أبو وهب ، ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون ، من السادسة ، م مد ت س ق ٠ تهذيب الكمال ١/٤٣٢ ، التقريب ص ٢١٧ رقم ٢٠٣٥ ٠

(٣) جامع البيان ٤/١٢٢ ، رقم ٣٥٦١ ٠

(٤) تفسير ٢/٤٩١ رقم ١٢٢٦ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٨٢ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) جامع البيان ٤/١٢٢ ، رقم ٣٥٥٧ ٠

(٧) يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بشمين - بفتح الموحدة وسكون المعجمة- الحماني - بكسر المهلمة وتشديد الميم - الكوفي ، حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين / م ٠ تهذيب الكمال ٣/١٠٥٧ ، التقريب ٢/٣٥٢ رقم ١١٦ ٠

شريك ، عن إبراهيم(١) - يعني ابن مهاجر - عن مجاهد (فمن فرض فيهن الحج) قال : الفرض : التلبية ٠

حكم الأثر :

ضعيف من وجهين ، فيه شريك ، صدوق يخطئ كثيراً ، وفيه إبراهيم بن مهاجر صدوق لين الحفظ ٠

(٢٠٠/٨٦ط)أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء ، قال التلبية(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) عن محمد بن فضيل(٤) عن العلاء بن المسيب(٥) عن عطاء ، قال : الفرض : التلبية ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن العلاء عن عطاء ، قال : التلبية ٠

حكم الأثر : حسن من طريق محمد بن فضيل لأنه صدوق ٠

---

(١) إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي ، صدوق ، لين الحفظ ، من الخامسة / م ٠ تهذيب الكمال ٦٦/١ ، التقريب ٤٤/١ ، رقم ٢٨٤ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٨٢/١ الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ١-٢٣١/٤ كتاب الحج / قوله تعالى (فمن فرض فيهن الحج) رقم ١٥٠٧٠

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان - بفتح المعجمة وسكون الزاي - الضبي مولاهم ، أبو عبدالرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ومائتين / ع ٠ تهذيب الكمال ١٢٥٩/٣ ، التقريب ص ٥٠٢ ، رقم ٦٢٢٧ ٠

(٥) العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي ، ويقال الثعلبي ، الكوفي ، ثقة ، ربما وهم ، من السادسة / خ م د س ق ٠ تهذيب الكمال ١٠٧٤/٢ ، التقريب ص ٤٣٦ رقم ٥٢٥٨ ٠

(٦) جامع البيان ١٢١/٤-١٢٢ رقم ٣٥٥٥ ٠

(٢٠١/٦٣ق) أثر عائشة رضي الله عنها في أن تقليد الهدي لايوجب الإحرام :

قال المصنف رحمه الله : قالت عمرة عن عائشة رضي الله عنها : لا إحرام إلا لمن أهل ولبى(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٢) عن يحيى بن سعيد ، أنه قال : سألت عمرة بنت عبدالرحمن(٣) عن الذي يبعث بهديه ويقيم ، هل يحرم عليه شئ ؟ فأخبرتني أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : لايحرم إلا من أهل ولبى ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٢٠٢/٥٣ر) حديث في حج الحائض :

قال المصنف رحمه الله : حديث فراد بن أبي نوح ، قال حدثنا نافع(٤) بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم دخل عليها وهي كأنها حزينة ، فقال : مالك ٠ فقالت : لا أنا قضيت عمرتي ، وألفاني الحج عاركاً ٠ قال : ذلك شئ كتبه الله على بنات آدم ، فحجي وقولي مايقول المسلمون في حجهم»(٥) ٠

(١،٥) أحكام القرآن ٣٨٢/١ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الموطأ ٣٤١/١ ، كتاب الحج / باب لايوجب الإحرام ، من تقليد الهدي ٠

(٣) عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زراره الأنصارية ، المدنية ، أكثرت عن عائشة رضي الله عنها ، ثقة من الثالثة ، ماتت قبل المائة ويقال بعدها / ع ٠ تهذيب الكمال ١٦٩٠/٣ ، التقريب ص ٧٥٠ رقم ٨٦٤٣ ٠

(٤) التصويب من تهذيب الكمال ٧٠٧/٢ ، حيث أن نافع بن عمر روى عن ابن أبي مليكه ، وفي الأصل نافع عن ابن عمر ٠

تخريج الحديث :

١- أخرجه البخاري(١) عن ابن أبي مليكه به مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن السيدة عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بنحوه ٠

حال الرواة :

١- فرد بن أبي نوح ، لم أقف على ترجمته ٠

٢- نافع بن عمر بن عبدالله بن جميل الجمحي المكي ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة مات سنة تسع وستين / ع(٤) ٠

٣- عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة(٥) - بالتصغير - أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة /ع(٦)٠

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً ، وفيه فراد بن أبي نوح لم أعثر على ترجمته ، ووصله البخاري عن طريق ابن أبي مليكة ووصله البخاري ومسلم من طريق السيدة عائشة رضي الله عنها ٠

غريب الحديث :

ألفاني : أي كأن عائشة رضي الله عنها تقول لقيني الحج وأنا حائض ، أو أتى علي الحج وأنا حائض(٧) ٠

(١،٢) صحيح البخاري ٢/١٥٠ كتاب الحج / باب قوله تعالى (الحج أشهر معلومات) باب التمتع والافراد والقران ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٦/١٣١ ، كتاب الجهاد باب ارداف المرأة خلف أخيها ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٨٧٣ كتاب الحج / باب بيان وحدة الاحرام ١١٩-١٢٣ ٠

(٤) تهذيب الكمال ٣/١٤٠٤ التهذيب ١/٤٠٩ رقم ٧٣٦ ٠

(٥) مليكة : من المليكي ، بضم الميم وفتح اللام وسكون الياء وتحتها نقطتان وبعدها كاف - اللباب ٣/٢٥٦ ٠

(٦) التهذيب ٥/٣٠٦ رقم ٥٢٣ . التقريب ص ٣١٢ رقم ٣٤٥٤ ٠

(٧) أنظر النهاية ٤/٢٦٢ ٠

عاركاً : حائضاً ، وفي حديث السية عائشة رضي الله عنها «حتى إذا كنا بسرف عركت» ، أي حضت(١) ٠

(٢٠٣/٥٤ر) حديث في أن السنة رفع الصوت بالتلبية في الحج :

قـــال المصنف رحمه الله : قوله صلى الله عليه وسلم «أتاني جبريل عليه السلام فقال «مر أمتك يرفعوا أصواتهم بالتلبية ، فإنها من شعائر الحج»(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٣) والحاكم(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «جاءني جبريل فقال : يامحمد مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعائر الحج» واللفظ لابن ماجه ٠

٢- وأخرج أبو داود(٥) والترمذي(٦) والنسائي(٧) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «مر أمتك يرفعوا أصواتهم بالتلبية» ولم يخرجوا بقية الفاظ الحديث ٠

حكم الحديث :

صحيح ٠ فقد قال أبو عيسى الترمذي(٨) : حديث حسن صحيح ٠

وقال الحاكم(٩) : كلها صحاح ، ووافقه الذهبي(١٠) ٠

---

(١) النهاية ٢٢٢/٣ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٨٢/١ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) سنن ابن ماجه ٩٧٥/٢ كتاب المناسك / باب رفع الصوت بالتلبية ح ٢٩٩٢ ٠

(٤،٩) المستدرك ٤٥٠/١ كتاب الحج / من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

(٥) سنن أبي داود ١٦٢/٢ ، كتاب الحج / باب كيفية التلبية ح ١٨١٤ ٠

(٦،٨) جامع الترمذي ١٩١/٣ ، ١٩٢ ، كتاب الحج / باب ماجاء في رفع الصوت بالتلبية رقم ٨٢٩ ٠

(٧) سنن النسائي ١٦٢/٥ كتاب الحج / باب رفع الصوت بالإهلال ٠

(١٠) تلخيص المستدرك ٤٥٠/١ كتاب الحج ٠

(٢٠٤/٥٥ر)، (٢٠٥/٥٦ر) حديث من قلد بدنة فقد أحرم :

قال المصنف : روى ابنا جابر عن أبيهما رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «أن من قلد بدنه فقد أحرم»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٢) عن ابني جابر رضي الله عنه - بلفظ «بينا النبي صلى الله عليه وسلم جالس مع أصحابه ، شق قميصه حتى خرج منه فقيل له فقال : وأعدتهم يقلدون هدياً اليوم ونسيت» ٠

٢- وأخرجه الطحاوي(٣) بسنده عن جابر عن عبدالله رضي الله عنه بنحوه وقال : رووا ذلط ايضاً عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم ٠

٣- وأخرجه النسائي(٤) عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه «أنهم اذا كانوا حاضرين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعث بالهدي فمن شاء أحرم ومن شاء ترك» ٠

٤- وأخرجه البخاري(٥) عن عمرة بنت عبدالرحمن رضي الله عنها أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها : أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال : من أهدى هدياً حرم عليه مايحرم على الحاج حتى ينحر هديه ....» ٠

حال الرواة :

١- محمد بن جابر بن عبدالله الانصاري السلمي ، المدني ، صدوق /صد(٦)٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٢/١ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المسند ٢٩٤/٣ ٠

(٣) شرح معاني الآثار ١٣٨/٢ ، ٢٦٤ ، كتاب الحج / باب الرجل يحرم وعليه قميص باب الرجل يوجه بالهدي إلى مكه ٠

(٤) سنن النسائي ، ١٧٤/٥ ، كتاب مناسك الحج / باب هل يحرم الرجل إذا قلد ٠

(٥) صحيح البخاري (الفتح) ٥٤٥/٣ ، كتاب الحج / باب من قلد القلائد بيده ٠

(٦) تهذيب التهذيب ٩٠/٩ رقم ١١٧ ٠

٢- عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله الانصاري - ثقة من الثالثة/ع(١) ٠

حكم الحديث :

صحيح ٠

(٢٠٦/٦٤ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر : إذا قلد بدنته فقد أحرم(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه بن أبي شيبة(٣) ، قال حدثنا ابن نمير(٤) ، قال : حدثنا عبيدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : من قلد فقد أحرم ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

---

(١) تهذيب التهذيب ١٥٨/٦ ، رقم ٣٠٩ ، التقريب ٤٧٥/١ رقم ٣٠٩ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٨٢/١ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ١-٨٧/٤ كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الإحرام، رقم ٥٦٨ ٠

(٤) محمد بن عبدالله بن نمير - بضم النون وسكون الباء وفي آخرها راء - الهمداني - بسكون الميم - الكوفي ، أبو عبدالرحمن ، ثقة حافظ ، فاضل من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين / ع تهذيب الكمال ١٢٢٧/٣ ، التقريب ص ٤٩٠ رقم ٦٠٥٣ ، اللباب ٣٢٧/٣ ٠

(٢٠٧/٦٥ق) أثر علي رضي الله عنه في الذي يقلد بدنته :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه في تقليد البدن ، قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً رضي الله عنه قال : في الرجل يرسل بدنة : أنه يمسك عما يمسك عنه المحرم ، ليس إلا يلبي(٣) ٠

٢- وأورد العراقي(٤) عن علي رضي الله عنه : أنه إذا أرسل بدنة أمسك عما يمسك عنه المحرم غير أنه لايلبي وعزاه إلى ابن أبي شيبة ٠

٣- وأورد ابن حجر(٥) عن علي رضي الله عنه ، وعزاه إلى ابن المنذر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن رواية محمد بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرسله(٦) ٠

(٢٠٨/٦٦ق) أثر قيس بن سعد رضي الله عنه فيمن قلد بدنة فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن قيس بن سعد رضي الله عنه قال : إذا قلد بدنة فقد أحرم(٧) ٠

(١،٧) أحكام القرآن ٣٨٣/١ الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٨٨/٤ كتاب الحج / من كان يمسك عما يمسك عنه المحرم رقم ٥٧٦٠

(٣) هكذا في المصنف ولكن في طرح التثريب بلفظ «غير أنه لايلبي» ٠

(٤) طرح التثريب ١٥٤/٥ ، كتاب الحج / باب الهدي ٠

(٥) الفتح ٥٤٦/٢ ٠

(٦) جامع التحصيل ص ٢٦٦ رقم ٧٠٠ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبراني(١) ، قال : حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي(٢) ، قال حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد(٣) قال : حدثني أبي(٤) عن يونس(٥) عن ابن شهاب ، قال : أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي(٦) ، أن قيس ابن سعد الأنصاري رضي الله عنه ، وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم - أراد الحج ، فرجل أحد شقي رأسه ، فقام غلامه فقلد هديه، فنظر إليه قيس رضي الله عنه ، فأهل وخلا شق رأسه الذي رجل ، ولم يرجل الشق الآخر ٠

---

(١) أنظر نصب الراية ٣/٩٧ ، كتاب الحج / الحديث السابع والثمانون ٠

(٢) محمد بن علي بن زيد المكي ، الصائغ ، الثقة ، المحدث ، أبو عبدالله ، حدث عنه الطبراني ، مات بمكة في ذي القعدة ، سنة إحدى وتسعين ومائتين ٠ سير أعلام النبلاء ١٣/٤٢٨ رقم ٢١٢ ٠

(٣) أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي - بفتح المهملة والموحدة - أبو عبدالله البصري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين / خ خد س ٠ تهذيب الكمال ١/٢٢ ، التقريب ص ٨٠ رقم ٤٦ ٠ وأخرجه الطبراني في معجمه ولكن ذكر أحمد بن رشدين بدلاً من أحمد بن شبيب وكلاهما روى عن يونس بن أبي النجاد ٠ المعجم الكبير ١٨/٣٤٧ رقم ٨٨١ ٠

(٤) شبيب بن سعيد التميمي الحبطي ، البصري ، لابأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لا من رواية ابن وهب ، من صغار الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ومائتين، خ خد س ٠ تهذيب الكمال ١/٢٢ ، التقريب ص ٢٦٣ ، رقم ٢٧٣٩ ٠ وفي المعجم الكبير رشدين بن سعد ١٨/٣٤٧ رقم ٨٨١ ٠

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد - الأيلي ٠ بفتح الهمزة ، وسكون التحتانية ، بعدها لام - أبو يزيد مولى آل ابي سفيان ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، وفي غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين ومائة وقيل سنة ستين ومائة / ع ، تهذيب الكمال ٣/١٥٧٢ ، التقريب ٢/٣٨٦ رقم ٤٩٦ ٠

(٦) ثعلبة بن أبي مالك القرظي - مختلف في صحبته ، وقال العجلي : تابعي ثقة / خ د ق ٠ تهذيب الكمال ١/١٧٥ ، التقريب ١/١١٩ رقم ٣٧ ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) عن الليث عن ابن شهاب به - أن قيس بن سعد رضي الله عنه - كان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم - أراد الحج فرجل - ولم يذكر البقية ٠

٣- وأخرجه الإسماعيلي(٢) عن طريق الليث التي أخرجها البخاري من طريقه وزاد قائلاً «فقام غلام له ، فقلد هديه ، فنظر قيس هديه ، وقد قلد ، فأهل بالحج ، ولم يرجل شق رأسه الآخر ٠

٤- وأخرجه الإسماعيلي(٣) من طريق الزهري بتمامه بنحوه ٠

حكم الأثر : حسن لأن أحمد بن شبيب صدوق (رواية الطبري) ٠

(٢٠٩/٦٧ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في تقليد البدن :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : اذا قلد بدنته فقد أحرم(٤) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢١٠/٦٨ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما فيمن قلد بدنة فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(٥)٠

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) بسنده عن ليث عن عطاء ومجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من جلل أو قلد وجب عليه الإحرام ٠

---

(١) صحيح البخاري ٤/١٢ كتاب /باب ماقيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٦/١٢٦ ، ح ٢٩٧٤ ٠

(٢،٣) أنظر الفتح ٦/١٢٧ ، ح ٢٩٧٤ ٠

(٤،٥) أحكم القرآن ١/٣٨٣ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) المصنف ١-٤/٨٥ ، ٨٦ ، ٨٨ ، كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الإحرام ، باب في الرجل يبعث بهديه ويقيم يجب عليه الإحرام أم لا ؟ ٥٥٦ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٧٨ ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(١) بسنده عن حبيب بن أبي ثابت(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من جلل أو قلد أو أشعر فقد أحرم ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) ، قال : حدثنا الثقفي عن يحيى بن سعيد قال : أخبرني محمد بن ابراهيم(٤) أن ربيعة بن عبدالله بن الهدير(٥) أخبره أنه رأى ابن عباس رضي الله عنهما ، وذكره بنحوه ٠

٤- وأخرج البخاري(٦) ومسلم(٧) أن زياداً ابن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها : أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال : من أهدى هدياً حرم عليه مايحرم على الحاج حتى ينحر هديه ....» ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(١،٣) المصنف ١-٤/٨٥ ، ٨٦ ، ٨٨ ، كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الإحرام ، باب في الرجل يبعث بهديه ويقيم يجب عليه الإحرام أم لا ؟ ٥٥٦ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٧٨ ٠

(٢) حبيب بن أبي ثابت ، قيس ، ويقال ، هند بن دينار الأسدي ، مولاهم ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، فقيه ، جليل ، وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة / مات سنة تسع عشرة ومائة/ع ، ولكنه لقي ابن عباس رضي الله عنهما. تهذيب الكمال ١/٢٢٦، التقريب ١/١٤٨ ، رقم ١٠٦ ، جامع التحصيل ، ص ١٥٨ ، رقم١١٧٠

(٤) محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة له أفراد من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١١٥٦ ، التقريب ص ٤٦٥ ، رقم ٥٦٩١ ٠

(٥) ربيعة بن عبدالله بن الهدير ، له رؤية ، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، مات سنة ثلاث وتسعين / ع ٠ تهذيب الكمال ١/٤٠٧ ، ٤٠٨ ، التقريب ص ٢٠٧ ، رقم ١٩٠٩ ٠

(٦) صحيح البخاري ٢/١٨٣ ، كتاب الحج / باب من قلد القلائد بيده ٠

(٧) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٥٩ ، كتاب الحج / باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم رقم ٣٥٩ ٠

غريب الأثر :

جلل : ألبس(١) ٠

(٢١١/٨٧ط)أثر طاوس في تقليد البدن :

قال المصنف رحمه الله :روى عن طاوس في تقليد البدن أنه قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن طاوس ، إذا قلد هديه أو جلله وهو يريد الإحرام فقد أحرم ٠

٢- وأورده العراقي(٤) عن طاوس : أنه إذا قلد وهو يريد الاحرام فقد أحرم ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط ٠

(٢١٢/٨٨ط)أثر عطاء فيمن قلد بدنة فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء في تقليد البدن أنه قال : اذا قلد بدنته فقد أحرم(٥) ٠

---

(١) انظر النهاية ١/٢٨٩ ، أنظر تاج العروس ٧/٣٦٠ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ١-٤/٨٦ ، ٨٧ ، كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الاحرام وفي اسناده ليث بن أبي سليم ٠

(٤) طرح التثريب ٥/١٥٣ ، كتاب الحج / باب الهدي ٠

تخريجه :

١- أورده العراقي(١) عن عطاء قال : إذا قلد وهو يريد الإحرام فقد أحرم وعزاه إلى ابن أبي شيبة(٢) ٠

٢- وأورده ابن حجر(٣) عن عطاء ، من أرسل الهدي وأقام ، حرم عليه مايحرم على المحرم ، وعزاه إلى ابن المنذر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠

(٢١٣/٨٩ط)أثر مجاهد فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد أنه قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) بسنده عن مجاهد قال : إذا قلد هديه أو جلله وهو يريد الإحرام فقد أحرم ٠

٢- وأورده العراقي(٦) عن مجاهد ، أنه قال : إذا قلد وهو يريد الإحرام فقد أحرم ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة ٠

(١،٦) طرح التثريب ١٥٣/٥ ، كتاب الحج /باب الهدي ٠

(٢) وجدت في المصنف ١-٨٥/٤ ، ٨٦ كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر عن ليث عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه نحوه ووجدته عن حجاج عن عطاء بلفظ ليس أن يقلد ولايحرم إلا أن يشاء يوماً أو يومين رقم ٥٥٦ ، ٥٦٠ ، في إسناده حجاج بن أرطاة ٠

(٣) فتح الباري ٥٤٦/٣ ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٨٣/١ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصنف ١-٨٦/٤ ، ٨٧ كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الاحرام رقم ٥٦٥ ، وفي اسناده ليث بن أبي سليم ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط.

(٢١٤/٩٠ط)أثر الشعبي فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الشعبي : إذا قلد بدنته فقد أحرم(١).

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، قال حدثنا ابن فضيل عن حصين(٣) ، عن الشعبي قال : ... وقال : إن الرجل اذا قلد أو جلل فقد أحرم .

حكم الأثر :

حسن لأن فيه ابن فضيل صدوق .

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٣/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٢) المصنف ١-٨٦/٤ ، كتاب الحج/في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الاحرام.

(٣) حصين بن عبدالرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة ، وثقه أحمد والنسائي وأبو زرعة وابن معين والعجلي تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون سنة / ع . تهذيب الكمال ٢٩٨/١ ، التقريب ، ص ١٧٠ ، رقم ١٣٦٩ ، الكواكب النيرات ص ١٢٦ ومابعدها رقم ١٤ ولم يذكر من سمع منه بعد اختلاطه .

(٢١٥/٩١ط) أثر محمد بن سيرين فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن محمد بن سيرين أنه قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال : حدثنا عبدالأعلي بن عبدالأعلي(٣) عن هشام عن محمد ، قال : إذا بعث الرجل بالهدي ، أمر الذي يبعث به معه أن يقلد يوم كذا وكذا من ذلك اليوم ، ثم يمسك عن النساء مما يمسك عنها المحرم ٠

٢- وأورده العراقي(٤) عن محمد بن سيرين أنه قال : إذا بعث الرجل بالهدي أمر الذي يبعث بدنته أن يقلد يوم كذا أو كذا ، من ذلك اليوم ، ثم يمسك عن أشياء مما يمسك عنها المحرم ٠

٣- وأورده ابن حجر(٥) عن محمد بن سيرين أنه قال : من أرسل الهدي وأقام حرم عليه مايحرم على المحرم ، وعزاه إلى ابن المنذر ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٣/١ الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٨٩/٤ كتاب الحج / باب من كان يمسك عما يمسك عنه المحرم رقم ٥٧٩ ٠

(٣) عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري - بالمهلمة - أبو محمد ، ثقة ، من الثامنة مات سنة تسع وثمانين / ع ٠ تهذيب الكمال ٧٦٠/٢ ، ٧٦١ ، التقريب ص ٣٣١ رقم ٣٧٣٤ ٠

(٤) طرح التثريب ١٥٤/٥ ، كتاب الحج / باب الهدي ٠

(٥) فتح الباري ٥٤٦/٣ ٠

(٢١٦/٩٢ط) أثر جابر بن زيد فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن جابر بن زيد أنه قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(١) ٠

تخريج الحديث :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، قال : حدثنا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء(٣) قال : إذا قلد الحاج فقد أحرم ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٢١٧/٩٣ط) أثر سعيد بن جبير فيمن قلد بدنته فقد أحرم:

قال المصنف رحمه الله : روى عن سعيد بن جبير في تقليد البدن : إذا قلد بدنته فقد أحرم(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) ، قال : حدثنا وكيع عن مسعر(٦) عن ابـــن

(١،٤) أحكام القرآن ٣٨٣/١ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٨٦/٤ كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الاحرام، رقم ٥٥٩ ٠

(٣) جابر بن زيد ، أبو الشعثاء ، الأزدي ثم الجوفي - بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء - البصري، مشهور بكنيته ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين ويقال ثلاث ومائة / ع ٠ تهذيب الكمال ١٧٨/١ ، التقريب ص ١٣٦ ، رقم٨٦٥٠

(٥) المصنف ١-٨٦/٤ كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الاحرام رقم ٥٦١ ٠

(٦) يوجد روايان بهذا الاسم - مسعر - بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح المهملة - ابن حبيب الجرمي ، أبو الحارث البصري ، ثقة من السادسة / د. تهذيب الكمال ١٣٢١/٣ ، التقريب ص ٥٢٨ رقم ٦٦٠٤ ٠ مسعر بن كدام - بكسر أوله وتخفيف ثانيه - ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ثقة ثبت فاضل من السابعة ، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائة / ع ٠ تهذيب الكمال ١٣٢١/٣ ، ١٣٢٢ ، التقريب ص ٥٢٨ ، رقم ٦٦٠٥ ٠

عون(١) أن سعيد بن جبير رأى رجلاً قد قلد فقال : أما هذا فقد أحرم.

٢- وأورده العراقي(٢) عن سعيد بن جبير : أنه إذا قلد هديه فقد أحرم وعزاه إلى ابن أبي شيبة .

٣- وأورده الزيلعي(٣) عن سعيد بن جبير أنه رأي رجلاً قلد ، فقال : أما هذا فقد أحرم . وعزاه إلى ابن أبي شيبة .

حكم الأثر : صحيح .

(٢١٨/٩٤ط) أثر إبراهيم فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن إبراهيم قال : إذا قلد بدنته فقد أحرم(٤).

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) بسنده عن مغيرة عن إبراهيم ، قال : إذا قلد الهدي وصاحبه يريد الإحرام فقد وجب الإحرام .

حكم الأثر :

ضعيف لأن رواية مغيره عن إبراهيم مرسلة .

(٢١٩/٥٧ر) حديث فيمن قلد بدنته فقد أحرم :

١- حديث النبي صلى الله عليه وسلم «إني قلدت الهدي فلا أحل إلى يوم النحر»(٦) .

---

(١) عبدالله بن عون بن أرطبان أبو عون المصري ، ثقة ثبت فاضل ، من السادسة مات سنة خمسين، على الصحيح. تهذيب الكمال ٢/٧١٩، التقريب ص ٣١٧ ، رقم٣٥١٩.

(٢) طرح التثريب ٥/١٥٣ ، كتاب الحج / باب الهدي .

(٣) نصب الراية ٣/٩٧ ، كتاب الحج / الحديث السابع والثمانون .

(٤،٦) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق .

(٥) المصنف ١-٤/٨٥ كتاب الحج / في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الإحرام رقم ٥٥٧ .

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(١) عن جابر بن عبدالله وحفصه زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أنحر» ٠

٢- وأخرجه مسلم(٢) عن حفصه زوج النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه مرفوعاً

(٢٢٠/٥٨ر) **حديث فيمن بعث الهدي وهو مقيم :**

قال المصنف رحمه الله : روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه كان يبعث بهديه ثم يقيم فلايحرم عليه شئ»(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) عن عائشة رضي الله عنها من عدة طرق قالت : فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ... ثم بعثت بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شئ كان له حل «واللفظ للبخاري ومسلم بنحو الحديث المذكور» ٠

(٢٢١/٦٩ق) **أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾**

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر رضي الله عنهما : هو الجماع(٦)٠

---

(١) صحيح البخاري ٢/١٨٢ ، ١٨٨ ، كتاب الحج / باب فتل القلائد للبدن والبقر ، باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق ، صحيح البخاري (الفتح) ٣/٤٢٢، ٥٤٣، ٥٦٠ كتاب الحج/باب التمتع والقران والإفراد رقم ١٥٦٦ ، ١٥٦٨، باب فتل القلائد للبدن والبقر رقم ١٦٩٧ ، باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق رقم ١٧٢٥٠

(٢) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٠٢ كتاب الحج / باب بيان أن القارن لايتحلل رقم ١٧٦-١٧٩ ٠

(٣،٦) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح البخاري ٢/١٨٢ ، ١٨٣ ، كتاب الحج / باب اشعار البدن - وباب من قلد قلائد القلائد بيده ٠ صحيح البخاري(الفتح) ٣/٥٤٤ ، ٥٤٥ ، ٥٤٧ ، كتاب الحج / باب اشعار البدن ، باب من قلد القلائد بيده رقم ١٦٩٩ - ١٧٠٠ - ١٧٠٤، ٤/٤٩٣ ، كتاب الوكالة / باب الوكالة في البدن وتعاهدها رقم ٢٣١٧ ٠

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٥٧ كتاب الحج / باب استحباب بعث الهدي والأحاديث رقم ٣٥٩ - ٣٧٠ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الحاكم(١) والبيهقي(٢) بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : الرفث : الجماع ٠

حكم الأثر :

قال الحاكم(٣) : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي(٤) ٠

(٢٢٢/٧٠ق)أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿فَلَا رَفَثَ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما ، الرفث : هو الجماع(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل ، والرفث : الجماع ٠

(١،٣) المستدرك ٢/٢٧٦ ، كتاب التفسير / إنما الرفث ماورجع به النساء ٠

(٢) السنن الكبرى ٥/٦٧ ، كتاب الحج / باب لارفث ولافسوق ٠

(٤) تلخيص المستدرك ٢/٢٧٦ ، بهامش المستدرك ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) صحيح البخاري ٢/١٥٤ ، كتاب الحج / باب قوله تعالى (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) ٠

٢- وأخرجه الطبري(١)بأسانيد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال : الرفث : الجماع ٠

٣- وأخرجه الإسماعيلي(٢) وأبو نعيم(٣) في حديث طويل عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي آخره الرفث : الجماع ٠

حكم الأثر : صحيح(٤) ٠

(٢٢٣/٧١ق)أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : ﴿فَلَا رَفَثَ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : التعريض بالنساء(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) قال : حدثنا أحمد بن حماد الدولابي(٧) ويونس(٨) قالا : حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال : سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن الرفث في قوله تعالى (فلا رفث ولافسوق) ، قال هو التعريض بذكر الجماع ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٩) بسنده عن ابن طاوس به بنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(١٠) بسنده عن طاوس عن ابن الزبير ، قال : لايحل للمحرم الاعراب ، فذكرته لابن عباس رضي الله عنهما فقال : صدق ، قلت لابن عباس رضي الله عنهما ، وما الاعراب ؟ قال التعريض ٠

---

(١) جامع البيان ١٢٩/٤ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، الارقام ٣٥٩٤ ، ٣٦٠٠ ، ٣٦٠٩ ، ٣٦١١ ، ٣٦٢٢ ٠

(٢،٣) أنظر التغليق ٦٢/٣ ، ٦٣ رقم ١٥٧٢ ٠

(٤) انظر الأثر (١٦٧/٥٢ق) وفيه درست سند الاسماعيلي ٠

(٥) أحكام القرآن ٣٨٣/١ ، الأية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦،١٠) جامع البيان ١٢٥/٤ ، ١٢٧ رقم ٣٥٧١ ، ٣٥٨١ ، ٣٥٨٦ ٠

(٧) أحمد بن حماد الدولابي أبو علي والد أبي بشر الدولابي سكن مصر ، روى عن حسين بن علي الجعفي وعمران بن ابان الواسطي ، سمع عنه أبي وعلي بن الحسين ابن الجنيد ٠ الجرح والتعديل ٤٩/٢ ، رقم ٤٥ ٠

(٨) يونس بن عبدالأعلى الصفدي من صغار العاشرة ، ثقة / م س ق ، تهذيب الكمال ١٥٦٧/٣ ، ١٥٦٨ ، التقريب ص ٦١٣ رقم ٧٩٠٧ ٠

(٩) تفسير ابن ابي حاتم ٤٩٢/٢ ، رقم ١٢٢٩ ٠

٤- وأخرجه البيهقي(١) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق يونس بن عبدالأعلى التي رواها الطبري ، والله أعلم ٠

غريب الأثر :

الاعرابه : من الاعراب وهو التعريض للنساء بذكر الجماع ، كأن يقول اذا حللت أتيتك أو أحببتك وهو في حالة الاحرام(٢) ٠

وقال ابن الاثير : هو الإفحاش في القول والرفث ، ويقال : عرب وأعرب اذا أفحش ، ويقال له أيضاً العرابة ، بفتح العين وكسرها(٣) ٠

(٢٢٤/٧٢ق)أثر ابن الزبير رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن الزبير رضي الله عنه قال : هو التعريض بالنساء(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثنا عمرو بن علي(٦) قال : حدثنا سفيان ويحيى بن سعيد ان ابن جريج قال أخبرنا ابن الزبير السبائي(٧) وعطاء أنه سمع طاوساً قال : سمعت ابن الزبير يقول :لايحل للمحرم الاعرابه(٨)، فذكرت لابن عباس فقال صدق، قلت لابن عباس :ومالاعراب؟ قال التعريض.

---

(١) السنن الكبرى ٥/٦٧ ، كتاب الحج / باب لارفث ولافسوق ....
(٢) أنظر جامع البيان ٤/١٢٨ ، الأثر رقم ٣٥٨٢ ٠
(٣) النهاية ٣/٢٠١ ٠
(٤) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٥) جامع البيان ٤/١٢٧ رقم ٣٥٨١ ٠
(٦) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز- بنون وزاي أبو حفص الفلاس - الصيرفي ، الباهلي البصري ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٤٤ ، ١٠٤٥ ، التقريب ٢/٧٥ ، التقريب ٢/٧٥ رقم ٦٤٠ ٠
(٧) ابن الزبير السبائي لم أقف على ترجمته ٠
(٨) انظر الاثر الذي قبله (٢٢٣/٧١ق) وفيه معنى الاعرابه ٠

٢- وأخرجه البيهقي(١) بسنده عن ابن الزبير قال سمعت طاوسا يقول سمعت ابن الزبير وذكره بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠ انظر الأثر (٧١/٢٢٣ق) وهو صحيح ايضاً برواية الطبري عن ابن جريج عن عطاء حيث صرح ابن جريج فيها بالسماع ٠

(٧٣/٢٢٥ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أنشد في احرامه

وهن يمشين بناهميسا إن يصدق الطير ننك لميسا

فقيل له في ذلك ، فقال : إنما الرفث مراجعة النساء بذكر الجماع(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) ، وابن أبي حاتم(٤) والحاكم(٥) والبيهقي(٦) ، عن زياد بن حصين(٧) عن أبي العالية(٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يرتجز ويقول وهو محرم ٠

وهن يمشين بنا هميسا إن تصدق الطيرننك لميسا

(١،٦) السنن ٥/٦٧ ، كتاب الحج / باب لارفث ولافسوق .....
(٢) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠
(٣) جامع البيان ٤/١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٣٠ رقم ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٨٠، ٣٥٩٨ ٠
(٤) العلل ١/٢٧٧ ، رقم ٨١٩ ٠
(٥) المستدرك مع تلخيصه ٢/٢٧٦ ، كتاب الحج ٠
(٧) زياد بن الحصين بن قيس الحنظلي ، او الرياحي أبو جهمة المعري ، ثقة يرسل من الرابعة / م س ق ٠ تهذيب الكمال /٤٣٩ ، التقريب ص ٢١٩ رقم ٢٠٦٩ ٠
(٨) رفيع - بالتصغير - ابن مهران ، أبو العالية الرياحي - بكسر الراء التحتانية - ثقة كثير الارسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين ، وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك/ ع ٠ تهذيب الكمال ١/٤١٦ ، جامع التحصيل ص ١٧٥ ، رقم ١٩٠ ، التقريب ص ٢١٠ رقم ١٩٥٣ ٠

قال : قلت : أترفث يا ابن عباس وأنت محرم ؟ قال : إنما الرفث ماروجع به النساء . واللفظ للطبري .

حكم الأثر :قال الحاكم : حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه(١) وأقره الذهبي(٢).

غريب الأثر :الهميس : هو الكلام الخفي لايكاد يفهم ، وهو من الهمس ، وذكر أثر ابن عباس رضي الله عنهما ، وقال فيه : هو صوت نقل أخفاق الإبل(٣) .

اللميس : كأمير وهي المرأة اللينة الملمس(٤) .

(٢٢٦/٩٥ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى : ﴿فَلَا رَفَثَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : الرفث : الجماع فما دونه من قول الفحش(٥) .

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) عن ابن بشار قال : حدثني محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال : قال عطاء : الرفث : الجماع ومادونه من قول الفحش .

حكم الأثر : ضعيف - فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع .

(٢٢٧/٩٦ط)أثر عمرو بن دينار في تفسير قوله تعالى : ﴿فَلَا رَفَثَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : الرفث : الجماع فما دونه من أمر النساء(٧) .

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٨) قال : حدثنا ابن بشار ، وقال : حدثنا محمد بن بكر ،

---

(١) المستدرك ٢/٢٧٦ .
(٢) تلخيص المستدرك ٢/٢٧٦ .
(٣) النهاية ٥/٢٧٣ .
(٤) تاج العروس ٤/٣٤٣ .
(٥،٧) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق .
(٦) جامع البيان ٤/١٢٧ ، رقم ٣٥٧٨ .
(٨) جامع البيان ٤/١٣١ ، رقم ٣٦٠٣ .

قال : أخبرنا ابن جريج ، قال عمرو الرفث : الجماع فما دونه من شأن الفحش ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٢٢٨/٥٩ر) حديث في حكم الرفث للصائم :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولايجهل ، فإن جهل عليه أحد ، فليقل إني صائم»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٢) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إذا كان يوم صوم أحدكم فلايرفث ولايجهل ، فإن جهل عليه أحد ، فليقل : إني امرؤ صائم ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الصيام جنة ، فلايرفث ولايجهل ، وإن إمرؤ قاتله أو شاتمه فليقل : إني صائم - مرتين ...» واللفظ للبخاري ٠

(٢٢٩/٧٤ق) أثر أبي هريرة رضي الله عنه في تقبيل المرأة وهو محرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن محمد بن راشد قال : خرجنا حجاجاً

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، الآية ١٩٧ ،من سورة البقرة ، الباب لسابق ٠

(٢) سنن ابن ماجه ١/٥٣٩ كتاب الصيام / باب ماجاء في الغيبة والرفث للصائم رقم ١٦٩١ ٠

(٣) صحيح البخاري ٢/٢٢٦ - ٢٢٨ كتاب الصوم / باب فضل الصوم ، باب هل يقول إني صائم إذا شتم ؟ صحيح البخاري (الفتح) ٤/١٠٣ ، ١١٨ ، كتاب الصوم / باب فضل الصوم ، باب هل يقول إني صائم إذا شتم ؟ رقم ١٨٩٤، ١٩٠٤ ٠

(٤) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٨٠٦ ، ٨٠٧ ، كتاب الصوم / باب حفظ اللسان - باب فضل الصيام رقم ١٦٠ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ٠

فمررنا بالرويثة(١) فإذا بها شيخ يقال له أبو هرم قال : سمعت أبا هريرة يقول : للمرحم من امرأته كل شئ إلا الجماع قال : فأهوى منا الى امرأته فقبلها ، فقدمنا مكة فذكرنا ذلك لعطاء فقال : قاتله الله قعد على طريق من طرق المسلمين يفتنهم بالضلالة ، ثم قال للذي قبل إمرأته : أهرق دما(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن حزم(٣) بلفظ روينا من طريق محمد بن راشد عن شيخ يقال له أبو هرم قال : سمعت أبا هريرة يقول :: يحل للمرحم من إمرأته كل شئ إلا هذا ، وأشار بأصبعه السبابة بين اصبعين من أصابع يديه - يعني الجماع ٠

حال الرواة :

١- محمد بن راشد المكحولي ، الخزاعي ، الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق يهم ، ورمى بالقدر ، من السابعة ، مات بعد الستين(٤) ٠

٢- أبو هرم : قال عنه أبو بكر الجصاص ، شيخ مجهول(٥) ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن راشد صدوق يهم ، وفيه الشيخ المجهول ٠

(٢٣٠/٧٥ق) أثر علي رضي الله عنه في المحرم يقبل امرأته :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه أنه قال : من قبل

---

(١) الرويثة : تصغر روثة ، على مسيرة ليلة من المدينة المنورة ، وقال الأزهري : رويثة اسم منهلة من المناهل التي بين المسجدين بريد مكة المكرمة ، والمدينة المنورة ٠ معجم البلدان ٣/١٠٥ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، ٣٨٤ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المحلي ٥/٩٠ كتاب الحج / مسألة مباح للمحرم تقبيل إمرأته ٠

(٤) تهذيب الكمال ، ٣/١١٩٦ ، التقريب ص ٤٧٨ رقم ٥٨٧٥ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٨٣ ، ٣٨٤ ولم أقف على ترجمته ٠

امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والبيهقي(٣) عن علي رضي الله عنه قال : إذا قبل المحرم إمرأته فعليه دم ٠

حكم الأثر :ضعيف ، لأن فيه شريكاً صدوق يخطئ كثيراً ، وقال البيهقي ، منقطع(٤)٠ وقال ابن حزم : لايصح(٥) ٠

(٢٣١/٧٦ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في المرحم يقبل امرأته :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما في المحرم يقبل امرأته قال : من قبل امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرج البيهقي(٧) الأثر عن علي رضي الله عنه وقال : قد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما في معناه ٠

٢- وأورده ابن قدامه المقدسي(٨) عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال لرجل قبل زوجته : أفسدت حجك ٠

(٢٣٢/٧٧ق) أثر ابن عمر رضي الله عنه في القبلة للمحرم :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر رضي الله عنهما : من قبل امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(٩) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٤ ، الآية ١٩٧ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/١٠٣ ، كتاب الحج / باب في المحرم يقبل امرأته ، وفي اسناده شريك النخعي ٠

(٣،٤) السنن الكبرى ٥/١٦٨ ، كتاب الحج / باب المحرم يصيب إمراته مادون الجماع ، وفي اسناده شريك ٠

(٥) المحلي ٥/٢٨٩ ، ٢٩٠ كتاب الحج / مسألة ما لو أمر ... ومباح للمحرم تقبيل امرأته ..... رقم ٨٩٤ ٠

(٦،٩) أحكام القرآن ١/٣٨٤ الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) السنن ٥/١٦٨ كتاب الحج / باب في المحرم يقبل إمرأته مادون الجماع ٠

(٨) المغني ٣/٣٢٣ حكم المباشرة دون الجماع ٠

تخريجه :

١- لم أقف على تخريجه ٠

(٢٣٣/٩٧ط) أثر الحسن في المحرم يقبل إمرأته :

قال الصنف رحمه الله : روى عن الحسن قال : من قبل امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، قال : حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن في المحرم يقبل امرأته قال : عليه دم ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٢٣٤/٩٨ط) أثر عطاء في القبلة للمحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء قال : من قبل امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش(٥) عن ليث عن عطاء في المحرم يقبل إمرأته قال : عليه دم ٠

(١،٣) أحكام القرآن ١/٣٨٤ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/١٠٣ كتاب الحج / في المحرم يقبل امرأته رقم ٦٨١ ٠

(٤) المصنف ١-٤/١٠٣ كتاب الحج / في المحرم يقبل امرأته رقم ٦٧٩ ، ٦٨٤ ٠

(٥) أبو بكر بن عياش - بتحتانية ومعجمة - ابن سالم الأسدي ، الكوفي مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين ، ورايته في مقدمة مسلم / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٦٨ ، التقريب ص ٦٢٤ ، رقم ٧٩٨٥ ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(١) بسند آخر عن عطاء قال : إذا قبل أو غمز فعليه دم ٠

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ، إذا كان الراوي هو ليث بن أبي سليم ٠

أما إذا كان الراوي هو الليث بن سعد فالحديث حسن لغيره لأن فيه أبا بكر بن عياش ثقة ساء حفظه ٠

(٢٣٥/٩٩ط) أثر عكرمة في المحرم يقبل امرأته :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عكرمة ، في القبلة للمحرم قال : من قبل امرأته في إحرامه ، فعليه دم(٢) ٠

تخريجه : لم أقف على تخريجه ٠

(٢٣٦/١٠٠ط) أثر إبراهيم النخعي في المحرم يقبل امرأته :

قال المصنف رحمه الله : روى عن إبراهيم : من قبل امرأته بشهوة وهو محرم فعليه دم(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) ، حدثنا أسباط بن محمد(٥) ، عن شعبة عن ابن أبي معشر(٦) عن إبراهيم في المحرم يقبل امرأته أو يغمز امرأته بشهوة قال : عليه دم ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

---

(١) المصنف ١-٤/١٠٣ وفي اسناده هشام بن حسان في روايته عن عطاء ارسال وتدليس٠

(٢،٣) أحكام القرآ، ١/٣٨٤ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١-٤/١٠٣ كتاب الحج / في المحرم يقبل امرأته ٠

(٥) أسباط بن محمد بن عبدالرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي ، مولاهم ، أبو محمد، ثقة ضعف في الثوري ، من التاسعة ، مات سنة مائتين / ع ٠ تهذيب الكمال ١/٧٧ ، التقريب ص ٩٨ رقم ٣٢٠ ٠

(٦) أبو معشر زياد بن كليب الحنظلي ، ثقة من السادسة ، مات سنة تسع عشرة ومائة، أو عشرين ومائة/ م د ت س. تهذيب الكمال ١/٤٤٤، التقريب ص ٢٢٠ رقم٢٠٩٦

(٢٣٧/١٠١ط) أثر سعيد بن جبير في القبلة للمحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن سعيد قال : من قبل امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، قال : حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابن خثيم(٣) ٠ عن سعيد بن جبير قال : عليه دم ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه ابن خثيم صدوق ٠

(٢٣٨/١٠٢ط) اثر سعيد بن المسيب في القبلة للمحرم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن سعيد ، قال : من قبل امرأته في إحرامه بشهوة فعليه دم(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) بسنده عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : عليه دم ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن قتادة مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة(٦) ولم يصرح بالسماع٠

(١،٤) أحكام القرآن ٣٨٤/١ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-١٠٤/٤ كتاب الحج / في الرجل يقبل امرأته وهو محرم رقم ٦٨٧ ٠

(٣) عبدالله بن عثمان بن خثيم - بالمعجمة والمثلثة ، مصغراً - القارئ المكي مات سنة اثنتين وثلاثين /خت م٤. تهذيب الكمال ٧٠٩/١ ، التقريب ص ٣١٣ ، رقم٣٤٦٦٠

(٥) المصنف ١-١٠٤/٤ كتاب الحج / في المحرم يقبل امرأته رقم ٦٨٨ ٠

(٦) جامع التحصيل ص ٢٥٦ رقم ٦٣٣ ، تعريف أهل التقديس ص ١٠٢ رقم ٩٢ ٠

(٢٣٩/٧٨ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿وَلَافُسُوقَ وَلَاجِدَالَ فِي الحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : الفسوق : السباب ، والجدال : المراء(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) بسنده عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : الرفث الجماع ، والفسوق : السباب ، والجدال : المراء أن تماري صاحبك حتى تغضبه ٠

٢- وأورده الهيثمي(٣) والسيوطي(٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما : (ولافسوق) قال : السباب ، (ولاجدال) قال : المراء وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في الاوسط وكذا السيوطي ، وعزاه السيوطي أيضاً إلى ابن أبي شيبة ٠

٣- وأخرجه الطبري(٥) بسنده عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما : قال الفسوق : السباب ، ولم يذكر بقية الأثر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن في رواية ابن أبي شيبة شريكاً صدوق يخطئ كثيراً ٠

وقال الهيثمي(٦) ضعيف من رواية الطبراني ولا أدري هل في سند الطبراني شريك أم لا ؟

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/١٦٦ كتاب الحج / في قوله تعالى (ولارفث ولافسوق) رقم ١٠٩٥ ٠

(٣،٦) مجمع الزوائد ٦/٣٢٠ ٠

(٤) الدر المنثور ٥/٥٢٨ ٠

(٥) جامع البيان ٤/١٣٨ ، رقم ٣٦٥٧ وفي سنده شريك ٠

(٢٤٠/٧٩ق) أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَافُسُوقَ وَلَاجِدَالَ فِي الحَجِّ﴾

قال المصنف : قال ابن عباس رضي الله عنهما : الجدال : أن تجادل صاحبك حتى تغيظه ، والفسوق : المعاصي(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : الجدال : أن تماري صاحبك حتى تغضبه ، الفسوق : المعاصي ٠

٢- وأخرج أبو يعلي(٤) والبيهقي(٥) عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : الفسوق : المعاصي (ولاجدال في الحج) قال : الجدال : المراء واللفظ لأبي يعلي ٠

٣- وأخرج الطبري(٦) بأسانيد مختلفه عن ابن عباس رضي الله عنهما : قال : الفسوق المعاصي ٠

٤- وأخرج الطبري(٧) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره ، فقد ورد من طرق كلها ضعيفة تجبر بعضها بعضاً ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٤ الآية ١٩٧ من سورة البقرة الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/١٦٤ كتاب الحج / باب في قوله تعالى (فلا رفث ولافسوق) ٠

(٣،٦،٧) جامع البيان ٤/١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤١ ، ١٤٤ الأرقام (٣٦٣١ ، ٣٦٧٢) ، (٣٦٥٣ ، ٣٦٩٢) ، ٣٦٤٥، ٣٦٤٩ ، ٣٦٧٠ ، ٣٦٧١ ، ٣٦٧٢ ، ٣٦٧٨ ، ٣٦٩٢ ، ٣٦٩٣ ، وفي اسانيده محمد بن سعد العوفي ، وشريك وخصيف ابن عبدالرحمن والضحاك بن مزاحم الهلالي ٠

(٤) مسند أبي يعلي ٥/٩٩ ، رقم ٣٨٢ (٢٧٠٩) ٠

(٥) السنن الكبرى ٥/٦٧ ، كتاب الحج / باب لارفث ولافسوق ولاجدال في الحج ٠

(٢٤١/١٠٣ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَافُسُوقَ وَلَاجِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد في قوله تعالى (ولاجدال في الحج) قال : قد أعلم الله تعالى أشهر الحج ، فليس فيها شك ولاخلاف ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثنا ابو كريب(٣) ، قال حدثنا ابن أبي زائدة عن العلاء بن عبدالكريم(٤) عن مجاهد قال : قد علم وقت الحج فلا جدال فيه ولاشك ٠

٢- وأخرجه الطبري بأسانيد عن مجاهد بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٢٤٢/٦٠ر)م حديث في النهي عن الرفث في الصوم :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم «إذا كان يوم صوم أحدكم ، فلا يرفث ولايجهل ، فإن جهل عليه ، فليقل إني إمرؤ صائم»(٥)٠

تخريجه :

تقدم برقم(٢٢٨/٥٩ر) ٠

(١،٥) أحكام القرآن ١/٣٨٤ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/١٤٦ ، ١٤٧ ، الأرقام ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ ، ..... ، ٣٧٠٨ ، ٣٧١٠، ٣٧١١ ، ٣٧١٢ ، ٣٧١٣ ، ٣٧١٥ ، ٣٧١٦ ٠

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة مات سنة سبع وأربعين ومائتين / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢٥٥ ، التقريب ص ٥٠٠ رقم ٦٢٠٤ ٠

(٤) العلاء بن عبدالكريم اليامي - بالتحتانية - أبو عون الكوفي ، ثقة ، عابد من السادسة ، قال الذهبي : توفي في حدود الخمسين ومائة / قدفق ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٧٢ ، التقريب ص ٤٣٥ رقم ٥٢٤٨ ٠

(٢٤٣/٦١ر) حديث في فضل غض البصر وحفظ السمع يوم عرفة وماله من الأجر الكبير :

قال المصنف رحمه الله : روى أن الفضل بن العباس رضي الله عنه كان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم من المزدلفة الى منى ، فكان يلاحظ النساء وينظر إليهن ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجهه بيده من خلفه وقال «إن هذا يوم من ملك سمعه وبصره فيه غفر له»(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٢) وابن خزيمة(٣) عن سكين بن عبدالعزيز(٤) عن أبيه(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرج البخاري(٦)ومسلم(٧)عن ابن عباس رضي الله عنهمامرفوعاً الحديث دون قوله صلى الله عليه وسلم«إن هذا يوم من ملك سمعه وبصره غفر له»

حكم الأثر :

صحيح والرواية أخرجها البخاري دون قوله «إن هذا يوم من ملك سمعه وبصره غفر له» وقد قال المنذري عنه : صحيح(٨) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٤ ، الآية ١٩٧ من سورة البقرة الباب السابق ٠

(٢) المسند ١/٣٢٩ ، ٣٥٦ ٠

(٣) صحيح ابن خزيمة ٤/٢٦٠ ، ٢٦١ كتاب المناسك / باب فضل حفظ السمع والبصر رقم ٢٨٣٢ ٠

(٤) سكين بالتصغير - بن عبدالعزيو بن قيس العبدي ، العطار ، البصري وهو سكين بن أبي الفرات ، صدوق ، يروي عن الضعفاء ، من السابعة / ر ، وثقه العجلي ، هو وأبوه ، وثقه الدارمي ، تاريخ الثقات ، ص ١٩٦ رقم ٥٨٢ تاريخ الدارمي ص ١١٦، رقم ٣٥٦ ، تهذيب الكمال ١/٥١٧ ، التقريب ص ٢٣٥ رقم ٢٤٦١ ٠

(٥) عبدالعزيز بن قيس العبدي ، البصري، مقبول من الرابعة/ ر، وثقه العجلي ، تهذيب الكمال ٢/٨٤١، التقريب ص ٣٥٨، رقم ٤٢٢٧ تاريخ الثقات ص ٣٠٥، رقم ١٠١٥

(٦) صحيح البخاري ٣/١٤٠ ، كتاب الحج / باب وجوب الحج وفضله ٠ صحيح البخاري (الفتح) ٤/٦٧ ، كتاب جزاء الصيد ، باب حج المرأة عن الرجل ١٨٥٥ ٠

(٧) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٩١-٩٧٣ كتاب الحج /باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، وباب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما ، أو للموت ٠

(٨) الترغيب والترهيب٢/٢٠٤ كتاب الحج/باب من حفظ لسانه وبصره يوم عرفه رقم١١

(٢٤٤/٦٢ر) حديث في أجر من حج فلم يرفث ولم يفسق :

قال المصنف رحمه الله : روى (مسعر)(١) عن منصور عن أبي حازم(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٤) عن مسعريه بلفظ «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه» ٠

٢- وأخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) عن منصور به بلفظ «من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه» واللفظ لمسلم ٠

غريب الحديث :

يرفث : من الرفث ، قال الأزهري : هو كلمة جامعة لكل مايريده الرجل من المرأة ، وعن ابن عباس رضي الله عنه ، الرفث : ماروجع به النساء(٧) ٠

يفسق : من الفسوق ، وأصله الخروج عن الاستقامة وسمي العاصي فاسقا(٨) ٠

---

(١) التصويب من صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ٢/٩٨٤ كتاب الحج / في فضل الحج والعمرة ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢٢١ وفي الأصل مسعود ٠

(٢) سلمان أبو حازم الأشجعي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة مات على رأس المائة /ع ، تهذيب الكمال ١/٥٢٢ ، التقريب ص ٢٤٦ رقم ٢٤٧٩ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٨٥ ، الآية ١٩٧ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤،٦) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٨٣ كتاب الحج / باب في فضل الحج والعمرة ح ٤٣٨ إلى نهاية الباب ٠

(٥) صحيح البخاري ٢/٢٠٩ ، كتاب الحج / باب قوله تعالى (فلا رفث) وباب قوله (ولافسوق ولاجدال في الحج) ٠

(٧) النهاية ٢/٢٤١ ٠ (٨) النهاية ٣/٤٤٦ ٠

(٢٤٥/٨٠ق) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :
﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾

قال المصنف وروى مجاهد قال : إن أناسا من أهل اليمن كانوا لايتزودون في حجهم حتى نزلت الآية السابقة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد «وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» قال : كان أهل اليمن يتوصلون بالناس فأمروا أن يتزودوا ولايستمتعوا ، قال : وخير الزاد التقوى ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٣) ، قال : أخبرنا عمر بن ذر ، قال سمعت مجاهدا يقول : كانوا يحجون ولايتزودون فرخص لهم في الزاد ، وكانوا يحجون ولايركبون ، فأنزل الله تبارك وتعالى (يأتوك رجالاً وعلى كا ضامر)(٤) (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) ٠

٣- وأخرجه الطبري(٥) عن ابن نجيح عن مجاهد بلفظ آخر قال : كان أهل ألافاق يخرجون بالحج ، يتوصلون بالناس بغير زاد يقولون : «نحن متكلون» فأنزل الله (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) ٠

٤- وأخرجه الطبري(٦) قال : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا عمر بن ذر قال سمعت مجاهداً يحدث وذكره بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق عمر بن ذر ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥،٦) جامع البيان ٤/١٥٨ ، رقم ٣٧٣٩ ، ٣٧٤٢، ٣٧٤٥ ٠

(٣) تفسير القرآن ١/٧٧ ٠

(٤) آية ٢٧ من سورة الحج ٠

(٢٤٦/١٠٤ط) أثر الشعبي في تفسير قوله تعالى

﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾

قال المصنف رحمه الله : وروى عن الشعبي قال : إن أناساً من أهل اليمن كانوا لايتزودون في حجهم حتى نزلت الآية(١) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢٤٧/١٠٥ط) أثر سعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى :

﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد بن جبير : الزاد : الكعك والزيت(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده السيوطي(٣) عن سعيد بن جبير (وتزودوا) قال : هو الكعك والزيت وعزاه إلى ابن عيينه ٠

٢- وأخرج ابن عيينه(٤) عن محمد بن سوقه(٥) عن سعيد بن جبير قال : الكعك والسويق ٠

٣- وأخرج الطبري(٦) بسنده عن ابن جبير (وتزودوا) قال : السويق والدقيق والكعك ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق محمد بن سوقه ٠ وهي رواية الكعك والسويق ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٣٨٥/١ ، الآية ١٩٧ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) الدر المنثور ٥٣٢/١ ٠

(٤) تفسير ص ٢١٨ ٠

(٥) محمد بن سوقة - بضم المهملة - الغنوي - بفتح المعجمة والنون المخففة - أبو بكر الكوفي ، ثقة مرضي ، من الخامسة / ع ٠ تهذيب الكمال ١٢٠٨/٣ ، التقريب ص ٤٨٢ ، رقم ٥٩٤٢ ٠

(٦) جامع البيان ١٥٩/٤ ، رقم ٣٧٥١ ، أخرجه من طريق سفيان عن محمد بن سوقة٠

(٢٤٨/٦٣ر) حديث في الاستطاعة في الحج ماهي ؟

قال المصنف رحمه الله قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الاستطاعة فقال عليه الصلاة والسلام ،"الزاد والراحلة"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما والحاكم(٣) عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "الزاد والراحلة" يعني قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلا) واللفظ لابن ماجه ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٤) وابن ماجه(٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : مايوجب الحج ؟ قال : "الزاد والراحلة" ٠

حكم الحديث :

قال الحاكم(٦) : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي(٧) ، وقال : تابعة أبو قتادة الحراني(٨) ، عن حماد بن سلمة عن قتاده ، وهذه الرواية أخرجها الحاكم(٩) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي(١٠) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٥/١ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥) سنن ابن ماجه ٩٦٧/٢ كتاب المناسك / باب مايوجب الحج ٢٨٩٧ ٠

(٣،٦،٩) المستدرك ٤٤٢/١ ، كتاب المناسك / السبيل الزاد والراحلة ٠

(٤) جامع الترمذي ١٧٧/٢ ، كتاب الحج / باب ماجاء في ايجاب الحج رقم ٨١٣ ٠

(٧،١٠) تلخيص المستدرك ٤٤٢/١ ٠

(٨) أبو قتادة الحراني ـ عبدالله بن واقد بن عبدالله بن عمر العدوي ، المدني ، مقبول من الرابعة توفى سنة تسع عشرة/م د ق ، تهذيب الكمال ٧٥١/٢ ، التقريب ص ٣٢٨ ، رقم ٣٦٨٥ ٠

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى :

﴿لَيسَ عَلَيكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبتَغُوا فَضلاً مِّنْ رَبِّكُم فَإِذَآ أَفَضتُم مِّن عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ المَشْعَرِ الحَرَامِ وَأذكُرُوهُ كَمَا هَدَاكم وَإِن كُنتُم مِّن قَبلِهِ لَمِنَ الضَّآلِّينَ﴾

(٢٤٩/٦٤ر) حديث في الكرى في الحج :

قال المصنف : روى أبو يوسف عن العلاء بن (المسيب)(١) عن أبي أمامه قال : لابن عمر إني رجل أكرى الإبل إلى مكة أفيجزي من حجتي ؟ قال : ألست تلبي فتقف وترمي الجمار ؟ قلت بلى ، قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مثل ماسألتني فلم يجبه حتى أنزل الله هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتم حجاج(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٣) عن العلاء بن المسيب به بنحوه ٠

٢- وأخرجه الحاكم(٤) عن العلاء بن المسيب به بنحوه ٠

٣- وأخرج البخاري(٥) مايؤيد هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وكان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية ، فلما جاء الاسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) الآية ٠

بيان حال الرواة :

١- أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبته البجلي ولد سنة ثلاث عشرة ومائة، صاحب أبي حنيفة النعمان، قال ابن كامل : ولم يختلف يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني في ثقته في النقل(٦) ٠

---

(١) التصويب من تهذيب الكمال في اسماء الرجال ١٥٧٨/٣ وفي الأصل بن السائب وكذا في المخطوط ص ٣٠٨ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٨٦/١ ، الآية ١٩٨ من سورة البقرة ، باب التجارة في الحج ٠

(٣) سنن أبي داود ١٤٢/٢ كتاب المناسك /باب الكرى ٠

(٤) المستدرك ٤٤٩/١ ، كتاب الحج / باب التجارة والكراء في الحج ٠

(٥) صحيح البخاري (الفتح) ٥٩٣/٣ كتاب الحج / باب التجارة أيام الموسم ١٧٧-١٨٦/٨ كتاب التفسير /باب (ليس عليكم جناح ...) رقم ٤٥١٩ ٠

(٦) تاريخ بغداد ٢٤٢/١٤ رقم ٧٥٥٨ أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ٩٧ ٠

٣- أبو أمامة ويقال له أبو أميمة التيمي الكوفي ، روى عن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، وروى عنه الحسن بن عمرو الثقفي والعلاء بن المسيب وعن يحيى بن معين أبو أمامة الذي روى عن ابن عمر ثقة لايعرف اسمه ، وقال أبو زرعة لابأس به(١) ، وذكر الحديث المتقدم برواية الفقيمي(٢) والعلاء بن المسيب وذكر في تقريب التقريب أنه مقبول من الرابعة/د(٣)

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً وفيه أبو أمامه التيمي ، قال أبو زرعة لابأس به وباقي رجاله ثقات . قال المنذري(٤) : أبو أمامه - هذا - لايعرف اسمه روى عنه العلاء بن المسيب والحسن بن عمرو الفقيمي ، وقال أبو زرعه الرازي : كوفي لابأس به .

حكم الحديث :

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قاله الحاكم(٥)، وأقره الذهبي(٦).

(٢٥٠/٨١ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في التجارة أيام الحج:

قال المصنف رحمه الله : قال عمرو بن دينار : قال : ابن عباس كانت ذو المجاز وعكاظ متجراً للناس في الجاهلية ، فلما كان الإسلام تركوا حتى نزلت الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم)(٧) .

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٨) عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه .

---

(١) تهذيب الكمال ١٥٧٨/٣ .
(٢) الحسن بن عمرو الفقيمي - بضم الفاء وفتح القاف - الكوفي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعون / خ د س ق ، تهذيب الكمال ٢٧٥/١ ، ٢٧٦ ، التقريب ص ١٦٢ رقم ١٢٦٧ .
(٣) تقريب التهذيب ٣٩٢/١ رقم ٧٠ .
(٤) مختصر سنن أبي داود ٢٨٠/٢ كتاب المناسك / باب الكراء رقم ١٦٥٨ .
(٥) المستدرك ٤٤٩/١ كتاب الحج / باب التجارة والكراء في الحج .
(٦) تلخيص المستدرك ٤٤٩/١ .
(٧) أحكام القرآن ٣٨٦/١ الآية ١٩٨ من سورة البقرة ، باب التجارة في الحج .
(٨) صحيح البخاري ١٩٧/٢ ، كتاب الحج / باب التجارة ايام المواسم . صحيح البخاري ٥٩٣/٣ ، كتاب الحج /باب التجارة أيام المواسم رقم ١٧٧٠ ، وله أطراف ٢٠٥٠ ، ٢٠٩٨ ، ٤٥١٩ (فتح الباري) .

(٢٥١/٨٢ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في كري النفس في الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أتاني رجل فقال : إني أجرت نفسي من قوم على أن أخدمهم ويحجون بي فهل لي من حج ؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما هذا من الذين قال الله تعالى فيهم (أولئك لهم نصيب مما كسبوا)(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) والحاكم(٤) والبيهقي(٥) عن الأعمش عن مسلم البطين(٦) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتاه رجل فقال : إني أكريت نفسي من قوم ، وضعت عنهم من أجري من أجل الحج، فقال ابن عباس رضي الله عنهما : هذا من الذي قال الله تعالى فيه (إولئك لهم نصيب مماكسبوا، والله سريع الحساب) واللفظ لابن أبي شيبة٠

حكم الأثر :

قال الحاكم(٧) : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي(٨) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٦ الآية ١٩٨ ، البقرة ، الباب السابق ، الآية المذكورة آية ٢٠٢ من سورة البقرة ٠

(٢) تفسير ١/٨٠ ٠

(٣) المصنف ١-٤/٤٦٨ كتاب الحج /باب الكرى رقم ٣٠١٤ ٠

(٤،٧) المستدرك ٢/٢٧٧ ، ٢٧٨ ، كتاب التفسير/(اولئك لهم نصيب مما كسبوا) الآية٠

(٥) السنن الكبرى ٤/٣٣٣ كتاب التفسير /باب الرجل يؤاجر نفسه من رجل ....

(٦) مسلم بن عمران البطين ، ويقال ابن أبي عمران ، أبو عبدالله الكوفي ثقة ، من السادسة /ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٢٦ ، التقريب ص ٥٣٠ رقم ٦٦٣٨ ، التقريب ٢/٢٤٦ رقم ١٠٩٤ ٠

(٨) تلخيص المستدرك ٢/٢٧٧ ، ٢٧٨ ٠

(٢٥٢/١٠٦ط) أثر الحسن في كراء الرجل نفسه :

قال المصنف رحمه الله : روى نحو الأثر(٢٥١/٨٢ق) عن الحسن(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال : حدثنا غندر عن أشعث(٣) عن الحسن ، أنه سئل عن الأجير يؤاجر نفسه إلى مكة ثم يوسر ، قال : يجزي عنه ٠

حكم الأثر :

صحيح - إذا كان الراوي هو اشعث بن عبدالملك الحمراني ٠

حسن - إذا كان الراوي هو أشعث بن عبدالله بن جابر الحداني(٤) لأنه صدوق ٠

ضعيف - إذا كان الراوي هو أشعث بن سوار الكندي لأنه ضعيف ٠

(٢٥٣/١٠٧ط) أثر عطاء فيمن يؤاجر نفسه :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء بنحو الأثر الذي سبقه برقم (٢٥١/٨٢ق)(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) بسنده عن شريك عن ليث عن عطاء في التاجر والكرى ، قال : يجزيهما ٠

(١،٥) أحكام القرآن ١/٣٨٦ ، الآية ١٩٨ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/٤٦٨ ، كتاب الحج / في الكري تجزيه حجته ، رقم ٣٠١٥ ٠

(٣) يوجد ثلاث بهذا الاسم رووا عن الحسن ولم يتضح لي أيهم روى عنه غندر أشعث بن عبدالله بن جابر الحداني - بمهملتين ، مضمومة ثم مشددة - الأزدي ، بصري ، يكنى أبا عبدالله ، وقد ينسب إلى جده ، وهو الحملي - بضم المهملة وسكون الميم - صدوق من الخامسة/خت ع. تهذيب الكمال ١/١١٦، التقريب ص ١١٣، رقم ٥٢٧٠

(٦) المصنف ١-٤/٤٦٨ كتاب الحج /باب في الكري تجزيه حجته ، رقم ٣٠١٦ ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه شريكاً صدوق يخطئ كثيراً ٠

ولأن فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط ٠

(٢٥٤/١٠٨ط) أثر مجاهد في كراء الرجل نفسه في الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد في كراء الرجل في الحج ، قال : بنحو الأثر الذي قبله (٢٥١/٨٢ق)(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال : ثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد في التاجر والكرى قال : يجزيهما وفي رواية أخرى قال ابن أبي شيبة حدثنا أبو نعيم(٣) عن عمر بن ذر قال : سألت مجاهداً عن التاجر والكرى والأجير ، قال لاينتقص الكرى من حجه ....

حكم الأثر :

صحيح من طريق عمر بن ذر ٠ والله أعلم ٠

(٢٥٥/١٠٩ط) أثر قتادة في كراء الرجل نفسه في الحج :

قال المصنف رحمه الله : روى عن قتادة في كراء الرجل نفسه بنحوه رقم (٢٥١/٨٢ق)(٤) ٠

تخريجه :

لم أقف على تخريجه ٠

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٨٦ الآية ١٩٨ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤/٤٦٨ كتاب الحج / باب في الكري تجزيه حجته رقم ٣٠١٦ ، ٣٢١٨٠

(٣) أبو نعيم الفضل بن دكين، الكوفي، واسم دكين ، عمرو بن حماد بن زهير ، التيمي مولاهم ، الأحول ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثمان عشرة/ع٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٩٦ ، التقريب ٢/١١٠ رقم ٣٤ ٠

(٢٥٦/١١٠ط) أثر سعيد بن جبير في كراء الرجل نفسه :

قال المصنف رحمه الله : روى سفيان الثوري عن عبدالكريم(١) عن سعيد بن جبير قال : سأله رجل اعرابي فقال : إني أكري وأنا أريد الحج أفيجزيني قال : لا ولاكرامة(٢) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

حكم السند : ضعيف لأن فيه عبدالكريم بن أبي المخارق ضعيف ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه عبدالكريم بن أبي المخارق ضعيف ٠ وقال عنه أبو بكر الجصاص وهذا قول شاذ خلاف ماعليه الجمهور(٣) ٠

(٢٥٧/٨٣ق) أثر عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى :

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

قال المصنف رحمه الله : روت عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) إنه أراد الافاضة من عرفة(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) عن عائشة رضي الله عنها بنحوه ٠

---

(١) عبدالكريم بن أبي المخارق - بضم الميم وبالخاء المعجمة - ابو أمية المعلم ، البصري ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس ، وقيل طارق ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين / خ م ل ت س ق ٠ الضعفاء ١٩٧٦/٥ - ١٩٧٨ ، تهذيب الكمال ٨٤٨/٢ ، التقريب ص ٣٦١ رقم ٤١٥٦ ٠

(٢،٣) أحكام القرآن ٣٨٦/١ ، الآية ١٩٨ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٨٧/١ الآية ١٩٩ ، البقرة ، باب الوقوف بعرفة ٠

(٥) صحيح البخاري ١٧٥/٢ ، كتاب الحج / باب الوقوف بعرفة وفي الفتح رقم ١٦٦٥، ٤٥٢٠ ٠ صحيح البخاري ١٥٨/٥ كتاب التفسير / قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) ٠

(٦) صحيح مسلم ٤٣/٤ ، كتاب الحج / باب في الوقوف بعرفة في قوله تعالى : (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) ٠

(٢٥٨/٨٤ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه أراد الافاضة من عرفة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني أحمد بن محمد الطوسي(٣) ، قال : حدثنا أبو توبة(٤)، قال : حدثنا أبو إسحق الفزاري(٥) عن سفيان عن حسين بن عبدالله(٦) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت العرب تقف بعرفة ، وكانت قريش تقف دون ذلك بالمزدلفة فأنزل الله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) فرفع النبي صلى الله عليه وسلم الموقف إلى موقف العرب بعرفة ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه الحسين بن عبدالله بن عبيدالله ضعيف ٠

(٢٥٩/١١١ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن عطاء : أنه أراد الافاضة من عرفة(٧)٠

(١،٧) أحكام القرآن ١/٣٨٧ ، الآية ١٩٩ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/١٨٦ رقم ٣٨٣٣ ٠

(٣) أحمد بن محمد بن نيزك - بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم كاف - ابن حبيب البغدادي ، أبو جعفر الطوسي ، صدوق في حفظه شئ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين / ق ٠ تهذيب الكمال ١/٤٠ التقريب ١/٢٥ ، رقم ١١٥ ٠

(٤) ربيع بن نافع أبو توبة، ثقة صدوق، حجة. الجرح والتعديل٣/٤٧٠-٤٧١ رقم ٢١٠٥٠

(٥) إبراهيم بن محمد بن الحارث بن اسماء بن خارجة بن حفص بن حذيفة القزازي الامام أبو إسحاق ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ومائة وقيل بعدها / ع ٠ تهذيب الكمال ١/٦١ ، التقريب ١/٤١ رقم ٢٥٦ ٠

(٦) الحسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي المدني ، ضعيف من الخامسة ، مات سنة أربعين أو بعدها بسنة / ت ق ٠ تهذيب الكمال ١/٢٨٥ ، التقريب ١/١٧٦ ، رقم ٣٦٦ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) عن ابن حميد(٢) بسنده عن حكام(٣) عن عبدالملك(٤) عن عطاء في قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) من حيث تفيض جماعة الناس ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه محمد بن حميد حافظ ضعيف ٠

(٢٦٠/١١٢ط) أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن أنه أراد الافاضة من عرفة(٥)٠

تخريجه : لم أقف على تخريجه ٠

(٢٦١/١١٣ط) أثر مجاهد في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن مجاهد : أنه أراد الافاضة من عرفات(٦) ٠

---

(١) جامع البيان ١٨٦/٤ ، رقم ٣٨٣٤ ٠

(٢) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين / د ت ق ٠ تهذيب الكمال ١١٩٠/٣ التقريب ص ٤٧٥ ، رقم ٥٨٣٤ ٠

(٣) حكام - بفتح أوله والتشديد - ابن سلم - بسكون اللام - ابو عبدالرحمن الرازي الكناني - بنونين - ثقة له غرائب ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ومائة / خت م ٤ ٠

(٤) عبدالملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي - بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة - ثقة ربما أخطأ ، من الخامسة ، مات سنة خمس وأربعين/خت م ٤ ٠ انظر تاريخ الثقات ص ٣٠٩ ، رقم ١٠٣٢ ، الثقات ٩٧/٧ وانظر جامع التحصيل ص ٢٢٩ ، رقم ٤٧٠ ، وفيه أنه أرسل عن أنس رضي الله عنه ، التهذيب ٣٩٦/٦ ومابعدها رقم ٨٤٨ ٠

(٥،٦) أحكام القرآن ٣٨٧/١ ، الآية ١٩٩ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) قال حدثني محمد بن عمرو(٢) قال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح وحدثني المثنى قال : حدثنا أبو حذيفة(٣) قال : حدثنا شبل(٤) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وذكره بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن مدار الراويتين على ابن أبي نجيح وهو مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٢٦٢/١١٤ط) أثر قتادة في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن قتادة في قوله تعالى (ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ) أنه أراد الافاضة من عرفة(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) قال : حدثنا بشر ، حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد عن قتادة في قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) قال قتادة : وكانت قريش وكل حليف لهم وبني أخت لهم ، لايفيضون من عرفات ..... ويقولون : إنما نحن أهل له فلا نخرج من حرمه ، فأمرهم الله أن يفيضوا من حيث أفاض الناس من عرفات .....

---

(١) جامع البيان ٤/١٨٧ ، رقم ٣٨٣٦ ٠

(٢) محمد بن عمرو بن عبّاد بن جبلة العتكي، صدوق، من الحادية عشرة/م د ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢٥١ ، ١٢٥٢ ، التقريب ص ٤٩٩ ، رقم ٦١٨٦ ٠

(٣) موسى بن مسعود النهدي - بفتح النون - أبو حذيفة البصري ، صدوق سئ الحفظ من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين أو بعدها ، وحديثه في البخاري في المتابعات/ خ د ت ق ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٩٣ ، التقريب ٢/٢٨٨ رقم ١٥٠٥٠

(٤) شبل - بمكسورة وموحدة - ابن عباد المكي القارئ ، ثقة رمى بالقدر ، من الخامسة ، قيل كمات سنة ثمان وأربعين / خ د س فق ٠ تهذيب الكمال ٢/٥٧٠ التقريب ص ٢٦٣ ، رقم ٢٧٣٧ ، المغني في الضبط ص ١٤١ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٨٧ الآية ١٩٩ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) جامع البيان ٤/١٨٧ ، رقم ٣٧٣٧ ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه بشر بن معاذ صدوق ٠

ورواية يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة ، قبل اختلاطه(١) ٠

(٢٦٣/١١٥ط) أثر السدي في تفسير قوله تعالى :

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن السدي : أنه أراد الافاضة من عرفة(٢)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) قال : حدثنا موسى(٤) ، قال : حدثنا عمرو ، قال : حدثنا أسباط(٥) عن السدي(٦) بنحوه ٠

حكم الأثر : ضعيف ، لأن فيه أسباطاً صدوق كثير الخطأ ٠

(٢٦٤/٦٥ر)حديث في الافاضة من عرفات من حيث أفاض الناس :

قال المصنف رحمه الله : «إن قريشاً ومن دان دينها يقال لهم الحمس كانوا يقفون بالمزدلفة ، ويقف سائر العرب بعرفات ، فلما جاء الاسلام أنزل الله تعالى على نبيه (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم

---

(١) أنظر الكواكب النيرات ص ١٩٣ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٨٧/١ ، الآية ١٩٩ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) جامع البيان ١٨٧/٤ ، رقم ٣٨٣٨ ٠

(٤) موسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مسروق الكندي المسروقي ، أبو عيسى الكوفي ، ثقة ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين / ت س ق ٠ تهذيب الكمال ١٣٨٩/٣ ، التقريب ص ٥٥٢ ، رقم ٦٩٨٧ ٠

(٥) أسباط بن نصر الهمداني - بسكون الميم - أبو يوسف ، ويقال أبو نصر ، صدوق كثير الخطأ، يغرب من الثامنة / خت ٤ م ٠ تهذيب الكمال ٧٧/١ ، التقريب ٥٣/١ رقم ٣٦٢ ٠

(٦) إسماعيل بن عبدالرحمن السدي - بضم المهلمة وتشديد الدال - صدوق يهم من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين / م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١٠٤/١ ، التقريب ص ١٠٨ رقم ٤٦٣ ٠

قريشاً ومن دان دينها أن يأتوا عرفات فيقفوا بها مع الناس ويفيضوا من حيث أفاض الناس(١)» ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

غريب الحديث :

دان دينها : أي اتبعهم في دينهم ووافقهم عليه ، واتخذ دينهم له ديناً وعباده(٤) ٠

الحمس : قريش ، ومن ولدت قريش وكنانه وجديلة قيس ، سموا حمساً لأنهم تحمسوا في دينهم أي تشددوا ، والحماسة : الشجاعة ، كانوا يقفون بنزدلفة ولايقفون بعرفة(٥) ٠

(٢٦٥/١١٦ط) أثر الضحاك في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : حكى عن الضحاك في قوله تعالى (ثُمَّ أَفِيضُوا مِن حَيثُ أَفَاضَ النَّاسُ) ، قال : إنه أراد الوقوف بالمزدلفة ٠ وان يفيضوا من حيث

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٧/١ ، الآية ١٩٩ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ١٧٥/٢ ، كتاب الحج / باب الوقوف بعرفة ، ١٥٨/٥ ، كتاب التفسير (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) ٠ صحيح البخاري (الفتح) ١٨٦/٨ ، كتاب التفسير / باب (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٨٩٣/٢ كتاب الحج / باب في الوقوف بعرفة وقوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) رقم ١٥١ ، صحيح مسلم ٤٣/٤ ، كتاب الحج / باب الوقوف بعرفة وقوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) ٠

(٤) النهاية ١٤٩/٢ ٠

(٥) النهاية ٤٤٠/١ ٠

أفاض إبراهيم عليه السلام(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج الطبري(٢) بسند منقطع عن الضحاك قال : هو إبراهيم ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأنه منقطع لأن الطبري قال : حدثت عن القاسم بن سلام ٠

(٢٦٦/٦٦ر) حديث فيمن أتى عرفة قبل الصبح ليلة جمع :

قال المصنف رحمه الله : روى بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر الدئلي قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الحج ؟ قال : «الحج يوم عرفة من جاء عرفة ليلة جمع قبل الصبح ، أو يوم جمع(٣) فقد تم حجه»(٤)٠

تخريجه :

١- أخرجه ابوداود(٥) والترمذي(٦)والنسائي(٧) وابن ماجة(٨) عن سفيان عن بكير بن عطاء به مرفوعاً بلفظ "يوم عرفه من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فقد تم حجه.."واللفظ لأبي داود ولم يذكر قوله "أويوم جمع"

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٧/١ ، الآية ١٩٩ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ١٨٩/٤ ، رقم ٣٨٤٢ ٠

(٣) هكذا في الاصل والمخطوط ولم أقف على هذا النص ، أحكام القرآن للجصاص ٣٨٨/١ ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٨٨/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) سنن أبي داود ١٩٦/٢ ، المناسك / باب من لم يدرك عرفة ١٩٤٩ ، ١٩٥٠ ٠

(٦) جامع الترمذي ٢٣٨/٣ ، كتاب الحج / باب فيمن أدرك الامام بجمع ، رقم ٨٨٩ ٨٩١ ٠

(٧) سنن النسائي ٢٦٤/٥ ، كتاب مناسك الحج / باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام بمزدلفة ٠

(٨) سنن ابن ماجه ١٠٠٣/٣ ، كتاب المناسك / باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع ٠

٢- وأخرجه الترمذي(١) ، قال : حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي ، قالا : حدثنا سفيان عن بكير به بنحوه ٠ ولم يذكر قوله "أو يوم جمع" ولم أقف عليها ٠

بيان حال الرواة :

١- بكير(٢) بن عطاء الليثي(٣) الكوفي روى عن عبدالرحمن بن يعمر الدئلي ثقة من الرابعة / ٤(٤) ٠

حكم الحديث : صحيح ٠

(٦٧/٢٦٧ر) حديث فيمن أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع :

قال المصنف رحمه الله : روى الشعبي عن عروة بن مضرس الطائي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بالمزدلفة "من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه"(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٦) والترمذي(٧) والنسائي(٨) وابن ماجه(٩) عن الشعبي به بنحوه ٠

حكم الحديث : قال أبو عيسى الترمذي(١٠) : حديث حسن صحيح ٠

غريب الحديث : تفثه : نسكه(١١) ٠

---

(١) انظر هـ(٦) الصفحة السابقة ٠
(٢) بكير : بضم الموحدة ، وفتح الكاف وتسكين المثناة ، انظر المؤتلف والمختلف ٣/١٤٧٠ وقال النووي بضم الباء ، تهذيب الأسماء واللغات ١/١٣٥ ، رقم ٨٥ ٠
(٣) الليثي : بفتح اللام وسكون الياء وفي آخرها ثاء مثلثة ، اللباب ٣/١٧٣ ٠
(٤) تهذيب التهذيب ١/١٩٤ ، رقم ٩١١ ، تقريب التهذيب ١/١٠٨ ، رقم ١٤٠ ٠
(٥) أحكام القرآن ١/٣٨٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) سنن أبي داود ٢/١٩٧ ، كتاب المناسك / باب من لم يدرك عرفة رقم ١٩٥٠ ٠
(٧) جامع الترمذي ٣/٢٣٩ ، كتاب الحج / باب ماجاء فيمن أدرك الامام بجمع٨٩١٠
(٨) سنن النسائي ٥/٢٦٤ ، كتاب الحج / باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام
(٩) سنن ابن ماجه ٢/١٠٠٤ كتاب المناسك / باب فيمن أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع رقم ٣٠١٦ ٠
(١٠،١١) جامع الترمذي ٣/٢٣٩ ٠

(٢٦٨/٨٥ق) أثر في إدارك الحج بإدراك عرفة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا وقف قبل طلوع الفجر فقد تم حجه"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٢) قال : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، وأبو بكر بن الحسن، القاضي(٣) ، قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب(٤) ، قال : حدثنا العباس بن محمد(٥) ، قال : حدثنا سورة بن الحكم(٦) صاحب الرأي ، قال : حدثنا عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت(٧) عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من أفاض من عرفات قبل الصبح فقد تم حجه ...." ٠

٢- وأخرجه أبو نعيم(٨) بسنده عن عمر بن ذر عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٨٨/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) السنن ١٧٤/٥ ، كتاب الحج / باب إدراك الحج بإدراك عرفة ٠

(٣) أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي ، المحدث ، الامام ، روى عن أبي العباس الأصم وروى عنه أبو بكر البيهقي ، ثقة ، قاله السمعاني ٠ سير أعلام النبلاء ٣٥٧/١٧، رقم ٢٢١ ٠

(٤) محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي، الامام المحدث أبو العباس، النيسابوري، الأصم ثقة مأمون ، قاله الحاكم وابن خزيمة ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين ، سير أعلام النبلاء ٤٥٢/١٥ ، ٤٥٣ ، رقم ٢٥٨ ٠

(٥) العباس بن محمد بن حاتم الدوري ، أبو الفضل البغدادي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشر ، مات سنة إحدى وسبعين / ع ٠ تهذيب الكمال ٦٦٠/٢ ، التقريب ٣٩٩/١ ، رقم ١٦١ ٠

(٦) سورة ابن الحكم صاحب الرأي ، كوفي سكن بغداد ، وحدث بها عن عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت ، وروى عنه عباس بن محمد الدوري ٠ أنظر : الجرح والتعديل ٣٢٧/٤ ، رقم ١٤٣٢ ، تاريخ بغداد ٢٢٧/٩ ، رقم ٤٨٠٢ ٠

(٧) عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة / م س ٠ تهذيب الكمال ٦٧٣/٢ ، ٦٧٤ ، التقريب ٤٠٨/١ رقم ٢٤٩ ٠

(٨) الحلية ١١٦/٥ ، في ترجمة عمر بن ذر ٠

٣- وأورده الهيثمي(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وعزاه إلى الطبراني في الكبير والاوسط ٠

حكم الأثر :

أتوقف فيه لأن فيه سورة بن الحكم ٠ وقال أبو نعيم(٢) : غريب٠

(٢٦٩/٨٦ق) أثر في إدراك الحج بإدراك عرفة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما : إذا وقف قبل طلوع الفجر فقد تم حجه(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٤) والبيهقي(٥) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول : من لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج ، ومن وقف بعرفة من ليلة مزدلفة من قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج ٠ واللفظ للامام مالك ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق مالك ٠

(٢٧٠/٨٧ق) أثر في إدراك الحج بإدراك عرفة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن الزبير رضي الله عنهما : إذا وقف قبل طلوع الفجر فقد تم حجه(٦) ٠

---

(١) مجمع الزوائد ٣/٢٥٨ ٠

(٢) الحلية ٥/١١٦ ٠

(٣،٦) أحكام القرآن ١/٣٨٨ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) الموطأ ١/٣٩٠ ، كتاب الحج / باب وقوف من فاته الحج بعرفة رقم ١٦٩ ٠

(٥) السنن ٥/١٧٤-١٧٥ ، كتاب الحج / باب إدراك الحج بإدراك عرفة والباب الذي بعده ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج ابن أبي شيبة(١) قال : حدثنا أبو خالد(٢) عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير قال : من وطئ عرفة بليل فقد أدرك الحج ٠

حكم الأثر :

ضعيف ، فيه سليمان بن حيان صدوق يخطئ ٠

وحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠

(٢٧١/٨٨ق) أثر في إدراك الحج بإدراك عرفة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن جابر رضي الله عنه : إذا وقف قبل طلوع الشمس فقد تم حجه(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٤) عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : لايفوت الحج حتى ينفجر الفجر من ليلة جمع ٠

حكم الأثر :

ضعيف ٠ فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ، وفيه أبو الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

---

(١) المصنف ١-٤/٢٣٥ رقم ١٥٤١ كتاب الحج / باب من قال : إذا وقف بعرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك ٠

(٢) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر الكوفي ، صدوق ، يخطئ ، من الثامنة مات سنة تسعين ، أو قبلها ، وله بضع وسبعون سنة / ع ٠ روى عن حجاج بن أرطاة وروى له البخاري متابعة ٠ تهذيب الكمال ١/٥٣٤ ، التقريب ص ٢٥٠ ، ٢٥٤٧ ، أنظر هدى الساري ص ٤٠٧ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٨٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) السنن ٥/١٧٤ ، كتاب الحج / باب إدراك الحج بإدراك عرفة قبل طلوع الفجر ....

(٢٧٢/٨٩ق) أثر في إدراك الحج بإدراك عرفه :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن الزبير : من دفع من عرفات قبل غروب الشمس فسد حجه(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٢٧٣/٦٨ر) حديث في فضل الحج والعمرة :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم «إن الله يباهي ملائكته يوم عرفة»(٢) ٠

تخريجه :

١- اخرجه الامام مسلم(٣) مرفوعا بنحوه ٠

(٢٧٤/٦٩ر) حديث في فضل صيام يوم عرفة :

قال المصنف : عن النبي صلى الله عليه وسلم «إن صيام يوم عرفة يعدل صيام سنة»(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ "كنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نعدله بصوم سنة" ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٨٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٤) أحكام القرآن ١/٣٨٩ ، الآية ١٩٨ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٨٣ كتاب الحج / باب في فضل الحج والعمرة ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٨٩ ، ألآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

٢- وأورده المنذري(١) عن عطاء الخراساني عن عبدالرحمن بن أبي بكر عن عائشة رضي الله عنها بنحوه وعزاه إلى الامام أحمد ٠

٣- وأورده المنذري(٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما بمثل لفظ الطحاوي ولكن "بصوم سنتين" وعزاه إلى الطبراني ٠

حكم الحديث :

حسن من رواية الطحاوي ، قاله المنذري(٣) ٠

(٢٧٥/٧٠ر) حديث في الوقوف بعرفة والمزدلفة :

قال المصنف رحمه الله : روى جبير بن مطعم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "كل عرفات موقف وارفعوا عن عرنة وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر"(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن حبان(٥) بسنده عن سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان ابن موسى عن جبير بن مطعم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ٠

(١،٢،٣) الترغيب والترهيب ١١٢/٢ ، ١١٣ ، ح ٣ ، ٨ ٠

(٤) أحكام القرآن ٣٨٩/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) الإحسان بترتيب ابن حبان ٦٢/٦ ، كتاب الحج / ذكر وقوف الحاج بعرفات رقم ٣٨٤٣ ٠ محمد بن حبان : أبو هاشم البستي - بضم الباء وسكون السين المهملة ، والتاء المثناة ، من فوقها - الحافظ ، صاحب الأنواع ، ومؤلف كتاب الجرح والتعديل مات سنة أربع وخمسين وثلثمائة ٠ اللباب ١٥١/١ ، ميزان الاعتدال ٥٠٦/٣-٥٠٨ ، رقم ٧٣٤٦ ، لسان الميزان ١١٢/٥ رقم ٣٨٦ ٠

٢- وأخرجه أحمد(١) ، قال : حدثنا أبو المغيرة(٢) ، قال : حدثنا سعيد بن عبدالعزيز(٣) ، قال : حدثني سليمان بن موسى(٤) عن جبير بن مطعم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «كل عرفات موقف وارفعوا عن بطن عرنه وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن بطن محسر .....»·

٣- وأخرجه الطبراني(٥) بسنده عن جبير بن مطعم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ·

حكم الحديث : صحيح أخرجه ابن حبان في صحيحه ·

(٧١/٢٧٦ر) حديث في أن عرفة كلها موقف ماعدا مانهى عنه النبي صلي الله عليه وسلم :

قال المصنف رحمه الله : روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (كل عرفة موقف)(٦) ·

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٧) بسنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال :

---

(١) المسند ٨٢/٤ ·

(٢) عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة الحمصي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة / ع ، تهذيب الكمال ٨٤٦/٢ ، التقريب ص ٣٦٠ ، رقم٤١٤٥·

(٣) سعيد بن عبدالعزيز التنوخي ، الدمشقي ، ثقة إمام ، أطلق ابن معين وابن أبي حاتم والعجلي القول بتوثيقه ، وروى له مسلم في الشواهد ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ومائة ، وقيل بعدها ، وله بضع وسبعون ، بخ م ٤ · أنظر تهذيب الكمال ٤٩٧/١ ، التقريب ص ٢٣٨ ، رقم ٢٣٥٨، انظر الكواكب النيرات ص ٢١٨، ٢١٩ ، رقم ٢٦ ·

(٤) سليمان بن موسى الأموي ، مولاهم ، الدمشقي، الأشدق ، صدوق ، قال ابن حجر : في حديثه بعض لين خولط أخيراً ، وقال النسائي ليس بالقوي في الحديث ، وذكره العقيلي في الضعفاء ، الضعفاء الكبير ١٤٠/٢ رقم ٦٣٢ ، الكامل في الضعفاء ١١٣/٣ انظر سير أعلام النبلاء ٤٣٥/٥ رقم ١٩٣ ، التقريب ٢٥٥ رقم ٢٦١٦ ، الكواكب النيرات ، ص ٤٦٩ رقم ١٤ وثقه الدارمي ووثقه ابن معين في الزهري، تهذيب الكمال ٥٤٧/١ ·

(٥) المعجم الكبير للطبراني ١٣٨/٢ رقم ١٥٨٣ ·

(٦) أحكام القرآن ٣٨٩/١ ، الآية ١٩٩ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٧) سنن ابن ماجه ١٠٠٢/٢ ، كتاب المناسك / باب الموقف بعرفات رقم ٣٠١٢ ·

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل عرفة موقف وارتفعوا عن بطن عرنة ، وكل المزدلفة موقف وارتفعوا عن بطن محسر ، وكل منى منحر ، إلا ماوراء العقبة» ٠

حكم الأثر :

موضوع أو ضعيف جداً ٠

قال البوصيري : هذا :إسناد ضعيف ، فيه القاسم بن عبدالله بن عمر قال فيه أحمد بن حنبل ، كان كذاباً يضع الحديث ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة : متروك(١) ٠

(٢٧٧/٩٠ق) أثر في الأماكن المنهي عن الوقوف بها(٢) :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : ارتفعوا عن وادي عرنة والمنبر عن مسيلة فما فوق ذلك موقف(٣) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٢٧٨/٧٢ر) حديث في متى يدفع من عرفة : ؟

قال المصنف رحمه الله : إن أهل الجاهلية كانوا يدفعون منها إذا صارت الشمس على رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال ، وأنهم يدفعون من المزدلفة بعد طلوع الشمس ، فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم ودفع من عرفات بعد الغروب ومن المزدلفة قبل الطلوع(٤) ٠

---

(١) مصباح الزجاجة ٣/٢٧ ، كتاب المناسك / باب الموقف بعرفات رقم ١٠٥٢ ٠ الضعفاء والمتروكين ٣/١٤ رقم ٢٧٤٩ - التقريب ص ٤٥٠ رقم ٥٤٦٨ ٠

(٢) انظر رقم (٢٧٥/٧٠ر) ٠

(٣،٤) أحكام القرآن ١/٣٨٩ ، ألآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(١) بسنده عن المسور بن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

٢- وأخرج البخاري(٢) بسنده عن عمر رضي الله عنه قال : إن المشركين كانوا لايفيضون حتى تطلع الشمس ، ويقولون أشرق ثبير ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس ٠

حكم الأثر :

ضعيف من رواية البيهقي لأن فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع وقد ذكرت الرواية التي أخرجها البخاري ٠

(٢٧٩/٧٣ر) حديث في الدفع من عرفة متى يكون ؟

قال المصنف رحمه الله : إن النبي صلى الله عليه وسلم دفع من عرفة بعد غروب الشمس(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مسلم(٤) في حديث جابر الطويل الوارد في حجة النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ (..... فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس ، وذهبت قليلاً حتى غاب القرص .... ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث ٠

---

(١) السنن الكبرى ١٢٥/٥ ، كتاب الحج / باب الدفع من زدلفة قبل طلوع الشمس وفيه ابن جريج ٠

(٢) صحيح البخاري ١٧٩/٢ ، كتاب الحج / باب متى يدفع من جمع ٠

(٣) أحكام القرآن ٣٨٩/١ ، الاية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ٨٩٠/٢ كتاب الحج / باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٠

٢- وأخرجه أبو داود(١) بلفظ (فلما وقعت الشمس دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٠

(٢٨٠/٧٤ر) **حديث في كيفية الدفع من عرفة :**

قال المصنف رحمه الله : روى سلمه بن كهيل عن الحسن العرني عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم عرفة فقال (يا أيها الناس ليس البر في إيجاف الخيل ولافي إيضاع الإبل ، ولكن سيراً حسناً جميلاً ولاتطؤوا ضعيفاً ولاتؤذوا مسلماً)(٢) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بالسند المذكور وبالنص كاملاً ولكن أخرج البخاري(٣) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه زجراً شديداً وضرباً للإبل فأشار بسوطه ، وقال (أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع)٠

٢- وأخرج النسائي(٤) بلفظ (ياأيها الناس عليكم بالسكينة والوقار فإن البرليس في إيضاع الإبل ٠

٣- وأخرج الحاكم(٥) بسنده عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أردفه حين أفاض من عرفة ، فأفاض بالسكينة وقال (ياأيها الناس عليكم بالسكينة ، وقال (ليس البر بإيجاف الخيل والإبل)٠

---

(١) سنن أبي داود ٢/١٩٠ ، كتاب الحج / باب الدفعة من عرفة ، رقم ١٩٢٢ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٨٩ - ٣٩٠ ، الآية السابقة - سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري ٢/١٧٦ ، كتاب الحج / باب امر النبي صلى الله عليه وسلم عند الافاضة وإشارته اليهم بالسوط ٠

(٤) سنن النسائي ٥/٢٥٧ ، كتاب الحج / فرض الوقوف بعرفة ٠

(٥) المستدرك ١/٤٦٥ ، كتاب الحج / الافاضة من عرفة بالسكينة ٠

٤- وأورده العراقي(١) بلفظ (اتقوا الله وسيروا سيراً جميلاً ولاتطؤوا ضعيفاً ولاتؤذوا مسلماً) ، وقال العراقي : رواه النسائي(٢) والحاكم وصححه ٠

٥- وأخرج الدارمي(٣) بسنده عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال : الإيضاع للإبل والإيجاف للخيل ٠

بيان حال الرواة :

١- الحسن بن عبدالله العرني - بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون - الكوفي ثقة ، أرسل عن ابن عباس رضي الله عنهما ، من الرابعة / خ م د س ق(٤)٠

حكم الحديث :

قال الحاكم(٥) : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي(٦) وذلك قوله صلى الله عليه وسلم (عليكم بالسكينة فإن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل...) ٠ وأما قوله صلى الله عليه وسلم (ولكن سيراً حسناً جميلاً ولاتطؤوا ضعيفا ولاتؤذوا مسلماً) فهو ضعيف لأن فيه الحسن يرسل عن ابن عباس رضي الله عنهما ٠

غريب الحديث :

الإيجاف : سرعة السير ، وقد أوجف دابته ، يوجفها ، إيجافاً ، إذا حثها(٧) ٠

الإيضاع : إذا حمله على سرعة السير(٨)٠

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ٢/٦٢ ، كتاب الحج / رقم ٧٦٥ ٠

(٢) لم أقف عليه بالنص الذي ذكره العراقي لدى النسائي ، ولكن بنحوه في السنن الكبرى ٢/٤٢٥ ، كتاب الحج / فرض الوقوف بعرفة رقم ٤٠١٤/٤ ٠

(٣) سنن الدارمي ٢/٦٠ ، كتاب المناسك / باب الوضع في وادي محسر ٠

(٤) تهذيب الكمال ١/٢٦٥ ، جامع التحصيل ص ١٦٦ ، رقم ١٣٦ ، التقريب ص ١٦١ ، رقم ١٢٥٢ ٠

(٥،٦) المستدرك مع تلخيصه ١/٤٦٥ كتاب الحج / الافاضة من عرفة بالسكينة ٠

(٧) النهاية ٥/١٥٧ ٠

(٨) النهاية ٥/١٩٦ ٠

تطؤوا : من الوطء ، والوطء في الأصل ، الدوس بالقدم(١) ٠

(٢٨١/٧٥ر) حديث في السير إذا دفع من عرفة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : كان سيرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يدفع من عرفة العنق ، غير أنه كان إذا وجد فجوة نص)(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) عن يحيى ومالك عن هشام بن عروة به بلفظ (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير العنق فإذا وجد فجوة نص) ٠

٢- وأخرجه مسلم(٤) عن حماد عن هشام بن عروة به بنحوه ٠

بيان غريب الحديث :

العنق : بالتحريك، الخطو الفسيح ، وقال الزمخشري : أعنق بمعنى سارع٠

النص : بالتحريك ، وهو أن يستخرج من الناقة ، أقصى سيرها(٥) والنص أصله منتهى الشئ وغايته(٦) ٠

وأورد البخاري عن هشام قال : والنص فوق العنق(٧) ٠

الفجوة : قال النووي : النص فوق العنق وهما نوعان من إسراع السير والفجوة : المتسع(٨) ٠

---

(١) النهاية ٥/٢٠٠ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٩٠ ، في تفسير الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٧) صحيح البخاري ٢/١٧٥ ، ١٧٦ ، كتاب الحج / باب السير اذا دفع من عرفة - صحيح البخاري (الفتح) ٣/٥١٨ كتاب الحج / باب السير اذا دفع من عرفة ١٦٦٦-٦/١٣٨ ، كتاب الجهاد / باب السرعة في السير ٢٩٩٩ - ٨/١١٠ - كتاب المغازي / باب حجة الوداع ٠

(٤) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ٢/٩٣٦ كتاب الحج / باب الافاضة من عرفات ٢٨٣ ٠

(٥) انظر النهاية ٣/٣١٠ ، وانظر الفائق ٣/٣٠ ٠

(٦) غريب الحديث ٢/٤١١ باب النون مع الصاد ٠

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي ٩/٣٤ في الشرح ٠

(٢٨٢/٧٦ر)م حديث فيمن نام عن صلاة أو نسيها :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم (من نام عن صلاة أو نسيها فيلصلها إذا ذكرها) . وتلا قوله تعالى ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾(١)(٢) .

تخريجه :

تقدم برقم (١٤٨/٤٥ر) .

(٢٨٣/٧٧ر)حديث في الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء بمزدلفة:

قال المصنف رحمه الله : روى أسامة بن زيد وكان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفات إلى المزدلفة ، أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم في طريق المزدلفة الصلاة ، فقال «الصلاة أمامك» فلما أتى المزدلفة صلاها مع العشاء الآخرة(٣) .

تخريجه :

١- أخرجه الامامان البخاري(٤) ومسلم(٥) عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما بنحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) الآية رقم ١٤ سورة طه .

(٢،٣) أحكام القرآن ١/٣٩٠ ، الآية ١٩٨ ، البقرة ، باب الوقوف بجمع .

(٣) أحكام القرآن ١/٣٩٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٤) صحيح البخاري ٢/١٧٦ ، كتاب الحج / باب النزول بين عرفة وجمع ، صحيح البخاري (الفتح) ٣/٥١٩ ، ٥٢٣ ، كتاب الحج / باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ، باب من جمع بينهما ولم يتطوع رقم ١٦٦٧ ، ١٦٦٩ ، ١٦٧٢ ، وله شواهد فى الجمع بين الصلاتين ٣/٥٢٣ ، ح١٦٧٣ ، ١٦٧٤ ، عن ابن عمرو وأبي أيوب الأنصاري .

(٥) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢/٩٣١ ، ٩٣٤ ، ٩٣٥ ، كتاب الحج / باب استحباب إدامة الحاج التلبية / باب الافاضة ، من عرفات إلى المزدلفة . رقم ٢٦٦ ، ٢٧٦ - ٢٨١ .

(٢٨٤/٧٨ر)م حديث في إدراك الحج بإدراك عرفة قبل الفجر :

قال المصنف رحمه الله : عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (الحج عرفة فمن وقف قبل أن يطلع الفجر فقد تم حجه)(١) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٢٦٦/٦٦ر) ٠

(٢٨٥/٧٩ر) حديث في إدراك الحج بإدراك عرفة :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم (من أدرك عرفة فقد أدرك الحج ، ومن فاته عرفة فقد فاته الحج)(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن ابن جريج عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج ، ومن فاته عرفة فقد فاته الحج) ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال : حدثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ليلى(٥) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

٣- وأخرجه الدارقطني(٦) بسنده عن ابن أبي ليلى عن عطاء ونافع عن ابن

(١،٢) أحكام القرآن ١/٣٩١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ، وفي المخطوط ص ٣١٢ ، لم يذكر عبدالرحمن بن يعمر الديلي ٠

(٣،٤) المصنف ١-٤/٢٣٥ ، كتاب الحج /إذا وقف بعرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك رقم ١٥٣٩ ، ١٥٤٠ ٠

(٥) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، الانصاري ، الكوفي ، القاضي أبو عبدالرحمن ، صدوق سئ الحفظ من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة / ٤ ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢٣١ ، التقريب ٢/١٨٤ رقم ٤٦٠ ٠

(٦) السنن ٢/٢٤١ رقم ٢١ ، وفي اسناده رحمة بن مصعب ، وهو : رحمة بن مصعب أبو مصعب الواسطي ، عن يحيى بن معين قال : ليس بشئ ، وهو جرشي ٠ الضعفاء الكبير ٢/٧٠ رقم ٥١٤ ٠

عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من وقف بعرفات بليل فقد أدرك الحج ومن فاته عرفات بليل فقد فاته الحج ...) ٠

٤- وأخرجه الترمذي(١) والنسائي(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الحج عرفة ٠ ومن جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج ...) واللفظ للترمذي ٠

٥- وأخرجه الحميدي(٣) والطبراني(٤) وأبو نعيم(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الحج عرفات ، من أدرك عرفة قبل الفجر فقد أدرك الحج ....) واللفظ للحميدي ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها بعضاً وانظر (٢٦٧/٦٧ر) حيث الرواية التي أخرجها أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه صحيحه ٠

(٢٨٦/٨٠ر) حديث في تقديم نزول الضعفة بليل من مزدلفة:

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم (قدم ضعفة أهله بليل)(٦) ٠

---

(١) جامع الترمذي ٢/٢٣٧ ، كتاب الحج / باب فيمن أدرك الامام بجمع فقد أدرك الحج رقم ٨٨٩ ٠

(٢) سنن النسائي ٥/٢٦٣، كتاب الحج/فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام بالمزدلفة٠

(٣) المسند ٢/٣٩٩ ، رقم ٨٩٩ ٠ عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشي ، الأسدي الحميدي ، المكي ، ابو بكر ، ثقة حافظ ، فقيه ، من العاشرة ، مات بمكة سنة تسع وقيل بعدها / خ م د ت س فق ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٨٢ ، التقريب ص ٣٠٣ ، رقم ٣٣٢٠ ٠

(٤) المعجم الكبير ١١/٢٠٢ ، رقم ١١٤٩٦ في اسناده عمر بن قيس المكي ضعيف ٠

(٥) الحلية ٥/١١٦ ، في ترجمة عمر بن ذر وقال أبو نعيم : غريب ٠

(٦) أحكام القرآن ١/٣٩١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما بألفاظ منها (أنا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله) . واللفظ لهما .

(٢٨٧/٨١ر) حديث في تقديم الضعفة بليل من مزدلفة إلى منى:

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم (قدم ضعفة أهله بليل)(٣) .

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ (وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعفة أهله ، فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله عز وجل مابدا لهم ثم يرجعون قبل أن يقف الامام وقبل أن يدفع .... وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أرخص في أولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢٨٨/٨٢ر) حديث في تقديم الضعفة وعدم الرمي حتى تطلع الشمس :

قال المصنف رحمه الله : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة

---

(١) صحيح البخاري ١٧٨/٢ ، كتاب الحج / باب من قدم ضعفة أهله .... ١٨٥٦ . صحيح البخاري (الفتح) ٥٢٦/٣ ، كتاب الحج / باب من قدم ضعفة أهله بليل ١٦٧٧ - ١٦٧٨ .

(٢) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٩٤١/٢ كتاب الحج / باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن رقم ٣٠٠-٣٠٣ .

(٣) أحكام القرآن ٣٩١/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٤) صحيح البخاري ١٧٨/٢ ، كتاب الحج / باب من قدم ضعفة أهله بليل ... صحيح البخاري (الفتح) ٥٢٦/٣ رقم ١٦٧٦ .

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٩٤١/٢ ، كتاب الحج / باب استحباب تقديم دفع الضعفة رقم ٣٠٤ .

الناس من المزدلفة ليلاً وقال لهم لاترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس)(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابو داود(٢) عن الحسن العرني عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ (قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة أغيلمه بني عبدالمطلب على حمرات فجعل يلطخ أفخادنا ويقول (أبنيي لاترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس) ٠

٢- وأخرجه النسائي(٣) وابن ماجه(٤) عن الحسن عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

٣- وأخرجه أبو داود(٥) والترمذي(٦) والنسائي(٧) وابن ماجه(٨) بسند آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه وابن ماجه أخرجه ناقصا ٠

حكم الحديث :حسن صحيح ٠ قاله الترمذي(٩) ٠

غريب الحديث :

يلطخ : من اللطخ وهو الضرب اللين(١٠) ٠

أبنيي : تصغير بني ، جمع ابن مضافاً إلى النفس - قاله أبو عبيد(١١)٠

(٢٨٩/٨٣ر) حديث في تقديم الضعفة بليل من مزدلفة :

قال المصنف رحمه الله : روى سالم بن عمر حديث تقديم الناس من المزدلفة

---

(١) أحكام القرآن ٣٩١/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥،١٠) سنن ابي داود ١٩٤/٢، كتاب الحج/باب التعجيل من جمع رقم١٩٤٠،١٩٤١.

(٣،٧) سنن النسائي ٢٧١/٥ ، ٢٧٢ ، كتاب مناسك الحج / النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس ٠

(٤،٨) سنن ابن ماجه ١٠٠٧/٢ ، كتاب الحج / باب من تقدم من جمع الى منى ٣٠٢٥ ، ٣٠٢٦ ٠

(٦،٩) جامع الترمذي ٢٤٠/٣ كتاب الحج /باب ماجاء في تقديم الضعفة رقم ٨٩٣ ٠

(١١) النهاية ١٧/١ ٠

: كان يقدم ضعفة أهله من المزدلفة فيقفون عند المشعر الحرام بليل فيذكرون الله مابدا لهم ثم يدفعون(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٢) عن سالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) عن سالم قال : (وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما .... وذكره بنحوه وفي آخره ثم يرجعون ٠

(٢٩٠/٨٤ر) حديث في إدراك الحج بإدراك الامام بجمع :

قال المصنف رحمه الله : حديث مطرف عن الشعبي عن عروة بن مضرس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أدرك جمعاً والامام واقف ثم أفاض مع الناس فقد أدرك الحج ومن لم يدرك فلا حج له)(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه النسائي(٥) ، قال : أخبرنا محمد بن قدامه(٦) قال حدثني جرير عن مطرف(٧) عن الشعبي عن عروة بن مضرس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أدرك جمعاً مع الامام والناس حتى يفيض منها فقد أدرك الحج ، ومن لم يدرك الناس ، والامام فلم يدرك) ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٣٩١/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح مسلم ٧٨/٤ ، كتاب الحج / باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن ٠

(٣) صحيح البخاري ١٧٨/٢ ، كتاب الحج / باب من قدم ضعفة أهله بليل ٠

(٥) سنن النسائي ٢٦٣/٥ ، كتاب مناسك الحج / باب فيمن لم يدرك الصبح مع الامام ٠

(٦) محمد بن قدامه بن إسماعيل السلمي البخاري ، نزيل مرو ، مقبول ، من الحادية عشرة / م ٠ تهذيب الكمال ١٢٦٠/٣ ، التقريب ص ٥٠٣ رقم ٦٢٣٢ ٠

(٧) مطرف - بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة - ابن طريف الكوفي أبو بكر، أو أبو عبدالرحمن ، ثقة فاضل ، من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين أو بعد ذلك / ع ٠ تهذيب الكمال ١٣٣٥/٣ ، التقريب ص ٥٣٤ ، رقم ٦٧٠٥ ٠

حكم الحديث :

ضعيف لأن فيه محمد بن قدامه مقبول · وقد ذكر الجصاص رحمه الله أن أحداً لم يروا قوله (فلا حج له)* ·

(٢٩١/٨٥ر) **حديث في إدراك الحج بإدراك عرفة :**

قال المصنف رحمه الله : روى يعلي بن عبيد قال سفيان عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفاً بعرفات فأقبل ناس من نجد فسألوه عن الحج · فقال الحج يوم عرفة ومن أدرك جمعاً قبل الصبح فقد أدرك الحج)(١) ·

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٢) والترمذي(٣) والنسائي(٤) وابن ماجه(٥) عن سفيان به بنحوه ولم يذكروا قوله صلى الله عليه وسلم (ومن أدرك جمعاً قبل الصبح فقد أدرك) ولم أقف على هذه الزيادة ·

بيان حال الرواة :

١- يعلي بن عبيد بن أبي أميه الكوفي ، أبو يوسف ، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة / ع(٦) ·

(*) أحكام القرآن ١/٣٩٢ ·

(١) أحكام القرآن ١/٣٩١ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٢) سنن أبي داود ، ٢/١٩٦ ، كتاب المناسك / باب من لم يدرك عرفه ·

(٣) جامع الترمذي ٣/٢٣٧ ، كتاب الحج / باب فيمن أدرك الامام بجمع ·

(٤) سنن النسائي ٥/٢٦٤ ، كتاب المناسك / باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام بالمزدلفة ·

(٥) سنن ابن ماجه ٢/١٠٠٣ ، كتاب المناسك / باب من أتى عرفة قبل الفجر رقم ٣٠١٥ ، ٣٠١٦ ·

(٦) التهذيب ١١/٤٠٢ ، رقم ٧٧٩ ، التقريب ص ٦٠٩ رقم ٧٨٤٤ ·

حكم سند المصنف : فيه يعلي بن عبيد في روايته عن سفيان لين ·

حكم الحديث :

ضعيف فيه يعلي بن عبيد في روايته عن سفيان لين وقال المصنف رحمه الله : من روى (ومن أدرك جمعاً قبل الصبح فقد أدرك الحج) هو وهم كيف لايكون وهماً وقد نقلت الأمه وقوفه بها بعد طلوع الفجر(١) ·

(٢٩٢/٨٦ر) حديث في إدراك الحج بإدراك عرفة والوقوف مع الامام بجمع :

قال المصنف رحمه الله : أما حديث مطرف بن طريف عن الشعبي فإنه قد رواه خمسة من الرواة غير مطرف منهم زكريا بن أبي زائدة وعبدالله بن أبي السفر وسيار وغيرهم عن الشعبي عن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف وأفاض قبل ذلك من عرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه)(٢) ·

تخريجه :

١- أخرجه النسائي(٣) عن إسماعيل وداود وزكريا وسيار(٤) وعبدالله بن أبي السفر عن الشعبي به بنحوه ·

٢- وأخرجه الترمذي(٥) عن داود بن أبي هند وإسماعيل بن أبي خالد وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي بنحوه ·

٣- وأخرجه أبو داود(٦) وابن ماجه(٧) عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر به بنحوه ·

(١،٢) أحكام القرآن ٣٩٢/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

(٣) سنن النسائي ٢٦٣/٥ ، ٢٦٤ ، كتاب مناسك الحج / باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام ·

(٤) التصويب من الجرح والتعديل ٢٥٥/٤ ، رقم ١١٠٣ ، التهذيب ٢٩١/٤ ، رقم ٥٠١ ، وفي السنن للنسائي يسار ·

(٥) سنن الترمذي ٢٣٨/٣ ، كتاب الحج / باب فيمن أدرك الامام بجمع رقم ٨٩١ ·

(٦) سنن أبي داود ١٩٦/٢ ، كتاب المناسك / باب من لم يدرك عرفة رقم ١٩٥٠ ·

(٧) سنن ابن ماجه ١٠٠٤/٢، كتاب المناسك/باب من أتى عرفة قبل الفجر رقم ٣٠١٦

حال الرواة :

١- اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم روى عن بعض الصحابة والتابعين منهم الشعبي ، قال ابن المبارك عن الثوري حفاظ الناس ثلاثة عبدالملك بن أبي سليمان ويحيى بن سعيد الانصاري وإسماعيل يعني اسماعيل بن أبي خالد وهو أعلم الناس بالشعبي وأثبتهم فيه · وقال أحمد : أصح الناس حديثاً عن الشعبي ابن أبي خالد · وقال العجلي : كوفي ثقة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين / ع(١) ·

٢- سيار أبو الحكم العنزي(٢) الواسطي ويقال البصري وهو سيار بن أبي سيار واسمه وردان ، وقيل ورد ، وقيل دينار ، روى عن الشعبي وغيره وروى عنه شعبة وغيره · قال أحمد ثقة ثبت في كل المشايخ وقال ابن معين والنسائي ثقة · مات سنة اثنتين وعشرين ومائة /ع(٣) ·

٣- عبدالله بن أبي السفر واسمه سعيد بن محمد ويقال أحمد الهمداني الثوري الكوفي روى عن عامر وروى عنه شعبة قال أحمد وابن معين والنسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات / خ م د س ق(٤) ·

حكم الحديث :

حسن صحيح قاله الترمذي(٥) ·

(٢٩٣/٨٧ر) **حديث في التسمية عند الوضوء :**

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم (لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)(٦) ·

---

(١) تهذيب التهذيب ١/٢٩١ ، رقم ٥٤٣ ، التقريب ص ١٠٧ ، رقم ٤٣٨ ·

(٢) العنزي : فتح العين وسكون النون وفي آخرها زاي · اللباب ٢/٣٦٢ ·

(٣) تهذيب التهذيب ٤/٢٩١ ، رقم ٥٠١ التقريب ص ٢٦٢ ، رقم ٢٧١٨ ·

(٤) المصدر قبله ٥/٣٤٠ رقم ٤١٥ ، التقريب ص ٣٠٦ ، رقم ٣٣٥٩ ·

(٥) الجامع للترمذي ٣/٢٣٩ ، رقم ٩٨١ ·

(٦) أحكام القرآن ١/٣٩٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(١) من طريقين الاول مرفوعاً بمثله والثاني مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٢) وابن ماجه(٣) بسند آخر مرفوعاً بنحوه ٠

٣- وأخرجه أبو داود(٤) وابن ماجه(٥) بسند آخر مرفوعاً بنحوه ٠

٤- وأخرجه الدارقطني(٦) مرفوعاً بنحوه ٠

---

(١) سنن ابن ماجه ١/١٤٠، كتاب الطهارة وسننها/باب ماجاء في التسمية عند الوضوء رقم ٣٩٧، ٤٠٠، وفي اسناده الاول كثير بن زيد الاسلمي بن مافنه - بفتح الفاء وتشديد النون-صدوق يخطئ من السابعة/د ت ق، تهذيب الكمال ٣/١١٤٢، التقريب ص ٤٥٩ ، رقم ٥٦١١ ، وفي اسناده الثاني عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، الأنصاري ، المدني ، ضعيف من الثامنة ، مات بعد السبعين ومائة / ت ق٠ التهذيب ٢/٨٦٤ ، التقريب ص ٣٦٦ ، رقم ٤٢٣٥٠

(٢) جامع الترمذي ١/٣٧ -٣٨ ، ابواب الطهارة / باب ماجاء في التسمية عند الوضوء رقم ٢٥، ٢٦، وفي اسناده يزيد بن عياض بن جعدبة -بضم الجيم والمهملة بينهما مهملة ساكنة- الليثي أبو الحكم المدني، نزيل البصرة وقد ينسب الى جده، كذبه مالك وغيره من السادسة/ت ق، تهذيب الكمال ٣/١٥٤ ، التقريب ص ٦٠٤ رقم ٧٧٦١٠

(٣) سنن ابن ماجه ١/١٤٠ ، كتاب الطهارة / باب التسمية عند الوضوء رقم ٣٩٨ وفي اسناده يزيد بن عياض ٠

(٤) سنن أبي داود ١/٢٥ ، كتاب الطهارة / باب التسمية عند الوضوء رقم ١٠١ وفي اسناده يعقوب بن سلمه الليثي ، المدني ، مجهول الحال ، من السابعة ٠ د ق ٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٥١ ، التقريب ص ٦٠٨ ، رقم ٧٨١٨ ٠

(٥) سنن ابن ماجه ١/١٤٠ رقم ٣٩٩ ، وفي اسناده يعقوب بن سلمة الليثي ٠

(٦) سنن الدارقطني ١/٧١ ، باب التسمية عند الوضوء رقم ٢، ٣، ٤ وفي اسناده أيوب ابن النجار بن زياد الحنفي ، أبو إسماعيل ، قاضي اليمامة ، ثقة ، مدلس ، من الثامنة ولم يسمع من يحيى بن أبي كثير / خ م س ٠ التهذيب ١/٤١٣،رقم٧٦٠ ، الدراية ١/١٤، التقريب ص ١١٩ رقم ٦٢٧ ، تعريف أهل التقديس ص ٣٣ رقم٠٦ وفي سند آخر للدارقطني فيه كثير بن زيد بن مافنه ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفه يجبر بعضها بعضا ٠

(٢٩٤/٩١ق) أثر فيمن قدم ثقله من منى :

قال المصنف رحمه الله : روى عمر رضي الله عنه (من قدم ثقله فلا حج له)(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن ابن إدريس(٣) عن الأعمش عن عمارة(٤) قال : قال عمر رضي الله عنه : من قدم ثقله ليلة ينفر فلا حج له ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة قال : حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عمر بن شرحبيل عن عمر قال : من تقدم ثقله قبل النفر فلا حج له٠

حكم الأثر :

صحيح (٥) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٩٢/١ ، الآية السابقة ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١-٤١/٤ ، ٤٢ كتاب الحج / باب من كره أن يقدم ثقله من منى ٠

(٣) محمد بن إدريس بن العباس المطلبي ، أبو عبدالله الشافعي ، المكي ، نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ، الثقة الحافظ الامام الحجة ، مات سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة / خت ٤ ، التقريب ص ٤٦٧ رقم ٥٧١٧ ٠

(٤) عمارة بن عمير التيمي ، كوفي ثقة ، ثبت ، من الرابعة ، مات بعد المائة/ع ٠ تهذيب الكمال ١٠٠١/٢ ، ١٠٠٢ ، التقريب ص ٤٠٩ ، رقم ٤٨٥٦ ٠

(٥) وقد فسر ابن الهمام ذلك وقال : يعني الكمال ، شرح فتح القدير ٥٠٢/٢ كتاب الحج ٠

(٢٩٥/٨٨ر)م حديث فيمن وقف بعرفات قبل أن يطلع الفجر :

قال المصنف رحمه الله : روى محمد بن كثير عن سفيان عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه (من وقف قبل أن يطلع الفجر فقد تم حجه)(١) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٢٦٦/٦٦ر) ، (٢٦٨/٨٥ق) ٠

حال الرواة :

١- محمد بن كثير العبدي ، البصري ، ثقة ، لم يصب من ضعفه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، وله ستون سنة / ع(٢) ٠

(٢٩٦/٨٩ر) حديث في السكينة عند إتيان الصلاة :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم (فما أدركتم فصلوا ومافاتكم فاقضوا)(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) مرفوعاً بمثله ٠

٢- وأخرجه مسلم(٦) بنحوه مرفوعاً ٠

(٢٩٧/٩٠ر)حديث في فضل الإسلام والنهي عن التفاخر بالأحساب :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات (إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء ، الناس من آدم وآدم من تراب،

---

(١) أحكام القرآن ٣٩٢/١ ، الآية السابقة من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) تهذيب الكمال ١٢٦٢/٣ ، التقريب ص ٥٠٤ رقم ٦٢٥٢ ٠

(٣) أحكام القرآن ٣٩٣/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح البخاري ١٥٦/١ ، كتاب الأذان / باب لايسعى إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار رقم ٦٣٥، ٦٣٦ ، ٣٩٠/٢ ، الجمعة / باب المشي إلى الجمعة رقم ٩٠٨٠

(٥،٦) صحيح مسلم (عبدالباقي) ٤٢٠/١، ٤٢١، كتاب المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة رقم ١٥١ ، ١٥٢، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ٠

لافضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى (ثم تلا (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وأنثَى وجَعَلْنَاكُم شُعُوباً وقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُم عِندَ اللَّهِ أَتقَاكُم)(١) ٠

تخريجه : لم أقف عليه بهذا النص كاملا ولكن :

١- أخرج أبو داود(٢) والترمذي(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ (ان الله عز وجل قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وفخرها بالآباء ، مؤمن تقي وفاجر شقي أنتم من آدم وآدم من تراب ليدعن ....) ولم يذكرا بقية الحديث واللفظ لأبي داود ٠

٢- وأخرج الامام احمد(٤) قال : حدثنا إسماعيل بن علية ، قال : حدثنا سعيد الجريري(٥) ، عن أبي نضرة(٦) ، قال : حدثني من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط أيام التشريق فقال (يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لافضل لعربي على أعجمي ، ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى أبلغت .....) الحديث ٠

٣- وأورده السيوطي(٧) في الدر وعزاه إلى ابن أبي شيبة(٨) ، وعبد بن حميد

---

(١) أحكام القرآن ٣٩٣/١ ، في سياق الآية السابقة من سورة البقرة / الباب السابق ، أم الآية المذكورة ، فهي آية ١٣ من سورة الحجرات ٠

(٢) سنن أبي داود ٣٣١/٤ ، كتاب الأدب / باب في التفاخر بالأحساب ٠

(٣) جامع الترمذي ٧٣٤/٥ ، كتاب المناقب / باب في فضل الشام واليمن رقم ٣٩٥٥٠

(٤) المسند ٤١١/٥ ٠

(٥) سعيد بن إياس ، ابو سعود الجريري - بضم الجيم وفتح الراء المهملة - ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل وفاته بثلاث سنين ، مات سنة أربع وأربعين ، روى عنه إسماعيل قبل اختلاطه / ع ٠ تهذيب الكمال ٤٧٨/١ ، التقريب ص ٢٣٣ ، رقم ٢٢٧٣ ، الكواكب النيرات ص ١٨٣ ، رقم ٢٤ ٠

(٦) المنذر بن مالك بن قطعة - بضم القاف وفتح المهملة - العبدي ، العوفي - بفتح المهلمة ، والواو ثم قاف - البصري ، أبو نضرة - بنون ومعجمة ساكنة - مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان أو تسع ومائة / خت م٤ ٠ تهذيب الكمال ١٣٧٣/٣ ، التقريب ص ٥٤٦ ، رقم ٦٨٩٠ ٠

(٧) الدر المنثور ٥٧٩/٧ ، آية رقم ١٣ ، من سورة الحجرات ٠

(٨) المصنف ٤٩٢/١٤ كتاب المغازي : فتح مكة رقم ١٩٧٦٥ ٠

والترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقـــــي في شعب الإيمان ولم يخرج قوله (لافضل لعربي على أعجمي) · وذكر أن ذلك يوم فتح مكة ·

٤- وأورد السيوطي(١) رواية الامام أحمد عن جابر بن عبدالله وعزاها الى ابن مردويه والبيهقي · وذلك في أواسط التشريق ·

٥- وقد أخرجه الطحاوي(٢) ناقصاً ·

٦- وأورده ابن الجوزي(٣) في تفسير قوله تعالى (وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) ·

٧- وأورده المنذري(٤) في الترغيب · ولم يذكروا قوله صلى الله عليه وسلم (لافضـــل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى) أي الطحاوي وابن الجوزي والمنذري ·

حكم الحديث :

حسن غريب ، قال الترمذي(٥) من أول الحديث إلى قوله صلى الله عليه وسلم (وآدم من تراب) · وأما قوله صلى الله عليه وسلم (لافضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى) صحيح فقد أورده الهيثمي وقال : رجاله رجال صحيح(٦) · وحديث الامام صحيح إذا كانت رواية المنذر بن مالك ليست عمن أرسل عنهم من الصحابة رضوان الله عليهم ·

ماجاء من الأحاديث والآثار في بيان الكلام في قوله تعالى :

﴿وَأذكُروا اللَّهَ فِي أَيَامٍ مَّعدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعلَمُوا أَنَّكُم إِلَيهِ تُحشَرُونَ﴾

(٢٩٨/٩١ر) حديث في التعجيل والتأخير في منى :

قال المصنف رحمه الله : روى سفيان وشعبة بن بكير عن عطاء عن عبدالرحمن الديلي رضي الله عنه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أيام منى ثلاثة أيام التشريق فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه»(١) ٠

تخريجه :تقدم برقم (٢٩١/٨٥ر) ، (٢٩٢/٨٦ر) وهو تكملة لذلك الحديث ٠ والرواية عن سفيان الثوري وانظر الذي يليه فيه الرواية عن شعبة ٠

(٢٩٩/٩٢ر) حديث في التعجيل والتأخير في منى :

قال المصنف رحمه الله : روى شعبة عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أيام منى ثلاثة أيام التشريق ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه»(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه النسائي(٣) ، قال : أنبأنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا سهل بن يوسف(٤) ، وحماد بن مسعده(٥) قال : حدثنا شعبة عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الحج فقال : «الحج عرفة : أيام منى ثلاثة أيام من تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه» ٠

٢- وأخرجه الدارقطني بسنده عن شعبة به بنحوه ٠

حكم الحديث : صحيح ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٣٩٣/١ ، الآية ٢٠٣ ، البقرة ، باب أيام منى والنفر منها ٠
(٣) السنن الكبرى ٤٦٢/٢ -٤٦٣ كتاب الحج /باب أيام منى ح ٤١٨٠/١ ٠
(٤) سهل بن يوسف الأنماطي ، البصري ، ثقة رمي بالقدر ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعين ومائة/ع بخ٤. تهذيب الكمال ٥٥٧/١ ، التقريب ص ٢٥٨ رقم ٢٦٦٩.
(٥) حماد بن مسعدة التميمي ، أبو سعيد البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتين ومائتين/ع ٠ تهذيب الكمال ٣٢٩/١ ، التقريب، ص ١٧٨ ، رقم ١٥٠٥ ٠
(٥) السنن ٢٤١/٢ ، كتاب الحج / باب المواقيت رقم ٢٠ ٠

(٣٠٠/٩٢ق) أثر علي رضي الله في الأيام المعدودات :

قال المصنف رحمه الله : ولاخلاف بين أهل العلم أن المعدودات أيام التشريق وقد روى ذلك عن علي وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وغيرهم . إلا شيئ رواه ابن أبي ليلى عن المنهال عن زر عن علي رضي الله عنه قال : المعدودات يوم النحر ويومان بعده إذبح في إيها شئت وقد قيل إن ذلك وهم والصحيح عن علي رضي الله عنه أنه قال ذلك في المعلومات(١) .

تخريجه :

١- أورده ابن حزم(٢) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : أيام التشريق .

٢- وأخرج الطبري(٣) بسنده عن مسعود بن الحكم الزرقي عن أمه قالت : لكأني أنظر إلى علي رضي الله عنه على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء ، حين وقف على شعب الانصار وهو يقول : أيها الناس إنها ليست بأيام صيام ، إنما هي أيام أكل وشرب وذكره . انتهى . ويقصد بالأيام أيام التشريق(٤) .

حكم الأثر : أتوقف فيه .

(٣٠١/٩٣ق)أثر عمر رضي الله عنه في تفسير الأيام المعدودات(٥) :

تخريجه : لم أقف عليه .

(١،٥) أحكام القرآن ٣٩٣/١ ، الآية ٢٠٣ ، من سورة البقرة ، الباب السابق .

(٢) المحلي ٣٢٠/٥ ، كتاب الحج / أقوال العلماء في الأيام المعدودات أو المعلومات مسألة رقم ٩١٤ وفي سنده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه ورواية محمد بن الحسين عن جده الأعلى مرسلة .

(٣) جامع البيان ٢١٣/٤ ، رقم ٣٩١٦ ، وفي اسناده محمد بن إسحاق بن يسار صدوق يدلس ولم يصرح بالسماع .

(٤) انظر جامع البيان ٢١٤/٤ ، ٢١٥ .

(٣٠٢/٩٤ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾(١)

تخريجه :

١- أورده السيوطي(٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى (واذكروا الله في أيام معدودات) . قال : ثلاثة أيام ، أيام التشريق ، وعزاه إلى الفريابي ، وابن أبي الدنيا وابن المنذر .

٢- وأورده النحاس(٣) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : الأيام المعلومات والمعدودات جميعهن أربعة ، فالأيام المعلومات ، يوم النحر ، ويومان بعده ، والأيام المعدودات : ثلاثة أيام بعد يوم النحر (واذكروا الله في ايام معدودات) .

٣- وأورده ابن أبي حاتم(٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما .

(٣٠٣/٩٥ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ) هي : أيام التشريق(٥) .

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) بأسانيد منها : قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال :

(١،٥) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٢) الدر المنثور ١/٥٦٢ .

(٣) معاني القرآن ١/١٤٠-١٤٥ .

(٤) تفسير ٢/٥٤٧ ، رقم ١٤١١ .

(٦) جامع البيان ٤/٢٠٩ رقم ٣٧٩٠ ، ٣٨٨٦ ، ٣٨٨٧ ، ٣٨٨٩ .

حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في وقوله تعالى (واذكروا الله في أيام معدودات) يعني أيام التشريق ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه وعمر وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وغيرهم(١) أن الأيام المعدودات : هي ايام التشريق ٠ انتهي ٠

وقد تقدمت آثار علي وعمر وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وأما غيرهم فوجدته عن عطاء ومجاهد وإبراهيم والحسن وإسماعيل بن أبي خالد وقتادة والسدي والربيع والضحاك وابن زيد ٠

(٣٠٤/١١٧ط) **أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :**

﴿وَاذكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَامٍ مَعدُودَاتٍ﴾

قال عطاء : هي أيام التشريق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) بأسانيد عن عطاء بن أبي رباح في قول الله عز وجل (واذكروا الله في أيام معدودات) قال : هي أيام التشريق ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره ، لوروده من غرق ضعيفة يجبر بعضها بعضا ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٩٤ الآية ٢٠٣ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/٢٠٩ الارقام ٣٨٩٢ ، ٣٨٩٤ ، ٣٨٩٦ ، وفي سنده شريك بن عبدالله النخعي صدوق يخطئ كثيراً ، وليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(٣٠٥/١١٨ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : هي أيام التشريق(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سفيان(٢) الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : (المعدودات ايام التشريق) ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) بأسانيد عن مجاهد في قوله تعالى (واذكروا الله في أيام معدودات) قال : أيام التشريق بمنى ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

(٣٠٦/١١٩ط) أثر إبراهيم في تفسير قوله تعالى

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال إبراهيم : هي أيام التشريق(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) ، قال : حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا عبدالرحمن قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن ابراهيم قال : الأيام المعدودات : أيام التشريق ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) تفسير سفيان الثوري ص ٦٥ رقم ٩٨ ٠

(٣) جامع البيان ٤/٢٠٩ رقم ٣٨٩٥ ، ٣٨٩٦ ، ٣٨٩٨ ، وفي سنده ابن أبي نجيح وليث بن أبي سليم ومحمد بن حميد الرازي ٠

(٥) جامع البيان ٤/٢١٠ ، رقم ٣٨٩٩ ، ٣٩٠٠ ٠

(٣٠٧/١٢٠ط) أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : الأيام المعدودات : أيام التشريق(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثني يعقوب ، قال : حدثنا ابن علية ، قال : أخبرنا يونس عن الحسن قال : الأيام المعدودات : الأيام بعد النحر ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٣٠٨/١٢١ط) أثر إسماعيل بن أبي خالد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : هي أيام التشريق(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) ، قال : حدثنا ابن بشار ، قال حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة قال : سألت إسماعيل بن أبي خالد عن (الأيام المعدودات) قال : أيام التشريق ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٣٠٩/١٢٢ط) أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : أيام التشري(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٦) ، قال : أخبرنا معمر عن قتادة في قوله تعالى (وأذكروا الله في أيام معدودات) قال : هي أيام التشريق ٠

(١،٣،٥) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/٢١٠ ، رقم ٣٩٠١ ٠

(٤) جامع البيان ٤/٢١٠ رقم ٣٩٠٢ ٠

(٦) تفسير ١/٨٠-٨١ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا بشر بن معاذ ، قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا سعيد عن قتادة قوله تعالى (واذكروا الله في أيام معدودات) كنا نحدث أنها ايام التشريق ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق عبدالرزاق ، وصحيح لغيره ، من طريق الطبري، لأن فيه بشر بن معاذ صدوق ٠

(١٢٣/٣١٠ط) **أثر السدي في تفسير قوله تعالى :**

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : هي أيام التشريق(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) بسنده عن السدي(٤) أما الأيام المعدودات فهي أيام التشريق ٠

حكم الأثر :ضعيف ، فيه أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ يغرب ٠

(١٢٤/٣١١ط)**أثر الربيع في تفسير قوله تعالى**﴿وأذكروا الله في أيام معدودات﴾

قال : هي أيام التشريق(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) ، قال : حدثت عن عمارة(٧) بسنده عن الربيع(٨) أما "الأيام المعدوات" فهي أيام التشريق" ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٢١٠ رقم ٣٩٠٣ ، ٣٩٠٤ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) جامع البيان ٤/٢١٠ رقم ٣٩٠٥ ، وفي سنده أسباط بن نصر الهمداني ٠

(٤) إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي - بضم المهلمة وتشديد الدال - أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين / م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١/١٠٤ ، التقريب ص ١٠٨ رقم ٤٦٣ ٠

(٦) جامع البيان ٤/٢١٠ رقم ٣٩٠٦ ٠

(٧) عمارة بن غزية - بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة - ابن الحارث الانصاري المازني ، المدني ، لابأس به ، وروايته عن أنس مرسلة ، من السادسة مات سنة أربعين ومائة / خت م ٤ ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٠٢ ، التقريب ص ٤٠٩ ، رقم ٤٨٥٨ ٠

(٨) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة أربعين أو قبلها / ٤ ٠ تهذيب الكمال ١/٤٠٢ ، التقريب ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٢ ٠

حكم الأثر : ضعيف لأنه منقطع (بين الطبري وعمارة) ٠

(٣١٢/١٢٥ط) أثر الضحاك في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : هي أيام التشريق(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) قال : حدثت عن حسين بن الفرج(٣) ، بسنده عن الضحاك يقول في قوله تعالى (أيام معدوات) قال : أيام التشريق الثلاثة ٠

حكم الأثر : ضعيف جداً لأن حسين بن الفرج متروك ٠

(٣١٣/١٢٦ط) اثر ابن زيد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال : هي أيام التشريق(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) بسنده عن عمرو بن أبي سلمة(٦) ، قال : سألت ابن زيد عن (الأيام المعدودات) و(الأيام المعلومات) فقال : (الأيام المعدودات : أيام التشريق) و الايام المعلومات يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق ٠

(١،٤) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/٢١٠ ، رقم ٣٩٠٨ ٠

(٣) حسين بن الفرج ، أبو علي وقيل أبو صالح ، ويعرف بابن الخياط ، بغدادي قال ابن أبي حاتم : كتب أبي عنه بالبصرة أيام أبي الوليد ، وبالري ، ثم تركه ولم يقرأ علي حديثه ، وذكر يحيى به معين ابن الخياط ، فقال : ذاك نعرفه يسرق الحديث في الصغر ، وعن أبي زرعة الرازي ، كان الحسين بن الفرج من الحفاظ ، تاريخ بغداد ٨/٨٤ ، ٨٥ ٠

(٥) جامع البيان ٤/٢١١ ، رقم ٣٩١٠ ٠

(٦) عمرو بن أبي سلمة التنيسي - بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة - أبو حفص الدمشقي ، مولي بني هاشم ، صدوق له أوهام ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها/ ع ٠ روى له البخاري في المتابعات ٠ التعديل والتجريح ٣/٩٨٦ رقم ٣٧ انظر هدي الساري ص ٤٣١ ، التقريب ص ٤٢٢، رقم ٥٠٤٣ ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه عمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام وضعفه يحيى بن معين وقال العقيلي : حديثه فيه وهم ٠

(٣١٤/٩٦ق) أثر علي رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى :

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى ابن أبي ليلى عن المنهال(١) عن زر(٢) عن علي رضي الله عنه قال : المعدودات : يوم النحر ويومان بعده ، إذبح في إيها شئت ٠ والصحيح أن علياً قال ذلك في المعلومات(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي حاتم(٤) قال : حدثنا أبو سعيد الأشج(٥) ، قال : حدثنا حفص بن راشد(٥) ، عن أبي ليلى به (أيام معدودات) قال : ثلاثة أيام ، يوم الأضحى ، ويومان بعده ، إذبح في أيهن شئت ، وأفضلها أولها ٠

٢- وأخرجه ابن حزم(٦) بسند آخر عن ابن أبي ليلى به بنحوه ٠

---

(١) المنهال بن عمرو الأسدي ، مولاهم، الكوفي، صدوق، ربما وهم، من الخامسة/خ٤ ٠ تهذيب الكمال ١٣٧٨/٣ ، التقريب ص ٥٤٧ ، رقم ٦٩١٨ ٠

(٢) زر - بكسر أوله وتشديد الراء ابن حبيش - بمهملة وموحدة ومعجمة - مصغرا، ابن حباشة - بضم المهملة بعدها موحدة ، ثم معجمة - الأسدي ، الكوفي ، أبو مريم ، ثقة جليل مخضرم ، مات سنة إحدى ، أو اثنتين أو ثلاث وثمانين ، وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٤٢٨/١ ، التقريب ٢٥٩/١ ، رقم ٠٣٣

(٣) أحكام القرآن ٣٩٤/١ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) تفسير ٥٤٦/٢ ، رقم ١٤٠٩ ٠

(٥) حفص بن عمر بن راشد أبو محمد المكتب التيمي ، مولي بني مجاشع ، روى عن ابن أبي ليلى ، روى عنه أبو سعيد الأشج ، سمعت أبي يقول : هو صالح الحديث لا بأس به ٠ الجرح والتعديل ١٧٩/٣ رقم ٧٧١ ٠

(٦) المحلي ٣١٩/٥ ، كتاب الحج / مسألة ٩١٤ أقوال العلماء في الأيام المعدودات أو المعلومات ٠

٣- وأورده ابن الجوزي(١) عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى صدوق سئ الحفظ ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى صدوق سئ الحفظ ٠

(٣١٥/٩٧ق) أثر علي في تفسير المعلومات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه قال : المعلومات يوم النحر ويومان بعده أذبح في ايها شئت(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده العيني(٣) عن علي رضي الله عنه في الأيام المعلومات يوم النحر ويومان بعده ٠

(٣١٦/٩٨ق) أثر ابن عمر رضي الله عنه في تفسير المعلومات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : المعلومات يوم النحر ويومان بعده ، إذبح في أيها شئت(٤) ٠

تخريجه :

١- أورده النحاس(٥) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : الأيام المعلومات والمعدودات جميعهن أربعة ، فالأيام المعلومات ٠ يوم النحر ويومان بعده ، والمعدودات : ثلاثة أيام بعد يوم النحر (واذكروا الله في أيام معدودات، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه)٠

---

(١) زاد المسير ١/٢١٨ ٠

(٢،٤) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) عمدة القاريء ٦/٢٨٩، كتاب الحج / باب فضل العمل في ايام التشريق في الشرح٠

(٥) معاني القرآن ١/١٤٤-١٤٥ ٠

٢- وأورده العيني(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما في الأيام المعلومات : يوم النحر ويومان بعده ٠

(٣١٧/٩٩ق) اثر ابن عباس رضي الله عنهما في المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما المعلومات : العشر والمعدودات : أيام التشريق(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) تعليقاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : واذكروا الله في أيام معلومات : أيام العشر ، والأيام المعدودات : أيام التشريق ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٤) قال : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو(٥) قالا : حدثنا أبو العباس ، قال : حدثنا إبراهيم بن مرزوق(٦) قال : حدثنا عفان بن مسلم عن هشيم قال : حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير به قال : الأيام المعلومات : أيام العشر والمعدودات : أيام التشريق ٠

٣- وأورده ابن حجر(٧) بسنده عن أبي بشر عن سعيد بن جبير به بنحوه وعزاه

---

(١) عمدة القارئ ٦/٢٨٩ ، في الشرح كتاب الحج / باب فضل العمل في أيام التشريق٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٩٤ آية ٢٠٣ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري ١/٧ كتاب العيدين / باب فضل العمل في أيام التشريق ٠

(٤) سنن البيهقي ٥/٢٢٨ كتاب الحج / باب الأيام المعلومات والمعدودات ٠

(٥) أبو سعيد، محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، ابن أبي عمرو النيسابوري شيخ ثقة، مأمون،مات في ذي الحجة، سنة إحدى وعشرين وأربع مائة عن نيف وتسعين سنة، روى عن الأصم وروى عنه البيهقي وغيره. سيرأعلام البنلاء،١٧/٣٥٠،رقم٢١٨.

(٦) إبراهيم بن مرزوق بن دينار ، الأموي البصري ، نزيل مصر ، ثقة عمي قبل موته فكان يخطئ ، ولايجع ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وسبعين ومائتين س٠ تهذيب الكمال ١/٦٤ ، التقريب ١/٤٣ ، رقم ٢٧٦ ٠

(٧) التغليق ٢/٣٧٧ ، وفي سنده هشيم مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

في الفتح(١) الى ابن مردويه ٠

٤- وأخرجه عبد بن حميد(٢) في تفسيره بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره من طرق ضعيفه يجبر بعضها بعضا إذا كان هذا الحديث من أخطاء إبراهيم بن مرزوق وإلا فالحديث صحيح براوية البيهقي حيث صرح فيها هشيم بالسماع ٠

(٣١٨/١٠٠ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في الايام المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : روى ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : المعلومات يوم النحر وثلاثة أيام بعده أيام التشريق٠ والمعدودات يوم النحر وثلاثة ايام التشريق بعده(٣) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه كاملاً ولكن اخرج ابن أبي حاتم(٤) قال : حدثنا أبو سعيد الأشج ، قال : حدثنا حفص بن عمر بن راشد المكتب ، عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أربعة أيام يوم النحر وثلاثة أيام بعده التشريق يعني قوله (أيام معدودات) ٠

٢- وأورد ابن حجر(٥) عن ابن عباس رضي الله عنه : أن المعلومات يوم النحر وثلاثة أيام بعده وعزاه إلى ابن أبي شيبة ٠

---

(١) فتح الباري ٢/٤٥٨ كتاب العيدين / باب فضل العمل في أيام التشريق ٠

(٢) عمدة القارئ ٦/٢٨٩ ، كتاب العيدين / باب فضل العمل في أيام التشريق ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق وفي سنده ابن جريج٠

(٤) تفسير ٢/٥٤٧ ، رقم ١٤١٠ ٠

(٥) الفتح ٢/٤٥٨ ، كتاب العيدين / باب فضل العمل في أيام التشريق ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى صدوق سيئ الحفظ.

(٣١٩/١٠٠ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : روى عبدالله بن موسى ، أخبرنا عمارة بن ذكوان عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : المعدودات : أيام العشر ، والمعلومات : أيام النحر(١) .

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ولكن أورد ابن عطيه(٢) في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : المعدودات : أيام العشر .

بيان حال الرواة :

١- عبدالله بن موسى : يوجد راويان بهذا الاسم أحدهما عبدالله بن موسى بن إبراهيم التميمي ، أبو محمد المدني ، صدوق لين كثير الخطأ / ق(٣) .

والآخر عبدالله بن موسى بن شيبة الانصاري ، صدوق من الثامنة /ق(٤).

٢- عمارة بن ذكوان لم أقف على ترجمته .

حكم سند المصنف :

ضعيف لأنه معلق ولأن فيه عمارة بن ذكوان لم أقف على ترجمته وفيه عبدالله بن موسى بن إبراهيم التميمي .

حكم الأثر : ضعيف لأنه معلق وفيه عماره بن ذكوان لم أقف على ترجمته ، وفيه إبراهيم بن موسى صدوق لين .

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق .

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٣ .

(٣،٤) التقريب ص ٣٢٥ ، رقم ٣٦٤٥ ، ٣٦٤٦ .

(٣٢٠/١٠٢ق)م أثر ابن عباس رضي الله عنهما في المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما باسناد صحيح أن المعلومات : العشر . والمعدودات : أيام التشريق(١) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٣١٧/٩٩ق) ٠

(٣٢١/١٢٧ط) أثر الحسن في تفسير المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : قول الحسن : إن المعلومات : العشر والمعدودات : أيام التشريق(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده العيني(٣) عن الحسن : أن المعلومات العشر : والمعدودات : أيام التشريق٠

٢- وأورده ابن حزم(٤) عن الحسن البصري ، أن الأيام المعلومات عشر ذي الحجة ، آخرها يوم النحر وأن المعدودات ثلاثة أيام بعد يوم النحر ٠

(٣٢٢/١٢٨ط) أثر مجاهد في تفسير المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : قول مجاهد : المعلومات : العشر والمعدودات : أيام التشريق(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سفيان الثوري(٦) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : الأيام المعلومات : الأيام العشر والمعدودات : في أيام التشريق ٠

(١،٢،٥) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) عمدة القارئ ٦/٢٨٩ ، كتاب العيدين / باب فضل العمل أيام التشريق ٠

(٤) المحلي ٥/٣١٩ كتاب الحج / مسألة ٩١٤ ٠

(٦) تفسير ص ٦٥ ، رقم ٩٨ ٠

٢- وأخرجه البيهقي(١) عن طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه ·

حكم الأثر :

ضعيف فيه ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ·

(١٢٩/٣٢٣ط) أثر عطاء في تفسير المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : قول عطاء : المعلومات : العشر، والمعدودات : أيام التشريق(٢) ·

تخريجه :

١- أورده ابن حزم(٣) عن عطاء : أن الأيام المعلومات عشر ذي الحجة ، آخرها يوم النحر ، وأن المعدودات ثلاثة أيام بعد يوم النحر ·

(١٣٠/٣٢٤ط) أثر الضحاك في تفسير المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : قول الضحاك : المعلومات العشر والمعدودات ايام التشريق(٤) ·

تخريجه :

لم أقف عليه ·

(١٣١/٣٢٥ط) أثر إبراهيم في تفسير المعلومات والمعدودات :

قال المصنف رحمه الله : قول إبراهيم : المعلومات : العشر والمعدودات : أيام

---

(١) السنن الكبرى ٥/٢٢٨ ، كتاب الحج / باب الأيام المعلومات والمعدودات ·

(٢،٤) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٣) المحلي ٥/٣١٩ ، كتاب الحج / مسألة ٩١٤ ·

التشريق(١) ٠

تخريجه :

١- أورده ابن حزم(٢) عن إبراهيم أن المعلومات عشر ذي الحجة أخرها يوم النحر، وأن المعدودات ثلاثة ايام بعد يوم النحر ٠

(٣٢٦/١٠٣ق) أثر علي رضي الله عنه في الأيام المعلومات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه : (أنها أيام النحر(٣)) ٠

تخريجه :

١- أورده العيني(٤) عن علي رضي الله عنه : أن المعلومات ثلاثة أيام النحر والمعدودات أيام التشريق ٠

(٣٢٧/١٠٤ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في المعلومات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنها أيام النحر(٥) ٠

تخريجه :

١- أورده العيني(٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن المعلومات هي ثلاثة أيام النحر والمعدودات أيام التشريق ٠

(١،٣) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المحلي ٥/٣١٩ ، كتاب الحج / مسألة ٩١٤ ٠

(٤،٦) عمدة القاريء ٦/٢٨٩ ، كتاب الحج / باب فضل العمل في أيام التشريق ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٣٩٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣٢٨/١٠٥ق) أثر عمر رضي الله عنه فيمن غربت عليه الشمس يوم النفر الاول وهو بمنى :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمر رضي الله عنه في مسألة رمي الجمار قال : إذا غابت الشمس من اليوم الثاني قبل أن ينفر فلا ينفر حتى يرمي الجمار من الغد(١) ٠

تخريجه :

١- أورده البيهقي(٢) حيث قال : رواه الثوري عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال عمر رضي الله عنه من غربت عليه الشمس من أوسط ايام التشريق فلاينفرن ، حتى يرمي الجمار من الغد ٠

٢- وأورده المقدسي(٣) : عن عمر رضي الله عنه بنحوه وعزاه إلى ابن المنذر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأنه منقطع ٠

(٣٢٩/١٠٦ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما فيمن غابت عليه الشمس في اليوم الثاني بمنى :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إنه إذا غابت الشمس من اليوم الثاني قبل أن ينفر فلا ينفر حتى يرمي الجمار من الغد(٤)٠

(١،٤) أحكام القرآن ٣٩٥/١ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) السنن الكبرى ١٥٢/٥ ، كتاب الحج / باب من غربت عليه الشمس يوم النفر الاول بمنى ٠

(٣) المغني مع الشرح ٤٧٩/٣ كتاب الحج / اشراط الجمهور في النفر الاول أن يكون قبل الغروب ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(١) وابن أبي شيبة(٢) بسنده ، الامام مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٣٣٠/١٣٢ط) أثر جابر بن زيد فيمن غابت عليه الشمس وهو في منى من اليوم الثاني :

قال المصنف رحمه الله : روى عن جابر بن زيد ، قال : إذا غابت الشمس من اليوم الثاني قبل أن ينفر فلا ينفر حتى يرمي الجمار من الغد(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أنه كان يقول : ينفر ما لم تغب الشمس ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٣٣١/١٣٣ط) أثر الحسن في الذي تغيب عليه الشمس وهو في منى من اليوم الثاني ولم ينفر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن أنه قال : إذا غابت الشمس من اليوم الثاني قبل أن ينفر ، فلاينفر حتى يرمي الجمار من الغد(٥) ٠

---

(١) الموطأ ١/٤٧٠ ، كتاب الحج / باب رمي الجمار رقم ٧١ خح ٢١٤ ٠

(٢) المصنف ١-٤/١٠٠-١٠١ كتاب الحج / في الرجل يدركه المساء في اليوم الثاني من أيام التشريق ينفر أم لا ؟ رقم ٦٦٤ ٠

(٣،٥) أحكام القرآن ١/٣٩٥ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١-٤/١٠٠ كتاب الحج / باب في الرجل يدركه المساء في اليوم الثاني من أيام التشريق فينفر أم لا ؟ رقم ٦٦٢ ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال : حدثنا هشيم عن منصور(٢) ويونس عن الحسن أنه كان يقول ذلك ٠

حكم الأثر :

ضعيف ، لأن هشما مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٣٣٢/١٣٤ط) أثر إبراهيم في الذي يبقى في منى بعد أن تغيب الشمس من اليوم الثاني :

قال المصنف رحمه الله : روى عن إبراهيم أنه قال : إذا غابت الشمس من اليوم الثاني قبل أن ينفر ، فلاينفر حتى يرمي الجمار من الغد(٣) ٠

تخريجه :

١- اخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال : حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن هشيماً مدلس ولم يصرح بالسماع ومغيره بن مقسم يدلس عن إبراهيم ٠

(٣٣٣/١٣٥ط) أثر الحسن فيمن يدركه المساء ولم ينفر من منى في اليوم الثاني :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن البصري ، أن له أن ينفر في اليوم

---

(١) المصنف ١-٤/١٠٠ كتاب الحج / في الرجل يدركه المساء في اليوم الثاني من أيام التشريق فينفر أم لا ؟ رقم ٦٦١ ٠

(٢) منصور بن زاذان - بزاي وذال معجمة - الواسطي ، أبو المغيرة الثقفي ثقة ثبت عابد ، من السادسة ، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٧٤ ، التقريب ٢/٢٧٥ رقم ١٣٨٠ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٣٩٥ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١-٤/١٠٠ كتاب الحج / في الرجل يدركه المساء في اليوم الثاني من أيام التشريق فينفر أم لا ؟ رقم ٦٦٠ ٠

الثاني إذا رمى وقت الظهر كله فإن أدركته صلاة العصر بمنى فليس له أن ينفر الى اليوم الثالث(١) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

(٣٣٤/١٠٧ق) **أثر ابن مسعود رضي الله عنه في تفسيرها :**

قال المصنف رحمه الله : فلا إثم عليه لتكفير سيئاته وذنوبه بالحج المبرور روى نحوه عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والطبري(٤) وابن أبي حاتم(٥) عن حماد عن إبراهيم عن عبدالله بن مسعود في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه) قال : قد غفر له ٠

٣- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن ابن جريج قال : حدثني من اصدقه ، عن ابن مسعود رضي الله عنه نحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(٧) بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ليس عليه إثم(٨) ٠

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها الآخر ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٢٩٥/١ ، ألآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٥٩/٤ ، كتاب الحج / في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه) وفيه إبراهيم النخعي يرسل عن ابن مسعود رضي الله عنه ٠

(٤،٦،٧) جامع البيان ٢١٨/٤ ، رقم ٣٩٣٣-٣٩٣٦ ، ٣٩٣٨ ، ٣٩٤٣ ٠

(٥) تفسير ٥٥١/٢ رقم ١٤٣١ ٠

(٧) وفيه ثوير - مصغراً - ابن أبي فاخته - بمعجمة مأسورة ومثناه - سعيد بن علاقة - بكسر المهملة - أبو الجهم ، ضعيف رمي بالرفض ، من الرابعة/ث ، تهذيب الكمال ١٧٨/١ ، التقريب ص ١٣٥ رقم ٨٦٢ ٠

(٣٣٥/٩٣ر)م حديث في فضل الحج :

قال المصنف : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)(١) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٢٤٤/٦٢ر) ٠

(٣٣٦/١٣٦ط) أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

قال المصنف : إنه لا مأثم عليه في التعجيل ، روى عن الحسن وغيره بنحوه(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) ، قال : أخبرنا ابن عدي(٤) عن أشعث عن الحسن قال : كان يقول (من تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه) قال : في تعجيله ٠

٢- وأخرجه الطبري(٥) بسنده عن الحسن ، قال : لا إثم عليه في تعجيله ولا إثم عليه في تأخيره ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٩٥/١ ، ٣٩٦ ، الآية ٢٠٣ سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٩٦/١ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٦٠/٤ كتاب الحج / في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)٠

(٤) محمد بن ابراهيم بن أبي عدي ، وقد ينسب لجده ، وقيل هو إبراهيم أبو عمرو البصري، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين ، على الصحيح / ع ٠ تهذيب الكمال ١١٥٨/٣ ، التقريب ص ٤٦٥ ، رقم ٥٦٩٧ ٠

(٥) جامع البيان ٢١٥/٤ ، رقم ٣٩١٨ ٠

قال المصنف : روى عن الحسن وغيره بنحوه فوجدته عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء ومجاهد وعكرمة وإبراهيم وقتادة والسدي ·

(٣٣٧/١٠٨ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة :

قال : لا إثم عليه في تعجيله ولافي تأخيره(١) ·

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه) في تعجيله (ومن تأخر فلا إثم عليه) في تأخيره واللفظ للطبري ·

٢- وأخرجه الطبري(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ·

حكم الأثر :

صحيح من طريق الطبري عن أبي صالح ، وحسن لغيره من الطرق الاخرى·

(٣٣٨/١٣٧ط) أثر عطاء في تفسير الآية السابقة :

قال : لامأثم عليه في التعجيل(٥) ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) بسنده عن عطاء قال : لا إثم عليه في تعجيله ولا إثم عليه في تأخيره ·

حكم الأثر : ضعيف فيه هشيم مدلس ولم يصرح بالسماع ·

---

(١) أحكام القرآن ١/٣٩٦ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٢) المصنف ٤/٦٠ ، كتاب الحج / في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)· وفي سنده محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، صدوق سئ الحفظ ·

(٣،٤) جامع البيان ٤/٢١٧ ، رقم ٣٩٢٨ ، ٣٩٣١ ، وفي اسناده محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، والرواية الأخرى من طريق أبي صالح ·

(٥) أحكام القرآن ١/٣٩٦ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٦) جامع البيان ٤/٢١٥ رقم ٣٩١٧ ·

(٣٣٩/١٣٨ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

قال : لا مأثم عليه في التعجيل(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن مجاهد قال (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه) قال : إلى قابل (ومن تأخر فلا إثم عليه) ، قال : الى قابل(٣) ٠

٢- وأخرجه الطبري(٤) عن مجاهد في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه) ، قال : قد غفر له ٠

حكم الأثر : حسن لغيره ، لورده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

(٣٤٠/١٣٩ط) أثر عكرمة في تفسير وقوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

قال : لا مأثم عليه في التعجيل(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٦) بسنده عن عكرمة ، قال : لا إثم عليه في تعجيله ولا إثم عليه في تأخيره ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٩٦/١ ، الآية ٢٠٣ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ٦٠/٤ ، كتاب الحج / في قوله تعالى (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)٠

(٣) وفيه اسحـــاق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله التيمي ، ضعيف من الخامسة / ت ق، وفي المصنف ابن أبي يحيى ٠ تهذيب الكمال ٨٩/١ ، التقريب ص ١٠٣ ، رقم ٣٩٠ ٠

(٤) جامع البيان ٢١٩/٤ ، رقم ٣٩٤٠ وفي سنده ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(٥) أحكام القرآن ٣٩٦/١ ، ألآية ٢٠٣ ، من سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) جامع البيان ٢١٥/٤ ، رقم ٣٩١٩ ، وفيه هشيم ، مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

حكم الأثر :

ضعيف ، لأن فيه هشيما مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٣٤١/١٤٠ط) أثر إبراهيم في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

قال : لا مأثم عليه في التعجيل(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) قال : حدثنا هناد بن السري(٣) : قال : حدثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة : قال : حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم ، قال : (لا إثم عليه) لا إثم على من تعجل ولا إثم على من تأخر ٠

٢- وأخرجه الطبري(٤) باسانيد عن إبراهيم بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٣٤٢/١٤١ط) أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

قال : لامأثم في التعجيل(٥) ٠

(١،٥) أحكام القرآن ٣٩٦/١ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٤) جامع البيان ٢١٦/٤ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢١٩ ، الأرقام ٣٩٢٤ ، ٣٩٢٦ ، ٣٩٣٠ ، ٣٩٣٢ ، ٣٩٣٧ ٠

(٣) هناد بن السري - بكسر الراء المخففة - ابن مصعب التميمي ، أبو السري الكوفي ، ثقة ، من العاشرة مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين وله إحدى وتسعون سنة / عخ م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١٤٥٠/٣ ، التقريب ص ٥٧٤ ، رقم ٧٣٢٠ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا بشر ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، قوله تعالى (فمن تعجل في يومين) يقول · فمن تعجل في يومين - أي أيام التشريق (فلا إثم عليه) ·

٢- وأخرجه الطبري(٢) بسند آخر عن قتادة بنحوه ·

حكم الأثر :

صحيح ·

(١٤٢/٣٤٣ط) أثر السدي في تفسير قوله تعالى :

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَينِ فَلَا إِثْمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾

قال لا مأثم عليه في التعجيل(٣) ·

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) عن السدي : أما (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه) يقول : من نفر في يومين فلا جناح عليه · ومن تأخر فنفر في الثالث فلا جناح عليه ·

حكم الأثر :

ضعيف ، فيه أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ يغرب ·

(٩٤/٣٤٤ر) حديث فيمن أقام البينة وهو ظالم :

قال المصنف : قال النبي صلى الله عليه وسلم (إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضى بما أسمع ، فمن قضيت له

(١،٢) جامع البيان ٤/٢١٦ ، رقم ٣٩٢٢ ، ٣٩٢٣ ·

(٣) أحكام القرآن ١/٣٩٦ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ·

(٤) جامع البيان ٤/٢١٦ ، رقم ٣٩٢١ ، وفيه أسباط بن نصر الهمداني صدوق كثير الخطأ ·

من حق أخيه بشئ فإنما أقطع له قطعة من النار(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

غريب الحديث :

ألحن : هنا بمعنى أن بعضكم يكون أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره(٤)٠

ألحن من اللحن : واللحن أى: الميل من جهة الاستقامة يقال : لحن فلان في كلامه ، إذا مال عن صحيح المنطق(٥) ٠

(٣٤٥/٩٥ر) حديث في النهي عن كثرة السؤال :

قال المصنف رحمه الله : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إن الله أحب لكم ثلاثاً وكره لكم ثلاثاً ، أحب لكم أن تعبدوه ولاتشركوا به شيئاً ، وأن تناصحوا من ولاه أمركم ٠ وكره لكم القيل والقال وكثرة السؤال واضاعة المال)(٦) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٣٩٧/١ ، الآية ٢٠٣ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري ١١٢/٢ ، ١١٦ ، كتاب الآحكام /باب موعظة الامام للخصوم وباب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه .... صحيح البخاري (بشرحه الفتح) ٢٨٨/٥، كتاب الأحكام / باب من أقام البينة بعد اليمين ، رقم ٢٦٨٠ - ٣٣٩/١٢ ، كتبا الحيل / باب ١٠ رقم ٦٩٦٧ - ١٥٧/١٣ ، كتاب الأحكام / باب موعظة الامام للخصوم رقم ٧١٦٩ ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ١٣٣٧/٣ ، كتاب الأقضية / باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة ، رقم ١٧١٣ ٠

(٤،٥) النهاية ٢٤١/٤ في مادة لحن ٠

(٦) أحكام القرآن ٣٩٧/١ ، الآية ٢٠٤ ، البقرة ، باب أيام منى والنفر منها ٠

تخريجه :

١- أخرجه مالك(١) وأحمد(٢) بسنده عن سهيل ابن أبي صالح(٣) عن أبيه(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله يرضي لكم ثلاثاً ، ويسخط لكم ثلاثاً ، يرضي لكم أن تعبدوه ولاتشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ٠ ويسخط لكم قيل وقال، وإضاعة المال وكثرة السؤال) واللفظ للامام مالك ٠

٢- وأخرجه مسلم(٥) بسنده عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه ولم يخرج قوله صلى الله عليه وسلم (وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم) ٠

حكم الأثر :

صحيح لأن مسلماً أخرجه ، وقوله صلى الله عليه وسلم (وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم) صحيح لأن مالكاً ثقة وزيادة الثقة مقبولة ٠

غريب الحديث :

قيل وقال : هو من قولهم قيل كذا أو قال كذا٠

---

(١) الموطأ (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٩٩٠ ، كتاب الكلام / باب ماجاء في إضاعة المال رقم ٢٠ ٠

(٢) المسند ٢/٣٢٧ ، ٣٦٠ ، ٣٦٧ ٠

(٣) سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني ، أحد الائمة المشهورين المكثرين، وثقه النسائي ، والدارقطني والعجلي وغيرهم ، روى له البخاري في المتابعات ، وقال أبو حاتم ، يكتب حديثه ولايحتج به ، وقال البخاري ، كان له أخ فمات فوجد عليه فساء حفظه من السادسة ، مات في خلافة المنصور /ع ٠ تاريخ الثقات ص ٢١٠ ، رقم ٦٣٧ ، أنظر هدي الساري ٤٠٨ ، انظر التقريب ٢٥٩ ، رقم ٢٦٧٥ ٠

(٤) ذكوان ، أبو صالح السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت ، وكان يجلب الزيت الى الكوفة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة /ع ٠ تهذيب الكمال ١/٣٩٦ ، التقريب ص ٢٠٣ ، رقم ١٨٤١ ٠

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٣/١٣٤٠ كتاب الاقضية / باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة رقم ١٠ ٠

وبناؤهما على كونهما فعلين متضمنين للضمير فيكون المعنى هو فضول مايتحدث به المتجالسون ٠

وقال أبو عبيد : فيه نحو وعربية ، فجعل القال مصدراً أي نهي عن قيل وقول ، فيقال قلت قولاً وقيلاً وقالاً ٠ وهذا على أنهما اسمان ٠

وقيل : أراد النهي عن كثرة الكلام مبتدئاً ومجيباً ، وقيل أراد حكاية أقوال الناس والبحث عما لايجدي عليه خيراً ولايعينه أمره(١) والله اعلم ٠

كثرة السؤال : السؤال في كتاب الله نوعان : أحدهما ماكان على وجه التبين والتعليم مما تمس الحاجة اليه ، فهو مباح ، أو مندوب ، أو مأمور به ٠

والآخر وهو المقصود به هنا : ما كان على طريق التكلف والتعنت ، فهو مكروه ، ومنهي عنه ٠ فكل ماكان من هذا الوجه ووقع السكوت عن جوابه فإنما هو ردع وزجر للسائل وإن وقع الجواب عنه فهو عقوبة وتغليظ(٢) ٠

وقيل هو سؤال الناس أموالهم من غير حاجة(٣) ٠

وقيل السؤال عن المسائل الدقيقة التي لايحتاج إليها(٤) ٠

اضاعة المال : اي إنفاقه في غير طاعة الله تعالى والإسراف والتبذير(٥)٠

وجاء فيه من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى :

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾

(١٤٣/٣٤٦ط) أثر قتادة في تفسيرها :

قال المصنف رحمه الله : قال قتادة : كانوا أمة واحدة على الحق فاختلفوا(٦) ٠

---

(١) النهاية ١٢٣/٤ ٠

(٢،٣،٤) النهاية ٣٢٨/٢ ٠

(٥) النهاية ١٠٨/٣ ٠

(٦) أحكام القرآن ٣٩٨/١ ، الآية ٢١٣ ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(١) والطبري(٢) بسنده عن معمر عن قتادة في قوله تعالى (كان الناس أمة واحدة) قال : كانوا على الهدى جميعاً ، فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فكان أول نبي بعث نوح عليه السلام ٠

٢- وأورده النحاس عن سعيد بن جبير عن قتادة أنه قال : كانوا على شريعة الحق كلهم ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٣٤٧/١٤٤ط) أثر الضحاك في تفسير قوله تعالى :

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الضحاك : كانوا أمة واحدة على الحق فاختلفوا(٣) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٣٤٨/٩٦ر) حديث في هداية هذه الأمة ليوم الجمعة :

قال المصنف رحمه الله : إن عبدالله بن طاوس يروي عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أن كل أمة أوتوا الكتاب قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه ، فهدانا الله له ولليهود غداً وللنصارى بعد غد»(٤) ٠

---

(١) تفسير ١/٨٢ ٠

(٢) جامع البيان ٤/٢٧٦ رقم ٤٠٤٩ ٠

(٣،٤) أحكام القرآن ١/٣٩٨ الآية رقم ٢١٣ ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريج الحديث :

١- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) عن ابن طاوس به بلفظ (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله ، فغداً لليهود وبعد غد للنصارى ، واللفظ للبخاري ٠

٢- وأخرجه مسلم(٣) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

(٣٤٩/٩٧ر) حديث في هداية هذه الأمة ليوم الجمعة :

قال المصنف : روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو الأثر (٣٤٨/٩٦ر) ٠ إلا أنه قال : هدانا الله له ، يوم الجمعة لنا وغداً لليهود وبعد غد للنصارى(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٥) بسنده عن الأعمش به مرفوعاً بنحوه ٠

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير

قوله تعالى ﴿وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفوَ﴾

(٣٥٠/١٠٩ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مايفضل على أهلك(٦) ٠

---

(١) صحيح البخاري (الفتح) ٢/٣٨٢ ، كتاب الجمعة / باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل ؟ رقم ٨٩٦ ٠

(٢،٣) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٥٨٥ كتاب الجمعة / باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة رقم ١٩ ومابعده ٢١ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٩٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٥٨٥ كتاب الجمعة / باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة رقم ٢٠ ٠

(٦) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية ٢١٩ ، البقرة ، باب من يبدأ به في النفقة عليه ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) وابن أبي حاتم(٢) والطبراني(٣) عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، صدوق سئ يالحفظ ومعناه صحيح ويؤيده الحديث في البخاري (٣٥٢/٩٨ر) ٠

(٣٥١/١٤٥ط) أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفوَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال قتادة : العفو : الفضل(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٥) قال : أخبرنا معمر عن قتادة في قوله تعالى (قل العفو) قال : هو الفضل ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) قال : حدثنا بشر بن معاذ قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة : (قل العفو) أي الفضل ٠

حكم الأثر :صحيح من طريق معمر ، وحسن من طريق بشر بن معاذ فهو صدوق٠ ويرتقي إلى الصحيح لغيره برواية عبدالرزاق ٠

(٣٥٢/٩٨ر)حديث في فضل الصدقة عندما تكون عن ظهر غنى:

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم (خير الصدقة ماكان من ظهر غنى)(٧) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٣٣٧ ، رقم ٤١٥٣ ٠
(٢) تفسير ٢/٦٥٦ رقم ١٧٢٨ ٠
(٣) المعجم الكبير ١١/٣٨٦ ، رقم ١٢٠٧٥ ٠
(٤) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية ٢١٩ ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٥) تفسير ١/٨٨ ، سورة البقرة ٠
(٦) جامع البيان ٤/٣٣٧ ، رقم ٤١٥٤ ، ٤١٥٥ ٠
(٧) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية ٢١٤ ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(١) بأسانيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ (خير الصدقة ماكان عن ظهر غنى ....) وبلفظ آخر عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (... وخير الصدقة عن ظهر غنى ...) الحديث ٠

٢- وأخرجه مسلم(٢) عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال (أفضل الصدقة (أو خير الصدقة) عن ظهر غنى ....)٠

غريب الحديث :

ماكان عن ظهر غنى : أي ما كان عفواً قد فضل عن غنى ، وقيل أراد به مافضل عن العيال(٣) ٠

(٣٥٣/٩٩ر) حديث في فضل الصدقة عن ظهر غنى :

قال المصنف رحمه الله : قال نبي صلى الله عليه وسلم «خير الصدقة ما أبقيت غني وابدأ بمن تعول»(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «أفضل الصدقة ماترك غني ..... وابدأ بمن تعول ....»٠

غريب الحديث :

ما أبقت غنى : وفي الرواية التي قبلها (ماكان عن ظهر غني) أي بمعنى

---

(١) صحيح البخاري (الفتح) ٣/٢٩٤ ، كتاب الزكاة / باب لاصدقة إلا عن ظهر غنى رقم ١٤٢٦ ، ١٤٢٧ ، ١٤٢٨ وله أطراف أخرى رقم ٥٣٥٥ ، ٥٣٥٦ ٠

(٢) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٧١٧ ، كتاب الزكاة / باب بيان ان اليد العليا خير من اليد السفلى رقم ٩٥ ٠

(٣) النهاية ٣/١٦٥ ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) صحيح البخاري (الفتح) ٩/٥٠٠ ، كتاب النفقات / باب وجوب النفقة على الأهل والعيال رقم ٥٣٥٥ ٠

مافضل عن قوت العيال وكفايتهم ، فإذا أعطيتها غيرك أبقت بعدها لك ولهم غنى ، وكانت عن استغناء منك ومنهم عنها(١) ٠

(٣٥٤/١٠٠ر) حديث في اليد العليا ومن أقرب بالصلة :

حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم (اليد العليا خير من اليد السفلى) وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك)(٢) ٠

تخريج الحديث :

١- أخرجه الطبراني(٣) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (اليد العليا خير من اليد السلفلى وابدأ بمن تعول أمك واباك وأختك وأخاك وادناك فأدناك) ٠

٢- وأورده الهيثمي(٤) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً وعزاه إلى الطبراني ٠

٣- وأخرجه احمد(٥) بسنده عن أبي رمثه مرفوعاً بنحوه وعن رجل من بني يربوع مرفوعاً بنحوه ٠

٤- وأخرجه النسائي(٦) والطبراني(٧) والحاكم(٨) عن طارق المحاربي مرفوعاً بنحوه ٠

٥- وأخرجه الطبراني(٩) بسنده عن ثعلبة بن زهدم(١٠) عن رجل من بني يربوع مرفوعاً بنحوه ٠

---

(١) النهاية ٣/٣٩١ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المعجم الكبير ١٠/٢٢٩ ، ٢٣٠ ، رقم ١٠٤٠٥ ٠

(٤) المجمع ٣/١٢٣ ، باب في اليد العليا ومن أحق بالصلة ٠

(٥) المسند ٢/٢٢٦ ، عن أبي رمثه ، ٤/٦٤ ، ٦٥ ، عن رجل من بني يربوع ٠

(٦) سنن النسائي ٥/٦١ ، كتاب الزكاة / باب أيتها اليد العليا ٠

(٧) المعجم الكبير ٨/٣٧٦ ، ٣٧٧ ، رقم ٨١٧٥ ٠

(٨) المستدرك ٢/٦١٢ ، كتاب التاريخ / يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول ٠

(٩) المعجم الكبير ٢/٨٥ ، رقم ١٣٨٤ ٠

(١٠) ثعلبة بن زهدم، الحنظلي، حديثه في الكوفيين ، مختلف في صحبته ، وقال العجلي : تابعي ثقة / د س ٠ تهذيب الكمال ١/١٧٤ ، التقريب ص ١٣٣ ، رقم ٨٤٠ ٠

٦- وأورده الهيثمي(١) عن عمران وسمرة بن جندب ، وعزاه إلى الطبراني وقال - رجاله ثقات وعن ثعلبة بن زهدم وعزاه إلى البزار وقال رجاله رجال الصحيح(٢) ٠

حكم الحديث :

صحيح الاسناد ، قاله الحاكم(٣) وأقره الذهبي(٤) ، وقال الهيثمي(٥) في رواية ابن مسعود رضي الله عنه : إسناده حسن ، فتصبح رواية ابن مسعود رضي الله عنه صحيحة لغيرها ٠

(٣٥٥/١٠١ر) حديث في اليد العليا ومن أقرب في الصلة :

قال المصنف رحمه الله : روى ثعلبه بن زهدم وطارق عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو الأثر (٣٥٤/١٠٠ر)(٦) ٠

تخريجه : تقدم تخريجه برقم (٣٥٤/١٠٠ر) ٠

(٣٥٦/١٠٢ر) وأما رواية طارق المحاربي رضي الله عنه فقد تقدم تخريجها في الحديث (٣٥٤/١٠٠ر) ٠

(٣٥٧/١٤٦ط) أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن : أن الآية في الزكاة والتطوع جميعاً ، وأنها ثابتة الحكم غير منسوخة عليه*(٧) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(١،٢) مجمع الزوائد ٣/١٠١ ، كتاب الزكاة / باب في اليد العليا ومن أحق بالصلة ٠
(٣) المستدرك ٢/٦١٢ كتاب التاريخ / يد المعطي العليا وابدأ من تعول ٠
(٤) تلخيص المستدرك ٢/٦١٢ ٠
(٥) مجمع الزوائد ٣/١٠٠ ، ١٠١ ، ١٢٣ ، كتاب الزكاة ٠
(٦) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية السابقة ، الباب السابق ٠
(*) في المخطوط «وأنها ثابتة الحكم عامة في الفرض والتطوع» ص ٣١٩ باب مايبدأ في النفقة عليه ٠
(٧) أحكام القرآن ١/٣٩٩ ، الآية ٢١٥ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(١٤٧/٣٥٨ط) أثر السدي* في قوله تعالى :

﴿يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال السدي : هي منسوخة بفرض الزكاة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني موسى بن هارون(٣) ، قال : حدثنا عمرو ابن حماد(٤) قال : حدثنا أسباط ، عن السدي (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين) قال : يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة ، وإنما هي النفقة ينفقها الرجل على أهله ، والصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٥) بسنده عن عمرو بن حماد به بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن مدار الرواية على أسباط وهو صدوق كثير الخطأ ٠

(*) غير موجود في المخطوط ص ٣١٩ ، ٣٢٠ ٠

(١) أحكام القرآن ٣٩٩/١ ، الآية ٢١٥ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٢٩٣/٤ - ٣٩٤ ، رقم ٤٠٦٨ ٠

(٣) موسى بن هارون بن عمرو ، أبو عيسى ، المعروف بالطوسي ، ثقة ، مات سنة احدى وثمانين ومائتين ، منزله في سكة الطوسيين ناحية الحربية ٠ تاريخ بغداد ٤٨/١٣، رقم ٧٠١٥ ٠

(٤) عمرو بن حماد بن طلحة القناد ، أبو محمد الكوفي ، وقد ينسب إلى جده صدوق ، رمي بالرفض ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين / بخ د س فق ٠ تهذيب الكمال ١٠٣٠/٢ ، التقريب ٦٨/٢ ، رقم ٥٦٥ ٠

(٥) تفسير ٦٢٠/٢ ، ٦٢١ رقم ١٦٥٠ ٠

(٣٥٩/١١٠ق) حديث في بيان فضل النفقة علي الأهل :

قال المصنف رحمه الله تعالى : حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا معاذ بن المثنى ، قال : حدثنا محمد بن (كثير)(١) قال : حدثنا سفيان ، عن مزاحم بن زفر ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : دينار أعطيته في سبيل الله ودينار أعطيته مسكيناً ، ودينار أعطيته في رقبة ودينار أنفقته على أهلك فإن الدينار الذي أنفقته على أهلك أعظمها أجراً)(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٣) عن معاذ بن المثني به مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه الامام مسلم(٤) من ثلاثة طرق عن سفيان به بنحوه مرفوعاً ٠

٣- وأخرجه البيهقي(٥) بطرق أخرى عن سفيان به بنحوه مرفوعاً ٠

حال الرواة :

١- معاذ بن المثنى أبو المثنى ، ثقة ، متقن ، سمع من محمد بن كثير وغيره توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين(٦) ٠

٢- مزاحم بن زفر بن الحارث الضبي ، ويقال العامري ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة روى له مسلم والنسائي والثوري وغيرهم / خت م س(٧) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

---

(١) سنن البيهقي ٧/٤٦٧ كتاب النفقات / باب فضل النفقة على الأهل ، وفي الأصل محمد بن بكر وكذا في المخطوط ص ٣٢٠ وفي تهذيب الكمال محمد بن كثير روى عن سفيان الثوري ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٤٠٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٥) سنن البيهقي ٧/٤٦٧ ، كتاب النفقات / باب فضل النفقة على الأهل ٠

(٤) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٦٩٢ ، كتاب الزكاة / باب فضل النفقة على العيال ٠

(٦) سير أعلام البنلاء ١٣/٥٢٧ ، رقم ٢٥٩ ٠

(٧) تهذيب الكمال ٣/١٣١٨ ، التهذيب ١٠/١٠٠ رقم ١٨٣ ، التقريب ٢/٢٤٠ رقم ١٠٣٢ ، التقريب ص ٥٢٦ ، رقم ٦٥٨٠ ٠

(٣٦٠/١٠٣ر)م حديث في بيان فضل النفقة علي الأهل :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال حدثنا محمد بن يحيى المروزي ، قال : حدثنا عاصم بن علي ، قال : حدثنا المسعودي ، عن مزاحم بن زفر ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو الأثر (٣٥٩/١١٠ق)(١) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٣٥٩/١١٠ق) ٠

حال الرواة :

١- محمد بن يحيى بن سليمان بن زيد بن زياد المروزي ، أبو بكر الوراق نزيل بغداد ، وصاحب أبي عبيد ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وتسعين على الصحيح / س(٢) ٠

٢- عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن ، التيمي مولاهم صدوق ربما وهم من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين / خ ت ق(٣)٠

٣- عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه ، أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل سنة خمس وستين/خت٤(٤)٠ سمع منه عاصم بن علي بعدما اختلط(٥) ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن سماع عاصم بن علي من المسعودي بعدما اختلط ويرتقي إلى الحسن بالغيره بالسند السابق حيث رواه الثوري عن مزاحم ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٤٠٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) تهذيب الكمال ٣/١٢٨٥ ، وأنظر تاريخ بغداد ٣/٤٢٢ ، رقم ١٥٥٥ ، سير أعلام النبلاء ١٤/٤٨ رقم ٢١ ٠ التقريب ص ٥١٢ ، رقم ٦٣٨٥ ٠
(٣) سير أعلام النبلاء ٩/٢٦٢ ، رقم ٧٣ ، التهذيب ٥/٤٩ ، رقم ٨١ ، التقريب ص ٨٦ رقم ٣٠٦٧ ٠
(٤) التهذيب ٦/٢١٠ ، رقم ٤٢٧ ، التقريب ص ٣٤٤ رقم ٣٩١٩ ٠
(٥) الكواكب النيرات ص ٢٨٧ ، رقم ٣٥ ٠

حكم الحديث : صحيح انظر (٣٥٩/١١٠ق)

(٣٦١/١٠٤ر) حديث في فضل النفقة علي الأهل :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا معاذ بن المثنى قال : حدثنا محمد بن كثير ، قال : حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن (عبدالله(١) بن يزيد) عن (أبي مسعود(٢)) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن المسلم إذا أنفق نفقة على أهله كانت له صدقة)(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) عن شعبة به مرفوعاً بلفظ «إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة» وفي لفظ آخر «إذا أنفق المسلم نفقة على أهله - وهو يحتسبها - كانت له صدقه» ٠ واللفظ للبخاري ٠

حال الرواة :

١- عدي بن ثابت الانصاري الكوفي ، روى عن عبدالله بن يزيد وغيره وروى عن شعبة وخلق ، الكوفي ، ثقة رمى بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة ومائة / ع(٦) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

(١،٢) التصويب من صحيح البخاري ١٨٩/٥ ، كتاب النفقات / أول الكتاب في الترجمة٠ والتصويب من التهذيب ١٦٥/٧ ، رقم ٣٢٩ ، ٧٨/٦ ، رقم ١٥٥ وفي الأصل عبدالله بن زيد وابن مسعود ٠

(٣) أحكام القرآن ٤٠٠/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح البخاري ١٩/١ ، ٢٠ ، كتاب الايمان / باب ماجاء أن الأعمال بالنية والحسبة - صحيح البخاري (الفتح ١٣٦/١ ، كتاب الايمان / باب ماجاء أن الأعمال بالنية والحسبة رقم ٥٦ وكذا رقم ٥٣٥١ ٠ صحيح البخاري ١٨٩/٦ ، كتاب النفقات ٠

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٦٩٥/٢ ، كتاب الزكاة / باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين رقم ٤٨ ٠

(٦) انظر سير أعلام النبلاء ١٨٨/٥ ، رقم ٦٨ ، انظر التهذيب ١٦٥/٧ ، رقم ٣٢٩ ، انظر التقريب ص ٣٨٨ ، رقم ٤٥٣٩ ٠

(٣٦٢/١١١ق)م أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفوَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : الفضل عن الغنى(١) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٣٥٠/١٠٩ق) ٠

(٣٦٣/١٤٨ط) أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفوَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال قتادة : الفضل عن الغنى(٢) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٣٥١/١٤٥ط) ٠

(٣٦٤/١٤٩ط) أثر الحسن في تفسير الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : الوسط من غير إسراف(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) قال حدثنا : محمد بن عبدالله بن بزيع(٥) قال : حدثنا

(١،٢،٣) أحكام القرآن ١/٤٠٠ ، الآية ٢١٩ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٤/٣٣٨ ، رقم ٤١٦٢ ، ٣١٦٥ ٠

(٥) محمد بن عبدالله بن يزيع - بفتح الموحدة وكسر الزاي - البصري ، ثقة من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين / م ت س ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢١٧ ، التقريب ٢/١٧٥، رقم ٣٦٠ ٠

بشر بن المفضل(١) ، عن عوف(٢) عن الحسن ، قال : لاتجهد مالك حتى ينفذ للناس ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠ والله أعلم ٠

(٣٦٥/١٥٠ط) أثر عطاء في تفسير قوله تعالى :

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : الوسط من غير إسراف(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) بسنده ، عن الحسين(٥) ، قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج قال : سألت عطاء عن قوله تعالى (يسألونك ماذا ينفقون قل العفو) قال العفو ما لم يسرفوا ولم يقتروا في الحق ....

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه سنيداً ضعيف ٠

---

(١) بشر بن المفضل بن لاحق ، الرقاشي - بقاف ومعجمة أبو وإسماعيل ، البصري ، ثقة ثبت عابد ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين / ع ٠ تهذيب الكمال ١/١٥١ ، التقريب ١/١٠١ رقم ٧٥ ٠

(٢) عوف بن أبي جميلة - بفتح الجيم - الأعرابي ، العبدي ، البصري ، ثقة رمي بالتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة ، وله ست وثمانون/ ع ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٦٥ ، التقريب ص ٤٣٣ رقم ٥٢١٥ ٠

(٣) أحكام القرآن ١/٤٠٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٤/٣٣٨ ، ٣٣٩ ، رقم ٤١٦٣ ، ٤١٦٤ ٠

(٥) سنيد - بنون ثم دال-مصغر ، واسمه الحسين بن داود المصيصى ، المحتسب ضعف مع إمامته ومعرفته ، لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين ومائة / ق ٠ تهذيب الكمال ١/٥٥٣ ، التقريب ص ٢٥٧ ، رقم ٢٦٤٦ ٠

(٣٦٦/١٥١ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفوَ﴾

قال المصنف : قال مجاهد : أراد به الصدقة المفروضة(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني محمد بن عمرو بن عباد العتكي قال : حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى بن ميمون عن قيس(٣) عن مجاهد ، في قوله تعالى (قل العفو) قال : الصدقة المفروضة ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٤) بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن من طريق الطبري لأن محمد بن عمرو صدوق ٠

وضعيف من طريق ابن أبي حاتم لأن فيه ابن أبي نجيح مدلس عن مجاهد ولم يصرح بالسماع وأرتقى إلى الحسن لغيره برواية الطبري ٠

(٣٦٧/١٠٥ر) حديث في الغزو في الشهر الحرام :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر ابن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا حجاج عن الليث ابن سعد ، قال : حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبدالله قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى فإذا حضر ذلك أقام حتى ينسلخ(٥)) ٠

---

(١) أحكام القرآن ١/٤٠٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ، ٤/٣٤٠ ، رقم ٤١٦٩ ٠

(٣) قيس بن سعد المكي ، ثقة من السادسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة / خت م د س ق ٠ تهذيب الكمال ٢/١١٣٥ ، التقريب ٢/١٢٨ ، رقم ١٤٣ ٠

(٤) تفسير ٢/٦٥٨ ، رقم ١٧٤٢ ٠

(٥) أحكام القرآن ١/٤٠١ ، ألآية ٢١٧ ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(١) به بمثله ٠

٢- وأخرجه الامام أحمد(٢) عن ليث به بمثله وبنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(٣) عن الليث به بنحوه ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه أبا الزبير صدوق مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن مسلم بن تدرس ومدار الرواية عليه ٠

(١٥٢/٣٦٨ط) أثر عطاء في الغزو في الشهر الحرام :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا حجاج عن ابن جريرج ، قال : قلت لعطاء ما لهم أن ذلك لم يكن يحل لهم أن يغزوا في الشهر الحرام ، ثم غزوهم بعد فيه ، قال : فحلف لي مايحل للناس ، أن يغزوا في الحرام* ولافي الشهر الحرام إلا أن يقاتلوا قال : ومانسخت(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٥) والطبري(٦) كلاهما عن حجاج عن ابن جريج ، قال :

---

(١) الناسخ والمنسوخ ص ٢٠٧ ، رقم ٣٨٩ ، ٣٩٠ ٠

(٣) المسند ٣/٣٣٤ ، ٣٤٥ ٠

(٣) جامع البيان ٤/٣٠٠ ، رقم ٤٠٨١ ٠

(*) من المخطوط ص ٣٢١ ، وفي النسخة المطبوعة ١/٤٠١ ، الحرم ، وكلا اللفظين ذكره أبو عبيد ٠

(٤) أحكام القرآن ١/٤٠١ ، الآية ٢١٧ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ٢٠٧ ، رقم ٣٨٨ ٠

(٦) جامع البيان ٤/٣١٤ ، رقم ٤٠٩٩ ٠

قلت لعطاء : ما لهم اذ ذاك ما لم يكن يحل لهم أن يغزوا في الشهر الحرام ثم غزوهم ، قال : فحلف لي بالله مايحل للناس أن يغزو في الحرم الا أن يقاتلوا ومانسخت ٠

حكم سند المصنف : ضعيف لأن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع وفيه انقطاع بين المصنف وجعفر بن محمد بن اليمان ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠ وحجاج هو المصيصي ٠

(١٥٣/٣٦٩ط) اثر سليمان بن يسار في القتال في الشهر الحرام :

قال المصنف رحمه الله : روى سليمان بن يسار، أن القتال جائز في الشهر الحرام(١) ٠

تخريجه :

١- أخرج أبو عبيد(٢) عن سعيد بن المسيب ، أنه سئل هل يصلح للمسلمين أن يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام ؟ قال : نعم ، ثم قال عقبه : وقال ذلك سليمان بن يسار ٠

(١٥٤/٣٧٠ط) أثر سعيد بن المسيب في القتال في الشهر الحرام :

قال المصنف رحمه الله : روى عن سعيد : أن القتال جائز في الشهر الحرام(٣) ٠

تخريجه : تقدم برقم (١٥٣/٣٦٩ط)(٤) ٠

(١،٣) أحكام القرآن ١/٤٠١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ، ص ٢٠٧ ، رقم ٣٩١ ٠

(٤) وفيه ابن لهيعة وهو عبدالله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - ابن عقبة الحضرمي ، أبو عبدالرحمن المصري ، القاضي ، صدوق من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شئ مقرون ، مات سنة أربع وسبعين ومائة ، وقد ناف على الثمانين /م د ت ق ٠ تهذيب الكمال ٢/٧٢٧ ، ٧٢٨ ، التقريب ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٣ ، الكواكب النيرات ص ٤٨١ ، رقم ٢٥ ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه ابن لهيعة مختلط وقد روى عنه أبو الأسود(١) بعد اختلاطه ٠

(٣٧١/١٥٥ط)ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾

قال المصنف رحمه الله : أختلف في السائلين عن ذلك من هم ؟ فقال الحسن وغيره : ان الكفار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك على جهة العيب للمسلمين باستلالهم القتال في الشهر الحرام(٢) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه عن الحسن وأما عن غيره فوجدته عن ابن عباس رضي الله عنهما والضحاك بن مزاحم وأبي مالك الغفاري وقتاده ٠

(٣٧٢/١١٢ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) وابن أبي حاتم(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) وذلك أن المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وردوه عن المسجد الحرام في شهر حرام ففتح الله على نبيه في شهر حرام من العام المقبل ، فعاب المشركون على رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) النضر بن عبدالجبار المرادي، مولاهم المصري، أبو الأسود، مشهور بكنيته ، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة تسع عشرة وله أربع وسبعون / د س ق ٠ تهذيب الكمال ١٤١٢/٣، ١٤١٣ ٠ التقريب ص ٥٦٢ رقنم ٧١٤٣. الكواكب النيرات ص ٤٨٣ ٠

(٢) أحكام القرآن ٤٠١/١ في سياق بيان أحكام الآية ٢١٧، سورة البقرة - الباب السابق

(٣) جامع البيان ٣٠٨/٤ ، ٣١١ ، رقم ٤٠٨٧ ، ٤٠٩٦ ٠

(٤) تفسير ٦٣٢/٢ ، رقم ١٦٧٠ ، وفي اسناد الطبري ، وابن أبي حاتم ، سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، عن أبيه عن عمه الحسين بن الحسن ، وروى عنه ابنه محمد قال : أحمد جهمي ، قال الخطيب لم يكن هذا ممن يستاهل ، أن أن يكتب عنه ولاكان موضعاً لذاك ٠ تاريخ بغداد ١٢٦/٩ ، ١٢٧ ، رقم ٤٧٤٣ ، لسان الميزان ١٨/٣ ، ١٩ رقم ٦٧ ٠

القتال في شهر حرام ، فقال له الله عزوجل (وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله) ·ثم ذكر قصة عمرو بن الحضرمي الذي قتله عبدالله بن واقد ·

حكم الأثر : ضعيف جداً لأن فيه سعد بن محمد العوفي ، قال الخطيب لم يكن هذا ممن يستأهل أن يكتب عنه ·

(٣٧٣/١٥٦ط) أثر الضحاك بن مزاحم بمثل الأثر الذي قبله :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) بسنده عن الضحاك بن مزاحم يقول في قوله تعالى (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قتلوا ابن الحضرمي في الشهر الحرام، فعير المشركون المسلمين بذلك فقال الله : قتال في الشهر الحرام كبير، وأكبر من ذلك صد عن سبيل الله وكفر به، وإخراج أهل المسجد الحرام من المسجد الحرام ·

حكم الأثر : ضعيف جداً فيه حسين بن الفرج تركوا حديثه ·

(٣٧٤/١٥٧ط) أثر أبي مالك الغفاري بمثل الأثر الذي قبله :

تخريجه :

١-أخرجه الطبري(٢)بسنده عن أبي مالك الغفاري(٣)وذكره بنحو الأثر الذي قبله.

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه عبدالله بن أبي جعفر صدوق يخطئ وأبوه صدوق سيئ الحفظ ·

---

(١) جامع البيان ٤/٣١٠، رقم ٤٠٩٣ ، وفي سنده الفضل بن خالد لم أقف على ترجمته·

(٢) جامع البيان٤/٣٠٩، رقم ٤٠٨٩، وفي سنده عبدالله بن أبي جعفرالرازي من التاسعة، صدوق يخطئ/د، وأبوه عيسى بن أبي عيسى بن ماهان ، من السابعة ، صدوق سيئ الحفظ ، مات في حدود تسعين / بخ٤ · تهذيب الكمال ٢/٦٧٢ ، التقريب ص ٢٩٨ ، رقم ٣٢٥٧ ، تهذيب الكمال ٣/٥٩٣ ، التقريب ص ٦٢٩، رقم٨٠١٩·

(٣) غزوان الغفاري أبو مالك الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة / خت د ت س · تهذيب الكمال ٢/١٦٤٣ ، التقريب ص ٤٤٢ ، رقم ٥٣٥٤ ·

(٣٧٥/١٥٨ط) أثر قتادة بمثل الأثر الذي قبله :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا بشر بن معاذ ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة بنحو الأثر الذي قبله ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه بشر بن معاذ صدوق ٠

(٣٧٦/١٥٩ط) أثر في تفسير قوله تعالى :

﴿يَسْئَلُونَك عَنِ الشَّهرِ الحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال آخرون المسلمون سألوا عن ذلك ليعلموا كيف الحكم فيه(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) بسنده عن الربيع قوله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه) قال : يقول : يسألونك عن قتال فيه ، قال : وكذلك كان يقرؤها (عن قتال فيه) ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه عبدالله بن أبي جعفر صدوق يخطئ وأبوه صدوق سيئ الحفظ ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٣١١ ، رقم ٤٠٩٥ ٠

(٢) أحكام القرآن ١/٤٠٢ ، ألآية ٢١٧ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) جامع البيان ٤/٣٠٠ ، رقم ٤٠٧٠ ٠

قوله تعالى : ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الخَمرِ وَالمَيسِرِ﴾ الآية

وماجاء فيها من الأحاديث والآثار

(٣٧٧/١١٣ق) أثر ابن عباس رضي الله عنه في تفسيرها :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى(يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير)(١)، قال : الميسر هو القمار ، كان الرجل في الجاهلية يخاطر على أهله وماله ، وقال : وقوله تعالى : (لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون)(٢) ، قال : كانوا لايشربونها عند الصلاة ، فإذا صلوا العشاء شربوها ، ثم إن أناسا من المسلمين شربوها فقاتل بعضهم بعضاً وتكلموا بما لايرضي الله عز وجل ، فأنزل الله (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه)(٣) قال : الميسر : القمار، والأنصاب : الأوثان، والأزلام : القداح كانوا يستقسمون بها(٤) .

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٥) به بنحوه .

حكم سند المصنف :

صحيح .

حكم الأثر :

صحيح .

(١،٤) أحكام القرآن ٢/٤ ، الآية ٢١٩ ، البقرة ، باب تحريم الخمر .

(٢) الآية ٤٣ من سورة النساء .

(٣) الآية ٩٠ من سورة المائدة .

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ٢٤٩ ، رقم ٤٥١ .

(٣٧٨/١١٤ق) أثر عمر رضي الله عنه في تحريم الخمر :

قال المصنف رحمه الله : وحدثنا أبو عبيد ، قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان ، عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة(١) ، قال : قال عمر : اللهم بين لنا في الخمر ، فنزلت (لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون)(٢) فقال اللهم بين لنا في الخمر فنزلت (قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمها أكبر من نفعهما) قال : اللهم بين لنا في الخمر فنزلت (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس) الآية الى قوله (فهل أنتم منتهون)(٣) فقال عمر : انتهينا إنها تذهب المال وتذهب العقل(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٥) به بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٦) والدارقطني(٧) عن عبدالرحمن بن مهدي به بنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبَري(٨) وأبو داود(٩) والترمذي(١٠) والنسائي(١١) عن أبي إسحاق به بنحوه ، ولم يخرج قوله (إنها تذهب المال وتذهب العقل) أبو داود، والترمذي والنسائي ٠

٤- أخرجه الحاكم(١٢) بسنده عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

---

(١) عمرو بن شرحبيل الهمداني ، أبو ميسرة ، الكوفي ، ثقة عابد ، مخضرم ، مات سنة ثلاث وستين / خ م د ت س ، تهذيب الكمال ١٠٣٦/٢ ، التقريب ص ٤٢٢، رقم ٥٠٤٨ ٠

(٢) الآية السابقة ٤٣ من سورة النساء ٠

(٣) الآية ٩٠ ، ٩١ من سورة المائدة ٠

(٤) أحكام القرآن ٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ٢٤٩ ، رقم ٤٥٢ ٠

(٦) تفسير ٦٣٩/٢ ، رقم ١٦٨٧ ٠

(٧) العلل ١٨٦/٢ ، مسألة ٢٠٧ ٠ (٨) جامع البيان ٥٦٦/١٠ ، رقم ١٢٥١٢ ٠

(٩) سنن أبي داود ٣٢٥/٣ ، كتاب الاشربة / باب في تحريم الخمر رقم ٣٦٧٠ ٠

(١٠) جامع الترمذي ٢٥٣/٥ كتاب تفسير القرآن / من سورة المائدة رقم ٣٠٤٩ ٠

(١١) سنن النسائي ٢٨٦/٨ ، كتاب الأشربة/باب تحريم الخمر ٠

(١٢) المستدرك ١٤٣/٤ ، كتاب الأشربة / تحريم الخمر ٠

حكم سند المصنف :

صحيح إذا كان الراوي هو سفيان الثوري ٠

حكم الأثر :

صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، قاله الحاكم(١) ، وأقره الذهبي(٢) ، وقال : هذا صحيح وقال الدارقطني(٣) : والصواب من قال عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عمر رضي الله عنه ٠

(٣٧٩/١١٥ق) أثر أبي رزين في تحريم الخمر :

قال المصنف رحمه الله : وحدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا المغيرة ، عن أبي رزين قال : شربت الخمر بعد الآية التي نزلت في البقرة وبعد الآية التي في النساء فكانوا يشربونها حتى تحضر الصلاة فإذا حضرت تركوها ثم حرمت في المائدة في قوله تعالى (فهل أنتم منتهون)(٤)(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٦) به بنحوه ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف فيه المغيرة مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره ٠ ارتقى بالأثر(٣٧٧/١١٣ق) ، (٣٧٨/١١٤ق) ٠

---

(١) المستدرك ٤/١٤٣ ، كتاب الأشربة / تحريم الخمر ٠

(٢) تلخيص المستدرك ٣/١٤٣ ٠

(٣) العلل ٢/١٨٥ ، مسألة ٢٠٧ ٠

(٤) الآية ٩١ من سورة المائدة ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٤ ، الآية ٢١٩ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) الناسخ والمنسوخ ص ٢٥٠ رقم ٤٥٣ ٠

(١٠٦/٣٨٠ر) حديث في تحريم الخليطين :

حديث أبي سعيد الخدري قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بنشوان فقال له : أشربت الخمر ؟ فقال : ماشربتها منذ حرمها الله ورسوله قال : فماذا شربت قال : الخليطين قال : فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخليطين(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الحاكم(٢) بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «.. أتى النبي صلى الله عليه وسلم بنشوان فقال : أشربت الخمر ؟ قال : يارسول الله ماشربت خمراً لكني شربت نبيذ زبيب ، وتمر في الدباء فأمر به فنهز بالايدي وخفق بالنعال ونهى عن الزبيب والتمر وعن الدباء» ٠ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ٠

٢- وأورده المزي(٣) عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بنحو لفظ الحاكم وعزاه الى النسائي في الكبرى ٠

حكم الحديث :

ذكر الحاكم(٤) أنه صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي(٥) ويؤيد تحريم الخليطين أحاديث في الصحيح(٦) ، بالفاظ منها لفظ مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى وسلم قال : «نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخلط بين الزبيب والتمر ، وأن نخلط البسر والتمر» ٠ وبلفظ آخر عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال «من شرب النبيذ منكم فليشربه زبيباً فرداً ، أو تمراً فردا أو بسراً فرداً» ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٥(يسألونك عن الخمر والميسر..) الآية ٢١٩، البقرة ، الباب السابق٠

(٢) المستدرك ٤/٣٧٤ كتاب الحدود ٠

(٣) تحفة الاشراف ٢/٣٣٩ ، رقم ٣٩٩٢ ، السنن الكبرى ٣/٢٥٤ رقم ٥٢٩٢ كتاب الحد في الخمر / باب أقامة الحد على النشوان من النبيذ ٠

(٤) المستدرك ٤/٣٧٤ ، كتاب الحدود / أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوقف في الخمر حدا ٠ (٥) تلخيص المستدرك ٤/٣٧٤ ٠

(٦) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٣/١٥٧٥ كتاب الأشربة / باب كراهة انتباذ التمر والزبيب ومنها روايات عن أبي سعيد وغيره رضي الله عنهم ٠ رقم ١٦-٦٠.

وبألفاظ أخرى عن صحابة غير أبي سعيد رضي الله عنهم أجمعين ٠ وألفاظ البخاري(١) عن أنس بلفظ «.... خليط بسر وتمر اذ حرمت الخمر» وعن أبي قتادة عن أبيه «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب ، ولينبذ كل منهما على حده» ٠

ورواية أخرى عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

غريب الحديث :

نهر بالايدي وخفق بالنعال ، بمعنى دفع بالايدي وحرك وضرب بالنعال(٢)٠

(١٠٧/٣٨١ر) حديث في تحريم الخمر بعينها :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي بن قانع ، حدثنا محمد بن زكريا (الغلابي)(٣) ، قال : حدثنا العباس بن بكار ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن (بشر)(٤) الغطفاني ، عن أبي اسحاق الهمداني عمرو بن عبدالله السبيعي عن الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأشربة عام حجة الوداع فقال «حرام الخمر بعينها والسكر من كل شراب»(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه العقيلي(٦) عن محمد بن زكريا الغلابي به بلفظ «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأشربة عام حجة الوداع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم» حرم الله الخمر بعينها والسكر من كل شراب» ٠

---

(١) صحيح البخاري (الفتح) ١٠/٦٦ ، ٦٧ ، كتاب الأشربة / باب من رأى أن لايخلط البسر والتمر ... رقم ٥٦٠٠ ، ٥٦٠١ ٠
(٢) أنظر النهاية ٢/٥٥ ، ٥٦ ، ٥/١٣٥ ، ١٣٦ ٠
(٣) التصويب من اللباب ٢/٣٩٥ ، ميزان الاعتدال ٣/٥٥٠ ، رقم ٥٧٣٧ ، وفي الأصل العلائي ٠
(٤) التصويب من الضعفاء الكبير ٢/٤٢٤ ، رقم ٩١٤ ، وفي الأصل ابن بشير ٠
(٥) أحكام القرآن ٢/٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) الضعفاء الكبير ٢/٤٢٤ ، رقم ٩١٤ ٠

٢- وأخرجه النسائي(١) بأسانيد عن ابن عباس رضي الله عنهما بالفاظ «حرمت الخمر بعينها والسكر من كل شراب» ، "حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب" ، "حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب" ٠

٣- وأخرجه الدارقطني(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٤- وأورده الزيلعي(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه وعزاه إلى النسائي والطبراني والبزار والداقطني ٠

بيان حال الرواة :

١- محمد بن زكريا الغلابي(٤) ، البصري ، الأخباري ، أبو جعفر ، ضعيف ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن ثقة ، وقال : الدارقطني : يضع الحديث(٥) ٠

٢- العباس بن بكار الضبي كذاب، وقال العقيلي الغالب على حديثه الوهم والمناكير(٦) ٠

٣- عبدالرحمن بن بشر الغطفاني ، عن أبي اسحاق ، لايعرف ، والخبر منكر٠ وذكر العقيلي ، أنه مجهول النسب ، والرواية ، حديثه غير محفوظ وليس له من حديث أبي إسحاق أصل(٧) ٠

حكم سند المصنف :

منكر ٠ قاله العقيلي(٨) ٠ وهو متروك ولا أصل له لأن فيه العباس بن بكار كذاب وعبدالرحمن بن بشر مجهول ومحمد بن زكريا الغلابي ضعيف ٠ وفي سند المصنف الحارث الأعور ضعيف ٠

---

(١) سنن النسائي ٨/٣٢٠، ٣٢١، كتاب الأشربة/الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر وفي اسناده، محمدبن جعفر غندر، ثقة، إلاأن فيه غفلة، وابن شبرمة لم يسمعه من عبدالله بن شداد وفي سند آخر شريك بن عبدالله النخعي صدوق كثير الخطأ ٠

(٢) سنن الدار قطني ٤/٢٥٦ ، كتاب الأشربة / رقم ٥٦ ٠

(٣) نصب الراية ٤/٣٠٦ ، ٣٠٧ ، كتاب الأشربة / الحديث التاسع ٠

(٤) الغلابي : بفتح الغين وبعدها لام مخففة ثم باء موحدة ، اللباب ٢/٣٩٥ ٠

(٥) ميزان الاعتدال ٣/٥٥٠ رقم ٧٥٣٧ ٠

(٦) الضعفاء الكبير ٣/٣٦٣ رقم ١٣٩٩ ، ميزان الاعتدال ١/٣٨٢ ، رقم ٤١٦٠ ٠

(٧) الضعفاء الكبير ٢/٤٢٤ رقم ٩١٤ ، ميزان الاعتدال ١/٥٥٠ رقم ٤٨٢١ ٠

(٨) الضعفاء ٢/٤٢٤ رقم ٩١٤ ٠

حكم الأثر : المرفوع متروك لأن فيه العباس ومحمد وعبدالرحمن والموقوف حسن لغيره، لأنه ورد لدي النسائي بطرق ضعيفة تجبر بعضها بعضا الى الحسن لغيره.

وقال الدارقطني : هذا هو الصواب عن ابن عباس رضي الله عنهما(١).

أما رواية علي رضي الله عنه فمنكرة لأن فيها العباس بن بكار(٢) وفيها محمد بن زكريا الغلابي وعبدالرحمن بن بشر .

(٣٨٢/١٠٨ر) حديث في تحريم الخمر بعينها :

قال المصنف رحمه الله : قال عبدالباقي : حدثنا محمد بن زكريا الغلابي ، قال : حدثنا شعيب بن واقد ، حدثنا قيس عن قطن عن منذر عن محمد عن علي رضي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم(٣) نحو الأثر(١٠٧ر) .

تخريجه : لم أقف عليه بهذا الاسناد وانظر (٣٨١/١٠٧ر) .

بيان حال الرواة :

١- شعيب بن واقد، عن نافع بن هرمز، سمع منه أبو حاتم، ضرب الفلاس على حديثه ، ذكر ابن أبي حاتم أنه بصري ، يكني أبا مدين ، وقال : كتب أبي وسمعته يقول ضرب أبو حفص الصيرفي على حديثه ، قال النباتي : وأبو حفص هذا هو الفلاس وهذا الشيخ ليس بمشهور(٤) .

٢- قيس لم أقف على ترجمته .

٣- قطن لم أقف على ترجمته .

٣- المنذر بن يعلي الثوري - بالمثلثة - أبو يعلي الكوفي ، ثقة ، من السادسة/ع ، روى عنه فطر بن خليفة ولم أجد قطن(٥) .

---

(١) سنن الدارقطني ٤/٢٥٦ ، رقم ٥٦ .

(٢) انظر في هامش الأثر (٣٨١/١٠٧ر) رقم (٦) في بيان حال الرواه .

(٣) أحكام القرآن ٢/٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٤) الجرح والتعديل ٤/٣٥٢ ، رقم ١٥٤٤ ، الميزان ٢/٢٧٨ ، رقم ٣٧٢٩ ولسان الميزان ٣/١٥٠ رقم ٥٣٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ١١/٣٠٤، رقم٥٣١، تقريب التهذيب٢/٢٧٥ رقم١٣٧٦ وانظر ترجمة فطر بن خليفة المخزومي في التقريب ص ٤٤٨ رقم ٥٤٤١ وهو صدوق رمي بالتشيع

٥- محمد بن الحنفية هو محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو القاسم ابن الحنفية ، المدني ، ثقة ، عالم ، من الثانية ، مات بعد الثمانين روى عنه ابن يعلي الثوري وغيره / ع(١) ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه شعيب بن واقد ضرب على حديثه وفيه من لم أقف على ترجمته ٠ وفيه محمد بن زكريا الغلابي ٠

(٣٨٣/١٠٩ر) حديث في تحريم الخمر بعينها :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا حسين بن إسحاق قال : حدثنا عياش بن الوليد ، قال : حدثنا علي بن (عياش)(٢) ، قال : حدثنا سعيد بن عمارة ، قال : حدثنا الحارث بن النعمان ، قال : سمعت أنس ابن مالك رضي الله عنه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "الخمر بعينها حرام والسكر من كل شراب"(٣) ٠

تخريج الحديث :

لم أقف عليه بهذا الاسناد ، وتقدم تخريجه في الاثر (٣٨١/١٠٧ر) ٠

حال الرواة :

١- حسين بن إسحاق الواسطي قال أبو القاسم في المشايخ النبل ، روى عن البخاري والنسائي ولم يذكره أحد شيوخ البخاري ، قال وأظنه الحسن بن إسحاق ، قال المزي هذا ظن صحيح ، قلت : قال أبو داود : فيما حكى عنه، كتب إلي حسين بن إسحاق الأهوازي وهو ثقة والظاهر أنه هذا وأما المتقدم فذاك قيل أنه مروزي ، وما ابعد مرو من واسط بخلاف الأهواز/س، الواسطي مقبول من الحادية عشرة : س(٤)

---

(١) تهذيب التهذيب ١٠/٣٥٤ ، رقم ٥٨٦ ، تقريب التهذيب ٢/١٩٢ ، رقم ٥٤٩ ٠

(٢) أنظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٢٧٦ وفي الأصل علي بن عباس ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٦ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) التهذيب ٢/٣٣٠ رقم ٥٨٠ ، التقريب ١/١٧٣ ، رقم ٣٣٩ ، ٣٤٠ ٠

وأما الأهوازي ثقة من الحادية عشر /د(١)٠

٢- عياش بن الوليد الرقام ، أبو الوليد ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين ومائتين / خ د س(٢) ٠

٣- علي بن عياش بن مسلم الألهاني أبو الحسن الحمصي وثقة النسائي والدارقطني مات سنة تسع عشرة ومائتين / خ٤(٣) ، ثقة ثبت من التاسعة مات سنة تسع عشرة /خ٤(٤) ٠

٤- سعيد بن عمارة بن صفوان الكلاعي الحمصي ، ضعيف من السابعة٠/ق(٥)٠ روى عن الحارث بن النعمان الليثي وعنه علي بن عياش /ق(٦) ٠

٥- الحارث بن النعمان بن سالم الليثي الكوفي ، ابن اخت سعيد بن جبير ، ضعيف ، من الخامسة / ت ق(٧) ٠

حكم سند المؤلف :

ضعيف فيه سعيد بن عمارة ، ضعيف ، والحارث بن النعمان ضعيف ٠

حكم الحديث : ضعيف بهذا السند ، ويرتقي برواية النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما إلى الحسن بغيره(٣٨١/١٠٧ر) ٠

(٣٨٤/١١٦ق) أثر في تحريم الخمر بعينها :

قال المصنف رحمه الله : روى عبدالله بن شداد عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو الأثر قبله(٨) ٠

---

(١) التهذيب ٢/٣٣٠ ، رقم ٥٨٠ ، التقريب ١/١٧٣ رقم ٣٣٩ ، ٣٤٠ ٠
(٢) تهذيب الكمال ٢/١٠٧٥ ، التقريب ص ٤٣٧ رقم ٥٢٦٩ ٠
(٣) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ، ص ٢٧٦ ٠
(٤) تقريب التهذيب ٢/٤٢ ، رقم ٣٩٠ ٠
(٥) التقريب ص ٤٠٤ ، رقم ٤٧٧٩ ٠
(٦) خلاصة تذهيب الكمال ص ١٤١ ٠
(٧) تهذيب الكمال ١/٢١٩، التقريب ١/١٤٤ رقم ٧٠، التقريب ص ١٤٨ ، رقم ١٠٥٢
(٨) أحكام القرآن ٢/٦ ، الآية السابقة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه النسائي(١) عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر : انظر الأثر (٣٨١/١٠٧ر) ٠

(٣٨٥/١١٠ر) أثر في تحريم الخمر بعينها :

قال المصنف رحمه الله : وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم(٢) بمثل الأثر الذي قبله ٠

تخريجه :

١- أورده الزيلعي(٣) وعزاه إلى الطبراني عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ولم أقف عليه لدى الطبراني عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً ٠

٣- وأخرجه الطبراني(٤) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابو نعيم(٥) بسنده عن ابن عيينه عن مسعر مرفوعاً بنحوه ٠

حكم الحديث :

الحديث المرفوع ضعيف ، لأن مسعرا أرسله عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأما الموقوف فقد تقدم الحكم عليه(٣٨١/١٠٧ر) ٠

---

(١) سنن النسائي ٨/٣٢٠، ٣٢١ ، كتاب الأشربة / الاخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٦ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) نصب الراية ٤/٣١٦ ، ٣٠٧ ، كتاب الأشربة / الحديث التاسع ٠

(٤) المعجم الكبير ١٢/٣٤ ، رقم ١٢٣٨٩ ٠

(٥) الحلية ٧/٢٢٤ في تجرمة مسعر بن كدام ٠

(٣٨٦/١١١ر) حديث في مما ينتج الخمر ؟

قال المصنف رحمه الله : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مسلم(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بمثله ٠

٢- وأخرجه(٣) أيضاً بلفظ " الخمر من هاتين الشجرتين : الكرمة والنخلة" ٠

(٣٨٧/١١٧ق) أثر في تحريم الخمر :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمر رضي الله عنهما : لقد حرمت الخمر يوم حرمت وما بالمدينة يومئذ منها شئ(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شئ" ٠

(٣٨٨/١١٨ق) أثر جابر رضي الله عنه فيما بقي في المدينة يوم نزل تحريم الخمر :

قال المصنف رحمه الله : قال جابر رضي الله عنه : نزل تحريم الخمر ومايشرب الناس يومئذ إلا البسر والتمر(٦) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٦ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٣) صحيح (تحقيق عبدالباقي) ٣/١٥٧٣ كتاب الأشربة / باب بيان أن جميع ماينبذ مما يتخذ من النخيل والعنب ، يسمى خمراً رقم ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ٠

(٤،٦) أحكام القرآن ٢/٧ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) صحيح البخاري ٦/١٤١ ، كتاب الأشربة / باب الخمر من العنب ٠

تخريجه : لم أقف على تخريجه ، وأنظر الأثر الذي يليه مباشرة ٠

(٣٨٩/١١٩ق) اثر في نزول تحريم الخمر وهي يومئذ من البسر والتمر :

قال المصنف رحمه الله : قال أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت ساقي عمومتي من الأنصار حين نزل تحريم الخمر فكان شرابهم يومئذ الفضيخ فلما سمعوا أراقوها(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال "كنت قائماً على الحي أسقيهم عمومتي وأنا أصغرهم فقيل حرمت الخمر ، فقالوا أكفئها فكفأناها ....." واللفظ للبخاري ٠

غريب الحديث : الفضيخ : أي شراب يتخذ من البسر المشدوخ(٤) ٠

(٣٩٠/١٢٠ق) أثر عمر في شرب النبيذ الشديد :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عظماء الصحابة ومنهم عمر رضوان الله عليهم شرب النبيذ الشديد ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) عن أبي الاحوص(٧) عن أبي إسحاق عن عمرو

---

(١) أحكام القرآن ٢/٧ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) صحيح البخاري ٦/٢٤١ ، ٢٤٢ ، كتاب الأشربة / باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر ٠
(٣) الجامع الصحيح ٦/٨٧ ، ٨٨ كتاب الاشربة / باب تحريم الخمر ٠
(٤) النهاية ٣/٤٥٣ ٠
(٥) أحكام القرآن ٢/٨ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) المصنف ٧/١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٩ ، كتاب الأشربة / باب من رخص في نبيذ الجر٠
(٧) سلام بن سليم الحنفي مولاهم، أبو الاحوص ثقة ، متقن ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين /ع. تهذيب الكمال ١/٥٦٢، ٥٦٣، التقريب ص ٢٦١ ، رقم ٢٧٠٣٠

ابن ميمون عن عمر رضي الله عنه قال "إنا لنشرب هذا الشراب لنقطع به لحوم الابل في بطوننا أن تؤذينا ..." ٠

٢- وأخرجه الطحاوي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) والدارقطني(٥) عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٤- وأخرجه ابن أبي شيبة(٦) عن مجاهد وهزيل بن شرحبيل(٧) عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٥- وأخرجه ابن أبي شيبة(٨) والطحاوي(٩) عن همام بن الحارث(١٠) وأخرجه الطحاوي(١١) بسند آخر عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٦- وأورده التركماني(١٢) عن عمر رضي الله عنه بنحوه وعزاه إلى الطحاوي ، وابن أبي شيبة والدارقطني ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق عمرو بن ميمون ، وقد روى أبو الأحوص عن أبي إسحاق قبل الاختلاط(١٣) ٠

(١،٩،١١) شرح معاني الآثار ٤/٢١٨ ، كتاب الأشربة / باب مايحرم من النبيذ ٠

(٢،٥) السنن ٤/٢٩٠ ، ٢٩١ ، كتاب الأشربة ، رقم ٧٣، ٧٤، ٧٧ ٠

(٣) السنن الكبرى ٨/٢٩٩ كتاب الأشربه / باب ماجاء في صفة نبيذهم الذي كانوا يشربونه .....

(٤،٦،٨) المصنف ٧/١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٩ كتاب الأشربة/باب من رخص في نبيذالجر

(٧) هزيل - بالتصغير - ابن شرحبيل الأودي ، الكوفي ، ثقة مخضرم من الثانية / خ م ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٣٧ ، التقريب ص ٥٧٢ ، رقم ٧٢٨٣ ٠

(١٠) همام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي ، ثقة عابد ، من الثانية مات سنة خمس وستين / ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٤٨، التقريب ، ص ٥٧٤ ، رقم ٧٣١٦٠

(١٢) الجوهر النقي لابن التركماني من السنن ٨/٢٩٩ ، كتاب الأشربة / باب ماجاء في صفة نبيذهم .....

(١٣) انظر الكواكب النيرات ، ص ٣٥٢ ٠

(١٢١/٣٩١ق) اثر عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في شرب النبيذ الشديد :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عظماء الصحابة رضوان الله عليهم شرب النبيذ الشديد ومنهم ابن مسعود رضي الله عنه(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٢) عن محمد بن أبي سليمان بن خزيمة(٣) ، قال : حدثنا حجاج(٤) ، قال : حدثنا حماد قال : أنبأنا حماد ، عن إبراهيم عن علقمة بن قيس أنه أكل مع عبدالله بن مسعود خبزاً ولحماً ، قال : فأتينا بنبيذ شديد ..... ، فشربوا منه ٠

حكم الأثر :

لم أقف هل روى حجاج بن المنهال عن حماد بن سلمه بعد الاختلاط أم قبله٠

(١٢٢/٣٩٢ق)أثر أبي ذر رضي الله عنه في شرب النبيذ الشديد:

قال المصنف رحمه : روى عن عظماء الصحابة رضوان الله عليهم ومنهم أبو ذر رضي الله عنه شرب النبيذ الشديد(٥) ٠

(١،٥) أحكام القرآن ٢/٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) شرح معاني الآثار ٤/٢٢٠ ، كتاب الأشربة / باب مايحرم من النبيذ ٠

(٣) محمد بن خزيمة شيخ الطحاوي ثقة مشهور ٠ لسان الميزان ٥/١٥٤ ، رقم ٥٣٠ ٠

(٤) حجاج بن المنهال الأنماطي ، أبو محمد السلمي ، مولاهم ، البصري ، ثقة فاضل ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة / ع ، تهذيب الكمال ١/٢٣٥ ، التقريب ، ص ١٥٣ ، رقم ١١٣٧ ٠

تخريجه :

١- لم أقف على تخريجه بهذا المعنى ، ولكن أخرج ابن أبي شيبة(١) قال : حدثنا أبو أسامة(٢) عن الأعمش عن إبراهيم التيمي(٣) عن أبيه(٤) عن أبي ذر رضي الله عنه قال : يكفي كل يوم شربة من ماء أو شربة من نبيذ أو شربة من لبن ، وفي الجمعة قفيز من قمح ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠ ورواية إبراهيم التيمي عن أبيه وليس عمن أرسل عنهم ولم يذكره ابن حجر في مراتب المدلسين والموصوفين بالتدليس ٠

(٣٩٣/١١٢ر) حديث في بيان أن كل مسكر خمر :

قال المصنف : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "كل مسكر خمر"(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٦) عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ٠

---

(١) المصنف ١٤٦/٧ ، كتاب الأشربة / في الرخصة في النبيذ ومن شربه ، رقم ٣٩٤٠٠

(٢) حماد بن أسامة القرشي ، مولاهم الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين / ع ٠ تهذيب الكمال ٣٢٢/١ ، التقريب ص ١٧٧، رقم ١٤٨٧ ، جامع التحصيل ص ٥٩ رقم ٤٤ ٠

(٣) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي يكنى أبا اسماء الكوفي ، العابد ، ثقة ، إلا أنه يرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة اثنتين وتسعين، وله أربعون سنة/ع ٠ تهذيب الكمال ٦٧/١ ، جامع التحصيل ١٤١ ، رقم ١١ ، التقريب ص ٩٥ رقم ٢٦٩ ٠

(٤) يزيد بن شريك بن طارق التيمي ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، يقال أنه أدرك الجاهلية ، مات في خلافة عبدالملك ٠ ع ٠ تهذيب الكمال ١٥٣٥/٣ ، ١٥٣٦ ، التقريب ص ٦٠٢ ، رقم ٧٧٢٩ ٠

(٥) أحكام القرآن ٨/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ١٥٨٧/٣ ، ١٥٨٨ ، كتاب الأشربة / باب أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام / رقم ٧٢، ٧٣ ، ٧٤، ٧٥ ٠

(٣٩٤/١١٣ر) حديث في الاشياء التي ينتج عنها الخمر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "الخمر من خمسة أشياء ، التمر والعنب والحنطة والشعير والعسل"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٢)عن الشعبي به بلفظ "أن من العنب خمراً" وإن من التمر خمرا، وإن من العسل خمرا، وإن من البر خمراً، وإن من الشعير خمراً" ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٣) وابن ماجه(٤) عن الشعبي به بلفظ "إن من الحنطة خمرا ، ومن الشعير خمرا ، ومن التمر خمرا ، ومن الزبيب خمرا ، ومن العسل خمرا" ٠

٣- وأخرجه الدارقطني(٥) عن الشعبي به بلفظ "إن من التمر والزبيب بدلا والحنطة والشعير والعسل خمرا"وبألفاظ أخرى ذاكراً الزبيب بدلاً من العنب٠

٤- وأخرجه البخاري(٦) ومسلم(٧) عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال "نزل تحريم الخمر وهي خمسة أشياء : العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ....." ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) سنن أبي داود ٣/٣٢٦ ، ٣٢٧ ، كتاب الأشربة / باب الخمر مما هو ٣٦٧٦ ، ٣٦٧٧ ٠

(٣) جامع الترمذي ٤/٢٩٧ ، كتاب الأشربة / باب ماجاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر ٠

(٤) سنن ابن ماجه ٢/١١٢١ كتاب الأشربة / باب مايكون منه الخمر ، رقم ٣٣٧٩

(٥) السنن ٤/٢٥٢ ، ٢٥٣ ، رقم ٣٣-٤١ ٠

(٦) صحيح البخاري ٦/٢١١ كتاب الأشربة / باب الخمر من العنب ٠ صحيح البخاري (الفتح) ١٠/٣٥ ، ٤٥ ، ٤٦ كتاب الأشربة / باب في أن الخمر ما خامر العقل ٥٥٨١ ، ٥٥٨٨ ، ٥٥٨٩ ٠

(٧) الجامع الصحيح ٨/٢٤٥ ، كتاب التفسير / باب في تحريم نزول الخمر ٠

حكم الأثر :

صحيح لأن البخاري أخرجه · وأما رواية المصنف مرفوعة قال المنذري : اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وفي اسناده إبراهيم بن المهاجر البجلي والكوفي وقد تكلم فيه غير واحد من الائمة(١) · وترتقي برواية البخاري ومسلم إلى الحسن لغيره ·

(٣٩٥/١٢٣ق) أثر عمر رضي الله عنه في الخمر مما هي ؟

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمر رضي الله قال : الخمر من خمسة اشياء التمر والعنب والحنطة والشعير والعسل(٢) ·

تخريجه :

أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن عمر رضي الله عنه بنحوه ·

(٣٩٦/١٢٤ق) أثر عمر رضي الله عنه في أن الخمر ماخامر العقل :

قال المصنف : روى عن عمر رضي الله عنه قال : الخمر ماخامر العقل(٥)·

---

(١) مختصر المنذري ٥/٢٦٣ كتاب الأشربة / الخمر مما هو ؟ رقم ٣٥٢٩ ·

(٢،٥) أحكام القرآن ٢/٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

(٣) صحيح البخاري ٦/٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، كتاب الأشربة / باب ماجاء في أن الخمر ماخامر العقل ، باب الخمر من العنب ، وله أطراف في كتاب التفسير منه ·

(٤) الجامع الصحيح ٨/٤٥ ، كتاب التفسير / باب في تحريم نزول الخمر ·

تخريجه :

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) عن عمر رضي الله عنه بمثله ٠

(٣٩٧/١١٤ر) حديث في النهي عن المسكر :

قال المصنف روى عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال : "كل مخمر خمر وكل مسكر حرام"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٤) قال : حدثنا محمد بن رافع النيسابوري(٥) ، قال : حدثنا إبراهيم بن عمر الصنعاني(٦) ، قال : سمعت ، النعمان بن بشير يقول : عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ...." ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه إبراهيم بن عمر الصنعاني صدوق ٠

---

(١) صحيح البخاري ٦/٢٤١ ، ٢٤٣ ، كتاب الأشربة / باب الخمر من العنب ، باب ماجاء في أن الخمر ماخامر العقل ٠

(٢) الجامع الصحيح ٨/٢٤٥ ، كتاب التفسير / باب في تحريم نزول الخمر ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) سنن أبي داود ٣/٣٢٧ ، كتاب الأشربة / باب النهي عن المسكر رقم ٣٦٨٠ ٠

(٥) محمد بن رافع القشيري ، النيسابوري ، ثقة عابد ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وأربعين / خ م د ت س ٠ تهذيب الكمال ٣/١١٩٦ ، التقريب ص ٤٧٨ رقم ٥٨٧٦ ٠

(٦) إبراهيم بن عمر بن كيسان الصنعاني ، صنعاء ، اليمن ، أبو إسحاق ، صدوق من السابعة ، د س ٠ تهذيب الكمال ١/٦٠ ، التقريب ص ٩٢ رقم ٢٢٠ ٠

(٣٩٨/١٢٥ق)م اثر أنس رضي الله عنه في تحريم الخمر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن أنس رضي الله عنه قال : كنت ساقي القوم حيث حرمت الخمر ، في منزل أبي طلحة وماكان خمرنا يومئذ إلا الفضيخ فحين سمعوا تحريم الخمر أهراقوا الأواني وكسروها"(١) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٣٨٩/١١٩ق) ٠

(٣٩٩/١٢٦ق)م أثر في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : الميسر : القمار(٢) ٠

تخريجه :

١- تقدم برقم (٣٧٧/١١٣ق)في أثر طويل فيه الأثر المذكور ٠

(٤٠٠/١٦٠ط) أثر قتادة في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال قتادة : الميسر : القمار(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) عن قتادة ، قال : الميسر : القمار ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٨ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، باب تحريم الميسر ٠
(٣) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية ٢١٩ ، البقرة ، باب تحريم الميسر ٠
(٤) تفسير ١/٨٨ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) قال حدثنا بشر بن معاذ ، قال حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة قال : الميسر : القمار ٠

٣- وأخرجه الطبري(٢) قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا ابن علية، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، أما قوله تعالى (والميسر) فهو القمار كله ٠

٤- وأورده ابن أبي حاتم(٣) عن قتادة بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق ابن علية ، وأما من طريق يزيد بن زريع ، فهو صحيح لغيره لأن بشر بن معاذ صدوق ٠

(٤٠١/١٦١ط) اثر معاوية بن صالح في بيان معنى الميسر :

قال المصنف : قال معاوية بن صالح : الميسر : القمار(٤) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه عن معاوية بن صالح ولكن أخرج الطبري(٥) عن معاوية بن صالح عن علي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الميسر : القمار ٠ وقد تقدم الحكم عليه في الأثر (٣٧٧/١١٣ق) ٠

(٤٠٢/١٦٢ط) أثر عطاء في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : الميسر القمار(٦) ٠

(١،٢) جامع البيان ٤/٣٢٤ رقم ٤١١٩ ، ٤١٢٣ ، ٤١٢٦ ٠
(٣) تفسير ٢/٦٤٦ رقم ١٧٠٢ ٠
(٤،٦) أحكام القرآن ٢/١١، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٥) جامع البيان ٤/٣٢٤ ، رقم ٤١٢١ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) قال : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا المعتمر(٢) ، عن ليث ، عن عطاء قال : كل قمار فهو من الميسر .....

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(٤٠٣/١٦٣ط) أثر طاوس في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس : الميسر : القمار(٣) ٠

تخريجه :

أخرجه الطبري(٤) قال : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا المعتمر عن ليث ، عن طاوس قال : كل قمار فهو من الميسر .....

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(١،٤) جامع البيان ٣٢٣/٤ رقم ٤١١٦ ٠

(٢) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، يلقب بالطفيل ، ثقة من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين/ع ٠ تهذيب الكمال ١٣٥١/٣ ، التقريب ص ٥٣٩ ، رقم ٦٧٨٥ ٠

(٣) أحكام القرآن ١١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢١٣٤

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مكة المكرمة

قام الطالب بعمل التعديلات اللازمة

عضو المناقشة د. عبدالمجيد محمود عبدالمجيد

عضو المناقشة د. عبدالله سعاف اللحياني

المشرف د. الشريف منصور بن عون العبدلي

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب
* أحكام القرآن *

(للإمام أبي بكر الرازي الجصاص ((٢٠٥-٢٧٠هـ))

القسم الثالث : من سورة البقرة من الآية رقم (١٩٦) الى الآية (٢٢٨)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

عبدالباسط عبدالرشيد عبدالقادر الصائغ

إشراف فضيلة الدكتور

الشريف منصور بن عون العبدلي

* المجلد الثاني *

- ١٤١٢هـ -

(٤٠٤/١٦٤ط) أثر مجاهد في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : الميسر : القمار(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) وابن أبي حاتم(٣) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وقال الميسر : القمار ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٤) والطبري(٥) عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، قال الميسر : القمار كله ، حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

(٤٠٥/١٦٥ط) أثر عطاء في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء عن الميسر : حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرده الطبري(٧) بسنده عن ليث عن عطاء قال : كل قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(١،٦) أحكام القرآن ٢/١١ ، ألاية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥) جامع البيان ٤/٣٢٢، ٣٢٤ ، رقم ٤١٠٦ ، ٤١٠٧ ، ٤١٢٤ ٠

(٣) تفسير ٢/٦٤٤ رقم ١٦٩٤ ٠

(٤) تفسير ١/٨٨ ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) جامع البيان ٤/٣٢٣ ، رقم ٤١١٦ ٠

(٤٠٦/١٦٦ط) أثر طاوس في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال طاوس عن الميسر : حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) عن ليث عن طاوس ، قال : كل قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق أختلط ٠

(٤٠٧/١٦٧ط) أثر مجاهد في بيان معنى الميسر :

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد عن الميسر : أنه حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) والطبري(٥) وابن أبي حاتم(٦) عن ليث عن مجاهد قال : الميسر : القمار كله حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن طرقه ضعيفه وفيها جميعها ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ٠

(١،٣) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/٣٢٣ ، رقم ٤١١٦ ٠

(٤) تفسير ١/٨٨ ٠

(٥) جامع البيان ٤/٣٢٢ ، ٣٢٤ ، رقم ٤١٠٧ ، ٤١٢٤ ٠

(٦) تفسير ٢/٦٤٤ ، رقم ١٦٩٤ ٠

(٤٠٨/١١٥ر) حديث في بيان ماهو من الميسر :

قـــــال المصنف رحمه الله : روى على بن (يزيد(١)) عن القاسم عن أبي أمامه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "اجتنبوا هذه الكعاب الموسومة التي يزجر بها زجراً فإنها من الميسر"(٢)٠

تخريجه :

١- أورده الهيثمي(٣) والهندي(٤) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "اجتنبوا هذه الكعاب الموسومة التي يزجر بها زجراً ، فإنها من الميسر" ٠ وعزاه الى الطبراني في الكبير ٠

٢- وأخرجه أحمد(٥) ، قال : حدثنا على بن عاصم(٦) ، قال : حدثنا إبراهيم الهجري(٧) عن أبي الاحوص عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان اللتان تزجران زجراً فإنهما ميسر العجم"٠

٣- وأورده الهيثمي(٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه وعزاه إلى أحمد والطبراني ، وقال : رجال الطبراني رجال الصحيح ٠

---

(١) التصويب من تهذيب الكمال ١١١١/٢ ، وفي الأصل علي بن زيد ٠

(٢) أحكام القرآن ١١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٩) مجمع الزوائد ١١٦/٨ ، باب ماجاء في القمار ٠

(٤) الكنز ٢١٦/٥ رقم ٤٠٦٤٥ ٠

(٥) المسند ٤٤٦/١ ٠

(٦) علي بن عاصم بن صهيب التيمي مولاهم ، صدوق يخطئ ويصر رمى بالتشيع من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ٠ وقد جاوز التسعين / د ت ق ، تهذيب الكمال ٩٧٦/٢ ، التقريب ص ٤٠٣ رقم ٤٧٥٨ ٠

(٧) إبراهيـــم بن مسلم الهجري - بفتح الهاء والجيم - أبو اسحاق ، يذكر بكنيته ، لين الحديث ، من الخامسة / ق. تهذيب الكمال ٦٥/١ ، التقريب ، ص ٩٤ رقم ٢٥٢ ٠

بيان حال الرواة :

١- علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني ، أبو عبدالملك الدمشقي ، صاحب القاسم بن عبدالرحمن ، ضعيف من السادسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة/ ت ق(١) .

٢- القاسم بن عبدالرحمن الدمشقي ، أبو عبدالرحمن ، صاحب أبي أمامه صدوق يغرب كثيراً ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة / بخ ٤(٢) .

حكم سند المصنف : ضعيف لأن فيه علي بن يزيد ضعيف .

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر .

(٤٠٩/١١٦ر) **حديث في النهي عن اللعب بالنرد :**

قال المصنف رحمه الله : روى سعيد بن أبي هند عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله"(٣) .

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٤) وابن ماجه(٥) عن سعيد بن أبي هند به بمثله .

بيان حال الرواة :

١- سعيد بن أبي هند الفزاري ، مولاهم ، ثقة ، من الثالثة ، أرسل عن أبي موسى رضي الله عنه ، مات سنة ست عشرة وقيل بعدها /ع(٦) .

---

(١) تهذيب الكمال ٣/٩٩٥ ، التقريب ، ص ٤٠٦ رقم ٤٨١٧ .

(٢) تهذيب الكمال ٣/١١١ ، التقريب ص ٤٥٠ رقم ٥٤٧٠ .

(٣) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٤) سنن أبي داود ، ٤/٢٨٥ ، كتاب الأدب / باب النهي عن اللعب بالنرد ٤٩٣٨ .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/١٢٣٧/كتاب الأدب ، باب اللعب بالنرد ٣٧٦٢ .

(٦) تهذيب الكمال ١/٥٠٦ ، وانظر جامع التحصيل ص ١٨٥ ، رقم ٢٤٦ ، التقريب ص ٢٤٢ رقم ٢٠٤٩ .

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً وهو ضعيف لأن سعيد بن أبي هند وأرسل عن أبي موسى رضي الله عنه ٠

حكم الأثر :

ضعيف ٠

سكت عنه المنذري(١) ٠ وقال الحاكم(٢) صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي(٣) ٠ وفي تصحيح الحاكم واقرار الذهبي نظر وذلك لأن سعيد بن أبي هند أرسله عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ٠

(٤١٠/١٢٧ق) أثر علي رضي الله عنه في أن المخاطرة من القمار :

روى حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس(٤) أن رجلاً قال لرجل : إن أكلت كذا وكذا بيضة فلك كذا وكذا فارتفعا إلى على رضي الله عنه فقال : هذا قمار ولم يجزه(٥) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

بيان حال الرواة :

١- خلاس - بكسر أوله وتخفيف اللام - ابن عمرو الهجري - بفتحتين - البصري ، ثقة وكان يرسل ، من الثانية ، وكان شرطة علي رضي الله عنه، وقد صرح أنه سمع من علي رضي الله عنه / ع(٦) ٠

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٧/٢٤٥ ، كتاب الأدب / باب النهي عن اللعب بالنرد رقم ٤٧٧٠ ٠

(٢) المستدرك ١/٥٠ كتاب الايمان / من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ٠

(٣) تلخيص المستدرك ١/٥٠ ٠

(٤) التصويب من تهذيب الكمال ٢/١١٢١ وفي الأصل حلاس ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) تهذيب الكمال ١/٣٨٢ ، التقريب ص ١٩٧ رقم ١٧٧٠ ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع ٠ قال أحمد(١) : وكان يحيى بن سعيد لايحدث عن قتادة عن خلاس بن عمرو شيئاً ، يعني كأنه لم يسمع منه ٠

(٤١١/١٢٨ق)م أثر ابن عباس رضي الله عنهما في أن المخاطرة من القمار :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما قال : المخاطرة قمار وأن أهل الجاهلية كانوا يخاطرون على المال والزوجة ، وقد كان ذلك مباحاً إلى أن ورد تحريمه(٢) ٠

تخريجه :

١- تقدم تخريجه بنحوه في الأثر (٣٧٧/١١٣ق) ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) بسنده عن أبي صالح قال : حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : الميسر : القمار ، كان الرجل في الجاهلية، يخاطر على أهله وماله ، فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله وماله ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه علي بن داود بن يزيد القنطري صدوق ٠

---

(١) جامع التحصيل ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، رقم ٦٣٣ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) جامع البيان ٤/٣٢٤ ، رقم ٤١٢١ وفيه علي بن داود بن يزيد القنطري صدوق ، التقريب ص ٤٠١ رقم ٤٧٣٠ ٠

(٤١٢/١١٧ر) حديث في مخاطرة الكفار :

قال المصنف رحمه الله : خاطر أبو بكر الصديق رضي الله المشركين حين نزلت(آلم غلبت الروم)، وقال له صلى الله عليه وسلم "زد في الخطر وأبعد في الأجل"(١) .

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٢) ، قال : حدثنا الحسين بن حريث(٣) ، قال : حدثنا معاوية بن عمرو(٤) عن أبي إسحاق الفزاري عن سفيان الثوري عن حبيب أبي عمرة(٥) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (آلم غلبت الروم في أدنى الأرض) قال : غلبت وغلبت ، كان المشركون يحبون أن يظهر أهل فارس على الروم لأنهم وإياهم أهل أوثان ، وكان المسلمون يحبون أن يظهر الروم على فارس لأنهم أهل كتاب ، فذكروه لأبي بكر رضي الله عنه ، فذكره أبو بكر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : أما إنهم سيغلبون، فذكره أبو بكر رضي الله عنه لهم ، فقالوا : اجعل بيننا وبينك أجلاً ، فإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا ، وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا ، فجعل أجل خمس سنين فلم يظهروا ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ألا جعلته إلى دون قال : أراه العشر، قال أبو سعيد والبضع مادون العشر، قال ثم ظهرت الروم بعد ..." .

---

(١) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ، آية رقم ١ ، الروم.

(٢) جامع الترمذي ٥/٣٤٣ ، ٣٤٤ ، كتاب تفسير القرآن / باب "ومن سورة الروم" ٣١٩٣ ، ٣١٩٤ .

(٣) الحسين بن حريث الخزاعي مولاهم ، أبو عمار المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين/خ م د ت س تهذيب الكمال١/٢٨٢، التقريب ص١٦٦، رقم١٣١٤

(٤) معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو الأزدي ، المعني - بفتح الميم وسكون المهلمة وكسر النون - أبو عمرو البغدادي ، ويعرف بابن الكرماني ، ثقة ، من صغار التاسعة ، مات سنة أربع عشرة ومائتين على الصحيح ، وله ست وثمانون سنة /ع. تهذيب الكمال ٣/١٣٤٧ ، التقريب ص ٥٣٨ رقم ٦٧٦٨ .

(٥) حبيب بن أبي عمرة ، القصاب ، أبو عبدالله الحماني - بكسر المهملة - الكوفي ، ثقة من السادسة مات سنة اثنتين وأربعين خ م خد ت س ق . تهذيب الكمال ١/٢٢٨ ، التقريب ص ١٥١ ، رقم ١١٠ .

٢- وأخرجه الطبري(١) بسنده عن أبي إسحاق الفزاري به بلفظ الترمذي ٠

٣- وأخرجه الطبري(٢) بسنده عن عكرمة وذكر القصة حيث قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه "إنما البضع مابين الثلاث إلى التسع فزايده في الخطر وماده في الأجل ...." ٠

٤- وأورده السيوطي عن البراء بن عازب رضي الله عنه "وذكر قصة أبي بكر رضي الله عنه بنحوه ٠ وعزاه إلى أبي يعلي وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر ٠

حكم الحديث :

أقرب الالفاظ إلى لفظ المصنف هي رواية الطبري عن عكرمة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهي رواية ضعيفة لأن عكرمة(٣) أرسله عن أبي بكر الصديق رضي عنه وأما رواية الترمذي فهي حسن صحيح غريب ، قاله الترمذي(٤) ٠

(٤١٣/١١٨ر) **حديث في السبق فيم يكون ؟**

قال المصنف رحمه الله : روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "لاسبق إلا في خف أو حافر أو نصل"(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٦) بمثله والترمذي(٧) والنسائي(٨) بنحوه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

٢- وأخرجه ابن ماجه(٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم دون قوله "أو نصل" ٠

(١،٢) جامع البيان ١٢/٢١ ، ١٣ تفسير سورة الروم ، الآية ١ من سورة الروم ٠
(٣) جامع التحصيل ص ٢٣٩ ، رقم ٥٣٢ ٠
(٤) جامع الترمذي ٣٤٤/٥، كتاب تفسير القرآن / باب (من سورة الروم) رقم ٣١٩٣٠
(٥) أحكام القرآن ١١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) سنن أبي داود ٢٩/٣ كتاب الجهاد / باب في السبق ٠
(٧) جامع الترمذي ٢٠٥/٤ كتاب الجهاد / باب ماجاء في الرهان ٠
(٨) سنن النسائي ٢٢٦/٦ ، كتاب الجهاد / باب في السبق ٠
(٩) سنن ابن ماجه ٩٦٠/٢ ، كتاب الجهاد / باب في السبق والرهان ٠

حكم الحديث :

قال الترمذي(١) ، حديث حسن ٠

غريب الحديث :

سبق : من السبق بسكون سبقت سبقاً ، المعنى لايحل أخذ المال بالمسابقة إلا في هذه الثلاثة ، وهي الإبل والخيل والسهام ٠ وبفتح الباء ، السبق ، مايجعل من المال رهناً على المسابقة ، قال الخطابي : الرواية الصحيحة بفتح الباء(٢) ٠

(٤١٤/١١٩ر) حديث في المسابقة بين الخيل :

قال المصنف رحمه الله : روى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم "أنه سابق بين الخيل"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) بمثله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ "أجرى النبي صلى الله عليه وسلم ماضمر من الخيل ..."

٢- وأخرجه مسلم(٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم "سابق بالخيل التي قد أضمرت ....." ٠

---

(١) جامع الترمذي ٤/٢٠٥ ، كتاب الجهاد / باب ماجاء في الرهان والسبق ، رقم ١٧٠٠ ٠

(٢) النهاية ٢/٣٣٨ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/١١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح البخاري ١/١٠٨ ، كتاب الصلاة / هل يقال مسجد بني فلان ٠ صحيح البخاري (الفتح) ١/٥١٥ ، كتاب / باب هل يقال مسجد فلان ٠ الحديث رقم ٤٢٠ اطرافه ٢٨٦٨، ٢٨٦٩ ، في كتاب الجهاد ، والحديث ٧٣٣٦ كتاب الاعتصام٠

(٥) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/١٤٩١ ، كتاب الامارة / باب المسابقة بين الخيل رقم ٩٥ ٠

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
IMAM MOHAMMAD IBN SAUD ISLAMIC UNIVERSITY RIYADH

(٤١٥/١٢٠ر) حديث في تفسير قوله تعالى :

﴿وَأَعِدُوا لَهُم مَا استَطَعتُم مِن قُوةٍ﴾

قال المصنف : روى أنها الرمي(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٢) بسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي) ٠

(٤١٦/١٢١ر) حديث في مخالطة اليتيم :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد ، قال : حدثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ويسألونك عن اليتامى ، قل إصلاح لهم خير)(٣) قال : لما أنزل الله تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلما ، إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً)(٤) كره المسلمون أن يضموا اليتامى إليهم ، وتحرجوا أن يخالطوهم ، وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فأنزل الله (ويسألونك عن اليتامى)(٥) الآية الى قوله تعالى (ولو شاء الله لأعنتكم)(٦) وقال : لو شاء الله ، لأحرجكم وضيق عليكم ولكنه وسع ويسر ، فقال تعالى (ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف)(٧) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/١١ الآية ٦٠ ، الأنفال ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح مسلم (بشرح النووي) ١٣/٦٤ كتاب الامارة / استحباب مبايعة الامام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان ٠

(٣) الآية ٢٢٠ من سورة البقرة ٠

(٤) آية ١٠ النساء ٠

(٥،٦) أحكام القرآن ٢/١٢ ، الآية رقم ٢٢٠ ، البقرة ، باب التصرف في مال اليتيم ٠

(٧) آية ٦ النساء ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(١) به بنحوه ٠

٢- وأخرجه الطبراني(٢) عن عبدالله بن صالح به بنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(٣) في حديثين عن أبي صالح به بنحوه ٠

٤- وأخرجه أبو داود(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما ناقصاً ٠

٥- وأخرجه النسائي(٥) بسند آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما إلى قوله تعالى (لأعنتكم) ٠

٦- وأورد ابن حجر(٦) الحديث قوله تعالى (ولو شاء لأعنتكم) إلى آخره وعزاه إلى ابن المنذر وقال عنه : أنه من تفسير ابن عباس رضي الله عنهما وأخرجه ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٤١٧/١٢٢ر) حديث في التجارة بمال اليتيم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (ابتغوا باموال اليتامى لاتأكلها الصدقة)(٧) ٠

---

(١) الناسخ والمنسوخ ص ٢٣٨ رقم ٤٣٧ ٠

(٢) المعجم الكبير ٢٥٧/١٢ ٠

(٣) جامع البيان ٣٥٢/٤، ٣٥٩ ، رقم ٤١٩١ ، ٤٢٠٤ ٠

(٤) سنن أبي داود ١١٤/٣ ، كتاب الوصايا / باب مخالطة اليتيم ٢٨٧١ ٠

(٥) سنن النسائي ٢٥٧/٦ كتاب الوصايا / ماللوصي من مال اليتيم إذا قام عليه ٠

(٦) الفتح ٣٩٤/٥ ٠

(٧) أحكام القرآن ١٣/٢ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارقطني(١) بسنده والبيهقي(٢) بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً بنحوه(٣) ٠

٢- وأخرجه الدارقطني(٤) بسند آخر مرفوعاً بنحوه ٠

٣- وأخرجه البيهقي(٥) بسنده عن يوسف بن ماهك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وذكره بنحوه ٠

٤- وأورده الهيثمي(٦) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

٥- وأخرجه الدارقطني(٧) والبيهقي(٨) عن عمر رضي الله عنه بمثله ٠

حكم الحديث :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفه يجبر بعضها بعضها الآخر ٠

اما سند الدارقطني والبيهقي ففيه المثنى بن الصباح(٩) وهو ضعيف ٠ وفي سند الدارقطني الثاني فيه رواد بن الجراح(١٠) وشيخه محمد بن عبيدالله العرزمي(١١) وكلاهما ضعيفان وسند البيهقي أرسله يوسف بن ماهك عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠ وقال الهيثمي(١٢) اسناده صحيح ٠

وأما الموقوف فقد قال البيهقي(١٣) اسناده صحيح وله شواهد عن عمر رضي الله عنه ٠

(١،٤،٧) السنن ٢/١١٠ رقم ١،٣،٤ ٠

(٢،٥،٨،١٣) السنن الكبرى ٤/١٠٧ كتاب الزكاة / باب من تجب عليه الصدقة ٠

(٩) المثنى بن المصباح - بالمهلمة والموحدة الثقيلة - نزيل مكة ، ضعيف اختلط بأخره ، من كبار السابعة مات سنة تسع وأربعين/ دت ق التقريب ص ٥١٩، رقم ٦٤٧١ ٠

(١٠) رواد بن الجراح ، أبو عصام العسقلاني ، صدوق اختلط بأخره ، فترك ، في حديثه عن الثوري ضعف شديد من التاسعة / ق ، التقريب ص ٢١١ رقم ١٩٥٨ ٠

(١١) محمد بن عبدالله العرزمي - بفتح المهملة والزاي بينهما راء ساكنة - متروك من السادسة / ت ق ٠ التقريب ص ٤٩٤ رقم ٦١٠٨ ٠

(٦،١٢) مجمع الزوائد ٣/٧٠ ، باب زكاة أموال اليتامى ٠

(٤١٨/١٢٩ق) أثر عمر رضي الله عنه في التجارة بمال اليتيم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمر رضي الله عنه قال : ابتغوا بأموال اليتامى لاتأكلها الصدقة(١)٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والدارقطني(٣) عن مكحول عن عمر رضي الله عنه، قال : ابتغوا في أموال اليتامى لاتستهلكها الصدقة واللفظ للدارقطني٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن الزهري ، عن عمر رضي الله عنه قال : ابتغوا لليتامى في أموالهم لاتستغرقها الزكاة ٠

٣- وأخرجه الدارقطني(٥) والبيهقي(٦) عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٤- وأخرجه الدارقطني(٧) عن عبيد بن عمير(٨) عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٥- وأخرجه البيهقي(٩) عن عثمان بن أبي العاص عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/١٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٤) المصنف ٣/١٥٠ ، كتاب الزكاة / ماقالوا في مال اليتيم زكاة ومن يزكيه ٠

(٣،٥،٧) العلل ٢/١٥٦ ، ١٥٧ ، مسألة ١٨٢ ، سنن الدارقطني ٢/١١٠ كتاب الزكاة/ باب وجوب الرزكاة ، وفي سنده أشعث بن سعيد البصري ، أبو الربيع السمان ، من السادسة / ت ق ، قال عنه أحمد : مضطرب الحديث وقال عنه ابن حجر : متروك، وقال ابن معين : ليس بشئ ، أنظر التعليق المغني على الدار قطني ٢/١١١، ١١٢٠ التقريب ص ١١٣ ، رقم ٥٢٣ ٠

(٦،٩) السنن الكبرى ٤/١٠٧ ، كتاب الزكاة / باب من تجب عليه الصدقة وفي سنده أبو محجن لم أقف على ترجمته ٠

(٨) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، أبو عاصم المكي ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قاله مسلم ، وعده غيره من التابعين ، مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر رضي الله عنهما/ع٠تهذيب الكمال ٢/٨٩٥، التقريب ص ٣٧٧، رقم ٤٣٨٥ ٠

٦- وأخرجه مالك(١) بلاغاً عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لأنه ورد من طرق ضعيفة تجبر بعضها البعض ٠

(٤١٩/١٣٠ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في التجارة بمال اليتيم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان يدفع مال اليتيم مضاربة(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارقطني(٣) قال حدثنا أبوبكر الشافعي(٤)، قال حدثنا إسحاق(٥)

---

(١) الموطأ ٢٥١/١ ، كتاب الزكاة / باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم فيها ، رقم١٢٠

(٢) أحكام القرآن ١٣/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) سنن الدارقطني ١١١/٢ ، كتاب الزكاة / باب استقراض الوصى من مال اليتيم ٠

(٤) محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدربه ، الامام المحدث ، المتقن ، الثقة ، أبو بكر، البغدادي ، الشافعي ، البزار ، السفار ، روى عنه الدارقطني وخلق ، وروى عن إسحاق بن الحسن الحربي ، مات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة ، تاريخ بغداد ٤٥٦/٥ ، رقم ٢٩٩٥ ، سير أعلام النبلاء ٣٩/١٦-٤٤ رقم ٢٧ ٠

(٥) الامام الحافظ ، الثقة ، أبو يعقوب ، إسحاق بن الحسن بن ميمون البغدادي ، الحربي ، ولد سنة نيف وتسعين سنة ، حدث عنه أبو بكر الشافعي ، وغيره ، مات سنة أربع وثمانين ومائتين ، تاريخ بغداد ٣٨٢/٦ ، رقم ٢٤١٦ سير أعلام النبلاء ٤١٠/١٣ ، ٤١١ رقم ١٩٨ ٠

ابن الحسن ، قال : حدثنا مسلم(١) ، قال : حدثنا هشام(٢) ، عن أيوب عن نافع : أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يزكي مال اليتمي ويستقرض منه ويدفعه مضاربة ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٤٢٠/١٣١ق) أثر عائشة رضي الله عنهما في التجارة بمال اليتيم:

قال المصنف رحمه الله : روي عن عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تدفع مال اليتيم مضاربة(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) ، قال : حدثنا علي بن مسهر(٥) عن يحي بن سعيد عن القاسم ، قال : كنا ايتاما في حجر عائشة رضي الله عنها فكانت تزكي اموالنا تبضعنيها في البحر ٠

---

(١) مسلم بن إبراهيم الازدي الفراهيدي ، أبو عمرو البصري ، ثقة ، مأمون مكثر، عمي بآخره ، من صغار التاسعة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وهو أكبر شيخ لأبي داود / ع ٠ تهذيب الكمال ١٣٢٣/٣ ، التقريب ص ٥٢٩ ، رقم ٦٦١٦ ٠

(٢) هشام بن أبي عبدالله سنبر - بمهملة ثم نون ثم موحدة ، وزن جعفر - أبوبكر الدستوائي - بفتح الدال وسكون السين المهملتين ، وفتح المثناه ثم مد - ثقة ثبت رمي بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة/ع. تهذيب الكمال ١٤٤٠/٣ ، التقريب ص ٥٧٣ ، رقم ٧٢٩٩ ٠

(٣) أحكام القرآن ١٣/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١٤٩/٣ ، ١٥٠ ، كتاب الزكاة / باب ماقالوا في مال اليتيم زكاة ومن يزكيه ٠

(٥) علي بن مسهر - بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء - القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة له غرائب بعدما أضر ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين/ع ٠ تهذيب الكمال ٩٩١/٢ ، التقريب ص ٤٠٥ ، رقم ٤٠٠ ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢) بسنده عن القاسم بن محمد قال : كانت عائشة رضي الله عنها تضع أموالهم في البحر وتزكيها واللفظ لابن أبي شيبة.

٣- وأخرجه مالك(٣) بلاغاً عن السيدة عائشة رضي الله عنها بنحوه .

حكم الأثر : صحيح .

(٤٢١/١٦٨ط) أثر شريح في التجارة بمال اليتيم :

قال المصنف رحمه الله : روي عن شريح(٤) دفع مال اليتيم مضاربة(٥) .

تخريجه :لم أقف عليه .

قال المصنف رحمه الله : روى جماعة من التابعين دفع مال اليتيم مضاربة والتجارة فيه(٦) ووجدته عن مجاهد والسدي والضحاك بن مزاحم ويوسف بن ماهك .

(٤٢٢/١٦٩ط) أثر مجاهد في دفع مال اليتيم مضاربة :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٧) بسنده عن ليث عن مجاهد : (ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن)(٨) ، قال : التجارة فيه .

---

(١) المصنف٣/١٤٩، ١٥٠، كتاب الزكاة / باب ماقالوا في مال اليتيم زكاه ومن يزكيه.

(٢) السنن الكبرى ٦/٢٨٥ كتاب الوصايا / باب مايجوز للوصي أن يصنع في أموال اليتامى .

(٣) الموطأ ١/٢٥١ كتاب الزكاة ، رقم ١٤ .

(٤) شرع القاضي ابن الحارث بن قيس الكوفي ، أبو أمية ، مخضرم ، وقيل له صحبه ، مات قبل الثمانين أو بعدها ، وله مائة وثمان سنين أو أكثر ، يقال حكم سبعين سنة / بخ س . تهذيب الكمال ٢/٥٧٧ ، التقريب ص ٢٦٥ ، رقم ٢٧٧٤ .

(٥،٦) أحكام القرآن ٢/١٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٧) جامع البيان ١٢/٢٢١ ، رقم ١٤١٤٧ .

(٨) الآية ١٥٢ من سورة الأنعام ، وآية ٣٤ من سورة الإسراء .

حكم الأثر :

ضعيف ، فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط ٠

(٤٢٣/١٧٠ط) أثر السدي في دفع مال اليتيم مضاربة والتجارة فيه(١) :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) بسنده عن أسباط عن السدي : (ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) ، فليثمر ماله ٠

حكم الأثر :

ضعيف ، فيه أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ ٠

(٤٢٤/١٧١ط) أثر الضحاك بن مزاحم في دفع مال اليتيم مضاربة والتجارة فيه(٣) :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) بسنده عن الضحاك بن مزاحم في قوله (ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) ، قال : يبتغي له فيه ، ولايأخذ من ربحه شيئاً ٠

حكم الأثر :

ضعيف فيه فضيل بن مرزوق الرقاشي(٥) صدوق يهم ٠

(١،٣) أحكام القرآن ٢/١٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٤) جامع البيان ١٢/٢٢١ رقم ١٤١٤٨ ، ١٤١٤٩ ٠

(٥) فضيل بن مرزوق الأغر - بالمعجمة والراء - الرقاشي ، الكوفي ، أبو عبدالرحمن ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من السابعة ، مات في حدود سنة ستين / ي م ٠٤ تهذيب الكمال ٢/١١٠٥ ، التقريب ص ٤٤٨ رقم ٥٤٣٧ ٠

(٤٢٥/١٢٣ر) اثر يوسف بن ماهك في دفع مال اليتيم مضاربة والتجارة فيه(١) :

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٢) بسنده ، عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "ابتغوا في مال اليتيم أو في أموال اليتامى لاتذهبها أو لاتستهلكها الصدقة" ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ، ويوسف بن ماهك ، أرسله عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠ وقد تقدم موقوفاً عن عائشة رضي الله عنها وابن عباس رضي الله عنهما ٠ أنظر (٤٢٠/١٣١ق) ، (٤١٩/١٣٠ق)٠

(٤٢٦/١٣٢ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في جواز خلط مال اليتيم بمال الشخص القائم على اليتيم :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : في جواز خلط مال اليتيم بمال الشخص القائم على اليتيم في مقدار مايغلب على ظنه أن اليتيم يأكله(٣)٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٢٧/١٢٤ر) حديث في الحث على مساعدة المسلمين :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم "والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه"(٤) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/١٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) السنن الكبرى ٤/١٠٧ ، كتاب الزكاة / باب من تجب عليه الصدقة ٠

(٣،٤) أحكام القرآن ٢/١٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "..... والله في عون العبد ماكان العبد في عون أخيه ...." ٠

ماجاء من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَنكِحُوا ٱلْمُشرِكَاتِ حَتَّى يُؤمِنَ﴾

(٤٢٨/١٣٣ق)م حديث ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيرها :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان أبو عبيد قال : حدثنا عبدالله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : (ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن)(٢) ، قال : ثم استثنى أهل الكتاب فقال تعالى : (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولامتخذي أخدان)(٣) ، قال : عفائف غير زوان"(٤)٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٥) به بمثله ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٦) والطبري(٧) وابن أبي حاتم(٨) كل بسنده عن عبدالله ابن صالح به بنحوه ٠ ولم يذكر الطبري وابن أبي حاتم قول ابن عباس رضي الله عنهما عفائف غير زوان ٠

---

(١) صحيح مسلم ٨/٧١ ، كتاب الذكر والدعاء / باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن.

(٢،٤) أحكام القرآن ٢/١٥ ، الآية ٢٢١ من سورة البقرة ، باب نكاح المشركات ٠

(٣) الآية ٥ من سورة المائدة ٠ (٥) الناسخ والمنسوخ ص ٨٣ رقم ١٤١ ٠

(٦) السنن الكبرى ٥/١٧١ ، كتاب النكاح / باب ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك...

(٧) جامع البيان ٤/٣٦٢ رقم ٤٢١٢ ٠

(٨) تفسير ٢/٦٨٨ رقم ١٧٧٢ ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٤٢٩/١٣٤ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في بيان حكم طعام أهل الكتاب :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد حدثنا يحي بن سعيد عن عبيدالله بن عمر(١) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان لايرى بأساً بطعام أهل الكتاب وكره نكاح نسائهم(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٣) به بمثله ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن يحي بن سعيد به بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٥) بسنده عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كره نكاح أهل الكتاب ويتأول (ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

---

(١) التصويب من الناسخ والمنسوخ ص ٨٤ رقم ١٤٣ ومن المصنف لابن أبي شيبة ٢-٤/١٥٨ كتاب النكاح / من كان يكره النكاح في أهل الكتاب ، من تهذيب الكمال ٣/١٤٩٧ وفي الأصل عبيدالله بن نافع عن ابن عمر ٢/١٥ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/١٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، باب نكاح المشركات ٠

(٣) الناسخ والمنسوخ ص ٨٤ رقم ١٤٣ ٠

(٤) المصنف ٢-٤/١٥٨ كتاب النكاح / من كان يكره النكاح في أهل الكتاب ٠

(٥) تفسير ٢/٦٧١، ٦٧٢ رقم ١٧٨٣ ٠

(٤٣٠/١٣٥ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في نكاح المشركات :

قال المصنف رحمه الله : قال أبو عبيد : وحدثنا عبدالله بن صالح عن الليث(١) قال : حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا سئل عن نكاح اليهودية والنصرانية قال : إن الله حرم المشركات على المسلمين قال : فلا أعلم من الشرك شيئاً أكبر أو قال : أعظم من أن تقول ربها عيسى وهو عبد من عبيد الله"(٢) ٠

تخريجه :

أخرجه البخاري(٣) بسنده عن الليث به بنحوه ٠

حكم سند المصنف :

صحيح ٠

(٤٣١/١٣٦ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في نكاح أهل الكتاب والأكل من طعامهم :

قال المصنف رحمه الله : وحدثنا أبو عبيد قال : حدثنا علي بن (معبد)(٤) عن أبي المليح عن ميمون بن مهران قال قلت لابن عمر إنا بأرض يخالطنا فيها أهل الكتاب أفننكح نساءهم ونأكل طعامهم ؟ قال : فقرأ علي آية التحليل وآية التحريم ٠ قال قلت إني أقرأ ماتقرأ أننكح نساءهم ونأكل طعامهم؟ قال : فأعاد علي آية التحليل وآية التحريم(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٦) به بمثله ٠

---

(١) تهذيب الكمال ١٤٩٧/٣ ، التقريب ص ٥٩٠ ، رقم ٧٥٥٤ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ١٥/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري ١٧٢/٦ كتاب الطلاق / باب قوله تعالى (ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن ....) الآية ٠

(٤،٦) التصويب من الناسخ والمنسوخ ص ٨٥ رقم ١٤٥ ، وفي الأصل ابن سعد ٠

بيان حال الرواة :

١- علي بن معبد بن شداد الرقي ، نزيل مصر ، ثقة فقيه ، من كبار العاشرة مات سنة ثمان عشرة / س(١) ٠

٢- الحسن بن عمر ، أو عمرو ، ابن يحيى الفزاري مولاهم ، أبو المليح الرقي، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ، وقد جاوز التسعين/خ د س ق(٢)٠

٣- ميمون بن مهران ، أبو أيوب ، اصله كوفي ، ثقة ، فقيه ، ولي الجزيرة لعمر بن عبدالعزيز ، وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة سبع عشرة / بخ م ٤ ٠ روى عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وأرسل عن حكيم بن حزام وعمر والزبير رضي الله عنهم(٣) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٤٣٢/١٣٧ق) أثر عبدالله بن علي بن السائب في زواج عثمان رضي الله عنه بالكتابية :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد اليمان ، قال : حدثنا أبو عبيد قال : حدثني سعيد بن أبي مريم عن يحي بن أيوب ، ونافع بن يزيد عن عمر مولى غفرة ، قال : سمعت عبدالله بن علي بن السائب يقول :إن عثمان تزوج من نائلة بنت الفرافصة الكلبية وهي نصرانية على نسائه(٤) ٠

---

(١) تهذيب الكمال ٢/٩٩١ ، التقريب ص ٤٠٥ رقم ٤٨٠١ ٠

(٢) تهذيب الكمال ١/٢٧٥ ، التقريب ، ص ١٦٢ ، رقم ١٢٦٦ ٠

(٣) تهذيب الكمال ٣/١٣٩٧ ، ١٣٩٨ ، جامع التحصيل ، ص ٢٨٩ ، رقم ٨١٨ ، التقريب ، ص ٥٥٦ ، رقم ٧٠٤٩ ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/١٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(١) به بنحوه ٠

٢- وأخرجه البيهقي(٢) بسنده عن نافع بن يزيد به بنحوه ٠

٣- وأخرجه البيهقي(٣) بسنده عن أبي الحويرث(٤) عن محمد بن جبير(٥) ابن مطعم عن عثمان رضي الله عنه بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- يحي بن أيوب الغافقي - بمعجمة وفاء وقاف - أبو العباس المصري صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين/ع(٦) ٠

٢- عمر بن عبدالله المدني، مولى غفره -بضم المعجمة وسكون القاف- ضعيف، وكان كثير الارسال ، من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة / دت(٧) ٠

٣- عبدالله بن علي بن السائب بن عبيد بن حميد بن يزيد بن هاشم القرشي المطلبي روى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه وروى عنه عمر بن عبدالله المدني مولى غفره ، لم يجرحه ولم يعدله المزي ، وقال عنه ابن حجر في التقريب مستور ، من الثالثة/دس(٨) ٠

---

(١) الناسخ والمنسوخ ص ٨٦ ، ٨٧ رقم ١٤٦ ٠

(٢،٣) السنن الكبرى ١٧٢/٣ كتاب النكاح / باب ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك.

(٤) عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث - بالتصغير - الانصاري ، الزرقي - بفتح الزاي وسكون الراء وفي آخرها قاف - أبو الحويرث المدني ، مشهور بكنيته ، صدوق سئ الحفظ ، رمى بالارجاء ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين ومائة ، وقيل بعدها / د ق ٠ تهذيب الكمال ٨١٧/٢ ، التقريب ٤٩٨/١ ، رقم ١١١٦، اللباب ٦٥/٢ ٠

(٥) محمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل ، النوفلي ، ثقة عارف بالنسب ، من الثالثة مات على رأس المائة/ع. تهذيب الكمال ١١٨٢/٣، التقريب ١٥٠/١ رقم٠٩٩

(٦) تهذيب الكمال ١٤٩٠/٣ ، التقريب ٣٤٣/٢ رقم ٢٢ ٠

(٧) تهذيب الكمال ١٠١٥/٢ ، التقريب ص ٤١٤ رقم ٤٩٣٤ ٠

(٨) تهذيب الكمال ٧١٣/٢ ، التقريب ٤٣٤/١ رقم ٤٨٥ ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف ، فيه عمر المدني ، مولي غفره ، وعبدالله بن علي بن السائب ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠ فالرواية الاولى فيها عمر بن عبدالله المدني ، ضعيف كثير الارسال ورواية البيهقي عن أبي الحويرث ، فيها أبو الحويرث صدوق سئ الحفظ وبقية رواته ثقات ٠

(٤٣٣/١٣٨ق) أثر عبدالله بن علي بن السائب في زواج طلحة رضي الله عنه بيهودية :

قال المصنف : وبالاسناد السابق بدون ذكر نافع : أن طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه تزوج يهودية من أهل الشام(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) بسنده عن سعيد بن أبي مريم به بنحوه ٠

٢- وأخرجه أبو عبيد(٣) والبيهقي(٤) عن هبيرة بن يريم(٥) عن علي رضي الله عنه أن طلحة تزوج يهودية ٠

٣- وأخرجه أبو عبيد(٦) ، قال : حدثنا عبدالرحمن عن سفيان وشعبة عن المغيرة بن النعمان(٧) عن سعيد بن جبير أن طلحة تزوج يهودية ٠

---

(١) أحكام القرآن ، ٢/١٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٣،٦) الناسخ والمنسوخ ص ٨٧ ، ٨٨ ، رقم ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠ ٠

(٤) السنن الكبرى ٧/١٧٢ ، كتاب النكاح / باب ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك٠

(٥) هبيرة بن بريم ، على وزن عظيم ، الشيباني - بمعجمة ثم موحدة ، خفيفة - لابأس به ، وقد عيب ، بالتشيع ، من الثانية/ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٣٥ ، التقريب ٢/٣١٥ رقم ٥١ ٠

(٧) المغيرة بن النعمان النخعي ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، خ م د ت س ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٦٤ ، التقريب ص ٥٤٤ رقم ٦٨٥٢ ٠

حكم سند المصنف :

حسن لغيره ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق المغيرة بن النعمان ٠

(٤٣٤/١٣٩ق) أثر حذيفة رضي الله عنه في زواجه يهودية :

قال المصنف : روى عن حذيفة رضي الله عنه أنه تزوج يهودية وكتب إليه عمر رضي الله عنه : أن خل سبيلها فكتب إليه حذيفة أحرام هي ؟ فكتب إليه عمر رضي الله عنه ٠ لا ولكن أخاف أن تواقعوا المومسات منهن(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٢) بسنده عن الصلت بن بهرام عن شقيق ، قال : تزوج حذيفة يهودية بالمدائن وذكره بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) عن عبدالله بن إدريس(٤) عن الصلت بن بهرام(٥) عن شقيق قال : تزوج حذيفة يهودية وذكره بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/١٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ٩٠ ، ٩١ رقم ١٥٦ ٠

(٣) المصنف ٢-٤/١٥٨ كتاب النكاح / باب من كره نكاح نساء أهل الكتاب ٠

(٤) عبدالله بن إدريس بن يزيد عبدالرحمن الأودي - بسكون الواو - أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة توفي سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة/ع. تهذيب الكمال ٢/٦٦٥ ، التقريب ص ٢٩٥ رقم ٣٢٠٧٠

(٥) الصلت بن بهرام ، عن أبي وائل ، قال أحمد : كوفي ثقة ، وقال أبو حاتم : لاعيب فيه إلا الإرجاء ميزان الاعتدال ٢/٣١٧ رقم ٣٩٠٤ ٠

٣- وأخرجه الطبري(١) بسنده عن عبدالله بن إدريس به بنحوه بسند ابن أبي شيبة ٠

٤- وأخرجه البيهقي(٢) بسنده عن الصلت عن شقيق به بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق ابن أبي شيبة ٠

(٤٣٥/١٧٢ط) أثر الحسن في إباحة تزويج الكتابيات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن اباحة تزويج الكتابيات(٣)٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٤) ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا يونس بن عبيد عن الحسن أنه كان لايرى باساً بالنكاح في أهل الكتاب ٠

٢- وأخرجه أبو عبيد(٥) وابن أبي شيبة(٦) عن الحسن : أنه كان لايرى بأساً ان يجمع الرجل اربعاً من أهل الكتاب ٠

٣- وأخرجه الطبري(٧) بسند آخر عن الحسن بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق أبي عبيد ٠

(٤٣٦/١٧٣ط) أثر إبراهيم في اباحة تزويج الكتابيات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن إبراهيم اباحة تزويج الكتابيات(٨)٠

(١،٨) جامع البيان ٤/٣٦٦ ، ٣٦٧ رقم ٤٢٢٣ ٠

(٢) السنن ٧/١٧٢ كتاب النكاح / ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك .....

(٣) أحكام القرآن ١/١٦ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤،٥) الناسخ والمنسوخ ص ٨٩ رقم ١٥٢ ، ١٥٣ ٠

(٦) المصنف ٢-٤/١٥٩-١٦٠ كتاب النكاح / باب المسلم كم يجمع من أهل الكتاب وباب نكاح اماء أهل الكتاب ٠

(٧) جامع البيان ٤/٣٦٢ ، رقم ٤٢١٣ ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(١) ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا يونس عن الحسن وعبيدة عن إبراهيم ومطرف عن الشعبي أنهم كانوا لايرون بأسا بالنكاح في أهل الكتاب ٠

حكم الأثر : ضعيف ، فيه عبيدة بن معتب ضعيف اختلط بآخره ٠

(٤٣٧/١٧٤ط) أثر الشعبي في إباحة تزويج الكتابيات :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الشعبي إباحة تزويج الكتابيات(٢)٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٣) وابن أبي شيبة(٤) عن مطرف عن الشعبي بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح(٥) ٠

(٤٣٨/١٢٥ر) حديث في النهي عن نكاح أهل الكتاب :

قال المصنف رحمه الله : روي عن علي بن أبي طلحة قال : أراد كعب بن مالك أن يتزوج امرأة من أهل الكتاب ، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فنهاه ، وقال : "إنها لاتحصنك"(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٧) بسنده عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم عن علي ابن أبي طلحة بمثله ٠

(١،٣) الناسخ والمنسوخ ص ٨٩ رقم ١٥٢ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/١٦ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ٢-٤/١٥٨ كتاب النكاح / باب من رخص في نكاح نساء أهل الكتاب ٠

(٥) أنظر الأثر (٤٣٦/١٧٣ط) ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/١٧ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) الناسخ والمنسوخ ص ٩١ ، ٩٢ رقم ١٥٧ ٠

حكم سند المصنف : ضعيف لأن فيه أبا بكر بن عبدالله بن أبي مريم(١) ضعيف وعلي بن أبي طلحة أرسل عن كعب بن مالك(٢) وهو سند معلق ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه أبا بكر بن عبدالله بن أبي مريم ضعيف ، وعلي ابن أبي طلحة يرسل عن كعب ٠

(٤٣٩/١٤٠ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في نساء أهل الكتاب إذا كانوا حرباً :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر ابن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لاتحل نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربا، قال : وتلا هذه الآية ﴿قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ - إلى قوله - ﴿وهو صاغرون﴾(٣) ٠ قال : الحكم فحدثت به إبراهيم فعجبه(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو عبيد(٥) وابن أبي شيبة(٦) بسنده عن عباد بن العوام به بمثله وابن أبي شيبة بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- عبادبن العوام بن عمر الكلابي، مولاهم، أبوسهل الواسطي، ثقة من الثامنة مات سنة خمس وثمانين ومائة أوبعدها، وله نحو من سبعين/ع(٧) ٠

---

(١) أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم، الغساني، الشامي، وقد ينسب الى جده، قيل اسمه بكير، وقيل عبدالسلام، ضعيف وكان قد سرق بيته فاختلط، من السابعة، مات سنة ست وخمسين/د ت ق ٠ تهذيب الكمال ١٥٨٣/٣ ، التقريب ص ٦٢٣ رقم ٠٧٩٧٤

(٢) جامع التحصيل ص ٢٤٠ ، رقم ٥٤٢ ٠ (٣) سورة التوبة الآية ٢٩ ٠

(٤) أحكام القرآن ١٧/٢ ، لآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ٩٣ رقم ١٥٩ ، ١٦٠ ٠

(٦) المصنف ٢-١٥٩/٤ ، كتاب النكاح / باب في نساء أهل الكتاب اذا كانوا حربا.

(٧) تهذيب الكمال ٦٥٢/٢ ، التقريب ص ٢٩٠ رقم ٣١٣٨ ٠

٢- سفيان بن حسين بن حسن ، أبو محمد ، أو أبو الحسن الواسطي ، ثقة ، في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي وقيل في أول خلافة الرشيد / خت م ٤(١) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٤٤٠/١٤١ق) أثر علي رضي الله عنه أنه كره نساء أهل الحرب من أهل الكتاب(٢)

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٤١/١٢٦ر)حديث في النهي عن مقام المسلم بن ظهراني المشركين :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم "أنا برئ من كل مسلم بين ظهراني المشركين"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٤) والترمذي(٥) قالا : حدثنا هناد ، حدثنا أبو معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم(٦) عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين" قالوا يارسول ولما ؟ قال "لاتراءى نارهما" واللفظ لأبي داود والترمذي بنحوه ، وقال أبو داود(٧) : رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطى(٨) وجماعة ولم يذكروا جريراً ٠

---

(١) تهذيب الكمال ١/٥١٠ ، التقريب ص ٢٤٤ رقم ٢٤٣٧ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/١٧-١٨ الآية ٢١ البقرة ، باب نكاح المشركات ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/١٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤،٧) سنن أبي داود٣/٤٥، كتاب الجهاد / باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود رقم ٢٦٤٥ ٠

(٥) جامع الترمذي ٤/١٥٥ ، ١٥٦ كتاب السير / ماجاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين رقم ١٦٠٤ ، ١٦٠٥ ٠

(٦) قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبدالله الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم، ويقال له رؤية، وهو الذي يقال أنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها ، وقد جاوز المائة وتغير/ع. تهذيب الكمال ٢/١١٣٢، التقريب ص ٤٥٦ رقم ٥٦٦ ٠

(٨) خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الطحان الواسطي ، المزني مولاهم ، ثقة ثبت من الثانية مات سنة اثنتين وثمانين/ع ٠ تهذيب الكمال ١/٣٥٧ ، جامع التحصيل ص ١٧٠ رقم ١٦٣ ، التقريب ص ١٨٩ رقم ١٦٤٧ ٠

٢- وأخرجه الترمذي(١) ، قال : حدثنا هناد ، قال : حدثنا عبدة بن سليمان(٢) عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مثل حديث أبي معاوية ولم يذكر فيه عن جرير ، وهذا أصح . وقال الترمذي : وأكثر أصحاب اسماعيل عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا جريراً ، ورواه حماد بن سلمه عن الحجاج بن أرطاة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير . وقال : سمعت محمدا يقول الصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل(٣) .

٣- وأخرجه النسائي(٤) بسنده عن إسماعيل عن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إني برئ من كل مسلم مع مشرك" .... وذكر المنذري(٥) : أن النسائي لم يخرجه إلا مرسلا .

٤- وأخرجه أبو داود(٦) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله" .

حكم الحديث :حسن لغيره ، لورده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر .

غريب الحديث : إني برئ : أي من إعانته أو من إدإيته بعد هذا إن قتل(٧).

---

(١) جامع الترمذي ٤/١٥٥ ، ١٥٦ ، كتاب السير / ماجاء في ذكر كراهية المقام بين أظهر المشركين رقم ١٦٠٤ - ١٦٠٥ .

(٢) عبدة بن سليمان الكلابي ، أبو محمد ، الكوفي ، يقال اسمه عبدالرحمن ، ثقة ثبت من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل بعدها /ع. تهذيب الكمال ٢/٨٧٢ ، التقريب ص ٣٦٩ رقم ٢٤٦٩ .

(٣) جامع الترمذي ٤/١٥٦ .

(٤) سنن النسائي ٨/٣٦ كتاب القسامة / باب القود بغير حديدة .

(٥) مختصر المنذري ٣/٤٣٨ في رقم ٢٥٣٠ .

(٦) سنن أبي داود ٣/٩٣ كتاب الضحايا/باب في الإقامة بأرض المشركين رقم ٢٧٨٧ وفي سنده سليمان بن موسى الزهري ، أبو داود الكوفي ، خراساني الأصل فيه لين ، من الثامنة . تهذيب الكمال ١/٥٤٨ ، التقريب ص ٢٥٥ رقم ٢٦١٧ .

(٧) حاشية السندي على النسائي ٨/٣٦ .

(٤٤٢/١٢٧ر)م حديث في سكنى المسلم ومقامه مع المشركين :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم "أنا برئ من كل مسلم مع مشرك"(١) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٤٤١/١٢٦ر) ٠

قوله تعالى :

﴿وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾

وماجاء فيها من الأحاديث والآثار

(٤٤٣/١٢٨ر) حديث في الأذى يصيب النعل :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم "إذا أصاب نعل أحدكم أذى فليمسحها بالأرض وليصل فيها فإنه لها طهور"(٢) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/١٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٢٠ ، الآية ٢٢٢ ، البقرة ، باب الحيض ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(١) بسنده عن ابن أبي سعيد(٢) عن أبيه(٣) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال "اذا وطئ أحدكم بنعليه الأذى فإن التراب له طهور" ٠

٢- وأخرجه أبو داود(٤) بسند آخر عن ابن أبي سعيد به بنحوه ٠

٣- وأخرجه أبو داود(٥) بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ٠

٤- وأخرجه أبو داود(٦) ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل(٧) ، قال : حدثنا حماد بن زيد(٨) ، عن أبي نعامه السعدي(٩) ، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه اذا خلع نعليه ... فقال صلى الله عليه وسلم "إن جبريل صلى الله عليه وسلم

(١،٤،٥) سنن أبي داود ١/١٠٥ كتاب الطهارة / باب في الاذى يصيب النعل رقم ٣٨٥، ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، وفي سنده الأوزاعي أرسله عن ابن أبي سعيد المقبري ٠

(٢) سعيد بن أبي سعيد المقبري ، كيسان المقبري ، أبو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين ، روايته عن عائشة ، وام سلمه رضي الله عنهما مرسلة، مات في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها/ع ٠ تهذيب الكمال ١/٤٩٠ ، التقريب ص ٢٣٦ رقم ٢٣٢١ ٠

(٣) كيسان أبو سعيد المقبري المدني ، ثقة ثبت ، من الثانية /ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١١٥١ ، التقريب ص ٣٦٣ رقم ٥٦٧٦ ٠

(٦) سنن أبي داود ١/١٧٥ كتاب الصلاة / باب الصلاة في النعل رقم ٦٥٠ ٠

(٧) موسى بن إسماعيل المنقري - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف - أبو سلمة التبوذكي - بفتح المثناه وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة - ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرين /ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٨٢ ، التقريب ص ٥٤٩ ، رقم ٦٩٤٣ ٠

(٨) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، وله إحدى وثمانون سنة/ع ٠ تهذيب الكمال ١/٣٢٤ ، التقريب ص ١٧٨ رقم ١٤٩٨ ٠

(٩) أبو نعامة السعدي ، اسمه عبدربه ، وقيل عمرو ، ثقة ، من السادسة / م د ت س. تهذيب الكمال ٣/١٦٥٣ ، التقريب ص ٦٧٩ رقم ٨٤١٥ ٠

أتاني فاخبرني ان فيها قذرا" ، وقال "إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قذراً فليمسحه وليصل فيها" ٠

حكم الحديث :

صحيح من طريق أبي نضرة ٠

(٤٤٤/١٢٩ر) **حديث في مباشرة الحائض :**

قال المصنف رحمه الله : روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر نساءه وهن حيض فوق الإزار"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم .... وكان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض ...." ٠

(٤٤٥/١٣٠ر) **حديث آخر في مباشرة الحائض :**

قال المصنف رحمه الله : روت ميمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر نساءه وهن حيض فوق الإزار"(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٢/٢١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥) صحيح البخاري ١/٧٨ ، ٨٣ كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض ٠
صحيح البخاري (الفتح) ١/٤٠١ كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض رقم ٣٠٠ ، ٣٠٢، ٣٠٣ ٠

(٣،٦) صحيح مسلم (عبدالباقي) ١/٢٤٢ ، ٢٤٣ ، كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض فوق الإزار ، وباب الاضطجاع مع الحائض رقم ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ٠

(٤٤٦/١٤٢ق) أثر عائشة رضي الله عنها في مباشرة الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن له أن يطأها فيما دون الفرج(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا عبدالأعلى ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد(٣) عن مسروق(٤) ، قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : مايحرم على الرجل من امراته اذا كانت حائضاً ؟ قالت : فرجها ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٥) بسنده عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: ليباشر الرجل امرأته إذا كانت حائضاً تجعل على سفلتها ثوباً.

٣- وأخرجه البيهقي(٦) بسنده عن السيدة عائشة رضي الله عنها بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠ قال الاستاذ أحمد شاكر : اسناده صحيح(٧) من طريق سالم بن أبي الجعد ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٢١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤/٣٧٧ ، ٣٧٨ ، رقم ٤٢٤٢ ، ٤٢٤٤ ، ٤٢٤٥ ، ٤٢٤٨ ٠

(٣) سالم بن أبي الجعد رافع ، الغطفاني ، الأشجعي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة كان يرسل كثيراً من الثالثة ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين ، وقيل مائة أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المائة /ع . كثير الارسال عن كبار الصحابة كعمر وعلي وعائشة وابن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم ٠ تهذيب الكمال ١/٤٥٩ ، جامع التحصيل ص ١٧٩ ، رقم ٢١٨ ، التقريب ص ٢٢٦ ، رقم ٢١٧٠ ٠

(٤) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، أبو عائشة ، الكوفي ، ثقة عابد مخضرم من الثانية ، مات سنة اثنتين ، ويقال سنة ثلاث وستين /ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٢٠ ، ١٣٢١ ، التقريب ص ٥٢٨ ، رقم ٦٦٠١ ٠

(٥) المصنف ١/٣٢٣ كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض رقم ١٢٤٠ ، ١٢٤١ ، وفي سنده ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٦) السنن الكبرى ١/٣١٤، كتاب الحيض/ باب الرجل يصيب الحائض مادون الجماع٠

(٧) جامع البيان ٤/٣٧٨ في الهامش رقم (٢) ٠

(٤٤٧/١٤٣ق) أثر أم سلمة رضي الله عنها في مباشرة الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روت أم سلمة رضي الله عنها قالت : إن له أن يطأها فيما دون الفرج(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) عن ابن جريج عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما عن أم سلمه رضي الله عنها بنحوه ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) ، قال : حدثني يعقوب ، قال : حدثنا ابن علية، قال : أخبرنا أيوب عن عكرمة ، عن أم سلمة ، قالت في مضاجعة الحائض لابأس بذلك إذا كان على فرجها خرقة ٠

٣- وأورده ابن المنذر(٤) بسنده عن عكرمة عن أم سلمة رضي الله عنها بنحوه٠

حكم الأثر : ضعيف لأن مدار الرواية على عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وهو يرسل(٥) عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(٤٤٨/١٧٥ط) أثر الحسن في مباشرة الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الحسن قال : يجتنب موضع الدم(٦).

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٧) قال : حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا عبدالأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة عن الحسن ، قال : للرجل من أمرأته كل شئ ماخلا الفرج - يعني وهي حائض ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(١،٦) أحكام القرآن ٢/٢١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) المصنف ١/٣٢٢ ، رقم ١٢٣٦ ٠ (٣) جامع البيان ٤/٣٨٠ ، رقم ٤٢٥٢ ٠
(٤) الأوسط ٢/٢٠٧ رقم ٧٩٢ ٠
(٥) جامع التحصيل ص ٢٣٩ رقم ٥٣٢ ٠
(٧) جامع البيان ٤/٣٨٠ ، رقم ٥٢٥٣ ٠

(٤٤٩/١٧٦ط) أثر الشعبي في مباشرة الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الشعبي قال : يجتنب موضع الدم(١).

تخريجه :أورده ابن حزم(٢) والمقدسي(٣) عن الشعبي بنحوه ٠

(٤٥٠/١٧٧ط) أثر سعيد في مباشرة الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن سعيد أنه قال : يجتنب موضع الدم(٤).

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٥١/١٧٨ط) أثر الضحاك في وطء الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الضحاك ، قال : يجتنب موضع الدم(٥).

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٥٢/١٤٤ق) أثر عمر رضي الله في الاستمتاع بالحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم أن له مافوق الإزار(٦) ٠

أثر عمر رضي الله عنه ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٧) من طريق عاصم البجلي(٨) عن رجل عن القوم الذين سألوا عمر رضي الله عنه .... وعن الرجل مايصلح له من امرأته إذا كانت حائضاً ؟ فقال .... وفي الحائض له مافوق الإزار ٠

(١،٤،٥،٦)أحكام القرآن ٢/٢١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المحلي ١/٣٩٩ رقم المسألة ٢٦٠ ٠

(٣) المغني مع شرحه ١/٣٥٠ ٠

(٧) المسند ١/١٤ ٠

(٨) عاصم بن عمرو البجلي ، أبو عوف ، الكوفي ، قدم الشام ، صدوق ، رمي بالتشيع من الثالثة / ق ، يرسل عن عمر رضي الله عنه ، تهذيب الكمال ٢/٦٣٩ ، انظر جامع التحصيل ص ٢٠٣ ، التقريب ١/٣٨٥ رقم ٢٣ ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(١) عن طريقين عن عاصم أن رهطا أتوا عمر رضي الله عنه ، فسألوه .... فقال : ..... وأما مايحل للرجل من امرأته حائضاً فلك مافوق الازار ولاتطلعون على ماتحته حتى تطهر ..." ٠

٣- واخرجه البيهقي(٢) ، قال أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان(٣) ، قال : حدثنا أحمد بن عبيد الصفار(٤) ، قال : حدثنا إسماعيل بن الفضل(٥) ، قال : حدثنا عمرو بن قسيط الرقي(٦) ، حدثنا عبيدالله بن عمرو(٧) عن زيد بن أبي أنيسة(٨) عن أبي اسحاق عن عاصم بن عمرو

---

(١) المصنف ١/٢٧٥ ، ٢٥٨ ، ٣٢٢، ٣٢٣ ، باب اغتسال الجنب ، باب مباشرة الحائض الأرقام ٩٨٧ ، ٩٨٨ ، ١٢٣٨ ٠

(٢) السنن الكبرى ١/٣١٢ ، كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار ٠

(٣) علي بن أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج بن سعيد ، أبو الحسن الأهوازي وأصله شيرازي سمع أحمد بن عبيد الصفار ، مات سنة خمس عشرة وأربعمائة وكان ثقة ، تاريخ بغداد ١١/٢٢٩ رقم ٦١٥٥ ٠

(٤) أحمد بن عبيد بن إسماعيل ، أبو الحسن الصفار ، كان ثقة ثبتاً ، تاريخ بغداد ٤/٢٦١ ، رقم ٢٠٠٢ ٠

(٥) اسماعيل بن الفضل بن موسى البلخي ، أبو بكر ، روى عن عمرو بن قسيط ، كان ثقة ، ذكره الدارقطني ، قال : لابأس به ، توفي في رجب سنة ست وثمانين ومائتين، تاريخ بغداد ٦/٢٩٠ ، ٢٩١ ، رقم ٣٣١٩ ٠

(٦) عمرو بن قسيط ، قسط ، السلمي ، مولاهم ، أبو علي الرقي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين /د ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٤٧ ، التقريب ص ٤٢٥ رقم ٥٠٩٨ ٠

(٧) عبيدالله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي ، أبو وهب الأسدي ، ثقة فقيه ربما وهم من الثامنة ، مات سنة ثمانين إلا سنة / ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٨٧ ، التقريب ص ٣٧٣ رقم ٤٣٢٧ ٠

(٨) زيد ابن أبي أنيسة الجزري ، أبو أسامة ، أصله من الكوفة ، ثقة له أفراد ، من السادسة، مات سنة تسع عشرة، وقيل سنة أربع وعشرين، وله ست وثلاثين سنة/ع٠ تهذيب الكمال ١/٤٤٨ ، التقريب ص ٢٢٢ رقم ٢١١٨ ٠

عن عمير(١) مولى عمر رضي الله عنه وذكره بنحوه ٠

٤- وأورده الهيثمي(٢) عن عاصم عن عمر رضي الله عنه وعزاه إلى أبي يعلي وقال رجاله رجال الصحيح ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها بعضا ٠ فقد قال الهيثمي(٣) : رجاله رجال الصحيح ٠ وقال الدارقطني(٤) : الحديث حديث زيد بن أبي أنيسة ومن تابعه ٠

(٤٥٣/١٤٥ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في الاستمتاع بالحائض :

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا ابن إدريس قال : حدثنا يزيد(٦) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل : ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً ؟ قال : مافوق الازار ٠

٢- وأخرجه ابن المنذر(٧) بسنده عن ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف ٠

---

(١) عمير مولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكره البخاري في الكبير ، وقال ابن حجر : مقبول / د ق ، أنظر التاريخ الكبير ٥٤٤/٦ ، رقم ٣٢٦ ، الثقات ٢٥٧/٥ ، التقريب ص ٤٣٢ ، رقم ٥١٩٣ ٠

(٢،٣) مجمع الزوائد ٢٨٦/١ كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض ٠

(٤) العلل ١٩٦/٢ س ٢١٦ ٠

(٥) جامع البيان ٣٧٩/٤ رقم ٤٥٥٠ ٠

(٦) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكوفي ، ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين / خت م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١٥٣٣/٣ ، التقريب ص ٦٠١ رقم ٧٧١٧ ٠

(٧) الأوسط ٢٠٧/٢رقم ٧٩٤ ٠

(٤٥٤/١٣١ر) حديث في مباشرة الحائض فيما فوق الازار :

قال المصنف رحمه الله : حديث زيد(١) بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم البجلي عن عمير مولى عمر بن الخطاب أن نفراً من أهل العراق سألوا عمر عما يحل لزوج الحائض منها وغير ذلك فقال سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "لك منها مافوق الازار وليس لك ماتحته"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارقطني(٣) والبيهقي(٤) عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي اسحاق عن عاصم عن عمير به "..... ما سألني عنهم أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهن .... وأما الحائض فما فوق الازار وليس له ماتحته ....." الحديث واللفظ للبيهقي ٠

٢- وأخرجه ابن المنذر(٥) بسنده عن أبي اسحاق عن عاصم البجلي أن نفراً من أهل الكوفة أتوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكره بنحوه ٠

حكم سند المصنف : ضعيف فقد أورده معلقاً وفيه رجل غير معروف ٠

حكم الحديث :

حسن لأن فيه عاصم البجلي صدوق ، وبقية رواته ثقات وقد قال الدارقطني : الحديث حديث زيد بن أبي انيسة ومن تابعه ٠

(٤٥٥/١٣٢ر) حديث في ما للرجل من امرأته وهي حائض :

قال المصنف رحمه الله : حديث الشيباني عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً ، أمرها

---

(١) كذا في سنن البيهقي ٣١٢/١ وعلل الدارقطني ١٩٦/٢، س ٢١٦ وفي الأصل يزيد٠

(٢) أحكام القرآن ٢١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) علل الدارقطني ١٩٦/٢ ، ص ٢١٦ ٠

(٤) السنن الكبرى ٣١٢/١ كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض فيما دون الازار ٠

(٥) الأوسط ٢٠٧/٢ رقم ٧٩١ ٠

النبي صلى الله عليه وسلم أن تتزر في فور حيضها ثم يباشرها فأيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك إربه"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن الشيباني به مرفوعاً بلفظ "وكانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباشرها أمرها أن تتزر في فور حيضها ثم يباشرها قالت : وأيكم يملك إربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك إربه ؟ واللفظ للبخاري ٠

بيان حال الرواة :

١- الشيباني أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الكوفي ، ثقة من الخامسة مات في حدود الأربعين/ع(٤) ٠

(٤٥٦/١٣٣ر) حديث في ما للرجل من امرأته وهي حائض :

قال المصنف رحمه الله : روى الشيباني عن عبدالله بن شداد عن ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عنه مثل الحديث (٤٥٥/١٣٢ر)(٥).

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٦) ومسلم(٧) عن الشيباني به مرفوعاً بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٢١ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) صحيح البخاري (الفتح) ١/٤٠٣ كتاب الحيض/باب مباشرة الحائض ٣٠٢ ٠

(٣) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ١/٢٤٢ كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض فوق الازار ، ح ٢ ٠

(٤) تهذيب الكمال ١/٥٣٩ ، التقريب ص ٢٥٢ رقم ٢٥٦٨ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٢١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) صحيح البخاري (الفتح) ١/٤٠٥ ، كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض/٣٠٣.

(٧) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ١/٢٤٣ ، كتاب الحيض / باب مباشرة الحائض/٣ ٠

(١٣٤/٤٥٧ر) حديث في مؤاكلة الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه : أن اليهود كانوا يخرجون الحائض من البيت ولايؤاكلونها ولايجامعونها في بيت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى (يسألونك عن المحيض) الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شئ إلا النكاح)(١).

تخريج الحديث :

١- أخرجه أبو داود(٢) والترمذي(٣) والنسائي(٤) عن حماد بن سلمة به بنحوه ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٥) عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد به بنحوه ٠

٣- وأخرجه الامام مسلم(٦) عن عبدالرحمن بن مهدي عنم حماد به بنحوه دون قوله صلى الله عليه وسلم "جامعوهن في البيوت" ٠

٤- وأخرجه ابن ماجه(٧) عن حماد بن سلمة به بنحوه دون قوله صلى الله عليه وسلم "جامعوهن في البيوت" ٠

٥- وأخرجه ابن المنذر(٨) بسنده عن عفان ، قال : حدثنا حماد به بنحوه دون قوله "جامعوهن في البيوت" ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢١/٢ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) سنن أبي داود ٦٧/١ كتاب الطهارة / باب مؤاكلة الحائض ومجامعتها رقم ٢٥٨، ٢٥١/٢ ٠ كتاب النكاح / باب في أتيان الحائض ومباشرتها رقم ٢١٦٥ ٠

(٣،٥) سنن الترمذي ٢١٤/٥ كتاب التفسير : سورة البقرة رقم ٢٩٧٧ ، ٢٩٧٨ ٠

(٤) سنن النسائي ١٥٢/١ كتاب الطهارة / باب تأويل قوله تعالى (ويسألونك عن المحيض) ١٨٧/١ كتاب الحيض / باب ماينال من الحائض ٠

(٦) صحيح مسلم (عبدالباقي) ٢٤٦/١ ، كتاب الحيض/باب الاضطجاع مع الحائض رقم ١٦ ٠

(٧) سنن ابن ماجه ٢١١/١، كتاب الطهارة/باب في مؤاكلة الحائض وسؤرها رقم ٦٤٤٠

(٨) الاوسط ٢٠٤/٢ رقم ٧٨٦ ٠

بيان حال الرواة :

١- ثابت بن أسلم البناني - بضم الموحدة ونونين - أبو محمد البصري ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ، وله ست وثمانون /ع(١)٠

حكم الحديث :

صحيح ماعدا قوله "جامعوهن في البيوت" فلم يخرجها مسلم ٠ وقد قال أبو عيسى الترمذي(٢) : حديث حسن صحيح أ. هـ. وعبدالرحمن بن مهدي روى عن حماد قبل الاختلاط(٣) فلذا فالزيادة ايضاً صحيحة ٠

غريب الحديث :

جامعوهن في البيوت : أي بمعنى خالطوهن وصاحبوهن وساكنوهن في البيوت وليس المراد الوطء إذ لايساعده قوله في البيوت(٤) ٠

(٤٥٨/١٣٥ر) حديث في معاملة الحائض معاملة حسنة :

قال المصنف رحمه الله : روي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ناوليني الخمرة فقالت : إني حائض.فقال "ليست حيضتك في يدك"(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مسلم(٦) عن السيدة عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بنحوه٠

غريب الحديث :

الخمرة : هي مقدار مايضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ، ولاتكون خمرة إلا في هذا المقدار ، وسميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها(٧) ٠ والخمرة بضم المعجمة وسكون الميم(٨)٠

---

(١) التهذيب ١/١١٥ ، رقم ١ ، التقريب ص ١٣٢ ، رقم ٨١٠ ٠
(٢) جامع الترمذي ٥/٢١٥ ، كتاب التفسير / البقرة ٢٩٧٧ ٠
(٣) أنظر الكواكب النيرات ص ٤٦١ رقم ٦ ٠ (٤) انظر حاشية السندي ١/١٥٢ ٠
(٥) أحكام القرآن ٢/٢١ الآية السابق ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٦) صحيح مسلم (عبدالباقي) ١/٢٤٤ ، ٢٤٥ ، كتاب الحيض / باب الاضطجاع مع الحائض رقم ١١ ، ١٢ ، ١٣ ٠
(٧) النهاية ٢/٧٧ ٠ (٨) انظر النهاية ٢/٧٧ ٠

(٤٥٩/١٣٦ر) حديث في اجتناب مجامعة الحائض فقط :

قال المصنف رحمه الله : روي عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "اصنعوا كل شئ إلا النكاح"(١)٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مسلم(٢) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً بمثله ٠

(٤٦٠/١٧٩ط) أثر سعيد بن جبير في مدة الحيض :

قال المصنف رحمه الله : روي عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن علي بن ثابت(٣) عن محمد بن زيد(٤) عن سعيد بن جبير قال : الحيض الى ثلاثة عشر فإذا زادت فهي استحاضة(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارمي(٦) عن حماد به بمثله وعن حجاج عن حماد به بنحوه ٠

٢- وأخرجه الدارقطني(٧) عن وكيع عن حماد به بنحوه دون قوله (فإذا زادت فهي استحاضة) ٠

٣- وأورده ابن المنذر(٨) عن سعيد بن جبير بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٢٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، باب بيان معنى الحيض ومقداره٠

(٢) صحيح مسلم (عبدالباقي) ١/٢٤٦ ، كتاب الحيض/باب الاضطجاع مع الحائض رقم ١٦ ٠

(٣) علي بن ثابت بن عمرو بن أخطب البصري الأنصاري ، روى عن محمد بن زيد وغيره، وروى عنه حماد بن سلمة وغيره ، وعن أحمد بن حنبل أن علي بن ثابت الانصاري ثقة ، قال أبو حاتم : لابأس به ٠ الجرح والتعديل ٦/١٧٧ رقم ٩٦٨ ٠

(٤) محمد بن زيد العبدي البصري ، قاضي مرو ، وهو ابن زيد بن علي بن أبي القموصي روى عن سعيد بن جبير وغيره قال أبو حاتم ، لابأس به ، وقال الدارقطني ليس بالقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات (ت.ق) ٠ الجرح والتعديل ٧/٢٥٦ رقم ١٤٠٤، ميزان الاعتدال ٣/٥٥٤ رقم ٧٥٦٠ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٢٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، باب بيان معنى الحيض ومقداره ٠

(٦) سنن الدارمي ١/٢٠٩ ، ٢١٠ ، كتاب الطهارة / باب ماجاء في أكثر الحيض ٠

(٧) السنن ١/٢١٠ كتاب الحيض / رقم ٣١ ٠ (٨) الاوسط ٢/٢٢٨٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه محمد بن زيد ليس بالقوي وهو سند معلق.

حكم الأثر :

فيه حماد بن سلمة لم أعلم هل روى عنه حجاج بن منهال قبل الاختلاط أم بعده ، وعبدالرحمن بن مهدي من أثبت الناس في حماد ولكن لم أقف على من وصله من طريق حماد .

(٤٦١/١٨٠ط) أثر عطاء في أقل الحيض وأكثره :

قال المصنف رحمه الله : قال عطاء : إذا زادت على خمسة عشر فهي استحاضة(١) .

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٢) تعليقاً والدارمي(٣) والدارقطني(٤) والبيهقي(٥) عن ابن جريج عن عطاء ، قال : الحيض يوم إلى خمسة عشر ، واللفظ للبخاري .

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٦) بسنده عن عطاء ، قال : أقصى ماتجلس الحائض خمس عشرة ليلة .

٣- وأخرجه البيهقي(٧) عن الربيع بن صبيح عن عطاء بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن ٢/٢٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٢) صحيح البخاري (الفتح) ١/٤٢٤ ، ٤٢٥ كتاب الحيض / باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض باب رقم ٢٤ .

(٣) سنن الدارمي ١/٢١٠ ، ٢١١ ، كتاب الطهارة / باب ماجاء في أكثر الحيض، باب أقل الحيض .

(٤) السنن ١/١٢٨ ، رقم ١١ ، ١٢ .

(٥،٧) السنن الكبرى ١/٣٢١ ، كتاب الحيض / باب أكثر الحيض .

(٦) المصنف ٥/٢٨٣ كتاب الطلاق / ماقالوا في الحيض .

٤- وأورده ابن حجر(١) بسنده عن عطاء بنحوه وعزاه إلى الدارمي ٠

حكم الأثر :

اسناده صحيح من طريق الدارمي ، قاله ابن حجر(٢) ٠

(٤٦٢/١٣٧ر) حديث في أقل الحيض وأكثره :

قال المصنف رحمه الله : حديث القاسم عن أبي أمامه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة"(٣) ٠

تخريجه :

١- لم اقف عليه من طريق القاسم عن أبي أمامة لكن أخرجه الطبراني(٤) والدارقطني(٥) عن مكحول عن أبي أمامه الباهلي رضي الله عنه بنحوه مرفوعاً ٠ وقال الدارقطني ومكحول لايثبت سماعه عن أبي أمامه رضي الله عنه ٠

٢- وأورده الهيثمي(٦) عن أبي أمامه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "أقل الحيض ثلاث وأكثره عشرة" وعزاه الى الطبراني في الكبير والأوسط ٠

٣- وأخرج الدارقطني(٧) عن أنس قال : أدنى الحيض ثلاثة وأقصاه عشرة ٠

(١،٢) التغليق ٢/١٨٠ ، ١٨١ ، الفتح ١/٤٢٥ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٢٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المعجم الكبير ٨/١٥٢ ، رقم ٧٥٨٦ ٠

(٥) سنن الدارقطني ١/٢١٨ ، ٢١٩ ، رقم ٥٩ ، ٦٠ ٠

(٦) مجمع الزوائد ١/٢٨٥ ، الطهارة / باب ماجاء في الحيض والاستحاضة ٠

(٧) سنن الدارقطني ١/٢٠٩ ، رقم ٢٢ ٠

٤- وأورده ابن حجر(١) عن أبي أمامه وعن أنس وعن عائشة رضي الله عنهم مرفوعاً ٠

حال الرواة :

١- القاسم بن عبدالرحمن الشامي أبو عبدالرحمن روى عن أبي أمامه الباهلي ، صاحب أبي أمامة ، صدوق ، يرسل كثيراً ، من الثالثة/بخ ٤(٢) ٠ منهم من وثقه ومنهم من ضعفه(٣) ٠

حكم الحديث :

ضعيف قاله المناوي(٤). وقال ابن حجر(٥) عن أبي أمامه ، اسناده ضعيف، وعن أنس فيه الحسن بن دينار(٦) واهٍ ، وعن عائشة فيه الحسين بن علوان متروك(٧) ٠

ويغلب على ظني أنه حسن لغيره لأنه ورد لدى المصنف عن القاسم عن أبي أمامه وورد لدى الدارقطني عن مكحول عن أبي أمامه وهذان طريقان ضعيفان يجبرأحدهما الآخر ٠

وقد ذكر في جامع التحصيل أن القاسم روى عن أبي أمامه ٠ ومكحول يرسل عن أبي أمامه ٠

(١،٥) الدراية ١/٨٤ ، ٨٥ رقم ٦٨ ٠

(٢) تقريب التهذيب ٢/١١٨ ، رقم ٢٩ ٠

(٣) الإكمال ٢/١١١١ ٠

(٤) فيض القدير ٢/٧٢ ، رقم ١٣٥٧ ٠

(٦) الحسن بن دينار هو الحسن بن واصل التميمي ، بصري يكنى ، أبا سعيد ، عن أحمد بن حنبل لايكتب حديثه ، وقال النسائي : بصري متروك الحديث ، الضعفاء ٢/٧١٠ ، ٧١١ ، لسان الميزان ٢/٢٠٣ رقم ٩١٨ ٠

(٧) الحسين بن علوان أبو علي الكوفي ، الكلبي ، كذاب يضع الحديث ٠ انظر الكامل ٢/٧٦٩ ، وانظر لسان الميزان ٢/٢٩٩ رقم ١٢٤٤ ٠

(٤٦٣/١٤٦ق) أثر عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه في أقل الحيض وأكثره :

قال المصنف رحمه الله : حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : الحيض ثلاثة أيام أربعة إلى عشرة أيام ومازاد فهو استحاضة(١) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج الدارقطني(٢) من طريقين عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص ، رضي الله عنه قال : الحائض إذا جاوزت عشرة أيام فهي بمنزلة المستحاضة ، تغتسل وتصلي ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه الحسن ثقة يرسل ، وقال المزي ، قيل لم يسمع منه(٣).

(٤٦٤/١٤٧ق) أثر أنس رضي الله عنه في أقل الحيض وأكثره :

قال المصنف رحمه الله : حديث أنس رضي الله عنه أنه قال : الحيض ثلاثة أيام ، أربعة إلى عشرة أيام ومازاد فهو استحاضة(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارقطني(٥) بأسانيد وأبو يعلي(٦) بسنده(٦) عن أنس رضي الله

---

(١) أحكام القرآن ٢/٢٣ ، ألاية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) السنن ١/٢١٠ كتاب الحيض رقم ٢٩ ، ٣٠ ٠

(٣) تهذيب الكمال ٢/٩١٢ في ترجمة عثمان بن أبي العاص ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٢٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) السنن ١/٢٠٩ ، ٢١٠ ، كتاب الطهارة / رقم ٢٠-٢٨ وفي أسانيده جلد بن أيوب٠

(٦) مسند أبي يعلي ٧/١٣٧ رقم ١٣٩٥ وفي سنده جلد بن أيوب ضعيف ، فقد ذكره ابن عدي في الكامل وأخرج هذا الأثر عنه ، وقال عنه قال الشيخ : وللجلد بن أيوب غير ماذكرت وليس بالكثير ، وقد روى أحاديث لايتابع عليها غير أني لم أر في حديثاً منكراً جداً ٠ الكامل ٢/٥٩٨ ، ٥٩٩ ٠

عنه ، قال : الحيض ثلاث أو أربع وخمس وست وسبع وثمان وتسع وعشر وفي لفظ آخر ، تنتظر الحائض ثلاثة أيام أو أربعة أو خمسة إلى عشرة ، فإذا جاوزت فهي مستحاضة ، وتغتسل وتصلي واللفظ للدارقطني ٠

٢- وأخرجه الدارقطني(١) بسنده عن الربيع بن صبيح ، عمن سمع أنساً رضي الله عنه يقول "لايكون الحيض أكثر من عشرة ، وقال الهيثمي(٢) فيه جلد بن أيوب ضعيف ٠

٣- وأخرج الدارمي(٣) عن أنس رضي الله عنه "الحيض عشرة أيام ، ثم هي مستحاضة" ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره : لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها بعضاً ٠

(١٣٨/٤٦٥ر) **حديث في عدد أيام الحيض :**

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم لحمنة بنت جحش تَحيَّضي في علم الله ستاً أو سبعاً كما تحيض النساء في كل شهر(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٥) والترمذي(٦) وابن ماجه(٧) عن حمنة بنت جحش رضي الله عنها مرفوعاً بنحوه في حديث طويل ٠

---

(١) السنن ٢٠٩/١ ، ٢١٠ ، كتاب الطهارة / رقم ٢٠-٢٨ وفي أسانيده جلد بن أيوب٠

(٢) مجمع الزوائد ٢٨٥/١ باب ماجاء في الحيض والاستحاضة ٠

(٣) سنن الدارمي ٢٠٩/١،٢١٠ باب ماجاء في أكثر الحيض ٠

(٤) أحكام القرآن ٢٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) سنن أبي داود ٧٦/١ كتاب الطهارة / باب اذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة /٢٨٧٠

(٦) جامع الترمذي ٢٢٣/١ كتاب الطهارة / باب في المستحاضة تجمع بين الصلاتين/١٢٨ ٠

(٧) سنن ابن ماجه ٢٠٥/١ كتاب الطهارة / باب ماجاء في البكر اذا ابتدئت/١٢٨٠

حكم الحديث :

قال أبو عيسى ، هذا حديث حسن صحيح ، وقال أبو عيسى ، سألت محمـــداً عن هذا الحديث ؟ فقال : هو حديث حسن ، وهكذا قال أحمد بن حنبل : هو حديث حسن صحيح(١) ٠

غريب الحديث :

تحيضي : تحيضت المرأة إذا قعدت أيام حيضها تنتظر انقطاعه ، أراد عدي نفسك حائضاً وافعلي ماتفعل الحائض وإنما خص الست والسبع لأنهما الغالب على أيام الحيض(٢) ٠

(٤٦٦/١٣٩ر) حديث بيان نقصان الدين الذي يستدل به على أقل أيام الحيض :

حديث النبي صلى الله عليه وسلم "ما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب لعقول ذوي الالباب منهن" فقيل مانقصان دينهن فقال "تمكث إحداهن الايام والليالي لاتصلي"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) عن أبي سعيد الخدري ، قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر ... فقال "ما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن" ، قلن ومانقصات ، ديننا وعقلنا يارسول الله ، قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟

---

(١) جامع الترمذي ٢٢٤/١ ، رقم ١٢٨ ٠

(٢) النهاية ٤٦٩/١ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) صحيح البخاري (الفتح) ٤٠٥/١ كتاب الحيض / باب ترك الحائض للصوم وله اطراف ١٤٦٢ ، ١٩٥١ ، ٢٦٥٨ ٠ صحيح البخاري ٧٨/١ كتاب الحيض / باب ترك الحائض الصوم ٠

(٥) صحيح مسلم ٨٦/١ ، كتاب الإيمان / باب بيان نقص الإيمان .... رقم ١٣٢ ٠

قلن بلى ، قال : "فذلك من نقصان عقلهن ، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلن بلى ، قال : فذلك من نقصان دينها" . واللفظ للبخاري وفي رواية مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم" .... وتمكث الليالي ماتصلي ، وتفطر في رمضان ، فهذا نقصان الدين"

(٤٦٧/١٤٠ر) حديث في ترك الحائض أو المستحاضه الصلاة أيام حيضها :

قال المصنف رحمه الله : حديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت أبي حبيش "اجتنبي الصلاة ايام محيضك ثم أغتسلي وتوضأي لكل صلاة"(١) .

تخريجه :

١- أخرجه الدارقطني(٢) عن الأعمش به بمثله .

٢- وأورده الزيلعي(٣) بمثله سنداً ومتناً .

٣- وأخرجه الدارقطني(٤) عن الأعمش به ، بنحوه دون قوله صلى الله عليه وسلم "وتوضئ لكل صلاة" .

٤- وأخرجه البخاري(٥) عن هشام بن عروة عن أبيه به بلفظ .... قالت يارسول الله ، إني امرأة استحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا .... فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فأغسلي عنك الدم ثم صلي قال وقال أبي "ثم توضئي لكل صلاة ....." .

---

(١) أحكام القرآن ٢/٢٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٢،٤) سنن الدارقطني ١/٢١٢ ، كتاب الحيض ، رقم ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٦ .

(٣) نصب الراية ١/١٩٨ الحديث السادس .

(٥) صحيح البخاري (الفتح) ١/٣٣١-٣٣٢ ، كتاب الوضوء / باب غسل الدم رقم ٢٢٨ وله أطراف في ٣٠٦ ، ٣٢٠ ، ٣٢٥ ، ٣٣١ . صحيح البخاري ١/٦٢ ، ٦٣ كتاب الوضوء / باب غسل الدم .

٥- وأخرجه مسلم(١) بأسانيد عن هشام بن عروة عن أبيه به بنحوه ماعدا "وتوضئي لكل صلاة" ٠

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً وفيه حبيب بن أبي ثابت ، قال أبو حاتم ثقة ولم يسمع حديث المستحاضة من عروة ، ونقل الترمذي عن البخاري ، أنه قال : لم يسمع من عروة ابن الزبير شيئاً(٢) ٠ وقد ذكر الشيخ أحمد محمد شاكر هذا الخلاف في شرحه لجامع الترمذي وذكر قول أبي داود (قد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها حديثاً صحيحاً)(٣) انتهى ٠

وبذلك أثبت أبو داود صحة رواية حبيب عن عروة ٠

(٤٦٨/١٤١ر) حديث في كم تترك الحائض أو المستحاضة الصلاة:

قال المصنف رحمه الله : روى الحكم عن أبي جعفر أن سوده رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : إني أستحاض فأمرها أن تقعد أيام حيضها فإذا مضت توضأت لكل صلاة وصلت"(٤) ٠

تخريجه :

١- أورده الزيلعي(٥) وعزاه إلى الطبراني في الأوسط عن العلاء بن المسيب عن الحكم به بنحوه ٠

---

(١) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢٦٢/١ ، كتاب الحيض / باب المستحاضة وغسلها رقم ٦٢ ومابعدها ٠

(٢) انظر سنن الدارقطني ٢١٣/١ ، وجامع التحصيل ، ص١٥٨ ، رقم ١١٧ ، والتهذيب ١٧٨/٢ ، رقم ٣٢٣ ، والتقريب ، ص ١٥٠ رقم ١٠٨٤ ٠

(٣) جامع الترمذي ١٣٣/١ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦ وفيه شرح وافٍ عن هذه المسألة وتفصيلاً كاملاً ٠

(٤) أحكام القرآن ٢٤/١-٢٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) نصب الراية ٢٠٢/١ ، كتاب الطهارات ، الحديث السابع ٠

٢- وأورده الهيثمي(١) وعزاه إلى الطبراني في الأوسط وقال فيه جعفر عن سوده لم أعرفه ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف فيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب أرسله عن سودة بنت زمعة رضي الله عنها ٠

حكم الحديث :

ضعيف بهذا السند لأن فيه أبا جعفر أرسله عن سودة ويرتقي إلى الحسن لغيره برواية فاطمه بنت أبي حبيش رضي الله عنها (٤٦٧/١٤٠ر) ٠

(٤٦٩/١٤٢ر) حديث في الايام التي تترك الحائض فيها الصلاة وكذا المستحاضة :

قال المصنف رحمه الله : حديث فاطمة بنت أبي حبيش "دعى الصلاة بعدد الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن حبان(٣) عن فاطمة بنت أبي حبيش مرفوعاً بلفظ "... فدعي الصلاة عدد أيامك التي كنت تحيضين فيها فإذا أدبرت فاغتسلي ....."

٢- وأخرجه البخاري(٤) بسنده عن فاطمة بنت حبيش رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ ".... فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي" ٠

---

(١) مجمع الزوائد ٢٨٦/١ باب ماجاء في الحيض والمستحاضة ٠

(٢) احكام القرآن ٢٥/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٣٢٠/٢ ، ذكر الأمر للمستحاضة بتجديد الوضوء عند كل صلاة رقم ١٣٥١ ٠

(٤) صحيح البخاري(ابن حجر) ٤٠٩/١ ، كتاب الحيض/باب الاستحاضة ٣٠٦ ٠

٣- وأخرجه مسلم(١) عن فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها بنحوه ٠

(٤٧٠/١٤٣ر) حديث في ترك الحائض والمستحاضة الصلاة أياماً معدودة :

قال المصنف رحمه الله : حديث أم سلمه رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في المرأة أنها تهراق الدم ، فقال : "لتنتظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر ثم لتغتسل ولتصل"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٣) والنسائي(٤) وابن ماجه(٥) عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه الدارقطني(٦) بسنده قال : حدثنا أبو عبيدالله المخزومي(٧) قال : أخبرنا سفيان عن أيوب السختياني عن سليمان بن يسار عن أم سلمه زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت لها أم سلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال "لتنظر عدة الليالي والايام التي كانت تحيضهن وقدرهن من الشهور ، فلتترك الصلاة لذلك ، فإذا خلفت ذلك ، فلتغتسل ولتتوضأ ولتستدفر ، ثم تصلي" ٠

---

(١) صحيح مسلم(محمد فؤاد) ٢٦٢/١، كتاب الحيض/باب الاستحاضة وغسلها رقم٦٢٠

(٢) أحكام القرآن ٢٥/١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) سنن أبي داود ٧١/١ ، كتاب الطهارة / باب في المرأة تستحاض ٠

(٤) سنن النسائي ١٨٢/١ كتاب الطهارة / باب في المرأة يكون لها أيام معلومة ...

(٥) سنن ابن ماجه ٢٠٤/١، ٢٠٨ ، كتاب الطهارة / باب ماجاء في المستحاضة ٠

(٦) السنن ٢٠٧/١، ٢٠٨ رقم ٧، ٨، ٥٧ ، ٥٨ ٠

(٧) سعيد بن عبدالرحمن بن حسان ، ويقال نجده ، أبو سعيد ، أبو عبيدالله المخزومي ، ثقة من صغار العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين / ت س ، تهذيب الكمال ٤٩٦/١ ، التقريب ص ٢٣٨ ، رقم ٢٣٤٨ ٠

حكم الحديث :

قـــال المنذري(١) : أخرجه النسائي وابن ماجه وفي سنده راو مجهول انتهى . وفي سنـــد الـــدارقطني أبو عبيداللـه المخزومي لم أقف هل روى عن سفيان بن عيينه قبل أو بعد الاختلاط ، وترتقي هذه الرواية الى الحسن لغيره بالرواية التي سبقتها، أنظر (٤٦٨/١٤١ر) والا فالحديث صحيح لأن بقية رواته ثقات وسعيد بن عبدالرحمن ثقة .

(٤٧١/١٤٤ر) حديث في بيان أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة :

قال المصنف رحمه الله : روى شريك عن أبي اليقظان ، عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة" وفي بعض ألفاظ هذا الحديث "تدع الصلاة أيام أقرائها"(٢) .

تخريجه :

١- أخرجـــه أبو داود(٣) والترمـــذي(٤) وابن ماجه(٥) عن شريك به بنحوه.

---

(١) مختصر المنذري ١/١٧٨ رقم ٢٦٨ .

(٢) أحكام القرآن ٢/٢٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٣) سنن أبي داود ١/٨٠ كتاب الطهارة / باب من قال : تغتسل من طهر إلى طهر رقم ٢٩٧ .

(٤) جامع الترمذي ١/٢٢٠ كتاب الطهارة / باب ماجاء أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة ١٢٦ .

(٥) سنن ابن ماجه ١/٢٠٤ كتاب الطهارة / باب ماجاء في استحاضة التي قد عدت أيام اقرائها رقم ٦٢٥ .

بيان حال الرواة :

١- أبو اليقظان عثمان بن عمير ، الكوفي ، الأعمى ، ضعيف واختلط ، وكان يدلس ويغلو في التشيع ، من السابعة/ د ت ق(١) ٠

٢- ثابت الأنصاري قيل هو ابن قيس بن الخطيم ، هو مجهول الحال من الثالثة / د س ق(٢) ٠

٣- جد عدي قيل اسمه دينار(٣) ، وقيل عبدالله بن يزيد الخطمي(٤) وقيل عمرو بن أخطب ، وقيل عبيد بن عازب(٥) ٠

حكم سند المصنف : ضعيف لأن فيه شريكاً وعثمان بن عمير ضعيفان ٠

حكم الحديث :

ضعيف من هذا الطريق ، والحديث له أصل انظر (٤٦٧/١٤٠ر) حديث صحيح ٠

(٤٧٢/١٤٥ر) **حديث في ترك الحائض الصلاة :**

قال المصنف رحمه الله : روى محمد بن شجاع : قال : حدثنا يحيى بن أبي بكير قال : حدثنا إسرائيل عن عثمان بن (سعد(٦)) عن عبدالله بن أبي مليكة عن فاطمة بنت أبي حبيش ، ذكرت قصتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة "مري فاطمة فلتمسك كل شهر عدد أيام أقرائها ثم تغتسل(٧)" ٠

---

(١) تهذيب الكمال ٩١٨/٢ ، التقريب ص ٣٨٦ ، رقم ٤٥٠٧ ٠

(٢) تهذيب الكمال ١٧٤/١ ، التقريب ص ١٣٣ ، رقم ٨٣٦ ٠

(٣) انظر جامع الترمذي ٢٢٠/١ ٠

(٤) مختصر المنذري ١٩١/١ رقم ٢٨٦ ، ٢٨٧ ٠

(٥) التقريب ص ١٣٣ ، رقم ٨٣٦ ٠

(٦) انظر المسند ٤٦٤/١ ، وفي الأصل ابن سعيد ٢٧/٢ ٠

(٧) أحكام القرآن ٢٧/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(١) عن يحيى بن أبي بكير به مرفوعاً بمثله ٠

بيان حال الرواة :

١- محمد بن شجاع(٢) ، هناك ثلاثة رواه بهذا الاسم ولم أقف على أيهم روى عن يحي ٠

٢- يحي بن أبي بكير(٣) ، وأسمه نسر ، الكرماني ، ثقة من التاسعة مات سنة ثمان أو تسع ومائتين/ع(٤) ٠

٣- عثمان بن سعد التيمي ، أبو بكر البصري ، المعلم ، ضعيف من الخامسة/دت(٥) ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه عثمان بن سعد ضعيف ٠

حكم الحديث :

ضعيف من هذا الطريق لأن فيه عثمان بن سعد التيمي ضعيف وارتقى إلى الحسن لغيره برواية البخاري(٤٦٩/١٤٢ر) ٠

---

(١) المسند ٦/٤٦٤ ٠

(٢) محمد بن شجاع المروذي ، ثقة ، ومحمد بن شجاع المروزي ، ضعيف ، ومحمد بن شجاع البغدادي ، متروك ، انظر التقريب ص ٤٨٣ ، رقم ٥٩٥٢ ، ٥٩٥٣ ، ٥٩٥٤ ، وقد عاصروه ٠

(٣) بكير : بضم أوله ، تبصير المنتبه ١/٩٩ ٠

(٤) التهذيب ١/١٩٠ ، رقم ٣٢٠ ، التقريب ص ٥٨٨ رقم ٧٥١٦ ٠

(٥) التهذيب ٧/١١٧ ، رقم ٢٥٣ ، التقريب ص ٣٨٣ ، رقم ٤٤٧١ ٠

(٤٧٣/١٤٨ق) أثر فاطمة بنت أبي حبيش :

قال المصنف رحمه الله : أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت للنبي صلى الله عليه وسلم إني استحاض فلا أطهر فأخاف أن لايكون لي في الاسلام حظ(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا النص وقد تقدم برقم (٤٦٧/١٤٠ر) ، (٤٦٩/١٤٢ر) دون ذكر فاخاف أن لايكون لي في الاسلام حظ ٠

(٤٧٤/١٤٦ر) حديث في ترك الحائض للصلاة :

حديث النبي صلى الله عليه وسلم "إذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة"(٢)٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "ذلك عرق وليست بالحيض ، فإذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي" ٠

(٤٧٥/١٤٧ر) حديث في بيان أقل مدة الطهر :

حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال : "مارأيت ناقصات عقل ودين أغلب لعقول ذوي الالباب منهن" ، فقيل ومانقصان دينهن فقال "تمكث إحداهن نصف عمرها لاتصلي"(٤) ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٢/٢٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري (الفتح) ١/٤٢٠ ، كتاب الحيض/باب إقبال الحيض وادباره رقم ١٩ ح ٣٢٠ ، ١/٤٢٨ ، ٤٢٩ ، كتاب الحيض / باب إذا رأت المستحاضة الطهر رقم ٢٨ ح ٣٣١ ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٢٩-٣٠ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أورده أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الشيرازي(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم "أنه قال في النساء "نقصان دينهن أن إحداهن تمكث شطر دهرها لاتصلي" ٠

٢- أورد النووي(٢) جزء الحديث الأخير (تمكث شطر دهرها) ٠

حكم الحديث :

قال النووي(٣) : حديث باطل والرواية الصحيحة (تمكث الليالي لاتصلي) انظر (٤٦٦/١٣٩ر) ٠

وقال أبو إسحاق(٤) : إن صح مايروي عن النبي صلى الله عليه وسلم "نقصان دينهن تمكث احداهن شطر دهرها لاتصلي" دل ذلك على أن أقل الطهر خمسة عشر يوماً لكن لم أجده إلا في كتب الفقه ٠ انتهى ٠

وعلى ضوء ماسبق فالحديث بهذا اللفظ موضوع وقد تقدم تخريج لفظه الصحيح (٤٦٦/١٣٩ر) ٠ وقد ذكر الامام الجصاص(٥) أنه لم يرو أحد (نصف عمرها لاتصلي) ٠

(٤٧٦/١٨١ط) أثر عطاء في أقل الطهر :

قال المصنف رحمه الله : قول عطاء : أقل الطهر خمسة عشر يوماً(٦)٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(١، ٢، ٣، ٤) المجموع ٢/٣٧٥ ، ٣٧٧ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٢٩-٣٠ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/٣٠ الآية السابقة ، البقرة ، باب ذكر الاختلاف في أقل مدة الطهر.

(٤٧٧/١٨٢ط) أثر سعيد بن جبير في أقل الطهر :

قال المصنف رحمه الله : حكينا عن سعيد بن جبير ، أن الطهر ، أقله ثلاثة عشر يوماً(١) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٧٨/١٤٨ر)م حديث في المستحاضة :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم لحمنة "تحيضي في علم الله ستا أو سبعاً كما تحيض النساء في كل شهر"(٢) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٤٦٥/١٣٨ر) ٠

(٤٧٩/١٤٩ق) أثر في الكدرة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن أم عطيه الانصارية قالت : كنا لانعتد بالصفرة ولابالكدرة بعد الغسل شيئا(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارمي(٤) وابن المنذر(٥) والحاكم(٦) عن أم عطيه رضي الله عنها وكانت قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كنا لانعتد بالكدرة والصفرة بعد الغسل شيئاً واللفظ للدارمي ٠

٢- وأخرجه البخاري(٧) عن أم عطيه الأنصارية رضي الله عنها بلفظ "كنا لانعد الصفرة والكدرة شيئاً" ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٢/٣٠ ، ٣١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٣٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، باب ذكر الاختلاف في الطهر العارض في حال الحيض ٠

(٤) سنن الدارمي ١/٢١٥ كتاب الطهارة / باب الكدرة إذا كانت بعد الحيض ٠

(٥) الأوسط ٢/٢٣٦ كتاب الحيض/باب اختلاف أهل العلم في الكدرة والصفرة رقم ٨١٩.

(٦) المستدرك ١/١٧٤ كتاب الطهارة ٠

(٧) صحيح البخاري (الفتح) ١/٤٢٦ كتاب الحيض/باب الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض رقم ٣٢٦ ٠

(٤٨٠/١٨٣ط) أثر عبدالله بن الحسن(١) في الكدرة :

قال المصنف رحمه الله : قال : إنها حيض في أيام الحيض وإن لم يتقدمها دم(٢).

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٨١/١٥٠ق) أثر عائشة رضي الله عنها في طهر الحائض حتى ترى القصة البيضاء(٣) ٠

قال المصنف رحمه الله : روى عن عائشة رضي الله عنها قالت : لاتصلي الحائض حتى ترى القصة البيضاء

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٤) عن علقمة ابن أبي علقمه(٥) عن أمه(٦) (مرجانه) مولاة السيدة عائشة رضي الله نها عن السيدة عائشة رضي الله عنها بنحوه ٠

٢- وأخرجه البخاري(٧) تعليقاً عن السيدة عائشة رضي الله عنها بنحوه٠

---

(١) عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، الهاشمي ، المدني ، أبو محمد ، ثقة ، جليل ، القدر من الخامسة ، مات في أوائل سنة خمس وأربعين ، وله خمس وستون سنة ، تهذيب الكمال ٦٧٤/٢ ، التقريب ص ٣٠٠ رقم ٣٢٧٤ ٠

(٢) أحكام القرآن ٣٣/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) أحكام القرآن ٣٣/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، ذكر الاختلاف في الطهر العارض في حال الحيض ٠

(٤) الموطأ ٥٩/١ ، كتاب الحيض / باب طهر الحائض رقم ٩٧ ٠

(٥) علقمة بن أبي علقمة بلال ، المدني ، مولى السيده عائشة رضي الله عنها ، وهو علقمة بن أم علقمة ، واسمها مرجانه ، ثقة علامه ، من الخامسه ، مات سنة بضع وثلاثين /ع ، تهذيب الكمال ٩٥٣/٢ ، التقريب ص ٣٩٧ رقم ٤٦٧٩ ٠

(٦) أورد اسمها في التغليق أما الموطأ فلم يذكر اسمها ٠ التغليق ١٧٧/٢ ٠ مرجانه والدة علقمة ، تكنى أم علقمة ، علق لها البخاري في الحيض وروى لها البخاري في كتاب رفع اليدين مقبولة ، من الثالثة / ي د س ت ، ذكرها ابن حبان في الثقات٠ تهذيب الكمال ١٦٩٨/٣ ، التقريب ص ٧٥٣ ، رقم ٨٦٨٠ ٠

(٧) صحيح البخاري ٨٢/١ كتاب الحيض / باب إقبال الحيض وإدباره ٠ التغليق ١٧٧/٢ ، وعزا الأثر إلى الامام مالك ٠

حكم الأثر : صحيح لغيره ، أرتقى برواية اسماء رضي الله عنها بعده

غريب الأثر :

القصة البيضاء : هو أن تخرج القطنة أو الخرقة التي تحتشي بها الحائض كأنها قصة بيضاء لايخالطها صفره ، وقيل : القصة شئ كالخيط الأبيض يخرج بعد انقطاع الدم كله(١) ٠

والقصة الجصة : وهو يريد انتفاء اللون وان لايبقى منه أثراً البته فضربت رؤية القصة لذلك مثلاً لأن رائي القصة البيضاء غير راءٍ شيئاً من سائر الالوان٠ وقال ابن سيده والذي عندي أنه إنما أراد ماء أبيض من مصالة الحيض .... في آخره شبهه بالجص وأنث لأنه ذهب إلى الطائفة كما حكاه سيبويه من قوله لبنة وعسلة(٢) ٠

(٤٨٢/١٥١ق) أثر في طهر الحائض :

قال المصنف رحمه الله : روى عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه "في صلاة الحائض قالت : لاتصلي الحائض حتى ترى القصة البيضاء"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارمي(٤) ، قال : أخبرنا محمد بن عبدالله الرقاشي(٥) عن يزيد ابن زريع ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، قال : حدثتني فاطمة(٦) عن

---

(١) أنظر الفائق ٣/٢٠٠ ، النهاية ٤/٧١ ٠

(٢) تاج العروس ٤/٤٢٣ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٣٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) سنن الدارمي ، ١/٢١٤ ، كتاب الطهارة / باب الطهر كيف هو ؟ وفيه محمد بن اسحاق بن يسار صدوق مدلس صرح بالسماع ٠

(٥) محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالملك بن مسلم الرقاشي - بقاف خفيفة ثم معجمة - البصري ، ثقة من كبار العاشرة ، مات سنة تسع عشرة على الصحيح / خ م س ق ، تهذيب الكمال ٣/١٢٢٦ ، التقريب ص ٤٩٠ ، رقم ٦٠٤٨ ٠

(٦) فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام ، زوج هشام بن عروة ، ثقة من الثالثة /ع ، تهذيب الكمال ٣/١٦٩٣ ، التقريب ص ٧٥٢ رقم ٨٦٥٨ ٠

أسماء ، قالت : كنا في حجرها فكانت إحدانا تحيض ثم تطهر فتغتسل وتصلي ثم تنكسها الصفرة اليسيرة فتأمرنا أن نعتزل الصلاة حتى لانرى إلا البياض خالصاً" ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبه(١) وابن المنذر(٢) عن محمد بن إسحاق به بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه محمد بن اسحاق صدوق يرتقي برواية مرجانه (٤٨١/١٥٠ق) ليصبح صحيحاً لغيره ٠

(٤٨٣/١٨٤ط) أثر إبراهيم النخعي في المبتدأة :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم : تعقد مثل أيام نسائها(٣)٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٤٨٤/١٤٩ر) حديث في اتمام ثلاثين يوماً إن غم عليكم :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم "فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين"(٤)٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٥)ومسلم(٦)عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال"صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غُمِّيَ عليكم الشهر فعدوا ثلاثين" واللفظ لمسلم٠

(٤٨٥/١٥٠ر)م حديث في المستحاضة :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم "المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها"(٧) ٠

---

(١) المصنف ١/٩٤ ، كتاب الطهارات / باب في الطهر وبما يعرف ؟

(٢) الأوسط ٢/٢٣٤ ، رقم ٨١٦ ٠

(٣،٤،٧) أحكام القرآن ٢/٣٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) صحيح البخاري ٢/٢٢٩ ، كتاب الصوم / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا ....

(٦) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢/٧٦١، ٧٦٢ ، كتاب الصوم / باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال رقم ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٤٧١/١٤٤ر) ، (٤٦٧/١٤٠ر) ٠

(٤٨٦/١٥١ر)م حديث في المستحاضة كيف تفعل ؟

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم لحمنة "تحيضي في علم الله ستاً أو سبعاً كما تحيض النساء في كل شهر"(١) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٤٦٥/١٣٨ر) ٠

(٤٨٧/١٥٢ر) حديث في بيان متى يفطر الصائم ؟

قال المصنف رحمه الله : قوله صلى الله عليه وسلم "إذا غابت الشمس فقد أفطر الصائم"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

(٤٨٨/١٥٣ر) حديث في انتهاء عدة المطلقة ثلاثاً :

قال المصنف : قول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمه بنت قيس "إذا حللت فآذنيني"(٥)٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٣٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ٢/٣٧ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح البخاري ٢/٢٤٠، ٢٤١ ، كتاب الصوم / باب متى يحل فطر الصائم .....

(٤) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ٢/٧٧٢ كتاب الصيام / باب بيان وقت الصوم رقم ٥١ ، ٥٢ ومابعده ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(١) عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "..... فإذا حللت فآذيني" ٠

غريب الحديث :

آذينيني : أي اعلميني ٠ (وآذن يؤذن ، إيذانا ، وهو الإعلام بالشئ)(٢)٠

(٤٨٩/١٥٢ق) أثر في الرجعة :

قال المصنف رحمه الله : روى عيسى الخياط عن الشعبي عن ثلاثة عشر رجلاً من الصحابة منهم أبو بكر وعمر وابن مسعود وابن عباس وعلي وعبادة بن الصامت ، وأبو الدرداء ، رضي الله عنهم ، قالوا "الرجل أحق بامرأته ما لم تغتسل من حيضتها الثالثة"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه العقيلي(٤) وابن عدي(٥) عن عيسى الخياط عن الشعبي عن ثلاثة عشر رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم "هو أحق بها مالم تغتسل٠

٢- وأورده الذهبي(٦) عن عيسى به بنحوه ٠

٣- وأورده ابن حزم(٧) ، قال : وروينا من طريق وكيع عن عيسى الحناط به بنحوه ٠

---

(١) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ١١١٤/٢ ، كتاب الطلاق / باب المطلقة ثلاثاً رقم ٣٦.
(٢) النهاية : ٣٤/١ ٠
(٣) أحكام القرآن ٣٨/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٤) الضعفاء الكبير ٣٩٢/٣ ، رقم ١٤٣١ ٠
(٥) الكامل في الضعفاء ١٨٨٦/٥ ٠
(٦) ميزان الاعتدال ٣٢١/٣ رقم ٦٥٩٦ ٠
(٧) المحلي ٣٢/١٠ المسألة ١٩٨٥ (للزوج حق الرجعة على الزوجة حتى تغتسل)٠

٤- وأخرجه سعيد(١) عن طريق مكحول أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وابن مسعود وأبا موسى الأشعري وأبا الدرداء وعبادة بن الصامت رضي الله عنهم قالوا : هو أحق برجعتها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة "ولم يذكر ابن عباس رضي الله عنهما ٠

٥- وأورده المقدسي(٢) عن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعبادة وأبي الدرداء رضي الله عنهم بنحوه ، ولم يذكر ابن عباس رضي الله عنهما ٠

٦- وأخرجه عبدالرزاق(٣) من طريق مكحول عن علماء أهل المدينة بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- عيسى بن أبي عيسى الخياط الغفاري ، أبو موسى المدني ، أصله من الكوفة واسم أبيه ميسره ، ويقال فيه الخياط - بالمعجمة والتحتانية والموحدة، وبالمهملة والنون - كان قد عالج الصنائع الثلاثة وهو متروك ، من السادسة مات سنة إحدى وخمسين ومائة/ق(٤) وقال النسائي : كان سيء الفهم والحفظ كثير الوهم فاحش الخطا استحق الترك لكثرته(٥) ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف جداً لأن فيه عيسى بن أبي عيسى الخياط ضعيف متروك ٠

حكم الأثر :

ضعيف جداً لأن فيه عيسى بن أبي عيسى الخياط متروك والأثر له أصل وسيأتي من طرق أخرى عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم منها الصحيح ومنها الحسن والحسن لغيره ، أنظر الأثر (٥٩٢/١٩٨ق) ومابعده ٠

---

(١) السنن ٣/٢٩٢ باب الرجل يطلق امرأته فتحيض رقم ١٢٢٣ القسم الأول ٠
(٢) المغني ٨/٤٧٩ حكم مالو انقطع حيض المرأة في المرة الثالثة ٠
(٣) المصنف ٦/٣١٩ كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة رقم ١١٠٠٢ ٠
(٤) الكامل ٥/١٨٨٦ ، التقريب ٢/١٠٠ رقم ٩٠٥ ٠
(٥) المجروحين ٢/١١٧ ٠

(٤٩٠/١٥٤ر)م حديث في غسل الحائض بعد حيضتها الثالثة :

قال المصنف رحمه الله : قوله تعالى (وإن كنتم جنباً فاطهروا)(١) تدل على أن على الحائض الغسل من انقضاء حيضها وقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم(٢) ٠

تخريجه :

تقدم بلفظ "إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي" انظر (٤٧٤/١٤٦ر) ٠

(٤٩١/١٥٣ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى ﴿فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : يعني في الفرج وهو الذي امر بتجنبه في الحيض في أول الخطاب في قوله تعالى (فاعتزلوا النساء في المحيض)(٣) ٠

تخريجه :

١- أورده الدارمي(٤) عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأخرجه الطبري(٥) قال : حدثني يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا ابن علية، عن محمد بن إسحاق قال : حدثني أبان بن صالح(٦) ، عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

---

(١) الآية رقم ٦ من سورة المائدة ٠

(٢،٣) أحكام القرآن ٢/٣٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) سنن الدارمي ١/٢٥٧ ، كتاب الصلاة والطهارة / باب اتيان النساء في أدبارهن ٠

(٥) جامع البيان ٤/٣٨٨، رقم ٤٢٧٧، ٤٢٧٨، ٤٢٨٠، وفي سنده محمد بن اسحاق صدوق مدلس ٠

(٦) أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي ، مولاهم ، وثقه الأئمة ، ووهم ابن حزم فجهله ، وابن عبدالبر ، فضعفه ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة وهو ابن خمس وخمسين / خت ٤ ٠ تهذيب الكمال ١/٤٧ ، التقريب ص ٨٧ ، رقم ١٣٧٠

٣- وأخرجه الطبري(١) وابن أبي حاتم(٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن ويرتقي الى الصحيح لغيره بالأثر (٤٩٣/١٨٦ط) ٠

(٤٩٢/١٨٥ط) **أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :**

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : يعني في الفرج وهو الذي أمر بتجنبه في الحيض في أول الخطاب في قوله تعالى (فاعتزلوا النساء في المحيض)(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) وابن أبي شيبة(٥) والطبري(٦) وابن أبي حاتم(٧) بأسانيد عن مجاهد بنحوه ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٣٨٨ ، رقم ٤٢٧٧ ، ٤٢٧٨ ، ٤٢٨٠ ، وفي سنده محمد بن إسحاق صدوق مدلس صرح بالسماع ٠

(٢) تفسير ٢/٦٨٣ ، ٦٨٤ ، رقم ١٨١٥ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٣٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١/٣٣٠ ، كتاب الحيض / باب الرجل يصيب امرأته وقد رأت الطهر ولم تغتسل رقم ١٢٧٢ ٠

(٥) المصنف ٢-٤/٢٣٢ ، ٢٣٣ ، كتاب النكاح / في قوله تعالى (فأتوهن من حيث أمركم الله) ٠

(٦) جامع البيان ٤/٣٨٨ ، ٣٨٩ ، رقم ٤٢٧٧ ، ٤٢٧٨ ، ٤٢٨٠ ، ٤٢٨١ ، ٤٢٨٢، ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ ، ٤٢٨٨ ٠

(٧) تفسير ٢/٦٨٤ ، رقم ١٨١٦ ٠

٢- وأخرجه سفيان الثوري(١) والدارمي(٢) بسنده عن عثمان بن الأسود(٣) عن مجاهد (فأتوهن من حيث أمركم الله) قال : أمروا أن يأتوا من حيث نهوا ٠

حكم الأثر :

صحيح من طرق الثوري ٠

(٤٩٣/١٨٦ط) أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : يعني في الفرج وهو الذي أمر بتجنبه في المحيض في أول الخطاب في قوله تعالى : (فاعتزلوا النساء في المحيض)(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا عبدالأعلى قال : حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه وقال سعيد في آخره ، ولا أعلمه إلا عن ابن عباس رضي الله عنهما ٠

حكم الأثر :

صحيح وقد أخرج في الصحيحين من طريق عبدالأعلى السامي عن سعيد ابن أبي عروبة(٦) ٠

---

(١) تفسير سفيان ص ٦٦ ، رقم ٥/١٠٣ ٠

(٢) سنن الدارمي ١/٢٥٧ ، كتاب الصلاة والطهارة / باب اتيان النساء في أدبارهن ٠

(٣) عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، مولى بني جمع ثقة ثبت من كبار السابعة ، مات سنة خمسين أو قبلها /ع ، تهذيب الكمال ٢/٩٠٥ ، التقريب ص ٣٨٢ ، رقم ٤٤٥١ ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٣٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ٤/٣٩٠ رقم ٤٢٨٧ ٠

(٦) الكواكب النيرات ص ١٩٧ رقم ٢٥ ٠

(٤٩٤/١٨٧ط) أثر الربيع بن أنس في تفسير قوله تعالى :

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الربيع : يعني في الفرج وهو الذي أمر بتجنبه في الحيض في أول الخطاب وقوله تعالى (فأعتزلوا النساء في المحيض)(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) قال : حدثت عن عمار(٣) ، قال : حدثنا ابن أبي جعفر(٤) ، عن أبيه(٥) ، عن الربيع في قوله تعالى (فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله) من حيث نهيتم عنه في المحيض ٠

حكم الأثر :

ضعيف ، فيه عبدالله بن أبي جعفر صدوق يخطئ ، وأبوه صدوق سيء الحفظ وقد أورده الطبري معلقاً ٠

(٤٩٥/١٨٨ط) أثر السدي في تفسير قوله تعالى :

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال السدي : من قبل الطهر دون الحيض(٦)٠

(١،٦) أحكام القرآن ٣٩/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٣٩٠/٤ ، رقم ٤٢٩٩ ٠

(٣) عمار بن الحسن الهلالي ، أبو الحسن الرازي ، نزيل نسا ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة / س٠ تهذيب الكمال ٩٩٥/٢ ، التقريب ص ٤٠٧ رقم ٤٨١٩ ٠

(٤) عبدالله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ من التاسعة / د ٠ تهذيب الكمال ٦٧٢/٢ ، التقريب ص ٢٩٨ رقم ٣٢٥٧ ٠

(٥) أبو جعفر الرازي ، التميمي ، مولاهم ، مشهور بكنيته ، واسمه عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان ، وأصله من مرو ، وكان يتجر إلى الري ، صدوق سيء الحفظ ، خصوصاً عن مغيرة ، من كبار السابعة ، مات في حدود الستين / بخ ٤ تهذيب الكمال : ٥٩٣/٣ ، التقريب ص ٦٢٩ رقم ٨٠١٩ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) قال : حدثني موسى بن هارون قال : حدثنا عمرو بن حماد ، قال : حدثنا أسباط عن السدي ، قوله تعالى (من حيث أمركم الله) ، من الطهر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه أسباطاً صدوق كثير الخطأ يغرب ٠

(٤٩٦/١٨٩ط) أثر الضحاك في تفسير قوله تعالى :

﴿فَإِذَا تَطَهَّرنَ فَأتُوهُنَ مِن حَيثُ أَمَرَكُم اللَّه﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الضحاك : من قبل الطهر دون الحيض(٢)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) قال : حدثنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سلمة بن نبيط(٤) عن الضحاك (فأتوهن من حيث أمركم الله) قال : طهراً غير حيض في القبل ٠

٢- وأخرجه الطبري(٥) من طريقين آخرين عن الضحاك بنحوه ٠

حكم ألأثر :

صحيح ، كان وكيع يفتخر به ويقول : حدثنا سلمة بن نبيط وكان ثقة(٦)٠

---

(١) جامع البيان ٤/٣٩٢ ، رقم ٤٢٩٧ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٣٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٥) جامع البيان ٤/٣٩٢ ، رقم ٤٢٩٨ - ٤٣٠٠ ٠

(٤) سلمة بن نبيط : بنون وموحده ، مصغر - ابن شريط - بفتح المعجمة - الأشجعي أبو فراس الكوفي ، ثقة ، يقال اختلط من الخامسة ٠ د تم س ق ٠ تهذيب الكمال ١/٥٢٧ ، التقريب ص ٢٤٨ ، رقم ٢٥١١ ٠

(٦) الكواكب النيرات ، ص ٢٣٥ ، رقم ٢٨ ٠

(٤٩٧/١٩٠ط) أثر ابن الحنفية في تفسير قوله تعالى :

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال محمد بن الحنفية : من قبل النكاح دون الفجور(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن وكيع عن إسماعيل الأزرق(٣) عن ابن الحنفية : (فأتوهن من حيث أمركم الله) ، قال : من قبل التزويج من قبل الحلال ٠

٢- وأخرجه الطبري(٤) عن طريق إسماعيل الأزرق عن ابن الحنفية بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه إسماعيل بن سليمان الأزرق ومدار الرواية عليه ، وهو ضعيف ٠

(٤٩٨/١٩١ط) أثر عطاء في تفسير المتطهرين :

قال المصنف رحمه الله : في قوله تعالى : (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) روي عن عطاء : المتطهرين بالماء للصلاة(٥) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٣٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ٢-٤/٢٣٣، كتاب النكاح/باب في قوله تعالى(أتوهن من حيث أمركم الله).

(٣) إسماعيل بن سليمان بن أبي المغيرة التميمي ، الكوفي ، ضعيف، من الخامسة /بخ ق ٠ تهذيب الكمال ١/١٠٢ ، التقريب ، ص ١٠٧ رقم ٤٥٠ ٠

(٤) جامع البيان ٤/٣٩٢ ، رقم ٤٣٠١ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٣٩ ، الآية ٢٢٢ ، سورة البقرة ، باب ذكر الاختلاف في الطهر العارض في حال الحيض ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) من طرق عن طلحة بن عمرو المكي(٢) عن عطاء بنحوه ٠

حكم الأثر : ضعيف جداً لأن فيه طلحة بن عمرو المكي متروك ٠

(٤٩٩/١٩٢ط) أثر مجاهد في تفسير المتطهرين :

قال المصنف رحمه الله : في قوله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ) ، قال مجاهد : المتطهرين من الذنوب(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) بسنده عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٠٠/١٥٤ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في التمحيض :

قال المصنف رحمه الله : روى أصبغ بن الفرج عن ابن القاسم قلت لمالك بن أنس إن عندنا بمصر الليث بن سعد ، يحدثنا عن الحارث بن يعقوب عن أبي الحباب سعيد بن يسار ، قال : قلت لابن عمر رضي الله عنهما ماتقول في الجواري ، أنحمض لهن ؟ فقال : وما التمحيض ؟ فذكر الدبر قال : ويفعل ذلك أحد من المسلمين ، فقال مالك : فأشهد على ربيعة بن أبي عبدالرحمن ، يحدثني عن أبي الحباب سعيد بن يسار أنه سأل ابن عمر عنه فقال : لابأس به، قال ابن القاسم : فقال رجل في المجلس : يا أبا عبدالله فانك تذكر عن سالم أنه

---

(١) جامع البيان ٤/٣٩٥ ، رقم ٤٣٠٢ ، ٤٣٠٣ ، ٤٣٠٤ ٠

(٢) طلحة بن عمرو بن عثمان المكي - متروك - من السابعة - مات سنة اثنتين وخمسين ٠ ق ٠ تهذيب الكمال ٢/٦٣٠ ، التقريب ص ٢٨٣ ، رقم ٣٠٣٠ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٣٩ ن الآية ٢٢٢ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٤/٣٩٦ ، رقم ٤٣٠٦ ٠

قال : كذب العبد أو كذب العلج على أبي يعني نافعا كما كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله عنهما ، فقال مالك : وأشهد على يزيد بن رومان يحدثني عن سالم عن أبيه أنه كان يفعله(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٢) ، قال : حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم(٣) قال : حدثنا أبو زيد عبدالرحمن بن أحمد بن أبي الغمر(٤) عن عبدالرحمن ابن القاسم به بنحوه ٠

٢- وأخرجه النسائي(٥) عن الربيع بن سليمان بن داود(٦) عن أصبغ بن الفرج به بنحوه في اثرين بسندين مختلفين ٠

٣- وأورده السيوطي(٧) كاملا من طريق عبدالرحمن بن القاسم بنحوه وعزاه إلى النسائي والطحاوي وابن جرير والدارقطني ٠

٤- وأخرج الدارمي(٨) بسنده رواية الحارث بن يعقوب وسؤاله عن التمحيض فقط ٠

---

(١) أحكام القرآن ، ٣٩/٢ ، ٤٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع البيان ٤٠٥/٤ / رقم ٤٣٢٩ ٠

(٣) عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم بن أيمن المصري ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وخمسين ، وهو ابن سبعين / س ٠ تهذيب الكمال ٧٩٨/٢ ، التقريب ، ص ٣٤٤ ، رقم ٣٩١٥ ٠

(٤) عبدالرحمن بن أحمد بن أبي الغمر، أبو زيد المصري، الفقيه،حديثه عند المصريين مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، روى عن عبدالرحمن بن القاسم، روى عنه البخاري، خارج الصحيح ، أنظر الجرح والتعديل ٢٧٤/٥ ، رقم ١٣٠٢، والتهذيب ٢٤٩/٦،٢٥٠ رقم ٤٩٧ ٠

(٥) تحفة الأشراف ٢٣٠٦/٥ رقم ٢٠٨٧ ، السنن الكبرى ٣١٥/٥ رقم ٨٩٧٩ كتاب عشرة النساء / باب (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) ٠

(٦) الربيع بن سليمان بن داود الجيزي ، المرادي ، أبو محمد المصري ، الأعرج ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ست وخمسين / دس ٠ تهذيب الكمال ٤٠٤/١ ، التقريب ص ٢٠٦ رقم ١٨٩٣ ٠

(٧) الدر المنثور ٦٣٧/١ ٠

(٨) سنن الدارمي ٢٦٠/١ كتاب الطهارة / باب من أتى امرأة في دبرها ٠

بيان حال الرواة :

١- أصبغ بن الفرج بن سعيد الأموي ، مولاهم ، الفقيه المصري أبو عبدالله ، ثقة ، مات سنة خمس وعشرين ومائتين ، من العاشرة / خ د ق س(١)٠

٢- عبدالرحمن بن القاسم بن خالد بن جناده العتقي - بضم المهملة وفتح المثناه، بعدها قاف - أبو عبدالله البصري ، ثقة ، صاحب الامام مالك ، فقيه من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى وتسعين / خ ن س(٢) ٠

٣- الحارث بن يعقوب الانصاري ، مولاهم ، المصري ، ولد عمرو ، ثقة ، عابد من الخامسة ، مات سنة ثلاثين ومائة / عخ م ت س(٣) ٠

٤- سعيد بن يسار ، أبو الحباب - بضم المهملة - وموحدتين - المدني اختلف في ولائه لمن هو ، ثقة متقن ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة/ع(٤) ٠

٥- يزيد بن رومان المدني ، مولي آل الزبير ، ثقة من الخامسة ، مات سنة ثلاثين ، وروايته عن أبي هريرة مرسلة /ع(٥) ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠ وهو محمول على أن يكون من جهة الدبر في الفرج لافي الدبر (قول الطبري)(٦) ٠

وقال ابن حجر في الفتح "وأخرجه الدارقطني عن طريق عبدالرحمن بن القاسم، عن مالك وقال : هذا محفوظ عن مالك صحيح"(٧) ٠

---

(١) التهذيب ١/٣٦١ ، ٣٦٢ ، رقم ٦٥٧ ، التقريب ١/٨١ رقم ٦١٢ ٠

(٢) التهذيب ٦/٢٥٢ ، رقم ٥٠٠ ، التقريب ١/٤٩٥ ، رقم ١٠٧٩ ٠

(٣) التهذيب ٢/١٦٤ رقم ٢٨٨ ، التقريب ١/١٤٥ ، رقم ٧٨ ٠

(٤) التهذيب ٤/١٠٢ ، رقم ١٧٢ ، التقريب ١/٣٠٩ ، رقم ٢٨٧ ٠

(٥) تهذيب الكمال ٣/١٥٣٢ ، التقريب ص ٦٠١ ، رقم ٧٧١٢ ٠

(٦) انظر جامع البيان ٤/٤١٦ ٠

(٧) الفتح ٨/١٤٢ ، جامع البيان ٤/٤٠٥ ، ٤٠٦ ، في التعليق لأحمد محمد شاكر٠

غريب الأثر :

التحميض : هو التحول من خير المكانين إلى شرهما شهوة معكوسة كفعل قوم لوط ، وهي حمض ، تحميضاً ، وهو إتيان المرأة في دبرها(١) ٠

(٥٠١/١٥٥ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى:

﴿نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَكُم فَأتُوا حَرثَكُم أَنَّى شِئتُم﴾

قال المصنف رحمه الله : روى سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً أتى أمرأته في دبرها ، فوجد في نفسه من ذلك فأنزل الله تعالى (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه النسائي(٣) والطبري(٤) عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن أبي بكر بن أبي أويس(٥) عن سليمان بن بلال به بنحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- سليمان بن بلال التيمي ، مولاهم ، أبو محمد ، وأبو أيوب ، المدني ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين/ع(٦) ٠

---

(١) انظر النهاية ٤٤١/١ ، وأنظر لسان العرب ١٤٠/٧ ٠

(٢) أحكام القرآن ٤٠/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) تحفة الاشراف ٣٤٩/٥ ، رقم ٦٧٣٣ ، السنن الكبرى ٣١٦/٥ كتاب عشرة النساء/ باب (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) رقم ٨٩٨١ ٠

(٤) جامع البيان ٤٠٧/٤ ، رقم ٤٣٣٣ ٠

(٥) عبدالحميد بن عبدالله بن أويس الأصبحي ، ابو بكر بن أبي أويس ، مشهور بكنيته كأبيه ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتين ومائتين / خ م د ت س ٠ التهذيب ١١٨/٦ ، رقم ٢٣٧ ، التقريب ص ٣٣٣ ، رقم ٣٧٦٧ ٠

(٦) التهذيب ١٧٥/٩ ، رقم ٣٠٤ ، التقريب ٢٧٢/١ ، رقم ٤١٦ ٠

٢- زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبدالله ، أو أبو أسامة، المدني، ثقة عالم ، كان يرسل من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة/ع(١) ٠ وذكره ابن حجر في المدلسين من المرتبة الاولى(٢) وذكره العلائي(٣) في جامع التحصيل حيث اختلف في روايته عن ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال سفيان بن عيينه : لم يسمع من ابن عمر إلاحديثين فقط ، وقال يحيى : سمع زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما ٠

حكم الأثر :

رواته ثقات واختلف في سماع زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما٠

(٥٠٢/١٥٦ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في النهي عن إتيان المرأة في دبرها :

قال المصنف رحمه الله : روى (المفضل)(٤) بن فضاله عن عبدالله بن عياش ، عن كعب بن علقمه عن أبي النضر ، أنه قال : لنافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما أنه قد أكثر عليك القول أنك تقول عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أفتى أن تؤتي النساء في أدبارهن ، قال نافع : كذبوا علي ، إن ابن عمر رضي الله عنهما عرض المصحف يوماً حتى بلغ(نساؤكم حرث لكم)، فقال : يانافع هل تعلم من أمر هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : إنا كنا معشر قريش نجبي النساء ، وكانت نساء الأنصار قد أخذن عن اليهود إنما يؤتين على جنوبهن فأنزل الله هذه الآية(٥) ٠

---

(١) التهذيب ٣/٣٩٥ ، رقم ٧٢٨ ، التقريب ١/٧٢ ، رقم ١٥٧ ٠
(٢) تعريف أهل التقديس ، ص ٣٧ ، رقم ١١ ٠
(٣) أنظر جامع التحصيل ص ١٧٨ ، رقم ٢١١ ٠
(٤) التصويب من تحفة الاشراف ٦/٩٦ رقم ٧٦٦٦ ، وشرح معاني الآثار ٣/٤٣ ، وفي الأصل الفضل ٠
(٥) أحكام القرآن ٢/٤٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(١) قال : حدثنا زكريا بن يحي(٢) ، كاتب العمري ، قال : حدثنا المفضل بن فضاله به بنحوه ٠

٢- وأخرجه النسائي(٣) في الكبرى عن طريق المفضل بن فضاله به بنحوه ٠

٣- وأورده السيوطي(٤) كاملاً وعزاه إلى النسائي والطبراني وابن مردويه ٠

بيان حال الرواة :

١- المفضل بن فضاله بن عبيد بن ثمامه ، القتباني - بكسر القاف وسكون المثناه ، بعدها موحده - المصري ، أبو معاوية ، القاضي ثقة فاضل ، عابد ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة/ع(٥) ٠

٢- عبدالله بن عياش - بمثناه ومعجمة - ابن عباس - بموحدة ومهملة - القتباني ، أبو حفص المصري ، صدوق ، يغلط ، روى له مسلم في الشواهد مات سنة سبعين / م ق(٦) ٠

٣- كعب بن علقمة بن كعب المصري ، أبو عبدالحميد ، صدوق ، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها /بخ م د ت س(٧) ٠

٤- أبو النضر سالم بن أبي أمية ، مولى عمر بن عبيد التميمي ، المدني ، ثقة، ثبت كان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة تسع وعشرين ومائة/ع(٨) ولم يذكر في جامع التحصيل انه أرسل عن نافع ٠

حكم الأثر : حسن فيه كعب بن علقمة صدوق ٠

---

(١) شرح معاني الآثار ٣/٤٢ ، باب وطء النساء في أدبارهن ٠

(٢) زكريا بن يحيى بن صالح القضاعي ، أبو يحيى المصري ، الحرسي - بمهملة وراء مفتوحتين ، ثم مهملة - كاتب العمري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين / م ٠ تهذيب الكمال ١/٤٣٢ ، التقريب ص ٢١٦ ، رقم ٢٠٣٢ ٠

(٣) تحفة الاشراف ٦/٩٦ ٠ السنن الكبرى ٥/٣١٥ عشرة النساء / باب (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) ، رقم ٨٩٧٨ ٠

(٤) الدر المنثور ، ١/٦٣٥ ٠

(٥) تهذيب الكمال ٣/١٣٦٥ ، التقريب ، ص ٥٤٤ رقم ٦٨٥٨ ٠

(٦) تهذيب الكمال ٢/٧٢١ ، التقريب ص ٣١٧ ، رقم ٣٥٢٢ ٠

(٧) تهذيب الكمال ٣/١٤٤٧ ، التقريب ص ٤٦١ ، رقم ٥٦٤٤ ٠

(٨) تهذيب الكمال ١/٤٥٩ ، التقريب ص ٢٢٦ ، رقم ٢١٦٩ ، جامع التحصيل ص١٨٠ ، رقم ٢٢١ ٠

(١٩٣/٥٠٣ط) أثر في وطء النساء في أدبارهن :

قال المصنف رحمه الله : قال ميمون بن مهران : قال نافع بتحليل وطء النساء في أدبارهن بعدما كبر وذهب عقله(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٢)، قال : حدثنا فهد(٣)، قال : حدثنا علي بن معبد(٤)، قال حدثنا : عبدالله عن ميمون بن مهران أنه قال : إن نافعا إنما قال بتحليل وطء النساء في أدبارهن بعدما كبر وذهب عقله ٠

حكم الأثر : صحيح سواء كان عبدالله هو ابن المبارك أو ابن وهب بن مسلم٠

(١٩٤/٥٠٤ط) أثر محمد بن كعب القرظي في إتيان النساء في أدبارهن :

قال المصنف رحمه الله : روى عن محمد بن كعب القرظي(٥) ، أنه كان لايرى بأسا في اتيان النساء في أدبارهن ويتأول قوله تعالى (أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ماخلق لكم ربكم من أزواجكم)(٦) مثل ذلك إن كنتم تشتهون(٧) ٠

تخريجه : أورده القرطبي(٨) عن محمد بن كعب القرظي بنحوه ٠

(١،٧) أحكام القرآن ٢/٤٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) شرح معاني الآثار ٣/٤٢ باب وطء النساء في أدبارهن وفي سنده عبدالله لم أقف على اسمه هل هو ابن المبارك أم ابن وهب بن مسلم ٠

(٣) فهد بن سليمان بن يحيى ، أبو محمد الكوفي ، روى عن علي بن معبد وعنه الطحاوي كان ثقة ثبتاً ، توفي بمصر سنة ٣٢٥هـ ، كشف الاستار ص ٨٥ ٠

(٤) علي بن معبد بن نوح البغدادي ، نزيل مصر ، ثقة فقيه ، من الحادية عشرة مات سنة سبع وخمسين / س ، وهو الصغير ، تهذيب الكمال ٢/٩٩٢ ٠ التقريب ص ٤٠٥ ، رقم ٤٨٠٢ ٠

(٥) محمد بن كعب القرظي بن سليم بن أسد ، أبو حمزة ، القرظي ، المدني ، نزل الكوفة مدة ، ثقة عالم ، من الثالثة ، ولد سنة أربعين على الصحيح ، ومات سنة عشرين ومائة وقيل قبل ذلك / ع ٠ التهذيب ٩/٤٢٠ رقم ٦٨٩ ، التقريب ٢/٢٠٣ ، رقم ٦٥٩ ٠

(٦) الآية ١٦٥ ، ١٦٦ من سورة الشعراء ٠

(٨) الجامع لأحكام القرآن ٣/٩٣ -٩٤ المسألة الثالثة ٠

٢- وأخرج الطحاوي(١)، قال : حدثنا روح(٢)، قال : حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي(٣) ، قال : حدثني محمد بن علي(٤) ، قال : كنت مع محمد ابن كعب القرظي فسأله رجل فقال : يا أبا حمزة ، ماترى في اتيان النساء في أدبارهن ؟ فقال :: هذا شيخ قرشي فاسأله ، يعني عبدالله ، فقال عبدالله : اللهم قذراً ، ولو كان حلالا ٠

٣- وأخرجه الطحاوي(٥) عن محمد بن كعب القرظي بنحوه وفيه ابن لهيعه ٠

حكم الأثر :حسن لأن فيه إبراهيم بن محمد صدوق ٠

(٥٠٥/١٥٧ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في بيان حكم محاش النساء:

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال محاش النساء حرام(٦).

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٧) عن إسماعيل بن إبراهيم عن أبي عبدالله الشقري(٨) عن أبي القعقاع(٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : محاش النساء عليكم حرام ٠

(١،٥) شرح معاني الآثار ٣/٤٢ ، ٤٥ ، باب وطء النساء في أدبارهن ٠

(٢) روح بن الفرج القطان ، أبو الزنباع - بكسر الزاي وسكون النون بعدها موحدة - المصري ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وثمانين وله أربع وثمانون ، تميز ، التقريب ص ٢١١ رقم ١٩٦٧ ٠ كشف الاستار ص ٣٤ ٠

(٣) إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي، المكي، أبو إسحاق، صدوق، من العاشرة ، مات سنة سبع -أو ثمان- وثلاثين/س ق. تهذيب الكمال١/٦٢، التقريب ص٩٣ رقم ٢٣٥

(٤) محمد بن علي بن شافع المطلبي، وثقه الشافعي ، من السابعة / د س ٠ أنظر تهذيب الكمال ٣/١٢٤٦ ، التقريب ص ٤٩٧ ، رقم ٦١٥٦ وكشف الاستار ص٩٥٠

(٦) أحكام القرآن ٢/٤٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) المصنف ٢-٤/٢٥٢ كتاب النكاح / باب ماجاء في اتيان النساء في أدبارهن ٠

(٨) سلمة بن تمام أبو عبدالله الشقري - بفتح المعجمة والقاف - الكوفي ، صدوق ، من الرابعة / س ، تهذيب الكمال ١/٥٢٢ ، التقريب ١/٣١٩ رقم ٣٥٦ ٠

(٩) عبدالله بن خالد أبو القعقاع الحربي ، روى عن ابن مسعود رضي الله عنه وروى عنه سلمة بن تمام، ذكره ابن حبان في الثقات الجرح والتعديل ٥/٤٣ ، ٤٤ ، رقم ٢٠٠ الثقات ٧/٢٩ ٠

٢- وأخرجه الدارمي(١) عن أبي عبدالله الشقري به بنحوه ٠

٣- وأخرجه الاثرم(٢) في سننه بسنده عن أبي القعقاع عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ٠

حكم الأثر :

حسن لأن فيه أبا عبدالله الشقري صدوق ٠ وقال ابن كثير(٣) : الموقوف أصح ٠

(٥٠٦/١٥٨ق) أثر عبدالله بن عمرو في إتيان النساء في أدبارهن:

قال المصنف رحمه الله : قال عبدالله بن عمرو(٤) رضي الله عنهما : هي اللوطية الصغرى(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٦) عن عبدالصمد(٧) عن همام(٨) عن قتادة عن

---

(١) سنن الدارمي ١/٢٥٩ ، ٢٦٠ ، باب من أتى امرأة في دبرها ٠

(٢) تفسير ابن كثير ١/٣٩٦ ٠

(٣) المصدر قبله

(٤) في الأصل عن ابن عمر ، والتصويب من المصنف ٢-٤/٢٥٢ ، كتاب النكاح / باب اتيان النساء في أدبارهن - الهامش ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٤٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) المسند ٢/١٨٢ ، ٢١٠ ٠

(٧) عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد العنزي مولاهم ، التنوري - بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة - أبو سهل البصري ، صدوق ثبت في شعبه ، من التاسعة /ع ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٣٣ ، التقريب ١/٥٠٧ رقم ١٢٠٢ ٠

(٨) همام بن يحى بن دينار العوذي - بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ـ أبو عبدالله البصري ، ثقة ربما وهم من السابعة /ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٤٩ ، التقريب ٢/٣٢١ رقم ١١٢ ٠

عمرو بن شعيب(١) عن أبيه(٢) عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذي ياتي أمرأته في دبرها "هي اللوطية الصغرى"٠

٢- وأخرجه النسائي(٣) بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

٣- وأخرجه الامام أحمد(٤) باسنادين آخرين عن قتادة به بنحوه مرفوعاً ٠

٤- وأخرجه عبدالرزاق(٥) وابن أبي شيبة(٦) والطحاوي(٧) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن من طريق عبدالصمد عند أحمد ، لأن فيه عمرو بن شعيب صدوق ٠

(١٥٥/٥٠٧ر) حديث في النهي عن اتيان النساء في أدبارهن :

قال المصنف رحمه الله : روى خزيمة بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لاتأتوا النساء في أدبارهن"(٨) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٩) عن خزيمة بن ثابت بمثله مرفوعاً ٠

---

(١) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة، مات سنة ثمان عشرة ومائة / زم ٠ تهذيب الكمال ١٠٣٦/٢ ، التقريب ص ٤٢٥ رقم ٥٠٥٠ ٠

(٢) شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، من الثانية / بخ ، ٤ ، تهذيب الكمال ٥٨٩/٢ ، التقريب ص ٢٦٧ ، رقم٢٨٠٦٠

(٣) السنن الكبرى ٣١٩/٥ ، كتاب عشرة النساء ، باب ٢٧ ، رقم ٨٩٩٦ ٠

(٤) المسند ١٨٢/٢ ، ٢١٠ ٠

(٥) المصنف ٤٤٣/١١ ، باب اتيان النساء في أدبارهن رقم ٢٠٩٥٦ ٠

(٦) المصنف ٢-٢٥٢/٤ ٠

(٧) شرح معاني الآثار ٤٦/٣ ، كتاب النكاح / باب وطء النساء في أدبارهن ٠

(٨) أحكام القرآن ٤٠/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٩) سنن ابن ماجه ٦١٩/١ كتاب النكاح / باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن.

٢- وأخرجه النسائي(١) باسانيد عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه بمثله ٠

٣- وأخرجه النسائي(٢) عن محمد بن منصور عن سفيان عن يزيد بن عبدالله ابن الهاد عن عمارة عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

حكم الأثر :صحيح ، لأن رجال النسائي ثقات ٠

ذكره المنذري(٣) في الترغيب والترهيب حيث قال : أخرجه النسائي بأسانيد أحدها جيد ، أهـ ، والحديث صح من رواية أبي هريرة رضي الله عنه عند أبي داود(٤) أما طريق ابن ماجه فقد قال البوصيري(٥) : هذا اسناد ضعيف ثم ذكر علة ضعفه ٠

(٥٠٨/١٥٦ر) حديث في النهي عن إتيان النساء في أدبارهن :

قال المصنف رحمه الله روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "لاتأتوا النساء في أدبارهن"(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٧) وابن ماجه(٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها" واللفظ لابن ماجه ٠

حكم الحديث : اسناده صحيح ورجاله ثقات ، قاله البوصيري(٩) ٠

(١،٢) تحفة الاشراف ٣/١٢٦ ، ١٢٧ ، رقم ٣٥٣٠ ، السنن الكبرى ٥/٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣١٩ كتاب عشرة النساء / باب ٢٦/٢٧ ٠

(٣) الترغيب والترهيب ٣/٢٩٠ رقم ١٥ ٠

(٤،٧) سنن أبي داود ٢/٢٤٩ كتاب النكاح / باب جامع النكاح ، وأنظر الحديث (٥٠٧/١٥٥ر) ، (٥٠٩/١٥٧ر) ٠

(٥) مصباح الزجاجة ٢/٩٧ ، ٩٨ كتاب النكاح / باب النهي عن اتيان النساء في أدبارهن رقم ٦٨٥ ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/٤٠-٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٨) سنن ابن ماجه ١/٦١٩ كتاب النكاح / باب النهي عن اتيان النساء في أدبارهن ٠

(٩) مصباح الزجاجة ٢/٩٧ رقم ٦٨٤ ٠

(٥٠٩/١٥٧ر) حديث في النهي عن وطء النساء في أدبارهن :

قال المصنف رحمه الله : روى علي بن طلق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لاتأتوا النساء في أدبارهن"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٢) عن علي بن طلق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "... ولاتأتوا النساء في أعجازهن" ٠

حكم الحديث :

حسنه الترمذي(٣) ، ويصبح الاثر صحيحاً لغيره ٠ فقد تقدم أن الحديث صح عند أبي داود والنسائي ، أنظر (٥٠٧/١٥٥ر) ، (٥٠٨/١٥٦ر) ٠

(٥١٠/١٥٨ر)م حديث في النهي عن وطء المرأة في دبرها :

قال المصنف رحمه الله : روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "هي اللوطيه الصغرى"(٤) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٥٠٦/١٥٨ق) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٤٠-٤١ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٣) جامع الترمذي ٣/٤٦٨ - ٤٦٩ ، كتاب الرضاع / باب في كراهية ايتاء النساء في أدبارهن رقم ١١٦٤ ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(١٥٩/٥١١ر) حديث في النهي عن إتيان النساء في أدبارهن :

قال المصنف رحمه الله : روى حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميمه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من أتى حائضاً أو امرأته في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٢) عن حماد بن سلمة به ٠ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد" ٠

٢- وأخرجه ابن ماجه(٣) عن وكيع عن حماد به مرفوعاً بنحوه ٠

حال الرواة :

١- حكيم الأثرم البصري ، فيه لين ، من السادسة ٠/٤(٤) ٠

٢- طريف بن مجالد الهجيمي - بضم الهاء وفتح الجيم وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها ميم -أبو تميمة- بفتح أوله - البصري ، ثقة من الثالثة مشهور بكنيته ، مات سنة سبع وتسعين أو قبلها أو بعدها /خ ٤ ، روى عنه حكيم الأثرم(٥) ٠

حكم سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه حكيماً الآثرم فيه لين ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) جامع الترمذي ١/٢٤٢ - ٢٤٣ كتاب الطهارة / ماجاء في كراهية اتيان الحائض ، رقم ١٣٥ ٠

(٣) سنن ابن ماجه ١/٢٠٩ ، كتاب الطهارة / باب النهي عن اتيان الحائض ٦٣٩ ٠

(٤) تهذيب الكمال ١/١٩٥ ، التقريب ص ١٧٧ ، رقم ١٤٨١ ٠

(٥) أنظر التاريخ الكبير ٤/٣٥٥ ، رقم ٣١٢٥ ، اللباب ٣/٣٨١ ، ٣٨٢ ٠ التهذيب ٥/١٢ ، رقم ٢٠ ، التقريب ١/٣٧٨ ، رقم ٢٠ ٠

حكم الحديث :

ضعيف(١) ، قاله أبو عيسى عن محمد بن إسماعيل البخاري ٠

(٥١٢/١٦٠ر) حديث في بيان سبب نزول قوله تعالى :

﴿نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَكُم فَأتُوا حَرثَكُم أَنَّى شِئتُم﴾

قال المصنف رحمه الله : روى ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه أن اليهود قالوا للمسلمين من أتى امرأته وهي مدبرة جاء ولده أحول فأنزل الله تعالى (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مقبلة ومدبرة ماكان في الفرج"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٣) ، قال : حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن جريج به بمثله ٠

٢- وأخرجه مسلم(٤) عن محمد بن المنكدر به أن اليهود كانت تقول : إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول ، فنزلت (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) ، "إن شاء مجبية(٥) ، وان شاء(٦) غير مجبية ، غير أن ذلك في صمام واحد"(٧) ٠

---

(١) جامع الترمذي ٣٤٣/١ ٠

(٢) أحكام القرآن ٤١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) شرح معاني الآثار ٤١/٣ ، باب وطء النساء في أدبارهن ٠

(٤) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ١٠٥٨/٢ ، كتاب النكاح / باب جواز جماعة امرأته في قبلها رقم ١٩ ، ح ١١٧ ، ١١٨، ١١٩ ٠

(٥) مجبية : أي منكبة على وجهها (وهذا يؤدي معنى مدبرة) أنظر النهاية ٢٣٨/١٠

(٦) غير مجبية : اي بمعنى مقبلة غير مدبرة ، أنظر النهاية ٢٣٨/١ ٠

(٧) في صمام واحد : في مسلك واحد ، وسمي الفرج به ٠ النهاية ٥٤/٣ ٠

٣- وأخرجه البخاري(١) عن سفيان عن محمد بن المنكدر به موقوفاً بنحوه دون قوله "مقبلة ومدبرة ماكان في الفرج" ٠

بيان حال الرواة :

١- محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير - بالتصغير - التيمي ، المدني ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها/ع(٢) ٠

حكم سند المصنف :

أورده معلقاً ووصله الطحاوي ومسلم وهو اسناد صحيح ٠

(١٦١/٥١٣ر) حديث في بيان جواز إتيان المرأة من دبرها في فرجها :

قال المصنف رحمه الله : روت حفصة بنت عبدالرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "في صمام واحد"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٤) عن حفصة به مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه مسلم(٥) عن جابر رضي الله عنه موقوفاً بنحوه ٠

---

(١) صحيح البخاري (الفتح) ١٨٩/٨ كتاب التفسير / باب (نساؤكم حرث لكم ...) رقم ٤٥٢٨ ٠

(٢) تهذيب الكمال ١٢٧٦/٣ ، التقريب ص ٥٠٨ رقم ٦٣٢٧ ٠

(٣) أحكام القرآن ٤١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع الترمذي ٢١٥/٥ ، كتاب التفسير / البقرة ٢٩٧٩ ٠

(٥) صحيح مسلم (عبدالباقي) ١٠٥٨/٢ - ١٠٥٩ كتاب النكاح / باب جواز جماعه امرأته في قبلها رقم ١١٩ ٠

بيان حال الرواة :

١- حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، من الثالثة / م د ت ق(١) ٠

حكم الحديث :

حسن ، قاله أبو عيسى(٢) ٠ أي من هذا الطريق ، ويرتقي إلى الصحيح لغيره بالحديث رقم (٥١٢/١٦٠ر) ٠

(٥١٤/١٥٩ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في بيان جواز إتيان المرأة من دبرها في قبلها :

قال المصنف رحمه الله : روى مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما في تأويل قوله تعالى : (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) قال : يعني كيف شئتم في موضع الولد(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٤) من طريقين والطحاوي(٥) من طريق ابن لهيعه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله (نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم) قال : ائتها أنى شئت ، مقبلة ومدبرة ، ما لم تأتها في الدبر والحيض ٠ واللفظ للطبري ٠

---

(١) تهذيب الكمال ١٦٨١/٣ ، التقريب ص ٧٤٥ ، رقم ٨٥٦٢ ٠

(٢) أنظر رقم (٥١٢/١٦٠ر) ٠

(٣) أحكام القرآن ٤١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) جامع البيان ٣٩٨/٤ رقم ٤٣٠٩ ، ٤٣١٠ ، وفي سنديهما شريك بن عبدالله النخعي صدوق يخطئ كثيراً ، ورقم ٤٣١١ في سنده ٠ علي بن داود بن يزيد القنطري - بفتح القاف وسكون النون - الأدَمي ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وسبعين/ق. تهذيب الكمال ٩٦٦/٢، التقريب ص ٤٠١ ، رقم ٤٧٣٠ ٠

(٥) شرح معاني الآثار ٤٣/٣ باب وطء النساء في أدبارهن ٠ وفي سنده عبدالله بن لهيعه ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) والبيهقي(٢) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما عَن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن من طريق علي بن أبي طلحة برواية الطبري لأن فيه علي بن داود القنطري صدوق ، وحسن لغيره من الطرق الآخرى ٠

(٥١٥/١٦٠ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في بيان عظم ذنب من أتى امرأة في دبرها :

قال المصنف رحمه الله : روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لاينظر الله إلى الرجل أتى امرأته في دبرها"(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لاينظر الله الى رجل أتى رجلاً أو أمرأة في الدبر" ٠

٢- وأخرجه ابن ماجه(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاينظر الله الى رجل جامع امرأته في دبرها" ٠

حكم الحديث : حسن غريب ، قاله أبو عيسى الترمذي(٦) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٣٩٨ رقم ٤٣١١ ٠

(٢) السنن الكبرى ٧/١٩٦ ، كتاب النكاح / باب في اتيان النساء في أدبارهن وفيه من لم أقف على ترجمته ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤،٦) جامع الترمذي ٣/٤٦٩ ، كتاب الرضاع / باب في كراهية اتيان النساء في أدبارهن رقم ١١٦٥ ٠

(٥) سنن ابن ماجه ١/٦١٩ كتاب النكاح / باب في النهي عن اتيان النساء في أدبارهن رقم ١٩٢٣ ٠

(٥١٦/١٦١ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في إتيان المرأة في دبرها :

قال المصنف رحمه الله : ذكر ابن طاوس عن أبيه قال : سئل عبدالله بن عباس عن الذي يأتي امرأته في دبرها ، فقال : هذا يسألني عن الكفر(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) ، قال : أخبرنا معمر عن ابن طاوس به بمثله ٠

٢- وأخرجه النسائي(٣) بسنده عن معمر عن ابن طاوس به بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح ٠ من طريق عبدالرزاق ٠

(٥١٧/١٦٢ق) اثر ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى:

﴿نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَكُم فَأتُوا حَرثَكُم أَنَّى شِئتُم﴾

قال المصنف رحمه الله : روى أبو حنيفة عن كثير الرماح الأصم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كيف شئت عزلاً أو غير عزل(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) عن وكيع عن أبي حنيفة عن كثير الرماح عن أبي (رواع)(٦) ٠ قال : سألت ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى (فأتوا حرثكم أنى شئتم) ، قال : إن شئت عزلاً وإن شئت غير عزل ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ١١/٢٤٢ باب اتيان المرأة في دبرها رقم ٢٠٩٥٣ ٠

(٣) تحفة الاشراف ٥/١٨٨٨ رقم ٥٧٢٦ ، السنن الكبرى ٥/٣٢١ كتاب عشرة النساء/ باب ٢٩ رقم ٩٠٠٣ ٠

(٥) المصنف ٢-٤/٢٣٢ كتاب النكاح / في قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) ٠

(٦) التصويب من تعجيل المنفعة ص ٣٥٠ ، رقم ٩٠٥ ، تهذيب الكمال ٢/٩٠٦ ، وفي الأصل أبو ذراع ٠ وهو عثمان بن الحرث أبو الرواع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، روى له البخاري في الأدب حديثاً واحداً ، ثقة ، من الرابعة قال فيه ابن حجر : ابو الرواع - بفتح المهملة وتشديد الواو وآخره مهملة - /ع ٠ أنظر تهذيب الكمال ٢/٩٠٦ ، تعجيل المنفعة ص ٣٥٠ رقم ٩٠٥ ، التقريب ٢/٧ رقم ٤١ ٠

بيان حال الرواة :

١- كثير الرماح الأصم ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ونسبه فقال : كثير بن عبدالله بن أسلم الكوفي ، روى عن أبي رواع ، وروى عنه أبو حنيفة النعمان بن ثابت(١) ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٥١٨/١٦٣ق) اثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَكُم فَأتُوا حَرثَكُم أَنَّى شِئتُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس نحو قول ابن عمر رضي الله عنهم أنظر (٥١٧/١٦٢ق)(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن أبي حاتم(٤) والحاكم(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

قال الحاكم(٦) : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي(٧) ٠

(٥١٩/١٦٤ق) اثر أبي بكر الصديق رضي الله عنه في العزل :

قال المصنف رحمه الله : روي عن أبي بكر رضي الله عنه في العزل(٨) ٠

---

(١) الثقات لابن حبان ٣٥٢/٧ ، تعجيل المنفعة ص ٣٥٠ رقم ٩٠٥ ٠

(٢،٨) أحكام القرآن ٤١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٢-٢٢٩/٤ كتاب النكاح/في قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) ٠

(٤) تفسير ٦٩٥/٢ الأثر رقم ١٨٤٣ ٠

(٥،٦) المستدرك ٢٩٧/٢ كتاب التفسير / الرخصة في العزل ٠

(٧) تلخيص المستدرك ٢٩٧/٢ في الهامش ٠

تخريجه :

١-أخرج ابن أبي شيبة(١)عن ابن فضيل عن يحي بن سعيد عن سعيدبن المسيب أن أبابكر رضي الله عنه كان يكره العزل ويأمر الناس بالغسل منه٠

حكم الأثر :

منقطع ضعيف في نظر المحدثين لأن سعيداً لم يدرك أبا بكر الصديق رضي الله عنه ، ولكن العلائي(٢) قال : مراسيل ابن المسيب صحاح ٠

(٥٢٠/١٦٥ق) أثر عمر رضي الله عنه في العزل(٣)

تخريجه :

١- أخرج ابن أبي شيبة(٤) عن ابن فضيل عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر رضي الله عنه كان يكره العزل ويأمر الناس بالغسل منه ٠

٢- وأخرج البيهقي(٥)بسنده عن سالم قال : كان عمر رضي الله عنه يكره العزل

٣- وأخرج الطحاوي(٦)، قال : حدثنا روح بن الفرج ، قال : حدثنا يحي بن عبدالله بن بكير(٧) قال : حدثني الليث ، قال : حدثني معمر بن أبي حبيبة(٨) ، عن (عبيدالله)(٩) بن عدي بن الخيار ، قال : تذكر أصحاب

(١،٤) المصنف ٢-٤/٢٢٠ كتاب النكاح / من كره العزل ولم يرخص فيه ٠

(٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١٨٤ رقم ٢٤٤ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) السنن الكبرى ٧/٢٣١ ، كتاب الطلاق / باب من كره العزل ٠

(٦) شرح معاني الآثار ٣/٣٢ كتاب النكاح / باب العزل ٠

(٧) يحي بن عبدالله بن بكير ، المخزومي ، مولاهم ، ثقة - في الليث وتكلموا في سماعه عن مالك، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين وله سبع وسبعون /خ م ق٠ تهذيب الكمال ٣/١٠٥٦ ، التقريب ٢/٣٥١ ، رقم ١٠٣ ٠

(٨) معمر - بسكون ثانية - ابن أبي حبيبة ، ويقال حبيه - بمثناتين تحتانيتين مصغراً- العدوي مولاهم ، ثقة من الخامسة / ت ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٥٥ ، التقريب ص ٥٤١ ، رقم ٦٨٠٨ ٠

(٩)في شرح معاني الآثار -عبدالله والتعديل من ترجمته، تهذيب الكمال٢/٨٨٤وهو صحابي رضي الله عنه. عبيدالله بن عدي بن الخيار - بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية - ابن عدي بن نوفل ، القرشي النوفلي ، قتل أبوه ببدر وكان هو في الفتح مميزا فعد من الصحابة لذلك، وعده العجلي في ثقات التابعين، مات في آخر خلافة الوليد بن عبدالملك / خ م د س ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٨٤ التقريب ص ٣٧٣ رقم ٤٣٢٠ ٠

رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عمر العزل فاختلفوا فيه فقال عمر : قد أختلفتم وأنتم أهل بدر الاخيار ، فكيف بالناس بعدكم · فقال علي : لاتكون موؤدة بالتارات السبع .....

٤- وأخـــرج الطحـــــاوي(١) بسناد آخر فيه ابن لهيعة ... وذكر مثله وزاد مجيبـــاً علي سيدنا علي رضي الله عنه فقال سيدنا عمر : جزاك الله خيراً أهـ كأنه وافق على كلام سيدنا علي في العزل وهذا ما استنتجه الطحاوي ·

حكم الأثر :

صحيح من طريق ابن أبي شيبة والطحاوي : وضعيف من طريق البيهقي لأن سالماً أرسل عن جده ، ويرتقي الى الحسن لغيره برواية الطحاوي · وابن أبي شيبة ·

(٥٢١/١٦٦ق) أثر عثمان رضي الله عنه في العزل(٢) :

تخريجه :

١- أخرجـه ابن أبي شيبة(٣) عن عبدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجالاً من المهاجرين كانوا يكرهون العزل ومنهم عثمان بن عفان رضى الله عنه ·

حكم الآثر :

صحيح أو منقطع لآن هؤلاء المهاجرين إن كان سعيد أدركهم فالحديث صحيح وإلا فمنقطع ·

---

(١) شرح معاني الآثار ٣/٣٢ ، كتاب النكاح / باب العزل ·

(٢) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

(٣) المصنف ٢-٤/٢٢٠ كتاب النكاح / من كره العزل ولم يرخص فيه ·

(٥٢٢/١٦٧ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في العزل(١)

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علقمه ، قال : سئل عبدالله بن مسعود عن العزل ، فقال : لو أخذ الله ميثاق نسمة من صلب آدم ، ثم فرغه على صفا ، لأخرجه من ذلك الصفا ، فأعزل وإن شئت فلاتعزل ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

(٥٢٣/١٥٨ق)م أثر ابن عباس رضي الله عنهما في العزل(٣) :

تخريجه :

تقدم في الأثر قبله في الآية (نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَكُم فَأْتُوا حَرثَكُم أَنَّى شِئتُم) برقم (٥١٨/١٦٣ق) ٠

(٥٢٤/١٦٩ق) أثر في العزل(٤)

قال المصنف رحمه الله : روى غيرهم في العزل في تفسير قوله تعالى : (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) في كراهية العزل لديهم ٠ انتهى ٠

واكتفيت برواية البخاري ومسلم ، ووجدته عن جابر وأبي سعيد وابن عمر رضي الله عنهم ٠

(١،٣،٤) أحكام القرآن ٢/٤١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ٧/١٤٤ كتاب النكاح / باب العزل رقم ١٢٥٦٨ ٠

تخريجه :

١- أخرج البخاري(١) ومسلم(٢) في العزل عن جابر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما ٠

٢- وأخـــرج مسلم(٣) عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ".... لاعليكم أن لاتفعلوا ، ماكتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة إلا ستكون" ٠

٣- وأخرج مسلم(٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أحاديث كثيرة ، وكذلك عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه أحاديث كثيرة ٠

٤- وأخرج عبدالرزاق(٥) بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكره العزل ٠

(١٩٥/٥٢٥ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِأَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : الآية قد قيل فيها وجهان أحدهما أن يجعل يمينه مانعة البر والتقوى والاصلاح بين الناس فإذا طلب منه ذلك قال : قد حلفت فيجعل اليمين معترضة بينه وبين ماهو مندوب إليه أو هو مأمور به من البر والتقوى والاصلاح فإن حلف حالف ان لايفعل ذلك فليفعل وليدع يمينه ويروى ذلك عن مجاهد وسعيد بن جبير وإبراهيم والحسن وطاوس(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٧) بسنده عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه ٠

---

(١) صحيح البخاري ١٥٣/٦ ، ١٥٤ كتاب النكاح / باب العزل ٠

(٢،٣،٤) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ١٠٦١/٢ ومابعدها كتاب النكاح ، باب حكم العزل من رقم ١٢٥ - ١٣٨ ٠

(٥) المصنف ١٤٦/٧ ، كتاب النكاح / باب العزل رقم ١٢٥٧٧ ، ١٢٥٧٨ ، وتقدم الحكم عليه في الأثر (١٦٢/٥١٧ق) ٠

(٦) أنظر أحكام القرآن ، ٤٢/٢ ، آية رقم ٢٢٤ ، سورة البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) جامع البيان ٤٢٣/٤ ، رقم ٤٣٦٥ ٠

حكم الأثر :ضعيف لأن ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٢٦/١٩٦ط) أثر سعيد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِأَيمَانِكُم﴾

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا ابن مهدي، قال : حدثنا سفيان عن أبي حصين(٢) ، عن سعيد بن جبير : (ولاتجعلوا الله عرضة لأيمانكم) ، قال : هو الرجل يحلف ولايصلح بين الناس ولايبر ، فإذا قيل له ، قال : قد حلفت ٠

٢- وأخرجه الطبري من طريق آخر عن سعيد بن جبير بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق محمد بن بشار ٠

(٥٢٧/١٩٧ط) أثر إبراهيم النخعي في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِأَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله روى عن إبراهيم : يدع يمينه ويفعل ، وذلك في يمين مانعة من البر والتقوى والاصلاح بين الناس(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) عن ابن التيمي عن أبيه(٥) عن مغيرة عن إبراهيم قال : قلت له رجل حلف أن يضرب مملوكه، قال : يحنث أحب إلي من أن يضربه ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٣٠ - ٤٣٣ ، الأثر ٤٣٥٥ ، ٤٣٦٤ ٠

(٢) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، الكوفي ، أبو حصين - بفتح المهملة - ثقة ثبت سني ، وربما دلس ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ويقال بعدها / ع٠ تهذيب الكمال ٢/٩١١ ، التقريب ص ٣٨٤ رقم ٤٤٨٤ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٤٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ٨/٤٩٨ رقم ١٦٠٤١ ٠

(٥) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر ، البصري ، نزل في التيم ، فينسب إليهم ثقة، عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين، وهو ابن سبع وتسعين/ع٠ تهذيب الكمال ١/٥٤٠ ، التقريب ١/٣٠٦ رقم ٤٥٤ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) باسانيد عن مغيره عن إبراهيم نحوه ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فن سنده مغيرة مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٢٨/١٩٨ط) أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِأَيمَانِكُم﴾

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) عن هشام بن حسان عن الحسن قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، فليعمل الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه" ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه هشام بن حسان وفي روايته عن الحسن مقال : وفيه إرسال الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

(٥٢٩/١٩٩ط) أثر طاوس في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِأَيمَانِكُم﴾

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٤) بأسانيد أخرى عن طاوس بنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(٥) بسنده عن عبدالرزاق عن طريق طاوس بنحوه ٠

٤- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق عبدالرزاق الاول ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، رقم ٤٣٥٩، ٤٣٦٢، ٤٣٦٣، ٤٣٦٤، ٤٣٦٩، ٤٣٧٠ ٠

(٢) المصنف ٨/٤٩٥ رقم ١٦٠٣٣ ٠

(٣،٤) المصنف ٨/٤٩٧ ، ٤٩٨ ، ٥٠٠ ، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها رقم ١٦٠٣٩ ، ١٦٠٤٠ ، ١٦٠٤٨ ٠

(٥،٦) جامع البيان ٤/٤٢٠ رقم ٤٣٥١ ، ٤٣٥٢ ٠

(٥٣٠/٢٠٠ط) أثر ابن سيرين في الحلف :

قال المصنف رحمه الله : روى أشعث(١) عن ابن سيرين قال : حلف أبوبكر رضي الله عنه في يتمين كانا في حجره كانا فيمن خاض في أمرعائشة رضي الله عنهما، أحدهما مسطح وقد شهد بدرا، أن لايصلهما وأن لايصيبا منه خيراً ، فنزلت هذه الأية (ولايأتل أولوا الفضل منكم) فكسا أحدهما وحمل الآخر(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده السيوطي(٣) عن محمد بن سيرين بنحوه وعزاه إلى عبد بن حميد وابن مردويه. وقصة عائشة رضي الله عنها مشهورة معروفة موجودة في الصحيح ٠

٢- وأخرج البخاري(٤) عن عروة عن عائشة رضي الله عنها حديث الإفك بطولة وفيه قال أبو بكر رضي الله عنه والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة رضي الله عنها ماقال فأنزل الله عز وجل (ولايأتل أولوا الفضل منكم) الآية ، قال أبوبكر : إني أحب أن يغفر الله لي ، فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف أرسله محمد بن سيرين عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه(٥)٠

حكم الأثر :

قصة مسطح صحيحة ، أما باللفظ الذي أخرجه المصنف فلم أقف عليها٠

---

(١) أشعث لم أقف على ترجمته من هو ، ولذا لم أترجم له هنا ، وقد سبقت ترجمة رواة بهذا الاسم ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٤٢ ، الآية ٢٢ سورة النور في سياق الآية السابقة من سورة البقرة، الباب السابق ٠

(٣) الدر المنثور ٦/١٦٣ سورة النور آية ٢٢ ٠

(٤) صحيح البخاري (الفتح) ٨/٤٥٥ كتاب التفسير / باب (لولا إذ سمعتموه قلتم مايكون لنا نتكلم بهذا سبحانك هذ بهتان عظيم) الآية ٠

(٥) انظر تهذيب الكمال ٣/١٢٠٨ ، ١٢٠٩ ، جامع التحصيل ص ٢٦٤ رقم ٦٨٣ ٠

(١٦٢/٥٣١ر) حديث في التفكير عن اليمين إذا رأى غيرها خيراً منها :

قال المصنف رحمه الله : روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من خلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بمثله وبنحوه ٠

٢- وأخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) عن أبي موسى وعبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنهما مرفوعاً بنحوه ٠

(١٦٣/٥٣٢ر) حديث آخر في التفكير عن اليمين إذا رأى غيرها خيراً منها :

قال المصنف رحمه الله : روى عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه"(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٦) عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه٠

(١،٥) أحكام القرآن ٤٢/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٤) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ١٢٧١/٣ - ١٢٧٢ كتاب الايمان / باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ٠

(٣) صحيح البخاري ٢١٦/٧ - ٢١٧ كتاب الإيمان والنذور / في قوله تعالى (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) ٠

(٦) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ١٢٧٢/٣ - ١٢٧٣ ح ١٥ ، ١٦ - ١٨ ٠

(٥٣٣/١٦٤ر) حديث في التفكير عن اليمين إذا رأى غيرها خيراً منها ويفعل الذي هو خير :

قال المصنف رحمه روى أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه"(١) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه عنه أنس رضي الله عنه ولكن قال أبو عيسى(٢) ، وفي الباب عن أنس رضي الله عنه ٠

حكم الحديث : حديث صحيح لأنه متفق عليه ، أنظر (٥٣١/١٦٢ر) ٠

(٥٣٤/١٧٠ق) أثر عائشة في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَاتَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِأَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : يريد به كثرة الحلف وهو ضرب من الجرأة على الله تعالى وابتذال لأسمه في كل حق وباطل لأن تبروا في الحلف بها وتتقوا المأثم منها. وروى نحوه عائشة رضي الله عنها. من أكثر ذكر شئ جعله عرضة(٣) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٥٣٥/١٦٥ر)م حديث فيمن حلف علي يمين فرأى غيرها خيراً منها :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم "من حلف على يمين فرأي" الحديث قبله(٤) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٥٣١/١٦٢ر) ٠

(٥٣٦/١٧١ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : ﴿لَايُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما في لغو اليمين ، قال : هو الرجل يحلف على الشئ يراه كذلك فلا يكون(٥) ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٢/٤٢ ، الآية السابقة ، الباب السابق ٠

(٢)جامع الترمذي ٤/١٠٧ كتاب النذور والايمان/باب فيمن حلف على يمين... رقم ١٥٢٩

(٤،٥) أحكام القرآن ٢/٤٣ الآية ٢٢٥ ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) ، قال : حدثني محمد بن سعد(٢)، قال : حدثني أبي، قال : حدثني عمي(٣) ، قال : حدثني أبي(٤) ، عن أبيه(٥) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، في قوله تعالى : (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) واللغو : أن يحلف الرجل على الشئ يراه حقاً ، وليس بحق ٠

حكم الأثر : ضعيف ، لأن رواة الطبري كلهم في مرتبة الضعيف ٠

(٥٣٧/٢٠١ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿لَايُؤَاخِذُكُم اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد نحو قول ابن عباس رضي الله عنهما هو الرجل يحلف على الشئ يراه كذلك فلايكون(٦) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٣٢ رقم ٤٤٠٣ ٠

(٢) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطيه العوفي ، قال الخطيب : كان لين الحديث وروى الحاكم عن الدارقطني قال : إنه لابأس به ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين ، تاريخ بغداد ٥/٣٢٢ ، رقم ٢٨٤٥ ، ميزان الاعتدال ٣/٥٦٠ رقم ٧٥٨٣ ، لسان الميزان ٥/٢٨٤ رقم ٧٩٥ ٠

(٣) الحسين بن الحسن بن عطيه العوفي ، عن أبيه والأعمش ، ضعفه ، ابن معين وغيره وقال النسائي ، ضعيف وقال ابن حبان : يروي اشياء لايتابع عليها ٠ المجروحين ١/٢٤٦ ، ميزان الاعتدال ١/٥٣٢ ، ٥٣٣ ، رقم ١٩٩١ ٠

(٤) الحسن بن عطيه بن سعد العوفي ، من أهل الكوفة ، ضعيف من السادسة /د ، وفي المجروحين قال : يجب تركه ، المجروحين ١/٢٣٤ ، التقريب ص ١٦٢ ، رقم ١٢٥٦ ٠

(٥) عطيه بن سعد بن جناده - بضم الجيم ، بعدها نون خفيفة - العوفي ، الجدلي - بفتح الجيم والمهملة - الكوفي أبو الحسن ، صدوق ، يخطئ كان شيعياً ، مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة / بخ د ت ق ٠ ميزان الاعتدال ٣/٧٩ ، ٨٠ رقم ٥٦٦٧ ، التقريب ص ٣٩٣ ، رقم ٤٦١٦ ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/٤٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(١) والطبري(٢) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه والطبري من طريق عبدالرزاق ٠

٢- وأخرجه الطبري(٣) بسند آخر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٣٨/٢٠٢ط) أثر إبراهيم في لغو اليمين :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم : هو الرجل يحلف على الشئ يراه كذلك فلا يكون(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) ، قال : حدثنا هناد ، قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا مغيرة عن إبراهيم في قوله (لايؤاخذنكم الله باللغو في أيمانكم) قال : هو الرجل يحلف على الأمر يرى أنه كما حلف عليه فلايكون كذلك ....

---

(١) المصنف ٨/٤٧٤ ، ٤٧٥ ، رقم ١٥٩٥٣ ، في باب اللغو وماهو ؟ ٠

(٢،٣) جامع البيان ٤/٤٣٣ ، ٤٣٤ ، رقم ٤٤١٠ ، ٤٤١٢ ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٤٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥،٦) جامع البيان ٤/٤٣٤ ، رقم ٤٤١٤ ، ٤٤١٥ ، ٤٤١٦ ٠

٣- وأخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا موسى بن عبدالرحمن المسروقي ، قال : حدثنا الجعفي(٢) ، عن زائدة(٣) عن منصور(٤) ، قال : قال إبراهيم (لايؤاخذكم الله باللغوفي أيمانكم) ، قال : أن يحلف على الشئ وهو يرى أنه صادق وهو كاذب ، فذلك اللغو لايؤاخذ به ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق منصور والأثر الآخر عن مغيرة يصبح حسناً لغيره٠

(٥٣٩/٢٠٣ط) أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيمَانَ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال مجاهد : أن تحلف على الشئ وأنت تعلمه(٥)٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٦) عن الثورى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، قال : هو الرجل يحلف على الشئ يرى أنه كذلك وليس كذلك (ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان) قال : أن تحلف على الشئ وأنت تعلمه ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٣٤ رقم ٤٤١٤ ، ٤٤١٥ ، ٤٤١٦ ٠

(٢) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، الكوفي المقرئ ، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين/ع. تهذيب الكمال ١/٢٩٢، التقريب ص١٦٧ رقم١٣٣٥.

(٣) زائدة بن قدامه الثقفي ، أبو الصلت ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها /ع ٠ تهذيب الكمال ١/٤٢١ ٤٢٢ ، التقريب ص ٢١٣ رقم ١٩٨٢ ٠

(٤) منصور بن عبدالرحمن بن طلحة بن الحارث العبدري ، الحجي ، المكي ، وهو ابن صفية بنت شيبة ، ثقة ، من الخامسة ، أخطأ ابن حزم في تضعيفه ، مات سنة سبع أو ثمان وثلاثين / خ م د س ق ، تهذيب الكمال ٣/١٣٧٦ ، التقريب ص ٥٤٧ رقم ٦٩٠٤ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٤٣ آية ٨٩ من سورة المائدة في سياق الآية السابقة ٠

(٦) المصنف ٨/٤٧٤ باب اللغو وماهو ؟ رقم ١٥٩٥٣ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) من طريقين عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن مدار الروايات على ابن أبي نجيح وهو مدلس ولم يصرح بالسماع٠

(٥٤٠/١٦٦ر) **حديث في تفسير قوله تعالى :**

﴿لَايُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في معنى قوله تعالى (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو قول الرجل لا والله وبلى والله"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٣) وابن حبان(٤) بسنده ، عن حميد بن مسعدة(٥) ، قال حدثنا : حسان(٦) ، قال : حدثنا إبراهيم الصائغ(٧) ، قال : سألت عطاء عن اللغو في اليمين فقال : قالت عائشة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هو كلام الرجل كلا والله وبلي والله ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٥٠ ، رقم ٤٤٧٠ ، ٤٤٧١ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٤٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) سنن أبي داود ٣/٢٢٣ ، كتاب الإيمان / باب لغو اليمين رقم ٣٢٥٤ ٠

(٤) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ٦/٢٦٩ ، كتاب الإيمان / رقم ٤٣١٨ ٠

(٥) حميد بن مسعدة بن المبارك السامي - بالمهملة - أو الباهلي ، بصري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين / م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١/٣٣٩ ، التقريب ص ١٨٢ رقم ١٥٥٩ ٠

(٦) حسان بن إبراهيم بن عبدالله الكرماني، أبو هشام العنزي -بفتح النون وبعدها زاي- صدوق يخطئ ، مات سنة ست وثمانين / خ م د روى له البخاري متابعة ٠ تهذيب الكمال ١/٢٤٧ التقريب ص ١٥٧ ، رقم ١١٩٤ ، هدى الساري ص ٢٩٦.

(٧) إبراهيم بن ميمون الصائغ المروزي ، صدوق ، من السادسة ، قتل سنة إحدى وثلاثين/ خت د س ٠ تهذيب الكمال ١/٦٧ ، التقريب ص ٩٤ رقم ٢٦١ ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) عن عائشة رضي الله عنها (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) قال : قالت : أنزلت في قوله لا والله وبلى والله ٠

حكم الحديث :

أورده المنذري(٢) وقال : إن غير واحد رواه عن عطاء عن عائشة موقوفاً ، وقال ابن القيم(٣) : الصواب أنه روى موقوفاً عن عائشة رضي الله عنها ٠ وعلى هذا يصبح حكم الأثر مرفوعاً ضعيف لأن فيه حسان بن إبراهيم صدوق يخطئ وأما الموقوف فهو صحيح لأن البخاري أخرجه ٠

(٥٤١/١٧٢ق)م أثر عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى :

﴿لَايُؤَاخِذُكُم اللَّهُ بِاللَغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة رضي الله عنها : هو قول الرجل لا والله وبلى والله(٤) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٥٤٠/١٦٦ر) ٠

(٥٤٢/١٧٣ق) أثر عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى :

﴿لَايُؤَاخِذُكُم اللَّهُ بِاللَغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عطاء عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) قالت : هو قول الرجل فعلنا والله كذا، وصنعنا والله كذا(٥) ٠

---

(١) صحيح البخاري ٧/٢٢٥ ، كتاب الايمان / باب (ليؤاخذنكم الله باللغو في أيمانكم) ٠

(٢،٣) مختصر المنذري ٤/٣٥٩، كتاب الإيمان / ٣١٢٥ وعليه تهذيب الامام ابن القيم٠

(٤،٥) أحكام القرآن ٢/٤٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(١) من طريقين عن ابن جريج وهشام عن عطاء قال : أتينا عائشة رضي الله عنها أنا وعبيد بن عمير وهي ببئر ميمون ..... وسألنا عن هذه الآية (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) فقلنا ما اللغو ؟ فقالت : هو أحاديث الناس فعلنا والله وصنعنا والله ٠ وفي الرواية الأخرى عن ابن جريج عن عطاء ذهبت أنا وعبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله عنها .... فقالت : لا والله وبلى والله ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

(٥٤٣/٢٠٤ط) **أثر الحسن في قوله تعالى :**

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الحسن : هو قول الرجل فعلنا والله كذا وصنعنا والله كذا(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) ، قال : حدثنا ابن بشار ، قال حدثنا محمد بن إبراهيم ابن أبي عدي ، عن عوف بن أبي جميلة ، عن الحسن في هذه الآية (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) قال : هو أن تحلف الشئ وأنت يخيل إليك أنه كما حلفت ، وليس كذلك ٠ فلايؤاخذه الله ، ولاكفارة .....

---

(١) السنن الكبرى ٤٩/١٠ ، كتاب الأيمان / باب لغو اليمين وفي سنديه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ، وهشام بن حسان في روايته عن عطاء مقال حيث كان يرسل عنه ٠

(٢) أحكام القرآن ٤٣/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) جامع البيان ٤٣٣/٤ ، ٤٣٥، ٤٣٧ ، ٤٤٤ ، رقم ٤٤٠٦ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٠٨ ، ٤٤٠٩ ، ٤٤٢٠ ، ٤٤٢٩ ، ٤٤٥٨ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) باسانيد أخرى عن الحسن نحوه ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٥٤٤/٢٠٥ط) أثر الشعبي في تفسير قوله تعالى :

﴿لَايُؤَاخِذُكُم اللَّهُ بِاللَغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾

قال المصنف رحمه الله : قال الشعبي : هو قول الرجل فعلنا والله كذا وصنعنا والله كذا(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن عمر بن ذر عن الشعبي نحوه في معناه ٠

٢- وأخرجه الطبري(٤) من طريقين عن مغيره عن الشعبي ، قال : هو الرجل يقول "لا والله وبلى والله" ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق عبدالرزاق ٠

(٥٤٥/٢٠٦ط) أثر سعيد في لغو اليمين :

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد بن جبير هو الرجل يحلف على الحرام فلا يؤاخذه الله بتركه(٥) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٦) والطبري(٧) وابن أبي حاتم(٨) عن هشيم بن بشير عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال : هو الرجل يحلف على الحرام ، فلا يؤاخذه الله بتركه ٠ واللفظ لعبدالرزاق ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٣٣ ، ٤٣٥ ، ٤٣٧ ، ٤٤٤ رقم ٤٤٠٦ ، ٤٤٠٩ ، ٤٣٢٠ ، ٤٤٢٩ ، ٤٤٥٨ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ٢/٤٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٨/٤٧٥ كتاب الأيمان / باب اللغو ، رقم ١٥٩٥٧ ٠

(٤) جامع البيان ٤/٤٣٠ ، ٤٣١ ، رقم ٤٣٨٥ ، ٤٣٩٨ ٠

(٦) المصنف ٨/٤٧٥ كتاب الأيمان / باب اللغو رقم ١٥٩٥٤ وفي سنده هشيم يدلس عن أبي بشر انظر جامع التحصيل ص ٢٩٤ رقم ٨٤٩ ٠

(٧) جامع البيان ٤/٤٣٩،٤٤٠، ٤٤١ رقم ٤٤٣٦، ٤٤٤١، ٤٤٤٣، ٤٤٤٦ وفي اسانيده حفص مختلط ولم اقف هل روى هناد عنه قبل أو بعد الاختلاط وفيه ايضاً هشيم ٠

(٨) تفسير ٢/٧١٦ رقم ٢٠١٤ ، ٢٠١٥ ، ٢٠٢١ ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) ، قال : قال : حدثنا هناد ، قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن داود بن أبي هند عن سعيد بن جبير بنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(٢) باسانيد من طريق هشيم وداود عن سعيد بنحوه ٠

٤- وأخرجه ابن أبي حاتم(٣) ، قال : حدثنا علي بن الحسين(٤) ، قال : حدثنا مسدد(٥) ، قال : حدثنا أبو عوانه(٦) عن أبي بشر عن سعيد بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق ابن أبي حاتم ، وأما رواية الطبري وعبدالرزاق فترتقي بهذه الرواية إلى الحسن لغيره ٠

(٥٤٦/٢٠٧ط) أثر مسروق في لغو اليمين :

قال المصنف رحمه الله : قال مسروق : كل يمين ليس له الوفاء بها فهي لغو لاتجب فيها كفاره(٧) ٠

(١،٢) جامع البيان ٤/٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ رقم ٤٤٣٦ ، ٤٤٤١ ، ٤٤٤٣ ، ٤٤٤٦ وفي اسانيده حفص مختلط ولم أقف هل روى هناد عنه قبل أو بعد الاختلاط وفيه ايضاً هشيم ٠

(٣) تفسير ٢/٧١٦ ، رقم ٢٠١٤ ، ٢٠١٥ ، ٢٠٢١ ٠

(٤) علي بن الحسين بن الجنيد ، الامام الحافظ الحجة ، أبو الحسن النخعي الرازي ، وثقه ابن أبي حاتم ، وسماه حافظ حديث الزهري ومالك ، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين ٠ سير أعلام النبلاء ١٤/١٦ ، ١٧ رقم ٧ ٠

(٥) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي البصري، أبو الحسن ، ثقة حافظ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ويقال اسمه عبدالملك بن عبدالعزيز ومسدد لقب / خ د ت س ٠ تهذيب الكمال ٣/١٣٢٠ ، التقريب ص ٥٢٨ ، رقم ٦٥٩٥.

(٦) وضاح - بتشديد المعجمة ثم المهملة - اليشكري - بالمعجمة - الواسطي ، البزاز ، أبو عوانة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة خمس أو ست - وسبعين/ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٦١ ، التقريب ص ٥٨٠ رقم ٧٤٠٧ ٠

(٧) أحكام القرآن ٢/٤٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١)، قال حدثنا محمدبن المثنى، قال حدثنا وهب بن جرير(٢) قال : حدثنا شعبة عن عاصم(٣) عن الشعبي عن مسروق بنحوه ٠

حكم الأثر :

حسن لأن عاصماً الأحول صدوق ٠

(٥٤٧/١٧٤ق) أثر ابن عباس رضي عنهما في لغو اليمين :

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : إن لغو اليمين ماتجب فيه الكفارة منها(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) باسنادين عن أبي صالح عن معاوية بن صالح عن ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠

٥٤٨٠/٢٠٨ط) أثر الضحاك في لغو اليمين :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الضحاك قال : إن لغو اليمين ماتجب فيه الكفارة منها(٦) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٤١ ، ٤٤٢ رقم ٤٤٤٧ ، ٤٤٥١ ٠

(٢) وهب بن جرير بن حازم بن زيد ، أبو عبدالله الأودي ، البصري ، ثقة من التاسعة مات سنة ست وثمانين/ع. تهذيب الكمال ٢/١٤٧٨، التقريب، ص٥٨٥ رقم ٧٤٧٢٠

(٣) عاصم بن النضر بن المنتشر الأحول ، التيمي ، أبو عمرو البصري ، صدوق ، من العاشرة / م د س تهذيب الكمال ٢/٦٤٠ ، التقريب ١/٣٨٦ ، رقم ٣٢ ٠

(٤،٦) أحكام القرآن ٢/٤٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ٤/٤٣٢ ، ٤٤٥ رقم ٤٤٠٤ ، ٤٤٦٣ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) بسنده عن جويبر(٢) عن الضحاك في قوله تعالى (لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) ، قال : اليمين المكفرة ٠

حكم الأثر :

ضعيف جداً لأن فيه جويبراً ضعيف جداً ٠

(٥٤٩/١٧٥ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما لغو في اليمين :

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن عباس رضي الله عنهما : ان لغو اليمن حنث النسيان(٣) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٥٥٠/١٧٦ق) أثر علي رضي الله في تفسير قوله تعالى :

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾

قال المصنف رحمه : روى عن علي رضي الله عنه : إذا حلف ألا يقربها لأجل الرضاع لم يكن مولياً ، وإنما يكون مولياً ، إذا حلف أن لايجامعها على وجه الضرار والغضب رواية الحسن(٤) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٤٥ رقم ٤٤٦٤ ٠

(٢) جويبر - تصغير جابر - يقال اسمه جابر ، وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جداً ، من الخامسة مات بعد الأربعين / خد ق ٠ تهذيب الكمال ١/٢٠٨ ، التقريب ١/١٣٦ ، رقم ١٣١.

(٣) أحكام القرآن ٢/٤٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٤٤ الآية ٢٢٦ ، البقرة ، باب الإيلاء ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثورى : قال : أخبرني سماك بن حرب(٢) ، عن أبي عطيه الهجيمي(٣) ، قال : حلف أن لايقرب امرأته حتى تفطم ابنه قعنبا ، قال : فمر بالقوم ، فقالوا : ما أحسن ماغذي به قعنب فأخبرهم أنه كان آلي منها حتى تفطمه ، فقال القوم : مانرى امرأتك الاّ قد بانت منك ، فأتى علياً فسأله عن ذلك ، فقال : إن كنت آليت في غضبك بانت منك امرأتك ، وان كان غير ذلك فهي امرأتك ٠

٢- وأخرجه سعيد بن منصور(٤) ، قال : أخبرنا هشيم ، قال : أخبرنا داود بن أبي هند عن سماك عن أبي عطيه الأسدي(٥) أنه سأل عليا رضي الله عنه أنه تزوج امرأة أخيه وهي ترضع ابن أخيه ، فقال : هي طالق إن قربها حتى تفطمه ، فقال علي : إنما أردت لك ولابن أخيك فلا إيلاء عليك ، إنما الإيلاء ماكان في الغضب ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٦) والطبري(٧) عن طريق أبى الأحوص ... عن أم عطيه(٨) عن جبير(٩) .... فقال علي رضي الله عنه إذا كنت فعلت ذلك غضبا فلا تصلح لك امرأتك ، وإلا فهي امرأتك ٠

٤- وأخرجه الطبري(١٠) والبيهقي(١١) من طريق دواد عن سماك عن رجل من بني عجل عن أبي عطيه ... فقال علي رضي الله عنه : إنما أردت الخير ، وإنما الإيلاء في الغضب ٠

---

(١) المصنف ٦/٤٥١ كتاب الطلاق / باب حلف ألا يقربها وهى ترضع رقم ١١٦٣٢ ٠

(٢) سماك - بكسر أوله وتخفيف الميم - ابن حرب بن أوس الذهلي ، الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمة ، خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين / خت م٤ ، تهذيب الكمال ١/٥٤٩ ، التقريب ١/٢٣٢ ، رقم ٥١٩ ٠ (٣،٥) لم أقف على ترجمته ٠

(٤) سنن سعيد بن منصور ٣/٢٥ ، رقم ١٨٧٤ ٠

(٦) المصنف ٥/٤٤١ كتاب الطلاق / الإيلاء في الرضى والغضب ٠

(٧) جامع البيان ٤/٤٥٧ ، ٤٥٨ ، رقم ٤٤٧٩ ، ٤٤٨٢ ٠

(٨) أم عطيه لم أقف على ترجمتها ٠ (٩) جبير : لم أقف على ترجمته ٠

(١٠) جامع البيان انظر رقم (٧) ٠

(١١) السنن الكبرى ٧/٣٨٢ ، كتاب الإيلاء / باب الإيلاء في الغضب ٠

٥- وأخرجه الطبري(١) والبيهقي(٢) من طريق شعبة عن سماك أنه سمع عطيه ابن جبير(٣) وذكره بنحوه ٠

حكم الأثر :

مـــدار الرواية على سمـــاك بن حرب وهو صدوق تغير بأخره وروى عنه قبل الاختلاط الثوري وشعبـــة(٤) ، وعطيه بن جبير لم يجرح ولم يعدل وفي روايـــة الثوري ، أبو عطيـه الهجيمي لم أقف على ترجمته ٠ لذا أقف في الحكم ٠

(٥٥١/١٧٧ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن عباس رضي الله عنهما : إذا حلف ألا يقربها لأجل الرضاع لم يكن مولياً وإنما يكون مولياً إذا حلف أن لايجامعها على وجه الضرار والغضب رواية عطاء(٥) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٤٥٩ رقم ٤٤٧٩ ، ٤٤٨٥ ٠

(٢) السنن الكبرى ٧/٣٨٢ ، كتاب الإيلاء / باب الإيلاء في الغضب ٠

(٣) عطيه بن جبير العنزي ، اختلف فيه الرواة عن سماك ٠ وقال البخاري : عطية بن جبير العنزي ٠ قاله شعبة عن سماك ، وقال سفيان : عن سماك عن أبي عطيه بن جبير ، وقال أبو الأحوص : عن سماك عن حريث بن عميرة عن أم عطيه أن جبيرا حلف فأتى عليا رضي الله عنه ٠ انظر التاريخ الكبير ٧/١٢ رقم ٥٢ ، وانظر الجرح والتعديل ٦/٣٨١ ، ٣٨٢ ، رقم ٢١٢١ ٠

(٤) الكواكب النيرات ص ٢٤٠ رقم ٢٩ فقد قال فيه : ومن سمع عنه قديماً مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٤٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذه النص عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ولكن أخرج الطبري(١) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لا إيلاء إلا بغضب ٠

٢- وأخرج سعيد(٢) والطبري(٣) من طريق أبي وكيع(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لا إيلاء إلا بغضب ٠

٣- وأورده ابن المنذر(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما الإيلاء في الغضب ٠

حكم الأثر :

حسن من طريق أبي وكيع فقد قال النسائي لابأس به وبقية روات الطبري ثقات وحسن لغيره من الطرق الأخرى ٠

(٥٥٢/١٧٨ق) أثر في كل يمين منعت جماعاً :

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إن كل يمين حالت دون الجماع إيلاء(٦) ٠

(١،٣) جام البيان ٤/٤٥٩ ، رقم ٤٤٨٦ - ٤٤٨٨ وفي سنده ابن أبي عروبة والجراح وقيل سعيد يرسل عن عمرو بن دينار انظر جامع التحصيل ص ١٨٣ رقم ٢٣٩ ٠

(٢) سنن سعيد بن منصور ٣/٢٥ باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٧٦ وفي سنده الجراح أبو وكيع صدوق يهم ٠

(٤) الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء ، بعدها واو بهمزة وبعد الألف مهملة - والدوكيع ، صدوق ، يهم ، من السابعة ، مات سنة خمس ويقال ست وسبعين / بخ م د ت ق ٠ تهذيب الكمال ٢/١٨٦ ، التقريب ١/١٢٦ رقم ٤٩ ٠

(٥) الأشراف ٤/٢٢٧ كتاب الإيلاء / باب الإيلاء في الغضب والرضا رقم ٢٦٧٠ ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/٤٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(١) من طريق إسماعيل بن محمد الكوفي(٢) ... عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كل يمين منعت جماعاً فهي إيلاء ٠

٢- وأورده السيوطي(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما وعزاه إلى عبد بن حميد والبيهقي ٠

حكم الأثر :

موضوع من الطريق المذكور ، فيه إسماعيل بن محمد الكوفي المزني كذاب٠

(٥٥٣/٢٠٩ط) أثر في كل يمين منعت جماعاً :

قال المصنف رحمه الله : قال إبراهيم النخعي : إن كل يمين حالت دون الجماع إيلاء(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٥) وسعيد بن منصور(٦) والطبري(٧) بسنده عن إبراهيم قال : كل يمين منعت جماعاً فهي إيلاء واللفظ لعبدالرزاق وسعيد ٠

---

(١) سنن البيهقي ٣٨١/٧ كتاب الإيلاء / باب كل يمين منعت الجماع بكل حال أكثر من أربعة أشهر ٠

(٢) إسماعيل بن محمد المزني، الكوفي، حدثونا عنه ، كذاب روى عنه الاسماعيلي أبوبكر وروى عن أبي نعيم انظر كتاب المعجم في أسامي الشيوخ أبي بكرالاسماعيلي ٥٧٩/٢ رقم٢١٠، المجموع في الضعفاء والمتروكين (الضعفاء والمتروكين للدارقطني، ص ٢٨٢، رقم ٨٨) ، ميزان الاعتدال ٢٤٦/١ رقم ٩٣١ ، لسان الميزان ٤٣٢/١ رقم ١٣٣٩٠

(٣) الدر المنثور ٦٤٧/١ ٠

(٤) أحكام القرآن ٤٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصنف ٤٤٨/٦ ، كتاب الطلاق / باب ماحال بينه وبين امرأته فهو إيلاء رقم ١١٦١٢ ٠

(٦) سنن سعيد ٢٤/٣ ، رقم ١٨٧٠ ٠

(٧) جامع البيان ٤٦٢/٤ رقم ٤٥٠٠ ، ٤٥٠٢ ٠

٢- وأخرجه سعيد(١) ، قال : أخبرنا هشيم ، قال : أنبأنا الأعمش عن إبراهيم وذكره بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن إبراهيم بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق سعيد بن منصور ٠

(٥٥٤/٢١٠ط) اثر آخر في كل يمين منعت جماعاً :

قال المصنف رحمه الله : قول ابن سيرين : كل يمين منعت جماعاً فهي إيلاء(٣)٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٥٥٥/٢١١ط) أثر آخر في كل يمين منعت جماعاً :

قال المصنف رحمه الله : قول الشعبي : إن كل يمين منعت جماعاً إيلاء(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٥) عن عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي ، قال : كل يمين منعت الجماع فهي إيلاء ٠

---

(١) سنن سعيد ٣/٢٤ رقم ١٨٧٠ ٠

(٢) المصنف ٥/١٤٣ كتاب الطلاق / من قال : لا إيلاء إلا بحلف ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٤٤ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصنف ٦/٤٤٨ كتاب الطلاق / باب ماحال بينه وبين امرأته فهو إيلاء رقم ١١٦١٢ ٠

٢- وأخرجه سعيد بن منصور(١) والطبري(٢) بسنديهما عن الشعبي بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابن أبي شيبة(٣) بسنده عن الشعبي بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق عبدالله بن أبي السفر ٠

(٥٥٦/٢١٢ط) أثر في بم يكون الإيلاء ؟

قال المصنف رحمه الله : روي عن سعيد بن المسيب : أن الحلف يكون في الجماع وغيره من الصفات نحو أن يحلف أن لايكلمها فيكون مولياً(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثني المثنى بسنده عن سعيد بن المسيب : أنه إن حلف رجل أن لايكلم امرأته يوماً أو شهرا قال : فإنا نرى ذلك يكون إيلاءاً ٠

حكم الأثر :

صحيح ٠ لأن رواية الطبري عن شيخه المثنى من طريق أبي صالح كاتب الليث عن الليث عن يونس بن عبدالأعلى عن ابن شهاب عن سعيد ٠

---

(١) سنن سعيد ٣/٢٤ ، كتاب الطلاق / باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٧١ ٠

(٢) جامع الطبزي ٤/٤٦٢ رقم ٤٥٠١ ، ٤٥٠٢ ٠

(٣) المصنف ٥/١١٣ كتاب الطلاق / من قال : لا إيلاء إلا بحلف ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٤٤ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ٤/٤٦٣ رقم ٤٥٠٨ ٠

(٥٥٧/١٧٩ق) اثر ابن عباس رضي الله عنهما في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روى جعفر بن برقان(١) عن يزيد بن الأصم(٢) قال : تزوجت امرأة فلقيت ابن عباس رضي الله عنهما فقال : بلغني أن في حلقها شيئاً ، قال : تالله لقد خرجت وما أكلمها ، قال : عليك بها قبل أن تمضي أربعة أشهر(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) عن معمر عن جعفر بن برقان به بنحوه ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٥) عن عبدالله بن محرر(٦) عن يزيد به بنحوه ٠

حكم الأثر : حسن لأن فيه جعفر بن برقان صدوق ٠

(٥٥٨/١٨٠ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن الهجران من غير يمين هو الإيلاء(٧) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

---

(١) جعفر بن برقان - بضم الموحدة - وسكون الراء بعدها قاف - الكلابي ، أبو عبدالله الرقي ، صدوق يهم ، في حديث الزهري ، من السابعة ، مات سنة خمسين ومائة بخ م ٤ تهذيب الكمال ١٩٢/١ ، ١٩٣ ، التقريب ص ١٤٠ ، رقم ٩٣٢ ٠

(٢) يزيد بن الأصم ، وأسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي -بفتح الموحدة والتشديد- أبو عوف ، كوفي ، نزل الرقه ، وهو ابن أخت ميمونه أم المؤمنين يقال له رؤية ، ولايثبت ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث ومائة / بخ م ٤ ٠ تهذيب الكمال ١٥٢٩/٣ ، التقريب ص ٥٩٩ ، رقم ٧٦٨٦ ٠

(٣) أحكام القرآن ٤٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤،٥) المصنف ٤٤٦/٦ ، كتاب الطلاق / باب الإيلاء رقم ١١٦٠٥ ، ١١٦٠٤ ٠

(٦) عبدالله بن محرر - بمهملات - الجزري ، القاضي ، متروك ، من السابعة مات في خلافة أبي جعفر / ق ٠ تهذيب الكمال ٧٣٢/٢ ، التقريب ص ٣٢٠ رقم ٣٥٧٣ ٠

(٧) أحكام القرآن ٤٥/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥٥٩/١٨١ق) اثر ابن عمر رضي الله عنهما في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن عمر : إن هجر امرأته فهو إيلاء(١)٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٥٦٠/١٨٢ق) أثر أنس بن مالك رضي الله عنه في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روى أشعث عن الحسن أن أنس بن مالك رضي الله عنه كانت عنده امرأة في خلقها سوء فكان يهجرها خمسة أشهر وستة أشهر ثم يرجع إليها ولايرى ذلك إيلاء(٢) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٥٦١/١٨٣ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في المدة التي إذا حلف عليها يصبح مولياً :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : إذا حلف على أقل من أربعة أشهر ثم تركها أربعة أشهر لم يجامعها لم يكن مولياً(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد بن منصور(٤)، قال : أخبرنا عبدالله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن عامر الأحول(٥) عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من حلف أن لايقرب امرأته شهراً فتركها أربعة أشهر، فليس بإيلاء ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٤٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٣) أحكام القرآن ٢/٤٦ ، ألاية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) سنن سعيد ٣/٢٧ رقم ١٨٨٥ ، كتاب الإيلاء ٠

(٥) عامر بن عبدالواحد الاحول ، البصري ، قال يحيى بن معين : لابأس به ، وقال أبو حاتم : ثقة لابأس به ذكره ابن حبان في الثقات ، روى له البخاري في كتاب القراءة خلف الامام والباقون ، وقال ابن حجر في التقريب صدوق يخطئ من السادسة /رم٤، الثقات ٥/١٩٣ ، تهذيب الكمال ٢/٦٤٦ ، التقريب ص ٢٨٨ رقم ٣١٠٣ ٠

٢- وأخرجه البيهقي(١) بسنده عن عامر الاحول عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ... فمن كان وايلاؤه أقل من أربعة أشهر فليس بإيلاء ٠

حكم الأثر : حسن لأن فيه عامراً الاحول صدوق ٠

(٥٦٢/٢١٣ط) اثر سعيد بن جبير في المدة التي إذا حلف عليها يصبح مولياً :

قال المصنف رحمه الله : روي عن سعيد : إذا حلف على أقل من أربعة أشهر ثم تركها أربعة أشهر لم يجامعها لم يكن مولياً(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن عثمان بن مطر(٤) عن سعيد(٥) عن علي بن الحكم البناني(٦) ، عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير قال في رجل حلف أن لايقرب امرأته ثلاث أيام فمكث عنها خمسة أشهر ٠ قال : ليس ذلك بإيلاء ٠

---

(١) السنن الكبرى ٣٨١/٧ ، كتاب الايلاء / باب الرجل يحلف لايطأ امرأته أقل من أربعة أشهر ٠

(٢) أحكام القرآن ٤٦/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٤٥٠/٦ كتاب الطلاق/باب ماحال بينه وبين امرأته فهو إيلاء رقم ١١٦٢٣

(٤) عثمان بن مطر الشيباني أبو الفضل، أوأبو علي ، البصري ، ويقال اسم أبيه عبدالله، ضعيف من الثامنة ، تهذيب الكمال ٩٢٠/٢ ، التقريب ص ٣٨٦ رقم ٤٥١٩ ٠

(٥) يوجد راويان بهذا الاسم سعيد بن أبي عروبة وقد مضى ، وسعيد بن زيد بن درهم الأزدي أبو الحسن البصري ، صدوق له أوهام ، أخو حماد ، من السابعة / خت م د ت ق ٠ تهذيب الكمال ٤٨٨/١ ، التقريب ص ٢٣٦ رقم ٢٣١٣ ٠

(٦) علي بن الحكم البناني - بضم الموحدة بنونين الاولى خفيفة - أبو الحكم البصري ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة /خ ٤ ، روى عنه سعيد بن زيد وسعيد بن أبي عروبة ٠ تهذيب الكمال ٩٦٥/٢ ، التقريب ص ٤٠ رقم ٤٧٢٢ ٠

٢- وأورده ابن المنذر(١) عن سعيد بن جبير أنه قال : لايكون الإيلاء أقل من أربعة اشهر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه عثمان بن مطر ضعيف ، وسعيد لم أعرف أي الراويين هو٠

(٥٦٣/٢١٤ط) أثر عطاء في المدة إذا حلف عليها يصبح مولياً :

قال المصنف رحمه الله : روي عن عطاء : إذا حلف على أقل من أربعة أشهر ثم تركها أربعة أشهر لم يجامعها لم يكن مولياً(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن ابن جريج قال : سئل عطاء عن رجل حلف أن لايقرب امرأته شهراً ، فمكث عنها خمسة أشهر ، قال : ليس ذلك بإيلاء٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٦٤/١٨٤ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : يكون مولياً إن تركها أربعة أشهر بانت(٤) ٠

---

(١) الاشراف ٤/٢٢٦ ، كتاب الإيلاء ، رقم ٢٦٦٩ ٠

(٢،٤) أحكام القرآن ٢/٤٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٦/٤١٩ ـ كتاب الطلاق ، باب الإيلاء رقم ١١٦٢٠ ٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد(١) وابن أبي شيبة(٢) عن إبراهيم عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال (إذا آلى فمضت أربعة اشهر فقد بانت منه بتطليقه ، واللفظ لابن أبي شيبة) ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٣) من طرق عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير عن ابن مسعود رضي الله عنه وقتادة وإبراهيم عن ابن مسعود رضي الله بالفاظ (إذا مضت أربعة أشهر فاعترف بتطليقه) ، (إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقه وهي أحق بنفسها) ، (بانت منك فاخطبها إلى نفسها ...) ٠

٣- وأخرجه سعيد بن منصور(٤) عن الشعبي ومسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : (إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة أشهر قبل أن يقربها بانت منه بتطليقه ...) ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها الآخر ٠

(١،٤) السنن ٣/٢٧ ، ٢٨ باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٨٦ ، ١٨٨٨ ، ١٨٨٩ ٠ وفي اسناده إبراهيم والشعبي يرسلان عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وفي اسناده ايضاً المسعودي اختلط بأخره ، أنظر جامع التحصيل ص ١٤١ رقم ١٣ ، ص ٢٠٤ رقم ٢٢٢ ، وفي رواية مسروق ، عبدالرحمن بن زياد ، واعتقد أنه عبدالرحمن بن أبي الزناد ، عبدالله بن ذكوان المدني ، مولي قريش ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيهاً ، من السابعة مات سنة أربع وسبعين / خت م ٤ ، وذكر المزي أن سعيد بن منصور روى عنه ٠ تهذيب الكمال ٢/٧٨٦ ، التقريب ص ٣٤٠ رقم ٣٨٦١ ٠ واذا كان الراوي هو عبدالرحمن بن زياد لم أقف على ترجمته ويوجد ثلاثة رواة بهذا الاسم ٠

(٢) المصنف ٥/١٢٨ ، كتاب الطلاق / ماقالوا في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر ، من قال هو طلاق ٠

(٣) المصنف ٦/٤٥٤ ، ٤٥٩ كتاب الطلاق / باب الإيلاء في باب انقضاء الأربعة رقم ١١٦٣٩ ، ١١٦٤١ ، ١١٦٦٧ ٠

(٥٦٥/٢١٥ط) أثر إبراهيم في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روي عن إبراهيم : يكون مولياً إن تركها أربعة أشهر بانت(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد بن منصور(٢) ، قال : أخبرنا أبو عوانه عن منصور عن إبراهيم أنه كان يقول في الإيلاء ، إذا مضت أربعة أشهر فهي واحدة بائنة٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٣) بسنده عن إبراهيم قال : إذا مضت الأشهر فقد بانت منه ...

حكم الأثر :

صحيح من طريق سعيد بن منصور ٠

(٥٦٦/٢١٦ط) أثر الحكم في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روي عن الحكم : يكون مولياً إن تركها أربعة اشهر بانت(٤) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج ابن أبي شيبة(٥) ، قال : أخبرنا غندر عن شعبة عن الحكم ، قال : "إذا آلى من أمراته فمضت أربعة أشهر فإنها تعتد بعد ذلك ثلاثة أشهر إذا كانت لاتحيض ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٥٦٧/٢١٧ط) أثر قتادة في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روى عن قتادة قال : يكون مولياً إن تركها أربعة أشهر بانت(٦) ٠

(١،٤،٦) أحكام القرآن ٢/٤٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) سنن سعيد ٣/٢٧ باب ماجاء في الايلاء رقم ١٨٨٦ ٠

(٣) المصنف ٦/٤٥٣ ، رقم ١١٦٣٦ ٠

(٥) المصنف ٥/١٣٥ ، كتاب الطلاق / باب إذا مضت أربعة أشهر في الإيلاء تعتد ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا النص ولكن أخرج عبدالرزاق عن معمر عن قتادة ، وقال إذا حلف بالله ألا يقربها ثم تركها حتى تنقضي أربعة أشهر فهو إيلاء(١)٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٥٦٨/٢١٨ط) أثر حماد في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روي عن حماد ، قال : يكون مولياً إذا حلف على أقل من أربعة أشهر ثم تركها أربعة أشهر بانت"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) ، قال : أخبرنا غندر عن شعبة عن حماد ، قال : إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة أشهر فإنها تعتد بعد ذلك ثلاثة أشهر إذا كانت لاتحيض ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) بسنده عن مغيرة عن حماد ، قال : إذا قال الرجل لامرأته : والله لا أقربك اليوم ، فتركها أربعة أشهر فهو إيلاء ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق غندر ٠

(٥٦٩/٢١٩ط) اثر ابن شبرمة(٥) في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : يكون مولياً إن تركها أربعة أشهر بانت وهو قول ابن شبرمة(٦) ٠

---

(١) المصنف ٦/٤٤٧ كتاب الطلاق / باب الإيلاء ، رقم ١١٦٠٧ ٠

(٢،٦) أحكام القرآن ٢/٤٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٥/١٣٥ ، ١٣٧ كتاب الطلاق / إذا مضت الأربعة أشهر في الإيلاء (تعتد) وباب إذا حلف على دون الأربعة فهو مول ٠

(٤) المصنف ٥/١٣٥ ، ١٣٧ ٠

(٥) عبدالله بن شبرمة - بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء - ابن الطفيل بن حسان الضبي ، أبو شبرمة الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين / خت م د س ق ٠ سير أعلام البنلاء ٦/٣٤٧ رقم ١٤٩ ٠ التقريب ص ٣٠٧ رقم ٣٣٨٠ ٠

تخريجه :

١- أورده ابن أبي حاتم(١) عن ابن شبرمة أنه قال : إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقه ٠

(٥٧٠/١٨٥ق) اثر ابن عباس رضي الله عنهما في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : روى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : كان إيلاء أهل الجاهلية السنة والسنتين فوقت الله لهم أربعة أشهر ، فمن كان إيلاؤه دون ذلك فليس بمول(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد بن منصور(٣) والبيهقي(٤) من طريقين عن أبي قدامه الحارث بن عبيد الأيادي(٥) ، قال : أخبرنا عامر الأحول عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٢- وأورده النحاس(٦) عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه الحارث بن عبيد الأيادي ، صدوق يخطئ٠

---

(١) تفسير ٢/٧٢٧ ، رقم ٢٠٦٤ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٤٦ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) السنن ٣/٢٧ ، باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٨٤ ، القسم الثاني ٠

(٤) السنن الكبرى ٧/٣٨١ ، كتاب الإيلاء / باب الرجل يحلف لايطأ امرأته أقل من أربعة أشهر ٠

(٥) الحارث بن عبيد الأيادي - بكسر الهمزة بعدها تحتانية - أبو قدامة البصري صدوق يخطئ من الثامنة / خت م دت ، روى له البخاري متابعة ، وقال عنه أبو حاتم ، يكتب حديثه ولايحتج به ٠ تهذيب الكمال ١/٢١٦ ، ٢١٧ ، التقريب ص ١٤٧ رقم ١٠٣٣ ٠

(٦) معاني القرآن ١/١٩٢ رقم ١١٨ ٠

(٥٧١/١٨٦ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى :
﴿وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيم﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) عن ابن جريج والثورى عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنقضاء الأربعة أشهر عزيمة الطلاق.

٢- وأخرجه سعيد(٣) عن هشيم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم مولى ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

٣- وأخرجه الطبري(٤) ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا ابن مهدي ، قال : حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : عزم الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر ٠

٤- وأخرجه الطبري(٥) من طريقين آخرين وابن أبي حاتم(٦) عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر : حسن من طريق محمد بن بشار لأن فيه مقسماً ، صدوق ، والحكم سمع منه الحديث المذكور(٧) وحسن لغيره من الطرق الأخرى ٠

(٥٧٢/١٨٧ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى :
﴿وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيم﴾

قال المصنف رحمه الله : قول ابن مسعود رضي الله عنه : عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر ، وقال : إنها تبين بتطليقه(٨) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية ٢٢٧ ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) المصنف ٦/٤٥٤ كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة ، رقم ١١٦٤٠ ، ١١٦٤٢ ، وفي سنده ابن أبي ليلى محمد ضعيف ٠
(٣) السنن ٣/٢٩ ، باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٩٣ القسم الثاني ٠
(٤،٥) جامع البيان ٤/٤٨١ رقم ٤٥٧٤ ، ٤٥٧٨ ، ٤٥٧٩ ٠
(٦) تفسير ٢/٧٣٥ ، رقم ٢٠٩٦ ٠ (٧) التهذيب ٢/٤٣٢ رقم ٧٥٧ ٠
(٨) أحكام القرآن ٢/٤٩ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا محمد بن بشار قال / حدثنا ابن مهدي، قال : حدثنا سفيان عن علي بن بذيمة(٢) عن أبي عبيدة(٣) ، عن مسروق عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال في الإيلاء :إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقه بائنة .....

٢- وأخرجه سعيد بن منصور(٤) وابن أبي شيبة(٥) عن علي بن بذيمة بنحوه.

٣- وأخرجه عبدالرزاق(٦) وسعيد(٧) والطبري(٨) وابن أبي شيبة(٩) عن أبي قلابة(١٠) قال : آلى النعمان بن بشير من امرأته ، وكان ابن مسعود جالساً ... وذكره بنحوه .

٤- وأخرجه سعيد بن منصور(١١) والطبري(١٢) بسنديهما عن عامر عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه .

٥- وأخرجه ابن أبي شيبة(١٣) والطبري(١٤) عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنهما بنحوه .

---

(١) جامع البيان ٤/٤٨٠ رقم ٤٥٧٠ .

(٢) علي بن بذيمة - بفتح الموحدة وكسر المعجمة الخفيفة بعد تحتانية ساكنة - الجزري ، ثقة رمى بالتشيع من السادسة ، مات سنة بضع وثلاثين ومائة /ع . تهذيب الكمال ٢/٩٥٦ ، التقريب ٢/٣٢ رقم ٢٩٧ .

(٣) أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود مشهور بكنيته والأشهر أن لا اسم له غيرها ويقال اسمه عامر ، كوفي ثقة ، من كبار الثالثة ، والراجح أنه لايصح سماعه من أبيه مات بعد سنة ثمانين /ع . تهذيب الكمال ٢/٦٤٥ ، التقريب ١/٤٤٨ رقم ٨٦ .

(٤،٧) السنن ٣/٢٨ ، باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٨٩ ، ١٨٩٠ القسم الثاني .

(٥) المصنف ٥/١٣٤ كتاب الطلاق / باب مضي الأربعة أشهر ...

(٦) المصنف ٦/٤٥٤ كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١١٦٣٩ .

(٨) جامع البيان ٤/٤٨١ رقم ٤٥٧٢ .

(٩) المصنف ٥/١٢٨ كتاب الطلاق/باب في الرجل يولي من امرأته فتمضي الأربعة أشهر.

(١٠) عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة ، فاضل، كثير الارسال قال العجلي :فيه نصب يسير من الثالثة مات بالشام هارباً من القضاء، مات سنة أربع ومائة /ع. تهذيب الكمال ٢/٦٨٤ ، التقريب ١/٤١٧ رقم ٣١٩ .

(١١) السنن ٣/٢٨ ، ٣٤ ، ٣٦ ، باب ماجاء في الإيلاء ، باب مايقع له إيلاء اليمين ، رقم ١٨٨٨ ، ١٩٣٣، ١٩٣٨ .

(١٢) جامع البيان ٤/٤٨٠ رقم ٤٥٦٨ ، ٤٥٦٩ .

(١٣) المصنف ٥/١٣٠ كتاب الطلاق/باب في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر...

(١٤) جامع البيان ٤/٤٧٩ رقم ٤٥٦٤ .

٥- وأخرجه سعيد(١) والطبري(٢) عن إبراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق الطبري عن محمد بن بشار ٠

(٥٧٣/١٨٨ق) أثر زيد بن ثابت رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : قول زيد بن ثابت : عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر ٠ وقال : إنها تبين بتطليقه(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) وابن أبي شيبة(٥) والطبري(٦) من طريق عطاء الخراساني(٧) عن أبي سلمة بن عبدالرحمن(٨) عن عثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما كان يقولان إذا مضت الآربعة أشهر ، فهي واحدة بائنة واللفظ لعبدالرزاق ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن فيه عطاء الخراساني صدوق يهم ويدلس ٠

---

(١) السنن ٣/٢٨ ، ٣٤ ، ٣٦ ، باب ماجاء في الإيلاء / باب مايقع له إيلاء اليمين رقم ١٨٨٨ ، ١٩٣٣ ، ١٩٣٨ ٠

(٢) جامع البيان ٤/٤٧٩ ، ٤٨٠، ٤٨١ ، رقم ٤٥٦٦ ، ٤٥٦٥ ، ٤٥٦٧ ، ٤٥٧١ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ٦/٤٥٣ - ٤٥٤ كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١١٦٣٨ ٠

(٥) المصنف ٥/١٢٨ كتاب الطلاق/ باب الرجل يولي من امرأته فتمضي الأربعة أشهر ٠

(٦) جامع البيان ٤/٤٧٨ ، ٤٧٩ ، الارقام ٤٥٦٠ - ٤٥٦٣ ٠

(٧) عطاء بن أبي مسلم ، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبدالله ، صدوق يهم كثيراً، ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين ولم يصح أن البخاري أخرج له /م ٤. تهذيب الكمال ٢/٩٣٦ ، التقريب ٣٩٢ رقم ٤٦٠٠ ٠

(٨) أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبدالله وقيل اسمه إسماعيل ثقة ، مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين وكان مولده سنة بضع وعشرين/ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٦١٠ ، التقريب ٢/٤٣٠ رقم ٦٣ ٠

(٥٧٤/١٨٩ق) أثر عثمان بن عفان رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : قول عثمان رضي الله عنه : عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر ، وقال : إنها تبين بتطليقه(١) ٠

تخريجه : أنظر رقم (٥٧٣/١٨٨ق) ٠

(٥٧٥/١٩٠ق) أثر علي رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال علي رضي الله عنه : عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والطبري(٤) من طريق قتادة ، عن الحسن ، عن علي رضي الله عنه قال : إذا مضت الأربعة أشهر فهي تطليقه بائنة ٠

٢- وأخرجه الطبري(٥) عن قتادة عن خلاس(٦) والحسن عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٢/٤٩ ،/ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٥/١٢٩ ، كتاب الطلاق / في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر ..

(٤،٥) جامع البيان ٤/٤٧٨ رقم ٤٥٥٧ ، ٤٥٥٨ ، ٤٥٥٩ ٠

(٦) خلاس - بكسر أوله وتخفيف اللام - ابن عمرو الهجري - بفتحتين - البصري ، ثقة، كان يرسل من الثانية ، وكان على شرطة علي رضي الله عنه ، وقد صح أنه سمع من عمار ٠/ع ، وذكر في جامع التحصيل أن روايته من علي رضي الله عنه مرسله ، وفي سؤالات الحاكم للدارقطني قال : هو صحفي ... فأما عن علي وعثمان فلا ٠ وفي جامع التحصيل ، قال أحمد : وكان يحيى بن سعيد لايحدث عن قتادة عن خلاس ٠ انظر سؤالات الحاكم ص ٢٠٣ رقم ٣١٤ وجامع التحصيل ص ٢٥٥ رقم ٦٣٣ ، وجامع التحصيل ص ١٧٣ ، رقم ١٧٥ ، والتقريب ١/٢٣٠ رقم ١٨٢ ٠

٣- وأخرجه عبدالرزاق(١) والطبري(٢) من طريق قتادة عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

حكم الأثر :

ضعيف فيه قتادة ثقة مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٧٦/١٩١ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : عن ابن عمر رضي الله عنهما : عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) ، قال : أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إذا آلى فلم يفئ حتى تمضي الأربعة فهي تطليقه بائنة ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه حبيب بن أبي ثابت ثقة مدلس كثير الارسال(٥) ٠ ولم يصرح بالسماع ٠

---

(١) المصنف ٦/٤٥٤ ، ٤٥٥ ، كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١١٦٤١ ، ١١٦٤٥ ٠

(٢) جامع البيان ٤/٤٧٨ ، رقم ٤٥٥٧ ، ٤٥٥٨ ، ٤٥٥٩ ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ٥/١٢٨ ، كتاب الطلاق / باب في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر ... ٠

(٥) جامع التحصيل ص ١٥٨ رقم ١١٧ ٠

(١٩٢/٥٧٧ق) أثر أبي الدرداء رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روي عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عزيمة الطلاق إنقضاء الأربعة أشهر(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(١٩٣/٥٧٨ق) أثر علي رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روي عن علي رضي الله عنه : أنه يوقف بعد مضي المدة فإما أن يفئ إليها وإما أن يطلقها(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٣) بسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وإن مضت أربعة اشهر حتى يوقف فإما أن يطلق وإما أن يفئ ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٤) عن الثوري عن سليمان الشيباني عن الشعبي عن عمرو بن سلمة(٥) عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصدر قبله ٠

(٣) الموطأ ٢/٥٥٦ ، كتاب الطلاق / باب الإيلاء رقم ١٧ ٠

(٤) المصنف ٦/٤٥٧ ، كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١١٦٥٦ ، ١١٦٥٧ ٠

(٥) عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني ، أو الكندي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة مات سنة خمس وثمانين /بخ ٠ تهذيب الكمال ٢/١٠٣٥ ، التقريب ص ٤٢٢ رقم ٥٠٤١ ، وفي تهذيب الكمال ابن الحارث ٠

٣- وأخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) وسعيد بن منصور(٣) عن الشيباني عن عمرو عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

٤- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) وسعيد(٥) باسانيد عن علي رضي الله عنه بنحوه ٠

٥- وأخرجه البخاري(٦) تعليقاً حيث قال ويذكر ذلك عن علي رضي الله عنه ويقصد لفظ رواية ابن عمر الآتية ٠

٦- وأورده ابن حجر(٧) في التغليق عن علي رضي الله عنه وعزاه إلى الامام مالك ٠ وعبدالرزاق ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق عبدالرزاق ٠

(٥٧٩/١٩٤ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه يوقف بعد مضي المدة فإما أن يفئ إليهما وإما أن يطلقها(٨) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٩) عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : أنه كان يقول : إيما رجل آلى من امرأته فإذا مضت الأربعة أشهر وقف ، حتى يطلق أو يفئ، ولايقع عليه طلاق إذا مضت الأربعة أشهر حتى يوقف٠

---

(١) المصنف ٦/٤٥٧ كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١١٦٥٦ ، ١١٦٥٧ ٠

(٢،٤) المصنف ٥/١٣١ ، كتاب الطلاق / باب في المولي : يوقف ٠

(٣،٥) السنن ٣/٣١ باب من قال / يوقف المولي عند الأربعة أشهر ١٩٠٦-١٩١٠-١٩١٢ القسم الثاني ٠

(٦) صحيح البخاري ٦/١٧٤ كتاب الطلاق / باب قوله تعالى (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر) الآية ٠

(٧) التغليق ٤/٤٦٦ ، ٤٦٧ ٠

(٨) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٩) الموطأ ٢/٥٥٦ كتاب الطلاق / باب الإيلاء رقم ١٨ ٠

٢- وأخرجه البخاري(١) بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما "إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يطلق ولايقع عليه الطلاق حتى يطلق" ٠

(٥٨٠/١٩٥ق) أثر أبي الدرداء رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وإن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن أبي الدرداء رضي الله عنه : أنه يوقف بعد مضي المدة ، فإما أن يفئ إليها وإما أن يطلقها(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن معمر عن قتادة أن أبا الدرداء قال : يوقف المولى عند إنقضاء الأربعة أن يفئ وإما أن يطلق ٠

٢- وأخرجه سعيد بن منصور(٤) بسنده عن قتادة أن أبا الدرداء وذكره بنحوه٠

٣- وأخرجه الطبري(٥) باسانيد(٦) والبيهقي من طريق قتادة عن سعيد عن أبي الدرداء به بنحوه ٠

٤- وأخرجه البخاري(٧) تعليقاً حيث قال : ويذكر ذلك عن أبي الدرداء رضي الله عنه ٠

---

(١) صحيح البخاري(الفتح) ٤٢٦/٩ كتاب الطلاق / باب قوله تعالى (للذين يؤلون من نسائهم ....) الآية رقم ٥٢٩٠ ، ٥٢٩١ ٠ صحيح البخاري ١٧٤/٦ ، كتاب الطلاق/ باب قوله تعالى (للذين يولون من نسائهم تربص أربعة أشهر) ٠

(٢) أحكام القرآن ٤٩/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصنف ٤٥٧/٦ كتاب الطلاق / باب انقضاء الأربعة ١١٦٥٨ ٠

(٤) السنن ٣٢/٣ باب من قال يوقف المولى عند الأربعة أشهر رقم ١٩١٧ ، القسم الثاني ٠

(٥) جامع البيان ١٩٠/٤ ، ١٩١ رقم ٤٦٢٣ - ٤٦٢٨ ٠

(٦) السنن ٣٨٧/٧ كتاب الإيلاء / من قال يوقف المولى بعد تربص أربعة أشهر ....

(٧) صحيح البخاري ١٧٤/٦ كتاب الطلاق / باب قوله تعالى (للذين يؤلون من نسائهم ...) الآية ٠

٥- وأورده ابن حجر(١) عن أبي الدرداء رضي الله عنه وعزاه إلى عبدالرزاق والبيهقي وفي سنده قتادة ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع ، ويرتقي برواية ابن عمر رضي الله عنهما في البخاري ، إلى الحسن لغيره ، وقال ابن حجر(٢) : اسناده صحيح إذا ثبت سماع سعيد من أبي الدرداء وعزاه إلى ابن أبي شيبة وإسماعيل القاضي ...

(١٩٦/٥٨١ق) أثر عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى :

﴿وإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

قال المصنف رحمه الله : روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : إنه يوقف المولى بعد مضي المدة ، فإما أن يفئ وإما أن يطلق(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٤) وابن أبي شيبة(٥) بسنديهما عن عائشة رضي الله عنها قالت : يوقف المولى عند إنقضاء الأربعة فإما أن يفئ وإما أن يطلق٠ واللفظ لعبدالرزاق ٠

٢- وأخرجه سعيد بن منصور(٦) وابن أبي شيبة(٧) بسنديهما عن عائشة رضي الله عنها كانت لاترى الإيلاء شيئاً حتى يوقف واللفظ لسعيد وابن أبي شيبة بلفظ "يوقف المولى" ٠

---

(١) التغليق ٤/٤٦٧ كتاب الطلاق ٠
(٢) الفتح ٩/٤٢٩ كتاب الطلاق ٠
(٣) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٤) المصنف ٦/٤٥٨ كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١١٦٥٩ ، ١١٦٦٠ وفي سنده قتاده ولم يصرح بالسماع ٠
(٥،٧) المصنف ٥/١٣٢ كتاب الطلاق / في المولى يوقف ٠
(٦) السنن ٣/٣٢ باب من قال : يوقف المولى عند الأربعة أشهر رقم ١٩١٣، ١٩١٤ ، القسم الثاني ٠

٣- وأخرجه البخاري(١) تعليقاً حيث قال : ويذكر عن عائشة رضي الله عنها ذلك ٠

٤- وأخرجه ابن حجر(٢) بسنده عن عائشة رضي الله عنها : "إذا ذكر لها الرجل يحلف أن لايأتي امرأته وقيد بها خمسة أشهر لاترى ذلك شيئاً حتى يوقف وتقول كذا قال الله "إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان" الآية(٣) ٠

٥- وأورده ابن حجر(٤) عن عائشة رضي الله عنها "يوقف المولى عند إنقضاء الأربعة ، فإما أن يفئ وإما أن يطلق" وعزاه إلى عبدالرزاق ٠

حكم الأثر : سنده صحيح قاله ابن حجر(٥) ٠

(٥٨٢/٢٢٠ط) أثر سعيد بن المسيب في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : قول سعيد بن المسيب : إذا مضت الآربعة أشهر فهي تطليقه رجعية(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٧) وعبدالرزاق(٨) عن ابن جريج وابن أبي شيبة(٩)

---

(١) صحيح البخاري ١٧٤/٦ كتـــاب الطلاق / باب قوله تعالى (للذين يؤلون من نسائهم ...) الآية ٠

(٢،٤) التغليق ٤٦٧/٤ ٠

(٣) الآية ١٢٩ من سورة البقرة ٠

(٥) الفتح ٤٢٩/٩ ٠

(٦) أحكام القرآن ٤٩/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) الموطأ ٥٥٧/٢ كتاب الطلاق / باب الإيلاء رقم ١٨ ٠

(٨) المصنف ٤٥٦/٦ ، ٤٥٧ في كتاب الطلاق / باب انقضاء الأربعة رقم ١١٦٥٢ ، ١١٦٥٥ ٠

(٩) المصنف ١٣٠/١ كتاب الطلاق / باب ماقالوا : يولي من امرأته فتمضي الأربعة أشهر ٠

بسنده عن ابن شهاب أن ابن المسيب ، وأبا بكر بن عبدالرحمن(١) كانا يقولان في الرجل يولي من أمرأته : أنها إذا مضت الأربعة أشهر ، فهي تطليقه ولزوجها عليها الرجعة ، ما كانت في العدة ٠

٢- وأخرجه الطبري(٢) بأسانيد عن سعيد بن المسيب بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق مالك وعبدالرزاق واحتمال تدليس ابن جريج ارتفع بتصريحه بالسماع في رواية عبدالرزاق ٠

(٥٨٣/٢٢١ط) أثر سالم بن عبدالله في الإيلاء إذا مضت أربعة أشهر :

قال المصنف رحمه الله : قال سالم بن عبدالله : إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقه رجعية(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) ، قال : حدثنا أبو داود(٥) عن جرير(٦) ، قال : قرأت في كتاب أبي قلابة عند أيوب سألت أبا سلمة وسالماً عن الإيلاء فقالا : إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقه ، ولم يذكر كلمة رجعية ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

---

(١) أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، ثقة ، من الثالثة ، تهذيب الكمال ١٥٨٤/٣ ، التقريب ص ٦٢٣ ، رقم ٧٩٧٦ ٠

(٢) جامع البيان ٤٨٦/٤ ، ٤٨٩ ، ٤٩٤ ، ٤٩٥ الأرقام ٤٦٠٢ ، ٤٦٠٣ ، ٤٦٠٦ ، ٤٦٠٧ ، ٤٦١١ ، ٤٦١٢ ، ٤٦٢٦ ، ٤٦٢٨ ، ٤٦٤٣ ، ٤٦٤٤ ، ٤٦٤٩ ٠

(٣) أحكام القرآن ٤٩/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) المصنف ١٣١/٥ كتاب الطلاق / من قال : يولي من امرأته أربعة أشهر ...

(٥) سليمان بن داود الجارود أبو داود الطيالسي ، البصري ، ثقة ، حافظ غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين / خت م ٤ ، تهذيب الكمال ٥٣٤/١ ، ٥٣٥ ، التهذيب ١٨٢/٤ ، رقم ٣١٦ ، التقريب ٣٢٣/١ رقم ٤٢٨ ٠

(٦) جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي ، أبو النضر البصري والدوهب ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين/ع، وثقه العجلي والنسائي ، تهذيب الكمال ١٨٧/١ ، التهذيب ١٦٩/٢ رقم ١١١ ، التقريب ١٢٧/١ ، رقم ٥١ وانظر هدى الساري ص ٣٩٤/٣٩٥ ٠

(٥٨٤/٢٢٢ط) أثر أبي بكر بن عبدالرحمن في الإيلاء إذا مضت الأربعة أشهر :

قال المصنف رحمه الله : قال أبو بكر بن عبدالرحمن الزهري : إذا مضت الأربعة أشهر فهي تطليقه رجعية(١) ٠

تخريجه : انظر الأثر رقم (٥٨٢/٢٢٠ط) ٠

(٥٨٥/٢٢٣ط) أثر الزهري في الإيلاء إذا مضت الأربعة أشهر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن الزهري قال : إذا مضت الأربعة أشهر فهي تطليقه رجعية(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده الامام مالك(٣) وابن المنذر(٤) وابن أبي حاتم(٥) عن الزهري أنها تطليقه يملك الرجعة فيها إذا مضت أربعة أشهر ٠ واللفظ لابن المنذر ٠

٢- وأخرجه الطبري(٦) ، قال : حدثنا علي بن سهل(٧) ، قال : حدثنا الوليد ابن مسلم(٨) ، قال : قال أبو عمر الأوزاعي(٩) وعنه في ذلك - يعني في الإيلاء - على قول اصحابنا الزهري ومكحول ، أنها تطليقه - يعني مضي الأربعة أشهر - وهو أملك بها في عدتها ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) المصدر قبله ٠ (٣) الموطأ ٢/٥٥٧ ، في رقم ١٩ ٠
(٤) الاشراف ص ٢٣٠ رقم (م ٢٦٧٧) ٠ (٥) تفسير ٢/٧٢٦ رقم ٢٠٥٢ ٠
(٦) جامع البيان ٤/٨٨ رقم ٤٦١٠ ٠
(٧) علي بن سهل الأيلي بن قادم الرملي ، نسائي ، الأصل ، صدوق ، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وستين /دس ، وثقه الدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات ، أنظر تهذيب الكمال ٢/٩٦٩ ، ٩٧٠ ، التقريب ص ٤٠٢ ، رقم ٤٧٤١ ٠
(٨) الوليد بن مسلم القرشي ، أبو العباس الدمشقي ، مولي بني أميه ، مشهور متفق على توثيقه ، وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية ، من الثامنة مات في سنة خمس وتسعين ومائة/ع ٠ انظر تهذيب الكمال ٣/١٤٧٤ ، تعريف أهل التدليس ص ١٣٤، رقم ١٢٧هدى الساري ص٤٥٠ التقريب ص٥٨٤ رقم ٧٤٥٦
(٩) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمر الأوزاعي - بفتح وسكون الواو وفتح الزاي وفي آخرها العين المهملة - الفقيه الثقة ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ومائة/ع. تهذيب الكمال ٢/٨٠٧، التقريب ص ٣٤٧ رقم ٣٩٦٧ ، اللباب ١/٩٢ ٠

حكم الأثر :

ضعيف فيه الوليد بن مسلم ثقة ، اشتهر بكثرة التدليس والتسوية ولم يصرح بالسماع وهو مدلس من مدلسي المرتبة الرابعة ٠

(٥٨٦/٢٢٤ط) أثر عطاء في الإيلاء إذا مضت أربعة أشهر :

قال المصنف رحمه الله : روي عن عطاء قال : إذا مضت الأربعة أشهر فهي تطليقه رجعية(١) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٥٨٧/٢٢٥ط) أثر طاوس في الايلاء اذا مضت أربعة اشهر :

قال المصنف رحمه الله : روى عن طاوس : إذا مضت الأربعة أشهر فهي تطليقه رجعية(٢) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٥٨٨:١٩٧ق) اثر ابن عباس رضي الله عنهما في الإيلاء إذا مضت أربعة أشهر :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما : إذا مضت أربعة أشهر قبل أن يفئ بانت بتطليقه(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) وسعيد(٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة اشهر قبل أن يفئ فهي تطليقه بائنة٠ واللفظ لسعيد ٠

(١،٢) أحكام القرآن ٢/٤٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) المصدر قبله ٠

(٤) المصنف ٥/١٢٨ ، كتاب الطلاق / أشهر من قال : هو طلاق وفي اسناده حبيب بن أبي ثابت ٠

(٥) السنن ٣/٢٨ ، باب ماجاء في الإيلاء رقم ١٨٩١ ، ١٨٩٢ ، القسم الثاني ٠

٢- وأخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا محمد ابن جعفر قال : حدثنا شعبة عن عبدالله بن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في الإيلاء : إذا مضت أربعة أشهر فهي واحدة بائنة ٠

٣- وأخرجه عبدالرزاق(٢) من طريق قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا مضت أربعة اشهر ، فهي واحدة وهي أحق بنفسها ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها بعضاً ٠

(٥٨٩/٢٢٦ط) أثر سعيد بن المسيب في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد : إنها تطلق واحدة رجعية بمضي المدة(٣) ٠

تخريجه : تقدم نحوه برقم (٥٨٢/٢٢٠ط) ٠

(٥٩٠/٢٢٧ط) اثر سالم في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : قال سالم :إنها تطلق واحدة رجعية بمضي المدة(٤)٠

تخريجه : تقدم نحوه برقم (٥٨٣/٢٢١ط) ٠

(٥٩١/١٦٧ر) حديث في النهي عن تمني لقاء العدو :

قال المصنف رحمه الله : قول النبي صلى الله عليه وسلم "لاتتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاثبتوا وعليكم بالصمت"(٥) ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٤٨١ ، ٤٨٢ رقم ٤٥٧٦ ، ٤٥٧٧ ٠

(٢) المصنف ٦/٤٥٥ كتاب الطلاق / باب إنقضاء الأربعة رقم ١٦٤٤ وفي اسناده قتادة ثقة يرسل عن ابن عباس رضي الله عنهما ٠

(٣،٤) أحكام القرآن ٢/٥٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٥٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الدارمي(١) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لاتتمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاثبتوا و... فإن أجلبوا وضجوا فعليكم بالصمت" ٠

٢- وأخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "لاتمنوا لقاء العدو ، فإذا لقيتموهم فاصبروا" واللفظ لهما ٠

٣- وأخرجه البخاري(٤) عن عبدالله بن أبي أوفى مرفوعاً بنحو لفظه المذكور٠

(٥٩٢/١٩٨ق) أثر علي رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف : قال علي رضي الله عنه : القرء : هو الحيض(٥) ٠

تخريجه :

١- أورده النحاس(٦) عن علي رضي الله عنه قال : ثلاثة قروء : ثلاثة حيض٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٧) عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب أن علياً قال : ... تحل لزوجها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة ....

٣- وأخرجه عبدالرزاق(٨) بسنده عن ابن جريج عن سفيان عن جعفر بن محمد عن علي رضي الله عنه نحوه ٠

---

(١) سنن الدارمي ٢/٢١٦ كتاب الجهاد / باب لاتتمنوا لقاء العدو ٠

(٢،٤) صحيح البخاري (ابن حجر) ٦/١٢٠ ، ١٥٦ ، كتاب الجهاد / باب ١١٢ ، ١٥٦ رقم ٢٩٦٦ ، ٣٠٢٥ ، ٣٠٢٦ ٠

(٣) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٣/١٣٦٢ كتاب الجهاد / باب ٦ رقم ١٩ ، ٢٠ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية ٢٢٨ ، البقرة ، باب الاقراء ٠

(٦) معاني القرآن ١/١٩٥ رقم ١٩ ٠

(٧،٨) المصنف ٦/٣١٥ كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة رقم ١٠٩٨٣ ، ١٠٩٨٤ وفي سنده معمر عن الزهري مرسل ، وجعفر بن محمد عن علي رضي الله عنه مرسل ، وابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

٤- وأخرجه سعيد بن منصور(١) بسنده عن علي رضي الله عنه والطبري(٢) بأسانيد عن سعيد عن علي رضي الله عنه قال : هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة ٠

حكم الأثر : حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجبر بعضها الآخر ٠

(٥٩٣/١٩٩ق) أثر عمر رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عمر رضي الله عنه القرء : هو الحيض(٣)٠

تخريجه :

١- أورده النحاس(٤) عن عمر رضي الله عنه : ثلاثة قروء : ثلاث حيض ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٥) وسعيد(٦) والطبري(٧) من طريق إبراهيم عن عمر رضي الله عنه ... إن زوجها أحق بها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة واللفظ للطبري ٠

٣- وأخرجه عبدالرزاق(٨) عن ابن جريج عن عبدالكريم(٩) ، قال : قال عمر لابن مسعود ، وذكره بنحو الذي قبله ٠

---

(١) السنن٣/٢٩٤رقم١٢٣٣القسم الأول في سنده جعفر بن محمد عن أبيه عن علي مرسل

(٢) جامع البيان ٤/٥٠٤، ٥٠٦ رقم ٤٦٨٩، ٤٦٩٣، ٤٦٩٨، ٤٦٩٩، بأسانيد ضعيفة ، أحدها فيه قتادة عن سعيد بن المسيب مرسل ، وفي الآخر من يروي عن الزهري وهو ضعيف وفي الآخر معمر عن الزهري مرسل، أنظر جامع التحصيل ص٢٨٣ رقم٧٨٦٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) معاني القرآن ١/١٩٥ ، رقم ١١٩ ٠

(٥،٨) المصنف ٦/٣١٥ ، ٣١٦ كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة ، رقم ١٠٩٨٥ ، ١٠٩٨٨ ، ١٠٩٨٩ ، ١٠٩٩٠ ٠

(٦) السنن ٣/٢٩٢، ٢٩٣ رقم ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢٢٣، ١٢٣٠ القسم الأول ٠

(٧) جامع البيان٤/٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤ الأرقام٤٦٧٥، ٤٦٧٧،٤٦٨٦،٤٦٨٨،٤٦٩٢

(٩) يوجد راويان بهذا الاسم يروي عنهما ابن جريج ، عبدالكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد مولي بني أميه ، وهو الحضري - بالحاء والضاد المعجمتين - نسبته إلى قرية من اليمامة ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين /ع. تهذيب الكمال ٢/٨٤٨. التقريب ١/٥١٦رقم ١٢٨٣. وعبدالكريم بن أبي المخارق -بضم الميم والخاء المعجمة - نزيل مكة ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين / خت م ل ت س ق ٠ تهذيب الكمال ٢/٨٤٨ ، التقريب ١/٥١٦ رقم ١٢٨٥

٤- وأخرجه الطبري(١) ، قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم عن الأسود أنه قال : في رجل طلق امرأته ثم تركها حتى دخلت في الحيضة الثالثة ... فسأل عمر ابن مسعود رضي الله عنهما ، فقالا : هو أحق بها مالم تغتسل ٠

٥- وأخرجه الطبري(٢) من طريق عمرو بن شعيب ، أن عمر سأل أبا موسى الأشعري رضي الله عنهما وذكره بنحوه ٠

٦- وأخرجه الطبري(٣) من طريق قتادة أن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما وذكره بنحوه ٠

٧- وأخرجه سعيد(٤) والطبري(٥) من طريق إبراهيم عن علقمة ، قال : كنا عند عمر رضي الله عنه وذكره بنحوه ٠

٨- وأخرجه الطبري(٦) بسنده عن الحسن عن عمر رضي الله عنه بنحوه ٠

٨- وأخرجه الطبري(٧) بسنده عن أبي هلال(٨) عن قتادة عن يونس بن جبير(٩) أن عمر رضي الله عنه وذكره بنحوه ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق الطبري عن محمد بن المثنى وحسن لغيره من الطرق الأخرى ٠

(٥٩٤/٢٠٠ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في الآية السابقة :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن مسعود رضي الله عنه : القرء : هو الحيض(١٠) ٠

(١،٢،٣،٥) جامع البيان ٤/٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، الأرقام ٤٦٧٥ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٨٠ ، ٤٦٨٦ ، ٤٦٨٨ ، ٤٦٩٢ ٠

(٤) السنن ٣/٢٩٢، ٢٩٣ رقم ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢٢٣، ١٢٣٠ القسم الأول ٠

(٦،٧) جامع البيان ٤/٢٠٥ رقم ٤٦٧٩ ، ٤٦٨٠ ، ٤٦٨١ ٠

(٨) محمد بن سليم أبو هلال الراسبي - بمهملة ثم موحدة - البصري - وهو صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات في آخر سنة سبع وستين /خت٤ ٠ تهذيب الكمال ٣/١٢٠٤ ، التقريب ٢/١٦٦ ، رقم ٢٦٧ ٠

(٩) يونس بن جبير الباهلي ، أبو غلاب البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد التسعين/ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٥٦٦ ، التقريب ٢/٣٨٤ ، رقم ٤٧٣ ٠

(١٠) أحكام القرآن ٢/٥٥ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أورده النحاس(١) عن ابن مسعود رضي الله عنه ثلاثة قروء : ثلاث حيض

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٢) والطبري(٣) من طريق أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعودقال أرسل عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى أبي يسأله وذكره بنحوه

٣- وأخرجه عبدالرزاق(٤) والطبري(٥) من طريق إبراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه ٠

٤- وأخرجه سعيد بن منصور(٦) والطبري(٧) من طريق إبراهيم عن علقمة عن عمرو ابن مسعود رضي الله عنهما بنحوه ٠

٥- وأخرجه سعيد بن منصور(٨) بسنده عن مكحول عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه ٠

٦- وأخرجه الطبري(٩) بسنده عن إبراهيم عن الأسود عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما ... هو أحق بها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق الطبري من حديث ابراهيم عن الأسود ٠

(٥٩٥/٢٠١ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنهما القرء : هو الحيض(١٠) ٠

---

(١) معاني القرآن ١/١٩٥ رقم ١١٩ ٠

(٢،٤) المصنف ٦/٣١٥ ، ٣١٦ كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة رقم ١٠٩٨٧ ، ١٠٩٨٨ ، ١٠٩٩٠ ٠

(٣،٥،٧) جامع البيان ٤/٥٠١ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ رقم ٤٦٧٥ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٨٣ ، ٤٦٨٦ ، ٤٦٨٨ ، ٤٦٩٤ ٠

(٦،٨) السنن ٣/٢٩٢ ، رقم ١٢١٨ ، ١٢٢٣ القسم الأول ٠

(٩) الأثر قبله (٥٩٣/١٩٩ق) ٠

(١٠) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) بسنده عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ قال : ثلاث حيض ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيراً يرسل ويدلس ، وفيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ٠

(٥٩٦/٢٠٢ق) أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في بيان معنى الاقراء

قال المصنف رحمه الله : قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه : القرء : الحيض(٢) ٠

تخريجه :

١- أورده النحاس(٣)عن أبي موسى رضي الله عنه ثلاثة قروء : ثلاث حيض٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٤) وسعيد(٥) والطبري(٦) عن الحسن عن أبي موسى الأشعري : هو أحق بها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة واللفظ للطبري ٠

٣- وأخرجه سعيد(٧) عن مكحول عن أبي موسى الأشعري بنحو الذي قبله ٠

٤- وأخرجه الطبري(٨) بسنده عن عمرو بن شعيب أن عمر سأل أبا موسى وذكره بنحو الذي قبله ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٥٠٠ رقم ٤٦٧٠ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) معاني القرآن ١/١٩٥ رقم ١١٩ ٠

(٤) المصنف ٦/٣١٧، ٣١٨ كتاب الطلاق/باب الاقراء والعدة رقم ١٠٩٩٤ - ١٠٩٩٧٠

(٥،٧) السنن ٣/٩٢ باب الرجل يطلق امرأته فتحيض رقم ١٢٢٠ ، ١٢٢٢ ، ١٢٢٣ ، القسم الاول ٠

(٦،٨) جامع البيان ٤/٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤ رقم ٤٦٧٨، ٤٦٧٩ ، ٤٦٨٧، ٤٦٩٢ وفي اسناده الحسن ومكحول وعمرو بن شعيب يرسلون عن الصحابة رضوان الله عليهم انظر جامع التحصيل ص ١٦٢، ١٦٣، ٢٤٤ ، ٢٨٥ ، رقم ١٣٥ ، ٥٧٢ ، ٧٩٦٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طرق ضعيفة يجب بعضها بعضاً ٠

(٢٠٣/٥٩٧ق)م أثر علي رضي الله عنه في أن الزوج أحق بها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة :

قال المصنف رحمه الله : قال علي رضي الله عنه : هو أحق بها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة(١) ٠

تخريجه : تقدم برقم (١٩٨/٥٩٢ق) ٠

(٢٠٤/٥٩٨ق)م أثر عمر رضي الله عنه في أن الزوج أحق بامرأته :

قال المصنف رحمه الله : قال عمر رضي الله عنه بمثل رقم (٢٠٣/٥٩٧ق)

تخريجه : تقدم برقم (١٩٩/٥٩٣ق) ٠

(٢٠٥/٥٩٩ق)م أثر ابن مسعود رضي الله عنه في نهاية العدة :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن مسعود رضي الله عنه بمثل الأثر (٢٠٣/٥٩٧ق)(٣) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٢٠٠/٥٩٤ق) ٠

(٢٠٦/٦٠٠ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في العدة :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عباس رضي الله عنه : هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة(٤) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

(٢٠٧/٦٠١ق)م أثر أبي موسى الأشعري في انتهاء العدة :

قال المصنف رحمه الله : هو أحق بها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة(٥)٠

تخريجه : تقدم برقم (٢٠٢/٥٩٦ق) ٠

(١،٢،٣،٤) أحكام القرآن ٢/٥٥ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصدر قبله ٠

(٦٠٢/٢٠٨ق)م أثر في انتهاء العدة :

قال المصنف رحمه الله : روى وكيع عن عيسى الخياط عن الشعبي عن ثلاثة عشر رجلاً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، منهم أبو بكر وعمر وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم قالوا : الرجل أحق بامرأته مالم تغتسل من الحيضة الثالثة(١) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٤٨٩/١٥٢ق) ٠

(٦٠٣/٢٢٨ط) أثر سعيد بن جبير في انتهاء العدة في الطلاق :

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد بن جبير : الرجل أحق بامرأته مالم تغتسل من الحيضة الثالثة(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد بن منصور(٣) ، قال : أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير ، قال : هو أحق بها ماكانت في الدم ٠

٢- وأخرجه الطبري(٤) من طريق سفيان به : إذا انقطع الدم فلا رجعه ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق سعيد بن منصور ٠

(٦٠٤/٢٢٩ط) اثر سعيد بن المسيب في الإيلاء :

قال المصنف رحمه الله : قال سعيد بن المسيب : الرجل أحق بامرأته مالم تغتسل من الحيضة الثالثة(٥) ٠

تخريجه : لم أقف عليه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٥٥ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٥) المصدر قبله ٠

(٣) السنن ٣/٢٩٣ باب الرجل يطلق امرأته فتحيض رقم ١٢٢٤ القسم الاول من المجلد الثالث ٠

(٤) جامع البيان ٤/٥٠٤ رقم ٤٦٩٠ ٠

(٦٠٥/٢٠٩ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال ابن عمرو رضي الله عنهما : إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلا سبيل له عليها(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٢) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : إذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برأت منه وبرئ منها٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٣) والطبري(٤) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلارجعة له عليها ٠ واللفظ للطبري ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق الامام مالك ٠

(٦٠٦/٢١٠ق) أثر زيد بن ثابت رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال زيد رضي الله عنه : إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلاسبيل له عليها(٥) ٠

(١،٥) أحكام القرآن ٢/٥٥ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) الموطأ ٢/٥٧٨ كتاب الطلاق/باب ماجاء في الاقراء وعدة الطلاق ..... ، رقم ٥٨ ٠

(٣) المصنف ٦/٣١٩ كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة رقم ١١٠٠٤ ٠

(٤) جامع البيان ٤/٥٠٩ رقم ٤٧١٤ ، ٤٧١٦ ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالـــك(١) عن نافع وزيد بن أسلم عن سليمان بن يسار أن الأحوص هلك بالشـــام ، حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثـة وقد كان طلقها ، فكتـــب معاوية بن أبي سفيان إلى زيد بن ثابـــت رضي الله عنه يسأله عن ذلك ، فكتب إليه زيد : أنها إذا دخلـت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه ، وبرئ منها ولاترثه ولايرثها ٠

٢- وأخرج عبدالرزاق(٢) عن معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب وسليمان بن يسار عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : إذا دخلت المطلقة في الحيضة الثالثة فقد بانت من زوجها ، وحلت للأزواج ٠

٣- وأخرجه عبدالـرزاق(٣) من طريق سليمان بن يسار بنحو رواية الامام مالك٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق الامام مالك لأن سليمان بن يسار سمع من زيد بن ثابت(٤) ٠

(٦٠٧/٢١١ق) أثر عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة رضي الله عنها : إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلاسبيل له عليها(٥) ٠

---

(١) الموطأ ٢/٥٧٧ كتاب الطلاق / باب ماجاء في الاقراء وعدة الطلاق ..... رقم ٥٦ ٠

(٢،٣) المصنف ٦/٣١٩ ، ٣٢٠ كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة ١١٠٠٢ ، ١١٠٠٣، ١١٠٠٦ ، ١١٠٠٨ ٠

(٤) جامع التحصيل ص ١٩٠ رقم ٢٦٣ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(١) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب أن عائشة رضي الله عنها قالت : إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلا رجعة له عليها ٠

٢- وأخرجه الامام مالك(٢) عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها انتقلت حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق الامام مالك ٠

(٦٠٨/٢١٢ق) **أثر عائشة رضي الله عنها في معنى القرء :**

قال المصنف رحمه الله : قالت عائشة : الاقراء : الأطهار(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٤) عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت : .... الأقراء : الأطهار ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٥) وسعيد بن منصور(٦) وابن أبي شيبة(٧) عن عائشة رضي الله عنها قالت : إنما الأقراء : الأطهار واللفظ لابن أبي شيبة ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق مالك ٠

---

(١) جامع البيان ٤/٥١٠ ، ٥١١ رقم ٤٧٥٢ ٠

(٢) الموطأ ٢/٥٧٦ ، ٥٧٧ كتاب الطلاق / باب ماجاء في الاقراء وعدة الطلاق رقم٥٤٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) الموطأ ٢/٥٧٦ ، ٥٧٧ رقم ٥٤ ٠

(٥) المصنف ٦/٣١٩ ، كتاب الطلاق / باب الاقراء والعدة رقم ١١٠٠٤ ٠

(٦) السنن ٣/٢٩٤ باب الرجل يطلق امرأته فتحيض ثلاث حيض ، رقم ١٢٣١ القسم الاول ٠

(٧) المصنف ٥/١٦١ كتاب الطلاق / ماقالوا في الاقراء ماهي ؟ ٠

(٦٠٩/٢١٣ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما في انتهاء العدة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنها إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلا سبيل له عليها ولاتحل للازواج حتى تغتسل(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه سعيد(٢) قال : أخبرنا عبدالعزيز بن محمد عن ثور بن زيد(٣) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : إذا حاضت المطلقة الثالثة فقد برئت منه إلا أنها لاتزوج حتى تطهر ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه الدراوردي صدوق يخطئ وقد صح الحديث عن السيدة عائشة وابن عمر وزيد رضي الله عنهم ، أنظر الآثار (٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧) ٠

(٦١٠/٢٣٠ط) أثر ابن شبرمة في انتهاء العدة :

قال المصنف رحمه الله : قال ابن شبرمة : إذا انقطع الدم من الحيضة الثالثة بطلت الرجعة ولم يعتبر الغسل(٤) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٢/٥٥ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) السنن ٣/٢٩٣ ، باب الرجل يطلق امرأته فتحيض ، رقم ١٢٢٧ ، القسم الأول ٠

(٣) ثور : باسم الحيوان المعروف ، ابن زيد الديلي - بكسر المهملة بعدها تحتانية - المدني، ثقة ، من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين /ع ٠ تهذيب الكمال ١/١٧٦ ، التقريب ١/١٢٠ رقم ٥ ، هدى الساري ص ٤٢٠ ٠

(٦١١/١٦٨ر)م حديث في المستحاضة :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم "المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها"(١) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٤٧١/١٤٤ر) ، (٤٦٧/١٤٠ر) ٠

(٦١٢/١٦٩ر) حديث في المستحاضة كيف تصلي ؟

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمه بنت أبي حبيش "فإذا أقبل قرؤك فدعي الصلاة وإذا أدبر فاغتسلي وصلي مابين القرء إلى القرء"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٣) عن فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ "... فانظري إذا أتى قرؤك فلاتصلي فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي مابين القرء إلى القرء" ٠

٢- وأخرجه النسائي(٤) عن فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها بنحوه مرفوعاً ولم يذكر فيه "من قرء إلى قرء" ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصدر قبله ٠

(٣) سنن أبي داود ١/٧٢ كتاب الطهارة / باب في المرأة المستحاضة رقم ٢٨٠ ٠

(٤) سنن النسائي ١/١٨٤ ، الحيض / ذكر الاقراء وفي اسناده المنذر بن المغيرة ، المدني، مقبول ، من السادسة ، دس ، تهذيب الكمال ٣/١٣٧٣ ، التقريب ص ٥٤٦، رقم ٦٨٩١ ٠

حكم الحديث :

ضعيف لأن فيه المنذر بن المغيرة مقبول ، وقال عنه أبو حاتم(١) : هو مجهول وليس بمشهور أ.هـ والحديث أخرجه البخاري ، أنظر (٤٦٧/١٤٠ر) ٠

(٦١٣/١٧٠ر) **حديث في طلاق الأمة :**

قال المصنف رحمه الله : حدثنا محمد بن بكر البصري ، قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن مسعود ، قال : حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن مظاهر بن أسلم عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "طلاق الأمه ثنتان وقرؤها حيضتان"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(٣) عن محمد بن مسعود به عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "طلاق الأمه تطليقتان ، وقرؤها حيضتان" وفي رواية لأبي عاصم عن مظاهر به "وعدتها حيضتان" ٠

٢- وأخرجه الترمذي(٤) وابن ماجه(٥) عن أبي عاصم به مرفوعاً بنحوه ٠

٣- وأخرجه ابن ماجه(٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً "طلاق الأمه اثنتان ، وعدتها حيضتان" ٠

حال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبدالرزاق بن داسه الثمار الداسي البصري شيخ ثقة، روى كتاب السنن لأبي داودالسجستاني رواه عنه إجازة أو وجادة(٧)٠

---

(١) أنظر مختصر سنن أبي داود ١/١٨٠ رقم ٢١٧ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) سنن أبي داود ٢/٢٥٧، ٢٥٨كتاب الطلاق / باب في سنة طلاق العبد رقم ٢١٨٩.

(٤) جامع الترمذي ٣/٤٨٨ ، كتاب الطلاق / ماجاء أن طلاق الأمة تطليقتان ٠

(٥،٦) سنن ابن ماجه ١/٦٧٢ كتاب الطلاق/باب في طلاق الأمه رقم ٢٠٧٩ ، ٢٠٨٠ ٠

(٧) اللباب في تهذيب الانساب ١/٤٨٥ ، والانساب ٥/٢٥٦ وقد ذكر في الداسي : بفتح الدال والسين المهملتين بينهما الألف، هذه النسبة إلى داسة ، تبصير المنتبه ٢/٥٦٦، ولم يذكر أنه شيخ ثقه ٠

٢- محمد بن مسعود بن يوسف النيسابوري ، ثقة ، عارف ٠/د(١) ٠

٣- مظاهر بن أسلم(٢) المخزومي، المدني، ضعيف، من السادسة / د ت ق ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه مظاهر بن أسلم ٠

حكم الحديث :

قال أبو داود : هو حديث مجهول(٣) ٠ وقال الترمذي(٤) : حديث غريب لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم ، ومظاهر لايعرف له في العلم غير هذا الحديث ٠ وقال الحاكم(٥) : (مظاهر بن أسلم شيخ من أهل البصرة لم يذكره أحد من متقدمي مشايخنا بجرح فإذاً الحديث صحيح ولم يخرجاه) ٠ وقال الذهبي(٦) : رواه أبو عاصم وقال : صحيح ٠

(٦١٤/١٧١ر)م **حديث في طلاق الأمة وحيضها :**

قال المصنف رحمه الله : قال أبو عاصم فحدثني مظاهر قال حدثني به القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال "وعدتها حيضتان"(٧) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٦١٣/١٧٠ر) ٠

---

(١) التهذيب ٩/٤٣٨ رقم ٧٢٤ ، التقريب ٢/٢٠٦ رقم ٦٩٤ ٠

(٢) التهذيب ١٠/١٨٣ رقم ٣٤٣ ، التقريب ص ٥٣٥ رقم ٦٧٢١ ٠

(٣) سنن أبي داود ٢/٢٥٧ ، ٢٥٨ ٠

(٤) جامع الترمذي ٣/٤٨٨ ٠

(٥) المستدرك ٢/٢٠٥ ، كتاب الطلاق / طلاق الأمة ٠

(٦) تلخيص المستدرك ٢/٢٠٥ ٠

(٧) أحكام القرآن ٢/٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦١٥/١٧٢ر) حديث في طلاق الأمة :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا عبدالباقي بن قانع قال : حدثنا محمد بن شاذان ، قال : حدثنا معلى ، قال : حدثنا عمر بن شبيب ، عن عبدالله بن عيسى ، عن عطيه ، عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "تطليق الأمه تطليقتان وعدتها حيضتان"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٢) من طريق عمر بن شبيب به ٠ بلفظ «طلاق الأمه اثنتان وعدتها حيضتان» ٠

بيان حال الرواة :

١- محمد بن شاذان ، أبو بكر الجوهري ، بغدادي ، ثقة ، من الحادية عشرة، مات سنة ست وثمانين ، وله ثلاث وسبعون سنة / تمييز(٣) ٠

٢- معلى بن منصور الرازي ، أبو يعلي ، ثقة سني ، فقيه ، طلب للقضاء فامتنع ، من العاشرة ، مات سنة إحدى عسرة على الصحيح /ع(٤) ٠

٣- عمر بن شبيب(٥) بن عمر المذحجي أبو حفص الكوفي ، المسلى - بضم الميم وسكون المهملة بعدها لام - ضعيف من صغار الثامنة ، مات بعد المائتين/ ق(٦) ٠

٤- عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى وذكر في التقريب (ابن أبي عيسى) الأنصاري ثقة فيه تشيع من السادسة/ع(٧) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) سنن ابن ماجه ١/٦٧١ ، ٦٧٢ ، كتاب الطلاق / باب طلاق الأمه رقم ٢٠٧٩ ٠

(٣) التهذيب ٩/٢١٧ ، رقم ٣٣٨ ، التقريب ٢/١٦٩ رقم ٢٩٨ ٠

(٤) تهذيب الكمال ٣/١٣٥٤ التقريب ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٦ ٠

(٥) شبيب : بفتح الشين ، وبموحدتين الأولى مكسورة وسكون الياء المثناة ، من تحتها. اللباب ٢/١٨٣ ٠

(٦) التهذيب ٧/٤٦١ ، رقم ٧٦٨ ، التقريب ص ٤١٤ رقم ٤٩١٩ ٠

(٧) التهذيب ٥/٣٥٢ رقم ٦٠٤ ، التقريب ١/٤٣٩ رقم ٤٣٠ ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه عمر بن شبيب ، وعطيه العوفي ضعيفان ٠

حكم الحديث :

ضعيف لأن فيه عمر بن شبيب وعطيه العوفي ضعيفان ويصبح ٠

حسناً لغيره ، ارتقى بحديث عائشة رضي الله عنها رقم (٦١٣/١٧٠ر)٠

(٦١٦/١٧٣ر) حديث في سبايا أوطاس :

قال المصنف رحمه الله : روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في سبايا أوطاس ، "لاتوطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تستبرئ بحيضة"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أحمد(٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في سبايا أوطاس "لاتوطأ حامل حتى تضع ، ولاغير ذات حمل حتى تحيض حيضة" قال يحيى "أو تستبرئ بحيضة" ٠

٢- وأخرجه أبو داود(٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في سبايا أوطاس "لاتوطأ حامل حتى تضع ولاغير ذات حمل حتى تحيض حيضة" ٠

٣- وأخرجه الحاكم(٤) عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بنحوه ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٥٨ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المسند ٣/٦٢ ، ٨٧ ٠

(٣) سنن أبي داود ٢/٢٤٨ ، كتاب النكاح / باب في وطء السبايا ، رقم ٢١٥٧ وفي سنده شريك ٠

(٤) المستدرك ٢/١٩٥ كتاب النكاح وفي سنده شريك النخعي ٠

حكم الحديث :

صححه الحاكم(١) وسكت الذهبي(٢) وقال الحافظ ابن حجر(٣) : اسناده حسن ٠

غريب الحديث :

حائل : من حال ، حالت المرأة والنخلة والناقة ، وكل أنثى حيالاً لم تحمل فهي حائل(٤) ٠ أي بمعنى غير ذات حمل كما في حديث أبي داود ٠

(٦١٧/١٧٤ر)م حديث في النهي عن وطء السبايا :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم "لاتوطأ حامل حتى تضع ولاحائل حتى تستبرئ بحيضة"(٥) ٠

تخريجه : تقدم برقم (٦١٦/١٧٣ر) ٠

(٦١٨/١٧٥ر) حديث في طلاق السنه :

قال المصنف رحمه الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه حين طلق ابنه امرأته حائضاً "مره فليراجعها ليدعها حتى تطهر ثم ليطلقها إن شاء"(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٧) عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض ، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فأمره أن يراجعها ، فإذا طهرت ، فأراد أن يطلقها فيطلقها ..." الحديث ٠

---

(١) المستدرك ٢/١٩٥ كتاب النكاح ٠ (٢) تلخيص المستدرك ٢/١٩٥ ٠

(٣) التلخيص الحبير ١/١٧٢ ، رقم ٢٣٩ (٤) المصباح المنير ١/١٥٧ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٦٠ ، ٦١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٦) أحكام القرآن ٢/٦١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٧) صحيح البخاري (الفتح) ٩/٣٥٦ ، كتاب الصلاة / باب من طلق ؟ وهل يواجه امرأته بالطلاق رقم ٥٢٥٨ ٠

٢- وأخرجه مسلم(١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عمر طلق امرأته وهي حائض ، فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "مره فليراجعها · ثم ليتركها حتى تطهر ، ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد ، وإن شاء طلق قبل أن يمس ... " الحديث · وفي رواية أخرى "ثم ليدعها حتى تطهر" وروايات مسلم كثيرة ·

(٦١٩/١٧٦ر) حديث في وجوب صيام رمضان بعد رؤية الهلال :

قال المصنف رحمه الله : قوله صلى الله عليه وسلم "صوموا لرؤيته"(٢) ·

تخريجه :

١- أخرجه البخاري(٣)ومسلم(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بمثله·

٢- وأخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضرب بيديه فقال "... فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ...." بلفظ آخر "لاتصوموا حتى تروه" وبألفاظ أخرى بنحو الحديث المذكور ·

(٦٢٠/٢١٤ق)م أثر عمر رضي الله عنه في انتهاء العدة في الطلاق :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عمر رضي الله عنه في بقاء الرجعة الى

---

(١) صحيح مسلم (تحقيق محمد فؤاد) ١٠٩٣/٢ كتاب الطلاق / باب تحريم طلاق الحائض رقم ١ ومابعده حتى رقم ١٤ ، ص ١٠٩٨ ·

(٢) أحكام القرآن ٦١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

(٣،٥) صحيح البخاري (الفتح) ١١٣/٤ ، ١١٩ ، كتاب الصوم / باب ٥ ، ١١ ح ١٩٠٠ ، ١٩٠٦ ، ١٩٠٧ ، ١٩٠٨ ، ١٩٠٩ ·

(٤،٦) صحيح مسلم (تحقيق عبدالباقي) ٧٥٩/٢ ، ٧٦٠ ، ٧٦١ ، ٧٦٢ كتاب الصيام/ باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ح ٣، ٤، ٥ ، ..... ، ٢٠ ·

(٧) أحكام القرآن ٦٤/٢ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ·

ان تغتسل الحائض أو يمضي عليها وقت الصلاة فيلزمها فرضها(١) ٠

تخريجه : تقدم بنحوه برقم (٥٩٣/١٩٩ق) ٠

(٦٢١/٢١٥ق)م أثر علي رضي الله عنه في متى تنتهي عدة المطلقة؟

قال المصنف رحمه الله : روي عن علي رضي الله عنه في بقاء الرجعة إلى أن تغتسل الحائض أو يمضي عليها وقت الصلاة فيلزمها فرضها(٢) ٠

تخريجه : تقدم نحوه برقم (٥٩٢/١٩٨ق) ٠

(٦٢٢/٢١٦ق)م أثر ابن مسعود رضي الله عنه في متى تنتهي عدة المطلقة ؟

قال المصنف رحمه الله : روي عن ابن مسعود رضي الله عنه في بقاء الرجعة الى أن تغتسل الحائض أو يمضي عليها وقت الصلاة فيلزمها فرضها(٣)٠

تخريجه : تقدم نحوه برقم (٥٩٤/٢٠٠ق) ٠

(٦٢٣/٢١٧ق) اثر علي رضي الله عنهم في عدة الأمة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن علي رضي الله عنه أن عدة الأمة على النصف من عدة الحرة(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٥) بسنده عن الحسن عن علي رضي الله عنه : عدة الأمة حيضتان فان لم تكن تحيض فشهر ونصف ٠

حكم الأثر : حسن لغيره ارتقى بالأثر (٦٢٤/٢١٨ق) ٠

(٦٢٤/٢١٨ق) أثر عمر رضي الله عنه في عدة الامه :

قال المصنف رحمه الله : روي عن عمر رضي الله عنه في عدة الأمة قال : أن عدة الأمة على النصف من عدة الحره(٦) ٠

(١،٢،٣،٤،٦) أحكام القرآن ٢/٦٤ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصنف ٥/١٦٦ ، كتاب الطلاق / ماقالوا : كم عدة الامه اذا طلقت ، فيه الحسن يرسل ، انظر جامع التحصيل ص ١٦٢ ، ١٦٣ رقم ١٣٥ ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(١) وسعيد بن منصور(٢) عن سفيان ، قال : سمعت محمد بن عبدالرحمن(٣) مولي آل طلحة قال : أخبرنا سليمان بن يسار عن عبدالله بن عتبه(٤) قال : قال عمر : ينكح العبد ... فان لم تحض فشهر ونصف ...

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٥) وسعيد(٦) وابن أبي شيبة(٧) ، من طريق عمرو بن أوس(٨) عن رجل عن عمر رضي الله عنه قال : لو استطعت أن أجعل عدة الأمه حيضة ونصف لفعلت ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين : فأجعلها شهراً ونصفاً قال : فسكت ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق سعيد بن منصور ٠

(١،٥) المصنف ٢٢١/٧ ، كتاب الطلاق / باب عدة الأمه رقم ١٢٨٧٢ ، ١٢٨٧٤ ٠

(٢،٦) السنن ٣٠٢/٣ ، ٣٠٣ ، باب الامه تطلق فتعتق في العدة ، رقم ١٢٧٠ ، ١٢٧١، ١٢٧٢ ، ١٢٧٧ ، القسم الأول ٠

(٣) محمد بن عبدالرحمن بن عبيد القرشي ، مولى آل طلحة ، كوفي ثقة ، من السادسة/ بخ م ٤ ، تهذيب الكمال ١٢٣١/٣ ، التقريب ١٨٤/٢ ، رقم ٤٥٦ ٠

(٤) عبدالله بن عتبه بن مسعود الهذلي ، ابن أخي عبدالله بن مسعود ، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وثقه العجلي وجماعة ، وهو من كبار الثانية مات بعد السبعين / خ م د س ق ٠ تهذيب الكمال ٧٠٨/٢ ، التقريب ٤٣٢/١ رقم ٠٤٦٠

(٧) المصنف ١٦٧/٥ ، كتاب الطلاق / ماقالوا : كم عدة الأمه إذا طلقت ٠

(٨) عمرو بن أوس ، الثقفي ، الطائفي ، تابعي كبير ، من الثانية ، وهم من ذكره في الصحابة ، مات بعد التسعين من الهجرة/ع ٠ وذكره ابن حبان في كتاب الثقات ٠ تهذيب الكمال ١٠٢٦/٢ ، التقريب ٦٦/٢ رقم ٥٣٨ ٠

(٦٢٥/٢١٩ق) أثر عثمان رضي الله عنه في عدة الأمة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن عثمان رضي الله عنه : أن عدة الأمه على النصف من عدة الحرة(١) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٦٢٦/٢٢٠ق) أثر ابن عمر في عدة الأمة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن عدة الأمه على النصف من عدة الحرة(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مالك(٣) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ... أن عدة الأمه حيضتان ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) بسنده عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : عدة الأمة حيضتان إن كانت تحيض فإن لم تكن تحيض فشهر ونصف٠

٣- وأخرجه الدارقطني(٥) بأسانيد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق مالك ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصدر قبله ٠

(٣) الموطأ ٢/٥٧٤ كتاب الطلاق / باب ماجاء في طلاق العبد رقم ٥٠ ٠

(٤) المصنف ٥/١٦٧ كتاب الطلاق / كم عدة الأمه إذا طلقت ؟

(٥) السنن ٤/٣٨ ، ٣٩ رقم ١٠٤ - ١١٠ ٠

(٦٢٧/٢٢١ق) أثر زيد في عدة الأمة :

قال المصنف رحمه الله : روى عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أن عدة الأمه على النصف من عدة الحرة ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطحاوي(٢) ، قال : حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني قبيصة بن ذؤيب(٣) أنه سمع زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ... عدة الأمة حيضتان ،... وإن كان عبدا وامرأته حرة طلق طلاق العبد تطليقيتين ...

حكم الأثر :

صحيح ٠

قال المصنف رحمه الله : وآخرين(٤) قالوا : إن عدة الأمه على النصف من عدة الحرة ، ووجدته عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وابن المسيب وأبي معشر وسالم والحسن وعطاء والشعبي وإبراهيم والزهري وقتادة ٠

(٦٢٨/٢٢٢ق) أثر ابن مسعود رضي الله عنه في أن عدة الأمه على النصف من عدة الحرة(٥)

(١،٤،٥) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) شرح معاني الآثار ٣/٦٢ كتاب الطلاق / باب الاقراء ٠

(٣) قبيصة بن ذؤيب - بالمعجمة مصغراً - ابن حلحلة - بمهملتين مفتوحتين بينها لام ساكنة - الخزاعي أبو سعيد أو أبو إسحاق ، المدني ، نزيل دمشق ، من أولاد الصحابة ، وله رؤية ، مات سنة بضع وثمانين/ع ٠ تهذيب الكمال ٢/١١١٩ ، التقريب ٢/١٢٢ رقم ٧٤ ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(١) وسعيد(٢) من طريق إبراهيم النخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : يكون عليها نصف العذاب ، ولايكون لها نصف الرخصة ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه مغيرة بن مقسم يرسل عن إبراهيم(٣) ٠

(٦٢٩/٢٣١ط) أثر سعيد بن المسيب في أن عدة الأمه علي النصف من عدة الحرة(٤) :

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٥) عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : عدة الأمة حيضتان ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٦) من طريق قتادة عن سعيد ، قال : عدة الأمه حيضتان فان لم تكن فحيضة ونصف ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن قتادة يرسل عن سعيد ٠

---

(١) المصنف ٢٢٢/٧ باب عدة الأمة رقم ١٢٨٧٩ ٠

(٢) سنن سعيد ٣٠٢/٣ ، ٣٠٣ ، رقم ١٢٧٤ ، القسم الأول ، وفي سنده وسند عبدالرزاق مغيرة ٠

(٣) جامع التحصيل ص ٢٨٤ رقم ٧٩٣ ٠

(٤) أحكام القرآن ٦٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) المصنف ٢٢٢/٧ ، باب المملوك وباب عدة الأمة رقم ١٢٨٧٦ ٠

(٦) المصنف ١٦٦/٥ كتاب الطلاق / باب كم عدة الأمة إذا طلقت ؟ ٠

(٦٣٠/٢٣٢ط) أثر أبي معشر أن عدة الأمه علي النصف من عدة الحرة(١) :

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن علي بن مسهر عن سعيد عن أبي معشر(٣)، قال : عدة الأمة حيضتان فإن لم تكن تحيض فشهر ونصف ٠

حكم الأثر :

صحيح فقد روى مسلم من طريق علي عن سعيد بن المسيب ٠

(٦٣١/٢٣٣ط) أثر سالم بن عبدالله في أن عدة الأمه علي النصف من عدة الحرة(٤) :

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٥) وابن أبي شيبة(٦) بسنده ، عن داود بن قيس(٧) قال : سألت سالم بن عبدالله عن عدة الامة ، فقال : حيضتان ، وإن كانت لاتحيض فشهر ونصف ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق عبدالرزاق وابن أبي شيبة فقد أخرجه عن وكيع عن داود٠

(١،٤) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٦) المصنف ٥/١٦٦ ، كتاب الطلاق / باب كم عدة الأمة إذا طلقت ٠

(٣) نجيح عبدالرحمن السندي - بكسر المهملة - وسكون النون - المدني أبو معشر ، مولي بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة/ع ٠ تهذيب الكمال ٣/١٤٠٧ ، التقريب ص ٥٥٩ رقم ٧١٠٠٠

(٥) المصنف ٧/٢٢٢ باب المملوك ..... وباب عدة الأمة رقم ١٢٨٧٨ ٠

(٧) داود بن قيس الفراء ، الدباغ ، أبو سليمان القرشي ، مولاهم ، المدني ، ثقة ، فاضل من الخامسة ، مات في خلافة أبي جعفر المنصور / خت م٤ ، تهذيب الكمال ١/٣٨٩ ، التقريب ص ١٩٩ رقم ١٨٠٨ ٠

(٦٣٢/٢٣٤ط) أثر الحسن في أن عدة الأمه علي النصف من عدة الحرة(١) :

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ، قال : أخبرنا ابن عليه عن يونس بن عبيد عن الحسن قال : إن كانت تحيض فحيضتان ، وإن كانت لاتحيض فشهر ونصف.

حكم الأثر : صحيح .

(٦٣٣/٢٣٥ط) أثر عطاء في أن عدة الأمة علي النصف من عدة الحرة(٣) :

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) من طريق ابن جريج عن عطاء في عدة الأمه قال : إن كانت تحيض فحيضتان وإن لم تكن فعدتها خمس وأربعون يوماً .

حكم الأثر : ضعيف لأن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع .

(٦٣٤/٢٣٦ط) أثر إبراهيم في أن عدة الأمه علي النصف من عدة الحرة(٥) :

تخريجه :

١- أخرجه سعيد(٦) ، قال : أخبرنا أبو معاوية محمد بن حازم ، قال : أخبرنا الأعمش عن إبراهيم ، قال : طلاق الأمه تطليقتان وعدتها حيضتان ، وقال : إذا استبرئت الأمه ، استبرئت بحيضة ، وفي لفظ آخر ، عن مغيرة عن إبراهيم قال : طلاق الأمه تطليقتان ، وعدتها قرء ان ، وإن كانت لاتحيض فشهر ونصف .

(١،٣،٥) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٢،٤) المصنف ٥/١٦٦ ، ١٦٧ كتاب الطلاق / ماقالوا : كم عدة الأمة إذا طلقت ؟

(٦) سنن سعيد ٣/٣٠٣ باب الأمة تطلق فتحيض في العدة رقم ١٢٧٥ ، ١٢٧٦ .

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(١) عن وكيع عن الأعمش عن إبراهيم ، قال : عدة الأمه حيضتان ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق الأعمش عن إبراهيم ٠

(٦٣٥/٢٣٧ط) أثر الشعبي في أن عدة الامة على النصف من عدة الحرة(٢) :

تخريجه :

١- أخرجه سعيد بن منصور(٣) من طريق محمد بن سالم(٤) ، عن الشعبي قال : في عدة الأمه إذا طلقت إن كانت تحيض فحيضتان وإن كانت لاتحيض فشهر ونصف ...

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٥) بسنده عن الشعبي ، قال : عدة الأمة مثل نصف عدة الحرة ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوروده من طريقين ضعيفين يجبر أحدهما الآخر ٠

---

(١) المصنف ١٦٦/٥ ، ١٦٧ كتاب الطلاق / ماقالوا : كم عدة الأمة إذا طلقت ؟

(٢) أحكام القرآن ٦٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) سنن سعيد ٣٠٣/٣ باب الأمة تطلق فتعتق في العدة رقم ١٢٧٩ القسم الاول ٠

(٤) محمد بن سالم الهمداني - بالسكون - أبو سهل الكوفي ، ضعيف من السادسة / ت ٠ تهذيب الكمال ١٥٦٨/٣ ، التقريب ص ٤٧٩ رقم ٥٨٩٨ ٠

(٥) المصنف ١٦٧/٥ ، كتاب الطلاق / ماقالوا : كم عدة الأمة إذا طلقت ؟ وفي اسناده أشعث بن سوار الكندي ، ضعيف ٠

(٦٣٦/٢٣٨ط) أثر الزهري في أن عدة الأمة علي النصف من عدة الحرة(١) :

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن عبدالأعلى ، عن معمر عن الزهري ، قال : عدة الأمه حيضتان فإن لم تكن تحيض فشهران ٠

حكم الأثر :

ضعيف لأن فيه معمراً يرسل عن الزهري(٣) وأشعث بن سوار الكندي ضعيف ٠

(٦٣٧/١٧٧ر) حديث في طلاق الأمة وعدتها :

قال المصنف رحمه الله : روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان"(٤) ٠

تخريجه :

تقدم برقم (٦١٣/١٧٠ر) ٠

(٦٣٨/٢٢٣ق) أثر أبي بن كعب رضي الله عنه في قوله تعالى :

﴿وَلَايَحِلُّ لَهُن أَن يَكتُمْنَ مَاخَلَقَ اللَّهُ فِي أَرحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤمِنَّ بِاللَّهِ وَاليَومِ الآخِرِ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن أبي بن كعب، في قوله تعالى (ولايحل لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن) قال : كان من الأمانة أن أوتمنت المرأة على فرجها(٥) ٠

(١،٤) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ٥/١٦٧ كتاب الطلاق / ماقالوا : كم عدة الأمة إذا طلقت ؟ وفي اسناده اشعث بن سوار الكندي ضعيف ٠

(٣) جامع التحصيل ص ٢٨٣ رقم ٧٨٦ ٠

(٥) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية ٢٢٨ ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(١) ، قال : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، قال : أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، قال : أخبرنا الحسن بن مكرم(٢) ، قال : اخبرنا يزيد ، قال : أخبرنا شعبة عن الأعمش به قال : من الأمانة إئتمان المرأة على فرجها ٠

بيان حال الرواة :

١- مسلم بن صبيح - بالتصغير - الهمداني ، أبو الضحى الكوفي ، العطار ، مشهور بكنيته ، ثقة ، فاضل ، من الرابعة ، مات سنة مائة/ع(٣) ٠

حكم الأثر : صحيح ٠

(٦٣٩/٢٢٤ق) **أثر نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى :** ﴿وَلَايَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكتُمنَ مَاخَلَقَ اللَّهُ فِي أَرحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤمِنَّ بِاللَّهِ وَاليَومِ الآخِرِ﴾

قال المصنف رحمه الله : الحيض والحبل(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) قال : حدثنا حميد بن مسعدة قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا الأشعث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: (ولايحل لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن) من الحيض والحبل ، ولايحل لها ان كانت حائضاً أن تكتم حيضها ولايحل لها أن كانت حاملاً أن تكتم حملها٠

٢- وأخرجه ابن أبي حاتم(٦) عن يزيد بن زريع به بنحوه ٠

---

(١) السنن الكبرى ٣٧١/٧ ، كتاب الرجعة / باب ائتمان المرأة على فرجها ٠

(٢) الحسن بن مكرم بن حسان ، أبو علي البزار ، سمع يزيد بن هارون وغيره ، وكان ثقة ولد في جمادي الأولى سنة اثنين وثمانين ومائة ، ومات سنة أربع وسبعين ومائتين تاريخ بغداد ٤٣٢/٧ - ٤٣٣ رقم ٤٠٠٧ ٠

(٣) تهذيب الكمال ١٣٢٦/٣ ، التقريب ٢٤٥/٢ ، رقم ١٠٨٧ ٠

(٤) أحكام القرآن ٦٤/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ٥١٨/٤ رقم ٤٧٣٧ ٠ (٦) تفسير ٧٤٤/٢ رقم ٢١٣٦ ٠

حكم الأثر : ضعيف لأن مدار الرواية على اشعث بن سوار الكندي وهو ضعيف ٠

(٦٤٠/٢٣٩ط) **أثر عكرمة في قوله تعالى :** ﴿وَلَايَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكتُمنَ مَاخَلَقَ اللَّهُ فِي أَرحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤمِنَّ بِاللَّهِ واليَومِ الآخِرِ﴾

قال المصنف رحمه الله : قال عكرمة : الحيض(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) وابن أبي حاتم(٤) من طريق إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء(٥) عن عكرمة في قوله تعالى ﴿ولايحل لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن﴾ قال الحيض ٠ وقال : خالد الدم ، وقال الآخر : الحيض ، واللفظ لابن أبي شيبة ٠

حكم الأثر : صحيح من طريق ابن أبي شيبة ٠

(٦٤١/٢٤٠ط) **أثر مجاهد في قوله تعالى :**

﴿وَلَايَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكتُمنَ مَاخَلَقَ اللَّهُ فِي أَرحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤمِنَّ بِاللَّهِ وَاليَومِ الآخِرِ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى الحكم عن مجاهد قال : الحمل(٦)٠

(١،٦) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) المصنف ٥/٢٣٣ كتاب الطلاق / قوله تعالى (ولايحل لهن أن يكتمن ...) الآية ٠

(٣) جامع البيان ٤/٥١٧ ، رقم ٤٧٣١ ٠

(٤) تفسير ٢/٧٤٦ ، ٧٤٧ ، رقم ٢١٤٣ ٠

(٥) خالد بن مهران ، أبو المنازل - بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي - البصري الحذاء - بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة - قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول : أحذ على هذا النحو وهو ثقة يرسل ، من الخامسة ، وقد أشار حماد بن زيد أن حفظه تغير لما قدم الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان/ع ٠ وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين ولم يذكر العلائي أنه أرسل عن عكرمة ٠ تهذيب الكمال ١/٣٦٥ ، التقريب ١/٢١٩ ، رقم ٨٢ ، أنظر هدى الساري ص ٤٠٠ وانظر تعريف أهل التقديس ص ٣٥ رقم ١٠ ، الكواكب النيرات ص ٤٦١ ، رقم (٧) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(١) والطبري(٢) من طريق عبدالله بن أدريس بن يزيد الأودي ، عن مطرف ، عن الحكم عن مجاهد ، قال : الحمل . واللفظ للطبري .

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٣) وابن أبي شيبة(٤) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : أن تقول : أنا حامل ، وليست بحامل ...

حكم الأثر : صحيح من طريق ابن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس .

(٦٤٢/٢٤١ط) أثر إبراهيم النخعي في قوله تعالى :

﴿وَلَايَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكتُمنَ مَاخَلَقَ اللَّهُ فِي أَرحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤمِنَّ بِاللَّهِ وَاليَومِ الآخِرِ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى الحكم عن إبراهيم ، قال : الحيض(٥).

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(٦) والطبري(٧) بسنده قال : حدثنا عبدالله بن إدريس عن مطرف عن الحكم عن مجاهد وإبراهيم : قال : أحدهما الحمل وقال الآخر : الحيض .

٢- وأخرجه الطبري(٨) قال : حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ، عن منصور عن إبراهيم بمثله .

حكم الأثر : صحيح من طريق الطبري .

---

(١) المصنف ٥/٢٣٤كتاب الطلاق/قوله تعالى (ولايحل لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن) الآية .

(٢) جامع البيان ٤/٥١٨ رقم ٤٧٣٦ .

(٣) المصنف ٦/٣٣٠كتاب الطلاق/باب الرجل يطلق المرأة وهي بأرض أخرى رقم١١٠٥٩.

(٤) المصنف ٥/٢٣٤ انظر رقم (١) .

(٥) أحكام القرآن ٢/٦٤ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

(٦) المصنف ٥/٢٣٤ ، كتاب الطلاق / قوله تعالى (ولايحل لهن ....) الآية .

(٧،٨) جامع البيان ٤/٥١٦ ، رقم ٤٧٢٨ ، ٤٧٢٩ ، ٤٧٣٠ .

(٦٤٣/٢٢٥ق) أثر علي رضي الله عنهما في اليمين للمرأة التي لم يعلم أنها استكملت الحيض أم لا :

قال المصنف رحمه الله : روي عن علي رضي الله عنه : أنه استحلف امرأة أنها لم تستكمل الحيض ، وقضى بذلك عثمان(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه عبدالرزاق(٢) وسعيد(٣) عن سفيان عن أيوب بن موسى(٤) عن محمد بن يحيى بن حبان(٥) أن حبان بن منقذ كانت تحته امرأتان هاشمية وأنصارية فطلق الانصارية ..... ثم مات عنها ... فأتت عثمان رضي الله عنه، فقالت : إن لي ميراثاً ... وقال علي رضي الله عنه تحلفين عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك لم تحيضي ثلاث حيض ، فان حلفت فلك ميراث فحلفت ..... واللفظ لابن منصور ٠

٢- وأخرجه عبدالرزاق(٦) عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان به بنحوه ٠

٣- وأخرجه عبدالرزاق(٧) عن معمر عن الزهري أن رجلاً من الانصار

---

(١) أحكام القرآن ٢/٦٤ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢،٦،٧) المصنف ٦/٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ، كتاب الطلاق / باب تعتد أقراءها ماكانت رقم ١١١٠٠ ، ١١١٠٣ وفي سنده معمر يرسل عن الزهري ٠

(٣) السنن ٣/٣٠٨ ، كتاب الطلاق / باب المرأة تطلق تطليقه أو تطليقتين رقم ١٠٣٥، القسم الأول ٠

(٤) أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص أبو موسى المكي ، الآمدي ، ثقة ، فقيه من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين /ع ٠ تهذيب الكمال ١/١٣٦ ، التقريب ١/٩٠ رقم ٧٠٩ ٠

(٥) محمد بن يحيى بن حبان - بفتح المهملة وتشديد الموحدة - ابن منقذ الانصاري المدني ، ثقة ، فقيه من الرابعة ، مات إحدى وعشرين ٠/ع ، وقال العلائي يرسل عن عثمان وعلي رضي الله عنهما ٠ تهذيب التهذيب ٣/١٢٨٥ ، التقريب ٢/٢١٦ رقم ٨٠٢ ، وانظر جامع التحصيل ص ٧١ رقم ٧١٨ ٠

يقال له حبان بن منقذ(١) وذكره بنحوه

حكم الحديث :حسن لأن حبان بن منقذ صدوق ٠

(٦٤٤/١٧٨ر) حديث في الخطبة يوم عرفات :

قال المصنف رحمه الله : حدثنا محمد بن بكر البصري ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي وغيره قال حدثنا حاتم ابن إسماعيل ، قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه ، قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال "اتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بامانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، وأن لكم عليهن أن لايوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه أبوداود(٣) عن عبدالله بن محمد النفيلي ، وعثمان بن أبي شيبة ، وهشام بن عمار وسليمان بن عبدالرحمن الدمشقيان عن حاتم بن إسماعيل به بمثله ٠

٢- وأخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم(٥) جميعاً عن حاتم بن إسماعيل به بنحوه ٠

---

(١) حبان بن واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو الانصاري ثم المازني المدني ، صدوق من الخامسة/ م د ت ق ، التقريب ص ١٤٩ ، رقم ١٠٧٠ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٦٩ الآية السابقة ، باب حق الزوج على المرأة وحق المرأة على الزوج٠

(٣) سنن أبي داود ٢/١٨٥ كتاب المناسك / باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح ١٩٠٥ ٠

(٤) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢/٨٨٩ ، كتاب الحج / باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح ١٤٧ ٠

(٥) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، ثقة ، تغير قبل موته بيسير /خ م د ت س ٠ تهذيب الكمال ١/٧٨ ، ٧٩ ، التقريب ص ٩٩ رقم ٣٣٢ ٠

بيان حال الرواة :

١- عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل -بنون وفاء-مصغر- أبو جعفر النفيلي الحراني ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين/خ٤(١)٠

٢- عثمان بن أبي شيبة ٠ هو ابن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي أبو الحسن ، ثقة حافظ ، وله أوهام ، وقيل كان لايحفظ القرآن ، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين وله ثلاث وثمانون سنة/خ م د س ق(٢) ٠

٣- هشام بن عمار بن نصير - بنون مصغر - السلمي ، الدمشقي ، الخطيب صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه، القديم أصح، من كبار العاشرة وقد سمع معروف الخياط ، ولكن معروف ليس ثبت ، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، وله اثنتان وتسعون سنة، وروى له البخاري متابعة/خ٤(٣) ٠

٤- سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى التميمي الدمشقي ، ابن بنت شرحبيل أبو أيوب ، صدوق يخطئ من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين /٤(٤) ٠ روى له البخاري مقرونا(٥) ٠

٥- حاتم بن إسماعيل المدني ، أبو إسماعيل الحارثي ، مولاهم ، أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب ، صدوق يهم من الثامنة ، مات سنة ست - أو سبع - وثمانين/ع(٦) ٠ ووثقه ابن معين والعجلي وابن سعد ، واحتج به الجماعة ، ولكن لم يكثر له البخاري ، ولا أخرج له من روايته عن جعفر ، شيئاً بل أخرج ماتوبع عليه من روايته من غير جعفر(٧) ٠

حكم سند المصنف : صحيح ٠

---

(١) تهذيب الكمال ٢/٧٣٨ ، التقريب ص ٣٢١ رقم ٣٥٩٤ ٠
(٢) المصدر قبله ٢/٩١٩ ، التقريب ص ٣٨٦ ، رقم ٤٥١٣ ٠
(٣) تهذيب الكمال ٣/١٤٤٣ ، التقريب ص ٥٧٣ رقم ٧٣٠٥ ، وأنظر هدى الساري ص ٤٤٨ ، ٤٤٩ ٠
(٤) تهذيب الكمال ١/٥٤٢ ، التقريب ص ٢٥٣، رقم ٢٥٨٨
(٥) هدى الساري ص ٤٠٧ ٠
(٦) تهذيب الكمال ١/٢١٠ ، التقريب ص ١٤٤ ، رقم ٩٩٤ ٠
(٧) هدى الساري ص ٣٩٥ ٠

(٦٤٥/١٧٩ر) حديث في حق الزوج علي المرأة :

قال المصنف رحمه الله : روى ليث عن عبدالملك عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاءت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يارسول الله ماحق الزوج على الزوجة ؟ فذكر فيها اشياء "لاتصدق بشئ من بيته إلا باذنه ، فإن فعلت له الأجر وعليها الوزر ، فقالت : يارسول الله ماحق الزوج على زوجته ؟ قال : "لاتخرج من بيته إلا بإذنه ، ولاتصوم يوماً إلا بإذنه"(١)٠

تخريجه :

١- أخرجه أبوداود الطيالسي(٢) والبيهقي(٣) عن جرير عن ليث به بنحوه ٠

٢- وأخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن ليث به قال : "... ولاتصدق بشئ من بيته إلا بإذنه ...." ولم يذكر بقية الحديث ٠

٣- وأخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لايحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولاتأذن في بيته إلا بإذنه ، وما أنفقت من نفقة من غير أمره فإنه يؤدى إليها شطره" وفي رواية مسلم "نصف أجره" ٠

بيان حال الرواة :

١- عبدالملك بن أبي بشير البصري ، نزيل المدائن ، ثقة من السادسة / بخ د ت س ق(٧) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٦٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ٨/٢٦٣ ٠

(٣) السنن الكبرى ٧/٢٩٢ ، كتاب القسم والنشوز / باب ماجاء في بيان حقه عليها ٠

(٤) المصنف ٤/٣٠٣ كتاب النكاح / ماحق الزوج على امرأته ؟ ٠

(٥) صحيح البخاري (الفتح) ٩/٢٩٥ كتاب النكاح / باب لاتأذن المرأة في بيت زوجها ح ٥١٩٥ ٠

(٦) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢/٧١١ كتاب الزكاة / باب ثبوت أجر المتصدق ح٨٤٠

(٧) تهذيب الكمال ٢/٨٥٠ ، ٨٥١ ، التقريب ص ٣٦٢ ، رقم ٤١٦٦ ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه ليث بن أبي سليم صدوق اختلط(١) ٠

حكم الأثر :

قوله صلى الله عليه وسلم "ولاتصوم يوماً إلا بإذنه" صحيح لأنه متفق عليه وأما قوله صلى الله عليه وسلم "لاتصدق بشئ من بيته إلا بإذنه ... ولاتخرج من بيته الا بإذنه" ضعيف لأن مدار الرواية على ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط٠

(٦٤٦/١٨٠ر) حديث في اي النساء خير ؟

قال المصنف رحمه الله : روى (أبو معشر)(٢) عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خير النساء امرأة إذا نظرت اليها أسرتك واذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها" ثم قرأ (الرجال قوامون على النساء)(٣)(٤) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٥) عن أبي صالح عن أبي معشر به بمثله مع تقديم لفظ "في نفسها" على "مالك" ٠

٢- وأخرجه أبو داود(٦) عن سعيد المقبري به بنحوه ٠

---

(١) الكواكب النيرات ص ٤٩٤ ، رقم ٣٤ ٠

(٢) التصويب من جامع البيان ٨/٢٩٥ ح ٩٣٢٨ ، وفي الأصل مسعر عن سعيد ٠

(٣) آية ٣٤ من سورة النساء ٠

(٤) أحكام القرآن ٢/٦٩ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٥) جامع البيان ، الطبري ٨/٢٩٥ ح ٩٣٢٨ ٠

(٦) مسند أبي داود ٩/٣٠٦ ح ٢٣٢٥ وفي سنده محمد بن عجلان وأبو معشر ٠

٣- وأخرجه الحاكم(١) عن ابن عجلان(٢) عن سعيد المقبري به بلفظ "خير النساء من تسر إذا نظر وتطيع إذا أمر ولاتخالفه في نفسها ومالها وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي(٣) وقال : على شرط مسلم .

حكم سند المصنف : ضعيف .

ضعيف لأن فيه أبا معشر ضعيف .

حكم الحديث :

ضعيف ولكن صححه الحاكم(٤) وأقره الذهبي(٥) وفي تصحيح الحاكم واقرار الذهبي نظر لأن في سنده ابن عجلان اختلطت عليه احاديث أبي هريرة .

(٦٤٧/١٨١ر) حديث في غير المدخول بها المتوفي عنها زوجها:

قال المصنف رحمه الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتوفي عنها زوجها ولم يسم لها مهرا ولم يدخل بها "لها مهر مثل نسائها ولا وكس ولاشطط"(٦) .

---

(١) المستدرك ٢/١٦١ ، ١٦٢ ، كتاب النكاح / باب أي النساء خير ؟ .

(٢) محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه أختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين / خت م ٤ ، وثقه النسائي وابنا أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم انظر تهذيب الكمال ٣/١٢٤٢ ، التقريب ص ٤٩٦ رقم ٦١٣٦ .

(٣) تلخيص المستدرك ٢/١٦١ ، ١٦٢ .

(٤) المستدرك ٢/١٦١ ، ١٦٢ ، كتاب النكاح / باب أي النساء خير ؟ .

(٥) تلخيص المستدرك ٢/١٦١ ، ١٦٢ .

(٦) أحكام القرآن ٢/٧٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

تخريجه :

١- أخرجه أبو داود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن حبان(٤) عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه ، أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقاً ، ولم يدخل بها حتى مات ، فقال ابن مسعود رضي الله عنه : لها مثل صداق نسائها ، لاوكس ولاشطط وعليها العدة ، ولها الميراث ، فقام معقل بن سنان رضي الله عنه ، فقال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق امرأة منا ، مثل الذي قضيت ، ففرح بها ابن مسعود رضي الله عنه . واللفظ للترمذي .

حكم الحديث :

حديث حسن صحيح ، قاله أبو عيسى الترمذي(٥) .

غريب الحديث :

لاوكس ولاشطط : أي لانقص ولاجور ، فالوكس : النقص ، والشطط الجور(٦) .

(٦٤٨/١٨٢ر) حديث في لانكاح إلا بولي :

قال المصنف رحمه الله : قوله صلى الله عليه وسلم "أيما امرأة تزوجت بغير إذن وليها فنكاحها باطل"(٧) .

---

(١) سنن أبي داود ٢/٢٣٧ ، ٢٣٨ كتاب النكاح / باب فيمن تزوج ولم يسم صداقاً حتى مات رقم ٢١١٤ - ٢١١٦ .

(٢) جامع الترمذي ٣/٤٥٠ كتاب النكاح / باب ماجاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت ... رقم ١١٤٥ .

(٣) سنن النسائي ٦/١٢١ ، ١٢٢ ، كتاب النكاح / باب إباحة التزويج بغير صداق.

(٤) الإحسان ٦/١٥٩ كتاب النكاح / باب ذكر وصف الحكم في المتوفي عنها زوجها حيث لم يفرض لها الصداق في العقد ولم يدخل رقم ٤٠٨٦ ، ٤٠٨٧ .

(٥) جامع الترمذي ٣/٤٥١ .

(٦) انظر النهاية ٥/٢١٩ .

(٧) أحكام القرآن ٢/٧٠ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(١) عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ..." ٠

٢- وأخرجه أبوداود(٢) عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ "نكحت ..... مواليها ...." الحديث ولكنه في مختصر المنذري(٣) "... وليها ...." ٠

٣- وأخرجه ابن ماجه(٤) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ "... لم ينكحها الولي ...." الحديث ٠

حكم الحديث :

حسنه الترمذي(٥) وصححه الحاكم(٦) ٠

(٦٤٩/١٨٣ر) حديث في فضل الزوج علي أمرأته :

قال المصنف رحمه الله : روى عن إسماعيل بن عبدالملك عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاينبغي لبشر أن يسجد لبشر ولو كان ذلك كان النساء لأزواجهن"(٧) ٠

(١،٥) جامع الترمذي ٣/٤٠٧ ، ٤٠٨ ، كتاب النكاح / باب لانكاح إلا بولي ح ١١٠٢٠

(٢) سنن أبي داود ٢/٢٢٩ ، كتاب النكاح / باب في الولي ح ٢٠٨٣ ٠

(٣) مختصر المنذري ٣/٢٦ ، ٢٧ ، كتاب النكاح / باب في الولي ح ١٩٩٩ ٠

(٤) سنن ابن ماجه ١/٦٠٥ ، كتاب النكاح / باب لانكاح إلا بولي رقم ١٨٧٩ ٠

(٦) المستدرك ٢/١٦٨ كتاب النكاح / أيما امرأة نكحت ...

(٧) أحكام القرآن ٢/٧٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن إسماعيل بن عبدالملك به قال : "لاينبغي لشئ أن يسجد لشئ ولو كان ذلك لكان النساء يسجدون لأزواجهن" ٠

٢- وأخرجه أبوداود(٢) عن قيس بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ٠

٣- وأخرجه الترمذي(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠ قال أبو عيسى(٤) : وفي الباب عن معاذ بن جبل وسراقه بن مالك بن جعشم وعائشة وابن عباس وعبدالله بن أبي أوفى وطلق بن علي وأم سلمة وأنس وابن عمر رضي الله عنهم أجمعين ٠

٤- وأخرجه ابن ماجه(٥) عن السيدة عائشة رضي الله عنها وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه

حال الرواة :

١- اسماعيل بن عبدالملك بن أبي الصفير - بالمهملة والفاء ، مصغراً - صدوق كثير الوهم من السادسة / ي د ت ق(٦) ٠ وقال البخاري يكتب حديثه ، وقال ابن أبي حاتم ليس حده الترك(٧) ٠

حكم سند المصنف :

ضعيف لأن فيه إسماعيل بن عبدالملك صدوق كثير الوهم وأبا الزبير صدوق مدلس ٠

حكم الحديث : حسنه الترمذي(٨) ٠

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٤/٣٠٦ ، كتاب النكاح / ماحق الزوج على أمرأته ؟
(٢) سنن أبي داود ٢/٢٤٤ ، كتاب النكاح / باب في حق الزوج على المرأة ٢١٤٠.
(٣،٤) جامع الترمذي ٣/٤٦٥كتاب الرضاع/باب ماجاء في حق الزوج على المرأة ح١١٥٩٠
(٥) سنن ابن ماجه ١/٥٩٥ كتاب النكاح/باب حق الزوج على الزوجة ح ١٨٥٢، ١٨٥٣
(٦) التهذيب ١/٣١٦ ، رقم ٥٧٥ ، التقريب ص ١٠٨ رقم ٤٦٥ ٠
(٧) تهذيب الكمال ١/١٠٥ (٨) جامع الترمذي ٣/٤٦٥ ، كتاب الرضاع ح١١٥٩٠

(٦٥٠/١٨٤ر) حديث في حق الزوج ورفعة مقامه :

قال المصنف رحمه الله : حديث ابن خليفة عن حفص بن أخي أنس عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لايصلح لبشر أن يسجد لبشر ، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، من عظم حقه عليها ، والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة بالقيح والصديد ثم لحسته لما أدت حقه"(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام أحمد(٢) بمثله "وزيادة تنبجس بالقيح" والنسائي(٣) عن خلف بن خليفة به بنحوه إلى قوله "من عظم حقه عليها" ٠

٢- وأورده المنذري(٤) في الترغيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً وعزاه إلى الامام أحمد والنسائي ٠

بيان حال الرواة :

١- خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي مولاهم، أبو أحمد الكوفي، صدوق اختلط في الآخر من الثامنة/بخ م٤٠ وثقه العجلي وابن سعد، وقال النسائي وأبو زرعه وأبو حاتم صدوق. روى له البخاري في الأدب المفرد والباقون(٥)٠

٢- حفص بن أخي أنس بن مالك أبو عمر المدني قيل هو ابن عبيدالله بن أبي طلحة وقيل غير ذلك ٠ وثقة الدارقطني وابن حبان /بخ د س ، وذكر في التقريب أنه صدوق(٦) ٠

---

(١) أحكام القرآن ٢/٧٠ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٢) المسند ٣/١٥٨ - ١٥٩ ٠
(٣) تحفة الاشراف ١/١٧٠ رقم ٥٥٣ ، السنن الكبرى ٥/٣٦٣ كتاب عشرة النساء / باب حق الرجل على المرأة برقم ١/٩١٤٧ ٠
(٤) الترغيب والترهيب ٣/٥٥ ، ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته ... والمرأة بحق زوجها ح ٢٠ ٠
(٥) انظر تهذيب الكمال ١/٣٧٥ التهذيب ٣/١٥٠ رقم ٢٨٩ التقريب ١/٢٢٥ رقم ١٤٠
(٦) انظر نهذيب الكمال ١/٣٠٩التهذيب ٢/٤٢١ رقم ٧٣١التقريب ١/١٨٩ رقم ٤٧١ ٠

حكم الحديث :

اسناد جيد قاله المنذري(١) وهو حسن من طريق الامام أحمد ، وأنظر الأثر قبله حسنه الترمذي ٠

(٦٥١/١٨٥ر) حديث في امتناع المرأة عن فراش زوجها :

قال المصنف رحمه الله : روى الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فابت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه مسلم(٣) عن أبي معاوية ووكيع وجرير عن الأعمش به مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه البخاري(٤) عن شعبة عن سلمان به مرفوعاً بمثله دون قوله صلى الله عليه وسلم "فبات غضبان عليها" ٠

بيان حال الرواة :

١- سلمان أبو حازم الاشجعي الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة/ع(٥) ٠

---

(١) الترغيب والترهيب ٣/٥٥ ، ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته .... والمرأة بحق زوجها ح ٢٠ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٧٠-٧١ الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٢/١٠٥٩ كتاب النكاح / باب تحريم امتناعها عن فراش زوجها ح ١٢٢ ٠

(٤) صحيح البخاري (الفتح) ٩/٢٩٣ - ٢٩٤ ، كتاب النكاح / باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ح ٥١٩٣ ٠

(٥) التهذيب ٤/١٤٠ ، رقم ٢٣٥ ، التقريب ص ٢٤٦ ، رقم ٢٤٧٩ ٠

(٦٥٢/١٨٦ر) حديث في فضل الزوج :

قال المصنف رحمه الله : حديث حصين بن محصن عن عمة له أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال "أذات زوج أنت ؟ فقالت : نعم ، قال : فأين أنت منه ؟ قالت : ما آلوه إلا ماعجزت منه . قال : فانظري أين أنت منه ؟ فإنما هو جنتك أو نارك"(١) .

تخريجه :

١- أخرجه أحمد(٢) والحميدي(٣) وابن بشكوال(٤) عن الحصين بن محصن به مرفوعاً بنحوه .

٢- وأخرجه النسائي(٥) عن حصين بن محصن به مرفوعاً مختصراً ، وذكره أن عمته اسمها أسماء(٦) .

حال الرواة :

١- حصين بن محصن الانصاري الخطمي ، اختلف في صحبته ، وذكر في التابعين ايضاً(٧) ، معدود في الصحابة وروايته عن عمته/س(٨) .

حكم الحديث :

صححه الحاكم(٩) وأقره الذهبي(١٠) وجود اسناده المنذري(١١).

---

(١) أحكام القرآن ٢/٧١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق .
(٢) المسند ٤/٣٤١ ، ٤١٩ . (٣) مسند الحميدي ١/١٧٢ ، رقم ٣٥٥ .
(٤) غوامض الاسماء المبهمة ١-٧/٦٩ المجلد الاول .
(٥) تحفة الاشراف ١٣/١١٣ ح ١٨٣٧٠ ، السنن الكبرى ، ٥/٣١١ ، ٣١٢ ، كتاب عشرة النساء / طاعة المرأة زوجها رقم ٨٩٦٣ - ٨٩٦٩ ، والحديث رقم ٨٩٦٦ في النسائي رجاله ثقات .
(٦) المصدر قبله ، غوامض الاسماء المبهمة ١-٧/٦٩ المجلد الاول .
(٧) الاصابة ١/٣٣٨ رقم ١٧٤١ . (٨) التقريب ١/١٨٣ رقم ٤٢٠ .
(٩) المستدرك ٢/١٨٩ ، كتاب النكاح / باب حق الزوج على زوجته .
(١٠) تلخيص المستدرك ٢/١٨٩ . (١١) الترغيب ٣/٥٣ رقم ١٥ .

(٦٥٣/١٨٧ر) حديث في المرأة تصوم بغير إذن زوجها :

قال المصنف رحمه الله : روى سفيان عن (أبي الزناد)(١) عن الأعرج عبدالرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاتصوم المرأة يوماً وزوجها شاهد من غير رمضان إلا بإذنه"(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الترمذي(٣) وابن ماجه(٤) عن سفيان ، مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه أبو داود(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ٠

٣- وأخرجه البخاري(٦) عن أبي الزناد مرفوعاً بنحوه دون قوله صلى الله عليه وسلم "من غير رمضان" ٠

٤- وأخرجه البخاري(٧) ومسلم(٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً دون قوله "من غير رمضان" ٠

حكم الحديث : حسن صحيح ، قاله الترمذي(٩) ٠

---

(١) انظر رقم (٣) ، (٤) وفي الأصل عن ابن زياد ، والصواب كما في البخاري أبو الزناد عبدالله بن ذكوان ، أبو عبدالرحمن المدني ، ثقة ، فقيه من الخامسة/ع ٠ أنظر تهذيب الكمال ٦٧٩/٢ ، التقريب ص ٢٠٣ ، رقم ٣٣٠٢ ٠

(٢) أحكام القرآن ٧١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٩) سنن الترمذي ١٥١/٣ ، كتاب الصوم / ماجاء في كراهية صوم المرأة ح ٧٨٢ ٠

(٤) سنن ابن ماجه ٥٦٠/١، كتاب الصيام/باب في المرأة تصوم بغير إذن زوجها ١٧٦١٠

(٥) سنن أبي داود ٣٣٠/٢ ، كتاب الصوم / باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها ٢٤٥٨٠

(٦) صحيح البخاري (الفتح) ٢٩٥/٢ ، كتاب النكاح/باب لاتأذن المرأة في بيت زوجها لأحد ٥١٩٥ ٠

(٧) صحيح البخاري (الفتح) ٢٩٣/٩ ، كتاب النكاح / باب صوم المرأة بإذن زوجها ٥١٩٢ ٠

(٨) صحيح مسلم (محمد فؤاد) ٧١١/٢ ، كتاب الزكاة / باب ما أنفق العبد من مال مولاه ٨٤ ٠

(٦٥٤/١٨٨ر) حديث في المرأة تصوم بغير إذن زوجها :

قال المصنف رحمه الله : روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء أن يصمن إلا بإذن أزواجهن(١) ٠

تخريجه :

١- أخرجه ابن ماجه(٢) عن الأعمش به مرفوعاً بمثله ٠

حكم الحديث : اسناده صحيح على شرط البخاري قاله البوصيري(٣) ٠

(٦٥٥/١٨٩ر) حديث في عدة التي يئست :

قال المصنف رحمه الله : روى مطرف عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي بن كعب رضي الله عنه ، قال : لما نزلت عدة النساء في الطلاق والمتوفي عنها زوجها قلنا يارسول الله قد بقى نساء لم تنزل عدتها بعد ، الصغار والكبار والحبلى فنزلت (وَالَّلائِي يَئِسنَ مِنَ المَحِيضِ مِن نِسَائِكُم(٤) ...) إلى قوله .. (وَأُولَاتُ الأَحمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعنَ حَملَهُنَّ)(٥)(٦) ٠

تخريجه :

١- أخرجه البيهقي(٧) عن أسباط عن مطرف به مرفوعاً بنحوه ٠

٢- وأخرجه الحاكم(٨) والبيهقي(٩) عن مطرف عن عمرو بن سالم عن أبي بن كعب رضي الله عنه بنحوه ٠

(١،٦) أحكام القرآن ٢/٧١ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٢) سنن ابن ماجه ١/٥٦٠ كتاب الصوم / باب في المرأة تصوم بغير إذن زوجها ١٧٦٢.

(٣) مصباح الزجاجة ٢/٤١ كتاب الصيام/باب في المرأة تصوم بغير إذن وليها ح ٦٣٣.

(٤،٥) الآية ٤ من سورة الطلاق ٠

(٧) سنن البيهقي ٧/٤١٤ ، ٤٢٠ ، كتاب العدد : سبب نزول الآية / باب عدة التي يئست من المحيض ٠

(٨) المستدرك ٢/٤٩٢ كتاب التفسير ٠

(٩) سنن البيهقي ٧/٤١٤ ، ٤٢٠ كتاب العدد / سبب نزول الآية / باب عدة التي يئست من المحيض ٠

بيان حال الرواة :

١- عبدالرحمن بن مل - بلام ثقيلة والميم مثقلة - أبو عثمان النهدي ثقة ، ثبت/ع(١)٠

حكم الحديث :صححه الحاكم(٢) وأقره الذهبي(٣) وصححه ايضاً السيوطي(٤)٠

(٦٥٦/٢٤٢ط) أثر في عدة النساء :

قال المصنف رحمه الله : روى عبدالوهاب عن سعيد عن قتادة قال : (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء)(٥) فجعل عدة المطلقة ثلاث حيض ، ثم نسخ منها التي لم يدخل بها في العدة، ونسخ من الثلاثة القروء أمرأتان (واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم)(٦) فهذه العجوز التي لاتحيض (واللائي لم يحضن) فهذه البكر عدتها ثلاثة أشهر وليس الحيض من أمرها في شئ، ونسخ من الثلاثة القروء. الحامل قال تعالى (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن)(٧) فهذه ايضاً ليست من القروء في شئ إنما أجلها ان تضع حملها(٨)٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٩) قال : حدثني المثنى ، قال : حدثنا حجاج(١٠) قال : حدثنا همام بن يحيى ، قال : سمعت قتادة وذكره بنحوه ٠

٢- وأخرجه عبد بن حميد(١١) عن قتادة بنحوه ٠

بيان حال الرواة :عبدالوهاب بن عطاء الخفاف صدوق ربما أخطأ/عخ م ع(١٢)٠

---

(١) تهذيب الكمال ٨١٩/٢ التقريب ص ٣٥١ رقم ٤٠١٧ ٠
(٢) المستدرك ٤٩٢/٢ كتاب التفسير ٠
(٣) تلخيص المستدرك ٤٩٢/٢ ٠ (٤) لباب النقول ص ٢١٦ ٠
(٥) الآية ٢٢٨ من سورة البقرة ٠ (٦،٧) الآية ٤ من سورة الطلاق ٠
(٨) أحكام القرآن ٧١/٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٩) جامع الطبري ٥٠٠/٤ ح ٤٦٦٨ ٠
(١٠) هناك راويان بهذا الاسم يرويان عن همام بن يحيى وهما :
أ- حجاج بن المنهال تقدمت ترجمته ٠
ب- حجاج بن نصير - بضم النون الفساطيطي - بفتح الفاء بعدها مهملة - القيسي أبو محمد المصري ، ضعيف كان يقبل التلقين ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة أو أربع /ت ٠ تهذيب الكمال ٢٣٥/١ ، التقريب ص ١٥٣ رقم ١١٣٩ ٠
(١١) الدر المنثور ٦٥٧/١ ٠ (١٢) تهذيب الكمال ٨٧٠/٢التقريب ص ٣٦٨ رقم ٤٢٦٢

حكم الأثر :

اسناده صحيح(١) إذا كان الراوي حجاج بن المنهال ، وضعيف إذا كان الراوي حجاج بن نصير ٠

(٦٥٧/٢٢٦ق) أثر عمر رضي الله عنهما في التي ارتفع حيضها :

قال المصنف رحمه الله : روى عمر رضي الله عنه : أن التي ارتفع حيضها من الآيسات ، وتكون عدتها عدة الآيسة وإن كانت شابة(٢) ٠

تخريجه :

١- لم أقف عليه بالنص المذكور ولكن أخرج الامام مالك(٣) عن يحيى بن سعيد ويزيد بن عبدالملك بن قسيط الليثي(٤) عن سعيد بن المسيب أنه قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ، ثم رفعتها حيضتها فانها تنتظر تسعة اشهر فان بان بها حمل فذلك ، وإلا اعتدت بعد التسعة الاشهر ثلاثة أشهر ثم حلت ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق سعيد لأن مراسيله صحيحه ولكن عند المحدثين ضعيف٠

(٦٥٨/٢٢٧ق) أثر ابن عباس رضي الله عنه :

قال المصنف رحمه الله : روى الحسين بن الحسن بن عطيه عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ)- إلى قوله- (وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ)(٥) وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته

---

(١) في هذا السند شيخ الطبري المثنى بن إبراهيم الآملي وقد قال ابن كثير عن اسناد فيه المثنى وهذا اسناد صحيح ، تفسير ابن كثير ١/١٣٢ ٠

(٢،٥) أحكام القرآن ٢/٧٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) الموطأ ٢/٥٨٢ ، كتاب الطلاق / باب جامع عدة الطلاق رقم ٧٠ ٠

(٤) يزيد بن عبيدالله بن قسيط بقاف ومهملتين - مصغرا - ابن أسامة ، الليثي أبو عبدالله المدني الأعرج ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وعشرون ، وله تسعون سنة/ع ، تهذيب الكمال ٣/١٥٣٧ ، التقريب ٢/٣٦٧ رقم ٢٨١ ٠

كان أحق بردها وإن طلقها ثلاثاً فنسختها هذه الآية (يَا أَيها الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحتُم المُؤمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقتُمُوهُنَّ مِن قَبلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ) - الى قوله - (جَمِيلاً)(١)(٢).

تخريجه :

١- لم أقف عليه بهذا الاسناد ولكن أخرج أبو داود(٣) والنسائي(٣) من طريق علي بن الحسين بن واقد(٥) عن يزيد النحوي(٦) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه نحوه ٠

بيان حال الرواة :

١- الحسين بن الحسن بن عطيه بن سعيد بن جناده العوفي ، من أهل الكوفة حدث عن أبيه وكان ضعيفاً في الحديث ، توفي سنة إحدى أو اثنتين ومائتين(٧)٠

حكم سند المصنف : ضعيف لأن الحسين بن الحسن بن عطيه وأباه ضعيفان ٠

حكم الأثر :

حسن لغيره لوردوه من طريقين ضعيفين مختلفين يجبر أحدهما الاخر٠

---

(١) الآية ٤٩ من سورة الأحزاب ٠
(٢) أحكام القرآن ٢/٧٢ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠
(٣) سنن أبي داود ٢/٢٨٥ كتاب الطلاق / باب في نسخ ما استثنى من عدة المطلقات رقم ٢٢٨٢ ٠
(٤) سنن النسائي ٦/١٨٧ كتاب الطلاق / ما استثنى من عدة المطلقات ٠
(٥) علي بن الحسين بن واقد المروزي ، صدوق يهم ، من العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة/بخ مق ٤ ، وقال عنه المنذري في اسناده علي بن الحسين بن واقد ضعيف ، تهذيب الكمال ٢/٩٦٥ ، التقريب ٢/٣٥ ، رقم ٣٢٣ ، وانظر مختصر سنن أبي داود ٣/١٨٧ ، كتاب الطلاق / باب في نسخ ما استثنى من عدة المطلقات رقم ٢١٨٧ ٠
(٦) يزيد بن أبي سعيد النحوي ، أبو الحسن القرشي ، ثقة ، من السادسة /بخ ٤ ، تهذيب الكمال ٣/١٥٣٤ ، التقريب ص ٦٠١ رقم ٧٧٢٠ ٠
(٧) تاريخ بغداد ٨/٢٩-٣٢ رقم ٤٠٧٩ ٠

(٦٥٩/٢٢٨ق) أثر الضحاك في قوله تعالى :

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : وعن الضحاك بن مزاحم (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وقال (فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ واستثنى منها فقال تعالى (إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فمالكم عليهن من عدة تعتدونها)(١)(٢) ٠

تخريجه :

لم أقف عليه ٠

(٦٦٠/٢٤٣ط) أثر عروة بن الزبير في سبب نزول آية :

﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان الرجل إذا طلق امرأته ثم راجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مره ، فعمد رجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا شارفت إنقضاء العدة راجعها ثم طلقها ، ثم قال : والله لا آويك إلي ولاتحلين مني أبداً فأنزل الله تعالى : (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) فاستقبل الناس الطلاق جديداً من يومئذ من كان منهم طلق أو لم يطلق(٣) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الامام مالك(٤) والترمذي(٥) بسنده عن هشام بن عروة به بنحوه ٠

---

(١) الآية ٤٩ من سورة الأحزاب ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٧٢ ، ٧٣ ، الآية السابقة ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣) أحكام القرآن ٢/٧٢ ، الآية ٢٢٩ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٤) الموطأ ٢/٥٨٨ ، كتاب الطلاق / باب جامع الطلاق رقم ٨٠ ٠

(٥) جامع الترمذي ٣/٤٩٧ ، كتاب الطلاق / باب ١٦ رقم ١١٩٢ ٠

٢- وأخرجه الترمذي(١) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنهما بنحوه ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق الامام مالك ٠

(٦٦١/٢٤٤ط) أثر قتادة في قوله تعالى :

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾

قال المصنف رحمه الله : روى شيبان عن قتادة في قوله تعالى : (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) قال : في القروء الثلاثة ثم قال : (الطلاق مرتان) لكل مرة قرء ، فنسخت هذه الآية ماكان قبلها فجعل الله حد الطلاق ثلاثاً فجعله أحق بردها مالم تطلق ثلاثاً(٢) ٠

تخريجه :

١- أخرجه الطبري(٣) ، قال : حدثنا بشر بن معاذ ، قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة قوله (وبعولتهن أحق برجهن في ذلك) أي : في القروء الثلاث حيض ، أو ثلاثة أشهر أو كانت حاملاً ٠ فإذا طلقها زوجها واحدة أو أثنتين راجعها إن شاء ، ماكانت في عدتها ٠

٢- وأخرجه الطبري(٤) بالسند المذكور عن قتادة قال : كان أهل الجاهلية يطلق أحدهم أمرأته ثم يراجعها ، لاحد في ذلك ٠ هي امرأته ماراجعها في عدتها، فجعل الله حد ذلك يصير إلى ثلاثة قروء ، وجعل حد الطلاق ثلاث تطليقات ٠

---

(١) جامع الترمذي ٣/٤٩٧ كتاب الطلاق / باب ١٦ رقم ١١٩٢ ٠

(٢) أحكام القرآن ٢/٧٣ ، الآية ٢٢٨ ، البقرة ، الباب السابق ٠

(٣،٤) جامع البيان ٤/٥٢٨ ، ٥٤١ رقم ٤٧٦٠ ، ٤٧٦١ ، ٤٧٨٢ ٠

٣- وأخرجه عبدالرزاق(١) عن معمر عن قتادة : كانت المرأة تكتم حملها حتى تجعله لرجل آخر فنهاهن الله عن ذلك قال : (وبعولتهن أحق بردهن) الآية، قال قتادة : أحق بردهن في العدة ٠

بيان حال الرواة :

١- شيبان بن عبدالرحمن ، النحوي ، التميمي مولاهم ، أبو معاوية البصري نزيل الكوفة ، ثقة ، صاحب كتاب ، منسوب إلى "نحوه" بطن من الأزد ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين/ع(٢) ٠

حكم الأثر :

صحيح من طريق عبدالرزاق وصحيح لغيره من طريق الطبري لأن فيه بشر ابن معاذ صدوق ٠

---

(١) المصنف ٦/٣٣٠ ، كتاب الطلاق / باب الرجل يطلق امرأته وهي بأرض أخرى ... رقم ١١٠٦٠ ٠

(٢) تهذيب الكمال ٢/٥٩١ ، التقريب ص ٢٦٩ ، رقم ٢٨٣٣ ٠

الخاتمـــــة

بسم الله الرحمن الرحيم

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وأسأله - تعالى - بفضله وكرمه واحسانه حسن الخاتمة في الدنيا والآخرة ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدي محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..... وبعد :

فقد تبين لي بعد دراسة الأحاديث والآثار الواردة في القسم المنوط بي النتائج التالية :

١- إن الامام الجصاص رحمه الله تارة يسوق الأحاديث والآثار بطرق منها ماهو بسنده موصولا بلفظ حدثنا أو أخبرنا ٠ وتارة يذكر الحديث أو الأثر معلقا بصيغة الجزم أو التمريض بلفظ روى أو قيل ٠

٢- في اسانيده بعض الرجال المتكلم فيهم ولكنه لايوضح ذلك ٠

٣- أورد المصنف رحمه الله أثراً معلقاً عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم أقف عليه الا من طريق البيهقي وفيه إسماعيل بن محمد الكوفي قالوا عنه : حدثونا عنه ٠ كذاب ٠

٤- إن الإمام الجصاص رحمه الله لم يتعرض لبيان غريب الحديث أو الأثر الا قليلا فهو مهتم ببيان الأحكام المستوحاة من الآيات الكريمة ٠

٥- إن الجزء المسند الي من الأحاديث والآثار ثد بلغ (٦٦١) وهذا يرد على من زعم أن الحنفية لايعتمدون على الحديث ٠

٦- إن الأحاديث المرفوعة في القسم المنوط بي تخريج أحاديثه بلغ (١٩٠) الصحيح منها (١٤٦) والصحيح لغيره (٣) والحسن لذاته (٧) والحسن لغيره (١١) والضعيف ضعفاً معتبراً (١٥) والضعيف الذي لايعتبر به(٤) وتوقفت في (٢) والموضوع (١) ٠

٧- إن الآثار الموقوفة على الصحابة رضوان الله عليهم قد بلغ عددها (٢٢٨) الصحيح منها (١٠٨) والصحيح لغيره (٣) والحسن لذاته (٢٠) والحس

لغيره (٢٠) والضعيف ضعفاً معتبراً (٤٢) والضعيف الذي لايعتبر به (٣) والآثار التي لم أقف عليها (٢١) والآثار التي توقفت في الحكم عليها(١٠) والموضوع(١) ٠

٨- إن الآثار المروية عن التابعين رحمهم الله بلغ عددها (٢٤٤) الصحيح منها (٧٠) والحسن لذاته (١٤) والحسن لغيره (١٢) والضعيف ضعفاً معتبراً (٨٧) والضعيف الذي لايعتبر به (٢) وتوقفت في الحكم على (١٥) والتي لم أقف عليها (٤٤) ٠

هذا وأشكر الله العلي القدير الذي من علي برحمته ومنه في إتمام هذا البحث الجليل وبدونه سبحانه وتعالى لاحول لي ولاقوة ٠ ولا أدعي الكمال والتمام فالكمال لله وحده ، فما كان صواباً حقاً فمنه عزوجل وماجانب الصواب فهذا مني ومن نفسي وتقصيري ٠ والله عز وجل هو الهادي إلى سواء السبيل ٠ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد ولد آدم سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ٠

الفهـــارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب السور

الآيـــــــــــــــــــــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث والأثر
(ولاتحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله)	البقرة	١٩٦	١،٢،٣،٤،٥،٦،٧
(فإن أحصرتم فما أستيسر من الهدي)	البقرة	١٩٦	١٣ ، ٣٦
(فمن تمتع بالعمرة إلى الحج)	البقرة	١٩٦	١٩،٢٠،٢١،٢٢،٢٣ ٢٤،٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٥٠ ، ٥٠، ٥١، ٥٢
(ولاتحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضاً .....) الآية	البقرة	١٩٦	٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣
(ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجـــــد الحرام)	البقرة	١٩٦	٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤ ١٠٥
(فمن من لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج)	البقرة	١٩٦	١٢٨، ١٢٩، ١٣٠ ١٣١، ١٣٢، ١٣٣ ١٣٤، ١٣٥
(وسبعة إذا رجعتم)	البقرة	١٩٦	١٥٥، ١٥٦، ١٥٧ ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠
(الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولافسوق ولاجدال في الحج)	البقرة	١٩٦	١٦١، ١٦٢، ١٦٣ ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦ ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩ ١٧٠
(وأتموا الحج والعمرة لله)	البقرة	١٩٦	١٨١

فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب السور

الآيـــــــــــــــــــــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث والأثر
(فمن فرض فيهن الحج)	البقرة	١٩٧	١٩١، ١٩٢، ١٩٣ ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦ ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩ ٢٠٠
(فلا رفث)	البقرة	١٩٧	٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣ ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦ ٢٢٧
(ولافسوق ولاجدال في الحج)	البقرة	١٩٧	٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١
(وتزودوا فإن خير الزاد التقوى)	البقرة	١٩٧	٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨
(ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم)	البقرة	١٩٨	٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١ ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤ ٢٥٥، ٢٥٦
(ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)	البقرة	١٩٨	٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩ ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢ ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥
(وأذكروا الله في أيام معدودات)	البقرة	٢٠٣	٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠ ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣ ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦ ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩ ٣١٠، ٣١١، ٣١٢ ٣١٣، ٣١٤

فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب السور

الآيـــــــــــــــــــــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث والأثر
(فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)	البقرة	٢٠٣	٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧ ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠ ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣
(كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين)	البقرة	٢١٣	٣٤٦، ٣٤٧
(ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو)	البقرة	٢١٩	٣٥٠، ٣٥١، ٣٦٣ ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦
(يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم ..)الآية	البقرة	٢١٥	٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩ ٣٦٠، ٣٦١
(يسألونك عن الشهر الحرام)	البقرة	٢١٧	٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣ ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦
(يسألونك عن الخمر والميسر)	البقرة	٢١٩	٣٧٧، ٣٧٨
(ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن)	البقرة	٢٢١	٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠ ٤٣١
(فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله)	البقرة	٢٢٢	٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣ ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦ ٤٩٧
(نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)	البقرة	٢٢٣	٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣ ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦ ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩ ٥١٠، ٥١١، ٥١٢ ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥ ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨

فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب السور

الآيـــــــــــــــــــــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث والأثر
			٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١
			٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤
(ولاتجعلوا الله عرضة لأيمانكم)	البقرة	٢٢٤	٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧
			٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٤
(لايؤاخذنكم الله باللغو في أيمانكم)	البقرة	٢٢٥	٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨
			٥٣٩، ٥٤١، ٥٤٢
			٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥
			٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨
			٥٤٩
(للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر)	البقرة	٢٢٦	٥٥٠، ٥٥١
(وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم)	البقرة	٢٢٧	٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣
			٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦
			٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩
			٥٨٠، ٥٨١
(والمطلقات يتربصن بأنفسهم ثلاثة قروء)	البقرة	٢٢٨	٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤
			٥٩٥، ٥٩٦، ٦٠٦
			٦٠٧، ٦٥٦، ٦٥٩
(ولايحـــــل لهن أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهن)	البقرة	٢٢٨	٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠
			٦٤١
(الطلاق مرتان فإمساك بمعروف)	البقرة	٢٢٩	٦٦٠
(وبعولتهن أحق بردهن)	البقرة	٢٢٨	٦٦١
(لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى)	النساء	٤٣	٣٧٧، ٣٧٨

فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب السور

الآيـــــــــــــــــــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث والأثر
(الرجال قوامون على النساء)	النساء	٣٤	٣٧٣
(إنما الخمر والميسر والانصاب .....)	المائدة	٩٠	٣٧٧، ٣٧٨
(فهل أنتم منتهون)	المائدة	٩١	٣٧٨
(ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان)	المائدة	٨٩	٥٣٩
(والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب)	المائدة	٥	٤٢٨
(ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن)	الانعام	١٥٢	٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤
(وأعدوا لهم ما أستطعتم من قوة)	الاسراء	٣٤	٤١٦، ٤١٧
(وأعدوا لهم ما أستطعتم من قوة)	الانفال	٦٠	٤١٦، ٤١٧
(قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولاباليوم الآخر)	التوبة	٢٩	٤٣٩
(ولايأتل اولو الفضل)	النور	٢٢	٥٣١
(أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ماخلق	الشعراء	١٦٥	٥٠٤
لكم ربكم من أزواجكم)		١٦٦	
(يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم)	الأحزاب	٤٩	٦٥٨، ٦٥٩
(واللائي يئسن من المحيض من نسائكم)	الطلاق	٤	٦٥٥، ٦٥٦

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* إباحة تزوج الكتابيات	النكاح	الحسن	صحيح	٤٣٥
* إباحة تزوج الكتابيات	النكاح	إبراهيم	ضعيف	٤٣٦
* إباحة تزوج الكتابيات	النكاح	الشعبي	صحيح	٤٣٧
* ابتغوا بأموال اليتامى	زكاة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح حسن لغيره	٤١٧
* ابتغوا بأموال اليتامى	زكاة	عمر رضي الله عنه	حسن لغيره	٤١٨
* ابعث معي الهدي آخذ به ..	الحج	ناجية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٢
* أتاني جبريل عليه السلام فقـــال	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٠٣
* أتاني رجل فقال	الحج	ابن عباس رضي الله عنه	صحيح	٢٥١
* أتاني رجل فقال	الحج	الحسن	صحيح حسن، ضعيف	٢٥٢
* أتاني رجل فقال	الحج	عطاء	ضعيف	٢٥٣
* أتاني رجل فقال	الحج	مجاهد	صحيح	٢٥٤
* أتاني رجل فقال	الحج	قتادة	لم أقف	٢٥٥
* أتاني الليلة آت من ربي....	الحج	عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٧٦، ٧٧
* أتؤذيك هوام رأسك	الحج	كعب بن عجرة رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٣٧
* أتى النبي صلى الله عليه وسلم بنشوان	الشراب	أبوسعيد رضي الله عنه مرفوعا	صحيح	٣٨٠

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* اتقوا الله في النساء	الحج (خطبة)	جابر رضي الله عنه مرفوعا	صحيح	٦٤٤
* أجزاة الصوم	الحج	الحسن والشعبي	توقفت لم أقف	١٥٢ ١٥٣
* أجتنبوا هذه الكعاب الموسومة	الميسر	أبوموسى رضي الله عنه مرفوعا	حسن لغيره	٤٠٨
* اجتنبي الصلاة أيام	الحيض	عائشة رضي عنها مرفوعا	صحيح	٤٦٧
* اجعل الفدية حيث	الحج	مجاهد	صحيح	٤٧
* أحلقتم الشعث	الحج	الأسود بن يزيد عن أبي ذر رضي الله عنه	ضعيف	٧٠
* احلوا وانحروا	الحج	المسور بن مخرمة	صحيح	١٧
* احلوا وانحروا	الحج	مروان بن الحكم	صحيح	١٨
* إذا أصاب نعل أحدكم ...	الطهارة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٤٤٣
* إذا أقبلت الحيضة فدعي...	الحيض	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٤٧٤
*إذا أنقطع الدم من الحيضة...	الرجعة	ابن سيرين	لم أقف	٦١٠
* أذات زوج أنت	حق الزوج	اسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٦٥٢
* إذا حلف ألا يقربها لأجل الرضاع	إيلاء	علي رضي الله عنه	وقفت	٥٥٠

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* اذا حلف ،، ،، ،، ،،	إيلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن لغيره	٥٥١
* إذا حلف على أقل	إيلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٥٦١
* إذا حلف على أقل	إيلاء	سعيد بن جبير	ضعيف	٥٦٢
* اذا حلف على أقل	إيلاء	عطاء	ضعيف	٥٦٣
* إذا حللت فآذينني	الحيض أو الطلاق	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٤٨٨
* إذا دخلت في الحيضة الثالثة	الرجعة	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٦٠٥
* إذا دخلت في الحيضة الثالثة	الرجعة	زيد بن ثابت	صحيح	٦٠٦
* إذا دخلت في الحيضة الثالثة	الرجعة	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٦٠٧
* إذا دعا الرجل امرأته	حق الزوج	أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٦٥١
* اذا زادت على خمسة عشرة	الحيض	عطاء	صحيح	٤٦١
* اذا صام يوم ثم أيسر ...	الحج	عطاء	توقفت	١٥٤
* اذا غابت الشمس	الحج	عمر رضي الله عنه	ضعيف	٣٢٨
* اذا غابت الشمس	الحج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٣٢٩
* اذا غابت الشمس	الحج	ابن زيد	صحيح	٣٣٠
* اذا غابت الشمس	الحج	الحسن	ضعيف	٣٣١
* اذا غابت الشمس	الحج	إبراهيم	ضعيف	٣٣٢
* اذا غابت الشمس فقد أفطر	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٤٨٧
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٢٠٦

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	علي رضي الله عنه	ضعيف	٢٠٧
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	قيس بن سعد رضي عنه	حسن	٢٠٨
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	ابن مسعود رضي الله عنه	لم أقف	٢٠٩
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٢١٠
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	طاوس	ضعيف	٢١١
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	عطاء	ضعيف	٢١٢
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	مجاهد	ضعيف	٢١٣
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	مجاهد	ضعيف	٢١٤
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	الشعبي	حسن	٢١٤
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	محمد بن سيرين	صحيح	٢١٥
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	جابر بن زيد	صحيح	٢١٦
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	سعيد بن جبير	صحيح	٢١٧
* إذا قلد بدنته فقد	الحج	إبراهيم	ضعيف	٢١٨
* إذا كان يوم صوم	الصوم	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٢٨ ٢٤٢
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	سعيد بن المسيب	صحيح	٥٨٢
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	سالم بن عبدالله	ضعيف	٥٨٣
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	أبو بكر بن عبدالرحمن	صحيح	٥٨٤
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	الزهري	ضعيف	٥٨٥
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	عطاء	لم أقف	٥٨٦
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	طاوس	لم اقف	٥٨٧

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* إذا مضت أربعة أشهر	إيلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٥٨٨
* إذا وقف قبل طلوع الفجر	الحج	ابن عباس رضي الله عنهما	توقفت	٢٦٨
* إذا وقف قبل طلوع الفجر	الحج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٢٦٩
* إذا وقف قبل طلوع الفجر	الحج	ابن الزبيررضي الله عنهما	ضعيف	٢٧٠
* إذا وقف قبل طلوع الفجر	الحج	جابر رضي الله عنه	ضعيف	٢٧١
* أرادكعب بن مالك أن يتزوج	النكاح	عن النبي صلى الله عليه	ضعيف	٤٣٨
* ارتفعوا عن وادي عرنة	الحج	ابن عباس رضي الله عنهما	لم أقف	٢٧٧
* اشترطي في الحج وقولي ...	الحج	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	٨
* اصنعوا كل شئ	الحيض	أنس رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٤٥٩
* اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم	العمرة	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	٧٥
* الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ	النية	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٩٠
* الاقراء : الاطهار	الحيض	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٦٠٩
* أقل الحيض ثلاثة	الحيض	أبوأمامة رضي الله عنه مرفوعاً	حسن لغيره	٤٦٢
* أقل الطهر	الحج	عطاء	لم أقف	٤٧٦
* أكانوا فرضوا وأمرهم أن ..	الحج	مجاهد	لم أقف	١١٩
* أمر الله بالقصاص	الحج	ابن عباس رضي الله عنهما	لم أقف	٢٨

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* أنا بريء من كل مسلم بين	جهاد	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن لغيره	٤٤١ ٤٤٢
* إنا بأرض يخالطنا فيها ...	النكاح	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٤٣١
* إن أكلت كذا وكذا	قمار	علي رضي الله عنه	لم أقف	٤١٠
* أن تحلف على الشئ وأنت تعلمه	إيمان	مجاهد	ضعيف	٥٤٠
* أن تفرقوا بين الحج والعمرة	الحج	عمر رضي الله عنه	حسن ، صحيح	٦٢
* انسك نسيكة أو صم	الحج	كعب بن عجرة رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٤٣
* إن شاء صامهن بمكة	الحج	عطاء	ضعيف	١٥٥
* إن شاء صام في الطريق ...	الحج	الحسن	توقفت	١٥٦
* انقضي رأسك	الحج	عائشة رضى الله عنها مرفوعاً	صحيح	١٤، ٣٢
* إنكار فسخ الحج بعد النبي صلى الله عليه وسلم	الحج	علي رضي الله عنه	ضعيف	١١٥
* إنكار فسخ الحج بعد النبي صلى الله عليه وسلم	الحج	عثمان رضي الله عنه	ضعيف	١١٦
* أن يحصر الحاج المفرد	الحج	ابن الزبير رضي الله عنهما	صحيح	١٠٧
* أن يحصر الحاج المفرد	الحج	عروة	ضعيف	١٠٨
* إن الآية في الزكاة	تفسير	الحسن	لم أقف	٣٥٧
* إن إتمامها أن تحرم	الحج	علي رضي الله عنه	صحيح	٦٩، ١٨١
* إن أصحاب النبي صلى الله	صلح الحديبية	ابن عباس رضي الله	صحيح	١٦

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
عليه وسلم اشتد عليهم الحق والاحلال.....	الحديبية	عنهما مرفوعاً	حسن لغيره	
* إن أناساً من أهل اليمن ...	الحج	مجاهد	صحيح	٢٤٥
* إن أناساً من أهل اليمن ...	الحج	الشعبي	لم أقف	٢٤٦
* ان أهل الجاهلية كانوا يدفعون	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	ضعيف	٢٧٨
* ان حذيفة تزوج يهودية	النكاح	حذيفة رضي الله عنه	صحيح	٤٣٤
* ان الحلف يكون في الجماع	إيلاء	سعيد بن المسيب	صحيح	٥٥٦
* ان رجالاًكانوا يكرهون العزل	العزل	سعيد عن عثمان رضي الله عنه	صحيح، منقطع	٥٢١
* ان رجلا أتى امرأته في دبرها	النكاح	ابن عمر رضي الله عنهما	توقفت	٥٠١
* أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع	الحج	أبوطلحة رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٧٢
* ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع	الحج	عمران بن حصين رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٧٣
* ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها	الحج	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	٢٠٢
* ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن صحيح	٢٨٨
* ان سراقة بن مالك قال : يارسول الله أعمرتنا هذه لعامنا هذا	الحج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	١١٧

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* ان الصيام عشرة	الحج	الحسن	صحيح	٣٨
* ان الصيام عشرة	الحج	عكرمة	لم أقف	٣٩
* ان صيام يوم عرفة	الصوم	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن	٢٧٤
* ان طلحة تزوج يهودية	نكاح	طلحة بن عبيد الله	صحيح	٤٣٣
* ان الطهر أقله	الحيض	سعيد بن جبير	لم أقف	٤٧٧
* ان عثمان رضي الله تزوج نائلة	العدد	عثمان رضي الله عنه	حسن لغيره	٤٣٢
* ان عدة الأمة على النصف من عدة الحرة	العدد	علي رضي الله عنه	حسن لغيره	٦٢٤
* ،، ،، ،،	العدد	عمر رضي الله عنه	صحيح	٦٢٤
* ،، ،، ،،	العدد	عثمان رضي الله عنه	لم أقف	٦٢٥
* ،، ،، ،،	العدد	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٦٢٦
* ،، ،، ،،	العدد	زيد بن ثابت رضي الله عنه	صحيح	٦٢٧
* ،، ،، ،،	العدد	ابن مسعود رضي الله عنه	ضعيف	٦٢٨
*ان عدة الأمة على النصف من.....	العدد	سعيد بن المسيب	ضعيف	٦٢٩
*ان عدة الأمة على النصف من.....	العدد	أبو معشر	صحيح	٦٣٠
*ان عدة الأمة على النصف من.....	العدد	سالم بن عبدالله	صحيح	٦٣١
*ان عدة الأمة على النصف من.....	العدد	الحسن	صحيح	٦٣٢
*ان عدة الأمة على النصف من.....	العدد	عطاء	ضعيف	٦٣٣
*ان عدة الأمة على النصف من....	العدد	إبراهيم	صحيح	٦٣٤

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
*ان عدة الأمة على النصف من....	العدد	الشعبي	حسن لغيره	٦٣٥
*ان عدة الأمة على النصف من.....	العدد	الزهري	ضعيف	٦٣٦
* ان علياً رضي الله عنه نحر عن	الحج	علي رضي الله عنه	ضعيف	٤٩
* ان الفضل كان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ..	الحج	الفضل رضي الله عنه مرفوعاً	ضعيف	٢٤٣
* ان القتال جائز في الشهر ...	القتال	سليمان بن يسار	ضعيف	٣٦٩
* ان القتال جائز في الشهر ...	القتال	سعيد بن المسيب	ضعيف	٣٧٠
* ان قريشا ومن دان دينها ..	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٦٤
* ان كعب بن عجرة خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرما	الحج	كعب بن عجرة رضي عنه (مرفوعاً)	صحيح	٤٠،٤١ ٤٢
* ان كل يمين حالت	إيلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	موضوع	٥٥٢
* ان كل يمين حالت	إيلاء	إبراهيم	صحيح	٥٥٣
* ان كل يمين حالت	إيلاء	ابن سيرين	لم أقف	٥٥٤
* ان كل يمين حالت	إيلاء	الشعبي	صحيح	٥٥٥
* إنكم تختصموا إلي	الخصومة	مرفوع	صحيح	٣٤٤
* ان الكفار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم	القتال	الحسن	لم أقف	٣٧١
* ،، ،، ،،	القتال	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف جداً	٣٧٢
* ،، ،، ،،	القتال	الضحاك	ضعيف جداً	٣٧٣

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* ان الكفار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم	القتال	أبو مالك الغفاري	ضعيف	٣٧٤
* ،، ،، ،،	القتال	قتادة	حسن	٣٧٥
* إن التي ارتفع حيضها ...	الحيض	عمر رضي الله عنه	صحيح	٦٥٧
* إن لغو اليمين ماتجب ...	إيمان	الضحاك	ضعيف جداً	٥٤٨
* إن لغو اليمين ماتجب	إيمان	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٥٤٧
* إن لغو اليمين حنث	إيمان	ابن عباس رضي الله عنهما	لم أقف	٥٤٩
* ان الله احب لكم	إيمان	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٣٤٥
* إن الله حرم المشركات	النكاح	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٤٣٠
* إن الله قد أذهب عنكم نخوة	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن	٢٩٧
* ان الله يباهي ملائكته	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٧٣
* ان له أن يطأها	النكاح	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٤٤٦
* ان له أن يطأها	النكاح	أم سلمة رضي الله عنها	ضعيف	٤٤٧
* ان له أن ينفر في اليوم	الحج	الحسن	لم أقف	٣٣٣
* إنما سميت متعة من أجل	الحج	عطاء	ضعيف	٥٤
* إنماالتمتع رخصة لمن لم يكن	الحج	ابن عمر رضي الله عنهما	حسن	٨٢
* إنما كره عمر رضي الله عنه المتعة	الحج	عمر رضي الله عنه	حسن	٦٤

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* انما نهى عمر رضي الله عنه عن المتعة	الحج	عمر رضي الله عنه	صحيح	٦٥
* ان المسلم اذا أنفق	نفقات	عبدالله بن يزيد تأبي مسعود (مرفوعاً)	صحيح	٣٦١
* ان مضرب النبي صلى الله عليه وسلم	الحج	المسور بن مخرمة مرفوعاً	توقفت	١٠
* ،، ،، ،،	الحج	مروان بن الحكم(مرفوعاً)	توقفت	١١
* ان من قلد بدنته	الحج	ابنا جابر رضي الله عنه	صحيح	٢٠٤،٢٠٥
* أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٧٩
* أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة	الحج	ابن عباس رضي الله عنهما (مرفوعاً)	صحيح	٢٨٦
* ،، ،، ،، ،،	الحج	ابن عمر رضي الله عنهما(مرفوعاً)	صحيح	٢٨٧
* أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق	سبق	ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً)	صحيح	٤١٤
* أن النبي صلى الله عليه وسلم ساق البدن	الحج	المسور ومروان (مرفوعاً)	صحيح	٩
* أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر	حيض	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	٤٤٤
* أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر	حيض	ميمونه رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	٤٤٥

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* ان النبي صلى الله عليه وسلم لما أحصر	الحج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٣٣
* ان الهجران من غير يمين .	إيلاء	ابن عمر رضي الله عنهما	لم أقف	٥٥٨
* ان هجر المرأة هو	إيلاء	ابن عمر رضي الله عنهما	لم أقف	٥٥٩
* ان اليهود قالوا للمسلمين	نكاح	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٥١٢
* ان يوم الحج الأكبر	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٤٦
* ان يوم الحج الأكبر	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن لغيره	١٤٧
* ان يوم الحج الأكبر	حج	علي رضي الله عنه	ضعيف	١٨٤
* ان يوم الحج الأكبر	حج	عبدالله بن شداد	صحيح	١٨٥
* ان يوم الحج الأكبر	حج	ابن أبي أوفى رضي الله عنه	صحيح	١٨٦
* انه أراد الافاضة	حج	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٢٥٧
* انه أراد الافاضة	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٢٥٨
* انه أراد الافاضة	حج	عطاء	ضعيف	٢٥٩
* انه أراد الافاضة	حج	الحسن	لم أقف	٢٦٠
* انه أراد الافاضة	حج	مجاهد	ضعيف	٢٦١
* انه أراد الافاضة	حج	قتادة	حسن	٢٦٢
* انه أراد الافاضة	حج	السدي	ضعيف	٢٦٣
* انه أراد الافاضة	حج	الضحاك	ضعيف	٢٦٥

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* انه استحلف امرأة انها ...	إيمان	علي رضي الله عنه	حسن لغيره	٦٤٣
* أنه قبل يوم التروية بيوم ..	حج	علي رضي الله عنه	ضعيف	١٢٨
* انه كره نساء أهل الكتاب	نكاح	علي رضي الله عنه	لم أقف	٤٤٠
* انه كان يدفع مال اليتيم ..	زكاة	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٤١٩
* انه كان لايرى بأسا بطعام	نكاح	ابن عمر رضي الله عنهما	حسن	٤٢٩
* أنه كان لايرى بأسا في إتيان	نكاح	محمد بن كعب القرظي	حسن	٥٠٤
* أنه كان يبعث بهديه	حج	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	٢٢٠
* انه لم يكن ذلك على وجه النهي ..	حج	عثمان رضي الله عنه	حسن	٦١
* انه ليس بمتمتع	حج	سعيد بن المسيب	صحيح	٨٤
* انه ليس بمتمتع	حج	عطاء	حسن لغيره	٨٥
* انه ليس بمتمتع	حج	طاوس	ضعيف	٨٦
* انه ليس بمتمتع	حج	مجاهد	ضعيف	٨٧
* انه ليس بمتمتع	حج	ابراهيم	ضعيف	٨٨
* انه ليس بمتمتع	حج	الحسن	لم أقف	٨٩
* انه لا مأثم عليه	حج	الحسن	صحيح	٣٣٦
* انه يوقف بعد مضي المدة ..	إيلاء	علي رضي الله عنه	صحيح	٥٧٨
* انه يوقف بعد مضي المدة ..	إيلاء	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٥٧٩
* انه يوقف بعد مضي المدة ..	إيلاء	أبو الدرداء رضي الله عنه	حسن لغيره	٥٨٠
* انه يوقف بعد مضي المدة ..	إيلاء	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٥٨١

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* انها اذا دخلت في الحيضة الثالثة	رجعة	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٦٠٩
* ،، ،، ،،	إيلاء	سعيد بن المسيب	صحيح	٥٨٩
* ،، ،، ،،	إيلاء	سالم بن عبدالله	صحيح	٥٩٠
* ،، ،، ،،	إيلاء	عبدالله بن الحسن	لم أقف	٤٨٠
* أنها شوال وذو القعدة	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١٦١
* أنها شوال وذو القعدة	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	١٦٢
* أنها شوال وذو القعدة	حج	الحسن	حسن	١٦٣
* أنها شوال وذو القعدة	حج	عطاء	ضعيف	١٦٤
* أنها شوال وذو القعدة	حج	مجاهد	حسن لغيره	١٦٥
* أنها شوال وذو القعدة	حج	ابن مسعود رضي الله عنه	ضعيف	١٦٦
* أنها شوال وذو القعدة	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١٦٧
* أنها شوال وذو القعدة	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	١٦٨
* أنها شوال وذو القعدة	حج	عطاء	ضعيف	١٦٩
* أنها شوال وذو القعدة	حج	مجاهد	ضعيف	١٧٠
* أنها كانت تدفع مال اليتيم مضاربة	زكاة	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٤٢٠
* إني استحاض فلا أطهر ...	حيض	فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها	لم أقف	٤٧٣
*إنى رجل أكرى الإبل إلى مكة	حج	ابن عمررضي الله عنهما	صحيح	٢٤٩
* اني أكري	حج	سعيد بن جبير	ضعيف	٢٥٦

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* انى لبدت رأسي	حج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٢٥٩
* اهللت بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم	حج	علي وأبوموسى الاشعري رضي الله عنهما (مرفوعاً	صحيح	١٢١،١٢٠
* الا إن الزمان قد استدار ..	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٧٢
* أيام التشريق في تفسير قوله تعالى (وأذكروا الله في أيام معدودات) ... الآية	حج	علي رضي الله عنه	توقفت	٣٠٠
* ،، ،، ،، ،،	حج	عمر رضي الله عنه	لم أقف	٣٠١
* ،، ،، ،، ،،	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	توقفت	٣٠٢
* ،، ،، ،، ،،	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٣٠٣
* ،، ،، ،، ،،	حج	عطاء	حسن لغيره	٣٠٤
* ،، ،، ،، ،،	حج	مجاهد	،، ،،	٣٠٥
* ،، ،، ،، ،،	حج	ابراهيم	صحيح	٣٠٦
* ،، ،، ،، ،،	حج	الحسن	صحيح	٣٠٧
* ،، ،، ،، ،،	حج	إسماعيل بن أبي خالد	صحيح	٣٠٨
* ،، ،، ،، ،،	حج	قتادة	صحيح	٣٠٩
* ،، ،، ،، ،،	حج	السدي	ضعيف	٣١٠
* ،، ،، ،، ،،	حج	الربيع	ضعيف	٣١١
* أيام التشريق في تفسير قوله	حج	الضحاك	ضعيف جداً	٣١٢

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
تعالى (وأذكروا الله في أيام معدودات) ... الآية	حج	الضحاك	ضعيف جداً	٣١٢
* ،، ،، ،،	حج	ابن زيد	ضعيف	٣١٣
* أيام منى ثلاثة	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٧١
* أيام منى ثلاثة	حج	عبدالرحمن الديلي(مرفوعاً)	صحيح	٢٩٨
* أيام منى ثلاثة	حج	عبدالرحمن الديلي(مرفوعا)	صحيح	٢٩٩
* أيما امرأة تزوجت بغير ..	نكاح	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن ، صحيح	٦٤٨
* بتحليل وطء النساء في أدبارهن	نكاح	نافع	صحيح	٥٠٣
* بجمع الآية المحصر والمخلي...	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٥٣
* تحيَّضى في علم الله ستا ...	حيض	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن صحيح	٤٦٥، ٤٧٨ ٤٨٦
* تزوجت امرأة فلقيت ابن عباس رضي الله عنهما	ايلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٥٥٧
* تطليق الأمة تطليقتان	طلاق الأمه	ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً)	حسن لغيره	٦١٥
* تقعد مثل أيام نسائها ...	حيض	إبراهيم	لم أقف	٤٨٣
* تمام العمرة أن تحرم	حج	علي رضي الله عنه	صحيح	٦٩

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* جامعوهن في البيوت	حيض	أنس رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٤٥٧
* الجدال: أن تماري صاحبك..	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن لغيره	٢٤٠
* جواز الاحرام بالحج قبل ..	حج	إبراهيم	ضعيف	١٨٢
* ،، ،، ،، ،،	حج	أبو نعيم	لم أقف	١٨٣
* الحاج إذا أحصر من إحرامه	حج	علقمة	صحيح	٥٢
* الحبس حبس العدو	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٢٩
* الحج عرفة	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٣٦، ١٨٩
* الحج يوم عرفة	حج	عبدالرحمن بن يعمر الديلي (مرفوعاً)	صحيح	٢٦٦، ٢٨٤
* حلف أبوبكر رضي الله عنه	إيمان	محمد بن سيرين	لم أقف	٥٣٠
* الحيض في تفسير الآية (ولايحل لهن أن يكتمن ....)	تفسير	عكرمة	صحيح	٦٤٠
* قال الحمل في تفسير قوله تعالى (ولايحل لهن أن يكتمن ....) الآية	تفسير	مجاهد	صحيح	٦٤١
* قال : الحيض	تفسير	إبراهيم	صحيح	٦٤٢
* الحيض إلى ثلاثة عشر	حيض	سعد بن جبير	وقفت	٤٦٠
* الحيض ثلاثة أيام	حيض	عثمان بن أبي العاص	ضعيف	٤٦٣
* الحيض ثلاثة أيام	حيض	أنس رضي الله عنه	حسن لغيره	٤٦٤
* الحيض والحبل	تفسير	ابن عمر رضي الله عنهما	ضعيف	٦٣٩
* خذوا عني	حج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٨١
* خرجنا حجاجاً فمررنا	حج	أبوهريرة رضي الله عنه	ضعيف	٢٢٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم أنوعاً	حج	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح لغيره	١٢٢
* ،، ،، ،، ،،		سليمان بن يسار	صحيح	١٢٤
* خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين	حج	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح	١٢٥،١٢٦
* خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفه	حج	ابن عباس رضي الله عنهما (مرفوعاً)	صحيح ضعيف	٢٨٠
* الخمر بعينها حرام	شراب	أنس رضي الله عنه مرفوعاً	حسن لغيره	٣٨٣
* الخمر بعينها حرام	شراب	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن لغيره	٣٨٤
* الخمر بعينها حرام	شراب	ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً	ضعيف	٣٨٥
* الخمر ماخامر العقل	شراب	عمر رضي الله عنه	صحيح	٣٩٦
* الخمر من خمسة أشياء ...	شراب	النعمان بن بشير رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٣٩٤
* الخمر من خمسة أشياء ...	شراب	عمر رضي الله عنه	صحيح	٣٩٥
* الخمر من هاتين الشجرتين	شراب	أبو هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٣٨٦
* خير الصدقة ما أبقت ...	نفقة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٣٥٣
* خير الصدقة ماكان	نفقة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٣٥٢

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* خير النساء امرأة	حق الزوج	أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعا	ضعيف	٦٤٦
* دخلت العمرة في الحج	حج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	١١٨
* دعي الصلاة بعدد الأيام ...	حيض	فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها (مرفوعاً)	صحيح	٤٦٩
* دفع مال اليتيم	زكاة	شريح	لم أقف	٤٢١
* دينار أعطيته في سبيل الله	نفقة	أبوهريرة رضي الله عنه	صحيح	٣٥٩
* دينار أعطيته في سبيل الله	نفقة	أبو هريرة رضي الله عنه (مرفوعا)	صحيح	٣٦٠
* رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا	حج	عبدالرحمن الديلمي (مرفوعاً)	ضعيف	٢٩١
* رأيت عثمان ينهي عن المتعة	حج	عثمان رضي الله عنه	ضعيف	٦٠
* الرجل أحق بامرأته ما لم...	رجعة	الشعبي عن ثلاثة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	ضعيف جداً	٦٠٢،٤٨٩
* الرجل أحق بامرأته ما لم...	رجعة	سعيد بن جبير	صحيح	٦٠٣
* الرجل أحق بامرأته ما لم...	رجعة	سعيد بن المسيب	لم أقف	٦٠٤
* رحم الله المحلقين	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٥
* الرفث : التعريض	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٢٢٣
* الرفث : التعريض	حج	ابن الزبير رضي الله عنهما	صحيح	٢٢٤

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* الرفث : الجماع	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٢٢١
* الرفث : الجماع	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٢٢٢
* الرفث أو الجماع فمادونه...	حج	عطاء	ضعيف	٢٢٦
* ،، ،، ،، ،،	حج	عمرو بن دينار	ضعيف	٢٢٧
* الزاد : الكعك	حج	سعيد بن جبير	صحيح	٢٤٧
* الزاد والراحلة	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٤٨
* زد في الخطر وأبعد في الاجل	ميسر	أبوبكر رضي الله عنه مرفوعاً	ضعيف/ صحيح	٤١٢
* سألت ابن مسعود رضي الله عنه عن امرأة	حج	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٦٨
* سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأشربة ..	شراب	علي رضي الله عنه مرفوعا	منكر،حسن لغيره،متروك	٣٨١
* ،، ،، ،، ،،	شراب	علي رضي الله مرفوعاً	لم أقف	٣٨٢
* سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الذي	نكاح	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٥١٦
* شرب الخمر بعد الآية ...	شراب	أبو رزين رضي الله عنه	حسن لغيره	٣٧٩
* شرب النبيذ	شراب	عمر رضي الله عنه	صحيح	٣٩٠
* شرب النبيذ	شراب	ابن مسعود رضي الله عنه	وقفت	٣٩١
* شرب النبيذ	شراب	أبو ذر رضي الله عنه	صحيح	٣٩٢
* الصلاة أمامك	حج	أسامة رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٢٨٣

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* صوموا لرؤيته	صوم	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٦١٩
* طلاق الامة	طلاق	عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح صحيح	٦١٣،٦١٤ ٦٣٧
* عرض ابن عمر رضي الله عنهما	نكاح	ابن عمر رضي الله عنهما	حسن	٥٠٢
* روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في العزل	تفسير	أبو بكر رضي الله عنه	منقطع ، صحيح	٥١٩
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٥٧١
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٥٧٢
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	زيد بن ثابت رضي الله عنه	ضعيف	٥٧٣
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	عثمان رضي الله عنه	ضعيف	٥٧٤
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	علي رضي الله عنه	ضعيف	٥٧٥
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	ابن عمر رضي الله عنهما	ضعيف	٥٧٦
* عزيمة الطلاق إنقضاء	إيلاء	أبوالدرداء رضي الله عنه	لم أقف	٥٧٧
* العفو: اراد الصدقة المفروضة	نفقات	مجاهد	حسن	٣٦٦
* العفو : الفضل	تفسير	قتادة	صحيح	٣٥١
* العفو : الفضل	تفسير	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٣٥٠،٣٦٢
* العفو : الفضل	تفسير	قتادة	صحيح	٣٦٣
* العفو:الوسط من غير اسراف	تفسير	عطاء	ضعيف	٣٦٥
* العفو ،، ،، ،، ،،	تفسير	الحسن	صحيح	٣٦٤
* عليه حجة	حج	الشعبي	لم أقف	٢٧

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* عليه عمرة وحجة	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١٩
* عليه عمرة وحجة	حج	ابن مسعود رضي الله عنه	لم أقف	٢٠
* عليه عمرة وحجة	حج	علقمة	صحيح	٢١
* عليه عمرة وحجة	حج	الحسن	لم أقف	٢٢
* عليه عمرة وحجة	حج	ابراهيم	لم اقف	٢٣
* عليه عمرة وحجة	حج	سالم	صحيح	٢٤
* عليه عمرة وحجة	حج	القاسم	لم أقف	٢٥
* عليه عمرة وحجة	حج	محمد بن سيرين	لم أقف	٢٦
* عليه الهدي ولايجزيه	حج	إبراهيم	لم أقف	١٥١
* عمرته في الشهر الذي دخل فيه	عمرة	عطاء	لم أقف	٩٤
* ،، ،، ،،	عمرة	طاوس	وقفت	٩٥
* عمرته في الشهر الذي يحل	عمرة	الحسن	لم أقف	٩١
* ،، ،، ،، ،،	عمرة	الحكم وإبراهيم	لم أقف	٩٣،٩٢
* عمرته في الشهر الذي يطوف	عمرة	الحسن وإبراهيم ومجاهد	وقفت ، لم أقف	٩٧،٩٦ ٩٨
* عمرة القضاء	عمرة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٣٣
* فإذا أقلب قرؤك	حيض	عن النبي صلى الله عليه وسلم	ضعيف	٦١٢
* فأمرها أن تقعد أيام حيضها	حيض	سودة رضي الله عنها مرفوعاً	حسن لغيره	٤٦٨

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* فأمره أن يهل بالحج والعمرة	حج	صبي بن معبد	صحيح	٧١
* فإن غم عليكم فعدوا ...	صوم	عن النبي صلى الله	صحيح	٤٨٤
* الفرض : الاحرام ...	حج	الحسن	ضعيف	١٩٢
* الفرض : الاحرام	حج	قتادة	حسن	١٩٣
* الفرض : التلبية	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن لغيره	١٩٤
* الفرض : التلبية	حج	ابن مسعود رضي الله عنهما	ضعيف	١٩٥
* الفرض : التلبية	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	حسن	١٩٦
* الفرض : التلبية	حج	إبراهيم	ضعيف	١٩٧
* الفرض : التلبية	حج	طاوس	حسن	١٩٨
* الفرض : التلبية	حج	مجاهد	ضعيف	١٩٩
* الفرض : التلبية	حج	عطاء	حسن	٢٠٠
* فسخ الحج لنا أو لمن بعدنا	حج	بلال بن الحارث رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١١٣
* الفسوق : السباب ...	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	ضعيف	٢٣٩
* فما أدركتم فصلوا	صلاة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٩٦
* فمن تعجل في يومين	حج	ابن مسعود رضي الله عنه	حسن لغيره	٣٤٣
* فمن تعجل في يومين	حج	الحسن	صحيح	٣٣٦
* فمن تعجل في يومين	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح حسن لغيره	٣٣٧
* فمن فرض : فمن أحرم	حج	ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً	صحيح	١٩١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* في بقاء الرجعـــــة الى أن تغتسل من الحيضة	رجعة	عمر رضي الله عنه	صحيح	٥٩٣، ٦٢٠ ٥٩٨
* ،، ،، ،، ،،	رجعة	علي رضي الله عنه	حسن لغيره	٥٩٢، ٥٩٧ ٦٢١
* ،، ،، ،، ،،	رجعة	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٥٩٤، ٥٩٩ ٦٢٢
* في جواز خلط مال اليتيم بمال	زكاة	ابن عباس رضي الله عنهما	لم أقف	٤٢٦
* في دفع مال اليتيم مضاربة	زكاة	يوسف بن ماهك	ضعيف	٤٢٥
* في صمام واحدة	نكاح	أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً	صحيح لغيره	٥١٣
* في العزل	تفسير	أبوبكر رضي الله عنه	منقطع ، صحيح	٥١٩
* في القروء الثلاثة ، ثم قال: (الطلاق مرتان .....)	طلاق	قتادة	صحيح	٦٦١
* فليثمر ماله في تفسير قوله تعالى(ولاتقربوا مال اليتيم)	زكاة	السدي	ضعيف	٤٢٣
* ،، ،، ،، ،،	زكاة	الضحاك	ضعيف	٤٢٤
* قد أعلم الله أشهر الحج ...	حج	مجاهد	صحيح	٢٤١
* القرء : الحيض	حيض	علي رضي الله عنه	حسن	٥٩٢، ٥٩٧
* القرء : الحيض	حيض	عمر رضي الله عنه	صحيح	٥٩٣، ٥٩٨
* القرء : الحيض	حيض	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٥٩٤، ٥٩٩
* القرء : الحيض	حيض	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٥٩٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* القرء : الحيض	حيض	ابوموسى الأشعري رضي الله عنه	حسن لغيره	٥٩٦ ٦٠١
* القوة : الرمي	السبق	عن النبي صلى الله وعليه وسلم	صحيح	٤١٥
* كان أبو بكر رضي الله عنه يكره العزل	تفسير	أبوبكر رضي الله عنه	منقطع، صحيح	٥١٩
* كان إيلاء أهل الجاهلية ...	إيلاء	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٥٧٠
* كان الرجل إذا طلق امرأته	رجعه	الزبير رضي الله عنه	صحيح	٦٦٠
* كان سيرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم	حج	أسامة بن زيد رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٢٨١
* كان من الأمانة أن	حيض	أبي بن كعب رضي الله عنه	صحيح	٦٣٨
* كان يكره العزل ويأمرالنساء	العزل	عمر رضي الله عنه	صحيح	٥٢٠
* كان يقدم ضعفة أهله	حج	سالم بن عبدالله	صحيح	٢٨٩
* كانت إحدانا إذا كانت حائضا	حيض	عائشة رضي الله عنها(مرفوعاً)	صحيح	٤٥٥
* كانت إحدانا إذا كانت حائضا	حيض	ميمونة رضي الله عنها	صحيح	٤٥٦
* كانت ذو المجاز وعكاظ ...	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٢٥٠
* كانت عنده امرأة	إيلاء	أنس رضي الله عنه	لم أقف	٥٦٠
* كانوا أمة واحدة على الحق	الأنبياء	قتادة	صحيح	٣٤٦
* ،، ،، ،، ،،	،،	الضحاك	لم أقف	٣٤٧
* كانوا يرون العمرة في أشهر الحج	حج	ابن عباس رضي الله عنهما (مرفوعاً)	صحيح	٥٠
* كل عرفات موقف	حج	جبير بن مطعم رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٢٧٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* كل عرفات موقف	حج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	ضعيف جدا أو موضوع	٢٧٦
* كل مخمر خمر	شراب	ابن عباس رضي الله عنهما (مرفوعاً)	حسن	٣٩٧
* كل مسكر خمر	شراب	ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً)	صحيح	٣٩٣
* كل يمين ليس له الوفاء	أيمان	مسروق	حسن	٥٤٦
* كنا لانعتد بالصفرة	حيض	أم عطية رضي الله عنها	صحيح	٤٧٩
* كنت ساقي عمومتي	شراب	أنس رضي الله عنه	،،	٣٩٨،٣٨٩
* كيف شئت عزلاً	تفسير	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٥١٧
* كيف شئت عزلاً	تفسير	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٥٢٣،٥١٨
* كيف شئت موضع المولد...	تفسير	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٥١٤
* لأن أعتمر في شوال أو	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٦٧
* لتنتظر عدد الليالي والأيام	حيض	أم سلمة رضي الله عنها (مرفوعاً)	صحيح	٤٧٠
* لقد حرمت الخمر	شراب	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	٣٨٧
* لك منها مافوق الإزار	حيض	عمر رضي الله عنه	حسن لغيره	٤٥٤
* لما أنزل الله قوله تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى)	زكاة اليتامى	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٤١٦
* لمانزلت عدة النساءفي الطلاق	عدد	ابن أبي كعب رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٦٥٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم	حج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح لغيره	٣٦٧
* لم يكن فسخ الحج بعمرة ..	حج	ابو ذر رضي الله عنه	صحيح	١١٤
* لها مثل نسائها ولا وكس	نكاح	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن/صحيح	٦٤٧
* اللهم بين لنا في الخمر ...	شراب	عمر رضي الله عنه	صحيح	٣٧٨
* له مافوق الازار	حيض	عمر رضي الله عنه	حسن لغيره	٤٥٢
* ،، ،، ،،	حيض	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٤٥٣
* لو أخذ الله ميثاق نسمة ...	العزل	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٥٢٢
* لو استقبلت من أمرى ما	حج	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٧٨، ٧٩، ٨٠
* لو اعتمرت ثم اعتمرت ..	عمرة	عمر رضي الله عنه	صحيح	٦٦
* ليس على أهل مكة متعة	حج	عروة بن الزبير	توقفت	٣٥
* ،، ،، ،، ،،	،،	طاوس	ضعيف	٨٣
* ليس على من حصره العدو	،،	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٣٠
* ماتقول في الجواري	نكاح	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٥٠٠
* مارأيت ناقصات عقل	حيض	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٤٦٦
* ،، ،، ،،	،،	مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم	موضوع	٤٧٥
* ماكان من دم فبمكة	حج	الحسن	لم أقف	٤٤
* ماكان من دم فبمكة	حج	عطاء	حسن لغيره	٤٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* ماكان من دم فبمكة	حج	إبراهيم	حسن لغيره	٤٦
* مالهم أن ذلك لم يكن يحل	حج	عطاء	ضعيف	٣٦٨
* ماهذا الذي أحدثت في شأن	حج	عمر رضي الله عنه	صحيح	١١٢
* ماهذه الفتيا التي قد	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١١٠
* مايفضل عن أهلك	نفقة	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٣٥٠
* متعتان كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم	حج	عمر رضي الله عنه	صحيح	٣١، ١١١
* محاش النساء حرام ...	اتيان المرأة في الدبر	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٥٠٥
* المحل : هو الحرم	حج	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	١
* المحل : هو الحرم	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٢
* المحل : هو الحرم	حج	عطاء	حسن لغيره	٣
* المحل : هو الحرم	حج	طاوس	ضعيف	٤
* المحل : هو الحرم	حج	مجاهد	ضعيف	٥
* المحل : هو الحرم	حج	الحسن	ضعيف	٦
* المحل : هو الحرم	حج	محمد بن سيرين	لم أقف	٧
* المخاطرة : قمار	الميسر	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٤١١
* مرة فليراجعها	طلاق	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٦١٨
* مري فاطمة فلتمسك	حيض	عائشة رضي الله عنها مرفوعاً	حسن لغيره	٤٧٢
* المستحاضة تدع الصلاة ...	حيض	عن النبي صلى الله عليه وسلم	ضعيف	٤٧١، ٤٨٥، ٦١١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* المسلمون سألوا عن ذلك ليعلموا كيف	قتال	الربيع	ضعيف	٣٧٦
* المعدودات ايام العشر	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٣١٩
* المعدوات يوم النحر	حج	علي رضي الله عنه	ضعيف	٣١٤
* المعدودات ايام العشر	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن لغيره صحيح	٣١٧، ٣٢٠
* المعلومات أيام العشر	حج	الحسن	وقفت	٣٢١
* المعلومات أيام العشر	حج	مجاهد	ضعيف	٣٢٢
* المعلومات أيام العشر	حج	عطاء	وقفت	٣٢٣
* المعلومات أيام العشر	حج	الضحاك	لم أقف	٣٢٤
* المعلومات أيام العشر	حج	إبراهيم	وقفت	٣٢٥
* المعلومات هي أيام النحر	حج	علي وابن عمر رضي الله عنهم	وقفت	٣٢٦ ٣٢٧
* المعلومات يوم النحر وثلاثة	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٣١٨
* المعلومات يوم النحر	حج	علي رضي الله عنه	وقفت	٣١٥
* المعلومات يوم النحر ...	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	وقفت	٣١٦
* مقبلة ومدبرة	نكاح	جابر رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٥١٢
* من أتى حائضا أو امرأة....	نكاح	ابو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً	ضعيف	٥١١
* من أدرك جمعا	حج	عروة بن مضرس رضي الله عنه (مرفوعاً)	ضعيف	٢٩٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* من أدرك عرفة	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن لغيره	٢٨٥
* من أراد الحج فليتعجل ...	حج	ابن عباس رضي الله عنهما (مرفوعاً)	صحيح	١٨٧
* من أعتمر في أشهر الحج...	حج	الحسن	ضعيف	٩٠
* منى منحر وفجاج مكه ...	حج	جابر رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	١٠٦
* من حج فلم يرفث	حج	أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً	صحيح	٣٣٥،٢٤٤
* من حلف على يمين فرأى ..	أيمان	أبوهريرة وعدي بن حاتم رضي الله عنهما(مرفوعاً)	صحيح	٥٣٢،٥٣١ ٥٣٥،٥٣٣
* من حين أهل بالحج	حج	عائشة رضي الله عنها	صحيح	١٢٩
* من حين أهل بالحج	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	١٣١
* من دفع من عرفات قبل غروب	حج	ابن الزبيررضي الله عنه	لم أقف	٢٧٢
* من دون المواقيت	حج	عطاء	وقفت	٩٩
* من دون المواقيت	حج	مكحول	صحيح	١٠٠
* من سنة الحج الا يحرم ...	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١٧٣
* من صلى معنا هذه الصلاة	حج	عروة بن مضرس رضي الله عنه(مرفوعاً)	حسن صحيح	٢٦٧
* من صلى معنا هذه الصلاة	حج	زكريا وعبدالله وسيار وغيرهم (مرفوعا)	حسن صحيح	٢٩٢
* من قبل أمرأته ...	حج	علي رضي الله عنه	ضعيف، منقطع لايصح	٢٣٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	وقفت	٢٣١
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	لم أقف	٢٣٢
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	الحسن	صحيح	٢٣٣
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	عطاء	حسن	٢٣٤
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	عكرمة	لم أقف	٢٣٥
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	إبراهيم	صحيح	٢٣٦
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	سعيد بن جبير	حسن	٢٣٧
* من قبل امرأته بشهوة ...	حج	سعيد بن المسيب	ضعيف	٢٣٨
* من قبل الطهر دون الحيض	تفسير	السدي	ضعيف	٤٩٥
* من قبل الطهر دون الحيض	تفسير	الضحاك	صحيح	٤٩٦
* من قبل النكاح دون الفجور	تفسير	ابن الحنفية	ضعيف	٤٩٧
* من قدم ثقله	حج	عمر رضي الله عنه	صحيح	٢٩٤
* من كسر أو عرج	حج	الحجاج بن عمرو رضي الله عنه (مرفوعا)	حسن وصحيح	١٥
* من لعب بالنرد	ميسر	أبوموسى الأشعري رضي الله عنه (مرفوعا)	ضعيف	٤٠٩
* من نام عن صلاة	صلاة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٢٨٢،١٤٨
* من وقف قبل أن يطلع ...	حج	عبدالرحمن بن يعمر الديلي رضي الله عنه(مرفوعا)	صحيح	٢٦٦،٢٩٥ ٢٦٨،٢٦٧
* الميسر : القمار في تفسيرقوله تعالى : (يسألونك عن الخمر والميسر)	ميسر	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٣٩٩،٣٧٧

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* الميسر : القمار	ميسر	قتادة	صحيح	٤٠٠
* الميسر : القمار	ميسر	معاوية بن صالح	لم أقف	٤٠١
* الميسر : القمار	ميسر	عطاء	ضعيف	٤٠٢
* الميسر : القمار	ميسر	طاوس	ضعيف	٤٠٣
* الميسر : القمار	ميسر	مجاهد	حسن لغيره	٤٠٤
* الميسر حتى لعب الصبيان....	ميسر	عطاء	ضعيف	٤٠٥
* الميسر حتى لعب الصبيان....	ميسر	طاوس	ضعيف	٤٠٦
* الميسر حتى لعب الصبيان	ميسر	مجاهد	ضعيف	٤٠٧
* ناوليني الخمرة	حيض	عائشة رضي الله عنها (مرفوعاً)	صحيح	٤٥٨
* نحن الآخرون السابقون	جمعة	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٣٤٨
* ،، ،، ،،	،،	،، ،، ،، ،،	،،	٣٤٩
* نزل تحريم الخمر ...	شراب	جابر رضي الله عنه	لم أقف	٣٨٨
* النسك والصدقة بمكة	حج	طاوس	ضعيف	٤٨
* نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء	صوم	ابو سعيد الخدري رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٦٥٤
* النهي عن صوم يوم الفطر...	صوم	عن النبي صلى الله عليه	صحيح	١٤٥
* نهى المظاهر عن الجماع ...	ظهار	،، ،، ،، ،،	حسن غريب صحيح	١٥٠
* النهي عن المتعة	حج	عمر رضي الله عنه	صحيح	٣١، ٥٥
* النهي عن المتعة	حج	عثمان رضي الله عنه	صحيح	٥٦
* النهي عن المتعة	حج	أبوذر رضي الله عنه	صحيح	٥٧

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* النهي عن المتعة	حج	الضحاك بن قيس رضي الله عنه	صحيح حسن	٥٨
* هم أهل الحرم	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١٠١
* هم أهل الحرم	حج	مجاهد	صحيح	١٠٢
* هم أهل مكة في تفسير قوله تعالى(حاضري المسجد الحرام)	حج	الحسن	وقفت	١٠٣
* ،، ،، ،، ،، ،،	حج	طاوس	ضعيف	١٠٤
* ،، ،، ،، ،، ،،	حج	عبدالرحمن بن الأعرج	لم أقف	١٠٥
* هن لأهلهن	حج	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	١٨٨
* هو أحق بها ما لم تغتسل...	رجعة	علي رضي الله عنه	حسن لغيره	٥٩٢،٥٩٧
* هو أحق بها ما لم تغتسل...	رجعة	عمر رضي الله عنه	حسن لغيره	٥٩٣،٥٩٨
* هو أحق بها ما لم تغتسل...	رجعة	ابن مسعود رضي الله عنه	صحيح	٥٩٤،٥٩٩
* هو أحق بها ما لم تغتسل...	رجعة	ابن عباس رضي الله عنهما	لم أقف	٦٠٠
* هو أحق بها ما لم تغتسل...	رجعة	ابو موسى الأشعري رضي الله عنه	حسن لغيره	٦٠١ ٥٩٦
* هو الرجل يحلف على الشئ	أيمان	ابن عباس رضي الله عنهما	ضعيف	٥٣٦
* هو الرجل يحلف على الشئ	أيمان	مجاهد	ضعيف	٥٣٧
* هو الرجل يحلف على الشئ	أيمان	ابراهيم	صحيح	٥٣٨
* هو الرجل يحلف على الشئ	أيمان	الشعبي	صحيح	٥٤٤
* هو الرجل يحلف على الشئ	أيمان	سعيد بن الجبير	صحيح	٥٤٥
* هو عطف على قوله تعالى (فان أحصرتم)	أيمان	ابن مسعود رضي الله عنه	منقطع	٥١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
*هو قول الرجل فعلنا والله كذا	أيمان	عائشة رضي الله عنها	حسن لغيره	٥٤٢
*هو قول الرجل فعلنا والله كذا	أيمان	الحسن	صحيح	٥٤٣
* هو قول الرجل لا والله ...	أيمان	عائشة رضي الله عنها	الموقوف والمرفوع صحيح ضعيف	٥٤٠
		مرفوعاً	ضعيف	٥٤١
* هي اللوطية الصغرى	نكاح	عبدالله بن عمرورضي الله عنه	حسن	٥٠٦،٥١٠
* هي منسوخة بفرض الزكاة	تفسير	السدى	ضعيف	٣٥٨
* قوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله ....)	الحج	عمررضي الله عنه	صحيح	٦٣
* ،، ،، ،،	الحج	عمر رضي الله عنه	صحيح	١٢٧
* (وإن كنتم جنبا فاطهروا)		عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٤٧٤،٤٩٠
* وروى غيرهم في كراهية العزل	عزل	جابر وأبو سعيد وابن عمر رضي الله عنهم	صحيح	٥٢٤
* الوسط من غير إسراف	تفسير	الحسن	صحيح	٣٦٤
* الوسط من غير إسراف	تفسير	عطاء	ضعيف	٣٦٥
* (والمطلقات يتربصن ...)	تفسير	قتادة	صحيح ضعيف	٦٥٦
* (والمطلقات يتربصن ...)	تفسير	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن لغيره	٦٥٨
* (والمطلقات يتربصن ...)	تفسير	الضحاك	لم أقف	٦٥٩
* والله في عون العبد مادام	أدب	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن لغيره	٤١٧
*ومن الناس من لايوجب كفارة	ظهار	طاوس	لم أقف	١٤٩
* وهن يمشين بنا	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٢٢٥
* (ولاتقربوا مال اليتيم...)	زكاة	مجاهد	ضعيف	٤٢٢

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
قوله تعالى(ولاتنكحواالمشركات...)	نكاح	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٤٢٨
* ولايصومهن حتى.. في تفسير قوله تعالى (فصيام ثلاثة أيام في الحج)	حج	عمر رضي الله عنه	صحيح	١٣١
* لا إثم عليه	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٣٣٧
* لا إحرام إلا لمن	حج	عائشة رضي الله عنها	صحيح	٢٠١
* لاتأتوا النساء في أدبارهن	نكاح، اتيان المرأة في دبرها	خزيمة بن ثابت رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٥٠٧
* ،، ،، ،، ،،	،، ،،	أبو هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٥٠٨
* ،، ،، ،، ،،	،، ،،	علي بن طلق رضي الله عنه (مرفوعا)	صحيح لغيره	٥٠٩
* لاتتمنوا لقاء العدو	جهاد	عن النبي صلى الله عليه وسلم	صحيح	٥٩١
* لاتحل نساء أهل الكتاب ..	نكاح	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	٤٣٩
* لاتصدق بشئ من بيته ...	حق الزوج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح ضعيف	٦٤٥
* لاتصلي الحائض	حيض	عائشة رضي الله عنها	صحيح لغيره	٤٨١
* لاتصلي الحائض	حيض	أسماء رضي الله عنها	صحيح لغيره	٤٨٢
* لاتصوم المرأة يوما	حق الزوج	أبوهريرة رضي الله عنه مرفوعاً	حسن صحيح	٦٥٣
* لاتوطأ حامل حتى تضع ...	جهاد	أبو سعيد رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٦١٦ ٦١٧

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* لاسبق إلا في خف	سبق	أبو هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً)	حسن	٤١٣
* لا مأثم عليه في	حج	عطاء	ضعيف	٣٣٨
* لا مأثم عليه في	حج	مجاهد	حسن لغيره	٣٣٩
* لا مأثم عليه في	حج	الحسن	صحيح	٣٣٦
* لا مأثم عليه في	حج	عكرمة	ضعيف	٣٤٠
* لا مأثم عليه في	حج	إبراهيم	ضعيف	٣٤١
* لا مأثم عليه في	حج	قتادة	صحيح	٣٤٢
* لا مأثم عليه في	حج	السدي	ضعيف	٣٤٣
* لاوضوء لمن لم يذكر	وضوء	عن النبي صلى الله عليه وسلم	حسن لغيره	٢٩٣
* لايجزيه إلا الهدى	حج	عمر رضي الله عنه	ضعيف	١٣٧
* لايجزيه إلا الهدى	حج	ابن عباس رضي عنهما	صحيح	١٣٨
* لايجزيه إلا الهدى	حج	سعيد بن جبير	توقفت	١٣٩
* لايجزيه إلا الهدى	حج	إبراهيم	صحيح	١٤٠
* لايجزيه إلا الهدى	حج	طاوس	ضعيف	١٤١
* لايحرم الرجل بالحج	حج	جابر رضي الله عنه	ضعيف	١٧٤
* لايحرم الرجل بالحج	حج	طاوس	ضعيف	١٧٥
* لايحرم الرجل بالحج	حج	عطاء	حسن	١٧٦
* لايحرم الرجل بالحج	حج	مجاهد	ضعيف	١٧٧

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* لايحرم الرجل بالحج	حج	عمرو بن ميمون	صحيح	١٧٨
* لايحرم الرجل بالحج	حج	عكرمة	حسن	١٧٩
* لايحرم الرجل بالحج	حج	عطاء	حسن	١٨٠
* لايصلح لبشر أن يسجد ..	حق الزوج	أنس رضي الله عنه مرفوعاً	حسن	٦٥٠
* لايصنع ذلك إلا من جهل	حج	الضحاك بن قيس وسعد رضي الله عنهما	حسن صحيح	٥٩
* لايصومهن قبل أن يعتمر...	حج	عطاء	لم أقف	١٣٤
* لايصومهن قبل أن يعتمر...	حج	طاوس	لم أقف	١٣٥
* لايطوف بالبيت أحد	حج	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح	١٠٩
* لاينبغي لبشر أن يسجد لبشر	حق الزوج	جابر رضي الله عنه (مرفوعاً)	حسن	٦٤٩
* لاينظر الله إلى رجل	اتيان المرأة في دبرها	ابن عباس رضي الله عنهما	حسن	٥١٥
* ،، ،، ،،	،،	الحسن	ضعيف	٤٤٨
* ،، ،، ،،	،،	الشعبي	توقفت	٤٤٩
* ،، ،، ،،	،،	سعيد بن المسيب	لم أقف	٤٥٠
* ،، ،، ،،	،،	الضحاك	لم أقف	٤٥١
* اليد العليا خير	نفقة	ابن مسعود رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٣٥٤
* اليد العليا خير	نفقة	ثعلبة بن زهدم رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٣٥٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* اليد العليا خير	نفقة	طارقة المحاربي رضي الله عنه (مرفوعا)	صحيح	٣٥٦
* يدع يمينه ويفعل	إيمان	مجاهد	ضعيف	٥٢٥
* يدع يمينه ويفعل	إيمان	سعيد بن جبير	صحيح	٥٢٦
* يدع يمينه ويفعل	إيمان	ابراهيم	ضعيف	٥٢٧
* يدع يمينه ويفعل	إيمان	الحسن	ضعيف	٥٢٨
* يدع يمينه ويفعل	إيمان	طاوس	صحيح	٥٢٩
* يريد كثرة الحلف	إيمان	عائشة رضي الله عنها	لم أقف	٥٣٤
* يصوم أيام منى	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	١٤٢
* يصوم أيام منى	حج	عائشة رضي الله عنها	صحيح	١٤٣
* يصوم بعد أيام التشريق ...	حج	علي رضي الله عنه	ضعيف	١٤٤
* يصوم إذا رجع إلى أهله	حج	مجاهد	حسن لغيره	١٥٧
* يصوم اذا رجع الى أهله	حج	سعيد بن جبير	حسن	١٥٨
* يصوم اذا رجع الى أهله	حج	ابن عمر رضي الله عنهما	صحيح	١٥٩
* يصوم اذا رجع الى أهله	حج	الشعبي	توقفت	١٦٠
* يصوم عشرة أيام	حج	عطاء	لم أقف	٣٤
* يصومهن في العشر	حج	عطاء	حسن لغيره	١٣٢
* يصومهن في العشر	حج	طاوس	صحيح	١٣٣
* يعني في الفرج وهو الذي...	حيض	ابن عباس رضي الله عنهما	صحيح لغيره/صحيح	٤٩١، ٤٩٣
* يعني في الفرج وهو الذي...	حيض	مجاهد	صحيح	٤٩٢
* يعني في الفرج وهو الذي...	حيض	قتادة	صحيح	٤٩٣

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الـــــــــــــراوي	الحكم	رقم الحديث والأثر
* يعني في الفرج وهو الذي...	حيض	الربيع بن أنس	ضعيف	٤٩٤
* يكون موليا إن تركها	إيلاء	ابن مسعود رضي الله عنه	حسن لغيره	٥٦٤
* يكون موليا ان تركها	إيلاء	ابراهيم	صحيح	٥٦٥
* يكون موليا ان تركها	إيلاء	الحكم	صحيح	٥٦٦
* يكون موليا ان تركها	إيلاء	قتادة	صحيح	٥٦٧
* يكون موليا ان تركها	إيلاء	حماد	صحيح	٥٦٨
* يكون موليا ان تركها	إيلاء	ابن شبرمة	توقفت	٥٦٩
* يلبي بالحج والعمرة	حج	أنس رضي الله عنه (مرفوعاً)	صحيح	٧٤

فهرس الأعلام

فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
الحسن بن مكرم بن حسان (هـ)	ثقة	٦٣٨
الحسن بن واصل البصري (هـ)	متروك	٤٦٢
الحسن بن يحيى (ابن أبي الربيع)	صدوق	٥٣، ١٩٨
الحسين بن إسحاق الواسطي الأهوازي	ثقة	٣٨٣
الحسين بن حريث الخزاعي (هـ)	ثقة	٤١٢
الحسين بن الحسن بن عطية العوفي(هـ)	ضعيف	٥٣٦، ٦٥٨
الحسين بن عبدالله بن عبيدالله الهاشمي (هـ)	ضعيف	٢٥٨
حسين بن عقيل العقيلي (هـ)	ثقة	١٩١
الحسين بن علوان الكلبي (هـ)	كذاب	٤٦٢
الحسين بن علي بن الوليد الجعفي(هـ)	ثقة	٥٣٨
الحسين بن الفرج بن الخياط (هـ)	تركه أبوحاتم وقال كان يسرق الحديث	٣١٢
الحسين بن يحيى العبدي (هـ)	صدوق	٣٠
حصين بن عبدالرحمن السلمي (هـ)	ثقة تغير	٢١٤
حصين بن محصن الأنصاري	اختلف في صحبته	٦٥٢
حفص بن عمر بن راشد التميمي (هـ)	لابأس به	٣١٤، ٣١٨
حفص بن غياث النخعي (هـ)	ثقة تغير قليلا	٨٤، ١٥٥، ٥٤٥
حفص بن اخي أنس رضي الله عنه المدني	ثقة	٦٥٠
حفص بن مسلم أبوعبدالرحمن الرازي(هـ)	ثقة	٢١٩

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
الحكم بن عتيبة أبومحمد الكندي(هـ)	ثقة	٤٦، ١٧١، ٣١٨، ٤٣٩، ٤٦٨، ٥٧١، ٥٩٣، ٦٤١ ٦٤٢
حكيم الأثرم	فيه لين	٥١١
حماد بن أسامة القرشي (هـ)	ثقة	٣٩٢
حماد بن زيد (هـ)	ثقة	٤٤٣
حماد بن سلمة	ثقة	٤٣، ٢٤٨، ٣٣٤، ٣٩١، ٤١٠
	تغير بأخره	٤٤١، ٤٥٧، ٤٦٠، ٥١١ ٥٢٢، ٤١٠
حماد بن أبي سليمان (هـ)	ثقة	١٤٠، ٥٦٨
حماد بن مسعدة (هـ)	ثقة	٢٩٩
حمزة بن حبيب الزيات (هـ)	صدوق	١٧٣
حميد بن أبي حميد الطويل	ثقة يدلس	٧٤
حميد بن زياد الخراط (هـ)	صدوق يهم	١٤٧
حميدبن مسعدة بن المبارك السامي(هـ)	ثقة	٥٤٠، ٦٣٩
حميد بن هلال العدوي	ثقة	٧٣
(حرف الخاء)		
خالد بن عبدالله الواسطي (هـ)	ثقة	٤٤١
خالد بن مهران أبو المنازل البصري(هـ)	ثقة يرسل	٦٤٠
الخصيب بن ناصح الحارثي (هـ)	صدوق يخطئ	٦٠
خصيف بن عبدالرحمن الجزري (هـ)	صدوق سئ الحفظ	١٦٣، ١٧٦، ٢٤٠
خلف بن خليفة الأشجعي	صدوق اختلط	٦٥٠
خلاس بن عمرو الهجري	ثقة كان يرسل	٤١٠، ٥٧٥

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
عبدالرحمن بن أحمد بن أبي الغمر	فقيه حديثه عند المصريين روى عنه البخاري خارج الصحيح	٥٠٠
عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي	ثقة	٧٠، ٤٣٢
عبدالرحمن بن الأصبهاني	ثقة	٤٠
عبدالرحمن بن بشر الغطفاني	حديثه غير محفوظ	٣٨١
عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي	عالم فاضل مفسر	٢٠
عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله	ثقة	٢٠٤، ٢٠٥
عبدالرحمن بن أبي الزناد (هـ)	صدوق تغير حفظه	٥٦٤
عبدالرحمن بن عبدالله بن الأصبهاني	ثقة	٤٠
عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم	ثقة	٥٠٠
عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي (هـ)	صدوق اختلط	٧٠، ٣٦٠
عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي (هـ)	ثقة	٥٨٥
عبدالرحمن بن القاسم العتقي	ثقة	٥٠٠
عبدالرحمن بن أبي ليلى	ثقة	٤١، ٤٣
عبدالرحمن بن محمد أبي النعم أبو الحكم البجلي (هـ)	صدوق	١٧٩
عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم	ثقة	٣
عبدالرحمن بن معاوية الأنصاري الزرقي(هـ)	صدوق سئ الحفظ	٤٣٢
عبدالرحمن بن مل النهدي	ثقة	٦٥٥

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
عبدالرحمن بن مهدي بن حسان	ثقة	٤٧، ٦٦، ٦٨، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٨٥، ١٨٦، ٢٣٧، ٢٦٦، ٣٠٦، ٣٧٨، ٤٣٣، ٤٥٧، ٤٦٠، ٥٢٦، ٥٧١، ٥٧٥
عبدالرحمن بن هرمز الأعرج	ثقة	١٠٥، ٦٥٣
عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي	ثقة	١٠٠
عبدالرحمن بن يزيد النخعي	ثقة	١
عبدالرزاق بن الهمام الصنعاني	ثقة اختلط بأخره	٢٩، ٣٠، ٥٣، ٦٤، ٩٩، ١٠١، ١٩٨
عبدالصمد بن عبدالوارث العنزي	صدوق ثبت في شعبة	٥٠٦
عبدالصمد بن حبيب (هـ)	ضعيف	١٤٧
عبدالعزيز بن داود	ثقة	٤٣
عبدالعزيز بن أبي رواد	صدوق	١٧٦
عبدالعزيز بن قيس العبدي (هـ)	ثقة	٢٤٣
عبدالعزيز بن محمد الدراوردي	صدوق يخطئ	١١٣، ٦٠٩
عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني(هـ)	ثقة	٢٧٦
عبدالكريم بن مالك الجزري (هـ)	ثقة	٥٩٣
عبدالكريم بن أبي المخارق (هـ)	ضعيف	٢٥٦، ٥٩٣
عبدالله بن إدريس الأودي (هـ)	ثقة	٤٣٤، ٤٥٣، ٦٤١، ٦٤٢
عبدالعزيز بن أبي جعفر الرازي (هـ)	صدوق يخطئ	٣٧٤، ٣٧٦، ٤٩٤
عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت (هـ)	ثقة	٢٦٨
عبدالله بن الحسن بن أحمد	ثقة	٤٣

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي ابن أبي طالب	ثقة	٤٨٠
عبدالله بن خالدأبوالقعقاع الجرمي(هـ)	ثقة	٥٠٥
عبدالله بن دينار مولي ابن عمر رضي الله عنهما (هـ)	ثقة	١٦٢، ١٩٦
عبدالله بن ذكوان أبو الزناد	ثقة	٦٥٣
عبدالله بن الزبيربن عيسى القرشي(هـ)	ثقة	٢٨٥
عبدالله بن زيد الجرمي أبو قلابة (هـ)	ثقة كثير الارسال	٥٦٤، ٥٧٢، ٥٨٣
عبدالله بن سعيد الكندي أبو سعيد الأشج (هـ)	ثقة	١٥٥، ٣١٤، ٣١٨
عبدالله بن أبي السفر (هـ)	ثقة	٢٩٢، ٥٥٥
عبدالله بن شبرمة الضبي (هـ)	ثقة	٥٦٣
عبدالله بن شداد بن الهاد (هـ)	ثقة	١٨٥، ٣٨٤، ٤٥٦
عبدالله بن صالح الجهني (هـ)	صدوق كثير الغلط	٢٤، ٦٣، ١٢٦، ١٩١ ٣٣٧، ٣٧٧، ٤١١، ٤١٦ ٤٢٨، ٤٣٠، ٥٣٦، ٥٤٧ ٥٥٦، ٦٤٦
عبدالله بن طاوس	ثقة	٣٠، ٥٠، ١٠٤، ١٣٣ ١٩٨، ٢٢٣، ٣٤٨، ٥١٦ ٥٢٩
عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة	ثقة	٢٠٢، ٢٧٠، ٤٧٢
عبدالله بن عتبة بن مسعودالنهدي(هـ)	ثقة	٦٢٣

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
علي بن الحسين بن واقد المروزي(هـ)	صدوق يهم	٦٥٨
علي بن الحكم البناني (هـ)	ثقة	٥٦٢
علي بن داود القنطري (هـ)	صدوق	٥١٤
علي بن سهل الرملي (هـ)	ثقة	٥٨٦
علي بن أبي طلحة	صدوق قد يخطئ	١٩١، ٣٧٧، ٤٠١، ٤١١ ٤١٦، ٤٢٨، ٤٣٨، ٥١٤
علي بن عاصم التيمي (هـ)	صدوق يخطئ	٤٠٨
علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني	ثقة	٣١، ١١٧
علي بن عياش بن مسلم الألهاني	ثقة	٣٨٣
علي بن مسهر القرشي (هـ)	ثقة	٤٢٠، ٦٣٠
علي بن معبد بن شداد الرقي	ثقة	٤٣١
علي بن معبد بن نوح البغدادي	ثقة	٥٠٣
علي بن يزيد الألهاني (هـ)	ضعيف	٤٠٨
عمار بن الحسن الهلالي (هـ)	ثقة	٤٩٤
عمار بن غزية الانصاري (هـ)	لابأس به	٣١١
عمر بن ذر الهمداني (هـ)	ثقة	١١٩، ٢٤٦، ٢٥٤، ٢٦٨ ٥٤٤
عمر بن شبيب المذحجي	ضعيف	٦١٥
عمرو بن عطاء بن وراز (هـ)	ضعيف	١٩٤
عمر بن عبدالله المدني	ضعيف كثير الارسال	٤٣٢، ٤٣٣
عمرو بن أخطب	مجهول	٤٧١

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
عمرو بن أوس الثقفي (هـ)	ثقة	٦٢٣
عمرو بن حماد بن طلحة القناد (هـ)	صدوق	٣٥٨، ٤٩٥
عمرو بن دينار	ثقة	٣٠، ٢٥٠، ٣٣٠، ٦٠٣
عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني(هـ)	ثقة	٥٧٨
عمرو بن أبي سلمة (هـ)	صدوق وله أوهام	٣١٣
عمرو بن شرحبيل الهمداني أبـــو ميسرة (هـ)	ثقة	٣٧٧
عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص (هـ)	صدوق	١٣٧، ٥٠٦، ٥١٠، ٥٩٣ ٥٩٦
عمرو بن عبدالله الهمداني أبو إسحاق السبيعي (هـ)	ثقة اختلط	١٦٦، ١٧٨، ١٩٥، ٣٧٨ ٣٨١، ٣٩٠، ٤٥٢، ٤٥٤
عمرو بن عبدالواحدبن قيس السلمي(هـ)	ثقة	١٤٦
عمرو بن علي بن بحر الفلاس (هـ)	ثقة	٢٢٤، ٤٩٦
عمرو بن قسيط السلمي	صدوق	٤٥٢
عمرو بن أبي قيس الرازي (هـ)	صدوق له أوهام	١٥٧
عمرو بن محمد العنقزي (هـ)	ثقة	١٢، ٢٦٣
عمرو بن مرثد الدمشقي	ثقة	٤٩
عمرو بن ميمون الأودي (هـ)	ثقة	١٧٨، ٣٩٠
عمير مولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه (هـ)	مقبول	٤٥٢، ٤٥٤
عوف بن أبي جميلة الأعرابي (هـ)	ثقة	٣٦٤، ٥٤٣
عوف بن مالك بن نضله الجشمي ابو الأحوص(هـ)	ثقة	١٦٦، ٥٣٨، ٥٥٠

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
عياش بن عمرو العامري	ثقة	١٨٦
عياش بن الوليد الرقام	ثقة	٣٨٣
العلاء عبدالكريم اليامي (هـ)	ثقة	٣٤١
العلاء بن المسيب الكاهلي (هـ)	ثقة	٢٠٠، ٢٤٩، ٤٦٨
عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان (هـ)	صدوق سيئ الحفظ	٣٧٤، ٣٧٦، ٤٩٤
عيسى بن أبي عيسى الخياط	متروك	٤٨٩، ٦٠٢
عيسى بن ميمون الجرشي	ثقة	٢٩، ٢٦١، ٣٦٦
(حرف الغين)		
غالب بن عبدالله العقيلي	ضعيف	١٤٧
غزوان الغفاري (هـ)	ثقة	٣٧٤
(حرف الفاء)		
الفضل بن دكين ابو نعيم (هـ)	ثقة	٣٥٤
الفضل بن سهل بن ابراهيم الاعرج	صدوق	١٢
فضيل بن حسين الجحدري (هـ)	ثقة حافظ	١٦٧
فضيل بن عياض التميم (هـ)	ثقة عابد	٤٨
فضيل بن مرزوق الأغر (هـ)	صدوق يهم	٤٢٤
فهد بن سليمان بن يحيى الكوفي	ثقة	٥٠٣
(حرف القاف)		
القاسم بن زكريا المطرز (هـ)	ثقة	١٦٣، ١٦٤
القاسم بن سلام البغدادي ابوعبيد	ثقة	٥٩، ٦٠، ٦٢، ٦٣، ٦٥، ٦٦، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ١٠٩، ١١٠، ١١٣، ١١٨، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٤١٦، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٩

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
القاسم بن عبدالرحمن الشامي	صدوق يرسل	٤٦٢
القاسم بن عبدالرحمن الدمشقي	صدوق	٤٠٨
القاسم بن عبدالله بن عمر	متروك	٢٧٦
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	ثقة	٢٥، ٤٢٠، ٦١٣، ٦١٤
قبيصة بن ذؤيب الخزاعي (هـ)	ثقة	٦٢٧
قتادة بن دعامة السدوسي	ثقة يرسل	٦٠، ٧٣، ١٠١، ١١٠ ٢٤٨، ٣٤٢، ٤١٠، ٤٤١ ٤٤٦، ٤٤٨، ٥٠٦، ٥٦٤ ٥٧٥، ٥٨٠، ٥٨٨، ٥٩٢ ٥٩٣، ٦٢٩، ٦٥٦
قيس بن أبي حازم البجلي (هـ)	ثقة	٤٤١
قيس بن سعد المكي (هـ)	ثقة	٣٦٦
قيس بن مسلم الجدلي	ثقة	٦٨
(حرف الكاف)		
كثير بن زيد الأسلمي (هـ)	صدوق يخطئ	٢٩٣
كثير الأصم الرماح	ثقة	٥١٧
كعب بن علقمة المصري	صدوق	٥٠٢
كيسان أبو سعيد المقبري	ثقة	٤٤٣
(حرف اللام)		
الليث بن سعد الفهمي	ثقة	٦٣، ١٢٦، ٢٠٨، ٢٣٣ ٣٦٦، ٤٣٠، ٥٠٠، ٥٢٠

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
ليث بن أبي سليم	صدوق اختلط	٤، ٨٥، ٩٩، ١٠٤، ١٤١ ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ٢١٠ ٢١١، ٢١٣، ٢٣٤، ٢٥٣ ٣٠٥، ٣٣٩، ٤٠٢، ٤٠٤ ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٢٢ ٦٤٥
(حرف الميم)		
مالك بن أنس المدني	ثقة امام	٣١، ٤٩، ٥٩، ٦٧، ١٢٣ ١٢٤، ٢٨١، ٣٤٥، ٥٠٠ ٦٦٠
المبارك بن محمدمجدالدين أبوالسعادات (ابن الأثير)	كان فاضلاً رئيساً	٧٠
مجاهد بن جبير	ثقة	٢، ٥، ١٦، ٢٠، ٢٩، ٤١ ٤٧، ١٥٧، ١٦٨، ٢١٠ ٢٣٩، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٩٠ ٤٣٩، ٤٩١، ٥١٤
مجزأة بن زاهر	ثقة	١٢
محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي	ثقة	٢١٠
محمد بن إبراهيم بن أبي عدي (هـ)	ثقة	٣٣٦، ٥٤٣، ٥٩٣
محمد بن إسحاق بن خزيمة (هـ)	ثقة حجة	١٧٣
محمد بن إسحاق بن يسار المدني	صدوق يدلس	١٠، ٦١، ٤٨٢، ٤٩١

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

| اسم الـــــــ

تابع فهرس الرواة المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الـــــــــــــــــــــــــــــــراوي	مرتبته في الجرح والتعديل	رقم الحديث أو الأثر
أبو عثمان النهدي عبدالرحمن بن مل	ثقة	٦٥٥
أبو عوانه وضاح اليشكري (هـ)	ثقة	٥٤٥، ٥٦٥
أبو قتادة الحراني عبدالله بن واقد	مقبول	٢٤٨
أبو القعقاع عبدالله بن خالد	ثقة	٥٠٥
أبو قلابة عبدالله بن زيد (هـ)	ثقة كثير الارسال	٥٦٤، ٥٧٢، ٥٨٣
أبو كريب	ثقة	٢٤١، ٤٥٣
أبو معاوية محمد بن خازم	ثقة	٣٥، ٧١، ٤٤١
أبو معشرنجيح بن عبدالرحمن السندي	ضعيف	٦٣٠، ٦٤٦
أبو نعامة السعدي اسمه عبدربه (هـ)	ثقة	٤٤٣
أبو نضرة المنذر بن مالك (هـ)	ثقة	٢٩٧، ٤٤٣
أبو النضر سالم بن أبي أميه	ثقة كان يرسل	٤١١
أبو النضر هاشم الليثي	ثقة	٧٠
أبو اليقظان عثمان بن عمير	ضعيف اختلط وكان يدلس	٤٧١

تراجم أعلام النساء

| اسم الـــــــ

أعلام لم أقف على تراجمهم

| اسم الـــــــ

فهـــرس المراجـــع والمصـــادر

فهرس المراجع والمصادر

* الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان :

علي بن حبان الفارسي المتوفى سنة ٧٣٩هـ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان ٠

* أحكام القرآن (مخطوط الهند) :

أوراق عدد ٧٢٢، ٢١ سطر وقف السلطان سعيد الأعظم ٠

* أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص الحنفي

تحقيق محمد الصادق قمحاوي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، عام ١٤٠٥هـ ٠

* أخبار مكة :

لأبي الوليد الأزرقي ، تحقيق رشد الصالح ملحس ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٨هـ ، مطابع دار الثقافة ، مكة المكرمة ٠

* أخبار ابي حنيفة وأصحابه :

للامام أبي عبدالله حسين بن علي الصيمري المتوفى سنة ٤٣٦هـ ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ٠

* الأشراف على مذاهب العلماء :

لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر المتوفى سنة ٣١٨هـ ، حققه أبو حماد صغير أحمد محمد حنيف ، المجلد الرابع ، الطبعة الأولى، دار طيبة للنشر ، المملكة العربية السعودية.

* الإصابة في تمييز الصحابة :

لابن حجر العسقلاني المتوفي سنة ٨٥٢هـ ، وبهامشه الإستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبدالبر القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ ، الطبعة الأولى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ٠

* الإتقان للسيوطي :

للحافظ عبدالرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، المتوفى سنة ٩١١هـ ٠

* الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الاسماء والكنى والأنساب :

للأمير الحافظ ابن ماكولا ، المتوفى سنة ٤٧٥هـ ، الناشر محمد أمين دمج ، بيروت ، لبنان ٠

* إنباه الرواه على أنباه النحاه :

للوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي المتوفى سنة ٦٢٤هـ ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الاولى، ١٤٠٦هـ، دار الفكر العربي، القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ٠

* الأنساب :

للسمعاني المتوفي سنة ٥٦٢هـ ، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ ، الناشر محمد امين دمج ، بيروت ، لبنان ٠

* الأوسط في السنن والاجماع والاختلاف :

لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ، تحقيق الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن حنيف ، الطبعة الاولى ، دار طيبة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* البداية والنهاية :

لابي الفداء الحافظ ابن كثير ، المتوفى سنة ٧٧٤هـ ، طبعة منقحة ، دار الفكر ٠

* تاج العروس في جواهر القاموس :

محمد مرتضي الزبيدي ، الطبعة الأولى ، بالمطبعة الخيرية المنشأة بجمالية مصر (المحمية سنة ١٣٠٦هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، لبنان ٠

* تاريخ بغداد أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة ٤٦٣هـ :

للحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، المتوفى سنة ٤٦٣هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، توزيع دار الباز للنشر، مكة المكرمة ٠

* تاريخ الثقات :

للامام الحافظ أحمد بن عبدالله العجلي المتوفى سنة ٢٦١هـ ، بترتيب الحافظ على بن أبي بكر الهيثمي ، المتوفى سنة ٨٠٧هـ ، وتضمينات الحافظ ابن حجر العسقلاني وتوثيق الدكتور عبدالمعطي قلعجي ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، توزيع دار الباز ، مكة المكرمة ٠

* تاريخ الدارمي :

عن أبي زكريا يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣هـ في تجريح الرواة وتعديلهم ، تحقيق أحمد محمد نور سيف ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت ٠

* التاريخ الكبير :

للحافظ الامام الكبير محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ، دار الفكر ٠

* تبصير المنتبه وتحرير المشتبه :

ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي المتوفى سنة ٨٥٢هـ ، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد على النجار ، المكتبة العلمية، بيروت ، لبنان٠

* التبيين المبين لأسماء المدلسين :

لسبط بن العجمي الشافعي ، تحقيق يحيى شفيق ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٦هـ ، دار الباز للنشر ، مكة المكرمة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ٠

* تخريج أحاديث إحياء علوم الدين :

للعراقي المتوفى سنة ٨٠٦هـ ، وابن السبكي المتوفى سنة ٧٧١هـ ، والزبيدي المتوفى سنة ١٢٠٥هـ ، استخراج أبي عبدالله محمود بن محمد الحداد ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ ، دار العاصمة للنشر بالرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف :

للامام يوسف بن الزكي عبدالرحمن المزي المتوفى سنة ٧٤٢هـ ، مع النكت الظراف على الاطراف للحافظ ابن حجر العسقلاني ، صححه وعلق عليه عبدالصمد شرف الدين ، نشرته الدار الفنية بهيوندي ، بمباى ، الهند ، سنة ١٣٩٦هـ ، توزيع دار الباز ، مكة المكرمة ٠

* تذكرة الحفاظ :

للامام أبي عبدالله الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ ، عن النسخة المحفوظة في مكتبة الحرم المكي ، دار إحياء التراث العربي ٠

* تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة :

للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ٠

* التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح :

لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي ، المتوفي سنة ٤٧٤هـ ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٠٦هـ ، دار اللواء للنشر، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* الترغيب والترهيب من الحديث الشريف :

للامام عبدالعظيم عبدالقوي المنذري ، المتوفى سنة ٦٥٦هـ ، ضبط أحاديثه وعلق عليه مصطفى محمد عمارة ، دار الفكر ٠

* تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس :

للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري ، الاستاذ محمد أحمد عبدالعزيز ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، توزيع دار الباز ، مكة المكرمة ٠

* التعليق المغني على الدارقطني وهو بذيل السنن للدارقطني :

لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي ، عني بتصحيحه وترقيمه وتحقيقه السيد عبدالله هاشم يماني المدني ، بالمدينة المنورة، سنة ١٣٨٦هـ ، دار المحاسن للطباعة ، ٢٤١ شارع الجيش ، القاهرة ٠

* تغليق التعليق :

للحافظ ابن حجر العسقلاني ، دراسة وتحقيق سعيد عبدالرحمن القزقي، الطبعة الأولى ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، دمشق ، دار عمار للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ٠

* تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين :

للامام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ، الجزء الثاني ، من سورة البقرة وإلى نهاية السورة ، دراسة وتحقيق الدكتور الغامدي ٠

* تفسير سفيان الثوري :

للامام أبي عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى المتوفى سنة ١٦١هـ ، رواية أبي جعفر محمد بن أبي خليفة النهدي عنه ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ٠

* تفسير سفيان بن عيينه :

للامام سفيان بن عيينه ، جمع وتحقيق أحمد صالح الجابري ، الطبعة ١٤٠٣هـ ، ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، دمشق ، مكتب الأمة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* تفسير القرآن العظيم :

للامام عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، المتوفى سنة ٢١١هـ ، تحقيق الدكتور مصطفى مسلم محمد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* تفسير القرآن العظيم :

للحافظ ابن كثير الدمشقي ، كتب هوامشه وضبطه حسين إبراهيم زهران ، الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان٠

* تقريب التهذيب :

لخاتمة الحفاظ أحمد بن علي العسقلاني (ابن حجر) حققه عبدالوهاب ابن عبداللطيف ، الطبعة الثانية ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت، لبنان ٠

* تقريب التهذيب :

لابن حجر العسقلاني ، قدم له دراسة وافية وقابله محمد عوامه ، الطبعة الثالثة ، ١٤١١هـ ، دار القلم ، دمشق ، بيروت ، دار الرشيد، سوريا ، حلب ٠

* تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير :

لابن حجر العسقلاني ، عني بتصحيحه السيد عبدالله هاشم اليماني ، المدينة المنورة ١٣٨٦هـ ، المملكة العربية السعودية ٠

* تلخيص المستدرك بذيل المستدرك :

للامام الذهبي المتوفى سنة ٨٤٢هـ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨هـ.

* تهذيب الاسماء واللغات :

للامام أبي زكريا النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ ، عنى بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، دار الفكر العلمية ، بيروت لبنان ٠

* تهذيب الامام ابن القيم الجوزية بذيل مختصر سنن أبي داود :

تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت لبنان ٠

* تهذيب التهذيب :

للحافظ ابن حجر العسقلاني، الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند بمحروسة حيدر آباد ، الدكن سنة ١٣٢٥هـ ٠

* تهذيب الكمال في اسماء الرجال :

للامام جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، المتوفى ٧٤٢هـ ، قدم له عبدالعزيز رباح ، أحمد يوسف دقاق ، الطبعة الاولى ١٤٠٢هـ ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت ٠

* الثقات :

للامام محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم البستي ، المتوفى سنة ٣٥٤هـ ، تحت رقابة الدكتور محمد بن المعيد خان ، مدير دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الاولى ، بمطبعة مجلس إدراة المعارف العثمانية بحيدر آباد ، الدكن ، الهند ، سنة ١٣٩٣هـ ، دار الفكر ٠

* جامع البيان عن تأويل آي القرآن :

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة ٣١٠هـ، حققه محمود محمد شاكر واحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة٠

* جامع التحصيل في أحكام المراسيل :

للحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل بن كيلكدي العلائي ، المتوفى سنة ٧٦١هـ ، تحقيق وتقديم وتخريج حمدي عبدالمجيد السلفي، الطبعة الاولى ١٣٩٨هـ ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ٠

* الجامع الصحيح :

للامام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ٠

* الجامع الصحيح :

للامام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، طبعة مصححة ومقابلة على عدة مخطوطات ، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت ، لبنان ٠

* الجامع لأحكام القرآن :

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي ، المتوفى سنة ٦٧١هـ، الطبعة الثانية ، تصحيح أحمد عبدالعليم البردوني ٠

* الجرح والتعديل :

للامام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ، الطبعة الاولى ، بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ، الدكن ، الهند ، سنة ١٢٧١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ٠

* الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية :

لابن أبي الوفاء القرشي ، تحقيق دكتور عبدالفتاح محمد الحلو ، طبعة ١٣٩٨هـ ، مطبعة عيسى البابي ٠

* الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي :

للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، المتوفى سنة ٧٤٥هـ ، دار الفكر ٠

* حاشية السندي بذيل سنن النسائي :

للامام السندي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ·

* الحجة على أهل المدينة :

للامام أبي عبدالله محمد بن الحسن الشيباني المتوفى سنة ١٨٩هـ ، رتب أصوله وعلق عليه العلامة السيد مهدي حسن الكيلاني القادري، الطبعة الثالثة ، عالم الكتب ·

* حلية الأولياء وطبقات الأصفياء :

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، المتوفى سنة ٤٣٠هـ ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥هـ ، دار الكتاب العربي ·

* خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في اسماء الرجال :

للامام الحافظ صفي الدين أحمد بن عبدالله الانصاري ، المتوفى بعد سنة ٩٢٣هـ ، الطبعة الثانية ، مكتب المطبوعات الاسلامية ، حلب الفرافرة ، جمعية التعليم الشرعي ، بيروت ، لبنان ·

* الدراية في تخريج احاديث الهداية :

للامام أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني ، صححه وعلق عليه السيد عبدالله هاشم اليماني المدني ، دار المعرفة ، بيروت، لبنان ·

* الدر المنثور في التفسير بالمأثور :

للامام عبدالرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ضبط النص والتصحيح واسناد الآيات ووضع الحواشي والفهارس بإشراف دار الفكر ، طبعة ١٤٠٣هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ·

* ذيل تذكرة الحفاظ :

لأبي المحاسن الحسيني الدمشقي (تلميذ الذهبي) ·

* لحظ الالحاظ بذيل التذكرة :

للحافظ تقي الدين محمد بن فهد المكي ·

* ذيل طبقات الحفاظ للذهبي :

للحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، دار إحياء التراث العربي·

* زاد المسير في علم التفسير :

للامام أبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ، المتوفى سنة ٥٩٧هـ ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، لبنان ·

* سنن الدارقطني :

للامام علي بن عمر الدارقطني ، المتوفى سنة ٣٨٥هـ ، عني بتصحيحه وتنسيقه وترقيمه وتحقيقه السيد عبدالله هاشم يماني المدني، بالمدينة المنورة ، الحجاز ، سنة ١٣٨٦هـ ، المملكة العربية السعودية ، دار المحاسن ، القاهرة ·

* سنن الدرامي :

للامام أبي محمد عبدالله بن بهرام ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ·

* سنن أبي داود :

للامام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، المتوفى سنة ٢٧٥هـ ، راجعه على عدة نسخ وضبط أحاديثه وعلق حواشيه محمد محي الدين عبدالحميد ، دار إحياء السنة النبوية ·

* سنن سعيد بن منصور :

للامام سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني المكي ، المتوفى سنة ٣٢٧هـ ، القسم الأول والثاني من المجلد الثالث ، حققه وعلق عليه الاستاذ المحدث حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ·

* السنن الكبرى :

للامام أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق د. عبدالغفار البنداري وسيد كسروى حسن ، الطبعة الاولى ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان ٠

* السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي :

للامام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفي سنة ٤٥٨هـ، دار الفكر ٠

* سنن ابن ماجه :

للامام أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، المتوفى سنة ٣٧٥هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دار إحياء التراث العربي ٠

* سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي :

للامام أحمد بن شعيب النسائي، دار الكتاب العربي ، بيروت، لبنان٠

* سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل :

دراسة وتحقيق موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ، الطبعة الاولى سنة ١٤٠٤هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* سير أعلام النبلاء :

للامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى سنة ٧٤٨هـ ، تحقيق مجموعة من العلماء ، إشراف شعيب الأرنؤوط ، الطبعة الاولى ، ١٤٠١هـ ، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ٠

* شرح معاني الآثار :

للامام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي ، الحجري المصري، الطحاوي الحنفي ، المتوفى سنة ٣٢١هـ ، حققه وقدم له وعلق عليه مجموعة من علماء الأزهر ، مطبعة الأنوار المحمدية ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية ٠

* شرح فتح القدير :

لكمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي ، ثم السكندري المعروف بابن الهمام الحنفي ، المتوفى سنة ٦٨١هـ ، ومعه شرح العناية على الهداية ، حاشية المحقق سعدالله بن عيسى المفتي ويليه تكملة شرح فتح القدير المسماه نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار لشمس الدين أحمد المعروف بقاضي زاده المتوفى سنة ٩٨٨هـ، الطبعة الاولى ١٣٨٩هـ، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م ، دار الفكر.

* الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية :

لاسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار ، الطبعة الاولى ، القاهرة ١٣٧٦هـ ، الطبعة الثانية ، بيروت ، ١٣٩٩هـ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان .

* صحيح البخاري :

للامام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري الجعفي ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

* صحيح بن خزيمة :

للامام أبي بكرمحمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، المتوفى سنة٣١١هـ حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الاولى ، ١٣٩٩هـ، المكتب الاسلامي، بيروت، لبنان، دمشق ، سوريا .

* صحيح مسلم :

للامام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، المتوفى سنة ٣٦١هـ ، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه وعد كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه ملخص شرح الامام النووي مع زيادات عن أئمة اللغة ، محمد فؤاد عبدالباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .

* صحيح مسلم بشرح النووي :

للامام مسلم القشيري ، الطبعة الاولى ١٣٤٧هـ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ٠

* الضعفاء الكبير :

للحافظ أبي جعفر محمد بن عمور بن موسى بن حماد العقيلي المكي، حققه ووثقه ، د. عبدالمعطي أمين ملعجي ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ٠

* الضعفاء والمتروكين :

لجمال الدين ابي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي ، تحقيق أبي الفداء عبدالله القاضي ، الطبعة الاولى ، دار الكتب العلمية ٠

* طبقات الحفاظ :

للامام جلال الدين السيوطي ، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء وبإشراف الناشر ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ٠

* طبقات الشافعية الكبرى :

لشيخ الاسلام تاج الدين أبي نصر عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي، الطبعة الثانية ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ٠

* طبقات المفسرين :

للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي المتوفي سنة ٩٤٥هـ ، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر، الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان٠

* الطبقات الكبرى :

لأبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري المتوفى سنة ٢٣٠هـ ، دار صادر بيروت ، لبنان ٠

* طرح التثريب في شرح التقريب :

للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة ٨٢٦هـ، دار المعارف ، حلب ، سوريا ٠

* العلل الواردة في الأحاديث النبوية :

للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ، تحقيق وتخريج د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٥هـ ، دار طيبة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠

* علل الحديث :

للامام ابي محمد عبدالرحمن الرازي ،ابن أبي حاتم ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ٠

* عمدة القارئ شرح صحيح البخاري :

للامام بدر الدين ابو محمد محمود بن أحمد بن موسى العيني المتوفى سنة ٨٥٥هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠

* غريب الحديث :

للامام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي ، المتوفى سنة ٥٩٧هـ ، وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ٠

* غوامض الاسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة :

لأبي القاسم خلف بن عبدالملك بن بشكوال ، المتوفى سنة ٥٧٨هـ ، تحقيق د. عزالدين السيد ومحمد كمال الدين عز الدين ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٧هـ ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ٠

* الفائق في غريب الحديث :

للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري ، تحقيق علي محمد

البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الثانية ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ٠

* فتح الباري بشرح صحيح البخاري :

أحمد بن علي العسقلاني ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبه على أرقامها في كل حديث ، محمد فؤاد عبدالباقي ، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه واشرف على طبعه محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠

* الفهرست :

للنديم أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحق المعروف بالوراق ، تحقيق رضا تجدد بن علي بن زين العابدين الحائري المارندراني ، الطبعة الثالثة ، المكتبة التجارية ٠

* فيض القدير شرح الجامع الصغير :

للعلامة عبدالرؤوف المناوي ، صححت هذه الطبعة وتوبعت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوط في سنة ١٠٩٣هـ ، وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء ، الطبعة الثانية ، دار المعرفة، بيروت ، لبنان ٠

* الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة :

للامام الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ ، تحقيق عزت علي عطيه وموسى محمد علي الموشي ، الطبعة الاولى ١٣٩٢هـ ، دار الكتب الحديثه ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية ٠

* الكامل في ضعفاء الرجال :

للامام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني ، المتوفى سنة ٨٦٥هـ ، تحقيق وضبط ومراجعة لجنة من المختصين بإشراف الناشر ، الطبعة الثانية ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠

* الكامل في التاريخ :

لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري الملقب بعزالدين ، المتوفى سنة ٦٣٠هـ ، دار الفكر ، بيروت ، ص. ب ٧٠٦١ ٠

* كشف الاستار عن رجال معاني الآثار وتلخيص معاني الأخيار :

لأبي التراب رشد الله السندهي ، مع أربع رسائل فريدة ، الدر المنضود في اسانيد شيخ الهند محمود ، واليانع الجني في أسانيد الشيخ عبدالغني ، وكتاب الضعفاء الصغير للامام البخاري ، وكتاب تبييض الصحيفة بمناقب الامام أبي حنيفة ودار الاشاعة بديوند ضلع نهاربنور ، مكتبة الدر بالمدينة المنورة ٠

* كشف الظنون من أسامي الكتب والفنون :

للعلامة المولي مصطفى القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بالملا كاتب الجلبي والمعروف بحاجي خليفة ، المتوفى سنة ١٠٦٧هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠

* كنز العمال في سنن الأقوال :

للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان خوري، المتوفى سنة ٩٧٥هـ ، وفسر غريبه الشيخ بكر حياني ، صححه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوة السقا ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة ٠

* الكواكب النيرات في معرفة من أختلط من الرواة الثقات :

لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ، المتوفى سنة ٩٣٩هـ ، تحقيق ودراسة عبدالقيوم عبدرب النبي ، أشرف على طبعه وصحح تجاربه عبدالعزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق ، الطبعة الاولى ، سنة ١٤٠١هـ ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت ٠

* لباب النقول في أسباب النزول :

لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الطبعة الثالثة ، دار إحياء العلوم ٠

* لسان الميزان :

للعلامة ابن حجر العسقلاني ، الطبعة الثانية ، سنة ١٣٩٠هـ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ٠

* اللباب في تهذيب الانساب :

لعز الدين ابن الأثير الجزري ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ٠

* المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين :

للامام محمد بن حبان بن أحمد بن حاتم البستي ، المتوفى سنة ٣٥٤هـ ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة ٠

* مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار :

للعلامة محمد طاهر الصديقي ، المتوفى ٩٨٦هـ ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ، الدكن ، الهند ، ١٣٩٣هـ ٠

* مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :

للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، المتوفى ٨٠٧هـ ، بتحرير الحافظين العراقي وابن حجر ، مؤسسة المعارف ، بيروت ، لبنان ٠

* المجموع شرح المهذب فتح العزيز ، شرح الوجيز ، التلخيص الخبير في تخريج الرافعي الكبير :

للامام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ، ويليه للامام أبي القاسم عبدالكريم بن محمد الرافعي ، ويليه للامام ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠

* المجموع في الضعفاء والمتروكين ويحوي الضعفاء والمتروكين للامام النسائي، والضعفاء والمتروكين للامام الدارقطني ، وكتاب الضعفاء الصغير للامام البخاري ، دراسة وتحقيق عبدالعزيز عزالدين السيروان ، ١٤٠٥هـ، دار القلم ٠

* المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز :

للقاضي أبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطيه الاندلسي ، تحقيق المجلس العلمي بفاس ، المملكة المغربية ٠

* المحلى بالآثار :

للامام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الاندلسي ، تحقيق د. عبدالغفار البنداري ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ٠

* مختصر سنن أبي داود للمنذري ومعالم السنن للخطابي ، وتهذيب الامام ابن القيم الجوزية :

للحافظ عبدالعظيم بن عبدالقوي أبو محمد المنذري الشامي المصري، لأبي سليمان الخطابي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ٠

* المستدرك على الصحيحين في الحديث :

للامام أبي عبدالله محمد المعروف بالحاكم وفي ذيله تلخيص المستدرك للامام شمس الدين بن أحمد الذهبي، دار الفكر، بيروت، لبنان،١٣٩٨.

* مسند الامام أحمد وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال :

للامام أحمد بن حنبل ، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ ، المكتب الاسلامي للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ٠

* المسند :

للامام الحافظ ابي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي ، المتوفى سنة ٢١٩هـ ، حقق أصوله وعلق عليه الاستاذ المحدث حبيب الرحمن الأعظمي ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ٠

* مسند أبي داود الطيالسي :

للحافظ سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري ، المتوفي سنة ٢٠٤هـ ، توزيع دار الباز ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ٠

* مسند أبي يعلى الموصلي :

للامام أحمد بن علي بن المثنى التميمي ، المتوفى سنة ٣٠٧هـ ، تحقيق حسين سليم الأسد ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٤هـ ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، سوريا ، وبيروت ، لبنان ٠

* مشكل الآثار :

للامام أبي جعفر الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي ، المتوفى سنة ٣٢١هـ ، الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند بمحروسة حيدر آباد الدكن ، الهند ، سنة ١٣٣٣هـ ، دار الباز ٠

* مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه :

للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري ، المتوفى ، سنة ٨١٠هـ ، تحقيق وتعليق موسى محمد على ، و د. عزت على عطيه ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية ٠

* المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :

للعلامة أحمد بن محمد بن علي المقري العنبوي المتوفى سنة ٧٧٠هـ٠

* المصنف في الأحاديث والآثار :

للامام الحافظ عبدالله بن أبي شيبة ، المتوفى سنة ٢٣٥هـ ، حققه وصححه مجموعة من علماء الهند ٠

* مصنف ابن أبي شيبة :

للامام أبي بكر عبدالله بن أبي شيبة ، هذه الطبعة محتوية على الحصة المتروكة في طبع الهند ، منشورات إدارة القرآن والعلوم الاسلامية ، كراتشي ، باكستان ٠

* المصنف :

للحافظ الكبير أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الاولى ١٣٩٢هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، لبنان ٠

* معالم السنن ، شرح سنن أبي داود :

للامام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي ، المتوفى سنة ٣٨٨هـ ، الطبعة الاولى ، سنة ١٣٥١هـ ، الطبعة الثانية ، سنة ١٤٠١هـ ، المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان ٠

* معاني القرآن الكريم :

للامام أبي جعفر النحاس ، المتوفى سنة ٣٣٨هـ ، تحقيق الشيخ محمد علي الصابوني ، الاستاذ بجامعة أم القرى ، الطبعة الاولى ، منشورات جامعة أم القرى بمكة المكرمة ٠

* كتاب المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الاسماعيلي :

لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الاسماعيلي ، المتوفى سنة ٣٧١هـ ، صاحب المستخرج على صحيح البخاري رواية الامام أحمد بن محمد البرقاني عنه المتوفى سنة ٤٢٥هـ ، دراسة وتحقيق د. زياد محمد منصور ، الطبعة الاولى ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ٠

* معجم البلدان :

للشيخ شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي ، دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ٠

* المعجم الكبير :

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، المتوفى سنة ٣٦٠هـ ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي ، الطبعة الثانية ٠

* معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية :

لعمر رضا كحالة الناشر مكتبة المثنى ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ٠

* المغني في ضبط اسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم :

للعلامة المحدث محمد طاهر بن علي الهندي ، صاحب مجمع البحار، المتوفى عام ٩٨٦هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ٠

* المغني ويليه الشرح الكبير :

للامام موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المتوفى سنة ٦٣٠هـ ، على مختصر الامام أبي القاسم عمر بن الحسين الخرقي ، المتوفى سنة ٣٣٤هـ ، للامام شمس الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن أبي عمر بن محمد بن أحمد بن قدامه المقدسي، المتوفى سنة ٦٨٢هـ ، كلاهما على مذهب الامام أحمد بن حنبل ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ٠

* المؤتلف والمختلف :

للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ، المتوفى سنة ٣٨٥هـ ، دراسة وتحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ، الطبعة الاولى، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، لبنان٠

* الموطأ :

للامام مالك بن أنس ، رواية يحي الليثي ، شرح وتعليق أحمد راتب عرموش ، الطبعة الاولى ، دار النفائس ، بيروت ، لبنان ٠

* الموطأ :

لإمام الإئمة وعالم المدينة مالك بن أنس صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار إحياء الكتب العربية ٠

* ميزان الاعتدال في نقد الرجال :
لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ٠
* الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز ومافيه من الفرائض والسنن :
لأبي عبيدالقاسم بن سلام ، دراسة وتحقيق محمد بن صالح المديفر ، الطبعة الاولى ، مكتبة الرشيد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ٠
* نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج أحاديث الزيلعي وتصحيح أصل النسخة بعناية بالغة من إدارة المجلس العلمي:
للامامم جمال الدين ابي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، المتوفى سنة ٧٦٢هـ ، مع حاشيته، الطبعة الثانية ، المجلس العلمي ٠
* النهاية في غريب الحديث والأثر :
للامام مجد الدين أبي السعادات المبارك ، محمد الجزري ، ابن الاثير المتوفي سنة ٦٠٦هـ ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي ، الطبعة الاولى سنة ١٣٨٣هـ ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠
* نيل الاوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
للامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٥هـ، للامام مجد الدين أبي البركات عبدالسلام بن تيمية الحراني ، المتوفى سنة ٦٥٢هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠
* هدية العارفين ، اسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون :
لاسماعيل باشا البغدادي ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٢هـ٠
* هدي الساري مقدمة فتح الباري :
لابن حجر العسقلاني ، قام باخراجه وتصحيحه نجار بن محب الدين الخطيب ، وأشرف على طبعه قصي محي الدين الخطيب ، المكتبة السلفية ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ٠
* وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان :
لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ، المتوفى سنة٦٨١هـ، حققه د. إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، لبنان.

فهرس الموضوعـــات

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــوع	الصفحة
شكر ودعاء	
المقدمة	
خطة البحث والمنهج الذي سرت عليه	
تمهيد	
الآيات القرآنية من الآية ١٩٦ إلى ٣٢٨	
بيان لبعض الرموز المستخدمة في الرسالة	

الأحاديث والآثار وفهرستها حسب أبواب المصنف رحمه الله

البـــــــــــاب	الصفحة	عدد الأحاديث والآثار		
		ر	ق	ط
باب المحصر أين يذبح الهدي وماجاء فيه من الآحاديث والآثار	٣	٤	٢	٦
باب وقت ذبح هدي الاحصار وماجاء فيه من الأحاديث والاثار	١٦	٦	-	١
باب مايجب على المحصر بعد إحلاله من الحج بالهدي وماجاءفيه من الأحاديث والآثار	٢٣	٣	٨	٧
باب المحصر لايجد هديا وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٦	-	-	١
باب إحصار أهل مكة	٣٧	-	-	٢
باب المحرم يصيبه أذى من رأسه وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٨	٨	١	٦
باب التمتع بالعمرة إلى الحج وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٥١	١٢	٢٢	١٦

الباب	الصفحة	عدد الأحاديث والآثار		
		ر	ق	ط
باب ذكراختلاف أهل العلم في(حاضري المسجد الحرام)وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٩١	١١	١٠	١٠
باب صوم التمتع وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	١١٤	-	٥	٥
باب التمتع إذا لم يصم قبل يوم النحروماجاء فيه من الأحاديث والآثار	١١٩	٤	٥	٤
باب ذكر اختلاف الفقهاء فيمن دخل في صوم المتعة وجد الهدى وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	١٢٩	٢	٧	١٤
باب الاحرام بالحج قبل أشهر الحج وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	١٤٦	١٧	٢٤	٤٢
باب التجارة في الحج وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٢٠١	١	٣	-
باب الوقوف بعرفة وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٢٠٦	١١	٨	-
باب الوقوف بجمع وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٢٢٥	٣	١	-
باب أيام منى والنفر منها وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٢٤٠	٧	١٩	٩

الباب	الصفحة	عدد الأحاديث والآثار		
		ر	ق	ط
باب من يبدأ به في النفقة عليه وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٢٦٩	٩	٢	١١
باب تحريم الخمر وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٢٨٦	١٢	١٢	-
باب تحريم الميسر وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٠٤	٤	٣	٨
باب التصرف في مال اليتيم وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣١٦	٣	٥	١
باب نكاح المشركات وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٢٦	٣	١٠	٣
باب الحيض وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٣٧	٨	٤	٦
باب بيان معنى الحيض ومقداره وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٤٩	١٣	٢	٣
باب ذكرالاختلاف في أقل مدة الطهر وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٦٤	١	-	٨
باب ذكر الاختلاف في الطهر العارض في حال الحيض وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٣٦٥	١٦	٢٣	٢٣
باب الإيلاء وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٤١٥	١	٢٠	٢٤
باب الاقراء وماجاء فيه من الأحاديث والآثار	٤٤٤	٨	٢١	١٣

الباب	الصفحة	عدد الأحاديث والآثار		
		ر	ق	ط
باب حق الزوج وماجاءفيه من الأحاديث والآثار	٤٧٥	١١	٣	٢
الخاتمة	٤٩٥			
فهرس الآيات القرآنية	٤٩٩			
فهرس الأحاديث والآثار	٥٠٥			
فهرس الرواة المترجم لهم	٥٤٥			
فهرس المصادر والمراجع	٥٨٨			
فهرس الموضوعات	٦١١			
جدول احصائي للنتائج	٦١٥			

نتائج البحث في جدول احصائي

العدد	النـــــــــــــوع	الاحاديث المرفوعة	الآثار الموقوفة على الصحابة	الآثار الموقوفة على التابعين
١	الصحيح	١٤٦	١٠٨	٧٠
٢	الصحيح لغيره	٣	٣	-
٣	الحسن لذاته	٧	٢٠	١٤
٤	الحسن لغيره	١١	٢٠	١٢
٥	الضعيف ضعفا معتبرا	١٥	٤٢	٨٧
٦	الضعيف الذي لايعتد به	٤٥	٣	٢
٧	أحاديث وآثار توقفت في الحكم عليها	٢	١٠	١٥
٨	الموضوع	١	١	-
٩	آثار لم أقف عليها	-	٢١	٤٤
١٠	المجمـــــــــــــوع	١٩٠	٢٢٨	٢٤٤

قام الطالب بالتصويبات التي رأى اللجنة

والشريف منصور بن عوف العبدلي المشرف

عضو المناقشة

د/ محمد سعد عمار

عضو المناقشة

عبدالعزيز بن عبدالله الحميدي

الطالب

عبدالرحيم الكريم

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢٢٦٢

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مكة المكرمة

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص « ٣٠٥ ـ ٣٧٠ هـ »

القسم الرابع من سورة البقرة

من الآية رقم (٢٢٩) إلى الآية رقم (٢٧٤)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

٠٠٤٥٩٣

إعداد الطالب
عبدالله بن عبدالرحمن بن سحيم

إشراف فضيلة الدكتور
الشريف منصور بن عوف العبدلي

المجلد الأول

١٤١٣هـ

٢٢٦٤

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : دراسة الاحاديث والاثار الواردة في كتاب احكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص

الدرجة العلمية : الماجستير

اسم الطالب : عبدا لله بن عبدالرحمن سحيم

المشرف على الرسالة : فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن عون العبدلي

المناقشان : فضيلة الدكتور / عبدالعزيز بن عبدا لله الحميدي وفضيلة الدكتور / محمد سعيد بخاري

مكونات الرسالة : المقدمة وتشتمل على بيان أهمية الكتاب والسنة والباعث لاختيار الموضوع والمنهج الذي سرت عليه في الدراسة ونبذه مختصرة عن حياة الإمام الجصاص وتخريج الاحاديث والآثار الواردة في سورة البقرة القسم الرابع من الآية (٢٢٩) الى الآية (٢٧٤) وقد بلغت (٥١١) مابين حديث وآثر .

الهدف من اعداد الرسالة : تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب والحكم عليها من حيث القبول والرد .

نتائج البحث : توصلت الى مايلي :

١ – ان الامام الجصاص يعتبر من علماء الحنفية الذين اعتمدوا في ارائهم الفقهية على كثير من الأحاديث والآثار حيث بلغت في القسم الخاص بي (٥١١) وهذا فيه رد على من زعم أن الحنفية لا يستندون الى دليل في احكامهم الفقهية .

٢ – بلغت الأحاديث المرفوعة (١٥٧) الصحيح منها (١٠٦) والصحيح لغيره (٣) والحسن (١٠) والحسن لغيره (١٢) والضعيف المعتبر به (١٧) والضعيف غير المعتبر به (٧) والتي لم أقف عليها (٢) .

٣ – بلغت الآثار الموقوفة عن الصحابة (١٧٣) الصحيح منها (٨٢) والحسن (١١) والحسن لغيره (٨) والضعيف المعتبر به (٤٧) والضعيف غير المعتبر به (١) والتي لم أقف عليها (٢٠) والتي توقفت في الحكم عليها (٤) .

٤ – بلغت الآثار المقطوعة عن التابعين (١٨١) الصحيح (٧٣) والحسن (١٧) والحسن لغيره (٨) والضعيف المعتبر به (٤٨) والضعيف غير المعتبر به (٣٣) والتي لم أقف عليها (١٩) والتي توقفت في الحكم عليها (١٣) .

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
عبدا لله بن عبدالرحمن سحيم	د / الشريف منصور بن عون العبدلي	د / محمد بن صامل السلمي

شکر و تقدیر

شكر وتقدير

الحمد لله على نعمه التي لا تعد ولا تحصى وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه واتباعه ومن سار على طريقهم الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا • أما بعد فان حقيقة الشكر هو الثناء على المحسن بما اولاه من المعروف وان من اعظم المعروف مامن الله به علي من اعداد هذا البحث فله الحمد اولا وآخرا وظاهرا وباطنا وقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على مكافاة من اسدى معروفا فقال "من صنع اليكم معروفا فكافؤوه فان لم تجدوا ماتكافؤوه به فادعوا له (١) وانني لا املك في هذا المقام معروفا أكافيء به شيخي ومشرفي الدكتور / الشريف منصور بن عون العبدلي الا ان اقول جزاه الله عني خير الجزاء على ما بذله معي من جهد لاتمام رسالتي حيث لمست منه اثناء الاشراف نعم المعلم والمربي الذي طالما تعلمت منه الصبر والتحمل والجلد في طلب العلم فقد بذل معي جهودا يعجز القلم عن ذكرها ولكن اسأل الله العلي القدير ان يجعل ذلك في موازين حسناته يوم يلقى الله عز وجل كما اتقدم بالشكر لجامعة أم القرى وعلى رأسها مدير الجامعة

---

١ - اخرجه احمد في المسند ٦٨/٢ ، ٩٩ ، ١٢٧
والترمذي كتاب الزكاة ١٢٨/٢ رقم ١٦٧٢
والنسائي في السنن الكبرى كتاب الزكاة ٤٣/٢ رقم ٢٣٤٨
والحاكم في المستدرك كتاب الزكاه ٤١٢/٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي •

ومدراء قسم الدراسات العليا المسائية الذين تعاقبوا على ادارة المركز اثناء اعداد بحثي واعضاء هيئة التدريس بالجامعة الذين هيأوا لي فرصة الالتحاق بالدراسات العليا كما لا انسي ان اشكر كل من اسهم معي في هذه الرسالة اما بالدعاء او المشاركة الفعلية واخص بذلك والداي اللذين يدعوان لي والاخ صالح بن عبدالرحمن وزوجتي وابنائي الذين اعانوني على اتمام بحثي وزملائي ومنهم الأستاذ / علي بن عبدالخالق القرني والاستاذ / عبدالكريم بن صالح الزهراني وكل من اسهم من قريب او بعيد فجزاهم الله عني خير الجزاء كما اسأله عزوجل أن يجعل عملي خالصا لوجهه الكريم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

المقدّمة

المقدمة

الحمد لله الذي انزل القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له القائل (ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم اجرا كبيرا)(١) واشهد ان محمدا عبده ورسوله سيد الأولين والآخرين وخاتم الانبياء أجمعين وعلى آله واصحابه الذين حفظوا القرآن والسنة واتبعوا أوامرهما وتجنبوا محارمهما وطبقوا ماجاء فيهما تطبيقا موافقا لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مراعاة الاخلاص في كل ما يأتون ويذرون وعلى التابعين وتابعيهم الذين ساروا على نهج اسلافهم فعكفوا على توضيح السنة الصحيحة فحفظوها من الدس والكيد فنالوا بذلك شرف الخدمة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى من اهتدى بهديهم الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا أما بعد •

فان من نعمة الله على عباده ان انزل لهم القرآن وتكفل بحفظه فقال سبحانه (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) (٢) فهو المصدر الأول بلا منازع يتلونه آناء الليل واطراف النهار يعملون بمحكمه ويؤمنون متشابهه ويقومون بخدمته بالتلاوة والتفسير والبيان ، كما لقيت السنة المطهرة عناية بالغة اذ هي المصدر الثاني بعد القرآن فقد بذل العلماء جهودا كبيره في خدمتها وصيانتها وتنقيتها حتى وصلت الينا سالمة من التغيير والتبديل فجزاهم الله عنا خير ما جازى الذابين عن سنته ووفقنا لخدمتها ورزقنا الاتباع انه ولي ذلك والقادر عليه •

---

١ - سورة الاسراء آية رقم (٩)

٢ - سورة الحجر آية رقم (٩)

الباعث لاختيار الموضوع

هذا وقد كان الباعث على اختيار الموضوع ما يلي :

١ - السير على ما سار عليه سلفنا الصالح من خدمة كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وان لم نصل الى ما وصلوا اليه ولكن لعل الله ان يحشرنا في زمرة العلماء العاملين •

٢ - ما اشتمل عليه كتاب احكام القرآن للجصاص من الأحاديث والآثار الكثيرة التي تحتاج الى معرفة صحيحها من سقيمها لعلي أنال بذلك شرف بيانها وان كانت هذه هي المحاولة الأولى لي في التخريج •

٣ - ان مؤلف هذا الكتاب يعتبر من العلماء الأوائل الذين جمعوا عددا كبيرا من الأحاديث والآثار ذكر بعضها باسناد وبعضها بدون اسناد فيحتاج ذلك الى اعادة تلك الأحاديث والآثار الى مصادرها وبيان درجة كل منها •

٤ - أن الامام الجصاص هو أحد علماء الحنفية والذين قيل عنهم انهم لا يستندون في ارائهم الفقهيه على شيء من الأحاديث والآثار وانما هو مجرد الراي وهذا القول فيه نظر حيث ظهرلي اعتمادهم على ثروة كبيرة من الأحاديث والآثار •

٥ - ماقامت به جامعة أم القرى ممثلة في قسم الدراسات العليا المسائية بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية بتوزيع هذا الكتاب بين زملائي لنيل درجة الماجستير وكان على النحو التالي:

القسم الأول : من نصيب الاستاذ / بكر بن سعيد بكر من أول سورة الفاتحة الى قوله تعالى "وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد" من سورة البقرة آية (١٧٦)

القسم الثاني : من نصيب الاستاذ / سجاد بن مصطفى كمال من قوله تعالى "ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب .....) الآية رقم (١٧٧) الى قوله تعالى "وأحسنوا ان الله يحب المحسنين" من سورة البقرة آية رقم (١٩٥) .

القسم الثالث : من نصيب الأستاذ / عبد الباسط بن عبد الرشيد الصائغ من قوله تعالى " وأتموا الحج والعمرة لله ....) الآية رقم (١٩٦) الى قوله تعالى "والله عزيز حكيم" من سورة البقرة آية رقم (٢٢٨)

القسم الرابع : وهو القسم الذي قمت بتخريج الأحاديث والآثار الواردة فيه وهو من قوله تعالى "الطلاق مرتان .....) الآية رقم (٢٢٩) الى قوله تعالى "ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون" من سورة البقرة آية رقم (٢٧٤) .

ثم تعاقب الاخوة الزملاء على اختيار اجزاء من الكتاب لدراسة وتخريج الأحاديث الواردة فيه ومنهم الاستاذ / عمر باداود والاستاذ / محمد بن عبد الله الرومي وغيرهم .

"ما اشتمل عليه البحث"

١ - المقدمة تناولت فيها أهمية السنة ثم بيان الباعث على اختيار الموضوع ثم المنهج الذي سرت عليه في دراسة وتخريج الأحاديث والآثار الواردة في القسم المنوط بي .

٢ - نبذه مختصرة عن حياة الامام الجصاص .

٣ - الأحاديث والآثار التي قمت بتخريجها في الجزء المخصص لي .

٤ - الخاتمة التي توصلت فيها الى نتائج البحث

٥ - الفهارس العامة

"المنهج الذي سرت عليه في الدراسة"

١ - وضعت لكل آية او آيات عنوانا بقولي الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى " واورد الآيات المراده"

٢ - وضعت لجميع الأحاديث والآثار رقما عاما

٣ - وضعت لكل من الأحاديث والآثار المرفوعة والموقوفة والمقطوعة رقما خاصا ورمزت لكل منها رمزا خاصا فرمزت للمرفوع بالرمز (ر) وللموقوف بالرمز (ق) وللمقطوع بالرمز (ط) واردت بذلك المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والموقوف قول الصحابي والمقطوع قول التابعي •

٤ - ذكرت الحديث او الاثر كما أورده المؤلف •

٥ - خرجت الحديث او الأثر من مصادره وسرت فيه على النحو التالي:

أ - اذا اورده المؤلف بسنده فانني أقوم بتخريجه من طريق المؤلف •

ب - اذا لم اجده من طريق المؤلف فان كان في الصحيحين او احدهما فاكتفى بالتخريج منهما لأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول •

جـ- اذا لم اجده عند الشيخين فاخرجه من كتب السنة الاربعة •

د - اذا لم اجده في الصحيحين ولا الكتب الاربعة فانني اقوم بتخريجه من الكتب الاخرى كموطأ مالك • ومسند احمد والطيالسي ومصنف عبد الرزاق وابن ابي شيبة وسنن

الدارقطني والبيهقي وتفسير الطبري وابن ابي حاتم ونحوها فان لم اجده انتقلت الى الكتب الاخرى كالمحلي واحكام القرآن للقرطبي والمغني والدر المنثور وغيرها.

هـ- اذا كان الحديث او الاثر ذكره المؤلف بدون اسناد ولم يكن في الكتب الستة وكان السند متصلا فانني اقول في التخريج وصله فلان.

٦ - حال الرواه :
واتبعت فيه الخطوات التالية :

أ - دراسة سند المؤلف اذا ذكر الحديث او الاثر باسناده او ذكر بعض الاسناد .

ب - اذا لم يذكر للحديث او الاثر اسنادا حكمت عليه بما يظهر لي من اقوال العلماء المتقدمين أما اذا لم اجد احدا تكلم فيه فانني اقوم بدراسة السند في الهامش معتمدا على التقريب غالبا.

جـ- اكتفي بالترجمة عن الراوي عند ورودها اول مرة .

د - ترجمت للصحابة غير المشهورين .

٧ - الحكم على سند المؤلف
واتبعت فيه مايلي :

أ - اذا كان السند متصلا ورواته ثقات فانني اكتفي بقولي (صحيح)

ب - اذا كان السند متصلا ولكن فيه راو لم يبلغ درجة الصحيح كان يكون فيه صدوق فاقول (حسن) وابين السبب .

جـ- اذا كان السند متصلا ولكن فيه راويا ضعيفا ضعفا معتبرا او غير معتبر فانني أقول (ضعيف) او (ضعيف جدا) وابين السبب

د - اذا ذكر اسنادا معلقا بذكر بعض الرواه فأقول اورده معلقا من طريق فلان مع بيان الحكم عليه •

٨ - الحكم على الحديث او الاثر •
واتبعت فيه مايلي :

أ - اعتمدت في الحكم على الحديث او الاثر على أقوال أئمة الحديث كالترمذي والحاكم والمنذري وابن حجر وابن كثير وغيرهم •

ب - أما اذا لم أقف على من حكم على الحديث او الاثر من العلماء فاني أحكم عليه حسب مايظهر لي من دراسة السند

٩ - غريب الحديث :

واتبعت فيه مايلي :

اذا ورد في الحديث او الاثر لفظا يحتمل أكثر من معنى او لم يتضح معناه فانني أقوم ببيانه من خلال كتب غريب الحديث مثل كتاب (النهاية في غريب الحديث) لابن الاثير او (غريب الحديث) لابن الجوزي ونحوها من كتب الغريب او من كتب اللغة مثل (تاج العروس) او (لسان العرب) او (معجم مقاييس اللغة) ونحوها •

هذا وأسأل الله عزوجل أن يثيبني على ماقمت به من جهد وان يغفرلي ماوقع من زلل او تقصير والله الهادي الى سواء السبيل•

نبذة مختصرة عن
حياة الإمام الجصاص

نبذه مختصرة عن حياة الامام

أحمد بن علي الرازي ٣٠٥ - ٣٧٠هـ (١)

هو الامام الكبير الشأن أحمد بن علي ابوبكر الرازي (٢) المعروف بالجصاص (٣) وهو لقب له (٤)

مولده وحياته :

ولد الامام الجصاص سنة خمس وثلاثمائة هجرية ودخل بغداد في شبيبته سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثم خرج الى الأهواز ثم عاد مرة أخرى الى بغداد ثم خرج الى نيسابور ثم عاد الى بغداد سنة اربع

---

(١) تقدمت ترجمة الامام الجصاص بتوسع في رسالة الأخ الاستاذ / بكر بن سعيد بكر بما يغني عن الاطالة هنا بينما لم أكن مطالبا بالترجمة في خطة البحث .

(٢) الرازي : بفتح الراء وسكون الالف وفي آخرها زاي نسبة الى مدينة الري وزيدت الزاي تخفيفا ومدينة الري مشهورة من بلاد المشرق كثيرة الفواكه والخيرات - اللباب ٦/٢

(٣) الجصاص : بفتح الجيم والصاد المشدده وفي آخرها صاد أخرى نسبة الى عمل الجص وتبييض الجدران - اللباب ٢٨١/١

(٤) من اراد الاستزاده عن حياة الامام الجصاص فليراجع الكتب التالية / الطبقات السنية ٤١٢/١ - سير اعلام النبلاء ٣٤٠/١٦ البداية والنهاية ٢٩٧/١١ - الكامل في التاريخ ١٠٩/٧ تاريخ بغداد ٣١٤/٤ - تذكرة الحفاظ ٩٥٩/٣ شذرات الذهب ٧١/٣ وغير ذلك من كتب التراجم .

واربعين وثلاثمائة من الهجرة • قال الصيمري : استقر التدريس ببغداد لأبي بكر الرازي وانتهت الرحلة اليه وكان على طريقة من تقدمه في الورع والزهد والصيانة(١)

وقال ابن كثير : هو أمام أهل الحنفية انتهت اليه رياسة الحنفية في وقته ورحل اليه الطلبة من الآفاق(٢) وقال الزيلعي : كان اماما في الأصول والفقه والحديث كان جيد الاستحضار لأحاديث ابي داود وابن ابي شيبة وعبد الرزاق والطيالسي يسوق بسنده ماشاء منها في اي موضع شاء(٣)

شيوخه :

مما تقدم يتضح أن الامام قد رحل في طلب العلم والتقى بكثير من العلماء في بغداد والأهواز ونيسابور وغيرها ومن شيوخه •

١ - ابو الحسن عبيد الله بن الحسن البغدادي الكرخي
٢ - ابو العباس الأصم محمد بن يعقوب النيسابوري
٣ - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق
٤ - دعلج بن أحمد السجستاني
٥ - سليمان بن أحمد الطبراني
٦ - عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني
٧ - أبوبكر محمد بن بكر بن داسة البصري وغيرهم

---

(١) الطبقات السنية ٤١٤/١
(٢) البداية والنهاية ٢٩٧/١١
(٣) نصب الراية ٤٤/١

تلامذته :

تتلمذ على يديه خلق كثير منهم

١ - أبوبكر محمد بن موسى الخوارزمي
٢ - ابو الحسين محمد بن أحمد الزعفراني
٣ - أبو جعفر محمد بن أحمد النسفي
٤ - أبو الحسين محمد بن أحمد الواسطي
٥ - محمد بن يحيى بن مهدي الجرجاني
٦ - ابو الفرج أحمد بن محمد المعروف بابن المسلمة وغيرهم كثير .

مؤلفاته :

لقد خلف الامام الجصاص جملة من الكتب العلمية المفيدة منها

١ - أحكام القرآن وهو الكتاب الذي من الله علي بتخريج جزء من الأحاديث والآثار الواردة فيه
٢ - اصول الفقه
٣ - شرح الجامع الكبير للشيباني
٤ - جوابات المسائل
٥ - شرح الجامع الصغير للشيباني
٦ - شرح مختصر الكرخي
٧ - شرح مختصر الطحاوي
٨ - شرح المناسك للشيباني
٩ - شرح ادب القاضي للخصاف
١٠ - شرح الاسماء الحسنى
١١ - مختصر اختلاف العلماء للطحاوي
١٢ - واقعات الجصاص .

وفاته :

توفى الامام الجصاص رحمه الله في يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة سبعين وثلاثمائة من الهجرة عن خمس وستين سنة وصلى عليه ابوبكر الخوارزمي صاحبه .

الآيات القرآنية من سورة البقرة

من الآية رقم (٢٢٩) إلى الآية (٢٧٤)

ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ
فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن
تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ
ٱللَّهِ ۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ
بِهِۦ ۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ
هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ
زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن
يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ
سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ
ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟
نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ
يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾
وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ
أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ
مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ
يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾ ۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ
حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ
وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ
وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ
فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ
أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ
ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾

وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ
فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ
﴿٢٣٤﴾ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ
أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ
وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ
وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ
وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟
أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ
مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ
قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ
﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ
لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟
ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ
وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾

حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ
قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ
فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ
﴿٢٣٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً
لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن
مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ
بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ
ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾ ۞ أَلَمْ تَرَ
إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ
فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى
ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾
وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾
مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا
كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟
لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ
هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ
قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا
مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟
إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ
لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ
قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ
مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ
عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ
يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾
وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ
ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا
تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ
إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم
بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ
مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ ۚ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا
مِّنْهُمْ ۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟
لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ
يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ
غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾
وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ
عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ
ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ
دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ
وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم
بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو
فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ
نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾

۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ
وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ
وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ
مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟
فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟
وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟
مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا
شَفَٰعَةٌ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ
ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا
فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ
أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا
شَآءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا
وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ
مِنَ ٱلْغَىِّ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ
ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾

ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ
وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ
ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا
خَٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ
أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ
وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى
بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى
كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ
عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ
بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ
قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِاْئَةَ عَامٍ
فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَٱنظُرْ إِلَىٰ
حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَٱنظُرْ إِلَى
ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا
تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ
تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ
ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا
ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾
مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ
أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ
لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ
فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ
أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
﴿٢٦٢﴾ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ
أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟
صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ
وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ
تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ
شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾

وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ
وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ
فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ
وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ
لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ
فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ
فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ
لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ
ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا
لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم
بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ
﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ
وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾
يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ
أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾

وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ
يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟
ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ
وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ
وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ
وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ
﴿٢٧٢﴾ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ
لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ
ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ
لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم
بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ
رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾

تَخْرِيجُ الأَحَادِيثِ وَالآثَار

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ
فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن
تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ
ٱللَّهِ ۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ
بِهِۦ ۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ
هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ
زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن
يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾

أثر عروة في تفسير قوله تعالى "الطلاق مرتان"

١ ط ١ قال انه بيان للطلاق الذي تثبت معه الرجعة

تخريجه :

وصله مالك (١) والترمذي (٢) والطبري (٣) كلهم من طريق هشام بن عروة (٤) عن ابيه قال كان الرجل اذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل ان تنقضي عدتها كان ذلك له وان طلقها الف مرة فعمد رجل الى امرأته فطلقها حتى اذا شارفت انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها ثم قال لا والله لا آويك الي ولا تحلين ابدا فأنزل الله تبارك وتعالى "**الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان**" فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من كان طلق منهم او لم يطلق - واللفظ لمالك*

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٣/٣ باب عدد الطلاق

(١) الموطأ جامع الطلاق ١٠٤/٢

(٢) السنن ابواب الطلاق واللعان ٣٣١/٣ رقم ١٢٠٥

(٣) التفسير ٥٣٩/٤ رقم ٤٧٧٩ ، ٤٧٨٠

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الاسدي ثقه فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة خمس اوست واربعين ومائة وله سبع وثمانون سنه /ع التهذيب ٤٨/١١ التقريب ٣١٩/٢

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الاسدي أبو عبد الله المدني ثقه فقيه مشهور من الثانيه مات سنة اربع وتسعين على الصحيح ومولده في اوائل خلافة عمر الفاروق/ع

التهذيب ١٨٠/٧ التقريب ١٩/٢

أثر قتادة في تفسير قوله تعالى " الطلاق مرتان"

٢ ط ٢ قال انه بيان للطلاق الذي تثبت معه الرجعة

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال : حدثنا محمد بن يحيى (٢) قال :أخبرنا عبد الأعلى(٣) قال : حدثنا سعيد عن قتادة قال : كان أهل الجاهلية كان الرجل يطلق الثلاث والعشر وأكثر من ذلك ثم يراجع ماكانت في العدة فجعل الله حد الطلاق ثلاث تطليقات .

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه محمد بن يحيى صدوق

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٣/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٤١/٤ رقم ٤٧٨١

(٢) محمد بن يحيى بن أبي حزم بفتح المهملة وسكون الزاي القطعي بضم القاف وفتح المهملة البصري صدوق من العاشرة مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين/م د س ق
التهذيب ٥٠٨/٩ التقريب ٢١٧/٢

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي بالمهملة أبو محمد وكان يغضب اذا قيل له أبو همام ثقة من الثامنه مات سنة تسع وثمانين ومائة / ع
التهذيب ٩٦/٦ التقريب ٤٦٥/١

(٤) سعيد بن أبي عروبه مهران اليشكري : مولاهم أبو النضر البصري ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة من السادسة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة / ع
التهذيب ٦٣/٤ التقريب ٣٠٢/١

أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى (الطلاق مرتان)

٣ ق ١ قال انه بيان لطلاق السنة المندوب اليه

تخريجه :

لم اقف عليه بهذا اللفظ ولكن اخرج الطبري (١) نحو هذا المعنى قال حدثني المثنى (٢) قال حدثنا عبد الله بن صالح (٣) قال حدثنا معاوية بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة (٥) عن ابن عباس قوله "الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان" قال : اذا طلق الرجل امرأته تطليقتين فليتق الله في التطليقة الثالثه فاما أن يمسكها بمعروف فيحسن صحابتها او يسرحها باحسان فلا يظلمها من حقها شيئا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٣/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٤٢/٤ رقم ٤٧٨٧

(٢) المثنى بن ابراهيم الاملي لم اقف على ترجمته

(٣) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة مات سنة اثنين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة / خت د ت ق
التهذيب ٣٥٦/٥ التقريب ٤٢٣/١

(٤) معاوية بن صالح بن حدير بالمهملة مصغرا الحضرمي أبو عمرو او أبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الاندلس صدوق له اوهام من السابعة مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل بعد السبعين / د م عـ
التهذيب ٢٠٩/١٠ التقريب ٢٥٩/٢

(٥) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس سكن حمص ارسل عن ابن عباس ولم يره من السادسة صدوق قد يخطيء مات سنة ثلاث واربعين ومائة / م د س ق
التهذيب ٣٣٩/٧ التقريب ٣٩/٢

وقد اورده السيوطي (١) وعزاه الى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس •

الحكم على الاثر :

صحيح(٢)

* * * * *

أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى (الطلاق مرتان"

٤ ط ٣ قال انه بيان لطلاق السنة المندوب اليه •

تخريجه :

لم اقف عليه بهذا اللفظ ولكن اخرج الطبري (٣) بنحو هذا المعنى قال : حدثني محمد بن عمرو(٤) قال حدثنا

---

(١) الدر المنثور ٦٦٥/١

(٢) صحح ابن كثير حديثا فيه المثنى بن ابراهيم الاملي كما ذكر ذلك في تفسيره عند قوله تعالى : ((الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم)) في سورة البقرة انظر التفسير ١٢٦/١ كمسا ان ابن حجر صحح حديثا من طريق علي بن ابي طلحة كمسا في فتح الباري ٢٧١/١٣ واعتبر اعتماد البخاري على احاديث ابن عباس المعلقة هي من طريق ابي صالح انظر الاتقان للسيوطي ٢٠٧/٤ النوع الثمانون في طبقات المفسرين (تفسير الصحابة) •

أحكام القرآن للجصاص ٧٣/٢ الباب السابق

(٣) التفسير ٥٤٣/٤

(٤) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي بفتح المهملة والمثناه أبو جعفر البصري صدوق من الحادية عشرة مات سنة اربع وثلاثين ومائتين / م د التهذيب ٣٧٣/٩ التقريب ١٩٥/٢

ابـوعـاصم(١) عن عيسى(٢) عن ابن أبي نجيح (٣) عن مجاهد(٤) في قـولـه "الطلاق مـرتـان فـامـساك بـمعروف او تسريح باحسان" قـال يـطلق الرجل أمـرأتـه طاهرا مـن غير جماع فـاذا حاضت ثم طهرت فقـد تـم القـرء ثـم يطلق الثـانية كما يطلق الأولى ان احب ان يـفعل فـاذا طلق الثـانـيـة ثـم حاضت الحيـضة الثـانـية فهما تـطليـقـتـان وقـرءان ثـم قـال الله تـعالى ذكره في الثـالثه "فـامـساك بمعروف او تسريح باحسان" فيطلقها في ذلك القرء كله ان شاء حين تجمع عليها ثيابها.

الحكم على الاثر

حسن لأن فيه محمد بن عمرو صدوق

---

(١) الضحاك بـن مـخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النـبيل البصري ثقة ثبت من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة ومائتين او بعدها / ع التهذيب ٤٥٠/٤ التقريب ٣٧٣/١

(٢) عيـسى بـن ميمون الجرشي بضم الجيم وفتح الراء والمعجمه ثـم المكي أبو موسى يعرف بابن داية بتحتانية خفيفه ثقة من السابعة / خد
التهذيب ٢٣٥/٨ التقريب ١٠٣/٢

(٣) عبـد الله بـن أبـي نـجيـح يسار المكي أبو يسار الثقفي مـولاهم ثـقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة مات سنة احدى وثلاثين او بعدها / ع
التهذيب ٥٤/٦ التقريب ٤٥٦/١

(٤) مـجاهد بـن جبـر بـفتح الجيم وسكون الموحده أبو الحجاج المـخزومـي مولاهم المكي ثقة امام في التفسير وفي العلم مـن الثـالثـة مـات سنـة احدى او اثنين او ثلاث او اربع ومائة وله ثلاث وثمانون / ع
التهذيب ٤٣/١٠ التقريب ٢٢٩/٢

٥ ر ١ حديث " الصلاة مثنى مثنى والتشهد في كل ركعتين وتمسكن وخشوع"(١)

تخريج الحديث

أخرجة أبو داود(٢) والترمذي(٣) وابن ماجه(٤) واحمد(٥) كلهم من طريق عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي سمعت محمد بن اسماعيل يقول روى شعبة هذا الحديث عن عبدربه بن سعيد فأخطأ في مواضع فقال عن أبي انس بن انيس وهو عمران بن أبي انيس وقال عن عبد الله بن الحارث وانما هو عبد الله بن نافع بن العميا عن ربيعة بن الحارث . وقال شعبة عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد : حديث الليث بن سعد اصح من حديث شعبة (٦)

أحكام القرآن ٧٤/٣ الباب السابق .

(١) أورد المؤلف هذا الحديث ليستشهد به على أن المراد بالطلاق مرتان هو التفريق مرة بعد مرة .

(٢) سنن أبي داود كتاب الصلاة . باب ماجاء في صلاة النهار ٢٩/٢ رقم ١٢٩٦

(٣) سنن الترمذي ابواب الصلاة باب ماجاء في التخشع في الصلاة ٢٣٨/١ رقم ٣٨٣

(٤) ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ماجاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ٤١٩/١ رقم ١٣٢٥

(٥) مسند احمد ١٦٧/٤

(٦) سنن الترمذي ٢٣٨/١ رقم ٣٨٣

والحديث مداره على عبد الله بن نافع بن العمياء وهو مجهول كما ذكر ذلك ابن حجر في كتاب التقريب (١)

وقد حسنه ابن أبي حاتم في كتاب العلل (٢)

غريب الحديث

تمسكن : التذلل وتمسكن تذلل وتخضع وهوتمفعل من السكون(٣)

خشوع : السكون في الصلاة والخشوع في الصوت وفي البصر كالخضوع في البدن(٤)

* * * * * *

أثر ابن عباس في بيان عدد الطلاق

٦ ق ٢ قال: انهم كانوا يطلقون ماشاؤا من العدد ثم يراجعون فقصروا على الثلاث ونسخ به مازاد .

بيان تخريج الأثر

أخرجه أبو داود(٥) والنسائي(٦) من طريق علي بن الحسين

---

(١) تقريب التهذيب ٤٥٦/١ رقم ٦٨٥

(٢) العلل لابن أبي حاتم ١٣٢/١ رقم ٣٦٥

(٣) النهاية في غريب الحديث ٣٨٥/٢

(٤) النهاية في غريب الحديث ٣٤/٢ والمجموع المغيث ٥٨١/١

* أحكام القرآن للجصاص ٧٤/٢ الباب السابق.

(٥) سنن أبي داود كتاب الطلاق بباب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ٢٥٩/٢ رقم ٢١٩٥ وباب في نسخ ما استحنى من عدة المطلقات ٢٨٥/٢ رقم ٢٢٨٢

(٦) سنن النسائي بباب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث المجلد الثاني ٢١٢/٦

بن واقد(١) عن ابيه(٢) عن يزيد النحوي(٣) عن عكرمة(٤) عن ابن عباس قال "والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن ان يكتمن ماخلق الله في ارحامهن) الآية

وذلك ان الرجل كان اذا طلق امرأته فهو احق برجعتها وان طلقها ثلاثا فنسخ ذلك وقال "الطلاق مرتان"

الحكم على الأثر :

قال المنذري وفي اسناده علي بن الحسين بن واقد وفيه مقال (٥)

وقال ابن حجر في على هذا صدوق يهم(٦)

---

(١) علي بن الحسين بن واقد المروزي صدوق يهم من العاشرة مات سنة احدى عشر ومائتين / بخ حق عـ
التهذيب ٣٠٨/٧ التقريب ٣٥/٢

(٢) الحسين بن واقد المروزي أبو عبد الله القاضي ثقة له اوهام من السابعة مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين ومائة / خت م عـ
التهذيب ٣٧٣/٢ التقريب ١٨٠/١

(٣) يزيد بن أبي سعيد النحوي أبو الحسن القرشي مولاهم المروزي ثقة عابد من السادسة قتل ظلما سنة احدى وثلاثين ومائة / بخ عـ
التهذيب ٣٣٢/١١ التقريب ٣٦٥/٢

(٤) عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس اصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة سبع ومائة وقيل بعد ذلك / ع
التهذيب ٢٦٣/٧ التقريب ٣٠/٢

(٥) مختصر سنن أبي داود للمنذري ١٢٠/٣ رقم ٢١٠٩

(٦) تقريب التهذيب ٣٥/٢ رقم ٣٢٤

حديث في بيان طلاق السنة

٧ ر ٢ بين لهم النبي صلى الله عليه وسلم طلاق العدة فقال لابن عمر حين طلق امرأته وهي حائض ما هكذا امرك الله انما طلاق العدة ان تطلقها طاهرا من غير جماع او حاملا وقد استبان حملها فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء

تخريجه :

لم اقف عليه بهذا اللفظ وقد روي حديث ابن عمر في حادثة طلاق امرأته بالفاظ وروايات كثيرة اصحها رواية الامام مالك(١) عن نافع ان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مره فليراجعها فليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسكها بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي أمر الله ان يطلق لها النساء .

واخرجه ايضا البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق مالك عن نافع بمثله .

× أحكام القرآن للجصاص ٧٤/٢ الباب السابق .

(١) الموطأ باب ماجاء في الاقراء وعدة الطلاق وطلاق الحائض ٩٦/٢

(٢) البخاري . باب قول الله تعالى "يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة ٣٤٥/٩ رقم ٥٢٥١

(٣) مسلم باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وانه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها ١٠٩٣/٢ رقم ١٤٧١

حديث في بيان افضل الطلاق

٨ ق ٣ قال أبو حنيفة وبلغنا عن ابراهيم عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يستحبون ان لا يزيدوا في الطلاق على واحدة حتى تنقضي العدة وان هذا عندهم افضل من ان يطلقها ثلاثا عند كل طهر واحده

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(١) عن مغيرة(٢) عن ابراهيم قال كانوا يستحبون ان يطلقها واحدة ثم يدعها حتى يخلو اجلها وكانوا يقولون "لعل الله يحدث بعد ذلك امرا لعله ان يرغب فيها .

وأخرجه ايضا ابن أبي شيبة(٣) قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم بنحوه

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب وجه الطلاق وهو طلاق العدة والسنة ٣٠٢/٦ رقم ١٠٩٢٦ ، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميدي مولاهم أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع من التاسعة مات سنة احدى عشرة ومائتين وله خمس وثمانون / ع
التهذيب ٣١٠/٦ التقريب ٥٠٥/١

(٢) مغيرة بن مقسم الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمي ثقة متقن الا انه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم من السادسة مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح / ع
التهذيب ١٦٩/١٠ التقريب ٢٧٠/٢

(٣) المصنف باب ما يستحب من طلاق السنة وكيف هو ٥٧/٤ رقم ١٧٧٤٣

حال الرواة :

١ - ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النحوي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة الا انه يرسل كثيرا من الخامسة مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين او نحوها / ع (١)

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه مغيرة مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع

* * * * * * *

حديث "من ادخل في أمرنا ماليس منه فهو رد"(٢)

٩ ر ٣ بيان تخريج الحديث

لم اعثر عليه بهذا اللفظ ولكن الحديث أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) من طريق عائشة رضي الله عنها بلفظ "من احدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"

---

(١) تهذيب الكمال ٦٧/١ التهذيب ١٧٧/١ التقريب ٤٦/١

* أحكام القرآن للجصاص ٧٦/٢ الباب السابق

(٢) اورد المؤلف هذا الحديث لبيان اعادة الطلاق الى الشرع.

(٣) البخاري كتاب الصلح باب اذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٣٠١/٥ رقم ٢٦٩٧

(٤) مسلم كتاب الاقضيه باب نقض الاحكام الباطله ورد محدثات الامور ١٣٤٣/٣ رقم ١٧١٨/١٧ .

حديث بيان طلاق السنة

١٠ ر ٤ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي عن مالك (عن نافع) عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد ذلك وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله .

وأخرجه ايضا البخاري (٢) ومسلم(٣) من طريق نافع عن ابن عمر بنحوه .

حال الرواه :

١ - محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقة عالم وهو آخر من حدث بالسند كاملا عن أبي داود توفي سنة ست واربعين وثلاثمائة (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٦/٣ الباب السابق .

(١) سنن أبي داود كتاب الطلاق باب في طلاق السنة ٢٥٥/٢ رقم ٢١٧٩

(٢) البخاري باب قول الله تعالى ((ياأيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة)) ٣٤٥/٩ رقم ٥٢٥١

(٣) مسلم باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١٠٩٣/٢ رقم (١)

(٤) سير اعلام النبلاء ٥٣٨/١٥

٢ - أبو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد الازدي السجستاني أبو داود ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء من الحادية عشرة مات سنة خمس وسبعين ومائيتن / ت س (١)

٣ - القعنبي عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ احدا من صغار التاسعة مات في اول سنة احدى وعشرين ومائتين / خ م د ت س (٢) .

٤ - مالك بن انس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الاصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه امام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين حتى قال البخاري اصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر من السابعة مات سنة تسع وسبعين ومائة / ع (٣)

الحكم على سند المؤلف

صحيح

الحكم على الحديث

صحيح لأن الشيخين أخرجاه وقد تقدم برقم (٧)

---

(١) تهذيب الكمال ٥٣٠/١ التهذيب ١٦٩/٤ التقريب ٣٢١/١
(٢) تهذيب الكمال ٧٤٢/٢ التهذيب ٣١/٦ التقريب ٤٥١/١
(٣) تهذيب الكمال ١٢٩٦/٣ التهذيب ٥/١٠ التقريب ٢٢٣/٢

حديث في بيان طلاق السنه :

١١ر٥ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبدالله عن ابيه انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلقها طاهرا قبل ان يمس فذلك الطلاق للعدة كما امر الله •

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله•

وأخرجه ايضا البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق ابن شهاب عن سالم عن ابيه عبدالله بنحوه •

حال الرواه

١ - احمد بن صالح المصري أبو جعفر بن الطبري ثقة حافظ من العاشرة تكلم فيه النسائي بسبب اوهام له قليله ونقل عن ابن معين تكذيبه وجزم ابن حبان بانه انما تكلم في احمد بن صالح الشموني فظن النسائي انه عني ابن الطبري مات سنة ثمان واربعين ومائتين وله ثمان وسبعون سنة / خ د تم (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٦/٢ الباب السابق

(١) سنن أبي داود كتاب الطلاق باب في طلاق السنة ٢٥٥/٢ رقم ٢١٨٢ •

(٢) البخاري سورة الطلاق وقال مجاهد (وبال أمرها) جزاء أمرها ٦٥٣/٨ رقم ٤٩٠٨ واطرافه ٥٢٥١ ، ٥٢٥٢ ، ٥٢٥٣ ، ٥٢٥٨ ، ٥٢٦٤ ، ٥٣٣٢ ، ٥٣٣٣ ، ٧١٦٠

(٣) مسلم باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها ١٠٩٥/٢ رقم ٤ •

(٤) تهذيب الكمال ٢٤/١ التهذيب ٣٩/١ التقريب ١٦/١

٢ - عنبسه بن خالد بن يزيد الاموي مولاهم الأيلي(١) صدوق من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة / خ د (٢) .

٣ - يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي أبو يزيد مولى آل أبي ابي سفيان ثقة الا ان في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ من كبار السابعة مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح وقيل سنة ستين / ع (٣)

٤ - ابن شهاب محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة ابن كلاب القرشي الزهري متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤوس الطبقه الرابعة مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين / ع (٤)

٥ - سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر او أبو عبدالله المدني احد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت من كبار الثالثة مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح / ع (٥)

الحكم على سند المؤلف

صحيح

الحكم على الحديث

صحيح لأن الشيخين اخرجاه (٦)

---

(١) الأيلي بفتح الألف وسكون الياء المنقوطه باثنتين من تحتها وفي آخرها اللام / اللباب لابن الأثير ٩٨/١

(٢) تهذيب الكمال ١٠٦٣/٢ التهذيب ١٣٥/٨ التقريب ٨٨/٢

(٣) تهذيب الكمال ١٥٧٢/٣ التهذيب ٤٥٠/١١ التقريب ٣٨٦/٢

(٤) تهذيب الكمال ١٢٦٩/٣ التهذيب ٤٤٥/٩ التقريب ٢٠٧/٢

(٥) تهذيب الكمال ٤٦٠/١ التهذيب ٤٣٦/٣ التقريب ٢٨٠/١

(٦) البخاري كتاب التفسير سورة الطلاق ٦٥٣/٨ رقم ٤٩٠٨ ومسلم كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١٠٩٥/٢ رقم ١٤٧١/٤

احاديث في بيان طلاق السنه

١٢ ر ٦ روي عن عطاء الخراساني عن الحسن عن ابن عمر مثله

١٣ ر ٧ وروى يونس

١٤ ر ٨ وأنس به سيرين

١٥ ر ٩ وسعيد بن جبير

١٦ر١٠ وزيد بن اسلم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يراجعها حتى تطهر ثم قال ان شاء طلق وان شاء امسك

تخريج الاحاديث :

اخرجها جميعا أبو داود معلقة(١)

١٢ - أما رواية عصاء الخراساني عن الحسن عن ابن عمر فأخرجها الدارقطني (٢) وتأتي برقم (١٧)

١٣ - وأما رواية يونس فأخرجها البخاري(٣) ومسلم(٤)

١٤ - رواية أنس بن سيرين أخرجها(٥) البخاري ومسلم(٦)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٦/٢ الباب السابق .

(١) سنن أبي داود كتاب الطلاق باب في طلاق السنة ٢٥٦/٢ رقم ٢١٨٥

(٢) السنن كتاب الطلاق والخلع والايلاء وغيره ٣١/٤ رقم ٨٤

(٣) البخاري كتاب الطلاق باب اذا طلقت الحائض تعتد بذلك الحيض ٣٥١/٩ رقم ٥٢٥٢

(٤) مسلم كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض ١٠٩٦/٢ ، ١٠٩٧ رقم ٩ ، ١٠

(٥) البخاري كتاب الطلاق باب اذا طلقت الحائض ..... ٣٥١/٩ رقم ٥٢٥٢

(٦) مسلم كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض ١٠٩٧/٢ رقم ١١، ١٢

١٥ - ورواية سعيد بن جبير اخرجها البخاري(١)

١٦ - اما رواية زيد بن اسلم فلم اجدها الا عند أبي داود معلقة

حال الرواة :

١ - عطاء الخراساني هو عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم ابيه ميسرة وقيل عبدالله صدوق بهم كثيرا ويرسل ويدلس من الخامسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة لم يصح أن البخاري اخرج له/م عـ (٢)

٢ - الحسن بن أبي الحسن البصري واسم ابيه يسار بالتحتانيه والمهملة الانصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس قال البزار كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة وهو رأس أهل الطبقة الثالثه مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين /ع(٣)

٣ - يونس بن جبير الباهلي أبو غلاب البصري ثقة من الثالثه مات بعد التسعين واوصى ان يصلي عليه انس بن مالك /ع(٤)

---

(١) البخاري كتاب الطلاق باب اذا طلقت الحائض ٣٥١/٩ رقم ٥٢٥٣

(٢) تهذيب الكمال ٩٣٦/٣ التهذيب ٢١٢/٣ التقريب ٢٣/٢

(٣) تهذيب الكمال ٢٥٥/١ التهذيب ٢٦٣/٣ التقريب ١٦٥/١

(٤) تهذيب الكمال ١٥٦٦/٣ التهذيب ٤٣٦/١١ التقريب ٣٨٤/٢

٤ - انس بن سيرين الانصاري أبو موسى وقيل أبو حمزة وقيل أبو عبد الله البصري اخو محمد ثقة من الثالثة مات سنة ثمانية عشرة ومائة وقيل سنة عشرين / ع (١)

٥ - سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين / ع (٢)

٦ - زيد بن اسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله او أبو أسامه المدني ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة مات سنة ست وثلاثين ومائة / ع (٣)

الحكم على الأحاديث :

صحيحة

---

(١) تهذيب الكمال ١٢٢/١
التهذيب ٣٧٤/١ التقريب ٨٤/١

(٢) تهذيب الكمال ٤٧٩/١
التهذيب ١١/٤ التقريب ٢٩٢/١

(٣) تهذيب الكمال ٤٤٨/١
التهذيب ٣٩٥/٣ التقريب ٢٧٢/١

حديث في بيان طلاق السنه

١١ر١٧ حدثنا ابن قانع قال حدثنا محمد بن شاذانه الجوهري قال حدثنا معلى بن منصور قال حدثنا (شعيب بن رزيق(١)) أن عطاء الخراساني حدثهم عن الحسن قال حدثنا عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض ثم اراد ان يتبعها بتطليقتين اخريين عند القرئين الباقيين فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عمر ماهكذا أمرك الله انك قد اخطأت السنة والسنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء فأمرني رسول الله فراجعتها وقال اذا طهرت فطلق عند ذلك او امسك فقلت يا رسول الله ارأيت لو كنت طلقتها ثلاثا أكان لي ان اراجعها قال لا كانت تبين منك وتكون معصيه

بيان تخريج الحديث :

أخرجه الدارقطني(٢) بالسند الذي ذكره المؤلف من طريق محمد بن شاذان به بنحوه وأخرجه البيهقي(٣) من طريق معلى بن منصور به بمثله •

حال الرواه :

١ - ابن قانع عبد الباقي بن قانع بن مرزوق أبو الحسن الاموي مولاهم سمع الحارث بن اسامة وعنه الدارقطني وغيره وكان ثقة امينا حافظا ولكنه تغير في آخر عمره قال الدارقطني كان يخطىء ويصر على الخطأ توفي في شوال سنة احد وخمسين وثلاثمائة(٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٧/٢ الباب السابق

(١) (في الاصل) (سعيد بن زريق) والتصحيح من الدارقطني

(٢) سنن الدارقطني كتاب الطلاق والخلع والايلاء وغيره ٣١/٤ رقم ٨٤

(٣) السنن الكبري كتاب الخلع والطلاق باب الاختيار للزوج الا يطلق الا واحدة ٣٣٠/٧

(٤) البداية والنهاية لابن كثير ٣٤٢/١١

٢ - محمد بن شاذان أبو بكر الجوهري بغدادي ثقة من الحادية عشر مات سنة ست وثمانين ومائتين وله ثلاث وسبعون سنة / تمييز (١)

٣ - معلى بن منصور الرازي أبو يعلى نزيل بغداد ثقة سني فقيه طلب للقضاء فامتنع اخطأ من زعم ان احمد رماه بالكذب من العاشرة مات سنة احدى عشرة ومائتين على الصحيح / ع (٢)

٤ - شعيب بن رزيق الشامي أبو شيبه صدوق يخطيء من السابعة /قدت(٣)

الحكم على سند المؤلف

ضعيف لأن فيه شعيب بن رزيق صدوق يخطيء.

الحكم على الحديث :

قال البيهقي بعد ايراده لهذا الحديث (هذه الزيادات التي اتي بها عن عطاء الخراساني ليست في رواية غيره وقد تكلموا فيه) (٤)

---

(١) التهذيب ٢١٧/٩ التقريب ١٦٩/٢
(٢) التهذيب ٢٣٨/١٠ التقريب ٢٦٥/٢
(٣) التهذيب ٣٥٣/٤ التقريب ٣٥٢/١
(٤) سنن البيهقي ٣٣٠/٧

أثر ابن مسعود في بيان طلاق السنة

١٨ق٤ روى الأعمش عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله انه قال طلاق السنة ان يطلقها تطليقة واحدة وهي طاهر في غير جماع فاذا حاضت وطهرت طلقها اخرى

١٩ط٤ وقال ابراهيم مثل ذلك

تخريجه :

أثر ابن مسعود أخرجه النسائي(١) وابن ماجه(٢) من طريق حفص بن غياث(٣) قال حدثنا الأعمش به بنحوه(٤)*

أما أثر ابراهيم فأخرجه النسائي حيث ذكر عقيب رواية ابن مسعود فقال قال الأعمش سألت ابراهيم فقال مثل ذلك *

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٨/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٧٨/٢ الباب السابق

(١) السنن الكبرى باب طلاق السنة ٣٤٢/٣ رقم ١/٥٥٨٧

(٢) السنن باب طلاق السنة ٦٥١/١ رقم ٢٠٢١

(٣) حفص بن غياث بمعجمه مكسورة وياء ومثلثه ابن طلق بن معاوية النخعي أبو عمر الكوفي القاضي ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الاخر من الثامنة مات سنة اربع او خمس وتسعين ومائة وقد قارب الثمانين / ع
التهذيب ٤١٥/٢ التقريب ١٨٩/١

(٤) السنن الكبرى باب طلاق السنة ٣٤٢/٣ رقم ٢/٥٥٨٧

حال الرواه :

١ - سليمان بن مهران الاسدي الكاهلي(١) أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الخامسة مات سنة سبع واربعين او ثمان واربعين ومائة وكان مولده اول احدى وستين/ع (٢)

٢ - عمرو بن عبدالله الهمداني(٣) أبو اسحاق السبيعي(٤) مكثر ثقة عابد من الثالثة اختلط بآخره مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك/ع (٥)

٣ - عوف بن مالك بن نضله الجشمي أبو الاحوص الكوفي مشهور بكنيته ثقة من الثالثة قتل في ولاية الحجاج على العراق / بخ م عـ (٦)

الحكم على سند المؤلف

أثر ابن مسعود فيه أبو اسحاق السبيعي مدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة (٧)

---

(١) الكاهلي : بفتح اوله وسكون الالف وكسر الهاء واللام - اللباب ٧٩/٣

(٢) تهذيب الكمال ٥٤٦/١ التهذيب ٣٢٢/٤ التقريب ٣٣١/١

(٣) الهمداني : بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهمله وبعد الالف نون - اللباب ٣٩١/٣

(٤) السبيعي : بفتح المهملة وكسر الباء الموحده بعدها ياء معجمه باثنتين من تحتها ساكنه وفي آخرها عين مهمله - اللباب في تهذيب الانساب ١٠٢/٢

(٥) تهذيب الكمال ١٠٣٩/٢ التهذيب ٦٣/٨ التقريب ٧٣/٢

(٦) تهذيب الكمال ١٠٦٥/٢ التهذيب ١٦٩/٨ التقريب ٩٠/٢

(٧) تعريف أهل التقديس ص٢١٣

أثر ابن مسعود ضعيف لأن فيه ابا اسحاق السبيعي مدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابع او الشاهد وقد ورد للحديث متابع ذكره الحافظ في الفتح بقوله "أخرجه الطبري بسند صحيح" (١)

أما أثر ابراهيم فهو ضعيف ايضا لأن فيه أبا اسحاق السبيعي من مدلسي الرتية الثالثه •

* * * * * * * *

أثر ابن مسعود في بيان طلاق السنة

٢٠ ق ٥ روى زهير عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله قال من اراد الطلاق الذي هو الطلاق فليطلق عند كل طهر من غير جماع فان بدا له ان يراجعها راجعها واشهد رجلين واذا كانت الثانية في مرة اخرى فكذلك فان الله تعالى يقول (الطلاق مرتان) •

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق زهير ولكن اخرج الطبراني (٢) من طريق اسرائيل(٣) عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله في قوله (فطلقوهن لعدتهن) قال من اراد الطلاق الذي هو الطلاق فليمهل المرأة حتى اذا طهرت في غير جماع قال لها اعتدي فان ندم وتتبعها(٤) نفسه اشهد رجلين على رجعتها والا تركها حتى تنقضي عدتها ولا يطلقها ثلاثا وهي حامل فيندمه الله فينفق عليها حملها ورضاعها •

---

(١) الفتح ٣٤٦/٩

* أحكام القرآن للجصاص ٧٨/٢ الباب السابق •

(٢) المعجم الكبير ٣٧٥/٩ رقم ٩٦١٥

(٣) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلاحجه من السابعة مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها/ع

التهذيب ٢٦١/١ التقريب ٦٤/١

(٤) في الاصل (وتتبعها) والاقرب الى الصواب والله أعلم هو (وتبعتها)

حال الرواه :

١ - زهير بن معاوية بن خديج أبو خيثمه الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة ثقة ثبت الا ان سماعه عن أبي اسحاق بآخره من السابعة مات سنة اثنتين او ثلاث او اربع وسبعين ومائة وكان مولده سنة مائة / ع (١)

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق زهير وزهير سمع من أبي اسحاق بآخره اي بعد اختلاط أبي اسحاق وفيه أبو اسحاق ايضا من مدلسي المرتبة الثالثة (٢)

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن مدار الأثر على أبي اسحاق وهو مدلس مختلط وقد أتى من المرتبة الثالثه الا انه ينجبر بالشاهد او المتابع ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابع الذي ذكره الحافظ بقوله وأخرجه الطبري لسند صحيح(٣) •

* * * * * * *

أثر علي رضي الله عنه في بيان حد الطلاق

٢١ ق ٦ روي ابن سيرين عن علي قال لو أن الناس اصابوا حد الطلاق ماندم أحد على امرأة يطلقها وهي طاهر من غير جماع او حامل قد تبين حملها فاذا ابدا له ان يراجعها راجعها وان بداله أن يخلي سبيلها خلا سبيلها •

---

(١) تهذيب الكمال ٤٣٦/١

التهذيب ٣٥١/٣ التقريب ٢٦٥/١

(٢) تعريف أهل التقديس ص ٢١٣

(٣) الفتح ٣٤٦/٩

* أحكام القرآن للجصاص ٧٨/٢ الباب السابق

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبه (١) قال حدثنا وكيع(٢) عن يزيد(٣) عن ابن سيرين قال قال رجل يعني عليا لو أن الناس اصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها وهي حامل قد تبين حملها او طاهر لم يجامعها ينتظر حتى اذا كان في قبل عدتها فان بداله ان يراجعها وان بداله ان يخلي سبيلها •

حال الرواه :

١ - محمد بن سيرين الانصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة/ع (٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا من طريق ابن سيرين

الحكم على الاثر

صحيح •

---

(١) المصنف باب ما قالوا في طلاق السنة ومتى يطلق ؟ ٥٥/٤ رقم ١٧٧٢٨ ، ٥٦ رقم ١٧٧٤٢

(٢) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست او أول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة/ع التقريب ٣٣١/٢

(٣) يزيد بن ابراهيم التستري نزيل البصرة ثقة ثبت الا في روايته عن قتادة ففيها لين من كبار السابعة مات سنة ثلاث وستين ومائة على الصحيح / ع التقريب ٣٦١/٢

(٤) تهذيب الكمال ١٢٠٨/٣ التهذيب ٢١٤/٩ التقريب ١٦٩/٢

أثر ابن عباس في بيان طلاق السنة

٢٢ ق ٧ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حميد بن مسعده قال حدثنا اسماعيل قال اخبرنا ايوب عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال انه طلق امرأته ثلاثا قال فسكت ابن عباس حتى ظننت انه رادها اليه ثم قال يطلق احدكم فيركب الحموقه ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله تعالى قال ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا)) وانك لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امرأتك وان الله تعالى قال ((يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن)) اي قبل عدتهن •

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) بسنده من طريق حميد بن مسعوده به بمثله •

حال الرواه :

١ - حميدبن مسعده بن المبارك السامي(٢) الباهلي بصري صدوق من العاشرة مات سنة اربع واربعين ومائيتن / م عـ (٣)

٢ - اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية (٤) ثقة حافظ من الثامنه مات سنة ثلاث وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين / ع(٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٨/٢ الباب السابق

(١) سنن ابي داود كتاب الطلاق باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ٢٦٠/٢ رقم ٢١٩٧

(٢) السامي بفتح السين المهملة وسكون الالف وفي آخرها الميم - اللباب ٩٥/٢

(٣) تهذيب الكمال ٣٣٩/١ التهذيب ٤٩/٣ التقريب ٢٠٣/١

(٤) علية : بضم العين وفتح اللام وتشديد الباء المعجمه باثنتين من تحتها - الاكمال ٢٥٥/٦

(٥) تهذيب الكمال ٩٥/١ التهذيب ٢٧٥/١ التقريب ٦٥/١

٣ - ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني (١) أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة احدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون/ع(٢)

٤ - عبد الله بن كثير الداري المكى أبو معبد القاري احد الائمه صدوق من السادسه مات سنة وعشرين ومائة / ع (٣)

الحكم على سند المؤلف

حسن لأن فيه حميد بن مسعده وعبد الله بن كثير كلاهما صدوق .

الحكم على الأثر :

حسن لكن الحافظ ابن حجر في الفتح حكم بصحته حيث قال وأخرج أبو داود بسند صحيح من طريق مجاهد(٤)

غريب الحديث :

الحموقة هي فعوله من الحمق اي مفلة ذات حمق وحقيقة الحمق وضع الشيء في غير موضعه مع العلم بقبحه (٥)

---

(١) السختسياني : بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمه وكسر التاء المثناه من فوقها وفتح الياء آخر الحروف وبعد الالف نون - اللباب ١٠٨/٢

(٢) تهذيب الكمال ١٣٣/١ التهذيب ٣٩٧/١ التقريب ٨٩/١

(٣) تهذيب الكمال ٧٢٦/٢ التهذيب ٣٦٧/٥ التقريب ٤٤٢/١

(٤) فتح الباري ٣٦٢/٩

(٥) النهاية في غريب الحديث ٤٤٢/١

أثر عمران بن حصين في بيان طلاق السنة

٢٣ ق ٨ عن عمران بن حصين ان رجلا قال له : اني طلقت امرأتي ثلاثا فقال : أثمت بربك وحرمت عليك امرأتك •

تخريجه :

أخرجه ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا سهل بن يوسف (٢) عن حميد (٣) عن واقع بن سحبان (٤) قال عمران بن حصين عن رجل طلق امرأته ثلاثا في مجلس قال : اثم بربه وحرمت عليه امرأته •

وأخرجه ايضا البيهقي (٥) قال اخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا أبو العباس بن يعقوب قال حدثنا يحيى ابن ابي طالب قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال اخبرنا حميد به بنحوه واطول •

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق عمران بن حصين •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف كتاب الطلاق من كره ان يطلق الرجل امرأته ثلاثا في مقعد واحد واجاز ذلك عليه ٦٠/٤ رقم ١٧٧٨٨

(٢) سهل بن يوسف الانماطي البصري ثقة رمي بالقدر من كبار التاسعة مات سنة تسعين ومائة / خ عـ
التهذيب ٢٥٩/٤ التقريب ٣٣٧/١

(٣) حميد بن ابي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال ثقة مدلس وعابه زائده لدخوله في شيء من امر الامراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث واربعين ومائة وهو قائم يصلي له خمس وسبعون / ع التهذيب ٣٨/٣ التقريب ٢٠٢/١

(٤) واقع بن سحبان البصري كنيته أبو عقيل ذكره البخاري في تاريخه ١٨٩/٨ رقم ٢٦٥٣ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وذكره ابن حبان في الثقات ٤٩٨/٥ والجرح والتعديل للرازي ٤٩/٩ •

(٥) السنن باب الاختيار للزوج ان لا يطلق الا واحدة ٣٣٢/٧

الحكم على الاثر

ضعيف لأن فيه حميد الطويل مدلس وقد رواه بالعنعنه وتدليسه من المرتبة الثالثه (١)

* * * * * * *

أثر ابن عمر في بيان طلاق السنة •

٢٤ ق ٩ عن ابي قلابه قال سئل ابن عمر عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها فقال لا ارى من فعل ذلك الا قد حرج •

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٢) عن معمر(٣) عن ايوب عن ابي قلابة به بمثله •

حال الرواه :

١ - أبو قلابه : هو عبد الله بن زيد بن عمرو أبو عامر الجرمي(٤) أبو قلابه البصري ثقة فاضل كثير الارسال قال العجلي فيه نصب (٥) يسير من الثالثة مات بالشام هاربا من القضاء سنة اربع ومائة وقيل بعدها/ع(٦)

---

(١) تعريف أهل التقديس ص ٢٠٤
* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق
(٢) المصنف باب طلاق البكر ٣٣١/٦ رقم ١١٠٦٣
(٣) معمر بن راشد الازدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل الا ان في روايته عن ثابت والاعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة مات سنة اربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة/ع • التهذيب ٣٤٣/١٠ التقريب ٢٦٦/٢
(٤) الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وفي آخرها الميم اللباب ٢٧٣/١
(٥) نصب : هم الذين يبغضون أمير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه •
(٦) تهذيب الكمال ٦٨٤/٢ التهذيب ٢٢٤/١ التقريب ٤١٧/١

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق ابي قلابة وأبو قلابة لم يسمع من ابن عمر •

الحكم على الاثر :

قال العلائي في ابي قلابة لم يسمع من عبد الله بن عمر شيئا (١) فيكون ضعيفا لانه منقطع

غريب الاثر :

حرج : أثم والحرج في الأصل الضيق ويقع على الاثم والحرام وقيل الحرج اضيق الضيق(٢)

* * * * * * *

أثر لحسن في بيان طلاق السنة

٢٥ ط ٥ روى ابن عون عن الحسن قال كانوا ينكلون من طلق امرأته ثلاثا في مقعد واحد

تخريجه •

أخرجه بن ابي شيبة (٣) قال حدثنا أبو اسامة (٤) عن ابن عون به بمثله •

---

(١) جامع التحصيل ص ٢١١ رقم ٣٦٢

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣٦١/١

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق

(٣) المصنف كتاب الطلاق باب من كره ان يطلق الرجل امرأته ثلاثا في مقعد واحد واجاز ذلك عليه ٦١/٤ رقم ١٧٧٩٤

(٤) أبو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان باخره يحدث بكتب غيره من كبار التاسعة مات سنة احدى ومائتين وهو ابن ثمانين/ع التهذيب ٢/٣ التقريب ١٩٥/١

حال الرواه :

ابن عون : هو عبد الله بن عون بن ارطبان(١) : أبو عون البصري ، ثقة ثبت فاضل من أقران ايوب في العلم والعمل والسن من السادسة مات سنة خمسين ومائة على الصحيح / ع (٢)

الحكم على الاثر :

صحيح

غريب الاثر :

ينكلون : نكل به اذا جعله عبرة لغيره والنكال العقوبة (٣)

---

(١) ارطبان : بمفتوحة فساكنه مهملة فمفتوحة فموحده مخففه ونون - المغني ص١٩

(٢) تهذيب الكمال ٧١٩/٢
التهذيب ٣٤٦/٥ التقريب ٤٣٩/١

(٣) النهاية في غريب الحديث ١١٧/٥

أثر عمر في رد الطلاق الى السنة

٢٦ق١٠ روى عن عمر(١) أنه كان اذا اتى برجل طلق امرأته ثلاثا في مجلس واحد اوجعه ضربا وفرق بينهما

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة(٢) قال حدثنا علي بن مسهر(٣) عن شقيق بن ابي عبد الله(٤) عن انس قال : كان عمر اذا أتى برجل طلق امرأته ثلاثا في مجلس واحد اوجعه ضربا وفرق بينهما

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق.

(١) في الاصل (ابن عمر) والراجح أنه (عمر) التصحيح من ابن ابي شيبة ٦١/٤ رقم ١٧٧٩٠

(٢) المصنف كتاب الطلاق باب من كره ان يطلق الرجل امرأته ثلاثا في مقعد واحد واجاز ذلك عليه ٦١/٤ رقم ١٧٧٩٠

(٣) علي بن مسهر القرشي الكوفي قاضي الموصل ثقة له غرائب بعد ما اضر من الثامنه مات سنة تسع وثمانين ومائة / ع
التهذيب ٣٨٣/٧ التقريب ٤٤/٢

(٤) شقيق بن ابي عبد الله الكوفي مولى آل الحضرمي ثقة من الخامسة / ص
التهذيب ٣٦٣/٤ التقريب ٣٥٤/١

أثر عبد الرحمن بن عوف في بيان طلاق السنة :

٢٧ق١١ روى أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته ثلاثا في مرضه وأن ذلك لم يعب عليه •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال حدثنا أبو أسامة عن هشام(٢) قال سئل محمد(٣) عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا في مقعد واحد قال لا أعلم بذلك بأسا قد طلق عبد الرحمن بن عوف امرأته ثلاثا فلم يعب عليه ذلك •

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق•

(١) المصنف كتاب الطلاق باب من رخص للرجل ان يطلق ثلاثا في مجلس ٦١/٤ رقم ١٧٧٩٥

(٢) هشام بن حسان الازدي القردوسي بالقاف وضم الدال أبو عبد الله البصري ثقة من اثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لانه قيل كان يرسل عنهما من السادسة مات سنة سبع او ثمان واربعين ومائة /ع التهذيب ٣٤/١١ التقريب ٣١٨/٢

(٣) محمد هو ابن سيرين ثقة ثبت تقدم برقم (٢١)

أثر عبد الرحمن بن عوف في بيان طلاق السنة

٢٨ق١٢ عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته تماضر تطليقتين ثم قال لها في مرضه ان اخبرتيني بطهرك لأطلقنك •

تخريجه :

لم اقف عليه بهذا اللفظ ولكن اخرج مالك(١) عن ابن شهاب عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال وكان اعلمهم بذلك وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته البته وهو مريض فورثها عثمان بن عفان منه بعد انقضاء عدتها •

حال الرواه :

١ - طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري المدني القاضي ابن اخي عبد الرحمن يلقب : طلحة الندي ثقة مكثر فقيه من الثالثة مات سنة سبع وتسعين وهو ابن اثنتين وسبعين / خ عـ (٢)

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق الزهري

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق•

(١) الموطأ باب طلاق المريض ٦٣/٢

(٢) تهذيب الكمال ٦٢٨/٢ التهذيب ١٩/٥ التقريب ٣٧٩/١

حديث في نفقة الميتوتة •

١٢ر٢٩ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابان بن يزيد العطار قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن فاطمة بنت قيس حدثته أن ابا حفص بن المغيرة طلقها وان خالد بن الوليد ونفرا من بني مخزوم اتو النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يانبي الله ان ابا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثا وانه ترك لها نفقه يسيره فقال لا نفقة لها •

تخريجه :

اخرجة أبو داود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله•

وأخرجه ايضا مسلم(٢) من عدة طرق عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بنحوه •

حال الرواه :

١ - موسى بن اسماعيل المنقري(٣) أبو سلمة التبوذكي(٤) مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من صغار التاسعة ولا التفات الى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائيتن / ع (٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق•

(١) سنن ابي داود كتاب الطلاق باب في نفقة المبتوته ٢٨٦/٢ رقم ٢٢٨٥

(٢) مسلم باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٤/٢ ، ١١١٥ ، ١١١٦ رقم ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠

(٣) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف آخرها راء - اللباب ٢٦٤/٣

(٤) التبوذكي : بفتح التاء فوقها نقطتان وضم الباء الموحده بعدها واو ساكنه ثم ذال معجمه مفتوحة - اللباب ٢٠٧/١

(٥) تهذيب الكمال ١٣٨٢/٣
التهذيب ٣٣٣/١٠ التقريب ٢٨٠/٢

٢ - أبـــان بن يزيد العطار البصري أبو يزيد ثقة له افراد من السابعة مات في حدود الستين والمائة / خ م د ت س(١)

٣ - يـحيـى بـن ابي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليماني ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك / ع (٢)

٤ - أبـو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه عبد الله وقيل اسماعيل ثقة مكثر من الثالثة مات سنة اربع وتسعين وكان مولده بضع وعشرين / ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

الحكم على الحديث :

صحيح لأن مسلما أخرجه (٤)

غريب الحديث :

نفر : هم رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه (٥)

---

(١) تهذيب الكمال ٤٨/١ التهذيب ١٠١/١ التقريب ٣١/١
(٢) تهذيب الكمال ١٥١٥/٣ التهذيب ٢٦٨/١١ التقريب ٣٥٦/٢
(٣) تهذيب الكمال ١٦١٠/٣ التهذيب ١١٥/٢ التقريب ٤٣٠/٢
(٤) مسلم الطلاق باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٤/٢ وما بعدها
(٥) النهاية في غريب الحديث ٩٣/٥

حديث في بيان طلاق السنة

١٣ر٣٠ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد الرملي قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس انها اخبرته انها كانت عند ابي حفص بن المغيرة وان ابا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث ...

١٤ر٣١ قال أبو داود وكذلك رواه صالح بن كيسان

١٥ر٣٢ وابن جريج

١٦ر٣٣ وشعيب بن ابي حمزة كلهم عن الزهري

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله أما روايات صالح بن كيسان وابن جريج وشعيب فاوردها أبو داود عقب الحديث المذكور وحديث عقيل عن ابن شهاب اخرجة مسلم (٢) ايضا

وحديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب أخرجه مسلم(٣) ايضا

وحديث ابن جريج عن ابن شهاب أخرجه عبد الرزاق (٤)

وحديث شعيب عن ابن شهاب أخرجه النسائي (٥) .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٧٩/٢ الباب السابق.

(١) السنن باب نفقة المبتوتة ٢٨٧/٢ رقم ٢٢٨٩
(٢) مسلم باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٦/٢ رقم ٤٠
(٣) مسلم باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٦/٢ رقم ٤٠
(٤) المصنف باب عدة الحبلي ونفقتها ٢٠/٧ رقم ١٢٠٢٢ ، ١٢٠٢٣
(٥) السنن الكبرى نفقة الحامل المبتوتة ٤٠٠/٣ رقم ٥٧٤٦

حال الرواة :

١ - يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن وهب الرملي أبو خالد ثقة عابد من العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين او بعدها / د س ق (١)

٢ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه امام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (٢)

٣ - عقيل (٣) بن خالد بن عقيل (٤) الايلي (٥) أبو خالد الاموي مولاهم ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر من السادسة مات سنة اربع واربعين ومائة على الصحيح / ع (٦)

٤ - صالح بن كيسان المدني أبو محمد او أبو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ثقة ثبت فقيه من الرابعة مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الاربعين ومائة / ع (٧)

---

(١) تهذيب الكمال ١٥٣٢/٣
التهذيب ٣٢٢/١١ التقريب ٣٦٤/٢
(٢) تهذيب الكمال ١١٥٢/٣
التهذيب ٤٥٩/٨ التقريب ١٣٨/٢
(٣) عقيل : بالتصغير بن خالد الايلي - تبصير المنتبه ٩٥٨/٣
(٤) عقيل بفتح العين - الاكمال ٢٢٩/٦
(٥) الايلي : بفتح الالف وسكون الياء المنقوطه باثنتين من تحتها وفي آخرها اللام - اللباب ٩٨/١
(٦) تهذيب الكمال ٩٤٨/٢
التهذيب ٢٥٥/٧ التقريب ٩٢/٢
(٧) تهذيب الكمال ٥٩٩/٢
التهذيب ٣٩٩/٤ التقريب ٣٦٢/١

٥ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة مات سنة خمسين او بعدها بعد المائة وقد جاوز السبعين وقيل جاوز المائة ولم يثبت / ع (١)

٦ - شعيب بن ابي حمزة الاموي مولاهم واسم ابيه دينار أبو بشر الحمصي ثقة عابد قال ابن معين من اثبت الناس في الزهري من السابعة مات سنة اثنتين وستين ومائة او بعدها / ع (٢)

الحكم على سند المؤلف •

من طريق عقيل عن ابن شهاب صحيح اما المتابعات التي ذكرها المؤلف فقد اوردها معلقة

الحكم على الاحاديث :

من طريق عقيل وصالح بن كيسان عن ابن شهاب صحيح لأن مسلما اخرجهما •

ومن طريق ابن جريج عن ابن شهاب صحيح لأن ابن جريج صرح بالسماع ومن طريق شعيب فيها عمرو بن عثمان بن سعيد صدوق فيكون حسنا ويرتقي الى الصحيح لغيره بالمتابعات التي قبله•

غريب الحديث :

فزعمت : اي قالت (٣)

---

(١) تهذيب الكمال ٨٥٥/٢ التهذيب ٤٠٢/٦ التقريب ٥٢٠/١
(٢) تهذيب الكمال ٥٨٥/٢ التهذيب ٣٥١/٤ التقريب ٣٥٢/١
(٣) الصحاح ١٩٤١/٥

حديث فيمن طلق بعد اللعان

٣٤ر١٧ حديث عويمر العجلاني حين لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته فلما فرغا من لعانهما قال كذبت عليها ان امسكتها هي طالق ثلاثا ففارقها قبل ان يفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما •

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق سهل بن سعد الساعدي بنحوه واطول •

* * * * * *

أثر علي رضي الله عنه في ان الرق يوجب نقصان الطلاق وانه يكون بالنساء

٣٥ق١٣ قال علي الطلاق بالنساء

تخريجه

وصله عبد الرزاق (٣) عن معمر عن قتادة ان عليا قال السنة بالمرأة يعني الطلاق والعدة بها •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٠/٢ الباب السابق

(١) البخاري كتاب التفسير باب والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين ٤٤٨/٨ رقم ٤٧٤٥ وكتاب الطلاق باب اللعان ومن طلق بعد اللعان ٤٤٦/٩ رقم ٥٣٠٨

(٢) مسلم كتاب اللعان ١١٢٩/٢ رقم ١٤٩٣

* أحكام القرآن للجصاص ٨٣/٣ ذكر الاختلاف في الطلاق بالرجال •

(٣) المصنف الطلاق باب طلاق الحرة ٢٣٧/٧ رقم ١٢٩٥٥

وأخرجه أيضا سعيد بن منصور(١) من طريق ابي معاوية قال حدثنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي بمثله •

الحكم على الاثر :

رواية عبد الرزاق فيها انقطاع بين قتادة(٢) وعلي بن ابي طالب لأن قتادة لم يسمع من علي شيئا لتأخر ولادته فيكون ضعيفا أما رواية سعيد بن منصور ففيها الحسن بن عمارة متروك فيكون ضعيفا جدا •

* * * * * * *

أثر ابن مسعود في ان الرق يوجب نقصان الطلاق وأنه يكون بالنساء

٣٦ق١٤ قال عبد الله الطلاق بالنساء

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(٣) عن الثوري عن اشعث عن الشعبي عن ابن مسعود قال الطلاق والعدة بالمرأة •

---

(١) السنن باب الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ٣١٦/١ رقم ١٣٤٠

(٢) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت يقال ولد اكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة ومائة / ع

التهذيب ٣٥١/٨ التقريب ١٢٣/٢

* أحكام القرآن للجصاص ٨٢/٢ الباب السابق

(٣) المصنف الطلاق باب طلاق الحره ٢٣٧/٧ رقم ١٢٩٥٣

وأخرجه ايضا سعيد بن منصور(١) قال حدثنا هشيم قال حدثنا أشعث(٢) عن الشعبي (٣)قال : قال عبد الله السنة بالنساء في الطلاق والعدة .

الحكم على الاثر :

مدار الروايتين على اشعث بن سوار وهو ضعيف فيكون ضعيفا .

---

(١) السنن باب الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ٦١٥/١ رقم ١٣٣٢ ورقم ١٣٣٩

(٢) اشعث بن سوار الكندي النجار الاخرق الاثرم صاحب الخوابيت قاضي الاهواز ضعيف من السادسة مات سنة ست وثلاثين / بخ م ت س ق
التهذيب ٣٥٢/١ التقريب ٧٩/١

(٣) عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمه أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة قال مكحول ما رأيت افقه منه مات بعد المائة وله نحو من ثمانين / ع
التهذيب ٦٥/٥ التقريب ٣٨٧/١

أثـر عثـمـان وزيـد بن ثـابت رضي الله عنهما في أن الرق يوجب نقصان الطلاق وأنه بالرجال

٣٧ق١٥ قال عثمان الطلاق بالرجال

٣٨ق١٦ قال زيد بن ثابت الطلاق بالرجال

تخريجهما :

وصلهما عبد الرزاق(١) عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان عثمان بن عفان وزيد بن ثابت قالا الطلاق للرجال والعدة للنساء

الحكم على الاثرين

صحيح

* * * * * * *

أثـر ابن عباس رضي الله عنهما في ان الرق يوجب نقصان الطلاق وأنه بالرجال

٣٩ق١٧ قال ابن عباس الطلاق بالرجال

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٢/٢ الباب السابق .

(١) المصنف باب طلاق الحره ٢٣٤/٧ رقم ١٣٩٤٦

* أحكام القرآن للجصاص ٨٢/٢ الباب السابق .

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس والشعبي عن مكحول وسفيان عمن سمع ابراهيم والشعبي قالوا الطلاق بالرجال والعدة بالنساء •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع •

* * * * * * *

أثر ابن عمر في أن الرق يوجب نقصان الطلاق وانه يكون على من كان رقيقا •

٤٠ق١٨ قال ابن عمر ايهما رق نقص الطلاق برقه •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (٢) من عدة طرق •

١ - من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بمثله
٢ - من طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بمثله •
٣ - من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بمثله وزياده •

---

(١) المصنف من قال الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ١٠١/٤ رقم ١٨٢٥١
* أحكام القرآن للجصاص ٨٢/٢ الباب السابق
(٢) المصنف باب طلاق الحرة ٢٣٧/٧ ، ٢٣٨ برقم ١٢٩٥٧ ، ١٢٩٥٨، ١٢٩٥٩

وأخرجه الدارقطني(١) من طريق عبد الرزاق عن معمر به بمثله •

الحكم على الاثر :

صحيح •

غريب الحديث

رق : الرق بالكسر من الملك وهو العبودية والرقيق المملوك(٢)

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في أن العبد لاطلاق له •

١٩ق٤١ روى هشيم عن منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال الامر الى المولى في الطلاق اذن له العبد او لم ياذن له ويتلو هذه الآية (ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء) •

---

(١) سنن الدارقطني كتاب الطلاق والخلع والايلاء وغيره ٣٨/٤ رقم ١٠٦ •

(٢) الصحاح ١٤٨٣/٤

* احكام القرآن للجصاص ٨٢/٣ الباب السابق

تخريجه :

وصله الطحاوي(١) قال حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري(٢) قال حدثنا سعيد بن منصور(٣) قال حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور يعني ابن زاذان عن عطاء عن ابن عباس بمثله •

حال الرواه :

١ - هشيم(٤) ابن بشير بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن ابي خازم(٥) الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين / ع (٦) •

٢ - منصور بن زاذان الواسطي أبو المغيرة الثقفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة تسع وعشرين ومائة على الصحيح /ع(٧)

---

(١) مشكل الاثار فيما تعلق به قوم من ان العبد لا طلاق له ١٣٤/٤

(٢) صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث مصري روى عن العلاء بن عبد الجبار وابي عبد الرحمن المقرئ وابن ابي حريم سمعت منه بمصر ومحله الصدق - الجرح والتعديل ٤٠٨/٤

(٣) سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان الخراساني نزيل مكة ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به مات سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل بعدها من العاشرة/ع التهذيب ٨٩/٤ التقريب ٣٠٦/١

(٤) هشيم : بمضمومة وفتح معجمه / المغني ص٢٧٠

(٥) خازم : بمعجمه تبصير المنتبه ٣٨٦/١

(٦) تهذيب الكمال ١٤٤٦/٣ التهذيب ٥٩/١١ التقريب ٣٢٠/٢

(٧) تهذيب الكمال ١٣٧٤/٣ التهذيب ٣٠٦/١٠ التقريب ٢٧٥/٢

٣ - عطاء بن ابي رباح واسم ابي رباح اسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال من الثالثة مات سنة اربع عشرة ومائة على المشهور وقيل انه تغير بآخره ولم يكن ذلك منه/ع (١)

الحكم على سند المؤلف:

اورده معلقا من طريق هشيم

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * *

أثر ابن عباس رضي الله عنهما في بيان ان العبد لا طلاق له •

٢٠ق٤٢ روى هشيم عن ابي الزبير عن ابي معبد مولى ابن عباس ان غلاما كان لابن عباس طلق امرأته تطليقتين فقال له ابن عباس ارجعها لا أم لك فانه ليس لك من الأمر شيء فابى فقال هي لك فأتخذها •

---

(١) تهذيب الكمال ٩٣٣/٢
التهذيب ١٩٩/٧ التقريب ٢٢/٢
* احكام القرآن للجصاص ٨٢/٣ الباب السابق

تخريجه :

وصله الطحاوي(١) قال حدثنا يوسف بن يزيد(٢) قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال اخبرنا أبو الزبير عن ابي معبد به بمثله

حال الرواه :

١ - محمد بن مسلم بن تدرس(٣) الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي صدوق الا انه يدلس من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة/ع (٤)

٢ - نافذ أبو معبد مولى ابن عباس المكي ثقة من الرابعة مات سنة اربع ومائة/ع (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق هشيم وفيه ابو الزبير صدوق ومدلس .

---

(١) مشكل الاثار فيما تعلق به قوم من ان العبد لا طلاق له ١٣٥/٤

(٢) يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسي أبو يزيد مولى بني امية ثقة من الحادية عشرة مات سنة سبع وثمانين ومائتين ويقال انه عاش مائة سنة/ س
التهذيب ٤٢٩/١١ التقريب ٣٨٣/٢

(٣) تدرس : بمفتوحة وسكون دال مهملة وضم راء واهمال سين - المغني ٤٩

(٤) تهذيب الكمال ١٢٦٧/٣ التهذيب ٤٤٠/٩ التقريب ٣٠٧/٢

(٥) تهذيب الكمال ١٤٠٣/٣ التهذيب ٤٠٤/١٠ التقريب ٢٩٥/٢

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه ابا الزبير صدوق مدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة (١) ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابع والذي رواه عبدالرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن ابا معبد مولى ابن عباس اخبره ..... الاثر (٢) وهذا السند صحيح ورواته ثقات .

* * * * * * *

حديث في بيان طلاق المملوك ونكاحه .

١٨ر٤٣ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير ابن حرب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا علي بن المبارك قال حدثني يحيى بن ابي كثير ان عمر بن معتب اخبره ان أبا حسن مولى بني نوفل اخبره انه استفتى ابن عباس في مملوك تحت مملوكه فطلقها تطليقتين ثم اعتقا بعد ذلك هل يصلح له ان يخطبها بعد ذلك قال نعم قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو داود وسمعت احمد بن حنبل قال قال عبدالرزاق قال ابن المبارك لعمر من أبو حسن هذا لقد تحمل صخرة عظيمة قال أبو داود وأبو حسن هذا روى عنه الزهري وكان من الفقهاء .

---

(١) تعريف أهل التقديس ص٢١٧

(٢) المصنف باب استسرار العبد ٢١٤/٧ رقم ١٢٨٤٣

* احكام القرآن للجصاص ٨٢/٣ الباب السابق

تخريجه •

أخرجه ابوداود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله •

حال الرواه •

١ - زهير بن حرب بن شداد أبو خيثمه النسائي نزيل بغداد ثقة ثبت روى عنه مسلم اكثر من الف حديث من العاشرة مات سنة اربع وثلاثين ومائتين وهو ابن اربع وسبعين(٢)

٢ - يحيى بن سعيد بن فروخ (٣) التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ امام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون(٤)

٣ - علي بن المبارك الهنائي(٥) ثقة كان له عن يحيى بن ابي كثير كتابان احدهما سماع والاخر ارسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من كبار السابعة(٦)

---

(١) السنن كتاب الطلاق باب في سنة طلاق العبد ٢٥٧/٢ رقم ٢١٨٧

(٢) تهذيب الكمال ٤٣٤/١ التهذيب ٣٤٢/٣ التقريب ٢٦٤/١

(٣) فروخ : بملتوحة وضم راء مشددة واعجام خاء - المغني١٩٦

(٤) تهذيب الكمال ١٤٩٨/٣التهذيب ٢١٦/١١ التقريب ٣٤٨/٢

(٥) االهنائي : بضم الهاء وفتح النون وبعد الالف ياء مثناه من تحتها - اللباب ٣٩٣/٣

(٦) تهذيب الكمال ٩٨٩/٢ التهذيب ٣٧٥/٧ التقريب ٤٣/٢

٤ - عمر بن معتب(١) ويقال ابن ابي معتب المدني ضعيف من السادسة (٢)

٥ - أبو حسن مولى بني نوفل مقبول من الرابعة (٣)

الحكم على سند المؤلف •

ضعيف لأن فيه عمر بن معتب ضعيف •

الحكم على الحديث :

قال المنذري(٤) وأبو الحسن هذا قد ذكر بخير وصلاح وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة الرازي غير أن الراوي عنه عمر بن معتب قد قال علي بن المديني عمر بن معتب منكر الحديث وسئل ايضا عنه فقال مجهول لم يرو عنه غير يحيى - يعني ابن ابي كثير - وقال أبو عبد الرحمن النسائي عمر بن معتب ليس بالقوى وقال الأمير أبو نصر بن ماكولا : منكر الحديث •

---

(١) معتب : بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد التاء المعجمة باثنتين من فوقها وبعدها باء معجمه بواحدة - الاكمال ٢٨٠/٧

(٢) تهذيب الكمال ١٠٢٣/٢ التهذيب ٤٩٨/٧ التقريب ٦٣/٢

(٣) تهذيب الكمال ١٥٩٨/٣ التهذيب ٧٣/١٢ التقريب ٤١٢/٢

(٤) مختصر المنذرى باب في سنة طلاق العبد ١١٣/٣ •

حديث في بيان طلاق الأمة وعدتها

٤٤ر١٩ حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان) •

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه(١) قال حدثنا محمد بن طريف وابراهيم بن سعيد الجوهري: قالا : حدثنا عمر بن شبيب المسلمي عن عبد الله بن عيسى عن عطيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " طلاق الأمة اثنتان وعدتها حيضتان" •

الحكم على الحديث •

قال البيهقي(٢) بعد ايراده لهذا الحديث : منكر غير ثابت من وجهين •

احدهما : ان عطيه ضعيف وسالم ونافع اثبت منه واصح رواية - يريد به رواية الامام مالك (٣) الموقوفه •

والوجه الآخر ان عمر بن شبيب ضعيف لا يحتج بروايته •

وقال البوصيري (٤) : هذا اسناد ضعيف لضعف عطيه بن سعيد العوفي وعمر بن شبيب الكوفي •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٣/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب في طلاق الامة وعدتها ٦٧٢/١ رقم ٢٠٧٩

(٢) السنن كتاب الرجعة باب عدد طلاق العبد ٣٦٩/٧

(٣) الموطأ كتاب الطلاق باب ما جاء في طلاق العبد ٩٤/٢٠ •

(٤) مصباح الزجاجة باب طلاق الامة وعدتها ١٣٩/٢ رقم ٧٣٣ - ٢٠٧٩

حديث في بيان طلاق الأمة •

٤٥ر٢٠ حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم "طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان"

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) والترمذي(٢) من طريق ابي عاصم عن ابن جريج قال: اخبرنا مظاهر بن اسلم قال حدثني القاسم عن عائشة : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان" •

الحكم على الحديث :

قال أبو داود : وهو حديث مجهول •

وقال الترمذي : حديث عائشة حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر بن اسلم ومظاهر لا يعرف له في العمل غير هذا الحديث •

قال الحاكم(٣): مظاهر بن اسلم شيخ من أهل البصره لم يذكره احد من متقدمي مشايخنا بجرح فاذا الحديث صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٣/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب في سنة طلاق العبد ٢٥٧/٢ رقم ٢١٨٩

(٢) السنن كتاب الطلاق باب ماجاء ان طلاق الامة تطليقتان ٣٢٧/٢ رقم ١١٩٣

(٣) المستدرك كتاب الطلاق باب طلاق الامة تطليقتان وقروؤها حيضتان ٢٠٥/٢

أثر علي رضي الله عنه في بيان حد الطلاق •

٤٦ق٢١ قال علي بن ابي طالب كرم الله وجهه : لو أن الناس اصابوا حد الطلاق ماندم رجل طلق امرأته •

تخريجه :

تقدم الاثر برقم (٢١) •

* * * * * * *

حديث فيمن طلق امرأته البته •

٤٧ر٢١ حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود (قال : حدثنا سليمان بن داود) قال : حدثنا جرير بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانه عن ابيه عن جده انه طلق امرأته البته فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما اردت بالبته قال : واحدة قال : "الله" قال : الله قال : "هو على ما اردت"

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٤/٢ باب ذكر الحجاج لايقاع الطلاق الثلاث معا

* أحكام القرآن للجصاص ٨٥/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب في البته ٢٦٣/٢ رقم ٢٢٠٨

حال الرواه •

١ - سليمان بن داود العتكي أبو الربيع الزهراني البصري نزيل بغداد ثقة لم يتكلم فيه احد بحجة من العاشرة مات سنة اربع وثلاثين / خ م د س(١)

٢ - جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدي أبو النضر البصري والدوهب ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله اوهام اذا حدث من حفظه وهو من السادسة مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه/ع (٢) •

٣ - الزبير بن سعيد بن سليمان بن سعيد بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني نزيل المداثن لين الحديث من السابعة مات بعد الخمسين ومائة / د ت ق (٣) •

٤ - عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانه المطلبي وقد ينسب لجده لين الحديث من السادسة / د ت ق (٤) •

٥ - علي بن يزيد بن ركانه بن عبد يزيد المطلبي مستور من الرابعة / د ق (٥)

---

(١) تهذيب الكمال ٥٣٦/١ التهذيب ١٩٠/٤ التقريب ٣٢٤/١
(٢) تهذيب الكمال ١٨٧/١ التهذيب ٦٩/٢ التقريب ١٢٧/١
(٣) تهذيب الكمال ٤٢٤/١ التهذيب ٣١٥/٣ التقريب ٢٥٨/١
(٤) تهذيب الكمال ٧١٣/٢ التهذيب ٣٢٥/٥ التقريب ٤٣٤/١
(٥) تهذيب الكمال ٩٩٥/٢ التهذيب ٣٩٦/٧ التقريب ٤٦/٢

٦ - ركانه بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة ومات في اول خلافه معاوية / د ت ق (١)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه

١ - الزبير بن سعيد وهو لين الحديث

٢ - عبد الله بن ركانه لين الحديث ايضا •

الحكم على الحديث

قال أبو داود : وهذا اصح من حديث ابن جريج ان ركانه طلق امرأته ثلاثا لأنهم اهل بيته وهم اعلم به وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني ابي رافع عن عكرمة عن ابن عباس •

وقال الترمذي(٢) : هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه•

قال ابن حجر(٣) رواه الشافعي وأبو داود والترمذي وابن ماجه واختلفوا هل هو من مسند ركانه او مرسل عنه وصححه أبو داود وابن حبان والحاكم واعله البخاري بالاضطراب وقال ابن عبد البر في التمهيد صعفوه وفي الباب عن ابن عباس رواه احمد والحاكم وهو معلول ايضا •

---

(١) تهذيب الكمال ٤١٧/١ التهذيب ٢٨٧/٣ التقريب ٢٥٢/١

(٢) السنن كتاب الطلاق باب ماجاء في الرجل طلق امرأته البته ٣٢٢/٢ رقم ١١٨٧

(٣) التلخيص الجبير كتاب الطلاق ٢١٣/٣ رقم ١٦٠٣

حديث في بيان نية الطلاق

٢٢ر٤٨ عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: طلق ركانه بن عبد يزيد امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف طلقتها فقال: طلقتها ثلاثا قال: في مجلس واحد قال: نعم قال: "فانما تلك واحدة فارجعها ان شئت" قال: فرجعتها *

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) قال حدثنا سعد بن ابراهيم(٢) حدثنا ابي(٣) عن محمد بن اسحاق(٤) حدثني داود بن الحصين به بمثله * وأخرجه أيضا أبو يعلى(٥) من طريق محمد بن اسحاق به بنحوه *

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٥/٢ الباب السابق

(١) المسند ٢٦٥/١

(٢) سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو اسحاق البغدادي ثقة ولي قضاء واسط وغيرها من التاسعة مات سنة احدى وثلاثين ومائتين وهو ابن ثلاث وستين / خ س التهذيب ٤٦٢/٣١ التقريب ٢٨٦/١

(٣) ابراهيم سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو اسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنه مات سنة خمس وثمانين ومائة / ع التهذيب ١٢١/١ التقريب ٣٥/١

(٤) محمد بن اسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق امام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها / خت م عـ - التهذيب ٣٨/٩ التقريب ١٤٤/٢

(٥) المسند ٦٤/٣ رقم ٢٤٩٥

حال الرواه :

١ - داود بن الحصين الأموي مولاهم أبو سليمان المدني ثقة الا في عكرمة ورمي برأي الخوارج من السادسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة / ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا وفيه داود بن الحصين ثقة الا في عكرمه .

الحكم على الحديث :

قال البيهقي : وهذا اسناد لا تقوم به حجة مع ثمانية رووا عن ابن عباس رضي الله عنهما فتياه بخلاف ذلك ومع رواية اولاد ركانه ان طلاق ركانه كان واحدة (٢) .

وقال ابن تيمية هذا اسناد جيد (٣) .

وقال ابن حجر : وأخرجه أحمد وأبو يعلى وصححه من طريق محمد بن اسحاق وهذا الحديث نص في المسألة لا يقبل التأويل الذي في غيره من الروايات الآتي ذكرها .... ثم قال ويقوي حديث ابن اسحاق ما أخرجه مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال "كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر ... الحديث من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه ان أبا الصهباء قال لابن عباس .... الحديث (٤) .

---

(١) تهذيب الكمال ٣٨٣/١ التهذيب ١٨١/٣ التقريب ٢٣١/١ .

(٢) السنن كتاب الخلع والطلاق ٣٣٩/٧

(٣) الفتاوي ٢٢/٣

(٤) الفتح ٣٦٢/٩ ، ٣٦٣

حديث في بيان طلاق السنة

٢٣ر٤٩ روى أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه ان أبا الصهباء قال لابن عباس الم تعلم ان الثلاث كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا من خلافة عمر ترد الى الواحده ؟ قال نعم ٠

تخريجه :

أخرجه النسائي(١) قال حدثنا أبو داء سليمان بن سيف الحراني(٢) قال حدثنا أبوعاصم هو النبيل به بمثله ٠

حال الرواه :

١ - عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني أبو محمد ثقة فاضل عابد من السادسة مات سنة ثنتين وثلاثين ومائة / ع (٣) ٠

٢ - طاوس بن كيسان اليماني أبو عبدالرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقبه فقيه من الثالثه مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك / ع (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٥/٢ الباب السابق

(١) السنن الكبري باب طلاق الثلاثة المتفرقه قبل الدخول بالزوجه ٣٥١/٣ رقم ٥٥٩٩

(٢) سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي مولاهم أبو داود الحراني ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة اثنتين وسبعين ومائيتن / س ٠ التهذيب ١٩٩/٤ التقريب ٣٢٦/١

(٣) تهذيب الكمال ٦٩٦/٢ التهذيب ٢٦٧/٥ التقريب ٤٢٤/١

(٤) تهذيب الكمال ٦٢٣/٢ التهذيب ٨/٥ التقريب ٣٧٧/١

٣ - صهيب بن أبي الصهباء البكري البصري او المدني مقبول من الرابعة / م ت س (١)

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق أبي عاصم وفيه صهيب بن أبي الصهباء مقبول

الحكم على الحديث

حسن لأن فيه أبا الصهباء مقبول وأخرجه أيضا مسلم من طريق ابن جريج به بنحوه (٢) وبهذا يرتقي الى الصحيح لغيره •

---

(١) تهذيب الكمال ٦١٣/٢ التهذيب ٤٣٩/٤ التقريب ٣٧٠/١

(٢) مسلم باب طلاق الثلاث ١٠٩٩/٢ رقم ١٦

أثر ابن عباس في بيان طلاق السنة •

٥٠ق٢٢ روى سعيد بن جبير عن ابن عباس فيمن طلق امرأته ثلاثا أنه قد عصا ربه وبانت منه امرأته •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن(٢) الثوري عن عمرو بن مرة(٣) عن سعيد بن جبير قال جاء ابن عباس رجل فقال طلقت امرأتي الفا فقال ابن عباس ثلاث تحرمها عليك وبقيتها عليك وزر اتخذت آيات الله هزوا •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب المطلق ثلاثا ٣٩٧/٦ رقم ١١٣٥٣

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس مات سنة احدى وستين وله اربع وستون/ع• التهذيب ١١١/٤ التقريب ٣١١/١

(٣) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجمل بفتح الجيم والميم المرادي أبو عبد الله الكوفي الاعمى ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالارجاء من الخامسة مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها/ع التهذيب ١٠٢/٨ التقريب ٧٨/٢

أثر ابن عباس في بيان طلاق السنة •

٢٣ق٥١ روى مالك بن الحارث عن ابن عباس فيمن طلق امرأته ثلاثا أنه قد عصى ربه وبانت منه امرأته •

تخريجه :

وصله سعيد بن منصور(١) قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن مالك بن الحارث(٢) قال جاء رجل الى ابن عباس فقال ان عمه طلق امرأته ثلاثا فأكثر فقال عصيت الله عزوجل وبانت منك امرأتك ولم تتق الله عزوجل فيجعل لك مخرجا •

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٣ الباب السابق

(١) السنن باب التعدي في الطلاق ٢٦٢/١ رقم ١٠٦٤

(٢) مالك بن الحارث السلمي الرقي ويقال الكوفي ثقة من الرابعة مات سنة اربع وتسعين / بخ م د س
التهذيب ١٢/١٠ التقريب ٢٢٤/٢

أثـر مـحمـد بن ايـاس ومعاوية بن أبي عياش عن ابن عباس في بيـان طلاق السنة •

٥٢ق٢٤ روى محمد بن ايـاس

٥٣ق٢٥ و(مـعـاويـة) (١)بـن أبي عياش عن ابن عباس فيمن طلق امرأته ثلاثا انه قد عصى ربه وبانت منه امرأته •

تخريجه :

لم اقف عليهما بهذا اللفظ ولكن اخرج أبو داود(٢) قال حدثنا احمد ابن صالح ومحمد بن يحيى وهذا حديث احمد قالا حدثنا عبد الرزاق(٣) عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن اياس ان ابن عباس وابا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثا فكلهم قالوا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره • قال أبو داود وروى مالك (٤) عن يحيى ابن سعيد بن بكير بن الاشبح عن معاوية بن ابي عياش انه شهد هذه القصة حين جاء محمد بن اياس بن البكير الى ابن الزبير وعاصم بن عمر فسالهما عن ذلك فقالا : اذهب الى ابن عباس وابي هريرة فاني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها ثم ساق هذا الخبر •

الحكم على الاثرين :

صحيحان

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (النعمان) والتصويب من سنن ابي داود ٢٦٠/٢

(٢) السنن باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ٢٦٠/٢ رقم ٢١٩٨

(٣) المصنف باب طلاق البكر ٣٣٣/٦ رقم ١١٠٧١

(٤) الموطأ باب طلاق البكر ٩٢/٢

حديث في بيان طلاق السنة •

٢٤ر٥٤ وقد روى حديث ابي الصهباء على غير هذا الوجه وهو •

أن ابن عباس قال كان الطلاق (الثلاث) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا من خلافة عمر واحدة فقال عمر لو اجزناه عليهم •

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) (قال اسحاق : اخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق) اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال : كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه أناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم •

* * * * * * *

حديث فيمن طلق بعد اللعان

٢٥ر٥٥ روى ابن وهب قال : اخبرني (عياض)(١) بن عبد الله الفهري عن ابن شهاب عن سهل بن سعد ان عويمر العجلاني لما لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته قال عويمر كذبت عليها يارسول الله ان امسكتها فهي طالق ثلاثا فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فانفذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك عليه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٢ الباب السابق

(١) مسلم كتاب الطلاق باب طلاق الثلاث ١٠٩٩/٢ رقم ١٥ •

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٢ الباب السابق

(٢) في الاصل (عباس) والتصويب من سنن ابي داود ٢٧٤/٢

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) قال حدثنا احمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا ابن وهب به بنحوه •

وأخرجه ايضا البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق ابن شهاب بنحوه •

حال الرواه :

١ - عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد من التاسعة مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنان وسبعون سنة / ع (٤)

٢ - عياض بن عبد الله بن عبد الرحمن الفهري المدني نزيل مصر فيه لين من السابعة / م د س ق (٥)

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق ابن وهب وفيه عياض بن عبد الله فيه لين

الحكم على الحديث :

صحيح لأن الشيخين اخرجاه •

---

(١) السنن باب في اللعان ٢٧٤/٢ رقم ٢٢٥٠

(٢) البخاري باب اللعان ومن طلق بعد اللعان ٤٤٦/٩ رقم ٥٣٠٨

(٣) مسلم كتاب اللعان ١١٢٩/٢ رقم ١٤٩٢

(٤) تهذيب الكمال ٧٥٣/٢ التهذيب ٧١/٦ التقريب ٤٦٠/١

(٥) تهذيب الكمال ١٠٧٦/٢ التهذيب ٢٠١/٨ التقريب ٩٦/٢

حديث في بيان طلاق السنة :

٥٦ر٢٦ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن ايمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع فقال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا فقال طلق ابن عمر امرأته حائضا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أن عبد الله طلق وهي حائض فقال فردها علىولم يرها شيئا وقال اذا طهرت فليطلق او ليمسك

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله وزاد أبو داود وقال ابن عمر : وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم ((ياأيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن)) في قبل عدتهن •

وأخرجه ايضا مسلم (٢) من طريق ابن جريج به بمثل رواية ابي داود •

الحكم على سند المؤلف

صحيح

الحكم على الحديث :

صحيح لأن مسلما أخرجه • وقال أبو داود عقب هذا الحديث والاحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير (٣) يريد بذلك قوله ولم يرها شيئا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٢ الباب السابق •

(١) السنن كتاب الطلاق باب في طلاق السنة ٢٥٦/٢ رقم ٢١٨٥

(٢) مسلم باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١٠٩٨/٢ رقم ١٤

(٣) السنن باب في طلاق السنة ٢٥٦/٢

حديث في بيان طلاق السنة :

٢٧ر٥٧ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد بن سيرين قال حدثنا يونس بن جبير قال سألت عبد الله بن عمر قال قلت رجل طلق امرأته وهي حائض قال تعرف عبد الله بن عمر قلت نعم قال فانه طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها في قبل عدتها قال قلت فيعتد بها قال فمه ارأيت ان عجز واستحمق

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله .

وأخرجه أيضا البخاري(٢) ومسلم(٣) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف

صحيح

الحكم على الحديث :

صحيح لأن الشيخين أخرجاه

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٦/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب في طلاق السنة ٢٥٦/٢ رقم ٢١٨٤

(٢) البخاري باب اذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق ٣٥١/٩ رقم ٥٢٥٢

(٣) مسلم باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١٠٩٦/٢ رقم ٩

غريب الحديث :

فمه : اي شيء يكون اذا لم يعتد به ومه بمعنى اكفف(١)

عجز : قوله (ان عجز واستحمق) اي لم يأخذ بالحزم لأن العجز ضد الحزم يقول لم يطلق طاهرا فيكون قد اخذ بالحزم (٢) .

استحمق : يقال استحمق الرجل اذا فعل فعل الحمقى واستحمقته وحديثه احمق فهو لازم ومتعد مثل استنوق الجمل ويروى "استحمق" على مالم يسم فاعله والاول اولى ليزاوج عجز(٣)

* * * * * * * *

حديث في تفسير قوله تعالى ((الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان))

٢٨ر٥٨ حدثنا عبد الله بن اسحاق المروزي قال حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني قال أخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن اسماعيل بن سميع عن ابي رزين قال قال رجل يا رسول الله اسمع الله يقول " الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان" فأين الثالثه ؟ قال التسريح باحسان .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٤) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله

---

(١) تاج العروس ٤١٣/٩

(٢) غريب الحديث لابي اسحاق ١٠٨٣/٣

(٣) النهاية في غريب الحديث ٤٤٢/١

* أحكام القرآن للجصاص ٨٧/٣ الباب السابق

(٤) المصنف كتاب الطلاق باب الطلاق مرتان ٣٣٧/٦ رقم ١١٠٩١

حال الرواه :

١ - عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي أبو القاسم المعروف بحامض رأسه قال البرقاني وسألت الأبهري عنه فقال ثقة مات في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة (١)

٢ - الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي أبو علي بن ابي الربيع الجرجاني نزيل بغداد صدوق من الحادية عشر مات سنة ثلاث وستين ومائتين وكان مولده سنة ثمانين ومائة او قبلها / ق (٢) .

٣ - اسماعيل بن سميع الحنفي أبو محمد الكوفي البياع (٣) السابري (٤) صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج من الرابعة / م د س (٥)

٤ - مسعود بن مالك أبو رزين (٦) الأسدي الكوفي ثقة فاضل من الثانية مات سنة خمس وثمانين وهو غير ابي رزين عبيد الذي قتله عبد الله بن زياد بالبصرة ووهم من خلطهما / بخ م عـ(٧)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن الحديث مرسل ارسله أبو رزين وهو تابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم .

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن ابا رزين تابعي لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل كما ذكر ذلك ابن كثير (٨)

---

(١) تاريخ بغداد ١٢٤/١٠

(٢) تهذيب الكمال ٢٨٠/١ التهذيب ٣٢٤/٢ التقريب ١٧٢/١

(٣) البياع : بفتح الباء الموحده والياء المشدده آخر الحروف وفي آخرها العين المهملة - اللباب ١٩٥/١

(٤) السابري : بفتح السين وسكون الالف وفتح الباء الموحده وفي آخرها الراء - اللباب ٨٩/٢

(٥) تهذيب الكمال ١٠٢/١ التهذيب ٣٠٥/١ التقريب ٧٠/١

(٦) أبو رزين بفتح الراء وكسر الزاي - الاكمال ٦٤/٤

(٧) تهذيب الكمال ١٣٣٢/٣ التهذيب ١١٨/١٠ التقريب ٢٤٣/٢ .

(٨) التفسير ٤٠٠/١

أثر الضحاك في تفسير قوله تعالى ((او تسريح باحسان))

٦ط٥٩ قال انه تركها حتى تنقضي عدتها •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثنا علي بن عبد الأعلى (٢) قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي(٣) عن جويبر(٤) عن الضحاك(٥) "او تسريح باحسان" قال : التسريح باحسان ان يدعها حتى تمضي عدتها ويعطيها مهرا ان كان لها عليه اذا طلقها فذلك التسريح باحسان والمتعة على قدر الميسره •

الحكم على الاثر :

ضعيف جدا لأن فيه جويبر بن سعيد ضعيف جدا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٧/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٤٧/٤ ، ٥٤٨ رقم ٤٧٩٧ ، ٤٧٩٩ ، ٤٨٠٤

(٢) علي بن عبد الاعلى لم اقف على ترجمته •

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي أبو محمد الكوفي لا بأس به وكان يدلس قاله أحمد من التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة / ع التهذيب ٢٦٥/٦ التقريب ٤٩٧/١

(٤) جويبر : تصغير جابر يقال اسمه جابر وجويبر لقب ابن سعيد الازدي أبو القاسم البلخي نزيل الكوفة راوي التفسير ضعيف جدا من الخامسة مات بعد الاربعين ومائة / خدق التهذيب ١٢٣/٢ التقريب ١٣٦/١

(٥) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم او أبو محمد الخراساني صدوق كثير الارسال من الخامسة مات بعد المائة / عـ • التهذيب ٤٥٣/٤ التقريب ٣٧٣/١

أثر السدي في تفسير قوله تعالى : ((او تسريح باحسان))

٦٠ط٧ قال انه تركها حتى تنقضي عدتها •

تخريجه :

وصله الطبري قال حدثني موسى(٢) قال حدثنا عمرو(٣) قال حدثنا اسباط(٤) عن السدي(٥) ((او تسريح باحسان)) قال : الاحسان ان يوفيها حقها فلا يؤذيها ولا يشتمها •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه اسباط صدوق كثير الخطأ

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٧/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٤٨/٤ رقم ٤٨٠٣

(٢) موسى بن هارون بن عمرو أبو عيسى المعروف بالطوسي قال الخطيب كان ثقة ولم يذكر فيه الرازي جرحا او تعديل مات سنة احدى وثمانين ومائتين تاريخ بغداد ٤٨/١٣ الجرح والتعديل ١٦٨/٨

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة القناد أبو محمد الكوفي وقد ينسب الى جده صدوق رمي بالرفض من العاشرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين / بخ م د س فق
التهذيب ٢٢/٨ التقريب ٦٨/٢

(٤) اسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم أبو يوسف ويقال أبو نصر صدوق كثير الخطأ يغرب من الثامنه / خت عـ م
التهذيب ٢١١/١ التقريب ٥٣/١

(٥) اسماعيل بن عبد الرحمن بن ابي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي صدوق يهم رمي بالتشيع من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ومائة / م عـ
التهذيب ٣١٣/١ التقريب ٧٢/١

حديث في بيان ان المرأة لا تحل لزوجها الاول حتى يطأها الثاني*

٦١ر٢٩ حديث الزهري عن عروة عن عائشة أن رفاعة القرظي طلق امرأته ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله انها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه يا رسول الله ما معه الا مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: "لعلك تريدين أن ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك" .

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق الزهري به بنحوه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٨٨ الباب السابق

(١) البخاري باب من جوز الطلاق الثلاث ٩/٣٦١ رقم ٥٢٦٠

(٢) مسلم باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ٢/١٠٥٦ رقم ١١٢ .

٣٠ر٦٢ حديث ابن عمر في المرأة اذا طلقت ثلاثا فانها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره •

تخرجيه :

أخرجه أحمد (١) والنسائي(٢) من طريق وكيع قال حدثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد(٣) عن رزين بن سليمان الاحمري(٤) عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيغلق الباب ويرخي الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها هل تحل للاول ؟ قال :" لا حتى يذوق العسيله " "واللفظ لأحمد" •

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه رزين بن سليمان الأحمري مجهول لكنه ينجبر بحديث عائشة الذي قبله فيرتقي الى الحسن لغيره•

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٨/٢ الباب السابق

(١) المسند ٢٥/٢

(٢) السنن الكبرى باب احلال المطلقة ثلاثا والنكاح الذي يحلها لمطلقها ٣٥٤/٣ رقم ٥٦٠٨

(٣) علقمة بن مرثد بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثه الحضرمي أبو الحارث الكوفي ثقة من السادسة /ع
التهذيب ٢٧٨/٨ التقريب ٣١/٢

(٤) رزين بن سليمان الأحمري ومنهم من قلبه وقيل سالم بن رزين مجهول من الثالثه / س
التهذيب ٢٧٦/٣ التقريب ٢٥٠/١ •

٦٣ر٣١ حديث انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن طلق زوجته ثلاثا انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره •

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) من طريق محمد بن دينار(٢) قال حدثني يحيى بن يزيد(٣) عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل كانت تحته امرأه فطلقها ثلاثا فتزوجت بعده رجلا فطلقها قبل ان يدخل بها اتحل لزوجها الأول قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حتى يكون الاخر قد ذاق من عسيلتها وذاقت من عسيلته •

الحكم على الحديث

ضعيف لأن فيه محمد بن دينار صدوق سيء الحفظ لكنه ينجبر بحديث عائشة المتقدم برقم (٦١) فيرتقي الى الحسن لغيره •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٩/٢ الباب السابق •

(١) المسند ٢٨٤/٣

(٢) محمد بن دينار الازدي ثم الطاحي بمهملتين أبو بكر بن ابي الفرات البصري صدوق سيء الحفظ رمي بالقدر وتغير قبل موته من الثامنه / د ت •
التهذيب ١٥٥/٩ التقريب ١٦٠/٢

(٣) يحيى بن يزيد الهنائي بضم الهاء ثم نون خفيفه ومد مقبول من الخامسة ويقال هو ابن ابي اسحاق / م د •
التهذيب ٣٠٢/١١ التقريب ٣٦٠/٢

أثر سعيد بن المسيب فيمن نكحت زوجا آخر ولم يطأها

٦٤ ط ٨ يروى عن سعيد بن المسيب أنه قال: أنها تحل للأول بنفس عقد النكاح دون الوطء

تخريجه :

وصله سعيد بن منصور (١) قال حدثنا هشيم قال أخبرنا داود بن ابي هند (٢) عن سعيد المسيب قال : أما الناس فيقولون حتى يجامعها وأما أنا فاني اقول : اذا تزوجها تزويجا صحيحا لا يريد بذلك احلالا لها فلا بأس أن يتزوجها الأول •

الحكم على الاثر :

صحيح

قال الجصاص: ولم نعلم أحدا تابعه عليه فهو شاذ (٣) وقال ابن المنذر: ولا نعلم أحدا من أهل العلم قال بقول سعيد هذا الا الخوارج والسنة مستغنى بها عن كل قول(٤) •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٩/٢ الباب السابق •

(١) سنن سعيد بن منصور باب المرأة تطلق ثلاثا فتزوجت غيره فيطلقها قبل أن يمسها هل ترجع الى الاول ؟ ٤٩/٢ رقم ١٩٨٩

(٢) داود بن ابي هند القشيري مولاهم أبو بكر او أبو محمد البصري ثقة متقن كان يهم بآخره من الخامسة مات سنة اربعين ومائة وقيل قبلها / خت م عـ
التهذيب ٢٠٤/٣ التقريب ٢٣٥/١

(٣) أحكام القرآن باب ذكر الحجاج لا يقاع الطلاق الثلاث معا ٨٩/٢

(٤) الاشراف على مذاهب العلماء ابواب احلاء المطلق ثلاثا والنكاح الذي يحلها للمطلق ص ٢٠٠ •

٩ط٦٥ أثر طاوس في تفسير قوله تعالى ((الا ان يخافا الا يقيما حدود الله)) قال يعني فيما افترض على كل واحد منهما في العشرة والصحبه •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثني يعقوب بن ابراهيم (٢) قال حدثنا ابن علية • قال : قال ابن جريج قال طاوس : يحل له الفداء ما قال الله تعالى ذكره ولم يكن يقول قول السفها : ((لا ابر قسما)) ولكن يحل له الفداء ما قال الله تعالى ذكره ((الا أن يخافا الا يقيما حدود الله)) فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبه •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه ابن جريج لم يصرح بالسماع وتدليسه من المرتبة الثالثه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٩/٢ باب الخلع

(١) تفسير الطبري ٥٦٢/٤ رقم ٤٨٣٢

(٢) يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن افلح العبدي مولاهم أبو يوسف الدورقي ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله ست وتسعون سنة وكان من الحفاظ / ع
التهذيب ٣٨١/١١ التقريب ٣٧٤/٢

١٠ط٦٦ أثر القاسم بن محمد في تفسير قوله تعالى ((الا ان يخافا الا يقيما حدود الله))

قال يعني فيما افترض على كل واحد منهما في العشرة والصحبه •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني يعقوب قال حدثنا ابن عليه عن محمد بن اسحاق قال سمعت القاسم بن محمد (٢) يقول "الا أن يخافا الا يقيما حدود الله" قال : فيما افترض الله عليهما في العشرة والصحبة •

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه محمد بن اسحاق صدوق مدلس الا انه صرح هنا بالسماع •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٩/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٦٢/٤ رقم ٤٨٣٣

(٢) القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق التميمي ثقة احد الفقهاء بالمدينة قال ايوب ما رأيت افضل منه من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح / ع
التهذيب ٣٣٣/٧ التقريب ١٢٠/٢

١١ط٦٧ أثـر الحسن في تـفسيـر قـولـه تعالـى ((الا ان يخافـا الا يقيما حدود الله))

هو ان تقول المرأة والله لا اغتسل لك من جنابة •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى(٢) قال : حدثنا المعتمر بن سليمان(٣) عن أبيه(٤) قال : قال الحسن : اذا قالت "لا اغتسل لك من جنابة ولا أبر لك قسما ولا أطيع لك أمرا" فحينئذ حل الخلع •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٨٩/٣ الباب السابق

(١) تفسير الطبري ٥٥٩/٤ رقم ٤٨٢٢

(٢) محمد عبد الاعلى الصنعاني البصري ثقة من العاشرة مات سنة خمس واربعين ومائتين / م قد ت س ق
التهذيب ٣٨٩/٩ التقريب ١٨٢/٢

(٣) معتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصري يلقب بالطفيل ثقة من كبار التاسعة مات سنة سبع وثمانين ومائة وقد جاوز الثمانين / ع
التهذيب ٢٢٧/١٠ التقريب ٢٦٣/٢

(٤) سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري نزل في التيم فنسب اليهم ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث واربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين / ع
التهذيب ٢٠١/٤ التقريب ٣٢٦/١

أثر علي رضي الله عنه متى يطيب له أن يخالع زوجته ؟

٦٨ق٢٦ روى جابر الجعفي عن عبد الله بن (نجي) (١) عن علي كرم الله وجهه أنه قال كلمات اذا قالتهن المرأة حل له ان ياخذ الفدية اذا قالت له لا اطيع لك امرا ولا ابرلك قسما ولا اغتسل لك من جنابه •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبه (٢) قال حدثنا وكيع عن ابراشيل عن جابر عن عبد الله بن يحيى عن علي قال يطيب للرجل الخلع اذا قالت : لا أغتسل من الجنابه ولا اطيع لك امرا ولا ابرلك قسما ولا اكرم نفسا •

حال الرواه :

١ - جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي ضعيف رافضي من الخامسة مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة / د ت ق (٣) •

٢ - عبد الله بن نجي بن سلمة الحضرمي الكوفي أبو لقمان صدوق من الثالثه / د س ق (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٠/٢ الباب السابق

(١) في الاصل وعند ابن ابي شيبة (يحيى) والتصويب من تهذيب الكمال ٢٤٨/٣

(٢) المصنف باب ما قالوا في الرجل متى يطيب له ان يخلع امرأته ؟ ١١٦/٤ رقم ١٨٤١٧

(٣) تهذيب الكمال ١٨١/١ التهذيب ٤٦/٢ التقريب ١٢٣/١

(٤) تهذيب الكمال ٧٤٨/٢ التهذيب ٥٥/٦ التقريب ٤٥٦/١

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق جابر وهو ضعيف •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه جابر الجعفي ضعيف •

* * * * * * * *

أثر ابراهيم متى يطيب له أن يخالع زوجته ؟

١٢ط٦٩ قال المغيره عن ابراهيم قال لا يحل للرجل ان يأخذ الفدية من امرأته الا ان تعصيه ولا تبرله قسما واذا فعلت ذلك وكان من قبلها حلت له الفدية وان ابى ان يقبل منها الفدية وابت ان تطيعه بعثا حكمين حكما من أهله وحكما من أهلها •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبه(١) قال حدثنا جرير(٢) عن ابن مغيرة

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٠/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب ماقالوا في الرجل متى يطيب له ان يخلع امرأته ١١٥/٤٣ رقم ١٨٤١٤

(٢) جرير بن عبد الحميد بن قرط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهمله الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله احدى وسبعون سنة / ع
التهذيب ٧٥/٢ التقريب ١٢٧/١

عن ابيه (١) قال لا يحل له ان ياخذ فدية من امرأته الا ان تعصيه (٢) ولا تبر له قسما فان فعلت ذلك فكان من قبلها شيء حلت له الفدية فان ابى ان يقبل منها الفدية وابت ان تطيعه بعثا حكمين حكما من أهله وحكما من اهلها •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه مغيرة بن مقسم مدلس ولا سيما عن ابراهيم وتدليسه من المرتبة الثالثه •

* * * * * * * *

أثر ابن عباس رضي الله عنهما متى يطيب له ان يخالع زوجته ؟

٧٠ق٢٧ ذكر علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال تركها اقامة حدود الله استخفافا بحق الزوج وسوء خلقها فتقول: والله لا أبرلك قسما ولا اطأ لك مضجعا ولا أطيع لك امرا فاذا فعلت ذلك فقد حل له منها الفدية ولا يأخذ منها أكثر مما اعطاها شيئا ويخلي سبيلها وان كانت الاساءة من قبلها

---

(١) عند ابن ابي شيبة (ابيه) ولعله تصحيف والراجع والله اعلم انه (ابراهيم)

(٢) عند ابن ابي شيبة (ان لا تطيعه) ولعله تصحيف والراجح والله اعلم (الا أن تعصيه) كما هو عند الجصاص •

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩٠ الباب السابق

تخريجه :

وصله ابن ابي حاتم (١) قال حدثني ابي (٢) قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة به بمثله •

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق علي بن ابي طلحة وهو صدوق قد يخطي يرسل عن ابن عباس ولم يسمع منه •

الحكم على الاثر •

صحيح (٣)

* * * * * * * *

أثر عقبة بن ابي الصهباء متى يطيب له ان يخالع زوجته ؟

١٣ط٧١ روى حجاج عن عقبة بن ابي الصهباء قال سألت بكر بن عبد الله عن رجل تريد منه امرأته الخلع قال لا يحل له ان يأخذ منها شيئا قلت له يقول الله في كتابه (فلا جناح عليهما فيما افتدت به) قال هذه نسخت بقوله (وان اردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا)

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم الرسالة ٧٦٢/٢ رقم ٢١٨٥

(٢) قوله ابي : هو محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي أبو حاتم الرازي احد الحفاظ من الحادية عشرة مات سنة سبع وسبعين ومائتين / د س ق •

التهذيب ٣١/٩ التقريب ١٤٣/٢

(٣) انظر الاثر رقم (٣)

تخريجه :

أخرجه الطبري(١) بسنده قال : حدثني المثنى قال : حدثنا الحجاج قال : حدثنا عقبة بن ابي الصهباء قال : سألت بكر بن عبد الله به بنحوه •

حال الرواه •

١ - حجاج بن المنهال الانماطي أبو محمد السلمي مولاهم البصري ثقة فاضل من التاسعة مات سنة ست عشرة او سبع عشرة ومائتين / ع (٢)

٢ - عقبه بن ابي الصهباء أبو خريم بصري قال فيه احمد بن حنبل : شيخ صالح وقال يحيى ابن معين : ثقة وقال عبد الرحمن : سألت ابي عن عقبه بن ابي الصهباء فقال :محله الصدق فهو اوثق من عقبة الأصم (٣) •

٣ - بكر بن عبد الله المزني وهو ابن عمرو بن هلال وهو اخو علقمة بن عبد الله قال فيه يحيى بن معين : ثقة وسئل عنه أبو زرعه فقال بصري ثقة مأمون(٤)

الحكم على الاثر :

صحيح • (٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٠/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٨٠/٤ رقم ٤٨٧٨

(٢) تهذيب الكمال ٢٣٥/١ التهذيب ٢٠٦/٢ التقريب ١٥٤/١

(٣) الجرح والتعديل ٣١٢/٦ رقم ١٨٣٨ ميزان الاعتدال ٨٦/٣ رقم ٥٦٩٠

(٤) الجرح والتعديل ٣٨٨/٣ رقم ١٥٠٧ التاريخ الكبير ٩٠/٢ رقم ١٧٩٥ •

(٥) أنظر الاثر رقم (٣)

أثر عطاء متى يطيب له ان يخالع زوجته ؟

١٤ط٧٢ روى أبو عاصم عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارأيت اذا كانت له ظالمة مسيئه فدعاها الى الخلع ايحل له ؟ قال : لا اما ان يرضى فيمسك واما ان يسرح •

تخريجه :

لم اقف عليه من طريق ابي عاصم ولكن وصله عبد الرزاق (١) عن ابن جريج عن عطاء قلت له : أرأيت ان كانت له عاصية مسيئة فيما بينه وبينها فدعاها الى الخلع ايحل ؟ قال : لا اما أن يرضى فيمسك او يسرح وليس له هو أن يسيء اليها لتفتدي •

الحكم على الاثر :

صحيح من طريق عبد الرزاق وعنعنة ابن جريج ورد التصريح بالسماع عند الجصاص •

* * * * * * * *

أثر ابن سيرين وأبي قلابه متى يطيب له ان يخالع زوجته ؟

١٥ط٧٣

١٦ط٧٤ قالا : يعني أن يظهر منها على زنا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩٠ الباب السابق

(١) المصنف باب ما يحل من الفداء ٦/٤٩٧ رقم ١١٨٢٠

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩١ الباب السابق

تخريجهما

وصله ابن ابي شيبة (١) بسنده قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي قلابه وابن سيرين قالا : لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها لأن الله يقول ((الا أن يأتين بفاحشة مبينة))

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر عطاء والزهري وعمرو بن شعيب متى يطيب له ان يخالع زوجته ؟

٧٥ط١٧ روى عن عطاء .

٧٦ط١٨ والزهري

٧٧ط١٩ وعمرو بن شعيب أن الخلع لا يحل الا من الناشز

---

(١) المصنف كتاب الطلاق باب ما قالوا في الرجل متى يطيب له ان يخلع امرأته ؟ ١١٥/٤ رقم ١٨٤١٣

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

تخريجه :

وصلها ابن ابي شيبة (١) بسند واحد قال حدثنا عيسى بن يونس (٢) عن الأوزاعي (٣) عن الزهري وعطاء وعمرو بن شعيب قالوا لا يحل الخلع الا من ناشز

الحكم على الاثار

صحيحة .

* * * * * * * *

أثر علي رضي الله عنه في حكم من اخذ من المختلعه أكثر مما اعطاها .

٧٨ق٢٨ روى عن علي رضي الله عنه أنه كره ان يأخذ منها أكثرمما اعطاها .

---

(١) المصنف باب ما قالوا في الرجل متى يطيب له ان يخلع امرأته ؟ ١١٧/٤ رقم ١٨٤٢٨

(٢) عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحده اخو اسرائيل كوفي نزل الشام مرابطا ثقة مأمون من الثامنه مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل سنة احدى وتسعين ومائة / ع
التهذيب ٢٣٧/٨ التقريب ١٠٣/٢

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الاوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة /ع التهذيب ٢٣٨/٦ التقريب ٤٩٣/١

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ باب ذكر اختلاف السلف وسائر فقهاء الامصار فيما يحل اخذه بالخلع

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) والطبري(٢) من طريق ليث(٣) عن الحكم بن عتيبة (٤) عن علي بن ابي طالب قال : لا يأخذ من المختلعة فوق ما اعطاها .

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن الحكم لم يسمع من علي بن ابي طالب شيئا لأن مولد الحكم كان بعد وفاة علي رضي الله عنه بزمن فيكون مرسلا .

---

(١) المصنف باب المفتدية بزيادة عن صداقها ٥٠٣/٦ رقم ١١٨٤٤

(٢) التفسير ٥٧٤/٤ رقم ٤٨٥٢

(٣) الليث بن ابي سليم بن زنيم بالزاي والنون مصغرا واسم ابيه ايمن وقيل غير ذلك صدوق اختلط اخيرا ولم يتميز حديثه فترك من السادسة مات سنة ثمان واربعين ومائة / خت م عـ التهذيب ٤٦٥/٨ التقريب ١٣٨/٢

(٤) الحكم بن عتيبة بالمثناه ثم الموحده مصغرا أبو محمد الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه الا انه ربما دلس من الخامسة مات سنة ثلاث عشرة ومائة او بعدها وله نيف وستون/ع
التهذيب ٤٣٣/٢ التقريب ١٩٢/١

أثـر سعيـد بـن المسيب في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٢٠ط٧٩ قول سعيد بن المسيب انه كره أن يأخذ منها أكثر مما اعطاها•

تخريجه :

وصله ابـن ابـي شيـبـة (١) قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم (٢) عن سعيد بن المسيب انه كره ان يأخذ أكثر مما اعطاها •

الحكم على الاثر •

صحيح •

* * * * * * * *

أثر الحسن في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٢١ط٨٠ قال الحسن أنه كره أن يأخذ منها أكثر مما اعطاها•

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب من كره ان يأخذ من المختلعة أكثرمما اعطاها ١٢٤/٤ رقم ١٨٥٢٠

(٢) عبد الكريم بن مالك الجزري أبو سعيد مولى بني امية وهو الخضري بالخاء والضاد المعجمتين نسبة الى قرية من اليمامة ثقة من السادسة مات سنة سبع وعشرين ومائة/ع•
التهذيب ٣٧٣/٦ التقريب ٥١٦/١

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(١) عن معمر عمن سمع الحسن يقول لا يأخذ منها أكثر مما اعطاها وأخرجه الطبري (٢) قال حدثني المثنى قال حدثنا حجاج (بن منهال) قال : حدثنا حماد (زيد) عن حميد (بن ابي حميد الطويل) ان الحسن كان يكره ان يأخذ منها أكثر مما اعطاها •

الحكم على الاثر :

رواية عبد الزاق ضعيفه لأن فيها راويا لم يسم

ورواية الطبري فيه حميد الطويل مدلس ولم يصرح بالسماع •

* * * * * * * *

أثر طاوس في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٨١ط٢٢ قال انه كره ان يأخذ منها أكثر مما أعطاها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (٣) عن معمر وابن جريج قالا اخبرنا ابن طاوس عن ابيه أنه كان يقول لا يحل له ان يأخذ منها أكثر مما اعطاها •

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) المصنف كتاب الطلاق باب المفتديه بزيادة عن صداقها ٥٠٤/٦ رقم ١١٨٤٨

(٢) تفسير الطبري ٥٧٤/٤٠ رقم ٤٨٥٤

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(٣) المصنف باب المفتديه بزيادة عن صداقها ٥٠١/٦ رقم ١١٨٣٨

أثر سعيد بن جبير في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٨٢ط٢٣ قال انه كره ان يأخذ منها أكثر مما اعطاها •

تخريجه :

لم أقف عليه •

* * * * * * * *

أثر عمر في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٨٣ق٢٩ قال عمر أنه جائز له ان يخلعها على أكثر مما اعطاها ولو بعقاصها

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن معمر عن كثير (٢) - مولى سمرة - قال اخذ عمر بن الخطاب امرأة ناشزا فوعظها فلم تقبل فحبسها في بيت كثير الزبل ثلاثة أيام ثم اخرجها فقال كيف رأيت ؟ فقالت يا أمير المؤمنين لا والله ما وجدت راحة الا في هذه الثلاث فقال عمر اخلعها ويحك ولو من قرطها•

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب المفتدية بزيادة عن صداقها ٥٠٥/٦ رقم ١١٨٥١

(٢) كثير بن ابي كثير البصري مولى ابن سمره مقبول من الثالثه ووهم من عده صحابيا / د ت س فق التهذيب ٤٢٧/٨ التقريب ١٣٣/٢

ووصله ايضا ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا همام قال حدثنا مطر عن ثابت عن عبد الله بن رباح ان عمر قال اخلعها بما دون عقاصها

الحكم على الاثر :

حسن لغيره لأن كلا من الروايتين جبرت الاخرى حيث ان اسناد عبد الرزاق فيه كثير مقبول وفي اسناد ابن ابي شيبة مطر الوراق صدوق كثير الخطأ .

غريب الاثر :

الزبل : بالكسر السرجين وبالفتح مصدر زبلت الأرض اذا اصلحتها بالزبل (٢)

عقاصها : العقيصة الشعر المعقوص وهو نحو من المضفور وقيل هو الخيط الذي يعقص به أطراف الذوائب (٣)

---

(١) المصنف باب من رخص ان يأخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها ٤/١٢٥ رقم ١٨٥٢٦

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢/٣٩٤

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ٢/ ١١٥و١١٦

أثر عثمان في حكم من أخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٨٤ق٣٠ قال : انه جائز ان يخلعها على أكثر مما اعطاها ولو بعقاصها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن علي بن ابي طالب (٢) كرم الله وجهه ان الربيع ابنه معوذ بن عفراء أخبرته قالت كان لي زوج يقل الخير علي اذا حضر ويحرمني اذا غاب قالت فكانت مني زلة يوما فقلت اختلع منك بكل شيء املكه فقال نعم قلت ففعلت فخاصم عمي معاذ بن عفراء الى عثمان فاجاز الخلع قالت : وأمره ان يأخذ عقاص راسي فما دونه او قالت : دون عقاص الرأس •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لين •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب المفتديه بزيادة على صداقها ٥٠٤/٦ رقم ١١٨٥٠

(٢) عبد الله بن محمد بن عقيل ابن ابي طالب الهاشمي أبو محمد المدني امه زينب بنت علي صدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخره من الرابعة مات بعد الاربعين ومائة / بخ د ت ق التهذيب ١٣/٦ التقريب ٤٤٨/١ •

أثر ابن عمر في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها •

٨٥ق٣١ قال انه جائز له أن يخلعها على أكثر مما اعطاها ولو بعقاصها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) قال اخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبه (٢) عن نافع (٣) أن ابن عمر جاءته مولاة لامرأته اختلعت من كل شيء لها وكل ثوب عليها حتى نفسها فلم ينكر ذلك عبد الله •

ووصله ايضا ابن ابي شيبة (٤) قال حدثنا على بن مسهر عن عبد الله عن نافع ان مولاة لصفية بنت ابي عبيد اختلعت من زوجها بكل شيء لها حتى اختلعت ببعض ثيابها فبلغ ذلك ابن عمر فلم ينكره •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب المفتدية بزيادة على صداقها ٥٠٥/٦ رقم ١١٨٥٣

(٢) موسى بن عقبه بن ابي عياش بتحتانية ومعجمه الاسدي مولى آل الزبير ثقة فقيه امام في المغازي من الخامسة لم يصح أن ابن معين لينه مات سنة احدى واربعين ومائة وقيل بعد ذلك /ع
التهذيب ٣٦٠/١٠ التقريب ٢٨٦/٢

(٣) نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة مات سنة سبع عشرة ومائة او بعد ذلك/ع التهذيب ٤١٢/١٠ التقريب ٢٩٦/٢

(٤) المصنف باب من رخص أن يأخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها ١٢٥/٤ رقم ١٨٥٢٧

أثر ابن عباس في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها*

٨٦ق٣٢ قال : انه جائز له ان يخلعها على أكثر مما أعطاها ولو بعقاصها *

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثني المثنى قال حدثنا حبان بن موسى)(٢) قال: اخبرنا ابن المبارك(٣) قال : اخبرنا الحسن بن يحيى (٤) عن الضحاك عن ابن عباس قال لا بأس بما خلعها به من قليل او كثير ولو عقصها *

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن الضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس (٥) فهو مرسل *

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٧٨/٤ رقم ٤٨٧١

(٢) حبان بن موسى بن سوار السلمي أبو محمد المروزي ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين / خ م ت س
التهذيب ١٧٤/٢ التقريب ١٤٧/١

(٣) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظله ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة احدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون / ع
التهذيب ٣٨٢/٥ التقريب ٤٤٥/١

(٤) الحسن بن يحيى البصري يسكن خراسان مقبول من السابعة /س التهذيب ٣٢٥/٢ التقريب ١٧٢/١

(٥) أحكام المراسيل ص١٩٩ .

أثر مجاهد في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٢٤ط٨٧ قال انه جائز أن يخلعها على أكثر مما اعطاها ولو بعقاصها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) والطبري(٢) وسعيد بن منصور(٣) واللفظ له كلهم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ياخذ من المختلعة حتى عقاصها •

الحكم على الاثر

ضعيف لأن مداره على ابن ابي نجيح وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثالثه (٤) ولم يصرح بالسماع

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٣ الباب السابق

(١) المصنف باب المفتدية بزيادة على صداقها ٥٠٦/٦ رقم ١١٨٥٧

(٢) التفسير ٥٧٩/٤ رقم ٤٨٧٢

(٣) السنن باب ماجاء في الخلع ٣٣٤/١ رقم ١٤٢٥

(٤) تعريف أهل التقديس ص٢٠٦

أثر ابراهيم في حكم من اخذ من المختلعة أكثر مما اعطاها •

٢٥ط٨٨ قال : انه جائز له ان يخلعها على أكثر مما اعطاها ولو بعقاصها •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثنا ابن المثنى (٢)قال حدثنا محمد بن جعفر(٣) قال حدثنا شعبة(٤) عن الحكم عن ابراهيم انه قال في المختلعة خذ منها ولو عقاصها

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩١/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٥٧٨/٤ رقم ٤٨٦٨

(٢) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون والزاي أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من العاشرة وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة /ع التهذيب ٤٣٥/٩ التقريب ٢٠٤/٢

(٣) محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري مولاهم المدني اخو اسماعيل وهو الاكبر ثقة من السابعة / ع التهذيب ٩٤/٩ التقريب ١٥٠/٢

(٤) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول هو امير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا من السابعة مات سنة ستين ومائة / ع التهذيب ٣٣٨/٤ التقريب ٣٥١/١

أثر الحسن في حكم من اخذ من المختلعة اكثر مما اعطاها •

٨٩ط٢٦ قال:في رواية أخرى - إنه جائز له ان يخلعها على أكثر مما أعطاها ولو بعقاصها

تخريجه :

وصله سعيد بن منصور(١) قال:حدثنا هشيم قال: أخبرنا يونس (٢) عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها إذا خلعها

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * * *

حديث امرأة ثابت ابن قيس عندما خالعت زوجها •

٩٠ر٣٢ حدثنا محمد بن بكر قال:حدثنا أبو داود قال:حدثنا القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراره عن حبيبة بنت سهل الانصارية أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن الشماس وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:من هذه ؟ قالت:أنا حبيبه بنت سهل قال : ما شأنك قالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها فلما جاءه ثابت بن قيس قال:له هذه حبيبة بنت سهل فذكرت ماشاء الله أن تذكر فقالت حبيبة:يارسول الله كل ما أعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:لثابت خذ منها فأخذ منها وجلست في اهلها •

---

* احكام القرآن للجصاص ٩١/٢ الباب السابق

(١) السنن باب ماجاء في الخلع ٣٣٤/١ رقم ١٤٢٦

(٢) يونس بن عبيد بن دينار العبدي أبو عبيد البصري ثقة ثبت فاضل ورع من الخامسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة /ع•
التهذيب ٤٤٢/١١ التقريب ٣٨٥/٢

* احكام القرآن للجصاص ٩٣/٢ الباب السابق

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله وهو عند مالك (٢) .

حال الرواه

١ - يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري المدني من الخامسة مات سنة اربع واربعين ومائة او بعدها / ع (٣) .

٢ - عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراره الانصارية المدنية أكثرت عن عائشة ثقة من الثالثه ماتت قبل المائة ويقال بعدها / ع (٤) .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

الحكم على الحديث :

قال الالباني : وهذا سند صحيح ان كانت عمرة سمعته من حبيبة (٥)

غريب الحديث :

الغلس : محركة ظلمه آخر الليل اذا اختلط بضوء الصباح ومنه الحديث كان يصلي الصبح بغلس (٦)

---

(١) السنن كتاب الطلاق باب في الخع ٢٦٨/٢ رقم ٢٢٢٧

(٢) الموطأ باب ماجاء في الخلع ٨٨/٢

(٣) تهذيب الكمال ١٥٠٠/٣ التهذيب ٢٢١/١١ التقريب ٣٤٨/٢

(٤) تهذيب الكمال ١٦٩٠/٣ التهذيب ٤٣٨/١٢ التقريب ٦٠٧/٢

(٥) ارواء الغليل ١٠٢/٧ رقم ٢٠٣٦

(٦) تاج العروس ٢٠٣/٤

٩١ر٣٣ رواية اخرى في قصة امرأة ثابت بن قيس "خلى سبيلها"

تخريجه :

وصله الدارمي (١) قال اخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى هو ابن سعيد ان عمرة اخبرته ان حبيبة بنت سهل تزوجها ثابت بن قيس بن شماس فذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هم ان يتزوجها وكانت جارة له وان ثابتا ضربها فأصبحت على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغلس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى انسانا فقال من هذا ؟ قالت أنا حبيبة بنت سهل فقال : ما شأنك ؟ قالت لا انا ولا ثابت فأتى ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : خذ منها وخل سبيلها فقالت يارسول الله عندي كل شيء اعطانيه فأخذ منها وقعدت عند اهلها *

الحكم على الحديث :

صحيح ان كانت عمرة سمعت من حبيبة كما قال ذلك الالباني (٢) *

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٣/٢ الباب السابق

(١) السنن باب في الخلع ١٦٣/٢

(٢) ارواء الغليل ١٠٢/٧ رقم ٢٠٣٦

٣٤ر٩٢ رواية اخرى في قصة امرأة ثابت بن قيس المتقدمة "فارقها"

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) قال حدثنا محمد بن معمر (٢) قال حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو (٣) قال حدثنا أبو عمرو السدوسي المدني (٤) عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم(٥) عن عمرة عن عائشة أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربها فكسر بعضها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح (فاشتكته اليه) فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتا فقال " خذ بعض مالها وفارقها" فقال ويصلح ذلك يارسول الله ؟ قال نعم قال : فاني اصدقتها حديقتين وهما بيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم "خذهما ففارقها" ففعل .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٣/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب في الخلع ٢٦٩/٢ رقم ٢٢٢٨

(٢) محمد بن معمر بن ربعي القيسي البصري البحراني صدوق من كبار الحادية عشرة مات سنة خمسين ومائتين / ع
التهذيب ٤٦٦/٩ التقريب ٢٠٩/٢

(٣) عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي ثقة من التاسعة مات سنة اربع او خمس ومائتين
التهذيب ٤٠٩/٦ التقريب ٥٢١/١

(٤) سعيد بن سلمة بن ابي الحسام العدوي مولاهم أبو عمرو المدني وهو أبو عمرو السدوسي الذي روى عنه العقدي صدوق صحيح الكتاب يخطيء من حفظه من السابعة/بخ م د س
التهذيب ٤٠/٤ التقريب ٢٩٧/١

(٥) عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري المدني القاضي ثقة من الخامسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة / ع
التهذيب ١٦٤/٥ التقريب ٤٠٥/١

الحكم على الحديث :

حسن اذا كان سعيد بن سلمة رواه من كتابه والا فضعيف لأن سعيد بن سلمة صدوق صحيح الكتاب يخطىء من حفظه ويرتقى الحديث الى الصحيح بغيره او الحسن لغيره بالشاهد الذي قبله رقم (٩٠) •

* * * * * * * *

حديث في منع الزيادة عند الخلع

٣٥ر٩٣ حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يحيى بن ابي سمينه قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رجلا خاصم امرأته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تردين اليه ما اخذت منه قالت نعم وزيادة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الزيادة فلا •

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) من طريق الوليد بن مسلم به بمثله •

حال الرواه :

١ - عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الرحمن ولد الامام ثقة من الثانية عشرة مات سنة تسعين ومائتين وله بضع وسبعون / س (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٣/٢ الباب السابق

(١) السنن باب الوجه الذي تحل به الفدية ٣١٤/٧

(٢) تهذيب الكمال ٦٦٤/٢

التهذيب ١٤١/٥ التقريب ٤٠١/١

٢ - محمد بن يحيى بن ابي سمينة البغدادي أبو جعفر التمار صدوق من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين / د (١)

٣ - الوليد بن مسلم القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنه مات آخر سنة اربع او اول سنة خمس وتسعين ومائة / ع (٢) •

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه الوليد وابن جريج وعطاء كلهم مدلسون ولم يصرحوا بالسماع

الحكم على الحديث :

هذا الحديث قد ورد متصلا ومرسلا والمرسل ذكره أبو داود في المراسيل (٣) وذكره مرسلا ايضا عبد الرزاق(٤) وابن ابي شيبة (٥) والدارقطني(٦) وقال الدارقطني والمرسل اصح •

---

(١) تهذيب الكمال ١٢٨٥/٣
التهذيب ٥١٠/٩ التقريب ٢١٧/٢
(٢) تهذيب الكمال ١٤٧٤/٣ التهذيب ١٥١/١١ التقريب ٣٣٦/٢
(٣) المراسيل باب في الطلاق ص١٩٩ رقم ٢٣٥
(٤) المصنف باب المفتدية بزيادة على صداقها ٥٠٢/٦ رقم ١١٨٤٢
(٥) المصنف باب من كره ان يأخذ من المختلعة اكثر مما اعطاها ١٢٤/٤ رقم ١٨٥١٢
(٦) السنن باب المهر ٣٢١/٣ رقم ٢٧٦

٩٤ر٣٦ قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا يحل مال امريء مسلم الا بطيبة من نفسه) (١)

تخريجه :

وصله أحمد (٢) والدارقطني(٣) والبيهقي(٤) من طريق ابي حرة الرقاشي عن عمه قال (لا يحل مال امريء مسلم الا بطيب نفس منه)

وأخرجه أحمد (٥) وابن حبان(٦) في صحيحه والبيهقي(٧) من طريق ابي حميد الساعدي قال لا يحل لامريء مسلم أن يأخذ عصا اخيه بغير طيب نفس منه)

واخرج الدارقطني (٨) من طريق عمر بن يثربي قال (لا يحل لامريء من مال أخيه شيء الا ما طابت به نفسه)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق .

(١) أورد المؤلف هذا الحديث على جواز الخلع على أكثر مما أعطاها

(٢) المسند ٧٢/٥

(٣) السنن كتاب البيوع ٢٦/٣ رقم ٩٢

(٤) السنن كتاب الغصب باب من غصب لوحا فادخله في سفينه او بنى عليه جدار ١٠٠/٦

(٥) المسند ٤٢٥/٥

(٦) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان - كتاب الجنايات ذكر الخبر الدال على انه قوله صلى الله عليه وسلم ان اموالكم حرام عليكم اراد به بعض الاموال لا الكل ٥٨٧/٥ رقم ٥٩٤٦ .

(٧) السنن كتاب الغصب ١٠٠/٦

(٨) سنن الدارقطني كتاب البيوع ٢٦/٣ رقم ٨٩

الحكم على الحديث :

اسناد حديث عمر بن يثربي جيد قاله الزيلعي (١) ومن جهة ابي حميد الساعدي قال الهيثمي(٢) أخرجه أحمد والبزار ورجال الجميع رجال الصحيح أما من جهة ابي حرة الرقاشي ففيه علي بن جدعان ضعيف قاله ابن حجر (٣) لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بحديث عمر وابي حميد •

* * * * * * * *

أثر الحسن في بيان اين يكون الخلع ؟

٢٧ط٩٥ قال ان الخلع لا يجوز الا عند السلطان •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(٤) عن معمر عن قتادة عن الحسن قال : ((لا يكون الخلع الا عند السلطان) ووصله أيضا سعيد بن منصور(٥) وابن أبي شيبة(٦) من طريق يونس عن الحسن أنه كان يقول لا يجوز الخلع الا عند السلطان •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

(١) نصب الراية كتاب الغصب ١٦٩/٤

(٢) مجمع الزوائد باب الغصب وحرمة مال المسلم ١٧١/٤

(٣) التلخيص الجبير كتاب الصلح ٤٦/٣ رقم ١٢٤٩ •

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق •

(٤) المصنف كتاب الطلاق باب الخلع دون السلطان ٤٩٥/٦ رقم ١١٨١٤

(٥) السنن باب ماجاء في الخلع ٣٣١/١ رقم ١٤١٤

(٦) المصنف باب من قال هو عند السلطان ١٢٠/٤ رقم ١٨٤٧٤

أثر ابن سيرين في بيان أين يكون الخلع ؟

٢٨ط٩٦ قال ان الخلع لا يجوز الا عند السلطان •

تخريجه :

لم أقف عليه الا عند ابن حزم (١) معلقا من طريق الحجاج ابن منهال قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى - هو ابن عتيق (٢) - أنه سمع محمد بن سيرين يقول كانوا يقولون : لا يجوز الخلع الا عند السلطان

الحكم على الأثر :

اورده ابن حزم معلقا من طريق الحجاج من منهال وبقية الرواه ثقات •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق •

(١) المحلي باب أحكام الخلع والرد على من منع الخلع ٥١٤/٩

(٢) يحيى بن عتيق الطفاوي بضم المهملة وتخفيف الفاء البصري ثقة من السادسة مات قبل ايوب وكان اصغر من ايوب / خت م د س التهذيب ٢٥٥/١١ التقريب ٣٥٣/٢ •

أثر سعيد بن جبير في بيان أين يكون الخلع ؟

٢٩ط٩٧ قال لا يكون الخلع حتى يعظها فان اتعظت والا هجرها فان اتعظت والا ضربها فان اتعظت والا ارتفعا الى السلطان فيبعث حكما من اهله وحكما من اهلها فيردان ما يسمعان الى السلطان فان رأى بعد ذلك ان يفرق فرق وان رأى أن يجمع جمع :

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثنا محمد بن بشار(٢) قال حدثنا عبد الوهاب (٣) قال حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير أنه قال في المختلعة يعضها فان انتهت والاهجرها فان انتهت والاضربها فان انتهت والارفع أمرها الى السلطان فيبعث حكما من اهله وحكما من اهلها فيقول الحكم الذي من اهلها يفعل بها كذا ويقول الحكم الذي من اهله تفعل به كذا فايهما كان الظالم رده السلطان واخذ فوق يديه وان كانت ناشزا امره ان يخلع •

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق •

(١) التفسير ٣١٩/٨ رقم ٩٤٠٤

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر بندار ثقة من العاشرة مات سنة اثنين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة / ع التهذيب ٧٠/٩ التقريب ١٤٧/٢

(٣) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين من الثامنة مات سنة اربع وتسعين ومائة عن نحو من ثمانين سنة / ع التهذيب ٤٤٩/٦ التقريب ٥٢٨/١

أثر علي رضي الله عنه في بيان أين يكون الخلع ؟

٩٨ق٣٣ قال ان الخلع جائز دون السلطان

تخريجه :

لم اقف عليه

* * * * * * * *

أثر عمر رضي الله عنه في بيان أين يكون الخلع ؟

٩٩ق٣٤ قال ان الخلع جائز دون السلطان .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور(١) وعبد الرزاق(٢) وابن ابي شيبة(٣) كلهم من طريق الحكم بن عتيبة عن خيثمة بن عبد الرحمن (٤) عن عبد الله بن شهاب الخولاني(٥) أن عمر بن الخطاب رفعت اليه امرأة اختلعت من زوجها بألف درهم فأجاز ذلك (واللفظ لعبد الرزاق)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

(١) السنن باب ماجاء في الخلع ٣٣٤/١ رقم ١٤٢٣

(٢) المصنف باب الخلع دون السلطان ٤٩٤/٦ رقم ١١٨١٠

(٣) المصنف باب ماقالوا في الخلع يكون دون السلطان ؟ ١٢٠/٤ رقم ١٨٤٦٨

(٤) خيثمة بن عبد الرحمن بن ابي سبرة الجعفي الكوفي ثقة كان يرسل من الثالثة مات بعد سنة ثمانين / ع
التهذيب ١٧٨/٣ التقريب ٢٣٠/١

(٥) عبد الله بن شهاب الخولاني أبو الجزل كوفي مقبول من الثالثه /م
التهذيب ٢٥٤/٥ التقريب ٤٢٣/١

وذكره البخاري (١) معلقا بقوله واجاز عمر الخلع دون السلطان •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه عبد الله بن شهاب مقبول •

* * * * * * * *

أثر عثمان رضي الله عنه في بيان أين يكون الخلع ؟

١٠٠ق٣٥ قال ان الخلع جائز دون السلطان •

تخريجه :

وصله مالك (٢) عن نافع أن الربيع بنت معوذ بن عفراء جاءت هي وعمها الى عبد الله بن عمر فأخبرته أنها اختلعت من زوجها في زمان عثمان بن عفان فبلغ ذلك عثمان بن عفان فلم ينكره وقال عبد الله بن عمر عدتها عدة المطلقة •

وأخرجه عبد الرزاق(٣) عن معمر عن ايوب عن نافع بنحوه دون ان يذكر قول ابن عمر •

وأخرجه ايضا عبد الرزاق (٤) عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنحوه

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

(١) البخاري باب الخلع وكيف الطلاق فيه ؟ ٣٩٤/٩

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

(٢) الموطأ طلاق المختلعة ٨٨/٢

(٣) المصنف باب الخلع دون السلطان ٤٩٥/٦ رقم ١١٨١٢

(٤) المصدر السابق ٤٩٥/٦ رقم ١١٨١١

أثر ابن عمر رضي الله عنه في بيان اين يكون الخلع ؟

١٠١ق٣٦ قال ان الخلع جائز دون السلطان

تخريجه :

وصله مالك (١) وعبد الرزاق (٢) والطبري(٣) كلهم من طريق نافع أن مولاة لصفية بنت ابي عبيد اختلعت من زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * * * *

أثر شريح في بيان أين يكون الخلع ؟

١٠٢ط٣٠ قال ان الخلع جائز دون السلطان •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

(١) الموطأ باب ماجاء في الخلع ٨٨/٢

(٢) المصنف باب المفتدية بزيادة على صداقها ٥٠٥/٦ رقم ١١٨٥٢ ، ١١٨٥٣

(٣) التفسير ٥٧٧/٤ رقم ٤٨٦٣

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) وابن ابي شيبة (٢) من طريق شعبة عن الحكم عن الشعبي عن شريح أنه كان يجيز الخلع دون السلطان •

الحكم على الاثر :

صحيح •

* * * * * * * * *

أثر طاوس في بيان أين يكون الخلع ؟

٣١ط١٠٣ قال ان الخلع جائز دون السلطان

تخريجه :

لم أقف عليه •

---

(١) المصنف باب الخلع دون السلطان ٦/٤٩٥ رقم ١١٨١٣

(٢) المصنف باب ماقالوا في الخلع يكون دون السلطان ؟ ٤/١٢٠ رقم ١٨٤٦٩

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩٤ الباب السابق

أثر الزهري في بيان اين يكون الخلع ؟

١٠٤ط٣٢ قال ان الخلع جائز دون السلطان •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه قال الخلع جائز دون السلطان •

الحكم على الاثر :

صحيح •

* * * * * * *

أثر قتادة في بيان أين يكون الخلع

١٠٥ط٣٣ روى سعيد عن قتادة قال كان زياد أول من رد الخلع دون السلطان

تخريجه :

لم أقف عليه

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف كتاب الطلاق ماقالو في الخلع يكون دون السلطان ١٢٠/٤ رقم ١٨٤٧٢

* أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢ الباب السابق

١٠٦ر٣٧ قال صلى الله عليه وسلم "لا يحل مال امريء مسلم الا بطيبة من نفسه"

تخريجه :

تقدم برقم (٩٢)

* * * * * * * * *

أثر ابن عمر في بيان حكم الخلع

١٠٧ق٣٧ قال ان الخلع تطليقة بائنة

تخريجه :

لم أقف عليه .

* * * * * * * *

أثر عبد الله بن مسعود في بيان حكم الخلع

١٠٨ق٣٨ قال ان الخلع تطليقة بائنه

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) وابن ابي شيبة (٢) من طريق ابن ابي

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩٥ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩٥ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٢/٩٥ الباب السابق

(١) المصنف باب الفداء ٦/٤٨١ رقم ١١٧٥٣

(٢) المصنف باب ماقالوا في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ؟ ٤/١١٧ رقم ١٨٤٣٥

ليلي (١) عن طلحة بن مصرف(٢) عن ابراهيم قال كان ابن مسعود لا يرى طلاقا بائنا الا في خلع او ايلاء .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن ابي ليلي صدوق سيء الحفظ جدا .

* * * * * * * *

أثر عثمان رضي الله عنه في بيان حكم الخلع

١٠٩ق٣٩ قال ان الخلع تطليقة بائنه

تخريجه :

وصله سعيد بن منصور (٣) وعبد الرزاق(٤) وابن ابي

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلي الانصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جدا من السابعة مات سنة ثمان واربعين ومائة / ع
التهذيب ٣٠١/٩ التقريب ١٨٤/٢

(٢) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي الكوفي ثقة قاريء فاضل من الخامسة مات سنة اثنتي عشرة ومائة او بعدها/ع
التهذيب ٢٥/٥ التقريب ٣٧٩/١

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٣ الباب السابق

(٣) السنن باب ماجاء في الخلع ٣٣٨/١ رقم ١٤٤٦ ، ١٤٤٧

(٤) المصنف باب الفداء ٤٨٣/٦ رقم ١١٧٦٠

شيبة (١) كلهم من طريق هشام بن عروة عن ابيه من جمهان الاسلمي (٢) عن عثمان قال الخلع تطليقة بائنه (واللفظ لابن ابي شيبة)

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه جمهان الاسلمي مقبول

* * * * * * * *

أثر الحسن في بيان حكم الخلع

١١٠ط٣٤ قال ان الخلع تطليقة بائنه

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٣) قال حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن عباد عن سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب ويونس عن الحسن في الرجل يخلع امرأته قال : اخذه المال تطليقة بائنه .

الحكم على الاثر :

صحيح .

---

(١) المصنف ماقالوا في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ؟ ١١٧/٤ رقم ١٨٤٣١

(٢) جمهان : بضم اوله الاسلمي مدني قديم مقبول من الثالثة/ق التهذيب ١١٠/٢ التقريب ١٣٣/١

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(٣) السنن ماقالو في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ؟ ١١٧/٤ رقم ١٨٤٣٨

أثر ابي سلمة في بيان حكم الخلع

١١١ط٣٥ قال ان الخلع تطليقة بائنه

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه كان يقول الخلع تطليقة بائنه •

الحكم على الأثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر شريح في بيان حكم الخلع

١١٢ط٣٦ قال ان الخلع تطليقة بائنه •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٢) قال حدثنا أبو خالد(٣) عن اشعث عن الشعبي عن شريح قال كل خلع تطليقة بائنه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ؟ ١١٨/٤ رقم ١٨٤٤٩

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(٢) المصنف ماقالوا في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ١١٨/٤ رقم ١٨٤٤٢

(٣) سليمان بن حيان الازدي أبو خالد الاحمر الكوفي صدوق يخطيء من الثامنه مات سنة تسعين ومائة او قبلها وله بضع وسبعون / ع التهذيب ١٨١/٤ التقريب ٣٢٣/١

الحكم على الأثر :

ضعيف من وجهين

١ - أبو خالد الاحمر صدوق يخطيء
٢ - أشعث بن سوار ضعيف •

* * * * * * * * *

أثر ابراهيم في بيان حكم الخلع

١١٣ط٣٧ قال ان الخلع تطليقة بائنه

تخريجه

وصله عبد الرزاق(١) وابن ابي شيبة(٢) من طريق مغيرة عن ابراهيم قال الخلع تطليقة بائنه والخلع مادون عقاص الرأس وان المرأة لتفتدي ببعض مالها •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه مغيره بن مقسم مدلس ولا سيما عن ابراهيم وتدليسه من المرتبة الثالثة (٣) •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب الفداء ٤٨١/٦ رقم ١١٧٥٢
(٢) المصنف ماقالوا في الرجل اذا خلع امراته كم يكون من الطلاق ١١٨/٤ رقم ١٨٤٣٧
(٣) تعريف أهل التقديس ص ٢٢٠

أثر الشعبي في بيان حكم الخلع

١١٤ط٣٨ قال ان الخلع تطليقة بائنة

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا ابن ادريس (٢) عن مطرف (٣) عن الشعبي قال كل خلع اخذ عليه فداء فهو طلاق وهو تطليقة بائنه •

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ١١٨/٤ رقم ١٨٤٤١

(٢) عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودي أبو محمد الكوفي ثقة فقيه عابد من الثامنه مات سنة اثنين وتسعين ومائة وله بضع وسبعون سنة / ع
التهذيب ١٤٤/٥ التقريب ٤٠١/١

(٣) مطرف بن طريف الكوفي أبو بكر أو أبو عبد الرحمن ثقة فاضل من صغار السادسة مات سنة احدى واربعين ومائة او بعد ذلك / ع
التهذيب ١٧٢/١٠ التقريب ٢٥٣/٢

أثر مكحول في بيان الخلع

١١٥ط٣٩ قال ان الخلع تطليقة بائنه

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا مخلد(٢) بن يزيد (٣) عن سعيد بن عبد العزيز (٤) عن مكحول قال الخلع تطليقة •

الحكم على الأثر :

فيه مخلد بن يزيد صدوق له أوهام •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف كتاب الطلاق ماقالوا في الرجل اذا خلع امرأته كم يكون من الطلاق ١١٨/٤ رقم ١٨٤٤٧

(٢) في الاصل (محمد) والتصويب من تهذيب الكمال ١٣١٣/٣

(٣) مخلد بن يزيد القرشي الحراني صدوق له اوهام من كبار التاسعة مات سنة ثلاث وتسعين ومائة / خ م د س ق
التهذيب ٧٧/١٠ التقريب ٢٣٥/٢

(٤) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي ثقة امام سواه احمد بالاوزاعي وقدمه أبو مسهر ولكنه اختلط في آخر عمره من السابعة مات سنة سبع وستين ومائة وقيل بعدها وله بضع وسبعون / بخ م عـ
التهذيب ٥٩/٤ التقريب ٣٠١/١

١١٦ق٤٠ حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سأل رجل طاوسا عن الخلع فقال ليس بشيء فقلت لا تزال تحدثنا بشيء لا نعرفه فقال والله لقد جمع ابن عباس بين امرأة وزوجها بعد تطليقتين وخلع •

تخريجه :

لم أقف عليه من غير طريق المصنف •

حال الرواة :

١ - علي بن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب الاموي البصري قاضي سامرا وقدولي في بعض الاحيان قضاء القضاء وكان من الثقات سمع ابا الوليد وابا عمرو الحوصي وعنه النجاد وابن صاعد وابن قانع وحمل الناس عنه علما كثيرا (١)

٢ - أبو الوليد : هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصري ثقة ثبت من التاسعة مات سنة سبع وعشرين ومائتن وله اربع وتسعون / ع (٢)

٣ - عبد الملك بن ميسرة الهلالي أبو زيد العامري الكوفي الزراد ثقة من الرابعة / ع (٣)

الحكم على سند المؤلف •

صحيح •

× أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) البداية والنهاية ٧٤/١١

(٢) تهذيب الكمال ١٤٤١/٣ التهذيب ٤٥/١١ التقريب ٣١٩/٢

(٣) تهذيب الكمال ٨٦٣/٢ التهذيب ٤٢٦/٦ التقريب ٥٣٤/٢

أثر ابن عباس رضي الله عنهما في بيان عدد الطلاق

١١٧ق٤١ قال من طلق ثلاثا كانت واحده (١)

تخريجه :

تقدم برقم (٤٩)

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في بيان عدد الطلاق

١١٨ق٤٢ قال ان من طلق امرأته عدد النحوم بانت منه بثلاث قالوا وكان ايوب يتعجب من كثرة خطأ طاوس (١)

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) اورد المؤلف هذا الأثر هنا حتى يبين كثرة اخطاء طاوس مع جلالته وفضله وصلاحه .

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) اورد المؤلف هذا الأثر حتى يبين خطأ طاوس كما ذكر ذلك ايوب .

أثر طاوس في أن الخلع ليس بطلاق

١١٩ط٤٠ ذكر ابن ابي نجيح عن طاوس أنه قال الخلع ليس بطلاق فأنكره عليه أهل مكة فجمع ناسا منهم واعتذر اليهم وقال انما سمعت ابن عباس يقول ذلك

تخريجه :

قال ابن حجر في فتح الباري (١)

اخرج اسماعيل القاضي بسند صحيح عن ابن ابي نجيح أن طاوسا لما قال ان الخلع ليس بطلاق انكره عليه أهل مكة فاعتذر وقال انما قاله ابن عباس قال اسماعيل : لا نعلم احدا قاله غيره •

* * * * * *

١٢٠ر٣٨ حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار قال حدثنا أبو همام قال حدثنا الوليد عن ابي سعيد روح بن جناح قال سمعت زمعة ابن ابي عبد الرحمن قال سمعت سعيد بن المسيب يقول جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلع تطليقه •

تخريجه :

لم أقف عليه من غير طريق المصنف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

(١) فتح الباري كتاب الطلاق باب الخلع ٤٠٣/٩

* أحكام القرآن للجصاص ٩٥/٢ الباب السابق

حال الرواه :

١ - أحمد بن الحسن بن عبد الجبار أبو عبد الله الصوفي روى عن علي بن الجعد ويحيى ابن معين وجماعة وكان ثقة صاحب حديث مات سنة ثلاثمائة وستة عن نيف وتسعين سنة (١)

٢ - الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني أبو همام ابن ابي بدر الكوفي نزيل بغداد ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث واربعين ومائتين على الصحيح / م د ت (٢)

٣ - روح بن جناح الاموي مولاهم أبو سعيد الدمشقي ضعيف اتهمه ابن حبان من السابعة / ت ق (٣)

٤ - زمعه بن ابي عبد الرحمن - لم أقف على ترجمته .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف من وجهين .

١ - روح بن جناح ضعيف

٢ - الحديث مرسل ارسله سعيد بن المسيب الى النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) العبر في خبر من غبر ٤٥٠/١

(٢) تهذيب الكمال ١٤٦٨/٣

التهذيب ١٣٥/١١ التقريب ٣٣٣/٢

(٣) تهذيب الكمال ٤١٨/١

التهذيب ٢٩٢/٣ التقريب ٢٥٣/١ .

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ
سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَن يَفْعَلْ
ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟
نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ
يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى ((فأمسكوهن بمعروف))

١٢١ق٤٣ قال المراد به الرجعة قبل انقضاء العدة

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثني محمد بن سعد (٢) قال حدثنا ابي(٣) قال حدثني عمي(٤) قال حدثني ابي(٥) عن ابيه (٦) عن ابن عباس "واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فأمسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا" كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها ثم يطلقها يفعل ذلك يضارها ويعضلها فانزل الله هذه الاية :

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٨/٢ باب المضارة في الرجعة .

(١) التفسير ٩/٥ رقم ٤٩١٣ .

(٢) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطيه العوفي قال الخطيب كان لينا في الحديث وروى الحاكم عن الدارقطني أنه لا بأس به توفي سنة ست وسبعين ومائتين .
تاريخ بغداد ٣٢٢/٥ لسان الميزان ١٧٤/٥

(٣) سعد بن محمد بن الحسن العوفي قال أحمد فيه جهمي قال لو لم يكن هذا أيضا ممن يستاهل أن يكتب عنه ولا كان موضعا لذاك حكاه الخطيب .
تاريخ بغداد ١٢٦/٩ لسان الميزان ١٨/٣ ، ١٩

(٤) الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ضعفه يحيى بن معين وغيره وقال ابن حبان روى اشياء لا يتابع عليها لا يجوز الاحتجاج بخبره وقال النسائي ضعيف تاريخ بغداد ٢٩/٨ لسان الميزان ٢٧٨/٢ - الجرح والتعديل ٤٨/٣

(٥) الحسن بن عطيه بن سعد العوفي الكوفي ضعيف من السادسة / د التهذيب ٢٩٤/٣ التقريب ١٦٨/١

(٦) عطية بن سعد بن جناده بضم الجيم بعدها نون خفيفة العوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة الكوفي أبو الحسن صدوق يخطيء كثيرا كان شيعيا مدلسا من الخالثه مات سنة احدى عشرة ومائة / بخ د ت ق
التهذيب ٢٢٤/٧ التقريب ٣٤/٢

الحكم على الأثر :

ضعيف من وجوه :

١ - محمد بن سعد العوفي لين في الحديث
٢ - أبوه سعد ضعيف أيضا .
٣ - عمه الحسين بن الحسن بن عطيه العوفي ضعيف
٤ - أبوه الحسن ضعيف
٥ - جده عطيه ضعيف ايضا.

* * * * * *

أثر الحسن في بيان قوله تعالى ((فأمسكوهن بمعروف))

١٣٣ط٤١ قال المراد به الرجعة قبل انقضاء العدة .

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن عليه عن ابي رجاء(٢) قال سئل الحسن عن قوله تعالى **((واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فأمسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا))** قال كان الرجل يطلق المرأة ثم يراجعها ثم يطلقها ثم يراجعها يضارها فنهاهم الله عن ذلك .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٨/٢ الباب السابق .
(١) التفسير ٨/٥ رقم ٤٩١٠
(٢) محمد بن سيف الازدي الحداني بضم المهملة وتشديد الدال أبو رجاء البصري ثقة من السادسة / مد س
التهذيب ٢١٧/٩ التقريب ١٦٩/٢

أثر مجاهد في بيان قوله تعالى ((فأمسكوهن بمعروف))

١٢٣ط٤٢ قال المراد به الرجعة قبل انقضاء العدة •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثني محمد بن عمرو(٢) قال حدثنا أبو عاصم(٣) قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله "واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فأمسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف " قال نهى الله عن الضرار "ضرارا" ان يطلق الرجل امرأته ثم يراجعها عند آخر يوم يبقى من الأجل حتى يفي لها تسعة أشهر ليضارها به •

الحكم على الأثر :

صحيح

× أحكام القرآن للجصاص ٩٨/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٨/٥ رقم ٤٩١١

(٢) محمد بن عمرو بن العباس أبو بكر الباهلي البصري قال عبد الرحمن بن يوسف كان ثقة مات سنة تسع واربعين ومائتين •
تاريخ بغداد ١٢٧/٣

أثر قتادة في بيان قوله تعالى ((فأمسكوهن بمعروف))

١٢٤ط٤٣ قال المراد به الرجعة قبل انقضاء العدة •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثني المثنى قال حدثنا اسحاق(٢) قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله "ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا" قال هو في الرجل يحلف بطلاق امرأته فاذا بقي من عدتها شيء راجعها يضارها بذلك ويطول عليها فنهاهم الله عن ذلك •

الحكم على الأثر :

فيه اسحاق هو ابن الحجاج لم يذكر الرازي فيه جرحا او تعديلا وبقية الرواة ثقات •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٨/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٩/٥ رقم ٤٩١٦

(٢) اسحاق بن الحجاج الطاحوني المقرىء قال الرازي سمعت ابا زرعة يقول كتب عبد الرحمن الدشتكي تفسير عبد الرزاق عن اسحاق بن الحجاج ولم يذكر فيه جرحا او تعديلا الجرح والتعديل ٢١٧/٢ رقم ٧٤٥

أثـــر مـــسروق في بـــيـــان قـــولـه تـــعـالـى ((ولا تـمـــسكـــوهن ضرارا لـتـعتدوا))

١٢٥ط٤٤ قـــال هو تـــطويـــل الـعدة عليـــهـا بـــالـمـــراجعة اذا قـاربت انـقضاء عدتـــهـا ثم يطلـقـهـا حتى تستـأنـف الـعدة فـاذا قـاربت انـقضاء الـعدة راجعها فـامـر الـلـه بـامساكـها بـمعروف ونـهـاه عن مضارتـهـا بـتطويل الـعدة عليـهـا •

تخريجه :

وصله الـطبـــري(١) قـال حدثـنـا ابـن حميد(٢) قـال حدثـنـا جرير عن منصور عن ابـي الـضحي (٣) عن مسروق بـنحوه •

وقـــال الـسيـــوطي (٤) واخرج عبـــد بـــن حمـــيد وابـن جرير عن مسروق وذكره •

الحكم على الأثر :

ضعيـــف لأن فيـــه مـــحمـــد بـــن حميد حافظ ضعيف وجرير هو ابـن حازم لـه اوهـام اذا حدث من حفظه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٣ الباب السابق

(١) تفسير الطبري ٨/٥ رقم ٤٩٠٩

(٢) محمد بن حميد بن حيان الرازي حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه من العاشرة مات سنة ثلاثين ومائتين/دت ق
التهذيب ١٢٧/٩ التقريب ١٥٦/٢

(٣) مسلم بن صبيح الهمداني أبو الضحي الكوفي العطار مشهور بكنيته ثقة فاضل من الرابعة مات سنة ومائة / ع
التهذيب ١٣٢/١٠ التقريب ٢٤٥/٢

(٤) الدر المنثور ٦٨٢/١

أثـــر الحسن في بـيـــان قـــوله تـعالى ((ولا تـمـسكـوهن ضرارا لتعتدوا))

١٢٦ط٤٥ قـــال هو تـطويـــل العدة عليـــها بـــالمـــراجعة اذا قاربت انقضاء عدتـــها ثم يطلقها حتى تستأنف العدة فاذا قاربت انقضاء العدة راجعها فأمـر الله بامساكها بمعروف ونهاه عن مضارتها بتطويل العدة عليها •

تخريجه :

تقدم برقم (١٢٢)

* * * * * * *

أثـــر مجاهد في بـيـــان قـــوله تـعالى ((ولا تـمـسكـوهن ضرارا لتعتدوا))

١٢٧ط٤٦ قـــال هو تـطويـــل العدة عليـــها بـــالمـــراجعة اذا قاربت انقضاء عدتـــها ثم يطلقها حتى تستأنف العدة فاذا قاربت انقضاء العدة راجعها فأمـر الله بامساكها بمعروف ونهاه عن مضارتها بتطويل العدة عليها •

تخريجه :

تقدم برقم (١٢٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٣ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

أثر قتادة في بيان قوله تعالى ((ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا))

١٢٨ط٤٧ قال هو تطويل العدة عليها بالمراجعة اذا قاربت انقضاء عدتها ثم يطلقها حتى تستأنف العدة فاذا قاربت انقضاء العدة راجعها فامر الله بامساكها بمعروف ونهاه عن مضارتها بتطويل العدة عليها •

تخريجه :

تقدم برقم (١٢٤)

* * * * * * * *

أثر ابراهيم في بيان قوله تعالى ((ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا))

١٢٩ط٤٨ قال هو تطويل العدة عليها بالمراجعة اذا قاربت انقضاء عدتها ثم يطلقها حتى تستأنف العدة فاذا قاربت انقضاء العدة راجعها فأمر الله بامساكها بمعروف ونهاه عن مضارتها بتطويل العدة عليها •

تخريجه :

لم أقف عليه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٦/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

حديث في بيان من طلق لاعبا

١٣٠ر٣٩ روى عن عمرو عن الحسن عن ابي الدرداء قال : كان الرجل يطلق امرأته ثم يرجع فيقول كنت لاعبا فأنزل الله تعالى ((ولا تتخذوا آيات الله هزوا)) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلق او حرر او نكح فقال كنت لاعبا فهو جاد .

تخريجه :

قال السيوطي (١) وأخرج الطبراني من طريق الحسن عن ابي الدرداء قال كان الرجل في الجاهلية يطلق ثم يقول كنت لاعبا ثم يعتق ويقول كنت لاعبا فأنزل الله ((ولا تتخذوا آيات الله هزوا)) فقال النبي صلى الله عليه وسلم من طلق او حرم او نكح او أنكح فقال كنت لاعبا فهو جاد".

وأخرجه ايضا ابن ابي شيبة (٢) قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن قال : كان الرجل ..... وذكره بمثله .

حال الرواه :

١ - عمرو بن عبيد بن باب التميمي مولاهم أبو عثمان البصري المعتزلي المشهور كان داعيه الى بدعة اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا من السابعة مات سنة ثلاث واربعين ومائة او قبلها / قد فق (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

(١) الدر المنثور ٦٨٣/١

(٢) المصنف من قال : ليس في الطلاق والعتاق لعب وقال : هو لازم

(٣) تهذيب الكمال ١٠٤١/٢

التهذيب ٧٠/٨ التقريب ٧٤/٢

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق عمرو بن عبيد وفيه عمرو بن عبيد قال فيه : ابن حبان (١) كان عمرو بن عبيد داعية الى الاعتزال ويشتم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكذب مع ذلك في الحديث شوهما لا تعمدا •

وقال ابن عدي(٢) عمرو بن عبيد كفانا السلف مؤونته حيث بينوا ضعفه في رواياته وبينوا بدعته ودعاءه اليها ويغر الناس بنسكه •

وقال الهيثمي (٣) بعد ايراده لحديث ابي الدرداء رواه الطبراني وفيه عمرو بن عبيد وهو من اعداء الله •

---

(١) المجروحين ٦٩/٢

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ١٧٦٣/٥

(٤) مجمع الزوائد باب فيمن نكح او اعتق او طلق لاعبا ٢٨٨/٤

١٣١ر٤٠ روى عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء عن ابن ماهك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد الطلاق والنكاح والرجعة ٠

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) كلهم من طريق عبد الرحمن بن حبيب به بمثله

حال الرواه :

١ - عبد الرحمن بن حبيب بن اردك المدني المخزومي مولاهم ويقال حبيب بن عبد الرحمن لين الحديث من السادسة / د ت ق (٤)

٢ - يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي ثقة من الثالثة مات سنة ست ومائة وقيل قبل ذلك / ع (٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

(١) السنن باب في الطلاق على الهزل ٢٥٩/٢ رقم ٢١٩٤

(٢) السنن باب ماجاء في الجد والهزل في الطلاق ٣٢٨/٢ رقم ١١٩٥

(٣) السنن باب من طلق او نكح او راجع لاعبا ٦٥٨/١ رقم ٢٠٣٩

(٤) تهذيب الكمال ٧٨٢/٢

التهذيب ١٥٩/٦ التقريب ٤٧٦/١

(٥) تهذيب الكمال ١٥٦٢/٣

التهذيب ٤٢١/١١ التقريب ٣٨٢/٢

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه عبد الرحمن بن حبيب لين الحديث

الحكم على الحديث :

قال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعبد الرحمن هو ابن حبيب بن اردك وابن ماهك هو عندي يوسف بن ماهك(١)

وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وعبد الرحمن بن حبيب هذا هو ابن اردك من ثقات المدنيين ولم يخرجاه وخالفه الذهبي وقال في عبد الرحمن بن حبيب فيه لين (٢)

وقال المنذري(٣) حسن كما قال الترمذي

---

(١) السنن كتاب الطلاق باب ماجاء في الجد والهزل في الطلاق ٣٢٨/٢ رقم ١١٩٥

(٢) المستدرك كتاب الطلاق باب ثلاث جدهن جد ١٩٧/٢ ، ١٩٨

(٣) المختصر باب الطلاق على الهزل ١١٨/٣ رقم ٢١٠٨

أثر عمر رضي الله عنه في جد الطلاق وهزله •

١٣٢ق٤٤ روى سعيد بن المسيب عن عمر قال اربع واجبات على كل من تكلم بهن العتاق والطلاق والنكاح والنذور •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا أبو معاوية (٢) عن حجاج عن سليمان بن سحيم (٣) عن سعيد بن المسيب عن عمر قال أربع جائز على كل حال العتق والطلاق والنكاح والنذر •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطأ والتدليس وتدليسه من المرتبة الرابعة (٤) وقد عنعنه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب من قال ليس في الطلاق والعتاق لعب وقال هو لازم ١١٤/٤ رقم ١٨٤٠٣

(٢) محمد بن خازم بمعجمتين أبو معاوية الضرير الكوفي عمي وهو صغير ثقة احفظ الناس لحديث الاعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة خمس وتسعين وله اثنان وثمانون سنة رمي بالارجاء / ع
التهذيب ١٣٧/٩ التقريب ١٥٧/٢

(٣) سليمان بن سحيم أبو ايوب المدني صدوق من الخالثة / م د س ق التهذيب ١٩٣/٤ التقريب ٣٢٥/١

(٤) تعريف أهل التقديس ص٢٢٦.

أثر علي رضي الله عنه في جد الطلاق وهزله •

١٣٣ق٤٥ روى جابر عن عبد الله بن نجي (١) عن علي أنه قال ثلاث لا يلعب بهن الطلاق والنكاح والصدقة •

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٢) عن الثوري عن جابر عن عبد الله بن نجي عن علي قال ثلاث لا لعب فيهن النكاح والطلاق والعتاقة والصدقة قال وليس في الحديث احدى الخصال الثلاث النكاح أو الطلاق او العتاقة لا أدري ايتهن هي ؟

الحكم على سند المؤلف •

أورده معلقا من طريق جابر الجعفي وهو ضعيف

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه جابر الجعفي ضعيف

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

(١) في الأصل (لحي) والتصويب من المصنف

(٢) المصنف باب ما يجوز من اللعب في النكاح والطلاق ١٣٤/٦ رقم ١٠٢٤٧

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في جد الطلاق وهزله •

١٣٤ق٤٦ روى القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله قال اذا تكلمت بالنكاح فان النكاح جده ولعبه سواء كما ان جد الطلاق ولعبه سواء •

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق القاسم بن عبد الرحمن •

ولكن اخرج عبد الرزاق(١) عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم ان ابن مسعود قال من طلق لاعبا او نكح لاعبا فقد جاز •

حال الرواه :

١ - القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن صاحب ابي امامه صدوق يرسل كثيرا من الثالثة مات سنة اثنتي عشرة ومائة / بخ عـ (٢)

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق القاسم بن عبد الرحمن وهو صدوق •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه انقطاعا بين عبد الكريم بن مالك وابن مسعود فعبد الكريم لم يسمع من ابن مسعود انما سمع من ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وأبو عبيدة لم يسمع من ابيه عبد الله كما ذكر ذلك المزي (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف كتاب النكاح باب ما يجوز من اللعب في النكاح والطلاق ١٣٣/٦ رقم ١٠٢٤٤

(٢) تهذيب الكمال ١١١١/٢ التهذيب ٣٢٢/١ التقريب ١١٨/٢

(٣) تهذيب الكمال ٧٤١/٢

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ
أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ
مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ
يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

أثر الشعبي عندما سئل عن مسألة صعبة فما اجاب عليها •

١٣٥ط٤٩ قال زباء ذات وبر لا تنساق ولا تنقاد ولو نزلت بأصحاب محمد لأعضلت بهم •

تخريجه :

وصله أبو نعيم (١) قال حدثنا أبو بكر بن مالك (٢) قال حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي(٣) قال حدثنا سفيان عن الشعبي انه قال اذا سألوا عن الملتبس زباء ذات وقر(٤) لا تنقاد ولا تنساق لو سئل عنها اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لعضلت بهم •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٠/٢ باب النكاح واورد المؤلف هذا القول لبيان قوله تعالى ((فلا تعضلوهن))

(١) حلية الاولياء ٣١٩/٤

(٢) قال الذهبي وفيها (اي سنة ٣٦٨) توفي القطيعي أبو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك البغدادي مسند العراق وكان يسكن بقطيعة الدقيق روى عن عبد الله بن الامام أحمد المسند وسمع من الكديمي وابراهيم الحربي والكبار توفي في ذي الحجة وله خمس وتسعون سنة وكان شيخا صالحا • العبر في خبر من غبر ١٢٨/٢

(٣) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله احد الائمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة احدى واربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة / ع
التهذيب ٧٢/١ التقريب ٢٤/١

(٤) كذا في الاصل (وقر)

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه أبو بكر بن مالك شيخ صالح •

غريب الأثر :

زباء ذات وبر : يقال للداهية الصعبة زباء ذات وبر والزبب كثرة الشعر يعني انها جمعت بين الشعر والوبر(١)

لأعضلت بهم : المعضله المسألة الصعبة او الخطة الضيقة المخارج من الاعضال او التعضيل (٢)

* * * * * * *

أثر عائشة رضي الله عنها في بيان النكاح بغير ولي •

١٣٦ق٤٧ روى عنها أنها زوجت حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر من المنذر بن الزبير وعبد الرحمن غائب •

تخريجه :

وصله مالك (٣) عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجت حفصة بنت عبد الرحمن المنذر بن الزبير وعبد الرحمن غائب بالشام فلما قدم عبد الرحمن قال ومثلي يصنع هذا به ومثلي يفتات عليه فكلمت عائشة المنذر بن الزبير فقال المنذر فان ذلك بيد عبد الرحمن فقال عبد الرحمن ماكنت لأرد أمرا قضيته فقرت حفصه عند المنذر ولم يكن ذلك طلاقا •

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٢/٢٩٣

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣/٢٥٤

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٠١ باب ذكر الاختلاف في النكاح بغير ولي

(٣) الموطأ في الطلاق باب ما لا يبين من التحليل ٢/٨٣

الحكم على الاثر :

قال ابن حجر في الدراية (١) بعد ايراده للاثر أخرجه مالك باسناد صحيح •

غريب الحديث :

فقرت : اي استقرت عند المنذر بتزويج عائشة لها وقرت بمعنى استقرت (٢) •

* * * * * * * *

أثر محمد بن سيرين في بيان النكاح بغير ولي •

١٣٧ط٥٠ قال انه يجوز النكاح بغير ولي •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٣) قال حدثنا وكيع عن هشام عن ابن سيرين قال اذا نكحت المرأة بغير ولي ثم اجاز الولي جاز •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

(١) الدراية في تخريج احاديث الهداية باب في الاولياء والاكفاء ٢/٦٠

(٢) النهاية في غريب الاثر ٤/٣٧

* أحكام القرآن للجصاص ٣/١٠١ الباب السابق

(٣) المصنف باب في المرأة اذ تزوجت بغير ولي ٣/٤٥٦ رقم ١٥٩٤٥

أثر الشعبي في بيان النكاح بغير ولي

١٣٨ط٥١ قال انه يجوز النكاح بغير ولي

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن اسماعيل الاسدي عن الشعبي انه قال : اذا كان كفوا جاز النكاح •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * * *

أثر الزهري في بيان النكاح بغير ولي

١٣٩ط٥٢ قال انه يجوز النكاح بغير ولي

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٢)قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر قال سألت الزهري عن امرأة تزوج بغير ولي فقال ان كان كفوا جاز•

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠١/٢ الباب السابق
(١) المصنف باب النكاح بغير ولي ١٩٧/٦ رقم ١٠٤٧٩

* أحكام القرآن للجصاص ١٠١/٢ الباب السابق
(٢) المصنف باب من أجازه بغير ولي ولم يفرق ٤٥٧/٣ رقم ١٥٩٥٠

أثر قتادة في بيان النكاح بغير ولي

١٤٠ط٥٣ قال انه يجوز النكاح بغير ولي

تخريجه :

لم أقف عليه .

* * * * * * * *

١٤١ر٤١ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس للولي مع الثيب أمر .

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) به بمثله وزاد "واليتيمة تستأمر وصمتها اقرارها "

حال الرواه :

١ - الحسن بن علي بن محمد الهذلي أبو علي الخلال الحلواني (٢) نزيل مكة ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين / خ م د ت ق (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠١/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٢/٢ الباب السابق

(١) السنن باب في الثيب ٢٣٣/٢ رقم ٢١٠٠

(٢) الحلواني : بضم الحاء المهملة وسكون اللام بعدها واو وفي آخرها نون - اللباب ٣٨٠/١

(٣) تهذيب الكمال ٢٧٣/١ التهذيب ٣٠٢/٢ التقريب ١٦٨/١

٢ - نافع بن جبير بن مطعم النوفلي أبو محمد او أبو عبد الله المدني ثقة فاضل من الثالثة مات سنة تسع وتسعين / ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

صحيح لكن أعله الدارقطني (٢) حيث قال كذا رواه معمر عن صالح والذي قبله اصح في الاسناد والمتن لأن صالحا لم يسمعه من نافع بن جبير وانما سمعه من عبد الله بن الفضل عنه اتفق على ذلك ابن اسحاق وسعيد بن سلمة عن صالح سمعت النيسابوري يقول : الذي عندي ان معمرا اخطأ فيه • وقال النسائي (٣) أدخل محمد بن اسحاق بين صالح بن كيسان وبين نافع عبد الله بن الفضل وقد ذكره ابن حبان (٤) في صحيحه وقال : ذكر الخبر المدحض قول من زعم ان هذا الخبر تفرد به عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم وذكر حديث صالح بن كيسان عن نافع •

وسكت عنه المنذري (٥) •

---

(١) تهذيب الكمال ١٤٠٣/٣
التهذيب ٤٠٤/١٠ التقريب ٢٩٥/٢
(٢) السنن كتاب النكاح ٢٣٩/٣ رقم ٦٧
(٣) السنن الكبرى باب تزويج الثيب بغير اذن وليها ٢٨٤/٣ رقم ٥٣٩١ ، ٥٣٩٢
(٤) الصحيح ذكر البيان بأن البنت احق بنفسها من وليها ١٥٥/٦ ، ١٥٦
(٥) مختصر ابي داود باب في الثيب ٤٣/٣ رقم ٢٠١٤

١٤٢ر٤٢ قال أبو داود وحدثنا احمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة قالا حدثنا مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها •

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به بمثله وزاد (والبكر تستأذن في نفسها واذنها صمتها) وهذا لفظ القعنبي وأخرجه ايضا مسلم (٢) من طريق عبد الله بن الفضل بنحوه •

حال الرواه :

١ - احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس الكوفي التميمي اليربوعي ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو ابن اربع وتسعين سنة / ع (٣)

٢ - عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني ثقة من الرابعة / ع (٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق ابي داود وبقية الرواه ثقات •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٢/٢ الباب السابق

(١) السنن باب في الثيب ٢٣٢/٢ رقم ٢٠٩٨

(٢) مسلم باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت ١٠٣٧/٢ رقم ٦٦

(٣) تهذيب الكمال ٢٨/١ التهذيب ٥٠/١ التقريب ١٩/١

(٤) تهذيب الكمال ٧٢٣/٢ التهذيب ٣٥٧/٥ التقريب ٤٤٠/١

الحكم على الحديث :

صحيح لأن مسلما أخرجه (١)

* * * * * * *

١٤٣ر٤٣ قوله صلى الله عليه وسلم "الجار (أحق(٢)) بصقبه" (٣)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٤) من طريق عمرو بن الشريد في حديث طويل •

غريب الحديث :

"بصقبه" وتزوى بالسين قال ابن الانباري اراد بالصقب الملاصقة اي بما يليه ويقرب منه ومنه قول على عليه السلام اذا وجد قتيل بين قريتين حمل على اصقب القريتين (٥) •

---

(١) صحيح مسلم باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت ١٠٣٧/٢ رقم ٦٦

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٢/٣ الباب السابق

(٢) (احق) سقط من الاصل وهي مثبته من حديث البخاري

(٣) أورد المؤلف هذا الحديث يستشهد به على أن الولي ليس له حق منع الايم من نكاح نفسها

(٤) البخاري كتاب الشفعة باب عرض الشفعه على صاحبها قبل البيع ٤٣٧/٤ رقم ٢٢٥٨
واطراف الحديث عند البخاري ارقام (٦٩٧٧ ، ٦٩٧٨ ، ٦٩٨٠ ، ٦٩٨١)

(٥) غريب الحديث ٥٩٦/١ ابن الجوزي •

١٤٤ر٤٤ قوله صلى الله عليه وسلم لأم الصغير "أنت أحق به مالم تنكحي"(١)

تخريجه :

وصله أبو داود (٢) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو (ان امرأة قالت يارسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له حواء وان اباه طلقني واراد ان ينتزعه مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم (انت احق به مالم تنكحي)

الحكم على الحديث :

قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافق الذهبي (٣) وسكت عنه المنذري(٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٢/٢ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث يستشهد به على أن الولي ليس له حق منع الايم من نكاح نفسها

(٢) سنن ابي داود باب من احق بالولد ٢٨٣/٢ رقم ٢٢٧٦

(٣) المستدرك باب حضانه الولد للمرأة المطلقة مالم تنكح ٢٠٧/٢

(٤) مختصر السنن باب من احق بالولد ١٨٥/٣ رقم ٢١٨١

١٤٥ر٤٥ حديث الزهري عن سهل بن سعد في المرأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم مالي في النساء من ارب فقام رجل فسأله أن يزوجها فزوجها ٠

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق ابي حازم مرة مطولا ومرة مختصرا ولم أقف عليه من طريق الزهري ٠

غريب الحديث :

(أرب) بفتح الراء وتنوين الباء اي حاجة (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٢/٣ الباب السابق

(١) البخاري كتاب فضائل القرآن باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٠ ٧٤/٩ رقم ٥٠٢٩ واطرافه (٣١٠ ، ٥٠٣٠ ، ٥٠٨٧ ، ٥١٢١ ، ٥١٢٦ ، ٥١٣٣ ، ٥١٤١ ، ٥١٤٩ ، ٥١٥٠ ، ٥٨٧١ ، ٧٤١٧)

(٢) مسلم كتاب النكاح باب الطلاق وجواز كونه تعليم القرآن ١٠٤٠/٢ رقم ٧٦ ، ٧٧

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ١٧/١

١٤٦ر٤٦ خطب النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة فقالت ما احد من اوليائي شاهد فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ما احد من اوليائك شاهد ولا غائب يكرهني فقالت لابنها وهو غلام صغير قم فزوج امك رسول الله صلى الله عليه وسلم •

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) والنسائي (٢) والحاكم (٣) من طريق أم سلمة رضي الله عنها بنحوه •

الحكم على الحديث :

قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد فان ابن عمر بن ابي سلمة الذي لم يسمه حماد بن سلمة في هذا الحديث سماه غيره سعيد بن عمر بن ابي سلمة ولم يخرجاه ووافق الذهبي (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٢/٢ الباب السابق

(١) المسند ٢٩٥/٦ ، ٣١٣ ، ٣١٧

(٢) السنن كتاب النكاح باب نكاح الابن أمه ٨١/٦

(٣) المستدرك كتاب معرفة الصحابة خطبة النبي الى ام سلمة رضي الله عنها ١٦/٤ ، ١٧

(٤) المصدر السابق •

حديث في بيان مراجعة المطلق طلاقا رجعيا

١٤٧ر٤٧ روى شريك عن سماك عن (ابن اخي) (١) معقل بن يسار عن معقل أن اخت معقل كانت تحت رجل فطلقها ثم اراد ان يراجعها فأبى عليها معقل فنزلت هذه الاية (فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن)

تخريجه :

وصله الطحاوي (٢) قال حدثنا فهد(٣) قال حدثنا الحماني(٤) قال حدثنا شريك به بمثله .

حال الرواه :

١ - شريك (٥) بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم بالكوفة أبو عبد الله صدوق يخطيء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنه مات سنة سبع او ثمان وسبعين ومائة / خت م عـ (٦)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (أبي اخي) والتصويب من شرح معاني الاثار ١١/٣
(٢) شرح معاني الاثار باب النكاح بغير ولي عصبة ١١/٣
(٣) فهد بن سليمان بن يحيى أبو محمد الكوفي قدم مصر حدث بها وكان ثقة ثبتا توفي سنة مائتان وخمسة وسبعون كما في الاماني - شرح معاني الاثار ١٤/١ رقم ٤٩
(٤) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن بشمين بفتح الموحده وسكون المعجمه الحماني بكسر المهمله وتشديد الميم الكوفي حافظ الا انهم أتهموه بسرقة الحديث من صغار التاسعة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين / م
التهذيب ٢٤٣/١١ التقريب ٣٥٢/٢
(٥) شريك : بفتح معجمة وكسر راء وبتحتيه فمهملة المغلي في الضبط (١٤٣) .
(٦) تهذيب الكمال ٥٨٠/٢ التهذيب ٣٣٣/٤ التقريب ٣٥١/١

٢ - سماك (١) بن حرب بن اوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربه وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين ومائة / خت م عـ (٢)

٣ - ابن اخي معقل : قال فيه الجصاص مجهول(٣)

الحكم على سند المؤلف

ضعيف لأن فيه ابن اخي معقل مجهول

الحكم على الحديث :

رواية الطحاوي فيها الحماني متهم بسرقة الحديث الا ان الحديث قد أخرجه البخاري من طريق الحسن (٤) فيرتقي الى الحسن لغيره .

---

(١) سماك : بكسر مهملة وبكاف - المغني في الضبط (١٣٢)

(٢) تهذيب الكمال ٥٤٩/١
التهذيب ٢٣٢/٤ التقريب ٣٣٢/١

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٢

(٤) البخاري باب اذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن ١٩٢/٨

حديث في بيان مراجعة المطلقه طلاقا رجعيا

١٤٨ر٤٨ وقد روى عن الحسن أيضا هذه القصة (اي قصة اخت معقل بن يسار) وأن الآية نزلت فيها وأنه صلى الله عليه وسلم دعا معقلا وأمره بتزويجها) •

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) من طريق الحسن أن اخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فأبى معقل فنزلت "فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن" •

* * * * * * * *

حديث في بيان بطلان نكاح المرأة بغير ولي

١٤٩ر٤٩ حديث "ايما امرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل •

تخريجه :

وصله أبو داود (١) والترمذي (٢) وابن ماجه (٣) كلهم من طريق عائشة رضي الله عنها بنحوه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٣ الباب السابق
(١) البخاري كتاب التفسير باب اذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن ١٩٢/٨ رقم ٤٥٢٩ واطرافه ، ٥١٣٠ ، ٥٣٣٠ ، ٥٣٣١

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٣ الباب السابق
(١) السنن باب في الولي ٢٢٩/٢ رقم ٢٠٨٣
(٢) السنن باب ماجاء لا نكاح الا بولي ٢٨٠/٣ رقم ١١٠٨
(٣) السنن باب لا نكاح الا بولي ٦٠٥/١ رقم ١٨٧٩

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي (١) وصححه ابن حبان(٢) وقال السيوطي صحيح (٣)

* * * * * * * * *

١٥٠ر٥٠ حديث "لا نكاح الا بولي"

تخريجه :

وصله أبو داود (٤) والترمذي(٥) وابن ماجه (٦) كلهم من طريق ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لا نكاح الا بولي"

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر (٧) رواه الامام احمد والاربعة وصححه ابن المديني والترمذي وابن حبان واعله بالارسال حيث قال فالخبر صحيح مرسلا ومسندا معا لا شك ولا ارتياب في صحته (٨)

---

(١) السنن ماجاء لا نكاح الا بولي ٢٨٠/٢ رقم ١١٠٨
(٢) الصحيح باب ذكر بطلان النكاح الذي نكح بغير ولي ١٥١/٦ رقم ٤٠٦٢
(٣) فيض القدير ١٤٣/٣ رقم ٢٩٦٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٢ الباب السابق
(٤) السنن باب في الولي ٢٢٩/٢ رقم ٢٠٨٥
(٥) السنن باب ماجاء لا نكاح الا بولي ٢٨٠/٢ رقم ١١٠٧
(٦) السنن باب لا نكاح الا بولي ٦٠٥/٢ رقم ١٨٨١
(٧) بلوغ المرام ص١٢٢ رقم ١٤
(٨) صحيح ابن حبان ١٥٤/٦

١٥١ر٥١ حديث "لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها.

تخريجه :

وصله ابن ماجه(١) والدارقطني (٢) والبيهقي(٣) من طريق جميل بن الحسن العتكي قال حدثنا محمد بن مروان العقيلي قال حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة بمثله .

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر (٤) رواه ابن ماجه والدارقطني ورجاله ثقات .

× أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٢ الباب السابق

(١) السنن باب لا نكاح الا بولي ٦٠٦/١ رقم ١٨٨٢

(٢) السنن كتاب النكاح ٢٢٧/٣ ، ٢٢٨ رقم ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١

(٣) السنن باب لا نكاح الا بولي ١١٠/٧

(٤) بلوغ المرام ص١٢٣ رقم ١٨

١٥٢ر٥٢ حديث "ايما امرأة تزوجت بغير اذن مواليها فنكاحها باطل"

تخريجه :

وصله أبو داود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) من طريق عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فان دخل بها فالمهر لها بما اصاب منها فان تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له •

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي (٤) وقال الحاكم (٥) صحيح على شرط الشيخين ولم يعلق عليه الذهبي •

* * * * * * * * *

١٥٣ق٤٨ قال أبو هريرة "كان يقال الزانية هي التي تنكح نفسها"

تخريجه :

تقدم برقم (١٥١)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٣/٢ الباب السابق
(١) السنن باب في الولي ٢٣٩/٢ رقم ٢٠٨٣
(٢) السنن باب ماجاء لا نكاح الا بولي ٢٨٠/٣ رقم ١١٠٨
(٣) السنن باب لا نكاح الا بولي ٦٠٥/١ رقم ١٨٧٩
(٤) السنن باب ماجاء لا نكاح الا بولي ٢٨٠/٣
(٥) المستدرك ١٦٨/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٤/٢ الباب السابق •

حديث بيان من منع المرأة من الزواج

١٥٤ر٥٣ حديث "اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير •

تخريجه :

ورد من ثلاث طرق :

١ - من طريق ابي حاتم المزني أخرجه الترمذي (١) والبيهقي (٢)

٢ - من طريق ابي هريرة أخرجه الترمذي (٣) وابن ماجه (٤) والحاكم (٥)

٣ - من طريق ابن عمر أخرجه ابن عدي (٦) والدولابي(٧)

الحكم على الحديث :

من رواية ابي حاتم المزني حسنه الترمذي(٨)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٤/٢ الباب السابق

(١) السنن باب ماجاء في من ترضون دينه فزوجوه ٢٧٤/٢ رقم ١٠٩١

(٢) السنن باب الترغيب في التزويج من ذي الدين والخلق المرضي ٨٢/٧

(٣) السنن باب ماجاء في من ترضون دينه فزوجوه ٢٧٤/٢ رقم ١٠٩٠

(٤) السنن باب الاكفاء ٦٣٢/١ رقم ١٩٦٧

(٥) المستدرك ١٦٤/٢ ، ١٦٥

(٦) الكامل ١٧٢٨/٥

(٧) كتاب الكني والاسماء ٢٧/٢

(٨) السنن ٢٧٤/٢

أمـا حديث ابي هريرة فقال الترمذي (١) أسنده عبد الحميد بـن سليمـان وخالفة الليث بن سعد وقال البخاري وحديث الليث اشبـه ولم يـعد حديـث عبـد الحميد محفوظا وقال الحاكم (٢) في حديـث ابـي هريـرة صحيـح الاسنـاد وتعقبه الذهبي بقوله : قلت عبـد الحميـد قـال أبو داود كان غير ثقة ووثيمه لا يعرف وأما حديـث ابـن عمـر قال فيه ابن عدى (٣) بهذا الاسناد باطل ليس بمحفوظ عن مالك وعمار بن مطر الضعف على روايته بين •

* * * * * * * *

حديث في بيان منع المرأة من الزواج

١٥٥ر٥٤ حدثـنـا عبـد البـاقـي بـن قـانـع قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثـنـا معلى قال حدثنا حاتم بن اسماعيل قال سمعت عبد الله بن هرمـز (عن مـحمد وسعيد بن عبيد عن ابي حاتم المزني) (٤) قال قـال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جائكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض •

تخريجه :

أخرجه الترمذي (٥) من طريق حاتم بن اسماعيل به بنحوه•

---

(١) السنن ٢٧٤/٢

(٢) المستدرك ١٦٤/٢ ، ١٦٥

(٣) الكامل ١٧٢٨/٥

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٤/٢ الباب السابق •

(٤) بين القوسين سقط من الأصل والتصويب من سنن الترمذي ٢٧٤/٢ رقم ١٠٩١

(٥) السنن النكاح باب ماجاء من ترضون دينه فزوجوه ٢٧٤/٢٥ رقم ١٠٩١

حال الرواه :

١ - حاتم بن اسماعيل المدني أبو اسماعيل الحارثي مولاهم اصله من الكوفة صحيح الكتاب صدوق يهم من الثامنه مات سنة ست او سبع وثمانين ومائة/ع (١)

٢ - عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي ضعيف من السادسة / بخ مد ت ق (٢)

٣ - محمد بن عبيد اخو سعيد مجهول من الخامسة / مدت (٣)

٤ - سعيد بن عبيد اخو محمد مجهول من السابعة / مدت (٤)

٥ - أبو حاتم المزني صحابي له حديث وقيل لا صحبة له وقيل اسمه عقيل بن مقرن / مدت (٥)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه عبد الله بن هرمز ضعيف

وفيه محمد وسعيد ابناء عبيد مجهولان الا أن الترمذي حسنه كما جاء في الذي قبله

الحكم على الحديث :

تقدم في الذي قبله رقم (١٥٤)

---

(١) تهذيب الكمال ٢١٠/١ التهذيب ١٢٨/٢ التقريب ١٣٧/١
(٢) تهذيب الكمال ٧٤١/٣ التهذيب ٣٩/٦ التقريب ٤٥٠/١
(٣) تهذيب الكمال ١٢٤٠/٣ التهذيب ٣٣٣/٩ التقريب ١٨٩/٢
(٤) تهذيب الكمال ٤٩٨/١ التهذيب ٦٢/٤ فالتقريب ٣٠٢/١
(٥) تهذيب الكمال ١٥٩٥/٣ التهذيب ٦٣/١٢ التقريب ٤٠٩/٢

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ
حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ
وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ
وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ
فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ
أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ
ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾

أثر الحسن في تفسير قوله تعالى ((لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده))

١٥٦ط٥٤ قال هو المضارة في الرضاع •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثت عن عمار (٢) قال حدثنا ابن ابي جعفر(٣) عن ابيه(٤) عن يونس(٥) عن الحسن "لا تضار والدة بولدها" قال ذلك اذا طلقها فليس له ان يضارها فينتزع الولد منها اذا رضيت منه بمثل ما يرضى به غيرها وليس لها أن تضاره فتكلفه مالا يطيق اذا كان انسانا مسكينا فتقذف اليه ولده (١) •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه عبد الله بن ابي جعفر الرازي صدوق يخطيء وأبوه صدوق سيء الحفظ والذي حدث عنه الطبري مجهول •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٦/٢ الباب السابق •

(١) التفسير ٤٩/٥ رقم ٤٩٧٨

(٢) عمار بن الحسن الهلالي أبو الحسن الرازي نزيل نساء ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة / س
التهذيب ٣٩٩/٧ التقريب ٤٧/٢

(٣) عبد الله بن ابي جعفر الرازي صدوق يخطيء من التاسعة/د
التهذيب ١٧٦/٥ التقريب ٤٠٧/١

(٤) أبو جعفر الرازي التميمي مولاهم مشهور بكنيته واسمه عيسى بن ابي عيسى عبد الله بن ماهان وأصله من مرو وكان يتجر الى الري صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيره من كبار السابعة مات في حدود الستين ومائة / بخ عـ •
التهذيب ٥٦/١٢ التقريب ٤٠٦/٢

أثـر مـجاهد في تـفسير قوله تعالى ((لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده))

١٥٧ط٥٥ قال المضارة في الرضاع •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد "لا تضار والدة بولدها" لا تأبى أن ترضعه ليشق ذلك على ابيه ولا يضار الوالد بولده فيمنع أمه أن ترضعه ليحزنها

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه محمد بن عباد بن جبله صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٦/٢ الباب السابق •

(١) التفسير ٤٩/٥ رقم ٤٩٧٤

أثـر قـتـادة في تفسير قوله تعالى ((لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده))*

١٥٨ط٥٦ قال هو المضارة في الرضاع •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا بشر بن معاذ (٢) قال حدثنا يزيد بن زريع (٣) قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله "لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده" قال نهى الله تعالى عن الضرار وقدم فيه فنهى الله أن يضار الوالد فينتزع الولد من أمه اذا كانت راضية بما كان مسترضعا به غيرها ونهيت الوالده أن تقذف الولد الى ابيه ضرارا

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه بشر بن معاذ صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٤٩/٥ رقم ٤٩٧٦

(٢) بشر بن معاذ العقدي أبو سهل البصري الضرير صدوق من العاشرة مات سنة بضع واربعين ومائتين / ت س ق
التهذيب ٤٥٨/١ التقريب ١٠١/١

(٣) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ثقة ثبت من الثامنه مات سنة اثنين وثمانين ومائة / ع
التهذيب ٣٣٥/١١ التقريب ٣٦٤/٢

أثر سعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى ((لاتضار والدة بولدها ولا مولود له بولده))

١٥٩ط٥٧ قال اذا قام الرضاع على شيء خيرت الأم •

تخريجه :

أخرجه عبد بن حميد(١) عن سعيد بن جبير "وان تعاسرتم فسترضع له اخرى" اذا قام الرضاع على شيء خيرت الأم

* * * * * * * *

أثر ابراهيم في تفسير قوله تعالى ((لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده))

١٦٠ط٥٨ قال اذا قام الرضاع على شيء خيرت الأم •

تخريجه :

أخرجه عبد بن حميد(٢) عن ابراهيم عند قوله "وان تعاسرتم فسترضع له اخرى" قال : اذا قام الرضاع على شيء خيرت الأم

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٦/٢ الباب السابق •
(١) انظر الدر المنثور ٢٠٧/٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٦/٢ الباب السابق •
(٢) انظر الدر المنثور ٢٠٧/٨

١٦١ر٥٥ حديث "مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع "

تخريجه :

وصله ابوداود(١) من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مرو اولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم ابناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع "

ووصله أيضا أبوداود (٢) والترمذي(٣) من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن ابيه عن جده • دون أن يذكر فيه (وفرقوا بينهم في المضاجع"

الحكم على الحديث :

حسن صحيح قاله الترمذي(٤) وصححه الحاكم(٥) ووافقه الذهبي •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٧/٢ الباب السابق •

(١) السنن باب متى يؤمر الغلام بالصلاة ١٣٣/١ رقم ٤٩٥

(٢) السنن باب متى يؤمر الغلام بالصلاة ١٣٣/١ رقم ٤٩٤

(٣) السنن باب متى يؤمر الصبي بالصلاة ٢٥٣/١ رقم ٤٠٥

(٤) السنن باب متى يؤمر الصبي بالصلاة ٢٥٣/١ رقم ٤٠٥

(٥) المستدرك باب في فضل الصلوات الخمس ٢٠١/١

١٦٢ر٥٦ حديث علي رضي الله عنه في قصته مع ابنة حمزة *

تخريجه :

وصله أبو داود(١) قال حدثنا العباس بن عبد العظيم (٢) قال حدثنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا عبد العزيز بن محمد(٣) عن يزيد بن الهاد(٤) عن محمد بن ابراهيم (٥) عن

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٧/٢ الباب السابق *

(١) السنن كتاب الطلاق باب من أحق بالولد ٢٨٤/٢ رقم ٢٢٧٨

(٢) العباس بن عبد العظيم بن اسماعيل العنبري أبو الفضل البصري ثقة حافظ من كبار الحادية عشرة مات سنة اربعين ومائتين / خت م عـ التهذيب ١٢١/٥ التقريب ٢٩٧/١

(٣) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الداروردي أبو محمد الجهني مولاهم المدني صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطي قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر من الثامنه مات سنة ست او سبع وثمانين ومائة / ع
التهذيب ٣٥٣/٦ التقريب ٥١٣/١

(٤) يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي أبو عبد الله المدني ثقة مكثر من الخامسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة / ع التهذيب ٣٣٩ التقريب ٣٦٧/٢

(٥) محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي أبو عبد الله المدني ثقة له افراد من الرابعة مات سنة عشرين ومائة على الصحيح / ع
التهذيب ٥/٩ التقريب ١٤٠/٢

نافع بن عجيره (١) عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال خرج زيد بن حارثه الى مكة فقدم بابنة حمزة فقال جعفر أنا آخذها انا احق بها ابنة عمي وعندي خالتها وانما الخالة أم فقال علي أنا احق بها ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احق بها فقال زيد أنا احق بها انا خرجت اليها وسافرت وقدمت بها فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا قال "أما الجارية فاقضي بها لجعفر تكون مع خالتها وانما الخالة أم ٠

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه عبد العزيز بن محمد الداروردي صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطي ٠

وله شاهد من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه في قصة طويلة ذكرها البخاري(٢) أثناء الحديث فيرتقي الى الحسن لغيره ٠

* * * * * * * *

١٦٣ر٥٧ حديث ابن عباس أن عليا اختصم هو وزيد بن حارثه وجعفر بن ابي طالب في بنت حمزة وكانت خالتها تحت جعفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادفعوها الى خالتها فان الخالة والده٠

---

(١) نافع بن عجيرة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلبي المكي قيل له صحبه وذكره ابن حبان وغيره في التابعين/د
التهذيب ١٠/٤٠٨ التقريب ٢/٢٩٦

(٢) البخاري كتاب الصلح باب كيف يكتب هذا ما صالح عليه فلان بن فلان فلان بن فلان ٥/٣٠٣ رقم ٢٦٩٩ وورد برقم ٤٢٥١

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٠٧ الباب السابق

تخريجه :

وصله أحمد(١) قال حدثنا ابن نمير (٢) قال حدثنا حجاج (٣) عن الحكم عن مقسم(٤) عن ابن عباس قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة خرج علي بابنة حمزة فاختصم فيها علي وجعفر وزيد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي ابنة عمي وانا اخرجتها وقال جعفر ابنة عمي وخالتها عندي وقال زيد ابنة اخي وكان زيد مؤاخيا لحمزة آخى بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد انت مولاي ومولاها وقال لعلي انت اخي وصاحبي وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وهي الى خالتها .

الحكم على الحديث :

ضعيف من حديث ابن عباس لأن فيه حجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ويرتقي الى الحسن لغيره بما أخرجه البخاري من حديث البراء كما سبق في الذي قبله رقم (١٦٢)

---

(١) المسند ٢٣٠/١

(٢) ابن نمير عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة من كبار التاسعة مات سنة تسع وتسعين ومائة وله اربع وثمانون / ع
التهذيب ٥٧/٦ التقريب ٤٥٧/١

(٣) حجاج بن ارطاه ابن ثور بن هبيرة النخعي أبو ارطاه الكوفي القاضي احد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة خمس واربعين ومائة / بخ م عـ
التهذيب ١٩٦/٢ التقريب ١٥٢/١

(٤) مقسم بن بجرة ويقال نجده أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث ويقال له مولى ابن عباس للزومه له صدوق وكان يرسل من الرابعة مات سنة احدى ومائة وماله في البخاري سوى حديث واحد / خ عـ
التهذيب ٢٨٨/١٠ التقريب ٢٧٣/٢

حديث فيمن أحق بالولد

١٦٤ر٥٨ حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان امرأة جاءت بابن لها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله حين كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له حواء اراد ابوه ان ينتزعه مني فقال انت أحق به مالم تتزوجي •

تخريجه :

وصله أحمد (١) وأبو داود(٢) والدارقطني(٣) والحاكم(٤) من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بنحوه •

الحكم على الحديث :

قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقة الذهبي(٥)

* * * * * * * *

١٦٥ق٤٩ أثر علي رضي الله عنه فيمن أحق بالولد وأن الأم أحق بالولد•

تخريجه :

لم أقف عليه

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٧/٢ الباب السابق •

(١) المسند ١٨٢/٢

(٢) السنن كتاب الطلاق باب من أحق بالولد ٢٨٣/٢ رقم ٢٢٧٦

(٣) السنن باب المهر ٣٠٥/٣

(٤) المستدرك كتاب الطلاق باب حضانة الولد للمرأة المطلقة مالم تنكح ٢٠٧/٢

(٥) المصدر السابق •

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

١٦٦ق٥٠ أثر أبي بكر رضي الله عنه فيمن أحق بالولد وأن الأم أحق به •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال : ابصر عمر عاصما ابنه مع جدته - أم أمه - فكأنه جاذبها اياه فلما رآه أبو بكر مقبلا قال أبو بكر هي أحق به قال فما راجعة الكلام •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * * *

١٦٧ق٥١ أثر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فيمن واحق بالولد أن الأم أحق بالولد

تخريجه :

لم أقف عليه

× أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

(١) المصنف باب اي الابوين احق بالولد ١٥٥/٧ رقم ١٢٦٠٢

× أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

١٦٨ق٥٢ أثر المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فيمن أحق بالولد أن الأم احق بالولد

تخريجه :

لم أقف عليه •

* * * * * * * * * *

حديث في تخيير الغلام

١٦٩ر٥٩ عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين ابوين فقال له اختر ايهما شئت •

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه (٤) من طريق زياد بن سعد عن هلال بن اسامة عن ابي ميمونة واسمه قالوا سليم قال : بينا أنا عند ابي هريرة فقال ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت فداك ابي وامي ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد نفعني وسقاني من بئر ابي عنبة فجاء زوجها وقال من يخاصمني في ابني قال : يا غلام هذا ابوك وهذه أمك خذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت به - هذا لفظ النسائي •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

(١) السنن باب من أحق بالولد ٢٨٣/٢ رقم ٢٢٧٧

(٢) السنن باب ماجاء في تخيير الغلام بين ابويه اذا افترقا ٤٠٥/٢ رقم ١٣٦٨

(٣) السنن الكبرى باب اسلام احد الزوجين وتخيير الولد ٣٨١/٣ رقم ٥٦٩٠

(٤) السنن باب ماجاء في تخيير الصبي بين ابويه ٧٨٧/٢ رقم ٢٣٥١

الحكم على الحديث :

حسن صحيح قاله الترمذي (١)

* * * * * * * *

أثر عمر في الرجل يطلق امرأته ولها ولد صغير •

١٧٠ق٥٣ روى عبد الرحمن بن غنم قال شهدت عمر بن الخطاب خير صبيا بين ابويه •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٢) قال حدثنا ابن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن اسماعيل ابن عبيد الله عن عبد الرحمن بن غنم قال : شهدت عمر. خير صبيا بين ابيه وأمه •

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) السنن باب ماجاء في تخيير الغلام بين ابويه اذا افترقا ٤٠٥/٢ رقم ١٣٦٨ •

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

(٢) المصنف باب ماقالوا في الرجل يطلق امرأة ولها ولد صغير ١٧٩/٤ رقم ١٩١١٥

(٣) يزيد بن يزيد بن جابر الازدي الدمشقي ثقة فقيه من السادسة مات سنة اربع وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك/مدت ق التهذيب ٣٧٠/١١ التقريب ٣٧٢/٢

(٤) اسماعيل بن عبيد الله بن المهاجر المخزومي مولاهم الدمشقي أبو عبد الحميد ثقة من الرابعة مات سنة احدى وثلاثين ومائة وله سبعون سنة / خ م د س ق التهذيب التقريب ٧٢/٢

(٥) عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون الأشعري مختلف في صحبته وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين مات سنة ثمان وسبعين/خت عم - التهذيب التقريب ٤٩٤/١

أثر علي رضي الله عنه في تخيير الغلام

١٧١ق٥٤ قال لو قد بلغ هذا يعني اخا له صغيرا لخيرته •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن يونس بن عبيد الله الجرمي(٢) عن عمارة بن ربيعة(٣) الجرمي قال : خاصمت في أمي عمي من أهل البصرة الى علي قال : فجاء عمي وامي فارسلوني الى علي فدعوته فجاء فقصوا عليه فقال أمك احب اليك ام عمك ؟ قال قلت بل أمي ثلاث مرات قال وكانوا يستحبون الثلاث في كل شيء فقال لي انت مع امك واخوك هذا اذا بلغ ما بلغت خيركما خيرت قال وانا غلام •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

(١) المصنف باب اي الابوين أحق بالولد ١٥٦/٧ رقم ١٢٦٠٩

(٢) يونس بن عبيد الله الجرمي روى عن دينار الحجام وعمارة بن ربيعة ويونس بن حبان روى عنه الثوري وشعبة ومندل وابن عيينة قال احمد بن حنبل شيخ ثقة وكذلك قال : يحيى بن معين الجرح والتعديل مختصرا ٢٤١/٩ رقم ١٠١٤ وكذلك التاريخ الكبير ٤٠٦/٨ رقم ٣٤٩٨

(٣) عمارة بن ربيعة الجرمي قال خيرني علي رضي الله عنه وأنا صبي فاخترت أمي فجعلني معها روى عن عنبسة روى سفيان الثوري عن يونس الجرمي عنه سمعت ابي يقول ذلك - الجرح والتعديل ٣٦٥/٦ رقم ٢٠١٤ وكذلك التاريخ الكبير ٤٩٧/٦ والثقات ٢٤١/٥

الحكم على الأثر :

فيه عمارة بن ربيعة لم يذكره احد بجرح او تعديل وقد وردت ترجمة عمارة بن رويبة في التقريب (٤) وذكر القصة وقال ابن حجر عنه مستور الحال •

قلت فاذا كان عمارة بن ربيعة هو عمارة بن روبية فيكون الأثر حسنا والله أعلم •

* * * * * * * *

حديث في تخيير الغلام

١٧٢ر٦٠ عن ابي هريرة ان امرأة خاصمت زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت انه طلقني وانه يريد ان ينزع مني ابني وقد نفعني وسقاني من بئر ابي عنبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما عليه فقال من يحاجني في ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام هذه أمك وهذا ابوك فاختر ايهما شئت فاخذ الغلام بيد امه •

تخريجه :

تقدم برقم (١٦٩)

---

(١) التقريب ٤٩/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٨/٢ الباب السابق •

١٧٣ق٥٥ أثر عمر في قوله تعالى ((وعلي الوارث مثل ذلك)) أن على الوارث النفقة

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن الزهري ان عمر بن الخطاب اغرم ثلاثة كلهم يرث الصبي اجر رضاعة

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه انقطاعا بين الزهري وعمر بن الخطاب وهو ممن يدلس ويرسل(٢)

* * * * * * * *

١٧٤ق٦٥ أثر زيد بن ثابت في معنى قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك)) أن على الوارث النفقه

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق .

(١) المصنف كتاب الطلاق باب الرضاع ومن يجبر عليه ٦٠/٧ رقم ١٣١٨٤

(٢) جامع التحصيل ص٢٦٩ رقم ٧١٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق .

١٧٥ط٥٩ أثـر الحسن في معنى قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك)) أن على الوارث النفقه

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) قال حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن يونس عن الحسن "وعلى الوارث مثل ذلك" يقول في النفقه على الوارث اذا لم يكن له مال •

الحكم على الأثر :

ضعيف من وجوه

١ - جهالة من روى عنه الطبري
٢ - عبدالله بن جعفر الرازي صدوق يخطيء
٣ - أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ

* * * * * * * *

١٧٦ط٦٠ أثـر قبيصة بن ذويب في معنى قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك)) أن على الوارث النفقه •

تخريجه :

لم أقف عليه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٣ الباب السابق •

(١) التفسير ٦٢/٥ رقم ٥٠٢٤

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٣ الباب السابق •

١٧٧ط٦١ أثر عطاء في معنى قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك)) ان على الوارث النفقه

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن ابن جريج قال قلت لعطاء "وعلى الوارث مثل ذلك" قال : وارث المولود مثل ما ذكر .

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * *

١٧٨ط٦٢ أثر قتادة في معنى قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك)) ان على الوارث النفقه

تخريجه :

وصله الطبري (٢) قال حدثني عبد الله بن محمد الحنفي(٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق .

(١) المصنف باب الرضاع ومن يجبر عليه ٥٩/٧ رقم ١٢١٧٩ وايضا بنحوه برقم ١٢١٨٠ ، ١٢١٨٦

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق

(٢) التفسير ٦٣/٥ رقم ٥٠٣١

(٣) عبد الله بن محمد بن يزيد أبو محمد الحنفي المروزي سكن بغداد وحدث عن ابيه وعن عبدان بن عثمان وعبد الله بن معاوية الجمحي واسحاق بن موسى الانصاري روى عنه محمد بن مخلد ومحمد بن جعفر ومحمد بن العباس وكان ثقة مات سنة خمس وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٨٥/١٠ رقم ٥٢٠١

قال حدثنا عبد الله بن عثمان(١) قال : أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن قتادة " وعلى الوارث مثل ذلك " قال : على وارث الصبي مثل ما على ابيه اذا كان قد هلك ابوه ولم يكن له مال فان على الوارث اجر الرضاع

الحكم على الاثر :

صحيح •

* * * * * * * *

١٧٩ق٥٧ أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((**وعلى الوارث مثل ذلك**)) عليه ان لا يضار •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٢) قال حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي عن ابن عباس "وعلى الوارث مثل ذلك ، قال على الوارث ان لا يضار

---

(١) عبد الله بن عثمان بن جبله بفتح الجيم والموحده ابن رواد بفتح الراء وتشديد الواو العتكي بفتح المهملة والمثناه أبو عبد الرحمن المروزي الملقب عبدان ثقة حافظ من العاشرة مات سنة احدى وعشرين ومائتين في شعبان / خ م د ت س
التهذيب ٣١٣/٥ التقريب ٤٣٢/١

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق

(٢) المصنف في معنى قوله "وعلى الوارث مثل ذلك) ١٨٣/٤ رقم ١٩١٥٧

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه اشعث بن سوار ضعيف •

* * * * * * * *

١٨٠ط٦٣ أثر الشعبي في معنى قوله تعالى ((**وعلى الوارث مثل ذلك**)) عليه ان لا يضار •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن عاصم الأحول(٢) عن الشعبي في قوله ((وعلى الوارث مثل ذلك)) قال لا يضار ولا عزم عليه •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن حميد ضعيف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٦٣/٥ رقم ٥٠٣٤

(٢) عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه الا القطان وكان بسبب الولاية مات بعد سنة اربعين ومائة / ع التهذيب ٤٢/٥ التقريب ٣٨٤/١

أثـر عمـر بـن الخطاب في معنى قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك))

١٨١ق٥٨ قال اذا لم يكن له اب فنفقته على العصبات

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن

أخرج ابـن ابي شيبة (١) قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمـرو بـن شعيب (٢) عن سعيد ابن المسيب (٣) جاؤوا بيتيم الى عمـر فقـال انفق عليه قال : لو لم أجد الا اقصى عشيرته لفرضت عليهم *

الحكم على الأثر :

ضعيف من وجهين *

١ - أبو خالد الاحمر صدوق يخطيء
٢ - وحجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطأ والتدليس

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٣ الباب السابق

(١) المصنف باب قوله تعالى ((وعلى الوارث مثل ذلك ١٨٣/٤ رقم ١٩١٥٥

(٢) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق من الخامسة مات سنة ثمان عشرة ومائة / زعـ التهذيب ٤٨/٤ التقريب ٧٢/٢

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي احد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار من كبار التابعية واتفقوا على ان مرسلاته أصح المراسيل وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين اوسع علما منه مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين / ع
التهذيب ٨٤/٤ التقريب ٣٠٦/١

أثر زيد بن ثابت في النفقه

١٨٢ق٥٩ قال النفقه على الرجال والنساء على قدر مواريثهم

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن (٢) عن حسن عن مطرف عن اسماعيل عن زيد بن ثابت قال اذا كان عم وام فعلى الأم بقدر ميراثها وعلى العم بقدر ميراثه •

واورده ابن حزم(٣) من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضي قال حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن الحسن - هو ابن حي - عن مطرف - هو ابن طريف - عن اسماعيل - هو ابن علية - عن الحسن البصري عن زيد بن ثابت قال : اذا كان عم وأم فعلى العم بقدر ميراثه وعلى الأم بقدر ميراثها •

الحكم على الأثر :

صحيح وقد أضاف ابن حزم الحسن البصري بين اسماعيل وزيد بن ثابت •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٠٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف من قال الرضاع على الرجال دون النساء ١٨٤/٤ رقم ١٩١٦٢

(٢) حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي : بضم الراء بعدها همزة خفيفة أبو عوف الكوفي ثقة من الثامنة مات سنة تسع وثمانين ومائة وقيل تسعين وقيل بعدها / ع
التهذيب ٤٤/٣ التقريب ٢٠٣/١

(٣) المحلي ٢٦٩/٩

أثر ابن عباس في الرضاع بعد الحولين

١٨٣ق٦٠ روى معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ((**والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة**)) ثم قال : ((**فان أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح**)) ان ارادا أن يفطماه قبل الحولين او بعده •

تخريجه :

وصله ابن ابي حاتم (١) قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث قال حدثني معاوية ابن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يعني قوله "فلا جناح عليهما" فلا حرج عليهما ان يفطماه قبل الحولين وبعده •

الحكم على الاثر :

صحيح (٢)

* * * * * * *

حديث عائشة في رضاع الكبير

١٨٤ر٦١ تروي حديث سالم مولى ابي حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسهلة بنت سهيل وهي امرأة ابي حذيفة ارضعيه خمس رضعات ثم يدخل عليك وكانت عائشة اذا ارادت ان يدخل عليها رجل امرت اختها أم كلثوم ان ترضعه خمس رضعات ثم يدخل عليها بعد ذلك وابى سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقلن لعل هذه كانت رخصه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم وحده •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٢/٢

(١) الرسالة ٨٠٣/٢ رقم ٢٣١٧

(٢) انظر الاثر رقم (٣)

* أحكام القرآن للجصاص ١١٣/٢ الباب السابق

تخريجه :

أخرجه مالك (١) من طريق ابن شهاب انه سئل عن رضاعة الكبير فقال اخبرني عروة بن الزبير وذكر قصة حذيفة باطول مما هنا •

وأخرجه أيضا البخاري(٢) من طريق عروة عن عائشة مختصرا

* * * * * * * *

حديث في بيان رضاع الكبير

١٨٥ر٦٢ روى ان سهلة بنت سهيل قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم على فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه يذهب ما في وجه ابي حذيفة •

تخريجه :

أخرجه مسلم (٣) من طريق حميد بن نافع قال : سمعت زينب بنت ابي سلمة تقول سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لعائشة : والله ما تطيب نفسي ان يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعه فقالت : لم ؟ قد جاءت سهلة بنت سهيل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله والله اني لأرى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أرضعيه" فقالت : انه ذو لحية فقال ((ارضعيه يذهب مافي وجه ابي حذيفة)) فقالت والله ما عرفته في وجه أبي حذيفة •

---

(١) الموطأ باب ماجاء في الرضاعة بعد الكبر ١١٥/٢

(٢) البخاري باب الاكفاء في الدين ١٣١/٩ رقم ٥٠٨٨

* أحكام القرآن للجصاص ١١٣/٢ باب ذكر اختلاف الفقهاء في وقت الرضاع

(٣) مسلم باب رضاعة الكبير ١٠٧٧/٢ رقم ٣٠

حديث في بيان تخصيص الجذعة للصحابي دون غيره

١٨٦ر٦٣ خص رسول الله صلى الله عليه وسلم (ابا برده بن نيار) (١) بالجذعة في الاضحية واخبر انها لا تجزيء عن احد بعده (٢)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) من طريق

البراء بن عازب رضي الله عنه قال : خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فانه قبل الصلاة ولا نسك له فقال أبو برده بن نيار خال البراء : يارسول الله فاني نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان تكون شاتي اول مايذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل ان اتى الصلاة قال شاتك شاة لحم قال يارسول الله فان عندنا عناقا لنا جذعه هي احب الي من شاتين افتجزي عني ؟ قال : نعم ولن تجزي عن احد بعدك))

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٣/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (ابا زياد بن دينار) والتصويب من الصحيحين

(٢) اورد المؤلف هذا الحديث للاستشهاد به على ان رضاع الكبير كان خاصا .

(٣) البخاري باب الاكل يوم النحر ٤٤٧/٢ رقم ٩٥٥

(٤) مسلم باب وقت الاضاحي ١٥٥٢/٣ رقم ١٩٦١

حديث في بيان الرضاع

١٨٧ر٦٤ حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال : اخبرنا سفيان عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فقالت يارسول الله انه اخي من الرضاعة فقال صلى الله عليه وسلم انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة .

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) من طريق محمد بن كثير به بمثله واخرجه ايضا البخاري (٢) ومسلم(٣) من طريق مسروق به بنحوه .

حال الرواه .

(١) محمد بن كثير العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه من كبار العاشرة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة / ع (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٣/٢ الباب السابق

(١) السنن باب في رضاعة الكبير ٢٣٢/٢ رقم ٢٠٥٨

(٢) البخاري باب من قال لا رضاع بعد الحولين ١٤٦/٩ رقم ٥١٠٢

(٣) مسلم باب انما الرضاعة من المجاعة ١٠٧٨/٢ رقم ١٤٥٥

(٤) تهذيب الكمال ١٢٦٢/٣ التهذيب ٤١٧/٩ التقريب ٢٠٣/٢

(٢) اشعث بن ابي الشعثاء المحاربي الكوفي ثقة من السادسة مات سنة خمس وعشرين ومائة / ع (١)

(٣) سليم بن اسود بن حنظله أبو الشعثاء المحاربي الكوفي ثقة باتفاق من كبار الثالثه مات في زمن الحجاج وارخه ابن قانع سنة ثلاث وثمانين / ع (٢)

(٤) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني (٣) الوادعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين / ع (٤)

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

الحكم على الحديث :

صحيح لأن الشيخين اخرجاه

---

(١) تهذيب الكمال ١١٥/١ التهذيب ٣٥٢/١ التقريب ٧٩/١

(٢) تهذيب الكمال ٥٢٩/١ التهذيب ١٦٥/٤ التقريب ٣٢٠/١

(٣) الهمداني : بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة وبعد الالف نون - اللباب ٣٩١/٣

(٤) تهذيب الكمال ١٣٢٠/٣ التهذيب ١٠٩/١٠ التقريب ٢٤٢/٢

أثر في بيان رضاع الكبير

١٨٨ق٦١ روى أبو حصين عن ابي عطيه قال قدم رجل بامرأته من المدينة فوضعت فتورم ثديها فجعل يمجه ويصبه فدخل في بطنه جرعة منه فسأل أبا موسى فقال بانت منك فأتى ابن مسعود فأخبره ففصل فأقبل بالاعرابي الى الاشعري فقال ارضيعا ترى هذا الاشمط انما يحرم من الرضاع ما ينبت اللحم والعظم فقال الاشعري لا تسألوني عن شيء وهذا الحبر بين أظهركم •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن ابي حصين به بنحوه •

حال الرواه :

١ - أبو حصين الاسدي اسمه عثمان بن عاصم بن حصين الاسدي الكوفي أبو حصين ثقة ثبت سني وربما دلس من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ومائة ويقال بعدها وكان يقول انما عاصم بن بهدله اكبر منه بسنة واحدة / ع (٢)
٢ - أبو عطيه الوادعي الهمداني اسمه مالك بن عامر او ابن ابي عامر او ابن عوف او ابن حمزة أو ابن ابي حمزة ثقة من الثالثة مات في حدود السبعين / خ م ت د س(٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق أبي حصين الأسدي وبقية الرواه ثقات

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٣/٢ الباب السابق •
(١) المصنف باب رضاع الكبير ٤٦٣/٧ رقم ١٣٨٩٥
(٢) تهذيب الكمال ١٥٩٩/٣ التهذيب ١٢٦/٧ التقريب ١٠/٢
(٣) تهذيب الكمال ١٦٢٧/٣ التهذيب ١٦٩/١٢ التقريب ٤٥١/٢

١٨٩ق٦٢ أثر علي رضي الله عنه في أن رضاع الكبير لا يحرم •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال حدثنا جرير عن ليث عن زبيد (٢) قال قال علي لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه انقطاعا بين زبيد وعلي رضي الله عنه وزبيد لم يلق احدا من الصحابه (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

(١) المصنف من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٥٥٠/٣ رقم ١٧٠٥٣

(٢) زبيد بن الحارث أبو عبد الله بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب اليامي بالتحتانية أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة اثنتين وعشرين ومائة او بعدها / ع
التهذيب ٣١٠/٣ التقريب ٢٥٧/١

(٣) جامع التحصيل ص١٧٦

١٩٠ق٦٣ أثر ابن عباس رضي الله عنهما في أن رضاع الكبير لا يحرم

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم الأحول عن عكرمة عن ابن عباس قال لا رضاع الا ماكان في الصغر •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه محمد بن فضيل صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٣ الباب السابق •

(١) المصنف من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٥٥٠/٣ رقم ١٧٠٥٣

(٢) محمد بن فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق عارف رمي بالتشيع من التاسعة مات سنة خمس وسبعين ومائة / ع التهذيب ٤٠٥/٩ التقريب ٢٠١/٣

١٩١ق٦٤ أثر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في أن رضاع الكبير لا يحرم •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا حفص عن الشيباني (٢) عن ابي الضحي عن ابي عبد الرحمن (٣) عن ابن مسعود قال لا رضاع الا ماكان في الحولين •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٤ الباب السابق •

(١) المصنف باب من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٣/٥٥٠ رقم ١٧٠٥١

(٢) سليمان بن ابي سليمان أبو اسحاق الشيباني الكوفي ثقة من الخامسة مات في حدود الاربعين ومائة / ع التهذيب ٤/١٩٧ التقريب ١/٣٢٥

(٣) عبد الله بن حبيب بن ربيعة : بفتح الموحدة وتشديد الياء أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي المقري مشهور بكنيته ولابيه صحبه ثقة ثبت من الثانية مات بعد السبعين / ع التهذيب ٥/١٨٤ التقريب ١/٤٠٨

١٩٢ق٦٥ أثر ام سلمة رضي الله عنها أن رضاع الكبير لا يحرم •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا عبده(٢) عن هشام بن عروة عن يحيى بن عبد الرحمن (٣) بن حاطب عن (أبيه) (٤)(٥) عن جده أنه سأل أم سلمة عن الرضاع فقالت : لا رضاع الا ماكان في المهد قبل الفطام •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

(١) المصنف من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٥٥٠/٣ رقم ١٧٠٥٦

(٢) عبده بن سليمان الكلابي أبو محمد الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت من صغار الثامنه مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل بعدها / ع
التهذيب ٤٥٨/٦ التقريب ٥٣٠/١

(٣) يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن ابي بلتعه أبو محمد او أبو بكر المدني ثقة من الثالثة مات سنة اربع ومائة / م عس - التهذيب ٢٤٩/١١ التقريب ٣٥٢/٢

(٤) (عن ابيه) قد تكون ساقطه لأن عبد الرحمن يروي عن ابيه حاطب ويروي عنه ابنه يحيى كما ذكر ذلك في تهذيب الكمال ٧٨٢/٢

(٥) عبد الرحمن بن حاطب بن ابي بلتعه له رؤية وعدوه في كبار ثقات التابعين مات سنة ثمان وستين / خت
التهذيب ١٥٨/٦ التقريب ٤٧٦/١

١٩٣ق٦٦ أثر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في أن رضاع الكبير لا يحرم •

تخريجه :

لم أقف عليه •

* * * * * * * *

١٩٤ق٦٧ أثر ابن عمر رضي الله عنهما في أن رضاع الكبير لا يحرم •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا ابن نمير عن (عبيد الله (٣)) بن عمر (٤) عن نافع عن ابن عمر قال : لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الصغر •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

(١) المصنف من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٥٥١/٣ رقم ١٧٠٦٢

(٢) عند ابن ابي شيبة (عبد الله) والصحيح هو (عبيد الله) لان عبيد الله هو الذي يروي عن نافع ويروي عنه ابن نمير •

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ثقة ثبت قدمه احمد بن صالح على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها من الخامسة مات سنة بضع واربعين ومائة / ع التهذيب ٣٨/٧ التقريب ٥٣٧/١

أثر عائشة في بيان مايحرم من الرضاع •

١٩٥ق٦٨ روي الحجاج عن الحكم عن ابي الشعثاء عن عائشة قالت يحرم من الرضاع ما انبت اللحم والدم •

تخريجه :

لم أقف عليه من غير طريق المؤلف معلقا •

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق حجاج وهو ابن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس

---

* أحكام القرآن للجصاص ٣/١١٤ الباب السابق •

١٩٦ر٦٥ روى حرام بن عثمان عن ابني جابر عن ابيهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لايتم بعد حلم ولا رضاع بعد فصال)

تخريجه :

اخرجه عبد الرزاق(١) قال اخبرنا معمر عن حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر عن ابيهما جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يمين لولد مع يمين والد ولا يمين لزوجة مع يمين زوج ولا يمين لمملوك مع يمين مالك ولا يمين في قطيعه ولا نذر في معصية ولا طلاق قبل نكاح ولاعتاق قبل ملك ولا صمت يوم الى الليل ولا مواصلة في الصيام ولا يتم بعد حلم ولا رضاع بعد الفطام ولا تقرب بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح .

وأخرجه ايضا ابن عدى في الكامل(٢)

حال الرواه :

١ - حرام بن عثمان عن ابني جابر ضعيف جدا قال فيه الشافعي الرواية عن حرام حرام (٣) .

٢ - محمد بن جابر بن عبد الله الانصاري المدني صدوق من الخامسة / مد (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق .

(١) المصنف باب لارضاع بعد الفطام ٤٦٤/٧ رقم ١٣٨٩٩

(٢) الكامل ٨٥٢/٢ ، ٨٥٣

(٣) التهذيب ٢٢٣/٢

(٤) تهذيب الكمال ١١٨١/٣ التهذيب ٩٠/٩ التقريب ١٥٠/٢

٣ - عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري ابو عتيق المدني ثقة لم يصب ابن سعد في تضعيفه من الثالثة/ع(١)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق حرام بن عثمان وهو منكر الحديث •

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا لأن فيه حرام بن عثمان منكر الحديث كما ذكر ذلك البخاري في التاريخ (٢)

* * * * * * * *

١٩٧ر٦٦ حديث عائشة انما الرضاعة من المجاعة •

تخريجه :

تقدم برقم (١٨٧)

---

(١) تهذيب الكمال ٧٧٩/٢ التهذيب ١٥٣/٦ التقريب ٤٧٥/١
(٢) التاريخ الكبير ١٠١/٣ رقم ٣٥٢

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

١٩٨ر٦٧ حديث : "لا رضاع الا ما انبت اللحم وانشز العظم •

تخريجه :

اخرجه ابو داود (١) مرة مرفوعا ومرة موقوفا ومدار الروايتين على أبي موسى الهلالي عن ابيه وزاد في الموقوف عن ابن لعبد الله بن مسعود عن ابن مسعود وقال في المرفوع عن ابن مسعود دون ان يذكر ابنه •

الحكم على الحديث :

قال المنذري (٢) سئل ابو حاتم الرازي عن ابي موسى الهلالي فقال هو مجهول وابوه مجهول •

* * * * * * * * *

أثر عائشة في رضاع الكبير

١٩٩ق٦٩ روى عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة كانت تأمر بنت عبد الرحمن بن ابي بكر ان ترضع الصبيان حتى يدخلوا عليها اذا صاروا رجالا •

تخريجه :

لم أقف عليه من غير طريق المؤلف وقد اورده هنا معلقا من طريق عبد الرحمن بن القاسم •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

(١) السنن باب في رضاعة الكبير ٣٢٣/٣ رقم ٢٠٥٩ ، ٢٠٦٠

(٢) مختصر سنن ابي داود باب في رضاعة الكبير ١١/٣ رقم ١٩٧٥ ، ١٩٧٦

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق •

حال الرواه :

١ - عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق التيمي ابو محمد المدني ثقة جليل قال : ابن عيينة كان افضل اهل زمانه من السادسة مات سنة ست وعشرين ومائة وقيل بعدها / ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق عبد الرحمن بن القاسم وكلهم ثقات .

(١) تهذيب الكمال ٨١١/٣
التهذيب ٣٥٤/٦ التقريب ٤٩٥/١

اثر علي رضي الله عنه في بيان الرضاع

٢٠٠ق٧٠ قال: لا رضاع بعد فصال

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) عن وكيع عن أبي الحباب (٢) عن إسماعيل بن رجاء (٣) عن النزال بن سبرة(٤) عن علي قال: لا رضاع بعد فصال .

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* احكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق .

(١) المصنف من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٥٥٠/٣ رقم ١٧٠٥٥

(٢) سعيد بن يسار ابو الحباب المدني اختلف في ولاءه لمن هو وقيل سعيد بن مرجانه ولا يصح ثقة متقن من الثالثه مات سنة سبع عشره ومائة وقيل قبلها بسنة / ع
التهذيب ١٠٢/٤ التقريب ٣٠٩/١

(٣) اسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي بضم الزاي ابو اسحاق الكوفي ثقة تكلم فيه الازدي بلا حجة من الخامسة /م عم
التهذيب ٢٩٦/١ التقريب ٦٩/١

(٤) النزال بن سبره الهلالي كوفي ثقة من الثانية وقيل ان له صحبة / خ د تم س ق
التهذيب ٤٢٣/١٠ التقريب ٢٩٨/٢

أثر عمر في بيان الرضاع

٢٠١ق٧١ قال "لا رضاع الا ماكان في الصغر"

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال : قال عمر لا رضاع بعد الفصال.

الحكم على الأثر :

صحيح .

* * * * * * * *

أثر ابن عمر في بيان الرضاع .

٢٠٢ق٧٢ قال "لا رضاع الا ماكان في الصغر .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال لا اعلم الرضاع الا ماكان في الصغر .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق .

(١) المصنف باب من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٥٥٠/٣ رقم ١٧٠٥٤

* أحكام القرآن للجصاص ١١٤/٢ الباب السابق .

(١) المصنف كتاب الرضاع باب لا رضاع بعد الفطام ٤٦٥/٧ رقم ١٣٩٠٤

أثر أم سلمة في بيان الرضاع

٢٠٣ق٧٣ قالت : انما يحرم من الرضاع ماكان في (المهد) قبل الفطام

تخريجه :

تقدم برقم (١٩٢)

* * * * * * *

أثر ابي هريرة في بيان الرضاع

٢٠٤ق٧٤ قال "لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء وكان في الثدي قبل الفطام "

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه ان أباهريرة سئل عن الرضاع فقال لا يحرم من الرضاع الا مافتق الامعاء وكان في الثدي قبل الفطام .

الحكم علي الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٥ الباب السابق .
(١) في الأصل (الثدي) والتصويب من ابن ابي شيبة ٣/٥٥٠ رقم ١٧٠٥٦

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٥ الباب السابق .
(١) المصنف من قال لا يحرم من الرضاع الا ماكان في الحولين ٣/٥٥٠ رقم ١٧٠٥٧

أثر عائشة في بيان الرضاع

٢٠٥ق٧٥ قالت أنما يحرم من الرضاعة ما انبت اللحم والدم •

تخريجه :

تقدم برقم (١٩٥)

* * * * * * * *

أثر ابن مسعود في بيان الرضاع •

٢٠٦ق٧٦ قال لا رضاع بعد الحولين •

تخريجه :

تقدم برقم (١٩١)

* * * * * * * * *

أثر ابن عباس في بيان الرضاع

٢٠٧ق٧٧ قال : « لا رضاع بعد الحولين »

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس يقول : لا رضاع الا ماكان في الحولين •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٥ الباب السابق •
* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٥ الباب السابق •
* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٥ الباب السابق •

(١) المصنف باب لا رضاع بعد الفطام ٧/٤٦٥ رقم ١٣٩٠٣

٢٠٨ر٦٨ حديث "الرضاعة من المجاعة "

تخريجه :

تقدم برقم (١٨٧)

* * * * * * * * *

٢٠٩ر٦٩ حديث "لا رضاع بعد فصال"

تخريجه :

تقدم برقم (١٩٦)

* * * * * * * *

٢١٠ر٧٠ حديث " الرضاعة ما انبت اللحم وانشز العظم"

تخريجه :

تقدم برقم (١٩٨)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٥/٢ الباب السابق .

* أحكام القرآن للجصاص ١١٥/٢ الباب السابق .

* أحكام القرآن للجصاص ١١٥/٢ الباب السابق .

أثـر ابـن عبـاس في بيان قوله تعالى ((وحمله وفصاله ثلاثون شهرا))

٢١١ق٧٨ قـال : فـان ولدت لستة اشهر فرضاعه حولان كـاملان وان ولدت لتـسعة اشهر فـاحد وعشرون شهرا وان ولدت لسبـعة أشهر فثـلاث وعشرون شهرا •

تخريجه :

أورد ابـن كـثير (١) قال : قال ابن ابي حاتم حدثنا ابي قـال حدثـنـا فروة بن ابي المغراء (٢) حدثنا علي بن مسهر عن راود بـن ابـي هنـد عن عكـرمـة عن ابن عباس قال : اذا وضعت المـرأة لتـسعة اشهر كـفاه مـن الرضاع احد وعشرون شهرا واذا وضعتـه لسبـعة اشهر كـفاه مـن الرضاع ثلاثة وعشرون شهرا واذا وضعتـه لستـة اشهر فحوليـن كـامـليـن لأن الله تـعالى يقول : ((وحمله وفصاله ثلاثون شهرا))

الحكم على الاثر :

اسناد ابن أبي حاتم حسن لأن فيه فروة صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٥/٢ الباب السابق •

(١) تفسير ابن كثير ٢٦٤/٧

(٢) فروة بـن ابـي المـغراء بـفتـح المـيم والمد واسم ابيه مـعديكرب الكندي يكنى ابا القاسم كوفي صدوق من العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين / خ ت •
التهذيب ٢٦٥/٧ التقريب ١٠٨/٢

٢١٢ر٧١ حديث "من ادرك عرفة فقد تم حجه "(١)

تخريجه :

اخرجه الحميدي (٢) قال حدثنا سفيان (يعني ابن عيينة) قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري قال : سفيان وهذا اجود شيء وجدناه عنده قال : اخبرني بكير بن عطاء الليثي عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الحج عرفات ، من أدرك عرفه قبل الفجر فقد ادرك الحج ، أيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه •

واخرجه ايضا ابو داود (٣) والترمذي (٤) والنسائي(٥) وابن ماجه (٦) من طريق سفيان الثوري به بنحوه •

الحكم على الحديث :

قال ابن ماجه (٧) قال محمد بن يحيى ما ارى للثوري حديثا اشرف منه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٦/٢ الباب السابق •

(١) اورد المؤلف هذا الحديث للاستشهاد به على زيادة الرضاعة عن الحولين •

(٢) المسند حديث عبد الرحمن الديلي ٣٩٩/٢ رقم ٨٩٩

(٣) السنن باب من لم يدرك ١٩٦/٢ رقم ١٩٤٩

(٤) السنن باب ماجاء فيمن ادرك الامام بجمع فقد ادرك الحج ١٨٨/٢ رقم ٨٩٠ ، ٨٩١

(٥) السنن الكبرى باب فيمن لا يدرك صلاة الصبح مع الامام بالمزدلفة ٤٣٢/٢ رقم ٤٠٥٠

(٦) السنن باب من اتى عرفه قبل الفجر ليلة جمع ١٠٠٣/٢ رقم ٣٠١٥ ، ٣٠١٦

(٧) سنن ابن ماجه ١٠٠٤/٢

٢١٣ر٧٢ حديث "لا رضاع بعد فصال"

تخريجه :

تقدم برقم (١٩٦)

* * * * * *

٢١٤ر٧٣ حديث "لارضاع بعد الحولين"

تخريجه :

اخرجه الدارقطني (١) قال حدثنا الحسن بن اسماعيل وابراهيم ابن دبيس بن احمد وغيرهما قالوا حدثنا ابو الوليد بن برد الانطاكي قال حدثنا الهيثم بن جميل قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لارضاع الا ماكان في الحولين "

الحكم على الاثر :

قال الدارقطني (٢) لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل وهو ثقة حافظ .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٧/٣ الباب السابق .

* أحكام القرآن للجصاص ١١٧/٣ الباب السابق .

(١) السنن باب الرضاع ١٧٤/٤ رقم (١٠)

(٢) السنن ١٧٤/٤

وقال ابن عدى (١) هذا الحديث يعرف بالهيثم بن جميل مسندا وغيره لا يرفعه والهيثم هذا سكن انطاكية وتغلط الكثير على الثقات كما تغلط غيره وارجو انه لا يتعمد الكذب •

وقال البيهقي (٢) الصحيح موقوف •

* * * * * * *

أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ((فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور))

٢١٥ط٦٤ قال اجاز ذلك بتراضيهما وتشاورهما •

تخريجه :

وصله الطبري (٣) من ثلاث طرق كلها عن سفيان عن ليث عن مجاهد "فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور "قال التشاور فيما دون الحولين ليس لها ان تفطمه الا ان يرضى وليس له ان يفطمه الا ان ترضى •

الحكم على الأثر :

فيه ليث بن ابي سليم مختلط •

---

(١) الكامل ٢٥٦٢/٧

(٢) السنن باب ماجاء في تحديد ذلك بالحولين ٤٦٢/٧

* أحكام القرآن للجصاص ١١٧/٢ الباب السابق •

(١) التفسير ٦٨/٥ رقم ٥٠٤٦ ، ٥٠٤٧ ، ٥٠٤٨

أثر قتادة في بيان قول تعالى : ((والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين))

٦٥ط٢١٦ روى شيبان عن قتادة في قوله تعالى : ((والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين)) ثم انزل التخفيف بعد ذلك فقال تعالى ((لمن اراد ان يتم الرضاعة)) •

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق شيبان •

ولكن اخرج الطبري (١) بنحوه قال : حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله "والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين " ثم انزل الله اليسر والتخفيف بعد ذلك فقال تعالى ((لمن اراد ان يتم الرضاعة)) •

حال الرواه :

١ - شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي أبو معاوية البصري نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب يقال انه منسوب الى "نحوه " بطن من الازد لا الى علم النحو من السابعة مات سنة اربع وستين ومائة / ع (٢)

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق شيبان وهو ثقة •

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه بشر بن معاذ العقدي صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٧/٢ الباب السابق •

(١) التفسير ٣٨/٥ رقم ٤٩٦٥

(٢) تهذيب الكمال ٥٩١/٢

التهذيب ٣٧٣/٤ التقريب ٣٥٦/١

أثر الربيع بن انس في بيان قوله تعالى ((والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين))

٢١٧ط٦٦ روى ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس في قوله "والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين " ثم انزل التخفيف بعد ذلك فقال تعالى ((لمن اراد ان يتم الرضاعة))

تخريجه :

اخرجه الطبري(١) قال حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله "والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين "يعني المطلقات يرضعن اولادهن حولين كاملين ثم انزل الرخصة والتخفيف بعد ذلك فقال "لمن اراد ان يتم الرضاعة "

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه ابا جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ وقد اورده معلقا •

الحكم الاثر :

ضعيف لأن فيه عبد الله بن ابي جعفر صدوق يخطيء وابوه صدوق سيء الحفظ •

٢١٨ق٧٩ روى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله "والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة" ثم قال فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا حرج ان ارادا ان يفطما قبل الحولين او بعدهما•

تخريجه :

تقدم برقم (١٨٣)

---

* احكام القرآن للجصاص ١١٧/٢ الباب السابق •

(١) التفسير ٣٨/٥ رقم ٤٩٦٦ •

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ
فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾

أثر ابن عباس في بيان قوله " وصية لأزواجهم متاعا الى الحول غير اخراج"

٢١٩ق٨٠ حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس في هذه الآية يعني قوله تعالى ((وصية لأزواجهم متاعا)) الى الحول غير خراج قال كان للمتوفي عنها زوجها نفقتها وسكناها فنسختها آية المواريث فجعل لهن الربع او الثمن مما ترك الزوج •

تخريجه :

أخرجه ابن ابي حاتم (١) من طريق حجاج بن محمد به بمثله •

حال الرواه :

١ - جعفر بن محمد بن احمد بن الحكم ابو محمد المؤدب الواسطي الاصل كان ثقة قال ابن شاذان توفي ابو محمد جعفر بن محمد الواسطي المؤدب في النصف من شهر رمضان من سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة وقال محمد بن ابي الفوارس توفي يوم الاربعاء الاحدى عشرة من رمضان وكان شيخا ثقة كثير الحديث(٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٨/٢ الباب السابق •

* أحكام القرآن للجصاص ١١٨/٢ باب ذكر المتوفى عنها زوجها •

(١) تفسير ابن ابي حاتم رسالة دكتوراه ٨٧١/٢ رقم ٢٥٩٠
(٢) تاريخ بغداد ٢٣٢/٧ رقم ٣٧١٧

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ابو الفضل المؤدب الصراتي وكان ثقة (١)

٣ - ابو عبيد القاسم بن سلام البغدادي ابو عبيد الامام المشهور ثقة فاضل مصنف من العاشرة مات سنة اربع وعشرين ومائتين ولم ار له في الكتب حديثا مسندا بل من اقواله في شرح الغريب / ز د (٢)

٤ - حجاج بن محمد المصيصي الأعور ابو محمد الترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصه ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته من التاسعة مات ببغداد سنة ست ومائيتن / ع (٣)

٥ - عثمان بن عطاء بن ابي مسلم الخراساني ابو مسعود المقدسي ضعيف من السابعة مات سنة خمس وخمسين وقيل سنة احدى وخمسين ومائة / خد ق (٤)

الحكم على سند المؤلف •

ضعيف لأن فيه •

١ - ابن جريج من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع
٢ - عثمان بن عطاء ضعيف

---

(١) تاريخ بغداد ١٩٤/٧ ، ١٩٥ رقم ٣٦٥٥

(٢) تهذيب الكمال ١١٠٩/٢ التهذيب ٣٥١/٨ التقريب ١١٧/٢

(٣) تهذيب الكمال ٢٣٤/١ التهذيب ٢٠٥/٢ التقريب ١٥٤/١

(٤) تهذيب الكمال ٩١٥/٢ التهذيب ١٣٨/٧ التقريب ١٢/٢

حديث في بيان الوصية للورثه •

٢٢٠ر٧٤ حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا ابو عبيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لاوصية لوارث الا ان يرضى الورثه"

تخريجه :

اخرجه الدارقطني (١) من طريق حجاج قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تجوز الوصية لوارث الا ان يشاء الورثه "

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه •

١ - ابن جريج من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع •

٢ - عطاء روى عن ابن عباس مرسلا الا أن هذه الرواية قد جاءت متصله من طريق يونس بن راشد (٢) عن عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صى الله عليه وسلم " لا تجوز الوصية لوارث الا ان يشاء الورثه" ومدار الروايتين على عطاء الخراساني وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٨/٢ الباب السابق •

(١) السنن كتاب الفرائض ٩٧/٤ رقم ٨٩

(٢) المصدر السابق ٩٨/٤ رقم ٩٤

الا ان الحديث له شواهد جاءت عن عدد كثير من الصحابة بعضها صحيح وبعضها ضعيف كلها بدون لفظ (الا أن يشاء الورثة) فقد جاء من طريق ابي امامة قال فيها الترمذي (حديث حسن(١) ومن طريق عمرو بن خارجة قال الترمذي ايضا وهذا حديث حسن صحيح (٢) ومن طريق انس بن مالك قال فيها البوصيري (وهذا اسناد جيد ورجاله ثقات)(٣) ولكثرة الطرق فالحديث صحيح دون الزيادة

* * * * * * * *

حديث زينب في بيان عدة المتوفي عنها زوجها

٧٥ر٢٢١ حدثنا أبو عبيد (القاسم بن سلام) قال حدثنا يزيد عن يحيى بن سعيد عن حميد عن نافع أنه سمع زينب بنت ابي سلمة عن أم سلمة وأم حبيبة أن امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ان بنتا لها توفي عنها زوجها واشتكت عينها وهي تريد ان تكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احداكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول وانما هي اربعة اشهر وعشرا قال حميد فسألت زينب ومارميها بالبعرة فقالت كانت المرأة في الجاهلية اذا توفي عنها زوجها عمدت الى شر بيت لها فجلست فيه سنة فاذا مرت سنة خرجت فرمت ببعره من ورائها

تخريجه :

اخرجه ابن ابي شيبة(٤) من طريق زيد بن هارون به بمثله واخرجه ايضا البخاري (٥) ومسلم(٦) من طريق نافع بنحوه

---

(١) السنن باب ماجاء لا وصية لوارث ٣/٢٩٣

(٢) السنن باب ماجاء لا وصية لوارث ٣/٢٩٤

(٣) مصباح الزجاجة بابا لا وصية لوارث ٢/٣٦٨

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٩ الباب السابق .

(٤) المصنف ما قالوا في احداد المرأة على زوجها ٤/١٩٩ رقم ١٩٢٨٥

(٥) البخاري باب تحد المتوفي عنها اربعة اشهر وعشرا ٩/٤٨٤ رقم ٥٣٣٦

(٦) مسلم باب وجوب الاحداد في عدة الوفاه ٢/١١٢٤ رقم ١٤٨٨

حال الرواه :

١ - يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ثقة متقن عابد من التاسعة مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين / ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ٠

الحكم على الحديث :

صحيح لأن الشيخين اخرجاه ٠

غريب الحديث :

عمدت : قصدت اليه (٢)

---

(١) تهذيب الكمال ١٥٤٤/٣ التهذيب ٣٦٦/١١ التقريب ٣٧٢/٢

(٢) معجم مقاييس اللغة ١٣٧/٤

حديث زينب في بيان عدة المتوفي عنها زوجها

٧٦ر٢٢٢ رواه (١) مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة (وذكرت الحديث وقالت فيه) كانت المرأة في الجاهلية اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر سنة ثم تؤتى بدابه حمار او شاه او طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ماشاءت من طيب او غيره •

تخريجه :

هذا هو جزء من حديث اخرجه الامام مالك (٢) ضمن ثلاثة احاديث بالسند المذكور

واخرجه ايضا البخاري (٣) ومسلم (٤) من طريق مالك بنحوه •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق مالك وبقية الرواه ثقات

الحكم على الحديث :

صحيح لأن الشيخين اخرجاه

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(١) اي ان مالك روى الحديث السابق وزاد عليه كما سيذكره هنا •

(٢) الموطأ جامع الطلاق باب ماجاء في الاحداد ١١٠/٢ ، ١١١

(٣) البخاري باب تحد المتوفى عنها اربعة اشهر وعشرا ٤٨٤/٩ رقم ٥٣٣٧

(٤) مسلم باب وجوب الاحداد في عدة الوفاه ١١٢٤/٢ رقم ١٤٨٩

غريب الحديث :

حفشا : الحفش البيت الصغير (١)

فتفتض به : أي تأخذ طائرا فتمسح به فرجها وتنبذه فلا يكاد يعيش (٢)

* * * * * * * * * * *

أثر علي رضي الله عنه في عدة المتوفى عنها زوجها •

٨١ق٢٢٣ قال عدتها ابعد الاجلين

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (٣) قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم ولم يذكر فيه مسروق عن علي أنه كان يقول آخر الاجلين •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأنه مرسل ارسله مسلم بن صبيح عن علي رضي الله عنه كما ذكر ذلك في تهذيب الكمال (٤)

---

(١) النهاية في غريب الحديث ٤٠٧/١

(٢) النهاية في غريب الحديث ٤٥٤/٣

× أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(٣) المصنف في المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير ٥٥٤/٣ رقم ١٧١٠٣

(٤) تهذيب الكمال ١٣٢٦/٣

أثر ابن عباس في عدة المتوفى عنها زوجها :

٢٢٤ق٨٢ قال عدتها ابعد الاجلين

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق يحيى بن سعيد قال : اخبرني أبو سلمة قال جاء رجل الى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده فقال أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها باربعين ليلة فقال ابن عباس آخر الأجلين قلت انا "واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن" قال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة فارسل ابن عباس غلامه كريبا الى ام سلمة يسألها فقالت قتل زوج سبيعه الاسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته باربعين ليلة فخطبت فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو سلمة فيمن خطبها" هذا لفظ البخاري *

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٣ الباب السابق *

(١) البخاري كتاب التفسير باب اولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن الايتين ٦٥٣/٨ رقم ٤٩٠٩ ، ٥٣١٨

(٢) مسلم كتاب الطلاق باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل ١١٢٢/٣ رقم ١٤٨٥

أثر عمر في عدة الحامل

٢٢٥ق٨٣ قال عدتها ان تضع حملها

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب (٢) عن صالح بن كيسان عن عمر وعثمان قالا : اذا وضعت وهو في جانب البيت في اكفانه فقد حلت •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه عبيد الله بن عبد الرحمن ليس بالقوي •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(١) المصنف في المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير ٥٥٤/٣ رقم ١٧٠٩٧

(٢) عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب التيمي ويقال عبد الله روى عن عمه وعبيد الله ليس بالقوي من السابعة / بخ د س •
التهذيب ٢٨/٧ التقريب ٥٣٦/١

أثر عبد الله بن عباس في عدة الحامل •

٢٢٦ق٨٤ قال : عدتها ان تضع حملها •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا وكيع عن اسماعيل(٢) عن الشعبي قال قال عبد الله أجل كل حامل ان تضع حملها قال : وكان علي يقول آخر الاجلين •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(١) المصنف في المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير ٥٥٤/٣ رقم ١٧١٠٢

(٢) اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ست واربعين ومائة / ع
التهذيب ٢٩١/١ التقريب ٦٨/١

أثر زيد بن ثابت في عدة الحامل

٢٢٧ق٨٥ قال عدتها أن تضع حملها

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر استشار علي بن ابي طالب رضي الله عنه وزيد بن ثابت قال زيد : قد حلت وقال علي : اربعة اشهر وعشرا قال زيد : ارأيت ان كانت يئيسا قال : علي فآخر الاجلين قال عمر : لو وضعت ذا بطنها وزوجها على نعشه لم يدخل حفرته لكانت قد حلت •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلس من مدلس المرتبة الرابعة (٢) وقد ذكره معنعنا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(١) المصنف في المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير ٥٥٤/٣ رقم ١٧٠٩٨

(٢) تعريف أهل التقديس ص٢٣٩

أثر ابن عمر في عدة الحامل

٢٢٨ق٨٦ قال عدتها أن تضع حملها

*

تخريجه :

اخرجه مالك(١) عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل فقال عبد الله بن عمر اذا وضعت حملها فقد حلت فأخبره رجل من الانصار كان عنده أن عمر بن الخطاب قال لو وضعت وزوجها على سريره لم يدفن بعد حلت •

واورده السيوطي (٢) وعزاه الى مالك والشافعي وعبد الرزاق وابن ابي شيبة وابن المنذر عن ابن عمر •

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر ابي هريرة في عدة الحامل

٢٢٩ق٨٧ قال عدتها أن تضع حملها

تخريجه :

تقدم في الأثر رقم (٢٢٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(١) الموطأ عدة المتوفى عنها زوجها اذا كانت حاملا •

(٢) الدر المنثور ٢٠٦/٨

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

أثر علي في عدة الحامل

٢٣٠ق٨٨ قال ان قوله تعالى ((اربعة اشهر وعشرا) يوجب الشهور وقوله تعالى : ((واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن)) يوجب انقضاء العدة بوضع الحمل •

تخريجه :

لم أقف عليه •

* * * * * * *

أثر الحسن في عدة الحامل

٢٣١ط٦٧ قال ان عدتها أن تضع حملها وتطهر من نفاسها ولا يجوز لها ان تتزوج وهي ترى الدم •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن انه كان يقول : اذا طلق الرجل امرأته وهي حامل او توفي عنها فان اجلها ان تضع حملها •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

* أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق •

(١) المصنف في المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير ٥٥٤/٣ رقم ١٧١٠١

أثر عبد الله بن مسعود في عدة الحامل

٢٣٢ق٨٩ قال من شاء باهلته ان قوله تعالى : ((واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن)) نزل بعد قوله (أربعة أشهر وعشرا)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قال عثمان : حدثنا وقال ابن العلاء : اخبرنا ابو معاوية حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال من شاء لاعنته لأنزلت سورة النساء القصرى بعد الاربعة الاشهر وعشرا •

واخرجه ايضا النسائي (٢) قال اخبرني محمد بن سكين بن نميله يمامي قال أبنانا سعيد بن ابي مريم قال : انبانا محمد بن جعفر(ح) واخبرني ميمون بن العباس قال حدثنا سعيد بن الحكم بن ابي مريم قال اخبرني محمد بن جعفر قال حدثني بن شبرمه الكوفي عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس ان ابن مسعود قال : بنحو ما تقدم واخرجه ايضا ابن ماجه (٣) قال : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن عبد الله بنحو رواية ابن داود •

× أحكام القرآن للجصاص ١١٩/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب في عدة الحامل ٢٩٣/٢ رقم ٢٣٠٧

(٢) السنن الكبرى ما استثنى من عدة المطلقات ٣٩١/٣ رقم ٥٧١٦

(٣) السنن باب الحامل المتوفى عنها زوجها اذا حلت للازواج ٦٥٤/١

وأخرجه أيضا البخاري (١) من طريق محمد بن سيرين وذكر فيه أنه سأل مالك بن عامر او مالك بن عوف عن قول ابن مسعود فذكر نحو ماتقدم •

الحكم على الأثر :

صحيح لأن البخاري اخرجه •

غريب الأثر :

لا عنته : من الملاعنه والمراد بها المباهلة اي من يخالفني في عدة الحامل فليجتمع معي ان شاء حتى نلعن المخالف للحق وهذا كناية عن قطعه وجزمه بما يقول من وهم بخلافه (٢) سورة النساء القصرى : المراد بها سورة الطلاق (٣) •

* * * * * * *

حديث في عدة الحامل

٢٣٣ر٧٧ روى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (عن ابي بن كعب) (٤) قال : قلت : يارسول الله في هذه الاية حين نزلت ((واولات الأحمال اجلهن ان يضعن حملهن)) في المطلقة والمتوفى عنها زوجها ؟ قال فيهما جميعا •

---

(١) البخاري باب "والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ..... الاية) ١٩٣/٨ رقم ٤٥٣٢ وباب "واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن .... الاية" ٦٥٤/٨ رقم ٤٩١٠

(٢) مرويات ابن مسعود ١٦٩/٢

(٣) مرويات ابن مسعود ١٦٩/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٠/٢ الباب السابق

(٤) (ابي بن كعب) ساقطة من الاصل والتصويب من مسند الامام احمد ١١٦/٥

تخريجه :

اخرجه عبد الله بن الامام احمد (١) قال حدثنا ابو بكر المقدمي قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن ابي بن كعب قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم " واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن للمطلقة ثلاثا وللمتوفى عنها قال هي للمطلقة ثلاثا وللمتوفى عنها •

الحكم على الحديث :

قال ابن كثير (٢) هذا حديث غريب جدا بل منكر لأن في اسناده المثنى بن الصباح وهو متروك الحديث بمره ولكن رواه ابن ابي حاتم بسند آخر فقال حدثنا محمد بن داود السمناني حدثنا عمرو بن خالد يعني الحراني حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابي بن كعب بنحوه •

* * * * * * *

حديث في عدة الحامل

٧٨ر٢٣٤ روت أم سلمة أن سبيعة بنت الحارث ولدت بعد وفات زوجها باربعين ليلة فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن تتزوج •

تخريجه :

تقدم في أثر ابن عباس رقم (٢٢٤)

---

(١) المسند ١١٦/٥

(٢) التفسير ١٧٨/٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٠/٢ الباب السابق

حديث في بيان عدة الحامل

٧٩ر٢٣٥ روى منصور عن ابراهيم عن الأسود عن ابي السنابل بن بعكك ان سبيعة بنت الحارث وضعت بعد وفاة زوجها ببضع وعشرين ليلة فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتزوج *

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) وابن ماجه (٢) من طريق منصور عن ابراهيم به بنحوه

حال الرواه :

١ - منصور بن المعتمر به عبدالله السلمي او عثاب (٣) الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس من طبقة الأعمش مات سنة اثنين وثلاثين ومائة / ع (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٠/٢ الباب السابق

(١) السنن باب عدة الحامل المتوفي عنها زوجها (٣) ١٩٠/٦

(٢) السنن باب الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حلت للازواج ٦٥٣/١ رقم ٢٠٢٧

(٣) عثاب : بمهملة ومثلثه مشدده تبصير المنتبه ١٠٤٨/٣

(٤) تهذيب الكمال ١٣٨٦/٣ التهذيب ٣١٢/١٠ التقريب ٢٧٦/٢

٣ - الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابو عمرو او ابو عبد الرحمن مخضرم ثقة مكثر فقيه من الثانية مات سنة اربع او خمس وسبعين / ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق منصور بن المعتمر وبقية الرواه ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح

* * * * * * * *

حديث في عدة طلاق الأمة

٨٠ر٢٣٦ "طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان"

تخريجه :

تقدم برقم (٤٤)

---

(١) تهذيب الكمال ١/١١٣
التهذيب ١/٢٤٣ التقريب ١/٧٧

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٣٠ الباب السابق

أثر ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد

٢٣٧ق٩٠ قال عدتها منذ يوم يموت وكذلك في الطلاق من يوم طلق

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا وكيع ويحيى بن آدم (٢) عن شريك عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد (٣،٤) عن عبد الله قال : العدة من يوم يموت او يطلق *

الحكم على الاثر :

فيه شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطيء كثيرا *

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٠/٢ الباب السابق

(١) المصنف ما قالوا في المرأة يطلقها زوجها ثم يموت عنها من اي يوم تعتد ١٦١/٤ رقم ١٨٩٢٥

(٢) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ابو زكريا مولى بني امية ثقة حافظ فاضل من كبار التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين / ع التهذيب ١٧٥/١١ التقريب ٣٤١/٢

(٣) في الاصل (زيد) والتصويب من التهذيب ٢٩٩/٦

(٤) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي ثقة من كبار الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين / ع التهذيب ٢٩٩/٦ التقريب ٥٠٢/٢

أثر ابن عباس في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد

٢٣٨ق٩١ قال عدتها منذ يوم يموت وكذلك في الطلاق من يوم طلق •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا ابن عليه عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد(٢) يحسبه عن ابن عباس قال : من يوم يموت •

الحكم على الأثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر ابن عمر في المتوفى عنه زوجها من اي يوم تعتد

٢٣٩ق٩٢ قال عدتها منذ يوم يموت وكذلك الطلاق من يوم طلق

---

* أحكام القرآن للجصاص ٣/١٣٠ الباب السابق

(١) المصنف ما قالو في المرأة يطلقها زوجها ثم يموت عنها من أي يوم تعتد ؟ ٤/١٦٠ رقم ١٨٩١٦

(٢) جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدي ثم الجوفي بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء البصري مشهور بكنيته ثقة فقيه من الثالثه مات سنة ثلاث وتسعين ويقال مائة / ع التهذيب ٢/٣٨ التقريب ١/١٣٣

* أحكام القرآن للجصاص ٣/١٣٠ الباب السابق

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : عدتها من يوم طلقها ومن يوم يموت عنها •

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر عطاء في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد ؟

٢٤٠ط٦٨ قال : عدتها منذ يوم يموت وكذلك الطلاق من يوم طلق •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا اسماعيل بن عليه عن ايوب قال : سألت سعيد بن جبير ومجاهد او عطاء عن المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد ؟ فقالوا من يوم يموت قال : وسمعت عكرمة وشافعا ومحمد بن سيرين يقولون عدتها يوم يموت وقال : طلق بن حبيب : من يوم يموت •

الحكم على الاثر :

صحيح

---

(١) المصنف ماقالوا في المرأة يطلقها زوجها ثم يموت عنها من اي يوم تعتد ؟ ٤/١٦٠ رقم ١٨٩١٧

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٢٠ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في المرأة يطلقها زوجها ثم يموت عنها من اي يوم تعتد ؟ ٤/١٦٠ رقم ١٨٩١٥

أثر جابر بن زيد في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد

٢٤١ط٦٩ قال : عدتها منذ يوم يموت وكذلك في الطلاق من يوم طلق

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا وكيع عن ابي الاشهب (٢) قال : قال : جابر بن زيد من يوم يموت او يطلق .

الحكم على الاثر :

صحيح .

* * * * * * * *

أثر الاسود بن (يزيد) في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد ؟

٢٤٢ط٧٠ قال : عدتها منذ يوم يموت وكذلك في الطلاق من يوم طلق .

تخريجه :

لم أقف عليه

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٢٠ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في المراة يطلقها زوجها ثم يموت عنها من اي يوم تعتد ؟ ٤/١٦١ رقم ١٨٩٢٤

(٢) جعفر بن حيان السعدي ابو الاشهب العطاردي البصري مشهور بكنيته ثقة من السادسة مات سنة خمس وستين ومائة وله خمس وتسعون سنة / ع

التهذيب ٢/٨٨ التقريب ١/١٣٠

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٢١ الباب السابق

(١) في الاصل (زيد) والتصويب من التقريب ١/٧٧

أثـــر علـي رضي الـلـه عنـــه في الـمـــتـــوفـى عنـــهـا زوجهـا من اي يـوم تـعتـد ؟

٢٤٣ق٩٣ قـال : من يـوم يـأتـيـهـا الـخبـر في الـمـوت وفـي الـطلاق من يـوم طلـق•

تخريجه :

وصلـه ابـــن ابـــي شيبـة (١) قـال حدثنـا وكيـع عن اسرائيل عن ابـي اسحاق عن الـحارث عن علـي قـال من يـوم يـأتـيـهـا الـخبـر

الـحكم علـى الأثـر :

ضعيف لأن الـحارث بن عبد الـلـه الـهمداني في حديثه ضعف •

* * * * * * * * *

أثر الـحسن الـبصري في الـمتوفـى عنـهـا زوجهـا من اي يـوم تـعتـد ؟

٢٤٤ط٧١ قـال : من يـوم يـأتـيـهـا الـخبـر في الـمـوت وفـي الـطلاق من يـوم طلـق•

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٢٠ الباب السابق

(١) المصنف من قال من يوم يأتيها الخبر ٤/١٦١ رقم ١٨٩٢٨

(٢) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني : بسكون الميم الحوتي بضم المهملة وبالمثناه فوق الكوفي ابو زهير صاحب علي كذبه الشعبي في رايه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة ابن الزبير / عـ التهذيب ٣/١٤٥ التقريب ١/١٤١

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا وكيع عن ابي الاشهب عن الحسن قال : تعتد من يوم يأتيها الخبر .

الحكم على الاثر :

صحيح .

* * * * * * * *

أثر خلاس بن عمرو في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد ؟

٢٤٥ط٧٢ قال : من يوم يأتيها الخبر في الموت وفي الطلاق من يوم طلق.

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (٢) قال : حدثنا ابن عليه عن ايوب عن قتادة عن الحسن وخلاس في الرجل يطلق امرأته وهو غائب عنها قالا : تعتد من يوم يأتيها الخبر .

الحكم على الاثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢١/٢ الباب السابق .
(١) المصنف ماقالوا من يوم يأتيها الخبر ١٦١/٤ رقم ١٨٩٢٩.

* أحكام القرآن للجصاص ١٢١/٢ الباب السابق .
(٢) المصنف ماقالوا من يوم يأتيها الخبر ١٦١/٤ رقم ١٨٩٣٠
(٣) خلاس : بكسر اوله وتخفيف اللام ابن عمرو الهجري : بفتحتين البصري ثقة وكان يرسل من الثانية وكان على شرطة علي وقد صح أنه سمع من عمار / ع
التهذيب ١٧٦/٣ التقريب ٢٣٠/١

أثر ربيعة بن ابي عبد الرحمن في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد ؟

٢٤٦ط٧٣ قال : من يوم يأتيها الخبر في الموت وفي اطلاق من يوم طلق •

تخريجه :

لم أقف عليه •

* * * * * * * *

أثر الشعبي وسعيد بن المسيب في المتوفى عنها زوجها من اي يوم تعتد ؟

٢٤٧ط٧٤

٢٤٨ط٧٥ قالا : اذا قامت البينة فالعدة من يوم يموت واذا لم تقم بينة فمن يوم يأتيها الخبر •

تخريجه

وصلهما ابن ابي شيبة(١) قال : حدثنا ابو خالد الأحمر عن داود عن سعيد بن المسيب والشعبي قالا : اذا قامت البينة فالعدة من يوم يموت وان لم تقم بينه فيوم يأتيها الخبر •

الحكم على الأثرين

فيه سليمان بن حيان صدوق يخطيء •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢١/٢ الباب السابق •

* أحكام القرآن للجصاص ١٢١/٢ الباب السابق •

(١) المصنف ماقالوا اذا شهد الشهود فالعدة من ذلك اليوم ١٦٢/٤ رقم ١٨٩٣٨

٢٤٩ر٨١ حديث (صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين) •

تخريجه

اخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق ابي هريرة رضي الله عنه بنحوه •

* * * * * * *

٢٥٠ر٨٢ حديث "الشهر تسع وعشرون"

تخريجه :

اخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) من طريق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٣/٢ الباب السابق •

(١) البخاري كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فأفطروا ١١٩/٤ رقم ١٩٠٩

(٢) مسلم كتاب الصوم باب وجوب صيام رمضان برؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال ٧٦٢/٢ رقم ١٩

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٣/٢ الباب السابق •

(٣) البخاري كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا ١١٩/٤ رقم ١٩٠٧

(٤) مسلم كتاب الصيام باب وجوب صيام رمضان برؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال ٧٦٠/٢ رقم ٧

٢٥١ر٨٣ حديث "الشهر تسعة وعشرون"

تخريجه :

اخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق أم سلمة رضي الله عنها .

* * * * * * *

أثر الحسن في خروج المعتدة من بيتها .

٢٥٢ط٧٦ قال لا تنتقل المبتوته ولا المتوفى عنها زوجها عن بيتها الذي كانت تسكنه وتخرج المتوفى عنها زوجها بالنهار ولا تبيت في غير منزلها ولا تخرج المطلقة ليلا ولا نهارا الا من عذر .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٣/٢ الباب السابق .

(١) البخاري كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا ١٢٠/٤ رقم ١٩١٠ .

(٢) مسلم كتاب الصيام باب الشهر يكون تسعا وعشرين ٧٦٤/٢ رقم ٣٥

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ باب ذكر الاختلاف في خروج المعتده من بيتها .

حديث في خروج المعتده من بيتها

٨٤ر٢٥٣ حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا ابو داود قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجره عن عمته زينب بنت كعب بن عجره ان الفريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأل ان ترجع الى اهلها في بني خدره فان زوجها قتله عبد له فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى أهلي فانه لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة قالت : فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قالت : فخرجت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني فقال كيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي قالت فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا قالت فلما كان عيمان ارسل الى وسألني عن ذلك فأخبرته فأتبعه وقضى به .

تخريجه :

اخرجه ابو داود (١) من طريق عبد الله بن مسلمة به بنحوه .

حال الرواه :

١ - سعد بن اسحاق بن كعب بن عجره البلوي المدني حليف الانصار ثقة من الخامسة مات بعد الاربعين ومائة / عـ (٢) .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق .

(١) السنن باب في المتوفى عنها زوجها تنتقل ٢٩١/٢ رقم ٢٣٠٠

(٢) تهذيب الكمال ٤٦٩/١ التهذيب ٤٦٦/٣ التقريب ٢٨٦/١

٢ - زينب بنت كعب بن عجره زوج ابي سعيد الخدري مقبوله من الثانية ويقال لها صحبه / عـ (١)

الحكم على سند المؤلف :

حسن لأن فيه زينب بنت كعب مقبوله •

الحكم على الحديث :

قال الترمذي حديث حسن صحيح (٢)

وقال الحاكم : قال : محمد بن يحيى الذهلي هذا حديث صحيح محفوظ ووافقه الذهبي (٣)

* * * * * * * *

حديث في خروج المعتده من بيتها •

٨٥ر٣٥٤ حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابوداود قال : حدثنا احمد بن محمد المروزي قال : حدثنا موسى بن مسعود قال : حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح قال : قال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها عند اهله فتعتد حيث شاءت وهو قول الله عزوجل ((غير اخراج)) قال : عطاء ان شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في منزلها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى ((فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن)) قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت •

---

(١) تهذيب الكمال ١٦٨٤/٣
التهذيب ٤٢٢/١٢ التقريب ٦٠٠/٢

(٢) السنن باب ماجاء اين تعتد المتوفى عنها زوجها ٣٣٨/٢ رقم ١٢٢٠

(٣) المستدرك باب عدة المتوفى عنها زوجها في بيت زوجها ٢٠٨/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق •

تخريجه :

اخرجه ابو داود (١) من طريق احمد بن محمد المروزي به بنحوه وأخرجه ايضا البخاري (٢) من طريق روح عن شبل بمثل رواية ابي داود .

حال الرواه :

١ - احمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي ابو الحسن بن شبويه (٣) ثقة من العاشرة مات سنة ثلاثين ومائتين/د (٤)

٢ - موسى بن مسعود النهدي ابو حذيفة البصري صدوق سيء الحفظ وكان يصحف من صغار التاسعة مات سنة عشرين ومائتين او بعدها وقد جاوز التسعين وحديثه عند البخاري في المتابعات / خ د ت ق (٥)

٣ - شبل بن عباد المكي القاري ثقة رمي بالقدر من الخامسة قيل مات سنة ثمان واربعين ومائة وقيل بعد ذلك / خ د س ق (٦)

الحكم على سند المؤلف .

ضعيف لأن فيه موسى بن مسعود النهدي صدوق سيء الحفظ وأحاديثه عند البخاري في المتابعات(٧)

---

(١) السنن باب من رأي التحول ٢٩١/٢ رقم ٢٣٠١

(٢) البخاري باب (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ٣٩٣/٨ رقم ٤٥٣١ ، ٥٣٤٤

(٣) شبويه : بفتح الشين المعجمه وضم الباء الموحده المشدده وبعدها واو وياء وفي آخرها هاء - اللباب ١٨٣/٢

(٤) تهذيب الكمال ٣٤/١ التهذيب ٧١/١ التقريب ٢٤/١

(٥) تهذيب الكمال ١٣٩٣/٣ التهذيب ٣٧٠/١٠ التقريب ٢٨٨/٢

(٦) تهذيب الكمال ٥٧٠/٢ التهذيب ٣٠٥/٤ التقريب ٣٤٦/١ .

(٧) هدي الساري ص٤٤٦

الحكم على الحديث :

صحيح لأن البخاري اخرجه •

* * * * * * * * *

أثر ابن مسعود في خروج المعتده من بيتها •

٢٥٥ق٩٤ قال تخرج بالنهار ولا تبيت عن بيتها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) وابن ابي شيبة (٢) من طريق منصور عن ابراهيم عن علقمة (٣) قال : سأل ابن مسعود نساء من همدان نعي اليهن ازواجهن فقلن انا نستوحش فقال عبد الله يجتمعن بالنهار ثم ترجع كل امرأة منكن الى بيتها •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق •

(١) المصنف : باب أين تعتد المتوفى عنها ٣٢/٧ رقم ١٢٠٦٨

(٢) المصنف : في المتوفى عنها من قال تعتد في بيتها ١٥٥/٤ رقم ١٨٨٥٩ ورقم ١٨٨٦٠

(٣) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثالثة مات بعد الستين وقيل بعد السبعين / ع التهذيب ٢٧٦/٧ التقريب ٣١/٢

أثر عمر في خروج المعتده من بيتها

٢٥٦ق٩٥ قال تخرج بالنهار ولا تبيت عن بيتها

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال: حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابن ثوبان (٢) أن امرأة توفي عنها زوجها وبها فاقه فسألت عمر أن تأتي أهلها ؟ فرخص لها ان تأتي أهلها بياض يومها

الحكم على الاثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر زيد بن ثابت في خروج المعتده من بيتها

٢٥٧ق٩٦ قال : تخرج بالنهار ولا تبيت عن بيتها.

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن اخرج ابن ابي شيبة (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق .

(١) المصنف في المتوفي عنها من قال تعتد في بيتها ١٥٥/٤ رقم ١٨٨٦٢

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري عامر قريش المدني ثقة من الثالثه التهذيب ٢٩٤/٩ التقريب ١٨٢/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق .

(٣) المصنف في المتوفى عنها من قال تعتد في بيتها ١٥٥/٤ رقم ١٨٨٦٣

قال : حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن ان امرأة من الانصار توفي عنها زوجها فسألت زيد بن ثابت فلم يرخص لها الا في بياض يومها وليلتها •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * * * *

أثر أم سلمة في خروج المعتده من بيتها

٢٥٨ق٩٧ قالت : تخرج بالنهار ولا تبيت عن بيتها •

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن رجل من أسلم عن أم سلمة أن امرأة سألتها - توفي عنها زوجها - فقالت ان أبي وجع قالت : كوني أحد طرفي النهار في بيتك •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه رجلا من أسلم لم يصرح باسمه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٣ الباب السابق •

(١) المصنف باب اين تعتد المتوفي عنها ٣٣/٧ رقم ١٢٠٧٠

أثر عثمان في خروج المعتده من بيتها •

٢٥٩ق٩٨ قال : تخرج بالنهار ولا تبيت عن بيتها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن أيوب عن يوسف بن ماهك عن أمه مسيكه (٢) أن امرأة متوفى عنها زوجها زارت أهلها في عدتها وضربها الطلق فأتوا عثمان فسألوه فقال احملوها الى بيتها وهي تطلق •

الحكم على الأثر :

فيه مسيكه المكيه لا يعرف حالها •

غريب الأثر: الطلق : وجع الولادة(٣)

* * * * * * *

حديث في خروج المعتده من بيتها

٢٦٠ر٨٦ روى عبد الرزاق (عن ابن جريج) (٤) عن ابن كثير عن مجاهد قال : استشهد رجال يوم أحد (عن) (٥) نسائهم وكن متجاورات في دار فأتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نبيت عند احدانا فقال تزاورن بالنهار فاذا كان الليل فلتأوكل واحدة منكن الى بيتها •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق •

(١) المصنف باب اين تعتد المتوفى عنها ٣٣/٧ رقم ١٢٠٧٠

(٢) مسيكه بالتصغير المكيه لا يعرف حالها من الثالثه/د ت ق التهذيب ٤٥١/١٢ التقريب ٦١٤/٢

(٣) النهاية ١٣٦/٣

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٤/٢ الباب السابق •

(٤) (ابن جريج) ساقطه من الأصل والتصويب من مصنف عبد الرزاق ٣٦/٧

(٥) في الأصل (فأمنت) ولم اعرف لها معنى والتصويب من مصنف عبد الرزاق ٣٦/٧

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال : قال مجاهد استشهد رجال يوم أحد عن نسائهم وكن متجاورات في الدار فجئن النبي صلى الله عليه وسلم فقلن انا نستوحش يارسول الله بالليل فنبيت عند احدانا حتى اذا اصبحنا تبددنا بيوتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحدثن عند احداكن ما بدالكن حتى اذا اردتن النوم فلتأت كل امرأة الى بيتها .

الحكم على سند المؤلف .

اورده معلقا من طريق عبد الرزاق وفيه ابن جريج من مدلسي المرتبة الثالثة وقد رواه بالعنعنه وعبد الله بن كثير صدوق .

الحكم على الحديث

ضعيف كما بينته في الحكم على سند المؤلف

غريب الحديث :

تبدد : اي تفرق (٢) وكأنهن يردن التفرق الى بيوتهن .

---

(١) المصنف باب اين تعتد المتوفى عنها ٣٦/٧ رقم ١٢٠٧٧

(٢) النهاية في غريب الحديث ١٠٥/١

أثر علي في خروج المعتده من بيتها

٢٦١ق٩٩ قال تعتد حيث شاءت

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال : علي يرحلهن يقول : ينقلهن

الحكم على الأثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في خروج المعتده من بيتها

٢٦٢ق١٠٠ قال تعتد حيث شاءت .

تخريجه :

اخرجه البخاري (٢) عن ابن عباس أنه قال نسخت هذه الاية قوله تعالى : ((والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بأنفسهن اربعة أشهر وعشرا ..... الى قوله بما تعملون خبير)) عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق
(١) المصنف باب اين تعتد المتوفى عنها ٣٠/٧ رقم ١٢٠٥٦

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق
(٢) البخاري باب "والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ..... الى - بما تعملون خبير) يعلون : يهبن ١٩٣/٨ رقم ٤٥٣١

أثر جابر بن عبد الله في خروج المعتده من بيتها

٢٦٣ق١٠١ قال تعتد حيث شاءت

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) قال : أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : تعتد المتوفى عنها حيث شاءت .

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه أبا الزبير صدوق .

* * * * * * * *

أثر عائشة في خروج المعتده من بيتها

٢٦٤ق١٠٢ قالت تعتد حيث شاءت

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (٢) عن معمر عن الزهري عن عروة

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب اين تعتد المتوفى عنها ٣٠/٧ رقم ١٢٠٥٩

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(٢) المصنف باب أين تعتد المتوفى عنها ٢٩/٧ رقم ١٢٠٥٤

قال : خرجت عائشة باختها أم كلثوم حين قتل عنها طلحة بن عبيد الله الى مكة في عمرة قال عروة : كانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * *

أثر عائشة فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة •

٢٦٥ق١٠٣ قالت ان عليها اجتناب الزينة والطيب •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت تفتي المتوفى عنها زوجها ان تحد على زوجها حتى تنقضي عدتها ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا معصفرا ولا تكتحل بالاثمد ولا بكحل فيه طيب وان وجعت عينها ولكن تكتحل بالصبر وما بدالها من الاكحال سوى الاثمد مما ليس فيه طيب و تلبس البياض ولا تلبس السواد •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن حميد حافظ ضعيف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ باب ذكر احداد المتوفى عنها زوجها

(١) التفسير ٨٥/٥ رقم ٥٠٨١

أثر أم سلمة فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة •

٢٦٦ق١٠٤ قالت ان عليها اجتناب الزينة والطيب •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن بديل العقيلي (٢) عن الحسن بن مسلم (٣) عن صفية ابنة شيبة(٤) عن أم سلمة قالت : المتوفى عنها زوجها لا تلبس حليا ولا تختضب ولا تطيب •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب ما تتقي المتوفى عنها ٤٣/٧ رقم ١٢١١٤

(٢) بديل - مصغرا - العقيلي : بضم العين ابن ميسرة البصري ثقة من الخامسة مات سنة خمس وعشرين او ثلاثين ومائة / م عـ • التهذيب ٤٢٤/١ التقريب ٩٤/١

(٣) الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف المكي ثقة من الخامسة ومات قديما بعد المائة بقليل/خ مد س ق التهذيب ٣٢٢/٢ التقريب ١٧١/١

(٤) صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وأنكر الدارقطني ادراكها / ع
التهذيب ٤٣٠/١٢ التقريب ٦٠٣/٢

أثر ابن عمر فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة •

٢٦٧ق١٠٥ قال : ان عليها اجتناب الزينة والطيب •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن عبد الله بن عمر(٢) عن نافع أن ابن عمر قال : لا تبيت المتوفى عنها عن بيتها ولا تطيب ولا تختضب ولا تكتحل ولا تمس طيبا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب تجلبب به •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه عبد الله بن عمر بن حفص ضعيف •

* * * * * * * *

أثر سعيد بن المسيب فيما تجتنبه للمتوفى عنها زوجها من الزينة :

٢٦٨ط٧٧ قال : ان عليها اجتناب الزينة والطيب •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(٣) عن معمر عن الزهري وعطاء الخراساني

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب ما تتقي المتوفى عنها ٤٤/٧ رقم ١٢١١٥

(٢) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن العمري المدني ضعيف عابد من السابعة مات سنة احدى وسبعين ومائة وقيل بعدها / م عـ التهذيب ٣٢٦/٥ التقريب ٤٣٤/١

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(٣) المصنف باب المطلقة والمتوفى عنها سواء ٤١/٧ رقم ١٢١٠٥

عن ابن المسيب قال : تحد المبتوتة كما تحد المتوفى عنها فلا تمس طيبا ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا تكتحل ولا تلبس الحلي ولا تختضب ولا تلبس المعصفر •

الحكم على الأثر :

صحيح

* * * * * * *

أثر سليمان بن يسار فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة

٧٨ط٢٦٩ قال : ان عليها ان تجتنب الزينة والطيب •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن ايوب قال : كتب الى عطاء الخراساني انه سأل سعيد بن المسيب وفقهاء أهل المدينة قال : واحسبه قال : وسليمان بن يسار عن المطلقه والمتوفى عنها زوجها فقالوا : تحدان وتتركان الكحل والتخضيب والتطيب والتمشط •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه عطاء الخراساني صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف من قال المطلقه ثلاثا بمنزله المتوفى عنها في الزينة ١٦٤/٤ رقم ١٨٩٦٢

حديث فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة •

٢٧٠ر٨٧ حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا ابو داود قال : حدثنا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الأحاديث قالت : زينب دخلت على أم حبيبه حين توفى أبوها أبو سفيان فدعت بطيب فيه صفره خلوق او غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجه غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الاعلى زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب ودخلت على زينب بنت جحش حين توفى اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر •

قالت زينب وسمعت أمي ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا • مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا • ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول • قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعره على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمربها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاه او طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعره فترمي بها ثم تراجع بعد ماشاءت من طيب او غيره •

تخريجه :

اخرجه ابو داود (١) بالسند الذي ذكره المؤلف به بمثله

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٢ الباب السابق

(١) السنن باب احداد المتوفى عنها زوجها ٢٩٠/٢ رقم ٢٢٩٩

واخرجه أيضا البخاري (١) ومسلم (٢) بنحوه •

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

الحكم على الحديث :

صحيح لأن الشيخين اخرجاه •

غريب الحديث :

خلوق : هو طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من انواع الطيب (٣)

عارضيها : عارضا الانسان صفحتا خدية (٤)

* * * * * * *

حديث فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة •

٢٧١ر٨٨ حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا ابو داود قال : حدثنا زهير قال : حدثنا يحيى بن ابي بكير قال حدثنا ابراهيم بن طهمان قال : حدثني بديل عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقه ولا الحلية ولا تختضب ولا تكتحل" •

---

(١) البخاري باب تحد المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا ٤٨٤/٩ رقم ٥٣٣٤ ، ٥٣٣٥ ، ٥٣٣٦ ، ٥٣٣٧

(٢) مسلم باب وجوب الاحداد في عدة الوفاه وتحريمه في غير ذلك الا ثلاثة أيام ١١٢٣/٢ ، ١١٢٤ ، ١١٢٥ رقم ١٤٨٧ ، ١٤٨٨ ، ١٤٨٩

(٣) النهاية في غريب الحديث ٧١/٢

(٤) النهاية في غريب الحديث ٢١٢/٣

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق

تخريجه :

اخرجه ابو داود (١) بالسند الذي ذكره المؤلف بمثله .

حال الرواه :

١ - يحيى بن ابي بكير واسمه نسر(٢) الكرماني كوفي الأصل نزل بغداد ثقة من التاسعة مات سنة ثمان او تسع ومائتين / ع (٣)

٢ - ابراهيم بن طهمان الخراساني ابو سعيد سكن نيسابور ثم مكة ثقة يغرب تكلم فيه ، الارجاء ، ويقال رجع عنه من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة / ع (٤)

الحكم على سند المؤلف :

صحيح

غريب الحديث :

الممشقة : المصبوغه (٥)

---

(١) السنن باب ما تجتنبه المعتده في عدتها ٢٩٢/٢ رقم ٢٣٠٤

(٢) نسر : بفتح النون باسم الطائى - تبصير المنتبه ٨٧/١

(٣) تهذيب الكمال ١٤٩١/٣

التهذيب ١٩٠/١١ التقريب ٣٤٤/٢

(٤) تهذيب الكمال ٥٦/١

التهذيب ١٢٩/١ التقريب ٣٦/١

(٥) النهاية في غريب الحديث ٣٣٤/٤

حديث فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة

٢٧٢ر٨٩ روت أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل"

تخريجه :

تقدم تخريجه في الذي قبله (٢٧٠)

* * * * * * * *

حديث فيما تجتنبه المتوفى عنها زوجها من الزينة .

٢٧٣ر٩٠ روت أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لها وهي معتده من زوجها لا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب"

تخريجه :

اخرجه ابو داود (١) والنسائي(٢) من طريق ابن وهب قال :

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق

(١) السنن كتاب الطلاق باب فيما تجتنبه المعتده في عدتها ٢٩٢/٢ رقم ٢٣٠٥

(٢) السنن كتاب الطلاق باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر ٢٠٤/٦

اخبرني مخرمه (١) عن ابيه (٢) قال : سمعت المغيرة بن الضحاك(٣) يقول اخبرتني أم حكيم بنت اسيد (٤) عن أمها (٥) ان زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجلاء قال : احمد والصواب بكحل الجلاء فارسلت مولاه لها الى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحلي به الا من امر لابد منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ثم قالت: عند ذلك أم سلمة : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا فقال : "ماهذا يا أم سلمة" فقلت انما هو صبر يارسول الله ليس فيه طيب قال "انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعينه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب" قالت قلت بأي شيء امتشط يارسول الله قال "بالسدر تغلفين به رأسك" واللفظ لأبي داود .

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه أم حكيم وامها لا يعرف حالهما .

---

(١) مخرمه بن بكير بن عبد الله بن الاشج ابو المسور المدني صدوق وروايته عن ابيه وجاده عن كتابه قاله : احمد وابن حصين وغيرهما وقال : ابن المديني سمع عن ابيه قليلا من السابعة مات سنة تسع وخمسين ومائة / بخ م د س
التهذيب ١٠/٧٠ التقريب ٢/٢٣٤

(٢) بكير بن عبد الله بن الاشج مولى بني مخزوم ابو عبد الله او ابو يوسف المدني نزيل مصر ثقة من الخامسة مات سنة عشرين ومائة وقيل بعدها / ع
التهذيب ١/٤٩١ التقريب ١/١٠٨

(٣) المغيره بن الضحاك بن عبد الله القرشي الاسدي المدني مقبول من السادسة/دس التهذيب ١٠/٣٦٣ التقريب ٢/٢٦٩

(٤) أم حكيم بنت اسيد لا يعرف حالها من السادسة / د س
التهذيب ١٢/٢٦٤ التقريب ٢/٦٢١

(٥) أم حكيم بنت اسيد عن امها عن أم سلمة لم أقف على اسم امها / د ت التهذيب ١٢/٤٦٤ التقريب ٢/٦٣٦

أثر ابن عباس في نسخ نفقه الزوجه بالميراث

٢٧٤ق١٠٦ قال : في قوله تعالى ((والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم)) أن نفقة الزوجه نسخت بآية الميراث •

تخريجه :

أخرجه ابو داود (١) والنسائي(٢) من طريق علي بن الحسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس "والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لأزواجهم متاعا الى الحول غير اخراج" فنسخ ذلك بآية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن ونسخ أجل الحول بأن جعل اجلها اربعة اشهر وعشرا •

الحكم على الاثر :

قال المنذري (٣) في اسناده علي بن حسين بن واقد وفيه مقال •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٣ الباب السابق

(١) السنن باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث ٢٨٩/٣ رقم ٢٢٩٨

(٢) السنن باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث ٢٠٦/٦ رقم ٢٢٩٨

(٣) المختصر باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث ١٩٧/٣ رقم ٢٢٠٣

٢٧٥ر٩١ حديث ((لاوصية لوارث))

تخريجه

تقدم تخريجه برقم (٢٢٠)

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في نفقة المتوفى عنها زوجها .

٢٧٦ق١٠٧ قال ان نفقتها على نفسها حاملا كانت او غير حامل

تخريجه

وصله عبد الرزاق(١) عن الثورى عن حبيب بن أبي ثابت(٢) عن عطاء عن ابن عباس قال : لانفقة للمتوفى عنها الحامل وجبت المواريث ووصله ايضا سعيد بن منصور(٣) قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن عطاء ان ابن عباس قال لانفقة لها الا من نصيبها .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب النفقة للمتوفى عنها ٣٧/٧ رقم ١٢٠٨٣

(٢) حبيب بن أبي ثابت قيس ويقال هند بن ديلار الاسدى مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل وكان كثير الارسال والتدليس من الثالثة مات سنة تسع عشرة ومائة /ع التهذيب ١٧٨/٢ التقريب ١٤٨/١

(٣) السنن باب ماجاء في نفقة الحامل ٣٢٦/١ رقم ١٣٨٥

الحكم على الاثر :

رواية عبد الرزاق فيها حبيب من مدلسي المرتبة الثالثة (٤) وقد رواه بالعنعنة

اما رواية سعيد بن منصور ففيها حجاج بن أرطأ صدوق كثير الخطأ والتدليس ولوروده من طريقين يجبر احدهما الاخر يرتقي الى الحسن لغيره

* * * * * * * *

أثر جابر بن عبد الله في نفقة المتوفى عنها زوجها

٢٧٧ق١٠٨ قال ان نفقتها على نفسها حاملا كانت اوغير حامل

تخريجه

وصله عبد الرزاق(٢) عن معمر عن قتادة عن جابر بن عبد الله قال : ليس للمتوفى عنها زوجها نفقة حسبها الميراث

الحكم على الاثر

ضعيف لأن فيه قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة وقد رواه بالعنعنة (٣)

---

(١) تعريف اهل التقديس ص٢٠٣

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق .

(٢) المصنف باب النفقة للمتوفى عنها ٣٨/٧ رقم ١٢٠٨٧

(٣) تعريف اهل التقديس ص٢١٤

أثر الحسن في نفقة المتوفى عنها زوجها

٢٧٨ط٧٩ قال ان نفقتها على نفسها حاملا كانت او غير حامل

تخريجه

وصله عبد الرزاق (١) عن معمر عن ايوب عن الحسن وعكرمة قالا في المتوفى عنها ليس لها نفقة ولاسكنى •
ووصله ايضا سعيد بن منصور(٢) قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن انه كان يقول نفقتها من نصيبها •

الحكم على الاثر

صحيح

* * * * * * * *

أثر سعيد بن المسيب في نفقة المتوفى عنها زوجها

٢٧٩ط٨٠ قال ان نفقتها على نفسها حاملا كانت او غير حامل

تخريجه

وصله عبد الرزاق (٣)عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب في المتوفى عنها الحامل قال ليس لها نفقة

الحكم على الاثر

ضعيف لأن فيه قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق .
(١) المصنف باب النفقة للمتوفى عنها ٣٨/٧ رقم ١٢٠٨٩
(٢) السنن باب ماجاء في نفقة الحامل ٣٢٦/١ رقم ١٣٨٧
* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق .
(٣) المصنف بال النفقة للمتوفى عنها ٣٨/٧ رقم ١٢٠٨٨
(٤) تعريف اهل التقديس ص٢١٤

أثر عطاء في نفقة المتوفى عنها زوجها

٨١ط٢٨٠ قال ان نفقتها على نفسها حاملا كانت او غير حامل

تخريجه

وصله عبد الرزاق(١) عن ابن جريج عن عطاء قال: لانفقة للمتوفى الحامل الا من مال نفسها

ووصله أيضا سعيد بن منصور(٢) قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثني علي بن الحكم(٣) وكثير(٤) عن عطاء أنه قال من نصيبها •

الحكم على الاثر

صحيح من رواية سعيد بن منصور عن حماد عن علي عن عطاء وحسن لغيره من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ومن طريق كثير عن عطاء عند سعيد بن منصور •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق

١ ـ المصنف باب النفقة للمتوفى عنها ٣٦/٧ رقم ١٢٠٨١

٢ ـ السنن باب ما جاء في نفقة الحامل ٣٢٥/١رقم ١٣٧٩

٣ ـ علي بن الحكم البناني بضم الموحدة وبنونين الاولى خفيفة ابو الحكم البصرى ثقة ضعفه الازدى بلاحجة من الخامسة مات سنة أحدى وثلاثين ومائة /خ عـ التهذيب ٣١١/٧ التقريب ٣٥/٢

٤ ـ كثير بن شنظير بكسر المعجمتين وسكون النون المازني ابوقرة البصرى صدوق يخطىء من السادسة /خ .م دت ق ـ التهذيب ٤١٨/٨ التقريب ١٣٢/٢

أثر قبيصة بن ذؤيب في نفقة المتوفى عنها زوجها

٨٢ط٢٨١ قال ان نفقتها على نفسها حاملا كانت او غير حامل

تخريجه

وصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال في المتوفى عنها وهي حامل لها النفقة قال الزهرى فذكرت ذلك لقبيصة بن ذؤيب فقال : لانفقة لها ولو كنت لابد فاعلا جعلته من نصيب ذي بطنها •

الحكم على الاثر

ضعيف لأن فيه الزهرى من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق

١ ـ المصنف باب النفقة للمتوفى عنها ٣٨/٧ رقم ١٢٠٩١

٢ ـ تعريف اهل التقديس ص٢١٨

أثر علي وعبد الله بن مسعود في نفقة المتوفى عنها زوجها

٢٨٢ق١٠٩
٢٨٣ق١١٠ روى الشعبي عن علي وعبد الله قالا اذا مات عنها زوجها فنفقتها من جميع المال

تخريجهما

وصلهما عبد الرزاق(١) عن الثوري عن اشعث عن الشعبي ان عليا وابن مسعود كانا يقولان : النفقة من جميع المال

الحكم على سند المؤلف

اوردهما معلقين من طريق الشعبي

الحكم على الاثرين

ضعيفان لأن فيهما أشعث بن سوار ضعيف

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب النفقة للمتوفى عنها ٣٩/٧ رقم ١٢٠٩٣

أثر ابراهيم في نفقة المتوفى عنها زوجها

٨٣ط٢٨٤ روى الحكم عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله يقضون في الحامل المتوفى عنها زوجها ان كان المال كثيرا فنفقتها من نصيب ولدها وان كان قليلا فمن جميع المال •

تخريجه

وصله ابن أبي شيبة (١) قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم به بمثله •

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق الحكم ورواته ثقات

الحكم على الاثر

ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطأ صدوق كثير الخطأ والتدليس

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف من قال ينفق عليها من جميع المال ١٦٦/٤ رقم ١٨٩٩١

أثر ابن عمر في نفقة المتوفى عنها زوجها

٢٨٥ق١١١ روى الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال ينفق عليها من جميع المال •

تخريجه

وصله ابن أبي شيبة (١) قال حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين(٢) عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال ينفق عليها من جميع المال •

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق الزهرى وفيه سفيان بن حسين ثقة في غير الزهرى •

الحكم على الأثر

ضعيف لأن فيه

١ – هشيم بن بشير ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى وهنا ذكر الرواية بالعنعنة
٢ – سفيان بن حسين ثقة في غير الزهرى والرواية هنا عن الزهرى

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٣ الباب السابق .

١ – المصنف من قال ينفق عليها من جميع المال ١٦٦/٤ رقم ١٨٩٨٧
٢ – سفيان بن حسين بن حسن أبومحمد او أبو الحسن الواسطى ثقة في غير الزهرى باتفاقهم من السابعة مات بالرى مع المهدى وقيل في اول خلافة الرشيد / خت م عـ التهذيب ١٠٧/٤ التقريب ٣١٠/١

قام الطالب بالتصويبات التي رأتها اللجنة

المشرف د/ الشريف منصور بن عون العبدلي

عضو المناقشة د/ محمد سعيد بخاري

عضو المناقشة د/ عبدالعزيز بن عبدالله الحميد

الطالب عبدالله بن عبدالرحمن سحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

كلية الشريعة والدراسات الاسلامية

مكة المكرمة

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص « ٣٠٥ ـ ٣٧٠ هـ »

القسم الرابع من سورة البقرة

من الآية رقم (٢٢٩) إلى الآية رقم (٢٧٤)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

عبدالله بن عبدالرحمن بن سحيم

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢٢٦٢

إشراف فضيلة الدكتور

الشريف منصور بن عون العبدلي

٠٠٤٥٩٦

المجلد الثاني

١٤١٣هـ

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
مكتبة الطالبات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

بسم الله الرحمن الرحيم

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ
أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ
وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ
وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ
وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟
أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾

أثر عمر رضي الله عنه في التعريض

٢٨٦ق١١٢ قال : التعريض بالزنا كالتصريح يقام عليه الحد

تخريجه

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان عمر كان يحد في التعريض بالفاحشة

الحكم على الأثر

ضعيف لأن فيه الزهرى من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع (٢)

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في التعريض

٢٨٧ق١١٣ قال في التعريض بالخطبة ان يقول لها اني اريد ان اتزوج امرأة من امرها وامرها يعرض لها بالقول

تخريجه

أخرجه البخارى (٣) من طريق مجاهد عن ابن عباس ((فيما عرضتم به من خطبة النساء)) يقول : اني اريد التزويج ولوددت انه ييسرلي امرأة صالحة.

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٨/٢ باب التعريض بالخطبة في العدة .

١ - المصنف باب التعريض ٤١٢/٧ رقم ١٣٧٠٣

٢ - تعريف اهل التقديس ص٢١٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٨/٢ الباب السابق .

٣ - البخاري :كتاب النكاح باب قول الله عزوجل ((ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم علم الله)) الآية الى قوله ((غفور حليم)) ١٧٨/٩ رقم ٥١٢٤

أثر الحسن في التعريض

٨٤ط٢٨٨ قال ان يقول لها اني بك لمعجب واني فيك لراغب ولا تفوتينا نفسك

تخريجه

وصله ابن أبي شيبة(١) قال حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال يقول اني بك لمعجب واني فيك لراغب فلا تفوتيني بنفسك *

الحكم على الاثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٨/٢ الباب السابق .

١ - المصنف في قوله تعالى (ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) ٥٣٢/٣ رقم ١٦٨٣٩

حديث في التعريض

٢٨٩ر٩٢ قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس وهي في العدة لاتفوتينا بنفسك

تخريجه

أخرجه مسلم (١) في قصة فاطمة بنت قيس بلفظ (ان لاتسبقيني بنفسك) وفي رواية (لاتفوتينا بنفسك)

وقد ترجم البخارى لقصة فاطمة دون أن يذكر القصة (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٨/٢ الباب السابق

١ مسلم كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثا لانفقة لها ١١١٥/٣ ، ١١١٦ رقم ١٤٨٠، ٣٨، ٣٩

٢ البخارى كتاب الطلاق باب قصة فاطمة بنت قيس ٤٧٧/٩

أثر القاسم بن محمد في التعريض

٨٥ط٢٩٠ روي عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه قال هو ان يقول لها وهي في العدة انك لكريمة واني فيك لراغب وان الله لسائق اليك خيرا او نحو هذا من القول

تخريجه

أخرجه البخارى (١) معلقا بنحوه ووصله مالك (٢) عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه بنحوه

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٨/٢ الباب السابق .

(١) البخارى كتاب النكاح باب قول الله عزوجل ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم ١٧٨/٩ رقم ٥١٢٤

٢ - الموطأ كتاب النكاح باب ماجاء في الخطبة ٦٢/٢

أثر عطاء في التعريض

٨٦ط٢٩١ قال هو ان يقول انك لجميلة واني فيك لراغب وان قضى الله شيئا كان •

تخريجه

لم اقف عليه بهذا اللفظ ولكن أخرج البخارى (١) معلقا بقوله قال عطاء يعرض ولايبوح يقول ان لي حاجة وابشري وانت بحمد الله نافقة وتقول هي قد اسمع ما تقول ولاتعد شيئا ولا يواعد وليها بغير علمها وان واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها بعد لم يفرق بينهما

ووصله عبد الرزاق(٢)ايضا من طريق ابن جريج عن عطاء بنحوه •

ووصله الطبرى(٣) قال حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قال قلت لعطاء فذكر بنحوه ما تقدم

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٣ الباب السابق .

١ - البخارى كتاب النكاح باب قول الله عزوجل (ولاجناح عليكم فيما عرضتم من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم) ١٧٨/٩ رقم ٥١٢٤

٢ - المصنف باب يعرض الخاطب في العدة ٥٣/٧ رقم ١٢١٥٠

٣ التفسير ٩٨/٥ رقم ٥١١٤

أثر سعيد بن جبير في التعريض

٢٩٢ط٨٧ قال في قوله تعالى ((الا ان تقولوا قولا معروفا)) ان يقول اني فيك لراغب واني لأرجو ان نجتمع

تخريجه

وصله الطبرى(١) قال حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن(٢) قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل (٣)عن مسلم البطين (٤) عن سعيد بن جبير((الا ان تقولوا قولا معروفا قال يقول اني فيك لراغب واني لأرجو ان نجتمع

الحكم على الاثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٢ الباب السابق .

(١) التفسير ١١٣/٥ رقم ٥١٧٢

(٢) عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصرى ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني ما رأيت اعلم منه من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة /ع
التهذيب٢٧٩/٦ التقريب ٤٩٩/١

(٣) سلمة بن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي ثقة من الرابعة /ع التهذيب ١٥٥/٤ التقريب ٣١٨

(٤) مسلم بن عمران البطين ويقال ابن أبي عمران أبو عبد الله الكوفي ثقة من السادسة /ع
التهذيب ١٣٤/١٠ التقريب ٢٤٦/٢

أثر ابن عباس في مواعدة السر

٢٩٣ق١١٤ قال يأخذ عليها عهدا او ميثاقا ان تحبس نفسها عليه ولاتنكح زوجا غيره

تخريجه

وصله الطبرى (١) قال حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس ((لا تواعدوهن سرا)) قال لاتقل لها ((اني عاشق وعاهديني ان لاتتزوجي غيري)) ونحو هذا .

الحكم على الاثر

صحيح (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

(١) التفسير ١٠٧/٥ رقم ٥١٥٤

(٢) أنظر الاثر رقم (٣)

أثر سعيد بن جبير في مواعدة السر

٢٩٤ط٨٨ قال يأخذ عليها عهدا او ميثاقا ان تحبس نفسها عليه ولا تنكح زوجا غيرها

تخريجه

وصله عبد الرزاق (١) والطبرى(٢) من طريق الثورى عن سلمة بن كهيل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير في قوله (ولاتواعدوهن سرا) قال لايقاصها على كذا وكذا على ان لاتتزوج غيره

الحكم على الأثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٣ الباب السابق .

(١) المصنف باب مواعدة الخاطب في العدة ٥٦/٧ رقم ١٢١٦٧

(٢) التفسير ١٠٧/٥ رقم ٥١٥٥

أثر الشعبي في مواعدة السر

٨٩ط٢٩٥ قال يأخذ عليها عهدا او ميثاقا ان تحبس نفسها عليه ولاتنكح زوجا غيره

تخريجه

وصله الطبري(١) قال حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا اسماعيل بن سالم (٢) عن الشعبي قال سمعته يقول في قوله (لاتواعدوهن سرا) قال لاتأخذ ميثاقها ان لا تنكح غيرك ولاتوجب العقدة حتى تنقضي العدة

الحكم على الأثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

(١) التفسير ١٠٨/٥ رقم ٥١٥٩

(٢) اسماعيل بن سالم الأسدي أبو يحي الكوفي نزيل بغداد ثقة ثبت من السادسة /بخ م د س
التهذيب ٣٠١/١ التقريب ٧٠/١

أثر مجاهد في مواعدة السر

٢٩٦ط٩٠ قال يأخذ عليها عهدا او ميثاقا ان تحبس نفسها عليه ولاتنكح زوجا غيره

تخريجه

وصله عبد الرزاق (١) والطبرى (٢) من طريق معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله "ولاتواعدوهن سرا" قال هو الذي يأخذ عليها عهدا او ميثاقا ان تحبس نفسها ولا تنكح غيره •

الحكم على الأثر

ضعيف لأن فيه ابن أبي نجيح من مدلسي المرتبة الثالثة (٣) ولم يصرح بالسماع

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

(١) المصنف باب مواعدة الخاطب في العدة ٥٦/٧ رقم ١٢١٦٧

(٢) التفسير ١٠٩/٥ رقم ٥١٦٤

(٣) تعريف أهل التقديس ٢٠٦

أثر الحسن في مواعدة السر

٢٩٧ط٩١ قال : هو الزنا

تخريجه

أخرجه البخارى (١)معلقا وعزاه ابن حجر(٢)الى عبد بن حميد حيث قال وصله عبد بن حميد من طريق عمران بن حدير عنه بلفظه ووصله ايضا عبد الرزاق (٣) عن معمر عن قتادة عن الحسن قال هو الفاحشة

الحكم على الاثر :

أثر عبدالرزاق فيه قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره برواية عبد بن حميد *

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

(١) البخارى كتاب النكاح باب قول الله عز وجل ((ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء .....)) ١٧٨/٩ رقم ٥١٢٤ .

(٢) فتح البارى ١٨٠/٩

(٣) المصنف باب مواعدة الخاطب في العدة ٥٦/٧ رقم ١٢١٦٨

أثر ابراهيم في مواعدة السر

٢٩٨ط٩٢ قال هو الزنا

تخريجه

وصله الطبرى(١) قال حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن ويحيى قالا حدثنا سفيان عن السدى قال سمعت ابراهيم يقول (لا تواعدوهن سرا) قال الزنا .

الحكم على الأثر

حسن لأن فيه السدي صدوق يهم

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق .

(١) التفسير ١٠٦/٥ رقم ٥١٤٤

أثر أبي مجلز في مواعدة السر

٢٩٩ط٩٣ قال هو الزنا

تخريجه

وصله عبد الرزاق (١)عن ابن التيمي عن ابيه عن أبي مجلز(٢) قال :هو الزناوأخرجه ايضا الطبرى(٣)من عدة طرق عن سليمان التيمي عن أبي مجلز مثله

الحكم على الاثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

(١) المصنف باب مواعدة الخاطب في العدة ٥٦/٧ رقم ١٢١٦٩

(٢) لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري أبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي مشهور بكنيته ثقة من كبار الثالثة مات سنة ست وقيل تسع ومائة وقيل قبل ذلك /ع

التهذيب ١٧١/١١ التقريب ٣٤٠/٢

(٣) التفسير ١٠٥/٥ ، ١٠٦ رقم ٥١٣٧،٥١٣٨،٥١٣٩

أثر محمد بن سيرين في مواعدة السر

٣٠٠ط٩٤ قال هو الزنا

تخريجه

لم اقف عليه

* * * * * * *

أثر جابر بن زيد في مواعدة السر

٣٠١ط٩٥ قال هو الزنا

تخريجه

وصله الطبري (١)قال حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا همام (٢)عن صالح الدهان (٣)عن جابر بن زيد "ولكن لاتواعدوهن سرا" قال الزنا.

الحكم على الأثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق .

١ - التفسير ١٠٥/٥ رقم ٥١٣٦

٢ - همام بن يحيى بن دينار العوذي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ابو عبد الله او أبو بكر البصري ثقة ربما وهم من السابعة مات سنة اربع او خمس وستين ومائة /ع التهذيب ٦٧/١١ التقريب ٣٢١/٢

٣ - صالح بن ابراهيم وهو صالح الدهان أبو نوح قال أحمد بن حنبل ليس به بأس وقال يحيى بن معين ثقة - الجرح والتعديل ٣٩٣/٤

أثر زيد بن اسلم في مواعدة السر

٣٠٢ط٩٦ قال لاتواعدوهن سرا لاتنكح المرأة في عدتها ثم تقول سأسره ولا يعلم به او يدخل عليها فيقول لايعلم بدخولي حتى تنقضي العدة .

تخريجه

وصله الطبرى(١) قال حدثني يونس (٢) قال اخبرنا ابن وهب قال ابن زيد(٣) في قوله "ولكن لاتوعدوهن سرا" قال كان أبي يقول "لاتواعدوهن سرا "ثم تمسكها وقد ملكت عقدة نكاحها فاذا حلت اظهرت ذلك وأدخلتها

الحكم على الأثر

ضعيف لان فيث اسامة بن زيد ضعيف

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١١٠/٥ رقم ٥١٧١

(٢) يونس بن عبد الاعلى بن ميسرة الصدفي أبو موسى المصرى ثقة من صغار العاشرة مات سنة اربع وستين ومائتين وله ست وتسعون سنة /م س ق
التهذيب ٤٤٠/١١ التقريب ٣٨٥/٢

(٣) اسامة بن زيد بن اسلم العدوى مولاهم المدني ضعيف من قبل حفظه من السابعة مات في خلافة المنصور/ق
التهذيب ٢٠٨/١ التهذيب ٥٢/١

٣٠٣ر٩٣ روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه بلال بتمر جديد فقال اكل تمر خيبر هكذا ؟ فقال :لا انما نأخذ الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم "لاتفعلوا ولكن بيعوا تمركم بعرض ثم اشتروا به هذا التمر"(١)

تخريجه

أخرجه البخارى(٢)ومسلم (٣)من طريق مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدرى وعن أبي هريرة رضي الله عنهما :ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اكل تمر خيبر هكذا ؟ قال لا والله يا رسول الله أنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتفعل بع الجميع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا •

* * * * * * * *

حديث في بيان انقضاء العدة •

٣٠٤ر٩٤ أن فريعة بنت مالك حين سألت النبي صلى الله عليه وسلم اجابها بأن قال لا حتى يبلغ الكتاب اجله •

تخريجه :

تقدم برقم (٢٥٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٢/٢ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث لجواز التوصل الى الاشياء من الوجوه المباحة

(٢) البخاري كتاب البيوع باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه ٣٩٩/٤ رقم ٢٢٠١ ، ٢٢٠٢ •

(٣) مسلم كتاب المساقاة باب بيع الطعام مثلا بمثل ١٢١٥/٣ رقم ٩٥ •

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٢/٢ الباب السابق

أثر عمر رضي الله عنه في نكاح المعتده •

٣٠٥ق١١٥ روى ابن المبارك قال حدثنا اشعث عن الشعبي عن مسروق قال بلغ عمر ان امرأة من قريش تزوجها رجل من ثقيف في عدتها فارسل اليهما ففرق بينهما وعاقبهما وقال لا ينكحها ابدا وجعل الصداق في بيت المال وفشا ذلك بين الناس فبلغ عليا كرم الله وجهه فقال رحم الله امير المؤمنين ما بال الصداق وبيت المال انهما جهلا فينبغي للامام ان يردهما الى السنة قيل فما تقول انت فيها قال لها الصداق بما استحل من فرجها ويفرق بينهما ولا جلد عليهما وتكمل عدتها من الأول ثم تكمل عدتها من الآخر ثم يكون خاطبا فبلغ ذلك عمر فقال يا أيها الناس ردوا الجهالات الى السنة •

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق ابن المبارك ولكن أخرجه البيهقي(١) من طريق اسباط بن محمد قال حدثنا اشعث به بنحوه •

الحكم على سند المؤلف •

اورده معلقا من طريق ابن المبارك وفيه اشعث به سوار ضعيف •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه اشعث به سوار ضعيف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٢ الباب السابق

(١) السنن باب الاختلاف في مهرها وتحريم نكاحها على الثاني ٤٤٢/٧

أثر عمر رضي الله عنه في نكاح المعتدة •

٣٠٦ق١١٦ روى ابن أبي زائدة عن اشعث عن الشعبي عن مسروق بمثل الرواية السابقة وقال فيه فرجع عمر الى قول علي •

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق ابن أبي زائدة ولكن اخرج سعيد بن منصور(١) قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا اشعث بن سوار عن الشعبي عن مسروق ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجع عن قوله في الصداق وجعله لها بما استحل من فرجها •

حال الرواه •

١ - زكريا بن أبي زائدة خالد ويقال هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو يحيى الكوفي ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي اسحاق بآخره من السادسة مات سنة سبع او ثمان او تسع وأربعين ومائة / ع(٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق ابن أبي زائدة وفيه اشعث بن سوار ضعيف •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه اشعث به سوار ضعيف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٢ الباب السابق

(١) السنن باب المرأة تزوج في عدتها ١٨٩/١ رقم ٦٩٧

(٢) تهذيب الكمال ٤٣٠/١

التهذيب ٢٢٩/٣ التقريب ٢٦١/١

٣٠٧ر٩٥ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشاة المأخوذه بغير اذن مالكها قدمت اليه مشوية فلم يكد يسيغها حين اراد الأكل منها فقال ان هذه تخبرني أنها اخذت بغير حق فأخبروه بذلك فقال "اطعموها الأساري"(١)

تخريجه :

أخرجه أحمد (٢) وأبو داود(٣) والدارقطني(٤) من طريق عاصم بن كليب عن ابيه ان رجلا من الانصار اخبره قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فلما رجعنا لقينا داعي امرأة من قريش فقال يارسول ان فلانه تدعوك ومن معك الى طعام فانصرف فانصرفنا معه فجلسنا مجالس الغلمان من آبائهم بين ايديهم ثم جيء بالطعام فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ووضع القوم ايديهم ففطن له القوم وهو يلوك لقمته لا يجيزها فرفعوا ايديهم وغفلوا عنا ثم ذكروا فأخذوا بأيدينا فجعل الرجل يضرب اللقمة بيده حتى تسقط ثم امسكوا بأيدينا ينظرون ما يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلفظها فالقاها فقال أجد لحم شاة اخذت بغير اذن أهلها فقامت المرأة فقالت يارسول الله انه كان في نفسي ان اجمعك ومن معك على طعام فأرسلت الى البقيع فلم اجد شاه تباع وكان عامر بن أبي وقاص اتباع شاة امس من البقيع فأرسلت اليه ان ابتغي لي شاة في البقيع فلم توجد فذكر لي انك اشتريت شاة فأرسل بها الي فلم يجده الرسول ووجد اهله فدفعوها الى رسولي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اطعموها الاساري" واللفظ لأحمد .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث لبيان حكم من حصل على شيء بوجه محذور

(٢) المسند ٢٩٣/٥ ، ٢٩٤

(٣) السنن باب في اجتناب الشبهات ٢٤٤/٣ رقم ٣٣٣٢

(٤) السنن باب الصيد والذبائح والاطعمة وغير ذلك ٢٨٥/٤ رقم ٥٤ .

الحكم على الأثر :

قال الزيلعي(١) بعد ايراده للحديث وهذا سند صحيح الا أن كليب بن شهاب والدعاصم لم يخرجاله في الصحيح وخرج له البخاري في جزءه في رفع اليدين وقال فيه ابن سعد ثقة وذكره ابن حبان في الثقات •

* * * * * * *

أثر سليمان بن يسار في صداق التي تنكح في عدتها

٣٠٨ط٩٧ قال ابن مهرها لبيت المال

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (٢) قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سليمان ابن يسار قال يفرق بينهما ويبقى الصداق في بيت المال •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه الزهري من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع(٣)

---

(١) نصب الراية كتاب الغصب ١٦٨/٤ ، ١٦٩

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

(٢) المصنف ما قالوا في المرأة تزوج في عدتها الها الصداق ام لا ؟ ٤/٤ رقم ١٧١٩٥

(٣) تعريف أهل التقديس ص٢١٨

أثر سعيد بن المسيب في صداق التي تنكح في عدتها

٣٠٩ط٩٨ قال الصداق لها

تخريجه

وصله ابن أبي شيبة (١) قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن السميب قال يفرق بينهما ولها الصداق بما استحل من فرجها •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه الزهري من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع (٢)

* * * * * * * *

أثر ابراهيم في صداق التي تنكح في عدتها

٣١٠ط٩٩ قال الصداق لها

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن مغيرة عن ابراهيم قال لها صداقها

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه مغيرة بن مقسم من مدلسي المرتبة الثالثة (٢) ولم يصرح بالسماع •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في المرأة تزوج في عدتها الها صداق ام لا ؟ ٤/٤قم ١٧١٩٤

(٢) تعريف أهل التقديس ص٢١٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب نكاحها في عدتها ٢٠٩/٦ رقم ١٠٥٣٥

(٢) تعريف أهل التقديس ص٢٢٠

أثر الزهري في صداق التي تنكح في عدتها

٣١١ط١٠٠ قال الصداق لها

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة(١) قال حدثنا معتمر بن سليمان عن برد(٢) عن مكحول(٣) قال : فرق عمر بن الخطاب بينهما وجعل صداقها في بيت المال وقال الزهري لم يكن صداقها في بيت المال هو بما أصاب من فرجها •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه

١ - برد بن سنان صدوق •

٢ - مكحول الشامي كثير الارسال وقد أرسل عن عمر ولم يسمع منه (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف ما قالوا في المرأة تزوج في عدتها الها صداق ام لا ؟ ٤/٤ رقم ١٧١٩٢

(٢) برد بن سنان أبو العلاء الدمشقي نزيل البصرة مولى قريش صدوق رمي بالقدر من الخامسة / بخ عـ - التهذيب ٤٢٨/١ التقريب ٩٥/١

(٣) مكحول الشامي أبو عبد الله ثقة فقيه كثير الارسال مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة / م عـ التهذيب ٢٨٩/١٠ التقريب ٢٧٣/٢

(٤) جامع التحصيل ٢٨٥ رقم ٧٩٦

أثر علي رضي الله عنه في صداق التي تنكح في عدتها

٣١٢ق١٠١ قال الصداق لها

تخريجه

تقدم برقم (٣٠٥)

* * * * * * * *

أثر ابراهيم في المرأة تنكح في عدتها

٣١٣ط١٠٢ قال اذا وجبت العدة من رجلين فان العدة واحدة تكون لهما جميعا سواء كانت العدة بالحمل او بالحيض او بالشهور •

تخريجه

وصله عبد الرزاق (١)عن الثورى عن أبي معشر(٢) عن ابراهيم قال اذا اجتمعت عدتان في عدة فتجزيها عدة واحدة عنهما •

الحكم على الأثر

حسن لأن فيه أبا معشر صدوق ربما اخطأ

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب نكاحها في عدتها ٢١٢/٦ رقم ١٠٥٤٦

(٢) يوسف بن يزيد البصري أبو معشر البراء بالتشديد العطار صدوق ربما اخطأمن السادسة /بخ م

التهذيب ٤٢٩/١١ التقريب ٣٨٣/٢

أثر عمر في حكم من تزوجت في عدتها •

٣١٤ق١١٧ روى أبو الزناد عن سليمان بن يسار عن عمر في التي تزوجت في العدة انه امرها ان تعتد منهما

تخريجه

اخرجه سعيد بن منصور(١)قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار أن عمر قال للتي نكحت في عدتها فرق بينهما وقال لا يتناكحان ابدا وجعل لها المهر بما استحل من فرجها وامرها ان تعتد من هذا وتعتد من هذا •

حال الرواه •

١ - عبد الله بن ذكوان القرشي أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد ثقة فقيه من الخامسة مات سنة ثلاثين ومائة وقيل بعدها / ع(٢)
٢ - سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونه وقيل أم سلمة ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثة مات بعد المائة وقيل قبلها / ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق أبي الزناد وبقية الرواه ثقات •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرأن للجصاص ١٣٥/٢ الباب السابق
(١) السنن باب المرأة تزوج في عدتها ١٨٩/١ رقم ٦٩٨
(٢) تهذيب الكمال ٦٧٩/٢ التهذيب ٢٠٣/٥ التقريب ٤١٣/١
(٣) تهذيب الكمال ٥٤٨/١ التهذيب ٢٢٨/٤ التقريب ٣٣١/١

أثر عمر في حكم من تزوجت في عدتها

٣١٥ق١١٨ روى الزهري عن سليمان بن يسار عن عمر أنه قال : تعتد بقية عدتها من الأول ثم تعتد من الأخر •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن معمر عن الزهري عن سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب جعل للذي تزوجت في عدتها مهرها كاملا بما استحق منها ويفرق بينهما ولا يتناكحان أبدا وتعتد منهما جميعا •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق الزهري وبقية الرواه ثقات •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه الزهري من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع(٢) ويرتقي الى الحسن لغيره بالشاهد الذي قبله رقم (٣١٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب نكاحها في عدتها ٢١١/٦ رقم ١٠٥٤٤

(٢) تعريف أهل التقديس ص٢١٨

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ
مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ
قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾

أثر علي في متعة المطلقه

٣١٦ق١١٩ قال : لكل مطلقة متعة

تخريجه :

لم أقف عليه الا عند ابن حزم معلقا(١) من طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب(٢) عن موسى بن أيوب الغافقي(٣) عن اياس بن عامر(٤) أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لكل مطلقة متعة .

الحكم على الاثر :

اورده ابن حزم معلقا وفيه يحيى بن أيوب صدوق ربما أخطأ

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) المحلي باب لكل مطلقة متعة ٨/١٠

(٢) يحيى بن أيوب الغافقي بمعجمه وفاء وقاف أبو العباس المصري صدوق ربما اخطأ من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة / ع التهذيب ١٨٦/١١ التقريب ٣٤٣/٢

(٣) موسى بن ايوب بن عامر الغافقي بمعجمه وفاء وقاف المصري مقبول من السادسة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة / د عس ق التهذيب ٣٣٦/١٠ التقريب ٢٨١/٢

(٤) اياس بن عامر الغافقي بالغين المعجمه المصري صدوق من الثالثة / عس د ق التهذيب ٣٨٩/١ التقريب ٨٧/١

أثر الزهري في متعة المطلقة

٣١٧ط١٠٣ قال لكل مطلعة متعة •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن الزهري قال لكل مطلقة متعة •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * * * *

أثر ابن عمر في متعة المطلقة

٣١٨ق١٢٠ قال : لكل مطلقة متعة الا التي تطلق وقد فرض لها صداق ولم تمس فحسبها نصف ما فرض لها •

تخريجه :

وصله مالك(٢) عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لكل مطلقة متعة الا التي تطلق وقد فرض لها صداق ولم تمسس فحسبها نصف ما فرض لها •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب متعة المطلقة ٧٠/٧ رقم ١٢٢٣٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(٢) الموطأ ما جاء في متعة المطلقة ٩٤/٢

أثر القاسم بن محمد في متعة المطلقة

٣١٩ط١٠٤ قال : لكل مطلقة متعة الا التي تطلق وقد فرض لها صداق ولم تمسس فحسبها نصف ما فرض لها.

تخريجه :

أخرجه مالك(١) قال : وبلغني عن القاسم بن محمد مثله (اي مثل قول ابن عمر في الاثر السابق) .

الحكم على الاثر :

قال الزرقاني(٢) الذي قاله ابن شهاب .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) الموطأ ماجاء في متعة المطلقة ٩٤/٢

(٢) شرح الموطأ ماجاء في متعة المطلقة ٥٦/٣

أثر شريح في متعة المطلقة

٣٢٠ط١٠٥ قال (تجبر (١)) التي تطلق قبل الدخول ولم يفرض على المتعة .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(٢) وابن أبي شيبة (٣) من طريق سفيان عن الزبير بن عدي(٤) عن زيد بن الحارث(٥) عن شريح أن رجلا طلق ولم يفرض ولم يدخل فجبره شريح على المتعة .

الحكم على الأثر :

فيه زيد بن الحارث لم أقف على ترجمته وبقية الرواه ثقات .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) في الأصل (تخير) والتصويب من عبد الرزاق وابن أبي شيبة .

(٢) المصنف باب متعة المطلقة ٧٠/٧ رقم ١٢٢٣٦

(٣) المصنف قالوا في الرجل يطلق ولم يفرض ولم يدخل من قال يجبر على المتعة ١٣٩/٤ رقم ١٨٦٩٢

(٤) الزبير بن عدي الهمداني اليامي بالتحتانية أبو عبد الله الكوفي ولي قضاء الري ثقة من الخامسة مات سنة احدى وثلاثين ومائة / ع . التهذيب ٣١٧/٣ التقريب ٢٥٨/١

(٥) زيد بن الحارث لم أقف على ترجمته .

أثر ابراهيم في متعة المطلقة •

١٠٦ط٣٢١ قال (تجبر (١)) التي تطلق قبل الدخول ولم يفرض على المتعة •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (٢) قال : حدثنا يزيد بن هارون عن الحجاج عن الحكم عن ابراهيم قال : انما يجبر على المتعة من طلق ولم يفرض ولم يدخل •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطأ والتدليس

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) في الأصل (تخير) والتصويب من ابن أبي شيبة

(٢) المصنف ماقالوا في الرجل يطلق ولم يفرض ولم يدخل من قال : يجبر على المتعة ١٤٠/٤ رقم ١٨٦٩٥

أثر الحسن في متعة المطلقة

٣٢٢ط١٠٧ قال (تجبر (١)) التي تطلق قبل الدخول ولم يفرض على المتعة .

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (٢) قال : حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : لكل مطلقة متاع دخل بها او لم يدخل فرض لها او لم يفرض لها.

الحكم على الاثر :

صحيح .

---

(١) في الاصل (تخير) والتصويب من ابن أبي شيبة .

(٢) المصنف من قال لكل مطلقة متاع ٤/١٤٠ رقم ١٨٧٠٠

أثر شريح في متعة المطلقة •

١٠٨ط٣٢٣ قال : وقد سألوه عن المتاع لا تأبى أن تكون من المتقين فقال اني محتاج فقال : لا تأبى أن تكون من المحسنين •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) وسعيد بن منصور(٢) من طريق ابن سيرين عن شريح ان امرأة خاصمت زوجها الى شريح في المتعة فقال شريح لا تأبى ان تكون من المحسنين لا تأبى ان تكون من المتقين ولم يجبره •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٢٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب متعة المطلقة ٧٠/٧ رقم ١٢٢٤٣

(٢) السنن باب ماجاء في متاع المطلقة ٦/٢ رقم ١٧٧٩ •

أثر الحسن وأبي العالية في متعة المطلقة •

١٠٨ط٣٢٤ قالا لكل مطلقة متاع •
١٠٩ط٣٢٥

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا سعيد عن قتادة قال : كان الحسن وأبو العالية يقولان لكل مطلقة متاع • دخل بها اولم يدخل بها وان كان قد فرض لها•

الحكم على الاثرين :

ضعيف لأن فيه قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع(٢) ويرتقى ال الحسن بغيره بالروايتين التي اخرجها الطبري قال : حدثني يعقوب ان ابراهيم قال : حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن وكذلك رواية الطبري قال : حدثني المثني قال : حدثنا اسحاق قال : حدثنا ابن أبي جعفر عن ابيه عن الربيع عن أبي العاليه • (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٢٥/٥ رقم ٥٢٠٩

(٢) تعريف أهل التقديس ص٢١٤

(٣) التفسير ١٢٥/٥ رقم ٥٢١٠ ، ٥٢١٣

أثر سعيد بن جبير في متعة المطلقة .

٣٢٦ط١١١ سئل عن المتعة على الناس كلهم ؟ فقال : لا على المتقين .

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا ابن بشار قال : حدثنا عبد الوهاب قال : حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير في هذه الآية (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) قال : لكل مطلقة متاع بالمعروف حقا على المتقين .

الحكم على الأثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في متعة المطلقة .

٣٢٧ق١٢١ روى عطاء عن ابن عباس قال : اذا فرض الرجل وطلق قبل ان يمس فليس لها الا المتاع .

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال : حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : اذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها وقبل ان يفرض لها فليس لها الا المتاع .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٢٥/٥ رقم ٥٢١١

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في الرجل يطلق ولم يفرض ولم يدخل من قال يجبر على المتعة ١٤٠/٤ رقم ١٨٦٩٧ .

أثر محمد بن علي(١) في متعة المطلقة •

٣٢٨ط١١٢ قال (المطلقة(٢)) التي لم يفرض لها والتي قد فرض لها ليس لها متعة •

تخريجه :

لم أقف عليه

* * * * * * *

أثر ابن عمر في متعة المطلقة •

٣٢٩ق١٢٢ ذكر محمد بن اسحاق عن نافع قال: كان ابن عمر لا يرى للمطلقة متعة واجبه الا للتي انكحت بالعوض ثم يطلقها قبل ان يدخل •

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق محمد بن اسحاق وقد سبق خلافه برقم (٣١٨)

الحكم على سند المؤلف:

اورده معلقا من طريق محمد ابن اسحاق وهو صدوق يدلس •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

(١) محمد بن علي هو ابن أبي طالب •

(٢) في الاصل (المتعة) والتصويب كما ذكرته حتى يستقيم المعنى•

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٢ الباب السابق

أثر الزهري في متعة المطلقة •

٣٣٠ط١١٣ روى معمر عن الزهري قال : متعتان احداهما يقضي بها السلطان والاخرى حق على المتقين من طلق قبل ان يفرض (ويدخل(١)) فانه يؤخذ بالمتعة لانه لا صداق عليه ومن طلق بعد ما يدخل ويفرض فالمتعة حق عليه •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(٢) عن معمر عن الزهري بمثله •

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٧/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (ولم يدخل) والتصويب من المصنف ٧١/٧

(٢) المصنف باب متعة المطلقة ٧١/٧ رقم ١٢٢٤٣

أثر مجاهد في متعة المطلقة •

٣٣١ط١١٥ قال : لكل مطلقة متاع •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن حميد الأعرج(٢) عن مجاهد قال : لكل مطلقة متاع الا التي طلقت قبل ان يدخل بها فلها النصف ولا متاع لها • ووصله ايضا عبد الرزاق(٣) عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : للمطلقة التي لم يدخل بها متعة •

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه حميد الأعرج ليس به بأس •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب متعة المطلقة ٦٩/٧ رقم ١٢٢٣٤

(٢) حميد بن قيس المكي الأعرج أبو صفوان القاريء ليس به بأس من السادسة مات سنة ثلاثين ومائة وقيل بعدها /ع التهذيب ٤٦/٣ التقريب ٢٠٣/١

(٣) المصنف باب متعة المطلقة ٧٠/٧ رقم ١٢٢٣٥ •

أثر ابراهيم في متعة المطلقة •

٣٣٢ط١١٥ قال : في المطلقة قبل الدخول وقد سمى لها نصف الصداق هو متعتها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن أبي حنيفة (٢) عن حماد عن ابراهيم في الذي يطلق امرأته ولم يدخل بها وقد فرض لها قال : لها نصف الصداق ولا متعة •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه حماد بن أبي سليمان صدوق له اوهام ويرتقي الى الصحيح لغيره برواية عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي ليلي عن ابراهيم (٣) •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٣٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب متعة المطلقة ٦٩/٧ رقم ١٢٢٢٩ ، ١٢٢٣٠

(٢) النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة الامام يقال اصله من فارس ويقال مولى بني تميم فقيه مشهور من السادسة مات سنة خمسين ومائة على الصحيح ، وله سبعون سنة / ت س التهذيب ٤٤٩/١٠ التقريب ٣٠٣/٢

(٣) المصنف باب متعة المطلقة ٦٩/٧ رقم ١٢٢٣٣

أثر ابن عباس في مقدار المتعة

٣٣٣ق١٢٣ روى اسماعيل بن امية عن عكرمة عن ابن عباس قال أعلى المتعة الخادم ثم دون ذلك النفقه ثم دون ذلك الكسوة •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا ابن بشار قال : حدثنا مؤمل(٢) قال : حدثنا سفيان عن اسماعيل عن عكرمة عن ابن عباس قال : متعة الطلاق اعلاه الخادم ودون ذلك الورق ودون ذلك الكسوة •

حال الرواه :

١ - اسماعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية الاموي ثقة ثبت من السادسة مات سنة اربع واربعين ومائة وقيل قبلها / ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق اسماعيل بن امية وبقية الرواة ثقات •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه مؤملا صدوق سيء الحفظ

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٢١/٥ رقم ٥١٩٣

(٢) مؤمل بوزن محمد بهمزة ابن اسماعيل البصري أبو عبد الرحمن نزيل مكة صدوق سيء الحفظ من صغار التاسعة مات سنة ست ومائتين / خت قد ت س ق
التهذيب ٣٨٠/١٠ التقريب ٢٩٠/٢

(٣) تهذيب الكمال ٩٧/١ التهذيب ٢٨٣/١ التقريب ٦٧/١

أثر ابن عمر في مقدار المتعة •

٣٣٤ق١٢٤ روى اياس بن معاوية عن أبي مجلز قال : قلت لابن عمر اخبرني عن المتعة فأخبرني على قدري فاني موسر اكسو كذا اكسو كذا فحسبت ذلك فوجدته قيمة ثلاثين درهما •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن محمد بن عجلان(٢) عن اياس بن معاوية قال: سأل رجل ابن عمر فقال اني موسع فأخبرني عن قدري قال : تعطي كذا وتكسوا كذا فحسبنا ذلك فوجدناه ثلاثين درهما •

ووصله ايضا ابن أبي شيبة(٣) قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن اياس عن أبي مجلز قال : سألت ابن عمر عن المتعة قال : عد كذا عد كذا حتى عد ثلاثين •

حال الرواه :

اياس بن معاوية بن قرة بن اياس المزني أبو واثله البصري القاضي المشهور بالذكاء ثقة من الخامسة مات سنة اثنتين وعشرين ومائة / خت فق(٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب وقت المتعة ٧٤/٧ رقم ١٢٢٦١

(٢) محمد بن عجلان المدني صدوق الا أنه اختلط عليه احاديث ابي هريرة من الخامسة مات سنة ثمان واربعين ومائة / خت م عـ

التهذيب ٣٤١/٩ التقريب ١٩٠/٢

(٣) المصنف ماقالوا في المتعة ما هي ؟ ١٤١/٤ رقم ١٨٧١١

(٤) تهذيب الكمال ١٢٧/١ التهذيب ٣٩٠/١ التقريب ٨٧/١

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق اياس بن معاوية وبقية الرواه ثقات .

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه محمد بن عجلان صدوق والرجل المجهول عند عبد الرزاق هو أبو مجلز كما ذكر ذلك ابن أبي شيبة .

* * * * * * * * * * *

أثر الحسن في متعة المطلقة

٣٣٥ط١١٦ روى عمرو عن الحسن قال ليس في المتعة شيء يؤقت على قدر الميسرة

تخريجه :

لم أقف عليه الا عند ابن حزم(١) وعزاه الى وكيع عن سفيان الثوري عن عمرو بن عبيد عن الحسن في المتعة للمطلقة قال : ليس فيها شيء مؤقت يمنعها على قدر الميسرة .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٣ الباب السابق

(١) المحلي باب بيان مقدار المتعة ٩/١٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق عمرو بن عبيد وقد اتهمه جماعة مع انه كان عابدا •

الحكم على الاثر :

اورده ابن حزم معلقا وفيه عمرو بن عبيد اتهمه جماعة مع انه كان عابدا •

* * * * * * * *

أثر حماد بن أبي سليمان في مقدار المتعة

٣٣٦ط١١٧ قال يمتعها بنصف مهر مثلها •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن حماد قال : تجبر على النصف من صداق نسائها •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب متعة المطلقة ٧٠/٧ رقم ١٢٢٣٧

أثر عطاء في مقدار المتعة •

١١٨ط٣٣٧ قال : اوسع المتعة درع وخمار وملحفة •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة(١) قال : حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال : من اوسط المتعة الدرع والخمار والملحفه

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطاء والتدليس

* * * * * * * * *

أثر الشعبي في مقدار المتعة

١١٩ط٣٣٨ قال : كسوتها في بيتها درع وخمار وملحفة وجلبابة

تخريجه :

وصله سعيد بن منصور(٢) قال : حدثنا هشيم قال : اخبرنا داود عن الشعبي انه قال في المتاع : درع وخمار وملحفه وجلباب •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في ارفع المتعة وادناها ١٤٢/٤ رقم ١٨٧١٧

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(٢) السنن باب ماجاء في متاع المطلقة ٥/٢ رقم ١٧٧٦

أثر الحسن في مقدار المتعة •

٣٣٩ط١٢٠ روى يونس عن الحسن قال : كان منهم من يمتع بالخادم والنفقه ومنهم من يمتع بالكسوة والنفقة ومن كان دون ذلك فثلاثة اثواب درع وخمار وملحفة ومن كان دون ذلك متع بثوب واحد •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال : حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : كان الناس يمتعون فمنهم من يمتع بالخادم ومنهم من كان يعطي المائتين ومنهم من كان يعطي الدرع والخمار والملحفة ومنهم من كان يعطي النفقه •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) المصنف ما قالوا في ارفع المتعة وادناها ١٤٢/٤ رقم ١٨٧١٩

أثر سعيد بن المسيب في مقدار المتعة

٣٤٠ط١٢١ روى عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب قال أفضل المتعة (خادم)(١) واوضعها ثوب

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة قال : (٢) حدثنا (أبو(٣)) معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب قال : اوضع المتعة الثوب وارفعها الخادم .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق عمرو بن شعيب وبقية الرواة ثقات .

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطاء والتدليس .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (خمار) والتصويب من ابن أبي شيبة ١٤١/٤

(٢) المصنف ماقالوا في ارفع المتعة وادناها ١٤١/٤ رقم ١٨٧١٦

(٣) في المصنف (معاوية) الصواب أبو معاوية وهو محمد بن خازم الضرير كما هو في تهذيب الكمال ١١٩٢/١

أثر عبد الله بن معقل في مقدار المتعة

١٢٢ط٣٤١ روى الحجاج عن أبي اسحاق أنه سأل عبد الله بن (معقل)(١) عنها فقال لها المتعة على قدر ماله •

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن اخرج ابن أبي شيبة (٢) قال : حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عمن حدثه عن ابن (معقل)(٣) قال : انما يجبر على المتعة من طلق فلم يفرض ولم يدخل •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق حجاج بن ارطأ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس •

الحكم على الأثر :

عند ابن أبي شيبة راومبهم ولكن ذكره الجصاص والاثر ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطأ صدوق كثير الخطأ والتدليس •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (مغفل) والتصويب من تهذيب الكمال ١٠٣٩/٢

(٢) المصنف ماقالوا في الرجل يطلق ولم يفرض ١٤٠/٤ رقم ١٨٦٩٣

(٣) في الاصل (مغفل) والتصويب من تهذيب الكمال ١٠٣٩/٢

حديث في وجوب المهر •

٣٤٢ر٩٦ قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد الساعدي حين قال للرجل الذي خطب اليه المرأة التي وهبت نفسها منه "قد ملكتها بما معك من القرآن •

تخريجه :

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق سهل بن سعد رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يارسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقام رجل فقال يارسول الله زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها ؟ قال : ماعندي الا ازاري هذا قال : فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن شيء ؟ قال : نعم سورة كذا وسورة كذا فقال "زوجتكها بما معك من القرآن"

* * * * * * * * *

أثر ابراهيم في متعة المطلقة

٣٤٣ط١٢٣ قال : يجب نصف المهر حسب وجوب المتعة

تخريجه :

تقدم برقم (٣٣٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٢ الباب السابق

(١) البخاري باب السلطان ولي ١٩٠/٩ رقم ٥١٣٥

(٢) مسلم باب الصداق وكونه تعليم قرآن وخاتم حديد ١٠٤١/٢ رقم ٧٦ ، ٧٧

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ
لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟
ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ
وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾

أثر عمر في الطلاق بعد الخلوه

٣٤٤ق١٢٥ قال : اذا اغلق بابا وارخي سترا ثم طلقها فلها جميع المهر*

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن ابن جريج قال : اخبرني يحيى بن سعيد قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول ان عمر بن الخطاب قضى في الرجل تزوج اذا أرخيت عليه الستور وغلقت الأبواب فقد وجب الصداق .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ باب ذكر اختلاف اهل العلم في الطلاق بعد الخلوه .

(١) المصنف باب وجوب الصداق ٢٨٧/٦ رقم ١٠٨٦٩ ، ١٠٨٧٠ ، ١٠٨٧١

أثر علي في الصداق بعد الخلوه

٣٤٥ق١٢٦ قال اذا اغلق بابا وارخي سترا ثم طلقها فلها جميع المهر •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) من طريق الثوري عن منصور عن المنهال بن عمرو(٣) عن حبان بن مرثد(٤) عن علي قال : اذا أرخيت الستور وأغلق الباب فقد تم الصداق •

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه المنهال بن عمرو صدوق ربما وهم الا انه يرتقي الى الصحيح لغيره بما رواه ابن أبي شيبة(٥) قال : حدثنا وكيع عن جعفر الأحمر عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن علي •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٣ الباب السابق

(١) المصنف باب وجوب الصداق ٢٩٠/٦ رقم ١٠٨٨٤

(٢) المصنف من قال : اذا اغلق بابا وارخي الستر فقد وجب الصداق ٥١٩/٣ رقم ١٦٦٩١

(٣) منهال بن عمرو الاسدي مولاهم الكوفي صدوق ربما وهم من الخامسة / خ ٤
التهذيب ٣١٩/١٠ التقريب ٢٧٨/٢

(٤) حبان بن مرثد ذكر في التعليق على الرازي انه روى عن علي وروى عنه المنهال ولم يذكر فيه جرحا او تعديل •
الجرح والتعديل ٢٤٦/٣ التاريخ ٥٩/٣
الكني والاسماء ١٧٠/١

(٥) المصنف من قال : اذا أغلق بابا وارخى سترا فقد وجب الصداق ٥٢٠/٣ رقم ١٦٦٩٨ •

أثر ابن عمر في الصداق بعد الخلوه •

٣٤٦ق١٢٧ قال : اذا اغلق بابا وارخى سترا ثم طلقها فلها جميع المهر •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال : حدثنا أبو خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : اذا اجفت الأبواب وارخيت الستور وجب الصداق •

الحكم على الأثر :

فيه أبو خالد سليمان بن حيان صدوق يخطيء

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف من قال : اذا اغلق الباب وارخي الستر فقد وجب الصداق ٥١٩/٣ رقم ١٦٧٠١

أثر زيد بن ثابت في الصداق بعد الخلوه •

٣٤٧ق١٢٨ قال : اذا أغلق بابا وارخي سترا ثم طلقها فلها جميع المهر•

تخريجه :

أخرجه الامام مالك(١) عن ابن شهاب ان زيد بن ثابت كان يقول اذا دخل الرجل بامرأته فارخيت عليها الستور فقد وجب الصداق •

الحكم على الأثر :

صحيح •

* * * * * * * * *

أثر ابن عباس في الصداق بعد الخلوه •

٣٤٨ط١٢٤ روى سفيان الثوري عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال لها الصداق كاملا •

تخريجه :

لم أقف عليه •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق سفيان وفيه ليثا صدوق اختلط •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق
(١) الموطأ باب ارخاء الستور ٦٥/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق

أثر علي بن الحسين في الصداق بعد الخلوه •

٣٤٩ط١٢٤ قال لها الصداق كاملا •

تخريجه :

وصله سعيد بن منصور(١) قال : حدثنا سفيان عن جعفر بن محمد(٢) عن ابيه عن علي بن حسين (٣) قال : قال : لي ارخي عليك الستر واغلق عليك الباب ؟ قلت : نعم ، قال : وجب عليك الصداق •

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه جعفر بن محمد صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٣ الباب السابق

(١) السنن باب فيما يجب به الصداق ٢٠٢/١ رقم ٧٦٤

(٢) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق صدوق فقيه امام من السادسة مات سنة ثمان واربعين ومائة / بخ م عـ التهذيب ١٠٣/٢ التقريب ١٣٣/١

(٣) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة مات سنة بضع عشرة ومائة /ع التهذيب ٣٥٠/٩ التقريب ١٩٣/٢

أثر ابراهيم في الصداق بعد الخلوه

٣٥٠ط١٢٦ قال : لها الصداق كاملا

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة(١) وسعيد بن منصور(٢) من طريق مغيرة عن ابراهيم قال : اذا اطلع منها على ما لايحل لغيره وجب الصداق وعليه العدة •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه مغيرة مدلس ولم يصرح بالسماع •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٣ الباب السابق

(١) المصنف من قال اذا اغلق الباب وارخي الستر فقد وجب الصداق ٥١٩/٣ رقم ١٦٧٠٢

(٢) السنن باب فيما يجب به الصداق ٢٠٢/١ رقم ٧٦٣

أثر ابن مسعود في الصداق بعد الخلوه •

٣٥١ق١٢٩ روى فراس عن الشعبي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لها نصف الصداق وان قعد بين رجليها ، وقال الجصاص عقبه : الشعبي عن ابن مسعود مرسل •

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) قال : حدثنا وكيع عن حسن بن صالح(٢) عن فراس(٣) عن الشعبي عن ابن مسعود قال لها نصف الصداق وان جلس بين رجليها وأخرجه ايضا البيهقي من طريق الحسن بن صالح بمثله •

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأنه منقطع لأن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود •

الحكم على الأثر :

قال البيهقي(٤) والعلائي(٥) ان رواية الشعبي عن ابن مسعود مرسله وهو قول الجصاص •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف من قال لها نصف الصداق ٥٢٠/٣ رقم ١٦٧٠٤

(٢) الحسن بن صالح بن حي وهو حيان شفي بضم المعجمه والفاء مصغرا الهمداني بسكون الميم الثوري ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع من السابعة مات سنة تسع وتسعين ومائة وكان مولده سنة مائة / بخ م عـ
التهذيب ٢٨٥/٢ التقريب ١٦٧/١

(٣) فراس : بكسر اوله وبمهمله ابن يحيى الهمداني الخارفي بمعجمه وفاء أبو يحيى الكوفي المكتب صدوق ربما وهم من السادسة مات سنة تسع وعشرين ومائة / ع
التهذيب ٢٥٩/٨ التقريب ١٠٨/٢

(٤) السنن باب الرجل يخلو بامرأته ثم يطلقها قبل المسيس ٢٥٥/٧

(٥) جامع التحصيل ص ٢٠٤

أثر شريح في الصداق بعد الخلوه

١٢٧ط٣٥٢ قال لها نصف الصداق

تخريجه :

وصله عبد الرزاق (١) عن الثورى عن اسماعيل عن الشعبي عن شريح انه قال في امرأة دخل بها رجل فمكثت عنده زمانا فلم يستطعها فقضى لها بالنصف وعليها العدة

الحكم على الاثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب وجوب الصداق ٢٩١/٦ رقم ١٠٨٨٦

أثر ابن عباس في الصداق بعد الخلوة

٣٥٣ق١٣٠ روى سفيان الثوري عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس اذا (فوض)(١) الرجل قبل ان يمس فليس لها الا المتاع

تخريجه

وصله سعيد بن منصور (٢) قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال اذا فوض الى الرجل فطلق قبل ان يمس ويفرض فليس لها الا المتاع

الحكم على الاثر

صحيح

غريب الاثر

فوض : قال الجصاص يعني انه لم يسم لها مهرا(٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٢ الباب السابق

(١) في الاصل (فرض) والتصويب من سعيد بن منصور ٦/٢

(٢) السنن باب ما جاء في متاع المطلقة ٦/٢ رقم ١٧٨٣

(٣) أحكام القرآن ١٤٧/٢

حديث في وجوب الصداق

٣٥٤ر٩٧ حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا محمد بن شاذان قال اخبرنا معلى بن منصور قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا أبو الاسود عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من كشف خمار امرأة ونظر اليها وجب الصداق دخل بها او لم يدخل بها" .

تخريجه

أخرجه الدارقطني (١) من طريق محمد بن شاذان به بمثله

حال الرواة

١ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه اعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة اربع وسبعين ومائة وقدناف على الثمانين / م د ت ق(٢)

٢ - محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي أبو الاسود المدني يتيم عروة ثقة من السادسة مات سنة بضع وثلاثين ومائة /ع(٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٢ الباب السابق

(١) السنن باب المهر ٣٠٧/٣ رقم ٢٣٢
(٢) تهذيب الكمال ٧٢٧/٣ التهذيب ٣٧٣/٥ التقريب ٤٤٤/١
(٣) تهذيب الكمال ١٢٣٣/٣ التهذيب ٣٠٧/٩ التقريب ١٨٥/٢
(٤) المراسيل باب في المهر ص١٨٥ رقم ٢١٤

الحكم على سند المؤلف

ضعيف لأن فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه مع ارساله لأن محمد بن ثوبان لم يسمع من النبى صلى الله عليه وسلم

* * * * * * * *

اثر زرارة بن اوفى في وجوب الصداق

٣٥٥ق١٣١ حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن زرارة بن اوفي قال قضى الخلفاء الراشدون المهديون انه من اغلق بابا وارخى سترا فقد وجب المهر ووجبت العدة

تخريجه

أخرجه عبد الرزاق (١)وابن أبي شيبة (٢) من طريق عوف به بنحوه

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب وجوب الصداق ٢٨٨/٦ رقم ١٠٨٧٥

(٢) المصنف من قال اذا اغلق بابا وارخي الستر فقد وجب الصداق ٥٣٠/٣ رقم ١٦٦٩٥

حال الرواة

١ ـ بشر بن موسى بن صالح أبو الاعلى الاسدي قال فيه الخطيب البغدادي كان ثقة امينا عاقلا ركينا (١)
٢ ـ هوذه بن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكراوي أبو الاشهب البصرى الاصم نزيل بغداد صدوق من التاسعة مات سنة ست عشرة ومائة/ق (٢)
٣ ـ عوف بن أبي جميلة الاعرابي العبدي البصري ثقة رمي بالقدر وبالتشيع من السادسة مات سنة ست او سبع واربعين وله ست وثمانون / ع(٣) •
٤ - زرارة بن اوفى العامري الحرشي(٤) أبو حاجب البصري قاضيها ثقة عابد من الثالثة مات فجاة في الصلاة سنة ثلاث وتسعين/ع(٥)

الحكم على سند المؤلف •

ضعيف لأن فيه هوذه بن خليفة لأنه يرسل •

الحكم على الاثر :

قال البيهقي : هذا مرسل زرارة لم يدركهم وقد رويناه عن عمر وعلي موصولا(٦)

---

(١) تاريخ بغداد ٨٦/٧ رقم ٣٥٢٣
(٢) تهذيب الكمال ١٤٥٠/٣
التهذيب ٧٤/١١ التقريب ٣٢٢/٢
(٣) تهذيب الكمال ١٠٦٥/٢
التهذيب ١٦٦/٨ التقريب ٨٩/٢
(٤) الحرشي : بحاء مهملة وشين معجمه - الاكمال ٢٣٧/٢
(٥) تهذيب الكمال ٤٢٨/١
التهذيب ٣٢٢/٣ التقريب ٢٥٩/١
(٦) السنن باب من اغلق بابا وارخي سترا فقد وجب الصداق ٢٥٦/٧

حديث في الأمر باتباع الخلفاء الراشدين

٣٥٦ر٩٨ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ"(١)

تخريجه :

أخرجه أبو داود(٢) والترمذي(٣) وابن ماجه(٤) من طريق العرباض بن سارية بنحوه واطول .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح(٥) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي(٦) .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٣ الباب السابق

(١) اورد المؤلف هذا الحديث حتى يبين الامر باتباع الخلفاء كالامر باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم كما ذكر ذلك في الاثر السابق رقم (٣٤٩)

(٢) السنن باب في لزوم السنة ٢٠٠/٤ رقم ٤٦٠٧

(٣) السنن باب الاخذ بالسنة واجتناب البدعة ١٤٩/٤ رقم ٢٨١٦

(٤) السنن باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٦/١ رقم ٤٣

(٥) السنن ١٤٩/٤

(٦) المستدرك ٩٥/١ ، ٩٦

أثر عمر في الصداق بعد الخلوه

٣٥٧ق١٣٢ قال لها المهر كاملا ما ذنبهن ان جاء العجز من قبلكم .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن الثوري عن حماد(٢) عن ابراهيم قال: قال عمر : ما ذنبهن ان جاء العجز من قبلكم لها الصداق كاملا والعدة كاملة .

الحكم على الاثر

صحيح

* * * * * * * * *

أثر علي في معنى قوله تعالى ((من قبل ان تمسوهن))

٣٥٨ق١٣٣ قال المراد بها الخلوه .

تخريجه :

لم أقف عليه

* * * * * * * * *

أثر عمر في معنى قوله (من قبل أن تمسوهن)

٣٥٩ق١٣٤ قال المراد بها الخلوه

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب وجوب الصداق ٢٨٨/٦ رقم ١٠٨٧٣

(٢) حماد بن أبي سليمان مسلم الاشعري مولاهم أبو اسماعيل الكوفي فقيه صدوق له اوهام من الخامسة رمي بالارجاء مات سنة عشرين ومائة أو قبلها / خت بخ عـ التهذيب ١٦/٦ التقريب ١٩٧/١.

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((من قبل أن تمسوهن))

٣٦٠ق١٣٥ قال المراد بها الخلوه

تخريجه :

لم أقف عليه

* * * * * * * *

أثر زيد بن ثابت في معنى قوله (من قبل ان تمسوهن)

٣٦١ق١٣٦ قال المراد بها الخلوه

تخريجه :

لم أقف عليه .

* * * * * * * *

أثر ابن عمر في معنى قوله تعالى ((من قبل ان تمسوهن))

٣٦٢ق١٣٧ قال المراد بها الخلوه

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٢ الباب السابق

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((الا ان يعفون .....))

٣٦٣ق١٣٨ قال عفوها أن تترك بقية الصداق وهو النصف الذي جعله الله لها بعد الطلاق •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس "الا ان يعفون" هي المرأة الثيب او البكر يزوجها غير ابيها فجعل الله العفو اليهن : ان شئن عفون فتركن وان شئن اخذن نصف الصداق •

الحكم على الأثر :

صحيح(٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٠/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٤٣/٥ رقم ٥١٥٤

(٢) انظر الاثر رقم (٣)

أثر مجاهد في معنى قوله (الا ان يعفون .....)

٣٦٤ط١٢٨ قال عفوها أن تترك بقية الصداق وهو النصف الذي جعله الله لها بعد الطلاق

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثني محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد "الا ان يعفون" تترك المرأة شطر صداقها وهو الذي لها كله .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن أبي نجيح من مدلس المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع(٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٠/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٤٣/٥ رقم ٥٢٥٥

(٢) تعريف أهل التقديس ص٢٠٦

أثـر علي في مـعنـى قـولـه تـعالـى ((او يـعفـو الـذي بـيده عقدة الـنكـاح))

٣٦٥ق١٣٩ قـال هو الـزوج

تخريجه :

وصله ابـن أبـي شيبة(١) والطبري(٢) من طريق ابن عليه عن جريـر بـن حازم عن عيسى بن عـاصم الأسدي(٣) ان عليـا سأل شريحا عن الـذي بـيـده عقدة الـنكـاح فقـال هو الـولـي فقـال علـي لا ولـكنه الـزوج •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله تعالى ((الا ان يعفون او يعفوه الذي بيده عقدة النكاح)) ٥٤٦/٣ رقم ١٦٩٨٩

(٢) التفسير ١٥١/٥ رقم ٥٣١٥

(٣) عيسى بن عاصم الاسدي الكوفي ثقة من السادسة / بخ د ت ق
التهذيب ٢١٦/٨ التقريب ٩٩/٢

أثـر جبـير بن مطعم في قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

٣٦٦ق١٤٠ قال هو الزوج

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا أبو هشام(٢) قال : حدثنا ابن مهدي عن عبد الله بن جعفر(٣) عن واصل بن أبي سعيد(٤) عن محمد بن جبير بن مطعم(٥) أن اباه تزوج امرأة ثم طلقها قبل ان يدخل بها فأرسل بالصداق وقال انا احق بالعفو •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه محمد بن يزيد ليس بالقوي وقال البخاري رأيتهم مجمعين على ضعفه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٥٢/٥ رقم ٥٣٢١

(٢) محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي المدائن ليس بالقوي من صغار العاشرة وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه لكن قد قال البخاري رأيتهم مجمعين على ضعفه مات سنة ثمان واربعين ومائتين/مدق •
التهذيب ٥٢٦/٩ التقريب ٢١٩/٢

(٣) عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمه أبو محمد المدني المخرمي بسكون المعجمه وفتح الراء الخفيفه ليس به بأس من الثامنه مات سنة سبعين وله بضع وسبعون سنة / خت م عـ - التهذيب ١٧١/٥ التقريب ٤٠٦/١

(٤) واصل بن أبي سعيد المديني روى عن محمد بن جبير بن مطعم روى عنه عبد الله بن جعفر ولم يذكر فيه الرازي والبخاري جرحا او تعديل •
الجرح والتعديل ٣٠/٩ رقم ١٣٩ التاريخ ١٧٢/٨ رقم ٢٥٩٤

(٥) محمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل النوفلي ثقة عارف بالنسب من الثالثة مات علي رأس المائة/ع •
التهذيب ٩١/٩ التقريب ١٥٠/٢

أثر نافع بن جبير في معنى قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

١٢٩ط٣٦٧ قال هو الزوج •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن صالح بن كيسان أن نافع بن جبير تزوج امرأة فطلقها قبل أن يبني بها فأكمل لها الصداق وتاول الذي بيده عقدة النكاح) يعني الزوج •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب (الذي بيده عقدة النكاح) ٢٨٤/٦ رقم ١٠٨٦٢

أثر سعيد بن المسيب في معنى قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

٣٦٨ط١٣٠ قال هو الزوج

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب قال "الذي بيده عقدة النكاح" قال هو الزوج *

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب الذي بيده عقدة النكاح ٢٨٤/٦ رقم ١٠٨٦٠

(٢) المصنف في قوله تعالى ((الا ان يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح)) ٥٤٤/٣ رقم ١٦٩٧٩

(٣) التفسير ١٥٤/٥ رقم ٥٣٣٨ ، ٥٣٣٩

أثـر سعيـد بن جبير في معنى قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

٣٦٩ط١٣١ قال هو الزوج .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن ابن جريج قال : اخبرني عكرمة بن خالد(٤) ان سعيد بن جبير قال : هو الزوج •

ووصله أيضا ابن أبي شيبة (٢) والطبري(٣) من طريق ابن عليه عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة(٥) قال : قال سعيد بن جبير "الذي بيده عقدة النكاح" الزوج •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب الذي بيده عقدة النكاح ٢٨٤/٦ رقم ١٠٨٥٧
(٢) المصنف في قوله تعالى ((الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح)) ٥٤٤/٣ رقم ١٦٩٧٦
(٣) التفسير ١٥٥/٥ رقم ٥٣٤٥
(٤) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ثقة من الثالثة مات بعد عطاء/ خ م د ت س
التهذيب ٢٥٨/٧ التقريب ٢٩/٢
(٥) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة بالتصغير بن عبد الله بن جدعان يقال اسم أبي مليكه زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثقة فقيه من الثالثة مات سنة سبع عشر ومائة / ع
التهذيب ٣٠٦/٥ التقريب ٤٣١/١

أثـر مـحمـد بن كعب في معنى قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

٣٧٠ط١٣٢ قال هو الزوج

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) والطبري(٢) من طريق أبي الحسين - يعني زيد بن الحباب (٣) عن افلح بن سعيد قال سمعت محمد بن كعب القرظي قال : هو الزوج اعطى ما عنده عفوا •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه زيد بن الحباب وافلح بن سعيد كلاهما صدوقان •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله تعالى ((الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح)) ٥٤٤/٣ رقم ١٦٩٨١

(٢) التفسير ١٥٦/٥ رقم ٥٣٥٠

(٣) زيد بن الحباب : بضم المهملة وموحدتين أبو الحسين العكلي بضم المهملة وسكون الكاف اصله من خراسان وكان بالكوفة ورحل في الحديث فأكثر منه وهو صدوق يخطيء في حديث الثوري من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين / م عـ
التهذيب ٤٠٢/٣ التقريب ٢٧٣/١

(٤) أفلح بن سعيد الانصاري القباشي بضم القاف المدني أبو محمد صدوق مات سنة ست وخمسين ومائة من السابعة ايضا / م س
التهذيب ٣٦٧/١ التقريب ٨٢/١

أثر قتادة في معنى قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

١٣٣ط٣٧١ قال هو الزوج

تخريجه :

لم أقف عليه .

* * * * * * * * *

أثر نافع في معنى قوله تعالى ((او يعفو الذي بيده عقدة النكاح))

١٣٤ط٣٧٢ قال هو الزوج

تخريجه

وصله ابن أبي شيبة (١) والطبري(٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي قال : حدثنا عبيد الله عن نافع(٣) قال : "الذي بيد عقدة النكاح" الزوج .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله "الذي بيده عقدة النكاح ٥٤٤/٣ رقم ١٦٩٨٢

(٢) التفسير ١٥٦/٥ رقم ٥٣٥٢

(٣) نافع هو مولى ابن عمر

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((الا ان يعفون))

٣٧٣ق١٤١ روايتان

الأولى : مارواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال هو الزوج •

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) قال : حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن سلمة (٢) عن علي بن زيد (٣) عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال الذي بيده عقدة النكاح الزوج •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق حماد وفيه علي بن زيد ضعيف •

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه علي بن زيد ضعيف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله تعالى ((الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح ٥٤٥/٣ رقم ١٦٩٨٧

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد اثبت الناس في ثابت وتغير حفظه باخره من كبار الثامنه مات سنة سبع وستين ومائة / خت م عـ
التهذيب ١١/٣ التقريب ١٩٧/١

(٣) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه الى جد جده ضعيف من الرابعة مات سنة احدى وثلاثين ومائة وقيل قبلها / بخ م عـ -
التهذيب ٣٢٢/٨ التقريب ٣٧/٢

(٤) عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم أبو عمرو ويقال أبو عبد الله صدوق ربما اخطأ من الثالثه مات بعد العشرين ومائة / م عـ • التهذيب ٤٠٤/٧ التقريب ٤٨/٢

أثر ابن عباس في معنى قول تعالى ((الا ان يعفون)

٣٧٤ق١٤٢ الرواية الثانية :

وروى ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال رضي الله بالعفو وأمر به وان عفت فكما عفت وان رضيت وعفا وليها جاز وان أبت .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال : سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول كان ابن عباس يقول ان الله رضي بالعفو وأمر به فان عفت فذلك وان عفا وليها الذي بيده عقدة النكاح ورضيت جاز وان ابت .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق ابن جريج وبقية الرواه ثقات

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب (الذي بيده عقدة النكاح) ٢٨٣/٦ رقم ١٠٨٥٢

أثر علقمة في معنى قوله تعالى ((الذي بيده عقدة النكاح))

٣٧٥ط١٣٥ قال هو الولي

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) والطبري(٢) عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة "الذي بيده عقدة النكاح" الولي

الحكم على الأثر :

صحيح

* * * * * * * *

أثر الحسن في معنى قوله (الذي بيده عقدة النكاح)

٣٧٦ط١٣٦ قال هو الولي :

تخريجه

وصله الطبري(١) قال : حدثني يعقوب قال : حدثنا ابن عليه عن أبي رجاء قال : سئل الحسن عن الذي بيده عقدة النكاح قال هو الولي .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب قول "الذي بيده عقدة النكاح" ٢٨٤/٦ رقم ١٠٨٥٦

(٢) التفسير ١٤٦/٥ رقم ٥٢٧٦ ، ٥٢٧٧ ، ٥٢٧٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٤٨/٥ رقم ٥٢٩٣

أثر ابراهيم في معنى قوله تعالى ((الذي بيده عقدة النكاح))

١٣٧ط٣٧٧ قال هو الولي :

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا أبو كريب(٢) قال : حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال الذي بيده عقدة النكاح هو الولي .

ووصله ايضا الطبري(٣) قال : حدثنا أبو هشام قال حدثنا وكيع وابن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : هو الولي .

الحكم على الاثرين

في الرواية الاولى هشيم ومغيرة مدلسان وفي الرواية الثانية أبو هشام ليس بالقوي وبمجموع الروايتين تقوي بعضها بعضا فترتقي الى الحسن لغيره .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٤٨/٥ رقم ٥٢٩٥

(٢) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي مشهور بكنيته ثقة حافظ من العاشرة مات سنة سبع واربعين ومائتين وهو ابن سبع وثمانين سنة / ع
التهذيب ٣٨٥/٩ التقريب ١٩٧/٢

(٣) التفسير ١٤٨/٥ رقم ٥٢٩٦

أثر عطاء في معنى قوله تعالى ((الذي بيده عقدة النكاح))

١٣٨ط٣٧٨ قال هو الولي :

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) قال : اخبرنا ابن جريج قال : قلت لعطاء "او يعفو الذي بيده عقدة النكاح" قال : الولي سمعت ابن عباس يقول : اقربهما الى التقوى الذي يعفو .

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب الذي بيده عقدة النكاح ٢٨٣/٦ رقم ١٠٨٥١

أثر عكرمة في معنى قوله تعالى ((الذي بيده عقدة النكاح))

٣٧٩ط١٣٩ قال هو الولي

تخريجه :

أخرجه الطبري(١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال : اخبرنا عبد الرزاق قال : اخبرنا معمر قال اخبرنا ابن طاوس عن ابيه وعن رجل عن عكرمة : قال معمر : وقاله الحسن ايضا : قالوا الذي بيده عقدة النكاح هو الولي

الحكم على الاثر :

رواية عكرمة فيها رجل مجهول

* * * * * * * * *

أثر أبي الزناد في معنى قوله تعالى ((الذي بيده عقدة النكاح))

٣٨٠ط١٤٠ قال هو الولي

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٤٩/٥ رقم ٥٣٠٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٢ الباب السابق

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ
قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ
فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ
﴿٢٣٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً
لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن
مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ
بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ
ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

حديث زيد بن ثابت في الصلاة الوسطى

٣٨١ر٩٩ قال : هي الظهر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالهجير ولا يكون وراءه الا الصف او الصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم فأنزل الله تعالى ((**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى**))

تخريجه :

أخرجه الطحاوي(١) قال : حدثنا ربيع بن سليمان المرادي قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزبرقان قال ان رهطا من قريش اجتمعوا فمر بهم زيد بن ثابت فأرسلوا اليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى فقال هي الظهر فقام اليه رجلان منهم فقال هي الظهر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه الا الصف او الصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم فأنزل الله تعالى ((**حافظو على الصلوات والصلاة الوسطى**)) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لينتهين رجال او لاحرقن عليهم بيوتهم .

وأخرجه ايضا احمد(٢) والنسائي(٣) بنحوه الا أنهم ذكرا انهم سألا كذلك اسامة بن زيد .

الحكم على الحديث :

قال النسائي(٤) في الحديث الذي لم يذكر فيه اسامة هذا خطأ والصواب ابن أبي ذئب عن الزبرقان بن عمرو بن اميه عن زيد بن ثابت واسامة بن زيد والحديث عند احمد والطحاوي صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ باب الصلاة الوسطى وذكر الكلام في الصلاة .

(١) شرح معاني الاثار باب الصلاة الوسطى اى الصلوات؟١٦٧/١

(٢) المسند ٢٠٦/٥

(٣) السنن الكبرى باب تأويل قوله تعالى ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) ١٥٣/١ رقم ٣٦٢

(٤) السنن الكبرى ١٥٣/١

حديث زيد في الصلاة الوسطى

٣٨٢ر١٠٠ في بعض الفاظ الحديث فكانت أثقل الصلوات على الصحابة فأنزل الله تعالى ((حافظو على الصلوات والصلاة الوسطى)) قال زيد بن ثابت وانما سماها وسطى لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين •

تخريجه :

أخرجه احمد(١) قال حدثنا محمد بن جعفر (٢) قال حدثنا شعبة قال حدثني عمرو بن أبي حكيم(٣) قال سمعت الزبرقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجره ولم يصل صلاة اشد على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منها قال فنزلت ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين •

الحكم على الحديث :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) المسند ١٨٣/٥

(٢) محمد بن جعفر المدني البصري المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب الا ان فيه غفله من التاسعة مات سنة ثلاث او اربع وتسعين ومائة / ع
التهذيب ٩٦/٩ التقريب ١٥١/٢

(٣) عمرو بن أبي حكيم الواسطي ابن الكردي يقال مولى لال الزبير وقال ابن حبان مولى الازد ثقة من السادسة / د ت
التهذيب ٢٢/٨ التقريب ٦٨/٢

أثر ابن عمر في الصلاة الوسطى

٣٨٣ق١٤٣ قال أنها صلاة العصر

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله قال : فكان ابن عمر يرى انها الصلاة الوسطى .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه الزهري من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب وقت صلاة العصر ٥٤٨/١ رقم ٢٠٧٤ وباب صلاة الوسطى ٥٧٦/١ رقم ٢١٩١

أثر ابن عباس في الصلاة الوسطى

٣٨٤ق١٤٤ أنها صلاة العصر

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة (١) والطبري(٢) من طريق أبي اسحاق عن (هبيرة بن يريم (٣,٤) عن ابن عباس "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر".

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه هبيرة بن يريم لابأس به .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ٢٤٤/٢ رقم ٨٦١٠

(٢) التفسير ٢١٣/٥ رقم ٥٤٦٨

(٣) عند ابن أبي شيبة (عمير بن نعيم) والتصويب من تفسير الطبري ٢١٣/٥

(٤) هبيرة بن يريم وزن عظيم الشيباني بمعجمه ثم موحده خفيفة ويقال الخارفي بمعجمه وفاء أبو الحارث الكوفي لا بأس به وقد عيب بالتشيع من الثانية / عـ التهذيب ٢٣/١١ التقريب ٣١٥/٢

أثر آخر عن ابن عباس في الصلاة الوسطى

٣٨٥ق١٤٥ أنها صلاة الفجر •

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) من طريق عوف عن أبي رجاء(٣) أنه سمع ابن عباس يقول هي صلاة الغداة •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب الصلاة الوسطى ٥٧٩/١ رقم ٢٢٠٧

(٢) المصنف في قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) ٢٤٤/٢ رقم ٨٦٠٣

(٣) عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبعدها مهملة ويقال ابن تيم أبو رجاء العطاردي مشهور بكنيته وقيل غير ذلك في اسم ابيه مخضرم ثقة معمر مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة / ع
التهذيب ١٤٠/٨ التقريب ٨٥/٢

أثر عائشة في الصلاة الوسطى

٣٨٦ق١٤٦ قالت ان في مصحفها "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر"

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) قال حدثنا يحيى بن أبي يحيى التميمي قال : قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة انه قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا وقالت : اذا بلغت هذه الآية فآذني : حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها آذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) مسلم باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ٤٣٧/١ رقم ٢٠٧

أثر حفصة في الصلاة الوسطى

٣٨٧ق١٤٧ قالت : ان في مصحفها ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر))

تخريجه :

أخرجه مالك(١) عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال كنت اكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فلما بلغتها آذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين .

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه عمرو بن رافع مقبول .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) الموطأ الصلاة الوسطى ١٥٨/١

(٢) عمرو بن رافع العدوي مولاهم مقبول من الرابعة / كن التهذيب ٣٢/٨ التقريب ٦٩/٢

أثر أم كلثوم في الصلاة الوسطى

٣٨٨ق١٤٨ قالت ان في مصحفها "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر"

تخريجه :

لم أقف عليه .

* * * * * * * * * *

حديث البراء بن عازب في الصلاة الوسطى

٣٨٩ر١٠١ قال نزلت ((**حافظوا على الصلوات وصلاة العصر**)) وقرأتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نسخها الله تعالى فأنزل ((**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى**)) .

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا يحيى بن آدم حدثنا الفضيل بن مرزوق عن شقيق بن عقبة عن البراء بن عازب قال نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها ماشاء الله ثم نسخها الله فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فقال رجل كان جالسا عند شقيق له هي اذن صلاة العصر . فقال البراء قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله والله اعلم .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢ الباب السابق

(١) مسلم باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ٤٣٨/١ رقم ٢٠٨

حديث علي في الصلاة الوسطى

١٠٢٫٣٩٠ روى عاصم عن زر عن علي قال قاتلنا الأحزاب فشغلونا عن صلاة العصر حتى كادت الشمس ان تغيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا قال : علي كنا نرى أنها صلاة الفجر •

تخريجه :

أخرجه الطحاوي(١) قال حدثنا علي بن معبد قال حدثنا شجاع بن الوليد قال حدثنا زائدة بن قدامة قال سمعت عاصما يحدث عن زر عن علي رضي الله عنه قال قاتلنا الأحزاب فشغلونا عن صلاة العصر حتى كادت الشمس ان تغيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا واملأ بيوتهم نارا واملأ قبورهم نارا قال علي رضي الله عنه : كنا نرى انها صلاة الفجر •

وأخرجه ايضا احمد(٢) والنسائي(٣) من طريق عاصم عن زر بنحوه •

وأخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي بنحوه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) شرح معاني الآثار باب الصلاة الوسطى اي الصلوات ؟ ١٧٣/١
(٢) المسند ١٥٠/١
(٣) السنن الكبرى تأويل قوله جل ثناؤه ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) ١٥٢/١ رقم ٣٦٠
(٤) البخاري باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ١٩٥/٨ رقم ٤٥٣٣
(٥) مسلم باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى صلاة العصر ٤٣٦/١ رقم ٢٠٣

حال الرواه :

١ - عاصم بن بهدله وهو ابن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقريء صدوق له اوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون من السادسة مات سنة ثمان وعشرين / ع (١)

٢ - زر(٢) بن حبيش(٣) بن حباشه(٤) الأسدي الكوفي أبو مريم ثقة جليل مخضرم مات سنة احدى او اثنتين او ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة / ع (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق عاصم وفيه عاصم صدوق له اوهام .

الحكم على الحديث :

حسن لأن فيه عاصما صدوق له اوهام ويرتقي الى الصحيح لغيره برواية الشيخين .

---

(١) تهذيب الكمال ٦٣٤/٢
التهذيب ٣٨/٥ التقريب ٣٨٣/١
(٢) زر : بكسر الزاي - تبصير المنتبه ٥٧٩/٢
(٣) حبيش : بضم اوله وفتح الباء بعدها ياء وآخرها شين معجمه - تبصير المنتبه ٥٣٨/٢
(٤) حباشة : بضم اوله - تبصير المنتبه ٣٩٨/١
(٥) تهذيب الكمال ٤٢٨/١
التهذيب ٣٢١/٣ التقريب ٢٥٩/١

حديث في الصلاة الوسطى

١٠٣ر٣٩١ روى عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : "اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا"

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني علي بن مسلم الطوسي(٢) قال حدثنا عباد بن العوام(٣) عن هلال بن خباب(٤) عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة له فحبسه المشركون عن صلاة العصر حتى امسى بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم املأ بيوتهم وأجوافهم نارا كما حبسونا عن الصلاة الوسطى .

الحكم على الحديث :

حسن لأن فيه

١ - علي بن مسلم صدوق
٢ - هلال بن خباب صدوق تغير بآخره وقد ذكره ابن العجمي فيمن اختلط(٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق
(١) التفسير ١٨٩/٥ رقم ٥٤٣٣
(٢) علي بن مسلم بن سعيد الطوسي نزيل بغداد صدوق من العاشرة مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين / خ د س
التهذيب ٣٨٣/٧ التقريب ٤٤/٢
(٣) عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم أبو سهل الواسطي ثقة من الثامنة مات سنة خمس وثمانين ومائة او بعدها وله نحو من سبعين / ع التهذيب ٩٩/٥ التقريب ٣٩٣/١
(٤) هلال بن خباب العبدي مولاهم أبو العلاء البصري نزيل المدائن صدوق تغير بآخره من الخامسة مات سنة اربع واربعين ومائة / عـ التهذيب ٧٧/١١ التقريب ٣٢٣/٢
(٥) الاغتباط لمن رمي بالاختلاط ص ٣٦٩ .

حديث في الصلاة الوسطى

٣٩٢ر١٠٤ روى سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا ٠

تخريجه :

وصله الطحاوي(١) والطبراني(٢) من طريق محمد بن عمران(٣) ابن أبي ليلى قال حدثنا ابي(٤) قال حدثنا ابن أبي أبي ليلى(٥) عن الحكم عن مقسم وسعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : يوم الخندق "اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا واملأ بيوتهم نارا او املأ قبورهم نارا"

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جدا الا ان له شاهدا في الحديث رقم (٣٩١) فيرتقي الى الحسن لغيره ٠

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) شرح معاني الآثار باب الصلاة الوسطى اي الصلوات ؟ ١٧٤/١
(٢) المعجم الكبير ٢٦/١٢ رقم ١٢٣٦٨
(٣) محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق من العاشرة / بخ ت
التهذيب ٣٨١/٩ التقريب ١٩٧/٢
(٤) عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى مقبول من الثامنه / ت ق التهذيب ١٣٧/٨ التقريب ٨٤/٢
(٥) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جدا من السابعة مات سنة ثمان وأربعين ومائة / عـ التهذيب ٢٠١/٩ التقريب ١٨٤/٢

حديث في الصلاة الوسطى

١٠٥ر٣٩٣ روى مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا"

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال: حدثنا موسى بن سهل الرملي (١) قال حدثنا اسحاق بن عبد الواحد الموصلي (٣) قال حدثنا خالد بن عبد الله (٤) عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس "ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا"

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا من طريق مقسم ومقسم صدوق وكان يرسل .

الحكم على الحديث

ضعيف لأن فيه ابن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جدا الا أن له شاهدا في الذي قبله فيرتقي الى الحسن لغيره .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) تفسير الطبري ١٩٠/٥ رقم ٥٤٣٤

(٢) موسى بن سهل بن قادم أبو عمران الرملي نسائي الأصل ثقة من الحادية عشرة مات سنة اثنتين وستين ومائتين على الصحيح /د س التهذيب ١٠/ ٣٤٧ التقريب ٢٨٤/٢

(٣) اسحاق بن عبد الواحد الموصلي محدث مكثر مصنف تكلم فيه بعضهم من العاشرة مات سنة ست وعشرين ومائتين /س التهذيب ١/ ٢٤٢ التقريب ٥٩/١

(٤) خالد بن عبد الله عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولاهم ثقة ثبت من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين ومائة وكان مولده ستة عشرة ومائة /ع التهذيب ١٠/٣ التقريب ٢١٥/١

حديث في الصلاة الوسطى

٣٩٤ر١٠٦ روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها: صلاة العصر •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال: حدثنا أحمد بن منيع(٢) قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء(٣) عن التيمي عن أبي صالح(٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الوسطى صلاة العصر" •

الحكم على الحديث •

حسن لأن فيه عبد الوهاب بن عطاء صدوق ربما أخطأ•

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ١٨٩/٥ رقم ٥٤٣٢

(٢) احمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي نزيل بغداد الاصم ثقة حافظ من العاشرة مات سنة اربع و اربعين ومائتين وله اربع وثمانون / ع
التهذيب ٨٤/١ التقريب ٢٧/١

(٣) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف أبو نصر العجلي مولاهم البصري نزيل بغداد صدوق ربما اخطأ انكروا عليه حديثا في فضل العباس يقال دلسه عن ثور من التاسعة مات سنة أربع ومائتين ويقال سنة ست ومائتين / عخ م عـ
التهذيب ٤٥٠/٦ التقريب ٥٢٨/٢

(٤) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ثقة ثبت وكان يجلب الزيت الى الكوفة من الثالثة مات سنة احدى ومائة /ع
التهذيب ٣١٩/٣ التقريب ٢٣٨/١

حديث في الصلاة الوسطى

٣٩٥ر١٠٧ روى سمرة بن جندب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنها صلاة العصر .

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) والترمذي(٢) من طريق سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمره بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الصلاة الوسطى صلاة العصر"

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه قتادة بن مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره بالشاهد الذي قبله (٣٩٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) المسند ١٣/٥

(٢) السنن باب ماجاء في صلاة الوسطى انها العصر وقد قيل انها الظهر ١١٦/١ رقم ١٨٢

أثر علي في الصلاة الوسطى

٣٩٦ق١٥٠ قال: انها صلاة العصر

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من عبد القيس عن علي أنه قال: هي العصر .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه رجلا مبهما لم يسمه يحيى بن أبي كثير وقد سبق ذكر أحاديث رواها علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها صلاة العصر كما ذكر في التخريج رقم (٣٩٠).

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب الصلاة الوسطى ٥٧٧/١ رقم ٢١٩٥

أثر أبي بن كعب في الصلاة الوسطى

٣٩٧ق١٥٠ قال: انها صلاة العصر .

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا عفان(٢) قال: حدثنا وهيب(٣) قال: حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب(٤) عن أبي بن كعب قال: الصلاة الوسطى صلاة العصر .

الحكم على الاثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله تعالى ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) ٢٤٥/٢ رقم ٨٦٢٣

(٢) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري ثقة ثبت قال ابن المديني كان اذا شك في حرف من الحديث تركه وربما وهم وقال ابن معين انكرناه في صفر سنة تسع عشره ومات بعدها بيسير من كبار العاشرة / ع
التهذيب ٢٣٠/٧ التقريب ٢٥/٢

(٣) وهيب بالتصغير ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بآخره من السابعة مات سنة خمس وستين وقيل بعدها/ع
التهذيب ١٦٩/١١ التقريب ٣٣٩/٢

(٤) ابو المهلب الجرمي البصري عم أبي قلابه اسمه عمرو او عبد الرحمن بن معاوية او ابن عمرو وقيل الخضر وقيل معاوية ثقة من الثانية / بخ م عـ
التهذيب ٢٥٠/١٢ التقريب ٤٧٨/٢

أثر قبيصه بن ذؤيب في الصلاة الوسطى

٣٩٨ق١٥١ قال انها صلاة المغرب

تخريجه :

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا احمد بن اسحاق(١) قال حدثنا أبو احمد(٢) قال حدثنا عبد السلام(٣) عن اسحاق بن أبي فروة(٤) عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب(٥) قال الصلاة الوسطى صلاة المغرب الا ترى انها ليست باقلها ولا أكثرها ولا تقصر في السفر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجلها؟

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٣١٤/٥ رقم ٥٤٧١

(٢) احمد بن اسحاق بن عيسى الأهوازي البزاز صاحب السلعة أبو اسحاق صدوق من الحادية عشرة مات سنة خمسين ومائتين/د
التهذيب ١٤/١ التقريب ١١/١

(٣) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الاسدي أبو احمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت الا انه قد يخطيء في حديث الثوري من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين / ع
التهذيب ٢٥٤/٩ التقريب ١٧٦/٢

(٣) عبد السلام بن حرب بن سلمة النهدي بالنون الملائي بضم الميم وتخفيف اللام أبو بكر الكوفي اصله بصري ثقة حافظ له مناكير من صغار الثامنه مات سنة سبع وثمانين ومائة وله ست وتسعون سنة / ع
التهذيب ٣١٦/٦ التقريب ٥٠٥/١

(٤) اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولاهم المدني متروك من الرابعة مات سنة اربع واربعين ومائة / د ت ق
التهذيب ٢٤٠/١ التقريب ٥٩/١

(٥) قبيصة بن ذؤيب بالمعجمه مصغرا ابن حلحله بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنه الخزاعي أبو سعيد او أبو اسحاق المدني نزيل دمشق من اولاد الصحابة وله رؤية مات سنة بضع وثمانين / ع
التهذيب ٣٤٦/٨ التقريب ١٢٢/٢

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا لأن فيه اسحاق بن أبي فروة متروك وهو يروى عن رجل مبهم •

قال أحمد شاكر اسناده منهار لا شيء(١)

* * * * * * * * * *

أثر ابن عباس في الصلاة الوسطى

٣٩٩ق١٥٢ قال هي الصبح لأنها تصلى في سواد من الليل وبياض من النهار •

تخريجه :

قال ابن عبد البر(٢) وذكر اسماعيل(٣) قال : حدثنا ابراهيم بن حمزة قال : أخبرنا عبد العزيز (بن محمد) عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقول : الصلاة الوسطى صلاة الصبح تصلي في سواد من الليل وبياض من النهار وهي أكثر الصلوات تفوت الناس •

الحكم على الأثر :

قال ابن عبد البر قال اسماعيل الرواية عن ابن عباس في ذلك صحيحة (٤)

---

(١) التفسير ٢١٤/١

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(٢) التمهيد ٢٨٤/٤ ، ٢٨٥

(٣) اسماعيل هو ابن اسحاق بن اسماعيل القاضي صاحب التصانيف وشيخ مالكية العراق وعالمهم مات سنة مائتان واثنتان وثمانون - تذكرة الحفاظ ٦٢٥/٢

(٤) التمهيد ٢٨٥/٤

حديث في صلاة الوتر

٤٠٠ر١٠٨ "ان الله زادكم الى صلاتكم صلاة وهي الوتر"

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) وعبد الرزاق(٢) من طريق المثنى بن الصباح(٣) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله زادكم صلاة فحافظوا عليها وهي الوتر •

وأخرجه ايضا احمد(٤) وابن أبي شيبة(٥) من طريق الحجاج بن ارطأ عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عزوجل قد زادكم صلاة وهي الوتر •

الحكم على الحديث :

رواية أحمد وعبد الرزاق فيها المثنى بن الصباح ضعيف

ورواية أحمد وابن أبي شيبة فيها الحجاج بن ارطأه صدوق كثير الخطأ والتدليس ويرتقي الى الحسن لغيره بمجموع الروايتين •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٣ الباب السابق

(١) المسند ٢٠٦/٢

(٢) المصنف باب وجوب الوتر ٧/٣ رقم ٤٥٨٢

(٣) المثنى به الصباح بالمهملة والموحده الثقيله اليماني الأبناوي بفتح الهمزة وسكون الموحده بعدها نون أبو عبد الله او أبو يحيى نزيل مكة ضعيف اختلط بآخره وكان عابدا من كبار السابعة مات سنة تسع واربعين ومائة / د ت ق

التهذيب ٣٥/١٠ التقريب ٢٢٨/٢

(٤) المسند ٢٠٨/٢

(٥) المصنف من قال الوتر واجب ٩٢/٢ رقم ٦٨٥٨

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((وقوموا لله قانتين))

٤٠١ق١٥٣ قال أي مطيعين

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله "قانتين" يقول مطيعين •

الحكم على الاثر :

صحيح(٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٢٢٩/٥ رقم ٥٥٠٨

(٢) انظر الاثر رقم (٣)

أثر الحسن في معنى قوله تعالى ((وقوموا لله قانتين))

٤٠٢ط١٤١ قال أي مطيعين

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني عمران بن بكار القلاعي(٢) قال حدثنا خطاب بن عثمان(٣) قال حدثنا أبو روح عبد الرحمن بن سنان السكوني(٤) حمصي لقيته بارمينيه قال سمعت الحسن بن أبي الحسن يقول في قوله (وقوموا لله قانتين" قال طائعين •

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٢٣٠/٥ رقم ٥٥١١

(٢) عمران بن بكار بن راشد القلاعي البراء بموحدة وراء ثقيلة الحمصي المؤذن ثقة من الحادية عشرة مات سنة احدى وسبعين ومائتين / س التهذيب ١٢٤/٨ التقريب ٨٣/٢

(٣) خطاب بن عثمان الطائي الفوزي بالزاي أبو عمر الحمصي ثقة عابد من العاشرة / خ س
التهذيب ١٤٦/٣ التقريب ٢٢٤/١

(٤) عبد الرحمن بن سنان (ابو روح) الحمصي السكوني روى عن الحسن بن أبي الحسن البصري روى عنه خطاب بن عثمان الفوزي الحمصي • الجرح والتعديل ٣٤٢/٥ رقم ١١٥٢

أثر عطاء في معنى قوله تعالى ((وقوموا لله قانتين))

٤٠٣ط١٤٢ قال : أي مطيعين

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني أبو السائب قال حدثنا ابن ادريس عن عثمان بن الأسود عن عطاء "وقوموا لله قانتين" قال مطيعين .

الحكم على الأثر :

صحيح .

× أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٢٢٨/٥ رقم ٥٥٠١ .

(٢) سالم بن جناده بن سالم السوائي بضم المهملة أبو السائب الكوفي ثقة ربما خالف من العاشرة مات سنة اربع وخمسين ومائتين وله ثمانون سنة / ت ق التهذيب ١٢٨/٤ التقريب ٣١٣/١

(٣) عثمان بن الاسود بن موسى المكي مولى بني جمع ثقة ثبت من كبار التابعة مات سنة خمسين ومائة او قبلها / ع التهذيب ١٠٧/٧ التقريب ٦/٢

أثر الشعبي في معنى قوله تعالى ((وقوموا لله قانتين))

٤٠٤ط١٤٣ قال : أي مطيعين

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني أبو السائب سالم بن جناده قال حدثنا ابن ادريس عن ابن عون عن الشعبي في قوله "وقوموا لله قانتين" قال مطيعين .

الحكم على الأثر :

صحيح .

* * * * * * * * * *

أثر ابن عمر في القنوت

٤٠٥ق١٥٤ قال نافع عن ابن عمر قال القنوت طول القيام وقرأ (امن هو قانت آناء الليل)

تخريجه :

وصله ابن أبي شيبة(٢) قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يقنت في الفجر ولا في الوتر فكان اذا سئل عن القنوت قال ما نعلم القنوت الا طول القيام وقراءة القرآن .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٢٢٨/٥ رقم ٥٤٩٩

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب من كان لا يقنت في الوتر ٩٩/٣ رقم ٦٩٤٥

٤٠٦ر١٠٩ حديث (أفضل الصلاة طول القنوت)

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) من طريق جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفضل الصلاة طول القنوت"

* * * * * * *

أثر مجاهد في القنوت

٤٠٧ط١٤٤ قال القنوت السكوت والقنوت الطاعة

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) والطبري(٢) من طريق الثوري عن منصور عن مجاهد قال كانوا يتكلمون في الصلاة يأمر احدهم أخاه بالحاجة فنزلت "وقوموا لله قانتين" قال فقطعوا الكلام قال القنوت هو السكوت والقنوت الطاعة .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق
(١) مسلم : باب أفضل الصلاة طول القنوت ٥٢٠/١ رقم ٧٥٦

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق
(١) المصنف باب الكلام في الصلاة ٣٣١/٢ رقم ٣٥٧٤
(٢) التفسير ٢٣٦/٥ رقم ٥٥٣٤

٤٠٨ر١١٠ حديث "قنت شهرا يدعو فيه علي حي من أحياء العرب"

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) من طريق انس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "قنت شهرا يدعو على احياء من احياء العرب ثم تركه"

* * * * * * * *

حديث في القنوت

٤٠٩ر١١١ روى الحارث بن شبل عن أبي عمرو الشيباني (عن زيد بن ارقم)(٢) قال كنا نتكلم في الصلاة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت .

تخريجه :

أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) من طريق اسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني قال قال لي زيد بن ارقم ان كنا نتكلم في الصلاة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت (حافظوا على الصلوات) الآية فأمرنا بالسكوت"

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٢ الباب السابق

(١) مسلم باب استحباب القنوت في جميع الصلاة اذا نزلت بالمسلمين نازله ٤٦٩/١ رقم ٣٠٤

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٢ الباب السابق

(٢) في الأصل سقط اسم (زيد بن ارقم) والتصويب من البخاري ومسلم .

(٣) البخاري باب ما ينهي من الكلام في الصلاة ٧٢/٣ رقم ١٢٠٠ و ١٨٩/٨ رقم ٤٥٣٤

(٤) مسلم باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ماكان من اباحة ٣٨٢/١ رقم ٣٥ .

١١٢ر٤١٠ قال عبد الله بن مسعود: كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا قبل أن نأتي أرض الحبشة فلما رجعت سلمت عليه فلم يرد علي فذكرت ذلك له فقال: ان الله يحدث من أمره ما يشاء وانه قضى أن لا تتكلموا في الصلاة •

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) وأبو داود(٢) والنسائي(٣) من طريق عاصم عن أبي وائل(٤) عن عبد الله قال: كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنا بمكة قبل أن نأتي أرض الحبشة فلما قدمنا من أرض الحبشة أتيناه فسلمنا عليه فلم يرد فأخذني ما قرب وما بعد حتى قضوا الصلاة فسألته فقال: ان الله عز وجل يحدث في أمره ما يشاء وانه قد أحدث من أمره أن لا نتكلم في الصلاة •

الحكم على الحديث :

حسن لأن فيه عاصما صدوق له أوهام ويرتقى الى الصحيح لغيره بالشاهد الذي عند البخاري (٥) ومسلم(٦)•

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٢ الباب السابق

(١) المسند ٣٧٧/١
(٢) السنن باب رد السلام في الصلاة ٢٤٣/١ رقم ٩٢٤
(٣) السنن باب الكلام في الصلاة ١٩/٣
(٤) شقيق بن سلمة الاسدي أبو وائل الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة / ع
التهذيب ٣٦١/٤ التقريب ٣٥٤/١
(٥) البخاري باب ما ينهى من الكلام في الصلاة ٧٢/٣ رقم ١١٩٩
(٦) مسلم باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ماكان اباحة ٣٨٢/١ رقم ٣٤ •

حديث في السلام في الصلاة

٤١١ر١١٣ روى عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه بالاشارة فلما سلم قال كنا نرد السلام في الصلاة فنهينا عن ذلك •

تخريجه :

وصله الطحاوي(١) قال حدثنا علي بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه اشارة وقال كنا نرد السلام في الصلاة فنهينا عن ذلك •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق عطاء بن يسار وبقية رجاله ثقات •

الحكم على الاثر :

قال الهيثمي رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد وثق وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٢ الباب السابق

(١) شرح معاني الآثار باب الاشارة في الصلاة ٤٥٤/١

(٢) مجمع الزوائد باب فيمن يسلم عليه وهو يصلي ٣٨/٨

حديث في الكلام في الصلاة

٤١٢ر١١٤ روى ابراهيم الهجري عن أبي عياض عن أبي هريرة قال كانوا يتكلمون في الصلاة فنزل (فاذا قريء القرآن فاستمعوا له وانصتوا)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) والطبري(٢) من طريق ابراهيم الهجري عن أبي عياض عن أبي هريرة قال كانوا يتكلمون في الصلاة فلما نزلت هذه الآية ((واذا قريء القرآن)) والاية الاخرى امروا بالانصات *

حال الرواه :

١ - ابراهيم بن مسلم العبدي أبو اسحاق الهجري بفتح الهاء والجيم يذكر بكنيته لين الحديث رفع موقوفات من الخامسة / ق (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف في قوله تعالى ((واذا قريء القرآن فاستمعوا له وانصتوا)) ٢٢٥/٢ رقم ٨٣٨٠

(٢) التفسير ٣٤٥/١٣ رقم ١٥٥٨٢

(٣) تهذيب الكمال ٦٥/١

التهذيب ١٦٤/١ التقريب ٤٣/١

٢ - عمرو بن الأسود العنسي(١) ويكني ابا عياض حمصي سكن داريا مخضرم ثقة عابد من كبار التابعين مات في خلافه معاوية / خ م د س ق (٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق ابراهيم الهجري وهو لين الحديث

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن فيه ابراهيم الهجري لين الحديث ويرفع الموقوفات .

---

(١) العنسي بنون - تبصير المنتبه ٩١١/٣

(٢) تهذيب الكمال ١٠٢٦/٣
التهذيب ٤/٨ التقريب ٦٥/٢

حديث في الكلام في الصلاة

٤١٣ر١١٥ حديث معاوية بن الحكم السلمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن *

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) من طريق معاوية بن الحكم السلمي قال بينا انا اصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت واثكل امياه ما شانكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بأيديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده احسن تعليما منه فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني قال "ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن".

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٢ الباب السابق

(١) مسلم باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ماكان من اباحة ٣٨١/١ رقم ٣٣

حديث في الكلام في الصلاة

٤١٤ر١١٦ روى أبو هريرة قال «صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي الظهر او العصر ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها احداهما على الاخرى يعرف في وجهه الغضب قال وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلاة وفي الناس أبو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقام رجل طويل اليدين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسميه ذا اليدين فقال يا رسول الله انسيت أم قصرت الصلاة فقال له لم انسى ولم تقصر الصلاة فقال بل انسيت فاقبل على القوم فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فجاء فصلى بنا الركعتين الباقيتين وسلم وسجد سجدتي السهو *

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) من طريق أبي هريرة بنحوه *

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٣ الباب السابق

(١) البخاري باب تشبيك الاصابع في المسجد وغيره ٥٦٥/١ رقم ٤٨٢ واطرافه في / ٧١٤ ، ٧١٥ ، ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ ، ١٢٢٩ ، ٦٠٥١ ، ٧٢٥٠

(٢) مسلم باب السهو في الصلاة والسجود له ٤٠٣/١ رقم ٩٧

حديث في الكلام في الصلاة

٤١٥ر١١٧ روى يحيى بن سعيد القطان قال : حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال اتينا أبا هريرة فقلنا له حدثنا فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين(١)

تخريجه :

أخرجه الطحاوي(٢) قال حدثنا ابن أبي‌اود(٣) قال حدثنا القواريري(٤) قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان به بمثله •

حال الرواه :

١ - قيس بن أبي حازم البجلي أبو عبد الله الكوفي ثقة من الثانية مخضرم ويقال له رؤية وهو الذي يقال انه اجتمع له ان يروى عن العشرة مات بعد التسعين او قبلها وقد جاوز المائة وتغير/ع (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق يحيى بن سعيد القطان ورواته ثقات

الحكم على الأثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٢ الباب السابق

(١) اورد المؤلف مصاحبة أبي هريرة للنبي لبيان قصة ذو اليدين هل كانت قبل نسخ الكلام او بعده

(٢) شرح معاني الآثار ٤٥٠/١

(٣) ابراهيم بن أبي داود سليمان بن داود الأسدي أبو اسحاق البرلسي حافظ ثقة من الحفاظ المكثرين توفي بمصر سنة ٢٧٢ كما في الأماني - شرح معاني الآثار ١٢/١

(٤) عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري أبو سعيد البصري نزيل بغداد ثقة ثبت من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين ومائتين على الأصح وله خمس وثمانون سنة / خ م د س التهذيب ٤٠/٧ التقريب ٥٣٧/١

(٥) تهذيب الكمال ١١٣٢/٣ التهذيب ٣٨٦/٨ التقريب ١٢٧/٢

حديث فيمن حدث له شيء في الصلاة

٤١٦ر١١٨ روى سفيان (الثوري(١)) عن أبي حازم عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نابه في صلاته شيء فليقل سبحان الله انما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال •

تخريجه :

أخرجه البخاري(٢) من طريق سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (التسبيح للرجال والتصفيق للنساء)

* * * * * * * *

حديث فيمن حدث له شيء في الصلاة

٤١٧ر١١٩ روى سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء •

تخريجه :

أخرجه البخاري(٣) ومسلم(٤) من طريق سفيان عن الزهري به بمثله •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق
(١) في الأصل (ابن عيينة) والتصويب من فتح الباري ٧٧/٣
(٢) البخاري باب التصفيق للنساء ٧٧/٣ رقم ١٢٠٤

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق
(٣) البخاري باب التصفيق للنساء ٧٧/٣ رقم ١٢٠٣
(٤) مسلم باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة اذا نابهما شيء في الصلاة ٣١٨/١ رقم ١٠٦

حديث في الكلام في الصلاة

٤١٨ر١٢٠ روى معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر او العصر .. وذكر الحديث قال : الزهري فكان هذا قبل بدر ثم استحكمت الأمور بعده .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(١) عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وأبي بكر بن سليمان بن ابي خيثمة عن ابي هريرة قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر او العصر فسها في ركعتين وانصرف فقال له ذو الشمالين بن عبد عمرو - وكان حليفا لبني زهرة - اخفضت الصلاة او نسيت ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مايقول ذو اليدين ؟ فقالوا صدق يا نبي الله فأتم بهم الركعتين اللتين نقص قال الزهري : وكان ذلك قبل بدر ثم استحكمت الأمور بعد .

الحكم على سند المؤلف:

اورده معلقا من طريق معمر

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ٢٩٦/٢ رقم ٣٤٤١

الحكم على الحديث :

قال أبو زرعة : (١) قال ابن عبد البر : ويمكن أن يكون رجلان وثلاثة يقال لكل واحد منهم ذو اليدين وذو الشمالين ولكن المقتول يوم بدر غير الذي تكلم في حديث ابي هريرة قال : وهذا قول أهل الحذق والفهم من أهل الحديث والفقه ثم روى باسناده الى مسدد قال الذي قتل يوم بدر انما هو ذو الشمالين بن عبد عمرو حليف بني زهرة وهذا ذو اليدين رجل من العرب كان يكون بالبادية فيجيء فيصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمرو : وأما قول الزهري انه ذو الشمالين فلم يتابع عليه قال : وقد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين اضطرابا أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة ثم ذكر اضطرابه فيه ثم قال : لا أعلم احدا من أهل العلم بالحديث المصنفين فيه عول على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليدين لاضطرابه فيه وانه لم يقم له اسنادا ولا متنا وان كان اماما عظيما في هذا الشأن فالغلط لا يسلم منه أحد والكمال ليس لمخلوق وكل احد يؤخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم فليس قول ابن شهاب انه المقتول يوم بدر حجه لأنه قد تبين غلطه في ذلك .

---

(١) طرح التثريب باب السهو في الصلاة ٣/٤، ٥ وانظر التمهيد ١/٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٦٦

أثر زيد بن ارقم في الكلام في الصلاة

٤١٩ق١٥٥ قال كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت .

تخريجه :

تقدم برقم (٤٠٩)

* * * * * * * * *

حديث في السلام في الصلاة

٤٢٠ر١٢١ قال أبو سعيد الخدري سلم رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه اشارة وقال كنا نرد السلام في الصلاة فنهينا عن ذلك .

تخريجه :

تقدم برقم (٤١١)

* * * * * * * *

٤٢١ق١٥٩ روى هشام عن ابيه عن عائشة قالت وما علم أبي سعيد الخدري وانس بن مالك بحديث رسو الله صلى الله عليه وسلم وانما كانا غلامين صغيرين .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق
* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق
* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق

أثر سعيد بن المسيب في قدوم ابن مسعود على النبي بالمدينة

٤٢٢ط١٤٥ روى الزهري عن سعيد بن المسيب أن عبد الله بن مسعود ومن كان معه بالحبشة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة .

تخريجه :

لم أقف عليه .

* * * * * * * * *

أثر ابي بكر بن عبد الرحمن في قدوم ابن مسعود على النبي بالمدينة .

٤٢٣ط١٤٦ روى الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن ان عبد الله بن مسعود ومن كان معه بالحبشة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة .

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا المعنى ولكن أخرج ابن سعد(١) قال

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق .

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق .

(١) الطبقات الكبرى ٢٠٦/١

أخبرنا محمد بن عمر(١) قال: حدثني محمد بن عبد الله(٢) عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن(٣) قال: دخلوا مكة ولم يدخل أحد منهم الا بجوار الا ابن مسعود فانه مكث يسيرا ثم رجع الى أرض الحبشة •

الحكم على الاثر :

ضعيف جدا لأن فيه محمد بن عمر بن واقد متروك •

* * * * * * * *

أثر عروة بن الزبير في قدوم ابن مسعود على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة •

٤٢٤ط١٤٧ روى الزهري عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن مسعود ومن كان معه بالحبشة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة •

تخريجه :

لم أقف عليه •

---

(١) محمد بن عمر بن واقد الاسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه من التاسعة مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وستون/ق
التهذيب ٣٦٣/٩ التقريب ١٩٤/٢

(٢) محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني ابن اخي الزهري صدوق له أوهام من السادسة مات سنة اثنتين وخمسين وقيل بعدها/ع
التهذيب ٢٧٨/٩ التقريب ١٨٠/٢

(٣) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني قيل اسمه محمد وقيل المغيرة وقيل أبو بكر اسمه وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل اسمه كنيته ثقة فقيه عابد من الثالثة مات سنة أربع وتسعين وقيل غير ذلك/ع التهذيب ٣٠/١٢ التقريب ٣٩٨/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق •

٤٢٥ق١٥٧ روى أهل السير أن عبد الله بن مسعود لما قتل ابا جهل يوم بدر بعد ما اثخنه ابناء عفراء (١)

تخريجه :

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق سليمان التيمي قال: حدثنا أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ينظر لنا ما صنع أبو جهل ؟ " فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه أبناء عفراء حتى برك قال : فأخذ بلحيته فقال : آنت أبو جهل؟ فقال : وهل فوق رجل قتلتموه (أو قال) قتله قومه ؟ . واللفظ لمسلم .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٣ الباب السابق

(١) اورد المؤلف قصة قتل ابا جهل ليستدل على ان حذر الكلام في الصلاة كان قبل غزوة بدر .

(١) البخاري باب قتل أبي جهل ٢٩٣/٧ رقم ٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣

(٢) مسلم باب قتل أبي جهل ١٤٣٤/٣ رقم ١١٨

أثر عمر رضي الله عنه في حديث ذو اليدين •

٤٢٦ق١٥٨ روى عبد الله بن وهب عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر انه ذكر له حديث ذي اليدين فقال كان اسلام أبي هريرة بعد ماقتل ذو اليدين •

تخريجه :

أخرجه الطحاوي(١) قال : حدثنا ابن أبي داود قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم(٢) قال : أخبرنا الليث بن سعد قال : حدثني عبد الله بن وهب به بمثله •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه عبد الله بن عمر العمري ضعيف •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٣ الباب السابق

(١) شرح معاني الآثار باب الكلام في الصلاة ٤٥٠/١

(٢) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري ثقة ثبت فقيه من كبار العاشرة مات سنة اربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة / ع
التهذيب ١٧/٤ التقريب ٢٩٣/١

أثر البراء في التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٧ق١٥٩ قال : ما كل ما نحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعناه ولكن سمعنا وحدثنا اصحابنا •

تخريجه :

وصله أحمد (١) والرامهرمزي(٢) والحاكم(٣) والخطيب البغدادي(٤) كلهم من طريق أبي اسحاق عن البراء بن عازب قال ما كل الحديث سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدثنا اصحابنا عنه كانت تشغلنا عنه رعية الابل •

الحكم على الاثر :

قال الهيثمي رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٢ الباب السابق

(١) المسند ٢٨٣/٤

(٢) المحدث الفاصل باب من لا يرى الرحلة والتعالي في الاسناد ص٢٣٥ رقم ١٣٣

(٣) معرفة علوم الحديث باب معرفة صدق المحدث واتقانه ص١٤

(٤) الجامع لاخلاق الراوي وآداب السامع باب القول في الاسانيد العالية ١١٧/١ رقم ٩٩

(٥) مجمع الزوائد باب لا تضر الجهاله بالصحابة لانهم عدول ١٥٤/١

أثر أنس في التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم •

٤٢٨ق١٦٠ روى حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال والله ما كل ما نحدثكم به سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان يحدث بعضنا بعضا ولا يتهم بعضنا بعضا •

تخريجه :

وصله الخطيب البغدادي(١) من طريق حماد بن سلمة عن حميد أن انس بن مالك حدث بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل انت سمعته من رسول الله ؟ فغضب غضبا شديدا وقال : والله ما كل ما نحدثكم سمعناه من رسول الله ولكن كان يحدث بعضنا بعضا ولا يتهم بعضنا بعضا •

وصله ايضا الطبراني(٢) والحاكم(٣) من طريق حميد بنحوه •

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح(٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٣ الباب السابق

(١) الجامع لاخلاق الراوي آداب السامع باب القول في الاسانيد العالية ١١٧/١ رقم ١٠٠

(٢) المعجم الكبير ٢٤٦/١ رقم ٦٩٩

(٣) المستدرك كتاب معرفة الصحابة ٥٧٥/٣

(٤) مجمع الزوائد باب لا تضر الجهالة بالصحابة لانهم عدول ١٥٣/١

أثر أبي هريرة فيمن أصبح جنبا

١٢٢ر٤٢٩ روى ابن جريج قال: أخبرني عمرو عن يحيى بن جعدة أنه أخبره عن (عبد الله(١)) ابن (عبد القاري)(٢) أنه سمع أبا هريرة يقول: لا ورب هذا البيت ما أنا قلت: من أدرك الصبح وهو جنب فليفطر ولكن محمدا قاله ورب هذا البيت .

تخريجه :

وصله عبد الرزاق(٣) عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار قال: ان يحيى بن جعده أخبره عن عبد الله بن عمرو بن عبد القاري أنه سمع أبا هريرة يقول: ورب هذا البيت من أدركه الصبح جنبا فليفطر ولكن محمد صلى الله عليه وسلم قال .

حال الرواه :

١ - يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي ثقة وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه من الثالثه/د تم س ق(٤)

٢ - عبد الله بن عمروبن عبد القاري مقبول من الرابعة/م د(٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٣ الباب السابق

(١) في الاصل (عبد الرحمن) و التصويب من مصنف عبد الرزاق
(٢) في الاصل (القاري) و التصويب من مصنف عبد الرزاق
(٣) المصنف باب من ادركه الصبح جنبا ١٨٠/٤ رقم ٧٣٩٩
(٤) تهذيب الكمال ١٤٩١/٣ التهذيب ١٩٢/١١ التقريب ٣٤٤/٢
(٥) تهذيب الكمال ٧١٦/٢ التهذيب ٣٣٨/٥ التقريب ٤٣٦/١

الحكم على سند المؤلف :

حسن لأن فيه عبد الله بن عمرو مقبول .

الحكم على الأثر :

قال السندي(١) : قال شيخنا أبو الفضل : هذا اما منسوخ او مرجوح لما في الصحيحين(٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر من أهله ثم يغتسل ويصوم ولمسلم من حديث عائشة التصريح بأنه ليس من خصائصه وعنده أن أبا هريرة رجع عن ذلك حين بلغه هذا الحديث .

(١) سنن ابن ماجه ٥٤٣/١

(٢) البخاري باب الصائم يصبح جنبا ١٤٣/٤ رقم ١٩٢٥ ، ١٩٢٦ ومسلم باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٧٩/٢ رقم ٧٥

حديث فيمن ادركه الصبح وهو جنب

٤٣٠ر١٢٣ حديث أبي هريرة عند ما أخبر برواية عائشة وأم سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصوم يومه ذلك قال لا علم لي بهذا انما اخبرني به الفضل بن عباس •

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) قال حدثني محمد بن حاتم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج وحدثني محمد بن رافع (واللفظ له) حدثنا عبد الرزاق بن همام قال : اخبرنا ابن جريج قال : اخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن ابي بكر قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقص يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا فلا يصم فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (لأبيه) فأنكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فسألهما عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاهما قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عزمت عليك الا ما ذهبت الى أبي هريرة فرددت عليه ما يقول قال فجئنا ابا هريرة وابو بكر حاضر ذلك كله قال فذكر له عبد الرحمن فقال أبو هريرة أهما قالتا ذلك ؟ قال نعم قال هما أعلم ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك الى الفضل بن عباس فقال أبو هريرة سمعت ذلك من الفضل ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع أبو ابو هريرة عما كان يقول في ذلك • قلت لعبد الملك : أقالتا : في رمضان ؟ قال كذلك كان يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم •

وأخرجه ايضا البخاري (٢) من طريقين اخريين بنحوه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٢ الباب السابق

(١) مسلم باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ٧٧٩/٢ رقم ٧٥

(٢) البخاري باب الصائم يصبح جنبا ١٤٣/٤ رقم ١٩٢٥ ، ١٩٢٦

١٢٤ر٤٣١ روى مسعر بن كدام عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبره قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انا واياكم كنا ندعى بني عبد مناف فأنتم اليوم بنو عبد الله ونحن بنو عبد الله" .

تخريجه :

أخرجه الطحاوي (١) قال: حدثنا فهد وأبو زرعة (٢) الدمشقي قالا: حدثنا أبو نعيم (٣) قال: حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انا واياكم كنا ندعي بني عبدمناف فأنتم اليوم بنو عبد الله ونحن بنو عبد الله" .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٦٠ الباب السابق

(١) شرح معاني الآثار باب الكلام في الصلاة لما يحدث فيها من السهو ١/٤٥٠

(٢) عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري بالنون أبو زرعة الدمشقي ثقة حافظ مصنف من الحادية عشرة مات سنة احدى وثمانين ومائتين / د
التهذيب ٦/٢٣٦ التقريب ١/٤٩٣

(٣) الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الاصول أبو نعيم الملائي بضم الميم مشهور بكنيته ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ثمان عشرة وقيل تسع عشرة ومائتين وكان مولده سنة ثلاثين ومائة وهو من كبار شيوخ البخاري / ع التهذيب ٨/٢٧٠ التقريب ٢/١١٠

حال الرواه :

مسعر بن كدام(١) ابن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ثقة ثبت فاضل من السابعة مات سنة ثلاث او خمس وخمسين ومائة / ع (٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق مسعر ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح

---

(١) كدام : بالكسر والتخفيف - تبصير المنتبه ١١٩١/٣

(٢) تهذيب الكمال ١٣٢١/٣
التهذيب ١١٣/١٠ التقريب ٢٤٣/٢

حديث ذي اليدين

٤٣٢ر١٢٥ أن النبي صلى الله عليه وسلم استند الى جذع في المسجد وأن سرعان الناس خرجوا فقالوا اقصرت الصلاة وأن النبي صلى الله عليه وسلم اقبل على القوم فسألهم فقالوا صدق •

تخريجه :

تقدم برقم (٤١٤)

* * * * * * *

٤٣٣ر١٢٦ حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس •

تخريجه :

تقدم برقم (٤١٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٦٠ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٦١ الباب السابق

حديث في صلاة الخوف

٤٣٤ق١٦١ روى عن ابن عمر في صلاة الخوف قال: فان كان خوفا اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها قال نافع: لا أرى ابن عمر قال ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

تخريجه :

أخرجه مالك (١) عن نافع عن ابن عمر أن عبد الله بن عمر كان اذا سئل عن صلاة الخوف قال: يتقدم الامام وطائفة من الناس فيصل بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو لم يصلوا فاذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلموا ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام وقد صلى ركعتين وتقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة ركعة بعد أن ينصرف الامام فيكون كل واحدة من الطائفتين قد صلوا ركعتين فان كان خوفا هو أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها قال مالك قال: نافع لا أرى عبد الله بن عمر حدثه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

وأخرجه البخاري(٢) أيضا من طريق شعيب عن الزهري وقد حدث بصلاة الخوف عن النبي صلى الله عليه وسلم •

الحكم على الاثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/٢ الباب السابق

(١) الموطأ صلاة الخوف ١٩٣/١

(٢) البخاري باب صلاة الخوف ٤٣٩/٢ رقم ٩٤٢ واطرافه ٩٤٣ ، ٤١٣٢ ، ٤١٣٣ ، ٤١٣٥

حديث في قضاء الفائته

٤٣٥ر١٢٧ ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك اربع صلوات يوم الخندق حتى كان هوي الليل ثم قضاهن على الترتيب •

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) والنسائي(٢) والدارمي(٣) وابو يعلى(٤) من طريق ابن أبي ذئب(٥) قال حدثنا سعيد المقبري(٦) عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري(٧) عن ابيه قال حسبنا يوم الخندق حتى ذهب هوي من الليل حتى كفينا وذلك قول الله تعالى ((**وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا**)) قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأمره فاقام فصلى الظهر واحسن كما كان يصليها في وقتها ثم اقام للعصر فصلاها كذلك ثم اقام المغرب فصلاها كذلك ثم اقام العشاء فصلاها كذلك وذلك قبل ان ينزل في صلاة الخوف فان خفتم فرجالا او ركبانا•

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٣/٢ الباب السابق

(١) المسند ٣٥/٣ ، ٤٩ ، ٦٨

(٢) السنن الكبرى باب الاذان للفوائت من الصلوات ٥٠٥/١ رقم ١٦٢٥

(٣) السنن باب الحبس عن الصلاة ٣٥٨/١

(٤) المسند ٩٩/٢ رقم ١٢٩١

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع ومائة / ع
التهذيب ٣٠٣/٩ التقريب ١٨٤/٢

(٦) سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري أبو سعد المدني ثقة من الخالثة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله مات في حدود العشرين ومائة وقيل قبلها وقيل بعدها / ع
التهذيب ٣٨/٤ التقريب ٢٩٧/١

(٧) عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الانصاري الخزرجي ثقة من الخالثة مات سنة اثنتي عشرة ومائة وله سبع وسبعون/خت م عـ التهذيب ١٨٣/٦ التقريب ٤٨١/١

الحكم على الحديث :

صحيح

غريب الحديث :

هوي : الهوي بالفتح : الحين الطويل من الزمان وقيل هو مختص بالليل (١)

* * * * * * * *

حديث في الصلاة الوسطى

٤٣٦ر١٢٨ قال صلى الله عليه وسلم : "ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلوٰة الوسطى .

تخريجه :

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق هشام عن محمد عن عبيدة عن علي قال : لما كان يوم الاحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما صبونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس" .

---

(١) النهاية في غريب الحديث و الاثر ٢٨٥/٥

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٣/٢ الباب السابق

(٢) البخاري باب (حافظوا على الصلوات و الصلاة الوسطى ١٩٥/٨ رقم ٤٥٣٣

(٣) مسلم باب التغليظ في تفويت صلاة العصر ٤٣٦/١ رقم ٢٠٢

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

﴿ أَلَمْ تَرَ
إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ
فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى
ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾
وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾
مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا
كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟
لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ
هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ
قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا
مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟
إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ
لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ
قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ
مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ
عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ
يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾
وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ
ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا
تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ
إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم
بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ
مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ ۚ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا
مِّنْهُمْ ۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟
لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ
يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ
غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾
وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ
عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ
ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ
دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ
وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم
بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو
فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ
نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾

۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ
وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ
وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ
مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟
فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟
وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟
مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا
شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ
ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا
فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ
أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا
شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ
وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ
مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ
ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾

ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ
وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ
ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا
خَٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ
أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ
وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى
بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى
كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ
عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ
بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ
قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِاْئَةَ عَامٍ
فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَٱنظُرْ إِلَىٰ
حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَٱنظُرْ إِلَى
ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا
تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾
وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ
تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ
ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا
ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾
مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ
أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ
لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾

أثـر ابـن عبـاس في مـعنـى قـولـه تـعالـى ((ألم تر الـى الـذين خرجوا من ديـارهم .... الآية))

٤٣٧ق١٦٢ قـال: كـانـوا أربعة الاف خرجوا فرارا من الطاعون فماتوا فمر عليهم نبي من الانبياء فدعا ربه أن يحييهم فأحياهم الله •

تخريجه :

أخرجه الحاكم(١) والطبري(٢) من طريق وكيع قال حدثنا سفيان عن ميسرة النهدي(٣) عن المنهال بن عمر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله "ألم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت" قال كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون قالوا: "نأتي أرضا ليس فيها موت" حتى اذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله: "موتوا" فمر عليهم نبي من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم فأحياهم فتلا هذه الآية ((ان الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون)) •

الحكم على الأثر :

قال الحاكم(٤): هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال الذهبي (ميسره) لم يرويا له • وميسرة صدوق كما هو في التهذيب ويكون الأثر حسنا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٢ بال الفرار من الطاعون

(١) المستدرك شأن نزول ((الم تر الى الذين خرجوا)) الآية ٢٨١/٢

(٢) التفسير ٢٦٧/٥

(٣) ميسرة بن حبيب النهدي بفتح النون أبو حازم الكوفي صدوق من السابعة / بخ د ت س
التهذيب ٣٨٦/١٠ التقريب ٢٩١/٢

(٤) المستدرك ٢٨١/٢

أثـر الحسن في معنى قوله تعالى ((الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف ...))

٤٣٨ط١٤٨ قال فروا من الطاعون

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا عمرو بن علي(٢) قال حدثنا ابن أبي عدي(٣) عن الأشعث(٤) عن الحسن في قوله "الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت" قال خرجوا فرارا من الطاعون فأماتهم قبل آجالهم ثم احياهم الى آجالهم .

الحكم على الاثر :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٢٧٤/٥ رقم ٥٦٠٩

(٢) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز بنون وزاي أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ثقة حافظ من العاشرة مات سنة تسع واربعين ومائتين / ع
التهذيب ٨٠/٨ التقريب ٧٥/٢

(٣) محمد بن ابراهيم بن أبي عدى وقد ينسب لجده وقيل هو ابراهيم أبو عمرو البصري ثقة من التاسعة مات سنة اربع وتسعين ومائة على الصحيح / ع
التهذيب ١٢/٩ التقريب ١٤١/٢

(٤) اشعث بن عبد الملك الحمراني بضم المهملة بصري يكني اباهاني ثقة فقيه من السادسة مات سنة اثنتين واربعين ومائة وقيل سنة ست واربعين / خ عـ
التهذيب ٣٥٧/١ التقريب ٨٠/١

أثـر عكرمة في معنى قوله تعالى ((الم تر الى الذين خرجوا من ديـارهم وهم ألوف))

٤٣٩ط١٤٩ قـال فروا من القتـال

تخريجه :

لم أقف عليه *

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٦٥ الباب السابق

حديث فيمن فر من الطاعون

٤٤٠ر١٢٩ روى عن عمرو بن جابر الحضرمي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف .

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) قال حدثنا أبو عبد الرحمن قال حدثنا سعيد قال حدثني عمرو بن جابر قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف .

حال الرواه :

١ - عمرو بن جابر الحضرمي أبو زرعة المصري ضعيف شيعي من الرابعة مات بعد العشرين ومائة / ت ق (٢)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن فيه عمرو بن جابر ضعيف

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي رجال أحمد ثقات (٣) لكن فيه عمرو بن جابر ضعيف كما هو في التقريب (٤)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/٢ الباب السابق

(١) المسند ٣٢٤/٣

(٢) تهذيب الكمال ١٠٢٧/٢ التهذيب ١١/٨ التقريب ٦٦/٢

(٣) مجمع الزوائد باب في الطاعون ٣١٥/٢

(٤) التقريب ٦٦/٢

حديث في الفرار من الطاعون

١٣٠ر٤٤١ روى يحيى بن أبي كثير (عن الحضرمي بن لاحق) (١) عن سعيد بن المسيب (قال سألت سعد بن أبي وقاص عن الطيرة فانتهرني وقال من حدثك ؟ فكرهت أن أحدثه من حديثي قال)(٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا عدوى ولا طيرة وان تكن في شيء فهو في الفرس والمرأة والدار واذا سمعتم بالطاعون بارض ولستم بها فلا تهبطوا عليه واذا كان وانتم بها فلا تخرجوا فرارا عنه •

تخريجه :

أخرجه أحمد(٣) والطحاوي(٤) من طريق هشام الدستوائي(٥) عن يحيى بن أبي كثير به بنحوه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/٢ الباب السابق

(١) (عن الحضرمي بن لاحق) سقط من الاصل والتصويب من احمد والطحاوي

(٢) ما بين القوسين سقط من الاصل والتصويب من أحمد والطحاوي

(٣) المسند ١٨٠/١

(٤) شرح معاني الاثار باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا ؟ ٣٠٧/٤

(٥) هشام بن أبي عبد الله سنبر بمهملة ثم نون ثم موحده وزن جعفر أبو بكر الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناه ثم مد ثقة ثبت وقد رمي بالقدر من كبار السابعة مات سنة اربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة / ع التهذيب ٤٣/١١ التقريب ٣١٩/٢

حال الرواه :

١ - حضرمي بن لاحق التميمي اليمامي القاص(١) لا بأس به من السادسة وفرق ابن المديني بين الحضرمي شيخ سليمان التميمي وبين ابن لاحق / د س (٢)

الحكم على الحديث :

حسن لأن فيه الحضرمي بن لاحق لا بأس به .

* * * * * * * * * *

حديث في الفرار من الطاعون

٤٤٢ر١٣١ روى عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا عدوى ولا طيرة وان تكن الطيرة في شيء فهي في الفرس والمرأة والدار واذا سمعتم بالطاعون بارض ولستم بها فلا تهبطوا عليه واذا كان وانتم بها فلا تخرجوا فرارا عنه .

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن أخرج البخاري(٣) ومسلم(٤) من طريق اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بالطاعون في ارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه .

---

(١) القاص : بالقاف والصاد المهملة المثقلة تبصير المنتبه ١٠٩٦/٣

(٢) تهذيب الكمال ٣٠١/١ التهذيب ٣٩٤/٢ التقريب ١٨٥/١

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/٢ الباب السابق

(٣) البخاري باب ما يذكر في الطاعون ١٧٨/١٠ رقم ٥٧٢٨

(٤) مسلم باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ١٧٣٧/٤ رقم ٩٣ ، ٩٣ / ٩٤ .

حديث في الفرار من الطاعون

١٣٢ر٤٤٣ روى الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن (عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل)(١) عن ابن عباس ان عمرخرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه التجار فقالوا الأرض سقيمه فاستشار المهاجرين والانصار فاختلفوا عليه فعزم على الرجوع فقال له أبو عبيدة افرارا من قدر الله فقال له عمر لو غيرك يقولها يا ابا عبيده نفر من قدر الله الى قدر الله ارأيت لو كان لك ابل فهبطت بها واديا له عدوتان احدهما خصيبه والاخرى جديبه الست ان رعيت الخصيبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجديبة رعيتها بقدر الله فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال عندي من هذا علم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فحمد الله عمر وانصرف •

تخريجه :

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من طريق مالك عن ابن شهاب بنحوه واطول •

غريب الحديث :

سرغ : بفتح اوله وسكون ثانيه ثم عين معمجه وهو أول الحجاز وآخر الشام بين المغيثة وتبوك(٤)

العدوة : بالضم والكسر جانب الوادي(٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٥/٣ الباب السابق

(١) في الأصل (عبد الله بن الحارث بن عبد الله بن نوفل) والتصويب من البخاري ومسلم

(٢) البخاري باب ما يذكر في الطاعون ١٧٩/١٠ رقم ٥٧٢٩ ، ٥٧٣٠

(٣) مسلم باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ١٧٤٠/٤ رقم ٩٨

(٤) معجم البلدان ٢١١/٣

(٥) النهاية في غريب الحديث ١٩٤/٣

حديث في الفرار من الطاعون

١٣٣ر٤٤٤ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم "لا يوردن ذو عاهة على مصح"

تخريجه :

وصله الهروي(١) قال : حدثنا علي بن عاصم(٢) عن عبيد الله بن أبي حميد(٣) عن أبي المليح(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يوردن ذو عاهة على مصح •

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا لأن فيه عبد الله بن أبي حميد متروك الحديث وقد جاء الحديث عند البخاري(٥) ومسلم(٦) بلفظ (لا يوردن ممرض على مصح)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٦/٢ الباب السابق

(١) غريب الحديث ٣٢٨/١

(٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التميمي مولاهم صدوق يخطيء ويصر ورمي بالتشيع من التاسعة مات سنة احدى ومائتين وقد جاوز التسعين/ د ت ق
التهذيب ٣٤٤/٧ التقريب ٣٩/٢

(٣) عبيد الله بن أبي حميد الهذلي أبو الخطاب البصري واسم أبي حميد غالب متروك الحديث من السابعة / ق
التهذيب ٩/٧ التقريب ٥٣٢/١

(٤) ابو المليح بن اسامة بن عمير او عامر بن حنيف بن ناجيه الهذلي اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة من الثالثة مات سنة ثمان وتسعين وقيل ثمان ومائة وقيل بعد ذلك / ع التهذيب ٢٤٦/١٢ التقريب ٤٧٦/٢

(٥) البخاري باب لاهامة ٢٤١/١٠ رقم ٥٧٧١

(٦) مسلم باب الطاعون والطيره والكهانة ونحوها ١٧٤٣/٤ رقم ١٠٤

حديث في العدوى

٤٤٥ر١٣٤ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النقبة تكون بمشفر البعير فتجرب لها الابل فقال النبي صلى الله عليه وسلم فما اعدى الأول ؟

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) والطحاوي(٢) من طريق ابن شبرمه (٣) عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير(٤) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعدي شيء شيئا لا يعدي شيء شيئا ثلاثا قال فقام اعرابي فقال يا رسول الله ان النقبة تكون بمشفر البعير او بعجبه فتشمل الابل جربا قال فسكت ساعة فقال ما أعدى الأول لاعدوى ولا صفر ولا هامة خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها (واللفظ لأحمد)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٦/٢ الباب السابق

(١) المسند ٣٣٧/٢

(٢) شرح معاني الاثار باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب ام لا ؟ ٣٠٨/٤

(٣) عبد الله بن شبرمه بضم المعجمه وسكون الموحده وضم الراء ابن الطفيل بن حسان الضبي أبو شبرمه الكوفي القاضي ثقة فقيه من الخامسة مات سنة اربع واربعين ومائة / خت م د س ق . التهذيب ٢٥٠/٥ التقريب ٤٢٢/١

(٤) ابو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي قيل اسمه هرم وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير ثقة من الثالثة / ع
التهذيب ٩٩/١٢ التقريب ٤٢٤/٢

الحكم على الأثر :

صحيح •

غريب الحديث

النقبة : جمعها نقب بسكون القاف لأنها تنقب الجلد اي تخرقه (١)

مشفر : المشفر للبعير كالشفة للانسان (٢)

الجرب : بثر يعلو ابدان الناس والابل(٣)

* * * * * * * *

أثر الزبير بن العوام في الطاعون

٤٤٦ق١٦٣ روى هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير استفتح مصرا فقيل له ان هنا طاعونا فدخلها وقال ما جئنا الا للطعن والطاعون •

تخريجه :

لم أقف عليه الا عند ابن حجر(٤) وعزاه الى ابن خزيمة حيث قال وأخرج ابن خزيمة بسند صحيح عن هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير بن العوام خرج غازيا نحو مصر فكتب اليه امراء مصر ان الطاعون قد وقع فقال : انما خرجنا للطعن والطاعون فدخلها فلقي طعنا في جبهته ثم سلم"

---

(١) النهاية في غريب ١٠٠/٥

(٢) النهاية في غريب ٣٣٤/٤

(٣) تاج العروس ١٧٨/١

(٤) انظر فتح الباري ١٨٧/١٠

أثر أبي بكر في الطاعون

٤٤٧ق١٦٤ روى أن أبا بكر لما جهز الجيوش الى الشام شيعهم ودعا لهم وقال اللهم أفنهم بالطعن والطاعون •

تخريجه :

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا عبيد الله (٢) قال: حدثني عمي(٣) قال: أخبرني سيف(٤) - وحدثني السري(٥) قال: حدثنا

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٢ الباب السابق •

(١) تاريخ الطبري ذكر أمر أبي بكر في أول خلافته ٢٢٥/٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧

(٢) عبيد الله بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان ثقة من الحادية عشرة مات سنة ستين ومائتين وله خمس وسبعون سنة / خ د ت س
التهذيب ١٥/٦ التقريب ٥٣٣/١

(٣) يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو يوسف المدني نزيل بغداد ثقة فاضل من صغار التاسعة مات سنة ثمان ومائتين /ع
التهذيب ٣٨٠/١١ التقريب ٣٧٤/٢

(٤) سيف بن عمر التميمي صاحب كتاب الروه ويقال له الضبي ويقال غير ذلك الكوفي ضعيف في الحديث عمدة في التاريخ الحشى ابن حبان القول فيه من الثامنة مات في زمن الرشيد/ت التهذيب ٢٩٥/٤ التقريب ٣٤٤/١

(٥) السري بن يحيى بن السري التميمي كوفي ابن اخي هناء بن السري قال الرازي لم يفض لنا السماع منه وكتب الينا بشيء من حديثه وكان صدوقا الجرح والتعديل ٢٨٥/٤ الثقات ٣٠٢/٨

ههههههههههه

شعيب(١) قال حدثنا سيف عن ابي ضمرة (٢) وأبي عمرو (٣) وغيرهما عن الحسن بن ابي الحسن البصري قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بعثا على أهل المدينة ومن حولهم وفيهم عمر بن الخطاب وامر عليهم اسامة بن زيد ... وذكر قصة طويلة ذكر في آخرها وصية ابي بكر لأسامة منها - وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام فاذا اكلتم منها شيئا بعد شيء فاذكروا اسم الله عليها ، وتلقون اقواما قد فحصوا اوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب فاخفقوهم بالسيف خفقا اندفعوا باسم الله أفناكم الله بالطعن والطاعون .

الحكم على الأثر :

من طريق عبيد الله الزهري فيه ابو ضمرة ان كان هو أنس بن عياض فهذا ثقة (٤) ولكن لم يسمع من الحسن البصري لأن الحسن توفي وعمره لا يتجاوز السادسة وان كان غيره فلا أعرفه وأبو عمرو لم أقف على ترجمته وبقية الرواه ثقات .

أما من طريق السري ففيه شعيب وأبو حمزة وأبو عمر لم أقف على تراجمهم والسري صدوق كما ذكر ذلك الرازي .

---

(١) شعيب بن ابراهيم التميمي لم أقف على ترجمته

(٢) أبو حمزة لم أقف على ترجمته .

(٣) أبو عمرو ولم أقف على ترجمته .

(٤) تقريب التهذيب ٨٤/١

حديث في الطاعون

٤٤٨ر١٣٥ قال النبي صلى الله عليه وسلم "فناء امتي بالطعن والطاعون"

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) والطيالسي(٢) من طريق زياد بن علاقة قال: حدثني رجل من قومي قال شعبة: قد كنت أحفظ اسمه قال كنا على باب عثمان رضي الله عنه ننتظر الاذن عليه فسمعت أبا موسى الاشعري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فناء أمتي بالطعن والطاعون" قال: فقلنا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: "طعن أعدائكم من الجن وفي كل شهادة" .

وأخرجه أيضا أحمد(٣) من طريق معاذة قالت: سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فناء أمتي بالطعن والطاعون قالت: فقلت يارسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال: "غدة كغدة الابل المقيم فيها كالشهيد ، والفار منها كالفار من الزحف" .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي(٤): رواه أحمد بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح ورواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاث .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٦/٢ الباب السابق

(١) المسند ٣٩٥/٤ ، ٤١٧

(٢) المسند ٧٢

(٣) المسند ٢٥٥/٦

(٤) مجمع الزوائد باب في الطاعون وما تحصل به الشهادة ٣١٢/٣

أثر معاذ في الطاعون

٤٤٩ق١٦٥ قال معاذ لما وقع الطاعون بالشام وهو بها قال اللهم اقسم لنا حظا منه ولما طعن في كفه أخذ يقبلها ويقول ما يسرني بها كذا وكذا وقال لئن كنت صغيرا فرب صغير يبارك الله فيه او كلمة نحوها •

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) قال حدثنا أبو أحمد الزبيري قال حدثنا مسرة بن معبر عن اسماعيل بن عبيد الله قال قال معاذ بن جبل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستهاجرون الى الشام فيفتح لكم ويكون فيكم داء كالدمل او كالحرة ياخذ بمراق الرجل يستشهد الله به انفسهم ويزكي بها أعمالهم اللهم ان كنت تعلم ان معاذ بن جبل سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطه هو وأهل بيته الحظ الأوفر منه فاصابهم الطاعون فلم يبق منهم أحد فطعن في أصبعه السبابة فكان يقول ما يسرني أن لي بها حمر النعم •

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي رواه أحمد واسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذا (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٦/٣ الباب السابق

(١) المسند ٣٤١/٥

(٢) مجمع الزوائد باب في الطاعون وما تحصل به الشهادة ٣١١/٣

أثر أبي الدحداح في فضل القرض

٤٥٠ر١٣٦ جاء أبو الدحداح الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الا ترى ربنا يستقرض منا مما اعطانا لأنفسنا وان لي أرضين أحداهما بالعالية والاخرى بالسافلة واني جعلت خيرهما صدقة •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم قال لما نزلت "من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرا" جاء ابو الدحداح الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله الا ارى ربنا يستقرضنا ؟ انما اعطانا لأنفسنا وان لي ارضين : احداهما بالعالية والاخرى بالسافله واني جعلت خيرهما صدقة قال : فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كم من عذق مذلل لابن الدحداح في الجنة !

الحكم على الحديث :

ضعيف لأن زيد بن أسلم تابعي ولم يذكر من حدثه من الصحابة وهو ممن يروى المراسيل كما ذكر ابن حجر في التقريب (٢) والحديث له شاهد من حديث جابر بن سمره في قصة جنازة ابن الدحداح وفيه أن الرسول قال "كم من عذق معلق او مدلي " في الجنة لابن الدحداح وهذه الرواية عند مسلم (٣)

وذكر الهيثمي بنحو رواية زيد بن اسلم من طريق عبد الله بن مسعود وقال فيها مرة رواه البزار ورجاله ثقات(٤) وذكر مرة اخرى وقال رواه ابو يعلى والطبراني ورجالهما ثقات ورجال ابي يعلى رجال الصحيح(٥) •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٢٨٣/٥ رقم ٥٦١٨

(٢) التقريب ٢٧٢/١

(٣) مسلم باب بكوب المصلي على الجنازة اذا انصرف ٦٦٤/٢ رقم ٨٩ مكرر

(٤) مجمع الزوائد تفسير سورة البقرة ٣٣١/٦

(٥) مجمع الزوائد باب ماجاء في ابي الدمداح رضي الله عنه ٣٢٤/٩

أثر الضحاك في قوله تعالى ((لا اكراه في الدين))

٤٥١ط١٥٠ قال انه منسوخ بقوله تعالى ((يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين)) وقوله ((فاقتلوا المشركين))

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا المعنى ولكن أخرج الطبري(١) قال :حدثنا ابن حميد قال: حدثنا الحكم بن بشير(٢) قال: حدثنا عمرو بن قيس(٣) عن جويبر(٤) عن الضحاك في قوله "لا اكراه في الدين" قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقاتل جزيرة العرب من أهل الاوثان فلم يقبل منهم الا "لا اله الا الله" او السيف ثم امر فيمن سواهم بان تقبل منهم الجزية فقال " لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)

الحكم على الاثر :

ضعيف لأن فيه جويبر بن سعيد ضعيف جدا .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٤١٣/٥ رقم ٥٨٢٩

(٢) الحكم بن بشير بن سلمان النهدي أبو محمد بن أبي اسماعيل الكوفي صدوق من الثامنه / ت ق التهذيب ٤٢٤/٣ التقريب ١٩٠/١

(٣) عمرو بن قيس الملائي بضم الميم وتخفيف اللام والمد أبو عبد الله الكوفي ثقة متقن عابد من السادس مات سنة بضع واربعين ومائة / بخ م عـ التهذيب ٩٢/٨ التقريب ٧٧/٢

أثر السدي في قوله تعالى ((لا اكراه في الدين))

٤٥٢ط١٥١ قال انه منسوخ بقوله تعالى ((يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين)) وقوله ((فاقتلوا المشركين))

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال: حدثني موسى بن هارون(٢) قال: حدثنا عمرو وقال: حدثنا أسباط عن السدي قوله تعالى ((لااكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)) الى ((لا انفصام لها)) قال: نزلت في رجل من الانصار يقال له أبو الحصين كان له ابنان فقدم تجار من الشام الى المدينة يحملون الزيت فلما باعوا وأرادوا أن يرجعوا أتاهم أبناء أبي الحصين فدعوهما الى النصرانية فتنصرا فرجعا الى الشام معهم فأتى أبوهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ان ابني تنصرا وخرجا فاطلبهما فقال "لا اكراه في الدين" ولم يؤمر يومئذ بقتال أهل الكتاب وقال: ابعدهما الله هما اول من كفر فوجد أبو الحصين في نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم حين لم يبعث في طلبهما فنزلت "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما" ثم انه نسخ "لا اكراه في الدين" فأمر بقتال أهل الكتاب في سورة براءة .

الحكم على الاثر :

فيه اسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٤١٠/٥ رقم ٥٨١٩

(٢) موسى بن هارون الهمداني لم أقف على ترجمته

أثر سليمان بن موسى في قوله تعالى ((لا اكراه في الدين))

٤٥٣ط١٥٢ قال انه منسوخ بقوله ((يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين)) وقوله ((فاقتلوا المشركين)) *

تخريجه :

وصله ابن ابي حاتم(١) قال حدثنا الحارث بن لبيد(٢) قال حدثنا بقية(٣) عن عتبه بن ابي حكيم(٤) قال غزونا ارض الروم ومعنا رجاء بن حيوة وسليمان بن موسى ومع رجاء غلام له نصراني قد زاهق الحلم فقال له سليمان يا أبا المقدام أمسلم هو ؟ قال : لا : قلت أفلا تكرهه ؟ فقال : اليس يقول الله ((لا اكراه في الدين)) فقال له انها منسوخه فقال له ما الذي نسخها ؟ قال قوله ((يا ايها النبي جاهد الكفار))*

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٢ الباب السابق

(١) التفسير - الرسالة ٩٩٢/٣ رقم ٢٨٩٣

(٢) الحارث بن لبيد النصري الدمشقي قال عنه ابو حاتم صدوق الجرح والتعديل ٨٧/٣ رقم ٤٠٣

(٣) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ابو يحمد بضم التحتانيه وسكون المهملة وكسر الميم صدوق كثير التدليس عن الضعفاء من الثامنه مات سنة سبع وتسعين ومائة وله سبع وثمانون / خت م عـ
التهذيب ٤٨٣/١ التقريب ١٠٥/١

(٤) عتبة بن ابي حكيم الهمداني بسكون الميم ابو العباس الاردني بضم الهمزة والدال بينهما راء ساكنه وتشديد النون صدوق يخطيء كثيرا من السادسة مات بعمور بعد الاربعين ومائة / عخ عـ التهذيب ٩٤/٧ التقريب ٤/٢

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه •

١ - بقية بن الوليد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء

٢ - عتبه بن ابي حكيم صدوق يخطيء كثيرا •

* * * * * * * * *

أثر الحسن في قوله تعالى ((لا اكراه في الدين))

٤٥٤ط١٥٣ قال انها خاصة في أهل الكتاب الذين يقرون على الجزية دون مشركي العرب لأنهم لا يقرون على الجزية ولا يقبل منهم الا الاسلام او السيف •

تخريجه :

لم أقف عليه الا عند السيوطي(١) وعزاه الى سعيد بن منصور عن الحسن في قوله ((لا اكراه في الدين)) قال لا يكره أهل الكتاب على الاسلام •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٢ الباب السابق

(١) الدر المنثور ٢٢/٢

أثر قتادة في قوله تعالى ((لا اكراه في الدين))

٤٥٥ط١٥٤ قال انها خاصة في أهل الكتاب الذين يقرون على الجزية دون مشركي العرب لأنهم لا يقرون على الجزية ولا يقبل منهم الا الاسلام او السيف •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا سليمان(٢) قال حدثنا ابو هلال(٣) قال حدثنا قتادة في قوله ((لا اكراه في الدين)) قال هو هذا الحي من العرب اكرهوا على الدين لم يقبل منهم الا القتل أو الاسلام وأهل الكتاب قبلت منهم الجزية ولم يقتلوا•

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه أبا هلال صدوق فيه لين •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٤١٣/٥ رقم ٥٨٢٨

(٢) سليمان بن داود بن الجارود أبوداود الطيالسي البصري ثقة حافظ غلط في أحاديث من التاسعة مات سنة أربع ومائتين / خت م عـ
التهذيب ١٨٣/٤ التقريب ٣٢٣/١

(٣) محمد بن سليم أبو هلال الراسبي بمهملة ثم موحده البصري قيل كان مكفوفا وهو صدوق فيه لين من السادسة مات في آخر سنة سبع وستين ومائة وقيل قبل ذلك / خت عـ
التهذيب ١٩٥/٩ التقريب ١٦٦/٢

أثر ابن عباس في قوله تعالى ((لا اكراه في الدين))

٤٥٦ق١٦٦ قال نزلت في بعض ابناء الانصار كانوا يهودا فأراد آباؤهم اكراههم على الاسلام •

تخريجه :

وصله أبوداود(١) والنسائي(٢) من طريق شعبة عن ابي بشر(٣) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كانت المرأة تكون مقلاتا فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد ان تهوده فلما اجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الانصار فقالوا : لا ندع ابناءنا فأنزل الله تعالى ((لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)) قال ابو داود : المقلات التي لا يعيش لها ولد •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٨/٢ الباب السابق

(١) السنن باب الاسير يكره على الاسلام ٥٨/٣ رقم ٢٦٨٣

(٢) السنن الكبري قوله تعالى ((لا اكراه في الدين)) ٣٠٤/٦ رقم ١١٠٤٧

(٣) بيان بن بشر الاحمسي بمهملتين ابو بشر الكوفي ثقة ثبت من الخامسة / ع التهذيب ٥٠٦/١ التقريب ١١١/١

أثر سعيد بن جبير في معنى قوله ((لا اكراه في الدين))

٤٥٧ط١٥٥ أنها نزلت في بعض أبناء الانصار كانوا يهودا فأراد آباؤهم اكراههم على الاسلام •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر(٢) قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال كانت المرأة تكون مقلي ولا يعيش لها ولد = قال شعبة وانما هو مقلات = فتجعل عليها ان بقي لها ولد لتهودنه قال : فلما اجليت بنو النضير كان فيهم منهم فقالت الانصار كيف نصنع بأبنائنا ؟ فنزلت هذه الاية ((لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)) قال من شاء ان يقيم أقام ومن شاء ان يذهب ذهب•

الحكم على الاثر :

صحيح وقد جاء مرفوعا الى ابن عباس كما في الذين قبله رقم (٤٥٦)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٨/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٤٠٨/٥ رقم ٥٨١٣

٤٥٨ر١٣٧ حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دمائهم واموالهم وحسابهم على الله •

تخريجه :

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق ابي هريرة قال «لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله •

* * * * * * *

٤٥٩ر١٣٨ حديث أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها •

تخريجه :

تقدم في الذي قبله برقم (٤٥٨)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٦٨/٢ الباب السابق

(١) البخاري كتاب الزكاة ٢٦٢/٣ رقم ١٣٩٩ وأطرافه ١٤٥٧ ، ٦٩٢٤ ، ٧٢٨٤

(٢) مسلم كتاب الايمان ٥١/١ رقم ٣٢ واطرافه ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦

* أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٢ الباب السابق

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ
فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ
أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
﴿٢٦٢﴾ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ
أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟
صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ
وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ
تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ
شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾
وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ
وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ
فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ
وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ
لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ
فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ
فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ
لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾

أثر الحسن في قوله تعالى ((لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى))

٤٦٠ط١٥٦ روى عمرو عن الحسن في قوله تعالى ((لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى)) قال هو المتصدق يمن بها فنهاه الله عن ذلك وقال ليحمد الله اذ هداه للصدقة •

تخريجه :

لم أقف عليه •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا من طريق عمرو وهو ابن عبيد اتهمه جماعه مع انه كان عابدا •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٣/٢ باب الامتنان بالصدقة

١٥٧ط٤٦١ أثر الحسن في قوله تعالى ((مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم)) قال يتثبتون اين يضعون أموالهم •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا ابن وكيع(٢) قال حدثنا ابي عن علي بن علي بن رفاعه عن الحسن في قوله ((وتثبيتا من أنفسهم)) قال كانوا يتثبتون اين يضعون اموالهم - يعني زكاتهم •

الحكم عل الأثر :

فيه سفيان بن وكيع كان صدوقا وقد ابتلي بوراق فادخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٣/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٣٢/٥ رقم ٦٠٧٠

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح ابو محمد الرواسبي الكوفي كان صدوقا الا انه ابتلي بوراقه فادخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه من العاشرة / ت ق التهذيب ١٢٣/٤ التقريب ٣١٢/١

(٣) علي بن علي بن نجاد الرفاعي اليشكري أبو اسماعيل البصري لا بأس به رمي بالقدر وكان عابدا ويقال كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم من السابعة / بخ عـ التهذيب ٣٦٦/٧ التقريب ٤١/٢

أثـر الشعبـي في قـولـه ((مـثـل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتا من انفسهم))

٤٦٢ط١٥٨ قال تصديقا ويقينا من انفسهم

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان عن ابي موسى عن الشعبي "وتثبيتا من انفسهم" قال تصديقا ويقينا •

الحكم على الاثر :

فيه ابو موسى الأسدي لم أقف على ترجمته وبقية الرواه ثقات •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٣/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٣١/٥ رقم ٦٠٦٣

أثر قتادة في معنى قوله تعالى ((وتثبيتا من أنفسهم))

٤٦٣ط١٥٩ قال ثقة من أنفسهم

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ((وتثبيتا من انفسهم)) قال يقينا من أنفسهم قال : التثبيت اليقين •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه الحسن بن يحيى ابو الربيع صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٣/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٥٣٢/٥ رقم ٦٠٦٥

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ
ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا
لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم
بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ
﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ
وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾
يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ
أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾
وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ
يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُواْ
ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ
وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾

٤٦٤ر١٣٩ حديث (من استأجر اجيرا فليعلمه اجره •

تخريجه :

أخرجه أبو حنيفة (١) عن حماد عن ابراهيم عن من لا أتهم عن ابي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه "واذا أستأجرت اجيرا فأعلمه اجره •

وأخرجه عبد الرزاق (٢) قال أخبرنا معمر والثوري عن حماد عن ابراهيم عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري او احدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استأجر اجيرا فليسم له اجارته •

قال عبد الرزاق قلت للثوري اسمعت حمادا يحدث عن ابراهيم عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استأجر اجيرا فليسم له اجارته ، قال نعم وحدث به مرة اخرى فلم يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم •

وكذلك أخرجه أحمد (٣) وابو داود (٤) في المراسيل من طريق حماد عن ابراهيم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن استئجار الاجير حتى يبين له اجره •

وأخرجه النسائي (٥) ايضا موقوفا من طريق شعبة عن حماد عن ابراهيم عن ابي سعيد قال اذا استأجرت اجيرا فأعلمه اجره

× أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٢ باب المحاسبة

(١) شرح مسند ابي حنيفة باب سوم على سوم غيره ص١٢١ ، ١٢

(٢) المصنف باب الرجل يقول بع هذا بكذا فما زاد فلك وكيف ان باعه بدين؟ ٢٣٥/٨ رقم ١٥٠٢٣ ، ١٥٠٢٤

(٣) المسند ٥٩/٣ ، ٦٨ ، ٧١

(٤) المراسيل ص١٦٧ رقم ١٨١

(٥) السنن كتاب المزارعة ٣١/٧

الحكم على الحديث :

قال الهثيمي(١) رجال احمد رجال الصحيح الا ان ابراهيم النخعي لم يسمع من ابي سعيد فيما احسب .

قال ابن ابي حاتم (٢) ورواه الثوري عن حماد عن ابراهيم عن ابي سعيد موقوفا قال : ابو زرعة الصحيح موقوف عن ابي سعيد لأن الثوري احفظ .

* * * * * * * *

٤٦٥ر١٤٠ حديث "لأن ياخذ احدكم حبلا فيحتطب خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه".

تخريجه :

أخرجه البخاري(٣) من طريق ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "والذي نفسي بيده لأن ياخذ احدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من ان ياتي رجلا فيسأله اعطاه او منعه .

وأخرج ايضا البخاري(٤) من طريق الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لأن ياخذ احدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه .

---

(١) مجمع الزوائد ٩٧/٤

(٢) العلل علل اخبار في البيوع ٣٧٦/١ رقم ١١١٨

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٢ الباب السابق

(٣) البخاري باب الاستعفاف عن المسألة ٣٣٥/٣ رقم ١٤٧٠ واطرافه ١٤٨٠ ، ٢٠٧٤ ، ٢٣٧٤

(٤) المصدر السابق ٣٣٥/٣ رقم ١٤٧١ واطرافه ٢٠٧٥ ، ٢٣٧٣

حديث في فضل الكسب

٤٦٦ر١٤١ روى الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه"*

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) والنسائي(٢) وابن ماجه(٣) من طريق الأعمش به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق الأعمش وبقية الرواه ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٣ الباب السابق

(١) المسند ٤٣/٦

(٢) السنن كتاب البيوع باب الحث على الكسب ٢٤١/٧

(٣) السنن كتاب التجارات باب الحث على المكاسب ٧٢٣/٢ رقم ٢١٣٧

أثر الحسن في معنى قوله تعالى ((انفقوا من طيبات ما كسبتم)) •

٤٦٧ط١٦٠ قال من التجارات •

تخريجه :

لم أقف عليه •

* * * * * * * *

أثر مجاهد في معنى قوله تعالى ((**انفقوا من طيبات ما** كسبتم))

٤٦٨ط١٦١ قال من التجارات •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني محمد بن عمرو(٢) قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ((من طيبات **ما** كسبتم)) قال التجارة •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٥٦/٥ رقم ٦١٢٧

(٢) محمد بن عمرو ابو العباس القلوري بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء العصفري البصري اسمه أحمد وقيل محمد بن عمرو بن العباس بن عبيدة وقيل عبيد ثقة من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وستين ومائتين / د التهذيب ١٤٧/١٢ التقريب ٤٤٤/٢

حديث في سبب نزول قوله تعالى: (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)

١٤٢ر٤٦٩ روى الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نوعين من التمر الجعرور ولون الحبيق قال وكان ناس يخرجون شر ثمارهم في الصدقة فنزلت ((ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون))

تخريجه :

وصله ابو داود(١) قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي أمامة بن سهل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعرور ولون الحبيق ان يؤخذ في الصدقة قال الزهري لونين من تمر المدينة قال ابو داود واسنده ايضا ابو الوليد عن سليمان بن كثير عن الزهري*

حال الرواه :

١ - اسعد بن سهل بن حنيف بضم المهملة الانصاري ابو امامة معروف بكنيته معدود في الصحابة له رؤية لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون / ع (٢)

٢ - سهل بن حنيف بن واهب الانصاري الأوسي صحابي من أهل بدر واستخلفه علي على الكوفة ومات في خلافته (٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢ الباب السابق

(١) السنن باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة ١١٠/٢ رقم ١٦٠٧

(٢) تهذيب الكمال ٩٢/١ التهذيب ٢٦٣/١ التقريب ٦٤/١

(٣) تهذيب الكمال ٥٥٤/١ التهذيب ٢٥١/٤ التقريب ٣٣٦/١

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق الزهري

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم ووافقه الذهبي(١) وسكت عنه ابو داود والمنذري(٢)

غريب الحديث :

الجعرور : ضرب من الدقل يحمل رطبا صغارا لا خير فيه (٣) الحبيق : بضم الحاء وفتح الباء وهو نوع من أنواع التمر رديء منسوب الى ابن حبيق وهو اسم رجل وقد يقال له بنات حبيق وهو تمر اغبر صغير مع طول فيه (٤)

---

(١) المستدرك ٢٨٤/٢

(٢) التعليق المغني على الدارقطني ١٣١/٢

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢٧٦/١

(٤) النهاية في غريب الحديث ٣٣١/١

أثر البراء بن عازب في قوله تعالى ((ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه))

٤٧٠ق١٦٧ قال لو أن احدكم أهدى اليه مثل ما اعطى لما اخذه الا على اغماض وحياء *

تخريجه :

أخرجه الترمذي (١)قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال اخبرنا عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن السدي عن ابي مالك عن البراء ((ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)) قال نزلت فينا معشر الانصار كنا اصحاب نخل فكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد وكان اهل الصفة ليس لهم طعام فكان احدهم اذا جاء اتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر والتمر فيأكل وكان ناس ممن لايرغب في الخير يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص والحشف وبالقنو قد انكسر فيعلقه فأنزل الله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تعمضوا فيه)) قال لو ان احدكم اهدى اليه مثل ما اعطى لم يأخذه الا على اغماض او حياء قال : فكنا بعد ذلك يأتي احدنا بصالح ما عنده .

واخرجه ايضا ابن ماجه(٢) من طريق السدي عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب بنحوه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢ الباب السابق

(١) السنن ابواب تفسير القرآن ٢٨٧/٤ رقم ٤٠٧٢

(٢) السنن باب النهي ان يخرج في الصدقة شر ماله ٥٨٣/١ رقم ١٨٢٢

الحكم على الأثر :

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وأبو مالك هو الغفاري ويقال اسمه غزوان وقد روى الثوري عن السدي شيئا من هذا(١) وقال الحاكم: هذا حديث غريب صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي(٢)

* * * * * * * *

أثر عبد الله بن معقل في معنى قوله (ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه)

٤٧١ط١٦٢ قال: ليس في أموالهم خبيث ولكن الدرهم القسي والزيف ولستم بآخذيه قال لو كان لك على رجل حق لم تأخذ الدرهم القسي والزيف ولم تأخذ من التمر الا الجيد "الا أن تغمضوا فيه" تجوزوا فيه

تخريجه :

وصله ابن أبي حاتم (٣) من طريقين .

---

(١) السنن ٢٨٧/٤

(٢) المستدرك ٢٨٥/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢ الباب السابق .

(٣) الرسالة ١٠٨٤/٣ رقم ٣١٨٣ ورقم ٣١٩٠

الاول : قال حدثنا يحيى بن المغيرة(١) قال أخبرنا جرير عن عطاء بن السائب(٢) عن عبد الله بن معقل في هذه الآية ((ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)) الآية قال كسب المسلم لا يكون خبيثا ولكن لا تصدق بالحشف والدرهم الزيف وما لا خير فيه •

الثاني : قال حدثنا الحسن بن علي بن عفان(٣) قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قيس بن الربيع(٤) عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن معقل : "الا ان تعمضوا فيه" قال تجوزوا فيه •

حال الرواه :

عبد الله بن معقل(٥) بن مقرن(٦) المدني أبو الوليد الكوفي ثقة من كبار الثالثة مات سنة ثمان وثمانين ومائة /ع(٧) •

---

(١) يحيى بن المغيرة بن اسماعيل بن أيوب المخزومي أبو سلمة المدني صدوق من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين / ت • التهذيب ٢٨٨/١١ التقريب ٣٥٨/٢

(٢) عطاء بن السائب أبومحمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي صدوق اختلط من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة /خ عـ

(٣) الحسن بن علي بن عفان العامري أبو محمد الكوفي صدوق من الحادية عشرة مات سنة سبعين ومائتين وقيل ان أبا داود روى عنه /د ق التهذيب ٣٠١/٢ التقريب ١٦٨/١

(٤) قيس بن الربيع الاسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر ادخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به من السابعة مات سنة بضع وستين ومائة / د ت ق التهديب ٣٩١/٨ التقريب ١٢٨/٢

(٥) معقل : بعين مهملة وقاف - الاكمال ٢٦٤/٧

(٦) مقرن : بقاف ثم راء مكسورة ثم نون - الاكمال ٢٨٣/٧

(٧) تهذيب الكمال ٧٤٥/٢ التهذيب ٤٠/٦ التقريب ٤٥٣/١

الحكم على الأثر :

ضعيف من طريق جرير عن عطاء لأن جرير لم يسمع من عطاء الا بعد الاختلاط(١) ومن طريق قيس بن الربيع عن عطاء ضعيف أيضا لأن قيسا صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

* * * * * * * *

أثر عبيدة في معنى قوله تعالى ((ولستم بآخذيه الا ان تعمضوا فيه))

٤٧٢ط١٦٣قال : انما ذلك في الزكاة والدرهم الزائف أحب الي من التمرة

تخريجه :

وصله الطبري(٢)قال : حدثني يعقوب قال : حدثنا ابن علية قال : حدثنا سلمة (٣) بن علقمة عن محمد بن سيرين قال : سألت عبيدة عن ذلك فقال : انما ذلك في الزكاة والدرهم الزائف أحب الي من التمرة .

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) نهاية الاعتباط ص ٢٤١

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢ الباب السابق

(٢) التفسير ٥٦٩/٥ رقم ٦١٦٤

(٣) سلمة بن علقمة التميمي ابو بشر البصري ثقة من السادسة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين / خ م د س ق
التهذيب ١٥٠/٤ التقريب ٣١٨/١

حديث في الصدقات

٤٧٣ر١٤٣ حديث النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الصدقات قال "ولاتؤخذ هرمة ولاذات عوار رواه الزهري عن سالم عن ابيه .

تخريجه :

اخرجه ابوداود(١)والترمذي(٢)من طريق عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة.....الحديث وفيه " ولايؤخذ في الصدقة هرمة ولاذات عيب ".

الحكم على الحديث

قال الترمذي(٣) وقد روى يونس بن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم هذا الحديث ولم يرفعوه وانما رفعه سفيان بن حسين وقال الحاكم (٤) "الشيخان لم يخرجا لسفيان بن حسين الواسطي في الكتابين وسفيان بن حسين احد أئمة الحديث وثقة يحيى بن معين ثم قال : ويصححه على شرط الشيخين حديث عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري وان كان فيه ادنى ارسال فانه شاهد صحيح لحديث سفيان بن حسين

وقد أخرج هذا الحديث البخاري(٥) من طريق ثمامة أن انسا رضي الله عنه حدثه أن ابابكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم "ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ماشاء المصدق"

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢ الباب السابق

(١) السنن باب في زكاة السائمة ٩٨/٢ رقم ١٥٦٨

(٢) السنن باب ماجاء في زكاة الابل والغنم ٦٦/٢ رقم ٦١٧

(٣) سنن الترمذي ٦٧/٢

(٤) المستدرك باب من تصدق من مال حرام لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه ٣٩٣/١

(٥) البخاري باب لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ماشاء المصدق ٣٢١/٣ رقم ١٤٥٥ واطرافه في ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ٢٤٨٧، ٣١٠٦، ٥٨٧٨، ٦٩٥٥ .

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((الا ان تعمضوا فيه))

٤٧٤ق١٦٨ قال الا ان تحطوا من الثمن

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني محمد بن سعد قال حدثنا ابي قال حدثني عمي قال حدثنا ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله **((يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ماكسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تعمضوا فيه))** وذلك ان رجالا كانوا يعطون زكاة اموالهم من التمر فكانوا يعطون الحشف في الزكاة فقال لوكان بعضهم يطلب بعضا ثم قضاه لم يأخذه الا ان يرى انه قد اغمض عنه حقه.

الحكم على الاثر :

ضعيف من وجوه.

١ - محمد بن سعد العوفي لين في الحديث
٢ - ابوه سعد ضعيف ايضا.
٣ - عمه الحسين بن الحسن ضعيف
٤ - ابوه الحسن ضعيف
٥ - جده عطية ضعيف ايضا

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٥ الباب السابق

(١) التفسير ٥/٥٦٥ رقم ٦١٥٤

أثر الحسن في معنى قوله تعالى ((الا ان تعمضوا فيه))

٤٧٥ط١٦٤ قال: الا أن تحطوا من الثمن

تخريجه :

وصله الطبري(١)وابن أبي حاتم (٢)من طريق وكيع عن عمران بن حدير(٣)عن الحسن ((ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه))قال: لو وجدتموه يباع في السوق ما أخذتموه حتى يهضم لكم من الثمن .

الحكم على الأثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٦٦/٥ رقم ٦١٥٧

(٢) الرسالة ١٠٨٨/٣ رقم ٣١٨٩

(٣) عمران بن الحدير مصغر السدوسي ابو عبيدة بالضم البصري ثقة من السادسة مات سنة تسع واربعين ومائة/م د ت س التهذيب ١٢٥/٨ التقريب ٨٢/٢

أثر قتادة في معنى قوله تعالى ((الا ان تعمضوا فيه))

٤٧٦ط١٦٥ قال: الا أن تحطوا من الثمن

تخريجه :

وصله الطبري(١)قال: حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة قوله ((ولستم بآخذيه الا ان تعمضوا فيه)) يقول: لستم بآخذي هذا الرديء بسعر الطيب الا أن يهضم لكم منه .

الحكم على الأثر:

صحيح

* * * * * * * *

٤٧٧ق١٦٩ أثر البراء بن عازب في معنى قوله تعالى ((الا ان تعمضوا فيه)) قال: الا أن تتساهلوا فيه .

تخريجه

تقدم برقم (٤٧٠)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٢ الباب السابق
(١) التفسير ٥٦٦/٥

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٢ الباب السابق

٤٧٨ر١٤٤ حديث ((الذهب بالذهب مثلا بمثل)).

تخريجه :

أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣)من طريق أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذهب بالذهب مثلا بمثل ...) الحديث .

* * * * * * * *

حديث في جواز مقاضاة الردي بالجيد

٤٧٩ر١٤٥ روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خيركم أحسنكم قضاء.

تخريجه

أخرجه البخاري(٤) ومسلم (٥)من طريق أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل يتقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فقال: أعطوه سنا فوق سنة وقال: "خيركم أحسنكم قضاء " واللفظ لمسلم .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث لبيان جواز المماثلة في الوزن لا في الصفة .

(٢) البخاري باب بيع الفضة بالفضة ٣٧٩/٤ رقم ٣١٧٦ واطرافه ٣١٧٧، ٣١٧٨ .

(٣) مسلم باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا ١٢١١/٣ رقم ١٥٨٤

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(٤) البخاري باب وكالة الشاهد والغائب جائزة ٤٨٢/٤ رقم ٢٣٠٥ واطرافه ٢٣٠٦، ٢٣٩٠، ٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٦٠٩، ٢٣٠٦، ٢٤٠١ .

(٥) مسلم باب من استلف شيئا فقضا خيرا منه "وخيركم احسنكم قضاءا "١٢٢٥/٣رقم ١٢٢

حديث في جواز مقاضاة الردي بالجيد

٤٨٠ر١٤٦ قال جابر بن عبد الله : قضاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وزادني .

تخريجه :

وصله النسائي (١) قال : أخبرنا محمد بن منصور (٢) ومحمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان عن مسعر عن محارب بن دثار (٣) عن جابر : قال قضاني رسول الله صلى الله عليه وزادني .

الحكم على الأثر

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(١) السنن الكبرى باب الزيادة في الوزن (الورق) ٣٥/٤ رقم ٦١٨٣

(٢) يحتمل ان يكون محمد بن منصور ثابت بن خالد الخزاعي او محمد بن منصور بن داود الطوسي لان كلاهما رويا عن سفيان بن عيينة وروى عنهما النسائي وكلاهما ثقة .
التهذيب ٤٧١/٩ ، ٤٧٢ التقريب ٢١٠/٢

(٣) محارب بن دثار السدوسي الكوفي القاضي ثقة امام زاهد من الرابعة مات سنة ست عشرة ومائة / ع التهذيب ٤٩/١ التقريب ٢٣٠/٢

أثر ابن عمر فيمن اقرض قرضا وأخذ خيرا منه .

٤٨١ق١٧٠ قال لا بأس اذا اقرضه دراهم سودا ان يقبضه بيضا اذا لم يشترط ذلك عليه

تخريجه

لم اقف عليه بهذا اللفظ ولكن اخرج مالك (١)عن نافع انه سمع عبد الله بن عمر يقول من اسلف سلفا فلايشترط الا قضاء وفي الاثر الثاني عن مالك (٢)ايضا عن مجاهد انه قال : استلف عبد الله بن عمر من رجل دراهم ثم قضاها دراهم خيرا منها فقال الرجل يا ابا عبد الرحمن هذه خير من دراهمي التي اسلفتك فقال عبد الله بن عمر قد علمت ولكن نفسي بذلك طيبة .

الحكم على الاثرين

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(١) الموطأ ما لايجوز من السلف ١٦٩/٢

(٢) الموطأ ما يجوز من السلف ١٦٨/٢

اثر الحسن وسعيد المسيب فيمن اقرض دراهم واخذ خيرا منها.

١٦٦ط٤٨٢

١٦٧ط٤٨٣ قالا لابأس اذا اقرضه دراهم سودا ان يقبضه بيضا اذا لم يشترط ذلك عليه .

تخريجه :

وصلهما عبد الرزاق (١)وابن ابي شيبة (٢) من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا: لابأس ان يقرض الرجل دراهم بيضاء ويأخذ سوداء او يقرض سوداء ويأخذ بيضاء مالم يكن بينهما شرط.

الحكم على الأثرين

صعيف لأن قتادة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع(٣) *

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٣ الباب السابق

(١) المصنف باب قرض جر منفعة وهل يأخذ افضل من قرضه ١٤٥/٨؟ رقم ١٤٦٦٠

(٢) المصنف في الرجل يقرض الدراهم السود ويأخذ بيضاء ٤٧٠/٤ رقم ٢٢٢١٥ .

(٣) تعريف أهل التقديس ص٢١٤

أثر ابراهيم فيمن اقرض قرضا واخذ خيرا منه •

١٦٨ط٤٨٤ قال لابأس اذا اقرضه دراهم سودا ان يقبضه بيضا اذا لم يشترط ذلك عليه •

تخريجه

وصله ابن ابي شيبة (١)قال حدثنا عبدة عن سعيد عن ابي سعيد (٣) عن ابراهيم انه لم يكن يرى بذلك بأسا ما لم يكن شرطا او نية .(اي يقرضه الدراهم السود ويأخذ بيضا كما هو في تبويب ابن ابي شيبة)

الحكم على الأثر

ابو سعيد لم اقف على ترجمته وبقية رجال السند ثقات

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(١) المصنف في الرجل يقرض الدراهم السود ويأخذ بيضا ٤٧٠/٤ رقم ٢٢٢١٦

(٢) ابوسعيد لم قف على ترجمته

أثر الشعبي فيمن اقرض قرضا واخذ خيرا منه .

٤٨٥ط١٦٩ قال لابأس اذا اقرضه دراهم سودا ان يقبضه بيضا اذا لم يشترط ذلك عليه .

تخريجه

لم اقف عليه

* * * * * * * *

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((ان تبدوا الصدقات فنعما هي)) الآية

٤٨٦ق١٧١ قال هذا في صدقة التطوع فاما في الفريضة فاظهارها افضل لئلا تلحقه تهمة .

تخريجه

وصله الطبري (١) قال حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ((ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم)) فجعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفا وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها يقال بخمسة وعشرين ضعفا و كذلك جميع الفرائض والنوافل والأشياء كلها .

الحكم على الأثر

صحيح (٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٧ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٧٧ الباب السابق

(١) التفسير ٥/٥٨٣ رقم ٦١٩٧

(٢) انظر الأثر رقم (٣)

أثر الحسن في معنى قوله تعالى ((ان تبدوا الصدقات فنعما هي)) الآية .

٤٨٧ط١٧٠ قال الاخفاء في جميع الصدقات أفضل .

تخريجه

لم أقف عليه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

أثر يزيد بن أبي حبيب في معنى قوله تعالى ((ان تبدوا الصدقات فنعما هي ....)) الآية

٤٨٨ط١٧١ قال: الاخفاء في جميع الصدقات أفضل .

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن أخرج الطبري(١)قال: حدثني عبد الله بن محمد الحنفي قال: أخبرنا عبد الله بن عثمان قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن لهيعة قال: كان يزيد بن أبي حبيب يأمر بقسم الزكاة في السر.

الحكم على الأثر

حسن لأن فيه ابن لهيعة صدوق اختلط بعد احتراق كتبه الا ان رواية ابن المبارك عنه صحيحة(٢)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٥٨٤/٥ رقم ٦٢٠٠

(٢) نهاية الاغتباط ص ١٩٠

اثر قتادة في معنى قوله تعالى ((ان تبدوا الصدقات فنعما هي....)) الآية

٤٨٩ط١٧٢ قال الاخفاء في الصدقات افضل .

تخريجه

وصله الطبري(١) قال حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ((ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم)) كل مقبول اذا كانت النية صادقة وصدقة السر افضل وذكر لنا ان الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفء الماء النار .

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه بشر بن معاذ العقدي صدوق.

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٨٢/٥ رقم ٦١٩٥

حديث في فضل اخفاء الصدقات

٤٩٠ر١٤٧ روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله في ظل عرشه احدهم رجل تصدق بصدقة لم تعلم شماله ما تصدقت به يمينه .

تخريجه

اخرجه البخاري (١)ومسلم (٢)من طريق ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سبعة يظلهم الله يوم لاظل الا ظله ..... وذكر منهم ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لاتعلم شماله ما تنفق يمينه "*

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٢ الباب السابق

(١) البخاري باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١٤٣/٢ رقم ٦٦٠ واطرافه ١٤٢٣ ، ٦٤٧٩ ، ٦٨٠٦

(٢) مسلم باب فضل اخفاء الصدقة ٧١٥/٢ ، ٧١٦ رقم ١٠٣١

الأحاديث والآثار الواردة

في تفسير قوله تعالى

﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ
وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ
وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ
۝٢٧٢ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ
لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ
ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ
لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ
فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ۝٢٧٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم
بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ
رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٢٧٤

حديث في الصدقة على اهل الاديان .

٤٩١ر١٤٨ روي عن جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصدقوا الا على اهل دينكم فانزل الله (ليس عليك هداهم) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا على اهل الاديان .

تخريجه

اخرجه ابن ابي شيبة (١)قال حدثنا جرير بن عبد الله عن اشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير به بمثله .

حال الرواة

جعفر بن ابي المغيرة الخزاعي القمي قيل اسم ابي المغيرة دينار صدوق يهم من الخامسة /بخ د ت س ق (٢)

الحكم على سند المؤلف

فيه جعفر بن أبي المغيرة صدوق يهم مع الارسال

الحكم على الحديث

ضعيف لأن فيه

١ - اشعث بن سوار ضعيف
٢ - جعفر صدوق يهم
٣ - سعيد بن جبير لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٢ باب اعطاء المشرك من الصدقة

(١) ما قاله في الصدقة في غير اهل الاسلام ٤٠١/٢ رقم ١٠٣٩٨

(١) تهذيب الكمال ٢٠٣/١ التهذيب ١٠٨/٢ التقريب ١٣٣/١

اثر ابن الحنفية في معنى قوله (ليس عليك هداهم)

٤٩٢ط١٧٣ روى الحجاج عن سالم المكي عن ابن الحنفية قال كره الناس ان يتصدقوا على المشركين فانزل الله (ليس عليك هداهم) فتصدق الناس عليهم .

تخريجه

اخرجه ابن ابي شيبة (١)قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن سالم عن ابن الحنفية به بمثله .

حال الرواة

١ - سالم المكي لم اقف على ترجمته اما سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة كان يرسل كثيرا من الثالثة مات سنة سبع او ثمان وتسعين وقيل مائة او بعد ذلك ولم يثبت انه تجاوز المائة /ع(٢)فهذا روى عن ابن الحنفيه ولم اقف على ان الحجاج روى عنه .

٢ - محمد بن على بن ابي طالب ابو القاسم بن الحنفية المدني ثقة عالم من الثانية مات بعد الثمانين/ع(٣)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٣ الباب السابق

(١) المصنف ما قالوا في الصدقة في غير اهل الاسلام ٤٠١/٣ رقم ١٠٣٩٩

(٢) تهذيب الكمال ٤٥٩/١ التهذيب ٤٣٢/٣ التقريب ٢٧٩/١

(٣) تهذيب الكمال ١٢٤٦/٣ التهذيب ٣٥٤/٩ التقريب ١٩٣/٢

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا من طريق حجاج بن ارطاه وهو صدوق كثير الخطاء والتدليس

الحكم على الأثر

ضعيف لأن فيه حجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطاء والتدليس وسالم ان كان ابن ابي جعد ثقة وان كان سالم المكي فلم اقف على ترجمته .

* * * * * * * * *

أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ((ليس عليك هداهم))

٤٩٣ق١٧٢ روى الأعمش عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان ناس لهم انساب وقرابه من قريضة والنضير فكانوا يستقون أن يتصدقوا عليهم ويريدونهم على الاسلام فنزلت (ليس عليك هداهم) الى آخر الاية .

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال : حدثنا المثنى قال حدثنا سويد(٢) قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن الأعمش به بنحوه .

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٨٨/٥ رقم ٦٢٠٥

(٢) سويد بن نصر بن سويد المروزي أبو الفضل لقبه الشاه راوية ابن المبارك ثقة من العاشرة مات سنة اربعين ومائتين وله تسعون سنة / ت س التهذيب ٢٨٠/٤ التقريب ٣٤١/١

حال الرواه :

١ - جعفر بن اياس ابو بشر بن ابي وحشية ثقة من اثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد من الخامسة مات سنة خمس وقيل سنة ست وعشرين ومائة / ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا من طريق الأعمش وبقية الرواه ثقات .

الحكم على الأثر :

صحيح (٢)

---

(١) تهذيب الكمال ١٩٢/١ التهذيب ٨٣/٢ التقريب ١٢٩/١

(٢) انظر الأثر رقم (٣)

حديث في مواصلة المشرك

٤٩٤ر١٤٩ روى هشام بن عروة عن ابيه عن امه أسماء قالت أتتني أمي في عهد قريش راغبة وهي مشركة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم أصلها قال نعم •

تخريجه :

أخرجه احمد(١) قال حدثنا سفيان عن هشام به بمثله •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا من طريق هشام وبقية الرواه ثقات •

الحكم على الحديث :

صحيح

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٢ الباب السابق

(١) المسند ٣٤٤/٦

أثـر الحسن في معنى قوله ((ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا))

٤٩٥ط١٧٤ روى عن الحسن قال هم الأسراء من أهل الشرك •

تخريجه :

وصله ابن ابي شيبة(١) قال حدثنا شبابه(٢) قال حدثنا شعبة عن عثمان البتي(٣) عن الحسن في قوله تعالى ((ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا)) قالا : الأسارى من أهل الشرك •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه عثمان البتي صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٣ الباب السابق

(١) المصنف ما قالوا في الصدقة في غير أهل الاسلام ٤٠١/٣ رقم ١٠٤٠٨

(٢) شبابة بن سوار المدائني أصله من خراسان يقال كان اسمه مروان مولى بني فزارة ثقة حافظ رمي بالارجاء من التاسعة مات سنة أربع او خمس او ست ومائتين / ع التهذيب ٣٠٠/٤ التقريب ٣٤٥/١

(٣) عثمان بن مسلم البتي بفتح الموحده وتشديد المثناه ابو عمرو البصري يقال اسم ابيه سليمان صدوق عابوا عليه الافتاء بالرأي من الخامسة مات سنة ثلاث واربعين ومائة /عـ التهذيب ١٥٣/٧ التقريب ١٤/٣

أثـر سعيـد بن جبير وعطاء في قوله ((ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا))

١٧٥ط٤٩٦ قالا: هم أهل القبلة وغيرهم •
١٧٦ط٤٩٧

تخريجه

وصلهما ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن مره عن سعيد بن جبير وعن عطاء ((ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا)) قالا: من أهل القبلة وغيرهم •

الحكم على الأثرين •

ضعيف لأن فيه

١ - أبو خالد سليمان بن حبان صدوق يخطيء

٢ - حجاج بن ارطاه صدوق كثير الخطأ والتدليس •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٢ الباب السابق

(١) المصنف ماقالوا في الصدقة في غير أهل الاسلام ٤٠١/٢ رقم ١٠٤٠٥

٤٩٨ر١٥٠ حديث "أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها في فقرائكم • (١)

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ الا عند القرطبي (٢) دون أن يعزوه الى أحد وجاء بنحوه في حديث معاذ عند البخاري(٣) ومسلم(٤) وفيه ((فان هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم))

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٢ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث لبيان جواز اعطاء المشرك من الصدقات

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٣٣٧/٣ و ١٦٨/٨ ، ١٧٢

(٣) البخاري باب أخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا ٣٥٧/٣ رقم ١٤٩٦

(٤) مسلم باب الدعاء الى الشهادتين وشرائع الاسلام ٥٠/١ ، ٥١ رقم ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ •

حديث في أهل الصدقة •

٤٩٩ر١٥١ قول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ اعلمهم ان الله فرض عليهم حقا في اموالهم يؤخذ من أغنيائهم ويرد على فقرائهم •

تخريجه :

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن وفيه ((فان هم اطاعوك لذلك فأعلمهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ....الحديث

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٢ الباب السابق

(١) البخاري باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد الى الفقراء حيث كانوا ٣٥٧/٣ رقم ١٤٩٦

(٢) مسلم باب الدعاء الى الشهادتين وشرائع الاسلامي ٥٠/١ ، ٥١ رقم ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١

أثر مجاهد في معنى قوله تعالى ((للفقراء الذين احصرو في سبيل الله ....)) الآية

٥٠٠ط١٧٧ قال المراد فقراء المهاجرين .

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ((للفقراء الذين احصروا في سبيل الله)) مهاجري قريش بالمدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالصدقة عليهم .

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه محمد بن عمرو بن عياد بن جبله صدوق .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٨٠ الباب السابق

(١) التفسير ٥/٥٩١ رقم ٦٢١٢

أثـر السدي في مـعنـى قـولـه ((للفقراء الذين احصروا في سبيل الله ....))

١٧٨ط٥٠١ قال: المراد فقراء المهاجرين •

تخريجه :

وصله الطبري (١) قال: حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال: حدثنا أسباط عن السدي ((للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله)) قال: فقراء المهاجرين •

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٨٠ الباب السابق

(١) التفسير ٥/٥٩١ رقم ٦٢١٤

أثر قتادة في معنى قوله ((احصرو في سبيل الله))

٥٠٢ط١٧٩ قال انهم منعوا أنفسهم التصرف في التجارة خوف العدو من الكفار •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ((**لا يستطيعون ضربا في الأرض**)) حيسو أنفسهم في سبيل الله للعدو فلا يستطيعون تجارة •

الحكم على الأثر :

حسن لأن فيه •

الحسن بن يحيى بن الجعد صدوق •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٩٢/٥ رقم ٦٢١٨

أثر مجاهد في معنى قوله ((تعرفهم بسيماهم))

٥٠٣ط١٨٠ قال التخشع

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ((**تعرفهم بسيماهم**)) قال التخشع .

الحكم على الاثر :

حسن لأن فيه محمد بن عمرو بن جبلة صدوق .

---

* أحكام القرآن للجصاص ٢/١٨٠ الباب السابق

(١) التفسير ٥/٥٩٦ رقم ٦٢٢٢

أثر السدي في معنى قوله تعالى ((تعرفهم بسيماهم))

٥٠٤ط١٨١ قال هو علامة الفقر •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال: حدثني موسى قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا اسباط عن السدي "تعرفهم بسيماهم" بسيما الفقر عليهم •

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٢ الباب السابق

(١) التفسير ٥٩٦/٥ رقم ٦٢٢٥

أثر الربيع بن انس في معنى قوله ((تعرفهم بسيماهم))

٥٠٥ط١٨٢ قال هو علامة الفقر •

تخريجه :

وصله الطبري(١) قال: حدثني المثنى قال: حدثنا اسحاق(٢) قال: حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله ((تعرفهم بسيماهم)) يقول تعرف في وجوههم الجهد من الحاجة •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه جعفر صدوق سيء الحفظ •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٣ الباب السابق

(١) التفسير ٥٩٦/٥ رقم ٦٢٢٦

(٢) اسحاق لم أقف على ترجمته •

٥٠٦ر١٥٢ حديث "من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله"(١)

تخريجه :

أخرجه أحمد(٢) قال: حدثنا أبو بكر الحنفي قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن رجل من مزينه أنه قالت له أمه الا تنطلق فتسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يسأله الناس فانطلقت أسأله فوجدته قائما يخطب وهو يقول: "من استعف أعفه الله ومن استغنى أغناه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق فقد سأل الحافا" فقلت بيني وبين نفسي لناقة له خير من خمس أواق ولغلامه ناقة أخرى هي خير من خمس أواق فرجعت ولم أسأله •

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي(٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح • وقال ابن عبد البر(٤): قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل اذا قال الرجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح ؟ قال نعم •

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨١/٣ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث لبيان قوله تعالى "يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف"

(٢) المسند ١٣٨/٤

(٣) مجمع الزوائد باب ماجاء في السؤال ٩٥/٣

(٤) التمهيد ٩٤/٣

٥٠٧ر١٥٣ روى عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن رجل من مزينة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس اواق سأل الحافا •

تخريجه :

تقدم في الذي قبله رقم (٥٠٦)

* * * * * * * *

حديث في أهل الصدقة

٥٠٨ر١٥٤ قول النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان آخذ الصدقة من أغنيائكم فأردها على فقرائكم ثم قال في مائتي درهم خمسة دراهم وليس فيما دونها شيء •

تخريجه :

تقدم برقم (٤٩٨)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٢ الباب السابق

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٢ الباب السابق

٥٠٩ر١٥٥ روى أبو كبشة السلولي عن سهل بن الحنظليه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من سأل الناس عن ظهر غنى فانما يستكثر من جمر جهنم قلت: يا رسول الله ما ظهر غناه قال: أن يعلم أن عند أهله ما يغديهم ويعيشهم • (١)

تخريجه :

وصله الطحاوي(٢) قال: حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا بشر بن بكر عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي كبشة السلولي به بمثله ووصله أيضا أحمد(٣) وأبو داود(٤) من طريق سهل بن الحنظلية بأطول مما هنا •

حال الرواه :

١ - أبو كبشة السلولي الشامي ثقة من الثانية / تمييز(٥)

٢ - سهل بن الحنظلية صحابي أنصاري أوسي والحنظلية أمه أو من أمهاته واختلف في اسم أبيه / بخ د س (٦)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٣ الباب السابق

(١) أورد المؤلف هذا الحديث لبيان قوله تعالى "لا يسألون الناس الحافا"

(٢) مشكل الآثار ٢٠٤/١ وشرح معاني الآثار ٣٧١/٤

(٣) المسند ١٨٠/٤

(٤) السنن باب من يعطي من الصدق ؟ وحد الغنى ١١٧/٣ رقم ١٦٢٩

(٥) تهذيب الكمال ٥٥٤/١ التهذيب ٢٥٠/٤ التقريب ٤٦٥/٣

(٦) تهذيب الكمال ١٦٤١/١ التهذيب ٢١٠/١٢ التقريب ٢٣٦/١

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا من طريق ابي كبشة وبقية الرواه ثقات •

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (١) وسكت عنه المنذري(٢) •

* * * * * * * *

١٥٦ر٥١٠ روى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعته يقول لرجل من سأل منكم وعنده اوقيه أوعدلها فقد سأل الحافا والأوقيه يومئذ اربعون درهما • (١)

تخريجه :

وصله الطحاوي(٤) قال حدثنا يونس قال انبأنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به بمثله •

---

(١) مجمع الزوائد باب ماجاء في السؤال ٩٥/٣ ، ٩٦

(٢) مختصر سنن أبي داود باب من يعطي من الصدقة وحد الغنى ٢٢٩/٢

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٢ الباب السابق

(٣) أورد المؤلف هذا الحديث لبيان قوله تعالى "لا يسألون الناس الحافا"

(٤) مشكل الآثار ٢٠٤/١ وشرح معاني الآثار ٣٧١/٤

ووصله أيضا مالك(١) وأحمد(٢) وابو داود(٣) والنسائي(٤) من طريق زيد بن أسلم مختصرا ومطولا •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا من طريق زيد بن اسلم وفيه رجل مبهم ويأتي بيانه في الحكم على الحديث •

الحكم على الحديث :

قال ابن عبد البر بعد رواية مالك هكذا رواه مالك وتابعه هشام بن سعد وغيره وهو حديث صحيح وليس في حكم الصاحب الذي لم يسم كحكم من دونه اذا لم يسم عند العلماء لارتفاع الجرحة عن جميعهم وثبوت العدالة لهم (٥) وقال الزرقاني وابهام الصحابي لا يضر لعدالة جميعهم فالحديث صحيح(٦) •

---

(١) الموطأ باب ماجاء في التعفف عن المسالة ١٥٩/٣

(٢) المسند ٣٦/٤

(٣) السنن باب من يعطي من الصدقة ؟ وحد الغنى ١١٦/٢ رقم ١٦٢٧

(٤) السنن باب اذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها ٩٨/٥

(٥) التمهيد ٩٣/٤

(٦) شرح الموطأ ٣٦٣/٤

حديث في النهي عن السؤال بدون حاجة •

١٥٧ر٥١١ روى محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يسأل عبد مسألة وله ما يغنيه الا جاءت شينا او كدوحا او خدوشا في وجهه يوم القيامة قيل يا رسول الله وما غناه قال : خمسون درهما او حسابها من الذهب •

تخريجه :

أخرجه أبو داود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه (٤) من طريق سفيان عن حكيم بن حزام عن محمد بن عبد الرحمن به بنحوه •

حال الرواه :

١ - محمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي ابو جعفر الكوفي ثقة من السادسة / بخ عـ (٥)

---

* أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٢ الباب السابق

(١) السنن باب من يعطي من الصدقة وحد الغني ١١٦/٢

(٢) السنن باب من تحل له الزكاه ٨٠/٢ رقم ٦٤٥

(٣) السنن الكبرى باب حد الغنى ما هو ؟ ٥٢/٢ رقم ١/٢٣٧٣

(٤) السنن باب من سأل عن ظهر غنى ٥٨٩/١ رقم ١٨٤٠

(٥) تهذيب الكمال ١٢٣٣/٣ التهذيب ٣٠٨/٩ التقريب ١٨٥/٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا من طريق محمد بن عبد الرحمن وبقية الرواه ثقات .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي حديث ابن مسعود حديث حسن وقد تكلم شعبة في حكيم من أجل هذا الحديث(١) .

وقال ايضا ان سفيان صرح باسناده فقال سمعت زيدا يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن(٢) .

---

(١) السنن باب من تحل له الزكاه ٨١/٢٠

(٢) المصدر السابق .

الخَاتِمَة

الخاتمة

الحمد لله الذي اتم علينا نعمه فله الحمد وله الشكر اولا وآخرا وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا٠ أما بعد ٠

فان من فضل الله علي ان وفقني لاتمام هذا البحث فله الحمد والمنة وقد توصلت فيه الى مايلي :

١ - ان الامام الجصاص اورد بعض الأحاديث بسنده والبعض الآخر بدون اسناد وقد يورد كثيرا من الاقوال بالمعنى دون التقيد باللفظ مما وجدت في ذلك صعوبة في تخريج كثير من الأحاديث والاثار ٠

٢ - ورد كثير من الأحاديث والاثار في القسم المنوط بي حيث بلغت (٥١١) ما بين حديث وأثر وهذا يعتبر ردا على من قال ان الحنفية لا يستندون في آرائهم الفقهية على الدليل كما يدلني ايضا على سعة علم الامام الجصاص وفضله وماكانته بين العلماء المجتهدين٠

٣ - لقد بلغت الأحاديث المرفوعة (١٥٧) حديثا الصحيح منها (١٠٦) احاديث والصحيح لغيره (٣) والحسن (١٠) والحسن لغيره (١٢) والضعيف المعتبر به (١٧) والضعيف غير المعتبر به (٧) والتي لم اقف عليها (٢)

٤ - بلغت الاثار الموقوفه على الصحابة (١٧٣) أثرا الصحيح منها (٨٢) أثرا والحسن (١١) والحسن لغيره (٨) والضعيف المعتبر به (٤٧) والضعيف غير المعتبر به (١) والتي لم اقف عليها (٢٠) وتوقفت عن الحكم في (٤) ٠

٥ - بلغت الآثار المقطوعة على التابعين (١٨١) أثرا الصحيح منها (٧٣) والحسن (١٧) والحسن لغيره (٨) والضعيف المعتبر به (٤٨) والضعيف الغير معتبر به (٣٣) والتي لم أقف عليها (١٩) وتوقفت عن الحكم في (١٣) ٠

وفي الختام اسأل الله عزوجل أن يجعل عملي خالصا لوجهه الكريم وأن يغفرلي ما وقعت فيه من اخطاء او زلات كما اسأله عزوجل ان يثيت فضيلة الشيخ الشريف منصورة بن عون العبدلي الذي ساعدني وقف بجانبي حتى اتممت هذا البحث وصلى الله وسلم على خاتم الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه والتابعين الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين ٠

فهرس الآيات مرتبة حسب السور

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الحديث او الاثر
والمطلقات يتربصن بانفسهن	البقرة	٢٢٨	٦
الطلاق مرتان	البقرة	٢٢٩	١،٢،٣،٤،٦،٢٠،٥٨
او تسريح باحسان	البقرة	٢٢٩	٥٩،٦٠
الا ان يخافا الا يقيما	البقرة	٢٢٩	٦٥،٦٦،٦٧
فلا جناح عليهما	البقرة	٢٢٩	٧١
واذا طلقتم النساء	البقرة	٢٣١	١٢١،١٢٢،١٢٣
فامسكوهن بمعروف	البقرة	٢٣١	١٢١،١٢٢،١٢٣،١٢٤
ولا تمسكوهن ضرارا	البقرة	٢٣١	١٢٤،١٢٥،١٢٦،١٢٧، ١٢٨،١٢٩
ولا تتخذوا آيات الله هزوا	البقرة	٢٣١	١٣٠
فلا تعضلوهن أن ينكحن	البقرة	٢٣٢	١٤٧،١٤٨
والوالدات يرضعن	البقرة	٢٣٣	١٨٣،٢١٦،٢١٧
لمن اراد ان يتم الرضاعة	البقرة	٢٣٣	٢١٦،٢١٧
لا تضار والدة بولدها	البقرة	٢٣٣	١٥٦،١٥٧،١٥٨،١٥٩،١٦٠
وعلى الوارث مثل ذلك	البقرة	٢٣٣	١٧٣،١٧٤،١٧٥،١٧٦،١٧٧، ١٧٨،١٧٩،١٨٠،١٨١
فان ارادا فصالا عن تراض منهما	البقرة	٢٣٣	١٨٣،٢١٥
اربعة اشهر وعشرا	البقرة	٢٣٤	٢٣٠،٢٣٢

الايـــــة	السورة	رقم الاية	رقم الحديث او الاثر
فيما عرضتم به من خطبة النساء	البقرة	٢٣٥	٢٨٧
ولكن لا تواعدوهن سرا	البقرة	٢٣٥	٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٢
الا ان تقولوا قولا معروفا	البقرة	٢٣٥	٢٩٢
من قبل ان تمسوهن	البقرة	٢٣٧	٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢
الا ان يعفون	البقرة	٢٣٧	٢٦٣، ٣٦٤، ٣٧٣، ٣٧٤
او يعفو الذي بيده عقدة النكاح	البقرة	٢٣٧	٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨/٣٧٩، ٣٨٠
حافظوا على الصلوات	البقرة	٢٣٨	٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٤٠٩
وقوموا لله قانتين	البقرة	٢٣٨	٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٧، ٣٠٩، ٤١٩
والذين يتوفون منكم	البقرة	٢٤٠	٢٦٢، ٢٧٤
وصية لازواجهم	البقرة	٢٤٠	٢١٩
غير اخراج	البقرة	٢٤٠	٢٥٤
فان خرجن فلا جناح	البقرة	٢٤٠	٢٥٤
وللمطلقات متاع بالمعروف	البقرة	٢٤١	٣٢٦
الم تر الى الذين خرجوا	البقرة	٢٤٣	٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩
ان الله لذوا فضل على الناس	البقرة	٢٤٣	٤٣٧

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الحديث او الأثر
لا اكراه في الدين	البقرة	٢٥٦	٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧
لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى	البقرة	٢٦٤	٤٦٠
مثل الذين ينفقون اموالهم	البقرة	٢٦٥	٤٦١، ٤٦٢
وتثبيتا من انفسهم	البقرة	٢٦٥	٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣
يا أيها الذين آمنوا انفقوا	البقرة	٢٦٧	٤٧٠، ٤٧٤
انفقوا من طيبات	البقرة	٢٦٧	٤٦٧، ٤٦٨
ولا تيمموا الخبيث منه	البقرة	٢٦٧	٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١
ولستم بآخذيه	البقرة	٢٦٧	٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٥، ٤٧٦
الا ان تغمضوا فيه	البقرة	٢٦٧	٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧
ان تبدوا الصدقات فنعماهي	البقرة	٤٧١	٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩
ليس عليك هداهم	البقرة	٢٧٢	٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣
للفقراء الذين احصروا فيسبيل الله	البقرة	٢٧٣	٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢
لايستطيعون ضربا في الأرض	البقرة	٢٧٣	٥٠٢
تعرفهم بسيماهم	البقرة	٤٧٣	٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥
وان اردتم استبدال زوج	النساء	٢٠	٧١
فاذا قريء القرآن فاستمعوا له	الاعراف	٢٠٤	٤١٢
فاقتلوا المشركين	التوبة	٥	٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الحديث او الاثر
ضرب الله مثلا عبدا مملوكا	النحل	٧٥	٤١
وكفى الله المؤمنين القتال	الاحزاب	٢٥	٤٣٥
امن هو قانت آناء الليل	الزمر	٩	٤٠٥
وحمله وفصاله ثلاثون شهرا	الاحقاف	١٥	٢١١
يا أيها النبي اذا طلقتم النساء	الطلاق	١	٢٢،٥٦
فطلقوهن لعدتهن	الطلاق	١	٢٠
الا ان يأتين بفاحشة	الطلاق	١	٧٤
ومن يتق الله يجعل له مخرجا	الطلاق	٢	٢٢
واولات الأحمال اجلهن	الطلاق	٤	٢٢٤،٢٣٠،٢٣٢،٢٣٣
يا أيها النبي جاهد الكفار	التحريم	٩	٤٥١،٤٥٢،٤٥٣
ويطعمون الطعام على حبه	الانسان	٨	٤٩٥،٤٩٦،٤٩٧

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
اثمت بربك وحرمت عليك	ق	عمران بن حصين	ضعيف	٢٣
اجاز ذلك بتراضيهما	ط	مجاهد بن جبر	ضعيف	٢١٥
اختر ايهما شئت	ر	ابو هريرة	صحيح	١٦٩، ١٧٢
الاخفاء فيجميع الصدقات افضل	ط	الحسن البصري	متوقف	٤٨٧
الاخفاء فيجميع الصدقات افضل	ط	يزيدبن ابي حبيب	حسن	٤٨٨
الاخفاء فيجميع الصدقات افضل	ط	قتادة بن دعامة	حسن	٤٨٩
ادفعوها الى خالتها	ر	ابن عباس	حسن لغيره	١٦٣
اذا اتاكم من ترضون دينه	ر	ابو حاتم المزني	حسن	١٥٤
اذا اغلق بابا	ق	عمر بن الخطاب	صحيح	٣٤٤
اذا اغلق بابا	ق	علي بن ابيطالب	حسن لغيره	٣٤٥
اذا اغلق بابا	ق	ابن عمر	ضعيف	٣٤٦
اذا اغلق بابا	ق	زيد بن ثابت	صحيح	٣٤٧
اذا تكلمت بالنكاح	ق	ابن مسعود	ضعيف	١٣٤
اذا جاءكم من ترضون	ر	ابوحاتم المزني	حسن	١٥٥
اذا سمعتم به في ارض	ر	عبدالرحمن بن عوف	صحيح	٤٤٣
اذا طهرت فليطلق	ر	ابن عمر	صحيح	٥٦
اذا فرض الرجل وطلق	ق	ابن عباس	صحيح	٣٢٧

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
اذا فوض الرجل قبل	ق	ابن عباس	صحيح	٣٥٣
اذا قام الرضاع على شيء	ط	سعيد بن جبير	متوقف	١٥٩
اذا قام الرضاع على شيء	ط	ابراهيم النخعي	متوقف	١٦٠
اذا قامت البينة	ط	الشعبي	ضعيف	٢٤٧
اذا قامت البينة	ط	سعيد بن المسيب	ضعيف	٢٤٨
اذا لم يكن له اب فنفقته	ق	عمر بن الخطاب	ضعيف	١٨١
اذا مات عنها زوجها	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	٢٨٢
اذا مات عنها زوجها	ق	ابن مسعود	ضعيف	٢٨٣
اذا وجبت العدة	ط	ابراهيم	ضعيف	٣١٣
اربع واجبات على كل من تكلم	ق	عمر بن الخطاب	ضعيف	١٣٢
ارجعها لا ام لك	ق	ابن عباس	حسن لغيره	٤٢
ارضعيه خمس رضعات	ر	عائشة	صحيح	١٨٤
ارضعيه يذهب مافي وجه ابي	ر	سهلة بنت سهل	صحيح	١٨٥
اصلها ؟ قال : نعم	ر	اسماء بنت ابيبكر	صحيح	٤٩٤
اطعموها الاساري	ر	كليب بن شهاب	صحيح	٣٠٧
أعلى المتعة الخادم	ق	ابن عباس	ضعيف	٣٣٣
اعلمهم ان الله فرض عليهم	ر	ابن عباس	صحيح	٤٩٩
افضل الصلاة طول القنوت	ر	جابر بن عبد الله	صحيح	٤٠٦
افضل المتعة الخادم	ط	سعيد بن المسيب	ضعيف	٣٤٠

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
اقصرت الصلاة ؟	ر	ابو هريرة	صحيح	٤٣٢
اكسو كذا اكسو كذا	ق	ابن عمر	حسن	٣٣٤
الا ان تحطوا من الثمن	ق	ابن عباس	ضعيف	٤٧٤
الا ان تحطوا من الثمن	ط	الحسن البصري	صحيح	٤٧٥
الا ان تحطوا من الثمن	ط	قتادة	صحيح	٤٧٦
الا ان تتساهلوا فيه	ق	البراء بن عازب	حسن	٤٧٧
الا ترى ربنا يستقرض منا	ر	أبو الدحداح	حسن لغيره	٤٥٠
اللهم افنهم بالطعن والطاعون	ق	ابو بكر الصديق	متوقف	٤٤٧
اللهم اقسم لنا حظا منه	ق	معاذ بن جبل	ضعيف	٤٤٩
اللهم املأ قلوب الذين شغلونا	ر	علي بن ابي طالب	حسن لغيره	٣٩٠
اللهم املأ قلوب الذين شغلونا	ر	ابن عباس	حسن لغيره	٣٩١،٣٩٢،٣٩٣
الم تعلم ان الثلاث	ر	ابن عباس	صحيح لغيره	٤٩ ، ١١٧
اما الزيادة فلا	ر	ابن عباس	ضعيف	٩٣
الامر الى المولى في الطلاق	ق	ابن عباس	صحيح	٤١
امر رسول الله سبيعة	ر	أم سلمة	صحيح	٢٣٤
امر رسول الله سبيعة	ر	ابو السنابل	صحيح	٢٣٥
امرت أن اخذ الصدقة	ر	معاذ بن جبل	صحيح	٤٩٨ ، ٥٠٨
امرت ان اقاتل الناس	ر	ابو هريرة	صحيح	٤٥٨ ، ٥٤٩
امكثي في بيتك	ر	زينب بنت كعب	حسن	٢٥٣

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
ان اخبرتيني بطهرك	ق	عبد الرحمن بن عوف	صحيح	٢٨
ان اراد ان يضطماه	ق	ابن عباس	صحيح	١٨٣ ، ٢١٨
ان شاء طلق	ر	ابن عمر	ضعيف	١٢
ان شاء طلق	ر	ابن عمر	صحيح	١٣،١٤،١٥
ان شاء طلق	ر	ابن عمر	لم اقف	١٦
ان يقول انك لجميلة	ط	عطاء بن ابي رباح	صحيح	٢٩١
ان يقول اني فيك لراغب	ط	سعيد بن جبير	صحيح	٢٩٢
ان يقول لها اني اريد	ق	ابن عباس	صحيح	٢٨٧
ان يقول لها اني بك	ط	الحسن البصري	صحيح	٢٨٨
ان يقول لها وهي في العدة	ط	القاسم بن محمد	صحيح	٢٩٠
انا واياكم كنا ندعي	ر	النزال بن سبرة	صحيح	٤٣١
انت احق به مالم تنكحي	ر	عبد الله بن عمرو	صحيح	١٤٤ ، ١٦٤
انزل التخفيف بعد ذلك	ط	قتادة	حسن	٢١٦
انزل التخفيف بعد ذلك	ط	الربيع بن انس	ضعيف	٢١٧
انظرن من اخوانكن	ر	عائشة	صحيح	١٨٧
ان اخت معقل كانت تحت رجل	ر	ابن اخي معقل	ضعيف جدا	١٤٧
ان اطيب ما اكل الرجل	ر	عائشة	صحيح	٤٦٦
ان الام احق بالولد	ق	علي بن ابي طالب	لم اقف	١٦٥
ان الام احق بالولد	ق	ابوبكر الصديق	صحيح	١٦٦

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
ان الام احق بالولد	ق	ابن مسعود	لم اقف	١٦٧
ان الام احق بالولد	ق	المغيرة بن شعبة	لم اقف	١٦٨
ان الخلع تطليقة بائنة	ق	ابن عمر	لم اقف	١٠٧
ان الخلع تطليقة بائنة	ق	ابن مسعود	ضعيف	١٠٨
ان الخلع تطليقة بائنة	ق	عثمان بن عفان	حسن	١٠٩
ان الخلع تطليقة بائنة	ط	الحسن البصري	صحيح	١١٠
ان الخلع تطليقة بائنة	ط	ابو سلمة	صحيح	١١١
ان الخلع تطليقة بائنة	ط	شريح	ضعيف	١١٢
ان الخلع تطليقة بائنة	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	١١٣
ان الخلع تطليقة بائنة	ط	الشعبي	صحيح	١١٤
ان الخلع تطليقة بائنة	ط	مكحول	ضعيف	١١٥
ان الخلع جائز دون السلطان	ق	علي بن ابي طالب	لم اقف	٩٨
ان الخلع جائز دون السلطان	ق	عمر بن الخطاب	حسن	٩٩
ان الخلع جائز دون السلطان	ق	عثمان بن عفان	صحيح	١٠٠
ان الخلع جائز دون السلطان	ق	ابن عمر	صحيح	١٠١
ان الخلع جائز دون السلطان	ط	شريح	صحيح	١٠٢
ان الخلع جائز دون السلطان	ط	طاوس بن كيسان	لم اقف	١٠٣
ان الخلع جائز دون السلطان	ط	الزهري	صحيح	١٠٤
ان الخلع جائز دون السلطان	ط	قتادة	لم اقف	١٠٥

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
ان الخلع لا يجوز الا	ط	الحسن البصري	صحيح	٩٥
ان الخلع لا يجوز الا	ط	ابن سيرين	متوقف	٩٦
ان الخلع لا يحل الا	ط	عطاء بن ابي رباح	صحيح	٧٥
ان الخلع لا يحل الا	ط	الزهري	صحيح	٧٦
ان الخلع لا يحل الا	ط	عمرو بن شعيب	صحيح	٧٧
ان رسول الله دعا معقلا	ر	الحسن	صحيح	١٤٨
ان رضاع الكبير لا يحرم	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	١٨٩
ان رضاع الكبير لا يحرم	ق	ابن عباس	حسن	١٩٠
ان رضاع الكبير لا يحرم	ق	ابن مسعود	صحيح	١٩١
ان رضاع الكبير لا يحرم	ق	ام سلمة	صحيح	١٩٢
ان رضاع الكبير لا يحرم	ق	جابر بن عبد الله	لم اقف	١٩٣
ان رضاع الكبير لا يحرم	ق	ابن عمر	صحيح	١٩٤
ان صلاتنا هذه لا يصلح	ر	معاوية بن الحكم	صحيح	٤١٣، ٤٣٣
ان عبد الله بن مسعود لما قتل ابا جهل	ق	انس بن مالك	صحيح	٤٢٥
ان عبد الله بن مسعود ومن كان معه	ط	سعيد بن المسيب	لم اقف	٤٢٢
ان عبد الله بن مسعود ومن كان معه	ط	ابوبكر بن عبد الرحمن	ضعيف جدا	٤٢٣
ان عبد الله بن مسعود ومن كان معه	ط	عروة بن الزبير	لم اقف	٤٢٤

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
ان على الوارث النفقة	ق	عمر بن الخطاب	ضعيف	١٧٣
ان على الوارث النفقة	ق	زيد بن ثابت	لم اقف	١٧٤
ان على الوارث النفقة	ط	الحسن البصري	ضعيف	١٧٥
ان على الوارث النفقة	ط	قبيصة بن ذؤيب	لم اقف	١٧٦
ان على الوارث النفقة	ط	عطاءبن ابي رباح	صحيح	١٧٧
ان على الوارث النفقة	ط	قتادة	صحيح	١٧٨
ان عليها اجتناب الزينة	ق	عائشة	ضعيف	٢٦٥
ان عليها اجتناب الزينة	ق	ام سلمة	صحيح	٢٦٦
ان عليها اجتناب الزينة	ق	ابن عمر	ضعيف	٢٦٧
ان عليها اجتناب الزينة	ط	سعيد بن المسيب	صحيح	٢٦٨
ان عليها اجتناب الزينة	ط	سليمان بن يسار	ضعيف	٢٦٩
ان في مصحفها "حافظو على.."	ق	عائشة	صحيح	٣٨٦
ان في مصحفها "حافظو على.."	ق	حفصة	حسن	٣٨٧
ان في مصحفها "حافظو على.."	ق	ام كلثوم	لم اقف	٣٨٨
ان من طلق امراته عدد النجوم	ق	ابن عباس	لم اقف	١١٨
ان مهرها لبيت المال	ط	سليمان بن يسار	ضعيف	٣٠٨
ان الله زادكم الى صلاتكم	ر	عبدالله بن عمرو	حسن لغيره	٤٠٠
ان نفقه الزوجة نسخت	ق	ابن عباس	ضعيف	٢٧٤
ان نفقتها على نفسها	ق	ابن عباس	حسن لغيره	٢٧٦

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
ان نفقتها على نفسها	ق	جابر بن عبد الله	ضعيف	٢٧٧
ان نفقتها على نفسها	ط	الحسن البصري	صحيح	٢٧٨
ان نفقتها على نفسها	ط	سعيد بن المسيب	ضعيف	٢٧٩
ان نفقتها على نفسها	ط	عطاء بن ابي رباح	صحيح	٢٨٠
ان نفقتها على نفسها	ط	قبيصة بن ذؤيب	ضعيف	٢٨١
ان يظهر منها على زنا	ط	ابن سيرين	صحيح	٧٣
ان يظهر منها على زنا	ط	ابو قلابه	صحيح	٧٤
انما ذلك في الزكاة	ط	عبيدة السلماني	صحيح	٤٧٢
انما الخالة ام	ر	علي بن ابي طالب	حسن لغيره	١٦٢
انما الرضاعة من المجاعة	ر	عائشة	صحيح	١٩٧
انما يحرم من الرضاع ماكان	ق	ام سلمة	صحيح	٢٠٣
انما يحرم من الرضاع ما ينبت	ق	ابوعطيه الوادعي	صحيح	١٨٨
انه بيان لطلاق السنة	ق	ابن عباس	صحيح	٣
انه بيان لطلاق السنة	ط	مجاهد	حسن	٤
انه بيان للطلاق الذي	ط	عروة بن الزبير	صحيح	١
انه بيان للطلاق الذي	ط	قتادة	حسن	٢
انه تركها حتى تنقضي	ط	الضحاك بن مزاحم	ضعيف جدا	٥٩
انه تركها حتى تنقضي	ط	السدي	ضعيف	٦٠
انه جائز له ان يخلعها	ق	عمر بن الخطاب	حسن لغيره	٨٣

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
انه جائز له ان يخلعها	ق	عثمان بن عفان	ضعيف	٨٤
انه جائز له ان يخلعها	ق	ابن عمر	صحيح	٨٥
انه جائز له ان يخلعها	ق	ابن عباس	ضعيف	٨٦
انه جائز له ان يخلعها	ط	مجاهد	ضعيف	٨٧
انه جائز له ان يخلعها	ط	ابراهيم	صحيح	٨٨
انه جائز له ان يخلعها	ط	الحسن	صحيح	٨٩
انه قد عصى ربه	ق	ابن عباس	صحيح	٥٠،٥١،٥٢،٥٣
انه كان اذا اتى برجل طلق	ق	عمر	صحيح	٢٦
انه كره ان يأخذ منها	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	٧٨
انه كره ان يأخذ منها اكثر	ط	سعيد بن المسيب	صحيح	٧٩
انه كره ان يأخذ منها اكثر	ط	الحسن البصري	ضعيف	٨٠
انه كره ان يأخذ منها اكثر	ط	طاوس بن كيسان	صحيح	٨١
انه كره ان يأخذ منها اكثر	ط	سعيد بن جبير	لم اقف	٨٢
انه منسوخ بقوله تعالى (يا ايها النبي جاهد)	ط	الضحاك بن مزاحم	ضعيف جدا	٤٥١
انه منسوخ بقوله تعالى (يا ايها النبي جاهد)	ط	السدي	ضعيف	٤٥٢
انه منسوخ بقوله تعالى (يا ايها النبي جاهد)	ط	سليمان بن موسى	ضعيف	٤٥٣
انه يجوز النكاح بغير ولي	ط	ابن سيرين	صحيح	١٣٧
انه يجوز النكاح بغير ولي	ط	الشعبي	صحيح	١٣٨

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
انه يجوز النكاح بغير ولي	ط	الزهري	صحيح	١٣٩
انه يجوز النكاح بغير ولي	ط	قتادة	لم اقف	١٤٠
انها تحل للاول	ط	سعيد بن المسيب	صحيح	٦٤
انها خاصة في اهل الكتاب	ط	الحسن البصري	متوقف	٤٥٤
انها خاصة في اهل الكتاب	ط	قتادة	ضعيف	٤٥٥
انها صلاة العصر	ق	ابن عمر	ضعيف	٣٨٣
انها صلاة العصر	ق	ابن عباس	حسن	٣٨٤
انها صلاة العصر	ر	ابو هريرة	حسن	٣٩٤
انها صلاة العصر	ر	سمرة بن جندب	حسن لغيره	٣٩٥
انها صلاة العصر	ق	علي بن ابي طالب	حسن لغيره	٣٩٦
انها صلاة العصر	ق	ابي بن كعب	صحيح	٣٩٧
انها صلاة الفجر	ق	ابن عباس	صحيح	٣٨٥
انها صلاة المغرب	ق	قبيصة بن ذؤيب	ضعيف جدا	٣٩٨
انهم كانوا يستحبون	ق	ابراهيم النخعي	ضعيف	٨
انهم كانوا يطلقون	ق	ابن عباس	ضعيف	٦
انهم منعوا انفسهم	ط	قتادة	حسن	٥٠٢
اوسع المتعة درع	ط	عطاءبن ابي رباح	ضعيف	٣٣٧
ايما امراة تزوجت	ر	عائشة	حسن	١٥٢
ايما امراة نكحت	ر	عائشة	صحيح	١٤٩

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
الايم احق بنفسها	ر	ابن عباس	صحيح	١٤٢
ايهما رق نقص الطلاق برقه	ق	ابن عمر	صحيح	٤٠
تجبر التي تطلق قبل الدخول	ط	شريح	متوقف	٣٢٠
تجبر التي تطلق قبل الدخول	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	٣٢١
تجبر التي تطلق قبل الدخول	ط	الحسن البصري	صحيح	٣٢٢
تخرج بالنهار ولا تبيت	ق	ابن مسعود	صحيح	٢٥٥
تخرج بالنهار ولا تبيت	ق	عمر بن الخطاب	صحيح	٢٥٦
تخرج بالنهار ولا تبيت	ق	زيد بن ثابت	صحيح	٢٥٧
تخرج بالنهار ولا تبيت	ق	أم سلمة	ضعيف	٢٥٨
تخرج بالنهار ولا تبيت	ق	عثمان بن عفان	متوقف	٢٥٩
التخشع	ط	مجاهد	حسن	٥٠٣
ترك اربع صلوات يوم الخندق	ر	ابو سعيد الخدري	صحيح	٤٣٥
تركها اقامة حدود الله	ق	ابن عباس	صحيح	٧٠
تزاورن بالنهار فاذا كان الليل	ر	مجاهد	ضعيف	٢٦٠
التسبيح للرجال	ر	ابو هريرة	صحيح	٤١٧
التسريح باحسان	ر	ابو رزين	ضعيف	٥٨
تصديقا ويقينا من انفسهم	ط	الشعبي	متوقف	٤٦٢
تطويل العدة عليها	ط	مسروق بن الاجدع	ضعيف	١٢٥
تعتد بقية عدتها	ق	عمر بن الخطاب	حسن لغيره	٣١٥

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
تعتد حيث شاءت	ق	علي بن ابي طالب	صحيح	٢٦١
تعتد حيث شاءت	ق	ابن عباس	صحيح	٢٦٢
تعتد حيث شاءت	ق	جابر بن عبد الله	حسن	٢٦٣
تعتد حيث شاءت	ق	عائشة	صحيح	٢٦٤
التعريض بالزنا كالتصريح	ق	عمر بن الخطاب	ضعيف	٢٨٦
ثقة من انفسهم	ط	قتادة	حسن	٤٦٣
ثلاث جدهن جد	ر	ابو هريرة	حسن	١٣١
ثلاث لا يلعب بهن	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	١٣٣
الجار احق بصقبه	ر	عمرو بن الشريد	صحيح	١٤٣
جعل رسول الله الخلع تطليقه	ر	سعيد بن المسيب	لم اقف	١٢٠
خذ منها فاخذ منها	ر	حبيبة بنت سهل	صحيح	٩٠
خذ منها وخل سبيلها	ر	عمرة بنت عبد الرحمن	صحيح	٩١
خذهما ففارقها	ر	عائشة	حسن لغيره	٩٢
خص رسول الله أبا برده	ر	البراء بن عازب	صحيح	١٨٦
الخلع ليس بطلاق	ط	طاوس	صحيح	١١٩
خير صبيا بين ابويه	ق	عمر بن الخطاب	صحيح	١٧٠
خيركم احسنكم قضاء	ر	ابو هريرة	صحيح	٤٧٩
الذهب بالذهب مثلا بمثل	ر	ابو سعيد الخدري	صحيح	٤٧٨

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
الرضاعة ما انبت اللحم	ق	ابن مسعود	ضعيف	٢١٠
الرضاعة من المجاعة	ر	عائشة	صحيح	٢٠٨
رضي الله بالعفو	ق	ابن عباس	صحيح	٣٧٤
زباء ذات وبر	ط	الشعبي	حسن	١٣٥
زوجت حفصة من المنذر	ق	عائشة	صحيح	١٣٦
سبعة يظلهم الله	ر	ابو هريرة	صحيح	٤٩٠
الشهر تسع وعشرون	ر	ابن عمر	صحيح	٢٥٠
الشهر تسعة وعشرون	ر	أم سلمة	صحيح	٢٥١
صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم	ر	ابو هريرة	صحيح	٤١٥
الصداق لها	ط	سعيد بن المسيب	ضعيف	٣٠٩
الصداق لها	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	٣١٠
الصداق لها	ط	الزهري	ضعيف	٣١١
الصداق لها	ق	علي بن ابي طالب	حسن لغيره	٣١٢
صلى بنا رسول الله	ر	ابو هريرة	صحيح	٤١٤
صلى رسول الله الظهر او العصر	ر	ابوهريرة	صحيح	٤١٨
الصلاة مثنى مثنى	ر	الفضل بن عباس	حسن	٥
صوموا لرؤيته	ر	ابوهريرة	صحيح	٢٤٩
طلق امراته ثلاثا	ق	عبد الرحمن بن عوف	صحيح	٢٧
طلاق الامة تطليقتان	ر	ابن عمر	ضعيف	٤٤ ، ٢٣٦

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
طلاق الامة تطليقتان	ر	عائشة	صحيح	٤٥
طلاق السنة ان يطلقها	ق	ابن مسعود	حسن لغيره	١٨
طلاق السنة ان يطلقها	ط	ابراهيم النخعي	حسن لغيره	١٩
الطلاق بالرجال	ق	عثمان بن عفان	صحيح	٣٧
الطلاق بالرجال	ق	زيد بن ثابت	صحيح	٣٨
الطلاق بالرجال	ق	ابن عباس	ضعيف	٣٩
الطلاق بالنساء	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	٣٥
الطلاق بالنساء	ق	ابن مسعود	ضعيف	٣٦
عدتها ابعد الاجلين	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	٢٢٣
عدتها ابعد الاجلين	ق	ابن عباس	صحيح	٢٢٤
عدتها ان تضع حملها	ق	عمر بن الخطاب	ضعيف	٢٢٥
عدتها ان تضع حملها	ق	ابن عباس	صحيح	٢٢٦
عدتها ان تضع حملها	ق	زيد بن ثابت	ضعيف	٢٢٧
عدتها ان تضع حملها	ق	ابن عمر	صحيح	٢٢٨
عدتها ان تضع حملها	ق	ابوهريرة	صحيح	٢٢٩
عدتها ان تضع حملها	ط	الحسن	صحيح	٢٣١
عدتها منذ يوم يموت	ق	ابن مسعود	ضعيف	٢٣٧
عدتها منذ يوم يموت	ق	ابن عباس	صحيح	٢٣٨
عدتها منذ يوم يموت	ق	ابن عمر	صحيح	٢٣٩

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
عدتها منذ يوم يموت	ط	عطاءبن ابى رباح	صحيح	٢٤٠
عدتها منذ يوم يموت	ط	جابر بن زيد	صحيح	٢٤١
عدتها منذ يوم يموت	ط	الاسود بن يزيد	لم اقف	٢٤٢
عفوها ان تترك بقية الصداق	ق	ابن عباس	صحيح	٣٦٣
عفوها ان تترك بقية الصداق	ط	مجاهد	ضعيف	٣٦٤
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء	ر	العرباض بن سارية	صحيح	٣٥٦
عليه ان لا يضار	ق	ابن عباس	ضعيف	١٧٩
عليه ان لا يضار	ط	الشعبي	ضعيف	١٨٠
فان كان خوفا اشد من ذلك	ق	ابن عمر	صحيح	٤٣٤
فان ولدت لستة اشهر	ق	ابن عباس	حسن	٢١١
الفرار من الطاعون	ر	جابر بن عبد الله	ضعيف	٤٤٠
فروا من الطاعون	ط	الحسن البصري	صحيح	٤٣٨
فروا من القتال	ط	عكرمةبن عبد الله	لم اقف	٤٣٩
فما اعدى الاول	ر	ابو هريرة	صحيح	٤٤٥
فناء امتي بالطعن والطاعون	ر	ابو موسى الاشعري	صحيح	٤٤٨
فيما افترض على كل واحد منهما	ط	طاوس	ضعيف	٦٥
فيما افترض على كل واحد منهما	ط	القاسم بن محمد	حسن	٦٦
فيهما جميعا	ر	ابي بن كعب	ضعيف جدا	٢٣٣

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
قد كانت احداكن	ر	ام سلمةوام حبيبة	صحيح	٢٢١
قد ملكتها بما معك من القرآن	ر	سهل بن سعد	صحيح	٣٤٢
قضاني رسول الله وزادني	ر	جابر بن عبدالله	صحيح	٤٨٠
قضى الخلفاء الراشدون	ق	زراه بن اوفى	ضعيف	٣٥٥
قنت شهرا يدعو على احياء من	ر	انس بن مالك	صحيح	٤٠٨
القنوت السكوت	ط	مجاهد	صحيح	٤٠٧
القنوت طول القيام	ق	ابن عمر	صحيح	٤٠٥
قوله "اربعة اشهر وعشرا" يوجب الشهور	ق	علي بن ابي طالب	لم اقف	٢٣٠
كان ابن عمر لا يرى للمطلقة	ق	ابن عمر	متوقف	٣٢٩
كان اسلام ابي هريرة بعد	ق	ابن عمر	ضعيف	٤٢٦
كان اصحاب عبدالله يقضون	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	٢٨٤
كان الطلاق الثلاث	ر	ابن عباس	صحيح	٥٤
كان للمتوفى عنها زوجها نفقتها	ق	ابن عباس	ضعيف	٢١٩
كان منهم من يمتع بالخادم	ط	الحسن	صحيح	٣٣٩
كان ناس لهم انساب	ق	ابن عباس	صحيح	٤٩٣
كان يصلي بالهجير	ر	زيد بن ثابت	صحيح	٣٨١،٣٨٢
كان يقال الزانية هي	ق	ابوهريرة	صحيح	١٥٣
كانت تامر بنت عبدالرحمن	ق	القاسم بن محمد	لم اقف	١٩٩

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
كانت المراة في الجاهلية	ر	زينب بنت ابىسلمة	صحيح	٢٢٢
كانوا اربعة آلاف	ق	ابن عباس	صحيح	٤٣٧
كانوا يتكلمون في الصلاة	ر	ابوهريرة	ضعيف	٤١٢
كانوا ينكلون من طلق	ط	الحسن	صحيح	٢٥
كره الناس ان يتصدقوا	ط	محمد بن الحنفية	ضعيف	٤٩٢
كسوتها في بيتها درع	ط	الشعبي	صحيح	٣٣٨
كلمات اذا قالتهن	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	٦٨
كنا نتكلم في الصلاة	ر	زيد بن ارقم	صحيح	٤١٩،٤٠٩
كنا نرد السلام	ر	ابو سعيد الخدري	صحيح	٤٢٠،٤١١
كنا نسلم على النبي	ر	ابن مسعود	حسن لغيره	٤١٠
كيف طلقتها ؟	ر	ابن عباس	صحيح	٤٨
لان ياخذ احدكم حبلا	ر	ابوهريرة	صحيح	٤٦٥
لكل مطلقة متاع	ط	الحسن البصري	حسن لغيره	٣٢٤
لكل مطلقه متاع	ط	ابو العالية	حسن لغيره	٣٢٥
لكل مطلقة متاع	ط	مجاهد	حسن	٣٣١
لكل مطلقة متعه	ق	علي بن ابي طالب	متوقف	٣١٦
لكل مطلقة متعه	ط	الزهري	صحيح	٣١٧
لكل مطلقة متعة	ق	ابن عمر	صحيح	٣١٨
لكل مطلقة متعه	ط	القاسم بن محمد	متوقف	٣١٩

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
لها الصداق كاملا	ق	ابن عباس	لم اقف	٣٤٨
لها الصداق كاملا	ط	علي بن الحسين	حسن	٣٤٩
لها الصداق كاملا	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	٣٥٠
لها المتعة على قدر ماله	ط	عبد الله بن معقل	ضعيف	٣٤١
لها المهر كاملا	ق	عمر بن الخطاب	صحيح	٣٥٧
لها نصف الصداق	ق	ابن مسعود	ضعيف	٣٥١
لها نصف الصداق	ط	شريح	صحيح	٣٥٢
لو ان احدكم اهدى اليه	ق	البراء بن عازب	حسن	٤٧٠
لو ان الناس اصابوا	ق	علي بن ابي طالب	صحيح	٤٦،٢١
لو قد بلغ هذا	ق	علي بن ابي طالب	حسن	١٧١
ليس في اموالهم خبيث	ط	عبد الله بن معقل	حسن لغيره	٤٧١
ليس في المتعة شيء	ط	الحسن	متوقف	٣٣٥
ليس للولي مع الثيب امر	ر	ابن عباس	صحيح	١٤١
ما احد من اوليائك شاهد	ر	ام سلمة	صحيح	١٤٦
ما اردت بالبته ؟	ر	ركانة بن عبد يزيد	ضعيف	٤٧
ما جئنا الا للطعن والطاعون	ق	الزبير بن العوام	صحيح	٤٤٦
ماكل ما نحدثكم به سمعناه	ق	انس بن مالك	صحيح	٤٢٨
ماكل ما نحدثكم به عن رسول الله	ق	البراء بن عازب	صحيح	٤٢٧
مالي في النساء من ارب	ر	سهل بن سعد	صحيح	١٤٥

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
ما هكذا امرك الله	ر	ابن عمر	ضعيف	١٧،٧
متعتان احداهما يقضي بها	ط	الزهري	صحيح	٣٣٠
المتوفى عنها زوجها لا تلبس	ر	ام سلمة	صحيح	٢٧٢،٢٧١
المراد بها الخلوه	ق	علي بن ابي طالب	لم اقف	٣٥٨
المراد بها الخلوه	ق	عمر بن الخطاب	لم اقف	٣٥٩
المراد بها الخلوه	ق	ابن عباس	لم اقف	٣٦٠
المراد بها الخلوه	ق	زيد بن ثابت	لم اقف	٣٦١
المراد بها الخلوه	ق	ابن عمر	لم اقف	٣٦٢
المراد به الرجعة	ق	ابن عباس	ضعيف	١٢١
المراد به الرجعة	ط	الحسن	صحيح	١٢٦،١٢٢
المراد به الرجعة	ط	مجاهد	صحيح	١٢٧،١٢٣
المراد به الرجعة	ط	قتادة	متوقف	١٢٨،١٢٤
المراد فقراء المهاجرين	ط	مجاهد	حسن	٥٠٠
المراد فقراء المهاجرين	ط	السدي	ضعيف	٥٠١
مره فليراجعها	ر	ابن عمر	صحيح	٥٧،١١،١٠
مروهم بالصلاة لسبع	ر	عبد الله بن عمرو	صحيح	١٦١
المطلقة التي لم يفرض لها	ط	محمد بن علي	لم اقف	٣٢٨
مطيعين	ق	ابن عباس	صحيح	٤٠١
مطيعين	ط	الحسن البصري	صحيح	٤٠٢

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
مطيعين	ط	عطاءبن ابي رباح	صحيح	٤٠٣
مطيعين	ط	الشعبي	صحيح	٤٠٤
المضارة في الرضاع	ط	الحسن البصري	ضعيف	١٥٦
المضارة في الرضاع	ط	مجاهد	حسن	١٥٧
المضارة في الرضاع	ط	قتادة	حسن	١٥٨
ملا الله قبورهم	ر	علي بن ابي طالب	صحيح	٤٣٦
من ادخل في امرنا	ر	عائشة	صحيح	٩
من ادرك عرفة	ر	عبدالرحمن الديلي	صحيح	٢١٢
من اراد الطلاق	ق	ابن مسعود	حسن لغيره	٢٠
من استاجر اجيرا	ر	ابو هريرة	صحيح	٤٦٤
من استغنى اغناه الله	ر	رجل من مزينة	صحيح	٥٠٦،٥٠٧
من التجارات	ط	الحسن	لم اقف	٤٦٧
من التجارات	ط	مجاهد	صحيح	٤٦٨
من سال الناس عن ظهر غنى	ر	سهل بن الحنظلية	صحيح	٥٠٩
من سال منكم وعنده	ر	رجل من بني اسد	صحيح	٥١٠
من شاء باهلته	ق	ابن مسعود	صحيح	٢٣٢
من طلق او حرر	ر	ابو الدرداء	ضعيف جدا	١٣٠
من كشف خمار امراة	ر	محمد بن ثوبان	ضعيف	٣٥٤
من نابه في صلاته شيء	ر	سهل بن سعد	صحيح	٤١٦

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
من يوم يأتيها الخبر	ق	علي بن ابي طالب	ضعيف	٢٤٣
من يوم يأتيها الخبر	ط	الحسن البصري	صحيح	٢٤٤
من يوم يأتيها الخبر	ط	خلاس بن عمرو	صحيح	٢٤٥
من يوم يأتيها الخبر	ط	ربيعة بن ابي عبد الرحمن	لم اقف	٢٤٦
مواعدة السر هو الزنا	ط	الحسن البصري	حسن لغيره	٢٩٧
مواعدة السر هو الزنا	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	٢٩٨
مواعدة السر هو الزنا	ط	ابو مجلز	صحيح	٢٩٩
مواعدة السر هو الزنا	ط	ابن سيرين	لم اقف	٣٠٠
مواعدة السر هو الزنا	ط	جابر بن زيد	صحيح	٣٠١
نزلت "حافظوا على الصلوات"	ر	البراء بن عازب	صحيح	٣٨٩
نزلت في بعض أبناء الانصار	ق	ابن عباس	صحيح	٤٥٦
نزلت في بعض أبناء الانصار	ط	سعيد بن جبير	صحيح	٤٥٧
نسخت عدتها عند أهله	ر	ابن عباس	صحيح	٢٥٤
نعم قضى بذلك رسول الله	ر	ابن عباس	ضعيف	٤٣
النفقة على الرجال والنساء	ق	زيد بن ثابت	صحيح	١٨٢
نهى رسول الله عن نوعين	ر	سهل بن حنيف	صحيح	٤٦٩
هذا في صدقة التطوع	ق	ابن عباس	صحيح	٤٨٦
هم الأسراء من أهل الشرك	ط	الحسن	حسن	٤٩٥
هم أهل القبلة وغيرهم	ط	سعيد بن جبير	ضعيف	٤٩٦

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
هم اهل القبلة وغيرهم	ط	عطاءبن ابي رباح	ضعيف	٤٩٧
هو ان تقول المراة والله	ط	الحسن البصري	صحيح	٦٧
هو تطويل العدة عليها بالمراجعة	ط	ابراهيم النخعي	لم اقف	١٢٩
هو الزوج	ق	علي بن ابي طالب	صحيح	٣٦٥
هو الزوج	ق	جبير بن مطعم	ضعيف	٣٦٦
هو الزوج	ط	نافع بن جبير	صحيح	٣٦٧
هو الزوج	ط	سعيد بن المسيب	ضعيف	٣٦٨
هو الزوج	ط	سعيدب بن جبير	صحيح	٣٦٩
هو الزوج	ط	محمد بن كعب	حسن	٣٧٠
هو الزوج	ط	قتادة	لم اقف	٣٧١
هو الزوج	ط	نافع مولىابن عمر	صحيح	٣٧٢
هو الزوج	ق	ابن عباس	ضعيف	٣٧٣
هو علامة الفقر	ط	السدي	ضعيف	٥٠٤
هو علامة الفقر	ط	الربيع بن انس	ضعيف	٥٠٥
هو المتصدق يمن بها	ط	الحسن	لم اقف	٤٦٠
هو متعتها	ط	ابراهيم النخعي	حسن لغيره	٣٣٢
هو الولي	ط	علقمة بن قيس	صحيح	٣٧٥
هو الولي	ط	الحسن البصري	صحيح	٣٧٦
هو الولي	ط	ابراهيم النخعي	حسن لغيره	٣٧٧

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
هو الولي	ط	عطاءبن ابي رباح	صحيح	٣٧٨
هو الولي	ط	عكرمةبن عبد الله	ضعيف	٣٧٩
هو الولي	ط	ابو الزناد	لم اقف	٣٨٠
هي الصبح لانها تصلى	ق	ابن عباس	صحيح	٣٩٩
والله لقد جمع ابن عباس	ق	طاوس	صحيح	١١٦
وما علم ابي سعيد الخدري	ق	عائشة	لم اقف	٤٢١
لا ارى من فعل ذلك	ق	ابن عمر	ضعيف	٢٤
لا اما ان يرضي فيمسك	ط	عطاء بن ابي رباح	صحيح	٧٢
لا بأس اذا اقرضه	ق	ابن عمر	صحيح	٤٨١
لا بأس اذا اقرضه	ط	الحسن البصري	ضعيف	٤٨٢
لا بأس اذا اقرضه	ط	سعيد بن المسيب	ضعيف	٤٨٣
لا بأس اذا اقرضه	ط	ابراهيم النخعي	متوقف	٤٨٤
لا بأس اذا اقرضه	ط	الشعبي	لم اقف	٤٨٥
لا تابى ان تكون من المتقين	ط	شريح	صحيح	٣٢٣
لا تؤخذ هرمة ولا ذات	ر	ابن عمر	صحيح	٤٧٣
لا تحل له حتى تنكح	ر	انس بن مالك	حسن لغيره	٦٣
لا تزوج المراة المراة	ر	ابو هريرة	صحيح	١٥١
لا تصدقوا الا على	ر	سعيد بن جبير	ضعيف	٤٩١
لا تفعلوا ولكن بيعوا	ر	ابو سعيد ، وابو هيريرة	صحيح	٣٠٣

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
لا تفوتينا بنفسك	ر	فاطمة بنت قيس	صحيح	٢٨٩
لا تمتشطي بالطيب	ر	ام سلمة	ضعيف	٢٧٣
لا تنتقل المبتوتة	ط	الحسن البصري	لم اقف	٢٥٢
لا تواعدوهن سرا	ط	زيد بن اسلم	ضعيف	٣٠٢
لا : حتى تذوقي عسيلته	ر	عائشة	صحيح	٦١
لا : حتى يبلغ الكتاب اجله	ر	فريعة بنت مالك	صحيح	٣٠٤
لا : حتى يذوق العسيلة	ر	ابن عمر	ضعيف	٦٢
لا رضاع الا ما انبت	ر	ابن مسعود	ضعيف	١٩٨
لا رضاع الا ماكان في الصغر	ق	عمر بن الخطاب	صحيح	٢٠١
لا رضاع الا ماكان في الصغر	ق	ابن عمر	صحيح	٢٠٢
لا رضاع بعد الحولين	ق	ابن مسعود	صحيح	٢٠٦
لا رضاع بعد الحولين	ق	ابن عباس	صحيح	٢١٤،٢٠٧
لا رضاع بعد فصال	ق	علي بن ابي طالب	صحيح	٢٠٠
لا رضاع بعد فصال	ر	جابر بن عبد الله	ضعيف جدا	٢١٣،٢٠٩
لا عدوى ولا طيره	ر	سعد بن ابي وقاص	حسن	
لا عدوى ولا طيره	ر	اسامة بن زيد	صحيح	٤٤٢،٤٤١
لا : على المتقين	ط	سعيد بن جبير	صحيح	٣٢٦
لا علم لي بهذا	ر	ابوهريرة	صحيح	٤٣٠
لا عن النبي بين عويمر العجلاني	ر	سهل بن سعد	صحيح	٥٥،٣٤

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
لا نفقة لها	ر	فاطمة بنت قيس	صحيح	٢٩،٣٠،٣١،٣٢
لا نفقة لها	ر	فاطمة بنت قيس	صحيح لغيره	٣٣
لا نكاح الا بولي	ر	ابو برده	صحيح	١٥٠
لا ورب هذا البيت	ر	ابوهريرة	حسن	٤٢٩
لا وصية لوارث	ر	ابن عباس	صحيح	٢٢٠،٢٧٥
لا يتم بعد حلم	ر	جابر بن عبد الله	ضعيف جدا	١٩٦
لا يتناكحان ابدا	ق	عمر بن الخطاب	صحيح	٣١٤
لا يحرم من الرضاع الا مافتق	ق	ابوهريرة	صحيح	٢٠٤
لا يحل للرجل ان ياخذ	ط	ابراهيم النخعي	ضعيف	٦٩
لا يحل لامراة تؤمن بالله	ر	زينب بنت ابي سلمة	صحيح	٢٧٠
لا يحل له ان ياخذ منها	ط	عقبة بن ابي الصهباء	صحيح	٧١
لا يحل مال امرىء مسلم	ر	ابوحميد الساعدي	صحيح	٩٤،١٠٦
لا يسال عبد مسالة	ر	ابن مسعود	حسن	٥١١
لا يكون الخلع حتى يعظها	ط	سعيد بن جبير	صحيح	٩٧
لا ينكحها ابدا وجعل الصداق	ق	عمر بن الخطاب	ضعيف	٣٠٥،٣٠٦
لا يوردن ذو عاهه	ر	ابو المليح	ضعيف جدا	٤٤٤
ياخذ عليها عهدا او ميثاقا	ق	ابن عباس	صحيح	٢٩٣
ياخذ عليها عهدا او ميثاقا	ط	سعيد بن جبير	صحيح	٢٩٤

طرف الحديث او الاثر	الرمز	الراوي	الحكم	رقم الحديث او الاثر
يأخذ عليها عهدا او ميثاقا	ط	الشعبي	صحيح	٢٩٥
يأخذ عليها عهدا او ميثاقا	ط	مجاهد	ضعيف	٢٩٦
يتثبتون اين يضعون اموالهم	ط	الحسن البصري	ضعيف	٤٦١
يجب نصف المهر	ط	ابراهيم النخعي	حسن لغيره	٣٤٣
يحرم من الرضاع ما انبت	ق	عائشة	لم اقف	١٩٥، ٢٠٥
يطلق احدكم فيركب الحموقة	ق	ابن عباس	صحيح	٢٢
يمتعها بنصف مهر مثلها	ط	حماد بن ابي سليمان	صحيح	٣٣٦
ينفق عليها من جميع المال	ق	ابن عمر	ضعيف	٢٨٥

فهرس الأعلام المترجم لهم

بسم الله الرحمن الرحيم

فهارس الأعلام المترجم لهم

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
أبان بن يزيد العطار	ثقة له افراد	٢٩
ابراهيم بن أبي داود سليمان بن داود الأسدي	حافظ ثقة	٤١٥
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري	ثقة حجة	٤٨
ابراهيم بن طهمان الخرساني ابو سعيد	ثقة	٢٧١
ابراهيم بن مسلم العبدي ابو اسحاق الهجري	لين الحديث	٤١٢
ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي	ثقة	٨
احمد بن اسحاق بن عيسى الأهوازي البزار	صدوق	٣٩٨
أحمد بن الحسن بن عبدالجبار ابو عبدالله الصوفي	ثقة	١٢٠
أحمد بن صالح المصري أبو جعفر الطبري	ثقة حافظ	١١
أحمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي	ثقة حافظ	١٤٢
أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعي	ثقة	٢٥٤
أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني	ثقة حافظ فقيه حجه	١٣٥

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
أحمدبن منيع بن عبد الرحمن البغوي	ثقة حافظ	٣٩٤
أسامة بن زيد بن اسلم العدوي	ضعيف	٣٠١
اسباط بن نصر الهمداني	صدوق كثير الخطأ	٦٠
اسحاق بن الحجاج الطاحوني	لم يجرح ولم يعدل	١٢٤
اسحاق بن عبد الله الأموي	متروك	٣٩٨
اسرائيل بن يونس الهمداني	ثقة	٢٠
اسعد بن سهل بن حنيف	معدود في الصحابة	٤٦٩
اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدي	ثقة حافظ	٢٢
اسماعيل بن اسحاق بن اسماعيل القاضي	صاحب التصانيف	٣٩٩
اسماعيل بن ابي خالد الأحمر	ثقة ثبت	٢٢٦
اسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي	ثقة	٢٠٠
اسماعيل بن سالم الأسدي	ثقة ثبت	٢٩٤
اسماعيل بن سميع الحنفي	صدوق	٥٨
اسماعيل بن عبد الرحمن السدي	صدوق يهم	٦٠
اسماعيل بن عبيد الله بن المهاجر المخزومي	ثقة	١٧٠
الأسود بن يزيد بن قيس النخعي	ثقة مكثر فقيه	٢٣٥
أشعث بن سوار الكندي	ضعيف	٣٦
أشعث بن ابي الشعثاء	ثقة	١٨٧
أشعث بن عبد الملك الحراني	ثقة فقيه	٤٣٨
أفلح بن سعيد الانصاري	صدوق	٣٧٠

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
أنس بن سيرين	ثقة	١٤
اياس بن عامر المصري	صدوق	٣١٥
اياس بن معاوية بن قرة المزني	ثقة	٣٣٣
ايوب بن ابي تميمة السختياني	ثقة ثبت	٢٢
(ب)		
بديل بالتصغير بن ميسرة العقيلي	ثقة	٢٦٦
برد بن سنان ابو العلاء الدمشقي	صدوق	٣١٠
بشر بن معاذ الغفدي	صدوق	١٥٨
بشربن موسىبن صالح ابو الأعلى الأسدي	ثقة أمينا عاقلاركينا	٣٥٥
بقية بن الوليد الكلاعي	صدوق كثير التدليس عن الضعفاء	٤٥٣
بكير بن عبد الله الأشج	ثقة	٢٧٣
بكير بن عبد الله المزني	ثقة	٧١
بيان بن بشر الأحمس	ثقة ثبت	٤٥٦
(ج)		
جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدي	ثقة فقيه	٢٣٨
جابر بن يزيد الحارثي	ضعيف	٦٨
جرير بن حازم بن زيد الازدي	ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله اوهام اذا حدث من حفظه	٤٧

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
جرير بن عبد الحميد بن قرط	ثقة صحيح الكتاب قيل كان آخر عمره يهم من حفظه	٦٩
جعفربن اياس أبوبشر بن ابيوحشية	ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفوه في حبيب بن سالم ومجاهد	٤٩٣
جعفر بن حيان السعدي	ثقة	٢٤١
جعفربن محمدبن أحمدبن الحكم الواسطي	ثقة	٢١٩
جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي	صدوق فقيه امام	٣٤٨
جعفر بن محمد بن اليمان	ثقة	٢١٩
جعفربن ابي المغيرة الخزاعي القمي	صدوق يهم	٤٩١
جمهان الأسلمي	مدني مقبول	١٠٩
جويبر بن سعيد الأزدي	ضعيف جدا	٥٩
(ح)		
حاتم بن اسماعيل المدني	صدوق يهم	١٥٥
الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني	في حديثه ضعف	٢٤٣
الحارث بن لبيد	صدوق	٤٥٣
حيان بن موسى ابن سوار السلمي	ثقة	٨٦
حبيب بن ابي ثابت الأسدي	ثقة فقيه جليل كان كثير الارسال والتدليس	٢٧٥

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
الحجاج بن ارطاه بن ثور النخعي	صدوق كثير الخطأ والتدليس	١٦٣
حجاج بن محمد المصيصي	ثقة ولكنه اختلط في آخر عمره	٢١٩
حجاج بن المنهال الانماطي	ثقة فاضل	٧١
حرام بن عثمان	منكر الحديث	١٩٦
الحسن بن ابي الحسن البصري	ثقة فقيه كان يرسل كثيرا ويدلس	١٢
الحسن بن صالح بن صالح بن حي الهمداني	ثقة فقيه عابد	٣٥٠
الحسن بن عطية بن سعد العوفي	ضعيف	١٢١
الحسن بن علي بن عفان العامري	صدوق	٤٧١
الحسن بن علي بن محمد الهذلي	ثقة حافظ له تصانيف	١٤١
الحسن بن مسلم بن نياق المكي	ثقة	٢٦٦
الحسن بن يحيى البصري	مقبول	٨٦
الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي الجرجاني	صدوق	٥٨
الحسين بن الحسن بن عطيه العوفي	ضعيف	١٢١
الحسين بن واقد المروزي	ثقة له أوهام	٦
حضرمي بن لاحق التميمي	لا بأس به	٤٤١
حفص بن غياث بن طلق النخعي	ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر	١٨
الحكم بن بشير النهدي	صدوق	٤٥١
الحكم بن عتيبة ابو محمد الكندي	ثقة ثبت فقيه ربما دلس	٧٨

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
حماد بن اسامة القرشي	ثقة ثبت	٢٥
حماد بن سلمة بن دينار البصري	ثقة عابد تغير حفظه باخره	٣٧٣
حميد بن ابي حميد الطويل	ثقة مدلس	٢٣
حميدبن عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي	ثقة	١٨٢
حميد بن قيس المكي الأعرج	ليس به بأس	٣٣١
حميد بن مسعده بن المبارك السامي	صدوق	٢٢
حيان بن مرثد	لم يجرح ولم يعدل	٣٤٤
(خ)		
خطاب بن عثمان الطائي الفوزي	ثقة عابد	٤٠٢
خلاس بن عمرو الهجري	ثقة	٢٤٥
خيثمة بن عبد الرحمن بن سبره	ثقة كان يرسل	٩٩
(د)		
داود بن الحصين الأموي	ثقة الا في عكرمة	٤٨
داود بن أبي هند القشيري	ثقة متقن كان يهم باخره	٦٤
(ذ)		
ذكوان بن صالح السمان	ثقة ثبت	٣٩٤
(ر)		
رزين بن سليمان الأحمري	مجهول	٦٢
ركانه بن عبديزيدبن هاشم المطلبي	صحابي	٤٧
روح بن جناح الأموي مولاهم أبو سعيد الدمشقي	ضعيف	١٢٠

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
	(ز)	
زبيد بن الحارث اليامي	ثقة ثبت عابد	١٨٩
الزبير بن سعيد بن نوفل الهاشمي	لين الحديث	٤٧
الزبير بن عدى الهمداني	ثقة	٣١٩
زر بن حبيش بن حباشة الأسدى	ثقة جليل مخضرم	٣٩٠
زرارة بن اوفى العامري الحرشي	ثقة عابد	٣٥٥
زكريا بن أبي زائدة ويقال هبيره بن ميمون	ثقةوكان يدلس وسماعه من ابي اسحاق بآخره	٣٠٥
زهير بن حرب بن شداد	ثقة ثبت	٤٣
زهير بن معاوية بن خديج الجعفي	ثقة ثبت	٢٠
زيد بن أسلم العدوي مولى عمر	ثقة عالم	١٦
زيد بن الحباب أبو الحسن العكلي	صدوق يخطيء في حديث الثوري	٣٧٠
	(س)	
سالم بن جنادة بن سالم السؤائي	ثقة ربما خالف	٤٠٣
سالم بن ابي الجعد الغطفاني	ثقة كان يرسل كثيرا	٤٩٢
سالم بن عبدالله بن عمربن الخطاب	ثبتا عابدا	١١
السري بن يحيى بن السري التميمي	قال الرازي كان صدوقا	٤٤٧
سعد بن ابراهيم الزهري	ثقة	٤٨
سعد بن اسحاق بن كعب البلوي	ثقة	٢٥٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
سعد بن محمد بن الحسن العوفي	ضعيف	١٢١
سعيد بن جبير الأسدي	ثقة ثبت	١٥
سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي	ثقة ثبت فقيه	٤٢٦
سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري	ثقة	٤٣٥
سعيدبن سلمةبن ابي الحسام العدوي	صدوق صحيح الكتاب يخطيء من حفظه	٩٢
سعيد بن عبدالعزيز التنوخي	ثقة امام	١١٥
سعيد بن عبيد أخو محمد	مجهول	١٥٥
سعيد بن ابي عروبه مهران اليشكري	ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط وكان اثبت الناس في قتادة	٢
سعيد بن المسيب بن حسن القرشي	احد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار	١٨١
سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني	ثقة مصنف	٤١
سعيد بن يسار وقيل سعيدبن مرجانه	ثقة متقن	٢٠٠
سفيان بن حسين بن حسن الواسطي	ثقة في غير الزهري	٢٨٤
سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وربما دلس	٥٠
سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي	صدوق	٤٦١
سلم بن جناده بن مسلم السوائي	ثقة ربما خالف	٤٠٣
سلمة بن علقمة التميمي البصري	ثقة	٤٧٢
سلمة كهيل الحضرمي	ثقة	٢٩١
سليم بن أسود بن حنظلة الكوفي	ثقة باتقان	٨٧

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني	ثقة حافظ	١٠
سليمان بن حيان الأزدي	صدوق يخطيء	١١٢
سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي	ثقة حافظ	٤٥٥
سليمان بن داود الزهراني	ثقة	٤٧
سليمان بن سحيم أبو أيوب	صدوق	١٣٢
سليمان بن أبي سليمان الكوفي	ثقة	١٩١
سليمان بن سيف بن يحيى الطائي	ثقة حافظ	٤٩
سليمان بن طرخان التيمي	ثقة عابد	٦٧
سليمان بن مهران الأسدي الأعمش	ثقة حافظ	١٨
سليمان بن يسار الهلالي المدني	ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة	٣١٣
سماك بن حرب بن أوس البكري	صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره	١٤٧
سهل بن الحنظلية صحابي أنصاري أوسي	صحابي	٥٠٩
سهل بن حنيف بن راهب	صحابي	٤٦٩
سهل بن يوسف الأنماطي	ثقة	٢٣
سويد بن نصر بن سويد المروزي	ثقة	٤٩٣
سيف بن عمر التميمي	ضعيف في الحديث عمدة في التاريخ	٤٤٧

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
	(ش)	
شباب بن سوار المدائني	ثقة حافظ	٤٩٥
شبل بن عباد المكي القاري	ثقة	٢٥٤
شريك بن عبد الله النخعي	صدوق يخطيء كثيرا	١٤٧
شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي	ثقة حافظ متقن	٨٨
شعيب بن أبي حمزة الأموي	ثقة عابد من اثبت الناس في الزهري	٣٣
شعيب بن رزيق الشامي	صدوق يخطيء	١٧
شفيق بن سلمة الأسدي	ثقة مخضرم	٤١٠
شفيق بن أبي عبد الله الكوفي	ثقة	٢٦
شيبان بن عبد الرحمن التميمي	ثقة صاحب كتاب	٢١٦
	(ص)	
صالح بن ابراهيم وهو صالح الدهان ابو نوح	ليس به بأس قال ابن حصين ثقة	٣٠٠
صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث	محله الصدق	٤١
صالح بن كيسان المدني	ثقة ثبت فقيه	٣١
صهيب بن يحيى أبو الصهباء البكري	مقبول	٤٩
	(ض)	
الضحاك بن مخلد الشيباني أبو عاصم	ثقة ثبت	٤
الضحاك بن مزاحم الهلالي	صدوق كثير الارسال	٥٩

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
	(ط)	
طاوس بن كيسان اليماني	ثقة فقيه فاضل	٤٩
طلحة بن عبد الله بن عوف	ثقة مكثر فقيه	٢٨
طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب	ثقة قاريء فاضل	١٠٨
	(ع)	
عامر بن شراحيل الشعبي	ثقةمشهور فقيه فاضل	٣٦
عباد بن العوام بن عمر الكلابي	ثقة	٣٩١
عبد الله بن أحمد بن حنبل	ثقة	٩٣
عبد الله بن ادريس الأودي	ثقة فقيه عابد	١١٤
عبد الله بن ابي بكر بن محمد الانصاري	ثقة	٩٢
عبد الله بن أبي جعفر الرازي	صدوق يخطيء	١٥٦
عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن المخرمي	ليس به بأس	٣٦٦
عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي	ثقة ثبت	١٩١
عبد الله بن ذكوان القرشي ابو الزناد	ثقة فقيه	٣١٣
عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي	ثقة فاضل	٢٤
عبد الله بن شبرمه بن الطفيل الضبي	ثقة فقيه	٤٤٥
عبد الله بن شهاب الخولاني	مقبول	٩٩

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
عبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث	صدوق كثير الغلط	٣
عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني	ثقة فاضل عابد	٤٩
عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن ابي مليكة	ثقة فقيه	٣٦٩
عبد الله بن عثمان بن جبله بن أبي داود العتكي	ثقة حافظ	١٧٨
عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانه	لين الحديث	٤٧
عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري	ضعيف عابد	٢٦٧
عبد الله بن عمرو بن عبد القادر	مقبول	٤٢٩
عبد الله بن عوف بن أرطبان	ثقة ثبت	٢٥
عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة الهاشمي	ثقة	١٤٢
عبد الله بن كثير الداري	صدوق	٢٢
عبد الله بن لهيعه بن عقبه الحضرمي	صدوق خلط بعد احتراق كتبه	٣٥٤
عبد الله بن المبارك	ثقة ثبت	٨٦
عبد الله بن محمدبن اسحاق المروزي	ثقة	٥٨
عبد الله بن محمد بن عقيل بن علي بن ابي طالب	صدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخره	٨٤
عبد الله بن محمدبن يزيد المروزي	ثقة	١٧٨
عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي	ضعيف	١٥٥
عبد الله بن مسلمةبن قعنب القعنبي	ثقة عابد	١٠
عبد الله بن معقل بن مقرن المزني	ثقة	٤٧١
عبد الله بن نمير الهمداني	ثقة صاحب حديث	١٦٣
عبد الله بن رهب بن مسلم القرشي	ثقة حافظ عابد	٥٥-٢٧٤
عبد الله بن يحيى بن سلمة الحضرمي	صدوق	٦٨

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
عبد الله بن ابي نجيح	ثقة ربما دلس	٤
عاصم بن بهدله وهو ابن ابي النجود المقريء	صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون	٣٩٠
عاصم بن سليمان الأحول	ثقة	١٨٠
العباس بن عبد العظيم العنبري	ثقة حافظ	١٦٢
عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري	ثقة	٢
عبد الباقي بن قانع بن مرزوق	ثقة أمينا حافظا	١٧
عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري	ثقة	١٩٦
عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعه	ثقة من كبار التابعين	١٩٢
عبد الرحمن بن حبيب بن اردك المخزومي	لين الحديث	١٣١
عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري	ثقة	٤٣٥
عبد الرحمن بن سنان الحمصي	لم يجرح ولم يعدل	٤٠٢
عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله النضري	ثقة حافظ	٤٣١
عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الأوزاعي	ثقة جليل	٧٥
عبد الرحمن بن غنم الأشعري	مختلف في صحبته	١٧٠
عبد الرحمن بن القاسم بن محمد التيمي	ثقة جليل	١٩٩
عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي	لا باس به	٥٩
عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري	ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث	٢٩١
عبد الرحمن بن يزيد النخعي	ثقة	٢٣٧

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
عبد الرزاق بن همام الصنعاني	ثقة حافظ	٨
عبد السلام بن حرب النهدي الملائي	ثقة حافظ له مناكير	٣٩٨
عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي	صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء	١٦٢
عبد الكريم بن مالك الجزري	ثقة	٧٩
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل	٣٢
عبد الملك بن عمرو القيسي ابو عامر العقدي	ثقة	٩٢
عبد الملك بن ميسرة الهلالي	ثقة	١١٦
عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي	ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين	٩٧
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	ثقة ثبت	٣٩٤
عبده بن سليمان الكلابي	ثقة ثبت	١٩٢
عبيد الله بن أبي حميد الهذلي	متروك الحديث	٤٤٤
عبيد الله بن سعدبن ابراهيم الزهري	ثقة	٤٤٧
عبيد الله بن عبد الرحمن التيمي	ليس بالقوي	٢٢٥
عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم عمر بن الخطاب العمري	ثقة ثبت	١٩٤
عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري	ثقة ثبت	٤١٥
عتبة بن أبي حكيم الهمداني الأردني	صدوق يخطيء كثيرا	٤٥٣
عثمان بن الأسود بن موسى المكي	ثقة ثبت	٤٠٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي	ثقة ثبت سني	١٨٨
عثمان بن عطاء بن ابي مسلم الخرساني	ضعيف	٢١٩
عثمان بن مسلم البتي	صدوق عابوا عليه الأفتاء بالرأي	٤٩٥
عروة بن الزبير بن العوام الأسدي	ثقة فقيه مشهور	١
عطاء بن ابي رباح القرشي	ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال	٤١
عطاء بن السائب الثقفي	صدوق اختلط	٤٧١
عطاء بن ابي مسلم الخراساني	صدوق يهم كثير التدليس	١٢
عطيه بن سعد بن جنادة العوفي	صدوق يخطيء كثيرا	١٢١
عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي	ثقة ثبت	٣٩٧
عقبة بن أبي الصهباء	ثقة	٧١
عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي	ثقة ثبت	٣٠
عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي	ثقة	٣٦٩
عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس	ثقة ثبت	٦
علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي	ثقة ثبت	٢٥٥
علقمة بن مرثد الحضرمي	ثقة	٦٢
علي بن الحسين بن واقد المروزي	صدوق يهم	٦
علي بن الحكم البناني البصري	ثقة	٢٧٩
علي بن زيد بن عبد الله التميمي	ضعيف	٣٧٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
علي بن أبي طلحة	ارسل عن ابن عباس ولم يره صدوق قد يخطيء	٣
علي بن عاصم بن صهيب الواسطي	صدوق يخطيء	٤٤٤
علي بن علي بن نجاد الرفاعي اليشكري	لا بأس به	٤٦١
علي بن المبارك الهنائي	ثقة له كتابان على يحيى بن ابي كثير	٤٣
علي بن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب الأموي	ثقة	١١٦
علي بن مسلم بن سعيد الطوسي	صدوق	٣٩١
علي بن مسهر القرشي	ثقة له غرائب	٢٦
علي بن يزيد بن ركانه	مستور	٤٧
عمار بن الحسن الهلالي الرازي	ثقة	١٥٦
عمار بن ابي عمار	صدوق ربما اخطأ	٣٧٣
عمارة بن ربيعة الجرمي	مستور	١٧١
عمر بن معتب	ضعيف	٤٣
عمرو بن الأسود العنسي	مخضرم ثقة عابد	٤١٢
عمرو بن جابر الحضرمي أبو زرعة	ضعيف	٤٤٠
عمرو بن ابي حكيم الواسطي	ثقة	٣٨٢
عمرو بن حماد بن طلحة القناد	صدوق	٦٠
عمرو بن رافع العدوي مولاهم	مقبول	٣٨٧
عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله	صدوق	١٨١
عمرو بن عبد الله الهمداني	ثقة عابد	١٨

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
عمرو بن عبيد بن باب التميمي	كان داعية الى بدعة اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا	١٣٠
عمروبن علي بن بحربن كنيز الفلاس	ثقة حافظ	٤٣٨
عمرو بن قيس الملائي الكوفي	ثقة متقن عابد	٤٥١
عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق المرادي	ثقة عابد	٥٠
عمران بن بكار بن راشد الكلاعي	ثقة	٤٠٢
عمران بن الحدير السدي	ثقة	٤٧٥
عمران بن محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى	مقبول	٣٩٢
عمران بن ملحان العطاردي	ثقة معمر	٣٨٥
عنبسه بن خالد بن يزيد الأموي	صدوق	١١
عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي	ثقة	٣٥٥
عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ابو الأحوص	ثقة	١٨
عياض بن عبدالله الفهري	فيه لين	٥٥
عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي	ثقة	٣٦٥
عيسى بن ميمون الجرشي ثم المكي	ثقة	٤
عيسى بن يونس ابي اسحاق السبيعي	ثقة مأمون	٧٥
(ف)		
فراس بن يحيى الهمداني الخارفي	صدوق ربما وهم	٣٥٠
فروة بن أبي المغراء الكندي	صدوق	٢١١
الفضل بن وكين الكوفي	ثقة ثبت	٤٣١

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
فهد بن سليمان بن يحيى ابو محمد الكوفي	ثقة ثبت	١٤٧
(ق)		
القاسم بن سلام البغدادي	ثقة فاضل مصنف	٢١٩
القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن	صدوق يرسل كثيرا	١٣٤
القاسم بن محمدبن ابي بكر الصديق	ثقة	٦٦
قبيصه بن ذؤيب ابن حلحلة الخزاعي	من اولاد الصحابة وله رؤية	٣٩٨
قتادة بن دعامة السدوسي	ثقة ثبت	٣٥
قيس بن أبي حازم البجلي	ثقة	٤١٥
قيس بن الربيع الأسدي الكوفي	صدوق تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به	٤٧١
(ك)		
كثير بن شنظير المازني أبو قرة البصري	صدوق يخطيء	٢٧٩
كثير بن أبي كثير مولى ابن سمرة	مقبول	٨٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
(ل)		
ليث بن أبي سليم بن زنيم	صدوق اختلط أخيرا ولم يتميزحديثه فترك	٧٨
الليث بن سعدبن عبدالرحمن الفهمي	ثقة ثبت	٣٠
(م)		
محمد بن ابراهيم الحارث التيمي	ثقة له أفراد	١٦٢
محمد بن ابراهيم بن ابي عدى	ثقة	٤٣٨
محمد بن ادريس أبو حاتم الرازي	أحد الحفاظ	٧٠
محمد بن اسحاق بن يسار	صدوق يدلس	٤٨
محمد بن بشار بن عثمان العبدي	ثقة	٩٧
محمد بن بكر بن داسه	ثقة عالم	١٠
محمد بن جابر بن عبدالله الانصاري المدني	صدوق	١٩٦
محمد بن جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل النوفلي	ثقة عارف بالنسب	٣٦٦
محمدبن جعفر بن أبي كثير الانصاري	ثقة	٨٨
محمد بن جعفر المدني البصري	ثقة	٣٨٢
محمد بن حميد بن حبان الرازي	حافظ ضعيف	١٢٥
محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي	ثقة	١٣٢
محمد بن دينار الأزدي	صدوق سيء الحفظ	٦٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
محمد بن سعد بن محمد بن الحسين	كان لينا في الحديث	١٢١
محمد بن سليم أبو هلال الراسبي	صدوق فيه لين	٤٥٥
محمد بن سيرين الانصاري	ثقة ثبت	٢١
محمد بن سيف الازدي الحداني	ثقة	١٢٢
محمد بن شاذان الجوهري	ثقة	١٧
محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي	ثقة ثبت الا انه قد يخطيء فى حديث الثوري	٣٩٨
محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري	صدوق له أوهام	٤٢٣
محمد بن عبد الأعلى الصنعاني	ثقة	٦٧
محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري	ثقة	٢٥٦
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	صدوق سيء الحفظ جدا	١٠٨
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي	ثقة فقيه فاضل	٤٣٥
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي	ثقة	٣٥٤
محمدبن عبد الرحمن بن يزيد النخعي	ثقة	٥١١
محمد بن عبيد أخو سعيد	مجهول	١٥٥
محمد بن عجلان المدني	صدوق	٣٣٣
محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	ثقة فاضل	٣٤٨
محمدبن علي بن ابيطالب بن الحنفية	ثقة عالم	٤٩٢
محمد بن عمر بن واقد الواقدي	متروك	٤٢٣
محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى	صدوق	٣٩٢

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
محمد بن عمرو بن عباد بن جبله العتكي	صدوق	٤
محمد بن عمرو بن العباس ابو بكر الباهلي	ثقة	١٢٣
محمدبن عمرو أبو العباس القلوري	ثقة	٤٦٨
محمد بن العلاء بن كريب الهمداني	ثقة حافظ	٣٧٧
محمد بن فضيل بن غزوان الضبي	صدوق عارف	١٩٠
محمد بن كثير العبدي البصري	ثقة	١٨٧
محمد بن المثنى بن عبيد العنزي	ثقة ثبت	٨٨
محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي	صدوق الا انه يدلس	٤٢
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري	متقن على جلالته	١١
محمد بن معمر بن ربعي البحراني	صدوق	٩٢
محمد بن منصور بن ثابت الخزاعي	ثقة	٤٨٠
محمد بن منصور بن داود الطوسي	ثقة	٤٨٠
محمد بن يحيى بن أبي حزم	صدوق	٢
محمد بن يحيى بن أبي سمينه	صدوق	٩٣
محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي	ليس بالقوي	٣٦٦
مالك بن أنس بن مالك	رأس المتقين	١٠
مالك بن الحارث السلمي	ثقة	٥١
مالك بن عامر الوادعي	ثقة	١٨٨

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
المثنى بن الصباح اليماني	ضعيف	٤٠٠
مجاهد بن جبير المكي	ثقة	٤
محارب بن دثار السدوسي	ثقة امام زاهد	٤٨٠
مخرمة بن بكير بن عبد الله الاشج	صدوق وروايته عن أبيه وجاده من كتابه	٢٨٣
مخلد بن يزيد الحراني	صدوق له اوهام	١١٥
مسروق بن الاجدع الهمداني الوادعي	ثقة فقيه عابدمخضرم	١٨٧
مسعربن كرام الهلالي	ثقة ثبت فاضل	٤٣١
مسعود بن مالك أبو رزين الاسدي	ثقة فاضل	٥٨
مسلم بن صبيح الهمداني	مشهور بكنيته ثقة فاضل	١٢٥
مسلم بن عمران البطين	ثقة	٢٩١
مطرف بن طريف الكوفي	ثقة فاضل	١١٤
معاوية بن صالح بن حدير	صدوق له أوهام	٣
معتمر بن سليمان التميمي	ثقة	٦٧
معلى بن منصور الرازي	ثقة فقيه	١٧
معمر بن راشد الازدي	ثقة ثبت فاضل الا في روايته عن ثابت وهشام والاعمش	٢٤
المغيرة بن الضحاك بن عبد الله القرشي	مقبول	٢٧٣
مغيرة بن مقسم الضبي	ثقة متقن الا انه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم	٨
مقسم بن بحرة أبو القاسم	صدوق وكان يرسل	١٦٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
مكحول الشامي ابو عبد الله	ثقة فقيه كثير الارسال	٣١٠
منصور بن زاذان الواسطي	ثقة ثبت عابد	٤١
منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي	ثقةثبت وكان لايدلس	٢٣٥
منهال بن عمرو الأسدي	صدوق ربما وهم	٣٤٤
موسى بن اسماعيل المنقري	ثقة ثبت	٢٩
موسى بن أيوب بن عامر الغافقي	مقبول	٣١٥
موسى بن عقبة بن ابي عياش	ثقة فقيه امام في المغازي	٨٥
موسى بن مسعود البصري	صدوق سيء الحفظ وكان يصحف	٢٥٤
موسى بن هارون بن عمرو الطوسي	ثقة	٦٠
مؤمل بن اسماعيل البصري	صدوق سيء الحفظ	٣٣٢
ميسرة بن حبيب النهدي	صدوق	٤٣٧
(ن)		
نافذ ابو معبد مولى ابن عباس المكي	ثقة	٤٢
نافع بن جبير بن مطعم النوفلي	ثقة فاضل	١٤١
نافع ابو عبد الله المدني	ثقة ثبت فقيه مشهور	٨٥
نافع بن عجيرة بن عبد يزيد المطلبي المكي	قيل له صحبة	١٦٢

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
النزال بن سبرة الهلالي	كوفي ثقة	٢٠٠
النعمان بن ثابت الكوفي	فقيه مشهور	٣٣١
(هـ)		
هبيرة بن يريم الشيباني	لا بأس به	٣٨٤
هشام بن حسان الازدي	ثقة من اثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لانه كان يرسل عنهما	٢٧
هشام بن عبد الملك الباهلي الطيالسي	ثقة ثبت	١١٦
هشام بن ابي عبد الله الدستوائي	ثقة ثبت	٤٤١
هشام بن عروة بن الزبير الأسدي	ثقةفقيه وربما دلس	١
هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي	ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي	٤١
همام بن يحيى بن دينار العوذي	ثقة ربما وهم	٣٠٠
هوذه بن خليفة بن عبد الله الثقفي البكراوي	صدوق	٣٥٥
هلال بن ضباب العبدي	صدوق تغير باخره	٣٩١

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
	(و)	
واصل بن ابي سعيد المديني	لم يجرح ولم يعدل	٣٦٩
واقع بن سحبان	لم يجرح ولم يعدل	٢٣
وكيع بن الجراح الرؤاسي	ثقة حافظ عابد	٢١
الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني	ثقة	١٢٠
الوليد بن مسلم القرشي	ثقة ولكنه كثير التدليس والتسويه	٩٣
وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي	ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بآخره	٣٩٧
	(لا)	
لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي	ثقة	٢٩٨
	(ي)	
يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي	ثقة حافظ فاضل	٢٣٧
يحيى بن أيوب الغافقي	صدوق ربما أخطأ	٣١٥
يحيى بن ابي بكير الكرماني واسمه نسر	ثقة	٢٧١
يحيى بن جعدة هبيرة المخزومي	ثقة	٤٢٩
يحيى بن سعيد بن فروخ البصري	ثقة متقن حافظ	٤٣
يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري	ثقة	٩٠
يحيى بن عبد الحميد بن بشمين الحماني	حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث	١٤٧

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب المدني	ثقة	١٩٢
يحيى بن عتيق الطفاوي	ثقة	٩٦
يحيى بن أبي كثير الطائي	ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل	٢٩
يحيى بن المغيرة بن اسماعيل المخزومي	صدوق	٤٧١
يحيى بن يزيد الهنائي	مقبول	٦٣
يزيد بن ابراهيم التستري	ثقة ثبت الا في قتادة	٢١
يزيد بن خالد بن يزيد الرملي	ثقة عابد	٣٠
يزيد بن زريع البصري	ثقة ثبت	١٥٨
يزيد بن ابي سعيد النحوي	ثقة عابد	٦
يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي	ثقة مكثر	١٦٢
يزيد بن هارون بن زاذان السلمي	ثقة متقن عابد	٢٢١
يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي	ثقة فقيه	١٧٠
يعقوب بن ابراهيم الزهري	ثقة فاضل	٤٤٧
يعقوب بن ابراهيم بن كثير	ثقة	٦٥
يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي	ثقة	١٣١
يوسف بن يزيد البصري	صدوق ربما أخطأ	٣١٢
يوسف يزيد بن كامل القراطيسي	ثقة	٤٢
يونس بن جبير الباهلي	ثقة	١٣
يونس بن عبد الأعلى بن ميسر	ثقة	٣٠١
يونس بن عبيد بن دينار العبدي	ثقة ثبت فاضل	٨٩
يونس بن عبيد الله الجرمي	ثقة	١٧١
يونس بن يزيد الأيلي	ثقة الا في الزهري	١١

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الأثر
	الكنى	
ابو الأحوص=عوف بن مالك الجشمي		١٨
ابو اسامة = حماد بن اسامة القرشي		٢٥
ابو الاشهب = جعفر بن حيان السعدي		٢٤١
ابو بكر = عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي	ثقة فقيه عابد	٤٢٣
أبو جعفر الرازي التميمي	صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة	١٥٦
أبو حاتم المزني	صحابي	١٥٥
ابو حسن مولى بني نوفل	مقبول	٤٣
ابو حصين الأسدي = عثمان بن عاصم الأسدي		١٨٨
أبو خالد الأحمر = سليمان بن حيان		١١٢
أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني		١٠
ابو الزبير المكي = محمد بن مسلم بن تدرس		٤٢
ابو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي	ثقة	٤٤٥
ابو الزنادت عبد الله بن ذكوان القرشي		٣١٣
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري		٢٩
ابو الشعثاء= جابر بن زيد الأزدي		٢٣٨
ابو الضحى= مسلم بن صبيح الهمداني		١٢٥

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
ابو عاصم = الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني	ثقة ثبت	٤
ابوعبيد= القاسم بن سلام البغدادي		٢١٩
ابو عطيه الوادعي الهمداني = مالك بن عامر		١٨٨
ابو قلابة = عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي		٢٤
ابو كبشه السلولي الشامي	ثقة	٥٠٩
ابو مجلز = لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي		٢٩٨
ابو معاوية = محمد بن خازم الضرير		١٣٢
ابو معبد مولى ابن عباس واسمه نافذ		٤٢
ابوالمليح بن اسامةبن عميرالهذلي	ثقة	٤٤٤
ابو المهلب الجرمي البصري عم ابي قلابة	ثقة	٣٩٧
ابو الوليد = هشام بن عبدالملك الباهلي الطيالسي		١١٦
ابن أخي معقل	مجهول	١٤٧
ابن ادريس = عبدالله بن ادريس الأودي		١١٤
ابن بشار = محمد بن بشار بن عثمان العبدي		٩٧

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج		٣٢
ابن حميد = محمد بن حميد بن حبان الرازي		١٢٥
ابن شهاب = محمد بن مسلم بن شهاب الزهري		١١
ابن طاوس = عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني		٤٩
ابن عليه = اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي		٢٢
ابن عون = عبد الله بن عون بن ارطبان		٢٥
ابن قانع = عبد الباقي بن قانع		١٧
ابن ابي نجيح = عبد الله بن ابي نجيح يسار المكي		٤
ابن نمير= عبد الله بن نمير الهمداني		١٦٣
ابن وهب = عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي	ثقة حافظ عابد	٥٥
السدي = اسماعيل بن عبد الرحمن بن ابي كريمة		٢٩٧
الاعمش = سليمان بن مهران الاسدي		١٨
القعنبي=عبد الله بن مسلمة بن قعنب		١٠

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
	النساء	
زينب بنت كعب بن عجرة	مقبوله	٢٥٣
صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة	لها رؤية	٢٦٦
عمره بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة	ثقة	٩٠
مسيكه المكية	لا يعرف حالها	٢٥٩
أم حكيم بنت أسيد	لا يعرف حالها	٢٧٣
أم حكيم بن اسيد عن أمها	لا يعرف اسم امها	٢٧٣

اسم الراوي	حالته	رقم الحديث او الاثر
	أعلام لم أقف على تراجمهم	
اسحاق		٥٠٥
زمعة بن ابي عبد الرحمن		١٢٠
زيد بن الحارث		٣١٩
سالم المكي		٤٩٢
شعيب بن ابراهيم التميمي		٤٤٧
المثنى بن ابراهيم الأملي		٣
موسى بن هارون الهمداني		٤٥٢
ابو حمزة		٤٤٧
ابو سعيد		٤٨٤
ابو عمر		٤٤٧

فهرس المراجع والمصادر

بسم الله الرحمن الرحيم

فهارس المراجع والمصادر

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
الآثار	لأبي يوسف يعقوب بن ابراهيم الانصاري ت١٨٢هـ دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
اتحاف الوري بأخبار أم القرى	عمر بن فهد بن محمد بن فهد ت٨٨٥هـ تحقيق فهيم محمد شلتوت الطبقة الاولى ١٤٠٤هـ مكتبة النانجي - القاهرة ٠
الاجماع	لأبي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر ت٣١٨هـ حققة وقدم له وخرج احاديثه أبو حماد صغير بن احمد بن محمد حنيف الطبعة الاولى ١٤٠٢هـ دار طيبة - الرياض
الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان	علي بن حبان الفارسي ت٧٣٩هـ الطبعة الاولى - دار الكتب العلمية - بيروت لبنان
احكام القرآن	لأبي بكر الرازي الجصاص ت ٣٧٠هـ مخطوط (تركيا) عدد الاوراق (٧٢٢)
أحكام القرآن	لأبي بكر الرازي الجصاص ت٣٧٠هـ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ٠
أحكام القرآن	لأبي بكر الرازي الجصاص ت٣٧٠هـ تحقيق محمد الصادق قمحاوي دار احياء التراث العربي - بيروت لبنان ط١٤٠٥هـ
أحكام القرآن	لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي ت٥٤٣هـ تحقيق علي بن محمد البجاوي - دار المعرفة - بيروت - لبنان ٠
أحياء علوم الدين	لأبي حامد الغزالي ت٥٠٥هـ الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ - دار الفكر
أخبار القضاه	محمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع ت٣٠٦هـ عالم الكتب - بيروت - لبنان ٠

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
اختلاف العلماء	لأبي عبد الله محمد بن نصر المروزي ت٢٩٤هـ حققه وعلق عليه صبحي السامرائي الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ عالم الكتب - بيروت - لبنان .
اراواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل	محمد بن ناصر الدين الالباني اشراف محمد بن زهير الشاويش الطبعة الاولى ١٣٩٩هـ المكتب الاسلامي - بيروت - لبنان .
الاماي والكني	لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت٢٤١هـ رواية ابنه صالح عنه - تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ مكتبة دار الاقصى حولي - شارع تونس - الكويت .
اسباب النزول	لأبي الحسن علي بن احمد الواحدي النيسابوري ت٤٦٨هـ دار الفكر - مكتبة الرياض الحديثة
أسد الغابة في معرفة الصحابة	لعز الدين بن الاثير ت٦٣٠هـ دار الشعب
الاشراف على مذاهب العلماء	لأبي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر - ت٣١٨هـ تحقيق ابو حماد صغير بن أحمد حنيف المجلد الرابع الطبعة الالى دار طيبة - المملكة العربية السعودية .
الاصابة في تمييز الصحابة	لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار	لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني ت٥٨٤هـ حققه وخرج احاديثه وعلق عليه عبد المعطي أمين قلعجي الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ - دار الوعي - حلب .
اعجام الأعلام	محمود مصطفى الطبعة الأولى - درا الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
الأعلام	خير الدين الزركلي - الطبعة الخامسة ١٩٨٠م دار العلم للملايين - بيروت - لبنان .

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
اغاثة اللهفان من مصايد الشيطان	لأبي عبد الله محمد بن ابي بكر الشهير بابن قيم الجوزية ت٧٥١هـ تحقيق محمد حامد الفقي - دار المعرفة - بيروت - لبنان •
الاغتباط بمن رمي بالاختلاط	لأبي اسحاق ابراهيم بن محمد بن خليل ت٨٤١هـ ومعه نهاية الاعتبار - لعلاء الدين علي رضا الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - دار المعرفة - بيروت - لبنان •
الاقناع	لأبي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر ٣١٨هـ تحقيق عبد الله بن عبد العزيز الجبرين الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ دار طيبة - مكة •
الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والانساب	للأمير الحافظ ابن ماكولارت ٤٧٥هـ دار الكتاب الاسلامي
الانساب	للسمعاني ت٥٦٢هـ تقديم عبد الله بن عمر البارودي الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الامام أحمد	لأبي الحسن علي بن سليمان المرداوي ٨٨٥هـ صححه وحققة محمد حامد الفقي الطبعة الثانية - دار احياء التراث العربي •
انيس الفقهاء	القاسم القونوي ت٩٧٨هـ ، تحقيق أحمد عبد الرزاق الكبيسي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار الوفاء - جدة •
الأوسط في السنن والاجماع والاختلاف	لأبي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر ت٣١٨هـ الطبعة الولى ١٤٠٥هـ دار طيبة - المملكة العربية السعودية •
البداية والنهاية	لابن كثير ت٧٧٤هـ ، الطبعة الثالثة ١٩٧٩م مكتبة المعارف - بيروت •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
بلوغ المرام من ادلة الاحكام	لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت
البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف	ابراهيم بن محمد بن كمال الشهير بابن حمزة ت١١٢٥هـ الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ المكتبة العملية - بيروت •
تاريخ الأمم والملوك	لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت٣١٠هـ تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار سويدان - بيروت - لبنان •
تاريخ بغداد	للحافظ ابي بكر أحمد بن علي الخطيب ت٤٦٣هـ دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
التاريخ الصغير	لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ، ت٢٥٦هـ ، تحقيق محمود ابراهيم زايد - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان•
تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي	لأبي بكر يحيى بن معين ، ت٢٣٣هـ ، تحقيق أحمد نور سيف ، دار المأمون للتراث ، مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى - مكة •
تاج العروس فيجواهر القاموس	محمد مرتضى الزبيدي ، الطبعة الأولى ، ١٣٠٦هـ ، دار مكتبة الحياة - بيروت - لبنان •
التاريخ الكبير	لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ، ت٢٥٦هـ ، توزيع دار الباز - مكة •
تبصير المنتبه	لأبن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ ، تحقيق محمد بن علي النجار ، المكتبة العلمية - بيروت - لبنان •
التحبير في المعجم الكبير	لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني ، ت٥٦٢هـ ، تحقيق منيره ناجي سالم ، مكتبة دار ابن تيمية •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف	لأبي الحجاج يوسف المزي ، ت٧٤٢هـ مع النكت الظراف على الاطراف لابن حجر ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين ، اشراف زهير الشاويش ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - المكتب الاسلامي - الدار القيمة
تحفة المحتاج	لابن الملقن ، ت٨٠٤هـ ، تحقيق ودراسة عبد الله بن سعاف اللحياني ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - دار حراء للنشر والتوزيع - مكة •
تذكرة الحفاظ	لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي ، ت٧٤٨هـ ، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان •
ترتيب مسند الامام الشافعي	لأبي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي ، ت٢٠٤هـ ، توزيع دار الباز - مكة •
الترغيب والترهيب	لأبي محمد زكي الدين المنذري ، ت٦٥٦هـ ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ ، دار الفكر - بيروت •
تعجيل المنفعه	للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ - دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان •
تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس	للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ ، قدم له وحقق وعلق عليه احمد بن علي سير المباركي •
تغليق التعليق على صحيح البخاري	لابن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ ، دارسة وتحقيق سعيد بن عبد الرحمن الغزقي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي - بيروت - لبنان •
تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل	لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، ت٥١٦هـ ، اعداد وتحقيق عبد الرحمن العك ومروان سوار ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
تفسير القرآن العظيم	لابن كثير ، ت٧٧٤هـ ، تحقيق عبد العزيز غنيم ، محمد عاشور ، محمد البنا الشعب - مصر .
تفسير القرآن الكريم صحيفة علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس	حققها وخرجها راشد بن عبد المنعم الرجال الطبعة الاولى ١٤١١هـ ، مكتبة السنة - القاهرة .
تقريب التهذيب	لابن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ ، حققه وعلق حواشيه عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الثالثة ١٣٩٥هـ ، دار المعرفة - بيروت .
التكملة لوفيات النقلة	لابي محمد عبد العظيم المنذري ، ت٦٥٦هـ ، حققه بشار بن عواد معروف ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .
تلخيص الحبير	لابن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ ، عني بتصحيحه - عبد الله هاشم .
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد	لابي عمر يوسف بن عبد البر الاندلسي ت٤٦٣هـ حققه وعلق حواشيه مصطفى العلوي ، محمد البكري ، مؤسسة قرطبة .
تهذيب الاثار	لابي جعفر محمد بن جرير الطبري ، ت٣١٠هـ ، تحقيق ناصر بن سعد الرشيد ، مطابع الصفا - مكة .
تهذيب التهذيب	لابن حجر العسقلاني ، ت٨٥٢هـ ، الطبعة الاولى ، بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند بمحروسة حيدر آباد الدكن .
تهذيب الكمال في اسماء الرجال	لابي الحجاج يوسف المزي ، ت٧٤٢هـ ، قدم له عبد العزيز رباح - احمد يوسف دقاق ، دار المأمون للتراث - بيروت - لبنان .
توشيح الديباج وحلية الابتهاج	بدر الدين العراقي ، ت٩٤٦هـ تحقيق احمد الشتيوي ، الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ ، دار الغرب الاسلامي .

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
الثقات	محمد بن حبان بن ابي حاتم البستي ، ت٣٥٤هـ ، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند •
جامع البيان عن تأويل القرآن	لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، ٣١٠هـ ، حققه محمود شاكر ، وراجعه أحمد شاكر ، الطبعة الثانية ، دار المعارف - بمصر •
جامع التحصيل في احكام المراسيل	لأبي سعيد بن خليل كيكلري العلائي ، ت٧٦١هـ ، حققه وقدم له وخرج احاديثه حمدي عبد الحميد السلفي ، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - عالم الكتب - بيروت - لبنان •
جامع الاصول في احاديث الرسول	لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الاثير الجزري ، ت٦٠٦هـ ، حقق نصوصه وخرج احاديثه وعلق عليه عبد القادر الارناؤوط مكتبة الحلواني مطبعة الملاح ، مكتبة دار البيان •
الجامع لأحكام القرآن	لأبي عبد الله محمد بن احمد الانصاري القرطبي ، ت٦٧١هـ تصحيح احمد عبد العليم البردوني •
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع	للحافظ الخطيب البغدادي ، ت٤٦٣هـ ، تحقيق محمود الطحان - مكتبة المعارف - الرياض •
جامع المسانيد	لأبي المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي ، ت٦٦٥هـ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
الجرح والتعديل	لأبي محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ت٣٢٧هـ ، الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن - الهند • دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي	لعلاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني ، ت٧٤٥هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
حلية الاولياء وطبقات الاصفياء	لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الاصفهاني ت٤٣٠هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
الدراية في تخريج احاديث الهداية	للحافظ ابن حجر العسقلان ت٨٥٢هـ ، صححه وعلق عليه عبد الله هاشم اليماني المدني دار المعرفة - بيروت - لبنان .
الدر المنثور في التفسير بالمأثور	لجلال الدين السيوطي ت٩١١هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الفكر - بيروت - لبنان .
الدليل الشافي على المنهل الصافي	لجمال الدين ابي المحاسن يوسف بن تغري بردي ت٨٧٤هـ تحقيق فهيم محمد شلتوت ، مكتبة الخانجي - القاهرة ، مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى .
الروض الداني الى المعجم الصغير للطبراني	تحقيق محمد شكور محمود الحاج ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي - بيروت - دمشق ، دار عمان - الاردن - عمان .
زاد المعاد في هدى خير العباد	لابن قيم الجوزية ت٧٥١هـ ، حقق نصوصه وخرج احاديثه وعلق عليه شعيب الارناؤوط وعبد القادر الارناؤوط ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .
سبل السلام شرح بلوغ المرام	محمد بن اسماعيل الامير اليمني الصنعاني ت١١٨٢هـ صححه وعلق عليه فواز احمد زمرلي ، ابراهيم محمد الجمل ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، دار الكتاب العربي .
سلسلة الأحاديث الصحيحة	محمد ناصر الدين الالباني ، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ ، المكتب الاسلامي .

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
السنن	سعيد بن منصور الخراساني المكي ، ت٢٢٧هـ ، حققه وعلق عليه ، حبيب الرحمن الاعظمي ، الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - توزيع دار الباز - مكة •
سنن الترمذي المسمى الجامع الصحيح	لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ت٢٧٩هـ ، حققه وصححه عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الثالثة ١٣٩٨هـ ، دار الفكر - بيروت - لبنان •
سنن الدارقطني	علي بن عمر الدارقطني ت٣٨٥هـ ، ومعه التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد آبادي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ ، عالم الكتب - بيروت - لبنان •
سنن الدارمي	لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ت٢٥٥هـ ، طبع بعناية محمد بن احمد دهمان ، نشر دار احياء السنة النبوية ، دار الكتب العلمية •
سنن ابي داود	لأبي داود سليمان بن الاشعث السجستاني ت٢٧٥هـ راجعه على عدة نسخ وضبط احاديثه وعلق حواشية محمد محي الدين عبد الحميد ، دار احياء السنة النبوية •
السنن الكبرى	لأبي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي ٣٠٣هـ ، تحقيق عبد الغفار البنداري ، وسيد كسروي حسن ، الطبعة الولى ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
السنن الكبرى	لأبي بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي ت٤٥٨هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان •
سنن ابن ماجة	لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت٢٧٥هـ ، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
سنن النسائي - (المجتبى)	لأبي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي ت٣٠٣هـ ، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ ، دار الفكر - بيروت - لبنان •
سير أعلام النبلاء	للحافظ الذهبي ت٧٤٨هـ ، تحقيق مجموعة من العلماء باشراف شعيب الارناؤوط ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة - بيروت •
شرح روض الطالب	لأبي يحيى زكريا الانصاري الشافعي ، المكتبة الاسلامية •
شرح السنة	لأبي محمد الحسن بن مسعود البغوي ت٥١٦هـ ، حققه وعلق عليه وخرج احاديثه ، شعيب الارناؤوط ومحمد زهير الشاويش ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الاسلامي - بيروت •
شرح علل الترمذي	للحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ت٧٩٥هـ ، حققه نور الدين عتر ، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ، دار الملاح للطباعة والنشر •
شرح مسند ابي حنيفة	لأبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي ت١٥٠هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان توزيع دار الباز - مكة •
شرح معاني الآثار	لأبي جعفر الطحاوي ت٣٢١هـ ، حققه وعلق عليه محمد زهري النجار ، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
شرح موطأ الامام مالك	محمد الزرقاني ، مكتبة الكليات الازهرية
الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية	اسماعيل بن حماد الجوهري تحقيق احمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ، دار العلم للملايين - بيروت - لبنان •
صحيح ابن خزيمة	لأبي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمي ت٣١١هـ حققه وعلق عليه وخرج احاديث وقدم له محمد مصطفى الاعظمي ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ، شركة الطباعة العربية السعودية المحدودة العمارية ، الرياض •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
صحيح مسلم	لابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت٢٦١هـ حققه نصوصه وتصحيحه وترقيمه ، محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية - القاهرة •
صحيح مسلم بشرح النووي	لابي الحسين مسليم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت٢٦١هـ ، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان •
الضعفاء الصغير	لابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ت٢٥٦هـ ادارة ترجمان السنة - شادحان - لاهور
الضعفاء الكبير	لابي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي حققه ووثقه عبد المعطي امين قلعجي ، الطبعة الاولى ١٤٠٤هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان•
الضعفاء والمتروكين	لابي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي ، ت٣٠٣هـ ، ادارة ترجمان السنة - شادحان - لاهور
الضعفاء والمتروكين	علي بن عمر بن احمد الدارقطني ٣٨٥هـ ، تحقيق محمد لطفي الصباغ ، الطبعة الاولى ١٤٠٠هـ ، المكتب الاسلامي - بيروت - لبنان •
الطبقات	لابي عمرو خليفة بن خياط العصفري ، ت٢٤٠هـ رواية ابي عمران موسى بن زكريا التستري ، حققه وقدم له اكرم ضياء العمري ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ، دار طيبه - الرياض •
طبقات الحفاظ	لجلال الدين السيوطي ٩١١هـ ، راجع النسخة وضبط اعلامها لجنة من العلماء باشراف الناشر ، الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - توزيع دار الباز - مكة •
الطبقات السنية في تراجم الحنفية	للمولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري ت١٠٠٥هـ ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ ، دار الرفاعي - الرياض •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
الطبقات الكبرى	لابن سعد ت٢٣٠هـ ، دار بيروت للطباعة والنشر •
طرح التثريب في شرح التقريب	زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت٨٢٦هـ دار المعارف - حلب - سوريا •
العبر في خبر من غبر	لابي عبد الله شمس الدين الذهبي ت٧٤٨هـ ، حققه وضبطه على مخطوطتين ، ابو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
علل الترمذي الكبير	تحقيق ودراسة حمزة ديب مصطفى ، الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ ، مكتب الاقصى - عمان - الاردن •
علل الحديث	لابي محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ت٣٢٧هـ دار المعرفة - بيروت - لبنان - توزيع دار الباز - مكة •
الواهية المتناهية في الاحاديث	عبد الرحمن بي علي بن الجوزي ت٥٩٧هـ حققه وعلق عليه - ارشاد الحق الاثري ، ادارة العلوم الاثرية - فيصل آباد - باكستان •
عمدة القاري شرح صحيح البخاري	بدر الدين ابو محمد محمود العيني ت٨٥٥هـ دار الفكر - بيروت - لبنان •
غريب الحديث	لابي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي ت٣٨٨هـ ، تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، مركز البحث العلمي - جامعة ام القرى •
غريب الحديث	لابي عبيد القاسم بن سلام الهروي ت٢٢٤هـ ، الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
غريب الحديث	لابي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، ت٥٩٧هـ ، وثق اصوله وخرج احاديثه وعلق عليه عبد المعطي امين قلعجي ، الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان • توزيع دار الباز - مكة

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
غريب الحديث	لأبي اسحاق ابراهيم بن اسحاق الحربي تحقيق ودراسة سليمان بن ابراهيم العايد مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى - مكة .
غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسنده	لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال ت٥٧٨هـ ، تحقيق عز الدين بن علي السيد ، محمد كمال الدين عز الدين عالم الكتب - بيروت - لبنان .
الفتاوى الكبرى	لأبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية ت٦٧٢هـ قدم له وعرف به حسنين محمد مخلوف دار المعرفة - بيروت - لبنان .
فتح الباري شرح صحيح البخاري	للحافظ ابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ رقم كتبه وأبوابه واحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي قام باخراجه محب الدين الخطيب ، دار المعرفة - بيروت - لبنان .
الفتح الرباني لترتيب مسند الامام أحمد بن حنبل الشيباني	أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي ، دار الحديث - القاهرة .
فتح القدير	محمد بن علي بن محمد الشوكاني ١٢٥٠هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان .
الفردوس بمأثور الخطاب	لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب الحكيات ٥٠٩هـ ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
فقه عمر بن الخطاب موازنا بفقه أشهر المجتهدين	رويعي بن راجح الرحيلي ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الغرب الاسلامي - بيروت ، مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى - مكة .
القواعد المجموعة في الأحاديث الموضوعه	محمد بن علي الشوكاني ١٢٥٠هـ ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي واشرف علي التصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، توزيع دار الباز - مكة .

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
فيض القدير شرح الجامع الصغير	عبد الرؤوف المناوي ، الطبعة الثانية ، دار الفكر - بيروت - لبنان •
الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة	لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي ٧٤٨هـ ، راجع نسخه وضبط اعلامه لجنة من العلماء باشراف الناشر ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
الكامل في التاريخ	لأبي الحسن علي بن ابي الكرم الشيباني المعروف بابن الاثير ت٦٣٠هـ ، دار صادر بيروت•
الكامل في ضعفاء الرجال	لأبي احمد عبد الله بن عدي الجرجاني ت ت٣٦٥هـ الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، دار الفكر - بيروت - لبنان •
كشف الاستار عن زوائد البزار على الكتب الستة	نور الدين علي بن ابي بكر الهثيمي ت٨٠٧هـ ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان •
كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على السنة الناس	لأبي بكر احمد بن علي بن ثابت ٤٦٣هـ ، المكتبة العلمية •
الكفاية في علم الرواية	اسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي ت١١٦٢هـ الطبقة الثالثة - دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان •
الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات	لأبي البركات محمد بن احمد المعروف بابن الكيال ت٩٣٩هـ تحقيق ودراسة عبد القيوم بن عبدرب النبي ، الطبعة الاولى ١٤٠٨هـ ، مركز البحث العلمي - جامعة ام القرى - مكة - دار المامون للتراث •
لسان الميزان	للحافظ بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ ، الطبعة الثانية - دار الكتاب الاسلامي •
اللباب في تهذيب الانساب	لأبي محمد عز الدين ابن الاثير الجزري ت٦٣٠هـ دار صادر بيروت - لبنان •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
لب اللباب في تحرير الانساب	للامام جلال الدين السيوطي ت٩١١هـ ، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز ، واشرف أحمد عبد العزيز ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ • دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين	محمد بن حيان بن أبي حاتم التميمي البستي ت٣٥٤هـ ، تحقيق محمود ابراهيم زايد توزيع دار الباز - مكة •
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد	لأبي الحسن نور الدين علي بن ابي بكر الهيثمي ت٨٠٧هـ ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ ، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان •
المجموع شرح المهذب	لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ٦٧٦هـ ، دار الفكر •
مجموع الفتاوي	شيخ الاسلام أحمد بن تيمية ت٦٢٨هـ ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد قاسم بمساعدة ابنه محمد ، مكتبة المعارف - الرباط - المغرب •
المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث	لأبي موسى محمد بن ابي بكر الاصفهاني ت٥٨١هـ ، تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى - مكة •
المحبر	لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي ت٢٤٥هـ ، رواية ابي سعيد الحسن بن الحسين السكري ، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت •
المحدث الفاصل بين الراوي والواعي	للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي ت٣٦٠هـ تحقيق محمد عجاج الخطيب ، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع•
المحلى بالآثار	لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الاندلسي ت٤٥٦هـ ، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
مختصر سنن أبي داود	زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ت٦٥٦هـ ، ومعه معالم السنن لأبي سليمان الخطابي وتهذيب الامام ابن القيم ، تحقيق محمد حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية - القاهرة .
المراسيل	لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت٢٧٥هـ ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .
المراسيل	لأبي محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ت٣٢٧هـ ، علق عليه أحمد عصام الكاتب ، الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت .
مرويات ابن مسعود في الكتب الستة وموطأ مالك ومسند أحمد	الشريف منصور بن عون العبدلي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار الشروق - جدة .
المستدرك على الصحيحين	لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت٤٠٥هـ ، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي ، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان .
المسند	لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ت٢٤١هـ ، ومعه كنز العمال لعلاء الدين علي الهندي ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي - بيروت - لبنان .
المسند	لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي ت٢١٩هـ ، حقق اصوله وعلق عليه ، حبيب الرحمن الاعظمي ، المكتبة السلفية - المدينة المنورة .
مسند أبي بكر الصديق	جلال الدين السيوطي ت٩١١هـ ، تحقيق الحافظ مختار أحمد الندى ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ، الدار السلفية - الهند .
مسند الشهاب	لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي ت٤٥٤هـ ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
مسند الطيالسي	سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري ، الشهير بأبي داود الطيالسي ، ت٢٠٤هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان ، توزيع دار الباز - مكة •
مسند ابي يعلى	لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي ت٣٠٧هـ ، تحقيق وتعليق ارشاد الحق الاثري ، الطبعة الاولى ١٤٠٨هـ ، مؤسسة علوم القرآن - بيروت - دار القبلة للثقافة الاسلامية - جدة •
مشكل الآثار	لأبي جعفر الطحاوي ت٣٢١هـ ، الطبعة الاولى ، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ، بمحروسة حيدر آباد الدكن ، توزيع دار الباز - مكة •
مصابيح السنة	لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ت٥١٦هـ ، تحقيق يوسف عبد الرحمن الرغشلي ، ومحمد سليم سماره وجمال الذهبي ، الطبعة الاولى ١٤٠٧هـ ، دار المعارف - بيروت - لبنان - توزيع دار الباز - مكة •
مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه	للشهاب أحمد بن ابي بكر البوصيري ت٨٤٠هـ ، تحقيق وتعليق موسى محمد علي - وعزت علي عطيه ، مطبعة حسان - القاهرة •
المصنف	لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت٢١١هـ ، حققه وخرج احاديثه حبيب الرحمن الاعظمي ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتبة الاسلامية - بيروت - لبنان •
المصنف	لأبي بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ت٢٣٥هـ ، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت ، الطبعة الاولى ١٤٠٩هـ ، دار التاج - بيروت - لبنان ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة •
المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية	للحافظ ابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
معجم البلدان	لابي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي ت٦٢٦هـ ، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان •
المعجم الصغير	لابي القاسم سليمان أحمد الطبراني ت٣٦٠هـ دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
المعجم الكبير	لابي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت٣٦٠هـ حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية •
معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع	لابي عبيد الله عبد الله بن عبد العزيز البكري الاندلسي حققه وضبطه مصطفى سقا ، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ ، عالم الكتب - بيروت - لبنان •
معجم مقاييس اللغة	لابي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ٣٩٥هـ تحقيق وضبط عبد السلام هارون ، دار الفكر - بيروت - لبنان
معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية	عمر رضا كحالة - دار احياء التراث العربي •
المعجم الوجيز من أحاديث الرسول العزيز	عبد الله مير غني ت١٢٠٧هـ ، حقق نصه وخرج أحاديثه سمير طه المجذوب ، الطبعة الاولى ١٤٠٨هـ ، عالم الكتب - بيروت - لبنان •
معرفة علوم الحديث	لابي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ت١٤٠٥هـ ، الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ ، دار احياء العلوم - بيروت - لبنان •
المغني	لابي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة ٦٢٠هـ ، مكتبة القاهرة - مصر •
المغني في ضبط اسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة والقابهم وانسابهم	محمد بن طاهر بن علي الهندي ت٩٨٦هـ ، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
المغني في الضعفاء	لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي ت٧٤٨هـ كتبه نور الدين عتر - عني بطبعه ونشره عبد الله ابراهيم الأنصاري ، دار احياء التراث الاسلامي بدولة قطر •
المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الالسنة	محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت٩٠٢هـ ، دراسة وتحقيق محمد عثمان الخشت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ • دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان•
موارد الضمآن الى زوائد ابن حبان	لأبي الحسين نور الدين علي بن ابي بكر الهيثمي ت٨٠٧هـ ، حققه ونشره محمد عبد الرزاق حمزة ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
موسوعة اطراف الحديث النبوي الشريف	أبوهاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الفكر - بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان •
موطأ مالك	للامام مالك بن انس ومعه تنوير الحوالك شرح موطأ مالك لجلال الدين السيوطي واسعاف المبطأ برجال الموطأ لجلال الدين السيوطي ، دار الكتب العملية - بيروت - لبنان •
ميزان الاعتدال في نقد الرجال	لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي ت٧٤٨هـ ، تحقيق علي محمد البجاوي ، الطبعة الاولى ١٣٨٢هـ ، دار المعرفة - بيروت - لبنان •
نزهة الالباب في الالقاب	للحافظ ابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ ، تحقيق عبد العزيز بن محمد صالح السديري ، الطبعة الاولى ١٤٠٩هـ ، مكتبة الرشد - الرياض •
نصب الراية لاحاديث الهداية	لأبي محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي ت٧٦٢هـ ، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ ، المكتبة الاسلامية •

اسم الكتاب	مؤلفه وطبعته
النهايةفي غريب الحديث والاثر	لابي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الاثير ت٦٠٦هـ ، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي ، توزيع دار الباز - مكة •
نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار شرح منتقى	محمد بن علي محمد الشوكاني ١٢٥٥هـ دار الجيل - بيروت - لبنان •
الهداية في تخريج احاديث البداية	لابي الفيض احمد بن محمد الغماري الحسني ١٣٨٠هـ ، الطبعة الاولى ١٤٠٧هـ ، عالم الكتب •
هدى الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري	للحافظ ابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ ، قام باخراجه وتصحيح تجاربه محب الدين الخطيب اشرف على طبعة قصي محب الدين الخطيب دار المعرفة - بيروت - لبنان •

فهرس الموضوعات

بسم الله الرحمن الرحيم

فهارس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير	أ
المقدمة	ب
المنهج الذي سرت عليه في الدراسة	ز
نبذه مختصرة عن حياة الامام الجصاص	م
الآيات القرآنية من سورة البقرة من الآية (٢٢٩) الى الآية (٢٧٤)	١
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((الطلاق مرتان فامساك بمعروف .....))	١٢
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن .....))	١٣٥
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن .....))	١٥٠
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين .....))	١٧١
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا .....))	٢٢٠
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ...))	٢٧٦
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((لا جناح عليكم ان طلقتم النساء مالم تمسوهن.....))	٣٠٢
الاحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ((وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن ..))	٣٢٥

الموضـــــــوع	الصـفحة

الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالـــــــــى ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى.....))	٣٥٦
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالـــــــــى ((ألم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف ....))	٤٠٩
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالـــــــــى ((الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله .....))	٤٣٧
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالـــــــــى ((ياأيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ..))	٤٤٢
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالـــــــــى ((ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء .....))	٤٦٧
الخاتمة	٤٩٠
فهرس الآيات	٤٩٢
فهرس الأحاديث والآثار	٤٩٦
فهرس الأعلام	٥٢٢
فهرس المراجع والمصادر	٥٥٣
فهرس الموضوعات	٥٧٣

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية المسائية
مكة المكرمة

قام الطالب بعمل التعديلات اللازمة

عضو المناقشة د./ الشريف منصور بن عون العبدلي

عضو المناقشة د./ وصي الله محمد عباس

المشرف د./ عبد الباسط إبراهيم بلبول

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢١٧٤

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٢٧٥) من سورة البقرة إلى آخر سورة آل عمران

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عمر محمد عمر باداود
إشراف فضيلة الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

المجلد الأول

١٤١٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

موضوع البحث : دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص •

الدرجة العلمية : الماجستير •

اسم الطالب : عمر محمد عمر باداود

المشرف على الرسالة : فضيلة الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول •

المناقشان : فضيلة الدكتور/ الشريف منصور بن عون العبدلي ، وفضيلة الدكتور / وصي الله محمد عباس •

ملخص الرسالة : تكونت خطة البحث من : مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تتلوها الفهارس الفنية ، أما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة النبوية وخطة البحث ، وبيان المنهج الذي سرت على ضوئه في الرسالة •

وأما التمهيد : ففيه ترجمة موجزة للإمام الجصاص •

وأما الموضوع : ففيه تخريج الأحاديث والآثار من الآية (٢٧٥) من سورة البقرة إلى آخر سورة آل عمران ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٥٥٧) حديثاً وأثراً •

وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج من أهمها :

١ – يعتبر الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تُعنى باستنباط الأحكام من آيات الأحكام •

٢ – اشتماله على جملة من الأحاديث والآثار وأقوال فقهاء الأمصار •

٣ – إن الأحاديث والآثار في القسم المسند إليّ كثيرة مما يبطل قول من زعم أن الحنفية يقدمون أقوالهم على الحديث والأثر •

٤ – بلغت الأحاديث المرفوعة في الجزء المسند إليّ (١٧٨) حديثاً ؛ الصحيح منها (١٠٦) ، والحسن (٢٥) والضعيف ضعفاً معتبراً (٢١) والضعيف الذي لا يعتبر به (١٠) ، وبلغ عدد المراسيل (٧) وبلغت الأحاديث المكررة (٧) ، وأما الأحاديث التي لم أقف على من خرّجها فقد بلغت (٢) •

٥ – بلغت الآثار الموقوفة على الصحابة (١٠٠) الصحيح منها (٢٧) والحسن (١١) والضعيف ضعفاً معتبراً (٥٣) والضعيف الذي لا يعتبر به (٣) وبلغت الآثار المكررة (٢) و (٤) آثار لم أقف على من خرجها •

٦ – بلغت الآثار الموقوفة على التابعين (٢٨٧) ؛ الصحيح منها (١٣٩) والحسن (١٧) والضعيف ضعفاً معتبراً (١٠٦) والضعيف الذي لا يعتبر به (٤) وتكررت (٤) آثار ، وهناك (١٧) أثراً لم أقف على من خرجها •

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
عمر محمد باداود	د• عبد الباسط إبراهيم بلبول	د• عابد محمد السفياني

بسم الله الرحمن الرحيم

شکر وعرفان

شـــــكر وعرفـــــان

الحمد لله أحمده حمد المستعين الذي يسر وقدر ، فله المن والفضل على فضله وجوده واحسانه .

واصلي واسلم على سيدنا محمد خير خلقه وخاتم أنبيائه ورسله وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فعملا بقوله صلى الله عليه وسلم : (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) (١) .

فانه من الواجب علي أن أتقدم بخالص شكري وعظيم امتناني لكل من قدم لي يد العون والمساعدة ، فمنحني من وقته أو أفادني بعلمه وتوجيهاته السديدة وملاحظاته القويمة الصائبة في اعداد هذا البحث وانجازه وتقديمه .

وأخص منهم بالذكر صاحب الفضيلة الدكتور عبد الباسط ابراهيم بلبول الذي تولى الاشراف على هذا البحث وأحاطني برعايته وعنايته ومنحني من وقته الكثير وقد كان جم العلم جم التواضع لا أسأله عن مسألة الا أفاض .. ولم يبخل علي بارشاداته وتوجيهاته الى آخر لحظة من انجاز هذا العمل فجزاه الله عني خير الجزاء .

واستاذنا فضيلة الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي .. نفع الله به وبعلمه .

كما أقدم عظيم شكري وامتناني الى العاملين في جامعة أم القرى ، وفي مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية ، وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة د . راشد الراجح .

---

(١) مسند أحمد : ٢ / ٢٥٨ . وقد أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح ٤/٣٣٩ .

وصاحب الفضيلة الدكتور صالح بن حميد ، وصاحب الفضيلة الدكتور أحمد بن حميد .

وعميد كلية الشريعة السابق الدكتور سليمان بن وائل التويجري ، وعميد الكلية الحالي الدكتور عابد بن محمد السفياني ومدير مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية الدكتور عبد المحسن بن عبد الله آل الشيخ الذين يبذلون كل جهد وعون ونصح وارشاد لطلاب العلم فجزاهم الله عنا خير الجزاء

كما أقدم خالص شكري لكل من مد لي يد العون والمساعدة ماديا ومعنويا في انجاز هذا العمل المتواضع .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على رسولنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره واستن بسنته الى يوم الدين .

المقدمـــــة

المقدمـــــــــة

الحمد لله الذي أنزل علينا القرآن الكريم هدى ورحمة وشفاء قال تعالى : (يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ، ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ، ويهديهم الى صراط مستقيم) (١) .

وقال تعالى : (قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين)(٢) .

وبعث الينا النبي الأمي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم ، هاديا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا .

وقال تعالى : (ياأيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا)(٣) .

أما بعد :

فان القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، هما المصدران الأساسيان لهذا الدين ولأحكامه وتشريعاته .

وقد قال صلى الله عليه وسلم : (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ماتمسكتم بهما ، كتاب الله وسنتي) (٤) .

ولما لهذه السنة المطهرة من المكانة ، فقد عرف السلف الصالح قدرها ودورها ، فرعوها حق رعايتها ، حفظا وتدوينا .. وحكموها في جميع شؤونهم وسائر معاملاتهم وضروب احتياجاتهم .

---

(١) الآية : ١٦ من سورة المائدة .

(٢) الآية : ٥٧ من سورة يونس ..

(٣) الآية : ٤٥ و ٤٦ من سورة الأحزاب .

(٤) موطأ مالك ، كتاب القدر ص ٨٩٩ . وأبو داود

وكثيرة هي الجهود التي بذلت لحفظ السنة المطهرة .

فمنذ بدء عهد التدوين .. دونت كتب كثيرة .. كالمصنفات والجوامع والموطآت والسنن والمسانيد وغيرها .

ثم وجهوا عنايتهم واهتمامهم لدراسة الرواة والمرويات .. من حيث القبول والرد ، وتوصلوا في عملهم هذا الى ادق وأصل واحكم اسس النقد العلمي الصحيح .

كما وجهوا اهتمامهم الى علم تاريخ الرجال ، وعلم الجرح والتعديل وتركوا لنا ثروة نادرة لم تعرفها امة من الامم الأخرى

اما القرآن الكريم المصدر الأول للتشريع ، فقد حظي بالعناية الفائقة ، والرعاية المستديمة .. فوجه سلفنا الصالح عنايتهم اليه .. فمنهم من الف في تفسيره ، ومنهم من الف في رسمه وقراءته ، ومنهم من الف في استنباط احكامه ، ومنهم من الف في ناسخه ومنسوخه ، ومنهم من الف في محكمه ومتشابهه ، والبعض الف في اعجازه ، ومنهم من الف في غريبه ، ومنهم من الف في امثاله ، ومنهم من الف في اعرابه ، ومنهم من الف في الأساليب البيانية والبلاغية فيه .. الى غير ذلك من هذه العلوم المتصلة اتصالا وثيقا بالقرآن الكريم .

هذا ، وان ممن الف في استنباط الأحكام من القرآن الكريم الامام احمد بن علي الجصاص ، سماه احكام القرآن ، وقد اشتمل كتابه على جملة من الأحاديث والآثار التي تؤيد مذهبه ومذهب غيره .

وقد رايت ان تخريج هذه الأحاديث والآثار لها اهمية كبيرة وذلك للأسباب التالية :

١ - خدمة السنة النبوية المطهرة ، ففي الكتاب كثير من الأحاديث النبوية ، وآثار الصحابة والتابعين ، يحتاج طالب العلم الى معرفة درجتها من حيث الصحة والحسن والضعف .

٢ - يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تبحث في استنباط الأحكام من آيات الأحكام ، ومعلوم مالآيات الأحكام في القرآن العظيم من الأهمية البالغة في تنظيم شئون المجتمع الاسلامي .

٣ - الكتاب يضم بين دفتيه الكثير من أقوال فقهاء الأمصار الاسلامية .

٤ - مكانة المؤلف بين علماء عصره ، ولا سيما علماء الحنفية ، فلا غرو فهو من علماء القرن الرابع الهجري .

٥ - نقل بعض العلماء المتأخرين عنه ممن ألف في أحكام القرآن وغيره .

٦ - عدم وقوفي على مؤلف مستقل في تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب .

٧ - تداول الكتاب بين طلاب العلم وتوفره في المكتبات العلمية والتجارية .

هذا : ولما كانت تلك الأحاديث والآثار كثيرة لا تفي المدة بدراسة وتخريج كل تلك الأحاديث والآثار ، رأى مجلس الدراسات العليا الاسلامية المسائية الموقر - مشكورا - تقسيمه بالقدر الذي يتناسب مع الفترة المحددة لنيل الدرجة وكان القسم الأول من نصيب الأستاذ/ بكر سعيد بكر من أول سورة الفاتحة الى قوله تعالى (ليس البر أن تولوا وجوهكم) الآية ١٧٧ من سورة البقرة . والقسم الثاني من نصيب الأستاذ سجاد كمال من الآية ١٧٧ البقرة الى الآية ١٩٦ البقرة قوله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) والقسم الثالث من نصيب الأستاذ عبدالله بن عبد الرحمن بن سحيم من الآية ٢٢٩ البقرة الى الآية ٢٧٤ ، وكان نصيبي من هذا التقسيم هو : (دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن(١)من الآية < ٢٧٥ > من سورة البقرة من قوله تعالى : < الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس .. الآية > الى آخر سورة آل عمران . من الصفحة < ١٨٣ > الى الصفحة < ٣٣٥ >) .

وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار (٥٥٧) حديثا وأثرا .

خطة البحث :

****

تتكون خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة •

اما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ، ونبذة موجزة عن اهمية القرآن الكريم والسنة النبوية ، ثم الأسباب التي دعتني الى اختيار الموضوع •

واما التمهيد : فهو ترجمة موجزة للامام الجصاص •

واما موضوع البحث : ففي تخريج الأحاديث والآثار ، وقد سرت فيها على النحو التالي :

١ - ذكر الحديث او الأثر كما اورده المؤلف •

٢ - تخريج الحديث او الأثر •

٣ - ذكر رجال الاسناد والحكم على كل واحد منهم •

٤ - الحكم على سند المؤلف اذا اورد الحديث او الأثر بسنده •

٥ - الحكم على الحديث او الأثر من حيث الصحة والحسن والضعف •

٦ - بيان غريب الحديث او الأثر •

واما الخاتمة : فقد كانت في بيان النتائج التي توصلت اليها •

---

(١) احكام القرآن ، للامام ابي بكر احمد بن علي الرازي الجصاص تحقيق ، محمد صادق قمحاوي ، عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف ، وهو يقع في خمسة اجزاء ، الناشر : دار المصحف ، مطبعة عبد الرحمن محمد •

بيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة :

كان منهجي في الدراسة على النحو الآتي :

اولا : ترجمت للآيات بقولي : الاحاديث او الآثار في قوله تعالى (...) واذكر الآية .

ثانيا : من حيث الترقيم :

ا ـ رقمت الاحاديث والآثار ترقيما تسلسليا عاما .

ب ـ رقمت كلا من الاحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ، ورمزت للمرفوع بالرمز (ر) ، وللموقوف بالرمز (ق) ، وللمقطوع بالرمز (ط) .

والغرض من ذلك تمييز المرفوع من الموقوف من المقطوع .

ثالثا : ذكر الحديث والاثر كما اورده المؤلف .

رابعا : تخريجه

ا ـ اذا اورد المؤلف الحديث او الاثر بسنده فانني اتبعت فيه المهج الآتي :

١ ـ اذكر من اخرجه المؤلف من طريقه .

٢ ـ اذكر من اخرجه من غير طريق المؤلف .

٣ ـ اذا كان الحديث او الاثر في الصحيحين او في احدهما ، فانني اكتفي بعزو الحديث اليهما ، وذلك لان الامة تلقت كتابيهما بالقبول .

٤ ـ اذا كان الحديث او الاثر في غير الصحيحين ، فانني اكتفي بعزوه الى السنن الاربع غالبا .

٥ ـ اذا كان الحديث او الاثر في غير الكتب الستة ، فانني اخرجه من المصادر الآتية :

ب ـ سنن الدارقطني ، سنن البيهقي ، مستدرك الحاكم ، موطأ الامام مالك ، مسند الامام احمد ، مصنف عبد الرزاق ، مصنف ابن ابي

شيبة ، مسند الدارمي ، مسند أبي يعلى ، صحيح ابن حبان ، معجم الطبراني الكبير ، تفسير الطبري ، تفسير ابن أبي حاتم ومعاني الآثار للنحاس ، فان لم أجده انتقلت الى كتب أخرى ذات صلة وعلاقة بذكر الأقوال وايرادها كالمغني .

ب - اذا ذكر المؤلف الحديث أو الأثر بصيغة التعليق ، اتبعت الخطوات ٣ ، ٤ ، ٥ ، من الفقرة (أ) .

خامسا - بيان أحوال رواة الحديث أو الأثر الذين وردوا في سند المؤلف وكان منهجي في ذلك على النحو التالي :

أ - ترجمت لهم وبينت أحوالهم وضبطت المشتبه منهم بالحروف ، وأسندت ذلك الى مصادره .

ب - اعتمدت في بيان أحوالهم على ما نص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا .

ج - الصحابة لم أترجم لهم لأنهم كلهم عدول ، رضوان الله عليهم أجمعين .

سادسا : الحكم على سند المؤلف

اذا أورد الحديث أو الأثر بسنده فقد اتبعت المنهج الآتي :

أ - أحكم على الحديث أو الأثر من خلال اسناده فقط .

ب - اذا كان الحديث عند المؤلف ، وعند غيره متصل السند ورواته ثقات ، فأكتفي بقولي (صحيح الاسناد) .

ج - اذا كان السند متصلا وفيه صدوق وبقية رجاله ثقات ، فأكتفي بقولي (حسن) .

د - اذا كان في السند راو مدلس من مدلسي المراتب التي لا يحتمل تدليس أصحابها ، أو مطعون من جهة العدالة أو الضبط ، فأقول فيه (ضعيف) ، أو (ضعيف جدا) ، مقرونا ببيان السبب .

سابعا : الحكم على الحديث او الاثر :

وقد كان منهجي في بيان ذلك على النحو التالي :

ا ـ اعتمدت في بيان الحكم على الحديث على ما نص عليه ائمة علماء الحديث ، كالترمذي ، والحاكم ، والدارقطني ، وابن حجر ، وغيرهم .

ب ـ اذا لم اعثر على نص في الحكم عليه ، ادرس اسناد من اخرجه موصولا ، واذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزما بيان احوال رواته معتمدا في ذلك على قول الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا .

ج ـ اذا ورد الحديث او الاثر في الصحيحين او احدهما ، فاكتفي بتخريجه منهما او احدهما .

ثامنا : بيان غريب الحديث

عنيت بضبط غريب الحديث او الاثر مبينا معناه معتمدا في ذلك على كتب غريب الحديث : كالنهاية لابن الاثير ، وغريب الحديث لابي عبيد ، وبعض كتب الشروح ، وبعض كتب اللغة كاللسان ، والصحاح ، وغيرها .

تاسعا : قمت بالتعليق على ما يحتاج الى تعليق في بعض المسائل العلمية .

عاشرا : بيان منهج الجصاص في سياق الاحاديث والاثار

١ - قد يذكر السند كاملا .

٢ - يذكره معلقا اكثر الاحيان .

٣ - لا يحكم على الاسانيد في الاحاديث والآثار .

٤ - تشتمل الاحاديث والآثار على الصحيح والحسن والضعيف الذي يتابع او له شواهد .

٥ - قد لا يذكر السند بل يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، او قال فلان .

٦ - يجمع بين الرواة فيقول : قال الحسن وقتادة .

٧ - قد يورد الحديث او الأثر مصدرا بقوله روى او قيل مما يدل على التضعيف .

٨ - يقول حدثنا او اخبرنا غالبا مما يدل على السماع ، ولم اجده يختصر صيغ الأداء فيقول : ثنا . انا . انبأ ، في الجزء المناطبي .

ومن امثلة ذلك .. وحدثنا من لا اتهم في الرواية قال اخبرنا محمد بن اسحاق قال حدثنا محمد بن يحيى ، قال حدثنا ابراهيم ابن حمزة ، قال حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا لزم غريما بعشرة دنانير ... (١) .

---

(١) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٠ باب البيع ، وانظر : ٢ / ٢٤١ ، ٢ / ٢٨٩ .

نسبة الكتاب الى الجصاص :

صحت نسبة الكتاب الى الامام احمد بن علي الجصاص ، فكل من تحدث عن الكتاب نسبه اليه ، فقد ذكره ابن النديم فقال : كتاب احكام القرآن لأبي بكر الرازي على مذهب اهل العراق (١) .

وقال صاحب الفوائد البهية (٢) : وذكر صاحب كشف الظنون عند ذكر احكام القرآن لأحمد بن علي المعروف بالجصاص) .

وذكره طاش كبرى زادة (٣) في مفتاح السعادة باسم (الأحكام) ونسبه الى الجصاص .

الذين نقلوا عنه صرحوا بنسبة الكتاب الى مؤلفه ، فقد قال الامام القرطبي (٤) : وحكى ابو بكر الرازي الحنفي في احكام القرآن .

وقال الزيلعي (٥) عند حديثه عن البسملة : قال الامام ابو بكر الرازي في احكام القرآن .

وفي مقدمة المخطوطة قال ابو بكر احمد بن علي الرازي رضي الله عنه قدقدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل ما لا يسع جهله من اصول التوحيد وتوطئة لما يحتاج اليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن .. الى ان قال حتى انتهى بنا القول الى ذكراحكام القرآن ودلائله ... (٦) .

---

(١) الفهرست ص ٤١ .

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية : ص ٢٨ .

(٣) مفتاح السعادة : ٢ / ٥٣ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن : ٥ / ٣٦٠ .

(٥) نصب الراية : ١ / ٣٣٥ كتاب الصلاة .

(٦) صورة من المخطوطة المحفوظة بمكتبة نور عثمانية بتركيا لوحة رقم ١١

تأثـــــــره :

مـن مـصادر الجصاص في كـتـابـه أحكام القرآن يمكن أن نميز نوعين من المصادر :

النـوع الأول : مشايخه ومنهم : عبد الباقي بن قانع الذي أكثر من الروايـة عنه ومحمد بن بكر وغيرهما ، وفي الترجمة الموجزة التي كـتـبـتها عن المؤلف تعرضت لشيوخه الذين ذكرهم في القسم المناط بـي دراسته وتـخريـج أحاديـثه ، ثم المصنفات العلمية التي نقل عنـها واستـفاد من مادتها العلمية ، وقد صرح بذلك في عدة مواضع مـنـها : قـوله في حبس المعسر قال : وذكر الطحاوي (١) عن أحمد بـن عمران قال كان متأخرو أصحابنا منهم محمد بن شجاع يقولون ان كـل ديـن كـان أصله مـن مال وقع في يدي المدين كأثمان البياعات والعروض ونحوها ، فانه يحبسه به .

ومنها قوله (وحكى المزني عن الشافعي في مختصره قال : انما أمر الله بدفع أموال اليتامى بأمرين) (٢) .

تأثيـــــره :

مـمـا يـدل على قـيـمة الكتاب العلمية أن كثيرا من العلماء المـتقدمين منهم والمتأخرين نقلوا منه وصرحوا بذلك في مؤلفاتهم نذكر منهم :

١ - أبـو الحسن علي بـن مـحمـد بـن علي الطبري المعروف بالكيا الهراس

---

(١) أحكام القرآن : ٢ / ١٩٦ - ١٩٧ باب البيع وينظر : ٢ / ٢٤٣ شهادة الأجير .

(٢) المرجع السابق : ٢ / ٢١٦ اختلاف الفقهاء في الحجر على السفيه .

ومن امثلة ذلك : ماذكره الامام الرازي في بيان تفسير قوله تعالى (والفلك تجري في البحر) (١) .
نقلها عنه الامام الكيا الهراس ، وقال (قال ابو بكر الرازي وهو الذي روى هذه الاخبار) (٢) .

٢ - الامام فخر الدين الرازي ، قال ذكر تفسير قوله تعالى : (لا ينال عهدي الظالمين) (٣) .
قال ابو بكر الرازي ، ومن الناس من يظن ان مذهب ابي حنيفة انه يجوز كون الفاسق اماما وخليفة (٤) .

٣ - الامام القرطبي ... قال في بيان تفسير قوله تعالى (واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة) (٥) وحكى ابو بكر الحنفي في احكام القرآن ان المراد بالقصر ههنا القصر في صفة الصلاة بترك الركوع والسجود الى الايماء ، وبترك القيام الى الركوع) (٦) .

٤ - الامام الحافظ ابن حجر ، قال في كتابه الدراية : روى ابو بكر الرازي في احكام القرآن من رواية ابراهيم النخعي عن ابن مسعود قال : ماجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا ابو بكر ولا عمر)(٧)

---

(١) سورة البقرة : ١٦٤ .
(٢) احكام القرآن للكيا الهراس : ١ / ٣٣ - ٣٦ .
(٣) سورة البقرة : آية ١٦٤ .
(٤) التفسير الكبير : ٤ / ٤٢ - ٤٣ .
(٥) سورة النساء : آية ١٠١ .
(٦) الجامع لأحكام القرآن : ٥ / ٣٦٠ - ٣٦١ .
(٧) الدراية في تخريج احاديث الهداية : ١ / ١٣٢ -١٣٣

الحادي عشر : مقابلة النسخة بالمخطوطة .

قابلت النسخة المطبوعة في الجزء المناط بي دراسة وتخريج أحاديثه بالمخطوطة ، وهي نسخة مصورة من المخطوطة المحفوظة في مكتبة (نور عثمانية بتركيا) وتحمل الرقم (١٠٧) ، وقد بلغ عدد لوحات المخطوطة كاملة (١٤٥٧) ، وقد بلغ عدد اللوحات المتعلقة بالبحث (١٠١) لوحة من ٤٥٣ الى ٥٥٤ ، من أول باب الربا ، الى آخر سورة آل عمران .

والخط : نسخه واضح ، وهو خط عادي مع ملاحظة اختلاف القواعد الاملائية المعاصرة عن القواعد الاملائية التي كتبت بها المخطوطة

ومن أمثلة ذلك : (سفين) والمقصود به (سفيان) .

وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة في الغالب ٣١ سطرا .

الثاني عشر : الخاتمة

وقد اشتملت على نتائج البحث التي توصلت اليها ويليها الفهارس :

١ ـ فهرس الآيات القرآنية .

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار .

٣ ـ فهرس الأعلام .

٤ ـ فهرس الأماكن .

٥ ـ فهرس المصادر والمراجع .

٦ ـ فهرس الموضوعات .

التمهيـــــد

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف

****

اسمه ونسبه :

هو احمد بن علي الرازي (١) يكنى بأبي بكر لاخلاف بين من ترجم له في ذلك .

ولقب بالجصاص : بفتح الجيم والصاد المشددة وفي آخرها صاد اخرى ، نسبة الى العمل بالجص وتبييض الجدران (٢) .

مولده :

ولد سنة ٣٠٥ هـ ، ودخل بغداد في شبيبته سنة ٣٢٥ هـ .

اما مكان ولادته ونشأته فجميع المصادر التي ترجمت له لم تشر اليه ولعله ولد في الري (٣) ، ولذلك نسب اليها ، فقيل الرازي بفتح الراء وسكون الالف وفي آخره زاي ، والحقوها في النسب تخفيفا (٤)

اخلاقه :

كان الامام الرازي مشهورا بالزهد والورع ، ومما يدل على زهده وورعه وتقواه انه عرض عليه منصب قضاء القضاة فامتنع (٥) .

---

(١) الفهرست لابن النديم : ص ٢٦١ ، تاريخ بغداد : ٤ / ٣١٤ ؛ المنتظم لابن الجوزي : ٧ / ١٠٥ ؛ الكامل في التاريخ : ٧ / ١٠٦ ؛ تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٥٩ ؛ العبر للذهبي : ٢ / ٣٥٤ ؛ البداية والنهاية : ١١ / ٢٩٧ .

(٢) اللباب : ١ / ٢٨١ .

(٣) الامام الجصاص الأصولي الفقيه ص ٤٣ . د عجيل النشمي .

(٤) تاج العروس : ١٠ / ١٦٠ دار احياء التراث

(٥) سير اعلام النبلاء : ١٦ / ٣٤٠

شـــــيوخه :

ذكـر شيـوخه الذين روى عنهم في كتاب احكام القرآن ، في القسم المناط بي دراسته وتخريج احاديثه :

١ - عبد الباقي بن قانع ، الثقة العالم ، وقد اكثر من الرواية عنه (٢)

٢ - محمد بن بكر ، ت ٣٤٦ ، (٣) .

٣ - عبد الرحمن بن سيما (٤) .

٤ - عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي (٥) .

٥ - محمد بن عمر (٦) .

٦ - عبد الله بن احمد بن جعفر بن فارس (٧) .

---

(١) اخبار ابي حنيفة واصحابه ، ص١٦٦ .

(٢) انظر ترجمته في الحديث (٦٢)

(٣) انظر ترجمته في الحديث (٤٩) .

(٤) = = = = (١١٥) .

(٥) = = = = (٢٩٥) .

(٦) = = = = (٤٧٣) .

(٧) = = = = (٤٦٣) .

اما بقية شيوخه ، الذين ذكروا في كتابه (احكام القرآن) فقد اوردهم د • عجيل النشمي ، في مقدمة كتابه عن الامام الجصاص وهـــــم :

١ - ابراهيم الحراني (١) •

٢ - ابو محمد جعفر بن احمد الواسطي (٢) •

٣ - محمد بن جعفر بن ابان (٣) •

٤ - شعبة (٤) •

٥ - ابو علي الحسين بن علي الحافظ (٥) •

٦ - ابو بكر مكرم بن احمد (٦) •

٧ - عبد الله بن عبد ربه الغيلاني (٧) •

٨ - احمد بن خالد الجزوري (٨) •

٩ - نـــوح (٩) •

١٠- يحيى بن عبد الباقي المعزي (١٠) •

---

(١) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤١٨ •

٣(٢) لم اقف على ترجمته •

(٣) لم اقف على ترجمته •

(٤) لعل المراد محمد بن جعفر الواسطي ، فكتب التراجم تشير الى انه ملقب بشعبة • لسان الميزان : ٥ / ١٠٨ ؛ وميزان الاعتدال ١ / ٤١٤ •

(٥) لم اقف على ترجمته •

(٦) تاريخ بغداد : ١٣ / ٢٢١ ؛ ولسان الميزان ، ٦ / ٨٥ •

(٧) لم اقف على ترجمته •

(٨) لم اقف على ترجمته •

(٩) لعله نوح بن منصور • انظر تاريخ بغداد : ١٣ / ٣١٥ •

(١٠) لم اقف على ترجمته •

رحلاتـــــه :

قـضى الامـــام ابو بكر الرازي العشرين السنة الأولى من حياته في مـديـنـة الري ، ثم غادرها الى مدينة بغداد ، وذلك سنة ٣٢٥ هـ ، والتقى في بغداد بالكثير من علماء عصره .

قـال الصيـمري : دخل بغداد سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ، ودرس على ابـي الحسن الكرخي ، ثم خرج الى الأهواز ، ثم عاد الى بغداد بـعد ان زاد الغلاء ، وخرج الى نـيسابور مع الحاكم النيسابوري ، ثم عاد الى بغداد سنة اربع واربعين وثلاثمائة (١) .

مكانته العلمية :

حاز الامـام الجصاص مكانة علمية عالية بين علماء عصره وعلماء الحنفية منهم بصفة خاصة .

وقـد عده بـعض العلمـاء من فقهاء الطبقة الرابعة ، وهم طبقة اصحاب التخريج من المقلدين .

قـال ابـن عابـديـن : (طبقة اصحاب التخريج المقلدين كالرازي واضرابـه ، فانـهم لا يـقدرون على الاجتهاد اصلا ، ولكنهم لاحاطتهم بـالأصول ، وضبطهم المأخذ ، يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين وحكـم مـبـهم مـحتمل الأمرين منقول عن صاحب المذهب او عن احد من اصحابـه المـجتـهديـن بـرايـهم ونـظرهم في الأصول والمقايسة على امثاله ونظرائه) (٢) .

ولكـن بـعض العلماء عده من فقهاء الطبقة الثالثة ، وهم طبقة المـجتـهيـن في المـسائل التـي لا نـص فيـها عن صاحب المـذهب ، كـالخصـاف والطحاوي والكـرخي والسرخسي والبـزدوي وفخر الديـن قـاضيـخان وامثالـهم ، فانـهم لا يقرون على شيء من المخالفة لا في الأصول ولا في الفروع لكـنـهم يستنبطون الأحكام في المسائل التي لا نص فيها على حسب الأصول والقواعد .

---

(١) حاشيـة رد المـحتـار لابـن عابدين : ١ / ٧٧ ، مطلب في طبقة الفقهاء .

(٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية : ص ٢٨ .

والامام ابو زهرة عده من فقهاء الطبقة الثالثة يقول :(وليس الرازي الذي يذكرونه في هذه الطبقة - اي الطبقة الرابعة - بأقل من قاضيخان او الكرخي او غيرهما من المعدودين في الطبقة السابقة ، وكتابه احكام القرآن ينبىء عن فضله وعلمه)(١) .

بعض اقوال العلماء فيه :

قال الخطيب البغدادي : احمد بن علي ابو بكر الرازي الفقيه ، امام اصحاب الراي في وقته ، كان مشهورا بالزهد والورع ، وقال .. انتهت اليه الرياسة ورحل اليه المتفقهه وخوطب في ان يلي قضاء القضاة فامتنع ، واعيد عليه الخطاب فلم يفعل (٢) .

وقال الشيرازي .. اليه انتهت رئاسة العلم لاصحاب ابي حنيفة ببغداد ، وعنه اخذ فقهاؤها) (٣) .

وقال ابن الاثير في حوادث سنة ٣٧٠ هـ : وفيها توفي ابو بكر احمد بن علي الرازي ، امام فقهاء الحنفية في زمانه ، وطلب ليلى قضاء القضاة فامتنع) (٤) .

وقال الذهبي : ابو بكر الرازي الامام العلامة المفتي المجتهد عالم العراق .

وقال ايضا : وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد ،عرض عليه قضاء القضاة فامتنع منه ، ويحتج في كتبه بالاحاديث المتصلة بأسانيده (٥) .

---

(١) ابو حنيفة حياته وعصره : ص ٥٠٠ .

(٢) تاريخ بغداد : ٤ / ٣١٤ .

(٣) طبقات الفقهاء : ص ١٥٠ .

(٤) الكامل في التاريخ : ٧ / ١٠٦ .

(٥) سير اعلام النبلاء : ١٦ / ٣٤٠ .

وقال الزيلعي : كان اماما في الأصول والفقه والحديث ،كان جيد الاستحضار لأحاديث ابي داود ، وابن ابي شيبة ، وعبد الرزاق ، والطيالسي ، يسوق بسنده ماشاء منها في اي موضع شاء (١) .

وقال ابن كثير : احمد بن علي بن ابي بكر الفقيه الحنفي الرازي احد ائمة اصحاب ابي حنيفة .. وكان عابدا زاهدا ورعا انتهت اليه رئاسة الحنفية في وقته ورحل اليه الطلبة من الآفاق

مؤلفاته :

للامام ابي بكر الكثير من المؤلفات المطبوع منها هو : كتاب (احكام القرآن) . والبقية مخطوطة ، ومنها :

(اصول الفقه) وقد بدأ د. عجيل النشمي تحقيقه واخرج منه جزءين(٢) .

(شرح ادب القاضي للخصاف)

(شرح الجامع الكبير للشيباني)

(شرح مختصر الكرخي)

(شرح مختصر الطحاوي) ، وغيرها من المشروحات والمختصرات (٣).

وفاته :

توفي رحمه الله في يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة ٣٧٠ ببغداد وصلى عليه الشيخ ابو بكر محمد بن موسى الخوارزمي (٤) ، عن خمس وستين سنة .

---

(١) نصب الراية : ١ / ٤٤

(٢) الامام احمد بن علي الرازي : ص ١٢٨ د. عجيل النشمي .

(٣) الامام احمد بن علي الرازي : ص ١٠٤ د. عجيل النشمي .

(٤) تاريخ بغداد : ٤ / ٣١٤ ، والبداية والنهاية : ١١ / ٣١٧ .

ماورد من احاديث وآثار في قوله تعالى (واحل الله البيع وحرم الربا)(*)

(١ /أ) حديث اسامة بن زيد انما الربافي النسيئة (**)

****

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) ، والنسائى(٢) ، وابن ماجه(٣) ، بمثله من حديث اسامة بن زيد رضى الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح مسلم

بيان الغريب

انما الربا فى النسيئة .

(*) البقرة : ٢٧٥

(**) احكام القرآن : ٢ / ١٨٣ ، باب الربا .

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب بيع الطعام مثلا بمثل : ٣ /١٣١٨ رقم (١٠٤) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ، مطبعة دار احياء الكتب العربية .

(٢) السنن ، بيع الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة : ٧ / ٣٨١ ، المكتبة العلمية ، بيروت .

(٣) السنن ، كتاب التجارات ، باب من قال لا ربا الا فى النسيئة : ٣ / ٧٥٨ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ، المكتبة العلمية ، بيروت .

(٢ / ١ ق) اثر عمر (ان من الربا ابوابا لاتخفى منها السلم فى السن يعنى الحيوان ٠) (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) : قال : اخبرنا ابن عيينة ، عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم بن محمد قال : قال عمر بن الخطاب انكم تزعمون انا لا نعلم ابواب الربا ، ولأن اكون اعلمها احب الى من ان يكون لى مثل مصر وكورها ومن الأمور امور لا يكن يخفين على احد ، وهو ان يبتاع الثمرة وهى معصفرة لم تطب وان يسلم فى سن ٠

رجال الاسناد

١ ـ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى ، ابو بكر الصنعانى :

روى عن ابيه ، وعمه ، ومعمر ، وعبيد الله بن عمر العمرى وايمن بن نايل ، وعكرمة بن عمار ، وابن جريج ، والأوزاعى ، ومالك ، والسفيانين ، وخلق ٠

روى عنه : ابن عيينة ، ومعتمر بن سليمان ، ووكيع ، وابو اسامة ، واحمد ، واسحاق ، ومحمود بن غيلان ، وغيرهم (٢) ٠

قال عبد الله بن احمد (٣): سألت ابى هل كان عبد الرزاق يتشيع ويفرط فى التشيع فقال : اما انا فلم اسمع منه فى هذا شيئا وقال احمد بن صالح المصرى (٤) : قلت لأحمد بن حنبل رايت احدا احسن حديثا من عبد الرزاق ، قال : لا ٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٣ باب الربا ٠

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب السلف فى الحيوان : ٨ : ٦٢ رقم (١٤١٦١) ٠

(٢) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣١١ ٠

(٣) المرجع السابق : ٦ / ٣١٣ ٠

(٤) المرجع السابق : ٦ / ٣١١ ٠

وقال العجلى(١): ثقة ، وكان يتشيع . وقال ابو حاتم(٢)يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال الذهبى (٣): وثقه غير واحد وحديثه مخرج فى الصحاح ، وله ما ينفرد به ونقموا عليه التشيع ، وما كان يغلو فيه ، وكان من اوعية العلم .

وقال ابن عدى (٤) : رحل اليه ثقات المسلمين وائمتهم وكتبوا عنه ، ولم يروا فى حديثه بأسا الا انهم نسبوه الى التشيع ، واما فى باب الصدق فأرجو انه لا بأس به .

وقال بن حجر (٥) : ثقة حافظ مصنف شهير ، عمى فى آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع .

٢ ـ ابن عيينة : هو سفيان بن عيينة بن ابى عمران ، واسمه ميمون الهلالى ابو محمد الكوفى .

روى عن : عبد الملك بن ابى عمر ، و ابى اسحاق السبيعى ، وزياد بن علاقة ، والأسود بن قيس ، واسماعيل بن ابى خالد وايوب السخيثانى ، وزكريا بن ابى زائدة و سلمة بن دينار ، وعمرو بن دينار ، والزهرى ، وخلق .

روى عنه : الأعمش ، وابن جريج ، وشعبة ، والثورى ، وحماد بن زيد ، وابو الأحوص وابن المبارك ، ووكيع ، وابن مهدى و طوائف كثيرون (٦) .

---

(١) معرفة الثقات : ٢ / ٩٣ .

(٢) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٩ .

(٣) تذكرة الحفاظ : ١ / ٣٦٤

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٥ / ١٩٥٢ الطبعة الثانية ، دار الفكر بيروت .

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٥٠٥ .

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ١١٧ ـ ١١٩

قال عنه ابو سعد (١) : كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة ،
وقال ابو حاتم (٢) : امام ثقة .
وقال العجلى (٣) : كوفى ثقة ثبت فى الحديث ، يعد من حكماء اصحاب الحديث .
وقال ابن المدينى (٤) : لم يكن فى اصحاب الزهرى اتقن منه .
وقال ابن الكيال (٦) : ثقة حافظ امام . وذكره ابن حيان فى الثقات وقال (٧) : كان من الحفاظ المتقين واهل الورع والدين وقال ابن حجر (٨) : ثقة اما حجة ، الا انه تغير حفظه باخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، مات فى رجب سنة ثمان وتسعين ومائة .

٣ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفى المسعودى
روى عن ابيه ، وعلى بن ابى طالب ، والأشعث بن قيس ، ومسروق بن الأجدع ،وغيرهم .
روى عنه ،ابناه القاسم ، ومعن ، وسماك بن حرب ،وابو اسحاق السبيعى ، وغيرهم (٩) .

---

(١) الطبقات الكبرى : ٥ / ٤٩٧ .
(٢) الجرح والتعديل : ٤ / ٢٣٧ .
(٣) معرفة الثقات : ١ / ٤١٧ .
(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٩ / ١٨٧ .
(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٢٣ .
(٦) الكواكب النيرات ، لابن الكيال : ص ٣٣١ ، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبى ، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م
(٧) الثقات : ٦ / ٤٠٣ .
(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٣١٢ .
(٩) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣١٥ .

قال عنه العجلى (١) : ثقة وقال لم يسمع من ابيه الا حرفا واحدا وقال بن سعد (٢) : كان ثقة قليل الحديث ، وقد تكلموا فى روايته عن ابيه وكان صغيرا . وقال يعقوب بن ابى شيبة (٣) ثقة مقل .

وقال ابن معين (٤) : ثقة ، وقال ابو حاتم (٥) : صالح .

وقال ابن حجر (٦) : صدوق ، اختلط قبل موته ، مات سنة ١٦٠ وقيل سنة ١٦٥ .

٤ ـ القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق ، ابو محمد ويقال ابو عبد الرحمن .

روى عن ابيه وعمته عائشة ، والعبادلة ، وعبدالله بن جعفر وابى هريرة وغيرهم .

روى عنه : ابنه عبد الرحمن ، والشعبى ، وسالم بن عبد الله بن عمرو ، وابن ابى مليكة ونافع ، والزهرى ، ومالك بن دينار ، وآخرون (٧) .

وقال بن وهب (٨) عن مالك كان القاسم من فقهاء هذه الأمة .

وقال ابن عيينة (٩): كان القاسم بن محمد افضل اهل زمانه .

---

(١) معرفة الثقات : ٣ / ٨١ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٦ / ١٨١ .

(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٥٧٣ .

(٤) الجرح والتعديل : ٥ / ٣٤٨ .

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٤٨٧ .

(٧) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٣٣ ـ ٣٣٤ .

(٨) المرجع السابق : ٨ / ٣٣٤ .

(٩) الجرح والتعديل : ٧ / ١١٨ .

وقال العجلى(١): كان من خيار التابعين و فقهائهم ، مدنى تابعى ، ثقة .

وقال يحيى بن سعيد الانصارى (٢) : ما ادركنا بالمدينة احدا نفضله على القاسم بن محمد . وذكره ابن حيان فى الثقات ، وقال (٣) من سادات التابعين ، ومن افضل اهل زمانه علما وادبا وفقها . وقال بن حجر (٤) : ثقة ، احد فقهاء المدينة مات سنة ست ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه القاسم بن محمد ثقة لكن لم يثبت سماعه من عمر رضى الله عنه ، وعليه فالاثر منقطع .

(٣ / ٢ ق)اثر عمر فى ان آية الربا من آخر ما نزل من القرآن *

****

وقال عمر رضي الله عنه ايضا : ان آية الربا من آخر ما نزل من القرآن وان النبى صلى الله عليه وسلم قبض قبل ان يبينه فدعوا الربا والريبة .

تخريج الحديث

اخرجه ابن ماجه (٥) واحمد (٦) وابن جريج الطبرى (٧).

---

(١) معرفة الثقات : ٢ / ٢١١ . (٢) الجرح والتعديل : ٧ / ١١٨ .

(٣) الثقات : ٥ / ٣٠٢ . (٤) تقريب التهذيب : ٢ / ١٢٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٣ باب الربا

(٥) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب التغليظات فى الربا : ٧ / ٧٦٤

(٦) مسند الامام احمد : ١ / ٢٤٤ رقم (٢٤٦) تحقيق احمد شاكر .

(٧) تفسير الطبرى : ٦ / ٢٧٩ رقم (٦٣٠٩) تحقيق احمد شاكر .

وذكره السيوطى فى الدر المنثور (١) وزاد نسبته الى ابن الضريس وابن المنذر ، وذكره كذلك فى الاتقان (٢) .

اما احمد فأخرجه عن طريق يحيى عن ابى عروبة قال : حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال عمر : ان آخر ما نزل من القرآن آية الربا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يفسرها فدعوا الربا والريبة .

واما ابن ماجه فأخرجه من طريق خالد بن الحرث ولفظه (ان آخر ما نزلت آية الربا) .

واما ابن جرير الطبرى فأخرجه من طريق ابن عدى وابن علية كلامهما عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال : (كان آخر ما نزل من القرآن .... الخ)

وقال الشيخ احمد شاكر (٣) : هذا الحديث على جلالة رواته وثقتهم ضعيف الاسناد لانقطاعه . قلت سبقه الى ذلك ابن ابى حاتم(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف لانقطاعه ويشهد له حديث البخارى (٥) عن ابن

---

(١) الدر المنثور للسيوطى : ١ / ٣٦٥ . دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٩٨٣ م .

(٢) الاتقان للسيوطى : ١ / ٧٧ مكتبة دار التراث .

(٣) تفسير الطبرى : ٦ / ٨٦ رقم (٦٣٠٩) بتحقيق احمد شاكر .

(٤) المراسيل لابن ابى حاتم الرازى : ص ٧١ ـ ٧٢ بعناية شكر الله بن نعمة قوجانى . الطبعة الثانية .

(٥) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، تفسير سورة البقرة ، باب (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) : ٤ / ١٦٥٢ رقم(٤٢٧٠) تحقيق د/ مصطفى ديب بغا الطبعة الثالثة دمشق ١٤٠٧ـ ١٩٧٨.

عباس : (آخر آية انزلها الله على رسوله آية الربا) وبذلك يرتقي الى الحسن لغيره .

تفسير الغريب :

ان آية الربا آخر ما نزل من القرآن :

قال الحافظ بن حجر(١): والمراد بالآخرية فى الربا : تأخر نزول الآيات المتعلقة به فى سورة البقرة . اما حكم تحريم الربا فنزوله سابق لذلك بمدة طويلة على ما يدل عليه قوله تعالى فى آل عمران فى اثناء قصة احد (يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة)(٢) .

(٤ / ٢ ر) حديث الحنطة مثلا بمثل الخ (*)

****

تخريج الحديث

اخرجه مسلم (٣) وابو داود (٤) والترمذى (٥) والنسائى (٦)

---

(١) فتح البارى ، كتاب التفسير ، تفسير سورة البقرة : ١٧ / ٦٣ مكتبة الكليات الأزهرية . ١٩٧٨ م .

(٢) الآية ١٣٠ من سورة البقرة .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا : ٣ / ١٢١١ رقم (٨١) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقى

(٤) سنن ابى داود ، كتاب البيوع ، باب فى الصرف ، ٣ / ٢٤٨ .

(٥) سنن الترمذى كتاب البيوع ، باب ما جاء فى الحنطة بالحنطة مثلا بمثل : ٣ / ٥٤١ .

(٦) سنن النسائى كتاب البيوع ، بيع البر بالبر:٧ /٢٧٤ ـ ٢٧٥

وابن ماجه (١) من حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ، مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد ، فاذا اختلف هذه الأصنف فبيعوا كيف شئتم ، اذا كان يدا بيد) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا :

(٥ / ٣ ر) حديث اسامة انما الربا فى النسيئة (*) .

****

وقال صلى الله عليه وسلم فى حديث اسامة بن زيد الذى رواه عنه عبد الله بن عباس (٢) " انما الربا فى النسيئة "وفيه بعض الالفاظ "لا ربا الا فى النسيئة " .

تخريج الحديث :

لفظ " انما الربا فى النسيئة تقدم تخريجه فى الحديث الأول اما لفظ " لا ربا الا فى النسيئة " فبيان تخريجه كالآتى :

تخريج الحديث :

اخرجه البخارى (٣) من حديث اسامة بن زيدرضي الله عنه ويرويه ابو صالح انه سمع ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول:

(*) احكام القرآن:١٨٥/٢ومن ابواب الربا الشرعى السلم في الحيوان

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب الصرف وما لا يجوز متفاضلا يا بيد : ٣ / ٧٥٧ ـ ٧٥٨ .

(٢) كذا فى الكتاب المطبوع و فى المخطوطة ص ٤٥٤ ولعله خطأ والصواب عبد الله بن عباس .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب البيوع ، باب بيع الدينار بالدينار : ٢ / ٧٦٢ رقم (٢٠٦٩)

الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له : فان ابن عباس لا يقوله فقال أبو سعيد : سألته ، فقلت : سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم ، أو وجدته فى كتاب الله ؟ قال كل ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منى ، ولكننى أخبرنى أسامة : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا ربا الا فى النسيئة " .

والنسائى (١) بمثله ونحوه . والطحاوى (٢) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا :

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح البخارى

(٦ / ٣ ق) أثر ابن عباس فى النسيئة (*) .

****

هى البيع الى أجل معلوم ، يريد أن بيع الرويات بالتأخير من غير تقابض هو الربا ، وان كان بغير زيادة وهذا مذهب ابن عباس رضى الله عنهما ، كان يرى بيع الربويات مع التقايض جائزا ، وأن الربا مخصوص بالنسيئة (٣) .

(*) أحكام القرآن:١٨٥/٢ومن أبواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان

(١) سنن النسائى ، كتاب البيع ، باب بيع الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة : ٧ / ٣٨٠ .

(٢) شرح معانى الآثار للطحاوى ، ٤ / ٦٤ ، تحقيق محمد زهدى النجار دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ ـ ١٩٧٨م

(٣) النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير ، باب النون مع السين ٤٥/٥ تحقيق محمود محمد الطناحى . دار الفكر ، بيروت .

٢١٧٤

وانه كان لا يرى بأسا ان يباع الذهب بالذهب متفاضلا والفضة بالفضة متفاضلا ، اذا كان يد بيد ، وقال : انما الربا فى النسيلة وقد روى عن ابن عباس انه رجع عن قوله حين حدثه أبو سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم .

والقول الأول أصح ، والعمل بهذا عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم (١) .

تخريج الحديث :

أخرجه خ كتاب البيوع باب بيع الدينار بالدينار نسئا ، م في المساقاة باب بيع الطعام مثلا بمثل .

ليس هو من حديث ابن عباس ، انما هو من روايته عن أسامة بن زيد .

وقد سبق تخريجه فى حديث رقم "٥"

(٧ / ٤ ر) حديث " الحنطة بالحنطة ..) عن عبادة وغيره(*) :

****

تخريج الحديث

أما حديث عبادة ، فقد مر تخريجه فى الحديث الرابع .

وهنا روايات أخرى لابى سعيد ، وأبى هريرة ، وبلال . . أما حديث أبى سعيد الخدرى فأخرجه مسلم (٢) والنسائى (٣) وأحمد (٤) .

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى الصرف :٣ /٥٤٣ رقم (١٣٤) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى . دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٧ م .

(*) أحكام القرآن:١٨٥/٢ ومن أبواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان

(٢) صحيح مسلم : ١٥ ، كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا . حديث (٨٢) ٣ / ١٢١١ .

(٣) سنن النسائى ٧ / ٢٧٧ .

(٤) مسند أحمد حديث ١٢ / ٧١٧١ رقم (٧١٧١) تحقيق أحمد شاكر .

واما حديث ابى هريرة فقد اخرجه مسلم (١) والنسائى (٢) عن ابى زرعة وليس فيه ذكر الذهب والفضة .

واما حديث بلال فرواه " البزار (٣) : من مسند بلال .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح مسلم .

(٨ / ٤ ق) اثر عائشة فى ربا الفضل (*)

****

حديث يونس بن اسحاق عن ابيه عن العالية (٤) قال : كنت عند عائشة فقالت لها امراة انى بعت زيد بن ارقم جارية لى الى عطائه بثمان مائة درهم وانه اراد ان يبيعها فاشتريتها منه بستمائة فقالت : بئسما شريت وبئسما اشتريت ، ابلغى زيد بن ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يتب فقالت يا ام المؤمنين ارايت ان لم آخذ الا راس مالى فقالت : (فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وامره الى الله)

تخريج الحديث :

---

(١) صحيح مسلم : كتاب المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا . حديث (٨٣) ٣ / ١٣١١ .

(٢) سنن النسائى ، ٧ / ٢٧٣ ـ ٢٧٤ .

(٣) كشف الأستار عن زوائد البزار ٢ /١٠٧ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

(٤) مصنف عبد الرزاق كتاب البيوع باب الرجل يبيع السلعة ثم يريد اشتراءها بنقد ٨ / ١٨٤ .

اخرجه عبد الرزاق والدارقطنى (١) والبيهقى (٢)وابن ابي حاتم (٣)وذكره السيوطى (٤) وابن كثير (٥) .

اما رواية عبد الرزاق فقد وردت من طريق معمر والثورى عن ابى اسحق عن امراته انها دخلت على عائشة فى نسوة فسالتها امراة فقالت : " يا ام المؤمنين : كانت لى جارية " الحديث .

ووقع عند الدارقطنى من رواية يونس بن ابى اسحاق ، عن امه ، العالية بنت ايقع قالت : " خرجت انا وام محبة الى مكة ، فدخلنا على عائشة فقالت لنا : من انتن ؟ قلنا : من اهل الكوفة ، قالت فكانها اعرضت عنا ، فقالت لها ام محبة : يا ام المؤمنين ، كانت لى جارية وانى بعتها من زيد بن ارقم الانصارى بثمانمائة درهم الى عطائه " الحديث .

رجال الاسناد

١ ـ يونس بن ابى اسحاق السبيعى ابو اسرائيل الكوفى :

روى عن ابيه ، وانس ، وابى بردة ، وابى بكر بن ابى موسى الاشعرى ، وابى السفر سعيد بن محمد ، وعامر الشعبى ، والحسن البصرى ، وغيرهم .

روى عنه : ابنه عيسى ، و الثورى ، وابن المبارك ، وابن

---

(١) سنن الدارقطنى كتاب البيوع ٣ / ٥٢ تصحيح عبد الله هاشم اليمانى .

(٢) سنن البيهقى كتاب البيوع باب الرجل يبيع الشىء الى اجل ثم يشتريه باجل ٥ /٣٣٠ .

(٣) تفسير ابن ابى حاتم ٣ / ٥٣ دراسة وتحقيق د/ عبد الله الغامدى " رسالة دكتوراة .

(٤) الدر المنثور للسيوطى ١٢ / ١٠٥ .

(٥) تفسير ابن كثير ١ / ٤٨٤ ، طبعة دار الشعب .

مهدى والقطان ، ووكيع ، وشبابة بن سوار ، وابو قتيبة وخلق (١) .

قال عنه عثمان الدارمى (٢) عن ابن معين : ثقة . وقال ابن شاهين(٣) ثقة ليس به بأس . وذكره ابن حبان (٤) فى الثقات .

وقال العجلى (٥) : ثقة . وقال مرة : جائز الحديث ، وقال النسائى (٦) ليس به بأس وقال احمد (٧) : حديثه حديث مضطرب . وقال ابو حاتم (٩) : صدوق الا انه لا يحتج بحديثه .

وقال بن حجر (١٠) : صدوق يهم قليلا ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٤٣٣ .

(٢) تاريخ عثمان الدارمى عن ابن معين : ص ٦٠ تحقيق د / احمد محمد سيف .

(٣) الثقات لابن شاهين ص : ٣٥٧ . تحقيق د / عبد المعطى امين قلعجى ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

(٤) الثقات لابن حبان : ٧ / ٦٥٠ طبعة مطورة عن الطبعة الأولى . دار الفكر ، بيروت .

(٥) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٧٧ تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوى . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ

(٦) تهذيب التهذيب : ١١ / ٤٣٤ .

(٧) العلل ومعرفة الرجال : ٢ / ٥١ تحقيق د / طلعت بيكيت وزميله استانبول ١٩٧٨ م .

(٨) تهذيب التهذيب : ١١ / ٤٣٤ .

(٩) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ٢٤٣ دار احياء التراث بيروت .

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨٤

٢ ـ ابوه : هو ابو اسحاق السبيعى ، عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمدانى ، ابو اسحاق السبيعى ـ بفتح المهملة وكسر الباء الموحدة ، نسبة الى السبيع بن مصعب بن معاوية بطن من همدان (١) وروى عن : على بن ابى طالب ، والمغيرة بن شعبة وقد رآهما وقيل لم يسمع منهما ، وزيد بن ارقم ، والبراء بن عازب ، وعدى بن حاتم ، والحارث بن الأعور وسعيد بن جبر والشعبى ، وخلق كثير .

روى عنه : ابنه يونس ، وابن ابنه اسرائيل بن يونس ، وابن ابنه يوسف بن اسحاق ، وشعبة ، والسفيانان ، والثورى ، وابو الأحوص ، ومطرف بن طريف ، وابو بكر بن عياش وغيرهم (٢) .

وثقه ابن معين (٣) والنسائى (٤) وقال احمد (٥) ابو اسحاق ثقة .

وقال العجلى (٦) : كوفى تابعى ثقة ، ولم يسمع من حارث الأعور الا اربعة احاديث وسائر ذلك كتاب اخذه .

وقال ابن حجر (٧) : مشهور بالتدليس ، وهو تابعى ثقة ، وصفه النسائى وغيره بذلك وقال ايضا (٨) : مكثر ، ثقة عابد

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ١٧٩

(٢) تهذيب التهذيب : ٨ / ٦٣ ـ ٦٤

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٦ / ٢٤٣

(٤) تهذيب التهذيب : ٨ / ٦٤

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٦) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ١٧٩ .

(٧) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس : ص ١٠١ تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البندارى ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٣ .

اختلط بآخرة ، مات سنة تسع وعشرين ومائة .

٣ ـ العلية بنت انفع بن شراحيل ، امراة ابى اسحاق السبيعى دخلت على عائشة وسالتها وسمعت عنها (١) .

٤ ـ ام محبة ـ بضم الميم وكسر الحاء (٢) وقيل بالضم وفتح الحاء (٣) سالت ابن عباس وسمعت منه ، تروى عن عائشة (٤) وروى عنها ابو اسحاق السبيعى .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال فى التنقيح (٥) اسناده جيد ، وان كان الشافعى قال : لا يثبت مثله عن عائشة ، وكذلك الدارقطنى ، قال فى العالية : هى مجهولة لا يحتج بها ، فيه نظر ، فقد خالفه غيره ، ولولا ان عند ام المؤمنين علما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا محرم لم تستجز ان تقول مثل هذا الكلام بالاجتهاد .

وقال ابن الجوزى (٦) قالوا : العالية امراة مجهولة لا يحتج

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٨ / ٤٨٨ . دار صادر بيروت .

(٢) المؤتلف والمختلف للدارقطنى : ٤ / ٢١٦٤ تحقيق د / موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، دار الغرب الاسلامى ، الطبعة الاولى ١٤٠٦

(٣) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر : ٤ / ١٤٦٠ . الدار العلمية دلهى الهند . الطبعة الثانية ١٤٠٦ ـ ١٩٨٦ .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٨ / ٤٨٧ .

(٥) نقلا عن التعليق المغنى على سنن الدارقطنى بهامش السنن : ٣ / ٥٣ .

(٦) نقلا عن نصب الراية لاحاديث الهداية للزيلعى : ٤ / ١٦ ، الطبعة الثالثة ، بيروت .

ولايقبل خبرها قلنا : بل هى امراة معروفة جليلة القدر ، ذكرها ابن سعد فى الطبقات فقال : العالية بنت انفع بن شراحيل امراة ابى اسحاق السبيعى سمعت من عائشة "

وقال ابن القيم (١) : واما العالية فهى امراة ابى اسحاق السبيعى ، وهى من التابعيات وقد دخلت على عائشة ، وروى عنها ابو اسحاق وهو اعلم بها وفى الحديث قصة وسياق يدل على انه محفوظ ، وان العالية لم تختلق هذه القصة ولم تصنعها بل يغلب على الظن غلبة قوية صدقها فيها وحفظها لها ولهذا رواها عنها زوجها ولم ينهها ، ولا سيما عند من يقول : رواية العدل عن غيره تعديل له ، والكذب لم يكن فاشيا فى التابعين فشوه فيمن بعدهم وكثير منهم كان يروى عن امه وامراته ما يخبرهن به ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ويحتج به .

(٩ / ١ ط) اثر سعيد بن المسيب فى بيع الطعام الى اجل (*)

****

روى ابن المبارك عن حكم بن زريق عن سعيد بن المسيب قال : سألته عن رجل باع طعاما من رجل الى اجل فأراد الذى اشترى الطعام ان يبيعه بنقد من الذى باعه منه فقال هو ربا .

تخريج الاثر :

لم اجده بهذا اللفظ ولكن اخرج مالك (٢) عن محمد بن عبد الله

---

(١) تهذيب السنن بهامش مختصر سنن ابى داود : ٥ / ١٠٥ تحقيق محمد حامد الفقى . مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

(٢) الموطأ ، تصحيح محمد فؤاد عبد الباقى ، كتاب البيوع ، باب جامع الطعام : ٢ / ٦٤٨ . دار احياء الكتب العربية . القاهرة

ابن ابى مريم ، انه سأل سعيد بن المسيب ، فقال انى رجل ابتاع الطعام يكون من الصكوك(١) بالجار (٢) ، فربما ابتعت منه بدينار ونصف درهم ، فاعطى بالنصف طعاما ، فقال سعيد لا . ولكن اعط انت درهما ، وخذ بقيته طعاما .

رجال الاسناد :

١ ـ ابن المبارك : هو عبد الله بم المبارك مولى بنى حنظلة من اهل مرو ، كنيته ابو عبد الرحمن (٣)

روى عن سليمان التيمى ، وعاصم الأحول ، وحميد الطويل ، والربيع بن انس وهشام بن عروة ، والأعشى ، وخالد الحذاء وابن بردة ، والثورى ، وشعبة ، والأوزاعى ، وابن جريج ، ومالك والليث وخلق كثير (٤) .

روى عنه : الثورى ، ومعمر بن راشد ، وابو اسحاق الفزارى ، وبقيه بن الوليد ، وابو الأحوض ، وابو بكر بن ابى شيبة ، وغيرهم من شيوخه واقرانه (٥) .

---

(١) مدينة على ساحل البحر الأحمر (معجم البلدان٢ / ٩٢) .

(٢) الصكوك : ومفرده الصك : الكتاب ، فارسي معرب . والصك الذي يكتب للعهدة ، وكانت الأرزاق تسمى صكاكا لأنها تخرج مكتوبة ، ومنه الحديث في النهي عن شراء الصكاك . وفي حديث أبي هريرة قال لمروان احللت بيه الصكاك ، وهي جمع صك وهو الكتاب لأن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كتبا فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها معجلا ويعطون لمشتري الصك ليمضي ويشبضه فنهوا عن ذلك لأنه بيه مالم يقبض (لسان العرب مادة صك) .

(٣) الثقات لابن حيان : ٧ / ٧ .

(٤) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣٨٢ وتذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٢٧٥

(٥) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣٨٣ .

قال عنه الامام احمد (١) : لم يكن فى زمانه اطلب للعلم منه وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٢) : كان فيه خصال مجتمعة لم يجتمع فى احد من اهل العلم فى زمانه فى الدنيا كلها .

وقال ابن ابى حاتم (٣) : ثقة امام .

وقال ابن حجر (٤) : ثقة ثبت توفى سنة احدى وثمانين ومائة .

٢ ـ حكم بن زريق : لم اجد شخصا بهذا الاسم ولعله زريق بن حكيم فهو الذى روى عن سعيد بن المسيب .

وهو زريق - بالتصغير ـ ابن حكيم ـ ويقال فيه بتقديم الزاى وفى ابيه بالتكبير ـ ابو حكيم الأيلى ـ بفتح الهمزة وتحتانية ساكنة (٥) .

روى عن سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد ، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم .

روى عنه ابراهيم بن زريق ، ومالك بن عيينة ، ويونس بن يزيد وغيرهم (٦) .

وثقه العجلى (٧) وابن سعد (٨) ، والنسائى (٩) ، وقال ابن

---

(١) الجرح والتعديل : ٥ / ١٨٠ .

(٢) الثقات : ٧ / ٧ ـ ٨ .

(٣) الجرح والتعديل : ٥ / ١٨١ .

(٤) تقريب التهذيب :١/ ٤٤٥

(٥) المرجع السابق : ١ / ٢٥٠ .

(٦) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٧٣ .

(٧) معرفة الثقات : ١ / ٣٦١ .

(٨) الطبقات الكبرى : ٧ / ٥٢٠

(٩) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٧٣ .

ماكولا (١): كان عبدا صالحا .

وقال ابن حجر (٢) ثقة ، توفى بعد المائة .

٣ ـ سعيد بن المسيب بن حزن (*) بن أبى وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشى المخزومى .

روى عن : أبى بكر مرسلا ، وعن عمر ، وعثمان ، وعلى ، وسعيد بن أبى وقاص ، وحكيم بن حزام ، وابن عباس ، وابن عمرو ، وأبى هريرة ، وغيرهم .

روى عنه : ابنه محمد ، وسالم بن عبد الله بن عمرو ، والزهرى وقتادة ، وابن المنكدر ، وجماعة (٣) .

قال عنه ابن سعد (٤) يقولون كان جامعا . ثقة كثير الحديث ثبتا فقيها مأمونا ورعا عاليا رفيعا .

وقال أحمد (٥) : ثقة من أهل الخير . وقال العجلى (٦) : تابعى ثقة ، وكان رجلا صالحا .

---

(١) الاكمال لابن ماكولا : ٤ / ٤٧ . تصحيح عبد الرحمن المعلمى ، الطبعة الثانية ، بيروت .

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٢٥٠ .

(*) حزن : بمفتوحة وسكون زاى وبنون (المغنى فى ضبط الأسماء للفتنى : ص ٧٥ .

(٣) تهذيب التهذيب : ٤ / ٨٤ .

(٤) الطبقات الكبرى : ٥ / ١١٩ .

(٥) الجرح والتعديل : ٤ / ٦١ .

(٦) معرفة الثقات : ١ / ٤٠٥ .

وقال ابو زرعة (١) ثقة امام .

وقال الذهبى (٢) كان واسع العلم وافر الحرمة متين الديانة قوالا بالحق فقيه النفس .

وقال ابن حجر (٣) : احد العلماء الاثبات ، الفقاء الكبار ، اتفقوا على ان مرسلاته اصح المراسيل .

وقال ابن المدينى : لا اعلم فى التابعين اوسع علما منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا :

الحكم على الاثر :

موقوف على سعيد .

---

(١) الجرح والتعديل : ٤ / ٦١ .

(٢) تذكرة الحفاظ : ١ / ٥٤ .

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٥ ـ ٣٠٦ .

١٠ / ٥ ق) اثر ابن عباس فى بيع الطعام الى اجل (*) :

****

وقد روى النهى عن ذلك عن ابن عباس :

تخريج الحديث :

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : اخبرنا ابن التيمى عن ابيه قال حدثنا حيان بن عمير قال : سمعت ابن عباس يقول : اذا بعتم السرق (٢) من سرق الحرير بنسيئة فلا تشتروه .

وذكره ابن التركمانى(٣) عن وكيع ثنا سفيان الثورى عن سلمان التيمى عن حيان بن عمير القيسى عن ابن عباس سأله رجل يبيع الحرير الى اجل فكره ان يشتريه بدون ما باعه - وهذ سند صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا :

الحكم على الاثر :

قال ابن التركمانى - وهذا سند صحيح

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعانى : ٨ / ١٨٧ .

(٢) السرق : محركة شقق الحرير ، وقال ابو عبيد الا انها البيض منها ، الصحاح : ٤ / ٢٤٩٦ ، وقيل السرقة اى قطعة من الحرير الجيد وجمعها سرق (النهاية : ٢ / ٣٦٢) .

(٣) الجوهر النقى لابن التركماني ٥ / ٣٣١ : بذيل السنن الكبرى للبيهقى .

(١١ / ٢ ط) اثر القاسم بن محمد فى بيع الطعام الى اجل (*)

****

(١٢ / ٣ ط) اثر مجاهد فى بيع الطعام الى اجل (*)

****

تخريج الاثر

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : اخبرنا جعفر بن سليمان قال : اخبرنى ابن خالة لى انه سال مجاهدا قال : بعت من رجل حريرة بدينار الى اجل ، فلما حضره الأجل وجدت معه حريرة ، آخذ منه ؟ قال : لا تأخذه الا باكثر مما بعته منه ، اذا كان الى اجل فان خرج من يده الى غيره فلا بأس أن تبتاعه بما شئت .

رجال الاسناد :

مجاهد : هو مجاهد بن جبر - بفتح الجيم وسكون الموحدة (٢)- ابو الحجاج المخزومى المقرىء ، مولى السائب بن ابي السائب(٣) .

روى عن : ابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وابى هريرة ،

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان

(**) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الوصى يتهم : ٨ / ١٨٧ - ١٨٨ رقم ١٤٨٢٤ .

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٩ .

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٢ .

وابى سعيد الخدرى ، وارسل عن عائشة ، ولم يسمع منها (١) .
روى عنه : عطاء ، وعكرمة ، وابن عون ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ، وآخرون (٢) .
قال عنه ابن سعد (٣) : كان فقيها عالما ثقة ، كثير الحديث ووثقه ابو زرعة (٤) والعجلى (٥) . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (٦) : كان فقيها عابدا ورعا متقنا .
وقال الذهبى (٧) : المقرىء المفسر ، ، احد الأعلام الاثبات ، ثم اضاف(٨) فى آخر ترجمته : اجمعت الأمة على امامة مجاهد والاحتجاج به ، وقال ابن حجر (٩): ثقة ، امام فى التفسير وفى العلم . مات سنة احدى ومائة ، وقيل غير ذلك (١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

فى سنده ابن خالة جعفر بن سليمان مبهم ، وعليه فالاثر ضعيف .

---

(١) الجرح والتعديل: ٨ / ٣١٩ .
(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٢ .
(٣) الطبقات الكبرى: ٥ / ٤٦٦ .
(٤) الجرح والتعديل: ٨ / ٣١٩ .
(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٢٦٥ .
(٦) الثقات : ٢ / ٢٦٥ .
(٧) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٣٩ .
(٨) المرجع السابق : ٣ / ٤٤٠
(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٩ .
(١٠) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٤٠ ، والطبقات الكبرى : ٥ / ٤٦٧ .

(١٣ / ٤ ط)

(١٤ / ٥ ط) اثر ابراهيم والشعبى فى بيع الطعام الى اجل (*):

****

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : سالت الثورى عن الرجل يبيع الدابة بالنقد ، ثم يريد ان يبتاعها باقل مما باعها قبل ان ينتقد ، فقال اخبرنى الشيبانى عن الشعبى والاعمش عن ابراهيم انهما كرهاه قال : واخبرنى منصور عن ابراهيم قال : اذا كان قد اعجفها وتغيرت عن حالها ، فلا بأس به ، وبه كان الثورى يفتى .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن الحسن بن فرقد ، ابو عبد الله الشيبانى ، صاحب ابى حنيفة وامام اهل الراى .

ولد بواسط ، ونشأ بالكوفة وسمع العلم بها من : ابى حنيفة ومسعر بن كدام ، وسفيان الثوى ، وكتب عن مالك بن انس ، وابى عمرو الاوزعى وسكن بغداد ، وحدث بها .

وروى عنه : محمد بن ادريس الشافعى ، وابو سليمان الجوزجانى ، وهشام بن عبيد الله الرازى ، وابو عبيد القاسم بن سلام ، وغيرهم (٢) .

(*) احكام القرآن:١٨٥/٢ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرجل يبيع السلعة ثم يريد اشتراءها بنقد : ٨ / ١٨٨ رقم (١٤٨٢٥) .

(٢) تاريخ بغداد : ٢ / ١٧٢ .

قال عنه ابن معين (١) : ضعيف ، وقال أيضا (٢) : ليس بشيء
وقال أبو الحسن الدارقطني (٣) وعندى لا يستحق الترك .
وقال ابن عدى (٤) : ليس هو من أهل الحديث فينكر عليه .
وقال الشافعى (٥) : حملت عن محمد وفر بعير كتبا .
وقال ابن حجر (٦) : أحد الفقهاء ، لينه النسائى وغيره من قبل حفظه ، مات بالرى سنة تسع وثمانين ومائة ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة .

٢ ـ الشعبى ـ بفتح المعجمة (٧) ـ هو عامر بن شراحيل بن عبد ، وقيل عامر بن عبد الله بن شراحيل الشعبى الحميرى . يكنى أبو عمرو الكوفى (٨) .
روى عن : أبى هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعدى بن حاتم وسمرة بن جندب ، وعمرو بن حريث ، وعبد الله بن يزيد الأنصارى ، والمغيرة بن شعبة ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبدالله ، وعمران بن حصين ، وغيرهم من الصحابة (٩) .
وروى عنه : أبو اسحاق السبيعى ، وسعيد بن مسروق الثورى

---

(١) المرجع السابق : ٢ / ١٨٠ .
(٢) المرجع السابق : ٢ / ١٨٠ .
(٣) المرجع السابق : ٢ / ١٨١ .
(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢١٨٤ .
(٥) لسان الميزان ٥ / ١٢١ . د
(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .
(٧) تقريب التقريب لابن حجر : ١ / ٣٨٧ .
(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ٦٥ .
(٩) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٢٤٧ .

والأعمش ، وابو الزناد ، وعاصم الأحول ، وقتادة وغيرهم (١)
قال عنه ابن عيينة (٢) : كانت الناس تقول بعد الضحابة ابن عباس فى زمانه ، والشعبى فى زمانه ، والثورى فى زمانه .
وقال عنه مكحول (٣) : ما رايت افقه من الشعبى .
وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٤) : كان فقيها شاعرا .
وقال ابو حاتم (٥) : لم يسمع من سمرة بن جندب ، ولم يدرك عاصم بن عدى .
وقال العجلى (٦) : مرسل الشعبى صحيح ، لا يكاد يرسل الا صحيحا وقال الذهبى (٧) : كان اماما حافظا فقيها متفننا ثبتا متقنا . وقال ابن حجر (٨) ثقة مشهور ، فقيه ، فاضل .
قيل ولد سنة عشرين ، ومات سنة عشرة ومائة بيسير (٩) .

٣ ـ الأعمش : سليمان بن مهران ـ بكسر الميم وسكون الهاء (١٠) .
الأسدى الكاهلى ابو بكر الكوفى الأعمش (١١) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٥ / ٦٦ ـ ٦٧ .
(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .
(٣) الكاشف للذهبى : ٢ / ٤٩ .
(٤) الثقات لابن حبان : ٥ / ١٨٥ .
(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ٣٢٣ .
(٦) معرفة الثقات : ٢ / ١٢
(٧) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٧٩ .
(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٣٨٧ .
(٩) الثقات : ٥ / ١٨٥ ، وتهذيب التهذيب : ٥ / ٦٨ .
(١٠) الانسان للسمعانى : ٥ / ٤١٢ .
(١١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣١ .

وروى عنه انس ولم يثبت له منه سماع ، وعبد الله بن ابى اوفى ويقال انه مرسل ، وزيد بن وهب ، وابى عمرو الشيبانى ، وقيس بن ابى حازم ، وعامر الشعبى وابراهيم النخعى ، وخلق كثير .

وروى عن : الحكم بن عتبة ، وابو اسحاق السبيعى ، وهو من شيوخه ، والسفيانان ، وابن المبارك وهشيم ، وخلق (١) .

وقال ابن معين (٢) : كان جرير اذا حدث عن الاعمش قال : هذا الديباج الخسروانى .

وقال العجلى (٣) : ثقة ثبت فى الحديث ، وكان عالما بالقرآن راسا فيه ، وكان فصيحا لا يلحن حرفا ، وكان فيه سوء خلق ، ولم يكن فى زمانه من طبقته اكثر حديثا منه ، وكان فيه تشيع وقال النسائى (٤) : ثقة ثبت ، وقال الذهبى (٥) : عدل صادق ثبت ، صاحب سنة وقرآن ، يحسن الظن بمن يحدثه .

ثم اضاف : وهو يدلس ، وربما دلس عن ضعيف ، ولايدرى به فمتى قال : حدثنا فلا كلام ، ومتى قال (عن) تطرق اليه احتمال التدليس الا فى شيوخ له اكثر عنهم : كابراهيم ، وابن ابى وائل ، وابى صالح السمان ، فان روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال . وقال ابو زرعة : (٦) امام .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٢٤ .

(٢) تاريخ ابن معين : ٢ / ٢٣٥ .

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٤٣٤

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٢٤ .

(٥) ميزان الاعتدال : ٢ / ٢٢٤ .

(٦) الجرح والتعديل : ٤ / ١٤٧ .

وقال ابن حجر (١) : ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع ، ولكنه يدلس ،مات سنة سبع واربعين اوثمان واربعين ومائة (٢)

٤ ـ منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة ، ويقال منصور بن المعتمر بن عتاب السلمى (*) .

روى عنه : ابراهيم النخعى ، والحسن البصرى ، وربعى بن خراش وسعيد بن جبير . ومجاهد ، والشعبى ، وابى حازم الأشجعى ، وخلق .

روى عنه : الثورى ، وشعبة ، وفضيل بن عياض ، وخلق (٣)

قال عنه العجلى (٤) : كوفى ثقة فى الحديث ، وكان اثبت اهل الكوفة . وقال ابن مهدى (٥) : لم يكن بالكوفة احد احفظ من منصور وقال الآجرى عن ابى داود (٦) : كان منصور لايروى الا عن ثقة . وقال ابن ابى حاتم (٧) : سالت ابى عن منصور بن المعتر فقال ثقة .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣١ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٣٤

(*) النخعى : بنون ومعجمة مفتوحتين منسوب الى النخع بن عمرو (المغنى : ص ٢٦١) .

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٦ .

(**) السلمي : بفتح السين واللام وفي آخرها ميم - هذه النسبة الى سلمة بكسر اللام بطن من الانصار ، وكذلك ينسبه النحويون و بفتح اللام والمحدثون يكسرونها (اللباب : ٢ / ١٢٩) .

(٤) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣١٢ - ٣١٣ .

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٢٩٩ .

(٦) تذكرة الحفاظ للذهبي : ١ / ١٤٢ .

(٧) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣١٣ .

واضاف : وسئل ابى عن الأعمش ومنصور ، فقال الأعمش حافظ يخلط ويدلس ومنصور اتقن لا يدلس ولا يخلط .

وقال الذهبى (١) : الامام الحافظ الحجة .

وقال ابن حجر (٢) ثقة ثبت كان لا يدلس . مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة .

٥ ـ ابراهيم هو : ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعى (*) ابو عمران الكوفى الفقيه (٣) .

روى عن : خالية الأسود وعبد الرحمن ابن يزيد ، ومسروق ، وعلقمة ، وشريح القاضى ، وروى عن عائشة ، ولم يثبت سماعه منها .

روى عنه : الأعمش ، ومنصور بن المعتمر ، مغيرة بن مقسم الضبى ، وخلق (٤) .

قال عنه العجلى (٥) : كوفى ثقة ، كان رجلا صالحا فقيها ، متوقيا قليل التكلف .

وقال ابو زرعة (٦) : ابراهيم النخعى علم من اعلام اهل الاسلام وفقيه من فقهائهم . وقال الحافظ ابو سعيد العلائى (٧) : هو مكثر من الارسال وجماعة من الائمة صححوا مراسيله ، وخص البيهقى ذلك بما ارسله عن ابن مسعود .

---

(١) تذكرة الحفاظ : ١ / ١٤٢ .

(٢) نفس المرجع .

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٦ - ٢٧٧ .

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٧٧ .

(٥) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٢٠٩ ـ ٢١٠ .

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ١٤٥ .

(٧) تهذيب التهذيب : ١ / ١٧٨ ـ ١٧٩ .

وقال ابن معين (١) : مراسيل ابراهيم أحب الى من مراسيل الشعبى . وقال الذهبى (٢) : استقر الأمر على أن ابراهيم حجة وانه اذا أرسل عن ابن مسعود وغيره فليس ذلك بحجة .

وقال ابن حجر (٣) : ثقة ، الا أنه يرسل كثيرا .

وفاته : قيل مات ابراهيم فى آخر سنة خمس وتسعين كهلا قبل الشيخوخة (٤) .

وقال أبو نعيم (٥) : سألت ابن بنت ابراهيم عن موته فقال : بعد الحجاج بأشهر أربعة أو خمسة . وقال أبو نعيم : كأنه مات أول سنة ست وتسعين .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثرين :

الأثر (١٣) فيه محمد بن الحسن لينه النسائى من قبل حفظه ، وقال ابن حجر أحد الفقهاء . والأثر (١٤) رجاله ثقات .

(١٥ / ٦ ط) أثر الحسن فى بيع النسيئة (*) .

****

تخريج الأثر :

لم أجده .

---

(١) تاريخ ابن معين : ٢ / ١٨ .

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ١ / ٧٥ .

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٤٦ .

(٤) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٧٤ .

(٥) طبقات ابن سعد : ٦ / ٢٨٤ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٨٥ ، ومن أبواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

رجال الاسناد :

الحسن بن ابى الحسن البصرى ، واسم ابيه يسار - بالتحتانية والمهملة الانصارى مولاهم (١) ، وامه خيرة مولاة ام سلمة .

راى عليا وطلحة وعائشة ، وروى عن ابى بن كعب ، وسعد بن عبادة ، وعمر بن الخطاب ، ولم يدركهم ، وعن ثوبان ، وعمار بن ياسر ، وابى هريرة وعثمان بن ابى العاص ، ومعقل بن سنان ولم يسمع منهم .

وروى عن عثمان وعلى وابن عمر ، وابن عباس ، وابن عمرو بن العاص ، ومعاوية ومعقل بن يسار ، وانس ، وجابر ، وخلق كثير من الصحابة والتابعين (٢) .

وروى عنه : حميد الطويل ، ويزيد بن ابى مريم ، وايوب وقتادة وابن عون وخالد الحذاء ، وعطاء بن السائب ، ويونس بن عبيد ، وآخرون (٣) . وقال عنه الحسن التيمى (٤) : الحسن شيخ اهل البصرة . وقال عنه ابن سعد (٥) : كان الحسن جامعا عالما رفيعا فقيها ثقة مأمونا عابدا ناسكا كبير العلم فصيحا جميلا وسيما ، وكان ما انشد من حديثه روى عمن سمع منه فحسن حجه ، وما ارسل من الحديث فليس بحجة .

وقال ابن المدينى (٦) : مرسلات الحسن اذا رواها عنه الثقات صحاح ما اقل ما يسقط منها .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٦٥ .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ - ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) الطبقات الكبرى : ٧ / ١٥٧ - ١٥٨ .

(٦) تهذيب التهذيب : ٢ / ٢٦٤ .

وقال العجلى (١) : بصرى تابعى ثقة ، رجل صالح صاحب سنة .
وقال ابن حبان (٢) : كان من افصح اهل البصرة لسانا ، واجملهم وجها وابعدهم عبادة ، واحسنهم عشرة ، وانقاهم يدا وكان يدلس .
وقال الذهبى (٣) كان ثقة فى نفسه ، حجة ، راسا فى العلم والعمل ، عظيم القدر . وقال ابن حجر (٤) : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس .
توفى سنة عشر ومائة وهو ابن تسع وثمانين سنة (٥) .

(١٦ / ٧ ط) اثر ابن سيرين فى بيع النسيئة (*) :

****

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (٦) قال : اخبرنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال : لابأس ان يشترى الشىء الى اجل ، ثم تبيعه من الذى اشتريته منه باقل الثمن اذا قاصصت (٧) .

---

(١) معرفة الثقات : ١ / ٢٩٣
(٢) كتاب الثقات : ١٢٢٤ .
(٣) ميزان الاعتدال : ١ / ٥٢٧
(٤) تقريب التهذيب : ١ / ١٦٥ .
(٥) كتاب الثقات لابن حيان : ٤ / ١٢٣ .
(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٥ من ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .
(٦) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرجل يبيع السلعة بثمن يريد اشتراءها بنقد : ٨ / ١٨٦ رقم (٤٨١٨) .
(٧) قال فى ابن منظور : " تقاص القوم اذا قاص كل واحد منهم صاحبه فى حساب او غيره (لسان العرب : ٧ / ٧٦)

رجال الاسناد :

١ ـ معمر : هو معمر ـ بسكون ثانية ـ بن راشد ، الأزدى (*) مولاهم ابو عروة ، نزيل اليمن (١) .

روى عن ثابت البنانى ، وقتادة ، والزهدى ، وعاصم الأحول ، وعروة بن دينار ، وآخرين .

روى عنه : شيخه يحى بن كثير ، وابو اسحاق وسعيد بن ابى عروبة وشعبة ، والثورى ، وابن عيينة ، وابن المبارك ، وعبد الرزاق ، وآخرون (٢) .

قال ابو حاتم عنه (٣) ما حدث بالبصرة فقيه اغاليط ، وهو صالح الحديث . وقال الامام احمد (٤) : ليس يضم الى معمر احد الا وجدته فوقه . وقال العجلى (٥) : ثقة رجل صالح ـ وقال النسائى ثقة مأمون ، وقال عثمان الدرامى (٦) : قلت لابن معين : معمر احب اليك فى الزهدى او ابن عيينة او صالح بن كيسان ، او يونس ، فقال فى كل ذلك معمر .

وقال بن ابى خيثمة (٧) : سمعت يحيى بن معين يقول اذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه الا عن الزهرى وابن طاووس فان

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٦٦

(*) الأزدى : بفتح الألف وسكون الزاى وكسر الدال المهملة نسبة الى ازد شنوءة (الأنساب للسمعانى : ١ / ١٢٠) .

(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٤٣ ـ ٢٤٤

(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ١٥٤ .

(٤) معرفة الثقات : ٢ / ٢٩٠ .

(٥) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٤٥ .

(٦) تاريخ الدرامى عن ابن معين : ص ٤١ و ٤٣ و ٤٥ .

(٧) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٤٥

حديثه عنهما مستقسم ، اما اهل الكوفة واهل البصرة فلا ، وما عمل فى حديث الأعمش شيء .

وذكره ابن حيان فى الثقات وقال (١) : كان فقيها متقنا حافظا ورعا .

وقال الذهبى (٢) : احد الأعلام الثقات له اوهام معروفة ، احتملت له فى سعة ما اتقن .

وقال ابن سعد (٣) : كان معمر رجلا له حلم ومروءة و نبل فى نفسه .

وقال ابن حجر (٤) : ثقة ثبت فاضل ، الا انه فى روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به فى البصرة . مات سنة اثنتين او ثلاث وخمسين ومائة (٥) ، وقيل اربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين (٦) .

٣ ـ ايوب بن ابى تميمة كيسان السختيانى (*) ابو بكر البصرى(٧)

---

(١) الثقات لابن حبان : ٧ / ٤٨٤

(٢) ميزان الاعتدال : ٤ / ١٥٤

(٣) الطبقات الكبرى : ٥ / ٥٤٦

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٦٦

(٥) الثقات لابن حبان : ٧ / ٤٨٤

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٦٦

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٨٩

(*) السختيانى : بفتح السين المهملة ، وسكون الخاء المعجمة بواحدة ، وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها ، وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفى آخرها النون ، هذه نسبة الى عمل السختيان وبيعها ، وهى الجلود الضانية .
(الانساب للسمعانى : ٣ / ٢٣٢)

راى انس بن مالك ، وروى عن : عمرو بن سلمة الجرمى وحميد بن هلال ، وابى قلابة ، والقاسم بن محمد ، وعطاء ، وعكرمة والأعرج ، وعمرو بن دينار .

وروى عنه : الأعمش وهو من اقرانه ، وقتادة وهو من شيوخه والحمادان والسفيانان ، وشعبة ، وعبد الوارث ، وسعيد بن ابى عروبة ، وابن علية ، وخلق (١) .

قال عنه ابن سعد (٢) : ثقة ثبتا فى الحديث جامعا عدلا ورعا كثير العلم حجة . وقال النسائى (٣) : ثقة ثبت . وقال الدارقطنى (٤) : ايوب من الحفاظ الاثبات . وقال ابو حاتم (٥) هو ثقة ، لا يسال عن مثله .

وقال عنه الامام مالك (٦) : كان من العالمين العاملين ، وقال ايضا : كان من عباد الناس وخيارهم .

وذكره ابن حيان فى الثقات وقال (٧) : وكان الحسن يقول : ايوب سيد شباب اهل البصرة ، ولعمرى كان من سادتها فقها وعلما وفضلا وورعا . وقال بن حجر (٨) : ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٩٧

(٢) طبقات ابن سعد : ٧ / ٢٤٦

(٣) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٩٨

(٤) المرجع السابق : ١ / ٣٩٩

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ٢٥٦

(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٩٨

(٧) الثقات لابن حيان : ٦ / ٥٣

(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٨٩

قال ابن سعد فى وفاته (١) : واجمعوا على ان ايوب مات فى الطاعون بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة ، وهو يومئذ ابن ثلاث وستين سنة .

٤ ـ ابن سيرين : هو محمد بن سيرين الانصارى ، ابو بكر بن ابى عمرة ، البصرى روى عن : مولاه انس بن مالك ، وزيد بن ثابت والحسن بن على بن ابى طالب ، وحذيفة بن اليمان ، ورافع بن خديج ، وسمرة بن جندب ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعمران بن حصين ومعاوية ، وابى هريرة ، وعائشة ام المؤمنين ، وطائفة من كبار التابعين .

روى عنه : الشعبى ، وثابت ، وخالد الحذاء ، وداود بن ابى هند وابن عون ، وعاصم الاحول ، وقتادة ، وهشام بن حسان ، وآخرون (٢) .

قال عبد الله بن احمد عن ابيه (٣) : محمد بن سيرين ، سمع من ابى هريرة وابن عمر وانس ، ولم يسمع من ابن عباس شيئا كلها يقول : نبئت عن ابن عباس وقد سمع من عمران بن حصين .

وقال عنه هشام بن حسان (٤) : حدثنى اصدق من ادركته من البشر محمد بن سيرين . وقال ابن معين (٥) : ثقة .

وقال ابن حبان (٦) : كان من اروع اهل البصرة ، وكان فقيها فاضلا حافظا متقنا يعبر الرؤيا .

---

(١) طبقات ابن سعد : ٧ / ٢٥١

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٢١٤ ـ ٢١٥

(٣) كتاب العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ٢ / ٥٩

(٤،٥) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢١٥

(٦) الثقات لابن حبان : ٥ / ٣٤٨ ـ ٣٤٩

وقال ابن حجر (١) : ثقة ثبت عابد ، كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى .

مات في شوال سنة عشر ومائة (٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده موصول الى ابن سيرين ، فهو اسناد صحيح

(١٧ / ٦ ق) اثر ابن عمر (*)

****

وروى عن ابن عمر في انه اذا باعه ثم اشتراه باقل من ثمنه جاز ولم يذكر فيه قبض الثمن .

تخريج الأثر :

اخرجه عبد الرازق (٣) بسند فيه الليث بن ابى سليم وآخرجه البيهقى (٤) عن طريق عبد الله بن الوليد عن الثورى عن الليث بن ابى سليم قال : سئل ابن عمر عن رجل باع سرجا بنقد ، ثم اراد ان يبتاعه بدون ما باعه قبل ان ينتقد قال : لعله لو باعه من غيره باعه بدون ذلك ، فلم ير به بأسا .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٦٩

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٧٧

(*) احكام القآن : ٢ / ١٨٦ ومن ابواب الربا الشرعى السلم فى الحيوان .

(٣) المصنف لعبد الرزاق : ٨ / ١٨٧ حديث (١٤٨٢٢)

(٤) سنن البيهقى : ٥ / ٣٣١

الليث بن أبى سليم بن زنين ، قال عنه أبو زرعة (١) : الليث بن أبى سليم لين الحديث " وقال النسائى (٢) ضعيف ، وقال أحمد(٣) : مضطرب الحديث ولكن حدث عنه الناس ، وقال ابن حجر(٤) صدوق اختلط أخيرا ولم يميز حديثه فترك .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فى سنده الليث ابن أبى سليم وهو متروك .

(١٨ / ٥ ر) حديث الكالىء بالكالىء (*)

****

تخريج الحديث :

أخرجه الدارقطنى (٥) والحاكم (٦) كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الكالىء بالكالىء ، زاد الدارقطنى قال اللغويون : هو بالنسيئة .

و أخرجه عبد الرزاق (٧) قال أخبرنا الأسلمى قال حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الكالىء بالكالىء ، وهو بيع الدين بالدين ، وعن

---

(١) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٦٨

(٢) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ٢٠٩

(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ /٤٢٠ .

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ١٣٨

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٨٦ ومن أبواب الربا الدين بالدين .

(٥) سنن الدارقطنى كتاب البيوع ٣ / ٧٢ .

(٦) المستدرك للحاكم كتاب البيوع ٢ / ٥٧ .

(٧) مصنف عبد الرزاق كتاب البيوع

بيع المجر وهو بيع مافى بطون الابل ، وعن الشغار (١) •
واخرجه الطحاوى (٢) وابن ابى شيبة (٣) عن طريق موسى بن عبيدة الزبيدى عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الكالىء بالكالىء يعنى الدين بالدين . والحديث ذكره ابن حجر (٤) وقال : رواه اسحاق وبان ابى شيبة عن ابن عمر وفى اسناده موسى بن عبيدة وهو متروك ووقع فى رواية الدارقطنى موسى بن عقبة وهو غلط ، واغتر بذلك الحاكم فصحح الحديث ، وتعقبه البيهقى (٥) لكن تابع موسى بن عبيدة علية ابراهيم بن ابى يحيى اخرجه عبد الرزاق عنه عن عبد الله بن دينار وفى الباب عن رافع بن خديج عن الطبرانى فى الأوسط واسناده مقلوب (٦) •

---

(١) الشغار : الشغار في اللغة الرفع من قولهم شغر الكلب برجله اذا رفعها يبول ، فكأن المتناكحين رفعا المهر بينهما ، وقيل : شغرت المراة شغورا اذا رفعت رجليها عند الجماع : وقيل لأنه رفع العقد في الأصل فارتفع النكاح •
والشغار : أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق • فتح الباري ١٩ / ١٩٥ •

(٢) شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب البيوع باب بيع المصاراة : ٤ / ٢١

(٣) مصنف ابن ابى شيبة كتاب البيوع ٦ / ٥٩٧ حديث (٢١٦٧)

(٤) الدراية لابن حجر كتاب البيوع باب الصرف ٢ / ١٥٧ حديث ٧٩٥ صححه السيد عبد الله هاشم اليمانى . دار المعرفة بيروت

(٥) السنن الكبرى للبيهقى كتاب البيوع باب ما جاء فى النهى عن بيع الدين بالدين ٥ / ٢٩٠

(٦) الدراية ، كتاب البيع باب الربا ٢ / ١٥٧

وقال الزيلعى حديث عبد الرزاق معلول بابراهيم بن أبي يحيى الأسلمى (١) .

رجال الاسناد :

١ ـ موسى بن عبيدة ـ بضم أوله ـ ـ ابن نشيط ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ـ عمرو بن الحارث الزبدى ـ بفتح الراء والباء المعجمة بواحدة وفى آخرها ذال منقوطة هذه النسبة الى الزبدة وهى من قرى المدينة على طريق الحجاز .

روى عن أخويه عبد الله ومحمد وعبد الله بن دينار وسعيد بن المسيب ومحمد بن كعب القرظى وخلق .

وعنه الثورى ، وابن المبارك ، وعيسى بن يونس الداروردى ووكيع وغيرهم . قال الجوزجانى سمعت أحمد بن حنبل يقول لا تحل الرواية عندى عنه ، قلت فان شعبة روى عنه فقال : لو بان لشعبة ما بان لغيره ما روى عنه وقال أحمد عن ابن معين موسى بن عبيدة ليس بالكذاب ولكنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث مناكير قال : وسمعت أحمد بن حنبل يقول لا يكتب حديثه وحديثه منكر .

وقال أبو يعلى عن ابن معين : ليس بشى ، وقال على بن المدينى موسى بن عبيدة ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير ، وقال أبو زرعة ليس بالقوى ، وقال أبو حاتم منكر الحديث(٢)

---

(١) نصب الراية للزيلعى ، كتاب البيوع : ٤ ـ ٤٠

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٣٥٦ ، الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٨ / ١٥١ ، تعريب التهذيب : ٢ / ٢٨٦ ، الانساب للسمعانى : ٣ / ٤١

وقال ابن معين(١) وابو زرعة(٢) وابو حاتم (٣) : ثقة . وكذلك وثقه ابن شاهين(٤)، والعجلى(٥) وذكره ابن حيان فى الثقات(٦)• وقال ابن حجر(٧): ثقة. مات سنة سبع وعشرين ومائة •

الحكم على الحديث :

هذا الحديث مع ضعف سنده لعله تفرد موسى بن عبيدة به ، فقد تلقته الأمة بالقبول بين عامل به على عمومه وبين متأول له واتفقت المذاهب الأربعة على الأخذ بمضمونه والاحتجاج به ، ولا يخفى ان تلقى الأمة لهذا الحديث بالقبول يرفعه الى رتبة الاحتجاج به فى الأحكام ووجوب العمل به (٨) .

ومن هنا قال الامام ابن عرفة (٩) تلقى الأمة هذا الحديث بالقبول يغنى عن طلب الاسناد فيه ، كما قالوا فى " لا وصية لوارث " وهذا اصل تشريعى معتبر واساس مقرر فى نظر المحققين من المحدثين والفقهاء (١٠) . قال السخاوى (١١) " وهكذا اذا تلقت الأمة الضعيف

(١،٢) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٠١ - ٢٠٢

(٣) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين : ص (٥)

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٥ / ٤٦ - ٤٧

(٥) تاريخ اسماء الثقات : ص ١٨٣ •

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ٢٧

(٧) الثقات لابن حبان : ٥ / ١٠

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤١٣ •

(٩) بيع الكالىء بالكالىء (بيع الدين بالدين) فى الفقه الاسلامى ، د/ نزيه حماد ص ١٠ مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامى ، جامعة الملك عبد العزيز جدة ١٩٨٦ م

(١٠) نقلا عن بيع الكالىء بالكالىء فى الفقه الاسلامى : ص ١٠

(١١) فتح المغيث بشرح الفية الحديث ج ١ ص ١٢٠

بالقبول يعمل به على الصحيح " . وقال الشوكانى(١) بعد ذكر حديث النهى عن الكالىء بالكالىء : وهو وان كان فى اسناده موسى بن عبيدة الزبذى فقد شد من عضده ما يحكى من الاجماع على عدم جواز بيع الكالىء بالكالىء " .

بيان الغريب :

الكالىء الكالىء : هو النسيئة بالنسيئة (٢) والنسيئة التأخير ، يقال كلا الدين يكلأ : اذا تأخر (٣) ، أو الدين المؤخر بالدين المؤخر (٤) وقيل : هو الدين بالدين (٥) .

(١٩ / ٧ ق) أثر لابن عمر فى ربا الفضل (*)

****

روى سفيان (٦) ، عن حميد (٧) ، عن ميسرة (٨) قال : سألت

---

(١) السيل الجرار للشوكانى : ٣ / ١٤

(٢) غريب الحديث لأبى عبيد الدين بالدين : ٥ / ٢٩٠

(٣) النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير : ٤ / ١٩٤

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية : ٢٠ / ٥١٢ ، ٢٩ / ٤٧٢

(٥) سنن البيهقى كتاب البيوع ، باب ما جاء فى النهى عن بيع الدين بالدين : ٥ / ٢٩٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٨٦ ومن أبواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه

(٦) فى هذه الطبقة سفيانان هما سفيان الثورى ، وابن عيينة ، ولم أتمكن من تحديد أحدهما .

(٧) لم أتمكن من معرفته ، وهناك أكثر من حميد روى عنه السفيانان

(٨) لم أتمكن من معرفته .

ابن عمر يكون لى على الرجل الدين الى أجل فأقول : عجل لى وأضع عنك فقال : هو ربا .

تخريج الأثر :

لم أجده بنفس السند ، وقد أخرج مالك (١) عن عثمان بن حفص بن خلدة ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن الرجل يكون له الدين على الرجل الى أجل فيضع عنه صاحب الحق ويعجله الآخر فكرة ذلك عبد الله بن عمر، ونهى عنه

وأخرجه البيهقى (٢) عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر بنحوه .

رجال الاسناد :

١ ـ عثمان بن حفص بن خلدة الزرقى . روى عن معاوية .
روى عنه عبد العزيز بن الماجشون ، وعباد بن اسحاق (٣) قال البخارى (٤) : فى اسناده نظر . وقال ابن عبد البر (٥) ثقة .

٢ ـ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشى الزهرى ـ بضم الزاى وسكون الهاء وكسر الراء (٦) ـ ابو بكر .

---

(١) الموطأ ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى الربا فى الدين : ٢ / ٦٧٢

(٢) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، ، باب لا خير أن يعجله مشرط أن يضع عنه : ٦ / ٢٨

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ١٤٨ والتاريخ الكبير للبخارى : ٦ / ٢١٧ وميزان الاتعدال : ٣ / ٣٢

(٤) ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٢

(٥) تجريد التمهيد لابن عبد البر ص ١٠٨

(٦) الأنساب للسمعانى : ٣ / ١٨٠

راى عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) .
وروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وانس ، وجابر وابى الطفيل ، وسعيد بن المسيب ، وسليمان بن يسار ، وعروة بن الزبير ، والاعرج ، وعطاء بن ابى رباح ، وارسل عن عبادة بن الصامت وابى هريرة ورافع بن خديج وغيرهم(٢).
وروى عنه : عطاء بن ابى رباح وابو الزبير المكى ، وعمر بن عبد العزيز، وعمرو بن دينار وصالح بن كيسان ، والاوزاعى ، ابن جريج ، ومحمد بن المنكدر ومالك وسفيان بن عيينة وغيرهم(٣) .
قال عنه مالك : بقى ابن شهاب وماله فى الدنيا نظر(٤) .
وقال ابن حيان (٥): كان من احفظ اهل زمانه ، واحسنهم سياقا لمتون الاخبار وكان فقيها فاضلا .
وقال بن حجر(٦): الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته واتقانه مات ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من شهر رمضان ، سنة اربع وعشرين ومائة فى الشام(٧) .

٣ ـ سالم بن عبد الله بن الخطاب القرشى العدوى ، ابو عبد الله المدنى ، احد الفقهاء السبعة(٨) .

---

(١) الثقات لابن حيان : ٥ / ٣٤٩
(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٤٥ ـ ٤٤٧
(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٤٧
(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٧٢
(٥) الثقات : ٥ / ٣٤٩
(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٠٧
(٧) الثقات : ٥ / ٣٤٩
(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٢٨٠

روى عن : ابيه ، وابى هريرة عن ابى رافع ، وابى ايوب ، وعن زيد بن الخطاب ، وابى لبابة ، على خلاف فيه ، وغيرهم .

روى عنه : ابنه ابو بكر ، وابو بكر بن محمد بن حزم ، والزهدى وحميد الطويل وعمرو بن دينار ، وآخرون . (١)

قال احمد واسحاق : (٢) اصح الطرق الزهدى عن سالم عن ابيه .

وثقه العجلى (٣) وابن سعد (٤) . وقال الذهبى (٥) : الفقيه الحجة احد من جمع بين العلم والعمل والزهد والشرف .

وقال ابن حجر (٦) كان ثبتا عابدا فاضلا ، مات فى آخر سنة ست ومائة على الصحيح .

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده مجاهيل ، وعليه فالسند ضعيف .

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وعليه فالسند صحيح .

(٢٠ / ٨ ق) اثر زيد بن ثابت (*)

****

وروى عن زيد بن ثابت ايضا النهى عن ذلك .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٣٦ ـ ٤٣٧

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٨٩

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٢٨٣

(٤) الطبقات الكبرى : ٥ / ٢٠٠

(٥) تذكرة الحفاظ ١ / ٨٨

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٢٨٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٦ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) عن الثورى ، عن ابن ذكوان ، عن بسر بن سعيد عن ابى صالح مولى السفاح قال : بعث بزا (٢) الى اجل فعرض على اصحابى ان يعجلوا لى واضع عنهم ، فسالت زيد بن ثابت عن ذلك فقال : لا تاكله ولا تؤاكله .

واخرجه مالك (٣) ومن طريق البيهقى (٤) عن ابى الزناد عن بسر بن سعيد عن ابى صالح به .

رجال الاسناد :

١ ـ سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى ، وابو عبد الله الكوفى .

روى عن : ابيه ، وابى اسحاق الشيبانى ، وابى اسحاق السبيعى وعبد الملك بن عمير ، وحميد الطويل ، والاعمش ، وابى مالك الاشجعى ، وخالد الحداء ، وابن عجلان ، وابن المنكدر ، وداود بن ابى هند ، وابن عون ، وغيرهم .

وروى عنه : شعبة ، وزائدة ، والاوزاعى ، ومالك ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وسعيد القطان ، وابن المبارك ، وعبد الرزاق ، ووكيع وخلق كثير . (٥)

قال شعبة وابن عيينة ، وابو عاصم ، وابن معين وغير واحد من العلماء : سفيان امير المؤمنين فى الحديث . (٦)

---

(٣) الموطا ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى الربا فى الدين : ٢ / ٦٧٢

(٤) السنن ، كتاب البيوع ، باب لا خير فى ان يعجله بشرط ان يضع عنه : ٦ / ٢٨

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ١١٢

(٦) المرجع السابق : ٤ / ١١٣

وقال العجلى (١) : ثقة كوفى ، رجل صالح زاهد عابد ثبت فى الحديث فقيه صاحب سنة واتباع .

وقال الخطيب (٢) : كان اماما من ائمة المسلمين ، وعلما من اعلام الدين ، مجمعا على امامته ، بحيث يستغنى تزكيته ، مع الاتقان ، والحفظ ، والمعرفة والضبط والورع والزهد .

وقال بن سعد (٣) : كان يقة مأمونا ثبتا كثير الحديث حجة

وقال النسائى (٤) : هو اجل من ان يقال فيه ثقة ، وهو احد الائمة الذين ارجو ان يكون الله ممن جعله للمتقين اماما .

وذكره ابن حيان فى الثقات وقال (٥) : كان سفيان من سادات اهل زمانه فقها وورعا وحفظا واتقانا . وقال ابو حاتم (٦) : فقيه حافظ زاهد ، امام اهل العراق . وقال ابن حجر (٧) : ثقة ربما دلس . مات سنة احدى وستين ومائة ، وهو ابن ست وستين سنة (٨) .

٢ - عبد الله بن ذكوان القرشي ، ابو عبد الرحمن المدني ، المعروف بأبي الزناد .

روى عن انس وعائشة بنت سعيد ، وسعيد بن المسيب ، وأبي سلمة عبد الرحمن ، وابان بن عثمان بن عفان ، وعروة بن

---

(١) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٤٠٧

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٩ / ١٥٢

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٧١

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ١١٤

(٥) الثقات لابن حيان : ٦ / ٤٠٢

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٢٢٥

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣١١

(٨) الثقات لابن حيان : ٦ / ٤٠٢

الزبير وغيرهم روى عن ابن عمر وقيل مرسل • وعنه ابناه عبد الرحمن وابو القاسم وصالح بن كيسان وابي مليكة والأعمش ، والسفيانان وغيرهم (١) قال عبدالله بن احمد عن ابيه (٢) : ثقة •

وقال ابو حاتم (٣) ثقة فقيه صاحب سنة •

وقال ابن حجر (٤) : ثقة فقيه ، مات سنة ثلاثين وقيل بعدها •

٣ - بسر - بمضومة وسكون مهملة -(٥) ابن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي •

روى عن : ابي هريرة ، وعثمان ، وابي سعيد ، وسعد بن ابي وقاص وزيد بن ثابت ، وغيرهم •

قال ابن معين (٦) : ثقة . وقال ابو حاتم (٧) : لايسأل عن مثله وقال ابن حجر (٨) : ثقة جليل ، مات سنة مائة .

٤ ـ عبيد ابو صالح ، مولى السفاح روى عن : زيد بن ثابت ، وابن عمر ، وابن عباس . روى عنه : بسر بن سعيد (٩) قال عنه ابن معين (١٠) : ثقة •

---

(١) المغني في الضبط : ص ٣٧

(٢) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٠٣ - ٢٠٤

(٣) الجرح والتعديل : /٥ ٤٩

(٤) معرفة الثقات للعجلي : /٢ ٢٧

(٥) الجرح والتعديل : ٥ / ٤٩

(٦) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين : ص ١١٧

(٧) الجرح والتعديل : ١٠/٤ .

(٨) معرفة الثقات : ٢ / ٣٩٥

(٩) الثقات : ٢ / ٣٩٥

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ٢٩٢

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فالسند صحيح .

(٢١ / ٨ ط) : اثر سعيد بن جبير فى ربا الفضل (*)

****

تخريج الاثر :

وقال عنه : ابن معين (١) : ثقة . وقال ابو زرعة (٢) : كوفى ثقة وقال العجلى(٣) كوفى تابعى ثقةوذكره ابن حبان فىالثقات وقال (٤): كان فقيها عابدا ورعا فاضلا . وقال بن حجر(٥):ثقة ثبت فقيه قتل بين يدى الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده عند غير المؤلف

(٢٢ / ٩ ط) : اثر الشعبى فى ربا الفضل (*) :

****

اخرج ابن ابى شيبة فى مصنفه (١) قال حدثنا وكيع عن زكريا ، عن الشعبى فى رجل يقول لمكاتبه : اضع عنك وعجل لى فكرهه .

رجال الاسناد :

١ ـ وكيع بن الجرح بن مليح بمفتوحة وكسر لام وبحاء مهملة (٢)

(*) احكام القرآن :١٨٦/٢ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآيةتحريمه

(١) مصنف بن ابى شيبة : ٧ / ٢٨ ، رقم ٢٢٦٥

(٢) المغنى فى ضبط اسماء الرجال لمحمد بن طاهر الهندى : ص٢٤٠

الرؤاس - بضم الراء وهمزة ثم مهملة منسوب الى بنى رواس وهو بطن من قيس عيلان (١) - ابو سفيان الكوفى (٢) .

روى عنه : ابيه ، وعكرمة بن عمار ، والاعمش ، وسفيان الثورى وشعبة ، وفضيل بن غزوان ، وهشام الدستوائى وسليمان بن المغيرة ، وخلق كثير .

روى عنه : ابناؤه سفيان ومليح وعبيد وشيخه سفيان الثورى والحميدى ، وعبد الله بن المبارك ، واحمد بن حنبل ، ويحى بن معين ، ويعقوب الدورقى ، وغيرهم (٣) .

قال عنه احمد بن حنبل (٤) : مارايت اوعى للعلم من وكيع ولا احفظ منه - كان مطبوع الحفظ ، وقال : مارات عينى مثله قط ، يحفظ الحديث جيدا ويذاكر بالفقه ، مع ورع واجتهاد ، ولا يتكلم فى احد . وقال ابو حاتم (٥) : ثقة ، وقال ابن معين(٦) : ثقة . وقال العجلى (٧) : كوفى ثقة عابد صالح اديب ، من حفاظ الحديث .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٨) كان حافظا متقنا .

وقال ابن سعد (٩) : كان ثقة مأمونا عالما رفيعا كثير

---

(١) الانساب للسمعانى :٣/٠٩٧

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر:٢/٣٣١

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٥/١٢٣ وتاريخ بغداد للخطيب ١١/٤٩٧

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٣٨ وتاريخ بغداد :٩/٣٨

(٥) الجرح والتعديل : ٩ / ٩ / ٣٩

(٦) تاريخ عثمان الدرامى عن ابن معين : ص ٥١

(٧) معرفة الثقات للعجلى :٣/٣٤١

(٨) الثقات لابن حبان:٧/٥٦٢

(٩) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٩٤

الحديث حجة وقال الذهبي(١): الامام الحافظ الثبت ، أحد الأئمة الأعلام . وقال بن حجر(٢): ثقة حافظ عابد ،مات سنة ست أوسبع وتسعين ومائة ،وكان مولده سنة تسع وعشرين ومائة(٣).

٢ ـ زكريا بن أبى زائدة ، خالد بن ميمون بن فيروز ، ويقال أسم أبى زائدة هبيرة الهمدانى الوادعى (*) ، مولاهم ، أبو يحى الكوفى .

روى عن : أبى اسحاق السبيعى ، وعامر الشعبى ، وسماك بن حرب وغيرهم .

وروى عنه : ابنه يحى والثورى ، وابن المبارك ، والقطان ، ووكيع وغيرهم (٤) .

قال عنه الامام أحمد (٥) : ثقة حلو الحديث ما أقربه من اسماعيل بن أبى خالد .وقال عنه أبو زرعة (٦) : صويلح ، يدلس كثيرا عن الشعبى . وقال النسائى (٧) ثقة . وقال أبو حاتم (٨) : لين الحديث ، كان يدلس .

---

(١) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٣٠٦

(٢) تقريب التهذيب : ٣٣١/٢

(٣) الثقات لابن حبان : ٦٥٢١٧/٧

(*) الوادعى : بفتح الواو وسكون الألف وكسر الدال المهملة وبعدها عين مهملة ، هذه النسبة الى وادعة بن عمرو بطن من همدان (اللباب : ٣ / ٣٤٤)

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٣٢٩ ـ ٣٣٠

(٥) المرجع السابق : ٣ / ٣٣٠

(٦) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ٥٩٤

(٧) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣ / ٣٣٠

(٨) الجرح والتعديل : ٣ / ٥٩٤

وقال صالح جزة في روايته عن الشعبي نظر لأن زكريا كان يدلس

وقال أبو زرعة يدلس كثيرا عن الشعبي(١)

وقال ابن سعد(٢) : ثقة كثير الحديث .

وقال العجلى (٣) : كوفى ثقة من أصحاب الشعبى ، الا أن سماعه عن أبى اسحاق بأخره .

وقال ابن حجر (٤) : ثقة ، وكان يدلس وسماعه من أبى اسحاق بأخره . مات سنة سبع أو ثمان أو تسع ومائة .

٣ ـ الشعبى : هو عامر بن شراحيب : ثقة مشهور ، فقيه فاضل مضت ترجمته فى الأثر (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف ، لأن زكريا يدلس عن الشعبي ولم يصرح بالسماع .

(٢٣ / ١٠ ط) أثر الحكم فى ربا الفضل (*) :

****

والحكم .

تخريج الأثر :

لم أجده .

---

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل : ص ١٧٧ رقم ١٩٩

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٥٥

(٣) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٢٦٧

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٦١

(*) أحكام القرآن :٢ / ١٨٦ ومن أبواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

رجال الاسناد :

١- الحكم بن عتيبة - بالمثناه ثم الموحدة مصغرا ابو محمد الكوفى(١) .

روى عنه : ابو جحيفة ، وزيد بن ارقم وقيل لم يسمع منه ، وعبد الله بن اوفى وشريح القاضى ، وقيس بن ابى حازم ، وسعيد بن جبير ومجاهد ، وعطاء ، وغيرهم .

روى عنه : الاعمش ومنصور وابواسحاق السبيعى وابو عوانة وغيرهم(٢) .

قال عنه ابن معين (٣) : وابو حاتم (٤) والنسائى (٥) : ثقة

وقال العجلى (٦) : ثقة ثبت فى الحديث ، وكان من فقهاء واصحاب ابراهيم النخعى ، وكان صاحب سنة .

وقال ابن سعد (٧) : كان الحكم بن عتبة ثقة فقيها عالما عاليا رفيعا كثير الحديث .

وقال ابن مهدى (٨) : ثبت ثقة .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٩) : وكان يدلس .

وقال ابن حجر (١٠) : ثقة ثبت فقيه ، الا انه ربما دلس ، مات سنة ثلاث عشر ومائة او بعدها ، وله نيف وستون .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٢

(٢) تهذيب التهذيب : ٢ /٤٣٣

(٣) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٣٣

(٤) المرجع السابق ،نفس الجزءوالصفحة .

(٥) تهذيب التهذيب:٢/٤٣٣

(٦) معرفة الثقات : ١ / ٣١٢

(٧) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٣٢

(٨) تهذيب التهذيب : ٢ / ٤٣٣

(٩) الثقات : ٤ / ١٤٤

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٢

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده عند غير المؤلف .

(٢٤ / ٩ ط) : اثر ابن عباس فى ربا الفضل (*) :

****

تخريج الاثر .

اخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري عن عمرو بن دينار قال سئل عن ذلك ابن عباس فلم ير بأسا .

واخرجه ابن ابي شيبة (٢) قال : حدثنا سفيان عن جابر عن عطاء ، عن ابن عباس في الرجل يقول لمكاتبه : عجل لي واضع عنك لا بأس به .

رجال الاسناد :

١ ـ سفيان الثوري : ثقة حافظ فقيه ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٠)

٢ - عمرو بن دينار المكي ، ابو محمد الأثرم الجمحي مولاهم ، احد الأعلام .

روى عن ابن عباس ، وابن الزبير ، وابن عمر ، وابن عمرو بن العاص ، وابي هريرة ، وجابر بن عبد الله ، وابي صالح

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٦ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

(١) مصنف عبد الرزاق ، كتاب البيوع ، باب الرجل يضع من حقه ويتعجل : ٨ / ٧٢ ـ ٧٣ .

(٢) مصنف ابن ابي شيبة ، كتاب البيوع والاقضية : ٧ / ٢٨

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٩

السمان ، ووهب بن منبه ، وعروة بن الزبير ، وأبي المنهال وابن أبي مليكة والزهري ، وجماعة .

وروى عنه : قتادة ، وابن جريج ، وجعفر الصادق ومحمد بن جحادة ، ومالك ، وشعبة ، وقيس بن سعد المكي ، وآخرون(١)

قال ابن عيينة (٢) : ثقة ثقة ثقة ، وقال أبو زرعة(٣) : مكي ثقة . وقال الزهري (٤) : ما رأيت شيخا أنص للحديث الجيد من هذا الشيخ ، وقال النسائي(٥) : ثقة ثبت ، وقال ابن حجر(٦) : ثقة ثبت ، مات سنة ستة وعشرين ومائة . وقال ابن سعد (٧) : كان ثقة فقيها عالما كثير الحديث .

وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (٨) : كان من سادات التابعين فقها وعلما وورعا وفضلا .

وقال الذهبى (٩) : كان حجة اماما كبير الشأن .

وقال ابن حجر (١٠) : ثقة فقيه فاضل ولكنه كثير الارسال . مات سنة أربع وعشرين ومائة على المشهور ، كان مولده سنة سبع وعشرين وكان له يوم مات ثمان وثمانون سنة (١١) .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ /٢٣١

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٣) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٠

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر: ٢ / ٦٩

(٦) الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٨

(٧) الثقات لابن حبان : ٥ / ١٩٩

(٨) ميزان الاعتدال : ٣ / ٧٠

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢

(١٠) تقريب التهذيب ٢ / ٢٢ والثقات لابن حبان : ٥ / ١٩٩ والطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ / ٤٧٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الى ابن عباس فهو اسناد صحيح لكنه اجبر بالطريق الآخر عند عبد الرزاق فيرتقي الى الحكم لغيره .

(٢٥ / ١١ ط) : اثر ابراهيم النخعى فى ربا الفضل (*) :

****

تخريج الاثر :

لم اجده

رجال الاسناد :

ابراهيم النخعى : ثقة الا انه يرسل ، مضت ترجمته فى الاثر(١٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده عند غير المؤلف .

(٢٦ / ٦ ر) حديث عبادة بن الصامت فى الربا (**)

****

قال المؤلف : وان النساء يكون ربا فى البيع بقوله صلى الله عليه وسلم " واذا اختلف النوعان فبيعوا كيف شئتم يدا بيد"

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٦ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

(**) احكام القرآن :١٨٧/٢ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) من حديث عبادة بن الصامت لفظه " اذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد " وابو داود (٢) وابن ماجه (٣) : وفيه " وامرنا ان نبيع البر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا "والترمذى (٤) والنسائى (٥) والبيهقى(٦) واحمد (٧) والدارقطنى (٨) : وذكره الزيلعى (٩) وقال غريب بهذا اللفظ .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح مسلم .

(٢٧ / ٧ ر) حديث فى الربا (*)

****

قال المؤلف :

---

(١) صحيح مسلم : ١٥ كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا ، حديث (٨١) ٣ / ١٢١١ .

(٢) سنن ابى داود كتاب البيوع باب الصرف : ٣ / ٢٤٨ .

(٣) سنن ابن ماجه كتاب التجارات باب الصرف ٢ / ٧٥٨ .

(٤) سنن الترمذى للترمذى كتاب البيوع : ٣ / ٥٤١

(٥) سنن النسائى كتاب البيوع بيع البر بالبر : ٧ / ٢٧٤ .

(٦) السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب البيوع : ٥ / ٢٧٨

(٧) مسند احمد : ٥ / ٣٢٠

(٨) سنن الدارقطنى كتابى البيوع ٤ / ٤

(٩) نصب الراية الزيلعى كتاب البيوع ٤ / ٤

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٧ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

قوله الذهب بالذهب مثلا بمثل وزنا بوزن والحنطة بالحنطة مثلا بمثل كيلا بكيل .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (١) من رواية أبى سعيد الخدرى وفيه " الذهب بالذهب والفضة بالفضة . والبر بالبر . والشعير بالشعير . والتمر بالتمر والملح بالملح . بمثل . يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، والآخذ والمعطى فيه سواء .

ومن رواية ابى هريرة (٢) : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الذهب بالذهب وزنا بوزن مثلا بمثل . والفضة بالفضة وزنا بوزن . مثلا بمثل . فمن زاد أو استزاد فهو ربا "

وأخرجه النسائى (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥) كلهم من رواية أبى هريرة زاد ابن ماجه " والشعير بالشعير والحنطة بالحنطة مثلا بمثل " .

وفى رواية أحمد " والورق بالورق مثلا بمثل يدا بيد من زاد أو ازداد فقد أربى .

---

(١) صحيح مسلم كتاب المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقد ١٢٣ / ١٢١١ ـ ١٢١٢

(٢) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا : ٣ / ١٢١١ ـ ١٢١٢

(٣) سند النسائى ، كتباب البيوع باب بيع الدرهم بالدرهم : ٢٧٨/١

(٤) سنن ابن ماجه كتاب التجارات باب الصرف وما لا يجوز متفاضلا يدا بيد : ٢ / ٧٥٨ .

(٥) المسند : ٢ / ٤٣٧ سند أبى هريرة .

(*) أحكام القرآن ١٨٨/٢ من أبواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح مسلم .

(٢٨ / ٨ ر) حديث من اعمر عمرى فهي له ولورثته من بعده (*) :

****

تخريج الحديث :

اخرجه بن ابى شيبة (١) بمثله قال : حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اعمر عمرى فهى له ولورثته من بعده .

واخرجه عبد الرزاق (٢) عن ابن جريج عن عشام بن عروة عن ابيه انه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه ، فهى له ، يرثها من عقبه من ورثها .

واخرجه ابو داود (٣) قال : حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ثنا محمد بن شعيب ، اخبرنى الأوزعى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : من اعمر عمرى فهى له ولعقبه يرثهامن يرثه من عقبه " .

واخرجه النسائى (٤) قال : اخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا خالد عن هشام عن ابى الزبير عن جابر : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : امسكوا عليكم اموالكم ولا تعمروها فمن

---

(١) مصنف ابن ابى شيبة ٧ / ١٣٩ حديث (٢٦٦١) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٩ : ١٩٠ حديث (١٦٨٨٨) .

(٣) سنن ابى داود . كتاب البيوع ، باب فى العمرى ٣ / ٣٩٤ حديث (٣٥٥١) .

(٤) سنن النسائى ، كتاب العمرى ، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر .

اعمر شيئا حياته فهو له حياته وبعد موته .

واخرجه مسلم (١) عن ابى الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها ، فانه من اعمر عمرى فهى للذى اعمرها حيا وميتا .

واخرجه الطحاوى (٢) : بسنده عن ابى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : امسكوا عليكم اموالكم ولا تعمروها فمن اعمر احدا شيئا فهو له .

واخرجه مالك (٣) : عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصارى ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه . فانها للذى يعطاها . لا يرجع الى الذى اعطاها ابدا) . لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث .

الحكم على سند المؤلف : اورده معلقا :

الحكم على الحديث : اخرجه مسلم فى صحيحه .

الغريب :

العمرى : يقال اعمرته الدار ، عمرى : اى جعلتها له يسكنها مدة عمره ، فاذا مات عادت الى ، وكذا كانوا يفعلون فى الجاهلية فابطل ذلك واعلمهم ان من اعمر شيئا او اوقفه فى حياته فهو لورثته من بعده . وقد تعارضت الروايات على ذلك والفقهاء فيها مختلفون ، فمنهم من يعمل بظاهر الحديث ويجعلها تمليكا ومنهم من يجعلها كالعارية ويتأول الحديث (٤) .

---

(١) صحيح مسلم كتاب الهبات ، باب العمرى ٣ / ١٢٤٦ ـ ١٢٤٧ .

(٢) شرح معانى الآثار للطحاوى باب العمرى ٤ / ٩٢ .

(٣) الموطأ للامام مالك بن انس كتاب الاقضية ، باب القضاء فى العمرى ٢ / ٧٥٦ .

(٤) النهاية فى غريب الحديث : ٣ / ٢٩٨

(٢٩ / ٩ ر) حديث عبد الله بن مسعود تدرون اي الصدقة خيـــــر٠٠)(*)

****

قال المؤلف ومما يدل على ان فرض الدراهم عارية حديث ابراهيم الهاجرى عن ابى الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تدرون اى الصدقة خير قالوا الله ورسوله اعلم قال : خير الصدقة المنحة ان تمنح اخاك الدراهم او ظهر الدابة او لبن الشاة " .

تخريج الحديث

اخرجه الامام احمد (١) من طريق عفان ، حدثنا شعبة عن ابراهيم الهجرى بهذا الاسناد ولفظه " قال اتدرون اى الصدقة افضل قالوا الله ورسوله اعلم قال المنيحة ان يمنح احدكم اخاه الدراهم او ظهر الدابة او لبن الشاة او لبن البقرة .

واخرجه البزار (٢) : من طريق محمد بن يحى الأيلى حدثنا حفص بن جميع عن ابراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :" هل تدرون اى الصدقة افضل ؟ قالوا الله ورسوله اعلم ، قال :"المنحة ان يمنح الرجل اخاه الدراهم او ظهر الدابة .

واخرجه ابويعلى فى مسنده (٣)قال:حدثنا محمد بن ابى بكر

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٩ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه

(١) مسند احمد : ١ / ٤٦٣ .

(٢) كشف الأستارعن زوائد البزار ، كتاب الزكاة ، باب المنحة : ١ / ٤٤٩ .

(٣) مسند ابى يعلى الموصلى

حدثنا محمد بن دينار ، عن ابراهيم الهجرى ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " هل تدرون أى الصدقة أفضل ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال : " المنحة أن تمنح أخاك الدنانير ، أو الدراهم أو البقرة أو الشاة أو ظهر الدابة ، أو لبن الشاة أو لبن البقرى " ولم يقل البقرة والشاة وذكره الهيثمى (١) : وقال رواه أحمد وأبو يعلى وزاد : الدينار أو البقرة والزار والطبرانى فى الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .

قال الشيخ أحمد شاكر (٢) : هذا مجازفة من الحافظ الهيثمى فان فى اسناده هنا ابراهيم بن مسلم الهجرى وهو ضعيف ـ وخاصة فى روايته عن أبى الأحوص ثم هو ليس من رجال الصحيح ، بل لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجة " .

وابراهيم الهجرى العبدى ضعفوه من قبل حفظه قال عنه ابن عدى(٣): وابراهيم الهجرى هذا حدث عنه شعبة والثورى وغيرهما وأحاديثه عامتها مستقيمة المعنى ، وانما انكروا عليه كثرة رواياته عن أبى الأحوص عن عبد الله ".

وقال عنه ابن معين : ابراهيم الهجرى ضعيف الحديث ليس بشىء " (٤) . وقال عنه البخارى فى الكبير (٥) : " وكان ابن عيينة يضعفه " .

---

(١) مجمع الزائد ومنبع الفوائد للهيثمى ، كتاب الزكاة ، باب ماجاء فى المنحة : ٣ / ١٣٧ .

(٢) مسند أحمد : ٦ / ١٩٢ حديث رقم (٤٤١٥) تحقيق أحمد شاكر .

(٣) الكامل لابن عدى : ١ / ٢١٦ .

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ١٦٥ .

(٥) التاريخ الكبير للبخارى : ١ / ٣٢٦ .

رجال الاسناد

١ ـ ابراهيم بن مسلم الهجرى ـ بفتح الهاء والجيم وكسر الراءفى آخرها (١) .

روى عن عبد الله بن ابى اوفى وابن الاحوص وابى عياض وعنه شعبة وابن عيينة ومحمد بن فضيل بن غزوان وغيرهم (٢) .

قال عنه ابن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال ابو زرعة ضعيف وقال عبد الله بن احمد عن ابيه كان الهجرى رفاعا وضعفه (٣) وقال ابن ابى حاتم (٤) : سمعت ابى يقول : ابراهيم الهجرى ليس بقوى ، لين الحديث .

وقال ابن حجر (٥) : لين الحديث . مات بعد المائة .

٢ ـ ابو الاحوص : عوف بن مالك الجشمي ابو الاحوص الكوفي .

روى عن : ابيه ، وابن مسعود ، وابي موسى الاشعري .

روى عنه : ابو اسحاق السبيعي ، وابراهيم بن مسلم الهجري وآخرون(٦) .

ذكره ابن حبان في الثقات(٧) وقال ابن معين(٨) ثقة ، وقال ابن حجر(٩) : ثقة ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

---

(١) الانساب للمسعانى : ٥ / ٦٢٧ .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٦٥ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ١٣١ ـ ١٣٢ .

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١٢ / ٤٣ .

(٦) تهذيب التهذيب : /٨ ١٦٩

(٧) الثقات : ٥ / ٢٧٥

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٩٠

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف بهذا الاسناد لأن فيه ابراهيم الهجرى - ولكن يشهد له حديث أبى هريرة عند البخارى (١) فى الهبة - قال : يانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو رسن (*) شاة .

كما يشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند البخارى (٢) فى الهبة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أربعون خصلة أعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعدها الا أدخله الله بها الجنة " وقال حسان فعددنا ما دون منيحة الفزمن رد السلام وتشميت العاطس واماطة الأذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة . كما يشهد له حديث أبى هريرة أيضا عند مسلم (٣) " الا رجل يمنح أهل بيت ناقة تغدو بعس(**) وتروح بعس ، ان أجرها لعظيم "وحديث أبى هريرة أيضا عند أحمد (٤) " خير الصدقة المنيحة تغدو بأجر وتروح بأجر ، ومنيحة الناقة كعتاقة الأحمر ، ومنيحة الشاة كعتاقة الأسود " .

قال الهيثمى(٥) : " رواه أحمد وفيه عبد الله بن صبيحة ذكره

---

(١) صحيح البخارى : كتاب الهبة وفضلها باب :فضلها والتحريض عليها : ٢ / ٩٠٧ .

(٢) المرجع السابق باب : فضل المنيحة : ٢ / ٩٢٦ .

(٣) صحيح مسلم كتاب الزكاة باب : فضل المنيحة : ٢ / ٧٠٧

(٤) مسند أحمد : ٢ / ٣٥٨ ، ٤٨٣ .

(*) الفرسن : عظم قليل اللحم ، وهو خف البعير ، وقد يستعار للشاة (النهاية فى غريب الحديث : ٣ / ٤٢٩) .

(**) العس : هو القدح الكبير(النهاية فى غريب الحديث :٣/٢٣٦)

(٥) مجمع الزوائد للهيثمى ، كتاب الزكاة باب ماجاء فى المنيحة ٣ / ١٣٧ .

ابن ابى حاتم ولم يذكر فيه كلاما ، وبقية رجاله ثقات" فيرتفع الى الحسن لغيره .

غريب الحديث :

والمنحة والمنيحة بمعنى ، قال ابو عبيد (١) : " فان المنحة عند العرب على معنيين : احدهما ان يعطى الرجل صاحبه المال هبة او صلة فيكون له واما المنحة الاخرى فان للعرب اربعة اسماء تضعها فى موضع العارية فينتفع بها المدفوعة اليه . والاصل فى هذا كله لربما يرجع اليه وهى : المنيحة والعرية والافقار . والاخيال ، وكلها فى الحديث الا الاخيال .

فاما المنحة فالرجل يمنح اخاه ناقة او شاة فيحتلبها عاما او اقل او اكثر ثم يردها " .

(٣٠ / ١٠) حديث ابى امامة عن المنحة (*)

****

وفى حديث آخر " والمنحة مردودة " .

تخريج الحديث :

رواه ابو امامة ، وابن عمر ، وابن عباس ، وانس :

اما حديث ابى امامة فاخرجه ابو داود (٢) عن اسماعيل بن شرحيل بن مسلم عن ابى امامة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان الله قد اعطى كل ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث الى ان قال العارية مؤاداة ، والمنحة مردودة " .

---

(١) غريب الحديث لأبى عبيد : ١ / ٣٩٢ ـ ٣٩٣ ، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية / بيروت ١٤٠٦ ـ ١٩٨٦ م .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٨٩ ومن ابواب الربا الذى تضمنت الآية تحريمه .

(٢) سنن ابى داود كتاب البيوع باب تضمين العارية : ٣ / ٢٩٦

واخرجه الترمذى (١) وقال : حديث حسن . وابن ماجه (٢) واخرجه ابن حبان (٣) عن الجراح بن مليح البهرانى حدثنا حاتم بن حريث الطائى قال : سمعت ابا امامة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " العارية مؤداة والمنيحة مردودة ومن وجد لقحة مسراة فلا يحل له صرارها حتى يريها .

واما حديث ابن عمر : فرواه البزار (٤) قال : حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن الحارث ، حدثنى محمد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى عمر قال : قال رسول اله صلى الله عليه وسلم : المنحة مردودة ، والناس على شروطهم ما وافق الحق .

وحديث ابن عباس اخرجه ابن عدى(٥)عن اسماعيل ابن ابى زياد السكونى قاضى الموصل ثنا سفيان الثورى عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "الزعيم غارم ، والدين مقضى ، والعارية مؤداة ، والمنحة مردودة" .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث

حسنه الترمذي

---

(١) سنن الترمذى كتاب الوصايا باب ما جاء لاوصية لوارث : ٤٣٣/٤

(٢) سنن ابن ماجه كتاب الصدقات باب العارية : ٢ / ٨٠١

(٣) الاحسان بترتيب صحيح ابن حيان كتاب العارية : ٧ / ٢٧٧

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار الهيثمى : ٢ / ٩٩

(٥) الكامل فى الضعفاء لابن عدى : ١ / ٣٠٨ ، ٣٠٩

(٦) سنن ابن ماجه ، كتاب الصدقات باب العارية : ٢ / ٨٠٢

(٣١ / ١١) حديثا ابن عمر وجابر أن كل ربا في الجاهلية موضـــــوع (*)

****

تخريج حديث ابن عمر :

رواه البزار (١) هكذا :

حدثنا محمد بن معمر ، ثنا بهلول ، عن موسى بن عبيدة - بضم أوله - حدثني بن يسار وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .

وحدثنا الوليد بن عمر بن سكين ، ثنا أبو همام محمد الزبرقان ثنا موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار وصقه بن يسار عن ابن عمر قال : فذكر حديثا طويلا وفيه : وكل الربا كان في الجاهلية فهو موضوع ، وأن أول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب . " وذكره الهيثمي (٢) وقال : " وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف . "

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٩٠ باب البيع

(١) كشف الأستار عن زوائد الزار ، كتاب الحج ، باب الخطبة بمنى ٢ / ٣٣ رقم (١١٤١)

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي كتاب الحج باب الخطب في الحج : ٣ / ٢٧٠ - ٢٧١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٨٦

(٣٢ / ١٢ ر) حديث جابر ان كل ربا في الجاهلية موضوع (*)

****

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) فى حديث طويل فيه " وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربانا ، ربا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله "

واخرجه ابو داود (٢) وابن ماجه (٣) والبيهقى (٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

اخرجه مسلم فى صحيحه .

(٣٣ / ١٠ ق) اثر ابن عباس فيمن اربى (*)

****

تخريج اثر ابن عباس

اخرجه ابن جرير الطبرى (٥) قال : حدثنى المثنى قال ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنى معاوية عن على ، عن ابن عباس فى

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٠ باب البيع

(١) صحيح مسلم كتاب الحج باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم : ٢ / ٨٨٦ وما بعدها .

(٢) سنن ابى داود كتاب المناسك باب صفة حجة النبى صلى الله عليه وسلم : ٢ / ١٨٢

(٣) سنن ابن ماجه كتاب المناسك باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم : ٢ / ١٠٢٢ .

(٤) سنن البيهقى كتاب البيوع باب تحريم الربا : ٥ / ٢٧٤ ـ ٢٧٥

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٢ باب البيع

(٥) جامع البيان عن تاويل القرآن للطبرى:٢٥/٦ تحقيق احمد شاكر

قوله :" ياأيها الذين آمنو اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا " الى قوله : " فاذنو بحرب من الله ورسوله " : فمن كان مقيما على الربا لا ينزع عنه ، فحق على امام المسملين أن يستتيبه ، فان نزع والا ضرب عنقه .

واخرجه ابن أبى حاتم (١) قال : حدثنى أبى ، ثنا أبو صالح حدثنى معاوية بن صالح ، عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وذكره بمثله .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن جرير بن يزيد الطبرى ، الامام الجليل المفسر ، أبو جعفر صاحب التصانيف (٢) سمع محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب واسحاق بن أبى اسرائيل ، وأحمد بن منيع البغوى ، ومحمد بن حميد الرازى ، وأبا سعيد الأشجع ، ومحمد بن المثنى وخلقا كثيرا نحوهم من أهل العراق ، والشام ، ومصر .
حدث عنه : أحمد بن كامل القاضى ، ومحمد بن عبد الله الشافعى ، ومخلد بن جعفر وغيرهم . (٣)
قال عنه الذهبى (٤) : ثقة صادق ، فيه تشيع يسير وموالاة لا تضر ، توفى سنة عشر وثلاثمائة (٥) .

٢ ـ المثنى لم أقف عليه

٣ ـ عبد الله بن صالح بن محمد الجهنى المصرى ، أبو صالح ، كاتب الليث . (٦)

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم : ٣/ ١١٤٥

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ /٤٩٨

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغداى : ٢ / ١٦٢

(٤) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٩٩ .

(٥) المرجع السابق : ٣ /٤٩٨

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٢٣

روى عن : معاوية بن صالح الحضرمى ، وموسى بن على بن رباح ، والليث بن سعد وابن لهيعة ، وابن وهب ، ويحيى بن أيوب ، وجماعة . (١)

وعنه : شيخه الليث ، وابن وهب ، وابن معين ، وأحمد بن الفرات ، وأبو زرعة الدمشقى ، ومحمد بن اسماعيل الترمذى ، وأحمد بن الحسن الترمذى ، وهارون بن كامل المصرى،وغيرهم (٢)

قال عنه عبد الملك بن شعيب (٣) : ثقة مأمون .

وقال أبو زرعة (٤) : لم يكن عندى ممن يعتمد الكذب ، وكان حسن الحديث . وقال أبو حاتم (٥) : صدوق أمين ما علمته .

وقال النسائى (٦) : ليس بثقة . وقال ابن عدى (٧) : هو عندى مستقيم الحديث ، الا أنه يقع فى حديثه فى أسانيده ومتونه غلط ، ولا يعتمد الكذب . وقال ابن حجر (٨) : صدوق كثير الغلط ، ثبت فى كتابه ، وكانت فيه غفلة .

توفى سنة اثنتين وعشرين ، وقيل ثلاث وعشرين ، وله خمس وثمانون سنة . (٩)

٤ ـ معاوية بن صالح بن حدير ـ بالمهملة مصغرا ـ الحضرمى ،

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ٢٥٦

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٤٤٠ وتهذيب التهذيب : ٥ / ٢٥٦

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٥ / ٨٦

(٤) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٥٩ .

(٥) الجرح والتعديل : ٥ / ٨٧

(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ١٤٩

(٧) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٤ / ١٥٢٤ ـ ١٥٢٥

(٨) تقريب التقريب : ١ / ٤٢٣

(٩) تقريب التقريب : ١ / ٤٢٣ وميزان الاعتدال : ٢ / ٤٤٥

ابو عمرو او ابو عبد الرحمن ، الحمصى ، قاضى الاندلس (١)
روى عن : اسحاق بن عبد الله بن ابى طليحة ، ويحيى بن سعيد الانصارى ، وعبد الرحمن بن جبر ، ومكحول الشامى ، وابن راهوية وخلق . (٢)
وروى عنه : الثورى ، والليث بن سعد ، وابن وهب ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وابو صالح كاتب الليث ، وغيرهم . (٣)
قال عنه احمد بن حنبل (٤) : ثقة ، وقال ابو زرعة : (٥) ثقة محدث . وقال ابو حاتم (٦) : صالح الحديث ، حسن الحديث يكتب حديثه ، ولا يحتج به . وقال بن عدى (٧) : ما ارى بحديثه باسا ، وهو عندى صدوق ، الا انه يقع فى احاديثه افرادان . وذكره ابن حيان (٨) فى الثقات وقال ابن حجر(٩) صدوق ، له اوهام .
مات سنة ثمان وخمسين ومائة (١٠) وقيل سنة اثنتين وسبعين ومائة (١١)

٥ ـ على بن ابى طلحة ، واسمه سالم بن المخارق الهاشمى ، يكنى ابا الحسن وقيل غير ذلك (١٢) .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٥٩
(٢،٣)تقريب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٢٠٩ ـ ٢١٠
(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٣٨٣
(٥،٦)المرجع السابق : ٨ / ٣٨٣
(٧) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٦ / ٢٤٠٢
(٨) الثقات لابن حيان :٤٧٠/٧ .
(٩) تقريب التهذيب :٢٥٩/٢
(١٠) ميزان الاعتدال للذهبى:١٣٥/٤
(١١) تهذيب التهذيب:٢١٢/١٠

روى عن : ابن عباس ولم يسمع منه بينهما مجاهد ، وراشد بن سعد المقرىء ، والقاسم بن محمد بن أبى بكر ، وغيرهم(١)
وروى عنه : الحكم بن عتيبة وهو أكبر منه وداود بن أبى هند ومعاوية بن صالح الحضرمى ، وسفيان الثورى ، وآخرون (٢)
قال عنه أحمد بن حنبل (٣): له أشياء منكرات . وقال النسائى (٤) ليس به بأس . وذكره ابن حيان فى الثقات وقال (٥) : روى عن ابن عباس ولم يره . وقال ابن حجر (٦): صدوق ، قد يخطىء . مات سنة ثلاث وأربعين ومائة (٧)

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن ادريس بن المنذر بن مهران الحنظلى ، أبو حاتم الرازى الحافظ الكبير أحد الأئمة (٨) .
روى عن : محمد بن عبد الله النصارى ، وعثمان بن الهيثم ، وعفان بن مسلم ، وأبى نثيم ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث ، وأبى مسهر ، وخلق (٩) .
وروى عنه : أبو داود ، النسائى ، وابن ماجه فى التفسير ، وابنه عبد الرحمن ، ورفيقه أبو زرعة الرازى ، وابن أبى

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٣٣٩
(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة
(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ١٣٤
(٤) تهذيب التهذيب : ٧ / ٣٤٠
(٥) الثقات لابن حيان : ٧ / ٢١١
(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٩
(٧) تهذيب التهذيب : ٧ / ٣٤٠
(٨) تفسير القرآن العظيم لابن حاتم : ١٣
(٩) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٣١
(١٠) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

الدنيا وابو زرعة الدمشقى ، واحمد بن منصور الرمادى ، وموسى بن اسحاق الأنصارى ، وآخرون (١) .

قال ابو بكر الخلال (٢) : ابو حاتم امام فى الحديث . وقال ابن ابى حاتم (٣) : سمعت موسى بن اسحاق القاضى يقول : ما رايت احفظ من والدك . وقال الخطيب البغدادى (٤) : كان احد الأئمة الحفاظ الاثبات ، مشهورا بالعلم مذكورا بالفضل .

وقال ابن حجر (٥) : احد الحفاظ .

مات فى شعبان سنة سبع وسبعين ومائتين . (٦)

٢ ـ ابو صالح ، صدوق ، كثير الغلط ، تقدمت ترجمته فى السند السابق .

٣ ـ معاوية بن صالح ، صدوق له اوهام تقدمت ترجمته فى السند السابق .

٤ ـ على بن طلحة ، صدوق يخطىء . تقدمت ترجمته فى السند السابق

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : فيه العلل التالية :

١ ـ المثنى لم اقف عليه .

٢ ـ ابو صالح : صدوق كثير الغلط ، وفيه غفلة

---

(١) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٢) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٢

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ٢٠٤

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٢ / ٧٣

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٤٣

(٦) تاريخ بغداد : ٢ / ٧٧

٣ ـ معاوية بن ابى صالح صدوق ، يخطىء ، وروايته عن ابن عباس منقطعة بينهما مجاهد . وعليه فالسند ضعيف .

السند الثانى : فيه العلل التالية :

١ ـ ابو صالح : صدوق كثير الغلط وفيه غفلة

٢ ـ معاوية بن ابى صالح : صدوق له اوهام

٣ ـ على بن ابى طلحة : صدوق يخطىء ، وروايته عن ابن عباس منقطعة بينهما مجاهد . وعليه فالسند ايضا ضعيف .

(٣٤ / ١٢ط) اثر قتادة فيمن اربى (*)

****

تخريج اثر قتادة :

اخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله " وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله " اوعدهم الله بالقتل كما تسمعون فجعلهم بهرجا اينما ثقفوا .

رجال الاسناد

١ ـ بشر بن معاذ العقدى ـ بفتح المهملة والقاف ـ ابو سهل البصرى ، الضرير (٢) .

روى عن : ابراهيم بن عبد العزيز بن ابى مخدورة ، وبشر بن المفضل ، وايوب بن ابى وافد ، وابى عوانة وابى داود الطيالسى وغيرهم (٣) .

وروى عنه : الترمذى ، والنسائى وابن ماجه ، وحرب الكرمانى والبزار ، وابن خزيمة ، وابو حاتم وزكريا الساجى ،وجماعة

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٢ باب البيع

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٠١

(٢،٣)تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٥٨

قال عنه أبو حاتم (١) : صالح الحديث صدوق . وقال مسلمة : بصرى صالح ، وكذا قال النسائى (٢) . وقال ابن حجر(٣) : صدوق ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين .

ذكره ابن حيان فى الثقات وقال (٤) : مات سنة خمس وأربعين ومائتين أو قبلها ، أو بعدها بقليل .

٢ ـ يزيد بن زريع العيشى (*) ، ويقال التميمى ، أبو معاوية البصرى الحفظ (٥) .

روى عن : حميد الطويل ، وأبى سلمة سعيد بن يزيد ، وعمرو بن ميمون ابن مهران ، وخالد الحذاء ، وحجاج بن أبى هند ، وسعيد بن أبى عروبة ، وشعبة ، والثورى ، وحسن المعلم ، وغيرهم (٦) .

وروى عنه : ابن المبارك ، وابن مهدى ويحيى بن يحيى النيسابورى ، وعلى بن المدينى ، ومحمد بن المنهال ومحمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب ، وآخرون (٧)

قال أحمد (٨) : اليه المنتهى فى التثبيت بالبصرة ، وقال : كل شىء رواه يزيد بن زريع عن أبى عروبة فلا تبال أن لا تسمعه

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ٣٦٨

(٢) تهذيب التهذيب : ١ / ٤٥٨

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٠١

(٤) الثقات لابن حيان : ٨ / ١٤٤ . (٢،٣)تهذيب التهذيب :١١/٣٢٥

(٥) المرجع السابق : ١١ / ٣٢٥ ـ ٣٢٦

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٢٦

(*) زريع : فى التقريب بتقديم الزاى مصغرا ، والعيشى : مبفتوحة وسكون ياء تحبثية وبشين بمعجمة منسوب الى عايش بن مالك . المغنى : ص ١٨٨ .

من احد سماعه منه قديم ، وقال : يزيد بن زريع : ما اتقنه ، واحفظه ، يالك من صحة حديث ، صدوق متقن . وقال ابن معين(١) ثقة . وقال ابو عوانة (٢) : صحبت يزيد بن زريع اربعين سنة يزداد
فى كل يوم خيرا ، وقال ابو حاتم (٣) : امام ، ثقة . وذكره ابن حيان فى الثقات وقال (٤) : كان من اروع اهل زمانه .
وقال ابن حجر (٥) : ثقة ثبت .
مات سنة اثنتين او ثلاث وثمانين ومائة ، يوم الاربعاء لثمان خلون من شوال (٦) .

٢ ـ سعيد بن ابى عروبة (*) ، وسامه مهران ، الشكرى ، ابو النضر ، البصرى (٧) .
روى عن قتادة ، والنضر بن انس ، والحسن البصرى ، وعامر الاحول وابى رجاء العطاردى ، وجماعة (٨) .
وروى عنه : الاعمش وهو من شيوخه ، وشعبة ، ويزيد بن زريع ، ويحيى القطان ، وابن المبارك ، وابن علية ، ومحمد بن عبد

---

(١) تاريخ ابن معين : ص ٦٤
(٢) تهذيب التهذيب : ١١ / ٣٢٧
(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٢٦٥
(٤) الثقات لابن حيان : ٧ / ٦٣٢
(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٦٤
(٦) الثقات : : ٧ / ٦٣٢
(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٢
(٨) تهذيب التهذيب : ٤ /
(*) سعيد بن (عروبة) بفتح مهملة ، وضم راء خفيفة ، وبموحدة . المغنى فى ضبط اسماء الرجال : ص ١٧٢ .

الله الأنصارى ، وجماعة (١) .

قال عنه ابن سعد (٢) : كان ثقة كثير الحديث ، ثم اختلط بعد فى آخر عمره . وقال أبو حاتم (٣) : سمعت أحمد ابن حنبل يقول : لم يكن لسعيد بن أبى عروبة كتاب . وانما كان يحفظ ذلك كله . وقال ابن معين (٤) : ثقة . وقال ابن حبان (٥) : وكان قد اختلط سنة خمس وأربعين ومائة ، وبقى خمس سنين فى اختلاطه ، وأحب الى أن لا تحتج به الا بما روى عنه القدماء قبل اختلاطه مثل ابن المبارك ، ويزيد بن زريع وذويهما ويعتبر برواية المتأخرين عنه دون الاحتجاج وبهما . وقال ابن عدى (٦) : سعيد ابن أبى عروبة من ثقات الناس ، وله أصناف كثيرة ، ومن سمع منه قبل الاختلاط فان ذلك صحيح حجة ، ومن سمع بعد الاختلاط فذلك ما لا يعتمد عليه ، ثم قال : وأثبت الناس عنه يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ، ويحيى بن سعيد القطان . وقال النسائى : ثقة ، وقال أبو زرعة : ثقة مأمون . وقال ابن أبى خيثمة : أثبت الناس فى قتادة (٧) . وقال ابن حجر (٨) ثقة حافظ له تصانيف ، لكنه كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس فى قتادة .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ /

(٢) طبقات ابن سعد : ٧ / ٢٧٣

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٦٣

(٤) تاريخ ابن معين : ص ١٣٨

(٥) الثقات لابن حيان : ٦ / ٣٦٠

(٦) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٣ / ١٢٣٣

(٧) تهذيب التهذيب : ٤ / ٦٣

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٠٢

مات سنة ست وخمسين ومائة (١) ، وقيل غير ذلك (٢) .

٤ ـ قتادة بن دعامة (*) بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة ، ابو الخطاب السدوسى ، البصرى (٣) .

روى عن : انس بن مالك وسعيد بن المسيب ، وعكرمة ، والحسن البصرى ، ومحمد بن سيرين ، والشعبى ، وارسل عن : ابى سعيد الخدرى ، وعمران بن حصين وغيرهم (٤) .

وروى عن : شعبة ، وسعيد ابى عروبة ، والأوزعى والليث بن سعد وعمران القطان ، وآخرون (٥) .

قال عنه سعيد بن المسيب (٦) : ما اتانى عراقى احفظ من قتادة . وقال ابن سعد (٧) : كان ثقة مأمونا حجة فى الحديث وكان يقول بشىء من القدر . وقال ابن معين (٨) : ثقة . وقال ابو حاتم (٩) سمعت احمد بن حنبل ، وذكر قتادة فأطنب فى ذكره فجعل ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير ، وغير ذلك وجعل يقول عالم بتفسير القرآن ، واختلاف العلماء ، ووصفه بالحفظ والفقه ، وقال : قلما تجد من يتقدمه اما المثل فلعل .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ١٥٣

(٢) الثقات لابن حيان : ٦ / ٣٦٠ وطبقات ابن سعد : ٧ / ٢٧٣

(*) دعامة : بكسر مهملة وخفة عين مهملة (المغنى : ص ١٠١)

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٣٥١

(٤،٥) المرجع السابق : ٨ / ٣٥١ ـ ٣٥٢

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ١٣٣

(٧) طبقات ابن سعد : ٧ / ٢٢٩

(٨) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٥٥

(٩) الجرح والتعديل : ١٣٤/٧ ـ ١٣٥

وقال ابن حبان (١) : كان من علماء الناس بالقرآن ، وكان من حفاظ اهل زمانه ، على قدر فيه ، وكان مدلسا . وقال ابن حجر (٢) ثقة ثبت .

توفى سنة سبع عشرة ومائة ، وقيل ثمان عشرة ومائة (٣) .

واخرجه ابو حاتم (٤): قال : اخبرنا موسى بن هارون الطوسى ثنا الحسين بن محمد المرذوى ، ثنا شيبان بن عبد الرحمن ، عن قتادة قوله " فأذنوا بحرب من الله ورسوله " .

قال : اوعدهم بالقتل كما تسمعون وجعلهم بهرجا (٥) اين ما لقوا ، فاياكم وما خالط هذا البيوع من الربا ، فان الله قد اوسع الحلال واطابه ولا تلجئنكم الى معصية الله فاقة .

واورده ابن كثير (٦) والقرطبى (٧) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ ابو حاتم : محمد بن ادريس بن المنذر بن مهران الحنظلى ، وابو حاتم الرازى الحافظ ، احد الحفاظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٢٢) .

٢ ـ موسى بن هارون بن عمرو والطوسى ابو عيسى (٨) .

روى عن : الحسين بن محمد المروذى ومعاوية بن عمرو الازدى ، وحمزة بن زياد الطوسى ، وعمرو بن حكام البصرى .

---

(١) الثقات لابن حبان : ٣٢٢/٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٢٣

(٣) الثقات لابن حبان : ٥ / ٣٢٣ وطبقات ابن سعد : ٧ / ٣٣١

(٤) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٤٥ .

(٥) البهرج : الباطل (لسان العرب : ٢ / ٢١٧ .

(٦) تفسير بن كثير : ١ / ٤٩٠ .

(٧) تفسير القرطبى : ٣ / ٣٦٢ .

(٨) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ١٣ / ٤٨ .

وروى عنه : محمد بن مخلد ، ومحمد بن أبى الفتح الخياط ، وأبو بكر الشافعى (١) .

قال عنه الخطيب (٢): ثقة ، توفى سنة احدى وثمانين ومائتين(٣) .

٣ ـ الحسين بن محمد بن بهرام ـ بكسر موحدة وقيل بفتحها (٤) ـ التميمى ، أبو أحمد المرذوى (*) ـ بتشديد الوار ، وبذال معجمة (٥) .

روى عن : اسرائيل ، وجرير بن حازم ، وشيبان النحوى ، وأيوب بن عتبة وخلف بن خليفة ، وغيرهم .

وروى عنه : أحمد بن حنبل ، وأحمد بن منيع ـ بفتح الميم ـ وابراهيم بن سعيد الجوهرى ، وأبو خيثمة ، ومحمد بن رافع ، وابن أبى شيبة وجماعة (٦) .

قال عنه ابن سعد (٧) : ثقة ، وقال النسائى (٨) : ليس به بأس . وذكره ابن حيان فى الثقات (٩) .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٨ / ١٦٨ وتاريخ بغداد : ١٣ / ٤٨ . (٢) تاريخ بغداد : ١٣ / ٤٨ .

(٣) المرجع السابق : ١٣ / ٤٨ . (٤) المغنى فى الضبط : ص ٤٣

(*) المروذى : بفتح الميم نسبة الى : مرورذ ، مدينة من خراسان ويقال أيضا المرووذى : بسكون الراء وفتح الواو ويقال أيضا المرو الروذى : بفتح الوار ، مدينة على نهر الروذ بخراسان المغنى : ص ٢٤٧ . اللباب : ٣ / ١٩٨ .

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٧٩ .

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٦٧ .

(٧) طبقات ابن سعد : ٧ / ٣٣٨ .

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٦٧ .

(٩) الثقات لابن حبان : ٨ / ١٨٤ .

وقال ابن قانع (١) : ثقة وقال العجلى (٢) : بصرى ثقة ،
وقال ابن حجر (٣) : ثقة
توفى سنة ثلاث عشرة ومائتين (٤) وقيل بعدها بسنة أو سنتين .

٤ ـ شيبان بن عبد الرحمن التميمى ، مولاهم النحوى (*) أبو معاوية البصرى (٦) .
روى عن : عبد الملك بن عمير ، وقتادة ، والأعمش ، والحسن البصرى ، وهلال الوزان ، وغيرهم .
وروى عنه : زائدة بن قدامة ، وأبو حنيفة الفقيه وهما من اقرانه وأبو داود الطيالسى ، وشبابه ، وعبد الرحمن بن مهدى وأبو النضر ، وآخرون (٧) .
قال عنه ابن سعد (٨) : ثقة كثير الحديث ، وقال العجلى (٩) كوفى ثقة . وقال النسائى (١٠) ثقة . وقال ابن أبى حاتم (١١)

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٦٧ .
(٢) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة .
(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١٧٩ .
(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٨ / ٩٠ .
(٥) تقريب التهذيب : ١ / ١٧٩ .
(*) النحوى ينسب الى نحوة بن شمس ـ بضم الشين المعجمة . من الأزد لا الى علم النحو (الأنساب للسمعانى) : ٥ / ٤٦٩ ، وتهذيب التهذيب : ١ / ٣٥٦ .
(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٧٣ .
(٧) طبقات ابن سعد : ٦ / ٣٧٧ .
(٨) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٤٦٢ .
(٩) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٧٤
(١٠) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٤ / ٣٥٦ .

حسن الحديث ، صالح الحديث يكتب حديثه . وقال ابن حجر (١) ثقة صاحب كتاب . توفى سنة اربع وستين ومائة (٢) .

٥ ـ قتادة بن دعامة السدوسى : ثقة ثبت ، مضت ترجمته فى السند السابق .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر

السند الأول :

فيه سعيد بن ابى عروبة : ثقة حافظ ، لكنه كثير التدليس ، واختلط ـ واما عن اختلاطه فقد قال عنه ابن حبان فى الثقات(٣) مات سنة خمس وخمسين ومائة ، وبقى فى اختلاطه خمس سنين .

ولا يحتج الا بما روى عنه القدماء ، مثل يزيد بن زريع وابن المبارك ويعتبر برواية المتأخرين عنه دون الاحتجاج بها .

وقال ابن عدى (٤) : وسعيد من ثقات المسلمين ، وله اصناف كثيرة وحدث عنه الائمة ، ومن سمع منه قبل الاختلاط فان ذلك صحيح ومن سمع منه بعد الاختلاط لا يعتمد عليه . . الى ان قال : واثبت الناس عنده ابن زريع وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد ونظراؤهم وقال ابن ابى خيثمة : اثبت الناس فى قتادة : سعيد بن ابى عروبة وهشام الدستوائى ، وكذلك قال ابو زرعة (٥) : واما

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٥٦ .

(٢) طبقات ابن سعد : ٦ / ٣٧٧ . وتقريب التهذيب : ١ / ٣٥٦ .

(٣) الثقات لابن حبان : ٦ / ٣٦٠ .

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٣ / ١٢٣٣

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٦٣

تدليسه فقد ذكره ابن حجر (١) فى المرتبة الثانية . وتدليس اصحاب هذه المرتبة مقبول عند الائمة . وبناء على ما سبق فهو اسناد حسن ويرتقي برواية بي حاتم الصحيحة الى الصحيح لغيره.

السند الثانى :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

(٣٥ / ١٣ ط) اثر الربيع فيمن اربى (*) .

****

اخرجه الطبرى (٢) قال : حدثنى النثى ، قال : حدثنا اسحق ، قال حدثنا ابن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع " فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله " اوعد الله آكل الربا بالقتل .

وذكره ابن كثير (٣) ، وعزاه الى ابن جرير الطبرى بمثله .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن جرير الطبرى ، ثقة صادق ، فيه تشيع يسير ومولاه لا تضر ، سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

٢ ـ المثنى : لم اقف على ترجمته .

٣ ـ اسحاق : لم اقف على ترجمته .

٤ ـ ابن ابى جعفر : هو : عبد الله بن ابى جعفر عيسى بن ماهان الرازى .

روى عن : ابيه ، وابن جريج ، وعكرمة بن عمار ، وشعبة ، ومبارك بن فضالة وابى غسان المدنى وغيرهم .

وروى عنه : ابنه محمد ، وعيسى بن سوادة النخعى وهو اكبر

---

(١) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر : ص ٦٣ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٢ باب البيع

(٢) جامع البيان عن تاويل القرآن لابن جرير الطبرى : ٦ / ٢٦

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير : ١ / ٤٩٠

منه ، وابو معمر اسماعيل ابن ابراهيم الهذلى ، ومحمد بن عيسى الطباع وعدة (١) .

قال عنه ابو زرعة ، وابو حاتم (٢) صدوق ، وقال ابو زرعة فى مكان آخر (٣) ثقة صدوق ، وقال محمد بن حميد (٤) : كان فاسقا ، وقال ابن عدى (٥) : وبعض حديثه مما لا يتابع عليه وقال ابن حجر (٦) صدوق يخطىء ، مات بعد المائتين .

٥ ـ ابوه : هو ابو جعفر الرازى ، التميمى ، مشهور بكنيته (٧) قيل اسمه عيسى بن ابى عيسى ماهان ، وقيل : عيسى بن ابى عيسى عبد الله بن ماهان . مروزى الأصل . سكن الرى ، وقيل اصله من البصرة وكان متجره الى الرى (*) فنسب اليها (٨) روى عن : الربيع بن انس ، وحميد الطويل ، وعاصم بن ابى النجود والأعمش ، وعطاء بن السائب ، وليث بن ابى سليم وجماعة .

وروى عنه : ابنه عبد الله ، وشعبة وهو من اقرانه ، وابو

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ١٧٦ ـ ١٧٧

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٤٠٤

(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٧٧

(٤) ميزان الاعتدال : ٢ / ٤٠٤

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٤ / ١٥٣٣

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٠٧

(٧) تقريب التهذذيب لابن حجر : ٤٠٦/٢

(*) الري : بلد بناه فيروز بن يزدجرد وسماه رام فيروز ، وقال الأصمعي : الري عروس الدنيا واليه متجر الناس ، معجم البلدان : ٣ / ١١٦ و ١١٨ .

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥٦/١٢

عوانة ، واسحاق بن سليمان الرازى ، وابو نعيم ، وآخرون(٩)
قال عبد الله بن احمدعن ابيه (١٠) : ليس بقوى فى الحديث .
وقال ابن ابى حريم عن ابن معين (١١) : يكتب حديثه ، ولكنه يخطىء . وقال اسحاق بن منصور عن ابن معين (١٢) : كان ثقة خراسانيا انتقل الى الرى ومات بها .وقال الدورس عن ابن معين (١٣) : ثقة وهو يغلط فيما يروى عن مغيرة .
وقال ابن المدينى (١) : ثقة كان يخلط . وقال مرة : يكتب حديثه الا انه يخطىء . وقال الذهبى (٢) : صالح الحديث .
وقال ابن حبان (٣) : كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير .
لا يعجبنى الاحتجاج بخبره الا فيما وافق الثقات ، ولا يجوز الاعتبار بروايته الا فيما لم يخالف الاثبات .
وقال ابن عدى (٤) : ولأبى جعفر الرازى احاديث صالحة مستقيمة يرويها ، وقد روى عنه الناس ، واحاديثه عامتها مستقيمة ، وارجو انه لا بأس به .
وقال ابن حجر (٥) : صدوق سىء الحفظ ، خصوصا عن غيره .
توفى فى حدود الستين بعد المائة (٦) .

---

(٣) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة
(٤) كتاب العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل : ٢ / ١٧٤
(٥،٦،٧: تهذيب التهذيب : ١٢ / ٥٧
(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣٢٠
(٢) المرجع السابق : ٣ / ٣١٩
(٣) كتاب المجروحين لابن حبان : ٢ / ١٢٠
(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٥ / ١٨٩٥
(٥،٦)تقريب التقريب : ٢ / ٤٠٦

٦ ـ الربيع : هو الربيع بن انس البكرى ، ويقال الحنفى البصرى ثم الخراسانى .

روى عن : انس بن مالك ، وابى العالية ، والحسن البصرى ، وصفوان بن محرز وارسل عن ام سلمة .

وروى عنه : ابو جعفر الرازى ، والأعمش ، وسليمان التيمى ، ومقاتل ، وابن حبان وابن المبارك ، وغيرهم (١) .

قال عنه العجلى (٢) : بصرى ثقة .

وقال ابو حاتم (٣) : صدوق ، وهو احب الى فى ابى العالية من ابى خلدة .

وقال النسائى (٤) : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٥) : والناس يتقون حديثه ماكان من رواية ابى جعفر عنه ، لأن فى احاديثه عنه اضطرابا كثيرا .

وقال ابن معين (٦) : كان يتشيع فيفرط .

وقال ابن حجر (٧) : صدوق له اوهام ، رمى بالتشيع .

توفى سنة تسع وثلاثين ومائة ، وقيل سنة اربعين ومائة (٨)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٢٣٨ ـ ٢٣٩

(٢) معرفة الثقات للعجلى : ١/ ٣٥٠

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ٤٥٤ وتهذيب التهذيب : ٣ / ٢٣٩

(٤) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٣٩

(٥) الثقات لابن حبان : ٤ / ٢٢٨ و تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٣٩

(٦) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٣٩

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٤٣

(٨) الكاشف للذهبى : ١ / ٢٣٥ وتقريب التهذيب : ١ / ٢٤٣

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه العلل التالية :

١ ـ المثنى ، واسحاق لم اقف على ترجمتهما .

٢ ـ عبد الله بن ابى جعفر ، صدوق يخطىء .

٣ ـ وابوه صدوق سىء الحفظ .

٤ ـ الربيع بن انس ، صدوق له اوهام .

وعلى هذا فالاسناد ضعيف .

(٣٦ /١٣ ر) حديث معاذ اليسير من الرياء شرك (*)

****

تخريج الحديث :

اخرجه الحاكم (١) قال : حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان حدثنا عبد الله بن وهب ، اخبرنى الليث بن سعد ، عن عياش بن عباس القتباني ، عن زيد بن اسلم عن ابيه ، ان عمر خرج الى المسجد يوما فوجد معاذ بن جبل عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال " ما يبكيك يا معاذ " ؟ قال : "يبكينى حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول: "اليسير من الرياء شرك ، ومن عادى اولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة . ان الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء ، الذين ان غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يعرفوا ، قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة . وذكره ابن كثير (٢) .

---

(١) المستدرك للحاكم : كتاب الايمان : ١ / ٤

(٢) تفسير ابن كثير: ٤ /٣٤٤ .

رجال الاسناد :

١ ـ زيد بن اسلم العدوى مولى عمر ، ابو عبد الله وابواسامة (١)
روى عن : ابيه ، وابن عمر وابو هريرة ، وعائشة ، وجابر ، وسلمة بن الاكوع ، وانس ، وابى صالح السمان ، وام الدرداء وغيرهم .
وروى عنه : اولاده الثلاثة اسامة ، وعبد الله ، وعبد الرحمن ومالك ، وابن جريج ، وجرير بن حازم ، والسفيانان ، والداروردى وجماعة (٢) . قال احمد (٣) وابو زرعة (٤) ، وابو حاتم (٥) ، والنسائى (٦) ، وابن خراش (٧) : ثقة .
وقال الذهبى (٨) : تناكد ابن عدى بذكره فى الكامل ، فانه ثقة حجة .
وقال ابن حجر (٩) : ثقة عالم ، وكان يرسل ، توفى سنة ست وثلاثين ومائة .

٢ ـ اسلم العدوى ، مولى عمر ، ابو خالد ، ويقال ابو زيد .
روى عن : ابى بكر ، ومولاه عمر ، وعثمان ، وابن عمر ، ومعاذ ابن جبل ، وابى عبيدة ، وحفصة رضى الله عنهم ،

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر: ١/٢٧٢
(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٣٩٥
(٣) كتاب العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ١ / ١٦٠
(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ٣٩٥
(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .
(٦) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٩٦ .
(٧) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .
(٨) ميزان الاعتدال : ٢ / ٩٨
(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٢٧٢

وغيرهم . روى عنه : ابنه زيد ، والقاسم بن محمد ، ونافع مولى ابن عمر ، وغيرهم (١) .

قال عنه العجلى (٢) : مدنى تابعى ثقة من كبار التابعين .

وقال أبو زرعة (٣) : مدنى ، ثقة . وقال يعقوب بن شيبة (٤) كان ثقة وهو من جلة موالى عمر ، وكان يقدمه . وقال ابن حجر(٥): ثقة مخضرم ، مات سنة ثمانين ، وقيل بعد سنة أو سنتين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم (٦) : صحيح ، ولا يحفظ له علة . وتابعه الذهبى فقال : (٧) صحيح ولا علة له .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٦٦

(٢) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٢٢٣

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ٣٠٦

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٦٦

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٦٤

(٦) المستدرك للحاكم ، كتاب الايمان : ١ / ٤

(٧) التلخيص للذهبى (بهامش المستدرك) كتاب الايمان : ١ / ٤

(٣٧ / ١٤ ر) حديث زيد بن ارقم انا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم (*)

****

روى اسباط عن السدى عن صبيح مولى ام سلمة عن زيد بن ارقم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلى وفاطمة والحسن والحسين رضى الله عنهم : " انا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم " .

تخريج الحديث :

اخرجه الترمذى (١) من طريق اسباط بن نصر الهمدانى عن السدى عن صبيح مولى ام سلمة عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلى وفاطمة والحسن والحسين : " انا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم " .

وقال الترمذى هو حديث غريب وانما نعرفه من هذا وصبيح مولى ام سلمة ليس بمعروف .

واخرجه ابن ماجه (٢) والحاكم (٣) وسكت عنه الذهبى . واخرجه الطبرانى (٤) والدولابى (٥) وابن حبان (٦) كلهم عن صبيح مولى ام سلمة عن زيد بن ارقم .

(*) احكام القرآن ٢ / ١٩٢ باب البيع

(١) سنن الترمذى ، كتاب المناقب فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ٥ / ٦٥٥

(٢) سنن ابن ماجه فضل الحسن موالحسين ابنى على ٥٢/١ حديث(١٤٥)

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب معرفة الصحابة ٣ / ١٤٩

(٤) المعجم الكبير للطبرانى ٣ / ٤٠ ـ الطبعة الثانية .

(٥) كتاب الكنى والأسماء للدولابى ص ١٦٠

(٦) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ترتيب الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسى ٩ / ٦١ حديث (٦٩٣٨)

وذكره الهيثمى (١) عن صبيح وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه من لم أعرفهم .

رجال الاسناد :

١ ـ أسباط ـ بمفتوحة وسكون مهملة وبموحدة وطاء مهملة ـ بن نصر الهمدانى ـ بمفتوحة وسكون ميم ودال مهملة ونون نسبة الى همدان أبو يوسف ويقال أبو نصر (٢) .

روى عن سماك ـ بكسر أوله وتخفيف الميم ـ بن حرب ، والسدى .

روى عنه : عمرو بن محمد العنقرى ـ بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاى ـ وعلى بن ثابت العطار ـ وأبو غسان النهدى وعمرو بن حماد وعون بن سلام (٣)

وثقه بن معين (٤) وقال أبو حاتم (٥) : سمعت أبا نعيم يضعفه ، وذكره ابن حبان (٦) فى الثقات ، وقال النسائى ليس بالقوى (٧) . وقال ابن حجر (٨) صدوق كثير الخطأ يغرب .

توفى بعد المائة .

٢ ـ اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى كريمة ـ بفتح كاف وكسر راء ـ السدى ـ بضم المهملة وتشديد الدال نسبة الى سدة مسجد الكوفي كان يبيع بها المقانع ، أبو محمد القرشى مولاهم

---

(١) مجمع الزوائد باب فضل أهل البيع ٩ / ١٧٢

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢١١

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ٣٣٢

(٤) ميزان الاعتدال للذهبى : ١ / ١٧٥

(٥) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ٣٣٢

(٦) الثقات لابن حبان : ٦ / ٨٥

(٧) ميزان الاعتدال للذهبى : ١ / ١٧٥

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٣

الكوفى الأعور وهو السدى الكبير (١) .
راى انسا وابن عباس وراى ابن عمر والحسن ابن على وابا هريرة وابا سعيد ، وروى عن ابيه وعطاء وعكرمة وغيرهم .
وعنه شعبة والثورى وابو عوانة وغيرهم . (٢)
قال عنه ابن مهدى : ضعيف ، وقال ابن معين فى حديثه ضعيف(٣) وقال احمد ثقة (٤) وقال ابن حجر (٥): صدوق بهم رمى بالتشيع

٣ ـ صبيح ـ بالضم (٦) مصغرا (٧) ـ مولى ام سلمة ، ويقال مولى زيد بن ارقم . روى عنه وعنها . وروى عن ابن ابنه ابراهيم بن عبد الرحمن بن صبيح واسماعيل بن عبد الرحمن السدى (٨) وذكره ابن حبان (٩) فى الثقات . وقال ابن حجر (١٠) : مقبول توفى بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ، وفيه اسباط صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدى صدوق يهم . وصبيح لم يذكر سماعا من زيد كما قال البخارى (١١) وعليه فالسند منقطع .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣١٣
(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة
(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ١ / ٢٣٦
(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة
(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٧١ ـ ٧٢ .
(٦) المرجع السابق : ١ / ٣٦٤
(٧) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر : ٣ / ٨٣٢
(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٤٠٩
(٩) الثقات لابن حبان : ٤ / ٣٨٢١
(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٦٤
(١١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٤٠٩

الحكم على الأثر :

منقطع لأن صبيحا لم يذكر سماعا من زيد ، واسباطا صدوقا كثير الخطأ ، والسدي صدوق يهم .

(٣٨ / ١٥ ر) حديث علقمة السلف يجرى مجرى شطر الصدقة (*)

****

روى علقمة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال: "السلف يجرى مجرى شطر الصدقة "

تخريج الحديث :

اخرجه احمد (١) ، قال حدثنا عفان ثنا حماد ، اخبرنا عطاء بن السائب عن ابن اذنان قال :

اسلفت علقمة القى درهما فلما خرج عطاؤه ، قلت له : اقضنى ، قال اخرنى الى قابل ، فأتيت عليه فأخذتها ، قال : فأتيته بعد ، قال: برحت بى وقد منعتنى ، فقلت نعم هو عملك ، قال : وماشأنى قلت : انك حدثتنى عن ابن مسعود ان النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : ان السلف يجرى مجرى شطر الصدقة ، قال نعم فهو كذلك ، قال : فخذ الآن .

رجال الاسناد :

١ ـ علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة بن سلامان الكوفى النخعى .

روى عن عمر ، وعثمان ، وعلى ، وسعد ، وحذيفة ، وابى الدرداء ، وابن مسعود وابى موسى ، ومعقل بن سنان ، وعائشة وغيرهم .

روى عنه : ابن اخيه عبد الرحمن بن قيس ، وابن اخته ابراهيم بن يزيد ، وابراهيم بن سويد النخعى ، وعامر

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٣ باب البيع .

(١) مسند الامام احمد : ١ / ٤١٢

الشعبى ، وابو وائل شقيق بن سلمة ، وغيرهم (١) .

قال عنه احمد (٢) : ثقة من اهل الخير . وقال عثمان بن سعيد (٣) .

قلت لابن معين علقمة احب اليك او عبيدة فلم يخبر قال ابو سعيد كلاهما ثقتان وعلقمة اعلم بعبد الله .

وقال الذهبى (٤) : كان فقيها ، واماما ، بارعا ، طيب الصوت بالقرآن ، ثبتا فيما ينقل ، صاحب خير وورع ، وكان يشبه ابن مسعود فى هديه ودله (٥) وسمته وفضله " .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة ، ثبت ، فقيه ، عابد ، توفى سنة ثلاث وستين .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الشيخ احمد شاكر (٧) : اسناده صحيح .

(٣٩ / ١٦ ر) حديث ابى مليح فى صلح اهل نجران (*)

****

روى ابو عبيد القاسم بن سلام ، قال حدثنى ابو ايوب الدمشقى

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٢٧٦

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٦ / ٤٠٤

(٣) تاريخ عثمان الدرامى عن ابن معين : ص ١٤٩ ـ ١٥٠

(٤) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٤٨

(٥) الدل قريب المعنى من الهدى ، وهما من السكينة والوقار فى الهيئة والمنظر والشمائل وغير ذلك (لسان العرب : ٢٤٨/١١)

(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٧٨

(٧) مسند الامام احمد تحقيق الشيخ احمد شاكر : ٦/٦ حديث(٣٩١١)

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٣ باب البيع .

قال حدثنى سعدان بن يحيى عن عبد الله بن أبى حميد ، عن أبى مليح الهذلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : صالح أهل نجران فكتب كتابا فى آخره ، على أن لا تأكلوا الربا فمن أكل الربا فذمتى منه بريئة " .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو عبيد (١) : بسنده قال : حدثنا أيوب الدمشقى ، قال حدثنى سعدان بن يحيى عن عبد الحى بن أبى المليح الهذلى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل نجران ، فكتب لهم كتابا ..الخ و أخرجه أبو يوسف (٢) : بغير اسناد . وأخرجه ابن سعد (٣) : بأسانيده التى ذكرها أول الفصل من كتابه .

وأخرجه البلاذرى (٤) : وحميد بن زنجويه (٥) وذكره قدامة بن جعفر (٦) ومحمد حميد الله (٧) والزيلعى (٨) .

رجال الاسناد :

١ ـ أبو عبيد القاسم بن سلام ـ بالتشديد ـ البغدادى ، الامام

---

(١) كتاب الأموال لأبى عبيد ، كتب العهود التى كتبها رسول الله وأصحابه لأهل الصلح :

(٢) كتاب الخراج لابن يوسف ، فضل قصة أهل نجران : ص ٨٥

(٣) طبقات ابن سعد ، ذكر بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسل بكتبه الى الملوك // الخ : ١ / ٢٨٧

(٤) كتاب فتوح البلدان للبلاذرى ، صلح نجران : ١ / ٧٧ ـ ٧٨

(٥) كتاب الأموال لحميد بن زنجويه : ٢ / ٤٤٩

(٦) الخراج وصناعة الكتابة لقدامة بن جعفر : ص ٢٧٢ ـ ٢٧٣

(٧) مجموعة الوثائق السياسية د / محمد حميد الله ، كتاب الخراج : ص ١٧٥ ، ضمن مصادر الوثيقة رقم ٩٤

(٨) نصب الراية للزيلعى : ٣ / ١١٦

المشهور (١) .

روى عن هشيم ، واسماعيل بن عياش ، والاصمعى ، ويحى القطان وابن المبارك ووكيع ، وابن مهدى ، وابن عيينة ، وخلق كثير من اقرانه ومن هو دونه (٢)

وروى عنه : سعيد بن ابى مريم البصرى ، وهو من شيوخه ، وعباس الدورى ، وعبد الله الدرامى ، وابن ابى الدنيا ، ومحمد بن يحيى بن سليمان المرزوى ، وآخرون (٣) .

قال عنه الامام احمد (٤) : ابو عبيد استاذ ، وهو يزداد كل يوم خيرا . وقال ابو داود (٥) : ثقة مأمون ، ، وقال ابو حاتم (٦) : صدوق وقال ابن حبان (٧) " كان احمد ائمة الدنيا صاحب حديث وفقه ودين وورع ومعرفة بالادب وايام الناس ، ممن جمع وصنف واختار وذب عن الحديث ونصره ، وقمع من خافه وحاد عنه .

قال الذهبى (٨) : ثقة مشهور ، وقال ابن حجر (٩) : ثقة فاضل مصنف ، مات سنة اربع وعشرين ومائتين (١٠) .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١١٦

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٣١٥

(٣) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٤) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٤١٧

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ١١١

(٧) الثقات لابن حبان : ٩ / ١٦

(٨) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣٧١

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ١١٦

(١٠) الثقات : ٣ / ٣٧١ وتذكرة الحفاظ : ٢ / ٤١٧

٢ ـ وهو سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التميمى الدمشقى ، ابن بنت شرحبيل ـ بضم الشين المعجمة ، وفتح الراء ، وسكون الحاء المهملة ، وكسر الباء الموحدة وبعدها الياء الساكنة وفى آخرها اللام (١) ، ابو ايوب (٢) .

روى عن : يحيى بن حمزة الحضرمى ، والوليد بن مسلم ، ومروان بن معاوية ، وخالد بن يزيد بن ابى مالك وسعدان بن يحيى اللخمى ، وعبد الملك بن محمد الصنعانى ، وبقية ، وابن عيينة ، وعيسى بن يونس ، ومعروف الخاط وغيرهم (٣) .

روى عنه : البخارى ، وابو داود ، رويا له هما والباقون سوى مسلم بواسطة عبد الله غير منسوب ، والترمذى ، وحدث عنه ابو عبيد ، والقاسم بن سلام ، وابو رزعة ، وابو حاتم وخلق (٤) .

قال عنه النسائى (٥) صدوق ، وقال ابو حاتم (٦) صدوق . مستقيم الحديث ولكنه اروى الناس عن الضعفاء والمجهولين . وقال عنه ابن معين (٧) : ليس بالمسكين بأس اذا حدث عن المعروفين .

---

(١) الانساب للسمعانى : ٣ / ٤١٣

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢٧ .

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٠٧

(٤) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة

(٥) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٢١٣

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ١٢٩

(٧) الضعفاء الكبير للعقيلى : ٢ / ١٣٢

وقال ابن حجر (١) : صدوق يخطىء . ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة ومات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين (٢) .

٣ ـ سعدان بن يحيى : واسمه سعيد بن يحى بن صالح اللخمى ، يكنى ابا يحيى الكوفى نزيل دمشق (٣) .

روى عن : ابيه ، واسماعيل بن ابى خالد ، وهشام بن عروة ، والأعمش ، وموسى بن عبيدة الزيدى ، وشعبة ، وحماد بن سلمة وابن جريج وغيرهم (٤) .

وروى عنه : ابو النضر الفراديسى ، وسليمان بن عبد الرحمن وهشام بن عمار ، وغيرهم (٥) .

قال عنه ابو حاتم (٦) : محله الصدق . وذكره ابن حبان فى الثقات (٧) . وقال الدارقطنى (٨) : ليس بذاك ، وقال ابن حجر (٩) صدوق وسط ، و ما له فى البخارى سوى حديث واحد .

٤ - عبيد الله بن ابى حميد الهذلى ابو الخطاب البصرى (١٠) .

روى عن ابن المليح الهذلى ـ وروى عنه : عيسى بن يونس ،

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢٧

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٢١٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٠٨

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٩٨

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٢٩٠ وتهذيب التهذيب ٤ / ٩٨ ـ ٩٩

(٦) الجرح والتعديل : ٤ / ٢٩٠

(٧) الثقات لابن حبان : ٦ / ٣٧٤

(٨) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ١٦٣

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٨

(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢٥

ووكيع ، وسعدان بن يحيى اللخمى ومكى بن ابراهيم وغيرهم(١)

قال عنه البخارى(٢): منكر الحديث .

وقال احمد بن حنبل(٣) ترك الناس حديثه .

وقال ابو حاتم (٤) : منكر الحديث ، ضعيف الحديث .

وقال الدارقطنى (٥) : ضعيف .

وقال ابن حجر (٦) متروك الحديث ابو المليض الهذلى - بضم الهاء وفتح الذال المعجمة هذه النسبة الى قبيلة هذيل (٧)

قيل اسمه : عامر وقيل زيد ، وقيل زياد(٨) .

روى عن ابيه ولأبيه صحبة ، ومعقل بن يسار ، وواثلة بن الأسقع ومعاوية وبريدة .

روى عنه : قتادة ، وابو قلابة ، وايوب ، وحجاج بن ارطاة (٩)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٩

(٢) التاريخ الكبير للبخارى : ١ / ٣ / ٣٧٧

(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٥

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ٣١٣

(٥) تهذيب التهذيب : ٧ / ٩

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٥٣٢

(٧) الانساب للمسعانى : ٥ / ٦٣١

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٧٦

(٩) الجرح والتعديل : ٦ / ٣١٩ ، والثقات لابن حبان : ٥ / ١٩٠ والكاشف للذهبى : ٣ / ٣٣٦

قال ابن سعد (١٠): ثقة. و

وقال أبو زرعة (١١) : بصرى ، ثقة .

وقال الذهبى (١٢) : ثقة ، وقال ابن حجر(١٣): ثقة . قيل مات سنة ثمان وتسعين ، وقيل ثمان ومائة وقيل بعد ذلك .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه ارسال .

الحكم على الحديث :

فيه عبيد الله الهذلي متروك ، وعليه فالسند ضعيف جدا .

---

(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٢١٩

(١١) الجرح والتعديل : ٦ / ٣١٩

(١٢) الكاشف : ٣ / ٣٣٦

(١٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٧٦

(٤٠ / ١١ ق) الآثار فى قوله تعالى :(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)(*)

****

اثر ابن عباس

اخرجه ابن جرير الطبرى (١) قال : حدثنى واصل بن عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن فضيل ، عن يزيد بن ابى زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عباس فى قوله (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) نزلت فى الربا .

رجال الاسناد :

١ ـ ابن جرير الطبرى : محمد بن جرير بن يزيد الطبرى ، ثقة صادق فيه تشيع يسير وموالاة لا تضر . سبقت ترجمته فى الحديث رقم٣٣

٢ ـ واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدى ، وابو القاسم ، ويقال ابو محمد الكوفى .

روى عن : ابى بكر بن عياش ، ووكيع ، واسباط بن محمد ، ويحيى بن آدم .

وروى عنه : الجماعة سوى البخارى ، وابو حاتم ، وابو رزعة ، وبان ابى عاصم ، وعثمان بن ابى شيبة ، والهيثم بن خلف الدورى ، وابو يعلى ، ومحمد بن السراج وآخرون (٣) .

قال ابو حاتم (٤) : صدوق ، وقال النسائى ، ومحمد بن عبد

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٤ . باب البيع

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٣٠

(٢)

(٣) تهذيب التهذيب : ١١ / ١٠٤

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٣٢

الله الحضرمى (١) ثقة ، وذكره ابن حبان (٢) فى الثقات .
وقال ابن حجر (٣) : ثقة مات سنة اربع واربعين ومائتين(٤)

٣ ـ محمد بن فضيل بن غزوان ـ بفتح المعجمة وسكون الزاى (٥) ابن جرير الضبى ، مولاهم ابو عبد الرحمن الكوفى .
روى عن ابيه ، واسماعيل بن ابى خالد ، وعاصم الأحول ، وابى مالك الأشجعى وهشام بن عروة ، ويحى بن سعيد الانصارى ، والأعمش ، وخلق كثير .
وروى عنه : الثورى ، وهو اكبر منه ، واحمد بن حنبل ، وعمرو بن على الفلاس ، وابو سعيد الأشج ، وواصل بن عبد الأعلى ، وآخرون (٦) .
قال عنه احمد (٧) كان يتشيع وكان حسن الحديث ، وقال ابن سعد (٨) كان ثقة صدوقا كثير الحديث متشيعا ، وبعضهم لا يحتج به .
وقال ابن معين (٩) : ثقة ، وقال ابو حاتم (١٠) : شيخ وقال ابو زرعة : (١١) صدوق ، من اهل العلم .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن ابى حاتم : ١١ / ١٠٤
(٢) الثقات لابن حبان : ٩ / ٢٣١
(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٢٨
(٤) الثقات لابن حبان : ٩ / ٢٣١ وتهذيب التهذيب : ١١ / ١٠٤
(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٠٥
(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٠٥
(٧) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٥٧
(٨) طبقات ابن سعد : ٦ / ٣٨٩
(٩) تاريخ ابن معين : ص ١٥٧
(١٠) الجرح والتعديل : ٨ / ٥٨
(١١) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٠٦

وقال العجلى(١) كوفى ثقة ، وكان يتشيع ، وقال الذهبى (٢) : كان صاحب حديث ومعرفة وقال ابن شاهين (٣) : ثقة ، ثبتا في الحديث ، وما اقل سقط حديثه . وقال ابن حجر (٤) : صدوق عارف ، رمى بالتشيع . مات سنة خمس وتسعين ومائة (٥) .

٤ ـ يزيد بن ابى زياد القرشى الهاشمى ، ابو عبد الله مولاهم الكوفى .

روى عن : مولاه عبد الله بن الحارث ، بن نوفل ، وابراهيم النخعى ، وعبد الرحمن بن ابى ليلى ، ومجاهد ، وعكرمة ، ومحمد بن عبد الله بن عباس ، وسالم بن ابى الجعد وجماعة .

وروى عنه : اسماعيل بن ابى خالد وهو من اقرانه ، وزائدة بن شعبة وابو عوانة ، والسفيانان ، ومحمد بن فضيل وآخرون (٦)

قال عنه الزهرى (٧) : منكر الحديث . قال عبد الله بن احمد عن ابيه (٨) : ليس بذاك ، وقال مرة (٩) ليس بالحافظ . وقال ابن معين (١٠) ليس بالقوى . وقال العجلى (١١) : جائز

---

(١) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٢٥٠

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٩

(٣) تاريخ اسماء الثقات لابن شاهين : ص ٢٩١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٠١

(٥) طبقات ابن سعد : ٦ / ٣٨٩ وميزان الاعتدال : ٤ / ١٠

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٢٩

(٧) التاريخ الكبير للبخارى : ٢ / ٤ / ٣٣٤

(٨) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٤٢٣

(٩) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٢٦٥

(١٠) تاريخ ابن معين : ص ٩٤ ، ٢٢٩

(١١) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٦٤

الحديث ، وكان بآخره يلقن . وقال ابن سعد (١) : كان ثقة في نفسه الا انه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب ، وقال ابو حاتم (٢) : ليس بالقوى وقال ابن عدى (٣) : وهو من شيعة اهل الكوفة ، وهو مضعف يكتب حديثه . وقال النسائى(٤) ليس بالقوى . وقال الذهبى (٥) : احد علماء الكوفة المشاهير على سوء حفظه .

وقال ابن حجر (٦) ضعيف ، كبر فتغير ، صار يتلقن ، وكان شيعيا ، توفى سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح ، وله تسعون سنة او دونها بقليل (٧) .

٥ ـ مجاهد بن جبر : ثقة امام فى التفسير والعلم ، مضت ترجمته في الأثر (١٢) .

واخرجه ابن ابى حاتم قال(٨) : حدثنا ابو سعيد الأشج ، ثنا ابن فضيل عن يزيد عن ابى زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عباس (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) وقال نزلت فى الربا .

وذكره السيوطى (٩) ، وعزاه الى سعيد بن منصور ، وابن جرير وابن ابى حاتم عن ابن عباس بمثله .

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٤٠

(٢) الجرح والتعديل : ٩ / ٢٦٥

(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٧ / ٢٧٣٠

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ٢٥٦

(٥) ميزان الاعتدال : ٤ / ٤٢٣

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٦٥

(٧) ميزان الاعتدال : ٤ / ٤٢٥

(٨) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٥١ ـ ١١٥٢ رقم (٣٣٤١)

(٩) الدر المنثور : ٢ / ١١٢

١ ـ عبد الله بن سعيد بن حصين الكندى ، أبو سعيد الأشج الكوفى روى عن : اسماعيل بن علية ، وحفص بن غياث ، وعبد السلام بن حرب وهيثم ، وزياد بن الحسن بن فرات القزاز ، ومحم بن فضيل ووكيع وابن أبى عتبة وغيرهم .

روى عنه : الجماعة ، وأبو رزعة ، وأبو حاتم ، وابن خزيمة ، وابن أبى حاتم ، وابن أبى الدنيا ، وأبو يعلى وجماعة (١) .

قال ابن معين (٢) : الأشج ليس به بأس ، ولكن يروى عن قوم ضعفاء ، وقال النسائى (٣) : صدوق ، وقال أخرى : ليس به بأس وذكره ابن حبان (٤) : فى الثقات ، وقال الذهبى (٥) : الامام شيخ الاسلام الحافظ محدث الكوفة ، وصاحب التفسير والتصانيف .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة . توفى سنة سبع وخمسين ومائتين ، وقد زاد على السبعين .

٢ ـ ابن الفضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان ، صدوق عارف ، رمى بالتشيع ، ذكرت ترجمته فى السند الأول .

٣ ـ يزيد ابن أبى زياد القرشى الهاشمى ، ضعيف ، كبر فتغير ، صار يلقن وكان شيعيا . ذكرت ترجمته فى السند الأول .

٤ ـ مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج ، المخزومى ، المقرى ، ثقة ، امام فى التفسير ، وفضى العلم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ٢٣٦

(٢) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٥ / ٧٣

(٣) الثقات لابن حبان : ٨ / ٣٦٥

(٤) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥٠١

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٠٩

(٤١ / ١٤ ط) اثر شريح : في قوله تعالى (وان كان ذو عسرة)

****

اخرجه ابن جرير الطبرى (١) قال : حدثنى يعقوب قال ، حدثنا هشيم قال ، حدثنا هشام ، عن ابن سيرين : ان رجلا خاصم رجلا الى شريح قال : فقضى عليه وامر بحبسه ، قال : فقال رجل عند شريح : انه معسر والله يقول فى كتابه :" وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة قال : فقال شريح : انما ذلك فى الربا : وان الله قال فى كتابه : " ان الله يأمركم ان تؤدوا الأمانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل " (٢) . ولا يأمرنا الله بشىء ثم يعذبنا عليه .

واخرجه عبد الرزاق (٣) قال : اخبرنا معمر ، عن ايوب ، عن ابن سيرين به . واخرجه بن ابى حاتم (٤) معلقا.

وذكره السيوطى (٥) وعزاه الى : عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد والنحاس فى ناسخه ، وابن جرير عن ابن سيرين ، بقريب منه .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن جرير الطبرى : ثقة صادق ، فيه تشيع يسير ، تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٣٣) .

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٣٠ رقم (٦٢٧٨)

(٢) سورة النساء الآية : ٥٨

(٣) مصنف عبد الرزاق ، كتاب البيوع ، باب الحبس فى الدين : ٨ / ٣٠٥

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن ابى حاتم : ٣ / ١١٥٢

(٥) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ١١٢

٢ ـ يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد من أفلح ، العبدى ، أبو يوسف الدورقى (*) .

روى عن : الدراوردى وابن أبى حاتم وأبى معاوية ، وحفص بن غياث ، وهيثم ، ويحى القطان ، وابن علية ، وابن مهدى ، وأبى عاصم وغيرهم .

روى عنه : الجماعة ، وأبو زرعة ، وابن سعد ومات قبله ، وأبو حاتم ، وابن أبى الدنيا ، والصاغانى والبغوى وابن مخلد ، وآخرون (١) .

قال عنه أبو حاتم (٢) : صدوق ، وقال النسائى (٣) : ثقة ، وقال الخطيب (٤) : كان ثقة حافظا متقنا . وقال ابن حجر (٥) ثقة ، وكان من الحفاظ ، ولد سنة ست وستين ومائة ومات سنة

(*) الدورقى : بفتح الدال المهملة وسكون الواو ، وفتح الراء فى آخرها القاف هذه النسبة الى شيئين أحدهما الى بلدة بفارس ، وقيل بخورستان ، وهذه أشبه ، يقال لها دورق ، والثانى الى لبس القلانس التى يقال الدورقية . قال فى اللباب : وأما أبو يوسف وأبو عبد الله أحمد ، ابنا ابراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدى ، فقد اختلف فى نسبتهما ، فقيل : ان أصلهما من فارس ، قيل : نسبا الى القلانس الدورقية : الأنساب :٢ / ٥٠١ . اللباب : ١ / ٥١٢ .

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٨١

(٢) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٩ / ٢٠٢

(٣) تهذيب التهذيب : ١١ / ٣٨١

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ١٤ / ٢٧٧

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٧٤

اثنتين وخمسين ومائتين ، وله ست وتسعون سنة (١) .

٣ ـ هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمى ، ابو معاوية بن ابى حازم ، بمعجمتين ، الواسطى (٢) .

روى عن : ابيه وخاله القاسم بن مهران ، وعمرو بن دينار ، وعاصم الأحول ، وخالد الحذاء ، والأعمش ، ويحى بن سعيد الأنصارى ، وهشام بن حسان وخلق .

روى عنه : مالك بن انس ، وشعبة ، والثورى ، وهم اكبر منه وابنه سعيد بن الهيثم ، وابن المبارك ، ووكيع ، ويزيد بن هارون ، وسعيد بن منصور ، واحمد بن حنبل ، ويعقوب بن ابراهيم الدورقى ، وآخرون (٣) .

قال عمرو بن عوف ، سمعت حماد بن زيد يقول (٤) : ما رايت فى المحدثين انبل من هشيم ، وقال عنه العجلى (٥) : واسطى ثقة وكان يدلس ، وكان يعد من الحفاظ . وقال ابن سعد (٦) : كان ثقة كثير الحديث ، ثبتا ، يدلس كثيرا ، فما قال فى حديثه اخبرنا فهو حجة ومالم يقل فيه اخبرنا فليس بشىء .

وقال ابو حاتم (٧) : ثقة .

---

(١) تاريخ بغداد : ١٤/١٧٩ ـ ٢٨٠ وتهذيب التهذيب ١١/٣٨١ ـ ٣٨٢ وتقريب التهذيب : ٢ / ٣٧٤

(٢) تقريب التهذيب ، لابن حجر : ٢ / ٣٢٠

(٣) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة

(٤) المرجع السابق .

(٥) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٣٤

(٦) طبقات ابن سعد : ٧ / ٣١٣

(٧) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ١١٥

قال الجوزجانى (١) : هشيم ماشئت من رجل ، غير انه كان يروى عن قوم لم يلقهم . وقال ابن المبارك (٢) : قلت لهشيم : لم تدلس وانت كثير الحديث ؟ فقال : ان كبيريك قد دلسا : يعنى الأعمش وسفيان .

وقال الذهبى (٣) : كان مذهبه جواز التدليس بعن .

قال ابن حجر (٤) : ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى .

قال ابنه سعد (٥) ولد ابى فى اول سنة خمس ومائة ، وتوفى ببغداد فى شعبان سنة ثلاث وثمانين ومائة فى خلافة هارون وهو ابن تسع وسبعين سنة .

٤ ـ هشام بن حسان الأزدى ، القردوسى (*) ـ بالقاف وضم الدال ـ ابو عبد الله البصرى (٦) .

روى عن : حميد بن هلال ، والحسن البصرى ، ومحمد وانس وحفصة بنت سيرين ، وهشام بن عروة ، وسهيل بن ابى صالح ، وغيرهم .

وروى عنه : عكرمة بن عمار ، وسعيد بن ابى عروبة ، وشعبة ، وزائدة ، والحمادان ، و السفيانان ، وابن جريج ، وابن عليه وهشيم ، وآخرون (٧) .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٣٠٧

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٣٠٧

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٢٠

(٤) طبقات ابن سعد : ٧ / ٣١٣

(*) القردوس : بضم القاف والدال : ينسب الى القراديس ، بطن من الأزد ، نزلوا البصرة . اللباب : ٣ / ٢٤

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢ / ٣١٨

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٤

قال سعيد بن ابى عروبة (١) : ما رايت احفظ عن محمد بن سيرين من هشام . وقال عبد الله بن احمد (٢) : سالت ابى عن هشام بن حسان قال : صالح . وقال العجلى (٣) : بصرى ثقة .
وقال ابو حاتم (٤) :كان صدوقا وكان يثبت فى رفع الحديث عن محمد بن سيرين ، وقال ايضا : يكتب حديثه .
وقال ابن معين (٥) : ثقة .
وقال ابن سعد (٦) : كان ثقة ان شاء الله ، كثير الحديث .
وذكره بن حبان (٧) : فى الثقات .
وقال ابن شاهين (٨): ثقة ، وقال : قاله يحيى بن معين وعثمان .
وقال ابن حجر (٩) : ثقة ، من اثبت الناس فى ابن سيرين . وفى روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لانه قيل كان يرسل عنهما مات سنة سبع او ثمان واربعين ومائة (١٠) .

٥ ـ ابن سيرين ، ثقة عابد ، كبير القدر : مضت ترجمته فى الاثر (١٦) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٤
(٢) كتاب العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ١ / ١٦١
(٣) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٢٨
(٤) الجرح والتعديل : ٩ / ٥٦
(٥) تاريخ عثمان بن سعيد الدرامى عن يحى بن معين : ص ٢٢٣
(٦) طبقات ابن سعد : ٧ / ٢٧١
(٧) الثقات لابن حبان : ٧ / ٥٦٦
(٨) الثقات لابن شاهين : ص ٣٤٣
(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢ / ٣١٨
(١٠) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

٦ ـ شريح : هو شريح بن الحارث بن قيس النخعى القاضى ، أبو أمية روى عن : النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وعن عمر ، وعلى ، وابن مسعود ، وعبد الرحمن بن أبى بكر ، وغيرهم .

روى عنه : أبو وائل ، والشعبى ، وقيس بن أبى حازم ، وابن سيرين ، والنخعى ، وغيرهم (١) .

وثقه ابن سعد (٢) ، والعجلى(٣) .

وذكره ابن حبان فى الثقات (٤) .

وقال ابن حجر (٥) : مخضرم ثقة ، وقيل له صحبة ، مات قبل الثمانين أو بعدها ، وله مائة وثمان سنة و أكثر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

(٤٢ / ١٥ ط) أثر ابراهيم (*) في قوله تعالى : (وان كان ذو عسرة)

****

أخرجه ابن جرير الطبرى (٦) قال : حدثنى يعقوب قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا مغيرة ، عن ابراهيم فى قوله : (وان كان

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٢٦ ـ ٣٢٧

(٢) الطبقات الكبرى : ٦ / ١٤٥

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٢٤٠

(٤) الثقات : ٤ / ٣٥٢

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٣٤٩

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٩٤ باب البيع

(٦) تفسير الطبرى : ٣٠١٦ رقم (٦٢٧٩)

ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) قال : ذلك فى الربا • وذكره ابن ابى حاتم (١) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن جرير الطبرى : ثقة صادق ، فيه تشيع يسير ، وموالاة لا تضر ، سبقت ترجمته حديث (٣٣) .

٢ ـ يعقوب بن ابراهيم الدورقى ، ثقة : ترجم له فى الأثر (٤١) .

٣ ـ هشيم بن بشير : ثقة ، ثبت ، كثير التدليس ، ترجم له فى الأثر (٤١) .

٤ ـ مغيرة بن مقسم ـ بكسر الميم ـ الضبي مولاهم ، ابو هشام الكوفى (٢) .

روى عن : ابيه ، وابى وائل ، وابى زرين الأسدى ، وابرهيم النخعى ، وعامر الشعبى ، ومجاهد ، وسماك بن حرب ، وواصل الأحدب ، وعدة .

وروى عنه : شعبة والثورى ، وهيثم ، وجرير ، وابو عوانة ، وآخرون (٣) .

وقال ابو حاتم عن احمد (٤) : حديث مغيرة بن مقسم مدخول ، عامة ما روى عن ابراهيم انما سمعه من حماد ، ومن يزيد بن الوليد ، والحارث العقلى وعبيدة وغيرهم ، وجعل يضعف حديث مغيرة عن ابراهيم وحده .

وقال ابو حاتم (٥) ايضا : وكان مغيرة صاحب سنة ، ذكيا

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن ابى حاتم : ٣ / ١١٥٢

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٧٠

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٢٦٩

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٢٣٩

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

حافظا سألت أبى مغيرة عن الشعبى أحب اليك أم ابن شبرمة عن الشعبى ؟ فقال : جميعا ثقتان .

وقال العجلى (١) : كوفى ثقة ، وكان من فقاء أصحاب ابراهيم فقيه الحديث الا انه كان يرسل الحديث عن ابراهيم ، واذا أوقف أخبرهم عمن سمعه .

وقال النسائى (٢) : مغيرة ثقة .

قال ابن سعد (٣) : كان ثقة كثير الحديث .

وذكره بن حبان فى الثقات وقال (٤) : كان مدلسا .

وقال ابن حجر (٥) : ثقة متقن ، الا انه كان يدلس ، ولا سيما عن ابراهيم . مات سنة ست وثلاثين على الصحيح (٦) .

٥ ـ ابراهيم النخعى : ثقة ثبت الا انه يرسل كثيرا ، مضت ترجمته فى الأثر (١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن مغيرة بن مقسم يرسل عن ابراهيم واسناده غير متصل .

---

(١) معرفة الثقات للعجلى : ٢ /٢٩٣ ـ ٢٩٤

(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٧٠

(٣) طبقات ابن سعد : ٦ / ٤٦٤

(٤) الثقات لابن حبان : ٧ / ٤٦٤

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٠

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٠

(٤٣ / ١٦ ط) اثر ابراهيم (*) .

****

(٤٤ / ١٧ ط) اثر الحسن

****

اخرجه النحاس (١) معلقا قال : وقال جماعة من اهل العلم فنظرة الى ميسرة عامة فى جميع الناس ، وكان من اعسر انتظر فهذا قول ابى هريرة والحسن وجماعة من الفقهاء . والحسن البصرى : ثقة فقيه ، فاضل تقدمت ترجمته فى الأثر(١٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا.

(٤٥ / ١٨ ط) اثر الربيع والضحاك .

(٤٦ / ١٩ ط)

****

قال القرطبى (٢) " واحسن ماقيل فى هذه الآية قول عطاء والضحاك والربيع بن خثيم قال : هى لكل معسر ينظر فى الربا والدين كله .

رجال الاسناد :

١ ـ الربيع بن خثيم : بضم المعجمة وفتح المثلثة ، ابن عائذ بن عبد الله الثورى ابو يزيد الكوفى .

روى عن : ابن مسعود ، وابن ايوب ، وعمرو بن ميمون ، وعبد الرحمن بن ابى ليلى ، وغيرهم .

---

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس : ص / ٨

(٢) تفسير القرطبى : ٣ / ١٣٧٢ / ٢٤٤

روى عنه : ابنه عبد الله ، ومنذر الثورى ، والشعبى ، وابراهيم النخعى ، وغيرهم (١) .

قال عنه الشعبى (٢) : كان من معادن الصدق . وقال العجلى(٣) : تابعى ثقة .

وقال ابن معين (٤) لا يسال عنه . وقال الذهبى (٥) : الامام القدوة . وقال ابن حجر (٦) ثقة عابد مخضرم ، مات سنة احدى وقيل ثلاث وستين .

٢ ـ والضحاك بن مزاحم الهلالى ، ابو القاسم ، ويقال ابو محمد الخراسانى .

روى عن : ابن عمر ، وابن عباس ، وابى هريرة ، وابى سعيد وزيد ابن ارقم ، وانس بن مالك ، وقيل لم يثبت له سماع من احد من الصحابة . وروى عن : عطاء ، وابى الاحوص الجشمى وغيرهم .

روى عنه : جويبر بن سعيد ، والحسن بن يحى البصرى ، وحكيم بن الديلم ، ومقاتل بن حيان النبطى ، وواصل مولى ابى عيينة وجماعة (٧) . وثقه احمد (٨) وابن معين (٩)، وابو زرعة (١٠)

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٤

(٢) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٤٢ .

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٣٥١

(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٥٩

(٥) تذكرة الحفاظ : ١ / ٥٨

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٤

(٧) تهذيب التهذيب : ٤ / ٤٥٣

(٨) كتاب العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ١ / ٣٦٢

(٩) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٤٥٩

(١٠) المرجع السابق : ٤ / ٤٥٩

والعجلى (١) والدارقطنى (٢) ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٣) : لم يشافه احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومن زعم انه لقى ابن عباس فقد وهم .

وقال يحيى بن سعيد (٤) الضحاك ضعيف عندنا . وقال ابن عدى(٨): الضحاك بن مزاحم عرف بالتفسير ، فأما روايته عن ابن عباس وابى هريرة ، وجميع من روى عنه ففى ذلك نظر .

وقال ابن حجر (٥) : صدوق كثير الارسال . مات سنة خمس ومائة وقيل سنة ست .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثرين :

لم اجدهما الا معلقين .

(٤٧ / ١٢ ق) اثر ابن عباس في قوله تعالى : (وان كان ذو عسرة)

****

تخريج الحديث :

اخرجه ابن جرير الطبرى (٦) قال : حدثنا المثنى قال حدثنا عبد الله ، قال حدثنى معاوية عن على ، عن ابن عباس (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) .

---

(١) معرفة الثقات : ١ / ٤٧٣

(٢) تهذيب التهذيب : ٤ / ٤٥٤

(٣) الثقات لابن حبان : ٦ / ٤٨٠

(٤) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٣٢٦

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٤ / ١٤١٥

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٣٧٣

واخرجه بن ابى حاتم(١): عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس به. واورده السيوطى (٢) : وعزاه الى ابن ابى حاتم عن ابن عباس بمثله .

رجال الاسناد :

١ ـ ابن جرير الطبرى : ثقة صادق ، فيه تشيع يسير ، ومولاة لا تضر سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

٢ ـ المثنى : لم اقف على ترجمته .

٣ ـ عبد الله : هو عبد الله بن صالح بن محمد الجهنى المصرى . ابو صالح كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، كانت فيه غفلة سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

٤ ـ معاوية بن صالح الحضرمى الحمصى ، صدوق ، له اوهام ، سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

٥ ـ على : هو على بن ابى طلحة ، واسمه : سالم بن المخارق الهاشمى ، صدوق قد تخطى ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

الحكم على الحديث :

هذا الاسناد فيه العلل التالية :

١ ـ المثنى ولم اقف عليه .

٢ ـ عبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط .

٣ ـ معاوية بن ابى طلحة : صدوق له اوهام

٤ ـ على بن ابى طلحة : صدوق قد يخطىء وروايبته عن ابن عباس منقطعة بينها مجاهد.

وعلى هذا : فهو اسناد ضعيف .

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٣٢ رقم (٦٢٨٧)

(٢) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٥٠ رقم (٣٣٣٩)

(٣) الدر المنثور : ٢ / ١١٣ .

(٤٨/ ١٧ ر) حديث خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف) (*)

****

اخرجه البخارى (١) : من طريق هشام بن عروة قال : اخبرنى ابى عن عائشة : ان هندا بنت عتبة قالت : يارسول الله : ان ابا سفيان رجل شحيح ، وليس يعطينى ما يكفينى وولدى الا اخذت منه وهو لا يعلم ، فقال : " خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف " واخرجه مسلم (٢) : وابن ماجه (٣) واحمد (٤) وابن الجارود (٥)

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٥ باب البيع .

(١) صحيح البخارى : كتاب النفقات ، باب اذا لم ينفق الرجل فللمراة ان تاخذ بغير علمه : ٥ / ٢٠٥٢ ، حديث (٥٠٤٩). وباب (على الوارث مثل ذلك) : ٥ / ٢٠٥٤ حديث (٥٠٥٥) . وكتاب الأحكام باب القضاء على الغائب : ٦ / ٢٦٢٦ حديث (٦٧٥٨) .

(٢) صحيح مسلم كتاب الأقضية ، باب قضية هند ٣ / ١٣٣٨ حديث (١٧١٤).

(٣) سنن ابن ماجه كتاب التجارات باب ما للمراة من مال زوجها : ٢ / ٧٦٩ حديث (٢٢٩٣) .

(٤) مسند احمد ٦ / ٣٩ ، ٥٠ ، ٢٠٦ .

(٥) المنتقى لابن الجارود باب ما جاء فى الأحكام ص (٣٤) حديث (١٠٢٥) .

والدارمى (١) والبيهقى (٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين .

(٤٩ / ١٨ ر) حديث لى الواجد يحل عرضه وعقوبته (*) .

****

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابو دواد قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى قال ، حدثنا عبد الله بن المبارك عن وبر بن ابى دليلة عن محمد بن ميمون عن عمرو بن الشريد عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لى الواجد يحل عرضه وعقوبته .

تخريج الحديث

اخرجه ابو داود (٣) قال : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ثنا عبد الله بن المبارك ، عن وبر بن ابى دليلة ، عن محمد بن ميمون ، عن عمرو بن الشريد ، عن ابيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لى الواجد يحل عرضه وعقوبته " قال ابن المبارك : يحل عرضه يغلظ له ، وعقوبته يحبس له .

---

(١) سنن الدرامى ، كتاب النكاح ، باب فى وجوب نفقة الرجل على اهله ٢ / ١٥٩ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب آداب القاضى باب من اجاز القضاء على الغائب ١٠ / ١٤١ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٦ باب البيع .

(٣) سنن ابى داود ، كتاب الاقضية باب فى الحبس فى الدين ٣ / ٣١٣ ـ ٣١٤ .

واخرجه احمد (١) والنسائى (٢) وابن ماجة (٣) واخرجه البخارى (٤) تعليقا.

حال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر : الشيخ الثقة العالم ، ابو بكر بكر بن محمد ابن عبد الرزاق بن داسة ، البصرى الثمار ، راوى السنن .

سمع ابا داود السجستانى ، وابا جعفر محمد بن الحسن بن يونس الشيرازى وابراهيم بن فهد الساجى وغيرهم .

روى عنه : ابو سليمان حمد الخطابى ، وابو بكر بن المقرىء ، وعبد الله بن محمد بن عبد المؤمن القرطبى شيخ ابن عبد البر وآخرون .

وهو آخر من حدث بالسنن كاملا ، عن ابى داود ، وقد عاش بعده عامين . وآخر من روى عن ابن داسة بالاجازة ابو نعيم الأصبهانى . توفى سنة ست واربعين وثلاث مائة (٥) .

---

(١) مسند الامام احمد ٤ / ٣٨٨ ـ ٣٨٩ .

(٢) سنن النسائى ، كتاب البيوع ، باب معلل الغنى ٧ / ٣١٦ـ٣١٧

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الصدقات باب الحبس فى الدين والملازمة الحديث (٢٤٢٧) ٢ / ٨١١ .

(٤) صحيح البخارى بحاشية السندى . كتاب الاستقراض واداء الدين باب لصاحب الحق مقال ٢/ ٥٨

(٥) سير اعلام النبلاء للذهبى : ٥ / ٥٣٨

٢ ـ ابو داود : سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدى ابو داود السجستانى (١) ـ بكسر السين المهملة والجيم ، وسكون السين الأخرى بعدها تاء منقوطة (٢) سمع ابا عمر الضرير ، وسلم بن ابراهيم ، والقعنبى ، وعبد الله بن رجاء ، وابا الوليد الطيالسى ، واحمد بن يونس ، وابا جعفر النفيلى ، وابا توبة الحلبى ، وسليمان بن حرب وخلقا كثير ا بالحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة والثغر وخراسان .

حدث عنه الترمذى والنسائى وابنه ابو بكر بن ابى داود وابو عوانة وابو بشر الدولابى وابو بكر بن بن داسة (٣) .

قال ابن داسة : سمعت ابا داود يقول : ذكرت فى كتابى الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ، قال : وما كان فيه وهن شديد بينته (٤) .

قال عنه ابن حبان (٥) : كان احد ائمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا واتقانا .

وقال عنه الذهبى (٦) الامام الثبت سيد الحفاظ وقال

---

(١) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ١٠١

(٢) الأنساب للسمعانى : ٣ / ٢٢٥

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥٩١ ـ ٥٩٢

(٤) المرجع السابق : ٢ / ٥٩٢

(٥) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٨٢

(٦) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥٩٢

ابو حاتم: (١) الثقة . وقال ابن حجر (٢) ثقة حافظ . مات سنة خمس وسبعين ومائتين .

٣ ـ عبد الله بن محمد بن على بن نفيل ـ بنون وفاء مصغرة ـ ابو جعفر النفيلى الحرانى ـ بضم الحاء .

روى عن زهير ومعقل بن عبيد الله وخليد بن دعلج ومحمد بن عمران وزيد بن السائب وابن ابى حاتم .

وعنه : ابن معين والذهبى وروى عنه ابو داود فاكثر (٣)

وقال عنه ابو حاتم (٤) : سمعت يحى يثنى عليه وقال : ابن نفيل الثقة المأمون ، وقال الأجرى عن ابى داود : ما رايت احفظ منه (٥) :

وقال ابن حجر (٦) : ثقة حافظ ، مات سنة اربع وثلاثين ومائتين .

٤ ـ عبد الله بن المبارك : ثقة ثبت ، مضت ترجمته فى الأثر (٩) .

٥ ـ وبر ـ بفتح اوله وسكون الموحدة بعدها راء ـ ابن ابى دليلة بالتصغير واسمه مسلم الطائفى (٧) .

---

(١) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ١٠١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢١

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ١٧

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ١٥٩

(٥) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٤٤١

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٤٨

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٣٠

روى عن : محمد بن عبد الله بن ميمون بن مسيكة وعلى بن عبد الله البارقى وغيرهما .

روى عنه : الثورى ، وابن المبارك ، ووكيع وابو مالك النخعى وابو عاصم (١)

وثقه : ابن معين (٢) ، والذهبى (٣) توفى بعد المائة (٤) .

٦ ـ محمد بن عبد الله بن ميمون بن مسيكة ـ بمهملة مصغرا ـ الطائفى وقد ينسب الى جده (٥) .

روى عن : عمرو بن الشريد ، ويعقوب بن عاصم الثقفيين .

روى عنه : وبر بن ابى دليلة الطائفى واثنى عليه خيرا (٦) .

وذكره بن حبان فى الثقات (٧) ، وقال ابن المدينى (٨) : مجهول لم يرو عنه غير وبر . وقال ابن حجر (٩) : مقبول . مات بعد المائة .

---

(١) تهذيب التهديب : ١١ / ١١١

(٢) الجرح والتعديل : ٩ / ٤٥

(٣) الكاشف للذهبى : ٣ / ٢٠٦

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٣٠

(٥) المرجع السابق : ٢ / ١٨٠

(٦) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٨١

(٧) الثقات : ٧ / ٣٧٠

(٨) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٨١

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ١٨٠

٧ ـ عمرو بن الشريد ـ بفتح المعجمة ـ الثقفى أبو الوليد الطائفى (١) روى عن : أبيه ، وأبى رافع ، وابن عباس .
روى عنه : الزهرى ، وصالح بن دينار ، وابراهيم بن ميسرة . ومحمد بن ميمون بن مسيكة (٢) .
وثقه العجلى (٣) ، وقال ابن حجر (٤) : ثقة . مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات ما عدا محمد بن ميمون بن مسيكة فقد قال عنه ابن حسن المدينى مجهول ، وقال ابن حجر مقبول .

الحكم على الحديث :

قال االحافظ ابن حجر (٥) " الحديث المذكور وصله أحمد واسحاق فى مسنديهما وأبو داود والنسائى من حديث عمرو بن الشريد بن أوس الثقفى عن أبيه بلفظه واسناده حسن وذكر الطبرانى أنه لا يروى الا بهذا الاسناد " ، والحاكم (٦) وقال : صحيح الاسناد ، وقال الذهبى (٧) : صحيح .

غريب الحديث :

اللى بالفتح : المطل ، لوى يلوى .
والواجد : بالجيم الغنى من الوجد بالضم بمعنى القدرة ويحل ـ بضم أوله أى يجوز وصفه بكونه ظالما .

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٢
(٢) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٧ ـ ٤٨ والجرح والتعديل : ٦ / ٢٣٨
(٣) معرفة الثقات : ٢ / ١٧٧
(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٢
(٥) فتح البارى لابن حجر : ١٠ / ١٣٧ مكتبة الكليات الأزهرية .
(٦) المستدرك على الصحيحين كتاب الأحكام باب لى الواجد ٤ / ١٠٢
(٧) التلخيص بذيل المستدرك للذهبى : ٤ / ١٠٢

و" عرضه أن يقول مطلني حقي وعقوبته أن يسجن " وقال اسحاق فسر سفيان عرضه أذاه بلسانه . وقال أحمد لما رواه وكيع بسنده قال وكيع : عرضه شكايته ، وقال كل منهما عقوبته حبسه واستدل به على على مشروعية حبس المدين اذا كان قادرا على الوفاء تأديبا له وتشديدا عليه " (١) . وقال ابن المبارك : يحل عرضه يلظ له وعوبته يحبس (٢) .

(٥٠ . ١٩ ر) حديث مطل الغني ظلم (*) .

****

وروى ابن عمر وجابر وأبو هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " **مطل** الغني ظلم < واذا أحيل أحدكم على ملىء فليحتل "(**) >

تخريج حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (٣) عن أبي هريرة قال " مطل الغني ظلم واذا اتبع أحدكم على ملىء فليتبع " وفي رواية (٤) " ومن اتبع على ملىء فليتبع " . وأخرجه مسلم (٥) ومالك (٦) والترمذي (٧)

---

(١) فتح الباري ابن حجر : ١٠ / ١٣٧ مكتبة الكليات الأزهرية

(٢) أحكام القرآن للجصاص : ٢ / ١٩٦

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٩٦ باب البيع

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي كتاب الحوالات باب في الحوالة ٢ / ٣٧

(٤) صحيح البخاري بحاشية السندي كتاب الحوالات باب اذا أحيل على ملىء فليس له رد : ٢ / ٣٨

(٥) صحيح مسلم كتاب الماساقاة باب تحريم مطل الغني ٣ / ١٩٧ حديث (١٥٦٤)

(٦) موطأ مالك كتاب البيوع . باب جامع الدين والحول ٢ / ٦٧٤

(٧) سنن الترمذي كتاب البيوع . باب ما جاء في مطل الغني٣/٦٠٠

(**) ساقطة من المخطوطة ٤٦٣ / أ .

وابـو داود (١) وابن ماجه (٢) واحمد (٣) والدرامى (٤) وابن الجارود (٥) وفيـه تقديم وتاخير . واخرجه احمد (٦) والبيهقى(٧) بلفظ " واذا احيل احدكم على ملىء فليحتل . وقال الترمذى : حديث ابى هريرة حديث حسن صحيح .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين .

---

(١) سنـن ابى داود ، كتاب البيوع . باب فى المطل # / ٢٤٧ حديث (٣٣٤٥) .

(٢) سنـن ابن ماجه . كتاب الصدقات . باب الحوالة ٢ / ٨٠٣ حديث (٢٤٠٣)

(٣) مسند الامام احمد ٢ / ٢٥٤ ، ٤٦٤

(٤) سنن الدارمى ٢ / ٢٦١

(٥) المنتقى لابن الجارود باب التجارات ص ١٩٥ حديث ٥٦٠

(٦) مسند احمد ٢ / ٤٦٣

(٧) سنن البيهقى كتاب الحوالة . باب من احيل على ملى ٦ / ٧٠

(٥١ / ٢٠ ر) حديث ابن عمر

****

اخرجه ابن ماجه (١) قال : حدثنا اسماعيل بن توبة . ثنا هشيم عن يونس بن عبيد ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (مطل الغنى ظلم واذا احلت على ملىء فاتبعه).

واخرجه الترمذى (٢) : وزاد " ولا تبع بيعتين فى بيعة " واخرجه البزار (٣) ، حدثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن يونس عن عبيد عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عله وسلم نهى عن بيعتين فى بيعة ، وقال " مطل الغنى ظلم ، واذا احيل احدكم على ملىء فليحتل قال البزار : لا نعلم رواة عن نافع الا يونس ولا عنه الا هشيم واخرجه احمد (٤) . وذكره الزيلعى (٥) والهيثمى (٦)

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الصدقات . باب الحوالة ٢ / ٨٠٣ حديث (٢٤٠٤)

(٢) الجامع الصحيح للترمذى كتاب البيوع . باب ماجاء فى مطل الغنى ٣ /٦٠٠ ـ ٦٠١

(٣) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمى . تحقيق حبيب الله الأعظمى : ٢ / ١٠٠

(٤) مسند الامام احمد ١٢ / ٧

(٥) نصب الراية للزيلعى كتاب الحوالة ٤ / ٦٠

(٦) مجمع الزوائد للهيثمى كتاب البيوع . باب مطل الغنى ٤ /١٣٣

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمى : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلاالحسن بن عرفة وهو بثقة .

(٥٢ / ٢١ ر) حديث جابر

****

أخرجه البزار (١) حدثنا أزهر بن جميل ثنا عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر البكراوى ثنا اسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " مطل الغنى ظلم ، واذا اتبع أحدكم على ملىء فليتبع " .

قال البزار اسماعيل لين

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث

حسن لغيره ، لأن طريق البزار فيه اسماعيل ، وابن ماجه في الحديث الذي قبله فيه هشيم لم يصرح بالسماع وهشيم مذكور في رواية البزار أيضا ولم يصرح بالسماع .

ورواية الترمذي صرح فيها هشيم بالتحديث ، وشيخ الترمذي فيها صدوق تكلم فيه بسبب القرآن ، فالحديث من طريق أبي هريرة رضي الله عنه حسن صحيح كما قال الترمذي ، وحسن من طريق ابن عمر رضي الله عنهما وضعيف من رواية جابر رضي الله عنه .

وترتقي رواية ابن عمر الى الصحيح لغيره ، ورواية جابر رضي الله عنه الى الحسن لغيره برواية البخاري والترمذي وغيرهما والله أعلم .

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمى : ٢ / ١٠٠

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى : ٤ / ١٣٣

غريب الحديث :

مطل الغنى ظلم ، أصل المطل المد ، قال ابن فارس : مطلت الحديدة أمطلها مطلا اذا مددتها لتطول ، وقال الأزهرى : المطل المدافعة ، والمراد هنا تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر .

والغنى مختلف فى تعريفه ، ولكن المراد به هنا من قدر على الأداء ، فأخره . والمعنى أنه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيا ولا يكون غناه سببا لتأخير حقه عنه

والملىء بالهمزة مأخوذ من الملاء ، يقال ملؤ الرحل بضم اللام أى صار مليا . وقال الكرمانى : الملىء كالغنى لفظا ومعنى فاقتضى أنه بغير همز . وليس كذلك فقد قال الخطابى : انه فى الأصل بالهمز ، ومن رواه بتركها فقد سهله .

والأمر فى " فليتبع " للاستحباب عند الجمهور ، وقيل هو أمر اباحة وارشاد . وذهب كثير من الحنابلة وابن جرير ، وأبو ثور والظاهرية على ظاهره " (١) .

والحوالة بفتح الحاء المهملة وكسرها مشتقة من التحول والانتقال ، قال ثعلب : تقول أحلت فلان بالدين احالة ، قال ابن طريف : معناه اتبعه على غريم ليأخذه ، وقال ابن درستوية بمعنى أزال عن نفسه الدين الى غيره وحوله تحويلا . وهى عند الفقهاء : نقل دين من ذمة الى ذمة " (٢) .

---

(١) فتح البارى ، كتاب الحوالة ، باب الحوالة : ١٠ / ٣٢ ـ ٣٣

(٢) الفتح الربانى لأحمد عبد الرحمن البنا : ١٥ / ١٠٠

(٥٣ / ٢٢ ر) حديث يا اخا بنى تميم ما تريد ان تفعل بأسيرك (*)

****

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابو داود قال حدثنا معاذ بن اسد قال اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا < هرماس > بن حبيب رجل من اهل البادية عن ابيه عن جده قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم بغريم لى ، فقال لى : " الزمه ، ثم قال : يا اخا بنى تميم ما تريد ان تفعل بأسيرك " .

تخريج الحديث

اخرجه ابو داود (١) قال : حدثنا معاذ بن اسد ثنا النضر بن شميل ، اخبرنا هرماس بن حبيب عن رجل من اهل البادية عن ابيه ، عن جده ، قال : اتيت النبى صلى الله عليه وسلم بغرم لى ، فقال لى : " الزمه " ثم قال لى " يا اخا بنى تميم ما تريد ان تفعل بأسيرك " ؟ .

واخرجه (٢) ابن ماجه فذكره ، وزاد ثم مر بى آخر النهار فقال " ما فعل اسيرك يا اخا بنى تميم " .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : الشيخ الثقة تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩)

٢ ـ ابو داود سليمان من الاشعث : ثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩).

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٦ باب البيع .

(١) سنن ابى داود كتاب الاقضية باب فى الحبس فى الدين : ٣١٤/٣

(٢) سنن ابن ماجه كتاب الصدقات باب الحبس فى الدين والملازمة ٢ / ٨١١ .

٣ ـ معاذ بن اسد بن ابى سخيرة ـ بمفتوحة وسكون المعجمة (١) الغنوى (*) ابو عبد الله كاتب ابن المبارك .

روى عن ابن المبارك وفضيل بن عياض والنضر بن شعيل وغيرهم وعنه البخارى وابو داود واحمد بن حنبل وابو حاتم وابو زرعة وغيرهم (٢) .

قال عنه ابو حاتم (٣) : ثقة ، وذكره ابن حبان (٤) فى الثقات وقال ابن فانع (٥) : بصرى ثقة ، وقال ابن حجر (٦) : ثقة . مات سنة بضع وعشرين ومائتين .

٤ ـ النضر بن شميل المازنى ابوالحسن النحوى البصرى نزيل مرو (٧) روى عن حميد الطويل وابن عون وابن جريج وبهز بن حكيم وشعبة وسعيد بن ابى عروبة والخليل بن احمد وغيرهم .

وروى عنه : يحى بن يحى النيسابورى واسحاق بن راهوية ويحى بن معين والدرامى ومعاذ بن اسد وآخرون (٨) .

---

(١) المغنى فى ضعفاء الرجال : ص ١٢٦

(*) الغنوى : بفتح الغين وفتح النون نسبة الى غنى بن اعصر من قيس عيلان (اللباب : ٢ / ٣٩٢) .

(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٨٥

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٢٥١

(٤) الثقات لابن حبان : ٩ / ١٧٨

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ١٨٦

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٥٥

(٧) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٣٧

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

قال عنه ابن أبى حاتم (١) : ثقة . وقال الذهبى (٢) : ثقة محتج به فى الصحاح ، وقال (٣) أيضا : ثقة امام .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت . توفى فى أول سنة أربع ومائتين(٥) وقيل سنة ثلاث ومائتين (٦) .

٥ ـ هرماس ـ بكسر الهاء ومهملتين ـ ابن حبيب التميمى العنبرى

روى عن : أبيه عن جده (٧) . تفرد عنه النضر بن شميل (٨) .

قال عنه الذهبى (٩) : أعرابى نكرة ـ وقال أحمد وابن معين(١٠) لا نعرفه ، وقال ابن أبى حاتم (١١) : هو شيخ أعرابى لم يرو عنه غير النضر بن شميل ولا يعرف أبوه ولا جده

الحكم على سند المؤلف :

سنده ضعيف لجهالة الهرماس بن حبيب وأبيه وجده .

الحكم على الحديث

فى سنده ضعف للجهالة .

---

(١) الجرح والتعديل : ٨ / ٤٧٧

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٢٥٨

(٣) الكاشف للذهبى : ٣ / ١٧٩

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٠١

(٥) المرجع السابق : ١٠ / ٤٣٨

(٦) التاريخ الكبير للبخارى : ٤ / ٢ / ٩٠

(٧) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٧

(٨) ميزان الاعتدال : ٤ / ٢٩٥

(٩) الكاشف : ٣ / ١٩٣

(١٠) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٧

(١١) الجرح والتعديل : ٩ / ١١٨

(٥٤ / ٢٣ ر) حديث لى الواجد يحل عرضه وعقوبته (*)

****

قال صلى الله عليه وسلم (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته

تخريج الحديث : أخرجه أبو داود(١) والنسائي (٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) والبيهقي(٥) والحاكم(٦) والهيثمي(٧) والبخاري(٨) تعليقا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر (٩) اسناده حسن .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١٩٧ باب البيع .

(١) السنن ، كتاب الأقضية ، باب فى الحبس فى الدين وغيره : ٣ / ٣١٨ رقم (٣٦٢٨)

(٢) السنن ، كتاب البيوع ، باب مطل الغنى : ٧ / ٣١٦ ـ ٣١٧

(٣) السنن ، كتاب الصدقات باب الحبس فى الدين والملازمة :٨١١/٢ رقم (٢٤٢٧)

(٤) المسند : ٤ / ٣٨٨

(٥) السنن الكبرى ، كتاب التفليس ، باب حبس من عليه دين .. الخ : ٦ / ٥١

(٦) المستدرك ، كتاب الأحكام : ٤ / ١٠٢

(٧) موارد الظمآن ص ٢٨٣ رقم (١١٦٤)

(٨) الصحيح ، كتاب الاستقراض باب لصاحب الحق مقال : ٢ / ٨٤٥ وتعليق التعليق لابن حجر ، تحقيق سعد القزقى :٣ /٣١٨و٣١٩

(٩) فتح البارى : ١٠ / ١٣٧ وتعليق التعليق : ٣ / ٣١٩

(٥٥ / ٢٠ ط) : اثر شريح فى حبس المعسر (*) :

****

روى عن شريح انه كان يحبس المعسر فى غير الربا من الديون

تخريج الاثر :

اورده القرطبى (١) والعينى (٢) والبغوى (٣)

رجال الاسناد

شريح : هو شريح بن الحارث النخعى : ثقة مخضرم ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٤١)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(٥٦ / ٢١ ط) اثر الليث بن سعد ان الحر المعسر يؤاجر ويقضى دينه من اجرته (*)

****

قال الليث بن سعد : يؤاجر المعسر فيقضى دينه .

تخريج الاثر :

اورده العينى (٤) قال : ذهب الليث بن سعد الى انه (اى الحر المعسر) يؤاجر ويقضى دينه من اجرته .

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٨ باب البيع

(١) التفسير : ٣ / ٣٧٢

(٢) عمدة القارىء : ٨ / ٥٠٩

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٩ باب البيع

(٣) شرح السنة :

(٤) عمدة القارىء : ٨ / ٥٠٩

رجال الاسناد :

١ ـ الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى ، ابو الحارث، المصرى(١)

روى عن : نافع وابن ابى مليكة ويحى بن سعيد الانصارى ، وعطاء والزهرى ، وهشام بن عروة ، وبكير بن الاشج ، وسعيد المقبرى ، وابى الزبير وغيرهم (٢) .

وروى عنه : ابن المبارك ، وهشيم ، والوليد بن مسلم ، وابن وهب وابو صالح كاتب الليث ، ويحى بن عبد الله بن بكير ، وابو الوليد الطيالسى (٣) .

قال عنه ابن معين (٤) : ثقة ، وقال عنه احمد (٥) : كثير العلم صحيح الحديث . وقال ابن المدينى (٦) : ثقة ثبت . وقال ابو زرعة (٧) : صدوق ، وقال ابن حبان (٨) : كان من سادات اهل زمانه فقها وعلما وورعا وعضلا وسخاء . وقال الذهبى(٩) : ثقة حجة بلا نزاع . وقال ابن حجر (١٠) :ثقة ، ثبت ، فقيه امام ، مات فى النصف من شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (١١) .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٣٨

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٤٥٩ ، الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ١٧٩ ، الثقات لابن حبان : ٧ / ٣٦١

(٣) الجرح والتعديل :٧ / ١٧٩ . تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٦١

(٤) من كلام ابى زكريا يحى بن معين فى الرجال : ص ٩٧

(٥) الجرح والتعديل : ٧ / ١٧٩ . (٦) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٦٢

(٧) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٦١ . (٨) الثقات لابن حبان :٧/ ٣٦١

(٩) ميزان الاعتدال للذهبى :٣/٤٢٣

(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر: ٢ / ١٢٨

(١١) الثقات لابن حبان : ٧ / ٢٦٠ وتقريب التهذيب : ٢ / ١٢٨

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر

لم اجده الا معلقا

(٥٧ / ٢٢ ر) حديث ان لصاحب الحق مقالا(*)

****

حديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشةان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من اعرابى بعيرا الى اجل ، فلما حل الأجل جاءه يتقاضاه ، قال : جئتنا وما عندنا شيء ، ولكن اقم حتى تأتى ابل الصدقة ، فجعل الأعرابى يقول : واغدراه ، فهم به عمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعه ، فان لصاحب الحق مقالا .

تخريج الحديث :

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : اخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه مطولا . واخرجه الامام احمد (٢) من طريق هشام بن عروة . واخرجه البزار (٣) قال : حدثنا معمر بن سهل ، ثنا خالد بن مخلد ثنا يحيى بن عمير ، عن هشام ، عن ابيه ، عن عائشة. قال البزار: لا نعلم احدا رواه عن هشام الا يحيى .

وذكره الهيثمى (٤) قال : رواه احمد والبزار ، واسناد احمد صحيح .

(*) احكام القرآن : ٣ / ١٩٩ باب البيع .

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعانى ، كتاب البيوع ، باب مطل الغنى ٨ / ٣١٧ ـ ٣١٨

(٢) مسند احمد : ٦ / ٢٦٨

(٣) كشف الأستار عن زوئد البزار للهيثمى ، كتاب البيوع ، باب فيمن اقترض شيئا فرد افضل منه : ٢ / ١٠٦ .

(٤) مجمع الزوائد للهيثمى كتاب البيوع باب حسن القضاء ١٤٢/٤

وقد اخرج الشيخان اصل الحديث بمعناه من حديث ابى هريرة (١).

رجال الاسناد :

١ ـ هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدى ، ابو المنذر وقيل ابو عبد الله (٢) .

روى عن ابن عمر رواية ، وروى عن ابيه وعمه عبد الله ، ووهب ابن كيسان ومحمد بن على بن عبد الله بن عباس وغيرهم . (٣)

روى عنه : ايوب السخيثانى ، وابن جريج ، وابن اسحاق ، وابن عجلان ، والليث بن سعد ، والسفيانان ، والحمادان ، وعبدالله ابن المبارك ، والنضر بن شميل ويحى بن سعيد القطان ، وخلق كثير (٤) .

قال يعقوب بن شيبة (٥) : هشام بن عروة ، ثقة ثبت لم ينكر عليه شيء الا بعد ما صار الى العراق فانه انبسط فى الرواية فانكر عليه ذلك اهل بلده ، فانه كان لايحدث عن ابيه الا ما سمعه منه ، ثم تسهل فكان يرسل عن ابيه ، وقال ابن سعد (٦): كان ثقة ثبت كثير الحديث حجة .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الوكالة ، باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وباب الوكالة فى قضاء الدين : ٢ / ٨٠٩ . وصحيح مسلم كتاب المساقاة ، باب من استلف شيئا فقضى خيرا منه ١٢٢٤/٣

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٤٨

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٦٣ وتهذيب التهذيب : ١١ /٤٨ ـ ٤٩

(٤) تهذيب التهذيب : ٤٩/١١ ـ ٥٠

(٥) تذكرة الحفاظ للذهبى:١٤٤/١ـ١٤٥ .

(٦) طبقات ابن سعد :٣٢/٧

وقال ابو حاتم (١) : ثقة ، امام فى الحديث ، وقال ابن حبان(٢) : كان حافظ متقنا ورعا فاضلا . وقال ابن حجر (٣) : ثقة فقيه ربما دلس . كان مولده سنة ستين او احدى وستين ، ومات سنة اربع واربعين ومائة (٤) وقيل (٥) ست واربعين ومائة .

٢ ـ ابوه : هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدى ابو عبد الله المدنى .

روى عن ابيه ، واخيه ، وامه ، واسماء بنت ابى بكر ، وخالته وعلى بن ابى طالب ، وحكيم بن حزام ، وزيد بن ثابت ، وعبدالله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، واسامة ، وابى هريرة ، وخلق كثير .

روى عنه : اولاده عبد الله ، وعثمان ، وهشام ، ومحمد ويحى وسليمان بن يسار ، وصالح بن كيسان ، والزهرى ، وابن ابى مليكة ، وعطاء بن ابى رباح ، وعمرو بن دينار ، وغيرهم (٦) قال عنه ابن سعد (٧) : كان ثقة كثير الحديث ، فقيها عالما مأمونا ، ثبت . وقال العجلى (٨) : مدنى تابعى ، ثقة ، كان رجلا صالحا .

---

(١) الجرح والتعديل : ٩ / ٦٤

(٢) الثقات لابن حبان : ٥ / ٥٠٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣١٩

(٤) الثقات لابن حبان : ٥ / ٥٠٢

(٥) الطبقات لابن سعد : ٧ / ٣٢١

(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ١٨٠ ـ ١٨١

(٧) الطبقات الكبرى : ٥ / ١٧٨

(٨) معرفة الثقات : ٢ / ١٣٣

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (١) : كان من افاضل اهل المدينة وعلمائهم . وقال ابن حجر (٢) : ثقة ، فقيه ، مشهور مات سنة اربع وتسعين على الصحيح .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الهيثمى : رواه احمد والبزار ، واسناد احمد صحيح واخرج الشيخان اصل الحديث بمعناه من حديث ابى هريرة

غريب الحديث :

يتقاضاه : اى يطلب منه قضاء الدين .

فهم به : اى اراد ان يؤذيه بالقول او الفعل ، ولكن لم يفعل اذا مع النبى صلى الله عليه وسلم .

ان لصاحب الحق مقالا : اى صولة الطلب وقوة الحجة ، ولكن مع مراعاة الأدب المشروع (٣) .

(٥٨ / ٢٥ ر) حديث ابى رافع ان النبى صلى الله عليه وسلم استلف بكرا ثم قضاه من ابل الصدقة (*)

****

الحديث الذى رواه ابو رافع ان النبى صلى الله عليه وسلم استلف بكرا ثم قضاه من ابل الصدقة لأن السلف كان دينا على مال الصدقة .

---

(١) الثقات : ٥ / ١٩٤ ـ ١٩٥

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ١٩

(٣) فتح البارى : ١٠ / ١٣٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ١٩٩ باب البيع

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى رافع ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استلف من رجل بكرا فقدمت عليه ابل الصدقة ، فأمر ابا رافع ان يقضى الرجل بكره ، فرجع اليه ابو رافع فقال : لم اجد فيها الا خيارا رباعيا فقال " اعطه اياه ان خيار الناس احسنهم قضاء " .

واخرجه مالك (٢) وابو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائى (٥) وابن ماجه والدرامى (٦) واحمد (٧) والطحاوى (٩) والبيهقى (١٠)

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح مسلم .

---

(١) صحيح مسلم كتاب المساقاة ، باب من استلف شيئا فقضى خيرا منه : ٣ / ١٢٢٤ الحديث (١٦٠٠)

(٢) موطأ مالك كتاب البيوع باب مالايجوز من السلف : ٢ / ٦٨٠

(٣) سنن ابى داود ، كتاب البيوع باب فى حسن القضاء ٣ / ٢٤٧

(٤) سنن الترمذى ، كتاب البيوع باب ماجاء فى استقراض البعير او الشىء من الحيوان او السن : ٣ / ٦٠٩

(٥) سنن النسائى كتاب البيوع ، باب استلاف الحيوان : ٧ / ٢٩١

(٦) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات باب السلم فى الحيوان ٧٦٧/٣

(٧) سنن الدرامى ، كتاب البيوع ، باب فى الرخصة فى استقراض الحيوان ٢ / ٢٥٤

(٨) مسند الامام احمد ٦ / ٣٩٠

(٩) شرح معانى الآثار كتاب البيوع باب استقراض الحيوان ٥٩/٤

(١٠) سنن البيهقى : ٥ / ٣٥٣ .

غريب الحديث :

البكر - بفتح الموحدة وسكون الكاف - الصغير من الابل (١) ، وقيل الفتى من الابل بمنزلة الغلام من الناس (٢) . " والخيار: الجيد يطلق على الواحد والجمع . والرباعى - بتخفيف الموحدة : من ألقى رباعيته " (٣) وهو ما دخل فى السنة السابعة (٤) .

(٥٩ / ٢٦ ر) حديث أن لصاحب الحق اليد واللسان (*)

****

روى فى خبر آخر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لصاحب الحق اليد واللسان " .

تخريج الحديث

أخرجه ابن عدى (٥) فى ترجمة محمد بن معاوية قال : ثنا الفضل بن عبد الله بن سليمان الانطاكى ، ثنا أحمد بن عبد المؤمن ثنا محمد بن معاوية ، ثنا بقية بن محمد بن زياد ، عن أبى عيينة الخولانى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لصاحب الحق اليد واللسان " .

---

(١) فتح البارى : ١٠ / ٣١٣

(٢) النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير : ١ / ١٤٨

(٣) فتح البارى : ١٠ / ١٣١

(٤) غريب الحديث لأبى عبيد : ١ / ٤١٠ دار الكتب العلمية

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٠٠ باب البيع

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٢٨١

قال ابن عدى : وهو بين الضعف . واخرجه الدارقطنى (١) قال : حدثنا ابو على الصفار ، نا عباس بن محمد ، نا ابو عاصم ، ناشور بن يزيد عن مكحول ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان لصاحب الحق اليد واللسان " .

قال محمد شمس الحق العظيم ابادى (٢) الحديث مرسل .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث

ضعيف مرسل .

(٦٠ / ٢٧ ر) حديث ابن عباس فى لزوم الغريم (*)

****

حدثنا من لا اتهم فى الرواية قال اخبرنا محمد بن اسحاق قال حدثنا محمد بن يحى قال حدثنا ابراهيم بن حمزة ، قال حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن ابى عمر عن عكرمة عن ابن عباس

---

(١) السنن كتاب الاقضية والاحكام : ٤ / ٢٣٢

(٢) التعليق المغنى على سنن الدارقطنى بهامش السنن : ٤ / ٢٣٢

(٣) الصحيح ، كتاب الوكالة ، باب الوكالة فى قضاء الديون : ٢/ ٨٠٩ رقم (٢١٨٣)

(٤) الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب من استلف شيئا فقضى خيرا منه : ٢ / ٢٢٥ . رقم (١٦٠١)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٠ باب البيع .

ان رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير فقال له والله ما عندى شيء اقضيكه اليوم ، قال والله لا افارقك حتى تقضينى او تأتينى بحميل يتحمل عنك ، قال والله ما عندى قضاء ولا احد من يتحمل عنى قال فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ان هذا الزمنى فاستنظرته شهرا واحدا فأبى حتى اقضيه وآتيه بحميل فقلت والله ما اجد حميلا ولا عندى قضاء اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تنظره شهراواحدا ؟ قال : لا . قال: انا احمل بها فتحمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب الرجل فأتاه بقدر ما وعده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين اصبت هذا الذهب ؟ قال من معدن قال اذهب فلا حاجة لنا فيها ليس فيها خير" .

تخريج الحديث

اخرجه ابو داود (١) وابن ماجه (٢) والحاكم (٣) وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى لعمرو بن ابى عمرو ، والدراوردى على شرط مسلم ، واخرجه البيهقى (٤) عن ابن عباس به .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن اسحاق بن يسار ، مولى عبد الله بن قيس بن مغرمة

---

(١) سنن ابى داود ، كتاب البيوع ، باب فى استخراج المعادن : ٣ / ٢٤٢

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الصدقات ، باب الكفالة : ٢ / ٨٠٤

(٣) المستدرك للحاكم ، كتاب البيوع : ٢٩ ـ ٣٠

(٤) السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب الضمان ، باب مايستدرك به على ان الضمان لا ينقل بالحق : ٦ / ٧٤

القرشي ابو بكر صاحب المغازي (١)
راى انسا وابن المسيب ، وروى عن ابيه وعميه عبد الرحمن وموسى والزهري وابن المنكدر
وروى عنه : يحى بن سعيد الانصاري ، وشعبة والسفيانان وهشيم وابو عوانة وغيرهم (٢) .
قال عنه شعبة (٣) : صدوق في الحديث ، وقال العجلي (٤) : مدني ثقة واختلف كلام ابن معين فيه ، فمرة قال : ثقة وليس بحجة . وقال اخرى ليس به بأس ، وقال ثالثة ليس بذاك ضعيف وقال رابعة : ليس بالقوى (٥)
وقال الدارقطني (٦) : اختلف الائمة فيه وليس بحجة واينما يعتبر به ، وقال ابو حاتم (٧) : يكتب حديثه ، وقال النسائي(٨) : ليس بالقوى ، وقال ابن حجر (٩) : امام المغازي صدوق يدلس ، زمي بالتشيع والقدر .
وقال الذهبي (١٠):ابن اسحاق حسن الحديث ، صالح الحال صدوق

---

(١) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٧ / ١٩١
(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ /٣٨ ـ ٣٩
(٣) الجرح والتعديل : ٧ / ١٩٢
(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٣
(٥) المرجع السابق : ٩ / ٤٤
(٦) المرجع السابق : ٩ / ٤٦
(٧) الجرح والتعديل : ٧ / ١٩٢
(٨) الضعفاء والمتروكين للنسائي : ص ٢١١
(٩) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٤٤
(١٠) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣ / ٤٧٥

مات سنة احدى وخمسين ومائة (١) وقيل بعدها بسنة (٢)

٢ ـ يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة ابو عثمان الشامى (٣) . كان مولده يوم مرج (*) راهط (٤) ، واستعمله عمر بن عبد العزيز على قضاء الموصل (٥) .

روى عن : سعيد بن المسيب ، ومحمد بن اسحاق وعروة بن الزبير وقيس بن الحارث الكندى .

وروى عنه : ابنه هشام ، وخالد بن دهقان ، وسفيان بن عيينة وغيرهم . قال المفضل بن غسان الغلابى ، كان ثقة

وقال الطبرانى : كان من الثقات (٦) وذكره ابن حبان (٧) فى الثقات ، وقال ابن معين (٨) : ثقة وقال ابن حجر (٩) ثقة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة على الصحيح .

---

(١) التاريخ الكبير للبخارى : ١ / ٤٠

(٢) الكاشف للذهبى : ٣ / ١٨ .

(٣) التقريب لابن حجر : ٢/٣٦٠

(٤) الثقات لابن حبان : ٧ / ٦١٢ .

(٥) تهذيب التهذيب : ١١ /٢٩٩

(٦) المرجع السابق : ١١ / ٢٩٩ ـ ٣٠٠ .

(٧) الثقات : ٧ / ٣٦٠

(٨) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ١٩٧

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٦٠

(*) مرج بالفتح ثم السكون ، والجيم ، وهى الأرض الواسعة فيها نبت كثير تمرج فيه الدواب ، اى تذهب وتجىء ، وهى فى مواضع كثيرة وكل مرج منها يضاف الى شىء .

واهط : بكسر الهاء وطاء مهملة : موضع فى الغوط من دمشق ، (معجم البلدان : ٥ / ١٠٠ و ٣ / ٣١) .

٣ ـ ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير ابو اسحاق (١) .

روى عن : ابراهيم بن سعد وابن ابى حاتم الدراوردى وابى ضمرة وغيرهم .

و روى عنه : البخارى وابو داود روىهو والنسائى عنه بواسطة الذهبي ، وابو زرعة ، وابو حاتم ، وابو اسماعيل الترمذى ، وغيرهم (٢) .

قال عنه النسائى : (٣) ليس به بأس ، وقال ابو حاتم (٤) : صدوق ، وذكره ابن حيان (٥) فى الثقات ، وقال ابن حجر (٦) : صدوق . مات بالمدينة سنة ثلاثين ومائتين .

٤ ـ عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى ـ بفتح الدال المهملة والراء وسكون الراء الأخرى وكسر الدال الأخرى (٧) .

قال ابن حبان (٨) : كان ابوه من درابجرد مدينة بفارس وكان مولى لجهينة فاستثقلوا ان يقولوا دار بجردى فقالوا الدراوردى ، وقيل انه من اندرابه .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٤

(٢) تهذيب التهذيب : ١ / ١١٦ ـ ١١٧

(٣) المرجع السابق : ١ / ١١٧

(٤) الجرح والتعديل : ١ /٩٤

(٥) الثقات : ٨ / ٧٢

(٦) التقريب : ١ / ٣٤

(٧) الأنساب للسمعانى : ٢ / ٤٦٧

(٨) الثقات : ٧ / ١١٦ـ ١١٧

وقال احمد بن صالح (١) : كان الرداوردى من اهل اصبهان ، نزل المدينة كان يقول للرجل اذا اراد ان يدخل انداور فلقبه اهل المدينة الدراوردى "

روى عن : زيد بن اسلم وشريك بن عبد الله بن ابى نمر ، ويحى بن سعيد الانصارى ، وهشام بن عروة ، وعمرو بن ابى عمرو ، وحميد الطويل وجعفر الصادق ، وعمرو بن يحى المازنى وغيرهم روى عنه : شعبة والثورى ، وهما اكبر منه ، وابن اسحاق وهو من شيوخه ، والشافعى ، وابن مهدى وابن وهب ، ووكيع ، وسعيد ابن منصور والحميدى وغيرهم (٢) .

قال احمد بن حنبل (٣) : اذا حدث منن كتابه فهو الصحيح ، واذا حدث من كتب الناس وهم ، وكان يقرا من كتبهم فيخطىء . وقال ابو زرعة (٤) : سىء الحفظ ، وقال النسائى (٥) : ليس بالقوى وقال ايضا : ليس به باس ، وقال ابن حجر (٦) : صدوق . مات سنة ست وثمانين ومائة وقيل سبع وثمانين وقال البخارى (٧) سنة تسع وثمانين وجزم به ابن قانع والقراب (٨)

---

(١) الانساب للسمعانى : ٢ / ٤٦٧

(٢) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣٥٣ ـ ٣٥٤

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ /٣٩٦

(٤) ميزان الاعتدال : ٢ / ٦٣٤

(٥) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣٥٤

(٦) التقريب : ١ / ٥١٢

(٧) التاريخ الكبير : ٣ / ٢ / ٢٥

(٨) التهذيب : ٦ / ٣٥٤

٥ ـ عمرو بن ابى عمرو واسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله المخزومى ابو عثمان المدنى (١)

روى عن انس وسمع منه الكثير وعكرمة وابى سعيد المقبرى ، وسعيد بن جبير والأعرج .

روى عنه : مالك وعبد الرحمن بن ابى الزناد ، والدراوردى وغيرهم (٢) .

قال عنه احمد(٣): ليس به بأس .

وقال الحوزجانى (٤) : مضطرب الحديث ، وقال ابن القطان (٥) الرجل مستضعف واحاديثه تدل على حاله ، وقال ابو حاتم (٦) : لا بأس به وقال ابن حبان (٧) : ربما اخطأ يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه . وقال ابن حجر (٨) : ثقة ربما وهم . مات بعد المائة

٦ ـ عكرمة مولى ابن عباس ابو عبد الله المدنى احد اوعية العلم تكلم فيه لرايه لا لحفظه فاتهم براى الخوارج ، وقد وثقه جماعة واعتمده البخارى اما مسلم فتجنبه وروى له قليلا .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٨٢

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢٥٣/٦ . وتذيب التهذيب ٨ / ٨٢

(٣) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٥٣

(٤) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٢٥٣

(٥) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة

(٦) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٥٣

(٧) الثقات لابن حبان ٥ / ١٨٥

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٥

مقرونا بغيره (١)

روى عن : مولاه وعلى بن ابى طالب ، والحسن بن على ، وابى هريرة ، وابن عمر ، وابن عمرو ، وابى سعيد ، وعقبة بن عامر والحجاج بن عمرو ، ومعاوية وعائشة وغيرهم .

روى عنه : ابراهيم النخعى ، وابو الشعثاء ، وقتادة ، وعاصم الأحول ، وحميد الطويل ، وعمرو بن ابى عمرو ، وعطاء السائب وغيرهم كثير (٢) .

قال المروزى (٣) : قلت لأحمد يحتج بحديث عكرمة فقال : نعم يحتج به . وقال ابن ابى حاتم (٤) : سألت ابى عن عكرمة فقال هو ثقة ، قلت يحتج بحديثه ؟ قال نعم اذا روى عنه الثقات . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٥) حمل اهل العلم عنه الحديث ، والفقه .. وما اعلم احدا ذمه بشىء الا بدعابة كانت فيه . وقال النسائى (٦) : ثقة . وقال ابن حجر (٧) : خرج له زهاء ثلاثمائة رجل من البلدان منهم زيادة على السبعين رجلا من خيار التابعين على ان من جرحه من الائمة لم يمسك من

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٩٣

(٢) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٦٣ ـ ٢٦٤

(٣) المرجع السابق ٧ / ٢٧٠

(٤) الجرح والتعديل : ٧ / ٨

(٥) الثقات لابن حبان : ٥ / ٢٣٠

(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٧٠

(٧) المرجع السابق : ٧ / ٢٧٢

الرواية عنه ، ولم يستغنوا عن حديثه ، وكان يتلقى بالقبول وقال عنه ايضا (١) : عكرمة مولى بن عباس ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابى عمر ، ولا يثبت عنه بدعة . قيل مات (٢) سنة سبع ومائة وقيل سنة خمس وقيل سنة ست وعمره اربع وثمانون سنة (٣) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه شيخ المصنف مجهول .

الحكم على الحديث

وقال الذهبى (٤) : صحيح ، و قال الحاكم : صحيح .

(٦١ /٢٨ ر) حديث ابى سعيد هلا مع صاحب الحق كنتم (*)

****

حدثنا من لا اتهم فى الرواية ، قال حدثنا عبد الله بن على ابن الجارود ، قال حدثنا ابراهيم بن ابى بكر بن ابى شيبة ، قال حدثنا ابن ابى عبيدة ، قال حدثنا ابى ، عن الأعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى قال : جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم يتقاضاه تمرا كان عليه وشدد عليه الأعرابى حتى قال له : احرج عليك الا قضيتنى فانتهره الصحابة فقالوا له ويحك ! اتدرى من تكلم ؟ فقال لهم : انى طالب حق ، فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم : هلا مع صاحب الحق كنتم ؟ " .

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٠

(٢) الثقات لابن حبان : ٥ / ٣٢٠ وميزان الاعتدال للذهبى ٣ / ٩٦ وتقريب التهذيب : ٢ / ٣٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٠ باب البيع

(٣) التلخيص للذهبى : ٢ / ٣٠ بذيل المستدرك

ثم ارسل الى خولة بنت قيس ، فقال لها : ان كان عندك تمر فأقرضنيا حتى يأتينا تمر فنقضيك " .

فقالت نعم : بأبى انت وامى يا رسول الله . فأقرضته ، ، فقضى الأعرابى واطعمه .. فقال : اوفيتنا اوفى الله لك . فقال : " اولئك خيار الناس . انها لا قدست امة لا يؤخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع " .

تخريج الحديث :

اخرجه ابن ماجه (١) : بنحو يسير ، وابو يعلى (٢) مختصرا بنفس السند . وقال فى الزوائد (٣) : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات رواه ابو يعلى ورواته ثقات .

رجال الاسناد

١ ـ عبد الله بن على بن الجارود النيسابورى المجاور بمكة

سمع ابا سعيد الأشج ، ومحمد بن آدم ، وعلى بن خشرم ، ويعقوب ابن ابراهيم الدورقى ، وعبد الله بن هاشم الطوسى ، والحسن ابن محمد الزعفرانى ، وغيرهم .

روى عنه : محمد بن نافع المكى ، ويحى بن منصور ، وابو القاسم الطبرانى ، وغيرهم (٤)

قال الذهبى عنه (٥) : كان من العلماء المتقين المجودين ،

---

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الصدقات ، باب لصاحب الحق سلطان٢/٨١٠

(٢) مسند ابى يعلى : ٢ / ٣٤٤

(٣) مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه للبوصيرى ، كتاب الصدقات باب لصاحب الحق سلطان : ٢ /٤٦

(٤) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٣ / ٧٩٤

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

وقال أيضا (١) أثنى الحاكم عليه والناس . توفى سنة سبع وثلاث ومائة (٢) .

٢ ـ ابراهيم بن أبى بكر ، عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ، العبسى ، أبو شيبة الكوفى (٣) .

روى عن : عمر بن حفص بن أبى غياث ، وحفص بن عون ، وعبيد الله بن موسى وغيرهم .

روى عنه : النسائى ، وابن ماجه ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم والطبرى ، وأبو عوانة ، وابن أبى داود ، وجماعة (٤) .

قال أبو حاتم (٥) صدوق ، وقال الخليلى (٦) ثقة . وقال سالم ابن قاسم الأندلسى (٧) : كوفى ثقة ، وكذلك قال الذهبى (٨) وقال ابن حجر (٩) صدوق ، مات سنة خمس وستين ومائتين .

٣ ـ ابن أبى عبيدة ، واسمه : محمد بن أبى عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودى ، الكوفى ، اسم أبيه عبد الملك (١٠)

---

(١) سير أعلام النبلاء : ١٤ / ٢٤٠

(٢) تذكرة الحفاظ : ٣ / ٧٩٤

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٣٧

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٧

(٥) الجرح والتعديل : ٢ / ١٠

(٦) الارشاد : ٢ / ٥٧٦ تحقيق د/ محمد سعيد ادريس ، مكتبة الرشد - الرياض

(٧) تهذيب التهذيب : ١ / ١٣٦

(٨) الكاشف : ١ / ٤٠

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٣٧

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ١٨٩

روى عن ابيه ووكيع (١)

روى عنه : ابنه ابراهيم وابنه يحى بن ابراهيم بن محمد ، وابنا ابى شيبة ، وابو كريب وغيرهم (٢) .

قال عثمان الدرامى عن ابن معين (٣) : ليس لى به علم .

وقال ابو بكر بن ابى خيثمة (٤) عن ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات (٥) وقال ابن عدى (٦) : هو عندى لا بأس به ، وقال ابن حجر (٧) : ثقة ، مات سنة خمس ومائتين ،

٤ ـ ابوه : هو عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الملك بن مسعود الهزلى ابو عبيدة المسعودى (٨)

روى عنه : ابنه محمد ، وابن المحارى ، وحسين بن ثابت ، وغيرهم (٩) . وثقه ابن معن (١٠) والعجلى (١١) . وقال ابن حجر (١٢): ثقة ، مات بعد المائة .

---

(١) الثقات لابن حبان : ٩ / ٤٦

(٢) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٣٤

(٣) الجرح والتعديل : ٨ / ١٧

(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٣٤

(٥) الثقات لابن حبان : ٩ / ٤٦

(٦) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٢٣٨

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ١٨٩

(٨) المرجع السابق : ١ / ٥٢٣

(٩) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٢٥

(١٠) الجرح والتعديل : ٥ / ٣٦٩

(١١) معرفة الثقات : ٣ / ٤١٤

(١٢) تقريب التهذيب : ١ / ٥٢٣

٥ ـ الأعمش : سليمان بن مهران : ثقة حافظ ، مضت ترجمته فى الأثر (١) .

٦ ـ ابو صالح السمان : واسمه ذكوان ـ ـ بفتح معجمة وسكون كاف(١) ـ ابو صالح السمان الزيات المدنى .

روى عن : سعد بن ابى وقاص ، وابى هريرة ، وابى الدرداء ، وابى سعيد الخدرى ، وجابر ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاوية ، وعائشة ، وام سلمة ، وغيرهم .

روى عنه : اولاده سهيل وصالح وعبد الله وعطاء بن ابى رباح وعبد الله بن دينار ، والأعمش ، والزهرى ، وغيرهم (٢)

ذكره احمد فقال (٣) : ثقة ثقة ، من اجل الناس واوثقهم . قال ابن معين (٤) : ثقة ، وقال ابو حاتم (٥): صالح الحديث يحتج به . وقال ابن سعد (٦) : ثقة كثير الحديث . وقال الساجى (٧) : ثقة صدوق . وقال عنه العجلى (٩) : مدنى كوفى تابعى ثقة .

---

(١) المغنى فى ضبط اسماء الرجال للفتنى : ص ١٠٦

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٢١٩

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٨٩

(٤) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢١٩

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ٤٥١

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٢٢٧

(٧) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٢٠

(٨) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٣٤٥

وقال ابن حجر (١) : ثقة ثبت من الثالثة . مات سنة احدى ومائة (*)

الحكم على سند المؤلف

فيه شيخ المصنف مجهول . فالسند ضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه ابن أبي شيبة صدوق فالحديث حسن .

(٦٢ / ٢٩ ر) بريدة بن الخصيب فى انظار المعسر (*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، قال: حدثنا أحمد بن العباس المؤدب قال: حدثنا عفان بن مسلم ، قال: حدثنا عبد الوارث ، عن محمد بن جحادة ابن بريده عن أبيه ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " من أنظر معسرا فله صدقة ، ثم سمعتك تقول له بكل يوم صدقة ، قال من أنظر معسرا قبل أن يحل الدين فله صدقة ومن أنظره اذا حل الدين فله بكل يوم صدقة .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٣) : قال : ثنا عفان ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محد بن جحادة ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من أنظر معسرا فله بكل يوم مثليه صدقة ، قال ثم سمعته يقول : من أنظر معسرا فله بكل يوم مثليه صدقة ، قلت : سمعتك يارسول الله تقول من أنظر معسرا فله

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٣٨

(٢) تذكرة الحفاظ : ١ / ٩٠

(٣) المسند : ٥ / ٣٦٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٠١ باب البيع

بكل يوم مثليه صدقة ، قال له بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثليه صدقة .

واخرجه الحاكم (١) من طرق اخرى عن عفان واخرجه البيهقى (٢) من طرق اخرى عن عبد الوارث به .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموى ، ابو الحسين .

روى عن : الحارث بن ابى اسامة وابراهيم بن هيثم البلوى ، وابراهيم بن اسحاق الحربى ، ومحمد بن سلمة الواسطى وبشربن موسى ، وغيرهم .

روى عنه : الدارقطنى ، وابو الحسن بن زرقوية ، وابو عبد الله الحاكم ، وغيرهم (٣)

قال عنه ابن كثير (٤) : امينا حافظا ، ولكنه تغير فى آخر عمره . وقال ابن الجوزى (٥) : كان من اهل العلم والفهم والثقة غير انه تغير فى آخر عمره .

وقال الخطيب (٦) : كان عبد الباقى من اهل العلم والدراية والفهم ورايت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد كان تغير فى اخر عمره .

---

(١) المستدرك ، كتاب البيوع : ٢ / ٢٩

(٢) السنن الكبرى ، كتاب البيوع باب ماجاء فى انظار المعسر ٥ / ٣٥٧

(٣) سير اعلام النبلاء للذهبى : ٥ / ٥٢٦

(٤) البداية والنهاية : ١١ / ٢٥٨ تحقيق د/ احمد ابو ملحم وآخرون دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية

(٥) المنتظم : ٧ / ١٤ .

(٦) تاريخ بغداد : ١١ / ٨٩ .

وقال الذهبي (١) : الامام الحافظ البارع الصدوق - ان شاء الله توفي سنة احدى وخمسين وثلاثمائة (٢) .

٢ - احمد بن العباس المؤدب : لم اعرفه .

٣ - عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، ابو عثمان الصفار .

روى عن : داود بن الفرات ، والحمادين ، وعبد الوارث بن سعيد وعبد الواحد بن زياد ، وغيرهم .

روى عنه : البخاري ، وابو بكر بن ابي شيبة ، واحمد بن حنبل وبندار واحمد بن صالح المصري ، وابو كريب وابراهيم الحربي وآخرون (٣).

وثقه ابو حاتم (٤) وابن سعد (٥) وابن خداش (٦) ، وقال العجلي (٧) : ثبت صاحب سنة ، وقال الذهبي (٨) : الحفظ الثبت .

وقال ابن حجر (٩) ثقة ، ثبت ، مات سنة عشرين ومائتين .

٤ - عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي ، مواهم ، ابو عبيدة البصري احد الاعلام .

---

(١) سير اعلام النبلاء : ١٥ / ٥٢٦

(٢) البداية والنهاية : ١١ / ٢٥٨

(٣) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٣٠ - ٢٣١

(٤) الجرح والتعديل : ٧ / ٣٠

(٦) تاريخ بغداد : ١٢ / ٢٧٢

(٧) معرفة الثقات : ٣ / ١٤٠

(٨) ميزان الاعتدال : ٣ / ٨١

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٥

روى عن : عبد العزيز بن صهيب ، وأبى اليتاح ، ويحى بن اسحاق الحضرمى ، وخالد الحذاء ، وحسين المعلم ، وسعيد ابن أبى عروبة ، ومحمد بن حجادة ، ويونس بن عبيد ، وأبى عصام البصرى ، وخلق .

روى عنه : الثورى وهو أكبر منه ، وابنه عبد الصمد ، وعنان بن مسلم ، وأبو معمر المقعد ، وبشر بن هلال ، وآخرون (١)

قال عنه أحمد (٢) : كان عبد الوارث أصح حديثا عن حسين المعلم وكان صالحا فى الحديث . وقال العجلى (٣) : بصرى ، ثقة . وكان يرى القدر ولا يدعو اليه . وقال ابن سعد (٤) : كان ثقة حجة .

وقال أبو زرعة (٥) ثقة ، وقال أبو حاتم (٦) صدوق ، ممن يعد مع ابن عليه ، وبشر بن المفضل ، ووهيب ، يعد من الثقات وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٧) : وكان قدريا متقنا فى الحديث ، كان شعبة يقول : يعرف الاتقان فى قفاه . وقال الذهبى (٨) : كان يضرب المثل بفصاحته ، واليه المنتهى فى التثبت الا أنه قدرى متعصب لعمرو بن عبيد .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٤٤١ ـ ٤٤٢

(٢) المرجع السابق : ٦ / ٤٤٢

(٣) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ١٠٧

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٨٩

(٥) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ٧٦

(٦) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ٧٦

(٧) الثقات لابن حبان : ٧ / ١٤٠

(٨) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٦٧٧

وقال ابن حجر (١) : ثقة ثبت ، رمى بالقدر ، ولم يثبت عنه . مات سنة ثمانين ومائة فى المحرم وله ثمان وسبعون سنة واشهر(٢) .

٥ ـ محمد بن جحادة ـ بضم الجيم وتخفيف المهملة ـ الأودى الكوفى(٣)

روى عن : انس ، وعطاء ابن ابى رباح ، وابى اسحاق السبيعى ونافع مولى ابن عمر ، وابى حازم الاشجعى ، وعمرو بن دينار ، والأعمش ، وجماعة .

روى عنه : ابنه اسماعيل ، وشعبة ، واسرائيل ، والسفيانان ، وعبد الوارث بن سعيد وشريك النخعى ، وجماعة (٤) .

وثقه ابن معين (٥) واحمد (٦) والعجلى (٧) وابن شاهين (٨) والذهبى (٩) وابن حبان (١٠) . وقال ابن حجر (١١) : ثقة ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٢٧

(٢) الثقات لابن حبان : ٧ / ١٤٠

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ١٥٠

(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ٩٢

(٥) الجرح والتعديل : ٧ / ٢٢٢

(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٧) معرفة الثقات : ٢ / ٢٣٤

(٨) اسماء الثقات : ص ٢٨٣

(٩) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٩٨

(١٠) الثقات : ٧ / ٤٠٤

(١١) تقريب التهذيب : ٢ / ١٥٠

٦ ـ ابن بريدة (*): هو سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمى المروزى .

روى عن : أبيه ، وعمران بن حصين ، وعائشة ، ويحى بن يعمر وغيرهم .

روى عنه : علقمة بن مرثد ، ومحارب بن دثار ، ومحمد بن جحادة وغيرهم (١) .

وثقه بن معين (٢) وأبو حاتم (٣) والعجلى (٤) وقال الامام أحمد (٥) : سليمان أوثق حديثا من عبد الله بن بريدة . وقال ابن حجر (٦) : ثقة ، مات سنة خمس ومائة ، وله تسعون سنة

٧ ـ أبوه : هو بريدة بن الحصيب ، بن عبد الله بن الحارث ، الأسلمى ، أبو عبد الله وقيل غير ذلك .

أسلم قبل بدر ولم يشهدها ، وشهد خيبر وفتح مكة ، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات قومه ، وسكن المدينة ثم انتقل الى البصرة ، ثم الى مرو فمات بها . روى عن النبى صلى الله عليه وسلم .

روى عنه : أبناه عبد الله وسليمان ، وعبد الله بن أوس

(*) بريدة بضم وفتح راء وسكون ، الحصيب : بالحاء المهملة مصغرا (المغنى فى ضبط أسماء الرجال : ص ٣٦)

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٧٤

(٢) الجرح والتعديل : ٤ / ١٠٢

(٣) الجرح والتعديل : ٤ / ١٠٢

(٤) معرفة الثقات : ١ / ٤٢٦

(٥) الجرح والتعديل : ٤ / ١٠٢

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٣٢١

الخزاعى والشعبى وغيرهم (١) . توفى سنة ثلاث وستين (٢) ، وقيل سنة اثنتين وستين (٣) وهذا أقوى .

الحكم على سند المؤلف :

فيه من لم أعرف ، وعليه فأتوقف .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم (٤) صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى(٥) ، وقال الألبانى (٦): انما هو صحيح على شرط مسلم وحده لأن سليمان ابن بريدة لم يخرج له البخارى شيئا "

(٦٣ / ٣٠ ر) حديث أبى اليسر فى انظار المعسر (*)

****

حدثنا عبد الباقى قال حدثنا محمد بن على بن عبد الملك بن السراج ، قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله الهراوى ، قال حدثنا عيسى بن يونس ، قال حدثنا سعيد بن حجنة الأسدى ، قال حدثنى عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت : أنه سمع أبا اليسر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله يوم لا ظل الا ظله " .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ / ٤٣٢ ـ ٤٣٣

(٢) طبقات ابن سعد : ٧ / ٣٦٥

(٣) شذرات الذهب لابن عماد الحنبلى : ١ / ٧٠١ منشورات دار الآفاق

(٤) المستدرك : ٢ / ٢٩

(٥) التلخيص بهامش المستدرك : ٢ / ٢٩

(٦) ارواء الغليل : ٥ / ٣٦٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١ باب البيع .

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) والبيهقى (٢) من حديث عبادة بن الوليد بن الصامت عن ابيه عن ابى اليسر وهو حديث طويل . وفى رواية مسلم " من انظر معسرا ، اووضع عنه اظله الله فى ظله "

رجال الاسناد

١ ـ عبد الباقى بن قانع : قال الذهبى : صدوق ، ومضت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٢ ـ محمد بن على بن عبد الملك السراج : لم اعرفه .

٣ ـ ابراهيم بن عبد الله الهروى (*) ، ابو اسحاق نزيل بغداد .

روى عن : هيثم ، وابن ابى الزناد ، وابن علية ، وعيسى بن يونس وغيرهم .

روى عنه : الترمذى ، وابن ماجه ، وابو حاتم وغيرهم (٣)

قال ابو داود (٤) : ضعيف ، وقد وثق ، وقال ابن معين (٥) : لا بأس به وقال ابو زرعة (٦) صدوق ، وقال ابو حاتم (٧) هو

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، باب حديث جابر الطويل وقصة ابى اليسر : ٤ / ٢٣٠

(٢) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى انظار المعسر ٥ / ٣٥٧

(*) الهروى : بفتح الهاء والراء بعدها واو ـ نسبة الى هراة ، وهى احدى مدن خراسان (اللباب : ٣ / ٣٨٦)

(٣) تهذيب التهذيب : ١ / ١٣٢

(٤) سير اعلام النبلاء للذهبى : ١١ / ٤٧٩

(٥) تهذيب التهذيب : ١ / ١٣٢ .

(٦) الجرح والتعديل : ١٠٩/٢

(٧) الجرح والتعديل : ٢ / ١٠٩ .

شيخ ، وقال الذهبى (١) : كان صالحا زاهدا عابدا صواما قواما متعففا كبير القدر ، وكان حافظا مجودا . وقال النسائى (٢) : ليس بالقوى . وقال ابن حجر (٣) : صدوق حافظ تكلم فيه بسبب القرآن ، مات سنة اربع واربعين ومائتين .

٤ ـ عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ اخو اسرائيل ، كوفى نزل الشام مرابطا (٤) .

روى عن : ابيه ، واخيه ، واسرائيل ، وسليمان التيمى ، وهشام بن عروة ، والأعمش ، ومعمر بن راشد ، والثورى ، وشعبة وجماعة .

روى عنه : ابوه يونس ، وابنه عمرو ، وحماد بن سلمة ، والوليد بن مسلم ، واسحاق بن راهوية ، وابن المدينى ، والحسن بن عرفة ، وآخرون (٥) .

وثقه العجلى (٦) وابن سعد (٧) وابن المدينى (٨) وابن معين(٧) . وقال ابن حجر (١٠) : ثقة مأمون ، توفى سنة سبع وثمانين ومائة ، وقيل احدى وتسعين ومائة .

---

(١) سير اعلام النبلاء:١١/٤٧٩

(٢) تهذيب التهذيب : ١ / ١٢٣

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٣٧

(٤) المرجع السابق : ٢ / ١٠٣

(٥) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٣٧ ـ ٢٣٨

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ١٠٣

(٧) تذكرة الحفاظ : ١ / ٢٨٠

(٨) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٩٢

(٩) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ١٠٣

٥ ـ سعيد بن حجنة الأسدى : لم أجد شخصا بهذا الاسم ، ولكن ورد فى كتاب الجرح والتعديل شخص اسمه : سعيد بن حميد الأسدى لعله هو قال ابن أبى حاتم : روى عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبى اليسر عن النبى صلى الله عليه وسلم : " من أظر معسرا ، روى عنه : عيسى بن يونس (١)

٦ ـ عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصارى المدنى ، أبو الصامت .

روى عن : أبيه ، وجده ، وأبى اليسر كعب بن عمرو ، وعائشة ، وجابر ، وغيرهم .

روى عنه : عبد الله بن عمرو ، وابن عجلان ، وابن اسحاق ويحى ابن سعيد الأنصارى ، وغيرهم (٢) .

وثقه النسائى (٣) وأبو زرعة وذكره ابن حبان (٥) فى الثقات وقال الذهبى (٦) حجة . وقال ابن حجر (٧) : ثقة ، مات بعد المائة .

٧ ـ أبو اليسر ـ بفتحتين ـ هو كعب عمرو بن عباد السلمى بالفتح الأنصارى ، صحابى ، بدرى جليل ، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين ، وقد زاد على المائة (٨)

الحكم على سند المؤلف

فيه من لم أعرفه

الحكم على الحديث :

مخرج فى صحيح مسلم .

---

(١) الجرح والتعديل : ٤ / ١٤ (٢) تهذيب التهذيب : ٥ / ١١٤

(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ١١٤ (٤) الجرح والتعديل : ٦ / ٩٦

(٥) الجرح والتعديل : ٦ / ٩٦ (٦) سير أعلام النبلاء : ١٠٧/٥

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٣٩٦ (٨) المرجع السابق : ٢ / ١٣٥

(٦٤ /٣١ ر) حديث حذيفة فى اليسر على المعسر وانظار المعسر (*)

****

روى مروان بن معاوية قال حدثنا أبو مالك الأشجعى عن ربعى بن خراش عن حذيفة (١) : قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)(**) " أن الله يقول لعبد من عباده : ما عملت ؟ " قال ما عملت لك كثير عمل أرجوك به من صلاة ولا صوم غير أنك كنت أعطيتنى فضلا من مال ، فكنت أخالط الناس فأيسر على الموسر ، وأنظر المعسر ، فقال الله عز وجل : نحن أحق بذلك منك ، تجاوزوا عن عن عبدى ، فغفر له . فقال ابن مسعود (٢) : هكذا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (٣) عن أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا منصور أن ربعى بن خراش حدثه ، أن حذيفة ، رضى الله عنه حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تلقت الملائكة روح

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٠٢ باب البيع .

(١) هو حذيفة بن اليمان ، واسمه حسيل بن جابر من بنى عيسى حلفاء بنى الأشهل ، ويكنى : أبا عبد الله ، شهد أحدا وما بعدها من المشاهد ، توفى بالمدائن سنة ست وثلاثين .
(الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ١٥)

(٢) صوابة : أبو مسعود ، واسمه : عقبة بن عمرو الأنصارى ، ويعرف بالبدرى له صحبة ، مات أيام على رضى الله عنه (الجرح والتعديل : /٦ ٣١٣)

(٣) الصحيح ، كتاب البيوع ، باب من أنظر موسرا ١ / ٧٣١ رقم (١٩٧١)

(**) ساقطة من المخطوطة ٤٦٧ / أ

رجل ممن كان قبلكم ، قالوا : اعملت من الخير شيئا ؟ " .
قال : كنت آمر فتيانى ان ينظروا المعسر ويتجاوز عن الموسر قال:
قال : فتجاوزوا عنه " .

وقال ابو مالك ، عن ربعى : " كنت ايسر على الموسر ، وانظر المعسر " . وتابعه شعبة عن عبد الله ، عن ربعى ، وقال ابو عوانة ، عن عبد الملك ، عن ربعى (انظر الموسر ، واتجاوز عن ، واجاوز عن المعسر) .

واخرجه مسلم (١) عن ربعى بن جراش ، ان حذيفة قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم "تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم ،فقالوا اعملت من الخير شيئا ؟ قال : لا . قالوا : تذكر . قال كنت اداين الناس فآمر فتيانى ان ينظروا المعسر ويتجوزا عن الموسر . قال : قال الله عز وجل : تجوزوا عنه " .

رجال الاسناد

١ ـ مروان بن معاوية بن الحارث بن اسماء الغزاوى ، ابو عبد الله الكوفى .

روى عن : اسماعيل بن ابى خالد ،وحميد الطويل ، وسليمان الشيمى ، وابى مالك الاشجعى وعوف الأعرابى ، وغيرهم .

روى عنه : احمد بن حنبل واسحاق بن واهوية ، ويحى بن معين ، وابو خيثمة ، وابو كريب ، ويعقوب الدورقى ، وآخرون (٢)

وثقه ابن معين ، ويعقوب بن شيبة (٣) والنسائى (٤) وقال

---

(١) الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب فضل انظار المعسر : ٣ /١١٩٥

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٩٧

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٢٧٣

(٤) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٩٧ .

العجلى (١) : كوفى ثقة ، ما حدث عن المعروفين فصحسح ، وما روى عن المجهولين فقيه مافيه ليس بشىء . قال أبو حاتم (٢) صدوق لا يدفع عن صدق ، وتكثر روايته عن الشيوخ المجهولين .
وقال ابن حجر (٣) : ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ مات سنة ثلاث وتسعين ومائة .

٢ ـ سعد بن طارق الكوفى ، أبو مالك الأشجعى .
روى عن أبيه ، وأنس ، وعبد الله بن أبى أوفى ، وربعى بن جراش ، وغيرهم .
روى عنه : ابن اسحاق ، شعبة ، والثورى ، وابن ادريس ، ومروان بن معاوية ، وأبو عوانة ، ويزيد بن هارون وغيرهم(٤)
وثقه أحمد وابن معين (٥) والعجلى (٦) ، وقال النسائى (٧) : لا بأس به .
وقال أبو حاتم (٨) : صالح الحديث يكتب حديثه .
وقال ابن حجر (٩) : ثقة ، مات فى حدود الأربعين ومائة .

---

(١) معرفة الثقات : ٢ / ٢٧٠
(٢) الجرح والتجيل : ٨ / ٢٧٣
(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣٩
(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٤٧٣
(٥) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٤ / ٨٦
(٦) معرفة الثقات : ١ / ٣٩١
(٧) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٧٣
(٨) الجرح والتعديل : ٤ / ٨٦
(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٢٨٧

٣ ـ ربعى ـ بكسر اوله وسكون الموحدة ، خراش ـ بكسر المهملة وآخره المعجمة ابو مريم العبسى الكوفى (١)

روى عن : عمر ، وعلى ، وابن مسعود ، و ابى موسى ، وعمران بن حصين ، وحذيفة بن اليمان ، وابو مالك الاشجعى ، والشعبى وغيرهم (٢) .

قال ابن سعد (٣) : كان ثقة له احاديث صالحة .

وقال العجلى (٤) كوفى تابعى ثقة من كبار التابعين . وقال ابن حجر (٥) : ثقة عابد مضرم ، مات سنةمائة ، وقيل غير ذلك

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث

مخرج فى الصحيحين .

(٦٥ / ٣٢ ر) حديث (خذوا ما وجدتم ليس لكم الا ذلك (*)

****

روى الليث بن سعد عن بكير عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى ان رجلا اصيب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك دينه فقال رسول

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٢٨٧ .

(٢) تهذيب التهذيب : ٣ /٢٣٧

(٣) الطبقات الكبرى : ٦ / ١٢٧.

(٤) معرفة الثقات : ١ / ٣٥٠

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٣

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٢ باب البيع .

الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا ما وجدتم ليس لكم الاذلك .

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) قال حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ليث عن بكير ، عن عياض بن عبد الله ، عن ابى سعيد الخدرى قال : اصيب رجل فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمار ابتاعها ، فكثر دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تصدقوا عليه " فتصدق الناس عليه . فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه " خذوا ما وجدتم . ليس لكم الا ذلك .

واخرجه ابو داود (٢) والترمذى (٣) وقال : حديث ابى سعيد حديث حسن صحيح والنسائى (٤) ، وابن ماجه (٥) من طريق شبابه عن الليث بن سعد واحمد (٦) والحاكم (٧)وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

---

(١) صحيح مسلم كتاب المساقاة ، باب استحباب الوضع من الذين ٣ / ١١٩١ .

(٢) سنن ابى داود ، كتاب البيوع باب فى وضع الجائحة ٣ / ٢٧٦

(٣) سنن الترمذى كتاب الزكاة باب ما جاء من تحل له الصدقة من الغارمين وغيرهم : ٣ / ٤٤

(٤) سنن النسائى ، كتاب البيوع ، باب وضع الحوائج : ٧ / ٢٦٥

(٥) سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه : ٢ / ٧٨٩

(٦) مسند الامام احمد : ٣ / ٣٦

(٧) المستدرك على الصحيحين كتاب البيوع : ٢ / ٤١

رجال الاسناد :

١ ـ الليث بن سعد : ثقة ثبت امام ، تقدمت ترجمته فى ا"لأثر (٥٦)

٢ ـ بكير بن عبد الله بن الاشج ـ بفتح الالف والشين المعجمة مشددة وفى آخرها الجيم (١) مولى بنى مخزوم . ابو عبد الله او ابو يوسف المدنى ، نزيل مصر (٢) .

روى عن : محمود بن لبيد ، وابى امامة ابن سهل ، وبسر ـ بضم اوله ثم مهملة (٣) ـ بن سعيد ، وابى صالح السمان وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ، ونافع مولى ابن عمر ، وابى بردة ابن ابى موسى الاشعرى ، وخلق كثير (٤)

روى عنه : الليث بن سعد ، وابن اسحاق ، وابنه مخرمة بن بكير ، وابن لهيمة وغيرهم (٥)

قال عنه : احمد (٦) : شيخ ثقة ، صالح ، وقال ابو حاتم (٦) ثقة . وقال الذهبى (٨) : ثبت امام . وقال ابن حبان (٩) : كان من صلحاء الناس . وقال ابن حجر (١٠) : ثقة .

---

(١) الانساب للسمعانى : ١ / ١٦٤

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٠٨

(٣) المرجع السابق : ١ / ٩٦

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٩١ ـ ٤٩٢

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ٤٠٣
وتهذيب التهذيب : ٢ / ٤٩٢

(٦) الجرح والتعديل : ٢ / ٤٠٣ ـ ٤٠٤

(٨) الكاشف للذهبى : ١ / ١٠٩

(٩) الثقات لابن حبان : ٦ / ١٠٥

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ١٠٨

مات بالمدينة سنة اثنتين وعشرين ومائة فى ولاية هشام بن عبد الملك (١) .

٣ ـ عياض ـ بكسر أوله وتخفيف التحتانية ، وآخره معجمة ـ بن عبد الله بن سعد بن أبى سرح ـ بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة ، القرشى العامرى المكى (٢) .

روى عن : : ابن عمر ، وأبى هريرة ، وأبى سعيد وجابر .

وروى عنه : زيد بن أسلم ، ومحمد بن عجلان ، وسعيد المقبرى ، وبكير بن الأشج ، وغيرهم (٣) .

قال عنه : ابن معين والنسائى (٤) ثقة ، وذكره ابن حبان(٥): فى الثقات : وقال ابن حجر (٦) ثقة . مات على رأس المائة .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم على الحديث

مخرج فى صحيح مسلم

(٦٦ / ٣٣ ر) حديث (ان صاحبكم ما سور بدينه(*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا بن منصور قال حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن الشعبى عن سمعان ، عن سمرة بن جندب قال :

---

(١) الثقات : ٦ / ١٠٦

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٩٦

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٢٠١

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٥) الثقات لابن حبان : ٧ / ٣٨٣

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٩٦

خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هاهنا احد من بنى فلان ؟ فلم يجبه احد ، (ثم قال : هاهنا احد من بنى فلان ؟ فلم يجبه احد)(**) ثم قال : هاهنا احد من نبى فلان ؟ فقام رجل فقال: انا يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منعك ان تجيبنى فى المرتين الاولين ، انى لم انوه بكم الا خيرا وان صاحبكم مأسور بدينه ، فقد رايته ادى عنه حتى ما احد يطالبه بشىء .

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود (١) والنسائى (٢) وعبد الرزاق (٣) وذكره البخارى (٤) وقال : لا نعلم لسمعان سماعا من سمرة ولا للشعبى من سمعان .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : ثقة تقدم فى الاثر (٤٩) .

٢ ـ ابو داود ، سليمان بن الاشعث ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٤٩) .

٣ ـ سعيد بن منصور بن شعبة الخراسانى ، ابو عثمان المرزوى . روى عن : مالك ، وحماد بن زيد ، وابن ابى الزناد ، وابن

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٢ باب البيع .

(١) سنن ابى داود ، كتاب البيوع ، باب فى التشديد فى الدين : ٣ / ٢٤٦

(٢) سنن النسائى ، كتاب البيوع ، التغليظ فى الدين : ٧ / ٣١٥

(٣) مصنف عبد الرزاق الصنعانى ، كتاب البيوع ، باب من مات وعليه دين : ٨ : ٢٩١ ـ ٢٩٢ .

(٤) التاريخ الكبير للبخارى : ٢ / ٢ / ٢٠٤

(**) ساقطة من المخطوطة ٤٦٨ / ب

ابى حاتم ، والدراوردى ، وابى الأحوص ، وابن عيينة ، وهشيم وابى عوانة ، وجماعة . (١)

روى عنه : مسلم ، وابو اود ، والذهلى ، وابو حاتم ، وابو بكر الأثرم ، واحمد بن حنبل حدث عنه ، وهو حى (٢) .

احسن احمد بن حنبل الثناء عليه ، وفخم امره (٣) ، وقال ابو حاتم (٤) ثقة . وقال ابن حبان (٥) : من المتقنين الأثبات . وقال ابن حجر (٦) : ثقة مصنف . مات بمكة سنة سبع وعشرين ومائتين ، زاد ابن يونس فى شهر رمضان (٧) .

٤ ـ ابو الأحوص : سلام بن سليم الحنفي

روى عن ابي اسحاق السبيعي وعاصم بن سليمان ، وسماك بن حرب والأعمش وغيرهم .

روى عنه : يحيى بن آدم ، ووكيع ، وسعيد بن منصور ، وهناد بن السري وغيرهم (٨) .

قال عنه ابن ابي حاتم (٩) : صدوق ، ووثقه ابو زرعة (١٠) وقال

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٨٩

(٢) المرجع السابق : ٤ / ٨٩

(٣) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ١٥٩

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٦٨

(٥) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٦٩

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٠٦

(٧) الثقات : ٨ / ٢٦٨ ـ ٢٦٩ ، وتهذيب التهذيب ٤ / ٩٠ .

(٨) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٨٢ - ٢٨٣

(٩) الجرح والتعديل : ٢/٢٦٠

(١٠) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

ابن حجر(١) : ثقة متقن ، مات سنة تسع وسبعين ومائة .

٥ ـ سعيد بن مسروق الثورى الكوفى ـ والد سفيان (٢) .

روى عن : أبى الضحى ، وابراهيم التيمى ، والشعبى ، وعكرمة ومنذر الثورى وغيرهم (٣) .

روى عنه : الأعمش وهو من أقرانه ، وأولاده سفيان وعمر والمبارك وشعبة بن الحجاج ، وأبو الأحوص ، وأبو عوانة وجماعة (٤) .

قال عنه أبو حاتم(٥): وابن معين (٦) والعجلى (٧) والنسائى(٨)

والذهبى (٩) وذكره ابن حبان فى الثقات(١٠) .وقال ابن حجر(١١)ثقة . مات سنة ست وعشرين ومائة وقيل ثمان وعشرين .

٦ ـ الشعبى : عامر بن شراحيل : ثقة مشهور فقيه فاضل ، مضت ترجمته فى الأثر (١٦)

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٤٢

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨٢/٤

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٤ / ٦٦

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٨٢

(٥) الجرح والتعديل : ٤ / ٨٢

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٨٢

(٧) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٨) الكاشف للذهبى : ١ / ٢٩٥

(٩) الثقات لابن حبان : ٣٧١/٦

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٥

(١١) الثقات لابن حبان : ٦ / ٣٧١ وتهذيب التهذيب : ٤ / ٨٢

٧ ـ سمعان بن مشنج ـ بمعجمة ونون ثقيلة ثم جيم وقيل مشمرج (١) العمرى ، ويقال العبدى الكوفى (٢)

روى عن : سمرة بن جندب . وروى عنه الشعبى (٣) . قال البخارى(٤) : لا نعرف لسمعان سماعا من سمرة ولا للشعبى سماعا عنه . وذكره ابن حبان (٥) فى الثقات .

وقال ابن ماكولا (٦) : ثقة ليس له غير حديث واحد . وقال العجلى (٧) : كوفى تابعى ثقة . وقال ابن حجر (٨) : كوفى صدوق مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده ابو الأحوص ضعيف لأن الشعبي لا يعلم له سماعا من سمعان ولا سمعان من سمرة .

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف

(٦٧ / ٣٤ ر) حديث ابى موسى فى عظم الذنوب بعد الكبائر) (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا ابو داود قال حدثنى سليمان

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٣٣ .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٣٧ ـ ٢٣٨

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٢١٦

(٤) التاريخ الكبير للبخارى : ٢ / ٢ ٢٠٤

(٥) الثقات لابن حبان : ٤ / ٣٤٥

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٣٨

(٧) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣٣

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٣ باب البيع .

ابن داود المهدى النهل ، وقال حدثنا وهب وقال حدثنى سعيد بن ابى ايوب انه سمع ابا عبد الله القرشى يقول : سمعت ابا بردة ابن ابى موسى الاشعرى يقول عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : " ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه "بها " (١) عبد بعد الكبائر التى نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء" .

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود (٢) بمثله ، واحمد (٣) ، وذكره البغوى (٤) وابن حجر (٥) .

رجال الاسناد

١ ـ محمد بن بكر : هو ابو بكر محمد بن بكر بن داسة البصرى الثقة العالم ، سبقت ترجمته فى الحديث (٤٩) .

٢ ـ ابو داود : هو سليمان بن الاشعث ، ابو داود السجستانى ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩).

٣ ـ سليمان بن داود بن حماد المصرى (*) ، ابو الربيع ابن اخى رشدين (**) المهرى .

---

(١) اثبتت من سنن ابى داود : ٣ / ٢٤٦

(٢) سنن ابى داود ، كتاب البيوع ، باب التشدد فى الدين :٣/٢٤٦

(٣) مسند احمد :

(٤) مصابيح السنة للبغوى : ٢ / ٣٤٦

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٢ ١٥٠

(*) المهرى : يفتح وسكون هاء وبراء منسوب الى مهرة بن حيدان قبيلة من قضاعة (المغنى) ص ٢٥٠ واللباب : ٣ / ٢٧٥ .

(**) رشدين بكسر الراء وسكون الشين وكسر الدال (المغنى:ص١١١)

روى عن : ابيه وجده لأمه الحجاج بن رشد بن ابى سعد وعبد الملك بن الماجشون - بفتح جيم وضم شين معجمة وبنون وهو معرب - وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن نافع وغيرهم .
روى عنه : ابو داود والنسائى ، وزكريا الساجى ، وغيرهم (١)
قال الآجرى (٢) : ذكر لابن داود ابو الربيع بن اخى رشدين ، فقال : قل من رايت فى فضله ، وقال ابن ابى حاتم (٣) : سمع منه ابى فى الرحلة الثانية . وقال النسائى (٤) : ثقة .
وقال ابن يونس (٥) : كان زاهدا ، وكان فقيها ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٦) : كان عابدا من العباد . وقال ابن حجر (٧) : ثقة . توفى يوم الأحد اول يوم من ذى القعدة سنة ثلاث وخمسين ومائتين (٨) .

٤ - وهب : هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشى مولاهم ، ابو محمد المصرى الفقيه .
روى عن : عمر بن الحارث ، وابن هانى ، وحسين بن عبد الله المعافرى ، وسعيد بن ابى ايوب ، والليث بن سعد ، وابن لهيعة ، وعبد الرحمن بن شريح وغيرهم .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ١٨٦
(٢) المرجع السابق : ٤ / ١٨٦ - ١٨٧
(٣) الجرح والتعديل لابن حاتم : ٤ / ١١٤
(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٨٧
(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٨٧
(٦) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٧٩
(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢٣
(٨) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٨٧

روى عنه : ابن أخيه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، والليث بن سعد شيخه وعبد الرحمن بن مهدى ، وأحمد بن صالح المصرى ، ويونس بن عبد الأعلى وآخرون (١) .

قال أبو طالب (٢) عن أحمد بن حنبل : ابن وهب صحيح الحديث ، ما أصح حديثه وأثبته يفضل السماع من العرض والحديث من الحديث . فقيل له : أليس كان يسىء الأخذ ؟ قال : بلى ، ولكن اذا نظرت فى حديثه ، وما روى من مشايخه ، وجدته صحيحا

وقال ابن أبى خيثمة عن ابن معين (٣) : ثقة

وقال ابن أبى حاتم عن أبيه (٤) صالح الحديث صدوق ، هو أحب الى من الوليد بن مسلم وأصح حديثا منه بكثير .

وقال ابن حبان (٥) : كان ممن جمع وصنف ، وهو الذى حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم ، وكان من العباد . وقال العجلى(٦) ثقة وقال ابن حجر (٧) عن العجلى مصرى ثقة صاحب سنة رجل صالح صاحب آثار .

وقال الذهبى (٨) : أحد الأثبات والأئمة الأعلام . وقال ابن عدى(٩) : عبد الله بن وهب من جلة الناس ، ومن ثقاتهم ،

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٧١ ـ ٧٢

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٥٣٢

(٣) تهذيب التهذيب : ٦ / ٧٢

(٤) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٥ / ١٩٠

(٥) الثقات لابن حبان : ٨ / ٣٤٦

(٦) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٦٥

(٧) تهذيب التهذيب :٦/٧٣

(٨) ميزان الاعتدال : ٢ / ٥٢

(٩) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٤ / ١٥٢١

وحديث الحجاز ومصر ، وما الى تلك البلاد يدور على رواية ابن وهب : الى ان يقول : " لا اعلم له حديثا منكرا اذا حدث عنه ثقة من الثقات .

وقال ابن حجر (١) : ثقة حافظ . مات فى شعبان سنة سبع وتسعين ومائة (٢) .

٥ ـ سعيد بن ابى ايوب الخزاعى (*) كنيته ابوه يحى ، واسم ابى ايوب مقلاص (**)(٣) .

روى عن : ابى الأسود ، ومحمد بن عبد الرحمن بن فوفل ، وعبد الله بن ابى جعفر ، والوليد بن ابى الوليد ، ويزيد بن ابى حبيب وجماعة .

روى عنه : ابن جريج وهو اكبر منه ، وابن المبارك ، وابن وهب ، ونافع بن يزيد وغيرهم (٤) .

قال عنه احمد (٥) ليس به بأس ، وقال ابن معين والنسائى(٦) ثقة وقال ابن سعد (٧) : كان ثقة ثبتا ، وقال الذهبى (٨) :

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٤٦٠

(٢) ميزان الاعتدال : ٢ / ٥٢٣

(*) الخزاعى : بضم الخاء المعجمة وفتح الزاى ، وفى آخرها العين المهملة ، نسبة الى قبيلة خزاعة (الأنساب للسمعانى ٢ / ٣٥٨).

(**) مقلاص : بكسر الميم وسكون القاف وآخره صاد مهملة : الخلاصة

(٣) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٥٩

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٧

(٥) كتاب العلل للامام احمد : ٢ / ١٣٢١ .

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٧

(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٥١٦

(٨) الكاشف للذهبى : ٢ / ٢٨١

ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (١) : ليس له عن تابعى سماع صحيح وقال ابن يونس (٢) : كان فقيها .وقال ابن حجر(٣) .

ثقة ثبت مات سنة احدى وستين ، وقيل غير ذلك ، وكان مولده سنة مائة .

٦ ـ ابو عبد الله القيشى ، جليس جعفربن ربيعة ، ويقال ابو عبيد المصرى (٤) .

روى عن : ابى بردة بن ابى موسى الأشعرى . وروى عنه : حيوة ـ بفتح اوله وسكون التحتانية وفتح الواو (٥) وسعيد بن ابى ايوب (٦) . قال عنه ابن حجر (٧) : مقبول ، مات بعد المائة

٧ ـ ابو بردة بن ابى موسى الأشعرى ، قيل اسمه عامر بن عبد الله بن قيس وقيل الحارث ، وقيل اسمه كنيته (٨)

روى عن : ابيه ، وعلى ، وحذيفة ، وعبد الله بن سلام ، وعائشة وابن عمر ، وابن عمرو بن العاص ، وعروة بن الزبير وهو من اقرانه ، وغيرهم .

وروى عنه : اولاده سعدى وبلال وحفيده ابو بردة يزيد بن عبد

---

(١) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٥٩

(٢) تهذيب التهذيب : ٤ / ٨

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٩٢

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٥٠

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٠٨

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٤٠٦

(٧) تقريب الهذيب : ٢ / ٤٤٥

(٨) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٢٦٨ وتهذيب التهذيب : ١٨/٢

الله بن أبى بردة ،والشعبى وهو من أقرانه ،وقتادة وآخرون(١)
قال ابن سعد (٢) : كان ثقة كثير الحديث ، وقال العجلى (٣)
كوفى تابعى ثقة .
وقال ابن خراش (٤) : صدوق ، وقال مرة : ثقة .
وقال الذهبى (٥) : كان علامة كثير الحديث وقال ابن حجر(٦):
ثقة ، مات سنة ثلاث وقيل أربع ومائة ، وقد جاوز الثمانين (٧)

الحكم على سند المؤلف :

فيه أبو عبد الله القرشى مقبول وعليه فالسند حسن .

الحكم على الحديث

فى سنده أبو عبد الله القرشى وهو مقبول وعليه فالسند حسن .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٢/ ١٨
(٢) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة
(٣) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٨٧
(٤) تهذيب التهذيب : ١٢ / ١٨
(٥) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٩٥
(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٩٤
(٧) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ٩٥ وتقريب التهذيب ٢ / ٣٩٤ ٧

(٦٨ / ٣٥ ر) حديث (انا اولى بكل مؤمن من نفسه)(*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا ابو داود ، قال حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، قال حدثنا عبد الرزاق ، قال حدثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى على رجل مات و عليه دين فأتى بميت فقال اعليه دين ؟ فقالوا : نعم ، ديناران فقال : صلوا على صاحبكم قال : ابو قتادة الانصارى ، هما على يا رسول الله ، قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فتح الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انا اولى بكل مؤمن من نفسه ، فمن ترك دينا فعلى قضاؤه ، ومن ترك مالا فلورثته " .

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود (١) وابن حبان (٢) بلفظه ، والنسائى (٣) وعبد الرزاق (٤) بنحوه من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه واخرجه احمد (٥) والحاكم (٦) وقال صحيح الاسناد ووافقه الذهبى واورده الهيثمى (٧) وقال : رواه احمد والبزار ، واسناده حسن

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٣ باب البيع .

(١) سنن ابى داود ، كتاب البيوع ، باب التشدد فى الدين:٣/٢٤٧

(٢) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان : ٥ / ٢٧

(٣) سنن النسائى ، كتاب الجنائز ، الصلاة على من عليه دين : ٤ / ٦٥

(٤) مصنف عبد الرزاق ،كتاب البيوع باب من مات وعليه دين:٨/٢٨٩

(٥) المسند : ٣ / ٣٣٠ . (٦) المستدرك ، كتاب البيوع : ٢ / ٥٨

(٧) مجمع الزوائد ،كتاب البيوع،باب الصلاةعلى من عليه دين:٣ /٤٢

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : العالم الثقة ، تقدم فى الأثر (٤٩)

٢ ـ سليمان بن الأشعث ، أبو داود السجستانى : ثقة حافظ ، تقدم فى الأثر (٤٩) .

٣ ـ محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمى مولاهم العسقلانى بفتح العين المهملة . وسكون السين المهملة ، وفتح القاف وبعدها لام ألف وفى آخرها النون (٢) ـ وبعد النون ياء النسب روى عن : داود بن الجراح العسقلانى ، ومعتمر بن سليمان ، وعبد الرزاق وابن عيينة ، وبقية وغيرهم (٣) .

روى عنه : أبو داود ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو الأحوص العكبرى ، وجعفر بن محمد الفريانى ، ومحمد بن الحسن بن قتيبة العسقلانى (٤) .

قال عنه : ابن معين (٥) ثقة ، وقال أبو حاتم (٦) : لين الحديث . وقال ابن حبان (٧) : كان من الحفاظ ، وقال الذهبى حافظ وثق (٨) . وقال ابن حجر (٩) : صادق عارف له أوهام كثيرة . مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين . (١٠) .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٠٤

(٢) الأنساب للسمعانى : ٤ / ١٩٠

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٢٤

(٤) المرجع السابق : ٩ / ٤٢٥

(٥) المرجع السابق : ٩ / ٤٢٥

(٦) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٨ / ١٠٥

(٧) الثقات لابن حبان : ٩ / ٨٢

(٨) الكاشف للذهبى : ٣ / ٨٢

(٩) التقريب : ٢ / ٢٠٤ .

(١٠) التقريب ٢ / ٢٠٤ .

٤ ـ عبد الرزاق بن همام الصنعانى : ثقة ، مصيف شهير عمى فى آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، مضت ترجمته فى الأثر (٢) .

٥ ـ معمر بن راشد : ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٦)

٦ ـ محمد بن مسلم الزهرى : الفقيه الحافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٩) .

٧ ـ ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ، قيل اسمه عبد الله وقيل اسماعيل وقيل اسمه كنيته (١) .

روى عن : ابيه ، وعثمان بن عفان ، وطلحة ، وعبادة بن الصامت ، وقيل لم يسمع منهما ، وابى قتادة ، وابى الدرداء وابى هريرة وعائشة ، و ابى سعيد الخدرى ، وانس ، وجابر وخلق من الصحابة والتابعين (٣)

روى عنه : ابنه عمر ، والأعرج ، وعروة بن الزبير ، والزهرى والشعبى ، وعمرو بن دينار ، وخلق كثير (٣) .

قال عنه ابن سعد (٤) : كان فقيها كثير الحديث . وقال مالك بن انس (٥) : كان عندنا رجال من اهل العلم اسم اخذهم كنيته منهم ابو سلمة بن عبد الرحمن . وقال ابو زرعة (٦) : مدينى ثقة امام .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٧) : كان من سادات قريش

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٢ / ١١٥

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٣) المرجع السابق : ١٢ / ١١٦

(٤) الطبقات لابن سعد : ٦ / ١١٢

(٥) تهذيب التهذيب : ١٢ ١١٦

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ٩٤

(٧) الثقات : ٥ / ٢

وقال ابن حجر (١) : ثقة مكثر ، مات سنة أربع وتسعين وقيل أربع ومائة (٢) .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات ، عدا محمد بن المتوكل فهو صدوق له أوهام

الحكم على الحديث :

صحيح فيما أخرجه البخاري والحاكم واقرار الذهبي وأما الزيادة (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) فهي أيضا صحيحة ، لأن رواة عبد الرزاق والنسائي ثقات ومعمر لا تقبل روايته عن الزهري فيما اذا قال أخبرت عن الزهري فهذا لم يسمعه منه .

(٦٩ / ١٣ ق) أثر على فى لزوم الغريم(*)

****

روى اسماعيل بن المهاجر عن عبد الملك بن عمير ، قال : كان على ابن أبى طالب اذا أتاه رجل بغريمه قال : هات بينة على مال أحبه فان قال فانى اذا ألزمه ، قال : وما منعك من لزومه .

تخريج الاثر :

أخرجه ابن حزم (٣) قال : ومن طريق أبى عبيد ، نا ابن أبى زائدة ، عن اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر ، عن عبد الملك بن عمير قال : كان على بن أبى طالب اذا أتاه رجل برجل ، له عليه دين فقال : أحبسه ، قال له على : ألـه مال ؟ فان قال نعم قد لجأه مال قال : أقم البينة على أنه لجأه والا أحلفناه بالله مالجأه (٤) .

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٣٠

(٢) تهذيب التهذيب : ١٢ / ١١٧

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٠٤ باب البيع

(٣) المحلى أحكام التفليس : ٨ / ١٧١

(٤) لجأه : أى أخفاه وغيبه ـ هامش المحلى : ٨ / ١٧١

واخرجه زيد بن على(١) ، عن ابيه ، عن جده ، عن على رضى الله عنه انه كان يحبس فى النفقة وفى الدين وفى القصاص وفى الحدود ، وفى جميع الحقوق .

رجال الاسناد :

١ ـ اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر بن جابر البجلى النخعى .

روى عن : ابيه ، واسماعيل بن ابى خالد ، وعبد الملك بن عمير ، وعبادة بن يوسف وغيرهم .

وروى عنه : ابن نمير ، ووكيع ، وطلق بن غنام ، وابو على الحنفى ، وغيرهم (٢) . ضعفه ابن معين (٣) والنسائى (٤) وقال البخارى (٥) : فى حديثه نظر . وقال احمد (٦) : ابوه اقوى منه فى الحديث ، وقال ابن حبان (٧) كان فاحش الخطأ ، وقال ابو حاتم (٨) : ليس بالقوى يكتب حديثه ، وقال ابن حجر (٩) : ضعيف مات بعد المائة .

٢ ـ عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمى .

روى عن : الأشعث بن قيس ، وجابر بن سمرة ، وجندب بن البنجلى ، وعبد الله بن الزبير ، والمغيرة بن شعبة ، والنعمان بن بشير ، ورآى عليا وابا موسى .

روى عنه : ابنه موسى ، وشهر بن حوشب ، والأعمش وسليمان

---

(١) مسند زيد بن على : ص ٢٦٥ دار الكتب العلمية لبنان ١٤٠٣هـ

(٢) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٧٩ (٣) الجرح والتعديل : ٢ /١٥٢

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٤٨

(٥) كتاب الضعفاء الصغير : ص ١٨

(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٧٩

(٧) كتاب المجروحين :١/١٢٢

(٨) الجرح والتعديل : ٢ / ١٥٣

(٩) تقريب التهذيب :١ / ٦٦

التميمى ، والثورى ، وغيرهم (١)• قال احمد (٢) : مضطرب الحديث جدا مع قلة حديثه . وقال العجلى (٣) : كوفى تابعى ثقة ، صالح الحديث ، وقال ابن تمير (٤) : ثقة ثبت فى الحديث . وقال النسائى (٥) : ليس به بأس . وقال ابن معين(٦) مخلط . وقال ابو حاتم(٧) ليس بحافظ هو صالح تغير حفظه قبل موته. وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٨) : كان مدلسا . وقال ابن حجر (٩) : ثقة فقيه ، تغير حفظه وربما دلس ، مات سنة ست وثلاثين ، وله مائة وثلاث وسنين .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا وفيه اسماعيل بن المهاجر ضعيف .

الحكم على الاثر :

رواية زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه صحيحة فزيد ثقة وعلي بن الحسين ثقة والحسين وعلى صحابيان جليلان •

(٧٠ / ٣٤ ر) حديث " قرض مرتين كصدقة مرة

****

روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : " قرض مرتين كصدقة مرة " .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤١١

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ٣٦١

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ١٠٤

(٤) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤١٣

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ٣٦١

(٧) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ٣٦١

(٨) الثقات : ٥ / ١١٦ ـ ١١٧ .

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٥٢١

تخريج الحديث :

اخرجه ابن حبان (١) : عن ابن مسعود ان نبى الله كان يقول: من اقرض الله مرتين كان له مثل اجر احدهما لو تصدق به .

واخرجه بن ماجه (٢) عن ابن مسعود ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال:" ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الاكان كصدقتها مرة " .

واخرجه البيهقى (٣) مرفوعا ، وموقوفا من قول عبد الله بن مسعود وقال البخارى ليس بالقوى . وقال البيهقى عن المرفوع رفعه ضعيف . واخرجه احمد (٤) من ابن مسعود به .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

ما اخرجه ابن حبان في سنده عبد الله بن الحسين ابو حريز قاضي سجستان صدوق يخطىء ، والنفيل بن ميسرة صدوق . فالحديث حسن ، وحسنه الاتباع(٥) .

---

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان باب الديون:٧ /٢٤٩ رقم(٥٠١٨)

(٢) السنن ، كتاب الصدقات ، باب القرض : ٢ / ٨١٢ رقم (٢٤٣٠)

(٣) السنن الكبرى كتاب البيوع باب ما جاءفى فضل الاقراض:٥/٣٥٣

(٤) المسند : ١ / ٤١٢

(٥) ارواء الغليل : /٥ ٢٦٦ ويراجع تحقيق المحتاج الى ادلة المنهاج لابن الملقن ، تحقيق عبد الله بن سعادف اللحياني ٢ / ٢٤٩ وما بعدها . الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

(٧١ / ١٤ ق) حديث ابن مسعود أن السلف يجرى مجرى شطر الصدقة (*)

****

روى علقمة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : السلف يجرى مجرى شطر الصقة ".

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١) قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عفان ثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب ، عن ابن أذنان قال : أسلفت علقمة ألفى درهم فلما خرج عطاؤه ، قلت له : أقضنى ، قال أخرنى قابل فأثبت عليه فأخذتها ، قال فأتيته بعد ، قال برحت بى وقد منعتنى فقلت نعم هو عملك ، قال : وما شأنى : قلت حدثتنى عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ان السلف يجرى مجرى شطر الصدقة قال نعم ، فهو كذلك ، قال :فخذ الآن .

رجال الاسناد

١ ـ علقمة : هو علقمة بن قيس النخعى : ثقة ثبت فقيه عابد تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث

قال أحمد شاكر (٢) : اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ٢ / ٢٠٤

(١) المسند : ١ / ٤١٢ .

(٢) المسند ، تحقيق أحمد شاكر : ٦ /٦ رقم (٣٩١١)

(٧٢ : ١٤ ق) اثر ابن مسعود عن القرض مرتين (*)

****

وروى عن عبد الله بن مسعود من قوله .

تخريج الاثر :

اخرجه البيهقى (١) : عن عبد الله بن مسعود قال : لان اقرض مرتين احب الى من ان اتصدق مرة .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا

(٧٣ / ١٥ ق) وعن ابن عباس مثله (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه البيهقى (٢) عن ابن عباس انه قال : لان اقرض مرتين احب الى من ان اعطيه مرة

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٤

(١) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى فضل الاقراض : ٥ / ٣٥٣

(**) احكام القرآن ٢ / ٢٠٤ باب البيع .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى فضل الاقراض : ٥ / ٣٥٣ .

(٧٤ / ٢٢ ط) اثر ابراهيم وقتادة فى تفسير قوله تعالى (وان تصدقوا خيرا لكم (*)

****

عن ابراهيم وقتادة فى قوله تعالى :"وان تصدقوا خير لكم"(١) قال براس المال .

تخريج اثر ابراهيم

اخرجه الطبرى (٢) : قال : حدثنى المثنى ، قال حدثنا قبيصة ابن عقبة قال : حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم : " وان تصدقوا خير لكم " قال : ان صدقوا برؤوس اموالكم .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى بن ابراهيم شيخ طبرى : لم اقف على ترجمته .

٢ ـ قبيصة ـ بفتح اوله وكسر الموحدة ـ بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائى (*) ابو عامر الكوفى (٣)

روى عن : الثورى ، وشعبة ، ويونس بن ابى اسحاق ، والجراح والد وكيع ، وحماد بن سلمة ، وغيرهم .

روى عنه : البخارى ، وروى له الباقون بواسطة ابنه عقبة ، ويحيى بن بشر البلخى ، وابو عبيد القاسم بن سلام ، واحمد بن حنبل وآخرون (٤) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٤ باب البيع .

(١) الآية : ٢٨٠ سورة البقرة . (٢) تفسير الطبرى : ٦ / ٣٥

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ١٢٢

(٤) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٤٧ ـ ٣٤٨

(**)السوائى : بضم السين وفتح الواو وسكون الالف وفى آخرها ياء مهموزة ومثناه من تحتها نسبة الى سواءة بن عامر بن صعصعة (اللباب : ٢ / ١٥٢) .

قال عنه ابن معين (١) : هو ثقة ، الا فى حيث الثورى ، وقال احمد (٢) : كثير الغلط وكان ثقة صالحا لا بأس به . وقال ابو حاتم (٣) : هو صدوق لم ار احدا من المحدثين يأتى بالحديث على نمط واحد لا يغيره سوى قبيصة بن عقبة ، وعلى بن الجعد وابى نعيم الثورى .

وقال النسائى (٤) : ليس به بأس ، وقال ابن خراش (٥) : صدوق . وقال الذهبى (٦) صدوق جليل ، وقال ايضا (٧) : وهو محتج به عندهم موثق مع وجود غلطه .

وقال ابن حجر (٨) : صدوق ربما خالف ، توفى ليلة الجمعة من شهر المحرم سنة خمس عشرة ومائتين (٩) .

٣ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٠) .

٤ ـ مغيرة بن مقسم : ثقة متقن ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٢) .

٥ ـ ابراهيم النخعى : ثقة متقن ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٤)

واخرجه بن ابى حاتم (١٠) : قال حدثنا ابا سعيد الأشج ، ثنا وكيع قال سفيان عن مغيرة ، عن ابراهيم : ان تصدقوا خيرا لكم قال : براس المال .

---

(١) تاريخ الدرامى عن ابن معين ص ٦٣

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣٨٣

(٣) الجرح والتعديل : ٧ / ١٢٦

(٤) ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٨٣

(٥) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٤٩

(٦) ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٨٣

(٧) ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٨٣

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ١٢٢

(٩) الثقات لابن حبان : ٩ / ٢١

(١٠) تفسير القرآن العظيم لابن ابى حاتم : ٣ / ١١٥٤

رجال الاسناد :

١ ـ ابو سعيد الأشج : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٠) .

٢ ـ وكيع بن الجرح : ثقة حافظ عابد ، تقدمت ترجمته فى الأثر(٢٢)

٣ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ فقيه ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٠)

٤ ـ مغيرة بن مقسم الضبى : ثقة متقن ، مدلس من الثالثة ، مضت ترجمته فى الأثر (٤٢) .

٥ ـ ابراهيم النخعى : ثقة الا انه يرسل كثيرا ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٣) .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الأثر

السند الأول : فيه المثنى لم اقف عليه ، وقبيصة متكلم فى سماعه عن سفيان وعليه فهو اسناد ضعيف .

السند الثانى : رجاله ثقات ،ولكن مغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة ، وروايته هنا معنعنة ، وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٧٥ / ٢٣ ط) اثر قتادة

****

تخريج الأثر :

اخرجه ابن جرير الطبرى (١) قال حدثنى يعقوب قال حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة : " وان تصدقوا " اى براس المال فهو خير لكم "

واخرجه ابن ابى حاتم (٢) معلقا .

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٣٥ ـ ٣٦

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن ابى حاتم : ٣ / ١١٥٥

رجال الاسناد :

١ ـ ابن جرير الطبرى : هو بن محمد بن جرير الطبرى : ثقة صادق ، فيه تشيع يسير ، ومولاة لا تضر ، تقدمت ترجمته فى الحديث(٣٣)

٢ ـ يعقوب : هو يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى : ثقة تعدمت ترجمته فى الحديث (٤١)

٣ ـ ابن علية : اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدى ، مولاهم أبو بشر (١) ـ بكسر موحدة وسكون معجمة (٢) ـ البصرى المعروف بابن عليه بضم مهملة وفتح لام وشدة تحتية (٣) .

روى عن : عبد العزيز بن صهيب ، وسليمان التيمى ، وحميد الطويل ، وعاصم الأحول وأيوب ، وابن عون ، ويونس بن عبيد وخلق .

وروى عنه : شعبة ، وابن جريج وهما من شيوخه ، وبقية ، وحماد بن زيد وهما من اقرانه ، وابن وهب ، والشافعى ، واحمد وابن نمير وخلق (٤) :

قال عنه ابن مهدى (٥) : ابن علية اثبت فى الحديث من وهب ، وعندما سئل عنه قال : ثقة ، وقال النسائى (٦) : ثقة ثبت .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٧٥

(٢) المغنى لمحمد بن طاهر الهندى : ص ٣٨

(٣) المرجع السابق : ص ١٧٨

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٧٥

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ١٥٣

(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٧٦

وقال احمد (١) : اليه المنتهى فى التثبت بالبصرة ، وقال ابو حاتم (٢) : ثقة مثبت فى الرجال وقال عنه ابن معين (٣) كان ثقة مأمونا صدوقا مسلما ورعا تقيا . وقال عنه ابن سعد (٤) : كان ثقة ثبتا فى الحديث حجة . وقال ابن حجر (٥) : ثقة حافظ . توفى سنة ثلاث او اربع وتسعين ومائة فى ذى القعدة لثلاث عشرة منه (٦) .

٥ ـ سعيد : هو سعيد بن ابى عروبة ، واسمه مهران اليشكرى ، ثقة حافظ لكنه مختلط .

٦ ـ قتادة : هو قتادة بن دعامة السدوسى ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمتهما فى الحديث (٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث

فيه سعيد بن ابى عروبة : ثقة حافظ ، ولكنه مختلط . وقد وعليه فالأثر ضعيف .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٧٦

(٢) الجرح والتعديل : ٢ /١٥٥

(٣) تهذيب التهذيب : ١ / ١٧٦

(٤) طبقات ابن سعد : ٧ / ٣٢٥

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٦٦

(٦) الثقات لابن حبان : ٦ / ٤٥

(٧٦ / ١٦ ق) آثار فى قوله تعالى (واستشهدوا شهيدين من رجالكم(*) اثر ابى سعيد (**)

****

قال المؤلف : قال ابو بكر ذهب قوم الى ان الكتاب والاشهاد على الديون الآجلة ، قد كانا واجبين بقوله تعالى (فاكتبوه - الى قوله : واستشهدوا شهيدين من رجالكم " .

ثم نسخ الوجوب بقوله تعالى : " فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذى اؤتمن امانته " . روى ذلك عن ابى سعيد الخدرى .

تخريج الحديث :

اخرجه ابن ماجه (١) والطبرى (٢) وابن ابى حاتم (٣) والبيهقى (٤) وابن عدى (٥) عن محمد بن مروان العقيلى .

قال حدثنا عبد الملك بن ابى نضرة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى انه قرا " يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى .. حتى بلغ " فان امن بعضكم بعضا " قال :هذه نسخت ما قبلها .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن مروان بن قدامة العقيلى ، ابو بكر البصرى ، ويقال

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب الاشهاد على الديون ٧٩٢/٢

(٢) التفسير : ٦ / ٥٠

(٣) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١٢٠٢

(٤) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب الأمر بالاشهاد : ١٠ /

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٢٦٧

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٥ باب عقود المداينات .

(**) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة .

العجلى (١) .

روى عن : سعيد العقبرى ، ويونس بن عبيدة ، وداود بن أبى هند وعبد الملك بن أبى نضرة ،وهشام بن حسان ، وعمارة بن أبى حفصة وغيرهم .

وروى عنه : مسعود ، ويحى بن معين ، وأبو بكر بن أبى شيبة وغيرهم (٢) .

قال عنه أحمد (٣) : رأيت محمد بن مروان العقيلى حدث بأحاديث وأنا شاهد ولم أكتبها تركتها عن عمد وكتبها أصحابنا ، كأنه ضعفه . وقال ابن معين (٤) : ليس به بأس وقال (٥) مرة : صالح . وقال أبو زرعة (٦) : ليس عندى بذاك . وقال أبو داود (٧) : صدوق ، وقال مرة (٨) : ثقة . وذكره ابن حبان (٩): فى الثقات قال ابن عدى (١٠) : عامة ما يرويه غير محفوظ والضعف على روايته بين .

وقال ابن حجر (١١) : صدوق له أوهام ، وتوفى بعد المائة .

٢ ـ عبد الملك بن أبى نضرة العبدى البصرى . روى عن : أبيه .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٠٦

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٣٥ والجرح والتعديل : ٨/٨٥

(٣) تهذيب التهذيب :٩/٤٣٥ـ٤٣٦.

(٤) تهذيب التهذيب : ٩ /٤٣٦

(٥) الجرح والتعديل : ٨ / ٨٦

(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٧) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٣٣

(٨) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٣٦

(٩) الثقات لابن حبان : ٧ / ٤٢٧

(١٠) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٢٦٧

(١١) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٠٦

وروى عنه : قتيبة بن مسلم وسهل بن حماد ، وابو عتاب الدلال ومحمد بن مروان العقيلى (١) .

ذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٢) ربما اخطأ ، وقال الدراقطنى (٣) لا بأس به ، وقال الحاكم (٤) : من أعز البصريين حديثا . وقال الذهبى (٥) : صالح ، وقال ابن حجر (٦) : صدوق ربما اخطأ ، توفى بعد المائة .

٣ ـ ابوه : هو المنذربن مالك بن قطعة ـ بضخ القاف وفتح المهملة العبدى ابو نضرة ـ بنون معجمة ساكنة ، مشهور بكنيته (٧) .

روى عن : على بن ابى طالب ، وابى موسى الأشعرى ، وابى ذر الغفارى ، وابى هريرة ، وابى سعيد ، وابن عباس ، وابن الزبير وابن عمر ، وغيرهم .

روى عنه : سليمان التميمى ، وحمدى الطويل ، وعاصم الأحول ، وقتادة وداود بن ابى هند ، وعونى الأعرابى وسعيد بن ابى عروبة (٨) .

وثقه : ابن معين (٩) ،وابو زرعة (١٠) ، والنسائى (١) ، وابن شاهين (١٢) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٢٧ ـ ٤٢٨

(٢) الثقات لابن حبان : ٧ / ١٠٥ . (٣) تهذيب التهذيب : ٦/٤٢٨

(٤) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٢٨ . (٥) الكاشف : ٢ / ١٨٩

(٦) تقريب التهذيب:١/٥٢٤ .

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر:٢/٢٧٥

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٣٠٢ ـ ٣٠٣

(٩) التاريخ لابن معين : ٢ / ٥٨٦

(١٠) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٢٤١

(١١) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٠٣

(١٢) تاريخ اسماء الثقات لابن شاهين : ص ٣١٧

وقال ابن سعد (١) : ثقة كثير الحديث ، وليس كل أحد يحتج به وقال الذهبى (٢) : من ثقات التابعين . وقال ابن حجر (٣) ثقة مات سنة ثمان أو تسع ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فى سنده محمد بن مروان العقيلى صدوق له أوهام وعليه فالسند حسن .

(٧٧ / ٤٤ ط) أثر الشعبى

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٤) قال : حدثت عن عمار قال : حدثنا ابن أبى جعفر ، عن أبيه عن اسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى قال : فكانوا يرون أن هذه الآية " فان أمن بعضكم بعضا " نسخت ما قبلها من الكتابة والشهود ، رخصة ورحمة من الله .

وأخرجه ابن أبى حاتم معلقا (٥) .

وذكره ابن كثير (٦) : وقال : قال الشعبى والحسن هذا الأمر منسوخ بقوله : " فان أمن بعضكم بعضا فليؤد الذى أؤتمن أمانته "(٧) .

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٢٠٨

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ١٨١

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٥

(٤) تفسير الطبر : ٦ / ٤٩

(٥) تفسير ابن أبى حاتم : ٣ / ١١٩١

(٦) تفيسر ابن كثير : ١ / ٤٩٩

(٧) الآية : ٢٨٣ سورة البقرة .

رجال الاسناد :

١ ـ الطبرى : محمد بن جرير الطبرى : ثقة صادق فيه تشيع يسير ومولاه لا تضر ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٣)

٢ ـ عمار : هو عمار بن الحسن بن بشير الهمدانى ، ابو الحسن الرازى نزيل نسا (*) .

روى عن : ابى هدبة الفارسى ، وزافر بن سليمان ، وعبد الله بن المبارك ، وسلمة بن الفضل الابرشى ، وجماعة .

روى عنه : النسائى ، وروى ايضا عن محمد بن حاتم بن نعيم عنه واحمد بن يسار المرزوى . والقاسم بن زكريا المطرز . وغيرهم قال عنه النسائى (٢): ثقة ، وقال فى مواضع لا بأس به . وقال الذهبى (٣) : ثقة . مات سنة اثنتين واربعين ومائتين ، وله ثلاث وثمانون سنة (٦) .

٣ ـ ابن ابى جعفر : هو عبد الله بن ابى جعفر عيسى بن ماهان الرازى ، صدوق يخطىء

٤ ـ ابوه : هو ابو جعفر الرازى ، صدوق سيء الحفظ ، تقدمت ترجمتهما فى الحديث (٣٣) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٣٩٩

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٣٩٩

(٣) الكاشف للذهبى : ٢ / ٢٦٠

(٤) الثقات لابن حبان : ٨ / ٥١٧

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤٧

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤٧

(*) نسا مدينة بخراسان ، بينها وبين سرخس يومان ، وبينها و بين مرو خمسة ايام (معجم البلدان لياقوت : ٥ / ٢٨٢) .

٥ ـ اسماعيل بن ابى خالد الأحمسى (*) ، مولاهم البجلى (١) .
روى عن : ابيه ، وابى جحيفة ، وعبد الله بن ابى اوفى ، وعمرو بن حريث ، وابى كاهل ، وهؤلاء الصحابة ، وروى ايضا عن زيد بن وهب ، ومحمد بن سعد وقيس بن ابى حازم واكثر عنه ، والشعبى ، وغيرهم من كبار التابعين .
روى عنه : شعبة ، والسفيانان ، وزائدة ، وابن المبارك ، وهشيم ، ويحى القطان ويزيد بن هارون وعبيد الله بن موسى(٢)
قال عنه الثورى (٣) : حفاظ الناس ثلاثة : اسماعيل بن ابى خالد ، وعبد الملك بن ابى سليمان ، ويحى ين سعيد الانصارى .
وقال احمد (٤) : اصح الناس حديث عن الشعبى ابن ابى خالد .
وقال ابن مهدى (٥) : وابن معين (٦) والنسائى (٧) : ثقة .
وقال العجلى (٨) : كان اسماعيل ، ثبتا فى الحديث رجلا صالحا ثقة .
(وكان ربما ارسل عن الشعبى فاذا وقف اخبر ، وكان صاحب سنة)

(*) الأحمسى : بفتح الالف وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفى آخرها السين المهملة هذه نسبة الى احمس ، وهى طائفة من بجيلة نزلوا الكوفة (اللباب : ١ / ٣٢) .

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٩

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٩١

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم / ٢ / ١٧٤

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٩١

(٥) الجرح والتعديل :١٧٥/٢ (٦)المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٧) تهذيب التهذيب : ٢٩١/١

(٨) معرفة الثقات للعجلى:٢٢٥/١

وقال ابن ابى حاتم (١) : لا اقدم على ابن ابى خالد احد من اصحاب الشعبى وهو ثقة . وقال ابن حجر (٢) : ثقة ثبت . مات سنة ست واربعين ومائة .

٦ ـ الشعبى : هو عامر بن شراحبيل ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته فى الاثر (١٣) .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

فى اسناده العلل التالية :

١ ـ شيخ الطبرى مجهول .

٢ ـ ابن ابى جعفر صدوق يخطىء .

٣ ـ ابو جعفر الرازى ، صدوق سىء الحفظ .

وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٧٨ / ٢٥ ط) اثر الحسن

****

تخريج الاثر

اخرجه ابن ابى حاتم (٣) : قال : حدثنا ابى ، ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ، ثنا يونس ، عن الحسن فى قوله : " واشهدوا اذا تبايعتم " قال : نسختها : " فان امن بعضكم بعضا " .

وذكره السيوطى (٤) وقال : واخرج ابن ابى حاتم وابو نعيم فى الحلية عن الحسن بمثله .

---

(١) الجرح والتعديل : ٢ / ٢٩١

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٦٨

(٣) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٩٠

(٤) الدر المنثور : ٢ / ١٢٢ .

رجال الاسناد :

١ ـ ابوه : هو محمد بن ادريس بن المنذر ، ابو حاتم الرازى ، الحافظ الكبير ، احد الحفاظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٣)

٢ ـ ابو معمر : هو عبد الله بن عمرو بن الحداج المنقرى ـ بكسر الميم وسكون النون وفتح الفاء ، ابو معمر البصرى (١) .

روى عن : عبد الوارث بن سعيد ، وهو روايته ، وعبد الوهاب الثقفى وعبد العزيز الداروردى ، وابى الاشهب جعفر بن حبان العطاردى وغيرهم .

و روى عنه : البخارى ، وابو داود ، وروى له الباقون بواسطة احمد بن الحسن بن خراش ، وعبيد الله بن فضالة ، وابو حاتم وابو رزعة ، وجعفر بن محمد الطيالسى ، وغيرهم (٢) .

قال ابن ابى خيثمة عن ابن معين (٣) : ثقة ، وقال الجنيد عن يحيى (٤) : ثقة نبيل عاقل .

وقال ابو حاتم (٥) : صدوق ، متقن ، قوى الحديث ، غير انه لم يكن يحفظ وكان له قدر عند اهل العلم . وقال ابو زرعة (٦) كان حافظا ثقة . وقال العجلى (٧) ثقة وكان يرى القدر ، وهو

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٣٦

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ٣٣٥ ـ ٣٣٦

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٥/٣٣٦ .

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٥ /٣٣٦

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ١١٩

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ١١٩

(٧) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٤٢٨

بصرى . وقال ابن حجر (١) : ثقة ثبت ، رمى بالقدر . مات سنة وأربع وعشرين ومائتين .

٣ ـ عبد الوارث بن سعيد : ثقة ثبت ، رمى بالقدر ، ولم يثبت عنه مضت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٤ ـ يونس بن عبيد بن دينار العبدى مولاهم ، أبو عبيد البصرى .

رأى أنسا ،وروى عن : ابراهيم التيمى ، وثابت البنانى ، والحسن البصرى ، ومحمد بن سيرين ، ونافع مولى ابن عمر ، وعطاء بن أبى رباح ، وجماعة .

روى عنه : ابنه عبد الله ، وشعبة ، والثورى ، ووهيب ، وسفيان وأبو جعفر الرازى ، والحمادان ، ويزيد بن زريع ، وآخرون (٢) .

قال عنه : أحمد (٣) : وابن معين (٤) وأبو حاتم (٥) والنسائى (٦) : ثقة وقال ابن سعد (٧) : كان ثقة كثير الحديث وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (٨) : كان من سادات أهل زمانه علما وفضلا وحفظا واتقانا وسنة وبغضا لأهل البدع .

وقال ابن حجر (٩) : ثقة ثبت فاضل ورع ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٤٣٦

(٢) تهذيب التهذيب : ١١ / ٤٤٢ .

(٣) الجرح والتعديل : ٩ /٤٢٤

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٥) " " " " "

(٦) تهذيب التهذيب : ١١ / ٤٢٤ .

(٧) الطبقات الكبرى : ٧ /٢٦٠

(٨) الثقات لابن حبان :٧ /٦٤٧ .

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨٥

٥ ـ الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يدلس ، ويرسل مضت ترجمته فى الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، وهو اسناد صحيح .

(٧٩) / ١٧ ق) اثر ابن عباس فى ان آية الدين محكمة (*)

****

روى عاصم الأحول وداود بن ابى هند عن عكرمة قال : قال ابن عباس لا والله ان آية الدين محكمة ليس فيها نسخ .

تخريج الاثر

اورده القرطبى (١) وقال : روى عن ابن عباس انه قال لما قيل له : ان آية الدين منسوخة ، قال : لا والله ان آية الدين محكمة ليس فيهانسخ .

١ ـ عاصم بن سليمان الأحول ، ابو عبد الرحمن البصرى .

روى عن : انس ، وعبد الله بن سرجس ، و ابى مجلز ، وعكرمة ومحمد بن سيرين ، وابى نضرة العبدى ، وغيرهم

روى عنه : قتادة ، و سلمان التيمى ، وداد بن ابى هند ، ومعمر بن راشد ، وشعبة والسفيانان ، وحماد بن زيد ، ويزيد بن هارون وجماعة (٢) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٥ باب عقود المداينات

(١) الجامع لأحكام القرآن : ٣ / ٤٠٤

(٢) تهذيب التهذيب : ٥ / ٤٢ ـ ٤٣

وثقه احمد (١) وابن معين (٢) والعجلى (٣) ، وابو زرعة (٤) وابن المدينى (٥) ، والذهبى (٦) وقال ابو حاتم (٧) : صالح وقال ابن حجر (٨): ثقة ، لم يتكلم فيه الا القطان ، وكانه بسبب دخوله فى الولاية ، مات بعد سنة اربعين ومائة .

٢ ـ داود بن ابى هند القشيرى ، ابو بكر او ابو محمد البصرى (٩)
روى عن : عكرمة ، والشعبى ، وابى الغالية ، وسعيد بن المسيب وعاصم الاحول ، ومجمد بن سيرين ، وابى الزبير ، ومكحول الشامى ، وغيرهم .
روى عنه : شعبة ، والثورى ، ومسلمة ، وعلقمة ، وابن جريج ويزيد بن زريع و يزيد بن هارون ، وغيرهم (١٠)
وقال احمد (١١) ثقة ثقة . وقال العجلى (١٢): بصرى ثقة جيد الاسناد .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣٥٠
(٢) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٤٤
(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٨
(٤) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٤٤
(٥) ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٥٠
(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة
(٧) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٤٤
(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨٤
(٩) المرجع السابق : ١ / ٢٣٥
(١٠) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٠٤
(١١) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة
(١٢) معرفة الثقات : ١ / ٣٤٢

وقال ابن معين (١) : ثقة ، وقال ابن سعد (٢) : ثقة كثير الحديث • وقال ابن حجر (٣) : ثقةمتقن ، وكان يهم بأخرة ، مات سنة أربعين ومائة وقيل قبلها .

٣ ـ عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت عالم بالتفسير والحديث ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا

(٨٠/ ١٨ ق) أثر أبى موسى عن الثلاثة الذين يدعون الله فلا يستجيب لهم (*)

****

روى شعبة ، عن فراس ، عن الشعبى ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، قال ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم " رجل كانت له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل أعطى ماله سفيها ، وقد قال تعالى : (ولا تؤتو السفهاء أموالكم) (٤) ، ورجل له على رجل دين ولم يستشهد عليه به .

قال أبو بكر وقد روى هذا الحديث مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) التاريخ الكبير : ٢ / ١٥٤

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٥٥

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٢٣٥

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٠٥ باب عقود المداينات

(٤) سورة النساء الآية : ٥ .

تخريج الحديث

اخرجه ابن جرير الطبرى (١) قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال حدثنا محمد بن جعفر ، قال حدثنا شعبة ، عن فراس ، عن الشعبى عن ابى بردة ، عن ابى موسى الأشعرى به .

واخرجه ابن ابى شيبة (٢) : قال : حدثنا يحى بن سعيد عن شعبة عن فراس عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى به .

واخرجه البيهقى (٣) والحاكم (٤) من طريق ابى المثنى معاذ بن معاذ العنبرى عن ابيه ، عن شعبة ، مرفوعا .

رجال الاسناد

١ ـ شعبة بن الحجاج بن الورد المتكى مولاهم ، ابو بسطام ـ بكسر فسكون (٥) ـ الواسطى ثم البصرى (٦) .

---

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٥٦٤

(٢) مصنف ابن ابى شيبة ، كتاب النكاح ، باب المراة الصالحة والسيئة الخلق : ٤ / ٣٠٩

(٣) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب الاختيار فى الاشهاد : ١٠ / ١٤٦

(٤) المستدرك ، كتتاب التفسير ، تفسير سورة النساء : ٢ / ٣٠٢

(٥) المغنى فى ضبط اسماء الرجال للهندى : ص ٣٨

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٥١

روى عن : ابان ابن تغلب ، وابراهيم بن عامر بن مسعود ، وابراهيم بن محمد بن المنتشر ، وابراهيم بن مسلم الهجرى ، واسماعيل ابن علية ، واسماعيل بن عبد الرحمن السدى ، والحسن البصرى ، وسعيد المقرى ، والعلاء بن بدر ، وخلق كثير روى عنه : أيوب ، والأعمش ، وجرير بن حازم ، والثورى ، ويحيى القطان ، وابن مهدى ، ووكيع ، وابن ادريس ، وابن المبارك وأبو داود ، ابن علية ، وابراهيم بن طهمان والقعنبى ، وآخرون (١) .

قال عنه سفيان الثورى (٢) : شعبة أمير المؤمنين فى الحديث وقال الشافعى (٣) : لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق . وقال ابن سعد (٤) : كان ثقة مأمونا ثبتا ، صاحب حديث حجة . وقال يزيد بن زريع (٥) : كان شعبة من أصدق الناس فى الحديث . وقال العجلى (٦) : ثقة ثبت فى الحديث كان يخطىء فى أسماء الرجال قليلا . وقال ابن حبان (٧) : كان من سادات أهل زمانه حفظا واتقانا وورعا وفضلا ، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين حتى صار علما يقتدى به .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٣٣٨ ـ ٣٤٣ والجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٤ / ٣٦٩

(٢) الجرح والتعديل : ٤ / ٣٦٩

(٣) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٤٤

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٨٠

(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٤٤

(٦) معرفة الثقات : ١ / ٤٥٧

(٧) الثقات لابن حبان : ٦ / ٤٤٦

ثم تبعه عليه بعده اهل العراق وقال ابن حجر (١) : ثقة حافظ متقن ، توفى سنة ستين ومائة .

٢ ـ فراس ـ بكسر اوله وبمهملة ـ ابن يحيى الهمدانى الخارفى(*) ابو يحيى الكوفى (٢) .

روى عن الشعبى ، وعطية العوفى ، وابى صالح السمان ، وغيرهم

روى عنه : منصور بن المعتمر ، وزكريا بان ابى زائدة ، وشعبة وشيبان ، وسفيان الثورى ، والحسن بن عمارة ، وابو عوانة وشريك وغيرهم (٣) .

وثقه احمد (٤) والنسائى (٥) وابن معين (٦) والعجلى (٧) وابن شاهين (٨) .

وقال ابو حاتم(٩): شيخ ، كان معلما ثقة ، ما بحديثه بأس ، وقال عثمان بن ابى شيبة (١٠) : صدوق .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٥١

(*) الخارقى : بفتح الخاء وكسر الراء بعد الالف وفى آخرها فاء هذه النسبة الى خارف بن عبد الله بن كثير ، بطن من همدان (اللباب : ١ / ٤١٠)

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٠٨

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٢٥٩

(٤) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣٤٣

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٦) تاريخ عثمان الدرامى عن ابن معين : ص ٥٦

(٢) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٢٠٤

(٧) تاريخ اسماء الثقات لابن شاهين : ص ٢٦٣

(٨) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ٩١

(٩) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٥٩ ـ ٢٦٠

وقال يعقوب بن ابى شيبة (١) فى حديثه لين وهو ثقة .
وذكره ابن حبان فى الثقات(٢) .
وقال ابن حجر (٣) : صدوق ربما وهم . مات سنة تسع و عشرين ومائة .

٣ ـ الشعبى : عامر بن شراحيل الشعبى ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل تقدم فى الأثر (١٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه لتوقف اصحاب شعبة على ابى موسى وانما اجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الاسناد : "ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين وقد اتفقوا جميعا على اخراجه " . وقال الذهبى (٤) ولم يخرجاه لأن الجمهور رواه عن شعبة موقوفا ، ورفعه معاذ بن معاذ عنه ، وذكره السيوطى (٥) : وقال اخرجه ابن ابى شيبة وابن جرير وابن المنذر عن ابى موسى موقوفا .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٥٩ ـ ٢٦٠
(٢) الثقات لابن حبان : ٧ / ٣٢٢
(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ١٠٨
(٤) تلخيص المستدرك : ٢ / ٣٠٢ . بهامش المستدرك .
(٥) الدر المنثور ، تفسير سورة النساء : ٢ / ٤٣٣

(٨١ / ٢٦ط) اثر الضحاك فيمن ترك حق الله وامره (*)

****

روى جويبر عن الضحاك : ان ذهب حقه لم يؤخر ، وان دعا عليه لم يجب لانه ترك حق الله وامره .

تخريج الاثر :

لم اجده

رجال الاسناد :

١ - جويبر بن سعد الازدى ، ابو القاسم البلخى ، نزيل الكوفة (١)
روى عن : انس بن مالك ، والضحاك بن مزاحم واكثر عنه ، وابى صالح السمان ومحمد بن واسع ، وغيرهم
روى عنه : ابن المبارك ، والثورى ، وهماد بن زيد ، وابو معاوية ويزيد بن هارون ، وغيرهم (٢) .
ضعفه يحيى بن معين (٣) وقال النسائى (٤) والدارقطنى (٥) وعلى بن الجنيد (٦) : متروك ، وقال ابو حاتم وابو زرعة (٧) ليس بالقوى .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٥ باب عقود المداينات .
(١) تقريب التهذيب : ١ / ١٣٦
(٢) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٢٣
(٣) تاريخ الدارمى عن ابن معين ص ٨٦
(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ٧٣
(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين للدارقطنى : ص ٧٣
(٦) تهذيب التهذيب : : ٢ / ١٢٤
(٧) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ٥٤١

وقال ابن عدى (١) : والضعف على حديثه ورواياته بين . وقال ابن حجر (٢) : ضعيف جدا ، مات بعد الأربعين ومائة .

٢ ـ الضحاك بن مزاحم الهلالى : صدوق كثير الارسال ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٦)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ، وفيه جويبر الأزدى وهو ضعيف جدا .

الآثار الواردة فى قوله تعالى (واشهدوا اذا تبايعتم)

(٨٢ / ٢٧ ط) اثر سعيد بن جبير (*)

****

وقال سعيد بن جبير " واشهدوا اذا تبايعتم " يعنى واشهدوا على حقوقكم اذا كان فيها اجل ، او لم يكن فيها اجل فاشهد على حقك على كل حال .

تخريج الأثر :

اخرجه ابن ابى حاتم (٣) قال حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثنى عبد الله بن لهيعة ، حدثنى عطاء عن سعيد بن جبير فى قوله (واشهدوا اذا تبايعتم) .

بمعنى اشهدوا على حقكم اذا كان فيه اجل ، او لم يكن ، فاشهدو على حقكم على كل حال .

واورده ابن كثير (٤) عن سعيد بن جبير ، بمثله سندا ومتنا .

---

(١) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٢ / ٥٤٦

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ١٣٦

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٥ باب عقود المداينات

(٣) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٩٠

(٤) تفسير ابن كثير : ١ / ٤٩٨

رجال الاسناد

١ ـ ابو زرعة : هو عبيد الله بن عبد الكريم بن زيد بن فروخ ـ بمفتوحة وضم راء مشددة واعجام خاء (١)ـ ابو زرعة الرازى(٢) روى عن : ابى عاصم ، وابى نعيم ، وقبيصة بن عقبة ، وابى الوليد الطيالسى واحمد بن يونس ، ويحى ين عبد الله بن بكر وهشام بن خالد الأزرق ، وخلق .

وروى عنه : مسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجة وابو حاتم ، وابو زرعة الدمشقى ، وآخرون (٣) .

قال عبد الله بن احمد : سمعت ابى يقول (٤) : ماجاوز الجسر افقه من اسحاق ولا احفظ من ابى زرعة .

وقال ابو حاتم (٥) : ماخلف ابو زرعة بعده مثله ، ولا اعلم من كان يفهم هذا الشأن مثله ، وقل من رايبت فى زهده . وقال ابن حبان فى الثقات (٦) : كان احد ائمة الدنيا فى الحديث مع الدين والورع والمواظبة على الحفظ والمذاكرة وترك الدنيا وما فيه الناس .

وقال الذهبى (٧) : كان من افراد الدهر حفظا وذكاء ودينا وخلاصا وعلما وعملا . وقال النسائى (٨): ثقة . وقال الخطيب البغدادى(٩):كان اماما ربانيا متقنا حافظا ، مكثرا صادقا

---

(١) المغنى فى ضبط اسماء الرجال لمحمد بن طاهر الهندى : ص١٩٦

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٣٦

(٣) المرجع السابق : ٧ / ٣١ ـ ٣٢

(٤) المجرع السابق : ٧ / ٣١ ـ ٣٢

(٥) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٥٧ . (٦) الثقات لابن حبان : ٨ / ٤٠٧

(٧) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٥٧

(٨) تهذيب التهذيب : ٧ / ٣١

(٩) تاريخ بغداد للطيب البغدادى : ١٠ / ٣٢٦

وقال ابن حجر (١): امام حافظ ثقة ، مشهور . توفى سنة اربع وستين ومائتين وعمره اربع وستون

٢ ـ يحيى بن عبد الله بن بكير ، القرشى المخزومى ، مولاهم ، ابو زكريا المصرى الحافظ ، وقد ينسب الى جده .

روى عن : مالك ، والليث ، وبكر بن مضر ، وحماد بن زيد ، وعبد الله بن لهيعة ، وعبد العزيز الراوردى ، ومفضل بن فضالة ، وضمرة ابن ربيعة ، وجماعة .

روى عنه : البخارى ، و مسلم ، وابن ماجة بواسطة محمد بن عبد الله هو الذهلى ،وابنه عبد الكريم بن يحى بن بكير وآخرون(٢) .

قال عنه النسائى (٣) : ضعيف . وقال الساجى (٤) هو صدوق ، روى عن الليث فاكثر . وقال ابن قانع (٥) مصرى ثقة ، وقال ابو حاتم (٦) : يكتب حديث ولا يحتج به ، وكان يفهم هذا الشأن وقال الذهبى (٧) : ثقة حافظ ، وقال فى موضع آخر (٨) : كان صدوقا واسع العلم مفتيا . وقال ابن حجر (٩) : ثقة فى الليث وتكلموا فى سماعه من مالك ،مات فى النصف من صفر سنة احدى وثلاثين ومائتين(١٠).

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٥٣٦

(٢) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٣٧

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ٢٤٨

(٤،٥)تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٣٨

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ١٦٥

(٧) المغنى فى الضعفاء للذهبى :٧٣٩/٢ .

(٨) الكاشف للذهبى:٢٢٨/٣

(٩) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٥١

(١٠) الثقات لابن حبان : ٩ / ٢٦٢

٣ ـ عبد الله بن لهيعة ـ ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي (١) .

روى عن : الأعرج ، وأبي الزبير ، وعطاء بن أبي رباح ، وعطاء بن دينار ، وابن المنكدر ، ومحمد بن عجلان وعقيل بن خالد ، وخلق .

روى عنه : الثوري ، وشعبة ، والأوزعي ، وعمر بن الحارث ، والليث بن سعد ، وابن المبارك ، وابن وهب ، وأبو صالح كاتب الليث ، ويحيى بن عبد الله بن بكر وجماعة (٢) .

قال البخاري ، قال الحميدي ، عن يحيى بن سعيد (٣) : كان لا يراه شيئا .

وقال النسائي (٤) : ضعيف ، وقال ابن معين (٥) ضعيف ، لا يحتج به وقال أبو حاتم(٦) : أمره مضطرب ، يكتب حديثه على الاعتبار .

وقال ابن حبان (٧) : كان شيخا صالحا ، ولكنه كان يدلس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه ، وكان أصحابنا يقولون ، ان سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة ، فسماعهم صحيح ، ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فسماعهم ليس بشيء وقال ابن

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٤٤

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ٣٧٣ ـ ٣٧٤

(٣) التاريخ الكبير للبخاري : ٥ / ١٨٢

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي : ص ١٥٣

(٥) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٤٧٥

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٥ / ١٤٧

(٧) كتاب المجروحين لابن أبي حاتم :٢ / ١١ .

حبان ايضا(١): سيرت اخباره فرايته يدلس عن اقوام ضعفاء على اقوام ثقات قد راهم ، ثم كان لا يبالى ما دفع اليه قراه سواء كان من حديثه او لم يكن ، فوجب التنكب عن رواية والمتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الاخبار المدلسة عن المتروكين ، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتاخرين بعد احتراق كتبه لما فيها من مماليس من حديثه .

وقال ابن شاهين (٢) : ثقة .

وقال ابن عدى (٣) : هو حسن الحديث يكتب حديثه .

وقال ابن حجر (٤) : صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه اعدل من غيرها ، مات سنة اربع وسبعين ومائة .

٤ ـ عطاء بن دينار الهذلى ، ابو الزيات ، وقيل ابو طلحة المصرى روى عن : سعيد بن جبير ، وقيل لم يسمع منه ، وحكيم بن شريك الهذلى ، وعبد الله بن مسروح ، وابى يزيد الخولانى وغيرهم .
روى عنه : عمرو بن الحارث ، وسعيد بن ابى ايوب ، ونافع بن يزيد وابن لهيعة (٥) .

قال عنه احمد(٦) : ما ارى به باسا . وقال احمد بن صالح (٧)

---

(١) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣٧٩

(٢) تاريخ اسماء الثقات لابن شاهين : ص ١٨٥

(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٤ / ١٤٧٠

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ٤٤٤

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ١٩٨ . الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٦ / ٣٣٢

(٦) العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ٢ / ١٦٤

(٧) الجرح والتعديل : ٦ /٣٣٢

عطاء بن دينار هو من ثقات أهل مصر ، وتفسيره فيما يروى عن سعيد بن جبير صحيفة ، وليست له دلالة على أنه سمع من سعيد بن جبير . وقال ابن شاهين (١) : ما أرى به بأسا .

وقال العجلى (٢) : مصرى ثقة . وقال أبو حاتم (٣) : هو صالح الحديث الا أن التفسير أخذه من الديوان فان عبد الملك بن مروان كتب يسأل سعيد بن جبير أن يكتب اليه تفسير القرآن ، فكتب سعيد بن جبير بهذا التفسير اليه فوجده عطاء بن دينار فى الديوان فأخذه فأرسله عن سعيد بن جبير .

وقال النسائى (٤) : ليس به بأس ، وقال ابن حجر (٥) : صدوق الا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفته . مات سنة ست وعشرين ومائة .

٥ ـ سعيد بن دبير : ثقة ثبت فقيه ، مضت ترجمته فى الأثر (٢١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فى هذا الاسناد :

١ ـ يحيى بن بكير : ثقة فى الليث ، أما فى غيره فلا

٢ ـ عبد الله بن لهيعة : صدوق اختلط ، ورواية العبادلة عنه صحيحة لأنهم كانوا يتتبعون أصوله .

٣ ـ رواية عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير ، مرسلة وبناء على ماسبق فهو اسناد ضعيف .

---

(١) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين : ص ٢٧٤

(٢) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ١٣٥

(٣) تهذيب التهذيب : ٧ / ١٩٩

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٢١

(٨٣ / ٢٨ ط) اثر عطاء .

****

قال ابن جريج سئل عطاء : ايشهد الرجل على ان بايع بنصف درهم ؟ قال : نعم ، هو تأويل قوله تعالى : " واشهدوا اذا تبايعتم .

تخريج الاثر :

هذا الاثر لم اقف عليه موصولا ، ولكن ذكره ابن كثير (١) معلقا وعزاه الى ابن ابى حاتم . واورده القرطبى (٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(٨٤ / ٢٩) اثر ابراهيم

****

روى مغيرة عن ابراهيم قال : يشهد ولو على دستجة بقل .

تخريج الاثر :

اخرجه النحاس (٣) ، قال حدثنا ابراهيم بن اسحاق ، قال حدثنا شجاع قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال : اشهد اذا بعت واذا اشتريت ولو دستجة بقل .

واورده القرطبى (٤) والسيوطى (٥) ونسبه الىالنحاس فىناسخه

---

(١) تفسير ابن كثير : ١ / ٤٩٨

(٢) احكام القرآن للقرطبى : ٣ / ٤٠٢

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس : ص ٨٣ مصطفى البابى الحلبى مصر

(٤) تفسير القرطبى : ٣ / ٤٠٢

(٥) الدر المنثور : ٢ / ١٢٢

رجال الاسناد :

١ ـ ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم بن بشير ، أبو اسحاق الحربى .
روى عن : أبى نعيم الفضل بن دكين ، وهوذة بن خليفة ، وعفان ابن مسلم وعب الله بن صالح العجلى وأبا عبيد ومسدد وطبقتهم من وتفقه على الامام أحمد فكان من جلة أصحابه .
روى عنه : موسى بن هارون الحافظ ، ويحى بن صاعد والحسين المحاملى ، ومحمد بن مخلد ، وأبو بكر بن الأنبارى النحوى ، وأبو بكر بن مالك القطيعى ، وغيرهم (١) .
قال ابن النديم (٢) : من جلة المحدثين العارفين بالحديث .
وقال ياقوت (٣) : اسحاق الحربى الامام الزاهد العالم النحوى اللغوى الفقيه . وقال ابو الحسن الدراقطنى (٤) : ابراهيم الحربى ثقة ، وقال مرة : صدوق . وقال الخطيب (٥) : كان اماما فى العلم ، رأسا فى الزهد ، عارفا بالفقه ، بصيرا بالأحكام ، حافظا للحديث مميزا للعلة ، قيما بالأدب ، جماعا للفقه " . مات سنة أربع وثمانين ومائتين .

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٦ / ٢٧ ـ ٢٨ وتذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥٨٤

(٢) الفهرست : ص ٢٨٧ تحقيق رضا تجدد ، الطبعة الثالثة دار المسرة ، بيروت ١٩٨٨

(٣) معجم البلدان ٢ / ٢٣٧

(٤) تاريخ بغداد : ٦ / ٤٠

(٥) المرجع السابق : ٦ / ٢٨

(٦) تذكرة الحفظ : ٢ / ٥٨٦ ، ومقدمة غريب الحديث تحقيق د. سليمان بن ابراهيم العابد ، نشر مركز البحث العلمى . بجامعة أم القرى ، الكتاب الرابع والثلاثون ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ / ١٩٨٥

٢ ـ شجاع بن مخلد الفلاسى ، أبو الفضل البغوى ، نزيل بغداد .
روى عن : اسماعيل بن عياش ، وابن عليه ، وهشيم ، ووكيع ، وابن عيينة ، وغيرهم .
روى عنه : مسلم ، وأبو داود ، ابن ماجه ، وابراهيم الحربى وغيرهم (١) .
وثقه أبو زرعة (٢) وابن قانع (٣) وأحمد (٤) وأضاف : كان كتابه صحيحا .
وقال ابرهيم الحربى (٥) : حدثنى شجاع ابن مخلد ، ولم نكتب هاهنا عن أحد خيرا منه . وقال الذهبى (٦) : أحد الثقات ، وقال صالح جزة (٧) : صدوق . وقال ابن حجر (٨) : صدوق ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين .

٣ ـ هشيم بن بشر : ثقة ثبت ، كثير التدليس والارسال الخفى ، مضت ترجمته فى الأثر (٤١) .

٤ ـ مغيرة بن مقسم : ثقة متقن ، الا أنه كان يدلس ، ولا سيما عن ابراهيم ، مضت ترجمته فى الأثر (٤٢) .

٥ ـ ابراهيم النخعى : ثقة ثبت الا أنه يرسل كثيرا ، مضت ترجمته فى الأثر (١٤) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣١٢
(٢) الجرح والتعديل : ٤ / ٣٧٩
(٣،٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣١٢
(٥) تاريخ بغداد : ٩ / ٢٥٣
(٦) ميزان الاعتدال : ٢ / ٢٦٥
(٧) تاريخ بغداد : ٩ / ٢٥٣
(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٣٤٧

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده مغيرة بن مقسم ثقة مدلس ولم يصرح بالسماع وعليه فالأثر ضعيف .

(٨٥ / ٣٠ ط) أثر الحسن

****

وقد روى عن الحسن

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى حاتم (١) : قال : حدثنا أبى ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا يونس ، عن الحسن فى قوله : " وأشهدوا اذا تبايعتم " قال : نسختها " فان أمن بعضكم بعضا " .

وأخرجه البيهقى (٢) تعليقا ، قال : وروينا عن الحسن البصرى أنه قال : ان شاء أشهد ، وان شاء لم يشهد الا تسمع الى قوله تعالى : " فان أمن بعضكم بعضا " وأورده السيوطى (٣) : وعزاه الى ابن أبى حاتم وأبى نعيم فى الحلية .

رجال الاسناد :

١ ـ أبوه : هو أبو حاتم الرازى ، محمد بن ادريس بن المنذر : أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٤) .

٢ ـ أبو معمر : هو عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج المنقرى : ثقة ثبت رمى بالقدر ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٧٨) .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم : ٣ / ١١٩٠

(٢) السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب الشهادات ، باب الأمر بالاشهاد ١٠ / ١٤٥

(٣) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ١٢٢

٣ ـ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان : ثقة ثبت ، رمى بالقدر ولم يثبت عليه . تقدمت ترجمته فى الحديث (٧٨) .

٤ ـ يونس بن عبيد العبدى :ثقة ، ثبت ،مضت ترجمته فى الأثر(٧٨)

٥ ـ الحسن البصرى: ثقة فقيه فاضل مشهور مضت ترجمته فىالأثر(١٥)

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، فهو اسناد صحيح .

(٨٦ / ٣١ ط) أثر الشعبى

****

والشعبى : ان شاء أشهد وان شاء لم يشهد لقوله تعالى : (فان أمن بعضكم بعضا) .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى حاتم (١) معلقا وذكره ابن كثير (٢) حيث قال : وقال الشعبى والحسن : هذا الأمر منسوخ بقوله " فان أمن بعضكم بعضا فليؤد الذى أؤتمن أمانته " .

وهذا الأمر محمول عند الجمهور على الارشاد والندب .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

أورد معلقا ، ولكن له شاهد وهو فى الأثر الذ سبقه ، وسنده صحيح .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم : ٣ / ١١٩١

(٢) تفسير ابن كثير : ١ / ٤٩٩

(٨٧ / ١٩ ط) اثر ابن عمر

****

روى ليث عن مجاهد ان ابن عمر كان اذا باع اشهد ولم يكتب .

تخريج الاثر :

اخرجه سفيان الثورى (١) : عن ليث عن مجاهد فى قوله : " واشهدوا اذا تبايعتم " قال : كان ابن عمر اذا باع بنقد اشهد ولم يكتب .

واورده السيوطى (٢) : ونسبه الى عبد بن حميد وابن المنذر من طريق مجاهد عن ابن عمر به .

رجال الاسناد :

١ ـ ليث : هو ليث بن ابى سليم بن زنيم ـ بمضمومة وفتح نون وسكون ياء (٣) القرشى ، مولاهم ، اسم ابيه ايمن

روى عن : طاووس ، ومجاهد ، وعطاء ، وعكرمة ،و نافع ، وابى اسحاق السبيعى ، وجماعة .

روى عنه : الثورى ، والحسن بن صالح ، وشيبان بن عبد الرحمن وشعبة بن الحجاج ، وآخرون (٤) .

قال عنه احمد بن حنبل (٥) : مضطرب الحديث ، ولكن حدث الناس عنه .

---

(١) تفسير سفيان الثورى : ص ٧٣ . مراجعة لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الاولى ١٤٠٣ هـ

(٢) الدر المنثور : ٢ / ١٢٠

(٣) المغنى فى ضبط الأسماء للفتنى : ص ١٢٠

(٤) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٦٥ ـ ٤٦٦

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ١٧٨

وقال ابن معين (١): ليس حديثه بذاك ، ضعيف . وقال ابن سعد(٢): كان رجلا صالحا عابدا ، وكان ضعيفا فى الحديث . وقال أبو زرعة (٣) : لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم . وقال ابن عدى (٤) : وليث ابن أبى سليم له من الحديث أحاديث صالحة ، وقد روى عنه شعبة والثورى وغيرهما من الثقات ، ومع الضعف الذى فيه يكتب حديثه وقال ابن شاهين(٥) : ثقة صدوق ، وليس بحجة . وقال النسائى (٦) : ضعيف . وقال ابن حجر (٧) : صدوق اختلط أخيرا ، ولم يميز حديثه فترك توفى سنة ثلاث وأربعين ومائة . وقيل غير ذلك .

٢ ـ مجاهد بن جبر المكى : ثقة امام فى التفسير والعلم ، مضت ترجمته فى الأثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا وفيه ليث بن أبى سليم

الحكم على الأثر :

فيه ليث بن أبى سليم ، صدوق اختلط ولم يميز حديثه فترك ، وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) تاريخ الدارمى عن ابن معين :ص ١٥٩ والجرح والتعديل:١٧٨/٧

(٢) الطبقات الكبرى : ٦ / ٤٦٧

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢١٠٨

(٥) تاريخ أسماء الثقات : ص ٢٧٥

(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢٠٩

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ١٣٨ .

(٨٨ / ٣٨ ر) حديث من اسلم فليسلم فى كيل معلوم ، ووزن معلوم الى اجل معلوم (*)

****

قال النبى صلى الله علهي وسلم : " من اسلم فليسلم فى كيل معلوم ، (ووزن معلوم)(**) ، الى اجل معلوم "

تخريج الاثر :

اخرجه الترمذى (١) : بلفظ المؤلف الا انه قال : " اسلف " "بدل " اسلم " واخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) وابو داود (٤) والنسائى (٥) وابن ماجة (٦) واحمد (٧) والدراقطنى (٨) عن ابى المنهال عن ابن عباس قال : واللفظ للترمذى ـ قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون فى الثمر فقال : " من اسلف فليسلف فى كيل معلوم ، ووزن معلوم الى اجل معلوم "

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٧ باب عقود المداينات .

(١) سنن الترمذى ، كتاب البيوع ، باب ماجاء فى السلف فى الطعام : ٢ / ٧٨١

(٢) صحيح البخارى ، كتاب السلم باب السلم فى وزن معلوم :٧٨١/٢

(٣) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب السلم : ٣ / ١٢٢٧ .

(٤) سنن ابى داود ، كتاب البيوع باب ما جاء فى السلف :٢٧٥/٣

(٥) سنن النسائى ، كتاب البيوع ، باب السلف فى الثمار : ٢٩٠/٧

(٦) سنن ابن ماجة ، كتاب التجارات ، باب السلف فى كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم : ٢ / ٧٦٥

(٧) مسند احمد : ١ / ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٨٢ ، ٣٥٨

(٨) سنن الدراقطنى ، كتاب البيوع : ٣ / ٤

(**) في المخطوطة " وقدر معلوم " ٤٧١ / ١

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

مخرج فى الصحيحين .

الغريب :

السلم : لغة اهل الحجاز ، والسلف لغة اهل العراق فهما لغة شيء واحد سلمى سلما التسليم راس المال بالمجلس وسلفا لتقديمه ويقال السلف للقرض .

والسلم شرعا : عقد على موصوف فى ذمة مؤجل بثمن مقبوض مجلس العقد (١) .

ومعنى الحديث :

انه ان اسلم فى مكيل فيكن كيله معلوما ، وان كان فى موزون فليكن وزنا معلوما ، وان كان مؤجلا فليكن اجله معلوما(٢) .

(٨٩ / ق ٢٠) اثر ابن عباس فى السلم المؤجل (*)

****

روى عن قتادة عن ابى حسان عن ابن عباس قال : " اشهد ان السلم المؤجل فى كتاب الله ، وانزل فيه اطول آية فى كتاب الله " يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه" (٣) . الآية .

---

(١) شرح منتهى الارادات للبهوتى : ٢ / ٢١٤ ، عالم الكتب ،بيروت

(٢) عون المعبود شرح سنن ابى داود لمحمد شمس الحق العظيم ابادى : ٩ / ٣٤٩ الطبعة الثالثة ١٣٨٨ هـ

(٣) الآية ٢٨٢ سورة البقرة

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١) : عن معمر عن أبى حسان عن ابن عباس قال : أشهد أن السلف المضمون الى أجل قد أحله الله وأذن فيه وقرأ هذه الآية : " يا أيها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه " وأخرجه الشافعى(٢) والطبرى(٣) والحاكم(٤) والبيهقى (٥) عن قتادة عن أبى حسان به .

رجال الاسناد

١ ـ معمر بن راشد : ثقة ثبت فاضل ، مضت ترجمته فى الأثر (١٦)

٢ ـ أبو حسان الأعرج ، ويقال الأجرد (*) البصرى ، مشهور بكنيته(٦) واسمه مسلم بن عبد الله .

روى عن : على ، وابن عباس ،وأبى هريرة ، وعائشة ، وابن عمرو وغيرهم .

روى عنه : قتادة ، وعاصم الأحول (٧) , ،

قال عنه الامام أحمد (٨) : مستقيم الحديث أو مقارب الحديث .

---

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب لا سلف الا الى أجل معلوم :٨ /٥ رقم ٢٤٠٦٤

(٢) ترتيب مسند الشافعى ، كتاب الاستقراض : ٢ / ١٧١

(٣) تفسير الطبرى : ٦ / ٤٥

(٤) المستدرك ، كتاب التفسير ، تفسير سورة البقرة : ٢ / ٢٨٦

(٥) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، جماع أبواب السلم : ٦ / ١٨

(*) الأجرد قال ابن عبد البر : الأجرد الذى يمشى على ظهر قدميه وقدماه ملتويتان ، تهذيب التهذيب : ١٢ / ٧٢

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٤١١ . (٧) تهذيب التهذيب : ١٢ /٧٢

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

وقال ابن معين (١) : ثقة ، وقال أبو زرعة (٢) : لا بأس به وقال العجلى (٣) : بصرى تابعى ثقة ، ويقال كان يرى رأى الخوارج • وقال ابن سعد (٤) : كان ثقة ان شاء الله . وقال الذهبى (٥) الظاهر أنه حسن الحديث . وقال ابن عبد البر (٦) هو عندهم ثقة فى حديثه . وقال ابن حجر (٧) : صدوق رمى برأى الخوارج ، توفى سنة ثلاثين ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات : أما أبو الحسن الأعرج فهو صدوق وكونه رمى برأى الخوارج لا يؤثر على روايته هذه لأنه لم يرو ما يؤيد بدعته (٨) وعليه فالسند حسن .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٢ / ٧٢

(٢) الجرح والتعديل : ٨ / ٢٠١

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٣٩٥

(٤) الطبقات : ٧ / ٢٢٢

(٥) ميزان الاعتدال : ٤ / ١٠٨

(٦) تهذيب التهذيب : ١٢ / ٧٢

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٤١١

(٨) تفسير ابن عباس ومروياته فى التفسير من كتب السنة :١/١٥٩ تأليف د / عبد العزيز الحميدى ، نشر مركز البحث العلمى والتراث الاسلامى ، الكتاب الثالث والخمسون

اثار واردة فى كتابة الدين

(٩٠ / ٣٢ ط) اثر الشعبى

****

وقد اختلف السلف فى لزوم الكتابة ، فورد عن الشعبى ، انه قال هو واجب على الكفاية كالجهاد ونحوه .

تخريج الاثر :

ذكره المارودى (١) قال : " ولا باب كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب " .

وفيه اربعة اقاويل :

احدهما : انه فرض على الكفاية كالجهاد ، قاله عامر .

وذكره القرطبى (٢) ايضا ، وقال قال الشعبى وذلك اذا لم يجد كاتبا سواه فوجب عليه ان يكتب .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم علىالاثر :

لم اجده الا معلقا

(٩١ / ٣٣ ط) اثر السدى

****

وقال اسدى واوجب على الكاتب فى حال فراغه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٠٩ باب عقود المداينات .

(١) تفسير المارودى : ١ / ٢٩٤ . تحقيق : خضر محمد خضر مراجعة د / عبد الستار ابو غدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ ـ الكويت .

(٢) تفسير القرطبى : ٣ / ٣٨٣ .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) : قال : حدثنى موسى قال ، حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط ، عن السدى ، قوله : " وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله " . يقول : " لا يأب كاتب أن يكتب ان كان فارغا .

رجال الاسناد :

١ ـ موسى بن هارون بن عمرو ، أبو عيسى المعروف بالعوسى : ثقة تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٤) .

٢ ـ عمرو بن حماد بن طلحة القناد(*) ، أبو محمد الكوفى ، وقد ينسب الى جده .

روى عن : أسباط بن نصر الهمدانى ، ومسهر بن عب الملك بن سلع ، وعامر بن يسار ، وحماد بن أبى سيلمان ، وجعفر بن سليمان وعدة .

وروى عنه : مسلم حديثا واحدا ، وروى له البخارى فى كتاب الأدب وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجة فى تفسيره بواسطة عبد الله بن محمد المسندى ، وأبو بكر ابن أبى شيبة ، واسحاق بن راهوية وأبو حاتم ، وأبو بكر بن أبى خيثمة ، وحميد بن زنجوية ، وآخرون (٢)

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ /٥٣

(*) القناد : بفتح القاف والنون المشددة فى آخرها دال مهملة هذه النسبة الى بيع القند ، وهو السكر ، واشتهر بها أبو حماد طلحة بن عمرو القناد ، وهو جد عمرو بن حماد بن طلحة القناد (اللباب : ٣ / ٥٦ ـ ٥٧)

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٢٢ ـ ٢٣

قال عنه ابن معين (١) ، وابو حاتم (٢) صدوق .
وقال معين(٣) ثقة وقال ابو داود (٤) : كان عمرو بن جماد من الرافضة ، وقال ابن سعد (٥) : كان ثقة ان شاء الله ، وذكره ابن حبان(٦) فى الثقات ، وقال الذهبى (٧) : هو صدوق ان شاء الله . وقال ابن حجر (٨) : صدوق ، رمى بالرفض . مات فى صفر سنة اثنتين وعشرين ومائتين (٩)

٣ ـ اسباط بن نصر الهمدانى ـ بسكون الميم ـ ابو يوسف ، ويقال : ابو نصر ، صدوق كثير الخطأ ، يغرب ، تقدمت ترجمته فى الحديث(٣٧) .

٤ ـ اسماعيل بن عبد الرحمن السدى ـ صدوق بهم ، رمى بالتشيع تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٧) .

واخرجه بن ابى حاتم (١٠) ، قال : حدثنا ابو زرعة ، ثنا عمرو بن حماد ، ثنا اسباط ، عن السدى ، فىقول الله : " ولا يأب كاتب ان يكتب " قال : ان كان فارغا .

---

(١) تاريخ الدارمى عن ابن معين : ص ١٥٧
(٢) الجرح والتعجيل لابن ابى حاتم : ٦ / ٢٢٨
(٣،٤)تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٣
(٥) الطبقات الكبرى : ٦ / ٤٠٩
(٦) الثقات لابن حبان : ٨ / ٤٨٣
(٧) ميزان الاعتدال : ٣ / ٢٥٥
(٨) تقريب التقريب لابن حجر : ٢ / ٦٨
(٩) ميزان الاعتدال : ٣ / ٢٥٥
(١٠) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٦٥

واورده السيوطى (١) : وقال : واخرج ابن جرير ، وابن المنذر وابن ابى حاتم عن السدى به .

رجال الاسناد :

١ ـ ابو زرعة : هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فرح ابو زرعة الرازى ، امام حافظ ثقة مشهور ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٨٢) .

٢ ـ عمرو بن حماد تقدمت ترجمته فى السند الأول .

٣ ـ اسماعيل بن عبد الرحمن السدى ، تقدم فى السند الأول .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

هذا اسناد ضعيف ، لأن فيه عمرا القناد صدوق رمى بالرفض واسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدى : صدوق له اوهام رمى بالتشيع .

(٩٢ / ٣٤ ط) اثر عطاء

****

وقال عطاء .

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (٢) ، قال اخبرنا ابن جريج ، عن عطاء ومجاهد فى قوله (ولا يأب كاتب ان يكتب) قلا : واجب على الكاتب ان يكتب (ولا يأب الشهداء اذا ما دعو) قالا : ان كانوا قد شهدوا قبل ذلك .

---

(١) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى : ٢ / ١١٨

(٢) مصنف عبد الرزاق الصنعانى : ٨ / ٣٦٥

رجال الاسناد

١ ـ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى الصنعانى ، ثثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الأثر (٢) .

٢ ـ ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ـ بضم جيم اولى وفتح راء وسكون ياء (١) ، الأموى مولاهم ، المكى (٢) .

روى عن ابيه عبد العزيز ، وعطاء بن ابى رباح ، واسحاق بن ابى طلحة وزيد بن اسلم ، والزهرى ، وعطاء الخراسانى ، وعكرمة ، ونافع مولى ابن عمر ، وهشام بن عروة ، وجعفر بن حزم ، ويحى بن سعيد الأنصارى ، وخلق كثير .

روى عنه : ابناه عبد العزيز ومحمد ، والأوزاعى ، والليث ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وهو من شيوخه ، واسماعيل بن عليه ، وابن عيينة وابن المبارك ، وابن وهب ، والقطان ، ووكيع ، وآخرون (٣) .

قال احمد (٤) : اذا قال ابن جريج قال فلان وقال فلان واخبرت جاء بمناكير واذا قال اخبرنى وسمعت فحسبك به . وقال ابو حاتم (٥) هو صالح الحديث . وقال ابن سعد (٦) : كان ثقة كثير الحديث .

---

(١) المغنى فى ضبط اسماء الرجال لمحمد طاهر الهندى : ص ٥٩

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٠٢

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٤٠٢

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٤٠٤

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ٣٥٨

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ / ٤٩٣

وقال العجلى (١) : ثقة مكى . وقال ابو زرعة (٢) بخ من الائمة (*) . وقال يحى بن سعيد (٣) : كان ابن جريج صدوقا ، فاذا قال : حدثنى فهو سماع ، واذا قال : اخبرنى فهو قراءة واذا قال : قال : فهو شبة الريح .

وقال ابن حبان (٤) : كان من فقهاء اهل الحجاز وقرائهم ومثقفيهم وكان يدلس ، وقال الذهبى (٥) : احد الأعلام الثقات يدلس ، وهو فى نفسه مجمع على ثقته . وقال ابن حجر (٦) : ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل . مات سنة تسع واربعين ومائة ، وقد جاوز السبعين (٧)

٣ ـ عطاء : هو ابن أبى رباح : ثقة فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٤) .

---

(١) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ١٠٤

(٢) الجرح والتعديل : ٥ / ٣٥٨

(*) بخ : العرب تقول للشىء تمدحه : بخ بخ ، وقال بن الأنبارى معنى بخ بخ تعظيم الأمر وتفخيمه ، وبخ كلمة تقال عند الاعجاب بالشىء تخفف وتثقل (لسان العرب : ٣ / ٥ ـ ٦) .

(٣) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٠٤

(٤) الثقات لابن حبان : ٧ / ٩٣

(٥) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٦٥٩

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٥٢٠

(٧) الثقات لابن حبان : ٧ / ٩٣

واخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا القاسم ، قال حدثنا الحسين قال حدثنى حجاج ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : قوله : " ولايأب كاتب ان يكتب " اوجب ان لا يأبى ان يكتب ؟ . قال : نعم ، قال ابن جريج ، وقال مجاهد : واجب على الكاتب ان يكتب . واخرجه ابن ابى حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ القاسم : لم اقف على ترجمته .

٢ ـ الحسين بن بشر بن عبد الحميد الطرسوسى (*) روى عن : محمد بن حمير ، والحجاج بن محمد . روى عنه : النسائى ، وقال ابن ابى حاتم : سمع منه ابى بطرطوس (٣)

قال عنه النسائى (٤) لا بأس به . وقال فى موضع آخر ثقة . وقال ابو حاتم (٥) : شيخ . وقال ابن حجر (٦) : لا بأس به ، مات بعد المائتين .

* الحسين هذا هو : شيخ صاحب التفسير الذي يروي عن حجاج عن ابن جريج وليس الطرسوسي كما ذكر الباحث هنا . والله أعلم أم أحمد

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٥٢

(٢) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ /١١٦٤

(*) الطرسوس : بفتح الطاء والراء المهملتين ، والواو بين السينين المهملتين الأولى مضمومة ، والثانية مكسورة . هذه النسبة الى طرسوس وهى من بلاد الثغر بالشام (الأنساب للسمعانى :٤/٦٠)

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٣٠ . والجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ٤٧ .

(٤) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٣١

(٥) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٧١

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٧٤

٣ ـ حجاج : هو حجاج بن محمد المصيصى (*) الأعور ، أبو محمد الترمذى الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة (١) .

روى عن : جرير بن عثمان ، وابن أبى ذئب ، وابن جريج والليث وشعبة ويونس بن أبى اسحاق ، وجماعة .

وروى عنه : أحمد بن محمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، ويحيى ابن يحيى ، وأبو عبيد ، والنفيلى ، والذهلى ، وابن المنادى والدورى ، وخلق (٢)

قال عنه أحمد (٣) : ماكان أضبط حجاجا وأصح حديثه وأشد تعاهده للحروف ، وقال على بن المدينى ، والنسائى ، وابن قانع ، ومسلم ومسلم بن قاسم (٤) : ثقة . وقال أبو حاتم (٥) صدوق . وقال ابن سعد (٦) : كان ثقة صدوقا ان شاء الله ، وكان قد تغير فى آخر عمره . وقال العجلى (٧) : ثقة . وقال ابن حجر (٨) : ثقة ثبت ، لكنه اختلط فى آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته .

(*) المصيصى : بكسر الميم والصاد والمصيص من ثغور الشام بين تقارب طرطوس (معجم البلدان (٥ / ١٤٥)

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٥٤

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٠٥

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ١٦٦

(٤) تهذيب التهذيب : ٢ / ٢٠٥ ـ ٢٠٦

(٥) الجرح والتعديل : ٣ / ١٦٦

(٦) الطبقات الكبرى : ٧ / ٣٣٣

(٧) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ١٨٦

(٨) تقريب التهذيب : ١ / ١٥٤

(٩) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٠١

٤ ـ ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بن جريج ، تقدمت ترجمته فى السند الأول .

٥ ـ عطاء بن أبى رباح : ثقة فقيه ، فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٤) .

الحكم على سند الأول :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ورد هذا الأثر من طريقين :

الطريق الأول : فى اسناده بن جريج ، وهو ثقة لكنه يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة وروايته معنعنة .

الطريق الثانى : فيه القاسم لم أقف على ترجمته . وعبد الملك بن جريج ، وهو ثقة ، ولكنه يدلس وتدليسه من الثالثة .

وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٩٣ / ٣٥ ط) أثر مجاهد

****

ومجاهد هو واجب

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (١) : قال حدثنا محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد فى قول الله عز وجل " ولا يأب كاتب " قال : واجب على الكاتب أن يكتب .

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٥٢

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة ـ جيم وموحدة مفتوحتين (١) : بن ابى رواد العتكى ـ بفتح المهملة ، والمثناة ـ ابو دعفر البصرى(٢) .

روى عن : محمد بن ابى عدى ، وغندر ، وابى عامر العقدى ، وابى قتيبة ، وبشر بن عمر الزهرانى ، وجماعة .

روى عنه : مسلم ، وابو داود ، وابن ابى عاصم ، وابو زرعة . وصالح بن محمد الأسدى ، وبقى بن مخلد ، وعبد الله بن احمد بن حنبل ، وابو يعلى الموصلى وغيرهم (٣) .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٦) : يغرب ويخالف . وقال ابن حجر (٧) صدوق ، مات سنة اربع وثلاثين ومائتين .

٢ ـ ابو عاصم : هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيبانى ابو عاصم النبيل (*) .

---

(١) المغنى لنبط اسماء الرجال للفتنى : ص ٥٧

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٩٥

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٣٧٣

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٦) الثقات لابن حبان : ٩ / ٩٠

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ١٩٥

(*) ابو عاصم النبيل : قيل انه لقب بالنبيبل : لأن القيل اقدم البصرة فخرج الناس ينظرون اليه ، فقال له ابن جريج مالك لاتنظر ؟ قال : لا اجد منك عوضا ، فقال له انت النبيل ، وقيل : لأنه كان يلبس جيد الثياب وقيل غير ذلك (التهذيب : ٤ / ٤٥٢)

روى عن : يزيد بن أبى عبيد ، وشيبة بن بشر ، وسليمان التيمى وعثمان بن سعد الكاتب ، وابن جريد ، والأوزعى ، وسعيد بن عبد العزيز ، والثورى ، وشعبة ، وسعيد بن أبى عروبة ، ومالك بن أنس ، وجماعة .

وروى عنه : جرير بن حازم وهو من شيوخه ، والأصمعى ، وأحمد ابن اسحاق ، وعلى بن المدينى ، وخلق كثير (١)

وثقه ابن معين (٢) وابن سعد (٣) وقال : كان ثقة فقيها ، والعجلى قال (٤) بصرى ثقة ، وكان له فقه ، كثير الحديث . وذكره ابن حبان فى الثقات (٥) . وقال ابن قانع (٦) ثقة مأمون .

وقال أبو حاتم (٧) : صدوق . وقال ابن حجر (٨) : ثقة ثبت . مات بالبصرة ليلة الخميس لأربع عشرة ليلة خلت من ذى الحجة سنة اثنتى عشرة ومائتين ، وقيل بعدها (٩) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٤٥٠ ـ ٤٥١

(٢) تاريخ الدرامى عن ابن معين : ص ١٣٦ و ١٨٢

(٣) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٩٥

(٤) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٤٧٢

(٥) الثقات : ٦ / ٤٨٣

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٤٥٢

(٧) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٤ / ٤٦٣

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٧٣

(٩) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٩٥ وتقريب التهذيب : ١ / ٣٧٣

٣ ـ عيسى : هو عيسى بن ميمون الجرشى ، بضم الجيم وفتح الراء المعجمة ، ثم المكى ، أبو موسى ، ويعرف بابن داية ، بتحتانية خفيفة (١) .

روى عن : مجاهد ، وقيس بن سعد ، وابن أبى نجيع .

روى عنه : السفيانان ، وأبو عاصم ، وكيسان (٢).

وثقه أبو حاتم (٣) والساجى ، والترمذى ، والحاكم ، والدراقطنى والآجرى (٤) . وقال : يرى القدر ، وأبو داود (٥) وزاد أبو داود : الا أنه يرى القدر .

وقال ابن معين (٦) : لا بأس به . وقال ابن حبان (٧) : مستقيم الحديث . وقال ابن حجر (٨) : ثقة ، مات بعد المائة

وقال العقيلى :(٩) : حدثنى آدم بن موسى ، وقال : سمعت البخارى ، قال : عبد الله بن أبى نجيح ، كان يهتم بالاعتزال والقدر .

وقال ابن سعد (١٠) : قال محمد بن عمر : كن ـ أى ابن أبى نجيح : ثقة كثير الحديث ويذكرن أنه كان يقول بالقدر . وقال

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٠٢

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٢٣٥

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ٢٨٨

(٤) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٣٥ ـ ٢٣٦

(٥) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣٢٧

(٦) التاريخ : ٢ / ٤٦٦

(٧) الثقات : ٨ / ٤٨٩

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ١٠٢

(٩) الضعفاء الكبير للعقيلى : ٢ / ٣١٧

(١٠) الطبقات الكبرى : ٥ / ٤٨٣

ابن حجر (١) : ثقة ـ ربما دلس . مات سنة احدى أو اثنتين وثلاثين ومائة (٢) .

٥ ـ مجاهد بن جبير : ثقة امام فى التفسير وفى العلم ـ مضت ترجمته فى الأثر (١٢) .

وأخرجه ابن أبى حاتم (٣) قال : حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابه ثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قوله : (ولا يأب كاتب) قال : واجب على الكاتب أن يكتب .

رجال الاسناد :

١ ـ حجاج بن حمزة بن سويد العجلى الخشابى الرازى (٤)

والخشابى : هو بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المشددة المعجمة وبعدها ألف فباء ، نسبة الى قرية الراى ، ومعناها بالفارسية الماء الطيب (٥) .

روى عن : ابن أبى فديك ، وأبى أسامة ، وعبد الله بن نمير .

وروى عنه : صالح بن محمد الأسدى الحافظ وأبو حاتم الرازى(٦) قال عنه أبو زرعة : شيخ مسلم صدوق (٧) .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٤٥٦

(٢) الطبقات الكبرى : ٥ / ٤٨٣ والثقات لابن حبان : ٧ / ٥

(٣) تفسير ابن أبى حاتم : ٣ / ١١٦٤

(٤) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ١٥٨

(٥) معجم البلدان لياقوت الحموى : ٢ / ٣٧١ والأنساب للمسعانى : ٢ / ٣٦٧

(٦) الاكمال لابن ماكولا : ٣ / ٢٦٩ والجرح والتعديل : ٣ / ١٥٩

(٧) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ١٥٩

٢ ـ شبابة بن سوار الغزاوى ، مولاهم ، ابو عمرو المدائنى ، أصله من خراسان (١) .

روى عن : شعبة وجرير بن عثمان ، وورقاء بن عمر ، ويونس بن ابى اسحاق ، والمغيرة بن مسلم ، وابن ابى ذئب ، والليث بن سعد ، وعبد الله بن العلاء بن ابى زبر .

وروى عنه : أحمد بن حنبل ، ويحى بن معين ، وابو خيثمة ، واحمد بن ابراهيم الدورقى ، والحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ، وحجاج بن حمزة الخشابى ، وعمرو الناقد ، وعلى بن السكن ، وجماعة (٢) .

وقال عنه ابن معين (٣) : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٤) : مستقيم الحديث . وقال ابو حاتم (٥) : صدوق ، يكتب حديثه ولا يحتج به .

قال أحمد بن حنبل (٦) : تركته لم أكتب عنه للارجاء .

وقال ابن خراش (٧) : كان أحد لا يرضاه ، وهو صدوق فى الحديث . وقال ابن سعد (٨) : كان ثقة صالح الأمر فى الحديث

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٣٠٠

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٩ / ٢٥٩ وتهذيب التهذيب : ٤ / ٣٠٠ ـ ٣٠١

(٣) تاريخ الدرامى عن ابن معين : ص ٦٥

(٤) الثقات لابن حبان : ٤ / ٣١٢

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٣٩٢

(٦،٧)تهذيب التهذيب :٣٠١/٤

(٨)الطبقات الكبرى:٧ / ٣٢٠

وكان مرجيا . وقال العجلى (١) : ثقة ، وكان يرى الارجاء
وقال الذهبى (٢) : شبابه يحتج به فى كتب الاسلام ، ثقة .
وقال ابن حجر (٣) : ثقة حافظ ، رمى بالارجاء . توفى سنة اربع او خمس ومائتين يوم الخميس لعشر مضين من جمادى الأولى وقد قيل سنة ست ومائتين (٤) .

٣ ـ ورقاء بن عمر بن كليب اليشكرى ابو بشر الكوفى نزيل المدائن
روى عن : ابى اسحاق السبيعى ، ووزيد بن اسلم ، وعبد الله بن دينار ، وسعد بن سعيد النصارى ، والأعمش ، ومنصور ، وابن ابى نجيح ، وابى الزناد وغيرهم .
وروى عنه : شعبة وهو من اقرانه ، وابن المبارك ، ومعاذ بن معاذ ، وبقية بن الوليد ، وشبابه بن سوار ، وابو داود الطيالسى ، ومحمد بن جعفر المدائنى ، وابو نعيم ، والفريانى وعلى بن الجعد وآخرون (٥) .
وثقه ابن معين (٦) وابن شاهين (٧) ووكيع (٨) .
وقال احمد (٩) : ثقة صحب سنة ، قيل كان مرجئا قال : لا

---

(١) معرفة الثقات للعجلى:١/٤٤٧
(٢) ميزان الاعتدال:٢ / ٢٦١
(٣) تقريب التهذيب:لابن حجر١/٣٤٥ .
(٤) الثقات لابن حبان:٤/٣١٢
(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر:١١/١١٣
(٦) ميزان الاعتدال للذهبى :٤/٣٣٢
(٧) تاريخ اسماء الثقات :ص ٣٣٩ .
(٨) تهذيب التهذيب:١١/١١٥
(٩) المرجع السابق :١١/١١٤ .

ارادى • وقال ابو داود(١): ورقاء صاحب سنة الا ان فيه ارجاء وقال ابو حاتم (٢) : صالح الحديث ، وذكره ابن حبان فى الثقات (٣) . وقال العقيلى (٤) تكلموا فى حديثه عن منصور ، وقال الذهبى (٥) : من ثقات الكوفيين . وقال ابن عدى (٦) : وقد روى جملة ما روى احاديث علط فى اسانيدها . وقال ابن حجر (٧) : صدوق فى حديثه عن منصور لين . مات بعد المائة .

٤ ـ ابن اى نجيح ، تقدمت ترجمته فى السند الأول

٥ ـ مجاهد بن خبر المكى : ثقة امام فى التفسير وفى العلم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن فيه ابن ابي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ومدار الرواية عليه •

(٩٤ / ٣٦ ط) اثر الضحاك :

****

وقال الضحاك نسختها (ولا يضار كاتب ولا شهيد) (٨)

---

(١) ميزان الاعتدال :٣٣٢/٤

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٥١

(٣) الثقات : ٧ / ٥٦٥

(٤) الضعفاء الكبير للعقيلى : ٤ / ٣٢٧

(٥) ميزان الاعتدال : ٤ / ٣٣٢

(٦) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٧ / ٢٥٥٣

(٧) تقريب التهذيب : لابن حجر : ٢ / ٣٣٠

(٨) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١) قال : حدثنى المثنى قال : حدثنا اسحاق قال : حدثنا ابو زهير عن جويبر ، عن الضحاك " ولا يأب كاتب " قال : كانت عزيمة فنسختها " ولا يضار كاتب ولا شهيد " .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى ، لم اقف على ترجمته

٢ ـ اسحاق بن الحجاج الطاحونى (*) المقرىء ، ابو يعقوب .

روى عن : ابى زهير عبد الرحمن بن مغداء ، وعبد الله بن ابى حماد وعبد الرزاق .

روى عنه : ابو عبد الله محمد بن عيسى المقرىء ، ومحمد بن مسلم والفضل بن شاذان (٢) . مسكوت عنه .

٣ ـ ابو زهير ـ هو عبد الرحمن بن قفراء ـ بفتح الميم وسكون المعجمة ثم راء مقصورا (٣) بن عياض بن الحارث بن عبد الله بن وهب الدوسى ، ابو زهير الكوفى . سكن الرى ، وولى قضاء الأردن .

---

(١) تفسير الطبرى : ٦ / ٥٢ ـ ٥٣

(*) الطاحونى : بفتح الطاء وبعد الالف حاء مهملة مضمومة وواو ساكنة وفى آخرها نون ـ هذه النسبة الى الطوحون . موضع بينه وبين الاسكندرية مغربا ستة وثلاثون ميلا منه ابو يعقوب اسحاق بن الحجاج . (اللباب : ٢ / ٢٦٧ وشرح القاموس للزبيدى : ٩ / ٢٦٨)

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ٢١٧

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٩٩

روى عن : اخيه خالد ، وابى بردة بن عبد الله ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى والاعمش ، وابن اسحاق ، والفضل بن مبشر ، ويحيى بن سعيد الانصارى ، وغيرهم .

وروى عنه : ابراهيم بن ابى موسى الفراء ، وابراهيم بن مخلد الطالقانى والحسين بن منصور بن جعفر ، وغيرهم (١) .

وثقه ابو خالد الاحمر ، والخليلى (٢) . وقال ابن المدينى(٣) ليس بشى ء. وقال ابن عدى (٤) هو من جملة الضعفاء الذين لم يكتب حديثهم . وذكره ابن حبان فى الثقات (٥) . وقال الساجى(٦) : من اهل الصدق . وقال ابو زرعة (٧) : صدوق وقال الذهبى (٨) : ما به بأس ان شاء الله تعالى .

وقال ابن حجر (٩) : صدوق تكلم فى حديثه عن الاعمش . مات سنة بضع وتسعين ومائة .

٤ ـ جويبير بن سعيد الازدى : ضعيف جدا ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٨١) .

٥ ـ الضحاك بن مزاحم الهلالى : صدوق كثير الارسال ، مضت ترجمته فى الاثر (٤٦) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٢٧٤

(٢) تهذيب التهذيب : ٦ / ٢٧٤ ـ ٢٧٥

(٣) المرجع السابق ٦ / ٢٧٤

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٤ / ١٥٩٩

(٥) الثقات لابن حبان : ٧ / ٩٢

(٦) تهذيب التهذيب : ٦ / ٢٧٥

(٧) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٥٩٢

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٤٩٩

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر

فى سنده جوبير بن سعيد الازدى ضعيف جدا وعليه فالاثر ضعيف جدا (٩٥ / ٣٩ ر) حديث " من سئل عن علم فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار " (*) .

****

قال النبى صلى الله عليه وسلم " من سئل عن علم فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار "

اخرجه الطبرانى (١) : ابو يعلى (٢) والخطيب (٣) وابن الجوزى (٤) من حديث ابن عباس به .

وقال الهيثمى (٥) : رواه الطبرانى وابو يعلى ورجال ابى يعلى رجال الصحيح .

واخرجه ابو داود (٦) والترمذى (٧) واحمد (٨) وابن حبان(٩)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٠ باب عقود المداينات .

(١) المعجم الكبير : ١١ / ١٤٥

(٢) مسند ابى يعلى : ٣ / ٩٥

(٣) تاريخ بغداد : ٥ / ١٦٠

(٤) العلل المتناهية لابن الجوزى : ٢ / ٩٧ ـ ٩٨ .

(٥) مجمع الزوائد ، كتاب العلم ، باب فيمن كتم علما : ١ / ١٦٨

(٦) السنن ، كتاب العلم ، باب كراهية منع العلم : ٣ / ٣٢١

(٧) السنن ، كتاب العلم ، باب ما جاء فى كتمان العلم : ٥ / ٢٩

(٨) مسند الامام احمد : ٢ ، ٢٦٣ ، ٣٠٥ ، ٣٤٤ ، ٣٥٣ .

(٩) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، كتاب العلم ، ذكر ايجاب العقوبة على كاتم العلم : ١ / ١٥٤

والحاكم (١) وابن ماجه (٢) عن عطاء عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سئل عن علم ثم كتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار "

وقال الترمذى : حديث أبى هريرة حديث حسن . وأخرجه ابن حبان (٣) والحاكم (٤) وصححه ووافقه الذهبى وابن عبد البر (٥) والخطيب (٦) وابن الجوزى (٧) عن عبد الله بن عمر به .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الحديث

اسناده حديث أبى هريرة من طريق عطاء حسنه الترمذى وقال الذهبى فى الكبائر : اسناده صحيح (٨) . وقال المناوى (٩) : رجاله ثقات ولكنه فيه انقطاع . وصححه أحمد شاكر (١٠) . واسناد حديث ابن عباس صحيح ، قال الهيثمى(١١) رجاله رجال الصحيح وصححه ابن حجر(١٢).وحديث ابن عمرصححه الحاكم ووافقه الذهبى(١٣)

---

(١) المستدرك ، كتاب العلم : ١ / ١٠٢

(٢) السنن ، المقدمة ، باب من سئل عن علم فكتمه : ١ / ٩٨

(٣) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان : ١ / ١٠٢

(٤) المستدرك ، كتاب العلم : ١ / ١٠٢

(٥) كتاب العلم لابن عبد البر : ١ / ٥

(٦) تاريخ بغداد : ٥ / ٣٨ ـ ٠٣٩ (٧) العلل المتناهية :١/ ٩٩

(٨،٩) فيض القدير للمناوى : ٦ / ١٤٦

(١٠) المسند تحقيق أحمد شاكر : ١٤ / ٥ رقم ٧٥٦١)

(١١) مجمع الزوائد : ١ / ٦٨ .

(١٢) المطالب العالية ، كتاب العلم ، باب الزجر عن كتمان العلم ٣ / ٠١١٥ (١٣) المستدرك : ١ / ١٠٢

(٤٠/٩٦ ر)حديث البينة على المدعى ، واليمين على المدعى عليه (*)

****

قال المؤلف : وقد ورد الأثر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل ما دل عليه الكتاب ، وهو قوله : " البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه .

تخريج الاثر

اخرجه الترمذى (١) عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته :" البينة على المدعى ، واليمين على المدعى عليه " .

وقال الترمذى : هذا حديث فى اسناه مقال . ومحمد بن عبد الله العرزمى يضعف فى الحديث من قبل حفظه ، ضعفه ابن المبارك وغيره

واخرجه الدراقطنى (٢) عن حجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب به قال صاحب التنقيح : حجاج بن ارطاة ضعيف ولم يسمعه من عمرو بن شعيب ، وانما اخذه من العرزمى عنه ، والعرزمى متروك .

واخرجه البيهقى (٣) من طريق الفريانى عن سفيان عن نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس به .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١١ باب عقود المداينات .

(١) سنن الترمذى ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء ان البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه : ٣ / ٦٢٦ .

(٢) سنن الدارقطنى ، كتاب الاقضية والأحكام ، باب فى المراة تقتل اذا ارتدت : ٤ / ٢١٨ .

(٣) سنن البيهقى ، كتاب الدعوى والبينات ، باب البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه : ١٠ / ٢٥٢

وذكره الزيلعي (١) ، وابن حجر(٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث

شطر الحديث فى الكتب الستة ، فقد أخرجه البخارى (٣) عن ابن أبى مليكة : كتبت الى ابن عباس ، فكتب الى : أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه .

وأخرجه مسلم (٤) عن عبد الله ابن أبى مليكة عن ابن عباس : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه .

وأخرجه أبو داود (٥) والترمذى (٦) وقال الترمذى (٧) : هذا

---

(١) نصب الراية ، كتاب الجنايات ، باب القسامة : ٤ / ٣٩٠

(٢) التلخيص الحبير تحقيق د / شعبان محمد اسماعيل ، كتاب الدعاوى والبينات : ٤ / ٢٢٩ .

(٣) صحسح البخارى ، كتاب الرهن ، باب اذا اختلف الراهن والمرتهن : ٢ / ٨٨٨ وكتاب الشهادات باب اليمين على المدعى عليه فى الأموال والحدود : ٢ / ٩٤٨

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب اليمين على المدعى عليه : ٣ / ١٣٣٦

(٥) سنن أبى داود ، كتاب الأقضية ، باب اليمين على مالمدعى عليه : ٣ / ٣١١

(٦) سنن الترمذى ، كتاب الأحكام باب ما جاء أن البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه : ٣ / ٦٢٦ ـ ٦٢٧

(٧) سنن النسائى ، كتاب آداب القضاء باب عظة الحكام على اليمين : ٨ / ٢٤٨

حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم . ان البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه .

وأخرجه النسائى (١) وابن ماجه (٢) . وقال الشيخ الألبانى : " وقد رويت هذه الزيادة : " البينة على المدعى " من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا وذكر طرقا له واهية وأضاف " ليس فيها ما يمكن الاستشهاد به " (٣) ولذلك قال الحافظ ابن حجر (٤) : رواه البيهقى من طريق الفريانى عن سفيان عن نافع بن عمر عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس وفيه قصة ، وهو فى المتفق عليه بلفظ " اليمين على المدعى عليه ، حسب .

ورواه الترمذى و الدراقطنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده واسناده ضعيف .

(٣٧/٩٧ ط) أثر الحسن فى أن المراد بالسفهاء الصبى والمرأة (*)

****

قال المؤلف ، قال أبو بكر اختلف السلف فى السفيه المراد به الآية فقال ، قائلون منهم هو الصبى ، وروى ذلك عن الحسن فى قوله تعالى :" ولا تؤتوا السفهاء أموالكم " (٥) قال : الصبى والمرأة

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٦) قال حدثنا أبو بشار ، قال حدثنا : عبد

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الحكام ، باب البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه : ٢٠ / ٧٧٨

(٢) ارواء الغليل ، كتاب القضاء فصل فى آداب القاضى : ٨ / ٢٦٦

(٣) التلخيص الحبير ، كتاب الدعاوى : ٤ / ٢٢٩

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢١٢ باب الحجر على السفيه .

(٤) الآية : ٥ من سورة النساء (٥) تفسير الطبرى : ٧ / ٥٦١

الرحمن ، قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن ، قال : المرأة والصبى .

وذكره ابن حزم (١) عن الحسن به ، وأورده السيوطى (٢) ونسبه الى ابن جرير وابن المنذر وغيرهم .

رجال الاسناد :

١ ـ ابن بشار : هو محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدى أبو بكر الحافظ البصرى ، بندار (*) .

روى عن : عبد الوهاب الثقفى ، وغندر ، ويحيى القطان ، وابن مهدى ، وأبى داود الطيالسى ، ويزيد بن زريع ، وعبد الصمد بن عبد الوارث ، وخلق كثير .

روى عنه : الجماعة ، والبغوى ، وابن حزيمة ، وابن صاعد ، وخلق كثير (٣) .

قال عنه أبو حاتم (٤) : صدوق ، وقال النسائى (٥) : صالح لا بأس به ، وقال الذهبى (٦) ثقة صدوق ، واحتج به أصحاب الصحاح كلهم ، وهو حجة بلا ريب وكان من أوعية العلم .

---

(١) المحلى : ٨ / ٢٨٨ تحقيق أحمد شاكر .

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٤٣٣

(*) بندار : بضم الباء وسكون النون وآخره راء ، والبندار فى الأصل من فى يده القانون وهو أصل ديوان الخراج ، وانما قيل (له بندار ، لأنه كان بندارا فى الحديث ، وجمع حديث بلده الاكمال لابن ماكولا) : ١ / ٣٥٦)

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٧٠ ـ ٧١ . وتذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥١١ .

(٤) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٧ / ٢١٤

(٥) تهذيب التهذيب : ٩ / ٧١

(٦) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٤٩٠

وقال العجلى (١) : بصرى ثقة ، كثير الحديث ، و ذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٢) : كان ممن يحفظ حديثه ، ويقرؤه من حفظه . وقال ابن حجر (٣) : ثقة ، مات فى رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين (٤) .

٢ ـ عبد الرحمن : هو عبد الرحمن بن مهدى بن حسان بن عبد الرحمن العنبرى ، أبو سعيد البصرى ، اللؤلؤى ، الحافظ الامام العلم روى عن : أيمن بن نابل ، وجرير بن حازم ، وعكرمة بن عمار ، وخالد بن دينار ، ومالك ، وشعبة ، والسفيانين ، وخلق كثير وروى عنه : ابن المبارك وهو من شيوخه ، وابن وهب وهو أكبر منه وابنه موسى ، وأحمد واسحاق ، وعلى ، ويحى بن معين ، وأبو ثور ، وأبو خيثمة ، وبندار ، وأبو موسى الذهلى ، وآخرون (٥) .

قال عنه الشافعى (٦) لا أعرف له نظير فى الدنيا .

وقال الامام أحمد (٧) : كان ثقة خيارا من معادن الصدق صالحا مسلما . وقال ابن سعد (٨) : ثقة كثير الحديث ، وقال أبو حاتم (٩) : عبد الرحمن بن مهدى أثبت أصحاب حماد بن زيد وهو

---

(١) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٢٣٣

(٢) الثقات لابن حبان : ٩ / ١١١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٤٧

(٤) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٩١

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٢٧٩

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٢٧٩

(٧) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٥ / ٢٩٠

(٨) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ : ٢٩٧

(٩) الجرح والتعديل : ٥ / ٢٩٠

امـام ثـقـة ، اثبت من يحى بن سعيد ، واتقن من وكيع ، وكان عرض حديثه على سفيان الثورى .

وقال الخطيب البغدادى (١) : كان من الربانيين فى العلم ، واحد المذكورين بالحفظ وممن برع فى معرفة الاثر ، وطريق الروايات ، واحوال الشيوخ .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٢) : كان من الحفاظ المتقنين واهل الورع فى الدين ، وممن حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث ، وابى الرواية الا عن الثقات .

وقال ابن حجر (٣) : ثقة ثبت حافظ ، عارف بالرجال والحديث . مات سنة ثمان وتسعين ومائة .

٣ ـ يزيد بن زريع العيشى : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٣٤)

٤ ـ يونس بن عبيد بن دينار ، ابو عبيد البصرى : ثقة ثبت فاضل ورع ، تعدمت ترجمته فى الحجيث (٧٨) .

٥ ـ الحسن بن يسار البصرى : ثقة فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا تقدمت ترجمته فى الاثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الاثر

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

(٩٨ / ٣٨ ط) اثر مجاهد فى ان المراد بالسفهاء النساء (*)

****

وقال مجاهد : النساء

---

(١) تاريخ بغداد : ١٠ / ٢٤٠

(٢) الثقات لابن خبان : ٨ / ٣٧٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٤٩٩

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٣ باب الحجر على السفيه .

وأخرجه سفيان الثورى (١) عن حميد الأعرج عن مجاهد (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) قال : النساء .

رجال الاسناد

١ ـ سفيان الثورى ، ثقة ، حافظ فقيه ، عابد امام حجة ، وكان ربما دلس . تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٠) .

٢ ـ حميد الأعرج ، هو حميد ـ بالتصغير ـ بن قيس الأعرج المكى ، أبو صفوان القارىء الأسدى .

روى عن : مجاهد ، وسليمان بن عتيق ، ومحمد بن ابراهيم التميمى ، وعمرو بن شعيب ، والزهرى ، ومحمد بن المنكدر ، وغيرهم .

روى عنه : السفيانان ومالك وأبو حنيفة وجعفر الصادق وجماعة (٢)

وثقه ابن سعد (٣) : وقال : كثير الحديث ، وابن معين (٤) والامام أحمد (٥) فى رواية ، وفى أخرى قال (٦) : ليس هو بالقوى ، ووثقه أيضا العجلى (٧) : وأبو داود (٨) : وأبو

---

(١) تفسير سفيان الثورى : ص ٨٨

(٢) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٧٠٤٦

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ / ٤٨٦

(٤) سؤالات ابن الجنيد لابن معين : ص ٤٨١ . تحقيق د/ محمد نور سيف ، مكتبة الدر بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ

(٥) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ٢٢٧

(٦) العلل للامام أحمد : ١ / ١٥٥

(٧) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٣٢٤ وتهذيب التهذيب : ٣ / ٤٧

(٨) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٧

زرعة (١) وقال ابو حاتم (٢) : مكى ليس به بأس ،
وقال ابن عدى (٣) : هو عندى لا بأس بحديثه وانما يؤتى ما يقع فى حديثه من الانكار من جهة من يروى عنه وقال ابن حجر (٤): ليس به بأس مات بمكة سنة ثلاثين ومائة (٥) .

٣ ـ مجاهد بن جبر المكى ، ثقة ، امام فى التفسير وفى العلم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢) .
واخرجه ابن جرير (٦) قال : حدثنا ابن بشار ، قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن حميد ، عن مجاهد : (ولا تؤتو السفهاء اموالكم) . قال النساء .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بشار ، ابو بكر الحافظ البصرى ، المعروف ب (بندار) ثقة ، تعدمت ترجمته فى الأثر (٩٧)

٢ ـ عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبى ، ابو سعيد البصرى ثقة ثبت حافظ ، عارف بالرجال والحديث ، تعدمت ترجمته فى الأثر (٩٧) .

٣ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٠)

٤ ـ حميد بن قيس الأعرج ، ليس به بأس ، تقدمت ترجمته فى السند الأول .

٥ ـ مجاهد بن جبير المكى : ثقة امام فى التفسير والعلم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢)

(١،٢) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٧

(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٢ / ٦٨٧ / ٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٠٣

(٥) الثقات لابن حبان : ٦ / ١٨٩ .

(٦) تفسير الطبرى : ٧ / ٥٦٤

الحكم على الاثر :

السند الاول : رجاله ثقات ، الا حميد الاعرج ، قال عنه ابن حجر ليس به بأس ، وعليه فالسند حسن .

وكذلك السند الثانى

(٩٩ / ٣٩ ط) اثر الشعبى فى ان الجارية لا تعطى مالها وان قرات القرآن (*) .

****

قال الشعبى : لا تعطى الجارية مالها وان قرات القرآن والتوراة .

تخريج الاثر

لم اقف عليه .

والشعبى عامر بن شراحيل : ثقة ، مضت ترجمته فى الاثر (١٣)

(١٠٠ / ٢١ ق) اثر عمر فى انه لا يجوز لامراة مملكة عطية حتى تحيل فى بيت زوجها حولا او تلد ولدا (*) .

****

روى عن عمر رضى الله عنه انه قال : " لا تجوز لامراة مملكة عطية حتى تحيل فى بيت زوجها حولا او تلد بطنا .

تخريج الاثر :

اخرجه شريح (١) من طريق سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا اسماعيل

(*) احكان القرآن : ٢ / ٢١٣ باب الحجر على السفيه

(**) احكام القرآن : ٢ / ٢١٣ باب الحجر على السفيه

(١) اخبار القضاء لشريح : ٢ / ٣٣٥ و ٣٤٩

ابن ابى خالد ثنا الشعبى قال : قال شريح : امرنى عمر بن الخطاب ان لا اجيز لجارية مملكة عطية حتى تحيل فى بيت زوجها حولا او تلد ولدا .

واخرجه ابن حزم (١) عن الشعبى عن شريح تقريب منه وذكره ابن قدامة (٢) .

رجال الاسناد

١ ـ هشيم بن بشير : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤١)

٢ ـ اسماعيل بن ابى خالد : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٧٧)

٣ ـ الشعبى ، عامر بن شراحيل ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (١٣) .

٤ ـ شريح : ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (٤١) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح

---

(١) العجلى : ٨ / ٣١٠

(٢) المغنى : ٤ / ٥١٢

(١٠١ / ٤٠ط) وعن الحسن مثله (*)

****

تخريج الاثر

اخرجه عبد الرزاق (١) عن معمر عن رجل عن الحسن قال : لا تجوز لامراة عطية فى مالها حتى تلد او تبلغ اناه ، وذلك سنة .

واخرجه ابن حزم (٢) عن الحسن به .

رجال الاسناد

١ ـ معمر بن راشد : ثقة ، ثبت ، مضت ترجمته فى الاثر (١٦) .

٢ ـ الحسن بن ابى الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور مضت ترجمته فى الاثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر:

فى مسنده رجل مجهول وعليه فالسند ضعيف

(١٠٢ / ٤١ ط) عن ابراهيم مثله (*)

****

تخريج الاثر

اورده ابن حزم (٣) قال : قال ابراهيم : واذا ولدت الجارية او ولدت مثلها جازت هبتها .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٣ بابالحجر على السفيه

(١) المصنف ، كتاب الصدقة ، باب عطية المراة قبل الحول : ٩ / ١٢٤ رقم (١٦٦٠١)

(٢) المحلى كتاب الحجر :٨ / ٣١٠

(**) احكام القرآن:٢/٢١٣ باب الحجر على السفيه .

(٣) المحلى : كتاب الحجر : ٨ / ٣١٠

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(١٠٣ / ٤٢ ط) اثر الربيع فى ان المراد بوليه " ولى الدين

****

والمراد ولى الدين وقد روى ذلك عن الربيع بن انس

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١) قال : حدثنى المثنى ، قال حدثنا اسحاق ، قال حدثنا ابن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع " فان كان الذى عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يسطتع ان يمل هو فليملل وليه بالعدل " يقول : ولى الحق .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى : لم اقف على ترجمته

٢ ـ اسحاق : لم اقف على ترجمته .

٣ ـ ابن ابى جعفر : هو عبد الله بن ابى جعفر عيسى بن ماهان : صدوق يخطىء

٤ ـ ابوه : هو ابو جعفر الرازى التيمى : صدوق سىء الحفظ .

٥ ـ الربيع بن انس البكرى : صدوق له اوهام .

ضمت تراجمهم جميعا فى الأثر (٣٥)

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على الاثر

فيه العلل التالية :

(*) احكام القرآن : م ٢١٥ باب الحجر على السفيه

(١) التفسير : ٦ / ٥٩

١ ـ المثنى واسحاق : لم اقف على ترجمتهما .

٢ ـ عبد الله بن ابى جعفر : صدوق يخطىء

٣ ـ وابوه : صدوق سيء الحفظ

٤ ـ الربيع بن انس : صدوق له اوهام

وبناء عليه فالسند ضعيف

(١٠٤ / ٤١ ر) حديث " انما الكبر من سفه الحق وغمص الناس "(*)

****

روى عن عبد الله ابن عمر حين قال للنبى صلى الله عليه وسلم : انى احب ان يكون راسى دهينا وقميصى غسيلا ، وشراك نعلى جديدا افمن الكبر هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، انما الكبر من سفه الحق وغمص الناس .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرانى (١) فى الأوسط عن ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سحب ثيابه لم ينظر الله اليه ، فقال ابو ريحانة : والله لقد امرضنى ما حدثتنا به فوالله انى احب الجمال حتى انى لأجعله فى شراك نعلى ، وعلاقة سوطى ، افمن الكبر ذاك ؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده ، ولكن الكبر من سفه الحق وغمض الناس .

واخرجه الترمذي(٢) قال : حدثنا محمد بن المثنى وعبدالله بن عبد الرحمن قالا : حدثنا يحيى بن حماد .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٥ باب الحجر على السفيه .

(١) مجمع الزوائد ، كتاب اللباس ، باب اظهار النعم واللباس الحسن : ٥ / ١٣ .

(٢) جامع الترمذي : ٤ / ٣٦١ رقم ١٩٩٩

حدثنا شعبة عن ابان بن تغلب عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل بنحوه ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

ضعيف من طريق ابن عمر لجهالة أحد الرواة ويرتقي بالرواية الصحيحة التي أخرجها الترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا الى الحسن .

الغريب :

سفه الحق : جهله والاستخفاف به ، وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة (١) .

وغمص الناس : وفى رواية غمط الناس ، وهو الاستهانة والاستحقار (٢) .

(١٠٥ / ٤٣ ط) أثر ابراهيم فى أنه لا يحجر على حر .

**********٣

روى شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال : لا يحجر على حر .

تخريج الاثر :

أخرجه ابن حزم (٣) عن محمد بن جعفر عندر ، ناشعبة ، عن المغيرة عن ابراهيم قال : لا يحجر على حر .

وأورده ابن قدامة (٤) والشوكانى (٥) ، معلقا .

---

(١) غريب الحديث لابن الأثير : ٢ / ٣٧٦

(٢) المرجع السابق : ٣ / ٣٨٧

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢١٥ اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه

(٣) المحلى ، كتاب الحجر : ٨ / ٢٨٠

(٤) المغنى : ٤ / ٤٦٩ .

(٥) فتح القدير : ١ / ٤٢٦

رجال الاسناد

١ ـ شعبة ابن الحجاج العتكى : ثقة حافظ متقن ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٨٠)

٢ ـ مغيرة هو ابن مقسم : ثقة متقن ، الا انه يدلس ولاسيما عن ابراهيم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٢) .

٣ ـ ابراهيم يزيد النخعى ، ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا وفيه مغيرة بن مقسم مدلس وتدليسه من الثالثة وعليه فالأثر ضعيف .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف .

(١٠٦ / ٤٤ ط) اثر ابن سيرين فى انه لا يحجر على حر (*)

****

٣ - روى عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال : لا يحجر على حر ، انما الحجر على العبد .

تخريج الأثر :

اخرجه ابن ابى شيبة (١) ، قال : حدثنا هشيم ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين انه كان لا يرى فى الحجر شيئا (**) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٥ ـ ٢١٦ ذكر اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه .

(١) المصنف كتاب البيوع ، باب ما جاء فى الرجل يحجر على غلامه ٦ / ٢٩٠ .

(**) ولعبارة مبهمة وما بعده عند ابن حزم يفيد أن المراد عدم الحجر على الحر .

واخرجه ابن حزم (١) بسنده عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين انه كان لا يرى الحجر شيئا .

رجال الاسناد

١ - هشيم بن بشير : ثقة ، ثبت ، كثير التدليس ، مضت ترجمته فى الأثر (٤١) .

٢ ـ عبد الله بن عون بن ارطبان ـ بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة فموحدة مخففة وبنون (٢) ـ ابو عون البصرى . (٣)

روى عن : ثمامة بن عبد الله بن انس ، وانس بن سيرين ومحمد بن سيرين ، ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبر ، ونافع مولى ابن عمر ، وجماعة .

روى عنه : الأعمش ، وداود ابن ابى هند ، والثورى ، وشعبة ، والقطان ، وابن المبارك ، ووكيع ، ويزيد بن زريع وابو عاصم ومحمد بن عبد الله الأنصارى ، وغيرهم (٤) .

قال عنه ابن المدينى (٥) : جمع لابن عون من الاسناد ما لا يجمع لأحد من اصحابه .

وقال ابو حاتم (٦) : ثقة ، وقال ابن سعد (٧) : كان ثقة كثير الحديث ورعا .

---

(١) المحلى كتاب الحجر : ٨ / ٢٨٠

(٢) المغنى فى ضبط اسماء الرجال لمحمد بن طاهر الهندى : ص ١٩

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٤٣٩

(٤) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣٤٦ ـ ٣٤٧ .

(٥) المرجع السابق : ٥ / ٣٤٧

(٦) الجرح والتعديل : ٥ / ١٣١

(٧) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٦١

وقال العجلى (١) : بصرى ثقة رجل صالح . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (٢) : من سادات أهل زمانه عبادة وفضلا وورعا ونسكا وصلابة فى السنة وشدة على أهل البدع .

وقال عثمان بن أبى شيبة (٣) : ثقة صالح صحيح الكتاب .

وقال ابن حجر (٤) : ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب فى العلم والعمل والسنة ، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح .

٣ ـ محمد بن سيرين : ثقة ثبت عابد ، كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، مضت ترجمته فى الأثر (١٦)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف فيه هشيم مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

(١٠٧ / ٤٥ ط) فى معنى قوله " رشدا " بأنه العقل و حفظ المال(*)

****

قال الغريابى (**) عن الثورى فى قوله تعالى : " وابتلوا

---

(١) معرفة الثقات : ٢ / ٤٩

(٢) الثقات لابن حبان : ٧ / ٣

(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣٤٨ ـ ٣٤٩

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ٤٣٩

(*) أحكام القرآن : ٢١٦ اختلاف الفقهاء ، فى الحجر على السفيه

(**) الفريابى : محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان العنبى ، والفريابى ـ بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة : ثقة فاضل ويقال أخطاء فى شىء من حديث سفيان مات سنة اثنتى عشرة ومائتين (القريب : ٢ / ٢٢١

اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم (١) : قال : العقل والحفظ لماله

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (٢) " عن الثورى عن منصور عن مجاهد قال : " قان آنستم منهم رشدا" . قال : عقلا .

واورده القرطبى (٣) قال : قال : ابن عباس والسدى والثورى صلاحا فى العقل وحفظ المال . قال ابن حجر (٤) : اما اثر مجاهد فرواه الثورى فى جامعه عن منصور عنه .

واورده السيوطى (٥) : ونسبه الى ابن ابى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن انى حاتم عن مجاهد باطول منه

رجال الاسناد

١ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٠) .

٢ - منصور بن المعتمر بن عتاب السلمي(*) .

روى عن : ابراهيم النخعي ، والحسن البصري ، وربعي بن خراش وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، والشعبي ، وابي حازم الأشجعي ، وخلق .

---

(١) الآية : ٦ من سورة النساء

(٢) المصنف ، كتاب البيوع ، باب بيع الصبى : ٨ / ٣١٠ رقم (١٥٣٣٠)

(٣) تفسير القرطبى ٥ / ٣٧ .

(٤) التلخيص الحبير : ٤ / ٦٠ .

(١) الدر المنثور : ٢ / ٤٣٥

(*) السلمى : بفتح السين واللام وفى آخرها ميم ـ هذه النسبة الى سلمة بكسر اللام بطن من الأنصار ، وكذلك ينسبه النحويون بفتح اللام والمحدثون يكسرونها (اللباب : ٢ / ١٢٩)

روى عنه : الثوري ، وشعبة ، وفضيل بن عياض ، وخلق(٢)•
قال عنه العجلي(٣) : كوفي ثقة في الحديث ، وكان أثبت أهل الكوفة • وقال ابن مهدي(٤) : لم يكن بالكوفة أحد أحفظ من منصور وقال الآجري عن أبي داود(٥) : كان منصور لا يروى الا عن ثقة • وقال ابن أبي حاتم (٦): سألت أبي عن منصور بن المعتمر فقال ثقة وأضاف : وسئل أبي عن الأعمش ومنصور ، فقال الأعمش حافظ يخلط ويدلس ومنصور أتقن لا يدلس ولا يخلط وقال الذهبي(١) : افمام الحافظ الحجة • وقال ابن حجر (٢) : ثقة ثبت كان لا يدلس • مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة •

٣ ـ مجاهد بن جبر المكى : ثقة امام فى التفسير والعلم ، ممضت ترجمته فى الأثر (١٢)

الحكم علىسند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فالسند صحيح .

---

(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣١٢ ـ ٣١٣
(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٢٩٩
(٤) تذكرة الحفاظ للذهبى : ١ / ١٤٢
(٥) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣١٣
(٦) تذكرة الحفاظ : ١ / ١٤٢
(٧) تذكرة الحفاظ : ١ / ١٤٢
(٨) بقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٦ ـ ٢٧٧

(١٠٨ / ٢٢ ق) اثر الزبير فى الحجر

****

روى هشام بن عروة عن ابيه ان عبد الله بن جعفر اتى الزبير فقال انى ابتعت بيعا ، ثم ان عليا يريد ان يحجر على ، فقال الزبير : فانى شركك فى البيع ، فأتى على عثمان فساله ان يحجر على عبد الله بن جعفر فقال الزبير : " انا شريك فى هذا البيع " فقال عثمان : " كيف احجر على رجل شريكه الزبير ؟" .

تخريج الاثر :

اخرجه الشافعى (١) : عن محمد بن الحسن بن ابى يوسف القاضى عن هشام بن عروة عن ابيه به .

واخرجه الدراقطنى (٢) والبيهقى (٣) عن يعقوب بن ابراهيم عن هشام بن عروة عن ابيه به

واخرجه كذلك من طريق محمد بن القاسم الطلحى عن الزبير بن المدنى قاضيهم عن هشام بن عروة به .

واورده ابن حجر (٤) والشوكانى (٥) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٧ ، اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه .

(١) ترتيب مسند الشافعى ، كتاب البيوع ، باب الربا : ٢ / ١٦٠

(٢) السنن ، كتاب الاقضية والأحكام : ٤ / ٢٣١

(٣) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب الحجر على البالغين بالسفه : ٦ / ٦١

(٤) التلخيص الحبير ، كتاب الحجر : ٣ / ٥٠

(٥) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكانى : ٢ / ٢٤٥ ـ ٢٤٦

(٦) ارواء الغليل : ٥ / ٢٧٣ ـ ٢٧٤ .

رجال الاسناد :

١ - هشام بن عروة : ثقة فقيه ، ربما دلس ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

حكم عليه الشيخ الالبانى بالصحة ، ونص كلامه (١) : " هذا سند جيد رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعقوب بن ابراهيم ، ابو يوسف القاضى ، صاحب ابى حنيفة رحمهما الله تعالى ، وقد اختلفوا فيه ، فوثقه جماعة وضعفه آخرون ، ولم يتبين لى ضعفه ، لا سيما ولم ينفرد به ، فقد اخرجه البيهقى من طريق محمد بن القاسم الطلحى عن الزبير بن المدينى قاضيهم عن هشام بن عروة به ، لكنى لم اجد ترجمة لمحمد بن القاسم الطلحى والزبير هذا"

(١٠٩ / ٢٣ ق) اثر عائشة فى الحجر (*)

****

روى الزهرى عن عروة عن عائشة انه بلغها ان ابن الزبير بلغه انها باعت بعض رباعها فقال : لتنتهين والا حجرت عليها ، فبلغها ذلك فقالت لله على ان لا اكلمه ابدا .

تخريج الاثر :

اخرجه البخارى (٢) عن الزهرى عن عوف بن مالك بن الطفيل عن عائشة بأطول منه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٧ اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه .

(١) الصحيح ، كتاب الأدب ، باب الهجرة : ٥ / ٢٢٥٥ رقم (٥٧٢٥) .

(٢) الصحيح كتاب المناقب ، باب مناقب قريش : ٣ / ١٢٩١ رقم (٣٣١٤) .

واخرجه البخارى (١) عن ابى الاسود عن عروة بن الزبير (٢) باطول منه ، ولكن دون الاول . واخرجه احمد (٣) والبيهقى (٤) به

رجال الاسناد

١ ـ الزهرى : هو محمد بن مسلم الفقيه الحافظ : تقدمت ترجمته فى الاثر (١٩) .

٢ ـ عروة بن الزبير بن العوام : ثقة فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته فىالحديث (٥٧) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر

مخرج فى صحيح البخارى

الغريب :

الربع : المنزل ، ودار الاقامة ، وربع القوم محلتهم ، والرباع جمعه .

قال ابن الاثير : ومنه حديث عائشة انه ارادت بيع رباعها اى منازلها (٥) " .

---

(١) قال ابن حجر فى الفتح : ٢٢ / ٢٨٨ " على ان للخبر من رواية عروة اصلا ، ولكنه من غير رواية الزهرى عنه .

(٢) المسند : ٤ / ٣٢٧ .

(٣) السنن الكبرى ، كتاب الحجر ، باب الحجر على البائع بالسفه ٦ / ٦١ ـ ٦٢ .

(٤) النهاية فى غريب الحديث : ٢ / ١٨٩

(١١٠ / ٤٢ ر) حديث ابن عمر فى الرجل الذى يخدع فى البيع (*) .

****

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا القنعبى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رجلا ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع فى البيع ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " اذا بعت فقل لا خلا به " فكان الرجل اذا بايع يقول : لا خلا به .

تخريج الاثر :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائى (٤) ومالك (٥) من حديث ابن عمر ، واللفظ لمالك ـ أن رجلا ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم أنه يخدع فى البيوع ، فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذا بايع يقول : لا خلابه .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢١٨ اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه .

(١) صحيح البخارى : كتاب البيوع ، باب ما يكره من الخداع فى البيع : ٢ / ٤٥ . وكتاب الاستعراض ، باب ما ينهى عن أضاعة المال : ٢ | ٨٤٧ ، وكتاب الخصومات ، باب من رد أمر السفيه والضعيف العقل : ٢ / ٨٥٠ ، وكتاب الحيل ، باب ما ينهى من الخداع فى البيوع : ٦ / ٢٥٥٤

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البيوع ، باب من يخدع فى البيع : ٣ / ١١٦٥

(٣) سنن أبى دواد ، كتاب البيوع ، باب فى الرجل يقول عند البيع لا خلابة : ٣ / ٢٨٢

(٤) سنن النسائى ، كتاب البيوع ، باب الخديعة فى البيع : ٧ / ٢٥٢ .

(٥) موطأ الامام مالك ، كتاب البيوع ، باب جامع البيوع : ٢ / ٦٨٥ .

رجال الاسناد

١ ـ محمد بن بكر بن داسة ، والشيخ الثقة العالم . تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩)

٢ ـ ابو داود ، سليمان بن الأشعث السجستانى ، ثقة حافظ تعدمت ترجمته فى الحديث (٤٩) .

٣ - القنعبى : هو عبد لله بن مسلمة بن قضب القنعبى (*) الحاشى ابو عبد الرحمن المدنى نزيل البصرة .

روى عن : ابيه ، وسلمة بن وردان ، ومالك ، والليث وزيد بن اسلم ، وغيرهم .

روى عنه : البخارى ومسلم ، وابو داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابو زرعة ، وابو حاتم ، والذهلى ، وغيرهم (١)

قال عنه ابو زرعة (٢) : ما كتبت عن احد اجل فى عينى منه .

وقال العجلى (٣) : بصرى ثقة ، رجل صالح . وقال ابن سعد (٤) كان عابدا فاضلا .

وقال ابن معين (٥) : ثقة ، وقال ابو حاتم(٦): بصرى ثقة ، حجة .

(*) القعنبى : بفتح القاف وسكون العين وفتح النون وفى آخرها باءموحدة ، هذه النسبة الى جد ابى عبد الرحمن بن عبد الله بن سلمة بن قعنب القعنيى من اهل المدينة ، سكن البصرة (اللباب : ٣ / ٥٠) .

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٣١ .

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٥ / ١٨١

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٦١

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ / ٣٠٢

(٥) من كلام ابن معين فى الرجال رواية ابى خالد الدقاق : ص١١٦

(٦) الجرح والتعديل : ٥ / ١٨١ .

وقال ابن قانع (١) : بصرى ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٢) : كان من المتقنين فى الحديث ، وقال ابن حجر (٣) ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المدينى لا يقدمان عليه فى الموطأ أحدا مات فى أول سنة احدى وعشرين ومائتين .

٤ ـ مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو الأصبحى (*) أبو عبد الله المدينى ، الفقيه امام دار الهجرة ، ورأس المتقين وكبير المثبتين (٤) .

روى عن : الزهرى : وعبد الله بن دينار ونافع مولى ابن عمر والعلاء بن عبد الرحمن ، وهشام بن عروة ، وزيد بن أسلم ، وخلق .

روى عنه : يحيى به سعيد الأنصارى ، و الثورى ، والأوزاعى ، وابن جريج ، وعبد الرحمن بن مهدى ، والشافعى ، وابن المبارك وشعبة ووكيع وآخرون (٥) :

قال الشافعى (٦) : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣٢

(٢) الثقات لابن حبان : ٨ / ٣٥٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٥١

(*) الأصبحى : بفتح الألف وسكون الصاد المهملة وفتح الباء المنقوطة بواحدة وفى آخرها حاء مهملة . هذه النسبة الى ذى أصبح ، واسمه الحرث بن عوف ، وهو من يعرب بن قحطان (اللباب : ٦٩/١)

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٢٣

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٥ ـ ٦

(٦) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ١ / ١٢

وقال الشافعى (١) ايضا مالك حجة الله تعالى على خلقه بعد التابعين .

وقال عبد الله بن احمد (٢) : قلت لأبى من اثبت اصحاب الزهرى ؟ .

قال : مالك اثبت فى كل شىء .

وقال ابن مهدى (٣) : ما اقدم على مالك فى صحة الحديث احدا

وقال النسائى (٤) : ماعندى بعد التابعين انبل من مالك ، ولا اجل منه ، ولا اوثق ولا آمن على الحديث منه ، ولا اقل رواية عن الضعفاء وقال ابن حبان (٥) كان مالك اول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة ، واعرض عمن ليس ثقة فى الحديث ، ولم يكن يروى الا ما صح من الحديث ، ولا يحدث الا عن ثقة مع الفقه والدين والفضل والنسك .

وقال ابن حجر (٦) امام دار الهجرة راس المتقين وكبير المثبتين مات سنة تسع وسبعين ومائة .

٥ ـ عبد الله بن دينار : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٨) .

الحكم على سند المؤلف

سنده متصل ورجاله ثقات وعليه فالسند صيح .

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٨ .

(٢) الجرح والتعديل : ١ / ١٥

(٣) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة .

(٤) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٩

(٥) الثقات : ٧ / ٤٥٩

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٣

غريب الحديث :

لا خلابة : بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام بعدها موحدة (١) اى لا خداع (٢) ، قال ابو عبيد يقال (٣) : خلبته اخلبه خلابة - اذا خدعته .

(١١١ / ٤٣ ر) حديث انس فى الرجل الذى لا يصبر على البيع (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا ابو داود ، قال حدثنا محمد ابن عبد الله الازدى وابراهيم بن خالد ابو ثور الكلبى ، قال حدثنا عبد الوهاب ، قال محمد بن عطاء ، قال اخبرنى سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبتاع وفى عقدته ضعف فأتى به اهله نبى الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا نبى الله احجر على فلان فانه يبتاع وفى عقدته ضعف ، فدعاه النبى صلى الله عليه وسلم فنهاه عن البيع ، فقال يا نبي الله : انى لا اصبر عن البيع ، فقل هاوها ولا خلابة "

---

(١) عون المعبود ، كتاب البيوع ، باب فى الرجل يقول عند البيع لا خلابة : ٩ : ٣٩٥

(٢) النهاية فى غريب الحديث والاثر لابن الأيثر : ٢ / ٥٨

(٣) غريب الحديث لأبى عبيد : ١ / ٣٤١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٨ اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه .

تخريج الاثر

اخرجه ابو داود (١) بمثله المؤلف ، والترمذى (٢) والنسائى(٣) ، وابن ماجة (٤) وابن الجارود (٥)

رجال الاسناد

١ - محمد بن بكر بن جاسة الشيخ الثقة العالم ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩)

٢ ـ ابو داود ، سليمان بن الأشعث السجستانى ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩) .

٣ ـ محمد بن عبد الله الأرزى (*) ، ابو جعفر البغدادى ، يقال اصله من البصرة .

---

(١) سنن ابى داود كتاب البيوع باب الرجل يقول فى البيع: لا "خلابة" .

(٢) سنن الترمذى ، كتاب البيوع ، باب ماجاء فيمن يخدع فى البيع : ٣ / ٥٥٢

(٣) سنن النسائى ، كتاب البيوع ، باب الخديعة فى البيع : ٧ / ٢٥٢

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب الحجر على من يفسد ماله : ٢ / ٧٨٨

(٥) كتاب المنقى لابن الجارود : ص ٢٢٥

(*) الأرزى : بفتح الألف وبضم الراء ، وكسر الزاى وتشديدها ، وبعضهم يقول الرزى ـ بضم الراء وتشديد الزاى المكسورة ، وهو منسوب الى الأرز طبخا او بيعا .(الأنساب للسمعانى ١/١١، ٣/٦١)

روى عن : عبد الوهاب الثقفى ، وعبد الوهاب بن عطاء ، وابن عليه ، وخالد بن الحارث ، ومعتمر بن سليمان ، وغيرهم .

روى عنه : مسلم ، وابو داود ، وعبد الله بن احمد ، وابو حاتم .

وابو رزعة وعبد الله بن ابى الدنيا ، وآخرون (١)

قال عنه صالح بن محمد الأسدى (٢) : ثقة . وقال عبد الله بن احمد (٣) : كان ثقة ، وقال الحسن بن سفيان (٤) ثقة مأمون . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (٥) : ربما خالف ، وكان من الحفاظ .وقال ابن حجر (٦) : ثقة يهم ، مات سنة احدى وثلاثين ومائتين .

٤ ـ ابراهيم بن خالد ابن ابى اليمان ، ابو ثور الكلبى ، الفقيه البغدادى ، ويقال كنيته ابو عبد الله ابو ثور لقب .

روى عن : ابن عيينة ، وابى معاوية ، ووكيع والشافعى وغيرهم

روى عنه : ابو داود ، وابن ماجه ، ومسلم خارج الصحيح ، وابو حاتم والبغوى ، وعدة (٧) .

قال ابو بكر الأعين قال : سألت احمد عنه فقال (٨) : اعرفه بالسنة منذ خمسين سنة وهو عندى فى مسلاخ الثورى .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٢٨٥

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٥ / ٤١٥

(٣) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٨٥

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٥) الثقات لابن حبان : ٩ / ٨٤

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٨١

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ١١٩

(٨) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥١٣

وقال الحاكم (١) : كان فقيه أهل بغداد ومفتيهم فى عصره واحد أعيان المحدثين المتقنين بها .

قال النسائى (٢) : هو ثقة مأمون . وذكره ابن حبان فى الثقات

وقال (٣) : كان أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وورعا وفضلا وديانة وخيرا ممن صنف الكتب وفرع على السنن .

وقال الخطيب البغداى (٤) : كان أحد الثقات المأمونين ، ومن الأئمة الأعلام فى الدين ، وله كتب مصنفة فى الأحكام جمع فيها بين الحديث والفقه .

وقال ابن حجر (٥) : ثقة ، مات سنة أربعين ومائتين .

٥ ـ عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (*) أبو نصر العجلى مولاهم البصرى سكن بغداد .

روى عن : سليمان التيمى ، وحميد الطويل ، وخالد الحذاء ، وابن جريج ، ومالك ، وسعيد بن أبى عروبة ولازمه وعرف بصحبته وجماعة .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ / ١١٩

(٢) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥١٣

(٣) الثقات لابن حبان : ٨ / ٧٤

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٦ / ٦٥

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ /٣٥

(*) الخفاف : بفتح الخاء وتشديد الفاء ، وبعد الألف فاء أخرى ـ هذه النسبة الى عمل الخفاف التى تلبس (اللباب : ١ / ٤٥٥)

وروى عنه : احمد ، واسحاق ، وابن معين ، وابو ثور وابراهيم ابن خالد الكلبى ، وآخرون (١)

قال الساجى (٢) : صدوق ليس بالقوى عندهم . وقال البخارى(٣) : ليس بالقوى عندهم ، وهو يحتمل . وقال احمد(٤) : ضعيف الحديث ، وقال النسائى (٥) : ليس بالقوى . وقال ابن ابى حاتم (٦) سألت ابى عنه فقال يكتب حديثه محله الصدق : قلت هو احب اليك او ابو زيد النحوى فى ابى عروبة ؟ فقال : عبد الوهاب وليس عندهم بقوى الحديث .

ووثقه الراقطنى (٧) وابن شاهين (٨) . وقال ابن عدى (٩) : لا بأس به . وقال ابن حجر (١٠) : صدوق ربما اخطأ ، مات سنة اربع وقيل سنة ست ومائتين .

٦ ـ سعيد : هو سعيد بن ابى عروبة ، ثقة حافظ ولكنه كثير التدليس ، واختلط وكان من اثبت الناس فى قتادة ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٤) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٤٥٠ ـ ٤٥١

(٢،٣) المرجع السابق : ٦ /٤٥١

(٤) المرجع السابق : ٦ / ٤٥٢

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ١٦٣

(٦) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٦ / ٧٢

(٧) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٥٢

(٨) تاريخ اسماء الثقات لابن شاهين : ص ٢٤٢

(٩) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٥ / ١٩٣٤

(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٢٨

٧ ـ قتادة : هو قتادة بن دعامة السدوسى ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

فيه وسعيد بن ابى عروبة ثقة ولكنه كثير التدليس ، واختلط وعليه فهو اسناد ضعيف

الحكم على الحديث

قال الترمذى : حديث انس حسن صحيح غريب وله شاهد عن ابن عمر ورد فى صحيح البخارى ، الحديث السابق

(١١٢ / ٤٤ ر) حديث الحضرمى عن اليمين (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا ابو داود ، قال حدثنا هناد قال حدثنا ابو الأحوص عن سماك عن علقمة بن وائل الحضرمى عن ابيه قال : جاء رجل من حضرموت ، ورجل من كندة ، الى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال الحضرمى : يارسول الله ان هذا غلبنى على ارض كانت لأبى ، فقال الكندى : هى ارضى فى يدى ازرعها ليس له فيها حق ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم للحضرمى : " الك بينة ؟"

فقال : لا قال : فلك يمينه " فقال يارسول الله : انه فاجر ليس يبالى ما حلف ، ليس يتورع من شىء ، فقال : " ليس لك منه الا ذلك " .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢١ اختلاف الفقهاء فى الحجر على السفيه .

اخرجه مسلم (١) والترمذى (٢) وابو داود (٣) والدارقطنى (٤) والبيهقى (٥) . من طريق علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه قال :
" جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمى : يارسول الله ان هذا قد غلبنى على ارض لى كانت لأبى ، فقال الكندى : هى ارضى فى يدى ازرعها ليس له فيها حق . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحضرمى : الك بينة ؟ " قال : لا قال : " فلك يمينه " قال يارسول الله ان الرجل فاجر لا يبالى على ماحلف عليه ، وليس يتورع من شىء فقال : ليس لك منه الا ذلك " فانطلق ليحلف ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما ادبر "اما لئن حلف على ماله لياكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض"

رجال الاسناد :

١ـ محمد بن بكر بن داسة الشيخ الثقة العالم ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩) .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأيمان ، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار : ١ / ١٢٣/ ١٢٤ - رقم ٢٢٣ / ٢٢٤

(٢) سنن الترمذى ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء فى اليمين مع الشاهد : ٣ / ٦٢٧

(٣) سنن ابى داود ، كتاب الأيمان والنذور ، باب فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالا لحد : ٣ / ٢٢١ . وكتاب الأقضية ، باب الرجل يحلف علمه عيما غاب عنه : ٣ / ٣١٢

(٤) سنن الدراقطنى ، كتاب الأقضية والأحكام ، ٤ / ٢١١

(٥) سنن البيهقى ، كتاب آداب القاضى ، باب من قال ليس للقاضى ان يقضى بعلمه : ١٠ / ١٤٣ (١٤٤) .

٢ ـ ابو داود : هو سلميان بن الاشعث السجستانى ، ثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٩) .

٣ ـ هناد بن السرى ـ بكسر الراء الخفيفة ـ ابن مصعب التيمى ابو السرى ، الكوفى (١) .

روى عن عبد الرحمن بن ابى الزناد ، وهشيم ، وابى بكر بن عياش ، وابى الاحوض ، وحفص بن غياث ، وعبد الله بن المبارك ، وابن عيينة ، ووكيع ، وغيرهم .

روى عنه : البخارى ، والباقون ، وابن ماخيه محمد بن السرى وابو زرعة ، واحمد بن منصور الرمادى ، وبقى بن مخلد ، وابن ابى الدنيا ، وغيرهم (٢)

قال عنه احمد بن حنبل (٣) : عليكم بهناد . وقال ابو حاتم(٤) : صدوق ، وقال النسائى (٥) ثقة . وقال الذهبى عنه(٦) : الحافظ القدوة الزاهد شيخ الكوفة .

وقال قتيبة مارايت وكيعا يعظم احدا تعظيمه لهناد (٧) وقال ابن حجر (٨) : ثقة ، توفى فى ربيع الآخر سنة ثلاث واربعين ومائتين عن احدى وتسعين سنة (٩) .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٢١

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٧٠ ـ ٧١

(٣) المرجع السابق : ١١ / ٧١

(٤) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ١٢٠

(٥) تهذيب التهذيب : ١١ / ٧١

(٦) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٥٠٧

(٧) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٢١

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٢١

(٩) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٠٨

٤ ـ أبو الأحوص ، سلام بن سليم الحنفي ، ثقة متقن تقدمت ترجمته (٦٦) .

٥ ـ سماك ، بكسر أوله وتخفيم الميم ـ ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلى البكرى الكوفى ، أبو المغيرة (١)

روى عن : جابر بن سمرة ، والنعمان بن بشير ، وأنس بن مالك وعبد الله بن الزبير ، وطارق بن شهاب ، وابراهيم النخعى وسعيد بن جبير والشعبى ، وعكرمة ، وعلقمة بن وائل ، وجماعة

روى عنه : ابنه سعيد واسماعيل بن أبى خالد ، والأعمش ، وداود بن أبى هند ، وحماد بن سلمة ، وشعبة ، والثورى ، وأبو الأحوص وأبو عوانة وغيرهم (٢) .

قال عنه الامام أحمد (٣) : مضطرب الحديث . وقال ابن معين(٤) اسند أحاديث لم يسندها غيره ، وهو ثقة .

وقال العجلى (٥) : كوفى ، تابعى جائز الحديث . وقال النسائى(٦) ليس به بأس . وقال أبو حاتم (٧):صدوق ثقة . وقال ابن عدى(٨) ولسماك حديث كثير مستقيم ان شاء الله كلها وقد حدث عنه الائمة ، وهو من كبار تابعى الكوفة ، وأحاديثه حسان عمن روى عنه وهو صدوق لا بأس به .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ ٣٣٢

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٣٣

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٤ / ٢٧٩

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٣٣

(٥) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٤٣٦

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٣٤

(٧) الجرح والتعديل : ٤ / ٢٨٠

(٨) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٩ / ١٣٠٠

وقال ابن حجر (١) صدوق ، روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير باخره ، فكان ربما يلقن . مات سنة ثلاث وعشرين ومائة .

٦ ـ علقمة بن وائل بن حجر ـ بضم المهملة وسكون الجيم ـ الحضرمى الكوفى (٢)

روى عن أبيه والمغيرة بن شعبة ، وطارق بن زياد (٣) .

روى عنه : أخوه عبد الجبار ، وابن أخيه سعيد بن عبد الجبار وعبد الملك بن عمير ، وعمرو بن مرة ، وسماك بن حرب ،وسلمة ابن سهيل وغيرهم (٤) .

قال عنه ابن سعد (٥) : كان ثقة قليل الحديث . . وذكره ابن حبان (٦) فى الثقات . وقال العجلى (٧) : كوفى تابعى ثقة . وقال الذهبى (٨) : صدوق . وحكى العسكرى عن ابن معين أنه قال (٩) : علقمة بن وائل عن أبيه مرسل . وقال ابن حجر (١٠) صدوق الا أنه لم يسمع من أبيه .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣٢

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣١

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ٤٠٥

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٢٨٠

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣١٢

(٦) الثقات لابن حبان : ٥ / ٢٠٩

(٧) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ١٤٩

(٨) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ١٠٨

(٩) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٨

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ٣١

الحكم على سند المؤلف :

فيه سماك بن حرب صدوق وعليه فالسند حسن .

الحكم على الحديث

مخرج فى صحيح مسلم .

(١١٣ / ٤٦ ط) اثر مجاهد فى قوله تعالى (واستشهدوا شهيدين من رجالكم) (*) .

****

روى عن مجاهد فى قوله تعالى : " واستشهدوا شهيدين من رجالكم "(٢) .

قال : الأحرار

تخريج الأثر :

اخرجه الطبرى (٣) قال : حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا أبى ، عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد : "واستشهدوا شهيدين من رجالكم " .

قال : الأحرار

رجال الاسناد :

١ ـ ابن وكيع : وهو سفيان بن وكيع بن الجراح الرواسى أبو محمد الكوفى .

---

(١) المستدرك للحاكم : ١ / ٢٢٤

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٢ باب الشهود .

(٢) الآية : ٢٨٢ سورة البقرة

(٣) التفسير الجزء السادس ٦١ /٦٢

روى عن : أبيه وابن ادريس ، وابن نمير ، وأبى معاوية ، ويحيى القطان ، وابن عيينة ، وابن وهب ، وعيسى بن يونس وابن علية وغيرهم .

روى عنه : الترمذى ، وابن ماجه ، وبقى بن مخلد ، وأبو عروبة وأبو جعفر بن جرير الطبرى ، وغيرهم (١)

قال عنه البخارى (٢) : يتكلمون فيه لأشياء لقنوه اياها ، وقال النسائى (٣) : ليس بشىء . وقال ابن عدى (٤) : لسفيان ابن وكيع حديث كثير ، وانما بلاؤه أنه كان يتلقن ما لقن ويقال كان له وراق يلقنه من حديث موقوف يرفعه ، وحديث مرسل فيوصله ، أو يبدل فى الاسناد قوما بدل قوم .

وقال الذهبى (٥) : ضعيف . وقال ابن حجر (٦) : كان صدوقا الا أنه ابتلى بوراقه فأدخل فى حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه ، توفى سنة أربعين ومائتين .

٢ ـ وكيع بن الجراح ، ثقة ، حافظ عابد ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٢) .

٣ ـ سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى ، ثقة ، حافظ فقيه ، امام حجة وكان ربما يدلس . تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٠).

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ١٢٣

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ١٧٣

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٣٢

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ١ / ٣٠٢

(٥) الكاشف للذهبى : ١ / ٣٠٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣١٢

٤ - ابن أبى نجيح : هو عبد الله بن أبى نجيح ، ثقة ربما دلس ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٣)

٥ ـ مجاهد بن جبر المكى ـ ثقة امام فى التفسير والعلم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢)

٢ ـ وأخرجه ابن أبى حاتم (١) قال : حدثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا أبو بكر النخعى ، عن الليث ، عن مجاهد : " واستشهدوا شهيدين من رجالكم " .

قال : شاهدين حرين .

رجال الاسناد :

١ ـ أبو سعيد الأشج ، عبد الله بن سعيد بن جصين الكندى ، ثقة ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٠)

٢ ـ عبد الله بن سعيد بن حازم النخعى ، أبو بكير الكوفى .

روى عن : العلاء بن المسيب ، واسماعيل بن أبى خالد ، وحجاج ابن أرطاة ، وأجلح الكندى ، وابن أبى ليلى ، وجزيبر بن سعيد وابن جريج .

روى عنه : اسحاق بن راوية ، وأبو سعيد الأشج (٢)

قال عنه ابن حجر (٣) : مقبول ، مات بعد المائة .

٣ ـ ليث ابن أبى سليم : صدوق اختلط أخيرا ، ولم يميز حديثه فترك مضت ترجمته فى الأثر (٨٧) .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم : ٣ / ١١٧٤

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٣٧

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤١٩

٤ ـ مجاهد بن جبر : ثقة ، امام فى التفسير والعلم ، مضت ترجمته فى الأثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا .

الحكم على الأثر

السند الأول فيه سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث وعليه فهو اسناد ضعيف . والسند الثانى فيه ليث بن ابى سليم ، وهو متروك الحديث وعليه فهو اسناد ضعيف .

(١١٤ / ٢٣ ق) اثر على فى شهادة الصبى والعبد (*)

****

روى قتادة عن الحسن عن على قال : " شهادة الصبى على الصبى والعبد على العبد جائزة " .

تخريج الأثر :

ذكره ابن حزم (١) معلقا وقال : روينا عن قتادة عن الحسن قال : قال على بن ابى طالب " شهادة الصبى على الصبى جائزة وشهادة العبد على العبد جائزة " .

واخرجه ابن ابى شيبة (٢) ، قال : حدثنا يحى بن سعيد القطان عن عمرو عن الحسن ، عن على انه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض .

واخرجه عبد الرزاق (٣) : قال :اخبرنى عمرو عن الحسن عن علي

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢ باب الشهود

(١) المحلى لابن حزم ، كتاب الشهادات : ٩ / ٤٢٠

(٢) مصنف ابن ابى شيبة ، كتاب البيوع والاقضية : ٦ / ٢٨١

(٣) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الصبيان : ٨ / ٣٥٠ ـ ٣٥١

انه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض ، ولا يجيز شهادتهم على غيرهم من الرجال وكان لا يقضى بشهادتهم الا اذا قالوا على تلك الحال قبل أن يعلمهم أهلهم .

وآخرجه ابن معين (١) عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن على قال: شهادة العبد على العبد جائزة انما هو خلاس .

رجال الاسناد :

١ ـ قتادة بن دعامة السدوسى : ثقة ثبت ، مضت ترجمته فى الأثر (٣٤) .

٢ ـ الحسن بن الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، مضت ترجمته فى الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر

الأثر ضعيف ، والرواية هنا متقطعة لأن الحسن لم يصح له سماع من على (٢) وقتادة مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) التاريخ لابن معين : ٢ / ٣٠

(٢) تهذيب الكمال : ٦ / ٩٧

(١١٥ / ٢٥ ق) اثر على فى شهادة الصيان (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال حدثنى أبى ، قال حدثنا عبد الرحمن بن همام ، قال سمعت قتادة يحدث أن عليا رضى الله عنه كان يستثبت الصبيان فى الشهادة .

تخريج الاثر :

لم أجده بهذا اللفظ ، وانظر الحديث الذى سبقه .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما بن عبد الرحمن بن اسماعيل ، وقيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن سيما ، أبو الحسن المجبر .

روى عن : أبى العباس البرقى ، ومحمد بن يونس الكريمى ، واسماعيل بن محمد النسوى ، وأحمد بن على الخراز ، وغيرهم .

روى عنه : محمد بن اسماعيل الوراق ، وأبو الحسن بن زرقويه وأبو على بن شاذان وغيرهم (١)

وثقه الخطيب (٢)

٢ ـ عبد الله بن ماأحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ، أبو عبدالرحمن البغدادى .

روى عن : أبيه ، وأحمد بن منيع البغوى ، وعبد الله بن معاذ العنبرى ، وأبى بكر بن أبى شيبة ، والهيثم بن خارجة ، ويحى ابن معين ، وخلق كثير .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٢ باب الشهود .

(١) تاريخ بغداد : ١٠ / ٢٩٢

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

روى عنه : النسائى ، وابو القاسم البغوى ، ويحى بن صاعد ، ومحمد بن مخلد ، وابو بكر الشافعى ، وابو القاسم الطبرانى وابو بكر القطيعى ، وجماعة (١) .

قال احمد بن المنادى فى تاريخه (٢) : لم يكن احد اروى فى الدنيا عن ابيه من عبد الله بن احمد .

وقال ابو زرعة (٣) : ثقة . وقال السلمى (٥) سالت الدارقطنى عن عبد الله بن احمد ، وحنبل بن اسحاق فقال : ثقتان نبيلان وقال ابو بكر الحلال (٦) : كان عبد الله رجلا صالحا صادق اللهجة كثير الحياء .

وقال ابو حاتم (٧) : كان صدوقا ثقة ، وقال الخطيب (٨) : كان ثقة ثبتا فهما . وقال الذهبى (٩) : الامام الحافظ الحجة وقال ابن حجر (١٠) : ثقة ، مات سنة تسعين ومائتين .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ١٤١ ـ ١٤٢

(٢) المرجع السابق : ٥ / ١٤٢

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبى : ٢ / ٦٦٦

(٤) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٤٣

(٥،٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٧) الجرح والتعديل : ٥ / ٧

(٨) تاريخ بغداد للخطيب : ٩ / ٣٧٥

(٩) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٦٥

(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٠١

٣ ـ ابوه : هو الامام احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني ، ابو عبد الله .

روى عن : بشر بن المفضل ، واسماعيل بن علية ، وسفيان بن عيينة ، ويحى بن سعيد القطان ، وابى داود الطيالسى ، وعبد الرزاق ، والشافعى ، ومعتمر بن سليمان ، وجماعة .

روى عنه : البخارى ، ومسلم ، وابو داود ، وابن مهدى ، والشافعى وعبد الرزاق ، ووكيع ، ويحى بن آدم ، ويزيد بن هارون وهم من شيوخه ، ويحى بن معين ، وعلى بن المدينى ، والحسن بن منصور ، وابناه عبد الله وصالح ، وبقى بن مخلد وغيرهم (١).

قال الشافعى (٢) : خرجت من بغداد فما خلفت بها رجلا افضل ولا اعلم ولا افقه من احمد بن حنبل .

وقال ابو جعفر النفيلى (٣) : احمد بن حنبل امام الدنيا .

وقال النسائى (٤) : الثقة المأمون احد الائمة . وقال ابن ابى حاتم (٥) هو امام ، وهو حجة .

وقال العجلى (٦): ثقة ثبت ، يتبع الآثار ، صاحب سنة وخير .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ / ٧٢

(٢) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٣٢

(٣) الجرح والتعديل : ٢ / ٦٩

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٧٥

(٥) الجرح والتعديل : ٢ / ٧٠

(٦) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ١٩٤ وتاريخ بغداد : ٤ / ٤١٥

وقال ابن حبان (١) : كان حافظ متقنا ورعا فقيها ، لازما للورع الخفى ، ملازما مواظبا على العبادة الدائمة .

وقال ابن حجر (٢) : ثقة حافظ فقيه حجة ، مات سنة احدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة .

٣ ـ عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٧)

٤ ـ همام بن يحى بن دينار الأزدى أبو عبد الله أو أبو بكر البصرى روى عن : عطاء بن أبى رباح ، واسحاق بن أبى طلحة ، وزيد بن أسلم وقتادة ، وغيرهم روى عنه : الثورى ، وابن المبارك ، وابن علية ووكيع ، وحجاج بن منهال ، وأبو نعيم وغيرهم (٣) قال عنه ابن معين (٤) : ثقة صالح ، وقال صالح بن أحمد عن أبيه (٥) : همام ثبت فى كل المشايخ وقال ابن سعد (٦) : ثقة ربما غلط فى الحديث . وقال عمرو بن على (٧): الاثبات من أصحاب قتادة : ابن أبى عروبة وهشام ، وشعبة وهمام . وقال ابن المبارك (٨) : همام ثبت فى قتادة .

---

(١) الثقات : ٨ / ١٨

(٢) تقريب لتهذيب : ١ / ٢٤

(٣) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٤

(٤) الجرح والتعديل : ٩ / ١٠٨

(٥) تهذيب التهذيب : ١١ / ٦٨

(٦) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٨٢

(٧) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٧ / ٢٥٩٠

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

وقال العجلى (١) : ثقة ، وقال ابو زرعة (٢) : لا بأس به .
وقال ابو حاتم (٣) : ثقة صدوق فى حفظه شىء . وقال ابن عدى(٤) همام اشهر واصدق من ان يذكر له حديث منكر ، واحاديثه مستقيمة عن قتادة .
وقال الذهبى (٥) : احد علماء البصرة وثقاتها . وقال ابن حجر (٦) ثقة ربما وهم ، مات سنة اربع او خمس وستين ومائة

٥ ـ قتادة بن دعامة الدوسى : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الحديث(٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لأن قتادة ارسله عن سيدنا علي وقتادة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

الحكم على الاثر :

سنده ضعيف لنفس السبب السابق .

(١١٦ / ٢٦ ق) اثر انس فى شهادة العبد (*)

****

روى حفص بن غياث عن المختار بن فلفل عن انس قال : ماأعلم احدا رد شهادة العبد .

---

(١) معرفة الثقات : ٢ / ٣٣٥
(٢) ميزان الاعتدال : ٤ / ٣١٠
(٣) الجرح والتعديل : ٩ / ١٠٩
(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٧ / ٢٥٩٢
(٥) ميزان الاعتدال : ٤ / ٣٠٩
(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢١
(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٢ باب الشهود

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبى شيبة (١) قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن المختار بن فلفل قال : سألت أنسا عن شهادة العبد فقال : جائزة

وأخرجه ابن حزم (٢) عن ابن أبى شيبة عن حفص بن غياث عن المختار بن فلفل به . وذكره البخارى (٣) تعليقا .

رجال الاسناد

١ ـ حفص بن غياث ـ بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ـ ابن طلق ـ بمفتوحة وسكون لام وبقاف (٤) بن معاوية النخعى ، أبو عمر الكوفى القاضى (٥) .

روى عن : جده ، واسماعيل بن أبى خالد ، وأبى مالك الأشجعى ، وعاصم الأحول ، والأعمش ، والثورى ، وابن جريج ، و ليث بن سليم ، وخلق .

وروى عنه : أحمد ، وابن معين ، وأبو خيثمة ، وعمرو بن محمد الناقد ، وأبو كريب ، وابنه عمر بن حفص بن غياث ، وجماعة (٦) قال اسحاق بن منصور وغيره عن ابن معين (٧) : ثقة وقال أبو زرعة (٨) : حفص بن غياث ساء حفظه بعدما استقضى فمن كتب عنه من كتابة فه صالح والا فهو كذا (هكذا) .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة ، كتاب البيوع والاقضية ، باب من كان يجيز شهادة العبد : ٦ / ٧٧

(٢) المحلى لابن حزم ، كتاب الشهادات : ٤١٣/٩

(٣) صحيح البخارى ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الاماء والعبيد ٢ / ٩١٤ وتغليق التعليق : ٣ / ٣٨٨ ـ ٣٨٩

(٤) المغنى فى ضبط أسماء الرجال لمحمد بن على الهندى : ص ١٥٨

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٨٩

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤١٥ ـ ٤١٦

(٧) المرجع السابق : ٢ / ٤١٦

(٨) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ١٨٦

وقال العجلى (١) : ثقة مأمون فقيه . وقال النسائى وابن خراش (٢) : ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات (٣) . وقال ابن حجر (٤) ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلا فى الآخر . مات سنة اربع او خمس وتسعين ومائة وقد قارب الثمانين .

٢ ـ المختار بن فلفل ـ بفائين مصمومتين ، ولامين الأولى ساكنة مولى عمرو بن حريث (٥) .

روى عن : انس ، وابراهيم التيمى ، وعمر بن عبد العزيز ، والحسن البصرى .

روى عنه : ابنه بكر وزائدة ، والثورى ، ومنصور بن ابى الأسود وعبد الله بن ادريس ، وعبد الواحد بن زياد ، وعلى ابن مسهر ومحمد بن فضيل وآخرون (٦)

قال عبد الله بن احمد عن ابيه (٧) : لا اعلم به بأسا ، لا اعلم الا خيرا ، روى عنه سفيان الثورى ، وحفص بن غياث ، وابن ادريس ، ووثقه فى رواية (٨) .

وقال ابو حاتم (٩) : شيخ كوفى . وقال العجلى (١٠): كوفى

---

(١) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٣١٠

(٢) تهذيب التهذيب : ٢ / ٤١٦

(٣) الثقات لابن حبان : ٦ / ٢٠٠

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ١٨٩

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٣٤

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٦٨ـ ٦٩

(٧) العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ٢ / ٤٢

(٨) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٨٠ وتهذيب التهذيب : ١٠ / ٦٩

(٩) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٨ / ٣١٠

(١٠) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٢٦٧

تابعى ثقة . ووثقه النسائى وابن معين (١) . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٢) : يخطىء كثيرا .

وقال ابو بكر البزار (٣) : صالح الحديث ، وقد احتملوا حديثه . وقال ابن حجر (٤) : صدوق له اوهام ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

فى سنده المختار بن فلفل صدوق ، وعليه فالسند حسن ، وذكره البخارى معلقا .

(١١٧ / ٤٧ ط) اثر شريح فى شهادة العبد (*)

****

وذكر ان ابن شبرمة كان يراها جائزة بأثر ذلك عن شريح

تخريج الحديث :

اخرجه ابن ابى شيبة (٥) قال : حدثنا ابن ابى زائدة عن اشعث عن عامر ان شريحا اجاز شهادة العبيد .

وذكره البخارى (٦) تعليقا .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٦٩

(٢) الثقات لابن حبان : ٥ / ٤٢٩

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٦٩

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣٤

(٥) مصنف ابن ابى شيبة ، كتاب البيوع والاقضية ، باب من كان يجيز شهادة العبيد : ٦ /

(٦) صحيح البخارى كتاب الشهادات باب شهادة الاماء والعبيد : ٢/٩١٤

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٢٢ باب الشهود

رجال الاسناد :

١ ـ ابن ابى زائدة هو يحيى بن زكريا بن ابى زائدة ، خالد بن ميمون .

روى عن ابيه والأعمش وابن عون وعاصم الأحول ، وغيرهم .

روى عنه : ابن ابي شيبة ، وعلي بن المديني ، وابو كريب وابن يونس ، وغيرهم(١) .

وثقه احمد(٢) وابن معين(٣) وقال ابو حاتم (٤) : مستقيم الحديث صدوق ثقة ، وقال ابن المديني (٥) : لم يكن بالكوفة بعد الثوري اثبت منه ، انتهى اليه العلم بعد الثوري .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة متقن ، مات سنة ثلاث او اربع وثمانين ومائة .

٢ ـ اشعث بن سوار الكندى النجار الكوفى صاحب التوابيت .

روى عن : الحسن البصرى ، والشعبى ، وعدى بن ثابت ، وعكرمة وابى اسحاق السبيعى ، والزهرى ، وابى الزبير ، وابى بردة ابن ابى موسى، وغيرهم .

وروى عنه : شعبة ، والثورى ، وهشيم ، وحفص بن غياث ، وبشر بن ميمون وعلى بن مسهر وابنه عبد الله بن اشعث ، ويزيد بن هارون(٧) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٠٨

(٢،٣،٤) الجرح والتعديل : ٩ / ١٤٥

(٥) الكاشف ٣ / ٢٢٤

(٦) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٤٧ .

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٥٢

ضعفه الامام احمد والنسائى (١) والدارقطنى (٢) وابن سعد (٣) وقال العجلى (٤) ضعيف ، وهو يكتب حديثه . ولينه ابو زرعة (٥) . وقال ابن حبان (٦) فاحش الخطأ ، كثير الوهم . وقال ابن عدى (٧) : لم اجد اشعث فيما يرويه متنا منكرا ، وانما فى الحيين يخلط فى الاسناد ويخالف ، وفى الجملة يكت حديثه . وقال ابن حجر (٨) : ضعيف ، مات سنة ست وثلاثين ومائة .

٣ ـ عامر بن شراحبيل الشعبى : ثقة ، سبقت ترجمته فى الأثر (١٣)

٤ ـ شريح بن الحارث الكندى ثقة مخضرم سبقت ترجمته فى الحديث(٤٠)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف السند لضعف اشعث بن سوار .

وله شاهد قال ابن حجر (٩) : رويناه فى جامع سفيان بن عيينة عن همام ، عن ابن سيرين " كان شريح يجيز شهادة العبد فى الشىء اليسير اذا كان مرضيا " .

---

(١) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ٥٦

(٢) كتاب الضعفاء والمتروكين للدراقطنى : ص ٦٦

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٦ / ٣٥٨ .

(٤) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٢٣٣

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٢ / ٢٧٢

(٦) كتاب المجروحين لابن حبان : ١ / ١٧١

(٧) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ١ / ٣٦٥

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٧٩

(٩) فتح البارى ، كتاب الشهادات باب شهادة الاماء والعبيد :١٠/٨٦

ورجاله ثقات :

١ ـ سفيان بن عيينة : ثقة حافظ مضت ترجمته فى الأثر (٢)

٢ ـ هشام بن حسان الأزدى : ثقة من أثبت الناس فى ابن سيرين ، الأثر (٤١)

٣ ـ ابن سيرين : ثقة ثبت مضت ترجمته فى الأثر (١٦)

(١١٨ / ٢٧ ق) أثر عثمان فى شهادة المملوك (*)

****

قال الزهرى عن سعيد بن المسيب ، قال عثمان : ان شهادة المملوك جائزة بعد العتق ، اذا لم تكن ردت قبل ذلك .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن حزم (١) عن ابن وهب ، عن يونس عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، أن عثمان بن عفان قضى فى الصغير يشهد بعد كبره والنصرانى بعد اسلامه ، والعبد بعد عتقه أنها جائزة ، ان لم تكن ردت عليهم .

وورد فى موسوعة فقه عثمان (٢) .

رجال الاسناد :

١ ـ الزهرى : هو محمد بن مسلم الفقيه الحافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٩) .

(*) أحكام القرآن : ٢ ٢٢٣ باب الشهود .

(١) المحلى ، كتاب الشهادات : ٩ / ٤١٢

(٢) موسوعة فقه عثمان د / محمد رواس قلعجى . جامعة أم القرى مركز البحث العلمى واحياء التراث ، الكتاب الثانى والثلاثون الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ ١٩٨٣ م .

٢ ـ سعيد بن المسيب ، أ؛د العلماء الاثبات ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل : مضت ترجمته فى الأثر (٩).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صححه ابن حزم .

(١١٩ / ٤٨ ط) أثر ابراهيم النخعى فى شهادة المملوك (*)

****

روى شعبة عن المغيرة قال ، كان ابراهيم يجيز شهادة المملوك فى الشىء التافه .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى شيبة (١) قال حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن منصور ، عن ابراهيم قال : كان يجيزونها فى الشىء التافه . وأخرجه ابن حزم (٢) عن الهروى ، عن هشام عن مغيرة ، عن ابراهيم وذكر الشىء اليسير ، بدل التافه . وأورده البخارى(٣) معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٣ باب الشهود ٩

(١) لم أعثر عليه فى كتاب المصنف لابن أبى شيبة وانما ذكره الحافظ فى الفتح : ١١ / ٨٦

(٢) المحلى ، كتاب الشهادات : ٩ / ٤١٣

(٣) الصحيح ، كتاب الشهادات باب شهادة الاماء والعبيد :٢/٩١٤ وغاليق التغليق لابن حجر : ٣ / ٣٨٩

رجال الاسناد :

١ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى (*) أبو بسطام الواسطى ثم البصرى .

روى عن : أبان بن تغلب ، وابراهيم بن عامر بن مسعود ، وابراهيم بن مسلم لهدرسى ، والسدى ، وابن علية ، وحميد الطويل ، و دادود بن أبى هند ، الثورى ، والأعمش ، خلق كثير .

روى عنه : أيوب ، والأعمش ، ومحمد بن اسحاق - وهم شيوخه ، وجرير بن حازم والثورى ، ويحى القطان ، وابن مهدى ووكيع ، وابن المبارك ، ويزيد بن زريع وغيرهم (١) .

وقال عنه ابن سعد (٢) كان ثقة مأمونا ثابتا صاحب حجة .

وقال العجلى (٣) : ثبت فى الحديث . وقال ابن حبان (٤) : كان من سادات أهل زمانه حفظا واتقانا وورعا وفضلا ، وو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين ، وجانت الضعفاء والمتروكين . وقال ابن حجر (٥) : ثقة حافظ متقن ، كان الثورى يقول : هو أمير المؤمنين فى الحديث ، وهو من فتش بالعراق عن الرجال ودب عن السنة ، وكان عابدا ، مات سنة ستين ومائة .

(*) العتكى : بفتح العين والتاء والمثناة من فقها وفى آخرها الكاف هذه نسبة الى العتيك،وهو بطن من الأزد (اللباب٢/٣٢٢)

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٣٩ - ٣٤٣

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٨٠

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٤٥٧

(٤) الثقات : ٦ / ٤٤٦

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٣٥١

٢ ـ مغيرة بن مقسم الضبى : ثقة متقن ، الا انه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف فيه المغيرة يدلس عن ابراهيم ولم يصرح بالسماع .

(١٢٠ / ٤٩ ط) روى شعبة ايضا عن يونس عن الحسن مثله (*)

****

تخريج الأثر :

لم اجده بهذا السند ولكن قال ابن حجر (١) اخرجه ابن ابى شيبة .

قال : حدثنا معاذ بن معاذ عن : اشعث الحمرانى عن الحسن نحوه واخرجه البخارى (٢) معلقا

رجال الاسناد :

١ ـ شعبة : هو شعبة بن الحجاج : ثقة حافظ متقن ، مضت ترجمته فى الأثر السابق (١١٩)

٢ ـ يونس : هو يونسبن عبيد بن دينار العبدي : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الأثر : ٧٨ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٣ باب الشهود .

(١) فتح البارى كتاب الشهادات باب شهادة الاماء والعبيد :١١/٨٦

(٢) الصحيح كتاب الشهادات ، باب شهادة الاماء والعبيد :١١/ ٨٦ التغليق ٣ / ٣٨٩ .

٣ ـ الحسن بن أبى الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، كان يرسل ويدلس ، مضت ترجمته فى الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه أبو اسحاق السبيعي ، صدوق يتهم .

الحكم على الأثر :

سنده صحيح رجاله ثقات .

(١٢١ / ٥٠ ط) روى عن الحسن أنها لا تجوز (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه البيهقى معلقا قال (١) : قال أبو يحى الساحى :

روى عن على والحسن والنخعى والزهرى ومجاهد وعطاء " لا تجوز شهادة العبد "

رجال الاسناد

١ ـ الحسن بن أبى الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٣ باب الشهود

(١) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب من رد شهادة العبد ومن قبلها : ١٠ / ١٦١

(١٢٢ / ٢٨ ق) اثر ابن عباس فى انه لا تجوز شهادة العبد (*)

****

روى عن حفص بن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : لا تجوز شهادة العبد .

اخرجه ابن ابى شيبة (١) قال : حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : لا تجوز شهادة العبد.

واخرجه ابن حزم (٢) به

رجال الاسناد :

١ ـ حفص بن غياث ، ثقة ، فقيه تغير حفظه قليلا ، تقدمت ترجمته فى الاثر (١١٦)

٢ ـ حجاج بن ارطاة ـ بفتح الهمزة ـ ابن ثور بن هبيرة النخعى ابو ارطاة الكوفى (٣) .

روى عن : الشعبى حديثا واحدا ، وعطاء بن ابى رباح وعمرو بن شعيب ، وسماك بن حرب ، ونافع مولى ابن عمر ، وابى اسحاق السبيعى ، وغيرهم .

روى عنه : شعبة ، وهشيم ، والحمادان ، والثورى ، وحفص بن غياث ، وابو معاوية ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم (٤) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٣ باب الشهود

(١) مصنف ابن ابى شيبة ، كتاب البيوع والاقضية ، باب من قال لا تجوز شهادة العبد : ٦ / ٧٨

(٢) المحلى لابن حزم ، كتاب الشهادات : ٩ / ٤١٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٥٢

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٩٦

قال عنه البخارى (١) متروك لا نقر به . وقال العجلى (٢) : كوفى جائز الحديث . كان فقيها ، وكان فيه تيه ، صاحب ارسال وقال النسائى (٣) : والحاكم (٤) : ليس بالقوى .

وقال ابو زرعة وابو حاتم (٥) : صدوق يدلس ، زاد ابو حاتم عن الضعفاء يكتب حديثه ، واذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب فى صدقه وحفظه .

وقال ابن عدى (٦) : عاب الناس عليه تدليسه عن الزهرى وعن غيره و ربما اخطأ فى بعض الروايات ، اما ان يتعمد الكذب فلا وهو ممن يكتب حديثه .

وقال ابن حجر (٧) : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، توفى سنة خمس واربعين ومائة .

٣ ـ عطاء بن ابى رباح : ثقة فقيه ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

فى اسناده حجاج بن ارطاة ، وهو صدوق كثير الخطأ وعليه فهو اسناد ضعيف .

---

(١) التاريخ الكبير للبخارى : ٢ / ٣٧٨

(٢) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٢٨٤

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى : ص ٩٢

(٤) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٩٨

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ١٥٦

(٦) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٢ / ٦٤٦

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ١٥٢

(١٢٣ / ٢٩ ق) اثر ابن عباس فى ان العبد لا يملك الطلاق (*)

****

روى عن ابن عباس انه استدل بهذه الآية على ان العبيد لايملك الطلاق

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) : قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء ان ابن عباس كان يقول طلاق العبد بيد سيده ، ان طلق جاز ، وان فرق فهى واحدة ، اذا كان له جميعا ، واذا كان العبد له الأمة لغيره طلق للسيد ان شاء .

واخرجه ابن حزم معلقا (٢) وذكره البرهان فورى (٣)

رجال الاسناد :

١ ـ ابن جريج : ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٩٢) .

٢ ـ عطاء : ثقة فقيه ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٢٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحم على الاثر :

سنده ضعيف فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع.

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٤ باب الشهود .

(١) المصنف ، كتاب النكاح ، باب طلاق العبد بيد سيده : ٧ / ٢٣٨

(٢) المحلى : ٩ / ٤٧٠

(٣) كنز العمال : ٩ / ٦٧٨ رقم (٢٧٩٥٢)

آثار فى ابطال شهادة الصبيان

(١٢٤ / ٣٠ ق) اثر ابن عباس (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) وابن ابى حاتم (٢) والحاكم (٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين ، والبيهقى (٤) عن ابن مليكة : انه كتب الى ابن عباس رضى الله عنهما يسأله عن شهادة الصببيان فكتب اليه ان الله عز وجل يقول : (ممن ترضون من الشهداء) وليسوا ممن ترضى ، لا تجوز .

واورده السيوطى (٥) وعزاه الى سعيد بن منصور ، وابن ابى حاتم ، الحاكم ، والبيهقى عن ابى مليكة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٥ باب الشهود

(١) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الصبيان : ٨ / ٣٤٨

(٢) تفسير ابن ابى حاتم : ٣ / ١١٧٦

(٣) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٢٨٦

(٤) سنن البيهقى ، كتاب الشهادات ، باب من رد شهادة الصبيان : ١٠ / ١٦١ ـ ١٦٢

(٥) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ١٢

(١٢٥ / ٣١ ق) وعثمان

****

تخريج الاثر :

تقدم فى الاثر (١١٨)

(١٢٦ / ٣٢ ق) وابن الزبير : ابطال شهادة الصبيان

****

تخريج الاثر :

الثابت عن ابن الزبير انه اجاز شهادة الصبيان ، ولذلك قال الشافعى :(١) : فان قال قائل اجازها ابن الزبير (اى شهادة الصبيان) فابن عباس ردها .

اخرجه عبد الرزاق (٢) والبيهقى (٣) عن ابن جريج عن ابن مليكة ارسل الى ابن عباس رضى الله عنهما اساله عن شهادة الصبيان فقال :قال الله عز وجل : " ممن ترضون من الشهداء "

وليسوا ممن ترضى قال : فارسلت الى ابن الزبير رضى الله عنه اساله فقال : بالحرى ان شاءوا ان يصدقوا قال : فما رايت القضاء الا على ما قال ابن الزبير .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب الشهادات ، باب من ردتها الصبيان .. الخ : ١٠ / ١٦١

(٢) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الصبيان : ٨ / ٣٤٨ ـ ٣٩

(٣) السنن الكبرى للبيهقى : ١٠ / ١٦١ ـ ١٦٢

الحكم على الاثر :

قال الحاكم (١) : صحيح على شرط الشيخين ، وسكت عنه الذهبى

(١٢٧ / ٣٣ ق) اثر على شهادة الصبيان

****

تخريج الاثر :

اخرج عبد الرزاق قال(٢):

اخبرنى عمرو عن الحسن عن على انه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض ، ولا يجيز شهادتهم على غيرهم من الرجال ، قال : وكان على لا يقضى بشهادتهم الا اذا قالوا على تلك الحال قبل ان يعلمهم اهلهم .

واخرجه ابن ابى شيبة (٣) قال حدثنا يحى بن سعيد القطان ، عن عمرو ، عن الحسن عن على انه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

الرواية هنا منقطعة لأن الحسن (٤) لم يصح له سماعا من على ، وعليه فالاثر ضعيف .

---

(١) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٢٨٦

(٢) المصنف : ٨ / ٣٥٠ رقم (١٥٥٠٤)

(٣) كتاب البيوع والاقضية ، باب شهادة الصبيان : ٦ / ٢٨٥

(٤) تهذيب التهذيب : ٦ / ٩٧ .

(١٢٨ / ٥١ ط) وعن عطاء مثله :

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى شيبة (١) قال : حدثنا ابن ابى زائدة ، عن عبد الملك عن عطاء قال : لا تجوز شهادة الصغار حتى يكبروا .

وذكره ابن حزم (٢) معلقا

رجال الاسناد :

١ ـ هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة : ثقة متقن مضت ترجمته في الاثر ١١٧ ٢ ـ عبد الملك بن جريج : ثقة ، فقيه ، فاضل ولكنه يرسل ويدلس.

٣ ـ عطاء بن ابى رباح : ثقة فقيه ، فاضل ، ولكنه كثير الارسال مضت ترجمته هو وابن جريج فى الاثر (٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

اوره معلقا

الحكم على الاثر :

فى سنده ابن جريج ثقة ، ولكنه يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) مصنف بن ابى شيبة ، كتاب البيوع والاقضية : ٦ / ٢٨٣

(٢) المحلى لابن حزم ، كتاب الشهادات : ٩ / ٤٢١

(١٢٩ / ٣٤ ق) اثر علي فى شهادة الصبيان (*)

****

روى عن عبد الله بن حبيب بن ابى ثابت ، قال :قيل للشعبى : ان اياس بن معاوية لا يرى بشهادة الصبيان بأسا ، فقال الشعبى: حدثنى مسروق انه كان عند على كرم الله وجهه ، اذ جاءه خمسة غلمة فقالوا : كنا ستة نتفاظ فى الماء فغرق منا غلام فشهد الثلاثة على الاثنين انهما غرقاه ، وشهد الاثنان ان الثلاثة غرقوه فجعل على الاثنين ثلاثة اخماس الدية ، وعلى الثلاثة خمس الدية.

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى شيبة (١)قال: حدثنا وكيع ، قال حدثنا عبد الله بن حبيب بن ابى ثابت عن عامر ، عن مسروق : ان ستة غلمة ذهبوا يسبحون فغرق احدهم فشهد ثلاثة على اثنين انهما غرقاه ، وشهد اثنان على ثلاثة انهم غرقوه فقضى على الثلاثة خمس الدية ، وعلى الاثنين ثلاثة اخماس الدية .

واخرجه احمد (٢) عن مسروق بقريب منه . واورده ابن قدامة (٣)

رجال الاسناد :

١ ـ وكيع بن الجراح : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٢) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٥ باب الشهود .

(١) المصنف ، كتاب الديات ، باب القوم يدفع بعضهم بعضا فى البحر والماء : ٩ / ٤٠٠ .

(٢) مسائل الامام احمد ، رواية ابنه عبد الله ، تحقيق د/ سليمان المهنا : ٣ / ١٣٥ .

(٣) المغنى : ١٠ / ١٤٤ ـ ١٤٥ .

٢ ـ عبد الله بن حبيب بن أبى ثابت الأسدى الكوفى .

روى عن : أبيه ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين ، وحمزة بن عبد الله ، وطاووس ، وإياس بن معاوية ، وسعيد بن جبير ، والشعبى ، وعطاء بن أبى رباح ، وغيرهم .

روى عنه : الثورى ، ووكيع ، وعبد الله بن نمير ، وابن المبارك ، وأبو نعيم ، وغيرهم (١) .

وثقه ابن معين (٢) وأبو القاسم الطبرانى (٣) ، وقال النسائى (٤) ليس به بأس وذكره ابن حبان (٥) فى الثقات .

وقال ابن حجر (٦) ثقة ، مات بعد المائة .

٣ ـ عامر الشعبى ، ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٣) .

٤ - مسروق(*) بن الأجدع بن مالك الهمدانى الوادعى أبو عائشة الكوفى .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٨٣

(٢) الجرح والتعديل : ٥ / ٣٧ ـ ٣٨

(٣) تهذيب الكمال للمزى : ٢ / ٦٧٤

(٤) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٨٣

(٥) الثقات : ٧ / ٢٦

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٤٠٨

(*) قال السمعانى : سمى مسروقا : لأنه سرق وهو صغير ، ثم وجد . (الأنساب : ٥ / ٦٥٠) وقال مسروق ، قال لى عمر : ما اسمك ؟ قلت مسروق بن الأجدع ، قال الأجدع شيطان ، أنت مسروق بن عبد الرحمن (تهذيب التهذيب : ١٠ / ١١٠) .

روى عن : أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ومعاذ بن جبل ، وخباب بن الارث ، وابن مسعود ، وابن عمر ، وجماعة .

روى عنه : أبو وائل ، وأبو الضحى ، والشعبي وابراهيم النخعي وأبو اسحاق السبيعي ومكحول الشامي ، وغيرهم (١) .

قال ابن سعد (٢) : ثقة ، وله أحاديث صالحة ،

وقال العجلي (٣) : تابعي ثقة . وقال ابن معين (٤) : مسروق ثقة لا يسأل عنه . وقال الذهبي (٥) : أحد الأعلام .

وقال ابن المديني (٦):ما أقدم على مسروق من أصحاب عبد الله أحدا .

وقال الشعبي (٧) : ما علمت أحدا كان أطلب للعلم منه . وقال ابن حجر (٨) : ثقة فقيه عابد مخضرم ، مات سنة اثنتين ، ويقال سنة ثلاث وستين .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالأثر صحيح .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ١٠٩ ـ ١١٠

(٢) الطبقات الكبرى : ٦ / ٨٤

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٢٧٣

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٨ / ٣٩٧

(٥) تذكرة الحفاظ : ١ / ٤٩

(٦) تهذيب التهذيب : ١٠ / ١١٠ ـ ١١١

(٧) تذكرة الحفاظ : ١ / ٤٩

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٤٢

(١٣٠ / ٣٥ ق) اثر علي فى انه لا تجوز شهادة الأعمى (*)

****

وروى عن علي : انه لا تجوز شهادة الأعمى

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : اخبرنا ابن عيينة عن الأسود بن قيس عن اشياخهم ان عليا لم يجز شهادة اعمى فى سرقة .

واورده ابن حزم (٢) .

رجال الاسناد :

١ ـ سفيان بن عيينة : ثقة ، حافظ ، امام حجة ، الا انه تغير حفظه بآخره ـ وكان ربما دلس ولكن عن الثقات ، مضت ترجمته فى الأثر(٢).

٢ ـ الأسود بن قيس العبدى ، يقال العجلي (*) الكوفى ، يكنى ابا قيس (٣) .

روى عن : ابيه ، وثعلبة بن عباد ، وجندب بن عبد الله البجلى وسعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص وشفيق بن عقبة ، وغيرهم . روى عنه : شعبة ، والثورى ، وشريك ، والحسن بن صالح وزهير بن معاوية ،وابو عوانةوابن عيينة ، وغيرهم(٤)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٦ ـ ٢٢٧ باب الشهود

(١) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الأعمى : ٨ / ٣٢٤ رقم (١٥٣٨٠).

(٢) المحلى ، كتاب الشهادات : ٨ / ٤٣٣

(*) العجلى : بكسر العين وسكون الجيم وفى آخرها لام ، هذه النسبة الى بنى عجل بن لجيم بن صعب بن على بن بكر بن وائل من قاسط (الأنساب للسمعانى : ٤ / ١٦٠)

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٧٦

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٤١

وثقه كل من : ابن معين (١) والنسائى (٢) والعجلى (٣) والقسوى (٤) وأبو حاتم (٥) وذكره ابن حبان (٦) فى الثقات وقال ابن حجر (٧) : ثقة ، مات بعد المائة .

٣ ـ أشياخهم : مجهولون .

وأخرجه بن أبى شيبة (٨) قال : حدثنا وكيع عن الأسود بن قيس أن أبا بصير شهد على على وهو أعمى فرد شهادته .

رجال الاسناد :

١ ـ وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٢)

٢ ـ الأسود بن قيس ، ثقة ، تقدمت ترجمته فى السند الأول .

٣ ـ أبو بصير العبدى الكوفى الأعمى ، يقال اسمه حفص .

روى عن : أبى ابن كعب ، وعلى بن أبى طالب ، والأشعث بن قيس

وروى عنه : ابنه عبد الله ، والعيزار بن حريث ، وأبو اسحاق السبيعى (٩) .

قال ابن حجر (١٠) : مقبول ، مات قبل المائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ٢٩٢

(٢) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٤١ . (٣) معرفة الثقات:١/٢٢٨

(٤) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٤١ .

(٥) الجرح والتعديل:٢/٢٩٢

(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٤١ . (٧) تقريب التهذيب:١/٧٦

(٨) مصنف بن أبى شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب فى شهادة الأعمى : ٦ / ٢٥٨ .

(٩) تهذيب التهذيب :١٢/٢٢ . (١٠) تقريب التهذيب :٢/٣٩٥

١٣١ / ٥٢ ط) اثر الحسن فى انه لا تجوز شهادة الاعمى (*)

****

روى عمرو بن عبيد عن الحسن قال : لا تجوز شهادة الأعمى بحال

تخريج الاثر :

لم اجده بهذا السند ، وقال ابو حبان (١) ولو كان الشاهد اعمى ففى جواز شهادته خلاف .. ذهب ابو حنيفة ومحمد الى انه لا تجوز بحال ، وروى عن على والحسن وابن جبير .

رجال الاسناد :

١ ـ عمرو بن عبيد بن باب ، بموحدتين التميمى مولاهم ، ابو عثمان البصرى المعتزلى المشهور .

روى عن : الحسن البصرى ، وابى العالية ، وابى غلابة ، وعبيد الله بن انس بن مالك وغيرهم .

روى عنه : هارون بن موسى النحوى ، والأعمش ، والحمادان ، ويزيد بن زريع ، وابو عوانة ، وابن عيينة ، وعبد الوهاب بن عطاء ، وآخرون (٢) .

قال احمد (٣) : ليس بأهل ان يحدث عنه . وقال ابن عون (٤): عمرو بن عبيد يكذب على الحسن . وقال النسائى (٥) وابو حاتم(٦) : متروك الحديث . وقال ابن سعد (٧) : معتزلى صاحب راى ليس بشىء فى الحديث ، وكان كثير الحديث عن الحسن وغيره . وقال ابن معين (٨) : لا يكتب حديثه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٧ باب الشهود

(١) البحر المحيط لأبى حيان : ٢ / ٣٣٤٦

(٢) تهذيب التهذيب : ٨ / ٧٠ .

(٣،٤)الجرح والتعديل : ٦ / ٣٤٦

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٨٤

(٦) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٤٧

(٧) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٧٣ . (٨) ميزان الاعتدال : ٢٧٤/٣

وقال ابن حجر (١) : كان داعية الى بدعة ، اتهمه جماعة مع انه كان عابدا ، مات سنة ثلاث واربعين ومائة او قبلها .

٢ ـ الحسن بن أبى الحسن البصرى : ثقة ، فقيه فاضل ، مضت ترجمته فى الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا

الحكم على الأثر : ضعيف جدا فيه عمرو بن عبيد يكذب على علي رضي الله عنه وقد أورده معلقا .

(١٣٢ / ٥٣ ط) أثر آخر للحسن

****

روى عن أشعث مثله الا أنه قال " الا أن يكون فى شيء رآه قبل أن يذهب بصره " .

تخريج الأثر : أخرجه ابن أبى شيبة (٢) قال : حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن قال : كان يقول : لا تجوز شهادة الأعمى الا أن يكون قد رآه قبل أن يذهب بصره .

رجال الاسناد :

١ ـ حفص بن غياث : ثقة تغير قليلا بآخره ، تعدمت ترجمته فى الأثر (١١٦) .

٣ ـ أ - أشعث : أشعث بن مسوار : ضعيف . تقدمت ترجمته في الأثر (١٢١)

ب - أشعث بن عبد الله الحداني : صدوق (٣) .

ج - أشعث بن عبد الملك الحمراني . ثقة فقيه (٤) .

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٤

(٢) مصنف ابن أبى شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، فى شهادة الأعمى ٦ / ٢٥٨ .

(٣) تقريب التهذيب :١/٧٩ -٨٠ .

(٤) تقريب التهذيب :١/ ٨٠

٣ ـ الحسن البصرى ، ثقة فقيه يدلس ،تقدمت ترجمته فى الأثر(١٥)٠

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

ضعيف " عن كان أشعث بن سوار ٠ حسن : ان كان أشعث الحداني

صحيح : ان كان أشعث الحراني ٠

(١٣٣ / ٥٤ ط) أثر ابن جبير فى أنه لا تجوز شهادة الأعمى

****

روى ابن لهيعة عن أبى طعمة ، عن سعيد بن جبير قال : لا تجوز شهادة الأعمى .

تخريج الأثر :

أورده أبو حبان (١) قال : فلو كان الشاهد أعمى ففى جواز شهادته خلاف ذهب أبو حنيفة ومحمد الى أنه لا يجوز بحال ، وروى عن على والحسن وابن جبير ٠

رجال الاسناد :

١ ـ ابن لهيعة : هو عبد الله بن لهيعة : صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٨٢) ٠

٢ ـ نسير ـ بمهملة مصغرا ـ ابن دعلوق بضم المعجمة واللام بينهما مهملة ساكنة ـ الثورى ، مولاهم ، أبو طعمة الكوفى (٢) ٠

روى عن : أبيه ، وابن عمر ، بكر بن عامر ، وخليد الثورى وسعيد بن جبير ، وغيرهم (٣) ٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٧ باب الشهود ٠

(١) البحر المحيط :٢ / ٣٤٦ ٠

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٩٨

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٢٤ ٠

روى عنه : سفيان الثورى ، وابنه عمر بن نسير ، وسعيد بن عبد الله بن الربيع ، وغيرهم (١) .

قال ابن أبى حاتم (٢) : عن أبيه عن اسحاق ابن منصور عن يحيى بن معين : نسير بن دعلوق : ثقة . وقال أبو حاتم (٣): صالح الحديث وقال ابن عبد البر (٤) : هو عندهم من الثقات الكوفيين . وذكره ابن حبان (٥) فى الثقات .

وقال ابن حجر (٦) صدوق لم يصب من ضعفه ، مات بعد المائة .

٣ ـ سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا

(١٣٤ / ٥٥ ط) أثر اياس فى شهادة الأعمى (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنى أبى ، قال حدثنى حجاج عن جرير بن حازم عن قتادة قال شهد أعمى عند اياس بن معاوية على شهادة فقال له اياس : لا ترد شهادتك الا أن لا تكون عدلا ولكنك أعمى لا تبصر فلم يقبلها .

---

(١) تهذيب الكمال : ٣ / ١٤٠٨

(٢) الجرح والتعديل : ٨ / ٥٠٩ .

(٣) المرجع السابق نفس الجزء .

(٤) تهذيب التهذيب:١٠/ ٤٢٥

(٥) الثقات لابن حبان : ٧ / ٥٤٧ .

(٦) تقريب التهذيب :٢/ ٢٩٨

(*) أحكام القرآن : ٢/٢٢٧ باب الشهود.

تخريج الاثر :

اخرجه وكيع (١) قال : حدثنا عبد الله بن خلف ، قال حدثنا محمد بن الفرج ، قال حدثنا حجاج عن جرير بن حازم ، قال : شهد قتادة عند اياس بن معاوية فرد شهادته ، قال : اما انا لم نرد شهادتك الا ان لا تكون ، ولكنك اعمى لا تبصر .

واخرجه ابن ابى شيبة (٢) عن وكيع عن سفيان ان قتادة شهد عند اياس بن معاوية وهو اعمى فرد شهادته .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحن بن سيما : وثقه الخطيب

٢ ـ عبد الله بن احمد بن حنبل : ثقة

٣ ـ ابوه : احمد بن محمد بن حنبل : ثقة ثبت .

مضت تراجم الثلاثة فى الأثر (١١٥) .

٤ ـ حجاج : هو حجاج بن المنهال (*) الأنماطى ، ابو محمد السلمى مولاهم (٣) .

روى عن : جرير بن حازم ، والحمادان ، وشعبة ، عبد العزيز الماجشون ، ويزيد بن ابراهيم التسترى وغيرهم .

روى عنه : البخارى وروى له الباقون بواسطة الدارمى ، وبندار وصاعقة والخلال ، والذهلى ، وعبد بن حميد ، ويعقوب بن شيبة ، وغيرهم (٤) .

---

(١) اخبار القضاة :١/٣٤٠

(٢) المصنف : ٤ / ٣٥٢ رقم (٢٠٩٥٩)

(*) المنهال : بمكسورة وسكون نون وبلام ، والأنماطى بمفتوحة ساكنة واهمال طاء منسوب الى الأنماطى ، وهى البسط (المغنى فى الضبط : ص ٢٤٢ وص ٣٢)

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٣٠ .

(٤) تهذيب التهذيب : ١ /١٣٠

قال أحمد (١) : ثقة ما أرى به بأسا ، كان صاحب سنة ، رفعه الله بالخير . وقال ابن سعد (٢) : ثقة كثير الحديث .
وقال العجلى (٣) : بصرى ثقة رجل صالح . وقال أبو حاتم (٤) ثقة فاضل . وقال الذهبى (٥) كان ثقة ورعا ذا سنة وفضل
وقال ابن حجر (٦) : ثقة فاضل ، مات سنة ست عشرة ، أو سبع عشرة ومائتين .

٥ - جبير بن حازم : الصحيح جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الأزدى أبو النضر البصرى .
روى عن : أبى الطفيل ، وأبى رجاء العطاردى ، والحسن بن سيرين ، وقتادة ، وأيوب ،وثابت البنانى ، وحميد الطويل ، والأعمش ، وعطاء ، وشعبة ، وجماعة .
روى عنه : الأعمش ، وأيوب سيخاه ، وابنه وهب ، وحسين بن محمد ، وابن المبارك ، وابن وهب ، والفريابى ، ووكيع وعبد الرحمن بن مهدى ، والقطان وغيرهم (٧)
قال عنه ابن سعد (٨) ثقة الا أنه اختلط فى آخر عمره
وقال ابن معين(٩) : ثقة وفى قول آخر له هو والنسائى(١٠)

---

(١) الجرح والتعديل : ٣ / ١٦٧ ، والعلل للامام أحمد : ١ / ٣٦٧
(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٣٠١ .
(٣) معرفة الثقات : ١ /٢٦٨
(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ١٦٧ .
(٥) الكاشف : ١ / ١٤٩
(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ١٥٤
(٧) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٤٩ .
(٨) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٧٨
(٩) ميزان الاعتدال للهبى : ١ / ٣٩٢ . وتاريخ الدرامى عن ابن معين : ص ٨٨
(١٠) تهذيب التهذيب : ٢ / ٧٠ .

ليس به بأس . وقال الساجى (٥) : ثقة ، وفى قول آخر هو وأبو حاتم (٦) : صدوق • وقال العجلى (٧) : ثقة ، وقال ابن عدى (٨) : مستقيم الحديث ، صالح فيه ، الا فى روايته عن قتادة ، فانه يروى أشياء عن قتادة لا يرويها غيره ، ثم قال وجرير عندى من ثقات المسلمين .

وقال ابن حجر (٩) : ثقة فى حديثه عن قتادة ضعف ، واختلط ولكنه لم يحدث بعد الاختلاط ، واذا حدث من حفظه فله أوهام ، توفى سنة خمس وسبعين ومائة .

٦ ـ قتادة بن دعامة السدوسى : ثقة ، ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٤) •

٧ ـ اياس بن معاوية بن قرة بن اياس المزنى ، أبو واثلة البصرى •

روى عنه : أيوب ، وداود بن أبى هند ، وحميد الطويل ، والحمادان ، وسفيان وغيرهم (١٠) •

وثقه بن معين (١١) والنسائى (١٢) وقال ابن سعد (١٣) : ثقة

---

(٥) المرجع السابق : ٢ / ٧١

(٦) الجرح والتعديل : ٢ / ٥٠٥ •

(٧) معرفة الثقات : ١ / ٢٦٧

(٨) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٢ / ٥٥٤

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ١٢٧ •

(١٠) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٩٠

(١١) الجرح والتعديل : ٢/ ٢٨٢ •

(١٢) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٩٠

(١٣) الطبقات الكبرى :٧ / ٢٣٤ •

وكان قاضيا على البصرة ، وله احاديث ، وكان عاقلا من الرجال فطنا وقال العجلى (١) : ثقة وكان فقيها عفيفا .

وقال ابن حجر (٢) : ثقة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل ورجاله ثقات ، الا ان جرير بن حازم فى روايته عن قتادة ضعف فالسند ضعيف .

الحكم على الاثر :

فيه جرير بن حازم فى روايته عن قتادة ضعف فالأثر ضعيف .

(١٣٥ / ٥٦ ط) اثر شريح والشعى فى ان شهادة الاعمى جائز

وقال شريح (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى شيبة (٣) قال : حدثنا ابو اسامة عن عبد الواحد بن زياد عن المجالد عن الشعبى قال : كان شريح يجيز شهادة الأعمى مع الرجل العدل اذا عرف الصوت .

واخرجه وكيع (٤) عن المجالد عن الشعبى قال : كان شريح يجيز شهادة الأعمى مع الرجل اذا عرف الصوت .

رجال الاسناد :

١ ـ ابو اسامة : هو حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى .

روى عن : هشام بن عروة ، واسماعيل بن ابى خالد ، والأعمش

---

(١) معرفة الثقات : ١ / ٢٤٠

(٢) تقريب التهذيب : ١ /٨٧

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٢٧ باب الشهود .

(٣) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، فى شهادة الأعمى : ٦ / ٢٥٩

(٤) اخبار القضاة : ٢ / ٢٥١

ومجالد وابن جريج ، والثورى ، وشعبة ، ومسفر ، وحما بن زيد وخلق كثير .

روى عنه : الشافعى ، واحمد بن حنبل ، ويحيى بن اسحاق بن راهوية ، وابو خيثمة ، وابنا ابى شيبة ، وهناد بن السرى . وخلق (١) .

قال احمد بن حنبل عنه (٢) : كان ثبتا ما كان اثبته ، لا يكاد يخطىء . وقال عثمان الدرامى عن ابن معين (٣) : وسالت يحيى قلت : ابو اسامة احب اليك او عبده بن سليمان ، فقال : مامنهما الا ثقة . وقال ابن سعد (٤) : كان ثقة مامونا كثير الحديث يدلس ، وتبين تدليسه ، وكان صاحب سنة وجامعة .

وقال العجلى (٥) : كوفى ثقة ، وكان يعد من حكماء الحديث .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، مات سنة احدى ومائتين وهو ابن ثمانين .

٢ ـ عبد الواحد بن زياد العبدى ، مولاهم ابو بشر ، وقيل ابو عبيدة البصرى ، احد الاعلام .

روى عن : ابى اسحاق الشيبانى ، وعاصم الاحول ، والاعمش وابى مالك الاشجعى ، ومعمر وجماعة .

روى عنه : ابن مهدى ، وعفان ، وعارم ، وابن ابى الشوارب وآخرون (٧) .

وثقه ابن سعد(٨) ، وابو زرعة ، وابو حاتم(٩)،وابن معين(١٠)

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢ . (٢) الجرح والتعديل : ٣ / ١٣٣

(٣) تاريخ عثمان الدرامى عن ابن معين : ص ٩٢

(٤) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٩٥ . (٥) معرفة الثقات : ١ / ٣١٨

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٥

(٧) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٣٤ ـ ٤٣٥

(٨) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٨٩ . (٩) الجرح والتعديل : ٦ / ٢١

(١٠) تاريخ عثمان الدارمى عن ابن معين : ص ٥٢

وقال العجلى (١) : ثقة حسن الحديث . وقال الدراقطنى (٢) : ثقة مأمون • وقال ابن عبد البر (٣) : ثقة ثبت وقال النسائى(٤) ليس به بأس • وقال ابن حجر (٥) : ثقة ، فى حديثه عن الأعمش وحده مقال ، مات سنة ست وسبعين ومائة ، وقيل بعدها •

٣ ـ مجالد بضم اوله وتخفيف الجيم ـ ابن سعد بن عمير الهمدانى ـ بسكون الميم ابو عمرو الكوفى (٦) .

روى عن : الشعبى ، وقيس بن ابى حازم ، وزياد بن علاقة ، ومحمد بن بشر الهمدانى ، وبرة بن عبد الرحمن ، وغيرهم .

روى عنه : ابنه اسماعيل ، واسماعيل بن ابى خالد ، وجرير بن ابى حازم ، وشعبة ، والسفيانان ، وابن المبارك ، وهشيم وحماد بن زيد ويحيى القطان ، وغيرهم (٧) .

قال النسائى (٨): كوفى ضعيف ، وقال ابن عدى (٩) عامة ما يرويه غير محفوظ . وقال ابن حبان (١٠) : لا يجوز الاحتجاج به وقال العجلى (١١) : جائز الحديث . وقال الذهبى (١٢) : مشهور صاحب حديث على لين فيه .

وقال ابن حجر (١٣) : ليس بالقوى وقد تغير فى آخر عمره ، مات سنة اربع واربعين ومائة .

---

(١) معرفة الثقات : ٢ / ١٠٧

(٢،٣،٤) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤٣٥

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٥٢٦ • (٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٩

(٧) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٩ ـ ٤٠

(٨) كتاب الضعفاء: ص ٢٢٣ • (٩) الكامل فى ضعفاء الرجال:٦/٢٤٢٧

(١٠)كتاب المجروحين : ٣ / ١٠ • (١١) معرفة الثقات : ٢ / ٢٦٤

(١٢)ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٣٨

(١٣)مصنف بن ابى شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، فى شهادة الأعمى : ٦ / ٢٥٩ •

٥ ـ شريح بن الحارث بن قيس الكوفى القاضى : ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (٤١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فى سنده مجالد بن سعيد ليس بالقوى ، وتغير فى آخر عمره وعليه فالسند ضعيف .

(١٣٦ / ٥٧ ط) أثر الشعبى شهادة الأعمى جائزة

****

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى شيبة (١) قال حدثنا وكيع عن الحسن بن صالح ، واسرائيل عن عيسى بن أبى عزة عن الشعبى أنه أجاز شهادة الأعمى

وأخرجه عبد الرزاق (٢) قال : أخبرنا اسرائيل عن سماك قال : أخبرنى عيسى قال : رأيت الشعبى أجاز شهادة الأعمى .

وذكره البخارى تعليقا (٣) .

رجال الاسناد :

١ ـ وكيع بن الجراح : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٢)

٢ ـ الحسن بن صالح بن يحيى ، وهو حيان (٤) ـ بمفتوحة وشده مثناة من تحت ـ بن شفى ـ بمضمومة وفتح فاء ، وشدة ياء ـ بن هنى بمضمومة وفتح نون وشدة ياء ـ الهمدانى الثورى (٥) روى عن : أبيه ، وأبى اسحاق وعمرو بن دينار ، وعاصم الأحول وليث بن أبى سليم ، وسلمة بن كهيل ، وسعيد بن أبى عروبة . وروى عنه : ابن المبارك ، ووكيع بن الجراح ، وأبوه الجراح

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ،كتاب البيوع والاقضية ،في شهادة الأعمى٦/٢٥٩

(٢) مصنف عبد الرزاق ، كتاب البيوع ، باب شهادة الأعمى : ٨ /٣٢٣

(٣) صحيح البخارى ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الأعمى : ٢ / ٩٤٠

(٤) المغنى فى ضبط أسماء الرجال : ص ٨٤ ، ١٤٤ ، ، ٢٧١

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٦٧

بن مليح ، وعلى بن الجعد (١) .

قال عنه ابن معين (٢) : ثقة مأمون . وقال العجلى (٣) : كوفى ثقة متعبد ، رجل صالح ، وكان يتشيع .

وقال الدارقطنى (٤) : ثقة عابد . وقال أبو زرعة (٥) : اجتمع فيه اتقان وفقه وعبادة وزهد .

وقال أبو حاتم (٦) : ثقة متقن حافظ . وقال ابن عدى (٧) : وروى عنه أحاديث مستقيمة ولم أجد له حديثا منكرا مجاوز المقدار وهو عندى من أهل الصدق .

وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (٨) : كان فقيها ورعا من المتقشفة الخشن ، وممن تجرد للعبادة ورفض الرئاسة على تشيع فيه . وقال ابن حجر (٩) : ثقة فقيه ، عابد ، رمى بالتشيع . مات سنة تسع وتسعين ومائة .

٣ ـ اسرائيل بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى ، أبو يوسف الكوفى روى عن : جده ، وزياد بن علاقة ، وزيد بن جبير ، وعاصم الأحول وسماك بن حرب ، والأعمش واسماعيل السدى ، ويوسف بن أبى بردة وغيرهم .

وروى عنه : ابنه مهدى ، والنضر بن شميل ، وعبد الرزاق ، ووكيع ، ويحيى بن آدم ، وأبو غسان النهرى ، وأبو نعيم ، وعلى بن الجعد وجماعة (١٠) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٨٥

(٢) سؤالات بن الجنيد لابن معين : ص ٣٨٢

(٣) معرفة الثقات للعدلى : ١ / ٢٩٤

(٤) تهذيب التهذيب : ٢ / ٢٨٩

(٥،٦) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ٨١

(٧) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٧٢٩

(٨) الثقات لابن حبان : ٦ / ١٦٤ .

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ١٦٧

(١٠) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٠٩

وثقه أحمد (١) والعجلى (٢) • وذكره ابن حبان فى الثقات(٣)
وقال الذهبى (٤) : اسرائيل اعتمده البخارى ومسلم فى الأصول
وهو فى الثبت كالاسطوانة ، فلا يلتفت الى تضعيف من ضعفه .
وقال أبو حاتم (٥) : ثقة صدوق من أتقن أصحاب أبى اسحاق .
وقال ابن عدى (٦) : حديثه الغالب عليه الاستقامة ، وهو ممن
يكتب حديثه ويحتج به .
قال بن حجر (٧) : ثقة ثبت تكلم فيه بلا حجة ، توفى سنة ستين
ومائة وقيل بعدها .

٤ ـ عيسى بن أبى عزة الكوفى ، مولى الشعبى .
روى عن : ابن عم مولاه عامر الشعبى ، وشريح القاضى
وروى عنه : اسرائيل ، وقيس بن الربيع ، والثورى (٨) .
وثقه الامام أحمد (٩) وابن معين (١٠) وابن سعد (١١) .
وذكره ابن حبان (١٢) فى الثقات . وقال أبو حاتم (١٣) : لا
بأس به . وضعفه يحيى القطان (١٤) وقال الذهبى (١٥) :حديثه

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ١ / ٢٠٩
(٢) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٢٢٢
(٣) الثقات لابن حبان : ٦ / ٧٩ • (٤) ميزان الاعتدال : ١ / ٢٠٩
(٥) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٦٢
(٦) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ١ / ٤١٧
(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٦٤
(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢٢٠ ـ ٢٢١
(٩) كتاب العلل ومعرفة الرجال للامام أحمد : ١ / ٤١٤
(١٠) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ٢٨٤
(١١) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٤٨
(١٢) الثقات لابن حبان : ٧ / ٢٣٦
(١٣) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٨٤
(١٤،١٥)ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٣١٨

صالح . وقال ابن حجر (١) : صدوق ربما وهم ، مات بعد المائة .

٥ ـ عامر الشعبى : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، عدا عيسى بن أبى عزة ، فهو صدوق ربما وهم ، وعليه فالأثر حسن .

(١٣٧/ ٤٥ ر) حديث ابن عباس عن الشهادة (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع ، قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ميمون البلخى الحافظ قال حدثنا يحيى بن موسى ، يعرف بخت قال حدثنا محمد بن سليمان بن مشمول ، قال حدثنا عبد الله بن سلمة بن وهرام عن أبيه عن طاووس عن ابن عباس قال : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الشهادة فقال : ـ ترى هذه الشمس ؟ فاشهد والا فدع

تخريج الأثر :

أخرجه العقيلى (٢) وابن عدى (٣) والحاكم (٤) والبيهقى (٥) من طرق عن محمد بن سليمان بن مشمول ثنا عبيد الله بن سلمة بن وهرام عن طاووس اليمانى عن ابن عباس به .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ /١٠٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٧ باب الشهود

(٢) كتاب الضعفاء الكبير للعقيلى : ٤ / ٧٠

(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى : ٦ / ٢٢١٣

(٤) المستدرك ، كتاب الأحكام : ٤ / ٩٨ ـ ٩٩

(٥) السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب الشهادات ، باب التحفظ فى الشهادة والعلم بها : ١٠ / ١٥٦

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع : صدوق ، مضت ترجمته فى الاثر (٦٢)

٢ ـ عبد الله بن محمد بن ميمون البلخى الحافظ لم أعرفه

٣ ـ يحيى بن موسى بن عبد ربه بن سالم الحدانى (*) البلخى السجستانى ، ولقبه خت بفتح المعجمة وتشديد المثناة (١)

روى عن : سفيان بن عيينة ، والوليد بن مسلم ، وأبى داود الطيالسى وعبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، ووكيع ، وأبى معاوية الضرير ، ويزيد بن هارون وطبقتهم (٢) .

وروى عنه : البخارى ، وأبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، وأبو محمد الدارمى ، وموسى بن هارون ، والحسن بن يوسف . ومحمد بن اسحاق السراج ، وآخرون (٣) .

وثقه أبو زرعة (٤) والنسائى (٥) والدارقطنى (٦) .

وقال السراج (٧) : ثقة ، مأمون . وذكره ابن حبان فى الثقات(٨) . وقال السبكى (٩) : كان القاضى أبو يحيى رجلا عالما كبيرا ، وهو من بيت علم ، وأبوه وجده .

وقال ابن حجر (١٠) : ثقة ، مات سنة أربعين ومائتين .

(*) الحدانى : بضم الحاء وتشديد الدال المهملة ـ هذه النسبة الى حدان وهو بطن من الازد (اللباب : ١ / ٣٤٧)

(١) تذكرة الحفاظ للذهبى :٤٧/٢ وتقريب التهذيب لابن حجر:٣٥٩/٢

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٢٨٩ ـ ٢٩٠ وتذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٧٧ .

(٣)

(٤) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٩ / ١٨٨

(٥) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٩٠ . (٦،٧)تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٧٧

(٨) الثقات لابن حبان : ٩ / ٢٦٧

(٩) طبقات الشافعية لابن السبكى تحقيق محمد محمود الطناحى وعبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى عيسى البابلى الحلبى : ١٩٨/٣

(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٥٩

٥ ـ عبد الله بن سلمة بن وهرام .

روى عن أبيه ، روى عنه سليمان بن مشمول المخزومى المكى (١)

قال على بن المدينى (٢) : لا أعرف عبيد الله بن سلمة بن وهرام هذا . وقال ابن حجر (٣) : روى الكتانى عن ابن أبى حاتم تليينه ، وقال الأزدى منكر الحديث .

٦ ـ أبوه : هو : سلمة بن وهرام (*) اليمانى .

روى عن : شعيب بن الأسود اليمانى ، وطاوس ، وعكرمة ، وعبد الله بن طاوس .

روى عنه : زمعة بن صالح الجندى ، وابن عيينة ، ومعمر ، ومحمد بن سليمان بن مشمول ، وابنه عبيد الله (٤) .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه (٥) : روى عنه زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه ضعيف .

وقال أبو زرعة (٦) : وابن معين (٧) ، وأبو داود (٨) : ضعيف

وقال ابن عدى (٩) : أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التى يرويها عنه غير زمعة .

وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال (١٠) : يعتبر بحديثه من غير رواية زمعة .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٥ / ٣١٨

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٣) لسان الميزان لابن حجر : ٤ / ١٠٥

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ١٦١

(٥،٦) الجرح والتعديل : ٤ / ١٥٧

(٧) سؤالات بن الجنيد : ص ٤٧٣

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ /١٦١

(٩) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(*) وهرام : بفتح أوله والراء المهملة (هامش التهذيب:١٦١/٤)

(١٠) الثقات لابن حبان :١٦١/٦ .

وقال ابن حجر(١): صدوق ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

فيه من لم أعرفه ، ومحمد بن سليمان بن مشمول ضعيف وعليه فالسند ضعيف وفيه عبد الله بن سلمة بن وهرام لين الحديث .

الحكم على الاثر :

فى سنده محمد بن سليمان بن مشمول وعبد الله بن سلمة بن وهرام لين الحديث وهو ضعيف وعليه فالسند ضعيف .

(١٣٨ / ٥٨ ط) أثر الزهرى فى شهادة البدوى على القروى أنها جائزة (*)

****

شهادة البدوى على القروى : روى عن الزهرى : أنها جائزة .

تخريج الاثر :

لم أجده

(١٣٩ / ٥٨ ط) حديث أبى هريرة فى أنه لا تجوز شهادة البدوى على صاحب القرية (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع ، قال حدثنا حسين بن اسحاق التسترى (***) قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا نافع بن يزيد ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن عطاء بن يسار ، عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تجوز شهادة بدوى على صاحب قرية "

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر:١/٣١٩

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٢٩ باب الشهود .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٠ باب الشهود .

(***)التسترى : بضم التاء ، وسكون السين وفتح التاء ـ هذه النسبة الى تستر بلدة من كور الأهواز من خوزستان يقولها الناس شنستر (اللباب : ١ / ٢١٦)

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (١) ، وابن ماجه (٢) ، والدارقطني (٣) والحاكم (٤) ، والبيهقي (٥) عن أبي هريرة به .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقي بن قانع : صدوق ، مضت ترجمته في الأثر (٦٢)

٢ ـ الحسين بن اسحاق بن ابراهيم التستري (٦) الدقيقي .

سمع هشام بن عمار وسعيد بن منصور ، ويحيى الحماني ، وشيبان بن فروخ ، وعبد الله بن ذكوان ، ودحيما وعلي بن بحر القطان وطبقتهم .

حدث عنه : ابنه علي ، وسهل بن عبد الله التستري الصغير . وأبو جعفر العقيلي ، وسليمان الطبراني وأكثر عنه أبو القاسم فقال : شيخ جليل كان رجلا مقدما " . وقال الذهبي(٧): كان من الحفاظ الرحالة توفي سنة تسعين ومائتين .

٣ ـ حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي (*)

---

(١) السنن ، كتاب الأقضية ، باب شهادة البدوي على أهل الأمصار : ٣ / ٣٠٦ رقم (٣٦٠٢)

(٢) السنن ، كتاب الأحكام ، باب من لا تجوز شهادته : ٢ / ٧٩٣ رقم (٢٣٦٧)

(٣) السنن ، كتاب الأقضية والأحكام : ٤ / ٢١٩

(٤) المستدرك ، كتاب الأحكام : ٤ / ٩٩

(٥) السنن ، كتاب الشهادات ، باب شهادة البدوي على القروي : ١٠ / ٢٥٠ .

(٦) سير أعلام النبلاء لذهبي : ١٤ / ٥٧

(٧) طبقات الحنابلة : ١ / ١٤٢

(*) التجيبي : بضم التاء وكسر الجيم وتسكين الياء وفي آخرها الياء ، هذه النسبة الى "تجيب " وهي قبيلة . وهو اسم امرأة هذه القبيلة نزلت مصر وبالفسطاط محلة تنسب اليهم (الأنساب : ١ / ٤٤٨)

أبو حفص المصرى .

روى عن : ابن وهب والشافعى ، وأيوب بن سويد الرملى ، ويحيى بن عبد الله بن بكير ، وغيرهم .

روى عنه : مسلم ، وابن ماجه . وروى له النسائى بواسطة أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم ، وغيرهم (١) .

قال أبو حاتم(٢):يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدى(٣): وقد تبحرت حديث حرملة وفتشته الكثير فلم أجد فى حديثه ما يجب أن يضعف من أجله .

وقال الذهبى (٤): أحد الثقات ، وذكره ابن حبان (٥) فى الثقات . وقال ابن حجر(٦):صدوق ، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين ومائتين .

٤ ـ ابن وهب : هو عبد الله بن وهب : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٧) .

٥ ـ نافع ابن يزيد الكلاعى ـ بفتح الكاف واللام الخفيفة ، أبو يزيد المصرى .

روى عن : يزيد بن عبد الله بن الهاد ، وهام بن عروة ، وعقيل ويونس بن يزيد وحيوة بن شريح ، وخالد بن يزيد وغيرهم .

روى عنه : ابن وهب ، وبقية ـ وشعيب بن يحيى ، وأبو صالح كاتب الليث ، وغيرهم (٧) .

وثقه العجلى (٨) . وقال الحاكم (٩) : ثقة ، مأمون .

---

(١) سير أعلام النبلاء : ١٤ / ٥٧

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٢٩ ـ ٢٣٠

(٣) الجرح : ٣ / ٢٧٤ (٦) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٢ / ٨٦

(٤) ميزان مالاعتدال : ١ / ٤٧٢ . (٥) الثقات : ٦ / ٢٣٣

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ١٥٨ . (٧) تهذيب التهذيب : ١٠ : ٤١٢

(٨) معرفة الثقات : ٢ / ٣١٠ . (٩) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤١٢

وقال أحمد بن صالح المصرى (١) : من ثقات الناس . وقال أبو حاتم(٢) : لا بأس به. وقال النسائى(٣):ليس به بأس .
وقال ابن حجر(٤): ثقة عابد ، مات سنة ثمان وستون ومائة .

٦ ـ يزيد بن عبد الله بن أسامة بن عبد الهاد الليثى ، أبو عبد الله المدنى .
روى عن : ثعلبه ابن أبى مالك القرطبى وعبد الله بن دينار ومحمد بن كعب القرطى ومحمد بن عمر بن عطاء ، والزهرى ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وغيرهم .
روى عنه : شيخه يحيى بن سعيد الأنصارى ، والليث بن سعد ، ونافع بن يزيد ، والدراوردى ، ويحيى و بن شريح ، وابن عيينة وآخرون (٥) .
وثقه ابن معين(٦)والنسائى(٧)والعجلى (٨) . وقال أبو حاتم(٩):هو ثقة فى نفسه وقال أحمد (١٠) : لا أعلم به بأسا .
وقال ابن حجر (١١) : ثقة مكثر ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة

٧ ـ محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس القرشى العامرى المدنى .
روى عن : ابن عباس ، وابن الزبير ، وأبى هريرة ، وسعيد بن المسيب ، وعبد الله بن شداد ، وعطاء بن يسار ، وغيرهم .
روى عنه : أبو الزناد ، ووهب بن كيسان ، ويزيد بن الهاد ،

---

(١) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .
(٢) الجرح : ٨ / ٤٥٨
(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤١٢ .
(٤) تقريب التهذيب :٢/٢٩٦
(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٣٩ ـ ٣٤٠
(٦) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٩ / ٢٧٥
(٧) تهذيب التهذيب : ١١ / ٣٤٠ . (٨) معرفة الثقات : ٢ / ٣٦٧
(٩، ١٠) الجرح : ٩ / ٢٧٥ .
(١١) تقريب التهذيب : ٢/٣٦٧

وابن أبى ذئب ، وغيرهم (١) .

وثقه أبو زرعة (٢) والنسائى (٣) وقال أبو حاتم(٤) : ثقة صالح الحديث .

وقال ابن حجر (٥) : ثقة ، مات فى حدود العشرين ومائة .

٨ ـ عطاء بن يسار الهلالى ، أبو محمد المدنى ، مولى ميمون زوج النبى صلى الله عليه وسلم .

روى عن : أبى ذر ، وأبى الدرداء وعبادة بن الصامت ، وزيد بن ثابت ، وأبى هريرة وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عباس وعائشة ، وجماعة .

روى عنه : أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ومحمد بن عمر بن عطاء وزيد بن أسلم ، وعمرو بن دينار ، وآخرون (٦) .

وثقه : ابن معين(٧) ، والنسائى(٨) ، وأبو زرعة(٩) . وقال ابن سعد(١٠): ثقة كثير الحديث .

وقال ابن حجر (١١) : ثقة فاضل ، صاحب مواعظ وعبادة . مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات ، فالسند صحيح .

الحكم على الحديث :

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٧٣ ـ ٣٧٤ .
(٢) الجرح : ٨ / ٢٩
(٣) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٧٤ .
(٤) الجرح : ٨ / ٢٩
(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ١٩٦
(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢١٨ ـ ٢١٩
(٧) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٣٨
(٨) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢١٨ .
(٩) الجرح : ٦ / ٣٣٨
(١٠) الطبقات الكبرى : ٥ / ١٧٤ .
(١١) تقريب التهذيب :٢/٢٣

قال ابن دقيق العيد (١) " رجاله الى منتهاه رجال الصحيح وقال الحافظ المنذرى (٢) : رجال اسناده احتج بهم مسلم فى صحيحه . وقال الالبانى (٣) والحق أن الحديث صحيح الاسناد ، رجاله كلهم ثقات ـ رجال الشيخين .

الغريب

قال الصنعانى (٤) " البدوى من سكن البادية نسب على غير قياس النسبة والقياس : بادوى ، والقرية : بفتح القاف وقد تكسر المصر الجامع وفيه دليل على عدم صحة شهادة البدوى على صاحب القرية ، لا على بدوى مثله فتصح .

والى هذا ذهب أحمد بن حنبل وجماعة من أصحابه ، واليه ذهب مالك الا أنه قال : لا تقبل شهادة البدوى لما فيه من الجفاء فى الدين والجهالة بأحكام الشرع ولأنهم فى الغالب لا يضبطون الشهادة على وجهها .

وذهب الأكثر الى قبول شهادتهم وحملوا الحديث على من لا تعرف عدالته من أهل البادية اذ الأغلب أن عدالتهم غير معروفة .

(١٤٠ / ٤٧ ر) حديث ابن عباس فى رؤية الهلال (*)

****

روى سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ، قال شهد أعرابى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رؤية الهلال فأمر بلالا ينادى فى الناس فليصوموا غدا .

تخريج الحديث :

---

(١) الالمام بأحاديث الأحكام ، نقلا عن ارواء الغليل : ٨ / ٢٩٠

(٢) مختصر سنن أبى داود ، كتاب الأقضية ، باب شهادة البدوى على أهل الأمصار : ٢ / ٢١٩

(٣) ارواء الغليل : ٨ / ٢٩٠ . (٤) سبل السلام : ٤ / ٢٤٨

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٠ باب الشهود .

اخرجه ابو داود (١) والنسائى (٢) والترمذى (٣) والدارمى(٤) وابن ماجه (٥) وابن الجارود (٦) وابن حبان (٧) والدارقطنى(٨) والحاكم (٩) والبيهقى (١٠) من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس به .

رجال الاسناد

١ ـ سماك بن حرب : صدوق ، روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره ، فكان ربما يلقن . تقدمت ترجمته فى الحديث(١١٢)

٢ ـ عكرمة مولى ابن عباس ثقة ثبت تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٠)

---

(١) سنن ابى داود ، كتاب الصوم ، باب شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان : ٢ / ٣٠٢

(٢) سنن النسائى ، كتاب الصوم ، باب قبول شهادة الرجل الواحد : ٤ / ١٣١

(٣) سنن الترمذى ، كتاب الصوم ، باب ما جاء فى الصوم بالشهادة ٣ / ٧٤ ـ ٧٥

(٤) سنن الدارمى ، كتاب الصوم ، باب الشهادة على رؤية هلال رمضان ٢ / ٥

(٥) سنن ابن ماجه ، كتاب الصوم ، باب ما جاء فى الشهادة على رؤية الهلال : ١ / ٥٢٩

(٦) المنتقى لابن الجارود ، باب الصيام : ص ١٥٧

(٧) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان للهيثمى ، كتاب الصيام ، باب فى رؤية الهلال : ص ٢٢١

(٨) سنن الدارقطنى ، كتاب الصيام : ٢ / ١٥٨

(٩) المستدرك للحاكم ، كتاب الصوم ، باب قبول شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان : ١ / ٢٢٤ .

(١٠) سنن البيهقى ، كتاب الصيام ، باب الشهادة على رؤية هلال رمضان : ٤ / ٢١١ ـ ٢١٢ .

- الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الشيخ الألبانى (١) : اختلفوا على هذا الحديث فتارة رووه موصولا وتارة مرسلا ، وهو الذى رجحه جماعة من مخرجيه .

قال الترمذى (٢) : حديث ابن عباس فيه اختلاف ، وروى سفيان الثورى وغيره عن سماك عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وأكثر أصحاب سماك رووه عن سماك عن عكرمة مرسلا .

وأخرجه النسائى (٣) والدارقطنى (٤) والحاكم (٥) عن الفضل بن موسى الشيبانى عن سفيان به موصولا بذكر ابن عباس ، لكن خالفه جماعة منهم عبد الله بن المبارك فرووه عن سفيان به مرسلا كما ذكر الترمذى وقال النسائى (٦) : " وهذا أولى بالصواب لأن سماكا كان يلقن فتلقن ، وابن المبارك ، أثبت فى سفيان من الفضل" . وقال ابن حجر (٧) : سماك اذا تفرد بأصل لم يكن حجة وعليه فهو حديث ضعيف .

---

(١) ارواء الغليل للألبانى ، كتاب الصيام : ٤ / ١٥

(٢) سنن الترمذى ، كتاب الصوم ، باب ما جاء فى الصوم بالشهادة ٣ / ٧٥

(٣) سنن النسائى ، كتاب الصوم ، باب قبول شهادة الرجل الواحد : ١ / ١٣١ .

(٤) سنن الدارقطنى ، كتاب الصوم : ٢ / ١٦٠

(٥) المستدرك ، كتاب الصوم : ١ / ٢٢٤

(٦) نصب الراية للزيلعى ، كتاب الصوم : ٢ / ٤٤٣ ـ ٤٤٤ .

(٧) تلخيص الحبير لابن حجر ، كتاب الصيام : ٢ / ١٩٨ .

(١٤١ / ٤٨ ر) حديث " لا نكاح الا بولى وشاهدين (*)

****

قول النبى صلى الله عليه وسلم : " لا نكاح الا بولى وشاهدين "

تخريج الاثر :

أخرجه ابن حبان (١) عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى قال : " لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل ، وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل فان تشاجروا فالسلطان ولى من لا ولى له .

قال أبو حاتم ، لم يقل أحد فى خبر ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى هذا وشاهدى عدل الا ثلاثة أنفس سعيد بن يحيى الأموى عن حفص بن غياث ، وعبد الله بن عبد الوهاب الرقى عن خالد بن الحارث ، وعبد الرحمن بن يونس الرقى عن عيسى بن يونس ولا يصح فى ذكر الشاهد غير هذا الخبر .

وأخرجه الدارقطنى (٢) والبيهقى (٣) عن ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث

رمز له السيوطى (٤) بالصحة . وقال المناوى (٥) : قال الذهبى فى المهذب اسناد صحيح .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود .

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان ، كتاب النكاح باب الولى ذكر ثقى اجازة عقد النكاح بغير ولى وشاهدي عدل ١٥٢/٦

(٢) سنن الدارقطنى ، كتاب النكاح : ٣ / ٢٢٥ ـ ٢٢٦

(٣) سنن البيهقى ، كتاب النكاح ، باب الا شاهدين عدلين : ١٢٥/٧

(٤) فيض القدير:٤٣٨/٦ . (٥) المرجع السابق نفس الجزءوالصفحة .

وقال ابن حزم (١) بعد ذكره للحديث : لا يصح فى هذا الباب شىء غير هذا السند ـ يعنى ذكر شاهدى عدل . وفى هذا كفاية لصحته وقال ابن حبان (٢) : " لا يصح فى ذكر الشاهدين غير هذا الخبر وهو قوى بشواهده " ، وقال ابن حجر (٣) : رواه الشافعى عن الحسن مرسلا وقال : هذا وان كان منقطعا فان أكثر أهل العلم يقولون به . وصححه من المحدثين الألبانى (٤) .

(١٤٢ / ٤٩ ر) حديث اجازة النكاح بشهادة شاهدين (*)

****

وقد أجاز النبى صلى الله عليه وسلم النكاح بشهادة شاهدين .

تخريج الأثر

سبق تخريجه ، الحديث السابق (١٤١) .

(١٤٣ / ٣٦ ق) أثر عمر فى اجازة شهادة رجل وامرأتين فى نكاح(*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع ، قال حدثنا بشر بن موسى ، قال حدثنا يحيى بن عبادة ، قال حدثنا شعبة عن الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء بن أبى رباح ، أن عمر أجاز شهادة رجل وامرأتين فى نكاح .

تخريج الأثر :

أخرجه الدارقطنى (٥) موصولا عن شعبة عن الحجاج بن أرطاة بن عطاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : أجاز رسول الله

---

(١) المحلى : ٩ / ٤٦٥

(٢) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان : ٦ / ١٥٢

(٣) التلخيص الحبير . ٣ /١٧٩

(٤) ارواء الغليل : ٦ / ٢٥٨ وما بعدها

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود .

(٥) سنن الدارقطنى ، كتاب الأقضية والأحكام : ٤ / ٢٣٣

صلى الله عليه وسلم شهادة رجل وامرأتين فى نكاح .

وأخرجه البيهقى (١) مرسلا عن حجاج بن عطاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه أجاز شهادة النساء مع الرجال فى النكاح .

وقال البيهقى : هذا منقطع ، والحجاج بن أرطاة لا يحتج به .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع : صدوق ، تعدمت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٢ ـ بشر بن موسى بن صالح أبو على الأسدى

روى عن : هوذة بن خليفة البكراوى ، وخلاد بن يحيى ، وأبى نعيم الفضل بن دكين ، وسعيد بن منصور ، وغيرهم .

روى عنه : : يحيى بن صاعدة ، واسماعيل بن محمد الصفار ، وأبو الحسين بن المنادى ، وأحمد بن كامل ، وعبد الباقى بن قانع الشاضيان ، وابن مالك القطيعى ، وغيرهم (٢) .

قال عنه الخطيب (٣) : كان ثقة أمينا عاقلا . وقال أبو بكر الخلال (٤) : شيخ جليل مشهور قديم السماع ، وكان أحمد بن حنبل يكرمه . وقال الدارقطنى (٥) : ثقة .

٣ ـ يحيى بن عباد الضبعى ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة وبعدها مهملة ـ أبو عباد البصرى (٦) .

روى عن : يونس ابن اسحاق ، وعبد العزيز الماجشون ، والحمادين ، وابراهيم بن سعد وهشام الدستوالى، ومعتمر بن سليمان ، وغيرهم .

روى عنه : أحمد بن حنبل ومحمد بن حاتم بن ميمون ، ومحمد بن

---

(١) السنن الكبرى كتاب الشهادات باب الشهادة فى الطلاق :١٠/١٤٨

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٦ / ٨٦ ـ ٨٧ .

(٣،٤،٥) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٦ / ٨٦ ـ ٨٧

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٥٠ .

سعد الكاتب ، وخليفة بن خياط ، والسحن بن ممحمد الصباح وغيرهم(١) .

قال عنه أحمد (٢) : ما أعلم عليه حجة ، وقال الدارقطنى (٣) يحتج به . وقال أبو حاتم (٤) : ليس به بأس ، وقال الخطيب(٥) " أحاديثه مستقيمة لا نعلمه روى منكرا .

وقال ابن حجر (٦) : صدوق ، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين

٤ ـ شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى : ثقة حافظ متقن ، مضت ترجمته فى الأثر (٨٠) .

٥ ـ الحجاج بن أرطاة : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، مضت تردمته فى الأثر (١٢٢) .

٦ ـ عطاء بن أبى رباح : ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير التدليس مضت ترجمته فى الأثر (٢٤)

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وعليه فالسند ضعيف .

الحكم على الأثر :

فى سنده بقية والحجاج بن أرطاة ، وكلاهما مدلسان (٧)وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٣٥

(٢) الجرح والتعديل : ٩ / ١٧٣ .

(٣) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٣٦

(٤) الجرح والتعديل : ٩ / ١٧٣ .

(٥) تاريخ بغداد : ١٤ / ١٤٦

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٥٠

(٧) التعليق المغنى بهامش سند الدارقطنى : ٤ / ٣٣٣ ـ ٣٣٤

(١٤٤ / ٣٧ ق) اثر عمر فى اجازة النساء فى الطلاق (*)

****

روى جرير بن حازم عن الزبير بن الخريث عن ابى لبيد ، ان عمر اجاز شهادة النساء فى الطلاق .

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى شيبة (١) قال حدثنا وكيع ، قال حدثنا جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت عن ابى لبيد ، ان عمر اجاز شهادة النساء فى الطلاق(٢) .

رجال الاسناد

١ ـ جرير بن حازم ثقة ، فى حديثه عن قتادة ضعف مضت ترجمته فى الاثر (١٣٤) .

٢ ـ الزبر بن الخريث ـ بكسر المعجمة ـ ـ وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم فوقانية ـ البصرى (٢) .

روى عن نعيم بن ابى هند ، والسائب بن يزيد وابى لبيد لمازة بن زبار ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعبد الله بن شقيق ، ومحمد بن سيرين والفرزدق ، وغيرهم .

روى عنه : جرير بن حازم ، واخوه الحريش بن الخريث ، وحماد

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود .

(١) مصنف ابن ابى شيبة ، كتاب البيوع ، باب شهادة النساء فى العتق والدين والطلاق : ٧ / ١٥٦

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٥٨

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣١٤

(٤) العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ١ / ١٦٢ وتهذيب التهذيب ٣ / ٣١٤

بن زيد واخوه سعيد بن زيد ، وهارون بن موسى النحوى وعدة (١)
قال احمد (٢) : وابو حاتم (٣) والنسائى (٤) وابن معين (٥)
ثقة وفى قول آخر له (٦) : ليس به بأس .
وقال العجلى (٧) : بصرى تابعى ثقة ثبت ، وذكره ابن حبان فى
الثقات (٨) . وقال ابن حجر (٩) ثقة ، مات بعد المائة .

٣ ـ او لبيد : هو لمازة (*) بن زبار (**) الجهضمى (***) ابو
لبيد البصرى .
روى عن : عمر بن الخطاب ، وعلى بن ابى طالب ، وعبد الرحمن

---

(١) العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ١ / ١٦٢
(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٣ / ٥٨١
(٣) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣١٤
(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ٥٨١
(٥) تاريخ عثمان الدارمى عن ابن معين : ص ١١٥ .
(٦) معرفة الثقات للعجلى : ١ / ٣٦٧
(٧) الثقات لابن جبان : ٦ / ٣٣٢ .
(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٢٥٨
(٩) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٤٥٧
(*) لمازة : فى التقريب : ٢ / ١٣٨" بكسر اللام وتخفيف الميم
وبالزاى " وفى تبصير المتبه : ٣ / ١٢٢٨ "بضم اللام "
(**) بفتح الزاى وتثقيل الموحدة ، وآخره راء (لتقريب التهذيب :
٢ / ١٣٨)
(***)الجهضمى : بفتح الجيم والضاد المعجمة وبينهما هاء ساكنة
وفى اخرها ميم ، هذه النسبة الى الجهاضمة ، وهم بطن من
الأزد ينسبون الى جهضم بن عوف بن مالك بن فهم
(اللباب : ١/ ٣١٦ ـ ٣١٧)

بن سمرة ، وعروة بن ابى الجعد ، وابى موسى الأشعرى ، وانس بن مالك روى عنه : الزبير بن الخريث ، ويعلى بن حكيم ، والربيع بن سليم الأزدى ومحمد بن ذكوان ، وغيرهم (١) .

قال عنه ابن سعد (٢) كان ثقة ، وله احاديث . وقال الدارمى عن يحيى بن معين (٣) : حدثنا وهب بن جرير عن ابيه عن ابى لبيد وكان شتاما ، قال العقيلى (٤) : قال وهب : قلت لأبى من كان يشتم ، قال :كان يشتم على بن ابى طالب .

وذكره ابن حبان فى الثقات (٥) .

وقال ابن حجر (٦) صدوق ناصبى ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه ابو لبيد لمازة صدوق وعليه فهو اسناد حسن .

(١٤٥ / ٣٨ ق) اثر على فى جواز شهادة النساء فى العقد (*)

****

روى اسرائيل عن عبد الأعلى عن محمد بن الحنفية عن على رضى الله عنه قال : تجوز شهادة النساء فى العقد .

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ٧ / ٢١٣ .

(٢) تهذيب التهذيب:٨/٤٥٧

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلى : ٤ / ١٨

(٤) الثقات لابن حبان : ٥ / ٣٤٥

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٣٨

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود

(٦) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب على جوز شهادة النساء مع الرجال فى الحدود وغيره : ٨ / ٣٢٩

تخريج الاثر :

لم اجده بهذا اللفظ ولكن اخرج عبد الرزاق(١) قال :اخبرنا الحسن بن عمار عن الحكم بن عيينة ان عليا بن ابى طالب قال : لا تجوز شهادة النساء فى الحدود والدماء .

واورده زيد بن على (٢) عن ابيه عن جده على ، انه قال : لا تجوز شهادة النساء فى نكاح ولا طلاق ولا حد ولا قصاص .

واورده ابن حزم معلقا عن على انه لا تجوز شهادة النساء فى الطلاق ولا فى النكاح ولا فى الدماء ولا فى الحدود .

رجال الاسناد :

١ ـ اسرائيل بن يونس السبيعى : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٣٦) .

٢ ـ عبد الأعلى بن عامر التغلبى بالمثلثة والمهملة الكوفى .

روى عن : محمد بن الحنفية ، وعبد الرحمن بن ابى ليلى ، وسعيد بن جبير وغيرهم .

وروى عنه : ابنه على ، وابن جريج ، واسرائيل بن يونس والثورى ، وشعبة ، وغيرهم (٣) .

ضعفه احمد وقال (٤) : روايته عن ابن الحنفية شبه الريح ، كأنه لم يصححها .

وقال النسائى (٥) : ليس بالقوى ويكتب حديثه . وقال الذهبى(٦) : لين .

---

(١) مسند زين بن على : ص ٣٠١ .

(٢) المحلى : ٩ / ٣٩٧

(٣) تهذيب التهذيب : ٦ / ٩٤ .

(٤) ميزان الاعتدال للذهبى :٢/٥٣٠ .

(٥) تهذيب التهذيب : ٦ / ٩٥

(٦) ميزان الاعتدال للذهبى :٢/٥٣٠ .

وقال الساجى (١) : صدوق يهم . وقال ابن حجر (٢) : صدوق يهم مات بعد المائة .

٣ ـ محمد بن على بن أبى طالب الهاشمى ، أبو القاسم المدنى ، المعروف بابن الحنفية .

روى عن : أبيه وعيمان ومعاوية ، وأبى هريرة وابن عباس .

روى عنه : أولاده ، وعطاء بن أبى رباح وعمرو بن دينار ، وغيرهم (٣) .

قال العجلى (٤) : كان رجلا صالحا تابعيا ثقة مدنيا . وقال ابن حجر (٥) : ثقة عالم ، مات بعد الثمانين .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا . وفيه عبد الأعلى التغلبى صدوق يهم .

الحكم على الأثر :

فى سنده عبد الأعلى التغلبى وهو صدوق يهم وعليه فالسند ضعيف.

(١٤٦ / ٣٩ ق) أثر عمر فى اجازة شهادة النساء مع الرجال فى النكاح (*)

****

روى حجاج عن عطاء أن عمر بن الخطاب كان يجيز شهادة النساء مع الرجال فى النكاح .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٥٩

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٤٦٤ .

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٢٤٩

(٤) تقريب التهذيب : ١٩٢ .

(٥) تقريب التهذيب : ٢ /١٩٢

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : اخبرنى الأسلمى قال اخبرنى الحجاج بن ارطاة عن عطاء بن ابى رباح ان عمر بن الخطاب اجاز شهادة رجل واحد مع نساء فى نكاح .

واخرجه البيهقى (٢) قال : اخبرنا ابو حازم الحافظ ، انبانا ابو الفضل بن خمرويه ، ثنا احمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ، انبأ حجاج عن عطاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه اجاز شهادة النساء مع الرجال فى النكاح .

رجال الاسناد :

١ ـ حجاج بن ارطاة : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدمت ترجمته فى الحديث (١٢٢)

٢ ـ عطاء بن ابى رباح ، ثقة فقيه ، تقدمت ترجمته فى الحديث(٢٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال البيهقى (٣) : هذا منقطع ، والحجاج بن ارطاة لا يحتج به

(١٤٧ / ٥٩ ط) اثر عطاء فى اجازة شهادة النساء فى الطلاق (*)

****

روى عن عطاء انه كان يجيز شهادة النساء فى الطلاق .

---

(١) مصنف عبد الرزاق كتاب الشهادات : ٨ / ٣٣١

(٢) سنن البيهقى ، كتاب النكاح ، باب لا نكاح الا بشاهدين عدلين ٧ / ١٢٦ .

(٣) سنن البيهقى ، كتاب النكاح ، باب لا نكاح الا بشاهدين عدلين ٧ / ١٢٦ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود .

تخريج الأثر :

لم أجده بهذا اللفظ ، ولكن أخرج عبد الرزاق(١) قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال : تجوز شهادة النساء مع الرجال فى كل شىء ، وتجوز على الزنا امرأتان مع ثلاثة رجال ، رأيا منه .

وأخرجه ابن حزم (٢) : من طريق عبد الرزاق به . وأورده المروزى (٣) وابن قدامة (٤) معلقا قال : يروى عن عطاء أن شهادتهن (أى النساء) مع الرجال جائزة فى كل شىء من الحدود والقصاص .

رجال الاسناد :

١ ـ عطاء هو ابن أبى رباح : ثقة فقيه فاضل ، ولكنه كثير التدليس ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فى اسناده ابن جريج وهو ثقة ، لكنه كثير التدليس وتدليسه من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب هل تجوز شهادة النساء مع الرجال فى الحدود : ٨ / ٣٣١ رقم (١٥٤١٤)

(٢) المحلى ، كتاب الشهادات : ٩ / ٣٩٨

(٣) اختلاف العلماء للمروزى ، تحقيق السيد صبحى السامرائى : ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤ .

(٤) المغنى : ١٢ / ٦

(٥٩/١٤٨ ط) اثر شريح فى اجازة شهادة رجل وامراتين فى العتق(*)

****

وروى عن عون (**) عن الشعبى عن شريح انه اجاز شهادة رجل وامراتين فى عتق .

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى شيبة (١) قال : حدثنا حفص عن ابن عون عن الشعبى عن شريح انه اجاز شهادة امراتين فى عتق .

رجال الاسناد :

١ ـ حفص بن غياث : ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر ، تقدمت ترجمته فى الاثر (١١٦)

٢ ـ عبد الله بن عون بن ارطبان : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته فى الاثر (١٠٦) .

٣ ـ الشعبى ، عامر بن شرحيل : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الاثر(١٣)

٤ ـ شريح القاضى ، ثقة ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٤١) .

واخرجه بن عبد الرزاق (٢) قال : اخبرنا ابو سفيان عن ابن عون عن الشعبى ان شريحا اجاز شهادة امراتين فى عتق .

رجال الاسناد :

١ ـ ابو سفيان ، هو وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٢٢)

٢ ـ ابن عون : ثقة ، مضت ترجمته فى الاثر (١٠٦) .

٣ ـ الشعبى : ثقة ، مضت ترجمته فى الاثر (١٣)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣١ باب الشهود

(**) الصحيح : ابن عون .

(١) مصنف ابن ابى شيبة ، كتاب الشهادات ، باب هل تجوز شهادة النساء فى العتق والدين والطلاق : ٧ / ١٥٥

(٢) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الشهادات ، باب هل تجوز شهادة النساء مع الرجال فى الحدود وغيره : ٨ / ٣٣١ ـ ٣٣٢ .

٤ ـ شريح القاضى : ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (٤١)

الحكم على الأثر :

السند الأول والثانى رجالهما ثقات ، وعليه فالسندان صحيحان

(١٤٩ / ٦١ ط) وهو قول الشعبى فى الطلاق

****

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١) قال : أخبرنا الثورى عن اسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى قال : تجوز شهادة النساء مع الرجال فى النكاح والطلاق .

وأخرجه ابن أبى شيبة (٢) قال : سأل المغيرة بن سعيد الشعبى أتجوز شهادة الرجل والمرأتين فى الطلاق ؟ قال : نعم .

رجال الاسناد :

١ ـ سفيان الثورى : ثقة تعدمت ترجمته فى الأثر (٧٤)

٢ ـ اسماعيل بن أبى خالد : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٧) .

٣ ـ الشعبى : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٦٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح .

(١٥٠ ٦٢ ط) أثر الحسن والضحاك فى أنه لا تجوز شهادة النساء فى الا الدين والولد (*)

****

---

(١) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الشهادات ، باب هل تجوز شهادة النساء مع الرجال وغيره : ٨ / ٣٢٩ رقم (١٥٤٠١)

(٢) مصنف ابن أبى شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب شهادة النساء فى العتق والدين والطلاق : ٧ / ١٥٦

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٣١ باب الشهود .

روى الحسن والضحاك قالا لا تجوز شهادتهن الا فى الدين والولد

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى شيبة (١) قال : حدثنا وكيع قال حدثنا ابن المبارك عن الحسن قال : تجوز شهادتهن فى الدين وفيما لا بد منه

رجال الاسناد :

١ ـ وكيع بن الجراح : ثقة ، تقدمت تردمته فى الأثر (٢٢)

٢ ـ عبد الله بن المبارك : ثقة ، تقدمت تردمته فى الأثر (٩)

٣ ـ الحسن البصرى ، ثقة ، فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فهو اسناد صحيح .

(١٥١ / ٦٣ ط) أثر الضحاك

****

أخرجه ابن أبى شيبة (٢) قال : حدثنا عبده عن جرير عن الضحاك قال : يجيز شهادة النساء .

رجال الاسناد :

١ ـ عبده بن سليمان الكلابى أبو محمد الكوفى (٣) ، كان اسمه عبد الرحمن فلقب عبدة فغلب عليه (٤) .

روى عن : اسماعيل ابن أبى خالد ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ،

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب شهادة النساء فى العتق : ٧ / ١٥٦

(٢) مصنف ابن أبى شيبة ، كتاب البيوع ، باب شهادة النساء فى العتق : ٧ / ١٥٦

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٣٠

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٦ / ٣٩١

وعاصم الأحول ، وسعيد بن أبى عروبة ، والأعمشى ، والثورى . وعلقمة ، وغيرهم .

روى عنه : أحمد ، واسحاق ، وابنا أبى شعبة ، وعمرو الناقد وهناد بن السرى ، وأبو سعيد الأشج ، وغيرهم (١)

قال عثمان الدارمى (٢) : وسألت يحيى قلت : أبو أسامة أحب اليح أو عبدة بن سليمان فقال:ما منهما الا ثقة ، وقال ابن شاهين(٣): ثقة .

وقال العجلى(٤):كوفى ثقة رجل صاحب قرآن وقال ابن سعد(٥) ثقة . وقال ابن حجر (٦) : ثقة ثبت . مات سنة سبع ومائة ، وقيل بعدها .

٢ ـ جرير : هو جرير بن حازم : ثقة فى حديثه عن قتادة ضعف واختلط ولكنه لم يحدث بعد الاختلاط ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٣) .

٣ ـ الضحاك بن مزاحم : صدوق كثير الارسال ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٤٥٩

(٢) تاريخ الدارمى عن ابن معين : ص ٩٢

(٣) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين : ص ٢٥٧

(٤) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ١٠٨

(٥) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٩١ .

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٥٣٠ .

(١٥٢ / ٦٤ ط) أثر الثورى

****

قال الثورى : تجوز شهادتهن (أى النساء) فى كل شىء الا الحدود ، وروى عنه أنها لا تجوز فى القصاص .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثورى عن جابر عن الشعبى قال : تجوز شهاة المرأة فى الحدود ، ولا رجل على شهادة رجل ، ولا يكفل رجل فى حد .

وأورده ابن حزم (٢) معلقا قال : فان سفيان الثورى قال فى أحد قوليه تقبل المرأتان مع رجل فى القصاص وفى الطلاق وفى كل شىء حاش الحدود ويقبلن منفردات فيما لا يطلع عليه الا النساء .

وقال سفيان فى أحد قوليه : يقبلن مع رجل فى الطلاق والنكاح وكل شىء حاش الحدود والقصاص .

وأورده أبو حبان (٣) قال : قال الثورى : تجوز فى كل شىء الا الحدود .

رجال الاسناد :

١ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٠)

٢ ـ جابر : هو جابر الجعفى : ضعيف رافضى ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٤) .

٣ ـ الشعبى : هو عامر بن شراحيل : ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (١٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الحدود فى غير قذف ٨ / ٣٣٠ ـ ٣٣١

(٢) المحلى ، كتاب الشهادات : ٩ : ٣٩٨

(٣) البحر المحيط : ٢ / ٣٤٦

الحكم على الاثر :

فى سنده جابر الجعفى ، وهو ضعيف رافضى وعليه فالسند ضعيف .

(١٥٣ ٥٠ ر) حديث حذيفة فى اجازة شهادة القابلة (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا احمد بن القاسم الجوهرى قال حدثنا محمد بن ابراهيم اخو ابى معمر قال : حدثنا محمد بن الحسن بن ابى يزيد عن الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة ان النبى صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة القابلة .

تخريج الاثر :

اخرجه الدارقطنى (١) والبيهقى (٢) من طريق محمد بن عبد الملك الواسطى عن الاعمش به .

وقالا : محمد بن علد الملك لم يسمعه من الاعمش بينهما رجل مجهول واخر جه الدارقطنى وعنه البيهقى من طريق الواسطى عن ابى عبد الرحمن المداثنى عن الاعمش فذكره بنحوه ، وذكره الزيلعى(٣)

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع : صدوق ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٢ ـ احمد بن القاسم بن مساور الجوهرى .

سمع عفان بن مسلم ، وعلى بن الجعد ، وابا بلال الاشعرى ، والهيثم بن خارجة وغيرهم .

روى عنه : القاضى المحاملى ، واحمد بن كامل ، وعبد الباقى بن قانع القاضيان ، وغيرهم (٤) . وثقه الخطيب (٥) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٢ باب الشهود .

(١) السنن ، كتاب الاقضية والاحكام : ٤ / ٢٣٢ ـ ٢٣٣

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب ما جاء فى عددهن (اى النساء) : ١٠ / ١٥١

(٣) نصب الراية كتاب الشهادات : ٤ / ٨٠ ـ ٨١

(٤،٥)تاريخ بغداد : ٤ / ٣٤٩ ـ ٣٥٠

وقال الذهبى (١) : الامام الحافظ الثقة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائتين .

٣ ـ محمد بن ابراهيم بن معمر هو : اخو ابى معمر القطيعى .

روى عن : سفيان بن عيننة ، وابراهيم بن ابى المنكدر ، ويحيى بن سليم الطائفى وحماد بن خالد الخياط ، وغيرهم .

روى عنه : احمد بن القاسم بن مساور الجوهرى ، قال الخطيب(٢) : ولا اعلم روى عنه غيره .

وقال (٣) : سئل يحيى بن معين عن ابى معمر الكرخى ، فقال : مثل ابى معمر لا يسأل عنه ، وهو واخوه من اهل الحديث .

وقال موسى بن هارون (٤) : محمد بن ابراهيم اخو ابى معمر صدوق لا بأس به .

٤ ـ محمد بن الحسن بن ابى ي يزيد الهمدانى بالسكون ثم المعشارى ابو الحسن الكوفى نزيل واسط (٥) .

روى عن : عمته حبيبة بنت ابى يزيد ، والأعمش ، والثورى ، وعمرو بن قيس الملائى ، وغيرهم .

روى عنه : ابو ابراهيم اسماعيل بن ابراهيم الترجمانى وسريع بن يونس ، وعمرو بن زرارة ، وغيرهم (٦) .

سئل عنه احمد فقال (٧) : ما اره يساوى شيئا ، وقال مرة ضعيف. وقال ابن معين (٨) : ليس بثقة ، وقال مرة : كذاب .

---

(١) سير اعلام النبلاء : ١٣ / ٥٥٢ .

(٢،٣) تاريخ بغداد :١/٣٨٧

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ١٥٤ .

(٦) تهذيب التهذيب :٩/١٢٠

(٧) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ٢٢٥ وتهذيب التهذيب : ٩ / ١٢٠

(٨) الجرح والتعديل: ٧ : ٢٢٥ وتهذيب التهذيب : ٩ / ١٢٠

وقال عنه ابو داود (١) : كذاب • وقال النسائى (٢) متروك الحديث • وقال الدارقطنى (٣) : كوفى لا شىء • وقال ابو حاتم(٤) : ليس بالقوى • وقال ابن حجر (٥): ضعيف ، مات بعد المائتين .

٥ ـ شقيق بن سلمة الأسدى ، ابو وائل الكوفى . ادرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يره.

روى عن : ابى بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، ومعاذ بن جبل ، وسعد بن ابى وقاص ، وحذيفة ، وابن مسعود ، وابى هريرة ، وعائشة ، وام سلمة ، وخلق من الصحابة والتابعين .

روى عنه : الأعمش ، ومغيرة بن مقسم ، ونعيم بن ابى هند ، وسعد بن مسروق والثورى ، وجماعة (٦) .

قال ابن سعد (٧) : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلى (٨) ثقة رجل صالح وقال وكيع (٩): كان ثقة . وقال ابن معين (١٠) ابو وائل ثقة لا يسأل عنه .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ / ١٢٠

(٢) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢١٩

(٣) تاريخ بغداد : ٢ / ١٧٠

(٤) الجرح والتعديل : ٧ / ٢٢٥ •

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ١٥٤

(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٦١ ـ ٣٦٢

(٦) الطبقات الكبرى : ٦ / ١٠٢ •

(٧) معرفة الثقات : ١ / ٤٥٩

(٨) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٦٢

(٩) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٣٧١

(١٠) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٦٣ •

وقال ابن عبد البر (١): اجمعو على انه ثقة . وقال ابن حجر(٢) : ثقة مخضرم .

مات فى خلافة عمر بن عبد العزيز (*) ، وله مائة سنة .

٦ ـ حذيفة : هو حذيفة بن اليمان العبسى من كبار الصحابة : شهد احد والخندق وما بعدهما . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعمر ، مات فى المدائن بعد مقتل عثمان وبعد بيعة على بأربعين يوما (٣) .

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده محمد بن الحسن بن ابى يزيد ضعيف وعليه فالسند ضعيف

الحكم على الاثر :

قال فى التنقيح : " هو حديث باطل لا اصل له (٤) وضعفه من المحدثين الالبانى (٥) .

(١٥٤ / ٦٥ ط) اثر الحسن فى قبول الشهادة (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد ، قال : حدثنى ابى ، قال حدثنا اسود بن عامر ، قال حدثنا ابو

---

(١)

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٣٥٤

(*) بويع عمر بن عبد العزيز بالخلافة فى صفر سنة تسع وتسعين ومات سنة احدى ومائة (تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ٢٣١

(٣) الاصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر : ٢ / ٣٣٢

(٤) نصب الراية ، كتاب الشهادات : ٤ / ٨٠

(٥) ارواء الغليل : ٨ / ٣٠٦

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٣ ـ ٢٣٤ باب الشهود

هلال (١) عن اشعث الحدانى ، قال رجل للحسن : يا ابا سعيد ان اياسا رد شهادتى فقام معه اليه فقال : يا ملكعان لم رددت شهادته او ما بلغك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى قال من استقبل قبلتنا واكل من ذبيحتنا فذلك المسلم الذى له ذمة الله وذمة رسوله .

تخريج الاثر :

اخرجه وكيع (٢) قال : اخبرنى عبد الله بن الحسن الزهيرى عن مرسى عن ابى هلال عن اشعث قال : وجاء رجل الى الحسن فقال : يا ابا سعيد ان اياسارد شهادتى فانطلق الحسن معه ، فلقى اياسا فقال : ما حملك على ان رددت شهادة هذا ؟ اما بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من استقبل قبلتنا ، واكل ذبيحتنا ، فذلك المسلم له ذمة الله ، وذمة رسوله ، فقال له الآخر : ايها الشيخ ان الله يقول : (ممن ترضون من الشهداء) وان صاحبك ليس ممن يرضى من الشهداء .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما ، وثقة الخطيب .

٢ ـ عبد الله بن احمد : ثقة .

٣ ـ ابوه : هو الامام احمد بن حنبل : ثقة حافظ فقيه حجة ، مضت تراجم الثلاثة فى الحديث (١١٥) .

٤ ـ الأسود بن عامر الشامى ، نزيل بغداد ، ويكنى ابا عبد الرحمن ويلقب شاذان .

روى عن : شعبة ، والحمادان ، والثورى ، والحسن بن صالح ، وجرير بن حازم ، وجماعة .

---

(١) اوردت في احكام القرآن : ابن هلال ، والصحيح " ابو هلال " اخبار القضاة لوكيع : ١ / ٣٣٧

(٢) اخبار القضاة : ١ / ٣٣٧

روى عنه : احمد بن حنبل ، وابنا ابى شعبة ، وعلى بن المدينى ، وابو كريب ، وغيرهم (١) .

وثقه احمد (٢) وابن المدينى (٣) وقال ابن معين (٤) : لا بأس به . وقال ابو حاتم (٥) هو صدوق . وقال ابن حجر (٦) : ثقة ، مات فى اول سنة ثمان ومائتين .

٥ ـ ابن هلال : لعل الصحيح : ابو هلال ، وهو محمد بن سليم ابو هلال الراسبى بمهملة ثم موحدة ، وقيل كان مكفوفا (٧) .

روى عن : الحسن ، وابن سيرين ، وحميد بن هلال ، وابن ابى مليكة ، وقتادة ، وغيرهم .

روى عنه : ابن مهدى ، ووكيع بن المبارك ، وزيد بن الحباب وابو عمر الحوضى ، وغيرهم (٨) .

قال احمد بن حنبل(٩) : يحتمل فى حديثه الا انه يخالف فى قتادة وهو مضطرب الحديث . وقال النسائى (١٠) : ليس بالقوى

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٤٠ .

(٢) تاريخ بغداد : ٧ / ٣٥

(٣) الجرح والتعديل : ٢ / ٢٩٤ .

(٤) تاريخ بغداد : ٧ / ٣٥

(٥) الجرح والتعديل : ٢ / ٢٩٤ .

(٦) تقريب التهذيب : ٧٦/١

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ١٦٦ .

(٨) تهذيب التهذيب : ٩ / ١٩٥ .

(٩) الجرح والتعديل : ٧ / ٢٧٣

(١٠) كتاب الضعفاء : ص ٢١٢ .

وقال ابن معين (١) صدوق ، وقال أبو زرعة (٢) : فيه لين .
وقال أبو حاتم (٣) : محله الصدق لم يكن بذاك المتين .
وقال الساجي (٤) : روى عنه حديث منكر . وقال ابن حجر(٥): صدوق فيه لين ، مات سنة سبع وستين ومائة وقيل قبل ذلك .

٦ ـ أشعث بن عبد الله بن جابر الحداني بمهملتين مضمومة ثم مشددة ، الأزدي ، يكنى أبا عبد الله ، قد ينسب الى جده ، وهو الحملي ـ بضم المهملة وسكون الميم (٦) .
روى عن : أنس والحسن ، وشهر بن حوشب ، ومحمد بن سيرين ، وغيرهم روى عنه : شعبة ، وحماد بن سلمة ، ومعمر ، ويحيى بن سعيد القطان ، وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم (٧) .
وثقه ابن معين (٨) والنسائي (٩) وقال أبو حاتم (١٠) :شيخ وقال أحمد (١١) : ليس به بأس . وقال العقيلي (١٢) : في حديثه وهم .

(١،٢)الجرح والتعديل : ٧ /٢٧٤
(٣) المرجع السابق نفس الجزء والصحفة .
(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ١٩٦ .
(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ١٦٦
(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٧٩ ـ ٨٠
(٧) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٥٥ .
(٨) الجرح والتعديل : ٢/٢٧٤
(٩) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٥٥ .
(١٠) الجرح والتعديل : ٢/٢٧٤
(١١) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٥٥ .
(١٢) الضعفاء الكبير : ١ /٢٩

وقال ابن حجر (١) صدوق ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده أبو هلال وهو صدوق فيه لين وعليه فالسند ضعيف

الحكم على الأثر :

في سنده أبو هلال صدوق فيه لين ، وعليه فالسند ضعيف .

(١٥٥ / ٦٦ ط) أثر آخر للحسن فى قبول الشهادة (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع ، قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الوهاب ، قال حدثنا السرى بن عاصم باسناد ذكره أنه شهد عند اياس بن معاوية رجل من أصحاب الحسن فرد شهادته فبلغ الحسن ، وقال قوموا بنا اليه ، قال : فجاء الى اياس ، فقال يا لكع ترد شهادة رجل مسلم ، فقال : نعم ، قال الله تعالى : " ممن ترضون من الشهداء " وليس هو ممن أرضى قال : فسكت الحسن .

تخريج الأثر :

تقدم تخريجه الأثر السابق

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع : صدوق ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٢ ـ أبو بكر محمد بن عبد الوهاب : لم أعرفه

٣ ـ السرى بن عاصم : لم أعرفه .

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده أبو بكر محمد بن عبد الوهاب .. والسرى بن عاصم لم أعرفهما .

الحكم على الأثر :

تقدم الحكم عليه فى الأثر السابق وهو ضعيف .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٧٩ ـ ٨٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٤ باب الشهود .

(١٥٦ / ٤٠ ق) اثر على فى اداء الحقوق (*)

****

قال المصنف : سمعت حماد بن ابى سليمان يقول سمعت ابراهيم يقول قال على بن ابى طالب رضى الله عنه : ايها الناس كونو وسطاء ولا تكونوا بخلاء ولا سفلة ، فان البخيل والسفلة الذين ان كان عليهم حق لم يؤدوه ، وان كان لهم حق استقصوه .

تخريج الاثر

لم اقف عليه عند غير المؤلف

رجال الاسناد :

١ ـ حماد بن ابى سليمان بن مسلم الاشعرى مولاهم ، ابو اسماعيل الكوفى .

روى عن : انس ، وزيد بن وهب ، وسعيد بن المسيب ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، وابراهيم النخعى والشعبى وغيرهم .

روى عنه : ابنه اسماعيل ، وعاصم الاحول ، وشعبة والثورى ، وحماد بن سلمة ، وابو حنيفة ، وغيرهم (١)

قال العجلى (٢) : كوفى ثقة وكان افقه اصحاب ابراهيم .

وقال النسائى (٣) : ثقة الا انه مرجىء . وقال ابو حاتم (٤) هو صدوق ولا يحتج بحديثه وهو مستقيم فى الفقه واذا جاء الآثار شوش .

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (٥) : يخطىء ، وكان مرجئا . وكان لا يقول بخلق القرآن .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٥ باب الشهود .

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٦ . (٢) معرفة الثقات : ١ / ٣٢٠

(٣) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٧ .

(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ١٤٧ ـ ١٤٨ .

(٥) الثقات : ٤ / ١٥٩ ـ ١٦٠ .

وقال ابن عدى (١) : يقع فى احاديثه افرادات وغرائب وهو متماسك فى الحديث لا بأس به .

وقال ابن حجر (٢) : فقيه صدوق له اوهام رمى بالارجاء ، مات سنة عشرين ومائة او قبلها .

٢ ـ ابراهيم النخعى : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا وفى سنده حماد بن ابى سليمان صدوق له اوهام . وعليه فالسند ضعيف .

الحكم على الاثر :

ضعيف

(١٥٧ / ٤١ ق) اثر على فى انه ما من طباع المؤمن التقصى (*)

****

قال المؤلف : وقال اى على رضى الله عنه : ما من طباع المؤمن التقصى ما استقصى كريم قط قال تعالى : " عرف بعضه واعرض عن بعض " (٣)

تخريج الاثر :

ذكره ابن مردويه (٤) عن على بن ابى طالب قال : ما استقصى كريم قط لأن الله يقول : " عرف بعضه واعرض عن بعض "

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر

لم اجده الا معلقا

---

(١) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٢ / ٦٥٦

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٧

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٥ باب الشهود .

(٣) الآية : ٣ سورة التحريم

(٤) الدر المنثور للسيوطى : ٨ / ٢١٩

(١٥٨ / ٦٧ ط) اثر بلال بن ابى بردة فى انه لا يجيز شهادة من يأكل الطين وينتف لحيته (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد ، قال حدثنا محمود بن خداش ، قال حدثنا زيد بن الحباب ، قال اخبرنى داود بن حاتم البصرى ان بلال بن ابى بردة وكان على البصرة كان لا يجيز شهادة من يأكل الطين وينتف لحيته .

تخريج الأثر :

وجدت مثله فى الجرح والتعديل (١) الا انه عن عبد الملك بن يعلى .

رجال الاسناد

١ ـ عبد الرحمن بن سيما وثقه الخطيب

٢ ـ عبد الله بن احمد : ثقة ، مضت ترجمتهما فى الأثر (١١٥)

٣ ـ محمود بن خداش ـ بكسر المعجمة ثم مهملة خفيفة وآخره معجمة الطالقانى ، نزيل بغداد (٢) .

روى عن : هشيم ، وابن المبارك ، وفضيل بن عياض ، وعبد الرحمن بن مهدى ، ووكيع والقطان ، وغيرهم .

روى عنه : الترمذى والنسائى ، وابن ماجه ، وابراهيم الحربى وبقى بن مخلد ، وآخرون (٣) .

قال عنه ابن معين (٤) : ثقة لا بأس به ، وقال ابو الفتح

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٦ باب الشهود .

(١) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٤ / ٤٣٩

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣٣ .

(٣) تهذيب التهذيب : ٦٢/١٠

(٤) تهذيب الكمال : ٣ / ١٣١٠ .

الأزدى (١) : من اهل الصدق ، وقال مسلمة (٢) : ثقة .
وذكره ابن حبان (٣) فى الثقات .
وقال ابن حجر (٤) : صدوق ، مات سنة خمسين ومائتين وله تسعون سنة .

٤ ـ زيد بن الحبات ـ بضم المهملة وموحدتين ـ ابو الحسن العكلى(*) اصله من خراسان ورحل فى طلب العلم سكن الكوفة (٥)
روى عن : ايمن بن نابل ، وعكرمة بن عمار ، وحسين بن واقد ، المروزى ، ويونس بن ابى اسحاق ، وسيف بن سليمان المكى ومالك بن انس والثورى ومعاوية بن صالح ، خلق كثير .
روى عنه : عبد الله بن وهب ، ويزيد بن هارون ، واحمد بن حنبل ، وابو بكر بن ابى شيبة وابو خيثمة ، وعلى بن المثنى وابراهيم الجوزجانى ، وغيرهم (٦) .
قال عنه احمد (٧) : كان صاحب حديث كيسا ، وقال مرة (٨) : كان صدوق ، وكان يضبط الالفاظ عن معاويةبن صالح ، لكنه كان كثير الخطأ .

---

(١) تاريخ بغداد : ١٣ / ٩١
(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٦٣ .
(٣) الثقات : ٩ / ٢٠٢
(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣٣
(*) العكلى : قال فى اللباب ـ بضم العين وسكون الكاف وكسر اللام ـ هذه النسبة الى عكل اسم لامراة من حمير (اللباب : ٢ / ٣٥١ ـ ٣٥٢)
(٥) المرجع السابق : ١ / ٢٧٣
(٦) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٠٣ : وتاريخ بغداد : ٨ / ٤٤٢
(٧) تاريخ بغداد : ٨ / ٤٤٣ .
(٨) تهذيب التهذيب:٣/٤٠٣ ـ ٤٠٤

وثقه العجلى (١) وابن معين (٢) والدارقطنى وابن ماكولا (٣) وابن المدينى (٤) ، وقال أبو حاتم (٥) صدوق صالح الحديث . وقال ابن عدى (٦) : له حديث كثير ، وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك فى صدقه . وقال ابن حجر (٧) : هو صدوق ، يخطىء فى حديث الثورى .

٥ ـ داود بن حاتم البصرى ، الصحيح داود أبو حاتم (٨) . يروى عن عبد الملك بن يعلى ، وروى عنه : زيد بن الحباب .

٦ ـ بلال ابن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى ، قاضى البصرة . روى عن أنس فيما قيل ، ، وأبيه ، وعمه أبى بكر روى عنه : قتادة ، وثابت البنانى ، ومعاوية بن عبد الكريم الضال وغيرهم (٩) .

وذكره أبو العرب الصقلى فى كتاب الضعفاء (١٠) .

وذكره ابن حبان(١١) : فى الثقات . وقال ابن حجر (١٢) : مقل مات سنة مائة ونيف وعشرين .

---

(١) معرفة الثقات : ١ /٣٧٨

(٢) تاريخ الدارمى عن ابن معين : ص ١١٣

(٣) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٠٤

(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ٥٦٣

(٥) المرجع السابق : ٥٦١/٣

(٦) الكامل عى ضعفاء الرجال : ٣ / ١٠٦٦

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٢٧٣

(٨) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٣٤ والجرح والتعديل : ٤ / ٤٢٩

(٩،١٠ تهذيب التهذيب : ١ / ٥٠٠ ـ ٥٠١

(١١) الثقات : ٦ / ٩١ .

(١٢) تقريب التهذيب : ١ / ١٠٩

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده داود ابو حاتم ، لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وعليه فأتوقف

الحكم على الأثر :

لم اجده الا معلقا عند غيره

(١٥٩ / ٦٨ ط) اثر عمر بن عبد العزيز فيمن نتف عنفقته واحفى لحيته (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع ، قال حدثنا حماد بن محمد ، قال حدثنا شريح حدثنا يحيى بن سليمان ، عن ابن جريج ، ان رجلا كان من اهل مكة شهد عند عمر بن عبد العزيز وكان ينتف عنفقته ويحفى لحيته وحول شاربه فقال : ما اسمك ؟ قال : فلان ، قال بل اسمك ناتف ورد شهادته.

تخريج الاثر :

لم اقف عليه عند غيره

رجال الاسناد

١ ـ عبد الباقى بن قانع ، وثقه الخطيب ، مضت ترجمته فى الأثر (١١٥).

٢ ـ حماد بن محمد الغزارى

روى عن : مبارك بن فضالة ، ومقاتل (١)

ضعفه صالح بن محمد الحافظ ، وذكره له العقيلى حديث : " من سئل عن علم فكتمه " وقال (٢) : لم يصح حديثه لم يعرف الا به

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٦ باب الشهود .

(١) الضعفاء الكبير للعقيلى : ١ / ٣١٣

(٢) المغنى فى الضعفاء للذهبى : ١ / ٢٨٠

توفى سنة ثلاثين ومائتين (١) .

٣ ـ شريح بن الحارث النخعى : ثقة تقدمت ترجمته فى الأثر (٤١)

٤ ـ يحيى بن سليمان عن ابن حريج ، صوابه : يحيى بم سليم وهو الطائفى (٢) .

روى عن : داود بن ابن هند ، وابن جريج ، واسماعيل بن امية والثورى ، وغيرهم(٣) .

روى عنه : وكيع ، والشافعى ، وابن المبارك ، وابو بكر بن ابى شيبة ، والحسين بن عرفة ، وآخرون (٤) .

قال عنه ابن سعد (٥) : كان ثقة كثير الحديث ، وقال العجلى(٦) : ثقة .

قال الامام احمد (٧) : رايته فى احاديثه فتركته . وقال ابو حاتم(٨) : شيخ محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائى (٩) : ليس بالقوى . وقال الدارقطنى (١٠) : سىء الحفظ . وقال ابن حجر (١١) صدوق سىء

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلى : ١ / ٣١٣

(٢) ميزان الاعتدال للذهبى : ١ / ٥٩٩

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٤٩ .

(٤) تهذيب التهذيب : ١١/٢٢٦

(٥) الطبقات الكبرى : ٥ / ٥٠٠ .

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ٣٥٣

(٧) ميزان الاعتدال : ٤ / ٣٨٤ .

(٨) الجرح والتعديل : ٩/١٥٦

(٩) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢٥١

(١٠) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٢٧ .

(١١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٤٩

الحفظ ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة أو بعدها .

٥ ـ ابن جريج : ثقة فقيه فاضل ، مضت ترجمته فى الأثر (٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده حماد بن محمد ضعيف ، ويحيى بن سليمان صدوق سيء الحفظ ، وعليه فالسند ضعيف .

بيان الغريب :

العنفقة : الشعر الذى فى الشفة السفلى ، وقيل الشعر الذى بينها وبين الذقن ، وأصل العنفقة : خفة الشيء وقلته (١١) .

(١٦٠) / ٦٩ ط) أثر ابن عباس في شهادة الأقلف (*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا أبي قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : الأقلف لا تجوز شهادته .

---

(١) النهاية فى غريب الحديث : ٣ / ٣٠٩ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٦٣ باب الشهود .

تخريج الاثر :

اخرجه بن ابي شيبة (١) قال : حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن حيان عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : الاقلف لاتجوز شهادته • وذكره ابن حجر (٢) : وقال : اخرجه ابن ابي شيبة باسناد صحيح •

رجال الاسناد :

١ - عبدالباقي بن قانع : وثقه الخطيب •

٢ - عبد الله بن احمد بن حنبل : ثقة •

٣ - ابوه : الامام احمد بن حنبل : ثقة حافظ ، فقيه حجة ، مضت تراجم الثلاثة في الاثر (١١٥) •

٤ - اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن عليه ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الحديث (٧٥) •

٥ - سعيد ابن ابي عروبة وقتادة ثقتان •تقدمت ترجمتهما في الحديث٣٤

٦ - جابر بن زيد الازدي ، ابو الشعثاء الجوفي (*) - بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء - البصري ، مشهور بكنيته (٣) •

روى عن : ابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، ومعاوية بن ابي سفيان ، وعكرمة وغيرهم (٤) •

قال عنه ابن معين (٥) وابو زرعة (٦) : ثقة •

---

(١) مصنف ابن ابي شيبة ، كتاب البيوع والاقضية ، باب : ٧ /٣٣٩

(٢) الدراية تخريج احاديث الهداية لابن حجر ، كتاب الشهادات : ٢ / ١٧٣ •

(*) الجوفي : هذه النسبة الى درب الجوف ، وهي محلة بالبصرة • اللباب ١ / ٣١١ - ٣١٢ •

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٢٢

(٤) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٨١ • (٥) التاريخ لابن معين : ٧٣/٢

(٦) الجرح والتعديل لبن ابي حاتم : ٢ / ٤٩٥

وقال العجلي (١) : تابعي ثقة •

وذكره ابن حبان في الثقات وقال (٢) : كان من أعلم الناس بكتاب الله وكان فقيها • وقال ابن حجر (٣) : ثقة فقيه • مات سنة ثلاث وتسعين ، ويقال مائة •

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فهو اسناد صحيح •

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر (٤) أخرجه ابن أبي شيبة باسناد صحيح •

الغريب :

(الأقلف)

قال ابن الأثير (٥) : الأقلف : هو الذي لم يختتن والقلفة : الجلدة التي تقطع من ذكر الصبي •

(٤٢/١٦١ ق) أثر أبي هريرة في أنه لا تجوز شهادة أصحاب الحمر(*)

****

روى حماد بن أبي سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة : لا تجوز شهادة أصحاب الحمر ، يعني النخاسين •

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة (٦) قال: حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة ، أنه لا يجيز شهادة أصحاب الحمر •

---

(١) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٢٦٣

(٢) الثقات لابن حبان : ٤ / ١٠١ • (٣) تقريب التهذيب :١/١٢٢

(٤) الدراية ، كتاب الشهادات : ٢ / ١٧٣

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير : ٤ / ١٠٣

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٦ باب الشهود •

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب البيوع ، باب من كان لا تجوز شهادته : ٧ / ٣٠١ - ٣٠٢ •

واخرج بن عدي (١) : قال حدثنا احمد بن حماد بن عبد الله الزقي ، ثنا زكريا بن الحكم ، ثنا عمر بن عمرو العسقلاني ، ثنا ابو فاطمة الكوفي عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تجوز شهادة نخاس من استقالنا شهادته اقلناه) .

رجال الاسناد :

١ - حماد بن ابي سلمة ، لعل الصحيح حماد بن سلمة بن دينار البصري ابو سلمة .

روى عن : حميد الطويل ، وانس بن سيرين ، وابي الزبير المكي وعمرو بن دينار ، وهشام بن عروة ، ويحيى بن سعيد الانصاري ، وايوب الشيباني ، وخالد الحذاء ، وداود بن ابي هند ، وسماك بن حرب ، وخلق .

روى عنه : ابن جريج ، والثوري ، وشعبة ، وهم اكبر منه . وابن المبارك وابن مهدي ، والقطان ، وابو داود ، وابو الوليد الطيالسيان وآخرون (٢) .

قال عثمان الدارمي عن ابن معين (٣) : ثقة ، وقال الساجي(٤) كان حافظا ثقة مأمونا . وقال ابن سعد (٥) : كان ثقة كثير الحديث ، وربما حدث بالحديث المنكر . وقال العجلي (٦) : بصري ثقة رجل صالح حسن الحديث . وقال ابن عدي (٧) : وهو من ائمة المسلمين ، وهو كما قال علي بن المديني من تكلم

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٥ / ١٧٢١

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١١ - ١٢

(٣) تاريخ الدارمي عن ابن معين : ص ٤٩ .

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٥

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٢٨٢

(٦) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٣١٩

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٢ / ١٦٨٢

في حماد بن سلمة فاتهموه في الدين ، وهكذا قول أحمد بن حنبل عنه • وقال ابن حجر (١) : ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره ، مات سنة سبع وستين ومائة •

٢ - أبو المهزم ، هو أبو المهزم - بتشديد الزاي المكسورة - التميمي البصري ،اسمه يزيد ،وقيل عبد الرحمن بن سفيان (٢)

روى عن : أبي هريرة •

روى عنه : عباد بن منصور ، وحسين المعلم ، وشعبة ، وحماد بن سلمة وآخرون (٣) •

ضعفه ابن معين وقال مرة ليس بشيىء(٤) • وقال النسائي (٥): متروك الحديث • وقال البخاري (٦)

روى عنه شعبة ثم تركه • وقال أبو حاتم (٧) ضعيف الحديث • وقال ابن حجر (٨) : متروك • مات بعد المائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه أبو المهزم متروك وعليه فالسند ضعيف جدا•

الحكم على الأثر :

في سنده أبو المهزم متروك • وعليه فالسند ضعيف جدا •

وفي سند ابن عدي عمر بن عمرو أبو حفص الطحان وهو في عداد من يضع الحديث ، وعليه فالحديث موضوع •

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٩٧ •

(٢) المرجع السابق : ٢ / ٤٧٨

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر ١٢ / ٢٤٣٩

(٤) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ / ٤٢٦ وسؤالات ابن الجنيد لابن معين تحقيق د : أحمد محمد نور سيف : ص ٤٨٢ •

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي : ص ٢٥٥

(٦) التاريخ الكبير للبخاري :٨ / ٣٣٩ •

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٢ / ٤٧٨

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٧٨ •

(١٦٢ / ٧٠ ط) اثر شريح في انه لاتجوز شهادة صاحب حمام وحمام(*)

****

روى عن شريح انه كان لا يجيز شهادة صاحب حمام ولا (حمام)(**).

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة(١) قال : حدثنا زيد بن الحباب قال : اخبرني حسين بن واقد ، قال حدثني عثمان ابو المنازل ابن اخي شريح ، عن شريح انه كان لايجيز شهادة صاحب حمام ، وحمام .

رجال الاسناد :

١ - زيد بن الحباب : صدوق يخطىء في حديث الثوري ، مضت ترجمته في الاثر (١٥٨) .

٢ - حسين بن واقد المروزي ، ابو عبدالله قاضي مرو .

روى عن : عبد الله بن بريدة ، وثابت البناني ، وابي اسحاق السبيعي ، وعمرو بن دينار ، وغيرهم .

روى عنه : الاعمش ، وعلي بن الحسين بن سقيق ، و زيد بن الحباب ، وعبد الله بن المبارك ، وغيرهم (٢) .

وثقه ابن معين (٣) . وقال ابن سعد(٤) : كان حسن الحديث . وقال احمد (٥) وابو زرعة (٦) والنسائي (٧) : ليس به ثقة . وقال ابن حبان (٨) كان من خيار الناس ، وربما اخطأ في الروايات . وقال ابن حجر(٩) : ثقة له اوهام ، مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين ومائة .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٦ باب الشهود .

(١) مصنف ابن ابي سيبة ، كتاب البيوع والاقضية ، باب من كان لاتجوز شهادته : ٧ / ٣٠١ .

(٢) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٧٣ . (٣) تاريخ ابن معين : ٢ / ١١٩

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٣٧١

(٥،٦) الجرح والتعديل : ٣ / ٦٦ . (٧) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٧٣

(٨) الثقات : ٦ / ٢٠٩ . (٩) تقريب التهذيب : ١ / ١٨٠

(**) في المخطوطة (حمار) ٤٩٣ / ١

٣ - عثمان بن عبد الله أبو المنازل ، وهو ابن أخي شريح لأمه .
روى عنه : الشيباني ، والحجاج بن أرطاة ، والحسين بن واقد وهو قاض خراسان (١) . ذكره ابن حبان في الثقات (٢) .

٤ - شريح بن الحارث النخعي : ثقة تقدمت ترجمته في الأثر(٤١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر:

بهذا الاسناد فهو حسن .

(١٦٣ / ٧١ ط) أثر شريح في رد من كان ضيق الكم (*)

****

روى مسعر(**) أن رجلا شهد عند شريح وهو ضيق كم القباء فرد شهادته وقال كيف يتوضأ وهو على هذه الحال .

تخريج الأثر :

لم أجده من طريق مسعر ، ولكن عبد الرزاق (٣) قال : أخبرنا الثوري عن الأعمش عن عمارة أو عن يحيى - أن رجلا شهد عند شريح وعليه قباء مخروط ، فقال شريح أو تحسن تصلي ؟ فقال : نعم ، قال: أتحسن تتوضأ؟ قال : نعم ، قال : فكيف تتوضأ ؟ فذهب يخرج يديه من الكمين فلم يستطع فلم يجز له شهادة .

وأخرجه وكيع(٤) من طريق أبي معاوية بن الأعمش عن يحيى بن وثاب به .

---

(١) الجرح والتعديل : ٦ / ١٥٦ . (٢) الثقات لابن حبان :١٩٧/٧

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٦ باب الشهود .

(**) مسعر بكسر أوله وتخفيف ثانيه - ابن ظهير ، الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ثقة ثبت فاضل ، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائة - تقريب : ٢ /٢٤٣ .

(٣) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب لا يقبل منهم ، ولا جاز الى نفسه ، ولا ضيق : ٨ / ٣٢١ - ٣٢٢ رقم (١٥٣٧٠) .

(٤) أخبار القضاة : ٢ / ٣٠٠ .

رجال الاسناد :

١ - الثوري : هو سفيان : ثقة حافظ ، مضت ترجمته في الأثر (٢٠) .

٢ - الأعمش : هو سليمان بن مهران : ثقة حافظ مضت ترجمته في الأثر (١٣) .

٣ - عمارة بن غزية : - بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة - ابن الحارث الأنصاري المازني المدني (١) .

روى عن : أنس بن مالك ، وأبيه غزية بن الحارث ، وابن عباس بن سهل بن سعد ويحيى بن عمارة ، وغيرهم .

روى عنه : سليمان بن بلال ، وعمره بن الحارث ، ويحيى بن أيوب المصري ومعتمر بن سليمان ، وشرين المفضل وغيرهم(٢) .

وثقه أحمد (٣) ، وأبو زرعة(٤) ، والعجلي (٥) . وقال ابن معين (٦): صالح . وقال أبو حاتم (٧) : ما بحديثه بأس كان صدوقا ، وقال الذهبي (٨) : صدوق مشهور أنصاري مدني .

وقال النسائي(٩): لابأس به . وقال ابن حجر(١٠): لا بأس به مات سنة أربعين ومائة .

٤ - يحيى بن وثاب - بتشديد المثناة - الأسدي مولاهم الكوفي المقري (١١) .

روى عن : ابن عمر ، وابن عباس ، وزيد بن حبيش ، وعلقمة والأسود ، وارسل عن ابن مسعود وعائشة .

روى عنه : أبو اسحاق السبيعي ، وأبو اسحاق الشيباني ، وعامر الشعبي ، وقتادة ، وسلمة بن كهيل ، والأعمش ، وحبيب

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٥١ . (٢) تهذيب التهذيب : ٧ / ٤٢٢

(٣،٤)الجرح والتعديل : ٦ / ٣٦٨ . (٥) معرفة الثقات : ٢ / ٦٣

(٦،٧)الجرح والتعديل ٦ / ٤٢٢ (٨) ميزان الاعتدال : ٣ / ١٧٨

(٩) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة .

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ /٥١ . (١١) المرجع السابق : ٢ /٣٥٩

بن أبي ثابت وغيرهم (١) .

وثقه ابن سعد (٢) والعجلي (٣) والنسائي (٤) وأبو زرعة (٥) وابن معين (٦) وقال ابن حجر (٧) : ثقة عابد ، مات سنة ثلاث ومائة .

٥ ـ شريح :ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده عمارة بن غزية لابأس به وعليه فالأثر حسن .

الغريب :

الكم - بالضم - ردن القميص (٨) .

(١٦٤ / م ٧٢ ط) أثر شريح في الشهادة (*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، قال حدثنا معاذ بن المثنى ، قال حدثنا سليمان بن حرب ، قال حدثنا جرير بن حازم ، عن الأعمش عن تميم بن سلمة قال : شهد رجل عند شريح فقال : أشهد بشهادة الله فقال : شهدت بشهادة الله لا أجيز لك شهادة اليوم .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (٩) قال : أخبرنا الثوري ، عن أيوب ، عن

---

(١) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٩٤ - ٢٩٥ .(٢) الطبقات الكبرى:٦/٢٩

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٣٥٨ . (٤) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٩٥

(٥) الجرح والتعديل : ٩ / ١٩٣.

(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٥٩.(٨)النهاية في غريب الحديث:٤/٣٠٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٦ باب الشهود .

(٩) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الرجل على الرجل : ٨ / ٣٣٩ رقم : (١٥٤٤٨) .

محمد ، عن شريح قال : كان أصحابه قد عرفوا ما يقول ، فكان يقول للشاهد اذا جاء يشهد على شهادة رجل قال : أشهدني ذوا عدل .

وكان اذا جاء الشاهد فقال : أشهد بشهادة الله ، فقال اشهد بشهادتك فان الله لا يشهد الا بالحق .

وأخرجه وكيع (١) من طريق حماد عن أيوب به .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقي بن قانع ، قال الخطيب : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) .

٢ ـ معاذ بن المثنى بن معاذ بن نصر بن حسان أبو المثنى العنبري

روى عن : محمد بن كثير العبدي ، ومسدد ، والقعنبي ، وعبد الله بن سلمة الأفطس ، وغيرهم .

روى عنه : عبد الباقي بن قانع ، وأبو بكر الشافعي ، وحي بن صاعد ، وغيرهم (٢) .

قال الخليلي (٣) : ثقة . وقال الذهبي (٤): ثقة متقن . وقال الخطيب (٥) : ثقة ، توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين .

٣ ـ سليمان بن حرب الأزدي الواشحي (*) ـ بمعجمة ثم مهملة ـ البصري القاضي بمكة (٦) .

روى عن : شعبة ، ومحمد بن طلحة ، والحمادان ، وجرير بن حازم ، ومبارك بن فضالة ، وغيرهم .

روى عنه : البخاري ، وأبو داود ، واسحاق بن راهويه ، وعمر الفلاس ، وأحمد بن ابراهيم الدورقي ، ويحي القطان .

---

(١) أخبار القضاة : ٢ / ٣٤٨ . (٢) تاريخ بغداد : ١٣ / ١٣٦

(٣) الارشاد : ٢ / ٥٣٠ . (٤) سير أعلام النبلاء: ١٣/٥٢٧

(٥) تاريخ بغداد : ١٣ / ١٣٦

(*) الواشحي : هذه التسمية الى واشح وهم بطن من الازد (اللباب : ٣ / ٣٤٧) .

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٣٢٢

والحميدي ، وغيرهم (١) •

وثقه : النسائي (٢) ، وابن خراش (٣) • وقال ابن سعد (٤): كان ثقة كثير الحديث • وقال يعقوب بن شيبة (٥) : كان ثقة ثبتا صاحب حفظ • وقال أبو حاتم (٦) : امام من الائمة ، وكان لا يدلس • وقال ابن حجر (٧): ثقة امام حافظ ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين وكان له ثمانون سنة •

٤ ـ جرير بن حازم : ثقة ، في حديثه عن قتادة ضعف ، واختلط ولكنه لم يحدث بعد الاختلاط ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٨) •

٥ ـ الأعمش : سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، ولكنه يدلس تقدمت ترجمته في الأثر (١٣) •

٦ ـ تميم بن سلمة السلمي الكوفي •

روى عن : سليمان بن الزبير ، وشريح بن الحارث القاضي ، وعبد الرحمن بن هلال العبسي •

روى عنه : الاعمش ، ومنصور ، وطلحة بن مصرف ، وأبو صخرة بن شداد ، وجماعة (٨) • وثقه : ابن معين (٩) ، والنسائي (١٠) وابن سعد (١١) • وقال ابن حجر (١٢) : ثقة ، مات سنة مائة •

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل ورجاله ثقات وعليه فالسند صحيح •

الحكم على الأثر :

صحيح •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٧٨ - ١٧٩

(٢،٣) المرجع السابق للذهبي : ١ / ١٧٩

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ / ٣٠٠ • (٥) تذكرة الحفاظ للذهبي: ١/٣٩٢

(٦) الجرح والتعديل : ٤ / ١٠٨ • (٧) تقريب التهذيب : ١ / ٣٢٢

(٨) تهذيب التهذيب : ٢ / ٥١٢ • (٩) الجرح والتعديل : ٢ / ٤٤١

(١٠) تهذيب التهذيب : ٢ / ٥١٢ • (١١) الطبقات الكبرى : ٢/٢٨٧

(١٢) تقريب التهذيب : ١ / ١١٣

(١٦٥ / ٤٣ ق) من كتاب عمر الى ابي موسى في القضاء (*)

****

قال المؤلف : اختلف السلف في حكم من لم تظهر منه ريبة هل يسأل عنه حاكم اذا شهد ؟ • فروي عن عمر بن الخطاب في كتابه الى ابي موسى في القضاء: (والمسلمون عدول بعضهم على بعض ، الا مجلودا في حد ، أو مجربا عليه شهادة زور ، أو ظنيا في ولاء أو قرابة) •

تخريج الحديث :

أخرجه الدارقطني (١) من طريق عبد الله بن أبي حميد ، عن أبي المليح الهذلي ، وهو قطعة من كتاب عمر رضي الله عنه الى أبي موسى •

قال محمد شمس الحق أبادي(٢):في سنده ابن أبي حميد وهوضعيف

وأخرجه الدارقطني (٣) ، والبيهقي(٤) ، من طريق سفيان بن عيينة ثنا ادريس الأودي عن سعيد بن أبي بردة فذكره •

وأخرجه البيهقي(٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو عباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ، ثنا محمد ابن عبد الله بن كناسة ثنا جعفر بن برقان عن عمر البصري عن أبي العوام البصري ، قال كتب معمر ، فذكره •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٧ ، باب الشهود •

(١) سنن الدارقطني ، كتاب في الأقضية والاحكام : ٤ / ٢٠٦

(٢) التعليق المغنى لمحمد شمس الحق العظيم آبادي : ٤ / ٢٠٦

(٣) سنن الدارقطني ، كتاب في الأقضية والاحكام : ٤ / ٢٠٧

(٤) سنن البيهقي ، كتاب الشهادات ، باب من قال لا تقبل شهادته : ١٠ / ١٥٥ - ١٥٦ •

(٥) كتاب المعرفة للبيهقي ، نقلا عن نصب الراية للزيلعي :٨٢/٤

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

قال الشيخ محمد ناصر الدين الالباني (١) بعد ان ذكر تخريجه من طريق سفيان ابن عيينةعن ادريس الأودي ، عن سعيد بن ابي بردة وهذا اسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، لكنه مرسل ، لأن سعيد بن ابي بردة تابعي صغير روايته عن عبد الله بن عمر مرسلة فكيف عن عمر ، ولكن قوله :(هذا كتاب عمر) وجادة ، و هي وجادة صحيحة من اصرح الوجادات ، وهي حجة •

وقال ابن حجر (٢) : وساقه ابن حزم من طريقين ، واعلهما بالانقطاع ، لكن اختلاف المخرج فيها مما يقوي اصل الرسالة ، ولا سيما وفي بعض طرقه ان راويه اخرج الرسالة مكتوبة •

الغريب :

ظنين : اي متهم ، فعيل بمعنى مفعول ، من الظنة : التهمة (٣)

(١٦٦ / ٧٣ ط) اثر ابراهيم في العدل من المسلمين (*)

****

قال منصور : قلت لابراهيم : وما العدل في المسلمين ؟ قال : من لم تظهر منه ريبة •

تخريج الاثر:

اخرجه عبد الرزاق (٤) عن الثوري ، عن منصور ، قال : قلت

---

(١) ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الالباني : ٨ / ٢٤١ •

(٢) التلخيص الحبير لابن حجر : كتاب القضاء ، باب ادب القاضي ٤ / ٢١٥

(٣) النهاية في غريب الحديث : ٣ / ١٦٣ •

(*) احكام القرآن : ٢٠ / ٢٣٧ باب الشهود •

(٤) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب لا يقبل منهم الخ :٨ / ٣١٩

لابراهيم : ما العدل في المسلمين ؟ قال: الذين لم تظهر لهم ريبة

واخرجه ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال : العدل من المسلمين (ما لم يطعن عليه في بطن ولا فرج) .

رجال الاسناد :

١ ـ سفيان الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠) .

٢ ـ منصور بن المعتمر : ثقة ثبت كان لا يدلس ، مضت ترجمته في الأثر (١٠٧) .

٣ ـ ابراهيم بن يزيد النخعي ، مضت ترجمته في الأثر (١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ، ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح .

الغريب :

ريبة : قال ابن الأثير (٢):(الريب) وهو بمعنى الشك ، وقيل هو الشك مع التهمة ، ويقال رابني الشيء وارابني بمعنى شككني ، وقيل ارابني في كذا اي شككني واوهمني الريبة فيه .

(١٦٧ / ٧٤ ط) اثر الحسن والشعبي في الشهادة (*)

****

تخريج الأثر :

---

(١) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، ما العدل في المسلمين : ٦ / ٤٨٦ - ٤٨٧ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢ / ٢٨٦

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٧ باب الشهود .

اخرجه ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا عباد بن العوام عن عوف عن الحسن انه كان يجيز شهادة من صلى الا ان يأتي الخصم بما يجرحه به .

واخرجه ابن حزم (٢) عن ابن ابي شيبة به .

رجال الاسناد :

١ـ عباد بن العوام بن عمر بن عبد الله بن المنذر الكلابي : ابو سهل الواسطي .

روى عن : حميد الطويل ، واسماعيل بن ابي خالد ، وابن عون وعوف الاعرابي ، وحجاج بن ارطاة ، وسعيد بن ابي عروبة ، وابي مالك الأشجعي ، وغيرهم .

وروى عنه : احمد بن حنبل ، وابنا ابي شيبة ، وسعيد بن ابي سليمان الواسطي ، وغيرهم (٣) . وثقه : ابن معين (٤) ، والعجلي (٥) ، وابو داود ، والنسائي(٦) ، وابو حاتم (٧) ، وابن سعد (٨) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٩) . وقال احمد(١٠) : مضطرب الحديث ، عن سعيد بن ابي عروبة .

---

(١) مصنف ابي شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب ما العدل في المسلمين : ٦ / ٤٨٧ .

(٢) المحلى لابن حزم ، كتاب الشهادات : ٩ / ٣٩٤ .

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ٩٩

(٤) تاريخ ابن معين : ٢ / ٢٩٣

(٥) تاريخ الثقات للعجلي : ٢ / ١٨ . (٦) تهذيب التهذيب :٥/٩٩

(٧) الجرح والتعديل لابن ابي حازم : ٦ / ٨٣

(٨) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٣٣٠

(٩) الثقات لابن حبان : ٧ / ١٦١٢ . (١٠) تهذيب التهذيب :٥/٩٩

وقال ابن حجر (١) : ثقة ، مات سنة خمس و ثمانين ومائة أو بعدها •

٢ - عوف بن أبي جميلة : - بفتح الجيم - الأعرابي العبدي البصري(٢) •

روى عن : أبي رجاء العطاردي ، وخلاس الهجري ، والحسن بن أبي الحسين البصري ، ومحمد بن سيرين ، وزارة بن أوفى ، وعلقمة بن وائل ، وخالد الأشجع وعبد الله بن عمرو بن هند وجماعة •

روى عنه : شعبة ، والثوري ، وابن المبارك ، والقطان ، وابن عليه ، ويزيد بن زريع ، وعباد العوام ، وأبو عاصم ، وهوذة بن خليفة (٣) •

قال عنه أحمد (٤) : ثقة ، صالح الحديث • وقال ابن معين(٥): ثقة ، وقال أبو حاتم (٦) : صدوق في الحديث • وقال ابن شاهين(٧): ثقة • وقال النسائي (٨) : ثقة ثبت • وقال مسلم في مقدمة صحيحه (٩) : اذا وازنت بين الأقران كابن عون وأيوب مع عوف وأشعث والحداني - وهما صاحبا الحسن وابن سيرين وجدت البون بينهما وبين هذين بعيدا في كمال الفضل وصحة النقل وان كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة •

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٩٣

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٨٩

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ١٦٦

(٤) العلل للامام أحمد : ١ / ١٦١

(٥) تاريخ ابن معين : ٢ / ٤٦١

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٧ / ١٥

(٧) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين : ص ٢٤٨

(٨) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ / ٣٠٥

(٩) تهذيب التهذيب : ٨ / ١٦٧ •

وقال ابن حجر (١) : ثقة ، رمي بالقدر والتشيع ، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة ، وله ست وثمانون .

٣ ـ الحسن البصري : ثقة ، فقيه ، كان يرسل كثيرا ويدلس ،تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات ، وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

(١٦٨ / ٧٥) والشعبي مثله

****

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ، وقال : حدثنا ابن أبي زائدة عن صالح بن حيي عن عامر ، قال : تجوز شهادة الرجل المسلم ما لم يصب حدا أو تعلم عليه خربة في دينه .

وأخرجه ابن حزم (٣) عن ابن أبي شيبة به .

رجال الاسناد :

١ ـ يحيى بن زكريا بن أبي زائدة : ثقة ، متقن ، مضت ترجمته في الأثر (١١٧) .

٢ ـ صالح بن صالح بن حيي ، وقيل صالح بن مسلم بن حيي ، أبو حيان الثوري الهمداني الكوفي ، وقد ينسب الى جده حيي ، وحيي لقب حيان ، فيقال : صالح بن حيان .

روى عن : الشعبي ، وسلمة بن كهيل ، وسماك بن حرب ، وعاصم الأحول ، وعون بن عبد الله بن عتبة ، وغيرهم .

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٨٩

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب ما العدل في المسلمين : ٦ / ٤٨٧ .

(٣) المحلى لابن حزم ، كتاب الشهادات : ٩ / ٣٩٤ .

وروى عنه : ابناه ، الحسن وعلي ، وشعبة ، والسفيانان ، ويحيى بن أبي زائدة ، وابن مبارك ، وأبو خالد الأحمر ، وغيرهم(١)• قال عنه أحمد (٢) : ثقة ، وقال العجلي (٣) : ثقة • روى عن الشعبي أحاديث يسيرة وما نعرف عنه في المذهب الا خيرا • وقال ابن معين ، والنسائي (٤) : ثقة •

وقال ابن حجر(٥) •

وثقه أحمد و العجلي ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة •

٣ ـ عامر الشعبي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٣) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فهو اسناد صحيح •

الغريب :

حد : وجمعها حدود ، وهي محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنوب ، وأصل الحد : المنع والفصل بين الشيئين فكأن حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام (٦) •

الخربة : أصلها العيب ، وقد جاء في سياق الحديث في كتاب البخاري : أن الخربة الخيانة والبلية •

وقال الترمذي : وقد رؤي بخزية ، فيجوز أن يكون بكسر الخاء وهو الشيء الذي يستحيا منه ، أو من الهوان والفضيحة ، ويجوز أن يكون بالفتح و هو الفعلة الواحدة (١) •

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٣٩٣

(٢) الجرح والتعديل لابن حجر:٤/٤٠٦

(٣) معرفة الثقات للعجلي :١ / ٤٦٤

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٩٣•(٥) تقريب التهذيب لابن حجر:١/٣٦٠

(٦) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ١ / ٣٥٢

(٧) المرجع السابق : ٢ / ١٧

(١٦٩ / ٧٦ ط) اثر الحسن في اجازة الشهادة (*)

****

ذكر معمر (**) عن ابيه قال : لما ولي الحسن القضاء كان يجيز شهادة المسلمين الا ان يكون الخصم يجرح الشاهد .

تخريج الاثر :

اخرجه وكيع (١) قال : حدثني عبد الله بن محمد بن حسين ، قال حدثني عبد الله بن معاذ ، قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان الحسن كان قاضيا ، فكان يجيز شهادة المسلمين الا ان يكون الخصم هو الذي يجرح شهادة الشاهد .

رجال الاسناد :

١ ـ معتمر بن سليمان التميمي ، ابو محمد البصري ، يلقب بالطفيل

روى عن : ابيه وحميد الطويل ، واسماعيل بن ابي خالد ، وايوب وداود بن ابي هند ، وخالد الحذاء ، وسيف بن سليمان ، وجماعة .

روى عنه : الثوري ، وابن المبارك ، وعبد الرحمن بن المهدي وعبد الرزاق ، ومحمد بن عرفة ، وغيرهم (٢) .

وثقه ابن سعد (٣) ، وابن معين (٤) ، والعجلي (٥) . وقال ابو حاتم (٦) : ثقة صدوق . وقال ابن خراش (٧) : صدوق يخطىء في حفظه . وقال ابن حجر (٨) : ثقة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقد جاوز الثمانين .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٧ باب الشهود

(**) هكذا ورد في نسخة الكتاب وفي المخطوطة : لوحة ٤٩٤ / ١ ولعل الصحيح معتمر .

(١) اخبار القضاة : ٢ / ١٣ . (٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٢٧

(٣) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٥٢ (٤) الجرح والتعديل :٨/٤٠٢ـ٤٠٣

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٢٨٦ . (٦) الجرح والتعديل : ٨ / ٤٠٣

(٧) تهذيب التهذيب : ١٠/٢٢٨ . (٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٦٣

٢ ـ أبوه : هو سليمان بن ضرخان التميمي ، أبو المعتمر البصري لم يكن من بني تميم وانما نزل فيهم •

روى عنه : أنس بن مالك ، وطاووس ، وأبي اسحاق السبيعي والحسن البصري ، وثابت البناني ، وقتادة ، وغيرهم(١) •

وثقه أحمد(٢) ، وابن معين (٣) ، والنسائي (٤) ، وقال ابن سعد(٥): ثقة كثير الحديث ، وقال العجلي (٦): تابعي ، وكان من خيار أهل البصرة •

وذكره ابن حبان في الثقات وقال (٧) كان من عباد أهل البصرة وصالحيهم ثقة واتقان وحفظا و سنة •

وقال ابن حجر (٨) : ثقة عابد ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وسبعين •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

تقدم الحكم عليه في الأثر (١٦٧) •

(١٧٠ / ٧٧ ط) أثر ابن شبرمة في الشهود (*)

****

ذكرت هشيم قال سمعت ابن شبرمة يقول : ثلاث لم يعمل بهن أحد قبلي ولن يتركهن أحد بعدي : المسألة عن الشهود ، واثبات حجج الخصمين ، وتحلية الشهود في المسألة •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٠٢ • (٢) الجرح والتعديل : ٤ / ١٢٥

(٣) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة •

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٠٢ • (٥) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٥٢

(٦) معرفة الثقات : ١ /٤٣١ • (٧) الثقات : ٤ / ٣٠٠

(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٣٢٦

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٧ باب الشهود •

تخريج الاثر :

لم أجده بهذا اللفظ وينظر الحديث الذي يليه •

رجال الاسناد:

١ - هشيم هو ابن بشير : ثقة كثير التدليس ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤١) •

٢ - عبد الله بن شبرمة - بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء- ابن طفيل بن حسان الضبي أبو شبرمة الكوفي •

روى عن : أنس ، وأبي الطفيل ، وعبد الله بن شداد بن الهاد وابراهيم النخعي ، وعامر الشعبي ، وطلحة بن مصرف ، والحسن وابن سيرين ، وغيرهم •

روى عنه : ابنه عبد الملك ، وسعيد ، ومحمد بن طلحة بن مصرف ووهيب ، وابن المبارك ، والسفيانان ، وآخرون (١) •

وثقه أحمد (٢) وأبو حاتم (٣) والنسائي (٤) وقال العجلي(٥): كان ابن شبرمة عفيفا صارما عاقلا فقيها يشبه النساك ثقة في الحديث • وقال ابن حجر (٦) : ثقة فقيه ، مات سنة أربع وأربعين ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

(١٧١ / ٧٨ ط) أثر ابن شبرمة في السؤال عن الشهود (*)

****

روى يوسف بن موسى القطان ، عن علي بن عاصم ، عن ابن شبرمة قال : أول من سأل في السرانا ، وكان الرجل يأتي القوم اذا قيل

---

(١) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٥٠ • (٢) الجرح والتعديل : ٥ /٨٢

(٣) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(٤) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٥٠ • (٥) معرفة الثقات : ٢ / ٣٤

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٤٢٢

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٣٨ باب الشهود •

هات من يزكيك ، فيقول قومي يزكوني ، فيستحي القوم فيزكونه ، فلما رايت ذلك ، سالت في السر فاذا صحت شهادته قلت : هات من يزكيك في العلانية •

تخريج الاثر :

لم اجده بهذا السند ولكن اخرج وكيع (١) قال : اخبرني جعفر ابن محمد ، قال حدثنا عثمان ، قال جرير : عن مغيرة ، اول من سال عن الشهود في السر ابن شبرمة •

واورده ابو حيان (٢) قال: قال شبرمة : ان طعن الشهود عليه فيهم سالت عنهم في السر والعلانية •

رجال الاسناد :

١ - يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل الري ، ثم بغداد (٣) •

روى عن : جرير بن عبد الحميد ، وسلمة بن المفضل ، وابن نمير وابن عيينة ، ووكيع ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم •

روى عنه : البخاري ، وابو داود ، والترمذي ، والنسائي وابن ماجه ، وابو زرعة ، وابوحاتم وغيرهم (٤) •

قال ابن معين (٥) وابو حاتم (٦) : صدوق • وقال النسائي(٧) لا بأس به • وقال الخطيب (٨) : وصف غيرواحد من الائمة يوسف بن موسى بالثقة ، واحتج به البخاري في صحيحه • وقال ابن حجر(٩): صدوق ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين •

٢ - علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، ابو الحسن التيمي •

روى عن : سليمان التيمي ، وحميد الطويل ، وعطاء بن السائب

---

(١) اخبار القضاة : ٣ / ١١٦ • (٢) البحر المحيط : ٢ / ٣٤٨

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨٣ • (٤) تهذيب التهذيب : ١١/ ٤٢٥

(٥) تاريخ بغداد : ١٤ / ٣٠٤ • (٦) الجرح والتعديل :٩ / ٢٣١

(٧) تهذيب التهذيب : ١١ / ٤٢٥ • (٨) تاريخ بغداد : ١٤ / ٣٠٤

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨٣

ومحمد بن سوقة ، وخالد الحذاء ويحيى البكاء ، وجماعة •
روى عنه : يزيدبن زريع ، وعفان ، واحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، وعبد الحميد وآخرون (١) •
قال عنه يعقوب بن ابي شيبة (٢) : كان من اهل الدين والصلاح والخير البارع ، وكان شديد التوقي ، وانكر عليه كثرة الغلط والخطأ مع تماديه على ذلك •
وقال البخاري (٣) : ليس بالقوي عندهم • وقال ابو حاتم (٤): لين الحديث ، يكتب حديثه ولا يحتج به • وقال احمد (٥): ماصح من حديث علي بن عاصم فلا بأس به • وقال النسائي (٦) : ضعيف وقال ابن قتيبة (٧) : كان يخطىء في حديثه فترك حديثه • وقال الذهبي (٨) : هو مع ضعفه في نفسه صدوق له صولة كبيرة في زمانه • وقال ابن حجر (٩) : صدوق يخطىء ويصر ، رمي بالتشيع ، مات سنة احدى ومائتين •

٣ - ابن شبرمة : هو عبد الله بن طفيل : ثقة فقيه ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧٠) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا وفي سنده علي بن عاصم صدوق ويخطىء ويصر وعليه فالسند ضعيف •

الحكم على الأثر :

في سنده جعفر بن محمد ، وعثمان ، لم اعرفهما •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٧ / ٣٤٤ •(٢) ميزان الاعتدال للذهبي:١٣٥/٣
(٣) التاريخ الكبير : ٦ /٢٩٠ (٤) الجرح والتعديل : ٦ / ١٩٩
(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •
(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٧٩
(٧) المعارف لابن قتيبة : ص ٥١٦
(٨) ميزان الاعتدال للذهبي :١٣٨/٣ • (٩) تقريب التهذيب : ٢ /٣٩

(١٧٢ / ٧٩ ط) اثر في الشاهد (*)

****

قال الليث ادركت الناس ، ولا تلتمس من الشاهدين تزكية • وانما كان الوالي يقول للخصم : ان كان عندك من يجرح شهادتهم فآت به ، والا اجزنا شهادته عليك •

تخريج الاثر :

اورده ابو حيان (١) قال: قال الليث : انما كان الوالي يقول للخصم ، ان كان عندك من يجرح شهادتهم فآت به والا اجزنا شهادتهم عليك •

رجال الاسناد :

الليث هو ابن سعد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٥٦) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا •

(١٧٣ / ٥١ ر) حديث عبد الله بن مسعود خير الناس قرني الخ(**)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي ، قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال حدثنا سفيان بن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم (ثم الذين(***)) يلونهم ثلاث او اربع ، ثم يجيء قوم سبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٨ باب الشهود •

(١) البحر المحيط : ٢ / ٣٤٨ • دار الفكر ، الطبعة الثالثة ١٤٠٣

(**) احكام القرآن : ٢ / ٢٣٨ باب الشهود •

(***)تكررت في المخطوطة ٤٩٥ / أ •

تخريج الأثر :

اخرجه الامام احمد (١) قال : حدثنا عبد الله ثنا عبد الرحمن بن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثلاثا او اربعا ثم يجيىء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه او يمينه شهادته .

و اخرجه البخاري (٢) قال: حدثنا محمد بن كثير : اخبرنا سفيان ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله رضي الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم يجيىء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته .

واخرجه مسلم (٣) : عن منصور عن ابراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله به .

رجال الاسناد :

١ - عبد الرحمن بن سيما الجابر : ثقة .

٢ - عبد الله بن احمد بن حنبل : ثقة .

٣ - الامام احمد بن حنبل : ثقة حافظ فقيه حجة ، تقدمت ترجمة الثلاثة في الأثر (١١٥) .

٤ - عبد الرحمن بن مهدي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧)

٥ - سفيان الثوري : ثقة ، حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر(٢٠)

---

(١) مسند الامام احمد : ١ /٤٣٤

(٢) صحيح البخاري كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد : ٢ / ٩٣٨ وكتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : ٢ / ١٣٣٥ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم : ٤ / ١٩٦٢ - ١٩٦٣ م .

٦ - منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة ، ثقة ثبت ، كان يدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٧) •

٧ - ابراهيم النخعي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر(١٤) •

٨ - عبيدة - بفتح اوله - بن عمرو السلماني بسكون اللام ويقال بفتحها المزادي ، ابو عمرو تابعي كبير مخضرم (١) •

اسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ولم يلقه (٢) •

روى عن : عمر ، وعلي ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن الزبير (٣) •

روى عنه : عبد الله بن سلمة المرادي ، وابراهيم النخعي وابو اسحاق السبيعي ، ومحمد بن سيرين ، وابو حسان الأعرج وعامر الشعبي ، وغيرهم (٤) •

قال ابن سيرين (٥) : مارايت رجلا كان اشد توقيا من عبيدة وكل شيء •

روى ابراهيم عن عبيدة سوي رايه فانه عن عبد الله الا حديثا واحدا • وقال بن نمير (٦) : كان شريح اذا اشكل عليه الأمر كتب الى عبيدة • وقال العجلي (٧) :كوفي تابعي ثقة ، احد اصحاب عبد الله الذين يقرئون ويفتون الناس • وقال ابن معين(٨): ثقة لا يسأل عن مثله • وقال ابن حجر (٩) : ثقة ثبت ، مات سنة اثنتين وسبعين او بعدها •

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٥٤٧

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٨٤١

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : ١١ / ١٩١

(٤) تهذيب التهذيب : ٧ / ٨٤ • (٥) تاريخ بغداد : ١١ / ١٩١

(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ٨٤ • (٧) معرفة الثقات : ٢ / ١٢٤

(٨) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ٩١

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٥٤٧

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات وسند متصل ، وعليه فالسند صحيح .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

(١٧٤ / ٨٠ ط) اثر شريح في انه لا تجوز شهادة الابن لأبيه (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن حنبل قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن شريح قال : لا تجوز شهادة الابن لأبيه ولا الأب لابنه ولا المراة لزوجها ولا الزوج لامراته .

تخريج الأثر :

اخرجه عبد الله بن احمد (١) قال : سمعت ابي يقول : شهاة الأب للابن لا تجوز ، وشهادة الابن للأب لا تجوز .

وقال سمعت ابي يقول : لا تجوز شهادة الزوج لمراته ولا المراة لزوجها ، ولا تجوز شهادة الشريك لشريكه .

واخرجه عبد الرزاق (٢) قال : اخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن شريح قال : لا تجوز شهادة الابن لأبيه ، ولا الأب لابنه ولا المراة لزوجها ، ولا الزوج لامراته .

رجال الاسناد :

١ - عبد الرحمن بن سيما : وثقه الخطيب .

٢ - عبد الله بن احمد بن حنبل : ثقة .

٣ - الامام احمد بن حنبل : ثقة ، حافظ فقيه ، مضت تراجمهم في الأثر (١١٥) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤١ باب الشهود .

(١) مسائل الامام احمد رواية ابنه عبد الله : ص ٤٣٦

(٢) المصنف ، كتاب الشهادات / باب شهادة الأخ لأخيه ، والابن لأبيه والزوج لامراته : ٨ / ٣٤٤ .

٤ - وكيع بن الجراح : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر: (٢٢)

٥ - سفيان هو الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠)

٦ - جابر : هو جابر بن يزيد بن الحارث ، الجعفي ، ضعيف رافضي مضت ترجمته في الأثر (٣٤) ٠

٧ - عامر بن شراحيل الشعبي : ثقة ، مضت ترجمته في الأثر (١٣) ٠

٨ - شريح بن الحارث النخعي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر(٤١)٠

الحكم على سند المؤلف :

في سنده جابر الجعفي وهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف ٠

الحكم على الأثر :

في سنده جابر الجعفي وهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف ٠

(١٧٥ / ٨١ ط) أثر اياس بن معاوية في اجازة رجل لابنه(*)

****

روى عن اياس بن معاوية أنه أجاز شهادة رجل لابنه ، حدثنا عبد الرحمن بن سيما قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا عفان ، قال حدثنا حماد بن زيد ، قال حدثنا خالد الحذاء عن اياس بن معاوية بذلك ٠

تخريج الأثر :

أخرجه وكيع (١) ، قال حدثنا اسماعيل بن اسحاق ، قال حدثنا محمد بن عبيد ، وعارم ، واللفظ لمحمد : حدثنا حماد عن خالد أن اياس بن معاوية أجاز شهادة رجل لابنه ، وأخذ يمين الطالب ولم يذكر عارم ، وأخذ يمين الطالب ٠

وأورده أبو حيان (٢) فقال : وعن اياس بن معاوية أنه أجاز شهادة رجل لابنه ٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤١ باب الشهود ٠

(١) أخبار القضاة : ١ / ٣٣٩ - ٣٤٠

(٢) البحر المحيط : ٢ / ٣٤٨

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما : ثقة •

٢ ـ عبد الله بن أحمد بن حنبل : ثقة •

٣ ـ أحمد بن حنبل : ثقة حافظ فقيه حجة ، تقدمت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥) •

٤ ـ عفان بن مسلم الباهلي ، أبو عثمان الصفار : ثقة ثبت في الحديث ، مضت ترجمته في الحديث (٦٢) •

٥ ـ حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، أبو اسماعيل البصري •

روى عن : ثابت البناني ، وأنس بن سيرين ، وعاصم الأحول وعمرو بن دينار ، وهشام بن عروة ، وعبيد الله بن عمر وغيرهم من التابعين فمن بعدهم •

روى عنه : ابن المبارك ، وابن مهدي ، وابن وهب ، وابن عيينة ، والثوري ، وأبو أسامة ، وخلق (١) •

قال ابن سعد (٢) : كان ثقة حجة كثير الحديث • وقال ابن مهدي (٣) : ما رأيت بالبصرة أفقه من حماد بن زيد • وقال الخليلي (٤) : ثقة متفق عليه • وقال ابن حجر (٥) : ثقة فقيه فاضل ، مات سنة تسع و أربعين ومائة •

٦ - خالد بن مهران - بكسران الميم (٦) - ، أبو المنازل - بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي - ، البصري الحذاء - بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة - ، وقيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم ، وقيل لأنه كان يقول: أخذ علي هذا النحو (٧)

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ٩ • (٢) الطبقات الكبرى : ٥ / ٢٨٦

(٣) الجرح والتعديل : ١ / ١٨١ • (٤) الارشاد : ٢ / ٤٩٨

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٧

(٦) المغني في الضعفاء لابن حجر : ١/ ٢٠٦

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٢١٩

روى عن : عبد الله بن شقيق ، وأبي رجاء العطاردي ، وعكرمة وعطاء ابن أبي رباح ، وجماعة .

روى عنه : الحمادان ، والثوري ، وشعبة ، وابن عليه ، وسعيد بن أبي عروبة ، وحفص بن غياث ، ويزيد بن زريع ، وغيرهم(١)

قال ابن سعد(٢) : كان ثقة رجلا مهيبا ، لا يجترىء عليه أحد وكان كثير الحديث . وقال أحمد (٣): ثبت .

ووثقه النسائي (٤) : وابن معين (٥) ، والعجلي (٦) . وقال أبو حاتم (٧): يكتب حديثه ولايحتج به . وقال ابن حجر (٨) : ثقة يرسل ، وقد أشار حماد بن زيد الى أن حفظه تغير لما قدم الشام ،وعاب عليه بعضهم دخوله على السلطان ، مات سنة احدى وأربعين ومائة ، وقيل سنة اثنتين (٩) .

٧ - اياس بن معاوية : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات وسند متصل وعليه فالأثر صحيح .

الحكم على الأثر :

الأثر صحيح .

(١٧٦ / ٥٢ ر) حديث أنت ومالك لأبيك (*)

****

قال صلى الله عليه وسلم : (أنت ومالك لأبيك) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣٠ / ١٢٠ - ١٢١

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٥٩ - ٢٦٠

(٣) الجرح والتعديل : ٣ / ٣٥٣ (٤) تهذيب التهذيب : ١٢١/٣

(٥) الجرح والتعديل : ٣ / ٣٥٣ (٦) معرفة الثقات : ١ / ٣٣٣

(٧) الجرح والتعديل : ٣ / ٣٥٣ (٨) تقريب التهذيب : ١ / ٢١٩

(٩) ميزان الاعتدال للذهبي : ١ / ٦٤٢

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤١ باب الشهود .

تخريج الحديث :

ورد من حديث جابر بن عبد الله ، وعبد الله بن سعود ، وعائشة وسمرة بن جندب ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو .

١ - حديث جابر : أخرجه ابن ماجه (١) والطحاوي (٢) عن عيسى بن يونس ، ثنا يوسف ابن اسحاق بن أبي اسحاق السبيعي بن محمد بن المنكدر به وقال البوصيري (٣) : اسناده صحيح ، ورجاله ثقات على شرط البخاري .

٢ - حديث عبد الله بن مسعود : أخرجه الطبراني (٤) عن معاوية بن يحيى الطرابلسي حدثنا ابراهيم بن أبي سليمان ، عن ابراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل : (أنت ومالك لأبيك) . قال الطبراني (٥) : لا يروى عن ابن مسعود الا بهذا الاسناد ، تفرد به ابن ذي حماية وكان من ثقات المسلمين .

٣ - حديث عائشة : أخرجه ابن حبان (٦) عن عبدالله بن كيسان عن وعطاء عنها : أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يخاصم

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده : ٢ / ٧٦٩ .

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي ، كتاب القضاء والشهادات ، باب الوالد هل يملك مال ولده أم لا ؟ : ٤ / ١٥٨

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب مال الرجل من مال والده : ٢ / ٢٥٠

(٤) المعجم الكبير للطبراني : ١٠ / ٩٩ والروض الداني الى معجم الصغير للطبراني : ١ /٢٤

(٥) الروض الداني الى معجم الصغير للطبراني : ١ / ٢٤

(٦) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، باب حق الوالدين ، باب ذكر خبر أو وهم من لم يحكم صناعة العلم أن مال الابن يكون للأب ١ / ٣١٦ ، وباب النفقة : ٦ / ٢٢٧

ابـاه في ديـن عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (انت ومالك لأبيك) .

٤ - حديث سمرة بن جندب : اخرجه الطبراني (١) والبزار (٢) من طريق عبد الله بن اسماعيل الجوداني (*) .

ثنا جرير بن حازم ، عن الحسن ، عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : (انت ومالك لأبيك) .

قال الهيثمي (٣) : رواه البزار ، والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن اسماعيل الجوداني ، قال ابو حاتم لين وبقية رجال البزار ثقات .

٥ - حديث عبد الله بن عمر : اخرجه البزار (٤) وابو يعلى (٥) ، اما البزار فأخرجه عن عمر بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر به . وقال البزار : (لا نعلمه يروي عن ابن عمر الا بهذا الاسناد ، وعمر بن محمد فيه لين .

واما ابو يعلى فرواه عن محمد بن اسماعيل بن ابي سمية ، ثنا

---

(١) المعجم الكبير للطبراني : ١٠ / ٢٣٠

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ، كتاب البيوع ، باب انت ومالك لأبيك : ٢ / ٨٤ .

(*) بضم الجيم وسكون الواو وفتح الدال ، هذه النسبة الى جودان اسم رجل ، وجودان قبيلة من الجهاضم نزلت البصرة (اللباب : ١ / ٣٠٥)

(٣) مجمع الزوائد للهيثمي ، كتاب البيوع ، باب في مال الولد : ٤ / ١٥٧

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ، كتاب البيوع ، باب انت ومالك لأبيك : ٢ /٨٤ .

(٥) مسند ابي يعلى : ٥ / ٢٨٥ رقم (٥٧٠٥) .

معتمر • قال قرات على الفضيل عن أبي حريز عن أبي اسحاق عن ابن عمر به •

٦ - حديث عبد الله بن عمرو : أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) وابن الجارود (٣) ، وأحمد (٤) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فذكر الحديث وزاد : (أن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم) •

وأخرجه أبو يعلى عن ابن حريز ،عن أبي اسحاق ،عن ابن عمر به

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الحديث :

حديث جابر بن عبد الله : قال البوصيري : اسناده صحيح ، ورجاله ثقات ، على شرط البخاري •

وحديث عبد الله بن مسعود قال الطبراني : لا يروي عن ابن مسعود الا بهذا الاسناد ، تفرد به ابن ذي حماية ، وكان من ثقات المسلمين •

وحديث سمرة بن جندب : قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني وفيه عبد الله بن اسماعيل الجوداني قال أبو حاتم : لين ، وبقية رجال البزار ثقات •

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب البيوع ، باب الرجل يأكل من مال ولده ٣ / ٢٨٩ رقم (٣٥٣٠) •

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب ما للرجل من مال ولده ٢ / ٧٦٩

(٣) كتاب المنتقى لابن الجارود ، باب ما جاء في النحل والهبات : ص ٣٦٥

(٤) مسند الامام أحمد : ٢ / ٢٠٤

(١٧٧ / ٥٣ ر) حديث شهادة خزيمة بشهادة رجلين (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي ، قال حدثنا أبو اليمان ، قال حدثنا شعيب عن الزهري ، قال حدثنا عمارة بن خزيمة الأنصاري أن عمه حدثه ، وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع فرسا من اعرابي ، وذكر القصة وقال : وطفق الأعرابي يقول : هلم شهيدا يشهد أني قد بايعتك ، فقال خزيمة : أنا أشهد أنك بايعته ، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال : بم تشهد ؟ فقال بتصديقك يارسول الله ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (١) ، و النسائي (٢) ، من طريق الزهري عن عمارة بن خزيمة عن عمه به .

وأخرجه الطبراني (٣) من طريق محمد بن زرارة بن خزيمة بن ثابت ، حدثني عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه به ، وفي آخره (من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه) .

وقال الهيثمي (٤) : رواه الطبراني ورجاله كلهم ثقات .

رجال الاسناد :

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٢ باب الشهود .

(١) سنن أبي داود ، كتاب الأقضية ، باب اذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به : ٣ / ٣٠٨ .

(٢) سنن النسائي ، كتاب البيوع ، باب التسهيل في ترك الاشهاد على البيع : ٧ / ٣٠١ .

(٣) المعجم الكبير للطبراني : ٤ / ٨٧

(٤) مجمع الزوائد للهيثمي ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في خزيمة بن ثابت : ٩ / ٣٢٣ .

١ ـ عبد الرحمن بن سيما : قال الخطيب ثقة •

٢ ـ عبد الله بن أحمد بن حنبل : ثقة

٣ ـ أحمد بن حنبل : ثقة حافظ فقيه حجة ، تقدمت تراجمهم في الأثر (١١٥) •

٤ ـ أبو اليمان : هو الحكم بن نافع البهراني (*) ، أبو اليمان ، الحمصي ، المدني مشهور بكنيته (١) •

روى عن : شعيب بن أبي حمزة ، وحريز بن عثمان ، وصفوان بن عمرو ، وغيرهم •

وروى عنه البخاري ، وأبو زرعة الدمشقي ، وأبو حاتم ، ويحي بن معين ، وخلق (٢) •

قال عنه أبو حاتم (٣) : نبيل صدوق ثقة ، وقال العجلي (٤): لابأس به ، وقال ابن عمار (٥): ثقة •

وقال أحمد بن حنبل (٦) : قال لي أبو اليمان : أخبرنا شعيب وقال سعيد البردعي (٧) : سمعت أبا زرعة يقول : لم يسمع أبو اليمان من شعيب الا حديثا واحدا ، والباقي أجازه ، وقال الخليلي (٨) : نسخة شعيب رواها الأئمة عن الحكم وتابع أبا اليمان على ابن عياش الحمصي ، وهو ثقة • وقال الذهبي (٩):

(*) البهراني : بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وفتح الراء وفي آخرها النون ، هذه النسبة الى بهراء ، وهي قبيلة من قضاعة نزل أكثرها مدينة حمص من الشام:(اللباب: ١/ ١٩٢)

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٩٣

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤٤١ وميزان الاعتدال للذهبي : ١ /٥٨١ •

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ / ١٢٩

(٤) الثقات للعجلي : ١ / ٣١٤ •

(٥) تهذيب التهذيب:٢/٤٤٣

(٦،٧)ميزان الاعتدال : ١ / ٥٨١ •

(٨) تهذيب : ٢ / ٤٤٣

(٩) ميزان الاعتدال ١ / ٥٨١

احد الثقات الائمة ، واضاف (١) هو ثبت في شعيب ، عالم به واكثر في الصحيحين الرواية عنه ، مع احتمال ان يكون ذلك بالاجازة من شعيب • وقال ابن حجر (٢) : ثقة ثبت ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين •

٥ - شعيب بن ابي حمزة الاموي ، واسم ابيه دينار ، ابو بشر الحمصي (٣) •

روى عن : الزهري ، وابي الزناد ، و نافع وهشام بن عروة وغيرهم •

وروى عنه بشر وبقية بن الوليد ، والوليد بن مسلم ،وابو اليمان ، وعدة (٤) •

قال ابو زرعة الدمشقي عن احمد (٥) : رايت كتب شعيب فرايتها مضبوطة مقيدة ، ورفع من ذكره •

وقال ابن الجنيد عن ابن معين (٦) : شعيب من اثبت الناس في الزهري ، كان كاتبا له • وقال عثمان الدارمي عن ابن معين (٧) : ثقة مثل يونس وعقيل ، يعني في الزهري ، وقال العجلي (٨) : شامي ثقة • وقال ابو حاتم (٩) : ثقة وقال ابن حجر (١٠) : ثقة عابد ، توفي سنة اثنتين وستين ومائة ، او بعدها •

---

(١) المرجع السابق : ١ / ٥٨٢ • (٢) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٣٢٥

(٤،٥)تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٣٥١

(٦) سؤالات ابن الجنيد : ص ١٤١

(٧) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين : ص ٤٢

(٨) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٤٥٨

(٩) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٤ / ٣٤٥

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ٣٢٥

٦ - الزهري : هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الفقيه الحافظ تقدمت ترجمته في الأثر (١٩) .

٧ - عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الأوسي ، أبو عبد الله ، أو أبو محمد المدني (١) .

روى عن : أبيه ، وعمه ، وعثمان بن حنيف ، وعمرو بن العاص وعبدالرحمن بن أبي قراد ، وكثير بن السائب .

وروى عنه : ابنه محمد ، وأبوخزيمة ، وعمرو بن خزيمة ومحمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة ، والزهري ، وغيرهم (٢) .

قال ابن سعد(٣): كان ثقة ، قليل الحديث .وقال النسائي(٤): ثقة . وذكره ابن حبان (٥) في الثقات . وقال ابن حجر(٦): ثقة ، مات سنة خمس ومائة ، وهو ابن خمس وسبعين .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله كلهم ثقات وله شاهد أخرجه البخاري (٧) قال : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب عن الزهري ، قال : أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ، أن زيد بن ثابت

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤٩

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٤١٦

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ / ٧١

(٤) تهذيب التهذيب : ٧ / ٤١٦

(٥) الثقات لابن حبان : ٥ / ٢٤٠

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٩

(٧) الصحيح ، كتاب التفسير ، سورة الأحزاب ، (فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر) : ٤ / ١٧٩٥ - ١٧٩٦

قال : لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها ، لم أجدها مع أحد الا خزيمة الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين : (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) (١) .

(١٧٨ / ٨٢ ط) أثر في جواز شهادة الرجل لامرأته (*)

****

قال الثوري تجوز شهادة الرجل لامرأته .

تخريج الأثر :

أورده ابن قدامة (٢) قال : قال الثوري : تقبل شهادة الرجل لامرأته ، لأنه لا تهمة في حقه ، ولا تقبل شهادتها له لأنها يساره وزيادة حقها من النفقه تحصل شهادتها له بالمال فهي متهمة بذلك

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(١٧٩ / ٤٤ ق) أثر عمر في العبد الذي سرق (**)

****

روى عن عمر بن الخطاب أنه قال لعبد الله بن عمرو الحضرمي

---

(١) الآية ٢٣ سورة الأحزاب .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٢ ومن هذا الباب شهادة أحد الزوجين للآخر .

(٢) المغني : ١٢ / ٦٩ ومعجم فقه السلف : ٦ / ٣٢٩

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٣ ومن هذا الباب شهادة أحد الزوجين للآخر .

(***) في المخطوطة ٤٩٧ / أ والكتاب (مرة) .

لما ذكر له ان عبده سرق (مرآة(***)) لامراته : عبدكم سرق مالكم لاقطع عليه •

تخريج الاثر :

اخرجه مالك (١) عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد (ان عبد الله بن عمرو الحضرمي جاء بغلام له الى عمر بن الخطاب فقال له : اقطع يد غلامي هذا فانه سرق ، فقال له عمر : ماذا سرق ؟ فقال سرق مرآة لامراتي ثمنها ستون درهما • فقال له عمر : ارسله فليس عليه قطع ، خادمكم سرق متاعكم •

ومن طريق مالك اخرجه الشافعي (٢) والبيهقي (٣) واخرجه الدارقطني (٤) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

قال الالباني (٥) : هذا اسناده صحيح على شرط الشيخين •

(١٨٠ / ٨٣ ط) اثر في شهادة الاجير (*)

****

قال الثوري : شهادة الاجير جائزة اذا كان لايجر الى نفسه •

تخريج الاثر :

---

(١) الموطأ لمالك بن انس ، كتاب الحدود ، باب ما لاقطع فيه ٢ / ٨٣٩ - ٨٤٠ •

(٢) ترتيب مسند الامام الشافعي ، كتاب الحدود ، الباب الثاني في حد السرقة : ٢ / ٨٢ - ٨٣

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب السرقة ، باب العبد يسرق من مال امراة سيده : ٨ / ٢٨١

(٤) سنن الدارقطني ، كتاب الحدود والديات : ٣ / ١٨٨

(٥) ارواء الغليل : ٨ / ٧٦

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ باب شهادة الاجير •

اخرجه عبد الرزاق (١) قال : سالت الثوري عن الرجل يبقي عليه بعض سعايته ثم يشهد قال : شهادته جائزة •

رجال الاسناد :

١ - عبد الرزاق الصنعاني:ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر(٢)

٢ - سفيان الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح •

(١٨١ / ٥٤ ر) حديث عبد الله بن عمرو في رد شهادة الخائن والخائنة الخ (*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال ، حدثنا معاذ بن المثنى قال ، حدثنا ابو عمر الحوضي قال ، حدثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده : ان النبي صلى الله عليه وسلم رد شهادة الخائن والخائنة ، وشهادة ذي الغمر على اخيه ورد القانع لأهل البيت ، واجازها على غيرهم •

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود (٢) قال: حدثنا حفص بن عمر ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب ، عن ابيه عن جده : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : رد شهادة الخائن والخائنة وذي الغمر على اخيه ، ورد شهادة القانع لأهل البيت ، واجازها لغيرهم •

---

(١) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة المكاتب والذي يسعى: ٨ / ٣٤٦ رقم (١٥٤٨٤) •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٣ شهادة الأجير •

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الأقضية ، باب من ترد شهادته : ٣ / ٣٠٦

واخرجه الدارقطني(١) ، وابن ماجه (٢) ، وعبد الرزاق (٣) واحمد (٤) ، وابن عدي (٥) ، والبيهقي (٦) ، عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقي بن قانع : قال الخطيب ثقة ، مضت ترجمته في الأثر (١١٥)

٢ ـ معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان ، ابو المثنى العنبري .

روى عن : سليمان التيمي ، وحمد الطويل ، وابن عون ، وعوف الاعرابي ، وسعيد بن ابي عروبة ، وعبد الله بن سلمة الافطس وشعبة ، وغيرهم .

وروى عنه : ابناه عبيد الله والمثنى ، وعبد الرحمن بن ابي الزناد ، واحمد ، واسحاق ، وابو خيثمة ، ويحيى بن معين ، وعبد الباقي بن قانع ، وغيرهم (٧) .

وثقه : ابن معين (٨) ، وابن سعد (٩) .

---

(١) سنن الدارقطني ، كتاب الاقضية والاحكام : ٤ / ٢٤٣

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب من لا تجوز شهادته :٢/٧٩٢

(٣) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الشهادات ، باب لا يقبل منهم الخ : ٨ / ٣٢٠

(٤) مسند الامام احمد : ٢ / ١٨١ و ٢٠٤

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٦ / ٢٢٠٩

(٦) السنن ، كتاب الشهادات ، باب من قال لا تقبل شهادته : ١٠ / ١٥٥ ، وباب لا تقبل شهادة خائن ولا خائنة : ١٠ / ٢٠٠

(٧) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : ١٣ / ١٣٦ وتهذيب التهذيب: ١٠ / ١٩٤

(٨) تهذيب التهذيب:١٠/ ١٩٤ وتاريخ الدارمي عن ابن معين:ص ٦٥

(٩) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٢٩٣

وأبو حاتم (١) ، والنسائي (٢) ، والخطيب (٣) •

وقال أحمد (٤) : اليه المنتهى بالبصرة في التثبت •

وقال ابن حبان (٥): كان فقيها عاملا متقنا • وقال ابن حجر(٦): ثقة متقن ، مات سنة ست وتسعين ومائة •

٣ ـ أبو عمر الحوضي (*) ، واسمه حفص بن عمر بن الحارث بن سخيرة - بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة - الأزدي النمري - بفتح النون والميم - أبو عمر الحوضي - بفتح مهملة وبواو معجمة (٧) - وهو بها أشهر (٨) •

روى عن : شعبة ، وابراهيم بن سعد ، وحماد بن زيد ، ومحمد بن راشد المكحولي ، وأبي عوانة ، وغيرهم •

وروى عنه : البخاري ، وأبوداود ، والنسائي ، والفضل بن سهل الأعرج ، وأبو حاتم الرازي ، ويوسف بن موسى القطان ، وخلق(٩) •

قال عنه الامام أحمد (١٠) : ثبت ثبت متقن متقن ، لا تأخذ عليه حرف واحدا •

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٨ / ٢٤٩

(٢) تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٩٥ • (٣) تاريخ بغداد : ١٣ / ١٣٦

(٤) الجرح والتعديل : ٨ / ٢٤٩ • (٥) الثقات لابن حبان :٧/٤٨٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٥٧

(٧) المغنى في ضبط الأسماء لمحمد بن طاهر الهندي : ص ٨٨

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٨٧

(*) الحوضي : هذه النسبة الى الحوض ، موضع بالبصرة ، والمشهور بها أبو عمر حفص بن عمر النمري ، المعروف بالحوضي • (اللباب : ١ / ٤٠٢ ، ومعجم البلدان :٢ /٣٢٠ مادة حوض عمرو) •

(٩) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤٠٦

(١٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٣ / ١٨٢

ووثقه : ابن قانع ، وابن وضاح ، ومسلمة • وقال الدارقطني ثقة • وقال النسائي في الكني أخبرنا معاوية بن صالح عن يحيى بن معين قال أبو عمر الحوضي ثقة (١) •

وقال أبو حاتم (٢) : صدوق متقن • وقال ابن حجر (٣) : ثقة ثبت ، عيب بأخذ الأجرة على الحديث • مات سنة خمس وعشرين ومائتين •

٤ ـ محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي ، أبو عبد الله ، ويقال أبو يحيى •

روى عن : مكحول الشامي ، وسليمان بن موسى ، وعوف الاعرابي وعمرو بن عبيد ، وعبدة بن أبي لبابة ، وعدة •

روى عنه : الثوري ، وشعبة ، وابن مبارك ، وابن المهدي ، والقطان ، وبقية بن الوليد ، وحفص بن عمر الحوضي ، وآخرون (٤) •

سئل عنه أحمد بن حنبل فقال (٥) : ثقة ثقة • وقال عبد الله بن أحمد : قال أبي قال عبد الرزاق (٦) : ما رأيت أحدا أروع في الحديث من محمد بن راشد • وقال ابن معين (٧) : ثقة صدوق وقال مرة (٨) : لم يكن به بأس ، كان يقول بالقدر • وقال يعقوب بن شيبة (٩) : صدوق • وقال أبو حاتم (١٠) : كان صدوق

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ٤٠٦ • (٢) الجرح والتعديل : ٣ /١٨٢

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٨٧

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ١٥٨ - ١٥٩

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ١٥٩

(٦) العلل للامام أحمد : ١ / ٤١٧ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٧ / ٢٥٣

(٧،٨) سؤلات ابن الجنيد لابن معين : ص ٣٣٧ • ٣٠٦

(٩) تهذيب التهذيب : ٩ / ١٥٩ • (١٠) الجرح والتعديل:٧ /٢٥٣

حسن الحديث • وقال النسائي (١) : ثقة ، وفي موضع آخر لا بأس به • وقال أيضا : ليس بالقوي • وقال ابن حبان (٢) : كان من أهل الورع والنسك ولم تكن صناعة الحديث من بزره فكان يأتي بالشيء على الحسبان ويحدث على التوهم ، فكثرت المناكير في روايته ، فاستحق ترك الاحتجاج به •

وقال ابن عدي (٣) : ليس بروايته بأس اذا حدث عنه • ثقة ، فحديثه مستقيم • وقال ابن حجر (٤) : صدوق يهم ، رمي بالقدر ، مات بعد الستين ومائة •

٥ ـ سليمان بن موسى الأموي الدمشقي الأشدق ، أبو أيوب ، ويقال أبو هشام : فقيه أهل الشام في زمانه •

روى عن : واثلة بن الأسقع ، وأبي أمامة ، وطاووس ، والزهري ونافع ، وعمرو بن شعيب ، ، ومكحول ، وعطاء ، وغيرهم •

وروى عنه : ابن جريج ، والأوزاعي ، ومحمدبن راشد المكحولي وغيرهم (٥) •

قال سعيد بن عبد العزيز (٦) : سليمان بن موسى كان أعلم أهل الشام بعد مكحول • وقال ابن سعد (٧): كان ثقة ، أثنى عليه ابن جريج • وقال عثمان الدارمي عن ابن معين (٨) :ثقة في الزهري • وقال عطاء بن أبي رباح (٩) : سيد شباب أهل الشام سليمان بن موسى • وقال البخاري (١٠) : عنده مناكير • وقال

---

(١) تهذيب التهذيب:٩/١٥٩ • (٢) المجروحين لابن أبي حاتم:٢/٢٥٣

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٦ / ٢٢٩

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٦٠

(٥،٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٢٦

(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٤٥٧

(٨) تاريخ الدارمي عن ابن معين : ص ٤٦ ، ٣٦٠

(٩) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٢٦ •

(١٠) التاريخ الكبير للبخاري : ٤ / ٣٩

النسائي (١): أحد الفقهاء ، ليس بالقوي في الحديث •
وقال أبو حاتم (٢) : محله الصدق ، وفي حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم أحدا من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت •
وقال ابن عدي (٣) : هو عندي ثبت صدوق •
وقال ابن حبان (٤): كان فقيها ورعا • وقال ابن حجر (٥): صدوق في حديثه بعض لين ، خلط قبل موته بقليل ، مات سنة تسع عشرة ومائة (٦) •

٦ ـ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي أبو ابراهيم ، ويقال أبو عبد الله •
روى عن : أبيه وجل روايته عنه ، وعمته زينب بنت محمد ، وزينب بنت أبي سلمة بنت معوذ ، وطاوس ، وسليمان بن يسار ، ومجاهد ، وعطاء ، والزهري ، وسعيد المقبري ، وعطاء بن سفيان الثقفي ، وجماعة •
روى عنه : عطاء ، وعمرو بن دينار وهو أكبر منه ، والزهري ويحيى بن سعيد ، وهشام بن عروة ، وثابت البناني ، وعاصم الأحول وقتادة ، ومكحول ، وحميد الطويل ، والأوزاعي وآخرون (٧) •
قال علي بن المديني (٨) : سمعت سفيان بن عيينة يقول كان عمرو بن شعيب انما يحدث عن أبيه عن جده ، وكان حديثه عند الناس فيه شيء • وقال ابن معين (٩) ، والعجلي (١٠) ،

---

(١) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي : ص ١٢٢
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٤ / ١٤٢
(٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٣ / ١١١٩
(٤) الثقات لابن حبان :٣٨٠/٦ •(٥) تقريب التهذيب لابن حجر:٣٣١/١
(٦) الطبقات الكبرى:٤٥٧/٧ (٧) تهذيب التهذيب لابن حجر:٤٨/٨
(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ٢٣٨
(٩) التاريخ لابن معين :٤٤٦/٢ •(١٠) معرفة الثقات للعجلي:١٧٨/٢

والنسائي (١): ثقة • وقال ابو زرعة (٢) : كان ثقة في نفسه انما تكلم فيه بسبب كتاب عنده • وقال الامام احمد (٣): له اشياء ومناكير ، وانما يكتب حديثه ويعتبر ، فاما ان يكون حجة فلا • وقال الذهبي (٤): احد علماء زمانه ، واضاف (٥): ولسنا نقول : ان حديثه من اعلى اقسام الصحيح ، بل هو من قبيل الحسن ، وقال ابن حجر (٦) : صدوق ، مات سنة ثمان عشرة ومائة •

٧ ـ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد ينسب الى جده •

روى عن جده ، وابن عباس ، وابن عمر ، ومعاوية ، وعبادة بن الصامت ، وابيه محمد بن عبد الله ان كان محفوظا •

روى عنه : ابناه عمرو ، وعمر ، وثابت البناني ، ونسبه الى جده ، وعثمان بن حكيم بن عطاء الخرساني (٧) •

ذكره ابن حبان في الثقات وقال (٨): يقال انه سمع من جده عبد الله بن عمرو وليس ذلك عندي بصحيح •

وقال البخاري (٩) ، والترمذي (١٠) وغيرهما انه سمع من جده ولم يذكر احد منهم انه يروي عن ابيه محمدا •

وقال الذهبي (١١): صدوق • وقال ابن حجر (١٢) : صدوق ثبت سماعه من جده •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٨ / ٥٠ • (٢) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٣٩

(٣) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٩

(٤) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣ / ٢٦٣

(٥) المرجع السابق : ٣ / ٢٦٨

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٧٢

(٧) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٥٦ • (٨) الثقات : ٦ / ٤٣٧

(٩) التاريخ الكبير : ٤ / ٢١٨ • (١٠) تهذيب التهذيب : ٤ /٣٥٦

(١١) الكاشف : ٢ / ١٢ • (١٢) تقريب التهذيب : ١/ ٣٥٣

٨ ـ محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي الطائفي •

روى عن : أبيه •

روى عنه : ابنه شعيب ، وحكيم بن الحارث الفهمي (١) •

قال الذهبي (٢) : روى لمحمد شيء نزر على خلاف فيه ، فما ورد عنه حديث صحيح انه رواه عن أبيه ، وأن ولده شعيبا رواه عنه ، وهو غير معروف الحال ، ولا ذكر بتوثيق ولا لين • وقال ابن حجر(٣) : مقبول ، مات بعد المائة •

الحكم على سند المؤلف :

في سنده سليمان بن موسى الأموي في حديثه بعض لين وخلط قبل موته بقليل ، ومحمد بن راشد المكحولي : صدوق يهم ، ورمي بالقدر •

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر(٤) : حديث (لاتقبل شهادة خائن ولا خائنة الخ) أخرجه أبو داود ، وابن ماجه ، والبيهقي ، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وسياقهم أتم ، وسنده قوي ، ورواه الترمذي والدارقطني ، والبيهقي من حديث عائشة ، وفيه يزيد بن زياد الشامي وهو ضعيف • وقال الترمذي : لا يعرف هذا من حديث الزهري الا من هذا الوجه ، ولا يصح عندنا اسناده ، وقال أبو زرعة في العلل منكر ، وضعفه عبد الحق ، وابن حزم ، وابن الجوزي ، وزواه الدارقطني ، والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو ، وفيه عبد الأعلى وهو ضعيف و شيخه يحيى بن سعيد الفارسي ضعيف •

قال البيهقي (٥) : لا يصح من هذا شيء عن النبي صلى الله

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٦٨ (٢) ميزان الاعتدال : ٣ / ٥٩٤

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ١٧٩

(٤) التلخيص الحبير ، كتاب الشهادات : ٤ / ٢١٨ - ٢١٩ •

(٥) السنن الكبرى : ١٠ / ١٥٥

عليه وسلم • وقال محمد شمس الحق العظيم آبادي (١): وفي سند ابن ماجه حجاج بن أرطاة وهو مدلس ، وفي الرواية الأخرى لعمرو بن شعيب عند المؤلف : آدم بن فائد ، وهو ضعيف صرح به الزيلعي •

الغريب :

ذي غمر : - بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وكسرها بعدها راء- فسره أبو داود بالحنة - بالحاء المهملة - وهي الحقد والشحناء •

القانع : هو الخادم لأهل البيت والمنقطع اليهم للخدمة وقضاء الحوائج وموالاتهم عند الحاجة •

وفي تمام الحديث (وأجازها أي شهادة القانع لغيرهم ، أي لغير من هو تابع لهم ، وانما منع من شهادته عمن هو قانع لهم لأنه مظنة تهمة فيجب دفع الضر (٢) •

(١٨٢ / ٥٥ ر) حديث آخر لابن عمرو في رد شهادة الخائن والخائنة الخ (*)

****

وحدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا حفص بن عمر ، قال حدثنا محمد بن راشد باسناد مثله الا أنه قال : رد شهادة القانع لأهل البيت •

تخريج الأثر :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث السابق •

---

(١) التعليق المغني على الدارقطني ، بهامش سنن الدارقطني : ٤ / ٢٤٣ - ٢٤٤

(٢) سبل السلام للصنعاني : ٤ / ٢٤٧ •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٣ شهادة الأجير

(١٨٣ / ٨٤ ط) آثار في قوله تعالى : (أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى)(*)

****

قال المؤلف : قرأ فتذكر احداهما الأخرى بالتشديد ، وقرأ فتذكر احداهما الأخرى بالتخفيف ، وقيل ان معناهما قد يكون واحدا يقال ذكرته و ذكرته ، روى ذلك عن الربيع بن أنس .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) قال حدثني المثنى ، حدثنا اسحاق قال حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه عن الربيع : (أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى) يقول أن تنسى احداهما فتذكرها الأخرى .

وأورده ابن أبي حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى وأسحاق : لم أقف على ترجمتهما

٢ ـ بن أبي جعفر ، عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، واسمه عيسى بن أبي عيسى بن ماهان : صدوق يخطىء .

٣ ـ الربيع بن أنس : صدوق له أوهام ، رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه المثنى واسحاق مجهولان ، وعليه فالسند ضعيف .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٥ شهادة الأجير

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٦٧ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم : ٣ / ١١٧٨ .

(١٨٤ / ٨٥ ط) والسدي (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) ، قال حدثني موسى بن هارون ، قال حدثنا عمرو ، قال أسباط عن السدي : (أن تضل احداهما) يقول تنسى احداهما الشهادة ، فتذكرها الأخرى .

وأورده ابن أبي حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ موسى بن هارون بن عمرو الطوسي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤) .

٢ ـ عمرو بن حماد القناد : صدوق ، رمي بالرفض ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩١) .

٣ ـ أسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٧) .

٤ ـ اسماعيل بن عبد الرحمن بن كريمة : صدوق يهم رمي بالتشيع تقدمت ترجمته في الحديث (٣٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه عمرو بن حماد القناد ، وأسباط والسدي متكلم فيهم وعليه فالأثر ضعيف .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٥٤ شهادة الأجير .

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٦٧ - ٦٨

(٢) تفسير ابن أبي حاتم : ٣ / ١١٧٨ .

(١٨٥ / ٨٦ ط) (*)

****

والضحاك .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) ، قال حدثني المثنى ، قال حدثني اسحاق قال حدثني ابو زهير عن جوبير عن الضحاك : (ان تضل احداهما) يقول : ان تنسى احداهما فتذكرها الاخرى .

واورده ابن ابي حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى : لم اقف عليه

٢ ـ اسحاق : لم اقف عليه

٣ ـ ابو زهير هو : عبد الرحمن بن مغراء الدوسي ، صدوق ، تكلم في حديثه عن الأعمش ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٤) .

٤ ـ جوبير بن سعيد الأزدي : ضعيف جدا ، تقدمت ترجمته في الاثر (٨١) .

٥ ـ الضحاك بن مزاحم : صدوق كثير الارسال ، تقدمت ترجمته في الاثر (٤٦) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

فيه جوبير بن سعيد الأزدي ضعيف جدا وعليه فالاثر ضعيف جدا

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٥٤ شهادة الأجير

(١) الطبري : ٦ / ٦٨ .

(٢) تفسير ابن ابي حاتم : ٣ / ١١٧٨

(٨٧/١٨٦ ط) اثر فيمن قرا (فتذكر) بالتشديد(*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، قال حدثنا ابو عبيد مؤمل الصيرفي قال حدثنا ابو يعلى البصري ، قال حدثنا الأصمعي ، عن ابي عمرو قال : من قرا (فتذكر) مخففة اراد تجعل شهادتها بمنزلة شهادة ذكر ، ومن قرا (فتذكر) بالتشديد ، اراد من جهة التذكير روي ذلك عن سفيان بن عيينة .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثت عن ابي عبيد بن القاسم بن سلام انه قال : حدثت عن سفيان بن عيينة انه قال : ليس تاويل : (فتذكر احداهما الاخرى) من الذكر بعد النسيان ، انما هو من الذكر ، بمعنى انها اذا شهدت مع اخرى صارت شهادتهما كشهادة الذكر .

وقال في البحر(٢) : وسكن الذال و خفف الكاف ابن كثير وابو عمرو .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقي بن قانع : وثقه الخطيب ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٢) .

٢ ـ ابو عبيد مؤمل الصيرفي : هو محمد بن احمد بن مؤمل بن ابان ابو عبيد الصيرفي . سمع اباه ، والقاسم بن هاشم السمسار ، واحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان وغيرهم .
روى عنه : عمرو بن بشران السكري ، وابو عمر بن حبوبة وغيرهما (٣) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٥ شهادة الأجير .

(١) التفسير : ٦ / ٦٤ رقم : (٦٣٦١) .

(٢) البحر المحيط لابن حبان : ٢ / ٣٤٩

(٣) تاريخ بغداد : ١ / ٣٦١

قال عنه عمر بن بشران (١) : ثقة ، مات سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة • وقال ابن قانع سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة (٢) •

٣ ـ أبو يعلى البصري : لم أعرفه •

٤ ـ الأصمعي (*): عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع ، أبو سعيد الباهلي الأصمعي البصري •

روى عن : ابن عون ، وسليمان التيمي ، والحمادان ، والخليل بن أحمد ، ومعتمر بن سليمان ، وأبو عمرو بن العلاء ، وخلق •

روى عنه : أبو عبيد القاسم بن سلام ، ويحيى بن معين ، وأبو حاتم ، وأبو قلابة ، وغيرهم (٣) •

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين (٤) : ثقة • وقال ابن قتيبة (٥) كانت الرواية والمعاني أغلب عليه ، وكان شديد التوقي لتفسير القرآن وحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا نعلم أنه كان يرفع الا أحاديث يسيرة وكان صدوق في غير ذلك من حديثه صاحب سنة ، وكان أحمد وابن معين يثنيان عليه في السنة (٦) •

وقال أبو داود (٧) صدوق • وذكره ابن حبان في الثقات وقال(٨) ليس فيما يروى من الحديث عن الثقات تخليط اذا كان دونه ثقة •

(١،٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(*) الأصمعي : بفتح الألف وسكون الصاد المهملة وفتح الميم وبالعين المهملة ، نسبة الى الجد أصمع (اللباب : ١ /٧٠)

(٣) تهذيب التهذيب : ٦ / ٤١٥ - ٤١٦

(٤) تاريخ بغداد : ١٠ / ١١٩

(٥) المعارف لابن قتيبة ص ٥٤٣ - ٥٤٤ ، تحقيق د : ثروت عكاشة الطبعة الرابعة ، دار المعارف بمصر •

(٦) تاريخ بغداد:١٠/١١٩ (٧) المرجع السابق:نفس الجزء والصفحة

(٨) الثقات لابن حبان : ٨ / ٣٨٩

وقال ابن حجر (١): صدوق سني ، مات سنة ست عشرة ومائتان وقيل غير ذلك وقد قارب التسعين •

٥ ـ ابو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان المازني النحوي القاري ، اسمه زيان او العريان ، او يحيى او جزء - بفتح الجيم - ثم زاي ثم همزة - والاول اشهر و الثاني اصح عند الصولي(٢) •

روى عن ابيه ، وانس ، والحسن البصري ، وابن سيرين ، ونافع مولى ابن عمر ، وابي صالح السمان ، وعطاء بن ابي رباح ، ومجاهد ، وغيرهم •

روى عنه : اخوه معاذ بن العلاء ، وشعبة ، وحماد بن زيد ، وشريك النخعي ، ، ومعمر بن راشد ، ووكيع ، والاصمعي ، وشبابه ، وابو اسامة ، وآخرون(٣) •

قال عنه ابن خيثمة (٤) : كان عمرو بن العلاء رجلا لا بأس به لكنه لم يحفظ • وقال ابن معين (٥) : ليس به بأس • وقال ابو عبيد معمر بن المثنى (٦) : كان ابو عمرو اعلم الناس بالقرآن والعربية والعرب وايامها والشعر • وقال ابو عبيدة القاسم بن سلام (٧) : وكان صدوقا مأمونا • وقال ابن حجر(٨) ثقة من علماء العربية ، مات سنة اربع وخمسون ومائة وهو ابن ستة وثمانين سنة •

٦ - سفيان بن عيينة : ثقة حافظ الا انه تغير حفظه بآخره • وكان ربما دلس ، ولكن عن الثقات ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢) •

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٥٢١ - ٥٢٢

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٥٤ • (٣) تهذيب التهذيب : ١٢ /١٧٩

(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ٦١٦

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(٦) تهذيب التهذيب : ١٢ / ١٧٩ (٧) المرجع السابق : ١٢ / ١٨٠

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٥٤

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لأن في سنده مجهول •

الحكم على الأثر :

ضعيف لأن في سنده مجاهيل •

(١٨٧ / ٥٦ ر) حديث (ما رأيت ناقصات عقل أغلب لعقول ذوي الألباب منكن (*)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب لعقول ذوي الألباب منكن) قيل يارسول الله ، وما نقصان عقلهن ؟ قال : (جعل شهادة امرأتين بشهادة رجل) •

تخريج الحديث :

ورد من حديث أبي سعيد ، وعبد الله بن عمر ، وأبي هريرة •

أما حديث أبي سعيد :

فأخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) عن أبي سعيد الخدري - واللفظ للبخاري - قال أبو سعيد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر ، الى المصلي ، فمر على النساء ، فقال : (يامعشر النساء تصدقن فاني رأيتكن أكثر أهل النار) (فقلن: وبم يارسول الله ؟ قال : (تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من احداكن) قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يارسول الله ؟ قال : (أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل • قلن : بلى ، قال (فذلك من نقصان عقلها ، أليس اذا حاضت لم تصل ولم تصوم (قلن : بلى!)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٥ شهادة الأجير •

(١) الصحيح ، كتاب الغسل ، باب ترك الحائض الصوم : ١ / ١١٦ رقم (٢٩٨) •

(٢) الصحيح ، كتاب الايمان ، باب نقصان الايمان بنقص الطاعات: ١ / ٨٦ - ٨٧

قال : فذلك من نقصان دينها) •

واما حديث عبد الله بن عمر :

فاخرجه مسلم (١) ، وابو داود(٢) ، واحمد (٣) عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يامعشر النساء تصدقن ، واكثرن من الاستغفار فاني رايتكن الحديث ••• ، الا انه قال : (وتمكث الليالي ، ماتصلي ، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين)

واما حديث ابي هريرة :

فاخرجه مسلم (٤) والترمذي (٥) واحمد (٦) نحو حديث ابن عمر •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

مخرج في الصحيحين •

(١٨٨ / ٥٧ ر) حديث ابن عباس :اذا رايت الشمس فاشهدوالافدع(*)

****

حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : (مارايت مثل الشمس فاشهد والا فدع) •

---

(١) الصحيح ، كتاب الايمان ، باب نقصان الايمان بنقص الطاعات : ١ / ٨٦ - ٨٧

(٢) السنن كتاب الايمان ، باب نقصان الايمان بنقص الطاعات : ٤ / ٢١٩ رقم (٤٦ ٧٨٩) •

(٣) المسند : ٢ / ٦٦ - ٦٧

(٤) الصحيح ، كتاب الايمان ، باب نقصان الايمان بنقص الطاعات : ٦ / ٨٦ - ٨٧

(٥) السنن ، كتاب الايمان ، باب ما جاء في استكمال الايمان وزيادته ونقصانه : ٥ / ١١ - ١٢

(٦) المسند : ٢ / ٣٧٣ - ٣٧٤

(*) احكام لقرآن : ٢ / ٢٤٧ شهادة الأجير •

تخريج الاثر :

تقدم تخريجه في الاثر (١٣٧) •

(١٨٩ / ٥٨ ر) حديث البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه (**) •

****

قال المؤلف : ويدل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم : البينة على المدعي ، واليمين على المدعى عليه •

تخريج الاثر :

سبق تخريجه في الحديث (٩٦) •

(١٩٠ / ٥٩ ر) حديث لو اعطي الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم (**)

****

قال المؤلف : ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : (لو اعطي الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم) •

تخريج الحديث :

اخرجه البخاري (١) في حديث طويل وفيه : (لو يعطى الناس بدعواهم ، لذهب دماء قوم واموالهم) •

واخرجه مسلم (٢) عن ابن ابي مليكة ، عن ابن عباس ، ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه) •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٨ باب الشاهد واليمين •

(**) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٩ باب الشهود واليمين •

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، تفسير سورة آل عمران (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا : ٤ / ١٦٥٧ •

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الاقضية ، باب اليمين على المدعى عليه : ٣ / ١٣٣٦ •

واخرجه احمد (١) عن ابن ابي مليكة ، قال : كتبت الى ابن عباس ، فكتب الي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ان اليمين على المدعى عليه ، ولو اعطي الناس بدعواهم لادعى اناس اموال الناس ودماؤهم) .

واخرجه ابن حبان (٢) والنسائي (٣) والبيهقي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس بالفاظ متقاربة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر: مخرج في الصحيحين .

(١٩١ /٦٠ ر) حديث : (شاهداك او يمينه ليس لك الا ذاك) (*)

****

حديث علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه في الحضرمي الذي خاصم الكندي في ارض ادعاها في يده وجحد الكندي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي : (شاهداك او يمينه ليس لك ذاك).

تخريج الاثر :

تقدم تخريجه في الحديث (١١٢) ، ولكن ليس فيه (شاهداك او يمينه) وانما وردت هذه الزيادة في هذه القصة من رواية الحضرمي نفسه ، وهو الاشعث بن قيس الكندي ، قال : كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر ، فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (شاهداك او يمينه).

---

(١) مسند الامام احمد : ١ / ٣٦٣

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب الدعوى ، ذكر ما يجب على المدعى عليه : ٧ / ٢٦٩ .

(٣) سنن النسائي كتاب آداب القضاء ، باب عظة الحاكم على اليمين : ٨ / ٢٤٨ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٩ باب الشاهد واليمين .

فقلت : انه اذن يحلف ولايبالي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من حلف على يمين يستحق بها مالا ، و هو فيها فاجر ، لقي ربه وهو عليه غضبان .. الخ .

اخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) واحمد (٣) والبيهقي (٤) .

رجال الاسناد :

١ - علقمة بن وائل الحضرمي ، صدوق الا انه لم يسمع من ابيه تقدمت ترجمته في الحديث (١١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

احاديث وآثار في الشاهد واليمين

(١٩٢ / ٦١ ر) حديث ابي هريرة (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد ، قال حدثني ابي ، قال حدثنا ابو سعيد قال حدثنا سليمان ، قال حدثنا ربيعة عن ابي عبد الرحمن ، عن سهل بن ابي صالح

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الرهن ، باب اذا اختلف الراهن والمرتهن : ٣ / ٨٨٩ ، وكتاب الشهادات ، باب اليمين على المدعى عليه في الحدود : ٣ / ٩٤٩ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجره النار : ١ / ١٢٣ .

(٣) مسند احمد : ٥ / ٢١١

(٤) سنن البيهقي ، كتاب الدعوى والبيانات ، باب الرجل يجيىء بشاهدين على رجل بحق فلا يمين عليه مع شاهديه : ١٠ / ٢٦١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٩ باب الشاهد واليمين .

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قضى باليمين والشاهد) .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو داود (١) وقال حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهري حدثنا الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد .

وأخرجه الترمذي (٢) وابن ماجه (٣) وابن عبد البر (٤) .

وذكره ابن حجر (٥) والزيلعي (٦) .

رجال الاسناد :

١ - عبد الرحمن بن سيما : ثقة .

٢ - عبد الله بن أحمد : ثقة .

٣ - الامام أحمد بن حنبل : ثقة ثبت ، مضت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥) .

٤ - أبو سعيد : مولى بني هاشم ، هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري نزيل مكة ، لقبه جردقة : بفتح الجيم والدال بينهما راء ساكنة ، ثم قاف (٧) .

---

(١) السنن ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد ٣ / ٣٠٨ رقم (٣٦١٠) .

(٢) السنن ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد : ٣ / ٦٢٧ رقم (٣٦١٠) .

(٣) السنن ، كتاب الأحكام ، باب القضاء بالشاهد واليمين : ٢ / ٧٩٣ رقم (٢٣٦٨) .

(٤) التمهيد : ٢ / ١٤٤ .

(٥) التلخيص الحبير ، باب آداب القضاء : ٤ / ٢١١

(٦) نصب الراية ، كتاب الدعوى ، باب اليمين ، : ٤ / ٩٩

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٤٨٧

روى عن : أبي خلدة ، وصخر بن جويرية ، وأبان العطار ، ووهيب وهمام ، وحماد بن سلمة ، وشعبة وغيرهم .

روى عنه : أحمد بن حنبل ، وعلي بن محمد الطنافسي ، وابن عمر المدني ، وغيرهم (١) .

وثقه أحمد (٢) ، وابن معين (٣) ، والبغوي ، والدارقطني والطبراني(٤) ، وابن شاهين (٥) .

وقال أبو حاتم (٦) : كان أحمد يرضاه فقيل له ما تقول به قال : ماكان به بأس . وقال ابن حجر (٧) : صدوق ربما أخطأ مات سنة سبع وتسعين ومائة .

٥ - سليمان بن بلال التيمي القرشي ، مولاهم ، أبو محمد ، أو أبو أيوب .

روى عن : زيد ابن أسلم ، وعبد الله بن دينار ، وصالح بن كيسان ، وحميد الطويل ، وشريك بن عبد الله ، وربيعة وسهيل بن أبي صالح ، وغيرهم .

روى عنه : أبو عمر العقدي ، وعبد الله بن المبارك ، وابو سلمة الخزاعي وغيرهم (٨) .

قال عنه ابن سعد (٩) : ثقة كثير الحديث . وقال أحمد (١٠): لابأس به ثقة . وقال ابن معين (١١) : ثقة صالح . وقال الخليلي (١٢) : ثقة وليس بمكثر . وقال الذهبي (١٣) : ثقة امام .وقال ابن حجر(١٤) : ثقة . مات سنة سبع وسبعين ومائة

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٢٠٩ . (٢،٣)الجرح : ٥ / ٢٥٤

(٤) تهذيب التهذيب :٦/٢٠٩ . (٥) تاريخ أسماء الثقات:ص ٢١٦

(٦) الجرح والتعديل:٥/٢٥٤ . (٧) تقريب التهذيب : ١ / ٤٨٧

(٨) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٧٥ (٩) الطبقات الكبرى : ٥ / ٤٢٠

(١٠،١١)الجرح والتعديل : ٤ / ١٠٣ . (١٢) الارشاد : ١ / ٢٩٦

(١٣) الكاشف : ١ / ٣١١ . (١٤) تقريب التهذيب : ١ /٣٢٢

٦ - ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم ، أبو عثمان المدني المعروف بربيعة الراي واسم أبيه فروخ (١) •

روى عن : أنس ، والسائب بن يزيد ، وابن المسيب ، والقاسم بن محمد ، وابن أبي ليلى ، والأعرج ، ومكحول ، وغيرهم •

روى عنه : يحيى بن سعيد الأنصاري ، وسليمان التيمي ، ومالك وشعبة ، والسفيانان وسليمان بن بلال ، وابو ضمرة ،وغيرهم(٢)

وثقه العجلي (١) ، وابو حاتم (٢) ، والنسائي (٣) واحمد (٤) وقال الخليلي (٥) : تابعي ثقة امام • وقال ابن حجر (٦) : ثقة فقيه مشهور ، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح وقيل غيرذلك •

٧ - سهيل بن صالح ، ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني •

روى عن : أبيه ، وسعيد بن المسيب ، والحارث بن مخلد الأنصاري ، وعبد الله بن ينار ، وعطاء بن يزيد الليثي والأعمش وغيرهم •

وروى عنه : ربيعة ، والأعمش ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ومالك ، وشعبة ، وابن جريج ، والسفيانان ، وعبد الله بن ادريس والدراوردي ، وأبو معاوية وغيرهم (٧) •

قال عبد الله بن حنبل عن أبيه (٨) : ماأصلح حديثه • وقال النسائي (٩) : ليس به بأس • وقال العجلي (١٠) : مدني ثقة

---

(٨) المرجع السابق : ١ / ٢٤٧ • (٩) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٥٨

(١) معرفة الثقات : ١ / ٢٥٨ • (٢) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٧٥

(٣،٤)تاريخ بغداد : ٨ / ٤٢٥ • (٥) الارشاد : ١ / ٢٤٧

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٧ (٧) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٦٣

(٨) الجرح والتعديل : ٤ / ٢٦٣

(٩) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٦٣ - ٢٦٤

(١٠) معرفة الثقات : ١ / ٤٤

وقال الحاكم (١) : سهيل احد اركان الحديث ، وقد اكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد الا ان غالبها في الشواهد •

وقال ابن حجر (٢) : وسهيل عندي مقبول الأخبار ثبت لابأس به

وقال ابن حجر (٣) : صدوق تغير حفظه بآخره ، روى له البخاري له البخاري مقرونا وتعليقا ، مات في خلافة المنصور (٤) •

الحكم على سند المؤلف :

في سنده ابو صالح السمان ، صدوق تغير حفظه بآخره وعليه فالأثر حسن •

الحكم على الحديث :

حسن ، صححه ابو حاتم الرازي (٥) •

(١٩٣ / ٦٢ ر) حديث زيد بن ثابت (*)

****

روى عثمان بن الحكم عن زهير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله •

تخريج الاثر :

اخرجه الطبراني (٦) قال : حدثنا اسماعيل بن محمد المهاجر المصري ، ثنا حرملة ، ثنا ابن وهب اخبرني عثمان بن الحكم الجذامي ، وحدثني زهير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم : قضى باليمين

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٦٤

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال : ٣ / ١٢٨٧

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣٨

(٤) تولى المنصور الخلافة سنة : ست و ثلاثين ومائة ، وتوفي سنة ثمان وخمسين ومائة (الجوهر الثمين : ص ٩١ - ٩٣) •

(٥) عون المعبود : ١٠ / ٣٥

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٤٩ باب الشاهد واليمين •

(٦) المعجم الكبير للطبراني : ٥ / ١٥٠

مع الشاهد • واخرجه ابن عبد البر(١) وقال : الصواب حديث سهل عن ابيه عن ابي هريرة •

واخرجه ابن عدي (٢) وقال : (هو اصوب) اي عن سهل عن ابيه عن ابي هريرة وذكره الهيثمي (٣) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عثمان بن الحكم الجذامي •

قال ابو حاتم : ليس بالمتقن ، وبقية رجاله ثقات •

رجال الاسناد :

١ ـ عثمان بن الحكم الجذامي (*) المصري •

روى عن يحيى بن سعيد الانصاري ، وموسى بن عقبة ، وعبد الرحمن بن زياد بن انعم ، ويونس بن يزيد الايلي ، وعبد الرحمن بن عمر بن جريج ، وغيرهم •

روى عنه : ابو زرارة الليث بن عاصم القتباني ، وابو زرعة عبد الأحد بن الليث بن عاصم ، وابن وهب ، واسحاق بن الفرات وسعيد بن ابي مريم (٤) •

قال ابو حاتم (٥): ليس بالقوي ، ووثقه احمد بن صالح المصري(٦) • وقال ابن حجر (٧) : صدوق له اوهام ، مات سنة ثلاث وستين ومائة •

٢ ـ زهير بن محمد التيمي ، ابو المنذر الخرساني المرزوي •

---

(١) التمهيد لابن عبد البر : ٢ / ١٤٤ - ١٤٥

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٣ / ١٠٧٦ •

(٣) معجم الزوائد للهيثمي : ٤ / ٢٠٥

(*) الجذامي : بضم الجيم وفتح الدال المعجمة وفي آخره الميم وهذه النسبة الى قبيلة من اليمن (اللباب : ١ / ٢٦٥)

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١٠ - ١١١

(٥) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ١٤٨

(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ١١١

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٧ •

روى عن : زيد بن أسلم ، وشريك ابن أبي نمر ، وعاصم الأحول ومحمد بن المنكدر ، وموسى بن عقبة ، ويحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة ، وأبي اسحاق السبيعي ، وحميد الطويل ، وابن جريج ، وجماعة .

وروى عنه : أبو داود الطيالسي ، وروح بن عبادة ، وعبد الرحمن بن مهدي ، والوليد بن مسلم ، ويحيى بن بكر الكرماني وأبو عاصم ، وأبو حذيفة ، وغيرهم (١) .

قال أحمد (٢) : ثقة . وقال المروزي عن أحمد(٣) : لا بأس به قال الميموني عن أحمد (٤) : مقارب الحديث ، وقال ابن معين (٥) ثقة . وقال مرة (٦) : ليس به بأس وقال العجلي (٧) : جائز الحديث . وقال أبو حاتم(٨): محله الصدق ، وفي حفظه سوء ، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه . وقال البخاري (٩): روى عن أهل الشام أحاديث مناكير . وقال ابن عدي (١٠) : أرجو أنه لابأس به . وقال ابن حجر (١١) : رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها . وقال البخاري عن أحمد : كان زهير الذي يروى عنه الشاميون . وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٤٨ - ٣٤٩

(٢،٣،٤) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٨٤ ، وتهذيب التهذيب : ٣ /٣٤٩ .

(٥) تاريخ ابن معين : ٣ / ١٧٦

(٦) تاريخ الدرامي عن ابن معين : ص ١١٣

(٧) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٣٧١

(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٣ / ٥٩٠

(٩) التاريخ الكبير للبخاري : ٣ / ٤٢٧

(١٠) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٣ / ١٠٧٨

(١١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٦٤ .

غلطه مات سنة اثنتين وستين ومائة •

٣ - سهيل بن أبي صالح ، ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بآخره ، تقدم في الحديث (١٩٢) •

٤ - أبو صالح السمان ، ذكوان : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦١) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الحديث :

قال ابن القيم (١) : حديث زيد بن ثابت صححه أبو زرعة وأبو حاتم •

(١٩٤ / ٦٣ ر) حديث ابن عباس (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي أن زيدبن الحباب حدثهم ، قال حدثنا سيف - يعني ابن سليمان المكي - عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد •

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (٢) قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي أن زيد بن الحباب حدثهم ، ثنا سيف بن سليمان ، عن قيس بن

---

(١) شرح الحافظ ابن القيم لسنن أبي داود بهامش عون المعبود : ١٠ / ٣٥

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٩ ، باب الشهود واليمين •

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد : ٣ / ٣٠٨

سعد عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد .

واخرجه مسلم (١) واحمد (٢) والبيهقي (٣) وابن أبي شيبة (٤) وعند بعضهم تقديم وتأخير .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن بكر : الشيخ الثقة .

٢ - أبو داود : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمتهما في الحديث (٤٩) .

٣ - عثمان بن أبي شيبة : هو عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العبسي أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي (٥) .

روى عن : هشيم ، وحميد بن عبد الرحمن الرواسي ، وطلحة بن يحيى الزرقي ، وجرير بن عبد الحميد ، وبشر بن المفضل ، ووكيع ، ويونس بن أبي يعقوب ، وغيرهم .

روى عنه : الجماعة سوى الترمذي ، والنسائي بواسطة ، وابن سعد ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والذهبي ، وابن أبي الدنيا والبغوي ، وآخرون (٦) .

قال الأزدي (٧) : رأيت أصحابنا يذكرون أن عثمان روى أحاديث لا يتابع عليها .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ٣ / ١٣٣٧ .

(٢) مسند أحمد : ١ / ٢٤٨ ، ٣١٥

(٣) سنن البيهقي كتاب الشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ١ / ١٦٧ .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب شهادة الشاهد مع يمين الطالب : ٧ / ٢٤٢ .

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٣ - ١٤

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ١٤٩ - ١٥٠

(٧) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣ / ٣٧

وعلق على ذلك الذهبي قائلا(١) :قلت : عثمان لا يحتاج الى متابع ، ولا ينكر له ان ينفردبأحاديث لسعة ماروى وقد يغلط وقد اعتمده الشيخان في صحيحهما ، وروى عنه أبو يعلى ، والبغوي ، والناس ، وقد سئل عنه أحمد فقال : ما علمت الا خيرا ، واثنى عليه وقال يحيى :ثقة مأمون •وقال العجلي(٢): كوفي ثقة • وقال أبو حاتم (٣) : صدوق • وقال ابن حجر (٤) : ثقة حافظ شهير له أوهام ، وقيل لا يحفظ القرآن ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين ، وله ثلاث وثمانون سنة •

٣ - الحسن بن علي بن عفان العامري أبو محمد الكوفي (٥) •

روى عن : عبد الله بن نمير ، وأبي أسامة ، وزيد بن الحباب ومعاوية بن هشام ويحيى بن آدم ، وعمران بن عيينة ، وجعفر ابن عون ، وغيرهم •

روى عنه : ابن ماجه ، وأبو حامد الأحمسي ، وابن أبي حاتم ، والسراج ، ومحمد بن المنذر شكر ، واسماعيل الصغار ، وعلي ابن محمد بن الزبير القرشي ، وغيرهم(٦) •

قال الدارقطني (٧) : الحسن وأخوه محمد ثقتان • وذكره ابن حبان في الثقات (٨) ، وقال مسلمة بن قاسم (٩) : كوفي ثقة • وقال أبو حاتم (١٠) : صدوق ، وقال ابن حجر (١١) : صدوق ، مات سنة سبعين ومائتين •

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣ / ٣٧

(٢) معرفة الثقات للعجلي : ٢ / ١٣٠

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ١٦٧

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ١٤

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٦٨

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٠١ - ٣٠٢

(٧) المرجع السابق : ٢ / ٣٠٢ • (٨) الثقات لابن حبان : ١٨١/٨

(٩،١٠)تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٠٢ (١١) تقريب التهذيب :١ / ١٦٨

٤ - سيف بن سليمان أو ابن أبي سليمان المخزومي ، المكي (١)
روى عنه : الثوري ، ويحيى القطان ، ووكيع ، ومعتمر بن سليمان ، وابن المبارك ، وزيد بن الحباب ، وعبدالله بن نمير ، وعبد الله بن الحارث المخزومي ، وأبو عاصم ، وأبو نعيم ، وغيرهم (٢) .
قال أحمد (٣) : ثقة . وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد (٤) : كان عندنا ثبتا ممن يصدق ويحفظ .
وقال النسائي (٥) : ثقة ثبت . وقال أبو حاتم (٦) : لابأس به . وقال ابن عدي (٧) : أرجو أنه لا بأس به ، وقال العجلي (٨): ثقة . وقال ابن حجر (٩) : ثقة ثبت رمي بالقدر ، مات بعد سنة خمسين ومائة .

٥ - قيس بن سعد المكي ، أبو عبد الملك ، ويقال أبو عبد الله الحبشي مولى نافع بن علقمة ، ويقال مولى أم علقمة .
روى عن : عطاء ، وطاووس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعمرو بن دينار ، ومكحول الشامي ، وغيرهم .
وروى عنه : الحمادان ، وعمران القصير ، وجرير بن حازم ، وسيف بن سليمان ، وغيرهم (١٠) .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ /٣٤٤ . (٢) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٩٤
(٣) العلل للامام أحمد :٢/٤٠ . (٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٩٤
(٥) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٢٥٥
(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٤ / ٢٧٤
(٧) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ٣ / ١٢٧٥
(٨) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٤٤٦
(٩) تقريب التهذيب : ١ /٣٤٤
(١٠) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٨ / ٣٩٧

وثقه احمد (١) وابو زرعة (٢) وابو داود(٣) والعجلي (٤) وابن سعد (٥) ، وقال ابو حاتم (٦) : ليس به بأس .
قال ابن حجر (٧) : ثقة ، مات سنة بضع عشرة ومائة .

٦ - عمرو بن دينار المكي ، ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم ، احد الاعلام ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الحديث ( ).
روى عن : ابن عباس ، وابن الزبير ، وابن عمر ، وابن عمرو بن العاص ، وابي هريرة ، وجابر بن عبد الله ، وابي صالح السمان ، ووهب بن منبه ، وعروة بن الزبير ، وابي المنهال وابن ابي مليكة ، والزهري ، وجماعة .
وروى عنه : قتادة ، وابن جريج ، وجعفر الصادق ، ومحمد بن جحادة ، ومالك ، وشعبة ، و قيس بن سعد المكي ، وآخرون (٨) قال ابن عيينة (٩) : ثقة ثقة ثقة ، وقال ابو زرعة (١٠) : مكي ثقة . وقال الزهري (١١) : مارايت شيخا انص للحديث الجيد من هذا الشيخ ، وقال النسائي (١٢) : ثقة ثبت ، وقال ابن حجر (١٣) : ثقة ثبت ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

---

(١) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٧ / ٩٩
(٢) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .
(٣) تهذيب التهذيب : ٨ / ٣٩٧ . (٤) معرفة الثقات للعجلي:٢/٢٢٠
(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ / ٤٨٣
(٦) الجرح والتعديل : ٧ / ٩٩
(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٢٨
(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ /٢٩
(٩) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ٢٣١
(١٠) المرجع السابق نفس الجزءوالصفحة.
(١١) تهذيب التهذيب:٨/٣٠
(١٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .
(١٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٦٩ .

الحكم على سند المؤلف :

في سنده الحسن بن علي بن عفان العامري ، صدوق وعليه فسنده حسن • وقال الجصاص (١) : حديث سيف بن سليمان غير ثابت لضعف سيف بن سليمان ، ولأن عمرو بن دينار لا يصح له سماع من ابن عباس

الحكم على الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه •

(١٩٥ / ٤٥ ق) أثر ابن عباس (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا أبوداود ، قال حدثنا محمد بن يحيى ، وسلمة بن شبيب ، قالا حدثنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار باسناده ومعناه •

تخريج الأثر :

أخرجه أبو داود (٢) قال : حدثنا محمد بن يحيى وسلمة بن شبيب قالا: حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار باسناده ومعناه •

وأخرجه بن عبد البر (٣) قال : رواه محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به •

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : ثقة •

٢ ـ أبو داود : ثقة ، حافظ ، مضت ترجمتهما في الحديث (٤٩) •

٣ ـ محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي النيسابوري •

---

(١) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٤٩ باب الشاهد واليمين •

(٢) السنن ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد : ٣ / ٣٠٨ رقم : (٣٦٠٩) •

(٣) التمهيد : ٢ / ١٤٠ •

روى عن : عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو داود الطيالسي ، وعبد الرزاق ، وعبد الصمد ، بن عبد الوارث ، وعبد الله بن جعفر الرقي ، ويعقوب بن ابراهيم بن سعد ، وخلق .

روى عنه : الجماعة سوى مسلم ، وسعيد بن منصور ، ويعقوب بن شيبة وعباس الدوري ، وأبوحاتم ، وأبو زرعة الرازيان ، وآخرون(١) .

قال ابن أبي حاتم (٢) : سئل أبي عنه فقال : ثقة . وقال النسائي (٣) : ثقة مأمون . وقال الخطيب (٤) : كان أحد الأئمة العارفين والحفاظ المتقنين والثقات المأمونين ، وكان أحمد بن حنبل يثني عليه وينشر فضله .

وقال أبو زرعة (٥) : هو امام من أئمة المسلمين . وقال ابن حجر (٦) : ثقة حافظ جليل ، توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين .

٤ ـ سلمة بن شبيب المسمعي (*) النيسابوري .

روى عن : عبد الرزاق ، وأبي أسامة ، وزيد بن الخباب ، وأبي داود الطيالسي ، وعبد الله بن ابراهيم الغفاري ، وجماعة .

وروى عنه : الجماعة سوى البخاري ، وأحمد بن حنبل ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو مندة ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٥١١ - ٥١٢

(٢) الجرح والتعديل : ٨ / ١٢٥

(٣) تاريخ بغداد : ٥ / ١١٨ . (٤) المرجع السابق : ٥ / ١١٥

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٨ / ١٢٥

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢١٧

(*) المسمعي : نسبة من سمع - بفتح الميم وسكون السين وكسر الميم الثانية وفي آخرها عين مهملة ، فاذا نسبت عكست فكسرت الميم الأولى وفتحت الثانية - هذه النسبة الى المسامعة (اللباب : ٣ / ٢١٢)

وغيرهم (١) •

قال ابن أبي حاتم (٢) : سمعت أبي يقول : هو صدوق • وقال أبو نعيم (٣) : أحد الثقات ، حدث عنه الأئمة والقدماء وقال الذهبي (٤): حجة • وقال النسائي (٥): ما علمت به بأسا وقال ابن حجر (٦) : ثقة ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين •

٥ ـ عبد الرزاق : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢) •

٦ ـ محمد بن مسلم الطائفي •

روى عن : فرج بن فضالة •

روى عنه : عبد الله بن أحمد بن حنبل -

صدوق ، مات بعد المائتين (٧) •

٧ ـ عمرو بن دينار : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٤)

الحكم على سند المؤلف :

في سنده محمد بن مسلم الطائفي صدوق ، وعليه فالأثر حسن •

الحكم على الأثر :

حسن •

(١٩٦ / ٦٤ ر) حديث آخر لابن عباس (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الرحمن بن أحمد قال حدثني أبي ، قال حدثنا عبد الله الحارث ، قال حدثنا سيف بن سليمان ، عن قيس بن سعد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم (قضي باليمين مع الشاهد)

قال عمرو: انما ذلك في الأموال •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٤٦ • (٢) الجرح والتعديل : ٤ / ١٦٤

(٣) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٤٦ • (٤) الكاشف : ١ / ٣٠٦

(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٤٦• (٦) تقريب التهذيب : ٤ / ٣١٦

(٧) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٤٥ • وتقريب التهذيب : ٢ / ٢٠٧

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٠ باب الشاهد واليمين •

تخريج الاثر :

اخرجه احمد (١) قال : حدثني عبد الله ، حدثني ابي ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قضى بشاهدويمين)

واخرجه ابو داود (٢) ، ومسلم (٣) ، وابن ماجه (٤) عن سيف بن سليمان ، عن قيس بن سعد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس به

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما : ثقة

٢ ـ عبد الرحمن بن احمد : ثقة

٣ ـ ابوه : هو الامام احمد بن حنبل : ثقة ثبت ، مضت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥) .

٤ ـ عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي .

روى عن : حنظلة ابن ابي سفيان ، وداود بن قيس الفراء والزبير بن سعيد الهاشمي ، وسيف بن سليمان المكي ، والضحاك بن عثمان ، وجماعة .

روى عنه : احمد ، واسحاق ، والشافعي ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم (٥) .

وثقه : يعقوب بن ابي شيبة (٦) . وذكره ابن حبان (٧) في

---

(١) المسند : ١ / ٢٤٨ ، ٣١٥ .

(٢) السنن ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد : ٣ / ٣٠٩ رقم : (٣٦٠٨) .

(٣) الصحيح ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد : ٣ / ١٣٣٧ .

(٤) السنن ، كتاب الأحكام ، باب القضاء بالشاهد واليمين : ٢ / ٧٩٣ رقم : (٢٣٧٠) .

(٥) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٧٩ . (٦) تهذيب التهذيب : ١٧٩/٥

(٧) الثقات : ٨ / ٣٣٨

الثقات • وقال احمد بن حنبل (١) : ما كان به بأس • وقال ابن حجر(٢) : ثقة ، مات بعد المائة •

٥ ـ سيف بن سليمان : ثقة ثبت ، وقيس بن سعد : ثقة ، وعمرو بن دينار : ثقة ثبت ، مضت تراجم الثلاثة في الحديث (١٩٤) •

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح •

الحكم على الحديث :

قال الشيخ احمد شاكر (٣) : اسناده صحيح والحديث رواه مسلم (١٩٧ / ٦٥ ر) **حديث ابي جعفر (*)**

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد ، قال حدثني ابي ، قال حدثنا وكيع ، قال حدثنا خالد بن ابي كريمة عن ابي جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجاز شهادة رجل مع يمين المدعي في الحقوق •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (٤) قال : حدثنا وكيع ، عن خالد بن ابي كريمة ، عن ابي جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم : قضى بشهادة شاهد ويمين في الحقوق •

واخرجه الشافعي(٥) عن سفيان بن عيينة عن خالد بن ابي كريمة عن ابي جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قضى باليمين مع الشاهد •

---

(١) الجرح والتعديل : ٥ / ٣٣ • (٢) تقريب التهذيب : ١ / ٤٠٧

(٣) المسند ، تحقيق احمد شاكر : ٤ / ٥٠ رقم : (٢٢٢٤) •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٠ باب الشاهد واليمين

(٤) المصنف : ٧ / ٢٤٤

(٥) ترتيب مسند الشافعي : ٢ / ١٨٠ رقم : (٦٣٦) •

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما : وثقه الخطيب

٢ ـ عبد الله بن احمد : ثقة

٣ ـ احمد بن حنبل : ثقة ثبت ، مضت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥)

٤ ـ خالد بن ابي كريمة الأصبهاني ، ابو عبد الرحمن

روى عن : معاوية بن فرة ، وعكرمة ، وابي جعفر الباقر وغيرهم .

روى عنه : اسرائيل بن يونس ، وزهير بن معاوية ، والسفيان وشعبة ، ووكيع ، وغيرهم (١) .

وثقه : احمد(٢) ، وابوداود(٣) . وقال ابن معين (٤) : ضعيف وقال ابو حاتم (٥): ليس بالقوي . وقال النسائي (٦) والعجلي(٧) ، : ليس به بأس .

وذكره ابن حبان في الثقات (٨) . وقال ابن حجر(٩) : صدوق يرسل ويخطىء ، مات بعد المائة .

٥ ـ ابو جعفر : هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي ، ابو جعفر الباقر (*) .

روى عن : ابيه ، وجديه الحسن والحسين ، وجد ابيه علي بن ابي طالب مرسل ، وابن عباس ، وابن عمر ، وابي هريرة ، وعائشة ، وام سلمة ، وجابر ، وانس ، وسعيد بن المسيب وعطاء بن يسار ، وغيرهم .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٢ / ١١٤

(٢) الجرح والتعديل : ٣ / ٣٤٩ . (٣) ميزان الاعتدال : ٦٣٨/١

(٤،٥) الجرح والتعديل : ٣ / ٣٤٩ . (٦) تهذيب التهذيب :١١٤/١٢

(٧) معرفة الثقات : ١ / ٣٣٢ . (٨) الثقات : ٦ / ٢٦٢

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ٢١٨

(*) الباقر : من قولهم بقر العلم يعني شقه ، فعلم اصله وخفيه (تذكرة الحفاظ : ١ / ١٢٤ - ١٢٥) .

روى عنه : ابنه جعفر ، واسحاق السبيعي ، والاعرج ، والزهري ، والأعمش ، وغيرهم (١) .

قال ابن سعد (٢) : ثقة كثير العلم والحديث ، وقال العجلي(٣) : تابعي ثقة . وقال الذهبي (٤) : الامام الثبت.

وقال ابن حجر (٥) : ثقة فاضل ، مات سنة بضع عشرة ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

في سنده خالد بن أبي كريمة وهو صدوق يرسل ويخطىء ، وعليه فالسند ضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه خالد بن أبي كريمة ، وهو صدوق يرسل ويخطىء ، لكن قال الحافظ ابن القيم (٦) : العمدة على الأحاديث الثابتة وبقيتها شواهد لا تضر .

(١٩٨ / ٦٦ ر) حديث أبي جعفر (*)

****

ورواه مالك وسفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى بشهادة رجل مع اليمين .

تخريج الأثر :

أخرجه مرسلا مالك (٧) ، والشافعي (٨) ،

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٣٥٠

(٢) الطبقات الكبرى : ٥ / ٣٢٤ . (٣) معرفة الثقات : ٢ / ٢٤٩

(٤) تذكرة الحفاظ : ١ / ١٢٤ . (٥) تقريب التهذيب : ٢ /١٩٢

(٦) شرح الحافظ ، ابن القيم لسنن أبي داود بهامش عون المعبود ١٠ / ٣٥ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٠ باب الشاهد واليمين .

(٧) الموطأ لمالك ابن أنس ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ٢ / ٧٢١

(٨) ترتيب مسند الامام الشافعي ، كتاب الاحكام في الأقضية :٢ /١٧٩

والترمذي (١) والطحاوي(٢) ، كلهم عن جعفر عن أبيه .
كما أخرجه مسندا متصلا الترمذي (٣) ، وابن ماجه (٤)والطحاوي(٥) ، كلهم عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله وقال الترمذي ، والمرسل أصح .

وأخرجه الشافعي (٦) عن سفيان بن عيينة عن خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قضى باليمين مع الشاهد .

رجال الاسناد :

١ ـ مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي (*) ، أبو عبد الله ، المدني الفقه امام دار الهجرة .

روى عن : عامر بن عبدالله بن الزبير ، وزيد بن أسلم ،ونافع مولى ابن عمر ، وحميد الطويل ، وسعيد المقبري ، والزهري وعبد الله بن دينار ، وهشام بن عروة ، وخلق .

---

(١) سنن الترمذي ، كتاب الاحكام ، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد : ٣ / ٦٢٨

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي ، كتاب القضاء والشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ٤ / ١٥٤

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد : ٣ / ٨٢٨ .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب القضاء بالشاهد واليمين ٢ / ٧٩٣ .

(٥) شرح معاني الآثار للطحاوي ، كتاب القضاء والشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ٤ / ١٥٤ .

(٦) ترتيب مسند الشافعي : ٢ / ١٨٠ رقم : (٦٣٦) .

(*) الأصبحي : بفتح الألف وسكون الصاد وفتح الباء وفي آخرها حاء نسبة الى ذي أصبح ، واسمه الحرب بن عوف ، وهو من يعرب بن قحطان (اللباب : ١ / ٦٩) .

روى عنه : الزهري ، ويحيى بن سعيد الانصاري ، والثوري وابن جريج ، والليث بن سعد ، وابن عيينة ، والشافعي وابن المبارك ، وابن وهب ، وأبو نعيم ، وأبو مصعب الزهري وهشام بن عمار ، وغيرهم (١) .

قال عبد الله بن أحمد (٢) : قلت لأبي من أثبت أصحاب الزهري؟ قال مالك : أثبت في كل شيء . وقال الدوري عن ابن معين (٣): كل من روى عنه مالك فهو ثقة ، الا عبد الكريم ، وقال يحيى بن سعيد القطان (٤) : ما في القوم أصح حديثا من مالك ، يعني بالقوم الثوري وابن عيينة .

قال : ومالك أحب الي من معمر .

وقال النسائي (٥) : ماعندي بعد التابعين أنبل من مالك .

وقال أبو حاتم (٦): مالك ابن أنس ثقة امام أهل الحجاز ومالك نقي الرجال نفيس الحديث ، وقال الشافعي (٧): لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز ، وقال ابن منصور عن ابن معين (٨): ثقة ، هو أثبت في نافع من أيوب ، وعبيد الله بن عمر . وقال ابن حجر(٩) : رأس المتقين ، وكبير المثبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ، مات سنة تسع وسبعين ومائة .

٢ ـ سفيان : هو سفيان بن عيينة ثقة حافظ ، الا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس ولكن عن الثقات ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٥ - ٦

(٢،٣) المرجع السابق : ١٠ / ٧

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٥) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٩ .

(٦) الجرح : ٨ / ٢٠٦

(٧) تذكرة الحفاظ للذهبي : ١ / ٢٠٨

(٨) الجرح : ١ /١٦

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٣ .

٣ ـ جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المعروف بالصادق •

روى عن : أبيه ، ومحمد بن المنكدر ، وعطاء ، وعروة ، والقاسم بن محمد ، ونافع ، والزهري ، وغيره •

روى عنه : شعبة ، والسفيانان ، ومالك بن جريح ، وأبو حنيفة وأبو عاصم ، وخلق كثير (١) •

سئل الشافعي (٢) : كيف جعفر بن محمد عندك ؟ فقال : ثقة • وقال ابن معين (٣) جعفر بن محمد ثقة • وقال أبو حاتم(٤): جعفر بن محمد ثقة ، لا يسأل عن مثله • وقال ابن عدي(٥) : وجعفر بن محمد من ثقات الناس كما قال يحيى بن معين ، وقال ابن حبان (٦) : كان من سادات أهل البيت فقها وعلما وفضلا • وقال ابن حجر(٧): صدوق فقيه امام ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الحديث :

قال ابن القيم (٨) : حديث جابر حسن وله علة وهي الارسال قاله أبو حاتم الرازي •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٠٣ • (٢) الجرح والتعديل : ٢ / ٤٨٧

(٣) الجرح والتعديل : ٤٨٧/٢

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال : ٢ / ١٥٥٨

(٦) الثقات : ٦ / ١٣١ •

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ١٣٢

(٨) شرح الحافظ ابن القيم لسنن أبي داود بهامش عون المعبود : ١٠ / ٣٥

(١٩٩ / ٦٧ ر) حديث سعد بن عبادة (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي ، قال حدثنا أبو سلمة الخزاعي ، قال حدثنا سليمان بن بلال ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن اسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن عبادة ، عن أبيه ، أنهم وجدوا في كتاب سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قضي باليمين مع الشاهد) .

تخريج الأثر :

أخرجه أحمد (١) ، والترمذي (٢) ، وابن عبد البر (٣) ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن اسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن عبادة ، أنهم وجدوا في كتاب سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (قضى باليمين مع الشاهد) .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما : ثقة .

٢ ـ عبد الله بن أحمد : ثقة .

٣ ـ أبوه : أحمد بن حنبل : ثقة ثبت ، مضت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥) .

٤ ـ أبو سلمة الخزاعي ، هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز ، أبو سلمة الخزاعي البغدادي .

روى عن مالك ، وسليمان بن بلال ، والوليد بن المغيرة وحماد بن سلمة ، وغيرهم .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٠ باب الشاهد واليمين .

(١) المسند : ٥ / ٢٨٥ .

(٢) السنن ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد : ٣ / ٦٢٧

(٣) التمهيد : ٢ / ١٤٥

روى عنه : احمد بن حنبل ، وابو بكر بن ابي خيثمة ، وعباس الدوري ، وغيرهم (١) .

وثقه : ابن سعد (٢) ، والدارقطني (٣) ، وابن معين (٤) ، وقال احمد (٥) : ابو سلمة من مثبتي بغداد . وقال ابن حجر(٦) : ثقة ثبت حافظ ، مات سنة عشر ومائتين على الصحيح .

٥ ـ سليمان بن بلال : ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٢) .

٦ ـ ربيعة بن عبد الرحمن : ثقة فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٢) .

٧ ـ اسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن عبادة .

روى عنه : ربيعة بن عبد الرحمن ، قال ابن حجر (٧) عن الحسيني : شيخ محله الصدق .

وذكره ابن حبان (٨) في الثقات باسم اسماعيل بن عمرو بن شراحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة .

٨ ـ ابوه : عمرو بن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري الخزرجي قال ابن حجر (٩) : وقع ذكره في سند سعد بن عبادة من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ، عن اسماعيل بن عمرو بن قيس ، عن ابيه ، انهم وجدوا في كتاب سعد بن عبادة ان النبي صلى الله عليه وسلم : قضى باليمين مع الشاهد ، قلت والكلام لا زال لابن حجر : واخرج الشافعي عن الدراوردي عن ربيعة ، عن سعيد بن عمرو بن شراحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة ، وهذا لا اشك فيه ، وعمرو بن شراحيل من رجال(التهذيب)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٣٠٨

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٣٤٥ . (٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٠٨

(٤) تاريخ بغداد : ١٣ / ٧٠

(٥) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٦ . (٧) تعجيل المنفعة : ص ٣٦

(٨) الثقات : ٦ / ٢٨ . (٩) تعجيل المنفعة :ص ٣١٤-٣١٥

واخرج هذا الحديث ابو عوانة في صحيحه من طريق الحميدي عن الدراوردي عن ربيعة ، حدثني بن سعد بن عبادة انه وجد فذكره فظهر من رواية سليمان بن بلال ان المبهم في رواية الدراوردي ابن ابن سعد ، وهو عمرو بن قيس لكني لم ار في كتاب الانساب لقيس بن سعد بن عبادة ذكر ولد اسمه عمرو ، ولا لولده ولد اسمه اسماعيل ، وانما اعرف عمرو بن شراحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة ، فان كان محفوظا فيستدرك عليه ويكون لربيعة في هذا المتن طريقان ، طريق بالرواية ، وطريق بالوجادة ، وذكره ابن حبان (١) في الثقات باسم عمرو بن شرحبيل بن سعيد ابن سعد بن عبادة • وقال بن حجر عنه : مقبول ، مات بعد المائة •

الحكم على سند المؤلف :

في سنده اسماعيل بن عمرو بن قيس • شيخ محله الصدق ، وعمرو ابن قيس مقبول •

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر (٢) : واخرج هذا الحديث ابو عوانة في صحيحه من طريق الحميدي عن الدراوردي عن ربيعة حدثني ابن سعد بن عبادة انه وجد فذكره ، فظهر من رواية سليمان بن بلال ان المبهم في رواية الدراوردي ابن ابن سعد وهو عمرو بن قيس ، لكني لم ار في كتب الانساب لقيس بن سعد بن عبادة ذكر ولد اسمه عمرو ، ولا لولده ولد اسمه اسماعيل ، وانما اعرف عمرو بن شراحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة ، فان كان محفوظا فيستدرك عليه ويكون لربيعة في هذا المتن طريقان ، طريق بالرواية ، وطريق بالوجادة •

---

(١) الثقات : ٦ / ٢٨

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٢

(٢٠٠ / ٦٨ ر) حديث آخر لأبي هريرة (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا ابو داود ، قال حدثنا احمد بن ابي بكر ابو مصعب الزهري ، قال حدثنا الدراودي ، عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ، عن سهيل بن ابي صالح ، عن ابيه ، عن ابي هريرة ، ان النبي صلى الله عليه وسلم : (قضي باليمين مع الشاهد) .

قال ابو داود : وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث قال : اخبرنا الشافعي عن عبد العزيز قال : فذكرت ذلك لسهيل فقال : اخبرني ربيعة وهو عندي ثقة ، انى حديثه اياه و لا احفظه .

قال عبد العزيز : وقد كانت اصابت سهيلا علة ازالت بعض عقله ونسي بعض حديثه ، فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عن ابيه .

تخريج الأثر :

اخرجه ابو داود (١) ، والترمذي (٢) ، وابن ماجه (٣) ، وقال الترمذي حديث حسن غريب .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : ثقة .

٢ ـ ابو داود : ثقة حافظ ، مضت ترجمتهما في الحديث (٤٩) .

٣ ـ احمد ابن ابي بكر ابو مصعب الزهري .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٠ باب الشاهد واليمين .

(١) السنن ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد : ٣ / ٣٠٩ رقم : (٣٦١٠)

(٢) السنن ، كتابا الأحكام ، باب ما جاء في اليمين والشاهد : ٣ / ٦٢٧ رقم : (١٣٤٣) .

(٣) السنن ، كتابا الأحكام ، باب القضاء بالشاهد واليمين : ٢ / ٧٩٣ رقم : (٢٣٦٨) .

روى عن: مالك الموطأ ، والدراوردي ، وابن أبي حازم وغيرهم (١) .

روى عنه : الجماعة .

قال عنه ابن أبي حاتم (٢) : سئل عنه أبي عوانة وأبو زرعة فقالا : هو صدوق . وقال الحاكم (٣) : كان فقيها متقشفا عالما بمذاهب أهل المدينة ، وذكره ابن حبان (٤) في الثقات وقال ابن حجر(٥) : صدوق ، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين

٤ ـ الدراوردي : عبد العزيز بن محمد: صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

٥ ـ ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، ثقة فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٢) .

٦ ـ سهل بن أبي صالح ، صدوق ، تغير حفظه بآخره ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٢) .

٧ ـ أبوه : هو أبو صالح السمان ذكوان : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦١) .

الحكم على سند المؤلف :

حسن

الحكم على الحديث :

قال الترمذي (٦) : حسن غريب ، وقال ابن القيم (٧): حديث أبي هريرة حسن ، صححه أبو حاتم الرازي .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٠ . (٢) الجرح والتعديل : ٢ / ٤٣

(٣) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٠ . (٤) الثقات : ٨ / ٢١

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ١٢

(٦) السنن كتاب الأحكام ، باب ماجاء في اليمين مع الشاهد : ٣ / ٦٢٧

(٧) شرح ابن القيم لسنن أبي داود بهامش عون المعبود: ١٠ / ٣٥

(٢٠١ / ٦٩ ر) حديث أبي هريرة (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا محمد بن داود الاسكندراني ، قال حدثنا زياد يعني ابن يونس ، قال حدثني سليمان بن بلال ، عن ربيعة باسناد أبي مصعب ، ومعناه ، قال سليمان ، فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث ، فقال : ما أعرفه فقلت له : ان ربيعة أخبرني عنك ، قال فان كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو داود(١) قال : حدثنا محمد بن داود الاسكندراني حدثنا زياد - يعني ابن يونس ، حدثني سليمان بن بلال ، عن ربيعة باسناد أبي مصعب ومعناه قال سليمان : فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث ، فقال : ما عرفه فقلت ان ربيعة أخبرني به عنك ، قال فان كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : ثقة .

٢ ـ أبو داود: ثقة حافظ ، مضت ترجمتهما في الحديث (٤٩) .

٣ ـ محمد بن داود بن رزق بن داود بن ناجية بن عمر المهري ، أبو عبد الله بن أبي ناجية الاسكندراني (*)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٠ باب الشاهد واليمين .

(١) السنن ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد:٣/٣٠٩ رقم : (٣٦١١) .

(*) الاسكندراني : بكسر الالف وسكون السين المهملة وفتح الكاف وسكون النون وفتح الدال المهملة ، هذه النسبة الى اسكندرية ، على طرف بحر المغرب من آخر ديار مصر .
(اللباب : ١ / ٥٨)

روى عن : ابيه ، وابن عيينة ، وابن وهب ، وزياد بن يونس وغيرهم •

روى عنه : ابو داود ، والنسائي ، وابو بكر بن ابي داود وغيرهم (١) •

وثقه : احمد بن شعيب (٢) وقال النسائي (٣) : صدوق • وذكره ابن حبان (٤) في الثقات • وقال : مستقيم الحديث • وقال ابن حجر(٥): ثقة ، مات سنة احدى وخمسين ومائتين على الصحيح •

٤ ـ زياد بن يونس بن سعيد بن سلامة الحضرمي ، ابو سلامة الاسكندراني •

روى عن : سليمان بن بلال ، ومالك والليث ، ومحمد بن جعفر بن كثير وغيرهم •

روى عنه : محمد بن داود ابي ناجية ، ومحمد بن سلمة المرادي ويونس بن عبد الاعلى ، وغيرهم (٦) •

وثقه : الذهبي (٧) : وذكره ابن حبان في الثقات وقال (٨) : مستقيم الحديث جدا • وقال ابن يونس(٩): كان طلاب للعلم ، وكان يسمى سوسة العلم احد الاثبات الثقات • وقال ابن حجر(١٠): ثقة فاضل ، مات سنة احدى عشرة ومائتين •

٥ ـ سليمان بن بلال : ثقة •

٦ ـ ربيعة ابن ابي عبد الرحمن : ثقة فقيه مشهور تقدمت ترجمته هو وسليمان بن بلال في الحديث (١٩٢) •

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ١٥٣

(٢،٣)المرجع السابق : ٩ / ١٠٥ •

(٤) الثقات : ٩ / ١٠٥

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ١٥٩

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٣٨٩ •

(٧) الكاشف : ١ / ٢٦٣

(٨) الثقات : ٨ / ٢٤٨

(٩) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٨٩

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ٢٧٠

الحكم على سند المؤلف :

حسن

الحكم على الحديث :

قال ابن القيم(١) : ان هذا يدل على صدق الحديث فان سهيلا صدقه ربيعة ، وكان يرويه عنه عن نفسه ، ولكنه نسي ، وليس نسيان الراوي حجة على من حفظ • واضاف : ان ربيعة من اوثق الناس وقد اخبر انه سمعه من سهيل فلا وجه لرد حديثه •

(٢٠٢ / ٨٨ ط) اثر ربيعة (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي ، قال حدثنا اسماعيل عن سوار بن عبد الله ، قال سألت ربيعة الراي ، قلت : قولكم شهادة الشاهد ويمينه صاحب الحق قال وجدت في كتاب سعد •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (٢) قال حدثنا ابن عليه ، عن سوار بن عبد الله ، قال : قلت لربيعة قولكم في شهادة شاهد ويمين صاحب الحق ؟ قال : وجد في كتاب سعد •

رجال الاسناد :

١ - عبد الرحمن بن سيما : وثقه الخطيب •

٢ - عبد الله بن احمد : ثقة •

٣ - احمد بن حنبل : ثقة ، مضت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥) •

٤ - اسماعيل بن عمرو بن قيس : شيخ محله الصدق ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٩) •

٥ - سوار بن عبدالله بن سوار التميمي العنبري ، ابو عبد الله •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥١

(١) شرح سنن ابي داود بهامش عون المعبود : ١٠ / ٣١

(٢) مصنف ابن ابي شيبة : ٧ / ٢٤٤

روى عن : أبيه وعبد الوارث بن سعيد ، ويزيد بن زريع ، ومعتمر بن سليمان ، وخالد بن الحارث ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ، وعبد الله بن معاذ العنبري ، ويحيى القطان وغيرهم روى عنه : أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وأبو زرعة الدمشقي ، وعثمان الدارمي ، ويحيى بن محمد بن مساعد وغيرهم (١) .

قال عنه الامام أحمد (٢) : ما بلغني عنه الا خيرا . وقال النسائي (٣) والذهبي (٤) : ثقة . وذكره ابن حبان (٥) في الثقات . وقال ابن حجر (٦) : ثقة غلط من تكلم فيه . مات سنة خمس وأربعين ومائتين ، وله ثلاث وستون سنة .

٦ - ربيعة بن عبد الرحمن : ثقة فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

في سنده اسماعيل بن عمرو بن قيس : شيخ محله الصدق وعليه فالأثر حسن .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٠٣ / ٨٩ ط) أثر الزهري (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق قال ، حدثنا معمر عن

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٦٨

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : ٩ / ٢١١

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٦٨

(٤) الكاشف للذهبي : ١ / ٣٢٨ (٥) الثقات : ٨ / ٣٠٢

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣٩

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥١ ، باب الشاهد واليمين .

الزهري في اليمين مع الشاهد قال : هذا شيء أحدثه الناس ، لا الا شاهدين .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١) ثنا معمر سألت الزهري عن اليمين مع الشاهد فقال : هذا شيء أحدثه الناس لابد من شاهدين .

وذكره القرطبي (٢) قال : قال معمر : سألت الزهري عن اليمين مع الشاهد فقال : هذا شيء أحدثه الناس لابد من شاهدين .

وذكره ابن حيان (٣) : قال : قال الزهري : هذا شيء أحدثه الناس لا بد من شاهدين .

رجال الاسناد :

١ - عبد الرحمن بن سيما : وثقه الخطيب .

٢ - عبد الله بن أحمد : ثقة .

٣ - أبوه : الامام أحمد بن حنبل : ثقة ، مضت تراجم الثلاثة في الأثر (١١٥) .

٤ - معمر بن راشد : ثقة ثبت فاضل : الا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦) .

٥ - الزهري : محمد بن مسلم بن شهاب الزهري : الفقيه الحافظ تقدمت ترجمته في الأثر (١٩) .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

الحكم على الأثر :

سنده صحيح

---

(١) الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى : ١٠ / ١٧٥

(٢) التفسير : ٣ / ٢٥٤ .

(٣) البحر المحيط : ٢ / ٣٤٨

(٢٠٤ / ٩٠ ط) اثر آخر للزهري (*)

****

قال المؤلف : حدثنا حماد بن خالد الخياط ، قال سألت ابن ذئب اي شيء كان الزهري يقول في اليمين مع الشاهد ، قال : كان يقول بدعة ، واول من اجازه معاوية .

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (١) ، قال حدثنا حماد بن خالد ، عن ابن ابي ذئب ، عن الزهري ، قال : هي بدعة ،واول من قضى بها معاوية (**) .

واخرجه الطحاوي (٢) عن ابن ابي ذئب عن الزهري بقريب منه واورده (٣) ابو حيان .

رجال الاسناد :

١ - حماد بن خالد الخياط القرشي ، ابو عبد الله البصري .

روى عن : افلح بن حميد ، وابن ابي ذئب ، وابي عاتكة البصري وغيرهم .

روى عنه : احمد بن حنبل ، وابن معين ، وابو سعيد الاشج والزعفراني ، وجماعة (٤) .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٥٠ باب الشاهد مع اليمين .

(١) المصنف : ٧ / ٢٩٨ .

(**) معاوية : هو ابن ابي سفيان بن صخر الأموي ، تولى الخلافة من سنة احدى واربعين ، مات في رجب سنة ستين (تاريخ الخلفاء للسيوطي ص : ١٩٦ - ١٩٨) .

(٢) شرح معاني الآثار ، كتاب القضاء والشهادات ، باب القضاء باليمين والشاهد : ٤ / ١٤٨ .

(٣) البحر المحيط : ٢ / ٢٩٨

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٧

وثقه : ابن معين (١) : وابن المديني ، والنسائي (٢) •وقال ابو حاتم (٣) : صالح الحديث ثقة • وقال ابو زرعة (٤) : شيخ ثقة • وقال ابن حجر (٥) : ثقة امي • مات بعد المائتين

٢ - ابن ابي ذئب : وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب القرشي ، ابو الحارث المدني •

روى عن : عكرمة مولى ابن عباس ، ونافع مولى ابن عمر والزهري ، ومحمد المنكدر ، وغيرهم •

روى عنه : الثوري ، ومعمر ، وعبد الله بن المبارك ، وشبابة بن سوار ، ويحيى بن سعيد القطان ، وابو نعيم ، وآخرون (٦) •

وثقه ابن معين (٧) ، والنسائي (٨) ، والخليلي (٩) • وقال الذهبي (١٠) احد الأعلام الثقات متفق على عدالته •

وقال ابن حجر (١١) : ثقة فقيه فاضل ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة ، وقيل تسع •

٣ - الزهري : محمد بن مسلم الزهري : الفقيه الحافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح •

---

(١) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٣ / ١٣٦

(٢) تهذيب التهذيب : ٣ / ٧ (٣) الجرح والتعديل : ٣ / ١٣٦

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(٥) تقريب التهذيب : ٣ / ٧ (٦) تهذيب التهذيب:٩/٣٠٣ - ٣٠٤

(٧) تاريخ عثمان الدرامي عن ابن معين : ص ٤٨

(٨) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٠٥ (٩) الارشاد : ١ / ٢٨٥

(١٠) ميزان الاعتدال : ٣ / ٦٢٠ (١١) تقريب التهذيب :٢/١٨٤

(٢٠٥ / ٩١ ط) اثر ثالث للزهري (*)

****

روى محمد بن الحسن عن ابن ذئب ، قال : سالت الزهري عن شهادة شاهد ويمين الطالب فقال : ماعرفه وانها بدعة ، واول من قضى بها معاوية •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (١) : قال : حدثنا حماد بن خالد ، عن ابن ابي ذئب عن الزهري • قال : هي بدعة واول من قضى بهامعاوية •

واورده ابو حيان (٢) ، وابن التركماني (٣) • وقال : وهذا السند على شرط مسلم •

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن الحسن الشيباني ابو عبد الله احد الفقهاء •

روى عن : الثوري ، ومعمر ، وعمر بن ذر ، ومالك بن مغول والاوزاعي ، ومالك بن انس ، وزمعة بن صالح ، وجماعة •

روى عنه : الشافعي ، وابو سليمان الجوزجاني ، وابو عبيد بن سلام ، وغيرهم (٤) •

قال الشافعي (٥): حملت عن محمد وقر بعير كتبا •

وقال ابو زكريا عن ابن معين (٦) : محمد بن الحسن ليس بثقة • وقال احمد (٧): ليس بشيء ولا يكتب حديثه • وقال ابن

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥١ باب الشاهد واليمين •

(١) المصنف : ٧ / ٢٩٨ رقم : (٣٢٢٧) •

(٢) البحر المحيط : ٢ / ٤٣٨

(٣) الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى : ١٠ / ١٧٥

(٤،٥) لسان الميزان لابن حجر : ٥ / ١٢١

(٦) لسان الميزان لابن حجر : ٥ / ١٢٢

(٧) الجرح والتعديل : ٧ / ٢٢٧

عدي(١): وقد استغنى اهل الحديث عما يرويه محمد بن الحسن وامثاله. وقال ابو داود(٢) : لا يستحق الترك . وقال علي بن المديني عن ابيه (٣) : صدوق . وقال ابن حجر (٤) : لينه النسائي وغيره من قبل حفظه .وقال : يروي عن مالك وغيره وكان من بحور العلم والفقه ، مات سنة تسع وثمانين ومائة(٥)

٢ ـ ابن ابي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن بن الخفيرة : ثقة فقيه فاضل ، مضت ترجمته في الأثر (٢٠٤) .

٣ ـ الزهري : محمد بن مسلم ، الفقيه الحافظ : تقدمت ترجمته في الأثر (١٩) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

قال ابن التركماني : وهذا السند رجاله على شرط مسلم

(٢٠٦ / ٩٢ ط) اثر علقمة بن ابي وقاص (*)

****

حدثنا عبد الرحمن بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي ، قال حدثنا عبد الرزاق ، وروح ، ومحمد بن بكر قالوا اخبرنا ابن جريج ، فال اخبرني عبد الله بن ابي مليكة ان علقمة بن ابي وقاص اخبره ، ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم شهدت لمحمد بن عبد الله بن زهير واخوته ، ان ربيعة بن ابي امية اعطى اخاه زهيرا بن ابي امية نصيبه من ريعه ولم

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ٧ / ٢١٨٤

(٢،٣) لسان الميزان : ٥ / ١٢٢

(٤) المرجع السابق : ٥ / ١٢١

(٥) تاريخ بغداد للخطيب : ٢ / ١٨١

(٦) الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى للبيهقي : ١٠ / ١٧٥ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢١٥ ، باب الشاهد واليمين .

يشهد على ذلك غيرها ، فأجاز معاوية شهادتها وحدها ، وعلقمة حاضر ذلك من قضاء معاوية .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١)عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن أبي مليكة أن علقمة بن أبي وقاص أخبره أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم شهدت لمحمد بن عبد الله بن زهير وأخويه ، أن ربيعة بن أمية (٢) أخذ نصيبه من ريعه ولم يشهد غيرها على ذلك ، فأجاز معاوية شهادتها وحدها ، وعلقمة حاضر ذلك كله من قضاء معاوية .

قال : وأخبرني خالد بن محمد بن عبد الله أن رسول معاوية في ذلك الى أم سلمة الحارث وعبد الله بن الزبير .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما

٢ ـ عبد الله بن أحمد بن حنبل : ثقة

٣ ـ أحمد بن حنبل : ثقة .

٤ ـ عبد الرزاق : هو الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢) .

٥ ـ روح - بفتح راء وسكون واو واهمال حاء (٣) - بن أسلم الباهلي (*) ، أبو حاتم البصري .

روى عن : أبي طلحة الراسبي ، ووهيب بن خالد ، والحمادان وزائدة ، وجماعة .

---

(١) المصنف : ٨ / ٣٣٦ - ٣٣٧

(٢) سقط في العبارة عند عبد الرزاق ، أتممناه من الأثر .

(٣) المغني في الضبط : ص ١١٣

(*) الباهلي : بفتح الباء المنقوطة بواحدة وكسر الهاء واللام نسبه الى باهله اسم امرأة مالك بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان بن مضر . (اللباب : ١ / ١١٦)

روى عنه : ابو خيثمة ، وبندار ، وابو موسى ، ومحمد بن عمرو بن نبهان الثقفي ، وغيرهم (١) .

قال البخاري (٢) : يتكلمون فيه . وقال النسائي (٣) : ضعيف وقال ابن معين (٤): ليس بذاك . وقال عفان (٥): كذاب . وقال الدارقطني (٦): ضعيف متروك . وقال ابن حجر(٧) : ضعيف مات سنة مئتين .

٦ ـ محمد بن بكر : ثقة ، مضت ترجمته في الحديث (٤٩) .

٧ ـ ابن جريج ، وهو عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل ، ولكنه كثير التدليس وتدليسه من المرتبة الثالثة ، مضت ترجمته في الأثر (٩٢) .

٨ ـ عبد الله بن ابي مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بالتصغير ، زهير بن عبد الله بن جدعان التميمي المدني .

روى عنه : العابدلة الأربعة ، وعبد الله بن جعفر بن ابي طالب ،وعبد اله بن السائب المخزومي ، والمسور بن مخرمة وعروة بن الزبير وعلقمة بن ابي وقاص ، وجماعة .

روى عنه : ابنه يحيى ، وعطاء بن ابي رباح ، وحميد الطويل وعمرو بن دينار ، وابن جريج ، وغيرهم (٨) .

وثقه : ابو زرعة(٩) ، والعجلي (١٠) ، وابو حاتم (١١) .وقال ابن حجر(١٢) : ثقة فقيه ، مات سنة عشرةو ومائة .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢١٩ (٢) التاريخ الكبير : ٣ / ٣١٠

(٣) كتاب الضعفاء : ص ١٠٤ (٤) ميزان الأعتدال : ٢ / ٥٧

(٥) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢١٩

(٦) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة .

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٩٩ . (٨) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣٠٦

(٩) الجرح والتعديل : ٥ / ١٠٠ . (١٠) معرفة الثقات : ٢ / ٦٢

(١١) الجرح والتعديل : ٥ / ١٠٠ . (١٢) تقريب التهذيب : ٤٣١/١

٩ ـ علقمة بن أبي وقاص - بتشديد القاف -الليثي المدني •

روى عن : عمر ، وابن عمر ، ومعاوية ، وعمر بن العاص ، وعائشة ، وغيرهم •

روى عنه : ابناه : عبد الله وعمر ، والزهري ، وابن أبي مليكة ، وغيرهم (١) •

قال ابن سعد (٢) : ثقة قليل الحديث • وقال النسائي (٣) : ثقة وقال الذهبي (٤) : ثقة نبيل • وقال ابن حجر(٥): ثقة ثبت ، مات في خلافة عبد الملك بن مروان (*) •

الحكم على سند المؤلف :

في سنده روح بن أسلم الباهلي : ضعيف ، وابن جريج : ثقة ولكنه كثير التدليس وتدليسه من المرتبة الثالثة وعليه فالسند ضعيف •

الحكم على الأثر :

في سنده ابن جريج ثقة ولكنه كثير التدليس وتدليسه من المرتبة الثالثة وروايته معنعنة وعليه فالسند ضعيف •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٨٠ •

(٢) الطبقات الكبرى : ٥ /٦٠

(٣) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٨٠ •

(٤) تذكرة الحفاظ : ١ / ٥٣

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٣١

(*) عبد الملك بن مروان : الخليفة الأموي ، بويع بالخلافة بعد موت أبيه في شهر رمضان سنة خمس وستين للهجرى ، وتوفي في شوال سنة ست وثمانين للهجرة ، (الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين لابن دقماق : ص ٦٣ - ٦٤)

(٢٠٧ / ٩٣ ط) اثر عطاء (*)

****

حدثنا عبد الله بن سيما ، قال حدثنا عبد الله بن احمد ، قال حدثني ابي ، قال حدثنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا ابن جريج قال عطاء يقول : لا تجوز شهادة على دين ولا غيره دون شاهدين حتى اذا كان عبد الملك بن مروان جعل مع شهادة الرجل الواحد يمين الطالب .

تخريج الاثر :

ذكره ابن حيان (١) قال : قال عطاء : لا يقضى بشاهد واحد ويمين ، وقال اول من قضى به عبد الملك بن مروان .

وكذلك القرطبي (٢) قال : لايجوز القضاء به اي - بالشاهد واليمين - ، وممن قال بهذا القول الثوري والاوزاعي وعطاء والحكم بن عيينة وطائفة ، قال بهذا القول عطاء وزعم ان اول من قضى به عبد الملك بن مروان .

واخرجه البيهقي (٣) عن الزنجي بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال لا رجعة الا بشاهدين ، الا ان يكون عذر فيأتي بشاهد ويحلف مع شاهده .

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الرحمن بن سيما : وثقه الخطيب

٢ ـ عبد الله بن احمد : ثقة .

٣ ـ ابوه : الامام احمد بن حنبل : ثقة ثبت ، تقدمت تراجم الثلاثة في الاثر (١١٥) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥١ - ٢٥٢ باب الشاهد واليمين .

(١) البحر المحيط : ٢ / ٣٤٨

(٢) الجامع لاحكام القرآن : ٣ / ٣٩٢

(٣) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ١٠ / ١٧٥

٤ ـ عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر(٢)
٥ ـ ابن جريج : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته في الحديث (٩٢)٠
٦ ـ عطاء بن أبي رباح : ثقة فقيه فاضل لكنه كثير التدليس تقدمت ترجمته في الأثر (٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

في سنده ابن جريج وهو ثقة لكنه مدلس وتدليسه من الطبقة الثالثة وعليه فالسند ضعيف ٠

الحكم على الأثر :

قال بن عبد البر (١) : وزعم عطاء أن أول من قضى به عبد الملك بن مروان وهو غلط وظن لا يغني من الحق شيئا ، وقال ابن التركماني (٢) : في سنده مسلم الزنجي تقدم أنه ضعيف ، وقد روي عن عطاء أنه لا يقول بالشاهد واليمين ٠

(٢٠٨ / ٩٤ ط) أثر آخر لعطاء (*)

****

روي مطرف بن مازن قاضي اليمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح قال : أدركت هذا البلد يعني مكة ، وما يقضى فيه من الحقوق الا بشاهدين حتى كان عبد الملك بن مروان يقضي بشاهد ويمين ٠

تخريج الأثر :

أورده معلقا ابو حيان (٣) قال : قال عطاء : لا يقضى بشاهد واحد ويمين ٠ وقال : أول من قضى به عبد الملك بن مروان وأورده كذلك القرطبي (٤) ٠

---

(١) التمهيد : ٢ / ١٥٤
(٢) الجوهر النقي : بهامش السنن الكبرى : ١٠ / ١٧٥
(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٣ باب الشاهد واليمين ٠
(٣) البحر المحيط :٢ /٣٤٨١ دار الفكر ، الطبعة الثانية :١٤٠٣هـ
(٤) أحكام القرآن : ٣ / ١٥٣

وقال ابن عبد البر (١) : وزعم أن أول من قضى به عبد الملك بن مروان .

رجال الاسناد :

١ ـ مطرف بن مازن الصنعاني .

روى عن : معمر ، وابن جريج وغيرهما .

روى عنه : الشافعي ، وداود بن رشيد ، وبقية بن الوليد وغيرهم (٢) .

قال عنه ابن معين(٣): كذاب . وقال النسائي(٤): ليس بثقة .

وقال ابن حبان (٥) : كان ممن يحدث بما لم يسمع ، ويروي ما لم يكتب عمن لم يره لا تجوز الرواية عنه الاعند الخواص للاعتبار فقط . وقال ابن عدي(٦): لم أر فيما يرويه متنا منكرا .

وقال الذهبي (٧) : ضعفوه ، توفي سنة احدى وتسعين ومائة (٨)

٢ ـ ابن جريج : ثقة فاضل .

٣ ـ عطاء ثقة فقيه فاضل ، ولكنه كثير التدليس ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

---

(١) التمهيد : ٢ / ١٥٤ . (٢) لسان الميزان لابن حجر : ٦ /٤٧

(٣) التاريخ : ٢ / ٥٧٠ . (٤) ميزان الاعتدال للذهبي :٣ /١٢٥

(٥) كتاب المجروحين : ٣ / ٢٩

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٣٧٤

(٧) المغني في الضعفاء : ٢ / ٢٦٢

(٨) الميزان : ٤ / ١٢٦

(٢٠٩ / ٩٥ ط) اثر عمر بن عبد العزيز (*)

****

روى الليث بن سعد ، عن زريق بن حكيم انه كتب الى عمر بن عبد العزيز وهو عامله انك كنت تقضي بالمدينة بشهادة الشاهد ويمين صاحب الحق ، فكتب اليه عمر : انا كنا نقضي كذلك وانا وجدنا الناس على غير ذلك فلا تقضين الا بشهادة رجلين او رجل وامراتين .

تخريج الاثر :

اخرجه الشافعي (١) قال : ذكر عبد العزيز بن الماجشون عن زريق بن حكيم قال: كتبت الى عمر بن عبد العزيز اخبره اني لم اجد اليمين مع الشاهد الا بالمدينة قال : فكتب الي ان اقضي بها فانها السنة .

واخرجه البيهقي (٢) عن الشافعي به .

رجال الاسناد :

١ - عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون (*) بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة المدني ، نزيل بغداد مولى آل الهدير (٣) .

روى عن : ابيه ، وعمه يعقوب ، ومحمد بن المنكدر ، والزهري وحميد الطويل ، وعبد الله بن دينار ، وصالح بن كيسان ،

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٢ باب الشهادة واليمين .

(١) الام ، كتاب الاقضية ، باب اليمين مع الشاهد : ٦ / ٢٥٥ .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب القضاء باليمين مع الشاهد : ١٠ / ١٧٤ .

(*) الماجشون : سمي الماجشون لأن وجنتيه كانتا حمراوين فسمي بالفارسية الماكهور فشبه وجنتاه بالقمر فعربه اهل المدينة فقالوا الماجشون . (تهذيب التهذيب : ٦ / ٣٤٤) .

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٥١٠

ويحيى بن سعيد الانصاري •

روى عنه : ابنه عبد الملك ، وزهير بن معاوية ، والليث بن سعد ، وابن وهب وابن مهدي ، ووكيع ، وغيرهم (١) •

قال ابن سعد (٢) : كان ثقة كثير الحديث • وقال ابن معين(٣) وابو زرعة (٤) وابو حاتم (٥) وابو داود والنسائي(٦): ثقة • وقال الذهبي (٧) : ثقة مشهور • وقال ابن حجر (٨) : ثقة فقيه مصنف ، مات سنة اربع وستين ومائة •

٢ - الليث بن سعد : ثقة ثبت امام ، تقدمت ترجمته في الاثر (٥٦)

٣ - زريق - بالتصغير - بن حكيم كذلك ، ويقال فيه بتقديم الزاي وفي ابيه - بالتكبير - ابو حكيم الايلي : ثقة •

٤ - عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن ابي العاص الاموي

روى عن : انس ، وعبد الله بن جعفل ، وخولة بنت حكيم مرسل وعروة بن الزبير ، وغيرهم •

روى عنه : ابو سلمة بن عبد الرحمن وهو من شيوخه ، واخوه زيان بن عبد العزيز ، والزهري وغيرهم (٩) •

قال عنه الذهبي (١٠) : الامام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد السيد امير المؤمنين حقا • وقال (١١) في موضع آخر : كان اماما فقيها مجتهدا عارفا بالسنن ، كبير الشأن ثبتا حجة حافظا قانتا لله• (وقال ابن سعد(١٢) : كان ثقة مأمونا

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣٤٣ • (٢) الطبقات الكبرى : ٧ /٣٢٣

(٣،٤،٥) الجرح والتعديل :٣٨٦/٧ • (٦) تهذيب التهذيب : ٦ / ٣٤٤

(٧) ميزان الاعتدال : ٢ / ٦٢٩ (٨) تقريب التهذيب : ١ / ٥١٠

(٩) سير اعلام النبلاء : ٥ / ١١٤

(١٠) تهذيب التهذيب : ٧ / ٤٧٥ - ٤٧٦

(١١) تذكرة الحفاظ : ١ / ١١٨

(١٢) الطبقات الكبرى : ٥ / ٣٣٠ وما بعدها •

له فقه وعلم وورع ، روى حديثا كثيرا ، وكان امام عدل • مات في رجب سنة احدى ومائة ، وله اربعون سنة (١) •

الحكم على سند المؤلف :

اورد معلقا •

الحكم على الاثر :

حسن •

(٢١٠ / ٧٠ ر) حديث ابي هريرة انه قضى باليمين مع الشاهد(*)

****

وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد •

تخريج الحديث :

تقدم تخريجه في الحديث (١٩٢) •

(٢١١ / ٧١ ر) ماتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله الخ (**)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم :(ماتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فهو مني وما خالفه فليس مني •

تخريج الاثر :

اخرجه الطبراني (٢) قال : حدثنا علي بن سعد الرازي : ثنا الزبير بن محمد بن الزبير الرهاوي ، ثنا قتادة بن الفضيل عن ابي حاضر عن الوضين عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : (سئلت اليهود عن موسى فاكثروا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا ، وسئلت النصارى عن عيسى فاكثروا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا ، وانه سيفشوا عني احاديث

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٦٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٣ باب الشاهد واليمين •

(**) احكام القرآن : /٢ ٢٥٣ باب الشاهد واليمين •

(٢) المعجم الكبير : ١٢ / ٣١٦ رقم (١٣٢٢٤) •

فما أتاكم من حديثي فاقرأوا كتاب الله واعتبروه ، فما وافق كتاب الله فأنا قلته ومالم يوافق كتاب الله فلم أقله) .

وذكره الشافعي (١) : بقريب من لفظ المؤلف معلقا : (وما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فأنا قلته ، وما خالفه فلم أقله) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال في عون لمعبود (٢) : (فأما مارواه بعضهم أنه قال : اذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله ، فان وافقه فخذوه . فانه حديث باطل لاأصل له . وقد حكى زكريا الساجي عن يحيى بن معين أنه قال : هذا حديث وضعته الزنادقة . ونقل العلامة الفتني(٣) عن الخطابي أنه قال : (وضعته الزنادقة) . وقال السخاوي (٤) : وقد سئل شيخنا - يعني الحافظ ابن حجر - عن هذا الحديث فقال : انه جاء من طرق لا تخلوا من مقال .

وقال الصاغاني (٥) : هو موضوع . وقال ابن عبد البر(٦) : وهذه الألفاظ لا تصح عنه صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه . وضعفه الألباني (٧) .

---

(١) الرسالة : ص ٢٢٤ .

(٢) عون المعبود : ٤ / ٣٢٩

(٣) تذكرة الموضوعات : ص ٢٨

(٤) المقاصد الحسنة : ص ٥٩

(٥) كشف الخفا ومزيل الأباس : ١ / ٨٦

(٦) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر : ٢ / ١٩١

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة : ٣ / ٢٠٩ - ٢١٠

آثار واردة في قوله تعالى : (ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا)
(٢١٢ / ٩٦ ط) اثر سعيد بن جبير (*)

****

قوله عز وجل : (ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا) •

روى سعيد بن جبير •

تخريج الاثر :

اخرجه ابو بكر ابن ابي شيبة (١) قال : حدثنا حميد عن الحسن عن سعيد بن جبير في قوله :(لا يأب الشهداء اذا دعوا) •

قال : هو الرجل يشهد على الشهادة ثم يدعى لها •

وذكره السيوطي (٢) : من طريق عبد بن حميد بلفظ : (هو الذي عنده الشهادة) •

رجال الاسناد :

١ - حميد : هو حميد بن ابي حميد الطويل ، ابو عبيدة البصري •

روى عن : انس بن مالك ، وثابت البناني ، وموسى بن انس وبكير بن عبد الله المزني ، والحسن البصري ، وابن ابي مليكة وغيرهم •

روى عنه : حماد بن سلمة ويحيى بن سعيد الانصاري ، والسفيانان ، وشعبة ومالك والقطان ، ويزيد بن هارون وعبد الله بن بكر السلمي ، وآخرون (٣) •

قال ابن سعد (٤) : كان حميد ثقة كثير الحديث ، الا انه ربما

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٤ باب الشاهد واليمين •

(١) مصنف بن ابي شيبة ، كتاب البيوع والاقضية ، في قوله : (ولايأب الشهداء اذا ما دعوا) : ٧ / ٧١

(٢) الدر المنثور للسيوطي :

(٣) تهذيب التهذيب : ١١ / ٣٦٦ - ٣٦٧

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٥٢

دلس • وقال ابن معين (١) والنسائي (٢) : ثقة • وقال ابن خراش (٣) : ثقة صدوق • وقال العجلي (٤) : تابعي ثقة • وقال ابو حاتم (٥) : ثقة لاباس به • وقال الذهبي (٦) : ثقة جليل يدلس زاد واجمعوا على الاحتجاج بحميد اذا قال سمعت • وقال ابن حجر (٧): ثقة مدلس ، مات سنة اثنين ، ويقال : ثلاث واربعين ومائة وهو قائم يصلي ، وله خمس وسبعون سنة •

٣ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الأثر (٨٢) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسند متصل الى سعيد بن جبير ، وعليه فالسند صحيح •

(٢١٣ /٩٧ ط) اثر عطاء (*)

****

وعطاء •

تخريج الأثر :

اخرجه الطبري (٨) قال : حدثني المثنى قال حدثني عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم ، عن ابي عامر ، عن عطاء قال في اقامة الشهادة •

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف على ترجمته •

---

(١) الجرح والتعديل : ٢ / ٢١٩ • (٢) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٠

(٣) المرجع السابق : ٣ / ٢١٩ • (٤) معرفة الثقات : ١ / ٣٢٥

(٥) الجرح والتعديل : ٢ / ٢١٩ • (٦) ميزان الاعتدال : ١/٦١٠

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٢٠٢

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٤ باب الشاهد واليمين

(٨) تفسير الطبري : ٦ / ٧

٢ - عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزار البصري(١)
روى عن : حماد بن سلمة وهشيم ، وشريك ، وأبي عوانة ، وخالد بن عبد الله ، ووكيع بن أبي زائدة ، وحفص بن غياث ، وجماعة .
روى عنه : البخاري ، وأبو داود ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، ويحيى بن معين ، وغيرهم (٢) .
قال ابراهيم بن الجنيد (٣) : سمعت يحيى بن معين يقول : حدثنا عمرو بن عون بن أوس الواسطي وأطنب في الثناء عليه .
وقال العجلي (٤) : ثقة صاحب سنة ، رجل صالح
وقال أبو حاتم (٥) : ثقة حجة ، وكان يحفظ حديثه . وقال أبو زرعة (٦) : قل من رأيت أثبت منه . وذكره ابن حبان (٧) في الثقات ، وقال ابن حجر (٨) : ثقة ، مات سنة خمس وعشرين ومائتين .

٣ - هشيم بن بشر بن القاسم أبو معاوية الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٤١) .

٤ - أبو عامر : هو صالح بن رستم المزني ، مولاهم أبو عامر الخزاز(*) البصري .

---

(١) تقريب التذيب لابن حجر : ٢ / ٧٦
(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٨٦
(٣) سؤالات ابن الجنيد : ص ١٩٢ .
(٤) معرفة الثقات للعجلي : ٢ / ١٨٢
(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ٢٥٢
(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .
(٧) الثقات لابن حبان : ٨ / ٤٨٥ (٨) تقريب التهذيب : ٧٦/٢
(*) الخزاز : بفتح الخاء وتشديد الزاي الأولى بينها وبين الزاي الثانية ألف ، اشتهر بهذه النسبة جماعة من أهل العراق ، لبيع الخز (اللباب : ١ / ٤٣٩) .

روى عن : عبد الله بن أبي مليكة ، وأبي قلابة ، وحميد بن هلال ، والحسن البصري وعكرمة ، ويحيى بن أبي كثير ، وغيرهم روى عنه : ابن عامر ، واسرائيل ، وهشيم ، ومعتمر ، وأبوداود الطيالسي والنضر بن شميل ،ويحيى القطان وغيرهم(١)

قال أحمد (٢) : صالح الحديث • وقال ابن معين (٣) : ضعيف ، وقال مرة (٤) : لاشيء • وقال أبو داود الطيالسي (٥) : حدثنا أبو عامر الخزاز وكان ثقة •

وقال أبو حاتم (٦) : شيخ ، يكتب حديثه • وقال أبو داود(٧): ثقة • وقال العجلي (٨) : بصري جائز الحديث • وقال ابن عدي (٩) : وهو غزير الحديث ، وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه ، وهو عندي لابأس به ، ولم أر له حديثا منكرا جدا• وقال ابن حجر (١٠) : صدوق كثير الخطأ مات سنة اثنتين وخمسين ومائة •

٥ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الارسال تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤) •

وأخرجه الطبري (١١) قال : حدثني يعقوب قال حدثني هشيم قال حدثنا أبو عامر المزني قال : سمعت عطاء يقول : (ذلك في الشهادة - يعني قوله - : ولا يأب الشهدء اذا ما دعوا) •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٩١

(٢،٣)المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٤ / ٤٠٣

(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٩١

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٤ / ٤٠٣

(٧) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٩١

(٨) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٤٦٣

(٩) الكامل في ضعاف الرجال لابن عدي : ٤ / ١٣٩٠

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ٣٦٠ (١١) تفسير الطبري : ٦ / ٧١

رجال الاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقي : ثقة •

٢ - هشيم بن بشر : ثقة ثبت كثير التدليس ، تقدمت ترجمته هو ويعقوب في الحديث (٤١) •

٣ - أبو عامر المزني : تقدمت ترجمته في السند الأول •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الحديث :

في السند الأول :

المثنى لم أقف على ترجمته • وهشيم بن بشر ، ثقة كثير التدليس وأبو عامر المزني صدوق كثير الخطأ وعليه فهو اسناد ضعيف •

وفي السند الثاني :

هشيم بن بشر ، ثقة كثير التدليس ، وأبو عامر المزني صدوق كثير الخطأ وعليه فهو اسناد ضعيف •

(٢١٤ / ٩٨ ط) أثر مجاهد (*)

****

ومجاهد •

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثني يعقوب بن ابراهيم قال : حدثنا ابن عليه عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله : (ولايأب الشهداء اذا ما دعوا) قال : اذا كانت عندك شهادة فدعيت •

وأخرجه بن أبي شيبة (٢) عن اسماعيل بن عليه عن ابن نجيح عن مجاهد به •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٤

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٧٠

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب البيوع : ٧ / ٧٠ - ٧١

رجال الاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقي ، ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث(٤١) .

٢ - اسماعيل بن مقسم الأسدي ، بن عليه ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الحديث (٧٥) .

٣ - ابن ابي نجيح : هو عبد الله بن ابي نجيح ، ثقة ربما دلس تقدمت ترجمته في الحديث (٩٤) .

٤ - مجاهد بن جبر المكي ، ثقة امام في التفسير والحديث ، تقدمت ترجمته في الأثر(١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في اسناده ابن ابي نجيح ، وهو ثقة ، لكنه يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ، وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٢١٥ / ٩٩ ط) اثر الشعبي (*)

****

والشعبي .

تخريج الأثر :

اخرجه الطبري (١) قال حثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان عن جابر عن الشعبي قال : (ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا) قال : ان شاء اشهد ، وان شاء لم يشهد ، فاذا لم يوجد غيره شهد .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) عن جابر عن عامر بنحوه .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن بشار ، بندار : ثقة ، مضت ترجمته في الأثر (٩٧) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٤ باب الشاهد واليمين .

(١) التفسير : ١ / ٦٩ . (٢) تفسير ابن ابي حاتم : ٣ / ١١٨١

٢ - ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الأثر (٩٣) .

٣ - سفيان : هو الثوري : ثقة حافظ ، مضت ترجمته في الأثر (٢٠) .

٤ - جابر بن يزيد الجعفي : ضعيف رافضي ، مضت ترجمته في الأثر (٢٤) .

٥ - عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة ، مضت ترجمته في الأثر (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده جابر الجعفي ، وهو ضعيف رافضي ، وعليه فالسند ضعيف

(٢١٦ / ١٠٠ ط) أثر طاووس (*)

****

وطاووس ، اذا ما دعوا لاقامتها .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١) قال : أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه في قوله : (ولا يضار كاتب ولا شهيد) قال : اذا ما دعي فقال : لي حاجة .

رجال الاسناد :

١ - معمر بن راشد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦)

٢ - ابن طاووس : هو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني (٢)
روى عن : أبيه ، وعطاء ، وعمرو بن شعيب وعلي بن عبد الله بن عباس ، ووهب بن منبه ، وأبي بكر بن حزم ، وعكرمة بن خالد المخزومي ، وسماك بن يزيد .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٥٤ باب الشاهد واليمين

(١) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب الشهداء اذا ما دعوا : ٨ / ٣٦٥ رقم (١٥٥٦٣) .

(٢) تقريب التهذيب : ٥ / ٩

روى عنه : ابناه : طاووس ، ومحمد بن عمرو بن دينار وأيوب السختياني ، وابن جريج والسفيانان ، وغيرهم (١) •
قال عنه العجلي (٢) : ثقة • وقال النسائي (٣) : ثقة مأمون وقال أبو حاتم (٤) : ثقة • وذكره ابن حبان في الثقات وقال(٥) وكان من خيار عباد الله فضلا ونسكا ودينا • وقال ابن حجر (٦) ثقة فاضل عابد ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة•

٣ - طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري ، مولاهم الفارسي ، يقال اسمه ذكوان وطاووس لقب (٧) •
روى عن : العبادلة الأربعة ، وأبي هريرة ، وعائشة ، وزيد بن ثابت ، وزيد بن أرقم ، وسراقة بن مالك ، وجابر ، وغيرهم •
وروى عنه : ابنه عبد الله ، ووهب بن منبه ، وسليمان التيمي والزهري ، وعمرو بن شعيب ، وعمرو بن دينار ، وقيس بن سعد
٣ المكي ، ومجاهد ، وليث بن أبي سليم وغيرهم (٨) •
قال ابن معين (٩) وكذا أبو زرعة (١٠) : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال (١١) : كان من عباد أهل اليمن ومن فقهائهم ومن سادات التابعين • وقال ابن حجر (١٢) : ثقة فقيه فاضل ، مات سنة ست ومائة وقيل غير ذلك •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٦٧ •
(٢) معرفة الثقات : ٢ / ٣٩
(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٦٧ •
(٤) الجرح والتعديل : ٥/٨٨
(٥) الثقات : ٧ / ٤ •
(٦) تقريب التهذيب : ١/٤٢٤
(٧) المرجع السابق ١ / ٣٧٧
(٨) تهذيب التهذيب :٥ /٩
(٩) الجرح والتعديل : ٤ / ٥٠١
(١٠) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة •
(١٢) الثقات : ٤ / ٣٩١
(١٣) تقريب التهذيب : ١ / ٣٧٧

الحكم عل الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح .

(٢١٧ / ١٠١ ط) اثر قتادة (*)

****

وعن قتادة .

تخريج الأثر :

اخرجه البيهقي (١) عن عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة في قوله : (ولا يضار كاتب ولا شهيد) (٢) .

قالا : لا يضار الكاتب فيكتب ما لم يؤمر به ، ولا يضار الشهيد فيزيد في شهادته .

واخرجه عبد الرزاق (٣) قال : قال معمر : وقال قتادة : (ولا يضار كاتب) فيكتب ما لم يملل عليه (ولا شهيد) فيشهد بما لا يستشهد .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح من طريق قتادة ، حسن من طريق عبد الوهاب تقدمت ترجمته في الأثر (١١٣) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٤ ، باب الشاهد واليمين .

(١) السنن الكبرى ، كتاب الشهادات ، باب : (ولا يضار كاتب ولا شهيد : ١٠ / ١٦١ .

(٢) الآية : ٢٨٦ من سورة البقرة .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٤ باب الشاهد واليمين .

(٣) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب الشهداء اذا ما دعوا : ٨ /٣٦٦ .

(٢١٨ / ١٠٢ ط) اثر الربيع (*)

****

والربيع بن انس : اذا دعوا لاثبات الشهادة في الكتب

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثت عن عمار ، قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه ، عن الربيع ، قوله :(ولا يضار كاتب ولا شهيد) قال لما نزلت هذه الآية : (ولا يأب كاتب ان يكتب كما علمه الله)

كان احدهم يجيء الى الكاتب فيقول : اكتب لي فيقول : اني مشغول او لي حاجة فانطلق الى غيري ، فيلزمه ويقول : قد امرت ان تكتب لي ، فلا يدعه ويضاره بذلك ، وهو يجد غيره ، ويأتي الرجل فيقول : انطلق معي فاشهد لي ، فيقول انطلق الى غيري فاني مشغول او لي حاجة فيلزمه ويقول : قد امرت ان تتبعني فيضاره بذلك وهو يجد غيره ، فانزل الله (ولا يضار كاتب ولا شهيد) .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) : معلقا . وذكره السيوطي (٣) ونسبه الى ابن جرير به .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده العلل التالية :

١ - شيخ الطبري مجهول .

٢ - ابن ابي جعفر صدوق يخطىء .

٣ - ابو جعفر الرازي : صدوق سيىء الحفظ .

٤ - الربيع بن انس : صدوق له اوهام . تقدمت تراجمهم في الاثر (٣٥) . وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) التفسير : ٦ / ٨٩ رقم (٦٤٢٨) .

(٢) التفسير :١١٩١/٣ رقم (٣٤٨٤) . (٣) الدر المنثور:١٢٣/٢

(٢١٩ / ٤٦ ق) اثر ابن عباس (*)

****

وقال ابن عباس •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي حاتم (١) : قال : حدثنا اسيد بن عاصم ، ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان ، عن يزيد بن ابي زياد ، عن مقسم عن ابن عباس في هذه الآية : (ولا يضار كاتب ولا شهيد) •

قال : يأتي الرجل الرجلين فيدعوهما الى الكتابة والشهادة ، فيقولان : انا على حاجة ، فيقول : انكما قد امرتما ان تجيبا فليس له ان يضارهما •

واخرجه الطبري (٢) : عن ابن عباس بقريب منه • واورده السيوطي (٣) : ونسبه الى عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر وابن ابي حاتم ، والبيهقي عن ابن عباس به •

رجال الاسناد :

١ - اسيد بن عاصم ابو الحسين الأصبهاني (٤) : قال عنه ابن ابي حاتم سمعنا منه ، وهو ثقة •

٢ ـ الحسين بن حفص الهمذاني بن الفضل بن يحي بن ذكوان الهمذاني ، ابو محمد الأصبهاني •

روى عن : ابراهيم بن صلهمان والسفيانان ، واسرائيل والفضيل بن عياض ووكيع وغيرهم •

روى عنه : ابو داود السجستاني ، وعبد الله بن اسحاق الجوهري وابو قلابة الرقاش وابو سعود الرازي ، وغيرهم (٥) •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٤ باب الشاهد واليمين •

(١) التفسير : ٣ / ١١٩١ •

(٢) التفسير : ٦ / ٧٨ رقم ( ) •

(٣) الدر المنثور : ٢ /١٢٢ • (٤) الجرح والتعديل : ٢ /٣١٨

(٥) تهذيب التهذيب:٢/٢٣٧ •

قال أبوحاتم (١) : محله الصدق ، وذكره ابن حبان (٢) في الثقات • وقال ابن حجر (٣) صدوق ، توفي سنة عشرة ومائتين وقيل غير ذلك •

٣ - سفيان:هو سفيان الثوري:ثقة حافظ ،تقدمت ترجمته في الأثر(٢٠)

٤ - يزيد بن أبي زياد القرشي : ضعيف كبر فتغير ويتلقن ، تقدمت ترجمته في الحديث (٤٠) •

٥ - مقسم - بكسر أوله - ، ابن بجرة - بضم الموحدة وسكون الجيم - ، ويقال نجدة - بفتح النون وبدال - أبو القاسم عبدالله بن الحارث ، ويقال مولى ابن عباس للزومه له (٤) روى عن : ابن عباس ، وعبد الله بن الحارث بن نوفل ، وعائشة وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وام سلمة ومعاوية وعبد الله بن شراحبيل بن حسنة ، وغيرهم •

روى عنه : ميمون بن مهران ، والحكم بن عتبة ، وخصيف وعبد الكريم الجزري ، ويزيد ابن أبي زياد ، وآخرون (٥)•

وثقه العجلي (٦) والدارقطني (٧) واحمد بن صالح المصري(٨) وقال أبو حاتم (٩) : صالح الحديث لابأس به وقال ابن حجر(١٠): صدوق ، وكان يرسل ، مات سنة احدى ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

---

(١) الجرح والتعديل : ٣ / ٥٠

(٢) الثقات :٨ / ١٨٦ (٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٧٥

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٧٢

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٢٨٨

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ٢٩٦ • (٧) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٨٩

(٨) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين : ص ٣١٤

(٩) الجرح والتعديل : ٨ /٤١٤ • (١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٣

الحكم على الاثر :

في سنده يزيدبن أبي زياد : ضعيف كبر فتغير ، ويتلقن وعليه فالسند ضعيف .

(٢٢٠ / ١٠٣ ط) أثر الحسن (*)

****

والحسن هو على الأمرين جميعا من اثباتها في الكتاب واقامتها بعد علم الحاكم .

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري (١) عن الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر في قوله : (ولا يأب الشهداء اذا مادعوا) قال كان الحسن يقول : جمعت أمرين : لا تأب اذا كانت عندك شهادة أن تشهد ، ولا تأب اذا دعيت الى شهادة .

رجال الاسناد:

١ - الحسن بن يحيى : هو الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني (**) .

روى عن : عبد الرزاق ، ووهب بن جرير وأبي عاصم وأبي عامر وغيرهم .

روى عنه : ابن ماجه ، وابن أبي الدنيا ، وابن أبي حاتم وأبو يعلى وأبو القاسم البغوي ومحمد بن عقيل البلخي وابن صاعد ، والحسين بن يحيى بن عباس وجماعة (٢) .

(*) أحكام القرآن : /٢ ٢٥٤ باب الشاهد واليمين .

(١) التفسير : ٦ / ٧٠

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٢٤

(**) الجرجاني : - بضم الجيم وسكون الراء وبالجيم المفتوحة وبالنون بعد الالف - هذه النسبة الى مدينة جرجان (اللباب :١ / ٢٧٠) .

قال عنه ابو حاتم (١) : شيخ ، وقال ابن ابي حاتم (٢) : صدوق • وقال ابن حجر (٣) : صدوق توفي سنة ثلاث وستين ومائتين •

٢ - عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤١) •

٣ - معمر بن راشد الأزدي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٢٧) •

٤ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل ، كان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٨) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

في سنده الحسن بن يحيى صدوق ، وعليه فالأثر حسن •

(٢٢١ / ١٠٤ ط) اثر آخر لمجاهد (*)

****

روى ليث عن مجاهد في قوله : (واشهدوا اذا تبايعتم)(٤) •

قال : (اذا كان نسيئة كتب واذا كان نقدا اشهد) •

تخريج الأثر :

اخرجه ابن ابي حاتم (٥) قال : حدثنا اسيد بن عاصم ، ثنا الحسين ، ثنا سفيان عن الليث عن مجاهد في هذه الآية :(واستشهدوا قال :اذا باع بالنقد اشهد ولم يكتب ، واذا باع بالنسيئة كتب واشهد) •

---

(١) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٤٣ • (٢) الجرح والتعديل : ٣ /٤٤٣

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٧٢

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين •

(٤) سورة البقرة الآية : ٢٨٢ • (٥) التفسير : ٣ / ١١٧٤

واخرجه سفيان الثوري (١): عن ليث قال : قال مجاهد : اذا بعت بنسيئة فاشهد واكتب •

واورده السيوطي (٢) عن مجاهد به •

رجال الاسناد :

١ ـ اسيد بن عاصم : قال عنه ابو حاتم : ثقة ، تقدم في الأثر (٢١٩) •

٢ ـ الحسين : هو الحسين بن حفص : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٩) •

٣ ـ سفيان : هو الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠)

٤ ـ الليث بن ابي سليم : صدوق اختلط اخيرا ولم يميز حديثه فترك تقدمت ترجمته في الأثر (٨٧) •

٥ ـ مجاهد بن جبر المكي : ثقة امام في التفسير وفي العلم ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ، وفيه ليث بن ابي سليم ، صدوق اختلط ولم يميز حديثه فترك ، وعليه فالسند ضعيف جدا •

الحكم على الأثر :

فيه ليث بن ابي سليم ، صدوق اختلط فترك حديثه ، وعليه فالسند ضعيف جدا•

(٢٢٢ / ١٠٥ ط) اثر الحسن (*)

****

قال الحسن في النقد : ان اشهدت فهو ثقة ، وان لم تشهد فلا بأس •

---

(١) تفسير سفيان الثوري : ص ٧٣ • (٢) الدر المنثور : ١ / ٣٧١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين •

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٨٣

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١): قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج بن المنهال قال ، حدثنا الربيع بن صبيح قال : قلت للحسن : ارايت قول الله عز وجل : (واشهدوا اذا تبايعتم) •

قال : ان اشهدت عليه فهو ثقة للذي لك ، وان لم تشهد عليه فلا بأس •

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى : لم اقف عليه •

٢ ـ حجاج بن منهال الانماطي : ثقة فاضل ، مضت ترجمته في الاثر (١٣٤) •

٣ ـ الربيع بن صبيح (*) السعدي (**) البصري ابو بكر ، ويقال ابو حفص •

روى عن :الحسن ، وحميد الطويل ، ويزيد الرقاشي ، وابي الزبير ، وثابت البناني ، ومجاهد بن جبر ، وغيرهم •

وروى عنه : الثوري ، وابن المبارك ، وابن مهدي ، ووكيع ، وابو داود ، وابو الوليد الطيالسيان ، وآدم ابن ابي اياس وعاصم بن علي ، وعدة (٢) •

قال عبد الله بن احمد(٣): سالت ابي عن الربيع بن صبيح فقال لابأس به رجل صالح • وقال ابن معين (٤): ثقة •وقال مرة(٥):

(*) صبيح : بمفتوحة وكسر وبحاء مهملة (المغني : ص : ١٤٩ •

(**) السعدي : بمفتوحة وسكون عين مهملة نسبة الى ـ سعد بن زيد ـ المغني : ص ١٣٨ •

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٢٤٧

(٢) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٣ / ٤٦٥

(٣) التاريخ الكبير لابن معين : ٢ / ١٦٢

(٤) تاريخ عثمان الدرامي عن ابن معين : ص ١١١

(٥) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٦٥ وميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٤١

ليس به بأس ، وقال أيضا (١): ضعيف الحديث • وقال وضعفه ابن سعد(٢) ، والنسائي(٣) • وقال أبو زرعة (٤): شيخ صالح صدوق • وقال أبو حاتم (٥): يكتب حديثه • وقال ابن عدي (٦): للربيع أحاديث صالحة مستقيمة ، ولم أرى حديثا منكرا جدا وأرجو أنه لا بأس به وبروايته ، وقال ابن حجر(٧): صدوق سيىء الحفظ ، عابد مجاهد ، مات سنة ستين ومائة •

٤ ـ الحسن بن أبي الحسن البصري ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

فيه المثنى لم أقف عليه ، والربيع بن صبيح صدوق سيىء الحفظ وعليه فالأثر ضعيف •

(٢٢٣ / ١٠٦ ط) أثر الشعبي (*)

****

وعن الشعبي مثل ذلك •

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٨) قال : حدثني المثنى ، قال حدثني الحجاج

---

(١) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٦٥ ، وميزان الاعتدال للذهبي :٤١/٢

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٢٧٧

(٣) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٤٨

(٤،٥) الجرح والتعديل : ٣ / ٤٦٥

(٦) الكامل بضعفاء الرجال لابن عدي : ٣ / ٩٩٤

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٤٥

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين

(٨) تفسير الطبري : ٦ / ٨٤

قال حدثنا يزيد بن زريع عن داود عن الشعبي : (اذا تبايعتم) قال: ان شاؤوا اشهدوا ، وان شاؤوا لم يشهدوا .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى : لم اقف عليه

٢ ـ الحجاج بن ابي عثمان ميسرة ، اوسالم الصواف ، ابو الصلت الكندي البصري (١) .

روى عن : حميد بن هلال ، والحسن البصري ، ويحيى بن ابي كثير وابي الزبير ، وغيرهم .

وروى عنه : الحمادان ، والقطان ، وهشيم ، ويزيد بن زريع ، وابو عاصم ، وجماعة (٢) .

قال احمد (٣) ، وابن معين (٤) ، وابو زرعة (٥) ، والعجلي(٦) والترمذي (٧) ، والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد(٨) : وكان ثقة ان شاء الله . وقال ابن حجر (٩): ثقة حافظ ، مات سنة ثلاث واربعين ومائة .

٣ ـ يزيد بن زريع البصري : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٤) .

٤ ـ داود بن ابي هند القشيري : ثقة متقن ، مضت ترجمته في الأثر (٧٩) .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ١٥٣

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٠٣

(٣) العلل للامام احمد : ١ / ٢٢٣ ، والجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ١٦٧

(٤،٥)معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٢٨٧

(٦) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة .

(٧) تهذيب التهذيب : ٢ / ٢٠٣

(٨) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ / ٢٧٠

(٩) تقريب التهذيب : ١ / ١٥٣

٥ ـ الشعبي : ثقة مشهور ، مضت ترجمته في الأثر (١٣) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات ، الا المثنى شيخ الطبري لم أقف عليه ، وعليه فالتوقف •

آثار في قوله تعالى :(ولا يضار كاتب ولا شهيد) •

(٢٢٤ / ٤٧ ق) أثر ابن عباس (*)

****

قوله عز وجل : (ولا يضار كاتب ولا شهيد)

روى يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال : هي أن يجيء الرجل الى الكاتب والشاهد فيقول : اني على حاجة فيقول انك قد أمرت أن تجيب ، فلا يضار •

تخريج الأثر :

تقدم تخريجه في الأثر (٢١٩) •

رجال الاسناد :

١ ـ يزيد بن أبي زياد : ضعيف كبر فتغير ويتلقن ، تقدمت ترجمت في الحديث (٤٠) •

٢ ـ مقسم بن بجرة : صدوق وكان يرسل ، تقدمت ترجمته في الأثر(٢١٩) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

في سنده يزيد بن أبي زياد : ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين •

(٢٢٥ / ١٠٧ ط) اثر طاووس (*)

****

وعن طاووس •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن جرير (١) قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، اخبرنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن ابن طاووس ،عن ابيه (ولا يضار كاتب و لا شهيد) يقول : ان لي حاجة فدعني ! فيقول : اكتب لي (و لا شهيد) ، كذلك •

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى ابن جرير به •

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى : لم اقف عليه

٢ ـ سويد بن نصر بن سويد المرزوي ابو الفضل الطوساني (*)

روى عن : ابن المبارك ، وابن عيينة ، وعلي بن الحسين بن واقد ، وعبد الكبير بن دينار الصائغ •

و روى عنه : الترمذي والنسائي ، وابو وهب احمد بن رافع والحسن بن الطيب ، وجماعة (٣) •

قال عنه الذهبي (٤): ثقة • وذكره ابن حبان في الثقات •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٩٠

(٢) الدر المنثور للسيوطي : ١٢٣/٢

(*) الطوساني : بضم الطاء وسكون الواو وفتح السين المهملة وبعد الالف نون ، نسبة الى طوسان ، وهي قرية من قرى مرو (اللباب : ٢ / ٢٨٨) •

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٨٠

(٤) الكاشف للذهبي : ١ / ٣٣٠

وقال (١) : وكان متقنا • وقال ابن حجر (٢) : ثقة ، مات سنة اربعين ومائتين •

٣ - عبد الله بن المبارك : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩)

٤ - معمر بن راشد : ثقة فاضل ، تقدمت ترجمته في الحديث (٤١)

٥ - عبد الله ابن طاووس : ثقة فاضل عابد •

٦ - طاووس بن كيسان : ثقة فاضل ، مضت ترجمتهما في الأثر (٢١٦)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات ، الا ان المثنى لم اقف عليه ، وعليه فالتوقف •

(٢٢٦ / ١٠٨ ط) اثر مجاهد (*)

****

ومجاهد مثله •

تخريج الأثر :

اخرجه الطبري (٣) قال : حدثنا القاسم • قال حدثنا الحسين • قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال : اخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد انه كان يقرا (ولا يضار كاتب ولا شهيد) وانه كان يقول في تأويلها : ينطلق الذي له الحق فيدعو كاتبه وشاهده الى ان يشهده ولعله ان يكون في شغل او حاجة ليؤثمه ان ترك ذلك حينئذ لشغله وحاجته • وقال مجاهد : لايقم عن شغله وحاجته ، فيجد في نفسه او يحرج • واخرجه ابن ابي حاتم (٤) : معلقا •

---

(١) الثقات لابن حبان : ٣٩٥/٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٤١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين •

(٣) تفسير الطبري : ٦ / ٨٨ رقم (٦٤٢٠) •

(٤) تفسير ابن ابي حاتم : ٣ / ١١٩١ رقم (٣٤٧٨) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

في سنده القاسم لم اقف عليه ، وحجاج بن محمد المصيصي اختلط ولم يتبين لي هل روى عنه الحسين الطرطوسي قبل الاختلاط ؟ ام لا ، وعليه فأتوقف •

(٢٢٧ / ١٠٩ ط) اثر آخر للحسن (*)

****

وقال الحسن •

تخريج الحديث :

اخرجه الطبري (١) : وقال حدثني يعقوب بن ابراهيم قال : حدثني ابن علية عن يونس • قال : كان الحسن يقول : (ولا يضار كاتب) فيزيد شيئا او يحرف ، (و لا شهيد) قال : (لايكتم الشهادة و لا يشهد الا بالحق) •

رجال الاسناد :

السند الأول :

١ ـ يعقوب بن ابراهيم الدورقي:ثقة ،تقدمت ترجمته في الحديث(٤١)

٢ - ابن عليه : هو اسماعيل بن مقسم الأسدي : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الحديث (٧٥) •

٣ ـ يونس بن عبيد بن دينار : ثقت ثبت ، والحسن بن ابي الحسن البصري : ثقة فاضل مشهور ، تقدمت ترجمتهما في الحديث (٧٨)

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) قال : حدثنا ابو سعيد الأشج ، ثنا

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين •

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٨٥ رقم (٦٤٠٩) •

(٢) تفسير ابن ابي حاتم : ٣ / ١١٩٣ رقم : (٣٤٨٧) •

ابن عليه عن يونس قال : قال الحسن : بنحوه •

واورده السيوطي (١) و عزاه الى ابن جرير والبيهقي عن الحسن بنحوه •

رجال الاسناد :

السند الثاني :

١ ـ ابو سعيد الأشج : هو عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي : ثقة تقدمت ترجمته في الأثر (٤٠) • وبقية رجال الاسناد ذكروا في السند الأول •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

السند الأول والثاني متصل ورجالهما ثقات وعليه فكلاالسندين صحيح

(٢٢٨ / ١١٠ ط) اثر قتادة (*)

****

لا يضار كاتب فيكتب ما لم يؤمر به ، ولا يضار الشهيد فيزيد في شهادته •

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري من طريقين :

الطريق الأول :

قال (٢) حدثنا بشر قال حدثنا يزيد • قال حدثنا سعيد عن

---

(١) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ١٢٣

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ : باب الشاهد واليمين •

(٢) تفسير الطبري : ٦ / ٨٦ رقم : (٦٤١٠) •

قتادة قال : اتقى الله شاهد في شهادته ، ولا ينقص منها حقا ولا يزيد فيه باطلا .

رجال الاسناد :

١ ـ بشر بن معاذ العقدي : صدوق

٢ ـ يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ ـ سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ من أثبت الناس في قتادة

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٤) .

الطريق الثاني :

قال (١) حدثني المثنى ، حدثنا اسحاق قال ، حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة (ولا يضار كاتب و لا شهيد) قال : لايضار كاتب فيكتب ما لم يمل عليه ، ولا شهيد فيشهد بما لم يستشهد .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى واسحاق : لم أقف عليهما

٢ ـ عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، عمي في آخره فتغير ، مضت ترجمته في الأثر (٢) .

٣ ـ معمر بن راشد الأزدي : ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦) .

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤) .

---

(١) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة (٦٤١١) .

واخرجه ابن ابي حاتم (١) قال : حدثنا الحسن بن ابي الربيع ابنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة :(ولا يضار كاتب ولا شهيد) قال : لا يضار كاتب فيكتب ما لم يمل عليه ، ولا شهيد فيشهد بما لم يستشهد .

رجال الاسناد :

١ ـ الحسن ابن الربيع : صدوق ، مضت ترجمته في الأثر (٢٢٠) .

٢ ـ عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ عمي في آخره فتغير ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢) .

٣ ـ معمر بن راشد الأزدي : ثقة ثبت :تقدمت ترجمته في الأثر (١٦)

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ،مضت ترجمته في الأثر(٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول :

الطريق الأول :

رجاله ثقات عدا بشر بن معاذ العقدي فهو صدوق وعليه فالأثر حسن .

الطريق الثاني :

المثنى واسحاق : لم اقف عليهما ، وعبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ عمي بآخره فتغير ، ولم يتبين لي هل رواية الحسن ابن الربيع عنه قبل الاختلاط ام بعده ؟ ، فان كانت قبله فهو اسناد حسن وان كانت بعده فهو اسناد ضعيف .

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم : ٣ / ١١٩٤ .

الآثار الواردة في قراءة (ولا يضار كاتب)

(٢٢٩ / ١١١ ط) أثر الحسن (*)

****

تخريج الأثر :

أورده الزمخشري (١) قال : وقرأ الحسن : ولا يضار بالكسر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(٢٣٠ / ١١٢ ط) أثر قتادة (*)

****

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

رجال الاسناد :

١ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين .

(١) الكشاف للزمخشري : ١ / ٣٢٧ ترتيب وتصحيح / مصطفى أحمد حسين دار الكتاب العربي ـ بيروت ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين .

(٢٣١ / ١١٣ ط) اثر عطاء (*)

****

وعطاء ، لا يضار كاتب بكسر الراء .

تخريج الاثر :

لم اقف عليه .

وعطاء هو ابن رباح : ثقة فقيه فاضل ، ولكنه كثير الارسال مضت ترجمته في الاثر (٢٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده عند غير المؤلف .

(٢٣٢ / ٤٨ ق) اثر ابن مسعود (**)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثت عن الحسين قال: سمعت ابا معاذ قال اخبرنا عبيد قال : سمعت الضحاك قال : كان ابن مسعود يقرا (ولا يضارر) .

واورده القرطبي (٢) قال : قرا ابن مسعود (ولا يضارر) بفتح الراء الاولى . وذكره ابن عطية (٣) ، وابو حيان (٤) ، ومعجم القراءات القرآنية (٥) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين

(**) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين .

(١) التفسير : ٦ / ٨٨ .

(٢) الجامع لاحكام القرآن : ٣ / ٢٦٢

(٣) تفسير ابن عطية : ٢ / ٥١٨ الطبعة الاولى .

(٤) البحر المحيط : ٢ / ٣٥٤ .

(٥) معجم القراءات القرآنية :١ / ٢٢٦

رجال الاسناد :

١ ـ الحسين بن بشر : لا بأس به ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٢) •

٢ ـ أبو معاذ : هو الفضل بن خالد النحوي المروزي ، مولى باهله
يروي عن : ابن مبارك ، وعبيد بن سليمان •
روى عنه : محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، وعبد العزيز بن منيب أبو الدرداء ، وأهل بلده (١) •
ذكره ابن حبان (٢) في الثقات •

٣ ـ عبيد بن سليمان الباهلي ، مولاهم ، أصله من الكوفة سكن مرو
روى عن : الضحاك بن مزاحم •
روى عنه : زيد بن الحباب ، وأبو تميلة ، وأبو معاذ الفضل بن خالد النحوي ، وغيرهم (٣) •
قال أبو حاتم (٤) : لا بأس به • وقال ابن حجر (٥) : لابأس به ، توفي بعد المائة •

٤ ـ الضحاك بن مزاحم الهلالي : صدوق كثير الارسال ، مضت ترجمته في الأثر (٤٦) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري مجهول ، وعليه فالسند ضعيف •

(٢٣٣ / ١١٤ ط) أثر آخر لمجاهد (*)

****

و مجاهد لا يضار بفتح الراء •

---

(١) الثقات : ٩ / ٥ والجرح : ٧ / ٦١

(٢) الثقات : ٩ / ٥

(٣) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٩٤

(٤) الجرح والتعديل :٥/٤٠٨ • (٥) تقريب التهذيب : ١ / ٥٤٣

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٥٧ باب الشاهد واليمين •

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا القاسم قال ثنا الحسين ، قال ثنا الحجاج عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد انه كان يقرا : (و لا يضارر كاتب و لا شهيد) .

وقال ابن عطية (٢) : روى عن ابن مسعود ومجاهد انهم كانوا يقرؤون : (ولا يضارر بالفك وفتح الراء الاولى .

واورده ابن ابو حيان (٣) ومعجم القراءات القرآنية (٤) .

رجال الاسناد :

١ ـ القاسم : لم اقف على ترجمته .

٢ ـ الحسين بن بشر الطرطوسي : لا بأس به .

٣ ـ حجاج : هو حجاج بن محمد المصيصي : ثقة ثبت .

٤ ـ ابن جريج : هو عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل وكان يرسل ويدلس ، مضت ترجمته في الاثر (٩٣) .

٥ ـ عبد الله بن كثير : صدوق ، مضت ترجمته في الاثر ( ) .

٦ ـ مجاهد بن جبر المكي : ثقة امام في التفسير والعلم ، مضت ترجمته في الاثر (٤٠) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده القاسم لم اعرفه ، وعليه فالتوقف .

(٢٣٤ / ١١٥ ط) اثر مجاهد في كراهة الرهن الا في السفر (*)

****

روى عن مجاهد انه كان يكره الرهن الا في السفر .

---

(١) التفسير : ٦ / ٨٨ . (٢) التفسير : ٢ / ٥١٨

(٣) البحر المحيط : ٢ / ٣٥٤

(٤) معجم القراءات القرآنية :١/٢٢٦

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٨ باب الرهن

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثني المثنى ، قال حدثنا ابو حذيفة قال ، حدثنا شبيل عن ابن ابي جريج عن مجاهد : (وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا) يقول مداد - يقرءها كذلك - ويقول فان لم تجدوا مدادا ،فعند ذلك تكون الرهون المقبوضة (فرهن مقبوض)(٢)

قال : لا يكون الرهن الا في السفر .

رجال الاسناد :

١ ـ المثنى : لم اقف على ترجمته .

٢ ـ ابو حذيفة : هو موسى بن مسعود النهدي - بفتح النون - ابو حذيفة البصري (٣) .

روى عن : عكرمة بن عمار ، وايمن بن نايل ، وزائدة ،وابراهيم ابن طهمان ، والثوري ، وشبل بن عباد ، وغيرهم .

روى عنه : البخاري ، وابوداود ، والترمذي ، وابن ماجة ، وابو حاتم ، واحمد بن سعيد الدرامي ، وعلي بن عبد العزيز البغوي ، وآخرون (٤) .

قال ابن سعد (٥): كان كثير الحديث ثقة ان شاء الله . وقال العجلي(٦) : بصري صدوق ثقة . وقال ابو حاتم (٧) : صدوق (معروف بالثوري) ولكن كان يصحف . وقال ابو احمد الحاكم(٨) ليس بالقوي عندهم . وقال ابو عبد الله الحاكم (٩) : كثير الوهم سيىء الحفظ . وقال ابن قانع (١٠) : فيه ضعف .

وذكره ابن حبان في الثقات . وقال (١١) ربما اخطأ . وقال

---

(١) التفسير : ٦ / ٩٥ . (٢) الآية : ٢٨٣ من سورة البقرة

(٣) تقريب التهذيب:٢/٢٨٨ . (٤) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٧٠

(٥) الطبقات الكبرى : ٧/٣٠٤ . (٦) معرفة الثقات : ٢ / ٣٠٥

(٧) الجرح والتعديل : ٨ / ١٦٣

(٨) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ / ٢٢١

(٩،١٠)تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٧١ . (١١) الثقات : ٧ / ٤٥٩

الترمذي (١) : يضعف في الحديث • وقال الذهبي (٢) : صدوق ان شاء الله يهم • وقال ابن حجر (٣) : صدوق سيىء الحفظ ، وكان يصحف ، مات سنة احدى وعشرين ومائتين •

٣ ـ شبيل بن عباد المكي القاري •

روى عن : أبي الطفيل ، وعبد الله بن كثير القاري ، وعبد الله بن أبي نجيح ، وعمرو بن دينار ، وأبي الزبير ، وغيرهم روى عنه : ابنه داود ، وابن المبارك ، وابن عيينة ، وأبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي ، وأبو نعيم ، وغيرهم (٤) •

وثقه أحمد (٥) وابن معين (٦) والدارقطني (٧) وقال أبو حاتم(٨) وهو أحب الي من ورقاء في ابن أبي نجيح • وقال الآجري(٩) عن أبي داود : ثقة الا أنه يرى القدر • ذكره ابن حبان في الثقات (١٠) • وقال ابن حجر (١١) : ثقة رمي بالقدر مات سنة ثمان وأربعين ومائة ، وقيل بعد ذلك •

٤ - ابن أبي نجيح : هو عبد الله بن أبي نجيح : ثقة ربما دلس تقدمت ترجمته في الأثر (٩٣) •

٥ - مجاهد بن جبر المكي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢) •

وأخرجه ابن أبي حاتم (١٢) : قال حدثني أبي ، ثنا أبو حذيفة ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد : (فرهان مقبوضة) قال لايكون الرهن الا في السفر •

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٧١

(٢) ميزان الاعتدال : ٤ / ١٢١• (٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٨٨

(٤) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٠٥ - ٣٠٦

(٥) العلل ومعرفة الرجال :٢/٢٣٧ • (٦) التاريخ : ٢ / ٢٤٨

(٧) تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٠٦ • (٨) الجرح والتعديل:٤/٣٨٠

(٩) تهذيب الكمال للمزي : ٢ / ٥٧١

(١٠) الثقات : / ٣١٢ • (١١) التفسير : ٣ / ١٢٠٠

(١٢) الدر المنثور : ٢ / ١٢٥

واورده السيوطي (١) : وعزاه الى عبد بن حميد وابن ابي حاتم عن مجاهد به •

رجال الاسناد :

١ - ابوه هو : محمد بن ادريس بن المنذر بن مهران الحنظلي ابو حاتم الرازي الحافظ تقدت ترجمته في الأثر (٣٣) •

٢ - ابو حذيفة وشبل ، تقدمت ترجمتهما في السند الأول •

٣ - ابن ابي نجيح : ثقة ربما دلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٩٣) •

٤ - مجاهد بن جبر المكي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الأثر :

السند الأول :

فيه المثنى لم اقف عليه ، وابو حذيفة : صدوق سيىء الحفظ وكان يصحف ، وابن ابي نجيح : ثقة لكنه يدلس وتدليسه من الدرجة الثالثة وروايته هنا معنعنة وعليه فالسند ضعيف •

السند الثاني :

فيه ابو حذيفة : صدوق سيىء الحفظ ، وكان يصحف وابن ابي نجيح : ثقة لكنه مدلس ، وتدليسه من الدرجة الثالثة وروايته هنا معنعنة ، وعليه فالسند ضعيف •

(٢٣٥ / ١١٦ ط) اثر عطاء في انه لايرى بأسا بالرهن في الحضر (*)

****

وكان عطاء لايرى بأسا في الحضر •

تخريج الأثر :

لم اطلع على راي عطاء بالذات ، بل اطلعت على راي الجمهور •

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ١٢٥ •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٨ باب الرهن •

جمهور العلماء على جواز الرهن في الحضر مع وجود الكاتب الا مجاهد والضحاك وداود (١) ٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ٠

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا ، وله شاهد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم الحديث رقم (٢٣٦) سيأتي ٠ ولذا قال الجصاص (٢) (ثبت جواز الرهن في الحضر بفعله) ٠

(٢٣٦ / ٧٢ ر) حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند يهودي (*)

****

روى ابراهيم عن الأسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهنه درعه ٠

تخريج الاثر :

اخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) ٠

---

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٩٨ ٠ والبحر المحيط : /٢ ٣٥٥ والمغني لابن قدامة : ٤ / ٣٦٧ دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٢ هـ

(٢) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٨ باب الرهن ٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٨ باب الرهن ٠

(٣) الصحيح ، كتاب الرهن ، باب الرهن في الحضر : ٢ /٨٨٨ رقم (٢٣٧٤) ٠

(٤) الصحيح ، كتاب المساقاة ، باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر : ٣ / ١٢٢٢٦ ٠

(٥) السنن ، كتاب البيوع ، باب الرجل يشتري الطعام الى اجل ويسترهن البائع فيه الثمن رهنا : ٧ / ٢٨٨ ٠

(٦) السنن ، كتاب الرهن ، باب حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة : ٢ / ٨١٥ رقم (٢٤٣٦) ٠

واحمد (١) والبيهقي (٢) واللفظ للبخاري قال : حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش ، قال : تذاكرنا عند ابراهيم الرهن والقبيل (٣) في السلف فقال ابراهيم : حدثنا الأسود عن عائشة رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى أجل ، ورهن درعه .

رجال الاسناد :

١ - ابراهيم : هو النخعي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤١)

٢ - الأسود بن يزيد النخعي ، أبو عمرو ، ويقال أبو عبد الرحمن .

روى عن : أبي بكر ، وعمر وعلي وابن مسعود وحذيفة وبلال وعائشة وأبي موسى وغيرهم .

روى عنه : ابنه عبد الرحمن وأخوه عبد الرحمن ، وابن أخيه ابراهيم بن يزيد النخعي وعمارة بن عمير ، وأبو اسحاق السبيعي ، وأبو بردة بن أبي موسى ، ومحارب بن دثار وأشعث ابن أبي الشعثاء وجماعة (٤) .

وثقه أحمد (٥) وابن معين (٦) وابن سعد (٧) زاد : له أحاديث صالحة ، وقال العجلي (٨) : تابعي ثقة ، وأضاف (٩) : كان رجلا صالحا متعبدا فقيها .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال (١٠) : كان فقيها زاهدا .

---

(١) المسند : ٦ / ٤٢

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الرهون ، باب جواز الرهن : ٦ / ٣٦

(٣) القبيل : الكفيل .

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ .

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٢ /٢٩٢ .

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٢ / ٢٩٢ .

(٧) الطبقات الكبرى : ٦ / ٧٥ . (٨) معرفة الثقات : ١ / ٢٣٠

(٩) المرجع السابق : ١ / ٢٣٠ . (١٠) الثقات : ٤ / ٣١

وقال ابن حجر (١) : مخضرم ثقة ، مكثر فقيه ، مات سنة اربع او خمس وسبعين .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه من حديث عائشة .

(٢٣٧ / ٧٣ ر) حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند يهودي (*)

****

روى قتادة عن انس قال : (رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا عند يهودي بالمدينة واخذ منه شعيرا لأهله) .

تخريج الاثر :

اخرجه البخاري (٢) والترمذي (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) و احمد (٦) واللفظ لابن ماجه عن قتادة عن انس قال : لقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند يهودي بالمدينة فأخذ لأهله منه شعيرا .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٧٧

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٨ باب الرهن .

(٢) الصحيح ، كتاب البيوع ، باب شراء النبي بالنسيئة : ٢ /٧٢٩ رقم (١٩٦٣) ، وكتاب الرهن ، باب في الرهن في الحضر : ٢ / ٨٨٧ رقم (٢٣٧٣) .

(٣) السنن ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في الرخصة في الشراء الى اجل : ٣ / ٥١٩ .

(٤) السنن ، كتاب البيوع ، باب الرهن في الحضر : ٧ / ٢٢٨

(٥) السنن ، كتاب الرهون ، باب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ٢ / ٨١٥ رقم (٢٤٣٧) .

(٦) مسند الامام احمد : ٣ / ١٣٣ و ٢٠٨ و ٢٣٨

رجال الاسناد :

١ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٤) .

٢ - انس هو : انس بن مالك بن النضر الانصاري الخزرجي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خدمه عشر سنين ، صاحب مشهور. مات سنة اثنيتن ، وقيل ثلاث وتسعين ، وقد جاوز المائة (١) .

(٢٣٨ / ٧٤ ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم : (في خمس وعشرين من الابل ابنة مخاض وفي ست وثلاثين ابنة لبون) (*)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم :(في خمس وعشرين من الابل ابنة مخاض ، وفي ست وثلاثين ابنة لبون) .

تخريج الاثر :

اخرجه ابو داود (٢) والنسائي (٣) والبيهقي (٤) من طرق عن حماد بن سلمة - واللفظ لأبي داود - قال : اخذت من ثمامة ابن عبد الله بن انس كتابا زعم ان ابا بكر كتبه لانس ، وعليه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه مصدقا وكتبه له فاذا فيه : (هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين على وجهها التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى اله عليه وسلم ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٨٤

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٩ باب الرهن .

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة : ٢ / ٩٦ رقم (١٥٦٧) .

(٣) سنن النسائي ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الابل : ٥ /١٨ - ١٩

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الزكاة ، باب كيف فرض الصدقة : ٥ / ٨٦ .

ومن سئل فوقها فلا يعطه : فما دون خمس وعشرين من الابل والغنم : في كل خمس ذود شاه ، فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض الى أن تبلغ خمسا وثلاثين فان لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ... الخ) .

واخرجه البخاري (١) من حديث محمد بن عبد الله الانصاري قال: حدثني أبي قال : حدثني ثمامة بن عبدالله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه فريضة الصدقة ... الحديث .

واخرجه أبو داود (٢) والترمذي (٣) وابن ماجه (٤) والدرامي(٥) واحمد (٦) والدارقطني (٧) واحمد (٨) والحاكم (٩) والبيهقي(١٠) من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ، فقرنه بسيفه فعمل به أبو بكر حتى قبض .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم : ٢ /٥٢٧ -٥٢٨

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة : ٢ / ٩٨ .

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة الابل والغنم : ٣ / ١٧ .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الزكاة ، باب صدقة الابل : ١ / ٥٧٣

(٥) سنن الدارمي ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الابل ، ١ / ٣٨٢

(٦) مسند احمد : ١ / ١١ - ١٢

(٧) سنن الدارقطني ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الابل : ٢ / ١١٥

(٨) المسند : ٢ / ١٤ - ١٥

(٩) المستدرك للحاكم ، كتاب الزكاة : ١ / ٣٩٢ - ٣٩٤

(١٠) السنن الكبرى ، كتاب الزكاة ، باب كيف فرض الصدقة : ٤ /٨٤

ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه : (في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاث شياه ، وفي عشرين أربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين ، فان زادت واحدة ، ففيها ابنة لبون .. الخ الحديث) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حديث حماد بن سلمة قال الحاكم (١) : حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وقال الدارقطني (٢) : اسناد صحيح ، وكلهم ثقات ، وأقره البيهقي (٣) . وقال المنذري (٤) : قال الامام الشافعي : حديث أنس حديث ثابت من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و به نأخذ .

وصححه من المعاصرين الشيخ الألباني (٥) ، أما حديث سالم عن أبيه فقال الترمذي (٦) : حديث حسن والعمل على هذا الحديث عند عامة الفقهاء .

الغريب :

ابنة مخاض : هي التي أتى عليها حول ، ودخلت في السنة الثانية ، وحملت أمها فصارت من المخاض ، وهي الحوامل والمخاض : اسم جماعة للنوق الحوامل .

أما ابنه لبون : فهي التي أتى عليها حولان ودخلت في السنة الثالثة ، فصارت أمها (لبونا) بوضع الحمل أي ذات لبن (٧) .

---

(١) المستدرك : ١ / ٣٩٢ . (٢) سنن الدارقطني : ٢ / ١١٦

(٣) السنن الكبرى : ٤ /٧٨ .

(٤) مختصر سنن أبي داود : ٢ / ١٨٤

(٥) ارواء الغليل : ٣ / ٢٦٤ . (٦) السنن : ٣ / ١٩

(٧) معالم السنن للخطابي بهامش مختصر سنن أبي داود : ٢ / ١٨٦

(٢٣٩ / ٥٧ ر) حديث : (لا قطع في ثمر حتى يؤويه الجرين)(*)

****

قول النبي صلى الله عليه وسلم : (لاقطع في ثمر حتى يؤويه الجرين) .

تخريج الاثر :

اخرجه ابو داود (١) و النسائي (٢) واحمد (٣) ومالك (٤) والشافعي (٥) والدارمي (٦) والطحاوي (٧) والبيهقي (٨) من طرق عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لاقطع في ثمر ولا كثر) .

قال الالباني (٩) : هذا اسناد رجاله ثقاة ، ولكنه منقطع بين ابن حبان ورافع .

وذكره ابن الاثير (١٠) بمثله .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٥٩ باب الرهن .

(١) السنن كتاب الحدود ، باب مالا قطع فيه : رقم (٤٣٨٨).

(٢) السنن ، كتاب قطع السارق ، باب مالا قطع فيه : ٨ / ٨٧

(٣) المسند : ٣ / ٤٦٣ - ٤٦٤ و ٤ / ١٤٠ ، ١٤٢

(٤) الموطأ ، كتاب الحدود ، باب ما لاقطع فيه :٢ / ٨٣٩ رقم(٣٢)

(٥) ترتيب مسند الشافعي ، في حد السرقة : ٢ / ٨٣ - ٨٤

(٦) السنن ، كتاب الحدود ، باب مالاقطع فيه من الثمار :٢ /١٧٤

(٧) شرح معاني الآثار ، كتاب الحدود ، باب سرقة الثمر والكثر : ٣ / ١٧٢ .

(٨) السنن الكبرى ، كتاب السرقة ، باب القطع في كل ماله ثمن : ٨ / ٢٦٢ - ٢٦٣ .

(٩) ارواء الغليل : ٨ / ٧٢ رقم (٢٤١٤) .

(١٠) النهاية في غريب الحديث : ١ / ٢٦٣

واخرجه الحميدي (١) والنسائي (٢) وابن الجارود (٣) والشافعي(٤) والطحاوي (٥) وابن حبان (٦) • والبيهقي (٧) موصولا من طريق عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بنحبان ، عن رافع به •

واخرجه الترمذي (٨) عن الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن رافع به وفيه متابعة الليث بن سعد لسفيان •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

قال ابن حجر (٩) :(قال الطحاوي : هذا حديث تلقت العلماء متنه بالقبول) وصححه الالباني (١٠) •

---

(١) المسند : ١٩٩/١

(٢) السنن ، كتاب قطع السارق ، باب مالاقطع فيه : ٨ / ٧٨

(٣) المنتقى ، القطع في السرقة ، ص ٣١ ٣ رقم (٨٢٦) •

(٤) ترتيب مسند الامام الشافعي ، في حد السرقة : ٢ / ٨٤

(٥) شرح معاني الآثار ، كتاب الحدود ، باب سرقة الثمار والكثر: ٣ / ١٧٢ •

(٦) موارد الظمآن للهيثمي ، كتاب الحدود ، باب فيمن لاقطع عليه وفيما لا قطع فيه : ص ٣٦١ رقم (١٥٠٥) •

(٧) السنن الكبرى ، كتاب السرقة ، باب القطع في كل ماله ثمن ٨ / ٢٦٣ •

(٨) السنن ، كتاب الحدود ، باب ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر : ٤ / ٤٢ - ٤٣ •

(٩) التلخيص الحبير ، كتاب حد السرقة : ٤ / ٧٢

(١٠) ارواء الغليل : ٨ / ٧٢

الغريب : ثمر : الثمر : الرطب ما دام في رأس النخلة ، فاذا قطع فهو الرطب فاذا كنز فهو التمر ، وواحد الثمر ثمرة ، ويقع على الثمار ، ويغلب على ثمر النخل (١) .

الكثر : بفتحتين : جمار النخل ، وهو شحمه الذي وسط النخلة (٢)

الجرين : هو الذي يسميه أهل العراق البيدر ، ويسميه أهل الشام الأندر ، ويسمى بالبصرة الجوخان ، ويقال أيضا بالحجاز : المربد(٣) .وهو موضع تجفيف التمر ، ويجمع على جرن بضمتين(٤)

آثار في الرهن

(٢٤٠ / ١١٧ ط) أثر الثوري (*)

****

ذكر ابن المبارك عن الثوري في رجل يرتهن الرهن ويستحق بعضه قال يخرج من الرهن ،ولكن له أن يجبر الراهن على أن يجعله رهنا

تخريج الأثر :

لم أجده .

رجال الاسناد :

١ - ابن المبارك : هو عبد الله بن المبارك : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩) .

٢ - الثوري : هو سفيان ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر(٢٠).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده عند غير المؤلف .

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ١ / ٢٢١

(٢) المرجع السابق : ٤ / ١٥٢

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد : ١ / ١٧٣ دار الكتب العلمية ،بيروت

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ١ / ٢٦٣

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٦٠ ذكر اختلاف الفقهاء في رهن المشاع

(٢٤١ /١١٨ ط) اثر الحسن بن صالح (*)

****

قال الحسن بن صالح : يجوز رهن المشاع فيما لا يقسم ولا يجوز فيما يقسم .

تخريج الاثر :

اورده ابو حيان(١)معلقا قال : قال الحسن بن صالح : يجوز رهن المشاع فيما يقسم ولا يجوز فيما يقسم

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن صالح : ثقة فقيه عابد ، رمى بالتشيع ، تقدمت ترجمته في الاثر(١٣٦) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا

(٢٤٢ / ١١٩ ط) اثر اخر للثوري (**)

****

وقد اختلف الفقهاء في الرهن اذا وضع على يدي عدل ، فقال الثوري يصح الرهن اذا جعلاه على يدي عدل ، ويكون مضمونا على المرتهن .

تخريج الاثر :

اخرج عبد الرزاق(٢)عن الثوري عن أشعث قال : كان الحكم والشعبي يختلفان في الرهن يوضع على يدي عدل ، قال الحكم ليس برهن وقال الشعبي : هو رهن ، وابن أبي ليلى يأخذ يقول الحكم.

(*) احكام القران :٢ / ٢٦٠ ذكر اختلاف العلماء في رهن المشاع

(١) البحر المحيط : ٢ /٣٥٥

(**) احكام القران :٢ / ٢٦١ ذكر اختلاف العلماء في رهن المشاع

(٢) المصنف لعبد الرزاق : ٨ / ٢٤١ رقم (١٥٠٤٩)

رجال الاسناد :

١ - الثوري : هو سفيان : ثقة حافظ ، مضت ترجمته في الاثر(٢٠)

٢ - اشعث بن سوار الكندي : ضعيف، مضت ترجمته في الاثر (١١٧)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده اشعث بن سوار وهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف

(٢٤٣ /١٢٠ ط) اثر اخر للحسن (*)

****

تخريج الاثر :

اخرج عبد الرازق(١)قال : اخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي وعن رجل عن الحسن قالا : اذا وضعه على يد غيره فهلك ، فهو بما فيه ، قالا : وسئلا اهو احق به او الفرباء ؟ فقالا : هو احق به .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده رجل مبهم ، وعليه فالسند ضعيف .

(٢٤٤ /١٢١ ط) اثرعطاء (*)

****

تخريج الاثر :

اورده ابن حزم(٢)معلقا فقال : ان شرطه ان يجعل الرهن عند ثقة فهو جائز ، وقول ابراهيم النخعي والشعبي وعطاء .

(*) احكام القران :٢ / ٢٦١ ذكر اختلاف العلماء في رهن المشاع

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرهن اذا وضع على يدي عدل ٨ / ٢٤٠ ـ ٢٤١ رقم (١٥٠٤٨)

(*) احكام القران: ٢ / ٢٦١ ذكر اختلاف العلماء في رهن المشاع

(٢) المحلى كتاب الرهن : ٨ / ٨٨

رجال الاسناد :

١ ـ وعطاء هو ابن ابي رباح : ثقة فقيه فاضل ، مضت ترجمته في الاثر (٢٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(٢٤٥ /١٢٢ ط)اثر الشعبي (**)

****

والشعبي

تخريج الاثر :

اخرجه عبدالرزاق (١) قال : اخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي وعن رجل عن الحسن قالا : اذا وضعه على يد غيره فهلك فهو بما فيه ، قالا : وسئلا اهو احق به او الغرباء ؟ فقالا : هو احق به .

واورده ابن حزم(٢)قال : ان شرطه ان يجعل الرهن عند ثقة فهو جائز وهو قول ابراهيم النخعي والشعبي وعطاء .

رجال الاسناد :

١ - معمر : هو معمر بن راشد الازدي : ثقة ثبت فاضل تقدمت ترجمته في الاثر(٢٧) .

٢ ـ جابر : هو جابر بن يزيد الجعفي : ضعيف رافضي تقدمت ترجمته في الاثر(٢٤)

(**) احكام القران: ٢ / ٢٦١ ذكر اختلاف العلماء في رهن المشاع

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرهن اذا وضع على يدي عدل ٨ / ٢٤٠ - ٢٤١ رقم (١٥٠٤٨)

(٢) المحلى ، كتاب الرهن : ٨ / ٨٨

٣ - الشعبي:هو عامر بن شراحيل ، ثقة مضت ترجمته في الاثر(١٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده جابر الجعفي وهو ضعيف رافضي وعليه فالسند ضعيف.

(٢٤٦ / ١٢٣ ط) اثر ابن ابي ليلى (*)

****

وقال ابن ابي ليلى : لا يجوز حتى يقبضه المرتهن

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري عن اشعث قال : كان الحكم والشعبي يختلفان في الرهن يوضع على يدي عدل قال الحكم : ليس برهن ، وقال الشعبي :هو رهن ،وابن ابي ليلى يأخذ بقول الحكم.

رجال الاسناد :

١ - الثوري : هو سفيان : ثقة حافظ ، مضت ترجمته في الاثر (٢٠)

٢ - اشعث بن سوار الكندي : ضعيف ، مضت ترجمته في الاثر (١١٧)

٣ - عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ، ثم الكوفي .

روى عن : ابيه ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وسعد ، وحذيفة ، ومعاذ بن جبل ، وانس والبراء بن عازب ، وزيد بن أرقم ، واسيد بن خضير ، وغيرهم .

روى عنه : ابنه عيسى ، والشعبي ،وثابت البناني ، والحكم ابن عتبة ، ومجاهد بن جبر ، والاعمشي ، واسماعيل بن ابي خالد ، وجماعة(٢) .

(*) احكام القرآن: ٢ / ٢٦١ ذكر اختلاف الفقهاء في رهن المشاع

(١) المصنف ، كتاب البيع ، باب الرهن اذا وضع على يدي عدل الخ : ٨ / ٢٤١

(٢) تهذيب التهذيب : ٦ /٢٦٠ - ٢٦١

وثقة ابن معين(١)والعجلي(٢) •وقال ابوحاتم(٣) :لابأس به
وقال ابن حجر (٤) : ثقة ، مات بوقعة الجماجم(*) ،سنة ست
وثمانين ، وقيل غرق •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده اشعث بن سوار وهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف •

آثار واحاديث في ضمان الرهن

(٢٤٧ / ٤٩ ق) اثر على (*)

****

روى اسرائيل عن عبد الاعلى عن محمد بن علي عن علي قال : اذا
كان اكثر مما رهن فهلك فهو بما فيه لانه امين في الفضل ،
واذا كان بأقل مما رهنه به فهلك رد الراهن الفضل •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبه(٥) والطحاوي(٦) وابن حزم(٧)

---

(١) الجرح والتعديل : ٥ /٣٠١ • (٢) معرفة الثقات : ٢ / ٨٦
(٣) الجرح والتعديل : ٥ / ٣٠١ • (٤) تقريب التهذيب : ٤٩٦/١
(**) وقعة الجماجم : وقعة دير الجماجم بظاهر الكوفة على بعد
سبعة فراسخ منها ، عند هذا الموضع كانت الوقعة بين
الحجاج بن يوسف الثقفي وعبد الرحمن بن الاشعث وذلك سنة
ست وثمانين(معجم البلدان : ٢ / ٥٠٣ - ٥٠٤)
(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن
(٥) المصنف ، كتاب البيوع والاقضية ، في الرجل يرهن الرجل
فيهلك : ٤ / ٥٢٤
(٦) شرح معاني الاثار ، كتاب الرهن ، باب الرهن يهلك في يد
المرتهن : ٤ /
(٧) المحلي ، كتاب الرهن : ٨ / ٩٧

والبيهقي(١) عن عبد الاعلى بن عامر ، عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه به •

رجال الاسناد :

١ - اسرائيل بن يونس بن اسحاق السبيعي : ثقة ثبت ، تكلم فيه بلا حجة ، مضت ترجمته في الاثر (١٣٦)

٢ - عبد الاعلى بن عامر التغلبي : صدوق يهم •

٣ - محمد بن علي : ثقة عالم • تقدمت ترجمتها في الاثر (١٤٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه عبد الاعلى التغلبي صدوق يهم وعليه فالسند ضعيف •

الحكم على الاثر:

في سنده عبد الأعلى التغلبي صدوق يهم وعليه فالسند ضعيف •

(٢٤٨ / ٥٠ ق) اثر عمر(*)

****

وروى عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر مثله

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (٢) والدارقطني(٣) والطحاوي(٤) والبيهقي(٥)عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر قال :اذا كان الرهن اكثر مما رهن به فهو امين في الفضل ،واذا كان أقل رد عليه •

---

(١) السنن الكبرى ،كتاب الرهن ،باب من قال الرهن مضمون :٤٣/٦

(*) أحكام القرآن :٢٦٣/٢ باب ضمان الرهن •

(٢) المصنف • كتاب البيوع والاقضية ، باب في الرجل يرهن الرجل فيهلك : ٤ / ٥٢٥

(٣) السنن ، كتاب البيوع : ٣ / ٣١

(٤) شرح معاني الاثار ، كتاب الرهن باب الرهن يهلك في يد المرتهن : ٤ / ١٠٣

(٥) السنن الكبرى ،كتاب الرهن باب من قال الرهن مضمون : ٤٣/٦

رجال الاسناد:

١ - عطاء بن ابي رباح : ثقة فقيه فاضل تقدمت ترجمته في الحديث (٢٤).

٢ - عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ابو عاصم المكي .

روى عن :ابيه وله صحبه وعمرو ، وعلي وابي بن كعب ، وابي موسى الاشعري ، وابي هريرة ، وابي سعيد ،وابن عمر ،وابن عمرو وابن عباس ، وغيرهم .

وروى عنه ابنه عبد الله وقيل لم يسمع منه ، وعطاء ، ومجاهد وعمروبن دينار ، وغيرهم (١)

وثقة ابن معين وابو زرعة وابو حاتم (٢)والعجلى(٣)

وقال ابن حجر(٤):مجمع على ثقته ،قال ابن حيان(٥):مات قبل ابن عمر سنة ثمان وستين .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال ابن حزم (٦)في ضمان الرهن : "اما عمر فلم يصح عنه ذلك لانه من رواية عبيد بن عمير،وعبيد لم يولد الا بعد موت عمر او ادركه صغيرا ولم يسمع منه شيئا" وقال البيهقي(٧):"هذا ليس بمشهور عن عمر".

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٧١

(٢) الجرح والتعديل : ٥ / ٤٠٩ .

(٣) معرفة الثقات : ٢ /١١٨

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ٥٤٤ .

(٥) الثقات : ٥ / ١٣٢

(٦) المحلي،كتاب الرهن :٩٧/٨ .

(٧) السنن الكبرى : ٦ / ٤٣

(٢٤٩ /١٢٤ ط) اثر ابراهيم النخعي (*)

****

وهو قول ابراهيم النخعي •

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق(١)عن الثوري ،عن القعقاع ،عن ابراهيم قال: ان كان الرهن اكثر ذهب بما فيه ، وان كان اقل رد عليه الفضل •

قال الثوري ، ونحن على ذلك •

واخرجه ابن شيبة (٢)عن هشيم عن المغيرة عن ابراهيم بقريب منه• وذكره الطحاوي(٣)وابن حزم(٤)معلقا•

رجال الاسناد :

١ - سفيان الثوري : ثقة حافظ ، مضت ترجمته في الاثر ( ) •

٢ - القعقاع بن يزيد بن شبرمة الضبي ، كوفي أعمى •

روى عن : الحسن ، وابراهيم النخعي •

روى عنه : المغيرة ، والثوري ، وشريك ، وجرير بن عبدالحميد الرازي(٥) •

وثقه احمد ، وابن معين(٦)• وذكره ابن حيان في الثقات(٧)•

(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرهن يهلك : ٨ / ٢٣٩

(٢) المصنف،كتاب البيوع والاقضية ،في الرجل يرهن فيهلك ٥٢٤/٤

(٣) شرح معاني الاثار،كتاب الرهن ،باب الرهن يهلك في يد المرتهن ١٠٣/٤ •

(٤) المحلي ، كتاب الرهن : ٨ / ٩٧

(٥) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٧ / ١٣٧ والثقات لابن حيان ٧ / ٠٣٧

(٦) الجرح والتعديل : ٧ / ١٣٧ (٧) الثقات لابن حيان:٣٤٧/٧

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالاثر صحيح •

(٥١/٢٥٠ ق) اثر آخر لعلي (*)

****

وروى الشعبي عن الحارث عن علي في الرهن اذا هلك قال : يترادان الفضل•

تخريج الاثر :

اورده البيهقي (١)عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : اذا كان الرهن افضل من القرض ، او كان القرض افضل من الرهن ثم هلك تيرادان الفضل • وذكره الزيلعي(٢)عن الحارث عن علي به •

رجال الاسناد :

١ - عامر بن شراحيل الشعبي : ثقة ، مضت ترجمته في الاثر (١٣)

٢ - الحارث بن عبد الله الاعور الهمداني ، ابو زهير الكوفي •

روى عن : علي ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت •

روى عنه : الشعبي ، وابو اسحاق السبيعي وعطاء بن ابي رباح وجماعة (٣)• قال النسائي(٤): ليس بالقوى ، وقال ابن المديني(٥) :كذاب•

وقال ابن حيان (٦) : كان غاليا في التشيع واهيا في الحديث

(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن •

(١) السنن الكبرى ، كتاب الرهن ،باب من قال الرهن مضمون:٦/ ٤٣

(٢) نصب الراية ، كتاب الرهن:٤/٣٢٢

(٣) تهذيب التهذيب:٢/١٤٥

(٤) كتاب الضعفاءوالمتروكين : ص٧٧

(٥) ميزان الاعتدال الذهبي : ١ / ٤٣٥ •

(٦) كتاب المجروحين : ١ / ٢٢٢

وقال الذهبي(١): شيعي لين •وقال الدارقطني(٢):ضعيف الحديث ليس بالقوي ولاممن يحتج بحديثه•وقال ابن حجر (٣):كذبه شعبه ورمى بالرفض ،وفي حديثه ضعف،مات في خلافه ابن الزبير(٤)•

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده الحارث الاعور ، كذبه شعبه ، ورمى بالرفض ، وفي حديثه ضعف • ولذا قال البيهقي بعد ذكره الاثر : الحارث الاعور والحجاج بن ارطاة ،ومعمر بن سليمان ، غير محتج بهم وعليه فالسند ضعيف •

(٢٥١ / ٥٢٠ ق) اثر ثالث لعلي (*)

****

روى قتادة عن خلاس بن عمرو عن على قال : اذا كان فيه فضل فأصابته جائحة فهو بما فيه ، وان لم تصبه جائحه واتهم فانه يرد الفضل •

تخريج الاثر :

اخرجه الطحاوي(٥)وابن حزم (٦)والبيهقي(٧)عن قتادة عن خلاس بن عمروعن علي رضي الله عنه قال : اذا كان في الرهن فضل فان اصابته جائحه فالرهن بما فيه فان لم تصبه جائحه فانه يرد الفضل

---

(١) الكاشف : ١ / ١٣٨ • (٢) ميزان الاعتدال : ١ / ٤٣٥

(٣) تقريب التهذيب:١/١٤١•

(٤) بويع بالاخلافة بعد موت معاوية بن يزيد سنة اربع وستين وقتل سنة ثلاث وسبعين(تاريخ الخلفاء للسيوطي:ص ٢١١-٢١٢)•

(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن

(٥) شرح معاني الاثار،كتاب الرهن،باب من قال الرهن مضمون:٦/٤٣

(٦) المحلي ، كتاب الرهن : ٨ / ٩٧

(٧) السنن الكبرى ،كتاب الرهن،باب من قال الرهن مضمون:٦/٤٣

رجال الاسناد :

١ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقه ثبت ،تقدمت ترجمته في الحديث (٣٤) •

٢ - خلاس - بكسر اوله وتخفيف اللام ـ ابن عمرو الهجري - بفتحتين - البصري •

روى عن:علي وعمار بن ياسر ،وعائشة ،وأبي هريرة ، وابن عباس وغيرهم •

وروى عنه :قتادة ،وعوف الاعرابي،وداودبن أبي هند ،وجماعة (١) •

قال الجوزجاني عن أحمد بن حنبل(٢): روايته عن علي من كتاب•

وقال الاجري عن أبي داود(٣):ثقة ثقة ،قيل سمع من علي؟ قال لا وقال ابن معين(٤): ثقة• وقال العجلي (٥):بصري تابعي ثقة

وقال ابن شاهين(٦) : ثقة ثقة •

وقال ابن حجر(٧): ثقة ، وكان يرسل • مات قبل المئة •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

قال البيهقي بعد ذكر الاثر(٨):"مارواه خلاس عن علي اخذه من صحيفة قاله ابن معين وغيره من الحفاظ • "وعليه فالسند صحيح •

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ /١٧٦

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٣) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٣ / ٤٠٢

(٥) معرفة الثقات : ١ / ٣٣٨

(٦) تاريخ اسماء الثقات : ص ١١٩

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٢٣٠

(٨) السنن الكبرى : ٦ / ٤٣

(٢٥٢ / ٥٣ ق) اثر عبد الله بن عمر (*)

****

وروى عن ابن عمر انه يترادان الفضل •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (١)وابن حزم(٢)من طريق وكيع ، قال حدثنا ادريس الاودي عن ابراهيم بن عمير قال : سمعت ابن عمريقول في الرهن :"يترادان الفضل"•

رجال الاسناد :

١ - وكيع هو ابن الجراح:ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢٢)

٢ - ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودي •

روى عن : ابيه ، وعمرو بن مرة ، واسحاق السبيعي ، وطلحة بن مصرف ، وسماك بن حرب ، وغيرهم •

وروى عنه : ابنه عبد الله ، والثوري ، ووكيع ، وابو اسامة وغيرهم(٣)• وثقه : ابن معين(٤)والنسائي(٥) • وذكره ابن حيان في الثقات(٦) • وقال ابن حجر(٧):ثقه • مات بعد المائة •

٣ - ابراهيم بن عمير : قال ابن حزم(٨): مجهول •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

(*) احكام القرآن :٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن •

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب في الرجل يرهن الرجل فيهلك : ٥٢٥/٤ رقم : (٢٢٧٩٣)•

(٢) المحلي ، كتاب الرهن : ٩٧/٨

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٩٥/١

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٢٦٤/٢

(٥) تهذيب التهذيب : ١٩٥/١

(٦) الثقات : ٧٨/٦ (٧) تقريب التهذيب : ٥٠/١

(٨) المحلى ، كتاب الرهن : ٨ / ٩٨ •

الحكم على الاثر :

قال ابن حزم في تعليقه على الاثر(١): واما ابن عمر فلا يصح عنه لانه من رواية ابراهيم بن عمير عنه ، وهو مجهول .

الغريب :

يترادان الفضل : اذا اسلف دينا في رهن ثمن عشرة بدينار ، فذهب كان ثمنه بينهما بنصفين(٢).

(٢٥٣ / ١٢٥ ط) اثر شريح (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبه (٣)قال: حدثنا شريك عن ابي الحصين قال : سمعت شريحا يقول : ذهبت الرهان بما فيها .

واخرجه عبد الزاق(٤) والطحاوي(٥) والبيهقي(٦) ووكيع(٧) عن شريح به . وفي بعض الروايات ، ذهبت الرهون بما فيها .

رجال الاسناد :

١ - شريك بن عبد الله النخعي : صدوق يخطىء كثيرا ، تقدمت ترجمته في حديث ( )

---

(١) المحلي كتاب الرهن : ٨ / ٩٨

(٢) المصنف لعبد الرزاق،كتاب البيوع ،باب في الرهن يهلك:٢٣٩/٨

(*) احكام القران : ٢٦٣/٢ باب ضمان الرهن

(٣) المصنف ،كتاب البيوع والاقضية ،في الرجل يرهن الرجل فيهلك: ٥٢٤/ ٤

(٤) المصنف ، كتاب البيوع ، باب في الرهن يهلك : ٨/ ٢٣٩

(٥) شرح معاني في الاثار ، كتاب الرهن،باب الرهن يهلك في يد المرتهن : ٤ / ١٠٣ .

(٦) السنن الكبرى،كتاب الرهن،باب من قال الرهن مضمون :٦ /٤٤

(٧) اخبار القضاة : ٢ / ٢٢٩

٢ - ابو الحصين : هو عثمان بن عاصم بن حصين الاسدي الكوفي •
روى عن : جابر بن سمرة ، وابن الزبير ، وابن عباس ، وانس ،وعامر الشعبي ، ومجاهد وسعيد بن جبير ، وغيرهم •
روى عنه :شعبه ،والثوري،ومسعر،وشريك،وابو الاحوص ،وآخرون(١)
وثقه ابن معين (٢)والنسائي وابن خراش (٣)وابن شاهين(٤) والعجلي(٥)
وقال ابن عبد البر(٦): اجمعوا على انه ثقه حافظ • وقال ابن حجر (٧): ثقه ثبت سني ، ربما دلس ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ويقال بعدها •

٣ - شريح : ثقة : تقدمت ترجمته في الاثر (٤١)

الحكم على سند المؤلف:

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

في سنده شريك صدوق يخطىء كثيرا وعليه فالسند ضعيف •

(٢٥٤ / ١٢٦ ط) اثر الحسن (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي شيبة (٨)قال:حدثنا عبد الاعلى،عن يونس ،عن

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ١٢٦
(٢) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ١٦١
(٣) تهذيب الكمال للمزي : ٢ / ٩١١
(٤) تاريخ اسماء الثقات : ص ٢٠٤
(٥) معرفة الثقات : ٢ / ١٢٩ • (٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ١٢٨
(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ١٠
(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن •
(٨) المصنف : ٤ / ٥٢٤ رقم (٢٢٧٨٨) ضبط يوسف الحوت

الحسن قال : الرهن بما فيه .

واخرجه عبد الرزاق(١) والطحاوي(٢) عن الحسن به .

رجال ألاسناد :

١ - عبد الاعلى بن عبد الاعلى :ثقه ،تقدمت ترجمته في الاثر (١٤٥)

٢ - يونس بن عبيد بن دينار : ثقه ثبت فاضل ورع ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٨)

٣ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٥).

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الى الحسن .

(١٢٧/٢٥٥ط) اثر طاووس (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن أبي شيبه(٣)قال : حدثنا ابن مهدي عن زمعه عن ابن طاووس عن ابيه قال :الرهن بما فيه.واخرجه ابوداود(٤)مرسلا

---

(١) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرهن لا يقلق : ٨ / ٢٣٨ - ٢٣٩

(٢) شرح معاني الاثار ، كتاب الرهن ، باب الرهن يهلك في يد المرتهن : ٤ / ١٠٣

(*) احكام القران :٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن

(٣) المصنف ، كتاب البيوع والاقضية ، في الرجل يرهن الرجل فيهلك : ٤ / ٥٢٤

(٤) المراسيل ، كتاب الرهن : ص ١٤٣

واخرجه الطحاوي(١) عن طاووس به ٠

رجال الاسناد:

١ - ابن مهدي : هو عبد الرحمن بن مهدي : ثقه ثبت ،تقدمت ترجمته في الاثر (٩٧)

٢ - زمعة : بسكون الميم ،ابن صالح الجندي بفتح الجيم والنون - اليماني نزيل مكة ، ابو وهب(٢) ٠

روى عن : سلمه بن وهرام ،وابن طاووس ،وعمرو بن دينار والزهري ،وغيرهم ٠

روى عنه : ابن وهب ،وابن جريح ، والسفيانان ، وابن وهب ، وابن مهدي ، وغيرهم(٣)٠

ضعفه احمد(٤)وابن معين (٥)وابو حاتم (٦)وقال ابو زرعة(٧): لين واهي الحديث ،وقال ابن حجر(٨): ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون ، مات بعد المائة ٠

٣ - ابن طاووس :عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني:ثقةفاضل٠

٤ - طاووس بن كيسان اليماني : ثقة فقيه فاضل ، مضت ترجمتها في الاثر(٢١٦)٠

الحكم على سند المؤلف:

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده زمعة بن صالح وهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف ٠

---

(١) شرح معاني الاثار ، كتاب الرهن ، باب الرهن يهلك في يد المرتهن : ٤ / ١٠١٠

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٦٣

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٣٣٨

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٣ / ٦٢٤

(٥،٦)المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٧) نفس المرجع والجزء والصفحة ٠ (٨) تقريب التهذيب:١/٢٦٣

(٢٥٦ / ١٢٨ط) اثر الشعبي (*)

****

والشعبي

تخريج الاثر :

اورده ابن حزم(١) معلقا قال : صح هذا عن الحسن البصري والنخعي والشعبي وغيرهم من العلماء •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا •

(٢٥٧ / ١٢٩ ط) اثر شريح (**)

****

قال شريح : وان كان خاتما من حديد بمائة درهم •

تخريج الاثر

اخرجه عبد الرزاق(٢) قال :اخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي قال: رهن رجل خاتما من حديد بقدر من صفر ،فهلكت ، فاختصما الى شريح ، فقال : الرهن بما فيه • واورده الشافعي قال(٣): روينا عن شريح انه قال : الرهن بما فيه وان كان خاتما من حديد•

رجال الاسناد :

١ - معمر بن راشد الازدي : ثقه ثبت،تقدمت ترجمته في الاثر(١٦)

٢ - جابر بن يزيد الجعفي:ضعيف رافضي،تقدمت ترجمته في الاثر(٢٤)

(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن

(١) المحلي ، كتاب الرهن : ٨ / ٩٧ •

(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٣ باب ضمان الرهن

(٢) المصنف ، كتاب البيوع ، باب الرهن يهلك : ٨ / ٢٣٨ - ٢٣٩

(٣) كتاب الام ، كتاب الرهن ، باب الرهن الصغير ، المجلد الثاني الجزء الثالث : ص ١٨٨

٣ - عامر الشعبي : ثقه ،مضت ترجمته في الاثر(١٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده جابر الجعفي وهو ضعيف رافضي، وعليه فالسند ضعيف

الغريب :

بقدر من صفر ، لعله قدر من فضة أو من صفر •

فقد ورد معنى الصفراء الذهب للونها وورد بمعنى الفضة في قول علي : ياصفراء اصفري ويا بيضاء ابيضي،يريد الذهب والفضة (١) •

(٢٥٨ / ٧٦ ر) حديث في الفرس الذي نفق (*)

****

قال المؤلف : ومما يدل على ضمان الرهن - من جهة السنة حديث عبد الله بن المبارك عن مصعب بن ثابت ،قال : سمعت عطاء يحدث ان رجلا رهن فرسا فنفق في يده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرتهن : "ذهب حقك " وفي لفظ اخر " لاشيء لك " •

تخريج الحديث :

اخرجه ابن ابي شيبة (٢)والطحاوي(٣)وأبو داود (٤)والبيهقي(٥)عن عبد الله بن المبارك عن مصعب بن ثابت قال : سمعت عطاء يحدث ان رجلا رهن فرسا فنفق في يده ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرتهين : " ذهب حقك " •

---

(١) لسان العرب : ٤ / ٤٦٠ والنهاية في غريب الحديث : ٣ /٣٧

(*) احكام القران : ٢ / ٢٦٤ باب ضمان الرهن

(٢) المصنف ، كتاب البيوع ٧ / ١٨٣

(٣) شرح معاني الاثار ، كتاب الرهن ، باب الرهن يهلك في يد المرتهن : ٤ / ١٠٢ •

(٤) المراسيل ، كتاب الرهن : ص ١٤٣

(٥) السنن الكبرى،كتاب الرهن ،باب من قال الرهن مضمون :٤١/٦

رجال الاسناد :

١ - عبد الله بن المبارك : ثقه ، تقدمت ترجمته في الاثر(٩)

٢ - مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي

روى عن : ابيه ، وعمه عامر ،ونافع مولى ابن عمر ،وابن المنكدر ، وعطاء بن ابي رباح ، وجماعة •

روى عنه : ابنه عبد الله ،وزيد بن اسلم ، وابن المبارك ، والدراوردي ، وغيرهم(١) •

قال عبد الله بن احمد عن ابيه(٢):اراه ضعيف الحديث • وقال عثمان الدارمي عن ابن معين (٣) : ضعيف ، وقال ابو حاتم(٤): صدوق كثير الغلط ليس بالقوي وقال ابن حجر(٥): لين الحديث مات سنة سبع وخمسين ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

قال ابن حزم(٦): هذا مرسل ، ومصعب بن ثابت ليس بالقوي واورده الزيلعي • وقال(٧) : قال عبد الحق في "احكامه" هو مرسل ، وضعيف •

(٧٧/٢٥٩ر) حديث انس الرهن بما فيه (*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع،قال حدثنا الحسن بن علي الغتوي

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ١٥٨

(٢) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٨ / ٣٠٤

(٣) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين:ص ٢٠٨

(٤) الجرح : ٨ / ٣٠٤ (٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٥١

(٦)المحلي ، كتاب الرهن : ٨ / ٩٩

(٧) نصب الراية ، كتاب الرهن : ٤ / ٣٢١

(*)احكام القران : ٢ / ٢٦٤ باب ضمان الرهن

وعبد الوارث بن ابراهيم قالا : حدثنا اسماعيل بن أبي أمية الزراع ، قال حدثنا حماد بن سلمة ،عن قتادة ،عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الرهن بما فيه.

تخريج الحديث :

اخرجه الدارقطني(١)والبيهقي(٢)عن اسماعيل بن أبي أمية عن حماد بن سلمة عن قتادة عن انس به .

قال الدارقطني: اسماعيل هذا يضع الحديث،وهذا باطل عن قتادة وعن حماد بن سلمة .

وذكره الزيلعي (٣).

رجال الاسناد :

١ - عبد الباقي بن قانع : وثقة الخطيب ، تقدمت ترجمته في الاثر(٦٢).

٢ - الحسن بن علي الغنوي : لم اعرفه .

٣ - عبد الوارث بن ابراهيم ، ابو عبيدة قال الهيثمي(٤):لم اعرفه .

٤ - اسماعيل بن أبي عباد أمية البصري عن حماد بن سلمة ضعفه زكريا الساجي(٥) .وقال الدارقطني(٦): يضع الحديث .

٥ ـ حمادبن سلمة : ثقة ، تغير حفظه باخره ، مضت ترجمته في الحديث(١٦٢)

٦ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت، مضت ترحمته في الاثر(٣٤) .

---

(١) السنن ، كتاب البيوع : ٣٢/٣

(٢) السنن الكبرى،كتاب الرهن،باب من قال الرهن مضمون:٤٠/٦

(٣) نصب الراية ،كتاب الرهن : ٣٢١/٤

(٤) مجمع الزوائد ،كتاب الخلافة ،باب ملك النساء:٢١٢/٥

(٥) ميزان الاعتدال :٢٢٢/١ ولسان الميزان : ٣٩٤/١

(٦) السنن ، كتاب البيوع :٣ /٣٢

الحكم على سند المؤلف :

في سنده عبد الوارث بن ابراهيم قال الهيثمي(١): لم اعرفه ، واسماعيل بن ابي عباد ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف.

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني(٢):اسماعيل هذا يضع الحديث وهذا باطل عن قتادة وعن حماد بن سلمة .

(٧٨/٢٦٠ ر)حديث الرهن بما فيه (*)

****

حدثنا عبد الباقي ، قال حدثنا الحسن بن اسحاق ،قال حدثنا المسبب بن واضح قال حدثنا ابن المبارك ،عن مصعب بن ثابت ،قال حدثنا علقمة بن مرثد ،عن محارب بن دثار ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الرهن بما فيه .

تخريج الاثر :

لم اجده عند غير المؤلف .

رجال الاسناد :

١ - عبد الباقي بن قانع :وثقه الخطيب ، تقدمت ترجمته في الاثر (٦٢) .

٢ - الحسن بن اسحاق بن زياد الليثي ، مولاهم ابو علي المروزي لقبه حسنوية .

روى عن : روح بن عباد ، والنضربن شميل ، وابي عاصم ، وعفان وغيرهم .

روى عنه :البخاري ، والنسائي ، ومحمد بن مروان القرشي وغيرهم(٣) .

---

(١) مجمع الزوائد : ٢١٢/٥ (٢) السنن : ٣٢/٣

(*) احكام القران : ٢٦٤/٢ باب ضمان الرهن

(٣) تهذيب التهذيب:٢٥٥/٢

قال النسائي(١) شاعر ثقه • وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال(٢) : يروي عن ابن المبارك • وقال ابن حجر (٣) : ثقه شاعر صاحب حديث قاله النسائي،مات سنة احدى واربيعين ومائتين •

٣ - المسيب - بمضمومه وسين فياء مشددة - بن واضح(٤)،حمصي الاصل روى عن:ابي اسحاق الفزاري،وابن المبارك،وعطاءبن مسلم وغيرهم روى عنه:ابو زرعة ، وابو حاتم(٥) •

قال ابو حاتم(٦) : صدوق يخطىء كثيرا ،فاذا قيل لم يقبل، وضعفه الدارقطني(٧) •

٤ - ابن المبارك : هو عبد الله بن المبارك : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٩)•

٥ - مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي •

روى عن : ابيه ،وعمه عامر ،ونافع مولي ابن عمر، وابن المنكدر ،وعطاء بن ابي رباح • وجماعة •

روى عنه : ابنه عبد الله ، وزيد بن اسلم ، وابن المبارك ، واخرون (٨)•

ضعفه احمد(٩) وابن معين (١٠) • وقال ابن حبان(١١) :

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ٢٥٥ (٢) الثقات : ٨ / ١٧٥

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٦٣

(٤) المغني في ضبط اسماء الرجال للفتنى : ص ٢٣١

(٥،٦) الجرح والتعديل : ٨ / ٢٩٤

(٧) المغني في ضعفاء الرجال للذهبي : ٢ / ٦٥٩

(٨) تهذيب التهذيب : ١٠/ ١٥٨ - ١٥٩

(٩) الجرح والتعديل : ٨ ٣٠٤

(١٠) تاريخ الدرامي عن ابن معين : ص ٢٠٨

(١١) كتاب المجروحين : ٣ / ٢٩

منكر الحديث ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير•وقال ابو حاتم(١):صدوق كثير الغلط ،ليس بالقوي • وقال ابوزرعة(٢): ليس بالقوي • وقال ابن حجر(٣): لين الحديث وكان عابدا ،مات سنة سبع وخمسين ومائة وله ثلاث وسبعون سنة •

٦ - علقمة بن مرثد - بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثه - الحضرمي، ابو الحارث الكوفي(٤)•

روى عن : سعد بن عبيدة ، وزر بن حبيش ، وطارق بن شهاب وسليمان بن بريدة ومقاتل بن حيان ، وابي الربيع المدني ، وغيرهم •

روي عنه : شعبة ،والثوري،ومسعر،والمسعودي،وابو حنيفة وغيرهم(٥) •

وثقه احمد(٦) والنسائي (٧)•

وقال ابو حاتم(٨) : صالح الحديث • وقال ابن حجر(٩) : ثقه مات بعد المائة •

٧ - محارب ـ بضم اوله وكسر الراء ، ابن دينار ، بكسر المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي ، الكوفي القاضي(١٠)•

روى عن : ابن عمر ، وعبد الله بن يزيد الخطمي ، وعمران بن حطان ، وغيرهم •

وروي عنه : عطاء بن السائب ، وابو اسحاق الشيباني ، والاعمش ، وشريك ، والسفيانان ، وغيرهم(١١)•

(١،٢) الجرح والتعديل : ٤٠٣/٨
(٣) تقريب التهذيب : ٢/ ٢٥١
(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٣١
(٥) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٧٨
(٦) الجرح والتعديل : ٤٠٦/٦
(٧) تهذيب التهذيب: ٨ / ٢٧٨
(٨) الجرح والتعديل : ٤١٧/٨
(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٣١
(١٠) تقريب التهذيب : ٢/ ٢٣٠
(١١) تهذيب التهذيب :١٠ /٥٠

وثقه احمد(١) وابن معين(٢) والنسائى(٣) والدارقطني(٤) ٠ وقال ابو حاتم(٥) : ثقة صدوق ، وقال ابو زرعة(٦) : ثقة مأمون ٠ وقال العجلي(٧) : تابعي ثقة ٠ وقال الذهبي(٨): من ثقات التابعين واخيارهم وعلمائهم ، وهو حجة مطلقا ٠ وقال ابن حجر(٩): ثقه امام زاهد ، مات سنة ست عشرة ومائة٠

الحكم على سند المؤلف :

في سنده المسبب بن واضح صدوق يخطىء كثيرا ، ومصعب بن ثابت لين الحديث ٠

الحكم على الحديث :

لم اجده عند غير المؤلف

(٢٦١ /١٣ ط)اثر شريح (*)

****

قال المؤلف : ألا ترى الى قول شريح:الرهن بما فيه ولو خاتما من حديد ٠

تخريج الاثر :

تقدم تخريجه والحكم عليه الاثر (٢٥٧)٠

(٢٦٢ / ٧٩ر)حديث الرهن بما فيه (**)

****

قال المؤلف :وكذلك قول محارب بن دثار :انما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في خاتم رهن بدين فهلك أنه بما فيه ٠

(١،٢) الجرح والتعديل : ٤٠٦/٨

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٥٠ ٠ (٤) المرجع السابق : ١٠ / ٥١

(٥،٦) الجرح والتعديل :٤١٦/٨ ٠ (٧) معرفة الثقات : ٢ / ٢٦٦

(٨) ميزان الاعتدال : ٣ /٤٤١ ٠ (٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣٠

(*) أحكام القرآن :٢/ ٢٦٤ باب ضمان الرهن ٠

(**) أحكام القرآن : ٢٦٤/٢ باب ضمان الرهن ٠

تخريج الاثر :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الأثر (٢٦٠)٠

(٢٦٣ /٨٠ ر)حديث ابي هريرة : "لا يغلق الرهن "(*)

****

حديث ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لايغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه لم غنمه وعليه غرمه ٠

قال الشافعي : ووصله ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٠

تخريج الحديث:

أخرجه الشافعي (١)مرسلا قال :اخبرنا محمد بن اسماعيل بن أبن فديك عن أبن أبي ذئب عن أبن شهاب ،عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :"لايغلق الرهن عن صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه ٠

وأخرجه البيهقي (٢): عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ٠ وقال كذلك رواه سفيان الثوري عن ابن أبي ذئب ٠

وأخرجه مالك (٣)عن أبن شهاب ،عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به ٠

وأخرجه الشافعي (٤)موصولا قال :اخبرنا الثقة عن يحى بن ابن انيسة ،عن أبن شهاب مثله عن سعيد بن المسيب،عن أبي هريرةرضي الله عنه ،عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله أو مثل معناه

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٦٤ باب ضمان الرهن ٠

(١) ترتيب مسند الشافعي ،كتاب الرهن:٢/١٦٣ ، ١٦٤ ٠

(٢) السنن الكبرى كتاب الرهن ،باب الرهن غير المضمون :٦ /٣٩

(٣) الموطأ،كتاب الاقضية ،باب ما لايجوز من غلق الرهن :٢ /٧٢٨

(٤) ترتيب المسند :٢ /١٦٤ ٠

لا يخالفه •

قال الالباني (١):ويحى بن انيسة ضعيف ،والثقة لم يعرفه ،وفي شيوخ الشافعي رحمه الله بعض الضعفاء ،ثم قال :والنفس تطمئن لرواية الجماعة الذين ارسلوه اكثر لا سيما وهم ثقات ،وهو الذي جزم به البيهقي ،وتبعه جماعة منهم ابن عبد الهادي فقال: رواه جماعة من الحفاظ بالارسال وهو الصحيح ، اما ابن عبد البر فقد صحح اتصاله وكذلك عبد الحق ، والله اعلم •

الحكم على سند المؤلف :

اوردهم معلقا •

الحكم على اثر :

مرسل صحيح •

لا يغلف الرهن :

قال الجصاص (٢)وقال :ابو عبيد لايجوز في كلام العرب ان يقال للرهن اذا ضاع قد غلق الرهن انما يقال غلق اذا استحقه المرتهن فذهب به ،وهذا كان من فعل الجاهلية ،فأبطله النبي صلى الله عليه وسلم بقوله :"لا يغلق الرهن "•

وقال بعض اهل اللغة :انهم يقولون غلق الرهن اذا ذهب بغير شيء فهذا يدل على ان قوله :"لايغلق الرهن" ينصرف على وجهتين احداهما : ان كان قائما بعينه لم يستحقه المرتهن بالذين عند مضيء الاجل • والثاني :عند الهلاك ،لا يذهب بغير شيء •

(٨١/٢٦٤ر) حديث :"لايغلق الرهن"(*)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم :"ولايغلق الرهن" •

تخريج الحديث :

---

(١) ارواء الغليل :٥ / ٣٤٣

(٢) احكام القرآن ،باب ضمان الرهن:٢/٢٦٥ - ٢٦٦ •

(*) احكام القرآن :٢/٢٦٥ باب ضمان الرهن •

روى مرسلا :أخرجه مالك (١)والشافعي (٢)وعبد الرزاق (٣) وأبو داود (٤)والبيهقي(٥)عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

وروى موصولا أخرجه الدارقطني (٦)والحاكم (٧)والبيهقي(٨) وابن حيان(٩) وابن ماجه (١٠) عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم •

الحكم على سند المؤلف :

أورده مغلقا •

الحكم على الحديث :

قال الحاكم في المستدرك،صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي • وقال الدارقطني : وهذا اسناد حسن متصل ورمز السيوطي لحسنه (١١)• وقال ابن حجر(١٢): وصحح أبو داود والبزار وابن القطان ارساله •

---

(١) المرطأ،كتاب الافضية ،باب ما لايجوز من غلق الرهن :٢/٧٣٨ •

(٢) ترتيب مسند الشافعي ،كتاب الرهن:٢/١٦٣ - ١٦٤ •

(٣) المصنف ،كتاب البيوع،باب الرهن لايغلق :٨/٢٣٨رقم (١١٥٠٣٤)

(٤) المراسيل ،كتاب الرهن :ص ١٤٣ •

(٥) السنن الكبرى ،كتاب الرهن، باب الرهن غير المضمون ٦ /٤٠

(٦) السنن،كتاب البيوع :٣ /٣٣ •

(٧) موارد الظمآن للهيثمي ،باب ما جاء في الرهن:ص ٢٧٤ رقم (١١٢٣)

(٨) السنن،كتاب الرهون ،باب لا يغلق الرهن:٢/٨١٦ رقم (٢٤٤١)•

(٩) فيض القدير للمناوي :٦/ ٤٥٣ •

(١٠)التلخيص الحبير ،كتاب الرهن :٣ /٤٣ •

(٢٦٥ /٨٢ر) حديث قبيصة ان المسألة لا تحل الا من ثلاث الخ(*)

****

حديث قبيصة (**)بن المخارق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ان المسألة لاتحل الا من ثلاث :"فقر مدقع ،أو غرم مفظع ،أو دم موجع "٠

أخرجه مسلم (١) وأبو داود(٢) والنسائي (٣)والشافعي (٤) وأحمد (٥)والدارمي (٦)والبيهقي (٧)من طرق عن هارون بن رياب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق الهلالي قال واللفظ لأبي داود - تحملت حمالة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك٠ثم قال:"ياقبيصة ان المسألة لاتحل الا لأحد ثلاثة :رجل تحمل حمالة ،فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك،ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو قال :"سداد من عيش ورجل اصابته فاقه حتى يقول ثلاثه من ذوي الحجي من قومه قد

(*) احكام القرآن :٢٦٦/٢ باب ضمان الرهن ٠

(**) هو قبيصة بن عبد الله بن شداد بن معاوية بن عامر بن صعصعة ،يكني أبا بشر قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم وروى عنه أحاديث ،نزل البصرة (الطبقات الكبرى لابن سعد :٣٥/٧)٠

(١) الصحيح ،كتاب الزكاة ،باب من تحل له المسألة :٧٣٣/٢ ٠

(٢) السنن،كتاب الزكاة ،باب ما تجوز فيه المسألة :١٣٠/٢ رقم (٦٤٠)٠

(٣) السنن ،كتاب الزكاة ،باب الصدقة لم تحمل حمالة :٥ /٨٩ ٠

(٤) الام ،كتاب الزكاة ،جماع بيان أهل الصدقات :٧٣/٢ ٠

(٥) المسند :٣ /٤٧٧ ٠

(٦) السنن،كتاب الزكاة باب من تحل له الصدقات :٣٩٦/٢ ٠

(٧) السنن الكبرى ،كتاب الصدقات ،باب سهم الغارمين :٢١/٧ ٠

أصابت فلانا الفاقه فحلت له المسألة ،فسأل حتى يصيب قواما من عيش ، أو سدادا من عيش ثم يمسك،وما سواهن من المسألة ياقبيصة سحت،يأكلها صاحب سحت"٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم ٠

الغريب :

مدقع : الفقير الذي قد لصق بالتراب من الفقر ،وفقر مدقع اي ملصق بالدقعاء (١) ٠

غرم مفظع : الغرم الدين ، ومفظع : اي ذو حاجة لازمة من غرامه مثقلة (٢) ٠

دم موجع :الوجع اسم جامع لكل مرض مؤلم ،ودم موجع ،هو ان يتحمل دية فيسعى بها حتى يؤديها الى اولياء المقتول ، فان لم يؤدها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتلة (٣)

آثار في ضمان الرهن

(٢٦٦ /١٣١ط)أثر سعيد بن المسيب (*)

****

ذكر عبد الرحمن بن أبي الزناد في كتاب السبعة عن ابيه عن سعيد بن المسيب ٠

تخريج الأثر :

أخرجه الطحاوي (٤) قال حدثنا ابو العوام ،محمد بن عبد الله

---

(١) لسان العرب : ٨٩/٨ ٠ (٢) المرجع السابق : ١٢/ ٤٣٦

(٣) المرجع السابق : ٨/ ٣٧٩ - ٣٨٠

(*) حكام القرآن :٢٦٦/٢،باب ضمان الرهن ٠

(٤) شرح معاني الآثار ،كتاب الرهن ،باب الرهن يهلك في يد المرتهن : ٤ / ١٠٢

بن عبد الجبار المرادي،قال :ثنا خالد بن بزار الايلي قال:حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد ،عن ابيه قال :كان ممن أدركت من فقهائنا الذين ينتهي الى قولهم ،منهم سعيد بن المسيب،وعروة بن الزبيروالقاسم بن محمد وأبوبكر بن عبد الرحمن ،وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبد الله في مشخية من نظرائهم،أهل فقه وصلاح وفضل ،فذكر جمع من أقاويلهم في كتابة ،على هذه الصفة أنهم قالوا "الرهن بما فيه ،إذا هلك وعميت قيمته ،ويرفع ذلك منهم الثقة الى النبي صلى الله عليه وسلم •

وأورده الزيلعي (١) • وقال :أخرج الطحاوي بسند صحيح عن أبي الزناد فذكره•

واورده ابن حجر (٢) وابن التركماني (٣) •

رجال الاسناد :

١ - عبد الرحمن بن أبي الزناد ،عبد الله بن ذكوان ،المدني مولى قريش •

روى عن :ابيه ،وموسى بن عقبة وهشام بن عروة والأوزاعي ومعاذ ابن معاذ العنبري ،وغيرهم •

روى عنه :ابن جريح وزهير بن معاوية ،والوليد بن مسلم وهناد بن السري ،وغيرهم (٤)•

قال أحمد (٥): مضطرب الحديث •وقال أبو حاتم (٦) يكتب حديثه ولا يحتج به • وقال ابن المديني (٧) : ما حدث في المدينة فهو صحيح وما حدث في بغداد أفسده البغداديون • وقال

---

(١) نصب الراية كتاب الرهن :٢ /٣٢٤ •

(٢) الدراية :٢ /٢٥٨ •

(٣) الجوهر النقي ،كتاب الرهن ،باب من قال الرهن مضمون : ٦ / ٤٢ - ٤٣ •

(٤) تهذيب التهذيب : ٦ /١٧٠ - ١٧١

(٥،٦) الجرح والتعديل :٥ / ٢٥٣ • (٧) تهذيب التهذيب :٦ / ١٧٢

النسائي(١) ضعيف ٠

وثقة مالك(٢)والعجلي (٣) والترمذي (٤) ٠ وقال بن حجر (٥) صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيها ، مات سنة اربع وسبعين ومائة ٠

٢ - سعيد بن المسيب:أحد العلماء الاثبات،مضت ترجمته في الأثر(٣٤)

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

(١٣٢/٢٦٧ط)أثر عروة بن الزبير (*)

****

هو عروة بن الزبير بن العوام :ثقة فقيه مشهور ،مضت ترجمته في الحديث (٥٧) ٠

(١٣٣/٢٦٨ط)أثر القاسم بن محمد(**)

****

هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق :ثقةأحدفقهاء المدينة مضت ترجمته في الأثر (٢)٠

(١٣٤/٢٦٩ط) اثر أبي بكر بن عبد الرحمن (*)

****

رجال الاسناد :

١ ـ أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن النغيرة المخزومي ،المدني اسمه وكنيته واحد٠

---

(١) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٦٠ ٠

(٢) ميزان الاعتدال : ٢ / ٥٧٥ ٠ (٣) معرفة الثقات :٢ / ٧٢

(٤) تهذيب التهذيب :٦ / ١٧٣ ٠ (٥) تقريب التهذيب :١/٤٨٠

(*) احكام القرآن : ٢/ ٢٦٦ باب ضمان الرهن ٠

(**)احكام القرآن : ٢ /٢٦٦ باب ضمان الرهن ٠

روى عن ابيه ،وأبي هريرة ،وعمار بن ياسر وعائشة وأم سلمة وغيرهم •

روى عنه : أولاده عبد الملك وعمر وعبدالله وسلمة ،ومولاه سمى وابن أخيه القاسم بن محمد بن عبد الرحمن،والزهري ،وعمر بن عبد العزيز ، وغيرهم (١) •

قال الواقدي (٢) :كان ثقة فقيه كثير الحديث عالما عاقلا عاليا سخيا • وقال العجلي (٣) مدني تابعي ثقة • وقال ابن خراش (٤) :هو أحد أئمة المسلمين • وقال الذهبي (٥): أحد الفقهاء السبعة ،وأضاف (٦):وكان صالحا عابدا متألها كان يقال له الراهب • وقال ابن حجر (٧): ثقة فقيه عابد ،مات سنة أربع وتسعين ،وقيل غير ذلك •

(٢٧٠ /١٣٥ ط)أثر خارجة بن زيد (*)

****

رجال الاسناد :

١ - خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري ،أبو زيد المدني •

روى عن :ابيه ،وعمه يزيد وأسامة بن زيد ،وسهل بن سعد ،وأم العلاء الانصارية وغيرهم •

روى عنه :ابنه سليمان وأبو الزناد ،والزهري ،وعثمان بن حكيم ، وغيرهم (٨)•

---

(١) تهذيب التهذيب :١٢ /٣٠ - ٣١ •

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ /٢٠٨ •

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٣٨٩ (٤) تهذيب التهذيب : ١٢ /٣١

(٥) تذكرة الحفاظ :١ /٦٣ • (٦) المرجع السابق : ١ /٦٤

(٧) تقريب التهذيب :٢ / ٣٩٨ •

(*) احكام القرآن :٢ / ٤٦٦ باب ضمان الرهن •

(٨) تهذيب التهذيب :٣ /٧٤ - ٧٥ •

قال ابن سعيد (١) كان ثقة كثير الحديث • وقال العجلي (٢) مدني تابعي ثقة • وقال ابن خراش (٣) :خارجة بن زيد اجل من كل من اسمه خارجة • وقال ابن حجر (٤) :ثقة فقيه ،مات سنة مائة وقيل قبلها •

(١٣٦/٢٧١ط) اثر عبيد الله بن عبد الله (*)

****

وعبيد الله بن عبد الله ،وغيرهم انهم قالو الرهن بما فيه اذا هلك وعميت قيمته ويرفع ذلك منهم الثقة الى النبي صلى الله عليه وسلم •

رجال الاسناد :

١ - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلي •

روى عن :ابيه ،وارسل عن عم ابيه عبد الله بن مسعود،وعمار ابن ياسر ،وابي هريرة ،وعائشة ،وابن عباس ،وابي سعيد الخدري وغيرهم (٥)•

قال الواقدي(٦) : كان ثقة فقيها كثير الحديث والعلم شاعرا• وقال الزهري (٧):كان عبيد الله من بحور العلم •وقال ابوزرعة (٨):ثقة مامون امام (وقال العجلي(٩):تابعي ثقة رجل صالح جامع للعلم ، وكان احد علماء المدينة • وقال ابن

---

(١) الطبقات الكبرى :٥ / ٢٦٢ • (٢) معرفة الثقات : ١ / ٣٣٠

(٣) تهذيب التهذيب : ٣ / ٧٥ • (٤) تقريب التهذيب :١ /٢١٠

(*) احكام القرآن : ٢/ ٢٦٦ باب الضمان الرهن •

(٥) تهذيب التهذيب :٧ / ٢٣ •

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ / ٢٥٠

(٧) تذكرة الحفاظ للذهبي :١ /٧٩ •

(٨) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم :٥ /٣٢٠ •

(٩) معرفة الثقات : ٢ / ١١٢ •

حجر(١): ثقة فقيه ثبت ،مات سنة أربع وتسعين ،وقيل سنة ثمان وقيل غير ذلك •

الحكم على سند المؤلف :

الآثار من ٢٦٦ الى ٢٧١ • أوردها معلقة •

الحكم على الاثر :

مراسيل صحيحة •

(٨٣/٢٧٢) حديث القلتين (*)

****

قال المؤلف : وقضى الشافعي بقول ابن جريح في حديث القلتين أنه بقلال هجر ،على مراد النبي صلى الله عليه وسلم •

تخريج الحديث :

أخرجه الشافعي (٢)فقال : أخبرنا مسلم عن ابن جريح باسناد لايحضرني ذكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :"اذا بلغ الماء قلتين لم تحمل نجسا •

وقال في الحديث :"بقلال هجر ، وقال ابن جريح :ورأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين ،أو قربتين وشيئا •

وأخرجه أبو داود (٣) :والترمذي (٤)والنسائي(٥)وابن ماجه(٦)

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٥٣٥ •

(٢) كتاب الام :الطهارة ،باب الماء الراكد :١ /٤ •

(٣) السنن،كتاب الطهارة ،باب ما ينجس الماء:١/١٧•رقم (٦٣،٦٥)•

(٤) السنن،كتاب الطهارة ،باب ماجاء ان الماء لاينجسه شيء :١/٩٧ رقم (٦٧) •

(٥) السنن،كتاب الطهارة ،باب التوقيت في الماء :١/٤٦ •

(٦) السنن،كتاب الطهارة ،باب مقدار الماء الذي ينجس:١/١٧٢ رقم(٥١٧،٥١٨)•

والدارمي (١) والحاكم (٢) والبيهقي(٣) عن عبد الله بن عمر عن ابيه قال :سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ،فقال رسول الله صلى اله عليه وسلم "اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث "• وفي لفظ :"اذا كان الماء قلتين فانه لاينجس " •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الحديث :

تخصيص الحديث بهذه الزيادة • بقلال هجر - غير صحيح - ذكر ذلك الحافظ (٤)ابن حجر •

وقال ابن عبد البر (٥)ما ذهب اليه الشافعي من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر ، غير ثابت في الأثر لانه حديث قد تكلم فيه جماعة من اهل العلم بالنقل ،ولان القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما في اثر ثابت ولا اجماع •

و صححه الالباني (٦) وقال :"وقد صححه الطحاوي وابن خزيمة وابن حيان والحاكم والذهبي والثوري والعسقلاني •

---

(١) السنن،كتاب الصلاة والطهارة ،باب قدر الماء الذي لاينجس : ١٨٦/١ - ١٨٧ •

(٢) المستدرك،كتاب الطهارة :١ /١٣٤ •

(٣) السنن الكبرى ،كتاب الطهارة ،باب الفرق بين القليل ،الذي ينجي والكثير الذي لاينجي :١ /٢٦٠ •

(٤) التلخيص الحبير،كتاب الطهارة ،باب الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي لاينجس :١ /٢٦٠ •

(٥) التمهيد لابن عبد البر :١ /٣٣٥ •

(٦) ارواء الغليل :١ /٦٠ وصحيح سنن الامام ابي داود:١ /١٥ رقم (٥٦ - ٥٨)• ويراجع فيض القدير : ١ /٣١٢ و٣١٣ •

الغريب :

القلة : الجرة العظيمة ،وقيل الجرة عامة ،والجمع قلل وقلال وهي معروفة بالحجاز(١) ٠

وهجر : قرية قريبة من المدينة (٢)٠ وقد قدر العلماء القلتين بخمس قرب ،ومنهم من قدرها بخمسمائة رطل (٣) ٠

(٨٤/٢٧٣ر)حديث ابن عمر "البيعان بالخيار "(*)

****

جعل الشافعي مذهب ابن عمر في خيار المتبايعين ما لم يفترقا انه على التفريق بالابدان قاضيا على مراد النبي صلى الله عليه وسلم ٠

تخريج الحديث :

اخرجه البخاري (٤) ومسلم (٥) ومالك (٦) وابو داود(٧)

---

(١) لسان العرب مادة :قلل:٥٦٥/١١ ٠ (٢) معجم البلدان :٥ / ٣٩٣ ٠

(٣) معالم السنن للخطابي بهامش مختصر بين ابي داود:٥٧/١ ٠

(*) احكام القرآن :٢٦٧/٢ باب ضمان الرهن ٠

(٤) الصحيح ،كتاب البيوع باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٧٤٣/٢ رقم (٣٠٠٥)٠

(٥) الصحيح كتاب البيوع ،باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين ١١٦٣/٣ رقم(١٥٣١)٠

(٦) الموطأ،كتاب البيوع،باب بيع الخيار :٦٧١/٢ رقم (٧٩)٠

(٧) السنن،كتاب البيوع،باب في خيار المتابعين :٢٧٢/٣ رقم(٣٤٥٤)٠

والنسائي (١) واحمد (٢) والبيهقي (٣) من طرق عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال :"البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار .

واخرج البخاري (٤)ومسلم (٥)والشافعي (٦) والنسائي(٧) وابن ماجه (٨)وابن الجارود (٩)والدارقطني(١٠) والبيهقي(١١) واحمد (١٢)عن الليث بن سعد عن نافع بلفظ:"اذاتبايع الرجلان ،فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ،وكانا جميعا ،او يخير احداهما الاخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع ،وان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع ، فقد وجب البيع " .

---

(١) السنن،كتاب البيوع ،ذكر الاختلاف على نافع في لفظ حديثه ٢٤٨/٧ .

(٢) المسند :٢ /٧٣ .

(٣) السنن الكبرى،كتاب البيوع ،باب المتبايعين بالخيار:٢٦٩/٥

(٤) الصحيح ،كتاب البيوع ،باب اذا خير احدهما صاحبة بعد البيع ٢ /٧٤٤ رقم (٢٠٠٦).

(٥) الصحيح ، كتاب البيوع ، باب ثبوت خيار المجلس : ١١٦٣/٣ رقم(١٥٣١).

(٦) ترتيب مسند الشافعي،كتاب البيوع،البا الثاني في خيار المجلس :٢ / ١٥٤ .

(٧) السنن،كتاب البيوع ،باب ما ذكر الاختلاف على نافع في لفظ حديثه :٢٤٨/٧ - ٢٤٩ .

(٨) السنن،كتاب التجارات ،باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا: ٢ / ٧٣٦ ورقم (١٢٨١) .

(٩) المنتقي ،ابواب القضاء في البيوع :ص ٢٢٤٠ رقم (٦١٧).

(١٠) السنن ، كتاب البيوع :٣ /٥ .

(١١) السنن الكبرى،كتاب البيوع،باب المتبايعان بالخيار:٢٦٩/٥.

(١٢) المسند : ٢ /٧٣ .

وتابعه ابن جريج قال :أملى على نافع فذكر نحوه ،وزاد في آخره "وقال نافع فكان اذا بايع رجلا ،فأراد أن لايقبله ،قام فمشى هنيهة ثم رجع "٠

أخرجه مسلم(١) والبيهقي (٢) ٠

وتابعه على هذه الزيادة يجيء بن سعيد قال :قال نافع :"وكان ابن عمر اذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه ٠

وأخرجه البخاري (٣) والنسائي(٤) والترمذي (٥):"فكان ابن عمر اذا ابتاع بيعا ،وهو قاعد ،قام ليجب له البيع"٠ وقال حديث حسن صحيح ٠

وأخرجه البخاري (٦)ومسلم(٧)والنسائي(٨)والبيهقي (٩)عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ،عن النبي صلى الله عليه وسلم :"كل بيعين لابيع بينهما حتى يتفرقا ٠ الا بيع الخيار ٠

---

(١) الصحيح،كتاب البيوع،باب ثبوت خيار المجلس :١١٦٤/٣ ٠

(٢) السنن الكبرى،كتاب البيوع ،باب التبايعان بالخيار:٢٦٩/٢٠

(٣) الصحيح كتاب البيوع،باب كم يجوز الخيار :٧٤٣/٢رقم (٢٠٠١)

(٤) السنن،كتاب البيوع،ذكر الاختلاف على نافع في لفظ حديثه :٢٥٠/٧٠

(٥) السنن،كتاب البيوع،باب ماجاء في البيعين بالخيار ما لم يتفرقا:٥٤٧/٣ رقم (١٢٤٥)٠

(٦) الصحيح،كتاب البيوع،باب اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع:٢ /٧٤٤ رقم (٢٠٠٧)٠

(٧) الصحيح،كتاب البيوع باب ثبوت خيار المجلس :٣ /١١٦٤ ٠

(٨) السنن،كتاب البيوع ،ذكر الاختلاف على ابن دينار فيلفظ الحديث :٢٥٠/٧ ٠

(٩) السنن الكبرى،كتاب البيوع،باب المتبايعان بالخيار:٢٦٥/٥٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

(٨٥/٢٧٤ر) حديث أبي هريرة في النهي عن بيع المنابذة والملاسمة (*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع المنابذة والملامسة .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري(١)ومسلم (٢)ومالك(٣)والترمذي(٤)والنسائي(٥) عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن:"بيع المنابذة والملامسة " .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

غريب الحديث :

قال مالك (٦):الملامسة ان يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا

(*) أحكام القرآن :٢٦٨/٢ باب ضمان الرهن .

(١) الصحيح،كتاب البيوع،باب بيع المنابذة :٧٥٤/٢ رقم (٢٠٣٩).

(٢) الصحيح ،كتاب البيوع،باب أبطال بيع الملامسة والمنابذة :١١٥١/٣.

(٣) الموطأ،كتاب البيوع، باب الملامسة والمنابذة :٦٦٦/٢ .

(٤) السنن،كتاب البيوع،باب ما جاء في الملامسة والمنابذة :٦٠١/٣ رقم (١٣١٠) .

(٥) السنن:كتاب البيوع ،باب بيع الملامسة :٣٥٩/٧ .

(٦) الموطأ:٢ /٦٦٧ .

يتبين ما فيه أو يبتاعه ليلا ولا يعلم ما فيه .

والمنابذة أن ينبذ الرجل الى الرجل ثوبه ،وينبذ الآخر اليه ثوبه على غير تأمل منهما.ويقول كل واحد منهما :هذا بهذا ،فهذا الذي نهى عنه من الملامسة والمنابذة .

(٨٦/٢٧٥ر) حديث أبي هريرة :"النهي عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر"(*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه مسلم (١)وأبو داود (٢)والترمذي(٣)والنسائي(٤)وابن ماجة (٥)وأحمد (٦) عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم :"نهى عن الحصاة ،وعن بيع الغرر".

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم .

(*) أحكام القرآن :٢٦٨/٢ باب ضمان الرهن .

(١) الصحيح،كتاب البيوع،باب بطلان بيع الحصاة ،والبيع الذي فيه غرر:١١٥٣/٣ .

(٢) السنن،كتاب البيوع،باب في بيع الغرر:٢٥٤/٣ رقم (٣٣٧٦).

(٣) السنن،كتاب البيوع،باب ماجاءفي كراهية بيع الغرر:٥٣٣/٣ رقم (١٢٣٠) .

(٤) السنن،كتاب البيوع،باب الحصاة :٢٦٢/٧ .

(٥) السنن،كتاب التجارات،باب النهي عن الحصاة وعن بيع الغرر:٧٣٩/٢ .

(٦) المسند : ٤٣٦/٢ .

الغريب :

بيع الحصاة :فيه ثلاث تأويلات :

احداها :هو ان يأتي وبيده حصاة الى بزار وبين يديه ثياب فيشتري منه ثوبا على ان يلقى هذه الحصاة فعلى اى ثوب وقعت فهو البيع ، فهذا بيع باطل للجهل بثمن ماوقع عليه العقد والتأويل الثاني هو : هو ان يبتاع شيئا ثمين مؤجل الى ان يلقى هذه الحصاة من يديه وهذا ايضا بيع باطل للجهل بمدة الاجل ٠

والثالث هو : ان يشترى من ارض الى حيث ينتهي القاء الحصاة ثم يرمى الحصاة ، فالى اى موضع انتهت من الارض فهو البيع ، وهذا بيع باطل للجهل بقدر ماتناوله العقد(١) ٠

(٨٧/٢٧٦ر) حديث الرهن محلوب ومركوب (*):

****

قال المازني عن الشافعي فيما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم (الرهن محلوب ومركوب)

تخريج الاثر:

اخرجه الحاكم(٢) والدارقطني(٣) والخطيب(٤) والاصفهاني(٥) والبيهقي(٦) وابن عدى عن الاعمشي عن ابي صالح عن أبي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الرهن محلوب ومركوب"

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

---

(١) كتاب البيوع من الحاوي الكبير للماوردي - تحقيق محمد فضل مصلح الدين : ٣ /١١٥٩ - ١١٦٠ ٠ رسالة دكتوراة جامعة ام القرى ٠

(*) احكام القرآن : ٢ /٣٧٠ اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن

(٢) المستدرك كتاب البيوع:٢ /٥٨ ٠ (٣)السنن كتاب البيوع:٣٤/٣

(٤) تاريخ بغداد : ٦ /١٨٦ ٠ (٥) حلية الاولية : ٥ /٤٥ ٠

(٥) السنن ، كتاب الرهن ، باب ماجاء في زيادة الرهن :٣٨/٦٠

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر(١):"اعل بالوقف،وقال ابن ابي حاتم :قال ابي رفعه مرة ثم ترك الرفع بعده ورجح الدارقطني ثم البيهقي رواية من وقفة على من رفعه ،وهي رواية الشافعي عن سفيان عن الاعمشي عن ابي صالح عن ابي هريرة .

(٨٨/٢٧٧ر)حديث لبن الدر يحلب بنفقته اذا كان مرهونا الخ (*)

****

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابو داود ،قال حدثنا هناد عن ابن المبارك عن زكريا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"لبن الدريحلب بنفقته اذا كان مرهونا والظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويحلب النفقة .

تخريج الآثر :

اخرجه ابوداود(٢)قالحدثنا هناد عن ابن المبارك،عن زكريا عن الشعبي ،عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"لبن الدر يحلب بنفقته اذا كان مرهونا ،والظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويحلب النفقة" . وقال ابوداود وهو عندنا صحيح .

واخرجه البخاري(٣) والترمذي (٤) وابن ماجه(٥)

---

(١) التلخيص الحبير،كتاب الرهن:٤٢/٣ .

(*) احكام القرآن :٢٧٠/٢ اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن.

(٢) السنن،كتاب البيوع،باب في الرهن :٢٨٨/٣ رقم(٣٥٢٦).

(٣) الصحيح،كتب الرهن،باب الرهن مركوب ومحلوب:٨٨٨/٢ رقم(٢٣٧٧)

(٤) السنن،كتاب البيوع،باب ما جاء في الانتفاع بالرهن:٥٥/٣ رقم (١٢٥٤) .

(٥) السنن،كتاب الرهون،باب الرهن مركوب وومحلوب :٨١٦/٢ رقم (٣٤٤٠) .

والطحاوي(١) والبيهقي (٢) عن عامر الشعبي عن أبي هريرة به •

رجال الاسناد :

١ - محمد بن بكر بن داسة الشيخ الثقة •

٢ - أبوداود : ثقة حافظ ،تقدمت ترجمتهافي الحديث(٤٩) •

٣ - هناد بن السري بن مصعب التميمي،ثقة ،تقدمت ترجمته في الحديث (١١٤)•

٤ - زكريا بن أبي زائدة هو خالد بن ميمون :ثقة تقدمت ترجمته في الاثر (١٣١) •

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات ،الا انه منقطع •

الحكم على الحديث :

صحيح الاسناد •

الغريب :

لبن الدر :اي ذوات اللبن،ويجوز أن يكون مصدرا در اللبن اذا جرى(٣)•

(٨٩/٢٧٨ر) حديث أبي هريرة :"اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها الخ (*)

****

قال المؤلف :وقد بين ذلك هشيم في حديثه فانه رواه عن زكريا ابن ابي زائدة عن الشعبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها ،ولبن الدر يشرب،وعلى الذي يشرب نفقتها ويركب " •

---

(١) شرح معاني الاثار،كتاب الرهن،باب ركوب الرهن واستعماله وشرب لبنه :٩٨/٤ •

(٢) السنن،كتاب الرهن،باب ما جاء في زيادات الرهن :٣٨/٦ •

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الاثير : ٢/ ١١٢ •

(*) أحكام القرآن :

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١) والدارقطني (٢) والطحاوي (٣) والبيهقي (٤) عن هشيم عن زكريا عن عن الشعبي، عن أبي هريرة به .

رجال الاسناد :

١ - هشيم بن بشر: ثقة ثبت كثير التدليس ، تقدمت ترجمته في الاثر (٤١) .

٢ - زكريا بن أبي زائدة : ثقة ، وكان يدلس ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٢) .

٣ - الشعبي : عامر بن شراحيل: ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال البغوي (٥): "هذا حديث صحيح وله شاهد ورد في صحيح البخاري الحديث السابق .

(١٣٧/٢٧٩ط) أثر الشعبي في كراهة الانتفاع بالرهن (*)

****

روى الحسن بن صالح عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال: لاينتفع من الرهن بشيء ، فقد ترك الشعبي ذلك .

تخريج الاثر :

---

(١) سنن امام أحمد : ٢٢٨/٢ .

(٢) مسند الدارقطني ، كتاب البيوع: ٣٤/٣ .

(٣) شرح معاني الآثار ، كتاب الرهن ، باب ركوب الرهن واستعماله وشرب لبنه : ٩٨/٤ .

(٤) السنن الكبرى ، كتاب الرهن ، باب ما جاء في زيادات الرهن: ٣٨/٦

(٥) شرح السنة : ١٠ /١٨٣ .

(*) أحكام القرآن: ٢ /٢٧٠ اختلاف الفقهاء ، في الانتفاع الرهن .

اخرجه عبد الرزاق(١) عن الثوري عن الاعمشي عن ابراهيم واسيماعيل عن الشعبي انهما كرها ان ينتفع من الرهن بشيء •

وأخرجه البيهقي(٢) عن سفيان ، عن اسماعيل بن ابي خالد ، عن الشعبي قال: لاينتفع من الرهن بشيء •

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن صالح : ثقة فقيه عابد رمى بالتشيع ، مضت ترجمته في الاثر (١٣٦) •

٢ - اسماعيل بن ابي خالد : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الحديث(٧٧) •

٣ - عامر الشعبي : ثقة ، مضت ترجمته في الاثر(١٣) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فهو اسناد صحيح •

(٩٠/٢٨٠ر) حديث المصراة (*)

****

قال المؤلف وهو نظير ما روى في المصراة انه يردها ويرد معها صاعا من تمر •

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري (٣) ، ومسلم (٤)

---

(١) المصنف،كتاب البيوع،باب مايحل للمرتهن من الرهن:٢٤٤/٨ •

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الرهن ، باب ماجاء في زيادات الرهون ٦ /٣٩ •

(*) أحكام القرآن ٢٧٠/٢ -٢٧١•اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن

(٣) الصحيح،كتاب البيوع،باب ان شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر:٧٥٦/٢ رقم(٢٠٤٤) •

(٤) الصحيح،كتاب البيوع،باب حكم بيع المصراة :٣ /١١٥٨

وابو داود(١) ، والترمذي(٢) ، والنسائي(٣) ، وابن ماجه(٤) واحمد (٥) ، والدارقطني(٦) ، والبيهقي(٧) عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من اشترى شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة ايام ان شاء امسكها وان شاء ردها ورد معها صاعا من تمر ."

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج من الصحيحين .

الغريب :

بيع المصراة :اختلف اهل العلم واللغة في تفسير المصراة ،ومن ابن اخذت واشتقت . فقال الشافعي :التصرية :ان تربط اخلاف الناقة والشاه وتترك من الحلب اليومين والثلاثة ،حتى يجتمع لها لبن فيراه مشتريها كثيرا ،ويزيد في ثمنها لما يرى من كثرة لبنها .

وقال ابو عبيد "المصراة"الناقة او البقرة او الشاه ،التي قد صري اللبن في ضرعها يعني حقن فيه ،وجمع اياما ، فلم يحلب واصل التصرية :حبس الماء وجمعه(٨) .

---

(١) السنن،كتاب البيوع،باب من اشترى مصراة فكرهها :٢٧٠/٣ رقم (٣٤٤٤).

(٢) السنن،كتاب البيوع،باب ما جاء في المصراة :٥٥٣/٣ ـ٥٤٤ رقم (١٢٥٢) .

(٣) السنن،كتاب البيوع،باب النهي عن المصراة :٢٥٣/٧ .

(٤) السنن،كتاب التجارات،باب بيع المصراة :٧٥٣/٢ رقم(٢٢٣٩) .

(٥) المسند : ٢ /٤٣٠ ،٤٦٩ . (٦) السنن،كتاب البيوع : ٣ / ٧٤

(٧) السنن الكبرى ،كتاب البيوع،باب الحكم فيمن اشترى مصراة :٣١٨/٥ .

(٨) معالم السنن للخطابي بهامش مختصرسنن ابي داود:٥ /٨٤ -٨٥

بالرهن

آثار في اختلاف الراهن والمرتهن

(٢٨١ /١٣٨ط) أثر ابراهيم النخعي (*)

****

قال المؤلف : اختلفوا في مقدار الدين اذا اختلف فيه الرهن والمرتهن فقال ابراهيم النخعي :القول قول المرتهن في الدين مع يمينه .

تخريج الاثر :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)قال:حدثنا وكيع، عن حماد بن زيد ،عن أبي هاشم عن ابراهيم قال:اذا اختلف الراهن والمرتهن ،فالقول قول الراهن الا أن يقيم المرتهن البينة .

رجال الاسناد :

١ - وكيع بن الجراح : ثقة حافظ،تقدمت ترجمته في الاثر(٢٢) .

٢ - حماد بن زيد بن درهم الأزدي :ثقة فقيه فاضل،تقدمت ترجمته في الاثر (١٧٥)

٣ - أبو هاشم الرماني (*) بضم الراء وتشديد الميم الوسطى .

قيل اسمه : يحيى بن دينار ،وقيل ابن الاسود ،وقيل ابن نافع .

روى عن :أبي وائل ،وأبي مجلز ،وأبي العالية ،وعكرمة ،وسعيد ابن جبير،والحسن ،وغيرهم

روى عنه :منصور بن المعتمر،والثوري،وشعبة ،وقيس بن الربيع، والحمادان،وغيرهم(٢) . وثقة أحمد(٣)وابن معين(٤) والنسائي(٥) وأبو زرعة(٦) وابن سعد(٧) .

---

(١) المصنف :٦ /٨٠ . (٢) تهذيب التهذيب :٢٦١/١٢

(*) الرماني :نسبة الى قصر معروف بواسط،يقال له قصر الرماني كان ينزله أبو هاشم (اللباب:٣٦/٢) .

(٣) العلل ومعرفة الرجال :٣٠/٢

(٤) الجرح والتعديل :١٤٠/٩ (٥) تهذيب التهذيب :٢٦١/١٢

(٦) الجرح والتعديل :١٤٠/٩ (٧) الطبقات الكبرى :٣١٠/٧

وقال ابو حاتم(١):كان فقيها وكان صدوقا ،وقال الذهبي(٢): احد الثقات •

وقال ابن حجر(٣):ثقة ، مات سنة اثنى وعشرين ،وقيل خمس واربعين ومائة •

٤ - ابراهيم النخعي :ثقة ،تقدمت ترجمته في الاثر (١٤) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ،وعليه فالسند صحيح •

(٢٨٢/،١٣٩ ط)اثر طاووس (*)

****

وقال طاووس : يصدق المرتهن الى ثمن الرهن ويستخلف •

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (٤)قال :اخبرنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين وعن ابن طاووس عن ابيه عن الزهري ،وعن قتادةقالوا:اذا اختلف الراهن والمرتهن الذي هو في يديه(٥)الا ان يبلغ قيمة الرهن الا ان يأتي الآخر بالبينة •

رجال الاسناد :

١ - معمر بن راشد :ثقة ثبت فاضل •

٢ - ايوب بن ابي تميمة السختياني :ثقة ثبت حجه •

---

(١) الجرح والتعديل : ٩/ ١٤٠ (٢) ميزان الاعتدال : ٥٨١/٤

(٣) تقريب التهذيب :٤٨٣/٢

(*) احكام القرآن :٢٧٢/٢ ذكر اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن

(٤) المصنف ،كتاب البيوع،باب من رهن جارية ثم وطئها :٢٤٣/٨ رقم (١٥٠٦٣)•

(٥) قال الشيخ حبيب الله الاعظمى:"سقط من هذا الاثر شيء" هامش مصنف عبد الرزاق :٢٤٣/٨ •

٣ - محمد بن سيرين الانصاري :ثقة ثبت عابد • تقدمت تراجمهم جميعا في الاثر (١٦) •

٤ - ابن طاووس :عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني :ثقة فاضل •

٥ - أبوه :طاووس بن كيسان اليماني:ثقة فقيه فاضل ،تقدمت ترجمتها في الاثر (٢١٦) •

٦ - محمد بن مسلم الزهري:الفقيه الحافظ:مضت ترجمته في الاثر(١٩)

٧ - قتادة بن دعامة السدوسي :ثقة ثبت،مضت ترجمته في الاثر (٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فالسند صحيح •

(٢٨٣/١٤٠ ط)أثر الحسن (*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)قال: حدثنا علي بن سعيد ،عن أشعث ،عن الحسن قال:والقول قول الذي في يده الرهن •

رجال الاسناد :

١ - يحيى بن سعيد القطان:ثقة متقن حافظ ،تقدمت ترجمته في الاثر( )•

٢ - أشعث بن سوار الكندي:ضعيف،تقدمت ترجمته في الاثر(١١٧)•

٣ - الحسن البصري :ثقة فقيه فاضل مشهور ،وكان يدلس ويرسل كثير ،تقدمت ترجمته في الاثر (١٥) •

(*) أحكام القرآن :ذكر اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن •

(١) المصنف : ٤ / ٢٩٣ رقم (٢٠٢٩٧) تقديم وضبط كمال يوسف الحوت •

سف الحو

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

ضعيف لضعف :أشعث بن سوار الكندي .

(١٤١/٢٨٤ط) أثر قتادة (*)

****

تخريج الاثر :

سبق تخريج الأثر والحكم عليه الأثر (٢٨٢)

(١٤٢/٢٨٥ ط) أثر الحكم (**)

****

تخريج الاثر :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)قال :حدثنا عبد الله بن ادريس ،عن بسام عن الحكم قال :القول قول المرتهن .

رجال الاسناد :

١ - عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي - بسكون الواو (٢) .

روى عن :ابيه ،وعمه داود، والاعمشي ،ومنصور، وابن جريح ،وهشام بن عروة ،ومالك ،وشعبة ،وزيد بن أبي زياد وغيرهم .

وروى عنه :مالك بن أنس وهو من شيوخه ،وابن المبارك ،وأحمد بن حنبل ،وابن سعيد ،وابو كريب،وجماعة . (٣)

(**)أحكام القرآن :٢ /٢٧٢ اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن .

(١) المصنف ،كتاب البيوع والاقضية ،باب في الرهن والمرتهن يختلفان :٨٠/٦ .

(٢) تقريب التهذيب :١ /٤٠١

(٣) تهذيب التهذيب :٥ /١٤٥

قال عنه أحمد (١) نسيج وحده ،وقال ابن معين (٢) :ثقة ٠ وقال النسائي (٣) :ثقة ثبت ٠وقال أبو حاتم (٤) :يحتج به وهو امام من ائمة المسلمين ثقة ٠ وقال ابن سعد(٥):كان ثقة مأمونا كثير الحديث حجه صاحب سنة ٠ وقال أبن خراشي(٦):ثقة وقال العجلي (٧) :ثقة ثبت ،صاحب سنة ٠ وقال أبن حجر (٨): ثقة فقيه عابد ،مات سنة اثنين وتسعين ومائة ٠

٢ - بسام بن عبد الله الصيرفي الكوفي ،أبو الحسن ٠

روى عن: أبي طفيل ،وزيد بن علي بن الحسين،وأخيه أبي جعفر الباقر ،وجعفر الصادق ،ويزيد الفقير ،وعطاء وعكرمة ،وغيرهم

روى عنه :حاتم بن اسماعيل ، وابن المبارك ، ووكيع ، وأبو نعيم ،وغيرهم(٩)٠

قال يحيى الدورى عن أبن معين (١٠):ثقة ،وقال اسحاق بن منصور عن يحبن بن معين (١١): صالح ٠

وقال أحمد (١٢):لا بأس به ٠ وذكره ابن حيان في الثقات وقال(١٣) :يخطىء ٠ وقال أبو حاتم (١٤):صالح الحديث لابأس به ٠ وقال الحاكم (١٥):هو من ثقات الكوفيين ممن يجمع حديثه ولم يخرجاه ٠ وقال ابن حجر (١٦) :صدوق ٠ مات بعد المائة ٠

---

(١) العلل :١ /١٧٠ (٢) الجرح والتعديل :٥ / ٩

(٣) تهذيب التهذيب :٥ /١٤٤ (٤) الجرح والتعديل ٥ /٩

(٥) الطبقات الكبرى :٦ / ٣٨٩

(٦) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي :٩ /٤٢٠

(٧) معرفة الثقات :٢ /٢١ (٨) تقريب التهذيب :١ /٤٠١

(٩) تهذيب التهذيب :١/٤٣٤ ٠ (١٠،١١)الجرح والتعديل :٢ /٤٣٤

(١٢) تهذيب التهذيب :١/٤٣٥٠ (١٣) الثقات :٦ /١١٩

(١٤) الجرح والتعديل :٢/٤٣٤ ٠ (١٥) تهذيب التهذيب :١/٤٣٥

(١٦) تقريب التهذيب : ١ / ٩٦

٣ - الحكم بن عتيبة :ثقة ثبت فقيه ،الا انه ربما دلس، مضت ترجمته في الأثر (٢٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات الا بسام بن عبد الله الصيرفي فهو صدوق وعليه فالأثر حسن ٠

(٢٨٦/١٤٣ط)أثر اياس بن معاوية (*)

****

وقال اياس بن معاوية قولا بين هذين القولين قال :ان كان للراهن بينة يدفعه الرهن ،فالقول قول الراهن ،وان لم تكن له بنية فالقول قول المرتهن لانه لو شاء جحده الراهن ومتى امر بشيء وليست عليه بينه فالقول قوله ٠

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال :حدثنا زيد بن الحباب ،عن حماد ابن مسلمة ،عن اياس بن معاوية قال :اذا اختلف الراهن والمرتهن فالقول قول المرتهن ما بينه وبين قيمته فاذا زادت فالقول قول الراهن ٠

رجال الأسناد:

١ - زيد بن الحباب :صدوق يخطىء في حديث الثوري ،تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٨)٠

٢ - حماد بن مسلمة بن دينار : ثقة ،وتغير حفظه بأخره ،مضت ترجمته في الأثر (١٦٢) ٠

٣ - اياس بن معوية :ثقة ،تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٤) ٠

(*) أحكام القرآن:٢٧٢/٢ قوله تعالى (ولا تكتموا الشهادة٠الآية)٠

(١) مصنف ابن أبي شيبة ،كتاب البيوع والاقضية ،في الراهن والمرتهن يختلفان :٦ / ٨٠ ٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده ممعلقا .

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات الا زيد بن الحباب فهو صدوق،وعليه فالاثر حسن .

(٢٨٧/٩١ر) حديث البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه (*)

****

قول النبي صلى الله عليه وسلم :"والبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه "

تخريج الاثر :

سبق تخريج الحديث "٩٦"

(٢٨٨ /٩٢ر)حديث ابي هريرة لايحب الله اضاعة المال ولاقيل ولاقال(**)

****

حدثنا بعض من لااتهم في الرواية ، قال اخبرنا معاذ بن المثنى قال حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل ، قال حدثنا عبدالرحمن بن اسحاق عن سعيد المقبري ، عن ابي هريرة قال :" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحب الله اضاعة المال ، ولاقيل ولاقال" .

تخريج الحديث :

اخرجه ابو يعلي(١) عن عبدالرحمن بن اسحاق المدني، عن سعيد ابن ابي سعيد، عن ابي هريرة قال ، قال رسول الله ثصلى الله عليه وسلم:" لايحب الله اضاعة المال ولاكثرة السؤال ، ولاقيل وقال" .

(*) احكام القرآن :٢ /٢٧٢ اختلاف الفقهاء في الانتفاع بالرهن .

(**) احكام القرآن :٢ /٢٧٥

(١) مسند ابي يعلي : ٦ /١٠٤ رقم (٦٥٦٠) تحقيق ارشاد الحق الاثري ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٨ هـ

قال الهيثمي(١) رواه ابو يعلي ، ورجاله رجال الصحيح ٠

رجال الاسناد:

١ - معاذ بن المثنى: ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٦٤) ٠

٢ - مسدد بن مسرهد بن مسريل بن مستورد الاسدي البصري ، ابو الحسن ٠

روى عن عبدالله بن يحى بن ابي كثير ، وهشيم ، ويزيد بن زريع ، وعيسى بن يونس ، وفضيل بن عياض وابي الاحوض وعبدالوارث بن سعيد ووكيع وغيرهم ٠

روى عنه : البخاري وابوداود والترمذي والنسائي وابو زرعة وابو حاتم وغيرهم(٢)

وثقه النسائي(٣) والعجلي(٤) وابوحاتم(٥) وابن معين(٦) في رواية ، وفي أخرى قال(٧) صدوق ، وكذلك احمد(٨)٠

قال ابن حجر ثقة حافظ ، توفى سنة ثمان وعشرين ومائتين ٠

٣ - بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي(*) ابو اسماعيل البصري ٠

روى عن : احمد الطويل،ومحمد بن المنكدر،وابن عون،وخالد الحذاء ،وعبد الرحمن بن اسحاق ،وغيرهم ٠

روى عنه : احمد ، اسحاق ، ومسدد ، وبشر بن معاذ العقدي وغيرهم(٩) ٠

---

(١) مجمع الزوائد كتاب الزهد ، باب ماجاء في الصمت وحفظ اللسان : ١٠ /٣٠٥ ٠

(٢) تهذيب التهذيب :١٠ /١٠٧ - ١٠٨

(٣) المرجع السابق :١٠ /١٠٨٠ (٤) معرفة الثقات :٢ /٢٧٢

(٥) الجرح والتعديل :٨ /٣٤٨ ٠ (٦) تهذيب التهذيب :١٠ / ١٠٨

(٧،٨) الجرح والتعديل:٨ /٣٤٨ ٠ (٩) تهذيب التهذيب :٢ /٢٤٢

(*) الرقاشي بفتح الراء والقاف مخففة وفي آخرها شين معجمة هذه النسبة الى امراة اسمها رقاشي بنت قيس "اللباب: ٢ /٣٣ ٠

(١٠) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ /٤٥٨ ٠

وثقه ابو حاتم وابوزرعة(١) والنسائي(٢) وابن سعد(٣) وقال احمد بن حنبل(٤) اليه المنتهى في التثبت بالبصرة.
وقال العجلي(٥): ثقة فقيه ، ثبت في الحديث ، حسن الحديث صاحب سنة ، وقال ابن حجر(٦) ثقة ، ثبت عابد ، مات سنة ست او سبع وثمانين ومائة .

٤ - عبدالرحمن بن اسحاق بن عبدالله بن الحارث بن كنانة المدني، نزيل البصرة يقال له : عباد .
روى عن : ابيه ، سعيد المقبري وابي الزناد وعبدالله بن دينار وسهيل بن ابي صالح وصالح بن كيسان وغيرهم .
روى عنه : يزيد بن زريع وبشر بن المفضل وحماد بن مسلمة ، وابراهيم بن دهمان ، وغيبرهم(٧).
قال احمد(٨): صالح الحديث وقال ابن معين(٩) ثقة وقال مرة(١٠)صالح الحديث وقال العجلي(١١):يكتب حديثه وليس بقوى ، وقال ابو حاتم(١٢) يكتب حديثه ولايحتج به وقال ابو داود(١٣) ثقة الا انه قدري . وقال الدرقطني(١٤) : ضعيف وقال ابن عدي(١٥) في حديثه بعض ماينكر ولايتابع عليه والاكثر منه صحاح وهو صالح الحديث كما قال ابن حنبل وقال

---

(١) الجرح والتعديل : ٢ /٣٦٦ . (٢) تهذيب التهذيب : ١ /٤٥٨
(٣) الطبقات الكبرى : ٧ /٢٩٠ . (٤) الجرح والتعديل :٢ /٣٦٦
(٥) معرفة الثقات : ١ /٢٤٧ . (٦) تقريب التهذيب : ١ /١٠١
(٧) تهذيب التهذيب : ٦ /١٣٧ .
(٨) العلل ومعرفة الرجال : ١ /٣٨٥ .
(٩،١٠) التاريخ : ٢ /٣٤٤ . (١١) معرفة الثقات : ٢ /٧٢
(١٢) الجرح والتعديل : ٥ /٢١٣ .
(١٣) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ /٥٤٧ .
(١٤) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٢٠.
(١٥) الكامل في ضعفاء الرجال : ٤ / ١٦١٢ .

ابن حجر(١) صدوق رمي بالقدر مات بعد المائة •

٥ - سعيد بن ابي سعيدكيسان المقبري(*)،ابو سعيد المدني روى عن ابي هريرة ،ومعاوية ،وابي شريح ،وانس بن مالك وشريك،وغيرهم •

روى عنه :مالك ،وابن اسحاق ،ويحيى بن سعيد الانصاري والليث بن سعد وابن ابي ذئب ،وجماعة (٢)•

وثقه العجلي (٣) وابن خراش(٤) وابو زرعة (٥) والنسائي(٦) وابن سعد (٧) واضاف :لكنه اختلط قبل موته بأربع سنين •

وقال الذهبي (٨): ثقة حجة شاخ ووقع في الهرم ولم يختلط ، قال ابن الكيال(٩) :والعجيب من الذهبي انكار اختلاطه ،وقد اقر باختلاطه الواقدي ،وابن سعد ويعقوب بن شيبة وابن حبان ، ثم ذكر كلاب ابن سعد في اختلاطه ،وقال وكانه لم يرو فيها - اى في الاربع سنين •

شيئا او تميز والا فقد احتج به الائمة الستة وقال احمد(١٠) وابن معين(١١: لابأس • وقال ابو حاتم(١٢) : صدوق ، وقال ابن حجر(١٣) : ثقة تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود العشرين ومائة وقيل قبلها وقيل بعدها •

---

(١) تقريب التهذيب : ١ /٤٧٢ •

(*) المقبري : بفتح الميم وسكون القاف وضم الياء وفي آخرها راء هذه النسبة الى المقبرة وكان يسكن اى المقبري بالقرب من مقبرة فنسب اليها : اللباب : ٣ /٢٤٥ - ٢٤٦"••

(٢) تهذيب التهذيب : ١ /٣٨ • (٣) معرفة الثقات : ١ /٤٠٠ •

(٤) تهذيب التهذيب : ١ /٣٨ • (٥) الجرح والتعديل : ٤ /٥٨

(٦) تهذيب التهذيب : ١ /٣٨ • (٧) الطبقات الكبرى: ٥ /٨٦

(٨) ميزان الاعتدال : ٢ /١٣٩ •

(٩) الكواكب النيرات:ص ٤٦٧• (١٠) ميزان الاعتدال : ٢ /١٣٩

(١١،١٢)الجرح : ٤ /٥٧ • (١٣) تقريب التهذيب : ١ /٢٩٧

الحكم على سند المؤلف :

فيه شيخ المؤلف مبهم وعليه فالسند ضعيف •

الحكم على الحديث :

في سنده عبد الرحمن بن اسحاق : صدوق رمي بالقدر وعليه فالحديث صحيح لغيره •

وله شاهد من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة بأطول منه اخرجه مالك (١) ومسلم (٢) والبخاري(٣) واحمد (٤)•

(٩٣/٢٨٩ر) حديث "ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث الخ "(*)

****

حدثنا من لا اتهم قال : اخبرنا محمد بن اسحاق،قال حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا حسن الجعفي، عن محمد بن سوقة :عن وراد ،قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة :"اكتب الى بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث،فأما الثلاث التي حرم فحقوق الأمهات ووأد البنات ،ولا وهات ،والثلاث التي نهى عنهن،قيل وقال والحاف السؤال واضاعة المال •

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (٥) ،

---

(١) الموطأ ، كتاب الكلام باب ماجاء في اضاعة المال وذي الوجهين: ٢ /٩٩٠ •

(٢) الصحيح كتاب الاقضية باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة : ٣ /١٣٤٠ •

(٣) الادب المفرد: باب السرق في المال: ص ١٥٨ • رقم(٤٤٢) •

(٤) مسند الامام احمد : ٢ /٣٦٧ •

(*) احكام القرآن :٢/٢٧٥ قوله تعالى :ولاتكتموا الشهادة • الآية

(٥) الصحيح ،كتاب الاقضية ،باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة :٣ /١٣٤١ •

واحمد (١) والبيهقي(٢) عن محمد بن سوقة ،اخبرنا محمد بن عبد الله الثقفي عن وراد قال :كتبت المغيرة الى معاوية سلام عليك • اما بعد ،فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :"ان الله حرم ثلاث ونهى عن ثلاث :حرم عقوق الوالدين ،واد البنات ،ولاوهات • ونهى عن ثلاث :قيل وقال ،وكثرة السؤال واضاعة المال •

رجال الاسناد :

١ - محمد بن اسحاق :صدوق ،مضت ترجمته في الحديث (٦٠)

٢ - موسى بن بن سعيد بن مسروق الكندي المسروقي ،ابو عيسى

روى عن :ابيه ،وابا اسامة ،وزيد بن الحباب ،وحسين بن علي جعفي ،وغيرهم •

روى عنه :الترمذي ،والنسائي ،وابن ماجه ،وابن خزيمة ،وابن ابي حاتم ،وغيرهم (٣) •

قال عنه النسائي (٤) :ثقة ،وقال في موضع آخر لابأس به •

وقال ابن ابي حاتم (٥) :هو صدوق • ثقة ،وقال ابن حجر(٦):ثقة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين •

٣ - الحسن بن الحرين الحكم الجعفي او النخعي الكوفي ،ابو محمد

روى عن :ابي الطفيل والشعبي ،والحكم بن عتيبه ،ونافع مولى ابن عمر ، وجماعة •

وروى عنه :محمد بن عجلان ،والأوزاعي ،وابوخيثمة الجعفي، وغيرهم (٧) •

---

(١) المسند :٤/ ٢٥٠ - ٢٥١ •

(٢) السنن الكبرى كتاب الحجر ،باب النهي عن اضاعة المال في غير حقه :٣٦/٦ •

(٣،٤) تهذيب التهذيب لابن حجر :٣٥٥/١٠ - ٣٥٦

(٥) الجرح والتعديل :١٥٠/٨

(٦) تقريب التهذيب :٢ /٢٨٥

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر :٢٦١/٢ - ٢٦٢

وثقه ابن معين(١)والنسائي(٢)وابن شاهين(٣)والحاكم(٤) وابن سعد(٥) •وقال ابن حجر(٦): ثقة فاضل ،مات سنة مائة وثلاث وثلاثين •

٤ - محمد بن سوقة - بضم المهملة ،الغنوي،بفتح المعجمة والنون الخفيفة أبو بكر الكوفي (٧)•

روى عن :أنس ،وسعيد بن جبير،وعبد الله بن دينار،وأبي صالح السمان ،والثوري ،وجماعة •

وروى عنه :الثوري ،وابن المبارك،وأبو معاوية ،وابن عيينة• وغيرهم (٨) •

قال العجلي (٩) :ثبت ،وكان صاحب سنة وعبادة وخير ،وفي عداد الشيوخ ليس بكثير الحديث • وقال النسائي(١٠)ثقة مرضى وقال ابن معين(١١):ثقة • وقال الدارقطني(١٢):كوفي فاضل ثقة• وذكره ابن حبان في الثقات،وقال(١٣)كان من القراء ،ومن أهل العبادة والفضل والدين والسخاء •

وقال ابن حجر(١٤):ثقه مرضي عابد،مات بعد المائة •

٥ - وراد - بتشديد الراء الثقفي،أبو سعيد أو أبو الورد الكوفي كاتب المغيرة ومولاه (١٥)

روى عن المغيرة ،ووفد على معاوية •

روى عنه :عبد الملك بن عمير،والشعبي ،ورجاء بن حيوة

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ /٨

(٢) تهذيب التهذيب :٢ /٢٦٢ •

(٣) تاريخ اسماء الثقات :ص ٩٤

(٤) تهذيب التهذيب :٢٦٢/٢

(٥) الطبقات الكبرى :٣٥٣/٦

(٦) تقريب التهذيب :١٦٤/١

(٧) المرجع السابق :١٦٨/٢

(٨) تهذيب التهذيب :٢٠٩/٩

(٩) معرفة الثقات :٢٤٠/٢

(١٠) تهذيب التهذيب :٢١٠/٩

(١١) الجرح والتعديل :٢٨٢/٧

(١٢) تهذيب التهذيب :٩ /٢١٠

(١٣) الثقات لابن حبان :٤٠٤/٧

(١٤) تقريب التهذيب :٢ /١٦٨

(١٥) تقريب التهذيب :٣٣٠/٢

وعطاء بن السائب ،وغيرهم (١)٠

ذكره ابن حيان في الثقات (٢)٠ وقال ابن حجر(٣):ثقة ،مات بعد المائة ٠

الحكم على سند المؤلف :

فيه راو مجهول فهو ضعيف بهذا الاسناد ٠

الحكم على الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه ٠

آثار في قوله تعالى(وان تبدوا ما في انفسكم أوتخفوه) (١٤٤/٢٩٠ ط)(*)أثر قتادة

****

حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق المرزوني،قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال حدثنا عبد الرزاق،عن معمر ،عن قتادة في قوله<وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله> (٤) ٠

قال نسخها قوله تعالى<لايكلف الله نفسا الا وسعها >(٥) ٠

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري(٦) قال حدثنا بشر،قال حدثنا يزيد ،قال حدثنا سعيد عن قتادة ،أنه قال نسخت هذه الآية ،يعني قوله :<لايكلف الله نفسا الا وسعها >الآية التي قبلها <وان تبدو ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله >

وأخرجه ابن أبي حاتم(٧) معلقا

(*) أحكام القرآن:٢/٢٧٥ قوله تعالى:لايكلف الله نفسا الا وسعها٠

(١) تهذيب التهذيب :١١ /١١٢ (٢) الثقات لابن حبان :٥/٤٩٨

(٣) تقريب التهذيب : ٢/٣٣٠ (٤) الآية ٢٨٦ من سورة البقرة

(٥) الآية ٢٨٤ من سورة البقرة

(٦) التفسير :٦ /١١ رقم (٦٤٦٣)

(٧) التفسير : ٣ /١٢١٣ رقم (٦٤٦٣) ٠

رجال الأسناد :

١ - عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي ،البغدادي ،ويعرف بحامض راسه ٠

روى عن :الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ،وأبي يحيى محمد بن سعيد العطار ،وسعدان بن نصر ،وغيرهم ٠

روى عنه :أبو عمر بن حيوية ،وأبو بكر الأبهري الفقيه والدارقطني، وابن شاهين ، وغيرهم (١)قال البرقاني (٢): وسألت الأبهري عنه فقال ثقة ٠

وقال الذهبي (٣) :الشيخ الجليل الثقه وقال ابن الجوزي(٤): ثقة ،توفى في شهر رمضان من سنةتسع وعشرين وثلاث مائة (٥)٠

٢ - الحسن بن ابي الربيع الجرحاني :صدوق ،تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢) ٠

٣ - عبد الرزاق الصنعاني :ثقة حافظ ،تقدمت ترجمته في الآثر (٢)

٤ - معمر بن راشد الأزدي :ثقة ثبت ،تقدمت ترجمته في الآثر (١٦)

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي:ثقة ثبت فاضل ،تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤)٠

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات الا الحسن بن ابي الربيع فهو صدوق وعليه فالسند حسن٠

الحكم على الأثر :

حســـــن

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي :١٠ / ١٢٤

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة ٠

(٣) سير أعلام النبلاء :١٥/١٨٧

(٤) المنتظم : ٦ / ٣٢٤

(٢٩١/٥٤ ق)اثر لابن عمر (*)

****

حدثنا عبدالله بن محمد ،قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال اخبرنا عبد االرزاق ،عن معمر قال سمعت الزهري يقول في قوله تعالى <وان تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه >
قال :قرأها ابن عمر وبكى،وقال :انا لمؤاخذون بما نحدث به انفسنا فبكى حتى سمع (نشيجه)(**)،فقام رجل من عنده ،فأتى ابن عباس فذكر ذلك له ،فقال يرحم الله ابن عمر ،لقد وجد فيها المسلمون نحوا مما وجد ،حتى نزلت بعدها <لايكلف الله نفسا الا وسعها >

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١)قال :حدثني المثنى ،حدثنا اسحاق،حدثنا يزيد ابن هارون،عن سفيان بن حسين ،عن الزهري ،عن سالم :أن اباه قرأ < وان تبدو ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله >فدمعت عينه فبلغ صنيعه ابن عباس فقال : يرحم الله أبا عبد الرحمن لقد صنع كما صنع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت فنسختها الآية التي بعدها <لايكلف الله نفسا الا وسعها>

وأخرجه البخاري (٢) عن ابن عمر .

وأخرجه ابن الجوزي(٣)عن سفيان،عن الزهري،عن سالم،عن ابن عمر

رجال الأسناد :

١ - عبد الله بن محمد المروزي:ثقه ،مضت ترجمته في الأثر (٢٩٠) .

(*) أحكام القرآن :٢/٢٧٥ - ٢٧٦ قوله تعالى :<لايكلف الله نفسا الاوسعها> . (**) في المخطوطة (نشجة) ٥١١ / ١

(١) التفسير:٦/١٠٨ رقم (٦٤٦٢) .

(٢) الصحيح ،كتاب التفسير،تفسير سورة البقرة :٤ /١٦٥٢ . رقم (٤٢٧١) .

(٣) نواسخ القرآن ،للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي :ص ٩٩ دار الكتب العلمية ،بيروت .

٢ - الحسن بن أبي الربيع:صدوق ،مضت ترجمته في الأثر (٣٢)
٣ - عبد الرزاق الصنعاني :ثقه حافظ، مضت ترجمته في الأثر (٢) .
٤ - الزهري : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٩)

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات عن الحسن بن أبي الربيع فهو صدوق وعليه فالسند حسن .

الحكم على الأثر :

أورده البخاري . وقال ابن كثير (١)ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس . وقال ابن حجر (٢) : أخرجه الطبري باسناد صحيح

(٢٩٢/٥٥ ق)أثر عبد الله بن مسعود(*)

****

روى الشعبي عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال :نسختها الآية التي تليها ‹لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت›.

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي حاتم (٣) قال :حدثنا أبي،ثنا عارم ،ثنا هشيم،ثنا سيار أبو الحكم عن الشعبي عن أبي عبدية بن عبد الله في قوله ‹وان تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله › الآية نسختها الآية التي بعدها :‹لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت›

رجال الأسناد :

١ - عارم :هو محمد بن الفضل السدوسي،أبو النعمان البصري،لقبه عارم .

روى عن :جرير بن حازم،ومهدي بن ميمون،والحمادين،ومعتمر بن سليمان ،وابن المبارك ،وأبي عوانة ،والدراوردي،وغيرهم .

---

(١) تفسير ابن كثير :١ / ٥٠٣

(*) أحكام القرآن :٢ /٢٧٦ قوله تعالى :لايكلف الله نفسا الا وسعها .

(٢) الفتح : ٨ / ٢٠٦

(٣) تفسير ابن أبي حاتم :١٢٢٧/٣ رقم (٣٥٩١)

وروى عنه : البخاري،والدارمي،عبد بن حميد ،واحمد بن حنبل وابو حاتم ،وابوزرعة ،وابو الاحوص ،ويعقوب بن شيبة ،واخرون(١) قال العجلي(٢):بصري ثقه رجل صالح • وقال النسائي(٣):كان احد الثقات قبل ان يختلط •وقال الدارقطني(٤):تغير بآخرة ، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة • وقال البخاري(٥):تغير بآخره • وقال ابن حجر (٦) : ثقة ثبت تغيرا آخر عمره ، مات سنة ثلاث او اربع وعشرين ومائتين •

٢ - هشيم بن بشير :ثقة ثبت،كثير التدليس ،مضت ترجمته في الاثر (٤١) •

٣ - سيار ابو الحكم العنزي ـ بنون وزاري ـ الواسطي،ويقال البصري •

روى عن :ثابت البناني،وابي حازم الاشجعي،والشعبي،وغيرهم •

روى عنه :اسماعيل بن ابي خالد ،وسليمان التيمي ،وشعبه والثوري وهشيم ،وغيرهم(٧)•

قال احمد(٨):صدوق ثقه ثبت في كل المشايخ • وقال ابن معين والنسائي(٩):ثقة • وقال ابن حجر(١٠):ثقه ،مات سنة اثنتين وعشرين ومائة •

٤ - ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود • ويقال اسمه عامر،والاشهر انه لايعرف الا بكنيته(١١)•

روى عن :ابيه ولم يسمع منه ،وابي موسى الاشعري،وعمرو بن الحارث بن المصطلق وعائشة ،ومسروق،وغيرهم •

---

(١) تهذيب التهذيب :٩/٤٠٢ -٤٠٣ • (٢) معرفة الثقات : ٢/٢٥٠

(٣) تهذيب التهذيب :٩ / ٤٠٤ • (٤) تهذيب التهذيب :٩ /٤٠٤

(٥) التاريخ الكبير :١ /٢٠٨ • (٦) تقريب التهذيب :٢ /٢٠٠

(٧) تهذيب التهذيب :٤ /٢٩١ -١٩٢ •

(٨) تهذيب الكمال للمزي :١/٥٦٥ • (٩) تهذيب التهذيب :٤/٢٩٢

(١٠) تقريب التهذيب :١/٣٤٣ • (١١) المرجع السابق :٢/٤٤٨

روى عنه :ابراهيم النخعي ،وابو اسحاق السبيعي،ومجاهد بن جبر،وغيرهم ٠(١)

وثقه ابن معين(٢)،وذكر ابن حبان في الثقات وقال(٣):لم يسمع من ابيه شيئا وكذلك قال الترمذي (٤) ٠

وقال ابن حجر(٥):كوفي ثقه،والراجح انه لايصح سماعه من ابيه مات بعد المائة ٠

الحكم على سند المؤلف:

اورده معلقا، وفيه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لايصح سماعه من ابيه ،وعليه فالسند منقطع فهو سند ضعيف ٠

الحكم على الاثر :

منقطع لأن ابا عبيدة لا يصح سماعه من ابيه وعليه فالاثر ضعيف٠

(٥٦/٢٩٣ ق)اثر ابن عباس (*)

****

روى معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس <وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله > ٠ انها لم تنسخ لكن الله اذا جمع الخلق يوم القيامة يقول : اني اخبركم مما في انفسكم مما لم تطلع عليه ملائكتي ،فأما المؤمنون فيخبرهم ويغفر لهم ما حدثوا به انفسهم وهو قوله<يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويضرب من يشاء > ٠

تخريج الاثر :

---

(١) تهذيب التهذيب :٥/٧٥

(٢) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم :٩/٤٠٣

(٣) الثقات :٥/٥٦١ (٤) تهذيب التهذيب :٥/٧٥

(٥) تقريب التهذيب :٢ / ٤٤٨

(*) احكام القرآن:٢ /٢٧٦ قوله تعالى <لايكلف الله نفسا الاوسعها>

أخرجه الطبري (١)وابن أبي حاتم(٢)عن عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة ،عن ابن عباس قوله :﴿وان تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾فذلك سر أمرك وعلانيته ﴿يحاسبكم به الله ﴾ وانها لم تنسخ ،وان الله اذا جمع الخلائق يوم القيامة يقول :اني أخبركم بما أخفيتم في نفوسكم مما لم تطلع عليه ملائكتي .

الحكم على سند المؤلف:أورده معلقا . **الحكم على الأثر :** ضعيف

رجال الأسناد :

١ - معاوية بن صالح بن حدير :صدوق له أوهام .

٢ - علي بن أبي طلحة :صدوق قد يخطىء،تقدمت ترجمتها في الأثر(٣٣)

٣ - علي بن أبي طلحة :صدوق يخطىء،وروايته عن ابن عباس منقطعة بينهما مجاهد .

(٢٩٤/١٤٥ط)أثر الربيع بن أنس (*)

****

قوله تعالى:﴿ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ﴾من الشك والنفاق وروى عن الربيع بن أنس مثل ذلك .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه عند غير المؤلف .

(٢٩٥/١٤٦ ط)أثر الحسن (**)

****

قال عمرو بن عبيد :كان الحسن يقول هي محكمة لم تنسخ .

تخريج الأثر :

---

(١) التفسير :١١٢/٦ رقم (٦٤٨١)، (٢)التفسير:١٢٠٨/٣ رقم (٣٥٣٥)

(*) أحكام القرآن :٢٧٦/٢ قوله تعالى:﴿لايكلف الله نفسا الا وسعها﴾ الآيه .

(**) أحكام القرآن :٢ /٢٦٧ قوله تعالى:﴿لايكلف الله نفسا الا وسعها﴾ الآيه .

أورده ابن كثير(١)قال:وعن الحسن البصري أنه قال:هي محكمة لم تنسخ .

رجال الأسناد :

١ - عمرو بن عبيد :متروك الحديث،مضت ترجمته في الأثر (١٣١).

٢ - الحسن البصري:ثقة فقيه فاضل مشهور،مضت ترجمته في الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا،وفيه عمروبن عبيد متروك الحديث وعليه فالسند ضعيف جدا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(١٤٧/٢٩٦ ط)أثر مجاهد(*)

****

روى عن مجاهد انها محكمة في الشك واليقين

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري(٢)قال:حدثني يعقوب،قال حدثنا ابن عليه،قال حدثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله :<وان تبدو ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله >قال: من الشك واليقين .

رجال الأسناد :

١ - يعقوب :هو يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي :ثقة ،ترجمته في الأثر (٤١) .

٢ - ابن علية :هو اسماعيل بن مقسم الأسدي :ثقة حافظ،تقدمت ترجمته في الأثر(٧٥).

---

(١) التفسير :٥٠٤/١

(*) أحكام القرآن : ٢٧٦/٢ قوله تعالى :<لايكلف الله نفسا الا وسعها >الايه .

(٢) التفسير : ٦ / ١١٥ رقم (٦٤٨٩) والأثر ٦٤٩٠ ، ٦٤٩١ ، وجميعها عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

٣ - ابن أبي نجيح ::هو عبد الله بن أبي نجيح:ثقة ربما دلس تقدمت ترجمته في الأثر (٩٤)٠

٤ - مجاهد بن جبر المكي: ثقة امام في التفسير وفي العلم تقدمت ترجمته في الأثر (٤٠) ٠

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) قال :حدثنا أبو سعيد الأشجع ،ثنا ابن عليه ،عن ابن أبي نجيح ،عن مجاهد :<وان تبدو ما في انفسكم أو تخفوه >قال :من اليقين والشك ٠

رجال الأسناد :

١ - أبو سعيد الأشج هو : عبد الله بن سعيد بن حصن:ثقه ،تقدمت ترجمته في الأثر (٤٠) ٠

٢ - ابن عليه وابن أبي نجيح ومجاهد :ذكروا في السند الأول ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ٠

الحكم على الأثر :

السند الأول والثاني رجاله ثقات الا ابن أبي نجيح فهو مدلس وروايته هنا معنعنة ،وعليه فالسند ضعيف ٠

(٥٧/٢٩٧ق) أثر آخر لابن عباس (*)

****

روى مقسم عن ابن عباس أنها نزلت في كتمان الشهادة ٠

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا يعقوب ،قال حدثنا هشيم ،قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم ،عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية :<وأن تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله>

---

(١) التفسير :١٢١٠/٣ رقم (٣٥٣٨) ٠

(*) أحكام القرآن :٢ / ٢٧٦ قوله تعالى :< لايكلف الله نفسا الا وسعها >الآيه ٠

(٢) التفسير :١٠٣/٦ رقم(٦٤٥٤، ٦٤٤٩ ، ٦٤٥٠) ٠

قال : في كتمان الشهادة واقامتها .

واخرجه النحاس (١) معلقا ،واورده السيوطي(٢) ونسبه الى الطبري وابن المنذر عن مقسم عن ابن عباس به .

رجال الاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقي :ثقة .

٢ - هشيم ابن بشير :ثقة ثبت ،تقدمت ترجمتها في الاثر (٤١)

٣ - يزيد بن ابي زياد :القرشي :ضعيف،تقدمت ترجمته في الاثر(٤٠)

٤ - مقسم ابن بحره :صدوق ،وكان يرسل،تقدمت ترجمته في الاثر (٢١٩).

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده يزيد بن ابي زياد ضعيف ،وعليه فالسند ضعيف .

(١٤٨/٢٩٨ط)اثر عكرمة (*)

****

وروى عن عكرمة مثله

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٣) قال:حدثنا محمد بن المثني،قال حدثنا عبد الاعلى ،قال سئل داود عن قوله<ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله >

فحدثنا عن عكرمة قال:هي الشهادة اذا كتمتها .

واخرجه ابن ابي حاتم (٤)معلقا .

---

(١) الناسخ والمنسوخ:ص ٨٥. (٢) الدر المنثور :١٢٦/٢

(*) احكام القرآن :٢ /٢٧٦ قوله تعالى :<لايكلف الله نفسا الا وسعها >الآيه .

(٣) التفسير :٦ /١٠٢ رقم (٤٦٥١، ٦٤٥٢ ، ٦٤٥٥).

(٤) التفسير :١٢٠٨/٣ رقم (٣٥٢٣، ٦٤٥٢ ، ٦٤٥٥).

رجال الأسناد :

١ - محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي المعروف بالزمن .

روى عن :عبد الله بن ادريس ،وابومعاوية ،وخالد بن الحارث ويزيد بن زريع ،وابن مهدي والقطان ،وغندر،وعبد الأعلى بن الأعلى وخلق كثير .

روى عنه :الجماعة ،وابو زرعة ،وابو حاتم ،والذهلي،وبقى بن مخلد ،وابن ابي الدنيا وابن صاعد ،وغيرهم.(١)

قال ابن معين(٢):ثقه . وقال ابو حاتم(٣):صالح الحديث صدوق. وقال النسائي(٤) :لابأس به .وقال الخطيب(٥) :كان ثقة ثبتا احتج سائر الائمة بحديثه.وقال ابن حجر(٦):ثقة ثبت ،توفى سنة احدى وخمسين ومائتين .

٢ - عبد الأعلى بن عبد الأعلى :ثقة ،تقدمت ترجمته في الأثر(٢٥٨).

٣ - داود بن الحصين الأموي مولاهم،ابو سليمان المدني .

روى عنه :ابيه ،وعكرمة ،ونافع،وابو سفيان مولى ابن ابي احمد ،وجماعة .

وروى عنه :مالك،وابن اسحاق،وابراهيم بن ابي حبيبه وغيرهم(٧) وثقه غير واحد كابن معين(٨) والعجلي(٩)

وقال فيه احمد بن صالح(١٠):هو من اهل الثقة والصدق لاشك فيه. وقال ابن المديني(١١):ماروى عن عكرمة فمنكر الحديث . وقال حاتم (١٢): لولا ان مالكا روى عنه لترك حديثه.وقال

---

(١) تهذيب التهذيب :٤٢٦/٩ .

(٢،٣) الجرح والتعديل:٩٥/٨

(٤) تهذيب التهذيب :٤٢٦/٩

(٥) تاريخ بغداد :٣ / ٢٨٤

(٦) تقريب التهذيب :٢٠٤/٢

(٧) تهذيب التهذيب :١٨١/٣

(٨) التاريخ لابن معين:١٥٢/٢

(٩) معرفة الثقات :٣٤٠/١

(١٠) الثقات لابن شاهين:ص ١٢١ .

(١١) الجرح والتعديل:٤٠٩/٣

(٥) المرجع السابق :٤٠٩/٣

ابوزرعه (١) عندما سئل عنه :لين.وقال ابن حجر (٢) :ثقه الافي عكرمة ،رمى براي لخوارج ، مات سنة خمس وثلاثين ومائة .

٤ - عكرمة مولى ابن عباس :ثقة ثبت،تقدمت ترجمته في الحديث(٦٠)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

في سنده داود بن الحصين:ثقه الا في عكرمة ،وعليه فالسند ضعيف.

(٩٤/٢٩٩ر) حديث:ان الله عفا لامتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا به (*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال :"ان الله عفا لامتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا به او يعملوا ".

تخريج الحديث :

اخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) وابو داود (٥) والترمذي (٦) والنسائي (٧) ،

---

(١) الجرح والتعديل : ٣ /٤٠٩ . (٢) تقريب التهذيب :٢٠٤/٢

(*) احكام القرآن :٢٧٦/٢ قوله تعالى :<لايكلف الله نفسا الا وسعها >الآيه .

(٣) الصحيح،كتاب الطلاق،باب الطلاق في الاعلاق: ٢٠٢٠/٥ رقم (٤٩٦٨).

(٤) الصحيح،كتاب الايمان ، بالتجاوز الله عن حديث النفس والخواطر:١١٦/١ .

(٥) السنن،كتاب الطلاق،باب في الوسوسة بالطلاق:٢٦٤/٢ رقم (٢٢٠٩).

(٦) السنن،كتاب الطلاق،باب ما جاء فيمن يحدث نفسه بطلاق امراته ٤٨٩/٢ رقم (١٨٣).

(٧) السنن،الطلاق ،باب من طلق في نفسه :١٥٦/٦ - ١٥٧ .

وابن ماجه (١)عن قتادة ،عن زرارةبن اوفى،عن ابي هريرة رضى الله عنه - واللفظ لمسلم،قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"ان الله تجاوز لأمتي ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا اويعملوا به".

الحكم على سند المؤلف: اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

(٣٠٠ /١٤٩ط) اثر بن عباس في قوله <وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله>

****

روى الحسن بن عطية عن ابيه عن عطية عن ابن عباس في قوله تعالى : <وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله>(٢)فقال : سر عملك وعلانيته يحاسبك به الله،وليس من عبد مؤمن يسر في نفسه خيرا ليعمل به فان عمل به كتب له به عشر حسنات ،وان هو لم يقدر يعمل به كتب له به حسنه من اجل انه مؤمن ،وان الله رضى يسر المؤمنين وعلانيتهم ،وان كان شرا حدث به نفسه اطلع الله عليه اخبر به يوم تبلى السرائر،فان هو لم يعمل به لم يؤاخذه الله به حتى يعمل به فان هو عمل به تجاوز الله عنه كما قال تعالى:<اولئك الذين نتقبل عنهم احسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم >(٣) .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٤) وابن ابي حاتم (٥) عن محمد بن سعد العوفي

---

(١) السنن،الطلاق ، باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به:١/٦٥٨ رقم (٢٠٤٠) .

(*) احكام القرآن ٢/ ٢٧٦ قوله تعالى :<لايكلف الله نفسا الا وسعها >. الآية

(٢) الآية ٢٨٤ من سورة البقرة . (٣) الآية ١٦ من سورة الاحقاف

(٤) التفسير : ٦/١١٣ رقم (٦٤٤٢) (٥) التفسير ٢ / ١٢٠٩

فيما كتب الى حدثني ابي،حدثنا عمي الحسين،عن ابيه،عن جده عن ابن عباس•قوله<وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله> •

فذلك سر عملك وعلانيته يحاسبك به الله ، وليس من عبد مؤمن يسر في نفسه خيرا ليعمل به فان عمل به ، كتبت له عشر حسنات،وان هو لم يقدر له ان يعمل كتب له به حسنة ، من اجل انه مؤمن،والله يرضى سر المؤمنين وعلانيتهم ، وان كان سوءا، حدث به نفسه ، اطلع الله عليه،اخبره به يوم تبلى السرائر فان لم يعمل به ،لم يؤاخذ الله به ، حتى يعمل به فان هو عمل به ، تجاوز الله عنه ، كما قال <اولئك الذين نتقبل عنهم احسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم > •

واورده السيوطي(١)ونسبه الى ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس به •

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطيه بن سعد بن جنادة ابو جعفر العوفي •

قال الخطيب(٢): كان لينا في الحديث• وروى الحاكم عن الدارقطني(٣) :انه لا بأس به •

٢ - ابوه : هو سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي(٤) •

قال عنه الامام احمد(٥) :لم يكن ممن يستأهل ان يكتب عنه ولا كان موصوفا لذاك•

---

(١)الدر المنثور :٢ /١٣٠

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ٣٢٢/٥

(٣) لسان الميزان لابن حجر: ٥ /١٧٤

(٤) تاريخ بغداد : ١٢٦/٩ (٥) المرجع السابق :٩/ ١٢٧

٣ - عمه الحسين :الحسين بن الحسين بن عطية العوفي .

قال عنه ابو حاتم (١):ضعيف الحديث،وقال ابن حبان(٢):منكر الحديث ولايجوز الاحتجاج بخبره .

٤ - ابوه :هو الحسن بن عطية بن سعد بن سعد العوفي .

روى عن ابيه وجه .

وروى عنه :اخواه عبد الله ،وعمرو،وابناه محمد والحسين وسفيان الثوري،وابن اسحاق،وغيرهم (٣) .

قال عنه ابو حاتم (٤):ضعيف الحديث،وقال البخاري(٥):ليس بذاك وقال ابن حيان(٦):منكر الحديث، فلا ادرى البلية في احاديثه منه او من ابيه او منهما معا.وقال ابن حجر(٧):ضعيف مات سنة ١١٨ (٨) .

٥ - عطية بن سعد بن جنادة - بضم الجيم العوفي - بفتح العين - الكوفي ابو الحسن (٩) .

روى عن :ابي سعيد ،وابي هريرة ،وابن عباس ،وابن عمر ، وزيد بن ارقم ، وعكرمة ، وعدى بن ثابت ،وغيرهم .

روى عنه :ابناه الحسن وعمر،والاعمشي،والحجاج بن ارطاة ومحمد بن محادة ومطرف ابن ابي طريف،وغيرهم (١٠) .

---

(١) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم:٤٨/٣

(٢) كتاب المجروحين لابن حبان:٧ /٢٤٦

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر:٢٩٤/٢

(٤) الجرح والتعديل :٢٦/٣

(٥) التاريخ الكبير للبخاري :٣٠١/٢

(٦) كتاب المجروحين لابن حبان : ١ /٢٣٤

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر :١ /١٦٨

(٨) تهذيب التهذيب :٢٩٤/٢

(٩) تقريب التهذيب لابن حجر :٢ /٢٤

(١٠) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٧ / ٢٢٥

قال عنه أحمد (١) : ضعيف الحديث • وقال ابن معين (٢) : صالح • وقال أبو زرعة (٣) : لين • وقال أبو حاتم (٤) : ضعيف يكتب حديثه • وقال ابن حجر (٥) : صدوق يخطىء كثيرا • وكان شيعيا مدلسا • مات سنة احدى عشرة ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

فيه سعيد بن محمد بن الحسن ضعيف والحسين بن الحسن بن عطية العوفي : وهو صدوق يخطىء كثير التدليس ووالده الحسن بن عطية الصوفي : ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف •

(٣٠١ / ٩٥ ر) حديث عمران بن حصين في صلاة القاعد (*)

****

قال المؤلف :

وردت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من لم يستطع الصلاة قائما فغير مكلف للقيام فيها ، ومن لم يستطع قاعدا فغير مكلفا للقعود بل يصليها على جنب يومىء ايماء لأنه غير قادر عليها الا على هذا الوجه •

تخريج الحديث : أخرج البخاري(٦) ،

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣ / ٨٠

(٢) التاريخ لابن معين : ٢ / ٤٠٧

(٣،٤ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ٣٨٣

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٤ •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٧٧ قوله تعالى : لا يكلف الله نفسا الا وسعها الآية •

(٦) الصحيح ، أبواب تقصير الصلاة ، باب اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب : ٣ / ٣٧٦ رقم : (١٠٦٦) •

وأبو داود(١) ، والترمذي(٢) ، وابن ماجه(٣) ، وابن الجارود(٤) والدارقطني(٥) ، والبيهقي(٦) وأحمد(٧) من طريق ابراهيم بن طهمان قال: حدثني الحسين المعلم عن ابن بريدة ، عن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال: (كانت بي بواسير ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : (صل قائما ، فان لم تستطع فقاعدا ، فان لم تستطع فعلى جنب) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح البخاري .

(٣٠٢ / ٩٦ ر) حديث أنس في نسيان الصلاة (*)

****

قوله صلى الله عليه وسلم : من نام عن صلاة ، أو نسيها فليصلها اذا ذكرها ، وتلا عند ذلك (وأقم الصلاة لذكري) .

تخريج الحديث :

---

(١) السنن ، كتاب الصلاة ، باب في صلاة القاعد: ١ /٢٥٠/ رقم (٩٥٢)

(٢) السنن ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أن صلاة القاعد على نصف من صلاة القائم : ٢ / ٢٠٨ رقم : (٣٧٢) .

(٣) السنن ، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة المريض : ١ / ٣٨٦ رقم : (١٢٢٣) .

(٤) المنتقى ، باب ما جاء في صلاة القائم : ص ١٠٠ رقم (٢٣١)

(٥) السنن ، باب صلاة المريض لايستطيع القيام والفريضة على الراحلة : ١ / ٣٨٠ .

(٦) السنن ، كتاب الصلاة ، باب صلاة المريض : ٢ / ٣٠٤ .

(٧) المسند : ٤ / ٤٢٦ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٧٨ قوله تعالى : ربنا ولا تحمل علينا اصرا ... الآية .

أخرجه البخاري (١) ، ومسلم (٢) ، وأبو داود (٣) والترمذي(٤) والنسائي (٥) ، والدارمي (٦) ، وابن ماجه(٧) ، وأحمد (٨) والبيهقي (٩) من طرق عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها ، و لا كفارة لها الا ذاك : (وأقم الصلاة لذكرى) (١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

---

(١) الصحيح ، كتاب المواقيت ، باب من نسي صلاة فليصل اذاذكرها : ١ / ٢١٥ رقم : (٥٧٢) .

(٢) الصحيح ، كتاب المساجد ، باب قضاء الصلاة الفائتة : ١/ ٤٧٧ رقم : (٦٨٤) .

(٣) السنن ، كتاب الصلاة ، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها : ١/ رقم (٤٤٢) .

(٤) السنن ، كتاب أبواب الصلاة ، باب ماجاء في الرجل ينسى الصلاة : ١ / ٣٣٥ - ٣٣٦ رقم : (١٧٨) .

(٥) السنن ، كتاب المواقيت ، باب فيمن نسي صلاة ، وباب فيمن نام عن صلاة : ١ / ٢٩٣ و ٢٩٦ .

(٦) السنن ، كتاب الصلاة ، باب من نام عن صلاة أو نسيها : ١ / ٢٨٠ .

(٧) السنن ، كتاب الصلاة ، باب من نام عن صلاة أو نسيها : ١ / ٢٢٧ رقم : (٦٩٥ و ٦٩٦) .

(٨) المسند : ٣ / ٢٤٣ ، ٢٦٩ ، ٢٨٢ .

(٩) السنن الكبرى : ٢ / ٢١٨ ، ٣٣٠ ، ٤٠٣ ، ٤٥٦

(١٠) الآية : ١٤ / من سورة طه .

(٣٠٣ / ٩٧ ر) حديث رفع عن امتي الخطأ والنسيان (*)

****

وقول النبي صلى الله عليه وسلم : رفع عن امتي الخطأ والنسيان

تخريج الاثر :

اخرجه ابن عدي (١) بلفظ قريب من لفظ المؤلف عن طريق جعفر بن جسر بن فرقد ، حدثني ابي عن الحسن ، عن ابي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (رفع الله عن هذه الامة ثلاثا الخطأ والنسيان والامر يكرهون عليه) .

واخرجه ابن ماجه (٢) من طريق الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ان الله وضع عن امتي الخطأ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه .

قال البوصيري : اسناده صحيح ان سلم من الانقطاع .

واخرجه ابن حبان (٣) ، والدارقطني (٤) ، والحاكم (٥) ، وابن حزم(٦) ، والبيهقي(٧) من طريق بشر بن بكر ، وايوب بن سويد قال: ثنا الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس بنحوه او بمثله .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٧٨ قوله تعالى : ربنا ولا تحمل علينا اصرا ... الآية .

(١) الكامل لابن عدي :٢ / ٥٧٣

(٢) السنن كتاب الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي : ١ / ٦٥٩

(٣) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، باب فضل الامة : ٩ / ١٧٤

(٤) السنن ، كتاب النذور : ٤ / ١٧١

(٥) المستدرك : كتاب الطلاق : ٢ / ١٩٨

(٦) اصول الاحكام : ٥ / ١٤٩

(٧) السنن الكبرى ، كتاب الاقرار ، باب من لا يجوز اقراره : ٦ / ٨٤ .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، و وافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني (١) حدثنا أحمد بن محمد بن يحي بن حمزة ثنا اسحاق بن ابراهيم أبو النصر ، ثنا يزيد بن ربيعة ، ثنا أبو الأشعث عن ثوبان مرفوعا نحوه .

وقال الهيثمي(٢) : وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي و هو ضعيف .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم (٣) : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

واحتج به ابن حزم (٤) ، وقال النووي (٥): انه حديث حسن .

وأقره على ذلك الحافظ ابن حجر (٦) ، وصححه من المتأخرين أحمد شاكر(٧) والالباني (٨) وأنكره ابن أبي حاتم بقوله(٩) : قال أبي هذه الأحاديث منكرة كأنها موضوعة .

وقال عبد الله بن أحمد(١٠): سألت أبي عنه فأنكره جدا .

---

(١) المعجم الكبير للطبراني : ٢ / ٩٧

(٢) مجمع الزوائد ، كتاب الحدود والديات ، باب في التناسي والمكره : ٦ / ٢٥٣

(٣) المستدرك : ٢ / ١٩٨

(٤) الأحكام في أصول الأحكام : ٥ / ١٤٩

(٥) شرح الأربعين النووية : ص ١٥٩

(٦) التلخيص الحبير : ١ / ٣٠١ - ٣٠٢

(٧) الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم : ٥ / ١٤٩

(٨) ارواء الغليل : ١ / ١٢٣

(٩) علل الحديث لابن أبي حاتم ، علل أخبار في الطلاق: ٤٣١/١

(١٠) فيض القدير : ٤ / ٣٥

وقال المناوي (١) : غير صحيح • وقال السخاوي بعد تخريجه للحديث (٢) : ومجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلا ، لاسيما وأصل الباب حديث أبي هريرة في الصحيح عن طريق زرارة بن أوفى عنه بلفظ : ان الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم به •

(٣٠٤ / ٩٨ ر) حديث أبي رمثة حين رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابنه (*)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة (**) حين رآه مع ابنه : (هذا أبيك (***) قال نعم ، قال : انك لا تجني عليه و لا يجني عليك)

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (٣) ، والنسائي (٤) ،

---

(١) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة

(٢) المقاصد الحسنة : ص ٢٤٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٧٩ قوله تعالى : ربنا ولا تحمل علينا اصرا ••• الآية •

(**) أبو رمثة - بكسر أوله و سكون الميم ثم مثلثة - التميمي ، اسمه رفاعة بن يثربي ، وقيل يثربي بن عوف ، وقيل يثربي بن رفاعة ، وبه جزم الطبراني ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنه اياد بن لقيط ، وثابت بن منقذ ، روى له أصحاب السنن الثلاثة ، وصحح حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، الاصابة : ٧ / ٦٨ •

(***) كذا في نسخة الكتاب وفي المخطوطة ٥١٣ / ١ •

(٣) السنن ، كتاب الديات ، باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه : ٤ / ١٦٨ رقم : (٤٤٩٥)

(٤) السنن، كتاب القسامة ، باب هل يؤخذ أحد بجريرة غيره : ٣٥/٨

والدارمي (١) ، وابن الجارود (٢) ، وابن حبان (٣) ، واحمد (٤) والبيهقي (٥) عن اياد بن لقيط عن ابي رمثة قال : (انطلقت مع ابي نحو النبي صلى الله عليه وسلم ثم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي : (ابنك هذا ؟ قال: اي ورب الكعبة ، قال : (حقا) ؟ قال اشهد به قال : فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا من شبه شبهي في ابي ، ومن حلف ابي علي ، ثم قال : (اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه .

وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ولا تزر وازرة وزر اخرى)(٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الشيخ احمد شاكر (٧) : اسناده صحيح ، وقال الشيخ الالباني (٨) : الاسناد صحيح .

---

(١) السنن ، كتاب الديات ، باب لايؤاخذ احد بجناية غيره : ٢ / ١٩٨ - ١٩٩ .

(٢) المنتقى ، باب (٧٩) في الديات : ص ٢٩٢

(٣) موارد الظمآن للهيثمي ، كتاب الديات ، باب لا يجني احد على احد : ص ٣٦٦

(٤) المسند : ٢ / ٢٢٨ ، ٤ / ١٦٣

(٥) السنن ، كتاب الجنايات ، باب ايجاب القصاص على القاتل دون غيره : ٨ / ٢٧ ، وكتاب الأشربة والحد فيها ، باب اخذ الولي بالولي : ٨ / ٣٤٥ .

(٦) الآية ١٦٤ من سورة الأنعام ، و١٥ من سورة الاسراء ، و٣٩ من سورة الزمر .

(٧) المسند تحقيق احمد شاكر : ١٢ / ٦٤

(٨) ارواء الغليل : ٧ / ٣٣٢ - ٣٣٣ رقم (٢٣٠٣) .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية المسائية
مكة المكرمة

قام الطالب بعمل التعديلات اللازمة

عضو المناقشة د./ الشريف منصور بن عون العبدلي

عضو المناقشة د./ وصي الله محمد عباس

المشرف د./ عبد الباسط إبراهيم بلبول

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢١٧٤

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٢٧٥) من سورة البقرة إلى آخر سورة آل عمران

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

عمر محمد عمر باداود

إشراف فضيلة الدكتور

عبد الباسط إبراهيم بلبول

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

المجلد الثاني

١٤١٣هـ

(٣٠٥ / ٩٩ ر) حديث ابن مسعود (لا يؤاخذ احد بجريرة ابيه و لا بجريرة اخيه) (*)

****

قال صلى الله عليه وسلم : (لايؤاخذ احد بجريرة ابيه و لا بجريرة اخيه) .

تخريج الحديث :

اخرجه النسائي (١) من طريق ابي بكر بن عياش عن الأعمش عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ولا يؤاخذ الرجل بجريرة ابيه ، ولا بجريرة اخيه) .

واخرجه النسائي (٢) ايضا عن شريك عن الأعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن ابن عمر فذكره الا انه ذكر (جناية) بدل (جريرة) .

قال النسائي : (هذا خطأ ، والصواب المرسل) ، ثم ذكره من طريق ابي معاوية ويعلى عن الأعمش به مرسلا لم يذكر عبد الله ، قال : (هذا الصواب) . قال الشيخ الألباني (٣) (وهو مرسل صحيح الاسناد) وله شواهد منها ما اخرجه ابن ماجه (٤) واحمد (٥)والترمذي (٦) عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمرو بن

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٧٩ قوله تعالى : (ربنا ولا تحمل علينا اصرا ....) الآية .

(١) السنن ، كتاب تحريم الدم ، باب تحريم القتل:٧ / ١٢٦ -١٢٧

(٢) السنن ، كتاب تحريم الدم ، باب تحريم القتل : ٧ / ١٢٦-١٢٧

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة : ٤ / ٦٢٤ رقم (١٩٧٤) .

(٤) السنن ، كتاب الديات ، باب لا يجني احد على احد : ٢ / ٨٩٠ رقم (٢٦٦٩) .

(٥) المسند : ٣ / ٤٩٨ .

(٦) السنن ، كتاب تفسير القرآن ، باب من سورة البقرة : ٥ / ٢٥٥ - ٢٥٦

الأحوص عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع : (ألا لا يجني جان الا على نفسه • لايجني والد على ولده ، ولا مولود على والده) • وأيضا ما أخرجه النسائي(١) وأحمد(٢) من حديث الأشعث بن سليم عن أبيه عن رجل(*) من بني ثعلبة بن يربوع قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، و فيه (لا تجني نفس على نفس) •

قال الشيخ الألباني (٣):(سنده صحيح ، ورجاله رجال الشيخين) (٣٠٦ / ١٠٠ ر) حديث (جئتكم بالحنيفية السمحة) (*)

****

قوله تعالى (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج)(٤)• وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (جئتكم بالحنيفية السمحة) •

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (٥) عن ابن أبي الزناد قال : قال لي عروة ان عائشة قالت ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - تعني يوم الحبشة ولعبهم ونظر عائشة اليهم - : (لتعلم يهود أن في ديننا فسحة ، اني أرسلت بحنيفية سمحة) •

وأخرجه الديلمي (٦) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه

---

(١) السنن ، كتاب القسامة ، باب هل يؤاخذ بجريرة أحد :٨ /٣٧٧

(٢) المسند : ٥ / ٣٧٧

(*) والرجل سماه سفيان بن ثعلبة بن زهدم فان كان محفوظا فذاك والا فجهالة : الصحابي لا تضر كما هو معلوم (أرواء العليل ٧ / ٣٣٥ رقم :(٢٣٠٣)

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة : ٢ / ٧٢١ رقم : ٩٨٨

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٧٩ قوله تعالى ولا تحمل علينا اصرا ••• الآية •

(٤) الآية : ٦ من سورة المائدة (٥) المسند : ٦ / ٢٣٣

(٦) المقاصد الحسنة : ص ١٢٦ رقم (٢١٤) •

عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لتعلم يهود أن في ديننا فسحة ، واني بعثت ... الخ) .

وأخرجه أحمد (١) عن أبي أمامة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية من سراياه - في حديث طويل وفيه : (بعثت بالحنيفية السمحة) .

وأخرجه ابن سعد (٢) عن حبيب بن أبي ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (بعثت بالحنيفية السمحة) .

وأخرجه الخطيب (٣) عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (بعثت بالحنيفية السمحة) - أو السهلة - ومن خالف سنتي فليس مني . وأخرجه أحمد (٤) ، والبخاري (٥) عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأديان أحب الى الله ؟ قال: (الحنيفية السمحة)

وذكره البخاري (٦) معلقا في الترجمة : (أحب الدين الى الله الحنيفية السمحة) ، قال ابن حجر (٧) : (هذا الحديث المعلق لم يسنده المؤلف في هذا الكتاب لأنه ليس على شرطه ، نعم وصله في كتاب الأدب المفرد ، وكذا وصله أحمد بن حنبل وغيره من طريق محمد بن اسحاق ، عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس واسناده حسن) .

وقال المناوي (٨) له طرق ثلاث ليس يبعد ألا ينزل بسببها عن درجة الحسن .

---

(١) المسند : ٥ / ٢٦٦ (٢) الطبقات الكبرى : ١ / ١٩٢

(٣) تاريخ بغداد : ٧ / ٢٠٩ (٤) المسند : ١ / ٢٣٦

(٥) الأدب المفرد : ص ١٠٨ رقم (٢٨٧) .

(٦) الصحيح ، كتاب الايمان ، باب الدين يسر : ١ /٢٣

(٧) فتح الباري : ١ / ١٦٤

(٨) فيض القدير : ٣ / ٢٠٣

الغريب :

الحنيف : هو المائل الى الاسلام ، الثابت عليه • والحنيف عند العرب : من كان على دين ابراهيم عليه السلام • واصل الحنيف الميل وتحنف الرجل اي عمل عمل الحنيفية ، ويقال اختتن ، ويقال اعتزل الأصنام وتعبد) (١) •

السمحة : السهلة اي انها مبنية على السهولة (٢) •

(٣٠٧ / ١٠١ ر) حديث (ان بني اسرائيل شددوا على انفسهم فشدد الله عليهم) •

****

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود (٣) وابو يعلى (٤) عن عبد الله بن وهب

قال اخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن ابي العمياء ، ان سهل بن ابي امامة حدثه انه دخل هو وابوه على انس بن مالك بالمدينة في زمن عمر بن عبد العزيز وهو امير المؤمنين ، فاذا هو يصلي صلاة خفيفة ، وفيه : (لاتشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم ، فان قوما شددوا على انفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار) الخ •

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الاثير : ١ / ٤٥١ والصحاح للجوهري ٤ / ١٣٤٧ •

(٢) فتح الباري : ١ / ١٦٤

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٧٩ قوله تعالى (ربنا ولا تحمل علينا اصرا •••) الآية •

(٣) السنن ، كتاب الأدب ، باب الحسد : ٤ / ٢٧٦ - ٢٧٧ رقم (٤٩٠٤) •

(٤) المسند : ٤ / ٢١ رقم (٣٦٨٢) •

قال الهيثمي(١) رواه ابو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن عبد الرحمن بن ابي العميا وهو ثقة • ٢ - واخرجه الطبراني (٢) والبخاري (٣) عن عبد الله بن صالح حدثني ابو شريح انه سمع سهل بن امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا تشددوا على انفسكم ، فانما هلك من كان قبلكم بتشديدهم على انفسهم وستجدون بقاياهم في الصوامع والديارات) •

قال الهيثمي (٤) وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه جماعة وضعفه آخرون •

آثار في قوله تعالى (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم)

(٣٠٨ / ٥٨ ق) اثر عائشة (*)

****

قال المؤلف : وقد اختلف اهل العلم في معنى قوله (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم)(٥) •

فمنهم من جعل تمام الكلام عند قوله تعالى (والراسخون في العلم) وجعل الواو التي في قوله (والراسخون في العلم) للجمع كقول القائل لقيت زيدا وعمرا ، وما جرى مجراه ، ومنهم من جعل تمام الكلام عند قوله (وما يعلم تأويله الا الله) وجعل الواو للاستقبال وابتداء خطاب غير متعلق بالأول ، فمن قال بالقول الأول جعل الراسخين في العلم عالمين ببعض المتشابه

---

(١) مجمع الزوائد ، كتاب الحدود والديات ، باب زنا الجوارح : ٦ /٢٥٦ •

(٢) المعجم الكبير : ٦ / ٧٣ (٣) التاريخ الكبير : ٤ / ٩٧

(٤) مجمع الزوائد : ١ / ٦٢

(*) احكام القرآن :٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران •

(٥) الآية : ٧ من سورةآل عمران •

وغير عالمين بجميعه ، وقد روى نحوه عن عائشة •

تخريج الاثر :

أخرجه ابن أبي حاتم (١) قال حدثنا أبي ، ثنا يسرة بن صفوان ثنا نافع بن عمر الجمحي ، عن أبي مليكة قال : قرأت عائشة هؤلاء الآيات (هو الذي أنزل عليك الكتاب) الى قوله (آمنابه) قالت كان من رسوخهم في العلم أن آمنوا بمحكمه ومتشابهه ولا يعلمونه•

وأخرجه الطبري (٢) من طريق خالد بن نزار عن نافع بن عمر بنحوه •

رجال الاسناد :

١ - يسره بن صفوان : هو يسرة بفتح أوله والمهملة ، ابن صفوان بن جميل اللخمي الدمشقي (٣) •

روى عن : نافع بن عمر الجمحي ، ومحمد بن طلحة بن مصرف ومحمد بن مسلم الطائفي ، وغيرهم •

روى عنه : البخاري ، وابنه صفوان ، ومحمد بن عوف ، وابراهيم بن هانىء ، وغيرهم (٤) •

قال محمد بن عوف (٥) : كان رجلا صالحا • ووثقه أبو حاتم (٦) وقال ابن حجر (٧) : ثقة ، مات سنة خمس عشرة ومائتين ، وقد جاوز التسعين •

٢ - نافع بن عمر الجمحي : هو نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص

(٢) التفسير : ٦ / ٢٠٢ رقم (٦٦٢٦) •

(٣) تقريب التهذيب :٢ / ٣٧٤ •

(٤) تهذيب التهذيب :١١ / ٣٧٧ -٣٧٨

(٥) المرجع السابق :٥ / ٣٧٨ •

(٦) الجرح والتعديل : ٩ /٣١٤

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٧٤

الجمحي (*) المكي •

روى عن : أبي مليكة ، وسعيد بن أبي هند ، وبشر بن عاصم وأمية بن صفوان ، وغيرهم •

روى عنه : عبد الرحمن بن مهدي ، ووكيع ، ويحيى القطان وابن المبارك ، ويزيد بن هارون ، وأبو أسامة ، وغيرهم (١)

وثقه : أبو حاتم (٢) والنسائي (٣) وابن معين (٤) • وقال أحمد (٥) : ثبت ثبت صحيح • وقال ابن حجر (٦) : ثقة ثبت مات سنة تسع و ستين ومائة •

٣ - ابن أبي مليكة : ثقة فقيه ، مضت ترجمته في الأثر (٢١١) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

سنده متصل ، ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح •

(٣٠٩ / ١٥٠ ط) أثر الحسن (*)

****

تخريج الأثر :

أورده أبو حيان (٧) عن الحسن •

(*) الجمحي : بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة ، هذه النسبة الى بني جمح ، وهم بطن من قريش (اللباب:١/٢٩١)

(١) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٠٩ • (٢) الجرح والتعديل : ٨ /٤٥٦

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٠٩ • (٤) الجرح والتعديل : ٨ /٤٥٦

(٥) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة •

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٩٦

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران •

(٧) البحر المحيط : ٢ / ٣٨٤ دار الفكر ، بيروت ١٤٠٣ هـ

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(٣١٠ / ١٥١ ط) أثر مجاهد (*)

****

وقال مجاهد فيما رواه ابن أبي نجيح في قوله : (فأما الذين في قلوبهم زيغ) - يعني شكا - (ابتغاء الفتنة) الشبهات ، بما هلكوا ، لكن الراسخون في العلم يعلمون تأويله يقولون آمنا به

تخريج الأثر :

رواه مجاهد (١) بلفظه .

وأخرجه الطبري (٢) عن محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم ، عن عيسى عن ابن نجيح ، عن مجاهد به ، وأخرجه البخاري(٣) معلقا وذكره ابن الجوزي (٤) ونسبه الى مجاهد .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن عمرو العتكي : صدوق .

٢ - أبو عاصم : هو الضحاك بن مخلد : ثقة ثبت .

٣ - عيسى : هو عيسى بن ميمون الحرشي : ثقة .

٤ - ابن أبي نجيح : هو عبد الله بن أبي نجيح : ثقة ربما دلس .

٥ - مجاهد بن جبر المكي : ثقة امام في التفسير وفي العلم ، مضت تراجمهم في الأثر (٩٣) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران .

(١) تفسير مجاهد : ص ١٢٢

(٢) التفسير : ٦ / ١٨٤ رقم (٦٥٩٣) .

(٣) الصحيح ، كتاب التفسير ، باب منه آيات محكمات : ٤ / ١٦٥٥

(٤) زاد المسير : ص ٣٥٣

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده محمد بن عمرو ، وهو صدوق ، اما بقية رجاله فهم ثقات غير أن ابن أبي نجيح مدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة وروايته هنا معنعنة ، وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٣١١ / ٥٩ ق) اثر ابن عباس (*)

****

وروى عن ابن عباس (يقولون) الراسخون في العلم .

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ، عن ابن طاووس عن أبيه قال : كان ابن عباس يقول : (وما يعلم تأويله الا الله ، ويقول الراسخون في العلم آمنا به) .

وأخرجه الطبري (٢) أيضا عن مجاهد عن ابن عباس قال : (والراسخون في العلم يقولون آمنا به) .

قال : (الراسخون) الذين يقولون آمنا به كل من عند ربنا .

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن يحيى: صدوق ، مضت ترجمته في الأثر (٢٢٠)

٢ - عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ عمي في آخره فتغير ، وكان يتشيع ، مضت ترجمته في الأثر (٢) .

٣ - معمر بن راشد الأزدي : ثقة ثبت فاضل ، مضت ترجمته في الأثر (١٦) .

٤ - عبد الله بن طاووس : ثقة فاضل .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران .

(١) التفسير : ٦ / ٢٠٢ رقم (٦٦٢٧) .

(٢) المرجع السابق : ٦ / ٢٠٨ رقم (٦٦٣٩) .

٢١٧٤

٥ - طاووس بن كيسان : ثقة فقيه ، مضت ترجمتهما في الأثر (٢١٦)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات الا الحسن بن يحيى فهو صدوق ، وعليه فالأثر حسن .

(٣١٢ / ١٥٢ ط) أثر عمربن عبد العزيز (*)

****

وكذلك روى عن عمر بن عبد العزيز .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا المثنى ، قال حدثنا ابن دكين قال حدثنا عمرو بن عثمان بن عبد الله بن وهب ، قال : سمعت عمر ابن عبد العزيز يقول : (الراسخون في العلم) انتهى علم الراسخين في العلم بتأويل القرآن الى أن قالوا (آمنا به كل من عند ربنا) .

وذكره السيوطي (٢) ونسبه الى عبد بن حميد وابن جرير عن عمر بن عبد العزيز به .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم أقف عليه .

٢ - ابن دكين - بمهملة وكاف ونون مصغرا (٣) - وهو الفضل بن دكين ، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي الأحول ، أبو نعيم الملائي - بضم الميم - مشهور بكنيته (٤) .

روى عن : الأعمش ، وأيمن بن نابل ، ويونس بن اسحاق ، وورقاء ، والثوري ، ومالك بن أنس ، وابن عيينة ، وغيرهم .

روى عنه : البخاري ، وأبو بكر ابن أبي شيبة ، وعبدالله بن

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران .

(١) التفسير : ٦ / ٢٠٣ رقم (٦٦٣٠) .(٢) الدرالمنثور:٢ / ١٥١

(٣) المغني في أسماء الرجال ص ١٠٢ . (٤) تقريب التهذيب:٢/١١٠

المبارك ، ويحيى بن معين ، واحمد بن حنبل ، وابو زرعة ، وابو حاتم ، وغيرهم (١)

قال عنه العجلي (٢) : كوفي ثقة ثبت في الحديث ، وقال ابن سعد (٣) : ثقة مأمون كثير الحديث ، حجة ، وقال الخطيب (٤) كان ابو نعيم مزاحا مع تدينه وثقته وأمانته ، وقال الذهبي (٥): حافظ حجة الا انه يتشيع من غير غلو ولا سب • وقال ابن حجر (٦): ثقة ثبت ، مات سنة ثمان عشرة ، وقيل تسع عشرة ومائتين •

٣ - عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب ، التيمي ، ابو سعيد الكوفي •

روى عن ابيه ، وموسى بن طلحة ، وعمر بن عبد العزيز •

روى عنه : زائدة ، والثوري ، وابن نمير ، والقطان ، وأبو نعيم ، وجماعة (٧) •

وثقه احمد (٨) وابن معين (٩) وابن المديني (١٠) ويعقوب بن سفيان (١١) ويعقوب بن شيبة (١٢) •

وقال ابو حاتم (١٣) : لا بأس به ، وقال الذهبي (١٤) : وثق وقال بن حجر (١٥) : ثقة ، مات بعد المائة •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٧٠ -٢٧١ • (٢) معرفة الثقات : ٢/٢٠٥

(٣) الطبقات الكبرى : ٦ / ٤٠ • (٤) تاريخ بغداد :١٢ / ٣٤٧

(٥) ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٥٠ • (٦) تقريب التهذيب :٢/١١٠

(٧) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٨

(٨) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة •

(٩) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ٢٤٨

(١٠) تهذيب التهذيب : ٨ / ٢٨

(١١،١٢)المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة •

(١٣) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٤٨ (١٤) الكاشف : ٢ / ٢٩٠

(١٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٤

٤ - عمربن عبد العزيز : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٠٩) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده المثنى لم اقف عليه .

(٣١٣ / ٦٠ ق) اثر آخر لابن عباس (*)

****

وكذلك روى عن ابن عباس ايضا (وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم) يعلمونه قائلين آمنا به .

تخريج الاثر :

تقدم تخريجه في الاثر (٣١١) .

(٣١٤ / ١٥٣ ط) اثر الربيع بن انس (**)

****

وعن الربيع بن انس مثله .

تخريج الاثر :

اخرجه ابن جرير الطبري (١) قال حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع :(والراسخون في العلم) يعلمون تاويله ويقولون : (آمنا به) .

واورده السيوطي (٢) وعزاه الى ابن جرير عن الربيع به .

رجال الاسناد :

١ - عمار بن الحسن بن بشير الهمداني : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٧) .

٢ - ابن ابي جعفر : صدوق يخطىء ، وابوه ابو جعفر الرازي : صدوق

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران .

(**) احكام القرآن : ٢ / ٢٨٣ سورة آل عمران .

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٢٠٣ رقم (٦٦٣٥)

(٢) الدرالمنثور للسيوطي : ٢ / ١٥٢

سيء الحفظ ، والربيع بن أنس : صدوق له أوهام ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في اسناده العلل التالية :

١ - شيخ الطبري مجهول .

٢ - ابن أبي جعفر ، صدوق يخطىء .

٣ - أبو جعفر الرازي ، صدوق سيء الحفظ .

٤ - الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام . وعليه فالسند ضعيف .

(٣١٥ /١٥٤ ط) أثر الربيع بن أنس في قوله تعالى(فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه) (*)

****

روى الربيع بن أنس ، أن هذه الآية نزلت في وفد نجران لما حاجوا النبي صلى الله عليه وسلم في المسيح ، فقالوا : أليس هو كلمة الله ، وروح منه ؟ فقال : بلى فقالوا: حسبنا، فأنزل الله (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه) (١) ثم أنزل الله تعالى (ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) (٢) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٣) قال : حدثني المثنى ، قال حدثنا اسحاق قال حدثنا ابن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قال : عمدوا - يعني

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٨٥ سورة آل عمران .

(١) الآية : ٧ من سورة آل عمران . (٢) الآية : ٥٩ آل عمران

(٣) التفسير : ٦/ ١٨٦ - ١٨٧ رقم (٦٦٠٢) .

الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من نصارى نجران - فخاصموا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: ألست تزعم أنه كلمة الله وروح منه ؟ قال بلى ! قالوا فحسبنا فأنزل الله عز وجل : (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة) ثم ان الله جل ثناؤه : أنزل (ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم) .

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) عن الربيع بقريب منه .

وأورده السيوطي (٢) ونسبه الى الطبري وابن أبي حاتم عن الربيع به .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم أقف عليه

٢ - اسحاق : لم أقف عليه

٣ - ابن أبي جعفر : هو عبد الله بن أبي جعفر : صدوق يخطىء .

٤ - أبوه : هو أبو جعفر الرازي : صدوق سيء الحفظ .

٥ - الربيع بن أنس : صدوق له أوهام ، تقدمت تراجم الثلاثة في الأثر (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

في اسناده العلل التالية :

١ - المثنى ، واسحاق لم أقف عليهما .

٢ - ابن أبي جعفر ، صدوق يخطىء .

٣ - أبوه : صدوق سيىء الحفظ .

٤ - الربيع بن أنس : صدوق له أوهام . وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ١٥٢

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران ص ٦٦

(٣١٦ / ١٥٥ ط) اثر قتادة في الحرورية والسبائية (*)

****

قال قتادة : أهل الزيغ المتبعون للمتشابه منه هم : الحرورية والسبائية .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري قال (١): حدثنا الحسن بن يحيى ، قال: أخبرنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة) ، وكان قتادة اذا قرأ هذه الآية (فأما الذين في قلوبهم زيغ) قال :ان لم يكونوا الحرورية (**) والسبائية (***) فلا أدري من هم ؟ .

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن يحيى بن جعد العبدي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٢) .

٢ - عبد الرزاق الصنعاني ، ثقة حافظ تقدمت ترجمته في الأثر(٢)

٣ - معمر بن راشد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٥ سورة آل عمران .

(**) الحرورية : طائفة من الخوارج نسبوا الى حروراء ، وهو موضع قريب من الكوفة ، كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها ، وهم أحد الخوارج الذين قاتلهم علي كرم الله وجهه ، وكان عندهم من التشدد في الدين ما هو معروف . (النهاية في غريب الحديث ١ /٣٦٦) .

(***) السبئية : أصحاب عبد الله بن سبأ ، الذي قال لعلي : أنت أنت يعني أنت الاله فنفاه الى المدائن ، زعموا أنه كان يهوديا فأسلم ، وهي أول فرقة قالت بالتوقف والغيبة والرجعة ، وقالت بتناسخ الجزء الالهي في الأئمة . (الملل والنحل للشهرستاني ص ١٧٤) .

(١) التفسير : ٦ / ١٨٧ ، رقم (٦٦٠٣) .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي:ثقة ثبت،تقدمت ترجمته في الأثر(٣٤)

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، عدا الحسن بن يحيى فهو صدوق و عليه فالأثر حسن .

آثارفي قوله تعالى (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم) (٣١٧ /٦١ ق) أثر ابن عباس (*)

****

قوله تعالى (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم)(١)

روي عن ابن عباس .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو داود (٢) قال : حدثنا مصرف بن عمرو الأيامي حدثنايونس - يعني ابن بكير ، قال : حدثنا محمد بن اسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع، فقال (يامعشريهود ،أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ماأصاب قريشا) قالوا :يا محمد ،لايغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا من قريش كانوا أغمارا(٣) لا يعرفون القتال ، انك لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس وأنك لم تلق مثلنا ، فأنزل الله عز و جل في ذلك (قل للذين كفروا ستغلبون) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٥ سورة آل عمران .

(١) الآية :١١٢ من سورة آل عمران .

(٢) السنن كتاب الخراج ، باب كيف كان اخراج اليهودمن المدينة : ٣ / ١٥٤ رقم (٣٠٠١) .

(٣) الأغمار: جمع غمر بالضم ، وهو الجاهل الغر الذي لم يجرب الأمور (النهاية في غريب الحديث : ٣ /٣٨٥) .

واخرجه الطبري (١) عن ابن عباس به • واورده البيهقي(٢) عن ابن عباس به •

رجال الاسناد :

١ - مصرف بن عمرو بن كعب ، او ابن كعب بن عمرو اليامي الكوفي(٣)

روى عن : عبد الله بن ادريس ، وعبد الرحمن بن محمد بن طلحة بن مصرف •

روى عنه : ابو سعيد الاشج وغيره •

قال عنه ابو زرعة (٤) : كوفي ثقة• وقال الذهبي (٥) :ثقة •

وقال ابن حجر (٦) :مجهول ، مات بعد المائة •

٢ - يونس بن بكير بن واصل الشيباني ، ابو بكر الجمال الكوفي •

روى عن : الاعمش ، واسباط بن نصر ، وهشام بن عروة ، ومحمد ابن اسحاق وعمرو بن ذر ، وغيرهم •

روى عنه :يحيى بن معين،وابو خيثمة ،وابوبكربن ابي شيبة ،و محمد بن عبد الله بن نمير ،وابو كريب ،ومصرف بن عمرو وغيرهم (٧) •

وثقه ابن معين(٨) • وقال مرة : صدوق(٩) • وقال الآجري:(١٠) عن ابي داود ليس هو عندي حجة • وقال العجلي (١١) : ضعيف الحديث • وقال ابن حجر (١٢) : يخطىء ، مات سنة تسع وتسعين ومائة •

---

(١) التفسير:٦/٢٢٧ رقم (٦٦٦٦) (٢) دلائل النبوة للبيهقي:٣/٧٣

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٥١ (٤) الجرح والتعديل : ٨ / ٤٢٠

(٥) الكاشف : ٣ /١٣٠ (٦) تقريب التهذيب : ٢ /٢٥١

(٧) الجرح : ٩ /٢٣٦ وتهذيب التهذيب : ١١ /٤٣٥

(٨) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين ص ٢٢٨

(٩) سؤالات ابن الجنيد : ص ٣٥٨ •(١٠) تهذيب التهذيب : ١١/٤٣٥

(١١) معرفة الثقات : ٢ / ٣٧٧ • (١٢) تقريب التهذيب :٢ / ٣٨٤

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق ، مضت ترجمته في الحديث (٦٠) .

٤ - محمد بن أبي محمد الأنصاري ، مولى زيد بن ثابت .

روى عن : سعيد بن جبير وعكرمة .

روى عنه : محمد بن اسحاق . ذكره ابن حبان (١) في الثقات . وقال الذهبي (٢) لا يعرف . وقال ابن حجر (٣): مجهول ، تفرد عنه ابن اسحاق .

٥ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١) .

٦ - عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت عالم بالتفسير ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن أبي محمد الأنصاري مولى زيد بن ثابت مجهول ، وعليه فالسند ضعيف .

(٣١٨ / ١٥٦ ط) : أثر عمر بن قتادة (*)

****

ابن قتادة .

تخريج الأثر:

أخرجه الطبري (٤) قال : حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا سلمة قال حدثنا محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة ، قال : لما أصاب الله قريشا يوم بدر جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود في سوق بني قينقاع حين قدم المدينة فقال: يامعشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم الله بمثل ما أصاب به قريشاقالواله : يا محمد لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفرا من قريش كانوا أغمارا

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٥ سورة آل عمران .

(١) تقريب التهذيب : ٣٨٤/٢ . (٢) الثقات : ٧ / ٣٩٢

(٣) ميزان الاعتدال : ٣ / ٢٦ . (٤)التفسير:٢٢٨/٦ رقم (٦٦٦٧)

لايعرفون القتال انك والله لو قاتلتنا لعرفت انا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا ، فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد) الى قوله (لعبرة لأولي الأبصار) .

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان التميمي ، ابو عبد الله الرازي .

روى عن : يعقوب بن عبد الله القمي ، وابراهيم بن المختار وجرير بن عبد الحميد ، وابن المبارك وسلمة بن الفضل ، وزيد ابن الحباب ، ويحيى بن الضريس ، وجماعة .

روى عنه : ابو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، واحمد حنبل ومحمد بن جرير ، وآخرون (١) . قال ابن معين عنه (٢) : ثقة ليس به بأس رازي كيس . وقال البخاري (٣) : فيه نظر . وقال النسائي (٤) : ليس بثقة . وقال الذهبي (٥) من بحور العلم ، وهو ضعيف . وقال ابن حجر (٦)حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه مات سنة اثنتين وثمانين ومائة .

٢ - سلمة : هو سلمة بن الفضل الأبرش : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٠) .

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

٤ - عاصم بن عمرو بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري ، ابو عمر المدني .

روى عن : ابيه ، وجابر بن عبد الله ، ومحمود بن لبيد وانس والحسن بن محمد بن الحنفية وعلي بن الحسين بن علي ، وغيرهم .

---

(١) تهذيب التهذيب :٩/١٢٧-١٢٨

(٢) الجرح والتعديل:٧/٢٣٢

(٣) التاريخ الكبير : ١/٧٠

(٤) تهذيب التهذيب :٩/١٢٩

(٥) ميزان الاعتدال :٣ /٥٣٠

(٦) تقريب التهذيب :٢/١٥٦

روى عنه : ابنه الفضل ، وبكير بن عبد الله بن الاشج ، ومحمد ابن اسحاق ، ويعقوب بن أبي سلمة الماجشون وغيرهم (١) • وثقه ابن معين وأبو زرعة (٢) والنسائي(٣) • وقال الذهبي(٤) صدوق علامة بالمغازي • وقال ابن أبي حاتم(٥) قال: حدثنا محمد بن يحيى أنبأ أبو غسان ، ثنا سلمة قال : قال محمد بن اسحاق : فحدثني عاصم بن عمروبن قتادة به •

وأخرجه ابن اسحاق (٦) عن عاصم بن عمر بن قتادة به • وأورده السيوطي (٧) ونسبه الى ابن اسحاق والطبري وابن أبي حاتم به

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الاثر :

في سنده ابن حميد ضعيف ، وسلمة بن فضل الأبرش صدوق كثير الخطأ، وعليه فالسند ضعيف •

(٣١٩ /١٥٧ ط) أثر ابن اسحاق (*)

****

انه لما هلكت قريش يوم بدر جمع النبي صلى الله عليه وسلم اليهود بسوق قينقاع فدعاهم الى الاسلام وحذرهم مثل ماأنزل الله بقريش من الانتقام فأبوا وقالوا :ألسنا كقريش الأغمار الذين لايعرفون القتال لئن حاربتنا لتعرفن أنا الناس فأنزل الله تعالى(قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد)(٨)

(*) أحكام القرآن:٢ /٢٨٥ سورة آل عمران •

(١) تهذيب التهذيب : ٥ / ٥٣ - ٥٤

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ٣٤٦

(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ٥٤ (٤) الكاشف : ٢ / ٤٧

(٥) تقريب التهذيب : ١ /٣٨٥

(٦) سيرة ابن هشام : ١ /٥٢٢ مطبعة البابي الحلبي •

(٧) الدر المنثور : ٢ /١٥٨ • (٨) الآية ١٢ من سورة آل عمران

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود(١) عن مصرف بن عمرو الايامى ، ثنا يونس - يعني ابن بكير - قال ثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، عن ابن عباس قال : لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع ، فقال : (يامعشر يهود ، اسلموا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا) • قالوا : يا محمد ، لايغرنك من نفسك انك قتلت نفرا من قريش كانوا اغمارا لا يعرفون القتال ، انك لو قاتلتنا لعرفت انا نحن الناس ، وانك لم تلق مثلنا ، فانزل الله عز وجل في ذلك (قل للذين كفروا ستغلبون) قرا مصرف الى قوله (فئة تقاتل في سبيل الله) ببدر (واخرى كافرة •

واخرجه الطبري (٢) عن ابي كريب ، قال حدثنا يونس ، مثل رواية ابي داود •

ورواه ابن اسحاق (٣) عن عاصم بن عمربن قتادة بنحوه ، واخرجه ابن ابي حاتم (٤) عن محمد بن يحيى ، انبا ابو غسان ثنا سلمة ، قال قال محمد بن اسحاق : فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة به •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

في سنده محمد بن ابي محمد مجهول مضت ترجمته في الاثر (٣١٧) وعليه فالسند ضعيف •

---

(١) السنن ، كتاب الخراج ، باب كيف كان اخراج اليهود من المدينة : ٣ / ١٥٤ ـ ١٥٥ رقم (٣٠٠٠) •

(٢) التفسير :٢٢٨/٦ رقم (٦٦٦٨) • (٣) السيرة النبوية :٥٥٢/١

(٤) التفسير ، الجزءالثاني ، القسم الاول من سورة آل عمران ص ٩٥ - ٩٦ •

اثران في قوله تعالى (زين للناس حب الشهوات)

****

(٣٢٠ / ١٥٨ ط) اثر الحسن (*)

****

قوله تعالى (زين للناس حب الشهوات) (١) • قال الحسن : زينها الشيطان ، لانه لا احد اشد ذما لهامن خالقها•

تخريج الاثر :

١ـ اخرجه ابن ابي حاتم (٢)قال حدثنا الحسن بن احمد ، ثنا موسى بن محكم ، ثنا ابو بكر الحنفي ، ثنا عباد بن بن منصور قال :

سالت الحسن عن قوله : (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) •

قال : زين لهم الشيطان • واورده السيوطي (٣) ونسبه الى ابن ابي حاتم به •

رجال الاسناد:

١ - الحسن بن احمد بن الليث الرازي •

روى عن : طالوت بن عباد ، وابي كامل ، وعبدالاعلى النرسي(٤)

قال ابن ابي حاتم : كتبت عنه وهو ثقة (٥) •

٢ - موسى بن محكم : لم اقف عليه •

٣ - ابو بكر الحنفي ، هو عبد الكبير بن عبد الحميد بن عبيد الله البصري ، ابو بكر الحنفي (٦) •

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٨٦ سورة آل عمران •

(١) الآية ١٤ من سورة آل عمران •

(٢) تفسير ابن حاتم الجزء الثاني القسم الاول من سورةآل عمران: ص ١٠٤

(٣) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٦١

(٤،٥)الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٣ /٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ /٥١٥

روى عن : افلح بن حميد بن جعفر ، واسامة بن زيد الليثي وخيثم بن عراك ، وسعيد بن ابي عروبة ، والثوري ، ومالك ، وكثير بن زيد ، وغيرهم .

وروى عنه : احمد واسحاق ، وعلي بن المديني ، وبندار ومحمد بن رافع وبكر بن خلف ، ومحمد بن معمر الحراني ، ويحيى بن موسى ، وغيرهم (١) .

قال الاثرم عن احمد (٢) :ثقة . وقال عبد الله بن احمد عن ابيه : (٣) انا احدث عنه . وقال ابن سعد (٤) : كان ثقة . وقال العجلي (٥) : بصري ثقة ، وكان له فقه . وقال سعيد الدارمي عن ابن معين (٦) : لا بأس به ، صالح الحديث . وقال ابن حجر(٧) : ثقة ، مات سنة اربع ومائتين .

٤ - عباد بن منصور الناجي - بالنون والجيم - ابو سلمة البصري القاضي بها(٨) .

روى عن : عكرمة ، وعطاء ، وابي رجاء العطاردي ، وابي المهزم البصري ، والحسن وايوب ، وهشام بن عروة ، والقاسم ابن محمد بن ابي بكر، وغيرهم .

وروى عنه : اسرائيل ، وحماد بن سلمة ، وريحان بن سعيد ، وشعبة ، ويحيى القطان ، وابن وهب ، وروح بن عبادة ، ووكيع

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر:٦/٣٧٠-٣٧١ .

(٢) المرجع السابق :٦ / ٣٧١

(٣) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم:٦ / ٦٣

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٧ /٢٩٩

(٥) معرفة الثقات للعجلي : ٢ /٣٩٠

(٦) تاريخ الدارمي عن ابن معين : ص ٢٤١

(٧) الجرح والتعديل : ٦ / ٦٣ .

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ١/ ٣٩٣

والنضر بن شميل ، وغيرهم (١) •

قال العلائي : قال مهنا: سالت احمد عنه فقال (٢): كان يدلس وقال ابو زرعة (٣): بصري لين • وقال النسائي (٤):ضعيف ،وقد كان ايضا قد تغير • وقال البخاري (٥): ربما دلس عبادعن عكرمة • وقال ابو حاتم (٦): كان ضعيف الحديث يكتب حديثه ، ونرى انه اخذ هذه الاحاديث عن ابي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس • وقال العجلي (٧): لا بأس به ، يكتب حديثه •

وقال مرة :جائز الحديث وقال ابن حجر(٨) : صدوق رمى بالقدر مات سنة اثنتين وخمسين ومائة

٥ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه موسى بن محكم لم اقف عليه •

ب – واخرج بن ابي حاتم (٩) قال : حدثنا ابي ، ثنا الفضل بن دكين ابو نعيم ، ثنا ابو الأشهب ، عن الحسن في قوله :(زين للناس حب الشهوات) قال : ما احد اشد لها ذما من خالقها •

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ /١٠٣ - ١٠٤

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٣٧٦

(٣) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٦ / ٨٦

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي : ص ١٧٤

(٥) ميزان الاعتدال : ٦ /٣٧٧ (٦) الجرح والتعديل : ٦ /٨٦

(٧) معرفة الثقات للعجلي : ٢ /٨٦ ، وتهذيب التهذيب :٥ /١٠٥

(٨) تقريب لتهذيب : ١ /٣٩٣ (٩) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الأول من سورة آل عمران ص ١٠٣

واخرجه الطبري (١) قال حدثني بذلك احمد بن حازم ، قال حدثنا ابو نعيم قال ، حدثنا ابو الاشهب به .

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى عبد بن حميد ، وابن جرير وابن ابي حاتم به .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن ادريس بن المنذر بن مهران الحنظلي ، ابو حاتم الرازي احد الحفاظ ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٣) .

٢ - الفضل بن دكين ، ثقة ثبت ، تقمت ترجمته في الاثر (٣١٢) .

٣ - ابو الاشهب : هو جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري مشهور بكنيته (٣) .

روى عن : ابي رجاء العطاردي ، وابي الجوزاء الربعي والحسن البصري ، وابي نضرة ، وخليد العصري ، وجماعة (٤) .

قال عبد الله بن احمد (٥) عن ابيه : سمعت ابي يقول مهدي ابن ميمون ، وسلام بن مسكين ، وابو الاشهب ، وحوشب بن عقيل كلهم من الثقات . وقال ابو حاتم (٦): ثقة ، وهو احب الي من سلام بن مسكين . وقال ابو زرعة (٧): ثقة . وقال ابن سعد (٣): وكان ثقة ان شاء الله . وقال النسائي (٨): ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات (٩) . وقال ابن حجر (١٠): ثقة ،مات سنة مائة وخمس وستون .

---

(١) تفسير الطبري :٢٤٣/٦ . (٢) الدر المنثور للسيوطي:١٦١/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٣٠

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر:٢ /٨٨ .(٥) العلل للامام احمد:٨٤/١

(٥) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٢ /٤٧٧

(٦) تهذيب التهذيب :٢ /٨٨ . (٧) الطبقات الكبرى لابن سعد:٢٧٤/٦

(٨) تهذيب التهذيب ٢ /٨٨ . (٩) الثقات لابن حبان : ٦ / ١٣٩

(١٠ تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٣٠

٤ - الحسن البصري : ثقة فقيه مشهور ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه موسى بن محكم لم أقف عليه ، وبقية رجاله ثقات .

(٣٢١ / ١٥٩ ط) أثر آخر (*) .

****

وقال بعضهم :زينها الله بما جعل في الطباع من المنازعة اليها .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه عند غير المؤلف .

(٣٢٢ /١٠٢) حديث أي الناس أشد عذابا يوم القيامة ؟(**)

****

قوله تعالى (ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس)(١) الآية .

روي عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال : قلت : يارسول الله أي الناس أشد عذابا يوم القيامة ؟ قال : رجل قتل نبيا ، أو رجلا أمر بمعروف ونهى عن منكر ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ويقتلون النبيين بغير حق ، ويقتلون الذين يأمرون

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٦ سورة آل عمران .

(**) أحكام القرآن : ٢ /٢٨٦ سورة آل عمران

(١) الآية ٢١ من سورة آل عمران .

بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم) • ثم قال : يا أبا عبيدة قتلت بنو اسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا من أول النهار في ساعة واحدة فقام مائة رجل واثنا عشر رجل من بني اسرائيل ، فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر ، فقتلوا جميعا من آخر النهار في ذلك اليوم وهو الذي ذكره الله تعالى •

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي حاتم (١) قال : حدثنا أبو الزبير الحسن بن علي بن مسلم النيسابوري نزيل مكة ، حدثني أبو حفص عمر بن حفص - يعني ابن ثابت بن زرارة الانصاري - ثنا محمد بن حمزة ، حدثني أبو الحسن مولى بني أسد ، عن مكحول ، عن قبيصة بن ذؤيب الخزاعي عن أبي عبيدة بن الجراح به : الا أنه ذكرسبعون رجلا ، وفي نسخة المؤلف فقام اثنا عشر رجلا •

رجال الاسناد :

١ - أبو الزبيرالحسن بن علي بن مسلم النيسابوري نزيل مكة •

قال عنه ابن أبي حاتم (٢): كتبت عنه بمكة ، وذكرته لأبي زرعة فعرفه ، وقال : كان معنا بالبصرة وهو صدوق •

٢ - أبو حفص عمر بن حفص بن ثابت بن زرارة الانصاري •

ذكره البخاري (٣) وابن أبي حاتم (٤) وابن حجر (٥) وسكتوا عنه •

٣ - محمد بن حمزةبن يوسف بن عبد الله بن سلام •

روى عن أبيه عن جده عبد الله بن سلام ، وقيل عن أبيه عن جده عن عبد الله •

روى عنه : معمر بن راشد ، وعبد الله بن سالم الحمصي

---

(١) التفسير القسم الثاني الجزء الأول من سورة آل عمران ص ١٦١ - ١٦٢

(٢) الجرح والتعديل : ٣ /٢٢ (٣) التاريخ الكبير: ٦ /١٤٩

(٤) الجرح والتعديل : ٦ /١٠٢ (٥) تعجيل المنفعة : ص ٤٨٩

والوليد بن مسلم (١) • قال عنه ابو حاتم (٢) لا بأس به • وقال ابن حجر(٣): صدوق ، مات بعد المائة •

٤ - ابو الحسن مولى بني اسد•

روى عن: مسعود بن سليمان عن حبيب بن ابي ثابت •

روى عنه : ابو كريب (٤) •

قال عنه ابو حاتم (٥): سألت ابي عنه فقال : مجهول ،وبه قال الذهبي (٦) ، ثم ابن حجر (٧) •

٥ - مكحول الشامي ، ابو عبد الله الفقيه الدمشقي •

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وابي هريرة ، وعائشة وواثلة بن الأسفع ، ومحمود بن الربيع ، وطاوس ، وام الدرداء الصغرى ، وخلق •

روى عنه : الأوزاعي ، وثور بن يزيد الحمصي ، والحجاج بن ارطاة ، والنعمان بن المنذر ، وهشام بن الغاز ، ومحمد بن اسحاق وآخرون (٨) •

قال عنه العجلي (٩) :تابعي ثقة • وقال ابو حاتم (١٠) : ما اعلم بالشام افقه من مكحول • وقال ابن حجر (١١) : ثقة كثير الارسال مشهور، مات بضع عشرة ومائة •

٦ - قبيصة بن ذؤيب - بالمعجمة مصغرا- ابن حلحلة ، بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة ، الخزاعي ، ابو سعيد ، او ابو اسحاق المدني ، نزيل دمشق من اولاد الصحابة له رؤية (١٢) •

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر:٩/١٢٧• (٢)الجرح والتعديل :٧ /٣٥٧

(٣) تقريب التهذيب : ٢ /١٥٦ • (٤) الجرح والتعديل :٩ /٣٥٧

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة •

(٦) ميزان الاعتدال : ٤ /٥١٤ (٧) لسان الميزان : ٧ / ٣٣

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر:١٠/٢٩٠ • (٨) معرفة الثقات:٢/٢٩٦

(٩) الجرح والتعديل :٨ /٤٠٧ -٤٠٨ •(١٠) تقريب التهذيب:٢/٢٧٣

(١١) المرجع السابق : ٢ /١٢٢ • (١٢) تهذيب التهذيب : ٨ /٣٤٦

روى عن : عمر بن الخطاب ، ويقال مرسل ، وعن بلال ، وعثمان ابن عفان ، وزيد بن ثابت ، وعبادة بن الصمت ، وعمرو بن العاص ، وتميم الدارمي ، وأبي الدرداء ، والمغيرة بن شعبة ، وأبي هريرة ، وغيرهم .

روى عنه : ابنه اسحاق ، والزهري ، ومكحول ، وغيرهم(١)

قال عنه ابن سعد(٢):ثقة .وقال العجلي(٣):مدني تابعي ثقة .

وذكره ابن حبان في الثقات . وقال (٤) : كان من فقهاء أهل المدينة وصالحيهم ، مات سنة بضع وثمانين ، وقيل غيرذلك(٥)

وأخرجه الطبري (٦)قال : حدثني أبو عبيد الوصابي محمد بن حفص ، قال حدثنا ابن حمير ، قال حدثنا أبو الحسن مولى بني أسد عن مكحول ، وعن قبيصة بن ذؤيب الخزاعي ، عن أبي عبيدة ابن الجراح به ، وأخرجه البغوي(٧) عن أبي عبيدة به . وذكره ابن كثير (٨) والقرطبي (٩) ، والسيوطي(١٠) ونسبه الى الطبري وابن أبي حاتم عن أبي عبيدة به .

رجال الاسناد:

١ - محمدبن حفص الوصابي الحمصي ، أبوعبيد .

روى عن :محمد بن حمير ، وأبي حيوة شريح بن يزيد(١١) .

قال عنه ابن منده (١٢) : ضعيف . وقال ابن أبي حاتم (١٣):

---

(١) الطبقات الكبرى :٧ /٤٤٧ (٢) معرفة الثقات : ٢ /٢١٥

(٣) الثقات : ٥ /٣١٧ - ٣١٨

(٤،٥)) تقريب التهذيب : ٢ /١٢٢ و الثقات ٥ /٣١٧ - ٣١٨

(٦) التفسير: ٦ / ٢٨٥ - ٢٨٦ رقم (٦٧٨٠)

(٧) التفسير :٢ /٣٣١ - ٣٣٢ (٨) التفسير : ٢ /٢١

(٩) أحكام القرآن : ٤/ ٤٦ (١٠) الدر المنثور: ٢/١٦٨ - ١٦٩

(١١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم :٧ /٢٣٧ ، ولسان الميزان لابن حجر: ٥ /١٤٦

(١٢) ميزان الاعتدال للذهبي:٣ /٥٢٦ . (١٣) الجرح والتعديل:٧/٢٣٧

أدركته ،و أردت قصده والسماع منه • فقال لي بعض أهل حمص ليس بصدوق ، ولم يدرك محمد بن حمير •

٢ - محمد بن حمير بن أنيس القضاعي ، أبو عبد الله ، ويقال أبو عبد الحميد الحمصي •

روى عن : ابراهيم بن أبي عبلة ، وثابت بن عجلان ، والأوزاعي والثوري ، وابن لهيعة ، وغيرهم •

روى عنه : سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، وخطاب بن عثمان الفوزي ، ونعيم بن حمادة ، وحيوة بن شريح ، وعمر بن حفص الوصابي ، وآخرون (١) •

قال عنه أحمد بن حنبل(٢) : ما علمت الا خيرا ، و قال ابن معين ودحيم(٣) : ثقة • وقال أبو حاتم(٤):يكتب حديثه ولا يحتج به • وقال النسائي(٥) : ليس به بأس • وقال ابن حجر(٦) : صدوق ، توفي سنة مائتين •

٣ - أبو الحسن مولى بني أسد ، ومكحول الشامي ، وقبيصة بن ذؤيب تقدموا في السند الأول •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

السند الأول والثاني فيه أبو الحسن مولى بني أسد مجهول وعليه فالسند ضعيف •

(٣٢٣ /١٠٣) حديث: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر (*)

****

روى أبو سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) الجرح والتعديل : ٧ /٢٤٠ (٢) تهذيب التهذيب : ٩ /١٣٥

(٣) الجرح والتعديل :٧ /٢٤٠ (٤) تهذيب التهذيب : ٩ /١٣٥

(٥) تقريب االتهذيب : ٢ / ١٥٦

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٨٧ سورة آل عمران •

انه قال : (افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) • وفي بعض الروايات يقتل عليه •

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود (١) والترمذي (٢) وابن ماجه (٣) من طريق محمد ابن جحادة عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) وقال الترمذي : حديث حسن غريب •

واخرجه ابن ماجه (٤) واحمد (٥) والطبراني(٦) من حديث حماد بن سلمة عن ابي غالب عن ابي امامة ، وفيه :(افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) •

واخرجه النسائي (٧) عن طارق بن شهاب ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في الغرز (٨) اي الجهاد افضل ؟ قال: (كلمة حق عند سلطان جائر) • واورده السيوطي (٩) وصححه ،

---

(١) سنن ابي داود ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي : ٤ /١٢٤ رقم ٤٣٤٤

(٢) سنن الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ماجاء افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر : ٤ /٤٠٩ •

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢ : ١٣٢٩ - ١٣٣٠•

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢ : ١٣٢٩ - ١٣٣٠• (٥) سنن احمد : ٥ / ٢٥١ - ٢٥٦

(٦) المعجم الكبير للطبراني : ٨ /٣٣٨ رقم ٨٠٨١

(٧) سنن النسائي ، كتاب البيعة ، باب فضل من تكلم بالحق عند امام جائر : ٧ / ١٦١

(٨) الغرز :الركاب :(فيض القدير ٢ /٣٠)

(٩) فيض القدير : ٢ / ٣٠ •

وعزاه لابن ماجه عن أبي سعيد وللامام أحمد ، وابن ماجه والطبراني في الكبير ، والبيهقي في الشعب عن أبي أمامة ، وللامام أحمد ، والنسائي ، والبيهقي في الشعب عن طارق بن شهاب

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الترمذي (١) : حسن غريب ، وقال الزرقاني (٢): حسن .

وقال المناوي : رواه النسائي باسناد صحيح ، وكذا قال المنذري ورمز له السيوطي بالصحة (٣) .

(٣٢٤ /١٠٤ ر) حديث : أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب (*)

****

روى أبو حنيفة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :(أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ، ورجل تكلم بكلمة حق عند سلطان جائر فقتل) .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو حنيفة (٤) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب ،ثم رجل رحل الى امام فأمره ونهاه)

وأورده الهيثمي (٥) عن ابن عباس مرفوعا ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه شخص ضعيف في الحديث .

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله أخرجه الحاكم (٦) وقال صحيح الاسناد ، ورده الذهبي بقوله :(قلت الصفار لا يدري من هو)

---

(١) مختصر المقاصد الحسنة : ص ٦٣ . (٢) مختصر المقاصد الحسنة ص ٦٣

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٨٧ سورة آل عمران .

(٣) فيض القدير : ٢ / ٣٠ - ٣١

(٤) جامع مسانيد أبي حنيفة : ٢ /٢٨١ الطبعة الأولى .

(٥) مجمع الزوائد :٧ / ٢٦٩ (٦) المستدرك : ٣ /١٩٥

واخرجه الخطيب (١) عن عمار بن نصر ، حدثني حكيم بن زيد الاشعري عن ابراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر بن عبد الله به .

قال الالباني(٢): ورجاله كلهم ثقات غير حكيم ، واورد ماذكره الذهبي ثم العسقلاني فيه قالا:(عن ابي اسحاق السبيعي ،قال الازدي فيه نظر ، ثم قال :وفاتهما ترجمة ابن ابي حاتم اياه بقوله(٣)

روى عن ابي اسحق السبيعي ، وابراهيم الصائغ ، روى عنه ابو ثميلة وعبد الله بن محمد بن الربيع العائدي الكرماني سمعت ابي يقول ذلك وسالته عنه فقال : صالح ، هو شيخ .

رجال الاسناد :

١ - النعمان بن ثابت الكوفي ، ابو حنيفة الامام .

راى انسا ، وروى عن :عطاء بن ابي رباح ، وعاصم بن ابي النجود ، وعلقمة بن مرثد ، وحماد بن ابي سليمان ، وسلمة بن كهيل والثوري ، وهشام بن عروة ، وغيرهم .

وروى عنه : ابنه حماد ، وابراهيم بن طهمان ، وابو يوسف القاضي ، ووكيع ، ويزيد بن زريع ، وعبد الرزاق ، ومحمد بن الحسن الشيباني ، وابو نعيم ، وابو عاصم ، وغيرهم (٤) .

قال ابن معين (٥) : كان ابو حنيفة ثقة في الحديث . وقال ايضا(٦) : لا باس به لم يكن يتهم . وقال ابن المبارك (٧) ابو حنيفة افقه الناس . وقال الشافعي (٨) : الناس في الفقه عيال على ابي حنيفة . وقال ابو داود(٩) : ان ابا

---

(١) تاريخ بغداد ٦ / ٣٧٧

(٢) سلسلة الاحاديث الصحيحة : ١ /٦٥٠ رقم (٣٧٤) .

(٣) الجرح والتعديل : ٣ / ٢٠٤ - ٢٠٥

(٤) تهذيب التهذيب : ١٠ /٤٤٩ . (٥) تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٥٠

(٦،٧)تذكرة الحفاظ للذهبي : ١ /١٦٨

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٩) المرجع السابق :١ /١٦٩

عالما عاملا متعبدا كبير الشأن • وقال ابن حجر (٢) : فقيه مشهور • مات سنة خمسن ومائة على الصحيح •

٢ - عكرمة : مولى ابن عباس : ثقة ثبت : تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (٣) : رواه الطبراني في الأوسط وفيه شخص ضعيف الحديث ، وصححه الألباني (٤) •

(٣٢٥ / ١٠٥) حديث في تفسير قوله تعالى (ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)(*)

****

قوله تعالى (ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)(٥) الآية •

روى عن ابن عباس أنه أراد اليهود حين دعوا الى التوراة وهي كتاب الله وسائر الكتب التي فيها البشارة بالنبي صلى الله عليه وسلم فدعاهم الى الموافقة على ما في هذه الكتب من صحة نبوته •

تخريج الحديث :

أخرجه الطبري (٦) قال : حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا يونس قال ، حدثنا محمد بن اسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد

---

(١) المرجع السابق ١ / ١٦٨ (٢) تقريب التهذيب :١٦٨/١

(٣) مجمع الزوائد : ٧ / ٢٦٩

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة : ١ /٦٥٠ رقم (٣٧٤) •

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٨٧ سورة آل عمران

(٥) الآية : ٢٣ من سورة آل عمران •

(٦) تفسير الطبري : ٦ /٢٨٨ رقم (٦٧٨١) •

ابن ثابت ، قال حدثني سعيد بن جبير وعكرمة ، عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت المدراس (١) على جماعة من يهود ، فدعاهم الى الله ، فقال له النعمان بن عمرو والحارث ابن زيد : على اي دين انت يامحمد ؟ فقال :على ملة ابراهيم ، فقالا : فان ابراهيم كان يهوديا ! فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهلموا الى التوراة فهي بيننا وبينكم ! فأبيا عليه ، فأنزل الله عز وجل :(الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون)الى قوله (ما كانوا يفترون)

رجال الاسناد :

١ - ابو كريب : محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ابو كريب الكوفي مشهور بكنيته (٢) .

روى عن : عبد الله بن ادريس ، وحفص بن غياث ، وابي بكر ابن عياش ، وهشيم ومعتمر ، ويحيى بن زكريا بن ابي زائدة ويونس بن بكير ، وابن المبارك، واسماعيل بن عليه ،وسفيان ابن عيينة ، وخلق ، وروى عنه : الجماعة ، وابو حاتم ، وابوزرعة ، والذهلي ، وعبد الله بن احمد بن حنبل ، وابو يعلى ، وابن خزيمة ، وآخرون (٣) قال عنه ابو حاتم (٤) : صدوق . وقال عنه النسائي (٥) لاباس به ، وقال مرة : ثقة . وقال ابن حجر(٦) :ثقة حافظ ، مات سنة سبع واربعين ومائتين

---

(١) المدراس :البيت الذي يدرس فيه القرآن،وكذلك مدراس اليهودوفيه الحديث:حتى اتى المدراس،هو البيت الذي يدرسون فيه.(لسان العرب: ٨٠/٦ والنهاية في غريب الحديث ١١٣/٢).

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ /١٩٧

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ /٣٨٥ - ٣٨٦

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٨ / ٥٢

(٥) تهذيب التهذيب : ٩ /٣٨٦ (٦) تقريب التهذيب : ١٩٧/٢

٢ - يونس بن بكير بن واصل الشيباني ، صدوق يخطىء : تقدمت ترجمته في الأثر(٣١٧) •

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٠)

٤ - محمد بن أبي محمد الأنصاري مجهول ،تقدمت ترجمته في الأثر:٣١٧

٥ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٢١) •

٦ - عكرمة مولى ابن عباس :ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث(٦٠)

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، أنبأ محمد بن عمرو زنيج ، ثنا سلمة قال : قال محمد بن اسحاق : حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة به •

وأخرجه ابن اسحاق(٢) ولم يرفعه وذكره البغوي (٣)من طريق سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس به • وذكره السيوطي (٤) ونسبه الى ابن اسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس به •

رجال الاسناد :

١- محمد بن يحيى بن عمر الواسطي (٥) •

روى عن :يزيد بن هارون ، ومحمد بن الحسين الجيلاني •

قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه مع أبي وكان رجلا صالحا صدوقا في الحديث • وقال أبو حاتم : ثقة •

٢- محمد بن عمرو بن بكر الرازي ، أبو غسان ، زنيج - بزاي ونون وجيم - مصغرا (٦) • روى عن : هارون بن المغيرة ، وجرير بن مسلم ، ومسلمة بن الفضل ، ومهران بن أبي عمر العطار، وأبي زهير عبد الرحمن بن مغراء، ويحيى بن الضريس ، وغيرهم •

روى عنه : مسلم ، وأبوداود ، وابن ماجه ، وأبوحاتم ، وأبو

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم الجزءالثاني- القسم الأول من سورةآل عمران ص ١٦٥ - ١٦٦ (٢) سيرة ابن هشام :١ /٥٢٢ (٣) تفسير البغوي :١ / ٣٣٢ (٤) الدر المنثورللسيوطي:٢ /١٧٠

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٨ / ١٢٥

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ /١٩٥

زرعة ، وغيرهم (١) • قال عنه ابو حاتم (٢) : ثقة • وذكره ابن حيان في الثقات (٣) وقال ابن حجر(٤) : ثقة مات في آخر سنة اربعين ومائتين •

٣ - سلمة بن الفضل الأبرش ، بالمعجمة ، مولى الأنصار (٥) ، ابو عبد الله الأزرق ، قاضي الري •

روى عن : أيمن بن نابل ،ومحمد بن اسحاق ، وابي جعفر الرازي والثوري ، وغيرهم •

روى عنه كاتبه عبد الرحمن بن مسلمة الرازي ، وابن معين وعثمان بن ابي شيبة ، ومحمد بن عمرو زنيج ، وغيرهم (٦) •

قال عنه البخاري (٧) : عنده مناكير • وقال ابن معين (٨) : ثقة • وقال مرة (٩) :ليس به بأس • وقال النسائي (١٠) ضعيف • وقال ابن عدي (١١) : لم اجد لسلمة ما جاوز الحد في الانكار ، واحاديثه متقاربة محتملة • وقال ابو حاتم (١٢) محله الصدق ، في حديثه انكار، يكتب حديثه ولا يحتج به • وقال ابن حجر (١٣) : صدوق كثير الخطأ، مات بعد التسعين والمائة ، وقد جاوز المائة •

٤ - محمدبن اسحاق : صدوق يدلس تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) •

---

(١) التهذيب : ٣٦٩/٩-٣٧٠ (٢) الجرح والتعديل : ٩ /١١٢

(٣) الثقات لابن حيان : ١١٢/٩ (٤) تقريب التهذيب : ١٩٥/٢

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر: ١ / ٣١٨

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ١٥٣

(٧) التاريخ الكبير للبخاري : ٤ /٨٤

(٨) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٤ / ١٦٩

(٩) التاريخ لابن معين : ٢ / ٢٢٦

(١٠) كتاب الضعفاء للنسائي : ص ١١٨ (١١)تهذيب التهذيب:١٥٤/٤

(١٢) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٤ / ١٦٩

(١٣) تقريب التهذيب : ١ / ٣١٨

٥ - محمد بن ابي محمد الانصاري : مجهول • تقدمت ترجمت في الاثر(٣١٧) •

٦ - عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت • تقدمت ترجمته في الحديث(٦٠) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

السند الاول : فيه يونس بن بكير صدوق يخطىء ومحمد بن اسحاق صدوق يدلس ومحمد بن ابي محمد مجهول ، وعليه فالسند ضعيف •

السند الثاني : فيه سلمة بن الفضل الابرشي صدوق كثير الخطأ وفيه محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت رضي الله عنه وعليه فالسند ضعيف •

(٣٢٦ /١٠٦ ر) حديث المباهلة (*)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم :لوحضروا وباهلوا لأضرم الله عليهم الوادي نارا، ولم يرجعوا الى اهل ولا ولد •

تخريج الاثر:

اخرجه احمد(١) قال حدثنا اسماعيل بن يزيد الرقي ابو يزيد ، حدثنا فرات عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال ابو جهل : لئن رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة لآتينه حتى اطأ على عنقه ، قال : فقال: لو فعل لأخذته الملائكة عيانا ، ولوان اليهود تمنوا الموت لماتوا وراوا مقاعدهم في النار ، ولوخرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالا ولا اهلا •

واخرجه الحاكم (٢) بقريب منه ، وقال : صحيح على شرط مسلم ،

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٨٧ سورة آل عمران •

(١) المسند:١ / ٢٤٨ •(٢)المستدرك ، كتاب التاريخ :٢/٥٩٣-٥٩٤

وسكت عنه الذهبي • واورده ابن كثير (١) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم • وصححه احمد شاكر (٢)

اثر الحسن وقتادة في ان المراد بقوله تعالى (يدعون الى كتاب الله اي القرآن •

(٣٢٧ /١٦٠ ط) اثر الحسن (*)

****

وروى عن الحسن •

تخريج الاثر :

اورده معلقا ابو حيان (٣) و الفخر الرازي (٤) والالوسي (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا

(٣٢٨ /١٦١ ط) اثر قتادة (*)

****

وقتادة انما اراد بقوله تعلى :(يدعون الى كتاب الله) الى القرآن ، لأن مافيه يوافق مافي التوراة في اصول الدين

---

(١) تفسير ابن كثير : ٨ /٤٦١

(٢) مسند احمد ، تحقيق احمد شاكر: ٥ /٥١ رقم (٢٢٢٥) •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٨٨ سورة آل عمران •

(٣) البحر المحيط : ٢ / ٤١٦

(٤) التفسير الكبير للفخر الرازي : ٧ / ٢١٧

(٥) روح المعاني : ٣ /١١١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٨٨ سورة آل عمران

والشرع والصفات التي تقدمت بالبشارة في الكتب المتقدمة .

تخريج الاثر:

أخرجه الطبري (١) قال حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله (ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون) . أولئك أعداء الله اليهود ، دعوا الى كتاب الله ليحكم بينهم والى نبيهم ، والى نبيه ليحكم بينهم وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل ، ثم يتولوا وهم معرضون .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢) عن قتادة بنحوه ، وأورده السيوطي (٣)، ونسبه الى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة به .

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد بن زريع : ثقة ثبت .

٣ - سعيدبن أبي عروبة : ثقة .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي:ثقة ثبت،مضت تراجمهم في الأثر(٣٤)

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات الا بشر بن معاذ فهو صدوق وعليه فالسند حسن .

(٣٢٩ / ١٠٧ ر) حديث الرجم (*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذهب الى بعض مدارسهم

---

(١) التفسير : ٦ /٢٨٩ رقم (٦٧٨٣ ، ٦٧٨٤ وهذا الرقم ليس بالسند المذكور بل بسند آخر .

(٢) التفسير الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران ص ١٦٧ رقم(٢٨٩).

(٣) الدر المنثور : ٢ / ١٧٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٨٨ سورة آل عمران .

فسألهم عن حد الزاني ، فذكروا الجلد والتحمم وكتموا الرجم حتى وقفهم النبي صلى الله عليه وسلم على آية الرجم بحضرة عبد الله بن سلام .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) ومالك (٤) والترمذي (٥) مختصرا ، واللفظ للبخاري ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: ان اليهود جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ماتجدونه في التوراة في شأن الرجم)؟ فقالوا نفضحهم ويجلدون ، قال عبد الله بن سلام: كذبتم ان فيها الرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها ،فوضع أحدهم يده على آية الرجم ، فقرأ ماقبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام :ارفع يدك ، فرفع يده فاذا فيها آية الرجم ، فقالوا صدق يامحمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما ، فرأيت الرجل يحني على المرأة ،يقيها الحجارة .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين

---

(١) الصحيح ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب أحكام أهل الذمة : ٦ / ٢٥١٠

(٢) الصحيح ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود وأهل الذمة في الزنى : ٣ /١٣٢٦

(٣) السنن ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهوديين : ٣ / ١٥٣ رقم (٤٤٤٦)

(٤) الموطأ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في الرجم : ٢ /٨١٩

(٥) السنن ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في رجم أهل الكتاب : ٤ /٣٤ رقم (١٤٣٦) .

(٣٣٠ /٦٢ ق) اثر ابن عباس في النهي عن ملاطفة الكفار(*)

****

قوله تعالى : (لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين) (١) الآية • فيه نهي عن اتخاذ الكافرين اولياء لانه جزم الفعل فهو اذا نهي وليس بخبر ، قال ابن عباس : نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية ان يلاطفوا •

تخريج الاثر:

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله ابن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي ، عن ابن عباس قوله :(لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين) • قال : نهى الله سبحانه المؤمنين ان يلاطفوا الكفار او يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين ، الا ان يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهروا لهم اللطف ، ويخالفونهم في الدين • وذلك قوله : (الا ان تتقوا منهم تقاة) •

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف على ترجمته •

٢ - عبد الله بن صالح ، ابو صالح المصري كاتب الليث : صدوق كثير الغلط • ومعاوية بن صالح الحضرمي الحمصي : صدوق له اوهام ، وعلي بن ابي طلحة صدوق يخطىء • تقدمت تراجمهم في الحديث (٣٣) •

واخرجه ابن ابي حاتم (٣) قال: حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن طلحة عن ابن عباس به • واورده السيوطي (٤) ونسبه الى ابن جرير الطبري وابن ابي

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٨٨ سورة آل عمران •

(١) الاية ٢٨ من سورة آل عمران •

(٢) تفسير الطبري :٣١٣/٦ رقم ٦٨٢٥

(٣) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الاول من سورة آل عمران ص ١٨٧ •

(٤) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ١٧٦

حاتم والى ابن المنذر عن علي عن ابن عباس به •

رجال الاسناد :

١ - ابوه هو : محمد بن ادريس بن المنذر ابو حاتم الرازي ، احد الحفاظ • تقدمت ترجمته في الاثر (٣٣) • باقي رجاله تقدم ذكرهم في السند الاول •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

السند الاول والثاني فيه عبد الله بن صالح : صدوق كثير الغلط ومعاوية بن صالح الحضرمي : صدوق له اوهام / وعلي بن ابي طلحة صدوق يخطىء ، وعليه فالسندان ضعيفان •

(٣٣١ / ١٠٨) حديث مرور النبي صلى الله عليه وسلم بابل بني المصطلق (*)

****

روي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بابل لبني المصطلق وقد عبست بأبوالها من السمن ، فتقنع بثوبه ومضى لقوله تعالى (ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم) (١)

تخريج الحديث :

اخرجه ابو عبيد (٢) معلقا • قال : في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه مر هو واصحابه على ابل لحي يقال لهم بنو الملوح او بنو المصطلق قد عبست في ابوالهامن السمن فتقنع بثوبه لقوله عز وجل : (ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجامنهم) الى آخر الآية •

واورده السيوطي (٣) ونسبه الى ابي عبيد وابن المنذر به •

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٨٩ سورة آل عمران قوله تعالى :(الا ان تتقوا منهم تقاه •••) الاية • (١) الآية : ٨٨ من سورة الحجر

(٢) غريب الحديث : ١ /٣٨٠ • (٣) الدر المنثورللسيوطي:٥/٠٩٧

الحكم على سند المؤلف :

اورده مطلقا

الحكم على الحديث :

لم اجده الا معلقا

الغريب :عبست في ابوالها : يعني ان تجف ابوالها وابعارها على افخاذها وذلك انما يكون من كثرة الشحم ، فذلك العبس (١) .

(٣٣٢ / ١٠٩) حديث (انا بريء من كل مسلم مع مشرك) (*)

****

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال :(انا بريءمن كل مسلم مع مشرك) فقيل لم يارسول الله ؟ فقال:(لاتراءى نارهما).

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود(٢) والترمذي (٣) اخرجه موصولا و مرسلا، والنسائي(٤) مرسلا ، والبيهقي (٥) من طريق ابي معاوية ، عن اسماعيل بن ابي خالد ، عن قيس بن ابي حازم عن جريربن عبد الله قال :(بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود ، فاسرع فيهم القتل ، قال :فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل ، وقال : (انا بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين) قالوا يارسول الله

---

(١) غريب الحديث لابي عبيد :١/٣٨٠

(*) احكام القرآن :٢ /٢٨٩ سورة آل عمران قوله تعالى : (الا ان تتقوا منهم تقاة) الآية .

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الجهاد ، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ٣ /٤٥ رقم ٢٦٤٥

(٣) سنن الترمذي ، كتاب السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين اظهر المشركين :٤ /١٣٢ - ١٣٤ رقم ١٦٠٤ و ١٦٠٥

(٤) سنن النسائي ، كتاب القسامة ،باب القود بغير حديدة :٨/٣٦

(٥) سنن البيهقي،كتاب القسامة ،باب جماع ابواب كفار القتل:٨/١٣١

لم ؟ قال لاتراءى نارهما) •

الحكم علىسند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال المنذري(١) اخرجه الترمذي والنسائي ، وذكر ابو داودان جماعة رووه مرسلا ، واخرجه الترمذي ايضامرسلا •وقال هذا اصح، وذكر عن البخاري انه قال الصحيح المرسل ولم يخرجه النسائي الا مرسلا•

الغريب :

لا تراءى نارهما : يعني لا يساكن المسلم الكفار في بلادهم بحيث لو اوقدوا نارا ترى كل طائفة نار الاخرى ، فجعل الرؤية للنار ولا رؤية لها ، ومعناه : ان تدنو هذه من هذه ، وقيل معناه : لايستوي حكماهما ، يقول كيف يساكنهم في بلادهم و دينهما مختلف ؟

وقال ابن الاعرابي : النار هاهنا : الراي يقول لا تشاورهم ويقال : معنى النار السمة ، يقال : ما ناربعيرك ؟ اي ما سمته ومنه قولهم : نارها تجارها ، يريد ان ميسمها يدل على جوهرها وكرمها• فمعنى قول : لا يتراءى نارهما ، يقول : لا يتسم المسلم بسمة المشرك و لا يتشبه به في هدية وشكله وخلقه (٢) •

(٣٣٣ / ١١٠) حديث (انا بريء من كل مسلم اقام بين اظهر المشركين (*)

****

وقال صلى الله عليه وسلم : انا بريء من كل مسلم اقام بين اظهر المشركين ، انظر الحديث السابق •

---

(١) مختصر سنن ابي داود : ٣ / ٤٣٧ ـ ٤٣٨

(٢) شرح السنة للبيهقي : ١٠ / ٢٤٦ - ٢٤٧

(*) احكام القرآن : ٢ / ٢٨٩ سورة آل عمران قوله تعالى : (الا ان تتقوا منهم تقيه) الآية •

(٣٣٤ / ١٦٢ ط) اثر قتادة في قوله تعالى (لايتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين) (**)

****

حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي ، قال حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني ، قال اخبرنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله :(لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين) (١)

قال : لا يحل لمؤمن ان يتخذ كافرا وليا في دينه .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، قال اخبرنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله : (لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء) الآية .

قال : لا يحل لمؤمن ان يتخذ كافرا وليا في دينه .

رجال الاسناد:

١ - عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٩٠) .

٢ - الحسن بن يحيى : صدوق ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢٢٠).

٣ - عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢)

٤ - معمربن راشد الازدي : ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٦) .

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات عدا الحسن بن ابي الربيع فهو صدوق ، وعليه فالسند حسن

(**) احكام القرآت : ٢ /٢٨٩ سورة آل عمران .

(١) الآية :٢٨ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير:٣٦/٦ رقم (٦٨٣٧)

الحكم على الاثر:

في سنده الحسن بن أبي الربيع وهو صدوق ، وعليه فالاثر حسن .

(٣٣٥ / ١١١ ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم لعمار(وان عادوا فعد) (*)

****

قال المؤلف : واعطاء التقية في مثل ذلك انما هو رخصة من الله تعالى وليس بواجب ، بل ترك التقية أفضل ، قال أصحابنا فيمن أكره على الكفر فلم يفعل حتى قتل انه أفضل من عمار بن ياسر حين أعطى التقية وأظهر الكفر ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: كيف وجدت قلبك ، قال : مطمئنا بالايمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (وان عادوا فعد) .

تخريج الحديث:

أخرجه الطبري (١) وأبو نعيم (٢) والحاكم (٣) والبيهقي (٤) وابن سعد(٥) عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه قال أخذ المشركون عماربن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه ، فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال : ماوراءك ؟ قال : شر يارسول الله حتى نلت منك ، وذكرت آلهتهم بخير ، قال : كيف تجد قلبك ؟ قال مطمئنا بالايمان ، قال : ان عادوا فعد .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٠ سورة آل عمران ، قوله تعالى :(الا أن تتقوا منهم تقيه) الآية .

(١) الطبري : ٦ / ٣١٦ رقم (٦٨٣٧) .

(٢) حلية الأولياء:١/١٤٠

(٣) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٣٥٧

(٤) السنن الكبرى ، كتاب المرتد ، باب المكره على الردة : ٨ /٢٠٨ - ٢٠٩

(٥) الطبقات الكبرى : ٣ / ٢٤٩

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وأورده ابن كثير (١) والقرطبي(٢) والزيلعي (٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ،ووافقه الذهبي

(٣٣٦ /١١٢ ر) حديث التقية (*)

****

روي أن مسيلمة الكذاب أخذ رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لأحدهما : أتشهد أن محمدا رسول الله قال: نعم قال: أتشهد أني رسول الله قال : نعم ، قال أتشهد أني رسول الله قال : اني أصم ، قالها ثلاثا فضرب عنقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال :أما هذا المقتول فمضى على صدقه ويقينه وأخذ بفضيلة فهنيئا له ، وأما الآخر فقبل رخصة الله فلا تبعة عليه .

تخريج الحديث :

ذكره ابن عبد البر (٤) في ترجمة حبيب بن زيد بدون اسناد ، وذكره أيضا ابن الأثير(٥) في ترجمة حبيب بن زيد بدون اسناد وقال : أخرجه أبو عمر وأبو نعيم وأبو موسى ، انتهى كلامه وأورده الالوسي (٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

---

(١) التفسير: ٤ /٥٢٥ (٢) الجامع لأحكام القرآن : ٤ /١٢٢

(٣) نصب الراية ، كتاب الاكراه : ٤ / ٢٥٨

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٩٠ سورة آل عمران .

(٤) الاستيعاب بهامش الاصابة : ١ /٣٢٧

(٥) أسد الغابة : ١ /٤٤٣ . (٦) روح المعاني : ٣ /١٢١ - ١٢٢

الحكم على الحديث :

لم أجده الا معلقا

آثار في قوله تعالى (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين)

(٣٣٧ / ٦٣ ق ١) اثر ابن عباس (*)

****

قوله تعالى (وآل ابراهيم وآل عمران)(١) روي عن ابن عباس.

تخريج الاثر:

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا عبد الله ابن صالح قال، حدثني معاوية عن علي ، عن ابن عباس قوله:(ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين).

قال: هم المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد يقول الله عز وجل (ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه)(٣) الآية .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٤) قال : حدثنا أبي ، ثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به .

وأورده السيوطي (٥) ونسبه الى ابن جرير وابن المنذر ، وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس به .

رجال الاسناد:

١ - المثنى: لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٩١ سورة آل عمران .

(١) الآية ٣٣ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير الطبري : ٦ / ٣٢٦ رقم (٦٨١٥)

(٣) الآية : ٥٦ من سورة آل عمران .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران :ص ٢١٠

(٥) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٧٩ - ١٨٠

٢ - عبد الله بن صالح كاتب الليث : صدوق كثير الغلط ، ومعاوية ابن صالح صدوق له أوهام ، علي ابن أبي طلحة : صدوق يخطىء ومحمد بن ادريس بن المنذر ، أبوحاتم الرازي : أحد الحفاظ وتقدمت تراجمهم في الأثر(٣٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

فيه المثنى لم أقف عليه وعبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام وعلي ابن أبي طلحة صدوق يخطىء وعليه فالحديث ضعيف بهذا السند .

(٣٣٨ / ١٦٣ ط) أثر الحسن (*)

****

والحسن ، ان آل ابراهيم هم المؤمنون الذين على دينه .

تخريج الحديث :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثني محمد بن سنان قال حدثنا أبو بكر الحنفي ، قال حدثنا عباد ، عن الحسن في قوله :(ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) الى قوله (والله سميع عليم) قال : فضلهم الله على العالمين بالنبوة على الناس كلهم كانوا هم الأنبياء الأتقياء المصطفين لربهم .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سنان بن يزيد القزاز ، أبو بكر البصري ، نزيل بغداد (٢) .

روى عن : روح بن عبادة ، وعمر بن يونس اليماني ، ومحمد بن

(*) أحكام القرآن : ٢/ ٢٩١ سورةآل عمران .

(١) تفسير الطبري : ٦ / ٣٢٧ رقم (٦٨٥٤) .

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ١٦٧

بكر البرساني ، ووهب بن جرير بن حازم ، وأبي عامر العقدي ، ويحيى بن أبي بكير ، وغيرهم .

روى عنه : ابراهيم الحربي ، وابن صاعد ، والمحاقلي ، والطبري ، وغيرهم (١) .

قال الحاكم عن الدارقطني (٢) : لا بأس به ، وقال ابن أبي حاتم (٣) كتب عنه أبي بالبصرة وكان مستورا في ذلك الوقت ، وأتيته أنا ببغداد ،و سألت عنه عبد الرحمن بن خراش فقال هو كذاب روى حديث والان عن روح بن عبادة فذهب حديثه ، وقال ابن حجر (٤) : ضعيف ، مات سنة احدى وسبعين ومائتين .

٢ - أبو بكر الحنفي : هو عبد الكبير بن عبد المجيد : ثقة ،

٣ - عباد بن منصور الناجي ثقة ، تقدمت ترجمتهما في الأثر(٣٢٠).

٤ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٥) قال : حدثنا الحسن بن أحمد ، ثنا موسى بن محكم ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا عباد بن منصور قال: سألت الحسن عن قوله : (ان الله اصطفى آدم ونوحا) . قال : فضلهم الله على العالمين بالنبوة على الناس كلهم كانوا هم الأنبياء والأتقياء المطيعين لربهم .

وأورده السيوطي(٦) ونسبه الى ابن جرير ، وابن أبي حاتم عن الحسن به .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٠٦

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : ٥ / ٣٤٣

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٧ / ٢٧٩

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ١٦٧

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ، الجزء الثاني القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٢٠٨ رقم (٣٨٩) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ١٨٠

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن احمد بن الليث الرازي : ثقة تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠)٠

٢ - موسى بن محكم : لم اقف على ترجمته ٠

٣ - ابو بكر الحنفي ، وعباد بن منصور ، والحسن البصري ، تقدموا في السند الأول ٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ٠

الحكم على الاثر :

السند الأول : فيه محمد بن سنان بن عبد العزيز القزاز ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف ٠

السند الثاني : فيه موسى بن محكم لم اقف عليه ،وعليه فأتوقف

(٣٣٩ / ١٦٤ ط) اثر آخر للحسن (*)

****

وقال الحسن وآل عمران المسيح عليه السلام لأنه ابن مريم بنت عمران ٠

تخريج الاثر:

اورده الالوسي (١) قال: والمراد بآل عمران عيسى عليه السلام وامه مريم بنت عمران بن ماثان من ولد سليمان بن داود ، وذكره ابو حيان (٢) ٠

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩١ سورة آل عمران ٠

(١) روح المعاني : ٢ / ١٣٠ ٠

(٢) البحر المحيط : ٢ /٤٣٤

(١٦٥/٣٤٠ط) اثرا الحسن وقتادة في قوله "ذرية بعضهم من بعض "(*)

(١٦٦/٣٤١ط)

****

روى عن الحسن وقتادة بعضهم عن بعض في التناصر في الدين

تخريج الاثرين :

اوردهما القرطبي(١)وابوحيان(٢) قال القرطبي: وفي بعضها من بعض ، يعني في التناصر في الدين كما قال : المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ،يعنى في الضلالة ، قاله الحسن وقتادة

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(*) احكام القرآن :٢ /٢٩١ سورة آل عمران قوله تعالى: ان الله اصطفى آدم ونوحا " الاية .

(١) التفسير : ٤ /٢ /٤٣٦ .

(٢) البحر المحيط : ٢ /٤٣٦ .

آثار فى قوله تعالى:" اذ قالت امراة عمران رب اني نذرت لك مافي بطني محررا" .

(٣٤٢ /١٦٧ط) اثر الشعبي(*)

****

قوله عز وجل :" اذ قالت امراة عمران رب اني نذرت لك مافي بطني محررا"(١) الاية عن الشعبي انه قال: مخلصا للعبادة .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(٢) قال: حدثني يعقوب بن ابراهيم ، قثال حدثنا هشيم قال: اخبرنا اسماعيل بن ابي خالدعن الشعبي في قوله :" اني نذرت لك مافي بطني محررا" قال: جعلته في الكنيسة ، وفرغته للعبادة .واخرجه ابن ابي حاتم معلقا(٣) .

رجال الاسناد:

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقي : ثقة ، هشيم بن بشر ثقة ثبت كثير التدليس ، تقدمت ترجمتهما في الحديث (٤١) .

٢ - اسماعيل بن ابي خالدك ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٧) .

٣ - الشعبي : عامر بن شراحيل ، ثقة مشهوزر فقيه ، تقدمت ترجمته في الاثر(١٣) .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩١ سورة آل عمران .

(١) الاية : ٣٥ من سورة آل عمران .

(٢) الاية : ٣٥ من سورة آل عمران .

(٣) تفسير الطبري : ٦ /٣٣١ رقم (٦٨٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح .

(١٦٨/٣٤٣ط) اثر مجاهد(*)

****

وقال مجاهد : "خادما للبيعة"

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال حدثني عبد الرحمن بن الاسود الطفاوي قال حدثنا محمد بن ربيعة قال: حدثنا النضر بن عربي عن مجاهد في قوله :" محررا" قال خادما للبيعة(٢) .

رجال الاسناد

١ - عبد الرحمن بن الاسود بن المأمون مولى بني هاشم - أبو عمرو البصري .

روى عن : عبيدة بن حميد ومحمد بن ربيعة الكلابي ، ومعتمر ابن سليمان وعمر بن ايوب الموصلي .

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم - الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران . ص ٢١٦.

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩١ سورة آل عمران .

(٢) تفسير الطبري : ٦ /٣٣١ رقم (٦٨٦٠) .

روى عنه : الترمذي والنسائي ، وابن جرير الطبري ، واسحاق ابن ابراهيم بن عرعرة ، وغيرهم(١) .

قال ابن حجر(٢): ثقة مات بعد سنة اربعين ومائتين .

٢ - محمد بن ربيعة الكلابي ابو عبدالله ابن عم وكيع .

روى عن : الاعمشي وهشام بن عروة ،و ابن جريج ،و عبدالحميد ابن جعفر الانصاري وعمر بن محمد بن زيد العمري ، وواصل بن السائب ، ويزيد بن زياد الدمشقى ،وغيرهم .

روى عنه : احمد بن حنبل ، ويحى بن معين وعبدالحمن بن الاسود وآخرون(٣) .

قال عنه ابن معين(٤): ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة . وقال ابوداود(٥): ثقة . وقال ابو حاتم(٦) صالح الحديث وقال ابن حجر(٧): صدوق . مات بعد التسعين ومائتين .

٣ - النضر بن عربي الباهلي مولاهم، ابو روح ويقال ابو عمر الحراني .

روى عن : عكرمة وعطاء ومجاهد، ونافع، وميمون بن مهران ، ومكحول، وعمر بن عبدالعزيز،و القاسم بن محمد، وجماعة .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ /١٤٠ .

(٢) تقريب التهذيب : ١ /٤٧٢

(٣) تهذيب التهذيب : ٩ /١٦٢ .

(٤) التاريخ لابن معين: ٢ /٥١٥ وميزان الاعتدال : ٣ /٥٤٥ .

(٥) تهذيب التهذيب : ٩ /١٦٣ .

(٦) الجرح والتعديل : ٧ /٢٥٢

(٧) تقريب التهذيب : ٢ /١٦٠ .

روى عنه : الثوري ، ووكيع، وعبدة بن سليمان ، وغيرهم(١) .
وثقة أبوزرعة (٢) وابن معين (٣) في رواية.
وقال في اخرى (٤) : ليس به بأس .
وقال أبو حاتم (٥) والنسائي (٦) والامام احمد (٧): لابأس به
وقال ابن حجر(٨): لابأس به، مات سنة ثمان وستين ومائة .

٤ - مجاهد بن جبر المكي، ثقة امام في التفسير والعلم ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٢) .
وأخرجه ابن ابي حاتم(٩) قال: حدثنا ابو سعيد الاشج، ثنا أبو أسامة ووكيع ، عن النضر بن عربي، عن مجاهد في قوله: " اني نذرت لك مافي بطني محررا" قال: خادما للبيعة .

---

(١) تهذيب التهذيب:١٠/٤٤٢ .
(٢) الجرح والتعديل:٨/٤٧٥
(٣) سؤالات ابن الجنيد: ص ٣٦٤ .
(٤) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين : ص ٢١٩ .
(٥) الجرح والتعديل : ٨ /٤٧٥ .
(٦) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ /٢٦١ .
(٧) الجرح والتعديل : ٨ /٤٧٥ وميزان الاعتدال: ٤ /٢٦١ .
(٨) تقريب التهذيب : ٢ /٣٠٢ .
(٩) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٢١٧ .

وأورده السيوطي(١) ونسبه الى عبدالرحمن بن حميد وابن جرير وابن ابي حاتم عن مجاهد به .

رجال الاسناد

١ - أبو سعيد الاشج ، ثقة تقدمت ترجمته في الاثر (٤٠) .

٢ - ابوسامة : حماد بن اسامة بن زيد القرشي ، ثقة ، ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٣٥) .

٣ - وكيع بن الجراح : ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٢٢).

٤ - النضر بن عربي : لابأس به تقدمت ترجمته في السند الاول .

٥ - مجاهد : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر(١٢) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم على الاثر ":

السند الاول والثاني رجاله ثقات الا النضر بن عربي لابأس به وعليه فالسند حسن .

الغريب :

خادما للبيعة : البيعة بالكسر - كنيسة النصارى وقيل كنيسة اليهود والجمع بيع(٢)

---

(١) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٨٢ .

(٢) لسان العرب : ٨ /٢٦ .

(٣٤٤ /١٦٩ط) اثر محمد بن جعفر بن الزبير(*)

****

وقال محمدبن جعفر بن الزبير عتيقا عن امر الدنيا لطاعة الله تعالى .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(١) قال حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا سلمة عن ابن اسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، قال : ثم ذكر امراة عمران وقولها :" رب اني نذرت لك مافي بطني محررا" اى نذرته .

تقول : جعلتته عتيقا لعبادة الله ، لاينتفع به شيء من امور الدنيا :" فتقبل مني انك انت السميع العليم" .

واخرجه ابن اسحاق(٢) معلقا عن ابن الزبير بقريب منه .

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : حافظ ضعيف ، مضت ترجمته في الاثر ( ) .

٢ - سلمة بن الفضل الابراشي : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٣٠) .

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

٤ - محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الاسدي المدني .

روى عن : عروة بن الزبير ، وعائشة وعباد بن عبدالله بن الزبير ابن عمه .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩١ سورة آل عمران .

(١) التفسير : ٦ /٣٣٠ رقم (٦٨٥٩) .

(٢) سيرة ابن هشام : ١ / ٥٧٩ .

روى عنه : ابن اسحاق وابن جريج وعبيد الله بن ابي جعفر ، ومحمد بن ابي بكر ،و غيرهم(١) .

قال البخاري(٢):قال لي زهير عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن ابن اسحاق ،وكان فقيها مسلما ، قال الدارقطني(٣) : مدني ثقة .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال(٤): كان من فقهاء اهل المدينة وقرائهم . وقال ابن حجر(٥): ثقة ، مات سنة بضع عشرة ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده ابن حميد وهو ضعيف وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ ،وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ /٩٣ .

(٢) التاريخ الكبير : ١ /٥٤

(٣) تهذيب التهذيب : ٩ /٩٣ .

(٤) الثقات: ٧ / ٣٩٤

(٥) تقريب التهذيب : ٢ /١٥٠ .

(٣٤٥ /١٣٣ر) حديث "انا وكافل اليتيم كهاتين(*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم :" انا وكافل التيم في الجنة كهاتين" وشار بأصبعه .

تخريج الاثر :

اخرجه البخاري(١) وابوداود(٢) والترمذي(٣) واحمد(٤) من طرق عن عبدالعزيز بن حازم ، عن ابيه ، عن سهل بن سعد قال : واللفظ للترمذي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" انا وكافل اليتيم كهاتين" واشار بأصبعه ، يعني السبابة والوسطى .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث.

مخرج في صحيح البخاري .

(٣٤٦ /١١٤ر) حديث ابي سعيد الخدري :" قوموا الى سيدكم" (*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للانصار حين اقبل سعد بن معاذ للحكم بينه وبين بني قريظة :" قوموا الى سيدكم" .

(*) احكام القرآن : ٢٩٢ سورة آل عمران .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الطلاق ، باب اللعان : ٥ /٢٠٣٢ رقم (٤٩٩٩) وكتاب الادب، باب فضل من يعول يتيما: ٥ /٢٢٣٧ رقم (٥٦٥٩) .

(٢) سنن ابي داود، كتاب الادب ، باب في من ضم اليتيم : ٤/٣٣٨.

(٣) سنن الترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب ماجاء في رحم اليتيم وكفالته : ٤ /٢٨٣ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٢ سورة آل عمران .

تخريج الاثر :

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) وأبوداود(٣) والبيهقي(٤) من طرق عن شعبة عن سعد بن ابراهيم ، عن أبي امامة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ـ واللفظ للبخاري قال:"لمانزلت بنوقريظة على حكم سعد ، هو ابن معاذ ، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه ، فجاء على حمار ، فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" قوموا الى سيدكم " فجاء مجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له :" ان هؤلاء نزلوا على حكمك : قال : فاني أحكم أن تقتل المقاتلة ، وان تسبى الذرية ، قال :" لقد حكمت فيهم بحكم الملك " وفي رواية "يحكم الله" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين

(٣٤٧ /١١٥ر) حديث " ان ابني هذا سيد (*)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم للحسن "ان ابني هذا سيد "

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد ، باب اذا نزل العدو على حكم رجل : ٣ /١١٠٧ وكتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه : ٣ /١٣٨٣ ١٣٨٤ ، كتاب المغازي ، مرجع النبي صلى من الاحزاب ومخرجه الى بني قريظة : ٤/١٥١١.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب جواز قتال من نقض العهد الخ : ٣ /١٣٨٨ .

(٣) سنن ابي داود ، كتاب الادب ، باب ماجاء في القيام : ٤/٣٥٥.

(٤) دلائل النبوة للبيبهقي : ٤ /١٨ .

(*) أحكام القرآن:٢ /٢٩٢ سورة آل عمران .

تخريج الاثر :

أخرجه البخاري(١) وابوداود(٢) والترمذي(٣) والنسائي(٤) واحمد(٥) والبيهقي(٦) والطيالسي(٧) من طرق عن الحسن البصري عن ابي بكرة قال: واللفظ للبخاري - " أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر ، فقال :" ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين من المسلمين" وفي رواية عظيمتين"٠

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الاسلام : ٣ /١٣٢٨ وكتاب الصلح ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "ابني هذا سيد الخ": ٢ /٩٦٢ ٠ وكتاب فضائل الصحابة باب مناقب الحسن والحسين : ٣ /١٣٦٩ ، وكتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ان ابني هذا سيد : ٢٦٠٢/٦ ٠

(٢) سنن ابي داود ، كتاب السنة ، باب مايدل على ترك الكلام في الفتنة : ٤ /٢١٦ ٠

(٣) سنن الترمذي،كتاب المناقب،باب مناقب الحسن والحسين:٦١٦/٥

(٤) سنن النسائي، كتاب الجمعة ، باب مخاطبة الامام رعيته ، وهو على المنبر: ٣ /١٠٧ ٠

(٥) مسند احمد : ٥ /٣٧ - ٣٨ و ٤٤ و ٤٧ و ٤٩ و ٥١ ٠

(٦) سنن البيهقي، كتاب الوقف ، باب الصدقة في ولد البنين والبنات الخ : ٦ /١٦٥ ٠

(٧) منحة المعبود، كتاب الخلافة والامارة ، باب ماجاء في مناقب الحسن بن على : ٢ /١٩٢ ٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح البخاري •

(٣٤٨ /١١٦ر) حديث: من سيدكم يابني سلمة ؟(*)

****

قال النبي صلى اله عليسه وسلم لبني سلمة :" من سيدكم يابني سلمة قالوا : الحر(**) بن قيس على بخل فيه ، قال : واى داء ادوى من البخل ولكن سيدكم الجعد الابيض عمرو بن الجموح •

تخريج الاثر :

اخرجه البخاري(١) وابو الشيخ(٢) وابو نعيم(٣) والخطيب(٤) والشهاب(٥) من حديث جابر مرفوعا من طرق مختلفة •

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٢ سورة آل عمران •

(**) كذا نسخة الكتاب والصحيح "الجد بن قيس"

(١) الادب المفرد ، بان النحل رقم (٢٩٦) •

(٢) كتاب الامثال في الحديث النبوي لابي الشيخ : ص ١٣٢ - ١٣٣ رقم (٩٢و٩٣)•تحقيق د ز عبدالعلي حامد -الطبعة الثانية •

(٣) حلية الاولياء : ٧ /٣١٧ • (٤) تاريخ بغداد : ٣ /٤ /٢١٧ •

(٥) مسند الشهاب : ١ /١٩٤ تحقيق حمدي السلفي الطبعة الاولى •

وأخرجه الطبراني(١) وأبو الشيخ(٢) والحاكم(٣) من حديث ابي هريرة ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

وأخرجه عبد الرزاق (٤) والطبراني(٥) في الكبير والصغير(٦) ، وابو الشيخ(٧) من حديث كعب بن مالك به .

الحكم على سند المؤلف :

أروده معلقا

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي . وذكره الهيثمي(٨) وقال رواه الطبراني باسنادين عن كعب بن مالك ورجال احدهما الصحيح غير شيخي الطبراني ولم ار من ضعفهما .

ترجمة الجد بن قيس بن صخر الانصاري أبو عبدالله قيل انه من المنافقين .

---

(١) المعجم الكبير : ٢ /٣٥ رقم (١٢٠٣) .

(٢) كتاب الامثال : ص ١٣٠ - ١٣١ رقم (٩٠) وص : ١٣٣ - ١٣٤ .

(٣) المستدرك : ٣ /٢١٩ .

(٤) المصنف كتاب الجامع ، باب البخل والسماحة : ١١ /٣٣٧ - ٣٣٨ رقم (٢٠٧٠٥) .

(٥) المعجم الكبير : ١٩ /٨١ - ٨٢ رقم (١٦٣ و ١٦٤) .

(٦) المعجم الصغير : ١ /١٩٩ رقم (٣١٧) .

(٧) كتاب الامثال : ص ١٣٥ رقم (٩٥) . طبعة الهند .

(٨) مجمع الزوائد ، كتاب المناقب ، باب ماجاء في بشر بن البراء بن معرو : ٩ /٣١٨ .

وقيل ممن تخلف عن تبوك ، ويقال انه تاب وحسنت توبته مات في خلافة عثمان(١) .

وعمرو بن الجموح - بفتح الجيم وتخفيف الميم - بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن سلمة الانصاري السلمي مكن سادات الانصار واستشهد بأحد(٢) .

وجاء في بعغض الروايات بشربن البراء بن معرور ، وبشر شهد العقبة مع ابيه وشهد بدرا ومابعدها ، ومات بعد خيبر(٣) .

(٣٤٩ /١١٧ر) حديث "السيد هو الله"(*)

****

روى أن وفد بني عامر قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا:" أنت سيدنا ، وذو الطول علينا " فقال النبي صلى الله عليه وسلم :" السيد هو الله ، تكلموا بكلامكم ، ولايستهوينكم الشيطان" .

تخريج الاثر :

أخرجه أبوداود(٤) وأحمد(٥) والبخاري(٦)

---

(١) الاصابة : ١ /٢٣٠ ترجمة رقم (١١١٠) .

(٢) الاصابة : ٢ /٥٢٢ .

(٣) هامش كتاب الامثال : ص ١٣٥ .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٢ سورة آل عمران .

(٤) السنن، كتاب الادب ، باب كراهية التمادح : ٤ /٢٥٤ رقم (٤٨٠٦) .

(٥) المسند : ٤ /٢٤ - ٢٥ .

(٦) الادب المفرد ، باب هل يقول سيدي : ص ٨٣ .

وابن سعد(١) والبيهقي(٢) والتبريزي(٣) عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال : قال أبي : انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : "أنت سيدنا ، وذو الطول علينا ، فقال : السيد الله" لايستهوينكم الشيطان" وفي رواية " قولو بقولكم أو بعض قولكم ، ولايستجرينكم الشيطان" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

حديث عبد الله بن الشخيررضي الله عنه اسناده صحيح(٤) وصححه من المحدثين الالباني(٥) .

الغريب :

ذو الطول : أى عطاء للاحبة وعلو على الاعداء(٦) .

---

(١) الطبقات الكبرى : ١ /٣١٠ - ٣١١ ..

(٢) الاسماء والصفات تحقيق محمد زاهد الكوثري : ص ٢٢ دار احياء التراث .

(٣) مشكاة المصابيح تحقيق الالباني : ٣ /١٣٧٣ .

(٤) عون المعبود : ١٣ /١٦٢ .

(٥) سلسلة الاحاديث الصحيحة : ٢٠ /٤٤٥ وهامش مشكاة المصابيح ٣ /١٣٧٣ .

(٦) عون المعبود : ١٣ /١٦١ .

(٣٥٠ /١١٨ر) حديث" لاتقولوا للمنافق سيدا"(*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم " لاتقولوا للمنافق سيدا فانه ان يك سيدا فقد هلكتم" .

تخريج الاثر :

أخرجه البخاري(١) وابوداود(٢) واحمد عن معاذ بن هشام ، عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لاتقولوا للمنافق سيدا ، فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم ربكم عز وجل "

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال المنذري(٣)" رواه ابوداود والنسائي باسناد صحيح" .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٢ سورة آل عمران .

(١) الادب المفرد ، باب لايقل للمنافق سيد : ص ٢٦٧ رقم (٧٦٠).

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الادب ، باب لايقول المملوك "ربي" "وربتي" : ٤ /٢٩٥ رقم (٤٩٧٥) .

(٣) الترغيب والترهيب للمنذري : ٣ /٥٧٩ .

آثار في قوله تعالى" قال رب اجعل لي آية ، قال آيتك الا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا" .

(٣٥١ /١٧٠ط) اثر الحسن(*)

****

قوله تعالى قال: (رب اجعل لي آية قال آيتك الا تكلم الناس ثلاثة أيام الا رمزا) (١) .

يقال انه طلب آية لوقت الحمل ليعجل السرور به فأمسك على لسانه فلم يقدر ان يكلم الناس الا بالايماء، يروي ذلك عن الحسن

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني محمد بن سنان قال ، حدثنا ابو بكر الحنفي عن عباد، عن الحسن في قوله :" قال آيتك الا تكلم الناس ثلاثةأيام الا رمزا" .

قال أمسك بلسانه فجعل يومىء بيده الى قومه : أن سبحوا بكرة وعشيا . وأخرجه ابن أبي حاتم(٣) معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(١) الاية : ٤١ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير الطبري:٦ /٣٩٠ رقم ٧٠٢٢ .

(٣) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٢٥٥ ، رقم (٥١٣) .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن سنان : ضعيف ، ابو بكر الحنفي ، عباد بن منصور الناجي: ثقتان ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٢٠) .

والحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور، تقدمت ترجمته في الاثر(١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده محمد بن سنان ، وهو ضعيف وعليه فالسند ضعيف .

(٣٥٢ /١٧١ط) اثر الربيع بن انس(*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(١) قال حدثت عن عمار قال، حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع :" الا رمزا" الا ايماء .

وأخرجه ابن أبي حاتم(٢) معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(١) تفسير الطبري: ٦ /٣٨٧ رقم (٧٠١٩) .

(٢) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٢٥٦ رقم(٥١٨) .

رجال الاسناد :

١ - عمار بن الحسن بن بشير ثقة ، عبدالله بن ابي جعفر الرازي : صدوق يخطيء ، وأبو جعفر الرازي : صدوق سيء الحفظ ، تقدمت تراجمهم في الاثر(٧٧) ، والربيع بن انس : صدوق له اوهام ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٥) .

الحكم على سن المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في اسناده شيخ الطبري مجهول ، وعبدالله بن ابي جعفر صدوق يخطيء ،و ابو جعفر صدوق سيء الحفظ ، وعليه فالسند ضعيف .

(٣٥٣ /١٧٢ط) اثر قتادة(*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا الحسن بن يحيى قال : اخبرنا عبدالرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله :" ان الله يبشرك بيحيى مصدقا"

قال شافهته الملائكة ، فقال : رب اجعل لي آية قال آيتك الا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا" .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(١) تفسير الطبري: ٦ /٣٨٦ رقم (٧٠٠٦) .

يقول : الا ايماء ، وكانت عقوبة عوقب بها ، اذ سأل الاية مع مشافهته الملائكة اياه بما بشرته به .

وأخرجه ابن ابي حاتم(١) بنفس الاسناد ، ولكن بصيغة اثباتا عبد الرزاق عن معمر .

وأورده السيوطي(٢) ونسبه الى عبد الروزاق وعبد بن حميد ، وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن قتادة بنحوه ، ولم يذكر قوله : الا ايماء .

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن يحيى :صدوق، تقدمت ترجمته في الاثر(٢٢٠) .

٢ - عبد الرزاق الصنعاني: ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢).

٣ - معمر بن راشد : ثقة ثبت فاضل تقدمت ترجمته في الاثر (١٦) .

٤ - قتادة عن دعامة السدوسي: ثقةثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر(٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات الا الحسن بن يحيى فهو صدوق ،وعليه فالاثر حسن .

آثار في قوله تعالى :" ان الله اصطفاك وطهرك"

(٣٥٤ /١٧٣ط) اثر الحسن(*)

****

قيل في قوله :" اصطفاك(٣)" اختارك بالتفضيل على نساء

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الاول من سورة آل عمران ن ص : ٢٥٢ رقم ٥٠٦ .

(٢) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٩٢ .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٢ سورة آل عمران .

(٣) الاية : ٤٢ من سورة آل عمران .

العالمين في زمانهم ، يروي ذلك عن الحسن .

تخريج الاثر :

أورده القرطبي(١) قال: اصطفاك لولادة عيسى "على نساء العالمين" يعني عالمي زمانها عن الحسن وابن جريج وغيرهما.

وللحديث شاهد في صحيح البخاري(٢) عن عبدالله بن جعفر قال : سمعت عليا رضي الله عنه يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :" خير نسائها مريم ابنة عمران ، وخير نسائها خديجة" .

قال ابن حجر(٣): اى نساء اهل الدينا في زمانها وليس المراد ان مريم خير نسائها .

وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ"افضل نساء اهل الجنة" فعلى هذا فالمعنى خير نساء اهل الجنة مريم .

وفي رواية "خير نساء العالمين" وهو قوله تعالى :" واصطفاك على نساء العالمين"

وظاهره ان مريم أفضل من جميع النساء وهذا لايمنع عند من يقول انها نبيه ،و أما من قال ليست بنبيته فيحمله على عالمي زمانها وبالاول جزم الزجاج وجماعة واختاره القرطبي ويحتمل ايضا ان يراد نساء بني اسرائل او نساء تلك الامة .

(٣٥٥ /١٧٤ط) اثر ابن جريح (*)

****

تخريج الاثر:

---

(١) التفسير : ٤ /٨٢ .

(٢) كتاب احاديث الانبياء ، باب" واذا قالت الملائكة يامريم ان الله اصطفاك: ٣ /١٢٦٥ .

(٣) فتح الباري : ١٣ /٢٢٨ - ٢٢٩ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا القاسم ، قال حدثنا الحسين ، قال حدثنا حجاج عن ابن جريج :" واصطفاك على نساء العالمين" وقال ذلك للعالمين يومئذ .

واورده القرطبي(٢) وابو حيان(٣) .

رجال الاسناد:

١ - القاسم : لم اقف على ترجمته .

٢ - الحسين بن بشر الطرطوسي: لابأس به .

٣ - حجاج : هو هو بن محمد المصيصي : ثقة ثبت ولكنه اختلط في آخر عمره .

٤ - ابن جريج: ثقة فقيه فاضل وكان يرسل ويدلس ، تقدمت تراجمهم جميعا في الاثر (٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

١ - القاسم : لم أقف على ترجمته .

٢ - عبدالملك بن جريج : ثقة ولكنه كثير التدليس ، وتدليسه من الثالثة وعليه فالسند ضعيف .

(٣٥٦ /١٥٧ط) اثر آخر للحسن(*)

****

تخريج الاثر

أورده القرطبي(٤) قال :(وطهرك) اى من الكفر .

---

(١) التفسير : ٦ /٤٠٠ رقم (٧٠٠٣٦) .

(٢) تفسير القرطبي : ٤ /٨٢ .

(٣) البحر المحيط : ٢ /٤٥٦ .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(٣) الاية : ٤٢ من سورة آل عمران .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(٣٥٧ /١٧٦ط) اثر مجاهد(*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(١) عن محمد بن عمرو. قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى ، عن ابن ابي نجيح ، عن مجاهد في قوله تعالى :" ان الله اصطفاك وطهرك قال:" جعلك طيبة ايمانا" .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن عمرو : صدوق .

٢ - ابوعاصم : هو الضحاك بن مخلد الشيباني : ثقة ثبت .

٣ - عيسى بن ميمون الجرشي : ثقة .

٤ - ابن ابي نجيح :ثقة ربما دلس ، ومجاهد : ثقة امام في التفسير ، تقدمت تراجمهم في الاثر (٩٣) .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(١) التفسير : ٦ /٤٠٠ رقم (٧٠٣٤ ، ٧٠٣٥) .

واخرجه ابن ابي حاتم(١) قال : حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابه ، ثنا ورقاء عن ابن نجيح عن مجاهدقوله تعالى "وطهرك" جعلك طيبة ايمانا .

رجال الاسناد:

١ - حجاج بتن حمزة : صدوق .

٢ - شبابه بن سوار : ثقة حافظ .

٣ - ورقاء بن عمر اليشكري : صدوق في حديثه عن منصور لين .

تقدمت تراجمهم في الاثر (٩٣) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

السند الاول : فيه محمد بن عمرو وهو صدوق وبقية رجاله ثقات غير ان ابن ابي نجيح يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثةوروايته هنا معنعنة وعليه فالسند ضعيف .

وفي السند الثاني: ورقاء وهو صدوق وابن ابي نجيح كما تقدم مدلس من الدرجة الثالثة وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) التفسير الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٢٦٠ .

(٣٥٨ /١١٩ر) حديث :" ان المؤمن ليس بنجس"

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم :" ان المؤمن ليس بنجس يعني نجاسة الكفر " .

تخريج الاثر :

ورود من حديث ابي هريرة وحذيفة بن اليمان اما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) وابوداود(٣) والترمذي(٤) وابن ماجه(٥) من طريق ابي رافع عن ابي هريرة ، رضي الله عنه - واللفظ للبخاري قال : لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب ، فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد ، فانسللت ، فاتيت الرحل ، فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد ، فقال :" اين كنت يا ابا هريرة"

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الغسل، باب الخبث يخرج ويمشي في السوق وغيره ،وباب عرق الجنب،وان المسلم لاينجس :١/١٠٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحيض ، باب الدليل على ان المسلم لاينجس : ١ /٢٨٢ .

(٣) سنن ابي داود، كتاب الطهراة ، باب في الجنب يصافحح: ١/٥٩

(٤) سنن الترمذي ، كتاب الطهارة ، باب ماجاء في مصافحة الجنب ١ /٢٠٧ - ٢٠٨ .

(٥) سنن ابن ماجه ،كتاب الطهارة ،باب مصافحة الجنب:١/١٧٨ .

ابن ماجه ١ / ٧٨

: ١/٧٨

فقلت له فقال :" سبحان الله ياأباهريرة ،ان المؤمن لاينجس"٠
وورد ايضا بلفظ :" ان المسلم لاينجس" ٠

أما حديث حذيفة ، فأخرجه مسلم(١) وأبوداود(٢) والنسائي(٣) ابن ماجه(٤) واحمد(٥) والبيهقي عن أبي وائل عن حذيفة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلملقيه وهو جنب ، فحاد عنه ثنم جاء فقال : كنت جنبا قال:" ان المسلم لاينجس" ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الاثر :

مخرج في الصحيحين

آثار في قوله تعالى:" يامريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين"

(٣٥٩ /١٧٧ط) اثر سعيد بن جبير

****

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب الدليل على ان المسلم لاينجس : ١ /٢٨٢ ٠

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الطهارة ، باب في الجنب يصافح : ١/٥٩ ٠

(٣) سنن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب محاسبة الجنب ومجالتسه : ١ /١٤٥ ٠

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة ، باب في مصافحة الجنب : ١/١٧٨ ٠

(٥) مسند احمد : ٥ /٣٨٤ و ٤٠٢ ٠

(*) أحكام القرآن:٢ /٢٩٣ سورة آل عمران ٠

قوله تعالى:" يامريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين(١)" • قال سعيد : اخلصي لربك •

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا ابن المبارك عن شريك عن سالم ، عن سعيد :" يامريم اقنتي لربك " قال : اخلصي لربك •

وأورده السيوطي(٣) ونسبه الى جرير عن سعيد بن جبير بلفظ : اخلصي •

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف عليه •

٢ - يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بشمين ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة الحماني بكسر المهلمة وتشديد الميم ، الكوفي(٤) •

روى عن : ابيه ، وسليمان بن بلال ، وقيس بن الربيع ، وعبدالله بن المبارك، وحماد بن زيد ، وجعفر بن سليمان،و ابن عيينة ، وشريك وخلق •

روى عنه : أبو حاتم ،ومطين، وموسى بن هارون ،و عبدالله بن احمد الدورقي ،و على بن عبدالعزيز البقوي ، وآخرون(٥) •

قال البخاري(٦): يتكلمون فيه ، رماه أحمد وابن نمير •

---

(١) الاية ٤٣ من سورة آل عمران •

(٢) تفسير الطبري : ٦ /٤٠٣ رقم (٧٠٤٧) •

(٣) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٩٥ •

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ /٣٥٢ •

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ /٢٤٣ •

(٦) التاريخ الكبير للبخاري : ٨ /٢٩١ •

قال احمد(١): كان يكذب جهارا" وقال النسائي(٢): ضعيف وقال ابن معين(٣): ثقة وقال ابن ابي حاتم(٤): سمعت ابي يقول : لم ار احد من المحدثين ممن يحفظ يأتي بالحديث على لفظ واحد سوى يحى الحماني في شريك • وقال ابن حجر(٥): حافظ الا انهم اتهموه بالكذب •

٣ - عبد الله بن المبارك : ثقة تقدمت ترجمته في الاثر (٩) •

٤ - شريك بن عبد الله النخعي الكوفي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفة ، ابو عبد الله(٦) •

روى عن : زياد بن علاقة ،و ابي اسحق السبيعي وعبد الله بن عمير وابراهيم العجلي ، وسماك بن حرب والاعمشي وهشام بن عروة ، وعطاء بن السائب ، وخلق •

روى عنه : ابن مهدي ، ووكيع ويحيى بن آدم ، ويونس بن محمد المؤدب • وهشيم وابوسامة ، وابو نعيم ، وابنه عبد الرحمن بن شريك ، وخلق(٧)•

قال عنه العلجي(٨): كوفي ثقة ، وكان حسن الحديث • وقال النسائي(٩): ليس به باس • وقال ابن عدي(١٠): الغالب على حديثه الصحة والاستواء ، والذي يقع في حديثه من النكرة انما اتي فيه من سوء حفظه وقال ابوحاتم(١١): شريك صدوق

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ /٣٩٢ •

(٢) كتاب الضعفاء للنسائي : ص ٢٤٨ •

(٣) الجرح والتعديل : ٩ /١٦٩ • (٤) المرجع السابق : ٩ /١٧٠

(٥) تقريب التهذيب : ٢ /٣٥٢ • (٦) تقريب التهذيب : ١ /٣٥١

(٧) تهذيب التهذيب : ٤ /٣٣٣ - ٣٣٤ •

(٨) معرفة الثقات للعجلي:١/٤٥٣

(٩) تهذيب التهذيب : ٤ /٣٣٥

(١٠) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى : ٤ /١٣٣٧ •

(١١) الجرح والتعديل : ٤ /٣٦٧

وهو أحب الى من ابي الاحوص وقد كان له اغاليط•وقال ابن حجر(١): صدوق يخطيء كثيرا، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على اهل البدع، مات سنة سبع او ثمان وسبعين ومائة •

٥ - سالم بن عجلان الافطس الاموي مولاهم ، أبو محمد الحراني(٢) •
روى عن : سعيد بن جبير، والزهري ، ونافع مولى ابن عمر ، وهاني بن قيس وابي عبيدة بن عبدلله بن مسعود •
روى عنه : اسرائيل،و الثوري ، والليث ، ومروان بن شجاع، ابن عمر بن سالم ، وغيرهم(٣) •
قال عنه أحمد(٤): ثقة في الحديث ولكنه مرجىء • وقال ابن معين(٥): صالح ، وقال العجلي(٦): جزري ثقة ، وكان رجلا صالحا • وقال النسائي(٧) ليس به بأس وقال أبوحاتم(٨) سالم بن عجلان صدوق ، وكان مرجئا نقي الحديث • وقال ابن حجر(٩): ثقة رومي بالارجاء ، قتل سنة اثنتين وثلاثين ومائة•

٦ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الاثر (٢١) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الاثر :

فيه يحيى بن عبد الحميد متهم بالكذب وعليه فالسند ضعيف

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ /٣٥١
(٢) المرجع السابق : ١ /٢٨١
(٣) تهذيب التهذيب : ٣ /٤٤١- ٤٤٢
(٤) العلل للامام احمد: ٢ /٣٠ • (٥) الجرح والتعديل : ٤ /١٨٦
(٦) معرفة الثقات : ١ / ٣٨١ (٧) تهذيب التهذيب : ٣ /٤٤٢
(٨) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم: ٤ /١٨٦ •
(٩) تقريب التهذيب : ١ /٢٨١ •

(٣٦٠ /١٧٨ط) اثر قتادة(*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(١) قال حدثني الحسن بن يحيى ، قال اخبرنا عبدالرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله /: اقنتي لربك ، قال : اطيعي ربك" .

واورده السيوطي(٢)ونسبه الى ابن جرير عن قتادةبلفظ الطبري

رجال الاسناد:

١ - الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي : صدوق تقدمت ترجمته في الاثر (٢٢٠) .

٢ - عبدالرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢)

٣ - معمر بن راشد : ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٦).

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الا ثر :

رجاله ثقات الا الحسن بن يحيى فهو صدوق وعليه فالسند حسن .

(١٧٩/٣٦١ط) اثر مجاهد(*)

****

تخريج الاثر :

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٣ سورة آل عمران .

(١) تفسير الطبري : ٦ /٤٠٣ رقم (٧٠٤٨) .

(٢) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٩٥ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٤ سورة آل عمران .

أخرجه الطبري(١) قال : حدثني محمد بن عمرو ، قال حدثنا ابوعاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح ، عن مجاهد :"يامريم اقنتي لربك" قال " اطيلي الركود(٢) - يعني القنوت .

وأورده السيوطي(٣) ونسبه الى عبدبن حميد،وابن جريرعن مجاهد ولفظه :"يامريم اقنتي لربك" قال:اطيبلي الركود،يعني القيام .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن عمرو بن جيلة : صدوق .

٢ - ابو عاصم: هو الضحاك بن مخلد : ثقة ثبت .

٣ - عيسى : هو عيسى بن ميمون الجرشي : ثقة .

٤ - ابن ابي نجيح : هو عبدالله بن ابي نجيح : ثقة ربما دلس . تقدمت تراجمهم في الاثر (٩٣) .

٥ - مجاهد بن جبر المكي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر(١٢) .

الحكم على الاثر :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في اسناده محمد بن عمرو ،و هو صدوق أما بقية رجاله فهم ثقات ، غير ان ابن ابي نجيح يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة وروايته هنا معنعنة ، وعليه فهو اسناد ضعيف .

---

(١) التفسير : ٦ /٤٠١ رقم (٧٠٣٨) .

(٢) ركد القوم يركدون : هو أوا وسكنوا،ومنه حديث الصلاة :في ركوعها وسجودها وركودها ،هو السكون الذي يفصل بين حركاتها كالقيام والطمأنينة بعد الركوع الخ،ومنه حديث سعد بن أبي وقاص : أركد بهم في الأوليين واحذف في الأخيرتين.(لسان العرب ١٨٤/٣) .

(٣) الدر المنثور :١٩٥/٢ .

(٣٦٢ /١٢٠ر) حديث "افضل الصلاة طول القنوت (*)

****

روىعن النبي صلىالله عليه وسلم انه قال"افضل الصلاةطول القنوت

تخريج الاثر :

اخرجه مسلم(١)والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) واحمد(٤) والبيهقي(٥) من طريق ابن ابي الزبير عن جابر - واللفظ لمسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" افضل الصلاة طول القنوت" . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

واخرجه مسلم(٦) واحمد(٧) والبيهقي(٨) من طريق ابن ابي سفيان عن جابر ، قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم :" اى الصلاة افضل ؟ قال: طول القنوت" .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٤ سورة آل عمران .

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرون ، باب افضل الصلاة طول القنوت : ٢ /٥٢٠ .

(٢) سنن الترمذي ، ابواب الصلاة ، باب ماجاء في طول الثيام في الصلاة : ٢ /٢٢٩ .

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ماجاء في طول القيام في الصلوات : ٢ /٤٥٦ .

(٤) مسند احمد : ٣ /٣٩١ .

(٥) سنن البيهقي ، كتاب الصلاة ، باب افضل الصلاة طول القنوت : ٣ /٨

(٦) صحيح مسلم ، كتاب صلاة تالمسافرين ، باب افضل الصلاة طول القنوت : ٢ /٥٢٠ .

(٧) مسند احمد : ٣ /٣٠٢ و ٣١٤

(٨) سنن البيهقي ، كتاب الصلاة ، افضل الصلاة طول القنوت :٣/٨٠

الحكم على سند المؤلف :

أوردهم معلقا

الحكم على الحديث :

اخرجه مسلم في صحيحه .

الغريب :

قال الترمذي(١) : المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء .

اثران في قوله تعالى :" وماكنت لديهم اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم"

(٣٦٣ /١٨٠ط) اثر قتادة (*)

****

قوله تعالى :" وماكنت لديهم اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم"(٢) . قال ابو بكر حدثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق ، قال حدثنا الحسين ابن ابي الربيع الجرجاني ، قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله تعالى :" اذ يلقون اقلامهم" قال : تساهموا على مريم ايهم كفلها فقرعهم زكريا ويقال : ان الاقلام ههنا القداح التي يتساهم عليها وانهم ألقوها في جرية الماء فاستقبل قلم زكريا عليه السلام فقرعهم .

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(٣) قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، قال اخبرنا عبدالرزاق ، قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله :" يلقون اقلامهم" .

قال : تساهموا على مريم ايهم يكفلها فقرعهم زكريا .

---

(١) شرح صحيح مسلم ، للنووي : ٦ /٣٥ - ٣٦ .

(*) أحكام القرآن ٢ /٢٩٤ سورة آل عمران .

(٢) الاية ٤٤ من سورة آل عمران .

(٣) تفسير الطبري : ٦ /٤٠٨ رقم (٧٠٥٦) .

واخرجه ابن ابي حاتم(١) بنفس الاسناد واللفظ الا انه قال : انبانا بدل اخبرنا -

وله شاهد اخرجه البخاري(٢) معلقا عن ابن عباس بمعناه •

رجال الاسناد :

١ - عبدالله بن محمد بن اسحاق:ثقة ،مضت ترجمته في الاثر(٢٩٠)

٢ - الحسن بن يحيى : هو الحسن بن ابي الربيع : صدوق ، مضت ترجمته في الاثر (٢٢٠) •

٣ - عبدالرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢)

٤ - معمر بن راشد الازدي : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الاثر (١٦)

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي:ثقة ثبت،مضت ترجمته في الاثر(٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

حســـــــن •

(٣٦٤ /١٨١ط) اثر الربيع بن انس(*)

****

يروي ذلك عن الربيع بن انس ففي هذا التاويل انهم تساهموا على كفالتها •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي حاتم(٣) قال حدثني ابي ، ثنا احمد بن

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٢٦٥ رقم (٥٥١) •

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب القرعة في المشكلات ، ٢ /٩٥٤ •

(*) احكام القرآن: ٢ /٢٩٤ سورة آل عمران •

(٣) التفسير القسم الاول الجزء الثاني من سورة آل عمران:ص٢٦٧ و رقم (٥٤٨) •

عبد الرحمن ، ثنا عبد الله بن ابي جعفر الرازي عن ابيه عن الربيع في قوله " ايهم يكفل مريم"

فقال الربيع القوا اقلامهم ، القوها تلقاء جربة الماء فأستقبلت عصا زكريا جربة الماء ، فقرعهم وضمها اليه .

وذكره السيوطي(١) ونسبه الى الطبري وابن ابي حاتم عن الربيع به .

رجال الاسناد :

١ - احمد بن عبد الرحمن الدشتكي : صدوق تقدمت ترجمته في الاثر ( ) .

٢ - عبد الله ابن ابي جعفر الرازي : صدوق يخطيء .

٣ - ابوه : هو ابو جعفر الرازي : صدوق سيء الحفظ .

٤ - الربيع ابن انس : صدوق له اوهام ، تقدمت تراجم الثلاثة في الاثر (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده عبد الله بن ابي جعفر : صدوق يخطيء ، وابوه صدوق سيء الحفظ ، والربيع صدوق له اوهام ، وعليه فالسند ضعيف .

(٣٦٥ /١٢١ر) حديث عائشة في قرعة النبي صلى الله عليه وسلم بين نسائه في السفر(*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه .

تخريج الاثر :

---

(١) الدر المنثور : ٢ /١٩٦ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٤ سورة آل عمران .

اخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) واحمد(٣) وابن ماجه(٤) عن عائشة رضي الله عنها قالت:" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ، وكان يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها ، غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في الصحيحين .

آثار في قوله تعالى:" فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم"(٥)

(٣٦٦ /٦٤ق) اثر ابن عباس(*)

****

الاحتجاج المتقدم لهذه الاية على النصاري في قولهم ان المسيح هو ابن الله وهم وفد نجران وفيهم السيد والعاقب

---

(١) الصحيح، كتاب الهادات ، باب القرعة في المشكلات : ٢ /٩٥٥ رقم (٢٥٤٢) .

(٢) الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة : ٤ /١٨٩٤ رقم (٢٤٤٥) .

(٣) مسند احمد : ٦ /١٩٥ .

(٤) السنن ، كتاب الاحكام ، باب القضاء بالقرعة : ٢ /٧٨٦ رقم (٢٣٤٧) .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٥ سورة آل عمران .

(٥) سورة آل عمران الاية ٦١ .

قالا للنبي صلى الله عليه وسلم : هل رأيت ولدا من غير ذكر فأنزل الله تعالى :" ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم"(١)

روى ذلك عن "ابن عباس" .

تخريج اثر :

أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني محمد بن سعد قال، حدثني ابي قال حدثني عمي قال، حدثني ابي ، عن ابيه ، عن ابن عباس قوله " ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال كن فيكون " وذلك ان رهطا من اهل نجران قدموا على محمد صلى الله عليه وسلم، وكان فيهم السيد والعاقب فقالوا لمحمد: ماشأنك تذكر صاحبنا؟ فقال من هو ؟ فقالوا: عيسى تزعم انه عبدالله ! فقال : محمد : أجل ، انه عبدالله ، فقالوا : فهل رايت مثل عيسى ، أوأنبئت به؟ثم خرجوا من عنده، فجاءه جبريل صلى الله عليه وسلم بأمر ربنا السميع العلمين فقال : قل لهم اذا أتوك " ان مثل عيسى عهند الله كمثل آدم" الى آخر الاية .

وأخرجه ابي حاتم(٣) بنفس الاسناد وذكره السيوطي(٤) ونسبه اليهما عن ابن عباس بنحوه .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن سعد العوفي ، قال الخطيب كان لينا في الحديث .

٢ - ابوه: سعد بن محمد العوفي قال عنه احمد : لم يكن يستاهل ان يكتب عنه .

---

(١) سورة آل عمران الاية ٥٩ .

(٢)

(٣) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٠٧ .

(٤) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /٢٢٨ .

٣ - عمه الحسين : الحسين بن الحسن بن عطية العوفي : ضعيف الحديث .

٤ - ابوه : الحسن بن عطية بن سعد العوفي : ضعيف .

٥ - عطيه بن سعد بن جنادة العوفي : صدوق يخطيء كثيرا . تقدمت تراجمهم جميعا في الاثر (٣٠٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

فيه الحسين بن الحسن بن عطيه : ضعيف ووالده الحسن بن عطيه : ضعيف ،وعليه فالسند ضعيف .

(١٨٢/٣٦٧ط) اثر الحسن(*)

****

تخريج الاثر :

ذكره ابوحيان فقال(١): روى وكيع عن مبارك عن الحسن قال: جاء راهبا نجران فعرض عليهما الاسلام فقال احدهما قد اسلمنا قبلك فقال: كذبتما بمنعكما من الاسلام ثلاث ، عبادتكما الصليب واكلكما الخنزير ، وقولكما لله ولد . قالا عن ابي عيسى ، وكان لايعجل حتى يأمره ربه فأنزل الله :" ان مثل عيسى" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر:

لم اجده الا معلقا

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٥ سورة آل عمران .

(١) البحر المحيط : ٢ /٤٧٧ .

(٣٦٨ /١٨٣ط) اثر قتادة (*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعد عن قتادة قوله :" ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون " .

ذكر لنا ان سيدي اهل نجران واسقفيهم : السيد والعاقب لقيا نبي الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن عيسى فقالا : كل آدمي له اب فما شأن عيسى لاب له ؟ .

فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآية :" ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون" .

وأورده السيوطي(٢) ونسبه الى عبد بن حميد ،وابن جرير عن قتادة به .

رجال الاسناد:

- بشر بن معاذ العقدي : صدوق يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت
- سعيد بن ابي عروبة : ثقة حافظ
- قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت تقدمت تراجمهم في الاثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه بشر معاذ العقدي صدوق ، وبقية رجال الاسناد ثقات، وعليه فالاثر حسن .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٥ سورة آل عمران .

(١) تفسير الطبري : ٦ /٤٦٩ رقم ٧١٦٢ .

(٢) الدر المنثور : ٢ /٢٢٨ .

(٣٦٩ /١٢٢ر) حديث في المباهلة(*)

****

قال تعالى:(فمن حاجك فيه من بعد ماجاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم"(١) الاية .

نقل رواة السيرة ونقلة الاثر - لم يختلفوا فيه - أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد الحسن والحسين وفاطمة وعلى رضي الله عنهم ، ثم دعا النصارى الذين حاجوه الى المباهلة فأحجموا عنها ، وقال بعضهم لبعض ان باهلتموه اضطرم الوادي عليكم نارا ، ولم يبق نصراني ولانصرانية الى يوم القيامة" .

تخريج الاثر :

أخرجه ابن ابي حاتم(٢) قال حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ، ثنا احمد بن المفضل ثنا اسباط عن السدي (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم" .

فأخذ بيد الحسن والحسين وفاطمة وقال لعلي :" اتبعنا فخرج معهم ولم يخرج يومئذ النصارى قالوا :" انا نخاف ان يكون هذا هو النبي وليس دعوة الانبياء كغيرهم فتخلفوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لو خرجوا لاحترقوا" فصالحوه على ان له عليهم ثمانين ألفا .

وأخرجه الطبري(٣) من طريق محمد بن الحسين عن احمد بن المفضل به .

رجال الاسناد:

١ - احمد بن عثمان بن حكيم الاودي : أبو عبدالله الكوفي .

روى عن : ابيه وعمه على بن حكيم وشريح بن سلمة ،و ابي

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٥ سورة آل عمران .

(١) الاية : ٦١ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣١١ - ٣١٢ .

(٣) التفسير : ٦ / رقم (٧١٨٣) .

نعيم ،و غيرهم (١) •

وثقة كل من النسائي وابن خراش والعقيلي والبزار(٢)

وقال ابوحاتم(٣) صدوق • وقال ابن حجر(٤) : ثقة ، مات سنة احدى وستين ومائتين •

٢ - أحمد بن المفضل الحفري بفتح المهملة والفاء أبو على الكوفي(٥) •

روى عن : الثوري ، واسباط بن نصر ، واسرائيل ، وغيرهم

روى عنه : ابنا ابي شيبة ، وابوزرعة وابوحاتم واحمد بن ويوسف الشيعي وغيره(٦) •

قال عنه ابوحاتم(٧) كان صدوق من رؤساء الشيعة • وقال الاسدي(٨) منكر الحديث • وذكره ابن حبان(٩) في الثقات •

وقال ابن حجر(١٠) : صدوق شيعي في حفظه شيء ، مات سنة خمس عشرة ومائتين •

٣ - اسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب •

٤ - السدي : صدوق يهم ، رمى بالتشيع ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٧) •

(١،٢) تهذيب التهذيب : ١ /٦١ •

(٣) تقريب التهذيب : ١ /٢١ •

(٤) الجرح والتعديل : ٢ /٦٣

(٥) المرجع السابق : ١ /٢٦ •

(٦) تهذيب التهذيب :١ / ٨١

(٧) الجرح والتعديل : ٢ /٧٧ •

(٨) تهذيب التهذيب : ١ /٨١

(٩) الثقات : ٨ /٢٨ •

(١٠) تقريب التهذيب : ١ /٢٦

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده احمد بن المفضل : صدوق شيعي ، واسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ ، والسدي : صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف .

وأخرج مسلم (١) والترمذي (٢) من حديث سعد بن ابي وقاص بأطول منه والشاهد فيه : ولما نزلت هذه الاية :" فقل تعالوا ندعوا أبناءنا وأبناءكم"

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقالا : اللهم هؤلاء اهلي " وهو لفظ مسلم

(٣٧٠ /١٢٣ر) حديث :" ان ابني هذا سيد"

****

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للحسن رضي الله عنه ان ابني هذا سيد .

تخريج الحديث

سبق تخريج الاثر (٣٤٧) .

(٣٧١ /١٢٤ر)حديث :"لاتزرموا ابني"(**)

****

قال صلى الله عليه وسلم حين بال عليه احدهما (الحسن او الحسين) وهو صغير لاتزرموا ابني " .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب /ن فضائل على : ٤ / ١٨٧٥

(٢) السنن كتاب المناقب ، مناقب على: ٥ /٥٩٦ رقم (٣٧٢٤) .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٦ . سورة آل عمران

(**) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٦ سورة آل عمران .

تخريج الاثر

أخرجه الطبراني في الاوسط(١) بلفظ المؤلف عن ام سلمة ان الحسن او الحسين بال على بطن النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم :" لاتزرموا ابني ولاتستعجلوه فتركه حتى قضي بوله ، فدعا بماء فصبه عليه .

الحكم عل سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: اسناده حسن ان شاء الله لان في طريقه وجادة .

وقال ابن حجر(٢) : رواه الطبراني في الاوسط باسناد حسن.

وللحديث شواهد كثيرة عن حكم بول الصبي(٣) .

الغريب

لاتزرموا ابني، قال أبو عبيد(٤) قال الاصمعي ، الازرام القطع ويقال للرجل اذا قطع بوله : قد ازرمت بولك . وازرمه غيره : قطعه ، وزرم البول نفسه - اذا انقطع .

---

(١) مجمع الزوائد للهيثمي، كتاب الطهارة ، باب في بول الصبي والجارية : ١ /٢٩٠ .

(٢) فتح الباري ، كتاب الوضوء ، باب بول الصبي : ٢ /١١٧ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب بول الصبيان :١/٨٩-٩٠ وصحيح مسلم كتاب الطهارة ، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله : ١ /٢٣٧ .

(٤) غريب الحديث لابي عبيد القاسم بن سلام : ١ /٧٠ مادة زرم

(٣٧٢ /١٢٤ر) حديث" كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي (*)

****

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال :" سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي"

تخريج الاثر:

أخرجه احمد(١) قال: حدثنا عبدالله ، قال حدثني أبي ،ثنا ابوسعيد مولى بني هاشم ، ثنا عبدالله بن جعفر ، حدثتنا أم بكر بنت المسور بن مخرمة ، عن عبيد الله بن ابي رافع عن المسور انه بعث اليه حسن بن حسن بخطب ابنته فقال له : قل له فليلقني في العتمة ، قال فلقيه محمد المسور الله واثنى عليه وقال اما بعد : والله مامن نسب ولاسبب ولاصهر احب الى من سببكم وصهركم ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال": فاطمة مضغة مني يقبضني مايقبضها ويبسطني مايبسطها وان الانساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري ،وعندك ابنتها ولو زوجتك لقبضتها ذلك ، قال فانطلقت عاذرا له .

وأخرجه الطبري(١) من طريق عبدالله بن جعفر المخرمي حدثتني عمتي ام بكر بنت المسور بن مخرمة أن الحسن بن علي خطب الى المسور بن مخزمة ابنته فزوجه وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي"

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٦ سورة آل عمران .

(١) المسند : ٤ /٣٢٣ - ٣٣٢ .

(٢) المعجم الكبير : ٢٠ /٢٥ - ٢٧ رقم (٣٠) و (٣٣) .

وأخرجه الحاكم(١) والبيهقي(٢) وقال الحاكم: صحيح ووافقه الذهبي .

وأورده الهيثمي(٣) وقال: رواه الطبراني وفيه ام بكر بنت المسور لم يجرحها احد ولم يوثقها ، وبقية رجاله وثقوا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم(٤) ووافقه الذهبي وقال الهيثمي (٥): وفيه ام بكر بنت المسور ولم يخرجها احد ولم يوثقها ، وبقية رجاله وثقوا وأم بكر قال الحافظ مقبولة ،و قد تابعها عند الحاكم عبدالله بن جعفر(٦) .

الغريب :

سبب ونسب :

النسب بالولادة ، والسبب بالزواج ، واصله من السبب وهو الحبل الذي يتوصل به الى الماء ، ثم استعير لكل مايتوصل به الى شيء(٧) .

---

(١) المستدرك : ٣ /١٤٥ .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب النكاح ، باب الانساب كلها منقطة الا نسبه : ٧ /٦٤ .

(٣) مجمع الزوائد ، كتاب المناقب ، باب مناقب فاطمة : ٩/٢٠٦.

(٤) المستدرك : ٣ /١٤٢ .

(٥) مجمع الزوائد : ٩ /٢٠٦ .

(٦) هامش المعجم الكبير : ٢٠ /٢٥ لحمدي عبدالمجيد السلفي .

(٧) النهاية في غريب الحديث : ٢ /٣٢٩ .

(٣٧٣ /١٢٦ر) حديث عدى بن حاتم عندما جاء النبي وفي عنقه صليب من ذهب(*)

****

روى عبد السلام بن حرب عن عطيف بن اعين عن مصعب بن سعد عن عدي ين حاتم قال : ارايت النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال : الق هذا الوثن عنك ، ثم قرا :" اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله"(١) .

قلت : يارسول الله ، ماكنا نعبدهم قال : اليس كانوا يحلون لهم ماحرم الله عليهم فيحلونه ، ويحرمون عليهم ما احل الله فيحرمونه ، قال : فتلك عبادتهم .

تخريج الاثر :

اخرجه الترمذي(٢) واليهقي(٣) والسهمي(٤) عن عبد السلام بن حرب عن قطيف ابن اعيين عن مصعب بن سعد عن عدى بن حاتم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال ياعدى اخرج عنك هذا الوثن وسمعته يقرا في سورة براءة " اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله .

قال : اما انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا اذا احلوا لهم شيئا استحلوه واذا حرموا عليهم شيئا حرموه .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٧ سورة آل عمران .

(١) الاية ٣١ من سورة التوبة .

(٢) السنن، كتاب تفسير القرآن ، باب من سورة التوبة : ٤ /٢٥٩ رقم (٣٠٩٥)

(٣) السنن الكبرى ، كتاب اداب القاضي ،باب مايقضي به القاضي : ١٠ /١١٦ .

(٤) تاريخ جرحان : ص ٥٤١ .

وقال الترمذي هذا حديث غريب ، لانعرفه لا من حديث عبد السلام بن حرب وقطيف بن اعين ليس معروف في الحديث.

وذكره ابن كثير(١) والقرطبي(٢) والسيوطي(٣) وقال اخرجه ابن سعد وعبد بن حميد والترمذي وابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ وابن مردوية والبيهقي عن عدى بن حاتم به

رجال الاسناد:

١ - عبد السلام بن حرب بن سلمة النهدي - بالنون ، الملائي - بضم الميم وتخفيف اللام ابو بكر الكوفي(٤) .

روى عن : يحيى بن سعدي الانصاري، ويونس بن عبيد ،و خالد الحذاء والاعمشي وعطاء بن السائب وليث بن ابي سليم وهشام ابن حسان وغيرهم .

وروى عنه : ابن اسحاق وابو نعيم وابواسامة واحمد بين حنبل وابو غسان النهدي ويحيى بن معين وغيرهم(٥) .

قال عنه ابن معين(٦): صدوق وقال الترمذي (٧): ثقة حافظ وقال النسائي(٨): ليس به بأس وقال الدارقطني(٩): ثقة حجة وقال يعقوب بن شيبة(١٠) ثقة في حديثه لين وقال

---

(١) التفسير : ٧٧/٤ .

(٢) تفسير القرطبي : ١٨ /١٢٠ .

(٣) الدر المنثور : ٤ /١٧٤.

(٤) تقريب التهذيب : ٢ /٦١٤ .

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ /٣١٦ - ٣١٧ .

(٦) تاريخ الدارمي عن ابن معين : ص ١٥٧ .

(٧) تهذيب الكمال للمزي : ٢ /٨٣٠ .

(٨) تهذيب التهذيب :٦ /٣١٧

(٩) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(١٠) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ /٦١٥ .

العجلي(١)هو عند الكوفيين ثقة ثبت والبغداديون يستنكرون بعض حديثه والكوفيون أعلم به• وقال الذهبي(٢): من كبار ومشيخه الكوفة وثقاتهم ومسنديهم • وقال ابن حجر(٣) ثقة حافظ له مناكير مات سنة سبع وثمانين ومائة •

٢ - عضيف بن اعين الشيباني الجزري وقيل غضيف •

روى عن : مصعب بن سعد روى عنه : اسحاق ابن ابي فروة وعبد السلام بن حرب(٤) • ذكره ابن حبان(٥) في الثقات روى له الترمذي حديثا واحدا وقال(٦): ليس بمعروف الحديث وضعفه الدارقطني(٧) •

وقال ابن حجر(٨): ضعيف مات بعد المائة •

٣ - مصعب بن سعد بن ابي وقاص الزهري ابو زرارة المدني •

روى عن ابيه يعد بن ابي وقاص وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعدي بن حاتم وغيرهم •

روى عن : السدي ، والحاكم بن عتبة ، والزبير بن عدى وغطيف ابن اعين وابواسحاق السبيعي ، وغيرهم(٩) •

قال عنه ابن سعد(١٠) ثقة ، كثير الحديث • وقال العجلي(١١):

---

(١) معرفة الثقات للعجلي : ٢ /٩٤ •

(٢) ميزان الاعتدال : ٢ / ٦١٤ • (٣) تقريب التهذيب : ١/ ٥٠٥

(٤) تهذيب التهذيب : ٨ /٢٥١ • (٥) الثقات : ٧ /٣١١

(٦) السنن، كتاب التفسير : ٤ /٢٥٩ •

(٧) كتاب الضعفاء والمتروكين: ص ٣٩ •

(٨) تقريب التهذيب : ٢ /١٠٦ •

(٩) تهذيب الكمال للمزي : ٣ /٣١٣٢ •

(١٠) الطبقات الكبرى : ٥ /١٦٩ •

(١١) معرفة الثقات للعجلي : ٢ /٢٨٠ •

تابعي ثقة • وقال ابن حجر(١) ثقة توفى سنة ثلاث ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه غطيف بن اعين وهو ضعيف •

الحكم على الحديث :

في سنده غطيف بن اعين ضعيف وعليه فالسند ضعيف •

آثار في قوله تعالى :" يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم" الاية •

(٣٧٤ /٦٥ ق) أثر ابن عباس (*)

****

قوله تعالى:" يا اهل الكتاب لما تحاجون في ابراهيم" الى قوله تعالى :" افلا تعقلون"(٢) •

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(٣) قال حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير،قال حدثنا محمد بن اسحق و حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال حدثني محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ابي ثابت قال:حدثني سعيدبن جبيراو عكرمةعن ابن عباس قال:اجتمعت نصارى نجران واحبار اليهود عند رسول الله صلىالله عليه وسلم فتنازعوا عنده ، فقالت الاحبار : ماكان ابراهيم الا يهوديا! وقالت النصارى ماكان ابراهيم الا نصرانيا ! فأنزل الله عز وجل فيهم:" يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وماتنزلت التوارة والانجيل الا من بعده افلا تعقلون"

قالت النصارى كان نصرانيا ! وقالت اليهود كان يهوديا !فأخبرهم الله ان التوارة والانجيل ماانزل الا من

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ /٢٥١ •

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٧ سورة آل عمران

(٢) سورة آل عمران الاية : ٦٥ •

(٣) تفسير الطبري : ٦ /٤٩٠ رقم ٧٢٠٢ •

بعده ،وبعده كانت اليهود والنصارنية .

وأخرجه ابن اسحق(١) مختصرا.

رجال الأسناد :

١ - ابوكريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ابو كريب ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٣٢) .

٢ - يونس بن بكير بن واصل الشيباني : صدوق يخطيء تقدمت ترجمته في الاثر (٣١٧) .

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق يدلس تقدمت ترجمته في الحديث( ) .

٤ - ابن حميد : حافظ ضعيف ، مضت ترجمته في الحديث (٢١٢) .

٥ - سلمة : هو سلمة بن الفضل الابرشي : صدوق كثير الخطا ، تقدمت ترجمته في الاثر ( ) .

٦ - محمد بن ابي محمد الانصاري : مجهول ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢١) .

٧ - سعيد بن جبير : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢١) .

٨ - عكرمة مولى بن عباس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

فيه ابن حميد ضعيف ومحمد بن ابي محمد مولى زيد مجهول ، وعليه فالسند ضعيف .

(٣٧٥ /١٨٤ط) اثر الحسن(*)

****

تخريج الاثر :

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام، اختلاف اليهود والنصارى في ابراهيم : ١ /٥٥٣ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٧ سورة على آل عمران .

اخرجه ابن ابي حاتم(١) قال : حدثنا الحسن بن احمد ، ثنا موسى بن محكم ثنا ابو بكر الحنفي ، ثنا عباد بن منصور قال: سألت الحسن عن قوله :" وما انزلت التوراة والانجيل(٢)" قال: والله ماانزلت التوارة والانجيل الا على ملة ابراهيم ، فلم تحاجون في ابراهيم .

رجال الاسناد:

١ - الحسن بن احمد بن الليث الرازي : ثقة .

٢ - موسى بن محكم : لم اقف عليه .

٣ - ابوبكر الحنفي : هو عبدالكبير بن عبدالحميد : ثقة .

٤ - عباد بن منصور الناجي : صدوق رمى بالقدر ، تقدمت تراجمهم جميعا في الاثر (٣٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده موسى بن محكم لم اقف عليه .

(٣٧٦ /١٨٥ط) اثر السدي (*)

****

ان احبار اليهود ونصارى نجران اجتمعوا عند النبي صلى الله عليه وسلم فتنازعوا في ابراهيم عليه السلام ، فقالت اليهود : ماكان الا يهوديا ، وقالت النصارى : ماكان الا نصرانيا فابطل

---

(١) التفسير ،القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٢٠ .

(٢) الاية ٥٦ من سورة آل عمران .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٧ سورة آل عمران .

الله دعواهم بقوله تعالى :" ياهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وماأنزلت التوارة والانجيل الا من بعده افلا تعقلون"(١)

تخريج الاثر :

أخرجه ابن ابي حاتم(٢) قال : حدثنا احمد بن عثمان بن محكم الاودي ثنا احمد بن المفضل ، ثنا اسابط بن نصر عن السدي :" ومانزلت التوارة والانجيل الا من بعده"

رجال الاسناد :

١ - أحمد بن عثمان الاودي : ثقة .

٢ - احمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٦٩) .

٣ - اسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ -السدي:صدوق يهم :رمى بالتشيع،تقدمت ترجمتهما في الاثر(٣٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده احمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) الاية : ٦٥ من سورة ال عمران .

(٢) التفسير ،الجزء الثاني ،القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٢٠ - ٣٢١ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٨ سورة آل عمران .

آثارفي قوله تعالى :"ومن اهل الكتاب من ان تامنه بقنطار يؤده اليك" الاية .

(٣٧٧ /١٨٦ط) اثر الحسن(*)

****

قوله تعالى :" ومن اهل الكتاب من ان تامنه بقنطاريؤده اليك"(١) الاية .

قال الحسن في القنار : هو الف مثقال ومائتا مثقال .

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي حاتم (٢) قال : حدثنا ابوزرعة ثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع عن يونس ، عن الحسن في هذه الاية : القنطار الف ومئتا دينار .

رجال الاسناد:

١ - ابوزرعة :هو عبد الله بن عبد الرحيم :ثقة ،تقدمت ترجمته في الاثر (٨٢) .

٢ - مسدد بن مسرهد بن مصربل بن مستور الاسدي : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر ( ) .

٣ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الاثر (٣٤).

٤ - يونس بن عبيد بن دينار : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٨) .

٥ - الحسن البصري : ثقة ، فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٥) .

---

(١) الاية ٧٥ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير ابن ابي حاتم - الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ١١٩ .

وأخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال حدثنا يزيد ، قال حدثنا يونس ، عن الحسن قال : القنطار : الف ومائتا دينار .

رجال الاسناد :

بشر هو : بشر بن معاذ العقدي : صدوق ، ويزيد بن زريع : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٤) .

ويونس بن عبيد : ثقة ، ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٨) .

والحسن البصري : ثقة فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٥) .

وأخرجه الطبري(٢)عن عمران بن موسى قال : حدثنا عبدالوارث ابن سعيد قال حدثنا يونس عن الحسن به .

وأورده السيوطي(٣)ونسبه الى الحسن به ، وذكره ابن العربي(٤) عن الحسن به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

السند الاول: رجاله ثقات وسنده متصل الى الحسن وعليه فالسند صحيح .

السند الثاني : فيه بشر بن معتاذ صدوق ، وبقيه رجاله ثقات وعليه فالسند حسن . ورواية الطبري الثانية فيها : عمران ابن موسى صدوق وبقيه رجاله ثقات ،و عليه فالسند حسن الى الحسن

---

(١) التفسير : ٦ /٢٤٦ رقم (٦٧٠٣) .

(٢) المرجع السابق : ٦ /٢٤٥ رقم (٦٧٠٢) .

(٣) الدر المنثور للسيوطي : ٢ /١٦١ .

(٤) أحكام القرآن : ١ /٣٦٦ .

الغريب :

القنطار : معيار، قيل وزن اربعين اوقية من ذهب • وقيل مائة وعشرون رطلا ، وعن ابي عبيد : الف ومائتا اوقية قال ابوعبيد هو بلغة البربر ، وقال السدي : هو بالسريانية مائة رطل من ذهب او فضة وقيل هو سرياني اصله •قنطير(١) ويعنى وزن مائة رطل والكلمة اصلا لايثنيه بمعنى المائة(٢) •

(٣٧٨ /١٨٧ط) اثر ابي نضرة(*)

****

وقال ابو نضرة ملء مسك ثور ذهب

تخريج الاثر :

اخرجه الدارمي(٣) موقوف على ابي نضرة ، قال : حدثنا اسحق بن عيسى عن ابي الاشهب عن ابي نضرة العبدي قال : القنطار ملء مسك ثور ذهبا •

رجال الاسناد:

١ - اسحق بن عيسى بن نجيح البغدادي ، ابو يعقوب، الطباع(*)

روى عن : مالك ، والحمادين وشريك وابن لهيعة وهشيم وجرير بن حازم وغيرهم •

وروى عنه : احمد،وابو خيثمة والدارمي ، والذهلي ويعقوب بن ابي شيبة ومحمد بن رافع والحسين بن مكرم والحارث بن ابي

---

(١) لسان العرب : ٥ /١١٨

(٢) المعرب من كلام الاعجمي للجواليقي،تحقيق الدكتورعبد الكريم ص ٥١٦ دار القلم بيروت الطبعة الاولى - ١٤١٠هـ - ١٩٩١م •

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٨ سورة آل عمران •

(٣) سنن الدارمي ، فضائل القرآن باب من قرامن مائة ىية الى الالف : ٢ /٤٦٧ •

(*) الطباع:من يعمل السيوف (اللباب:١/٢٧٢)•

و اسامة وجماعة (١) .

قال عنه الخليلي(٢): اسحق ومحمد ولدا عيسى ثقتان متفق عليهما . وقال البخاري(٣) مشهور الحديث وقال صالح بن احمد (٤) : لابأس به صدوق ، وقال ابوحاتم (٥): صدوق وقال ابن حجر(٦): صدوق مات سنة اربعة عشر ومائتين وقيل بعدها بسنة .

٢ - ابو الاشهب العطاردي: جعفر بن حيان ثقة تقدمت ترجمته في الاثر( ) .

٣ - ابو نضرة العبدي المنذر بن مالك بن قطعة ، ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث (٧٦) .

واخرجه الطبري(٧) ايضا موقوف على ابي نضرة قال: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا سالم بن نوح قال حدثنا سعيد الجريري عن ابي نضرة به .

رجال الاسناد:

١ - ابن بشار : هو محمد بن بشار العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٩٧) .

٢ - سالم بن نوح بن ابي عطاء البصري ، ابو سعد العطار .

روى عن : سعيد بن ابي اياس الجريري ، وابن جريج ، وابن ابي عروبة ، وابن عون وغيرهم .

روى عنه : احمد بن حنبل ، وابوموسى ، وبندار ، وابو هشام الرفاعي ، وعقبة بن مكرم ، ويزيد بن سنان ، القزاز

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ /٢٤٥ .

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٣) التاريخ الكبير للبخاري : ٤ /٣٩٩ .

(٤) تهذيب التهذيب : ١/٦٠

(٥) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٢ /٢٣١ .

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ /٦٠ .

(٧) تفسير الطبري ٢٤٨/٦ رقم ٦٧٢٢

وعبد الرحمن بن منصور الحارثي ، وغيرهم(١) .

قال أحمد(٢) وابن معين(٣): ما بحديثه بأس . وقال أبو زرعة(٤) : لابأس به صدوق ثقة ، وقال النسائي(٥):ليس بالقوى ، وقال أبو حاتم(٧):يكتب حديثه ولا يحتج به .وقال ابن عدي(٨): عنده غرائب وافرادات ،واحاديثه محتملة متقاربة وقال ابن حجر(٩):صدوق له أوهام ،مات بعد المائتين .

٣ - سعيد بن أبي اياس الجريري(*) ، وأبو مسعود البصري

روى عن:ابن أبي الطفيل،وأبي عثمان النهدي،وعبد الرحمن بن أبي بكرة ،وأبي نضرة العبدي ،ويزيد بن عبدالله بن الشخير وغيرهم .

وروى عنه : ابن عليه وبشر بن المفضل وجعفر الضبعي ، والحمادان وخالد الواسطي ، والثوري ، وشعبة ، وابن المبارك ،و عبدالاعلى بن عبدالاعلى ، ومعمر ويزيد بن زريع ، وابو اسامة ، وغيرهم(١٠) .

قال العجلي(١١) بصري ثقة ،واختلط بأخره ، وقال ابن معين(١٢)

(١،٢) تهذيب التهذيب لابن حجر :٤٤٣/٣

(٣) التاريخ لابن معين :١٨٨/٢

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم :١٨٨/٤

(٥) كتاب الضعفاء للنسائي:ص ١١٥

(٦) الجرح والتعديل : ١٨٨/٤

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : ١١٨٥/٣.

(٨) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢٨١/١

(*) الجريري: بضم الجيم وفتح الراء الأولى وسكون الياء المثناة من تحتها بعدها راء أخرى - هذه النسبة الى جرير بن عباد أخي الحرث بن عباد بن بكر بن وائل (اللباب:٢٧٦/١)

(٩) تهذيب التهذيب : ٤ /٥ - ٦ . (١٠) معرفة الثقات : ١ / ٣٨٤ .

(١١) الجرح والتعديل : ٤ /٢

ثقة • وقال ابو حاتم(١): تغير جفظه قبل موته ، فمن كتب عنه قديما فهو صالح، وهو حسن الحديث • وقال النسائي(٢): من سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء •

وقال الذهبي(٣): احد العلماء الثقات ، تغير قليلا • وقال ابن حجر(٤) : ثقة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة اربع واربعين ومائة •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

السند الاول : فيه اسحاق بن عيسى بن ابي نجيح • صدوق وبقية رجاله ثقات لكنه موقوف على ابي نضرة •

السند الثاني : فيه سالم بن نوح صدوق له اوهام،وبقية رجاله ثقات

الغريب:

مسك ثور : اى جلد الثور ومسك بالفتح وسكون السين "الجلد" وخص بعضهم به جلد السخلة(٦) •

(٣٧٩ /١٨٨ط) اثر مجاهد (*)

****

وقال مجاهد : سبعون الف

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(٧) قال حدثني محمد بن عمرو قال : حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله :

(١،٢)الجرح والتعديل : ٤ /٢

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين " ص ٢٩٢ •

(٤) ميزان الاعتدال : ٢ /١٢٧ • (٥) تقريب التهذيب : ١ /١٩١ •

(٦) لسان العرب : ١٠ /٤٨٦ •

(*) احكام القرآن ٢ :٢٩٨ سورة آل عمران •

(٧) تفسير الطبري : ٦ /٢٤٨ رقم ٦٧١٩ •

" القناطير المقنطرة" قال سبعون الف دينار .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن عمرو بن عباد : صدوق وابوعاصم : ثقة ثبت ، وعيسى ابن ميمون الجرشي : ثقة ،و ابن ابي نجيح : ثقة ربما دلس : تقدمت تراجمهم في الاثر (٩٣) .

مجاهد بن جبر المكي: امام في التفسير وفي العلم تقدمت ترجمته في الاثر (١٢) .

واخرجه ابن ابي حاتم(٣) قال : حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابه ، ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد : قوله :" القناطير المقنطرة" فالقنطار سبعون الفا .

رجال الاسناد:

١ - حجاج بن حمزة : شيخ مسلم صدوق ، شبابه بن سوار الغزاوي : ثقة حافظ ،ورقاء بن عمر بن كليب ، صدوق في حديثه لين عن منصور .

٢ - ابن ابي نجيح: ثقة ربما دلس ، تقدمت تراجمهم في الاثر(٩٣)

واخرجه الدارمي(٢)قال حدثنا اسحاق عن مسلم هو الزنجي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد به ورواه مجاهد(٣) واورده السيوطي(٤) ونسبه الى عبد بن حميد عن مجاهد به .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم - الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ١١٩ .

(٢) سنن الدارمي، فضائل القرآن ، باب كم يكون القنطار :٤٦٨/٢

(٣) تفسير مجاهد : ص ١٢٣ .

(٤) الدر المنثور : ٢ /١٦٢ .

الحكم على الاثر

السند الاول: فيه محمد بن عمرو وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات غير ان ابن ابي نجيح يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ورايته معنعنة ، وعليه فهو اسناد ضعيف .

السند الثاني: فيه ان ابن ابي نجيح وهو ثقة لكنه يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٣٨٠ /١٨٩ط) اثر ابي صالح (*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال : حدثنا احمد بن حازم قال ، حدثنا ابو نعيم قال ، حدثنا سفيان عن اسماعيل، عن ابي صالح قال : القنطار مئة رطل .

رجال الاسناد:

١ - أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن ابي غرزة الغفاري ابو عمرو .

روى عن : على بن قادم ، وجعفر بن عون ، وسهل بن عامر البجلي،وعبيد الله بن موسى،وبكر بن عبد الرحمن،وغيرهم(٢).

روى عنه : اهل العراق والغرباء(٣)

ذكره ابن حيان في الثقات(٤) .

٢ - ابو نعيم: هو الفضل بن دكين ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الاثر(٣١٢) .

٣ - سفيان هو الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت تجمته في الاثر (٢٠) .

(*) أحكام القرآن : ٢ ٢٩٨ سورة آل عمران .

(١) تفسير الطبري: ٦ /٢٤٧ رقم (٦٧١٧) .

(٢) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٤٨ .

(٣) الثقات لابن حبان : ٨٧ /٤٤ ولعلة يعنى من هم خارج العراق.

(٤) المرجع السابق السابق نفس الجزء والصفحة .

٤ - اسماعيل بن ابي خالد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٧) .

٥ - ابو صالح : هو ذكوان السمان : ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الحديث (٦١) .

وأخرجه ابن ابي حاتم(١) قال حدثنا : الاشج : ثنا وكيع ، عن سفيان عن اسماعيل بن ابي خالد ، عن ابي صالح:قال: القنطار مائة رطل .

رجال الاسناد:

١ - الاشج : هو عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي ، ابو سعيد الاشج ، ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٤٠) .

٢ - وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدمت ترجمته في الاثر (٢٢) .

٣ - سفيان : هو الثوري : ثقة حافظ تقدمت ترجمته في الاثر (٢٠).

٤ - اسماعيل بن ابي خالد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر(٧٧)

٥ - ابو صالح ذكوان السمان: ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على لاثر :

السند الاول : رجاله ثقات وسنده متصل الى ابي صالح وعليه فالسند صحيح .

السند الثاني: رجاله ثقات ، وسنده متصل وعليه فالسند صحيح

---

(١) التفسير - الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ١١٤ .

آثار في قوله تعالى:" ومنهم من ان تامنه بدينار لايؤده اليك الا مادمت عليه قائما"(١)

(٣٨١ /١٩٠ط) إثر مجاهد(*)

****

تخريج الاثر

أخرجه الطبري(٢) قال حدثني محمد بن عمر وقال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في وقله ::" الا مادمت عليه قائما ،قال:مواظبا" .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن عمرو بن عباد: صدوق : ابو عاصم النبيل : ثقة ثبت وعيسى بن ميمون الجرشي : ثقة ،و ابن ابي نجيح ربما دلس ، تقدمت تراجمهم في الاثر(٩٣) .

مجاهد بن جبر المكي : امام في التفسير وفي العلم ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٢) .

وأخرجه ابن ابي حاتم(٣) قال: حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابه ، ثنا ورقاء عن ابن ابي نيجح عن مجاهد قوله : الا مادمت عليه قائما، مواظبا(٤) .

رجال الاسناد:

١ - حجاج بن حمزة : شيخ مسلم صدوق ، شوبابه بن سوار الغزاوي : ثقة حافظ وورقاء بن عمر بن كليب : صدوق في حديثه لين عن

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٨ سورة ىلل عمران .

(١) الاية : ٧٥ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير الطبري : ٦ /٥٢٠ رقم ٧٢٦٣ .

(٣) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٤٧ .

(٤) وكظ على الشيء وواكظ : واظب (لسان العرب ٧ /٤٦٦) .

منصور ، وابن ابي نجيح ، ثقة ربما دلس ، تقدمت تراجمهم في الاثر (٩٣) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم على الاثر

السند الاول : فيه محمد بن عمرو صدوق ، وبقيه رجاله ثقات غير ان ابن ابي نجيح يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ، وروايته هنا معنعنة وعليه فهو اسناد ضعيف .

السند الثاني : فيه ابن ابي نجيح ثقة ولكه يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة وروايته هنا معنعنة ، وعليه فهو اسناد ضعيف .

(٣٨٢ /١٩١ط) اثر قتادة (*)

****

تخريج الاثر

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا الحسين بن يحيى قال: اخبرنا عبدالرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله :" الا مادمت عليه قائما " قال: تقتضيه اياه .

وأخرجه ابن ابي حاتم(٢) بنفس الا سناد واللفظ الا انه قال : انبأنا بدل "اخبرنا" .

رجال الاسناد:

١ - الحسين بن يحيى بن الجعد العبدي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٢٠) .

٢ - عبدالرزاق الصنعاني: ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢)

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٩ سورة آل عمران .

(١) التفسير : ٧ / رقم (٧٢٦١) .

(٢) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٤٧ .

٣ - معمر : هو ابن راشد الازدي : ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الاثر (١٦) .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي:ثقة ثبت،تقدمت ترجمته في الاثر(٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، عدا الحسين بن يحيى فهو صدوق وعليه فالسند حسن .

(٣٨٣ /١٩٢ط) اثر السدي(*)

****

وقال السدي :" الا مادمت عليه قائما" على راسه بالملازمة .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(١) قال : حدثني محمد بن الحسين ، قال حدثنا احمد ابن المفضل ، قال حدثنا اسباط عن السدي قبوله :" الا مادمت عليه قائما" .

يقول : يعترف بأمانته مادمت قائما على راسه ، فاذا قمت ثم جئت تطلبه كافرك الذي يؤدي والذي يجحد - واخرجه ابن ابي حاتم(٢) عن احمد بن المفضل به

رجال لاسناد:

١ - محمد بن الحسين بن موسى بن ابي جنيد الكوفي .

روى عن : عبدالله بن موسى ، واحمد بن المفضل ، وابي غسان مالك بن اسماعيل وابي نعيم ، وابي الوليد ، وغيرهم .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٩ سورة آل عمران .

(١) التفسير : ٦ /٥٢٠ - ٥٢١ رقم (٧٢٦٥) .

(٢) التفسير الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٤٨ .

روى عنه : الكوفيون(١) .

قال ابن ابي حاتم(٢) : كتبنا بعض فوائد سنة ست وخمسين ومائتين ، ولم يقدر لنا السماع منه ، وعمر بعدنا وهو صدوق وذكره ابن حبان في الثقات(٣).

٢ - أحمد بن المفضلك صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢٦٩) .

٣ - اسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ - السدي : صدوق يهم ، تقدمت ترجمتهما في الاثر(٣٧)

الحكم على سند المؤلف

اورده معلقا

الحكم على اثر :

في سنده : أحمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، واسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب . والسدي : صدوق يهم وعليه فالسند ضعيف .

أثران في قوله تعالى:" ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل"(٤)

(٣٨٤ /١٩٣ط) اثر قتادة(*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(٥) قال: حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة " ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيلا

---

(١) الجرح والتعديل : ٧ /٢٣٠ .

(٢) نفس المرجع السابق .

(٣) الثقات : ٩ /١٥٢ .

(*) احكام القرآن : ٢ /٢٩٩ سورة آل عمران .

(٤) الاية ٧٥ من سورة آل عمران .

(٥) تفسير الطبري :٦ /٥٢٢ . رقم ٧٢٦٦ .

الاية - قالت اليهود ليس علينا فيما اصبنا من اموال العرب سبيل

رجال الاسناد:

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق ، يزيد زريع العيشي : ثقة ثبت سعيد بن ابي عروبة : ثقة حافظ • قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم في الاثر(٣٤) •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات الا بشر بن معاذ ، فهو صدوق وعليه فالسند حسن •

(٣٨٥ /١٩٤ط) اثر السدي(*)

****

ان اليهود قالت : ليس علينا فيما اصبنا من أموال العرب سبيل لانهم مشركون •

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد قال، حدثنا احمد قال: حدثنا اسباط عن السدي :" ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل"

قال يقال له : مالك لاتؤدى امانتك ؟ فيقول : ليس علينا حرج في اموال العرب ، وقد احلها الله لنا •

رجال الاسناد:

١ - محمد:هوابن الحسن العامري:صدوق تقدمت ترجمته في الاثر(٣٨٣)

٢ - أحمد : أحمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمته في الاثر(٣٦٩) •

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٩ سورة آل عمران

(١) تفسير ابن أبي حاتم الجزء الثاني القسم لاول من سورة آل عمران : ص ٣٥٠ رقم ٨١٣ •

٣ ـ أسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي : صدوق يهم رمى بالتشيع • تقدمت ترجمتهما في الحديث (٣٧) •

وأخرجه ابن ابي حاتم(١) قال: حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم الاودي ثنا احمد بن المفضل ، ثنا اسابط عن السدي به •

رجال الاسناد:

١ ـ أحمد بن عثمان بن حكيم الاودي : ثقة تقدمت ترجمته في الاثر (٣١١) •

السند الثاني وبقية رجال الاسناد ، تقدمت ترجمتهم في نفس الاثر في السند الاول

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه احمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء واسباط : صدوق كثير الخطأ بغرب ، والسدي : صدوق وعليه فالسند ضعيف •

(٣٨٦ /١٢٧ر) حديث عبد الله بن مسعود في الحلف الفاجر (*)

****

قوله تعالى:<ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا>(٢)

روى الأعمشي عن سفيان عن عبد الله قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يقتطع بها مال امرىء مسلم وهو فاجر فيها لقى الله وهو عليه غضبان •

---

(١) تفسير الطبري : ٦ /٥٢٢ رقم ٧٢٦٨ •

(*) أحكام القرآن : ٢ /٢٩٩ سورة آل عمران•

(٢) الآية ٧٧ من سورة آل عمران •

تخريج الحديث

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) وأبوداود(٣) والترمذي(٤)وأحمد(٥) واللفظ للبخاري - قال :حدثنا محمد: أخبرنا أبو معاوية ،عن الأعمش ،عن شقيق عن عبد الله رضى الله عته قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من حلف على يمين ،وهو فاجر ،ليقتطع بها مال امرىء مسلم، لقى الله وهو عليه غضبان • قال :فقال الأشعث بن قيس :في والله كان ذلك ،كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني،فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم ،فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم :(الك بينة)قال • قلت :لا،قال : فقال لليهودي :(احلف) • قال:قلت يا رسول الله اذن يحلف ويذهب مالي قال : فأنزل الله تعالى :<ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا > •

رجال الأسناد :

١ - الأعمش : هو سليمان بن مهران :ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣) •

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ،باب :سؤال الحاكم المدعي : هل لك بينة ؟ قبل اليمين : ٩٤٨/٢
وكتاب الايمان والنذور ،باب : قول الله تعالى <ان الذين يشترون بعهد الله > الخ : ٦ /٢٤٥٨ ، وكتاب التفسير باب : ان الذين يشترون بعهد الله :٤ /١٦٥٦ •

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الأيمان ،باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة: ١ /-١٢٢ ١٢٣ •

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الأيمان والنذور ،باب فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالا : ٣ /٢٢٠ - ٢٢١ •

(٤) سنن الترمذي،كتاب التفسير،باب ومن سورةآل عمران:٥/٢٠٨-٢٠٩

(٥) مسند أحمد : ١ / ٤٢٦ و ٥ / ٢١١ •

٢ - سفيان الثوري:ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث:

مخرج في الصحيحين .

١٢٨/٣٨٧ر) حديث أبي أمامة في اليمين الفاجرة (*)

****

وروى مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك عن أبي أمامة (**) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار ". قالوا:"وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال : وان كان قضيبا من اراك".

تخريج الحديث:

أخرجه مالك (١) ومسلم(٢) والنسائي(٣) وأحمد(٤) والبيهقي(٥)

(*) أحكام القرآن :٢٩٩/٢ سورة آل عمران .

(**)أبو امامة :هو اسعد بن زرارة ،أبو أمامة الانصاري ..قديم الاسلام شهد العقبة وكان نقيبا على قبيلته . مات في حياة النبي قبل بدر(الاصابة :١/-٣٢ ٣٣).

(١) موطأ مالك ،كتاب الاقضية ،باب ماجاء في الحنث على منبر النبي صلى الله عليه وسلم : ٧٢٧/٢ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الايمان . باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار :١ /١٢٢ .

(٣) سنن النسائي ،كتاب آداب القضاء ،باب القضاء في قليل المال وكثيره :٢٤٦/٨ .

(٤) مسند أحمد : ٥/ ٢٦٠ .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الشهادات ، باب التشديد في اليمين الفاجرة وما يستحب للامام من الوعظ فيها : ١٧٩/١٠ .

قال مالك :حدثني العلاء بن عبد الرحمن ،عن معبد بن كعب السلمي عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري ، عن أبي أمامة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"من اقتطع حق امريء مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار". قالوا : وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ قال :"وان كان قضيبا من أراك . وان كان قضيبا من اراك ،وان كان قضيبا من اراك ."قالها ثلاث مرات .

رجال الأسناد :

١ - مالك بن أنس :راس المتقين ، وكبير المثبتين ، تقدمت ترجمته في الحديث(١١٠) .

٢ - العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرفي * - بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف أبو شبل - بكسر المعجمة وسكون الموحدة - المدني . (١) .

روى عن : ابيه ،وابن عمر،وانس،وسعد بن كعب بن مالك وغيرهم.

روى عنه :ابنه شبل،وابن جريج،وعبد الله بن عمر،ومالك وآخرون.(٢)

قال أحمد (٣):العلاء بن عبد الرحمن ثقة لم نسمع أحدا ذكر العلاء بسوء . وقال ابو حاتم(٤):صالح،روى عن الثقات،وانما انكر من حديثه أشياء. وقال النسائي(٥):ليس به بأس ،وقال

(*) الحرفي :نسبة الى الخرفات من جهينة :(اللباب:١ /٣٥٨)

(١) تقريب التهذيب لابن حجر :٢ /٩٢ -٩٣ .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر:٨ /١٨٦

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي : ١٠٢/٣ - ١٠٣

(٤) الجرح والتعديل :٦ /٣٥٧ - ٣٥٨ .

(٥) تهذيب التهذيب:٨ /١٨٧

الترمذي(١): هو ثقة عند أهل الحديث. وقال الذهبي(٢): صدوق مشهور وقال ابن حجر(٣): صدوق ربما وهم مات سنة بضع وثلاثين ومائة .

٣ - معبد بن كعب بن مالك الانصاري السلمي * بفتحتين - المدني(٨)
روى عن: ابي قتادة وجابر ،واخويه عبد الله وعبيد الله .
روى عنه :وهب بن كيسان ، والعلاء بن عبد الرحمن ، والوليد ابن كثير ،وغيرهم (٤) .
ذكره ابن حبان (٥) في الثقات،له في صحيح البخاري حديث واحد(٦).

---

(١) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة
(٢) ميزان الاعتدال : ٣ /١٠٢ - ١٠٣
(٣) تقريب التهذيب :٢ /٩٢ - ٩٣
(*) السلمي : هذه النسبة الى سلمة - بكسر اللام ،بطن من الانصار هو سلمة بن سعد من الخزرج ، والنحويون ينسبون بفتح اللام والمحدثون بكسر نونها (اللباب:٢ /١٢٩) .
(٤) المرجع السابق : ١ /٢٦٢
(٥) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٢٤
(٦) الثقات :٥ / ٤٣٢
(٧) تهذيب التهذيب:١٠ / ٢٢٤

قال ابن حجر(١): مقبول ، مات بعد المائة .

٤ - عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري المدني .

روى عن: أبيه ،وأبي أيوب وأبي لبابة ،وأبي أمامة بن ثعلبة ،وعثمان بن عفان ،وابن عباس وجابر ،وغيرهم .

روى عنه :ابناه عبد الرحمن ،وخارجة ،وأخوته عبد الرحمن ومحمد ،ومعبد ، والزهري، وغيرهم(٢) .

وثقه :ابن سعد(٣) وأبو زرعه(٤) والعجلي(٥)، وذكره ابن حبان(٦)في الثقات. وقال ابن حجر(٧): ثقه : ويقال له رؤية ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم على الحديث:

مخرج في صحيح مسلم .

(٣٨٨ / ١٢٩ر) حديث ابن مسعود فى اليمين الفاجرة (*)

****

روى الشعبى عن (علقمة)(**) عن عبد الله قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول"من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال أخيه لقى الله وهو عليه غضبان

---

(١) تقريب التهذيب : ٢٦٢/٢

(٢) تهذيب التهذيب:٥ /٣٦٩

(٣) الطبقات الكبرى :٥ / ٢٧٣

(٤) الجرح والتعديل:١٤٢/٥

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٥٣

(٦) تقريب التهذيب:١/ ٤٤٢

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٩٩ سورة آل عمران .

تخريج الحديث :

لم أجده بهذا الاسناد ، وقد تقدم تخريجه الحديث (٣٦٨)

رجال الاسناد :

١ - علقمة بن وائل بن حجر : صدوق الا أنه لم يسمع من أبيه ، تقدمت ترجمته فى الحديث (١١٢)

٢ - الشعبى ، عامر بن شراجيل: ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٣)

(٣٨٩ / ١٣٠) حديث عبد الله بن أبى أوفى في اليمين الفاجرة (***)

****

وروى العوام بن حوشب قال : حدثنا ابراهيم بن اسحاق أنه سمع به أبى أوفى يقول : أقام رجل سلعة يحلف بالله الذى لا اله الا هو لقد أعطيت بها ثمنا لم يعط بها ليوقع فيها مسلما ، فنزلت : (ان الذين يشترون بعهد الله) الآية .

تخريج الأثر :

أخرجه البخارى (١) وابن حاتم (٢) واللفظ للبخارى قال: حدثنا على هو ابن هاشم : سمع هشيما : أخبرنا العوام بن حوشب ، عن ابراهيم بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما : أن رجلا أقام سلعة فى السوق ، فحلف فيها لقد أعطى بها مالم يعطه ، ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الآية .

(**) ساقطة من المخطوطة ٥٢٧ / ١

(***) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٠ سورة آل عمران .

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب : ان الذين يشترون بعهد الله : ٤ / ١٦٥٦

(٢) تفسير ابن أبى حاتم الجزء الثانى القسم الأول من سورة آل عمران :ص ٣٥٥ رقم ٨٢٣

واورده ابن كثير(١) والسيوطى(٢) ونسبه الاخير الى عبد بن حميد وابن ابى حاتم وابن المنذر والبخارى عن عبد الله بن اوفى به

رجال الاسناد :

١ - العوام بن حوشب بن يزيد الشيبانى ، ابو عيسى الواسطى .

روى عن : ابى اسحاق السبيعى ، ومجاهد ، وابراهيم بن احمد السكسكى(*)وسلمه بن كهيل ، وابى اسحاق الشيبانى ، وجماعة .

وروى عنه : ابنه سلمة ، وابنا اخيه ، ، عبد الله ، وشهاب ، وشعبة ، وسفيان بن حبيب ،وهشيم ، ويزيد بن هارون ، ومحمد ابن يزيد الواسطى ، وغيرهم (٣)

وثقة الامام احمد (٤) وابن معين وابو زرعة (٥) وقال العجلى(٦): كوفى ثقة رجل صالح ، وصاحب سنة ثبت . وقال ابن حجر(٧) ثقة ثبت فاضل .

٢ - ابراهيم بن عبد الرحمن بن اسماعيل السكسكى (*)، ابو اسماعيل الكوفى .

روى عن : عبد الله بن ابى اوفى ، وابى بردة بن ابى موسى ، وابى وائل ، وغيرهم (٧)

---

(١) تفسير ابن كثير : ١ / ٣٧٦

(٢) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ٢٤٥

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ١٦٣ - ١٦٤

(٤) العلل ومعرفة الرجال للامام احمد : ١ / ١٦١

(٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٧ / ٢٢

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ١٩٥ - ١٩٦

(٧) تقريب التهذيب : ٢/ ٨٩

(*) السكسكى : بفتح السين وسكون الكاف وفتح السين الثانية وفى آخرها كاف اخرى هذه النسبة الى السكاسك ، وهو بطن من كندة (اللباب ١٢٣/٢)

وروى عنه البخارى ، وابو داود ، والنسائى ، والعوام بن حوشب وغيرهم (١) .

كان شعبة يضعفه وكان يقول لا يحسن يتكلم . وقال احمد بن حنبل ضعيف (٢) .

وقال النسائى (٣) : ليس بذاك القوى يكتب حديثه . وقال ابن عدى (٤) : لم اجد له حديثا منكر المتن ، وهو الى الصدق اقرب منه الى غيره ، ويكتب حديثه كما قال النسائى ، وقال ابن حجر (٥) : صدوق ، ضعيف الحفظ . مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

فى اسنادى ابراهيم بن عبد الرحمن وقد انتقى البخارى حديثين من احاديثه وهذا الحديث احدهما وعليه فالحديث صحيح .

اثران فى قوله تعالى (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا).

(٣٩٠ /١٩٥ ط) اثر الحسن (*)

****

تخريج الاثر :

لم اجده .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ /١٣٨

(٢) تهذيب الكمال للمزى: ١ / ٨٥ وتهذيب التهذيب : ١ / ١٣٨

(٣) تهذيب الكمال : ١ / ٨٥

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٤٤

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال : ١ / ٤٢٤

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٣٨

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٠ سورة آل عمران

(٣٩١ / ١٩٦ ط) اثر عكرمة (*)

****

انها نزلت فى قوم من : احبار الهيود كتبوا كتابا بايديهم ثم حلفوا انه من عند الله ممن ادعوا انه ليس علينا فى الاميين سبيل .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١)

قال حدثنا الحسين قال ، حدثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن عكرمة قال : نزلت هذه الآية : " ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا " فى ابى رافع ، وكنانة بن ابى الحقيق ، وكعب بن الاشرف ، وحيى بن اخطب .

واورده السيوطى (٢) ونسبه الى ابن جرير به .

رجال الاسناد :

١ - القاسم : لم اقف عليه

٢ - الحسين : هو الحسين بن بشر بن عبد الحميد الطرطوسى : لا بأس به

٣ - حجاج : هو حجاج بن محمد المصيصى : ثقة ثبت ، لكنه اختلط آخر عمره .

٤ - ابن جريج : هو عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت تراجمهم فى الاثر (١٢)

٥ - عكرمة مولى بن عباس : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٠)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٠

(١) تفسير الطبرى : ٦/ ٥٢٨ رقم ٧٢٧٨

(٢) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ٢٤٥ ـ ٢٤٦

الحكم على الاثر :

وفيه القاسم لم أقف على ترجمته ، وابن جريج ثقة ولكنه يدلس وتدليسه من الثالثة وروايته معنعنة وعليه فهو اسناد ضعيف

آثار وأحاديث فى قوله تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)

(٣٩٢ /١٩٧ ط)أثر عمر بن ميمون (*)

****

قوله تعالى : (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)(١)

الآية قيل فى معنى "البر " هنا وجهان احدهما : الجنة

روى ذلك عن : عمرو بن ميمون .

تخريج الاثر :

أخرجه ابن أبى شيبة (٢) من طريق شريك عن أبى اسحاق عن عمرو بن ميمون ، فى قوله : (لن تنالوا البر) ، قال الجنة .

وأخرجه الطبرى (٣) من طريق وكيع عن شريك به .

وأخرجه ابن أبى حاتم (٤) معلقا .

رجال الاسناد :

١ - وكيع بن الجراح : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٢٢)

٢ - شريك بن عبد الله النخعى : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٥٩)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٠ سورة آل عمران

(١) الآية ٩٢ من سورة آل عمران

(٢) المصنف كتاب الزهد :١٣/٤٢٤

(٣) التفسير :٧/٥٨٧ رقم ٧٣٨٦

(٤) التفسير . الجزء الثانى من القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٣٩١

٣ - عمرو بن ميمون الأودى ، أبو عبد الله ، ويقال أبو يحيى ، مخضرم مشهور أدرك الجاهلية ، ولم يلق النبى صلى الله عليه وسلم (١) .

روى عن : عمر ، وابن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وأبى ذر ، وعائشة ، وأبى هريرة وعبد الرحمن بن أبى ليلى والربيع بن خيثم .

روى عنه : سعيد بن جبير ، والربيع بن خثيم ، وأبو اسحاق السبيعى ، وعامر الشعبى وعمرو بن مرة وعطاء بن السائب(٢)

وثقه ابن معين(٣) والعجلى(٤) والنسائى(٥) . وقال ابن حجر(٦): ثقة عابد ، مات سنة أربع وسبعين ، وقيل بعدها

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه شريك بن عبد الله النخعى ، صدوق كثير الخطأ وعليه فالسند ضعيف .

(٣٩٣ /١٩٨ ط) أثر السدى (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٧) قال : حدثنا محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن الفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدى " لن تنالوا البر "، أما البر فالجنة

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٨٠

(٢) تهذيب التهذيب : ٨ / ١٠٩ (٣) الجرح والتعديل : ٦ / ٢٥٨

(٤) معرفة الثقات : ٢ / ٨٦ (٥) تهذيب التهذيب : ٨ / ١١٠

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٨٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٢٩٩ سورة آل عمران

(٧) التفسير : ٦ / رقم (٧٣٨٨)

رجال الاسناد :

١ - محمد بن الحسن بن ابراهيم العامرى : صدوق ، واحمد بن الفضل الحفرى صدوق شيعى . تقدمت ترجمتهما فى الآثر (٣٨٣) واسباط بن نصر الهمدانى : صدوق كثير الخطأ يغرب ،. والسدي يهم رمي بالتشيع . تقدمت ترجمتهما فى الحديث (٣٧)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه العلل التالية : احمد بن الفضل : صدوق شيعى فى حفظه شيء ، واسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب . وعليه فالسند ضعيف .

(٣٩٤ /١٣١) حديث ابى طلحة فى بستانه الذى جعله فى قرابته (*)

****

وروى يزيد بن هارون عن حميد عن انس قال : " لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مماتحبون)(١) . (و من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا) (٢)

قال ابو طلحة (٣) يا رسول الله حائطى الذى بمكان كذا وكذا لله تعالى ولو استطعت ان اسره ما اعلنته ، فقال "رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعله فى قرابتك اوفى اقربائك "

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٠ سورة آل عمران

(١) الآية :٩٢ من سورة آل عمران . (٢) الآية ٢٤٥ من سورة البقرة

(٣) ابو طلحة : زيد بن سهل انصارى خزرجى مشهور بكنيته ، كان من فضلاء الصحابة ، مات سنة خمسين او احدى وخمسين (الاصابة ٣ / ٢٨ ، ٢٩

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذى (١) من طريق اسحاق بن منصور عن عبد الله بن بكر عن حميد عن أنس به .

وأخرجه البخارى (٢)من طريق اسماعيل ، قال حدثنى مالك ، عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضى الله عنه يقول فذكره .

وأخرجه مسلم (٣) من طريق يحيى بن يحيى ، قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة .

وأخرجه أبو داود (٤) من طريق موسى بن اسماعيل . وأخرجه النسائى (٥) من طريق أبى بكر بن نافع .

وأخرجه أحمد (٦) من طريق عثمان كلهم عن حماد ، عن ثابت عن أنس عن أبى طلحة به .

رجال الاسناد :

١ - يزيد بن هارون بن راذان الواسطى ، أبو خالد .

روى عن : سليمان التيمى ، وحميد الطويل ، وعاصم الأحول ، واسماعيل بن أبى خالد ، وأبى مالك الأشجعى ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وخلق .

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير باب من سورة آل عمران : ٥ / ٢٠٩ رقم (٢٩٩٧)

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب لن تنالوا البر : ٤ / ١٦٥٩

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة : ٢/٦٩٣ رقم : ٩٩٨

(٤) سنن أبى داود ، كتاب الزكاة ، باب فى صلة الرحم : ٢ /١٣١ رقم ١٦٨٩

(٥) سنن النسائى ، كتاب الأحباس ، باب كيف يكتب الأحباس : ٦ / ٢٣١ - ٢٣٢

(٦) مسند أحمد : ٢٨٥١٣٠

وروى عنه بقية بن الوليد ، واحمد بن حنبل ، واسحاق بن راهويه ، وابن معين وعلى بن المدينى ، وابنا ابى شيبة ، وابو خيثمة ، والحسن بن عرفة ، وآخرون (١)

قال احمد بن حنبل عنه (٢) كان حافظا متقنا للحديث . وقال ابن معين (٣) : ثقة • وقال العجلى (٤) : ثقة ثبت فى الحديث • وقال ابو حاتم (٥): ثقة امام صدوق فى الحديث لا يسأل عن مثله .

وقال ابن المدينى (٦) : من الثقات . وقال ابن حجر (٧) ثقة متقن عابد مات سنة ست ومائتين

٢ - حميد الطويل : ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (٢١٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

مخرج فى الصحيحين .

الغريب :

الحائط : البستان من النخيل اذا كان عليه حائط وهو الجدار(٨)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١١/٣٦٦-٣٦٧

(٢) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٩ / ٢٩٥

(٣) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٤) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٦٨

(٥) الجرح والتعديل: ٩ / ٢٩٥ •

(٦) المرجع السابق : ٩ / ٢٩٥

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٧٢

(٨) النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير : ١ / ٤٦٢

(٣٩٥ /٦٦ ق) اثر عبد الله بن عمر فى جاريته التى اعتقها (*)

****

روى يزيد بن هارون ، عن محمد بن عمرو ، عن ابى عمرو بن حماس ، عن حمزة بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر قال : خطرت هذه الآية (لن تنالو البر حتى تنفقوا مما تحبون) فتذكرت ما اعطانى الله فلم اجد شيئا احب الى من جاريتى اميمة فقلت هى حرة لوجه الله فلولا ان اعود فى شىء فعلته لله لنكحتها ، فانكحتها نافعا وهى ام ولده .

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى حاتم (١)

قال : : حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا مالك يعنى : ابن مغلول ، عن ابراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، ان ابن عمر كان يصلى فقال : (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) فاعتق جارية كان اراد ان يتزوجها واخرجه احمد (٢) من طريق محمد بن سابق وعثمان بن عمر كلاهما عن مالك عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد به .

رجال الاسناد :

١ - يزيد بن هارون بن زاذان : ثقة متقن عابد ، سبقت ترجمته فى الحديث(٣٩٤)

٢ - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى المدنى

روى عن : ابيه ، وابى سلمة بن عبد الرحمن ، وعبيدة بن الحارث ، وسعد بن سعيد الانصارى ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، وغيرهم .

(*) احكام القرآن ٢٠ / ٣٠٠ سورة آل عمران

(١) التفسير الجزء الثانى - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٣٩٣ - ٣٩٤

(٢) كتاب الزهد ، تحقيق محمد السعيد بسيونى زغلول ص : ٢٨٦

روى عنه : موسى بن عقبة ، وشعبة ، والثورى ، و حماد بن سلمة ، ويزيد بن زريع ، ويزيد بن هارون ، ومحمد بن عبد الله الانصارى وغيرهم(١)

قال ابو حاتم (٢) : صالح الحديث يكتب حديثه ، وهو شيخ .

وقال يحيى القطان (٣) : محمد بن عمرو بن علقمة رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث • وقال بن عدى (٤) :

ولمحمد بن عمرو بن علقمة حديث صالح ، وقد حدث عنه جماعة من الثقات كل واحد منهم ينفرد عنه بنسخه ويغرب بعضهم على بعض وأرجو انه لا بأس به .

وقال النسائى (٥) : ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة .

وقال ابن حجر (٦) : صدوق له أوهام . مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح .

٣ - ابو عمرو بن حماس . بكسر المهملة والتضعيف ، الليثى(٧)

روى عن : أبيه ، وحمزة بن أبى أسيد ، ومالك بن أوس بن الحدثان . روى عنه : ابنه شداد ، ومحمد بن عمرو بن علقمة (٨)•

قال ابن حجر (٩) : مقبول ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة .

٤ - حمزة بن عبد الله بن عمر المدنى ، شقيق سالم

روى عن : أبيه ، وعمته حفصة ، وعائشة .

روى عنه : أخوه عبد الله ، وابن ابن أخيه خالد بن أبى بكر الزهرى ، وأخوه عبد الله بن مسلم بن شهاب والحارث بن عبد

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٣٧٥ - ٣٧٦

(٢) الجرح والتعديل : ٨ / ٣١ • (٣) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٧٦

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٢٢٩ _ ٢٢٣٠

(٥) تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٧٦ • (٦) تقريب التهذيب : ٢ /١٩٦

(٧) المرجع السابق : ٢ / ٤٥٤ • (٨) تهذيب التذيب : ١٢/١٧٨

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٥٤

الرحمن ، وموسى بن عقبة ، وغيرهم (١) .

قال ابن سعد (٢) كان ثقة قليل الحديث .

وقال العجلى (٣) : مدنى تابعى ثقة . وقال ابن حجر (٤) : ثقة ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة صدوق له اوهام .

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات الا ابراهيم بن مهاجر قال ابن حجر (٥) : صدوق ، لين وعليه فالسند ضعيف .

(٣٩٦ / ١٣٢) حديث زيد فى فرسه التى جعلها فى سبيل الله (*)

****

حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق

قال حدثنا الحسن بن ابى الربيع ، قال حدثنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا معمر عن ايوب وغيره انها حين نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) الآية جاء زيد بن حارثة بفرس له كان يحبها فقال : يارسول الله هذه فى سبيل الله ، فحمل النبى صلى الله عليه وسلم عليها اسامة بن زيد فكأن زيد اوجد فى نفسه فلما راى النبى صلى الله عليه وسلم ذلك منه قال اما الله تعالى فقد قبلها.

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٠ ـ ٣١

(٢) الطبقات الكبرى: ٥ / ٢٠٣

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٣٢٢

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ١٩٩

(٥) المرجع السابق : ١ / ٤٤

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٠ ـ ٣٠١ سورة آل عمران

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال ، اخبرنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا معمر بن ايوب وغيره : انها حين نزلت " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون " ، جاء زيد بن حارثة بفرس له كان يحبها ، فقال يارسول الله ، هذه فى سبيل الله ، فحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها اسامة بن زيد ، فكان زيدا وجد فى نفسه ، فلما راى ذلك منه النبى صلى الله عليه وسلم قال : اما ان الله قد قبلها .

وذكره السيوطى(٢) ونسبه الى عبد الرزاق عن معمر عن ايوب وغيره به

رجال الاسناد :

١ - عبد الله بن محمد بن اسحاق المرزوى ، ابو القاسم : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٢٩٠)

٢ - الحسن بن ابى الربيع : صدوق تقدمت ترجمته فى الاثر (٢٢٠)

٣ - عبد الرزاق الصنعانى : ثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الاثر(٢)

٤ - معمر بن راشد الازدى:ثقة ثبت فاضل تقدمت ترجمته فىالاثر(٦٦)

واخرجه ابن ابى حاتم (٣) قال حدثنا : محمد بن عبد الله ابن يزيد المقرىء ، ثناسفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر قال : لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) جاء زيد بن حارثة بفرس له يقال له : سبل ، فقال : هذا يارسول الله فى سبيل الله ، فقال لأسامة : " خذها " . قال فكانه وجد فى نفسه . فقال : " قد قبلها الله منك " .

---

(١) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ٢٦٠

(٢) تفسير الطبرى : ٦ / ٥٩٢ رقم ٧٣٩٨

(٣) تفسير ابن ابى حاتم ، الجزء الثانى - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٣٩٤ رقم ٩٤٩

وذكره السيوطى (١) ونسبه الى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن ابى حاتم عن محمد بن المنكدر عن زيد بن حارثة بنحوه .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء ، ابو يحيى ، المكى .

روى عن : ابيه ، وابن عيينة ، ومروان بن معاوية ، وعبد الله بن رجاء المكى وغيرهم روى عنه النسائى ، وابن ماجه ، وابنه عبد الرحمن ، واحمد بن سليمان بن داود الطوسى ، وآخرون (٢) .

وثقه النسائى (٣) والخليلى (٤) ، زاد الخليلى وحديثه عن الثقات يحتج به وينفرد بأحاديث ، وقال ابن ابى حاتم (٥) سألت ابى عنه فقال : هو صدوق وقال ابن حجر (٦) ثقة ، مات سنة ست وخمسين ومائتين .

٢ - سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ ، الا انه تغير حفظه بآخرة ، وكان ربما دلس عن الثقات تقدمت ترجمته فى الاثر (٢)

٣ - محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير ، بالتصغير ، التيمى المدنى

روى عن : ابيه ، وعمه ربيعة ، وابى هريرة ، وعائشة ، وابى ايوب ، وربيعة بن عباد ، و وسفينة وابى قتادة ، وانس ، وجابر ، وابن الزبير ، وابن عباس ، وابن عمر وسعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، ومحمد بن كعب القرظى ، وغيرهم

---

(١) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ٢٦٠

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٦٠

(٣) تهذيب الكمال للمزى لوحة : ٧٥٧

(٤) الارشاد للخليلى : ١ / ٣٨٣

(٥) الجرح والتعديل : ٥ / ٢٠١

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ١٨١

روى عنه : أبناؤه يوسف ، والمنكدر ، وعمرو بن دينار ، والزهرى ، والثورى وأبو عوانة ، وابن عيينة ، وآخرون (١) وثقه ابن معين وأبو حاتم (٢) ، وقال العجلى (٣) : مدنى تابعى ثقة ، رجل صالح وقال الحميدى (٤) حافظ ، وذكره ابن حيان فى الثقات ، وقال (٥) من سادات القراء . وقال ابن حجر(٦) : ثقة فاضل ، مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الحديث :

السند الأول : رجاله ثقات الا الحسن بن أبى الربيع فهو صدوق وعليه فالسند حسن .

السند الثانى : رجاله ثقات واسناده صحيح لكنه مرسل لأن محمد بن المنكدر تابعى وليس بصحابى ولم يذكر أنه روى عن أسامة أو عن والد أسامة .

(٣٩٧ / ١٩٩) أثر الحسن (*)

****

وروى عن الحسن أنه قال : هو الزكاة الواجبة ، وما فرض الله تعالى فى الأموال .

تخريج الأثر :

أورده القرطبى (٧). قال : عن الحسن (حتى تنفقوا) هى الزكاة المفروضة .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٧٣ _ ٤٧٤

(٢) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٨ / ٩٧

(٣) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٢٥٥

(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٧٤

(٥) الثقات : ٥ / ٣٥٠ . (٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢١٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠١ سورة آل عمران

(٧) تفسير القرطبى : ٤ / ١٣٣

(٣٩٨ / ١٣٣) حديث ليس المسكين الذى ترده اللقمة واللقمتان الخ (*)

****

قال النبى صلى الله عليه وسلم : ليس المسكين الذى ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذى لا يجد ما ينفق ، ولا يفطن له فيتصدق عليه .

تخريج الحديث

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائى (٤) وأحمد (٥) عن أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس المسكين الذى يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين : الذى لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠١ سورة آل عمران

(١) الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب قوله تعالى : لا يسألون الناس الحافا :٢ / ٥٣٨

(٢) الصحيح كتاب الزكاة باب المسكين الذى لا يجد غنى ولايفطن له فيتصدق عليه : ٢ / ٧١٩

(٣) السنن كتاب الزكاة باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى:٢/١١٨

(٤) السنن : كتاب الزكاة باب تفسير المسكين : ٥ / ٨٥

(٥) المسند : ٢ / ٢٦٠ ، ٣٩٥

آثار فى قوله تعالى (كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل) الآية (٣٩٩ / ٦٧ ق) اثر ابن عباس (*)

****

قوله تعالى (كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه)(١)

روى ابن عباس

تخريج الاثر :

أخرجه الطبرى (٢) قال : حدثنا محمد بن بشار قال ، حدثنا يحيى بن سعيد قال ، حدثنا سفيان قال ، حدثنا حبيب بن أبى ثابت قال ، حدثنا سعيد عن ابن عباس أن اسرائيل أخذه عرق النساء ، فكان يبيت بالليل به زقاء يعنى صياح قال : فجعل على نفسه لئن شفاه الله منه لا يأكله يعنى لحوم الابل قال: فحرمه اليهود ، وتلا هذه الآية : " كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين " ، أى أن هذا قبل التوراة .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن بشار الملقب ببندار : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٨)

٢ - يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمه ، التميمى أبو سعيد القطان البصرى(٣) روى عن : سلمان التميمى ، وحميد الطويل ، وهشام بن عروة ، والأعمش ، وحسين المعلم وابن جريج ، والأوزاعى ، ومالك ،

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠١ سورة آل عمران

(١) الآية ٩٥ من سورة آل عمران

(٢) تفسير الطبرى : ٧ / ١٤ رقم ٧٤١٧

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر: ٢/ ٣٤٨

وسفيان الفورى ، وابن ابى عروبة ، وخلق كثير . وروى عنه : ابنه محمد ، وحفيده احمد ، واحمد ، واسحاق ، وعلى بن المدينى ، ويحيى ببن معين ، وابو بكر بن ابى شيبة ، وابو خيثمة ، وبندار ، وخلق كثير . (١)

قال عنه ابن سعد (٢) : كان ثقة مأمونا رفيعا حجة .

وقال احمد بن حنبل (٣) : يحيى بن سعيد اثبت الناس ، وقال وما كتبت عن مثل يحيى بن سعيد . وقال العجلى (٤) : بصرى ثقة ، نقى الحديث . وكان لا يحدث الا عن ثقة . وقال على بن المدينى (٥) : ما رايت اعلم بالرجال من يحيى القطان ، ولا رايت اعلم بصواب الحديث والخطأ من ابن مهدى واذا اجتمعا على ترك رجل تركته .

وقال ابو حاتم (٦) : يحيى بن سعيد القطان ابوسعيد حافظ ثقة وقال ابو زرعة (٧) : من الثقات الحفاظ . وقال ابن حجر (٨) ثقة متقن حافظ ، امام قدوة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة .

٣ ـ سفيان هو الثورى : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٤)

٤ ـ حبيب بن ابى ثابت: قيس ويقال هند بن دينار الأسدى ابويحيى الكوفى (٩)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١١/ ٢١٩

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٩٣

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ١٤ / ١٣٩

(٤) معرفة الثقات للعجلى : ٢ / ٣٥٣

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٢١٧

(٦) الجرح والتعديل: ٩ / ١٥١

(٧) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٤٨

(٩) المرجع السابق : ١ / ١٤٨

روى عن: ابن عمر ، وابن عباس وانس بن مالك وزيد بن ارقم ومجاهد ، وعطاء وطاوس ، وسعيد بن جبير ، وخلق .

وروى عنه : الأعمش ، وابو اسحاق الشيباني والثوري وشعبة والمسعودي وابن جريج ، وابو الزبير ، وعطاء بن ابي رباح وهو من شيوخه ، وجماعة (١) .

قال ابن معين (٢) : ثبت . وقال العجلي (٣) : كوفي ثقة تابعي ، زاد : كان ثبتا في الحديث .

وقال النسائي (٤) : ثقة ، وقال الذهبي (٥) : من ثقات التابعين ، وقال ابن حجر (٦) : ثقة فقيه جليل ، وكان كثير الارسال والتدليس مات سنة تسع عشرة ومائة .

٥ - سعيد : هو ابن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٢) واخرجه الحاكم (٧) والبيهقي (٨) من طريق مسدد ، عن يحيى ابن سعيد ، عن سفيان عن حبيب بن ابي ثشابت عن سعيد ، عن ابن عباس بنحوه ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

واورده السيوطي (٩) ونسبه الى عبد بن حميد والفريابي والبيهقي في سننه وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والحاكم وصححه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٧٨

(٢) التاريخ : ٢ / ٩٧

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٢٨١ - ٢٨٢

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٧٨

(٢) ميزان الاعتدال : ١ / ٤٥١ . (٣) تقريب التهذيب : ١ / ١٤٨

(٤) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٢٩٢

(٥) السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما حرم على بني اسرائيل : ١٠ / ٨

(٦) الدر المنثور : ٢ / ٢٦٣ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالسند صحيح ، وصححه الحاكم .

(٤٠٠ / ٢٠٠ ط) اثر الحسن (*)

****

والحسن ، أنه أخذه وجع عرق النساء فحرم أحب الطعام اليه ان شفاه الله على وجه النذر ، وهو لحوم الابل .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا محمد بن سنان قال ، حدثنا أبو بكر الحنفى قال ، حدثنا عباد ، عن الحسن فى قوله : " كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل قال:كان اسرائيل حرم على نفسه لحوم الابل ، وكانو يزعمون أنهم يجدون فى التوراة تحريم اسرائيل على نفسه لحوم الابل ، وانما كان حرم اسرائيل على نفسه لحوم الابل قبل أن تنزل التوراة ، فقال الله : (فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) . فقال : لا تجدون فى التوراة تحريم اسرائيل على نفسه ، أى لحم الابل .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن سنان بن يزيد الفزارى : ضعيف ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٤٦)

٢ ـ أبو بكر الحنفى ، و عباد بن منصور : ثقتان ، تقدمت ترجمتهما فى الأثر(٣٢٦).

٣ ـ الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠١

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ١٤ رقم : (٧٤١٦)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن سنان وهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٠١ / ٢٠١ ط) أثر قتادة (*)

****

وقال قتادة : حرم العروق .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ، عن قتادة فى قوله (الا ما حرم اسرائيل على نفسه) قال اشتكى " اسرائيل " عرق النساء ، فقال ان الله شفانى لأحرمن العروق ، فحرمها .

رجال الاسناد :

١ ـ الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى : صدوق ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٢٠)

٢ ـ عبد الرزاق الصنعانى : ثقة حافظ تقدمت فى الأثر (٢)

٣ ـ معمر بن راشد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٦)

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسى : ثقة ثبت ، تقدمت فى الأثر (٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات عدا الحسن بن يحيى فهو صدوق ، وعليه فالسند حسن .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠١ سورة آل عمران

(١) الطبرى : ٧ / ١٢ ـ ١٣ رقم (٧٤١٠)

آثار فى قوله تعالى :

(ان أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين)

(٤٠٢ / ٢٠٢ ط) أثر مجاهد (*)

****

تخريج الأثر :

أورده القرطبى (١) معلقا قال : قال مجاهد وقتادة : لم يوضع قبل بيت .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا ، وله شاهد من حديث أبى ذر فى صحيح مسلم (٢) قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع على الأرض قال : المسجد الحرام .

(٤٠٣ / ٢٠٣ ط) أثر قتادة (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٣) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة : ذكر لنا أن البيت هبط مع آدم حين هبط قال : أهبط معك بيتى يطاف حوله كما يطاف حول عرشى . فطاف حوله آدم ومن كان بعده من المؤمنين ، حتى اذا كان زمن الطوفان ، زمن أغرق الله قوم نوح ، رفعه الله وطهره من أن يصيبه عقوبة أهل

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٣ سورة آل عمران

(١) أحكام القرآن : ٤ / ١٣٧

(٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة : ١ / ٣٧٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٣

(٣) التفسير : ٧ / ٢١ رقم (٧٤٣٣)

الأرض ، فصار معمورا فى السماء . ثم ان ابراهيم تتبع منه اثرا بعد ذلك ، فبناه على اساس قديم كان قبله .

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدى : صدوق ، يزيد بن زريع العيشى : ثقة ثبت ، سعيد بن ابى عروبة : ثقة حافظ ، قتادة بن دعامة السدوسى : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم فى الأثر (٣٤)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

سنده متصل ورجاله ثقات عدا بشر بن معاذ فهو صدوق ، وعليه فالأثر حسن .

(٤٠٤ / ٦٨ ق) اثر على (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابى حاتم (١) قال : حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا شريك عن مجالد ، عن عامر الشعبى ، عن على فى قوله : (ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا)

قال : كانت البيوت قبله ، ولكن كان اول بيت وضع لعبادة الله . وذكره ابن كثير (٢) والسيوطى (٣) ونسبه الى ابن المنذر وابن ابى حاتم من طريق الشعبى عن على به .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٣

(١) تفسير ابن ابى حاتم الجزء الثانى القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٤٠٢

(٢) تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤

(٣) الدر المنثور للسيوطى ٢ / ٢٦٥

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن محمد بن الصباح - بفتح مهملة وشدة موحدة - الزعفرانى (*) ، ابو على البغدادى .

روى عن : ابن عيينة ، وابى معاوية ، ووكيع ، ويزيد بن هارون ، وسعيد بن سليمان الواسطى ، وابن علية ، ومحمد بن عبد الله الانصارى ، وجماعة .

وروى عنه : الجماعة سوى مسلم ، وابن خريمة ، وابو عوانة ، وزكريا الساجى ، والبغوى وابن صاعد ، ومحمد بن مخلد ، وابو سعيد بن الاعرابى وجماعة (١) .

قال ابن ابى حاتم (٢) : كتبت عنه مع ابى وهو ثقة ، وسئل ابى عنه فقال : صدوق . وقال النسائى (٣) ثقة . وقال ابن حجر (٤) : ثقة ، مات سنة ستين ومائتين ، واو قبلها بسنة .

٢ - سعيد بن سليمان الضبى ، ابو عثمان الواسطى البزاز ، لقبه سعدوية .

روى عن : سليمان بن كثير ، وسليمان بن المغيرة ، وحماد بن سلمة ، والليث بن سعد وشريك القاضى ، ومحمد بن مسلم الطائفى ، وعباد بن العوام ، وابن المبارك ، وغيرهم

(*) الزعفرانى : بفتح الزاى وسكون العين المهملة وفتح الفاء والراء المهملة هذه النسبة الى الزعفرانية قرية بقرب بغداد (اللباب : ٢ / ٦٩) .

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣١٨

(٢) الجرح والتعديل : ٣ / ٣٦

(٣) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣١٨

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ١٧٠

وروى عنه : البخارى ، وابو داود ، والحسن بن محمد الزعفرانى ، والذهلى والدارمى ، وابو بكر بن ابى شيبة ، وابو زرعة ، وابو حاتم ، ويحيى بن معين وجماعة (١)

قال ابن سعد (٢) : ثقة كثير الحديث ، وقال العجلى (٣) : واسطى ثقة • وقال ابو حاتم (٤) : ثقة مأمون ، وقال الذهبى(٥) : ثقة مشهور صاحب حديث .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة حافظ ، مات سنة خمس وعشرين ومائتين وله مائة سنة .

٣ ـ شريك بن عبد الله النخعى : صدوق يخطىء كثيرا ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٥٩)

٤ ـ مجالد بن سعيد بن عمر الهمدانى : ليس بالقوى ، صدوق تغير فى آخر عمره مضت ترجمته فى الأثر (١٣٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه شريك بن عبد الله النخعى : صدوق يخطىء ، ومجالد بن سعيد : ليس بالقوى ، وعليه فالسند ضعيف

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ٤٣

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ /٣٤٠

(٣) معرفة الثقات : ١ /٤٠٠

(٤) الجرح والتعديل : ٤ / ٢٦

(٥) ميزان الاعتدال : ٢ / ١٤١

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٢٩٨

(٧) المرجع السابق : ٢ / ٢٢٩

(٨) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٩ ـ ٤٠

(٤٠٥ / ٢٠٤ ط) اثر الحسن (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١)

قال : حدثنى محمد بن سنان قال ، حدثنى ابو بكر الحنفى قال حدثنى عباد عن الحسن قوله : " اول بيت وضع للناس " يعبد الله فيه للذى ببكة .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سنان بن يزيد القزاز : ضعيف ، تقدمت ترجمته فى الاثر (٣٤٦)

٢ - ابو بكر الحنفى هو عبد الكبير بن عبد المجيد : ثقة

٣ - وعباد بن منصور الناجى : ثقة ، تقدمت ترجمتهما فى الاثر (٣٢٦)

٤ - الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، تقدمت ترجمته فى الاثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه محمد بن سنان القزاز : ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف

(*) احكام القرآن:٢/٣٠٣ سورة آل عمران

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٢٠ رقم ٧٤٢٦

(**) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٣ سورة آل عمران

(٤٠٦ / ٢٠٥) اثر الزهرى فى المراد ب " بكة " (**)

****

تخريج الاثر :

قال القرطبى (١) : قال محمد بن شهاب الزهرى : بكة المسجد ، ومكة الحرم كله تدخل فيه البيوت . واورده ابن كثير (٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا

((٤٠٧/ ٢٠٦ ط) اثر مجاهد فى المراد ب " بكة " (*)

****

تخريج الاثر :

اورده القرطبى (٣) قال : قال مجاهد بكة هى مكة . واورده السيوطى (٤) قال : اخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال : بكة الكعبة ومكة ما حولها .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٣ سورة آل عمران

(١) الجامع لأحكام القرآن : ٤ / ١٣٨

(٢) تفسير ابن كثير : ٢ / ٦٤

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٣ سورة آل عمران

(٣) الجامع لأحكام القرآن:١٣٨/٤ .

(٤) الدر المنثور:٢٦٧/٢

آثار فى حكم الجانى يلجأ الى الحرم أو يجنى فيه

(٦٩/٤٠٨ ق) أثر ابن عباس (**)

****

روى عن ابن عباس :

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (١)قال : حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا ابراهيم ابن اسماعيل بن نصر السلمى عن ابن أبى حبيبة ، عن داود بن حصين عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه قال : " من أحدث حدثا ثم استجار بالبيت فهو آمن وليس للمسلمين أن يعاقبوه على شىء الى أن يخرج فاذا خرج أقاموا عليه الحد"

وأورده السيوطى (٢) ونسبه الى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس به

رجال الاسناد :

١ - أبو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى ، أبو كريب ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٣٢)

٢ - ابراهيم بن اسماعيل بن نصر السلمى

روى عن : اسماعيل بن أبى حبيبة

روى عنه : أبو كريب ، ومعمر بن سهل الأهوازى ، وروى أبو بكر بن عبد الملك بن شيبة عن ابراهيم بن اسماعيل بن نصر التبان ، حدثنا عن ابراهيم بن أبى حبيبة فيحتمل أن يكون هو هذا (٣)

(**) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ سورة آل عمران باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يجنى فيه

(١) تفسير الطبرى:٣٢/٧ رقم (٧٤٦٢) .

(٢) الدر المنثور للسيوطى :٢ / ٢٧١

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١/ ١٠٧

وقال الذهبى (١) : لا يعرف حاله ، وقال ابن حجر (٢) : مجهول الحال ، مات بعد المائة

٣ - ابن أبى حبيبة : هو ابراهيم بن اسماعيل بن أبى حبيبة الأنصارى الأشهلى أبو اسماعيل المدنى .

روى عن : داود بن الحصين ، وموسى بن عقبة ، وابن جريج ، وابن عجلان ، وغيرهم .

وروى عنه : أبو عامر العقدى ، وابن أبى فديك ، والواقدى ، واسماعيل بن أبى أويس ، والقعنبى ، وغيرهم (٣)

وثقه الامام أحمد (٤) والعجلى (٥)

وقال البخارى (٦) : منكر الحديث ، وقال النسائى (٧) : ضعيف وقال أبو حاتم (٨): شيخ ليس بالقوى يكتب حديثه ولا يحتج به منكر الحديث وقال ابن حجر (٩) : ضعيف ، مات سنة خمس وستين ومائة ، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة

٤ - دواود بن الحصين الأموى : ثقة الا فى عكرمة ، تقدمت ترجمته فى الأثر ( )

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) المغنى فى الضعفاء للذهبى : ١٠/١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١٠٤/١

(٤) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ٨٣

(٥) معرفة الثقات : ١ / ٢٠٠

(٦) التاريخ الكبير ٢٧١/١

(٧) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٣٩

(٨) الجرح والتعديل ٢ / ٨٣ .

(٩) تقريب التهذيب : ١ /٣١

الحكم على الاثر :

فى سنده ابراهيم بن ابى حبيبة : ضعيف وداود بن الحصين : ثقة الا فى عكرمة ، وعليه فالسند ضعيف

(٤٠٩ /٧٠ ق) اثر بن عمر (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١) قال حدثنى يعقوب قال ، حدثنا هشيم قال ، حدثنا حجاج عن عطاء عن ابن عمر قال : لو وجدت قاتل عمر فى الحرم ، ما هجته .

رجال الاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقى : ثقة

٢ - وهشيم بن بشير : ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى ، تقدمت ترجمتهما فى الاثر (٤١)٠

٣ - حجاج محمد المصيصى : ثقة ثبت ولكنه اختلط فى آخر عمره . تقدمت ترجمته فى الاثر (٩٢) ٠

٤ - عطاء بن ابى رباح : ثقة فقيه فاضل ، ولكنه كثير التدليس تقدمت ترجمته فى الاثر (٢٤)٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه محمد المصيصي اختلط وعليه فالاثر ضعيف ٠

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ سورة آل عمران ، باب الجانى يلجأ الى الحرم او يجنى فيه ٠

(١) التفسير :٧ /٣٢ رقم (٧٤٦٣)

(٤١٠ / ٢٠٧ ط) اثر عبيد بن عمير (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا ابو كريب وابو السائب قالا : حدثنا ابن ادريس قال : حدثنا ليث عن عطاء ان الوليد بن عتبة اراد ان يقيم الحد فى الحرم فقال له عبيد بن عمير:لا تقم عليه الحد فى الحرم الا ان يكون اصابه فيه .

رجال الاسناد :

١ - ابو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب: ثقة حافظ مضت ترجمته فى الاثر(٣٣٢)

٢ - ابو السائب : هو سلم(٢) بن جنادة(٣) بن سلم السوائى(٤)ابو السائب الكوفى

روى عن : ابيه ، وعبد الله بن ادريس ، وابن نمر ، وحفص ابن غبات ، وغيرهم .

روى عنه : الترمذى ، وابن ماجه ، والبخارى خارج الجامع ، وابو حاتم وابو بكر الاثرم ، وابو بكر بن ابى الدنيا ، وابو جعفر الطبرى ، وغيرهم (٥) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ باب الجانى يلجأ الى الحرم او يجنى فيه - سورة آل عمران

(١) التفسير : ٧ / ٣٢ رقم (٧٤٦٤)

(٢) سلم بسكون اللام (المغنى للفتنى : ص ١٣١)

(٣) جنادة : بكسر مين ونون واهمال دال (المغنى : ص ٦٢)

(٤) السوائى : بضم السين وفتح الواو وسكون الالف وفى آخرها ياء مهموزة ، وهذه النسبة الى سواءات بن عامر بن صعصعة (اللباب : ٢ / ١٥٢)

(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٢٨

قال عنه ابو بكر البرقاني(١) : ثقة حجة لا شك فيه • وقال النسائي(٢) : كوفي صالح • وقال ابو حاتم (٣) : كوفي شيخ • وذكره ابن حبان (٤) في الثقات • وقال ابن حجر (٥): ثقة ربما خالف • مات سنة اربع وخمسين ومائتين وله ثمانون سنة •

٣ ـ ابن ادريس : عبد الله بن ادريس الأودى : ثقة فقيه عابد ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٨٥)

٤ ـ ليث بن ابى سليم : صدوق اختلط اخير ، ولم يميز حديثه فترك تقدمت ترجمته فى الأثر (٨٧)

٥ ـ عبيد بن عمير : مجمع على ثقته ، مضت ترجمته فى الأثر (٢٤٨)

٦ ـ عطاء هو ابن ابى رباح : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٢) •

الحكم على سيند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

فى سنده ليث بن ابى سليم صدوق اختلط اخير ولم يميز حديثه فترك ، وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٩ / ١٤٧

(٢) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٢٩

(٣) الجرح : ٤ / ٢٦٩

(٤) الثقات : ٨ / ٢٩٨

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٣١٣

(٤١١ / ٢٠٨ ط) اثر سعيد بن جبير (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١) قال حدثنا سعيد بن يحيى الاموى قال ، حدثنا عبد السلام بن حرب قال ، حثنا عطاء بن السائب ، عن سعيد ابن جبير ، وعن عبد الملك عن عطاء بن ابى رباح ، فى الرجل يقتل ثم يدخل الحرم ، قال : لايبيعه اهل مكة ولا يشترون منه ، ولا يسقونه ولا يطعمونه ولا يؤونه ، عد اشياء كثيرة حتى يخرج من الحرم ، فيؤخذ بذنبه .

رجال الاسناد :

١ - سعيد بن يحيى بن سعيد بن ابان بن سعيد بن العاص الاموى ابوعثمان .

روى عن : ابيه وعمه محمد وعيسى بن يونس ، ووكيع ، وابن المبارك وعبد الله بن ادريس ، وجماعة .

وروى عنه : الجماعة سوى ابن ماجه ، وابو زرعة ، وابو حاتم وصالح بن محمد وبقى بن مخلد وابراهيم الحربى ومطين وغيرهم (٢) .

وثقه ابن معين (٣) والنسائى (٤) ، وقال صالح بن محمد (٥) صدوق الا انه كان يغلط .وذكره ابن حبان فى الثقات ،وقال(٦) ربما اخطأ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ سورة آل عمران باب الجانى يلجأ الى الحرم او يجنى فيه .

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٢ رقم : ٣٢١٧

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٩٧ - ٩٨

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ١٥٢١٩

(٤-٥)تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٩ / ٩١ وتهذيب التهذيب : ٤ / ٩٨ (٦) الثقات لابن حبان : ٨ / ٢٧٠

وقال ابن حجر(١):ثقة ربما اخطأ • مات سنة تسع واربعين ومائتين •

٢ ـ عبد السلام بن حرب: ثقة حافظ له مناكير تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٢٠) •

٣ ـ عطاء بن السائب ،ابو محمد، ويقال ابو السائب والثقفى الكوفى روى عن : ابيه ، وانس ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وابراهيم النخعى والحسن البصرى ، والشعبى ، وعكرمة وطائفة وروى عنه : اسماعيل بن ابى خالد وسليمان التيمى ، والاعمش وابن جريج والحمادان ، والسفيانان ، وشعبة ، وعلى بن عاصم وآخرون (٢) •

قال احمد (٣) : ثقة ثقة رجل صالح ، ومن سمع منه قديما كان صحيحا ومن سمع منه حديثا لم يكن بشىء .

وقال ابو حاتم (٤) : محله الصدق قديما قبل ان يختلط ، صالح مستقيم الحديث ثم تغير حفظه فى حديثه تخاليط كثيرة .

وقال ابن سعد (٥) : كان ثقة ، وقد روى عنه المتقدمون . وقد كان تغير حفظه بأخرة واختلط فى آخر عمره . وقال الذهبى (٦) تغير بأخرة وساء حفظه . وقال ابن حجر (٧) صدوق اختلط ، مات سنة ست وثلاثين ومائة .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٨

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٢٠٤

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم : ٦ / ٣٣٣ - ٣٣٤ وميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٧١

(٤) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٣٤

(٥) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٣٨

(٦) ميزان الاعتدال : ٣ / ٧٠

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢

٤ – سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢١)

٥ – عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه وكان يرسل ويدلس تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الا عطاء بن السائب فهو صدوق اختلط

قال ابن حجر (١): بعد ترجمته : فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثورى ، وشعبة ، وزهير ، وزائدة ، وحماد بن زيد ، وأيوب ، عنه صحيح ومن عداهم يتوقف فيه الا حماد بن سلمة فاختلف قولهم . وعبد السلام بن حرب : ثقة حافظ له مناكير .

وفى السند الثانى عبد الملك بن جريج : ثقة وكان يرسل ويدلس وتدليسه من الثالثة ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤١٢ / ٢٠٩ ط) أثر عطاء (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٢) .

قال : حدثنا سعيد بن يحيى الأموى ، قال حدثنا بعد السلام بن حرب قال حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وعن عبد الملك عن عطاء بن أبى رباح ، فى الرجل يقتل ثم يدخل الحرم قال : لا يبيعه أهل مكة ولا يشترون منه ، ولا يسقونه ، ولا يطعمونه ولا يؤونه ، عد أشياء كثيرة حتى يخرج من الحرم ، فيؤخذ بذنبه

رجال الاسناد :

١ – سعيد بن يحيى الأموى ثقة ربما أخطأ تقدمت ترجمته فى الأثر (٤١١)

---

(١) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٠٧

(*) أحكام القرآن :٢/ ٣٠٥ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يجنى فيه

(٢) التفسير : ٧ / ٣٢ رقم (٧٤٦٧) .

٢ ـ عبد السلام بن حرب : ثقة حافظ له مناكير ، تقدمت ترجمته في الأثر ( ) .

٣ ـ عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه ، وكان يرسل ويدلس .

٤ ـ عطاء بن أبي رباح : ثقة فقيه فاضل . مضت ترجمتهما في الأثر (٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

في سنده عبد الملك بن جريج ثقة كان يرسل ويدلس وتدليسه من الثالثة وعليه فالسند ضعيف

(٤١٣ / ٢١٠ ط) أثر طاووس (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق (١)

قال أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال (٢) :نقم ابن عباس على ابن الزبير في رجل أخذه في الحل ، ثم أدخله الحرم ، ثم أخرجه الى الحل فقتله ، فقال : أدخله الحرم ، ثم أخرجه الى الحل أي يقول : أدخله بأمان ثم أخرجه ، وكان ذلك الرجل اتهمه ابن الزبير في بعض الأمر ، وأعان عليه عبد الملك ، فكان ابن عباس لم يرعليه قتلافلم يلبث بعده ابن الزبيرالاقليلا حتى قتل .

وأورده السيوطي(٣) ونسبه الىابن المنذر عن طاوس به مختصرا .

(*) أحكام القرآن:٢/٣٠٥ باب الجاني يلجأ الى الحرم أو يجنيفيه

(١) المصنف ، كتاب العقول ، باب من قتل في الحرم وسرق فيه : ٩ / ٣٠٥ رقم (١٧٣٠٨)

(٢) قال الشيخ حبيب الله الأعظمي محقق مصنف عبد الرزاق " أرى أنه سقطت بعد " قال كلمة معناه : نقم " أو نحوها هامش ٩ / ٣٠٥ .

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٢٧١

٢ - ابن طاووس : هو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليمانى .
ثقة فاضل عابد وطاووس بن كيسان اليمانى : ثقة فقيه فاضل
تقدمت ترجمتهما فى الأثر (٢١٦)

الحكم على سيد المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات وعليه فالسند صحيح

(٤١٤ / ٢١٠ ط) أثر الشعبى (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (١)

قال حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ، حدثنا ابن ادريس قال أخبرنا مطرف ، عن عامر قال : اذا أصاب الحد ثم هرب الى الحرم ، فقد أمن ، فاذا أصابه فى الحرم أقيم عليه الحد فى الحرم

وأخرجه عبد الرزاق(٢)عن الشعبى به . وأورده السيوطى(٣) عن الشعبى به

رجال الاسناد :

١ ـ أبو كريب هو محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى : ثقة حافظ ،
تقدمت ترجمته فى الأثر ( )

٢ ـ أبو السائب : هو سلم بن جنادة : ثقة ، ربما خالف .
تقدمت ترجمته فى الأثر ( )

(*) أحكام القرآن :٣٠٥/٢ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يجنى فيه

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٢ رقم : ٧٤٦٦

(٢) مصنف عبد الرزاق : ٩ / ٣٠٤ رقم ١٧٣٠٦

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٢٧١

٣ ـ عبد الله بن ادريس :ثقة فقيه عابد ، مضت ترجمته فى الأثر .

٤ - مطرف ـ بضم اوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ـ ابن طريف الكوفى ابو بكر ، او ابو عبد الرحمن (١) .

روى عن : الشعبى ، وابى اسحاق السبيعى ، وعبد الرحمن بن ابى ليلى ، وحبيب بن ثابت ، والحكم بن عتبة ، وغيرهم .

روى عنه : ابو عوانة ، وهشيم وابو جعفر الرازى وابو كدنة والسفيانان وغيرهم (٢) .

وثقه احمد بن حنبل وابن المدينى وابو حاتم (٣) وذكره ابن شاهين فى الثقات (٤) وقال العجلى (٥) : صالح الكتاب ثقة فى الحديث مايذكر عنه الاالخير فىالمذهب .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة فاضل ، مات سنة احدى واربعين ومائة او بعد ذلك .

٥ ـ عام الشعبى : ثقة ، مضت ترجمته فى الأثر (١٣)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فالأثر صحيح

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٥٣

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ١٧٢

(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم :٣١٣/٨ وتهذيب التهذيب:١٧٢/١٠

(٤) اسماء الثقات : ص ٣٠٧

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٢٨٢

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٥٣

(٤١٥ / ٧١ ق) اثر آخر لابن عباس (*)

****

قال ابن عباس ولكنه لا يجالس ولايؤوى ولا يبايع حتى يخرج من الحرم فيقتل وان فعل ذلك فى الحرم اقيم عليه .

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١) عن معمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال : من قتل او سرق فى الحل ، ثم دخل الحرم ، فانه لا يجالس ، ولا يكلم ولا يؤوى ويناشد حتى يخرج ، فيقام عليه . ومن قتل او سرق فأخذ فى الحل فأدخل الحرم ، فأرادوا ان يقيموا عليه ما اصاب اخرج من الحرم الى الحل وان قتل فى الحرم او سرق اقيم عليه فى الحرم .

رجال الاسناد :

١ - معمر بن راشد الأزدى : ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٦)٠

٢ - ابن طاووس : عبد الله ثقة فاضل عابد ، ابوه : هو طاووس ابن كيسان اليمانى : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمتهما فى الأثر(٢١٦) ٠

واخرجه الطبرى (٢) قال : حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال : حدثنا هيثم قال ، اخبرنا حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : من احدث حدثا فى غير الحرم ثم لجأ الى الحرم لم

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ باب الجانى يلجأ الى الحرم او يجنى فيه ٠

(١) مصنف عبد الرزاق ، كتاب العقول باب من قتل فى الحرم وسرق فيه : ٣٠٤/٩ ٠

(٢) تفسير الطبرى : ٧ / ٣١ رقم ٧٤٦١

يعرض له ، ولم يبايع ولم يكلم ولم يؤو حتى يخرج من الحرم فاذا خرج من الحرم ، اخذ فاقيم عليه الحد قال : ومن احدث فى الحرم حدثا اقيم عليه .

واورده السيوطى (١) ونسبه الى عبد بن حميد وابن جرير من طريق عطاء عن ابن عباس به

رجال الاسناد :

١ ـ يعقوب بن ابراهيم الدورقى : ثقة

٢ ـ هيثم بن بشر السلمى : ثقة ثبت كثير التدليس ، والارسال الخفى تقدمت ترجمتهما فى الأثر (٤١)

٣ ـ حجاج بن ارطاة : صدوق كثير الخطأ تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢٢) .

٤ ـ عطاء بن ابى رباح : ثقة فقيه ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

السند الأول :

رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فالسند صحيح

السند الثاني :

رجاله ثقات الا الحجاج بن ارطاة فهو صدوق كثير الخطأ .

(٤١٦ / ٢١٢) اثر الحسن (*)

****

وروى قتادة عن الحسن انه قال : لا يمنع الحرم من اصاب فيه او فى غيره ان يقام عليه ، قال : وكان الحسن يقول (ومن دخله كان آمنا) كان هذا فى الجاهلية لو ان رجلا جر كل جريرة ثم لجأ الى الحرم لم يتعرض له حتى يخرج من الحرم ، فأما الاسلام فلم

---

(١) الدر المنثور للسيوطى : ٢ / ٢٧١

يزده الا شدة ،من أصاب الحد فى غيره ثم لجأ اليه أقيم عليه الحد

تخريج الاثر :

أخرجه الطبرى (١) عن قتادة قال : حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله : (ومن دخله كان آمنا) وهذا كان فى الجاهلية ، كان الرجل لو جر كل جريرة علىنفسه ، ثم لجأ الى حرم الله ، لم يتناول ولم يطلب . أما فى الاسلام فانه لا يمنع من حدود الله ، من سرق فيه قطع ومن زنى فيه أقيم عليه الحد ومن قتل فيه قتل . وعن قتادة : أن الحسن كان يقول : ان الحرم لا يمنع من حدود الله لو أصاب حدا فى غير الحرم ، فلجأ الى الحرم لم تمنعه ذلك أن يقام عليه الحد . ثم قال الطبرى ورأى قتادة ما قاله الحسن .

رجال الاسناد :

١ ـ بشر بن معاذ العقدى : صدوق ، ويزيد بن زريع العيشى : ثقة ثبت . وسعيد بن أبى عروبه : ثقة حافظ من أثبت الناس فى قتادة .

٢ ـ قتادة بن دعامة السدوسى: ثقة ثبت: تقدمت تراجمهم فى الاثر (٣٤) .

٣ ـ الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل : تقدمت ترجمته فى الحديث (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يختبىء فيه

(١) التفسير : ٧ / ٢٩ رقم (٧٤٥٤)

الحكم على الاثر :

فى سنده بشر بن معاذ صدوق ، وبقية رجاله ثقات وعليه فالسند حسن .

(٤١٧ / ٢١٣ ط) اثر الحسن وعطاء (*)

(٤١٨ / ٢١٤ ط)

****

تخريج الاثرين :

اخرجه الطبرى (١)

قال : حدثنا ابو كريب وابو السائب قالا : حدثنا ابن ادريس قال : اخبرنا هشام ، عن الحسن وعطاء : فى الرجل يصيب الحد ويلجأ الى الحرم ، يخرج من الحرم ، فيقام عليه الحد . واخرجه ابن ابى حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ ـ ابو كريب : هو محمج بن العلاء بن كريب الهمدانى ، ابو كريب ثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الاثر ( )

٢ ـ ابو السائب : سلم بن جنادة : ثقة ربما خالف .

٣ ـ ابن ادريس : هو عبد الله بن ادريس الكوفى : ثقة فقيه عابد ، تقدمت ترجمتهما فى الاثر ( )

٤ ـ هشام بن حسان الازدى : ثقة ، وفى روايته عن الحسن وتطاء

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٥ باب الجانى يلجأ الى الحرم او يختبىء فيه .

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٠ رقم ٧٤٥٨

(٢) تفسير ابن ابى حاتم القسم الثانى الجزء الاول من سورة آل عمران : ص ٤١٥

مقال ، لانه قيل كان يرسل عنهما ، تقدمت ترجمته فى الأثر(٤١)

٥ - الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور : تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)٠

٦ ـ عطاء بن أبى رباح : ثقة فقيه فاضل تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٢) ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، الا أن رواية هشام عن الحسن وعطاء فيها مقال ، لانه يرسل عنهما وقد رجح الطبرى (١) هذا القول .

(٤١٩ / ٢١٥ ط) أثر مجاهد (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٢)

قال : حدثنا سعيد ين يحيى الأموى ، حدثنا عبد السلام بن حرب قال حدثنا خصيف ، عن مجاهد ، فى الرجل يقتل ثم يدخل الحرم ، قال : يؤخذ فيخرج من الحرم ، ثم يقام عليه الحد . يقول : القتل

---

(١) تفسير الطبرى : ٣٤/٧ وهامش تفسير ابن أبى حاتم :ص٤١٦

(*) أحكام القرآن :٣٠٥/٢ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يختبىء فيه ٠

(٢) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٠ رقم ٧٤٥٦

١ ـ عبد السلام بن حرب:ثقة حافظ له مناكير تقدمت ترجمتهما فى الأثر (٤١)

٢ـ خصيف بالصاد المهملة مصغرا بن عبد عبد الرحمن الجزرى(*) الحرانى

روى عن : عطاء ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وغيرهم

وروى عنه : السفيانان ، وعبد الملك بن جريج ، وحجاج بن أرطاة وأبو الأحوص ، وجماعة (٢)

قال عنه الامام أحمد (٣) ليس بذاك ، وقال النسائى (٤) : ليس بالقوى . وقال ابن أبى حاتم عن أبيه (٥) : خصيف صالح يخلط وتكلم عن سوء حفظه .

وقال ابن حجر (٦) : صدوق سيء الحفظ ، خلط بآخرة ورمى بالارجاء ، مات سنة سبع وثلاثين ومائة ، وقيل غير ذلك .

٣ ـ مجاهد بن جبر المكى : ثقة ، امام فى التفسير وفى العلم ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه خصيف بن عبد الرحمن:صدوق سيىء الحفظ وعليه فالسند ضعيف

(*) الجزرى بفتح جيم وزاى وبراء منسوب الى الجزيرة وهى بلاد بين الفرات ودجلة (المغنى فى ضبط أسماء الرجال : ص ٩٨ واللباب : ١ / ٢٧٧)

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٤٣ .

(٢) العلل ومعرفة الرجال : ٢ / ١٦٧

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٩٨

(٤) الجرح والتعديل : ٤٠٣/٣ - ٤٠٤ .

(٥) تقريب التهذيب:٢٢٤/١

(٤٢٠ / ٢١٦ ط) اثر آخر لعطاء (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبرى (١)

قال : : حدثنا ابو كريب وابو السائب قالا : حدثنا ابن ادريس قال : حدثنا عبد الملك ، عن عطاء قال : اخذ ابن الزبير سعدا مولى معاوية ، وكان فى قلعة بالطائف ، فأرسل الى ابن عباس من يشاوره فيهم : انهم لنا عدو . فأرسل اليه ابن عباس لو وجدت قاتل ابى لم اعرض له . قال . فأرسل اليه ابن الزبير الا تخرجهم من الحرم ؟

زاد ابو السائب فى حديثه : فأخرجهم فصلبهم ، ولم ينظر الى قول ابن عباس .

رجال الاسناد :

١ ـ ابو كريب : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر

٢ ـ ابو السائب : ثقة ربما خالف ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤١٠)

٣ ـ عبد الله ابن ادريس :ثقة فقيه عابد تقدمت ترجمته فىالأثر( )

٤ ـ عبد الملك : هو ابن جريج : ثقة فقيه فاضل ، كثير التدليس من الثالثة .

٥ ـ عطاء بن ابى رباح:ثقة فقيه فاضل. تقدمت ترجمتهما فى الأثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

(*) احكام القرآن:٣٠٥/٢ باب الجانى يلجاالى الحرم اويجنى فيه

(١) التفسير : ٧ / ٣١ رقم (٧٤٦٠)

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، الا عبد الملك بن جريج فهو كثير التدليس من المرتبة الثالثة وروايته هنا معنعنة ، ولم يصرح بالسماع أو التحديث وعليه فالسند ضعيف .

(٤٢١ / ١٣٤) حديث ابن عباس فى تحريم مكة (*)

****

حديث ابن عباس

تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والطحاوى (٣) والطبرانى (٤) ، عن ابن عباس رضى الله عنهما - واللفظ للبخارى - عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " حرم الله مكة ، فلم تحل لأحد قبلى ولا لأحد بعدى ، أحلت لى ساعة من نهار " لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ، ولا ينفر صيدها ، ولا تلتقط لقطتها الا لمعرف " . فقال ابن عباس رضى الله عنه :الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا ؟ فقال : (الا الأذخر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين

(*) أحكام القرآن:٣٠٦/٢ باب الجانى يلجأ الى الحرم أويقتل فيه

(١) الصحيح ، كتاب الخبائز ، باب الأذخر والحشيش فى القبر: ١ / ٤٥٢ رقم (١٢٨٤) ، وكتاب الاحصار وجزاء الصيد ، باب لا يحل القتال بمكة : ٢ / ٦٥١ - ٦٥٢ رقم (١٧٣٧)

(٢) الصحيح ، كتاب الحج ، باب تحريم مكة : ٢ / ٩٨٦ رقم (١٣٥٣)

(٣) شرح معانى الآثار ،كتاب مناسك الحج ، باب دخول الحرم:٢٦٠/٢

(٤) المعجم الكبير : ١١ / ٢٤٨ رقم (١١٦٣٤)

(٤٢٢ / ١٣٥ ر) حديث أبى شريح الكعبى فى تحريم مكة (*)

****

وأبى شريح الكعبى(**) : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: " ان الله حرم مكة ، ولم تحل لأحد قبلى ، ولا لأحد بعدى ، وانما أحلت لى ساعة من نهار " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والترمذى (٣)

(*) أحكام القرآن :٢ / ٣٠٦ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يقتل فيه .

(**) أبو شريح الكعبى:اسمه خويلد بن عمرو ، أبو عكة ، وقيل عبد الرحمن بن عمرو ، وقيل هانى وقيل كعب ، وقيل مطر ، أسلم قبل الفتح وحمل بعض ألوية قومه ، وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين وله فى البخارى سوى هذا الحديث حديثين آخرين . (الفتح : ٨ / ١٦٢)

(١) الصحيح ، كتاب العلم ، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب : ١ / ٥١ رقم (١٠٤) ، وكتاب المغازى باب منزل النبى يوم الفتح : ٤ / ١٥٦٣ رقم (٤٠٤٤)

(٢) الصحيح ، كتاب الحج ، باب تحريم مكة : ٢ / ٩٨٧ رقم (١٣٥٤)

(٣) السنن ، كتاب الديانات ، باب ما جاء فى حكم ولى القتيل فى القصاص والعفو : ٤ / ١٤ رقم (١٤٠٦) .

والشافعى(١) ، واحمد(٢) ، والطحاوى (٣) ، والبيهقى (٤) ، عن ابى شريح العدوى : انه قال لعمرو بن سعيد (**) وهو يبعث البعوث الى مكة - ائذن لى ايها الأمير احدثك قولا قام به النبى صلى الله عليه وسلم الغد من يوم فتح مكة سمعته اذناى ووعاه قلبى ، وابصرته عيناى حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم

قال : " ان مكة حرمها الله ، ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك فيها دما ، ولا يعضد بها شجرة ، فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا : ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وايما اذن لى فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب " فقيل لأبى شريح : ما قال عمرو؟ قال : انا اعلم منك يا ابا شريج ، لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين .

---

(١) ترتيب المسند ، كتاب الحج ، باب فضل مكة : ١ / ٢٩٥ رقم (٧٦٩) .

(٢) المسند : ٤ / ٣٢ و٦ / ٣٨٥

(٣) شرح معانى الآثار وكتاب مناسك الحج ، باب دخول الحرم ٢/٢٦٠

(٤) السنن كتاب الديانات باب الغليظ فى الدية فى الخطأ فى الشهر الحرام والبلد الحرام : ٨ / ٧١

(**) عمرو بن سعيد بن العاص ، القرشى الأموى يعرف بالأشدق ، كان واليا على المدينة ايام يزيد بن معاوية ليست له صحبة ولا كان من التابعين باحسان (الفتح : ١ / ٣٠٢)

(٤٢٣ / ١٣٦ ر) حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فيمن قتل فى الحرم او قتل غير قاتله .. الخ (*)

****

روى حماد بن سلمة عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم انه

قال : ان اغنى الناس على الله عز وجل رجل قتل غير قاتله ، او قتل فى الحرم ، او قتل بذحل الجاهلية .

تخريج الحديث :

اخرجه احمد (١) قال : حدثنا ابو كامل حدثنا حماد ، يعنى ابن سلمة ، اخبرنى حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغنى الناس على الله عز وجل من قتل فى حرم الله ، او قتل غير قاتله او قتل بذحول الجاهلية

رجال الاسناد :

١ ـ حماد بن سلمة بن دينار البصرى : ثقة تغير حفظه بآخرة ، مضت ترجمته فى الحديث (١٦٢)

٢ ـ حبيب بن المعلم ، ابو محمد البصرى ، مولى معقل بن يسار ، اختلف فى اسم ابيه ، فقيل زاندة ، وقيل زيد .

روى عن : عطاء بن رباح ، والحسن ، وعمرو بن شعيب ، وهشام ابن عروة ، وغيرهم

روى عنه : حماد بن سلمة ، وعبد الوارث بن سعيد ، ويزيد بن

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٦ باب الجانى يلجأ الى الحرم او يقتل فيه .

(١) المسند : ٢ / ١٨٧

زريع وغيرهم (١)

وثقه ابن معين (٢،٣) وابو زرعة وقال احمد (٤) : ما اصبح حديثه ثقة • وقال النسائى (٥) : ليس بالقوى ، وقال ابن حجر (٦): صدوق ، مات سنة ثلاثين ومائة .

٣ ـ عمرو بن شعيب : صدوق .

٤ ـ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص : صدوق .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

قال الشيخ احمد شاكر (٧): اسناده صحيح .

الغريب :

الذحل : بالحاء المهملة : الثار وقيل الحقد وجمعه اذحال وذحول (٨) واضاف اليه ابن الاثير (٩) : العداوة . وقال احمد شاكر (١٠) : بفتح وسكون هو الوتر والثار والعداوة .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٩٤

(٢،٣) الجرح والتعديل : ٣ / ١٠

(٤) العلل ومعرفة الرجال : ١ / ٣٥٦ والجرح : ٣ / ١٠١

(٥) تهذيب التهذيب : ٢ / ١٩٤

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ١٥٢

(٧) مسند احمد تحقيق احمد شاكر : ١١ / ٣٦ رقم (٦٧٥٧)

(٨) لسان العرب : ١١ / ٢٥٦

(٩) النهاية فى غريب الحديث : ٢ / ١٥٥

(١٠) مسند احمد ، تحقيق احمد شاكر : ١٠ / ١٦٠

(٤٢٤ / ١٣٧ ر) حديث " لى الواجد يحل عرضه وعقوبته "(*)

****

قوله صلى الله عليه وسلم : " لى الواجد يحل عرضه وعقوبته "

تخريج الحديث

سبق تخريجه رقم ( )

(٤٢٥ / ١٣٨ ر) حديث جابر بن عبد الله فى انه لا يسكن مكة سافك دم ولا آكل ربا ولا مشاء بنميمة (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ، قال حدثنا يعقوب بن حميد قال حدثنا عبد الله بن الوليد ، عن سفيان الثورى عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يسكن مكة سافك دم ، ولا آكل ربا ولا مشاء بنميمة "

تخريج الحديث :

أخرجه بن عدى (١) والسهمى (٢) عن عبد الله بن الوليد ، عن سفيان الثورى ، عن محمد بن المنكدر عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يسكن مكة آكل ربا ولا سافك دم ، ولا مشاء بنميم " . وذكره الذهبى (٣) .

(*) أحكام القرآن :٢ / ٣٠٦ ، باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يقتل فيه .

(**) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٦ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يقتل فيه .

(***) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٧ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يقتل فيه .

(١) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٤ / ١٥٦٢

(٢) تاريخ جرجان : ص ٢٤٨ .

(٣) ميزان الاعتدال : ٢ / ٥٢١

رجال الاسناد :

١ - عبد الباقى بن قانع : وثقه الخطيب تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٢) .

٢ - محمد بن عبدوس بن كامل ، ابو احمد السلمى السراج ، يقال ان اسم ابيه عبد الجبار ولقبه عبدوس .

روى عن : على بن الجعد ، وداود بن عمر والضبى ، وابى بكر ابن ابى شيبة ، ومحمد بن حميد الرازى ، وغيرهم .

روى عنه : عبد الله بن احمد البقرى ، واحمد بن سلمان النجاد ، ودعلج بن احمد ، وغيرهم (١)

كان من المعدودين فى الحفظ وحسن المعرفة بالحيث ، اكثر الناس عنه لثقته وضبطه ، وكان كالاخ لاحمد بن حنبل (٢) .

وقال الذهبى(٣) : الامام الحجة الحافظ . وقال الخطيب (٤): كان حسن الحديث كثيره ثبتا ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائتين .

٣ - يعقوب بن حميد بن كاسب المدنى ، وقد ينسب الى جده .

روى عن : زكريا بن منظور ، وسعد بن سعيد بن ابى سعيد المقرى وابراهيم بن سعد ، وابن عيينة ، والوليد بن سلم ، وابن ابى فديك وآخرون .

روى عنه : البخارى ، وابن ماجه وابو الوليد الازرقى ، وبقى ابن مخلد ، وعبد الله بن احمد بن حنبل ، وابو بكر بن ابى عاصم ، وغيرهم (٥) .

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٢ / ٣٨١ - ٣٨٢

(٢) المرجع السابق : ٢ / ٣٨٢

(٣) سير اعلام النبلاء : ١٣ / ٥٣١

(٤) تاريخ بغداد : ٢ / ٣٨٢

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١/٣٨٣

قال الذهبى (١) : كان من علماء الحديث ، لكنه له مناكير وغرائب ، وحديثه فى صحيح البخارى فى موضعين فى الصلح وفيمن شهد بدرا .

وقال ابن حجر (٢) : صدوق ، ربما وهم ، مات سنة اربعين او واحد واربعين ومائتين .

٤ ـ عبد الله بن الوليد بن ميمون الأموى العدنى ، ابو محمد المكى (٣) .

روى عن : الثورى ، وابراهيم بن طهمان ، وزمعة بن صالح الجندى ، وغيرهم (٤) .

روى عنه احمد بن حنبل ، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومى ، وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، وغيرهم (٥).

قال عنه احمد (٦) : ماكان صاحب حديث ، حديثه حديث صحيح ، وربما اخطأ فى الأسماء (٧) .

وقال ابو زرعة (٨) صدوق . وقال ابو حاتم (٩) يكتب حديثه ، ولا يحتج به .

وقال ابن عدى (١٠) : روى عن الثورى غرائب ، وغير الثورى ، وما رايت فى احاديثه شيئا منكرا فاذكره .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٤ / ٥٤٠

(٢) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢٤٥

(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٧ / ٢٦٠٨

(٤) ميزان الاعتدال : ٤ / ٤٥١

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٧٥

(٦) تهذيب التهذيب : ٦ / ٧٠

(٧) ميزان الاعتدال : ٢ / ٥٢١

(٨) الجرح والتعديل : ٥ / ١٨٨

(٩) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(١٠) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٤ / ١٥٦٢

وقال البخارى (١) : مقارب ، وقال الدارقطنى (٢) : ثقة مأمون وقال ابن حجر (٣) صدوق ، ربما أخطأ مات بعد المائتين

٥ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٢٠)

٦ ـ محمد بن المنكدر : ثقة فاضل ، تقدمت ترجمته فى الأثر ( )

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده يعقوب ابن حميد صدوق ربما وهم وعبد الله بن الوليد الأموى ، صدوق ربما أخطأ وعليه فالسند ضعيف .

الحكم على الحديث :

فى سنده يعقوب بن حميد ربما وهم وعبد الله بن الوليد الأموى صدوق ربما أخطأ وعليه فالسند ضعيف

(٤٢٦ / ٧٢ ق) أثر ابن عباس فى القاتل اذا دخل الحرم (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع

قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، قال حدثنا داود بن عمرو ، قال حدثنا محمد بن مسلم ، عن ابراهيم بن ميسرة ، عن طاووس عن ابن عباس قال : اذا دخل القاتل الحرم لم يحاسب ، و لم يبايع ولم يؤو واتبعه طالبه يقول له : اتق الله فى دم فلان واخرج من الحرم .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٦ / ٧٠

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٤٥٩

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٧ باب الجانى يلجأ الى الحرم أو يجنى فيه .

تخريج الاثر :

اخرجه عبد الرزاق (١)

قال : اخبرنا ابن عيينة عن ابن طاووس وابراهيم بن ميسرة عن طاووس عن ابن عباس فيمن قتل فى الحل ثم دخل فى الحرم قال : لا يجالس ، ولا يكلم ، ولا يبايع ، ولا يؤو ، قال ابن طاووس : ويذكر ، وقال ابراهيم : يؤتى اليه فيقال : يا فلان : اتق الله فى دم فلان ، واخرج من المحارم (**)

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع:وثقه الخطيب تقدمت ترجمته فىالحديث(٦٢)

٢ ـ أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد ، أبو عبد الله الصوفى .

روى عن : على بن الجعد : وابي نصر الثمار ، ويحيى بن معين واحمد بن جناب ، وغيرهم .

وروى عنه : ابو حاتم بن حبان ، وابو بكر الاسماعيلى ، ومحمد ابن المظفر ، وابو حفص بن الزيات وغيرهم (٢) .

---

(١) المصنف : كتاب العقول ، باب من قتل فى الحرم أو سرف فيه : ٩ / ٣٠٤ رقم (١٧٣٧٠) .

(**) المحارم : قال محقق مصنف عبد الرزاق كذا فى (ص) و (ح) اشارة الى المخطوطين . ولعل المراد اخرج من الحرم ، والله اعلم .

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى:٨٢/٤ وسيراعلام النبلاء للذهبى : ١٤ / ١٥٢

وثقه أبو الحسن الدارقطني (١) والخطيب (٢) وقال الذهبي (٣) المحدث الثقة وقال (٤) أيضا : صاحب حديث واتقان . توفي سنة ست وثلاثمائة (٥)

٣ ـ داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل بن الضبي (*) أبو سليمان البغدادي .

روى عن : نافع بن عمر الجمحي ، وابن أبي الزناد ، ومسلم بن خالد الزنجي ، وحماد بن زيد ، وأبي الأحوص ، وأبي شهاب الحناط ، ومحمد بن مسلم الطائفي ، والوليد بن مسلم .

روى عنه : مسلم ، والنسائي بواسطة ، وأحمد بن حنبل وموسى ابن هارون الحمال ، وأبو القاسم البغوي (٦)

قال ابن معين (٧) : لا بأس به . وقال البغوي(٨) : حدثنا داود بن عمرو بن زهير الثقة المأمون .

---

(١) تاريخ بغداد : ٤ / ٨٦

(٢) المرجع السابق : ٤ / ٨٢

(٣) سير أعلام النبلاء : ٤١ / ١٥٢

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٥) تاريخ بغداد : ٤ / ٨٦

(*) الضبي : بفتح الضاد وشدة موحدة نسبة الى ضبة بن أد (المغني ص١٥٦)

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٩٥

(٧) تاريخ بغداد للخطيب : ٨ / ٦٥

(٨) تهذيب التهذيب : ٣ / ١٩٥

وقال أبو زرعة وأبو حاتم(١): منكر الحديث • وقال ابن قانع(٢): ثقة ثبت • وقال الذهبي(٣):كان صدوقا صاحب الحديث وقال مرة أخرى(٤): ثقة وقال ابن حجر (٥) : ثقة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين •

٤ ـ محمد بن مسلم الطائفي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٥)

٥ ـ ابراهيم بن ميسرة الطائفي ، نزيل مكة .

روى عن : أنس ، ووهب بن عبد الله بن قارب ، وطاووس ، وسعيد بن جبير وعمرو بن الشريد ، وغيرهم

روى عنه : أيوب ، وشعبة ، والسفيانان ، ومحمد بن مسلم الطائفي ، وابن جريج وغيرهم (٦)

وثقه أحمد(٧) ، والعجلي(٨) ، وابن معين(٩) ، والنسائي(١٠) • وقال ابن سعد (١١) : كان ثقة كثير الحديث وقال أبو حاتم (١٢) : صالح • وقال ابن حجر (١٣) : ثبت حافظ مات سنة اثنين وثلاثين ومائة .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ١٧

(٢) تهذيب التهذيب : ١٩٥/٣

(٣) ميزان الاعتدال : ٢ / ١٦

(٤) الكاشف : ١ / ٢٢٣

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٢٣٣

(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ١٧٢

(٧) العلل : ١ / ١٥٧

(٨) أسماء الثقات : ١ / ٢٠٨

(٩) الجرح والتعديل :٢ / ١٣٤

(١٠) تهذيب التهذيب : ١ / ١٧٢

(١١) الطبقات الكبرى : ٥ /٤٨٤

(١٢) الجرح والتعديل :٢ / ١٣٤

(١٣) تقريب التهذيب : ١ / ٤٤

٦ ـ طاووس بن كيسان اليماني: ثقة فاضل تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٦)

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل رجاله ثقات عدا محمد بن مسلم الطائفي صدوق وعليه فالسند حسن .

الحكم على الأثر :

حسن بهذا الاسناد

(٤٢٧ / ١٣٩ ر) حديث علي في أن من ملك زادا وراحلة ولم يحج مات يهوديا أو نصرانيا (*)

****

روى أبو اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : " من ملك زادا وراحلة يبلغه بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا " ، وذلك أن الله يقول في كتابه (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا (١)

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي (٢)

قال : حدثنا محمد بن يحيى القطيعي البصري ، حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي حدثنا أبو اسحاق الهمداني عن الحارث ، عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج ، فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا وذلك أن الله يقول في كتابه (ولله على الناس حج

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٧ - ٣٠٨ باب فرض الحج

(١) الآية : ٩٧ من سورة آل عمران

(٢) السنن كتاب الحج باب ما جاء من التغليظ في ترك الحج: ١٧٦/٣

البيت من استطاع اليه سبيلا) .

وأخرجه الطبرى (١) وابن أبى حاتم (٢) . وذكره السيوطى (٣) ونسبه اليهما والى غيرهما .

رجال الاسناد :

١ ـ أبو اسحاق السبعى : ثقة عابد . مضت ترجمته فى الحديث (٨)

٢ ـ الحارث بن عبد الله الأعور : كذبه شعبة ، ورمى بالرفض وفى حديثه ضعف مضت ترجمته فى الأثر (٢٥٠)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف

الحكم على الحديث :

فيه الحارث الأعور وهو ضعيف ، وأبو اسحاق السبيعى لم يصرح بالسماع ، وعليه فالسند ضعيف .

وقال الترمذى (٤) : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وفى اسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول ، والحارث يضعف فى الحديث وقال ابن حجر (٥) : ويروى هذا باسناد أصلح من هذا موقوف على على ، وله اسناد أصح منه عن عمر موقوف أيضا .

---

(١) التفسير : ٧ / ٤١ - ٤٢ رقم (٧٤٨٧ و ٧٤٨٩)

(٢) تفسير ابن أبى حاتم ، الجزء الثانى ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٢١ رقم ١٠١٦

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٢٧٥ .

(٤) السنن : ٣ / ١٧٦

(٥) تهذيب التهذيب:١١/٨٢

احاديث وآثار فى معنى " السبيل "

(٤٢٨ / ١٤٠ ر) حديث ابن عمر (*)

****

وروى ابراهيم بن يزيد الخوزى عن محمد بن بن عباد عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) . قال :السبيل الى الحج الزاد والراحلة .

تخريج الاثر :

اخرجه الترمذى (١) من طريق يوسف بن عيسى عن وكيع واخرجه ابن ماجه (٢) مطولا من طريق وكيع . والطبرى (٣) من طريق عبد الرزاق . والبيهقى (٤) من طريق قبيصة وابى حذيفة عن سفيان كلهم عن ابراهيم بن يزيد الخوزى عن محمد بن عباد بن جعفر به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن ، والعمل عليه عند اهل العلم ان الرجل اذا ملك زادا وراحلة وجب عليه الحج . وذكره ابن كثير (٥) . وقال : لا يشك ان هذا الاسناد رجاله كلهم ثقات سوى الخوزى هذا ، وقد تكلموا فيه من اجل هذا الحديث ، لكن قد تابعه غيره واخرجه ابن ابى حاتم (٦) عن ابيه ، عن عبد العزيز بن

(*) احكام القرآن :٣٠٨/٢ باب فرض الحج

(١) سنن الترمذى كتاب الحج باب ايجاب الحج بالزاد والراحلة : ٣ / ١٧٧

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب مايوجب الحج : ٢ / ٩٦٧

(٣) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٩ رقم : ٧٤٨٤

(٤) سنن البهقى ، كتاب الحج ، باب بيان السبل الذى بوجوده يجب الحج ٤ / ٣٢٧

(٥) تفسير ابن كثير : ٢ / ٦٨

(٦) تفسير ابن ابى حاتم الجزء الثانى القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٢٢

عبد الله العامرى عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عمر بنحوه .

وأخرجه الدارقطنى (١) من طريق جرير بن حازم عن محمد بن عباد بن جعفر به .

وأورده السيوطى (٢) ونسبه الى الشافعى وابن أبى شيبة وعبد ابن حميد والترمذى وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن عدى وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن ابن عمر بأطول منه .

رجال الاسناد :

١- ابراهيم بن يزيد الخوزى(*) بضم المعجمة وبالزاى أبو اسماعيل المكى .

روى عن : طاووس وعطاء وأبى الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر وغيرهم .

وروى عنه : عبد الرزاق ، ووكيع ، ومعتمر بن سليمان ، ومروان ابن معاوية والثورى ، وغيرهم (٣)

قال أحمد (٤) والنسائى (٥) : متروك الحديث ، وقال ابن معين(٦) : ليس بثقة وليس بشىء . وقال أبو حاتم(٧) : ضعيف الحديث ، منكر الحديث . وقال أبو زرعة (٨) : منكر الحديث ،

---

(١) سنن الدارقطنى ، كتاب الحج : ٢ / ٢١٨

(٢) الدر المنثور: ٢/٢٧٣

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ١/١٧٩

(٤) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٢ / ١٤٦

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٤٢ ٠(٦) التاريخ : ٢ / ١٨

(٧) الجرح والتعديل : ٢ / ١٤٧

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(*) الخوزى : نسبة الى شعب الخوز بمكة ، نزل الشعب فنسب اليه (اللباب : ١ / ٤٧٠)

وهو ضعيف الحديث . وقال ابن حجر (١) : متروك الحديث ، مات سنة احدى وخمسين ومائة .

٢ ـ محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عائذ بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومى المكى .

روى عن : جده لأمه عبد الله بن السائب عن أبى السائب المخزومى وأبى هريرة ، وعائشةوابن عمر ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله وغيرهم .

روى عنه : ابنه جعفر ، والزهرى ، ، والأوزاعى ، وابن جريج ، وخالد الحذاء وآخرون (٢) .

قال عثمان الدارمى (٣) عن ابن معين : ثقة مشهور ، وقال ابن سعد(٤): وكان ثقة قليل الحديث . وقال أبو حاتم (٥) : مكى ثقة ، وقال أبو زرعة (٦) : لا بأس بحديثه . وقال ابن حجر(٧) ثقة ، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وفيه ابراهيم بن يزيد الخوزى متروك الحديث .

الحكم على الحديث :

فى سنده ابراهيم بن يزيد الخوزى : متروك الحديث وعليه فالسند ضعيف جدا .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٤٦

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٢٤٣

(٣) تاريخ عثمان الدارمى عن ابن معين : ص ٢٠٧

(٤) الطبقات الكبرى : ٥ / ٤٧٥

(٥) الجرح والتعديل : ٨ / ١٤

(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ١٧٤

(٤٢٩ / ١٤١ ر) حديث الحسن (*)

****

وروى يونس عن الحسن لما نزلت هذه الآية (ولله على الناس حج البيت) الآية .

قال رجل يا رسول الله مالسبيل ، قال : زاد وراحلة .

تخريج الحديث :

أخرجه الطبرى (١) مرفوعا ومرسلا .

وأخرجه أبو اود (٢) مرسلا ، وأخرجه ابن أبى حاتم (٣) معلقا .

وأخرجه سعيد بن منصور (٤) عن هشام عن يونس عن الحسن مرسلا .

رجال الاسناد :

١ ـ يونس بن عبيد بن دينار : ثقة ثبت تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٨)

٢ ـ الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل ، يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

نقل ابن حجر عن أبى بكر بن المنذر قوله (٥) : لايثبت الحديث فى ذلك مسندا ، والصحيح من الروايات رواية الحسن مرسلة

(*) أحكام القرآن : /٢ ٣٠٨ فرض الحج

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٩ ، ٤٠ ٤١ رقم ٧٤٨٢ ، ٧٤٨٣ ، ٧٤٨٦ ، ٧٤٨٨ .

(٢) المراسيل لأبى داود ، كتاب الحج رقم ١١٩ ص ١٣٧

(٣) تفسير ابن أبى حاتم الجزء الثانى القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٢٤ .

(٤) نصب الراية للزيلعى : ٣ / ٨ ـ ٩

(٥) التلخيص الحبير : ٢ / ٢٣٥

(٤٣٠ / ٧٣ ق) اثر ابن عباس (*)

****

روى عطاء الخراسانى عن ابن عباس

قال السبيل : الزاد والراحلة ، ولم يحل بينه وبينه احد .

تخريج الاثر :

اخرجه الدارقطنى (١) عن داود بن الزبرقان ، عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس به موقوفا .

واخرجه ابن ماجه (٢) مرفوعا من طريق سويد بن سعيد عن هشام بن سليمان القرشى عن ابن جريج ، قال واخبرنيه عن ابن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الزاد والراحلة يعنى قوله (من استطاع اليه سبيلا) .

رجال الاسناد :

١ ـ عطاء بن ابى مسلم ، ابو عثمان الخرسانى ، واسم ابيه ميسرة وقيل عبد الله روى عن الصحابة مرسلا كابن عباس ، والمغيرة ابن شعبة وابى هريرة ، وانس ، وسعيد بن المسيب ، وعمرو بن شعيب ، ونافع مولى ابن عمرو ، وعطاء بن ابى رباح ، وغيرهم وروى عنه : عثمان ابنه ، وشعبة ، وابراهيم بن طهمان ، وداود بن ابى هند ، ومعمر ، وابن جريج ومالك بن انس ، وغيرهم (٣) .

وثقه ابن معين (٤) . وقال الدارقطنى (٥) : ثقة فى نفسه الا

(*) احكام القرآن: ٣٠٨/٢ باب فرض الحج

(١) السنن كتاب الحج ٢١٨/٢

(٢) السنن ، كتاب المناسك ، باب ما يوجب الحج : ٩٦٧/٢ رقم (٢٨٩٧) .

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٢١٣ - ٢١٣

(٤) الجرح : ٦ / ٣٣٥ .

(٥) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢١٣

انه لم يلق ابن عباس .

وقال يعقوب بن ابى شيبة (١) : ثقة معروف بالفتوى والجهاد .

وقال الترمذى (٢) : عطاء ثقة ، ولم اسمع ان احدا من المتقدمين تكلم فيه . وقال ابو داود (٣) : لم يدرك ابن عباس ولم يره . وقال الطبرانى (٤): لم يسمع من احد من الصحابة الا انس .

وقال ابو حاتم(٥): لا بأس به صدوق ، يحتج بحديثه .

وقال النسائى(٦) : ليس به بأس وقال ابن حجر (٧) : صدوق يهم كثيرا ، ويرسل ويدلس . مات سنة خمس وثلاثين ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

عطاء لم يدرك ابن عباس ولم يره ، فالأثر ضعيف لانه منقطع ، وقال ابن حجر (٨) : رواه ابن ماجه ، والدارقطنى من حديث ابن عباس وسنده ضعيف .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى : ٣ / ٧٤

(٢) المرجع السابق : ٣ / ٧٥

(٣) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢١٣

(٤) المرجع السابق : ٣ / ٢١٥

(٥) الجرح : ٦ / ٣٣٥

(٦) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢١٣

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣

(٨) التلخيص الحبير ، كتاب الحج : ٢ / ٢٣٥

(٤٣١ / ٢١٧ ط) أثر سعيد بن جبير (*)

****

وقال سعيد بن جبير : هو الزاد والراحلة .

تخريج الأثر :

أخرجه سفيان الثورى (١) عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير به . والطبرى (٢) عن سفيان به . وأورده السيوطى (٣) ونسبه الى ابن أبى شيبة عن سعيد بن جبير به .

رجال الاسناد :

١ - سفيان الثورى : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٧٤)

٢ - محمد بن سوقة : ثقة مرضى عابد ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٢٩٤)

٣ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٢١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح

---

(١) تفسير سفيان الثورى : ص ٧٩

(٢) تفسير الطبرى : ٧ / ٣٨ رقم : ٧٤٨١

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٢٧٤

(٤٣٢ / ١٤٢ ر) حديث فى انه لايجوز سفر المراة المسلمة ثلاثة ايام فما فوق بدون محرم (*)

****

روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر سفر فوق ثلاث الا مع ذى محرم

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم(١) وابو داود(٢) وابن ماجه(٣) واحمد(٤) عن ابى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - واللفظ المسلم "لايحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ، ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او ابنها او زوجها او اخوهااو ذو محرم منها " .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

اخرجه مسلم فى صحيحه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٨ باب فرض الحد

(١) الصحيح ، كتاب الحج ، باب سفر المراة مع محرم الى حج وغيره : ٢ / ٩٧٧ رقم (٤٢٣)

(٢) السنن ، كتاب المناسك ، باب فىالمراة تحج بغير محرم : ٢ / ١٤٠ رقم (١٧٢٦)

(٣) السنن ، كتاب المناسك ، باب المراة تحج بغير ولى : ٢ / ٩٦٨ رقم (٢٨٩٨

(٤) المسند : ٢ / ٣٤٠ ، ٤٢٣ ، ٤٩٣

(٤٣٣ / ١٤٣ ر) حديث ابن عباس فى انه لا تسافر المراة الا ومعها محرم (*)

****

وروى عمرو بن دينار عن ابى معبد عن ابن عباس

قال : خطب النبى صلى الله عليه وسلم فقال : " لا تسافر امراة الا ومعها محرم فقال رجل : يا رسول الله انى قد اكتتبت فى غزوة كذا وقد ارادت امراتى ان تحج فقال رسول الله : احجج مع امراتك "

تخريج الحديث :

اخرج البخارى(١) ومسلم(٢) واحمد(٣) والطحاوى(٤) والطبرانى(٥) عن عمرو بن دينار عن ابى سعيد واللفظ لمسلم قال سمعت ابن عباس يقول : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب يقول " لا يخلون رجل بامراة الا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المراة الا مع ذى محرم " . فقام رجل فقال : يارسول الله : ان امراتى خرجت حاجة ، وانى اكتتبت فى غزوة كذا وكذا قال : انطلق فحج مع امراتك " .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٠٨ ، ٣٠٩ باب فرض الحج

(١) صحيح البخارى : كتاب الاحصار وجزاء الصيد باب حج النساء : ٢ / ٦٥٨ ، وكتاب الجهاد باب من اكتتب فى جيش فخرجت امراته حاجة : ٣ / ١٠٩٤

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب سفر المراة مع محرم الى حج وغيره : ٢ / ٩٧٨

(٣) مسند احمد : ١ / ٢٢٢

(٤) شرح معانى الآثار ، كتاب المناسك باب المراة لا تجد محرما ٢ / ١١٢ .

(٥) المعجم الكبير : ١١ / ٤٢٥

رجال الاسناد :

١ - عمرو بن دينار المكى : ثقة ثبت تقدمت ترجمته فى الحديث (١٩٤) .

٢ - أبو معبد مولى ابن عباس المكى واسمه نافذ - بفاء ومعجمة (١) روى عن مولاه .

وروى عنه : عمرو بن دينار ويحيى بن عبد الله بن صيفى ، وأبو الزبير ، وغيرهم (٢) .

وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة (٣) . وقال ابن حجر (٤) ثقة ، مات سنة أربع ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج فى الصحيحين .

(٤٣٤ / ١٤٤ ر) حديث فى جواز الحج عمن لا يستطيع أن يثبت على الراحلة (*)

****

حدثنا عبد الباقى بن قانع

قال : حدثنا موسى بن الحسن بن أبى عبادة ، قال حدثنا محمد ابن مصعب ، قال حدثنا الأوزاعى عن الزهرى عن سليمان بن يسار

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢٩٥

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠ / ٤٠٤

(٣) الجرح والتعديل : ٨ / ٥٠٨

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٩٥

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٠٩ باب فرض الحج

عن ابن عباس : أن امرأة من خثعم سألت النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فقالت : يارسول الله ان فريضة الله فى الحج على عباده ، أدركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة أفأحج عنه ؟

قال : " نعم حجى عن أبيك " .

تخريج الحديث :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والنسائى (٣) والبهقى (٤) عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس ، أنه قال : كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه ، فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يارسول الله : ان فريضة الله على عباده فى الحج أدركت أبى شيخا كبير لا يستطيع أن يثبت على الراحلة . أفأحج عنه ؟ قال : "نعم "وذلك فى حجة الوداع .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الحج ، باب وجوب الحج وفضله ٥٥١١٢ وكتاب الاحصار وجزاء الصيد ، باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة : ٢ / ٦٥٧

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الحج عن العاجز لزمانه وهرم ونحوهما أو للموت : ٢ / ٩٧٤

(٣) السنن ، كتاب مناسك الحج ، باب الحج عن الحى الذى لا يستمسك على الرحل : ٥ / ١١٧

(٤) سنن البيهقى ، كتاب الحج ، باب المصنو فى بده لا يثبت على مركب : ٤ / ٣٢٨

رجال الاسناد :

١ - عبد الباقى بن قانع : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٢ - موسى بن الجسين بن أبى عبادة : والصحيح موسى بن الحسن بن عباد النسائى ثم البغدادى الملقب بالجلاجلى لطيب صوته (١)

روى عن : عبد الله بن بكر السهمى ، وروح بن عبادة ، وعفان ابن مسلم ، وأبى نعيم الفضل بن دكين ، ومحمد بن مسلم القرقسانى ، وغيرهم .

وروى عنه : محمد بن مخلد الدورى ، وعبد الباقى بن قانع ، وعمر بن جعفر بن مسلم ، وغيرهم (٢) .

قال الخطيب (٣) وابن الجوزى(٤): ثقة وقال الدارقطنى(٥) : لا بأس به . توفى سنة سبع وثمانين ومائتين (٦) .

٣ - محمد بن مصعب القرقسانى - بقافين ومهملة - أبو عبد الله ، أو أبو الحسن روى عن : الأوزاعى ، ومالك ، وأبى الأشهب العطاردى وحماد بن سلمة ومبارك بن فضالة ، وغيرهم .

وروى عنه : أحمد بن حنبل ، وأبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة ويعقوب الدورقى ومحمد بن اسحاق الصغانى ، والحارث بن أبى أسامة ، وآخرون (٧) .

قال أحمد(٨) : لا بأس به ، وقال ابن أبى حاتم (٩): سألت

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبى ١٣ / ٣٧٨

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ١٣ / ٤٩

(٣) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٤) المنتظم لابن الجوزى : ٦ / ٢٦

(٥) تاريخ بغداد : ١٣ / ٤٩

(٦) المرجع السابق : ١٣ / ٥٠

(٧،٨) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٩/ ٤٥٨

(٩) الجرح والتعديل : ٩ / ٤٥٨

أبى عنه فقال : ضعيف الحديث . وقال الخطيب (١) : كان كثير الغلط بتحديثه من حفظه ، ويذكر عنه الخير والصلاح . وقال ابن خراشى (٢) : منكر الحديث ، وقال النسائى (٣) : ضعيف ، وقال ابن حجر (٤): صدوق كثير الغلط ، مات سنة ثمان ومائتين

٤ ـ عبد الرحمن بن عمرو بن أبى عمرو الأوزاعى الفقيه .

روى عن : اسحاق بن عبد الله بن طلحة ، وعطاء بن أبى رباح وقتادة ، ونافع مولى ابن عمر ، والزهرى ، ومحمد بن سيرين ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وغيرهم .

روى عنه : مالك ، وشعبة ، والثورى ، وابن المبارك ، وعبد الرزاق وبقيه ، ومحمد بن مصعب القرقسائى ، والوليد بن مسلم وغيرهم (٥) قال عنه ابن سعد(٦) : كان ثقة مأمونا صدوقا فاضلا خيرا كثير الحديث والعلم والفقه حجة .

وقال العجلى (٧) : شامى ثقة من خيار الناس . وقال يعقوب ابن أبى شيبة عن ابن معين (٨) : الأوزاعى فى الزهرى ليس بذاك ، قال يعقوب والأوزاعى ثقة ثبت فى روايته عن الزهرى خاصه شىء . وقال الذهبى (٩) : امام ثقة ، وليس هو فى الزهرى كمالك وعقيل . وقال الخليلى (١٠) : امام بلا مدافعة ورعا وعلما . وقال ابن حجر (١١) : ثقة جليل ، مات سنة سبع

---

(١) تاريخ بغداد : ٣ / ٢٧٧

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٣ / ٢٧٩

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٥٩

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٠٨ (٥) تهذيب التهذيب:٦/٢٣٨-٢٣٩

(٦) الطبقات الكبرى : ٧ / ٨٨ . (٧) معرفة الثقات : ٢ / ٨٣

(٨) تهذيب التهذيب : ٦ / ٢٤١

(٩) ميزان الاعتدال : ٢ / ٥٨٠

(١٠) الارشاد : ١ / ١٩٨

(١١) تقريب التهذيب : ١/ ٤٩٣

وخمسين ومائة .

٥ - محمد بن مسلم الزهرى : الفقيه الحافظ تقدمت ترجمته فى الأثر (١٩)

٦ - سليمان بن يسار الهلالى المدنى ، مولى ميمونة وقيل أم سلمة (١) .

روى عن ميمونة وأم سلمة وعائشة ، وزيد بن ثابت ، وابن عباس ، وابن عمر وجابر ، وأبى سعيد ، وأبى هريرة ، وغيرهم وروى عنه عمرو بن دينار ، وأبو الزناد ، وصالح بن كيسان ، وعمرو بن ميمون والزهرى ، ومكحول ، ونافع مولى ابن عمر . ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وجماعة (٢) .

قال عنه ابن سعد (٣) : كان ثقة عاليا رفيعا فقيها كثير الحديث . قال العجلى (٤) : مدنى تابعى ثقة . وقال أبو زرعة (٥) : ثقة مأمون فاضل عابد . وقال النسائى (٦) : أحد الأئمة . وقال الدورى عن ابن معين (٧) : ثقة

وقال ابن حجر (٨) : ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ، مات بعد المائة وقيل قبلها .

الحكم على سند المؤلف :

فى سنده محمد بن مصعب القرقسانى ضعيف وعليه فالسند ضعيف .

الحكم على الأثر :

مخرج فى الصحيحين .

---

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣١ (٢) تهذيب التهذيب: ٤/٢٢٨-٢٢٩

(٣) الطبقات الكبرى: ٥ / ١٧٥

(٤) معرفة الثقات : ١ / ٤٣٥

(٥) الجرح والتعديل : ٤ /١٤٩

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٢٩

(٧) الجرح والتعديل : ٤/ ٣٣١

(٨) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣١

(٤٣٥ /٧٤ر) اثر الزبير في ان الاستطاعة على قدر القوة(*)

****

وروى عن الزبير

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا سفيان ، عن خالد بن ابي كريمة عن الرجل ، عن ابن الزبير قوله :" ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا" قال : على قدر القوة .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن بشار "بندار": ثقة .

٢ - عبد الرحمن بن مهدي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في لاثر (٩٧)

٣ - سفيان : هو الثوري : ثقة حافظ تقدمت ترجته في الاثر٠٢٠)

٤ - خالد بن أبي كريمة الاصبهاني ، ابو عبد الرحمن الاسكاف .

روى عن : معاوية بن قرة ، وعكرمة وابو جعفر الباقر وابي جعفر المداثني .

وروى عنه : اسرائيل بن يونس وزهير بن معاوية والسفيانان وشعبة ، ووكيع وغيرهم(٢) .

وثقه احمد(٣) وابوداود(٤) وابن معين(٥)وفي رواية أخرى قال (٦) ضعيف . وقال أبوحاتم (٧): ليس بالقوى .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١٠ باب فرض الحج .

(١) تفسير الطبري : ٧ /٤٣ رقم : ٧٤٩٢ .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر:٣/١١٤٠ (٣) الجرح والتعديل:٣/٣٤٩

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي:٨/٢٩٣ .

(٥) التاريخ :٢ / ١٤٥

(٦) تهذيب التهذيب : ٣ /١١٤ .

(٧) الجرح : ٣ / ٣٤٩

وقال العجلي(١) : لابأس به • وقال ابن حجر(٢): صدوق يخطيء ويرسل • مات بعد المائة •

٥ - عن رجل : مجهول •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه خالد ابن ابي كريمة : صدوق يخطيء ويرسل راو مجهول ، وعليه فالسند ضعيف •

٤٣٦ /٢١٨ر) أثر الحسن في ان الاستطاعة من وجد شيئا يبلغه(*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(٣) قال: حدثني محمد بن سنان قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال، حدثنا عباد ، عن الحسن : من وجد شيئا يبلغه فقد استطاع اليه سبيلا •

رجال الاسناد

١ - محمد بن سنان بن يزيد القزاز : ضعيف ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٤٦) •

٢ - ابوبكر الحنفي : هو عبدالكبير بن عبدالمجيد: ثقة

٣ - عباد بن منصور الناجي :ثقة تقدمت ترجمتهما في الاثر(٣٢٦).

٤ - الحسن البصري:ثقة فاضل مشهور تقدمت ترجمته في الاثر(١٥)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا •

---

(١) معرفة الثقات : ١ /٣٣٢ •

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١٠ باب فرض الحج •

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٢١٨

(٣) التفسير: ٤٤/٧ رقم (٧٤٩٦) •

الحكم على الاثر:

فيه محمد بن سنان : ضعيف ،و عليه فالسند ضعيف

(١٤٥/٤٣٧ر) حديث من ملك زادا او راحلة (*)

****

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال حدثنا ابراهيم بن عبدالله ، قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ، قال حدثنا هلال بن عبدالله مولى ربيعة بن مسلم قال حدثنا ابو اسحاق عن الحارث عن على قال: قال رسول الله صلى الله عليه سولم :" من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله الحرام ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وذلك ان الله تعالى يقول:" ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين" .

تخريج الاثر:

سبق تخريجه الحديث (٤٢٧) .

رجال الاسناد

١ - عبدالباقي بن قانع : وثقه الخطيب ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٢) .

٢ - ابراهيم بن عبدالله: لعله ابراهيم بن عبدالله بن محمد ايوب المخرمي ، روى عن القواريري ، وسعيد الجرمي وطبقتهما قال فيه الاسماعيلي : صدوق ، ولكن قال الدارقطني ليس بثقة حدث عن الثقات بأحاديث باطلة (٢) .

قال ابن المنادي وابن قانع مات سنة ٣٠٤ هـ (٣)

(*) احكام القرآن : ٢ /٣١٠ باب فرض الحج .

(١) الاية ٩٧ من سورة آل عمران .

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي : ١ /٤١ .

(٣) لسان الميزان لابن حجر : ١ /٧٣

٢ - مسلم بن ابراهيم بن الازدي ، ابو عمرو البصري .

روى عن : جرير بن حازم ، وابان بن يزيد العطار ، وحماد بن سلمة ومبارك بن فضالة وصدقة بن موسى ، وهشام الدستوائي ،و عبدالله بن المبارك ، وجماعة .

روى عنه : البخاري ، وابوداود ، ويحيى بن معين ، وابوزرعة وابوحاتم ، وغيرهم(١) .

وثقة ابن معين(٢) ، والعجلي(٣) ، وابن سعد(٤)

وقال ابو حاتم(٥) : ثقة صدوق . وقال ابن حجر(٦) : ثقة مأمون ، مكثر عمى بآخره . مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين

٣ - هلال بن عبدالله الباهلي مولاهم ، ابو هاشم البصري .

روى عن : ابي اسحاق السبيعي .

روى عنه : حبان بن هلال ،و هلال بن فياض ،و عفان ،و عمرو ابن عاصم ومسلم بن ابراهيم(٧) .

قال البخاري(٨): منكر الحديث ، وقال الترمذي(٩): مجهول .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١٠/ ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) الجرح والتعديل : ٨ /١٨١ .

(٣) معرفة الثقات : ٢ /٢٧٦ .

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ /٣٠٤ .

(٥) الجرح والتعديل : ٨ /١٨١ .

(٦) تقريب التهذيب : ٢ /٢٤٤ .

(٧) تهذيب التهذيب : ١١ (٨١ .

(٨) المرجع السابق : ١١ /٨٢ .

(٩) سنن الترمذي ، كتاب الحج ، باب ماجاء في التغليظ في ترك الحج : ٣ / ١٧٧ .

وقال ابن عدى(١): هو يعرف بهذا الحديث يرويه عن ابي اسحاق وليس الحديث بمحفوظ • وقال العقيلي(٢): لايتابع على حديثه وقال ابن حجر(٢): متروك ، مات بعد المائة •

٤ - ابو اسحاق هو السبيعي ثقة عابد ، اختلط بآخره ، مضت ترجمته في الاثر(٨) •

٥ - الحارث بن عبد الله الاعور : في حديثه ضعف ، مضت ترجمته في الحديث (٢٥٠) •

الحكم على سند المؤلف :

في سنده هلال بن عبد الله متروك، والحارث الاعور في حديثه ضعف وعليه فالسند ضعيف جدا •

الحكم على الحديث :

تقدم الحكم عليه في الحديث (٤٢٧) •

(٤٣٨ /١٤٦ر) حديث ابن عباس في حج الصبي والمملوك والاعرابي(*)

****

حدثنا عبد الباقي بن قانع ، قال حدثنا بشر بن موسى ، قال حدثنا يحيى ابن اسحاق قال حدثنا يحيى بن ايوب ، عن حرام بن عثمان ، عن ابني جابر عن ابيهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو ان صبيا حج عشر حجج ثم هاجر لكانت عليه حجة ان استطاع اليها سبيلا ، ولو ان اعرابيا حج عشر حجج ثم هاجر لكانت عليه حجة ان استطاع اليها سبيلا ، ولو ان مملوكا حج عشر حجج ثم اعتق لكانت عليه حجة ان استطاع اليها سبيلا •

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ٧ /٢٥٨٠ •

(٢) كتاب الضعفاء الكبير : ٤ /٣٤٨ •

(٣) تقريب التهذيب : ٢ /٣٢٤ •

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١١ باب فرض الحج •

تخريج الاثر :

اخرجه ابن عدي(١) قال : حدثنا شريح بن عقيل ، ثنا ابو مروان العثماني ، ثنا عبد العزيز بن حازم عن حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر ، عن ابيهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لو حج صغير حجة لكانت عليه اذا بلغ اليه ان استطاع سبيلا، ولو حج المملوك عشرا لكانت عليه حجة اذا اعتق ان استطاع اليه سبيلا ، ولو حج الاعرابي لكانت عليه حجة اذا بلغ ان استطاع اليها سبيلا واذا هاجر " .

وذكره ابن حجر(٢) عن حرام بن عثمان عن ابني جابر عن ابيهما مختصرا .

رجال الاسناد

١ - عبد الباقي بن قانع ، قال الخطيب البغدادي ، كان من اهل العلم والدراية والفهم ورايت عامة شيوخنا يوثقونه ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٢) .

٢ - بشر بن موسى بن صالح ، ابو على الاسدي : قال الدارقطني ثقة مضت ترجمته في الاثر (١٤٣) .

٣ - يحيى بن اسحاق السيلحيني(*) بمهملة مماله وقد تصير الفا ساكنة وفتح اللام وكسر الهمزة ثم تحتانية ساكنة ثم نون ابو زكريا او ابو بكر .

روى عن : فليح بن سليمان ، ومبارك بن فضالة ، والحمادان ،

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ٢ /٨٥١ - ٨٥٢ .

(٢) لسان الميزان : ٢ /١٨٣ .

(*) السيلحيني : نسبة الى سيلحين ، وهي قرية قديمة من سواد بغداد (اللباب : ٢ /١٦٨) .

وابن لهيعة ويزيد بن حبان ، ووهيب بن خالد ، ومحمد بن سليمان الاصبهاني ، وغيرهم(١) .

روى عنه : احمد بن حنبل ، وابو بكر ابن ابي شيبة ، والحسن ابن الخلال وعلى بن المديني ، وعباس الدوري ، وبشر بن موسى الاسدي ، وآخرون .

قال عنه :ابن سعد(٢):كان ثقة حافظا لحديثه وقال احمد (٣): شيخ صالح ثقة. وقال ابن معين(٤) صدوق ، وقال ابن حجر(٥): صدوق ، مات سنة عشرين ومائتين .

٤ - يحيى بن ايوب الغافقي ، بمعجمة وفاء وقاف ـ ابو العباس المصري(٦) .

روى عن : حميد الطويل ويحيى بن سعيد الانصاري ، وعبد الله بن دينار، ومالك بن انس وخلق .

وروى عنه : شيخه ابن جريج ،و الليث وهو من اقرانه ، وجرير ابن حازم وابن وهب ، وابن المبارك ، ويحيى بن سعيد السيلحيني ، وابو صالح المصري وغيرهم(٧) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ١١ /١٧٦ - ١٧٧ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٧٨ /٣٤٠ .

(٣) تهذايب التهذيب : ١١ /١٧٧ .

(٤) الجرح والتعديل : ٩ /١٢٦ .

(٥) تقريب التهذيب : ٢ /٣٤٢ .

(٦) المرجع السابق : ٢ /٣٤٣ .

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ /١٨٦ .

قال احمد(١) سيء الحفظ، وقال النسائي(٢) ليس بذاك القوي وقال ابن معين(٣) : صالح وقال مرة : ثقة • وقال ابن سعد(٤): منكر الحديث • وقال الدارقطني(٥): في بعض حديثه اضطراب • وقال الذهبي (٦) صالح الحديث وقال ابن عدي(٧): له احاديث صالحة ، و هومن فقهاء مصر ومن علمائها ، ولارا ى في احاديثه اذا روى عنه ثقة ا و يروى هو عن ثقة حديثا منكرا، وهو عندي صدوق لابأس به • وقال ابن حجر(٨): صدوق ربما ا خطا مات سنة ثمان وستين ومائة •

٥ - حرام بن عثمان الانصاري المدني(٩)•

روى عن : سعد بن معاذ بن ثابت، وحمزة بن سعيد بن يونس ، وعبد الرحن ومحمد بن جابر بن عبد الله •

روى عنه : معمر بن راشد ،و عبد العزيز الدراوردي ، ومسلم ابن خالد ،وحاتم بن اسماعيل وغيرهم(١٠) •

قال الشافعي(١١):الحديث عن حرام ابن عثمان حرام •

---

(١) الجرح والتعديل : ٩ /١٢٨ •

(٢) كتاب الضعفاء: ص ٢٤٩ •

(٣) الجرح : ٩ /١٢٨ •

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ /٥١٦ •

(٥) تهذيب التهذيب : ١١ /١٨٧ •

(٦) الكاشف : ٣ /٢٢٠

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال : ٧ /٢٦٧٣

(٨) تقريب التهذيب : ٢ /٣٤٣ •

(٩) لسان الميزان لابن حجر : ٢ /١٨٢ •

(١٠) تاريهخ بغداد للخيطب البغدادي : ٨ /٢٧٧ •

(١١) الجرح والتعديل : ٣ /٢٨٢ •

وقال ابو داود(١) ليس بشيء ، وقال احمد(٢): لايروى حديثه ، وقال الدارقطني(٣): ضعيف الحديث ، وقال ابو حاتم(٤): منكر الحديث ، متروك الحديث ، وقال البخاري(٦): منكر الحديث ، وقال ابوزرعة(٦) ضعيف الحديث وقال ابن عدي(٧): عامة حديثه مناكير ،وقال الذهبي(٨): متروك مبتدع ،قيل مات سنة : ست وثلاثين ومائة ،وقيل خمسين ومائة(٩) .

٦ - عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله الانصاري ، ابو عتيق المدني روى عن : ابيه وابي بردة ، بن دينار وحرام بن عثمان ، وطالب بن حبيب ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، وعبدالله بن محمد ابن عقيل وآخرون(١٠) .

قال العجلي(١١): مدني تابعي ثقة ، وقال النسائي(١٢): ثقة وقال ابن حجر(١٣): ثقة ، مات بعد المائة .

---

(١) تاريخ بغداد للخيطب البغدادي : ٨ /٢٧٩ .

(٢) الجرح والتعديل : ٣ /٢٨٣ .

(٣) تاريخ بغداد : ٨ /٢٧٩ ..

(٤) الجرح والتعديل : ٣ /٢٨٣ .

(٥) تاريخ بغداد : ٨ /٢٧٩ .

(٦) الجرح والتعديل: ٣ /٢٨٣

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال: ٢ /٨٥٣ .

(٨) المغني في الضعفاء : ١ /١٥٢ .

(٩) تاريخ بغداد : ٨ /٢٧٩ - ٢٨٠

(١٠) تهذيب الكمال للمزي : ٢ /٧٧٩ وتهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ١٥٣

(١١) معرفة الثقات للعجلي : ٢ /٧٤ .

(١٢) تهذيب التهذيب : ٦ /١٥٣ .

(١٣) تقريب التهذيب : ١ /٤٧٥ .

٧ - محمد بن جابر بن عبدالله الانصاري المدني .

روى عن : ابيه

وروى عنه : ابناه جابر ويحيى ، وحرام بن عثمان وطالب بن حبيب ، ومحمد كليب بن جابر ، ويحيى بن عبدالله بن يزيد بن عبدالله بن انس ، وغيرهم(١) .

قال ابن سعد(٢): عند ترجمته لاخيه عبدالرحمن : في روايته ورواية أخيه ضعف ، وليس يحتج بهما ، وذكره ابن حبان في الثقات (٣) . وقال ابمن حجر(٤): صدوق، مات بعد المائة .

الحكم على سند المؤلف :

في سنده حرام بن عثمان منكر الحديث وعليه فالسند ضعيف جدا

الحكم على الحديث :

ضعيف لضعف حرام بن عثمان ، وضعفه الالباني قال(٥): وهو ضعيف جدا .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ /٩٠ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥ /٢٧٥ .

(٣) الثقات : ٥ /٣٥٤ - ٣٥٥ .

(٤) تقريب التهذيب : ٩ /٩٠ .

(٥) ارواء الغليل : ٤ /١٥٨ .

(٤٣٩ / ١٤٧ ر) حديث آخر لابن عباس فى حج الصبى والاعرابى والمملوك (*)

****

وحدثنا عبد الباقى قال : حدثنا موسى بن الحسن بن ابى عباد قال : حدثنا محمد بن المنهال

قال :حدثنا يزيد بن زريع ، قال : حدثنا شعبة ، عن الأعمش عن ابى ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ايما صبى حج ثم ادرك الحلم فعليه ان يحج حجة اخرى وايما اعرابى حج ثم هاجر فعليه ان يحج حجة اخرى ، وايما عبد حج ثم اعتق فعليه ان يحج حجة اخرى .

تخريج الحديث :

اخرجه الحاكم (١) والبيهقى (٢) عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة به ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

واخرجه الخطيب (٣) عن محمد بن المنهال وحارث بن سريج معا ، قالا : حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا شعبة به .

قال الخطيب : لم يرفعه الا يزيد بن زريع عن شعبة ، وهو غريب .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١١ ـ ٣١٢ باب فرض الحج

(١) المستدرك : ١ / ٤٨١

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الحج ، باب اثبات فرض الحج : ٤ / ٣٢٥

(٣) تاريخ بغداد : ٨ / ٢٠٩

واخرجه ابن عدى (١) عن الحارث بن سريج وحده

وقال : " وهذا الحديث معروف بمحمد بن المنهال عن يزيد بن زريع واظن ان الحارث هذا سرقه منه ، ولا اعلم يرويه عن يزيد بن زريع غيرهما ، ورواه ابن ابى عدى وجماعة معه عن شعبة موقوفا "

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الباقى بن قانع : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٦٢)

٢ ـ موسى بن الحسن بن ابى عباد : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الحديث (٤٣٤)

٣ ـ محمد بن المنهال الضرير ، ابو عبد الله : وابو جعفر البصرى التميمى

روى عن : يزيد بن زريع ، وابى عوانة ، وابى داود الطيالسى وغيرهم .

روى عنه : البخارى ، ومسلم ، وابو داود ، والنسائى بواسطة وعثمان الدارمى ، والحسين بن سفيان ، وابو يعلى وآخرون (٢)

قال عنه العجلى (٣) : بصرى ثقة ، ولم يكن له كتاب .

---

(١) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٢ / ٦١٥

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٤٧٥ ـ ٤٧٦

(٣) معرفة الثقات : ٢ / ٢٥٥

وقال ابن جنيد عن ابن معين (١) : ثقة ولم أسمع منه شيئا .
وقال أبو حاتم (٢) : ثقة حافظ كيس . وذكره ابن حبان (٣) في الثقات .
وقال أبو يعلى (٤) : كان أحفظ من بالبصرة في وقته وأثبتهم في يزيد بن زريع .
وقال ابن حجر (٥) : ثقة حافظ . مات سنة احدى وثلاثين ومائتين

٤ - يزيد بن زريع : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٤)

٥ - شعبة بن الحجاج العتكي : ثقة حافظ متقن ، مضت ترجمته في الأثر (٨٠)

٦ - الأعمش : هو سليمان بن مهران : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣) .

٧ - أبو ظبيان : هو حصين بن جندب بن الحارث الجنبي (*) - بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة ، أبو ظبيان - بفتح المعجمة وسكون الموحدة الكوفي (٦) .

---

(١) سؤالات ابن الجنيد : ص ٣٥٧
(٢) الجرح والتعديل : ٨ / ٩٢
(٣) الثقات : ٩ / ٨٥
(٤) تذكرة الحفاظ للذهبي : ٢ / ٤٤٧
(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٢١٠
(*) الجنبي : نسبه الى جنب ، قبيلة من اليمن ينسب اليها جماعة كثيرة (اللباب : ١ / ٢٩٤)
(٦) تقريب التهذيب : ١ / ١٨٢

روى عن عمر ، وعلى ، وابن مسعود ، وسليمان ، واسامة بن زيد ، وعمار ، وحذيفة ، وابى موسى ، وابن عباس ، وابن عمر وعائشة ، ومن التابعين علقمة ، وابى عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، ومحمد بن سعد بن ابى وقاص .

روى عنه : ابن قابوس ، وابو اسحاق السبيعى والاعمش ، وعطاء بن السائب ، وغيرهم (١)

وثقه ابن معين (٢) والعجلى (٣) وابو زرعة (٤) والنسائى (٥) والدارقطنى (٦) .

وقال ابن حجر (٧) : ثقة ، مات سنة تسعين ، وقيل غير ذلك .

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل ورجاله ثقات وعليه فالسند صحيح

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

وقال ابن حزم (٨) : رواته ثقات .

وقال الالبانى (٩) : بعد أن استعرض الآراء فى الحديث : " وخلاصته أن الحديث صحيح الاسناد مرفوعا ، وموقوفا ، وللمرفوع شواهد ومتابعات يتقوى بها .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٧٩ ـ ٣٨٠

(٢) الجرح والتعديل : ٣ / ١٩٠

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٣٠٤

(٤) الجرح والتعديل : ٣ / ١٩٠

(٥) تهذيب التهذيب : ٢ / ٣٨٠

(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ١٨٢

(٨) المحلى : ٧ / ٤٥ .

(٩) ارواء الغليل : ٤ / ١٥٦

اثر ابن عباس فى حج العبد (*)

(٤٤٠ / ٧٥ ق)

****

قال المؤلف : وقد روى نحو قولنا فى حج العبد عن ابن عباس

تخريج الاثر :

اخرجه الشافعى (١) قال : اخبرنا سعيد بن سالم ، عن مالك بن مغلول عن ابى السفر قال : قال ابن عباس : ايها الناس اسمعونى ما تقولون وافهموا ما اقول لكم :

ايما مملوك حج به اهله فمات قبل ان يعتق فقد قضى حجه وان عتق قبل ان يموت فليحج ، وايما غلام حج به اهله فمات قبل ان يدرك فقد قضى حجته وان بلغ فليحج .

واخرجه الطحاوى(٢) والبيهقى(٣) من طريقين آخرين عن ابى السفر به

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال الحافظ ابن حجر (٤) : اسناده صحيح . وقال الحافظ ايضا (٥) : قال ابن خزيمة الصحيح موقوف وصححه الالبانى (٦) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٢ باب فرض الحج

(١) ارواء الغليل : ٤ / ١٥٦

(٢) شرح معانى الآثار كتاب مناسك الحج باب حج الصغير:٢/٢٥٦

(٣) السنن الكبرى ، كتاب الحج ، باب حج الصغير : ٥ / ١٥٦

(٤) فتح البارى : ٤ / ٦١

(٥) التلخيص الحبير ، كتاب الحج : ٢ / ٣٣٤

(٦) ارواء الغليل : ٤ / ١٥٦

(٤٤١ / ٢١٩ ط) اثر الحسن فى حج العبد (*)

****

والحسن

اخرجه ابن ابى شيبة (١) قال : حدثنا على بن هاشم عن اسماعيل عن الحسن قال : الصبى ان حج ، والمملوك ان حج ، والأعرابى ان حج ثم هاجر الاعرابى واحتلم الصبى واعتق العبد ، فعليهم الحج .

وذكره ابن حزم (٢)

رجال الاسناد :

١ - على بن هاشم البريد - بفتح الموحدة وبعد الراء تحتانية ساكنة ، ابو الحسن الكوفى .

روى عن : هشام بن عروة ، ومحمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى والاعمش ، ويزيد بن كيسان ، واسماعيل بن ابى خالد ، وفطر ابن خليفة ، وطائفة .

روى عنه : احمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وابو معاوية ، واسماعيل بن ابراهيم القطيعى ، وابو بكر بن ابى شيبة ، وآخرون (٣)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٢ رقم (١٤٨٦٨) باب فرض الحج

(١) المصنف : ٣ / ٣٥٤ رقم (١٤٨٦٨) تقديم يوسف الحوت

(٢) المحلى : ٧ / ٤٤

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٣٩٢ وتقريب التهذيب :٤٥/٢

وثقه ابن معين (١) والعجلى (٢) ، وقال ابن المدينى (٣) وأبو زرعة (٤) : صدوقا .

وقال أحمد (٥) ، والنسائى (٦) : ليس به بأس . وقال أبو حاتم (٧) : كان يتشيع ، يكتب حديثه . وقال ابن حجر (٨) : صدوق يتشيع ، مات سنة احدى وثمانين ومائة .

٢ ـ اسماعيل بن أبى خالد : ثقة ثبت ، تعدمت ترجمته فى الأثر (٧٧) .

٣ ـ الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات ، الا على بن هاشم فهو صدوق ، وعليه فالسند حسن

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٦ / ٢٠٨

(٢) معرفة الثقات : ١٥٩١٢

(٣) الجرح : ٦ / ٢٠٨

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(٥،٦)تهذيب التهذيب : ٧ / ٣٩٢

(٧) الجرح : ٦ / ٢٠٨

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٥

(٤٤٢ / ٢٢٠ ط) اثر عطاء فى حج العبد (*)

****

أخرجه ابن أبى شيبة (١)

قال : حدثنا على بن هاشم ، عن اسماعيل عن عطاء قال : الصبى والعبد عليهما الحج ، والاعرابى يجزيه حجه ، لأن الحج مكتوب عليه حيث كان ومن حج من الأعراب .

وذكره ابن حزم (٢)

رجال الاسناد :

١ - على بن هاشم البريد : صدوق يتشيع ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤٤١).

٢ - اسماعيل هو ابن أبى خالد : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٧) .

٣ - عطاء هو ابن أبى رباح : ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير التدليس ، قدمت ترجمته فى الأثر (٩٢).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات عدا على بن هاشم فهو صدوق ، وعليه فالأثر حسن .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٢ باب فرض الحج

(١) المصنف : ٣ / ٣٥٤ رقم (١٤٨٧٠) تقديم كمال الحوت .

(٢) المحلى : ٧ / ٤٥

(٤٤٣ / ١٤٨ ر) حديث ابن عباس فى أن الحج مرة واحدة (*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة قالا حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن أبى سنان قال أبو داود : هو الدؤلى ، عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبى صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله الحج فى كل سنة أو مرة واحدة ، فقال : بل مرة واحدة ، فمن زاد فتطوع .

تخريج الحديث :

أخرجه أبوا داود (١) والنسائى (٢) والدارمى (٣) والدارقطنى (٤) والحاكم (٥) وأحمد (٦) من طرق عن الزهرى عن أبى سنان عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله الحج فى كل سنة أو مرة واحدة ؟ قال : " بل مرة واحدة ، فمن زاد فهو تطوع

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : ثقة

٢ ـ أبو داود : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمتهما فى الحديث (٤٩)

---

(١) سنن أبى داود ، كتاب المناسك ، باب فرض الحج : ٢ / ١٣٩

(٢) سنن النسائى ، كتاب مناسك الحج ، باب وجوب الحج : ٥ / ١١١

(٣) سنن الدارمى ، من كتاب المناسك ، باب كيف وجوب الحج :٢/٢٩

(٤) سنن الدارقطنى ، كتاب المواقيت : ٢ / ٢٨٠

(٥) المستدرك للحاكم ، كتاب المناسك : ١ / ٤٤١ ، ٤٧١

(٦) سند أحمد : ١ / ٣٥٢ ، ٣٧٠ ، ٣٧١

٣ ـ زهير بن حرب بن شداد ، ابو خيثمة النسائى .

روى عن : ابن عيينة ، وحفص بن غياث ، وابن علية ، وابى النضر ، وخلق .

وروى عنه : البخارى ، ومسلم ، وابو داود ، وابن ماجه ، والنسائى وابو زرعة ، وابو حاتم ، وجماعة (١)

وثقه ابن معين (٢) والنسائى (٣) وقال الخطيب (٤) : كان ثقة ثبتا حافظا متقنا .

وقال ابن حجر (٦) : ثقة ثبت ، مات سنة اربع وثلاثين ومائتين وهو ابن اربع وسبعين سنة .

٤ ـ عثمان بن ابى شيبة : ثقة حافظ شهير له اوهام ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٩٤)

٥ ـ يزيد بن هارون : ثقة متقن ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٩٤)

٦ ـ سفيان بن حسين بن حسن ، ابو محمد ، او ابو الحسن الواسطى

روى عن : اياس بن معاوية ، والحكم بن عتبة ، ومحمد بن سيرين ، وحميد الطويل ، وعبد الله بن عمر ، والزهرى ، وغيرهم (٧) .

وروى عنه : شعبة ، ومحمد بن يزيد الواسطى ، وهشيم بن بشير ويزيد بن هارون ، وغيرهم .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٣٤٣

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ٨ / ٤٨٤

(٣) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٤٣

(٤) تاريخ بغداد : ٨ / ٤٨٢

(٥) الجرح والتعديل : ٣ / ٥٩١

(٦) تقريب التهذيب : ١ / ٢٦٤

(٧) تهذيب التهذيب : ١٠٧ ـ ١٠٨

وثقه العجلى (١) وابن سعد (٢) وقال يخطىء فى حديثه كثيرا ، وقال ابن معين (٣) ثقة فى غير الزهرى ، وقال أبو حاتم (٤) صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن حجر (٥) ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم ، مات بالرى مع المهدى وقيل فى أول خلافة الرشيد

٧ ـ الزهرى : الفقيه الحافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٩)

٨ـ أبو سنان: هو يزيد بن أمية أبو سنان الدؤلى مشهوربكنيته (٦)

روى عن : على ، وابن عياش ، وأبى واقد الليثى .

روى عنه : زيد بن أسلم ، ونافع ، والزهرى (٧)

وثقه أبو زرعة (٨) والذهبى(٩)وذكره ابن حبان فى الثقات(١٠)

وقال ابن حجر (١١) : ثقة من الثانية ، ومنهم من عده من الصحابة . مات قبل المائة .

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل ورجاله ثقات ، عدا سفيان بن حسين ، قال ابن حجر ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : اسناده صحيح ووافقه الذهبى . وقال أحمد شاكر(١٢) : اسناده صحيح

---

(١) معرفة الثقات :١ / ٤٠٧

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ ٣١٢/٧

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر :٣١٤/١١

(٤) الجرح والتعديل : ٤ / ٢٢٨ . (٥) تقريب التهذيب : ١ /٣١٠

(٦) المرجع السابق : ٢ / ٣٦٢ . (٧) تهذيب التهذيب ١١ /٣١٤

(٨) الجرح والتعديل : ٩ / ٢٥١ . (٩) الكاشف : ٣ / ٢٤٠

(١٠) الثقات : ٥ / ٥٣٧

(١١) تقريب التهذيب : ٢ /٣٦٢

(١٢) المسند : تحقيق أحمد شاكر : ٥ / ١٠٣ رقم (٣٣٠٣)

(/٤٤٤ / ١٤٩ ر) حديث واثران فى قوله تعالى (ومن كفر فان الله غنى عن العالمين) حديث نفيع بن الحارث (*)

****

روى وكيع عن فطر بن خليفة عن نفيع ابى داود قال سأل رجل النبى صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية (ومن كفر) الآية قال هو : ان حج لا يرجو ثوابه ، وان حبس لا يخاف عقابه .

تخريج الحديث :

اخرجه الطبرى (١) قال حدثنى احمد بن حازم قال ، حدثنا ابو نعيم قال حدثنا قطر عن ابى داود نفيع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين " .

فقام رجل من هذيل فقال : يا رسول الله ، من تركه كفر ؟ قال : من تركه ولا يخاف عقوبته ، ومن حج ولا يرجو ثوابه ، فهو ذاك .

رجال الاسناد :

١ ـ وكيع :هو وكيع بن الجراح ثقة حافظ تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٢)

٢ ـ فطر بن خليفة المخزومى مولاهم ابو بكر الحناط،بالمهملة والنون روى عن : ابيه ، ومولاه عمرو بن حريث ، وعطاء الشيبى ، وابى طفيل عامر بن واثلة ، وابى وائل ، وابى اسحاق السبيعى ، وعطاء بن ابى رباح ، وغيرهم .

وروى عنه : ابن المبارك ، ووكيع ، والقطان ، والسفيانان ، والفضل بن موسى وابو اسامة ، والفريابى ، وقبيصة ، وابو نعيم ، وآخرون (٢)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٢ باب فرض الحج .

(١) تفسير الطبرى : ٧ / ٤٨ رقم ٧٥١١

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر :٨/٣٠٠ـ٣٠١

قال عنه العجلى (١) : ثقة ، حسن الحديث ، وكان فيه تشيع قليل . وقال ابن معين (٢) ثقة ، وقال ابن سعد (٣) : ثقة ان شاء الله ، ومن الناس من يستضعفه .

وقال الدارقطنى (٤) : فطر زائغ ولم يحتج به البخارى

وقال النسائى (٥) : لا بأس به ، وفى موضع آخر قال : ثقة كيس . وقال ابن عدى (٦) : له أحاديث صالحة ، وهو متماسك وأرجو أنه لا بأس به . وقال الذهبى (٧) صدوق .

وقال ابن حجر (٨) : صدوق ، رمى بالتشيع ، مات سنة خمسين ومائة .

٢ ـ نفيع بن الحارث ، أبو داود الأعمى الهمدانى ، ويقال السبيعى الكوفى القاص .

روى عن : عمران بن حصين ، زمعقل بن يسار ، وأبى برزة الأسلمى وبريدة بن الحصيب ، وعبد الله بن سخبرة ، وغيرهم .

وروى عنه : أبوا اسحاق السبيعى ، وابنه يونس ، واسماعيل ابن أبى خالد ، والأعمش وزياد بن خيثمة ، والثورى ، وأبو الأحوص وشريك ، وغيرهم (٩) .

---

(١) معرفة الثقات:٢/٢٠٨

(٢) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم:٧/٩٠

(٣) الطبقات الكبرى:٦/٣٦٤

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٣٠٢

(٥) المرجع السابق : ٨ / ٣٠١

(٦) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٠٥٧

(٧) المغنى فى الضعفاء : ٢ / ٥١٦

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ١٦٤

(٩) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٧٠

قال عنه النسائى : (١) والدارقطنى (٢) : متروك الحديث . وقال الساجى (٣) وأبو حاتم (٤) : منكر الحديث ، زاد الأخير ضعيف الحديث • وقال البخارى(٥): يتكلمون فيه ، وقال ابن حبان(٦): كان ممن يروى عن الثقات الأشياء الموضوعات توهما ، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه . وقال ابن حجر (٧) : متروك ، وقد كذبه ابن معين ، مات بعد المائة •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه نفيع بن الحارث متروك وعليه فالسند ضعيف جدا •

الحكم على الحديث :

فيه نفيع بن الحارث ، متروك ، وعليه فالسند ضعيف جدا .

(٤٤٥ / ٢٢١ ط) أثر مجاهد (*)

****

روى عن مجاهد من قوله مثله .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبرى (٨) قال حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال : حدثنا ابن علية قال : أخبرنا ابن جريج قال : حدثنى عبد الله بن مسلم عن مجاهد فى قوله : " ومن كفر فان الله غنى عن العالمين " قال

---

(١) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢٣٥

(٢) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٦٩

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٧١ •

(٤) الجرح والتعديل : ٨ /٤٩٠

(٥) التاريخ الكبير : ٨ / ١٦٤ •

(٦) كتاب المجروحين : ٣ / ٥٥

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٠٦

(*) أحكام القرآن:٣١٢/٢ باب فرض الحج

(٨) تفسير الطبرى:٤٨/٧ رقم (٧٥٠٩)

هو ما ان حج لم يره برا ، وان قعد لم يره مأثما .

رجال الاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقى : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٤١)

٢ - ابن علية : هو اسماعيل بن مقسم الأسدى : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٥)

٣ - عبد الملك بن جريج :ثقة فقيه فاضل تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٢)

٤ - عبد الله بن مسلم بن هرمز المكى .

روى عن : أبيه ، وعمه سليم بن هرمز ، وسلمة المكى ، وسعيد ابن المسيب ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم .

وروى عنه : الثورى ، وشريك ، وأبو خالد الأحمر ، وابن نمير وأبو عاصم ، وغيرهم (١)

ضعفه ابن معين (٢) وأبو داود (٣) والنسائى (٤) ، وقال أبو حاتم (٥) : ليس بقوى يكتب حديثه . وقال ابن حبان (٦) : كان ممن يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فوجب التنكب عن روايته عند الاحتجاج به

---

(١)

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر :٢٩/٦

(٣) التاريخ : ٢ / ٣٣٢

(٤) تهذيب التهذيب : ٦ / ٢٩

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ١٤٩

(٦) الجرح والتعديل : ٥ / ١٦٥

(٧) كتاب المجروحين : ٢ /٢٦

وقال ابن عدى (١) : لعبد الله بن مسلم احاديث ليست كثيرة ، واحاديثه مقدار ما يرويه لا يتابع عليه .

وقال ابن حجر (٢) : ضعيف مات بعد المائة .

واخرجه البيهقى (٣) عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد به وفيه متابعة ابن ابى نجيح لعبد الله بن مسلم

واخرجه ابن ابى حاتم (٤) معلقا .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، الا مسلم بن عبد الله فهو ضعيف وقد تابعه ابن ابى نجيح فى رواية البيهقى وعليه فالسند حسن .

(٤٤٦ / ٢٢٢ ط) اثر الحسن (*)

****

وقال الحسن من كفر بالحج .

تخريج الاثر :

---

(١) الكامل فى ضعفاء الرجال : ٤ / ١٤٧٥

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٤٥٠

(٣) السنن الكبرى كتاب الحج ، باب اثبات فرضى الحج : ٤ / ٣٢٤

(٤) تفسير ابن ابى حاتم ، الجزء الثانى ، القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٤٢٩

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٢ باب فرض الحج

أخرجه الطبرى (١) قال : حدثنا محمد بن سفيان ، قال حدثنا أبو بكر ، عن عباد عن الحسن فى قوله " ومن كفر فان الله غنى عن العالمين " قال : من أنكره ولا يرى أن ذلك عليه حقا ، فذلك كفر

وأخرجه ابن أبى حاتم (٢) معلقا.

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سنان بن يزيد القزاز : ضعيف ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٤٦)

٢ - أبو بكر الحنفى: هو عبد الكبير بن عبد المجيد : ثقة

٣ - عباد بن منصور الناجى : ثقة ، تقدمت ترجمتهما فى الأثر (٣٢٦)

٤ - الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور ، تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الا محمد بن سنان فهو ضعيف وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) التفسير : ٧ / ٤٧ رقم (٧٥٠٤)

(٢) تفسير ابن أبى حاتم : الجزء الثانى - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٣٠٠ رقم (١٠٣٩)

(٤٤٧ / ٢٢٣ ط) اثر زيد بن اسلم فى قوله تعالى (قل يا اهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله " (*) الآية

****

قوله تعالى :" قل ياأهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا وأنتم شهداء " (١) الآية

قال زيد بن اسلم : نزلت فى قوم من اليهود . وكانوا يوغرون الأوس والخزرج بذكرهم الحروب التى كانت بينهم حتى ينسلخوا من الدين بالعصبية وحمية الجاهلية .

تخريج الاثر :

أخرجه الطبرى (٢) وابن ابى حاتم (٣) عن سلمة عن محمد بن اسحاق قال حدثنى الثقة ، عن زيد بن اسلم به .

ورواه ابن اسحاق (٤) بلفظه .

وذكره السيوطى (٥) ونسبه الى ابن اسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن ابى حاتم وابى الشيخ عن زيد بن اسلم به .

رجال الاسناد :

١ - زيد بن اسلم العدوى ، مولى عمر : ثقة عالم ، وكان يرسل .

تقدمت ترجمته فى الأثر (٢٦)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٩٩ من سورة آل عمران

(١) الآية : ٩٩ من سورة آل عمران

(٢) التفسير : ٥٥١٧ رقم : ٧٥٢٤

(٣) تفسير ابن أبى حاتم الجزء الثانى القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٣٢

(٤) سيرة ابن هشام : ١ / ٥٥٥

(٥) الدر المنثور: ٢ /٢٧٨

الحكم على الاثر :

فى اسناده ابن اسحاق لم يصرح باسم شيخه ولا يكفى قوله : حدثنى الثقة بل لا بد من التصريح ، وايضا فان زيد بن مسلم ارسله فالاسناد منقطع (١)

(٤٤٨ / ٢٢٤ ط) اثر الحسن فى قوله تعالى " ياأهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله " الآية

****

وعن الحسن انها نزلت فى اليهود والنصارى جميعا فى كتمانهم صفته فى كتبهم .

تخريج الاثر :

أخرجه الطبرى (٢) قال حدثنا محمد بن سنان قال ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد ، عن الحسن فى قوله : " قل ياأهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله "

قال : هم اليهود والنصارى ، نهاهم أن يصدوا المسلمين عن سبيل الله ، ويريدون أن يعيدوا الناس الى الضلالة .

وأخرجه ابن أبى حاتم (٣) قال : وبه ثنا عباد قال : سألت الحسن عن قوله :" ياأهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله "

قال : هم اليهود والنصارى .

وأورده السيوطى (٤) ونسبه فقط الى الطبرى .

---

(١) يراجع تفسير ابن أبى حاتم هامش ص ٤٣٢ القسم الأول من سورة آل عمران

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج

(٢) تفسير الطبرى : ٧ / ٥٧ رقم : رقم ٧٥٢٨

(٣) تفسير ابن أبى حاتم الجزء الثانى القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٣٣ .

(٤) الدر المنثور : ٢ / ٢٨٠

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن سنان : ضعيف ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٣٤٦)

٢ ـ أبو بكر الحنفى : ثقة

٣ ـ عباد بن منصور : ثقة ، تقدمت ترجمتهما فى الأثر (٣٢٦)

٤ ـ الحسن البصرى : ثقة فقيه فاضل مشهور تقدمت ترجمته فى الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الا محمد بن سنان فهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٤٩ / ٧٦ ق) أثر عبد الله بن مسعود فى قولى تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) (*)

****

قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته "(١)

روى عن عبد الله

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبى حاتم (٢) عن أحمد بن سنان ، ثنا عبد الرحمن ، عن سفيان وشعبة ، عن زبيد اليامى عن مرة ، عن عبد الله " اتقوا الله حق تقاته "

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج

(١) الآية : ١٠٢ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٤٦

قال : ان يطاع فلا يعصى ، وان يذكر فلا ينسى ، وان يشكر فلا يكفر .

واخرجه سفيان (١) عن زبيد الأيامى عن مرة قال سألت عبد الله فذكره . واخرجه ابن المبارك (٢)عن مرة به . واخرجه الطبرانى (٣) من طريق سفيان به .واخرجه النحاس (٤) من طريق المسعودى به واخرجه الحاكم عن زبيد عن مرة عن شرحبيل عن عبد الله به ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبى .

رجال الاسناد :

١ ـ احمد بن سنان بن اسد بن حبان ـ بكسر المهملة وبعدها موحدة ـ ابو جعفر القطان الواسطى .

روى عن : يحيى بن سعيد القطان وابى احمد الزبيرى وابن ماجه وابن خزيمة وابنه جعفر بن احمد وابن ابى حاتم وابن صاعد وابو حاتم وغيرهم (٥) .

وثقه النسائى (٦) والدارقطنى (٧) وقال ابو حاتم (٨) : كتبت عنه وكان ثقة صدوقا .

وقال ابن حجر (٩) : ثقة حافظ / مات سنة تسع وخمسين ومائتين وقيل قبلها

---

(١) تفسير سفيان الثورى : ص : ٧٩ .

(٢) الزهد ص ٨

(٣) المعجم الكبير : ٩ / ٨٣ رقم (٨٥٠١)

(٤) الناسخ والمنسوخ : ص ٨٨

(٥) المستدرك : ٢ / ٢٩٤

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٥٧

(٧) تهذيب التهذيب : ١ / ٣٤

(٨،٩)المرجع السابق نفس الجزء والصفحة

(١٠) الجرح والتعديل : ٢ / ٥٣

(١١) تقريب التهذيب : ١ /١٦

٢ ـ عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٩٩)

٣ ـ سفيان الثورى : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٤)

٤ ـ شعبة بن الحجاج : ثقة ، تقدمت ترجمته فى الأثر (٧٤٧)

٥ ـ زبيد ـ بموحدة مصغرا بن الحارث بن عبد الكريم اليامى (١)

روى عن : مرة بن شرحبيل ، وعبد الرحمن بن أبزى ، وعبد الرحمن بن أبى ليلى ، وابراهيم النخعى ، ومجاهد ، وجماعة .

روى عنه : ابناه عبد الله وعبد الرحمن ، وجرير بن حازم ، وشعبة والثورى ومالك بن مغلول ، وسفر ، ومغيرة ، والأعمش ، وغيرهم (٢) .

وثقه ابن معين (٣) والنسائى (٤) وأبو حاتم (٥) . وقال العجلى (٦) : ثقة ثبت فى الحديث . وقال ابن سعد (٧) : كان ثقة له أحاديث .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٥٧

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٣١٠ ـ ٣١١

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم : ٣ / ٦٢٣

(٤) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣١١

(٥) الجرح : ٦٢٣/٣

(٦) معرفة الثقات : ١ / ٣٦٧

(٧) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣١٠

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال (١) : وكان من العباد الخشن مع الفقه فى الدين ولزوم الورع الشديد .

وقال ابن حجر (٢) : ثقة ثبت عابد ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة أو بعدها .

٦ ـ مرة بن شرحبيل الهمدانى ، بسكون الميم ، أبو اسماعيل الكوفى ، يقال له مرة الطيب

روى عن : أبى بكر ، وعمر ، وعلى ، وأبى حذيفة ، وابن مسعود وأبى موسى الأشعرى ، وغيرهم .

وروى عنه : اسماعيل بن أبى خالد ، واسماعيل السدى ، وزبيد اليامى ، والشعبى ، وغيرهم (٣) .

وثقه ابن معين (٤) والعجلى (٥)

وقال ابن حجر (٦) : ثقة عابد ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل غير ذلك.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل ، وعليه فالأثر صحيح .

---

(١) الثقات : ٦ / ٣٤١

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٢٥٧

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٨٨

(٤) الجرح : ٨ / ٣٦٦

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٢٧٠

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٣٨

(٤٥٠ / ٢٢٥ ط) أثر الحسن في قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) (*)

****

والحسن

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا محمد بن سنان قال ، حدثنا أبو بكر الحنفي قال ، حدثنا عباد ، عن الحسن في قوله : (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) ، قال (حق تقاته)، أن يطاع فلا يعصي .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سنان : ضعيف ، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٣٨) .

٢ - أبو بكر الحنفي : ثقة .

٣ - عباد بن منصور : ثقة ، تقدمت ترجمتها في الأثر (٣٢٠) .

٤ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الا محمد بن سنان فهو ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١٣

(١) التفسير : ٧ / رقم (٧٥٤٩)

(٢) التفسير : ٧ / ٦٧ رقم (٧٥٤٩) .

(٣) تفسير بن أبي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران ص ٤٤٧ .

آثار في قوله تعالى (حق تقاته) الآية .

(٤٥١ / ٢٢٦ ط) اثر قتادة (*)

****

وقتادة في قوله (حق تقاته) هو ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١)عن المثنى قال ، حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا همام ، عن قتادة :(ياايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) ، ان يطاع فلا يعصى .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد:

١ - المثنى : لم اقف على ترجمته .

٢ - حجاج بن المنهال : ثقة فاضل ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٢٦)

٣ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات وسنده متصل الا المثنى لم اقف عليه ، وعليه فأتوقف .

(*) احكام القرآن : ٢ /٣١٣ باب فرض الحج .

(١) تفسير الطبري : ٧ / ٦٧ رقم (٧٥٥١) .

(٢) تفسير ابن ابي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٤٤٧ .

(٤٥٢ / ٧٧ ق) اثر ابن عباس (*)

****

قال المؤلف : وقد اختلف في نسخه فروى عن ابن عباس .

تخريج الأثر :

اخرجه ابن ابي حاتم (١) قال : حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس في قوله تعالى (اتقوا الله حق تقاته) فانها لم تنسخ ، ولكن حق تقاته (ان يجاهدوا) في سبيل الله حق جهاده ، ولا يأخذهم في الله لومة لائم ، ويقوموا بالقسط ولوعلى انفسهم وآبائهم وابنائهم .

واخرجه الطبري (٢) من طريق المثنى عن ابي صالح به دون قوله فانهالم تنسخ ، واخرجه النحاس (٣) من طريق بكر بن سهل عن ابي صالح به .

رجال الاسناد :

١ - ابوه : محمد بن ادريس بن المنذر بن مهران ، ابو حاتم الرازي ، احد الحفاظ .

٢ - عبد الله بن صالح ، ابو صالح : صدوق كثير الغلط .

٣ - معاوية بن صالح : صدوق له اوهام .

٤ - علي بن ابي طلحة : صدوق يخطىء ، وروايته عن ابن عباس منقطعة بينهما مجاهد ، تقدمت ترجمتهم جميعا في الأثر (٣٣) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج .

(١) تفسير ابن ابي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٤٩

(٢) تفسير الطبري : ٧ / ٦٧ رقم (٧٥٥٢) .

(٣) الناسخ والمنسوخ : ص ٨٨

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

فيه العلل التالية :

١ - عبدالله بن صالح : صدوق كثير الغلط .

٢ - معاوية بن صالح : صدوق له أوهام .

٣ - علي بن أبي طلحة : صدوق يخطىء ، وروايته عن ابن عباس منقطعة بينهما مجاهد ، وعليه فالأثر : ضعيف .

(٤٥٣ / ٢٢٧ ط) أثر طاووس (*) أنها محكمة غير منسوخة .

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا المثنى . قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن قيس بن سعد ،عن طاووس (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) فان لم تفعلوا ولم تستطيعوا ، فلا تموتن الا وأنتم مسلمون .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢) عن طاووس به .

وأورده السيوطي (٣) ونسبه الى الطبري وابن أبي حاتم به .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج .

(١) التفسير : ٧ / ٦٨ رقم (٧٥٥٤) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٥٣ - ٤٥٤ .

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٢٨٤ .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف عليه .

٢ - ابو حذيفة : هو موسى بن مسعود الهذلي : صدوق سيء الحفظ وكان يصحف .

٣ - شبل بن عباد المكي : ثقة رمى بالقدر ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٢٣٤) .

٤ - ابن ابي نجيح : ثقة ربما يدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٣) .

٥ - قيس بن سعد المكي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث (١٩٤)

٦- طاووس بن كيسان اليماني : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٦) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الأثر :

في سنده ابو حذيفة صدوق سيء الحفظ ، والمثنى لم اقف عليه ، وعليه فالأثر ضعيف .

(٤٥٤ /٢٢٨ ط) اثر آخر لقتادة (*)

****

اخرجه الطبري (١) قل : حدثني المثنى ، قال حدثنا الحجاج بن المنهال الانماطي ، قال حدثنا همام ، عن قتادة (ياايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون) (٢) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٢ باب فرض الحج .

(١) تفسير الطبري : ٧ / ٦٨ رقم (٧٥٥٧) .

(٢) سورة آل عمران الآية : ١٠٢

قال : نسختها هذه الآية التي في (التغابن) : (فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا واطيعوا) (١) وعليها بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما استطاعوا .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف عليه .

٢ - حجاج بن المنهال : ثقة فاضل ، تقدمت ترجمته في الأثر(٢٢٦).

٣ - همام بن يحيى بن دينار الأزدي : ثقة ربما وهم ، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٥) .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ،تقدمت ترجمته في الأثر (١٢) .

واخرجه النحاس (٢) عن محمد بن جعفر الأنباري قال : حدثنا موسى بن هارون الطوسي قال : حدثنا الحسين وهو ابن محمد المروذي قال حدثنا شيبان عن قتادة بنحوه ، وصرح بقوله : فنسخت هذه الآية التي في آل عمران . واخرجه ابن ابي حاتم معلقا (٣) .

---

(١) سورة التغابن الآية : ١٦

(٢) الناسخ والمنسوخ : ص ٨٨

(٣) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الأول من سورة آل عمران ص ٤٥٠

رجال الاسناد :

١ - محمد بن جعفر بن أبي داود الأنباري ، ذكره الخطيب البغدادي (١) وسكت عنه .

٢ - موسى بن هارون بن عمرو الطوسي : ثقة .

٣ - الحسين بن محمد المروزي : ثقة .

٤ - شيبان بن عبد الرحمن التميمي : ثقة صاحب كتاب ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٤) .

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

السند الأول : سنده متصل ورجاله ثقات الا المثنى شيخ الطبري لم أقف عليه .

السند الثاني : سند متصل ورجاله ثقات الا محمد بن جعفر الأنباري شيخ النحاس فقد ذكره الخطيب وسكت عنه .

(٤٥٥ / ٢٢٩ ط) أثر الربيع بن أنس (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) عن المثنى ، قال : حدثنا اسحاق قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال : لما نزلت

---

(١) تاريخ بغداد : ٢ / ١٣٤

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١٢ باب فرض الحج

(٢) التفسير : ٧ / ٦٩ رقم (٧٥٥٨) .

(واتقوا الله حق تقاته) ثم نزل بعدها (اتقوا الله ما استطعتم) فنسخت هذه الآية التي في آل عمران .

واخرجه ابن ابي حاتم (١) معلقا

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف على ترجمته .

٢ - اسحاق : لم اقف على ترجمته .

٣ - عبد الله بن ابي جعفر : صدوق يخطىء .

٤ - ابوه : هو ابو جعفر الرازي : صدوق سيىء الحفظ .

٥ - الربيع بن انس البكري : صدوق له اوهام ، رمي بالتشيع

تقدمت تراجمهم جميعا في الاثر (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا

الحكم على الاثر :

فيه العلل التالية :

١ - المثنى واسحاق لم اقف على ترجمتهما .

٢ - عبد الله بن ابي جعفر صدوق يخطىء .

٣ - وابوه : صدوق سيىء الحفظ .

٤ - والربيع بن انس : صدوق له اوهام ، وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) تفسير ابن ابي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٤٥٠

(٤٥٦ / ٢٣٠ ط) اثر السدي (*)

****

والسدي انها منسوخة بقوله تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم)(١) .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا محمد قال : حدثنا احمد قال : حدثنا اسباط عن السدي : (ياايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون) (٣) ، فلم يطق الناس هذا فنسخه الله عنهم فقال :(اتقوا الله ما استطعتم) .

واخرجه ابن ابي حاتم (٤) معلقا . و ذكره ابن كثير (٥) .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد : هو محمد بن الحسين بن ابي حنين الكوفي : صدوق

٢ ـ احمد : هو احمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٦٩) .

٣ ـ اسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ ـ السدي : صدوق يهم رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٧).

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج .

(١) الآية : ١٦ من سورة التغابن .

(٢) التفسير : ٧ / ٦٩ رقم (٧٥٥٩)

(٣) الآية : ١٠٢ من سورة آل عمران .

(٤) التفسير : الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران ص٤٥٠

(٥) التفسير : ٢ / ٧٢ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده : أحمد بن المفضل صدوق شيعي في حفظه شيء ، و أسباط ابن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب ، و السدي : صدوق يهم ، و عليه فالسند ضعيف .

آحاديث و آثار في أن المراد بالحبل في قوله تعالى:(واعتصموا بحبل الله) هو القرآن .

(٤٥٧ / ١٥٠ ر) حديث علي (*) .

****

قوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا)(١)

روى عن النبي صلى الله عليه و سلم في معنى الحبل أنه القرآن.

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي (٢) ، والدارمي (٣) ، من طريق الحسين بن علي الجعفي عن حمزة الزيات ، عن أبي المختار الطائي عن أبي الحارث الأعور عن الحارث قال : مررت في المسجد فاذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على علي فقلت : يا أمير المؤمنين ، ألا ترى الناس قد خاضوا في الأحاديث ، قال : و قد فعلوها ؟ ، قلت :نعم

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج .

(١) الآية : ١٠٣ من سورة آل عمران .

(٢) السنن ، كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في فضل القرآن : ٥ / ١٥٨ رقم (٢٩٠٦) .

(٣) السنن ، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل من قرأ القرآن : ٢ / ٤٣٥ .

قال : أما اني قد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ألا انها ستكون فتنة ، فقلت : ما المخرج منها يارسول الله ؟ قال : كتاب الله فيه نبأ ما كان قبلكم ، و خبر ما بعدكم ، و حكم ما بينكم ، و هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، و من ابتغى الهدي في غيره أضله الله ، و هو حبل الله المتين ، وهوالذكرالحكيم ، و هوالصراط المستقيم ، هو الذي لا تزيغ به الأهواء ، و لا تلتبس به الألسنة ، و لا يشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد ، ولا تنقضي عجائبه ، هو الذي لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا : (انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد) (١) ، من قال به صدق ، و من عمل به أجر و من حكم به عدل ، و من دعا اليه هدي الى صراط مستقيم • خذها اليك يا أعور •

قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه الا من هذاالوجه ، واسناده مجهول ، وفي الحارث مقال •

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢) عن الحارث عن علي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : (كتاب الله : هو حبل الله المتين) • وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) عن الحارث الأعور عن علي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

---

(١) الآية : ١ من سورة الجن •

(٢) تفسيرابن أبي حاتم ، الجزء الثاني من القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٤٥٢ •

(٣) المصنف : ١٠ / ٤٨٣ •

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه ، و اسناده مجهول ، و في الحارث مقال ،و الحارث الأعور : كذبه شعبه ، و رمي بالرفض و في حديثه ضعف ، تقدمت ترجمته في الحديث (٤٣٥)

(٤٥٨ / ١٥١ ر) حديث عبد الله بن مسعود (*)

****

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم (١) ، وابن الجوزي (٢) ، من طرق عن ابراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ان هذا القرآن مأدبه الله فاقبلوا من مأدبته ما استطعتم ، ان هذا القرآن حبل الله ، والنور المبين ، والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن تبعه ، لا يزيغ فيستعيب ، ولا يعوج فيقوم ، ولا تنقضي عجائبه ، و لا يخلق من كثرة الرد ، اتلوه فان الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات ، أما اني لا أقول (الم) حرف و لكن ألف لام و ميم • و قال الحاكم : صحيح الاسناد ، و رد عليه الذهبي بقوله : لكن ابراهيم بن مسلم ضعيف وأخرجه الطبراني (٣) قال الهيثمي : و فيه ابراهيم بن مسلم الهجري وهومتروك ،وذكره الذهبي (٤) •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج •

(١) المستدرك : ١ / ٥٥٥ •

(٢) العلل المتناهية ، أبواب في ذكر القرآن : ١ / ١٠٩ •

(٣) مجمع الزوائد : ٧ / ١٦٧ •

(٤) ميزان الاعتدال : ١ / ٦٦ •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال ابن الجوزي (١) : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و يشبه أن يكون من كلام ابن مسعود .

و فيه ابراهيم الهجري قال ابن حجر (٢): لين الحيث رفع موقوفات (٤٥٩ / ٢٣١ ط) أثر قتادة (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٣) قال : حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد ، عن قتادة قوله : (واعتصموا بحبل الله جميعا) حبل الله المتين الذي أمر أن يعتصم به : هذا القرآن .

رجال الاسناد :

١ ـ بشر : هو بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ ـ يزيد : هو يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ ـ سعيد : هو سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت . تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٤) .

---

(١) العلل المتناهية : ١ / ١٠٩

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٤٣

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج

(٣) تفسير الطبري : ٧ / ٧١ رقم (٧٥٦٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر:

سنده متصل و رجاله ثقات الا بشر بن معاذ العقدي فهو صدوق وعليه فالسند حسن .

(٤٦٠ / ٢٣٢ ط) أثر السدي (*)

****

تخريج الحديث :

أخرجه الطبري (١)قال : حدثنا محمدقال : حدثنا أحمد بن فضل ، عن أسباط عن السدي : (و اعتصموا بحبل الله جميعا) .

أما (حبل الله)، فكتاب الله .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين الكوفي : صدوق

٢ ـ أحمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي في حفظه شيء . تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٦٩)

٣ ـ أسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ ـ السدي : صدوق يهم رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمتهما في الحديث (٣٧).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٣ باب فرض الحج

(١) التفسير : ٧ / ٧٢ رقم (٧٥٦٧)

الحكم على الأثر :

فيه أحمد بن المفضل : صدوق شيعي ، في حفظه شيىء .

وأسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب .

والسدي : صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٦١ / ١٥٢ ر) حديث اختلاف أمتي رحمة (*)

****

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : اختلاف أمتي رحمة

تخريج الحديث :

زعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له ، لكن ذكره الخطابي في (غريب الحديث) ، وأشعر بأن له أصلا عنده (١) .

وقال السيوطي (٢) : أخرجه المقدسي في الحجة ، والبيهقي في الرسالة الأشعرية بغير سند ، وأورده الحليمي ، والقاضي حسين ، وامام الحرمين ، وغيرهم ، ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل الينا والله أعلم . وقال المناوي (٣) : قال السبكي : وليس بمعروف عند المحدثين ولم أقف له على سند صحيح و لا موضوع وقال ابن حزم (٤) : وأما الحديث المذكور فباطل مكذوب .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٤ باب فرض الحج .

(١) الاسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لملا علي القاري : ص ١٠٨ - ١٠٩

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني : ١ / ٧٦

(٣) فيض القدير : ١ / ٢١٢

(٤) الأحكام في أصول الأحكام ، الباب الخامس والعشرون في ذم الاختلاف ٥ /٦٤

(٤٦٢ / ١٥٣ ر) حديث لا تجتمع امتي على ضلال (*)

****

وقال لا تجتمع امتي على ضلال .

تخريج الحديث :

اخرجه الترمذي (١) عن المعتمر بن سليمان حدثنا سليمان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ان الله لا يجمع امتي ، او قال امة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ في النار) .

واخرجه الحاكم (٢) عن ابن عمر به . وقال (٣) : هذا لوكان محفوظامن الراوي لكان من شرط الصحيح . واخرجه ابن ماجه (٤) عن انس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول : (ان امتي لا تجتمع على ضلالة ، فاذا رايتم اختلافا فعليكم بالسواد الاعظم .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٤ باب فرض الحج .

(١) السنن ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في لزوم الجماعة : ٤ / ٤٠٥ رقم (٢١٦٧) .

(٢) المستدرك : ١ / ١١٥ - ١١٦

(٣) المرجع السابق : ١ /١١٦

(٤) السنن ، كتاب الفتن ، باب السواد الاعظم : /٢ ١٣٠٣ رقم(٣٩٥٠) .

وقال في الزوائد : في اسناده ابو خلف الاعمى ، وهو ضعيف ، وقد جاء في الحديث بطرق في كلها نظر ، قاله شيخنا العراقي في تخريج احاديث البيضاوي ، واخرجه ابن ابي عاصم (١) عن سعيد بن وروي عن الحسن عن كعب بن عاصم الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول (ان الله تعالى قد اجار امتي من ان تجتمع على ضلالة)

قال الالباني(٢) :سعيد بن زربي منكر الحديث كما في(التقريب) وسائر رجاله ثقات الا ان الحسن وهو البصري مدلس ، وقد عنعنه .

واخرجه ابن ابي عاصم (٣) من طريق محمد بن اسماعيل بن عياش حدثنا ابي عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن كعب بن عاصم به مرفوعا بلفظ (ان الله تعالى قد اجار لي على امتي من ثلاث : لا يجوعوا ، ولا يجتمعوا على ضلالة ، ولا يستباح بيضة المسلمين) .

قال الالباني (٤) : ورجاله ثقات غير محمد بن اسماعيل بن عياش قال ابو داود : لم يكن بذاك . وقال ابو حاتم : لم يسمع من ابيه شيئا ، حملوه على ان يحدث عنه فحدث . وقال ايضا(٥) : الحديث بمجموع هذه الطرق حسن . قال ابن حجر (٦) : في اسناده

---

(١) كتاب السنة : ١ /٤١ رقم (٨٢) .

(٢) الاحاديث الصحيحة : ٣ / ٣٢٠ رقم (١٣٣١) .

(٣) كتاب السنة : ١ / ٤٤ رقم (٩٢) .

(٤) الاحاديث الصحيحة : ٣ /٣٢٠ رقم (١٣٣١) .

(٥) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٦) التلخيص الحبير : ٣ / ١٦٢ كتاب الخصائص والكرامات .

انقطاع وله طرق لا يخلو واحد منها من مقال ، وقال في موضع آخر سنده حسن فانه من رواية ابن عياش عن الشاميين وهي مقبولة (١) وقال العجلوني (٢) : الحديث مشهور المتن ، وله أسانيد كثيرة وشواهد عديدة في المرفوع وغيره ، ورمزله الزرقاني (٣) بالصحة .

(٤٦٣ / ١٥٤ ر) حديث أبي سعيد الخدري في تغيير المنكر (*)

****

حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، قال حدثنا يونس ابن حبيب ، قال حدثنا أبو داود الطيالسي ، قال حدثنا شعبة ، قال أخبرني قيس بن مسلم ، قال سمعت طارق بن شهاب قال : قدم مروان الخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال خالفت السنة ، كانت الخطبة بعد الصلاة ، قال ترك ذلك يا أبو فلان (**) قال شعبة ، وكان لحانا ، فقام أبو سعيد الخدري فقال : من هذا المتكلم فقد قضى ما عليه ، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فليغيره بلسانه ، فان لم يستطع فليغيره بقلبه وذاك أضعف الايمان .

---

(١) فيض القدير للمناوي : ٢ / ٢٠٠

(٢) كشف الخفا : ٢ / ٣٥٠ رقم (٢٩٩٩) .

(٣) مختصر المقاصد الحسنة : ص ٢٠٢ رقم (١١٧٩) .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١٦ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(**) الصحيح يا أبا فلان .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذي (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري به .

رجال الاسناد :

١ - عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس .

روى عن : محمد بن عاصم الثقفي ، ويونس بن حبيب ، وأحمد بن يونس الضبي ، وهارون بن سليمان ، وأحمد بن عاصم ، وحذيفة ابن غياث ، وغيرهم .

---

(١) الصحيح ، كتاب الايمان ، باب كون النهي عن المنكر من الايمان : ١ / ٦٩ رقم (٧٨) .

(٢) السنن ، كتاب الصلاة ، باب الخطبة يوم العيد : ١/ ٢٩٦ - ٢٩٧ رقم (١١٤٠) .

(٣) السنن ، كتاب الفتن ، باب ماجاء في تغيير المنكر : ٤ / ٤٠٧ رقم (٢١٧٢) .

(٤) السنن ، كتاب الايمان ، باب تفاضل أهل الايمان : ٨ /١١١- ١١٢

(٥) السنن كتاب اقامة الصلاة ، باب ما جاء في صلاة العيدين : ١ /٤٠٦ رقم (١٢٧٥) .

روى عنه : ابن منده ، وابو بكر بن فورك ، وابن مردويه ، وابونعيم ، وغيرهم (١) ، وثقه الذهبي وابن مردويه (٢) وقال ابن العماد (٣) الرجل الصالح ، توفي في شوال سنة ست واربعين وثلاثمائة .

٢ - يونس بن حبيب بن عبد القاهر العجلي ، ابو بشر .

روى عن : ابي داود الطيالسي ، وعامر بن ابراهيم ، وبكر بن بكار ، وغيرهم .

روى عنه : ابوبكر بن ابي عاصم ، وعبد الله بن جعفر بن فارس ، وابن ابي حاتم ، وغيرهم (٤) .

قال عنه الذهبي (٥) : المحدث الحجة .

---

(١) سير اعلام النبلاء للذهبي : ١٥ / ٥٥٤

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٣) شذرات الذهب : ٢ / ٣٧٢ .

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٩ / ٢٣٧ ، وسير اعلام النبلاء للذهبي : ١٢ / ٥٩٦ .

(٥) سير اعلام النبلاء : ١٢ / ٥٩٦

وقال ابن أبي حاتم (١) : كتبت عنه بأصبهان وهو ثقة .

٣ - أبو داود الطيالسي : هو سليمان بن داود بن الجارود ، أبو داود الطيالسي البصري .

روى عن : أيمن بن قابل ، وجرير بن قابل ، وجرير بن حازم ، والحمادين ، وزائده ، وزهير بن محمد ، وزهير بن معاوية ، وشعبة والثوري ، وجماعة .

روى عنه : أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويونس بن حبيب وغيرهم (٢) .

قال ابن سعد (٣) : كان كثير الحديث ثقة ، وربما غلط .

وقال العجلي (٤) : ثقة ، وكان كثير الخطأ . وقال النسائي(٥): ثقة . وقال الخطيب (٦) : كان حافظا مكثرا ، ثقة ثبتا .

وقال أبو حاتم (٧): أبو داود محدث صدوق ، كان كثير الخطأ .

وقال الذهبي (٨) : ثقة ، أخطأ في أحاديث .

---

(١) الجرح : ٩ / ٢٣٧

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ١٨٢ - ١٨٣

(٣) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢٩٨

(٤) معرفة الثقات : ١ / ٤٢٧

(٥) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٨٤

(٦) تاريخ بغداد : ٩ / ٢٤

(٧) الجرح : ٢ / ١١٣

(٨) ميزان الاعتدال : ٢ / ٢٠٣

وقال ابن عدي (١) : يرفع أحاديث لا يعرفها غيره ، ويوصل أحاديث يرسلها غيره ، وانما أتى ذلك من حفظه ، وما أبو داود عندي ، وعند غيري الا متيقظ ثبت • وقال ابن حجر (٢) : ثقة حافظ غلط في أحاديث ، مات سنة أربع ومائتين •

٤ - شعبة بن الحجاج العتكي : ثقة حافظ متقن ، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٠) •

٥ - قيس بن مسلم الجدلي (*) ، أبو عمرو الكوفي •

روى عن : طارق بن شهاب ، والحسن بن محمد بن الحنفية ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم •

روى عنه : الأعمش ، وشعبة ، والثوري ، وابراهيم بن محمد بن المنتشر ، وغيرهم (٣) ، قال صالح (٤) بن أحمد عن أبيه : ثقة في الحديث •

ووثقه النسائي (٥) وابن معين وأبو حاتم (٦) • وقال ابن سعد (٧) : ثقة ثبت له حديث صالح • وقال العجلي (٨) : ثقة ،

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ٣ / ١١٢٩

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٣٣

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ٤٠٤

(٤) الجرح والتعديل : ٧ / ١٠٣ - ١٠٤

(٥) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٠٥

(٦) الجرح والتعديل : ٧ / ١٠٤

(٧) الطبقات الكبرى : ٦ /٣١٧

(٨) معرفة الثقات : ٢ /٢٢٢

(*) الجدلي : منسوب الى جديلة ، وهم بطن من قيس عيلان ، وهم فهم وعدوان ابنا عمرو بن قيس عيلان ، أمهم جديلة بنت مر فنسبوا اليها (اللباب : ١ / ٣٢٣ •

يقال انه كان يرى الارجاء .

وقال يعقوب بن سفيان (١) : ثقة وكان مرجئا ، وقال ابن حجر(٢) : ثقة ، رمي بالارجاء مات سنة عشرين ومائة .

٦ - طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الاحمسي ، ابو عبد الله الكوفي .

روى عن : الخلفاء الاربعة ، و بلال ، وحذيفة ، وخالدبن الوليد والمقداد ، وابن مسعود ، وابي موسى ، وغيرهم .

روى عنه : اسماعيل بن ابي خالد ، وقيس بن مسلم ، وعلقمة ابن مرثد ، وغيرهم(٣) .

قال ابن معن (٤): ثقة ، و كذلك العجلي(٥) .

قال ابن حجر(٦): قال ابو داود ، راى النبي صلى الله عليه و سلم و لم يسمع منه ، مات سنة اثنتين او ثلاث و ثمانين .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات و سنده متصل وعليه فالسند صحيح .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٠٥

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ١٣٠

(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ٣ ـ ٤

(٤) الجرح : ٤ / ٤٨٥

(٥) معرفة الثقات : ١ / ٤٧٥

(٦) تقريب التهذيب: ١ / ٣٧٦

(٤٦٤ / ١٥٥ ر) حديث آخر لأبي سعيد في تغيير المنكر(*)

****

حدثنا محمد بن بكر البصري ن قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا محمد بن العلاء ، قال حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن اسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، وعن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من رأى منكم منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذاك أضعف الايمان) .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (١) قال: حدثنا محمد بن العلاء ، وهناد السري قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن اسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد ، وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري به قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره .

وأخرجه مسلم (٢) ، وابن ماجه (٣) ، وأحمد (٤)

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣١٦ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) السنن ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي:٤ /١٢٣ رقم(٤٣٤٠)

(٢) الصحيح ، كتاب الايمان ، باب كون النهي عن المنكر من الايمان : ١ / ٦٩ رقم (٧٩) .

(٣) السنن ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٢ / ١٣٣٠ رقم (٤٠١٣) .

(٤) المسند : ٣ / ١٠ ، ٥٢

والبيهقي (١) عن أبي معاوية عن الأعمش ، عن اسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، وعن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري به .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن بكر : الشيخ الثقة .

٢ - أبو داود : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٤٩) .

٣ - محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبوكريب : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٢) .

٤ - أبو معاوية : هو محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية الضرير الكوفي (٢) .

روى عن : عاصم الأحول ، وأبي مالك الأشجعي ، وسعد ويحيى ابني سعيد الأنصاري ، والأعمش وداود بن أبي هند ، وحجاج بن أرطاة ، وخلق كثير .

روى عنه : أحمد بن حنبل ، واسحاق بن راهويه ، وأبو الوليد الطيالسي ، وسعيد بن منصور ، وأبو كريب ، وهناد بن السري ، وآخرون (٣) .

قال أحمد (٤): أبو معاوية في غير حديث الأعمش مضطرب لايحفظها حفظا جيدا . وقال العجلي(٥) : كوفي ثقة ، وكان يرى الارجاء ، و كان لين القول .

---

(١) السنن الكبرى ، كتاب صلاة العيدين ، باب يبدأ الصلاة قبل الخطبة : ٣ / ٢٩٦ - ٢٩٧ .

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٥٧

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٩ /١٣٧ - ١٣٨

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٧ /٢٤٧

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٣٩٢ .

وقال ابن خراش(١): صدوق ، و هو في الأعمش ثقة .

وقال ابن سعد (٢): كان ثقة كثير الحديث يدلس ، وكان مرجئا. وقال يعقوب بن شيبة(٣) : ثقة ربما دلس ، وكان يرى الارجاء . وقال النسائي (٤): ثقة ، و ذكره ابن حبان في الثقات . وقال(٥): كان حافظا متقنا ولكنه كان مرجئا ، وقال الذهبي(٦): ثقة ثبت ، ما علمت فيه مقالا يوجب وهنه مطلقا ، وقال ابن حجر(٧): ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، و قد يهم في حديث غيره ، وقد رمي بالارجاء ، مات سنة خمس وتسعين ومائة .

٥ ـ الأعمش : هو سليمان بن مهران : ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦١) .

٦ ـ اسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي - بضم الزاي - أبو اسحاق الكوفي (٨) .

روى عن : أبيه ، و عبد الله بن أبي الهذيل ، وغيرهما.

روى عنه : الأعمش ، وشعبه ، و المسعودي ، وفطربن خليفة ، وغيرهم (٩) .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ / ٥٧٥ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٩٢ .

(٣) ميزان الاعتدال : ٤ / ٥٧٥ .

(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ١٣٩ .

(٥) الثقات : ٧ / ٤٤٢ .

(٦) ميزان الاعتدال : ٣ /٥٣٣ .

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ١٥٧ .

(٨) المرجع السابق : ١ / ٦٩ .

(٩) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٢٩٦ .

وثقه ابن معين وأبو حاتم (١) ، والنسائي (٢) ، والذهبي (٣) وقال ابن حجر (٤) : ثقة تكلم فيه الازدي بلا حجة ، مات بعد المائة .

٧ - رجاء بن ربيعة الزبيدي ، أبو اسماعيل الكوفي .

روى عن : علي ، وأبي سعيد ، وابن عمر ، والحسن بن علي ، والبراء بن عازب وزهير بن حزام .

روى عنه : ابنه اسماعيل ، ويحيى بن هاني بن عروة المرادي (٥) وثقه العجلي (٦) والذهبي (٧) ، وقال ابن حجر (٨): صدوق ، مات بعد المائة .

٨ - قيس بن مسلم : ثقة ، رمى بالارجاء .

٩ - طارق بن شهاب : رأى النبي ولم يسمع منه ، مضت ترجمته هو وقيس بن مسلم في الأثر (٤٦٣) .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات ولكنه من رجال مسلم وعليه فالسند صحيح .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم .

---

(١) الجرح والتعديل : ١٢ / ١٦٨

(٢) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٩٦

(٣) الكاشف : ١ / ٧٣

(٤) تقريب التهذيب : ١ /٦٩

(٥) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٦٦

(٦) معرفة الثقات : ١ / ٣٦٠

(٧) الكاشف : ١ / ٢٣٩

(٨) تقريب التهذيب : ١ /٢٤٨

(٤٦٥ / ١٥٦ ر) حديث عبد الله بن جرير عن القوم الذين يعمل فيهم بالمعاصي ولم يغيروه (*)

****

حدثنا عبد الله بن جعفر ، قال حدثنا يونس بن حبيب ، قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا شعبة ، عن أبي اسحاق ، عن عبد الله ابن جرير البجلي ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما من قوم يعمل بينهم بالمعاصي هم أكثر وأعز ممن يعمله ، ثم لم يغيروا الا عمهم الله بعقاب) .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) والطبراني (٤) (ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعمله لم يغيروه الا عمهم الله بعقاب) .

وأخرجه ابن حبان (٥) والبيهقي (٦) عن أبي اسحاق السبيعي عن

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٦ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) المسند : ٤ / ٣٦٤

(٢) السنن ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي : ٤ /١٢٢ - ١٢٣ رقم (٤٣٣٩) .

(٣) السنن ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢ / ١٣٢٩ رقم (٤٠٠٩) .

(٤) المعجم الكبير: ٢ / ٣٣١ - ٣٣٢ رقم (٢٣٨١) .

(٥) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، كتاب البر والاحسان ، ذكر استحقاق القوم الذين لا يأمرون بالمعروف : ١ / ٢٥٩ .

(٦) السنن الكبرى ، كتاب آداب القاضي ، باب ما يستدل به على أن القضاء أمر بمعروف أو نهي عن منكر : ١٠ / ٩١ .

عبيد الله بن جرير البجلي ، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعمله لم يغيروه الا عمهم الله بعقاب) .

رجال الاسناد :

١ - عبد الله بن جعفر بن فارس : ثقة .

٢ - يونس بن حبيب : ثقة .

٣ - أبو داود الطيالسي : ثقة حافظ غلط في أحاديث ، تقدمت تراجم الثلاثة في الحديث (٤٦٣) .

٤ - شعبة بن الحجاج العتكي : ثقة متقن ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٤٧) .

٥ - أبو اسحاق : هو السبيعي : ثقة عابد ، اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٣٥) .

٦ - عبيد الله بن جرير بن عبد الله البجلي .

روى عن : أبيه .

روى عنه : أبو اسحاق السبيعي ، وعبد الملك بن عمير ويزيد بن أبي زياد (١) ذكره ابن حبان (٢) في الثقات . وقال الذهبي (٣) : وثق ، وقال ابن حجر (٤) مقبول .مات بعد المائة

الحكم على سند المؤلف :

سنده متصل ورجاله ثقات عدا عبيد الله بن جرير البجلي فهو مقبول

الحكم على الحديث :

في سنده عبيد الله بن جرير لم يوثقه الا ابن حبان الا أن للحديث شواهد عن حذيفة وأبي هريرة وابن عمر (٥)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦ / ٥ . (٢) الثقات : ٥ / ٦٥

(٣) الكاشف : ٢ / ١٩٦ . (٤) تقريب التهذيب : ١/ ٥٣

(٥) هامش المعجم الكبير للطبراني:٣٣١/٢ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي .

(٤٦٦ / ١٥٧ ر) حديث عبد الله بن مسعو في انه اول ما دخل النقص على بني اسرائيل انهم لا يتناهون عن المنكر(*)

****

حدثنا محمد بن بكر ، قال حدثنا ابو داود ، قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا يونس بن راشد ، عن علي بن نديمة ، عن ابي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ان اول ما دخل النقص على بني اسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول : يا هذا (اتق الله و دع ما تصنع فانه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك ان يكون اكيله و شريبه و قعيده ، فلما فعلوا ذلك ضرب الله تعالى قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال: (لعن الذين كفروا) (١) الآية ثم قال : كلا ، والله لتأمرن بالمعروف و لتنهون عن المنكر و لتأخذن على يد الظالم و لتأطرنه على الحق اطرا او تقصرنه على الحق قصرا) .

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود(٢) و البيهقي(٣) بنفس لفظ و سند المؤلف عن عبد الله بن محمد النفيلي ، عن يونس بن راشد ، عن علي بن بذيمة ، عن ابي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود به .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٦ باب فرض الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) الاية ٧٨ ، ٧٩ من سورة المائدة .

(٢) السنن ، كتاب الملاحم ، باب الامر و النهي: ٤ / ١٢١ رقم (٤٣٣٦) .

(٣) السنن الكبرى ، كتاب آداب القاضي ، باب فضل المؤمن القوي ١٠ / ٩٣

واخرجه الترمذي (١) وابن ماجة (٢) واحمد (٣) والطبراني (٤) عن علي بن بذيمة ، عن ابي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود به .

واخرجه الترمذي(٥) وابن ماجة (٦) عن علي بن بذيمة عن ابي عبيدة مرسلا ، وذكره ابن كثير(٧) .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن بكر : ثقة .

٢ ـ ابو داود : سليمان بن الأشعث السجتاني : ثقة حافظ .

٣ ـ عبد الله بن محمد النفيلي : ثقة حافظ . تقدمت تراجمهم في الحديث (٤٩) .

٤ ـ يونس بن راشد الحراني : ابو اسحاق القاضي .

روى عن : خصيف ، و عبد الكريم بن مالك ، و علي بن بذيمة ويحيى بن سعيد الانصاري ، و غيرهم .

روى عنه : سعيد بن حفص النفيلي ، و عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي ، و ابو جعفر النفيلي ، وآخرون(٨) .

---

(١) السنن ، كتاب التفسير ، سورة سورة المائدة : ٥ / ٢٣٦ رقم (٣٠٤٨) .

(٢) السنن ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢ / ١٣٢٨ رقم (٤٦٠٠) .

(٣) المسند : ١ / ٣٩١ .

(٤) المعجم الكبير : ١٠ / ١٨٠ رقم ١٠٢٦٨

(٥) السنن ، كتاب التفسير ، باب تفسير سورة المائدة : ٥ / ٢٣٥ - ٢٣٦ رقم ٣٠٤٧ .

(٦) السنن ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢ / ٣٢٨ رقم ٣٠٤٧ .

(٧) التفسير : ٣ / ١٥٢

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر ١١/ ٤٣٩

قال عنه أبو زرعة (١): لا بأس به • وقال أبو حاتم (٢): يكتب حديثه • وقال البخاري (٣): كان مرجئا • وقال النسائي(٤) : كان داعية • وذكره ابن حبان(٥) في الثقات • وقال ابن حجر(٦): صدوق ، رمي بالارجاء ، مات بعد المائة •

٥ - علي بن بذيمة - بفتح الموحدة وكسر المعجمة المخففة بعدها تحتانية ساكنة - الجرزي •

روى عن : أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، والشعبي ، وسعيد بن جبير ، ومقسم ، ومجاهد ، وميمون بن مهران ، وعكرمة ، وغيرهم •

و روى عنه : الأعمش ، وشعبة ، والثوري ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، ويونس بن راشد الجرزي ، وشريك ، وآخرون(٧)

وثقه : ابن معين (٨) ، والعجلي(٩) ، وأبو زرعة(١٠) ، والنسائي(١١) وفي موضع آخر قال ليس به بأس ، وابن شاهين(١٢) زاد: ليس به بأس ،

وقال أحمد(١٣) : صالح الحديث ، لكنه رأس في التشيع •

وقال ابن حجر(١٤): ثقة رمي بالتشيع •

---

(١) الجرح و التعديل لابن الحاتم : ٩ / ٢٣٩ •

(٢) المرجع السابق نفس الجزء و الصفحة •

(٣) التاريخ الكبير: ٨ /٤١٢ (٤) تهذيب التهذيب: ١١/ ٤٣٩

(٥) الثقات : ٩ / ٢٨٩ (٦) تقريب التهذيب: ٢/ ٣٨٤

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٢٨٥

(٨) الجرح و التعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ١٧٥

(٩) معرفة الثقات : ٢ / ١٥٢ • (١٠) الجرح و التعديل : ١٧٥/٦

(١١) تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٨٦ •

(١٢) تاريخ أسماء الثقات:ص٢٠٨

(١٣) ميزان الاعتدال للذهبي:١١٥/٣ •

(١٤) تقريب التهذيب :٣٢/٢

٦ ـ أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود : ثقة ، والراجح أنه لايصح سماعه من أبيه ، مضت ترجمته في الأثر (٢٩٢)

الحكم على سند المؤلف :

فيه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لايصح سماعه من أبيه ، وعليه فالسند منقطع .

الحكم على الحديث : منقطع .

الغريب :

لتأطرنه : قال الخطابي(١) : لتردنه عن الجور ، وأصل الأطر : العطف والثني . وقال ابن الأثير(٢) : و تأطرونه على الحق أطرا أي تعطفوه عليه .

(٤٦٧ / ١٥٨ ر) حديث آخر لعبد الله بن مسعود في النقص الذي دخل على بني اسرائيل (*) .

****

قال أبو داود : حدثنا خلف بن هشام ، قال: حدثنا أبو شهاب الحناط عن العلاء بن المسيب ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه ، وزاد فيه :(أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليلعنكم كما لعنهم) .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود(٣) و الطبراني(٤) واللفظ لأبي داود ،

---

(١) معالم السنن للخطابي بهامش مختصر سنن الترمذي : ٦ / ١٨٦

(٢) النهاية في غريب الحديث : ١ / ٥٣ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٦ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر .

(٣) السنن ، كتاب الملاحم ، باب الأمر و النهي : ٢ / ١٢٢ رقم (٤٣٣٧) .

(٤) المعجم الكبير:١٠/١٨٠ رقم (١٠٢٦٧)

قال: حدثنا خلف بن هشام ، ثنا أبو شهاب الحناط ، عن العلاء ابن المسيب عن عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ، زاد:(أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليلعننكم كما لعنهم)

قال أبو داود : رواه المحاربي عن العلاء بن المسيب ، عن عبدالله بن عمرو بن مره ، عن سالم الأفطس ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله و رواه خالد الطحان عن العلاء ، عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة .

رجال الاسناد :

١ ـ أبو داود: هو سليمان بن الأشعث : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الحديث (٤٩) .

٢ ـ خلف بن هشام بن ثعلب بالمثلة و المهملة البزار ، بالراء آخره ، المقري البغدادي (١) .

روى عن: مالك ، وحماد بن زيد ، وهيثم ، وأبي الأحوص ، وأبي شهاب الحناط ، وأبي عوانه ، و الدراوردي ، وجماعة .

و روى عنه : مسلم ، وأبو داود ، وابن أبي خيثمة ، وابراهيم الحربي ، وعباس الدوري ، و عبدالله بن حنبل ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، و غيرهم (٢) .

قال عنه النسائي (٣) : ثقة . وقال الدارقطني (٤): كان عابدا فاضلا .

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر:٢٢٦/١

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر:١٥٦/٣

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي:٣٢٦/٨.

(٤) تهذيب التهذيب:١٥٦/٣

وقال أبو عمرو الداني (١)هو : امام في القراءات ، متقدم في رواية الحديث ، صاحب سنة ثقة مأمون .

ذكره ابن حبان في الثقات وقال(٢): كان خيرا فاضلا عالما بالقراءات ، وكان من الحفاظ المتقنين . وقال ابن حجر(٣): ثقة له اختيار في القرآن ، مات سنة تسع و عشرين و مائتين .

٣ ـ أبو شهاب الحناط : هو موسى بن نافع الأسدي ، ويقال الهذلي أبو شهاب الحناط بمهملة و نون ، مشهور بكنيته ، وهو الأكبر(٤) .

روى عن : مجاهد ، وعطاء ، وسعيد بن جبير ، و غيرهم .

روى عنه : الثوري ، وعيسى بن يونس ، ووكيع ، والقطان والمحاربي ، وأبو أسامة ، وأبو نعيم ، وغيرهم (٥) .

قال أحمد(٦): منكر الحديث ، وقال مرة(٧): ما بحديثه بأس و وثقه ابن معين(٨) ، وابن سعد(٩) أضاف ابن سعد : قليل الحديث . وقال الذهبي (١٠): كوفي صدوق . وقال ابن عدي(١١) موسى بن نافع هذا بصري ليس بالمعروف و لم يحضرني له شيء فاذكره .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٣ / ١٥٦

(٢) الثقات: ٨/ ٢٢٨

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٢٢٦

(٤) المرجع السابق:٢ /٢٧٩

(٥) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٧٤

(٦) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ / ٢٢٤

(٧) العلل و معرفة الرجال : ٢ / ٤٠

(٨) الجرح و التعديل لابن حاتم : ٨ / ١٦٥

(٩) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٦٥

(١٠) ميزان الاعتدال : ٤ / ٢٢٤

(١١) الكامل في ضعفاء الرجال: ٢٣٣٧

وقال ابن ابي حاتم (١): سألت ابي عن ابي شهاب موسى بن نافع فقال : يكتب حديثه ، وغيري يحكي عنه انه قال: ثقة ، وقال ابن حجر(٢): صدوق ، مات بعد المائة .

٤ - العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي ، ويقال الثعلبي الكوفي روى عن : ابيه ، وعكرمة ، وعطاء ، وعمرو بن مرة ، وسهيل بن ابي صالح ، وابي اسحاق الشيباني ، و غيرهم .

روى عنه: عبد الواحد بن زياد ، وزهير بن معاوية ، وابو شهاب الحناط ، وعبد الله بن سعيد بن حازم ، وحفص بن غياث ويحيى بن زائدة ، وغيرهم (٣) .

وثقه : ابن معين(٤) ، وابن عمار(٥) ، والعجلي(٦) ، وابن سعد(٧) . وقال ابو حاتم(٨) : صالح الحديث .

وقال الذهبي(٩): صدوق ثقة مشهور . وقال بعض العلماء كان يهم كثيرا ، وهذا قول لا يعبأ به . وقال ابن حجر(١٠): ثقة ربما وهم ، مات بعد المائة .

٥ - عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي (*) - بفتح الجيم والميم - المرادي ، ابو عبد الله الكوفي الأعمى (١١)

---

(١) الجرح و التعديل : ٨ / ١٦٥

(٢) تقريب التهذيب: ٢ /٢٧٩

(٣) تهذيب التهذيب : ٨ / ١٩٢ - ١٩٣

(٤) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٦١

(٥) تهذيب التهذيب: ١٩٣/٨

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ١٥١ (٧) الطبقات الكبرى: ٦ /٣٤٨

(٨) الجرح والتعديل : ٦ / ٣٦١

(٩) ميزان الاعتدال: ٣ /١٠٥

(١٠) تقريب التهذيب : ٢ / ٩٤

(*) نسبة الى جمل بن كنانة من مراد ،(اللباب : ١ / ٢٩٢) .

(١١) تقريب التهذيب : ٢ / ٧٨

روى عن :عبد الله بن ابي اوفى ، وابي وائل ، ومرة الطيب وسعيد بن المسيب ، وعبد الرحمن بن ابي ليلى ، وعمرو بن ميمون الأودي ، وسعيد بن جبير ، وابي عبيدة بن عبد الله ابن مسعود ، و غيرهم .

و روى عنه : ابنه عبد الله ، وابو اسحاق السبيعي وهو اكبر منه ، والأعمش ، والعلاء بن المسيب ، والأوزاعي ، والمسعودي والثوري ، و شعبه ، و غيرهم (١) .

وثقه : ابن معين(٢) ، وابن نمير(٣) ، وقال ابو حاتم(٤): صدوق ثقة ، كان يرى الارجاء . وقال الذهبي(٥):الامام الحجة. وقال ابن حجر(٦): ثقة عابد ، كان لا يدلس ، و رمي بالارجاء مات سنة ثمان عشرة و مائة وقيل قبلها .

٦ ـ سالم بن عجلان الأفطسي : ثقة ، رمي بالارجاء ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٦٧) .

٧ ـ ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود : كوفي ثقة ولم يصح سماعه من ابيه ، تقدمت ترجمته في الحديث (٢٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

رجاله ثقات الا ابا شهاب الحناط فهو صدوق ، ولكن لم يصح سماع ابي عبيدة من ابيه ، وعليه فالحديث منقطع .

الحكم على الحديث :

منقطع .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٨ / ١٠٢

(٢) الجرح و التعديل لابن حجر ابي حاتم : ٦ / ٢٥٨

(٣) تهذيب التهذيب : ٨ / ١٠٣

(٤) الجرح و التعديل : ٦ / ٢٥٨

(٥) ميزان الاعتدال : ٣ / ٢٨٨

(٦) تقريب التهذيب : ٢/٧٨

(٤٦٨ / ١٥٩ ر) حديث الأخذ على يد الظالم (*)

****

حدثنا وهب بن بقية ، قال أخبرنا خالد ، عن اسماعيل ، عن قيس قال : قال أبو بكر بعد أن حمد الله تعالى و أثنى عليه : ياأيها الناس انكم تقرءون هذه الآية و تضعونها في غير موضعها (عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذ اهتديتم)(١)، وانا سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده يوشك أن يعمهم الله بعقاب)

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (٢) ، و الترمذي(٣) ، وابن ماجه(٤) ، وأحمد(٥) ، والبيهقي(٦) ، عن اسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم به .

(*) أحكام القرآن:٢/٢١٧ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) الآية : ١٠٥ من سورة المائدة .

(٢) السنن ، كتاب الملاحم ، باب الأمر و النهي : ٤ / ١٢٢ رقم (٤٣٣٨)

(٣) السنن ، كتاب التفسير ، سورة المائدة : ٥ / ٢٣٩ - ٢٤٠ رقم (٣٠٥٧) .

(٤) السنن ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر: ٢ /١٣٢٧ رقم (٤٠٠٥) .

(٥) المسند : ١ / ٥ ، ٧ ، ٩.

(٦) السنن الكبرى ، كتاب أدب القاضي ، باب فضل المؤمن القوي: ١٠ / ٩١

رجال الاسناد:

١ - وهب بن بقية بن عثمان الواسطي ، ابو محمد ، يقال له وهبان
روى عن : حماد بن زيد ، وجعفر بن سليمان الضبعي ، وخالد ابن عبدالله ، وابي معاوية ، و ابي خالد الاحمر ، وابي داود الطيالسي ، وآخرون .
روى عنه : مسلم ، وابو داود ، والنسائي ، وابو زرعة ، وابي عاصم ، و غيرهم(١) .
وثقه : الخطيب (٢) و الذهبي(٣) . وقال ابن معين(٤) ثقة الا انه سمع وهو صغير .
وذكر ابن حبان(٥) في الثقات . وقال ابن حجر(٦) : ثقة ، مات سنة تسع و ثلاثين و مائتين .

٢ ـ خالد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولاهم .
روى عن : اسماعيل بن ابي خالد ، وحميد الطويل ، وابن عون وخالد الحذاء ، و جماعة .
روى عنه : عبد الرحمن بن المهدي ، ووكيع ، ويحيى القطان ، وعمرو بن عون ، وسعيد بن منصور ، و آخرون (٧) .

---

(١) تهذيب التهذيب : لابن حجر : ١١ / ١٥٩
(٢) تاريخ بغداد : ١٣ / ٤٨٧
(٣) الكاشف : ٣ / ٢١٤
(٤) تهذيب الكمال للمزي : ٣ / ١٤٧٨
(٥) الثقات : ٩ / ٢٢٩
(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٣٧
(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٠٠

وثقه : احمد(١) ، وابن سعد (٢) ، وابو زرعة(٣) ، و النسائي(٤) ، و ابو حاتم(٥) ، والترمذي(٦) • وقال ابن حجر(٧) : ثقة ثبت ، مات سنة اثنتين و ثمانين و مائة •

٣ ـ اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٧)

٤ ـ قيس بن ابي حازم البجلي ، ابو عبد الله الكوفي ، مخضرم•

روى عنْ : ابيه ، وابي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، والزبير ، وطلحة ، وابي عبيدة ، وغيرهم •

روى عنه : اسماعيل بن ابي خالد ، و بيان بن بشر ، والحكم بن عتبة ، والاعمش ، و غيرهم(٨) •

قال الآجري (٩) عن ابي داود : اجود التابعين اسنادا قيس بن ابي حازم ، روى عن تسعة من العشرة ولم يرو عن عبد الرحمن ابن عوف • وقال ابن معين(١٠): كوفي ثقة • وقال الذهبي(١١): ثقة حجة ، كاد ان يكون صحابيا ، واضاف(١٢): اجمعوا على الاحتجاج به • وقال ابن حجر (١٣) : ثقة مخضرم ، مات بعد التسعين او قبلها •

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب:٨ / ٢٩٤

(٢) الطبقات الكبرى:٣١٣/٧

(٣) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٣ / ٣٤١

(٤) تهذيب التهذيب: ٣ / ١٠٠

(٥) الجرح : ٣ / ٣٤١

(٦) تهذيب التهذيب: ٨ / ٣٨٧

(٧) تقريبالتهذيب: ٣٨٨/١

(٨) تهذيب التهذيب: ٨ / ٣٨٧

(٩) المرجع السابق:٣٨٨/٨

(١٠) الجرح : ٧ / ١٠٢

(١١) ميزان الاعتدال:٣٩٢/٣

(١٢) المرجع السابق: ٣ / ٣٩٣

(١٣) تقريب التهذيب:١٢٧/٢

الحكم على سند المؤلف:

سنده متصل ورجاله ثقات وعليه فالسند صحيح .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : حسن صحيح .

قال الخطابي(١) : وذكر أن بعضهم رواه مرفوعا ، وبعضهم رواه عن أبي بكر قوله ، ولم يرفعوه .

(٤٦٩ / ١٦٠ ر) حديث أبي ثعلبة في قوله (عليكم أنفسكم)(*) .

****

حدثنا محمد بن بكر

قال حدثنا أبو داود ، قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكي ، قال حدثنا ابن مبارك ، عن عتبة بن أبي حكيم ، قال حدثني عمرو بن جارية اللخمي ، قال حدثني أبو أمية الشعباني ، قال : سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت : يا أبا ثعلبة ، كيف تقول في هذه الآية : (عليكم أنفسكم)(٢) .

فقال : أما والله لقد سألت عنها خبيرا ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى اذا رأيت شحا مطاعا و هوى متبعا ودنيا مؤثرة ، و اعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك - يعني بنفسك - و دع عنك العوام ، فان من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيه مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله).

---

(١) معالم السنن : ٦ / ١٨٧

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣١٧ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٢) الآية : ١٠٥ من سورة المائدة .

وزادني غيره قال : يا رسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال : (أجر خمسين منكم) .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود(١) عن أبي ربيع سليمان بن داود العتكي .

قال حدثنا ابن مبارك ، عن عتبة بن أبي حكيم ، قال : حدثني عمرو بن جاريه اللخمي ، قال حدثني أبو أمية الشعباني ، قال: سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت : يا أبا ثعلبة ، كيف في هذه الآية (عليم أنفسكم) فذكره بلفظ المؤلف .

وأخرجه الترمذي (٢) ، وابن ماجه(٣) ، والحاكم (٤) ، والبيهقي(٥) ، عن أبي أمية الشعباني .

رجال الاسناد :

١ - سليمان بن داود العتكي ، أبو الربيع الزهراني البصري ، نزيل بغداد (٦) .

---

(١) السنن ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي : ٤ / ١٢٣ رقم (٤٣٤١) .

(٢) السنن ، كتاب التفسير ، تفسير سورة المائدة : ٥ / ٢٤٠ رقم (٣٠٥٨) .

(٣) السنن ، كتاب الفتن ، باب (ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) : ٢ / ١٣٣٠ رقم (٤٠١٤) .

(٤) المستدرك ، كتاب الرقاق : ٤ / ٣٢٢ .

(٥) السنن الكبرى ، كتاب آداب القاضي ، باب مما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الطاعات : ١٠ / ٩٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٣٢٤

روى عن : مالك حديثا واحدا ، وحماد بن زيد ، واسماعيل بن جعفر ، وجرير بن حازم وابن المبارك ، وغيرهم .

روى عنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي بواسطة وأحمد بن حنبل ، وأبو زرعة وأبو حاتم ، والذهلي ، وغيرهم (١) .

وثقه : ابن معين(٢) ، وأبو زرعة(٣) ، وأبو حاتم(٤) ، وقال ابن قانع(٥): ثقة صدوق . وذكره ابن حبان(٦) في الثقات ، وقال ابن حجر(٧): ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة . مات سنة أربع وثلاثين و مائتين .

٢ ـ عبد الله بن مبارك : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩)

٣ ـ عتبة بن أبي حكيم الهمداني - بسكون الميم - أبو عباس الأردني ، بضم الهمزة و الدال بينهما راء ساكنة ، وتشديد النون(٨) .

روى عن : أبي سفيان طلحة بن نافع ، وعمرو بن حارثة اللخمي والزهري ، و مكحول ، وقتادة ، وعيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وغيرهم .

روى عنه : ابن مبارك ، ويحيى بن حمزة ، واسماعيل بن عياش ، وبقية ، وغيرهم (٩) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤ / ١٩٠ - ١٩١

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٤ / ١١٣

(٣) تاريخ بغداد للخطيب : ٩ / ٣٩

(٤) الجرح : ٤ / ١١٣

(٥) تهذيب التهذيب: ٤ /١٩١

(٦) الثقات: ٨ / ٢٧٨

(٧) تقريب التهذيب: ١ /٣٢٤

(٨) المرجع السابق: ٢ /٤

(٩) تهذيب التهذيب: ٧ /٩٤

قال ابو حاتم(١) : صالح لا بأس به • وقال النسائي(٢): ليس بالقوي • وقال مرة: ضعيف • وقال ابن عدي(٣): ارجو انه لا بأس به • وقال الذهبي (٤): هو متوسط ، حسن الحديث • وقال ابن حجر(٥): صدوق يخطىء كثيرا ، مات سنة سبع واربعين ومائة

٤ ـ عمرو بن جارية - بالجيم - اللخمي - يقال انه عم عتبة بن ابي حكيم •

روى عن : ابي امية الشعباني ، وعروة بن محمد بن عمار بن ياسر •

روى عنه : امية بن هند ، وعتبة بن ابي حكيم ، وابو داود والترمذي ، وابن ماجه ، وغيرهم(٦) •

ذكره ابن حبان (٧) في الثقات • وقال ابن حجر(٨) : مقبول مات بعد المائة •

---

(١) الجرح : ٦ / ٣٧١

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي : ٣ / ٤٨

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال : ٥ / ١٩٩٥

(٤) ميزان الاعتدال : ٣ / ٢٨

(٥) تقريب التهذيب : ٢ / ٤

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٨ / ١١ وتهذيب الكمال:٢ /١٠٢٨

(٧) الثقات : ٧ / ٢١٨

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٦٦

٥ ـ أبو أمية الشعباني(*) : اسمه محمد - بضم الياء وكسر الميم وقيل بفتح الياء ، وقيل اسمه عبدالله بن أخا مر .
روى عن : معاذ بن جبل ، وأبي ثعلبة الخشني ، وكعب الأحبار.
روى عنه : عمرو بن جارية اللخمي ، وعبد الملك بن سفيان الثقفي ، وغيرهم (١) .
ذكره ابن حبان (٢) في الثقات . وقال ابن حجر(٣): مقبول ، من الثانية .

٦ ـ أبو ثعلبة الخشني - بضم المعجمة بعدها نون - صحابي مشهور بكنيته ، قيل اسمه جرثوم ، و قيل غير ذلك ، مات سنة خمس وسبعين ، وقيل قبل ذلك بكثير ، أول خلافة معاوية (٤) .

(*) الشعباني: بفتح الشين وسكون العين وفتح الياء الموحدة وفي آخرها النون ، منسوب الى شعبان بن عمرو بن قبس قبيلة من حمير ، واسم شعبان حسان ، لأنه مات في موضع يدعى ذا شعبين وقيل شعبة جبل باليمن ، وهو ذو شعبين ، نزله حسان وولده فنسبوا اليه فمن كان بالشام منهم يقال لهم شعبانيون (اللباب: ٢ /١٩٧ - ١٩٨ .

(١) تهذيب التهذيب : ١٢ / ١٥

(٢) الثقات:٥/ ٥٥٨

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٩٢

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٠٤

الحكم على سند المؤلف :

فيه عمرو بن جارية ، وابو امية الشعباني مقبولان ، وعليه فالسند : ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : حسن غريب .

الغريب :

شحا مطاعا : اي بخلا مطاعا ، وهو اشد البخل ، و قيل البخل مع الحرص .

هوا متبعا : اي هوى النفس متبوعا ، كلا يتبع هواه .

و اعجاب كل ذي راي برايه : من غير نظر الى الكتاب و السنة واجماع الأمة (١) .

(٤٧٠ /٧٨ ق) اثر ابن عباس في اصحاب السبت (*)

****

روى عن عكرمة أن ابن عباس قال له : لقد اعياني ان اعلم ما فعل بمن امسك عن الوعظ من اصحاب السبت ، فقلت له : انا اعرفك ذلك اقرا الآية الثانية قوله تعالى : (انجينا الذين ينهون عن السوء(٢) ، قال : فقال لي اصبت و كساني حلة .

---

(١) عون المعبود : ١١ / ٤٩٤ - ٤٩٥ بتصرف .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣١٩ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر .

(٢) الآية : ١٦٥ من سورة الأعراف

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال حدثنا معاذ بن هاني ، قال حدثنا حماد ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : (واذ قالت امة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا) ، قال : ما ادري انجا الذين قالوا : (لم تعظون قوما الله مهلكهم) ام لا ؟ .

قال : فلم ازل به حتى عرفته انهم قد نجوا فكساني حلة .

واخرجه عبد الرزاق (٢) ، و البيهقي (٣) بقريب منه .

واورده السيوطي (٤) ، و الالوسي (٥) .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن المثنى : لم اقف على ترجمته .

٢ ـ معاذ بن هانىء القيسي ، البصري ، ابو هانىء .

روى عن : همام بن يحي ، ومحمد بن مسلم الطائفي ، وحماد بن سلمة ، وابن مبارك ، و غيرهم .

روى عنه : بندار ، وابو داود الحراني ، ومحمد بن يونس الكديمي ، واخرون (٦) .

---

(١) التفسير : ١٣ / ١٨٧ رقم (١٥٢٦٩)

(٢) تفسير القرآن لعبد الرزاق الصنعاني : ٢ / ٢٤٠ ـ ٢٤٣ الطبعة الاولى ١٩٨٩ م الرياض .

(٣) السنن الكبرى ، كتاب آداب القاضي ، باب فضل المؤمن القوي ١٠ / ٩٢ ـ ٩٣ .

(٤) الدر المنثور : ٣ / ٥٨٨ ـ ٥٩٠

(٥) تفسير الالوسي : ٩ / ٩٢ .

(٦) تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٩٦

و ثقه النسائي (١) ، و ذكره ابن حبان(٢) في الثقات •
وقال ابن قانع (٣) : بصري صالح • وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة تسع و مائتين •

٣ ـ حماد هوابن سلمة : ثقة و تغير حفظه بآخره ، مضت ترجمته في الأثر (١٦٢) •

٤ ـ داود هو ابن الحصين الأموي : ثقة الا في عكرمة ، مضت ترجمته في الحديث (٢٩٨) •

٥ ـ عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الحديث (٦٠) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

في سنده شيخ الطبري محمد بن المثنى لم أقف على ترجمته وداود ابن الحصين ثقة الا في عكرمة ، و عليه فالسند ضعيف •

(٤٧١) / ١٦١ ر) حديث أبي هريرة في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر (*)

****

روى طلحة بن عمرو ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة قال اجتمع نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله أرأيت ان عملنا بالمعروف حتى لا يبقى من المعروف شيء الا

---

(١) نفس المرجع

(٢) الثقات : ٩ / ١٧٨

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٩٦

عملناه ، و انتهينا عن المنكر حتى لم يبق من المنكر شيء الا انتهينا عنه ، أيسعنا أن لا نأمر بالمعروف و لا ننهى عن المنكر قال : مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله ، وانهوا عن المنكر وان لم تنهوا عنه كله .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن عدي (١) عن العلاء بن المسيب ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ، و ان لم تنتهوا عنه .

قال ابن عدي : وهذا من حديث العلاء بهذا الاسناد غير محفوظ .

رجال الاسناد :

١ - طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي .

روى عن : عطاء بن أبي رباح ، ومحمد بن عمرو بن علقمة ، وسعيد بن جبير ، و غيرهم .

روى عنه : جرير بن حازم ، والثوري ، وأبو داود الطيالسي وأبو نعيم ، وغيرهم (٢) .

قال البخاري(٣):هو لين عندهم . و قال أحمد (٤): لا شيء متروك الحديث . و قال النسائي (٥) : متروك . و قال ابن

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ٦ / ٢٣٠٠

(٢) تهذيب التهذيب : ٥ / ٢٣

(٣) كتاب الضعفاء الصغير : ص ٦٤

(٤) الجرح والتعديل : ٤ / ٨ ٤٧

(٥) كتاب الضعفاء و المتروكين : ص ١٤٣

معين (١) وأبو زرعة (٢) : ضعيف • و قال أبو حاتم (٣): ليس بالقوي لين الحديث • وقال ابن المديني(٤): ليس بشيء • وقال ابن حجر(٥): متروك ، مات سنة اثنتين و خمسين و مائة •

٢ ـ عطاء بن أبي رباح : ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير التدليس ، مضت ترجمته في الأثر (٩٢) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، و فيه طلحة بن عمرو متروك الحديث •

الحكم على الأثر :

قال ابن عدي : و هذا من حديث العلاء بهذا الاسناد غير محفوظ و عليه فالسند ضعيف •

(٤٧٢ / ١٦٢ر) حديث أبي سعيد : أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر (*)

****

حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا اسرائيل ، قال حدثنا محمد بن جحادة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول صلى الله عليه و سلم : أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ، أو أمير جائر •

تخريج الحديث :

تقدم تخريجه الحديث (٣٢٤) •

(١،٢) الجرح و التعديل : ٤ / ٤٧٨

(٣) المرجع السابق نفس الجزء و الصفحة •

(٤) ميزان الاعتدال : ٢ / ٣٤٠

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٣٩٧

رجال الاسناد :

١ ـ يزيد بن هارون : ثقة مدلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٩٤)

٢ ـ اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦)٠

٣ ـ محمد بن جحادة : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٢) ٠

٤ ـ عطية العوفي : صدوق يخطىء كثيرا ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٠٠) ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا٠

وفيه عطية العوفي صدوق يخطىءكثيرا و عليه فالسند ضعيف ٠

الحكم على الحديث :

قال المنذري ، قال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه ، وعطية العوفي لا يحتج به ٠

(٤٧٣ / ١٦٣ر) حديث ابن عباس : سيد الشهداء حمزة ، ورجل قام الى امام جائر فأمره و نهاه فقتله(*) ٠

****

حدثنا محمد بن عمر ، قال أخبرني أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب المروزي ، قال سمعت أبا عمارة ، قال سمعت الحسين بن رشيد يقول سمعت أبا حنيفة يقول : أنا حدثت ابراهيم الصائغ عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ، و رجل قام الى امام جائر فأمره و نهاه فقتله ٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٠ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ٠

تخريج الحديث :

تقدم تخريجه الحديث (٣٢٤)

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن عمر : هو محمد بن عمر بن الفضل الجعفي •

حدث عن أبي القاسم البغوي •

وروى عن أبي شعيب الحراني وابن مسروق ، روى عنه : أبو نعيم الحافظ (١) •

قال الذهبي (٢) : اتهم بالكذب • وقال ابن أبي الفوارس (٣) كان كذابا ، مات سنة احدى و ستين و ثلاثمة (٤) •

٢ ـ أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب المروزي ، أبو بشر الفقيه (٥) قال عنه ابن حبان(٦): كان ممن يضع المون ، و يقلب الأسانيد فاستحق الترك •

وقال الدارقطني(٧): يضع الحديث عن أبيه عن جده •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢١ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر

(١) ميزان الاعتدال : ٣ / ٦٧١

(٢،٣) المرجع السابق نفس الجزء و الصفحة •

(٤) ميزان الاعتدلال : ٣ / ٦٧١ و لسان الميزان : ٥ / ٣٢٤

(٥) ميزان الاعتدال : ١ / ١٤٩

(٦) المجروحين : ١ / ١٥٦

(٧) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٥٤

وقال الذهبي (١): عرف بالوضع • مات سنة ثلاث وعشرين و ثلاثمائة (٢) •

٣ ـ ابو عمارة : لعله محمد بن احمد بن مهدي ، ابو عمارة •

روى عن : ابي بكر بن ابي شيبة ، و محمد بن سليمان لوين وعيسى بن سليمان العسقلاني ، ومحمد بن المثنى السمسار •

روى عنه : ابو عمرو بن السماك ، وابو سهل بن زياد القطان ودعلج بن احمد ، و ابو بكر الشافعي (٣) •

قال عنه الدارقطني (٤): ضعيف جدا ، و قال ايضا (٥):متروك

و قال الخطيب (٦): في حديثه مناكير و غرائب

٤ ـ الحسن بن رشيد

روى عن : ابن جريج ، و وهيب بن الورد

روى عنه : محمود بن العباس المروزي (٧)

قال عنه العقيلي (٨): في حديثه وهم • و قال ابو حاتم (٩)

---

(١) المغني في الضعفاء : ١ / ٥٦

(٢) ميزان الاعتدال : ١ / ١٤٩

(٣) تاريخ بغداد : ١ / ٣٦٠

(٤) المرجع السابق : ١ / ٣٦١

(٥) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٥٦

(٦) تاريخ بغداد : ١ / ٣٦٠

(٧) الجرح و التعديل : ٣ / ١٤

(٨) الضعفاء الكبير : ١ / ٢٢٥

(٩) الجرح و التعديل : ٣ / ١٤

مجهول • وقال الذهبي (١): فيه لين •وقال ابن أبي حاتم(٢) حديثه يدل على الانكار •

٥ ـ أبو حنيفة : فقيه مشهور ، مضت ترجمته في الحديث (٣٣١)

٦ ـ ابراهيم بن زياد بن ابراهيم ، أبو اسحاق الصائغ ، سمع سفيان بن عيينه ، و اسماعيل بن عليه ، و عبدالله بن نمير وأسود بن بن شاذان •

روى عنه : أبو زرعة ، وأبو حاتم ، ويحي بن صاعد ،وغيرهم (٣)

قال أبو حاتم (٤): صدوق •

٧ ـ عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الحديث(٦٠)

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا •

الحكم على الحديث :

تقدم الحكم عليه في الحديث (٣٢٤) •

---

(١) ميزان الاعتدال : ١ / ٤٩٠

(٢) الجرح و التعديل : ٣ / ١٤

(٣) تاريخ بغداد : ٦ / ٧٩

(٤) الجرح و التعديل : ٢ / ١٠١

(٤٧٤ / ٢٣٣ ط) : اثر الحسن في قوله تعالى (كنتم خير امة اخرجت للناس)(*)

****

قوله عز وجل (كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف و تنهون عن المنكر)(١) الآية .

قيل في معنى قوله (كنتم) وجوه :

روى عن الحسن : انه يعني فيما تقدمت البشارة والخبر به من ذكر الامم في الكتب المتقدمة ، قال الحسن :(نحن آخرها واكرمها على الله).

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(٢)قال: حدثنا بشر ، قال: حدثنا يزيد ، قال: حدثنا سعيد عن قتادة ، قال: كان الحسن يقول :(نحن آخرها واكرمها على الله) .

رجال الاسناد :

١ ـ بشر بن معاذ العقدي : صدوق

٢ ـ يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت

٣ ـ سعيد بن ابي عروبة : ثقة حافظ

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم جميعافي الاثر (٣٤) .

(*) احكام القرآن : ٢ /٣٢١ باب فرض الامر بالمعروف و النهي عن المنكر .

(١) الآية : / ١١٠ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ١٠٤ رقم (٧٦٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

سنده متصل ورجاله ثقات الا بشر بن معاذ فهو صدوق و عليه فالسند حسن •

(٤٧٥ / ١٦٤ ر) حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده في قوله تعالى: (كنتم خير امة اخرجت للناس)(*)

****

حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق ، قال : حدثنا الحسن بن ابي الربيع ، قال : اخبرنا عبد الرزاق ، قال: اخبرنا معمر عن بهز بن حكيم ، عن ابيه ، عن جده ، انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى :(كنتم خيرامة اخرجت للناس)(١)

قال :(انتم تتمون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله)

تخريج الحديث :

اخرجه الطبري(٢) وابن ابي حاتم (٣) عن الحسن بن ابي الربيع اخبرنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا معمر ، عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده به •

(*) احكام القرآن : ٢ /٣٢١ باب فرض المر بالمعروف و النهي عن المنكر

(١) تفسير الطبري : ٧ / ١٠٤ رقم (٧٦٢٢)

(٢) تفسير ابن ابي حاتم الجزء الثاني القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٤٦٩ •

واخرجه الحاكم(١) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده به • و قال :(هذا حديث صحيح الاسناد• ووافقه الذهبي و ذكر الحاكم و الذهبي متابعة سعيد الجريري(٢) •

و اخرجه احمد(٣) و الحاكم ايضا من طريق سعيد بن اياس الجريري عن حكيم عن ابيه عن جده به •

واخرجه الترمذي (٤) وابن ماجه(٥) والطبراني(٦) عن بهز عن ابيه عن جده به • و قال الترمذي :(هذا حديث حسن) •

رجال الاسناد :

١ ـ عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩٥) •

٢ - الحسن بن ابي الربيع : صدوق ، تقدم في الأثر (٢٢٠) •

٣ - معمربن راشد الأزدي : ثقة فاضل ، تقدم في الأثر (١٦) •

---

(١) المستدرك : ٤ / ٨٤

(٢) المستدرك : ٤ / ٨٤

(٣) مسند الامام احمد : ٥ / ٣

(٤) السنن ، كتاب التفسير ، باب سورة آل عمران : ٥ /٢١١ رقم (٣٠٠١) •

(٥) السنن ، كتاب الزهد ، باب صفة امة محمد صلى الله عليه وسلم ٢ / ١٤٣٣ رقم (٤٢٨٧) •

(٦) المعجم الكبير : ١٩ / ٤٢٢ •

٤ - بهز - بمفتوحة وسكون وهاء وبزاي - (١) بن حكيم بن معاوية القشيري ، ابو عبد الملك .

روى عن : ابيه عن خلاد عن زرارة بن اوفى وهشام بن عروة .

روى عنه : سليمان التيمي ، وابن عون ، وجرير بن حازم والحمادان ، و معمر بن راشد ، وابو اسامة ، وابن علية ، وغيرهم (٢) .

وثقه ابن معين (٣) وابن المديني (٤) و النسائي (٥) وقال الترمذي (٦) : وقد تكلم شعبة في بهز وهو ثقة عند اهل الحديث . وقال الحاكم (٧) كان من الثقات . وقال ابوحاتم (٨) :

شيخ يكتب حديثه و لا يحتج به . وقال ابو جعفر البستي (٩) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده صحيح . وقال ابن حجر (١٠) : صدوق ، مات قبل الستين ومائة .

---

(١) المغني في ضبط اسماء الرجال : ص ٤٣

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ / ٤٩٨

(٣) التاريخ : ٢ / ٦٤

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي ابي حاتم : ٢ / ٤٣٠

(٥) تهذيب التهذيب : ١ / ٤٩٩

(٦) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .

(٧) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .

(٨) الجرح والتعديل : ٢ / ٤٣٠

(٩) تهذيب التهذيب : ٢ / ٤٩٩

(١٠) تقريب التهذيب : ١ / ١٠٩

٥ - حكيم بن معاوية بن حيدة - بفتح فسكون ففتح - القشيري (*) والد بهز .

روى عن أبيه

وروى عنه : بنوه بهز وسعيد ومهران ، وسعيد بن أبي اياس الجريري ، وغيرهم (١) .

قال العجلي (٢) : تابعي ثقة ، وقال النسائي (٣) ليس به بأس .

٦ - جده : هو معاوية بن حيدة بن معاوية بن كعب القشيري ، صحابي جليل ، سمع النبي صلى الله عليه وسلم (٤) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه من لم أعرف ، وعليه فأتوقف .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم والذهبي ، وحسنه الترمذي .

(*) القشيري : بضم القاف وفتح الشيبة وسكون الياء تحتهانقطتان وفي آخرها راء ، هذه النسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة بن صعصعة (اللباب : ٣ / ٣٧ - ٣٨) .

(١) تهذيب التهذيب لابنحجر : ٢ / ٤٥١

(٢) معرفة الثقات للعجلي : ١ / ٣١٨

(٣) تهذيب التهذيب : ٢ / ٤٥١

(٤) الاصابة : ٥ / ١١٢ دار الكتب العلمية ، بيروت .

آثار في قوله تعالى (ليسوا سواء من أهل الكتاب) الآية .
(٤٧٦ / ٧٩ ق) أثر ابن عباس (*)

****

قوله تعالى : (ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) (١) .

قال ابن عباس .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا ابن حميد قال : حدثنا سلمة ، عن محمد بن اسحاق ، قال : حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما أسلم عبد الله بن سلام ، وثعلبة بن سعيه ، وأسيد بن سعيه ، وأسد بن عيين ، ومن أسلم من يهود معهم فآمنوا وصدقوا ورغبوا في الاسلام ، ورسخوا فيه قالت أحبار يهود وأهل الكفر منهم : ماآمن بمحمد الا أشرارنا ، ولوكانوا من خيارنا ما تركوا دين آبائهم وذهبوا الى غيره ، فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهم : ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله) الى قوله (وأولئك من الصالحين)

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان التميمي : حافظ ضعيف تقدمت ترجمته في الأثر (٣٥٢) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ١١٣ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر .

(١) الآية : ١١٣ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ١٢٠ رقم (٧٦٤٤) .

٢ ـ سلمة : هو سلمة بن الفضل الابرش : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٥) .

٣ ـ محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

٤ ـ محمد بن أبي محمد الأنصاري : مجهول ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٤) .

٥ ـ سعيد بن جبير : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١) .

٦ ـ عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

و أخرجه ابن أبي حاتم (١) قال : حدثنا محمد بن يحي ، أنبأ أبو غسان ، ثنا سلمة ، قال: قال محمد بن اسحاق ، و حدثني محمد عن عكرمة ، أو سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

و رواه ابن اسحاق (٢) مختصرا .

و ذكره السيوطي(٣) و نسبه الى الطبري و ابن أبي حاتم و ابن اسحاق ، وابن المنذر ، والطبراني ، و البيهقي في الدلائل ، وابن عساكر عن ابن عباس به .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن يحي بن عمر الواسطي : ثقة .

٢ ـ محمد بن عمرو بن بكر الرازي ، أبو غسان : ثقة .

٣ ـ سلمة : هو سلمة بن فضل الأبرشي : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت تراجمهم في (٣٢٥) .

٤ ـ محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

٥ - سعيد بن جبير : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١) .

٦ ـ عكرمة : ثقة ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

---

(١) التفسير : الجزء الثاني القسم الأول من سورة آل عمران ص ٤٨٥ رقم (١٢٢٠) .

(٢) السيرة : ١ / ٥٥٧ .

(٣) الدر المنثور: ٢ / ٦٤ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

السند الأول : فيه ابن حميد حافظ ضعيف ، و سلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ ، و محمد بن أبي محمد : مجهول ، و عليه فالسند ضعيف .

السند الثاني: فيه سلمة بن الفضل : صدوق كثير الخطأ .
و محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، و عليه فالسند ضعيف .

(٤٧٧ / ٢٣٤ ط) أثر قتادة (*)

****

و قتادة

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري(١) قال : حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال: حدثنا سعيد عن قتادة : (ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة) الآية ، يقول : (ليس كل القوم هلك ، قد كان لله فيهم بقية)

و أورده السيوطي(٢) و نسبه الى عبد الله بن حميد و عبد الله ابن جرير عن قتادة به .

رجال الاسناد :

١ ـ بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣٢٢ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر

(١) التفسير : ٧ / ١١٣ رقم (٧٦٤٦) .

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٢٩٦ .

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت .

تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل و رجاله ثقات الا بشر بن معاذ فهو صدوق ، و عليه فالسند حسن .

(٤٧٨ / ٢٣٥ ط) أثر ابن جريج (*)

****

لما أسلم عبد الله بن سلام و جماعة معه ، قالت اليهود ما آمن بمحمد الا أشرارنا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا الحسين ، قال : حدثني : حجاج قال : قال ابن جريج : (أمة قائمة) ، عبد الله بن سلام ، وثعلبة ابن سلام أخوه ، و سعيه ، و مبشر ، و أسيد ، وأسد ابنا كعب .

و أورده السيوطي (٢) ونسبه الى ابن جرير عن ابن جريج به .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٢ باب فرض الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر .

(١) التفسير : ٧ / ١٢١ رقم (٧٦٤٧) .

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٢٩٦ .

رجال الاسناد :

١ ـ القاسم : لم أقف على ترجمته

٢ ـ الحسين : هو الحسين بن عبد الحميد الطوسي : لا بأس به .

٣ ـ حجاج : هو حجاج بن محمد المصيصي : ثقة ثبت .

٤ ـ ابن جريج : هو عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت ترجمتهم في الأثر (٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم لم أقف عليه و عليه فأتوقف .

آثار في قوله تعالى :(من أهل الكتاب أمة قائمة)

(٤٧٩ / ٢٣٦ ط) أثر الحسن (*)

****

قال الحسن قوله (قائمة) يعني : عادلة .

تخريج الأثر :

أورده أبو حيان قال (١) : قال مجاهد والحسن وابن جريج عادلة

الحكم على سند المؤلف : .

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٢ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) البحر المحيط : ٣ / ٣٤ .

(٤٨٠ / ٨٠ ق) اثر ابن عباس (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثني محمد بن سعد ، قال : حدثني ابي ، قال : حدثني عمي قال : حدثني ابي ، عن ابيه ، عن ابن عباس : (من اهل الكتاب امة قائمة) ، يقول : امة مهتدية على امر الله ، لم تنزع عنه وتتركه كما تركه الآخرون وضيعوه .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) بنفس الاسناد واللفظ به .

واورده السيوطي (٣) ونسبه الى الطبري وابن ابي حاتم عن ابن عباس به .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سعد العوفي : كان لينا في الحديث .

٢ - ابوه : هو سعدبن محمد العوفي ، نقل الخطيب عن احمد انه لا يكتب عنه .

٣ - عمه : هو الحسين بن الحسن بن عطية العوفي : ضعيف الحديث .

٤ - ابوه : هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي : ضعيف .

٥ - جده : هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي : صدوق يخطىء كثيرا

تقدمت تراجمهم جميعا في الاثر (٣٠٠) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٢ باب فرض الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) التفسير : ٧ / ١٢٣ رقم (٧٦٥٣) .

(٢) التفسير الجزء الثاني ، القسم الاول من سورةآل عمران : ص ٤٨٥ و ٤٨٦ رقم : (١٢٢١ و ١٢٢٢) .

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٢٩٧ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين بن الحسن ضعيف ، وأبوه الحسن بن عطية ضعيف ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٨١ / ٢٣٧ ط) أثر قتادة (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد عن قتادة في قوله : (أمة قائمة) ، يقول : قائمة على كتاب الله وفرائضه وحدوده .

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد بن زريع العيش : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ ، من أثبت الناس في قتادة .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات عدا ، بشر بن معاذ فهو صدوق وعليه فالأثر حسن .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٢ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) التفسير : ٧ / ١٢٣ رقم (٧٦٥١)

(٤٨٢ / ٢٣٨ ط) اثر الربيع بن انس في تفسير امة قائمة (*)

****

ثابتة على امر الله تعالى .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال حدثت عن عمار ، قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه ، عن الربيع قوله : (امة قائمة) ، يقول : قائمة على كتاب الله وحدوده وفرائضه .

رجال الاسناد :

١ - عمار : هو عمار بن الحسن بن بشر الهمداني : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٧) .

٢ - ابن ابي جعفر : هو عبد الله بن ابي جعفر عيس بن ماهان الرازي ، صدوق يخطىء .

٣ - ابوه : هو ابوجعفر الرازي ، صدوق سيىء الحفظ .

٤ - الربيع بن انس البكري : صدوق له اوهام ، تقدمت تراجمهم في الاثر (٣٥) .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) قال: حدثنا ابي ، ثنا احمد بن عبد الرحمن ، ثنا عبد الله بن ابي جعفر ، عن ابيه ، عن الربيع قوله : (امة قائمة) يقول : قائمة على كتاب الله وحدوده وفرائضه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٢ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) التفسير : ٧ / ١٢٣ رقم (٧٦٥٢) .

(٢) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورةآل عمران : ص ٤٨٦ .

وأورده السيوطي (١) ونسبه الى ابن جرير وابن أبي حاتم عن الربيع به .

رجال الاسناد :

١ - أحمد بن عبد الرحمن الدشتكي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٢) .

٢ - عبد الله بن أبي جعفر : صدوق يخطىء .

٣ - أبوه : أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ .

٤ - الربيع بن أنس : صدوق له أوهام ، تقدموا جميعا في السند الأول .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : في اسناده العلل التالية .

١ - شيخ الطبري مجهول .

٢ - ابن أبي جعفر : صدوق يخطىء .

٣ - أبو جعفر الرازي : صدوق سيىء الحفظ . وعليه فهو اسناد ضعيف

السند الثاني : وفيه :

١ - ابن أبي جعفر : صدوق يخطىء .

٢ - أبو جعفر الرازي : صدوق سيء الحفظ ، وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ٢٩٧

(٤٨٣ / ٢٣٩ ط) أثر السدي في تفسير أمة قائمة (*)

****

تخريج الحديث :

أخرجه الطبري (١) قال حدثنا محمد بن الحسين ، قال : حدثنا أحمد بن المفضل قال : حدثنا أسباط عن السدي : (أمة قائمة) الآية • يقول : ليس هؤلاء اليهود كمثل هذه الأمة هي قانتة لله و(القانتة) المطيعة •

رجال الاسناد :

١ - محمد بن الحسين : صدوق •

٢ - أحمد بن المفضل الحفري :صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٨٣) •

٣ - أسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب •

٤ - اسماعيل بن عبد الرحمن السدي : صدوق يهم ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٧) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، أسباط صدوق كثير الخطأ، والسدي : صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٢ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

(١) الطبري : ٧ / ١٢٣ رقم (٧٦٥٤) •

(٤٨٤ / ٨١ ق) اثر علي في الخوارج (*)

****

روي عن علي (كرم الله وجهه)(**) انه كان قائما على المنبر بالكوفة يخطب فقالت الخوارج من ناحية المسجد (لا حكم الا لله) فقطع خطبته وقال :(كلمة حق يراد بها باطل) . اما ان لهم عندنا ثلاثا ، وان يمنعهم حقهم في الفيء ماكانت ايديهم مع ايدينا ولا نمنعهم مساجد الله ان يذكروا فيها اسمه ، ولا نقاتلهم حتى يقاتلونا .

تخريج الاثر :

اخرجه مسلم (١) بلفظ قريب منه ، وليس فيه قوله (اما ان لهم عندنا ثلاثا الخ ، وعبد الرزاق (٢) وابن ابي شيبة (٣) والبيهقي (٤) بقريب منه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

اخرجه مسلم الا قوله ـ اما ان لهم عندنا ثلاثا)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٣ باب فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) مسلم كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج : ٢ / ٧٤٩ .

(٢) المصنف باب ما جاء في الحرورية : ١٠ / ١٤٦ وما بعدها .

(٣) المصنف ماذكر في الخوارج : ١٥ / ٣١٢ - ٣١٣

(**) ساقطة من المخطوطة ٥٤٤ / ا

اثران في قوله تعلى (ودوا ما عنتم) .

(٤٨٥ / ٢٤٠ ط) اثر السدي (*)

****

قال تعالى (ودوا ما عنتم) (١) الآية . ، قال السدي : ودوا ضلالتكم عن دينكم .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا محمد بن الحسين ، قال : حدثنا احمد ، قال حدثنا اسباط عن السدي : (ودوا ما عنتم) ، يقول : ما ضللتم ، واخرجه ابن ابي حاتم (٣) عن احمد بن المفضل ، ثنا اسباط ، عن السدي به ، واورده السيوطي (٤) ونسبه الى جرير وابن ابي حاتم عن السدي به .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن الحسين : صدوق .

٢ - احمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٨٣) .

٣ - اسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ - اسماعيل بن عبد الرحمن السدي : صدوق يهم ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٧) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٤ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) الآية : ١١٨ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ١٤٣ رقم (٧٦٨٩) .

(٣) التفسير - الجزء الثاني - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٥٠١

(٤) الدر المنثور : ٢ / ٣٠٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده : أحمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، أسباط صدوق كثير الخطأ ، والسدي : صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٨٦ / ٢٤١ ط) أثر ابن جريج (*)

****

وقال ابن جريج ودوا أن تعنتوا في دينكم فتحملوا على المشقة فيه .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا القاسم ، قال حدثنا الحسين ، قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج : (ودوا ما عنتم) ، يقول : في دينكم ، يعني : أنهم يودون أن تعنتوا في دينكم .

رجال الاسناد :

١ - القاسم : لم أقف على ترجمته .

٢ - الحسين : هو الحسين بن بشر بن عبد الحميد الطرطوسي : لابأس به .

٣ - حجاج : هو حجاج بن محمد المصيصي : ثقة ثبت ، لكنه اختلط آخر عمره .

٤ - ابن جريج : عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل ، تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٩٢) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٤ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ١٤٤ رقم (٧٦٩٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم لم أقف على ترجمته ، وعليه فأتوقف .

(٤٨٧ / ٨٢ ق) أثر عمر في تعنيف أبي موسى لاستكتاب رجل من أهل الذمة (*)

****

روي عن عمر أنه بلغه أن أبا موسى استكتب رجلا من أهل الذمة فكتب اليه يعنفه وتلا : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) .

تخريج الأثر :

أورده ابن عطية (١) والقرطبي (٢) قالا : روي أن أبا موسى الأشعري استكتب ذميا فكتب اليه عمر يعنفه ، وتلا عليه هذه الآية (ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم) .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٤ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) المحرر الوجيز : ٣ / ٢٠٨

(٢) التفسير : ٤ / ١٧٩

(٤٨٨ / ٨٣ ق) اثر آخر لعمر في اتخاذ رجل من اهل الذمة (*)

****

روى ابو حيان التيمي ، عن فرقد بن صالح ، عن ابي دهقانة قال: قلت لعمر بن الخطاب ان ههنا رجلا من اهل الحيرة لم نر رجلا احفظ منه ولا اخط منه قلم ، فان رايت ان تتخذه كاتبا • قال : اتخذت اذا بطانة من دون المؤمنين •

تخريج الاثر :

اخرجه بن ابي شيبة (١) قال : حدثنا مسهر عن ابي حيان التيمي عن ابي الزنباع ، عن ابي دهقانة ، قال : قيل لعمر بن الخطاب ان ههنا غلاما من اهل الحيرة ، لم ير قط احفظ منه ، ولا اكتب منه ، فان رايت ان تتخذه كاتبا بين يديك ، ان كانت لك حاجة شهدك ، قال : فقال عمر : قد اتخذت اذن بطانة من دون المؤمنين واخرجه ابن ابي حاتم (٢) عن ابي حيان التيمي بقريب منه • وذكره ابن كثير (٣) •

رجال الاسناد :

١ - ابو حيان التيمي : واسمه يحيى بن سعيد بن حيان ، بمهملة وتحتانية (٤) •

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٤ باب الاستعانة باهل الذمة •

(١) المصنف : ٨ / ٦٥٨ رقم (٥٩٢٣) •

(٢) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٥٠٠

(٣) التفسير : ٢ / ٨٩

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٣٤٨

روى عن : أبيه ، وعمه يزيد بن حيان ، والشعبي ، وغيرهم .
روى عنه : الأعمش ، وشعبة ، والثوري ، ووهيب ، وابن عليه وابن فضيل ، وآخرون (١) .
وثقه العجلي (٢) وابن معين (٣) والنسائي والقلاس (٤) .
وقال الذهبي (٥) امام ثبت . وقال أبو حاتم (٦) : صالح .
وقال ابن حجر (٧) : ثقة عابد ، مات سنة خمس وأربعين ومائة

٢ - فرقد بن صالح : الصحيح هو صدقة بن صالح ، وكنيته أبو الزنباع (٨) .
روى عن : أبي دهقانة .
روى عنه : أبو حيان يحيى بن سعيد التيمي (٩) .
وثقه ابن معين (١٠) ، ونقل البسوي عن أحمد (١١) زنباع لم يكن في زمانه مثله يقصد : أبا زنباع .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٢١٤ - ٢١٥
(٢) معرفة الثقات : ٢ / ٣٥٢
(٣) الجرح والتعديل : ٩ / ١٤٩
(٤) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢١٥
(٥) الكاشف : ٣ / ٢٢٥
(٦) الجرح : ٩ / ١٤٩
(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٤٨
(٨) الكنى والأسماء للدولابي : ١ / ١٨٤ والجرح : ٤ / ٤٢٨
(٩) الجرح : ٤ / ٤٢٨
(١٠) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .
(١١) المعرفة والتاريخ : ٢ / ١٩٦

٣ - أبو دهقانة : قال ابن أبي حاتم (١) : سئل أبو زرعة عن أبي دهقانة فقال : كوفي لا أعرف اسمه .

وقال الدولابي (٢) وابن أبي حاتم (٣) وابن حيان (٤) : يروي عن ابن عمر .

روى عنه الفضيل بن غزوان ، وصدقه بن صالح .

وثقه العجلي (٥) وذكره ابن حبان في الثقات (٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه وسق الرومي مسكوت عنه وعليه فالتوقف .

(٤٨٩ / ٨٤ ق) أثر ثالث لعمر في اتخاذ الذمي (*)

****

روى هلال الطائي عن وسق الرومي قال:(كنت)(**) مملوكا لعمر فكان يقول لي : أسلم ، فانك ان أسلمت استعنت بك على أمانة المسلمين فانه لا ينبغي أن أستعين على أمانتهم من ليس منهم ، فأبيت ، فقال : (لااكراه في الدين)(٧) . فلما حضرته الوفاة ، أعتقني فقال : اذهب حيث شئت .

---

(١) الجرح : ٩ / ٣٦٨

(٢) الكنى والأسماء : ١ / ١٧٠

(٣) الجرح : ٩ / ٣٦٨

(٤) الثقات : ٥ / ٥٨٠

(٥) معرفة الثقات : ٢ / ٤٠٠

(٦) الثقات : ٥ / ٥٨٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٤ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(٧) الآية ٢٥٦ من سورة البقرة .

(**) في المخطوطة (كتب) ٥٤٥ / ١

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي حاتم (١) قال : حدثنا ابي ، ثنا عمرو بن عون ابنا شريك ، عن ابي هلال ، عن وسق ، قال : كنت مملوكا نصرانيا لعمر بن الخطاب ، فكان يعرض علي الاسلام فآبي ، فيقول : (لا اكراه في الدين) • ويقول : يا وسق لو اسلمت ، لاستعنا بك على بعض امور المسلمين • واورده ابن كثير (٢) وابن سعد (٣) والسيوطي (٤) ونسبه السيوطي الى سعيد بن منصور ، وابن المنذر ، وابن ابي حاتم ، عن وسق الرومي ، بنحوه •

رجال الاسناد :

١ - عمرو بن عون بن اوس الواسطي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢١٧) •

٢ - شريك بن عبد الله النخعي : صدوق يخطىء كثيرا وتغير ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٥٣) •

٣ - هلال الطائي : ورد في المراجع السابقة : ابو هلال الطائي : ولم اجد له ترجمة •

٤ - وسق ، وقيل اسق : بألف مضمومة وسين مشددة مفتوحة بعده قاف مولى بن عمر الخطاب(٥) مسكوت عنه •

---

(١) التفسير : ٣ / ٩٨٨ رقم (٢٨٨٦)

(٢) التفسير : ١ / ٤٥٩

(٣) الطبقات الكبرى : ٦ / ١٥٨ - ١٥٩

(٤) الدر المنثور : ٢ / ٢٢

(٥) الطبقات الكبرى : ٦ / ١٥٨ - ١٥٩ وهامش تفسير ابن ابي حاتم : ٣ / ٩٨٨

الحكم على سند المؤلف :

فيه أبو هلال الطائي لم أجده ، ووسق الرومي مسكوت عنه ، وعليه فالأثر ضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه أبو هلال الطائي لم أجده ، ووسق الرومي مسكوت عنه ، وعليه فالأثر ضعيف .

(٤٩٠ / ١٦٥ ر) حديث جابر (ذكاة الجنين ذكاة أمه (*)

****

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود (١) والدارمي (٢) وأبو نعيم (٣) والحاكم (٤) والبيهقي (٥) من طرق عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ذكاة الجنين ، ذكاة أمه)

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وقد عنعنه أبو الزبير في جميع الطرق عنه ، وبها أعله ابن حزم (٦)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٥ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) السنن ، كتاب الأضاحي ، باب ما جاء في ذكاة الجنين : ٤ / ١٠٣ رقم (٢٨٢٨) .

(٢) السنن ، كتاب الأضاحي ، باب ذكاة الجنين ذكاة أمه : ٢ / ٨٤

(٣) الحلية : ٧ / ٩٢ و ٩ / ٢٣٦

(٤) المستدرك ، كتاب : ٤ / ١١٤

(٥) السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة : ٩ / ٣٣٥ .

(٦) المحلى ، كتاب الأطعمة : ٧ / ٤١٩

واخرجه ابو داود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) والدارقطني(٤) وابو يعلى (٥) ، واحمد (٦) من طريق مجالد بن سعيدعن ابي الوداك (*)عن ابي سعيد - واللفظ لأبي داود - قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين ، فقال : (كلوه ان شئتم) وقال مسدد: قلنا يارسول الله ، ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين ، انلقيه ام نأكله ؟ قال : (كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة امه) ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وقد روى من غير هذا الوجه عن ابي سعيد .

---

(١) السنن ، كتاب الأضاحي ، باب ما جاء في ذكاة الجنين :٤/ ١٠٣ رقم (٢٨٢٧) .

(٢) السنن ، كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في ذكاة الجنين : ٤ /٦٠ رقم (١٤٧٦) .

(٣) السنن ، كتاب الذبائح ، باب ذكاة الجنين ذكاة امه : ٢ / ١٠٦٧ رقم (٣١٩٩) .

(٤) السنن ، باب الصيد والذبائح والأطعمة : ٤ / ٢٧٣ - ٢٧٤

(٥) المسند ١ / ٤٦٤ رقم (٩٨٨) .

(٦) المسند : ٣ / ٣١ و ٥٣

(*) ابو الوداك : بفتح الواو وتشديد الدال ، وآخره كاف - هوجبير بن نوف بفتح النون وآخره الفاء : صدوق يهم ، مات بعد المائة ، تقريب التهذيب : ١ / ١٢٥

قال الألباني (١) : ومجالد ليس بالقوي ، لكنه قد تابعه يونس بن أبي اسحاق عن أبي الوداك به .

أخرجه ابن الجارود (٢) وابن حبان (٣) والبيهقي (٤) وأحمد (٥) . قال الزيلعي (٦) قال المنذري : اسناده حسن ، ويونس وان تكلم فيه فقد احتج به مسلم في صحيحه .

الغريب :

التذكية : الذبح والنحر ، يقال ذكيت الشاة تذكية ، والاسم الذكاة ، والمذبوح ذكى (٧)

---

(١) ارواء الغليل : ٨ / ١٧٣ رقم (٢٥٣٩) .

(٢) المنتقى ، باب ما جاء في الذبائح : ص ٣٣٥ رقم (٩٠٠) .

(٣) موارد الظمآن للهيثمي : ص ٢٦٤ - ٢٦٥ رقم (١٠٧٧) .

(٤) السنن الكبرى / كتاب الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة : ٩ / ٣٣٥ .

(٥) المسند : ٣ / ٣٩

(٦) نصب الراية : ٤ / ١٨٩

(٧) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ٢ / ١٦٤

(٤٩١ / ٨٥ ق) اثر ابن عباس في ان المراد بقوله تعالى (في السراء والضراء)(١) العسر واليسر (*)

****

قال ابن عباس : في (السراء والضراء) في العسر واليسر .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري(٢) قال : حدثنا محمد بن سعد ، قال : حدثني ابي قال ك حدثني عمي ، قال : حدثني ابي ، عن ابيه ، عن ابن عباس قوله : (الذين ينفقون في السراء والضراء) ، يقول : في العسر واليسر .

واخرجه ابن ابي حاتم (٣) بمثله ، الا انه قال (اخبرنا) بدل (حدثنا) .

واورده السيوطي (٤) ونسبه الى ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس به .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سعد العوفي : لين الحديث .

٢ - ابوه : سعد بن محمد بن الحسن ، قال احمد : لايكتب عنه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٥ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) الآية : ١٣٤ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٢١٤ رقم (٧٨٣٨) .

(٣) التفسير - الجزء الثاني - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٥٤٧ رقم (١٤٣٠) .

(٤) الدر المنثور : ٢ / ٣١٦

٣ - عمه : هو الحسين بن الحسن بن عطية : ضعيف الحديث .

٤ - ابوه : هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي : ضعيف .

٥ - جده : هو عطية بن سعد بن جنادة : صدوق يخطىء كثيرا ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٠٠) .

الحكم على الاثر :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

فيه : محمد بن سعيد لين الحديث ، وابوه سعد بن محمد لا يكتب عنه ، والحسين بن الحسن بن عطية وابوه الحسن بن عطية ضعيفان ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٩٢ / ٨٦ ق) اثر عمر في الخوف من الله (*)

****

قال عمر بن الخطاب : من خاف الله لم يشف غيظه ، ومن اتقى الله لم يصنع ما يريد ، ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون .

تخريج الاثر :

اورده ابن الجوزي(١) قال : عن ابي عبد الله قال : قال عمر ابن الخطاب :(من خاف الله تعالى لم يشف غيظه ، ومن اتقى الله تعالى لم يصنع ما يريد ، ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٥ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) تاريخ عمر بن الخطاب:لابن الجوزي ،قدم له وعلق عليه اسامة عبد الكريم الرفاعي:ص ١٩٠ دار احياء علوم الدين دمشق ١٣٩٤

(٤٩٣ / ٢٤٢ ط) اثر ابن اسحاق في قوله تعالى :(ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها)(*)

****

قوله تعالى :(ومن يرد ثواب الدنيانؤته منها) (١) قيل فيه من عمل للدنيا وفر حظه المقسوم له فيهامن غير أن يكون له حظ في الآخرة .

روى ذلك عن ابن اسحاق .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا سلمة ، عن ابن اسحاق : (ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها) أي فمن كان منكم يريد الدنيا ، ليست له رغبة في الآخرة ، نؤته ما قسم له منها من رزق ، ولا حظ له في الآخرة (ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها) ما وعده ، مع ما يجري عليه من رزقه في دنياه .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٣) وابن اسحاق (٤) معلقا .

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان التميمي : حافظ ضعيف تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٢)

(*) أحكام القرآن : ٢ /٣٢٥ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) الآية : ١٤٥ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٣٦٢ - ٣٦٣ رقم (٧٩٥٥) .

(٣) التفسير : الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص٥٨٥ رقم (١٢٢١) و (١٢٢٢) .

(٤) السيرة : ٢ / ١١٠ - ١١١

٢ - سلمة : هو سلمة بن الفضل الأبراشي : صدوق ، كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٠) .

٣ - ابن اسحاق : هو محمد بن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده ابن حميد : حافظ ضعيف ، وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ ، وعليه فالسند ضعيف .

آثار في قوله تعالى (وكأي من نبي قاتل معه ربيون كثير)(١) الآية (٤٩٤ / ٨٧ ق) أثر ابن عباس (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثني به سليمان بن عبد الجبار ، قال : حدثنا محمد بن الصلت ، قال : حدثنا أبو كدينة ، عن عطاء عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : (وكأي من نبي قاتل معه ربيون كثير) ، قال : علماء كثير .

وأورده السيوطي (٣) ونسبه الى ابن جرير من طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس به .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) الآية : ١٤٦ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٢٦٦ - ٢٦٧ رقم (٧٩٦٤) .

(٣) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ٣٤٠

رجال الاسناد :

١ - سليمان بن عبد الجبار بن زريق ، بتقديم الزاي مصغرا ، الخياط ، ابو ايوب .

روى عن : علي بن قادم ، وابي علي الحنفي ، وعثمان بن عمر ابن فارس ، ويونس بن محمد المؤدب ، وعمر بن حفص بن غياث وابي عاصم وجماعة .

وروى عنه : الترمذي ، وابو بكر بن ابي عاصم ، وابو بكر بن ابي الدنيا ، وابن صاعد ، وجماعة (١)

قال ابن ابي حاتم (٢) : سئل ابي عنه فقال : صدوق ، وذكره وابن حبان (٣) في الثقات . وقال الذهبي (٤) : وثق . وقال ابن حجر (٥) : صدوق ، مات سنة ثلاث وستين ومائتين .

٢ - محمد بن الصلت البصري ، ابو يعلى ، التوزي - بفتح المثناة وتشديد الواو بعدها زاي (٦) - اصله من توز ويقال بلدة بفارس (٧) .

روى عن : الوليد بن مسلم ، وابي صفوان الاموي ، وابي عيينة وابن ابي حازم ، والدراوردي ، وابن ابي فديك ، وبشر بن المفضل وغيرهم .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٤ / ٢٠٥

(٢) الجرح والتعديل : ٤ / ١٣٠

(٣) الثقات : ٨ / ٢٨٠

(٤) الكاشف : ١ / ٣١٧

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٣٢٧

(٦) تقريب التهذيب ٢ / ١٧٢

(٧) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٣٣ ومعجم البلدان لياقوت الحموي : ٢ / ٥٨

وروى عنه : البخاري ، وعثمان بن ابي شيبة ، وسوار بن عبد الله العنبري ، وابو زرعة ، وابو حاتم ، وابو اسماعيل الترمذي وآخرون (١) .

قال ابو حاتم (٢) ، وابو زرعة (٣) : صدوق . وقال الدارقطني (٤) : ثقة ، وذكره ابن ابي حبان في الثقات ، وقال ابن حجر (٥) : صدوق يهم ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين .

٣ - ابو كدينة : هو يحيى بن مهلب البجلي ، ابو كدينة - بنون مصغرا - الكوفي (٦) .

روى عن : سليمان التميمي ، ومطرف بن طريف ، وليث بن ابي سليم ، وعطاء بن السائب ، ومغيرة بن مقسم ، وغيرهم .

وروى عنه : الأسود بن عامر شاذان ، وابو جعفر (٧) محمد بن الصلت ، وابو اسامة و آخرون (٨) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٣٣

(٢) الجرح والتعديل : ٧ / ٢٨٩

(٣) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .

(٤) تهذيب التهذيب : ٩ / ٢٣٤

(٥) تقريب التهذيب : ٢ /١٧٢

(٦) المرجع السابق : ٢ / ٣٥٩

(٧) لعل الصحيح ابو يعلى كما تقدمت ترجمته .

(٨) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٨٩

وثقه ابن معين (١) وأبو داود والنسائي (٢) وقال في موضع آخر لا بأس به .

ووثقه أيضا ابن شاهين (٣) والعجلي (٤) وقال ابن سعد (٥) : وكان ثقة ان شاء الله . وقال الدارقطني (٦) : يعتبر به ، وقال ابن حجر (٧) : صدوق ، مات بعد المائة .

٤ - عطاء : هو ابن أبي رباح : ثقة فقيه فاضل : تقدمت ترجمته في الأثر (٩٢) .

٥ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده محمد بن الصلت : صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) التاريخ : ٢ /٦٦٦

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٢٨٩

(٣) تاريخ أسماء الثقات : ص ٣٥٣

(٤) معرفة الثقات : ٢ / ٣٥٧

(٥) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٨٢

(٦) تهذيب التهذيب : ١١ / ٢٨٩

(٧) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٥٩

(٤٩٥ / ٢٤٣ ط) اثر الحسن في قوله تعالى (وكاين من نبي ٠٠)(*)

****

والحسن : علماء وفقهاء ٠

تخريج الاثر:

اخرجه الطبري (١) قال حدثني يعقوب بن ابراهيم قال : حدثنا هشيم ، قال: اخبرنا عوف عن الحسن في قوله : (وكاي من نبي قاتل معه ربيون كثير) ٠

قال : فقهاء علماء ٠

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى سعيد بن منصور عن الحسن به ٠

رجال الاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم الدورقي : ثقة ٠

٢ - هشيم بن بشر : ثقة ثبت ، كثير التدليس ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٤١) ٠

٣ - عوف بن ابي جميلة العبدي : ثقة رمي بالقدر والتشيع ٠ تقدمت ترجمته في الاثر (١٦٧) ٠

٤ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور : تقدمت ترجمته في الاثر (١٥) ٠

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا ٠

الحكم على الاثر :

سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح ٠

(*) احكام القرآن : ٢ /٣٢٦ باب الاستعانة باهل الذمة ٠

(١) التفسير : ٧ / ٢٦٧ رقم (٧٩٦٥) ٠

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٣٤٠

(٤٩٦ / ٢٤٤ ط) اثر مجاهد (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا محمد بن عمرو ، قال : حدثنا ابو عاصم ، قال : حدثنا عيسى ، عن ابن ابي نجيح ، عن مجاهد في قول الله عز وجل (قاتل معه ربيون كثير) .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) معلقا .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن عمرو بن عباد : صدوق .

٢ - ابو عاصم : هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ابو عاصم النبيل : ثقة ثبت .

٣ - عيسى : هو عيسى بن ميمون الجرشي : ثقة .

٤ - ابن ابي نجيح : عبد الله بن ابي نجيح : ثقة ، لكنه مدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ، وروايته هنا معنعنة . تقدمت تراجمهم في الاثر (٩٣) .

٥ - مجاهد بن جبر المكي : ثقة امام في التفسير ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة باهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٢٦٧ رقم (٧٩٧١)

(٢) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٥٨٧ رقم (١٥٧٣) .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات عدا محمد بن عمرو فهو صدوق لكن ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة وروايته هنا معنعنة ، وعليه فالسند ضعيف .

(٤٩٧ / ٢٤٥ ط) أثر قتادة (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا بشر ، قال : حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد ، عن قتادة (وكأي من نبي قاتل معه ربيون كثير) ويقول : جموع كثير .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢) معلقا وذكره العيني (٣)

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٤) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٢٦٧ رقم (٧٩٦٧)

(٢) التفسير : الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران ص ٥٨٨ رقم (١٥٧٩) .

(٣) عمدة القاري : ١٨ / ١٣٦

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سند متصل ورجاله ثقات عدا بشر بن معاذ فهو صدوق ، وعليه فالسند حسن .

(٤٩٨ / ٢٤٦ ط) أثر ابن اسحاق (*)

****

قال ابن اسحاق : (فما وهنوا بقتل نبيهم ولا ضعفوا عن عدوهم ولا استكانوا لما أصابهم في الجهاد عن دينهم) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال: حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا سلمة عن ابن اسحاق :(فما وهنوا) لفقد نبيهم ،(وماضعفوا) عن عدوهم (وما استكانوا) لما أصابهم في الجهاد عن الله وعن دينهم ، وذلك الصبر (والله يحب الصابرين) .

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان التميمي : حافظ ضعيف تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٢) .

٢ - سلمة : هو سلمة بن الفضل الأبرشي : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٠) .

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٢٧١ رقم (٧٩٨٤) .

وأخرجه ابن أبي حاتم(١) في عدة مواضع : قال (٢) : حدثنا محمد بن العباس ، ثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة قال محمد ابن اسحاق : (فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله) يقول فما وهنوا الفقد بينهم ، وقال (٣) : حدثنا محمد بن العباس ، ثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة قال : قال محمد بن اسحاق : (وما استكانوا) لما أصابهم في الجهاد عن الله وعن دينه ، وقال (٤) أيضا : حدثنا محمد بن العباس ، ثنا ومحمد بن عمرو ، ثنا سلمة قال : قال محمد بن اسحاق (والله يحب الصابرين) لما أصابهم في الجهاد عن الله وعن دينهم وذلك الصبر • وأورده ابن اسحاق (٥) به •

رجال الاسناد :

١ - محمد بن العباس بن بسام مولى بني هاشم ، يلقب لحية الليف• روى عن : هوذه ، وسريج بن يونس ، وعفان ، وغيرهم •
وروى عنه : أبو بكر النجاد ، وأبو الحسين بن قانع ، واسماعيل الخطبي ، وأبو بكر الشافعي وآخرون (٦) •
قال الخطيب (٧) : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات •

---

(١)

(٢-٣-٤) التفسير - الجزء الثاني - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٥٩٠ - ٥٩٢ رقم (١٥٨٧ و ١٥٩١ و ١٥٩٥

(٥) السيرة النبوية : ٢ / ١١١

(٦) لسان الميزان لابن حجر : ٥ / ٢١٦

(٧) تاريخ بغداد : ٣ / ١١٢

وقال (١) : ربما أخطأ ، وقال ابن أبي حاتم (٢) : كتبت عنه وهو صدوق ، وقال بن المنادي (٣): كان صدوقا صالحا • مات سنة تسعين ومائتين (٤) •

٢ - محمد بن عمرو بن بكر الرازي ، أبو غسان : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٢) •

٣ - سلمة بن الفضل الأبرشي : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٠) •

٤ - محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

السند الأول والثاني فيه سلمة بن الفضل الأبراشي ، صدوق كثير الخطأ ، وعليه فالسند ضعيف •

آثار في قوله تعالى(فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة) (٤٩٩ / ٢٤٧ ط) أثر قتادة في قوله تعالى (فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة)(٥) (*)

****

---

(١) الثقات : ٩ / ١٥٣

(٢) الجرح والتعديل : ٨ / ٤٨

(٣) لسان الميزان : ٥ / ٢١٦

(٤) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة •

(٥) سورة آل عمران الآية : ١٤٨

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري (١) قال: حدثنا بشر ، قال : حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله : (وما كان قولهم الا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا) فقرا حتى بلغ : (والله يحب المحسنين) أي والله ، لآتاهم الله الفتح والظهور والتمكين والنصر على عدوهم في الدنيا (وحسن ثواب الآخرة) ، يقول : حسن الثواب في الآخرة هي الجنة .

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٤) .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، أنبأ العباس ، ثنا يزيد عن سعيد عن قتادة : (فآتاهم الله ثواب الدنيا) أي والله ، لآتاهم الله الفتح والظهور والتمكين والنصر على عدوهم في الدنيا .

وقال (٣) : وحدثنا محمد بن علي ، ثنا العباس ، ثنا يزيد ثنا سعيد ، عن قتادة (وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين) قال: حسن الثواب في الآخرة هي الجنة .

---

(١) التفسير : ٧ / ٢٧٥ رقم (٧٩٩٤)

(٢،٣) التفسير : الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٥٩٤ - ٥٩٥ رقم (١٦٠٦ و ١٦٠٩) .

وأورده السيوطي (١) ونسبه الى ابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة به .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن يحيى بن عمرو الواسطي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٢) .

٢ - العباس بن الوليد بن نصر النرسي (*) - بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة - (٢) .

روى عن : عبد الواحد بن زياد ، ويزيد بن زريع ، ومعتمر ابن سليمان ، وأبي عوانة والحمادين ، ويحيى القطان ، وغيرهم .

روى عنه : البخاري ومسلم ، والنسائي ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو يعلى ، وغيرهم (٣) .

وثقه ابن معين (٤) وابن قانع (٥) والدارقطني (٦) ، وقال أبو حاتم (٧) يكتب حديثه ، وقال الذهبي (٨) : صدوق ، وقال ابن حجر (٩) : ثقة ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين .

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ٣٤١

(*) النرسي : هذه النسبة الى (نرس) وهو نهر من أنهار الكوفة (اللباب : ٣ / ٣٠٥ - ٣٠٦)

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٤٠٠

(٣) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٣٣

(٤) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٣٨٦

(٥) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٣٣

(٦) المرجع السابق : ٥ / ١٣٣

(٧) الجرح والتعديل : ٦ / ٢١٤

(٨) ميزان الاعتدال : ٢ / ٣٨٦

(٩) تقريب التهذيب ١ / ٤٠٠

٣ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٤ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم الثلاثة في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : رجاله ثقات وسنده متصل ، عدا بشر بن معاذ العقدي فهو صدوق ، وعليه فالسند حسن .

السند الثاني : رجاله ثقات وسنده متصل وعليه فالسند صحيح .

(٥٠٠ / ٢٤٨ ط) أثر الربيع بن أنس (*)

****

والربيع بن أنس .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا المثنى ، قال : حدثنا اسحاق قال : حدثنا عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع قوله : (وما كان قولهم) ، ثم ذكر نحوه .

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) معلقا .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم أقف على ترجمته .

٢ - اسحاق : لم أقف على ترجمته .

٣ - عبد الله بن أبي جعفر : صدوق يخطىء

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة

(١) التفسير : ٧ / ٢٧٥ رقم (٧٩٩٥) .

٤ - ابوه : هو ابو جعفر الرازي التميمي : صدوق سيء الحفظ .

٥ - الربيع بن انس : صدوق له اوهام ، رمي بالتشيع . تقدموا في الأثر (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده العلل التالية :

١ - المثنى واسحاق : لم اقف على ترجمتهما .

٢ - عبد الله بن ابي جعفر : صدوق يخطىء .

٣ - وابوه : صدوق سيىء الحفظ .

٤ - الربيع بن انس : صدوق له اوهام ، وعليه فالسند ضعيف .

(٥٠١ / ٢٤٩ ط) اثر ابن جريج (*)

****

وابن جريج : (ثواب الدنيا الذي اوتوه هو النصر على عدوهم حتى قهروهم وظفروا بهم ، وثواب الآخرة : الجنة) .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا القاسم ، قال : حدثنا الحسين قال : حدثني حجاج عن ابن جريج في قوله : (فآتاهم الله ثواب الدنيا) ، قال : النصر و الغنيمة (وحسن ثواب الآخرة) ، قال رضوان الله ورحمته .

---

(١) التفسير - الجزء الثاني - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٥٩٥ رقم : (١٦٠٧) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(٢) التفسير : ٧ / ٢٧٥ رقم (٧٩٩٦) .

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج به .

رجال الاسناد :

١ - القاسم : لم اقف على ترجمته .

٢ - الحسين بن بشر بن عبد الحميد الطرسوسي : لا بأس به .

٣ - حجاج بن محمد المصيصي : ثقة ثبت ، لكنه اختلط آخر عمره .

٤ - ابن جريج : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج : ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، وتقدموا جميعا في الأثر (٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في الأثر من لم اقف عليه ، وعليه فالتوقف .

(٥٠٢ / ٨٨ ق) اثر علي في ان من عمل لدنياه اضر بآخرته ، ومن عمل لآخرته اضر بدنياه وقد يجمعها الله لاقوام)(*).

****

روي عن علي رضي الله عنه انه قال : من عمل لدنياه اضر بآخرته ومن عمل لآخرته اضر بدنياه ، وقد يجمعهما الله تعالى لاقوام) .

تخريج الأثر :

لم اقف عليه .

(٥٠٣ / ١٦٦ ر) حديث نصرت بالرعب (**)

****

قال النبي صلى الله عليه وسلم : (نصرت بالرعب حتى ان العدو ليرعب مني وهو على مسيرة شهر .)

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ٣٤١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(**) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٦ باب الاستعانة بأهل الذمة .

تخريج الحديث :

ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم : ابو هريرة ، وجابر بن عبد الله ، وابو ذر .

اما حديث ابي هريرة : فاخرجه مسلم (١) والترمذي (٢) واحمد (٣) عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (فضلت على الانبياء بست ، اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب ، واحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة ، وختم بي النبيون) .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

واما حديث جابر : فاخرجه البخاري (٤) ومسلم (٥) والنسائي(٦) والدارمي (٧) واحمد (٨) والبيهقي (٩) عن جابر بن عبد الله : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اعطيت خمسا ، لم يعطهن احد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الارض

---

(١) الصحيح ، كتاب السير ، باب ما جاء في الغنيمة : ٤ / ١٠٤ - ١٠٥ رقم (١٥٥٣) .

(٢) المسند : ٢ / ٢٦٤ - ٢٦٨ - ٣١٤ - ٣٩٦ - ٤١٢

(٣) المسند : ٢ / ٢٤٦ ، ٢٦٨ ، ٢١٤ ، ٣٩٦ ، ٤١٢

(٤) الصحيح ، كتاب التيمم : ١ / ١٢٨ رقم: (٣٢٨) وكتاب المساجد ، باب قول النبي :جعلت لي الارض مسجدا وطهورا: ١ / ١٦٨ رقم : (٤٢٧) .

(٥) الصحيح ، كتاب المساجد : ١ / ٣٧٠ رقم : (٥٢١)

(٦) السنن ، كتاب الغسل و التيمم ، باب التيمم بالصعيد : ١ / ٢١٠ ، ٢١١

(٧) السنن ، كتاب الصلاة ، باب الارض كلها طهور: ٣٢٢/١ - ٣٢٣

(٨) المسند : ٣ / ٣٠٤

(٩) السنن الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب التيمم بالصعيد: ٢١٢/١

مسجدا وطهورا ، فأيما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل ، واحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، واعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ، وبعثت الى الناس عامة) .

وامـا حديث ابي ذر فأخرجه الدارمي (١) ، واحمد(٢) ، عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي بعثت الى الأحمر و الأسود ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ، واحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، ونصرت بالرعب شهرا يرعب مني العدو مسيرة شهر ، وقيل لي سل تعطه فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي وهي نائلة منكم ان شاء الله تعالى من لا يشرك بالله شيئا

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

الحديث مخرج في الصحيحين ، وقال الالباني (٣) : (وبالجملة فالحديث صحيح متواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

(٥٠٤ / ٨٩ ق) اثر عبد الله بن مسعود في قوله تعالى (منكم من يريد الدنيا (*)) الآية

****

قال الله تعالى : (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة)(٤) ، وانما اوتوا من قبل من كان يريد الدنيا منهم

---

(١) السنن ، كتاب السير ، باب الغنيمة لا تحل لأحد قبلنا : ٢ / ٢٢٤

(٢) المسند : ٥ / ١٤٥ ، ١٤٨ ، ١٦١ - ١٦٢

(٣) ارواء الغليل : ١ / ٣١٧ .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٧ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(٤) الآية : ١٥٢ من سورة آل عمران .

قال عبد الله بن مسعود : ماظننت أن أحدا ممن قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا حتى أنزل الله تعالى (منكم من يريد الدنيا) الآية .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري(١) من طريق محمد بن الحسين ، عن أحمد بن المفضل ، عن أسباط بن نصر ، عن السدي ، عن عبد خير ، عن عبد الله بن مسعود به .

وأخرجه الطبري(٢) أيضا من طريق الحسين بن عمرو العنقزي عن أحمد بن المفضل ، عن أسباط عن السدي ، عن عبد خير ، عن عبد الله بن مسعود به .

وأخرجه بن أبي حاتم (٣) من طريقين عن أسباط عن السدي ، عن عبد خير ، عن عبد الله بن مسعود به .

وأخرجه الطبراني (٤) في الأوسط قال الهيثمي : ورجال الطبراني ثقات .

وأخرجه أحمد (٥) من طريق عفان ، حدثنا حماد ، حدثنا عطاء ابن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود بنحوه مطولا ، وفيه عطاء بن السائب ، وهو صدوق اختلط ، ولكن حماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط .

---

(١) التفسير : ٧ / ٢٩٥ رقم (٨٠٣٦) .

(٢) المرجع السابق : ٧ / ٢٩٥ رقم (٨٠٣٥)

(٣) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول منسورة آل عمران : ص ٦٠٥ - ٦٠٦

(٤) مجمع الزوائد ، كتاب التفسير ، تفسير سورة آل عمران : ٦ / ٣٣٠ - ٣٣١

(٥) المسند : ٦ / ١٩١ - ١٩٢ رقم (٤٤١٤) .

واورده السيوطي (١) ونسبه الى احمد وابن ابي شيبة وابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني في الأوسط والبيهقي بسند صحيح عن ابن مسعود .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال الهيثمي اخرجه الطبراني في الأوسط ورجال الطبراني ثقات . وصححه احمد شاكر (٢) .

آثار في قوله تعالى (ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا يغشى طائفة منكم) .

(٥٠٥ / ٩٠ ق) اثر ابي طلحة (*)

****

قوله تعالى : (ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا يغشى طائفة منكم) الآية (٣) .

(قال ابو طلحة) (٤)

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ٣٤٩

(٢) المسند بتحقيق احمد شاكر : ٦ / ١٩١ رقم (٤٤١٤) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٨ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(٣) الآية ١٥٤ من سورة آل عمران .

(٤) ورد في النسخة طلحة والتصحيح من البخاري وغيره ، وابو طلحة هو الصحابي الجليل زيد بن سهل الانصاري ، كان من فضلاء الصحابة ، عاش بعد النبي اربعين سنة ، مات سنة خمسين او سنة احدى وخمسين (الاصابة : ٣ / ٢٨ - ٢٩) .

تخريج الاثر :

اخرجه البخاري (١) عن قتادة ، عن انس ، عن ابي طلحة رضي الله عنهما قال : كنت فيمن يغشاه النعاس يوم احد ، حتى سقط سيفي من يدي مرارا يسقط واخذه ، ويسقط فآخذه .

واخرجه الترمذي (٢) عن انس عن ابي طلحة قال : رفعت راسي يوم احد فجعلت انظر ، وما منهم يومئذ الا يميد تحت حجفته من النعاس ، فذلك قوله عز وجل : (ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا) ، واخرجه الحاكم (٣) والطبري (٤) وابن ابي حاتم (٥) عن انس عن ابي طلحة به .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

مخرج في صحيح البخاري .

---

(١) الصحيح ، كتاب المغازي ، باب ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا : ٤ / ١٤٩٢ - ١٤٩٣ رقم (٣٨٤١) وكتاب التفسير باب امنة نعاسا : ٤ / ١٦٦٢ رقم (٤٢٨٦) .

(٢) السنن ، كتاب التفسير : ٥ / ٢١٣ رقم (٣٠٠٧) .

(٣) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٢٩٧

(٤) التفسير : ٧ / ٣١٧ رقم (٨٠٧٤ و ٨٠٧٥) .

(٥) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٦١٥ .

(٥٠٦ / ٩١ ق) اثر عبد الرحمن بن عوف (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبراني (١) والطبري (٢) من طريق ضرار بن صرد ، قال ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري ، عن عبد الرحمن بن المسور ، عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف بنحوه .

واخرجه الطبراني في الاوسط وفي اسناده ايضا ضرار بن صرد وهو ضعيف (٣) . و اخرجه ابن ابي حاتم (٤) قال : حدثنا الفضل بن شاذان ، ثنا يحيى بن عبد الحميد ، ثنا عبد الله بن جعفر المخزومي ، عن ابي عون ، عن المسور بن مخرمة ، عن عبد الرحمن ابن عوف : (ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا) .

قال : القى عليهم النوم .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٨ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) المعجم الكبير : ١ / ٩٧ رقم (٢٨٥)

(٢) الطبري : ٧ / ٣١٨ رقم (٨٠٧٩) .

(٣) مجمع الزوائد : ٦ / ٣٢٨

(٤) التفسير ، القسم الثاني ، الجزء الاول من سورة آل عمران : ص ٦١٤ رقم (١٦٨٢) .

(٥) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٧ / ٦٣

رجال الاسناد :

١ - الفضل بن شاذان بن عيسى المقريء ، ابو العباس ، قال عنه ابن ابي حاتم (١) كتبت عنه وهو صدوق .

٢ - يحيى بن عبد الحميد الحماني : حافظ الا انهم اتهموه بالكذب تقدمت ترجمته في الاثر (٣٥٩) .

٣ - عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور - بكسر ميم وخفة واو -(٢) بن مخرمة ابو محمد المدني ، المخرمي - بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة (٣) .

روى عن : عمه ابي بكر ، وسعيد المقبري ، ويزيد بن عبد الله وعثمان بن الاخنس ، وغيرهم .

روى عنه : ابراهيم بن سعد ، وبشر بن عمر الزهراني ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وغيرهم (٤) .

قال عنه العجلي (٥) : مدني ثقة . وقال احمد (٦) : ثقة وقال مرة (٧): ليس به بأس . وقال يحيى (٨) : صدوق وليس بثبت .

---

(١) المغنى في ضبط اسماء الرجال للفتنى : ص ٢٣١

(٢) تقريب التهذيب : ١ / ٤٠٦

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٥ / ١٧١ - ١٧٢ وميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٤٠٣

(٤) معرفة الثقات : ٢ / ٢٤

(٥،٦) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٥ / ٢٢ ، وميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ٤٠٣

(٧) الجرح والتعديل : ٥ / ٢٢

وقال أبو حاتم (١) والنسائي (٢) والذهبي (٣) وابن حجر(٤): ليس به بأس ، مات سنة بضع وسبعين ومائة .

٤ - أبو عون بن أبي حازم ، قال ابن أبي حاتم (٥) : روى عن عبدالله بن الزبير ، روى عنه : عبد الله بن جعفر المخرمي ، سمعت أبي يقول ذلك ، وسئل عنه أبو زرعة فقال : مديني لا نعرفه .

قال ابن حجر (٦) : في الثقات لابن خلفون أنه روى عن ابن الزبير والمسور وروى عنه عبد الله بن جعفر المخزومي .

٥ - المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري : صحابي جليل ولد بعد الهجرة بسنتين ، حفظ من النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث مات سنة أربع أو خمس وستين(٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده يحيى بن عبد الحميد الحماني متهم بالكذب ، وعليه فالسند ضعيف جدا ، وله شاهد رواه أبوطلحة ، تقدم مخرج في صحيح البخاري .

---

(١) الجرح والتعديل : ٥ / ٢٢

(٢) تهذيب التهذيب : ٥ / ١٧٢

(٣) ميزان الاعتدال : ٢ / ٤٠٣

(٤) تقريب التهذيب : ١ / ٤٠٦

(٥) الجرح والتعديل : ٩ / ٤١٤

(٦) تعجيل المنفعة : ص ٥٠٩

(٧) الاصابة : ٦ / ٩٨ - ٩٩

(٥٠٧ / ٩٢ ق) اثر الزبير بن العوام (*)

****

والزبير بن العوام .

تخريج الاثر :

اخرجه الترمذي (١) قال حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا : روح بن عبادة عن حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن ابيه ، عن الزبير به .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) عن عروة بن الزبير عن ابيه الزبير بن العوام بنحوه .

واورده السيوطي (٣) ونسبه اليهما والى غيرهما .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٨ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) سنن الترمذي ، كتاب التفسير ، سورة آل عمران : ٥ /٢١٤

(٢) التفسير ، القسم الثاني ، الجزء الأول من سورة آل عمران : ص ٦١٧ رقم (١٦٨٦) .

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٣٥٣

(٥٠٨ / ٢٤٩ ط) اثر قتادة (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : اخبرنا عبد الرزاق ، قال اخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : (امنة نعاسا) . قال : القى الله عليهم النعاس ، فكان (امنة لهم) وذكر ان ابا طلحة قال : القى علي النعاس يومئذ ، فكنت انعس حتى يسقط سيفي من يدي .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) بنفس اسناد الطبري ومتنه .

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن يحيى : صدوق ، تقدمت ترجمته في الاثر (٢٢٠)

٢ - عبد الرزاق الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٢)

٣ - معمر بن راشد الازدي : ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٦) .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٤) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٨ باب الاستعانة باهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٣١٩ رقم (٨٠٨٥) .

(٢) التفسير - القسم الثاني - الجزء الاول من سورة آل عمران : ص ٦١٦ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

سنده متصل ورجاله ثقات عدا الحسن بن يحيى وهو صدوق فالسند حسن .

(٥٠٩ / ٢٥٠ ط) أثر الربيع بن أنس (*)

****

كان ذلك يوم أحد بعد هزيمة ، من انهزم من المسلمين وتوعدهم المشركون بالرجوع ، فكان من ثبت من المسليمن تحت الحجف (١) متأهبين للقتال ، فأنزل الله تعالى الأمنة على المؤمنين فناموا دون المنافقين الذين أرعبهم الخوف لسوء الظن

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال حدثنا المثنى قال : حدثنا اسحق قال : حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله : (أمنة نعاسا) قال : ألقى عليهم النعاس ، فكان ذلك أمنة لهم .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم أقف على ترجمته .

٢ - اسحاق : لم أقف على ترجمته .

٣ - ابن أبي جعفر : هو عبد الله بن أبي جعفر : صدوق يخطىء .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٨ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) الحجف : ضرب من الترسة ، واحدتها حجفة ، ويقال للترس اذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عقب : حجفة ودرقة . (لسان العرب : مادة حجف ٩ / ٣٩) .

(٢) التفسير : ٧ / ٣١٨ رقم (٨٠٨١ و ٨٠٨٢) .

٤ - أبوه : هو أبو جعفر الرازي : صدوق سيىء الحفظ • تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٥) •

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا •

الحكم على الأثر :

في سنده المثنى واسحق لم أقف لهما على ترجمة ، وعبد الله بن أبي جعفر : صدوق يخطىء ، وأبوه صدوق سيء الحفظ ، وعليه فالسند ضعيف •

(٥١٠ / ٢٥١ ط) أثر قتادة في قوله تعالى (فبما رحمة من الله لنت لهم) (*) الآية •

****

قال تعالى : (فبما رحمة من الله لنت لهم) (١)

قيل ان (ما) ههنا صلة ، معناه فبرحمة من الله ، روى ذلك عن قتادة •

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة في قوله : (فبما رحمة من الله لنت لهم) يقول فبرحمة من الله لنت لهم •

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة •

(١) الآية : ١٥٩ من سورة آل عمران •

(٢) التفسير : ٧ / ٢٤١ رقم (٨١١٩) •

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم في الاثر (٣٤) .

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) قال: حدثنا محمد بن يحيى ، أنبأ العباس بن الوليد ، ثنا يزيد زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة قوله (فبما رحمة من الله لنت لهم) يقول : فبرحمة من الله لنت لهم . وأورده السيوطي (٢) ونسبه الى عبد بن حميد وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن قتادة به .

رجال الاسناد:

١ - محمد بن يحيى بن عمرو الواسطي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٣٢) .

٢ - العباس بن الوليد بن نصر الترسي : ثقة ، تقدمة ترجمته في الاثر (٥٠٨) .

٣ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٤ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجم الثلاثة في الاثر (٣٤) .

---

(١) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٦٣٠ رقم (١٧٢٦) .

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٣٥٨ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : سنده متصل ، ورجاله ثقات عدا بشر بن معاذ العقدي هو صدوق ، وعليه فالسند حسن .

السند الثاني : سنده متصل ورجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح

(آثار في قوله تعالى (وشاورهم في الأمر)

(٥١١ / ٢٥٢ ط) : اثر قتادة (*)

****

قوله تعالى : (وشاورهم في الأمر) (١)

اختلف الناس في معنى أمر الله اياه بالمشاورة مع استغنائه بالوحي عن تعرف صواب الرأي من الصحابة ، فقال قتادة .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا بشر ، قال : حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد عن قتادة ، قوله : (وشاورهم في الأمر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين) . أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور وهو يأتيه وحي السماء ، لأنه أطيب لأنفس القوم ، وأن القوم اذا شاور بعضهم بعضا ، وأرادوا بذلك وجه الله ، عزم لهم على أرشده .

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) الآية : ١٥٩ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٣٤٣ - ٣٤٤ رقم (٨١٢٦) .

٣ ـ سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٤ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٤) .

وأخرجه ابن أبي حاتم(١) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، أنبأ العباس بن الوليد ، عن سعيد عن قتادة به .

رجال الاسناد :

١ ـ محمد بن يحيى بن عمرو الواسطي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٢)

٢ ـ العباس بن الوليد بن نصر الترسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٠٨) .

٣ ـ يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٤ ـ سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ .

٥ ـ قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجم الثلاثة في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : فيه بشر بن معاذ العقدي صدوق ، وبقية رجاله ثقات وعليه فالسند حسن .

السند الثاني : رجاله ثقات ، وعليه فالسند صحيح .

---

(١) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران: ص ٦٣٣ .

(٥١٢ / ٢٥٣ ط) اثر الربيع بن انس (*)

****

والربيع بن انس .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثت عن عمار ، قال : حدثنا ابي جعفر عن ابيه ، عن الربيع : (وشاورهم في الامر) ، قال : امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يشاور اصحابه في الامور وهو يأتيه الوحي من السماء لانه اطيب لانفسهم .

رجال الاسناد :

١ - عمار : هوعمار بن الحسن بن بشير الهمداني : ثقة ، تقدمت ترجمته في الاثر (٧٧) .

٢ - ابن ابي جعفر : هو عبدالله بن ابي جعفر الرازي : صدوق يخطىء

٣ - ابوه : هو ابو جعفر الرازي : صدوق سيء الحفظ .

٤ - الربيع بن انس : صدوق له اوهام . تقدمت تراجمهم في الاثر (٣٥) .

واخرجه ابن ابي حاتم (٢) قال : حدثنا ابي ، ثنا احمد بن عبد الرحمن ، ثنا عبدالله بن ابي جعفر عن ابيه ، عن الربيع ابن انس به .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٣٤٤ رقم (٨١٢٧) .

(٢) التفسير - الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران : ص ٦٣٣ رقم (١٧٤٦) .

رجال الاسناد :

١ - احمد بن عبد الرحمن بنعبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٢) .

٢ - عبد الله بن ابي جعفر الرازي : صدوق يخطىء .

٣ - ابوه : هو ابو جعفر الرازي : صدوق سيء الحفظ .

٤ - الربيع بن انس : صدوق له اوهام ، تقدمت تراجم الثلاثة في الأثر (٣٥) .

الحكم على الاثر :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

السند الأول فيه العلل التالية :

شيخ الطبري مجهول ، وابن ابي جعفر : صدوق يخطىء ، وابوه صدوق سيء الحفظ ، وعليه فالسند ضعيف .

السند الثاني : فيه عبد الله بن ابي جعفر : صدوق يخطىء ، وابوه : صدوق سيء الحفظ ، والربيع بن انس : صدوق له اوهام وعليه فالسند ضعيف .

(٥١٣ / ٢٥٤ ط) اثر ابن اسحاق (*)

****

ومحمد بن اسحاق : انما امره بها تطييبا لنفوسهم ورفعا من اقدارهم اذا كانوا ممن يوثق بقوله ويرجع الى رايه .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا سلمة ، عن ابن اسحاق : (وشاورهم في الأمر)

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٣٤٤ رقم (٨١٢٨) .

أي : لتريهم أنك تسمع منهم وتستعين بهم ، وان كنت عنهم غنيا ، تؤلفهم بذلك على دينهم

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان التميمي : حافظ ضعيف تقدمت ترجمته في الأثر (٣٥٢) .

٢ - محمدبن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) قال : حدثنا محمد بن العباس ، ثنا محمد بن عمرو، ثنا سلمة ، قال محمد بن اسحاق به ،ورواه ابن اسحاق (٢) به .

٣ - سلمة بن الفضل الأبرش : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٠) .

٤ - محمد بن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول والثاني : فيه سلمة بن الفضل الأبرش : صدوق كثير الخطأ وعليه فالسند ضعيف .

---

(١) التفسير - الجزء الثاني - القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٦٣٤ رقم (١٧٤٩) .

(٢) السيرة النبوية : لابن هشام : ٢ / ١١٦

(٥١٤ / ٢٥٥ ط) اثر سفيان بن عيينة (*)

****

قال سفيان بن عيينة : امره بالمشاورة لتقتدي به امته فيها ولا تراها منقصة كما مدحهم الله تعالى بأن امرهم شورى بينهم .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال: حدثنا سوار بن عبد الله العنبري ، قال : سفيان بن عيينة في قوله تعالى (وشاورهم في الأمر) .

قال : هي للمؤمنين أن يتشاوروا فيما بينهم لم يأتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه اثر .

رجال الاسناد :

١ - سوار بن عبدالله العنبري : ثقة ، مضت ترجمته في الأثر(٢٠٧)

٢ - سفيان بن عيينة : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اجده الا معلقا .

(*) احكام القرآن : ١٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٣٤٥ رقم (٨١٣١) .

(٥١٥ / ٢٥٦ ط) اثر الحسن (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابن ابي حاتم (١) قال : حدثنا ابي ، ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان ، عن ابن شبرمة ، عن الحسن في قوله : (وشاورهم في الامر) .

قال : قد علم انه ليس به اليهم حاجة ، وربما قال : ليس اليهم حاجة ، ولكن اراد ان يستن به من بعده .

رجال الاسناد :

١ - ابوه : هو محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي ، ابو حاتم الرازي : احد الحفاظ ، تقدمت ترجمته في الاثر(٣٣) .

٢ - ابن ابي عمر : هو محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني .

روى عن : ابيه ، وابن عيينة ، وفضيل بن عياض ، وعبد العزيز الدراوردي ، وبشر بن السري ، وغيرهم .

روى عنه : مسلم ، والترمذي ، وابن ماجه ، وابنه عبد الله بن محمد بن ابي عمرو ، وابو حاتم ، وابو زرعة الرازي ، وابو زرعة الدمشقي ، وآخرون (٢) .

قال عنه ابن ابي حاتم (٣) : كان رجلا صالحا ، وكان به غفلة

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٦٣٢ - ٦٣٣ .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٩ / ٥١٨ - ٥١٩

(٣) الجرح والتعديل : ٨ / ١٢٤ - ١٢٥

ورأيت عنده حديثا موضوعا حدث به عن ابن عيينة وهو صدوق .
وذكره ابن حبان (١) في الثقات ، وقال ابن حجر (٢) : صدوق مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين .

٣ - سفيان : هو ابن عيينة : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢) .

٤ - عبد الله بن شبرمة : ثقة فقيه ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧٤)

٥ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل ويدلس مضت ترجمته في الأثر (١٥) .

وأخرجه ابن حبان البستي (٣) عن ابراهيم بن اسحاق الأنماطي عن محمد بن سليمان المصيصي عن ابن عيينة ، عن ابن شبرمة عن الحسن به ، وفيه متابعة محمد بن سليمان المصيصي لابن أبي عمر ومحمد بن سليمان : ثقة (٤) . وأخرجه البيهقي (٥) عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي رضي الله عنه ، قال : قال الحسن البصري : ان كان النبي صلى الله عليه وسلم لغنيا عن المشاورة ، ولكنه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده .

---

(١) الثقات : ٩ / ٩٨

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٢١٨

(٣) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء ، تحقيق محمد حامد الفقي : ص ١٩١ مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ١٣٧٤ - ١٩٥٥

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ١٦٦

(٥) السنن الكبرى ، كتاب النكاح ، باب ما أمره الله تعالى به من المشورة ٧ / ٤٦

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات عدا ابن أبي عمر فهو صدوق ، وعليه فهو حسن . وفي الرواية الثانية فيه متابعة محمد بن سليمان المصيصي لابن أبي عمر ، وعليه فالسند صحيح لغيره .

(٥١٦ / ٢٥٧ ط) أثر الضحاك (*)

****

و الضحاك ، جمع لهم بذلك الأمرين جميعا في المشاورة ليكون لاجلال الصحابة ولتقتدي الأمة به في المشاورة .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري(١) قال : حدثنا وكيع قال ، حدثنا أبي ، عن سلمة بن نبيط ، عن الضحاك بن مزاحم قوله : (وشاورهم في الأمر) قال ما أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بالمشورة ، الا لما علم فيها من الفضل .

رجال الاسناد :

١ - ابن وكيع : هو سفيان بن وكيع بن الجراح : ساقط الحديث ، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٣) .

٢ - وكيع بن الجراح ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢) .

٣ - سلمة بن نبيط : بمضمومة وفتح موحدة وسكون ياء (٢) ، ابن شريط : بفتح شين وكسر راء (٣) ، أبو فراس الكوفي .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٢٩ باب الاستعانة بأهل الذمة .

(١) التفسير : ٧ / ٣٤٤ رقم (٨١٢٩)

(٢) المغني في ضبط الأسماء للفتني : ص ٢٥٢

(٣) المرجع السابق : ص ١٤٣

روى عن : ابيه ، وقيل عن رجل عن ابيه ، ونعيم بن ابي هند والضحاك بن مزاحم .

وروى عنه : الثوري ، وابن المبارك ، ووكيع ، والخريبي ، وابو نعيم ، وغيرهم (١) ، وقال ابو طالب عن احمد (٢) : ثقة وكان وكيع يفتخر به ، يقول : حدثنا سلمة بن نبيط وكان ثقة ، ووثقه ابن معين (٣) والعجلي (٤) وابن شاهين (٥) وابو داود(٦) وقال ابن حجر (٧) : ثقة ، ويقال اختلط ، مات بعد المائة .

٤ - الضحاك بن مزاحم : صدوق كثير الارسال ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٥) .

واخرجه ابن ابي حاتم (٨) قال : حدثنا ابو سعيد ، ثنا وكيع عن سفيان ، عن رجل عن الضحاك : في قوله (وشاورهم في الأمر) قال : ما امر الله نبيه بالمشورة الا لمايعلم فيهامن الفضل واورده السيوطي (٩) ونسبه الى ابن ابي شيبة وابن جرير وابن ابي حاتم عن الضحاك به .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٥٨

(٢،٣) الجرح والتعديل : ٤ / ١٧٤

(٤) معرفة الثقات : ١ / ٤٢٢

(٥) تاريخ أسماء الثقات : ص ١٥٠

(٦) تهذيب التهذيب : ٤ / ١٥٩

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٣١٩

(٨) تفسير ابن ابي حاتم ، الجزء الثاني ، القسم الأول من سورة آل عمران : ص ٦٣٢ رقم (١٧٤٤) .

(٩) الدر المنثور : ٢ / ٣٥٩

رجال الاسناد :

١ - أبو سعيد : هو عبد الله بن سعيد ، أبو سعيد الأشج : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٠) .

٢ - وكيع هو ابن الجراح : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢) .

٣ - سفيان هو الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته (٢٠) .

٤ - الضحاك بن مزاحم : صدوق كثير الارسال ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : فيه ابن وكيع : ساقط الحديث ، وعليه فالأثر ضعيف جدا .

السند الثاني : فيه رجل مبهم ، وعليه فالسند ضعيف للجهالة

(٥١٧ / ٢٥٨ ط) أثر الحسن في قوله تعالى (فاجتنبوا الرجس من الأوثان) (*)

****

قال تعالى (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور)(١) ، وان كان الرجس كله محظورا ، ونحن مأمورون باجتنابه ، وروى هذا التأويل عن الحسن .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣١ قوله تعالى (وما كان لنبي أن يغل) الآية .

(١) الآية ٣٠ من سورة الحج .

تخريج الاثر :

لم اقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

لم اقف عليه عند غير المؤلف .

آثار واحاديث في قوله تعالى (ومن يغل) الآية .

(٥١٨ / ٩٣ ق) اثر ابن عباس (*)

****

تخريج الاثر :

اخرجه ابو داود (١) والترمذي (٢) من طريق عبد الواحد بن زياد عن خصيف عن مقسم ، عن ابن عباس به موقوفا ، وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب .

واخرجه الطبراني (٣) من طريق عبد الواحد بن زياد وسفيان كلاهما عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس به موقوفا . واخرجه الواحدي النيسابوري(٤) من طريق شريك عن خصيف به موقوفا

(*) احكام القرآن : ٣٣١ قوله تعالى : وماكان لنبي ان يغل الآية .

(١) السنن ، كتاب الحروف والقراءات ، باب او لكتاب الحروف : ٤ / ٣١ رقم (٣٩٧١) .

(٢) السنن ، كتاب التفسير ، باب سورة آل عمران رقم (٣٠٠٩)

(٣) المعجم الكبير : ١١ / ٣٦٤ رقم (١٢٠٢٨ و ١٢٠٢٩) .

(٤) اسباب النزول : ص ٧٢

واخرجه الطبري (١) من طرق كثيرة كلها تلتقي عند خصيف ، وموقوفة على ابن عباس • واخرجه ابن ابي حاتم (٢) عن خصيف عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بنحوه ، واورده السيوطي (٣) ونسبه الى ابي داود وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس به •

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الاثر :

في سنده خصيف بن عبد الرحمن الجزري ، صدوق سيىء الحفظ ، خلط بآخره ، تقدمت ترجمته في الاثر (٤١٩) ، وعليه فالسند ضعيف •

(٥١٩ / ٢٥٩ ط) اثر سعيد بن جبير (*)

****

وسعيد بن جبير ، في قوله تعالى (يغل) برفع الياء ان معناه يخون فينسب الى الخيانة ، وقال نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر ، فقال بعض الناس لعل النبي صلى الله عليه وسلم اخذها فانزل الله هذه الآية (٤) •

---

(١) التفسير : ٧ / ٣٤٨ - ٣٤٩ رقم (٨١٣٦ و ٨١٣٦ و ٨١٣٧ و ٨١٣٩ و ٨١٤٠) •

(٢) التفسير - الجزء الثاني - القسم الاول من سورة آل عمران ص ٦٣٧ رقم (١٧٦٠) •

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٣٦١

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣١ قوله تعالى (وماكان لنبي ان يغل) الاية •

(٤) الآية : ١٦١ من سورة آل عمران •

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا ابو كريب قال : (حدثنا مالك بن اسماعيل قال : حدثنا زهير ، قال : حدثنا خصيف ، عن سعيد بن جبير ، وعكرمة في قوله (وما كان لنبي ان يغل) قالا : يغل : قال : قال عكرمة او غيره عن ابن عباس قال : كانت قطيفة فقدمت يوم بدر ، فقالوا : اخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال فانزل الله هذه الآية (وماكا ن لنبي ان يغل) .

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير به .

رجال الاسناد :

١ - ابو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني : ثقة حافظ تقدمت ترجمته في الاثر (٣٣٢) .

٢ - مالك بن اسماعيل النهدي ، ابو غسان الكوفي .

روى عن : زهير بن معاوية ، وابن عيينة وشريك ، وعبد السلام بن حرب ، وزياد البكائي وجماعة .

وروى عنه : البخاري ، والباقون بواسطة هارون بن عبد الله الحماد ، وابي بكر بن ابي شيبة والذهلي ، ومعاوية بن صالح وابو حاتم ، وابو زرعة ، وابو كريب ، وعباس الدوري ، وغيرهم (٣) . قال ابو حاتم (٤): متقن ثقة ، وكان له فضل وصلاح وعبادة وصحة حديث واستقامة .

---

(١) التفسير : ٧ / ٣٥٠ رقم (٨١٤١) .

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٣٦١

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٣

(٤) الجرح والتعديل : ٨ / ٢٠٧

وقال يعقوب بن شيبة (١) : ثقة صحيح الكتاب ، وكان من الصابرين ، وقال في موضع آخر: ثقة متقن ، وقال العجلي (٢) ثقة وكان متعبدا ، وكان صحيح الكتاب ، وقال النسائي (٣) : ثقة ، وقال أبوداود (٤) : صحيح الكتاب جيد الأخذ ، وقال الذهبي (٥) : ثقة مشهور ، وقال ابن حجر (٦) : ثقة متقن ، صحيح الكتاب ، مات سنة سبعة عشر ومائتين .

٣ - زهير بن معاوية بن خديج - بفتح معجمه وكسر دال مهملة بجيم (٧) ، أبو خيثمة الجعفي .

روى عن : أبي اسحاق السبيعي ، سليمان التيمي ، وعاصم الأحول والأسود بن قيس وخصيف ، وزيد بن جبير ، والأعمش ، وخلق كثير .

روى عنه : ابن مهدي ، والقطان ، وأبو داود الطيالسي ، وأبو غسان النهدي ، وأبو نعيم ، وغيرهم (٨)

---

(١) تهذيب الكمال للمزي : ٣ / ١٢٩٦

(٢) معرفة الثقات : ٢ / ٢٥٩

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٤

(٤) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .

(٥) ميزان الاعتدال : ٣ / ٤٢٤

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٣

(٧) المغتني في الضبط للفتني : ص ٩٠

(٨) تهذيب التهذيب : ٣ / ٣٥١

قال عنه ابن معين (١) : ثقة ، وكذلك قال (٢) ابو زرعة ، زاد : الا انه سمع من ابي اسحاق بعد الاختلاط ، وقال ابن سعد (٣):كان ثقة ثبتا مأمونا كثير الحديث ، وقال العجلي (٤) : كوفي ثقة ثبت مأمون صاحب سنه واتباع ، وقال النسائي (٥) : ثقة ثبت .

وذكره ابن حبان في الثقات . وقال (٦) كان حافظا متقنا ، وقال ابن حجر (٧) : ثقة ثبت ، الا ان سماعه عن ابي اسحاق بآخرة ، مات سنة ثلاث او اربع وسبعين ومائة (٨) .

٤ - خصيف بن عبد الرحمن الجزري : صدوق سيىء الحفظ ، خلط بآخرة رمي بالارجاء ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤١٩) .

٥ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١) .

٦ - عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده خصيف بن عبد الرحمن الجزري : صدوق سيىء الحفظ وعليه فالسند ضعيف .

(١،٢) الجرح والتعديل : ٣ / ٥٨٩

(٣) الطبقات الكبرى : ٦ / ٣٧٧

(٤) معرفة الثقات : ٢ / ٣٧٢

(٥) ميزان الاعتدال : ٢ /٨٦ .

(٦) الثقات : ٦ /٣٣٧

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ٢٥٦

(٨) الثقات : ٦ / ٣٣٧ - وتقريب التهذيب : ١ / ٢٦٥

(٥٢٠ / ١٦٧ ر) حديث في أن من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة الخ (*)

****

روى قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول :(من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة : الكبر والغلول والدين) .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد(١) ، والترمذي(٢) ، وابن ماجة(٣) ، والبيهقي(٤) والحاكم (٥) عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال: (من فارق الروح الجسد ، وهو بريء من ثلاث دخل الجنة : الكبر والغلول والدين) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣١ قوله تعالى (وما كان لنبي أن يغل ...) الآية .

(١) المسند : ٥ / ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٨١ .

(٢) السنن ، كتاب السير ، باب ما جاء في الغلول : ٤ / ١١٧ رقم (١٥٧٢) .

(٣) السنن ، كتاب الصدقات ، باب التشدد في الدين : ٢ / ٨٠٦ رقم (٢٤١٢) .

(٤) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء من التشدد في الدين : ٥ / ٣٥٥ .

(٥) المستدرك : ٢ / ٢٦

واخرجه الترمذي(١) عن سعيد عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث : الكبر والغلول والدين دخل الجنة ، هكذا قال سعيد الكنز • وقال ابو عوانة في حديثه الكبر ولم يذكر فيه عن معدان • ورواية سعيد اصح

رجال الاسناد :

١ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤)

٢ - سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني الاشجعي مولاهم الكوفي •

روى عن : انس ، ومالك ، وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجابان ، وقيل بينهما نبيط ، ومعدان بن ابي طلحة ، وغيرهم (٢) •

و روى عنه : ابنه الحكم ، والحكم بن عتبة ، وعمرو بن دينار وعمرو بن مرة ، وقتادة ، وابو اسحاق السبيعي ، والاعمش ، وغيرهم(٣) •

وثقه : ابن معين (٤) ، و النسائي (٥) ، وابو زرعة (٦) •

---

(١) السنن ، كتاب السيرة ، باب ما جاء في الغلول : ٤ / ١١٨ رقم (١٥٧٣) •

(٢) تهذيب الكمال للمزي : ١ / ٤٥٩

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٤٣٢

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم : ٤ / ١٨١

(٥) تهذيب التهذيب : ٣ / ٤٣٢

(٦) الجرح والتعديل : ٤ / ١٨١

وقال العجلي (١) : كوفي تابعي ثقة ، وقال ابن سعد (٢) : كان ثقة كثير الحديث ، وقال ابن حجر (٣) : ثقة ، وكان يرسل كثيرا مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وقيل مائة أو بعد ذلك ، ولم يتبث أنه جاوز المائة .

٣ - معدان بن أبي طلحة ، ويقال ابن طلحة اليعمري (*) - بفتح التحتانية و الميم بينهما مهملة - الشامي .

روى عن : عمر بن الخطاب ، وأبي الدرداء ، وثوبان ، وعمرو بن عتبة .

روى عنه : سالم بن أبي الجعد ، والسائب بن حبش ، وغيرهم (٤).

وثقه ابن سعد (٥) ، والعجلي (٦) . وذكره ابن حبان (٧) في الثقات . وقال ابن حجر(٨): شامي ثقة ، مات قبل المائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي بعد ذكره الحديث (ورواية سعيد أصح) .

---

(١) معرفة الثقات : ١ / ٣٨٢

(٢) الطبقات الكبرى : ٦ / ٢٩١

(٣) تقريب التهذيب : ١ / ٢٧٩

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٢٢٨

(٥) الطبقات الكبرى : ٧ / ٤٤٤

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ٢٨٧

(٧) الثقات : ٥ / ٤٥٧

(٨) تقريب التهذيب :٢/٢٦٣

(*) اليعمري : هذه النسبة الى يعمر ، وهو بطن من كنانة (اللباب : ٣ / ٤١٤) .

الغريب :

الكبر : الاثم و هو من الكبيرة (١) .

الغلول : الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة (٢) .

(٥٢١ / ١٦٨ ر) حديث عبد الله بن عمر في الغلول (*)

****

روى عن عبد الله بن عمر أن رجلا كان على (عهد)(**) رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقال له كركره (***) فمات ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (هو في النار) ، فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه كساء أو عباءة قد غلها .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري(٣) ، وابن ماجه (٤) ،

---

(١) النهاية لابن الأثير : ٤ / ١٤٢

(٢) المرجع السابق : ٣ / ٣٨٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣١ قوله تعالى : (وما كان لنبي أن يغل ...) الآية .

(***) في المخطوطة (رحل) ٥٤٩/ أ

(***) كركرة : قال ابن حجر : بكاف مكسورة ، مكررة ، في حديث الغلول في البخاري وغيره .

وحكى في الكاف الأولى الفتح في رواية البخاري ، وبه جزم النووي ، وقيل فيهما معا بالكسر والفتح (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر : ٣ / ١١٩٣) .

(١) الصحيح ، كتاب الجهاد ، باب الغليل من الغلول : ٣ / ١١١٩ رقم (٢٩٠٩) .

(٢) السنن ، كتاب الجهاد ، باب الغلول: ٢ /٩٥٠ رقم (٢٨٤٩)

وأحمد(١) ، والبيهقي(٢) عن عبد الله بن عمرو واللفظ للبخاري ، قال : كان على (ثقل)(٣) النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (هو في النار) ، فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح البخاري .

(٥٢٢ / ١٦٩) حديث (أدوا الخيط والمخيط)(*)

****

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (أدوا الخيط والمخيط ، فانه عار ونار ، وشنار يوم القيامة) .

تخريج الحديث :

ورد عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم : عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبادة بن الصامت ، والعرباض بن سارية .

---

(١) المسند : ٢ / ١٦٠

(٢) السنن الكبرى ، كتاب السير ، باب الغلول قليلة وكثيرة حرام : ٩ / ١٠٠

(٣) ثقل : متاع المسافر (الصحاح : ٤ / ١٦٤٧

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣١ قوله تعالى : (وما كان لنبي أن يغل ...) الآية .

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص :

اخرجه ابو داود(١) ، والنسائي (٢) ، وابن جارود (٣) ، واحمد (٤) ، عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال - واللفظ للنسائي : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتته وفد هوزان ، فقالوا يا محمد انا اصل وعشيرة وقد نزل بنا من البلاء ما لا يخفى عليك فامنن علينا ، وفيه قال صلى الله عليه وسلم : (يا ايها الناس ادوا الخياط والمخيط فانه الغلول يكون على اهله عارا وشنارا يوم القيامة .

واخرجه مالك (٥) مرسلا .

اما حديث عبادة بن الصامت :

فاخرجه ابن ماجه (٦) ، والدارمي (٧) ، والحاكم (٨) ، واحمد(٩) ، و البيهقي(١٠) ، عن عبادة بن الصامت بقريب منه .

---

(١) السنن ، كتاب الجهاد ، باب في فداء الأسير:٦٣/٣ رقم (٢٦٩٤)

(٢) السنن ، كتاب الهبة ، باب هبة المشاع : ٦ / ٢٦٢ - ٢٦٤ .

(٣) المنتقى ، باب ما جاء في التغليظ على الغال وفي اين يوضع الخمس : ص ٣٩٨ رقم: (١٠٨٠) .

(٤) المسند : ٢ / ١٨٤

(٥) الموطأ ، كتاب الجهاد ، باب ماجاء في الغلول:٤٥٧/٢ - ٤٥٨

(٦) السنن ، كتاب الجهاد ، باب الغلول:٢ /٩٥٠-٩٥١ رقم (٢٨٥٠)

(٧) السنن ، كتاب السير ، باب ما جاء في انه قال ادوا الخياط المخيط : ٢ / ٢٣٠

(٨) المستدرك ، كتاب المغازي:٤٩/٣

(٩) المسند:٣١٦/٥-٣١٨-٣٣٠

(١٠) السنن ، كتاب السير ، باب اقامة الحدود في ارض الحرب : ٩ / ١٠٣ - ١٠٤

أما حديث العرباض :

فأخرجه أحمد(١) ، وكذا البزار والطبراني(٢) بقريب منه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الالباني(٣) في أرواء الغليل في حديث عمرو بن شعيب ، وكذا في حديث عبادة بن الصامت : سند حسن .

وقال البوصيري في الزوائد(٤) في حديث عبادة :(هذا اسناد حسن عيسى بن سنان القسملي مختلف فيه) .

وأما حديث العرياض فقال الهيثمي (٥) : رواه البزار والطبراني ، وفيه أم حبيبه بنت العرباض ، ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقية رجاله ثقات .

الغريب :

المخيط (٦) : بالكسر الابرة ، والشنار (٧) : العيب والعار ، وقيل هو العيب الذي فيه عار .

---

(١) المسند : ٤ / ١٢٧ - ١٢٨

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي : ٥ / ٣٤٠

(٣) ارواء الغليل : ٥ / ٧٤ وما بعدها

(٤) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب الغلول : ٢ / ١٢١

(٥) مجمع الزوائد، كتاب الجهاد، باب ماجاء في الغلول: ٥/٣٤٠

(٦) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ٢ / ٥٠٤

(٧) المرجع نفسه : ٢ / ٥٠٤

(٥٢٣ / ١٧٠ ر) حديث في اباحة اكل الطعام و علق الدواب وليس بغلول (*)

****

قال المؤلف : وقد روى عن اباحة اكل الطعام واخذ الدواب عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين اخبار مستفيضة

قال عبد الله بن ابي اوفى : اصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل منا ياتي فياخذ (منه)(**) ما يكفيه ثم ينصرف .

تخريج الحديث :

اخرجه ابو داود(١) قال : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا ابو معاوية ، حدثنا ابو اسحاق الشيباني ، عن محمد بن ابي مجالد ، عن عبد الله بن ابي اوفى قال : قلت: هل كنتم تخمسون - اي الطعام - في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : اصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجيء فياخذ منه مقدار مايكفيه ثم ينصرف .

واخرجه الحاكم (٢) عن عبد الله بن ابي اوفى به . وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي ، وسكت عنه المنذري (٣) .

(*) احكام القرآن: ٢ /٣٣١ قوله تعالى: وماكان لنبي ان يغل ١٠٠ الآية

(١) السنن ، كتاب الجهاد ، باب في النهي عن النهبي : ٣ / ٦٦ رقم (٢٧٠٤)

(٢) المستدرك ، كتاب الجهاد : ٢ / ١٢٦

(٣) عون المعبود ،كتاب الجهاد ، باب النهي عن النهبي: ٧ / ٣٧١

(**) في المخطوطة بعد كلمة منه (قدر) ٥٤٩ / ا

(٥٢٤ / ٩٤ ق) أثرسلمان في اباحة الاكل يوم المدائن من الفي(*)

****

عن سلمان أنه أصاب يوم المدائن أرغفة حواري وجبنا وسكينا فجعل يقطع من الجبنة ويقول : كلوا باسم الله .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه عند غير المؤلف .

الغريب :

المدائن : سمتها العرب بذلك لأنها سبع مدائن بين كل مدينة الى الأخرى مسافة قريبة أو بعيدة ، وكان فتح المدائن كلها على يد سعد بن أبي وقاص في صفر سنة ١٦ هـ في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١) .

أرغفة الحواري الدقيق الأبيض ، وهو لباب الدقيق وأجوده وأخلصه (٢) .

(٥٢٥ / ١٧١ ر) حديث رويفع الأنصاري (لايحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فيء المسلمين الخ (*)

****

روى رويفع بن ثابت الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فيء المسلمين حتى اذا أعجفها ردها فيه ، ولا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا أخلقه رده فيه .

---

(١) معجم البلدان : ٥ / ٧٥

(٢) لسان العرب : ٤ / ٢٢٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣١ - ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل ... الآية

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود(١) عن أبي معاوية ، عن محمد بن اسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي مرزوق مولى نجيب ، عن حنش الصنعاني ، عن رويفع بن ثابت الأنصاري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى اذا أعجفها ردها فيه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا أخلقه رده فيه .

وأخرجه الدارمي (٢) ، وابن حبان (٣) ، وأحمد(٤) ، والبيهقي(٥) عن رويفع بن ثابت الأنصاري به .

وأخرجه الترمذي (٦) مختصرا ، وقال : حديث حسن ، وقد روى من غير وجه عن رويفع بن ثابت .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) السنن ، كتاب الجهاد ، باب في رجل ينتفع من الغنيمة بشيء: ٣ / ٦٧ رقم (٢٧٠٨)

(٢) السنن ، كتاب السير ، باب النهي من ركوب الدابة من المغنم ولبس الثوب منه : ٢ / ٢٣٠

(٣) موارد الظمآن للحافظ الهيثمي : ص ٤٠٣ رقم (١٦٧٥)

(٤) المسند : ٤ / ١٠٨ - ١٠٩

(٥) السنن الكبرى ، كتاب العدد ، باب استبراء من ملك الأمة : ٧ / ٤٤٩

(٦) السنن ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في الرجل يشتري الجارية وهي حامل : ٣ / ٤٣٧ رقم : (٢١٣٧) .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : حديث حسن ، وقال الالباني (١) حسن .

غريب الحديث :

أعجفها : أي أضعفها وأهزلها (٢) ، أخلقه : أي أبلاه (٣) .

(٥٢٦ / ٩٥ ق) أثر البراء بن مالك في ضربه رجلا من المشركين وأخذ سيفه يوم اليمامة (*)

****

روى عن البراء بن مالك (٤) أنه ضرب رجلا من المشركين يوم اليمامة فوقع على قفاه فأخذ سيفه وقتله به .

تخريج الأثر :

أخرجه البغوي (٥) من طريق أيوب عن ابن سيرين عن أنس عن البراء قال : لقيت يوم مسيلمة رجلا يقال له حمار اليمامة ، رجلا جسما بيده السيف أبيض فضربت رجليه فكأنما أخطأته وانقعر فوقع على قفاه فأخذت سيفه وأغمدت سيفي فما ضربت به ضربة حتى انقطع

---

(١) ارواء الغليل : ٧ / ٢١٣ رقم (٢١٣٧)

(٢،٣)عون المعبود ، كتاب الجهاد ، باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بشيء : ٧ / ٣٧٦

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل .. الآية .

(٤) البراء بن مالك بن النضر الأنصاري ، أخو أنس بن مالك لأمه كان حادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها الا بدرا ، وله يوم اليمامة أخبار ، واستشهد يوم حصن تستر في خلافة عمر سنة عشرين ، وقيل قبلها ، وقيل سنة ثلاث وعشرين . (الاصابة : ١ / ١٤٧ - ١٤٨ رقم : (٦٠٧)

(٥) المرجع السابق: ١/ ١٤٨

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

آثار في معنى (أو ادفعوا) في قوله (وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا) . (٥٢٧ / ٢٦٠ ط) أثر السدي(*) في قوله (وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا)(١)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا محمد ، قال حدثنا أحمد ، قال حدثنا أسباط عن السدي (أو ادفعوا) يقول : أو كثروا .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين الكوفي : صدوق .

٢ - أحمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي في حفظه شيء تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٨٣) .

٣ - أسبط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ - السدي : صدوق يهم رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٧) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل ... الآية .

(١) الآية : ١٦٧ آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٣٨٠ رقم (٨١٩٧) .

الحكم على على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي في حفظه شيىء . وأسباط : صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي : صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف .

(٥٢٨ / ٢٧٠ ط) أثر ابن جريج (*)

****

وابن جريج في قوله (أو ادفعوا) ان معناه بتكثير سوادنا وان لم تقاتلوا معنا .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا القاسم ، قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج ، عن ابن جريج : (أو ادفعوا) قال بكثرتكم العدو ، وان لم يكن قتال .

رجال الاسناد :

١ - القاسم : لم أقف على ترجمته .

٢ - الحسين بن بشر الطرسوسي : لابأس به .

٣ - حجاج : هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور : ثقة ثبت لكنه اختلط آخر عمره .

٤ - ابن جريج : هو عبدالملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، تقدمت ترجمتهم جميعا في الأثر (٩٣) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل .... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٣٨٠ رقم (٨١٩٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

في سنده ابن جريج وهو ثقة ولكنه يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة . والقاسم : لم أقف على ترجمته ، وعليه فالأثر ضعيف .

(٥٢٩ / ٢٧١ ط) أثر أبي عون (*)

****

وقال أبو عون الأنصاري : معناه ورابطوا بالقيام على الخيل ان لم تقاتلوا .

تخريج الاثر :

أخرجه الطبري (١) قال: حدثنا اسماعيل بن حفص الأيلي وعلي بن سهيل الرملي قالا : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال حدثنا عتبة بن ضمرة قال : سمعت أباعون الأنصاري في قوله : (قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا) قال : رابطوا .

رجال الاسناد :

١ - اسماعيل بن حفص بن عمرو بن دينار الأبلي (*) - بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام - الأودي (٢) .

روى عن : أبيه ، وحفص بن غياث ، ومعتمر بن سليمان ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل ... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٣٨٠ - ٣٨١ رقم (٨١٩٨) .

(**) الأبلي : نسبة الى الأبلة : بلدة على شاطىء دجلة (معجم البلدان : ١ / ٧٧) .

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ٦٨

روى عنه : النسائي ، وابن ماجه ، وابن خزيمة ، وابن ابي عاصم ، والبزار ، وزكريا الساجي ، وجماعة (١) .

قال النسائي (٢) : ارجو ان لايكون به بأس . وقال ابن ابي حاتم (٣) : سمع ابي منه في البصرة في المرحلة الثالثة ، وسألته عنه فقال : كتبت عنه وعن ابيه وكان ابوه يكذب وهو بخلاف ابيه ، قلت لابأس به ؟ قال : لايمكنني ان اقول لا بأس به ، وذكره ابن حبان (٤) في الثقات . وقال ابن حجر (٥) : صدوق ، مات سنة نيف وخمسين ومائتين .

٢ - علي بن سهل بن قادم ، ابو الحسن الرملي (*) نسائي الأصل .

روى عن : الوليد بن مسلم ، وحجاج بن محمد ، وشبابه بن سوار ومؤمل بن اسماعيل ، وغيرهم .

روى عنه ابو داود والنسائي ، وابن خزيمة ، وابن جرير وابو زرعة ، وابو حاتم ، وآخرون (٦) .

قال عنه النسائي (٧) : ثقة ، وقال ابو حاتم (٨) : صدوق ،

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١ /٢٨٨

(٢) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .

(٣) الجرح والتعديل : ٢ / ١٦٥

(٤) الثقات : ٨ / ١٠٢

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٦٨

(*) الرملي - بفتح الراء وسكون الميم وفي آخرها لام - هذه النسبة الى مدينة الرملة ، وهي من بلاد فلسطين من الشام (اللباب : ٢ / ٣٧) .

(٦) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٣٢٩

(٧) تهذيب الكمال للمزي : ٢ / ٩٧٠

(٨) الجرح والتعديل : ٦ / ١٨٩

وقال الحاكم (١) • كان محدث اهل الرقة وحافظهم ، وقال ابن حجر(٢): صدوق ، مات سنة احدى وستين ومائتين •

٣ - الوليد بن مسلم القرشي ، مولاهم ، ابو العباس الدمشقي •

روى عن الأوزاعي ، وابن جريج ، وابن عجلان ، ، وابن ابي ذئب والثوري ، ومحمد بن مهاجر الدمشقي ، وهشام بن حسان ،وخلق•

روى عنه : الليث بن سعد ، وبقية بن الوليد ، والحميدي واسحاق بن راهوية ، وعلي بن المديني ، وابو خيثمة ، وهشام بن عمار ، وآخرون (٣) •

قال ابن سعد (٤) : ثقة كثير الحديث والعلم • وقال ابو حاتم(٥) : صالح الحديث • وقال العجلي (٦) : ثقة • وقال ابن المديني (٧) : هو رجل اهل الشام ، وعنده علم كثير • وقال الذهبي (٨) : احد الأعلام ، وعالم الشام • وقال ابن حجر(٩): ثقة ، لكنه كثير التدليس و التسويه ، مات آخر سنة اربع او اول سنة خمس و تسعين ومائة •

---

(١) تهذيب التهذيب : ٧ / ٣٢٩

(٢) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨١

(٣) تهذيب التهذيب : ١١ / ١٥١ - ١٥٢

(٤) الطبقات الكبرى : ٧ / ٤٧١

(٥) الجرح والتعديل : ٩ / ١٧

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ٣٤٣

(٧) ميزان الاعتدال للذهبي : ٤ / ٣٤٧

(٨) المرجع السابق : نفس الجزء والصفحة •

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٣٦

٤ - عتبة بن ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي - بضم الزاي - الحمصي .

روى عن : أبيه ، وعمه المهاجر ، وعبد الله بن أبي قيس ولقمان بن عامر ، ومحمد بن زياد ، وأبي عون الشامي .

روى عنه : الوليد بن مسلم ، ومبشر بن اسماعيل ، والقاسم بن يزيد الجرمي ، وغيرهم (١) .

قال أبو حاتم(٢): صالح ، وذكره ابن حبان (٣) في الثقات ، وقال ابن حجر(٤): صدوق ، مات بعد المائة .

٥ - أبو عون الأعور الأنصاري الشامي ، اسمه عبد الله بن أبي عبد الله .

روى عن : ادريس الخولاني .

روى عنه: ثور بن يزيد ، وأرطاة بن المنذر (٥) .

قال الحاكم أبو أحمد (٦) : أبو عون عبد الله الشامي الأعور سماه أحمد بن عمير ، روى عن أبي ادريس ، وسعيد بن المسيب ويقال ان أبا بكر بن حزم روى عنه . قال الذهبي (٧): ثقة وذكره ابن حبان (٨) في الثقات . وقال ابن حجر(٩): مقبول مات بعد المائة .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٧ / ٩٧

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٦ / ٣٧١

(٣) الثقات : ٨ / ٥٠٧

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٤

(٥) تهذيب التهذيب : ١٢ / ١٩١

(٦) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة .

(٧) الكاشف : ٣ / ٣٢٠

(٨) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٥٧

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده أبو عون الأنصاري مقبول .

أحاديث في قوله : (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله) الآية .

(٥٣٠ / ١٧٢ ر) حديث ابن عباس (*)

****

روى ابن عباس .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو داود(١) ، وأحمد(٢) ، والحاكم(٣) ، والبيهقي(٤) واللفظ لأبي داود ، قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الله بن ادريس ، عن محمد بن اسحاق ، عن اسماعيل بن أمية عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لما أصيب اخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة : تأكل من ثمارها وتأوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا : من يبلغ اخواننا عنا انا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عند الحرب ؟ فقال الله سبحانه : أنا أبلغهم عنكم ، قال : فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله) الى آخر الآية .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل .. الآية .

(١) السنن ،كتاب الجهاد ،باب فضل الشهادة :٣ /١٥ رقم (٢٥٢٠)

(٢) المسند : ١ / ٢٦٦ (٣) المستدرك ، كتاب الجهاد :٢ / ٨٨

(٤) السنن الكبرى كتاب السير باب فضل الشهادة في سبيل الله :٩/١٦٣

واخرجه احمد (١) عن يعقوب بن ابراهيم ، ثنا ابي ، عن ابن اسحاق ، حدثني اسماعيل بن امية بن عمرو بن سعيد ، عن ابي الزبير المكي ، عن ابن عباس به ، دون ذكر سعيد بن جبير .

واخرجه الطبري (٢) من طريق سلمة ، ومن طريق اسماعيل بن عياش ثلاثتهم عن ابن اسحاق .

وذكره ابن كثير (٣) من الطريق الأول بزيادة (سعيد بن جبير) ورجحه بقوله : (وهذا اثبت) .

قال احمد شاكر (٤) : (ولعل ابا الزبير سمع الحديث من ابن عياش وسعيد بن جبير فرواه على الوجهين ، وكلاهما صحيح ، ولا ازال ارجح هذا ، صحة الاسنادين ، فمثل هذا كثير في الروايات الصحيحة .

واورده السيوطي (٥) ونسبه الى من ذكرنا ، وزاد نسبته لهناد وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي في الدلائل .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حكم الشيخ احمد شاكر على سنده بالصحة وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود بمعناه ، اورده مسلم . الحديث الثاني .

---

(١) المسند : ١ / ٢٦٥ - ٢٦٦

(٢) التفسير : ٧ / ٣٨٤ - ٣٨٥ رقم (٨٢٠٥)

(٣) التفسير : ٢ / ١٤١

(٤) تفسير الطبري : ٧ / ٣٨٤ - ٣٨٥ رقم (٨٢٠٥)
ومسند احمد ، تحقيق احمد شاكر : ٤ / ١٢٣ - ١٢٤
رقم (٢٣٨٨) و (٢٣٨٩) .

(٥) الدر المنثور : ٢ / ٣٧١

(٥٣١ / ١٧٣ ر) حديث ابن مسعود (*)

****

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) ، والترمذي (٢) ، وابن ماجه (٣) ، والبيهقي(٤) عن الاعمش عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، قال - واللفظ لمسلم - سألنا عبد الله (هو ابن مسعود) عن هذه الآية : (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون)(٥) قال : اما انا قد سألنا(٦) عن ذلك : فقال (ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى تلك القناديل ، فاطلع اليهم ربهم اطلاعه ، فقال هل تشتهون شيئا ، قالوا اي شيء نشتهي ؟ ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما راوا انهم

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي ان يغل .. الآية .

(١) الصحيح ، كتاب الامارة ، باب ان ارواح الشهداء في الجنة : ٣ / ١٥٠٢ رقم : (١٨٨٧) .

(٢) السنن ، كتاب تفسير القرآن ، باب تفسير سورة آل عمران : ٥ / ٢١٥ رقم : (٣٠١١) .

(٣) السنن ، كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة في سبيل الله : ٢ / ٩٣٦ رقم : (٢٨٠١) .

(٤) السنن الكبرى ، كتاب السير ، باب فضل الشهادة في سبيل الله : ٩ / ١٦٣

(٥) الآية : ١٦٩ سورة آل عمران .

(٦) سألنا : اي سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

لن يتركوا من أن يسألوا قالوا : يارب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى ، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم .

(٥٣٢ / ١٧٤ ر) حديث جابر بن عبد الله (*)

****

وجابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لما أصيب اخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في حواصل طيور خضر تحت العرش ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي الى قناديل معلقة تحت العرش .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي (١) ، وابن ماجه (٢) ، عن موسى بن ابراهيم بن كثير الأنصاري قال: سمعت طلحة بن خراش قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول : لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : يا جابر مالي أراك منكسرا ؟

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٢ قوله تعالى : وما كان لنبي أن يغل... الآية .

(١) السنن ، كتاب التفسير ، باب من سورة آل عمران : ٥ / ٢١٤ رقم (٣٠١٠) .

(٢) السنن ، المقدمة باب فيما أنكرت الجهمية : ١ /٦٨ رقم (١٩٠) وكتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة في سبيل الله : ٢ /٩٣٦ رقم (٣٠١٠) .

قلت يا رسول الله استشهد ابي ، قتل يوم احد ، وترك عيالا ودينا ، قال افلا ابشرك بما لقي الله به اباك؟قال : قلت بلى يا رسول الله قال : ما كلم الله احدا قط الا من وراء حجاب واحيا الله اباك فكلمه كفاحا(١)، فقال : يا عبدي تمن علي اعطك ، فقال يارب تحييني فاقتل فيك ثانية ، قال الرب عز وجل : انه قد سبق مني انهم اليها لا يرجعون ، قال : (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا) الآية .

واخرجه احمد (٢) ، والطبري(٣) ، من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر ، فذكره مختصرا .

واخرجه الحاكم (٤) وقال صحيح الاسناد .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

---

(١) كفاحا : اي مواجهة ليس بينهما حجاب ولا رسول (النهاية : ٤ /١٨٥) .

(٢) المسند : ٣ / ٣٦١

(٣) التفسير : ٧ / ٣٨٨ - ٣٨٩ رقم (٨٢١٤) .

(٤) المستدرك : ٣ / ٢٠٣

الحكم على الحديث :

قال الترمذي (١) : هذا حديث حسن غريب ، ولا نعرفه الا من حديث موسى بن ابراهيم ، ورواه علي بن عبد الله بن المديني وغير واحدمن كبار اهل الحديث هكذا عن موسى بن ابراهيم .

وقال احمد شاكر في حديث المسند (٢) : اسناد صحيح ، وقال الالباني (٣) : اسناده حسن ، ورجاله صدوقون على ضعف في موسى بن ابراهيم بن كثير .

آثار في قوله تعالى (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم) الآية .

(٥٣٣ / ٩٦ ق) اثر ابن عباس (*)

****

قوله تعالى : (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم) (٤) الآية .

روى عن ابن عباس .

---

(١) السنن ، كتاب تفسير القرآن ، باب من سورة آل عمران : ٥ / ٢١٥ .

(٢) المسند تحقيق احمد شاكر: رقم (١٤٩٣٨) .

(٣) كتاب السنة لابن ابي عاصم : ١/ ٢٦٧ تحقيق الالباني .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٣ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(٤) الآية ١٧٣ من سورة آل عمران .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثني محمد بن سعد ، قال حدثني أبي قال حدثني عمي ، قال حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال استقبل أبو سفيان في منصرفه من أحد عيرا واردة المدينة ببضاعة لهم ، وبينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم حبال ، فقال : ان لكم علي رضاكم ان أنتم رددتم عني محمدا ومن معه ، ان أنتم وجدتموه في طلبي ، وأخبرتموه اني قد جمعت لكم جموعا كثيرا ، فاستقبلت العير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا له : يامحمد انا نخبرك أن أبا سفيان قد جمع لك جموعا كثيرة ، وانه مقبل الى المدينة ، وان شئت أن ترجع فافعل ! فلم يزده ذلك ومن معه الا يقينا ، وقالوا: (حسبنا الله ونعم الوكيل) فأنزل الله تبارك وتعالى : (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم) الآية .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده محمد بن سعد العوفي كان لينا في الحديث ، وأبوه : سعد بن محمد العوفي قال عنه أحمد : لم يكن يستأهل أن يكتب عنه وعمه الحسين بن الحسن بن عطية ضعيف وعليه فالسند ضعيف ، تقدمت تراجمهم في الأثر(٣٠٠) ، وله شاهد من حديث عكرمة عن ابن عباس أخرجه النسائي (٢) والطبراني(٣) ، قال الهيثمي (٤) :

---

(١) التفسير ٧ / ٤١٠ رقم (٨٢٤٦) .

(٢) التفسير : ١ / ٣٤٣ - ٣٤٤ رقم (١٠٣) .

(٣) المعجم الكبير : ١١ / ٢٤٧ رقم (١١٦٣٢) .

(٤) مجمع الزوائد ، كتاب المغازي والسير : ٦ / ١٢٤

ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز وهو ثقة .

وأورده السيوطي(١) وعزاه الى النسائي وابن أبي حاتم والطبراني بسند صحيح من طريق عكرمة عن ابن عباس .

(٥٣٤ / ٢٧٢ ط) أثر قتادة (*)

****

وقتادة .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال: حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد ، عن قتادة قال : انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وعصابة من أصحابه بعد ما انصرف أبو سفيان وأصحابه من أحد خلفهم ، حتى كانوا بذي الحليفة ، فجعل الأعراب والناس يأتون عليهم فيقولون لهم : هذا أبو سفيان مائل عليكم بالناس ! فقالوا (حسبنا الله ونعم الوكيل) ، فأنزل الله تعالى فيهم: (والذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) .

وأورده السيوطي (٣) ونسبه الى عبد بن حميد ، وابن جرير عن قتادة به .

رجال الاسناد :

١ - بشر : هو بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد : هو يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ٣٨٥

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٣ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس . الآية .

(٢) التفسير : ٧ / ٤١٠ رقم (٨٢٤٧) .

(٣) الدر المنثور : ٢ / ٣٨٨ .

٣ - سعيد : هو ابن أبي عروبة : ثقة حافظ ، كان من أثبت الناس في قتادة .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت . تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده بشر بن معاذ العقدي وهو صدوق وبقية رجاله ثقات وعليه فالسند حسن .

(٥٣٥ / ٢٧٣ ط) أثر ابن اسحاق (*)

****

وابن اسحاق : أن الذين قالوا كانوا ركب بينهم أبي سفيان ليحبسوهم عند منصرفهم من أحد لما أرادوا الرجوع اليهم .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا سلمة ، عن ابن اسحاق قال: فقال الله (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ، و (الناس) الذين قالوا لهم ما قالوا النفر من عبد القيس الذين قال لهم أبو سفيان ما قال : ان أبا سفيان ومن معه راجعون اليكم ! يقول الله تبارك وتعالى : (فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء) الآية .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٣ قوله تعالى: الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٤٠١ رقم (٨٢٤٤) .

رجال الاسناد :

١ - ابن حميد : هو محمد بن حميد التميمي : حافظ ضعيف ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٥٢) .

٢ - سلمة بن الفضل الأبرش : صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٠) .

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده محمد بن حميد حافظ ضعيف ، وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ ، وعليه فالسند ضعيف .

(٥٣٦ / ٢٧٤ ط) أثر السدي (*)

****

وقال السدي : هو أعرابي ضمن له جعلا على ذلك فأطلق الله تعالى اسم الناس على الواحد على قول من تأوله على أنه كان رجلا واحدا .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا محمد ، قال حدثنا أحمد بن المفضل ، قال حدثنا أسباط ، عن السدي ، قال : لما ندموا ، يعني أبا سفيان وأصحابه على الرجوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وقالوا : (ارجعوا فاستأصلوهم)

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٣ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٤٠٩ رقم (٨٢٤٥) .

فقذف الله في قلوبهم الرعب فهزموا ، فلقوا اعرابيا فجعلوا له جعلا ، فقالوا له : ان لقيت محمدا واصحابه فأخبرهم انا قد جمعنا لهم ! فأخبر الله جل ثناؤه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطلبهم حتى بلغ حمراء الأسد ، فلقوا الأعرابي في الطريق فأخبرهم الخبر ، فقالوا : (حسبنا الله ونعم الوكيل) ! ثم رجعوا من حمراء الأسد فأنزل الله تعالى فيهم وفي الأعرابي الذي لقيهم :(الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) • وذكره السيوطي (١) ونسبه الى ابن جرير عن السدي به •

رجال الاسناد :

١ - محمد بن الحسين بن موسى بن ابي حنين الكوفي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٩١) •

٢ - احمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٩١) •

٣ - اسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب •

٤ - السدي : صدوق بهم رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٧)

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا •

الحكم على الأثر :

في سنده احمد بن المفضل صدوق شيعي في حفظه شيء واسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأيغرب ، والسدي صدوق يهم ، وعليه فالسند ضعيف •

---

(١) الدر المنثور : ٢ / ٣٨٨

(٥٣٧ / ٢٧٥ ط) اثر السدي وابن عباس في قوله تعالى (ولا تحسبن الذين بخلوا بماآتاهم الله من فضله) (*)

****

قوله تعالى : (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله) الى قوله : (سيطوقون ما بخلوا به)(١) الآية .

قال السدي : بخلوا ان ينفقوا في سبيل الله وان يؤدوا الزكاة

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا محمد بن الحسين ، قال حدثنا احمد بن المفضل ، قال حدثنا اسباط ، عن السدي : (ولا تحسبن الذين يبخلون بماآتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم) هم الذين آتاهم الله من فضله ، فبخلوا ان ينفقوها في سبيل الله ولم يؤدوا زكاتها .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن الحسين بن موسى بن ابي حنين الكوفي : صدوق .

٢ - احمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٦٩) .

٣ ـ اسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٣ - السدي : صدوق يهم رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمتهما في الحديث (٣٧) .

واخرجه ابن ابي حاتم(٣) قال : حدثنا احمد بن عثمان ، ثنا احمد بن المفضل ثنا اسباط عن السدي بقريب منه .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) الآية : ١٨٠ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ /٤٣٢ رقم : (٨٢٧٨)

(٣) التفسير : ٣ / ١٢٢

رجال الاسناد :

١ ـ احمد بن عثمان بن حكيم الأودي : ثقة .

٢ ـ احمد بن المفضل : صدوق شيعي سيىء الحفظ ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٦٩) .

٣ ـ اسباط بن نصر الهمداني : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ ـ السدي : صدوق يهم رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمتهمافي الأثر(٣٧)

الحكم على الأثر :

السند الأول والثاني فيه العلل التالية :

احمد بن المفضل : صدوق شيعي في حفظه شيىء ، واسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي : صدوق يهم رمي بالتشيع ، وعليه فالسند ضعيف .

(٥٣٨ / ٩٧ ق) اثر ابن عباس (*)

****

وقال ابن عباس : هو في اهل الكتاب بخلوا ان يبينوه للناس

تخريج الحديث :

اخرجه الطبري (١) وابن ابي حاتم (٢) عن محمد بن سعد ، حدثني ابي قال حدثني عمي ، قال حدثني ابي ، عن ابيه ، عن ابن عباس قوله : (ولا تحسبن الذين يبخلون بماآتاهم الله من فضله) الى (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) ، يعني بذلك اهل الكتاب انهم بخلوا بالكتاب ان يبينوه للناس .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : (الذين قال لهم الناس ...) الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٤٣٢ رقم (٨٢٧٩) .

واورده السيوطي (١) ونسبه الى ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس به .

رجال الاسناد :

١ - محمد بن سعد العوفي : لين الحديث .

٢ - ابوه : سعد بن محمد بن الحسن العوفي : قال احمد : لم يكن محمد يستاهل ان يكتب عنه ، ولا كان موضعا لذاك .

٣ - عمه الحسين : هو الحسين بن الحسن بن عطية العوفي : ضعيف .

٤ - ابوه : هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي : ضعيف .

٥ - عطية بن سد بن جنادة ، ابو الحسن : صدوق يخطىء كثيرا تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٠٠) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن سعد : لين الحديث ، والحسين بن الحسن ووالده الحسن بن عطية العوفي : ضعيفان ، وعليه فالسند ضعيف .

(٥٣٩ / ١٧٥ ر) حديث ابي هريرة في الذي لايؤدي زكاة ماله (*)

****

روى سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما من صاحب كنز لايؤدي زكاة كنزه الا جيء به يوم القيامة وبكنزه فيحمى بها جبينه وجبهته حتى يحكم الله بين عباده) .

---

(١) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ٣٩٤

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

تخريج الحديث :

اخرجه مسلم (١) وابو داود (٢) واحمد (٣) والبيهقي (٤) عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه ، عن ابي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته الا احمي عليه في نار جهنم ، فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ، ثم يرى سبيله اما الىالجنة واما الى النار ، وما من صاحب ابل لا يؤدي زكاتها الا بطح له بقاع قرقر كاوفر ماكانت تستن عليه كلما مضى عليه اخراها ردت عليه اولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ثم يرى سبيله اما الى جنة واما الى النار ، وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها الا بطح لها بقاع قرقركاوفر ما كانت فتطؤه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء وجلحاء كلما مضى عليه اخراهاردت عليه اولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار) .

رجال الاسناد :

١ - سهيل بن ابي صالح ، ذكوان السمان صدوق مضت ترجمته في الاثر (١٩٢) .

---

(١) الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب اثم مانع الزكاة : ٢ /٦٨٢

(٢) السنن ، كتاب الزكاة ، باب في حقوق المال : ٢ / ٣٠٢ -٣٠٣ رقم (١٦٥٨) .

(٣) مسند احمد : ٢ / ٢٦٢ - ٣٨٢

(٤) السنن ، كتاب الزكاة ، باب ماورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته : ٤ / ٨١ .

٢ - أبوه : هو : أبوصالح السمان ذكوان : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الأثر (٦١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم .

الغريب :

قرقر : هو المكان المستوى (١) .

العقصاء : الملتوية القرنين (٢) .

الجلحاء : التي لا قرن لها (٣) .

(٥٤٠ / ٢٧٦ ط) أثر مسروق بن الأجدع في مانع الزكاة (*)

****

وقال مسروق : يجعل الحق الذي منعه حية فيطوقها فيقول : مالي ومالك فتقول الحية : أنا مالك .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٤) قال حدثنا المثنى ، قال حدثنا أبو غسان ، قال حدثنا اسرائيل ، عن حكيم جبير ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مسروق قال : سألت ابن مسعود عن قوله : (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال : يطوقون شجاعا أقرع ينهش رأسه .

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : ٤ / ٤٨

(٢) المرجع السابق : ٣ / ٢٧٦ .

(٣) المرجع نفسه : ١ / ٢٨٤ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى (الذين قال لهم الناس ...) الآية .

(٤) التفسير : ٧ / ٤٣٨ رقم (٨٢٩٢) .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم أقف على ترجمته .

٢ - مالك بن اسماعيل النهدي ، أبو غسان الكوفي : ثقة متقن صحيح الكتاب ، مضت ترجمته في الأثر (٥١٩) .

٣ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي : ثقة ثبت : تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦) .

٤ - حكيم بن جبير الأسدي الكوفي .

روى عن : أبي جحيفة ، وأبي الطفيل ، وعلقمة ، وموسى بن طلحة ، وأبي وائل ، وابراهيم النخعي وغيرهم (١) .

ضعفه أحمد (٢) والنسائي (٣) وأبوحاتم (٤) وقال ابن معين (٥) ليس بشيء ، وقال الدارقطني (٦) : متروك .

وقال ابن حجر (٧) : ضعيف رمي بالتشيع ، مات بعد المائة .

٥ - سالم بن أبي الجعد : ثقة تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٢) .

٦ - مسروق بن الأجدع : ثقة فقيه عابد ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٢) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٤٤٥

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٣ / ٢٠٢ .

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٨١

(٤) الجرح : ٣ / ٢٠٢

(٥) المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة .

(٦) ميزان الاعتدال للذهبي : ١ / ٥٨٣

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر : ١ / ١٩٣

واخرجه ابن ابي حاتم (١) قال : حدثنا احمد بن عصام ، ثنا نوفل ثنا اسرائيل ، ثنا حكيم بن جبير ، عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه ، عن مسروق قال : سألت عبد الله عن قوله (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) .

قال : يطوق شجاع اقرع ينهش لهزمتيه .

رجال الاسناد :

١ - احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري ، قال ابن ابي حاتم(٢) كتبنا عنه وهو: ثقة صدوق .

٢ - مؤمل : بوزن محمد ، بهمزة ابن اسماعيل البصري ، ابو عبد الرحمن نزيل مكة .

روى عنه : عكرمة بن عمار ، وشعبة ، والحمادين ، والسفيانية وغيرهم .

روى عنه : احمد بن حنبل ، واسحاق بن راهويه ، وعلي بن المديني ، وابو كريب ، وغيرهم (٣) .

قال ابن معين (٤) : ثقة . وقال ابن سعد (٥) : ثقة كثير الغلط . وقال الدارقطني (٦) : ثقة كثير الخطأ . وقال ابو حاتم (٧): صدوق شديد في السنة كثير الخطأ .

---

(١) التفسير : ٣ / ٩٢٦ رقم (١٩٤٦) .

(٢) الجرح : ٢ / ٦٦

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٣٨٠

(٤) الجرح : ٨ / ٣٧٤

(٥) الطبقات الكبرى : ٥ / ٥٠١

(٦) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٨٠

(٧) المرجع السابق : ١٠ / ٣٨٠ ، ٣٨١

وقال ابن حجر: (١) صدوق ، سيىء الحفظ ، مات سنة ست ومائتين .

٣ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦) .

٤ - حكيم بن جبير الأسدي الكوفي : ضعيف رمي بالتشيع ، تقدت ترجمته في السند الأول .

٥ - سالم بن أبي الجعد : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر(٥٢٠) .

٦ - أبوه هو : رافع أبو الجعد الغطفاني الكوفي .

روى عن : علي وابن مسعود رضي الله عنهما .

روى عنه : ابنه سالم ، والشعبي (٢) .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال (٣) : كان قارئا للقرآن

وذكره أبو نعيم وابن عبد البر وغيرهما في الصحابة (٤) .

وقال ابن حجر (٥) : مخضرم ، وقيل له صحبة .

٧ - مسروق بن الأجدع : ثقة فقيه عابد مخضرم ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) تقريب التهذيب :٢ / ٢٩٠

(٢) تهذيب التهذيب : ٣ / ٢٣٢

(٣) الثقات : ٤ / ٢٣٥

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ /٢٣٢

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٢٤٢

الحكم على الأثر :

السند الأول : فيه المثنى لم أقف على ترجمته ، وحكيم بن جبير ضعيف ، ومؤمل : صدوق سيىء الحفظ ، وعليه فالسند ضعيف .

السند الثاني : فيه حكيم بن جبير ضعيف ، ومؤمل صدوق سيىء الحفظ ، وعليه أيضا فالسند ضعيف ، ولكن له متابعة في الصحيح فأخرجه البخاري (١) من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظه وأطول منه وعليه فالأثر صحيح .

(٥٤١ / ٩٨ ق) أثر عبد الله بن مسعود في مانع الزكاة (*)

****

وقال عبد الله : يطوق شعبانا في عنقه له أسنان فيقول : أنا مالك الذي بخلت به .

تخريج الأثر :

أخرجه سفيان الثوري (٢) عن أبي اسحاق عن أبي وائل عن عبد الله في قوله (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) قال ، يجيىء ماله شعبانا ، فينقر رأسه يقول : (أنا مالك الذي بخلت بي) فينطوي على عنقه .

---

(١) الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب اثم مانع الزكاة : ٢ / ٥٠٨ رقم (١٣٣٨) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(٢) تفسيرسفيان الثوري ، تحقيق امتياز علي : ص ٨٢

وأخرجه الطبري (١) والحاكم (٢) والطبراني (٣) كلهم من طريق الثوري باسناده بنحوه ، وصححه الحاكم .

وذكره السيوطي (٤) ونسبه اليهم والى غيرهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

قال الهيثمي (٥) : رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات وصححه الحاكم ، وقال أحمد شاكر (٦) : هذا الحديث لفظه موقوف على ابن مسعود ، وهو في معناه مرفوع . وقد روى البخاري (٧) باسناده عن أبي هريرة بمعناه .

---

(١) التفسير : ٧ / ٤٣٦ رقم (٨٢٨٥) .

(٢) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٢٩٩ .

(٣) المعجم الكبير : ٩ / ٢٦٢ رقم (٩١٢٣) .

(٤) الدر المنثور : ٢ / ٢٩٤

(٥) مجمع الزوائد : ٦ / ٣٣٢

(٦) هامش تفسير الطبري : ٧ / ٤٣٦

(٧) الصحيح ، كتاب الزكاة باب اثم مانع الزكاة :٢ / ٥٠٨ رقم (١٣٣٨) ، والتفسير ، تفسير آل عمران ، باب (ولا يحسبن الذين يبخلون) ٤ / ١٦٦٢ ، ١٦٦٣ رقم (٤٢٨٩) .

آثار في قوله تعالى (واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس) .

(٥٤٢/ ٩٩ ق) اثر ابن عباس ان المراد اليهود والنصارى (*)

****

قوله تعالى (واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس) (١) .

وقد روي في ذلك عن ابن عباس .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثنا ابو كريب ، قال حدثنا يونس بن بكير ، قال حدثنا محمد بن اسحاق ، قال حدثني محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت ، عن عكرمة انه حدثه عن ابن عباس (واذاخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس و لا تكتمونه) الى قوله (عذاب اليم) يعني فنحاص واشيع واشباههما من الاحبار . وذكره ابن اسحاق (٣) .

رجال الاسناد :

١ - ابو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٣٢) .

٢ - يونس بن بكير ، صدوق ، تقدمت ترجمته في الاثر (٣٢٤)

٣ - محمد بن اسحاق : صدوق ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) الآية : ١٨٧ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٤٥٩ رقم (٨٣١٨) .

(٣) السيرة النبوية : ١ / ٥٥٨

٤ - محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت : مجهول ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٤) .

٥ - عكرمة : مولى بن عباس : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت مجهول ، وعليه فالسند ضعيف .

(٥٤٣ / ٢٧٧ ط) أثر سعيد بن جبير (*)

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال ، أخبرنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا الثوري ، عن أبي الجحاف ، عن مسلم البطين قال : سأل الحجاج بن يوسف جلساءه عن هذه الآية : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) يهود (لتبيننه للناس) محمد اصلى الله عليه وسلم (ولا يكتمونه فنبذوه) .

رجال الاسناد :

١ - الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي : صدوق ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢٠) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٤٦٠ رقم (٨٣٢٢) .

٢ - عبد الرزاق : هو الصنعاني : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢) .

٣ - سفيان الثوري : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠)

٤ - أبو الجحاف : هو داود بن أبي عوف سويد التميمي ، البرجمي (*)- بضم الموحدة والجيم ، أبو الجحاف (**) : بالجيم وتشديد المهملة ، مشهور بكنيته (١) .

روى عن : عبد الرحمن بن صبيح مولى أم سلمة ، وأبي حازم سلمان الأشجعي ، وعكرمة وقيس الحازمي ، وغيرهم .

روى عنه : السفيانان ، وشريك ، واسرائيل ، وعبد السلام بن حرب ، وجماعة (٢) .

وثقه ابن معين (٣) ، واختلفت الرواية عن أحمد فمرة قال (٤) صالح ، وأخرى قال(٥) : ثقة .

(*) البرجمي : نسبة الى البراجم ، وهي قبيلة من تميم (اللباب ١ /١٣٣) .

(**) أبو الجحاف ـ في المغني في الضبط بمفتوحة وشدة مهملة وآخرها فاء : ص ٥٧ .

(١) تقريب التهذيب : ١ / ٢٣٣

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٩٦

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي : ٢ / ١٨

(٤،٥)العلل ومعرفة الرجال : ٢ / ٣٨٤ ، ٣٩١

وقال ابو حاتم (١) : صالح الحديث • وقال النسائي (٢) : ليس به بأس • وقال ابن عدي (٣) : هو عندي ليس بالقوي ، ولا يحتج به في الحديث • وذكره ابن حبان في الثقات وقال(٤): يخطىء • وقال ابن حجر (٥) : صدوق شيعي ، ربما اخطأ، مات بعد المائة •

٥ - مسلم بن عمران ، ويقال ابن ابي عمران البطين ، ابو عبد الله الكوفي •

روى عن : عطاء ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وابي وائل ، وعمرو بن ميمون ، وغيرهم •

روى عنه : شبه بن مسلم ، وسلمة ابن كهيل ، وابو اسحاق الشيعي وسليمان الاعمش ، وعبد الله بن عون ، وغيرهم (٦) •

وثقه : احمد وابن معين وابو حاتم (٧) والنسائي (٨) • وقال ابن حجر (٩) : ثقة ، مات بعد المائة •

---

(١) الجرح : ٣ / ٤٢٢

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر :

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال : ٣ / ٩٥١

(٤) الثقات : ٦ / ٢٨٠

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٢٣٣

(٦) تهذيب التهذيب : ١ / ١٣٤

(٧) الجرح : ٨ / ١٩١

(٨) تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٣٤

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٤٦

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) قال: حدثنا أحمد بن سنان ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان الثوري ، عن أبي الجحاف ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) قال اليهود .

رجال الاسناد :

١ - أحمد بن سنان : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٤٩).

٢ - عبد الرحمن بن مهدي :ثقة حافظ، مضت ترجمته في الأثر (٩٧).

٣ - سفيان الثوري : ثقة حافظ ، مضت ترجمته في الأثر (٢٠) .

٤ - أبو الجحاف : داود بن أبي عوف : صدوق شيعي ، وربما أخطأ مضت ترجمته في السند الأول .

٥ - سعيد بن جبير : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الأثر (٢١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : رجاله ثقات عدا الحسين بن يحيى فهو صدوق وأبو الجحاف : صدوق ربما أخطأ ، وعليه فالسند حسن .

والسند الثاني : رجاله ثقات عدا أبو الجحاف فهو صدوق ، وعليه فالسند حسن .

---

(١) التفسير : ٣ / ٩٤٨ رقم (١٩٩٤) .

(٥٤٤ / ٢٧٨ ط) اثر السدي (*)

****

والسدي ان المراد به اليهود والنصارى .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال : حدثنا محمد ، قال حدثنا احمد ، قال حدثنا اسباط عن السدي : (واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس) الآية .

قال : ان الله اخذ ميثاق اليهود ليبيننه ، محمدا صلى الله عليه وسلم ، ولا يكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا .

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى ابن جرير عن السدي به .

رجال الاسناد :

١ - محمد : هو محمد بن الحسين بن موسى بن ابي حنين الكوفي .

٢ - احمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي في حفظه شيء ، تقدمت ترجمتهما في الاثر (٣٦٩) .

٣ - اسباط بن نصر : صدوق كثير الخطأ يغرب .

٤ - السدي : صدوق يهم ، رمي بالتشيع ، وتقدم ترجمتهما في الاثر (٣٧) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٤٦٠ رقم (٨٣٢١) .

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٤٠٢

الحكم على الاثر :

في سنده أحمد بن المفضل الحفري : صدوق شيعي ، في حفظه شيء وأسباط والسدي متكلم فيهما وعليه فالسند ضعيف .

(٥٤٥ / ٢٧٩ ط) أثر الحسن أن المراد به كل من أوتي علما (*)

****

تخريج الاثر :

أخرجه ابن سعد (١) قال : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن قال : لولا الميثاق الذي أخذه الله على أهل العلم ما حدثتكم بكثير مما تسألون عنه .

وأورده السيوطي (٢) ونسبه الى ابن سعد عن الحسن به .

رجال الاسناد :

١ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف : صدوق ربما أخطأ ، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٣) .

٢ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .

٣ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمتهما في الأثر (٣٤) .

٤ - الحسن ، هو البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) الطبقات الكبرى : ٧ / ١٥٨

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٤٠٣

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده عبد الوهاب بن عطاء وهو صدوق ربما أخطأ .

(٥٤٦ / ٢٨٠ ط) أثر قتادة (*)

****

المراد به كل من أوتي علما فكتمه .

وأخرجه الطبري (١) قال : حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد ، عن قتادة : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم) الآية هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم ، فمن علم شيئا فليعلمه ، وإياكم وكتمان العلم ، فان كتمان العلم هلكة ، ولا يتكلفن رجل ما لا علم له به ، فيخرج من دين الله فيكون من المتكلفين ، كان يقال مثل علم لايقال به ، كمثل كنز لاينفق منه ، ومثل حكمة لا تخرج كمثل صنم قائم لا يأكل ولا يشرب) . وكان يقال : (طوبى لعالم ناطق ، وطوبى لمستمع واع) هذا رجل علم علما فعلمه وبذله ودعا اليه ، ورجل سمع خيرا فحفظه ووعاه وانتفع به .

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ ، من أثبت الناس في قتادة .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٤٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) التفسير : ٧ / ٤٦١ رقم (٨٣٢٤) .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت .

مضت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٤) .

واخرجه بن ابي حاتم (٢) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، انبا العباس ، ثنا يزيد عن سعيد ، عن قتادة ، قوله (واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب قال: هذا ميثاق اخذه الله على اهل العلم .

تتمة الأثر :

حدثنا محمد بن يحيى ، اخبرنا العباس ، ثنا يزيد عن سعيد ، عن قتادة (ولا تكتمونه) قال : اياكم وكتمان العلم ، فان كتمان العلم هلكة فلا يتكلفن رجل ما لا علم لديه ، فيخرج من دين الله فيكون من المتكلفين . وذكره السيوطي (٢) ونسبه الى عبد بن حميد وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن ابي حاتم عن قتادة به

رجال الاسناد :

١ - محمد بن يحيى بن عمر الواسطي : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٢) .

٢ - العباس بن الوليد بن نصر النرسي : ثقة .

٣ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٤ - سعيد بن ابي عروبة : ثقة حافظ .

٥ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت ، تقدمت تراجمهم في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

---

(١) التفسير : ٣ / ٤٨٩ - ٩٥٠

(٢) الدر المنثور : ٢ / ٤٠٢

الحكم على الأثر :

السند الأول : فيه بشر بن معاذ ، صدوق ، وعليه فالسند حسن .

السند الثاني : رجاله ثقات وعليه فالسند صحيح .

(٥٤٧ / ١٠٠ ق) أثر أبي هريرة في قوله تعالى (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) (*)

****

قال أبو هريرة : لولا آية من كتاب الله تعالى ماحدثتكم به ثم تلا قوله تعالى (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد بن حميد(١) عن أبي هريرة قال : لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم ، وتلا (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أجده الا معلقا .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٤٤ قوله تعالى : الذين قال لهم الناس ... الآية .

(١) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ٤٠٣

آثار وأحاديث في فضل الرباط في سبيل الله .

(٥٤٨ / ٢٨١ ط) أثر الحسن (*)

****

قال الله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا) (١) الآية .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (٢) قال حدثنا المثنى ، قال حدثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن : أنه سمعه يقول في قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا) الآية . قال : أمرهم أن يصبروا على دينهم ، ولا يدعوه بشدة ولا رخاء ولا سراء ولا ضراء ، وأمرهم أن يصابروا الكفار ، وأن يرابطوا المشركين .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم أقف على ترجمته .

٢ - ابن المبارك : هو عبد الله بن المبارك : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٩) .

٣ - سويد بن نصر : ثقة ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢٥) .

٤ - مبارك بن فضالة بن - بفتح الفاء وتخفيف المعجمة - أبو فضالة البصري (٣) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) الآية ٢٠٠ من سورة آل عمران .

(٢) التفسير : ٧ / ٥٠١ رقم (٨٣٨٦) .

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٢٧ .

روى عن : الحسن البصري ، وبكر بن عبد الله المزي ، وابن المنكدر ، وحميد الطويل ، وغيرهم .

روى عنه : عبد الله بن المبارك ، وأبو نعيم الفضل بن دكين وموسى بن اسماعيل ، وغيرهم (١) .

قال يحيى بن معين (٢) : صالح . وقال المروزي عن أحمد (٣) : فأروي عن الحسن فيحتج به . وقال أبو داود (٤) : شديد التدليس فاذا قال حدثنا فهو ثبت ، وكا يحيى القطان يحسن الثناء عليه (٥) وقال العجلي (٦) : لا بأس به . وقال أبو زرعة (٧) يدلس كثيرا فاذا قال حدثنا فهو ثقة . وقال النسائي (٨) : ضعيف . وقال ابن حجر (٩) : صدوق يدلس ويسوي مات سنة ست وستين ومائة .

٥ - الحسن البصري : ثقة فقيه فاضل مشهور ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥) .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١٠ / ٢٨ و تهذيب الكمال للمزي : ٣ / ١٣٠١ و ١٣٠٢ .

(٢) الميزان : ٣ / ٤٣١

(٣) تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٩

(٤،٥) الميزان : ٣ / ٤٣ .

(٦) معرفة الثقات : ٢ / ٢٦٣

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٨ / ٣٣٨

(٨) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢٢٩

(٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٢٧

واخرجه ابن ابي حاتم (١) قال : حدثنا ابو زرعة ، ثنا ابو عمر الحوضي وموسى بن اسماعيل قالا: ثنا المبارك - يعنيان ابن فضالة - قال سمعت الحسن، وقرا هذه الآية (ياايها الذين آمنوا اصبروا) الآية .

قال الحسن : امروا ان يصبروا على دينهم الذي ارتضاه الله لهم للاسلام فلا تدعو لسراء ولا لضراء و لالشدة ولا لرخاء حتى يموتوا

واورده السيوطي (٢) ونسبه الى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن ابي حاتم عن الحسن به .

رجال الاسناد :

١ - ابو زرعة : هو عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد ، ابو زرعة الرازي : امام حافظ ثقة ، مشهور ، تقدمت ترجمته في الاثر (٨٢) .

٢ - ابو عمر الحوضي : هو حفص بن عمر : ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته في الاثر (١٨١) .

٣ - موسى بن اسماعيل المنقري - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف - ابو سلمة التبوذكي - بفتح المثناة وضم الموحدة ، وسكون الواو ، وفتح المعجمة (٣) .

روى عن :جرير بن حازم ، ومبارك بن فضالة ، وحماد بن سلمة ، وابو حاتم ، وعباس الدوري ، وغيرهم (٤) .

---

(١) التفسير : ٣ / ٩٨٧ رقم(٢٠٦٠) رسالة دكتوراة .

(٢) الدر المنثور للسيوطي : ٢ / ٤١٨

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر : ٢ / ٢٨٠

(٤) تهذيب التهذيب لابن : ١٠ / ٣٣٣ - ٣٣٤

وثقه ابن معين (١) وأبو حاتم (٢) وابن سعد (٣) وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال (٤) : كان من المتقنين ، وقال ابن حجر(٩) : ثقة ثبت ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين .

٤ - المبارك بن فضالة : صدوق يدلس ، تقدم في السند الأول .

٥ - الحسن البصري : ثقة فقيه مشهور ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر:

السند الأول : سنده متصل ، ورجاله ثقات الا المثنى فلم أقف عليه وعليه فأتوقف .

السند الثاني : سنده متصل ، ورجاله ثقات الا مبارك بن فضالة فهو صدوق يدلس ، ولكنه صرح بالسماع فالاسناد حسن .

(١،٢) الجرح والتعديل : ٨ / ١٣٦ .

(٢) الطبقات الكبرى : ٧ / ٣٠٦

(٣) الثقات : ٩ / ١٦٠

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٨٠

(٥٤٩ / ٢٨٢ ط) اثر قتادة (*)في فضل الرباط في سبيل الله

****

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (١) قال حدثنا بشر ، قال حدثنا يزيد ، قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله (ياايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا) اي : اصبروا على طاعة الله ، وصابروا اهل الضلالة ، ورابطوا في سبيل الله (واتقوا الله لعلكم تفلحون)

رجال الاسناد :

١ - بشر بن معاذ العقدي : صدوق .

٢ - يزيد بن زريع العيشي : ثقة ثبت .

٣ - سعيد بن ابي عروبة : ثقة حافظ ، كان من اثبت الناس في قتادة .

٤ - قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت . تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الاثر :

سنده متصل ورجاله ثقات الا بشر بن معاذ فهو صدوق ، وعليه فالأثر حسن .

(*) احكام القرآن : /٢ ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) التفسير : ٧ / ٥٠٢ رقم (٨٣٨٨) .

(٥٥٠ /٢٨٣ ط) أثر ابن جريج (*) في فضل الرباط في سبيل الله

****

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثنا القاسم ، قال حدثنا الحسين ، قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج : اصبروا على طاعة الله ، وصابروا أعداء الله ، ورابطوا في سبيل الله .

رجال الاسناد :

١ - القاسم : لم أقف على ترجمته .

٢ - الحسين بن بشر الطرسوسي : لا بأس به .

٣ - حجاج بن محمد المصيصي الأعور : ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخرعمره .

٤ - ابن جريج : هو عبد لملك بن عبد العزيز : ثقةفقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، تقدمت تراجمهم جميعا في الأثر (٩٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه العلل التالية :

١ - القاسم : لم أقف على ترجمته .

٢ - الحسين بن بشر لا بأس به .

٣ - عبد الملك بن جريج : ثقة ولكنه يدلس ، وتدليسه من الثالثة وعليه فالسند ضعيف .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) التفسير :٧ / ٥٠٢ رقم (٨٣٨٩) .

(٥٥١ / ٢٨٤ ط) أثر الضحاك (*) في فضل الرباط في سبيل الله

****

اصبروا على طاعة الله ، وصابروا على دينكم ، وصابروا على أعداء الله ، ورابطوا في سبيل الله .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال : حدثني يحيى بن أبي طالب ، قال أخبرنا يزيد ، قال أخبرنا جرير ، عن الضحاك في قوله : (اصبروا وصابروا ورابطوا) قال: اصبروا على ما أمرتم به ، وصابروا العدو ورابطوهم .

رجال الاسناد :

١ - يحيى بن أبي طالب جعفر بن الزبرقان .

روى عن : يزيد بن هارون ، وطبقته ، محدث مشهور .

روى عنه : ابن السماك ، وابن البختري .

وثقه الدارقطني ، وغيره ،وقال موسى بن هارون : أشهد أنه يكذب - عنى في كلامه ولم يعن في الحديث ، والدارقطني من أخبر الناس به .

وقال أبوعبيد الآجري : خط أبو داود على حديث يحيى بن أبي طالب . وقال مسلمة بن قاسم : ليس به بأس تكلم الناس فيه توفي سنة خمس وسبعين ومائتين ، عن خمس وتسعين سنة (٢) .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) التفسير: ٧ /٥٠٢ رقم (٨٣٩٠) .

(٢) ميزان الاعتدال : ٤ / ٣٨٦ - ٣٨٧ ، ولسان الميزان : ٦ /٢٦٢

٢ - يزيد : هو ابن هارون : ثقة متقن ، مضت ترجمته في الأثر (٢١٦) .

٣ - جويبر هو ابن سعيد الأزدي : ضعيف جدا ، تقدمت ترجمته في الأثر (٨١) .

٤ - الضحاك بن مزاحم الهلالي : صدوق كثير الارسال ، مضت ترجمته هو وجويبر في الأثر (٩٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

في سنده جويبر بن سعيد الأزدي ضعيف جدا ، وعليه فالأثر ضعيف جدا .

(٥٥٢ / ٢٨٥ ط) أثر محمد بن كعب القرظي (*) في فضل الرباط في سبيل الله .

****

وقال محمد بن كعب القرظي : اصبروا على الجهاد ، وصابروا وعدي اياكم ، ورابطوا أعداءكم .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١) قال: حدثني يونس ، قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أبو صخر ، عن محمد بن كعب القرظي : أنه كان يقول في هذه الآية : (اصبروا وصابروا ورابطوا) .

يقول : اصبروا على دينكم ، وصابروا الوعد الذي وعدتكم ورابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) التفسير : ٧ / ٥٠٢ رقم (٨٣٩١) .

وأخرجه ابن أبي حاتم (١) بنفس السند ، مع اختلاف في اللفظ

رجال الاسناد :

١ - يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري .

روى عن : ابن عيينة ، وابن وهب ، والشافعي ، ومعن بن عيسى القزاز ، وغيرهم .

روى عنه : مسلم ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابنه أحمد بن يونس ، وبقي بن مخلد ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو جعفر الطحاوي ، وآخرون (٢) .

وثقه النسائي (٣) ، وأبو حاتم (٤) وقال عنه الطحاوي (٥) : كان ذا عقل . وقال ابن حجر (٦) : ثقة ، مات سنة أربع وستين ومائتين وله ست وتسعون سنة .

٢ - ابن وهب : هو عبد الله بن وهب القرشي : ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٧) .

٣ - أبو صخر: هو حميد بن زياد بن أبي المخارق (*) ، أبو صخر الخراط (**) .

---

(١) التفسير: ٣ / ٩٨٠ و ٩٨٧ رقم (٢٠٥٩ و ٢٠٨٠) .

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٤٤٠ - ٤٤١

(٣) المرجع السابق : ١١ / ٤٤١

(٤) الجرح والتعديل : ٩ / ٢٤٣

(٥) تهذيب التهذيب : ١١ / ٤٤١

(٦) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٨٥

(*) المخارق : بمضمومة فمعجمة وراء وقاف ، المغني : ص ٢٢٥

(**) الخراط : بفتح الخاء وتشديد الراء وبعدها ألف ، وفي آخرها طاء مهملة ، نسبة الى خرط الخشب . اللباب: ١ / ٤٢٩ .

روى عن : أبي صالح السمان ، وأبي حازم سلمة بن دينار ، ونافع مولى ابن عمر ، وكريب ، ومكحول ، وسعيد المقبري ، وغيرهم .

روى عنه : سعيد بن أيوب ، وحيوة بن شريح ، وابن وهب ، ويحيى القطان ، وحاتم بن اسماعيل ، وغيرهم (١) .

قال عنه أحمد (٢) وابن معين (٣) : لابأس به ، وقال النسائي (٤) ليس بالقوي . وقال ابن حجر (٥) : صدوق يهم مات سنة تسع وثمانين ومائة .

٤ - محمد بن كعب بن سليم بن أسد بن حمزة القرظي .

روى عن : العباس بن عبد المطلب ، وعلي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، وعمروبن العاص ، وأبي ذر ، وابي الدرداء ، ويقال ان الجميع مرسل .

وروى عن : فضالة بن عبيد ، والمغيرة بن شعبة ، ومعاوية وكعب بن عجرة ، والبراء ، وجابر ، وانس ، وغيرهم .

وروى عنه : أخوه عثمان ، ويزيد بن أبي زياد ، ومحمد بن المنكدر ، وغيرهم (٦) .

وثقه العجلي (٧) وأبو زرعة (٨)

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ٤١

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٣ / ٢٢٢

(٣) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين : ص ٩٥

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٨٥

(٥) تقريب التهذيب : ١ / ٢٠٢

(٦) تهذيب التهذيب :٩/٤٢٠-٤٢١

(٧) معرفة الثقات : ٢ / ٢٥١

(٨) الجرح والتعديل : ٨ /٦٧

وقال ابن حجر (١) : ثقة عالم ، ولد سنة اربعين ، ومات سنة عشرين ومائة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الاثر :

رجاله ثقات ، عدا ابي صخر فهو صدوق يهم .

(٥٥٣ / ٢٦٨ ط) اثر زيد بن اسلم (*) في فضل الرباط في سبيل الله .

****

وقال زيد بن أسلم : اصبروا على الجهاد ، وصابروا العدو ، ورابطوا الخيل عليه .

تخريج الاثر :

اخرجه الطبري (٢) قال : حدثني المثنى ، قال حدثنا اسحاق ، قال حدثنا جعفر بن عون ، قال اخبرنا هشام بن سعد ، عن زيد بن اسلم في قوله : (اصبروا وصابروا ورابطوا) ، قال : اصبروا على الجهاد ، وصابروا عدوكم ، ورابطوا على عدوكم .

رجال الاسناد :

١ - المثنى : لم اقف على ترجمته .

٢ - اسحاق : لم اقف على ترجمته .

٣ - جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي .

روى عن : اسماعيل بن أبي خالد ، وابراهيم بن مسلم الهجري والأعمش ، وهشام بن عروة ، وجماعة .

وروى عنه : أحمد بن حنبل ، والحسن بن علي الحلواني ، واسحاق بن راهوية ، وعبد بن حميد ، وغيرهم (٣) .

---

(١) تقريب التهذيب : ٢ / ٢٠٣

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(٢) التفسير : ٧ / ٥٠٣ رقم (٨٣٩٢) .

(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٠١ .

وثقه : ابن معين (١) ، والذهبي(٢) ، والعجلي (٣) ، وابن قانع(٤) .

وقال أحمد(٥) : ليس به بأس ، كان رجلا صالحا .

وذكره ابن حبان (٦) في الثقات . وقال ابن حجر(٧): صدوق مات سنة ست ، وقيل سبع ومائتين .

٤ ـ هشام بن سعد المدني ، أبو عباد ، وأبو سعد القرشي مولاهم .

روى عن : زيد بن أسلم ، ونافع مولى عمر ، وعمرو بن شعيب وسعيد المقبري ، والزهري ، وغيرهم .

وروى عنه : الليث ، والثوري ، ووكيع ، وابن وهب ، ومعاوية بن هشام ، وجعفر بن عون ، وأبو نعيم ، وغيرهم (٨) .

قال أبو حاتم (٩) عن أحمد : لم يكن هشام بالحافظ ، واختلف القول فيه عن ابن معين (١٠) فمرة قال : ضعيف ، وأخرى قال : صالح ، وليس بمتروك الحديث . وثالثة قال : ليس بذاك القوى . ورابعة قال : ليس بشيء .

وقال العجلي (١١) : جائز الحديث ، وهو حسن الحديث .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٢ / ١٠١ .

(٢) الكاشف : ١ / ١٣٠

(٣) معرفة الثقات : ١ / ٢٧٠

(٤) تهذيب التهذيب :١٠١/٢ .

(٥) العلل ومعرفة الرجال :١٦٠/١

(٦) الثقات : ٦ / ١٤١ .

(٧) تقريب التهذيب : ١ / ١٣١

(٨) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ٣٩ ـ ٤٠ .

(٩) الجرح والتعديل : ٩ / ٦١ .

(١٠) الجرح والتعديل : ٩ / ٦١ وتهذيب التهذيب : ١١ / ٤٠ .

(١١) معرفة الثقات : ٢ / ٣٢٩ .

وقال أبو زرعة (١) : شيخ محله الصدق • وقال أبو حاتم(٢) يكتب حديثه ولا يحتج به • وقال النسائي (٣) : ضعيف • وقال ابن حجر(٤): صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، مات سنة ستين ومائة ، أو قبلها

٥ - زيد بن أسلم العدوي ، مولى ابن عمر : ثقة عالم ، وكان يرسل تقدمت ترجمته في الحديث (٣٦) •

وأخرجه ابن أبي حاتم(٥) قال : حدثنا يحي بن حبيب بن اسماعيل بن حبيب بن أبي ثابت ، ثنا جعفر بن عون ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم في قوله (اصبروا) قال : على الجهاد •

تتمة الأثر (٦): وقال زيد بن أسلم : صابروا على عدوكم •

رجال الاسناد :

١ - يحي بن حبيب بن اسماعيل بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت الأسدي •

روى عن : عمه أبي ثابت ، ومحمد بن اسماعيل بن عبد الله ومحمد بن القاسم الأسدي ، وأبي أسامة ، وجعفر بن عون ، ويحي بن آدم ، وغيرهم •

روى عنه : البخاري في كتاب الأدب ، وابن أخيه محمد بن عاصم بن حبيب ، وابن أبي الدنيا ، وعبدالله بن أحمد ، وابن صاعد وابن أبي حاتم ، وغيرهم (٧) •

---

(١) الجرح والتعديل : ٩ / ٦٢

(٢) المرجع السابق : ٩ / ٦١

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين : ص ٢٤٢

(٤) تقريب التهذيب : ٢ / ٣١٨

(٥) التفسير : ٣ / ٩٨٢ رقم (٢٠٦٥) •

(٦) التفسير : ٣ / ٩٨٤ رقم (٢٠٧٢) •

(٧) تهذيب التهذيب لابن حجر : ١١ / ١٩٥ •

قال ابن أبي حاتم (١) : سمعت منه مع أبي وهو صدوق .
وذكره ابن حبان في الثقات . وقال (٢) : ربما أخطأ وأغرب
وقال ابن حجر (٣) : صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، توفي بعد المائتين .

٢ - جعفر بن عون : صدوق تقدمت ترجمته في السند الأول .

٣ - هشام بن سعد : صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، تقدمت ترجمته في السند الأول .

٤ - زيد بن أسلم العدوي : ثقة عالم ، وكان يرسل ، تقدمت ترجمته في الحديث (٣٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

السند الأول : فيه المثنى واسحاق لم أقف على ترجمتهما .
وهشام بن سعد : صدوق له أوهام ، وعليه فالسند ضعيف .

السند الثاني : فيه هشام بن سعد : صدوق له أوهام ،وعليه فالسند ضعيف .

(٥٥٤ / ٢٨٧ ط) أثر أبي سلمة بن عبد الرحمن (*) في فضل الرباط في سبيل الله .

****

وقال أبو سلمة (٤) بن عبدالرحمن ، ورابطوا بانتظار الصلاة بعد الصلاة

---

(١) الجرح والتعديل : ٩ /١٣٧

(٢) الثقات : ٩ / ٢٧٠

(٣) تقريب التهذيب : ٢ / ٣٤٥ .

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(٤) في النسخة أبو مسلمة والصحيح ما أثبتنا .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري (١)قال: حدثني المثنى ، قال حدثنا سويد ، قال أخبرنا ابن المبارك عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال حدثني داود بن صالح ، قال : قال لي أبو سلمة بن عبد الرحمن : يا ابن أخي ، هل تدري في أي شيء نزلت هذه الآية : (اصبروا وصابروا ورابطوا) ؟ قال قلت : لا . قال : انه يا ابن أخي لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم غزو يرابط فيه ، ولكنه انتظار الصلاة خلف الصلاة .

وأخرجه الحاكم (٢) من طريق سعيد بن منصور ، عن ابن المبارك بمثل رواية الطبري الا أنه قال في جواب السؤال : (قال قلت : لا قال : يا ابن أخي اني سمعت أبا هريرة يقول : لم يكن في زمان النبي ...) بلفظه .

وذكره ابن كثير (٣) .

رجال الاسناد:

١ - المثنى : لم أقف على ترجمته .

٢ - سويد بن نصر المروزي : ثقة ، مضت ترجمته في الأثر (٢٢٥)

٣ - ابن المبارك : ثقة ، مضت ترجمته في الأثر (٩) .

٤ - مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي ، لين الحديث ، وكان عابدا ، مضت ترجمته في الأثر (٢٦٥) .

٥ - داود بن صالح التمار المدني .

روى عن : أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، وسالم بن عبد الله بن عمر ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن وغيرهم .

---

(١) التفسير : ٧ / ٥٠٤ رقم (٨٣٩٤) .

(٢) المستدرك ، كتاب التفسير : ٢ / ٣٠١

(٣) التفسير : ٢ / ١٧٣

روى عنه : هشام بن عروة ، وابن جريج ، والدراوردي ، وغيرهم(١) .

قال أحمد بن حنبل (٢) : لا أعلم به بأسا. وذكره ابن حبان(٣) في الثقات ، وقال ابن حجر (٤) : صدوق ، مات بعد المائة .

٦ - أبوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل اسماعيل ، وقيل اسمه كنيته .

روى عن : أبيه ، وعثمان بن عفان ، وطلحة ، وعبادة بن الصامت ، وقيل لم يسمع منهما ، ورافع بن خديج ، وثوبان ونافع بن عبد الحارث ، وعبد الله بن سلام ، وأبي هريرة وخلق من الصحابة والتابعين .

وروى عنه : ابنه عمر ، وزرارة بن مصعب بن عبد الرحمن ، وعروة بن الزبير ، والزهري ، والشعبي ، وخلق كثير (٥) .

قال ابن سعد (٦) : كان ثقة فقيها كثير الحديث ، وقال أبو زرعة (٧) : ثقة امام .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال(٨) : كان من سادات قريش وقال ابن حجر (٩): ثقة مكثر ، مات سنة أربع وتسعين ، وكان مولده بضع وعشرين .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣ / ١٨٨ وتهذيب الكمال للمزي : ١ / ٣٨٥ - ٣٨٦ .

(٢) الجرح والتعديل :٣ / ٤١٦

(٣) الثقات لابن حبان : ٢٨٠/٦ (٤) تقريب التهذيب :٢٣٢/١

(٥) تهذيب التهذيب : ١٢ / ١١٥ - ١١٦

(٦) الطبقات الكبرى : ٥ / ١٥٧ (٧) الجرح والتعديل : ٥ /٩٤

(٨) الثقات : ٥ / ٢ (٩) تقريب التهذيب : ٢ / ٤٣٠

الحكم على الاثر :

فيه العلل التالية :

١ - المثنى : لم اقف على ترجمته .

٢ - مصعب بن ثابت : لين الحديث . ولكن الحاكم صححه ووافقه الذهبي . وله شاهد صحيح عن ابي هريرة مخرج في صحيح مسلم ، يأتي بعده .

(٥٥٥ / ١٧٦ ر) حديث ابي هريرة ان المراد بالرباط انتظار الصلاة بعد الصلاة (*)

****

وقد روي عن النبي صلى اله عليه وسلم انه قال في انتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (١) والترمذي (٢) من طريق اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يارسول الله . قال: اسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا الى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط .

واخرجه مالك (٣) عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن ابيه ، عن ابي

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) الصحيح ، كتاب الطهارة ، باب فضل اسباغ الوضوء : ١ / ٢١٩ رقم (٢١٥) .

(٢) السنن ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في اسباغ الوضوء : ١ / ٧٢ - ٧٣ رقم (٥١) .

(٣) الموطأ ، كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب في انتظار الصلاة والمشي اليها : ١ / ١٦١ .

هريرة به ، وأخرجه أحمد (١) والنسائي (٢) عن مالك عن العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم .

(٥٥٦ / ١٧٧ر) حديث سلمان أن رباط يوم في سبيل الله أفضل من صيام شهر (*)

****

وروى سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رباط يوم في سبيل الله أفضل من صيام شهر ومن قيامه ، ومن مات فيه وقي فتنة القبر ونما عمله الى يوم القيامة .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم (٣) والنسائي (٤) والطبراني (٥) والبيهقي (٦) من طريقين عن شراحبيل بن السمط (٧) عن سلمان الفارسي قال :

---

(١) المسند : ٢ / ٣٠٣

(٢) السنن ، كتاب الطهارة ، باب فضل اسباغ الوضوء :٨٩/١ -٩٠

(*) أحكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(٣) الصحيح ، كتاب الأمارة ، باب فضل الرباط : ٣ / ١٥٢٠

(٤) السنن ، كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط : ٦ / ٣٩

(٥) المعجم الكبير : ٦ / ٢٦٦

(٦) السنن الكبرى ، كتاب السير ، باب ما يبدأ به سد أطراف المسلمين بالرجال : ٩ / ٣٨

(٧) شرحبيل بن السمط - بكسر المهملة وسكون الميم - الكندي الشامي ، جزم ابن سعد أن له وفادة ، ثم شهد القادسية وفتح حمص وعمل عليها لمعاوية ، ومات سنة أربعين أو بعدها ، (تقريب : ١ / ٣٤٨) .

سمعت رسول الله يقول : (رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، وان مات جرى عليه عمله الذي يعمله ، واجرى عليه رزقه وامن الفتان) .

واخرجه الترمذي (١) عن محمد بن المنكدر قال : مر سلمان الفارسي بشرحبيل بن السمط وهو في مرابط له وقد شق عليه وعلى اصحابه ، قال : الا احدثك يا ابن السمط بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بلى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : رباط يوم في سبيل الله افضل وربما قال خير من صيام شهر وقيامه ، ومن مات فيه وقي فتنة القبر ونما له عمله الى يوم القيامة .

قال الترمذي : حديث سلمان اسناده ليس بمتصل ، محمد بن المنكدر لم يدرك سلمان الفارسي ، وقد روى هذا الحديث عن ايوب بن موسى عن مكحول عن شرحبيل بن السمط عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم .

واخرجه احمد (٢) عن شرحبيل بن السمط عن سلمان به .

وذكره ابن كثير (٣) ، والسيوطي (٤) ، ونسبه الى مسلم ، واحمد ، والترمذي ،والنسائي ،والطبراني ،والبيهقي عن سلمان به

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

مخرج في صحيح مسلم

---

(١) السنن ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل المرابط: ٤ / ١٦١ - ١٦٢ .

(٢) المسند : ٥ / ٤٤١

(٣) التفسير : ٢ / ١٧٣

(٤) الدر المنثور : ٢ / ٤١٨ - ٤١٩

(٥٥٧ / ١٧٨ ر) حديث عثمان ان حرس ليلة في سبيل الله افضل من الف ليلة (*)

****

و روى عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : حرس ليلة في سبيل الله افضل من الف ليلة قيام ليلها وصيام نهارها .

تخريج الحديث :

اخرجه احمد(١) ، والحاكم (٢) ، وابن ماجة (٣) ،والطبراني(٤) والأصبهاني (٥) عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير ، قال : قال عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو يخطب على المنبر : اني محدثكم بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمنعني ان احدثكم الا الضن بكم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (حرس ليلة في سبيل الله خير من الف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها) .

قال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقا .

الحكم على الحديث :

في سنده مصعب بن ثابت : لين الحديث ، وعليه فالسند ضعيف .

لكن الترمذي (٦) اخرج عن ابي صالح مولى عثمان قال : سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل) . قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب

(*) احكام القرآن : ٢ / ٣٣٥ باب فضل الرباط في سبيل الله .

(١) المسند : ١ / ٦٤ - ٦٥ .(٢) المستدرك ، كتاب الجهاد:٢ /٨١

(٣) السنن ، كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط :٢ /٩٢٤ رقم (٢٧٦٦)

(٤) المعجم الكبير : ١ /٩٠ (٥) حلية الأولياء : ٦ / ٢١٥

(٦) السنن،كتاب فضائل الجهاد ، باب ماجاءفي الرباط:٤/١٦٢-١٦٣

الخاتمـــــة

خاتمـــــــة البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ٠٠ واحمده سبحانه الذي امدني بعونه وتوفيقه فاتممت هذا البحث ٠٠

وقد توصلت في خاتمة البحث الى نتائج اهمها :

١ - يعتبر الكتاب من المؤلفات المتقدمة في احكام القرآن ٠

٢ - اشتماله على جملة من الاحاديث والآثار واقوال فقهاء الامصار

٣ - ان القسم المناط بي قد اشتمل على كثير من الاحاديث التي اعتمد عليها الحنفية وغيرهم في تقرير مذهبهم ، وهذا يبطل قول من زعم ان الحنفية يقدمون اقوالهم على الحديث والاثر ٠

٤ - بلغت الاحاديث والآثار في القسم المناط بي تخريجه (٥٥٧) حديثا واثرا ٠

٥ - الاحاديث المرفوعة منها بلغت (١٧٨) حديثا ، الصحيح منها (١٠٦) ، والحسن (٢٥) ، والضعيف ضعفا معتبرا (٢١) ، والضعيف الذي لايعتبر به (١٠) ، وبلغ عدد المراسيل (٧) ، وبلغت الاحاديث المكررة (٧) ، اما الاحاديث التي لم اقف على من خرجها فقد بلغت (٢) ٠

٦ - الآثار الموقوفة على الصحابة بلغت (١٠٠) الصحيح منها (٢٧) والحسن (١١) ، والضعيف ضعفا معتبرا (٥٣) ، والضعيف الذي لا يعتبر به (٣) ، وبلغت الآثار المكررة (٢) ، و(٤) آثار لم اقف على من خرجها ٠

٧ - الآثار الموقوفة على التابعين بلغت (٢٨٧) الصحيح منها (١٣٩) والحسن (١٧) ، والضعيف ضعفا معتبرا (١٠٦) ، والضعيف الذي لا يعتبر به (٤) ، وتكررت (٤) آثار ، وهناك (١٧) اثرالم اقف على من خرجها ٠

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين ٠

الفهـــارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيـــــات القـــرآنية

الآيـــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث أو الاثر
يا أيها الذين آمنوا			
لا تأكلوا الربـــا			
أضعافا مضاعفـــــة..	آل عمران	١٣٠	٣
من ذا الذي يقرض			
الله قرضا حسنا..	البقرة	٢٤٥	٣٩٤
يا أيها الذين آمنوا			
اذا تداينتم بدين	البقرة	٢٨٢	٩٤
ولا يضار كاتب ولا			
شهيد	البقرة	٢٨٢	٩٤
وان كنتم على سفر			
ولم تجدوا كاتبا..	البقرة	٢٨٣	٢٣٤
لا يكلف الله نفسا			
الا وسعها	البقرة	٢٨٦	٢٩٠
وان تبدوا ما في			
أنفسكم أو تخفوه	البقرة	٢٨٤	٢٩٠ ، ٣٠٠
وما يعلم تأويله			
الا الله والراسخون			
في العلم	آل عمران	٧	٣٠٨
فأما الذين في قلوبهم			
زيغ فيتبعون ما			
تشابه منه	آل عمران	٧	٣١٥

تابع فهرس الآيـــــات القـــرآنية

الآيـــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث او الاثر
زين للناس حب			
الشهوات	آل عمران	١٤	٣٢٠
ان الذين يكفرون			
بآيات الله ...	آل عمران	٢١	٣٢٢
لا يتخذ المؤمنون			
الكافرين اولياء			
من دون المؤمنين	آل عمران	٢٨	٣٣٠ ، ٣٣٤
ان الله اصطفى آدم			
ونـــوحا	آل عمران	٣٣	٣٣٧
اذ قالت امراة عمران			
رب اني نذرت لك مافي			
بطني محررا ...	آل عمران	٣٥	٣٤٢
قال رب اجعل لي آية.	آل عمران	٤١	٣٥١
ان الله اصطفاك ...	آل عمران	٤٢	٣٥٤، ٣٥٦
يا مريم اقنتي لربك			
واسجدي	آل عمران	٤٣	٣٥٩
وما كنت لديهم اذ			
يلقون اقلامهم ايهم			
يكفل مريم	آل عمران	٤٤	٣٦٣
وماانزلت التوراة			
والانجيل	آل عمران	٦٥	٣٧٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث او الاثر
ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه	آل عمران	٦٨	٣٣٧
ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم	آل عمران	٥٩	٣٦٦
قوله تعالى : فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم	آل عمران	٦١	٣٦٦
فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم	آل عمران	٦١	٣٦٩
يا أهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم	آل عمران	٦٥	٣٧٤ ، ٣٧٦
ومن أهل الكتاب من ان تـــأمنه بقنطار	آل عمران	٧٥	٣٧٧
ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يـــؤده اليك الا ما دمت عليه قائما ...	آل عمران	٧٥	٣٨١

تابع فهرس الآيـــــات القـــرآنية

الآيـــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث او الاثر
ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل	آل عمران	٧٥	٣٨٤
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون	آل عمران	٩٢	٣٩٢
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا .	آل عمران	٩٧	٤٢٧ ، ٤٣٧
قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله	آل عمران	٩٩	٤٤٧
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته	آل عمران	١٠٢	٤٤٩ ، ٤٥٦
واعتصموا بحبل الله جميعا	آل عمران	١٠٣	٤٥٧
كنتم خير أمة أخرجت للناس	آل عمران	١١٠	٤٧٤ ، ٤٧٥
ودوا ما عنتم ..	آل عمران	١١٨	٤٨٥

تابع فهرس الآيات القرآنية

الآية	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث أو الاثر
منكم من يريد الدنيا و منكم من يريد الآخرة	آل عمران	١٥٢	٥٠٤
ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا يغشى طائفة	آل عمران	١٥٤	٥٠٥
فبما رحمة من الله لنت لهم	آل عمران	١٥٩	٥١٠
ما كان لنبي أن يغل	آل عمران	١٦١	٥١٩
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء ...	آل عمران	١٦٩	٥٣١
الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم ..	آل عمران	١٧٣	٥٣٣
ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ..	آل عمران	١٨٠	٥٣٧
واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس .	آل عمران	١٨٧	٥٤٢

تابع فهرس الآيـــــات القـــرآنية

الآيـــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث أو الاثر
يا أيها الذين آمنوا اصبـــروا وصابروا ورابطـــــوا ٠	آل عمران	٢٠٠	٥٤٨
ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ٠٠٠٠	النساء	٥	٨٠ - ٩٧
وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح	النساء	٦	١٠٧
ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها ٠٠٠٠٠	النساء	٥٨	٤١
مايريد الله ليجعل عليكم من حرج ٠٠٠	المائدة	٦	٣٠٦
لعن الذين كفروا ٠٠	المائدة	٧٨ ـ ٧٩	٤٦٦
عليكم أنفسكم ٠٠٠	المائدة	١٠٥	٤٦٩
ولا تزر وازرة وزر أخرى ٠٠٠٠	الأنعام	٦٤	٣٠٤
أنجينا الذين ينهون عن السوء ٠٠٠٠	الأعراف	١٦٥	٤٧٠
اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا٠٠	التوبة	٣١	٣٧٣
ولا تزر وازرة وزر أخرى ٠٠٠٠	الاسراء	١٥	٣٠٤

تابع فهرس الآيـــــات القـــرآنية

الآيـــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث أو الأثر
فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور	الحج	٣٠	٥١٧
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه	الأحزاب	٢٣	١٧٨
ولا تزر وازرة وزر أخرى	الزمر	٧	٣٠٤
أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا	الأحقاف	١٦	٣٠٠
فاتقوا اللـــه ما استطعتم	التغابن	١٦	٤٥٤ ، ٤٥٦
انا سمعنا قـــرآنا عجبا	الجن	١	٤٥٧

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (أ)			
٣			
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بغريم..	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	هرماس بن حبيب	٥٣
أجاز شهادة رجل وامرأتين	ابطال شهادة الصبيان	عمر بن الخطاب	١٤٣
أجاز شهادة رجل وامرأتين في عتق	ابطال شهادة الصبيان	شريح	١٤٨
أجاز شهادة الصبيان	ابطال شهادة الصبيان	ابن الزبير	١٢٦
أجاز شهادة العبيد	كتاب الدين	شريح	١١٧
أجاز شهادة الأعمى	ابطال شهادة الصبيان	الشعبي	١٣٦
أجاز شهادة النساء	ابطال شهادة الصبيان	الثوري	١٥٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أجاز شهادة النساء	ابطال شهادة الصبيان	الضحاك	١٥١
أجاز شهادة النساء مع الرجال	ابطال شهادة الصبيان	الشعبي	١٤٩
أجاز شهادة النساء مع الرجال	ابطال شهادة الصبيان	عمر بن الخطاب	١٤٦
أجاز شهادة النساء في الطلاق	ابطال شهادة الصبيان	عطاء	١٤٧
أجاز شهادة النساء في الطلاق	ابطال شهادة الصبيان	عمر بن الخطاب	١٤٤
أجاز شهادة النساء في العقد	ابطال شهادة الصبيان	علي	١٤٥
أجاز النبي صلى الله عليه وسلم شهادة الرجل مع اليمين	الشاهد واليمين	أبو جعفر	١٩٧

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أجاز النبي صلى الله عليه وسلم شهادة الرجل مع اليمين	الشاهد واليمين	جابر	١٩٨
أجاز النبي صلى الله عليه وسلم النكاح بشهادة شاهدين •	ابطال شهادة الصبيان	عائشة	١٤١
اخلصي لربك	(يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين)	سعيد بن جبير	٣٥٩
أدركت هذا البلد وما يقضى باليمين فيه من الحقوق •	الشاهد واليمين	عطاء	٢٠٨
أدركت الناس ولاتلتمس من الشاهد تزكية •	ابطال شهادة الصبيان	الليث	١٧٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أول ما دخل النقص على بني اسرائيل	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	بن مسعود	٤٦٦
أديمي الطاعة	(يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين)	قتادة	٣٦٠
أراد بذلك اليهود	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	ابن عباس	٣٢٥
اذا باعه ثم اشتراه بأقل من ثمنه .	الربا	ابن عمر	١٧
اذا بعت فقل لاخلابة	كتاب الدين	ابن عمر	١٠٩
اذا اختلف النوعان	الربا	عبادة بن الصامت	٢٦
اذا كان قد أعجفها	الربا	ابراهيم الشعبي	١٣ ـ ١٤

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
اذا كان اكثر مما رهن فهلك •	ضمان الرهن	علي	٢٤٧
اذا كان اكثر مما رهن فهلك •	ضمان الرهن	عمر	٢٤٨
اذا كان الرهن اكثر ذهب بما فيه •	ضمان الرهن	ابراهيم النخعي	٢٤٩
اذاكانت الدابة مرهونة	ضمان الرهن	ابي هريرة	٢٧٨
اذا كان فيه فضل فأصابته جائحة •	ضمان الرهن	علي	٢٥١
اذا كان نسيئة كتب ••	(ولا يأبى الشهداء اذاما دعوا)	مجاهد	٢٢١
اذا كانت عندك شهادة فدعيت	(ولا يأبى الشهداء اذاما دعوا)	مجاهد	٢١٤
اذا ما دعي فقال : لي حاجة	(ولا يأبى الشهداء اذاما دعوا)	طاووس	٢١٦
اذا وضعه على يد غيره فهلك	(ولايضاركاتب ولا شهيد)	الحسن	٢٤٣

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
اذا وضعه على يد غيره فهلك	(ولايضاركاتب ولا شهيد)	الشعبي	٢٤٥
اذا ولدت جارية أو ولدت مثلها	كتاب الدين	ابراهيم	١٠٢
أراد الوليد أن يقيم	حكم الجاني يلجأ الى الحرم	عبيد بن عمير	٤١٠
استكتب أبو موسى رجلا من أهل الذمة .	(ودوا ماعنتم)	عمر	٤٨٧
أسلم فانك ان أسلمت استعنت بك .	(ودوا ماعنتم)	عمر	٤٨٩
اصطفاك : اختارك بالتفضيل على نساء العالمين .	(ان الله اصطفاك وطهرك)	الحسن	٣٥٤
أضع عنك وعجل لي	الربا	الشعبي	٢٢
أطيلي القيام في الصلاة	(القنوت)	مجاهد	٣٦١
أشهد أن السلم المؤجل	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عباس	٨٩

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أفضل الجهاد كلمة حق	(قل للذين كفروا استغلبون وتحشرون الى جهنم)	أبوسعيد الخدري	٣٢٣
أفضل الجهاد (كلمة عدل)	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	أبي سعيد	٤٧٢
أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب	(قل للذين كفروا استغلبون وتحشرون الى جهنم)	ابن عباس	٣٢٤
أفضل الصلاة طول القنوت	القنوت	جابر	٣٦٢
أقام رجل سلعة يحلف	(ان الذين يشترون بعهد الله	عبد الله بن أوفى	٣٨٩
آل عمران : المسيح عليه السلام .	(ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين)	الحسن	٣٣٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الا أن يكون في شيء رآه	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٣٢
(الا رمزا) الا ايماء	(قال رب اجعل لي آية)	الربيع بن أنس	٣٥٢
أما البر فالجنة	(لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)	السدي	٣٩٣
أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أمره بالمشاورة لتقتدي به أمته .	(وشاورهم في الأمر)	الحسن	٥١٥
أنا بريء من كل مسلم مع مشرك .	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	جريربن عبد الله	٣٣٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
انا لمؤاخذون بما نحدث به	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	ابن عمر	٢٩١
أنا بريء من كل مسلم أقام بين أظهر المشركين .	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	جريربن عبد الله	٣٣٣
ان ابني هذا سيد	(واذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني محررا)	الحسن البصري	٣٤٧
ان ابني هذا سيد	(قل تعالوا ندعوا أبناءنا)	الحسن البصري	٣٧٠
ان بني اسرائيل شددوا	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	أنس	٣٠٧

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أن تصدقوا برأس المال	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	قتادة	٧٥
أن تصدقوا برؤوس أموالكم في قوله تعالى (وان تصدقوا خير لكم)	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابراهيم	٧٤
ان حج لا يرجو ثوابه	(ومن كفر فان الله غني عن العالمين)	نفيع بن الحارث	٤٤٤
أنا حرب لمن حاربتم	الربا	زيد بن أرقم	٣٧
ان ذهب حقه لم يؤجر	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الضحاك	٨١
أن رجلا أصيب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	أبو سعيد الخدري	٦٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أن رجلا خاصم رجلا الى شريح •	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	شريح	٤١
أن رجلا رهن فرسا••	ضمان الرهن	أنس	٢٥٩
أن رجلا شهد عند شريح وعليه قباء •	ابطال شهادة الصبيان	شريح	١٦٣
أن رجلا كان يبتاع وفي عقدته ضعف •	كتاب الدين	أنس	١١١
أن رجلا لزم غريما له	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عباس	٦٠
أن رجلا من أهل مكة شهد	ابطال شهادة الصبيان	عمربن عبد العزيز	١٥٩
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل نجران •	الربا	أبو حكيم	٣٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من اعرابي بعيرا.	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	عائشة	٥٧
أن اسرائيل أخذه عرق النساء	(كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل)	ابن عباس	٣٩٩
ان أشهد عليه فهو ثقة	(ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا)	الحسن	٢٢٢
ان شاء أشهد وان شاء لم يشهد.	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الشعبي	٨٦
ان شاء الله أشهد	(ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا)	الشعبي	٢١٥
أن شهادة المملوك جائزة.	كتاب الدين	عثمان	١١٨

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ان شهادة المملوك جائزة .	ابطال شهادة الصبيان	عثمان	١٢٥
انه شهد عند اياس بن معاوية رجل .	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٥٥
ان شاؤوا اشهدوا	(ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا)	الشعبي	٢٢٣
ان اعظم الذنوب عند الله ...	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابي موسى	٦٧
ان العبدلايملك الطلاق	كتاب الدين	ابن عباس	١٢٣
ان اغنى الناس على الله	حكم الجاني يلجأ الى الحرم	عمرو بن شعيب	٤٢٣
ان الاقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم .	معنى (السبيل)	ابن عباس	٤٤٣
ان كان خاتمامن حديد	ضمان الرهن	شريح	٢٥٧

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة •	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عباس	٤٠
ان كان للراهن بيته يدفعه الرهن •	ضمان الرهن	اياس بن معاوية	٢٨٦
ان كان يحبس المعسر	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	شريح	٥٥
ان الكتاب والاشهاد على الديون الآجلة •	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	أبي سعيد	٧٦
ان آل ابراهيم هم المؤمنون •	(ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل عمران على العالمين)	الحسن	٣٣٨

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أنا وكافل اليتم كهاتين	(اذا قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما بطني محررا)	سهل بن سعد	٣٤٥
ان كل ربا في الجاهلية موضوع .	الربا	ابن عمر	٣١
ان كل ربا في الجاهلية موضوع .	الربا	جابر	٣٢
انا كنا نقضي كذالك	الشاهد واليمين	عمربن عبد العزيز	٢٠٩
ان الله حرم مكة	حكم الجاني يلجأ الى الحرم	أبو شريح	٤٢٢
ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث .	ضمان الرهن	المغيرة بن شعبة	٢٨٩
أن الله عز وجل يقول	ابطال شهادة الصبيان	ابن عباس	١٢٤
ان الله عفا لأمتي	(ان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	ابي هريرة	٢٩٩
ان الله أعطى كل ذي حق حقه .	الربا	أبي أمامة	٣٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ان الله يقوى لعبد من عباده •	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	حذيفة	٦٤
ان الله أوعدهم بالقتل	الربا	قتادة	٤٣
ان لي حاجة فدعني	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	طاووس	٢٢٥
انما الربا في النسيئة	الربا	أسامة بن زيد	١ ـ ٥
ان المسألة لا تحل الا من ثلاث	ضمان الرهن	قبيصة	٢٦٥
أن امرأة من خثعم	(السبيل)	ابن عباس	٤٣٤
أن مسيلمة الكذاب أخذ رجلين •	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	أبي عبيدة بن محمد بن عمار	٣٣٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ان المؤمن ليس بنجس	ان الله اصطفاك وطهرك)	ابي هريرة	٣٥٨
ان من الربا ابوابا لا تخفى •	الربا	عمر بن الخطاب	٢
ان المؤمن ليس بنجس	(ان الله اصطفاك وطهرك)	ابي هريرة	٣٥٨
ان الناس اذا راو الظالم •	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	ابو بكر	٤٦٨
ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة القابلة	ابطال شهادة حذيفة الصبيان		١٥٣
ان النبي صلى الله عليه وسلم استلف بكرا •	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابو رافع	٥٨

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما .	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	عائشة	٢٣٦
أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد .	الشاهد واليمين	أبي هريرة	٢٠٠
أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد.	الشاهد واليمين	ربيعة	٢٠١
أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد .	الشاهد واليمين	أبي هريرة	٢١٠
أن يشاور أصحابه في الأمور .	(وشاورهم في الأمر)	الربيع بن أنس	٥١٢
ان اياس بن معاوية لا يرى بشهادة الصبيان	ابطال شهادة الصبيان	علي	١٢٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ان الآية الربا	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الحسن	٤٢ ـ ٤٣
ان الآية في سائر الديون	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عباس	٤٧
ان الآية في سائر الديون	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الربيع والضحاك	٤٥ ـ ٤٦
ان الآية في جميع الناس	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الحسن	٤٤
أنت ومالك لأبيك	ابطال شهادة الصبيان	جابر	١٧٦
أنتم تتمون سبعين أمة	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	بهز بن حكيم	٤٧٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	ابن مسعود	٤٧٧
اني اذا ابتعت بيعا	كتاب الدين	الزبير	١٠٨
اني أحب أن يكون رأسي دهنيا .	كتاب الدين	عبد الله بن عمر	١٠٤
انه حرم العروق	(كل الطعام حل لبني اسرائيل)	ابن عباس	٣٩٩
ان هذا القرآن مأدبة الله .	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	بن مسعود	٤٥٨
آية الربا من آخر ما نزل من القرآن	الربا	عمر بن الخطاب	٣
أن يجاهد في سبيل الله	(حق تقاته)	ابن عباس	٤٥٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
أن يجيء الرجل الى الكاتب و الشاهد .	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	ابن عباس	٢٢٤
أن يشتري .	الربا	ابن سيرين	١٦
أن يشاور أصحابه .	(وشاورهم في الأمر)	قتادة	٥١١
أيشهد الرجل على أن			
أن يطاع فلا يعصى	(ومن كفرفان فان الله غني عن العالمين)	الحسن	٤٥٠
أن يطاع فلا يعصى	(ومن كفرفان فان الله غني عن العالمين)	بن مسعود	٤٤٩
أن يطاع فلا يعصى	(حق تقاته)	قتادة	٤٥٢
أهل الزيغ المتبعون للمتشابه منه	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	قتادة	٣١٦
أول من سأل في السرانا	ابطال شهادة الصبيان	ابن شبرمة	١٧٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
اول بيت وضع للعبادة	(ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة	الحسن	٤٠٥
اوعد الله آكل الربا بالقتل •	الربا	الربيع	٣٥
ايما صبي حج ثم ادرك	(السبيل)	ابن عباس	٤٣٩
اي الناس اشد عذابا يوم القيامة ••	(قل للذين كفروا استغلبون وتحشرون الى جهنم)	ابو عبيدة بن الجراح	٣٢٢
ايها الناس كونوا وسطاء •	ابطال شهادة الصبيان	علي	١٥٦
ايها الناس اسمعوني	(السبيل)	ابن عباس	٤٤٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ب)			
بايع بنصف درهم .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	عطاء	٨٣
البر هو الجنة	لن تنالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون	عمر بن ميمون	٣٩٢
بعت من رجل حريرة	الربا	مجاهد	١٢
بعضها من بعض في التناظر في الدين	ان الله اصطفى آدم ونوحا	الحسن	٣٤٠
بعضها من بعض في التناظر في الدين	ان الله اصطفى آدم ونوحا	قتادة	٣٤١
بكة : المسجد الحرام	ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا	الزهري	٤٠٦

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
بكة : مكة	ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا	مجاهد	٤٠٧
بل ائتمروا بالمعروف	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	أبي ثعلبة	٤٦٩
البيعان بالخيار مالم يتفرقا..	ضمان الرهن	ابن عمر	٢٧٣
البينة على المدعي اليمين على من أنكر	كتاب الدين	عمرو بن شعيب	٩٦
البينة على المدعي	أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى	عمروبن شعيب	١٨٩

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ت)			
تجوز شهادة الرجل المسلم ...	ابطال شهادة الصبيان	الشعبي	١٦٨
تجوز شهادة المسلين ...	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٦٩
تجوز شهادة الرجل لابنه ...	ابطال شهادة الصبيان	اياس بن معاوية	١٧٥
تدرون أن الصدقة خير	الربا	عبدالله بن مسعود	٢٩
ترى هذه الشمس فاشهد	ابطال شهادة الصبيان	ابن عباس	١٣٧
تساهموا على مريم أيهم يكفلها ...	وما كنت لديهم اذيلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم	قتادة	٣٦٣

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
تنسى احداهما الشهادة	أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى	السدي	١٨٤
تنسى احداهما فتذكرها الأخرى	أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى	الضحاك	١٨٥
تجعل شهادتهما بمنزلة شهادة الذكر	أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى	سفيان بن عيينة	١٨٦

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ث)			
ثلاث لم يعمل بهن أحد قبلي ...	ابطال شهادة الصبيان	ابن شبرمة	١٧٠
ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم .	(ان كان ذو عسرة)	أبي موسى	٨٠
ثواب الدنيا الذي أوتوه هو النصر ..	ودواماعنتم	ابن جريج	٥٠١
حرف (ج)			
جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضا ...	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	أبو سعيد الخدري	٦١
جاء راهب نجران فعرض عليه الاسلام	فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم	الحسن	٣٦٧

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
جاء رجل من حضرموت	كتابة الدين	علقمة	١١٢
جعل فرسه في سبيل			
الله ...	لن تنالوا		
	البرحتى		
	تنفقوا		
	مما تحبون	زيد بن حارثة	٣٩٦
جئتكم بالحنيفية			
السمحة	ان تبدوا		
	مافي		
	انفسكم		
	أو تخفوه	عائشة	٣٠٦
جمعت أمرين ...	ولايأبى		
	الشهداء		
	اذا مادعوا	الحسن	٢٢٠
جعلته في الكنيسة	اذقالت		
	امرأة عمران		
	رب اني		
	نذرت لك		
	مافي بطني		
	محررا	الشعبي	٣٤٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
جعلته خادما			
للبيعة ...	اذقالت		
	امرأة عمران		
	رب اني		
	نذرت لك		
	مافي بطني		
	محررا	مجاهد	٣٤٣
جعلته عتيقا			
لعبادة الله	اذقالت		
	امرأة عمران		
	رب اني		
	نذرت لك		
	مافي بطني		
	محررا	محمدبن جعفر	٣٤٤
جمع لهم بذلك الأمرين			
جميعا...	وشاورهم		
	في الأمر	الضحاك	٥١٦
جمع النبي صلى الله			
عليه وسلم اليهود	قل للذين		
	كفروا		
	ستغلبون	ابن اسحق	٣١٩

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
جواز شهادة الرجل لامرأته ..	ابطال شهادة الصبيان	الثوري	١٧٨
جواز شهادة الاجير	ابطال شهادة الصبيان	الثوري	١٨٠
حرف (ح)			
الحبل هو القرآن	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	علي	٤٥٧
الحبل هو القرآن	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	قتادة	٤٥٩

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الحبل هو كتاب الله	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	السدي	٤٦٠
حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة ...	فضل الرباط في سبيل الله	عثمان	٥٥٧
حرم أحب الطعام لما أخذه عرق النساء	لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون	الحسن	٤٠٠
حرم الربا	لم أجده	الحكم بن عتبة	٢٣
حضر قضاء اجازة معاوية	الشاهد واليمين	علقمة بن أبي وقاص	٢٠٦

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرم الله مكة فلم تحل لأحد قبلي ..	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	ابن عباس	٤٢١
الحنطة بالحنطة مثلا بمثل .	الربا	عبادة بن الصامت	٤ ـ ٧
حرف (خ)			
خذي من مال أبي سفيان ما يكفيك ..	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	عائشة	٤٨
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ها هنا	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	سمرة بن جندب	٦٦

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
خطرت هذه الآية			
فتذكرت ما أعطاني			
الله	لن تنالوا		
	البرحتى		
	تنفقوا		
	مما		
	تحبون	ابن عمر	٣٩٥
خير الناس قرني	ابطال شهادة		
	الصبيان	ابن مسعود	١٧٣

حرف (ذ)

ذكاة الجنين ذكاة			
أمه ...	ودواماعنتم	جابر	٤٩٠
ذلك للعالمين			
يومئذ ..	ان الله		
	اصطفاك		
	وطهرك	ابن جريج	٣٥٥
الذهب بالذهب	الربا	أبي سعيد الخدري	٢٧

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى بعض مدارسهم	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	ابن عمر	٣٢٩
ذهبت الرهان بما فيها	ضمان الرهن	شريح	٣٢٩
حرف (ر)			
رابطوا بانتظار الصلاة ...	فضل الرباط في سبيل الله	أبي سلمة	٥٥٤
رباط يوم في سبيل الله أفضل من صيام شهر ...	فضل الرباط في سبيل الله	سلمان	٥٥٦
ربيون : جموع كثير	ودواماعنتم	قتادة	٤٩٨
ربيون : علماء كثير	ودواماعنتم	ابن عباس	٤٩٤
ربيون : علماءوفقهاء	ودواماعنتم	الحسن	٤٩٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ربيون : علماء وفقهاء	ودواماعنتم	مجاهد	٤٩٧
الرجس على المحظور	وشاورهم		
	في الأمر	الحسن	٥١٧
الرجل الذي يقتل			
ثم يدخل الحرم	حكم الجاني		
	يلجأ الى		
	الحرم		
	أو يجني		
	فيه	سعيدبن جبير	٤١١
الرجل يصيب الحد			
ثم يلجأ الى الحرم	حكم الجاني		
	يلجأ الى		
	الحرم		
	أو يجني		
	فيه	الحسن	٤١٧
الرجل يصيب الحد			
ثم يلجأ الى الحرم	حكم الجاني		
	يلجأ الى		
	الحرم		
	أو يجني		
	فيه	عطاء	٤١٨

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الرجل يصيب الحد ثم يهرب ..	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	الشعبي	٤١٤
الرجل يصيب الحد لايجالس ولا يؤوى	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	ابن عباس	٤١٥
الرجل يقتل ثم يدخل الحرم ...	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	مجاهد	٤١٩
الرجل يقتل ثم يدخل الحرم ..	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	عطاء	٤٢٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الرجل يقتل ثم يدخل الحرم..	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	عطاء	٤١٢
رجل يؤخذ في الحل ويدخل الحرم ..	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	طاووس	٤١٣
رد النبي صلى الله عليه وسلم شهادة الخائن ..	ابطال شهادة الصبيان	ابن عمر	١٨١
رد النبي صلى الله عليه وسلم شهادة القانع ..	ابطال شهادة الصبيان	ابن عمر	١٨٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الراسخون في العلم يعلمون تأويله	وما يعلم تأويله الا الله	الحسن	٣٠٩
الراسخون في العلم يعلمون تأويله	وما يعلم تأويله الا الله	مجاهد	٣١٠
الراسخون يقولون آمنا به...	وما يعلم تأويله الا الله	ابن عباس	٣١١
الراسخون يقولون آمنا به ..	وما يعلم تأويله الا الله	عمر بن عبد العزيز	٣١٢
الراسخون يعلمونه قائلين ...	وما يعلم تأويله الا الله	ابن عباس	٣١٤

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الراسخون في العلم يعلمون تأويله..	وما يعلم تأويله الا الله	الربيع	٣١٥
رفع عن أمتي الخطأ والنسيان	وان تبدو مافي أنفسكم أو تخفوه	أبي بكرة	٣٠٣
الرهن بما فيه اذا هلك ..	ضمان الرهن	سعيد بن المسيب	٢٦٦
الرهن بما فيه اذا هلك ..	ضمان الرهن	عروة	٢٦٧
الرهن بما فيه اذا هلك ..	ضمان الرهن	القاسم	٢٦٨
الرهن بما فيه اذا هلك ..	ضمان الرهن	أبي بكر	٢٦٩
الرهن بما فيه اذا هلك ..	ضمان الرهن	خارجة بن زيد	٢٧٠
الرهن بما فيه اذا هلك ..	ضمان الرهن	عبيد بن عبد الله	٢٧١

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
الرهن مجلوب ومركوب	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٦٧
رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا عند يهودي ..	ولا يضاركاتب ولا شهيد	أنس	٢٣٧
الرهن بمافيه	ضمان الرهن	الحسن	٢٥٤
الرهن بمافيه	ضمان الرهن	طاووس	٢٥٥
الرهن بمافيه	ضمان الرهن	الشعبي	٢٥٦
الرهن بمافيه	ضمان الرهن	أنس	٢٥٩
الرهن بمافيه	ضمان الرهن	شريح	٢٦١
الرهن بمافيه ولو خاتما من حديد	ضمان الرهن	مصعب بن ثابت	٢٦٢
حرف (ز)			
زينها الشيطان	زين للناس حب الشهوات	الحسن	٣٢٠
زينها الله بما جعل في الطباع	زين للناس حب الشهوات	الحسن	٣٢١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (س)			
سألته عن رجل باع طعاما .	الربا	ابن عباس	١٠
سألته عن رجل باع طعاما .	الربا	ابن القاسم	١١
سألته عن رجل باع طعاما .	الربا	سعيد	٩
السبيل الى الحج الزاد والراحلة	معنى السبيل	ابن عمر	٤٢٨
السبيل : زاد وراحلة	معنى السبيل	الحسن	٤٢٩
السبيل : الزاد والراحلة	معنى السبيل	ابن عباس	٤٣٠
السبيل : الزاد والراحلة	معنى السبيل	سعيد بن جبير	٤٣١
السبيل : على قدر القوة ...	معنى السبيل	الزبير	٤٣٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
السراء والضراء			
العسر واليسر	معنى السبيل	ابن عباس	٤٩١
سر عملك وعلانيته	(ان تبدو ما في أنفسكم أو تخفوه)	ابن عباس	٣٠٠
السلف يجري مجرى شطر الصدقة .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	عبد الله بن مسعود	٧١
السلف يجري مجرى شطر الصدقة .	الربا	علقمة	٣٨
سيد الشهداء حمزة	معنى السبيل	ابن عباس	٤٧٣
السيد هو الله	(اذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك مافي بطني محررا)	مطرف بن الشخير	٣٤٩

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ش)			
شاهداك او يمينك	ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى	علقمة	١٩١
شهادة البدوي على الحضري جائزة .	ابطال شهادة الصبيان	الزهري	١٣٨
شهادة خزيمة بشهادة رجلين .	ابطال شهادة الصبيان	خزيمة	١٧٧
شهد رجل عند شريح	ابطال شهادة الصبيان	شريح	١٦٤
شهادة الصبي على الصبي	كتاب الدين	علي	١١٤
شهد اعرابي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم .	ابطال شهادة الصبيان	ابن عباس	١٤٠
شافهته الملائكة	(قال رب اجعل لي آية)	الحسن	٣٥١

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ص)			
صالح أهل نجران	الربا	أبي مليح	٣٩
الصبي ان حج والمملوك ان حج ..	معنى السبيل	الحسن	٤٤١
الصبي والعبد عليهما الحج ..	معنى السبيل	عطاء	٤٤٢
حرف (ض)			
ضرب رجلا من المشركين يوم اليمامة	ومن يغل	البراء بن مالك	٥٢٦
حرف (ط)			
طلب آية لوقت الحمل	قال رب اجعل لي آية	الحسن	٣٥١
طهرك أي جعلك طيبة ايمانا .	(ان الله اصطفاك وطهرك)	مجاهد	٣٥٧

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
طهرك اي من الكفر	(ان الله اصطفاك وطهرك)	الحسن	٣٥٦
حرف (ع)			
عبدكم سرق مالكم	ابطال شهادة الصبيان	عمر	١٧٩
العدل من لم تظهر منه ريبة ...	ابطال شهادة الصبيان	ابراهيم	١٦٦
عجل لي واضع عنك	الربا	ابن عباس	٢٤
عجل لي واضع عنك	الربا	ابن عمر	١٩
حرف (ف)			
فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ماتشابه منه	وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم	الربيع	٣١٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
(فان كان الذي عليه الحق سفيها) فان لم تجدوا مدادا فعند ذلك تكون الرهون	كتاب الدين	الربيع	١٠٣
	لايضار كاتب ولا شهيد	مجاهد	٢٣٤
(فان أمن بعضكم بعضا) الآية .	فكانوا يرون أن هذه (و ان كان ذو عسرة)	الشعبي	٧٧
فبرحمة من الله لنت لهم ...	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	قتادة	٥١٠
فما وهنوا : لفقد نبيهم ...	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	ابن اسحق	٤٩٨
في خمس وعشرين من الابل بنت مخاض	لايضار كاتب ولا شهيد	ثمامة	٢٣٨

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
فيمن اربى ان الامام يستتيبه .	الربا	ابن عباس	٣٣
حرف (ق)			
قائما : بالتقاضي	ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك	قتادة	٣٨٢
قائما : على راسه بالملازمة ...	ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك	السدي	٣٨٣
قائما : مواظبا	ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك	مجاهد	٣٨١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
قائمة : بطاعة الله	من أهل الكتاب أمة قائمة	السدي	٤٨٣
قائمة : ثابتة على أمر الله تعالى	من أهل الكتاب أمة قائمة	الربيع بن أنس	٤٨٢
قائمة : عادلة	من أهل الكتاب أمة قائمة	الحسن	٤٧٩
قائمة على كتاب الله وفرائضه	من أهل الكتاب أمة قائمة	قتادة	٤٨١
قائمة : مهتدية على أمر الله	من أهل الكتاب أمة قائمة	ابن عباس	٤٨٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
قائمة : كلمة حق ..	من أهل الكتاب أمة قائمة	علي	٤٨٤
قالت اليهود ما آمن بمحمد الا أشرارنا .	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	ابن جريج	٤٧٨
قال اليهود ليس علينا أصبنا من أموال العرب سبيل	ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل	قتادة	٣٨٤

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
قال اليهود ليس			
علينا أصبنا من			
أموال العرب سبيل	ذلك بأنهم		
	قالوا ليس		
	علينا في		
	الأميين		
	سبيل	السدي	٣٨٥
قد علم أنه ليس			
به اليهم حاجة	وشاورهم		
	في الأمر	الحسن	٥١٥
قرأ (ولا يضار)			
بالكسر	ولا يضار		
	كاتب		
	ولا شهيد	الحسن	٢٢٩
قرأ (ولا يضار)			
بالكسر	ولا يضار		
	كاتب		
	ولا شهيد	قتادة	٢٣٠
قرأ (ولا يضار)	ولا يضار		
	كاتب		
	ولا شهيد	عطاء	٢٣١

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
قرأ (ولايضارر)	ولا يضار كاتب ولا شهيد	ابن مسعود	٢٣٢
قرأ (ولا يضارر)	ولا يضار كاتب ولا شهيد	مجاهد	٢٣٣
قرأ (فتذكر احداهما الأخرى)	أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى	الربيع بن أنس	١٨٣
قضى النبي صلى الله عليه وسلم باليمن والشاهد ...	الشاهد واليمين	أبي هريرة	١٩٢
قضى النبي صلى الله عليه وسلم باليمن والشاهد ...	الشاهد واليمين	زيد بن ثابت	١٩٣

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
قضى النبي صلى الله عليه وسلم باليمن والشاهد ...	الشاهد واليمين	ابن عباس	١٩٤
قضى النبي صلى الله عليه وسلم باليمن والشاهد ...	الشاهد واليمين	ابن عباس	١٩٥
قضى النبي صلى الله عليه وسلم باليمن والشاهد ...	الشاهد واليمين	ابن عباس	١٩٦
قرض مرتين كصدقة مرة	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن مسعود	٧٠
قضى باليمين والشاهد	الشاهد واليمين	سعدبن عبادة	١٩٩
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرهن بما فيه	ضمان الرهن	مصعب بن ثابت	٢٦٠
القلتان هما بقلال هجر..	ضمان الرهن	ابن جريج	٢٧٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
القنطار ألف مثقال ومئتا مثقال	ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك	الحسن	٣٧٧
القنطار ملء ثورذهب	ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك	أبي نضرة	٣٨٧
القنطار سبعون ألف	ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك	مجاهد	٣٧٩
القنطار مائة رطل	ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك	أبي صالح	٣٨٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
قوله حتى اذا بلغوا النكاح العقد والحفظ لماله ...	كتابة الدين	الثوري	١٠٧
قوله في المكاتب لقول قول المرتهن	الربا	ابراهيم النخعي	٢٥
في الدين .. القول قول الذي	ضمان الرهن	ابراهيم	٢٨١
في يده الرهن القول قول الذي	ضمان الرهن	الحسن	٢٨٣
في يده الرهن القول قول الذي	ضمان الرهن	قتادة	٢٨٤
في يده الرهن قوموا الى سيدكم	ضمان الرهن	الحكم	٢٨٥
	اذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك مافي بطني محررا	ابو سعيد الخدري	٣٤٦

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ك)			
كان أحدهم يجيىء الى الكاتب	ولا باب الشهداء اذا مادعوا	الربيع	٢١٨
كان اذا باع أشهد	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عمر	٨٧
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعلي على رجل وعليه دين .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	جابر	٦٨
كان ذلك يوم احد	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	الربيع بن أنس	٥٠٩
كان شريح يجيز شهادة الأعمى	ابطال شهادة الصبيان	شريح	١٣٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
كان يجيز شهادة الملوك	كتابة الدين	ابراهيم	١١٩
كان يجيزشهادة المملوك	كتابة الدين	شعبة	١٢٠
كان يجيز شهادة الصبيان ..	ابطال شهادة الصبيان	علي	١٢٧
كان يجيز شهادة من صلى	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٦٧
كان يستثبت الصبيان في الشهادة	كتابة الدين	علي	١١٥
كان علي بن ابي طالب اذا اتاه رجل بغريمه	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	علي بن ابي طالب	٦٩

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
كان يقول بدعة	الشاهد واليمين	الزهري	٢٠٤
كان يقول بدعة	الشاهد واليمين	الزهري	٢٠٥
كانت البيوت قبلة ..	ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا .	علي	٤٠٤
كتاب عمر الى أبي موسى	ابطال شهادة الصبيان	سفيان بن عيينة	١٦٥
كنت عند عائشة فقال لها اوأد	الربا	عائشة	٨
كيف وجدت قلبك	ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب	أبي عبيدة	٣٣٥
كنت فيمن يغشاه النعاس ..	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	عبد الرحمن بن عوف	٥٠٦

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
كنت فيمن يغشاه النعاس ..	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	الزبيربن العوام	٥٠٧
كنت فيمن يغشاه النعاس ..	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	قتادة	٥٠٨

حرف (ل)

لا ترد شهادتك الان تكون عدلا .	ابطال شهادة الصبيان	اياس	١٣٤
لتنتهين والاحجرت	كتاب الدين	عائشة	١٠٩
لا تجوز شهادة الابن لأبيه .	ابطال شهادة الصبيان	شريح	١٧٤
لاتجوز شهادة اصحاب الحمر .	ابطال شهادة الصبيان	شريح	١٦٤
لاتجوز شهادة البدوي على صاحب قرية	ابطال شهادة الصبيان	ابي هريرة	١٣٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لا تجوز شهادة الصغار حتى يكبروا •	ابطال شهادة الصبيان	عطاء	١٢٨
لا تجوز شهادة الأعمى	ابطال شهادة الصبيان	علي	١٣٠
لا تجوز شهادة الأعمى	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٣١
لا تجوز شهادة الأقلف	ابطال شهادة الصبيان	ابن عباس	١٦٠
لا تجوز شهادة العبد	كتاب الدين	الحسن	١٢١
لا تجوز شهادة العبد	كتاب الدين	ابن عباس	١٢٢
لا تجوز شهادة على دين	الشاهد واليمين	عطاء	٢٠٧
لا تجوز شهادتين الا في الدين •	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٥٠
لا تجتمع أمتي على ضلال	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	ابن عمر	٤٦٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لا تزرموا ابني ..	فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم	ام سلمة	٣٧١
لا تسافر امراة الا ومعها محرم ..	معنى السبيل	ابن عباس	٤٣٣
لا تقولوا للمنافق سيدا .	(اذ قالت امراة عمران رب اني نذرت لك مافي بطني محررا)	عبدالله بن بريدة	٣٥٠
لاتجوز لامراة مملكة عطية .	كتاب الدين	عمر	١٠٠
لا تجوز لامراة مملكة عطية .	كتاب الدين	الحسن	١٠١
لا تجوز شهادة من ياكل الطيف .	ابطال شهادة الصبيان	بلال	١٥٨
لا تعطى الجارية مالها	كتاب الدين	الشعبي	٩٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لا ربا الا في النسيئة	الربا	ابن عباس	٦
لصاحب الحق اليد واللسان .	(وان كان ذو عسرة)	أبي عيينة	٥٩
لا قطع في ثمر حتى يؤويه الجرين .	ولا يضار كاتب ولا شهيد	رافع بن خديج	٢٣٩
لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فيء ..	ومن يغل	رويفع الأنصاري	٥٢٥
لقد أعياني أن أعلم مافعل بمن أمسك عن الوعظ ...	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله)		
	هو القرآن	ابن عباس	٤٧٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لما أسلم عبد الله بن سلام قالت أحبار يهود ...	ليسوا سواء من أهل الكتاب ..	ابن عباس	٤٧٦
لم يوضع قبله بيت	ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة	مجاهد	٤٠٢
لم يوضع قبله بيت	ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة	قتادة	٤٠٣
لما أصيب اخوانكم بأحد ...	ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ...	ابن عباس	٥٣٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لما أصيب اخوانكم بأحد ...	ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ...	ابن مسعود	٥٣١
لما أصاب قريشا يوم بدر .	(قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم)	قتادة	٣١٨
لأن أقرض مرتين أحب الي...	(وان كان ذو عسرة)	ابن مسعود	٧٢
لأن أقرض مرتين ...	(وان كان ذو عسرة)	ابن عباس	٧٣
لا نكاح الا بولي وشاهدين .	ابطال شهادة الصبيان	عائشة	١٤١
٣			

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لو حضروا أو باهلوا.. ٣	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	ابن عباس	٣٢٦
لو حضروا ...	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	الحسن	٣٢٧
لو أعطي الناس بدعواهم ...	(أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى .	ابن عباس	١٩٠
لو أن صبيا حج عشر حجج ...	معنى السبيل	ابن عباس	٤٣٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لولا آية في كتابه تعالى ...	واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب	ابو هريرة	٥٤٧
لو وجدت قاتل عمر بالحرم ...	حكم الجاني يلجأ الى الحرم او يجني فيه	ابن عمر	٤٠٩
لاوالله ان آية الدين محكمة ...	(وان كان ذو عسرة)	ابن عباس	٧٩
لي الواجد يحل عرضه	(وان كان ذوعسرة)	ابي عمر بن زيد	٤٩ ـ ٥٤
لي الواجد يحل عرضه	حكم الجاني يلجأ الى الحرم او يجني فيه	ابي عمرو	٤٢٤

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لا يأب كاتب أن يكتب			
ان كان قائما •	كتاب الدين	السدي	٩١
لا يسكن مكة سافك دم	حكم الجاني		
	يلجأ الى		
	الحرم		
	أو يجني		
	فيه	جابر بن عبد الله	٤٢٥
ليس على قوم هلك			
قوم قد كان لله منهم			
بقية	ليسوا سواء		
	من أهل		
	الكتاب	قتادة	٤٧٧
لبن الدر يحلب بنفقته	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٧٧
لا يجوز حتى يقبضه	في الرهن	ابن أبي ليلى	٢٤٦
لا يجيز شريح شهادة			
صاحب حمام ••	ابطال شهادة		
	الصبيان	شريح	١٦٤
لا يحب الله اضاعة			
المال •	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٨٨
لا يحجر على حر	كتاب الدين	ابراهيم	١٠٥
لا يحجر على حر	كتاب الدين	ابن سيرين	١٠٦

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لا يحل لمؤمن أن يتخذ كافرا وليا .	كتاب الدين	قتادة	٣٣٤
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر فوق ثلاث	معنى السبيل	أبي سعيد	٤٣٢
لا يمنع الحرم من أصاب فيه ...	الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	الحسن	٤١٦
ليس المسكين الذي ترده اللقمة...	لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون	أبو هريرة	٣٩٨
ليست منسوخة	(ان تبدو ما في أنفسكم أو تخفوه)	ابن عباس	٢٩٣

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
لا يضار كاتب فيكتب ما لم يؤمر به.	ولا يضار كاتب ولا شهيد	قتادة	٢٢٨
لا يضار كاتب فيكتب ما لم يؤمر به .	(ولا يأبى الشهداء اذا مادعوا)	قتادة	٢١٧
لا يغلق الرهن من صاحبه .	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٦٣
لا يغلق	ضمان الرهن	سعيد بن المسيب	٢٦٤
لا ينتفع من الرهن بشيء .	ضمان الرهن	الشعبي	٢٧٩
لا يؤاخذ أحد بجريرة أبيه .	(ان تبدو ما في أنفسكم أو تخفوه)	ابن مسعود	٣٠٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (م)			
ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله .	الشاهد واليمين	أبو هريرة	٢١١
ما أعلم أحدا رد شهادة العبد .	كتاب الدين	أنس	١١٦
ما رأيت قبل الشمس فاشهد .	الشاهد واليمين	ابن عباس	١٨٨
ما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب .	أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى	أبي سعيد	١٨٧
ما أنزلت التوراة والانجيل الا على ملة ابراهيم	فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم	الحسن	٣٧٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ما ظننت أن أحدا ممن قاتل ...	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	بن مسعود	٥٠٤
ما من صاحب كنز لا يؤدى زكاة كنزه ..	الذين قال لهم الناس	أبو هريرة	٥٣٩
ما ان حج لم يره برا وان قعد لم يره .	من كفر فان الله غني عن العالمين	مجاهد	٤٤٥
ما من طباع المؤمن التقصي .	ابطال شهادة الصبيان	علي	١٥٧
ما من قوم يعمل بينهم بالمعاصي ...	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	عبد الله بن جرير	٤٦٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
مر النبي صلى الله عليه وسلم بابل بني المصطلق	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	قتادة	٣٣١
المراد يدعون الى القرآن	(ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله)	قتادة	٣٢٨
المراد بهم اليهود والنصارى.	واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب	ابن عباس	٥٤٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
المراد بهم اليهود والنصارى .	واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب	سعيد بن جبير	٥٤٣
المراد بهم اليهود والنصارى .	واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب	السدي	٥٤٤
المراد به كل من أوتي علما فكتمه .	واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب	الحسن	٥٤٥

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
المراد به كل من أوتي علما فكتمه .	واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب	قتادة	٥٤٦
معنى قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس)فيما تقدمت البشارة الخيرية .	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	الحسن	٤٧٤
مطل الغني ظلم	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	أبو هريرة	٥٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
مطل الغني ظلم	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عمر	٥١
مطل الغني ظلم	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	جابر	٥٢
من أحدث حدثا ثم استجار بالبيت ..	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	ابن عباس	٤٠٨
من أسلم فليسلم في كيل معلوم .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابن عباس	٨٨
من استقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا .	ابطال شهادة الصبيان	الحسن	١٥٤
من اشترى شاة مصراة	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٨٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث او الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
من اعمر عمرى فهي له	الربا	هشام بن عروة	٢٨
من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه •	ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا	ابي امامة	٣٨٧
من انظر معسرفله صدقة	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	محمد بن جحادة	٦٢
من انظرمعسر فله صدقة	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	عبادة بن الصامت	٦٣
من حلف على يمين يقتطع بها مال امرىء مسلم •	ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا	بن مسعود	٣٨٦

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
من خاف الله لم يشف غيظه ...	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	عمر	٤٩٢
من رأى منكم منكرا فلينكره ...	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	أبي سعيد الخدري	٤٦٣
من رأى منكم منكرا فلينكره ...	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	أبي سعيد	٤٦٤

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
من سئل عن علم فكتمه	كتاب الدين	ابن عباس	٩٥
من سيدكم يا بني سلمة	(اذ قالت امراة عمران رب اني نذرت لك ما بطني محررا)	جابر	٣٤٨
من الشك والنفاق	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	الربيع	٢٩٤
من عمل للدنيا أضر بآخرته .	وكم من نبي قاتل معه ربيون كثير	علي	٥٠٢
من عمل للدنيا وفر حظه المقسوم له .	المراد بالحبل في قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن	ابن اسحق	٤٩٣

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
من فارق الروح الجسد وهو بريء ٠٠	(ومن يغل)	شعبان	٥٢٠
من كفر بالحج ٠٠٠	من كفر فان الله غني عن العالمين	الحسن	٤٤٦
من لم يستطع الصلاة قائما ٠	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	عمران بن حصين	٣٠١
من ملك زاداو راحلة يبلغه بيت الله ٠	حكم الجاني يلجأ الى الحرم أو يجني فيه	علي	٤٢٧
من ملك زادا وراحلة يبلغه بيت الله	معنى السبيل	الحسن	٤٣٦
من ملك زادا وراحلة ٠٠	معنى السبيل	علي	٤٣٧
من نام عن صلاة أو نسيها ٠	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	أنس	٣٠٢

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
حرف (ن)			
نزلت في أهل الكتاب بخلوا أن يبينوا للناس ...	الذين قال لهم الناس	ابن عباس	٥٣٨
نزلت في كتمان الشهادة ...	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	ابن عباس	٢٩٧
نزلت في قوم من أحبار اليهود	ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا	الحسن	٣٩٠
نزلت في قوم من أحبار اليهود	ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا	عكرمة	٣٩١

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
نزلت في قوم من اليهود	(ومن كفر فان الله غني عن العالمين)	زيد بن أسلم	٤٤٧
نزلت في اليهود والنصارى جميعا	(ومن كفر فان الله غني عن العالمين)	الحسن	٤٤٨
نسختها آية التغابن	(ومن كفر فان الله غني عن العالمين)	قتادة	٤٥٤
نسختها	(ومن كفر فان الله غني عن العالمين)	الربيع بن أنس	٤٥٥
نسختها.....	(ومن كفر فان الله غني عن العالمين)	السدي	٤٥٦

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
نسختها الآية التي تليها ...	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	ابن مسعود	٢٩٢
نسخها قوله تعالى : لايكلف الله نفسا الا وسعها ...	(وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه)	قتادة	٢٩٠
نصرت بالرعب	ودواماعنتم	أبوهريرة	٥٠٣
نهى عن الكالىء بالكالىء .	الربا	ابن عمر	١٨
نهى عن العينة	الربا	زيد بن ثابت	٢٠
نهى عن العينة	الربا	سعيد بن جبير	٢١
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المنابذة ...	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٧٤
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة ...	ضمان الرهن	أبي هريرة	٢٧٥

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
نهى الله سبحانه وتعالى عن اتخاذ الكافرين أولياء	ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب	ابن عباس	٣٣٠
حرف (هـ)			
هذا شيء أحدثه الناس ...	الشاهد واليمين	الزهري	٢٠٣
هو الرجل يشهد على الشهادة..	ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا	سعيد بن جبير	٢١٢
هو الرجل يشهد على اقامة الشهادة	ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا	عطاء	٢١٣

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
هم المؤمنون			
من آل ابراهيم	ان الله		
	اصطفى		
	آدم		
	ونوحا	عكرمة	٢٩٨
هم المؤمنون			
من آل ابراهيم	ان الله		
	اصطفى		
	آدم		
	ونوحا	ابن عباس	٣٣٧
هو الزكاة الواجبة			
وما فرض الله تعالى	لن تنالوا		
	البر حتى		
	تنفقوا		
	مماتحبون	الحسن	٣٩٧
هو اعرابي ضمن له			
جعلا ...	الذين قال		
	لهم الناس	السدي	٥٣٦
هو واجب على الكفاية	كتاب الدين	الشعبي	٩٠
هي الشهادة اذا			
كتمها...	وان تبدوا		
	مافي أنفسكم		
	أو تخفوه	عكرمة	٢٩٨

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
هي محكمة لم تنسخ	وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه	الحسن	٢٩٥
هي محكمة في الشك واليقين ...	وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه	مجاهد	٢٩٦
هي محكمة غير منسوخة	ومن كفر فان الله غني عن العالمين	طاووس	٤٥٣
حرف (و)			
واجب على الكاتب أن يكتب .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	عطاء	٩٢
وجدت شهادة الشاهد في كتاب سعد...	الشاهد واليمين	ربيعة	٢٠٢

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
ودوا ضلالتكم ...	ودوا ما عنتم	السدي	٤٨٥
ودوا أن تعتنوا في دينكم ...	ودوا ما عنتم	ابن جريج	٤٨٦
واستشهدوا شهيدين : الأحرار ...	كتابة الدين	مجاهد	١١٣
واجب على الكاتب أن يكتب .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	مجاهد	٩٣
ورابطوا بالقيام على الخيل ..	أو ادفعوا وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم	أبي عون	٥٢٩
وأشهدوا اذا تبايعتم	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الحسن	٧٨

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
واشهدوا اذا تبايعتم	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الحسن	٨٥
واشهدوا اذا تبايعتم على حقوقكم .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	سعيد بن جبير	٨٢
والواو في قوله والراسخون في العلم للجمع ...	وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم	عائشة	٣٠٨
ولا تؤتوا السفهاء اموالكم .	كتاب الدين	الحسن	٩٧
ولا تؤتوا (النساء)	كتاب الدين	مجاهد	٩٨
والله لآتاهم الله الفتح والظهور	ودواماعنتم	الربيع بن أنس	٥٠٠

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
والله لأتاهم الله الفتح والظهور	ودوا ماعنتم	قتادة	٤٩٩
ومن يغل من روايته	(ومن يغل)	ابن عباس	٥١٨
ومن يغل : يخون فينسب الى الخيانة	(ومن يغل)	سعيد بن جبير	٥١٩
والواو في قوله والراسخون في العلم للجمع ...	وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم	الحسن	٣٠٩
ولا يأب كاتب - قال كانت عزيمة .	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	الضحاك	٩٤
حرف (ي)			
يأتي الرجلين فيدعوهما ...	ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا	ابن عباس	٢١٩

تابع فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
يا معشر يهود أسلموا	قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم	ابن عباس	٣١٧
يترادان الفضل ..	ضمان الرهن	علي	٢٥٠
يترادان الفضل ..	ضمان الرهن	ابن عمر	٢٥٢
يجوز الرهن في الحضر	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	عطاء	٢٣٥
يجوز رهن المشاع فيما لا يقسم...	الرهن	الحسن	٢٤١
يجعل الحق الذي منعه حية.....	ان الذين قال لهم الناس	مسروق	٥٤٠
يحل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الى سببي ونسبي	قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم	المسور بن مخزمة	٣٧٢
يخرج من الرهن ولكن له أن يجيء الراهن	الرهن	الثوري	٢٤٠

تابع فهرس الاحاديث والآثار

طرف الحديث أو الاثر	الموضوع	الراوي	رقم الحديث
يزيد شيئا أو يحرف	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	الحسن	٢٢٧
اليسر من الرياء شرك	الربا	معاذ	٣٦
يشهدوا ولو على دستجة بقل	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	ابراهيم	٨٤
يصدق المرتهن الى ثمن الرهن ...	ضمان الرهن	طاووس	٢٨٢
يطوق ثعبانا في عنقه	ان الذين قال لهم الناس	بن مسعود	٥٤١
يؤاجر المعسر فيقضي دينه .	(وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	الليث	٥٦
ينطلق الذي له الحق فيدعو ...	(ولا يضار كاتب ولا شهيد)	مجاهد	٢٢٦

فهرس الأعلام

فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الالف	
ابراهيم بن اسحاق	٨٤
ابراهيم بن اسماعيل بن نصر	٤٠٨
ابراهيم بن ابي بكر الكوفي	٦١
ابراهيم بن حمزة	٦٠
ابراهيم بن خالد بن ابي اليمان	١١١
ابراهيم بن زياد بن ابراهيم	٤٧٣
ابراهيم بن عبد الله	٤٣٧
ابراهيم بن عبد الله الهروي	٦٣
ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكي	٣٨٩
ابراهيم بن عمير	٢٥٢
ابراهيم بن مسلم الهجري	٢٩
ابراهيم النخعي	١٣ ، ١٤ ، ٢٥ ، ٤٢ ، ٧٤ ، ٨٤ ، ١٠٥ ، ١٥٦ ، ١٦٦ ، ٢٣٥ . ١٧٣ .
ابراهيم بن ميسرة الطائفي	٤٢٦
ابراهيم بن يزيد الخوري	٤٢٨
احمد بن ابي بكر	٢٠٠
احمد بن ابي سلمة	١٦١
احمد بن حازم	٣٨٠

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الألف	
أحمد بن الحسن الصوفي	٤٢٦
أحمد بن حنبل	١١٥ ، ١٣٣ ، ١٥٤ ، ١٦٠ ، ١٧٣، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٩٢ ، ١٩٦، ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦، ٢٠٧ .
أحمد بن سنان ابن أسد ابن حبان	٤٤٩ ، ٥٤٣
أحمد بن عباس المؤدب	لم أقف عليه . (٦٢)
أحمد بن عثمان الأودي	٣١١ ، ٣٦٩ ، ٣٧٦ ، ٣٨٥، ٥٣٧
أحمد بن عبد الرحمن الدشتكي	٢٦٤ ، ٣٦٤ ، ٥١٢
أحمد بن عصام بن عبد الحميد الأنصاري	٥٤٠
أحمد بن محمد بن عمرو المروزي	٤٧٣
أحمد بن المفضل الحفري	٣٦٩ ، ٣٧٦ ، ٣٨٣ ، ٤٥٦، ٤٦٠، ٤٨٣ ، ٤٨٥ ، ٥٢٧، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٤٤
ادريس بن يزيد الأودي	٢٥٢
أسامة بن نصر الهمداني	٣٧ ، ٩٠
أسباط بن نصر الهمداني	٣٧ ، ١٨٤ ، ٣٦٩ ، ٣٧٦ ، ٣٨٣، ٤٥٦ ، ٤٦٠ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥ ، ٥٢٧، ٥٣٧ ، ٥٤٤ .
اسحاق بن الحجاج الطاحوني	٩٤
اسحاق بن عيسى	٣٧٨

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الالف	
اسحاق (شيخ الطبري)	لم اقف عليه
اسرائيل بن يونس السبيعي	١٣٦ ، ١٤٥ ، ٢٤٧ ، ٤٥٠ ، ٤٧٢
اسماعيل بن ابراهيم النخعي	٦٩ ، ٧٥ ، ١٦٠
اسماعيل بن ابي خالد الأحمسي	٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٤٢ ، ٣٨٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٦٨ .
اسماعيل بن ابي عباد البصري	٢٥٩
اسماعيل بن رجاء بن ربيعة	٤٦٤
اسماعيل بن عبد الرحمن بن ابي كريمة .	٣٧ ، ١٨٤ .
اسماعيل بن عبد الرحمن السدي	٣٧ ، ٩٠ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥
اسماعيل بن عمرو بن قيس	١٩٩ ، ٢٠٢
اسلم العدوي	٣٦
الأسود بن قيس العجلي	١٣٠
الأسود بن عامر الشامي	١٥٤
الأسود بن يزيد النخعي	٢٣٦
اسيد بن عاصم	٢١٩ ، ٢٢١ .
اشعث بن سوار الكندي	١١٧، ١٢١، ١٣٢، ٢٤٢، ١٤٦، ٢٨٣
اشعث بن عبد الله الحداني	١٥٤
انس بن مالك الانصاري	٢٣٧
اياس بن معاوية المزني	١٣٤
ايوب بن ابي تميمة	١٦ ، ٢٨٢ .

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الباء	
بريدة بن الحصيب	٦٢
بسام بن عبد الله الصيرفي	٢٨٤
بسر بن سعيد	٢٠
بشر بن معاذ العقدي	٣٤ ، ٢٢٨ ، ٣٢٨ ، ٣٦٦ ، ٣٨٤ ، ٤٠٣ ، ٤٠٩ ، ٤١٦ ، ٤٣٨ ، ٤٧٧ ، ٤٨١ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥٣٤ ، ٥٤٦ ، ٥٤٩ .
بشر بن المفضل الرقاشي	٢٨٨
بشر بن موسى بن صالح	١٤٣ ، ٤٣٨
بكير بن عبد الله بن الأشج	٦٤
بلال بن أبي بردة الأشعري	١٥٨
بهز بن حكيم بن معاوية القشيري	٤٧٥
حرف التاء	
تميم بن سلمة السلمي	١٦٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الجيم	
جابر بن زيد بن الحارث	٢٤ ، ٢١٥ ، ٢٥٧
جابر بن زيد الأزدي	١٦٠
جابر الجعفي	٢٤ ، ١٥٢
جابر بن يزيد	٣٤
جبير بن حازم	١٣٣
جرير بن حازم	١٣ ، ١٣٤ ، ١٣٨، ١٤٤ ، ١٥١
جعفر بن محمد بن الحسين	١٩٨
جويبير بن سعد الأزدي	٨١ ، ٩٤ ، ١٨٥ ، ٥٥١
حرف الحاء	
الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني	٢٥٠ ، ٤٢٧ ، ٤٣٧
حبيب بن أبي ثابت	٣٩٩
حبيب بن المعلم	٤٢٣
الحجاج بن أبي عثمان	٢٢٣
حجاج أرطاة النخعي	١٢٢ ، ١٤٦ ، ٤١٥
حجاج بن بشر الطرطوسي	لم أجده
حجاج بن حمزة العجلي	٩٣ ، ٣٥٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨١
حجاج بن محمد المصيصي	٩٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣٣ ، ٣٩١، ٤٠٩، ٤٨٦ ، ٥٠١ ، ٥٢٧ ، ٥٥٠
حجاج بن المنهال الأنماطي	١٣٣ ، ٢٢٢ ، ٢٢٦ ، ٤٥٠، ٤٥٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الحاء	
حذيفة بن اليمان	٦٤ ، ١٥٣
حرام بن عثمان الأنصاري	٤٣٨
حرملة بن يحي التجيبي	١٣٩
الحسن بن أبي اسحاق الليثي	٢٦٠
الحسن بن أبي الحسن البصري	١٥ ، ٧٨ ، ٨٥ ، ١٠١ ، ١١٤ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٥٠ ، ١٦٧ ، ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، ٢٥٤ ، ٢٨٣ ، ٢٩٥ ، ٣٢٠ ، ٣٣٨ ، ٣٧٧ ، ٤٠٠ ، ٤٠٥ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٣٦ ، ٤٤١ ، ٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠ ، ٤٩٥ ، ٥١٥ ، ٥٤٥ ، ٥٤٨
الحسن بن أبي الربيع الجرجاني	٢٢٠ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣٩٦
الحسن بن أحمد بن ليث الرازي	٣٢٠ ، ٣٣٨ ، ٣٧٥
الحسن بن الربيع	٤٧٥ ، ٢٢٠
الحسن بن رشيد	٤٧٣
الحسن بن صالح بن يحي	١٣٦ ، ٢٤١ ، ٢٧٩
الحسن بن عطية بن سعد العوفي	٢٩٦ ، ٣٦٦ ، ٤٨٠ ، ٤٩١ ، ٥٣٨
الحسن بن علي بن عفان	١٩٤ لم أعرفه
الحسن بن محمد الصباح	٤٠٤
الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي	٢٢٠ ، ٥٠٨ ، ٥٤٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الحاء	
الحسن بن يسار	١٥ ، ٩٧
الحسين بن اسحاق التستري	١٣٩
الحسين بن بشر الطرطوسي	٩٢ ، ٢٢٤ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٣٥٥ ، ٣٩١ ، ٥٠١ ، ٥٢٨ ، ٥٥٠
الحسين بن الحسين بن عطية العوفي	٣٠٠ ، ٣٦٦ ، ٤٨٠ ، ٤٩١ ، ٥٣٨
الحسين بن حفص الهمداني	٢١٩ ، ٢٢١
الحسين بن الخريت	٢٨٩
الحسين بن عبد الحميد الطرطوسي	٤٨٦ ، ٥٥٠
الحسين بن محمد بن بهرام	٣٤
الحسين بن محمد المروزي	٤٥٤
حسين بن واقد المروزي	١٦٢
الحسين بن يحيى	٢٢٠ ، ٢٢٨ ، ٣١١ ، ٣١٦ ، ٣٣٤ ، ٣٥٣ ، ٣٦٠ ، ٣٦٣ ، ٣٨٢ ، ٤٠١
حفص بن غياث النخعي	١١٦ ، ١٢٢ ، ١٣٢ ، ١٤٥
حكيم بن جبير الأسدي	٥٤٠
الحكم بن عتبة	٢٣ ، ٢٨٥
حكيم بن زريق	٩
حكيم بن معاوية بن حيدة	٤٧٥
حماد بن خالد الخياط	٢٠٤
حماد بن زيد الأزدي	١٧٥ ، ٢٨١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الحاء	
حماد بن سلمة بن دينار	١٦١، ٢٥٩ ، ٢٨٦ ، ٤٢٣ ، ٤٧٠
حماد بن سليمان الأشعري	١٥٦
حمام بن عيسى بن دينار	٤٥٩ ، ٤٥٤
حماد بن محمد الغزاوي	١٥٩
حمزة بن عبد الله المديني	٣٩٥
حميد الطويل	٢١٢ ، ٣٩٤
حميد بن الأعرج	٩٨
حرف الخاء	
خارجة بن أبي زيد	٢٧٠
خالد بن أبي كريمة الأصبهاني	١٩٧، ٤٣٥
خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن	٤٦٨
خالد بن مهران	١٧٥
خصيف بن عبد الرحمن الجزري	٤١٩ ، ٥١٩
خلاس بن عمرو البصري	٢٥١
خلف بن هشام بن ثعلب البزار	٤٦٧

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الدال	
داود بن أبي هند القشيري	٧٩ ، ٢٢٣
داود بن حاتم البصري	١٥٨
داود بن الحصين الأموي	٢٩٨ ، ٤٠٨
داود بن صالح التمار المدني	٥٥٤
داود بن عمرو بن زهير الضبي	٤٢٦
حرف الراء	
رافع أبو الجعد الغطفاني الكوفي	٥٤٠
ربعي بن خراش أبو مريم العبسي	٦٤
الربيع بن أنس البكري	٣٥ ، ١٠٣ ، ١٨٣ ، ٢١٨ ، ٣١٥ ، ٣٥١ ، ٤٨٢ ، ٥٠٠ ، ٥١٢
ربيع بن خثيم	٤٥ ، ٤٦
الربيع بن صبيح السعدي	٢٢٢
ربيعة بن أبي عبد الرحمن	١٩٢ ، ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٢
رجاء بن ربيعة الزبيدي	٤٦٤
روح بن أسلم الباهلي	٢٠٦

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الزاي	
زبيد بن الحارث بن الكريم اليامي	٤٤٩
الزبير بن خريت	١٤٤
زريق بن حكيم	٢٠٩
زكريا بن أبي زائدة	٢٢
زمعة بن صالح الجندي	٢٥٥
الزهري	١٩ ، ١٠٩ ، ١١٨
زهير بن حرب بن شداد	٤٤٣
زهير بن محمد التيمي	١٩٣
زهير بن معاوية بن خديج	٥١٩
زياد بن يونس	٢٠٠
زيد بن أسلم العدوي مولى عمر	٣٦ ، ٤٤٧ ، ٥٥٣
زيد بن الحباب	١٥٨ ، ١٦٢ ، ٢٨٦
حرف السين	
سالم بن أبي الجعد	٥٢٠ ، ٥٤٠
سالم بن عبد الله بن الخطاب	١٩
سالم بن عجلان الأفطس	٣٥٩ ، ٣٦٧ ، ٤٦٧
سالم بن نوح بن أبي عطاء	٣٧٨
السدي	٣٧ ، ٣٦٩ ، ٣٧٦ ، ٣٨٨ ، ٤٥٦ ، ٥٢٧ ، ٥٣٦ ، ٥٣٧ ، ٥٤٤
السري بن عاصم	لم أعرفه ١٥٥

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف السين	
سعد بن طارق الكوفي	٦٤
سعد بن محمد العوفي	٣٠٠ ، ٣٦٦ ، ٤٨٠ ، ٤٩١ ، ٥٣٨
سعدان بن يحي اللخمي	٣٩
سعيد بن أبي اياس	٣٧٨
سعيد بن أبي أيوب الخزاعي	٦٧
سعيد بن حجنة الأسدي	٦٣
سعيد بن أبي سعيد بيسان	٢٨٨
سعيد بن أبي عروبة	٣٤ ، ٧٥ ، ١١١ ، ١٦٠ ، ٢٢٨ ، ٢٦٦ ، ٣٢٨ ، ٤٥٩ ، ٥٣٤ ، ٥٤٦ ، ٥٤٩
سعيد بن جبير	٢١ ، ٨٢ ، ١٣٣ ، ٢١٢ ، ٣١٧ ، ٢٥٩ ، ٣٩٩ ، ٤٧٦ ، ٤٩٤ ، ٥١٩ ، ٥٤٣ ، ٣٢٩٠ ، ٣٧٤ ، ٤١١ .
سعيد بن سليمان الضبي	٤٠٤
سعيد بن مسروق الثوري	٦٦
سعيد بن المسيب	٩ ، ١١٨
سعيد بن منصور	٦٦
سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان	٤١١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف السين	
سفيان الثوري	٢٠ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٧٤ ، ٧٥، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٧ ، ١١٣ ، ١٤٩ ، ١٥٢ ، ١٦٣ ، ٣٩٩ ، ٥٠٦ ، ١٦٦ ، ١٧٣، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ٢١٦، ٢٢١ ، ٢٤٠ ، ٢٤٢ ، ٢٤٦، ٢٤٩ ، ٣٨٠، ٣٨٦ ، ٤٢٥ ، ٤٣١، ٤٣٥ .
سفيان بن حسين بن حسن الواسطي	٤٤٣
سفيان بن عيينة	٢٠ ، ١١٧ ، ١٣٠ ، ١٩٨ ، ٢١٥ ، ٣٩٦ ، ٥١٤ ، ٥١٥ .
سلمة بن أبي بنيط	٥١٦
سلمة بن شبيل المسمعي	١٩٥
سلمة بن فضل الأبرشي	٣٢٥ ، ٣٤٤ ، ٣٧٤ ، ٤٧٦، ٤٩٣ ، ٤٩٨ ، ٥١٣ ، ٥٣٥ .
سلمة بن وهرام اليماني	١٣٧
سليمان بن بريدة	٦٢
سليمان بن بلال التميمي القرشي	١٩٢ ، ١٩٩ ، ٢٠١
سليمان بن حرب الأزدي	١٦٤
سليمان بن داود العتكي	٤٦٩
سليمان بن داود المهري	٦٧
سليمان بن داود الطيالسي	٤٦٣
سليمان بن طرفان التميمي	١٦٩
سليمان بن عبد الجبار بن زريق	٤٩٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف السين	
سليمان بن مهران (الأعمش)	١٣ ، ٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ٣٨٦ ، ٤٣٩
سليمان بن موسى الأموي	١٨١
سليمان يسار بن هلال المدني	٤٣٤
سماك بن حرب	١١٢ ، ١٣٩
سمعان بن مشنج	٦٦
سهيل بن صالح	١٩٢ ، ١٩٣ ، ٢٠٠
السوار بن عبد الله	٢٠٢ ، ٥١٤
سويد بن نصر	٢٢٥ ، ٥٤٨
سيار بن حكم العنزي	٢٩٢
سيف بن أبي سليمان	١٩٤ ، ١٩٥
حرف الشين	
شبابة بن سوار	٩٣ ، ٣٥٧
شبيل بن عباد المكي	٢٣٤ ، ٤٥٣
شجاع بن مخلد	٨٤
شريح بن الحارث الكندي	٤٠ ، ١١٧
شريح القاضي	٤١ ، ٥٥ ، ١٠٠ ، ١٣٥ ، ١٤٨ ، ١٥٩ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ٢٥٣
شريك بن عبد الله النخعي	٢٥٣ ، ٣٥٩ ، ٣٩٢ ، ٤٠٤ ، ٤٨٩
شعبة بن الحجاج العتكي	٨٠ ، ١٠٥ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٤٣ ، ٤٣٨ ، ٤٤٩ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥ ، ٥٤٧

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الشين	
الشعبي (عامر بن شراحيل)	١٣ ، ١٤ ، ٢٢ ، ٦٦ ، ٧٧ ، ٨٥ ، ١٠٠ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥٢ ، ١٦٨ ، ١٧٤ ، ٢١٥ ، ٢٢٣ ، ٢٤٥ ، ٢٥٠ ، ٢٥٧ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٣٤٢ ، ٤١٤
شعيب بن أبي حمزة	١٧٧
شعيب بن محمد	١٨١
شعيب بن محمد بن عبدالله بن العاص	١٨١ ، ٤٢٣
شيبان بن عبد الرحمن التميمي	٣٤ ، ٤٥٤
حرف الصاد	
صبيح مولى أم سلمة	٣٧
حرف الضاد	
الضحاك بن مزاحم	٤٥ ، ٤٦ ، ٨١ ، ٩١ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ١٥٥ ، ١٨٥ ، ٢٣٢ ، ٥١١ ، ٥٥١
حرف الطاء	
طارق بن شهاب بن عبدالشمس البجلي	٤٦٣ ، ٤٦٤
طاووس بن اليمان	٢١٦ ، ٢٢٥ ، ٢٥٥ ، ٢٨٢ ، ٣١١ ، ٤١٥ ، ٤٢٦ .
طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي	٤٧١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف العين	
عارم محمد بن الفضل الدوسي	٢٩٢
عاصم بن سليمان الأحول	٧٩
عاصم بن عمرو بن قتادة	٣١٨
عامر بن شراحبيل الشعبي	١٣ ، ١١٧ ، ١٢٩ ، ١٣٦
عباد بن العوام	١٦٧
عباد بن منصور الناجي	٣٢٠ ، ٣٢٦ ، ٣٧٥ ، ٤٠٠ ، ٤٠٥ ، ٤٣٦ ، ٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠
عبادة بن الوليد بن الصامت	٦٣
العباس بن نصر النرسي	٤٩٩ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥٤٦
عبدة بن سليمان الكلابي	١٥١
عبد الأعلى بن عامر التغلبي	١٤٥ ، ٢٤٧ ، ٢٥٤
تابع حرف العين	
عبد الباقي بن قانع	٦٢ ، ٦٣ ، ١١٥ ، ١٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤٣ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦٤ ، ١٨١ ، ١٨٦ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٤٢٥ ، ٤٢٦ ، ٤٣٤ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩
عبد الرحمن بن أبي الزناد	٢٦٦
عبد الرحمن بن أبي ليلي	٢٤٦
عبد الرحمن الأسود بن مأمون	٣٤٣
عبد الرحمن بن اسحاق المدني	٢٨٨
عبد الرحمن بن جابر الأنصاري	٤٣٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
عبد الرحمن بن سيما	١١٥ ، ١٣٣ ، ١٥٤ ، ١٥٨ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٩٢ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ .
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	٤٣٤
عبد الرحمن بن مهدي	٩٧ ، ٩٩ ، ١١٥ ، ٢٥٥ ، ٤٣٥ ، ٤٤٩ ، ٥٤٣
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة	٢
عبد الرزاق الصنعاني	٢ ، ١٦ ، ٤١ ، ٦٨ ، ٩٢ ، ١٨٠ ، ١٩٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٢٠ ، ٢٢٨ ، ٢٩٠ ، ٣١١ ، ٣١٦ ، ٣٣٤ ، ٣٥٣ ، ٥٠٨ ، ٥٤٣ .

تابع حرف العين

عبد السلام بن حرب النهدي	٣٧٣ ، ٤١١ ، ٤١٩ .
عبد العزيز محمد بن عبيد الدراوردي	٦٠
عبد العزيز بن الماجشون	٢٠٩
عبد الله بن ادريس الأودي	٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٤١٠ ، ٤١٤ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢٠ .
عبد الله بن أبي جعفر الرازي	١٠٣ ، ١٨٩ ، ٣٦٤ ، ٣٨٥ ، ٤٨٢ ، ٥٠٠ .
عبد الله بن أبي حميد الهذلي	٣٩
عبد الله بن أبي مليكة	٢٠٦

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
عبد الله بن أحمد بن حنبل	١١٥ ، ١٣٣ ، ١٥٤ ، ١٥٨، ١٦٠ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٩٢، ١٩٦ ، ١٩٧، ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ .
عبد الله بن أحمد بن ذكوان	٢٠
عبد الله بن جرير	٤٦٥
عبد الله بن أحمد بن جعفر بن فارس	٤٦٣ ، ٤٦٥ .
عبد الله بن جعفر بن المسور	٥٠٦
عبد الله بن حارث المخزومي	١٩٥
عبد الله بن حبيب	١٢٩
عبد الله بن دينار	١٨ ، ١١٠، ١٨١
عبد الله بن سعيد الكندي	٤٠
عبد الله بن سعيد النخعي	١١٣

تابع حرف العين

عبد الله بن سلمة بن وهرام	١٣٧
عبد الله بن شبرمة الصيني	١٧٠ ، ١٧١ ، ٥١٥ .
عبد الله بن صالح الجهني	٣٣ ، ٤٧ ، ٣٣٠ ، ٣٣٧ ، ٤٥١
عبد الله طاووس	٢١٦ ، ٢٢٥ ، ٢٥٥ ، ٢٨٢ ، ٣١١، ٤١٥ .
عبد الله بن عبد الله بن مسعود	٢٧١
عبد الله بن علي بن الجارود	٦١
عبد الله بن عون بن أرطبان	١٠٦ ، ١٤٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
عبد الله بن كعب بن مالك	٣٨٧
عبد الله بن كثير الداري	٢٢٤ ، ٢٣٣ .
عبد الله بن لهيعة الحضرمي	٨٢
عبد الله بن المبارك	٩ ، ١٥٠ ، ٤٦٩ ، ٤٩٦ .
عبد الله بن محمد بن اسحاق	٢٩٠ ، ٣٦٣
عبد الله بن محمد المروزي	٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣٩٥ ، ٣٣٤ ، ٤٧٥
عبد الله بن مسلم المالكي	٤٤٥
عبد الله بن محمد بن ميمون البلخي	١٣٧
عبد الله بن محمد بن نفيل	٤٩
عبد الله بن محمد النفيلي	٤٦٥
عبد الله بن الوليد بن ميمون	٤٢٥
عبد الله بن وهب القرشي	٦٧

تابع حرف العين

عبد الملك بن أبي نضرة العبدي	٧٦
عبد الملك بن جريج	١٢٨ ، ٤٢٠
عبد الملك بن قريب الأصمعي	١٨٦ ، ٤٢٣
عبد الملك بن عمير اللخمي	٦٩
عبد الملك بن معن	٦١
عبد الواحد بن زياد العبدي	١٣٥
عبد الوارث بن ابراهيم	٢٥٩
عبد الوارث بن سعيد التميمي	٦٢ ، ٧٨ ، ٨٥
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	١١١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
عبيدة أبو صالح مولى السفاح	٢٠
عبيد الله بن أبي حميد الهذلي	٣٩
عبيد الله بن جرير البجلي	٤٦٥
عبيد الله بن عبد الله بن مسعود	٢٧١
عبيد بن سلمان الباهلي	٢٣٢
عبيد بن عمير الليثي	٢٤٨
عبيدة بن عمر السلماني	١٧٣
عتبة بن حمزة الزبيدي	٥٢٩
عتبة بن أبي حكيم الهمذاني	٤٦٩
عثمان بن أبي شيبة	٤٤٣
عثمان بن حفص الزرقي	١٩
عثمان بن حكم الجذامي	١٩٢
عثمان بن عبد الله أبو المنازل	٢٦٠

تابع حرف العين

عروة بن الزبير بن العوام	٥٧ ، ١٠٩
عطاء بن أبي رباح	٢٤ ، ٦٢ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٨ ، ١٤٣ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٣ ، ٢٣١ ، ٢٤٥ ، ٢٤٨ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ ، ٤١٥ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٧١ ، ٤٩٤
عطاء بن دينار	٨٢
عطاء بن السائب	٤١١
عطاء بن أبي مسلم الخرساني	٤٣٠

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
عطاء بن يسار الهلالي	١٣٩
عطيف بن اعين الجزري	٣٧٣
عطية بن سعد بن جنادة	٢٩٦
عطية بن سعد العوفي	٣٠٠ ، ٣٦٦ ، ٤٧٢ ، ٤٩١ ، ٥٣٨
عفان بن مسلم الباهلي	٦٢ ، ١٧٥ .
عكرمة مولى ابن عباس	٦٠ ، ٧٩ ، ١٣٩ ، ٢٩٦ ، ٣١٧ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ٣٧٤ ، ٣٩١ ، ٤٧٠ ، ٤٧٣ ، ٤٧٦ ، ٥١٩ ، ٥٤٢
العلاء بن عبد الرحمن	٣٨٧
العلاء بن المسيب	٤٦٧
علقمة بن ابي وقاص	٢٠٦
علقمة بن قيس	٣٨ ، ٧١

تابع حرف العين

علقمة بن مرشد الحضرمي	٢٦٠
علقمة بن وائل بن حجر	١١٢ ، ١٩١ ، ٣٨٨ .
علي بن ابي طلحة	٣٣ ، ٤٧ ، ٢٩٣ ، ٤٥١
علي بن سهل بن قادم	٥٢٩
علي بن عاصم الواسطي	١٧١
علي بن بذيمة	٤٦٥
علي بن هاشم البريد	٤٤١
عمار بن الحسن الهمذاني	٧٧ ، ٣١٤ ، ٣٥٢ ، ٤٨٢
عمارة بن خزيمة الانصاري	١٧٧

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
عمارة بن غزية	١٦٣
عمر بن عبد العزيز	٢٠٩ ، ٣١٢
عمرو بن أبي عمرو	٦٠
عمرو بن حماد القناد	٩١ ، ١٨٤ .
عمرو بن جارجة اللخمي	٤٦٩
عمرو بن دينار	١٩٤ ، ١٩٥ ، ٤٣٣
عمرو بن شعيب	١٨١
عمرو بن عبيد بن باب	١٣١ ، ٢٩٥
عمرو بن عثمان بن عبد الله	٣١٣
عمرو بن قيس بن سعد	١٩٩
عمرو بن عون	٢١٣ ، ٤٨٩
تابع حرف العين	
عمرو بن مرة	٤٦٧
عمرو بن ميمون الأودي	٣٩٢
العوام بن حوشل الشيباني	٣٨٩
عوف بن أبي جميلة العبدلي	١٦٧ ، ٤٩٥
عياض بن أبي السرح	٦٤
عيسى بن أبي عزة	١٣٦
عيسى بن ميمون	٩٣ ، ٣١٠ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠ ، ٤٩٩
عيسى بن يونس السبيعي	٦٣

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الفاء	
فراس بن يحي الهمذاني	٨٠
الفضل بن شاذان بن عيسى المقري	٥٠٦
فطر بن خليفة المخزوفي	٤٤٤
فرقد بن صالح	٤٨٨
حرف القاف	
القاسم	لم أجده
القاسم بن محمد بن أبي بكر	٢ ، ٢٦٨ ، ٤٧٨ ، ٤٨٦ ، ٥٠١ ، ٥٢٨ ، ٥٥٠
قبيصة بن ذؤيب بن طلحة	٣٢٢
قبيصة بن عقبة السوائي	٧٤
قتادة بن دعامة السدوسي	٣٤ ، ٧٥ ، ٨٩ ، ١١١، ١١٤، ١١٥، ١٣٣ ، ٢٢٨، ٢٣٧ ، ٢٥١ ، ٢٥٩ ، ٢٨٢ ، ٢٩٠ ، ٣١٦ ، ٣٢٨ ، ٣٣٤، ٣٥٣ ، ٣٤٠ ، ٣٦٠، ٣٦٣ ، ٣٨٢ ، ٤٠١ ، ٤٥١، ٤٥٤ ، ٤٨١ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ، ٥٠٨ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥٢٠، ٥٤٥ ، ٥٤٦ ، ٥٤٩ ، ٤١٦ .
القعقاع بن زيد	٢٤٩
قيس بن أبي حازم البجلي	٤٦٨

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
قيس بن سعد المكي	١٩٤ ، ٤٥٣ ، ٤٦٤
قيس بن مسلم الجدلي	٤٦٣
حرف اللام	
ليث بن أبي سليم	٨٧ ، ١١٣
الليث بن سعد الفهمي	٥٦ ، ٦٥ ، ٢١٩
الليث بن سليم القرشي	٨٧ ، ٢٢١ ، ٤١٠
حرف الميم	
مالك بن اسماعيل النهدي	٥١٩ ، ٥٤٠
مالك بن أنس	١١٠ ، ١٩٨ ، ٣٨٧ .
مبارك بن فضالة	٥٤٨
مجالد بن سعد الهمداني	١٣٥
مجاهد بن جبر المكي	١٢، ٤٠، ٨٧، ٩٩، ٩٨، ١٠٧، ١١٣، ٢١٤، ٢٢١، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٩٦، ٣١٠، ٣٧٩، ٤١٩ ، ٤٤٣ ، ٤٩٦ .
مجاهد بن سعد الهمداني	١٣٥ ، ٤٠٤ ،
محارب دثار السدوسي	٢٦٠ .
المثنى	لم أعرفه
محمد ابراهيم القطيعي	١٥٣
محمد بن أبي محمد الأنصاري	٢١، ٣١٧ ، ٣٢٥، ٣٧٤ ، ٤٧٦ ، ٥٤٢ ، ٤٧٦
محمد بن ادريس بن المنذر	٣٣، ٧٨، ٢٣٤، ٣٢٠، ٤٥١، ٥١٥
محمد بن اسحاق	٣٧٤ ، ٤٩٣ ، ٤٩٨ ، ٥٠٠ ، ٥٠٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الميم	
محمد بن اسحاق بن يسار	٦٠ ، ٢٨٩ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٧٤ ، ٤٩٣ ، ٤٩٨ ، ٥٠٠ ، ٥١٣ ، ٥٣٥ ، ٥٤٠
محمد بن بكر	٤٩ ، ٥٣ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠١ ، ٢٠٦ ، ٢٧٧ ، ٤٤٣ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥
محمد بن بشار	٩٧ ، ٩٨ ، ٣٩٩ .
محمد بن جابر الانصاري	٤٣٨ ، ٥١٣ ، ٥٣٥ ، ٥٤٠
محمد بن جحادة	٦٢ ، ٤٧٢
محمد بن جرير الطبري	٣٣ ، ٣٥ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٧
محمد بن جعفر بن الزبير	٣٤٤
محمد بن جعفر الانباري	٤٥٤
محمد بن الحسن بن ابي زيد	١٥٣
محمد بن الحسين بن ابي حنين	٤٥٦ ، ٤٦٠ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥ ، ٥٢٧ ، ٥٣٦ ، ٥٣٧ ، ٥٤٤ .
محمد بن الحسن الشيباني	٢٠٥
محمد بن الحسن بن فرقد	١٣ ، ١٤ .
محمد بن الحسن العامري	٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٣٩٣
محمد بن الحسين الكوفي	٣٨٣
محمد بن حفص الوصابي	٣٢٢
محمد بن حمزة بن سلام	٣٢٢

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الميم	
محمد بن حميد	٢١٢
محمد بن حمير القضاعي	٣٢٢
محمد بن داود بن ناجية	٢٠٠
محمد راشد المكحولي	١٨١
محمد بن ربيعة الكلابي	٣٤٣
محمد بن سعد بن عطية العوفي	٢٩٦ ، ٣٦٦ ، ٤٨٠ ، ٤٩١، ٥٣٨
محمد بن سفان بن أبي بكر	٣٥١
محمد بن سنان القزاز	٣٣٨ ، ٣٤٦ ، ٤٠٠ ، ٤٣٦ ، ٤٦٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠ .
محمد بن سوقة	٢٨٩ ، ٤٣١
محمد بن سيرين	١٦ ، ١٠٦
محمد بن عباد بن جعفر	٤٢٨
محمد بن العباس بن بسام	٤٩٨
محمد بن عبد الله بن ميمون	٤٩
محمد بن عبد الله الأزدي	١١١
محمد بن عبد الله بن العاص	١٨١
محمد بن عبد الله المقري	٣٩٦
محمد بن عبدوس	٤٢٥
محمد بن العلاء بن كريب	٣٣٢ ، ٤٦٤
محمد بن علي بن أبي طالب	١٤٥ ، ٢٤٧
محمد بن عمرو بن جبلة	٣٦١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الميم	
محمد بن عمرو الرازي	٣٢٥ ، ٤٧٦
محمد بن عمرو العتكي	٩٣ ، ٣١٠ ، ٣٥٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨١
محمد بن عمرو القرشي	١٣٩
محمد بن عمرو بن علقمة	٣٩٥
محمد بن عمرو	٤٧٣ ، ٤٩٨
محمد بن عمرو بن عباد	٤٩٦
محمد فراش الطالقاني	١٥٨
محمد بن فضيل بن غزوان	٤٠
محمد بن كعب القرضي	٥٥٢
محمد بن المتوكل الهاشمي	٦٨
محمد بن المثنى بن دينار	٢٩٦
محمد بن مروان العقيلي	٧٦
محمد بن مسلم الزهري	١٩ ، ٦٨ ، ١٧٧ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٨٢ ، ٢٩١ ، ٤٣٤ ، ٤٤٣
محمد بن مسلم الطائفي	١٩٥ ، ٤٢٦
محمد بن مصعب القرقساني	٤٣٤
محمد بن الصلت البصري	٤٩٤
محمد بن المنكدر	٣٩٦ ، ٤٢٥
محمد بن المنهال	٤٣٨
محمد بن يحيى النيسابوري	١٩٥
محمد بن يحيى الواسطي	٣٢٥ ، ٤٧٦ ، ٤٩٩ ، ٥١٠ ، ٥١١

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الميم	
المختار بن فلفل	١١٦
مروان بن معاوية	٦٤
مرة بن شراحبيل الهمداني	٤٤٩
معاذ بن أسد	٥٣
معاذ بن المثنى	١٦٤ ، ١٨١ ، ٢٨٨ .
معاذ بن هانىء القيسي	٤٧٠
معاوية بن صالح بن حديرة	٣٣ ، ٤٧ ، ٢٩٣ .
معتمر بن سليمان التميمي	١٦٩
مسدد بن مسرهد الأسدي	٢٨٨ ، ٣٧٧
مسروق بن الأجدع	١٢٩ ، ٥٤٠
مسلم بن ابراهيم الأزدي	٤٣٧
مسلم بن عمران	٥٤٣
المسور بن مخرمة	٥٠٦
المسيب بن واضح	٢٦٠
مصرف بن عمرو بن كعب	٣١٧
معدان بن أبي طلحة	٥٢٠
معمر بن راشد الأزدي	١٦، ٢٢ ، ٢٧ ، ٤١ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٨٩ ، ١٠١ ، ٢٠٣ ، ٢١٦ ، ٢٢٠ ، ٢٢٥ ، ٢٢٨ ، ٢٤٥ ، ٢٥٧ ، ٢٨٢ ، ٢٩٠، ٣١١ ، ٣١٦ ، ٣٣٤ ، ٣٥٣ ، ٤١٣ ، ٤١٥ ، ٤٧٥ ، ٥٠٨ .

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الميم	
مصعب بن ثابت بن الزبير	٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٣٦٠ ، ٣٦٣ ، ٣٩٦ ، ٤٠١ .
مصعب بن سعد بن أبي وقاص	٣٧٣ .
مطرف بن طريف	٤١٤
مطرف بن مازن الصنعاني	٢٠٧
معين بن كعب السلمي	٣٨٧
٣مغيرة بن مقسم الضبي	٤٢ ، ٧٤ ، ٨٤ ، ١٠٥ ، ١١٩
مقسم بن بجرة	٢١٩ ، ٢٢٤ ، ٢٩٧
مكحول الشامي	٣٢٢
المنذر بن مالك العبدي	٧٦
منصور بن المعتمر	١٠٧ ، ١٦٦ ، ١٣٧
موسى بن اسماعيل المنقري	٥٤٨
موسى بن الحسن بن عباد	٤٣٤
موسى بن سعيد الكندي	٢٨٩
موسى بن عبيدة	١٨
موسى بن محكم	٣٢٠ ، ٣٣٨ ، ٣٧٥
موسى بن مهران	٣٤
موسى بن نافع الأسدي	٤٦٧
موسى بن هارون	٣٤ ، ٩٠ ، ١٨٤ ، ٤٥٤
مؤمل ابن اسماعيل البصري	٥٤٠

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف النون	
نافع بن عمر الجمحي	٣٠٨
نافع بن يزيد الكلابي	١٣٩
نسير بن دعلوق	١٣٣
النضر بن شميل المازني	٥٣
النضر بن عربي الباهلي	٣٤٣
النعمان بن ثابت الكوفي	٣٢٤
نفيع بن الحارث	٤٤٤
حرف الهاء	
هرماس بن حبيب التميمي	٥٣
هشام بن حسان الأسدي	٤١ ، ١١٧ ، ٤١٧ ، ٤١٨
هشام بن عروة بن الزبير	٥٧ ، ١٠٨
هشيم بن بشر	٤١ ، ٤٢ ، ٨٤ ، ١٠٠ ، ١٠٦ ، ١٧٠ ، ٢١٣ ، ٢٧٨ ، ٢٩٢ ، ٢٩٧ ، ٤١٥ ، ٤٩٥
هلال الباهلي	٤٣٧
هلال الطائي	٤٨٩
همام بن يحيى الأزدي	١١٥ ، ٤٥٤
هناد بن السري	١١٢ ، ٢٧٧

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
حرف الواو	
واصل بن عبد الأعلى الأسدي	٤٠
وبر بن أبي دليلة	٤٩
وارد الثقفي الكوفي	٢٨٩
ورقاء بن عمرو بن كليب اليشكري	٩٣ ، ٣٥٧
وسق	٤٨٩
وكيع بن الجراح	٢٢ ، ٧٤ ، ١١٣ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٧٤ ، ٢٥٢ ، ٢٨١ ، ٣٤٣ ، ٣٨٠ ، ٣٩٢ ، ٤٤٤ ، ٥١٦
الوليد بن مسلم القرشي	٢٢٩
وهب بن بقية بن عثمان الواسطي	٤٦٨
حرف الياء	
يحيى بن أبي طالب	٥٥١
يحيى بن أيوب الغافقي	٤٣٨
يحيى بن اسحاق السيلجيني	٤٣٨
يحيى بن زكريا	١١٧ ، ١٢٨ ، ١٦٨
يحيى بن سعيد بن فروخ	٣٩٩
يحيى بن سليمان الطائفي	١٥٩
يحيى بن عبد الحميد الحماني	٥٠٦
يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن	٣٥٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الياء	
يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي	٨٢
يحيى بن موسى	١٣٧
يحيى بن وثاب الأسدي	١٦٣
يحيى بن يحي بن قيس	٦٠
يزيد بن أبي زياد القرشي	٤٠ ، ٢١٩ ، ٢٢٤
يزيد بن زريع العيشي	٣٤ ، ٩٧ ، ٢٢٣ ، ٢٢٨ ، ٣٢٨ ، ٣٧٧ ، ٤٥٩ ، ٤٨١ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ، ٥١٠ ، ٥١١
يزيد بن عبد الله بن أسامة	١٣٩
يزيد بن هارون بن رازان الواسطي	٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٤٤٣ ، ٤٧٢
يسرة بن صفوان بن جميل	٣٠٨
يعقوب بن ابراهيم الدورقي	٤١ ، ٤٩٥
يعقوب بن ابراهيم بن كثير	٤١ ، ٤٢ ، ٧٥ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢٢٧ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٣٤٢ ، ٤١٥ ، ٤٤٥
يعقوب بن جميل بن كاسب المدني	٤٢٥
يعقوب بن حميد	٤٢٥
يوسف بن موسى بن راشد القطان	١٧١
يونس بن أبي اسحاق السبيعي	٨ ، ١١٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع حرف الياء	
يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة	٥٥٢
يونس بن بكير بن واصل الشيباني	٣١٧ ، ٣٢٥ ، ٣٧٤ ، ٥٤٢
يونس بن حبيب العجلي	٤٦٣ ، ٤٦٥
يونس بن راشد الحراني	٤٦٥
يونس بن عبيد بن دينار	٧٨ ، ٨٥ ، ٩٧ ، ٢٢٧ ، ٢٥٤ ، ٣٧٧

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
الكنى	
أبو الأحوصسلام بن سليم الحنفي	٦٦ ، ١١٢
أبو الأحوص ، عوف بن مالك	٢٩
أبو الأشهب جعفر بن حيان السعدي	٣٢٠
أبو الأشهب العطاردي	٣٧٨
أبو أسامة (حماد بن أسامة القرشي)	١٣٥ ، ٣٤٣
أبو اسحاق السبيعي	٨ ، ٤٢٧ ، ٤٣٧
أبو أمية الشعباني	٤٦٩
أبو أيوب بن عبد الله بن مسعود	٢٩٢
أبو أيوب الدمشقي	٣٩
أبو بردة بن أبي موسى الأشعري	٦٧
أبو بكر الحنفي (عبد الكبير بن عبد الحميد البصري)	٣٢٠ ، ٣٢٦ ، ٣٣٨، ٣٧٥، ٤٠٠، ٤٣٦ ، ٤٤٦ ، ٤٥٠ .
أبو بكر بن عبد الرحمن بن هشام	٢٦٩
أبو بصير العبدي	١٣٠
أبو ثعلبة الخشني	٤٦٩
أبو جعفر الرازي	٢٨ ، ٣٥ ، ٧٧ ، ١٩٧ ، ٢١٨ ، ٣١٤ ، ٣١٥ .
أبو حاتم الرازي	٣٤ ، ٨٥
أبو حذيفة النهدي	٢٣٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو حسان الأعرج	٨٩
أبو الحسن مولى بني أسد	٣٢٢
أبو الحصين الأسدي	٢٥٣
أبو حفص الأنصاري (عمرو بن حفص)	٣٢٢
أبو حنيفة (النعمان بن منذر)	٤٧٣
أبو داود الأعمى (نفيع بن الحارث)	٤٤٤
أبو داود السجستاني	٤٩ ، ٥٣ ، ٦٧، ٦٨ ، ١١٠، ١١١ ، ١١٢ ، ١٩٤ ، ١٩٥، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٧٧ ، ٤٤٣ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥ .
أبو داود الطيالسي	٤٦٣ ، ٤٦٥
أبو الزبير النيسابوري	٣٢٢
أبو زرعة الرازي(عبيد بن فروخ)	٨٢ ، ٩٠ ، ٣٧٧
أبو زهير الدوسي	١٤ ، ١٨٥
أبو زهير (عبد الرحمن بن عفراء)	٩٤
أبو السائب السواني(مسلم بن جنادة)	٤٠٨ ، ٤١٤ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢٠
أبو سعيد الأشج	٤٠ ، ٧٤ ، ٢٢٧ ، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٤٣
أبو سعيد مولى بني هاشم	١٩٢
أبو سلمة الخزاعي	١٩٩

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري	٦٨
أبو سنان الدؤلي (يزيد بن أمية)	٤٤٣
أبو صالح (ذكوان السمان)	٦١ ، ١٩٣ ، ٢٠٠ ، ٣٨٠
أبو ظبيان الجنبي(حصين بن جندب)	٤٣٩
أبو طلحة الأنصاري (زيد بن سهل)	٣٩٤
أبو عاصم (الضحاك بن مخلد)	٩٣ ، ٢١٥ ، ٣١٠ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠
أبو عامر المزني	٢١٣
أبو عبد الله القرشي	٦٧
أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود	٢٩٢ ، ٤٦٥ ، ٤٦٧
أبو عبيد القاسم بن سلام	٣٩
أبو عبيد مؤمل الصيرفي	١٨٦
أبو عمارة	٤٧٣
أبو عمر الحوضي (حفص بن عمر)	١٨١
أبو عمرو بن العلاء المازني	١٨٦
أبو عمرو الليثي	٣٩٥
أبو كريب الهمداني محمد بن العلاء)	٣٢٤ ، ٣٣٢ ، ٣٧٤ ، ٤٠٨ ، ٤١٠ ، ٤١٤ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢٠ .
أبو لبيد (لمازة بن زبار)	١٤٤

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو اسحاق السبيعي	٤٦٥
أبو بكر (محمد بن عبد الوهاب)	لم أعرفه ١٥٥
أبو الجحاف (داود التميمي)	٥٤٣
أبو جعفر الرازي	٤٨٢ ، ٥٠٠ ، ٥٠١ ، ٥١٢
أبو حذيفة (موسى بن مسعود الهذلي)	٤٥٣
أبو حميد (محمد بن حميد التميمي)	٥٣٥
أبو داود (سليمان بن الأشعث)	٤٩ ، ٤٦٧
أبو دهقانة	٤٨٨
أبو زرعة الرازي	٥٤٨
أبو سعيد الأشج	٥١٦
أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري	٥٥٤
أبو صالح السمان (ذكوان)	٥٣٩
أبو صخر (حميد بن زياد المخارق)	٥٥٢
أبو ظبيان (حصين بن جندب)	٤٣٩
أبو عمر الحوضي	١٨ ، ٥٤٨
أبو عون بن أبي حازم	٥٠٦
أبو عون الأعور الأنصاري الشامي	٥٢٩
أبو كدينة	٤٩٤
أبو كريب	٣٣٢ ، ٥١٩ ، ٥٤٢
أبو معاذ النحوي (الفضل بن خالد)	٢٣٢

تابع فهرس الأعلام المترجم لهم مع أرقام أحاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع الكنى	
أبو معاوية (محمد بن خازم)	٤٦٤
أبو معبد (مولى بن عباس)	٤٣٣
أبو معين (مولى ابن عباس)	٤٣٣
أبو معمر المنقري(عبد الله بن عمرو)	٧٨ ، ٨٥
أبو المهزم التميمي	١٦١
أبو نعيم (الفضل بن دكين)	٣١٢ ، ٣٨٠
أبو نضرة العبدي	٧٦
أبو هاشم الرماني	٢٨١
أبو اليسر (كعب بن عمرو بن عباد)	٦٣
أبو يعلى البصري	لم أعرفه
أبو اليمان(الحكم بن نافع البهراني)	١٧٧

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
من نسب الى ابيه او جده	
ابن ابي حبيبة	٤٠٨
ابن ابي جعفر	٥٩ ، ٢١٨ ، ٤٨٢ ، ٥١٢
ابن ابي ذئب	٢٠٤ ، ٢٠٥
ابن ابي زائدة	٢٢ ، ١١٧
ابن ابي عبيدة	٦١
ابن ابي عمر	٥١٥
ابن ابي مليكة	٣٠٨
ابن ابي نجيح	٩٣ ، ١١٣ ، ٣١٠ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠ ، ٣٧٩ ، ٤٥٣ ، ٤٩٦
ابن ابي نجيم	٢١٤ ، ٢٣٤
ابن ادريس	٢٨٥ ، ٤١٠
ابن بريدة	٦٢
ابن بشار	٩٧ ، ٢١٥ ، ٣٧٨ ، ٤٣٥ ، ٤٨٦
ابن جريج	٩٢ ، ١٢٣ ، ١٥٩ ، ٣٥٥ ، ٣٩١ ، ٤٨٦ ، ٥٠١ ، ٥٢٨ ، ٥٥٠ .
ابن جرير	٩٢ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢٤ ، ٢٣٣ ، ٤١١ ، ٤١٢
ابن حميد	٣١٨ ، ٣٤٤ ، ٣٧٤ ، ٤٧٦ ، ٤٩٣ ، ٤٩٨ ، ٥١٣ .
ابن دكين	٣١٢ ، ٣٢٠

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم

اسم الراوي	رقم الحديث
تابع من نسب الى ابيه او جده	
ابن سيرين	١٦ ، ٤١ ، ١١٧ ، ٢٨٢
ابن علية (اسماعيل بن ابراهيم الأسدي)	٧٥ ، ٢١٤ ، ٢٢٧ ، ٢٩٦، ٤٤٥
ابن عيينة	١ ، ٢ ، ١١٧، ١٣٠ ، ١٨٦، ٣٩٦
ابن لهيعة	٨٢ ، ١٣٣
ابن المبارك	٩ ، ٤٩ ، ٢٢٥ ، ٢٤٠ ، ٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٣٥٩ ، ٥٤٨ ، ٥٥٤
ابن هلال	١٥٤
ابن وكيع (الرواسي)	١١٣ ، ٥١٦
ابن وهب	٦٧ ، ١٣٩ ، ٢٥٢ ،

تابع فهرس الاعلام المترجم لهم مع ارقام احاديثهم (النساء)

ام محبة	٨
العالية بنت انفع	٨

فهرس الأماكن

فهرس الأماكن

اسم المكان	رقم الحديث	رقم الصفحة
الأبلة	٥٢٩	١٠٠٢
الاسكندرية	٢٠١	٤٤٣
جرجان	٢٢٠	٤٧٩
جلولاء	٣٩٥	٧٥٨
دير الجماجم	٢٤٦	٥١٧
ذا شعبين	٤٦٩	٩٠٤
سيليحين	٤٣٨	٨٣٢
شعب الخوز	٤٢٨	٨١٤
طرطوس	٢٢٥	٤٨٨
هجر	٢٧٢	٥٥٢

فهرس المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

- أبو حنيفة : للامام محمد أبو زهرة ، الطبعة الثانية • دار الفكر •

- الاتقان : للسيوطي • مكتبة دار التراث • تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم الطبعة الثالثة • دار التراث القاهرة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م •

- أحمد بن علي الرازي • د • عجيل النشمي • الطبعة الأولى • سنة ١٤٠٠ هـ دار القرآن الكريم • الكويت •

- أحكام القرآن : للجصاص • مصورة من المخطوطة المحفوظة بمكتبة نور العثمانية بتركيا •

- أحكام القرآن : للجصاص • تحقيق : محمد صالح قحماوي • دار احياء التراث العربي ١٤٠٥ هـ •

- أحكام القرآن : لابن العربي : تحقيق القرآن لابن العربي ، تحقيق على محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت •

- أحكام القرآن : للكيا الهراسي ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ دار الكتب العلمية •

- الاحكام في اصول الأحكام • لابن حزم • الطبعة الأولى: ١٤٠٠ هـ• دار الآفاق الجديدة•

- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان : لابن بلبان الفارسي • تقديم: يوسف الحوت • دار الكتب العلمية بيروت • الطبعة الأولى : ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م •

- اختلاف العلماء : للمروزي ، تحقيق : صبحي السامرائي • الطبعة الثانية • عالم الكتب • بيروت • ١٤٠٦ هـ •

- أخبار القضاة : لوكيع بن حبان ، تحقيق عبد العزيز المراغي مطبعة الثقافة ، ١٣٦٦ هـ •

- الأدب المفرد : للبخاري ، خرج أحاديثه ، محمد فؤاد عبد الباقي • دار البشائر الاسلامية ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ
- ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل :
لمحمد ناصر الدين الألباني • الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ المكتب الاسلامي • بيروت •
- الارشاد : للخليلي ، تحقيق د • محمد سعيد ادريس ، مكتبة الرشد ، الرياض •
- أسباب النزول : للواحدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٩ هـ •
- الاستيعاب في أسماء الأصحاب : لابن عبد البر بهامش الاصابة ، دار الكتاب العربي •
- أسد الغابة في معرفة الصحابة • لابن الأثير • دار احياء التراث العربي • بيروت •
- الأسماء والصفات : للبيهقي : تحقيق محمد زاهد الكوثري - دار احياء التراث •
- الاصابة في معرفة الصحابة ، دار الكتب العلمية ، بيروت •
- أصول التخريج ودراسة الأسانيد ، د • محمود الطحان ، دار القرآن الكريم ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠١ هـ
- الاعلام : خير الدين الزركلي ، طبعة دار العلم ، بيروت •
- الاكمال : لابن ماكولا ، تصحيح عبد الرحمن يحيى المعلمي ، الطبعة الثانية ، بيروت •
- الأم : للشافعي ، الطبعة الثانية ، المعرفة ، بيروت •
- كتاب الأمثال في الحديث النبوي : للامام الحافظ أبي الشيخ
- كتاب الأموال : لحميد بن زنجويه ، تحقيق د• محمد شاكر ذيب فياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ الرياض ، اصدار مركز فيصل للبحوث الاسلامية •

- الانساب : للسمعاني : تحقيق عبد الله البارودي ، دار الجنان الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م • ٢٠١
- بيع الكالىء : (بيع الدين بالدين) • في الفقه الاسلامي • د • نزيه حماد مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي ، جامعة الملك عبدالعزيز ، جدة ، ١٩٨٦ م •- كتاب البيوع من الحاوي الكبير : للماوردي ، تحقيق محمد فضل مصلح الدين • رسالة دكتوراة ، جامعة ام القرى •
- البحر المحيط : لأبي حيان ، الطبعة الثالثة • دار الفكر • بيروت • ١٤٠٣ هـ •
- البداية والنهاية : لابن كثير ، تحقيق د(احمد ابو ملحم وآخرون ، دار الكتب العلمية • بيروت •
- تاريخ اسماء الثقات : لابن شاهين ، تحقيق : د• عبد المعطي امين قلعجي • دار الكتب العلمية • بيروت • الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م •
- التاريخ : لابن معين ، تحقيق د • احمد محمد نور سيف • الهيئة المصرية للكتاب • الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ •
- تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي • دار الكتب العلمية •بيروت
- تاريخ جرجان : للسهمي ، عالم الكتب ، بيروت • ١٤٠١ هـ الطبعة الثالثة •
- تاريخ الخلفاء : للسيوطي ، تحقيق : محمد محي الدين عبدالحميد
- تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين • تحقيق د• احمد محمد نور سيف ، دار المأمون • دمشق • الكتاب الثاني عشر • مركز البحث العلمي بجامعة ام القرى بمكة •
- تاريخ عمر بن الخطاب : لابن الجوزي ، قدم له وعلق عليه : اسامة عبد الكريم الرفاعي • دار احياء علوم الدين • دمشق ١٣٩٤ هـ •
- التاريخ الكبير : للبخاري ، دار الباز للنشر والتوزيع مكة

- تاج العروس : للزبيدي • دار احياء التراث • بيروت •
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه : لابن حجر • تحقيق علي محمد البجاوي • الدار العلمية • دلهي • الهند • الدار العلمية• الطبعة الثانية • ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م •
- تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف : للمزي ، صححه وعلق عليه : عبد الصمد شرف الدين • الهند •
- تجريد التمهيد : لابن عبد البر ، مكتبة القدس • دار الكتب العلمية • بيروت •
- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب الاموال لابن عبيد • رسالة دكتوراه • اعداد : د• عبد الصمد عابد • جامعة أم القرى ١٤٠٤ •
- تذكرة الحفاظ : للذهبي • دار احياء التراث •
- التذكرة في الأحاديث المشتهرة : للزركشي ، تحقيق : مصطفى عبد القادر •الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ • دار الكتب العلمية•
- تذكرة الموضوعات : للفتني ، دار احياء التراث •
- الترغيب والترهيب : للمنذري • الناشر : دار الحديث •
- تعجيل المنفعة : لابن حجر • دار الكتاب العربي • بيروت •
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس : لابن حجر تحقيق د • عبد الغفار سليمان البنداري • دار الكتب العلمية • بيروت ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م •
- التعليق المغني على سنن الدارقطني : لمحمد شمس الحق العظيم آبادي • بهامش سنن الدارقطني •
- تفسير الماوردي : المسمى (النكت العيون) ، تحقيق : خضر محمد خضر • مراجعة : د• عبد الستار أبو غدة • الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م • الكويت •

- تفسير النسائي : للامام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي صاحب السنن • المتوفى سنة ٣٠٣ م •تحقيق : سيد الحليمي ، صبري الشافعي • مكتبة السنن ،القاهرة الطبعة الأولى يناير ١٩٩٠ م / جمادى الآخرة ١٤١٠ هـ

- تفسير ابن عطية المحرر الوجيز: للقاضي أبي محمد عبد الحي ابن غالب بن عطية الاندلسي • تحقيق : المجلس الأعلى بفاس • ١٩٧٧ م •

- تفسير ابن كثير • طبعة دار الشعب • القاهرة •

- التفسير الكبير : للفخر الرازي • الطبعة الثالثة • دار احياء التراث •

- تفسير القرآن : لعبد الرزاق الصنعاني • الطبعة الأولى ١٩٨٩ م • الرياض

- تفسير سفيان الثوري • مراجعة لجنة من العلماء • دار الكتب العلمية • الطبعة الأولى • بيروت ١٤٠٣ هـ •

- تفسير القرآن العظيم : لأبي حاتم الرازي • الجزء الثاني - القسم الأول من سورة آل عمران • تحقيق : د• حكمت بشير ياسين • الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ • مكتبة الدار • المدينة المنورة •

- تفسير القرآن العظيم : لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي • المتوفى سنة ٣٢٧ هـ • دراسة وتحقيق د• عبد الله علي أحمد الغامدي • رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه كلية الشريعة والدراسات الاسلامية • قسم الدراسات الشرعية • فرع الكتاب والسنة ، جامعة أم القرى•

- تفسير ابن عباس ومروياته من كتب السنة • د• عبد العزيز الحميدي • نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى • الكتاب (٥٣) •

- تقريب التهذيب : لابن حجر ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف دار المعرفة ، بيروت .
تحقيق محمد حامد الفقي . مكتبة السنة المحمدية .
- تلخيص الحبير : لابن حجر ، تحقيق : د. شعبان محمد اسماعيل مكتبة ابن تيمية . القاهرة .
- التمهيد : لابن عبد البر ، تحقيق مصطفى العلوي ، ومحمد البكري ، مطبعة فضالة المحمدية ، المغرب .
- تهذيب الاسماء واللغات : للنووي ، دار الكتب العلمية . بيروت .
- تهذيب التهذيب : لابن حجر ، دار صادر . بيروت . نسخة مصورة عن نسخة الطبعة الأولى .
- تهذيب السنن بهامش مختصر سنن أبي داود : لابن القيم .
- تهذيب الكمال : للمزي ، تحقيق : د. بشار عواد معروف . مؤسسة الرسالة . الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ .
- تهذيب الكمال : للمزي ، دار المأمون . بيروت .
- الثقات : لابن حيان . تصوير عن الطبعة الأولى . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية . حيدر آباد الدكن . دار الفكر . بيروت .
- جامع بيان العلم وفضله : لابن عبد البر . المطبعة المنيرية مصر .
- جامع البيان عن تأويل القرآن . تحقيق : أحمد شاكر . دار المعارف بمصر .
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل : للعلائي . تحقيق :حمدي السلفي . الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ . عالم الكتب .
- الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم . داراحياء التراث بيروت .

- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية : لابن أبي الوفاء القرشي تحقيق د. عبد الفتاح الحلو - عيسى البابي الحلبي . القاهرة ١٣٩٨ هـ .
- الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين : لابراهيم ابن محمد بن أيدمر العلائي المعروف بـ ابن دقماق .
تحقيق د. سعيد عبد الفتاح عاشور . جامعة أم القرى . الكتاب الرابع والأربعون .
- الجوهر النقي : للبيهقي . بهامش السنن الكبرى : لابن تركمان . دار المعرفة . بيروت .
- حاشية رد المحتار على الدر المختار : لابن عابدين . دار الفكر .
- حلية الأولياء : لأبي نعيم الأصفهاني . دار الكتب العلمية . بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- كتاب الخراج : للقاضي أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم . المطبعة السلفية . القاهرة ١٣٤٦ .
- الخراج وصناعة الكتابة : لقدامة بن جعفر . شرح وتعليق د. محمد حسين الزبيدي . دار الرشيد للنشر . بغداد ١٩٨١ م .
- الدر المنثور : للسيوطي . دار الفكر . بيروت . الطبعة الأولى ١٩٨٣ م .
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية : لابن حجر . صححه : السيد عبد الله هاشم اليماني . دار المعرفة . بيروت .
- دلائل النبوة : للبيهقي . تحقيق د. عبد المعطي قلعجي . دار الكتب العلمية ١٤٠٥ هـ .
- الرسالة : للامام الشافعي . تحقيق : أحمد محمد شاكر .
- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء . تحقيق : محمد حامد الفقي . مطبعة السنن المحمدية ١٤٧٤ - ١٩٥٥ م .

- الروض الداني الى معجم الصغير للطبراني • تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمرير • المكتب الاسلامي • بيروت • الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ •

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : للالوسي • دار احياء التراث • بيروت •

- كتاب الزهد : لابن مبارك • تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي • دار الكتب العلمية • بيروت •

- كتاب الزهد : للامام أحمد • تحقيق : السيد بسيوني زغلول • الأصبهاني • تحقيق : د• عبد العلي عبد الحميد حامد • الدار السلفية بومباي الهند الطبعة الثانية : ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م •

- كتاب الزهد : للامام هناد بن السري الكوفي • ١٥٢ - ٢٣٤ هـ الجزء الثاني • الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م • حققه وخرج أحاديثه : عبد الرحمن بن عبد الجبار والفريواني • دار الخلفاء للكتاب الاسلامي •

- سبل السلام : للصنعاني • دار الفكر • بيروت •

- سلسلة الأحاديث الضعيفة : للالباني • مكتبة المعارف • الرياض الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ •

- كتاب السنة : لابن أبي عاصم • تحقيق : محمد ناصر الدين الالباني • المكتب الاسلامي • الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ •

- سنن أبي داود : لأبي داود السجستاني • مراجعة وضبط : محمد محي الدين عبد الحميد • دار الباز للنشر والتوزيع •مكة •

- سنن الترمذي • تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي • دار الكتب العلمية • بيروت ١٩٨٧ •

- سنن ابن ماجة • تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي • المكتبة العلمية • بيروت •

- السنن الكبرى :للبيهقي • سنن البيهقي • دار المعرفة •بيروت -
سنن الدارقطني • تصحيح : السيد عبد الله هاشم اليماني •
دار المحاسن • القاهرة ١٩٦٦ م / ١٣٨٦ هـ •
- السنن : للدارمي • دار الفكر • بيروت •
- السنن : لسعيد بن منصور • تحقيق الشيخ حبيب الله الأعظمي
الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ • دار الكتب العلمية •
- سنن النسائي • بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي •
- سؤالات ابن جنيد : لابن معين • تحقيق د• أحمد محمد نور سيف
الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ • مكتبة الدار •المدينة المنورة -
سيرة ابن هشام • تحقيق : مصطفى السقا وزميلاه • الطبعة
الثانية ١٣٧٥ هـ • مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده -
سلسلة الأحاديث الصحيحة : للألباني • المكتب الاسلامي •
الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ •
- سير أعلام النبلاء : للذهبي • مؤسسة الرسالة • الطبعة
الثالثة ١٤٠٥ هـ •
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لابن عماد الحنبلي •
منشورات دار الآفاق • بيروت •
- شرح معاني الآثار : للطحاوي • تحقيق : محمد زهري النجار •
دار الكتب العلمية بيروت •الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م •
- شرح منتهى الارادات : للبهوتي • عالم الكتب • بيروت •
- شرح السنن : للبغوي • تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، وزهير
الشاويش • المكتب الاسلامي •
- صحيح مسلم • تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي • مطبعة دار
احياء الكتب العربية •
- صحيح البخاري • تحقيق د• مصطفى ديب بغا • الطبعة الثالثة
دمشق ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م •

- صحيح مسلم بشرح النووي • دار الفكر ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م بيروت •

- صحيح سنن أبي داود • صححه : محمد ناصر الدين الألباني • الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م • الناشر مكتب التربية العربي لدول الخليج •

- صحيح الجامع الصغير : لمحمد ناصر الدين الالباني • الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ • المكتب الاسلامي •

- الصحاح : للجوهري • تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار • الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ •

- صحيح ابن خزيمة • تحقيق د• محمد مصطفى الأعظمي • المكتب الاسلامي •

- الضعفاء والمتروكين : للدراقطني • تحقيق : صبحي السامرائي مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ •

- الضعفاء والمتروكين : للنسائي • تحقيق : بوران الضناوي ، وكمال يوسف الحوت • دار الفكر •الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ

- الضعفاء الصغير : للبخاري • تحقيق : محمود ابراهيم زايد طبعه دار الوعي • حلب •

- الضعفاء الكبير : للعقيلي • تحقيق د• عبد المعطي أمين قلعجي • دار الكتب العلمية • الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ •

- طبقات الحنابلة : للقاضي أبي يعلى • دار المعرفة •

- الطبقات السنية في تراجم الحنفية • للامام تقي الدين القزي تحقيق : عبد الفتاح الحلو • مصر ١٣٩٠ هـ •

- طبقات الشافعية : لابن السبكي • تحقيق : محمد محمود الطناحي عبد الفتاح الحلو •الطبعة الأولى •عيسى البابي الحلبي

- الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد • دار صادر • بيروت •

- العبر في خبر من عبر : للذهبي • تحقيق : ابو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول • دار الكتب العلمية • الطبعة الأولى ١٤٠٥ •

- العلل ومعرفة الرجال : للامام احمد بن حنبل • تحقيق د• طلعت قوم بيكيت وزميله • المكتبة الاسلامية • استانبول تركيا ١٩٨٧ •

- علل الحديث : لابن ابي حاتم • دار المعرفة ١٤٠٥ هـ •

- العلل المتناهية : لابن الجوزي • قدم له وضبطه الشيخ خليل الميسي • الطبعة الأولى • دار الكتب العلمية •

- عون المعبود شرح سنن ابي داود • تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان • الناشر محمد عبد المحسن • الطبعة الثالثة ١٩٦٩ م / ١٣٨٨ هـ •

- غريب الحديث : للحربي • تحقيق سليمان العابد • نشر مركز البحث العلمي • جامعة ام القرى • الكتاب الرابع والثلاثون • الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ •

- الفتاوي : لابن تيمية • جمع وترتيب عبد الرحمن محمد قاسم • طبع بأمر خادم الحرمين الشريفين الملك خالدبن عبدالعزيز •

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : لابن حجر • مطبعة الكليات الأزهرية •

- الفتح الرباني : لأحمد بن عبد الرحمن البنا •

- فتح المغيث بشرح الفية الحديث : للسخاوي • دار الكتب العلمية • الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ •

- كتاب فتوح البلدان : للبلاذري - القسم الأول صلح نجران • تحقيق د• صلاح الدين المنجد • طكتبة النهضة المصرية ١٩٥٦ •

- فضائل الصحابة : للامام احمد بن حنبل • تحقيق : وصي الله ابن محمد عباس • مؤسسة الرسالة •الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ
- الفوائد البهية في تراجم الحنفية : لأبي الحسنات الكهنوي • الهند •
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة :للشوكاني • تحقيق: عبد الرحمن المعلمي • دار الكتب العلمية • بيروت •
- الفهرست : لابن النديم • تحقيق : رضا نجدد • الطبعة الثالثة • دار المسرة • بيروت ١٩٨٨ •
- فيض القدير : للمناوي • دار المعرفة • بيروت •
- قطف الأزهار المتناثرة في الاضار المتواترة : للسيوطي • تحقيق : الشيخ خليل الميسي • المكتب الاسلامي • الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ •
- الكاشف للذهبي : للذهبي • الطبعة الأولى • ١٤٠٣ هـ • دار الكتب العلمية •
- الكامل في ضعفاء الرجال : لابن عدي • دار الفكر • الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ •
- الكشاف : للزمخشري • ترتيب وتصحيح : مصطفى احمد حسين • دار الكتاب العربي • بيروت ١٤٠٦ هـ •
- كشف الخفا ومزيل الالباس : للعجلوني • الطبعة الثانية • دار احياء التراث العربي ١٣٥١ هـ •
- كشف الأستار عن زوائد البزار : للهيثمي • تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي •الطبعة الثانية •مؤسسة الرسالة ١٤٠٤
- كنز العمال : للعلامة علاء الدين النجدي • الطبعة الخامسة ١٤٠٥ • مؤسسة الرسالة •

- الكواكب النيرات : لابن الكيال • تحقيق : عبد القيوم عبد رب النبي • مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى •الكتاب (٥) • دار المأمون للتراث • الطبعة الأولى١٤٠١هـ

- الكنى والأسماء • للدولابي • دار الكتب العلمية • بيروت • الطبعة الثانية • ١٤٠٣ هـ •

- لسان العرب • لابن منظور • دار صادر •

- لسان الميزان لابن حجر • مؤسسة الأعلمي للمطبوعات • الطبعة الثالثة • ١٤٠٦ هـ •

- اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة • للسيوطي • دار المعرفة • بيروت • الطبعة : الثالثة ١٤٠١ هـ •

- اللباب في تهذيب الأنساب • لابن الأثير • دار صادر • بيروت ١٤٠٠ هـ • ١٩٨٠ م •

- مجموعة الوثائق السياسية • د• محمد حميد الله • الطبعة الثانية • مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر •القاهرة ١٩٠٦م •

- المراسيل • لأبي داود • مطبوع مع سلسلة الذهب لابن حجر • الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ • دار المعرفة •

- المراسيل • لابن أبي حاتم الرازي • بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني • الطبعة الثانية •

- مرويات ابن مسعود • تأليف د• شريف منصور العبدلي • الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ • دار الشروق • جدة •

- مسائل الامام أحمد • رواية ابنه عبد الله • تحقيق د• سليمان المهنا •

- مسند أبي يعلى • تحقيق حسن سليم • دار المأمون للتراث الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ •

- مسند الامام أحمد • تحقيق أحمد شاكر • دار المعارف بمصر •

- مسند الحميدي • للحافظ عبد الله بن الزبير الحميدي •

- مسند زيد بن علي • دار الكتب العلمية • لبنان ١٤٠٣ هـ •
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي • عالم الكتب •
- مسند أبي يعلى • تحقيق ارشاد الحق الأثر • الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ •
- مسند الشهاب • تحقيق حمدي السلفي • الطبعة الأولى •
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث • ترتيب لفيف من المستشرقين
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة • للبوصيري • دراسة وتقديم : كمال يوسف الحوت • مؤسسة الكتب الثقافية •
الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ •
- مصنف ابن أبي شيبة • تقديم وضبط كمال يوسف الحوت •
- المصنف لابن أبي شيبة • مطبعة العلوم الشرعية • حيدرآباد الدكن
- مصنف عبد الرزاق الصنعاني • تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي •
الطبعة الثانية • ١٤٠٣ هـ • المكتب الاسلامي •
- المطالب العالية • لابن حجر • تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي •
توزيع عباس أحمد الباز • مكـــــة •
- المعرفة والتاريخ • للبسوي • تحقيق د• أكرم ضياء العمري
مطبعة الارشاد • بغداد ١٣٩٤ هـ •
- الملل والنحل • للشهرستاني • تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل •
دار الفكر • بيروت •
- موارد الظمآن لليهثمي • حققه ونشره : الاستاذ محمد عبد الرزاق حمزة • دار الكتب العلمية • بيروت •
- موسوعة فقه ابراهيم النخعي • د• محمد رواس قلعه جي •
الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ •
- موسوعة فقه عبد الله بن عباس • د• محمد قلعه جي • جامعة أم القرى •
- موسوعة فقه عثمان بن عفان • د• محمد قلعه جي • الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ •

- موسوعة فقه عبد الله بن مسعود • د• محمد قلعه جي • الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ •

- كتاب الموضوعات • لابن الجوزي • تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان • مكتبة ابن تيمية • القاهرة ١٤٠٧ هـ •

- المنتظم • لابن الجوزي • صورة عن الطبعة الأولى • دار صادر •

- موسوعة فقه عثمان • د• محمد رواس قلعه جي • جامعة أم القرى • مركز البحث العالي واحياء التراث • الكتاب الثاني والثلاثون • الطبعة الأولى ١٤٠٤ / ١٩٨٣ م •

- المقاصد الحسنة • للسخاوي • تحقيق عبد الله محمد الصديق الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ • دار الكتب العلمية • الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ •

- المعرب من الكلام الأعجمي • للجواليقي • تحقيق د• فهد عبد الكريم • دار العلم • بيروت • الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ١٩٩١م

- المغني في ضبط أسماء الرجال • لمحمد طاهر الهندي • دار الكتاب العربي ١٤٠٢ هـ •

- المنتقى • لابن الجارود • تحقيق لجنة من العلماء • دار القلم • بيروت • الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ •

- المغني • لابن قدامة • تأليف ابن قدامة المقدسي • مكتبة الرياض الحديثة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م •

- معجم فقه السلف • ٦ / ٣٦٩ • مطابع الصفا• مكة ١٤٠٥ هـ •

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد • للحافظ الهيثمي • مؤسسة المعارف • بيروت ١٤٠٦ هـ •

- منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي • للساعاتي • المكتب الاسلامي •

- معرفة الثقات • للعجلي • بترتيب الهيثمي والسبكي • تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي • الطبعة الأولى ١٤٠٥ ١٩٨٥ م • مكتبة الدار المدينة المنورة •

- المؤتلف والمختلف • للدارقطني • تحقيق د• موفق عبد القادر • دار الغرب الاسلامي • الطبعة الأولى ١٤٠٦ ، ١٩٨٦ م •
- المجروحين من المحدثين • لابن حبان • تحقيق محمود ابراهيم زايد • دار الوعي • حلب ١٣٦٦ هـ •
- المحلى • لابن حزم • تحقيق أحمد شاكر • دار التراث •القاهرة
- معالم السنن • للخطابي • مطبوع مع مختصر سنن أبي داود • تحقيق محمد حامد الفقي • مكتبة السنن المحمدية •
- مختصر المقاصد الحسنة • لمحمد عبد الباقي الزرقاني • تحقيق محمد مصطفى الصباغ • المكتب الاسلامي • الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ •
- المعارف • لابن قتيبة • تحقيق د• ثروت عكاشة • الطبعة الرابعة • دار المعارف •
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن • وضعه محمد فؤاد عبد الباقي • دار مطابع الشعب•
- الناسخ والمنسوخ • للنحاس • صححه : محمد أمين الخانجي •مصر•
- نصب الراية • للزيلعي • دار احياء التراث العربي • الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ •
- النهاية في غريب الحديث • لابن الأثير • تحقيق محمد محمود الطناحي • دار الفكر • بيروت •
- نواسخ القرآن • للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي • دار الكتب العلمية • بيروت •
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار • للشوكاني • ٢ / ٢٤٥ الطبعة الأولى • دار الكتب العلمية • بيروت ١٤٠٣ هـ١٩٨٣م
- وفيات الأعيان • لابن خلكان • تحقيق د• احسان عباس • دار صادر • بيروت •

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
شكر وعرفان	١
المقدمة	د
خطة البحث	ز
نبذة مختصرة عن حياة المؤلف	ع
- ما ورد من احاديث وآثار في قوله تعالى (واحل الله البيع وحرم الربا)	١
- آثار في قوله تعالى (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة)	١٠٢
- آثار في قوله تعالى (واستشهدوا شهيدين من رجالكم)	١٩٧
- آثار واردة في كتابة الدين .	٢٣١
- آثار في ابطال شهادة الصبيان .	٣١٠
- آثار في قوله تعالى (ان تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى) .	٤٢٢
- احاديث وآثار في الشاهد واليمين .	٤٣٢
- آثار في قوله تعالى (ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا) .	٤٧٨
- آثار في قوله تعالى (ولا يضار كاتب ولا شهيد) .	٤٩٦
- آثار واردة في قراءة (ولا يضار كاتب)	٥٠٣
- آثار في الرهن .	٥١٨
- آثار واحاديث في ضمان الرهن .	٥٢٣

- آثار في اختلاف الراهن والمرتهن ٥٦٥
- آثار في قوله تعالى (وان تبدوا مافي انفسكم
او تخفوه) ٥٧٨
- آثار في قوله تعالى (وما يعلم
تأويله الاالله والراسخون في العلم) ٠ ٦٠٤
- آثار في قوله تعالى (قل للذين
كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم) ٠ ٦١٥
- اثران في قوله تعالى (زين
للناس حب الشهوات) ٠ ٦٢١
- آثار في قوله تعالى (ان الله
اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل
عمران علىالعالمين) ٠ ٦٤٨
- آثار في قوله تعالى (اذ قالت امراة
عمران رب اني نذرت لك ما بطني محررا)٠ ٦٥٣
- آثار في قوله تعالى (قال رب اجعل
لي آية ٠٠٠) ٠ ٦٦٨
- آثار في قوله تعالى (ان الله
اصطفاك وطهرك) ٠ ٦٧١
- آثار في قوله تعالى (يامريم اقنتي لربك
واسجدي واركعي مع الراكعين) ٦٧٧
- اثران في قوله تعالى (وما كنت
لديهم اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم) ٠ ٦٨٤
- آثار في قوله تعالى (فقل تعالوا
ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا و نساءكم
وانفسنا وانفسكم ٠٠٠٠) ٠ ٦٨٧
- آثار في قوله تعالى (ياأهل الكتاب
لم تحاجون في ابراهيم) ٧٠٠

- آثار في قوله تعالى (ومن اهل الكتاب
من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك) . ٧٠٤
- آثار في قوله تعالى (ومنهم من ان تأمنه
بدينار لايؤده اليك الا مادمت عليه قائما) . ٧١٣
- اثران في قوله تعالى (ذلك بانهم
قالوا ليس علينا في الأميين سبيل) . ٧١٦
- اثران في قوله تعالى (ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا) . ٧٢٦
- آثار واحاديث في قوله تعالى (لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون . ٧٢٧
- آثار في قوله تعالى (كل الطعام
كان حلا لبني اسرائيل) . ٧٤٠
- آثار في قوله تعالى(ان اول بيت وضع
للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين) ٧٤٥
- آثار في حكم الجاني يلجأ الى الحرم
او يجني فيه . ٧٥١
- احاديث وآثار في معنى (السبيل) . ٧٨٣
- حديث وآثران في قوله تعالى (ومن كفر فان
الله غني عن العالمين) . ٨١٨
- آثار في قوله تعالى (حق تقاته) . ٨٣١
- احاديث وآثار في ان المراد بالحبل في قوله
تعالى (واعتصموا بحبل الله) هو القرآن . ٨٣٩
- آثار في قوله تعالى (ليسوا سواء من اهل
الكتاب) . ٨٨٩
- آثار في قوله تعالى (من اهل الكتاب امة
قائمة) . ٨٩٣
- آثران في قوله تعالى (ودوا ماعنتم) . ٩٠٠

- آثار في قوله تعالى (وكأي من نبي قاتل معه ربيون كثير) ٩١٣
- آثار في قوله تعالى (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا يغشى طائفة منكم) ٩٢٢
- آثار في قوله تعالى (فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة) ٩٣١
- آثار في قوله تعالى (وشاورهم في الأمر)٠ ٩٤١
- آثار و أحاديث في قوله تعالى (ومن يغل) ٠ ٩٥٢
- آثار في معنى (أو ادفعوا) في قوله تعالى (وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا ٠٠٠) ٠ ٩٦٨
- أحاديث وآثار في قوله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ٠٠٠) ٠ ٩٧٤
- آثار في قوله تعالى (الذين قال لهم الناس ان الناس ٠٠٠٠) ٠ ٩٧٩
- آثار في قوله تعالى (واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ٠٠٠) ٠ ٩٩٥
- آثار وأحاديث في فضل الرباط في سبيل الله ٠ ١٠٠٥
- خاتمة البحث ١٠٢٥
- فهرس الآيات القرآنية ١٠٢٦
- فهرس الأحاديث والآثار ١٠٣٣
- فهرس الأعلام ١١٢٢
- فهرس الأماكن ١١٦١
- المصادر والمراجع ١١٦٢
- فهرس الموضوعات ١١٧٨

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٧١٥

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
مركز الدراسات الاسلامية

دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للجصاص من أول قوله تعالى (إلا ماذكيتم) إلى قوله تعالى (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الاسلامية

إعداد الطالب
خالد بن علي بن أحمد المالكي

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور / عبدالباسط إبراهيم بلبول

١٤١٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى أبي وأمي اللذيـن ربّيـاني وعلّمـاني وسـهرا علـى راحتي .

وإلى زوجتي وأولادي .

وإلى كل من رضي بالله رباً وبالاسلام ديناً .

أهدي هذا العمل المتواضع .

الباحث

شكرٌ وثناءٌ وتقدير

أحمد الله تعالى حمدا يليق بجلاله وعظيم سلطانه ، وأصلي وأسلم على أكرم خلقه وأفضل رسله سيدنا ونبينا محمد عليه أفضل صلاة وأتم تسليم ، أما بعد :

فامتثالاً لقول الرسول الكريم ﷺ في الحديث النبوي الذي رواه ابن عمر رضي الله عنه : " من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ماتكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافئتموه"(١) .

ولقوله ﷺ في الحديث الذي رواه أبوهريرة وأبوسعيد الخدري رضي الله عنهما: "من لم يشكر الناسَ لم يشكر الله عزّوجلّ"(٢) ، أرى من الواجب عليَّ أن أتقدم بالشكر والعرفان والتقدير لكل من أعانني – بعد الله تعالى – لإكمال بحثي هذا وأخصُّ منهم :

- والدي العزيز الذي كان يحثني دوماً ويوفر لي مراجع البحث ويهيئ لي المناخ المناسب فله مني الدعاء بأن يحفظه الله ويرعاه ويجزيه عني خير الجزاء .
- والدتي الغالية التي كانت تلهج بالدعاء إلى الله أن يوفقني ، أسأل الله أن يتغمدها برحمته ويسكنها فسيح جناته .
- زوجتي وأولادي الذين تحملوا كثيراً معي لإتمام هذا البحث وكانوا خير عونٍ لي بعد الله تعالى .
- وأخص بالشكر الجزيل شيخيَ الفاضل صاحب الخلق الرفيع والصدر الرحب فضيلة الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول الذي تكرم بالإشراف على هذا البحث ، وقدّم لي النصح والعون ، وكان مخلصاً في توجيهه ، يردُّ على استفساراتي في كل وقتٍ فجزاه الله عني خير الجزاء .
- كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى فضيلة الدكتور / منصور بن عون العبدلي وفضيلة الدكتور/ محمد عمر بازمول على ما أكرماني به وشرفاني من الموافقة على مناقشة الرسالة بالرغم من مشاغلهما الكثيرة ، أسأل الله الكريم أن يجزيهما عني وعن طلبة العلم خير الجزاء .
- وأتقدّم بالشكر لكل المسؤلين في جامعة أم القرى على مايبذلونه من خدماتٍ جليلة لطلبة العلم وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة السابق الدكتور راشد الراجح ، ومعالي مدير الجامعة الحالي الدكتور سهيل قاضي ، وعميد كلية الشريعة السابق الدكتور عابد السفياني ، وعميد الكلية الحالي الدكتور محمد السلمي ، ووكيل الكلية الدكتور عمر بن محمد السبيل ، ومدير مركز الدراسات الاسلاميةالسابق الدكتور عبدالمحسن آل الشيخ ، ومدير المركز الحالي الدكتور ستر بن ثواب الجعيد ، وسائر منسوبي الكلية . أسأل الله أن يجعل مايقدمونه في موازين حسناتهم .
- كما أشكر كل الاخوة الأعزاء الذين قدّموا لي معونتهم سواءً بإعارة المراجع أو بالتوجيه والنصح والإرشاد وأخصُّ منهم أخي العزيز الأستاذ بلغيث القرني .

فاللهم اجزهم عني خير الجزاء .

وختاماً أسأل الله الكريم أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم وأن يغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا ولكل من له فضل علينا ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الباحث

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن ، ٦١/٣ ، الزكاة ، عطية من سأل با لله عزوجل ، (١٦٦٩) ؛ والنسائي في السنن ، ٨٢/٥ ، الزكاة ، من سأل با لله عزوجل ، (٢٥٦٧) ؛ والحاكم في المستدرك ، ٦٤/٢ ، البيوع ، وقال صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند،٢٥٨/٢،مسند أبي هريرة رضي الله عنه ؛ وأبوداود في السنن من حديث أبي هريرة،١١٤/١٣، الأدب ، شكر المعروف ، (٤٨٠١) ؛ والترمذي في السنن من حديث أبي سعيد الخدري،٢٩٨/٤و٢٩٩ ، البر والصلة ، ماجاءفي الشكر لمن أحسن إليك ، (١٩٥٤) . وقال : "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح".

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي منَّ على المسلمين بإنزال القرآن الكريم ، وتكفَّل بحفظه في الصدور والسطور إلى يوم الدين ، وجعل من تتمة حفظِه حفظ سنة سيد المرسلين .

والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الذي أوكل الله إليه تبيان ماأراده من التنزيل الحكيم بقوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَانُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾(٣) فقام ﷺ مبيناً له بأقواله وأفعاله وتقريراته بأسلوب واضح مبين .

ورضي الله عن أصحابه الذين تلقوا السنة النبوية عن النبي ﷺ فوعوها ونقلوها للمسلمين كما سمعوها خالصة من شوائب التحريف والتبديل.

وجزى الله سلف الأمة من علماء الإسلام خير الجزاء حيث تلقوا هذه السنة فاعتنوا بها ووضعوا القواعد والضوابط التي تضمن سلامتها من كل مايكدر صفوها أو يزيل بهاءها .

ورحم الله علماءنا ومشايخنا الذين أوصلوا لنا هذه الأمانة وبلغوا لنا كلام سيد المرسلين .

أما بعد :

فلقد خص الله هذه الأمة بخير كتبه وأفضل رسله ، فأنزل عليها القرآن تبياناً لكل شيء ، وجعل السنة أصلاً ثانياً فكانت مكانتها من القرآن ومنزلتها أنها جاءت مبينة وشارحة ، تفصِّل مجمله(٤) ، وتوضِّح مشكله(٥) ،

---

(٣) سورة النحل ، آية رقم (٤٤) .

(٤) ومثال ذلك : أن الله تعالى فرض الصلاة على المؤمنين من غير أن يبين أوقاتها وأركانها وعدد ركعاتها ، فبيّن الرسول ﷺ هذا بصلاته وبتعليمه المسلمين كيفية الصلاة وبقوله ﷺ : " صلوا كما رأيتموني أصلي " أخرجه البخاري ، ٢٢٦/١ ، الأذان ، الأذان للمسافر ، (٦٠٥) ، من حديث مالك بن الحويرث .

(٥) ومثال ذلك : قول الله تعالى : ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾ (سورة الأنعام ، آية رقم ٨٢) ، فقد أشكلت هذه الآية على

وتقيِّد مطلقه(٦) ، وتخصِّص عامه(٧) ، وتأتي بأحكام لم ترد في القرآن صراحة(٨) ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَبَ إلا لتُبَيِّن لَهُمُ الذي اختلفوا فيه وهدىً ورحمةً لقوم يؤمنون﴾(٩) ، وقال تعالى: ﴿ فإذا قَرَأْنَهُ فَاتّبِعْ قُرْءَانَه ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَه ﴾(١٠) .

ولقد حَظِيَ هذان الأصلان بعناية فائقة من زمن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا .

فأما القرآن الكريم فلقد حفظوا لفظه ، وفهموا معناه ، واستقاموا على العمل به ، وأفنوا أعمارهم في البحث فيه ، والكشف عن أسراره ، فظهرت المؤلفات الكثيرة التي تعنى بكتاب الله ، فمنهم من ألف في تفسيره ، ومنهم من ألف في رسمه وقراءاته، ومنهم من ألف في أحكامه وآدابه ، ومنهم من ألف في ناسخه ومنسوخه ، ومنهم من ألف في أسباب نزوله ، ومنهم من ألف في إعجازه ، وغير ذلك الكثير الكثير .

وأما السنة فلقد قَيَّض الله لها رجالاً حفظوا كلام سيد المرسلين ، ونقلوه إلى من بعدهم فظهرت كتب المصنفات والمسانيد والجوامع والسنن ، وتصدى من بَعْدَهُم لدراسة الرواة والمرويات من

الصحابة وقالوا يا رسول الله : أينا لايظلم نفسه ؟ ، فقال : إنه ليس الذي تعنون ، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح ﴿يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾ (سورة لقمان ، آية رقم ١٣) ، إنما هو الشرك . أخرجه البخاري ، ١٢٢٦/٣ ، الأنبياء ، قول الله تعالى ﴿واتخذ الله ابراهيم خليلا﴾ ، (٣١٨١) ؛ ومسلم ، ٥٠٢/٢ ، الإيمان ، صدق الإيمان وإخلاصه ، (١٢٤) .

(٦) ومثال ذلك : أن قوله تعالى : ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ (سورة المائدة ، آية رقم ٣٨) لم يقيّد قطع اليد بموضع خاص ، فتطلق اليد على الكف وعلى الساعد وعلى الذراع ، فجاءت السنة تقيّد القطع بأن يكون من الرسغ ، فقد فعله رسول الله ﷺ حيث أُتي بسارق فقطع يده من مفصل الكف . أخرجه الدارقطني من حديث عمرو بن شعيب ، ٢٠٤/٣ ، الحدود ، (٣٦٣) . وفي إسناده مجهول .

(٧) ومثال ذلك : أن قوله تعالى : ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾ (سورة النور ، آية رقم ٢) جاء عاماً في المحصن وغير المحصن ، فخصصت السنة الحكم الذي في الآية بغير المحصن كما في حديث زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِي اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَن زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ بِجَلْدِ مِائَةٍ وَتَغْرِيبِ عَامٍ . أخرجه البخاري ، ٩٣٧/٢ ، الشهادات ، كيف تعرف توبة الزاني؟ ، (٢٥٠٦) .

(٨) من ذلك : تحريم الحمر الأهلية و كل ذي ناب من السباع ، وغير ذلك .

(٩) سورة النحل ، آية رقم (٦٤) .

(١٠) سورة القيامة ، آية رقم (١٨) .

حيث القبول والرد ووضعوا في ذلك أدق وأحكم قواعد النقد العلمي الصحيح وتركوا لنا في تاريخ الرجال ثروة لاتقدر بثمن ولا نجدها في أية أمة من الأمم الأخرى ، كما ظهرت مؤلفات كثيرة تعنى ببيان معانيه وغريبه وناسخه ومنسوخه واستنباط الأحكام منه وغير ذلك من الجهود المباركة .

وإن من هذه الجهود المباركة في العناية بالسنة النبوية المطهرة والاهتمام بها والحرص على سلامتها كتاب (أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص) .

وهو كتاب قيّم احتوى على كثير من الأحاديث والآثار التي تعنى بجانب الأحكام في أغلبها .

وقد رأيت أن تخريج ودراسة هذه الأحاديث والآثار له أهمية بالغة **للأسباب التالية** :

١. نيل شرف خدمة سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام .
٢. يعتبر الكتاب مرجعاً هاماً لطلبة العلم خاصةً في الوقوف على الأحكام الشرعية المستنبطة من آيات الأحكام و من السنة النبوية.
٣. يعتبر الكتاب من الكتب المتقدمة في استنباط الأحكام من آيات الأحكام .
٤. المساهمة في الذبّ عن سنة المصطفى ﷺ .
٥. احتواء الكتاب على كثير من أقوال الأئمة واجتهاداتهم في كثير من المسائل الفقهية .

ولما كانت الأحاديث والآثار التي بهذا الكتاب من الحجم بحيث لاتفي المدة الزمنية بتغطيتها رأى مجلس مركز الدراسات الاسلامية الموقر تقسيمه بالقدر الذي يتناسب مع الفترة الزمنية المخصصة للبحث ، وأقره مجلس الكلية الموقر ، وكان نصيبي من

هذا هو تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن[١١] من الآية (٣) من سورة المائدة من قول الله تعالى : ﴿...إلا ماذكيتم وما ذبح على النصب ...﴾ إلى الآية رقم (٣٢) من السورة نفسها من قوله تعالى : ﴿ من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفسٍ ... ﴾ ، من صفحة (٣٠٠) من الجزء الثالث باب (شرط الذكاة) إلى الصفحة (٥٠) من الجزء الرابع باب (دفن الموتى) .

خطة البحث :

هذا وقد تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة .

أولاً : المقدمة : وفيها نبذة موجزة عن أهمية القرآن والسنة وبيان اهتمام السلف الصالح بهما ، وذكر الأسباب الداعية لاختيار الموضوع ، وخطة البحث وبيان منهجي الذي اتبعته في الرسالة .

ثانياً : التمهيد : وفيه نبذة موجزة عن الإمام الجصاص ، وجانبٌ من آثاره العلمية ، وبيان منهجه في كتابه أحكام القرآن من خلال الجزء المخصص بي .

ثالثاً : موضوع البحث : وفيه تخريج الأحاديث والآثار على النحو التالي :

١. ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف إلا إذا ظهر لي خطأ يخل بالمعنى فأذكر الصواب من كتب السنة وأنبه على ذلك في الهامش .

٢. تخريج الحديث أو الأثر .

---

(١١) ينظر كتاب أحكام القرآن ، لحجة الاسلام الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، تحقيق محمد الصادق قمحاوي عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف ، وهذه النسخة تقع في خمسة أجزاء ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ببيروت .

٣.بيان أحوال الرواةوالحكم على كل واحدٍ منهم قدرالاجتهاد.
٤.الحكم على سند المؤلف إذا أورد الحديث أو الأثر بسنده .
٥.الحكم على الحديث أو الأثر من حيث القبول والرد .
٦.بيان غريب الحديث أو الأثر .
٧.التعليق عند الحاجة إلى ذلك .

رابعاً : الخاتمة ، وفيها ذكر النتائج التي توصلت إليها من خلال إعداد هذا البحث . ويليها الفهارس .

منهجي في الرسالة :

أولاً : ترجمت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي : ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ .... ﴾ .

ثانياً : قابلت المطبوع بالمخطوط ، واعتمدت في ذلك على :

- نسخة مخطوطة من مكتبة نور عثمانية بتركيا ورقمها ١٠٧.
- نسختين مطبوعتين **الأولى** نسخة دار إحياء التراث العربي ببيروت ، وتقع في خمسة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز (أ) ، **والثانية** نسخة دار الكتاب العربي ببيروت ، وتقع في ثلاثة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز **(ب)** .

ثالثاً : رقمت الأحاديث والآثار وجعلت لها رموزاً ، وذلك على النحو التالي :

١.ترقيم الأحاديث والآثار ترقيماً تسلسلياً حسب إيراد المؤلف .
٢.ترقيم الأحاديث والآثار ترقيما داخلياً لتتميز الأحاديث عن الآثار .
٣.رمزت في الترقيم بالرمز (ر) للمرفوع ، وبالرمز (ق) للموقوف ، وبالرمز (ط) للمقطوع ، والغرض من ذلك

تمييز كل منها عن غيره .

٤ .أعطيت السند المقرون رقمين،كمافي رقم(١٠١و ١٠٢).

رابعاً : التزمت في تخريج الأحاديث والآثار المنهج التالي[١٢] :

١ .أذكر من أخرج الحديث أو الأثر من طريق المؤلف .

٢ .أذكر من أخرج الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف .

٣ .إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين ، أو في أحدهما فأكتفي بذلك . إلا إذا كان المؤلف قد أوردهما من طريق أبي داود مثلاً فأوردهما بنفس الطريق ثم أورد طريق الشيخين .

٤ .إذا لم يكن الحديث أو الأثر في الصحيحين فإني أنتقل إلى سنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه وموطأ الإمام مالك ومسند الإمام أحمد بن حنبل .

٥ .فإن لم يكن الحديث أو الأثر فيما ذكرت آنفاً فإني أنتقل إلى المصادر الأخرى ، كمصنف عبدالرزاق ، وتفسير الطبري ، ومسند أبي يعلى الموصلي ، ومسند أبي داود الطيالسي ، والسنن الكبرى للبيهقي ، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي أيضا ، وغيرها .

٦ .فإن لم أجد الحديث أو الأثر فيما ذكرت فإني أنتقل إلى كتب الفقه كالمحلى لابن حزم ، والتفسير كالدر المنثور للسيوطي .

---

(١٢) حينما أوثق تخريج الحديث أو الأثر في الحاشية فإنني لاأذكر كلمتي (كتاب ، باب) ويكون توثيقي للتخريج كالتالي : (اسم المصنف ، الجزء/الصفحة ، اسم الكتاب ، اسم الباب ، (رقم الحديث في المصنف)) ، ومثال ذلك : سنن أبي داود ، ١٧/٨ ، الضحايا ، ذبيحة المتردية ، (٢٨٢٢) .

٧. الأحاديث والآثار المكررة أحيل على تخريجها في موضعها الذي خرجتها فيه كاملة ، مع الحكم عليها .

٨. إذا أورد الجصاص حديثاً بصيغة تدل على تعدد رواته ولم ينص على واحدٍ فإني أخرجه عن راويين كلٍ منهما برقم مستقل .

خامساً : اتبعت في بيان أحوال الرواة مايلي :

١. بيّنتُ مرتبة كلٍ منهم إن تيّسر ذلك ، وبذلتُ كلَّ جهدي في بيان هذه المراتب .

٢. كان عمدتي في بيان هذه المراتب التقريب لابن حجر في الأعمّ الأغلب ، وإن لم أجد بحثت في كتب الجرح والتعديل مثل كتاب الجرح والتعديل لعبدالرحمن بن أبي حاتم وميزان الاعتدال للذهبي .

٣. لم أترجم للصحابة - رضوان الله عليهم-لأنهم عدول .

٤. لم أترجم للمشاهير كالشافعي وأحمد .

٥. إذا اشتبه إسم الراوي بغيره ولم يترجح لي أحدهما بأنه المقصود فإني أحكم على السند بالصحة إن كانا ثقتين واستوفى السند باقي شروط الصحة مع التنبيه عليه (انظر أثر ٤٩٦) ، وإن كان غير ذلك فبحسب حالهما من حيث العدالة والضبط .

سادساً : الحكم على سند المؤلف :

١. إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده :

أ : فإن كان السند متصلاً ورواته ثقات ، فأقول : صحيح . (انظر حديث رقم ٩) .

ب : وإن كان السند متصلاً وفيه راوٍ صدوق ، فأقول : حسن . (انظر أثر رقم ١٣٥) .

٣٧١٥

ج : إذا تبيّن لي أن الراوي مدلس من مرتبة لايحتمل بها تدليسه ؛ أو ليس بعدلٍ ؛ أو غير ضابط فإني أحكم عليه بالضعف (انظر حديث رقم ١١٣) ، وقد يكون ضعيفاً جدا (انظر حديث رقم ١١٣) .

٢.وإذا أورد المؤلفُ الحديثَ أو الأثرَ بغير سندٍ :

أ : فإن أورده بما يدل على الجزم به ، فأقول : أورده معلقاً بصيغة الجزم (انظر حديث رقم ٤) .

ب : وإن أورده بما يدل على تضعيفه فأقول : أورده معلقاً بصيغة التمريض (انظر أثر رقم ١٨) .

ج : وقد أكتفي بقولي : أورده معلقا (انظر أثر رقم٨)، أو بقولي : معلق (انظر حديث رقم ١٣) .

سابعاً : الحكم على الحديث أو الأثر :

١.إذا ورد الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما فأكتفي بتخريجه (انظر حديث رقم ٤) .

٢.فإن لم يرد في الصحيحين أو في أحدهما :

أ : فإن كان محكوماً عليه من قِبَلِ إمام من الأئمة الحفّاظ الذين لهم الباع الطويل والقدم الراسخة في هذا المجال - كالترمذي والحاكم إذا وافقه الذهبي والمنذري والهيثمي وابن حجر وغيرهم - فإني أنقل حكمهم على الحديث أو الأثر (انظر حديث رقم ١١٢) ، وربما استأنست بحكم الشيخ الألباني أحياناً (انظر حديث رقم ١) ، وأقوم بدارسة السند بهدف تأكيد حكم العلماء ومعرفة منهجهم في الحكم وليس التعقيب على حكمهم .

ب : وإن لم أجد للأئمة حكماً عليه أدرس إسناد من

أخرجه موصولاً وأذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزماً بيان أحوال رواته في الهامش معتمداً في ذلك على قول الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا .

ج : إذا كان الحديث أو الأثر ضعيفاً وله شاهدٌ يتقوّى به ذكرت شاهده (انظر حديث رقم ٥) .

ثامناً : غريب الحديث أو الأثر :

إعتنيت بغريب الحديث أو الأثر ضبطاً وشرحا ، معتمداً في ذلك على كتب غريب الحديث كالنهاية والفائق ، وبعض كتب الشروح .

تاسعاً : إذا وجدت تعارضاً بين الأحاديث أو الآثار فإنني أوضح المقام بما يزيل هذا التعارض (انظر حديث رقم ١٧٠) .

عاشراً : الخاتمة ، وقد اشتملت على نتائج البحث .

ويليها الفهارس وهي :

١.فهرس الآيات القرآنية .

٢.فهرس الأحاديث .

٣.فهرس الآثار .

٤.فهرس الأعلام .

٥.فهرس البلدان والمواضع .

٦.فهرس الغريب .

٧.فهرس كلمات الأحاديث والآثار الواردة في الرسالة .

٨.فهرس الأسانيد الواردة في الرسالة .

٩.فهرس المصادر والمراجع .

١٠.فهرس الموضوعات .

تمهيد

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف[١٣]

اسمه :

هو : أحمد بن علي الرَّازي[١٤] حسبما ذكره معظم من ترجم له ، وقال اللكنوي وهو الصواب[١٥] .

كنيته :

أجمع من ترجم له على أنه يكنى بأبي بكر .

لقبه :

يُلَقَّبُ بالجَصَّاص - بالجيم المفتوحة والصاد المهملة المشدّدة ثم صاد مهملة أخرى بعد الألف - ، نسبة إلى العمل بالجص الذي تُبَيَّضُ به الجدران[١٦] .

مولده ونشأته ووفاته :

وُلِدَ ببغداد سنة ٣٠٥هـ ، وخرج منها ، ثم عاد إليها سنة ٣٢٥هـ ، ثم انتقل منها إلى الأهواز ، ثم عاد إلى بغداد ، ثم انتقل إلى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأي شيخه أبي الحسن الكرخي ، ثم عاد إلى بغداد[١٧] وتُوفِي - رحمه الله - يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة ٣٧٠ ببغداد ، وصلى عليه الشيخ أبوبكر محمد بن موسى الخوارزمي[١٨] .

---

(١٣) انظر في ترجمته الكتب التالية : تاريخ بغداد ، ٣١٤/٤ ؛ طبقات الفقهاء للشيرازي ، ١٥٠ ؛ الكامل في التاريخ ، ١٠٦/٧ ؛ تذكرة الحفاظ ، ٧٨٨/٣ ، (٧٨١) ؛ العبر للذهبي ، ٣٥٤/٢ ؛ البداية والنهاية ، ٢٩٧/١١ ؛ النجوم الزاهرة ، ١٣٨/٤ ؛ شذرات الذهب ، ٧١/٣ ؛ الفوائد البهية ، ٢٧ .

(١٤) الرَّازي : بفتح الراء ، وسكون الألف ، وفي آخرها زاي . (اللباب ، ٤٥٠/١) .

(١٥) الفوائد البهية ، ٢٨١/١ .

(١٦) اللباب ، ٤٥٠/١ .

(١٧) الفوائد البهية ، ٢٨ ؛ الجواهر المضيئة ، ٣٢٣/١ ؛ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، ١٣٨/٤ .

(١٨) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، ١٦٧ ؛ تاريخ بغداد ٣١٤/٤ ؛ البداية والنهاية ، ٢٩٧/١١.

شيوخه : الشيوخ الذين روى عنهم في القسم المناط بي هم :

١.محمد بن بكربن داسة ، روى عنه في الأرقام التالية : ٢،٣،٩،١٠،٢٨،٣٢،٩٩ .

٢.عبدالباقي بن قانع ، روى عنه في الأحاديث : ٢٧،٥٢،٥٣،٩٨،١١٣،١٧١،٢٠٨،٣٢٠،٣٣٩،٣٤١،٤٦٤.

٣.جعفر بن محمد الواسطي،روى عنه في الأحاديث : ١٣٥،١٣٨،١٤١ .

٤.عبيدالله بن الحسين الكرخي ، روى عنه في الأحاديث : ٢٣٦،٢٣٨،٣٠١،٣٠٧ .

٥.عبدالله بن محمد بن شيرويه ، روى عنه في الحديث ٢٦٤ .

آثاره العلمية(١٩) :

١.أحكام القرآن .

٢.أصول الفقه .

٣.جوابات المسائل .

٤.شرح أدب القاضي للخصاف .

٥.شرح الأسماء الحسنى .

٦.شرح الجامع الكبير للشيباني .

٧.شرح الجامع الصغير للشيباني .

٨.شرح مختصر الكرخي .

٩.شرح مختصر الطحاوي .

١٠.شرح المناسك للشيباني .

١١.مختصر اختلاف العلماء للطحاوي .

١٢.واقعات الجصاص .

---

(١٩) الفوائد البهية ، ٢٨ ؛ الجواهر المضيئة ، ٢٢٣/١ ؛ الأعلام ، ١٧١/١ ؛ معجم المؤلفين ، ٧/٢ ؛ الفهرست ، ٢٦١ ؛ كشف الظنون ، ٢٠/١ و ٣٢ و ٤٦ و ١١١ و ٥٦٢ و ٥٦٨ و ٦٠٩ و ١٠٣٢/٢ و ١٦٢٧ و ١٦٣٤ و ١٨٣٠ ؛ الطبقات السنية،٤١٥/١.

منهجه في إيراد الأحاديث والآثار في كتابه أحكام القرآن (حسب القسم المناط بي) :

١. يورد كثيراً من الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم[٢٠] ، أو بصيغة التمريض[٢١] .

٢. يأتي بالإسناد موصولاً في بعض الأحيان ، كما في الحديث ٢٧.

٣. جمع كتابه الأحكام بين الصحيح كما في ٦ ، والحسن كما في ١٣٥، والضعيف كما في ٢ ، وقد يُورِد الضعيف جدّاً كما في ١.

٤. كما جمع كتابه الأثر الصحيح كما في ٥٧ ، والحسن كما في ٣١٨ ، والضعيف كما في ٣٣ ، والضعيف جدّاً كما في ٤٥٩.

٥. يورد الأحاديث غالباً بالمعنى .

٦. لايشرح الغريب .

(٢٠) حيث بلغ عددها ٢٥٦ حديثاً وأثرا . ومنها الأرقام التالية : ٤ و ٦ و ٧ و ١٢ .
(٢١) حيث بلغ عددها ١٠٢ حديثاً وأثرا . ومنها الأرقام التالية : ١٨ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥.

بيان لبعض الرموز والمصطلاحات المستخدمة في الرسالة

ثنا : حدثنا .
نا : حدثنا .
أنا : أخبرنا .
ثني : حدثني .
(ر) : رمز للحديث المرفوع .
(ق) : رمز للحديث الموقوف .
(ط) : رمز للحديث المقطوع .
بمثله : بمثل لفظ الحديث .
بنحوه : باتفاق في بعض ألفاظ الحديث .
بمعناه : بمعنى الحديث دون اتفاق في الألفاظ .
عنه : أي عن راوي الحديث .
به : أي بمثل السند المذكور .

بعض رموز تقريب التهذيب والمستخدمة في تراجم الرجال

ع : الأئمة الستة .
٤ : الأئمة الأربعة .
تمييز : من ليس له رواية في الكتب الستة .
خ : الإمام البخاري في صحيحه .
خت : الإمام البخاري تعليقاً .
بخ : الإمام البخاري في الأدب المفرد .
عخ : الإمام البخاري في خلق أفعال العباد .
ر : الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام .
ي : الإمام البخاري في رفع اليدين .
م : الإمام مسلم في صحيحه .
د : الإمام أبوداود في سننه .
مد : الإمام أبوداود في المراسيل .
خد : الإمام أبوداود في الناسخ .
قد : الإمام أبوداود في القدر .
كد : الإمام أبوداود في مسند مالك .
ت : الإمام الترمذي في سننه .
تم : الإمام الترمذي في الشمائل .
س : الإمام النسائي في سننه .
عس : الإمام النسائي في مسند علي .
كن : الإمام النسائي في مسند مالك .
ق : الإمام ابن ماجه في سننه .
فق : الإمام ابن ماجه في التفسير .

بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند ابن حجر في تقريب التهذيب

ذكر الحافظ ابن حجر أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاتهم قبل المائة .

ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاتهم بعد المائة .

ومن كان من التاسعة فما بعدها فوفاتهم بعد المائتين .

ومن ندر عن ذلك بيَّنه .

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٢٢)

(١/١ر) **حديث أبي العشراء عن أبيه في الذكاة .**

روى أبوقَتَادَة الحرَّانِي عن حمَّاد بن سَلَمَة عن أبي العُشَرَاء عن أبيه قال : سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الذكاة فقال : ((في اللَّبَّةِ والحَلْقِ ولو طعنت في فخذها أجزأ عنك))(٢٣) .

تخريجه :

أخرجه أبوداود(٢٤) والترمذي(٢٥) والنّسائي(٢٦) وابن ماجة(٢٧) وأحمد(٢٨) والدارمي(٢٩) والطيالسي(٣٠) وأبويَعْلَى(٣١) بأسانيدهم من حديث حمّاد عنه به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - أبوقَتَادة : عبدالله بن وَاقِد الحَرَّانِي ، أبوقَتَادة ، أصله من خراسان ، متروك وكان أحمد يثني عليه ويقول : "لعله

(٢٢) سورة المائدة ، آية رقم (٣) .
(٢٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٣٠١/٣ ؛ ب : ٣٠٧/٢ ؛ المخطوط : ٨٠٩ .
(٢٤) سنن أبي داود ، ١٧/٨ ، الضحايا ، ذبيحة المتردية ، (٢٨٢٢) .
(٢٥) سنن الترمذي ، ٦٢/٤ ، الأطعمة ، ماجاء في الذكاة في الحلق واللبّة ، (١٤٨١) .
(٢٦) سنن النسائي ، ٢٢٨/٧ ، الضحايا ، ذكر المتردية في البئر التي لايوصل إلى حلقها ، (٤٤٠٨) .
(٢٧) سنن ابن ماجة ، ١٠٦٣/٢ ، الذبائح ، ذكر النّاد من البهائم ، (٣١٨٤) .
(٢٨) المسند ، ٣٣٤/٤ .
(٢٩) سنن الدارمي ، ٨٢/٢ ، الأضاحي ، ذبيحة المتردي في البئر .
(٣٠) مسند الطيالسي ، الذكاة ، رقم (١٧٤٦) .
(٣١) مسند أبي يعلى ، ١٨٤/٢ ، مسند أبي العشراء الدارمي ، (١٥٠١) .

يدلّس[١٣] ، من التاسعة ، مات سنة عشر ومائتين
#تمييز[١٤]1

٢# حَمَّاد بن سَلَمَة بن دينار البصري ، أبوسلمة ، ثقة عابد أثبت النّاس في ثابت وتغيَّر حفظه بأخَرَة ، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين#خت م٤[١٥]1

٣# أبو العُشَرَاء[١٦]##الدَّارمي ، قيل اسمه=#أسامة بن قِهْطِم ، وقيل=#عُطَارِد ، وقيل=#يسار ، وقيل=# سنان بن بَرْز ، أو بَلْز ، وقيل اسمه=#بَلاَزر بن يسار ، وهو أعرابي ، مجهول، من الرابعة#
٤[١٧]1

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جداً ، فيه أبوقتادة متروك ، وأبوالعشراء مجهول1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي=#%#حديث غريب لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ولانعرف لأبي العشراء عن أبيه غير هذا الحديث%

وقال الخطابي=#%#وضعفوا هذا الحديث لأن راويه مجهول وأبو العشراء لايُدْرى من أبوه ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة%

وضعَّفه الألباني[١٨]1

غريب الحديث :

اللَّبَّة=#الهَزْمة التي فوق الصدر ، وفيه تنحر الإبل[١٩]

---

[١٣] وهو من أهل المرتبة الخامسة في التدليس#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، لابن حجر ، ١٧٨ ، ١٤٢#

[١٤] تقريب التهذيب ، ٣٢٨ ، ٣٦٨٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٥١2

[١٥] تقريب التهذيب ، ١٧٨ ، ١٤٩٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٢٥2

[١٦] بضم أوله وفتح المعجمة والراء والمد#, تقريب التهذيب#

[١٧] تقريب التهذيب ، ٦٥٨ ، ٨٢٥١#؛ وتهذيب التهذيب ، ١٦٧2 ، ٧٩٨#

[١٨] الارواء ، ١٦٨2 ، ٢٥٣٥#

[١٩] الفائق في غريب الحديث ، ٣٠2 ، %الأدم%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، ٢٢٢4 ، %لبب%#؛ ولسان العرب ، ٧٣٣2 ، %لبب%#

1

تعليق :

في قوله ,ولو طعنت في فخذها أجزأ عنك،##قال أحمد بن منيع،[٢٠] ##قال يزيد بن هارون،[٢١] ##هذا في الضرورة،[٢٢] 1

وقال أبو داود =#هذا لايصلح إلا في المتردية والمتوحش 1

(٢/٢ ر) ***حديث ابن عباس في النهي عن شريطة الشيطان .***

ثنا محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا هَنَّاد بن السَّري والحسن بن عيسى0 مولى ابن المبارك µ ١ عن ابن المبارك ،[٢٣] عن مَعْمَر عن ١ عمرو بن عبدالله ،[٢٤] عن عكرمة ١ عن ابن عباس# زاد ابن عيسى0 وأبي هريرة ،[٢٥] قالا =#نهى رسول الله ﷺ عن شَرِيطَة الشيطان µ ١ زاد ابن عيسى في حديثه،[٢٦] 0 وهي التي تُذبح فيقطع الجلد ولايفري الأوداج،[٢٧] ١ ثم تُترك حتى تموت ،[٢٨] 1

تخريجه :

أخرجه أبوداود،[٢٩] في سننه بالسند المذكور بمثله1

وأحمد،[٣٠] والحاكم،[٣١] وابن حبان،[٣٢] بأسانيدهم من

---

[٢٠] هو=أحمدبن منيع بن عبدالرحمن، أبوجعفر البغوي ، الأصم ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، وله أربع وثمانون2ع#, أنظر=تقريب التهذيب ، ٨٥ ، ١١٤

[٢١] هو =#يزيد بن هارون بن زَاذان السُّلمي مولاهم ، أبوخالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين2ع# , أنظر=التقريب ، ٦٠٦ ، ٧٧٨٩

[٢٢] سنن الترمذي ، ١٦٣4

[٢٣] ليس في المخطوط1

[٢٤] ليس في المخطوط1

[٢٥] في المخطوط =#, عن ابن عباس وأبي هريرة#والتصحيح من هامش المحطوط1

[٢٦] من هامش المحطوط1

[٢٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣٠١2 ؛ ب#2 ٣٠٧2 ؛ المخطوط# ٨١٠1

[٢٨] من هامش المحطوط1

[٢٩] سنن أبي داود ، ١٧2٨ ، الضحايا ، باب في ذبيحة المتردية ، ٢٨٢٣1

[٣٠] المسند ، ٢٨٩2١ ، مسند ابن عباس رضي الله عنهما1

طريق ابن المبارك عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# محمد بن بكر بن محمد بن عبدالرزاق بن دَاسَة البصري التَّمَّار ، أبوبكر ، الثقة العالم ، راوي السنن ، آخر من روى السنن عن أبي داود وآخر من روى عن ابن داسة بالإجازة ، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة[٣٣]1

٢# أبوداود=#سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شَدَّاد الأزْدي السَّجَسْتاني ، ثقة حافظ ، مصنف السنن وغيرها ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وسبعين ومائتين2#ت س[٣٤]1

٣# هَنَّاد بن السَّرِي[٣٥] بن مصعب التَّمِيمِي ، أبو السَّرِي الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين وله إحدى وتسعون سنة2#عخ م٤[٣٦]1

٤# الحسن بن عيسى بن ماسَرْجِس[٣٧] ، أبوعلي النَّيْسَابُوري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين2#م د س[٣٨]1

٥# ابن المبارك =#عبدالله بن المبارك المَرْوَزي ، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصائل الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون سنة2#1 ع[٣٩]1

٦# مَعْمَر بن راشد الأزْدي مولاهم ، أبوعروة

---

[٣١] المستدرك ، ٢١١٣2 ، الأطعمة ، النهي عن أكل السَّرِيطة1

[٣٢] صحيح ابن حبان ، ٢٠٥2١٣ ، الذبائح ، ذكر الزجر عن ترك قطع الودج عند الذبح، ٥٨٨٨# عن أبي هريرة فقط1

[٣٣] سير أعلام النبلاء ، ٥٣٨2١٥ ، ٣١٧#1

[٣٤] تقريب التهذيب ، ٥٢٠ ، ٢٥٣٣#1

[٣٥] بكسر الراء الخفيفة#، تقريب التهذيب#1

[٣٦] تقريب التهذيب ، ٥٧٤ ، ٧٣٢٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٥٠2٣1

[٣٧] بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة#، تقريب التهذيب#1

[٣٨] التقريب ، ١٦٣ ، ١٢٥٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٥٠2٣1

[٣٩] التقريب ، ٣٢٠ ، ٣٥٧٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٣٠2٢1

البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة[٤٠]

٧ عمرو بن عبدالله بن الأسْوار اليماني ، يقال له عمرو بَرق[٤١] ، صدوق فيه لين ، من السابعة د[٤٢]

٨ عكرمة ، أبو عبدالله مولى ابن العباس ، أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولاتثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك ع[٤٣]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف الإسناد ، في سنده عمرو بن عبدالله صدوق فيه لين

الحكم على الحديث :

قال المنذري[٤٤] في إسناده عمرو بن عبدالله الصَّنعاني ، وهو الذي يقال له عمروبرق ، وقد تكلم فيه غير واحد

وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي ، وصححه ابن حبان

غريب الحديث :

شَرِيطَةُ الشَّيطان هي الذبيحة التي لاتقتطع أوداجها ويستقصى ذبحها ، وهو من شرط الحجَّام ، وكان أهل الجاهلية يقطعون بعض حلقها ويتركونها حتى تموت ، وإنما أضافها إلى الشيطان لأنه هو الذي

---

[٤٠] التقريب ، ٥٤١ ، ٦٨٠٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٥٥
[٤١] بفتح الموحدة ، تقريب التهذيب
[٤٢] التقريب ، ٤٢٣ ، ٥٠٦٠ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٦١٢ ، ٩٥
[٤٣] التقريب ، ٣٩٧ ، ٤٦٧٣ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٩٥٠
[٤٤] عون المعبود ، ١٨٢

حملهم على ذلك وحسَّن هذا الفعل لديهم وسوَّله لهم[٤٥]
1
أفرى الأوداج=#أي شقَّها وقطعها حتى يخرج منها الدم[٤٦] ، والأوداجُ=#ماأحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذَّابح ، وقيل=#عرقان غليظان عن جانبي ثغرة النحر[٤٧]1

(٣/٣ ر) ***حديث أبي هريرة بمثل حديث ابن عباس السابق[٤٨] .***

تخريجه :

انظر الحديث السابق1

(٤/٤ ر) ***حديث رافع بن خديج في شرط الذكاة .***

روى أبو حنيفة عن[١] سعيد بن مسروق[٤٩] عن عَبَايَة بن رِفاعَة عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال=#%# كُلْ مَاأَنْهَرَ الدَّمَ وأفْرَى الأوْدَاج ماخَلا السِّنَّ والظُّفْر %[٥٠]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥١] ومسلم[٥٢] من طريق سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج ومن طرق أخرى ، ولم يذكرا في شيئ منها قوله ,وأفرى الأوداج#، وفيه أن بعيرا ندَّ فطلبوه فأعياهم فرموه بالنبل فسألوا عنه رسول الله ﷺ فقال=#%#إن لهذه البهائم أوَابِدَ كأوَابد الوحش فما غَلَبَكُم منها فاصنعوا

---

[٤٥] الفائق في غريب الحديث ، ٢/٢٣٣ ، %شرط%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢/٤٦٠ ، %شرط%#

[٤٦] الفائق في غريب الحديث ، ٣/١١٣ ، %فرى%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣/٤٤٣ ، %فرا%#

[٤٧] الفائق في غريب الحديث ، ٣/١١٣ ، %فرى%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥/١٦٥ ، %ودج%#

[٤٨] أحكام القرآن للجصاص ، ٣/١٣٠1

[٤٩] في المخطوط ,عن سعيد عن مسروق#

[٥٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠١ ؛ ب#٢/٣٠٧ ؛ المخطوط#١٨١٠1

[٥١] صحيح البخاري ، ٢/٨٨١ ، شركة ، قسمة الغنم ، ٢٣٥٦#

[٥٢] صحيح مسلم ، ٣/١٣١ ، أضاحي ، جواز الذبح بكل ماأنهر الدم ، ١٩٦٨#

به هكذا ###وفيه أيضا أنه ﷺ سُئِل عن الذبح بالقَصَبِ فقال=##ماأنهر الدم وذُكِر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر ، وسأحدثكم عن ذلك=#أما السن فعظم ، وأما الظفر فمُدى الحبشة#1والفظ للبخاري1

بيان حال الرواة :

#١ النعمان بن ثابت الكوفي ، أبوحنيفة الامام ، يقال أصله من فارس ، ويقال مولى بني تميم ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح وله سبعون سنة#1ت س،[٥٣]1

#٢ سعيد بن مسروق الثَّوري ، والد سفيان ، ثقة من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة وقيل بعدها#1ع،[٥٤]1

#٣ عَبَايَة[٥٥] بن رفاعة بن رافع بن خديج الأنصاري ، الزرقي، أبورفاعة المدني ، ثقة ، من الثالثة#1ع،[٥٦]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفق عليه1

غريب الحديث :

أنهر الدم=#الإنْهار=#الإسالة والصبُّ بكثرة ، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر،[٥٧]1

(٥/٥ ر) ***حديث حذيفة في الذكاة بكل ماأنهر الدم .***

روى إبراهيم عن أبيه عن حذيفة قال قال رسول الله

[٥٣] التقريب ، ٥٦٣ ، ٧١٥٣#؛ وتهذيب التهذيب ، ١٠ ٤٤٩ ، ٨١٧#1
[٥٤] التقريب ، ٢٤١ ، ٢٣٩٣#؛ وتهذيب التهذيب ، ٤ ٨٢ ، ١٤٢#1
[٥٥] بفتح أوله والموحدة الخفيفة وبعد الألف تحتانية خفيفة#, تقريب التهذيب#1
[٥٦] التقريب ، ٢٩٤ ، ٣١٩٦#؛ وتهذيب التهذيب ، ٥ ١٣٦ ، ٢٣٥#1
[٥٧] الفائق في غريب الحديث ، ٤ ٣٣ ، %نهر#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥ ١٣٥ ، %نهر#1

ﷺ=%اذْبَحُوا بِكُلِّ مَاأَفْرَى الأَوْدَاجَ وهَرَاقَ الدَّمَ ماخَلا السِّنَّ والظُّفْرَ %[٥٨]1

تخريجه :

أورده الهيثمي[٥٩] بلفظ=#%#اذبحوا بكل شيء فَرَى الأوداج ماخلا السن والظفر %#وعزاه إلى الطبراني في الأوسط[٦٠]1

بيان حال الرواة :

#١ إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النَّخَعي ، أبوعمران الكوفي الفقيه ، ثقة إلاأنه يرسل كثيرا ، من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين سنة أو نحوها2ع[٦١]1

#٢ يزيد بن قيس النَّخَعي ، والد إبراهيم ، لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي =#%#رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبدالله بن خِرَاش[٦٢] وثَّقه ابن حِبَّان وقال ربما أخطأ ، وضعَّفَه الجمهور%[٦٣]1

قلت=#له شاهد من حديث رافع بن خديج الذي أخرجه البخاري ومسلم وهو الذي قبل هذا 1

(٦/٦ ر) ***حديث في بيان أن الذبح بالظفر مُدَى الحبشة .***

قال ﷺ في الظفر أنها مُدَى الحبشة[٦٤]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٤#وهو صحيح1

---

[٥٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠١ ؛ ب#٢/٣٠٧ ؛ المخطوط#١٨١٠

[٥٩] مجمع الزوائد ، ٤/٣٣ ، الصيد والذبائح ، ماتجوز به الذكاة1

[٦٠] المعجم الأوسط ، ٢/١٧٢ ، حديث رقم ,٣٢٤٥

[٦١] التقريب ، ٩٥ ، ,٢٧٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١/١٦٧2

[٦٢] هو=#عبدالله بن خِرَاش0 بالخاء المعجمة0 ابن حَوْشَب الشَّيْباني ، أبوجعفر الكوفي ، ضعيف وأطلق عليه ابن عمَّار الكذب ، مات بعد الستين2#ق 1,التقريب ، ٣٠١ ، ,٣٢٩٣#1

[٦٣] مجمع الزوائد ، للهيثمي ، ٤/٣٤1

[٦٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠١ ؛ ب#٢/٣٠٨ ؛ المخطوط#١٨١٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

غريب الحديث :

مُدَى الحبشة =#المُدَى جمع مُدْيَة ، وهي السكين والشفرة،[٦٥]1

(١/٧ ق) ***أثر ابن عباس في أن الذبح بالظفر خنق .***

قال ابن عباس=#ذلك الخَنْق %،[٦٦]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[٦٧] عن معمر،[٦٨] عن عوف العبدي،[٦٩] عن أبي رجاء العُطَارِدِي،[٧٠] قال =#سألت ابن عباس عن أرانب ذبحتها بظفري ، قال =# %لاتأكلها فإنها المنخنقة#1

وأخرج الطحاوي،[٧١] نحوه من طريق آخر عن أبي رجاء العطاردي1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٢/٨ ط) ***أثر عكرمة في الذبح بالمروة .***

[٦٥] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣١٠ ، %مدا#1

[٦٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٢ ؛ ب#٣٠٨ ؛ المخطوط#١٨١٠

[٦٧] مصنف عبدالرزاق ، ٤٩٦ ، مناسك ، مايذكى به ، ٨٦١٧#1

[٦٨] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢ 1

[٦٩] هو=#عوف بن أبي جَميلة0 بفتح الجيم0 الأعرابي العَبْدِي ، البصري ، ثقة رُمِي بالقدر وبالتَّشَيُّع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين وله ست وثمانون سنة#ع, التقريب ، ٤٣٣ ، ٥٢١٥#؛ وتهذيب التهذيب ، ٦٦٢#1

[٧٠] هو =#عِمْرَان بن مِلْحان0 بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة0 ويقال ابن تَيْم ، أبورجاء العطارديّ ، مشهور بكنيته ، وقيل غير ذلك في اسم أبيه ، مخضرم ، ثقة ، معمّر، مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة#ع1, التقريب ، ٤٣٠ ، ١٧١#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٩٢#1

[٧١] شرح معاني الآثار ، ١٨٤ ، الأضاحي ، الذبح بالسن والظفر1

عن أبي بشر قال سألت عكرمة عن الذبيحة بالمروة[٧٢] ، قال=#%#إذا كانت حديدة لاتَتْرَدُ[٧٣] الأوداج[٧٤] فكل[٧٥]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٧٦]#=#ثنا يحيى بن سعيد[٧٧] عن سلمة بن بشر[٧٨] عن عكرمة قال=#سألته[٧٩] عن الذبيحة بالمروة ؛ فقال=#%#إذا كانت حديدة لاتترد الأوداج فكل%#1

بيان حال الرواة :

#١ أبوبشر =#جعفر بن إياس ، أبوبشر بن أبي وَحْشِيَّة[٨٠] ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعَّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين وقيل ست وعشرين1ع[٨١]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا1

الحكم على الأثر :

في إسناده سلمة بن بشر فإن كان هو أبوبشر جعفر بن إياس فالإسناد صحيح وإن لم يكن هو فإنني لم أقف على من اسمه سلمة بن بشر يروي عن عكرمة1

غريب الأثر :

[٧٢] في المخطوط, بالمروية#
[٧٣] في ب#, لاتترد#
[٧٤] في المخطوط, الأوداع#
[٧٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٢ ؛ ب#٣٠٨ ؛ المخطوط#١٨١٠
[٧٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٥٤ ، الصيد ، من قال=#%#إذا أنهر الدم فكل ماخلا سناً أو عظما ، ١٩٨١٩#
[٧٧] هو =#يحيى بن سعيد بن فَرُّوخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التَّميمي ، أبوسعيد القطان ، البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وله ثمان وسبعون سنة1ع, التقريب ، ٥٩١ ، ٧٥٥٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٩٨٣#١٤٩٩#
[٧٨] يبدو والله أعلم أنه أبوبشر جعفر بن إياس كما جاء في الجصاص#ولم أقف على من يرو عن عكرمة باسم سلمة بن بشر1
[٧٩] أي أن سلمة سأل عكرمة1
[٨٠] بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية#, تقريب التهذيب#
[٨١] التقريب ، ١٣٩ ، ٩٣٠#؛ وتهذيب التهذيب ، ٨٣٢ ، ١٢٩#

المَروة=#حجر أبيض برَّاق ، وقيل=#هي التي يقدح منها النار1
لاتّثرَد=#هو من التَّثريد ، وقيل التَّثريد ، وهو=#أن يغمز الأوداج غمزا من غير قطع[٨٢]1
وهو أيضاً=#القتل بغير ذكاة ، أو هو=#أن يذبح بشيء لايسيل الدم[٨٣]1

(٧/٩ ر) ***حديث شداد بن أوس في الأمر بإحسان الذبح .***

ثنا محمد بن بكر ثنا أبوداد ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن خالد الحدَّاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس قال=#خصلتان سمعتهما من رسول الله ﷺ#%#إن الله كتب الإحسان على كل شيء ١ فإذا قتلتم فأحسنوا[٨٤]#% #١ قال غير مسلم[٨٥]# #%# ١ فأحسنوا الذبح[٨٦] ، وليُحِدَّ أحدكم شَفْرَتَه وليرح ذبيحته%[٨٧]1

تخريجه :
أخرجه أبوداود[٨٨] بسنده بمثله1
ومسلم[٨٩] من طريق خالد الحدَّاء عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :
#١ محمد بن بكر ، ثقة عالم1#تقدمت ترجمته رقم ,١#
#٢ أبوداود السَّجَسْتَاني ، ثقة حافظ ، مصنف السنن وغيرها#تقدمت ترجمته رقم ,٢#
#٣ مسلم بن إبراهيم ، الأزدي ، الفَرَاهِيدي# بالفاء#

[٨٢] الفائق في غريب الحديث ، ٣/١١٣ ، %فرى%#
[٨٣] ذكره محقق أحكام القرآن للجصاص ,محمد قمحاوي#وعزاه إلى النهاية ولم أعثر عليه1
[٨٤] في المخطوط ,فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح#1
[٨٥] من هامش المحطوط1
[٨٦] في ب ,فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح#1
[٨٧] أحكام القرآن للجصاص ، ٣/١٣٠2
[٨٨] سنن أبي داود ، ٨/٨2 ، الضحايا ، النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة ، ٢٨١١ ,#1
[٨٩] صحيح مسلم ، ١٣/١١٣2 ، الصيد والذبائح ، الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشَّفرة ، ١٩٥٥ ,#1

، أبوعمر البصري ، ثقة مأمون مكثر ، عمي بأخَرَة ، من صغار التاسعة ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وهو أكبر شيخ لأبي داود#ع[٩٠]

٤# شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد العُتَكِي مولاهم ، أبوبسطام ، الواسطي ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول=#%#هو أمير المؤمنين في الحديث %#وهو أول من فتَّش بالعراق عن الرجال وذَبَّ عن السُّنَّة ، وكان عابداً ، من السابعة ، مات سنة ستين#ع[٩١]

٥# خالد الحَذَّاء=#خالد بن مِهْرَان ، أبوالمُنَازل[٩٢] ، البصري، الحذَّاء[٩٣] ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم ؛ وقيل لأنه كان يقول=#%#احذ على هذا النحو %#، وهو ثقة يرسل ، من الخامسة ، أشار حماد بن زيد[٩٤] إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان#ع[٩٥]

٦# أبوقلابة=#عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر ، الجرمي ، أبوقلابة البصري ، ثقة فاضل ، كثير الإرسال ، قال العجلي[٩٦]#%#فيه نَصْب يسير% ، من الثالثة ، مات بالشام هارباً من القضاء سنة أربع ومائة وقيل بعدها#ع[٩٧]

٧# أبوالأشْعَث=#شَرَاحيل بن آده[٩٨] ، أبو الأشعث

[٩٠] التقريب ، ٥٢٩ ، ١٦١٦#
[٩١] التقريب ، ٢٦٦ ، ٢٧٩٠#؛ وتهذيب التهذيب ، ٣٣٨ ، ٥٨٠#
[٩٢] بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي#، تقريب التهذيب#
[٩٣] بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة#، تقريب التهذيب#
[٩٤] هو=#حمَّاد بن زيد بن دِرْهَم الأزدي ، الجَهْضَمي ، أبوإسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريرا ، ولعله طرأ عليه ، لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين وله إحدى وثمانون سنة #ع، التقريب ، ١٧٨ ، ١٤٩٨##
[٩٥] التقريب ، ١٩١ ، ١٦٨٠#؛ وتهذيب التهذيب ، ١٢٠ ، ٢٢٤#
[٩٦] هو=#عبدالله بن صالح بن مسلم العجْلي ، ثقة ، من التاسعة ، لم يثبت أن البخاري أخرج له#، خ#، التقريب ، ٣٠٨ ، ٣٣٨٩##
[٩٧] التقريب ، ٣٠٤ ، ٣٣٣٣#؛ وتهذيب التهذيب ، ٢٢٤ ، ٣٨٧#
[٩٨] بالمد وتخفيف الدال#، تقريب التهذيب#

الصَّنْعاني، ويقال=آده جدُّ أبيه وهو ابن شُرَحْبِيل بن كُلَيْب ، ثقة ، من الثانية ، شهد فتح دمشق
2بخ م٤[٩٩]1

الحكم على سند المؤلف :

صحيح1

الحكم على الحديث :

صحيح1

غريب الحديث :

شَفْرَتَه=الشَّفْرَة بالفتح==السِّكين العريضة وجمعها شَفْر وشِفَار[١٠٠]1

(١٠/٨ ر) حديث عدي بن حاتم في الذبح بالمروة وشقة العصا .

ثنا محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد بن سلمة عن سِمَاك بن حرب عن مُرَيّ بن قَطَري عن عدي بن حاتم أنه قال=قلت=يارسول الله أرأيت إن أحدنا ١ أصاب[١٠١] صيداً وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشِقَّة العصا؟ قال==أمرر ١ الدم[١٠٢] بما شئت واذكر اسم الله[١٠٣]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[١٠٤] به بمثله1

وابن ماجة[١٠٥] والنّسائي[١٠٦] والحاكم[١٠٧] من طريق سماك عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١ محمد بن بكر ، ثقة عالم1=تقدمت ترجمته رقم ٢ ,1

[٩٩] التقريب ، ٢٦٤ ، ٧٧١٢ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٣١٩٢ ، ٤٨٥ ,1
[١٠٠] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٤٨٤٢ ، %شفر% ؛ ولسان العرب ، ٤٢٠٢ ، %شفر%1
[١٠١] في المخطوط, صاد1
[١٠٢] في المخطوط, امروا=ومن هامش المحطوط, اهرق1
[١٠٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٠٢٣ ؛ ب=٣٠٨٢ ؛ المخطوط=١٨١١
[١٠٤] سنن أبي داود ، ١٦٢٨ ، الضحايا ، الذبيحة بالمروة ، ٢٨٢١ ,1
[١٠٥] سنن ابن ماجة ، ١٠٦٠٢ ، الذبائح ، مايذكى به ، ٣١٧٧ ,1
[١٠٦] سنن النسائي ، ٢٢٥٧ ، الضحايا ، إباحة الذبح بالعود ، ٤٤٠١ ,1
[١٠٧] المستدرك ، ٢٤٠٤ ، الذبائح1

٢# أبوداود السَّجِسْتَاني ، ثقة حافظ ، مصنف السنن وغيرها#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

٣# موسى بن إسماعيل المِنْقَري[١٠٨] ، أبوسلمة التَّبُوذَكِي[١٠٩] ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولاالتفات إلى قول ابن خراش =#%تكلم الناس فيه%#، مات سنة ثلاث وعشرين2ع[١١٠]1

٤# حمَّاد بن سَلَمَة ، ثقة تغيّرعابد ، تقدمت ترجمته رقم , ١#1

٥# سِمَاك[١١١] بن حرب بن أوس بن خالد الذُّهلي البَكْري الكوفي ، أبوالمغيرة ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغيَّر بأَخَرَة فكان ربما تَلَقَّن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين2خت م٤[١١٢]1

٦# مُرَيّ[١١٣] بن قَطَري[١١٤] ، الكوفي،مقبول من الثالثة#2 ٤[١١٥]1

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه مُرَيّ بن قَطَري مقبول ، وفيه اختلاط حماد وسماك1

الحكم على الحديث :

ضعيف1

غريب الحديث :

شِقَّة العصا=#الشِّقَّة=#الشَّظِيَّة أو القطعة المشقوقة من لوح أو خشب أو غيره[١١٦]1

---

[١٠٨] بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف في آخرها راء#, اللباب ، ٣#٢٦٤2#1

[١٠٩] بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة#, تقريب التهذيب#1

[١١٠] التقريب ، ٥٤٩ ، , ٦٩٤٣#1

[١١١] بكسر أوله وتخفيف الميم#, تقريب التهذيب#1

[١١٢] التقريب ، ٢٥٥ ، , ٢٦٢٤#؛ وسير أعلام النبلاء ، ٥#٢٤٥2 ، , ١٠٩#1

[١١٣] بالتصغير#, تقريب التهذيب#1

[١١٤] بفتحتين وكسر الراء مخففا#, تقريب التهذيب#1

[١١٥] التقريب ، ٥٢٦ ، , ٦٥٧٨#؛ وتهذيب التهذيب ، ١٠#٩٩2 ، , ١٨١#1

[١١٦] لسان العرب ، ١٠#١٨٢2 ، %شقق%#1

أمْرِر الدَّمَ=#أي استخرجه وأجْرِه بما شئت1#يريد الذبح1#وهو من مَرَى الضَّرع يَمْرِيه1
ويروى %أمِر الدم%#من مار يمور ، إذا جرى وأمَارَه غيرُه1
قال الخطَّابي=#%أصحاب الحديث يروونه مشدَّد الراء ، وهو غلط%
وقد جاء في سنن أبي داود والنَّسائي %أمْرِر%#براءين مُظْهَرَتَين ، ومعناه=#اجعل الدم يمر=#أي يذهب1#
فعلى هذا من رواه مشدّد الراء يكون قد أدغم وليس بغلط[١١٧]1

(١١/٩ ر) ***حديث كعب بن مالك في الذكاة بالمروة .***

وفي حديث نافع عن ١ ابن^[١١٨] لكعب بن مالك عن أبيه أن جارية سوداء ذكّت شاة بمروة فذكر ١ ذلك^[١١٩] كعب للنبي ﷺ فأمرهم بأكلها[١٢٠]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٢١] بسنده عن نافع عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# نافع ، أبوعبدالله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك1#ع[١٢٢]1

٢# ابن كعب بن مالك=#لم أتمكن من معرفة اسمه وقد ورد في البخاري هكذا1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا1

---

[١١٧] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣٢٢/٤ ، %مرا%1#
[١١٨] الذي عند الجصاص=#نافع عن كعب بن مالك عن أبيه#، وهو خطأ لأنه لايستقيم مع مافي الحديث من أن كعباً ذكر ذلك للنبي ص ولمخالفته الروايات كلها1#ومأأثبتُه من صحيح البخاري1
[١١٩] ليس في المخطوط1
[١٢٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٣ ؛ ب#٣/٣٠٣ ؛ المخطوط#١٨١١
[١٢١] صحيح البخاري ، ٢/٨٠٨ ، الوكالة ، إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً يَفْسُد ذبح وأصلح مايخاف عليه الفساد ، ٢١٨١#1
[١٢٢] التقريب ، ٥٥٩ ، ٧٠٨٦#1

الحكم على الحديث :

صحيح 1

(١٢/١٠ ر) حديث زيد بن ثابت بمثل حديث كعب .

روى سلمان بن يسار عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ مثله[١٢٣]

تخريجه :

أخرجه أحمد[١٢٤] والنَّسَائي[١٢٥] وابن ماجة[١٢٦] والبيهقي[١٢٧] والحاكم[١٢٨] بأسانيدهم من طريق حَاضِرَ بن المُهاجِر[١٢٩] عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت أن ذئباً نَيَّب[١٣٠] في شاة ، فذبحوها بمروة فرخَّص لهم رسول الله ﷺ في أكلها

بيان حال الرواة :

سليمان بن يَسَار الهلالي ، المدني ، مولى ميمونة وقيل أم سلمة ، ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ، من كبار الثالثة، مات بعد المائة وقيل قبلها ع[١٣١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

صحّحه الحاكم وأقرّه الذهبي ، وقال الشوكاني[١٣٢] رجاله رجال الصحيح إلا حاضرَ بن المهاجر فقيل مجهولٌ وقيل مقبول

---

[١٢٣] أحكام القرآن للجصاص ، ١/٣٠٣ ؛ ب/٣٠٣ ؛ المخطوط/١٨١١

[١٢٤] المسند ، ٥/١٨٣ ، مسند زيد بن ثابت

[١٢٥] سنن النَّسائي ، ٧/٢٢٥ ، الضحايا ، إباحة الذبح بالمروة ، ٤٤٠٠

[١٢٦] سنن ابن ماجة ، ٢/١٠٦٠ ، الذبائح ، مايذكى به ، ٣١٧٦

[١٢٧] السنن الكبرى ، ٩/٢٥٠ ، الصيد والذبائح ، ماجاء في البهيمة تريد أن تموت فتُذبح

[١٢٨] المستدرك ، ٤/١١٤ ، الأطعمة ، الذبائح

[١٢٩] هو حَاضِرَ بن مُهاجِر ، أبو عيسى ، البَاهِلِيُّ ، مقبول من السادسة س ق التقريب ، ١٤٩ ، ١٠٦٦ ؛ وتهذيب الكمال ، ٧/٢٣٢

[١٣٠] بتشديد الياء ، أي أنشب أنيابه فيها والنَّاب السِّنُّ التي خلف الرباعية النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥/١٤٠ ، نيب

[١٣١] التقريب ، ٢٥٥ ، ٢٦١٥ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٤/٢٢٨ ، ٣٨١

[١٣٢] نيل الأوطار ، ٩/١٦ ، الذبح وما يجب له وما يستحب

(١٣/١١ ر) حديث رافع بن خديج في الذبح بكل ماأنهر الدم .

وفي حديث رافع بن خديج عن النبي ﷺ أنه قال=#%# ماأنْهَرَ الدم وذُكِرَ اسم الله عليه فكلوا إلا ماكان من سن أو ظفر %[١٣٣]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٤#وهو صحيح1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(١٤/٣ ق) أثر أبي الدرداء

(١٥/٤ ق) وفضالة بن عبيد

(١٦/٥ ق) وعبدالله بن عمر

(١٧/٦ ط) ومكحول أنهم كانوا لايرون بأساً في أكل صيد المعراض خَزَقَ أو لم يخزق .

قال الأوزاعي في صيد المعراض=#%#يؤكل خزق أو لم يخزق %#، قال=#%وكان أبوالدرداء وفضالة بن عبيد وعبدالله بن عمر ومكحول لايرون به بأساً%[١٣٤]1

تخريجه :

لم أقف على تخريجها من طريق الأوزاعي1

ولم أجد لأبي الدرداء شيئاً في ذلك1

وأما فضالة بن عبيد فقد أخرج ابن أبي شيبة[١٣٥] بسنده عن إسحاق بن عبدالله[١٣٦] عن مكحول أن فضالة بن عبيد وأبا مسلم الخولاني كانا يأكلان ماقتل المعراض1

وأما عبدالله بن عمر فلم أقف عليه عنه1

[١٣٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٣ ؛ ب#٢/٣٠٨ ؛ المخطوط#١١٨1

[١٣٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٣ ؛ ب#٢/٣٠٨ ؛ المخطوط#١١٨1

[١٣٥] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤/٢٤٦ ، الصيد ، المعراض ، , ١٩٧١٩#1

[١٣٦] هو #إسحاق بن عبدالله بن أبي فَرْوة الأموي مولاهم ، المدني ، متروك ، من الرابعة ، مات سنة أربع وأربعين1#دت ق#, التقريب ، ١٠٢ ، , ٣٦٨#1#

وأما مكحول فقد أخرج ابن أبي شيبة[١٣٧] عن عمر بن أيوب[١٣٨] عن مغيرة بن زياد[١٣٩] عن مكحول#نحوه1

بيان حال الرواة :

#١ الأوزاعي=#عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمر ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين1#ع[١٤٠]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

أثر فضالة عند ابن أبي شيبة ضعيف جداً لأن فيه إسحاق بن عبدالله وهو متروك1

وأثر مكحول عند ابن أبي شيبة في إسناده عمر بن أيوب وهو صدوق له أوهام وكذلك مغيرة بن زياد مثله1

غريب الأثر :

المِعْرَاض=#سهم بلا ريش ولانصل ، وإنما يصيب بعرضه دون حدِّه[١٤١]1

خَزَقَ=#خَزَقَ السهمُ وخَسَقَ=#إذا أصاب الرَّمِيَّة ونفذ فيها[١٤٢]1

(١٨/٧ ق) ***أثر علي في ذكاة المتردي من البهائم .***

روي عن علي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وعلقمة والأسود ومسروق أنه إن لم يقدر على ذبحه فإنه يقتله كالصيد ويكون مذكى[١٤٣]1

تخريجه :

[١٣٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٦2 ، الصيد ، المعراض ، ١٩٧٢٨1

[١٣٨] هو=#عمر بن أيوب العبدي ، الموصلي ، صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وثمانين1#م د س ق#، التقريب ، ٤١٠ ، ٤٨٦٧1

[١٣٩] هو=#المغيرة بن زياد البَجَلي ، أبوهشام أو هاشم ، الموصلي ، صدوق له أوهام ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين1# #، التقريب ، ٥٤٣ ، ٦٨٣٤1

[١٤٠] التقريب ، ٣٤٧ ، ٣٩٦٧1

[١٤١] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢١٥3 ، %عرض%1

[١٤٢] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٩٢2 ، %خزق%1

[١٤٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٣3 ؛ ب#٣٠٣3 ؛ المخطوط#٨١٢1

أخرجه ابن أبي شيبة[١٤٤] # #ثنا وكيع[١٤٥] عن عبدالعزيز بن سياه[١٤٦] عن أبي راشد السلماني[١٤٧] قال=#كنت أرعى منائح لأهلي بظهر الكوفة ,يعني العشار#، فتردى منها بعيرٌ فخشيت أن يسبقني بذكاة فأخذت حديدةً فوجأت بها في جنبه أو في سنامه ثم قطعته أعضاء 111#إلى أن قال فأتيت علياً فأخبرته خبره فقال=#%كل وأطعمني عجزه%#1

وأخرجه عبدالرزاق[١٤٨] وابن أبي شيبة[١٤٩] والبيهقي[١٥٠] بأسانيدهم من طريق سفيان[١٥١] عن حبيب بن أبي ثابت[١٥٢] أن بعيراً نَدَّ فطعنه رجلٌ بالرُّمح فسُئِلَ علي عنه فقال=#%كله واهْدِ لي عَجزَه%#

1

#####################################

[١٤٤] مصنف ابن أبي شيبة ، 2562 ، الصيد ، من قال=#تكون الذكاة في غير الحلق واللبة ، ,19840#1

[١٤٥] هو=#وكيع بن الجرَّاح بن مَليح الرُّؤَاسي0 بضم الراء وهمزة ثم مهملة0 ، أبوسفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ، وله سبعون سنة21#ع1, التقريب ، ٥٨١ ، ,7414#؛ وتهذيب الكمال ، 4632 ##1

[١٤٦] هو=#عبدالعزيز بن سِيَاه0 بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة0 ، الأسدي ، الكوفي ، صدوق يتشيع ، من السابعة21#خ م ت س ق#, تقريب التهذيب ، ٣٥٧ ، ,4100#؛ وتهذيب الكمال ، 3824 ##1

[١٤٧] لم أقف عليه ، ولعله=#أباراشد الحُبْراني# بضم المهملة وسكون الموحدة# ، الشامي ، قيل اسمه أخضر ، وقيل النعمان ، ثقة ، من الثانية21#بخ د ت ق #, تقريب التهذيب ، ٦٣٩ ، ,8088#؛ وتهذيب الكمال ، 6032 ##1

[١٤٨] مصنف عبدالرزاق ، 4652 ، المناسك ، صيد الحرم يدخل الحل والآهل يستوحش1

[١٤٩] مصنف ابن أبي شيبة ، 2512 ، الصيد ، ماقالوا في الإنسيَّة توحَّش من الإبل والبقر؟ ، ,19787#1

[١٥٠] السنن الكبرى ، 9246 ، الصيد والذبائح ، ماجاء في ذكاة مالايقدر على ذبحه1

[١٥١] هو=#سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوري ، أبوعبدالله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربَّما دلَّس ، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون21#ع, التقريب ، ٢٤٤ ، ,2445#؛ وتهذيب التهذيب ، 1112 ، ,199#1

قلت=#هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس الذين يحتمل تدليسهم ولايؤثر على مروياتهم# ,أنظر=#تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١١٣ ، ,51##1

[١٥٢] هو=#حبيب بن أبي ثابت=#قيس0 ويقال=#هند0 بن دينار الأسدي مولاهم ، أبويحي الكوفي ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة21#ع, التقريب ، ١٥٠ ، ,1084#؛ وتهذيب الكمال ، 2262 1

قلت =#تدليسه من المرتبة الثالثة التي يشترط فيها التصريح بالسماع 1, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٣٢ ، ,69##1

والبخاري[١٥٣] تعليقاً1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن لغيره1

غريب الأثر :

تَرَدَّى=#أي سقط ، يقال=#ردى وتردَّى لغتان ، كأنَّه تَفَعَّل ، من الرَّدى=#الهلاك[١٥٤]1

(١٩/٨ ق) ***أثر ابن مسعود بمثل أثر علي[١٥٥] .***

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٥٦]##نا عيسى بن يونس[١٥٧] عن الأعمش[١٥٨] عن زيد بن وهب[١٥٩] قال =#سُئِلَ ابن مسعود عن رجل ضرب رجلَ حمار وحش فقطعها ، فقال=#دعوا ماسقط وذكوا مابقي فكلوه#1

وأخرجه البخاري تعليقا[١٦٠]##قال الأعمش عن زيد=# استعصى على رجل من آل عبدالله حمارٌ ، فأمرهم أن يضربوه حيث تيسّر ، #دعوا ماسقط منه وكلوه#1

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٦١] أيضاً#نا ابن عيينة[١٦٢] عن

---

[١٥٣] صحيح البخاري ، ٥/٢٠٩٨ ، الذبائح والصيد ، مائدٌ من البهائم فهو بمنزلة الوحش1

[١٥٤] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢/٢١٦ ، %ردا#1

[١٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣/٣٠٣ ؛ ب=#٢/٣٠٩ ؛ المخطوط=#٨١٢1

[١٥٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤/٢٤٤ ، الصيد ، الرجل يضرب الصيد فيبين منه العضو ، ١٩٦٩٩#1

[١٥٧] هو=عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي،بفتح المهملة وكسرالموحدة، أخو إسرائيل ،كوفي نزل الشام مرابطاً،ثقة مأمون،من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين 21#ع 1,التقريب ، ٤٤١ ، ٥٣٤١#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/١٠٨٦##1

[١٥٨] هو=#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ، أبومحمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ، وكان مولده أول سنة إحدى وستين 21#ع 1#,تقريب التهذيب ، ٢٥٤ ، ٢٦١٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٤٦٢##1

[١٥٩] هو =#زيد بن وهب الجهني ، أبوسليمان الكوفي ، مخضرم ، ثقةٌ جليلٌ لم يُصِب من قال=#في حديثه خلل ، مات بعد الثمانين ، وقيل سنة ست وتسعين 21#ع#,تقريب التهذيب ، ٢٢٥ ، ٢١٥٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٥٧٤##1

[١٦٠] صحيح البخاري ، ٥/٢٠٨٧ ، الذبائح والصيد ، صيد القوس1

[١٦١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤/٢٥١ ، الصيد ، ماقالوا في الإنسيَّة توحش من

عبدالكريم[١٦٣] عن زياد بن أبي مريم[١٦٤] أن حماراً وحشياً استعصى على أهله فضربوا عُنُقه ، فسُئِل ابن مسعود فقال: تلك أسرع الذكاة.

وأخرجه عبدالرزاق[١٦٥] عن معمر[١٦٦] عن عبدالكريم بسند ابن أبي شيبة ولفظه:

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

صحيح.

(٢٠/٩ ق) ***أثر ابن عباس بمثل أثر علي رضي الله عنهم[١٦٧].***

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٦٨] معلقا ، قال: قال ابن عباس: ماأعجزك مما في يدك فهو بمنزلة الصيد ، وفي بعير تردَّى في بئر من حيث قدرت عليه فذكّه.

وأخرج ابن أبي شيبة[١٦٩] وعبدالرزاق[١٧٠]

الإبل والبقر؟ ، ١٩٧٩٠.

١٦٢ هو: سفيان بن عُيَيْنَة بن أبي عِمْرَان: ميمون الهلالي ، أبومحمد الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغيَّر بأَخَرَة وكان ربما دلَّس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة. ع. التقريب ، ٢٤٥ ، ٢٤٥١؛ وتهذيب التهذيب ، ١١٧٤، ٢٠٥؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٢١.
قلت: هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس الذين يحتمل تدليسهم ولايؤثر على مروياتهم. أنظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١١٤ ، ٥٢.

١٦٣ هو: عبدالكريم بن مالك الجَزَري ، أبوسعيد مولى بني أمية ، وهو الخَضْرَمِي بالخاء والضاد المعجمتين نسبة إلى قرية من اليمامة ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين. ع. التقريب ، ٣٦١ ، ٤١٥٤؛ وتهذيب الكمال ، ٨٤٢.

١٦٤ هو: زِيَاد بن أبي مريم الجَزَري ، وثَّقه العجلي ، من السادسة ، ولم يثبت سماعه من أبي موسى ، وجزم أهل بلده بأنه غير ابن الجرَّاح. ق. التقريب ، ٢٢١ ، ٢٠٩٩؛ وتهذيب التهذيب ، ٣٨٤٣ ، ٧٠١.

١٦٥ مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٤٤ ، المناسك ، صيد الحرم يدخل الحل والآهل يستوحش ، ٨٤٧٤.

١٦٦ مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة. تقدمت ترجمته رقم ٢.

١٦٧ أحكام القرآن للجصاص ، ٣٠٣٣.

١٦٨ صحيح البخاري ، ٢٠٩٨، الذبائح والصيد ، مانَدَّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش.

١٦٩ مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٥١٤ ، الصيد ، ماقالوا في الإنسية توحش ،

والبيهقي[١٧١] الشقّ الأول من قول ابن عباس من طريق خالد الحَذَّاء[١٧٢] عن عكرمة[١٧٣] عن ابن عباس1

وأخرج عبدالرزاق[١٧٤] الشق الثاني من قول ابن عباس عن إسرائيل[١٧٥] عن سماك[١٧٦] عن عكرمة عن ابن عباس قال=#%#إذا وقع البعير في البئر فاطعنه من قِبَل خاصرته ، واذكر اسم الله وكل%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٢١/١٠ ق) أثر ابن عمر بمثل أثر علي رضي الله عنهم[١٧٧] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٧٨]#=#ثنا ١يحيى بن حَيَّان^[١٧٩] عن عباية[١٨٠] قال=#تَرَدَّى بَعِيرٌ في رَكِيَّةٍ[١٨١] وابن

---

[١٧٠] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٥٤ ، المناسك ، صيد الحرم يدخل الحلّ والآهل يستوحش ، ٨٤٧٨#1

[١٧١] السنن الكبرى ، ٢٤٦٩ ، الصيد والذبائح ، ماجاء في ذكاة مالايقدر على ذبحه إلا برمي أو سلاح1

[١٧٢] هو=#خالد بن مِهْرَان ، أبوالمَنازل ، الحذَّاء ، ثقة يرسل1#تقدمت ترجمته رقم ٩#1

[١٧٣] هو=#عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس0 ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٢#1

[١٧٤] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٨٤ ، المناسك ، ذبيحة العبث ورميه ومالم يقدر على ذبحه ، ٨٤٨٨#1

[١٧٥] هو=#إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيْعِي الهمْداني ، أبويوسف الكوفي ، ثقة تُكلِم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها 1#ع#,تقريب التهذيب ، ١٠٤ ، ٤٠١#1؛ وتهذيب الكمال ، ٩٢١#1

[١٧٦] هو=#سِمَاك بن حرب الذُّهلي ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغيَّر بأخَرَة فكان ربما تَلقَّن1تقدمت ترجمته رقم ١٠#1

[١٧٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٣٢ ؛ ب#٣٠٩٢ ؛ المخطوط#٨١٢1

[١٧٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٥٦٤ ، الصيد ، من قال=#تكون الذكاة في غير الحلق واللبة ، ١٩٨٣٨#1

[١٧٩] الذي في المصنف لابن أبي شيبة =#,يحي بن أبي حيان#، وهو خطأ والصحيح ماأثبتُّه وهو=#يحيى بن سعيد بن حَيَّان0 بمهملة وتحتانية0 ، أبوحيان ، الكوفي ، ثقة عابد ، من السادسة ، مات سنة خمس وأربعين1# ع1,التقريب ، ٥٩٠ ، ٧٥٥٥#1؛ وتهذيب التهذيب ، ١١ ٢١٤ ، ٣٥٦#1

[١٨٠] عَبَايَة بن رفاعة ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤#1

[١٨١] الرَّكِيَّة =#البئر ، وجمعها ركايا 1#,النهاية في غريب الحديث والأثر ،

عمر حاضر فنزل رجل لينحره فقال =#لاأقدر أن أنحره ، فسَأَلَ ابنَ عمر ، فقال=#أذكر اسم الله عليه وانحره من قبل اكلته%#، ففعل فأخرج مقطعاً فأخذ منه ابن عمر عشراً بدرهمين أو بأربعة1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

مرسل لأن عباية لم يدرك ابن عمر1

(٢٢/١١ ط) ***أثر علقمة بمثل أثر علي***[١٨٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٣/١٢ ط) ***أثر الأسود بمثل أثر علي***[١٨٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٤/١٣ ط) ***أثر مسروق بمثل أثر علي***[١٨٤] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٨٥] عن الثوري[١٨٦] عن منصور[١٨٧] والأعمش[١٨٨] عن أبي الضُّحى[١٨٩] أن

٢٦١٢ ، ٢ركا%#

[١٨٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٣٣ ؛ ب#٣٠٩٢ ؛ المخطوط#١٨١٢

[١٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٣٣ ؛ ب#٣٠٩٢ ؛ المخطوط#١٨١٢

[١٨٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٣٣ ؛ ب#٣٠٩٢ ؛ المخطوط#١٨١٢

[١٨٥] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٨٤ ، المناسك ، ذبيحة العبث ورميه ومالم يُقدر على ذبحه ، ٨٤٨٩#

[١٨٦] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[١٨٧] هو#منصور بن المُعْتَمِر بن عبدالله السُّلمي ، أبوعتاب0 بمثناة ثقيلة ثم موحدة0 ، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة21 ع#, التقريب ، ٥٤٧ ، ٦٩٠٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٧٦٣ #

قالحاً[١٩٠] تردَّى في بئرٍ ، فقال مسروق=#%#ذكُّوه من قِبَل خاصرته%#1

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٩١] ثنا ابن مهدي[١٩٢] نا سفيان عن حبيب[١٩٣] عن مسروق في قِرْمِل[١٩٤] تردى في بئر فقال=#%#قطِّعُوه وكُلُوه%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

إسناد عبدالرزاق صحيح1

أما إسناد ابن أبي شيبة فلم أقف على من اسمه حبيب ويروي عن مسروق1

(١٢/٢٥ ر) حديث عبدالله بن المغفَّل في النهي عن الحذف .

وفي حديث قتادة عن ١ عُقبَة بن صَهْبان[١٩٥] عن عبدالله بن ١ مغفل[١٩٦] عن النبي ﷺ نهى عن الحذف

---

[١٨٨] هو=#سليمان بن مِهران الأسدي الكاهلي ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ١٩,#1

قلت=#هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس الذين يحتمل تدليسهم ولايؤثر على مروياتهم#, أنظر=#تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١١٨ ، ٥٥,#1

[١٨٩] هو =#مسلم بن صُبيح 0 بالتصغير 0 ، الهمْداني ، أبوالضحى الكوفي ، العطار ، مشهورٌ بكنيته ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة مائة#, تقريب التهذيب ، ٥٣٠ ، ٦٦٣٢,# ؛ وتهذيب الكمال ٣٢٦٢#1

[١٩٠] ذكر محقق مصنف عبدالرزاق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أن القالح هو #الجمل الضخم ذو السنامين ، ولم أقف على المعنى الذي ذكره1

[١٩١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٥٦٤ ، الصيد ، من قال=#تكون الذكاة في غير الحلق واللبة ، ١٩٨٣٩,#1

[١٩٢] هو=#عبدالرحمن بن مهدي بن حَسَّان العَنْبَري مولاهم ، أبوسعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني=#%مارأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة #1ع, التقريب ، ٣٥١ ، ٤٠١٨,#1

[١٩٣] لم أستطع تحديده وذلك أن الثوري يروي عن ثلاثة كلهم اسمه حبيب وهم= حبيب بن أبي ثابت وحبيب بن الشهيد وحبيب بن أبي عمرة وكلهم ثقات ، ولم أقف على أن أحدهم يروي عن مسروق1

[١٩٤] قِرْمِل=#من الإبل=#الصغير الجسم الكثير الوبر ، وقيل=#هو ذو السَّنامين# ,الفائق في غريب الحديث والأثر ، ١٨٦٣ ، %قرمل%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥٠٢٤، %قرمل%#1

[١٩٥] في المخطوط, عقبة بن صهيب#1

[١٩٦] من هامش المحطوط1

وقال =#%#إنها لاتَنْكأُ العدوَّ ولاتصيد الصيدَ ولكنها تكسر السنَّ وتفقأُ العين%[١٩٧]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٩٨] ومسلم[١٩٩] بسنديهما من طريق قتادة عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، أبوالخطاب البصري، ثقة ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة1#ع[٢٠٠]1

#٢ عُقبَة بن صُهْبان[٢٠١] ، الأزدي ، بصري ، ثقة ، من الثالثة، مات بعد السبعين[٢٠٢]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا1

الحكم على الحديث :

متفق عليه1

غريب الحديث :

الحذف=#يستعمل في الضرب والرمي معاً[٢٠٣]1

لاتَنْكَأُ العَدُوَّ=#أي لايكثر فيهم الجراح والقتل فيُوهِنَهُم بذلك[٢٠٤]1

تَفْقَأُ العَيْن=#الفَقْء=#الشقّ[٢٠٥]1

(٢٦/١٣ ر) حديث في الصيد بالمعراض .

[١٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣/٣٠٤ ؛ ب#٢/٣٠٩ ؛ المخطوط#١/٨١٢

[١٩٨] صحيح البخاري ، ٥/٢٢٩٧ ، الأدب ، النهي عن الخذف ، ٥/٥٨٦٦#

[١٩٩] صحيح مسلم ، ٣/١١٢ ، الصيد والذبائح ، إباحة مايستعان به على الإصطياد والعدو وكراهة الخذف ، ٥/١٩٥٤#

[٢٠٠] التقريب ، ٤٥٣ ، ٥/٥١٨#؛ وتهذيب التهذيب ، ٨/٣٥١ ، ٦/٦٣٥#؛ وشذرات الذهب ، ١/١٥٣1

[٢٠١] بضم المهملة وسكون الهاء بعدها موحدة#، تقريب التهذيب#

[٢٠٢] التقريب ، ٣٩٥ ، ٤/٤٦٤٠#؛ وتهذيب التهذيب ، ٧/٢٤٢ ، ٤/٤٣٨#

[٢٠٣] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١/٣٥٦ ، %حذف%#

[٢٠٤] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥/١١٧٢ ، %نكا%#

[٢٠٥] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣/٤٦١ ، %فقأ%#

أن النبي ﷺ قال في المِعْرَاض=#%#إن أصابه بحدِّه فخَزَقَ فكل ، وإن أصابه بعرضه فلا تأكل%[٢٠٦]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٠٧] ومسلم[٢٠٨] من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفق عليه1

(٢٧/١٤ ر) حديث رافع بن خديج في أن البعير إذا توحَّش يكون بمنزلة الصيد.

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا بشر بن موسى ثنا سفيان عن عمر[٢٠٩] بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال=#ندَّ علينا بعير فرميناه بالنَّبْل ثم سألنا رسول الله ﷺ فقال=#%#إن لهذه الإبل أوَابِدَ كأوَابِدِ الوحش فإذا ندَّ منها شيء فاصنعوا به ذلك وكلوه %#، وقال سفيان=#وزاد إسماعيل بن مسلم=#فرميناه بالنبل حتى رَهَصْناه[٢١٠]1

تخريجه :

سبق تخريجه برقم , ٤#وهو صحيح1

بيان حال الرواة :

١# عبدالباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، أبوالحسن الأموي، مولاهم ، البغدادي ، صاحب كتاب معجم الصحابة ، قال عنه الإمام ابن كثير=# وكان ثقةً أميناً حافظاً ولكنه تغيَّر في آخر عمره1 وقال عنه الذهبي=#الإمام البارع الصدوق #إن

[٢٠٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٠٤٣ ؛ ب=#٣٠٩٢ ؛ المخطوط=#١٨١٢1

[٢٠٧] صحيح البخاري ، ٢٠٨٧٥ ، الذبائح والصيد ، ماأصاب المعراض بعرضه 1

[٢٠٨] صحيح مسلم ، ٧٩١٣ ، الصيد والذبائح ، الصيد بالكلاب المعلَّمة ، ١٦٢٩#1

[٢٠٩] الذي عند الجصاص , عمرو#وهو خطأ وماأثبتُّ من صحيح مسلم1

[٢١٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٠٤٣ ؛ ب=#٣٠٩٢ ؛ المخطوط=#١٨١٢1

شاء الله1
إختلط قبل موته بسنتين ، ولد سنة خمس وستين ومائتين وتوفي في شهر شوال سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة[٢١١]1

٢ بشر بن موسى بن صالح ، أبوعلي الأسدي ، ثقة نبيل ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين[٢١٢]1

٣ سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلّس لكن عن الثقات1تقدمت ترجمته رقم ١٩ 1

٤ عمر بن سعيد بن مسروق الثّوري ، أخو سفيان ، ثقة ، من السابعة2م دس[٢١٣]1

٥ سعيد بن مسروق الثّوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم ٤1

٦ عَبَايَة بن رِفَاعة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم ٤ 1

٧ إسماعيل بن مسلم العَبْدي ، أبومحمد البصري ، القاضي ، ثقة ، من السادسة2م ت س[٢١٤]1

الحكم على سند المؤلف :

صحيح1

الحكم على الحديث :

صحيح1

غريب الحديث :

نَدَّ أي شَرَدَ وذَهَبَ على وجهه[٢١٥]1

أوَابِد الأوابدَ جمع آبدةٍ ، وهي التي قد تَأَبَّدت أي توحَّشَت ونفرت من الإنس1وقد أَبَدَتْ تَأْبِدُ وتَأْبُدُ[٢١٦]1

---

[٢١١] تاريخ بغداد ، ١٢/ ٨٨ ، ٧٧٥؛ سير أعلام النبلاء ، ١٥/ ٥٢٦ ، ٣٠٣؛ البداية والنهاية ، ١١/ ٢٤٢ ؛ ميزان الاعتدال ، ٢/ ٥٣٢ ، ٤٧٣٥؛ تذكرة الحفاظ، ٣/ ٨٨٣ ، ٨٥١

[٢١٢] تاريخ بغداد ، ٧/ ٦٨ ، ٣٥٢٣؛ والجرح والتعديل ، ٢/ ٣٦٧ ، ١٤١٥ 1

[٢١٣] التقريب ، ٤١٣ ، ٤٩٠٦؛ وتهذيب التهذيب ، ٧/ ٤٥٤ ، ٧٥٢

[٢١٤] التقريب ، ١١٠ ، ٤٨٣؛ وتهذيب التهذيب ، ١/ ٣٣١ ، ٥٩٧

[٢١٥] الفائق في غريب الحديث ، ٣/ ٤١٦ ، ندد؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥/ ٣٥ ، ندد

[٢١٦] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١/ ١٣ ، أبد

رَهَصْنَاه=#أي أوهَنَّاه ، وأصل الرَّهص=#أن يُصِيبَ باطنَ حافرِ الدَّابة شيءٌ يوهِنُه ، أو ينزل فيه الماء من الإعياء#وأصل الرهص=#شدَّةُ العصْر[٢١٧]1

(١٥/٢٨ ر) ***حديث أبي العُشراء في الذكاة .***

ثنا محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا أحمد بن يونس ، ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه أنه قال=# يارسول الله أما تكون الذَّكاة إلا في اللَّبَّة١ والنحر^[٢١٨] ؟ ، فقال ﷺ#%لو طعنت في فخذها لأجْزَأ عنك%[٢١٩]1

تخريجه :

سبق تخريجه برقم , ١#وهو ضعيف1

بيان حال الرواة :

#١ محمدبن بكربن داسة، ثقة عالم ، تقدمت ترجمته رقم ٢#1

#٢ أبوداود السَّجَسْتَاني ، ثقة حافظ مصنف1#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

#٣ أحمد بن يُونس هو=#أحمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله بن قيس التَّمِيمي ، اليَرْبُوعي ، الكوفي ، ثقة حافظ، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين وهو ابن أربع وتسعين سنة1#ع[٢٢٠]1

#٤ حمَّاد بن سَلَمة ، ثقة تغيّرعابد ، تقدمت ترجمته رقم , ١#1

#٥ أبوالعُشَراء الدَّارمِي، أعرابي مجهول 1#تقدمت ترجمته رقم ١#1

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف1#فيه أبوالعشراء مجهول1

[٢١٧] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢/٢٨٢ ، %رهص%1#
[٢١٨] في المخطوط, والبحر1#
[٢١٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٤ ؛ ب#٢/٣٠٩ ؛ المخطوط#١٨١٢1
[٢٢٠] التقريب ، ٨١ ، , ٦٣#1

التعليق ' خ ع أ ٢١ ^# لم يكتمل1

(٢٩/١٤ ط) *أثر إبراهيم النخعي في الصيد يُقطعُ بعضُه .*

قول إبراهيم ومجاهد=#إذا قطعه بنصفين أكلا جميعا ، وإن قطع الثلث مما يلي الرأس أكل فإن قطع الثلث الذي يلحق العجز أكل الثلثان الذي يلي الرأس ولايؤكل الثلث الذي يلي العجز[٢٢١]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٢٢]#=#نا عبدالرحيم[٢٢٣] عن سعيد[٢٢٤] عن أبي مَعْشَر[٢٢٥] عن إبراهيم في الرجل يضرب الصيد بالشيء فيبين منه الشيءُ ويتحامل ماكان فيه الرأس ، قال=#%#لايأكل ما أبان منه ، وإن وقعا جميعاً أكله%#1

وأخرج عبدالرزّاق[٢٢٦] عن عثمان بن مطر[٢٢٧] عن

[٢٢١] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣٠٥٢ ؛ ب#٣١٠٢ ؛ المخطوط#١٨١٢1

[٢٢٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٤٢ ، الصيد ، الرجل يضرب الصيد فيبين منه العضو ، ١٩٧٠٦#1

[٢٢٣] روى ابن أبي شيبة عن اثنين اسمهما عبدالرحيم=
الأول =#عبدالرحيم بن سليمان الكِناني ، أو الطائي ، أبوعلي الأشلّ ، المروزي ، نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين1#ع#, تقريب التهذيب ، ٣٥٤ ، ٤٠٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٢٧٢#1
والثاني#عبدالرحيم بن عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، أبو زياد الكوفي ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة1#خ ق1, تقريب التهذيب ، ٣٥٤ ، ٤٠٥٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٢٨٢#1
ولم أقف على أن أحدهما يروي عن سعيد بن أبي عروبة1

[٢٢٤] هو=#سعيد بن أبي عَرُوبة=#مِهْرَان اليَشْكُري ، مولاهم ، أبوالنَّضر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف ، كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست 0 وقيل سبع 0 وخمسين 1#ع 1, التقريب ، ٢٣٩ ، ٢٣٦٥#؛ وتهذيب التهذيب ، ٦٣٢ ، ١١٠#؛ والكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ، ١٩٠ ، ٢٥#1
قلت =#هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس 1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١١٢ ، ٥٠#1

[٢٢٥] هو=#زياد بن كُلَيب الحَنْظليّ ، أبومعشر الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة تسع عشرة0 أو عشرين0#1م د ت س1, التقريب ، ٢٢٠ ، ٢٠٩٦# ؛ وتهذيب التهذيب ، ٣٨٢ ، ٦٩٨#1

[٢٢٦] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٣٢ ، المناسك ، الصيد يقطع بعضه ، ٨٤٦٨#1

[٢٢٧] هو =#عثمان بن مطر الشَّيْباني ، أبوالفضل وأبو علي ، البصري ، ويقال اسم أبيه عبدالله، ضعيف ، من الثامنة1#ق1, التقريب ، ٣٨٦ ، ٤٥١٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٢٠٢+
قلت=#ولم تثبت روايته عن سعيد بن أبي عروبة1

سعيد بسند ابن أبي شيبة#نحوه1
وأخرجه البخاري تعليقاً[٢٢٨] #=#قال =#قال الحسن وإبراهيم=#%#إذا ضَرَب صيداً فبان منه يدٌ أو رجلٌ ، لاتأكل الذي بان وتأكل سائره %#وقال أيضاً=#قال إبراهيم=#%#إذا ضربت عنقه أو وسطه فكله%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده عند عبدالرزاق عثمان بن مطر الشَّيباني وهو ضعيف1
أما إسناد ابن أبي شيبة فلم يظهر لي اتصال السند بين عبدالرحيم وسعيد1

(٣٠/١٥ ط) ***أثر مجاهد بمثل أثر إبراهيم النخعي***[٢٢٩] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٣٠] ##نا أبوخالد الأحمر[٢٣١] عن حجاج[٢٣٢] عن ابن أبي نجيح[٢٣٣] عن مجاهد#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

[٢٢٨] صحيح البخاري ، ٥/٢٠٨٧ ، الذبائح والصيد ، صيد القوس1
[٢٢٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣/٣٠٥ ؛ ب=٢/٣١٠ ؛ المخطوط=١/٨١٢
[٢٣٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤/٢٤٤ ، الصيد ، الرجل يضرب الصيد فيبين منه العضو ، ١٩٧٠٣#1
[٢٣١] هو =#سليمان بن حَيّان الأزدي ، أبوخالد الأحمر الكوفي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أوقبلها ، وله بضع وسبعون1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٢٥٠ ، ٢٥٤٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٣٤٢#1
[٢٣٢] هو =#حجَّاج بن أَرْطاة 0 بفتح الهمزة 0 ، ابن ثور بن هبيرة النَّخعي ، أبوأرطاة الكوفي ، القاضي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين1#بخ م٤ 1, التقريب ، ١٥٢ ، ١١١٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٣٢٢#1
قلت =#هو من أهل المرتبة الرابعة في التدليس1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٦٤ ، ١١٨#1
[٢٣٣] هو =#عبدالله بن أبي نَجِيح =#يَسَار المكي ، أبويَسَار ، الثَّقفي مولاهم ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس ، من السادسة ، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها 1#ع1, التقريب ، ٣٢٦ ، ٣٦٦٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٧٤٨+
قلت =#تدليسه من المرتبة الثالثة التي يشترط فيها التصريح بالسماع ، ولم يصرح بالسماع من مجاهد 1, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ١٣٦ ، ٧٧+1

في اسناده أبوخالد الأحمر صدوق يخطئ وحجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ ومن مدلسي الرابعة ولم يصرح بالسماع وابن أبي نجيح من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وعليه فهو ضعيف1

(١٦/٣١ ط) أثر ابن أبي ليلى في الصيد يقطع بعضه .

قال ابن أبي ليلى 11#%#إذا قطع منه قطعة فمات الصيد مع الضربة أكلهما جميعا%[٢٣٤]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٦/٣٢ ر) حديث أبي واقد في حكم ماقطع من البهيمة وهي حَيَّة .

ثنا محمد بن بكر ١ ثنا أبوداود[٢٣٥] ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبدالرحمن بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يَسَار عن أبي واقد قال# قال رسول الله ﷺ#%#ماقُطِعَ من البهيمة وهي حيَّةٌ فهو مَيْتَة%[٢٣٦]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢٣٧] به بمثله1

والترمذي[٢٣٨] وأحمد[٢٣٩] والحاكم[٢٤٠] والدارقطني[٢٤١] وأبويعلى[٢٤٢] والدارمي[٢٤٣] كلهم من طريق

[٢٣٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٥ ؛ ب#٢/٣١٠ ؛ المخطوط#١٨١٣1
[٢٣٥] ليس في أ1
[٢٣٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٥ ؛ ب#٢/٣١٠ ؛ المخطوط#١٨١٣1
[٢٣٧] سنن أبي داود ، ٤/٤٣٨ ، الصيد ، باب إذا قطع من الصيد قطعة ، ٢٨٥٥#1
[٢٣٨] سنن الترمذي ، ٤/٦٢ ، الأطعمة ، باب ماقطع من الحيّ فهو ميت ، ١٤٨٠#1
[٢٣٩] المسند ، ٥/٢١٨1
[٢٤٠] المستدرك ، ٤/٢٣٩ ، الذبائح1
[٢٤١] سنن الدارقطني ، ٤/٢٩٢ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك ، ٨٣#1
[٢٤٢] مسند أبي يعلى الموصلي ، ٢/١٦١ ، مسند أبي واقد الليثي ، ١٤٤٦#1

عبدالرحمن بن دينار عنه به بمثله1

بيان حال الرواة :

١# محمد بن بكر ، ثقة عالم1#تقدمت ترجمته رقم ٢#1 ,

٢# أبوداود السَّجَسْتَاني ، ثقة حافظ مصنف1#تقدمت ترجمته رقم ٢#1 ,

٣# عثمان بن أبي شيبة هو =#عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العَبْسِي مولاهم ، أبوالحسين ابن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام وقيل كان لايحفظ القرآن ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله ثلاث وثمانون سنة2#خ م د س ق[٢٤٤]1

٤# هاشم بن القاسم بن مسلم اللَّيْثي مولاهم ، البغدادي ، أبوالنَّضِر ، مشهورٌ بكنيته ، ولقَبُه قَيْصر ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وله ثلاث وسبعون2ع[٢٤٥]1

٥# عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار ، مولى ابن عمر ، صدوق يخطئ ، من السابعة2#خ د ت س[٢٤٦]1

٦# زيد بن أسْلم العَدَوِي ، مولى عمر ، أبوعبدالله وأبوأسامة، المدني ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين2ع[٢٤٧]1

٧# عطاء بن يسار الهلالي ، أبومحمد المدني ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة ، من صغار الثانية ، مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك2#ع[٢٤٨]1

الحكم على سند المؤلف :

حسن1

---

[٢٤٣] سنن الدارمي ، ٩٣٢2 ، الصيد ، الصيد يبين من العضو1

[٢٤٤] التقريب ، ٣٨٦ ، ٤٥١٣#1 ,

[٢٤٥] التقريب ، ٥٧٠ ، ٧٢٥٦#1 ,

[٢٤٦] التقريب ، ٣٤٤ ، ٣٩٣١#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٩٧2١

[٢٤٧] التقريب ، ٢٢٢ ، ٢١١٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٤٨2١

[٢٤٨] التقريب ، ٣٩٢ ، ٤٦٠٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١٩٣٨2١

الحكم على الحديث :

قال الترمذي=#%#هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم%[٢٤٩]1

وقال المنذري=#%#وفي إسناده عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار المديني ، قال يحيى بن معين=#في حديثه ضعف1#وقال أبوحاتم الرازي=#لايحتج به ، وذكر أبو أحمد هذا الحديث وقال=#لاأعلم يرويه عن زيد بن أسلم غير عبدالرحمن بن عبدالله%[٢٥٠]1

وقال الحاكم =#%#هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه %#، ورمز الذهبي له برمز البخاري ومسلم[٢٥١]1

(٣٣/١٧ ط) ***أثر مجاهد في بيان المراد بالنُّصب .***

روي عن مجاهد وقتادة وابن جريج أن النُّصُب أحجارٌ منصوبةٌ كانوا يعبدونها ويقربون الذّبائح لها[٢٥٢]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٥٣]#=#ثنا ابن وكيع[٢٥٤] ثنا ابن عيينة[٢٥٥] عن ابن أبي نَجِيح[٢٥٦] عن مجاهد ¢وماذبح على النصب[٢٥٧] قال=#حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

##

[٢٤٩] سنن الترمذي ، 2112

[٢٥٠] عون المعبود ، 1432

[٢٥١] المستدرك ، 2392

[٢٥٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3052 ؛ ب#3102 ؛ المخطوط#813

[٢٥٣] جامع البيان في تأويل آي القرآن ، 5082 ، 11049#

[٢٥٤] هو=#سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، أبومحمد الرُّؤاسيّ الكوفي ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصِحَ فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة2ت ق#, التقريب ، 245 ، 2456##

[٢٥٥] سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات# تقدمت ترجمته رقم 19#

[٢٥٦] هو=#عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس1#تقدمت ترجمته رقم 30#

[٢٥٧] سورة المائدة ، آية رقم 3#

الحكم على الأثر :

في إسناده ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه ، وفيه عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وعليه فهو إسناد ضعيف جدا1

(١٨/٣٤ ط) ***أثر قتادة بمثل أثر مجاهد***[٢٥٨] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٥٩] ##ثنا بشر بن معاذ[٢٦٠] ثنا يزيد[٢٦١] ثنا سعيد[٢٦٢] عن قتادة#¢وماذبح على النصب#، و النصب# #حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها ، فنهى الله عن ذلك1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٩/٣٥ ط) ***أثر جريج بمثل أثر مجاهد***[٢٦٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٦٤] ##ثنا القاسم[٢٦٥] ثنا الحسين[٢٦٦] ثني

---

[٢٥٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٥ ؛ ب#٢/٣١٠ ؛ المخطوط#١٨١٣1

[٢٥٩] جامع البيان في تأويل آي القرآن ، ٩/٥٠٩ ، ١١٠٥٢#1

[٢٦٠] هو #بشْرُ بن معاذ العَقَدي 0 بفتح المهملة والقاف 0 أبوسهل البصري الضرير ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين21#ت س ق 1, التقريب ، ١٢٤ ، ٧٢٠##1

[٢٦١] هو #يزيد بن زُرَيْع0 بتقديم الزاي مصغَّر# البصري ، أبومعاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين21#ع1, التقريب ، ٦٠١ ، ٧٧١٣# #1

[٢٦٢] هو #سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩#1

[٢٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٥ ؛ ب#٢/٣١٠ ؛ المخطوط#١٨١٣1

[٢٦٤] جامع البيان ، ٩/٥٠٨ ، ١١٠٤٨#1

[٢٦٥] لم أقف عليه ، وقال الشيخ محمود شاكر #لم أجد له ترجمة ولعله القاسم بن الحسن بن يزيد المتوفى سنة ٢٧٢هـ1#, جامع البيان ، ٢/٥٠٧ ، ٨٣٩٨#1

[٢٦٦] هو #الحسين بن داود المصّيصي ولقبه سُنَيد0 بنون ثم دال ، مصغرا# ضُعِّف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يُلقّن حجاج بن محمد شيخه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين21 ق 1#, تقريب التهذيب ، ٢٥٧ ، ٢٦٤٦##1

قلت #جاء التصريح بأنه الحسين بن داود في جامع البيان ، ١/١٢٤2 ،

حجَّاج،[٢٦٧] قال=#قال ابن جريج#وذكر نحوه مُطوَّلا1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في سنده القاسم لم أقف عليه والحسين بن داود ضعيف وعليه فهو ضعيف1

(٣٦/١٧ ر) حديث عدي بن حاتم في أمر الرسول ﷺ له أن يلقي الصليب من عنقه .

أن النبي ﷺ قال لعدي بن حاتم حين جاءه وفي عنقه صليب=#%ألق هذا الوثن من عنقك%،[٢٦٨]1

تخريجه :

أخرجه الترمذي،[٢٦٩]##ثنا الحسين بن يزيد الكوفي،[٢٧٠] ثنا عبدالسلام بن حرب،[٢٧١] عن غُطَيف بن أعين،[٢٧٢] عن مصعب بن سعد،[٢٧٣] عن عدي بن حاتم#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي=#%هذا حديث غريب لانعرفه إلا من

---

[٢٦٧] هو=#حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور ، أبومحمد ، تِرمِذي الأصل ، نزل بغداد ثم المِصِّيصة ، ثقة ثبت لكنه اختل في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين1#ع1,التقريب ، ١٥٣ ، ١١٣٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٣٤٢#

[٢٦٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٠٦٢ ؛ ب=#٣١٠٢ ؛ المخطوط=#٨١٣1

[٢٦٩] سنن الترمذي ، ٢٥٩٢ ، تفسير القرآن ، سورة براءة ، ٣٠٩٥#

[٢٧٠] هو=#الحسين بن يزيد بن يحيى الطَّحَّان الأنصاري الكوفي ، ليّن الحديث ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين1#د ت1,التقريب ، ١٦٩ ، ١٣٦١#

[٢٧١] هو=#عبدالسَّلام بن حرب بن سَلْم النَّهْدي# بالنون0 المُلائِي# بضم الميم وتخفيف اللام0 ، أبوبكر الكوفي ، أصله بصري ، ثقة حافظ له مناكير ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين وله ست وتسعون سنة1#ع1,التقريب ، ٣٥٥ ، ٤٠٦٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٠٢٢#

[٢٧٢] هو=#غُطيف بن أعْين الشَّيْباني ، الجَزَري0 ويقال بالضاد المعجمة0 ، ضعيف ، من السابعة1#ت1,التقريب ، ٤٤٣ ، ٥٣٦٤#؛ وتهذيب التهذيب ، ٢٥١٢ ، ٤٦٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٠٩٠#

[٢٧٣] هو=#مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري ، أبوزرارة المدني ، ثقة ، من الثالثة ، أرسل عن عكرمة ابن أبي جهل ، مات سنة ثلاث ومائة1#ع1,التقريب ، ٥٣٣ ، ٦٦٨٨#؛ وتهذيب التهذيب ، ١٦٠٢ ، ٣٠٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٣١٣٢#

حديث عبد السلام بن حرب ، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث

(٢٠/٣٧ ط) ***أثر الحسن في بيان معنى الاستقسام[٢٧٤] بالأزلام .***

قال الحسن: كانوا يعمدون إلى ثلاثة قِداح[٢٧٥]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٧٦]: حدثني يعقوب[٢٧٧] ثنا هُشَيم[٢٧٨] نا عبَّاد بن راشد البَزَّار[٢٧٩] عن الحسن في قوله: وأن تستقسموا بالأزلام[٢٨٠]، وذكر نحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

حسن.

غريب الأثر :

قِدَاح: جمع قِدْح ، وهو السَّهم الذي كانوا يَسْتَقْسِمون

---

٢٧٤ معنى الاستقسام: طلب القِسْم الذي قُسِم له وقُدِّر ؛ مما لم يُقسم ولم يقدر ، وهو استفعال منه ، وكانوا إذا أراد أحدهم سفر أو تزويجا أو نحو ذلك من المهام ضَرَب بالأزلام وهي القداح ، وكان على بعضها مكتوب: أمرني ربي ، وعلى الآخر: نهاني ربي ، وعلى الآخر: غُفْل ، فإن خرج: أمرني: مضى لشأنه ، وإن خرج: نهاني: أمسك، وإن خرج: الغفل: عاد أجاله وضرب بها أخرى إلى أن يخرج الأمر أو النهي. النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٦٣٤ ، : قسم.

٢٧٥ أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٠٦٣ ؛ ب: ٣١١٢ ؛ المخطوط: ٨١٤

٢٧٦ جامع البيان ، ٥١١٩ ، ١١٠٦٠.

٢٧٧ هو: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم ، أبويوسف الدَّوْرَقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله ست وثمانون ، وكان من الحُفَّاظ. التقريب ، ٦٠٧ ، ٧٨١٢

٢٧٨ هو: هُشَيْم: بالتصغير ابن بَشير بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي ، أبومعاوية بن أبي خازم بمعجمتين ، الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين. التقريب ، ٥٧٤ ، ٧٣١٢ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤٤٦٣

قلت: هو من مدلسي المرتبة الثالثة. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ١٥٨ ، ١١١

٢٧٩ هو: عَبَّاد بن راشد التَّميمي مولاهم ، البصري ، البزَّار آخره راء ، قريب داود بن أبي هند ، صدوق له أوهام ، من السابعة: خ د س ق. التقريب ، ٢٩٠ ، ٣١٢٦ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٩٢٥ ، ١٥٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٠٢

٢٨٠ سورة المائدة ، أية ٣

به ، أو الذي يُرْمى به عن القوس1#يقال للسهم أول مايقطع=#قِطْعٌ ، ثم يُنْحت ويُبْرى فيُسَمَّى قِدْحاً ، ثم يُراش ويُركَّب نصلُه فيُسمَّى سهماً[٢٨١]1

(٣٨/٢١ ق) ***أثر ابن عباس في بيان المراد بقوله تعالى : { اليوم يئس الذين كفروا من دينكم }[٢٨٢] .***

قال ابن عباس والسدي=#%#يئسوا أن ١ترتدوا٦[٢٨٣] راجعين إلى دينهم%[٢٨٤]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٨٥]##حدثني المثنى[٢٨٦] ثنا عبدالله[٢٨٧] ثني معاوية[٢٨٨] عن علي[٢٨٩] عن ابن عباس1#وذكر نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

[٢٨١] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٤،٢٠ ، %قدح%1

[٢٨٢] سورة المائدة ، أية ٣1

[٢٨٣] ليس في أ1

[٢٨٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٠٧2 ؛ ب=٣١١2 ؛ المخطوط=٨١٤1

[٢٨٥] جامع البيان ، ٥١٦9 ، ١١٠٧٥1

[٢٨٦] هو=#المثنى ابن إبراهيم الآملي ، لم أقف على ترجمة له ، لكن قد ذكره ابن كثير في بعض أسانيده في تفسيره وحكم عليها بأنها أسانيد صحيحة# والمواضع التي ذكره فيها هي=#٨٨2 و ١٠٥ و ١٣٨ و١٣٩ و ٣٣٩1

[٢٨٧] هو=#عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبوصالح المصري ، كاتب اللَّيث ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة إثنتين وعشرين وله خمس وثمانون سنة2#خت د ت ق1, التقريب ، ٣٠٨ ، ٣٣٨٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٣2#1

[٢٨٨] هو =#معاوية بن صالح بن حُدَيْر 0 بالمهملة مصغَّر 0 ، الحضرمي ، أبوعمرو وأبوعبدالرحمن ، الحمصي ، قاضي الأندلس ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين 0 وقيل بعد السبعين 0#2#رم٤ 1, التقريب ، ٥٣٨ ، ٦٧٦٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٤٥3#1

[٢٨٩] هو=#علي بن أبي طلحة=#سالم ، مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، من السادسة ، صدوق قد يخطئ ، مات سنة ثلاث وأربعين2#م د س ق1#, التقريب ، ٤٠٢ ، ٤٧٥٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٧٤2#1

في سنده عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطئ وهو يرسل عن ابن عباس ولم يره وعليه فهو ضعيف1

(٢٢/٣٩ ط) ***أثر السدي بمثل أثر ابن عباس***[٢٩٠] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٩١] ##ثنا محمد بن الحسين[٢٩٢] ثنا أحمد بن المُفضَّل[٢٩٣] ثنا أسباط[٢٩٤] عن السُّدي#وذكر نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُغْرب وعليه فهو ضعيف1

(٢٣/٤٠ ط) ***أثر مجاهد في بيان المراد باليوم في قوله تعالى : { اليوم يئس الذين كفروا من دينكم }***[٢٩٥] .

[٢٩٠] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣٠٧٢ ؛ ب#٣١١٢ ؛ المخطوط#٨١٤1

[٢٩١] جامع البيان ، ٥١٦٢ ، ١١٠٧٦1

[٢٩٢] هو #محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحُنَين الحُنَيني0 بضم الحاء وفتح النون وسكون الياء0 ، الكوفي ، الإمام الحافظ المحدث المتقن ، أبوجعفر ، وثَّقه الدارقطني وغيره ، مات سنة سبع وسبعين ومئتين1# ,سير أعلام النبلاء ، ١٣ ٢٤٣ ، ١٢٤#؛ والجرح والتعديل ، ٢٣٠ ، ١٢٦٣#؛ وتأريخ بغداد ، ٢٢٥ ، ٦٧٤##1

[٢٩٣] هو #أحمد بن المُفضَّل الحَفَري0 بفتح المهملة والفاء0 ، أبوعلي الكوفي ، صدوق شيعي في حفظه شيئ ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة1# دس1,التقريب ، ٨٤ ، ١٠٩#1

[٢٩٤] هو #أسباط بن نصر الهمْداني0 بسكون الميم0 ، أبويوسف ، ويقال أبونصر ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب ، من الثامنة1#خت م14,التقريب ، ٩٨ ، ٣٢١#؛ وتهذيب التهذيب ، ١ ٢١١ ، ٣٩٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١ ٧٧ #1

[٢٩٥] سورة المائدة ، آية رقم ٣#1

قال مجاهد=#%#هو يوم عرفة ١ عام^ [٢٩٦] حجة الوداع %[٢٩٧]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١ ٤/٢٤ ط) ***أثر ابن جريج في بيان معنى قوله تعالى { فلاتخشوهم }*** [٢٩٨] .

¢#فلا تخشوهم ~#%#أن يظهروا عليكم %#عن ابن جريج[٢٩٩]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٠]##ثنا القاسم[٣٠١] ثنا الحسين[٣٠٢] ثني حجَّاج[٣٠٣] عن ابن جريج#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

في سنده القاسم لم أقف عليه والحسين بن داود ضعيف وعليه فهو ضعيف1

(٢ ٤/٢٥ ط) ***أثر الحسن في بيان المراد باليوم في قوله تعالى : { اليوم أكملت لكم دينكم }*** [٣٠٤] .

قال الحسن=#%#ذلك اليوم# يعني به ¢#اليوم أكملت لكم دينكم ~# وهو زمان النبي ﷺ كله %[٣٠٥]1

---

[٢٩٦] في المخطوط, تمام#1
[٢٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧ ؛ ب#٣١١ ؛ المخطوط#٨١٤
[٢٩٨] سورة المائدة ، آية رقم, ٣#
[٢٩٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧ ؛ ب#٣١١ ؛ المخطوط#٨١٤1
[٣٠٠] جامع البيان ، ٥١٧٨ ، ١١٠٧٩,#
[٣٠١] لم أقف عليه1
[٣٠٢] هو#الحسين بن داود المصّيصي ، ضُعِّف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يُلقن حجاج بن محمد شيخه1تقدمت ترجمته رقم, ٣٥#
[٣٠٣] هو#حجَّاج بن محمد المِصِّيصي ، ثقة ثبت لكنه اختل في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته تقدمت ترجمته رقم, ٣٥#
[٣٠٤] سورة المائدة ، آية رقم, ٣#
[٣٠٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧ ؛ ب#٣١١ ؛ المخطوط#٨١٤

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٦/٤٣ ق) أثر ابن عباس في بيان وقت نزول قوله تعالى : { اليوم أكملت لكم دينكم ....}[٣٠٦] .

قال ابن عباس=#%#نزلت يوم عرفة وكان يوم جمعة %,[٣٠٧]1

تخريجه :

أخرجه الترمذي,[٣٠٨]##ثنا عبد بن حُمَيْد,[٣٠٩] نا يزيد بن هارون,[٣١٠] نا حمَّاد بن سلمة,[٣١١] عن عمَّار بن أبي عمَّار,[٣١٢] قال#قرأ ابن عباس11#وذكره بنحوه1

وأخرجه الطبري,[٣١٣] من طريق حماد بن سلمة عنه به بنحوه1

وأورده السيوطي في الدر المنثور,[٣١٤] وعزاه إلى الطبراني,[٣١٥]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

قال الترمذي=#%هذا حديث حسن غريب من حديث

,٣٠٦ سورة المائدة ، آية رقم ,٣#1

,٣٠٧ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٣٠٧ ؛ ب#٢٣١١٢ ؛ المخطوط#٨١٤##

,٣٠٨ سنن الترمذي ، ٢٣٣٢ ، التفسير ، سورة المائدة ، ,٣٠٤٤#1

,٣٠٩ هو#عبد0 بغير إضافة0 بن حُمَيد بن نصر الكِشِّي0 بمهملة0 ، أبومحمد ، قيل اسمه عبدالحميد ، وبذلك جزم ابن حبّان وغير واحد ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة تسع وأربعين1#خت م ت1,التقريب ، ٣٦٨ ، ,٤٢٦٦##1

,٣١٠ هو#يزيدبن هارون بن زَاذان السُّلمي مولاهم ، ثقة متقن عابد1#تقدمت ترجمته رقم ١#1

,٣١١ هو حمّاد بن سلمة بن دينار ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخَرَة1#تقدمت ترجمته رقم ,١#1

,٣١٢ هو#عمَّار بن أبي عمَّار ، مولى بني هاشم ، أبوعمرو ، ويقال أبوعبدالله ، صدوق ربما أخطأ ، من الثالثة ، مات بعد العشرين1#م١٤,التقريب ، ٤٠٨ ، ,٤٨٢٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٩٦٢##1

,٣١٣ جامع البيان ، ٢٥٢٩ و ٥٢٦ ، ,١١٠٩٧ و ١١٠٩٨ و ١٠٩٩ ##1

,٣١٤ الدر المنثور ، ٢١٤٥٧1

,٣١٥ المعجم الكبير ، ١٢ ١٨٤٢1

ابن عباس وهو صحيح[٣١٦]1

(٤٤/٢٧ ق) *أثر ابن عباس في بيان معنى (المخمصة) .*

قال ابن عباس والسدي وقتادة =#%#المخمصة #المجاعة%[٣١٧]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣١٨] # #حدثني المثنى[٣١٩] ثنا أبوصالح[٣٢٠] ثني معاوية[٣٢١] عن علي[٣٢٢] عن ابن عباس#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطئ وهو يرسل عن ابن عباس ولم يره وعليه فهو ضعيف1

(٤٥/٢٨ ط) *أثر السدي بمثل أثر ابن عباس السابق[٣٢٣] .*

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٢٤]##ثنا محمد بن الحسين[٣٢٥] ثنا أحمد بن المُفضَّل[٣٢٦] ثنا أسباط[٣٢٧] عن السُّدي1

#####################################

[٣١٦] سنن الترمذي ، ٣٣٤٢1

[٣١٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧٣ ؛ ب#٣١١٢ ؛ المخطوط#١٤##

[٣١٨] جامع البيان ، ٥٣٤٩ ، ١١١١٤#

[٣١٩] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير 1#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٠] هو#عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢١] هو#معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام1#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٢] هو#علي بن أبي طلحة#سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧٣ ؛ ب#٣١١٢ ؛ المخطوط#١٤##

[٣٢٤] جامع البيان ، ٥٣٦٩ ، ١١١١٩#

[٣٢٥] هو#محمد بن الحسين الحُنيني ، وثّقه الدارقطني وغيره1#تقدمت ترجمته رقم ٣٩#

[٣٢٦] هو#أحمد بن المُفضَّل الحَفَري ، صدوق شيعي في حفظه شيئ1#تقدمت

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب1

(٢٩/٤٦ ط) ***أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس السابق***[٣٢٨] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٢٩] ##ثنا بشر بن معاذ،[٣٣٠] ثنا يزيد،[٣٣١] ثنا سعيد،[٣٣٢] عن قتادة1#وثنا الحسن بن يحي،[٣٣٣] نا عبدالرزاق،[٣٣٤] نا معمر،[٣٣٥] عن قتادة1#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ترجمته رقم , ٣٩#1

,٣٢٧ هو=#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم , ٣٩##

,٣٢٨ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٠٧2 ؛ ب=#٣١١2 ؛ المخطوط=#١١٤##

,٣٢٩ جامع البيان ، ٥٣٤9 ، , ١١١١٥ و ١١١١٦#1

,٣٣٠ هو=#بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم , ٣٤#1

,٣٣١ هو=#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٣٤#1

,٣٣٢ هو=#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم , ٢٩#1

,٣٣٣ هو=#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي ابن أبي الرَّبيع الجرجاني ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، وكان مولده سنة ثمانين ، أو قبلها1#ق1, التقريب ، ١٦٤ ، , ١٢٩٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٨٠2#1##

,٣٣٤ هو=#عبدالرزاق بن همَّام بن نافع الحميري مولاهم ، أبوبكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف شهير عَمِيَ في آخر عمره فتغيَّر وكان يتشيَّع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون1#ع1, التقريب ، ٣٥٤ ، , ٤٠٦٤##1

قلت=#علَّق محقق التقريب ,محمد عوَّامة#على قول ابن حجر0 رحمه الله#

#عمي في آخر عمره فتغيَّر1#%بقوله=

قال ابن حجر في هَدْى السَّاري صفحة ٤٢٠ ##%وضابط ذلك=#من سمع منه قبل المائتين، فأما بعدها فكان قد تغيَّر %##على أن ماوصل إلينا من حديثه فهو من مصنفاته التي كتبها حال سلامته ، وليست عن طريق السماع المباشر منه ليطرأ عليهه إحتمال التلقين%##وقد أثنى الإمام أحمد على كتب عبدالرزاق فقال=#%كان يتعاهد كتبه %، وقال=#%ماكان في كتبه فهو صحيح %##كما في هدى الساري والتهذيب1

,٣٣٥ مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم , ٢#

1

حسن1

(٣٠/٤٧ ق) *أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : {غير متجانف لإثم}*[٣٣٦] .

قوله تعالى =#¢غير متجانف لإثم~#قال ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والسدي=#%#غير معتمد عليه %,[٣٣٧]1

تخريجه :

أخرجه الطبري,[٣٣٨] # #حدثني المثنى,[٣٣٩] ثنا أبوصالح,[٣٤٠] ثني معاوية[٣٤١] عن علي,[٣٤٢] عن ابن عباس#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطئ وهو يرسل عن ابن عباس ولم يره وعليه فهو ضعيف1

(٣١/٤٨ ط) *أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس السابق*[٣٤٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

#####################################

,[٣٣٦] سورة المائدة ، آية رقم ,٣#1

,[٣٣٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧٣ ؛ ب#٣١٢٢ ؛ المخطوط#٨١٥

,[٣٣٨] جامع البيان ، ٥٣٦٩ ، ,١١١١٩#1

,[٣٣٩] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ،وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ,٣٨# 1

,[٣٤٠] هو#عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط#تقدمت ترجمته رقم ,٣٨#1

,[٣٤١] هو#معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ,٣٨#1

,[٣٤٢] هو#علي بن أبي طلحة#سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ#تقدمت ترجمته رقم ,٣٨#1

,[٣٤٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٧٣ ؛ ب#٣١٢٢ ؛ المخطوط#٨١٥1

(٣٢/٤٩ ط) ***أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس السابق[٣٤٤] .***

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٤٥] ##ثنا الحسن بن يحيى[٣٤٦] نا عبدالرزاق[٣٤٧] نا معمر[٣٤٨] عن قتادة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٣٣/٥٠ ط) ***أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس السابق[٣٤٩] .***

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٥٠] ##ثني المثنى[٣٥١] ثنا أبوحذيفة[٣٥٢] ثنا شبل[٣٥٣] عن ابن أبي نجيح[٣٥٤] عن مجاهد#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

[٣٤٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٧ ؛ ب#٢/٣١٢ ؛ المخطوط#١٥/٨ ##
[٣٤٥] جامع البيان ، ٩/٥٣٦ ، ١١١٢٢ ##
[٣٤٦] هو #الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦ ##
[٣٤٧] هو #عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٤٦ #1
[٣٤٨] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢ #1
[٣٤٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٠٧ ؛ ب#٢/٣١٢ ؛ المخطوط#١٥/٨ ##
[٣٥٠] جامع البيان ، ٩/٥٣٦ ، ١١١٢٠ ##
[٣٥١] هو #المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ٣٨ #1
[٣٥٢] هو #موسى بن مسعود النَّهدي0 بفتح النون0 أبوحذيفة البصري ، صدوق سيئ الحفظ ، وكان يصحف ، من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين أو بعدها ، وقد جاوز التسعين ، وحديثه عند البخاري في المتابعات#خ د ت ق1, التقريب ، ٥٥٤ ، ٧٠١٠ ؛ ميزان الاعتدال ، ٤/٢٢١ ، ٨٩٢٣ ##1
[٣٥٣] هو #شِبْل بن عبَّاد المكي القارئ ، ثقة رمي بالقدر ، من الخامسة ، قيل مات سنة ثمان وأربعين وقيل بعد ذلك#خ د س فق1, التقريب ، ٢٦٣ ، ٢٧٣٧ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٧٠٢ ##
[٣٥٤] هو #عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس#تقدمت ترجمته رقم ٣٠ ##

في سنده موسى بن مسعود النهدي صدوق سيئ الحفظ وكان يُصَحِّف ، وابن أبي نجيح وهو من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع وعليه فهو ضعيف1

(٥١/٣٤ ط) ***أثر السدي بمثل أثر ابن عباس السابق[٣٥٥] .***

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٥٦]#=#ثنا محمد بن الحسين[٣٥٧] ثنا أحمد بن المُفضَّل[٣٥٨] ثنا أسباط[٣٥٩] عن السُّدي1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُغْرِب وعليه فهو ضعيف1

[٣٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣/٣٠٧ ؛ ب#٢/٣١٢ ؛ المخطوط#٨١٥
[٣٥٦] جامع البيان ، ٩/٥٣٦ ، ١١١٢٣
[٣٥٧] هو#محمد بن الحسين الحُنيني ، وثَّقه الدارقطني وغيره#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٥٨] هو#أحمد بن المُفضَّل الحَفَري ، صدوق شيعي في حفظه شيئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٥٩] هو#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرِب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى#

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ ,٣٦٠#

(٥٢/١٨ ر) ***حديث أبي رافع في قتل الكلاب .***

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا يعقوب بن غيلان العماني ثنا هنَّاد بن السّري ثنا يحيى بن زكريا ثنا إبراهيم بن عبيد ثني أبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى عن أبي رافع^ ,٣٦١# قال#أمرني رسول الله ﷺ أن أقتل الكلاب ، فقال الناس#يارسول الله ماأُحِلَّ لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها ؟ فأنزل الله#¢قل أحل لكم الطيبت وما علمتم من الجوارح~ ,٣٦٢,٣٦٣#1

تخريجه :

أخرجه الطبري ,٣٦٤# والطبراني في الكبير ,٣٦٥# بسنديهما من طريق موسى بن عبيدة الربذي ,٣٦٦# عن أبان بن صالح عنه به بنحوه1

والبيهقي ,٣٦٧# والحاكم ,٣٦٨# بسنديهما عن أبان بن صالح عنه به بمثله1

بيان حال الرواة :

١# عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين#

,٣٦٠# سورة المائدة ، آية رقم ,٤#1
,٣٦١# في المخطوط, سلمى أم أبي رافع#1
,٣٦٢# سورة المائدة ، آية رقم ,٤#1
,٣٦٣# أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٨٢٣ ؛ ب#٣١٢٢٢ ؛ المخطوط#١٥#
,٣٦٤# جامع البيان ، ٥٤٥٢٩ ، ,١١١٣٤#1
,٣٦٥# ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ٤٣٢٤ ، الصيد والذبائح ، ماجاء في الكلاب1
,٣٦٦# هو#موسى بن عُبَيْدة0 بضم أوله0 ابن نشِيط0 بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة0 ، الرَّبَذي0 بفتح الراء والموحدة ثم معجمة 0 ، أبوعبدالعزيز المدني ، ضعيف ولاسيما في عبدالله بن دينار ، وكان عابدا ، من صغار السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين1#ت ق1, التقريب ، ٥٥٢ ، ,٦٩٨٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٨٩٢٣#1
,٣٦٧# السنن الكبرى ، ٢٣٥٢٩ ، الصيد والذبائح1
,٣٦٨# المستدرك ، ٣١١٢٢ ، التفسير ، سورة المائدة1

تقدمت ترجمته رقم ,٢٧#1
#٢ يعقوب بن غيلان العماني#لم أقف على ترجمته 1
#٣ هنَّاد بن السَّري[٣٦٩] ، ثقة1#تقدمت ترجمته رقم ,٢#1
#٤ يحي بن زكريا ابن أبي زائدة الهَمْدَاني[٣٧٠] ، أبوسعد الكوفي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث# أو أربع0 وثمانين ومائة وله ثلاثون سنة1#ع[٣٧١]1
#٥ إبراهيم بن عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك العَجْلان الزُّرَقي الأنصاري ، المدني ، صدوق ، من الرابعة1#م[٣٧٢]1
#٦ أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي مولاهم ، وثَّقه الأئمة ووهم ابن حزم فجهَّله وابن عبدالبر فضعَّفه ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ، وهو ابن خمس وخمسين سنة1#خت٤[٣٧٣]1
#٧ القَعقاع بن حكيم الكناني ، المدني ، ثقة ، من الرابعة1#بخ م٤[٣٧٤]1
#٨ سلمى ، هي#أم رافع زوج أبي رافع ، صحابية جليلة1

الحكم على سند المؤلف :

فيه يعقوب بن غيلان العماني ، لم أقف على ترجمته1

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف في إسناده يعقوب بن غيلان العماني لم أقف على ترجمته1

ومن طريق الطبري والطبراني ضعيف الاسناد لضعف موسى بن عبيدة الربذي1

[٣٦٩] بكسر الراء الحقيقة#, تقريب التهذيب#1
[٣٧٠] بسكون الميم#, تقريب التهذيب#1
[٣٧١] التقريب ، ٥٩٠ ، ,٧٥٤٣#1
[٣٧٢] التقريب ، ٩٢ ، ,٢١٤#1
[٣٧٣] التقريب ، ٨٧ ، ,١٣٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٧2
[٣٧٤] التقريب ، ٤٥٦ ، ,٥٥٨٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١١٣١2

وأما من طريق البيهقي والحاكم فإسناده صحيح ، قال الحاكم=#%#هذا حديث صحيح الإسناد لم يخرجاه #
وأقرّه الذهبي1

(٥٣/١٩ ر) ***حديث عدي بن حاتم في الصيد بالكلاب .***

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل وابن عبدوس بن كامل ثنا عبيدالله بن عمر الجشمي ثنا أبومعشر النواء ثنا ١ عمر^ [٣٧٥] بن بشير ثنا عامر الشعبي عن عدي بن حاتم قال=#لما سألت رسول الله ﷺ عن صيد الكلاب لم يدر مايقول لي حتى نزلت=#:#
وما علمتم من الجوارح مكلبين~ [٣٧٦] [٣٧٧] 1

تخريجه :

أخرجه الطبري [٣٧٨] بسنده من طريق عمر بن بشير عنه به بنحوه1

وأورده السيوطي في الدر المنثور [٣٧٩] وعزاه إلى عبد بن حميد1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين1# تقدمت ترجمته رقم ٢٧ ,1#

#٢ عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشَّيباني ، أبوعبدالرحمن ، ولد الإمام ، ثقة ، من الثانية عشرة ، مات سنة تسعين وله بضع وسبعون سنة 1#س [٣٨٠] 1

#٣ محمد بن عَبْدُوس بن كامل السَّرَّاج السُّلمي البغدادي ، أبوأحمد ، أكثر الناس عنه لثقته وضبطه ، مات في آخر رجب أو أول شعبان

[٣٧٥] في المطبوع %عمرو%وماأثبته هو الصواب وهو في المخطوط1
[٣٧٦] سورة المائدة ، آية رقم ٤ ,1#
[٣٧٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٠٨٢ ؛ ب=٣١٢٢ ؛ المخطوط=١٥
[٣٧٨] جامع البيان ، ٥٥٣٩ ، ١١١٥٨ ,1#
[٣٧٩] الدر المنثور ، ١٤٥٩٢ 1
[٣٨٠] التقريب ، ٢٩٥ ، ٣٢٠٥ ,1#

سنة ثلاث وتسعين ومائتين[٣٨١]1

٤# عبيدالله بن عمر بن مَيْسَرة القَوَاريري ، أبوسعيدالبصري ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين على الأصح وله خمس وثمانون سنة1#خ م د س[٣٨٢]1

٥# أبومعشر النّوّاء#لم أقف عليه1

٦# عمر بن بشير الهمداني ، أبوهانئ ، قال أحمد# %صالح الحديث%#، وقال يحيى بن معين # %ضعيف%#، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبوحاتم الرازي#%ليس بقوي ، يكتب حديثه ، وجابر الجعفي أحب إلي منه%#، وذكره ابن شاهين والعقيلي في الضعفاء[٣٨٣]1

٧# عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي[٣٨٤] ، أبوعمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول## %مارأيت أفقه منه%#، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين1#ع[٣٨٥]1

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف1#فيه أبومعشر النواء لم أقف على ترجمته ، وعمر بن بشير ضعيف1

الحكم على الحديث :

ضعيف الإسناد لضعف عمر بن بشير1

(٣٥/٥٤ ط) أثر علي بن الحسين أن الصقر والبازي من الجوارح مكلبين .

روى مروان العمري[٣٨٦] عن نافع عن علي بن

[٣٨١] سير أعلام النبلاء ، ٥٣١2 ، ٢٦٣ ، #؛ وتاريخ بغداد ، ٣٨٠2 ، ٨٩٣ ،#

[٣٨٢] التقريب ، ٣٧٣ ، ٤٣٢٥ ،#

[٣٨٣] الجرح والتعديل ، ١٠٠2 ، ٥١٨ ،#؛ ولسان الميزان ، ٢٨٧2 1

[٣٨٤] بفتح المعجمة#, تقريب التهذيب#

[٣٨٥] التقريب ، ٢٨٧ ، ٣٠٩٢ ،#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٤٣2 1

[٣٨٦] في المخطوط, روى المعمّر#

الحسين قال=#%#الصقر والبازي من الجوارح مكلبين %,[٣٨٧]1

تخريجه :

أخرجه الطبري,[٣٨٨] قال =#ثنا ابن بشَّار,[٣٨٩] ثنا عبدالرحمن,[٣٩٠] ثنا عبدالله بن عمر,[٣٩١] عن نافع عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ مروان العمري ، لم أقف عليه1

#٢ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه 1#تقدمت ترجمته رقم , ١١ #1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن عمر بن حفص1

غريب الأثر :

مُكَلِّبين=#مفردها=#مُكَلِّب ، وهو=#الذي يُعَلِّم الكلاب أخذ الصيدِ ويعودها الاصطياد ويسلطها عليه وهو صاحبها الذي يصطاد بها,[٣٩٢]1

(٣٦/٥٥ ط) أثر مجاهد في بيان المراد بالجوارح .

روى معمر عن الليث قال=#سُئِل مجاهد عن البازي

,[٣٨٧] **أحكام القرآن للجصاص ، ١=#٣٠٩٢ ؛ ب=#٣١٣٢ ؛ المخطوط=#١٦#**

,[٣٨٨] **جامع البيان ، ٥٤٨٩ ، , ١١١٤٧#1**

,[٣٨٩] **هو=#محمد بن بشَّار بن عثمان العَبدي البصري ، أبوبكر ، بُنْدار ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله بضع وثمانون سنة 1#ع 1,التقريب ، ٤٦٩ ، , ٥٧٥٤#1**

,[٣٩٠] **هو=#عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العَنْبري مولاهم ، أبوسعيدالبصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني=#%مارأيت أعلم منه#، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وهو ابن ثلاث وسبعين1# ع1,التقريب ، ٣٥١ ، , ٤٠١٨#1**

,[٣٩١] **هو =#عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبوعبدالرحمن ، العمري ، المدني ، ضعيف عابد ، من السابعة ، مات سنة إحدى وسبعين ، وقيل بعدها1م#4,التقريب ، ٣١٤ ، , ٣٤٨٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٧١٣٢#1**

,[٣٩٢] **النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١٩٥4 ، %كلب#1**

والفهد ومايصاد به من السباع 1#فقال =#% هذه كلها جوارح%,[٣٩٣] 1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق,[٣٩٤] عن معمر عنه به بمثله1

بيان حال الرواة :

#١ معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل1#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

#٢ اللَّيث بن أبي سُلَيم بن زُنَيم,[٣٩٥] ، واسم أبيه أيمْن ، وقيل أنس ، وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا ولم يتميَّز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين1#خت م٤,[٣٩٦] 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد لضعف اللَّيث بن أبي سُلَيم1

(٥٦/٣٧ ط) أثر مجاهد في بيان المراد بالجوارح .

روى ابن جريج عن مجاهد في قوله تعالى =#¢#من الجوارح مكلبين #قال=#% الطير والكلاب%,[٣٩٧] 1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة,[٣٩٨] من طريق حجاج,[٣٩٩] ، والطبري,[٤٠٠] من طريق الحجاج عن عطاء,[٤٠١] ،

,٣٩٣ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٩٢3 ؛ ب#٣١٣٢2 ؛ المخطوط#٨١٦#

,٣٩٤ مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٩٢4 ، المناسك ، صيدالجارح وهل ترسل كلاب الصيد على الجيف؟ ، ,٨٤٩٨#1

,٣٩٥ بالزاي والنون ، مصغر#, تقريب التهذيب#1

,٣٩٦ التقريب ، ٤٦٤ ، ,٥٦٨٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١١٥٥٥3 1

,٣٩٧ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٩٢3 ؛ ب#٣١٣٢2 ؛ المخطوط#٨١٦#

,٣٩٨ مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٩٢4 ، الصيد ، في صيد البازي من لم ير به بأساً, ١٩٦٤٨#1

,٣٩٩ هو =#حجَّاج بن أرْطاة النَّخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس 1#تقدمت ترجمته رقم , ٣٠#1

,٤٠٠ جامع البيان ، ٥٤٧٢8 ، ,١١١٤١ و ١١١٤٠#1

,٤٠١ هو=#عطاء بن أبي رَبَاح0 بفتح الراء والموحدة0 ، واسم أبي رباح=#أسلم ، القرشي مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة، على المشهور ، وقيل إنه تغير بأَخَرَة ، ولم يكثر ذلك منه1#2ع1#, تقريب التهذيب، ٣٩١ ، ,٤٥٩١#؛ وتهذيب الكمال ،

ومن طريق محمد بن عبدالرحمن[٤٠٢] كلهم عن القاسم بن أبي بزة[٤٠٣] عن مجاهد#بمثله1

وأخرجه الطبري أيضا[٤٠٤]##ثنا ابن وكيع[٤٠٥] ثنا ابن عيينة[٤٠٦] عن حميد[٤٠٧] عن مجاهد#نحوه1

وأخرجه الطبري أيضا[٤٠٨] من طريق ابن أبي نجيح[٤٠٩] عن مجاهد#مثله1

وأخرجه البيهقي[٤١٠] معلقا1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها وقد جاز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت#ع[٤١١]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

---

[٤٠٢] هو #محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، الكوفي ، القاضي ، أبوعبدالرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين#٤#, تقريب التهذيب، ٤٩٣ ، ٦٠٨١#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٣١٢#

[٤٠٣] هو #القاسم بن أبي بَزَّة بفتح الموحدة وتشديد الزاي المكي ، مولى بني مخزوم ، القارئ ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها#ع, التقريب ، ٤٤٩، ٥٤٥٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٧٢#

[٤٠٤] جامع البيان ، ٥٤٧٢ ، ١١١٤٢#

[٤٠٥] هو #سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصِحَ فلم يقبل فسقط حديثه#تقدمت ترجمته رقم ٣٣#

[٤٠٦] سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات# تقدمت ترجمته رقم ١٩#

[٤٠٧] هو #حميد بن قيس المكي الأعرج ، أبوصفوان القارئ ، ليس به بأس ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين وقيل بعدها#١٨٢ ، ١٥٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٣٨#

[٤٠٨] جامع البيان ، ٥٤٧٢ ، ١١١٤٣ و ١١١٤٤#

[٤٠٩] هو #عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس#تقدمت ترجمته رقم ٣٠#

[٤١٠] السنن الكبرى ، ٢٣٥٢ ، الصيد والذبائح1

[٤١١] التقريب ، ٣٦٣ ، ٤١٩٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٥٥٢1

قلت #تدليسه من المرتبة الثالثة التي يشترط فيها التصريح بالسماع ولم يصرح هنا بالسماع من مجاهد ، وقد قال عنه الدارقطني#%شر التدليس تدليس ابن جريج ، فإنه قبيح التدليس ، لايدلس إلا فيما سمعه من مجروح%#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٤١ ، ٨٣#

الحكم على الأثر :

من طريق حجاج بن أرطأة ضعيف فحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس وتدليسه من الرابعة ولم يصرح بالسماع1

ومن طريق محمد بن عبدالرحمن ضعيف أيضا لأنه سيء الحفظ جدا1

ومن طريق ابن وكيع ضعيف لأن ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه1

ومن طريق ابن أبي نجيح هو من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع من مجاهد1

قلت#يرتقي بمجموع طرقه إلى الحسن لغيره1

(٣٨/٥٧ ط) ***أثر طاووس في بيان المراد بالجوارح .***

روى معمر عن ابن طاووس عن أبيه #وماعلمتم من الجوارح مكلبين ~#قال=#%#الجوارح=#الكلاب وما تعلم من البزاة والفهود%[٤١٢]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤١٣] عن معمر بسند الجصاص ومتنه1

وأخرجه الطبري[٤١٤]#=#ثنا الحسن بن يحي[٤١٥] نا عبدالرزاق#وذكر نحوه بسند عبدالرزاق1

وابن أبي شيبة[٤١٦]###نا عبدالله بن المبارك[٤١٧] عن معمر به#بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن

[٤١٢] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٠٩٢ ؛ ب#٣١٣٢ ؛ المخطوط#٨١٦#
[٤١٣] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٩٢ ، المناسك ، صيد الجارح وهل ترسل كلاب الصيد على الجيف ، ٨٤٩٧#
[٤١٤] جامع البيان ، ٥٤٨٢ ، ١١١٥٠#
[٤١٥] هو=#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#
[٤١٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٠٢ ، الصيد ، البازي يأكل من صيده ، ١٩٦٥٨#
[٤١٧] هو=#عبدالله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢#

في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#

#٢ عبدالله بن طاووس بن كَيْسان اليماني ، أبومحمد ، ثقة فاضل عابد ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين2ع[٤١٨]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٣٩/٥٨ ط) أثر الحسن في بيان أن الصقر والبازي والفهد بمنزلة الكلب .

روى أشعث عن الحسن ~#وما علمتم من الجوارح مكلبين ~#قال =#%الصقر والبازي والفهد بمنزلة الكلب%[٤١٩]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤٢٠]##نا معاذ بن معاذ[٤٢١] أنا أشعث عن الحسن نحوه1

والطبري[٤٢٢]##ثنا ابن حميد[٤٢٣] ثنا ابن المبارك[٤٢٤] عن إسماعيل بن مسلم[٤٢٥] عن الحسن#نحوه1

بيان حال الرواة :

#١ أشعث بن عبدالملك الحُمْراني[٤٢٦] ، بصري ،

[٤١٨] التقريب ، ٣٠٨ ، ٣٣٩٧# ؛ وتهذيب الكمال ، ٢ 1٦٩٦
[٤١٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ٣٠٩ ؛ ب#٢ ٣١٣ ؛ المخطوط#١٦
[٤٢٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤ ٢٣٩ ، الصيد ، صيد البازي من لم ير به بأساً ، ١٩٦٤٧
وأيضاً ، ٤ ٢٤٠ ، الصيد ، البازي يأكل من صيده ، ١٩٦٦١
[٤٢١] هو#معاذ بن معاذ بن نصر بن حسَّان العَنبَري ، أبوالمثنى البصري القاضي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين1ع1, التقريب ، ٥٣٦ ، ٦٧٤٠
[٤٢٢] جامع البيان ، ٩ ٥٤٧ ، ١١١٣٧
[٤٢٣] هو#محمد بن حُمَيد بن حيَّان الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين1د ت ق1, التقريب ، ٤٧٥ ، ٥٨٣٤# ؛ وتهذيب الكمال ، ٣ ١٩٠
[٤٢٤] هو#عبدالله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢
[٤٢٥] هو#إسماعيل بن مسلم العبدي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٢٧
[٤٢٦] بضم المهملة#, تقريب التهذيب#

يكنَّى أباهانئ، ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة ثنتين وأربعين، وقيل سنة ست وأربعين 1# خت٤ [٤٢٧] 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد عند ابن أبي شيبة ، أما عند الطبري ففي إسناده محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف1

(٤٠/٥٩) أثر علي في حكم أكل ماقتلته البزاة .

روى صخر بن جويرية عن نافع قال=#وجدت في كتاب لعلي بن أبي طالب قال=%#لايصلح ١ أكل^ [٤٢٨] ماقتلته البزاة% [٤٢٩] 1

تخريجه :

أخرجه الطبري [٤٣٠] من طريق محمد بن سالم [٤٣١] عن عامر [٤٣٢] قال#قال علي=%#إذا أكل البازي من صيده فلا تأكل %#1

بيان حال الرواة :

١# صخر بن جُوَيْرِيَة ، أبونافع ، مولى بني تميم ، أو بني هلال، قال أحمد =#%ثقة ثقة%#، وقال القطان=#%ذهب كتابه ثم وجده فتُكِلِّم فيه لذلك%#، من السابعة2# خ م د ت س [٤٣٣] 1

٢# نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه 1#تقدمت

[٤٢٧] التقريب ، ١١٣ ، ٥٣١#؛ وتهذيب الكمال ، ١١١٦١

[٤٢٨] ليس في أ1

[٤٢٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٠٩٢ ؛ ب#٣١٣٢ ؛ المخطوط#٨١٦#

[٤٣٠] جامع البيان ، ١٠٥٥٨٢ ، ١١١٨٢#1

[٤٣١] هو #محمد بن سالم الهَمْداني0 بالسكون# ، أبوسهل الكوفي ، ضعيف ، من السادسة2 ت#, تقريب التهذيب ، ٤٧٩ ، ٥٨٩٨#؛ وتهذيب الكمال ، ١٢٠٠٣#1

[٤٣٢] هو #عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٥٣#1

[٤٣٣] التقريب ، ٢٧٤ ، ٢٩٠٤#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٠٢٢

ترجمته رقم ١١

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف محمد بن سالم

(٤١/٦٠ ق) أثر ابن عمر في حكم أكل ماصاده الطير .

روى ابن جريج عن نافع قال قال عبدالله فأما ماصاد من الطير البزاة وغيرها فما أدركت ذكاته فذكيته فهو لك وإلا فلا تَطعَمه [٤٣٤]

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق [٤٣٥] وابن أبي شيبة [٤٣٦] من طريق يحيى بن سعيد [٤٣٧]

والطبري [٤٣٨] من طريق هنَّاد [٤٣٩] عن ابن أبي زائدة [٤٤٠] كلاهما عن ابن جريج عنه به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل تقدمت ترجمته رقم ٥٦

٢ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

---

[٤٣٤] أحكام القرآن للجصاص ، ١ : ٣٠٩ ؛ ب : ٣١٣ ؛ المخطوط ٨١٦

[٤٣٥] مصنف عبدالرزاق ، ٤٧٤٢ ، المناسك ، الجارح يأكل ، ٨٥١٩

[٤٣٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٩٢ ، الصيد ، صيد البازي من لم ير به بأسا ، ١٩٦٤٣

[٤٣٧] هو يحيى بن سعيد بن فرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة تقدمت ترجمته رقم ٨

[٤٣٨] جامع البيان ، ٥٤٩٢ ، ١١١٥٥

[٤٣٩] هو هنَّاد بن السَّري ، ثقة تقدمت ترجمته رقم ٢

[٤٤٠] هو يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة الهمْداني ، ثقة متقن تقدمت ترجمته رقم ٥٢

الحكم على الأثر :

في إسناده ابن جريج وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع من نافع1

(٦١/٤٢ ق) ***أثر علي في حكم أكل ماقتلته الصقور .***

روى سلمة بن علقمة عن نافع أن عليا كره ماقتلته الصقور,[٤٤١]1

تخريجه :

سبق تخريج نحوه والحكم عليه برقم ,٥٩#وهو ضعيف1

بيان حال الرواة :

١# سلمة بن علقمة التَّميمي ، أبوبشر البصري ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين2#خ م د س ق,[٤٤٢]1

٢# نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١##

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

(٦٢/٤٣ ط) ***أثر مجاهد أنه كان يكره صيد الطيور .***

روى أبوبشر عن مجاهد أن كان يكره صيد الطير ويقول#٥#, مكلبين#إنما هي الكلاب%,[٤٤٣]1

تخريجه :

لم أجده بهذا المعنى ، والذي وجدته عن مجاهد أنه يقول بأنها الكلاب والطيور ، وسبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٥٦#1

وقال الحافظ ابن حجر,[٤٤٤]#=#%#وقد فسّر مجاهد

,[٤٤١] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٠٩2 ؛ ب#٣١٣2 ؛ المخطوط#٨١٧##
,[٤٤٢] التقريب ، ٢٤٨ ، ,٢٥٠٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٢٥2
,[٤٤٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٠2 ؛ ب#٣١٣2 ؛ المخطوط#٨١٧##
,[٤٤٤] فتح الباري ، ١٢ ١٩2 ، الصيد والذبائح ، التسمية على الصيد1

الجوارح في الآية بالكلاب والطيور ، وهو قول الجمهور

بيان حال الرواة :

أبوبشر جعفر بن إياس ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعَّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد تقدمت ترجمته رقم ٨

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٥/٦٣ ق) أثر سلمان في بيان أن عدم أكل الكلب من الصيد ليس من شرط الكلب المعلم .

رُوي عن سلمان[٤٤٥] وسعد أن تعليمه أن يَضْرِيَ على الصيد ويعود إلى إلف صاحبه[٤٤٦] حتى يرجع إليه ولايهرب عنه ، وكذلك قال ابن عمر وسعيد ابن المسيب[٤٤٧]

تخريجه :

لم أقف على تخريج أثر سلمان بمثل ماذكر المؤلف ، لكنه يريد أن يذكر أن من السلف من لايشترط في تعليم الكلب أن لايأكل منه ، وقدجاء هذا المعنى عن سلمان ، فقد أخرج عبدالرزاق[٤٤٨] عن سعيد بن أبي عروبة[٤٤٩] عن قتادة[٤٥٠] عن ابن المسيب[٤٥١] عن سلمان قال في الكلب المعلم يأكل مما يمسك ، قال كل وإن أكل ثلثيه

وأخرجه البيهقي[٤٥٢] من طريق محمد بن بشر[٤٥٣]

---

[٤٤٥] في المطبوع سليمان وهو خطأ

[٤٤٦] في المخطوط ويعود الف صاحبه

[٤٤٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣١٠٢ ؛ ب ٣١٤٢ ؛ المخطوط ٨١٧

[٤٤٨] مصنف عبدالرزاق ، ٤٧٤٤ ، المناسك ، الجارح يأكل ، ٨٥١٨

[٤٤٩] هو سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة تقدمت ترجمته رقم ٢٩

[٤٥٠] هو قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت تقدمت ترجمته رقم ٢٥

[٤٥١] هو سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار تقدمت ترجمته رقم ٧٠

[٤٥٢] السنن الكبرى ، ٢٣٧٩ ، الصيد والذبائح ، باب المعلم يأكل من الصيد

عن سعيد بن بن أبي عروبة بسند عبدالرزاق#بمعناه 1

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤٥٤]#=#نا أبوداود[٤٥٥] عن هشام[٤٥٦] عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال=#سألته عن الكلب يرسل على الصيد فقال=#%#كل وإن أكل ثلثيه%#، فقلت[٤٥٧]##عن من ؟ قال=#عن سلمان1

وأخرجه الطبري[٤٥٨] بأسانيد عدة كلها عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي=#منها=#ثنا هنَّاد[٤٥٩] ثنا وكيع[٤٦٠] عن شعبة[٤٦١] عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً1

الحكم على الأثر :

صحيح1

غريب الأثر :

يَضْرِيَ الصيد=#أي يعتاد الصيد[٤٦٢]1

(٤٥/٦٤ ق) أثر سعد بن أبي وقاص بمثل أثر سلمان[٤٦٣] .

الذي قتل1

[٤٥٣] هو=#محمد بن بشر العبدي ، أبوعبدالله الكوفي ، صدوق ، من السابعة1# س#, تقريب التهذيب ، ٤٦٩ ، ,٥٧٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٧٨2# ##

[٤٥٤] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٤2 ، الصيد ، من رخص في أكله ، وإن أكله ، ,١٩٥٨٨#1

[٤٥٥] هو=#سليمان بن داود بن الجارود أبوداود الطَّيالسي البصري ، ثقة حافظ غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين2#خت م٤## ,تقريب التهذيب ، ٢٥٠، ,٢٥٥٠##1

[٤٥٦] هو=#هشام بن أبي عبدالله=#سَنْبَر# بمهملة ثم نون ثم موحدة ، وزن جعفر 0 ، أبوبكر البصري السَّنْوائي0 بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد# ، ثقة ثبت وقد رمي بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وله ثمان وسبعون سنة2 ع#, تقريب التهذيب ، ٥٧٣ ، ,٧٢٩٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٤٠2# ##

[٤٥٧] القائل هو قتادة ، أي أنه يسأل سعيد ابن المسيب عمن تروي هذا الرأي1

[٤٥٨] جامع البيان ، ٥٦٠2، ,١١١٨٧ إلى ١١١٩٤## ,

[٤٥٩] هو=#هنَّاد بن السَّري ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,٢## ,

[٤٦٠] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ,١٨## ,

[٤٦١] هو=#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم ,٩## ,

[٤٦٢] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٨٦2 ، %ضرا%## ,

[٤٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣١٠2 ؛ ب=#٣١٤2 ؛ المخطوط=#٨١٧## ,

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤٦٤] قال: ثنا عبدالله بن نمير[٤٦٥] ووكيع عن ابن أبي ذئب[٤٦٦] عن بُكَيْر بن عبدالله بن الأشجّ[٤٦٧] عن حُمَيد بن مالك[٤٦٨] قال: سألت سعد بن أبي وقاص قلت: لنا كلاب ضَواري نرسلها على الصيد فتأكل وتقطع ؟ قال: كل وإن لم يبق إلا بضعة.

وأخرجه الطبري[٤٦٩]: ثنا هنَّاد[٤٧٠] ثنا وكيع[٤٧١] بمثل سند ابن أبي شيبة نحوه.

والبيهقي[٤٧٢] بسنده من طريق ابن أبي ذئب عنه به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

صحيح.

(٤٦/٦٥ ق) ***أثر ابن عمر بمثل أثر سلمان[٤٧٣] .***

تخريجه :

[٤٦٤] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٤٢ ، الصيد ، من رخص في أكله وإن أكله ، ١٩٥٨٨ .

[٤٦٥] هو: عبدالله بن نُمَيْر بنون ، مصغر ، الهمْداني ، أبوهاشم الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، وله أربع وثمانون. ع التقريب ، ٣٢٧ ، ٣٦٦٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ٧٤٩٢ .

[٤٦٦] هو: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري ، أبوالحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع. ع التقريب ، ٤٩٣ ، ٦٠٨٢ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢٣٢٣ .

[٤٦٧] هو: بُكَير بن عبدالله بن الأشجّ مولى بني مخزوم ، أبوعبدالله أو أبويوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة عشرين ، وقيل بعدها. ع التقريب ، ١٢٨ ، ٧٦٠ ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٩٢ .

[٤٦٨] هو: حُمَيد بن مالك بن خُثيم بالمعجمة والمثلثة مصغر على المشهور ويقال: مالك جده واسم أبيه عبدالله ، ثقة ، من الثالثة. بخ التقريب ، ١٨٢ ، ١٥٥٧ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣٣٨ .

[٤٦٩] جامع البيان ، ٥٦٣٩ ، ١١٢٠٧ .

[٤٧٠] هو: هنَّاد بن السَّري ، ثقة. تقدمت ترجمته رقم ٢ .

[٤٧١] هو: وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد. تقدمت ترجمته رقم ١٨ .

[٤٧٢] السنن الكبرى ، ٢٣٧٢ ، الصيد والذبائح ، المعلَّم يأكل من الصيد الذي قتل .

[٤٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣١٠٣ ؛ ب: ٣١٤٢ ؛ المخطوط: ٨١٧ .

أخرجه مالك[٤٧٤] عن نافع[٤٧٥] عن ابن عمر أنه كان يقول في الكلب المعلّم=#%#كُل ماأمسك عليك ، إن قتل وإن لم يقتل ، وإن أكل وإن لم يأكل%1

وأخرج عبدالرزاق[٤٧٦]عن معمر[٤٧٧] عن أيوب[٤٧٨] عن نافع عن ابن عمر#نحوه1

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤٧٩] قال =#نا حفص بن غِيَاث[٤٨٠] عن عبيدالله[٤٨١] عن نافع[٤٨٢] عن ابن عمر قال=#%#كل وإن أكل%1

وأخرجه الطبري[٤٨٣] # #قال = #ثنا محمد بن عبدالأعلى[٤٨٤] ثنا المعتمر[٤٨٥] سمعت عبيدالله ، وثنا هنَّاد[٤٨٦] ثنا عبدة[٤٨٧] عن عبيدالله بن عمر عن نافع

[٤٧٤] الموطأ ، ٢/٤٩٢ و ٤٩٣ ، الصيد ، ماجاء في صيد المعلمات ، ٥ و ٦
[٤٧٥] هو=#نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١
[٤٧٦] مصنف عبدالرزاق ، ٤/٤٧٣ ، المناسك ، الجارح يأكل ، ٨٥١٦
[٤٧٧] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢
[٤٧٨] أيوب بن أبي تميمة=#كيسان السَّخْتِيَاني0 بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون0 ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون#ع1, تقريب التهذيب ، ١١٧ ، ٦٠٥؛ وسير أعلام النبلاء ، ٦/١٥٢ ، ٧
[٤٧٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤/٢٣٤ ، الصيد ، من رخص في أكله ، وإن أكله، ١٩٥٨٧
[٤٨٠] هو =#حفص بن غِيَاث# بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة0 ابن طلق بن معاوية النَّخعي ، أبوعمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ، وقد قارب الثمانين#ع1, التقريب ، ١٧٣ ، ١٤٣٠؛ وتهذيب الكمال ، ٣/١٠٦٢
[٤٨١] هو=#عُبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري ، المدني ، أبوعثمان ، ثقة ثبت قدَّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدَّمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين#ع, التقريب ، ٣٧٣ ، ٤٣٢٤؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٨٥٢
[٤٨٢] هو=#نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١
[٤٨٣] جامع البيان ، ٩/٥٦٣ ، ١١٢٠٢
[٤٨٤] هو=#محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين#م قد ت س ق1, التقريب ، ٤٩١ ، ٦٠٦٠
[٤٨٥] هو=مُعْتَمِر بن سليمان التَّيْمي ، أبومحمد البصري ، يُلقَّب الطُّفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين#ع1, التقريب ، ٥٣٩ ، ٦٧٨٥
[٤٨٦] هو=#هنَّاد بن السَّري ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٢
[٤٨٧] هو=#عَبْدَة بن سليمان الكِلابي ، أبومحمد الكوفي ، يقال اسمه عبدالرحمن ، ثقة ثبت ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل بعدها#ع1, التقريب ، ٣٦٩ ، ٤٢٦٩؛ وتهذيب الكمال ، ٣/٨٧٢

عن ابن عمر#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٦٦/٤٧ ط) أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر سلمان[٤٨٨] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤٨٩]##نا وكيع[٤٩٠] عن شعبة[٤٩١] عن قتادة[٤٩٢] عن سعيد بن المسيب قال=%#إن أكل ثلثيه فكل الثلث الباقي%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا1

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد عند ابن أبي شيبة1

(٦٧/٤٨ ق) أثرابن عباس في بيان أن من شرط الكلب المعلم عدم الأكل من الصيد.

ورُوِيَ عن غيرهما[٤٩٣] أن ذلك[٤٩٤] من تعليم الكلب وأن من شرطه[٤٩٥] إباحة صيده أن لايأكل منه فإن أكل منه لم يُؤكل وهو قول ابن عباس وعدي بن حاتم وأبي هريرة[٤٩٦]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤٩٧] عن معمر[٤٩٨] عن ابن

[٤٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٠٢ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧
[٤٨٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٤٤ ، كتاب الصيد ، من رخص في أكله وإن أكله#، ١٩٥٩٢
[٤٩٠] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٤٩١] هو#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم ٩
[٤٩٢] هو#قتَادَة بن دِعَامَة بن قتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥
[٤٩٣] أي ابن عمر وسعيد بن المسيب وذلك في الأثرين السابقين1
[٤٩٤] أي عدم الأكل من الصيد1
[٤٩٥] في المخطوط, ومن شرط
[٤٩٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٠٢ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧
[٤٩٧] مصنف عبدالرزاق ، ٤٧٣٤ ، المناسك ، الجارح يأكل ، ٨٥١٣

طاووس،[٤٩٩] عن أبيه عن ابن عباس قال=#%#إذا أكل الكلب المعلّم فلا تأكل منه، فإنما أمسك على نفسه%1
وأخرجه ابن أبي شيبة،[٥٠٠] قال=#ثنا أبوالأحوص،[٥٠١] عن أبي إسحاق،[٥٠٢] عن الشَّعبي،[٥٠٣] قال=#قال ابن عباس=#%#إذا أرسلت كلبك فأخذ الصيد فأكل منه فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه، وإن هو لم يأكل منه فكل فإنما أمسك عليك وإن قتل%#1
وأخرجه الطبري،[٥٠٤] قال=#ثنا أبوكريب،[٥٠٥] ثنا ابن عيينة،[٥٠٦] عن عمرو،[٥٠٧] عن طاووس،[٥٠٨] عن ابن عباس#بنحوه1
وأخرجه البخاري،[٥٠٩] معلقاً بصيغة الجزم قال=#قال

---

[٤٩٨] معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة 1#تقدمت ترجمته رقم ,٢#1

[٤٩٩] عبدالله بن طاووس بن كَيْسان ، ثقة فاضل عابد#تقدمت ترجمته رقم ,٥٧# 1

[٥٠٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٢4 ، الصيد ، ماقالوا في الكلب يأكل من صيده؟ ، ,١٩٥٦٩#1

[٥٠١] هو =#سلاَّم بن سُلَيْم الحنفي مولاهم ، أبوالأحوص الكوفي ، ثقة متقن صاحب حديث ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين 1#ع1, التقريب ، ٢٦١ ، ,٢٧٠٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٦٣٢1#٥#1

[٥٠٢] هو =#عمرو بن عبدالله بن عبيد ، ويقال علي ، ويقال ابن أبي شعيرة الهمْداني ، أبوإسحاق السَّبيعي0 بفتح المهملة وكسر الموحدة0 ، ثقة مكثر عابد ، من الثالثة ، إختلط بأَخَرَة ، مات سنة تسعة وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك 1#ع1, التقريب ، ٤٢٣، ,٥٠٦٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩٢2#٨#1
قلت=#هو من مدلسي الثالثة 1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٤٦ ، ,٩١#1

[٥٠٣] هو =#عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقمت ترجمته رقم ,٥٣#1

[٥٠٤] جامع البيان ، ٥٥٤2٩ ، ,١١١٦١#1

[٥٠٥] هو =#محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، أبوكريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، وهو ابن سبع وثمانين سنة 1#ع#, التقريب ، ٥٠٠ ، ,٦٢٠٤#1

[٥٠٦] سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات# تقدمت ترجمته رقم ,١٩#1

[٥٠٧] هو=#عمرو بن دينار المكي ، أبومحمد الأثرم ، الجُمَحي مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة 1#ع 1, التقريب ، ٤٢١ ، ,٥٠٢٤#؛ وتهذيب الكمال، ٣١2٠#٨#1

[٥٠٨] هو =#طاووس بن كَيسان اليماني ، أبوعبدالرحمن الحِمْيَري مولاهم ، الفارسي ، يقال اسمه ذكوان وطاووس لقب ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك 1#ع1, التقريب ، ٢٨١ ، ,٣٠٠٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٣٢2#٥#1

[٥٠٩] صحيح البخاري ، ٢٠٨٩2٥ ، الذبائح والصيد ، إذا أكل الكلب1

ابن عباس=#%#إن أكل الكلب فقد أفسده ، إنما أمسك على نفسه11#%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٦٨/٤٩ ر) ***أثر عدي بن حاتم بمثل أثر ابن عباس***[١٠] .

تخريجه :

لم أجده من قوله ، وإنما رواه عن النبي ﷺ1

فقد أخرجه البخاري،[١١] ومسلم،[١٢] بسنديهما من طريق محمد بن فضيل،[١٣] عن بيان،[١٤] عن عامر،[١٥] عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال=#سألت رسول الله ﷺ فقلت=#إنا قوم نتصيَّد بهذه الكلاب ، فقال=#%# إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله ، فكل مما أمسكن عليك إلا أن يأكل الكلب فلاتأكل ، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه ، وإن خالطها كلب من غيرها فلاتأكل %##و اللفظ للبخاري1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً1

الحكم على الأثر :

متفقٌ عليه1

---

[١٠] أحكام القرآن للجصاص ، ١/٣١٠ ؛ ب=٣١٤٢ ؛ المخطوط=٨١٧

[١١] صحيح البخاري ، ٢٠٩٠ ، الذبائح والصيد ، ماجاء في التصيد ، ١٦٩

[١٢] صحيح مسلم مع شرح النووي ، ١٣/٨٠ ، الصيد والذبائح ، الصيد بالكلاب المعلمة ، ١٩٢٩

[١٣] هو =محمد بن فُضَيل بن غَزْوان0 بفتح المعجمة وسكون الزاي0 الضبّي مولاهم ، أبو عبدالرحمن الكوفي ، صدوق عارف رُمِيَ بالتَّشيُّع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين=ع ، التقريب ، ٥٠٢ ، ٦٢٢٧ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢٥٩٣

[١٤] هو =بَيَان بن بشر الأحْمسي0 بمهملتين0 أبوبشر الكوفي ، ثقة ثبت ، من الخامسة=ع ، التقريب ، ١٢٩ ، ٧٨٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ٦٦٢

[١٥] هو =عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل=تقدمت ترجمته رقم ٥٣

(٦٩/٥٠ ق) ***أثر أبي هريرة بمثل أثر ابن عباس[٥١٦] .***

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥١٧]#=#نا وكيع[٥١٨] عن أبي المنهال الطائي[٥١٩] عن عمه[٥٢٠] عن أبي هريرة قال=# سألته عن صيد الكلب فقال=#%#أدِّبه وأرسله واذكر اسم الله عليه وكل ماأمسك عليك مالم يأكل%[٥٢١] 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً1

الحكم على الأثر :

في إسناده عم أبي المنهال لم أقف عليه1

أثر سلمان وسعد وابن عمر وسعيد ابن المسيب وابن عباس وعدي بن حاتم وأبي هريرة أن صيد البازي يؤكل منه وإن أكل منه .

وقالوا جميعاً[٥٢٢] في صيد البازي أن يؤكل منه[١] وإن أكل منه[٢][٥٢٣] وإنما تعليمه أن تدعوه فيجيبك[٥٢٤]1

(٧٠/٥١ ق) ***أثر سلمان .***

تخريجه :

[٥١٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٠٢ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧
[٥١٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٣٤ ، الصيد ، ماقالوا في الكلب يأكل من صيده ، ١٩٥٧٤
[٥١٨] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٥١٩] هو#عبدالرحمن بن سلمة ويقال ابن مسلمة ، ويقال ابن المنهال بن سلمة ، الخزاعي ، يكنى أباالمنهال ، مقبول ، من الرابعة 2#دس 1#,تقريب التهذيب ، ٣٤١ ، ٣٨٨٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٨١٦٢
[٥٢٠] لم أقف عليه1
[٥٢١] وسيأتي عن أبي هريرة خلاف ماذكر هنا برقم ٩٤
[٥٢٢] يقصد من مر ذكرهم وهم #سلمان وسعد وابن عمر وسعيد بن المسيب وابن عباس وعدي بن حاتم وأباهريرة رضي الله عنهم جميعا1
[٥٢٣] ليس في أ1
[٥٢٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٠٢ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧

أخرجه ابن أبي شيبة[٥٢٥] ##نا يحيى بن سعيد[٥٢٦] عن داود بن أبي الفرات[٥٢٧] عن محمد بن زيد[٥٢٨] عن سعيد بن المسيب[٥٢٩] عن سلمان قال #%#إذا أرسلت كلبك أو بازك فكل وإن أكل ثلثه%#1

وأخرجه الطبري[٥٣٠] بسنده من طريق داود بن أبي الفرات بسند ابن أبي شيبة#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده محمد بن زيد مقبول وبقية رجاله ثقات وعليه فهو حسن1

(٧١/٥٢ ق) أثر سعد بن أبي وقاص بمثل أثر سلمان(٥٣١) .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٢/٥٣ ط) أثر ابن عمر بمثل أثر سلمان(٥٣٢) .

[٥٢٥] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤ ٢٤٠ ، الصيد ، البازي يأكل من صيده ، ١٩٦٥٥#

[٥٢٦] هو #يحيى بن سعيد بن فرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة#تقدمت ترجمته رقم ٨#

[٥٢٧] هو #داود بن أبي الفرات#عمرو بن الفرات الكندي ، المروزي ، ثقة ، من الثامنة 1#2خ ت س ق1#, التقريب ، ١٩٩ ، ١٨٠٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٨٩2#

[٥٢٨] هو #محمد بن زيد بن علي العبدي ، أو الكندي ، أو الجرمي ، البصري ، قاضي مرو ، مقبول ، من السادسة ، يقال ابن أبي القموص 2#ق 1# التقريب ، ٤٧٩ ، ٥٨٩٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٣ ١٩٩2#

[٥٢٩] هو #سعيد بن المسيب بن حزم بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثامنة ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني# %لاأعلم في التابعين أوسع علماً منه%#، مات بعد التسعين ، وقد ناهز الثمانين 2#ع 1#, تقريب التهذيب ، ٢٤٠ ، ٢٣٩٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٠٤2#

[٥٣٠] جامع البيان ، ١٠ 5612 ، ١١١٩٤#

[٥٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣١٠2 ؛ ب#2 ٣١٤2 ؛ المخطوط#٨١٧#

[٥٣٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣١٠2 ؛ ب#2 ٣١٤2 ؛ المخطوط#٨١٧#

لم أقف على تخريجه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٣/٥٤ ط) أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر سلمان(٥٣٣) .

لم أقف على تخريجه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٤/٥٥ ق) أثر ابن عباس بمثل أثر سلمان(٥٣٤) .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[٥٣٥] عن أبي حنيفة[٥٣٦] عن حمَّاد بن أبي سليمان،[٥٣٧] عن سعيد بن جبير،[٥٣٨] عن ابن عباس قال=#%#إذا أكل الكلب المعلَّم فلا تأكل ، وأما الصقر والبازي فإنه إذا أكَلَ أُكِلَ،[٥٣٩]#%#1

وأخرجه الطبري،[٥٤٠]##ثنا أبوكريب،[٥٤١] ثنا أسباط[٥٤٢]

---

[٥٣٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣١٠٢3 ؛ ب=#٣١٤٢2 ؛ المخطوط=#٨١٧#

[٥٣٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣١٠٢3 ؛ ب=#٣١٤٢2 ؛ المخطوط=#٨١٧#

[٥٣٥] مصنف عبدالرزاق ، ٤٧٣٢4 ، المناسك ، الجارح يأكل ، ٨٥١٤#1

[٥٣٦] هو=#النعمان بن ثابت الكوفي ، فقيه مشهور#تقدمت ترجمته رقم ٤#1

[٥٣٧] هو=#حمَّاد بن أبي سليمان=#مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبوإسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورُمِي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أوقبلها1#بخ م4#, التقريب ، ١٧٨ ، ١٥٠٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٢٧2#1

[٥٣٨] هو=#سعيد بن جُبَيْر الأسدي مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قُتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ، ولم يكمل الخمسين 2#ع 1, التقريب ، ٢٣٤ ، ٢٢٧٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٧٩2#1

[٥٣٩] يعني أكل من صيده1

[٥٤٠] جامع البيان ، ٥٥٧2 ، ١١١٧٥#1

[٥٤١] هو=#محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٦٧#1

[٥٤٢] هو=#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩#1

ثنا أبوإسحاق الشَّيْباني،[٥٤٣] عن حماد عن إبراهيم،[٥٤٤] عن ابن عباس أنه قال في الطير #إذا أرسلته فقتل فكل#فإن الكلب إذا ضربته لم يَعُد#وإن تعليم الطير أن يرجع إلى صاحبه وليس يُضرَب إذا أكل من الصيد ونتف من الريش#

وأورده البيهقي،[٥٤٥] معلقاً عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

إسناده متصل ورجاله ثقات عدا حمَّاد بن أبي سليمان فهو صدوق له أوهام ، وقد وثَّقه ابن معين،[٥٤٦] وغيره وأخرج له الشيخان

(٧٥/٥٦ ر) ***أثر عدي بن أبي حاتم بمثل أثر سلمان(٥٤٧) .***

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥٤٨] #نا عيسى بن يونس،[٥٤٩] عن مجالد،[٥٥٠] عن الشَّعبي،[٥٥١] عن عدي بن حاتم قال # سألت رسول الله ﷺ عن صيد الباز فقال #ماأمسك

٥٤٣، هو #سليمان بن أبي سليمان ، أبوإسحاق الشَّيْباني ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين ع ، التقريب ، ٢٥٢ ، ٢٥٦٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٣٩٢ ؛ وسير أعلام النبلاء ، ١٩٣ ، ٩١ #

٥٤٤، هو #إبراهيم بن يزيد النَّخَعِي ، ثقة إلا أن يرسل كثيرا #تقدمت ترجمته رقم ٥ #

٥٤٥، السنن الكبرى ، ٢٣٨٩ ، الصيد والذبائح ، البزاة المعلمة إذا أكلت

٥٤٦، تذكرة الحفاظ ، ٥٩٥٢

٥٤٧، أحكام القرآن للجصاص ، أ #٣١٠٣ ؛ ب #٣١٤٢ ؛ المخطوط #١١٧ #

٥٤٨، مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٩٤ ، الصيد ، البازي يأكل من صيده ، ١٩٦٤٩ #

٥٤٩، هو #عيسى بن يونس السَّبيعي ، ثقة مأمون #تقدمت ترجمته رقم ١٩ #

٥٥٠، هو #مُجَالد بضم أوله وتخفيف الجيم ابن سعيد بن عُمَير الهَمْداني بسكون الميم ، أبوعمرو الكوفي ، ليس بالقوي وقد تغيَّر في آخر عمره ، من صغار السادسة ، مات سنة أربع وأربعين م ، التقريب ، ٥٢٠ ، ٦٤٧٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣٠٤٣ #

٥٥١، هو #عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل #تقدمت ترجمته رقم ٥٣ #

عليك فكل %[٥٥٢]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده مجالد ليس بقوي وتغيَّر حفظه بأخَرَة1

(٧٦/٥٧ ق) أثر أبي هريرة بمثل أثر سلمان(٥٥٣) .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

أثر سعد ابن أبي وقاص وابن عباس وسلمان وابن عمر وأبي هريرة وسعيد بن المسيب أن صيد الجوارح من الطير يؤكل وإن أكلت منه .

قال أبوبكر[٥٥٤]: #اتفق السلف المجيزون لصيد الجوارح من سباع الطير أن صيدها يؤكل وإن أكلت منه1#منهم=#سعد وابن عباس وسلمان وابن عمر وأبو هريرة وسعيد بن المسيب[٥٥٥]1

(٧٧/٥٨ ق) أثر سعد بن أبي وقاص .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٨/٥٩ ق) أثر ابن عباس بمثل أثر سعد(٥٥٦) .

[٥٥٢] قلت#يحتمل أن الحديث لايدل على إباحة الأكل من صيد البازي إن أكل منه لأن اللفظ عام وليس فيه ذكر ماإذا أكل منه1#وإنما أتيت به لأن ابن أبي شيبة قد جعل عنوان الباب الذي أخرج فيه الحديث ,البازي يأكل من صيده# فيحتمل أن يكون ظهر له شيئ#والله أعلم1

[٥٥٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٠/٣ ؛ ب#٣١٤/٢ ؛ المخطوط#٨١٧

[٥٥٤] هو#الجصاص#صاحب الكتاب1

[٥٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١/٣ ؛ ب#٣١٤/٢ ؛ المخطوط#٨١٧

[٥٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١/٣ ؛ ب#٣١٤/٢ ؛ المخطوط#٨١٧

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم , ٧٤#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٩/ ٦٠ ق) أثر سلمان بمثل أثر سعد(٥٥٧) .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم , ٧٠#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٨٠/ ٦١ ق) أثر ابن عمر بمثل أثر سعد(٥٥٨) .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٨١/ ٦٢ ق) أثر أبي هريرة بمثل أثر سعد(٥٥٩) .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٨٢/ ٦٣ ط) أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر سعد(٥٦٠) .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

أثرعليّ بن أبي طالب وابن عباس وعدي بن حاتم وأبي هريرة

,٥٥٧ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٢٣ ؛ ب#٣١٤٢٢ ؛ المخطوط#٨١٧#
,٥٥٨ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٢٣ ؛ ب#٣١٤٢٢ ؛ المخطوط#٨١٧#
,٥٥٩ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٢٣ ؛ ب#٣١٤٢٢ ؛ المخطوط#٨١٧#
,٥٦٠ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٢٣ ؛ ب#٣١٤٢٢ ؛ المخطوط#٨١٧#

وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي أن صيدالكلب لايؤكل إن أكل منه.

قال علي بن أبي طالب وابن عباس وعدي بن حاتم وأبوهريرة وسعيد بن جبير وإبراهيم# لايؤكل صيد الكلب[٥٦١]##إذا أكل منه[٥٦٢]1

(٨٣/٦٤ ق) ***أثر علي بن أبي طالب .***

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٨٤/٦٥ ق) ***أثر ابن عباس بمثل أثر علي(٥٦٣) .***

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم ,٦٧#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٨٥/٦٦ ر) ***أثر عدي بن حاتم بمثل أثر علي(٥٦٤) .***

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم ,٦٨#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٨٦/٦٧ ق) ***أثر أبي هريرة بمثل أثر علي(٥٦٥) .***

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم ,٦٩#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

[٥٦١] في المخطوط, لايؤكل من صيد الكلب#1
[٥٦٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧
[٥٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧
[٥٦٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧
[٥٦٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧

(٦٨/٨٧ ط) أثر سعيد بن جبير .

(٦٩/٨٨ ط) وأثر إبراهيم النخعي بمثل أثر علي(٥٦٦) .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٥٦٧] #ثنا الحسن بن عرفة[٥٦٨] ثنا هُشَيم،[٥٦٩] عن أبي بشر،[٥٧٠] عن سعيد بن جبير وسَيَّار،[٥٧١] عن الشَّعبي،[٥٧٢] ومغيرة،[٥٧٣] عن إبراهيم أنهم قالوا في الكلب إذا أكل من صيده#فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه1

وأخرج ابن أبي شيبة[٥٧٤] ##نا حميد بن عبدالرحمن،[٥٧٥] عن حسن،[٥٧٦] عن حبيب بن أبي عمرة،[٥٧٧] عن سعيد

٥٦٦, أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣١١٢٣ ؛ ب#٣١٤٢٢ ؛ المخطوط#٨١٧

٥٦٧, جامع البيان ، ٥٥٦٢٩ ، ١١١٧١,

٥٦٨, هو #الحسن بن عرفة بن يزيد العَبْدي ، أبو علي البغدادي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ، وقد جاز المائة#ت س ق1, التقريب ، ١٦٢ ، ١٢٥٥,

٥٦٩, هو #هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي# تقدمت ترجمته رقم ٣٧,

٥٧٠, هو #جعفر بن إياس ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضَعَّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد#تقدمت ترجمته رقم ٨,

٥٧١, هو #سَيَّار أبوالحكم العَنَزي0 بنون وزاي0 ، وأبوه يُكنى أباسيَّار ، واسمه وَردان وقيل ورد وقيل غير ذلك ، وهو أخو مساور الوراق لأمه ، ثقة ، وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وعشرين#ع1, التقريب ، ٢٦٢ ، ٢٧١٨,#؛ وتهذيب الكمال ، ٦٥٢١

٥٧٢, هو #عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٥٣,

٥٧٣, هو #المغيرة بن مِقْسَم0 بكسر الميم0 الضَّبّي مولاهم ، أبوهشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح#ع1, التقريب ، ٥٤٣ ، ٦٨٥١,#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٦٣٣

قلت =#تدليسه من المرتبة الثالثة التي يشترط فيها التصريح بالسماع 1, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٥٥ ، ١٠٧,

٥٧٤, مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٣٢٤ ، الصيد ، ماقالوا في الكلب يأكل من صيده ، ١٩٥٧٨,

٥٧٥, هو #حُمَيْد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن الرُّؤَاسي# بضم الراء بعدها همزة خفيفة0 أبوعوف الكوفي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، وقيل تسعين وقيل بعدها#ع1, التقريب ، ١٨٢ ، ١٥٥١,#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٣٧٢١

٥٧٦, هو =#الحسن بن صالح بن صالح بن حَيّ0 وهو حيَّان0 بن شُفَيّ# بالمعجمة والفاء0 مصغر0 ، الهمْداني0 بسكون الميم0 ، الثوري ، ثقة فقيه عابد رُمِيَ بالتشيُّع ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ، وكان مولده سنة مائة#بخ م4, التقريب، ١٦١, ١٢٥٠

بن جبير في الكلب يأكل من صيده1#قال=#%#لاتأكل %#
1

وأخرج ابن أبي شيبة[٥٧٨]#=#نا المحاربي[٥٧٩] عن الشيباني[٥٨٠] عن حماد[٥٨١] عن إبراهيم أنه كان يكره صيد الكلب والفهد إذا أكل منه ، وكان لايرى بأساً بصيد البازي إذا أكل ، لأن الكلب والفهد يضربان والباز لايضرب1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده عند الطبري هشيم كثير التدليس وتدليسه من المرتبة الثالثة وهو أيضا كثير الإرسال الخفي ، وفيه أيضاً المغيرة بن مقسم يدلس لاسيما عن إبراهيم وتدليسه من المرتبة الثالثة ولم يصرحا بالسماع وعليه فهو إسناد ضعيف1

وأما أثر سعيد بن جبير الذي أخرجه ابن أبي شيبة فرجاله ثقات لكن لم يظهر لي اتصال السند بين الحسن بن صالح وحبيب بن أبي عمرة1

وأما أثر ابراهيم الذي أخرجه ابن أبي شيبة ففي إسناده المحاربي من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

قلت#لم أقف على أنه روى عن حبيب بن أبي عمرة1

[٥٧٧] هو#حبيب بن أبي عَمرَة القصَّاب ، أبوعبدالله الحِمَّاني0 بكسر المهملة# الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعين1#خ م خد ت س ق 1,التقريب ، ١٥١ ، ١١٠٢,#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٢٨2#

[٥٧٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٠2 ، الصيد ، البازي يأكل من صيده ، ١٩٦٦٢,#

[٥٧٩] هو#عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبومحمد الكوفي ، لابأس به وكان يدلّس ، قاله أحمد ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين1#ع# ,تقريب التهذيب ، ٣٤٩ ، ٣٩٩٩,#؛ وتهذيب الكمال ، ٨١٥2#

قلت=#هو من مدلسي المرتبة الثالثة 1#,تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ١٤٠ ، ٨٠,#

[٥٨٠] هو#سليمان بن أبي سليمان الشَّيْباني ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٧٤,#

[٥٨١] هو=#حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام1#تقدمت ترجمته رقم ٧٤,#

أثر سلمان وسعد وابن عمر والحسن وعبيد ابن عمير وأبي هريرة وعطاء وسليمان بن يسار وابن شهاب أنه يؤكل من صيد الكلب وإن أكل منه .

وقال سلمان وسعد وابن عمر ١ يؤكل من صيده[٥٨٢] وإن لم يبق منه إلا ثلثه وهو قول الحسن وعبيد ابن عمير وإحدى الروايتين عن أبي هريرة وعطاء وسليمان بن يسار وابن شهاب[٥٨٣]1

(٨٩/٧٠ ق) ***أثر سلمان .***

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم , ٦٣#وهو صحيح1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٩٠/٧١ ق) ***أثر سعد بن أبي وقاص بمثل أثر سلمان(٥٨٤) .***

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم , ٦٤#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٩١/٧٢ ق) ***أثر ابن عمر بمثل أثر سلمان(٥٨٥) .***

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم , ٦٥#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٩٢/٧٣ ط) ***أثر الحسن بمثل أثر سلمان(٥٨٦) .***

تخريجه :

[٥٨٢] في المخطوط, يوكل صيده#1

[٥٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٧ و ٨١٨#

[٥٨٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٨#

[٥٨٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٨#

[٥٨٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#٨١٨#

أخرجه ابن أبي شيبة[٥٨٧] ##نا حفص بن غياث[٥٨٨] عن أشعث[٥٨٩] عن الحسن قال=%إن أكل فكل،وإن شرب[٥٩٠] فكل%1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٧٤/٩٣ ط) أثر عبيد بن عمير بمثل أثر سلمان(٥٩١) .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٥٩٢] وابن أبي شيبة[٥٩٣] ##عن ابن عيينة[٥٩٤] عن عمرو بن دينار[٥٩٥] قال=#سمعت عبيد بن عمير يقول=#%إذا أرسلت كلبك وبازك معلَّم[٥٩٦] فكل وإن قتلا %##واللفظ لعبدالرزاق1#وعند ابن أبي شيبة=#قال سفيان=#%وأشك في الباز %1#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

[٥٨٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٩٢ ، الصيد ، الكلب يشرب من دم الصيد ، ١٩٦٤٢+1

[٥٨٨] هو=#حفص بن غِيَاث بن طَلْق النَّخعي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر #تقدمت ترجمته رقم ٦٥ ,1#

[٥٨٩] هو=#أشعث بن عبدالملك الحُمْراني ، ثقة فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٥٨ ,1#

[٥٩٠] يعني من دم الصيد1

[٥٩١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣١١٢ ؛ ب=#٣١٤٢ ؛ المخطوط=#١١٨ ##

[٥٩٢] مصنف عبدالرزاق ، ٤٧٠٢ ، المناسك ، صيد الجارح وهل ترسل كلاب الصيد على الجيف؟ ، ٨٥٠٠ ,1#

[٥٩٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٣٢ ، الصيد ، ماقالوا في الكلب يأكل من صيده؟ ، ١٩٥٧٧ ,1#

[٥٩٤] هو=#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات #تقدمت ترجمته رقم ١٩ ,1#

[٥٩٥] هو=#عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٦٧ ,1#

[٥٩٦] قال محقق مصنف عبدالرزاق ,حبيب الرحمن الأعظمي##%كذا في ,ص# والقياس ,معلَّمَين#أو ,كلبك المعلم وبازيك المعلم#%1

(٧٥/٩٤ ق) أثر أبي هريرة بمثل أثر سلمان(٥٩٧) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥٩٨]##نا يزيد بن هارون[٥٩٩] نا داود[٦٠٠] عن الشعبي[٦٠١] عن أبي هريرة =#%#إذا أرسلت كلبك فكل وإن أكل ثلثيه%#1

وأخرجه الطبري[٦٠٢]##ثنا ابن المثنى[٦٠٣] ثنا يزيد بن هارون#بمثل سند ابن أبي شيبة#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٧٦/٩٥ ط) أثر عطاء بمثل أثر سلمان(٦٠٤) .

تخريجه :

لم أقف عليه[٦٠٥]1

##

[٥٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#١١٨##

[٥٩٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٤٤ ، الصيد ، من رخص في أكله وإن أكله# ، ١٩٥٩١#

[٥٩٩] هو #يزيد بن هارون بن زَادَان السُّلمي مولاهم ، ثقة متقن عابد#تقدمت ترجمته رقم ١#

[٦٠٠] هو #داود بن أبي هند القُشَيري مولاهم ، أبوبكر أو أبو أحمد ، البصري ، ثقة متقن كان يهم بأخرة ، من الخامسة ، مات سنة أربعين وقيل قبلها#خت م٤ التقريب ، ٢٠٠ ، ١٨١٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩١٢##

[٦٠١] هو #عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٥٣##

[٦٠٢] جامع البيان ، ٥٦٢٩ ، ١١٢٠٠##

[٦٠٣] هو #محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي بفتح النون والزاي# أبوموسى البصري ، المعروف بالزَّمن ، مشهور بكنيته واسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، وكان هو وبُنْدَار فُرَسَيْ رهان ، وماتا في سنة واحدة#ع# تقريب التهذيب ، ٥٠٥ ، ٦٢٦٤##

[٦٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١١٣ ؛ ب#٣١٤٢ ؛ المخطوط#١١٨##

[٦٠٥] قلت#الذي ثبت عن عطاء من أكثر من طريق أنه يمنع الأكل من الصيد إذا أكل منه الكلب#منها=

ماأخرجه الطبري في جامع البيان ٥٥٩٢ ، ١١١٨٦##ثنا ابن بشار ثنا أبوعاصم نا ابن جريج قال#قال عطاء #%#الكلب والبازي كله واحد ، لاتأكل ماأكل منه من الصيد إلا أن تدرك ذكاته فتذكيه %#قال#قلت لعطاء#البازي ينتف الريش؟ قال#فما أدركته ولم يأكل فكل#قال ذلك غير مرة1

- ماأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ٢٣٣٤ ، ١٩٥٧٦##نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال#%#هو ميتة %#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٧/٩٦ ط) ***أثر سليمان بن يسار بمثل أثر سلمان(٦٠٦) .***

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٧٨/٩٧ ط) ***أثر ابن شهاب بمثل أثر سلمان(٦٠٧) .***

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٠/٩٨ ر) ***حديث عدي بن حاتم في صيد الكلب إن أكل منه .***

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا بشر بن موسى ١ثنا الحميدي^٦٠٨ ثنا سفيان ثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال=#سألت رسول الله ﷺ عن صيد الكلب المعلم 1#فقال =#%#إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك ١فإن أكل منه فلاتأكل^٦٠٩ فإنما أمسك على نفسه%٦١٠1

- ماأخرجه ابن أبي شيبة أيضا في مصنفه ٢٣٣٢٤ ، ١٩٥٧٩ ، نا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال=#%إن أكل فلا تأكل %1
- ماأخرجه البخاري في صحيحه عنه معلقا ، ٢٠٨٩٢ ، وقال عطاء=#%إن شرب الدم ولم يأكل فكل %1

ولم يثبت عن الإباحة في ذلك إلا من طريق واحد وفي الباز فقط وذلك عند الطبري في جامع البيان ، ٥٥٧٢٩ ، ١١١٧٤ ، ثنا هناد بن السري ثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وحجاج عن عطاء قال=#%لابأس بصيد البازي وإن أكل منه %1

٦٠٦ أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣١١٣ ؛ ب=٣١٤٢ ؛ المخطوط=٨١٨

٦٠٧ أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣١١٣ ؛ ب=٣١٤٢ ؛ المخطوط=٨١٨

٦٠٨ في أ , ثني الحميدي1

٦٠٩ في المخطوط , فإن أكل فلا تأكل1

٦١٠ أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣١٢٣ ؛ ب=٣١٥٢ ؛ المخطوط=٨١٨ و ٨١٩

تخريجه :

أخرجه البخاري[١١] ومسلم[١٢] بسنديهما عن الشعبي عن عدي بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين1# تقدمت ترجمته رقم ٢٧ ,1#

٢# بشر بن موسى الأسدي ، ثقة نبيل 1#تقدمت ترجمته رقم ٢٧ ,1#

٣# الحُمَيْدِي=#عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي ، أبوبكر ، ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة ، من العاشرة ، مات بمكة سنة تسع عشرة وقيل بعدها ، قال الحاكم=# %#كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لايعدوه إلى غيره1#خ م د ت س فق[١٣]1

٤# سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلّس لكن عن الثقات1#تقدمت ترجمته رقم ١٩ ,1# 1

٥# مُجَالد ابن سعيد بن عُمَير الهمْداني ، ليس بالقوي وقد تغيَّر في آخر عمره1#تقدمت ترجمته رقم ٧٥ ,1#

٦# عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل1#تقمت ترجمته رقم ٥٣ ,1#

الحكم على سند المؤلف :

فيه مجالد بن سعيد ليس بقوي وقد تغير في آخر عمره1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢١/٩٩ ر) حديث عدي بن حاتم أيضا في صيد الكلب إن أكل منه .

[١١] صحيح البخاري ، ٢٠٩٠2 ، الذبائح والصيد ، ماجاء في التصيد ، ٥١٦٩ ,1#

[١٢] صحيح مسلم ، ٨٠2١٣ ، الصيد والذبائح ، الصيد بالكلاب المعلمة ، ٢,١٩٢٩ ,1#

[١٣] التقريب ، ٣٠٣ ، ٣٣٢٠ ,1#

ثنا محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا محمد بن كثير ثنا شعبة عن عبدالله بن أبي السَّفَر عن الشعبي قال#قال عدي بن حاتم#سألت رسول الله ﷺ عن المِعْرَاض# فقال = #% #إذا أصاب بحده فكل ١وإذا أصاب بعرضه[٦١٤] فلا تأكل فإنه وقيذ %#قلت =# أرسل كلابي[٦١٥] ##قال#%إذا سميت فكل وإلا فلا تأكل وإن أكل منه فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه%#وقال# أرسل كلبي ١ فأجد[٦١٦] عليه كلباً آخر#قال#%لاتأكل لأنك إنما سميت على كلبك %[٦١٧]

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٦١٨] عن محمد بن كثير عنه به بمثله وأخرجه البخاري[٦١٩] ومسلم[٦٢٠] بسنديهما من طريق شعبة عنه به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ محمدبن بكربن داسة،ثقة عالم ، تقدمت ترجمته رقم , ٢

٢ أبوداود السَّجَسْتَاني ، ثقة حافظ مصنف#تقدمت ترجمته رقم , ٢

٣ محمد بن كثير العبدي البصري ، ثقة لم يُصِبْ من ضَعَّفَه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، وله تسعون سنة#ع[٦٢١]

٤ شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد العُتَكِي ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم , ٩

[٦١٤] في المخطوط, فإذا أصاب بعرضه

[٦١٥] في المخطوط, أرسل كلبي

[٦١٦] في المخطوط, فياخذ

[٦١٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٢ ؛ ب#٣١٥ و ٣١٦ ؛ المخطوط# ٨١٩

[٦١٨] سنن أبي داود مع عون المعبود ، ٣٩٨ ، الصيد ، باب في الصيد ، ٢٨٥١

[٦١٩] صحيح البخاري#٢٠٨٦ ، الذبائح والصيد ، صيد المعراض ، ٥١٥٩

[٦٢٠] صحيح مسلم ، ٨٠١٣ ، الصيد والذبائح ، الصيد بالكلاب المعلمة ، ١٩٢٩,٣

[٦٢١] التقريب ، ٥٠٤ ، ٦٢٥٢

٥# عبدالله بن أبي السَّفَر،[٢٢] الثوري،الكوفي،ثقة،من السادسة، مات في خلافة مروان بن محمد#خ م د س ق،[٢٣]1

٦# عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقمت ترجمته رقم ,٥٣#

الحكم على سند المؤلف :

صحيح1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٠٠/٢٢ ر) حديث عبدالله بن عمرو في صيد الكلب إن أكل منه .

روى حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ قال لأبي ثعلبة الخُشَنِي#%#فكل مما أمسك عليك ١ الكلب^،[٢٤]#%#قال #١ فإن^،[٢٥] أكل منه ؟ ، قال#%#وإن أكل منه%،[٢٦]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود،[٢٧] والنسائي،[٢٨] والدراقطني،[٢٩] والبيهقي،[٣٠] بأسانيدهم من طريق عمرو بن شعيب عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# حبيب المُعَلِّم ، أبومحمد البصري ، مولى مَعْقِل بن يسار ، أختلف في اسم أبيه ، فقيل زائدة وقيل زيد ، صدوق من السادسة ، مات سنة ثلاثين#

[٢٢] بفتح الفاء#,تقريب التهذيب#
[٢٣] التقريب ، ٣٠٦ ، ,٣٣٥٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٨٩2
[٢٤] في المخطوط, الكلاب#
[٢٥] في المخطوط, وإن#
[٢٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٢3 ؛ ب#٣١٦2 ؛ المخطوط#٨١٩#
[٢٧] سنن أبي داود ، ٤٠٢٨ ، الصيد ، باب في الصيد ، ,٢٨٥٤#
[٢٨] سنن النسائي ، ١٩١٢٧ ، الصيد والذبائح ، الرخصة في ثمن كلب الصيد ، ,٤٢٩٦#
[٢٩] سنن الدارقطني ، ٢٩٣٤ ، الأشربة وغيرها ، الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك ، ,٨٨#
[٣٠] السنن الكبرى ، ٢٣٧٢٩ ، الصيد والذبائح ، المعلم يأكل من الصيد الذي قتل

ع[٣١]1

#٢ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة1#ر٤[٣٢]1

#٣ والد عمرو بن شعيب =#شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ثبت سماعه من جده ، من الثالثة1#ر٤[٣٣]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر[٣٤]#=#%#لابأس بسنده %#1#وقال في التنقيح[٣٥]##%#سنده صحيح %#1

وقال البيهقي بعد أن أخرج الحديث=#%#هذا موافق لحديث داود بن عمرو[٣٦] إلا أن حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه مخرَّجٌ في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة[٣٧] وليس فيه ذكر الأكل ، وحديث الشعبي عن عدي[٣٨] أصح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب1#والله أعلم %#1

حديث أبي ثعلبة في صيد الكلب إن أكل منه .

(١٠١/٢٣ ر) من طريق أبي إدريس الخولاني .

(١٠٢/٢٤ ر) ومن طريق أبي أسماء الرحبي .

[٣١] التقريب ، ١٥٢ ، ١١١٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١٢٣١2
[٣٢] التقريب ، ٤٢٣ ، ٥٠٥٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٣٦2
[٣٣] التقريب ، ٢٦٧ ، ٢٨٠٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٨٦2
[٣٤] فتح الباري ، ١٢ ، ٢٠2 ، الذبائح1
[٣٥] التعليق المغني على سنن الدارقطني ، ٢٩٥4
[٣٦] حديث داود بن عمرو ساقه البيهقي قبل أن يورد هذا الحديث وفيه جواز الأكل من صيد الكلب وإن أكل منه#وسيأتي تخريجه بعد هذا الحديث1
[٣٧] سيأتي تخريجه بعد هذا الحديث1
[٣٨] أنظر الحديث رقم ٩٩#1

حديث أبي ثعلبة قد رواه عنه أبوإدريس الخولاني وأبوأسماء وغيرهم فلم يذكر فيه هذا اللفظ[٦٣٩] ,[٦٤٠]1

تخريجه :

أولاً#من طريق أبي إدريس الخولاني=

أخرجه أبو داود،[٦٤١] والبيهقي،[٦٤٢] من طريق داود بن عمرو،[٦٤٣] عن بُسْر بن عبيدالله،[٦٤٤] عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخُشَني قال# قال رسول الله ﷺ في صيد الكلب#%إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله تعالى فكل وإن أكل منه ، وكل ماردّت عليك يدك%1

أخرجه البخاري،[٦٤٥] ومسلم،[٦٤٦] من طريق آخر عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة رضي الله عنه##ولم يذكر فيه إباحة الأكل من الصيد إذا أكل الكلب منه1

ثانياً#من طريق أبي أسماء الرَّحَبي=

أخرجه الترمذي،[٦٤٧] بسنده عن أبي أسماء الرَّحَبي عن أبي ثعلبة الخُشَنِي رضي الله عنه## ولم يذكر فيه إباحة الأكل من الصيد إذا أكل الكلب منه1

بيان حال الرواة :

١# أبوإدريس الخَولاني =#عائذالله،[٦٤٨] ابن عبدالله ،

---

[٦٣٩] أي أنه لم يرد فيهما إباحة أكل الصيد إذا أكل الكلب منه1

[٦٤٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٢/٣ ؛ ب#٣١٦/٢ ؛ المخطوط#٨١٩/١

[٦٤١] سنن أبي داود ، ٣٨٢/٨ ، الصيد ، في الصيد ، ٢٨٤٩ ,1

[٦٤٢] السنن الكبرى ، ٢٣٧/٩ ، الصيد والذبائح ، المعلم يأكل من الصيد الذي قتل 1

[٦٤٣] هو #داود بن عمرو الأزدي الدمشقي ، عامل واسط ، صدوق يخطئ ، من السابعة#1/2#, تقريب التهذيب ، ١٩٩ ، ١٨٠٤ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٨٨/٨ ,1

[٦٤٤] هو #بُسْر بن عبيدالله الحضرمي الشامي ، ثقة حافظ ، من الرابعة#1/2#ع# ,تقريب التهذيب ، ١٢٢ ، ٦٦٧ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٣/٨ ,1

[٦٤٥] صحيح البخاري ، ٢٠٨٧/٥ ، الذبائح والصيد ، صيد القوس ، ٥١٦١ ,1

[٦٤٦] صحيح مسلم ، ٨٥/١٣ ، الصيد والذبائح ، الصيد بالكلاب المعلمة ، ١٩٣٠ ,٨ ,1

[٦٤٧] سنن الترمذي ، ٢٢٥/٤ ، الأطعمة ، ماجاء في الأكل في آنية الكفار ، ١٧٩٧ ,1

[٦٤٨] بتحتانية ومعجمة#, تقريب التهذيب#1

أبو إدريس الخولاني ، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين وسمع من كبار الصحابة ، ومات سنة ثمانين ، قال سعيد بن عبدالعزيز[٦٤٩]=كان عالم الشام بعد أبي الدرداء ع[٦٥٠]

٢ أبوأسماء الرَّحَبي=عمرو بن مَرْثَ ، أبوأسماء الرَّحَبي ، الدمشقي ، ويقال=اسمه عبدالله ، ثقة ، من الثالثة ، مات في خلافة عبدالملك بخ م٤[٦٥١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

رواية أبي إدريس الخولاني من طريق داود بن عمرو وهي رواية إباحة الأكل من الصيد إذا أكل الكلب منه=سكت عنه أبوداود ، وفي إسناده داود بن عمرو صدوق يخطئ

ومن طريق أبي أسماء الرحبي قال الترمذي=هذا حديث حسن صحيح

(٧٩/١٠٣ ق) أثر ابن عباس في بيان المراد بقوله تعالى : { واذكروا اسم الله عليه }[٦٥٢] .

قال ابن عباس والحسن والسدي=يعني على إرسال الجوارح[٦٥٣]

تخريجه :

[٦٤٩] هو =سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخي ، الدمشقي ، ثقة إمام سوَّاه أحمد بالأوزاعي وقدَّمه أبومسهر لكنه اختلط في آخر عمره ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين وقيل بعدها ، وله بضع وسبعون بخ م٤ ، التقريب ، ٢٣٨ ، ٢٣٥٨

[٦٥٠] التقريب ، ٢٨٩ ، ٣١١٥ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٤٧

[٦٥١] التقريب ، ٤٢٦ ، ٥١٠٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٤٩

[٦٥٢] سورة المائدة ، آية رقم ٤

[٦٥٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣١٥٣ ؛ ب=٣١٨٢ ؛ المخطوط=٨٢١

أخرجه الطبري،[٦٥٤]##حدثني المثنى،[٦٥٥] ثنا عبدالله،[٦٥٦] ثني معاوية[٦٥٧] عن علي،[٦٥٨] عن ابن عباس#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطئ وهو يرسل عن ابن عباس ولم يره1

(١٠٤/٨٠ ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس[٦٥٩] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٠٥/٨١ ط) أثر السدي بمثل أثر ابن عباس[٦٦٠] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٦٦١]##ثنا محمد،[٦٦٢] ثنا أحمد،[٦٦٣] ثنا أسباط[٦٦٤] عن السُّدي#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

[٦٥٤] جامع البيان ، ٥٧١٢ ، ١١٢١٨
[٦٥٥] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ،وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ٣٨
[٦٥٦] هو#عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط#تقدمت ترجمته رقم ٣٨
[٦٥٧] هو#معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ٣٨
[٦٥٨] هو#علي بن أبي طلحة#سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٨
[٦٥٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٥٣ ؛ ب#٣١٨٢ ؛ المخطوط#٨٢١
[٦٦٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٥٣ ؛ ب#٣١٨٢ ؛ المخطوط#٨٢١
[٦٦١] جامع البيان ، ٥٧١٢ ، ١١٢١٩
[٦٦٢] هو#محمد بن الحسين الحُنيني ، وثّقه الدارقطني وغيره#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٦٦٣] هو#أحمد بن المُفضَّل الحَفَري ، صدوق شيعي في حفظه شيئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٦٦٤] هو#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُغْرِب1

(١٠٦/٨٢ ق) أثر ابن عباس في الصيد يغيب عن صاحبه ثم يجده .

رُوِيَ عن ابن عباس أنه قال#%كُلْ ١ ماأصْمَيْتَ,[٦٦٥] ودَعْ ماأنْمَيْتَ%,[٦٦٦]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق,[٦٦٧] عن معمر,[٦٦٨] عن الأعمش,[٦٦٩] عن مقسم,[٦٧٠]#عن ابن عباس قال#جاءه رجلٌ فقال# إني أرمي الصيد فأُصمي وأُنمي ، فقال#%#ماأصميت فكل ، وماأنميت فلاتأكل%#1

وأخرجه ابن أبي شيبة[٦٧١]#=#نا أبومعاوية[٦٧٢] عن الأعمش عن الحكم,[٦٧٣] عن مقسم عن ابن عباس1#

#######################################

,[٦٦٥] في المخطوط,ماأصيب#وتصويبه في الهامش#

,[٦٦٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٨2٣ ؛ ب= ٣٢٠2٢ ؛ المخطوط#٨٢٣#

,[٦٦٧] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٠2٤ ، المناسك ، الصيد يغيب مقتله ، ,٨٤٥٥#1

,[٦٦٨] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٢# 1

,[٦٦٩] هو#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ,١٩#1

,[٦٧٠] هو#مِقْسَم0 بكسر أوله0 ابن بُجْرة# بضم الموحدة وسكون الجيم0 ويقال #نَجْدة0 بفتح النون وبدال# ، أبوالقاسم ، مولى عبدالله بن الحارث ، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له ، صدوق وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة ، وماله في البخاري سوى حديث واحد1#خ١٤,التقريب ، ٥٤٥ ، ,٦٨٧٣#؛ وتهذيب الكمال، ٣٦٩2٣ #1#
ووثقه العجلي ويعقوب بن سفيان والدارقطني#وقال ابن شاهين في الثقات #%#قال احمد بن صالح المصري#ثقة ثبت لاشك فيه %#,تهذيب التهذيب ، ١٠ ٢٨٨2#1

,[٦٧١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٢2٤ ، الصيد ، الرجل يرمي الصيد ويغيب عنه ثم يجد سهمه فيه ، ,١٩٦٨١#1

,[٦٧٢] هو#محمد بن خَازم# بمعجمتين0 ، أبومعاوية الضّرير الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين وله اثنتان وثمانون سنة ، وقد رُمي بالإرجاء1#ع#,تقريب التهذيب ، ٤٧٥ ، ,٥٨٤١#؛ وتهذيب الكمال ، ١٩٢2٣ #1#

,[٦٧٣] هو#الحكم بن عُتَيبة0 بالمثناة ثم الموحدة ، مصغرا# أبومحمد الكندي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث

نحو حديث عبدالرزاق1

وأخرجه ابن أبي شيبة[٦٧٤]#=#نا حفص بن غياث[٦٧٥] عن الأجْلح[٦٧٦] عن عبدالله بن أبي الهذيل[٦٧٧] عن ابن عباس#بنحوه1

وأخرجه البيهقي[٦٧٨]#=#أنا أبوبكر أحمد بن الحسن القاضي[٦٧٩] ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب[٦٨٠] أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم[٦٨١] أنبأ ابن وهب[٦٨٢]

عشرة أوبعدها ، وله نيف وستون#ع1, التقريب ، ١٧٥ ، ١٤٥٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٣١٢#

قلت =#تدليسه من المرتبة الثانية 1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٠٧ ، ٤٣#

[٦٧٤] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٢#، الصيد ، الرجل يرمي الصيد ويغيب عنه ثم يجد سهمه فيه ، ١٩٦٨١#

[٦٧٥] هو=#حفص بن غِيَاث بن طَلْق النَّخعي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر #تقدمت ترجمته رقم ٦٥#

قلت=#لم أقف على أنه روى عن الأجلح1

[٦٧٦] هو =#أجْلح بن عبدالله بن حُجَيَّة 0 بالمهملة والجيم ، مصغر 0 ، يكنَّى أباحُجَيَّة ، الكندي ، يقال اسمه يحيى ، صدوق شيعي ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين#بخ4, التقريب ، ٩٦ ، ٢٨٥#؛ والجرح والتعديل ، ٣٤٦#، ١٣١٧#

[٦٧٧] هو =#عبدالله بن أبي الهُذَيل الكوفي ، أبوالمغيرة ، ثقة ، من الثانية ، مات في ولاية خالد القسْري على العراق#ر م ت س1, التقريب ، ٣٢٧ ، ٣٦٧٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٥٠#

قلت=#لم تثبت روايته عن ابن عباس رضي الله عنهما1

[٦٧٨] السنن الكبرى ، ٢٤١٢#، الصيد والذبائح ، الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا1

[٦٧٩] هو =#أحمد بن أبي علي=#الحسين بن الحافظ أبي عمرو الحَرَشيُّ الحيريُّ النيسابوري ، قال عنه محمد بن منصور السمعاني=#هو ثقة في الحديث #، وأثنى عليه الحاكم وفخَّم أمره، توفي في رمضان سنة إحدى وعشرين وأربع مائة وله ست وتسعون سنة1#, سيرأعلام النبلاء ، ١٧#٣٥٦ ، ٢٢١#؛ والوافي بالوفيات ، ٦#٣٠٦ ؛ وطبقات السبكي ، ٤#٦ ؛ وطبقات الإسنوي ، ٢#٤٢٢ ؛ وشذرات الذهب ، ٣#١٧٢

والحَرَشِيُّ=#نسبة إلى بني الحريش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة من قيس ، وأكثرهم نزلوا البصرة ومنها تفرقوا إلى البلاد1#, الأنساب ، ٤#١٠٨

[٦٨٠] هو=محمدبن يعقوب بن مَعْقِل بن سِنَان،أبوالعباس الأموي مولاهم،السِّنَاني المَعْقِليُّ النيسابوري الأصمُّ،وثَّقه الحاكم وغيره،وقال عنه =#كان حسن الخلق سخيَّ النفس ، توفي سنة ست وأربعين وثلاث مائة1, سير أعلام النبلاء ، ١٥#٤٥٢ ، ٢٥٨#؛ وتذكرة الحفاظ ، ٣#٨٦٠ ؛ والبداية والنهاية ، ١١#٢٣٢ ؛ وشذرات الذهب ، ٢#٣٧٣

[٦٨١] هو =#محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعْيَن المصري الفقيه ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وستين ، وله ست وثمانون سنة#س 1, التقريب ، ٤٨٨، ٦٠٢٨#

[٦٨٢] هو =#عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبومحمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة#ع1, التقريب ، ٣٢٨ ، ٣٦٩٤#

أخبرني عمرو بن الحارث،[٦٨٣] عن عبدالملك بن الحارث بن الرحيل،[٦٨٤] حدثه أن عمرو بن ميمون،[٦٨٥] حدثه عن أبيه،[٦٨٦] أن أعرابياً أتى إلى عبدالله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال=أصلحك الله إني أرمي الصيد فأصمي وأنمي=فكيف ترى؟= فقال ابن عباس رضي الله عنهما=كل ماأصميت ودع ماأنميت=

وأخرجه أيضا موقوفا على ابن عباس بسند آخر=أنا أبوعبدالله الحافظ،[٦٨٧] ثنا أبوعمرو بن مطر،[٦٨٨] ثنا يحيى بن محمد،[٦٨٩] ثنا عبيدالله بن معاذ،[٦٩٠] ثنا أبي،[٦٩١]

---

[٦٨٣] هو=عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم ، المصري ، أبوأيوب ، ثقة فقيه حافظ ، من السابعة ، مات قديماً قبل الخمسين ومائة ع ، التقريب ، ٤١٩ ، ٥٠٠٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٢٨٢
قلت=لم يذكر المزي روايته عن عبدالملك بن الحارث لكن جاء الإشارة إلى ذلك في ترجمة عبدالملك بن الحارث في كتاب الجرح والتعديل وهي الترجمة التالية

[٦٨٤] هو=عبدالملك بن الحارث بن الرَّحيل الكندي ، مصري ، روى عنه عمرو بن الحارث، الجرح والتعديل ، ٣٤٦ ، ١٦٣٤

[٦٨٥] هو=عمرو بن ميمون بن مِهْرَان الجَزَري ، أبوعبدالله وأبوعبدالرحمن سبط سعيد بن جبير ، ثقة فاضل ، من السادسة ، مات سنة سبع وأربعين ، وقيل غير ذلك ع ، التقريب ، ٤٢٧ ، ٥١٢١ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٥١

[٦٨٦] هو=ميمون بن مهران الجزري ، أبوأيوب ، أصله كوفي ، نزل الرَّقة ، ثقة فقيه ، ولي الجزيرة لعمر بن عبدالعزيز ، وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة سبع عشرة بخ م ، التقريب ، ٥٥٦ ، ٧٠٤٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩٧٣

[٦٨٧] هو=محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدُويه ، صاحب المستدرك ، قال عنه الذهبي=الإمام الحافظ الناقد العلامة شيخ المحدثين ، توفي سنة خمس وأربع مائة ، سير أعلام النبلاء ، ١٦٢١٧ ، ١٠٠ ؛ وتأريخ بغداد ، ٤٧٣ ، ٣٠٢٤ ؛ ووفيات الأعيان ، ٢٨٠ ؛ وميزان الاعتدال ، ٦٠٨٣ ؛ والبداية والنهاية ، ١١٣٥٥

[٦٨٨] هو=محمدبن جعفر بن محمدبن مَطرالنيسابوري المزكى،قال عنه الذهبي=الشيخ الإمام القدوة العامل المحدث ، وقال عنه أيضاً=شيخ العدالة توفي سنة ستين وثلاث مائة وله خمس وتسعون سنة ، سير أعلام النبلاء ، ١٦١٦٢ ، ١١٧ ؛ والبداية والنهاية ، ١١٢٧١٢ ؛ والنجوم الزاهرة ، ٦٢ ؛ وشذرات الذهب ، ٣١٣

[٦٨٩] هو=يحيى بن محمد بن البختري ، أبوزكريا الحنائي ، ثقة ، توفي سنة سبع وتسعين ومائتين ، ولم يطعن عليه في الحديث ، تأريخ بغداد ، ١٤٢٢٩٢ ، ٧٥١٣

[٦٩٠] هو=عبيدالله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسَّان العَنْبري ، أبوعمرو البصري ، ثقة حافظ،رجَّح ابن معين أخاه المثنى عليه ، من العاشرة،مات سنة سبع وثلاثين خ م د س، التقريب ، ٣٧٤ ، ٤٣٤١

[٦٩١] هو=معاذ بن معاذ بن نصر بن حسَّان العنبري ، أبوالمثنى البصري القاضي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين ع ، التقريب ،

عن شعبة[١٩٢] عن الحكم عن عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض#

الحكم على الأثر :

إسناد عبدالرزاق صحيح وكذلك الاسناد الأول عند ابن أبي شيبة1

أما أسناد ابن أبي شيبة الثاني فلم أقف على رواية حفص عن الأجلح1

والسند الأول عند البيهقي متصل ورجاله ثقات عدا عبدالملك بن الحارث فلم يذكر بجرح ولاتعديل1

أماالسند الآخر عنده ففيه الحكم لم تثبت روايته عن ابن أبي الهذيل وكذا لم تثبت رواية ابن أبي الهذيل عن ابن عباس1

قال البيهقي بعد أن خَرَّج هذا الأثر عن ابن عباس=#% وقد رُوِيَ هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً وهو ضعيف%1

وقد أشار الزيلعي في مجمع الزوائد إلى الوجه المرفوع في موضعين[١٩٣] فقال في الأول=#%رواه الطبراني في الكبير وفيه عثمان بن عبدالرحمن وأظنه القرشي وهو متروك %#، وقال في الموضع الثاني=#%رواه الطبراني في الأوسط وفيه عَبادة بن زياد # بفتح العين 0 وثّقه أبوحاتم وغيره وضَعَّفه موسى بن هارون وغيره%1

غريب الحديث :

كل ماأصميت ودع ماأنميت =#الإصْمَاءُ =#أن يقتُلَ الصيدَ مكانه1#ومعناه سرعة إزهاق الروح ، من

---

٥٣٦ ، ٢٧٤٠ #؛ وتهذيب الكمال ، ٣٤٠٢ 1##

[١٩٢] هو =#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٩ 1##

[١٩٣] مجمع الزوائد ، ٣٠٢ ، الصيد والذبائح ، صيد القوس وقوله ,كل ماأصميت ودع ماأنميت#؛ وكذلك صفحة ١٦٢ من نفس الجزء ، كتاب البيوع ، باب تصرف العبد1

قولهم للمسرع =#صَمَيان 1#والإنماء =#أن تصيب إصابةً غير قاتلةٍ في الحال1#يقال=#أنميتُ الرَّمِيَّة ، ونمت بنفسها1#ومعناه=#إذا صدت بكلب أو سهم أو غيرهما فمات وأنت تراه غيرَ غائبٍ عنك فكلْ منه ، وماأصبتَه ثم غاب عنك فمات بعد ذلك فدعه ؛ لأنك لاتدري أمات بصيدك أم بعارضٍ آخر,[٦٩٤]1

(١٠٧/٨٣ ق) ***أثر ابن عباس أيضاً في الصيد يغيب عن صاحبه ثم يجده .***

وفي خبر آخر عنه=#%#وما غاب عنك ليلة فلاتأكله %,[٦٩٥]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق,[٦٩٦] عن الثوري,[٦٩٧] عن الأجلح,[٦٩٨] عن عبدالله بن أبي الهذيل,[٦٩٩] عن ابن عباس1#بلفظ=# %#وماتوارى عنك ليلة فلاتأكل %#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٠٨/٢٥ ر) ***حديث أبي رزين في الصيد إذا غاب مصرعه .***

روى الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن أبي رزين عن النبي ﷺ في الصيد إذا غاب عنك ١ مصرعه^,[٧٠٠] كرهه وذكر ١ هوام^,[٧٠١] الأرض,[٧٠٢]1

###

,[٦٩٤] الفائق في غريب الحديث والأثر ، ٢/٣١٥ ، %صمأ#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/٥٤ ، %صما#1

,[٦٩٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣١٨ ؛ ب#٢/٣٢٠ ؛ المخطوط#٨٢٣#1

,[٦٩٦] مصنف عبدالرزاق ، ٤/٤٥٩ ، المناسك ، الصيد يغيب مقتله ، ,٨٤٥٣#1

,[٦٩٧] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ,١٨#1

,[٦٩٨] هو=#أجْلح بن عبدالله بن حُجَيَّة ، صدوق شيعي1#تقدمت ترجمته رقم ,١٠٦#1

,[٦٩٩] هو=#عبدالله بن أبي الهُذَيل الكوفي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,١٠٦#1

,[٧٠٠] في المخطوط, مصارعه#1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٧٠٣] موصولا من طريق سفيان به عن عبدالله بن أبي رزين عن أبيه[٧٠٤] عن النبي ﷺ بنحوه1

وأخرجه البيهقي[٧٠٥] بسنده من طريق سفيان عنه به بنحوه مرسلا1

بيان حال الرواة :

١# سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس1#تقدمت ترجمته رقم ١٨,1#

٢# موسى بن أبي عائشة الهمْداني[٧٠٦] مولاهم ، أبوالحسن الكوفي ، ثقة عابد ، من الخامسة ، وكان يرسل1#ع[٧٠٧]1

٣# عبدالله بن أبي رَزين[٧٠٨]##=#مسعود بن مالك الأسدي ، الكوفي ، مقبول ، من السادسة 1# عس[٧٠٩]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

في إسناده عبدالله بن أبي رزين مقبول وبقية رجاله ثقات1#وهو مرسل1

---

[٧٠١] في المخطوط, هوامن#1

[٧٠٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٨2 ؛ ب#٣٢٠2 ؛ المخطوط#٨٢٣#1

[٧٠٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٤٢4 ، الصيد ، الرجل يرمي الصيد ويغيب عنه ثم يجد سهمه فيه ، ١٩٦٧٩,1#

[٧٠٤] هو#مسعود بن مالك ، أبورزين الأسدي ، الموفي ، ثقة فاضل ، من الثانية ، مات سنة خمس وثمانين ، وهو غير أبي رزين عُبيد الذي قتله عبيدالله بن زياد بالبصرة ، ووهم من خلطهما 1#بخ م٤ 1,التقريب ، ٥٢٨ ، ٦٦١٢,1##

[٧٠٥] السنن الكبرى ، ٢٤١9 ، الصيد والذبائح ، الإرسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا1

[٧٠٦] بسكون الميم#, تقريب التهذيب#1

[٧٠٧] التقريب ، ٥٥٢ ، ٦٩٨٠,1#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٨٨2٣1

[٧٠٨] نبَّه الجصاص0 رحمه الله0 بعد أن ساق الحديث على أن أبارزين ليس بأبي رزين العقيلي صاحب النبيh وإنما هو أبورزين مولى أبي وائل1

[٧٠٩] التقريب ، ٣٠٣ ، ٣٣١٦,1#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٨١2٢1

(٢٦/١٠٩ ر) حديث أبي ثعلبة في الصيد يغيب عن صاحبه ثم يجده .

(٢٧/١١٠ ر)

روى معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن أبيه عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الذي يدرك صيده بعد ثلاث يأكله إلا أن ينتن1 ' ورُوِيَ في بعض الألفاظ=#%#إذا أدركت بعد ثلاث وسهمك فيه فكله مالم ينتن%^ [١٠] [١١]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٢] من طريق معاوية عنه به بمثل الرواية الأولى1

وأخرجه أبوداود[١٣] بسنده من طريق معاوية عنه به بنحو الرواية الثانية ، ولفظه=#%#إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك فيه فكل مالم ينتن%#1

بيان حال الرواة :

#١ معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام#1 تقدمت ترجمته رقم ٣٨#1

#٢ عبدالرحمن بن جُبَير[١٤] ابن نُفَيْر[١٥] الحضرمي ، الحمصي، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثماني عشرة#1بخ م٤[١٦]1

#٣ والده =#جُبَير بن نفير ابن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة، فكأنه هو ماوفد إلا في عهد عمر ، مات سنة ثمانين وقيل بعدها#1بخ م٤[١٧]1

الحكم على سند المؤلف :

---

[١٠] قوله ,وروي في بعض الألفاظ ŷ الخ#من هامش المحطوط1

[١١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٩٢ ؛ ب#٣٢١٢ ؛ المخطوط#٨٢٤#

[١٢] صحيح مسلم ، ٣ ٨٧١ ، الصيد والذبائح ، إذا غاب عنه الصيد ثم وجده ، ١٩٣١, ١٠#1

[١٣] سنن أبي داود ، ٤٤٨ ، الصيد ، اتباع الصيد ، ٢٨٥٨#1

[١٤] بجيم وموحدة ، مصغر#, تقريب التهذيب#1

[١٥] بنون وفاء ، مصغر#, تقريب التهذيب#1

[١٦] التقريب ، ٣٣٨ ، ٣٨٢٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٨٠٢1

[١٧] التقريب ، ١٣٨ ، ٩٠٤#؛ وتهذيب الكمال ، ١٨٥٢1

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١١١/٢٨ ر) حديث رجل من نهدفي جواز الأكل من الصيد إذا غاب مصرعه.

روى محمد بن إبراهيم التَّيمي عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة عن رجل من ١نهد[١٨] أن رسول الله ﷺ مرَّ بالروحاء فإذا هو بحمار وحش عَقِيرٍ فيه سهم قد مات ، فقال رسول الله ﷺ#%#دعوه حتى يجيئ صاحبه %#، فجاء ١النهدي[١٩] فقال#يارسول الله هي رميتي ١فكلوه[٢٠]1#فأمر أبابكر أن يقسم بين الرفاق وهم محرمون[٢١]1

تخريجه :

أخرجه مالك[٢٢] وعبدالرزاق[٢٣] وأحمد[٢٤] والنسائي[٢٥] والحاكم[٢٦] والبيهقي[٢٧] بأسانيدهم من طريق محمد التيمي عنه به بنحوه1

وأخرجه أحمد[٢٨] والنسائي[٢٩] والبيهقي[٣٠] بأسانيدهم من طريق محمد التيمي به عن عمير بن سلمة عن رسول الله ﷺ1

بيان حال الرواة :

[١٨] في المخطوط, بهز#1
[١٩] في المخطوط, البهزي#1
[٢٠] في المخطوط, فكله#1
[٢١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٩٢٣ ؛ ب#٣٢١٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٤#
[٢٢] الموطأ ، ٢٧٧٢ ، الحج ، مايجوز للمحرم أكله من الصيد ، ٧٩٧#1
[٢٣] مصنف عبدالرزاق ، ٤٣١٤ ، المناسك ، الرخصة للمحرم في أكل الصيد ، ٨٣٣٩#1
[٢٤] المسند ، ١٤٥٢٣1
[٢٥] سنن النسائي ، ١٨٢٥ ، المناسك ، مايجوز للمحرم أكله من الصيد ، ٢٨١٨#1
[٢٦] المستدرك ، ٦٢٣٣ ، معرفة الصحابة1
[٢٧] السنن الكبرى ، ٢٤٣٩ ، الصيد والذبائح ، الإرسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا1
[٢٨] المسند ، ١٤١٨٣1
[٢٩] سنن النسائي ، ٢٠٥٧ ، الصيد والذبائح ، إباحة أكل لحوم حمر الوحش ، ٤٣٤٤#1
[٣٠] السنن الكبرى ، ٢٤٣٩ ، الصيد والذبائح ، الإرسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا1

١# محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التَّيْمِي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة له أفراد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح#ع[٧٣١]1

٢# عيسى بن طلحة بن عبيدالله التَّيْمِي ، أبومحمد المدني ، ثقة فاضل ، من كبار الثالثة ، مات سنة مائة#ع[٧٣٢]1

٣# عُمَيْر بن سَلَمَة الضَّمْري صحابي جليل1

٤# رجل من نهد =#الذي جاء في كتب السنن أنه رجل من بهز وليس من نهد كما ذكر المؤلف# ولم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

إسناده متصل ورجاله ثقات ، وسكت عنه الحاكم وقال الذهبي#%سنده صحيح%#1

التعليق ٣٧١ : #Sdjh
لابد من توثيق نقل ابن عبدالبر والدارقطني1

غريب الحديث :

حمار وحشٍ عقيرٍ =#العَقْرُ هو =#ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم[٧٣٣]1

(١١٢/٢٩ ر) حديث عدي بن حاتم في الصيد يغيب عن صاحبه ثم يجده مقتولا .

روى ١ هُشَيم عن أبي بشر[٧٣٤] عن سعيد بن ١ جبير[٧٣٥] عن عدي بن حاتم قال =#قلت =#يارسول الله إنا أهلُ صيدٍ يَرْمِي أحدُنا الصَّيدَ فيَغِيبُ عنه الليلة والليلتين ١ ثمّ[٧٣٦] يتبعُ أثرَه بعدما يصبح فيجدُ سهمَه فيه ؟ ، قال =%إذا وَجَدتَ سَهْمَك فيه ولم تَجِد به أثرَ سَبْعٍ وعلمتَ أن سَهْمَك قَتَله فكُلْه%[٧٣٧]1

#######################################

[٧٣١] التقريب ، ٤٦٥ ، ٥٦٩١#؛ وتهذيب الكمال ، ١١١٥٦/٣1

[٧٣٢] التقريب ، ٤٣٩ ، ٥٣٠٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٨٠٢/٢1

[٧٣٣] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢٧١/٣ و٣٧١ ، %عقر%#1

[٧٣٤] في المطبوع %هشيم عن أبي هشيم %#وليس كذلك في المخطوط ولاعند من خرجه من أهل السنن1

[٧٣٥] في المخطوط, حقير#1

[٧٣٦] ليس في أ1

[٧٣٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٩/٣ ؛ ب#٣٢١/٢ ؛ المخطوط#٨٢٤#

تخريجه :

أخرجه النسائي[٧٣٨] بسنده عن هشيم عنه به بنحوه1 وأخرجه أيضاً النسائي[٧٣٩] والترمذي[٧٤٠] بسنديهما من طريق شعبة[٧٤١] عن أبي بشر عنه به بنحوه1#ومن طريق شعبة عن عبدالملك بن مَيْسَرة[٧٤٢] عن سعيد بن جبير عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي#تقدمت ترجمته رقم ,٣٧#1

#٢ أبوبشر#جعفر بن إياس ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعَّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد#تقدمت ترجمته رقم ,٨#1

#٣ سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه1تقدمت ترجمته رقم ٧٤#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى الترمذي=#%#هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بشر وعبدالملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم ؛ وعن أبي ثعلبة الخشني مثله وكلا الحديثين صحيح%[٧٤٣]1

(١١٣/٣٠ ر) حديث عمرو بن تميم عن أبيه عن جده في الصيد بالكلاب المعلمة والصيد يغيب عن صاحبه .

التعليق ٧٤٠ sdjh#<#^
يجب التأكد من لسان الميزان1

[٧٣٨] سنن النسائي ، ١٩٣2 ، الصيد والذبائح ، الذي يرمي الصيد فيغيب عنه ، ٤٣٠٠#1

[٧٣٩] المرجع السابق ، حديث رقم ٤٣٠١ و٤٣٠٢#1

[٧٤٠] سنن الترمذي ، ٥٥2 ، الصيد ، ماجاء في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه ، ١٤٦٨#1

[٧٤١] هو=#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٩#1

[٧٤٢] هو=#عبدالملك بن مَيْسَرة الهلالي ، أبوزيد العامري ، الكوفي ، الزَّرَّاد ، ثقة ، من الرابعة#2ع 1,التقريب ، ٣٦٥ ، ٤٢٢١#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٦٣2#1

[٧٤٣] سنن الترمذي ، 5552

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد ثنا محمد بن سليمان ١ بن[٧٤٤] مسمول عن عمرو بن تميم عن أبيه عن جده قال =#قلت #يارسول الله إنا أهل بدو ونصيد بالكلاب المعلمة ونرمي الصيد فما يحل لنا من ذلك ومايحرم علينا؟ ، قال=%إذا أرسلت كلبك المعلموسميت فكل مما أمسك عليك أكل أو لم يأكل قتل أو لم يقتل ، وإذا رميت الصيد فكل مما ١ أصميت[٧٤٥] ولا تأكل مما أنميت %[٧٤٦]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي خيثمة والهيثم بن كليب والطبراني[٧٤٧]1

ورواه أبو نعيم في المعرفة[٧٤٨] من حديث عمرو بن تميم عن أبيه عن جده مرفوعا1

بيان حال الرواة :

١# عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين1# تقدمت ترجمته رقم ٢٧ ,1#

٢# عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثقة1#تقدمت ترجمته رقم ٥٣ ,1#

٣# محمد بن عَبَّاد بن الزِّبْرِقَان المكي ، نزيل بغداد ، صدوق يهم ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين1#خ م ت س ق[٧٤٩]1

٤# محمد بن سليمان بن مسمول المكي ، المخزومي ، ليس بالقوي ضعيف الحديث وكان الحميدي يتكلم فيه[٧٥٠]1

٥# عمرو بن تميم =#هو ابن عويمر ، قال ابن

---

[٧٤٤] في المطبوع والمخطوط #عن %وهو خطأ1

[٧٤٥] في المخطوط, أصبت#1

[٧٤٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢٠٣ ؛ ب=#٣٢١٢ ؛ المخطوط=#٨٢٥ ,1#

[٧٤٧] قاله ابن حجر في الإصابة ، ٥٤٦٢ ، ٦١٢٢ ,#، ترجمة عويمر الهذلي1

[٧٤٨] التلخيص الحبير ، ١٣٦٤ ، الصيد والذبائح ، ١٩٤٨ ,1#

[٧٤٩] التقريب ، ٤٨٦ ، ٥٩٩٣ ,1#

[٧٥٠] الجرح والتعديل ، ٢٦٧٢ ، ١٤٥٨ ,1#

حجر[٧٥١] قال شيخنا العلائي لا أعرف عمراً ولا تميماً ولا ذكر في الاستيعاب من اسمع عويم وقيل عويمر.

وقال أيضاً[٧٥٢] في ترجمة عويمر ويقال بغير راء ، أخرج ابن أبي خيثمة والهيثم بن كليب والطبراني وغيرهم من طريق محمد بن سليمان بن سموأل وقيل مسمول أحد الضعفاء ، عن عمرو بن تميم بن عويمر الهذلي عن أبيه عن جده قال سألت رسول الله ﷺ فقلت إنا أهل بدو فذكر الحديث.

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف.

الحكم على الحديث :

ضعيف.

---

[٧٥١] لسان الميزان ٢/٧٧٢ ، ٢٧٨.

[٧٥٢] الإصابة ، ٥/٤٦٢ ، ٦١٢٢، ترجمة عويمر الهذلي.

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى#

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ۖ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [٧٥٣]

(١١٤/٨٤ ق) أثر ابن عباس في بيان المراد بطعام أهل الكتاب في قوله تعالى : { وطعام الذين أوتوا الكتب حل لكم }[٧٥٤] .

رُوِيَ عن ابن عباس وأبي الدرداء والحسن ومجاهد وإبراهيم وقتادة والسدي أنه ذبائحهم.[٧٥٥]1

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٧٥٦] والبيهقي،[٧٥٧] بسنديهما من طريق عبدالله بن صالح،[٧٥٨] عن معاوية بن صالح،[٧٥٩] عن علي بن أبي طلحة،[٧٦٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما#بمثله1

وأخرجه البخاري،[٧٦١] معلقا1#وقال ابن حجر،[٧٦٢]#%#
وصله البيهقي%#1

الحكم على سند المؤلف :

#######################################

[٧٥٣] سورة المائدة ، آية رقم ٥#1
[٧٥٤] سورة المائدة ، آية رقم ٥#1
[٧٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٠/٣ ؛ ب#٣٢٢/٢ ؛ المخطوط#٨٢٥#
[٧٥٦] جامع البيان#٥٧٨/٩ ، ١١٢٤٨#1
[٧٥٧] السنن الكبرى ، ٢٨٢/٩ ، الضحايا ، ماجاء في طعام أهل الكتاب1
[٧٥٨] هو#عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#1
[٧٥٩] هو#معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#1
[٧٦٠] هو#علي بن أبي طلحة#سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#1
[٧٦١] صحيح البخاري ، ٢٠٩٧/٥ ، الذبائح والصيد ، ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم1
[٧٦٢] فتح الباري ، ١٥٧/١٢1

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

قال الألباني[٧٦٣]: ##%#هذا سند ضعيف لانقطاعه بين علي بن أبي طلحة وابن عباس1#وعبدالله بن صالح وهو كاتب الليث فيه ضعف ، لكن له طريق أخرى عن ابن عباس بمعناه%#1

(١١٥/٨٥ ق) ***أثر أبي الدرداء بمثل أثر ابن عباس***[٧٦٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧٦٥]: ##ثني يونس[٧٦٦]: نا ابن وهب[٧٦٧]: ثني معاوية[٧٦٨]: عن أبي الزَّاهرِيَّة حُدَيْر بن كُريب[٧٦٩]: [٧٧٠]: عن أبي الأسود[٧٧١]: عن عمير بن الأسود[٧٧٢]: أنه سأل أباالدرداء عن كبشٍ ذُبح لكنيسةٍ يقال لها

التعليق ٧٧٠ Sdjh#5#
هذه الحاشية لم تكتمل لابد من توثيق قول ابن سعد1

##

[٧٦٣] إرواء الغليل ، ٨2 ١٢٦٥1

[٧٦٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣٢٠2 ؛ ب#2 ٣٢٢2 ؛ المخطوط#٨٢٥ ##

[٧٦٥] جامع البيان ، ٩2 ٥٧٩ ، ١١٢٥٥ ,#1

[٧٦٦] هو#يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصَّدَفي ، أبوموسى المصري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله ست وتسعون سنة1#م س ق1, التقريب ، ٦١٣، ٧٩٠٧ ,#؛ وتهذيب الكمال ، 3 ٥٦٧2 ##1

[٧٦٧] هو #عبدالله بن وهب بن مسلم ، ثقة حافظ عابد1#تقدمت ترجمته رقم ١٠٦ ,#1

[٧٦٨] هو #معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام1#تقدمت ترجمته رقم ٣٨ ,#1

[٧٦٩] هو #حُدَيْر ، الحضرمي ، أبوالزَّاهرية الحمصي ، صدوق ، من الثالثة ، مات على رأس المائة1#ر م د س ق1, التقريب ، ١٥٤ ، ١١٥٣ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ٨2 ٢٣٨ ##1

[٧٧٠] قال مخرج أحاديث جامع البيان الشيخ ,أحمد شاكر#0 رحمه الله#%#في هذا السند إشكال فإن ظاهره أن أبا الزاهرية حدير بن كريب روى الأثر عن أبي الأسود عن عمير بن الأسود وهذا محال1#فإن أبا الزاهرية يروي مباشرة عن أبي الدرداء فأكبر ظني أن في أصول التفسير سَقطٌ أو خَرْمٌ في هذا الموضع ، وأن الاسناد انتهى عند قوله ,حدير بن كريب#وسقط أثر حدير بن كريب عن أبي الدرداء زيداً اسناد آخر0 لاندري ماهو0 ينتهي إلى أبي الأسود عمير بن الأسود أن سأل أباالدرداء11#%

[٧٧١] لم أقف عليه1

[٧٧٢] هو#عُمَيْر بن الأسود العنسي الشامي ، سمع عبادة وأباالدرداء وأم حرام ، قال عنه ابن سعد #%#عمير بن الأسود #سأل أباالدرداء عن طعام أهل الكتاب وروى عن معاذ بن جبل وكان قليل الحديث ثقة %#, الجرح والتعديل ، ٨2 ٣٧٥ ، ٢٠٧٣ ,#+1

قال مخرج أحاديث جامع البيان الشيخ ,أحمد شاكر#0 رحمه الله#%#وقد ثبت بما رواه ابن سعد أن هذا الأثر إنما هو من حديث عمير بن الأسود أنه سأل أباالدرداء وأنه حديث آخر غير حديث حدير بن كريب أبي الزاهرية %## ,جامع البيان ، ٩2 ٥٨٠ ##1

, جرجس#أهدوه لها أنأكل منه؟1#فقال أبو الدرداء=#%# اللهم عفواً $#إنما هم أهل كتاب ، طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم%#، وأمرهم بأكله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناده أبو الأسود لم أقف عليه ، ثم إن الإسناد فيه إشكال كما وضحته في الحاشية وعليه فهو إسناد ضعيف1

(١١٦/٨٦ ط) ***أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس***[٧٧٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧٧٤]#=#ثني المثنى[٧٧٥] ثنا المعلى بن أسد[٧٧٦] ثنا خالد[٧٧٧] عن يونس[٧٧٨] عن الحسن1#بمثل أثر ابن عباس1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

---

[٧٧٣] **أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٢٠٢ ؛ ب#٣٢٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٥#**

[٧٧٤] **جامع البيان ، ٥٧٨٢٩ ، ١١٢٤٩#**

[٧٧٥] **هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ،وثقه ابن كثير1#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#**

[٧٧٦] **هو#مُعَلَّى0 بفتح ثنيه وتشديد اللام المفتوحة0 ابن أسد العَمِّي0 بفتح المهملة وتشديد الميم# أبوالهيثم البصري ، أخو بَهْز ، ثقة ثبت ، قال أبوحاتم=#%لم يخطء إلا في حديث واحد %#، من كبار العاشرة ، مات سنة ثماني عشرة على الصحيح1#خ م قد ت س ق1,التقريب ، ٥٤٠ ، ٦٨٠٢#**

[٧٧٧] **هو#خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان الواسطي ، المزني مولاهم ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ، وكان مولده سنة عشر ومائة1#ع1,التقريب ، ١٨٩ ، ١٦٤٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٥٧٢#**

[٧٧٨] **هو#يونس بن عُبَيْد بن دينار العَبْدي ، أبوعبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين1#ع1,التقريب ، ٦١٣ ، ٧٩٠٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٦٨٣#**

(١١٧/٨٧ ط) ***أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس السابق[٧٧٩] .***

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٧٨٠] ثنا أبوكريب،[٧٨١] وابن وكيع،[٧٨٢] ثنا ابن إدريس،[٧٨٣] عن ليث،[٧٨٤] عن مجاهد =#¢#وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ حِلٌّ لَكُم ـ#، قال=#%#الذبائح %#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

في إسناده الليث بن أبي سليم صدوق اختلط جداً فتُرِكَ ، وعليه فهو إسناد ضعيف1

(١١٨/٨٨ ط) ***أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عباس[٧٨٥] .***

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[٧٨٦] #ـ#نا الثوري،[٧٨٧] عن مغيرة،[٧٨٨] عن إبراهيم في قوله =#¢#وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ حِلٌّ لَكُم ـ#قال=#%ذبائحهم %#1

وأخرجه الطبري،[٧٨٩] #=#ثنا الحسن بن يحي،[٧٩٠] نا

---

[٧٧٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٠٣ ؛ ب#٣٢٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٥#

[٧٨٠] جامع البيان ، ٥٧٧٩ ، ١١٢٣٦#

[٧٨١] هو #محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٦٧#

[٧٨٢] هو #سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصِحَ فلم يقبل فسقط حديثه1#تقدمت ترجمته رقم ٣٣#

[٧٨٣] هو #عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأوْدِي0 بسكون الواو0 أبومحمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله بضع وسبعون سنة1#ع1, التقريب ، ٢٩٥ ، ٣٢٠٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٦٥٢#

[٧٨٤] اللَّيث بن أبي سُلَيم بن زُنَيم ، صدوق اختلط جدا ولم يتميَّز حديثه فترك# تقدمت ترجمته رقم ٥٥#

[٧٨٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٠٣ ؛ ب#٣٢٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٥#

[٧٨٦] مصنف عبدالرزاق ، ١١٩٢٦ ، أهل الكتاب ، في ذبائحهم ، ١٠١٨٢#

[٧٨٧] هو #سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[٧٨٨] هو #المغيرة بن مِقْسَم الضَّبّي ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم#تقدمت ترجمته رقم ٨٨#

قلت هو من مدلسي المرتبة الثالثة 1#,تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٥٥، ١٠٧#

[٧٨٩] جامع البيان ، ٤٧٨٩ ، ١١٢٤٣#

[٧٩٠] هو #الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم

عبدالرزاق عنه به بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناده المغيرة يدلس لاسيما عن إبراهيم وهو من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

(١١٩/٨٩ ط) أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس[٧٩١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧٩٢] #=#ثنا بشر[٧٩٣] ثنا يزيد[٧٩٤] ثنا سعيد[٧٩٥] عن قتادة قوله=#:#وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ حِلٌّ لَكُم .#قال=#:#ذبائحهم #1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٢٠/٩٠ ط) أثر السدي بمثل أثر ابن عباس[٧٩٦] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧٩٧] #=#ثنا محمد بن الحسين[٧٩٨] ثنا أحمد بن المفضَّل[٧٩٩] ثنا أسباط[٨٠٠] عن السُّدي=#:#

---

[٧٩١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٠٣ ؛ ب#٣٢٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٥#

[٧٩٢] جامع البيان ، ٥٧٩٩ ، ١١٢٥٠#

[٧٩٣] هو#بشْرُ بن معاذ العَقَدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#

[٧٩٤] هو#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#

[٧٩٥] هو#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩#

[٧٩٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٠٣ ؛ ب#٣٢٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٥#

[٧٩٧] جامع البيان ، ٥٧٩٩ ، ١١٢٥١#

[٧٩٨] هو#محمد بن الحسين الحُنيني ، وثَّقه الدارقطني وغيره#تقدمت ترجمته رقم ٣٩#

[٧٩٩] هو#أحمد بن المُفضَّل الحَفَري ، صدوق شيعي في حفظه شيئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٩#

[٨٠٠] هو#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩#

وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ حِلٌّ لَكُم ﴾، ﴿أما طعامهم فهو الذبائح﴾1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُغْرب1

(٣١/١٢١ ر) حديث أكل الرسول ﷺ من الشاة المسمومة التي أهدتها إليه اليهودية .

إن النبي ﷺ أكل من الشاة المسمومة المشوية التي أهدت إليه اليهودية ولم يسألها عن ذبيحتها أهي من ذبيحة المسلم[١] أم[٨٠١] اليهودي[٨٠٢]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٨٠٣] ومسلم[٨٠٤] من حديث أنس رضي الله عنه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٩١/١٢٢ ط) أثر إبراهيم النخعي أنه كره الأكل من الذبيحة إذا أهل بها لغير الله.

[١] قال إبراهيم ﴿إذا ذبح وأهل به لغير الله كرهته﴾[٨٠٥] [٨٠٦]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٨٠٧] ﴿نا﴾ الثوري[٨٠٨] عن

---

[٨٠١] في المخطوط: أو
[٨٠٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٢٠/٣ ؛ ب: ٣٢٢/٢ ؛ المخطوط: ٨٢٥
[٨٠٣] صحيح البخاري ، ٩٢٣/٢ ، الهبة ، قبول الهدية من المشركين ، ٢٤٧٤
[٨٠٤] صحيح مسلم ، ٤٢٩/٤ ، السلام ، السمّ ، ٤٥/٢١٩٠
[٨٠٥] ليس في المخطوط
[٨٠٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٢١/٣ ؛ ب: ٣٢٢/٢
[٨٠٧] مصنف عبدالرزاق ، ١١٩/٦ ، أهل الكتاب ، في ذبائحهم ، ١٠١٨٥

منصور[٨٠٩] عن إبراهيم=#أنه كان إذا سمعه[٨١٠] يُهلُّ كَرِهَ أن يأكله ، إلا أن يتوارى عنه حتى لايسمعه ، قال=#وإهلاله أن يقول=#باسم المسيح1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

تعليق :

الكراهة في الأثر بمعنى التحريم1

(٩٢/١٢٣ ط) أثر عطاء في جواز الأكل من ذبيحة الكتابي وإن أهل بها لغير الله.

قال الثوري=#وبلغني عن عطاء أنه قال=%#قد أحلَّ الله ماأُهِلَّ به لغير الله لأنه قد علم أنهم سيقولون هذا القول%[٨١١]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٨١٢]##أخبرني من سمع عطاءً[٨١٣] يقول=#%وماأهل به لغير الله فقد أحله الله لأنه قد علم أنهم سيقولون هذا القول%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ضعيف1

(٩٣/١٢٤ ط) أثر مكحول أنه كان لايرى فيما ذبح أهل الكتاب لكنائسهم وأعيادهم بأساً .

التعليق ٦١١ع خ# راجع ابن كثير ١١٩٢

وقال الأوزاعي=#كان مكحول لايرى به بأساً ويقول=#

---

[٨٠٨] هو =#سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[٨٠٩] هو =#منصور بن المُعْتَمِر بن عبدالله السُّلمي ، ثقة ثبت وكان لايدلس# تقدمت ترجمته رقم ٢٤#

[٨١٠] أي إبراهيم إذا سمع النصراني1

[٨١١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢١٣ ؛ ب=#٣٢٢٢ ؛ المخطوط=#١٢٥#

[٨١٢] مصنف عبدالرزاق ، ١١٩٢٦ ، أهل الكتاب ، في ذبائحهم ، ١٠١٨٤#

[٨١٣] لم أتمكن من معرفة اسم الراوي عن عطاء1

%#هذه كانت ذبائحهم قبل نزول القرآن ثم أحلها الله تعالى في كتابه%[٨١٤]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٢٥/٣٢ ر) حديث ابن عباس في بيان سبب نزول قوله تعالى : {لَآإِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}[٨١٥] .

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله =#:#لآإِكْرَاهَ في الدِّين ~#، قال =#%#كانت المرأةُ من الأنصار لايعيش لها ولد فتحلف لَئِنْ عاش لها ولد لتُهَوِّدَنَّه ، فلما ١ أُجلِيت[٨١٦] بنو النَّضِير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار ، فقالت الأنصار =#يارسول الله أبناؤنا#فأنزل الله :#لآإِكْرَاهَ في الدِّين ~#%#قال سعيد #%#فمن شاء لحق بهم ومن شاء دخل الإسلام%[٨١٧]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٨١٨] والنسائي[٨١٩] والطبري[٨٢٠] وابن حبان[٨٢١] والبيهقي[٨٢٢] وأبوجعفر النحَّاس[٨٢٣] وابن كثير[٨٢٤] من طرق عن شعبة[٨٢٥] عن أبي بشر[٨٢٦] عن

التعليق ١ Sdjh#;#٧٧
لابد من توثيق تخريج النسائي كما في تحفة الأشراف1

[٨١٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢١٣ ؛ ب#٣٢٢٢ ؛ المخطوط#٨٢٦#
[٨١٥] سورة البقرة ، آية رقم ٢٥٦#
[٨١٦] في المخطوط بدلاً منها كلمة غير واضحة وصححت في الهامش1
[٨١٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢١٣ ؛ ب#٣٢٣٢ ؛ المخطوط#٨٢٦#
[٨١٨] سنن أبي داود ، ٢٤٦٧ ، الجهاد ، الأسير يكره على الإسلام ، ٢٦٧٩#
[٨١٩] في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف ٤٠١٢ ، ٥٤٥٩#
[٨٢٠] جامع البيان ، ١٥٣ ، ٥٨١٣ ، ٥٨١٤#
[٨٢١] صحيح ابن حبان ، ٣٥٢١ ، الايمان ، التكليف ، ذكر الإخبار عن الحالة التي من أجلها أنزل الله جلَّ وعلا ¢لااكراه في الدين#، ١٤٠#
[٨٢٢] السنن الكبرى ، ١٨٦٢٩ ، الجزية ، من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان 1
[٨٢٣] الناسخ والمنسوخ ، ١٨٢
[٨٢٤] تفسير القرآن العظيم ، ١٣١٠
[٨٢٥] هو =#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم

سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه1
وأخرجه البيهقي[٨٢٧] بسنده عن أبي بشر به مرسلا1
وأورده السيوطي[٨٢٨] وعزاه إلى ضياء الدين في المختارة[٨٢٩]1

بيان حال الرواة :

#١ سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه1تقدمت ترجمته رقم ٧٤#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٢٦/٩٤ ق) أثر عمر في أن السَّامرة من أهل الكتاب .

روى عبُادة بن نُسَي عن غُضَيْف بن الحارث أن عاملاً لعمر بن الخطاب كتب إليه أن ناساً من السَّامرة يقرؤون التوراة ويَسْبِتون السبت ولايؤمنون بالبعث فماترى؟ 1#فكتب إليه عمر أنهم طائفة من أهل الكتاب[٨٣٠]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٨٣١]#=#نا الثوري[٨٣٢] عن بُرْد بن سِنَان[٨٣٣] عن عبادة عنه به بنحوه1

---

[٨٢٥] #٩#
[٨٢٦] هو#جعفر بن إياس ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضَعَّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد#تقدمت ترجمته رقم ٨#1
[٨٢٧] السنن الكبرى ، ١٨٦2٩ ، الجزية ، من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان1
[٨٢٨] الدر المنثور ، ١5٨٢2١
[٨٢٩] الأحاديث المختارة ، ١٧٣2١٠
[٨٣٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢١2٣ ؛ ب#٣٢٣2٢ ؛ المخطوط#٨٢٦#
[٨٣١] مصنف عبدالرزاق ، ٤٨٧2٤ ، المناسك ، ذبيحة أهل الكتاب ، ٨٥٧٦# ؛ وكذلك ٧٤2٦ ، أهل الكتاب ، نصارى العرب ، ١٠٠٤٣#1
[٨٣٢] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#1
[٨٣٣] هو#بُرْد بن سِنَان ، أبوالعلاء الدمشقي ، نزيل البصرة ، مولى قريش ، صدوق رُمِيَ بالقدر ، من الخامسة#بخ٤ ، التقريب ، ١٢١ ، ٦٥٣# ؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٠2١#1

والبيهقي[٨٣٤] من طريق عبدالرزاق1

بيان حال الرواة :

١# عُبَادة بن نُسَيّ[٨٣٥] الكندي ، أبوعمر الشامي ، قاضي طبرية ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثماني عشرة2[٨٣٦] ٤ 1

٢# غُضَيْف[٨٣٧] ابن الحارث السَّكُوني ، ويقال الثُّمالي ، يُكنَّى أباأسماء ، حمصي ، مختلف في صحبته ، قال ابن حبَّان=#%من قال الحارث بن غطيف وَهِمَ %#ومنهم من فرَّق بين غضيف بن الحارث فأثبت صحبته ، وغطيف بن الحارث فقال إنه تابعي ، وهو أشبه ، مات صاحب الترجمة سنة بضع وستين1#د س ق[٨٣٨] 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٢٧/٩٥ ق) أثر علي في ذبائح نصارى العرب .

روى محمد بن سيرين عن عَبيدة قال=#سألت علياً عن ذبائح نصارى العرب ، فقال=#%لاتَحِلُّ ذبائحهم فإنهم لم يتعلقوا من دينهم بشيئ إلا بشرب الخمر%[٨٣٩] 1

تخريجه :

أخرجه الشافعي[٨٤٠] وعبدالرزاق[٨٤١] والطبري[٨٤٢]

[٨٣٤] السنن الكبرى ، ١٧٣٢ ، النكاح ، من دان دين اليهود والنصارى من الصابئين والسَّامرة1

[٨٣٥] بضم النون وفتح المهملة الخفيفة1#, تقريب التهذيب#1

[٨٣٦] التقريب ، ٢٩٢ ، , ٣١٦٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٥٦2 1

[٨٣٧] بالضاد المعجمة ، مصغر ، ويقال بالطاء#, تقريب التهذيب#1

[٨٣٨] التقريب ، ٤٤٣ ، , ٥٣٦١#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٩٠2 1

[٨٣٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢١2 ؛ ب#٣٢٣2 ؛ المخطوط#٨٢٦#

[٨٤٠] الأم ، ٢٣٢2 ، الصيد والذبائح ، ذبائح نصارى العرب1

[٨٤١] مصنف عبدالرزاق ، ٧٢٢6 ، أهل الكتاب ، نصارى العرب ، , ١٠٠٣٥#1

[٨٤٢] جامع البيان ، ٥٧٥2 ، , ١١٢٣٢#1

والبيهقي[٨٤٣] من طريق ابن سيرين عنه به بنحوه1
وأشار إليه ابن حجر[٨٤٤] وعزاه إلى الشافعي وعبدالرزاق1

بيان حال الرواة :

١# محمد بن سيرين الأنصاري ، أبوبكر ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لايرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة1#ع[٨٤٥]1

٢# عَبِيدة بن عمرو السَّلماني[٨٤٦] ، المرادي ، أبوعمرو الكوفي، تابعي كبير مخضرم ، فقيه ثبت ، كان شريح إذا أشكل عليه شيئ يسأله ، مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين[٨٤٧]#1#ع[٨٤٨]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

قال الحافظ ابن حجر[٨٤٩] #=% #أخرجه الشافعي وعبدالرزاق بأسانيدصحيحة%1

(١٢٨/٩٦ ق) أثر ابن عباس في ذبائح بني تغلب .

روى عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال=#%كلوا من ذبائح ١بني تغلب^ [٨٥٠] وتزوجوا من نسائهم فإن الله تعالى قال في كتابه=#¢وَمَنْ يَتَوَلَّهُم

[٨٤٣] السنن الكبرى ، ٢١٧٢٩ ، الجزية ، ماجاء في ذبائح نصارى بني تغلب ؛ وكذلك صفحة ٢٨٤ ، الضحايا ، ذبائح نصارى العرب1
[٨٤٤] فتح الباري ، ٥٤٩٢٩1
[٨٤٥] التقريب ، ٤٨٣ ، ٥٩٤٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١١٢٠٨٣1
[٨٤٦] بسكون اللام ويقال بفتحها#, تقريب التهذيب#1
[٨٤٧] قلت=#قد صحح ابن العماد وفاته في سنة اثنتين وسبعين ، وبه قال الذهبي# ,شذرات الذهب ، ٧٨٢١ ؛ وسير أعلام النبلاء ، ٤٢٤ #1
[٨٤٨] التقريب ، ٣٩٧ ، ٤٤١٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٨٩٨٢1
[٨٤٩] فتح الباري ، ٥٤٩٢٩1
[٨٥٠] في المخطوط, بني ثعلب#1

مِّنكُم فَإِنَّهُ مِنْهُم ~[٨٥١] ، فلو لم يكونوا منهم إلا بالولاية كانوا منهم[٨٥٢]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨٥٣]##ثني المثنى[٨٥٤] ثنا الحجَّاج[٨٥٥] ثنا حمَّاد[٨٥٦] عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس#بمثله1

وأخرجه مالك[٨٥٧] عن ثور بن زيد الدِّيليِّ[٨٥٨] عن ابن عباس أنه سُئِلَ عن ذبائح نصارى العرب ، فقال=#لابأس بها#، وتلا هذه الآية #وَمَنْ يَتَوَلَّهُم مِّنكُم فَإِنَّهُ مِنْهُم ~#1

وأخرجه البيهقي[٨٥٩]##من طريق آخر عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس1

بيان حال الرواة :

#١ عطاء بن السائب ، أبومحمد ، ويقال أبوالسائب ، الثَّقفي، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين#خ٤[٨٦٠]1

#٢ عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس# ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

[٨٥١] سورة المائدة ، آية رقم , ٥١#1
[٨٥٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢١ و ٣٢٢ ؛ ب#٣٢٣ ؛ المخطوط#١٨٢٦1
[٨٥٣] جامع البيان ، ٥٤٧٩ ، , ١١٢٢٨#1
[٨٥٤] هو=#المثنى ابن إبراهيم الآملي ،وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم , ٣٨#1
[٨٥٥] هو=#الحجَّاج بن المِنْهال الأنماطي ، أبومحمد السُّلمي مولاهم ، البصري ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة#ع1, التقريب ، ١٥٣ ، , ١١٣٧##1
[٨٥٦] هو=#حماد بن سلمة ، ثقة عابد#تقدمت ترجمته رقم , ١#1
[٨٥٧] الموطأ ، ٤٨٩٢ ، الذبائح ، مايجوز من الذكاة في حالة الضرورة ، , ٥#1
[٨٥٨] هو=#ثور0 باسم الحيوان المعروف0 ، ابن زيد الدِّيلي0بكسر المهملة بعدها تحتانية0، المدني ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين#ع1#, تقريب التهذيب ، ١٣٥ ، , ٨٥٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١٧٦٢##1
[٨٥٩] السنن الكبرى ، ٢١٧٩ ، الجزية ، ماجاء في ذبائح نصارى بني تغلب1
[٨٦٠] التقريب ، ٣٩١ ، , ٤٥٩٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٩٣٤٢1

في إسناده عند الطبري عطاء بن السائب صدوق اختلط وقد روى عنه حماد بعد الاختلاط كما شهد بذلك جماعة من الحفاظ1
وإسناد مالك والبيهقي صحيح1

(١٢٩/٣٣ ر) ***حديث عدي بن حاتم في قدومه على النبي ﷺ .***

روى هشام بن حسَّان عن محمد بن سيرين عن أبي عبيدة ١ بن[٨٦١] حذيفة[٨٦٢] عن عدي بن حاتم قال أتينا النبي ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ ياعدي بن حاتم أَسْلِمْ تَسْلَم ، فقلت له إن لي ديناً ، فقال أنا أعلم بدينك ١ منك[٨٦٣] ، قلت أنت أعلم بديني مني؟ ، قال نعم ألست رَكُوسيّاً؟ ، قال قلت بلى ، قال ألست ترأس قومك؟ ، قال قلت بلى ، قال ألست تأخذُ المِرْبَاع؟ ، قال قلت بلى ، قال فإن ذلك لايَحِلُّ لك في دينك ، قال= فكأني رأيت أن علي بها غَضَاضَةٌ وكأني تواضعت بها[٨٦٤، ٨٦٥]1

تخريجه :

أخرجه أحمد[٨٦٦] والحاكم[٨٦٧] بسنديهما من حديث هشام عنه به بنحوه1
وأخرجه ابن أبي شيبة[٨٦٨] وأحمد[٨٦٩] أيضاً والدَّارقطني[٨٧٠] بأسانيدهم من حديث ابن سيرين عنه به بنحوه1 وألفاظهم جميعاً أن رجلاً كان يسأل عن

---

[٨٦١] في المطبوع عن وهو تصحيف1
[٨٦٢] في المخطوط عن محمد بن سيرين عن عدي بن حاتم وهو خطأ وماأثبته هو الصواب لموافقته لجميع من خرجه من أصحاب السنن1
[٨٦٣] ليس في المخطوط1
[٨٦٤] من هامش المحطوط1
[٨٦٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣/٣٢٢ ؛ ب٢/٣٢٣ ؛ المخطوط ٨٢٦
[٨٦٦] المسند ، ٢٥٧/٤ ، مسند عدي بن حاتم1
[٨٦٧] المستدرك ، ٥١٨/٤ ، الفتن والملاحم1
[٨٦٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٣٤٢/٧ ، المغازي ، إسلام عدي بن حاتم ، ٣٦٦٠٦1
[٨٦٩] المسند ، ٣٧٨/٤ ، مسند عدي بن حاتم1
[٨٧٠] سنن الدارقطني ، ٢٢١/٢ ، الحج ، ٢٦1

حديث عدي بن حاتم إلا عند الحاكم فلفظه أن أباعبيدة كان يسأل عن حديث عدي بن حاتم

بيان حال الرواة :

١ هشام بن حسَّان الأزدي القُرْدُوسي[٨٧١] ، أبوعبدالله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقالٌ لأنه كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة سبع أوثمان وأربعين ع[٨٧٢]

٢ محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر ، تقدمت ترجمته رقم ١٢٧

٣ أبوعبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي ، مقبول ، من الثانية س ق[٨٧٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[٨٧٤] هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقرَّه الذهبي

غريب الحديث :

ألست ركوسيّاً؟ الرَّكُوسيَّة دين بين النصارى والصابئين[٨٧٥]

ألست تأخذُ المِرْبَاع؟ أي تأخذ ربع الغنيمة ، لأن الملك كان يأخذ الربع من الغنيمة في الجاهلية دون أصحابه ، ويسمَّى ذلك الربع المرباع[٨٧٦]

غَضَاضَة قال الأزهري عليه غضاضة أي ذلّ ، ورجلٌ غضيضٌ ذليل[٨٧٧]

---

[٨٧١] بالقاف وضم الدال ، تقريب التهذيب

[٨٧٢] التقريب ، ٤٨٣ ، ٥٩٤٧ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٣٧

[٨٧٣] التقريب ، ٦٥٦ ، ٨٢٢٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٢٣

[٨٧٤] المستدرك ، ٥١٩٤

[٨٧٥] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢٥٩ ، ركس

[٨٧٦] الفائق في غريب الحديث ، ٢٤٢ ، ربع ؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ١٨٦ ، ربع

[٨٧٧] لسان العرب ، ١٩٧ ، غضيض

(١٣٠/٣٤ ر) حديث عدي بن حاتم في قدومه على الرسول ﷺ وفي عنقه صليب من ذهب .

روى عبدالسلام بن حرب عن ١ غُطَيف^ [٨٧٨] بن أعْيَن عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم ، قال=#أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال=#%#ألق هذا الوثن عنك %#ثم قرأ ¢#اتخَّذُوا أحْبَارَهُم وَرُهْبَانَهُم أرْبَاباً مِنْ دُون الله ~ [٨٧٩] #1#قال=#قلت=#يارسول الله ماكُنَّا نعبدهم ، قال=#%#أليس كانوا ١ يحلون^ [٨٨٠] لكم ما حرم الله عز وجل ١ فتحلونه^ [٨٨١] ويحرمون عليكم ماأحل الله ١ فتحرمونه^ [٨٨٢] #% #، قال = #%فتلك عبادتهم% [٨٨٣] 1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه رقم , ٣٦#1

(١٣١/٩٧ ط) أثر الحسن في بيان المراد بالمحصنات في قوله تعالى : { وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُم }(٨٨٤) .

رُوي عن الحسن والشعبي وإبراهيم والسدي أنهم العفائف [٨٨٥] 1

تخريجه :

أخرجه الطبري [٨٨٦] # =#ثنا أبوكريب [٨٨٧] ثنا ابن إدريس [٨٨٨] نا أشعث [٨٨٩] عن الحسن#بمعناه1

#######################################

[٨٧٨] في المطبوع والمخطوط %عطيف%#بالعين المهملة وهو تصحيف ومأثبته من سنن الترمذي وهو الصواب1

[٨٧٩] سورة التوبة ، آية رقم , ٣١#1

[٨٨٠] في المخطوط, يحكمون#1

[٨٨١] في المخطوط, فيحلونه#1

[٨٨٢] في المخطوط, فيحرمونه#1

[٨٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢٣٣ ؛ ب=#٣٢٤٢ ؛ المخطوط=#٨٢٧#

[٨٨٤] سورة المائدة ، آية رقم , ٥#1

[٨٨٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢٣٣ ؛ ب=#٣٢٤٢ ؛ المخطوط=#٨٢٧#

[٨٨٦] جامع البيان ، ٩ ٥٨٦ ، , ١١٢٨١#1

[٨٨٧] هو=#محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم , ٦٧#1

[٨٨٨] هو =#عبدالله بن إدريس الأوْدِي ، ثقة فقيه عابد1#تقدمت ترجمته رقم

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٣٢/٩٨ ط) ***أثر الشعبي بمثل أثر الحسن***[٨٩٠] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[٨٩١] #عن ابن عيينة،[٨٩٢] عن مُطَرِّف،[٨٩٣] عن الشعبي1

والطبري،[٨٩٤] #ثني المثنى،[٨٩٥] ثنا معلَّى بن أسد،[٨٩٦] ثنا خالد،[٨٩٧] قال#أنا مُطَرِّف عن عامر#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

التعليق ' خ ع أ ا ا ^ # شعبة لم يلق ابراهيم ، فليحقق وليرجع إلى السوري فقد قال شعبة عن منصور عن ابراهيم1

(١٣٣/٩٩ ط) ***أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عباس***[٨٩٨] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٨٩٩] #ثنا محمد بن المثنى،[٩٠٠] ثنا محمد

---

١١٧ ,

[٨٨٩] هو#أشعث بن عبدالملك الحُمْراني ، ثقة فقيه#تقدمت ترجمته رقم ,٥٨

[٨٩٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٣٣ ؛ ب#٣٢٤٢ ؛ المخطوط#٨٢٧

[٨٩١] مصنف عبدالرزاق ، ٨٠٢٦ ، أهل الكتاب ، جمع بين أربع من أهل الكتاب، ١٠٠٦٦

[٨٩٢] هو#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات#تقدمت ترجمته رقم ,١٩

[٨٩٣] مُطَرِّف0 بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة0 ، ابن طريف الكوفي ، أبوبكر أو أبوعبدالرحمن ، ثقة فاضل ، من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين ، أوبعد ذلك#ع1,التقريب ، ٥٣٤ ، ,٦٧٠٥؛ وتهذيب الكمال ، ٣٣٥٣

[٨٩٤] جامع البيان ، ٥٨٥٢ ، ,١١٢٧٢

[٨٩٥] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ،وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ,٣٨ 1

[٨٩٦] هو#مُعَلَّى ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,١١٦

[٨٩٧] هو#خالد بن عبدالله الواسطي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,١١٦

[٨٩٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٣٣ ؛ ب#٣٢٤٢ ؛ المخطوط#٨٢٧

[٨٩٩] جامع البيان ، ٥٨٦٢ ، ,١١٢٧٨

[٩٠٠] هو#محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٩٤

بن جعفر,[٩٠١] ثنا شعبة[٩٠٢] عن إبراهيم#بمعناه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٣٤/١٠٠ ط) أثر السدي بمثل أثر ابن عباس السابق[٩٠٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري,[٩٠٤]#ثنا محمد بن الحسين,[٩٠٥] ثنا أحمد بن المفضَّل,[٩٠٦] ثنا أسباط[٩٠٧] عن السُّدي#بمثله 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُغْرِب1

(١٣٥/١٠١ ق) أثر عمر في منعه حذيفة التزوج بيهودية .

[٩٠١] هو #محمد بن جعفر الهُذلي ، البصري ، المعروف بغُنْدَر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين#ع#, تقريب التهذيب ، ٤٧٢، , ٥٧٨٧#

[٩٠٢] هو #شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم ٩#,

[٩٠٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٣/٣ ؛ ب#٣٢٤/٢ ؛ المخطوط#٨٢٧#

[٩٠٤] جامع البيان ، ٥٨٦/٩ ، , ١١٢٧٦#

[٩٠٥] هو #محمد بن الحسين الحُنيني ، وثَّقه الدارقطني وغيره#تقدمت ترجمته رقم , ٣٩#

[٩٠٦] هو #أحمد بن المُفضَّل الحَفَري ، صدوق شيعي في حفظه شيئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٩#

[٩٠٧] هو #أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرِب#تقدمت ترجمته رقم , ٣٩#

ثنا جعفر بن محمد الواسطي قال ثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال ثنا أبو عبيد قال ثنا محمد بن يزيد عن الصَّلت ابن بهرام عن شقيق بن سلمة قال تزوَّج حذيفةُ بيهودية فكتب إليه عمر ١ أن ١ خَلِّ[٩٠٨] سبيلها# فكتب إليه حذيفةُ=#أهِيَ حرام؟#فكتب إليه عمر[٩٠٩] =#لا ، ولكني أخاف أن تواقعوا ١ المومسات[٩١٠] منهن#قال أبو عبيد يعني=#العواهر[٩١١] 1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٩١٢] عن الثوري[٩١٣] ، وابن أبي شيبة[٩١٤]#=#عن عبدالله بن إدريس[٩١٥]#، وسعيد بن منصور[٩١٦] عن ابن عيينة[٩١٧] ، والطبري[٩١٨] عن أبي كريب[٩١٩] عن ابن ادريس ، والبيهقي[٩٢٠] بسنده عن سفيان#كلهم عن الصلت بن بهرام عنه به بنحوه 1

بيان حال الرواة :

١# جعفر بن محمد الواسطي الورَّاق المفلوج ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وستين2تمييز[٩٢١]1

[٩٠٨] في المخطوط ,تخل#
[٩٠٩] قوله ,أن تخل سبيلها فكتب إليه حذيفة أحرام هي فكتب إليه عمر#من هامش المحطوط1
[٩١٠] في المخطوط %المؤمنات#وهو خطأ1
[٩١١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٢٣ ؛ ب#٢/٣٢٤ ؛ المخطوط#٨٢٧#
[٩١٢] مصنف عبدالرزاق ، ٧/١٧٧ ، النكاح ، نكاح نساء أهل الكتاب ، ١٢٦٧٠,#
[٩١٣] هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ,١٨#
[٩١٤] مصنف ابن أبي شيبة ، ٣/٤٧٤ ، النكاح ، من كان يكره النكاح في أهل الكتاب ، ,١٦١٦٣#
[٩١٥] هو =#عبدالله بن إدريس الأوْدي ، ثقة فقيه عابد1#تقدمت ترجمته رقم ,١١٧#
[٩١٦] السنن ، ١/١٩٣ ، النكاح ، نكاح اليهودية والنصرانية ، ,٧١٦#
[٩١٧] هو=#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات #تقدمت ترجمته رقم ,١٩#
[٩١٨] جامع البيان ، ٢/٣٩٠ ، ,٤٢٢٦#
[٩١٩] هو=#محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ,٦٧#
[٩٢٠] السنن الكبرى ، ٧/١٧٢ ، النكاح ، نكاح حرائر أهل الكتاب1
[٩٢١] التقريب ، ١٤١ ، ,٩٥٥#

٢# جعفر بن محمد بن اليمان ، أبوالفضل المؤدَّب الصراتي ، وثَّقه الخطيب البغدادي،[٩٢٢]1
٣# أبوعبيد#القاسم بن سلاَّم،[٩٢٣] البغدادي ، أبوعبيد ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ولم أر له في الكتب حديثاً مسندا بل من أقواله في شرح الغريب1#2خت دت،[٩٢٤]1
٤# محمد بن يزيد الكَلاَعي مولى خولان ، أبوسعيد أو أبويزيد أو أبواسحاق الواسطي ، أصله شامي ، ثقة ثبت عابد ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعين أوقبلها أو بعدها1#2دت س،[٩٢٥]1
٥# الصَّلت بن بهرام التيمي الكوفي ، أبو هاشم ، ثقة أصدق أهل الكوفة ، رُمِيَ بالارجاء،[٩٢٦]1
٦# شقيق بن سَلَمَة الأسدي ، أبووائل الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز ، وله مائة سنة1#2ع،[٩٢٧]1

الحكم على سند المؤلف :

حسن1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٣٦/١٠٢ ط) أثر الشعبي أن إحصان الكتابية أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها .

قال مُطَرِّف عن الشعبي في قوله#﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ

[٩٢٢] تاريخ بغداد ، ١٩٤2/ ، ٣٦٥5#
[٩٢٣] بالتشديد#, تقريب التهذيب#1
[٩٢٤] التقريب ، ٤٥٠ ، ٥٤٦٢ ,#1
[٩٢٥] التقريب ، ٥١٤ ، ٦٤٠٣ ,#1
قلت#لم أقف على أنه يروي عن الصلت بن بهرام1
[٩٢٦] الجرح والتعديل ، ٤٣٨2/ ، ١٩٢٠ ,#؛ وميزان الاعتدال ، ٣١٧2/ ، ٣٩٠٤ ,#؛ وتعجيل المنفعة ، ١٢٨ ، ٤٧٦ ,#1
قلت#لم أقف على أنه يروي عن شقيق بن سلمة1
[٩٢٧] التقريب ، ٢٦٨ ، ٢٨١٦ ,#؛ وتهذيب الكمال ، 1٥٨٧2/

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُم ~[٩٢٨] قال =#%#إحصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها%[٩٢٩]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ١٣٢#1

بيان حال الرواة :

#١ مُطَرِّف بن طَرِيف ، ثقة فاضل1#تقدمت ترجمته رقم ١٣٢#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٠٣/١٣٧ ط) أثر مجاهد في بيان المراد بالمحصنات في قوله تعالى : { وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُم }[٩٣٠] .

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد=#¢#وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُم ~#قال=#%#الحرائر%[٩٣١]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٩٣٢]##ثنا ابن وكيع[٩٣٣] ثنا أبوداود[٩٣٤] 1

وأيضاً[٩٣٥]##ثنا محمد بن بشَّار[٩٣٦] ثنا عبدالرحمن[٩٣٧] ، كلاهما عن سفيان[٩٣٨] عن ابن أبي نجيح عن

[٩٢٨] سورة المائدة ، آية رقم , ٥#1

[٩٢٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢٣٣2 ؛ ب=#٣٢٤٢2 ؛ المخطوط=#٨٢٨#

[٩٣٠] سورة المائدة ، آية رقم , ٥#1

[٩٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢٣٣2 ٣٢٤٠ ؛ ب=#٣٢٤٢2 ؛ المخطوط=# ٨٢٨#

[٩٣٢] جامع البيان ، ٥٨٢٩2 ، , ١١٢٥٦#1

[٩٣٣] هو=#سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصِحَ فلم يقبل فسقط حديثه1#تقدمت ترجمته رقم , ٣٣#1

[٩٣٤] هو=#عمر بن سعد بن عبيد ، أبوداود الحَفَري# بفتح المهملة والفاء0 نسبة إلى موضع بالكوفة ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين 1#م14, التقريب ، ٤١٣ ، , ٤٩٠٤#1

[٩٣٥] جامع البيان ، ٥٨٢٩2 ، , ١١٢٥٧#1

[٩٣٦] هو=#محمد بن بشَّار ، بُنْدار ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم , ٤ ه#1

[٩٣٧] هو=#عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث# تقدمت ترجمته رقم , ٤ ه#1

[٩٣٨] هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس

مجاهد مثله1

بيان حال الرواة :

١# عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس#تقدمت ترجمته رقم ٣٣#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده عند الطبري ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه ، وفيه عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وعليه فهو إسناد ضعيف1

(١٣٨/١٠٤ ق) أثر ابن عمر أنه لايرى بأساً بطعام أهل الكتاب ويكره نكاح نسائهم.

ثنا جعفر بن محمد ثنا جعفر بن محمد بن اليمان ثنا أبو عبيد ثنا يحيى بن سعيد عن[١] عبيدالله بن عمر عن نافع[٩٣٩] عن ابن عمر أنه[١] كان لايرى بأساً[٩٤٠] بطعام أهل الكتاب ويكره نكاح نسائهم[٩٤١]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٩٤٢]#ثنا يحيى بن سعيد#عنه به بنحوه1

بيان أحوال الرواة :

١# جعفر بن محمد الواسطي ، صدوق 1#تقدمت ترجمته رقم ١٣٥#1

٢# جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ١٣٥#1

٣# أبو عبيد#القاسم بن سلاَّم ، ثقة فاضل مصنف#

#تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[٩٣٩] في المخطوط #يحيى بن سعيد عن نافع #وفي المطبوع #عبدالله بن نافع #وكلاهما خطأ1

[٩٤٠] في المخطوط كان مايرى ناسا#1

[٩٤١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٢٤ ؛ ب#٢/٣٢٤ و ٣٢٥ ؛ المخطوط#٨٢#

[٩٤٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٣/٤٧٥ ، النكاح ، من كان يكره النكاح في أهل الكتاب ، ١٦١٦٥#1

تقدمت ترجمته رقم ١٣٥

٤ يحي بن سعيد بن فَرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة تقدمت ترجمته رقم ٨

٥ عُبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت تقدمت ترجمته رقم ٦٥

٦ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١

الحكم على سند المؤلف :

حسن

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد ابن أبي شيبة

(١٠٥/١٣٩ ق) أثر ابن عمر في نكاح الكتابيات .

قال جعفر وثنا أبوعبيد ثنا عبدالله بن صالح عن الليث ثني نافع عن ابن عمر أنه كان إذا سُئِلَ عن نكاح اليهودية والنصرانية قال إن الله حرَّم المشركات على المسلمين ولاأعلم من الشرك شيئاً أعظم من أن تقول ربها عيسى بن مريم وهو عبد من عبيد الله

تخريجه :

أخرجه البخاري بسنده من طريق الليث عنه به بمثله

بيان حال الرواة :

١ جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة تقدمت ترجمته رقم ١٣٥

٢ أبوعبيد القاسم بن سلاَّم ، ثقة فاضل مصنف تقدمت ترجمته رقم ١٣٥

٣ عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدمت

في المطبوع والمخطوط أو ، وهو خطأ والصواب ماأثبته من صحيح البخاري

أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٢٤ ؛ ب ٣٢٥ ؛ المخطوط ٨٢٨

صحيح البخاري ، ٢٠٢٤ ، الطلاق ، قول الله تعالى ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمن ، ٤٩٨١

ترجمته رقم ٣٨

٤ الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفَهْمي ، أبوالحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من السابعة ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ع[٩٤٦]

٥ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١

الحكم على سند المؤلف :

معلق

الحكم على الأثر :

صحيح من غير سند المؤلف

(١٤٠/١٠٦ ق) أثر ابن عمر أيضاً في نكاح الكتابيات .

قال أبو عبيد وحدثني علي بن معبد عن أبي المليح عن ميمون بن مهران قال: قلت لابن عمر: إنا بأرض يخالطنا فيها أهل الكتاب أفننكح نسائهم ونأكل من[٩٤٧] طعامهم؟ ، قال: فقرأ عليّ[٩٤٨] آية التحليل[٩٤٩] وآية التحريم[٩٥٠] قال: قلت: إني أقرأ ماتقرأ أفننكح نسائهم ونأكل طعامهم؟ ، قال: فأعاد عليَّ آية التحليل وآية التحريم[٩٥١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٩٥٢]: ثنا وكيع بن الجرَّاح[٩٥٣] عن جعفر بن بُرْقان[٩٥٤] عن ميمون بن مِهْرَان عن

---

[٩٤٦] التقريب ، ٤٦٤ ، ٥٦٨٤

[٩٤٧] ليس في أ

[٩٤٨] في المخطوط , عليه

[٩٤٩] آية التحليل هي قوله تعالى: ﴿اليوم أحل لكم الطيبت وطعم الذين أوتوا الكتب حل لكم وطعامهم حل لكم والمحصنت من المؤمنت والمحصنت من الذين أوتوا الكتب من قبلكم﴾ ، سورة المائدة ، آية رقم ٥

[٩٥٠] آية التحريم هي قوله تعالى: ﴿ولاتنكحوا المشركات حتى يؤمنّ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم﴾ ، سورة البقرة ، آية رقم ٢٢١

[٩٥١] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٢٤٣ ؛ ب: ٣٢٥٢ ؛ المخطوط: ١٢٨

[٩٥٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٧٥٣ ، النكاح ، من كان يكره النكاح في أهل الكتاب ، ١٦١٦٦

[٩٥٣] هو: وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد: تقدمت ترجمته رقم ١٨

[٩٥٤] هو: جعفر بن بُرْقان: بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف: الكلابي ،

ابن عمر أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب وقرأ #
¢وَلاتَنْكِحُوا المُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ~,٩٥٥+1

بيان حال الرواة :

#١ أبو عبيد=#القاسم بن سلاَّم ، ثقة فاضل مصنف1#
تقدمت ترجمته رقم ,١٣٥#1

#٢ علي بن مَعْبد بن شَدَّاد الرّقي ، نزيل مصر ، ثقة
فقيه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثماني عشرة
1#ت س,٩٥٦+1

#٣ أبو المَليح=#الحسن بن عمر أو عمرو ، بن يحيى
الفَزَاري ، مولاهم ، أبو المَليح الرقي ، ثقة ، من
الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين وقد جاوز
التسعين1#بخ د س ق,٩٥٧+1

#٤ ميمون بن مهران الجزري ، ثقة فقيه1#تقدمت
ترجمته رقم ١٠٦#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

حسن باسناد ابن أبي شيبة1

(١٤١/١٠٧ ط) أثر سعيد بن جبير في نكاح الكتابيات .

ثنا جعفر بن محمد ثنا جعفر بن محمد بن اليمان ثنا
أبو عبيد ثنا ١ عبدالرحمن بن مهدي^,٩٥٨+ عن سفيان
عن حماد قال =#سألت سعيد بن جبير عن نكاح
اليهودية والنصرانية ، قال=#% ١ لابأس^,٩٥٩+ %#، قال=#

###
أبو عبدالله الرقي ، صدوق يهم في حديث الزهري ، من السابعة ، مات سنة
خمسين وقيل بعدها1#بخ م١٤, التقريب ، ١٤٠ ، ,٩٣٢#؛ وتهذيب الكمال
، ١٩٢١#####1

,٩٥٥+ سورة البقرة ، آية رقم ,٢٢١#1

,٩٥٦+ التقريب ، ٤٠٥ ، ,٤٨٠١#؛ وتهذيب الكمال ، ٢١٩٩١٢٠١٩٩٢1

,٩٥٧+ التقريب ، ١٦٢ ، ,١٢٦٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٢٧٥٢1

,٩٥٨+ في المخطوط, عبدالرحمن بن مهدي#1

,٩٥٩+ في المخطوط, لابأس به#1

قلت: فإن الله تعالى قال: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾[٩٦٠] ، قال: أهل الأوثان والمجوس[٩٦١].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٩٦٢] والطبري[٩٦٣] والبيهقي[٩٦٤] بأسانيدهم من طريق سفيان عنه به بنحوه.

بيان حال الرواة :

١) جعفر بن محمد الواسطي ، صدوق. تقدمت ترجمته رقم ١٣٥.
٢) جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة. تقدمت ترجمته رقم ١٣٥.
٣) أبو عبيد: القاسم بن سلاَّم ، ثقة فاضل مصنف. تقدمت ترجمته رقم ١٣٥.
٤) عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث. تقدمت ترجمته رقم ٥٤.
٥) سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس. تقدمت ترجمته رقم ١٨.
٦) حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام. تقدمت ترجمته رقم ٧٤.

الحكم على سند المؤلف :

حسن.

الحكم على الأثر :

إسناده متصل ورجاله ثقات عدا حمَّاد بن أبي سليمان فهو صدوق له أوهام ، وقد وثَّقه ابن معين[٩٦٥] وغيره وأخرج له الشيخان.

---

[٩٦٠] سورة البقرة ، آية رقم ٢٢١.
[٩٦١] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣/٣٢٤ ؛ ب: ٢/٣٢٥ ؛ المخطوط: ٨٢٨.
[٩٦٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٣/٤٧٥ ، النكاح ، من رخَّص في نكاح نساء أهل الكتاب ، ١٦١٧١.
[٩٦٣] جامع البيان ، ٢/٣٨٩ ، ٤٢٢٣.
[٩٦٤] السنن الكبرى ، ٧/١٧١ ، النكاح ، ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك دون أهل الكتاب وتحريم المؤمنات على الكفار.
[٩٦٥] تذكرة الحفاظ ، ١/٥٩٥.

التعليق ٩٧١ Sdjh=#35#
يوثق قول ابن الأنباري في تشكيل الفرافصة

(١٠٨/١٤٢ ق) أثر عثمان أنه تزوج بنصرانية .

رُوِيَ أن عثمان بن عفان تزوَّج نائلة بنت الفَرافِصة[٩٦٦] الكلبية وهي نصرانية وتَزَوَّجها على نسائه[٩٦٧]1

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٩٦٨] بسندين=#الأول من طريق عمر مولى غُفْرة[٩٦٩] عن عبدالله بن السائب من بني المطلب[٩٧٠]#1#والآخر من طريق أبي الحُوَيْرث[٩٧١] عن محمد بن جبير بن مطعم[٩٧٢]##بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في الإسناد الأول عند البيهقي عمر مولى غُفرة ضعيف وكثير الارسال وعبدالله بن علي بن السائب مستور1

وفي الاسناد الثاني عبدالرحمن أبوالحويرث صدوق سيئ الحفظ#وعليه فإسناده ضعيف1

(١٠٩/١٤٣ ق) أثر طلحة ابن عبيد الله أنه تزوج بيهودية من الشام .

[٩٦٦] بفتح الفاء الأولى وكسر الفاء الثانية#قال ابن الأنباري=#كل مافي العرب فرافصة بضم الفاء الأولى إلا فرافصة أبا نائلة امرأة عثمان رضي الله عنه#, لسان العرب ، ٦٦2/ ، %فرافص%#1

[٩٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#3/٣٢٤2 ؛ ب=#2/٣٢٥ ؛ المخطوط=#٨٢٨

[٩٦٨] السنن الكبرى ، ١٧٢2/ ، النكاح ، ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك دون أهل الكتاب وتحريم المؤمنات على الكفار1

[٩٦٩] هو=#عمر بن عبدالله المدني ، مولى غُفْرَة0 بضم المعجمة وسكون الفاء# ، ضعيف وكان كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين 21#د ت 1#, التقريب ، ٤١٤ ، ,٤٩٣٤=#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥2/١#

[٩٧٠] هو=#عبدالله بن علي بن السائب بن عبيد المطلبي ، مستور ، من الثالثة21# دس#, التقريب ، ٣١٤ ، ,٣٤٨٥=#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣2/٧#

[٩٧١] هو=#عبدالرحمن بن معاوية بن الحُوَيْرث# بالتصغير0 ، الأنصاري ، الزُّرقي ، أبوالحويرث المدني ، مشهور بكنيته ، صدوق سيئ الحفظ رُمِيَ بالارجاء ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين وقيل بعدها21#د ق1, التقريب ، ٣٥٠ ، ,٤٠١١=#؛ وتهذيب الكمال، ١٧2/١٨٠#

[٩٧٢] هو=#محمد بن جُبير بن مُطعم بن عدي بن نوْفل النوفلي ، ثقة عارف بالنسب ، من الثالثة ، مات على رأس المائة21#ع1, التقريب ، ٤٧١ ، ,٥٧٨٠=#؛ وتهذيب الكمال ، ١٨٢3/#

رُوِيَ عن طلحة بن عبيدالله أنه تَزَوَّج بيهودية من أهل الشام[٩٧٣]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٩٧٤] عن الثوري[٩٧٥] عن أبي إسحاق[٩٧٦] عن هبيرة بن يريم[٩٧٧] أن طلحة بن عبدالله تزوج يهودية1

والبيهقي[٩٧٨] بسنده من طريق أبي إسحاق عن هبيرة عن علي بن أبي طالب أن طلحة#وذكره1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناده أبو إسحاق السَّبيعي ثقة من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

(١١٠/١٤٤ ط) أثر الحسن في نكاح الكتابيات .

تُروى إباحة ذلك عن عامة التابعين منهم الحسن وإبراهيم والشعبي[٩٧٩]1

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٩٨٠] عن هشيم[٩٨١] أنا

[٩٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤٣ ؛ ب#٣٢٥٢ ؛ المخطوط#٨٢٨
[٩٧٤] مصنف عبدالرزاق ، ٧٩٢١ ، أهل الكتاب ، نكاح نساء أهل الكتاب ، ١٠٠٦٠
[٩٧٥] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٩٧٦] هو#عمرو بن عبدالله ، أبوإسحاق السَّبيعي ، ثقة مكثر عابد ، إختلط بأخَرَة #تقدمت ترجمته رقم ٦٧
[٩٧٧] هو#هُبَيرة بن يَريم0 بتحتانية أوله ، وزن عظيم0 ، الشِّبامي0 بمعجمة ثم موحدة خفيفة0 ، ويقال الخارفي# بمعجمة وفاء0 ، أبوالحارث الكوفي ، لابأس به وقد عيب بالتشيع ، من الثانية# ، تقريب التهذيب ، ٥٧٠ ، ٧٢٦٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤٣٥٣
[٩٧٨] السنن الكبرى ، ١٧٢٧ ، النكاح ، ماجاء في تحريم حرائر أهل الشرك دون أهل الكتاب وتحريم المؤمنات على الكفار1
[٩٧٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤٣ ؛ ب#٣٢٥٢ ؛ المخطوط#٨٢٨
[٩٨٠] السنن ، ١٩٣٢١ ، النكاح ، نكاح اليهودية والنصرانية ، ٧١٩
[٩٨١] هو#هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي# تقدمت ترجمته رقم ٣٧

يونس،[٩٨٢] عن الحسن أنه كان لايرى بأساً أن يتزوج اليهودية والنصرانية على المسلمة1

وأخرجه الطبري،[٩٨٣]#ثنا ابن بشار،[٩٨٤] ثنا ابن أبي عدي،[٩٨٥] عن سعيد،[٩٨٦] عن قتادة،[٩٨٧] عن سعيد بن المسيب والحسن#أنهما كانا لايريان بأساً بنكاح نساء اليهود والنصارى ، وقالا#أحلّه الله على علم1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١١١/١٤٥ ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر الحسن[٩٨٨] .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور،[٩٨٩]#أنا هُشَيم،[٩٩٠] أنا مُطَرِّف،[٩٩١] عن الشعبي ، وعُبَيدة،[٩٩٢] عن إبراهيم قالا #إذا تزوج اليهودية والنصرانية على المسلمة فالقسم بينهما سواء1

الحكم على سند المؤلف :

---

[٩٨٢] هو#يونس بن عُبيد العَبْدِي ، ثقة ثبت فاضل ورع1تقدمت ترجمته رقم ١١٦

[٩٨٣] جامع البيان ، ٦٨٧2٩ ، ١١٢٨٤

[٩٨٤] هو#محمد بن بشَّار ، بُنْدار ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٥

[٩٨٥] هو#محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، وقد ينسب لجده ، وقيل هو إبراهيم ، أبوعمر البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح2#ع1,تقريب التهذيب ، ٤٦٥ ، ٥٦٩٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٨2٣

[٩٨٦] هو#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩

[٩٨٧] هو#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٢٥

[٩٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣2٣٢٤ ؛ ب#٢2٣٢٥ ؛ المخطوط#٨٢٨

[٩٨٩] السنن ، ١٩٣2١ ، النكاح ، نكاح اليهودية والنصرانية ، ٧٢٠

[٩٩٠] هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي1#تقدمت ترجمته رقم ٣٧

[٩٩١] مُطَرِّف بن طَريف ، ثقة فاضل#تقدمت ترجمته رقم ١٣٢

[٩٩٢] هو#عُبَيدة بم مُعَتِّب0 بكسر المثناة الثقيلة بعدها موحدة0 ، الضبّي ، أبوعبدالرحيم الكوفي ، الضرير ، ضعيف واختلط بأخَرَة ، من الثامنة ، وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي2#خت د ت ق1,تقريب التهذيب ، ٣٧٩ ، ٤٤١٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٩٩2٢

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف عبيدة1

(١١٢/١٤٦ ط) أثر الشعبي بمثل أثر الحسن[٩٩٣] .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور،[٩٩٤] #أنا هُشَيم،[٩٩٥] أنا مُطَرِّف،[٩٩٦] عن الشعبي،[٩٩٧]1

وابن أبي شيبة[٩٩٨] عن هشيم به1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١١٣/١٤٧ ق) أثر ابن عباس أن نساء أهل الكتاب لايحلون إذا كانوا حربا .

قال ابن عباس=#لاتحل نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربا وتلا هذه الآية=#قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَيُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ ~#إلى قوله #وَهُمْ صَاغِرُون~،[٩٩٩] [١٠٠٠]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٠٠١] #ثنا عباد بن عوام،[١٠٠٢] عن

---

[٩٩٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٢٤٣ ؛ ب=٣٢٥٢ ؛ المخطوط=٨٢٨

[٩٩٤] السنن ، ١٩٣١ ، النكاح ، نكاح اليهودية والنصرانية ، ٧٢٠

[٩٩٥] هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي1#تقدمت ترجمته رقم ٣٧

[٩٩٦] مُطرِّف بن طريف ، ثقة فاضل#تقدمت ترجمته رقم ١٣٢

[٩٩٧] وهو مخرج في الأثر السابق مع أثر إبراهيم1

[٩٩٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٧٥٣ ، النكاح ، من رخص في نكاح نساء أهل الكتاب1

[٩٩٩] سورة التوبة ، آية رقم ٢٩

[١٠٠٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٢٦٣ ؛ ب=٣٢٦٢ ؛ المخطوط=٨٢٩

[١٠٠١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٧٦٣ ، النكاح ، في نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربا للمسلمين ، ١٦١٧٧

[١٠٠٢] هو=#عبّاد بن العوَّام بن عمر الكلابي مولاهم ، أبوسهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين أوبعدها وله نحو من سبعين سنة1#

سفيان بن حسين،[١٠٠٣] عن الحكم،[١٠٠٤] عن مجاهد،[١٠٠٥] عن ابن عباس نحوه.

والطبري،[١٠٠٦] # #ثنا أبوكريب،[١٠٠٧] ثنا محمد بن عقبة،[١٠٠٨] ثنا الفزاري،[١٠٠٩] عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مِقْسَم،[١٠١٠] #عن ابن عباس# #نحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

اسناد ابن أبي شيبة متصل ورجاله ثقات# #أما إسناد الطبري فلم يظهر لي اتصال السند بين إبراهيم بن محمد وسفيان بن حسين.

(١٤٨/١١٤ ط) أثر ابراهيم أنه أعجب بقول ابن عباس هذا.

ع, التقريب ، ٢٩٠ ، , ٣١٣٨ #؛ وتهذيب الكمال ، ٥٢٢ #

[١٠٠٣] هو #سفيان بن حسين بن حسن ، أبومحمد أو أبوالحسن ، الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالريّ مع المهدي ، وقيل في أول خلافة الرشيد# خت م ٤ #, التقريب ، ٢٤٤ ، , ٢٤٣٧ #؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٢ #

[١٠٠٤] هو #الحكم بن عُتَيبة الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس# #تقدمت ترجمته رقم , ١٠٦ #

[١٠٠٥] هو #مجاهد بن جَبْر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبوالحجاج المخزومي مولاهم ، المكي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة ، وله ثلاث وثمانون# ع, التقريب ، ٥٢٠ ، , ٦٤٨١ #؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٠٥ #

[١٠٠٦] جامع البيان ، ٥٨٨ ، , ١١٢٨٥ #

[١٠٠٧] هو #محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ# #تقدمت ترجمته رقم , ٦٧ #

[١٠٠٨] هو #محمد بن عقبة بن كثير أو المغيرة ، الشيباني ، الطحَّان الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة عشرين على الصحيح# خ, التقريب ، ٤٩٦ ، , ٦١٤٣ #؛ وتهذيب الكمال ، ٢٤٤٢ #

[١٠٠٩] هو #إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفَزَاري الإمام ، أبوإسحاق ، ثقة حافظ له تصانيف ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها# ع, التقريب ، ٩٢ ، , ٢٣٠ #؛ وتهذيب الكمال ، ٥١٢ #

قلت #لم أقف على أنه يروى عن سفيان بن حسين.

[١٠١٠] هو #مِقْسَم ابن بُجْرة ، صدوق وكان يرسل# #تقدمت ترجمته رقم , ١٠٦ # ووثقه العجلي ويعقوب بن سفيان والدارقطني# #وقال ابن شاهين في الثقات # #قال احمد بن صالح المصري #ثقة ثبت لاشك فيه # #, تهذيب التهذيب ، ١٠ ، ٢٨٨ #

قال الحكم#حدثت بذلك إبراهيم فأعجبه[١٠١١]1

تخريجه :

أخرجه الطبري في الأثر السابق وذكره في آخره1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١١٥/١٤٩ ط) أثر إبراهيم النخعي في نكاح المرأة من بني تغلب .

اختلف السلف في نكاح المرأة من بني تغلب فروي عن علي[١٠١٢] أنه لايجوز لأنهم لم يتعلقوا من النصرانية إلا بشرب الخمر وهو قول إبراهيم وجابر بن زيد[١٠١٣]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١١٦/١٥٠ ط) أثر جابر بن زيد بمثل أثر إبراهيم النخعي[١٠١٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١١٧/١٥١ ر) أثر عمر في معاملة المجوس معاملة أهل الكتاب .

حديث يحيى ابن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال=#قال عمر=#%#ماأدري كيف أصنع بالمجوس وليسوا أهل كتاب#%#، فقال عبدالرحمن بن عوف=#

[١٠١١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٦٣ ؛ ب#٣٢٦٢ ؛ المخطوط#٨٢٩#
[١٠١٢] انظر تخريجه برقم ١٢٧1
[١٠١٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٦٣ ؛ ب#٣٢٦٢ ؛ المخطوط#٨٣٠#
[١٠١٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٦٣ ؛ ب#٣٢٦٢ ؛ المخطوط#٨٣٠#

سمعت رسول الله ﷺ يقول =#%سنوا بهم سنة أهل الكتاب %[١٠١٥]1

تخريجه :

أخرجه مالك[١٠١٦] عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمراً#وذكر نحوه1

والشافعي[١٠١٧] عن مالك عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ يحي بن سعيد بن فَرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة#تقدمت ترجمته رقم ٨#1

#٢ جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبوعبدالله المعروف بالصادق ، صدوق فقيه إمام، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين#بخ م٤[١٠١٨]1

#٣ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبوجعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة#ع[١٠١٩]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر[١٠٢٠] #%#هو منقطع لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولاعبدالرحمن ، وقد رواه أبوعلي الحنفي عن مالك عن جعفر عن أبيه عن جده ، قال الخطيب في الرواة عن مالك=#تفرَّد بقوله عن جده أبوعلي#قلت=#وسبقه إلى ذلك الدارقطني في غرائب مالك وهو مع ذلمك منقطع ، لأن علي بن الحسين لم يلق عمر ولاعبدالرحمن ، إلا أن يكون الضمير في جده يعود على محمد ، فجده حسين سمع منهما ، لكن

[١٠١٥] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٢٧٢ ؛ ب#٣٢٧٢ ؛ المخطوط#٨٣٠#
[١٠١٦] الموطأ ، ٢٧٨٢١ ، الزكاة ، جزية أهل الكتاب والمجوس ، ٤٢#1
[١٠١٧] الأم ، ١٧٤٢٤ ، الجزية ، من يلحق بأهل الكتاب1
[١٠١٨] التقريب ، ١٤١ ، ٩٥٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٩٢١#1
[١٠١٩] التقريب ، ٤٩٧ ، ٦١٥١#؛ وتهذيب الكمال ، ١٢٤٥٣1
قلت=لم أقف على أنه يروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه1
[١٠٢٠] التلخيص الحبير ، ١٧١٢٣ ، ١٧٢٠ ، ١٥٣٢#1

في سماع محمد من حسين نظرٌ كبير #

(١٥٢/٣٥ ر) حديث عبدالرحمن بن عوف في معاملة المجوس معاملة أهل الكتاب .

روى عبدالرحمن بن عوف عن النبي ﷺ أنه قال# سنوا بهم سنة أهل الكتاب %[١٠٢١]1

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر السابق1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٥٣/٣٦ ر) حديث أخذ الرسول ﷺ الجزية من مجوس هجر .

وفي حديث آخر أنه أخذ الجزية من مجوس هجر وقال#سنوا بهم سنة أهل الكتاب %[١٠٢٢]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٠٢٣] بسنده من حديث عبدالرحمن بن عوف ، وليس فيه قوله#سنوا بهم سنة أهل الكتاب #

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح لوروده في صحيح البخاري1#دون قوله # سنوا بهم سنة أهل الكتاب #

(١٥٤/٣٧ ر) حديث الحسن بن محمد في كتاب النبي ﷺ إلى مجوس هجر .

روى سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد

[١٠٢١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٢٧ ؛ ب#٢/٣٢٧ ؛ المخطوط#٨٣٠#
[١٠٢٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٢٧ ؛ ب#٢/٣٢٧ ؛ المخطوط#٨٣٠#
[١٠٢٣] صحيح البخاري ، ٣/١١٥١ ، الجزية والموادعة ، ماجاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم ، ٢٩٨٧#

قال: كتب النبي ﷺ إلى مجوس هجر يدعوهم إلى الإسلام ، [١] قال: [١٠٢٤] فإن أسلمتم فلكم مالنا وعليكم ماعلينا ، ومن أبى فعليه الجزية غير أكل ذبائحهم ولا [١] نكاح [١٠٢٥] نسائهم [١٠٢٦]

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق [١٠٢٧] وابن أبي شيبة [١٠٢٨] والبيهقي [١٠٢٩] بأسانيدهم من طريق سفيان عنه به بنحوه

بيان حال الرواة :

١) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس تقدمت ترجمته رقم ١٨

٢) قيس بن مسلم الجَدَلي [١٠٣٠] ، أبوعمرو الكوفي ، ثقة رُمِيَ بالارجاء ، من السادسة ، مات سنة عشرين ع [١٠٣١]

٣) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبومحمد المدني ، وأبوه ابن الحنفية ، ثقة فقيه ، يقال إنه أول من تكلم في الارجاء ، من الثالثة ، مات سنة مائة أو قبلها بسنة ع [١٠٣٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

قال البيهقي [١٠٣٣] هذا مرسل ، وإجماع أكثر

[١٠٢٤] ليس في المخطوط

[١٠٢٥] في المخطوط , ناكح

[١٠٢٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٢٧/٣ ؛ ب ٣٢٧/٢ ؛ المخطوط ٨٣١

[١٠٢٧] مصنف عبدالرزاق ، ٦٩/٦ ، أهل الكتاب ، أخذ الجزية من المجوس ، ١٠٠٢٨

[١٠٢٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٢٩/٦ ، السير ، ماقالوا في المجوس تكون عليهم جزية ، ٣٢٦٤٥

[١٠٢٩] السنن الكبرى ، ١٩٢/٩ ، الجزية ، الفرق بين نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائحهم ؛ وكذلك ٢٨٤/٩ ، الضحايا ، ماجاء في ذبيحة المجوسي

[١٠٣٠] بفتح الجيم , تقريب التهذيب

[١٠٣١] التقريب ، ٤٥٨ ، ٥٥٩١ ؛ وتهذيب الكمال ، ١١٣٨/٢

[١٠٣٢] التقريب ، ١٦٤ ، ١٢٨٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢٧٩/١

[١٠٣٣] السنن الكبرى ، ١٩٢/٩

المسلمين عليه يؤكده.

وضعَّفه ابن حجر[١٠٣٤] بقوله: في إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف.

قلت: الأمر ليس كما قال فإن الذي في السند هو قيس بن مسلم وهو ثقة.

(١١٨/١٥٥ ق) أثر علي في النهي عن صيد المجوس .

رُوِيَ النهي عن صيد المجوس عن علي و[١] عبدالله[١٠٣٥] وجابر بن عبدالله والحسن وسعيد بن المسيب وأبي رافع وعكرمة[١٠٣٦].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٠٣٧]: نا وكيع[١٠٣٨] وعلي بن هاشم[١٠٣٩] عن جرير بن حازم[١٠٤٠] عن عيسى بن عاصم[١٠٤١] عن علي أنه كره صيد المجوسي للسمك.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض.

الحكم على الأثر :

مرسل لأن عيسى بن عاصم لم يلق علياً رضي الله

التعليق [١٠٤١] لابد من التأكد من أن عيسى بن عاصم يرسل عن علي.

[١٠٣٤] التلخيص الحبير ، ٣/١٧٧٢ ، ١٥٣٣.

[١٠٣٥] جاء في المخطوط التصريح بأنه ابن مسعود رضي الله عنه ، ولم أقف على هذا الأثر.

[١٠٣٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ/٣٢٧ ؛ ب/٣٢٧ ؛ المخطوط/١٣١.

[١٠٣٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤/٢٤١ ، الصيد ، من كره صيد المجوسي ، ١٩٦٧٥.

[١٠٣٨] هو: وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته رقم ١٨.

[١٠٣٩] هو: علي بن هاشم بن البَريد بفتح الموحدة ولعد الراء تحتانية ساكنة ، الكوفي ، صدوق يتشيع ، من صغار الثامنة ، مات سنة ثمانين ، وقيل في التي بعدها. بخ م ٤. التقريب ، ٤٠٦ ، ٤٨١٠ ؛ وتهذيب الكمال ، ٨٩٤٢.

قلت: لم أقف على أن علي بن هاشم يروي عن جرير بن حازم.

[١٠٤٠] هو: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي ، أبوالنضر البصري ، والد وهب ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعفٌ وله أوهام إذا حدَّث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين بعد مااختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه. ع. التقريب ، ١٣٨ ، ٩١١.

قلت: ذكر المزي أن جرير بن حازم روى عن عيسى بن عاصم وذلك في ترجمة عيسى بن عاصم. تهذيب الكمال ، ١٠٨٠٢.

[١٠٤١] هو: عيسى بن عاصم الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة. بخ د ت ق. التقريب، ٤٣٩ ، ٥٣٠٢.

قلت: روايته عن علي مرسلة فهو لم يلق علياً رضي الله عنه.

عنه1

(١١٩/١٥٦ ق) أثر عبدالله بن عباس بمثل أثر علي رضي الله عنهم[١٠٤٢] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١٠٤٣] بسنده من طريق عبدالله بن صالح[١٠٤٤] عن معاوية بن صالح[١٠٤٥] عن علي بن أبي طلحة[١٠٤٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال=#%#كل من صيد أهل الكتاب ولاتأكل من صيد المجوس%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

عند البيهقي في سنده عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطئ وهو يرسل عن ابن عباس ولم يره1

(١٢٠/١٥٧ ق) أثر جابر بن عبدالله بمثل أثر علي رضي الله عنهما[١٠٤٧] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٠٤٨] وابن أبي شيبة[١٠٤٩] بسنديهما من طريق الحجّاج[١٠٥٠] عن أبي الزبير[١٠٥١] عن جابر

[١٠٤٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٢٧٣ ؛ ب=٣٢٧٢ ؛ المخطوط=٨٣١
[١٠٤٣] السنن الكبرى ، ٢٤٥٩ ، الصيد والذبائح ، ماجاء في صيد المجوسي1
[١٠٤٤] هو=عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط=تقدمت ترجمته رقم ٣٨=1
[١٠٤٥] هو=معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام=تقدمت ترجمته رقم ٣٨=1
[١٠٤٦] هو=علي بن أبي طلحة=سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ=تقدمت ترجمته رقم ٣٨=1
[١٠٤٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٢٧٣ ؛ ب=٣٢٧٢ ؛ المخطوط=٨٣١
[١٠٤٨] مصنف عبدالرزاق ، ٤٦٩٤ ، المناسك ، صيد كلب المجوسي ، ٨٤٩٥=1
[١٠٤٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٧٤ ، الصيد ، في صيد كلب المشرك والمجوسي واليهودي والنصراني ، ١٩٦٢٠ و ١٩٦٢١ و ١٩٦٣٠=1
[١٠٥٠] هو=حجّاج بن أرْطاة النَّخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس=تقدمت ترجمته رقم ٣٠=1
[١٠٥١] هو=محمد بن مسلم بن تَدْرُس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء=الأسدي مولاهم ، أبوالزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من

قال =#%#لاتأكل صيد كلب المجوسي ، ولامأصاب سهمُه11#%#1

وأخرجه ابن ماجة[١٠٥٢] والترمذي[١٠٥٣] والبيهقي[١٠٥٤] بأسانيدهم من طريق حجاج بن أرطاة عن القاسم بن أبي بَزَّة[١٠٥٥] عن سليمان اليشكري[١٠٥٦] عن جابر 1# بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناده الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وتدليسه من الرابعة ، وعليه فهو ضعيف1

(١٢١/١٥٨ ط) أثر الحسن بمثل أثر علي رضي الله عنه[١٠٥٧] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٠٥٨] =#أنا معمر[١٠٥٩] عن قتادة[١٠٦٠] عن الحسن أنه كره صيد كلب المجوسي1

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٠٦١] من طريق عبدة بن

الرابعة ، مات سنة ست وعشرين1#ع1, التقريب ، ٥٠٦ ، ,١٢٩١#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٦٧3 ١##

قلت =#تدليسه من المرتبة الثالثة التي يشترط فيها التصريح بالسماع ولم يصرح هنا بالسماع ، لكن ثبتت روايته عن جابر كما جاء في ترجمته عند المزي 1,تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٥١ ، ,١٠١##

[١٠٥٢] سنن ابن ماجة ، ١٠٧٠2 ، الصيد ، صيد كلب المجوسي ، ,٣٢٠٩#

[١٠٥٣] سنن الترمذي ، ٥٤2 ، الصيد ، ماجاء في صيد كلب المجوس ، ,١٤٦٦# 1

[١٠٥٤] السنن الكبرى ، ٢٤٥9 ، الصيد والذبائح ، ماجاء في صيد المجوسي1

[١٠٥٥] هو =#القاسم بن أبي بَزَّة المكي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#

[١٠٥٦] هو =#سليمان بن قيس اليَشْكُري0 بفتح التحتانية بعدها معجمة0 ، البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات قديماً قبل الثمانين1#ت ق1, التقريب ، ٢٥٣ ، ,٢٦٠١#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٥2 ١##

[١٠٥٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٧3 ؛ ب#٣٢٧2 ؛ المخطوط#٨٣١##

[١٠٥٨] مصنف عبدالرزاق ، ١٢٤2٦ ، أهل الكتاب ، صيد كلب المجوسي ، ,١٠٢٠٥#

[١٠٥٩] مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة 1#تقدمت ترجمته رقم ,٢#

[١٠٦٠] قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٢٥#

[١٠٦١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٧2٤ ، الصيد ، في صيد كلب المشرك والمجوسي واليهودي والنصراني ، ,١٩٦٢٨#

سليمان،[١٠٦٢] عن سعيد،[١٠٦٣] عن قتادة،[١٠٦٤] عن الحسن أنه كره أن يستعير الرجل كلب المجوسي أو النصراني أو اليهودي فيصيد به ويقول =#%ماعلمتم أنتم %#1

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً،[١٠٦٥] من طريق عبَّاد بن العوَّام،[١٠٦٦] وعيسى بن يونس،[١٠٦٧] كلاهما عن هشام،[١٠٦٨] عن الحسن أنه كان يكره أن يستعين المسلم بكلب المجوسي فيصيد به ولايرى بأساً أن يستعين بكلب اليهودي والنصراني فيصيد به1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد عبدالرزاق والاسناد الأول عند ابن أبي شيبة1

أما الإسناد الثاني عند ابن أبي شيبة ففيه هشام بن حسان في روايته عن الحسن مقالٌ لأنه كان يرسل عنه1

(١٢٢/١٥٩ ط) أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر علي رضي الله عنه[١٠٦٩] .

تخريجه :

لم أقف عليه بمثل ماذكر المؤلف1

والذي وجدته ماأخرجه عبدالرزاق،[١٠٧٠] # #أنا

[١٠٦٢] هو #عبدة بن سليمان الكِلابي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٦٥#

[١٠٦٣] هو #سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ,٢٩#

[١٠٦٤] قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٢٥#

[١٠٦٥] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٣٦ و ٢٣٧ ، الصيد ، في صيد كلب المشرك والمجوسي واليهودي والنصراني ، ,١٩٦١٧ و ١٩٦٢٨#

[١٠٦٦] هو #عبَّاد بن العوَّام الكلابي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,١٤٧#
قلت#لم أقف على أنه يروي عن هشام بن حسان1

[١٠٦٧] هو #عيسى بن يونس السَّبيعي ، ثقة مأمون#تقدمت ترجمته رقم ,١٩#

[١٠٦٨] هو #هشام بن حسَّان الأزدي القُرْدُوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقالٌ لأنه كان يرسل عنهما# تقدمت ترجمته رقم ,١٢٩#

[١٠٦٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٧ ؛ ب#٣٢٧ ؛ المخطوط#٨٣١#

معمر[١٠٧١] عن قتادة[١٠٧٢] عن ابن المسيب ، وسُئِل عن المسلم يستعير كلب المجوسي ، قال#كلبه كشفرته#، يقول#لا بأس به#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٢٣/١٦٠ ق) أثر أبي رافع بمثل أثر علي رضي الله عنه[١٠٧٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

التعليق ' خ ع أ ا ا ^ # هذا رقم ١٦١ فلينتبه له1

(١٢٣/١٦٠ ط) أثر عكرمة بمثل أثر علي رضي الله عنه[١٠٧٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٣٨/١٦١ ر) حديث كتاب الرسول ﷺ إلى صاحب الروم .

أن النبي ﷺ كتب إلى صاحب الروم#يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوا إلى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُم ~[١٠٧٥] وكتب إلى ' كسرى ^[١٠٧٦] ولم ينسبه إلى كتاب[١٠٧٧]1

[١٠٧٠] مصنف عبدالرزاق ، ١٢٤2 ، أهل الكتاب ، صيد كلب المجوسي ، ١٠٢٠٣

[١٠٧١] مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة 1#تقدمت ترجمته رقم ٢

[١٠٧٢] قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥

[١٠٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٧2 ؛ ب#٣٢٧2 ؛ المخطوط#٨٣١

[١٠٧٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٧2 ؛ ب#٣٢٧2 ؛ المخطوط#٨٣١

[١٠٧٥] سورة آل عمران ، آية رقم ٦٤

[١٠٧٦] في المخطوط السّري

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٠٧٨] ومسلم[١٠٧٩] بسنديهما من حديث أبي سفيان#مطولا1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٣٩/١٦٢ ر) حديث كتاب الرسول ﷺ إلى كسرى .

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٠٨٠] بسنده من حديث أنس رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ#ولم يذكر فيه نص كتابه إلى كسرى1

لكن قد أخرج الطبري[١٠٨١] حديث كتابه إلى كسرى# ثنا ابن حميد[١٠٨٢] ثنا سلمة[١٠٨٣] ثنا ابن اسحاق[١٠٨٤] عن يزيد بن أبي حبيب[١٠٨٥] قال#وبعث عبدَالله بن حُذَافة

[١٠٧٧] أحكام القرآن للجصاص ، ١# ٣٧٢/٢ ؛ ب# ٣٧٢/٢ ؛ المخطوط# ٨٣١#

[١٠٧٨] صحيح البخاري ، ٧/١ ، بدء الوحي ، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله h، ٧/١

[١٠٧٩] صحيح مسلم ، ٣٤٦/٢ ، الجهاد والسير ، كتاب النبيh إلى هرقل يدعوه إلى الاسلام ، ١٧٧٣/٧٤

[١٠٨٠] صحيح مسلم ، ٣٥٤/٢ ، الجهاد والسير ، كتب النبيh إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عزوجل ، ١٧٧٤/٧٥

[١٠٨١] تاريخ الطبري ، ٦٥٤/٢ ، ذكر خروج رسل رسول اللهh إلى الملوك1

[١٠٨٢] هو#محمد بن حُمَيد الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه#تقدمت ترجمته رقم ٥٨

[١٠٨٣] هو#سلمة بن الفضل الأَبْرَش# بالمعجمة0 ، مولى الأنصار ، قاضي الريّ ، صدوق كثير الخطأ ، من التاسعة ، مات بعد التسعين ، وقد جاز المائة1# دت فق1, التقريب ، ٢٤٨ ، ٢٥٠٥

[١٠٨٤] هو#محمد بن إسحاق بن يسار ، أبوبكر المطّلبي مولاهم ، المدني ، نزيل العراق ، إمام المغازي ، صدوق يدلّس ورُمِيَ بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ، ويقال بعدها1#خت م٤ 1, التقريب ، ٤٦٧ ، ٥٧٢٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٧٢/٣

قلت#تدليسه من المرتبة الرابعة التي يشترط فيها التصريح بالسماع حتى يكون حديثه حجة لكثرة تدليس أهل هذه المرتبة عن الضعفاء والمجاهيل ، وهو لم يصرح هنا بالسماع من يزيد بن أبي حبيب, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٦٨ ، ١٢٥

[١٠٨٥] هو#يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبورجاء ، واسم ابيه سويد ، واختلف

بن قيس بن عدي بن سعيد بن سَهْم إلى كسرى بن هُرمز ملك فارس وكتب معه#%بسم الله الرحمن الرحيم 1#من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس ، سلام على من اتبع الهدى ، وآمن بالله ورسوله ، وشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأدعوك بدعاء الله ، فإني رسول الله إلى الناس كافة لأنذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين#فإن تُسْلِم تَسْلَم وإن أبيت فإن إثم المجوس عليك#قال#فلما قرأه مزَّقه وقال#يكتب إلي بهذا وهو عبدي1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

حديث إرسال النبي ﷺ كتاباً إلى كسرى قد ثبت بما ورد في صحيح مسلم فهو صحيح1

أما نص كتابه إلى كسرى وهو الذي عند الطبري ففي إسناده محمد بن حميد ضعيف ، وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلس وتدليسه من المرتبة الرابعة ولم يصرح بالسماع وعليه فهو إسناد ضعيف1

(١٦٣/ ٤٠ ق) حديث في سبب نزول قوله تعالى : {الم*غلبت الروم}(١٠٨٦) .

رُوِيَ في قوله تعالى =#¢الم- غلبت الروم~#=#أن المسلمين أحبُّوا غلبة الروم لأنهم أهل ١كتاب^,١٠٨٧+

في ولايته ، ثقة فقيه وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ، وقد قارب الثمانين#ع#, التقريب ، ٦٠٠ ، ,٧٧٠١#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٣١٢#

,١٠٨٦+ سورة الروم ، أية رقم ,١ و ٢#

,١٠٨٧+ في المخطوط, الكتاب#

وأحبت قريش غلبة فارس لأنهم جميعاً ليسوا بأهل كتاب[١] فخَاطَرَهُم أبوبكر رضي الله عنه[١٠٨٨،١٠٨٩]1

تخريجه :

أخرجه الترمذي[١٠٩٠] وأحمد[١٠٩١] وأبونعيم[١٠٩٢] مطولاً من طريق أبي إسحاق الفزاري[١٠٩٣] عن سفيان الثوري[١٠٩٤] عن حبيب بن أبي عمرة[١٠٩٥] عن سعيد بن جبير[١٠٩٦] عن ابن عباس#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي=#%#هذا حديث حسن صحيح غريب ، إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن حبيب بن أبي عمرة%#

غريب الحديث :

خَاطَرَهُم=الخَطَربالتحريك في الأصل=الرَّهن ومايُخاطرعليه[١٠٩٧]1

ومعنى ,خاطرهم أبوبكر+#أي=#رَاهَنَهُم ، وذلك أن أبابكرٍ الصديق رضي الله عنه لما نزلت سورة الروم وفيها ذكر أن الروم سيغلبون الفرس في بضع سنين خرج يصيح في نواحي مكة ¢الم -#غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين -#، فقال ناسٌ من قريش لأبي بكرٍ=#فذلك بيننا وبينكم ، زعم صاحبكم أن الروم ستَغْلِب فارساً في

[١٠٨٨] من هامش المخطوط1

[١٠٨٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢٧٣ و ٣٢٨ ؛ ب=#٣٢٧٢ ؛ المخطوط=#٨٣١#

[١٠٩٠] سنن الترمذي ، ٣٢٠٢ ، تفسير القرآن ، سورة الروم ، ٣١٩٣#

[١٠٩١] المسند ، ٢٧٦١ ، مسند عبدالله بن عباس رضي الله عنهما1

[١٠٩٢] دلائل النبوة ، رقم ٢٤٢#

[١٠٩٣] هو =#إبراهيم بن محمد ، ثقة حافظ له تصانيف1#تقدمت ترجمته رقم ١٤٧#

[١٠٩٤] سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس# تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[١٠٩٥] هو=#حبيب بن أبي عَمرَة القصَّاب ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٨٨#

[١٠٩٦] هو=#سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٧٤#

[١٠٩٧] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٤٦٢ ، %خطر%#

بضع سنين ، أفلا نراهنك على ذلك ؟ قال=#بلى ،
وذلك قبل تحريم الرهان,١٠٩٨+1

,١٠٩٨+ سنن الترمذي ، 3212 ٣٢٢0 ##

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ١٠٩٩,

+

(٤١/١٦٤ ر) حديث بريدة في صلاة النبي ﷺ يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد .

ثنا من لاأتهم ثنا أبومسلم الكرخي ثنا أبوعاصم عن سفيان عن علقمة ١بن١٠٠ مرثد عن سليمان ١بن١٠١ بريدة عن أبيه قال ١صلى رسول الله١٠٢ ﷺ يوم فتح مكة خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر #يارسول الله ١صنعت١٠٣ شيئاً لم تكن تصنعه#قال#% عمداً فعلته%١٠٤1

تخريجه :

أخرجه مسلم١٠٥ بسنده من طريق سفيان عنه به بنحوه1

#####################################
١٠٩٩, سورة المائدة ، آية رقم ٦ #1
١٠٠, في المخطوط, عن#وتصحيحه من هامش المحطوط1
١٠١, في المخطوط, عن#1
١٠٢, ليس في أ1
١٠٣, في المخطوط, لقد صنعت#1
١٠٤, أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٠٢ ؛ ب#٣٢٩٢ ؛ المخطوط#٨٣٢#
١٠٥, صحيح مسلم ، ١٨٠٣ ، الطهارة ، جواز الصلوات كلها بوضوء واحد، ٢٧٧, ٨٦#1

بيان حال الرواة :

#١ من لاأتهم=#لم أتمكن من معرفته1

#٢ أبومسلم الكرخي=#لم أقف عليه1

#٣ أبوعاصم=#الضحَّاك بن مَخْلَد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبوعاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أوبعدها1#ع,١٠٦+1

#٤ سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس1#تقدمت ترجمته رقم ١٨,1#

#٥ علقمة بن مَرْثَد,١٠٧+ ، الحضرمي ، أبوالحارث الكوفي ، ثقة، من السادسة1#ع,١٠٨+1

#٦ سليمان بن بُريدة بن الحُصَيْب الأسلمي ، المروزي ، قاضيها ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة وله تسعون سنة1#م,١٠٩+1

#٧ بريدة=#صحابي جليل1

الحكم على سند المؤلف :

فيه رجل مجهول وهو شيخ الجصاص ، وكذلك فيه أبومسلم الكرخي لم أقف عليه1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٦٥/٤٢ ر) ***حديث عبدالله بن حنظلة في الوضوء .***

ثنا من لاأتهم ١ ثنا^,١١٠+ محمد بن يحيى الذهلي ثنا أحمد بن خالد ١ الوهبي^,١١١+ ثنا محمد بن إسحاق عن

,١٠٦+ التقريب ، ٢٨٠ ، ,٣٩٧٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٢1٦١٧
,١٠٧+ بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة #, تقريب التهذيب##
,١٠٨+ التقريب ، ٣٩٧ ، ,٤٦٨٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٢1٩٥٤
,١٠٩+ التقريب ، ٢٥٠ ، ,٢٥٣٨#؛ وتهذيب الكمال ، ١1٥٣٢
,١١٠+ في المخطوط, عن#وفي هامشها, حدثنا#
,١١١+ في المخطوط, الذوهبي#

محمد بن يحيى بن حبان عن عبدالله بن عبدالله بن عمر قال =#قلت له =#أرأيت ١وضوء عبدالله بن عمر^,١١٢+ لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر عمن هو ؟1#قال=#حدثتنيه أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها أن رسول الله ﷺ كان أُمِرَ بالوضوء عند كل صلاة طاهراً ١كان أو غير طاهر^,١١٣+ ، فلما شق ذلك على رسول الله ﷺ أُمِر بالسواك عند كل صلاة ووُضِعَ عنه الوضوء إلا مِن حَدَثٍ ، فكان عبدالله ١يرى^,١١٤+ أن به قوة على ذلك ففعله حتى مات,١١٥+1

تخريجه :

أخرجه أحمد,١١٦+ # #وأبوداود,١١٧+ والدارمي,١١٨+ والحاكم,١١٩+ كلهم من طريق محمد بن إسحاق عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

1# من لاأتهم#لم أتمكن من معرفته1

2# محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن دُؤيب الدُّهْلي ، النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين على الصحيح ، وله ست وثمانون سنة 1# خ٤,١٢٠+1

3# أحمد بن خالد بن موسى الوَهْبي الكندي ، أبوسعيد ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة أربع

,١١٢+ من هامش المخطوط1

,١١٣+ ليس في ,أ1#

,١١٤+ في المخطوط, يروي#1

,١١٥+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#3٣٣٠2 ؛ ب#2٣٢٩2 ؛ المخطوط#٨٣٢ و ٨٣٣#

,١١٦+ المسند ، م2٢٢٥ ، مسند عبدالله بن حنظلة1

,١١٧+ سنن أبي داود ، 1٤٧2#٤٨ ، الطهارة ، السواك ، ,٤٨#1

,١١٨+ سنن الدارمي ، 1١٦٨2 ، الصلاة والطهارة ، قوله تعالى=#إذا قمتم إلى الصلاة#1

,١١٩+ المستدرك ، 1١٥٦2 ، الطهارة ، كان رسول الله h يأمر بالسواك عند كل صلاة1

,١٢٠+ التقريب ، ٥١٢ ، ,٦٣٨٧#1

عشرة#ر ٤،[١١٢١]1

٤# محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلّس ورُمِيَ بالتشيع والقدر#تقدمت ترجمته رقم ١٦٢#1

٥# محمد بن يحيى بن حَبَّان،[١١٢٢] ابن منقذ الأنصاري المدني ، ثقة فقيه ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وعشرين وهو ابن أربع وسبعين سنة#ع،[١١٢٣]1

٦# عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، أبوعبدالرحمن المدني ، كان وصيَّ أبيه ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة#خ م دت س،[١١٢٤]1

الحكم على سند المؤلف :

فيه مجهول وهو شيخ الجصاص ، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلس وتدليسه من المرتبة الرابعة ولم يصرح بالسماع وعليه فهو إسناد ضعيف1

الحكم على الحديث :

قال المنذري،[١١٢٥]##%#في إسناده محمد بن إسحاق بن يسار وقد اختلف الأئمة في الاحتجاج بحديثه%#1 وصححه الحاكم ، وأقرّه الذهبي1

(١٦٦/٤٣ ر) ***حديث علقمة عن أبيه في نزول قوله تعالى :*** **{ يأيها الذين آمنوا إذَا قُمتم إلى الصلاة فَاغْسِلُوا وجوهكُم }**[١١٢٦] .

روى سفيان الثوري عن جابر عن عبدالله بن أبي بكربن محمد بن عمرو بن حزم عن عبدالله بن علقمة

##

,١١٢١ التقريب ، ٧٩ ، ,٣٠#

,١١٢٢ بفتح المهملة وكسر الموحدة#,تقريب التهذيب##

,١١٢٣ التقريب ، ٥١٢ ، ,٦٣٨١#؛ وتهذيب الكمال ، ٣2١٢٨٥1

,١١٢٤ التقريب ، ٣١٠ ، ,٣٤١٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٢2٧٠١1

,١١٢٥ عون المعبود ، ١2٥٠1

,١١٢٦ سورة المائدة ، آية رقم ,٦#1

عن أبيه قال#كان النبي ﷺ إذا أراق ماء نكلمه[١٢٧] فلايكلمنا ونسلم عليه فلايكلمنا حتى يأتي أهله فيتوضا وضوءه للصلاة فقلنا له في ذلك حين نزلت آية الرخصة ¢#ياأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ~#الآية فأخبر أن الآية نزلت في إيجاب الوضوء من الحدث عند القيام إلى الصلاة[١٢٨] 1

تخريجه :

أخرجه الطبري[١٢٩] والطحاوي[١٣٠] بسنديهما من طريق جابر عنه به بنحوه1

وأورده الهيثمي[١٣١] وعزاه إلى الطبراني في الكبير[١٣٢] 1

بيان حال الرواة :

١# سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس 1#تقدمت ترجمته رقم ١٨ 1#

٢# جابر بن يزيد بن الحارث الجُعْفي ، أبوعبدالله الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين 1#دت ق[١٣٣] 1

٣# عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، المدني ، القاضي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين ، وهو ابن سبعين سنة 1#ع[١٣٤] 1

٤# عبدالله بن علقمة بن وقَّاص الليثي ، مقبول ، من

---

[١٢٧] في المخطوط: مايكلمه#1

[١٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٠ ؛ ب#٣٢٩ ؛ المخطوط#٨٣٣#

[١٢٩] جامع البيان ، ١٠/٢٢ ، ١١٣٣٩#1

[١٣٠] شرح معاني الآثار ، ١/٥٣1

[١٣١] مجمع الزوائد ، ١/٢٧٦ ، الطهارة ، قراءة الجنب1

[١٣٢] المعجم الكبير ، ١٨/١٦2

[١٣٣] التقريب ، ١٣٧ ، ٨٧٨#1

قلت#لم أقف على أنه يروي عن عبدالله بن أبي بكر1

[١٣٤] التقريب ، ٢٩٧ ، ٣٢٣٩#1

قلت#لم أقف على أنه يروي عن عبدالله بن علقمة1

السادسة#عخ س[١٣٥]1

علقمة بن وقَّاص[١٣٦] الليثي ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثانية ، أخطأ من زعم أن له صحبة ، وقيل أنه وُلِدَ في عهد النبي ﷺ ، مات في خلافة عبدالملك#ع[١٣٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

ضعيف لضعف جابر بن يزيد الجعفي1

(١٦٧/٤٤ ر) حديث ابن عباس في أنه لايُتَوَضَّأ للطعام .

ثنا من لاأتهم في الرواية أخبرنا محمد بن علي بن زيد أن سعيد بن منصور حدثهم قال#ثنا اسماعيل بن ابراهيم أخبرنا أيوب عن عبدالله بن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقُدِّم إليه الطعام فقالوا#ألا نأتيك بوضوء ؟ قال#إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة[١٣٨]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[١٣٩] والترمذي[١٤٠] والنسائي[١٤١] وأحمد[١٤٢] بأسانيدهم من طريق إسماعيل بن علية[١٤٣] عن أيوب عنه به بمثله1

وأخرج مسلم[١٤٤] نحوه من طرق عدة عن ابن عباس 1

---

[١٣٥] التقريب ، ٣١٤ ، ٣٤٨٣ ؛ وتهذيب الكمال ، ٧١٣٢1

[١٣٦] بتشديد القاف ، تقريب التهذيب

[١٣٧] التقريب ، ٣٩٧ ، ٤٦٨٥ ؛ وتهذيب الكمال ، ٩٥٤٢1

[١٣٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٠٢ ؛ ب#٣٢٩٢ ؛ المخطوط#٨٣٣

[١٣٩] سنن أبي داود ، ١٦٦١٠ ، الأطعمة ، غسل اليدين عند الطعام ، ٣٧٥٤

[١٤٠] سنن الترمذي ، ٢٤٨٤ ، الأطعمة ، ترك الوضوء قبل الطعام ، ١٨٤٧

[١٤١] سنن النسائي ، ٨٥١ ، الطهارة ، الوضوء لكل صلاة ، ١٣٢

[١٤٢] المسند ، ٢٨٢١ ، مسند ابن عباس رضي الله عنهما1

[١٤٣] هو#إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، المترجم له في رواة الحديث1

[١٤٤] صحيح مسلم ، ٣٠٩٤ ، الحيض ، جواز أكل المحدث الطعام ، ٣٧٤

بيان حال الرواة :

١# من لاأتهم#لم أتمكن من معرفته1

٢# محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ ، أبوعبدالله ، وثقه الذهبي ، مات سنة إحدى وتسعين ومائتين,١١٤٥+1

٣# سعيد بن منصور بن شعبة ، أبوعثمان الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة مصنف وكان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها ، من العاشرة 2# ع,١١٤٦+1

٤# إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن عُلَيّة ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وهو ابن ثلاث وثمانين2 ع,١١٤٧+1

٥# أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد#تقدمت ترجمته رقم ,٦٥ #1

٦# عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مُلَيْكَة # بالتصغير ، ابن عبدالله بن جدعان ، يقال اسم أبي مليكة#زهير التيمي ، المدني ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة من الثالثة، مات سنة سبع عشرة 2#ر ع,١١٤٨+1

الحكم على سند المؤلف :

فيه مجهول وهو شيخ الجصاص1

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى الترمذي=#%#هذا حديث حسن صحيح %,١١٤٩+1

#####################################

,١١٤٥+ سير أعلام النبلاء ، ١٣ ، ٤٢٨ ، ,٢١٢#؛ وتذكرة الحفاظ ، 2# ٦٥٩ في نهاية ترجمة البوشنجي1

,١١٤٦+ تقريب التهذيب ، ٢٤١ ، ,٢٣٩٩#1

,١١٤٧+ تقريب التهذيب ، ١٠٥ ، ,٤١٦#1

,١١٤٨+ التقريب ، ٣١٢ ، ,٣٤٥٤#؛ تهذيب التهذيب ، 2# ٣٠٦ ، ,٥٢٣#؛ وسير أعلام النبلاء ، 2# ٨٨ ، ,٣٠#1

,١١٤٩+ سنن الترمذي ، 2# ١٢٤٩1

التعليق ١٢٧ Sdjh=#54#
هذا الحديث لم يكتمل العمل فيه يراجع في تخريجه صحيح الجامع وكذلك ابن حبان1

(١٦٨/٤٥ ر) حديث أبي هريرة في فضل الوضوء والسواك .

روى أبومعشر المدني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال=#قال رسول الله ﷺ#ﷺ لولا أن أشق على أمتي لأمرت في كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك%،[١٥٠]1

تخريجه :

أخرجه الطيالسي،[١٥١] من طريق أبي معشر عن سعيد المقبري1

وأخرجه أحمد،[١٥٢] من طريق محمد بن عمرو بن علقمة[١٥٣] عن أبي سلمة[١٥٤] عن أبي هريرة1

وأخرجه الحاكم،[١٥٥] من طريق حماد بن زيد،[١٥٦] ثنا عبدالرحمن السراج،[١٥٧] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة1

بيان حال الرواة :

١# أبو معشر=#نَجيح بن عبدالرحمن السِّندي،[١٥٨] ، المدني ، أبومعشر ، مولى بني هاشم ، مشهورٌ بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسَنَّ واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال كان اسمه عبدالرحمن بن الوليد بن هلال1ع،[١٥٩]1

٢# سعيد بن أبي سعيد=#كيسان المقبري ، أبوسعيد

---

[١٥٠] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٣٠٢ ؛ ب#٣٣٠٢ ؛ المخطوط#٨٣٣#
[١٥١] مسند الطيالسي ، الطهارة ، السواك والحث عليه ، ١٤٧
[١٥٢] المسند ، ٢٥٨٢ ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه1
[١٥٣] هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي ، المدني ، صدوق له أوهام ، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح1#ع1#، تقريب التهذيب ، ٤٩٩، ٦١٨٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٥٢٣#
[١٥٤] هو=#أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبدالله ، وقيل اسماعيل ، ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين ، أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين1#ع1#، تقريب التهذيب ، ٦٤٥ ، ٨١٤٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦١٠٢#
[١٥٥] المستدرك ، ١٤٦١ ، الطهارة ، فضيلة السواك1
[١٥٦] هو=#حمّاد بن زيد بن دِرْهَم الأزدي ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ٩#
[١٥٧] هو=#عبدالرحمن بن عبدالله السراج ، البصري ، ثقة ، من الثامنة1#م س#، تقريب التهذيب ، ٣٤٥ ، ٣٩٢٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٨٠١٢#
[١٥٨] بكسر المهملة وسكون النون#، تقريب التهذيب#
[١٥٩] تقريب التهذيب ، ٥٥٩ ، ٧١٠٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٠٧٢#1

المدني ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ، مات في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها[١٦٠] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

من طريق أبي معشر ضعيف.

ومن طريق محمد بن عمرو بن علقمة حسنٌ ، قال الهيثمي[١٦١] : فيه ابن عمرو بن علقمة وهو ثقةٌ حسن الحديث، وقال المنذري[١٦٢] : إسناده حسن.

ومن طريق حماد بن زيد قال الحاكم : هو صحيح على شرطهما جميعاً وليس له علة ، وأقره الذهبي.

(١٢٤/١٦٩ ط) ***أثر زيد بن أسلم في بيان المراد بقوله تعالى :*** **{ إِذَا قُمتم إلى الصلاةِ فَاغْسِلُوا وجوهكُم }**[١١٦٣] .

روى مالك بن أنس عن زيد بن أسلم : إذَا قُمْتُمْ إلى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُم ، قال : إذا قمتم من المضجع ، يعني : النوم[١١٦٤] .

تخريجه :

أخرجه مالك[١١٦٥] عن زيد بن أسلم مثله.

وأخرجه الطبري[١١٦٦] والدارقطني[١١٦٧] من طريق مالك عن زيد بن أسلم بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو

[١١٦٠] تقريب التهذيب ، ٢٣٦ ، ٢٣٢١ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٩٠.
[١١٦١] مجمع الزوائد ، ٢٢١٢ ، الطهارة ، في السواك.
[١١٦٢] الترغيب ، ١٦٣٢ ، الطهارة.
[١١٦٣] سورة المائدة ، آية رقم ٦.
[١١٦٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٣١٢ ؛ ب ٣٣٠٢ ؛ المخطوط ٨٣٣
[١١٦٥] الموطأ ، ٢١٢ ، الطهارة ، وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة ، ١٠
[١١٦٦] جامع البيان ، ١١٢٠ ، ١١٣١٩
[١١٦٧] سنن الدارقطني ، ٣٩٢ ، الطهارة ، تأويل إذا قمتم إلى الصلاة ، ١

الأصبحي، أبو عبدالله ، المدني ، الفقيه إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المتثبتين حتى قال البخاري=#%#الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر %#1#من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ومائة ، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين ، وقال الواقدي=#%#بلغ تسعين سنة %#2# ع[١٦٨] 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٧٠/٤٦ ر) ***حديث المهاجر في عدم رد السلام إذا كان على غير طهارة .***

روى قتادة عن الحسن عن ١ حضين^[١٦٩] ١ أبي ساسان عن المهاجر^[١٧٠] قال=#أتيت النبي ﷺ وهو يتوضأ فسلمت عليه فلما فرغ من وضوئه قال=#%#مامنعني أن أرد عليك ١ السلام^[١٧١] إلا أني كنت على غير وضوء %[١٧٢] 1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[١٧٣] والنسائي[١٧٤] وأحمد[١٧٥] ##وابن ماجه[١٧٦] وابن حبان[١٧٧] والدارمي[١٧٨] والحاكم[١٧٩] وعنه البيهقي[١٨٠] بطرق عن قتادة عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

[١٦٨] تقريب التهذيب ، ٥١٦ ، ٦٤٢٥ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٥٢١٠ ، ٣
[١٦٩] في المخطوط, حصين#بصاد مهملة1
[١٧٠] ليس في المخطوط ، وفي الهامش , ابن ساسان عن المهاجر#1
[١٧١] من هامش المحطوط1
[١٧٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٣١٢٣ ؛ ب=٣٣٠٢٢ ؛ المخطوط=٨٣٣
[١٧٣] سنن أبي داود ، ٢٠٢١ ، الطهارة ، في الرجل يرد السلام وهو يبول ، ١٧
[١٧٤] سنن النسائي ، ٣٧٢١ ، الطهارة ، رد السلام بعد الوضوء ، ٣٨
[١٧٥] المسند ، ٨٠٢٥ ، مسند المهاجر بن قنفذ1
[١٧٦] سنن ابن ماجة ، ١٢٦٢١ ، الطهارة ، الرجل يسلم عليه وهو يبول ، ٣٥٠
[١٧٧] صحيح ابن حبان ، ٨٢٢٣ ، الرقائق ، قراءة القرآن ، ٨٠٣
[١٧٨] سنن الدارمي ، ٢٧٨٢٢ ، الاستئذان ، إذا سلّم على الرجل وهو يبول1
[١٧٩] المستدرك ، ١٦٧٢١ ، الطهارة1
[١٨٠] السنن الكبرى ، ٩٠٢١ ، الطهارة ، استحباب الطهر للذكر والقراءة1

١# قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت# تقدمت ترجمته رقم ٢٥#1

٢# الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم ابيه# يسار[١٨١] ، الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس[١٨٢] ، قال البزّار #%#كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول #حدثنا وخطبنا %#، يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين2 ع[١٨٣]1

٣# حُضَيْن[١٨٤] ابن المنذر بن الحارث الرَّقاشي[١٨٥] ، أبوساسان[١٨٦] وهو لقب ، وكنيته#أبومحمد ، كان من أمراء علي بصفّين ، وهو ثقة ، من الثانية ، مات على رأس المائة#2م[١٨٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صححه ابن حبان1

قال الحاكم#%#هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ%#وأقره الذهبي1

تعليق :

قال أبوالطيب آبادي[١٨٨]#%#فيه دلالة على أنه ينبغي لمن سلم عليه في تلك الحال أن يدع الرد حتى يتوضأ أو يتيمم ثم يرد ، وهذا إذا لم يخش فوت المسلّم ، وأما إذا خشي فوته فالحديث لايدل على المنع لأن النبي ﷺ

#####################################
[١٨١] بالخاء والمهملة#, تقريب التهذيب##
[١٨٢] قلت =#هو من مدلسي المرتبة الثانية 1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ١٠٢ ، ٤٠#1
[١٨٣] تقريب التهذيب ، ١٦٠ ، ١٢٢٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١2٥٥1
[١٨٤] بضاد معجمة ، مصغر#, تقريب التهذيب##
[١٨٥] بتخفيف القاف وبالمعجمة#, تقريب التهذيب##
[١٨٦] بمهملتين#, تقريب التهذيب##
[١٨٧] تقريب التهذيب ، ١٧١ ، ١٣٩٧#؛ وتهذيب التهذيب ، ٢٣٩٥ ، ٦٩٠#1
[١٨٨] عون المعبود ، ١2٠1

تمكن من الرد بعد أن توضأ1111#فيمكن أن يكون تركه لذلك طلباً للأشرف وهو الرد حال الطهارة%1

(١٧١/٤٧ ر) ***حديث ابن عمر في عدم رد السلام إذا كان على غير طهارة.***

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا ١محمد بن شاذان ثنا معلى بن منصور أخبرني محمد بن ثابت ١العبْدي^,١٨٩+ ثنا^,١٩٠+ نافع قال=#انطلقت مع ابن عمر في حاجةإلى ابن عباس ١فلما قضى حاجته من ابن عباس^,١٩١+ كان من حديثه يومئذقال=١بينا^,١٩٢+ النبيﷺ في سكةمن سكك المدينةوقدخرج من غائط او بول فخرج عليه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه ثم ان النبيﷺ ضرب بكفيه على الحائط ثم مسح وجهه ثم ضرب ضربةاخرى فمسح ذراعيه الى المرفقين ثم رد على الرجل السلام وقال لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلاأني لم اكن على وضوء أوقال على طهارة%,١٩٣+1

تخريجه :

أخرجه أبوداود,١٩٤+ والدارقطني,١٩٥+ والبيهقي,١٩٦+ بأسانيدهم من طريق محمد بن ثابت عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين1# تقدمت ترجمته رقم,٢٧#1

#٢ محمد بن شَاذَان=#أبوبكر الجوهري بغدادي ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وثمانين ، وله ثلاث وسبعون سنة21#تمييز,١٩٧+1

,١٨٩+ في المخطوط #العبيدي #وفي المطبوع #العبدري #والتصحيح من أبي داود والبيهقي1

,١٩٠+ من هامش المحطوط1

,١٩١+ من هامش المحطوط1

,١٩٢+ في المخطوط, أتينا#1

,١٩٣+ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣١٢3 ؛ ب=#٣٣٠2 ؛ المخطوط=#٨٣٣#

,١٩٤+ سنن أبي داود ، ٣٥٩2١ ، الطهارة ، التيمم في الحضر ، ,٣٢٦#1

,١٩٥+ سنن الدارقطني ، ١٧٧2١ ، الكهارة ، التيمم ، ,٧#1

,١٩٦+ السنن الكبرى ، ٢١٥2١ ، الطهارة ، البداية بالوجه ثم باليدين1

,١٩٧+ تقريب التهذيب ، ٤٨٣ ، ,٥٩٥٠#؛ وتهذيب التهذيب ، ٢١٧2٩ ، ,٣٣٨#

1

٣# معلَّى بن منصور الرازي ، أبويعلى ، نزيل بغداد ، ثقة سُنِّي فقيه طُلِبَ للقضاء فامتنع ، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب ، من العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين على الصحيح 1# ع[١١٩٨]1

٤# محمد بن ثابت العبدي ، أبوعبدالله البصري ، صدوق لين الحديث ، من الثانية1#دق[١١٩٩]1

٥# نافع مولىابن عمر،ثقةثبت فقيه،تقدمت ترجمته رقم ١١+#

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن ثابت العبدي صدوق لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات1

الحكم على الحديث :

التعليق ١٣٧ Sdjh=#58#=
يراجع الحكم على الحديث مرة أخرى وينظر ماقاله عون المعبود(٣٥٩٢) كما يراجع الارواء (٩٢٢ ,٤) #وللأهمية يراجع الحديث رقم ٤١٨ #

قال أبوداود=#سمعت أحمد بن حنبل يقول=#روى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمم#1

وقال الخطابي[١٢٠٠]#حديث ابن عمر لايصح لأن محمد بن ثابت العبدي ضعيف جداً لايحتج بحديثه#1

قال ابن حجر[١٢٠١]#مداره على محمد بن ثابت وقد ضعَّفه ابن معين وأبوحاتم والبخاري واحمد ، وقال احمد والبخاري=#يُنْكَر عليه حديث التيمم# يعني هذا # ، زاد البخاري=#خالفه أيوب وعبيدالله والناس فقالوا =#عن نافع عن ابن عمر فعله1#وقال أبوداود=#لم يتابع أحدٌ محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن رسول الله ﷺ ورووه عن فعل ابن عمر1#وقال الخطابي=#لايصح لأن محمد بن ثابت ضعيف جدا1%

وقال أيضاً[١٢٠٢]#حديث ابن عمر أخرجه أبوداود ، ولكن خَطَّأ الحفّاظُ راويَه في رفعه ، وصوبوا وقفه ، وأخرجه مالك موقوفاً بمعناه وهو صحيح#1

[١١٩٨] تقريب التهذيب ، ٥٤١ ، ٦٨٠٦
[١١٩٩] تقريب التهذيب ، ٤٧١ ، ٥٧٧١
[١٢٠٠] معالم السنن ، ٢٠٤2
[١٢٠١] التلخيص الحبير ، ١٥١2 ، التيمم ، ٢٠٦
[١٢٠٢] فتح الباري ، ٤٥٩2 ، التيمم ، التيمم في الحضر

قلت=#الحديث كما هو ظاهر فيه أمران=

الأول= عدم رد السلام لمن كان على غير وضوء حتى يتطهر ، وهذا مرّ في الحديث السابق من حديث المهاجر وله ثلاث طرق ضعيف وحسن وصحيح ، وله شاهد من حديث أبي الجهم أخرجه البخاري[١٢٠٣] ومسلم[١٢٠٤] وفيه =#فقال أبو الجهم=#أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل[١٢٠٥] فلقيه رجلٌ فسلّم عليه فلم يرد رسول الله ﷺ عليه حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام1

الثاني= التيمم إلى المرفقين ، وهذا إنما ثبت موقوفاً على ابن عمر أخرجه مالك[١٢٠٦] عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يتيمم إلى المرفقين 1

(١٢٥/١٧٢ ق) أثر أبي بكر أنه كان يتوضأ لكل صلاة .

روي عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي أنهم كانوا يتوضأون لكل صلاة[١٢٠٧]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٢٠٨]#=#ثنا وكيع[١٢٠٩] عن ابن عون[١٢١٠] عن ابن سيرين[١٢١١] قال=#كانت الخلفاء

[١٢٠٣] صحيح البخاري ، ١٣٩2 ، التيمم ، التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة ، ٣٣٠#1

[١٢٠٤] صحيح مسلم ، ٣٠٣2 ، الحيض ، التيمم ، ٣٦٩#1

[١٢٠٥] أي من جهة الموضع الذي يعرف ببئر جمل ، وهو موضع قرب المدينة ، وقيل هو الجرف1

[١٢٠٦] الموطأ ، ٥٦2 ، الطهارة ، العمل في التيمم ، ٩١#1

[١٢٠٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٣١2 ؛ ب=٣٣٠2 ؛ المخطوط=٨٣٤#

[١٢٠٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٣٤2 ، الطهارات ، من كان يتوضأ إذا صلى ، ٣٠٢#1

[١٢٠٩] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨#1

[١٢١٠] هو=#عبدالله بن عَوْن بن أرْطبان ، أبوعون البصري ، ثقة ثبت فاضل من

يتوضؤوا لكل صلاة1
وأخرجه الطبري[١٢١٢] بسنده من طريق ابن عون بسند ابن أبي شيبة1نحوه1
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً[١٢١٣]#=#ثنا يزيد بن هارون[١٢١٤] نا حماد بن زيد[١٢١٥] عن هشام بن حسان[١٢١٦] عن محمد قال#كان أبوبكر وعمر وعثمان فيما يعلم أبوخالد يتوضؤون لكل صلاة فإذا كانوا في المسجد دعوا بالطست1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

مرسل1

(١٢٦/١٧٣ ق) أثر عمر بمثل أثر ابي بكر رضي الله عنهما(١٢١٧) .

تخريجه :

انظر الأثر السابق1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(١٢٧/١٧٤ ق) أثر عثمان بمثل أثر ابي بكر رضي الله عنهما(١٢١٨) .

القرآن أيوب في العلم والعمل والسن ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح1#ع1,تقريب التهذيب ، ٣١٧ ، ٣٥١٩,#؛ وتهذيب الكمال ، ٧١٩2#

[١٢١١] هو#محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر ، تقدمت ترجمته رقم ١٢٧,#

[١٢١٢] جامع البيان ، ١٣2١٠ ، ١١٣٢٤,#

[١٢١٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ٣٥2١ ، الطهارات ، من كان يتوضأ إذا صلى ، ٣٠٣,#

[١٢١٤] هو#يزيد بن هارون بن زَاذَان السُّلمي مولاهم ، ثقة متقن عابد1#تقدمت ترجمته رقم ١#

[١٢١٥] هو#حمَّاد بن زيد بن دِرْهَم الأزدي ، ثقة ثبت فقيه1#تقدمت ترجمته رقم ٩,#

[١٢١٦] هو#هشام بن حسَّان الأزدي القُرْدُوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقالٌ لأنه كان يرسل عنهما#تقدمت ترجمته رقم ١٢٩,#

[١٢١٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣١2٣ ؛ ب#٣٣٠2٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#

[١٢١٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣١2٣ ؛ ب#٣٣٠2٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#

تخريجه :

انظر رقم , ١٧٢#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(١٢٨/١٧٥ ق) أثر علي بمثل أثر ابي بكر رضي الله عنهما(١٢١٩) .

تخريجه :

انظر رقم , ١٧٢#

وأخرجه الطبري,[١٢٢٠] #ثنا محمد بن المثنى,[١٢٢١] ثنا محمد بن جعفر,[١٢٢٢] ثنا شعبة[١٢٢٣] قال =#سمعت مسعود بن علي الشيباني,[١٢٢٤] قال=#سمعت عكرمة يقول#كان عليٌّ رضي الله عنه يتوضأ عند كل صلاة #1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

قال ابن كثير,[١٢٢٥] وقد ساق الأثر بطرقه عند الطبري #هذه طرق جيدة عن علي يقوي بعضها بعضا#

(١٢٩/١٧٦ ق) أثر سعد في الصلاة بالوضوء مالم يحدث .

,[١٢١٩] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٣١٢ ؛ ب#٣٣٠٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#
,[١٢٢٠] جامع البيان ، ١٠١٢٢ ، ,١١٣٢٣#
,[١٢٢١] هو #محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم , ٩٤#
,[١٢٢٢] هو #محمد بن جعفر الهُذَلي المعروف بغُنْدَر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة#تقدمت ترجمته رقم, ١٣٣#
,[١٢٢٣] هو #شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم , ٩#
,[١٢٢٤] هو #مسعود بن علي الشيباني ، قال البخاري#سمع عكرمة ، مرسل# روى عنه يحي القطان وقال#لم يكن به بأس #، وقال ابن أبي حاتم# روى عنه شعبة ويحي بن سعيد القطان #, التاريخ الكبير للبخاري ، ١٤ ، ,٤٢٣#؛ والجرح والتعديل ، ٨٢٨٣ ، ,١٢٩٨#
,[١٢٢٥] تفسير القرآن العظيم ، ٢١٢٢

قال سعد=#%#إذا توضأت فصل ١ بوضوئك^,[١٢٢٦] مالم ١ تحدث^,[١٢٢٧] %,[١٢٢٨]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٢٢٩] والطبري,[١٢٣٠] بسنديهما من طريق مسعود بن علي,[١٢٣١] عن عكرمة[١٢٣٢] قال=#قال سعد#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٧٧/١٣٠ ق) أثر ابن عباس أنه أنكر على عبيد بن عمير وضوءه لكل صلاة.

روى ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس أن عبيد بن عمير كان يتوضأ لكل صلاة ويتأول قوله تعالى=#ڤ#إذَا قُمْتُمْ إلى الصَّلوةِ ~,[١٢٣٣] فأنكر ذلك عليه ابن عباس,[١٢٣٤]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق,[١٢٣٥] عن صاحب له عن ١ ابن^,[١٢٣٦]

#####################################

,[١٢٢٦] في المخطوط, بوضول#1

,[١٢٢٧] في المخطوط, يحدث#1

,[١٢٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٢٣ ؛ ب#٣٣٠٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#

,[١٢٢٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٣٣٢0 ٣٤٥ ، الطهارة ، باب من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد وباب من كان يتوضأ إذا صلى ، , ٢٨٦#و , ٣٠١#

,[١٢٣٠] جامع البيان ، ١٠ ، ٨2 ، , ١١٣٠٢#

,[١٢٣١] هو#مسعود بن علي الشيباني ، قال البخاري=#%#سمع عكرمة ، مرسل# روى عنه يحي القطان وقال=#لم يكن به بأس %#تقدمت ترجمته رقم ١٧٥,#

,[١٢٣٢] هو#عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس0 ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٢#

,[١٢٣٣] سورة المائدة ، آية رقم , ٦#

,[١٢٣٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٢٣ ؛ ب#٣٣٠٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#

,[١٢٣٥] مصنف عبدالرزاق ، ١٣٢٥ ، الطهارة ، هل يتوضأ لكل صلاة أم لا؟ ، ١٦٧,#

,[١٢٣٦] عند عبدالرزاق , أبي ذئب#والصواب ماأثبته1

أبي ذئب عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# ابن أبي ذئب=#محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ، ثقة فقيه فاضل1#تقدمت ترجمته رقم , ٦٤#1

٢# شعبة بن دينار الهاشمي مولى ابن عباس ، المدني ، صدوق سيئ الحفظ ، من الرابعة ، مات في وسط خلافة هشام2#د,[١٢٣٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في اسناده مجهول وهو صاحب عبدالرزاق ، وفيه أيضا شعبة بن دينار صدوق سيئ الحفظ ، وعليه فهو إسناد ضعيف1

(١٧٨/١٣١ ق) أثر ابن عمر في نفي إيجاب الوضوء لكل صلاة من غير حدث.

رُوِيَ نفي إيجاب الوضوء لكل صلاة من غير حدث عن ابن عمر وأبي موسى وجابر بن عبدالله وعبيدة السلماني وأبي العالية وسعيد بن المسيب وإبراهيم والحسن,[١٢٣٨]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٢٣٩]##=#ثنا أبوخالد الأحمر,[١٢٤٠] عن حجاج,[١٢٤١] عن عطية[١٢٤٢] عن ابن عمر قال=#%#

[١٢٣٧] تقريب التهذيب ، ٢٦٦ ، ٢٧٩٢#1

[١٢٣٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3#2 ٣٣١ ؛ ب#2#٣٣٠ ؛ المخطوط#٨٣٤#

[١٢٣٩] مصنف ابن أبي شيبة ، 1#٣٤2، الطهارة ، من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد, ٢٩١#1

[١٢٤٠] هو=#سليمان بن حَيّان الأزدي ، صدوق يخطئ1#تقدمت ترجمته رقم , ٣٠#1

[١٢٤١] هو =#حجَّاج بن أَرْطاة النَّخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس 1#تقدمت ترجمته رقم , ٣٠#1

[١٢٤٢] هو=#عطية بن سعد بن جُنادة0 بضم الجيم بعدها نون خفيفة0 ، العَوْفي ، الجَدَلي# بفتح الجيم والمهملة 0 ، الكوفي ، أبوالحسن ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة1#بخ د ت ق

كان يجلس فيصلي الظهر والعصر والمغرب بوضوء واحد.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض.

الحكم على الأثر :

ضعيف.

(١٣٢/١٧٩ ق) أثر أبي موسى بمثل أثر ابن عمر[١٢٤٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[١٢٤٤] عن معمر،[١٢٤٥] عن قتادة،[١٢٤٦] عن يونس بن جبير أبي غلاّب،[١٢٤٧] عن حِطّان بن عبدالله الرَّقاشي،[١٢٤٨] قال: كنا مع أبي موسى الأشعري في جيش على ساحل دجلة إذ حضرت الصلاة ، فنادى مناديه للظهر ، فقام الناس إلى الوضوء فتوضؤوا ، فصلى بهم ثم جلسوا حلقا ، فلما حضرت العصر نادى منادي العصر ، فهبت الناس للوضوء أيضا فأمر مناديه فنادى ألا ، لاوضوء إلا على من أحدث ، قد أوشك العلم أن يذهب ، ويظهر الجهل حتى يضرب الرجل أمه بالسيف من الجهل.

وأخرجه الطحاوي،[١٢٤٩] عن ابن خزيمة[١٢٥٠] ثنا

، تقريب التهذيب ، ٣٩٣ ، ٤٦١٦.

[١٢٤٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٣١٢ ؛ ب: ٣٣٠٢ ؛ المخطوط: ٨٣٤

[١٢٤٤] مصنف عبدالرزاق ، ٥٥٢ ، الطهارة ، هل يتوضأ لكل صلاة أم لا؟ ، ١٥٩.

[١٢٤٥] مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة. تقدمت ترجمته رقم ٣.

[١٢٤٦] قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت. تقدمت ترجمته رقم ٢٥.

[١٢٤٧] هو: يونس بن جبير الباهلي ، أبو غلاّب البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد التسعين ، وأوصى أن يصلي عليه أنس بن مالك. ع، تقريب التهذيب ، ٦١٣ ، ٧٩٠١ ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٦٦٣.

[١٢٤٨] هو: حِطّان بن عبدالله الرَّقاشي ، البصري ، ثقة ، من الثانية ، مات في ولاية بِشْر على العراق ، بعد السبعين. م، تقريب التهذيب ، ١٧١ ، ١٣٩٩ ؛ وتهذيب الكمال، ٣٠١٢.

[١٢٤٩] شرح معاني الآثار ، ٤٥٢ ، الطهارة ، الوضوء هل يجب لكل صلاة ؟.

[١٢٥٠] هو: محمد بن إسحاق بن خزيمة ، أبوبكر السلمي النيسابوري ، الحافظ الحجة الفقيه ، صاحب التصانيف ، مات سنة احدى عشرة وثلاثمائة، سير أعلام النبلاء ، ١٤/٣٥٦، ٢١٤ ؛ والجرح والتعديل ، ٧/١٩٦ ،

حجَّاج[١٢٥١] ثنا حمَّاد[١٢٥٢] عن أبي عمران الجوني[١٢٥٣] عن أنس بن مالك#وذكره بنحو أثر عبدالرزاق1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٣٣/١٨٠ ق) أثر جابر بن عبدالله بمثل أثر ابن عمر[١٢٥٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[١٢٥٥]##ثنا إسماعيل بن توبة[١٢٥٦] ثنا زياد بن عبدالله[١٢٥٧] ثنا الفَضْلُ بن مُبَشِّرٍ[١٢٥٨] قال# رأيت جابر بن عبدالله يصلي الصلوات بوضوء واحد 1#فقلت=#ماهذا ؟ ، فقال=#رأيت رسول الله ﷺ يصنع هذا ، فأنا أصنع كما صنع رسول الله ﷺ# والترمذي[١٢٥٩] نحوه معلقا1

[١٢٥١] هو=#الحجَّاج بن المِنْهال الأنماطي ، ثقة فاضل1#تقدمت ترجمته رقم ١٢٨#

[١٢٥٢] هو#حماد بن سلمة ، ثقة عابد#تقدمت ترجمته رقم ١#

[١٢٥٣] هو#عبدالملك بن حبيب الأزدي أو الكندي ، أبوعِمْران الجَوْني ، مشهورٌ بكنيته ، ثقة ، من كبار الرابعة ، مات سنة ثمان وعشرين وقيل بعدها1#ع# تقريب التهذيب ، ٣٦٢ ، ٤١٧٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٥١٢#

[١٢٥٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣١ ؛ ب#٣٣٠ ؛ المخطوط#٨٣٤#

[١٢٥٥] سنن ابن ماجة ، ١٧٠ ، الطهارة وسننها ، الوضوء لكل صلاة والصلوات كلها بوضوء واحد ، ٥١١#

[١٢٥٦] هو#إسماعيل بن تَوْبة بن سليمان بن زيد الثقفي ، أبوسليمان أو أبوسهل ، الرازي ، أصله من الطائف ، ثم نزل قزْوين ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين2ق#، تقريب التهذيب ، ١٠٦ ، ٤٣٠#

[١٢٥٧] هو#زياد بن عبدالله بن الطُّفيل العامري ، البكَّائي0 بفتح الموحدة وتشديد الكاف0 ، أبومحمد الكوفي ، صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعاً كذَّبه ، وله في البخاري موضع واحد متابعة ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين1#خ م ت ق1#، تقريب التهذيب ، ٢٢٠ ، ٢٠٨٥#

[١٢٥٨] هو#الفضل بن مبَشِّر0 بموحدة ومعجمة ثقيلة0 ، الأنصاري ، أبوبكر المدني ، مشهور بكنيته ، فيه لين ، من الخامسة1#بخ ق#، تقريب التهذيب ، ٤٤٧ ، ٥٤١٦#

[١٢٥٩] سنن الترمذي ، ٩١ ، الطهارة ، ماجاء أنه يصلى الصلوات بوضوء

والطبري،[١٢٦٠] بسنده من طريق زياد بن عبدالله عنه به بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٨١/١٣٤ ط) أثر عبيدة السلماني بمثل أثر ابن عمر[١٢٦١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[١٢٦٢] ##ثنا أحمد بن عبدة الضَّبي،[١٢٦٣] أخبرنا سُلَيم بن أخضر،[١٢٦٤] أخبرنا ابن عون،[١٢٦٥] عن محمد،[١٢٦٦] قال =#قلت لعبيدة السلماني =#مايوجب الوضوء؟ ، قال=##الحدث %1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٨٢/١٣٥ ط) أثر أبي العالية بمثل اثر ابن عمر[١٢٦٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[١٢٦٨] ##ثنا حميد بن مسعدة،[١٢٦٩] ثنا

واحد1

[١٢٦٠] جامع البيان ، ١٠/١١٢ ، ١١٣١٨1

[١٢٦١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣/٣٣١ ؛ ب=٢/٣٣٠ ؛ المخطوط=٨٣٤

[١٢٦٢] جامع البيان ، ١٠/٨٢ ، ١١٣٠٣1

[١٢٦٣] هو =#أحمد بن عَبدة بن موسى الضَّبي ، أبوعبدالله البصري ، ثقة رُمِي بالنصب ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين/م#، تقريب التهذيب ، ٨٢ ، ٧٤1

[١٢٦٤] هو =#سُلَيْم0 بالتصغير0 بن أخضر البصري ، ثقة ضابط ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين/م د ت س#، تقريب التهذيب ، ٢٤٩ ، ٢٥٢٣1

[١٢٦٥] هو=#عبدالله بن عَوْن بن أرْطبان ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ١٧٢1

[١٢٦٦] هو =#محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر ، تقدمت ترجمته رقم ١٢٧1

[١٢٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣/٣٣١ ؛ ب=٢/٣٣٠ ؛ المخطوط=٨٣٤

يزيد بن زريع،[١٢٧٠] ثنا أبوخالد،[١٢٧١] قال=#توضأت عند أبي العالية الظهر أو العصر ، فقلت=#أصلي بوضوئي هذا فإن لاأرجع إلى أهلي إلى العَتَمة؟ قال أبوالعالية =#%لاحرج%#، وعلّمنا قال=#%إذا توضأ الإنسان فهو في وضوئه حتى يحدث حدثا%#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٣٦/١٨٣ ط) أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر ابن عمر[١٢٧٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٢٧٣]#=###ثنا وكيع،[١٢٧٤] عن ابن هلال،[١٢٧٥] عن قتادة،[١٢٧٦] عن سعيد بن المسيب قال=#% الوضوء من غير حدث اعتداء %#

وأخرجه الطبري،[١٢٧٧] # #ثنا ابن بشار،[١٢٧٨] ثنا عبدالرحمن،[١٢٧٩] ثنا ابن هلال عن قتادة سعيد بن المسيب قال=#%الوضوء من غير حدث اعتداء %#

[١٢٦٨] جامع البيان ، ١٠/٩٢ ، ١١٣٠٨#

[١٢٦٩] هو =#حميد بن مَسعدة بن المبارك السامي0 بالمهملة0 ، أو الباهلي ، بصري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين2#م4#, تقريب التهذيب ، ١٨٢ ، ١٥٥٩#

[١٢٧٠] هو=#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#

[١٢٧١] الصحيح أبوخلدة0 بفتح المعجمة وسكون اللام0 وهو الذي يروي عن أبي العالية كما في جامع البيان ، ١/٤٥٢ ، ٤٤#وهو=#خالد بن دينار التميمي السَّعدي ، مشهور بكنيته ، البصري ، الخياط ، صدوق ، من الخامسة2#خ د ت س#, تقريب التهذيب ، ١٨٧ ، ١٦٢٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٣٥٣#

[١٢٧٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣/٣٣١ ؛ ب=#٢/٣٣٠ ؛ المخطوط=#٨٣٤#

[١٢٧٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/٣٤٢ ، الطهارة ، من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد ، ٢٩٥#

[١٢٧٤] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[١٢٧٥] لم أقف عليه ولعله أبو هلال ، كما هو في الاسناد الثاني عند الطبري1

[١٢٧٦] هو=#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٢٥#

[١٢٧٧] جامع البيان ، ١٠/١٠٢ ، ١١٣٠٩و١١٣١٠#

[١٢٧٨] هو=#محمد بن بشَّار ، بُنْدار ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٥٤#

[١٢٧٩] هو =#عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث# تقدمت ترجمته رقم ٥٤#

وكذلك =#ثنا ابن المثنى،[١٢٨٠] ثنا أبوداود،[١٢٨١] ثنا أبو هلال،[١٢٨٢] عن قتادة عن سعيد مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناد ابن أبي شيبة والاسناد الأول عند الطبري ابن هلال لم أقف عليه1

أما الاسناد الثاني عند الطبري فحسن1

(١٣٧/١٨٤ ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عمر[١٢٨٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[١٢٨٤] عن الثوري،[١٢٨٥] عن الزبير بن عدي،[١٢٨٦] عن إبراهيم قال=%#إني لأصلي الظهر والعصر والمغرب بوضوء واحد مالم أحدث أو أقول منكرا %1

وأخرجه ابن أبي شيبة،[١٢٨٧] ##ثنا وكيع،[١٢٨٨] عن سفيان 1#بسند عبدالرزاق1#نحوه1

وأخرجه الطبري،[١٢٨٩] #=##ثني أبوالسائب،[١٢٩٠] ثنا

[١٢٨٠] هو=#محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٩٤ ,1#

[١٢٨١] هو=#سليمان بن داود الطَّيالسي ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٦٣ ,1#

[١٢٨٢] هو=#محمد بن سليم ، أبوهلال الراسبي0 بمهملة ثم موحدة0 ، البصري ، قيل كان مكفوفا ، وهو صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات في آخر سنة سبع وستين وقيل قبل ذلك1#خت ٤#, تقريب التهذيب ، ٤٨١ ، ٥٩٢٣ ,# ؛ وتهذيب الكمال ، ١٢٠٤٣ ,1#

[١٢٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٣١٢ ؛ ب=#٣٣٠٢ ؛ المخطوط=#٨٣٤ ,##

[١٢٨٤] مصنف عبدالرزاق ، ١/٥٦ ، الطهارة ، هل يتوضأ لكل صلاة أم لا؟ ، ١٦٣ ,1#

[١٢٨٥] هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس 1#تقدمت ترجمته رقم ١٨ ,1#

[١٢٨٦] هو=#الزبير بن عديّ الهمْداني ، اليامي0 بالتحتانية0 ، أبوعبدالله الكوفي ، ولي قضاء الريّ ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين1#ع# ,تقريب التهذيب ، ٢١٤ ، ٢٠٠١ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٥٢/١ ,##1

[١٢٨٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/٣٤٢ ، الطهارة ، من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد ، ٢٨٩ ,1#

[١٢٨٨] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨ ,1#

[١٢٨٩] جامع البيان ، ١٠/١٠٢ ، ١١٣١١ ,1#

[١٢٩٠] هو=#سَلْم بن جُنادة بن سَلْم السُّوَائي0 بضم المهملة0 ، أبوالسَّائب الكوفي ، ثقة ربما خالف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وخمسين ، وله ثمانون

أبومعاوية[١٢٩١] عن الأعمش[١٢٩٢] قال =#%#رأيت إبراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٣٨/١٨٥ ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عمر[١٢٩٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٢٩٤]##ثنا عبدالله بن إدريس[١٢٩٥] عن هشام[١٢٩٦] عن الحسن قال =#%#يصلي الرجل الصلوات كلها بوضوء واحد مالم يحدث وكذلك التيمم %#1

وأخرجه الطحاوي[١٢٩٧] عن ابن خزيمة[١٢٩٨] عن الحجّاج[١٢٩٩] عن يزيد بن إبراهيم[١٣٠٠] عن الحسن#1 مثله1

سنة2#ت ق#, تقريب التهذيب ، ٢٤٥ ، , ٢٤٦٤##1

[١٢٩١] هو=#محمد بن خازم ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره#تقدمت ترجمته رقم , ١٠٦#1

[١٢٩٢] هو=#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم , ١٩#1

[١٢٩٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3312 ؛ ب#3302 ؛ المخطوط#٨٣٤##

[١٢٩٤] مصنف ابن أبي شيبة ، 1342 ، الطهارة ، من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد ، , ٢٩٠#1

[١٢٩٥] هو=#عبدالله بن إدريس الأوْدِي ، ثقة فقيه عابد1#تقدمت ترجمته رقم , ١١٧#1

[١٢٩٦] هو=#هشام بن حسَّان الأزدي الفُرْدُوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقالٌ لأنه كان يرسل عنهما#تقدمت ترجمته رقم , ١٢٩#1

[١٢٩٧] شرح معاني الآثار ، 1452 ، الطهارة ، الوضوء هل يجب لكل صلاة ؟1

[١٢٩٨] هو=#محمد بن إسحاق بن خزيمة ، الحافظ الحجة الفقيه1#تقدمت ترجمته رقم , ١٧٩#1

[١٢٩٩] هو=#الحجَّاج بن المِنْهال الأنماطي ، ثقة فاضل1#تقدمت ترجمته رقم , ١٢٨#1

[١٣٠٠] هو=#يزيد بن إبراهيم التُّسْتَري0 بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ثم راء0 ، نزيل البصرة ، أبوسعيد ، ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين ، من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وستين على الصحيح2#ع#, تقريب التهذيب ، ٥٩٩ ، , ٧٦٨٤##1

وأخرجه الطبري،[١٣٠١] #ثنا سوّار بن عبدالله،[١٣٠٢] ثنا بشر بن المفضل،[١٣٠٣] ثنا يزيد بن إبراهيم قال#سمعت الحسن سُئِل عن الرجل يتوضأ فيصلي الصلوات كلها بوضوء واحد فقال#لابأس به مالم يحدث#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد عند الطحاوي و الطبري1#أما إسناد ابن أبي شيبة ففيه هشام بن حسان في روايته عن الحسن مقالٌ لأنه كان يرسل عنه1

التعليق ١٤٧ Sdjh#66#
من هذا الموضع بدأت في اعتماد سنن ابن ماجة بتحقيق عبدالباقي1

(١٨٦/٤٨ ر) ***حديث ابن عمر في وضوء رسول الله ﷺ***

ثنا من لاأتهم ثنا محمد بن زيد ثنا سعيد ثنا سلام الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن ابن عمر قال#دعا رسول الله ﷺ بماء فتوضأ مرة مرة وقال ١ هذا وضوء من لايقبل الله له صلاة إلابه،[١٣٠٤] ثم ١ تحدث،[١٣٠٥] ساعة ثم دعا بماء فتوضا مرتين ١ مرتين،[١٣٠٦] فقال هذا وضوء من توضأ به ضاعف الله له الاجر مرتين ثم ١ تحدث،[١٣٠٧] ساعة ثم دعا بماء فتوضا ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئي ووضوء النبيين من قبلي،[١٣٠٨]1

[١٣٠١] جامع البيان ، ١٠2 ، ١١٣١٣1
[١٣٠٢] هو #سَوَّار بن عبدالله بن سوّار بن قدامة التميمي العنبري ، أبوعبدالله البصري ، قاضي الرَّصافة وغيرها ، ثقة ، من االعاشرة ، غلط من تكلم فيه ، مات سنة خمس وأربعين ، وله ثلاث وستون2#دت س#, تقريب التهذيب ، ٢٥٩ ، ٢٦٨٤#1
[١٣٠٣] هو #بشر بن المفضَّل بن لاحق الرَّقاشي0 بقاف ومعجمة0 ، أبوإسماعيل البصري ، ثقة ثبت عابد ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين2#ع #, تقريب التهذيب ، ١٢٤ ، ٧٠٣#1
[١٣٠٤] في ب , هذا وظيفة الوضوء وضوء من لايقبل الله له صلاة إلا به#، وفي المخطوط , هذا وظيفة الوضوء من لايقبل الله له صلاة إلا به#1
[١٣٠٥] في المخطوط , يحدث#1
[١٣٠٦] ليس في المخطوط1
[١٣٠٧] في المخطوط , يحدث#1
[١٣٠٨] أحكام القرآن للجصاص،أ=٣٣١2 و ٣٣٢ ؛ب=٣٣٠2 و ٣٣١؛المخطوط=٨٣٤#

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[١٣٠٩] والطيالسي[١٣١٠] وأبويعلى[١٣١١] والدارقطني[١٣١٢] والبيهقي[١٣١٣] بأسانيدهم من طريق زيد العمى عنه به بألفاظ مختلفة1

وأخرجه أحمد[١٣١٤] بسنده من طريق زيدالعمى عن نافع عن ابن عمر#نحوه1

وأخرجه البيهقي أيضا[١٣١٥] بسنده من طريق المسيب بن واضح[١٣١٦] قال=#ثنا حفص بن ميسرة[١٣١٧] عن عبدالله بن دينار[١٣١٨] عن ابن عمر#نحوه1

بيان حال الرواة :

#١ من لاأتهم#لم أتمكن من معرفته1

#٢ محمد بن زيد العبدي ، مقبول1تقدمت ترجمته رقم ٦٣1

#٣ لعله=#سعيد بن المسيب ، أو ابن جبير وكلاهما ثقة[١٣١٩]1

#٤ سلاَّم[١٣٢٠] بن سُليم أو سَلْم ، أبوسليمان ، ويقال له

[١٣٠٩] سنن ابن ماجه ، ١٤٥2 ، الطهارة وسننها ، ماجاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا ، ٤١٩و٤٢٠#1

[١٣١٠] مسند الطيالسي ، الطهارة ، ماجاء في الوضوء مرة ومرتين ، ١٨١#1

[١٣١١] مسن أبي يعلى ، ٢٣٦5 ، ٥٥٧٢#1

[١٣١٢] سنن الدارقطني ، ٩٧2 ، الطهارة ، وضوء رسول الله h ، ١#1

[١٣١٣] السنن الكبرى ، ٨٠2 ، الطهارة ، فضل التكرار في الوضوء1

[١٣١٤] المسند ، ٩٨2 ، مسند ابن عمر رضي الله عنه1

[١٣١٥] السنن الكبرى ، ٨٠2 ، الطهارة ، فضل التكرار في الوضوء1

[١٣١٦] هو=#المسيب بن واضح حمصي الأصل ، قال أبو حاتم=#صدوق ، كان يخطئ كثيرا فإذا قيل له لم يقبل #وقال ابن عدي=#كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول=#الناس يؤذوننا فيه #وساق له ابن عدي عدة أحاديث تستنكر ثم قال=#أرجو أن باقي حديث مستقيم وهو ممن يكتب حديثه # وضعفه الدارقطني1#, الجرح والتعديل ، ٢٩٤2 ، ١٣٥٥#؛ وميزان الاعتدال ، ١١٦4 ، ٨٥٤٨#1

[١٣١٧] هو=#حفص بن ميسرة العُقيلي # بالضم0 ، أبو عمر الصنعاني ، نزيل عسقلان ، ثقة ربما وهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين1#خ م مد س ق#, تقريب التهذيب ، ١٧٤ ، ١٤٣٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٠٨2#1

[١٣١٨] هو=#عبدالله بن دينار العدوي مولاهم ، أبوعبدالرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين1#ع#, التقريب ، ٣٠٢ ، ٣٣٠٠#1

[١٣١٩] لم أقف على أنهما يرويان عن سلام الطويل ، وإنما الذي يروي عنه باسم سعيد هو=#سعيد بن سليمان الواسطي وهو ثقة حافظ ، لكن لم أقف على أن محمد بن زيد يروي عنه1

[١٣٢٠] بتشديد الدال#, تقريب التهذيب#1

الطويل ، المدائني ، متروك ، من السابعة ، مات سنة سبع وسبعين#ق،[١٣٢١]

٥# زيد العمى=#زيد بن الحَوَارِي ، أبوالحواري ، العمِّي ، البصري ، قاضي هَرَاة ، يقال اسم أبيه مرّة ، ضعيف ، من الخامسة#٤،[١٣٢٢]

٦# معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال المزني ، أبوإياس البصري، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وهو ابن ست وسبعين سنة # ع،[١٣٢٣]

الحكم على سند المؤلف :

فيه سلام الطويل متروك ، وزيد العمى ضعيف ، وعليه فهو إسنادٌ ضعيفٌ جدا

الحكم على الحديث :

قال ابن أبي حاتم،[١٣٢٤]##سألت أبي عن هذا الحديث فقال =#لايصح هذا الحديث عن النبي ﷺ ، وقال أبوزرعة=#هو عندي حديث واهٍ ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر

قلت=#فيه زيد العمي وهو ضعيف

وسند البيهقي من طريق المسيب بن واضح ضعيف لأن المسيب صدوق يخطئ كثيرا ولايرجع

(١٨٧/٤٩ ر) حديث في فضل الوضوء على الوضوء .

روي عنه ﷺ أنه قال=#الوضوء على الوضوء نور على نور،[١٣٢٥]

تخريجه :

لم أقف عليه ، و قد ذكره الغزالي،[١٣٢٦] ، ورواه رزين

[١٣٢١] تقريب التهذيب ، ٢٦١ ، ٢٧٠٢ ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٦٢
[١٣٢٢] تقريب التهذيب ، ٢٢٣ ، ٢١٣١ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤٥٢
[١٣٢٣] تقريب التهذيب ، ٥٣٨ ، ٦٧٦٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٤٧
[١٣٢٤] العلل ، ٤٥ ، الطهارة ، ١٠٠
[١٣٢٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٣٢ ؛ ب=٣٣١ ؛ المخطوط=٨٣٤
[١٣٢٦] الاحياء ، ١٣٥ ، فضيلة الوضوء

في مسنده[١٣٢٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال الحافظ العراقي على هذا الحديث في تخريجه لأحاديث كتاب الاحياء# لم أجد له أصلا #1

وقال السخاوي =#قال شيخنا[١٣٢٨]# إنه حديث ضعيف #1

التعليق ١ Sdjh#68#^١٥v
لم يكتمل هذا الحديث من حيث تخريجه والحكم على الرجال والحكم عليه وقد خرجه الطيالسي رقم ٨٠٥ وانظر ابن حبان ٣٥٠٢

(١٨٨/٥٠ ر) ***حديث في الوضوء لكل صلاة .***

قال ﷺ #لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالوضوء عند كل صلاة[١٣٢٩]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ١٦٨ #1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٨٩/١٣٩ ر) ***أثر علي في بيان وضوء من لم يحدث .***

رُوِيَ عن علي أنه توضأ ومسح على نعليه وقال# هذا وضوء من لم يحدث# ورواه عن النبي ﷺ[١٣٣٠]1

تخريجه :

أخرجه الطيالسي[١٣٣١] وأحمد[١٣٣٢] والنسائي[١٣٣٣] والترمذي[١٣٣٤] والطحاوي[١٣٣٥] وابن خزيمة[١٣٣٦] وابن

[١٣٢٧] ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة ، ٧٠٤ ، ١٢٦٤ #1
[١٣٢٨] يعني ابن حجر1
[١٣٢٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٢٣ ؛ ب#٣٣١٢ ؛ المخطوط#٨٣٤ #
[١٣٣٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٢٣ ؛ ب#٣٣١٢ ؛ المخطوط#٨٣٤ #
[١٣٣١] مسند الطيالسي ، ١٥١2
[١٣٣٢] المسند ، ٧٨2 و ١٢٣ و ١٣٩ و ١٤٤ و ١٥٣ ، مسند علي رضي الله عنه1
[١٣٣٣] سنن النسائي ، ٨٤2 ، الطهارة ، صفة الوضوء من غير حدث ، ١٣٠ #1
[١٣٣٤] الشمائل المحمدية ، ١٧٦ ، ماجاء في صفة شرب رسول الله h ، ٢٠٠ #1

حبان،[١٣٣٧] والبيهقي،[١٣٣٨] والبغوي،[١٣٣٩] والطبري،[١٣٤٠] من طرقٍ عدةٍ عن عبدالملك بن ميسرة،[١٣٤١] عن النزَّال،[١٣٤٢] قال =#رأيت علياً صلى الظهر ثم قعد للناس في الرَّحْبة ثم أُتِيَ بماء فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ورجليه وقال =#%#هذا وضوء من لم يحدث %##و اللفظ للطبري1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صححه ابن خزيمة وابن حبان1

(٥١/١٩٠ ر) حديث في وجوب الوضوء من النوم .

(٥٢/١٩١ ر)

رُوِيَ عن النبي ﷺ أخبار متواترة في إيجاب الوضوء من النوم،[١٣٤٣]1

تخريجه :

منها حديث صفوان بن عسّال وسيأتي برقم ,٢٦٧#1

ومنها حديث معاوية وسيأتي برقم ,١٩٦#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٥٣/١٩٢ ر) حديث ابن عباس في أن النوم لاينقض الوضوء .

,١٣٣٥ شرح معاني الآثار ، 1342

,١٣٣٦ صحيح ابن خزيمة ، 112 ، الوضوء ، صفة وضوء النبيh على طهر من غير حدث كان مما يوجب الوضوء ، ,١٦#1

,١٣٣٧ صحيح ابن حبان ، 3392 ، الطهارة ، فرض الوضوء ، ,١٠٥٧#1

,١٣٣٨ السنن الكبرى ، 752 ، الطهارة ، الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وأن مسحهما لايجزئ1

,١٣٣٩ شرح السنة ، 1 3822 ، الأشربة ، الرخصة في الشرب قائما ، ,٣٠٤٧#1

,١٣٤٠ جامع البيان ، 10 132 ، ,١١٣٢٦#1

,١٣٤١ هو=#عبدالملك بن مَيْسَرة الهلالي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,١١٢#1

,١٣٤٢ هو=#النزَّال بن سَبْرة0 بفتح المهملة وسكون الموحدة0 ، الهلالي ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، وقيل أن له صحبة1#خ د تم س ق#, تقريب التهذيب ، ,٥٦٠ ، ٧١٠٥##1

,١٣٤٣ أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 332 ؛ ب#2 331 ؛ المخطوط#٨٣٤##

روى عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أخر صلاةالعشاء ذات ليلة حتى نام الناس ثم استيقظوا[١٣٤٤] فجاءه عمر فقال الصلاة يارسول الله فخرج وصلى ولم يذكر انهم توضئوا[١٣٤٥]

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٣٤٦] ومسلم[١٣٤٧] بسنديهما من طريق عطاء عن ابن عباس مطولا

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رَبَاح ، ثقة فقيه فاضل تقدمت ترجمته رقم ٥٦

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه

(١٩٣/٥٤ ق) حديث أنس في أن النوم لاينقض الوضوء .

رُوِيَ عن انس قال كنا نجئ الى مسجد رسول الله ﷺ ننتظر الصلاة فمنا من نعس ومنا من نام ولانعيد وضوء[١٣٤٨]

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٣٤٩] بطرق عدة عن أنس بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم على الحديث :

صحيح

[١٣٤٤] غير واضحة في المخطوطة

[١٣٤٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣/٣٣٣ ؛ ب٢/٣٣١ ؛ المخطوط ٨٣٤

[١٣٤٦] صحيح البخاري ، ١/٢٠٩ ، مواقيت الصلاة ، النوم قبل العشاء لمن غلب ، تابع حديث رقم ٥٤٥

[١٣٤٧] صحيح مسلم ، ٥/١٤٥ ، ١٤٦ ، المساجد ومواضع الصلاة ، وقت العشاء وتأخيرها ، ٦٤٢

[١٣٤٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣/٣٣٣ ؛ ب٢/٣٣١ ؛ المخطوط ٨٣٤

[١٣٤٩] صحيح مسلم ، ٢/٣١٢و٣١٣و٣١٤ ، الحيض ، الدليل على أن نوم الجالس لاينقض الوضوء ، ٣٧٦، ١٢٣و١٢٤و١٢٥

(١٩٤/١٤٠ ق) أثر ابن عمر أن النوم لايوجب الوضوء إلا إذا اضطجع النائم .

روى نافع عن ابن عمر قال#%#لايجب على من نام وضوءٌ حتى يضع جنبه وينام%,١٣٥٠+1

تخريجه :

أخرجه مالك,١٣٥١+ عن نافع أن ابن عمر كان ينام جالساً ثم يصلي ولايتوضأ1

وأخرجه عبدالرزاق,١٣٥٢+ # #عن معمر,١٣٥٣+ عن أيوب,١٣٥٤+ عن نافع عن ابن عمر1

وأخرجه ابن أبي شيبة,١٣٥٥+#ثنا حفص,١٣٥٦+ عن يحيى بن سعيد,١٣٥٧+ عن نافع عن ابن عمر أنه كان لايرى على من نام قاعداً وضوء1

بيان حال الرواة :

#١ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح الاسناد1

(١٩٥/٥٥ ر) حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان ينام ثم يصلي ولايتوضأ.

روى ابويوسف عن محمد بن عبدالله عن عطاء عن

,١٣٥٠+ أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٣٣٢ ؛ ب#٣٣١٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#
,١٣٥١+ الموطأ ، ٢٢٢ ، الطهارة ، وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة1
,١٣٥٢+ مصنف عبدالرزاق ، ١٣٠٢ ، الطهارة ، الوضوء من النوم ، ,٤٨٥#
,١٣٥٣+ مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٢#
1
,١٣٥٤+ هو #أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد1#تقدمت ترجمته رقم ,٦٥#
,١٣٥٥+ مصنف ابن أبي شيبة ، ١٢٣٢ ، الطهارات ، من قال ليس على من نام ساجداً أو قاعداً وضوء ، ,١٤٠٢#
,١٣٥٦+ هو #حفص بن غِيَاث بن طَلْق النَّخعي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر #تقدمت ترجمته رقم ,٦٥#
,١٣٥٧+ هو #يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، أبوسعيد القاضي ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها 2#ع 1#,تقريب التهذيب ، ٥٩١ ، ,٧٥٥٩#

ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي الصبح ولايتوضا فسئل ١ عن ذلك[١٣٥٨] فقال =#%#اني لست كأحدكم انه تنام ١ عيناي[١٣٥٩] ولاينام قلبي لواحدثتُ لعلمته%[١٣٦٠]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٣٦١] ومسلم[١٣٦٢] بسنديهما من طريق سفيان[١٣٦٣] عن عمرو بن دينار[١٣٦٤] عن كريب[١٣٦٥] عن ابن عباس1#في قصة مبيته عند خالته ميمونة وفيه=#%#ثم صلى رسول الله ﷺ ماشاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم أتاه المنادي فآذنه بالصلاة فقام معه إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ ، قلنا لعمرو[١٣٦٦]#إن ناساً يقولون إن رسول الله ﷺ تنام عيناه ولاينام قلبه%#
1

وقال مسلم في روايته=#%#قال سفيان=#هذا للنبي ﷺ خاصة لأنه بلغنا أن النبي ﷺ تنام عيناه ولاينام قلبه%#
1

وأخرجه أحمد[١٣٦٧] عن سفيان عنه به1#وفيه %#وأن رسول الله ﷺ قال=#تنام عيناي ولاينام قلبي%#1

بيان حال الرواة :

#١ أبويوسف=#لم أقف عليه1

#٢ محمد بن عبدالله=#لم أقف عليه1

#٣ عطاء بن أبي رَبَاح ، ثقة فقيه فاضل1#تقدمت

[١٣٥٨] ليس في المخطوط1

[١٣٥٩] في أ , عيني#1

[١٣٦٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٣٣2 ؛ ب=#٣٣٢2 ؛ المخطوط=#٨٣٤#

[١٣٦١] صحيح البخاري ، ٦٤2١ ، الوضوء ، النخفيف في الوضوء ، ١٣٨#1

[١٣٦٢] صحيح مسلم ، ٢٩٤2١ ، صلاة المسافرين ، الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ٧٦٣ , ١٨٦#1

[١٣٦٣] هو=#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلّس لكن عن الثقات #تقدمت ترجمته رقم , ١٩#1

[١٣٦٤] هو=#عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٦٧#1

[١٣٦٥] كُرَيب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم ، المدني ، أبورشْدين ، مولى ابن عباس ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان وتسعين1#ع#, تقريب التهذيب ، ٤٦١ ، ٥٦٣٨#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٦2٣#1

[١٣٦٦] القائل هو سفيان بن عيينة1

[١٣٦٧] المسند ، ٢٢٠2١ ، مسند ابن عباس رضي الله عنهما1

ترجمته رقم ٥٦#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٩٦/٥٦ ر) حديث في أن النوم ينقض الوضوء .

روي عن النبي ﷺ أنه قال=#%#العين وكاء السَّهِ فاذا نامت العين ١ استطلق^ ,١٣٦٨+ الوكاء% ,١٣٦٩+1

تخريجه :

أخرجه أحمد,١٣٧٠+ والدارمي,١٣٧١+ والدارقطني,١٣٧٢+ والبيهقي,١٣٧٣+ بأسانيدهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم,١٣٧٤+ عن عطية بن قيس,١٣٧٥+ عن معاوية مرفوعا بنحوه عند أحمد والدارمي وبمثله عند الدارقطني والبيهقي1

وتابعه عند البيهقي,١٣٧٦+ مروان بن جناح,١٣٧٧+ عن عطية بن قيس عن معاوية موقوفا1

وأخرجه أحمد,١٣٧٨+ وابن ماجة,١٣٧٩+ وأبوداود,١٣٨٠+

,١٣٦٨+ في المخطوط, استطاف#1

,١٣٦٩+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٣٢ ؛ ب#٣٣٢٢ ؛ المخطوط#٨٣٤#

,١٣٧٠+ المسند ، ٩٧٢٤ ، مسند معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما1

,١٣٧١+ سنن الدارمي ، ١٨٤٢ ، الصلاة والطهارة ، الوضوء من النوم1

,١٣٧٢+ سنن الدارقطني ، ١٦٠٢ ، الطهارة ، في ماروي فيمن نام قاعداً و قائماً ومضطجعاً ومايلزم من الطهارة في ذلك ، ,٢#1

,١٣٧٣+ السنن الكبرى ، ١١٨٢ ، الطهارة ، الوضوء من النوم1

,١٣٧٤+ هو=#أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم الغسَّاني الشامي ، وقد ينسب إلى جده ، قيل اسمه بُكير ، وقيل عبدالسلام ، ضعيف وكان قد سُرق بيته فاختلط ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين2#د ت ق1#, تقريب التهذيب ، ٦٢٣ ، ,٧٩٧٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٨٣٣#1

,١٣٧٥+ هو=#عطية بن قيس الكِلابي ، وقيل بالعين المهملة بدل الموحدة ، أبويحي الشامي ، ثقة مقرئ ، من الثالثة ، مات سنة إحدى وعشرين ، وقد جاز المائة2#خت م4#, تقريب التهذيب ، ٣٩٣ ، ,٤٦٢٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٤٠٢#1

,١٣٧٦+ السنن الكبرى ، ١١٨٢ ، الطهارة ، الوضوء من النوم1

,١٣٧٧+ هو=#مروان بن جَناح الأموي مولاهم ، الدمشقي ، أصله كوفي ، لابأس به ، من السادسة2#دق1#, تقريب التهذيب ، ٥٢٥ ، ,٦٥٦٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣١٦٢#1

قلت=#لم أقف على أنه يروي عن عطية بن قيس1

,١٣٧٨+ المسند ، ١١١٢ ، مسند علي رضي الله عنه وأرضاه1

والدارقطني،[١٣٨١] والبيهقي،[١٣٨٢] بأسانيدهم من طريق بقيَّة[١٣٨٣] عن الوضين بن عطاء،[١٣٨٤] عن محفوظ ابن علقمة[١٣٨٥] عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي،[١٣٨٦] عن علي بن أبي طالب مرفوعا بنحوه1#وفيه=#%#فمن نام فليتوضأ%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

أما حديث معاوية فهو ضعيف من طريق أبي بكر بن أبي مريم، أما من طريق مروان بن جناح فهو لابأس به لكن لم أقف على أنه يروي عن عطية بن قيس1

وأما حديث علي فهو من رواية بقية عن الوضين بن عطاء وفيهما مقال1

غريب الحديث :

وكاء السَّه=#السَّه=#حَلْقَة الدُّبر ، وهو من الاسْت1# وأصلها سَتَهٌ بوزن فَرَسٌ ، وجمعها أستاه كأفراس ، فحذفت الهاء وعُوِّض منها الهمزة فقيل اسْتٌ1 فإذا

قلت=#وقع في طبعة خطا حيث جاء بلفظ=#%إن السه وكاء العين111#%1

[١٣٧٩] سنن ابن ماجة ، 21 ١٦١ ، الطهارة وسننها ، الوضوء من النوم ، 477# 1

[١٣٨٠] سنن أبي داود ، 21 ٢٣٩ ، الطهارة ، الوضوء من النوم ، 200#1

[١٣٨١] سنن الدارقطني ، 21 ١٦١ ، الطهارة ، في ماروي فيمن نام قاعداً و قائماً ومضطجعاً ومايلزم من الطهارة في ذلك ، 5#1

[١٣٨٢] السنن الكبرى ، 21 ١١٨ ، الطهارة ، الوضوء من النوم1

[١٣٨٣] هو=#بقيّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي ، أبويُحْمِد0 بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم0 ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة ، مات سنة سبع وتسعين وله سبع وثمانون21#خت م4#%#، تقريب التهذيب ، 126 ، 734#%#؛ وتهذيب الكمال ، 21 552#%#1

[١٣٨٤] هو=#الوَضِين0 بفتح أوله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون0 ، ابن عطاء بن كنانة ، أبوعبدالله أو أبو كنانة ، الخزاعي ، الدمشقي ، صدوق سيئ الحفظ ورُمِي بالقدر، من السادسة ، مات سنة ست وخمسين ، وهو ابن سبعين سنة21#د عس ق1#، تقريب التهذيب ، 581 ، 7408#%#؛ وتهذيب الكمال ، 23 4622#%#1

[١٣٨٥] هو=#محفوظ بن علقمة الحضرمي ، أبوجُنادة الحمصي ، صدوق ، من السادسة21#د عس ق1#، تقريب التهذيب ، 522 ، 6507#%#؛ وتهذيب الكمال ، 23 3092#%#1

[١٣٨٦] هو=#عبدالرحمن بن عائذ0 بتحتانية ومعجمة# ، الثُّمالي0 بضم المثلثة0 ، ويقال الكندي ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة ، قال أبوزرعة=#%#لم يدرك معاذاً %#24#%#، تقريب التهذيب ، 343 ، 3910#%#؛ وتهذيب الكمال ، 22 7962#%#1

ردَدْت إليها الهاء وهي لامها وحذفت العين التي هي التاء انحذفت الهمزة التي جيئ بها عوض الهاء ، فتقول سَهٌ بفتح السين ، ويروى في الحديث %وكاء السَّت%#بحذف الهاء وإثبات العين ، والمشهور الأول 1

ومعنى الحديث#أن الإنسان مهما كان مستيقظاً كانت استه كالمشدودة الموْكيِّ عليها ، فإذا نام انحل وكاؤها ز كنى بهذا اللفظ عن الحدث وخروج الريح ، وهو من أحسن الكنايات وألطفها[١٣٨٧]1

(١٩٧/٥٧ ر) حديث ابن عباس أن الذي ينام وهو ساجد ليس عليه وضوء حتى يضطجع .

روى يزيد بن عبدالرحمن عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال#%#ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع فاذا اضطجع استرخت مفاصله%[١٣٨٨]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٣٨٩] وأحمد[١٣٩٠] وأبوداود[١٣٩١] والترمذي[١٣٩٢] والدارقطني[١٣٩٣] والبيهقي[١٣٩٤] بأسانيدهم من طريق يزيد بن عبدالرحمن عنه به بألفاظ مختلفة1

بيان حال الرواة :

#١ يزيد بن عبدالرحمن#أبوخالد الدَّالاني ، الأسدي

[١٣٨٧] الفائق في غريب الحديث ، ٢/٧٧ ، %وكى%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢/٤٢٩ ، ٤٣٠ ، #سه #1

[١٣٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٣٣ ؛ ب#٢/٣٣٢ ؛ المخطوط#٨٣٤ و ٨٣٥#1

[١٣٨٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/١٢٣ ، الطهارة ، من قال#ليس على من نام ساجدا أو قاعداً وضوء ، ١٣٩٧#1

[١٣٩٠] المسند ، ١/٢٥٦ ، مسند ابن عباس رضي الله عنهما1

[١٣٩١] سنن أبي داود ، ١/٢٣٥ ، الطهارة ، في الوضوء في النوم ، ١٩٩#1

[١٣٩٢] سنن الترمذي ، ١/١١١ ، الطهارة ، ماجاء في الوضوء من النوم ، ٧٧#1

[١٣٩٣] سنن الدارقطني ، ١/١٥٩ ، الطهارة ، في ماروي فيمن نام قاعداً و قائماً ومضطجعاً ومايلزم من الطهارة في ذلك ، ١#1

[١٣٩٤] السنن الكبرى ، ١/١٢١ ، الطهارة ، ماورد في نوم الساجد1

، الكوفي ، اسمه يزيد بن عبدالرحمن ، صدوق يخطئ كثيرا وكان يدلس[١٣٩٥] ، من السابعة[١٣٩٦] 421

٢ قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت تقدمت ترجمته رقم ٢٥

٣ أبو العالية رُفيع[١٣٩٧] ابن مهران ، أبو العالية الرِّيَاحي[١٣٩٨] ، ثقة كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك ع[١٣٩٩]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

حديث ضعيف

قال أبوداود[١٤٠٠] قوله الوضوء على من نام مضطجعا ، هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبوخالد الدالاني عن قتادة وروى أوّله جماعة عن ابن عباس لم يذكروا شيئاً من هذا

قال أبوداود وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل فانتهرني استعظاما له ، فقال ما ليزيد الدالاني يُدْخِلُ على أصحاب قتادة ، ولم يعبأ بالحديث

وقال البيهقي[١٤٠١] تفرّد بهذا الحديث على هذا الوجه يزيد بن عبدالرحمن أبوخالد الدالاني قال أبوعيسى يعني في العلل المفرد سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هذا

[١٣٩٥] قلت تدليسه من الثالثة تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٦٠ ، ١١٣

[١٣٩٦] تقريب التهذيب ، ٦٣٦ ، ٨٠٧٢ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٢ ، ٨٢ ، ٣٥٨

[١٣٩٧] بالتصغير تقريب التهذيب

[١٣٩٨] بكسر الراء والتحتانية تقريب التهذيب

[١٣٩٩] تقريب التهذيب ، ٢١٠ ، ١٩٥٣ ؛ وتهذيب التهذيب ، ٣ ، ٨٤ ، ٥٣٩

[١٤٠٠] سنن أبي داود ، ١ ، ٢٣٦

[١٤٠١] السنن الكبرى ، ١ ، ١٢١

لاشيئ#ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه أباالعالية ولاأعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة%

ونُقِل في عون المعبود عن الحافظ المنذري[١٤٠٢] قال#%#وقال الدارقطني[١٤٠٣]##تفرّد به أبوخالد عن قتادة ولايصح#وذكر ابن حبان البستي أن يزيد الدالاني كان كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، يخالف الثقات في الرواية حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصنعة علم أنهما معلولة أو مقلوبة لايجوز الاحتجاج بها إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد عنهم بالمعضلات#وذكر أبو أحمد الكرابيسي =#الدالاني هذا؟ فقال =#لايتابع في بعض أحاديثه##وقال البيهقي=#فأما هذا الحديث فإنه قد أنكره على أبي خالد الدالاني جميع الحفاظ وأنكر سماعه من قتادة أحمد بن حنبل ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهما#ولعل الشافعي وقف على علة هذا الأثر حتى رجع عنه في الجديد#ولو فرض استقامة حال الدالاني كان فيما تقدم من الانقطاع في إسناده ومخالفة الثقات مايعضد قول من ضعفه من الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين%#

ونقل ابن حجر[١٤٠٤] أقوال أئمة الحديث في تضعيفهم لهذا الحديث

(١٩٨/٥٨ ر) ***حديث في وجوب الطهارة للصلاة .***

قال ﷺ#لايقبل الله صلاة بغير طهور[١٤٠٥]

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٤٠٦] بسنده من حديث ابن عمر

الحكم على سند المؤلف :

[١٤٠٢] عون المعبود ، ١٢٣٨
[١٤٠٣] سنن الدارقطني ، ١٦٠٢
[١٤٠٤] التلخيص الحبير ، ١٢٠٢
[١٤٠٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٤٣ ؛ ب#٣٣٢٢ ؛ المخطوط#٨٣٥
[١٤٠٦] صحيح مسلم ، ١٠٤٣ ، الطهارة ، وجوب الطهارة للصلاة ، ٢٢٤

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٥٩/١٩٩ ر) حديث في بيان أن الأرض جعلت لهذه الأمة مسجدا وطهورا.

قال ﷺ#%#جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا %,[١٤٠٧] 1

تخريجه :

أخرجه البخاري,[١٤٠٨] ومسلم,[١٤٠٩] بسنديهما من حديث جابر بن عبدالله1

وأخرجه مسلم أيضا بسنده من حديث أبي هريرة,[١٤١٠] ومن حديث حذيفة[١٤١١] رضي الله عنهم أجمعين1,[١٤١٢] 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٦٠/٢٠٠ ر) حديث في التيمم .

قال عليه الصلاة والسلام#%#التراب طهور المسلم مالم يجد الماء%,[١٤١٣]1

تخريجه :

,[١٤٠٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٦٢ ؛ ب#٣٣٤٢ ؛ المخطوط#٨٣٦#
,[١٤٠٨] صحيح البخاري ، ١٢٨٢ ، التيمم ، ,٣٢٨#
,[١٤٠٩] صحيح مسلم ، ٦٢م ، المساجد ومواضع الصلاة ، ,٢١م#
,[١٤١٠] صحيح مسلم ، ٨٢م ، المساجد ومواضع الصلاة ، ,٢٣م#
,[١٤١١] صحيح مسلم ، ٧٢م ، المساجد ومواضع الصلاة ، ,٢٢م#
,[١٤١٢] وقد ورد الحديث عن غير من أخرج له الشيخان من الصحابة فورد عن أبي أمامة وأبي ذر وعبدالله بن عمرو وابن عباس وعلي رضي الله عنهم أجمعين1
,[١٤١٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٦٢ ؛ ب#٣٣٤٢ ؛ المخطوط#٨٣٦#

رواه مسلم[١٤١٤] من حديث حذيفة رضي الله عنه بنحوه ، ولفظه=#%#فُضِّلنا على الناس بثلاث111#وجُعِلت لنا الأرض كلها مسجدا وجُعِلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء %#1

وسيأتي من حديث أبي ذر رضي الله عنه بلفظ %#إن الصعيد الطيب وضوء المسلم %#وفي رواية %طهور المسلم%#برقم ٣٧٢#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٠١/٦١ ر) ***حديث رفاعة بن رافع في وجوب إسباغ الوضوء .***

حديث رفاعة بن رافع وأبي هريرة عن رسول الله ﷺ في تعليمه الأعرابي الصلاة وقوله=#%#لاتتم صلاة ١امرئ[١٤١٥] حتى يضع الطهور مواضعه ١فيغسل وجهه ويديه ويمسح برأسه ويغسل رجليه[١٤١٦] %[١٤١٧] 1

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[١٤١٨] وأبوداود[١٤١٩] والنسائي[١٤٢٠] والدارمي[١٤٢١] والحاكم[١٤٢٢] بأسانيدهم من طريق يحيى بن خلاَّد[١٤٢٣] عن أبيه[١٤٢٤] عن عمه رفاعة بن

[١٤١٤] صحيح مسلم ، ٧2 ، المساجد ومواضع الصلاة ، ٥٢٢#1
[١٤١٥] في المخطوط, أحد#1
[١٤١٦] من هامش المحطوط1
[١٤١٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣2٣٣٨ ؛ ب#٢2٣٣٦ ؛ المخطوط#٨٣٨#
[١٤١٨] سنن ابن ماجة ، ١2١٥٦ ، الطهارة وسننها ، ماجاء في الوضوء على ماأمر الله تعالى ، ٤٦٠#1
[١٤١٩] سنن أبي داود ، ٣2٧٠ ، الصلاة ، صلاة من لايقيم صلبه في الركوع والسجود ، ٨٥٣#1
[١٤٢٠] سنن النسائي ، ٢2٢٢٥ ، الصلاة ، الرخصة في ترك الذكر في السجود ، ١١٣٦#1
[١٤٢١] سنن الدارمي ، ١2٣٠٥ ، الصلاة ، الذي لايتم الركوع والسجود1
[١٤٢٢] المستدرك ، ١2٢٤١ ، الصلاة1
[١٤٢٣] هو=#يحيى بن خلاَّد بن رافع بن مالك بن العَجْلان الأنصاري ، الزرقي#

رافع مرفوعا1#نحوه1#وفيه قصة الأعرابي المسئ في صلاته1

وأحمد[١٤٢٥] بسنده من طريق يحيى عنه به بمعناه1

وأخرجه الترمذي[١٤٢٦] بسنده من طريق يحيى بن خلاد عن أبيه عن جده عن رفاعة مرفوعا1#بمعناه1# وفيه القصة1

وأحمدأيضا[١٤٢٧] بسنده من طريق يحيى بن خلاد عن رفاعة1#بمعناه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[١٤٢٨]##%#حديث رفاعة بن رافع حديث حسن%#1

وقال الحاكم[١٤٢٩]#%#هذا حديث صحيح على شرط الشيخين%#وأقره الذهبي1

(٢٠٢/٦٢ ر) مثله من حديث أبي هريرة[١٤٣٠] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٤٣١] ومسلم[١٤٣٢] بسنديهما من حديث أبي هريرة مرفوعا1#بمعناه1#وفيه قصة الأعرابي المسيئ في صلاته1

الحكم على سند المؤلف :

بضم الزاي وفتح الراء بعدها قاف0 ، المدني ، له رؤية وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، ومات في حدود السبعين ، ووهم من قال مات بعد المائة ، ذاك حفيده يحيى بن علي1#خ4##, تقريب التهذيب ، ٥٩٠ ، , ٧٥٤٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٩٥3 ١##1

[١٤٢٤] صحابي بدري#, الجرح والتعديل ، ٣٦٥3 ، , ١٦٥٩#1

[١٤٢٥] المسند ، ٣٤٠4 ، مسند رفاعة بن رافع1

[١٤٢٦] سنن الترمذي ، ١٠٠2 ، الصلاة ، ماجاء في وصف الصلاة ، , ٣٠٢#1

[١٤٢٧] المسند ، ٣٤٠4 ، مسند رفاعة بن رافع1

[١٤٢٨] سنن الترمذي ، ١٠٠2 1

[١٤٢٩] المستدرك ، ٢٤١2 1

[١٤٣٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٨3 ؛ ب#٣٣٦2 ؛ المخطوط#٨٣٨##

[١٤٣١] صحيح البخاري ، ٢٤٥٥2 ، الأيمان والنذور ، إذا حنث الإنسان ناسيا في الأيمان ، , ٦٢٩٠#1

[١٤٣٢] صحيح مسلم ، ٣٤٩4 ، الصلاة ، وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وانه إذا لم يحسن الفاتحة ولاأمكنه تعلمها قرأ ماتيسر له من غيرها ، , ٣٩٧#1

معلق1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢٠٣/٦٣ ر) حديث أم سلمة في الغسل من الجنابة .

قوله ﷺ ١في غسل الجنابة لام سلمة[١٤٣٣] #%#انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات وعلى سائر جسدك فاذا انت قد طهرت%[١٤٣٤]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٤٣٥] بسنده من حديث أم سلمة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٠٤/٦٤ ر) حديث في الغسل .

قال ﷺ#%#اذا وجدت الماء فأمْسِسْه جلدَك%[١٤٣٦]1

تخريجه :

سيأتي من حديث أبي ذر برقم , ٣٧٢#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

(٢٠٥/٦٥ ر) حديث في الغسل .

قال ﷺ#%#إنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَة فَبُلوا الشَّعْرَ وانقوا البشرة%[١٤٣٧]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[١٤٣٨] والترمذي[١٤٣٩] وابن ماجة[١٤٤٠]

[١٤٣٣] في المخطوط, لام سلمة في غسل الجنابة#1
[١٤٣٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٩٢ ؛ ب#٣٣٦٢ ؛ المخطوط#٨٣٨#
[١٤٣٥] صحيح مسلم ، ٢٥٠٤ ، الطهارة ، حكم ضفائر المغتسلة ، ٣٣٠,٥٨#1
[١٤٣٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٩٢ ؛ ب#٣٣٦٢ ؛ المخطوط#٨٣٨#
[١٤٣٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٣٩٢ ؛ ب#٣٣٦٢ ؛ المخطوط#٨٣٨#
[١٤٣٨] سنن أبي داود ، ٢٨٩٢ ، الطهارة ، في الغسل من الجنابة ، ٢٤٥#1
[١٤٣٩] سنن الترمذي ، ١٧٨٢ ، الطهارة ، ماجاء أن تحت كل شعرة جنابة ،

والبيهقي[١٤٤١] بأسانيدهم من حديث أبي هريرة مرفوعا بنحوه من طريق الحارث بن وجيه[١٤٤٢]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

قال أبوداود[١٤٤٣]##%#الحارث بن وجيه حديثه منكرٌ وهو ضعيف%#

وقال الترمذي[١٤٤٤]#=#%#حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لانعرفه إلا من حديثه ، وهو شيخٌ ليس بذاك11#%#

وقال ابن حجر[١٤٤٥]##%#مداره على الحارث بن وجبة وهو ضعيف جدا %#ثم نقل قول أبي داود وقول الترمذي ونقل قول الشافعي =#%#هذا الحديث ليس بثابت %#وقول البيهقي=#%أنكره أهل العلم بالحديث البخاري وأبوداود وغيرهما%#

(٢٠٦/٦٦ ر) ***حديث الأعمال بالنيات .***

قول النبي ﷺ##%#الاعمال بالنيات%[١٤٤٦]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٤٤٧] ومسلم[١٤٤٨] بسنديهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه#مرفوعا1

الحكم على سند المؤلف :

[١٤٤٠] سنن ابن ماجة ، 1962 ، الطهارة ، تحت كل شعرة جنابة ، ٥٩٧#

[١٤٤١] السنن الكبرى ، 1752 ، الطهارة ، تخليل أصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة1

[١٤٤٢] هو =#الحارث بن وَجِيه0 بوزن عظيم ، وقيل بفتح الواو وسكون الجيم بعدها موحدة ، الراسبي ، أبومحمد البصري ، ضعيف ، من الثامنة#د ت ق#, تقريب التهذيب ، ١٤٨ ، ١٠٥٦#

[١٤٤٣] سنن أبي داود ، 2902 1

[١٤٤٤] سنن الترمذي ، 1782 1

[١٤٤٥] التلخيص الحبير ، 1422 ، ١٩٠#

[١٤٤٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3392 ؛ ب#3372 ؛ المخطوط#١٣٩#

[١٤٤٧] صحيح البخاري ، 32 ، بدءالوحي ، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله h ، 1

[١٤٤٨] صحيح مسلم ، 1357 ، الامارة ، قوله #%إنما الأعمال بالنية %#وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال ، ١٩٠٧#

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢٠٧/٦٧ ر) حديث في المضمضة والاستنشاق .

قول النبي ﷺ # #% #بالغ في ١ المضمضة[١٤٤٩] والاستنشاق الا ان تكون صائما %[١٤٥٠]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[١٤٥١] والترمذي[١٤٥٢] والنسائي[١٤٥٣] وابن ماجة[١٤٥٤] وأحمد[١٤٥٥] وابن حبان[١٤٥٦] والحاكم[١٤٥٧] وأبوداود الطيالسي[١٤٥٨] من حديث لقيط بن صبرة مرفوعا وفيه #%بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما #%ولم يذكر أحد المضمضة1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صححه الترمذي ، وابن حبان ، والحاكم وأقره الذهبي1

(٢٠٨/٦٨ ر) حديث في وضوء النبي ﷺ .

[١٤٤٩] من هامش المخطوط1

[١٤٥٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ٣٤٠ ؛ ب#٢ ٣٣٨ ؛ المخطوط#٤٠

[١٤٥١] سنن أبي داود ، ١ ٣٥٣ ، الصيام ، الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق ، ٢٣٦٣

[١٤٥٢] سنن الترمذي ، ٣ ١٥٥ ، الصوم ، ماجاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم ، ٧٨٨

[١٤٥٣] سنن النسائي ، ١ ٦٦ ، الطهارة ، المبالغة في الاستنشاق ، ٨٧

[١٤٥٤] سنن ابن ماجة ، ١ ١٤٢ ، الطهارة ، المبالغة في الاستنشاق والاستنثار ، ٤٠٧

[١٤٥٥] المسند ، ٤ ٣٣ ، مسند لقيط بن صبرة رضي الله عنه1

[١٤٥٦] صحيح ابن حبان ، ٣ ٣٣٢ ، الطهارة ، فرض الوضوء ، ١٠٥٤

[١٤٥٧] المستدرك ، ١ ١٤٧ و١٤٨ ، الطهارة ، الأمر باسباغ الوضوء#من عدة طرق1

[١٤٥٨] مسند الطيالسي ، الطهارة ، ماجاء في المضمضة والاستنشاق ، ١٧١

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا ابوميسرة محمدبن الحسن ١بن العلاء[١٤٥٩] ثنا عبدالأعلى ثنا يحيى بن ميمون بن عطاء ثنا ابن جريج عن عطاء قال=سئلت عائشة عن وضوء رسول الله ﷺ فقالت ٢أُتِيَ رسول الله ﷺ باناء فيه ماءٌ فتوضأ ١وكفأ[١٤٦٠] على يديه ١مرة[١٤٦١] ١وغسل وجهه مرة وغسل ذراعيه مرة[١٤٦٢] ومسح براسه مرة وغسل قدميه مرة وقال هذا الوضوء الذي افترض الله علينا ثم اعاد ذلك فقال من ضاعف ضاعف الله له ثم اعاد الثالثة فقال هذا وضوؤنا معشر الانبياء فمن زاد فقد اساء[١٤٦٣]1

تخريجه :

التعليق ١٦V١ Sdjh=#7<#

ذكر ابن حجر أن ابن أبي حاتم خرجه في العلل فليراجع1

لم أجده من حديث عائشة ، وقد تقدم نحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنه برقم ,١٨٦#1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين#1 تقدمت ترجمته رقم ,٢٧#1

#٢ أبوميسرة محمد بن الحسن بن علاء=#لم أقف عليه1

#٣ عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي مولاهم ، البصري ، أبويحي ، المعروف بالنَّرْسي[١٤٦٤] ، لابأس به ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست أو سبع وثلاثين2خ م دس[١٤٦٥]1

#٤ يحي بن ميمون بن عطاء القرشي ، أبوأيوب التمّار البصري ، نزيل بغداد ، متروك ، من الثامنة ، مات في حدود التسعين2#1د[١٤٦٦]1

#٥ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه

[١٤٥٩] في المخطوط, ابن ابي العلاء#1
[١٤٦٠] في المخطوط, وكفي#1
[١٤٦١] ليس في المخطوط1
[١٤٦٢] في المخطوط, فغسل يده وغسل وجهه وغسل ذراعيه مرة#1
[١٤٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤١٣2 ؛ ب#٣٣٨٢2 ؛ المخطوط#٨٤٠#
[١٤٦٤] بفتح النون وسكون الراء وبالمهملة#, تقريب التهذيب#
[١٤٦٥] تقريب التهذيب ، ٣٣١ ، ,٣٧٣٠#1
[١٤٦٦] تقريب التهذيب ، ٥٩٧ ، ,٧٦٥٦#1

فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#

#٦ عطاء بن أبي رَبَاح ، ثقة فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#

الحكم على سند المؤلف :

فيه أبوميسرة لم أقف عليه وفيه يحيى بن ميمون متروك وعليه فهو إسناد ضعيف جدا

الحكم على الحديث :

نقل ابن حجر[١٤٦٧] عن ابن أبي حاتم قوله في كتابه العلل[١٤٦٨]##سألت أبازرعة عن حديث يحيى بن ميمون عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة#### فقال #هذا ضعيف واهٍ منكر ، وقال مرةً #لاأصل له ، وامتنع من قراءته#

(٢٠٩/١٤١ ط) أثر القاسم أنه كان يمسح لحيته في الوضوء .

روى اسرائيل عن جابر قال#رأيت القاسم ومجاهدا وعطاء والشعبي يمسحون لحاهم ، وكذلك رُوي عن طاووس[١٤٦٩]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٤٧٠]##ثنا وكيع[١٤٧١] عن إسرائيل عن جابر عن عامر ومحمد بن علي ومجاهد والقاسم أنهم كانوا يمسحون لحاهم ولايخللونها

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً[١٤٧٢]##ثنا وكيع عن سفيان[١٤٧٣] عن محمد بن عجلان[١٤٧٤] قال #سُئِل

[١٤٦٧] التلخيص الحبير ، ١٨٧٢

[١٤٦٨] العلل ، ٥٧٢ ، ,١٤٦#

[١٤٦٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢ ؛ ب#٣٣٩ ؛ المخطوط#١٤١

[١٤٧٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢١٢ ، الطهارة ، من كان لايخلل لحيته ويقول يكفيك ماسال عليها ، ,١٢٢#

[١٤٧١] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ,١٨#

[١٤٧٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢١٢ ، الطهارة ، غسل اللحية في الوضوء ، ,١٢٥#

[١٤٧٣] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ,١٨#

[١٤٧٤] هو#محمد عَجْلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلط في أحاديث أبي هريرة ،

القاسم بن محمد عن تخليل اللحية فقال=#%#ماعليَّ كدُّها%#

بيان حال الرواة :

#١ إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ، ثقة تُكِلم فيه بلا حجة#تقدمت ترجمته رقم ,٢٠#

#٢ جابر بن يزيد الجُعْفي ، ضعيف#تقدمت ترجمته رقم ١٦٦#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

في الاسناد الأول جابر وهو ضعيف

أما الثاني ففيه محمد بن عجلان لم أقف على أنه يروي عن القاسم

(١٤٢/٢١٠ ط) أثر مجاهد بمثل أثر القاسم[١٤٧٥] .

تخريجه :

انظر تخريجه والحكم عليه في الأثر السابق

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

(١٤٣/٢١١ ط) أثر عطاء بمثل أثر القاسم[١٤٧٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه بمثل ماذكر المؤلف بل إن الثابت عنه أنه يرى بلّ أصول اللحية بالماء وهو مارواه ابن أبي شيبة[١٤٧٧] والطبري[١٤٧٨] بسنديهما من طريق ابن جريج عن عطاء أنه كان يرى بلَّ أصولها من الماء#

من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين#خت م٤#, تقريب التهذيب ، ٤٩٦ ، ,٦١٣٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣ ,١٢٤٢#

قلت#لم أقف على أن محمد بن عجلان يروي عن القاسم

[١٤٧٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ,٣٤٢ ؛ ب#٢ ,٣٣٩ ؛ المخطوط#٨٤١#

[١٤٧٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ,٣٤٢ ؛ ب#٢ ,٣٣٩ ؛ المخطوط#٨٤١#

[١٤٧٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ١ ,٢١٢ ، الطهارة ، غسل اللحية في الوضوء ، ١٢٩,#

[١٤٧٨] جامع البيان ، ١٠ ,٣٥٢ ، ,١١٣٩٤#

يعني اللحية##ولفظه عند الطبري=##حقٌ عليه أن يبل أصول الشعر##

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج وهو من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

(٢١٢/١٤٤ ط) أثر الشعبي بمثل أثر القاسم[١٤٧٩] .

تخريجه :

انظر تخريجه والحكم عليه برقم ,٢٠٩##

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

(٢١٣/١٤٥ ط) أثر طاووس بمثل أثر القاسم[١٤٨٠] .

لم أقف عليه بمثل ماذكر المؤلف بل إن الثابت عنه أنه يرى تخليل اللحية بالماء وهو مارواه الطبري,[١٤٨١] بسنده من طريق ليث بن أبي سليم,[١٤٨٢] عن طاووس## أنه كان يخلّل لحيته1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

فيه الليث بن أبي سليم اختلط حديثه فتُرك1

(٢١٤/١٤٦ ط) أثر ابن أبي ليلى في تخليل اللحية .

,١٤٧٩ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢ ؛ ب#٣٣٩ ؛ المخطوط#٨١##

,١٤٨٠ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢ ؛ ب#٣٣٩ ؛ المخطوط#٨١##

,١٤٨١ جامع البيان ، ١٠/٣٦ ، ,١١٤٠١##

,١٤٨٢ اللَّيث بن أبي سُلَيم بن زُنَيم ، صدوق اختلط جدا ولم يتميَّز حديثه فترك# تقدمت ترجمته رقم ,٥٥##

روى ١ جرير^ ,١٤٨٣+ عن ١ يزيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى^ ,١٤٨٤+ قال=#رأيته توضأ ولم أره خلّل لحيته وقال هكذا رأيت علياً رضي الله عنه توضأ,١٤٨٥+1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة١٤٨٦+ #= #ثناجرير بن عبدالحميد1 عنه به بمثله1

بيان حال الرواة :

١# جرير بن عبدالحميد بن قُرط١٤٨٧+ ، الضبّي الكوفي ، نزيل الريّ وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب قيل=#كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنة 1#ع,١٤٨٨+1

٢# يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكوفي ، ضعيف كبر فتغيَّر وصار يتلقن وكان شيعياً ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين1#خت م٤,١٤٨٩+ 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده يزيد بن أبي زياد ضعيف1

(١٤٧/٢١٥ ط) أثر أبي جعفر(١٤٩٠) أنه كان لايخلل لحيته .

قال يونس=#رأيت أبا جعفر لايخلل لحيته١٤٩١+1

تخريجه :

##
,١٤٨٣+ في ب ,حريز#1
,١٤٨٤+ في الجصاص ,زيد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى#وهو خطأ1
,١٤٨٥+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢/٣ ؛ ب#٣٣٩/٢ ؛ المخطوط#٨٤١/١#
,١٤٨٦+ مصنف ابن أبي شيبة ، ٢١/١ ، الطهارة ، من كان لايخلل لحيته ويقول يكفيك ماسال عليها ، ,١٢٣#1
,١٤٨٧+ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة 1#,الإكمال لابن ماكولا ، ١١٠/٧ ، باب %قرط%#1
,١٤٨٨+ تقريب التهذيب ، ١٣٩ ، ,٩١٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٨٩/١1
,١٤٨٩+ تقريب التهذيب ، ٦٠١ ، ,٧٧١٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٣٣/٣1
,١٤٩٠+ هو=#محمد بن علي بن الحسين1
,١٤٩١+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢/٣ ؛ ب#٣٣٩/٢ ؛ المخطوط#٨٤١/١#

سبق تخريجه في الأثر الذي فيه القاسم ومجاهد والشعبي حيث ذكر معهم وهوكمامر من رواية جابرالجعفي1وهو برقم ٢٠٩1

وأخرجه ابن أبي شيبةأيضا[١٤٩٢] بسنده من طريق ثوير[١٤٩٣] قال#رأيت أباجعفر لايخلل لحيته1

بيان حال الرواة :

#١ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي ، أبوإسرائيل الكوفي ، صدوق يهم قليلاً ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح2رم٤[١٤٩٤]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ضعيف1

(١٤٨/٢١٦ ق) أثر ابن عمر أنه كان يبل لحيته .

روى ابن جريج عن نافع ان ابن عمر كان يَبُلُّ أُصُولَ شَعْرِ لحيته ويُغَلْغِلُ بيديه فى أصول شعرها حتى يكثر القطر منها[١٤٩٥]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٤٩٦]##ثنا عبدالله بن نمير[١٤٩٧] عن عبيدالله[١٤٩٨] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته1

[١٤٩٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ١2 ٢١٢ ، الطهارة ، من كان لايخلل لحيته ويقول يكفيك ماسال عليها ، ١٢١1

[١٤٩٣] هو#ثُوَير0 مصغّر0 ابن أبي فاختَة0 بمعجمة مكسورة ومثناة# ، سعيد بن عِلاقة0 بكسر المهملة0 ، الكوفي ، أبوالجهم ، ضعيف رُمِيَ بالرفض ، من الرابعة 2#ت 1#, تقريب التهذيب ، ١٣٥ ، ٨٦٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٨2 ##1

[١٤٩٤] تقريب التهذيب ، ٦١٣ ، ٧٨٩٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٦٥3 ##1

[١٤٩٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢3 ؛ ب#٣٣٩2 ؛ المخطوط#٨٤١ ##

[١٤٩٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٠2 ، الطهارة ، تخليل اللحية في الوضوء ، ١٠٠1

[١٤٩٧] هو#عبدالله بن نُمَيْر الهمْداني ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة#تقدمت ترجمته رقم ٦٤1

[١٤٩٨] عُبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٦٥1

وأخرجه الطبري[١٤٩٩] ثنا محمد بن بشار[١٥٠٠] ثني محمد بن بكر[١٥٠١] وأبوعاصم[١٥٠٢] قالا أخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع أن ابن عمر كان يبل أصول شعر لحيته ويُغَلغِل بيده في أصول شعرها حتى يكثر القَطرَان منها

بيان حال الرواة :

١ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل تقدمت ترجمته رقم ٥٦

٢ نافع مولى ابن عمر ،ثقة ثبت فقيه،تقدمت ترجمته رقم ١١

الحكم على سند المؤلف :

رواه معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

اسناد ابن أبي شيبة صحيح ، وكذلك اسناد الطبري من طريق أبي عاصم ، أما من طريق محمد بن بكر فإنه صدوق قد يخطئ

(١٤٩/٢١٧ ط) أثر عبيد بن عمير أنه كان يغسل لحيته في الوضوء .

وكذلك[١٥٠٣] روي عن عبيد بن عمير وابن سيرين وسعيد بين جبير[١٥٠٤]

تخريجه :

أخرجه الطبري[١٥٠٥] ثنا ابن بشار[١٥٠٦] ثنا محمد بن بكر[١٥٠٧] ثنا ابن جريج[١٥٠٨] قال أخبرني عبدالله بن

[١٤٩٩] جامع البيان ، ١٠/٣٤٢ ، ١١٣٨٥

[١٥٠٠] هو محمد بن بشَّار ، بُنْدار ، ثقة تقدمت ترجمته رقم ٤٥

[١٥٠١] هو محمد بن بكر بن عثمان البُرْساني بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة ، أبوعثمان البصري ، صدوق قد يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين ع، تقريب التهذيب ، ٤٧٠ ، ٥٧٦٠

[١٥٠٢] هو الضحَّاك بن مَخْلَد الشيباني ، ثقة ثبت تقدمت ترجمته رقم ١٦٤

[١٥٠٣] أي غسل اللحية

[١٥٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣/٣٤٢ ؛ ب ٢/٣٣٩ ؛ المخطوط ٨٤١

[١٥٠٥] جامع البيان ، ١٠/٣٥ ، ١١٣٩٠

[١٥٠٦] هو محمد بن بشَّار ، بُنْدار ، ثقة تقدمت ترجمته رقم ٤٥

[١٥٠٧] هو محمد بن بكر بن عثمان البُرْساني ، صدوق قد يخطئ تقدمت ترجمته

عبيد بن عمير[١٥٠٩]##أن أباه عبيد بن عمير كان إذا توضأ غَلغل أصابعه في أصول شعر الوجه ، يغلغلها بين الشعر في أصوله يدلك بأصابعه البشرة1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناده محمد بن بكر صدوق قد يخطئ1

(٢١٨/١٥٠ ط) أثر ابن سيرين بمثل أثر عبيد بن عمير[١٥١٠] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٥١١]##ثنا ابن إدريس[١٥١٢] عن هشام[١٥١٣] قال#كان ابن سيرين يخللها1

وأخرجه الطبري[١٥١٤]##ثنا أبوكريب[١٥١٥] ثنا ابن ادريس1#عنه به بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

في الأثر السابق رقم ,٢١٦#

[١٥٠٨] هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#

[١٥٠٩] هو#عبدالله بن عُبَيد0 بالتصغير بغير اضافة0 ابن عُمير ، الليثي ، المكي ، ثقة ، من الثالثة ، استشهد غازياً سنة ثلاث عشرة1#م#, تقريب التهذيب ، ٣١٢ ، ,٣٤٥٥ ؛ وتهذيب الكمال ، ٧٠٧2 ,

[١٥١٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢3 ؛ ب#٣٣٩2 ؛ المخطوط#١٤١

[١٥١١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٠2١ ، الطهارة ، في تخليل اللحية في الوضوء ، ,١٠٩

[١٥١٢] هو =#عبدالله بن إدريس الأوْدي ، ثقة فقيه عابد1#تقدمت ترجمته رقم ,١١٧

[١٥١٣] هو =#هشام بن عروة بن الزبير بن العوّام الأسدي ، ثقة فقيه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة1# ع#, تقريب التهذيب ، ٥٧٣، ,٧٣٠٢ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤٤٢3 ,
قلت =#هو من أهل المرتبة الأولى في التدليس1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ٩٤ ، ,٣٠

[١٥١٤] جامع البيان ، ٣٧2١٠ ، ,١١٤٠٦

[١٥١٥] هو =#محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ,٦٧

(٢١٩/١٥١ ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر عبيد بن عمير[١٥١٦] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٥١٧] ##ثنا أبوالأحوص،[١٥١٨] عن أبي إسحاق،[١٥١٩] قال =#رأيت سعيد بن جبير توضأ وخلل لحيته1

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً،[١٥٢٠] #=#ثنا يحيى بن اليمان،[١٥٢١] عن سفيان،[١٥٢٢] عن ابن شبرمة[١٥٢٣] عن سعيد بن جبير قال =#%مابال الرجل يغسل لحيته قبل أن تنبت فإذا نبتت لم يغسلها%1

وأخرجه الطبري،[١٥٢٤] ##ثنا أبوكريب،[١٥٢٥] ثنا أبوداود الحفري،[١٥٢٦] عن سفيان عنه به بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

إسناد ابن أبي شيبة الأول فيه أبو إسحاق السَّبيعي ثقة من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

أما إسناده الثاني ففيه يحي بن يمان صدوق يخطئ

[١٥١٦] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٤٢ ؛ ب#٣٣٩٢ ؛ المخطوط#١٤١#

[١٥١٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٠١ ، الطهارة ، في تخليل اللحية في الوضوء ، ١٠٣#

[١٥١٨] هو #سلاَّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن صاحب حديث#تقدمت ترجمته رقم ٦٧#

[١٥١٩] هو #عمرو بن عبدالله ، أبوإسحاق السَّبعي ، ثقة مكثر عابد ، إختلط بأَخَرَة #تقدمت ترجمته رقم ٦٧#

[١٥٢٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٢١ ، الطهارة ، في غسل اللحية في الوضوء ، ١٣٢#

[١٥٢١] هو #يحيى بن يَمَان العِجْلي ، الكوفي ، صدوق عابد يخطئ كثيرا ، وقد تغيّر ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين1#بخ م4#, تقريب التهذيب ، ٥٩٨ ، ٧٦٧٩#

[١٥٢٢] هو #سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[١٥٢٣] هو #عبدالله بن شُبْرُمة0 بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء0 ، ابن الطفيل بن حسّان الضبي ، أبوشُبْرُمة ، الكوفي القاضي ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين1#خت م د س ق1#, تقريب التهذيب ، ٣٠٧ ، ٣٣٨٠#؛ وتهذيب الكمال، ٥٩٢#
قلت#لم أقف على أنه يروي عن ابن جبير1

[١٥٢٤] جامع البيان ، ١٠ ٣٦٢ ، ١١٣٩٩#

[١٥٢٥] هو #محمد بن العلاء بن كُرَيب الهمْداني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٦٧#

[١٥٢٦] هو #عمر بن سعد بن عبيد ، ثقة عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٣٧#

كثيرا وقد تغيّر1
وإسناد الطبري صحيح1

(١٥٢/٢٢٠ ق) أثر ابن عمر في الوضوء .

كان ابن عمر ١متقصياً[١٥٢٧] في أمر الطهارة كان يدخل الماء عينيه ويتوضأ لكل صلاة[١٥٢٨]1

تخريجه :

أما وضوءه لكل صلاة فقد أخرجه عبدالرزاق[١٥٢٩] عن معمر[١٥٣٠] عن أيوب[١٥٣١] عن نافع[١٥٣٢] أن ابن عمر كان يتوضأ لكل صلاة1

أما إدخاله الماء في عينيه فقد أخرجه مالك[١٥٣٣] عن نافع أن عبدالله بن عمر كان إذا اغتسل111#ثم غسل وجهه ونضح في عينيه1

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٥٣٤]##ثنا وكيع[١٥٣٥] عن فضيل بن غزوان[١٥٣٦] عن نافع عن ابن عمر كان إذا اغتسل من الجنابة أدخل الماء في عينيه111

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

[١٥٢٧] في المخطوط كلمة غير واضحة ، وتصحيحها في الهامش1
[١٥٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢ ؛ ب#٣٣٩ ؛ المخطوط#٨٤١
[١٥٢٩] مصنف عبدالرزاق ، ٥٨٢ ، الطهارة ، هل يتوضأ لكل صلاة أم لا ؟ ، ١٧٠
[١٥٣٠] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢ 1
[١٥٣١] هو #أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد1#تقدمت ترجمته رقم ٦٥
[١٥٣٢] هو#نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١
[١٥٣٣] الموطأ ، ٤٥ ، الطهارة ، العمل في غسل الجنابة ، ٦٩
[١٥٣٤] مصنف ابن أبي شيبة ، ٩٦ ، الطهارة ، من كان يقول بالغ في غسل الشعر ، ١٠٦٩
[١٥٣٥] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[١٥٣٦] هو#فضيل بن غزْوان0 بفتح المعجمة وسكون الزاي0 ابن جرير الضبّي مولاهم ، أبوالفضل الكوفي ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات بعد سنة أربعين ع#تقريب التهذيب ، ٤٤٨ ، ٥٤٣٤#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٥ 1

التعليق ١٧٧ Sdjh#89#
يؤجل تخريج الحديث والحكم عليه وينظر في ذلك الحبير (٨٦) و ابن القيم على أبي داود (١٦٧) والارواء (١٣٠) ونصب الراية والرشد ٨ ويراجع للأهمية ماكتبته في ورقة الدوسية ص ١٣٨ وابن ماجة (١٤٩) ، ٤٣١ #والطبري ٣٧) ٠ ومابعدها ويستحسن كذلك مراجعة الحديثين التاليين بالاضافة مع ماذكر احمد شاكر على الترمذي (٤٥) وللأهمية يجب مراجعة أحاديث التخليل في نصب الراية الجزء الأول1

(٢٢١/٦٩ ر) ***حديث أنس أن الرسول ﷺ كان يخلل لحيته.***

١روى عن انس أن النبي ﷺ خلل لحيته^,١٥٣٧+ ١ وقال#
%#بهذا أمرني ربي^,١٥٣٨+ %,١٥٣٩+1

تخريجه :

أخرجه أبوداود،١٥٤٠+ وعنه البيهقي،١٥٤١+ من طريق الوليد بن زَوْرَان،١٥٤٢+ عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفًّا من ماء فأدخله تحت حَنَكِه فخلل به لحيته وقال#%هكذا أمرني ربي عزَّ وجلّ%#1

وأخرجه الحاكم،١٥٤٣+ بسنده من طريق الزهري،١٥٤٤+ عن أنس ، ومن طريق موسى بن أبي عائشة١٥٤٥+ عن أنس1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض#1

الحكم على الحديث :

إسناد أبي داود فيه الوليد بن زوران ليّن الحديث وبقية رجاله ثقات1

وأما رواية الحاكم من طريق الزهري ومن طريق موسى بن أبي عائشة فقد صححها الحاكم ووافقه الذهبي1

,١٥٣٧+ في المخطوط,روي في حديث أنس أن النبي ﷺ أخبار خلل لحيته#1
,١٥٣٨+ من هامش المحطوط1
,١٥٣٩+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣(٣٤٢) ؛ ب#٢(٣٣٩) ؛ المخطوط#٨١#
,١٥٤٠+ سنن أبي داود ، (١٦٧) ، الطهارة ، تخليل اللحية ، ١٤٥ ,#1
,١٥٤١+ السنن الكبرى ، (٥٤) ، الطهارة ، تخليل اللحية1
,١٥٤٢+ هو #الوليد بن زَوْرَان0 بزاي ثم واوثم راء وقيل بتأخير الواو0 السُّلمي الرّقي ، لين الحديث ، من الخامسة (د) #1,تقريب التهذيب ، ٥٨٢ ، ٧٤٢٣#؛ وتهذيب الكمال، ٣(٤٦٧) #1
,١٥٤٣+ المستدرك ، (١٤٩) ، الطهارة ، تخليل اللحية ثلاثا1
,١٥٤٤+ هو #محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبوبكر ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين(ع) #1,تقريب التهذيب ، ٥٠٦ ، ٦٢٩٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣(٢٦٩) #1
,١٥٤٥+ موسى بن أبي عائشة ، ثقة عابد وكان يرسل ، تقدمت ترجمته رقم ,١٠٨#

وقال ابن حجر[١٥٤٦] ##%#حديث أنس من طريق موسى بن أبي عائشة رجاله ثقات لكنه معلولٌ ، فإنما رواه موسى بن أبي عائشة عن زيد بن أبي أُنَيسة[١٥٤٧] عن يزيد الرقاشي[١٥٤٨] عن أنس111#وصحّحه ابن القطّان من طريق أخرى %#، ثم ساق السند من طريق الزهري عن أنس1

وقال ابن القيم[١٥٤٩] بعد أن ساق حديث أنس من طريق الزهري#%وهذا إسنادٌ صحيح%#1

(٢٢٢/٧٠ ر) ***حديث عثمان رضي الله عنه في تخليل اللحية في الوضوء .***

روى عثمان وعمار عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته في الوضوء.[١٥٥٠]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٥٥١] وابن أبي شيبة[١٥٥٢] والترمذي[١٥٥٣] وابن ماجة[١٥٥٤] وابن خزيمة[١٥٥٥] وابن حبان[١٥٥٦] والدارقطني[١٥٥٧] والحاكم[١٥٥٨] من رواية

[١٥٤٦] التلخيص الحبير ، ٨٦2١ ، ٨٥#1
[١٥٤٧] هو #زيد بن أبي أُنيسة الجزري ، أبو أسامة ، أصله من الكوفة ، ثم سكن الرُّها ، ثقة له أفراد ، من السادسة ، مات سنة تسع عشرة ، وقيل سنة أربع وعشرين ، وله ست وثلاثون سنة1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٢٢٢ ، ٢١١٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٨2١#1
[١٥٤٨] هو #يزيد بن أبان الرَّقاشي# بتخفيف القاف ثم معجمة0 ، أبو عمرو البصري ، القاصّ0 بتشديد المهملة0 ، زاهد ضعيف ، من الخامسة ، مات قبل العشرين1#بخ ت ق1#, تقريب التهذيب ، ٥٩٩ ، ٧٦٨٣#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٢٧2٣#1
[١٥٤٩] في شرحه على سنن أبي داود ، ١٦٧2١1
[١٥٥٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٢2٣ ؛ ب#٣٣٩2٢ ؛ المخطوط#١٤١#1
[١٥٥١] مصنف عبدالرزاق ، ٤١2١ ، الطهارة ، كم الوضوء من غسلة؟ ، ١٢٥#1
[١٥٥٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٠2١ ، الطهارات ، تخليل اللحية في الوضوء ، ١١٣#1
[١٥٥٣] سنن الترمذي ، ٤٦2١ ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٣١#1
[١٥٥٤] سنن ابن ماجة ، ١٤٨2١ ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٤٣٠#1
[١٥٥٥] صحيح ابن خزيمة ، ٧٨2١ ، أبواب الوضوء وسننه ، تخليل اللحية في الوضوء ، ١٥١ و ١٥٢#1
[١٥٥٦] صحيح ابن حبان ، ٣٦٢2٣ ، الطهارة ، سنن الوضوء ، ١٠٨١#1
[١٥٥٧] سنن الدارقطني ، ٨٦2١ ، الطهارة ، ماروي في الحث على المضمضة والاستنشاق والبداءة بهما أول الوضوء ، ١٢ و ١٣#1
[١٥٥٨] المستدرك ، ١٤٨2١ ١٤٩0 ، الطهارة ، تخليل اللحية ثلاثا1

عامر بن شقيق[١٥٥٩] عن أبي وائل[١٥٦٠] أنه رأى عثمان رضي الله عنه توضأ فخلل لحيته ثلاثا وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعله.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح قد احتجا[١٥٦١] بجميع رواته غير عامر بن شقيق ولاأعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجهٍ من الوجوه. وتعقبه الذهبي بقوله: ضعفه[١٥٦٢] ابن معين وقال له شاهد صحيح.

وقال ابن القيم[١٥٦٣]: قال أحمد: هو[١٥٦٤] أحسن شيئ في الباب ، وقال الترمذي[١٥٦٥]: قال محمد بن إسماعيل البخاري: أصح شيئ في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان.

قلت: هو صحيح ، وعامر بن شقيق روى عنه شعبة وهو[١٥٦٦] لايروي إلا عن ثقة.

(٧١/٢٢٣ ر) حديث عمار بمثل حديث عثمان رضي الله عنهما[١٥٦٧] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[١٥٦٨] وابن ماجة[١٥٦٩] والطيالسي[١٥٧٠]

[١٥٥٩] هو: عامر بن شقيق بن جَمْرة بالجيم والراء ، الأسدي ، الكوفي ، ليّن الحديث ، من السادسة: د ت ق ، تقريب التهذيب ، ٢٨٧ ، ٣٠٩٣ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤٤٢ .

[١٥٦٠] هو: شقيق بن سلمة الأسدي ، أبووائل الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز ، وله مائة سنة: ع ، تقريب التهذيب ، ٢٦٨ ، ٢٨١٦ ؛ وتهذيب الكمال ، ٨٧٢ .

[١٥٦١] يعني البخاري ومسلم.

[١٥٦٢] يعني عامر بن شقيق.

[١٥٦٣] شرح ابن القيم على سنن أبي داود مع عون المعبود ، ١٦٧ ، ١٦٨.

[١٥٦٤] يعني حديث عثمان.

[١٥٦٥] سنن الترمذي ، ١٤٥.

[١٥٦٦] يعني شعبة.

[١٥٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٤٢ ؛ ب: ٣٣٩ ؛ المخطوط: ٨٤١

[١٥٦٨] سنن الترمذي ، ٤٤ ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٢٩

[١٥٦٩] سنن ابن ماجة ، ١٤٨ ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٤٢٩

والطبري،[١٥٧١] والحاكم،[١٥٧٢] عن عبدالكريم بن أبي المُخَارِق،[١٥٧٣] عن حسان بن بلال المزني،[١٥٧٤] أنه رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته فسئل عن ذلك فقال #رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته1

وأخرجه الترمذي،[١٥٧٥] وابن ماجة[١٥٧٦] والحاكم،[١٥٧٧] من طريق ابن عيينة،[١٥٧٨] عن سعيد بن أبي عروبة[١٥٧٩] عن قتادة،[١٥٨٠] عن حسّان بن بلال عن عمار عن النبي ﷺ#مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

أما الإسناد الأول ففيه عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف جدا 1#قال الترمذي،[١٥٨١]#=#%#سمعت إسحاق بن منصور يقول=#قال أحمد بن حنبل=#قال ابن عيينة=#لم يسمع عبدالكريم من حسان بن بلال حديث التخليل%#1

وأما الإسناد الثاني فقد صححه الحاكم وأقره الذهبي1

[١٥٧٠] مسند الطيالسي ، الطهارة ، تخليل اللحية ، ١٧٣

[١٥٧١] جامع البيان ، ١٠/٤٠٢ ، ١١٤١٥

[١٥٧٢] المستدرك ، ١/١٤٩ ، الطهارة ، تخليل اللحية ثلاثا1

[١٥٧٣] هو#عبدالكريم بن أبي المخارق0 بضم الميم وبالخاء المعجمة0 ، أبوأمية المعلّم ، البصري ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس ، وقيل طارق ، ضعيف ، شارك الجزري في بعض المشايخ ، فربما التبس على من لافهم له1#خ م ل ت س ق#تقريب التهذيب ، ٣٦١ ، ٤١٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٨٤٨ #

قلت=#في رواية الحاكم=%#عبدالكريم الجزري %#وهو خطأ لمخالفته سائر الروايات1

[١٥٧٤] هو=#حسّان بن بلال المزني ، البصري ، صدوق ، من الثالثة1#ت س ق# تقريب التهذيب ، ١٥٧ ، ١١٩٦

[١٥٧٥] سنن الترمذي ، ١/٤٤ ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٣٠

[١٥٧٦] سنن ابن ماجة ، ١/١٤٨ ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٤٢٩

[١٥٧٧] المستدرك ، ١/١٤٩ ، الطهارة ، تخليل اللحية ثلاثا1

[١٥٧٨] هو=#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلّس لكن عن الثقات #تقدمت ترجمته رقم ١٩

[١٥٧٩] هو=#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩

[١٥٨٠] هو=#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٢٥

[١٥٨١] سنن الترمذي ، ١/١٤٥

قال أحمد شاكر عن السند الثاني[١٥٨٢] #=#%#إسناده صحيح لامطعن فيه ، وأعله ابن أبي حاتم بعلة لانراها قادحة في صحته، لأنه قال=#لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة111#وأعله الحافظ بن حجر[١٥٨٣] بعلة ضعيفة أيضا فقال=#لم يسمعه ابن عيينة من سعيد ولا قتادة من حسان1
وهذه دعوى $#وأين الدليل عليها؟ $#ومع ذلك فقد صرح ابن عيينة فيه بالسماع ففي رواية الحاكم في المستدرك قال سفيان=#وحدثنا سعيد بن أبي عروبة1#
ولذلك صحح الحاكم الحديث وأقره الذهبي فلم يتعقبه في تصحيحه1
قلت=للحديثين شواهدكثيرةترتقي بهاإلى الصحة،فقدروي من حديث عائشةعندالحاكم[١٥٨٤] 1وقال الهيثمي[١٥٨٥] =رواه أحمد ورجاله موثوقون1وروي من حديث ابن عمرعندابن ماجة[١٥٨٦]1#ومن حديث أبي أيوب الأنصاري عند ابن ماجة أيضا[١٥٨٧]1

فائدة :

قال ابن القيم في شرحه على سنن أبي داود[١٥٨٨] #=#% وقد رويت أحاديث التخليل من حديث عثمان ، وعلي ، وأنس ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعائشة ، وأم سلمة ، وعمار بن ياسر ، وأبي أيوب ، وابن أوفى ، وأبي أمامة ، وجابر بن عبدالله ، وجرير بن عبدالله البجلي ، رضي الله عنهم ولكن قال عبدالله بن أحمد قال أبي=#ليس يصح عن النبي ﷺ في التخليل شيئ1#

[١٥٨٢] سنن الترمذي ، 1٤٥2
[١٥٨٣] التلخيص الحبير ، 1٨٦2
[١٥٨٤] المستدرك ، 1١٥٠2
[١٥٨٥] مجمع الزوائد ، 1٢٣٥2 ، الطهارة ، التخليل1
[١٥٨٦] سنن ابن ماجة ، 1١٤٩2 ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٤٣٢#
وفي إسناده عبدالواحد بن قيس وهومختلف فيه
[١٥٨٧] سنن ابن ماجة ، 1١٤٩2 ، الطهارة ، ماجاء في تخليل اللحية ، ٤٣٣#
وفيه أبوسورة وواصل الرقاشي كلاهما ضعيف1
[١٥٨٨] سنن أبي داود ، 1١٧٠2

وقال الخلال في كتاب العلل=#أخبرنا أبوداود قال=# قلت لأحمد تخليل اللحية ؟ قال=#قد رُوِيَ فيه أحاديث ليس يثبت منها حديث ، وأحسن شيئ فيها حديث شقيق عن عثمان1#وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم في كتاب العلل=#سمعت أبي يقول=#لايثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث%#1هـ1

(٧٢/٢٢٤ ر) ***حديث جابر رضي الله عنه في تخليل اللحية في الوضوء .***

روى الحسن عن جابر قال=#وضأت رسول الله ﷺ ١لا[١٥٨٩] مرة ولامرتين ولاثلاثا فرأيته يخلل لحيته ١بأصابعه[١٥٩٠] كأنها أسنان مشط[١٥٩١]1

تخريجه :

أخرجه ابن عدي[١٥٩٢]#من طريق أصرم بن غياث[١٥٩٣] ثنا مقاتل بن حَيَّان[١٥٩٤] عن الحسن عن جابر1#بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس 1#تقدمت ترجمته رقم ,١٧٠#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

[١٥٨٩] ليس في المخطوط1
[١٥٩٠] في المخطوط, بأصابعه كلها#1
[١٥٩١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٤٢2 ؛ ب=#٣٣٩2 ؛ المخطوط=#٨٤١#
[١٥٩٢] الكامل في الضعفاء ، ١3٩٤2
[١٥٩٣] هو =#أصرم بن غياث ، أبوغياث النيسابوري ، قال أحمد والبخاري والدارقطني =#منكر الحديث1#وقال النسائي=#متروك الحديث1#وقال ابن عدي=#أصرم إلي الضعف أقرب وهو مقلّ1#قال ابن العلاء=#قال يحيى ابن معين=#ليس بثقة1#وقال ابن أبي حاتم=#سمعت أبازرعة يقول=#أصرم بن غياث ليس بقوي 1#سمعت أبي يقول=#أصرم بن غياث منكر الحديث1# الجرح والتعديل ، ٣٣٦2 ، ,١٢٧٢#؛ وميزان الاعتدال ، ٢٧٣2 ، ,١٠١٨#1
[١٥٩٤] هو=#مقاتل بن حَيَّان النَبَطي0 بفتح النون والموحدة0 أبوبسطام البلخي ، الخزاز0 بمعجمة وزاءين منقوطتين0 ، صدوق فاضل أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعا كذبه ، وإنما كذب الذي بعده# يعني مقاتل بن سليمان الأزدي0 ، من السادسة ، مات قبيل الخمسين بأرض الهند1#م#, تقريب التهذيب ، ٥٤٤ ، ,٦٨٦٧#؛ وتهذيب الكمال، ٣٦٦2 #1

قال ابن حجر[١٥٩٥] أشرم بن غياث متروك الحديث ، قاله النسائي ، وفي الإسناد انقطاع أيضا
وقال ابن القيم[١٥٩٦] حديث جابر ضعيفٌ جدا

(٧٣/٢٢٥ ر) ***حديث علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ توضأ ولم يخلل لحيته.***

روي أخبار أخر في صفة وضوء رسول الله ﷺ ليس فيها ذكر تخليل اللحية منها[١٥٩٧] حديث عبدخير عن علي وحديث عبدالله بن زيد وحديث الرُّبَيِّع بنت معوذ كلهم ذكر أن رسول الله ﷺ غسل وجهه ثلاثاً ولم يذكروا تخليل اللحية فيه[١٥٩٨، ١٥٩٩]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٦٠٠] وأحمد[١٦٠١] وأبوداود[١٦٠٢] والترمذي[١٦٠٣] والنسائي[١٦٠٤] وابن ماجة[١٦٠٥] وابن خزيمة[١٦٠٦] وابن حبان[١٦٠٧] والبيهقي[١٦٠٨] بأسانيدهم من طريق خالد بن علقمة[١٦٠٩] عن عبدخير عن علي أنه توضأ لهم وقال من سرَّه أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا

[١٥٩٥] التلخيص الحبير ، ١٨٦
[١٥٩٦] في شرحه على سنن أبي داود ، ١٧٠
[١٥٩٧] في المخطوط منه
[١٥٩٨] في المخطوط ولم يذكروا فيه تخليل اللحية
[١٥٩٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٤٢ ؛ ب ٣٣٩ ؛ المخطوط ٨٤١
[١٦٠٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٦ ، الطهارة ، في الوضوء كم هو مرة؟ ، ٥٥
[١٦٠١] المسند ، ١٢٥ ، مسند علي رضي الله عنه
[١٦٠٢] سنن أبي داود ، ١٣٠ ، الطهارة ، صفة وضوء النبي h ، ١١١
[١٦٠٣] سنن الترمذي ، ٦٨ ، الطهارة ، وضوء النبي h كيف كان؟ ، ٤٩
[١٦٠٤] سنن النسائي ، ٦٨ ، الطهارة ، غسل الوجه ، ٩٢
[١٦٠٥] سنن ابن ماجة ، ١٤٢ ، الطهارة ، المضمضة والاستنشاق من كف واحد ، ٤٠٤
[١٦٠٦] صحيح ابن خزيمة ، ٧٦ ، الطهارة ، غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء وصفة وضوء النبي h ، ١٤٧
[١٦٠٧] صحيح ابن حبان ، ٣٣٧ ، الطهارة ، فرض الوضوء ، ١٠٥٦
[١٦٠٨] السنن الكبرى ، ٦٨ ، الطهارة ، التكرار في غسل الرجلين
[١٦٠٩] هو خالد بن علقمة ، أبوحَيَّة بالتحتانية ، الوادعي ، صدوق ، من السادسة ، وكان شعبة يهم في اسمه واسم أبيه ، فيقول مالك بن عرفطة ، ورجع أبوعوانة إليه ثم رجع عنه د س ق ، تقريب التهذيب ، ١٨٩ ، ١٦٥٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣٦١

بيان حال الرواة :

عبدخير بن يزيد الهمداني ، أبوعُمَارة الكوفي ، مخضرم ، ثقة ، من الثانية ، لم يصح له صحبة [٦١٠،٤]

الحكم على سند المؤلف :

أوردها معلقة بصيغة التمريض

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[٦١١] هذا حديث حسنٌ صحيح

(٧٤/٢٢٦ ر) حديث عبدالله بن زيد بمثل حديث علي رضي الله عنهما[٦١٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦١٣] ومسلم[٦١٤] بسنديهما من حديث عبدالله بن زيد موقوفا عليه وفيه ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه

الحكم على سند المؤلف :

أوردها معلقة بصيغة التمريض

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه

(٧٥/٢٢٧ ر) حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بمثل حديث علي[٦١٥] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٦١٦] وأبوداود[٦١٧] والترمذي[٦١٨] وابن

---

[٦١٠] تقريب التهذيب ، ٣٣٥ ، ٣٧٨١ ؛ وتهذيب الكمال ، ٧٧٠٢

[٦١١] سنن الترمذي ، ٦٩

[٦١٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٤٢ ؛ ب ٣٣٩ ؛ المخطوط ٨٤١

[٦١٣] صحيح البخاري ، ٨٠ ، الوضوء ، من مضمض واستنشق من غرفة واحدة ، ١٨٣

[٦١٤] صحيح مسلم ، ١٢٣ ، الطهارة ، في وضوء النبي h ، ١٨،٢٣٥

[٦١٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٤٢ ؛ ب ٣٣٩ ؛ المخطوط ٨٤١

[٦١٦] المسند ، ٣٥٨ ، مسند الربيع بنت معوذ

[٦١٧] سنن أبي داود ، ١٤٨ ، الطهارة ، صفة وضوء النبي h ، ١٢٦

[٦١٨] سنن الترمذي ، ٤٨ و٤٩ ، الطهارة ، ماجاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس وباب ماجاء أن مسح الرأس مرة ، ٣٣ و٣٤

ماجة[١٦١٩] بأسانيدهم من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل[١٦٢٠] عن الرُّبيِّع بنت معوّذ1#وفيه صفة وضوء النبي ﷺ وليس فيه تخليل اللحية1

الحكم على سند المؤلف :

أوردها معلقة بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[١٦٢١]##%#هذا حديث حسن وحديث عبدالله بن زيد أصح من هذا وأجود إسنادا %#1

وقال أيضا[١٦٢٢]##%#حديث الرُّبيِّع حديث حسن صحيح %#1

(١٥٣/٢٢٨ ط) أثر ابن أبي ليلى أنه لايجب تخليل الشعر في الوضوء .

ليس تخليل الشعر من مواضع الوضوء ١وبه[١٦٢٣] قال ابن أبي ليلى[١٦٢٤]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٢١٤#وهو ضعيف 1

(٧٦/٢٢٩ ر) حديث عمّار في التيمم .

أن عماراً تيمم الى المنكب وقال=#تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب[١٦٢٥]1

تخريجه :

أخرجه النسائي[١٦٢٦] وابن ماجة[١٦٢٧] والطحاوي[١٦٢٨]

##########################
[١٦١٩] سنن ابن ماجه ، ١٣٨2 ، الطهارة ، الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه ، , ٣٩٠#1
[١٦٢٠] هو#عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، أبومحمد المدني ، أمه زينب بنت علي ، صدوق في حديثه لين ويقال تغيّر بأخرة ، من الرابعة ، مات بعد الأربعين1#بخ د ت ق#, تقريب التهذيب ، ٣٢١ ، , ٣٥٩٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٧2 ##1
[١٦٢١] سنن الترمذي ، ٤٨2 ، في حكمه على الحديث رقم , ٣٣#1
[١٦٢٢] سنن الترمذي ، ٤٩2 ، في حكمه على الحديث رقم , ٣٤#1
[١٦٢٣] في المخطوط, وهو#1
[١٦٢٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣٤٣2 ؛ ب#٣٣٩2 ؛ المخطوط#٨٤٢ ##
[١٦٢٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣٤٤2 ؛ ب#٣٤٠2 ؛ المخطوط#٨٤٣ ##
[١٦٢٦] سنن النسائي ، ١٦٨2 ، الطهارة ، الاختلاف في كيفية التيمم ، , ٣١٥#1

والبيهقي[١٦٢٩] بأسانيدهم من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة[١٦٣٠] عن أبيه[١٦٣١] عن عمار بن ياسر قال=#% تيمّمنا مع رسول الله ﷺ بالتراب فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب%#و اللفظ للنسائي1

وأخرجه أبوداود[١٦٣٢] والطحاوي[١٦٣٣] والبيهقي[١٦٣٤] والطيالسي[١٦٣٥] بأسانيدهم من طريق عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار#نحوه1

وأخرجه عبدالرزاق[١٦٣٦] وأحمد[١٦٣٧] وأبوداود[١٦٣٨] وابن ماجة[١٦٣٩] والطحاوي[١٦٤٠] والطيالسي[١٦٤١] والبيهقي[١٦٤٢] بأسانيدهم من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عمّار بن ياسر#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده بدون سند1

الحكم على الحديث :

الطريق الأولى والثانية إسنادهما صحيح1

وأما الثالثة وهي رواية عبيدالله بن عبدالله عن عمار

[١٦٢٧] سنن ابن ماجة ، ١٨٧2 ، الطهارة ، التيمم#ماجاء في السبب ، ٥٦٦#
[١٦٢٨] شرح معاني الآثار ، 1١١٠2
[١٦٢٩] السنن الكبرى ، ٢٠٨2 ، الطهارة ، ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه1
[١٦٣٠] هو=#عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، أبوعبدالله المدني ، ثقة فقيه ثبت ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين وقيل سنة ثمان وقيل غير ذلك2#ع1#, تقريب التهذيب ، ٣٧٢ ، ٤٣٠٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٠٢#
[١٦٣١] هو=#عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، ابن أخي عبدالله بن مسعود ، ولد في عهد النبيh ، ووثقه العجلي وجماعة ، وهو من كبار الثانية ، مات بعد السبعين2#خ م د س ق1#, تقريب التهذيب ، ٣١٣ ، ٣٤٦١#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٠٨2#
[١٦٣٢] سنن أبي داود ، ٣٥١2 ، الطهارة ، التيمم ، ٣١٦#
[١٦٣٣] شرح معاني الآثار ، 1١١١2
[١٦٣٤] السنن الكبرى ، ٢٠٨2 ، الطهارة ، ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه1
[١٦٣٥] مسند أبي داود الطيالسي ، 1٦٣2
[١٦٣٦] مصنف عبدالرزاق ، ٢١٣2 ، الطهارة ، كم التيمم من ضربة؟ ، ٨٢٧#
[١٦٣٧] المسند ، ٣٢٠4 و ٣٢١ ، مسند عمار بن ياسر1
[١٦٣٨] سنن أبي داود ، ٣٥٠2 ، الطهارة ، التيمم ، ٣١٤#
[١٦٣٩] سنن ابن ماجة ، ١٨٧2 ، الطهارة ، التيمم#ماجاء في السبب ، ٥٦٥#
[١٦٤٠] شرح معاني الآثار ، 1١١١2
[١٦٤١] مسند أبوداود الطيالسي ، 1٦٣2
[١٦٤٢] السنن الكبرى ، ٢٠٨2 ، الطهارة ، ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه1

ففيها إنقطاع فإن عبيدالله بن عبدالله لم يدرك عمار بن ياسر[١٦٤٣]1

قال ابن أبي حاتم[١٦٤٤]##%#سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار في التيمم ، فقالا#هذا خطأ ، رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار وهو الصحيح1#قلت#قد رواه يونس وعقيل وابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن عمار عن النبي ﷺ وهم أصحاب الكتب ، فقالا# مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ%#1

تعليق :

ثبت عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما أن الرسول ﷺ أعلمهم أن التيمم للوجه والكفين ، وقد يبدو أن هناك تعارض ، لكن قد وجّه العلماء هذا التعارض=

فقد قال الترمذي[١٦٤٥]##%#قال إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد الحنظليّ#حديث عمّار في التيمم للوجه والكفين هو حديث حسن صحيح1#وحديث عمار ,تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط#ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين لأن عماراً لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك ، وإنما قال#,فعلنا كذا وكذا#فلما سأل النبي ﷺ أمره بالوجه والكفين فانتهى إلى ماعلمه رسول الله ﷺ الوجه والكفين1#والدليل على ذلك ، ماأفتى به عمارٌ بعد النبي ﷺ في التيمم أنه قال# ,الوجه والكفين#ففي هذا دلالة أنه انتهى إلى ماعلَّمه النبي ﷺ%#1

وقال البغوي[١٦٤٦]##%#ومارُوي عن عمار أنه قال#

##

[١٦٤٣] نصب الراية ، ١/٢٥٥

[١٦٤٤] العلل ، ١/٣٢٢ ، ٦١#1

[١٦٤٥] سنن الترمذي ، ١/٢٧٠

[١٦٤٦] شرح السنة ، ٢/١١٤

تيممنا إلى المناكب 1#فهو حكاية فعله لم ينقله عن رسول الله ﷺ ، قال الإمام =#كما حكى عن نفسه التمعُّك في حال الجنابة فلما سأل النبي ﷺ وأمره بالوجه والكفين إنتهى إليه ، وأعرض عن فعله[٥]1

(٧٧/٢٣٠ ر) ***حديث جابر في وضوء رسول الله ﷺ .***

روى جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ كان إذا بلغ المرفقين في الوضوء أدار الماء عليهما[١٦٤٧]1

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[١٦٤٨] والبيهقي[١٦٤٩] بسنديهما من طريق القاسم بن محمد بن عبدالله بن عقيل[١٦٥٠] عن جده[١٦٥١] عن جابر1نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا1#فيه القاسم العقيلي متروك الحديث1

قال ابن حجر[١٦٥٢] ##%#رواه الدارقطني والبيهقي من حديث القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جده عن جابر ، والقاسم متروك عن أبي حاتم ، وقال أبوزرعة =#منكر الحديث ، وكذا ضعّفه أحمد وابن معين ، وانفرد ابن حبان بذكره في الثقات ، ولم يُلتفت إليه في ذلك، وقد صرّح بضعف هذا الحديث ابن الجوزي والمنذري وابن الصلاح والنووي

[١٦٤٧] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٤٤٣ ؛ ب#٣٤٠٢ ؛ المخطوط#٨٤٣#
[١٦٤٨] سنن الدارقطني ، ٨٣٢١ ، الطهارة ، وضوء رسول الله h ، ١٥#
[١٦٤٩] السنن الكبرى ، ٥٦٢١ ، الطهارة ، إدخال المرفقين في الوضوء1
[١٦٥٠] هو#القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ، قال عنه أحمد =#ليس بشيئ1#وقال أبوحاتم =#متروك الحديث1#وعن أبي زرعة =# أحاديثه منكرة وهو ضعيف الحديث1#, الجرح والتعديل ، ١١٩٢٧ ، ٦٧٨#
؛ وميزان الاعتدال ، ٣٧٩٣#
[١٦٥١] هو#عبدالله بن محمد بن عقيل ، صدوق في حديثه لين ويقال تغيّر بأخرة# تقدمت ترجمته رقم ٢٢٧#
[١٦٥٢] التلخيص الحبير ، ٥٧٢١ ، ٥٦#

وغيرهم ، ويُغني عنه مارواه مسلم[١٦٥٣] من حديث أبي هريرة أنه توضأ حتى أشرع في العضد ، ثم قال #هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ#

(١٥٤/٢٣١ ط) أثر إبراهيم النخعي في بيان المراد بالمسح في قوله تعالى : {وامسحوا برؤوسكم}[١٦٥٤] .

روى عمر بن علي بن مقدم عن اسماعيل بن حماد عن ابيه حماد عن ابراهيم ١ في^[١٦٥٥] قوله تعالى # وَامْسَحُوا برُؤوسِكُم#~#قال =#%# اذا مسح ببعض الرأس أجزأه ولوكانت امسحوا ١ رؤسكم^[١٦٥٦] ^[١٦٥٧] كان مسح الرأس كله%[١٦٥٨]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٦٥٩] عن الحسن بن عُمارة[١٦٦٠] عن الحكم[١٦٦١] عن إبراهيم قال=#%#إذا مسح بعض رأسه أجزأه#

وأخرجه الطبري[١٦٦٢]##بسنده من طريق مغيرة[١٦٦٣] عن إبراهيم قال=#%#أيّ جوانب رأسك أمسَسْت الماء أجزأك#

بيان حال الرواة :

#١ عمر بن علي بن عطاء بن مُقَدَّم[١٦٦٤] ، بصري ،

[١٦٥٣] صحيح مسلم ، ١٣٦2 ، الطهارة ، استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، ٢٤٦#

[١٦٥٤] سورة المائدة ، آية رقم ٦#

[١٦٥٥] في المخطوط عن#

[١٦٥٦] في المخطوط برؤسكم#

[١٦٥٧] تكررت الجملة في المخطوط مرتين1

[١٦٥٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٥2 ؛ ب#٣٤١2 ؛ المخطوط#٨٤٤#

[١٦٥٩] مصنف عبدالرزاق ، ١82 ، الطهارة ، المسح بالرأس ، ١٤#

[١٦٦٠] هو#الحسن بن عُمارة البَجَلي مولاهم ، أبومحمد الكوفي ، قاضي بغداد ، متروك ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين1#ت ق#, تقريب التهذيب ، ١٦٢ ، ١٢٦٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٧٤2#

[١٦٦١] هو#الحكم بن عُتَيبة الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس1#تقدمت ترجمته رقم ١٠٦#

[١٦٦٢] جامع البيان ، ١٠ ٤٩2 ، ١١٤٣٩#

[١٦٦٣] هو#المغيرة بن مِقْسَم الضَّبّي ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم#تقدمت ترجمته رقم ٨٨#

[١٦٦٤] بقاف ، وزن محمد#, تقريب التهذيب#

أصله واسطي ، ثقة وكان يدلّس شديداً ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ، وقيل بعدها# ع[١٦٦٥]
1

٢# إسماعيل بن حمّاد بن أبي سليمان الأشعري مولاهم ، الكوفي ، صدوق ، من الثامنة# د ت س[١٦٦٦]1

٣# أبوه =#حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم , ٧٤#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

إسناد عبدالرزاق فيه الحسن بن عمارة متروك ، وعليه فهو ضعيف1

أما إسناد الطبري ففيه المغيرة بن مقسم يدلس لاسيما عن إبراهيم وتدليسه من الثالثة ولم يصرح بالسماع1

(٢٣٢/١٥٥ ق) أثر ابن عمر أنه كان يمسح - في الوضوء - مقدم الرأس .

قد رُوي نحو قولنا في جواز مسح بعض الرأس عن جماعة من السلف منهم ابن عمر روى عنه نافع أنه مسح مقدم رأسه وعن عائشة مثل ذلك[١٦٦٧]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٦٦٨] عن ابن جريج[١٦٦٩] قال # أخبرني نافع أن ابن عمر كان يضع بطن كفّه اليمنى على الماء ثم لاينفضها، ثم يمسح بها مابين قرنه إلى

[١٦٦٥] تقريب التهذيب ، ٤١٦ ، ٤٩٥٢#وتهذيب الكمال ، ١٠٢٠2
قلت=#هو من مدلسي المرتبة الرابعة الذين لايحتج بحديثهم إلا إذا صرحوا بالسماع1#وهو هنا لم يصرح بالسماع1#ولم أقف على أنه يروي عن إسماعيل بن حماد1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٦٧ ، ١٢٣#1
[١٦٦٦] تقريب التهذيب ، ١٠٧ ، ٤٣٦#؛ وتهذيب الكمال ، 1992
[١٦٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٥3 ؛ ب#٣٤٢2 ؛ المخطوط#٨٤٤ و ٨٤٥#
[١٦٦٨] مصنف عبدالرزاق ، 62 ، الطهارة ، المسح بالرأس ، ٦#1
[١٦٦٩] هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم , ٥٦#1

الجبين مرة واحدة لايزيد عليها1
وأخرجه ابن أبي شيبة[١٦٧٠] #ثنا عبدالله بن نمير[١٦٧١] عن يحي بن سعيد[١٦٧٢] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح مقدم رأسه مرة واحدة1
وأخرجه أيضاً[١٦٧٣] #ثنا ابن علية[١٦٧٤] عن أيوب[١٦٧٥] عن نافع أن ابن عمر كان يمسح رأسه هكذا ، ووضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها إلى مقدم رأسه1
وأخرجه الطبري[١٦٧٦] والدارقطني[١٦٧٧] والبيهقي[١٦٧٨] بأسانيدهم من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر#بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر:

صحيح1

(١٥٦/٢٣٣ ق) أثر عائشة رضي الله بمثل أثر ابن عمر[١٦٧٩] .

تخريجه :

[١٦٧٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/٢٢٢ ، الطهارة ، مسح الرأس كم هو مرة؟ ، ١٣٦#
[١٦٧١] هو #عبدالله بن نُمَيْر الهمْداني ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة#تقدمت ترجمته رقم ٦٤#
[١٦٧٢] يحي بن سعيد بن فُرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة#تقدمت ترجمته رقم ٨#
[١٦٧٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/٢٣٢ ، الطهارة ، مسح الرأس كيف هو؟ ، ١٥٤#
[١٦٧٤] هو #إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ١٦٧#
[١٦٧٥] هو #أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد#تقدمت ترجمته رقم ٦٥#
[١٦٧٦] جامع البيان ، ١٠/٤٨٢ ، ١١٤٣٤#
[١٦٧٧] سنن الدارقطني ، ١/١٠٧ ، الطهارة ، ماروي من قول النبي ﷺ#الأذنان من الرأس ، ٥٥#
[١٦٧٨] السنن الكبرى ، ١/٦١٢ ، الطهارة ، إيجاب المسح بالرأس وإن كان متعمماً
[١٦٧٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٤٥ ؛ ب#٢/٣٤٢ ؛ المخطوط#٨٤٤ و ٨٤٥#

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٥٧/٢٣٤ ط) أثر الشعبي في مسح الرأس .

وقال الشعبي=#%#أيّ جانب رأسك مسحت أجزأك %#
وكذلك قال إبراهيم،[١٦٨٠]1

تخريجه :

أخرجه الطبري،[١٦٨١] بسنده من طريق علي بن ظبيان،[١٦٨٢] ثنا إسماعيل بن أبي خالد،[١٦٨٣] عن الشعبي 1#وبسند آخر من طريق إسماعيل الأزرق،[١٦٨٤] عن الشعبي#بنحو لفظ المصنف1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في الإسناد الأول علي بن ظبيان وفي الإسناد الثاني إسماعيل الأزرق وكلاهما ضعيف1

(١٥٨/٢٣٥ ط) أثر إبراهيم بمثل أثر الشعبي[١٦٨٥] .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه برقم , ٢٣١#وهو ضعيف 1

الحكم على سند المؤلف :

,[١٦٨٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٥٣ و ٣٤٦ ؛ ب#٣٤٢٢ ؛ المخطوط# ٤٥#

,[١٦٨١] جامع البيان ، ١٠٤٩٢ ، ,١١٤٤٠ و ١١٤٤١#

,[١٦٨٢] هو=#علي بن ظَبْيَان0 بمعجمة مفتوحة ثم موحدة ساكنة# ابن هلال العبسي 0 بالموحدة0 ، الكوفي ، قاضي بغداد ، ضعيف ، من التاسعة ، مات سنة اثنتين وتسعين1#ق#, تقريب التهذيب ، ٤٠٢ ، ,٤٧٥٦#

,[١٦٨٣] هو=#إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، البَجَلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين1#ع#, تقريب التهذيب ، ١٠٧ ، ,٤٣٨# ؛ وتهذيب الكمال ، ١٩٩٢#

,[١٦٨٤] هو=إسماعيل بن سلمان بن أبي المغيرة الأزرق التميمي ، الكوفي ، ضعيف ، من الخامسة#2#بخ ق1#, تقريب التهذيب ، ١٠٧ ، ,٤٥٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٠٢١#

,[١٦٨٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٥٣ و ٣٤٦ ؛ ب#٣٤٢٢ ؛ المخطوط# ٤٥#

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

(٧٨/٢٣٦ ر) حديث المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ مسح على ناصيته وجانبي العمامة في الوضوء .

ثنا ابوالحسن عبيدالله بن الحسين ١ الكرخي^ ,١٦٨٦+ ثنا ابراهيم الحربي ثنا ١ محمد بن الصباح^ ,١٦٨٧+ ثنا هشيم ثنا يونس عن ابن سيرين اخبرني عمروبن وهب سمعت المغيرة بن شعبة يقول =#%خصلتان لاأسأل عنهما احدا بعد ما شهدت من رسول الله ﷺ##اناكنا معه في سفر فنزل لحاجته ثم جاء ١ فتوضأ^ ,١٦٨٨+ ومسح على ناصيته وجانبي عمامته% ,١٦٨٩+1

تخريجه :

أخرجه مسلم,١٦٩٠+ بسنده من طريق ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ ابوالحسن عبيدالله بن الحسين بن دَلاّل الكرخي ، انتهت اليه رئاسة مذهب أبي حنيفة ، وكان ذا تهجّد وصبر على الفقر والحاجة ، وزهد تام ، ووقع في النفوس ، توفي 0 رحمه الله 0 سنة أربعين وثلاثمائة ، قال الذهبي=#%كان رأساً في الاعتزال ، الله يسامحه % ,١٦٩١+ 1 ولم يذكر فيه جرحٌ ولا تعديل1

#٢ ابراهيم بن إسحاق بن ابراهيم بن بشير بن عبدالله بن ديسم ، أبوإسحاق الحربي ، ولد سنة ثمان

##
,١٦٨٦+ ليس في المخطوط1
,١٦٨٧+ في المخطوط, محمد النسّاج#وتصحيحه في الهامش1
,١٦٨٨+ في المخطوط, فتوضي#1
,١٦٨٩+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٤٦ ؛ ب#٢/٣٤٢ ؛ المخطوط#٨٤٥##
,١٦٩٠+ صحيح مسلم ، ٢/١٧٤ ، الطهارة ، المسح على الناصية والعمامة ، ,٨١#
1#من عدة طرق عن المغيرة بن شعبة بلفظ=#%ومسح بناصيته وعلى العمامة %1#
,١٦٩١+ سير أعلام النبلاء ، ١٥/٤٢٦ ، ,٢٣٨+#؛ وتاريخ بغداد ، ١٠/٣٥٣ ، ,٥٠٧#1

وتسعين ومائة، ثقة ، مات ببغداد سنة خمس وثمانين ومائتين،[١٦٩٢] 1

٣# محمد بن الصبَّاح البزاز الدُّولابي ، أبوجعفر البغدادي ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين ، وكان مولده سنة خمسين2ع،[١٦٩٣] 1

٤# هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي#تقدمت ترجمته رقم ,٣٧#1

٥# يونس بن عُبَيْد العَبْدِي ، ثقة ثبت فاضل ورع 1تقدمت ترجمته رقم ,١١٦#1

٦# محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر ، تقدمت ترجمته رقم ,١٢٧#1

٧# عمرو بن وهب الثقفي ، ثقة ، من الثالثة ، #21 رس،[١٦٩٤] 1

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده عبيدالله بن الحسين بن دلاّل الكرخي لم يذكر بجرح ولا تعديل1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٧٩/٢٣٧ ر) حديث المغيرة في المسح على الناصية والخفين .

روى سليمان التيمي عن بكر بن عبدالله المزني[١] عن ابن المغيرة عن أبيه[٢],[١٦٩٥]#أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين ومسح على ناصيته ووضع يده على العمامة[١] أو مسح العمامة[٢],[١٦٩٦],[١٦٩٧] 1

تخريجه :

أخرجه مسلم،[١٦٩٨] بسنده من طريق بكر المزني عنه

[١٦٩٢] تاريخ بغداد ، ٢٧٢/٥ ، ٤٠٥ ، ,٣٠٥٩#1
[١٦٩٣] التقريب ، ٤٨٤ ، ,٥٩٦٦#1
[١٦٩٤] التقريب ، ٤٢٨ ، ,٥١٣٥#1
[١٦٩٥] في المخطوط, عن المغيرة عن أبيه#1
[١٦٩٦] من هامش المحطوط1
[١٦٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٦/٣ ؛ ب= ٣٤٢/٢ ؛ المخطوط#٨٤٥#1
[١٦٩٨] صحيح مسلم ، ١٧٥/٣ ، الطهارة ، المسح على الناصية والعمامة ، ,٨٢#1

به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# سليمان التيمي =#سليمان بن طَرْخان التَّيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التَّيم فنُسِب إليهم ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين ، وهو ابن سبع وتسعين2# ع[١٦٩٩]1

٢# بكر بن عبدالله المزني ، أبو عبدالله البصري ، ثقة ثبت جليل ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة2# ع[١٧٠٠]1

٣# ابن المغيرة حمزة بن المغيرة بن شعبة الثقفي[١٧٠١] ، ثقة ، من الثالثة2 م س ق[١٧٠٢]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٣٨/ ٨٠ ر) حديث ابن عباس في مسح الرأس مسحة واحدة .

ثنا عبيدالله بن الحسين ثنا محمد بن سليمان الحضرمي ثنا كردوس بن ابي عبدالله ثنا المعلى بن عبدالرحمن ثنا عبدالحميد بن جعفر عن عطاء عن

[١٦٩٩] التقريب ، ٢٥٢ ، ٢٥٧٥# ؛ وتهذيب الكمال ، 5402

[١٧٠٠] التقريب ، ١٢٧ ، ٧٤٣# ؛ وتهذيب الكمال ، 1572

[١٧٠١] جاء في رواية مسلم #حدثني محمد بن عبدالله بن بزيع ثنا يزيد0 يعني ابن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبدالله المزني عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه #1
قال النووي #قال الحافظ أبو علي الغساني قال أبو مسعود الدمشقي #هكذا يقول مسلم في حديث ابن بزيع عن يزيد بن زريع عن عروة بن المغيرة ، وخالفه الناس فقالوا فيه #حمزة بن المغيرة بدل عروة وأما أبو الحسن الدارقطني فنسب الوهم فيه الى محمد بن عبدالله بن بزيع لاإلى مسلم ، هذا آخر كلام الغساني ، قال القاضي عياض #حمزة بن المغيرة هو الصحيح عندهم في هذا الحديث وإنما عروة بن المغيرة في الأحاديث الأخر وحمزة وعروة ابنان للمغيرة والحديث مروي عنهما جميعا لكن رواية بكر بن عبدالله المزني إنما هي عن حمزة بن المغيرة وعن ابن المغيرة غير مسمى ولايقول بكر عن عروة ومن قال عروة عنه فقد وهم #, شرح النووي على صحيح مسلم ، 3 ١٧٤٣ ١٧٥0 #1

[١٧٠٢] التقريب ، ١٨٠ ، ١٥٣٣# ؛ وتهذيب الكمال ، 1342

ابن عباس قال =#توضأ رسول الله ﷺ فمسح رأسه مسحة واحدة بين ناصيته وقرنه[١٧٠٣] 1

تخريجه :

أخرجه أبوداود،[١٧٠٤] من طريق عباد بن منصور،[١٧٠٥] عن عكرمة بن خالد،[١٧٠٦] عن سعيد بن جبير،[١٧٠٧] عن ابن عباس أنه رأى رسول الله ﷺ#وذكره1

والنسائي،[١٧٠٨] من طريق عبدالعزيز بن محمد،[١٧٠٩] عن زيد بن أسلم،[١٧١٠] عن عطاء عن ابن عباس=#رأيت رسول الله ﷺ#وذكره1

بيان حال الرواة :

١# عبيدالله بن الحسين بن دَلاّل الكرخي 1#تقدمت ترجمته رقم , ٢٣٦#ولم يذكر بجرح ولا تعديل 1

٢# محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي ، أبوجعفر ، الملقّب بمُطَيَّن ، سُئِل عن الدارقطني فقال =#%#ثقة جبل %#، مات سنة سبع وتسعين ومائتين عن خمس وتسعين سنة،[١٧١١] 1

[١٧٠٣] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٤٦ ؛ ب#٣٤٢ ؛ المخطوط#٨٤٥#
[١٧٠٤] سنن أبي داود ، ١٥٣ ، الطهارة ، صفة وضوء النبي h ، ١٣٣#
[١٧٠٥] هو =#عبّاد بن منصور النّاجي 0 بالنون والجيم 0 ، أبوسلمة البصري ، القاضي بها ، صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغيّربأخَرَة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين#خت ٤#, تقريب التهذيب ، ٢٩١ ، ٣١٤٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٣#
قلت=#تدليسه من المرتبة الرابعة التي يشترط فيها التصريح بالسماع حتى يكون حديثه حجة لكثرة تدليس أهل هذه المرتبة عن الضعفاء والمجاهيل ، وهو لم يصرح هنا بالسماع#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٦٦ ، ١٢١#
[١٧٠٦] هو =#عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد عطاء#خ م د ت س 1#, تقريب التهذيب ، ٣٩٦ ، ٤٦٦٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٤٨#
[١٧٠٧] هو =#سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم , ٧٤#
[١٧٠٨] سنن النسائي ، ٧٣ ، الطهارة ، مسح الأذنين ، ١٠١#
[١٧٠٩] هو =#عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدَّراوَرْدِي ، أبومحمد الجهني مولاهم ، المدني ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي=#%حديثه عن عبيدالله العمري منكر%#، من الثامنة ، مات سنة ست أوسبع وثمانين#ع#, التقريب ، ٣٥٨ ، ٤١١٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٤٢#
[١٧١٠] هو =#زيد بن أسْلم العَدَوي ، ثقة عالم وكان يرسل#تقدمت ترجمته رقم , ٣٢#
[١٧١١] سير أعلام النبلاء ، ١٤ ، ٤١٥ ، ١٥#؛ وميزان الاعتدال ، ٣ ، ٦٠٧

٣# كُرْدُوس=#خلف بن محمد بن عيسى الخشَّاب ، القافلاني،[١٧١٢] أبوالحسين بن أبي عبدالله الواسطي ، لقبه كردوس،[١٧١٣] ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وسبعين ، وله أكثر من ثمانين2ق،[١٧١٤]1

٤# معلَّى بن عبدالرحمن الواسطي ، متهم بالوضع وقد رُمِيَ بالرفض ، من التاسعة2#ق،[١٧١٥]1

٥# عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع الأنصاري ، صدوق رُمِيَ بالقدر وربما وهم ، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين2#خت م٤،[١٧١٦]1

٦# عطاء بن يسار الهلالي،ثقة فاضل1تقدمت ترجمته رقم ٣٢#1

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا فيه المعلى بن عبدالرحمن متهم بالوضع 1

الحكم على الحديث :

إسناد أبي داود ففيه عباد بن منصور من مدلسي الرابعة ولم يصرح بالسماع ، وإسناد النسائي فيه عبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدِي صدوق يحدث من كتب غيره فيخطئ1

غريب الحديث :

قَرْنِه ونَاصيته=#القَرْن الجانب الأعلى من الرأس،[١٧١٧] 1

والناصية#مقدم الرأس،[١٧١٨]1

[١٧١٢] بقاف ثم قاف مكسورة ، التقريب1

[١٧١٣] بضم الطاف ، التقريب1

[١٧١٤] التقريب ، ١٩٤ ، ١٧٣٤#1

[١٧١٥] التقريب ، ٥٤١ ، ٦٨٠٥#1

[١٧١٦] التقريب ، ٣٣٣ ، ٣٧٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٦٥٢2 1
قلت=#لم أقف على أنه يروي عن عطاء بن يسار لكنه يروي عن حسين بن عطاء بن يسار1

[١٧١٧] القاموس المحيط ، ١٥٧2 ، %قرن%1

[١٧١٨] لسان العرب ، ٣٢٧2 ٥ ، %نصا%1

(٨١/٢٣٩ ر) حديث في مسح مقدم الرأس ومؤخره .

روي عن النبي ﷺ أنه مسح مقدم رأسه ومؤخره[١٧١٩]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٧٢٠] ومسلم[١٧٢١]#بسنديهما من حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٨٢/٢٤٠ ر) حديث الوضوء ثلاثاً ثلاثا .

روي عن النبي ﷺ أنه توضأ ثلاثا ثلاثا وقال#%# من زاد[١٧٢٢] ١ فقد[١٧٢٣] اعتدى وظلم%[١٧٢٤]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[١٧٢٥] والنسائي[١٧٢٦] وابن ماجة[١٧٢٧] وابن خزيمة[١٧٢٨] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الشيخ تقي الدين[١٧٢٩]#%#وهذا الحديث صحيح عند من يصحح حديث عمرو بن شعيب%1

[١٧١٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٦٢ ؛ ب#٣٤٢٢ ؛ المخطوط#٨٤٥
[١٧٢٠] صحيح البخاري ، ٨٠٢ ، الوضوء ، مسح الرأس كله ، ١٨٣
[١٧٢١] صحيح مسلم ، ١٢٣٣ ، الطهارة ، وضوء النبيh ، ٢٣٥
[١٧٢٢] في المخطوط, من زاد بعد
[١٧٢٣] من هامش المحطوط1
[١٧٢٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٦٢ ؛ ب#٣٤٢٢ ؛ المخطوط#٨٤٥
[١٧٢٥] سنن أبي داود ، ١٥٥ ، الطهارة ، الوضوء ثلاثا ثلاثا ، ١٣٥
[١٧٢٦] سنن النسائي ، ٨٨ ، الطهارة ، الاعتداء في الوضوء ، ١٤٠
[١٧٢٧] سنن ابن ماجة ، ١٤٦ ، الطهارة ، القصد في الوضوء ، ٤٢٢
[١٧٢٨] صحيح ابن خزيمة ، ٨٩ ، الوضوء ، التغليظ في غسل أعضاء الوضوء أكثر من ثلاث، ١٧٤
[١٧٢٩] نصب الراية للزيلعي ، ٢٩ ، الطهارة1

وقال الحافظ ابن حجر[١٧٣٠] #=##%#رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن ماجة من طرق صحيحة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطولاً ومختصرا%#1

(٢٤١/٨٣ ر) ***حديث مسح الرأس باليدين .***

رُوِيَ أنه[١٧٣١] مسح رأسه بيديه أقبل بهما وأدبر[١٧٣٢]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٢٣٩#وهو متفقٌ عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

(٢٤٢/١٥٩ ق) ***أثر ابن عباس أنه قرأ { ... وأرجلِكم }[١٧٣٣] بالخفض .***

قال أبوبكر[١٧٣٤] ##قرأ ابن عباس والحسن وعكرمة وحمزة وابن كثير ¢ وأرجلِكم ~#بالخفض وتأولوها على المسح[١٧٣٥]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٧٣٦] عن ابن جريج[١٧٣٧] قال # أخبرني عمرو بن دينار[١٧٣٨] أنه سمع عكرمة[١٧٣٩] يقول#قال ابن عباس=#%الوضوء مسحتان وغسلتان

#######################################
,١٧٣٠ التلخيص الحبير ، ٨٣2 ، الطهارة ، السنن في الوضوء1
,١٧٣١ أي الرسول1h
,١٧٣٢ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٧3 ؛ ب#٣٤٣2 ؛ المخطوط#٤٦A##
,١٧٣٣ سورة المائدة ، آية رقم ,٦#1
,١٧٣٤ أي الجصاص1
,١٧٣٥ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٩3 ؛ ب#٣٤٥2 ؛ المخطوط#٤٧A##
,١٧٣٦ مصنف عبدالرزاق ، 192 ، الطهارة ، غسل الرجلين ، ,٥٥#1
,١٧٣٧ هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#1
,١٧٣٨ هو#عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٦٧#1
,١٧٣٩ هو#عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس0 ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٢#1

#
وأخرجه الطبري[١٧٤٠] بسنده من طريق ابن جريج بسند عبدالرزاق ولفظه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٢٤٣/١٦٠ ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس[١٧٤١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٧٤٢] عن معمر[١٧٤٣] عن قتادة[١٧٤٤] عن عكرمة والحسن قالا في هذه الآية ﴿يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ﴾ #~#قالا =#%#تمسح الرجلين #

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٧٤٥] ##ثنا ابن علية[١٧٤٦] عن يونس[١٧٤٧] عن الحسن أنه كان يقول #إنما هو المسح على القدمين %#، وكان يقول بمسح ظاهرهما وباطنهما1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

[١٧٤٠] جامع البيان ، ١٠/٥٨ ، ١١٤٧٤
[١٧٤١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٤٩ ؛ ب#٢/٣٤٥ ؛ المخطوط#٤٧
[١٧٤٢] مصنف عبدالرزاق ، ١/١٨ ، الطهارة ، غسل الرجلين ، ٥٣
[١٧٤٣] مَعْمَر بن راشد الأَزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة 1#تقدمت ترجمته رقم ٢
[١٧٤٤] قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥
[١٧٤٥] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/٢٥ ، الطهارة ، المسح على القدمين ، ١٧٩
[١٧٤٦] هو =#إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ١٦٧
[١٧٤٧] هو =#يونس بن عُبَيْد العَبْدِي ، ثقة ثبت فاضل ورع1تقدمت ترجمته رقم ١١٦

(١٦١/٢٤٤ ط) أثر عكرمة بمثل أثر ابن عباس[١٧٤٨] .

تخريجه :

تقدم في الأثر السابق1

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٧٤٩]###ثنا ابن علية[١٧٥٠] عن أيوب[١٧٥١] قال =#رأيت عكرمة يمسح على رجليه وكان يقول به1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٦٢/٢٤٥ ط) أثر حمزة[١٧٥٢] بمثل أثر ابن عباس[١٧٥٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه1#لكن قد أورده ابن الجوزي[١٧٥٤] قال=#% قرأ ابن كثير وأبوعمر وحمزة111#بكسر اللام عطفاً على مسح الرأس%1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٦٣/٢٤٦ ط) أثر ابن كثير[١٧٥٥] بمثل أثر ابن عباس[١٧٥٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه1#لكن قد أورده ابن الجوزي[١٧٥٧] قال=#%

[١٧٤٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٤٩٢٣ ؛ ب=#٣٤٥٢٢ ؛ المخطوط=#٨٤٧#
[١٧٤٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٥٢١ ، الطهارة ، المسح على القدمين ، ١٧٨,#
[١٧٥٠] هو =#إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ١٦٧,#
[١٧٥١] هو =#أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد1#تقدمت ترجمته رقم ٦٥,#
[١٧٥٢] هو =#حمزة بن حبيب بن عمارة ، أحد القراء السبعة ، مات سنة ست وخمسين ومائة#, غاية النهاية في طبقات القراء ، ٢٦١٢١ ، ١١٩٠,##
[١٧٥٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٤٩٢٣ ؛ ب=#٣٤٥٢٢ ؛ المخطوط=#٨٤٧#
[١٧٥٤] زاد المسير في علم التفسير ، ٣٠١٢٢1
[١٧٥٥] هو =#عبدالله بن كثير الداري القاري ، إمام أهل مكة في القراءة ، ولد سنة خمس وأربعين، وتوفي سنة عشرين ومائة1#, غاية النهاية في طبقات القراء ، ٤٤٣٢١ ، ١٨٥٢,##
[١٧٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٤٩٢٣ ؛ ب=#٣٤٥٢٢ ؛ المخطوط=#٨٤٧#
[١٧٥٧] زاد المسير في علم التفسير ، ٣٠١٢٢1

قرأ ابن كثير 111#بكسر اللام عطفاً على مسح الرأس 1%

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٦٤/٢٤٧ ق) أثر علي أنه قرأ { ... وأرجلَكم }[١٧٥٨] بالنصب .

وقرأ علي وعبدالله بن مسعود وابن عباس في رواية وابراهيم والضحاك ونافع وابن عامر 111#بالنصب وكانوا يرون غسلها[١٧٥٩] واجبا[١٧٦٠]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٧٦١] عن ابن عيينة[١٧٦٢] عن أبي السوداء[١٧٦٣] قال#سمعت ابن عبدخير[١٧٦٤] يحدث عن أبيه[١٧٦٥] قال#رأيت علياً يتوضأ فجعل يغسل ظهر قدميه وقال#%#لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يغسل ظهر قدميه لرأيت باطنَ القدمين أحق بالغسل من ظاهرهما%#1

وأخرجه الطبري[١٧٦٦] بسنده من طريق ابن عيينة بسند عبدالرزاق#نحوه1

وأخرجه ابن أبي شيبة[١٧٦٧]#=#ثنا وكيع[١٧٦٨] عن سفيان[١٧٦٩] عن أبي إسحاق[١٧٧٠] عن الحارث[١٧٧١] عن

#######################################

[١٧٥٨] سورة المائدة ، آية رقم ٦#1

[١٧٥٩] أي الرِّجل1

[١٧٦٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٩٢ ؛ ب#٣٤٥٢ ؛ المخطوط#٨٤٧#

[١٧٦١] مصنف عبدالرزاق ، ١٩٢ ، الطهارة ، غسل الرجلين ، ٥٧#1

[١٧٦٢] هو#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات #تقدمت ترجمته رقم ١٩#1

[١٧٦٣] هو#عمرو بن عمران النَّهْدِي ، أبوالسَّوْداء ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة #دس#، تقريب التهذيب ، ٤٢٥ ، ٥٠٨٤#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٤٥ #1

[١٧٦٤] هو#المسيب بن عبدخير ، ثقة ، من السادسة#د عس#، تقريب التهذيب ، ٥٣٢ ، ٦٦٧٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٣١٢#1

[١٧٦٥] هو#عبدخير بن يزيد الهمداني ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٢٢٥#1

[١٧٦٦] جامع البيان ، ١٠ ، ٥٦٢ ، ١١٤٦٧#1

[١٧٦٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ١ ، ٢٦٢ ، الطهارة ، من كان يقول اغسل قدميك ، ١٨٩#1

[١٧٦٨] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨#1

[١٧٦٩] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس

علي غسل القدمين إلى الكعبين1
وأخرجه الطبري،[١٧٧٢] بسنده من طريق وكيع بمثل سند ابن أبي شيبة#نحوه1
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً،[١٧٧٣] # #ثنا أبوالأحوص،[١٧٧٤] عن أبي إسحاق عن أبي حية،[١٧٧٥] قال=#رأيت علياً توضأ فغسل قدميه إلى الكعبين ، وقال=#%#أردت أن أريكم طهور نبيكم%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد عبدالرزاق1
وعند ابن أبي شيبة في الإسنادين أبو إسحاق السَّبيعي من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وفي الاسناد الأول الحارث بن عبدالله في حديثه ضعف ،وفي الاسناد الثاني أبو حية مقبول1

(١٦٥/٢٤٨ ق) أثر عبدالله بن مسعود بمثل أثر علي[١٧٧٦] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[١٧٧٧] عن معمر،[١٧٧٨] عن قتادة،[١٧٧٩]

#تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[١٧٧٠] هو=#عمرو بن عبدالله ، أبوإسحاق السَّبعي ، ثقة مكثر عابد ، إختلط بأخَرَة #تقدمت ترجمته رقم ٦٧#

[١٧٧١] هو=#الحارث بن عبدالله الأعور الهمْداني ، بسكون الميم ، الحُوتي# بضم المهملة وبالمثناة ، الكوفي ، أبوزهير ، صاحب علي ، كذّبه الشعبي في رأيه ورُمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير1# ٤#, تقريب التهذيب ، ١٤٦ ، ١٠٢٩#؛ وتهذيب الكمال ، 1# ١٥٢#

[١٧٧٢] جامع البيان ، 1٠ ٥٦ ، ١١٤٦٧#

[١٧٧٣] مصنف ابن أبي شيبة ، 1 ٢٦ ، الطهارة ، من كان يقول اغسل قدميك ، ١٩٢#

[١٧٧٤] هو=#سلاَّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن صاحب حديث#تقدمت ترجمته رقم ٦٧#

[١٧٧٥] هو=#أبوحية بن قيس الوادعي ، الكوفي ، قيل اسمه عمرو بن نصر ، وقيل اسمه عبدالله ، وقيل اسمه عامر بن الحارث ، وقال أبوأحمد الحاكم وغيره #%#لايعرف اسمه %#، مقبولٌ ، من الثالثة1# ٤#, تقريب التهذيب ، ٦٣٥ ، ٨٠٧٠#؛ وتهذيب الكمال ، 3# ٦٠٠٢#

[١٧٧٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#3# ٣٤٩٢ ؛ ب=#2# ٣٤٥٢ ؛ المخطوط=#٨٤٧#

[١٧٧٧] مصنف عبدالرزاق ، 1 ٢٠٢ ، الطهارة ، غسل الرجلين ، ٥٩#

[١٧٧٨] هو=#مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت

أن ابن مسعود قال=#رجع إلى غسل القدمين في قوله تعالى=#¢وَأَرْجُلَكُم إِلى الْكَعْبَيْنِ~،[١٧٨٠]1

وأخرجه البيهقي،[١٧٨١] بسنده من طريق عاصم،[١٧٨٢] عن زرِّ بن حُبَيْش،[١٧٨٣] عن ابن مسعود أنه كان يقرأ #وَأَرْجُلَكُم إِلى الْكَعْبَيْنِ ~#قال =#%#رجع الأمر إلى الغسل%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد عبدالرزاق ، وحسن بإسناد البيهقي1

(٢٤٩/١٦٦ ق) أثر ابن عباس بمثل أثر علي[١٧٨٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة،[١٧٨٥] #=#ثنا ابن مبارك،[١٧٨٦] عن خالد،[١٧٨٧] عن عكرمة،[١٧٨٨] عن ابن عباس أنه قرأ #وأرجلكم ~##يعني رجع الأمر إلى الغسل1

والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة 1#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

, ١٧٧٩ قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٢٥#1

, ١٧٨٠ سورة المائدة ، آية رقم , ٦#1

, ١٧٨١ السنن الكبرى ، 1/٧٠2 ، الطهارة ، قراءة من قرأ ¢وأرجلكم#نصباً وأن الأمر رجع إلى الغسل1

, ١٧٨٢ هو =#عاصم بن بَهْدَلة ، وهو ابن أبي النجود# بنون وجيم0 ، الأسدي مولاهم ، الكوفي ، أبوبكر المقرئ ، صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين1#ع#, التقريب ، ٢٨٥ ، , ٣٠٥٤#؛ وتهذيب الكمال ، 2/٦٣٤٢#1

, ١٧٨٣ هو =#زرّ0 بكسر أوله وتشديد الراء 0 ، ابن حُبَيْش0 بمهملة وموحدة ومعجمة# ، مصغر ، ابن حُباشة0 بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة0 ، الأسدي ، الكوفي ، أبومريم ، ثقة جليل ، مخضرم ، مات سنة إحدى0 أو اثنتين أو ثلاث0 وثمانين ، وهو ابن مائة وسبع وعشرين1#ع#, التقريب ، ٢١٥ ، , ٢٠٠٨#؛ وتهذيب الكمال ، 1/٤٢٨2#1

, ١٧٨٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#3/٣٤٩2 ؛ ب=#2/٣٤٥2 ؛ المخطوط=#٨٤٧#

, ١٧٨٥ مصنف ابن أبي شيبة ، 1/٢٦2 ، الطهارة ، من كان يقول اغسل قدميك ، , ١٩٣#1

, ١٧٨٦ هو =#عبدالله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

, ١٧٨٧ هو =#خالد بن مِهْرَان ، أبوالمُنَازل ، الحذَّاء ، ثقة يرسل1#تقدمت ترجمته رقم , ٩#1

, ١٧٨٨ هو =#عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس0 ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

وأخرجه الطبري[١٧٨٩] والبيهقي[١٧٩٠] بسنديهما من طريق خالد بسند ابن أبي شيبة#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٦٧/٢٥٠ ط) أثر إبراهيم بمثل أثر علي[١٧٩١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٧٩٢]##ثنا عبدالله بن إدريس[١٧٩٣] عن أبيه[١٧٩٤] عن حماد[١٧٩٥] عن إبراهيم قال=%عاد الأمر إلى الغسل%1

وأخرجه الطبري[١٧٩٦] بسنده من طريق عبدالله بن إدريس بسند ابن أبي شيبة#مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٦٨/٢٥١ ط) أثر الضحاك بمثل أثر علي[١٧٩٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١٧٩٨]=#ثنا أحمد بن حازم[١٧٩٩] ثنا

[١٧٨٩] جامع البيان ، ١٠/٥٥٢ ، ١١٤٥٩

[١٧٩٠] السنن الكبرى ، ٧٠٢/١ ، الطهارة ، قراءة من قرأ ﴿وأرجلكم﴾نصباً وأن الأمر رجع إلى الغسل1

[١٧٩١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٤٩٢/٣ ؛ ب=٣٤٥٢/٢ ؛ المخطوط=٨٤٧

[١٧٩٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢٦٢/١ ، الطهارة ، من كان يقول اغسل قدميك ، ١٩٥

[١٧٩٣] هو =#عبدالله بن إدريس الأوْدِي ، ثقة فقيه عابد#تقدمت ترجمته رقم ١١٧

[١٧٩٤] هو =#إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأوْدي ، ثقة ، من السابعة#ع# تقريب التهذيب، ٩٧ ، ٢٩٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٣٢/١

[١٧٩٥] هو =#حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ٧٤

[١٧٩٦] جامع البيان ، ١٠/٥٤٢ ، ١١٤٥٧

[١٧٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٤٩٢/٣ ؛ ب=٣٤٥٢/٢ ؛ المخطوط=٨٤٧

أبو نعيم[١٨٠٠] ثنا سلمة[١٨٠١] عن الضحاك=#¢وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم#، قال=#% اغسلوها غسلا %#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(١٦٩/٢٥٢ ط) أثر ابن عامر بمثل أثر علي[١٨٠٢].

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١٨٠٣] قال=#بلغني عن إبراهيم بن يزيد التيمي أنه كان يقرأها نصباً وعن عبدالله بن عامر اليحصبي11#برواية حفص1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

معلق1

(١٧٠/٢٥٣ ط) أثر الحسن أنه يرى استيعاب الرجل بالمسح في الوضوء .

[١٧٩٨] جامع البيان ، ١٠/٥٦ ، ١١٤٦٧#1

[١٧٩٩] لعله=#أحمد بن حازم بن محمد بن أبي غَرَزَة ، أبوعمرو الغفاري الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال=#%كان متقنا %#, سير أعلام النبلاء ، ١٣/٢٣٩ ، ١٢٠#1

[١٨٠٠] هو=#الفضل بن دُكَين الكوفي ، واسم دكين=#عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم ، الأحول ، أبونُعيم المُلائِي0 بضم الميم0 ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة وقيل تسع عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين ، وهو من كبار شيوخ البخاري1#ع, تقريب التهذيب ، ٤٤٦ ، ٥٤٠١#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/١٠٩٦1

[١٨٠١] هو=#سَلَمة بن نُبَيْط0 بنون وموحدة ، مصغرا0 ، ابن شَرِيط0 بفتح المعجمة0 ، الأشجعي ، أبوفِراس الكوفي ، ثقة يقال اختلط ، من الخامسة1# د تم س ق1#, تقريب التهذيب ، ٢٤٨ ، ٢٥١١#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٥٢٧#1

[١٨٠٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣/٣٤٩ ؛ ب=#٢/٣٤٥ ؛ المخطوط=#٨٤٧#

[١٨٠٣] السنن الكبرى ، ١/٧١ ، الطهارة ، قراءة من قرأ ¢وأرجلكم#نصباً وأن الأمر رجع إلى الغسل1

المحفوظ عن الحسن البصري إستيعاب الرجل كلها بالمسح،[١٨٠٤]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٢٤٣#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(٨٤/٢٥٤ ر) حديث في غسل الرجل في الوضوء .

(٨٥/٢٥٥ ر)

ثبت بالنقل المستفيض المتواتر أن النبي ﷺ غسل رجليه في الوضوء،[١٨٠٥]1

تخريجه :

ثبت ذلك من حديث عبدالله بن زيد وقد سبق تخريجه برقم , ٢٣٩#وفيه% ثم غسل رجليه%1

وثبت كذلك من حديث عثمان رضي الله عنه أنه توضأ وغسل رجليه ثلاثا إلى الكعبين ، ثم قال#قال رسول الله ﷺ#من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لايحدث فيهما نفسه غُفِرَ له ماتقدممن ذنبه%# وحديث عثمان أخرجه البخاري،[١٨٠٦] ومسلم،[١٨٠٧]# واللفظ للبخاري1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٨٦/٢٥٦ ر) حديث جابر رضي الله عنه في اسباغ الوضوء .

روى جابر وأبوهريرة وعائشة وعبدالله بن عمر

[١٨٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٤٩٣ ؛ ب#٣٤٥٢ ؛ المخطوط#٨٤٧#
[١٨٠٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥١٣ ؛ ب#٣٤٦٢ ؛ المخطوط#٨٤٨#
[١٨٠٦] صحيح البخاري ، ٧١٢ ، الطهارة ، الوضوء ثلاثا ثلاثا ، ١٥٨#
[١٨٠٧] صحيح مسلم ، ١٠٧٣ ، الطهارة ، صفة الوضوء وكماله ، ٢٢٦#

وغيرهم أن النبي ﷺ راى قوما تلوح اعقابهم لم يصبها الماء فقال=%#ويل للأعقاب من النار اسبغوا الوضوء%,[١٨٠٨]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٨٠٩]#=#ثنا أبومعاوية[١٨١٠] عن الأعمش[١٨١١] عن أبي سفيان[١٨١٢] عن جابر قال=#رأى النبيُّ ﷺ قوماً توضؤوا ولم يمس الماء أعقابهم،فقال النبيﷺ=%ويل للأعقاب من النار%1

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضا[١٨١٣] # =#ثنا أبوالأحوص[١٨١٤] عن أبي إسحاق[١٨١٥] عن سعيد بن أبي كريب[١٨١٦] عن جابر ، بلفظ%ويلٌ للعراقيب من النار%#1

وأخرجه ابن ماجة[١٨١٧] والطبري[١٨١٨] والطيالسي[١٨١٩] والطحاوي[١٨٢٠] من طريق أبي إسحاق عنه به بالرواية الثانية1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

[١٨٠٨] أحكام القرآن للجصاص ، ا=٣٥١٢ ؛ ب=٣٤٦٢ ؛ المخطوط=١٤٩
[١٨٠٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٣٢ ، الطهارة ، من كان يأمر بإسباغ الوضوء ، ٢٦٨
[١٨١٠] هو=محمد بن خازم ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره#تقدمت ترجمته رقم ١٠٦
[١٨١١] هو=سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ١٩
[١٨١٢] هو=طلحة بن نافع الواسطي ، أبوسفيان الإسكاف ، نزل مكة ، صدوق ، من الرابعة2ع1#,تقريب التهذيب ، ٢٨٣ ، ٣٠٣٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٦٣١٢
[١٨١٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٣٢ ، الطهارة ، من كان يأمر بإسباغ الوضوء ، ٢٧١
[١٨١٤] هو=سلاَّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن صاحب حديث#تقدمت ترجمته رقم ٦٧
[١٨١٥] هو=عمرو بن عبدالله ، أبوإسحاق السَّبيعي ، ثقة مكثر عابد ، وهو من مدلسي الثالثة ، إختلط بأخرة#تقدمت ترجمته رقم ٦٧
[١٨١٦] هو=سعيد بن أبي كرب الهمداني ، وثقه أبوزرعة ، من الرابعة2#ق# ,تقريب التهذيب، ٢٤٠ ، ٢٣٨٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٠٢
[١٨١٧] سنن ابن ماجة ، ١٥٥ ، الطهارة ، غسل العراقيب ، ٤٥٤
[١٨١٨] جامع البيان ، ١٠ ، ٧٠٢ ، ١١٥١٤
[١٨١٩] الطهارة ، إسباغ الوضوء ، رقم ١٧٨
[١٨٢٠] شرح معاني الآثار ، ١ ، ١٣٨

إسناد ابن أبي شيبة الأول حسن ، أما الاسناد الثاني ففيه أبوإسحاق السَّبيعي ثقة من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع

(٢٥٧/٨٧ ر) ***حديث أبي هريرة بمثل حديث جابر رضي الله عنهما[١٨٢١] .***

أخرجه البخاري[١٨٢٢] ومسلم[١٨٢٣]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

متفق عليه1

(٢٥٨/٨٨ ر) ***حديث عائشة بمثل حديث جابر رضي الله عنهما[١٨٢٤] .***

أخرجه مسلم[١٨٢٥]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٥٩/٨٩ ر) ***حديث عبدالله بن عمر بمثل حديث جابر رضي الله عنهما[١٨٢٦] .***

لم أقف عليه ولعل الصحيح عبدالله بن عمرو وحديثه أخرجه مسلم[١٨٢٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم#

الحكم على الحديث :

صحيح1

[١٨٢١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٥١ ؛ ب#٢/٣٤٦ ؛ المخطوط#٨٤٩
[١٨٢٢] صحيح البخاري ، ١/٧٣ ، الوضوء ، غسل الأعقاب ، ١٦٣
[١٨٢٣] صحيح مسلم ، ٣/١٣٣ ، الطهارة ، وجوب غسل الرجلين بكمالهما ، ٢٤٢
[١٨٢٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٥١ ؛ ب#٢/٣٤٦ ؛ المخطوط#٨٤٩
[١٨٢٥] صحيح مسلم ، ١/١٣٠ ، الطهارة ، وجوب غسل الرجلين بكمالهما ، ٢٤٠
[١٨٢٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٥١ ؛ ب#٢/٣٤٦ ؛ المخطوط#٨٤٩
[١٨٢٧] صحيح مسلم ، ٣/١٣٢ ، الطهارة ، وجوب غسل الرجلين بكمالهما ، ٢٤١

(٢٦٠/٩٠ ر) ***حديث علي في المسح على القدمين والنعلين .***

روى عليٌّ وابن عباس عن النبي ﷺ أنه توضأ ومسح على قدميه ونعليه[١٨٢٨]1

تخريجهما :

أخرجه الدارمي،[١٨٢٩] نا أبونعيم،[١٨٣٠] ثنا يونس،[١٨٣١] عن أبي إسحاق،[١٨٣٢] عن عبدخير،[١٨٣٣] قال=#رأيت علياً توضأ ومسح على نعلين فوسّع ثم قال=#%#لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت لرأيت أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما%#1

وأخرجه الطبري،[١٨٣٤] #= #ثني محمد بن عبيد المحاربي،[١٨٣٥] ثنا أبومالك الجَنْبي،[١٨٣٦] عن مسلم،[١٨٣٧] عن حَبَّة العُرَني،[١٨٣٨] قال=#رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب في الرحبة قائماً، ثم توضأ ومسح على نعليه وقال=#%#هذا وضوء من لم يحدث ، هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع%#1

الحكم على سند المؤلف :

[١٨٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣/٣٥١ ؛ ب#٢/٣٤٦ ؛ المخطوط#٩٤٩#

[١٨٢٩] سنن الدارمي ، ١/١٨١ ، الطهارة ، المسح على النعلين1

[١٨٣٠] هو#الفضل بن دُكَين الكوفي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥١#1

[١٨٣١] هو#يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي ، صدوق يهم قليلاً#تقدمت ترجمته رقم ٢١٥#1

[١٨٣٢] هو#عمرو بن عبدالله ، أبوإسحاق السَّبيعي ، ثقة مكثر عابد ، إختلط بأخرة #تقدمت ترجمته رقم ٦٧#1

[١٨٣٣] هو#عبدخير بن يزيد الهمداني ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٢٢٥#1

[١٨٣٤] جامع البيان ، ١٠/٧٦ ، ١١٥٣٠#1

[١٨٣٥] هو#محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي ، أبوجعفر و أبويعلى ، النَّخّاس الكوفي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وخمسين ، وقيل قبل ذلك#د ت س ,تقريب التهذيب ، ٤٩٥ ، ٦١٢٠#1

[١٨٣٦] هو#عمرو بن هاشم ، أبومالك الجَنْبي0 بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة0 ، الكوفي ، ليّن الحديث أفرط فيه ابن حبان ، من التاسعة#د س ,تقريب التهذيب ، ٤٢٧ ، ٥١٢٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٠٥٣#1

[١٨٣٧] هو#مسلم بن كَيْسَان الضَبّي ، المُلائي البزّاد الأعور ، أبوعبدالله الكوفي ، ضعيف ، من الخامسة#ت ق#,تقريب التهذيب ، ٥٣٠ ، ٦٦٤١#؛ وتهذيب الكمال ، ٣/٣٢٧#1

[١٨٣٨] هو#حَبَّة0 بفتح أوله ثم موحدة ثقيلة0 ، ابن جُوَين0 بجيم ، مصغر0 ، العُرَني0بفتح المهملة وفتح الراء بعدها نون0 ، أبوقدامة الكوفي ، صدوق له أغلاط وكان غالياً في التشيّع ، من الثانية ، وأخطأ من زعم أن له صحبة ، مات سنة ست وقيل تسع وسبعين#س#,تقريب التهذيب ، ١٥٠ ، ١٠٨١#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٢٢٥#1

معلق1

الحكم على الحديث :

في إسناده عند الدارمي أبوإسحاق السَّبيعي ثقة من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

وفي إسناده عند الطبري أبومالك الجنبي ليّن الحديث ومسلم بن كيسان ضعيف1

(٩١/٢٦١ ر) ***حديث ابن عباس بمثل حديث علي رضي الله عنهما(١٨٣٩) .***

أخرجه ابن عدي،(١٨٤٠) بسنده عن روّاد بن الجراح،(١٨٤١) عن سفيان،(١٨٤٢) عن زيد بن أسلم،(١٨٤٣) عن عطاء بن يسار،(١٨٤٤) عن ابن عباس نحوه دون ذكر القدمين1

والبيهقي،(١٨٤٥) من طريق ابن عدي1#ومن طريق زيد بن الحباب،(١٨٤٦) عن سفيان بإسناده أن النبي ﷺ مسح على النعلين،(١٨٤٧)1

وأخرجه الحاكم،(١٨٤٨) بسنده من طريق هشام بن سعد،(١٨٤٩) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

التعليق ١ خ ع أ ١٨ ^#صفحة: ٤#
يجب التوثيق من ابن عدي1

(١٨٣٩) احكام القرآن للجصاص ، ا#٣٥١2٣ ؛ ب#٣٤٦2٢ ؛ المخطوط#١٤٩#
(١٨٤٠) الكامل في ضعفاء الرجال ، ٣2١٠٣٨1
(١٨٤١) هو#روّاد0 بتشديد الواو0 ابن الجراح ، أبوعاصم العسقلاني ، أصله من خراسان ، صدوق اختلط بأَخَرَة فتُرك وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد ، من التاسعة1#ق#, التقريب ، ٢١١ ، ١٩٥٨#
(١٨٤٢) هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#
(١٨٤٣) هو#زيد بن أَسْلَم العَدَوي ، ثقة عالم وكان يرسل1#تقدمت ترجمته رقم ٣٢#
(١٨٤٤) هو#عطاء بن يسار ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة#تقدمت ترجمته رقم ٣٢#
(١٨٤٥) السنن الكبرى ، ١2٢٨٦ ، الطهارة ، ماورد في المسح على النعلين1
(١٨٤٦) هو#زيد بن الحُبَاب0 بضم المهملة وموحدتين0 أبوالحسين العُكْلي0 بضم المهملة وسكون الكاف0 أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل في الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثين ومائتين1#رم#, التقريب ، ٢٢٢ ، ٢١٢٤#
(١٨٤٧) وقال بعد أن ذكره#والصحيح رواية الجماعة#أي رواية الغَسْل1
(١٨٤٨) المستدرك ، ١2١٤٧ ، الطهارة ، صفة وضوئه1h
(١٨٤٩) هو#هشام بن سعد المدني ، أبوعباد أو أبوسعيد ، صدوق له أوهام و رُمي بالتشيع ، من كبار السابعة ، مات سنة ستين أو قبلها1#خت م#, تقريب التهذيب ، ٥٧٢ ، ٧٢٩٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٣2٤٤٠٣#

معلق1

الحكم على الحديث :

عند ابن عدي ضعيفٌ جدا والبيهقي ضعيف الإسناد ، وقال#%يُحتمل أن يكون غسلها في النعل%#1

أما عند الحاكم فقد قال عنه=#%#هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ %#1#وأقره الذهبي1

قلت =#فيه هشام بن سعد المدني صدوقٌ له أوهام ورُمِيَ بالتشيّع ولم يتابع عليه1

(١٧١/٢٦٢ ق) ***أثر علي رضي الله عنه أنه قرأ* { وأرجلكم }[١٨٥٠] .بالنصب وقال المراد : الغسل.**

قرأ علي ¢#وأرجلكم ~#بالنصب وقال %#المراد =# الغَسْل %[١٨٥١]1

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه برقم ,٢٤٧#وهو صحيح 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٩٢/٢٦٣ ر) ***حديث طارق بن عبدالله المحاربي في دعوة رسول الله ﷺ الناس في ذي المجاز .***

ثنا من لااتهم ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا اسحاق بن راهويه ثنا الفضل بن موسى عن يزيد بن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق بن عبدالله المحاربي قال=#رايت رسول الله ﷺ في سوق ذي المجاز وعليه جبة حمراء وهو يقول=#%#ياأيها الناس قولوا لااله الاالله تفلحوا %#ورجل يتبعه ويرميه بالحجارة وقدأدمى عرقوبيه وكعبيه وهو يقول=#ياايها الناس لاتطيعوه فانه كذاب1#فقلت=#من هذا؟ فقالوا=#

[١٨٥٠] سورة المائدة ، آية رقم ,٦
[١٨٥١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٥١٣ ؛ ب=٣٤٦٢ ؛ المخطوط=٨٤٩

ابن عبدالمطلب ، قلت=#فمن هذا الذي يتبعه ويرميه بالحجارة؟ قالوا=#هذا عبدالعزى ابولهب،[١٨٥٢]1

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة[١٨٥٣] والحاكم،[١٨٥٤] والبيهقي،[١٨٥٥] بأسانيدهم من طريق يزيد بن زياد عنه به بمثله عند ابن خزيمة وبنحوه عند الحاكم والبيهقي1

بيان حال الرواة :

#١ من لاأتهم=#لم أتمكن من معرفته1

#٢ ابن شيرويه=الامام الحافظ الفقيه أبومحمدعبدالله بن محمدبن عبدالرحمن بن شيرويه بن أسد القرشي المطلبي النيسابوري، صاحب التصانيف ، مات سنة خمس وثلاثين ومائة،[١٨٥٦]1

#٣ اسحاق بن ابراهيم بن مَخْلَد الحنظلي ، أبومحمد ابن راهُويه المروزي ، ثقة حافظ مجتهد قرين احمد بن حنبل ، ذكر أبوداود أنه تغير قبل موته بيسير ، مات سنة ثمان وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون21#خ م د ت س،[١٨٥٧]1

#٤ الفضل بن موسى السِّيْنَانِي،[١٨٥٨] ، أبوعبدالله المروزي ، ثقة ثبت وربما أغرب ، من كبار التاسعة ، مات سنة اثنتين وتسعين في ربيع الأول21 ع،[١٨٥٩]1

#٥ يزيد بن زياد بن أبي الجَعْد الأشجعي الكوفي ، صدوق ، من السابعة21#عخ س ق،[١٨٦٠]1

[١٨٥٢] أحكام القرآن للجصاص ، #٣٥٢2 ؛ ب#٣٤٧2 ؛ المخطوط#٨٥٠#
[١٨٥٣] صحيح ابن خزيمة ، ٨٢2١ ، الطهارة ، الدليل على أن الكعبين اللذين أُمِرَ المتوضئ بغسل الرجلين إليهما هما العظمان الناتئان في جانبي القدم ، ٨١#1
[١٨٥٤] المستدرك ، ٦١١2٢ ، التأريخ1
[١٨٥٥] السنن الكبرى ، ٧٦2١ ، الطهارة ، الدليل على أن الكعبين هما العظمان الناتئان في جانبي القدم1
[١٨٥٦] سير أعلام النبلاء ، ١٦٦2١٤ ، ٩٦#1
[١٨٥٧] التقريب ، ٩٩ ، ٣٣٢#1
[١٨٥٨] بمهملة مكسورة ونونين#التقريب1
[١٨٥٩] التقريب ، ٤٤٧ ، ٥٤١٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١١٠١2٢1
[١٨٦٠] التقريب ، ٦٠١ ، ٧٧١٤#؛ وتهذيب التهذيب ، ٣٢٨2١١ ، ٦٢٧#1

٦# جامع بن شدَّاد المحاربي أبوصخرة الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة سبع ويقال سنة ثمان وعشرين2 ع،[١٨٦١] 1

الحكم على سند المؤلف :

فيه شيخ الجصاص مجهول1

الحكم على الحديث :

صححه ابن خزيمة والحاكم وأقره الذهبي1

(٢٦٤/٩٣ ر) حديث النعمان بن بشير في تسوية الصفوف .

ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ١ثنا إسحاق^،[١٨٦٢] أخبرنا وكيع ثنا زكريا بن ابي زائدة عن ١أبي القاسم الجدلي^،[١٨٦٣] قال سمعت النعمان بن بشير يقول= قال رسول الله ﷺ#%#لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم أو وجوهكم%#قال =#فلقد رايت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه ومنكبه بمنكب صاحبه،[١٨٦٤] 1

تخريجه :

أخرجه أبوداود،[١٨٦٥] من طريق وكيع بسند الجصاص ومتنه دون قوله#%بين قلوبكم%#1

والبخاري،[١٨٦٦] ومسلم،[١٨٦٧] بسنديهما عن النعمان بن بشير مرفوعا بلفظه غير قول النعمان=#%#فلقد رأيت الرجل111%#فقد أورده البخاري تعليقا،[١٨٦٨] 1

بيان حال الرواة :

[١٨٦١] التقريب ، ١٣٧ ، ٨٨٨#؛ وتهذيب التهذيب ، ٥٦2 ، ٨٦ ، 1#

[١٨٦٢] ليس في أ1

[١٨٦٣] في أ و ب ,القاسم الجدلي#وماأثبته عند أبي داود وهو الذي في المخطوط1

[١٨٦٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣٥٣2 ؛ ب#٣٤٧2 ؛ المخطوط#٨٥٠#

[١٨٦٥] سنن أبي داود ، ٢٥٥1 ، الصلاة ، تسوية الصفوف ، ٦٥٨ ,#1

[١٨٦٦] صحيح البخاري ، ٢٥٣1 ، الجماعة والإمامة ، تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها ، ٦٨٥ ,#1

[١٨٦٧] صحيح مسلم ، ٤٠٠2 ، الصلاة ، تسوية الصفوف وإقامتها ، ١٢٧ ,#1

[١٨٦٨] صحيح البخاري ، ٢٥٤1 ، الجماعة والإمامة ، الزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف1#وقال ابن حجر في الشرح =#%#هذا طرف من حديث أخرجه أبوداود وصحح ابن خزيمة من رواية أبي القاسم الجدلي واسمه الحسين بن الحارث#قال#فذكره بلفظ أبي داود%#الفتح ٣٥٢2 1

١# ابن شيرويه ، الامام الحافظ الفقيه صاحب التصانيف#تقدمت ترجمته رقم , ٢٦٣#
٢# اسحاق بن ابراهيم بن مَخْلَد الحنظلي ، ثقة حافظ مجتهد#تقدمت ترجمته رقم , ٢٦٣#
٣# زكريا بن يحيى بن أبي زائدة ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم , ١٧٥#
٤# الحسين بن الحارث الجَدَلي[١٨٦٩] ، كوفي ، يكنى أباالقاسم، صدوق ، من الثالثة#دس[١٨٧٠]

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه

(٢٦٥/٩٤ ر) حديث عمر رضي الله عنه في توقيت المسح على الخفين للمسافر والمقيم .

روى المسح مؤقتاً للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها عن النبي ﷺ عمرُ وعلي وصفوان بن عسّال وخزيمة بن ثابت وعوف بن مالك وابن عباس وعائشة[١٨٧١]

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[١٨٧٢] والبزار[١٨٧٣] من طريق خالد بن أبي بكر بن عبيدالله[١٨٧٤] عن سالم[١٨٧٥] عن أبيه أن سعد بن أبي وقاص سأل عمر بن الخطاب عن المسح

[١٨٦٩] بفتح الجيم#, التقريب ، ١٦١
[١٨٧٠] التقريب ، ١٦٦ ، , ٣١٣١#
[١٨٧١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٣٣ ؛ ب#٣٤٨٢ ؛ المخطوط#٨٥٠#
[١٨٧٢] سنن الدارقطني ، ١٩٥١ ، الطهارة ، الرخصة في المسح على الخفين ، , ٩#
[١٨٧٣] نصب الراية ، ١١٦٦
[١٨٧٤] هو#خالد بن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي ، المدني ، فيه لين ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وستين#ر#, التقريب ، ١٨٧ ، , ١٦١٨#
[١٨٧٥] هو#سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، أبوعمر أو أبوعبدالله ، المدني ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلا ، كان يُشَبَّه بأبيه في الهَدْي والسَّمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست على الصحيح#ع#, التقريب ، ٢٢٦ ، , ٢١٧٦#

#فذكره1

وأخرجه البيهقي[١٨٧٦] #=#نا أبو عبدالله الحافظ[١٨٧٧] ني عبدالرحمن بن الحسن[١٨٧٨] ثنا إبراهيم[١٨٧٩] ثنا آدم[١٨٨٠] ثنا شعبة[١٨٨١] عن حماد[١٨٨٢] عن إبراهيم[١٨٨٣] عن الأسود[١٨٨٤] عن نباته[١٨٨٥] عن عمر قال =#%#المسح للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن %#

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

إسناد الدارقطني والبزار قال عنه الزيلعي[١٨٨٦] #=#% قال البزار=#هذا حديث لم يذكر فيه التوقيت عن عمر إلا من هذا الوجه وقد رواه عن عمر جماعة لم يذكروا فيه التوقيت وخالد بن أبي بكر العمري لين الحديث#ورواه الدارقطني في علله وقال=#زاد خالد بن أبي بكر فيه التوقيت ولم يأت بها غيره وخالد ليس

[١٨٧٦] السنن الكبرى ، ٢٧٦2 ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين1

[١٨٧٧] هو =#محمد بن عبدالله صاحب المستدرك ، ثقة 1#تقدمت ترجمته رقم ١٠٦ ,

[١٨٧٨] هو =#عبدالرحمن بن الحسن بن عبيد الأسدي الهمذاني ، أبوالقاسم ، قال صالح بن أحمد الحافظ=%#ضعيف ، ادعى الرواية عن ابن ديزيل فذهب علمه %#وقال القاسم بن أبي صالح =%#يكذب %#، توفي سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة 1#, سير أعلام النبلاء ، ١٦2 ١٥ ، ٣ ,#؛ وميزان الاعتدال ، ٥٥٦2 ، ٤٨٥٢ ,

[١٨٧٩] هو =#إبراهيم بن الحسين ابن علي الهمذاني الكسائي ، أبو إسحاق ، ويعرف بابن دِيْزيل، وثقه الذهبي والحاكم ، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين 1# سير أعلام النبلاء ، ١٣2 ١٨٤ ، ١٠٧ ,

[١٨٨٠] هو =#آدم بن أبي إياس=#عبدالرحمن العسقلاني ، أصله خراساني ، يكنى أباالحسن ، نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين 1#خ خد ت س ق#, تقريب التهذيب ، ٨٦ ، ١٣٢ ,

[١٨٨١] هو =#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٩ ,

[١٨٨٢] هو =#حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام 1#تقدمت ترجمته رقم ٧٤ ,

[١٨٨٣] إبراهيم بن يزيد النَّخَعي ، ثقة إلاأنه يرسل كثيرا#تقدمت ترجمته رقم ٥ ,

[١٨٨٤] هو =#الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبوعمرو أو أبوعبدالرحمن ، مخضرم ، ثقة مكثر فقيه ، من الثانية ، مات سنة أربع أو خمس وسبعين1# ع#, التقريب، ١١١، ٥٠٩؛ وتهذيب الكمال ، ١2 ١٢٢ ,

[١٨٨٥] هو =#نُبَاتَة 0 بضم أوله وقيل بفتحه ثم موحدة ثم مثناة 0 ، ألوالبي أو الجُعفي ، كوفي ، مقبول ، من الثانية1#س#, التقريب ، ٥٥٩ ، ٧٠٩٠ ,# ؛ وتهذيب الكمال ، ٣2 ٤٠٦ ,

[١٨٨٦] نصب الراية ، ١2 ١٦٦1

بالقوي%
أما إسناد البيهقي ففيه عبدالرحمن بن الحسن متهم بالكذب وعليه فهوضعيف1

(٢٦٦/٩٥ ر) ***حديث علي بمثل حديث عمر رضي الله عنهما*** **(١٨٨٧)** .

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٨٨٨] بسنده عن شريح بن هانئ أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن المسح على الخفين فقالت #عليك بابن أبي طالب فسله فإنه كان يسافرمع رسول الله ﷺ فسألهفذكره له1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٦٧/٩٦ ر) ***حديث صفوان بن عسّال بمثل حديث عمررضي الله عنهما*** (١٨٨٩).

تخريجه :

أخرجه الترمذي[١٨٩٠] والنسائي[١٨٩١] وأحمد[١٨٩٢] وابن حبان[١٨٩٣] وعبدالرزاق[١٨٩٤] بأسانيدهم من طريق عاصم بن أبي النَّجُودِ[١٨٩٥] عن زرِّ بن حُبَيْشٍ[١٨٩٦] عن

[١٨٨٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٣ ؛ ب#٣٤٨ ؛ المخطوط#٨٥٠
[١٨٨٨] صحيح مسلم ، ١٧٨ ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين ، ٨٥
[١٨٨٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٣ ؛ ب#٣٤٨ ؛ المخطوط#٨٥٠
[١٨٩٠] سنن الترمذي ، ١٥٩ ، الطهارة ، المسح على الخفين للمسافر والمقيم ، ٩٥
[١٨٩١] سنن النسائي ، ٨٣ ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين للمسافر ، ١٢٦
[١٨٩٢] المسند ، ٢٣٩ و ٢٤٠ ، مسند صفوان بن عسال رضي الله عنه1
[١٨٩٣] صحيح ابن حبان ، ١٤٧ ، ١٥٠ ، الطهارة ، المسح على الخفين وغيرهما ، ١٣١٩ و ١٣٢٠ و ١٣٢١
[١٨٩٤] مصنف عبدالرزاق ، ٢٠٤ ، الطهارة ، كم يمسح على الخفين؟ ، ٧٩٢ 1
[١٨٩٥] هو #عاصم بن بَهْدَلة وهو ابن أبي النجود ، صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ٢٤٨
[١٨٩٦] هو#زرّ بن حُبَيْش بن حُباشة ، ثقة جليل#تقدمت ترجمته رقم ٢٤٨

صَفْوَان بن عَسَّال قال=%كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا سفرا أن لاننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم%

الحكم على سند المؤلف :

معلق

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى الترمذي=%هذا حديث حسن صحيح %

ونقل عن البخاري قوله=%أحسن شيءٍ في هذا الباب حديث صفوان بن عسّال المرادي %

ونقل الخطابي[١٨٩٧] عن البخاري نحوه

تعليق :

قال الخطابي[١٨٩٨] في قوله ,لكن من غائط وبول ونوم%كلمة ,لكن%موضوعة للاستدراك ، وذلك لأنه قد تقدمه نفي واستثناء ، وهو قوله=%كان يأمرنا أن لاننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ، ثم قال =%لكن من بول وغائط ونوم ، فاستدركه بلكن ليعلم أن الرخصة إنما جاءت في هذا النوع من الأحداث دون الجنابة ، فإن المسافر الماسح على خفه إذا أجنب كان عليه نزع الخف ، وغسل الرجل مع سائر البدن ، وهذا كما تقول =%ماجاءني زيد لكن عمرو ، ومارأيت زيداً لكن خالدً %

وقال أبوحاتم[١٨٩٩] %الرُّقاد له بداية ونهاية ، فبدايته النعاس الذي هو أول النوم ، وصفته أن المرء إذا كُلِّم فيه يسمع ، وإن أحدث عَلِمَ إلا أنه يتمايل تمايلا %

ونهايته زوال العقل ، وصفته أن المرء إذا أحدث في تلك الحالة لم يعلم ، وإن تكلم لم يفهم %فالنعاس لايوجب الوضوء على أحد قليلُه وكثيرُه على أيّ حالة كان الناعس ، والنوم يوجب الوضوء على من وُجِد على أي حالة كان النائم%على أن اسم النوم قد يقع

[١٨٩٧] معالم السنن ، ١/١٦٠

[١٨٩٨] معالم السنن ، ١/١٦٢

[١٨٩٩] صحيح ابن حبان ، ٣/١٣٨٣

على النعاس والنعاس على النوم ، ومعناهما مختلفان ، والله عزوجل فرّق بينهما بقوله ﴿لاتأخذه سنة ولانوم﴾[١٩٠٠] ، ولما قرن ﷺ في خبر صفوان بين النوم والغائط والبول في إيجاب الوضوء منها ، ولم يكن بين البول والغائط فرقان وكان كل واحد منهما قليل أحدهما أوكثيره أوجب عليه الطهارة ، سواء كان البائل قائماً أو قاعداً أو راكعاً أو ساجداً كان كل من نام بزوال العقل ، وجب عليه الوضوء ، سواء اختلفت أحواله أو اتفقت ، لأن العلة فيه زوالُ العقل لاتغير الأحوال عليه ،كما أن العلة في الغائط والبول وجودُهما لاتغيّر أحوال البائل والمتغوط فيه.

(٢٦٨/٩٧ ر) ***حديث خزيمة بن ثابت بمثل حديث عمر رضي الله عنهما***[١٩٠١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٩٠٢] وأبوداود[١٩٠٣] من طريق ابراهيم التيمي[١٩٠٤] عن أبي عبدالله الجدلي[١٩٠٥] عن خزيمة بن ثابت.

وأخرجه عبدالرزاق[١٩٠٦] والترمذي[١٩٠٧] وابن حبان[١٩٠٨] من طريق التيمي عن عمرو بن ميمون[١٩٠٩]

[١٩٠٠] سورة البقرة ، آية رقم ٢٥٥.

[١٩٠١] أحكام القرآن للجصاص ، أ/٣٥٣ ؛ ب/٣٤٨ ؛ المخطوط/١٥٠.

[١٩٠٢] مصنف عبدالرزاق ، ٢٠٣١ ، الطهارة ، كم يمسح على الخفين؟ ، ٧٩٠.

[١٩٠٣] سنن أبي داود ، ١٨١ ، الطهارة ، التوقيت في المسح ، ١٥٧.

[١٩٠٤] هو/إبراهيم بن يزيد بن شَرِيك التَّيْمي ، يكنى أباأسماء ، الكوفي العابد ، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله أربعون سنة/ع. التقريب ، ٩٥ ، ٢٦٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ٧٢.

[١٩٠٥] هو/أبوعبدالله الجَدَلي ، اسمه عبد أو عبدالرحمن بن عبد ، ثقة رُمِيَ بالتشيع ، من كبار الثالثة/د ت س. التقريب ، ٦٥٤ ، ٨٢٠٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٢٠٣.

[١٩٠٦] مصنف عبدالرزاق ، ٢٠٣١ ، الطهارة ، كم يمسح على الخفين؟ ، ٧٩٠.

[١٩٠٧] سنن الترمذي ، ١٥٨١ ، الطهارة ، المسح على الخفين للمسافر والمقيم ، ٩٥.

[١٩٠٨] صحيح ابن حبان ، ١٥٨٣ ، الطهارة ، المسح على الخفين وغيرهما ، ١٣٢٩.

[١٩٠٩] هو/عمرو بن ميمون الأوْدِي ، أبوعبدالله ويقال أبييحي ، مخضرم مشهور ، ثقة عابد ، نزل الكوفة ، مات سنة أربع وسبعين ، وقيل بعدها/ع.

عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة1
وابن ماجة[١٩١٠] من طريق التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي=#%حسن صحيح %#، وذكر عن يحيى بن معين أنه صححه1
وصححه ابن حبان1
قال الحافظ شمس الدين بن القيم رحمه الله[١٩١١] =#%
وقد أعلّ أبومحمد بن حزم حديث خزيمة هذا بأن قال =#رواه عنه أبوعبدالله الجدلي صاحب راية الكافر المختار ، لايعتمد على روايته#وهذا التعليل في غاية الفساد ، فإن أباعبدالله الجدلي قد وثقه الأئمة أحمد ويحي وصحح الترمذي حديثه ولايُعلم أحد من أئمة الحديث طعن فيه1#%#1
وذكر الزيلعي[١٩١٢] له عن العلماء ثلاثة علل ، ونقل عن البيهقي أن الترمذي سأل البخاري عنه فقال=#% لايصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح لأنه لايُعرف لأبي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة %#ثم ذكر أقوالاً أخرى في علة هذا الحديث1

(٩٨/٢٦٩ ر) حديث عوف بن مالك بمثل حديث عمر رضي الله عنهما(١٩١٣).

تخريجه :

رواه أحمد[١٩١٤] والدارقطني[١٩١٥] والبزار[١٩١٦]

التقريب ، ٤٢٧ ، ٥١٢٢# ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٢٢٠ #1

[١٩١٠] سنن ابن ماجة ، ١٨٣2 ، الطهارة وسننها ، ماجاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر ، ٥٥٣ ,#1

[١٩١١] في شرحه لسنن أبي داود ، 1٨١2 1

[١٩١٢] نصب الراية ، ١٧٥2 ، الطهارة ، المسح على الخفين1

[١٩١٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٣2 ؛ ب#٣٤٨2 ؛ المخطوط#٨٥٠ #

[١٩١٤] المسند ، ٢٧2 ، مسند عوف بن مالك1

[١٩١٥] سنن الدارقطني ، ١٩٧2 ، الطهارة ، الرخصة في المسح على الخفين ، ١٨ ,#1

[١٩١٦] مسند البزار ، ١٥٧2 ، الطهارة ، التوقيت في المسح ، ٣٠٩ ,#1

والطبراني في الأوسط[١٩١٧] واسحاق بن راهويه[١٩١٨] والبيهقي[١٩١٩] من طريق أبي إدريس الخولاني[١٩٢٠] عن عوف بن مالك الأشجعي=#أن رسول الله ﷺ أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام للمسافر ولياليهن وللمقيم يوم وليلة#واللفظ لأحمد1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي=%رجاله رجال الصحيح%1ونقل الزيلعي عن صاحب التنقيح ، قال=#%قال أحمد هذا أجود حديث في المسح على الخفين لأنه في غزوة تبوك وهي آخر غزوة غزاها%#11ه1

وذكر البيهقي بسنده عن الترمذي أنه سأل البخاري عن هذا الحديث فقال=#%#هو حديث حسن%1#

(٢٧٠/٩٩ ق) ***حديث ابن عباس بمثل حديث عمر رضي الله عنهم***[١٩٢١].

تخريجه :

أخرجه الطبراني في الكبير[١٩٢٢] وفي إسناده مسلم الملائي[١٩٢٣]1

والبيهقي[١٩٢٤] بسنده من طريق شعبة[١٩٢٥] عن قتادة[١٩٢٦] قال=#سمعت موسى بن سلمة[١٩٢٧] قال=#

[١٩١٧] قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ، 2/٢٥٩ ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين1

[١٩١٨] قاله الزيلعي في نصب الراية ، 2/١٦٨1

[١٩١٩] السنن الكبرى ، 2/٢٧٥ ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين1

[١٩٢٠] هو عائذالله بن عبدالله ، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين ، وسمع من كبار الصحابة#تقدمت ترجمته رقم ١٠١#

[١٩٢١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٣2 ؛ ب=#٣٤٨2 ؛ المخطوط=#٨٥٠#

[١٩٢٢] قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ، 2/٢٥٩ ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين1

[١٩٢٣] هو=#مسلم بن كيسان الضبّي المُلائي ، ضعيف1#تقدمت ترجمته رقم ٢٦٠#

[١٩٢٤] السنن الكبرى ، 2/٢٧٣ ، الطهارة ، الرخصة في المسح على الخفين1

[١٩٢٥] هو=#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٩#

[١٩٢٦] هو=#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٢٥#

[١٩٢٧] هو=#موسى بن سلمة بن المُحَبَّق# بمهملة وموحدة ، وزن محمد0 ،

سألت ابن عباس عن المسح على الخفين فقال =
%للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة%1
وأخرجه البيهقي أيضاً[١٩٢٨] بسنده من طريق خلف بن موسى بن خلف العَمّي[١٩٢٩] ثنا أبي[١٩٣٠] عن قتادة عن موسى بن سلمة قال=سألت ابن عباس1فذكره1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

عن الطبراني قال الهيثمي=%فيه مسلم الملائي وهو ضعيف%1أما عند البيهقي فقد قال بعد أن أخرجه من طريق شعبة عن قتادة=%هذا إسناد صحيح%1
أما إسناده من طريق خلف بن موسى فخلفٌ هذا صدوق يخطئ1
قلت=هذا الحديث وإن كان موقوفاً على ابن عباس فله حكم الرفع لأنه لايقال مثل ذلك بالرأي1

(٢٧١/١٠٠ ر) حديث عائشة بمثل حديث عمر رضي الله عنهما[١٩٣١] .

تخريجه :

قال الزيلعي[١٩٣٢]=%رواه النسائي في السنن الكبرى من حديث شريح بن هانئ قال=سألت عائشة رضي الله عنها عن المسح على الخفين فقالت =%كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن يمسح المقيم يوما وليلة ، والمسافر ثلاثا%
قلت=والصحيح=من طريق شريح بن هانئ أنه سأل

الهذلي ، البصري ، ثقة ، من الرابعة1م د س1, تقريب التهذيب ، ٥٥١ ، ٦٩٦٨1
[١٩٢٨] السنن الكبرى ، ٢٧٧2١ ، الطهارة ، التوقيت في المسح على الخفين1
[١٩٢٩] هو =خلف بن موسى بن خلف العَمِّي0 بفتح المهملة وتشديد الميم0 ، صدوقٌ يخطئ ، من العاشرة ، مات سنة عشرين أو بعدها2بخ س1 , تقريب التهذيب ، ١٩٤ ، ١٧٣٦1
[١٩٣٠] هو =موسى بن خلف العَمِّي0 بتشديد الميم0 ، أبوخلف البصري ، صدوقٌ عابدٌ له أوهام ، من السابعة2خت د س1, تقريب التهذيب ، ٥٥٠ ، ٦٩٥٨1؛ وتهذيب الكمال ، ٣٨٥3١
[١٩٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٥٣3 ؛ ب=٣٤٨2 ؛ المخطوط=١٥٠1
[١٩٣٢] نصب الراية ، ١٦٧2١ ، الطهارة ، المسح على الخفين1

عائشة رضي الله عنها فقالت=#%إسأل علياً 111#%##
أخرجه مسلم ، وقد سبق تخريجه برقم , ٢٦٦#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٠١/٢٧٢ ر) حديث سعد بن أبي وقاص في المسح غير مؤقت .

ورواه[١٩٣٣] عن النبي ﷺ غير مؤقت سعد بن ابي وقاص وجرير بن عبدالله ١ البجلي^[١٩٣٤] وحذيفة بن اليمان والمغيرة بن شعبة وأبوأيوب الأنصاري وسهل بن ١ سعد^[١٩٣٥] وأنس بن مالك وثوبان و١ عمرو بن أمية^[١٩٣٦] وسليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ[١٩٣٧]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٩٣٨]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٠٢/٢٧٣ ر) مثله من حديث جرير بن عبدالله[١٩٣٩] .

تخريجه :

##
[١٩٣٣] أي المسح على الخفين1
[١٩٣٤] في المخطوط, البجل#1
[١٩٣٥] في المخطوط, سعيد#1
[١٩٣٦] في أ و ب , عمرو بن أمية عن أبيه#وفي المخطوط, أبوعمر بن أمية عن أبيه#، والصواب ماأثبته وهو في صحيح البخاري ، وعمرو بن أمية صحابي مشهور1
[١٩٣٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٣٢٣ ؛ ب#٣٤٨٢٢ ؛ المخطوط#٨٥٠ و ٨٥١#
[١٩٣٨] صحيح البخاري ، ٨٤٢١ ، الوضوء ، المسح على الخفين ، , ١٩٩#1
[١٩٣٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٣٢٣ ؛ ب#٣٤٨٢٢ ؛ المخطوط#٨٥١#

أخرجه مسلم[١٩٤٠]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٠٣/٢٧٤ ر) مثله من حديث حذيفة بن اليمان[١٩٤١] **.**

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٩٤٢]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٠٤/٢٧٥ ر) مثله من حديث المغيرة بن شعبة[١٩٤٣] **.**

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٩٤٤] ومسلم[١٩٤٥]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٠٥/٢٧٦ ر) مثله من حديث أبي أيوب الأنصاري[١٩٤٦] **.**

تخريجه :

أخرجه أحمد[١٩٤٧] ثنا محمد بن عبيد[١٩٤٨] ثنا

[١٩٤٠] صحيح مسلم ، ١٦٨٠/١٦٧٢ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٢٧٢
وفيه قول الأعمش قال إبراهيم كان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة
[١٩٤١] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣/٣٥٣ ؛ ب٢/٣٤٨ ؛ المخطوط ٨٥١
[١٩٤٢] صحيح مسلم ، ١٦٩٣ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٢٧٣
[١٩٤٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣/٣٥٣ ؛ ب٢/٣٤٨ ؛ المخطوط ٨٥١
[١٩٤٤] صحيح البخاري ، ٨٥١ ، الوضوء ، المسح على الخفين ، ٢٠٠
[١٩٤٥] صحيح مسلم ، ١٧٠٣ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٢٧٤
[١٩٤٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣/٣٥٣ ؛ ب٢/٣٤٨ ؛ المخطوط ٨٥١

الأعمش،[١٩٤٩] عن المسيب بن رافع،[١٩٥٠] عن علي بن مدرك،[١٩٥١] قال =#رأيت أباأيوب فنزع خفيه فنظروا إليه ، فقال =#%أما إني قد رأيت رسول الله ﷺ يمسح عليهما ولكن حُبِّبَ إليّ الوضوء %#1

وأخرجه الطبراني في الكبير،[١٩٥٢] وفي إسناده الصلت بن دينار،[١٩٥٣]1

وأخرجه اسحاق بن راهويه[١٩٥٤]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

رجاله ثقات عند أحمد ، أما عند الطبراني ففي إسناده الصلت بن دينار وهو متروك1

(١٠٦/٢٧٧ ر) مثله من حديث سهل بن سعد[١٩٥٥] .

تخريجه :

التعليق ^خ٤ع١٩١^#صفحة>;#
هناك ملحوظة هامة على مستوى البحث وهي توثيق أقوال الشيخ تقي الدين في الامام#
وكذلك مراجعة كل مافي اسناده علي بن أبي طلحة1

أخرجه ابن ماجة[١٩٥٦] بسنده من طريق عبد المهيمن بن العباس،[١٩٥٧] عن أبيه[١٩٥٨] عن جده أن رسول الله ﷺ

[١٩٤٧] المسند ، ٢/٤٢١ ، مسند أبي أيوب الأنصاري1

[١٩٤٨] هو =#محمد بن عبيد# بغير إضافة0 ، ابن أبي أمية الطّنافِسي ، الكوفي ، الأحدب ، ثقة يحفظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع ومائتين1#ع#, تقريب التهذيب ، ٤٩٥ ، ٦١١٤#1

[١٩٤٩] هو =#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ١٩#1

[١٩٥٠] هو =#المسيّب بن رافع الأسدي الكاهلي ، أبو العلاء الكوفي ، الأعمى ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة خمس ومائة1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٥٣٢ ، ٦٦٧٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٣/٣٣٠#1

[١٩٥١] هو =#علي بن مُدْرِك النخعي ، أبومدرك الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة1#ع#, تقريب التهذيب ، ٤٠٥ ، ٤٧٩٦#1

[١٩٥٢] قاله الهيثمي ، وقال =#%وفيه الصلت بن دينار وهو متروك %#, مجمع الزوائد ، ١/٢٥٧ ، الطهارة ، المسح على الخفين#1

[١٩٥٣] هو =#الصَّلْت0 بفتح أوله وآخره مثناة0 ، ابن دينار الأزدي الهُنائي ، البصري ، أبوشعيب المجنون ، مشهورٌ بكنيته ، متروك ناصبي ، من السادسة1#ت ق#, تقريب التهذيب ، ٢٧٧ ، ٢٩٤٧#1

[١٩٥٤] قاله الحافظ الزيلعي في نصب الراية ، ١/١٦٨ ، الطهارة ، المسح على الخفين1

[١٩٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٥٣ ؛ ب#٢/٣٤٨ ؛ المخطوط#٨٥١#1

[١٩٥٦] سنن ابن ماجة ، ١/١٨٢ ، الطهارة وسننها ، المسح على الخفين ، ٥٤٧#1

[١٩٥٧] هو =#عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد السّاعدي الأنصاري ، المدني

مسح على الخفين وأمرنا بالمسح على الخفين1
وابن السكن،[١٩٥٩] # # #ثنا أبوعبيد القاسم بن إسماعيل،[١٩٦٠] ويحي بن محمد بن صاعد،[١٩٦١] ثنا يعقوب بن إبراهيم الدّورقي،[١٩٦٢] ثنا عبدالعزيز بن أبي حازم،[١٩٦٣] عن أبيه[١٩٦٤] قال#رأيت سهل بن سعد# فذكر نحوه1 أبي شيبة[١٩٦٥]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

في إسناده عند ابن ماجة عبدالمهيمن وهو ضعيف1
أما إسناد ابن السكن فقد قال الشيخ تقي الدين في الامام#%وقد رواه الحافظ أبو علي ابن السكن بطرق أجود من هذه# يشير إلى رواية ابن ماجة# فقال#%# حدثنا أبوعبيد القاسم بن اسماعيل ويحي بن محمد بن صاعد ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا عبدالعزيز

، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة السبعين ومائة#2 ت ق1#,#التقريب ، ٣٦٦ ، ٤٢٣٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٢ ٤٦٤#1

[١٩٥٨] هو#عباس بن سهل بن سعد السّاعدي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبل ذلك#2خ م د ت ق1#,تقريب التهذيب ، ٢٩٣ ، ٣١٧٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٢ ٥٧٢#1

[١٩٥٩] نصب الراية للزيلعي ، ١ ١٦٧2 ، الطهارة ، المسح على الخفين1

[١٩٦٠] هو#القاسم بن إسماعيل بن محمد بن أبان ، أبوعبيد المحاملي ، وثقه الذهبي ، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وكان من أبناء التسعين#2# ,تاريخ بغداد ، ١٢ ٤٤٧2 ، ٦٩٢٥#؛ وسير أعلام النبلاء ، ١٥ ٢٦٣2 ، ١١١#1

[١٩٦١] هو#يحي بن محمد بن صاعد بن كاتب ، أبومحمد الهاشمي البغدادي ، وثقه الدارقطني والذهبي وغيرهما ، مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة عن تسعين سنة وأشهر#2# ,تاريخ بغداد ، ١٤ ٢٣١2 ، ٧٥٣٧#؛ وسير أعلام النبلاء ، ١٤ ٥٠١2 ، ٢٨٣#1

[١٩٦٢] هو#يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدَّوْرَقي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٣٧# 1

[١٩٦٣] هو#عبدالعزيز بن أبي حازم#سلمة بن دينار المدني ، صدوقٌ فقيه ، من الثامنة ، مات سنة أربع وثمانين ، وقيل قبل ذلك#2ع1#,تقريب التهذيب ، ٣٥٦ ، ٤٠٨٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٢ ٤٣٥#1

[١٩٦٤] هو#سلمة بن دينار ، أبو حازم الأعرج ، الأفرز التمار ، المدني ، القاص ، مولى الأسود بن سفيان ، ثقة عابد ، من الخامسة ، مات في خلافة المنصور#2ع1#,تقريب التهذيب ، ٢٤٧ ، ٢٤٨٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١ ٢٣٢#1

[١٩٦٥] قاله الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ، ١ ١٧2 ، الطهارة ، الاستطابة ، ٤٦#1
قلت#لم أقف عليه عند ابن أبي شيبة1

بن أبي حازم عن أبيه قال=#رأيت سهل بن سعد1#
فذكره ، ثم قال=هذا إسنادعلى شرط الصحيحين%#
ونقل صاحب الحاشية قال=#قال الحافظ في الدراية=#
%#إسناده صحيح%,[١٩٦٦]1
وعند ابن أبي شيبة قال ابن حجر=#%#صحيح%#1

(١٠٧/٢٧٨ ر) مثله من حديث أنس بن مالك[١٩٦٧] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[١٩٦٨] بسنده من طريق عمر بن المثنى,[١٩٦٩] عن عطاء الخراساني,[١٩٧٠] عن أنس بن مالك قال=#كنت مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، فقال=#%# هل من ماء ؟ %#، فتوضأ ومسح على خفيه ثم لحق بالجيش فأمّهم1

وأخرجه الطبراني في الأوسط[١٩٧١] وفي إسناده علي بن الفضل بن عبدالعزيز1

وأخرجه ابن حبان,[١٩٧٢] من طريق قتيبة بن سعيد,[١٩٧٣] عن أبي عوانة[١٩٧٤] عن أبي يعفور,[١٩٧٥] قال=#سألت

,[١٩٦٦] نصب الراية للزيلعي ، ١٦٧/1 ، الطهارة ، المسح على الخفين1

,[١٩٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٣/3 ؛ ب=#٣٤٨/2 ؛ المخطوط=#٨٥١#

,[١٩٦٨] سنن ابن ماجة ، ١٨٢/1 ، الطهارة وسننها ، المسح على الخفين ، ٥٤٨,#1

,[١٩٦٩] هو=#عمر بن المثنى الأشجعي الرّقيَ0 بفتح الراء بعدها قاف0 ، مستور ، من الثامنة2 ق1#,تقريب التهذيب ، ٤١٦ ، ٤٩٦٢,#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٠٢٢/2#1

,[١٩٧٠] هو=#عطاء بن أبي مسلم ، أبوعثمان الخرساني ، واسم أبيه ميسرة ، وقيل عبدالله ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين ، لم يصح أن البخاري أخرج له1#م4#,تقريب التهذيب ، ٣٩٢ ، ٤٦٠٠,#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٣٦/2#1

,[١٩٧١] قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ، ٢٥٥/1 ، الطهارة ، المسح على الخفين 1

,[١٩٧٢] صحيح ابن حبان ، ١٤٧/4 ، الطهارة ، المسح على الخفين وغيرهما ، ١٣١٨,#1

,[١٩٧٣] هو=#قتيبة بن سعيد بن جَميل0 بفتح الجيم0 ، ابن طريف الثقفي ، أبورجاء البَغْلاني0 بفتح الموحدة وسكون المعجمة0 ، يقال اسمه يحي وقيل علي ، ثقة ثبت ، من العاشرة، مات سنة أربعين ، عن تسعين سنة1#ع1#,تقريب التهذيب ، ٤٥٤ ، ٥٥٢٢,#؛ وتهذيب الكمال ، ١١٢٣/2#1

,[١٩٧٤] هو=#وضّاح0 بتشديد المعجمة ثم مهملة0 ، اليشكُري0 بالمعجمة0 ، الواسطي ، البزاز ، أبوعوانة ، مشهورٌ بكنيته ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين 1#ع 1#,تقريب التهذيب ، ٥٨٠ ،

أنس بن مالك عن المسح على الخفين فقال=#%كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما%1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صححه ابن حبان#

أما إسناده عند ابن ماجة ضعف وانقطاع 1#قال البوصيري في الزوائد،[١٩٧٦] #%#هذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف الأشجعي1#قال العقيلي=#حديثه غير محفوظ ، وقال أبوزرعة=#عطاء لم يسمع من أنس%1

أما إسناد الطبراني فقد قال عنه الهيثمي=#%فيه علي بن الفضل بن عبدالعزيز ولم أجد من ذكره%1

التعليق ، خ ع أ ٢٠١ ، #صفحة3<#
للأهمية راجه الحبير 1892

(٢٧٩/١٠٨ ر) ***مثله من حديث ثوبان***[١٩٧٧] .

تخريجه :

أخرجه أحمد،[١٩٧٨] والبزار،[١٩٧٩] من طريق عتبة بن أبي أمية الدمشقي،[١٩٨٠] عن أبي سَلاَّم الأسود،[١٩٨١] عن ثوبان قال=#رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الخفين وعلى الخمار ثم العمامة1

وأخرجه أبوداود،[١٩٨٢] والحاكم،[١٩٨٣] # من طريق

[١٩٧٤] ٧٤٠٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٣ ١٤٦١#

[١٩٧٥] هو=#وَقدان0 بسكون القاف0 ، أبويَعْفور0 بفتح التحتانية وسكون المهملة وضم الفاء# ، العبدي ، الكوفي ، مشهورٌ بكنيته ، وهو الكبير ، ويقال اسمه واقد ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة عشرين تقريبا 1#ع1#,تقريب التهذيب ، ٥٨١ ، ٧٤١٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٣ ٤٦٣#

[١٩٧٦] الزوائد ، 1 ٩٨2 ، الطهارة ، التباعد للبراز في الفضاء ، ١٣٥

[١٩٧٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#3 ٣٥٣2 ؛ ب=#2 ٣٤٨2 ؛ المخطوط=#١٥١

[١٩٧٨] المسند ، 5 ٢٨١2 ، مسند ثوبان رضي الله عنه1

[١٩٧٩] مسند البزار ، 1 ١٥٤2 ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٣٠٠

[١٩٨٠] هو=#عتبة أبو أمية الدمشقي ، روى عن أبي سلام ، روى عنه معاوية بن صالح ، لم يذكر بجرح ولاتعديل1#,الجرح والتعديل ، 6 ٣٧٤2 ، ٣٧٥ ، ٢٠٧٠

[١٩٨١] هو=#ممطور الأسود الحبشي ، أبو سلاّم ، ثقة يرسل ، من الثالثة1#بخ م٤ #,تقريب التهذيب ، ٥٤٥ ، ٦٨٧٩#؛ وتهذيب الكمال ، 3 ٣٧١2#

[١٩٨٢] سنن أبي داود ، 1 ١٧١2 ، الطهارة ، المسح على العمامة ، ١٤٦

[١٩٨٣] المستدرك ، 1 ١٦٩2 ، الطهارة ، المسح على العصائب والتساخين والعمامة1

ثور[١٩٨٤] عن راشد بن سعد[١٩٨٥] عن ثوبان قال=#بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد فلما قدموا عليه أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

من طريق عتبة بن أبي أمية=

قال الهيثمي=#%#رواه أحمد والبزار وفيه عتبة بن أبي أمية ذكره ابن حبان في الثقات وقال يروي المقاطع%

ومن طريق ثور عن راشد بن سعد=

قال الحاكم=#%#هذا حديث صحيح على شرط مسلم 111%#وأقره الذهبي1

وقال ابن حجر=#%#هو منقطع%#1

(٢٨٠/١٠٩ ر) مثله من حديث عمرو بن أمية [١٩٨٦] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٩٨٧]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٨١/١١٠ ر) مثله من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه [١٩٨٨] .

[١٩٨٤] هو=#ثور بن يزيد0 بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه0 ، أبوخالد الحمصي ، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر ، من السابعة ، مات سنة خمسين ، وقيل ثلاث أو خمس وخمسين1#ع1#, تقريب التهذيب ، ١٣٥ ، ٨٦١#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٦2١#

[١٩٨٥] هو=#راشد بن سعد المَقْرئي0 بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب0 ، الحمصي ، ثقة كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ، وقيل ثلاث عشرة1#بخ#, تقريب التهذيب ، ٢٠٤ ، ١٨٥٤# ؛ وتهذيب الكمال، ٣٩٨2١#1

[١٩٨٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٣2٣ ؛ ب=#٣٤٨2٢ ؛ المخطوط=#٨٥١#

[١٩٨٧] صحيح البخاري ، ٨٥2١ ، الوضوء ، المسح على الخفين ، ٢٠١#1

[١٩٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٣2٣ ؛ ب=#٣٤٨2٢ ؛ المخطوط=#٨٥١#

تخريجه :

أخرجه أحمد[١٩٨٩] وأبوداود[١٩٩٠] وابن ماجة[١٩٩١] والترمذي[١٩٩٢] والبيهقي[١٩٩٣] بأسانيدهم من طريق دَلْهَم بن صالح[١٩٩٤] عن حجير بن عبدالله[١٩٩٥] عن عبدالله بن بريدة[١٩٩٦] عن أبيه#ولفظه عندهم جميعا %#أن النجاشي أهدى لرسول الله ﷺ خفين أسودين ساذجين[١٩٩٧] فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما %#

بيان حال الرواة :

#١ سليمان بن بُريدة بن الحُصَيْب الأسلمي ، ثقة#
تقدمت ترجمته رقم ١٦٣ [١٩٩٨]

الحكم على سند المؤلف :

معلق

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي ، وقال=%#إنما نعرفه من حديث دلهم %#
ودلهم ضعيف

(١٧٢/٢٨٢ ق) أثر عمر في المسح على الخفين .

[١٩٨٩] المسند ، ٣٥٢ ، مسند بريدة رضي الله عنه
[١٩٩٠] سنن أبي داود ، ١٧٩ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ١٥٥
[١٩٩١] سنن ابن ماجة ، ١٨٢ ، الطهارة وسننها ، المسح على الخفين ، ٥٤٩
[١٩٩٢] سنن الترمذي ، ١١٤ ، الأدب ، ماجاء في الخف الأسود ، ٢٨٢٠
[١٩٩٣] السنن الكبرى ، ٢٨٢ ، الطهارة ، الخف الذي مسح عليه رسول الله
[١٩٩٤] هو=دلهم بن صالح الكندي ، الكوفي ، ضعيف ، من السادسة د ت ق
التقريب ، ٢٠١ ، ١٨٣٠
[١٩٩٥] هو=حجير بن عبدالله الكندي ، مقبول ، من الثامنة د ت ق التقريب ، ١٥٤ ، ١١٤٨
[١٩٩٦] هو=عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، أبوسهل المروزي ، قاضيها ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، وقيل بل خمس عشرة ، وله مائة سنة ع التقريب ، ٢٩٧ ، ٣٢٢٧
[١٩٩٧] بفتح الذال المعجمة وكسرها ، أي=غير منقوشتين ولا شعر عليهما ، أو على لون واحد لم يخالط سوادهما لون آخر ، قال الحافظ ولي الدين العراقي =%وهذه اللفظة تستعمل في العرف كذلك ، ولم أجدها في كتب اللغة بهذا المعنى ، ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكروها%، وقال القسطلاني =%الساذج معرب ساده%، عون المعبود ، ١٧٩
[١٩٩٨] لم أقف على روايته هذا الحديث عن أبيه كما ذكر المصنف ، انما وجدته من رواية عبدالله بن بريدة عن أبيه

روي عن عمر أنه قال لعقبة بن عامر حين قدم عليه وقد مسح على خفيه[١٩٩٩] جمعة اصبت السنة[٢٠٠٠]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٠٠١] ##ثنا حماد بن خالد[٢٠٠٢] عن معاوية بن صالح[٢٠٣] عن عياض بن عبدالله القرشي[٢٠٤] عن يزيد بن أبي حبيب[٢٠٥] أن أباعبيدة بن الجراح بعث عقبة بن عامر الجهني إلى عمر بن الخطاب بفتح دمشق فخرج يوم الجمعة وقدم يوم الجمعة ، فسأله عمر #متى خرجت؟ فأخبره ، وقال# لم أخلع لي خفاً مذ خرجت#قال عمر #قد أحسنت1

وأخرجه الحاكم[٢٠٦] من طريق آخر عن المفضل بن فضالة[٢٠٧] قال#سألت يزيد بن أبي حبيب عن المسح على الخفين 1#فقال#أخبرني الحكم بن عبدالله البلوي[٢٠٨] عن علي بن رباح[٢٠٩] عن عقبة بن

[١٩٩٩] من هامش المخطوط1

[٢٠٠٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٤٣ ؛ ب#٣٤٨٢ ؛ المخطوط#٨٥١

[٢٠٠١] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٦٨٢ ، الطهارة ، من كان لايوقت في المسح شيئا ، ١٩٣٧

[٢٠٠٢] هو #حمّاد بن خالد الخيّاط ، القرشي ، أبوعبدالله البصري ، نزيل بغداد ، ثقة أمي ، من التاسعة#م٤ التقريب ، ١٧٨ ، ١٤٩٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٢٣٢

[٢٠٠٣] هو #معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ٣٨

[٢٠٠٤] هو #عِيَاض بن عبدالله بن سعد بن أبي سَرْح0 بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة0 ، القرشي العامري ، المكي ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة#ع1 التقريب ، ٤٣٧ ، ٢٧٧٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٦٢

[٢٠٠٥] هو #يزيد بن أبي حبيب المصري ، ثقة فقيه وكان يرسل#تقدمت ترجمته رقم ١٦٢

[٢٠٠٦] المستدرك ، ١٨١٢ ، الطهارة ، أحكام التيمم1

[٢٠٠٧] هو #المفضّل بن فضالة بن عبيد بن ثُمَامَة القِتْبَاني0 بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة0 ، المصري ، أبومعاوية القاضي ، ثقة فاضل عابد أخطأ ابن سعد في تضعيفه ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين#ع التقريب ، ٥٤٤ ، ٦٨٥٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٦٥٣

[٢٠٠٨] في المستدرك ، عبدالله بن الحكم البلوي#وجاء في كتب التراجم على ماأثبته ولم أقف على من اسمه عبدالله بن الحكم البلوي#وقد ترجم ابن حجر للحكم ابن عبدالله البلوي بقوله#%#الحكم بن عبدالله البَلوي ، المصري ، وقيل عبدالله بن الحكم البلوي ، وهو الصواب ، كما سيأتي#ق %#1هـ التقريب ، ١٧٥ ، ١٤٤٩#؛ وتهذيب الكمال، ٣١١٢

قلت#لم يترجم ابن حجر لعبدالله بن الحكم البلوي كما ذكر أنه سيأتي1

[٢٠٠٩] هو #علي بن رباح بن قصير 0 ضد الطويل 0 ، اللخمي ، أبوعبدالله

عامر1#فذكر مثله وقال في آخر#%#أصبت السنة%#
ثم أخرجه من طريق آخر،[٢٠١٠] عن موسى بن علي بن رباح،[٢٠١١] عن أبيه عن عقبة بن عامر1#فذكره1
وأخرجه الدارقطني،[٢٠١٢] من طريق بشر بن بكر،[٢٠١٣] عن موسى بن علي عنه به1#ثم أخرجه من طريقين آخرين عن يزيد بن أبي حبيب1
وأخرجه البيهقي،[٢٠١٤] من الطريقين اللذين أخرجهما الدارقطني1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

قال الحاكم بعد أن أخرجه بالاسناد الثاني=#%#صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه%#، وأقرّه الذهبي1
وقال الدارقطني بعد أن أخرجه من طريق بشر بن بكر=#%صحيح الاسناد%1

(١٧٣/٢٨٣ ط) أثر الحسن في المسح على الخفين .

روى حماد بن زيد عن كثير بن شنظير عن الحسن أنه سئل عن المسح على الخفين في السفر فقال كنا نسافر مع اصحاب رسول الله ﷺ فلايوقتون،[٢٠١٥]1

تخريجه :

المصري ، ثقة ، والمشهور فيه علي0 بالتصغير0 ، وكان يغضب منها ، من كبار الثالثة ، مات سنة بضع عشرة ومائة1#بخ م4#, التقريب ، ٤٠١ ، ,٤٧٣٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٢2٩٦٧#1

,٢٠١٠+ المستدرك ، ١2٨٠٢ ، الطهارة ، أحكام التيمم1

,٢٠١١+ هو=#موسى بن عُليّ0 بالتصغير0 ، ابن رباح0 بموحدة0 ، اللخمي ، أبوعبدالرحمن المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وستين ، وله نيف وسبعون2بخ م4#1#, التقريب ، ٥٥٣ ، ,٦٩٩٤+#؛ وتهذيب الكمال ، ٣2٣٩١#1

,٢٠١٢+ سنن الدارقطني ، ١2١٩٥ و ١٩٦ ، الطهارة ، الرخصة في المسح على الخفين1

,٢٠١٣+ هو=#بشر بن بكر التّنّيسي ، أبوعبدالله البجلي ، دمشقي الأصل ، ثقة يُغْرب ، من التاسعة ، مات سنة خمس ومائتين ، وقيل سنة مائتين1#خ د س ق#, تقريب التهذيب ، ١٢٢ ، ,٦٧٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١2٤٥#1

,٢٠١٤+ السنن الكبرى ، ١2٢٨٠ ، الطهارة ، ماورد في ترك التوقيت1

,٢٠١٥+ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#3٣٥٤2 ؛ ب=#٣٤٩2 ؛ المخطوط=#٨٥١#

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٠١٦] ثنا هشيم[٢٠١٧] أخبرنا منصور[٢٠١٨] ويونس[٢٠١٩] عن الحسن أنه كان يقول في المسح على الخفين امسح عليهما ولاتجعل لذلك وقتا إلا من جنابة

وأخرج عبدالرزاق[٢٠٢٠] عن معمر[٢٠٢١] قال أخبرني من سمع الحسن يقول يمسح الرجل على خفيه مابدا له ولايوقت وقتا

بيان حال الرواة :

١ هو حمَّاد بن زيد بن دِرْهَم الأزدي ، ثقة ثبت فقيه تقدمت ترجمته رقم ٩

٢ كثير بن شِنْظِير[٢٠٢٢] ، المازني ، أبوقرة البصري ، صدوق يخطئ ، من السادسة خ م د ت ق[٢٠٢٣]

الحكم على سند المؤلف :

معلق

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد ابن أبي شيبة ، أما اسناد عبدالرزاق ففيه مجهول

(١٧٤/٢٨٤ ق) أثر عمر في المسح على الخفين .

[٢٠١٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٦٨ ، الطهارة ، من كان لايوقت في المسح شيئا ، ١٩٣٤

[٢٠١٧] هو هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي تقدمت ترجمته رقم ٣٧

[٢٠١٨] هو منصور بن زاذان بزاي وذال معجمة ، الواسطي ، أبوالمغيرة الثقفي ، ثقة ثبت عابد ، من السادسة ، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح ع ، التقريب ، ٥٤٦ ، ٦٨٩٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣٧٤٣

[٢٠١٩] هو يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبوعبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين ع ، التقريب ، ٦١٣ ، ٧٩٠٩ ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٦٨٢

[٢٠٢٠] مصنف عبدالرزاق ، ٢٠٨ ، الطهارة ، كم يمسح على الخفين ، ٨٠٥

[٢٠٢١] مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة تقدمت ترجمته رقم ٢

[٢٠٢٢] بكسر المعجمتين وسكون النون ، التقريب

[٢٠٢٣] التقريب ، ٤٥٩ ، ٥٦١٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ١١٤٢

روى سعيد بن المسيب عن عمر أنه ١ قال[٢٠٢٤] لابنه عبدالله حين انكر على سعد المسح على الخفين =#%# يابني عمك افقه منك للمسافر ثلاثة ايام ولياليها ١ وللمقيم يوم وليلة[٢٠٢٥]%[٢٠٢٦]1

تخريجه :

أخرجه مالك[٢٠٢٧] عن نافع[٢٠٢٨] وعبدالله بن دينار[٢٠٢٩] أنهما أخبراه أن عبدالله بن عمر 1#1#ثم ذكر قصة خلافه مع سعد وقول عمر له دون ذكر مدة المسح1

وأخرج عبدالرزاق[٢٠٣٠] عن ابن جريج[٢٠٣١] قال =# أخبرني نافع عن ابن عمر قال=#أنكرت على سعد1# فذكر نحو رواية مالك1#ثم أخرجه[٢٠٣٢] من طريق عبدالله بن عمر العمري[٢٠٣٣] عن نافع قال=#أتى ابن عمر سعد بن مالك1#فذكر نحوه1

وأخرج ابن أبي شيبة[٢٠٣٤] ##ثنا يحيى بن آدم[٢٠٣٥] عن الحسن بن صالح[٢٠٣٦] عن نُسير بن دُعلوق[٢٠٣٧] عن ابن عمر أن سعد بن مالك مسح على الخفين فأنكر

##

[٢٠٢٤] ليس في المخطوط1

[٢٠٢٥] في المخطوط, يوم وليلة للمقيم#1

[٢٠٢٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#3 ٣٥٤ ؛ ب=#2 ٣٤٩ ؛ المخطوط=#١٥١#

[٢٠٢٧] الموطأ ، 1 ٣٦٢ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٤٢ ,#1

[٢٠٢٨] نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ١١ ,#1

[٢٠٢٩] هو=#عبدالله بن دينار العدوي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ١٨٦ ,#1

[٢٠٣٠] مصنف عبدالرزاق ، 1 ١٩٦٢ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٧٦٢ ,#1

[٢٠٣١] هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦ ,#1

[٢٠٣٢] مصنف عبدالرزاق ، 1 ١٩٦٢ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ٧٦٣ ,#1

[٢٠٣٣] هو=#عبدالله بن عمر بن حفص العمري ، ضعيف عابد#تقدمت ترجمته رقم ٥٤ ,#1

[٢٠٣٤] مصنف ابن أبي شيبة ، 1 ١٦٨٢ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ١٩٣١ ,#1

[٢٠٣٥] هو=#يحي بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبوزكريا ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين2#ع1#,تقريب التهذيب ، ٥٨٧ ، ٧٤٩٦ ,#؛ وتهذيب الكمال ، 3 ٤٨٥٢ #####

[٢٠٣٦] هو=#الحسن بن صالح بن صالح بن حَيّ ، ثقة فقيه عابد رُمِيَ بالتشيُّع# تقدمت ترجمته رقم ٨٨ ,#1

[٢٠٣٧] هو=#نُسَير0 بمهملة ، مصغر0 ابن دُعْلُوق0 بضم المعجمة واللام بينهما مهملة ساكنة0 ، الثوري مولاهم ، أبوطعمة الكوفي ، صدوق لم يُصِب من ضعّفه ، من الرابعة2#ق1#,تقريب التهذيب ، ٥٦٠ ، ٧١٠٧ ,#؛ وتهذيب الكمال ، 3 ١٤٠٨ #1

ذلك عليه ابن عمر فذكره لأبيه فقال: سعد بن مالك أعلم منك. ثم أخرج من طريق آخر نحوه.

بيان حال الرواة :

١# سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار. تقدمت ترجمته رقم ٧٠.

الحكم على سند المؤلف :

معلق.

الحكم على الأثر :

صحيح الاسناد عند مالك وعند عبدالرزاق بالاسناد الأول. أما الاسناد الثاني ففيه عبدالله بن عمر العمري ضعيف. واسناد ابن أبي شيبة حسن.

(١٧٥/٢٨٥ ق) أثر عمر في التوقيت في المسح على الخفين .

روى سويد بن غفلة عن عمر أنه[١] قال[٢٠٣٨]: ثلاثة ايام ولياليها للمسافر ويوم وليلة للمقيم[٢٠٣٩].

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٠٤٠] عن الثوري[٢٠٤١] عن حماد[٢٠٤٢] عن إبراهيم[٢٠٤٣] عن الأسود[٢٠٤٤] عن نباته[٢٠٤٥] عن عمر.

وأخرجه البيهقي من طريق شعبة[٢٠٤٦] عن حماد بسند عبدالرزاق.

[٢٠٣٨] في المخطوط: قالت.

[٢٠٣٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٣٥٤٣ ؛ ب: ٣٤٩٢ ؛ المخطوط: ٨٥١.

[٢٠٤٠] مصنف عبدالرزاق ، ٢٠٥٢ ، الطهارة ، كم يمسح على الخفين ، ٧٩٤.

[٢٠٤١] سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس. تقدمت ترجمته رقم ١٨.

[٢٠٤٢] هو: حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام. تقدمت ترجمته رقم ٧٤.

[٢٠٤٣] إبراهيم بن يزيد النَّخَعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا. تقدمت ترجمته رقم ٥.

[٢٠٤٤] هو: الأسود بن يزيد النخعي ، ثقة مكثر فقيه. تقدمت ترجمته رقم ٢٦٥.

[٢٠٤٥] هو: نُبَاتة ألوالبي أو الجُعفي ، مقبول. تقدمت ترجمته رقم ٢٦٥.

[٢٠٤٦] هو: شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن. تقدمت ترجمته رقم ٩.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٢٠٤٧] عن يزيد بن هارون[٢٠٤٨] عن أبي مالك الأشجعي[٢٠٤٩] عن أبي حازم[٢٠٥٠] عن ابن عمر عن عمر1

وأخرجه الطحاوي[٢٠٥١] من عدة طرق عن سويد بن غفلة عن عمر1

بيان حال الرواة :

١# سويد بن غَفَلة[٢٠٥٢] ، أبوأمية الجُعْفي ، مخضرم ، من كبار التابعين ، قدم المدينة يوم دفن النبي ﷺ ، وكان مسلما في حياته ، ثم نزل الكوفة ، ومات سنة ثمانين ، وله مائة وثلاثون سنة21 ع[٢٠٥٣]1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد ابن أبي شيبة ، وحسنٌ باسناد عبدالرزاق والبيهقي1

(٢٨٦/١١١ ر) حديث أبي بن عمارة في المسح على الخفين ماشاء .

(٢٨٧/١١٢ ر)

في حديث ابي بن عمارة أنه قال=#يارسول الله امسح على الخفين؟ قال =#%نعم%##قال =#يوما؟ قال =#%ويومين%#قال=#وثلاثة؟ قال=#%نعم ١ وماشئت^[٢٠٥٤] #%#1

[٢٠٤٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٦٤2 ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ١٨٨٠#1

[٢٠٤٨] هو=#يزيدبن هارون بن زَاذان السُّلمي مولاهم ، ثقة متقن عابد1#تقدمت ترجمته رقم ١#1

[٢٠٤٩] هو=#سعد بن طارق ، أبومالك الأشجعي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود الأربعين2#خت م٤#1#, التقريب ، ٢٣١ ، ٢٢٤٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٧١2#1

[٢٠٥٠] هو=#سلمان ، أبوحازم الأشجعي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة2ع#, التقريب ، ٢٤٦ ، ٢٤٧٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٢٢2#1

[٢٠٥١] ٨٣2 ، الطهارة ، المسح على الخفين1

[٢٠٥٢] بفتح المعجمة والفاء#, التقريب#1

[٢٠٥٣] التقريب ، ٢٦٠ ، ٢٦٩٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٦١2 1

[٢٠٥٤] في المخطوط, ماشئت#1

وفي حديث آخر حتى بلغ سبعا1[٢٠٥٥]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢٠٥٦] وابن ماجة[٢٠٥٧] والدارقطني[٢٠٥٨]والحاكم[٢٠٥٩] والبيهقي[٢٠٦٠] بأسانيدهم من طريق يحيى بن أيوب[٢٠٦١] عن عبدالرحمن بن رزين[٢٠٦٢] عن محمد بن يزيد بن أبي زياد[٢٠٦٣] عن أيوب بن قطن[٢٠٦٤] عن أبي#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال أبوداود =#%#وقد أختلف في اسناده وليس هو بالقوي %#1

وقال الدارقطني=#%#هذا الاسناد لايثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا 1#1 وعبدالرحمن ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولون كلهم%#1

وقال الحاكم=#%#هذا إسناد مصري لم ينسب واحد منهم إلى جرح وإلى هذا ذهب مالك بن أنس %## وتعقبه الذهبي فقال تعليقا على قوله ,مجروح##% بل مجهول %#1

وقال ابن حجر[٢٠٦٥]#=#%قال أبوداود ليس بالقوي ،

[٢٠٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٥٤٣ ؛ ب#٣٤٩٢ ؛ المخطوط#٨٥١#
[٢٠٥٦] سنن أبي داود ، ١٨٣٢ ، الطهارة ، التوقيت في المسح ، ١٥٨#1
[٢٠٥٧] سنن ابن ماجة ، ١٨٤٢ ، الطهارة وسننها ، ماجاء في المسح بغير توقيت ، ٥٥٧#1
[٢٠٥٨] سنن الدارقطني ، ١٩٨٢ ، الطهارة ، الرخصة في المسح على الخفين ، ١٩#1
[٢٠٥٩] المستدرك ، ١٧٠٢ ، الطهارة ، المسح على الخفين#بالرواية الأولى فقط 1
[٢٠٦٠] السنن الكبرى ، ٢٧٨٢و٢٧٩ ، الطهارة ، ماورد في ترك التوقيت1
[٢٠٦١] هو =#يحيى بن أيوب الغافقي 0 بمعجمة ثم فاء وقاف 0 ، أبوالعباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين1#ع# التقريب،٥٨٨، ٧٥١١#1
[٢٠٦٢] مجهول1
[٢٠٦٣] مجهول1
[٢٠٦٤] مجهول1
[٢٠٦٥] التلخيص الحبير ، ١٦١٢ ، التيمم ، المسح على الخفين ، ٢٢٠#1

وضعَّفه البخاري فقال=#لايصح ، وقال أبوداود=# أختلف في إسناده وليس بالقوي ، وقال أبوزرعة الدمشقي عن أحمد=#رجالُه لايُعرفون ، وقال أبوالفتح الأزدي#=#هو حديثٌ ليس بالقائم ، وقال ابن حبان=# لست أعتمد على إسناد خبره ، وقال الدارقطني=# لايثبت وقد اختلف فيه على يحي بن أيوب إختلافاً كثيرا ، وقال ابن عبدالبر=#لايثبت وليس له إسنادٌ قائم، ونقل النووي في شرح المهذّب اتفاق الأئمة على ضعفه ، قلت[٢٠٦٦]=#=#وبالغ الجوزقاني فذكره في الموضوعات%#1

(١١٣/٢٨٨ ر) ***حديث عائشة وقد سُئِلت عن المسح على الخفين .***

رُوِيَ أن عائشة رضي الله عنها سُئِلت عن ذلك[٢٠٦٧]= فقالت=#سلوا علياً فإنه كان معه في أسفاره[٢٠٦٨]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٢٦٦#وهو صحيح 1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(١١٤/٢٨٩ ر) ***حديث في التحذير من عدم إسباغ الوضوء .***

(١١٥/٢٩٠ ر)

تواترت الأخبار 1111#وقوله ﷺ=#ويل للعراقيب من النار[٢٠٦٩]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢٠٧٠] بسنده من حديث أبي هريرة رضي

#######################################
[٢٠٦٦] الكلام لابن حجر رحمه الله تعالى1
[٢٠٦٧] أي عن المسح على الخفين1
[٢٠٦٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٥2 ؛ ب=#٣٥٠2 ؛ المخطوط=#٨٥٢#
[٢٠٦٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٥2 ؛ ب=#٣٥٠2 ؛ المخطوط=#٨٥٢#
[٢٠٧٠] صحيح مسلم ، ١٣٣2 ، الطهارة ، وجوب غسل الرجلين بكمالهما ،

الله عنه#بلفظه1

وأخرجه احمد،[٢٠٧١] ابن ماجة[٢٠٧٢] بسنده من حديث عائشة وجابر رضي الله عنهما#بلفظه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

غريب الحديث :

العراقيب =#جمع عرقوب وهو =#الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع ، وهو من الانسان فويق العقب،[٢٠٧٣]1

(١١٦/٢٩١ ر) حديث المغيرة بن شعبة في المسح على الخفين .

روى الشعبي عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ توضأ فاهويت الى خفيه لانزعهما فقال=#%#مَهْ فاني ادخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان %##فمسح عليهما،[٢٠٧٤] 1

تخريجه :

أخرجه البخاري،[٢٠٧٥] ومسلم،[٢٠٧٦]1

بيان حال الرواة :

#١ عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقمت ترجمته رقم ,٥٣##1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

,٢٩,٢٤٢,#1#

,٢٠٧١ المسند ، ٣٦٩2٣ ، مسند جابر رضي الله عنه1و ٤٠2٦ ، مسند عائشة رضي الله عنها1

,٢٠٧٢ سنن ابن ماجة ، ١٥٤2١ و ١٥٥ ، الطهارة وسننها ، غسل العراقيب ، ,٤٥٣و٤٥٤#1

,٢٠٧٣ النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢٢١2٣ ، %عرقب%1

,٢٠٧٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٦2٣ ؛ ب#٣٥٠2٢ ؛ المخطوط#٨٥٢##

,٢٠٧٥ صحيح البخاري ، ٨٥2١ ، الوضوء ، إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان ، ,٢٠٣#1

,٢٠٧٦ صحيح مسلم ، ١٧٤2٣ ، الطهارة ، المسح على الخفين ، ,٢٧٤, ٨٠,#1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

غريب الحديث :

أَهْوَيت#أي هَبَطَ ومَدّ يده إلى خُفّيه ﷺ ليَنْزعهما[٢٠٧٧]1

مَهْ#زجرٌ ونهيٌ ، وهي كلمة بُنِيت على السكون ، وهو اسمٌ سُمّي به الفعل ، معنا#اكفف[٢٠٧٨]1

(٢٩٢/١٧٦ ق) أثر عمر رضي الله عنه في المسح على الخفين .

روي عن عمر أنه قال#اذا ادخلت قدميك الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما[٢٠٧٩]1

تخريجه :

هذا الأثر جزء من الأثر رقم ٢٨٤ في بعض رواياته#وقد سبق تخريجه والحكم عليه هناك1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٩٣/١١٧ ر) حديث المغيرة في المسح على الجوربين والنعلين .

روى المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ مسح على جوربيه ونعليه[٢٠٨٠]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٠٨١] وأحمد[٢٠٨٢] وأبوداود[٢٠٨٣]

[٢٠٧٧] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٥/٢٨٤ ، هوا
[٢٠٧٨] لسان العرب ، ١٣ ، مه
[٢٠٧٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ/٣٥٦ ؛ ب/٣٥٠ ؛ المخطوط/٨٥٢
[٢٠٨٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ/٣٥٦ ؛ ب/٣٥٠ ؛ المخطوط/٨٥٣
[٢٠٨١] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/١٧١ ، الطهارة ، المسح على الجوربين ، ١٩٧٣
[٢٠٨٢] المسند ، ٤/٢٥٢ ، مسند المغيرة بن شعبة رضي الله عنه1
[٢٠٨٣] سنن أبي داود ، ١/١٨٥ ، الطهارة ، المسح على الجوربين ، ١٥٩

والترمذي،[٢٠٨٤] وابن ماجة[٢٠٨٥] وابن خزيمة،[٢٠٨٦] وابن حبان،[٢٠٨٧] والنسائي في السنن الكبرى،[٢٠٨٨] والطحاوي،[٢٠٨٩] والبيهقي،[٢٠٩٠] بأسانيدهم من طريق الثوري،[٢٠٩١] عن أبي قيس الأوْدي،[٢٠٩٢] عن هُزَيْل بن شرحبيل،[٢٠٩٣] عن المغيرة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صححه ابن خزيمة وابن حبان وقال الترمذي=#%#هذا حديث حسن صحيح %##وضعّفه غيرهم1

قال الزيلعي،[٢٠٩٤] بعد أن ذكر أن مدار الحديث على أبي قيس الأودي عن هذيب بن شرحبيل=#%#لانعلم أحداً تابع أباقيس على هذه الرواية ، والصحيح عن المغيرة أنه عليه السلام مسح على الخفين %#1

وقال ابن حجر،[٢٠٩٥] ##%#هذا حديثٌ ضعّفه عبدالرحمن بن مهدي وغيره من الأئمة %#1

قال الألباني،[٢٠٩٦] تعقيباً على قول الترمذي , هذا حديثٌ حسنٌ صحيح##%#قلت=#وهو كما قال ، فإن رجاله

[٢٠٨٤] سنن الترمذي ، ١٦٧2 ، الطهارة ، المسح على الجوربين والنعلين ، ٩٩, #1

[٢٠٨٥] سنن ابن ماجة ، ١٨٥2 ، الطهارة وسننها ، ماجاء في المسح على الجوربين والنعلين ، ٥٥٩, #1

[٢٠٨٦] صحيح ابن خزيمة ، ٩٩2 ، الوضوء ، الرخصة في المسح على الجوربين والنعلين ، ١٩٨, #1

[٢٠٨٧] صحيح ابن حبان ، ١٦٧2 ، الطهارة ، المسح على الخفين وغيرهما ، ١٣٣٨, #1

[٢٠٨٨] كما في التحفة ، ٤٩٣2 و نقله الزيلعي في نصب الراية ، 1٨٤2

[٢٠٨٩] شرح معاني الآثار ، 1٩٧2

[٢٠٩٠] السنن الكبرى ، ٢٨٣2 ، الطهارة ، ماورد في الجوربين والنعلين1

[٢٠٩١] هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨, #1

[٢٠٩٢] هو=#عبدالرحمن بن ثَرْوَان الأودي ، الكوفي ، صدوق ربما خالف ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة#2خ#, التقريب ، ٣٣٧ ، ٣٨٢٣, ##1

[٢٠٩٣] هو=#هُزَيْل بن شُرَحبيل الأودي ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية#2خ#, التقريب، ٥٧٢ ، ٧٢٨٣, ##1

[٢٠٩٤] نصب الراية ، 1٨٤2

[٢٠٩٥] الفتح ، ٢٧٨2 ، الطهارة ، غسل الرجلين1

[٢٠٩٦] إرواء الغليل ، 1٣٨2

كلهم ثقات ؛ رجال البخاري في صحيحه محتجاً بهم ، وقد أعلّه بعضهم بعلةٍ غير قادحةٍ منهم أبو داود فقد قال عقبه=#كان عبدالرحمن بن مهدي لايحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين11 هـ#وهذا ليس بشيءٍ لأن السند صحيح ورجاله ثقات كما ذكرنا ، وليس فيه مخالفةٌ لحديثِ المغيرة المعروف في المسح على الخفين فقط ، بل فيه زيادةٌ عليه، والزيادة من الثقة مقبولة كما هو مقرر في المصطلح ، فالحق أن مافيه حادثةٌ أخرى غير الحداثة التي فيها المسح على الخفين ، وقد أشار لهذا العلامة ابن دقيق العيد ، وقد ذكر قولهفي ذلك الزيلعي في نصب الراية#1

(٢٩٤/١١٨ ر) مثله من حديث أبي موسى[٢٠٩٧] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[٢٠٩٨] والبيهقي[٢٠٩٩] بسنديهما من طريق عيسى بن سنان[٢١٠٠] عن الضحاك بن عبدالرحمن[٢١٠١] عن أبي موسى1

وأخرجه أبوداود[٢١٠٢] معلقا1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

[٢٠٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣٥٦٣ ؛ ب#٣٥٠٢ ؛ المخطوط#٨٥٣#

[٢٠٩٨] سنن ابن ماجة ، ١٨٥٢ ، الطهارة وسننها ، ماجاء في المسح على الجوربين والنعلين ، ٥٦٠#1

[٢٠٩٩] السنن الكبرى ، ٢٨٤٢ ، الطهارة ، ماورد في الجوربين والنعلين1

[٢١٠٠] هو=#عيسى بن سنان الحنفي ، أبوسنان القَسْمَلي# بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام0 ، القَلَسْطيني ، نزيل البصرة ، لين الحديث ، من السادسة2#بخ قد ت ق#, تقريب التهذيب ، ٤٣٨ ، ٥٢٩٥#1

[٢١٠١] الضحاك بن عبدالرحمن بن عَرْزَب 0بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الزاي ثم موحدة0 وقد تبدل ميما ، أبوعبدالرحمن أوأبوزرعة ، الطبراني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة2#قد ت ق#, تقريب التهذيب ، ٢٧٩ ، ٢٩٧١#1

[٢١٠٢] سنن أبي داود ، ١٨٨٢ ، الطهارة ، المسح على الجوربين1

قال البيهقي =#%#الضحاك لم يثبت سماعه من أبي موسى ، وعيسى بن سنان ضعيف لايحتج به%#
وأخرجه العقيلي في كتاب الضعفاء وأعله بعيسى بن سنان وضعّفه عن يحيى بن معين وغيره1
وقال أبو داود عنه=#%#ليس بالمتصل ولابالقوي%#1

(٢٩٥/١١٩ ر) حديث بلال في المسح على الخفين والعمامة .

روى بلال والمغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين والعمامة[٢١٠٣]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢١٠٤] بسنده عن بلال رضي الله عنه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٢٩٦/١٢٠ ر) مثله من حديث المغيرة بن شعبة[٢١٠٥] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢١٠٦] بسنده عن المغيرة رضي الله عنه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

[٢١٠٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٧ ؛ ب#٣٥١ ؛ المخطوط#٨٥٣
[٢١٠٤] صحيح مسلم ، ١٧٧ ، الطهارة ، المسح على الناصية والعمامة ، ٢٧٥
[٢١٠٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٧ ؛ ب#٣٥١ ؛ المخطوط#٨٥٣
[٢١٠٦] صحيح مسلم ، ١٧٤ ، الطهارة ، المسح على الناصية والعمامة ، ٢٧٤ ، ٨١

(١٢١/٢٩٧ ر) حديث ثوبان في المسح على العصائب والتساخين .

روى راشد بن سعد عن ثوبان قال=#%#بعث رسول الله ﷺ سرية فاصابهم البرد فلما قدموا عليه امرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين %[٢١٠٧]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٢٧٩#1

بيان حال الرواة :

#١ راشد بن سعد المَقْرَئي ، ثقة كثير الإرسال 1#
تقدمت ترجمته رقم , ٢٧٩#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

غريب الحديث :

التساخين =#قال ابن الأثير[٢١٠٨]=#%هي الخفاف ولا واحد لها من لفظها ، وقيل واحدها تَسْخَان وتَسْخَن ، والتاء فيها زائدة1#وذكرناها هاهنا حملاً على ظاهر لفظها1#قال حمزة الأصفهاني=#أما التسخان فتعريب تَشْكَن ، وهو اسم غطاء من أغطية الرأس كان العلماء والمَوَابِذَة[٢١٠٩] يأخذونه على رؤوسهم خاصة1# وجاء في الحديث ذكر العمائم والتساخين ، فقال من تعاطى تفسيره=#هو الخفّ ، حيث لم يعرف فارسيته 1#%

(١٢٢/٢٩٨ ر) حديث ابن عباس أن الرسول ﷺ توضأ مرة مرة .

روى ابن عباس أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة1[٢١١٠]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢١١١] بسنده من حديث ابن عباس

[٢١٠٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٧ ؛ ب=#٣٥١ ؛ المخطوط=#٨٥٣#
[٢١٠٨] الفائق في غريب الحديث والأثر ، ٢ ٢٦٦ ، %شوذ#؛ والنهاية في غريب الحديث ، ١ ١٨٩ ، %تسخن#
[٢١٠٩] هم عند الفرس كالقضاة#%النهاية في غريب الحديث ، ٤ ٣٦٩ ،%موبذ%
[٢١١٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٨ ؛ ب=#٣٥١ و ٣٥٢ ؛ المخطوط=# في هامش صفحة ٨٥٤#

بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٢٣/٢٩٩ ر) مثله من حديث جابر[٢١١٢] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي،[٢١١٣] وابن ماجة،[٢١١٤] والدارقطني،[٢١١٥] بأسانيدهم من طريق شَرِيك،[٢١١٦] عن ثابت،[٢١١٧] قال=#سألت أباجعفر،[٢١١٨] قلت له=#حُدِّثتَ عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة؟ قال =#نعم#قلت=#ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا؟ قال=#نعم1

وأخرجه الترمذي أيضا من طريق وكيع،[٢١١٩] عن ثابت وليس فيه ذكر المرتين والثلاث1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى بعد أن ذكر الحديث بالطريقين=#%#

[٢١١١] صحيح البخاري ، ٧٠2 ، الوضوء ، الوضوء مرة مرة ، ١٥٦,#1

[٢١١٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٥٨3 ؛ ب=#٣٥١2 و ٣٥٢ ؛ المخطوط=# في هامش صفحة ٨٥٤#

[٢١١٣] سنن الترمذي ، ٦٥2 ، الطهارة ، ماجاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا ، ٤٥,#1

[٢١١٤] سنن ابن ماجة ، ١٤٣2 ، الطهارة وسننها ، ماجاء في الوضوء مرة مرة ، ٤١٠,#1

[٢١١٥] سنن الدارقطني ، ٨١2 ، الطهارة ، وضوء رسول الله h ، ٨,#1

[٢١١٦] هو=#شَرِيك بن عبدالله النخعي ، الكوفي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفة ، أبوعبدالله ، صدوق يخطئ كثيرا ، تغيّر حفظه منذ وُلّي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع ، من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين2#خت م٤#1#,التقريب ، ٢٦٦ ، ٢٧٨٧,#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٠2#1#

[٢١١٧] هو=#ثابت بن أبي صفية الثُّمالي0 بضم المثلثة# ، أبوحمزة ، واسم أبيه دينار وقيل سعيد، كوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات في خلافة أبي جعفر2#ت عس ق1#,التقريب ، ١٣٢ ، ٨١٨,#؛ وتهذيب الكمال ، ٧١2#1#

[٢١١٨] هو=محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب،ثقة فاضل1تقدمت ترجمته رقم ١٥١+1

[٢١١٩] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨,#1

هذا[٢١٢٠] أصح من حديث شَرِيك ، لأنه قد رُوي من غير وجه هذا عن ثابت نحو رواية وكيع#وشريك كثير الغلط[٢١٢١]

(٣٠٠/١٢٤ ر) حديث أبي رافع أن الرسول ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومرةً مرةً .

قال ابو رافع#توضأ رسول الله ﷺ ثلاثاً ثلاثاً ومرةً مرةً[٢١٢٢]

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢١٢٣]#ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز[٢١٢٤] نا عبدالله بن عمر الخطابي[٢١٢٥] نا الدَّرَاوَرْدِي[٢١٢٦] عن عمرو بن أبي عمرو[٢١٢٧] عن عبيدالله بن أبي رافع[٢١٢٨] عن أبيه قال#رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ورأيته يتوضأ مرةً مرةً

الحكم على سند المؤلف :

[٢١٢٠] يقصد الحديث من طريق وكيع

[٢١٢١] علّق أحمد محمد شاكر على كلام الترمذي بقوله#شريك هو ابن عبدالله النخعي الكوفي القاضي ، وهو ثقة مأمون كما قال ابن سعد#والخطأ لايأمن منه إنسان ، ولكن زيادة الثقة مقبولة ، وإنما نلجأ إلى الترجيح بين الثقات إذا خالف بعضهم بعضا ، أما إذا زاد أحدهم شيئا لم يروه الآخر ، ولم يكن بين الروايتين تعارض#فلا موضع للترجيح ، بل نقبل الزائد ، إذ هو بمثابة حديث آخر رواه الثقة

[٢١٢٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٨ ؛ ب#٣٥١ ؛ المخطوط#٨٥٤

[٢١٢٣] سنن الدارقطني ، ٨١ ، الطهارة ، وضوء رسول الله h ، ٧

[٢١٢٤] هو#عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ، أبوالقاسم ، البغوي ، الحافظ ، قال عنه الذهبي#الحافظ الامام الحجة المعمر ، مسند العصر ، وقال الحافظ#كان ثقة ثبتاً مكثراً فهماً عارفاً ، ووثقه الدارقطني ، تكلم فيه ابن عدي بكلام فيه تحامل ثم أنصف ورجع عن الحطّ عليه ، مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة وله مائة وثلاث سنوات#سير أعلام النبلاء، ١٤ ، ٤٤٠ ، ٢٤٧# ؛ وتاريخ بغداد ، ١٠ ، ١١١ ؛ وميزان الاعتدال ، ٢ ، ٤٩٢ ، ٤٥٦٢

[٢١٢٥] هو#عبدالله بن عمر بن عبدالرحمن بن عبدالحميد بن زيد بن الخطاب الخطابي ، البصري، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ست وثلاثين#س# التقريب ، ٣١٥ ، ٣٤١٩# ؛ وتهذيب الكمال ، ٢ ، ١٤٢٧

[٢١٢٦] هو#عبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدِي ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ#تقدمت ترجمته رقم ٢٣٨

[٢١٢٧] هو#عمرو بن أبي عمرو#ميسرة ، مولى المطلب ، المدني ، أبوعثمان ، ثقة ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الخمسين#ع# التقريب ، ٤٢٥ ، ٥٠٨٣# ؛ وتهذيب الكمال ، ٢ ، ٤٥٠

[٢١٢٨] هو#عبيدالله بن أبي رافع المدني ، مولى النبي h ، كان كاتب علي ، وهو ثقة ، من الثالثة#ع# التقريب ، ٣٧٠ ، ٤٢٨٨# ؛ وتهذيب الكمال ، ٢ ، ٨٧٦

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال أبو الطيب شمس الحق آبادي[٢١٢٩]#=#%#إسناده صحيح%#1

قلت=#في اسناده الدراوردي صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ1

(١٢٥/٣٠١ ر) حديث علي في صفة وضوء رسول الله ﷺ.

ثنا ١ عبيدالله بن الحسين[٢١٣٠] ثنا ابومسلم ثنا ابوالوليد ثنا زائدة ثنا ١ خالد بن علقمة[٢١٣١] عن عبدالخير قال=# دخل علي الرحبة بعدما صلى الفجر فجلس في الرحبة ثم قال لغلامه ايتني بطهور فاتاه الغلام باناء وطست قال عبدالخير ونحن١ جلوس[٢١٣٢] ننظر اليه فاخذ بيده اليمنى الاناء فاكفاه على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم اخذ بيده اليمنى الاناء فافرغ على يده اليسرى فغسل كفيه ثلاث مرات ثم ادخل يده اليمنى الاناء فلما ملأ ١ كفه[٢١٣٣] تمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ١ فغسل[٢١٣٤] ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاث مرات ثم ادخل يده الاناء حتى غمرها بالماء ثم رفعهما ١ بما حملتا[٢١٣٥] ثم مسح راسه بيديه كلتيهما ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث

[٢١٢٩] في شرحه التعليق المغني على سنن الدارقطني ، ١8١2
[٢١٣٠] في المطبوع=#عبدالله بن الحسن ، وفي المخطوط=#عبدالله بن الحسين# وليس من مشايخ الجصاص من بهذا الاسم ولعله عبيدالله بن الحسين# كما أثبته0 وهو من مشايخ الجصاص1
[٢١٣١] في المخطوط, خالد عن علقمة#1
[٢١٣٢] من هامش المحطوط1
[٢١٣٣] في المخطوط, كفيه#1
[٢١٣٤] في المخطوط, فغسله#1
[٢١٣٥] في المخطوط, بماء حملت ثم مسح بيده اليسرى#1

مرات ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات[٢١٣٦] ثم اخذ غرفة بكفه فشرب منه ثم قال من سره ان ينظر الى طهور رسول الله ﷺ فهذا طهوره[٢١٣٧]

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ٢٢٥ وهو صحيح

بيان حال الرواة :

١ عبيدالله بن الحسين بن دَلاّل الكرخي تقدمت ترجمته رقم ٢٣٦

٢ أبومسلم ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصري الكَجّي[٢١٣٨] وثقه الدارقطني وغيره ، مات ببغداد سنة اثنتين وتسعين ومئتين وقد قارب المائة[٢١٣٩]

٣ أبوالوليد هشام بن عبدالملك الباهلي مولاهم ، أبوالوليد الطّيالسي البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع وعشرين ، وله أربع وتسعون ع[٢١٤٠]

٤ زائدة بن قدامة الثقفي ، أبوالصَّلْت الكوفي ، ثقة ثبت صاحب سنة ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل بعدها ع[٢١٤١]

٥ خالد بن علقمة ، أبوحَيَّة الوادعي ، صدوق تقدمت ترجمته رقم ٢٢٥

٦ عبدخير بن يزيد الهمداني ، ثقة تقدمت ترجمته رقم ٢٢٥

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبيدالله بن الحسين الكرخي لم يذكر بجرح

[٢١٣٦] من هامش المخطوط

[٢١٣٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣/٣٥٨ ؛ ب ٢/٣٥٢ ؛ المخطوط ٨٥٤

[٢١٣٨] بفتح الكاف وتشديد الجيم ، نسبة الى الكَجّ وهو الحص ، اللباب ، ٨٥٣

[٢١٣٩] سير أعلام النبلاء ، ١٣/٤٢٣ ، ٢٠٩ ؛ تاريخ بغداد ١٢٠٢

[٢١٤٠] تقريب التهذيب ، ٥٧٣ ، ٧٣٠١ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣/١٤٤١

[٢١٤١] تقريب التهذيب ، ٢١٣ ، ١٩٨٢ ؛ وتهذيب الكمال ، ١/٤٢١

ولاتعديل1

(٣٠٢/١٧٧ ط) أثر الحسن البصري فيمن غمس يده في الاناء قبل غسلها .

روي عن الحسن البصري أنه قال =#من غمس يده في[١] إناء[٢٤٢] قبل الغسل أهراق الماء[٢٤٣]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٤٤]##ثنا معتمر بن سليمان[٢٤٥] عن[١] سَلم بن أبي الذَّيال[٢٤٦] عن الحسن قال=#%إذا أردتم أن تتوضؤوا فلا تغمسوا أيديكم في إناءٍ حتى تنقوها%1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٣٠٣/١٢٦ ر) حديث غسل اليدين عندالاستيقاظ من النوم قبل ادخالهماالاناء .

روي عن النبي ﷺ أنه قال=#اذا استيقظ احدكم من منامه[١] فليغسل يديه قبل أن يدخلهما الاناء ثلاثا[٢٤٧] فانه لايدري اين باتت يده %[٢٤٨]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٤٩] ومسلم[٢٥٠] بسنديهما من حديث

---

[٢٤٢] في المخطوط, الاناء#1

[٢٤٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٨2 ؛ ب#٣٥٢2 ؛ المخطوط#٨٥٤##

[٢٤٤] مصنف ابن أبي شيبة ، 9521 ، الطهارة ، من كان يقول لايدخلها حتى يغسلها ، ١٠٦٠#1

[٢٤٥] هو#مُعْتَمِر بن سليمان التَّيْمي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٦٥#1

[٢٤٦] في المصنف سالم بن أبي الذيال وهو تصحيف#والصواب ماأثبته وسلم هو #سلم بن أبي الذيال#عجلان البصري ، ثقة قليل الحديث ، من السابعة ، له في مسلم حديث واحد2 بخ م د1#, تقريب التهذيب ، ٢٤٥ ، ٢٤٦٥+؛ وتهذيب الكمال، 5182 1

[٢٤٧] في المخطوط, فليغسل يده ثلاثا قبل أن يدخلهما الاناء#1

[٢٤٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٩2 ؛ ب#٣٥٢2 ؛ المخطوط#٨٥٤##

[٢٤٩] صحيح البخاري ، 721 ، الوضوء ، الاستجمار وترا ، ١٦٠+##وليس فيه ذكر الثلاث1

[٢٥٠] صحيح مسلم ، 1823 ، الطهارة ، كراهة غمس المتوضء وغيره يده المشكوك من نجاستها في الاناء قبل غسلها ثلاثا ، ٢٧٨#1

أبي هريرة رضي الله عنه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٣٠٤/١٢٧ ر) حديث ابن عباس في وضوء رسول الله ﷺ.

روى عطاء بن يسار عن ابن عباس أنه قال لهم# اتحبون ان أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فدعا بإناء فيه ماء فاغترف ١ غرفة[٢١٥١] بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ثم اخذ اخرى فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ اخرى فغسل بها يده اليسرى1وذكر الحديث[٢١٥٢]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢١٥٣] بسنده من حديث عطاء بن يسار عن ابن عباس نحوه1

بيان حال الرواة :

١# عطاء بن يسار الهلالي ، ثقة فاضل1#تقدمت ترجمته رقم ٣٢#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٣٠٥/١٧٨ ط) أثر ابراهيم النخعي في أمر المستيقظ من نومه .

ذكر ابراهيم النخعي أن أصحاب عبدالله كانوا اذا ذكر

[٢١٥١] ليس في1

[٢١٥٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٩2 ؛ ب#٣٥٢2 و ٣٥٣ ؛ المخطوط#١٨٥٥1

[٢١٥٣] صحيح البخاري ، ٦٥2 ، الوضوء ، غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ، ١٤٠#1

لهم حديث ابي هريرة في امر المستيقظ من نومه ١يغسل^[٢١٥٤] يديه قبل ادخالهما الاناء قالوا ان اباهريرة كان مهذارا فمايصنع ١بالمهراس^[٢١٥٥] [٢١٥٦]
1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢١٥٧]#ثنا أبومعاوية[٢١٥٨] عن الأعمش[٢١٥٩] عن إبراهيم قال#كان أصحاب عبدالله إذا ذكر عندهم حديث أبي هريرة قالوا كيف يصنع أبوهريرة بالمهراس الذي بالمدينة1

وأخرج البيهقي[٢١٦٠] حديث أبي هريرة من طريق سليمان بن مهران عن أبي صالح[٢١٦١] عن أبي هريرة وفيه#فقال سليمان#فذُكِر ذلك لابراهيم قال#قال أصحاب عبدالله#فكيف يصنع أبوهريرة بالمهراس1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح الاسناد عند ابن أبي شيبة ، أما اسناد البيهقي ففيه باذام ضعيف1

غريب الأثر :

المِهْرَاس=صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء وقد يعمل منهاحياضٌ للماء[٢١٦٢]1

[٢١٥٤] في ب , يغسل#
[٢١٥٥] في المخطوط , بالمهدماس#
[٢١٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٥٩٣ ؛ ب#٣٥٢٢ ؛ المخطوط#٨٥٥
[٢١٥٧] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٩٤٢ ، الطهارات ، الرجل ينتبه من نومه فيدخل يده في الاناء ، ١٠٥٢
[٢١٥٨] هو#محمد بن خازم ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره#تقدمت ترجمته رقم ١٠٦
[٢١٥٩] هو#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ١٩
[٢١٦٠] السنن الكبرى ، ٤٧٢١ ، الطهارة ، صفة غسل اليدين1
[٢١٦١] هو#باذام 0 بالذال المعجمة ، ويقال آخره نون 0 ، أبوصالح ، مولى أم هانئ ، ضعيف يرسل ، من الثالثة#تقريب التهذيب ، ١٢٠ ، ٦٣٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ٣٧٢١
[٢١٦٢] الفائق في غريب الحديث ، ١٠١٢ ، %هرس%؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، ٢٥٩٢ ، %هرس%

المِهْذارُ#كثير الكلام[٢١٦٣]1

(١٧٩/٣٠٦ ق) أثر أبي هريرة في المهراس .

قال الأشجعي لابي هريرة = # #فماتصنع ١بالمهراس^[٢١٦٤] ؟ ، فقال#أعوذ بالله من شَرِّك[٢١٦٥]1

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢١٦٦]#=#ثنا أبوعبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي[٢١٦٧] ثنا أبوالحسن الكارزي[٢١٦٨] ثنا علي بن عبدالعزيز[٢١٦٩] قال#قال أبو عبيد[٢١٧٠]##ثنا اسماعيل بن جعفر[٢١٧١] عن محمد بن عمرو[٢١٧٢] عن أبي سلمة[٢١٧٣] عن أبي هريرة يرفعه قال إذا قام أحدكم1#الحديث1#وفيه#قال#فقال الأشجعي#فإذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به ؟ فقال أبوهريرة

[٢١٦٣] النهاية في غريب الحديث والأثر ، م٢ ٢٥٦ ، %هذر%1

[٢١٦٤] في المخطوط, المهدماس#1

[٢١٦٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ٣٥٩ ؛ ب#٢ ٣٥٣ ؛ المخطوط#٨٥٥#

[٢١٦٦] السنن الكبرى ، ١ ٤٧ ، الطهارة ، صفة غسل اليدين1

[٢١٦٧] هو #محمد بن الحسين ، أبوعبدالرحمن السُّلمي النيسابوري ، قال عنه الذهبي#%شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم ، تكلموا فيه وليس بعمدة1#قال لي محمد بن يوسف القطان#كان يضع الأحاديث للصوفية %#مات سنة اثنتي عشرة واربعمائة#, ميزان الاعتدال ، ٣ ٥٢٣ ، ٧٤١٩ ,

[٢١٦٨] أبو الحسن الكارزي#لم أقف عليه1

[٢١٦٩] هو#علي بن عبدالعزيز بن المرْزُبَان ابن سَابور البغوي ، قال الدراقطني# %ثقة مأمون %وقال ابن أبي حاتم#%كَتَبَ إلينا بحديث أبي عبيد وكان صدوقا %#كان يطلب على التحديث ويعتذر بأنه محتاج ، مات سنة ست وثمانين ومائتين وقيل سبع1#, سير أعلام النبلاء ، ١٣ ٣٤٨ ، ١٦٤ ,#؛ والجرح والتعديل ، ٦ ١٩٦ ، ١٠٧٦ ,#؛ وميزان الاعتدال ، ٣ ١٤٣ ، ٥٨٨٢ ,

[٢١٧٠] هو#أبوعبيد#القاسم بن سلاَّم ، ثقة فاضل مصنف1#تقدمت ترجمته رقم ١٣٥ ,

[٢١٧١] هو#إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، الزُّرَقي ، أبوإسحاق القارئ ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين1#ع1#, تقريب التهذيب ، ١٠٦ ، ٤٣١ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ١ ٨٢#

[٢١٧٢] هو#محمد بن عمرو بن علقمة ، صدوق له أوهام1#تقدمت ترجمته رقم ١٦٨ ,

[٢١٧٣] هو#أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، ثقة مكثر 1#تقدمت ترجمته رقم, ١٦٨ 1

مهراسكم هذا فكيف نصنع به ؟ فقال أبو هريرة رضي الله عنه=#أعوذ بالله من شَرِّك1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده محمد بن الحسين السلمي متكلم فيه ، وأبوالحسن الكارزي لم أقف عليه1

التعليق ١خ ع١١ ٢١ ^#صفحة544#
كل الأحاديث التي تأتي, الأذنان من الرأس
تراجع حسب مافي الصحيحة رقم, ٣٦#
للأهمية

(١٢٨/٣٠٧ ر) ***حديث أبي أمامة أن الأذنين من الرأس .***

ثنا ١ عبيدالله بن الحسين^,٢١٧٤ ثنا ابومسلم ثنا ابوعمر عن حمادبن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهربن حوشب عن ابي امامة أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل كفيه ثلاثا وطهر وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح براسه واذنيه وقال=#%الاذنان من الراس%,٢١٧٥1

تخريجه :

أخرجه أبوداود,٢١٧٦ والترمذي,٢١٧٧ وابن ماجه,٢١٧٨ والدارقطني,٢١٧٩ كلهم من طريق حماد بن زيد عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# عبيدالله بن الحسين بن دَلاّل الكرخي1#تقدمت ترجمته رقم, ٢٣٦1

٢# أبومسلم =#ابراهيم بن عبدالله بن مسلم ثقة1# تقدمت ترجمته رقم, ٣٠١#1

٣# أبوعمر =#حفص بن عمر ، أبوعمر الضرير الأكبر ، البصري ، صدوق عالم ، قيل ولد أعمى ، من كبار العاشرة ، مات سنة عشرين ، وقد

,٢١٧٤ في المخطوط, عبدالله بن الحسين#1
,٢١٧٥ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٦٠2 ؛ ب=#٣٥٣2 ؛ المخطوط=#٨٥٥#
,٢١٧٦ سنن أبي داود ، ١٥٣2 ، الطهارة ، صفة وضوء النبيh ، ,١٣٤#1
,٢١٧٧ سنن الترمذي ، ٥٣2١ ، الطهارة ، ماجاء أن الأذنين من الرأس ، ,٣٧#1
,٢١٧٨ سنن ابن ماجه ، ١٥٢2١ ، الطهارة ، الأذنان من الرأس ، ,٤٤#1
,٢١٧٩ سنن الدارقطني ، ١٠٣2١ ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh %الأذنان من الرأس%، ,٤٠#1

جاز السبعين2د،[٢١٨٠]1

٤# حمَّاد بن زيد بن دِرْهَم ، ثقة ثبت فقيه1تقدمت ترجمته رقم ,٩#1

٥# سنان بن ربيعة الباهلي ، البصري ، أبوربيعة ، صدوق فيه لين ، أخرج له البخاري مقروناً ، من الرابعة2 خ د ت ق،[٢١٨١]1

٦# شهر بن حَوْشَب الأشعري ، الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، صدوق كثير الارسال والأوهام ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة2#بخ م٤،[٢١٨٢]1

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبيدالله بن الحسين الكرخي لم يذكر بجرح ولاتعديل1

الحكم على الحديث :

قال الزيلعي بعد أن نقل أقوال العلماء في رواة الحديث،[٢١٨٣]##%قال ابن معين#الحديث عندنا حسنٌ%#
1

(١٢٩/٣٠٨ ر) حديث انس بن مالك أن الأذنين من الرأس .

أخبرنا عبدالباقي بن قانع ثنا احمدبن النضر بن بحر ثنا عامربن سنان ثنا زيادبن علاقة عن عبدالحكم عن انس بن مالك قال#قال رسول الله ﷺ#%##الاذنان من الرأس ماأقبل منهما وماأدبر%، ١وروى^،[٢١٨٤] ابن عباس وأبوهريرة عن النبي صلىﷺ مثله أيضا،[٢١٨٥]1

تخريجه :

,[٢١٨٠] تقريب التهذيب ، ١٧٣ ، ,١٤٢١#؛ وتهذيب الكمال ، ١3٠٥2
,[٢١٨١] تقريب التهذيب ، ٢٥٦ ، ,٢٦٣٩#؛ وتهذيب الكال ، ١5٥٢2
,[٢١٨٢] تقريب التهذيب ، ٢٦٩ ، ,٢٨٣٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٢5٩٠2
,[٢١٨٣] نصب الراية ، ١1٨2
,[٢١٨٤] في المخطوط,ورواه#1
,[٢١٨٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3٦٠2 ؛ ب#٢3٥3 ؛ المخطوط#٨٥٥#

أخرجه الدارقطني[٢١٨٦] من طريق عبدالحكم عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين1# تقدمت ترجمته رقم ,٢٧#1

٢# أحمد بن النضر بن بحر ، أبوجعفر العسكري ، قال عنه الخطيب البغدادي =#%#كان من ثقات الناس%#، مات سنة خمس وثلاثمائة[٢١٨٧]1

٣# عامر بن سنان=#لم أقف عليه1

٤# زياد بن علاقة[٢١٨٨] الثَّعْلبي[٢١٨٩] ، أبومالك الكوفي ، ثقة رُمِيَ بالنصب ، من الثالثة ، مات سنة خمس وثلاثين ، وقد جاز المائة1#ع[٢١٩٠]1

٥# عبدالحكم بن عبدالله ، ويقال ابن زياد ، القَسْمَلي[٢١٩١] ، ضعيف ، من الخامسة1[٢١٩٢]1

الحكم على سند المؤلف :

فيه عامر بن سنان لم أقف عليه وفيه عبدالحكم ضعيف1

الحكم على الحديث :

ضعيفٌ ، قال الدارقطني=#%#عبدالحكم لايُحتج به%#1

(٣٠٩/١٣٠ ر) حديث ابن عباس بمثل حديث أنس رضي الله عنهم .[٢١٩٣] .

تخريجه :

حديث ابن عباس له ثلاث طرق=

الأول=#عن أبي كامل الجحدري[٢١٩٤] نا غندر محمد

[٢١٨٦] سنن الدارقطني ، ١٠٤2 ، الطهارة ، ماروي من قول النبي ﷺ الأذنان من الرأس% ، ٤٥#1

[٢١٨٧] تاريخ بغداد ، ١٨٥2 ، ٢٦٣٥#1

[٢١٨٨] بكسر المهملة ، وبالقاف#, تقريب التهذيب#

[٢١٨٩] بالمثلثة والمهملة#, تقريب التهذيب#

[٢١٩٠] تقريب التهذيب ، ٢٢٠ ، ٢٠٩٢#؛ وتهذيب الكمال ، 1٤٤٤2

[٢١٩١] بفتح القاف وسكون المهملة وتخفيف الميم المفتوحة واللام 1#,تقريب التهذيب#

[٢١٩٢] تقريب التهذيب ، ٣٣٢ ، ٣٧٤٩#؛ وتهذيب الكمال ، 1٧٦٤2

[٢١٩٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٠2 ؛ ب#٣٥٣2 ؛ المخطوط#٨٥#

بن جعفر،[٢١٩٥] عن ابن جريج،[٢١٩٦] عن عطاء،[٢١٩٧] عن ابن عباس مرفوعا1

أخرجه ابن عدي،[٢١٩٨] والدارقطني،[٢١٩٩]1

الثاني=#عن محمد بن زياد اليشكري،[٢٢٠٠] ثنا ميمون بن مهران،[٢٢٠١] عن ابن عباس مرفوعا1

أخرجه العقيلي،[٢٢٠٢] والدارقطني،[٢٢٠٣]1

الثالث=#عن قارظ بن شيبة،[٢٢٠٤] عن أبي غطفان،[٢٢٠٥] عن ابن عباس1

أخرجه الطبراني،[٢٢٠٦]##ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل،[٢٢٠٧] ثني أبي،[٢٢٠٨] نا وكيع،[٢٢٠٩] عن ابن أبي ذئب،[٢٢١٠] عن قارظ بن شيبة به1

[٢١٩٤] هو=#فضيل بن حسين بن طلحة الجحدري ، أبوكامل ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وثلاثين ،وله أكثر من ثمانين سنة ، وهو أوثق من عمه كامل بن طلحة 2#خت م د س 1#,تقريب التهذيب ، ٤٤٧ ، ٤٢٦م##1

[٢١٩٥] هو=#محمد بن جعفر الهُذلي المعروف بغُنْدَر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة#تقدمت ترجمته رقم ١٣٣#1

[٢١٩٦] هو=#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦م#1

[٢١٩٧] عطاء بن أبي رَبَاح ، ثقة فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦م#1

[٢١٩٨] الكامل في ضعفاء الرجال ، 4١٥١٣1

[٢١٩٩] سنن الدارقطني ، 1٩٨2 ، الطهارة ، ماروي من قول النبي h الأذنان من الرأس ، ١١#1

[٢٢٠٠] هو=#محمد بن زياد اليشكري ، الطحان ، الأعور الفأفاء ، الميموني ، الرّقي ، ثم الكوفي، كذبوه ، من السابعة2#ت1#,تقريب التهذيب ، ٤٧٩ ، ٨٩٠م##1

[٢٢٠١] هو ميمون بن مهران الجزري ، ثقة فقيه#تقدمت ترجمته رقم ١٠٦#1

[٢٢٠٢] الضعفاء ، 1٣٧٩

[٢٢٠٣] سنن الدارقطني ، 1١٠١2 ، الطهارة ، ماروي من قول النبي h الأذنان من الرأس ، ٢٨#1

[٢٢٠٤] هو=#قارظ0 آخره معجمة0 ، ابن شيبة بن قارظ ، الليثي المدني ، حليف بني زهرة ، لابأس به ، من الثالثة2#د س ق1#,تقريب التهذيب ، ٤٤٩ ، ٤٤٧م#؛ وتهذيب الكمال ، 2١٠٧2 #1

[٢٢٠٥] هو=#أبوغطفان0 بفتحات0 ، ابن طريف ، او ابن مالك ، المُرّي0 بالراء ، المدني ، قيل اسمه سعد ، ثقة ، من كبار الثالثة2#م د س ق1#,تقريب التهذيب ، ٦٦٤ ، ٨٣٠٢#؛ وتهذيب الكمال ، 3٦٣٦2 #1

[٢٢٠٦] المعجم الكبير ، 1٠3٢٢2 ، ١٠٧٨٤#1

[٢٢٠٧] عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٥٣م#1

[٢٢٠٨] هو=#أحمد بن محمد بن حنبيل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ، نزيل بغداد ، أبوعبدالله ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، وله سبع وسبعون سنة2#ع1#,تقريب التهذيب ، ٨٤ ، ٩٦##1

[٢٢٠٩] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨#1

[٢٢١٠] هو=#محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ، ثقة فقيه فاضل1#تقدمت ترجمته

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

من الطريق الأولى=

قال الزيلعي[٢٢١١]#=#%#قال ابن القطان بعد أن ذكر رواية الدارقطني عن أبي كامل الجحدري=#إسناده صحيح لاتصاله وثقة رواته وأعلّه الدارقطني بالاضطراب في إسناده وقال=#إن إسناده وهمٌ وإنما هو مرسل ، ثم ذكر طرق الدارقطني المرسلة ثم قال =#وهذا لايقدح فيه ومايمنع أن يكون فيه حديثان مسند ومرسل %#1

وقال الألباني[٢٢١٢]#=#%#والحق أن هذا الاسناد صحيح 1#%#11

من الطريق الثانية=

ضعيف الاسناد لضعف محمد بن زياد اليشكري1

من الطريق الثالثة=

قال الألباني[٢٢١٣]#=#%#هذا سندٌ صحيح ورجاله كلهم ثقات ، ولاأعلم له علة %#1

(١٣١/٣١٠ ر) حديث أبي هريرة بمثل حديث أنس رضي الله عنهما[٢٢١٤] .

تخريجه :

حديث أبي هريرة له خمس طرق=

الأول =#عن إسماعيل بن مسلم[٢٢١٥] عن عطاء[٢٢١٦] عن أبي هريرة مرفوعا1

أخرجه الدارقطني[٢٢١٧] وأبويعلى[٢٢١٨]1

رقم ,٤٤#1

,٢٢١١ نصب الراية ، 1192

,٢٢١٢ سلسلة الأحاديث الصحيحة ، 1512 ، ,٣٦#1

,٢٢١٣ سلسلة الأحاديث الصحيحة ، 1512 ، ,٣٦#1

,٢٢١٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#3602 ؛ ب#3532 ؛ المخطوط#٨٥٥#1

,٢٢١٥ هو=#إسماعيل بن مسلم المكي ، أبوإسحاق ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة ، وكان فقيهاً ، ضعيف الحديث ، من الخامسة 21#ت ق 1#,تقريب التهذيب ، ١١٠ ، ,٤٨٤#؛ وتهذيب الكمال ، 1092 #1

,٢٢١٦ عطاء بن أبي رَبَاح ، ثقة فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#1

,٢٢١٧ سنن الدارقطني ، 1012 ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh الأذنان من

الثاني =#عن عمرو بن الحصين،[٢٢١٩] ثنا محمد بن عبدالله بن عُلاثة،[٢٢٢٠] عن عبدالكريم الجزري،[٢٢٢١] عن سعيد بن المسيب،[٢٢٢٢] عن أبي هريرة1

أخرجه ابن ماجه[٢٢٢٣] والدارقطني،[٢٢٢٤]1

الثالث=#عن البَخْتَري بن عبيد،[٢٢٢٥] عن أبيه[٢٢٢٦] عن أبي هريرة1

أخرجه الدارقطني،[٢٢٢٧]1

الرابع=#عن علي بن عاصم،[٢٢٢٨] عن ابن جريج،[٢٢٢٩] عن سليمان بن موسى،[٢٢٣٠] عن أبي هريرة1

الرأس ، ٢٨#

[٢٢١٨] مسند أبي يعلى ، ٣٢2 ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه ، ٦٣٣٩#

[٢٢١٩] هو=#عمرو بن الحصين العُقيلي0 بضم أوله0 ، البصري ، ثم الجزري ، متروك ، من العاشرة ، مات بعد الثلاثين2#ق#, تقريب التهذيب ، ٤٢٠ ، ٥٠١٢#

[٢٢٢٠] هو=#محمد بن عُلاثة0 بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة0 ، العُقيلي# بالتصغير 0 ، الجَزَري ، أبواليَسير 0 بفتح التحتانية وكسر المهملة 0 ، الحرّاني القاضي ، صدوقٌ يخطئ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين2#د س ق#, تقريب التهذيب ، ٤٨٩ ، ٦٠٤٠#؛ وتهذيب الكمال ، 3 ١٢٢٣ #

[٢٢٢١] هو=#عبدالكريم بن مالك الجزري ، ثقة متقن#تقدمت ترجمته رقم ١٩#

[٢٢٢٢] هو=#سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار#تقدمت ترجمته رقم ٧٠#

[٢٢٢٣] سنن ابن ماجه ، ١٥٢2 ، الطهارة ، الأذنان من الرأس ، ٤٤٥#

[٢٢٢٤] سنن الدارقطني ، ١٠٢2 ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh الأذنان من الرأس ، ٣٢#

[٢٢٢٥] هو=#البَخْتَري بن عُبَيْد الطابخي0 بالموحدة والمعجمة0 ، الكلبي الشامي ، من أهل القلمون# بفتح القاف واللام0 ، ضعيفٌ متروك ، من السابعة2#ق #, تقريب التهذيب ، ١٢٠ ، ٦٤٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩2#

[٢٢٢٦] هو=#عُبَيْد بن سلمان الطابخي0 بموحدة مكسورة ثم معجمة0 ، مجهول ، من الثالثة2#ق#, تقريب التهذيب ، ٣٧٧ ، ٤٣٧٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٤2#

[٢٢٢٧] سنن الدارقطني ، ١٠٢2 ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh الأذنان من الرأس ، ٣٤#

[٢٢٢٨] هو=#علي بن عاصم بن صُهيب الواسطي ، التيمي مولاهم ، صدوقٌ يخطئ ويصرّ ورُمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وقد جاوز التسعين2#د ت ق#, تقريب التهذيب ، ٤٠٣ ، ٤٧٥٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٧٦2#

[٢٢٢٩] هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦#

[٢٢٣٠] هو=#سليمان بن موسى الأموي مولاهم ، الدمشقي ، الأشدق ، صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل ، من الخامسة2#م4#, تقريب التهذيب ، ٢٥٥ ، ٢٦١٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٧2#

أخرجه الدارقطني[٢٢٣١]1

الخامس =#عن عبدالله بن محرز[٢٢٣٢] عن يزيد بن الأصم[٢٢٣٣] عن أبي هريرة1

أخرجه الدارقطني[٢٢٣٤]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

<u>من الطريق الأولى=</u>

فيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف1

<u>من الطريق الثانية=</u>

فيه عمرو بن الحصين وابن علاثة ، قال الدارقطني[٢٢٣٥]#=%عمرو بن الحصين وابن علاثة ضعيفان%#1

<u>من الطريق الثالثة=</u>

قال الدارقطني =%البختري بن عبيد ضعيف وأبوه مجهول%#1

<u>من الطريق الرابعة=</u>

قال الدارقطني=%وهم علي بن عاصم في قوله=#عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، والذي قبله أصح عن ابن جريج[٢٢٣٦]%#1

قال الألباني[٢٢٣٧] تعقيباً على قول الدارقطني=%أجاب

[٢٢٣١] سنن الدارقطني ، ١٠٠2١ ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh الأذنان من الرأس ، ١٩#1

[٢٢٣٢] هو =#عبدالله بن محرَّر0 بمهملات# ، الزري ، القاضي ، متروك ، من السابعة ، مات في خلافة أبي جعفر21#ق1#,تقريب التهذيب ، ٣٢٠ ، ٣٥٧٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٣٢2#1

[٢٢٣٣] هو =#يزيد بن الأصم واسمه =#عمرو بن عُبيد بن معاوية البَكّائي0 بفتح الموحدة والتشديد0 ، أبوعوف ، كوفي نزل الرّقة ، وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين ، يقال له رؤية ، ولايثبت ، وهو ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث ومائة21#بخ م٤#,تقريب التهذيب ، ٥٩٩ ، ٧٦٨٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٢٩3#1

[٢٢٣٤] سنن الدارقطني ، ١٠٢2١ ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh الأذنان من الرأس ، ٣٣#1

[٢٢٣٥] سنن الدارقطني ، ١٠٢2١1

[٢٢٣٦] أي عن سليمان بن موسى مرسلا ، وقد أخرجه الدارقطني ، ١٠٢2١ ، الطهارة ، ماروي من قول النبيh الأذنان من الرأس ، ١٨#1

[٢٢٣٧] سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ٤٩2١ ، ٣٦#1

ابن الجوزي بما خلاصته##أن زيادة الثقة مقبولة# يعني أن علي بن عاصم زاد في السند أباهريرة فهي زيادة مقبولة#لكن هذا لايتمشى هنا ، فإن ابن عاصم هذا صدوقٌ يخطئ ويصرّ%1

من الطريق الخامسة=

فيه عبدالله بن محرّر متروك1

(١٣٢/٣١١ ر) حديث في فضل الوضوء .

روي عن النبي ﷺ أنه قال=#%#اذا مسح المتوضئ برأسه خرجت خطاياه [١] من رأسه حتى تخرج من تحت أذنيه واذا غسل وجهه خرجت خطاياه [٢٢٣٨] من تحت اشفار عينيه% [٢٢٣٩] 1

تخريجه :

أخرجه مالك [٢٢٤٠] والنسائي [٢٢٤١] وابن ماجه [٢٢٤٢] والحاكم [٢٢٤٣] وأحمد [٢٢٤٤] بأسانيدهم من حديث زيد بن أسلم [٢٢٤٥] عن عطاء بن يسار [٢٢٤٦] عن أبي عبدالله الصنابجي [٢٢٤٧] بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

[٢٢٣٨] من هامش المخطوط1

[٢٢٣٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٦١٢ ؛ ب=#٣٥٤٢ ؛ المخطوط=#٨٥٦#

[٢٢٤٠] الموطأ ، ١٣٠٢ ، الطهارة ، جامع الوضوء ، ٣٠#

[٢٢٤١] سنن النسائي ، ٧٤٢١ ، الطهارة ، مسح الأذنين مع الرأس ومايستدل به على أنهما من الرأس ، ١٠٣#

[٢٢٤٢] سنن ابن ماجه ، ١٠٣٢١ ، الطهارة ، ثواب الطهور ، ٢٨٢#

[٢٢٤٣] المستدرك ، ١٢٩٢١، الطهارة ، خروج الخطايا بالوضوء1

[٢٢٤٤] المسند ، ٣٤٨٢٤ ، مسند أبي عبدالله الصُّنابجي1

[٢٢٤٥] هو=#زيد بن أسْلم العَدَوي ، ثقة عالم وكان يرسل1#تقدمت ترجمته رقم ٣٢#

[٢٢٤٦] هو=#عطاء بن يسار ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة1#تقدمت ترجمته رقم ٣٢#

[٢٢٤٧] هو=#عبدالله الصُّنابجي ، مختلف في وجوده ، فقيل صحابي مدني ، وقيل هو أبوعبدالله الصُّنابجي=#عبدالرحمن بن عُسَيْلة1#د س ق1#,تقريب التهذيب ، ٣٣١ ، ٣٧٢٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٥٩٢#
وعبدالرحمن بن عُسَيْلة ثقة ، من كبار التابعين ، قدم المدينة بعد موت النبي h بخمسة أيام ، مات في خلافة عبدالملك1#ع1#,تقريب التهذيب ، ٣٤٦ ، ٣٩٥٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٠٤٢#

قال الحاكم#%#حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وليس له علة#1#والصنابجي صحابي %1
وتعقَّبه الذهبي بقوله#%#لا %1
قال الزيلعي[٢٢٤٨]#%#قال عبدالحق في أحكامه # وعبدالله الصنابجي لم يلق النبي ﷺ ، ويقال أبوعبدالله وهو الصواب ، واسمه عبدالرحمن بن عسيلة %1
قلتُ#فالحديث على هذا مرسل1

غريب الحديث :

أشفار عينيه#مفرده شَفر بفتح الشين وهو#حرف جَفْن العين الذي ينبت عليه الشعر[٢٢٤٩]1

(١٣٣/٣١٢ ر) حديث عشرٌ من الفطرة .

رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال#%#عشر من الفطرة %#خمسٌ في الرأس ، فذكرمنها المضمضة والاستنشاق[٢٢٥٠]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢٢٥١] بسنده من حديث عائشة رضي الله عنها1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٣٤/٣١٣ ر) حديث أن النبي ﷺ أخذ لأذنيه ماءً جديدا .

روي أن النبي ﷺ أخذ لهما[٢٢٥٢] ماءً جديدا[٢٢٥٣]1

#####################################
[٢٢٤٨] نصب الراية ، 1/112
[٢٢٤٩] النهاية في غريب الحديث والأثر ، 2/٤٨٤ ، %شفر%1
[٢٢٥٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3/٣٦١ ؛ ب#2/٣٥٤ ؛ المخطوط#٨٥٦#
[٢٢٥١] صحيح مسلم ، 3/١٥٢ ، الطهارة ، خصال الفطرة ، ٢٦١ ر
[٢٢٥٢] أي لأذنيه1
[٢٢٥٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3/٣٦١ ؛ ب#2/٣٥٤ ؛ المخطوط#٨٥٦#

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٢٢٥٤] وعنه البيهقي[٢٢٥٥] من حديث عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ مسح أذنيه بماءٍ غير الذي مسح به رأسه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحح الحاكم وأقره الذهبي1

وقال البيهقي بعد أن أخرجه#%#إسناده صحيح %#1

(١٣٥/٣١٤ ر) حديث الربيع بنت معوذ في مسح الرأس والأذنين .

روت الربيع بنت معوذ أن النبي ﷺ مسح برأسه وصدغيه ثم مسح أذنيه[٢٢٥٦]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢٢٥٧] والترمذي[٢٢٥٨] وأحمد[٢٢٥٩] كلهم من رواية عبدالله بن محمد بن عقيل[٢٢٦٠] أن الربيع حدثته#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي#%#حديث الرُّبَيِّع حديث حسن صحيح %#1

(١٣٦/٣١٥ ر) حديث في مسح الرأس .

#####################################

[٢٢٥٤] المستدرك ، ١/١٥٢ ، الطهارة1

[٢٢٥٥] السنن الكبرى ، ١/٦٥ ، الطهارة ، مسح الأذنين بماءٍ جديد1

[٢٢٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٣٦١ ؛ ب#٢/٣٥٤ ؛ المخطوط#٨٥٦#

[٢٢٥٧] سنن أبي داود ، ١/١٥٠ ، الطهارة ، صفة وضوء النبيh ، ١٢٩#1

[٢٢٥٨] سنن الترمذي ، ١/٤٩ ، الطهارة ، ماجاء أن مسح الرأس مرة ، ٣٤#1

[٢٢٥٩] المسند ، ٦/٣٥٨ ، مسند الربيع بنت معوذ1

[٢٢٦٠] هو#عبدالله بن محمد بن عقيل ، صدوق في حديثه لين ويقال تغيّر بأخرة# تقدمت ترجمته رقم ٢٢٧#1

روي أنه ﷺ مسح رأسه مرتين بماء واحد اقبل بهما وادبر.[٢٢٦١]

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٢٢٦#وهو متفقٌ عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

(١٣٧/٣١٦ ر) حديث في الدعاء في السجود .

أن ١ النبي صلى ﷺ[٢٢٦٢] كان يقول في سجوده سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره[٢٢٦٣]

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢٢٦٤] بسنده من حديث علي بن أبي طالب

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

صحيح

(١٣٨/٣١٧ ر) حديث عبدالله بن زيد في وضوء رسول الله ﷺ .

روى عبدالله بن زيد المازني والمقدام بن معدي كرب أن النبي ﷺ مسح رأسه بيديه اقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهماالى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدا منه[٢٢٦٥]

[٢٢٦١] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣٦١٣ ؛ ب٣٥٤٢ ؛ المخطوط٨٥٦
[٢٢٦٢] في المخطوط كلمة غير واضحة
[٢٢٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣٦١٣ ؛ ب٣٥٤٢ ؛ المخطوط٨٥٦
[٢٢٦٤] صحيح مسلم ، ٢٠١٥ ، صلاة المسافرين وقصرها ، الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ٧٧١
[٢٢٦٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ٣٦٢٣ ؛ ب٣٥٥٢ ؛ المخطوط٨٥٧

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٢٢٦#وهو متفقٌ عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٣٩/٣١٨ ر) حديث المقدام بن معدي كرب بمثل حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنهما,٢٢٦٦ .

تخريجه :

أخرجه أبوداود,٢٢٦٧ وابن ماجه,٢٢٦٨ بسنديهما من طريق عبدالرحمن بن ميسرة,٢٢٦٩ عن المِقْدَام بن مَعْدِ يَكرِبَ1#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الحافظ,٢٢٧٠ ###%#إسناده حسن %#1

(١٨٠/٣١٩ ط) أثر ابن أبي ليلى أنه إن تطاول عن الوضوء او اشتغل بغيره ابتدأه من أوله .□

قال ابن ابي ليلى ومالك والليث=%#ان تطاول أو اشتغل بعمل غيره ابتدأ الوضوء من أوله%,٢٢٧١1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

#####################################

,٢٢٦٦ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٢٢ ؛ ب#٣٥٥٢ ؛ المخطوط#١٨٥٧##

,٢٢٦٧ سنن أبي داود ، ١٤٦٢ #الطهارة ، صفة وضوء النبيh ، ,١٢٢#1

,٢٢٦٨ سنن ابن ماجه ، ١٥١٢ ، الطهارة ، ماجاء في مسح الأذنين ، ,٤٤٢#1

,٢٢٦٩ هو=#عبدالرحمن بن مَيْسَرة الحضرمي ، أبوسلمة الحمصي ، مقبول ، من الرابعة#دق1#, تقريب التهذيب ، ٣٥١ ، ,٤٠٢٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٢١٢#1##

,٢٢٧٠ التلخيص الحبير ، ٨٩٢ ، ,٩٤#1

,٢٢٧١ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٣٢ ؛ ب#٣٥٥٢ و ٣٥٦ ؛ المخطوط# 1٨٥٧

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٣٢٠/١٤٠ ر) حديث علي رضي الله عنه في الغسل من الجنابة .

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا علي بن محمدبن ابي الشوارب ثنا مسدد ثنا ابوالأحوص ثنا محمد بن عبيدالله عن ١ الحسن بن سعد[٢٢٧٢] عن ابيه عن علي قال جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال= يارسول الله اني اغتسلت من الجنابة وصليت الفجر فلما اصبحت رايت بذراعي قدر موضع الظفر لم يصبه الماء فقال له رسول الله ﷺ #= #% #لو مسحت عليه بيدك أجزاك%[٢٢٧٣]1

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[٢٢٧٤] بسنده من طريق محمد بن عبيد الله عنه به بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين# تقدمت ترجمته رقم ٢٧#1

#٢ علي بن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب ، الحافظ ، الإمام ، أبوالحسن الأموي البصري ، وثّقه الخطيب وغيره، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين[٢٢٧٥]1

#٣ مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل بن مُسْتَورِد الأسدي ، البصري ، أبوالحسن ، ثقة حافظ ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، ويقال اسمه=#عبدالملك بن

[٢٢٧٢] عند الجصاص ,الحسين بن سعد#، ولم أقف عليه ، والذي أثبتُّهُ عند ابن ماجه1

[٢٢٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٣2 ؛ ب#٣٥٥2 ؛ المخطوط#٨٥٧#

[٢٢٧٤] سنن ابن ماجة ، ١2١٨ ، الطهارة ، من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لمعة لم يصبها الماء كيف يصنع ؟ ، ٦٦٤#1

[٢٢٧٥] سير أعلام النبلاء ، ١٣2٤١٢ ، ٢٠٠#؛ وتاريخ بغداد ، ١٢2٥٩ ، ٦٤٤٤#1

عبدالعزيز ومسدَّدُ لقب#2#خ د ت س,٢٢٧٦1

٤# أبوالأحوص=#هو=#سلاَّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن صاحب حديث#تقدمت ترجمته رقم ,٦٧#1

٥# محمد بن عبيدالله بن أبي سليمان العَرْزَمي,٢٢٧٧ الفَزَاري ، أبوعبدالرحمن الكوفي ، متروك ، من السادسة ، مات سنة بضع وخمسين#1ت ق,٢٢٧٨ 1

٦# الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي مولاهم ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة#1بخ م د س ق,٢٢٧٩1

٧# والده=#سعد بن معبد الهاشمي ، مولى الحسن بن علي ، مقبول ، من الثالثة#1ق,٢٢٨٠1

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن عبيدالله متروك1

الحكم على الحديث :

ضعيف لضعف محمد بن عبيدالله1

(١٤١/٣٢١ ر) حديث رفاعة بن رافع في تمام الأمر باسباغ الوضوء .

حديث رفاعة بن رافع عن النبي ﷺ أنه قال=#%#
١ لاتتم^,٢٢٨١ صلاة احدكم حتى يضع الوضوء
١ مواضعه^,٢٢٨٢ %,٢٢٨٣1

(١٤٢/٣٢٢ ر) وفي حديث آخر :

قوله في لفظ آخر %#111#حتى يسبغ الوضوء فيغسل وجهه ويديه ويمسح برأسه ويغسل رجليه٢٢٨٤1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٢٠١#وهو صحيح

,٢٢٧٦ تقريب التهذيب ، ٥٢٨ ، ,٦٥٩٨#1
,٢٢٧٧ بفتح المهملة والزاي بينهما راء ساكنة#, تقريب التهذيب#
,٢٢٧٨ تقريب التهذيب ، ٤٩٤ ، ,٦١٠٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٣#١٢٣٧1
,٢٢٧٩ تقريب التهذيب ، ١٦١ ، ,١٢٤٣#؛ وتهذيب الكمال ، ١#٢٦٢1
,٢٢٨٠ تقريب التهذيب ، ٢٣٢ ، ,٢٢٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١#١٤٧٤1
,٢٢٨١ في المخطوط, لايتم#1
,٢٢٨٢ في المخطوط كلمة غير واضحة وتصحيحها في الهامش1
,٢٢٨٣ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣#٣٦٤ ؛ ب#٢#٣٥٦ ؛ المخطوط#٨٥٨
,٢٢٨٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣#٣٦٤ ؛ ب#٢#٣٥٦ ؛ المخطوط#٨٥٨

1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

التعليق ' خ ع أ ٣٢١ ' #صفحة53#
يحتاج الحكم عليه إلى تدقيق ونظر ولذا يراجع الارواء ٢ ,١٢٢ ,٨١#

(١٤٣/٣٢٣ ر) حديث أبي هريرة في التسمية على الوضوء .

حديث ابي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال=#%#لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه%,[٢٢٨٥]1

تخريجه :

أخرجه أحمد,[٢٢٨٦] وأبوداود,[٢٢٨٧] وابن ماجة,[٢٢٨٨] والدارقطني,[٢٢٨٩] والحاكم,[٢٢٩٠] والبيهقي,[٢٢٩١] بأسانيدهم عن يعقوب بن سلمة[٢٢٩٢] عن أبيه[٢٢٩٣] عن أبي هريرة مرفوعا1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

في اسناده يعقوب بن سلمة مجهول الحال ، وأبوه لين الحديث وعليه فهو ضعيف1

(١٤٤/٣٢٤ ر) حديث في صلاة جار المسجد .

قوله ﷺ=#%#لاصلاة لجار المسجد الا في المسجد %,[٢٢٩٤]1

تخريجه :

[٢٢٨٥], أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ٢ ٣٦٦ ؛ ب#٢ ٢ ٣٥٨ ؛ المخطوط#٨٥٩#
[٢٢٨٦], المسند ، ٢ ٤١٨ ، مسند أبي هريرة1
[٢٢٨٧], سنن أبي داود ، ١ ١٢١ ، الطهارة ، في التسمية على الوضوء ، ١٠١,#
[٢٢٨٨], سنن ابن ماجة ، ١ ١٤٠ ، الطهارة ، ماجاء في التسمية في الوضوء ، ٣٩٩,#
[٢٢٨٩], سنن الدارقطني ، ١ ٧٩ ، الطهارة ، الحث على التسمية ابتداء الطهارة1
[٢٢٩٠], المستدرك ، ١ ١٤٦ ، الطهارة ، التسمية عند الوضوء1
[٢٢٩١], السنن الكبرى ، ١ ٤١ و ٤٣ ، الطهارة ، النية في الطهارة الحكمية و التسمية على الوضوء1
[٢٢٩٢], هو=#يعقوب بن سلمة الليثي ، المدني ، مجهول الحال ، من السابعة1#دق#
تقريب التهذيب ، ٦٠٨ ، ٧٨١٨,#
[٢٢٩٣], أبوه=#سلمة الليثي مولاهم ، المدني ، لين الحديث ، من الثالثة1#دق#
تقريب التهذيب، ٢٤٩ ، ٢٥١٨,#
[٢٢٩٤], أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣ ٢ ٣٦٦ ؛ ب#٢ ٢ ٣٥٨ ؛ المخطوط#٨٦٠#

أخرجه الدارقطني[٢٢٩٥] والحاكم[٢٢٩٦] والبيهقي[٢٢٩٧] من طريق سليمان بن داود اليمامي[٢٢٩٨] عن يحيى بن أبي كثير[٢٢٩٩] عن أبي سلمة[٢٣٠٠] عن أبي هريرة مرفوعا1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

سكت عنه الحاكم#وقال البيهقي=#هو ضعيف%1

قال ابن حجر[٢٣٠١]=#%#لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد ، مشهورٌ بين الناس وهو ضعيف ليس له إسناد ثابت ، أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضا%1

وقال السخاوي[5635] بعد أن نقل قول ابن حجر =#%#

وقال ابن حزم=#هذا الحديث ضعيفٌ ، وقد صحَّ من قول علي%1

وضعَّفه الألباني[٢٣٠٣] وقال =#%#علته سليمان فإنه ضعيف جدا 1#قال ابن معين =#ليس بشيء 1#وقال البخاري=#منكر الحديث1#قال الذهبي=#قال البخاري =#من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل رواية حديثه%1

(١٤٥/٣٢٥ ر) حديث فيمن سمع النداء .

[٢٢٩٥] سنن الدارقطني ، 1٤٠2 ، الصلاة ، الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر1

[٢٢٩٦] المستدرك ، 1٢٤٦2 ، الصلاة ، لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد1

[٢٢٩٧] السنن الكبرى ، 5٧2٣ ، الصلاة ، ماجاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر1

[٢٢٩٨] هو =#سليمان بن داود اليمامي ، قال عنه ابن ابي حاتم=#%#هو ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، ماأعلم له حديثا صحيحا %#,الجرح والتعديل ، 4 ، ١١٠2 ، ٤٨٧#1

[٢٢٩٩] هو =#يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبونصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك1#ع 1#, تقريب التهذيب ، ٥٩٦ ، ٧٦٣٢#1

قلت =#هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٢٧ ، ٦٣#1

[٢٣٠٠] هو =#أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، ثقة مكثر 1#تقدمت ترجمته رقم ٣٠٦#1

[٢٣٠١] التلخيص الحبير ، 2٣٠2 ، ٥٦٤#1

[٢٣٠٢] المقاصد الحسنة ، ٧٢٦ ، ١٣٠٩#1

[٢٣٠٣] سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، 1٢١٧2 ، ١٨٣#1

قوله ﷺ #%من سمع النداء فلم يجب فلاصلاة له %1[٢٣٠٤]

تخريجه :

أخرجه ابن حبان[٢٣٠٥] والحاكم[٢٣٠٦] وابن ماجة[٢٣٠٧] من طريق هشيم بن بشير[٢٣٠٨] عن شعبة[٢٣٠٩] عن عدي بن ثابت[٢٣١٠] عن سعيد بن جبير[٢٣١١] عن ابن عباس# نحوه1

وأبوداود[٢٣١٢] من طريق أبي جناب الكلبي[٢٣١٣] عن مَغْرَاء العَبْدِي[٢٣١٤] عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

من الاسناد الأول صحيح ، وقد صححه ابن حبان والحاكم وقال %#صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه%وأقره الذهبي1

[٢٣٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣٦٦٢ ؛ ب#٣٥٨٢ ؛ المخطوط#٨٦٠
[٢٣٠٥] صحيح ابن حبان ، ٤١٥٢ ، الصلاة ، فرض الجماعة والأعذار التي تبيح تركها ، ٢٠٦٤
[٢٣٠٦] المستدرك ، ٢٤٥٢ ، الصلاة ، من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له1
[٢٣٠٧] سنن ابن ماجة ، ٢٦٠٢ ، المساجد والجماعات ، التغليظ في التخلف عن الجماعة ، ٧٩٣
[٢٣٠٨] هو #هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي# تقدمت ترجمته رقم ٣٧
[٢٣٠٩] هو #شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم ٩
[٢٣١٠] هو #عديّ بن ثابت الأنصاري ، الكوفي ، ثقة رُمِي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة#ع#, تقريب التهذيب ، ٣٨٨ ، ٤٥٣٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٢٣٢
[٢٣١١] هو #سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٧٤
[٢٣١٢] سنن أبي داود ، ١٨٠٢ ، الصلاة ، التشديد في ترك الجماعة ، ٥٤٧
[٢٣١٣] هو #يحيى بن أبي حَيَّة# بمهملة وتحتانية 0 ، الكلبي ، أبو جَنَاب ، بجيم ونون خفيفتين وآخره موحدة ، مشهور بها ، ضَعَّفوه لكثرة تدليسه ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو قبلها#د ت ق#, تقريب التهذيب ، ٥٨٩ ، ٧٥٣٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٩٤٣
قلت #هو من أهل المرتبة الخامسة في التدليس#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٨٣ ، ١٥٢
[٢٣١٤] هو #مَغْرَاء 0 بفتح أوله وسكون ثانيه والمد 0 ، العبدي ، أبوالمُخارق الكوفي ، مقبول من الرابعة#بخ د#, تقريب التهذيب ، ٥٤٢ ، ٦٨٢٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٥٩٣

أما الاسناد الثاني ففيه أبوجناب الكلبي ضعيف لكثرة تدليسه وقد رواه بالعنعنة ، ومغراء مقبول1

(٣٢٦/١٤٦ ر) حديث أبي هريرة في الاستجمار .

حديث ١ الحصين^ ,٢٣١٥+ الحراني عن ابي سعيد عن ابي هريرة قال=#قال رسول الله ﷺ#من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلاحرج ، ومن اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلاحرج% ,٢٣١٦+1

تخريجه :

أخرجه أبوداود,٢٣١٧+ وابن ماجة,٢٣١٨+ وابن حبان,٢٣١٩+ وأحمد,٢٣٢٠+ والدارمي,٢٣٢١+ كلهم من طريق حصين الحميري عن أبي سعيد الخير عن أبي هريرة مرفوعا#بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# حصين الحِمْيَري ثم الحُبْراني,٢٣٢٢+ ، مجهول ، من السادسة، يقال اسم ابيه عبدالرحمن 1# دق,٢٣٢٣+1

٢# أبوسعيد=#أبوسعيد الخير وهمٌ من بعض الرواة# صوابه =#أبوسعيد الحُبْراني,٢٣٢٤+ ، الحمصي ، اسمه زياد وقيل عامر وقيل عمر ، مجهول ، من الثالثة1#دق,٢٣٢٥+1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

,٢٣١٥+ في المخطوط, الحسين#
,٢٣١٦+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٧2 ؛ ب#٣٥٩2 ؛ المخطوط#٨٦٠
,٢٣١٧+ سنن أبي داود ، ٣٦2١ ، الطهارة ، الاستتار في الخلاء ، ,٣٥
,٢٣١٨+ سنن ابن ماجة ، ١٢١2 ، الطهارة ، الارتياد للغائط والبول ، ,٣٣٧
,٢٣١٩+ صحيح ابن حبان ، ٢٥٧2 ، الطهارة ، الاستطابة ، ,١٤١٠
,٢٣٢٠+ المسند ، ٣٧١2 ، مسند أبي هريرة1
,٢٣٢١+ مسند الدارمي ، ١٦٩2 ، الطهارة ، التستر عند الحاجة1
,٢٣٢٢+ بضم المهملة وسكون الموحدة#, تقريب التهذيب
,٢٣٢٣+ تقريب التهذيب ، ١٧١ ، ,١٣٩٣
,٢٣٢٤+ بضم المهملة وسكون الموحدة#, تقريب التهذيب
,٢٣٢٥+ تقريب التهذيب ، ٦٤٤ ، ,٨١٢٦

الحكم على الحديث :

ضعيفٌ ، قال ابن حجر[٢٣٢٦] ###مداره على أبي سعيد الحبراني الحمصي، وفيه اختلاف ، وقيل إنه صحابي ولايصح ، والراوي عنه حصين الحبراني وهو مجهول1

(١٤٧/٣٢٧ ر) حديث سلمان في الاستنجاء .

حديث سلمان=#نهانا رسول الله ﷺ ان نجتزي بدون ثلاثة أحجار[٢٣٢٧]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢٣٢٨] بسنده من حديث سلمان ولفظه # نهانا 111#أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار 111#% الحديث1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٤٨/٣٢٨ ر) حديث عائشة رضي الله عنها في الاستنجاء .

روت عائشة عن النبي ﷺ=#%#فليستنج بثلاثة أحجار %[٢٣٢٩]1

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢٣٣٠] وأبوداود[٢٣٣١] والنسائي[٢٣٣٢] والدارمي[٢٣٣٣] والدارقطني[٢٣٣٤] بأسانيدهم من طريق أبي حازم[٢٣٣٥] عن مسلم بن قُرط[٢٣٣٦] عن عروة[٢٣٣٧]

[٢٣٢٦] التلخيص الحبير ، ١٠٣ ، الاستنجاء ، ١٢٣
[٢٣٢٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٦٧ ؛ ب=٣٥٩ ؛ المخطوط=٨٦٠
[٢٣٢٨] صحيح مسلم ، ١٥٤ ، الطهارة ، الاستطابة ، ٢٦٢
[٢٣٢٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٣٦٧ ؛ ب=٣٥٩ ؛ المخطوط=٨٦٠
[٢٣٣٠] المسند ، ١٠٨ ، مسند عائشة رضي الله عنها1
[٢٣٣١] سنن أبي داود ، ٤٠ ، الطهارة ، الاستنجاء بالأحجار ، ٤٠
[٢٣٣٢] سنن النسائي ، ٤١ ، الطهارة ، الاجتزاء في الاستطابة بالحجارة دون غيرها ، ٤٤
[٢٣٣٣] سنن الدارمي ، ١٧١ ، الطهارة ، الاستطابة1
[٢٣٣٤] سنن الدارقطني ، ٥٤ ، الطهارة ، الاستنجاء ، ٤
[٢٣٣٥] هو=#سلمة بن دينار ، أبوحازم الأعرج ، ثقة عابد1#تقدمت ترجمته رقم

عن عائشة رضي الله عنها#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني#إسناده صحيح 1

(٣٢٩/١٨١ ق) أثر علي في الترتيب في الوضوء .

روي عن علي وعبدالله وأبي هريرة#ماأبالي بأي أعضائي بدأت اذا أتممت وضوئي[٢٣٣٨]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٣٣٩] عن معتمر بن سليمان[٢٣٤٠] عن عوف[٢٣٤١] عن عبدالله بن عمرو بن هند[٢٣٤٢] قال #قال علي#وذكر مثله1

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً[٢٣٤٣] عن حفص بن غياث[٢٣٤٤] عن اسماعيل بن أبي خالد[٢٣٤٥] عن زياد[٢٣٤٦] قال#قال علي#وذكر نحوه1

[٢٣٣٦] هو#مسلم بن قُرْط#بضم القاف وسكون الراءبعدها مهملة#المدني،مقبول،من السادسة#دس 1,تقريب التهذيب،٥٣٠ ، ٦٦٣٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٢٧3#1

[٢٣٣٧] هو#عروة بن الزبير بن العوام بن خُويلد الأسدي ، أبوعبدالله المدني ، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ومولده في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه#ع1,تقريب التهذيب ، ٣٨٩ ، ٤٥٦١#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٢٧2#1

[٢٣٣٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٨3 ؛ ب#٣٦٠2 ؛ المخطوط#٨٦١

[٢٣٣٩] مصنف ابن أبي شيبة،٤٣2١ ، الطهارة ، الرجل يتوضأ يبدأ برجليه قبل يديه ، ٤١٨#1

[٢٣٤٠] هو#مُعْتَمِر بن سليمان التَّيْمي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٦٥#1

[٢٣٤١] هو#عوف بن أبي جَميلة الأعرابي ، ثقة رُمِي بالقدر وبالتَّشَيُّع#تقدمت ترجمته رقم ٧#1

[٢٣٤٢] هو#عبدالله بن عمرو بن هند المرادي ، الجمَلي ، الكوفي ، صدوق ، من الثالثة ، لم يثبت سماعه من علي#ت س1,تقريب التهذيب ، ٣١٦ ، ٣٥٠٦#1

[٢٣٤٣] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٣2١ ، الطهارة ، الرجل يتوضأ يبدأ برجليه قبل يديه ، ٤١٩#1

[٢٣٤٤] هو#حفص بن غِيَاث بن طلْق النَّخعي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر#تقدمت ترجمته رقم ٦٥#1

[٢٣٤٥] هو#إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٣٤#1

[٢٣٤٦] هو#زياد مولى بني مخزوم ، قال ابن معين#لاشيء#,ميزان

والدارقطني[٢٣٤٧] من طريق بن أبي شيبة1
ورواه البيهقي[٢٣٤٨] من الطريق الثاني عند ابن أبي شيبة1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

اسناده الأول فيه انقطاع فإن عبدالله بن عمرو بن هند لم يسمع من علي1
أما الاسناد الثاني فحسن1

(١٨٢/٣٣٠ ق) أثر عبدالله بن مسعود بمثل أثر علي رضي الله عنهما[٢٣٤٩].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٣٥٠] والدارقطني[٢٣٥١] من طريق حفص[٢٣٥٢] عن ابن جريج[٢٣٥٣] عن سليمان بن موسى[٢٣٥٤] عن مجاهد[٢٣٥٥] قال قال عبدالله=#%#لابأس أن تبدأ برجليك قبل يديك في الوضوء%#1
وأخرجه الدارقطني[٢٣٥٦] أيضا=#نا أحمد بن عبدالله

الاعتدال ، ٩٥2 ، ,١٩٧٢#
,٢٣٤٧ سنن الدارقطني ، ٨٨2 ، الطهارة ، ماروي في جواز تقديم غسل اليد اليسرى على اليمنى ، ,٤#؛ وسنن الدارقطني أيضا ، ٨٩2 ، الطهارة ، ماروي في جواز تقديم غسل اليد اليسرى على اليمنى ، ,٦#
,٢٣٤٨ السنن الكبرى ، ٨٧2 ، الطهارة ، الرخصة في البداءة باليسار1
,٢٣٤٩ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٨2 ؛ ب#٣٦٠2 ؛ المخطوط#٨٦١#
,٢٣٥٠ مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٣2 ، الطهارة ، الرجل يتوضأ يبدأ برجليه قبل يديه ، ,٤٢٠1
,٢٣٥١ سنن الدارقطني ، ٨٩2 ، الطهارة ، ماروي في جواز تقديم غسل اليد اليسرى على اليمنى ، ,٧#
,٢٣٥٢ هو=#حفص بن غِيَاث بن طَلْق النَّخعي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر #تقدمت ترجمته رقم ,٦٥#
,٢٣٥٣ هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#
,٢٣٥٤ هو=#سليمان بن موسى الأموي الأشدق ، صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل#تقدمت ترجمته رقم ,٣١٠#
,٢٣٥٥ هو=#مجاهد بن جَبْر ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,١٤٧#
,٢٣٥٦ سنن الدارقطني ، ٨٩2 ، الطهارة ، ماروي في جواز تقديم غسل اليد اليسرى على اليمنى ، ,٨#

الوكيل،[٢٣٥٧] نا الحسن بن عرفة،[٢٣٥٨] نا هُشَيم،[٢٣٥٩] عن عبدالرحمن المسعودي،[٢٣٦٠] حدثني سلمة بن كهيل،[٢٣٦١] عن أبي العبيدين،[٢٣٦٢] عن عبدالله بن مسعود أنه سُئِلَ عن رجل توضأ فبدأ بمياسره فقال#%#لابأس#%1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

السند الأول قال عنه الدارقطني بعد أن أخرجه=#%#
هذا مرسل ولا يثبت%

أما السند الثاني فقال عنه الدار قطني#%#صحيح#%1

(١٨٣/٣٣١ ق) أثر أبي هريرة بمثل أثر علي رضي الله عنهما .[٢٣٦٣] .□

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(١٤٩/٣٣٢ ر) حديث في النهي عن قول ماشاء الله وشئت .

[٢٣٥٧] هو=#أحمد بن عبدالله البغدادي النحَّاس وكيل أبي صخرة ، ثقة ، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة#, سير أعلام النبلاء ، ٥ ٧٠٢ ، ٣٧#؛ وتاريخ بغداد، ٤ ٢٢٩#1

[٢٣٥٨] هو=#الحسن بن عرفة بن يزيد العَبْدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٨٨#1

[٢٣٥٩] هو=#هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي# تقدمت ترجمته رقم ٣٧#1

[٢٣٦٠] هو=#عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي ، المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه=#أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل سنة خمس وستين#ت ٤#, تقريب التهذيب ، ٣٤٤ ، ٣٩١٩#1

[٢٣٦١] هو=#سلمة بن كُهَيل الحضرمي ، أبويحيى الكوفي ، ثقة ، من الرابعة#ع# ، تقريب التهذيب ، ٢٤٨ ، ٢٥٠٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٧٢#1

[٢٣٦٢] هو=#معاوية بن سَبْرة0 بفتح المهملة وسكون الموحدة0 ،السُّوَائي0 بضم المهملة والمد0 ، أبوالعُبَيْدَيْن0 بتصغير وتثنية0 ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة ثمان وتسعين#بخ#, تقريب التهذيب ، ٥٣٧ ، ٦٧٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٤٤٣#1

[٢٣٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٦٨٣ ؛ ب=#٣٦٠٢ ؛ المخطوط=#٨٦١#

قول النبي ﷺ#%#لاتقولوا ماشاء الله وشئت ولكن قولوا ماشاء الله ثم شئت%,٢٣٦٤1

تخريجه :

أخرجه أحمد,٢٣٦٥ والنسائي,٢٣٦٦ والحاكم,٢٣٦٧ والبيهقي,٢٣٦٨ بأسانيدهم من طريق معبد بن خالد,٢٣٦٩ عن عبدالله بن يسار,٢٣٧٠ عن قتيلة#مرفوعا#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

قال الحاكم#%#صحيح الاسناد ولم يخرجاه%#وأقرّه الذهبي1

(٣٣٣/١٥٠ ر) حديث عثمان في صفة وضوء رسول الله ﷺ بتقديم غسل الرجلين على مسح الرأس .

روي عن عثمان أنه توضا فغسل وجهه ثم يديه ثم غسل رجليه ثم مسح ثم قال#هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ,٢٣٧١, ٢٣٧٢1

تخريجه :

أخرجه الدارقطني,٢٣٧٣#=#ثنا أحمد بن محمد بن

,٢٣٦٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٦٩٢ ؛ ب#٣٦٠٢ ؛ المخطوط#٨٦٢#
,٢٣٦٥ المسند ، ٣٧١٢ ، مسند قتيلة1
,٢٣٦٦ سنن النسائي ، ٦٢٧ ، الأيمان والنذور ، الحلف بالكعبة ، ,٣٧٧٣1
,٢٣٦٧ المستدرك ، ٢٩٧٤ ، الأيمان والنذور1
,٢٣٦٨ السنن الكبرى ، ٥٤٣ ، الجمعة ، مايكره من الكلام في الخطبة1
,٢٣٦٩ هو #مَعْبَد بن خالد بن مُرَيْن# براء ، مصغر0 ، الجَدَلي0 بجيم ومهملة مفتوحتين0 ، من جديلة قيس ، الكوفي ، ثقة عابد ، من الثالثة ، مات سنة ثماني عشرة1#ع#, تقريب التهذيب ، ٥٣٩ ، ,٦٧٧٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٤٨٣#
,٢٣٧٠ هو #عبدالله بن يسار الجهني ، الكوفي ، ثقة ، من كبار الثالثة1#د س# ,تقريب التهذيب ، ٣٣٠ ، ,٣٧١٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٥٨٢#
,٢٣٧١ من هامش المحطوط1
,٢٣٧٢ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٧٠٣ ؛ ب#٣٦٢٢ ؛ المخطوط#٨٦٣#
,٢٣٧٣ سنن الدارقطني ، ٨٥٢ ، الطهارة ، ماروي في الحث على المضمضة

زياد،٢٣٧٤ نا عبدالله بن أحمد بن حنبل،٢٣٧٥ ثني أبي نا ابن الأشجعي،٢٣٧٦ نا أبي،٢٣٧٧ عن سفيان،٢٣٧٨ عن سالم أبي النضر،٢٣٧٩ عن بُسْر بن سعيد،٢٣٨٠ قال =#أتى عثمان المقاعد ، فدعا بوضوءٍ فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً ثلاثاً ، ورجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ثم قال=#رأيت رسول الله ﷺ هكذا يتوضأ1#الحديث1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني =#%#صحيح إلا التأخير في مسح الرأس فإنه غير محفوظ ، تفرد به ابن الأشجعي عن أبيه عن سفيان بهذا الاسناد وهذا اللفظ %#1#ثم ذكر رواية من خالف ذلك وهو الأكثر1

(١٥١/٣٣٤ ر) حديث صعود النبي ﷺ الصفا .

والاستنشاق والبداءة بهما أول الوضوء ، ١٠#1

٢٣٧٤, هو=#أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد بن عباد القطّان البغدادي ، أبوسهل ، وثقه الذهبي ، وقال الخطيب=#%#هو صدوق %#وقال أيضا=#%#كان يميل إلى التشيع %#، مات سنة خمسين وثلاثمائة 1#,سير أعلام النبلاء ، ١٥/٥٢١ ، ٢٩٩#؛ وتاريخ بغداد ، ٤٥٢ ، ٢٤٠٤#1

٢٣٧٥, عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٥٣#1

٢٣٧٦, هو=#أبوعبيدة بن عبيدالله بن عبيدالرحمن الأشجعي ، يقال اسمه عبّاد ، مقبول ، من التاسعة1#د1#,تقريب التهذيب ، ٦٥٦ ، ٨٢٣٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٣/١٦٢٤+1

٢٣٧٧, عبيدالله بن عبيدالرحمن الأشجعي ، أبوعبدالرحمن الكوفي ، ثقة مأمون أثبت الناس كتاباً في الثوري ، من كبار التاسعة ، مات سنة اثنتين وثمانين 1#خ م ت س ق1#,تقريب التهذيب ، ٣٧٣ ، ٤٣١٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٨٤٢#1

٢٣٧٨, هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#1

٢٣٧٩, هو=#سالم بن أبي أمية ، أبوالنضر ، مولى عمر بن عبيدالله التيمي ، المدني ، ثقة ثبت وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة تسع وعشرين1# ع#,تقريب التهذيب ، ٢٢٦، ٢١٦٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٤٥٩#1

٢٣٨٠, هو=#بُسْر بن سعيد المدني العابد ، مولى ابن الحضرمي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مات سنة مائة1# ع#,تقريب التهذيب ، ١٢٢ ، ٦٦٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٤٢٢#1

روي أن النبي ﷺ صعد الصفا وقال#%#نبدأ بما بدأ الله به%,[٢٣٨١]1

تخريجه :

أخرجه مسلم,[٢٣٨٢] بسنده من حديث جابر رضي الله عنه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٣٣٥/١٨٤ ق) أثر ابن عباس أنه يأمر بالعمرة قبل الحج .

سُئِلَ ابن عباس كيف تأمر بالعمرة قبل الحج والله سبحانه يقول ¢#واتموا الحج والعمرة لله ~,[٢٣٨٣] ؟ ، فقال = #كيف تقرؤن الدين قبل الوصية ١او الوصية^,[٢٣٨٤] قبل الدين؟ قالوا =#الوصية ، قال #فبأيّهما تبدؤون ؟ قالوا =#بالدين ، ١قال^,[٢٣٨٥]= فهو ذاك,[٢٣٨٦]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٣٣٦/١٥٢ ر) حديث في السعي بين الصفا والمروة .

#####################################

,[٢٣٨١] أحكام القرآن للجصاص ، #3 ٣٧١2 ؛ ب#2 ٣٦٢2 ؛ المخطوط#٨٦٣#

,[٢٣٨٢] صحيح مسلم ، ٤٢٠2١ ، الحج ، حجة النبيh ، ,١٢١٨#1

,[٢٣٨٣] سورة البقرة ، آية ,١٩٦#1

,[٢٣٨٤] في المخطوط, والوصية#1

,[٢٣٨٥] في المخطوط, قالوا#وتصحيحه في الهامش1

,[٢٣٨٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#3 ٣٧٢2 ؛ ب#2 ٣٦٣2 ؛ المخطوط#٨٦٤#

روي عن النبي ﷺ أنه قال =#%#ابدؤا بما بدأ الله به%,[٢٣٨٧]1

تخريجه :

أخرجه النسائي,[٢٣٨٨] والدارقطني,[٢٣٨٩] بسنديهما من طريق جعفر بن محمد,[٢٣٩٠] عن أبيه[٢٣٩١] عن جابر في حديث حجة الوداع1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال النووي في شرح مسلم,[٢٣٩٢]=%رواه النسائي بإسناد صحيح%1

ونقل محمد شمس الحق أبادي في حاشيته على سنن الدارقطني,[٢٣٩٣] أن ابن حزم صححه أيضا1

(١٥٣/٣٣٧ ر) حديث في اسباغ الوضوء .

روي عن النبي ﷺ أنه قال=#%#لايقبل الله صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء فيغسل وجهه ثم يديه ثم يمسح برأسه ثم يغسل رجليه%,[٢٣٩٤]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٢٠١#وهو صحيح 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

#####################################

,[٢٣٨٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٧٢٣ ؛ ب#٣٦٣٢ ؛ المخطوط#٨٦٤#

,[٢٣٨٨] سنن النسائي ، ٢٣٦٥ ، الحج ، القول بعد ركعتي الطواف ، ,٢٩٦٢#

,[٢٣٨٩] سنن الدارقطني ، ٢٥٤٢ ، الحج ، المواقيت ، ,٧٩#

,[٢٣٩٠] هو#جعفر بن محمد بن علي الهاشمي ، صدوق فقيه إمام#تقدمت ترجمته رقم ,١٥١#

,[٢٣٩١] هو#محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل#تقدمت ترجمته رقم ,١٥١#

,[٢٣٩٢] شرح صحيح مسلم ، ١٤٢٧٨

,[٢٣٩٣] التعليق المغني على سنن الدارقطني ، ١٢٥٤٢

,[٢٣٩٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٧٢٣ ؛ ب#٣٦٤٢ ؛ المخطوط#٨٦٥#

(١٥٤/٣٣٨ ق) ***حديث في بيان المراد بقوله تعالى :*** **{ وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان }**[٢٣٩٥] .

¢وينزل عليكم من السماء ماءليطهركم به ويذهب عنكم رجزالشيطان ~#روي انهم اصابتهم جنابة فانزل الله مطرا ١ فازالوا[٢٣٩٦] به اثر الاحتلام[٢٣٩٧]1

تخريجه :

أخرجه ابن المنذر وأبوالشيخ[٢٣٩٨] عن ابن عباس1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الشوكاني[٢٣٩٩] #%#في اسناده العوفي وهو ضعيف جدا ⅌1

(١٥٥/٣٣٩ ر) ***حديث ميمونة رضي الله عنها في غسل رسول الله ﷺ .***

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا علي بن محمد بن عبدالملك ثنا ١ محمد[٢٤٠٠] بن مسدد ثنا عبدالله بن داود عن الأعمش عن سالم عن كريب ثنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت#وضعت للنبي ﷺ غسلا يغتسل من الجنابة فأكفأ الاناء على يده اليمنى فغسلها مرتين اوثلاثا ١ ثم صب على فرجه وغسل بشماله[٢٤٠١] ثم ضرب بيده الارض فغسلها ثم ١ تمضمض[٢٤٠٢] واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم صب على راسه ١ وجسده[٢٤٠٣] ثم تنحى ناحية فغسل رجله فناولته المنديل فلم ياخذه وجعل ينفض الماء عن جسده[٢٤٠٤]1

[٢٣٩٥] سورة الأنفال ، آية رقم ١١
[٢٣٩٦] في المخطوط, فاغتسلوا به وازالوا
[٢٣٩٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٧٥ ؛ ب#٣٦٥ ؛ المخطوط#٨٦
[٢٣٩٨] فتح القدير للشوكاني ، ٢#٢٩٢ ، سورة الأنفال ، آية ١١
[٢٣٩٩] المرجع السابق ، نفس الجزء والصفحة
[٢٤٠٠] في المخطوط, احمد
[٢٤٠١] في أ و ب, ثم صب على فرجه بشماله
[٢٤٠٢] في المخطوط, يمضمض
[٢٤٠٣] من هامش المحطوط
[٢٤٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٧٥ ؛ ب#٣٦٥ ؛ المخطوط#٨٦

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٤٠٥] ومسلم[٢٤٠٦] بسنديهما من حديث ميمونة رضي الله عنها#بنحوه1

بيان حال الرواة :

١# عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين# تقدمت ترجمته رقم ٢٧ ,#1

٢# علي بن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب ، وثّقه الخطيب وغيره 1#تقدمت ترجمته رقم ٣٢٠ ,#1

٣# مُسَدَّد بن مُسَرْهَد ، ثقةحافظ1تقدمت ترجمته رقم ٣٢٠#1

٤# عبدالله بن داود بن عامر الهمْداني ، أبوعبدالرحمن الخُرَيْبي[٢٤٠٧] كوفي الأصل ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وله سبع وثمانون سنة ، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري2خ٤[٢٤٠٨]1

٥# سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ# تقدمت ترجمته رقم ١٩ ,#1

٦# سالم بن أبي الجعد =#رافع الغَطَفاني الأشجعي مولاهم ، الكوفي ، ثقة وكان يرسل كثيرا ، من الثالثة ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين ، وقيل مائة ، أو بعد ذلك ، ولم يثبت أنه جاوز المائة#2 ع[٢٤٠٩]1

٧# كُرَيب ، مولى ابن عباس،ثقة1تقدمت ترجمته رقم ١٩٥#1

الحكم على سند المؤلف :

صحيح1

الحكم على الحديث :

[٢٤٠٥] صحيح البخاري ، ١٠٢2 ، الغسل ، المضمضة والاستنشاق في الجنابة ، ٢٥٦ ,#1
[٢٤٠٦] صحيح مسلم ، ٢٣٥3 ، الحيض ، صفة غسل الجنابة ، ٣١٧ ,#1
[٢٤٠٧] بمعجمة وموحدة#مصغرا#,تقريب التهذيب#
[٢٤٠٨] تقريب التهذيب ، ٣٠١ ، ٣٢٩٧ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ١٦٧٧2
[٢٤٠٩] تقريب التهذيب ، ٢٢٦ ، ٢١٧٠ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٥٩2

متفقٌ عليه1

(٣٤٠/١٥٦ ر) حديث علي رضي الله عنه في غسل الجنابة .

روى حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي أن رسول الله ﷺ قال=#%#من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فُعِلَ به كذا وكذا من النار #%، قال علي=#فمن ثم عاديت شعري[٢٤١٠]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٤١١] وأحمد[٢٤١٢] وأبوداود[٢٤١٣] وابن ماجة[٢٤١٤] والدارمي[٢٤١٥] والبيهقي[٢٤١٦] من طريق حماد بن سلمة عنه به مرفوعا1

بيان حال الرواة :

#١ حماد بن سلمة ، ثقة عابد1#تقدمت ترجمته رقم ١#1

#٢ عطاء بن السائب ، صدوق اختلط 1#تقدمت ترجمته رقم ١٢٨#1

#٣ زاذان ، أبو عمر الكندي البزاز ، ويكنى أباعبدالله أيضا ، صدوق يرسل وفيه شيعية ، من الثانية ، مات سنة اثنتين وثمانين1#بخ م٤[٢٤١٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر[٢٤١٨]#%#إسناده صحيح ، فإنه من رواية عطاء بن السائب وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل

[٢٤١٠] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٣٧٥2 ؛ ب#٣٦٦2 ؛ المخطوط#١٦٦#
[٢٤١١] مصنف ابن أبي شيبة ، ٩٦2١ ، الطهارة ، من كان يقول بالغ في غسل الشعر، ١٠٦٧#1
[٢٤١٢] المسند ، ٩٤2١ ، مسند علي رضي الله عنه1
[٢٤١٣] سنن أبي داود ، ٢٩١2١ ، الطهارة ، الغسل من الجنابة#٢٤٦#1
[٢٤١٤] سنن ابن ماجة ، ١٩٦2١ ، الطهارة ، تحت كل شعرة جنابة ، ٥٩٩#1
[٢٤١٥] سنن الدارمي ، ١٩٢2١ ، الطهارة ، من ترك موضع شعرة من الجنابة1
[٢٤١٦] السنن الكبرى ، ١٧٥2١ ، الطهارة ، تخليل أصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة1
[٢٤١٧] تقريب التهذيب ، ٢١٣ ، ١٩٧٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٢١2١
[٢٤١٨] التلخيص الحبير ، ١٤٢2١ ، الطهارة ، الغسل ، ١٩٠#1

الاختلاط أخرجه أبو داود وابن ماجة من حديث حماد ، لكن قيل الصواب وقفه على علي
وقال الألباني[٢٤١٩] وهذا إسنادٌ ضعيف ، قلت عطاء بن السائب كان اختلط ، وقد روى حماد عنه بعد الاختلاط كما شهد بذلك جماعة من الحفاظ ، فسماعه منه قبل ذلك كما قال آخرون لايجعل حديثه عنه صحيحاً بل ضعيفاً لعدم تميز مارواه قبل الاختلاط عما رواه بعد الاختلاط[٢٤٢٠]

(١٥٧/٣٤١ ر) حديث أبي هريرة في المضمضة والاستنشاق للجنب .

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا احمد بن النضر بن بحر واحمد بن عبدالله بن سابور والعمري قالوا ثنا بركة بن محمد الحلبي ثنا يوسف بن اسباط عن سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابي هريرة أن النبي ﷺ جعل المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً[٢٤٢١] فريضة[٢٤٢٢]

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢٤٢٣] بسند الجصاص ومتنه

بيان حال الرواة :

١ عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين تقدمت ترجمته رقم ٢٧

٢ أحمد بن النضر بن بحر ، قال عنه الخطيب البغدادي كان من ثقات الناس تقدمت ترجمته رقم ٣٠٨

٣ أحمد بن عبدالله بن سابور البغدادي الدَّقَّاق ، أبوالعباس ، وثقه الذهبي ، ونقل الخطيب توثيقه

[٢٤١٩] إرواء الغليل ، ١٦٦ ، ١٣٣
[٢٤٢٠] وقد فصَّل الألباني القول في هذا الحديث في سلسلة الأحاديث الضعيفة ، ٣٣٢ ، ٣٣٥ ، ٩٣٠
[٢٤٢١] في أ ، ثلاثة
[٢٤٢٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٣٧٦ ؛ ب ٣٦٦ ؛ المخطوط ٨٦٧
[٢٤٢٣] سنن الدارقطني، ١١٥، الطهارة، ماوردفي المضمضةوالاستنشاق في غسل الجنابة، ٣

، مات سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة وعاش نَيِّفاً وتسعين سنة[٢٤٢٤]1

٤# العمري =#إبراهيم بن علي بن إبراهيم العُمَري الموصلي ، أبوإسحاق ، قال الذهبي=#%#المحدث الحجة %#، ووثقه الدارقطني والخطيب ، مات سنة ست وثلاثمائة[٢٤٢٥]1

٥# بركة بن محمد الحلبي ، قال عنه الذهبي=#%متهم بالكذب%#ثم نقل عن ابن حبان قوله=#%#حدثونا عنه ، كان يسرق الحديث ، وربما قلبه%#ونقل أيضاً قول ابن عدي = #% #سائر أحاديثه باطلة%1وقال الدارقطني=%بركة يضع الحديث%[٢٤٢٦]1

٦# يوسف بن أسباط الشَّيباني ، الزاهد الواعظ ، وثَّقه يحيى ابن معين ، وقال أبوحاتم=#%#لايحتجّ بحديثه %#، وقال البخاري=#%#كان قد دَفَنَ كتبَه فكان لايجيئ بحديثه كما ينبغي%[٢٤٢٧]1

٧# سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس1#تقدمت ترجمته رقم ١٨,1#

٨# خالد بن مِهْرَان ، أبوالمَنازل ، الحذَّاء ، ثقة يرسل1#تقدمت ترجمته رقم ٩,1#

٩# محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر ، تقدمت ترجمته رقم ١٢٧,1#

الحكم على سند المؤلف :

فيه بركة متهم بالكذب وعليه فهو ضعيف جدا1

[٢٤٢٤] سير أعلام النبلاء ، ١٤/٤٦٢ ، ٢٥٢/٢ ؛ وتاريخ بغداد ، ٢٢٥/٤ ، ١٩٢٨/1

[٢٤٢٥] سير أعلام النبلاء ، ١٤/٢٢٩ ، ١٣١/٢ ؛ وتاريخ بغداد ، ١٣٢/٦ ، ٣١٦٤/1

[٢٤٢٦] ميزان الاعتدال ، ١/٣٠٣ ، ١١٤٩/٢ ؛ والجرح والتعديل ، ٤٣٣/٢ ، ١٧١٩/1

[٢٤٢٧] سير أعلام النبلاء ، ٩/١٦٩ ، ٥٠/٢ ؛ والجرح والتعديل ، ٢١٨/٩ ، ٩١٠/1 ؛ وميزان الاعتدال ، ٤/٤٦٢ ، ٩٨٥٦/1 ؛ والتاريخ لابن معين ، ١٦٨٤

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا#فيه بركة متهم بالكذب1

قال الدارقطني بعد أن أخرج الحديث=#هذا باطل ، ولم يحدث به إلا بركة ، وبركة هذا يضع الحديث ، والصواب حديث وكيع الذي كتبناه قبل هذا مرسلا ، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ سنَّ الاستنشاق في الجنابة ثلاثا ، وتابع وكيعاً عبيدالله بن موسى وغيره#1

***(٣٤٢/١٨٥ ق) أثر ابن عباس في بيان المرض في قوله تعالى* { وإن كنتم مرضى}**[٢٤٢٨] .

روي عن ابن عباس[٢٤٢٩] أنه[٢٤٣٠] المجدور ومن يضره الماء[٢٤٣١]1

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢٤٣٢] عن الحسين بن اسماعيل[٢٤٣٣] ثنا يوسف بن موسى[٢٤٣٤] نا جرير[٢٤٣٥] عن عطاء بن السائب[٢٤٣٦] عن سعيد بن جبير[٢٤٣٧] عن ابن عباس في قوله تعالى=#وان كنتم مرضى#قال=#إذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله أو القروح أو الجدري فيجنب فيخاف أن يموت ان اغتسل يتيمم#1

[٢٤٢٨] سورة المائدة ، آية رقم ٦
[٢٤٢٩] في المخطوط روي عن ابن عباس
[٢٤٣٠] أي المقصود بالمرضى في الآية
[٢٤٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٢٢٤ ؛ ب=٣٦٧٢ ؛ المخطوط=١٦٨
[٢٤٣٢] سنن الدارقطني ، ١٧٧ ، الطهارة ، التيمم ، ٩
[٢٤٣٣] هو=الحسين بن إسماعيل بن محمد الضَّبِّي المحامليُّ ، وثقه الذهبي ، مات سنة ثلاثين وثلاثمائة ، سير أعلام النبلاء ، ١٥/٢٥٨ ، ١١٠ ؛ وتاريخ بغداد ، ٩٢
[٢٤٣٤] هو=يوسف بن موسى بن راشد القطَّان ، أبويعقوب الكوفي ، نزيل الري ثم بغداد ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وخمسين خ د ت عس ق ، تقريب التهذيب، ٦١٢ ، ٧٨٨٧
[٢٤٣٥] هو=جرير بن عبدالحميد بن قُرط ، ثقة صحيح الكتاب قيل=كان في آخر عمره يهم من حفظه=تقدمت ترجمته رقم ٢١٤
[٢٤٣٦] هو=عطاء بن السائب ، صدوق اختلط=تقدمت ترجمته رقم ١٢٨
[٢٤٣٧] هو=سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه=تقدمت ترجمته رقم ٧٤

وأخرجه البيهقي[٢٤٣٨] من طريق محمد بن اسحاق بن خزيمة[٢٤٣٩] عن يوسف بن موسى بسند الدارقطني ومتنه1

وأخرجه ابن أبي شيبة[٢٤٤٠] عن أبي الأحوص[٢٤٤١] عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال#إذا أجنب الرجل وبه الجراحة والجدري فخاف على نفسه ان هو اغتسل قال#يتيمم بالصعيد#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن باسناد الدارقطني والبيهقي لأن رواية ابن جرير عن عطاء بعد الاختلاط[٢٤٤٢] وصحيح باسناد ابن أبي شيبة1

التعليق ٦خ٤أ٢٢١^#صفحة69#
يترك فيما بعد#وهو مخرج في الارواء
#٢٤١٤, ٧٢٢١#

(٣٤٣/١٥٨ ر) حديث لاقطع في ثمر حتى يأويه الجرين .

قال ﷺ#لاقطع ١في ثمر حتى يأويه[٢٤٤٣] الجرين[٢٤٤٤]1

تخريجه :

غريب بهذا اللفظ[٢٤٤٥]1

وأخرج أحمد[٢٤٤٦] وأبوداود[٢٤٤٧] والنسائي[٢٤٤٨] وابن

[٢٤٣٨] السنن الكبرى ، ١٢٢٤٢ ، الطهارة ، الجريح والقريح والمجدور يتيمم إذا خاف التلف باستعمال الماء أو شدة الضنا1
[٢٤٣٩] هو#محمد بن إسحاق بن خزيمة ، الحافظ الحجة الفقيه#تقدمت ترجمته رقم, ١٧٩#
[٢٤٤٠] مصنف ابن أبي شيبة ، ٩٦٢١ ، الطهارة ، الجنب به الجدري والحصبة ، ١٠٧٠#
[٢٤٤١] هو#سلاّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن صاحب حديث#تقدمت ترجمته رقم, ٦٧#
[٢٤٤٢] كما قاله ابن عدي عن ابن معين#, الجوهر النقي ، ١٢٢٤٢#
[٢٤٤٣] في المخطوط, في الثمر حتى يأتيه#
[٢٤٤٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤ ؛ ب#٣٦٨٢ ؛ المخطوط#٨٦٨#
[٢٤٤٥] قاله الزيلعي ، نصب الراية ، ٣٦٣٢٣ ، السرقة ، مايقطع فيه وما لايقطع1
[٢٤٤٦] المسند ، ١٨٠٢٢ ، مسند عبدالله بن عمرو بن العاص1
[٢٤٤٧] سنن أبي داود ، ٣٧٢١٢ ، الحدود ، مالا قطع فيه ، ٤٣٨٠#
[٢٤٤٨] سنن النسائي ، ٨٥٢١ ، الحدود ، الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين ، ٤٩٥٨#

ماجة[٢٤٤٩] والحاكم[٢٤٥٠] من طريق عمرو بن شعيب[٢٤٥١] عن أبيه[٢٤٥٢] عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص#نحوه1

وأخرج مالك[٢٤٥٣] عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين المكّي[٢٤٥٤] عن رسول الله ﷺ#نحوه مرسلا1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

حسن1

وحديث مالك مرسل1

غريب الحديث :

الجرين =#هو موضع تجفيف التمر ، ويجمع على جُرُن بضمّتين[٢٤٥٥]1

(١٥٩/٣٤٤ ر) حديث " في خمس وعشرين بنت مخاض " .

قال ﷺ#%#في خمس وعشرين بنت مخاض %[٢٤٥٦]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٤٥٧] من حديث أبي بكر رضي الله عنه في كتابه لأنس1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

غريب الحديث :

[٢٤٤٩] سنن ابن ماجه ، ٢/٨٦٥ ، الحدود ، من سرق من الحرز ، ٢٥٩٦
[٢٤٥٠] المستدرك ، ٤/٣٨١ ، الحدود ، حكم حريسة الجبل1
[٢٤٥١] هو=#عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق# تقدمت ترجمته رقم ١٠٠
[٢٤٥٢] هو=#شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ثبت سماعه من جده#تقدمت ترجمته رقم ١٠٠
[٢٤٥٣] الموطأ ، ٢/٨٣١ ، الحدود ، مايجب فيه القطع ، ٢٢
[٢٤٥٤] هو=#عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكّي ، النوفلي، ثقة عالم بالمناسك ، من الخامسة1#ع#,تقريب التهذيب ، ٣١١ ، ٣٤٣٠
[٢٤٥٥] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١/٢٦٣ ، %جرن%
[٢٤٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٤/٣٢ ؛ ب=#٢/٣٦٨ ؛ المخطوط=#١٦٨
[٢٤٥٧] صحيح البخاري ، ٢/٥٢٧ ، الزكاة ، زكاة الغنم ، ١٣٨٦

بنت مخاض=#المخاض=#اسمٌ للنّوق الحوامل ، وبنت المخاض وابن المخاض=#مادخل في السنة الثانية ، وإنما سمي ابن مخاض وبنت مخاض في السنة الثانية لأن العرب إنما كانت تحمل الفحول على الإناث بعد وضعها بسنة ليشتد ولدها ، فهي تحمل في السنة الثانية وتمخض،[٢٤٥٨]1

(٣٤٥/١٦٠ ر) حديث عمرو في التيمم من البرد .

رُوِيَ في حديث عمرو بن العاص أنه تيمم مع وجود الماء لخوف البرد فاجازه النبي ﷺ ولم ينكره،[٢٤٥٩]1

تخريجه :

أخرجه البخاري تعليقاً،[٢٤٦٠] وأبوداود،[٢٤٦١] والحاكم،[٢٤٦٢] وابن حبان،[٢٤٦٣] من حديث عمرو1#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال الحاكم =#%#صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه %##وأقره الذهبي1

(٣٤٦/١٨٦ ق) أثر علي رضي الله عنه في بيان المراد بقوله تعالى : **{ أو لامستم النساء }**[٢٤٦٤] .

وأما قوله تعالى ¢#أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء

,[٢٤٥٨] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٤/٣٠٦ ، %مخض#1
,[٢٤٥٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤/٣٢ ؛ ب#٢/٣٦٨ ؛ المخطوط#٨٦٩##
,[٢٤٦٠] صحيح البخاري ، ١/١٣٢ ، التيمم ، إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمّم#قال=#%ويُذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا#ك#ولاتقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما #النساء ، ٢٩##فذكر ذلك للنبيh فلم يُعَنِّف1
,[٢٤٦١] سنن أبي داود ، ١/٣٦٤ ، الطهارة ، إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟ ، ٣٣٠#,
,[٢٤٦٢] المستدرك ، ١/١٧٧ ، الطهارة ، عدم الغسل للجنابة في شدة البرد1
,[٢٤٦٣] صحيح ابن حبان ، ٤/١٤٢ ، الطهارة ، التيمم ، ١٣١٥#,
,[٢٤٦٤] سورة المائدة ، آية رقم ٦#,

فتيمموا صعيدا~ فإن السلف قد تنازعوا في معنى الملامسة المذكورة في هذه الآية فقال علي وابن عباس وأبوموسى والحسن وعبيدة والشعبي هي #كناية عن الجماع وكانوا لايوجبون الوضوء لمن مس امراته[٢٤٦٥]1

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٢٤٦٦]##ثنا ابن وكيع،[٢٤٦٧] ثنا أبي،[٢٤٦٨] عن سفيان،[٢٤٦٩] عن أشعث،[٢٤٧٠] عن الشعبي،[٢٤٧١] عن علي رضي الله عنه قال:#الجماع1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه وعليه فهو ضعيف1

(١٨٧/٣٤٧ ق) مثله عن ابن عباس[٢٤٧٢] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[٢٤٧٣] عن معمر،[٢٤٧٤] عن قتادة،[٢٤٧٥] أن عبيد بن عمير وسعيد ابن جبير وعطاء بن أبي رباح اختلفوا في الملامسة ، قال سعيد وعطاء:#هو

[٢٤٦٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ:#٣٢ ؛ ب:#٣٦٩٢ ؛ المخطوط:#٨٦٩
[٢٤٦٦] جامع البيان ، ١٠٦٢ ، ٩٦٠٥
[٢٤٦٧] هو:#سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصِحَ فلم يقبل فسقط حديثه1#تقدمت ترجمته رقم ٣٣
[٢٤٦٨] هو:#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٢٤٦٩] هو:#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٢٤٧٠] هو:#أشعث بن عبدالملك الحُمْراني ، ثقة فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٥٨
[٢٤٧١] هو:#عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٥٣
[٢٤٧٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ:#٣٢ ؛ ب:#٣٦٩٢ ؛ المخطوط:#٨٦٩
[٢٤٧٣] مصنف عبدالرزاق ، ١٣٤٢ ، الطهارة،الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة ، ٥٠٦
[٢٤٧٤] مَعْمَر بن راشد الأزْدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة 1#تقدمت ترجمته رقم ٢
[٢٤٧٥] قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥

اللمس والغمز ، وقال عبيد بن عمير=#هو النكاح ، فخرج عليهم ابن عباس وهم كذلك ، فسألوه وأخبروه بما قالوا فقال=#أخطأ الموليان وأصاب العربي ، وهو الجماع ولكن الله يَعِفُّ ويَكْنى1

وأخرجه الطبري،[٢٤٧٦]##ثنا ابن وكيع،[٢٤٧٧] ثنا أبي،[٢٤٧٨] عن سفيان،[٢٤٧٩] عن أبي إسحاق،[٢٤٨٠] عن سعيد بن جبير،[٢٤٨١] عن ابن عباس رضي الله عنه قال=#%# اللمس=#الجماع%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح باسناد عبدالرزاق ، أما اسناد الطبري ففيه ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه ، وأبوإسحاق السَّبيعي ثقة من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

(١٨٨/٣٤٨ ق) مثله عن أبي موسى[٢٤٨٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٨٩/٣٤٩ ط) مثله عن الحسن[٢٤٨٣] .

[٢٤٧٦] جامع البيان ، ٢٠٦٢ ، ٩٦٠٠
[٢٤٧٧] هو=#سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فأُصحَ فلم يقبل فسقط حديثه#تقدمت ترجمته رقم ٣٣
[٢٤٧٨] هو=#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٢٤٧٩] هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٢٤٨٠] هو=#عمرو بن عبدالله ، أبوإسحاق السَّبعي ، ثقة مكثر عابد ، إختلط بأَخَرَة #تقدمت ترجمته رقم ٦٧
[٢٤٨١] هو=#سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٧٤
[٢٤٨٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢ ؛ ب=#٣٦٩٢ ؛ المخطوط=#٨٦٩
[٢٤٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٢ ؛ ب=#٣٦٩٢ ؛ المخطوط=#٨٦٩

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٤٨٤] #=#ثنا بشر بن معاذ[٢٤٨٥] ثنا يزيد[٢٤٨٦] ثنا سعيد[٢٤٨٧] عن قتادة والحسن قالا =#%# غشيان النساء %#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٣٥٠/١٩٠ ط) مثله عن عبيدة السلماني[٢٤٨٨] .

تخريجه :

المروي عن عبيدة خلاف ماذكر الجصاص ، فقد ثبت عنه في أكثر من رواية أنه يرى الوضوء من الملامسة ، من ذلك=

ماأخرجه عبدالرزاق[٢٤٨٩] عن معمر[٢٤٩٠] عن أيوب[٢٤٩١] عن ابن سيرين[٢٤٩٢] عن عبيدة1

وما أخرجه الطبري[٢٤٩٣] من عدة طرق عن محمد بن سيرين عن عبيدة1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

#####################################

[٢٤٨٤] جامع البيان ، ٢/١٠٦ ، ٩٦٠٨#1

[٢٤٨٥] هو=#بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#1

[٢٤٨٦] هو=#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#1

[٢٤٨٧] هو=#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩#1

[٢٤٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣/٤ ؛ ب=#٢/٣٦٩ ؛ المخطوط=#٨٦٩#

[٢٤٨٩] مصنف عبدالرزاق ، ١/١٣٤ ، الطهارة ، الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة، ٥٠٤#1

[٢٤٩٠] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#1

[٢٤٩١] هو=#أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد#تقدمت ترجمته رقم ٦٥#1

[٢٤٩٢] محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر ، تقدمت ترجمته رقم ١٢٧#1

[٢٤٩٣] جامع البيان ، ٢/١٠٧ ، ٩٦١٦، ٩٦٢٠#1

صحيح الاسناد1

(١٩١/٣٥١ ط) مثله عن الشعبي[٢٤٩٤] .

تخريجه :

المروي عن الشعبي خلاف ماذكر الجصاص ، فقد ثبت عنه في أكثر من رواية أنه يرى الوضوء من الملامسة ، من ذلك=

ماأخرجه عبدالرزاق[٢٤٩٥] عن الثوري[٢٤٩٦] عن عطاء بن السائب[٢٤٩٧] عن الشعبي قال=#%#إذا قبل فعليه الوضوء%#1

وماأخرجه ابن أبي شيبة[٢٤٩٨] ثنا هشيم[٢٤٩٩] قال أخبرنا زكريا[٢٥٠٠] عن الشعبي#وذكر نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٩٢/٣٥٢ ق) أثر عمر في بيان المراد بقوله تعالى : { أو لامستم النساء}[٢٥٠١].

وقال عمر وعبدالله بن مسعود المراد=#اللمس باليد#وكانا يوجبان الوضوء بمس المرأة ١ ولايريان للجنب أن يتيمم^[٢٥٠٢],[٢٥٠٣]1

تخريجه :

[٢٤٩٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩
[٢٤٩٥] مصنف عبدالرزاق ، ١٣٣٢ ، الطهارة،الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة ، ٥٠٢
[٢٤٩٦] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٢٤٩٧] هو#عطاء بن السائب ، صدوق اختلط#تقدمت ترجمته رقم ١٢٨
[٢٤٩٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٥٠٢ ، الطهارة ، الوضوء من اللمس ، ٥٠٦
[٢٤٩٩] هو#هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي#تقدمت ترجمته رقم ٣٧
[٢٥٠٠] هو#زكريا بن يحيى بن أبي زائدة ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ١٧٥
[٢٥٠١] سورة المائدة ، آية رقم ٦
[٢٥٠٢] من هامش المحطوط1
[٢٥٠٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩

أخرجه الدارقطني[٢٥٠٤] ##ثنا الحسين بن إسماعيل[٢٥٠٥] نا عبدالله بن شبيب[٢٥٠٦] نا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة[٢٥٠٧] ثني عبدالعزيز بن محمد[٢٥٠٨] عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان[٢٥٠٩] عن الزهري[٢٥١٠] عن سالم[٢٥١١] عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال=#% إن القبلة من اللمس فتوضؤا منها%#1

والحاكم[٢٥١٢] بسنده من طريق عبدالعزيز بن محمد عنه به#وذكر مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صححه الدارقطني ، والحاكم ، وأقره الذهبي1

[٢٥٠٤] سنن الدارقطني ، ١٤٤2 ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وماروي في الملامسة والقبلة ، ٣٧#1

[٢٥٠٥] هو=#الحسين بن إسماعيل المحامليُّ ، وثقه الذهبي1#تقدمت ترجمته رقم ٣٤٢#1

[٢٥٠٦] هو=#عبدالله بن شبيب ، أبوسعيد الربعي ، قال عنه الذهبي=%#واه %#، ونقل عن الحاكم قوله=%#ذاهب الحديث %#وعن ابن حبان قوله=%#يقلب الأخبار ويسرقها %##,ميزان الاعتدال ، ٤٣٨2 ، ٤٣٧٦#؛ والجرح والتعديل ، ٨٣2 ، ٣٨٧#1

[٢٥٠٧] هو=#يحيى بن إبراهيم بن عثمان بن داود بن أبي قتَيْلة0 بقاف ومثناة0 ، مصغر ، السلمي ، أبوإبراهيم المدني ، صدوق ربما وهم ، من العاشرة1# كن#,تقريب التهذيب، ٥٨٧ ، ٧٤٩٤##1

[٢٥٠٨] هو=#عبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدي ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ#تقدمت ترجمته رقم ٢٣٨#1

[٢٥٠٩] هو=#محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي ، المدني ، يلقب الدِّيباج ، وهو أخو عبدالله بن الحسن بن الحسن لأمه ، صدوق ، من السابعة ، قتل سنة خمس وأربعين1#ق1#,تقريب التهذيب ، ٤٨٩ ، ٦٠٣٨#؛ وتهذيب الكمال ، ١٢٢٣2#1

[٢٥١٠] هو=#محمد بن مسلم الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه#تقدمت ترجمته رقم ٢٢١#1

[٢٥١١] هو=#سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلا#تقدمت ترجمته رقم ٢٥٦#1

[٢٥١٢] المستدرك ، ١٣٥2 ، الطهارة ، الدليل على أن اللمس مادون الجماع والوضوء منه1

(٣٥٣/١٩٣ ق) مثله عن ابن مسعود رضي الله عنه[٢٥١٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق،[٢٥١٤] عن معمر،[٢٥١٥] عن الأعمش،[٢٥١٦] عن عن إبراهيم،[٢٥١٧] عن أبي عبيدة،[٢٥١٨] أن ابن مسعود#وذكر نحوه1

وابن أبي شيبة،[٢٥١٩] عن حفص،[٢٥٢٠] وهُشَيم،[٢٥٢١] عن الأعمش بسند عبدالرزاق#وذكر مثله1

والطبري،[٢٥٢٢] بسنده من طريق ابن فضيل،[٢٥٢٣] عن الأعمش بسند عبدالرزاق وذكر مثله1

والدارقطني،[٢٥٢٤] من طريق سفيان،[٢٥٢٥] عن الأعمش بسند عبدالرزاق وذكر مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صححه الدارقطني1

[٢٥١٣] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٣٤ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩
[٢٥١٤] مصنف عبدالرزاق ، ١٣٣١ ، الطهارة ، الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة ، ٤٩٩1
[٢٥١٥] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#1
[٢٥١٦] هو#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ١٩#
[٢٥١٧] إبراهيم بن يزيد النَّخَعي ، ثقة إلاأنه يرسل كثيرا#تقدمت ترجمته رقم ٥#
[٢٥١٨] هو#أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، والأشهر أنه لااسم له غيرها ، ويقال اسمه عامر ، كوفي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، والراجح أنه لايصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين#ع#تقريب التهذيب ، ٦٥٦ ، ٨٢٣١#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٥٢#
[٢٥١٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ٤٩١ ، الطهارة ، من قال فيها الوضوء ، ٤٩٢#1
[٢٥٢٠] هو#حفص بن غِيَاث بن طلْق النَّخعي ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر #تقدمت ترجمته رقم ٦٥#
[٢٥٢١] هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي#تقدمت ترجمته رقم ٣٧#
[٢٥٢٢] جامع البيان ، ١٠٧٤ ، ٩٦١٤1
[٢٥٢٣] هو#محمد بن فُضَيل بن غَزْوان ، صدوق عارف رُمِيَ بالتَّشيُّع#تقدمت ترجمته رقم ٦٨1
[٢٥٢٤] سنن الدارقطني ، ١٤٥٢ ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة ، ٤٤#
[٢٥٢٥] هو#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#

(٣٥٤/١٦١ ر) حديث عائشة في ترك الوضوء من التقبيل .

روي عن عائشة رضي الله عنها من طرق مختلفة أن النبي ﷺ كان يقبل بعض نسائه ثم يصلي ولايتوضأ[٢٥٢٦]1

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢٥٢٧] وأبوداود[٢٥٢٨] والترمذي[٢٥٢٩] والدارقطني[٢٥٣٠] من طريق الأعمش[٢٥٣١] عن حبيب بن أبي ثابت[٢٥٣٢] عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

التعليق ٢ع٤ألا٢ #صفحة576#
للأهمية يراجع في الحكم حاشية الترمذي وكذلك حاشية الدارقطني1

قال الثوري=#%#ماحدثنا حبيب إلا عن عروة المزني %#يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء1

وقال يحي بن سعيد[٢٥٣٣]##%##أما إن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا زعم أن حبيباً لم يسمع من عروة شيئا %#1

وعليه فقد ضعّف كثير من العلماء هذا الحديث ، فقد ضعفه يحيى القطان وقال=#%#هو شبه لاشيء %#، ومحمد بن إسماعيل وقال=#% حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة%[٢٥٣٤]1

[٢٥٢٦] أحكام القرآن للجصاص ، ١=#٤٢ ؛ ب=#٣٦٩٢ ؛ المخطوط=#٨٦٩#
[٢٥٢٧] المسند ، ٢١٠٢ ، مسند عائشة رضي الله عنها1
[٢٥٢٨] سنن أبي داود ، ٢٠٩٢ ، الطهارة ، الوضوء من القبلة ، ١٧٧#
[٢٥٢٩] سنن الترمذي ، ١٣٣٢ ، الطهارة ، ماجاء في ترك الوضوء من القبلة ، ٨٦#
[٢٥٣٠] سنن الدارقطني ، ١٣٧٢ ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة ، ١٥#١٧#
[٢٥٣١] هو=#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ١٩#
[٢٥٣٢] هو=#حبيب بن أبي ثابت ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس# تقدمت ترجمته رقم ١٨#
[٢٥٣٣] سنن الدارقطني ، ١٣٩٢ ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وماروي في الملامسة والقبلة ، ١٨#
[٢٥٣٤] سنن الترمذي ، ١٣٤٢ ١٣٥١1

وليس الأمر كذلك فقد وقع التصريح في رواية أحمد وابن ماجه بأن عروة بن الزبير1
قال أحمد شاكر[٢٥٣٥]#%#هذا حديث صحيح لاعلة له ، وقد علله بعضهم بما لايطعن في صحته%#1
وقال أيضا[٢٥٣٦]#%#وقال أبوداود[٢٥٣٧]#=#وروي عن الثوري قال=#ماجد ثنا حبيب إلا عن عروة المزني ، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء ، قال أبوداود =#وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً1ه#1
والحديث الذي يشير إليه أبوداود رواه الترمذي في الدعوات[٢٥٣٨] وقال =#هذا حديثٌ حسنٌ غريب ، قال[٢٥٣٩]#=#سمعت محمداً يقول=#حبيب بن ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا#1ه-#وهذا يدل أولاً على أن عروة في هذا الاسناد هو عروة بن الزبير ، كما صرّح بذلك في رواية أحمد وابن ماجه خلافاً لمن وهم فزعم أن عروة هنا هو عروة المزني1#1#ويدل كلام أبي داود ثانياً على أنه يرى صحة رواية حبيب عن عروة1#يؤيده أن حبيب بن أبي ثابت لم يعرف بالتدليس بل هو ثقة حجة ، وقد أدرك كثيرا من الصحابة وسمع منهم كابن عمر وابن عباس وأنس#1 وابن عمر مات سنة أربع وثلاثين ، وابن عباس سنة ثمان وستين وهما أقدم وفاة من عروة، فقد توفي بعد التسعين وحبيب مات سنة تسع عشرة ومائة وعمره ثلاث وسبعين أو أكثر1#وقال الزيلعي[٢٥٤٠]#=#مال أبوعمر بن عبدالبر إلى تصحيح هذا الحديث1#فقال=# صححه الكوفيون وثبتوه ، لرواية الثقات من أئمة

[٢٥٣٥] في تحقيقه لسنن الترمذي ، 1١٣٥2١
[٢٥٣٦] في تحقيقه لسنن الترمذي ، 1١٣٦2١
[٢٥٣٧] سنن أبي داود ، ٢١٠2١ ، الطهارة ، الوضوء من القبلة1
[٢٥٣٨] سنن الترمذي ، ٤٨٤2٥ ، الدعوات ، جامع الدعوات عن النبي h ، ٣٤٨٠1#
[٢٥٣٩] أي أبوداود1
[٢٥٤٠] نصب الراية ، 1٣٨2١

الحديث له ، وحبيب لاينكر لقاؤه عروة لروايته عمن هو أكبر من عروة وأقدم موتا#وقال في موضع آخر =#لاشك أنه أدرك عروة#ـ#وإنما صرّح من صرّح من العلماء بأنه لم يسمع هذا الحديث من عروة تقليداً لسفيان الثوري وموافقة للبخاري في مذهبه#وقد تبين مما مضى أن سفيان أرسل الكلمة إرسالاً من غير دليلٍ يؤيدها ، وأن أباداود خالفه وأثبت صحة رواية حبيب عن عروة#والبخاري شرطه في الرواية معروفٌ ، وهو شرطٌ شديدٌ خالفه فيه أكثر أهل العلم#

(١٦٢/٣٥٥ ر) حديث عائشة من طريق آخر .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢٥٤١] وأبوداود[٢٥٤٢] والترمذي[٢٥٤٣] والدارقطني[٢٥٤٤] من طريق سفيان الثوري[٢٥٤٥] عن أبي روق[٢٥٤٦] عن إبراهيم التيمي[٢٥٤٧] عن عائشة رضي الله عنها#نحوه#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض#

الحكم على الحديث :

قال أبوداود=#هذا الحديث مرسل ، ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئاً#

وقال الترمذي=#هذا لايصح ولاتعرف لإبراهيم

[٢٥٤١] المسند ، ٢١٠٢ ، مسند عائشة رضي الله عنها#

[٢٥٤٢] سنن أبي داود ، ٢٠٧٢ ، الطهارة ، الوضوء من القبلة ، ١٧٦#

[٢٥٤٣] سنن الترمذي ، ١٣٨٢ ، الطهارة ، ماجاء في ترك الوضوء من القبلة#

[٢٥٤٤] سنن الدارقطني ، ١٣٩٢ ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة ، ٢٠#

[٢٥٤٥] هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ١٨#

[٢٥٤٦] هو=#عطية بن الحارث ، أبو رَوْق بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف# الهمداني ، الكوفي ، صاحب التفسير ، صدوق ، من الخامسة ، دسق# تقريب التهذيب ، ٣٩٣ ، ٤٦١٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩٢#

[٢٥٤٧] هو=#إبراهيم بن يزيد التَّيْمي ، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس#تقدمت ترجمته رقم ٢٦٨#

التيمي سماعاً من عائشة ، وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيئ#1
ونحو هذا قال الدارقطني1

(١٦٣/٣٥٦ ر) حديث تقبيل الرجل امرأته وهو صائم .

روي عنه ﷺ أنه كان يقبل بعض نسائه وهو صائم[٢٥٤٨]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٥٤٩] ومسلم[٢٥٥٠] من حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٦٤/٣٥٧ ر) حديث في أن القبلة لاتفسد الصوم ولا الوضوء .

وقد رُوِيَ الأمران[٢٥٥١] جميعاً في حديثٍ واحد[٢٥٥٢]1

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢٥٥٣]#ثنا الحسين بن إسماعيل[٢٥٥٤]

[٢٥٤٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٢٤ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩
[٢٥٤٩] صحيح البخاري ، ٦٨٠٢ ، ٦٨١٥ ، الصوم ، القبلة للصائم ، ١٨٢٧ ، ١٨٢٨
[٢٥٥٠] صحيح مسلم ، ٢٢٢٧ ، ٢٢٢٧ ، الصيام ، بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته1
[٢٥٥١] أي تقبيله عليه الصلاة والسلام لبعض نساءه وهو صائمٌ ثم لايتوضأ1
[٢٥٥٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٢٤ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩
[٢٥٥٣] سنن الدارقطني ، ١٣٦ ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وما ورد في الملامسة والقبلة ، ١٠
[٢٥٥٤] هو #الحسين بن إسماعيل المحامليُّ ، وثقه الذهبي1#تقدمت ترجمته رقم ٣٤٢

نا علي بن عبدالعزيز الوراق،[٢٥٥٥] نا عاصم بن علي،[٢٥٥٦] نا أبوأويس،[٢٥٥٧] ثني هشام بن عروة،[٢٥٥٨] عن أبيه عن عائشة أنها بلغها قول ابن عمر =#في القبلة الوضوء1#فقالت=#كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ثم لايتوضأ1

وأخرجه الدارقطني،[٢٥٥٩] أيضاً بسنده من طريق الأعمش،[٢٥٦٠] عن حبيب بن أبي ثابت،[٢٥٦١] عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت=#%#كان رسول الله ﷺ يصبح صائماً ثم يتوضأ للصلاة ، فتلقاه المرأن من نساءه فيقبلها ثم يصلي111%1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

حسن بالاسناد الأول1

أما الاسناد الثاني فقد سبق الحكم عليه برقم , ٣٥٤#1

(٣٥٨/١٦٥ ر) حديث عائشة رضي الله عنها في طلب الرسول ﷺ .

حديث عائشة أنها طلبت النبي ﷺ ليلة قالت=#فوقعت

[٢٥٥٥] , لعلة=#علي بن عبدالعزيز بن المرْزُبَان ابن سَابور البغوي ، ثقة مأمون1# تقدمت ترجمته رقم , ٣٠٦#1

[٢٥٥٦] , هو =#عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبوالحسن التيمي مولاهم ، صدوق ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين1#خ ت ق#, تقريب التهذيب ، ٢٨٦ ، , ٣٠٧٦##1

[٢٥٥٧] , هو =#عبدالله بن عبداله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، أبوأويس المدني ، قريب مالك وصهره ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين1#م4##, تقريب التهذيب ، ٣٠٩ ، , ٣٤١٢##1

[٢٥٥٨] , هو =#هشام بن عروة بن الزبير بن العوّام ، ثقة فقيه ربما دلّس1#تقدمت ترجمته رقم , ٢١٨#1

[٢٥٥٩] , سنن الدارقطني ، 1382 ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وما ورد في الملامسة والقبلة ، , ١٦#1

[٢٥٦٠] , هو =#سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم , ١٩#1

[٢٥٦١] , هو =#حبيب بن أبي ثابت ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس1# تقدمت ترجمته رقم , ١٨#1

يدي على اخمص قدمه وهو ساجد يقول=#%#اعوذ بعفوك من عقوبتك وبرضاك من سخطك%,[٢٥٦٢]1

تخريجه :

أخرجه مسلم,[٢٥٦٣] بسنده من حديث عائشة رضي الله عنها#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٦٦/٣٥٩ ر) حديث قتادة أن الرسول ﷺ حمل أمامة في الصلاة .

حديث ابي قتادة أن النبي ﷺ كان يصلي وهو حامل امامةبنت ابي العاص فاذا سجد وضعها واذا رفع راسه حملها,[٢٥٦٤]1

تخريجه :

أخرجه البخاري,[٢٥٦٥] ومسلم,[٢٥٦٦] بسنديهما من حديث أبي قتادة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٦٧/٣٦٠ ر) حديث تيمم الجنب .

أن النبي ﷺ امر الجنب بالتيمم,[٢٥٦٧]1

تخريجه :

,[٢٥٦٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٢ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩#
,[٢٥٦٣] صحيح مسلم ، ٤٤٩٢ ، الصلاة ، مايقال في الركوع والسجود ، ,٤٨٦#
,[٢٥٦٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٢ ؛ ب#٣٦٩٢ ؛ المخطوط#٨٦٩#
,[٢٥٦٥] صحيح البخاري ، ١٩٣٢ ، سترة المصلي ، إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، ,٤٩٤#
,[٢٥٦٦] صحيح مسلم ، ٣٤٢ ، المساجد ومواضع الصلاة ، جواز حمل الصبيان في الصلاة ، ,٥٤٣#
,[٢٥٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٥٢ ؛ ب#٣٧٠٢ ؛ المخطوط#٨٧٠#

أخرجه البخاري،[٢٥٦٨] ومسلم،[٢٥٦٩] بسنديهما من حديث عمران بن حصين#مطولا1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٩٤/٣٦١ ق) أثر ابن عمر أن القبلة من الملامسة .

روي عن ابن عمر أن قبلة الرجل لامراته من الملامسة.[٢٥٧٠]1

تخريجه :

أخرجه مالك،[٢٥٧١] عن ابن شهاب،[٢٥٧٢] عن سالم بن عبدالله،[٢٥٧٣] عن أبيه عبدالله بن عمر أنه كان يقول#قبلة الرجل إمرأته وجسّها بيده من الملامسة فمن قبّل امرأته أو جسّها فعليه الوضوء#1

وأخرجه عبدالرزاق،[٢٥٧٤] عن عبدالله بن عمر العمري،[٢٥٧٥] عن نافع،[٢٥٧٦] عن ابن عمر#مثله1

والطبري،[٢٥٧٧] بسنده من طريق عبيدالله بن عمر،[٢٥٧٨] عن نافع عن ابن عمر1

[٢٥٦٨] صحيح البخاري ، ١٣٠2 ، التيمم ، الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء ، ٣٣٧
[٢٥٦٩] صحيح مسلم ، ١٩٤2 ، المساجد ومواضع الصلاة ، قضاء الصلاة الفائتة ، ٦٨٢
[٢٥٧٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٦2 ؛ ب#٣٧٠2 ؛ المخطوط#٨٧٠
[٢٥٧١] الموطأ ، ٤٣2 ، الطهارة ، الوضوء من قبلة الرجل امرأته ، ٦٤
[٢٥٧٢] هو#محمد بن مسلم الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه#تقدمت ترجمته رقم ٢٢١
[٢٥٧٣] هو#سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلا#تقدمت ترجمته رقم ٢٥٦
[٢٥٧٤] مصنف عبدالرزاق ، ١٣٢2 ، الطهارة ، الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة ، ٤٩٧
[٢٥٧٥] هو#عبدالله بن عمر بن حفص العمري ، ضعيف عابد#تقدمت ترجمته رقم ٥٤
[٢٥٧٦] هو#نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١
[٢٥٧٧] جامع البيان ، ١٠٧2 ، ٩٦٢١
[٢٥٧٨] هو#عُبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٦٥

والدارقطني[٢٥٧٩] من عدة طرق عن ابن عمر1
والبيهقي[٢٥٨٠] بسنده من طريق ابن شهاب عن سالم عن أبيه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صححه الدارقطني1

(١٩٥/٣٦٢ ق) أثر ابن عمر في بيان المراد بقوله تعالى : { أو لامستم النساء}[٢٥٨١] .

بل كان مذهبه[٢٥٨٢] في ذلك مذهب عمر[٢٥٨٣] وابن مسعود[٢٥٨٤][٢٥٨٥]1

تخريجه :

انظر الأثر السابق1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٩٦/٣٦٣ ق) أثر علي رضي الله عنه أن من خاف العطش تيمم .

وروي نحو هذا القول[٢٥٨٦] فيمن خاف العطش عن علي وابن عباس والحسن وعطاء[٢٥٨٧]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٥٨٨]#ثنا أبوالأحوص[٢٥٨٩] عن

[٢٥٧٩] سنن الدارقطني ، ١٤٤٢ ، ١٤٥ ، الطهارة ، صفة ماينقض الوضوء وما ورد في الملامسة والقبلة ، ٣٦ ، ٤٢٥
[٢٥٨٠] السنن الكبرى ، ١٢٤٢ ، الطهارة ، الوضوء من الملامسة1
[٢٥٨١] سورة المائدة ، آية رقم ٦
[٢٥٨٢] في المخطوط لم يكن وتصحيحه في الهامش1
[٢٥٨٣] انظر أثر رقم ٣٥٢ حيث يقول أن لمس الرجل إمرأته من الملامسة1
[٢٥٨٤] انظر أثر رقم ٣٥٣ حيث يقول أن لمس الرجل إمرأته من الملامسة1
[٢٥٨٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٦٢ ؛ ب ٣٧٠٢ ؛ المخطوط ٨٧٠
[٢٥٨٦] أي التيمم في حال خوف العطش إن تطهر بالماء1
[٢٥٨٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ ١٠٢ ؛ ب ٣٧٤٢ ؛ المخطوط ٨٧٤
[٢٥٨٨] مصنف ابن أبي شيبة ، ٩٩٢ ، الطهارة ، الرجل يكون في أرض الفلاة فيحدث ، ١١١٨
[٢٥٨٩] هو سلاَّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن صاحب حديث تقدمت ترجمته رقم ٦٧

عطاء[٢٥٩٠] عن زاذان[٢٥٩١] عن علي#بمعناه1
وأخرجه البيهقي[٢٥٩٢] بسنده من طريق ابن أبي شيبة ، ثم أخرجه من طريق آخر عن شعبة[٢٥٩٣] عن عطاء عنه به1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

(١٩٧/٣٦٤ ق) أثر ابن عباس بمثل أثر علي رضي الله عنهما[٢٥٩٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٥٩٥] # #ثنا حميد بن عبدالرحمن[٢٥٩٦] عن حسن بن صالح حسن[٢٥٩٧] عن عطاء بن السائب[٢٥٩٨] عن سعيد بن جبير[٢٥٩٩] عن ابن عباس#بمعناه1
وأخرجه البيهقي[٢٦٠٠] من طريق ابن أبي شيبة1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

[٢٥٩٠] هو#عطاء بن السائب ، صدوق اختلط#تقدمت ترجمته رقم ١٢٨#1
[٢٥٩١] زاذان ، أبو عمر الكندي البزاز ، صدوق يرسل وفيه شيعية1تقدمت ترجمته رقم ٣٤٠#1
[٢٥٩٢] السنن الكبرى ، ٢٣٤2 ، الطهارة ، الجنب أو المحدث يجد ماءً لغسله وهو يخاف العطش فيتيمم1
[٢٥٩٣] هو#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٩#1
[٢٥٩٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٠٢4 ؛ ب#٣٧٤2 ؛ المخطوط#١٨٧٤1
[٢٥٩٥] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٠٠2 ، الطهارة ، الرجل يكون في أرض الفلاة فيحدث ، ١١٢٠#1
[٢٥٩٦] هو#حُمَيْد بن عبدالرحمن الرُّؤَاسي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٨٨#1
[٢٥٩٧] هو#الحسن بن صالح بن صالح بن حَيّ ، ثقة فقيه عابد رُمِيَ بالتشيُّع# تقدمت ترجمته رقم ٨٨#1
[٢٥٩٨] هو#عطاء بن السائب ، صدوق اختلط#تقدمت ترجمته رقم ١٢٨#1
[٢٥٩٩] هو#سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٧٤#1
[٢٦٠٠] السنن الكبرى ،٢٣٤2 ، الطهارة ، الجنب أو المحدث يجد ماءً لغسله وهو يخاف العطش فيتيمم1

(١٩٨/٣٦٥ ط) أثر الحسن بمثل أثر علي[٢٦٠١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٦٠٢] عن هشام بن حسان[٢٦٠٣] عن الحسن#نحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

فيه هشام بن حسان في روايته عن الحسن مقالٌ لأنه كان يرسل عنه1

(١٩٩/٣٦٦ ط) مثله عن عطاء[٢٦٠٤] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٦٠٥] عن ابن جريج[٢٦٠٦] قال=#قلت لعطاء =#رجل معه إداوة من ماء فقط في سفر فأصابته جنابةٌ أو حانت الصلاة وهو على غير وضوءٍ فخشي إن تطهر بما في الاداوة الظمأ ، قال=# #فالله أعذر بالعذر ، عليه بالتراب #1

وأخرجه عن معمر[٢٦٠٧] عن ابن مجاهد[٢٦٠٨] عن أبيه وعن عطاء قال=#إذا خاف العطشَ ومعه ماءٌ يتيمم ولا يتوضأ #1

[٢٦٠١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#١٠٢ ؛ ب=#٣٧٤٢ ؛ المخطوط=#٨٧٤#
[٢٦٠٢] مصنف عبدالرزاق ، ٢٣٣١ ، الطهارة ، المسافر يخاف العطش ومعه الماء ، ٨٩٧#
[٢٦٠٣] هو = هشام بن حسَّان الأزدي القُرْدُوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقالٌ لأنه كان يرسل عنهما# تقدمت ترجمته رقم ١٢٩#
[٢٦٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#١٠٢ ؛ ب=#٣٧٤٢ ؛ المخطوط=#٨٧٤#
[٢٦٠٥] مصنف عبدالرزاق ، ٢٣٣٢و٢٣٣٥ ، الطهارة ، المسافر يخاف العطش ومعه الماء ، ٨٩٦ و ٨٩٩#
[٢٦٠٦] هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦#
[٢٦٠٧] هو=#مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#
[٢٦٠٨] لم أقف عليه1

وأخرجه ابن أبي شيبة[٢٦٠٩] #ثنا أبو بكر بن عياش[٢٦١٠] عن ليث[٢٦١١] عن عطاء وطاووس قالا# إذا كنت في سفر وليس معك من الماء إلا يسير فتيمم واستبق ماءك#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح بالاسناد الأول عند عبدالرزاق1

أما الاسناد الثاني ففيه ابن مجاهد لم أقف عليه1

واسناد ابن أبي شيبة ضعيف لضعف اللّيث بن أبي سُلَيم1

(١٦٨/٣٦٧ ر) حديث في النهي عن إضاعة المال .

نهى النبي ﷺ عن اضاعة المال[٢٦١٢]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٦١٣] ومسلم[٢٦١٤] بسنديهما من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال#قال رسول الله ﷺ#إن الله كره لكم ثلاثاً ، قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

[٢٦٠٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ٢/٩٩ ، الطهارة ، الرجل يكون في أرض الفلاة فيحدث ، ١١١٩

[٢٦١٠] هو#أبو بكر بن عيّاش# بتحتانية ومعجمة0 ، ابن سالم الأسدي ، الكوفي المقرئ ، الحناط0 بمهملة ونون0 ، مشهورٌ بكنيته ، والأصح أنها اسمه ، وقيل اسمه محمد أو عبدالله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم او خداش او مطرف او حماد او حبيب ، عشرة أقوال ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح ، من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين ، وقد قارب المائة ، وروايته في مقدمة مسلم#, تقريب التهذيب ، ٤٢٦ ، ٧٩٨٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٣/٥٨٦#
قلت#لم أقف على أنه يروي عن ليث بن أبي سليم1

[٢٦١١] هو#اللّيث بن أبي سُلَيم بن زُنَيم ، صدوق اختلط جدا ولم يتميَّز حديثه فترك #تقدمت ترجمته رقم ٥٥#

[٢٦١٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤/١٠ ؛ ب#٢/٣٧٤ ؛ المخطوط#٨٧٤#

[٢٦١٣] صحيح البخاري ، ٢/٥٣٧ ، الزكاة ، قول الله تعالى ﴿لايسألون الناس إلحافا#، ١٤٠٧#

[٢٦١٤] صحيح مسلم ، ٢/٢٥٢ ، الأقضية ، النهي عن كثرة السؤال ، ٥٩٣#

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه

(١٦٩/٣٦٨ ر) حديث في التيمم .

قوله ﷺ: التراب طهور المسلم مالم يجد الماء [٢٦١٥، ٢٦١٦]

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ٢٠٠ وهو صحيح

الحكم على سند المؤلف :

معلق

(١٧٠/٣٦٩ ر) حديث " رفع عن أمتي الخطأ والنسيان " .

التعليق: خ ع أ ٢٥١١ صفحة 585
يؤجل هذا الحديث لأن فيه كلام طويل
ويراجع الارواء ٨٢ والحبير ٢٨١٢
والحبير أهم وكذلك لابد من توثيق تدليس التسوية

قوله ﷺ: رفع عن امتي الخطأ والنسيان [٢٦١٧]

تخريجه :

أخرجه ابن حبان[٢٦١٨] والطحاوي[٢٦١٩] والطبراني[٢٦٢٠] والدارقطني[٢٦٢١] والبيهقي[٢٦٢٢] وابن حزم[٢٦٢٣] من طريق الربيع بن سليمان المرادي[٢٦٢٤] ثنا بشر بن بكر[٢٦٢٥] عن الأوزاعي[٢٦٢٦] عن عطاء بن أبي

[٢٦١٥] من هامش المخطوط
[٢٦١٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ ١٣٤ ؛ ب ٣٧٦٢ ؛ المخطوط ٨٧٥
[٢٦١٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ ١٣٤ ؛ ب ٣٧٦٢ ؛ المخطوط ٨٧٦
[٢٦١٨] صحيح ابن حبان ، ١٦ ٢٠٢ ، إخباره عن مناقب الصحابة ، فضل الأمة ، ٧٢١٩
[٢٦١٩] شرح معاني الآثار ، ٣ ١٩٥
[٢٦٢٠] المعجم الصغير ، ١ ٢٧٠
[٢٦٢١] سنن الدارقطني ، ٤ ١٧٠ ، النذور ، ٣٣
[٢٦٢٢] السنن الكبرى ، ٧ ٣٥٦ ، الخلع والطلاق ، ماجاء في طلاق المكره
[٢٦٢٣] الإحكام في أصول الأحكام ، ٥ ١٤٩
[٢٦٢٤] هو الربيع بن سليمان بن عبدالجبار المُرادي ، أبومحمد المصري المؤذن ، صاحب الشافعي ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين ، وله ست وتسعون سنة ، تقريب التهذيب ، ٢٠٦ ، ١٨٩٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤ ٠٤٢
[٢٦٢٥] هو بشر بن بكر التِّنِّيسي ، ثقة يُغْرب تقدمت ترجمته رقم ٢٨٢
[٢٦٢٦] هو عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل تقدمت ترجمته رقم ١٤

رباح[٢٦٢٧] عن عبيد بن عمير[٢٦٢٨] عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ=#%#إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وماستكرهوا عليه%##

وأخرجه الحاكم[٢٦٢٩] من طريق بحر بن نصر بن سابق الخولاني[٢٦٣٠] عن بشر بن بكر1#ومن طريق الربيع بن سليمان عن أيوب بن سويد[٢٦٣١] كلاهما عن الأوزاعي1#به1#

وأخرجه ابن ماجة[٢٦٣٢] والبيهقي[٢٦٣٣] من طريق محمد بن المصفى[٢٦٣٤] عن الوليد بن مسلم[٢٦٣٥] ثنا الأوزاعي عن ابن عباس مرفوعا1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

من طريق بشر بن بكر وأيوب بن سليمان عن الأوزاعي=#

قال الحاكم بعد أن أخرجه=#%#صحيح على شرط

[٢٦٢٧] عطاء بن أبي رباح ، ثقة فقيه فاضل1#تقدمت ترجمته رقم ٥٦ ,1#

[٢٦٢٨] هو=عبيدبن عميربن قتادةالليثي،أبوعاصم المكي،ولدعلى عهدالنبي h،قاله مسلم، وعدّه غيره في كبار التابعين ، وكان قاصّ أهل مكة ، مجمعٌ على ثقته ، مات قبل ابن عمر1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٣٧٧ ، ٤٣٨٥ ,1#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٩٥2 ,1

[٢٦٢٩] المستدرك ، ١٩٨2 ، الطلاق1

[٢٦٣٠] هو=#بحر بن نصر بن سابق الخَوْلاني مولاهم ، المصري ، أبوعبدالله ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وستين وله سبعٌ وثمانون سنة1#كن 1#, تقريب التهذيب ، ١٢٠ ، ٦٣٩ ,1#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٨2 ,1

[٢٦٣١] هو=أيوب بن سويدالرملي،أبومسعودالحِمْيري السَّيْباني0بمهملةمفتوحةثم تحتانيةساكنةثم موحدة،صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل سنة اثنتين ومائتين1#د ت ق1#, تقريب التهذيب ، ١١٨ ، ٦١٥ ,1#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٤2 ,1

[٢٦٣٢] سنن ابن ماجة ، ٦٥٩2 ، الطلاق ، طلاق المكره والناسي ، ٢٠٤٥ ,1

[٢٦٣٣] السنن الكبرى ، ٣٥٦2 ، الخلع والطلاق ، ماجاء في طلاق المكره1

[٢٦٣٤] هو=#محمد بن مصفى بن بُهْلول الحمصي ، القرشي ، صدوق له أوهام ، وكان يدلس ، من العاشرة ، مات سنة ست وأربعين1#د س ق1#, تقريب التهذيب ، ٥٠٧ ، ٦٣٠٤ ,1#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٧٣3 ,1

[٢٦٣٥] هو=#الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ، أبوالعباس الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين1#٤ ,1#, تقريب التهذيب ، ٥٨٤ ، ٧٤٥٦ ,1#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٧٤3 ,1

قلت=#هو من أهل المرتبة الرابعة في التدليس1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٧٠ ، ١٢٧ ,1

الشيخين ولم يخرجاه ##وأقره الذهبي1
وصححه ابن حبان1
وقال الألباني[٢٦٣٦] ##واحتج به ابن حزم وصححه المعلق عليه المحقق العلامة أحمد شاكر 0 رحمه الله ##وكذلك صححه من قبل ابن حبان ، وقال النووي في الأربعين وغيره #إنه حديث حسن1 وأقره الحافظ في التلخيص1 وهو صحيح كما قالوا فإن رجاله كلهم ثقات ، وليس فيهم مدلس ، ومع ذلك فقد أعله أبوحاتم بالانقطاع فقال ابنه في العلل #وقال أبي #لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء ، إنما سمعه من رجل لم يسمه ، أتوهّمُ أنه عبدالله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ، ولايصح هذا الحديث ولايثبت إسناده 1 هـ1
قلت[٢٦٣٧] ##ولست أرى ماذهب إليه أبوحاتم رحمه الله ، فإنه لايجوز تضعيف حديث الثقة لاسيما إذا كان إماماً جليلاً كالأوزاعي ، بمجرد دعوى عدم السماع ، ولذلك فنحن على الأصل ، وهو صحة حديث الثقة حتى يتبين انقطاعه ، سيما وقد روي من طرقٍ ثلاثٍ عن ابن عباس ، ورُوي من حديث أبي ذرٍ وثوبان وابن عمر وأبي بكرة وأم الدرداء والحسن مرسلا ، وهي وإن كانت لاتخلو جميعها من ضعف فبعضها يقوي بعضا 1 وقال السخاوي[٢٦٣٨] ##ومجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلا 1 هـ ##ومما يشهد له مارواه مسلم[٢٦٣٩] وغيره عن ابن عباس قال #لما نزلت ﴿ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾[٢٦٤٠] قال الله تعالى #قد فعلت #الحديث ##ورواه أيضا من حديث

[٢٦٣٦] إرواء الغليل ، ١٢٣2 ، ٨٢
[٢٦٣٧] الكلام للشيخ الألباني1
[٢٦٣٨] المقاصد الحسنة ، ١٣٧١
[٢٦٣٩] صحيح مسلم ، ٥٠٥2 ، الإيمان ، بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا مايطاق ، ٢٠٠
[٢٦٤٠] سورة البقرة ، آية رقم ٢٨٦

أبي هريرة[٢٦٤١] ، وقول ابن رجب =#وليس واحد منهما مصرحاً برفعه1#لايضره فإنه لايقال من قبل الرأي فله حكم المرفوع كما هو ظاهر %#1

أما من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن ابن عباس=

قال البوصيري[٢٦٤٢] ##%#هذا إسناد صحيح إن سلم من الانقطاع والظاهر أنه منقطع %#، وقال =#%#وليس ببعيد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم فإنه كان يدلس تدليس التسوية[٢٦٤٣]%1

(١٧١/٣٧٠ ر) ***حديث في اللقطة .***

قال النبي ﷺ#=#%#من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل%[٢٦٤٤]1

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢٦٤٥] وأبوداود[٢٦٤٦] وابن ماجة[٢٦٤٧] والطيالسي[٢٦٤٨] وابن حبان[٢٦٤٩] بأسانيدهم من طريق خالد الحذاء[٢٦٥٠] عن يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير[٢٦٥١]

[٢٦٤١] صحيح مسلم ، ٥٠٤2 ، الإيمان ، بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا مايطاق ، ١٩٩#1

[٢٦٤٢] الزوائد ، ٣٥٣2 ، الطلاق ، طلاق المكره والناسي ، ٧٢٩#1

[٢٦٤٣] تدليس التسوية هو#أن يسقط الراوي شيخه أو شيخ شيخه أو غيره لكونه ضعيفاً أو صغيراً أو نحو هذا ، ثم يأتي بلفظٍ يحتمل سماع شيخه ممن فوقه ، تحسيناً للحديث1#أي أنه يسوِّي السند فيبدو كأنه متصل بالثقات ، وهذا شر أنواع التدليس لما فيه من تغريرٍ شديد1#,أصول الحديث علومه ومصطلحه ، ٣٤١#1

[٢٦٤٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٤2 ؛ ب#٣٧٧2 ؛ المخطوط#٨٧٧#

[٢٦٤٥] المسند ، ١٦١2 ، مسند عياض بن حمار1

[٢٦٤٦] سنن أبي داود ، ٩٠2 ، اللقطة ، ١٧٠٦#1

[٢٦٤٧] سنن ابن ماجة ، ٨٣٧2 ، اللقطة ، ٢٥٠٥#1

[٢٦٤٨] مسند الطيالسي ، الشفعة واللقطة ، ماجاء في اللقطة ، ١٤٠٩#1

[٢٦٤٩] صحيح ابن حبان ، ٢٥٦2١ ، اللقطة ، ٤٨٩٤#1

[٢٦٥٠] هو#خالد بن مِهْرَان ، أبوالمَنازل ، الحذَّاء ، ثقة يرسل1#تقدمت ترجمته رقم ٩#1

[٢٦٥١] هو#يزيد بن عبدالله الشِّخِّير0 بكسر المعجمة وتشديد المعجمة# ، العامري ، أبوالعلاء البصري ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة إحدى عشرة ومائة ، أو قبلها ، وكان مولده في خلافة عمر ، فوهم من زعم أن له رؤية2#ع#1 ,تقريب التهذيب ، ٦٠٢ ، ٧٧٤٠#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٣٧2#1

عن أخيه مطرِّف[٢٦٥٢] عن عياض بن حمار المجاشعي#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

غريب الحديث :

اللُّقَطَة =#اسم المال الملقوط ، أي =#الموجود ، والالتقاط =#أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب[٢٦٥٣]1

(١٧٢/٣٧١ ر) حديث " جعلت لي الأرض مسجدا وطهور "

قوله ﷺ#جعلت لي الارض مسجدا وطهورا %[٢٦٥٤] 1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ١٩٩ ر#وهو متفقٌ عليه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(١٧٣/٣٧٢ ر) حديث أبي ذر في التيمم .

قال ﷺ لابي ذر =#التراب كافيك ولو الى عشر حجج فاذا وجدت الماء[٢٦٥٥] فأمسسه جلدك %[٢٦٥٦]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٦٥٧] وابن أبي شيبة[٢٦٥٨]

[٢٦٥٢] هو =#مطرِّف بن عبدالله الشِّخِّير# بكسر الشين المعجمة وتشديد المعجمة المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم راء ، العامري ، الحَرَشي# بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة# ، أبوعبدالله البصري ، ثقة عابد فاضل ، من الثانية ، مات سنة خمس وتسعين1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٥٣٤ ، ٦٧٠٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٣٥3

[٢٦٥٣] الفائق في غريب الحديث ، ٣٢٧3 ، %لقط#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢٦٤4 ، %لقط#1

[٢٦٥٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٥4 ؛ ب#٣٧٧2 ؛ المخطوط#٨٧٧

[٢٦٥٥] ليس في أ1

[٢٦٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٥4 ؛ ب#٣٧٧2 ؛ المخطوط#٨٧٧

[٢٦٥٧] مصنف عبدالرزاق ، ٢٣٨1 ، الطهارة ، الرجل يعزب عن الماء ، ٩١٣

وأحمد،[٢٦٥٩] وأبوداود،[٢٦٦٠] والترمذي،[٢٦٦١] والنسائي،[٢٦٦٢] وابن حبان،[٢٦٦٣] والدارقطني،[٢٦٦٤] والحاكم،[٢٦٦٥] والبيهقي،[٢٦٦٦] بأسانيدهم بطرق عدة كلها عن أبي قلابة،[٢٦٦٧] عن عمرو بن بُجْدان،[٢٦٦٨] #عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوعا بلفظ %#إن الصعيد الطيب وضوء المسلم111#%#وفي الترمذي %#طهور المسلم %# 1#وذُكِر فيه قصة أبي ذر 1#وفيه قوله ﷺ#%#فإذا وجدت الماء فأمِسَّه جلدك %#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي،[٢٦٦٩] #%#هذا حديث حسن صحيح %#1 وقال الحاكم،[٢٦٧٠] #%#هذا حديث صحيح ولم يخرجاه إذ لم نجد لعمرو بن بُجْدان راويا غير أبي قلابة الجرمي وهذا مما شرطت فيه وثبت أنهما،[٢٦٧١] قد خرجا مثل هذا في مواضع من الكتابين%#1#وأقره الذهبي1

1

[٢٦٥٨] مصنف ابن أبي شيبة ، 1٤٤2 ، الطهارة ، الرجل يجنب وليس يقدر على الماء ، ,١٦٦١#1

[٢٦٥٩] المسند ، 5١٥٥2و١٨٠ ، مسند أبي ذر1

[٢٦٦٠] سنن أبي داود ، 1٣٦٣2 ، الطهارة ، الجنب يتيمم ، ,٣٢٩#1

[٢٦٦١] سنن الترمذي ، 1٢١١2و٢١٢ ، الطهارة ، التيمم للجنب إذا لم يجد الماء ، ,١٢٤#1

[٢٦٦٢] سنن النسائي ، 1١٧١2 ، الطهارة ، الصلوات بتيمم واحد ، ,٣٢٢#1

[٢٦٦٣] صحيح ابن حبان ، 4١٣٥2 ، الطهارة ، التيمم ، ,١٣١١#1

[٢٦٦٤] سنن الدارقطني ، 1١٨٦2 ، الطهارة ، جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ، ,١#1

[٢٦٦٥] المستدرك ، 1١٧٦2و١٧٧0 ، الطهارة1

[٢٦٦٦] السنن الكبرى ، 1٢١٢2 ، الطهارة ، التيمم بالصعيد الطيب1

[٢٦٦٧] هو#عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي ، ثقة فاضل ، كثير الإرسال #تقدمت ترجمته رقم ,٩#1

[٢٦٦٨] هو#عمرو بن بُجْدان0 بضم الموحدة وسكون الجيم0 ، العامري ، بصري ، تفرد عنه أبوقلابة ، من الثانية#قال عنه ابن حجر#%#لايعرف حاله %# وليس كما قال بل قد وثقه العجلي وابن حبان1#بل قد قال عنه ابن حجر نفسه في التلخيص الحبير 1١٥٤2#وهو يتحدث عن عمرو هذا#%#غفل ابن القطان فقال#إنه مجهول %#

[٢٦٦٩] سنن الترمذي ، 1٢١٣2 1

[٢٦٧٠] المستدرك ، 1١٧٦2و١٧٧0 ، الطهارة1

[٢٦٧١] أي البخاري ومسلم1

قال الألباني[٢٦٧٢] #=#%#قلت =#وإسناده صحيح ، وصححه ابن حبان والدارقطني وأبوحاتم والحاكم والذهبي والنووي1#%#1

(١٧٤/٣٧٣ ر) حديث عبدالله بن مسعود في طلبه الماء لوضوء رسول الله ﷺ .

روي أن النبي ﷺ قال لعبدالله بن مسعود ليلة الجن=# % هل معك ماء فطلبه%[٢٦٧٣]1

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢٦٧٤] والدارقطني[٢٦٧٥] بسنديهما من طريق أبي سعيد[٢٦٧٦] عن حماد بن سلمة[٢٦٧٧] عن علي بن زيد[٢٦٧٨] عن أبي رافع[٢٦٧٩] عن ابن مسعود1

وأخرجه ابن ماجة بسنده من طريق ابن لهيعة[٢٦٨٠] بسنده من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود1#وذكر نحوه1

وأخرجه الدارقطني أيضاً[٢٦٨١] بسند ابن ماجة عن ابن

#####################################

[٢٦٧٢] إرواء الغليل ، ١٨٦2 ، التيمم ، ١٥٣#1

[٢٦٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٥٢4 ؛ ب#٣٧٨2 ؛ المخطوط#٨٧٧#

[٢٦٧٤] المسند ، ٤٥٥2 ، مسند عبدالله بن مسعود رضي الله عنه1

[٢٦٧٥] سنن الدارقطني ، ٧٧2 ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ1

[٢٦٧٦] هو#عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري ، أبوسعيد ، مولى بني هاشم ، نزيل مكة ، لقبه جَرْدَقة0 بفتح الجيم والدال بينهما راء ساكنة ثم قاف0 ، صدوق ربما أخطأ ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين2#خ صد س ق1# ، تقريب التهذيب ، ٣٤٤ ، ٣٩١٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٩٨2#1

[٢٦٧٧] هو#حمَّاد بن سَلَمَة ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته رقم ١#1

[٢٦٧٨] هو#علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جُدعان التيمي ، البصري ، أصله حجازي ، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ، ينسب أبوه إلى جد جده ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها2#بخ م4#، تقريب التهذيب ، ٤٠١ ، ٤٧٣٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٦٧2#1

[٢٦٧٩] هو#نفيع الصائغ ، أبورافع المدني ، نزيل البصرة ، ثقة ثبت ، مشهور بكنيته ، من الثانية2#ع1#، تقريب التهذيب ، ٥٦٥ ، ٧١٨٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٢٤3#1

[٢٦٨٠] هو#عبدالله بن لهيعة0 بفتح اللام وكسر الهاء# ابن عقبة الحضرمي ، أبوعبدالرحمن المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عن أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين ، وقد ناف على الثمانين2#م د ت ق1#، تقريب التهذيب ، ٣١٩ ، ٣٥٦٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٧٢٧2#1

[٢٦٨١] سنن الدارقطني ، ٧٦2 ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ1

عباس عن ابن مسعود1
وأخرجه أبوداود[٢٦٨٢] والترمذي[٢٦٨٣] وابن ماجة أيضاً[٢٦٨٤] بأسانيدهم من طريق أبي فزارة[٢٦٨٥] عن أبي زيد[٢٦٨٦] عن ابن مسعود#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

الاسناد الأول=

قال الدارقطني %#علي بن زيد ضعيف ، وأبورافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة11#%#1

الاسناد الثاني=

قال الدارقطني=%تفرد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث%1
وقال الزيلعي[٢٦٨٧]#%#رواه أيضا عن ابن عباس عن ابن مسعود الطبراني في معجمه والبزار ثم قال=#قال البزار=#هذا حديث لايثبت لأن ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت وبقي يقرأ من كتب غيره فصار في أحاديثه مناكير وهذا منها%#1

الاسناد الثالث=

قال الترمذي=#%#أبوزيد رجل مجهول لايعرف له رواية غير هذا الحديث%#1
وقال ابن أبي حاتم[٢٦٨٨]#=#%#سمعت أبازرعة يقول=#حيث أبي فزارة ليس بصحيح ، وأبو

[٢٦٨٢] سنن أبي داود ، ١٠٧2 ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ ، ٨٤#1
[٢٦٨٣] سنن الترمذي ، ١٤٧2 ، الطهارة ، ماجاء في الوضوء بالنبيذ ، ٨٨#1
[٢٦٨٤] سنن ابن ماجة ، ١٣٥2 ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ ، ٣٨٤#1
[٢٦٨٥] هو=#راشد بن كَيْسان العَبْسي0 بالموحدة0 ، أبوفزارة الكوفي ، ثقة ، من الخامسة1#بخ م د ت ق1#,تقريب التهذيب ، ٢٠٤ ، ١٨٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩٨2#1
[٢٦٨٦] هو=#أبوزيد المخزومي ، مولى عمرو بن حريث ، وقيل أبوزائد ، مجهول ، من الثالثة1#د ت ق1#,تقريب التهذيب ، ٦٤٢ ، ٨١٠٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٦٠٦2#1
[٢٦٨٧] نصب الراية ، ١٤٧2 ، الطهارة1
[٢٦٨٨] العلل ، ١٧2 ، ١٤#1

زيد مجهول

(١٧٥/٣٧٤ ر) حديث أن الرسول ﷺ وجَّه علياً في طلب الماء .

أن النبي ﷺ وجّه عليا في طلب الماء[٢٦٨٩]

تخريجه :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

معلق

(٢٠٠/٣٧٥ ق) أثر ابن عمر في التيمم مع قرب الماء .

روى نافع عن ابن عمر أنه كان يكون في السفرمن الماء على غلوتين اوثلاث فيتيمم ويصلي ولايميل اليه[٢٦٩٠]

تخريجه :

أخرجه مالك[٢٦٩١] عن نافع أنه أقبل هو وعبدالله بن عمر من الجرف[٢٦٩٢] حتى إذا كان بالمربد[٢٦٩٣] نزل عبدالله فتيمم صعيداً طيبا ثم صلى

وأخرجه عبدالرزاق[٢٦٩٤] عن مالك

وأخرجه الشافعي[٢٦٩٥] عن ابن عيينة[٢٦٩٦] عن ابن عجلان[٢٦٩٧] عن نافع عن ابن عمر مثله

[٢٦٨٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ١٥٤ ؛ ب: ٣٧٨٢ ؛ المخطوط: ٨٧٧

[٢٦٩٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ١٦٤ ؛ ب: ٣٧٩٢ ؛ المخطوط: ٨٧٨

[٢٦٩١] الموطأ ، ٥٦٢ ، الطهارة ، العمل في التيمم ، ٩٠

[٢٦٩٢] الجرف: هو اسم موضع قريب من المدينة, النهاية لابن الأثير ، ٢٦٢ ، جرف

[٢٦٩٣] المربد: هو الموضع التي تحبس فيه الإبل والغنم وبه سُمي مِربَد المدينة والبصرة ، وهو بكسر الميم وفتح الباء من رَبَد بالمكان إذا أقام فيه ورَبَدَه إذا حبسه, النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١٨٢ ، ربد
قلت: قد جاء التصريح في رواية البخاري بأنه مربد النعم

[٢٦٩٤] مصنف عبدالرزاق ، ٢٢٩ ، الطهارة ، بدء التيمم ، ٨٨٣

[٢٦٩٥] الأم ، ٤٦٠ ، الطهارة ، جماع التيمم للمقيم والمسافر

[٢٦٩٦] هو: سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلَّس لكن عن الثقات تقدمت ترجمته رقم ١٩

[٢٦٩٧] هو: محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ٢خت م٤, تقريب التهذيب ، ٤٩٦ ، ٦١٣٦ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢٤٢٣

وأخرجه البخاري تعليقاً[٢٦٩٨] بصيغة الجزم قال =#%# أقبل ابن عمر من أرضه بالجرف %##وذكر مثله1

بيان حال الرواة :

#١ نافع مولىابن عمر،ثقةثبت فقيه،تقدمت ترجمته رقم ١١ 1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

صحيح1

غريب الأثر :

الغلوة=#قدر رمية بسهم[٢٦٩٩]1

(٢٠١/٣٧٦ ط) أثر سعيد بن المسيب في التيمم مع قرب الماء .

عن سعيد بن المسيب في الراعي يكون بينه وبين الماء ميلان اوثلاثة وتحضر الصلاة انه يتيمم ويصلي[٢٧٠٠]1

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢٧٠١] قال = #أخبرنا أبوبكر بن الحارث[٢٧٠٢] ثنا أبومحمد بن حيّان[٢٧٠٣] ثنا ابراهيم[٢٧٠٤]

[٢٦٩٨] صحيح البخاري ، ١١٨2 ، التيمم ، التيمم في الحضر1

[٢٦٩٩] النهاية لابن الأثير ، ٣٨٣2 ، #غلا %1

[٢٧٠٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#١٦2 ؛ ب=#٣٧٩2 ؛ المخطوط=#٨٧٨

[٢٧٠١] السنن الكبرى ، ٢٣٣2 ، الطهارة ، ماروي في طلب الماء وفي حد الطلب 1

[٢٧٠٢] هو =#أحمد بن محمد بن عبدالله بن الحارث التميمي الأصبهاني ، نزيل نيسابور ، مات سنة ثلاثين وأربع مائة وله إحدى وثمانين سنة1#, سير أعلام النبلاء ، ١٧2 ٥٣٨ ، ٣٥٨ 1

[٢٧٠٣] هو =#عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيَّان ، المعروف بأبي الشيخ ، صاحب التصانيف ، قال ابن مردويه=#%ثقة مأمون %، وقال أبوبكر الخطيب=#% كان أبوالشيخ حافظاً ثبتاً متقنا %، ووثقه غيرهما ، مات سنة تسع وستين وثلاثمائة#, سيرأعلام النبلاء ، ١٦2 ٢٧٦ ، ١٩٦ 1

[٢٧٠٤] هو =#إبراهيم بن محمد بن الحسن بن مَتُّويه الأصبهاني ، أبوإسحاق ، قال عنه الذهبي =#%غلإمام المأمون#%وقال أيضاً =#%كان حافظاً حجة من معادن الصدق %، وأثنى عليه أبونعيم وغيره ، مات سنة اثنتين وثلاثمائة# ,سير أعلام النبلاء ، ١٤2 ١٤٢ ، ٧٦ 1

ثنا أبو عامر,[٢٧٠٥] ثنا الوليد,[٢٧٠٦] قال#سمعت عبدالله بن المبارك,[٢٧٠٧] يحدث عن حكيم بن رزيق,[٢٧٠٨] عن أبيه,[٢٧٠٩] قال#سألت سعيد بن المسيب عن راعٍ في غنمه أو راعٍ تصيبه جنابة وبينه وبين الماء ميلان أو ثلاثة#قال#%يتيمم صعيداً طيبا %#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

في إسناده حكيم بن رزيق لم أقف عليه1

(٢٠٢/٣٧٧ ط) أثر الحسن في منع التيمم عند رجاء حصول الماء .

قال الحسن وابن سيرين#%لايتيمم من رجا ان يقدر على الماء في الوقت%,[٢٧١٠]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٧١١] #=#ثنا محمد بن أبي عدي,[٢٧١٢] عن أشعث,[٢٧١٣] عن الحسن وابن سيرين#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

[٢٧٠٥], هو#موسى بن عامر بن عُمارة بن خُريم الناعم0بالمعجمة ، مصغّر ، وبالنون المهملة، المرّي ، أبوعامر بن أبي الهَيْذام0 بفتح الهاء وسكون التحتانية ثم معجمة0 ، الدمشقي ، صدوق له أوهام ، من العاشرة ، مات سنة خمس وخمسين#د#, تقريب التهذيب ، ٥٥٢ ، ,٦٩٧٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٨٨٣#

[٢٧٠٦], هو#الوليد بن مسلم القرشي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية#تقدمت ترجمته رقم ,٣٦٩#

[٢٧٠٧], هو#عبدالله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٢#

[٢٧٠٨], لم أقف عليه1

[٢٧٠٩], هو#رُزَيق0 بالتصغير0 ابن حُكَيم ، كذلك ، ويقال فيه بتقديم الزاي ، وفي أبيه بالتكبير ، أبو حكيم الأيلي0 بفتح الهمزة وتحتانية ساكنة# ، ثقة ، من السادسة#خت س#, تقريب التهذيب ، ٢٠٩ ، ,١٩٣٥#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٢١#

[٢٧١٠], أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٦٤ ؛ ب#٣٧٩٢ ؛ المخطوط#٨٧٨#

[٢٧١١], مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٨٢ ، الطهارة ، من قال لايتيمم مارجا أن يقدر على الماء ، ,١٧٠٠#

[٢٧١٢], هو#محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، وقد ينسب لجده ، وقيل هو إبراهيم ، أبوعمرو البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح#ع#, تقريب التهذيب ، ٥٦٤ ، ,٥٦٩٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٨٣#

[٢٧١٣], هو#أشعث بن عبدالملك الحُمْراني ، ثقة فقيه#تقدمت ترجمته رقم ,٥٨#

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٢٠٣/٣٧٨ ط) مثله عن ابن سيرين[٢٧١٤] .

تخريجه :

تقدم في الأثر السابق وهو صحيح1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٧٦/٣٧٩ ر) حديث في الذي ينام عن الصلاة .

أن النبي ﷺ قال =#%#من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها%[٢٧١٥]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٧١٦] ومسلم[٢٧١٧] من حديث أنس رضي الله عنه1#بنحوه إلا أن لفظ البخاري ليس فيه ذكر النوم1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٧٧/٣٨٠ ر) حديث في وجوب الطهارة للصلاة .

قال ﷺ#%#لايقبل الله صلاة ١ بغير^[٢٧١٨] طهور %[٢٧١٩]

[٢٧١٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٦٤ ؛ ب#٣٧٩٢ ؛ المخطوط#٨٧٨#

[٢٧١٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٨٤ ؛ ب#٣٨٠٢ ؛ المخطوط#٨٧٩#

[٢٧١٦] صحيح البخاري ، ١٥٢١ ، مواقيت الصلاة ، من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة ، ٥٧٢#

[٢٧١٧] صحيح مسلم ، ١٩٩٢ ، المساجد ومواضع الصلاة ، ٦٨٤#

[٢٧١٨] في المخطوط بلا#

[٢٧١٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#١٩٤ ؛ ب#٣٨٠٢ ؛ المخطوط#٨٧٩#

1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,١٩٨#وهو صحيح 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٧٨/٣٨١ ر) حديث بدء التيمم .

روي في قصة قلادة عائشة حين ضلّت وأنّ اصحاب النبي ﷺ الذين بعثهم لطلب القلادة صلوا بغير تيمم ولا وضوء وأخبروه بذلك ثم نزلت آية التيمم ولم ينكر عليهم فعلها بغير وضوء ولاتيمم[٢٧٢٠]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٧٢١] ومسلم[٢٧٢٢] من حديث عائشة رضي الله عنها1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢٠٤/٣٨٢ ط) أثر ابراهيم في جواز الصلوات بالتيمم الواحد مالم يحدث أو يجد الماء .

واختلف في فعل صلاتي فرضٍ بتيمم واحدٍ ، فقال أصحابنا[٢٧٢٣]#يصلي بتيممه ماشاء من الصلوات مالم يحدث او يجد الماء1وهو مذهب ابراهيم وحماد[٢٧٢٤] والحسن[٢٧٢٥]1

[٢٧٢٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٢٠٤ ؛ ب# ٣٨١ ؛ المخطوط# ٨٠#
[٢٧٢١] صحيح البخاري ، ١٢٨ ، التيمم ، إذا لم يجد ماءً ولا تراباً ، ,٣٢٩#1
[٢٧٢٢] صحيح مسلم ، ٢٩٩ ، الحيض ، التيمم ، ,٣٦٧, ١٠٩#1
[٢٧٢٣] ليس في أ ولا ب1
[٢٧٢٤] ليس في المخطوط1
[٢٧٢٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٢١٤ ؛ ب# ٣٨٢ ؛ المخطوط# ٨١#

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٧٢٦] ثنا جعفر بن عون[٢٧٢٧] عن أبي حنيفة[٢٧٢٨] عن حماد[٢٧٢٩] عن إبراهيم قال المتيمم على تيممه مالم يحدث

الحكم على سند المؤلف :

معلق

الحكم على الأثر :

حسن

(٣٨٣/٢٠٥ ط) مثله عن حماد[٢٧٣٠] .

تخريجه :

لم أجده عن حماد من قوله بل من روايته كما في الأثر السابق

الحكم على سند المؤلف :

معلق

(٣٨٤/٢٠٦ ط) مثله عن الحسن[٢٧٣١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٧٣٢] عن الثوري[٢٧٣٣] عن عمرو بن عبيد[٢٧٣٤] عن الحسن قال يجزئ بتيمم واحد

[٢٧٢٦] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٨ ، الطهارة ، التيمم كم يصلي به ، ١٦٩٨

[٢٧٢٧] هو جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ست وقيل سبع ومائتين ، ومولده سنة عشرين ، وقيل سنة ثلاثين ع ، تقريب التهذيب ، ١٤١ ، ٩٤٨ ؛ وتهذيب الكمال ، ٩٨٢

[٢٧٢٨] هو النعمان بن ثابت الكوفي ، فقيه مشهور تقدمت ترجمته رقم ٤

[٢٧٢٩] هو حمَّاد بن أبي سليمان الأشعري ، فقيه صدوق له أوهام تقدمت ترجمته رقم ٧٤

[٢٧٣٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٢١٤ ؛ ب ٣٨٢ ؛ ولم يرد في المخطوط

[٢٧٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٢١٤ ؛ ب ٣٨٢ ؛ المخطوط ٨٨١

[٢٧٣٢] مصنف عبدالرزاق ، ٢١٦ ، الطهارة ، كم يصلي بتيمم واحد ، ٨٣٦

[٢٧٣٣] هو سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس تقدمت ترجمته رقم ١٨

[٢٧٣٤] هو عمرو بن عبيد بن باب بموحدتين ، التميمي مولاهم ، أبوعثمان البصري ، المعتزلي المشهور ، كان داعية إلى بدعته ، اتهمه جماعة مع

مالم يحدث#1
وأخرجه ابن أبي شيبة[٢٧٣٥]#=#ثنا هشيم[٢٧٣٦] عن يونس[٢٧٣٧] عن الحسن قال =#%#لاينقض التيممَ إلا الحدث#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

اسناد عبدالرزاق فيه عمرو بن عبيد متروك1
أما اسناد ابن أبي شيبة فصحيح1

(٣٨٥/٢٠٧ ط) أثر أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه إن وجد الماء قبل دخوله في الصلاة لم يلزمه الوضوء وصلى بتيممه .

روي عن ابي سلمة بن عبدالرحمن انه اذا وجد الماء قبل دخوله في الصلاة لم يلزمه الوضوء وصلى بتيممه[٢٧٣٨]1

تخريجه :

لم أجده بهذا اللفظ لكن ذكره القرطبي[٢٧٣٩] وابن قدامة[٢٧٤٠] بدون سند1
وأخرج عبدالرزاق[٢٧٤١] عن سعيد[٢٧٤٢] عن معمر[٢٧٤٣]

[٢٧٣٥] مصنف ابن أبي شيبة ، 1472 ، الطهارة ، التيمم كم يصلي به من صلاة ، 1693
[٢٧٣٦] هو =#هُشَيْم بن بَشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي# تقدمت ترجمته رقم 37
[٢٧٣٧] هو =#يونس بن عُبَيْد العَبْدِي ، ثقة ثبت فاضل ورع1تقدمت ترجمته رقم 116
[٢٧٣٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#232 ؛ ب=#3842 ؛ المخطوط=#883
[٢٧٣٩] الجامع لأحكام القرآن ، 12342
[٢٧٤٠] المغني ، 13202
[٢٧٤١] مصنف عبدالرزاق ، 2302 ، الطهارة ، بدء التيمم ، 888
[٢٧٤٢] لعله وهم من النساخ ، لأن عبدالرزاق روى عن معمر ولم أجد له رواية
[٢٧٤٣] أنه كان عابدا ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين أو قبلها2#قد فق# تقريب التهذيب ، 424 ، 5071
قال الذهبي=#%#قال ابن معين=#لايكتب حديثه1#وقال النسائي=#متروك الحديث#وقال أيوب ويونس=#يكذب#وقال حميد=#كان يكذب على الحسن# وقال ابن حبان=#كان من أهل الورع والعبادة إلى أن أحدث ماأحدث واعتزل مجلس الحسن هو وجماعة معه فسموا المعتزلة 1#قال =#وكان يشتم الصحابة ويكذب في الحديث وهما لاتعمدا 1#وقال الدارقطني وغيره =# ضعيف #، ميزان الاعتدال ، 2743
[٢٧٤٤] لم أجده1
[٢٧٤٥] مصنف عبدالرزاق ، 2302 ، الطهارة ، بدء التيمم ، 888
[٢٧٤٦] لعله وهم من النساخ ، لأن عبدالرزاق روى عن معمر ولم أجد له رواية

عن سعيد بن عبدالرحمن التُجيبي[٢٧٤٤] أنه سأل أباسلمة عن رجلٍ يتيمم ثم يجد الماء في الوقت ، قال #%#يعيد الصلاة #1

وروى أيضاً[٢٧٤٥] عن ابن جريج[٢٧٤٦] أني عبدالحميد بن جبير بن شيبة[٢٧٤٧] أن أباسلمة بن عبدالرحمن قال #%#إذا كنت جنباً فتمسَّح ، ثم إذا وجدت الماء فلا تغتسل من جنابتك إن شئت%، قال عبدالحميد # فذكرت ذلك لابن المسيب فقال #%ومايدريه ؟ إذا وجدت الماء فاغتسل #1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

الاسناد الأول عند عبدالرزاق فيه إشكال1

أما اسناده الآخر فصحيح1

(١٧٩/٣٨٦ ر) حديث في الطهارة بالتراب .

قال #%#التراب طهور المسلم مالم يجد الماء%[٢٧٤٨] 1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ٢٠٠ #وهو صحيح 1

عنه بواسطة ، والله أعلم1

[٢٧٤٣] هو #مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة #تقدمت ترجمته رقم ٢ # 1

[٢٧٤٤] لم أجده ، ولعله خطأ ، ومعمر يروي عن سعيد بن عبدالرحمن الجحشي وهو #سعيد بن عبدالرحمن بن جحش الجحشي ، حجازي ، صدوق ، من الخامسة #خ#بخ#, تقريب التهذيب ، ٢٣٨ ، ٢٣٤٧# ؛ وتهذيب الكمال ، ٩٦٢ #1

[٢٧٤٥] مصنف عبدالرزاق ، ٢٢٩ ، الطهارة ، بدء التيمم ، ٨٨٥ #1

[٢٧٤٦] هو #عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل #تقدمت ترجمته رقم ٥٦ #1

[٢٧٤٧] هو #عبدالحميد بن جُبير بن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العَبْدَري ، الحَجَبي المكي ، ثقة، من الخامسة #ع#, تقريب التهذيب ، ٣٣٣ ، ٣٧٥٥# ؛ وتهذيب الكمال ، ٧٦٥ #1

[٢٧٤٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٢٤ ؛ ب# ٣٨٤ ؛ المخطوط# ٨٣ #

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(١٨٠/٣٨٧ ر) حديث في الطهارة .

قال ﷺ#%#اذا وجدت الماء فامسسه جلدك %#وفي بعض الروايات#%#وامسسه بشرتك %,[٢٧٤٩]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٣٧٢#وهو صحيح 1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(١٨١/٣٨٨ ر) حديث في عدم الانصراف من الصلاة حتى يجد ريحاً أو يسمع صوتا .

قوله ﷺ#%#اذا وجد احدكم حركة في دبره فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً او ١يجد[٢٧٥٠] ريحا %,[٢٧٥١] 1

تخريجه :

أخرجه البخاري,[٢٧٥٢] ومسلم,[٢٧٥٣] بسنديهما من حديث عبدالله بن زيد#بنحوه1

وأخرجه مسلم كذلك,[٢٧٥٤] بسنده من حديث أبي هريرة #بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

#####################################

,[٢٧٤٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٤٤ ؛ ب#٣٨٤٢ ؛ المخطوط#٨٨٣#

,[٢٧٥٠] في المخطوط, يشمّ#

,[٢٧٥١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٥٤ ؛ ب#٣٨٦٢ ؛ المخطوط#٨٨٤#

,[٢٧٥٢] صحيح البخاري ، ١٦٤ ، الوضوء ، لايتوضأ من الشك حتى يستيقن ، ,١٣٧#

,[٢٧٥٣] صحيح مسلم ، ٢٨٩٤ ، الحيض ، الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك ، ,٣٦١#

,[٢٧٥٤] صحيح مسلم ، ٢٩٠٤ ، الحيض ، الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك ، ,٣٦٢#

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٨٢/٣٨٩ ر) نحو الحديث السابق .

قال ﷺ#%#ان الشيطان يخيل الى احدكم انه قد احدث فلاينصرف حتى يسمع صوتا اويجد ريحا%,٢٧٥٥1

تخريجه :

أخرجه أحمد,٢٧٥٦ وأبويعلى,٢٧٥٧ من حديث أبي سعيد الخدري من طريق علي بن زيد,٢٧٥٨ عن سعيد بن المسيب,٢٧٥٩ عن أبي سعيد الخدري#مرفوعا بنحوه1

وتابع الزهريُّ,٢٧٦٠ علي بن زيد عند ابن ماجة٢٧٦١ ، بنحوه1

وأخرجه الطبراني في الكبير,٢٧٦٢ والبزار,٢٧٦٣ بسنديهما من حديث ابن عباس مرفوعا بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

اسناد حديث أبي سعيد فيه علي بن زيد,٢٧٦٤ ضعيف ، لكن تابعه الزهري عند ابن ماجة1

أما حديث ابن عباس فقد قال عنه الهيثمي#%#رجاله رجال الصحيح%#1

,٢٧٥٥ **أحكام القرآن للجصاص ، ١#٢٥٢ ؛ ب#٣٨٦٢ ؛ المخطوط#٨٨٤#**

,٢٧٥٦ **المسند ، ٣#٩٦ ، مسند أبي سعيد1**

,٢٧٥٧ **مسند أبي يعلى ، ٢#٨٣ ، ,١٢٤٤#، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1**

,٢٧٥٨ **هو#علي بن زيد بن جُدعان التيمي ، ضعيف#تقدمت ترجمته رقم ,٣٧٣# 1**

,٢٧٥٩ **هو=سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار#تقدمت ترجمته رقم ,٧٠#1**

,٢٧٦٠ **هو#محمد بن مسلم الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه#تقدمت ترجمته رقم ,٢٢١#1**

,٢٧٦١ **سنن ابن ماجة ، ١#١٧١ ، الطهارة ، لاوضوء إلا من حدث ، ,٥١٤#1**

,٢٧٦٢ **المعجم الكبير ، ١١#٢٢٢ ، ,١١٥٥٦#1**

,٢٧٦٣ **مسند البزار ، ١#١٤٧ ، الطهارة ، ماينقض الوضوء ، ,٢٨١#1**

,٢٧٦٤ **سبقت ترجمته رقم ,٣٧٣#1**

(١٨٣/٣٩٠ ر) حديث " لاوضوء إلا من صوت أو ريح " .

وقال ﷺ في بعض الألفاظ لاوضوء الا من صوت اوريح[٢٧٦٥]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢٧٦٦] والترمذي[٢٧٦٧] وابن ماجة[٢٧٦٨] والبيهقي[٢٧٦٩] بأسانيدهم من طريق شعبة[٢٧٧٠] عن سهيل[٢٧٧١] عن أبي هريرة رضي الله عنه ولفظ أحمد مثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

قال الترمذي حسن صحيح

وقال البيهقي حديث ثابت قد اتفق الشيخان على إخراج معناه من حديث عبدالله بن زيد[٢٧٧٢]

(١٨٤/٣٩١ ر) حديث في الوضوء بالنبيذ .

أن النبي ﷺ توضأ به[٢٧٧٣] بمكة قبل نزول آية التيمم[٢٧٧٤، ٢٧٧٥]

تخريجه :

[٢٧٦٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٢٥٤ ؛ ب ٣٨٦٢ ؛ المخطوط ٨٨٤

[٢٧٦٦] المسند ، ٤١٠٢ ، مسند أبي هريرة

[٢٧٦٧] سنن الترمذي ، ١٠٩٢ ، الطهارة ، ماجاء في الوضوء من الريح ، ٧٤

[٢٧٦٨] سنن ابن ماجة ، ١٧٢٢ ، الطهارة ، لاوضوء إلا من حدث ، ٥١٥

[٢٧٦٩] السنن الكبرى ، ١١٧٢ ، الطهارة ، الوضوء من الريح يخرج من أحد السبيلين

[٢٧٧٠] هو شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن تقدمت ترجمته رقم ٩

[٢٧٧١] هو سهيل بن أبي صالح ذكوان السّمان ، أبويزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقروناً وتعليقا ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور ع ، تقريب التهذيب ، ٢٥٩ ، ٢٦٧٥ ؛ وتهذيب الكمال ، ٥٨٢

[٢٧٧٢] سبق تخريج حديث عبدالله بن زيد برقم ٣٨٨

[٢٧٧٣] يعني بالنبيذ

[٢٧٧٤] من هامش المحطوط, بمكة قبل نزول الآية

[٢٧٧٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٢٦٤ ؛ ب ٣٨٦٢ ؛ المخطوط ٨٨٥

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٣٧٣#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(٢٠٨/٣٩٢ ق) أثر ابن عباس في الوضوء بالنبيذ إذا عدم الماء .

روى يحيى بن ١ أبي^ ,٢٧٧٦+ كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال=#%# ١ الوضوء بالنبيذ الذي لايسكر وضوء لمن لم يجد الماء^ ,٢٧٧٧+ % ,٢٧٧٨+1

تخريجه :

أخرجه الدارقطني,٢٧٧٩+ والبيهقي,٢٧٨٠+ بسنديهما من طريق المسيب بن واضح,٢٧٨١+ عن مبشر بن إسماعيل,٢٧٨٢+ عن الأوزاعي,٢٧٨٣+ عن يحيى بن أبي كثير عنه به مرفوعا#بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ يحي بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبونصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك1#ع ,٢٧٨٤+1

#٢ عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس# ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم , ٢#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الأثر :

#####################################

,٢٧٧٦+ في المطبوع والمخطوط, يحي بن كثير#والصواب ماأثبته1

,٢٧٧٧+ من هامش المحطوط, الوضوء بالنبيذ الذي لايسكر ان لم يجد الماء#1

,٢٧٧٨+ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٦٤2 ؛ ب=#٣٨٦2 ؛ المخطوط=#٨٨٥#

,٢٧٧٩+ سنن الدارقطني ، ٧٥2١ ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ1

,٢٧٨٠+ السنن الكبرى ، ١٢2١ ، الطهارة ، منع التطهير بالنبيذ1

,٢٧٨١+ هو=#المسيب بن واضح حمصي الأصل ، صدوق يخطئ1#تقدمت ترجمته رقم , ١٨٦#1

,٢٧٨٢+ هو=#مبشِّر# بكسر المعجمة الثقيلة0 ابن إسماعيل الحلبي ، أبوإسماعيل الكلبي مولاهم ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة مائتين1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٥١٩ ، , ٦٤٦٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٠٢2٣#1

,٢٧٨٣+ هو=#عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل1#تقدمت ترجمته رقم , ١٤#1

,٢٧٨٤+ تقريب التهذيب ، ٥٩٦ ، , ٧٦٣٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥١٥2٣1

قال الدارقطني: المحفوظ أنه من قول عكرمة والمسيب ضعيف.
وقال البيهقي: وهم فيه المسيب في موضعين في ذكر ابن عباس وفي ذكر النبي ﷺ ، والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع.
وقال ابن حجر[٢٧٨٥]: روي عن علي وابن عباس الوضوء بالنبيذ ولم يصح عنهما.

التعليق: خ ع أ ت ٢٦ ^ صفحة 598
لابد من توثيق أبي يعلى

(٣٩٣/٢٠٩ ط) أثر عكرمة في الوضوء بالنبيذ إذا عدم الماء .

قال عكرمة: النبيذ وضوء اذا لم نجد[٢٧٨٦] غيره[٢٧٨٧]، [٢٧٨٨].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٧٨٩]: ثنا يحيى بن سعيد[٢٧٩٠] عن علي بن مبارك[٢٧٩١] عن يحي[٢٧٩٢] عن عكرمة مثله.
وأخرجه الدارقطني[٢٧٩٣] من طريق ابن أبي شيبة.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

صحيح.
قال الهيثمي[٢٧٩٤]: رواه أبويعلى ورجاله ثقات.

[٢٧٨٥] الفتح ، ١/٣٦٧ ، الطهارة ، لايجوز الوضوء بالنبيذ.
[٢٧٨٦] في المخطوط: يجد.
[٢٧٨٧] من هامش المحطوط.
[٢٧٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٢٦٤ ؛ ب: ٣٨٦/٢ ؛ المخطوط: ٨٥
[٢٧٨٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ١/٣٢ ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ ، ٢٦٥
[٢٧٩٠] هو: يحيى بن سعيد بن فرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة: تقدمت ترجمته رقم ٨
[٢٧٩١] هو: علي بن المبارك الهُنائي: بضم الهاء وتخفيف النون ، ممدود: ثقة ، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء، من كبار التاسعة: ع، تقريب التهذيب ، ٤٠٤ ، ٤٧٨٧ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٩٨٩
[٢٧٩٢] هو: يحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل: تقدمت ترجمته رقم ٣٩٢
[٢٧٩٣] سنن الدارقطني ، ١/٧٥ ، الطهارة ، الوضوء بالنبيذ ، ٦
[٢٧٩٤] مجمع الزوائد ، ١/٢١٥

(٣٩٤/٢١٠ ط) أثر أبي العالية في الوضوء بالنبيذ .

روى ابوجعفر الرازي عن الربيع بن انس[٢٧٩٥] عن ابي العالية قال =#%# ركبت[٢٧٩٦] مع اصحاب النبي ﷺ البحر[٢٧٩٧] ففني ماؤهم فتوضؤا بالنبيذ وكرهوا ماء البحر %[٢٧٩٨]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٧٩٩] ##ثنا اسحاق بن سليمان[٢٨٠٠] عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أنه ركب البحر فنفذ ماؤه فتوضأ بنبيذ وكره أن يتوضأ بماء البحر1

بيان حال الرواة :

#١ أبوجعفر الرازي =#التميمي مولاهم ، مشهور بكنيته ، واسمه عيسى بن أبي عيسى=#عبدالله بن ماهان ، وأصله من مرو ، وكان يتجر إلى الريّ ، صدوقٌ سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، من كبار السابعة ، مات في حدود الستين1#بخ٤[٢٨٠١] 1

#٢ الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ورُمِي بالتشيّع ، من الخامسة ، مات سنة أربعين أو قبلها1 ٤[٢٨٠٢] 1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

[٢٧٩٥] من هامش المخطوط1
[٢٧٩٦] في المخطوط, كنت#1
[٢٧٩٧] من هامش المخطوط, ببحر#1
[٢٧٩٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤1٢٦ ؛ ب#٢1٣٨٧ ؛ المخطوط#٨٨٥##
[٢٧٩٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ١1٢٢ ، الطهارة ، من كان يكره ماء البحر ويقول لايجزئ ، ١٣٩٦#1
[٢٨٠٠] هو=#إسحاق بن سليمان الرازي ، أبويحي ، كوفي الأصل ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة مائتين وقيل قبلها1#ع1#, تقريب التهذيب ، ١٠١ ، ٣٥٧ ؛ وتهذيب الكمال ، ١1٨٤##1
[٢٨٠١] تقريب التهذيب ، ٦٢٩ ، ٨٠١٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٣1١٥٩٣1
[٢٨٠٢] تقريب التهذيب ، ٢٠٥ ، ١٨٨٢#؛ وتهذيب الكمال ، ١1٤٠٢1

الحكم على الأثر :

في اسناده ابوجعفر الرازي صدوقٌ سيء الحفظ وعليه فهو ضعيف1

(٣٩٥/٢١١ ق) أثر أنس في الوضوء بالنبيذ .

روى المبارك بن فضالة ١عن انس^[٢٨٠٣] أنه كان لايرى بأساً بالوضوء بالنبيذ[٢٨٠٤]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

بيان حال الرواة :

#١ مبارك بن فَضَالة[٢٨٠٥] ، أبوفضالة البصري ، صدوق يدلّس[٢٨٠٦] ويسوِّي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين على الصحيح 1#
خت د ت ق[٢٨٠٧]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٣٩٦/١٨٥ ر) حديث عبدالله بن مسعود في الوضوء بنبيذ التمر .

١وروى الوضوء^[٢٨٠٨] بنبيذ التمر عن النبي ﷺ عبدالله بن مسعود وأبو أمامة[٢٨٠٩]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٣٧٣#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

[٢٨٠٣] في المخطوط, عن الحسن عن أنس1
[٢٨٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٦٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٥
[٢٨٠٥] بفتح الفاء وتخفيف المعجمة#, التقريب1
[٢٨٠٦] وهو من أهل المرتبة الثالثة في التدليس1#, تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ١٤٧ ، ,٩٣#1
[٢٨٠٧] تقريب التهذيب ، ٥١٩ ، ,٦٤٦٤#؛ وتهذيب الكمال ، ٣١٣٠١1
[٢٨٠٨] ليس في المخطوط1
[٢٨٠٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٧٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٥

(١٨٦/٣٩٧ ر) مثله من حديث أبي أمامة[٢٨١٠] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

(٢١٢/٣٩٨ ق) أثر جابر رضي الله عنه في صفة التيمم .

اتفق مالك والثوري والليث والشافعي أنه ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين ورُوي مثله عن جابر وابن عمر[٢٨١١]1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢٨١٢]##ثنا وكيع[٢٨١٣] عن عزرة بن ثابت[٢٨١٤] عن أبي الزبير[٢٨١٥] عن جابر1#فذكره من فعله1

وأخرجه الدارقطني[٢٨١٦] من طريق حرمي بن عمارة[٢٨١٧] عن عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا1

ثم رواه[٢٨١٨] من طريق آخر عن عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر قال#جاء رجل فقال#أصابتني جنابة وإني تمعكت في التراب ، قال#اضرب ، فضرب بيده فمسح وجهه ، ثم ضرب بيده أخرى

[٢٨١٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٢٧٤ ؛ ب# ٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٥
[٢٨١١] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٢٧٤ ؛ ب# ٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٥
[٢٨١٢] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٧٢ ، الطهارة ، في التيمم كيف هو ؟ ، ١٦٨٨
[٢٨١٣] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٢٨١٤] في مصنف ابن أبي شيبة ,ثابت#وهو خطأ ومأثبته هو الصواب كما يأتي عن من خرجه وهو#عَزْرَة بن ثابت بن أبي زيد بن أخطب الأنصاري ، بصري ، ثقة ، من السابعة2#خ م قد ت س ق1,تقريب التهذيب ،٣٩٠ ، ٤٥٧٥#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٣١2
[٢٨١٥] هو#محمد بن مسلم بن تَدْرُس ، صدوق إلا أنه يدلس#تقدمت ترجمته رقم ١٥٧
[٢٨١٦] سنن الدارقطني ، ١٨١2 ، الطهارة ، التيمم ، ٢٢
[٢٨١٧] هو#حرمي بن عُمارة بن أبي حفصة#نابت0 بنون وموحدة ثم مثناة0 ، وقيل كالجادة ، العَتَكي ، البصري ، أبوروَح ، صدوق يهم ، من التاسعة ، مات سنة ٥حدى ومائتين2#خ م د س ق1#,تقريب التهذيب ، ١٥٦ ، ١١٧٨#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٤٤2
[٢٨١٨] سنن الدارقطني ، ١٨٢2 ، الطهارة ، التيمم ، ٢٣

فمسح بهما يديه إلى المرفقين1
وأخرجه البيهقي[٢٨١٩] من طريق أبي نعيم[٢٨٢٠] عن عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر 1#وذكر قصة الرجل1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

قال الدارقطني =#%#رجاله كلهم ثقات والصواب موقوف%#1
وقال البيهقي=#%#إسناده صحيح%#1

(٢١٣/٣٩٩ ق) مثله عن ابن عمر رضي الله عنه[٢٨٢١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٨٢٢] عن معمر[٢٨٢٣] #عن الزهري[٢٨٢٤] عن سالم[٢٨٢٥] عن ابن عمر 1#ثم رواه[٢٨٢٦] عن معمر عن أيوب[٢٨٢٧] عن نافع[٢٨٢٨] عن ابن عمر من قوله1
وأخرجه ابن أبي شيبة[٢٨٢٩]#=#ثنا ابن عُلَيَّة[٢٨٣٠] عن أيوب عن نافع أن ابن عمر تيمم#فذكره من فعله1

###
[٢٨١٩] السنن الكبرى ، ١٠٧٢١ ، الطهارة ، كيف التيمم1
[٢٨٢٠] هو=#الفضل بن دُكَين الكوفي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥١ ,#1
[٢٨٢١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٧٢٤ ؛ ب=#٣٨٧٢٢ ؛ المخطوط=#٨٨٥ ,#1
[٢٨٢٢] مصنف عبدالرزاق ، ٢١١٢١ ، الطهارة ، كم التيمم من ضربة ، ٨١٧ ,#1
[٢٨٢٣] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢ ,#1
[٢٨٢٤] هو=#محمد بن مسلم بن الزهري ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه #تقدمت ترجمته رقم ٢٢١ ,#1
[٢٨٢٥] هو=#سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلا#تقدمت ترجمته رقم ٢٥٦ ,#1
[٢٨٢٦] مصنف عبدالرزاق ، ٢١٢٢١ ، الطهارة ، كم التيمم من ضربة ، ٨١٨ ,#1
[٢٨٢٧] هو =#أيوب السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد 1#تقدمت ترجمته رقم ٦٥ ,#1
[٢٨٢٨] هو=#نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١ ,#1
[٢٨٢٩] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٦٢١ ، الطهارة ، التيمم كيف هو ؟ ، ١٦٧٣ ,#1
[٢٨٣٠] هو =#إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، ثقة حافظ1#تقدمت ترجمته رقم ١٦٧ ,#1

وأخرجه عبدالرزاق أيضا[٢٨٣١] من طريق عبدالله بن عمر العمري[٢٨٣٢] عن نافع عن ابن عمر قال في التيمم#%#مرة للوجه ومرة لليدين إلى المرفقين%#1
وأخرجه الدارقطني[٢٨٣٣] والبيهقي[٢٨٣٤] بسنديهما من طريق عبيدالله بن عمر[٢٨٣٥] عن نافع عن ابن عمر# مرفوعا وموقوفا1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

قال البيهقي بعد أن أخرجه بعدة طرق=#%#والصحيح رواية معمر وغيره عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من فعله%#وذكر خطأ من رفعه1

(٢١٤/٤٠٠ ط) أثر عطاء في كيفية التيمم .

وقال الأوزاعي =#تجزئ ضربة واحدة للوجه والكوعين ورُوي نحوه عن عطاء[٢٨٣٦]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٨٣٧] عن ابن جريج[٢٨٣٨] قال=#قلت لعطاء =#كيف التيمم ؟ قال %#1#ثم تمسح وجهك وكفيك مسحة واحدة قطّ للوجه والكفين1#%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

صحيح1

[٢٨٣١] مصنف عبدالرزاق ، ٢١١2 ، الطهارة ، كم التيمم من ضربة ، ٨١٩
[٢٨٣٢] هو=#عبدالله بن عمر بن حفص العمري ، ضعيف عابد#تقدمت ترجمته رقم ٥٤
[٢٨٣٣] سنن الدارقطني ، ١٨٠2 ، الطهارة ، التيمم ، ١٧٥١٦
[٢٨٣٤] السنن الكبرى ، ٢٠٧2 ، الطهارة ، كيف التيمم ؟1
[٢٨٣٥] هو=#عُبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٦٥
[٢٨٣٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٧٤ ؛ ب=#٣٨٧٢ ؛ المخطوط=#٨٨٥
[٢٨٣٧] مصنف عبدالرزاق ، ٢١١2 ، الطهارة ، كم التيمم من ضربة ، ٨١٦
[٢٨٣٨] هو =#عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦

التعليق ' خ ع أ ٢٧ أ ع ' #صفحة 4 : 5#
يترك الحكم على الأثر لحين التأكد من البرقي
1

(٢١٥/٤٠١ ط) أثر الزهري في كيفية التيمم .

قال الزهري#%#يمسح يديه[٢٨٣٩] إلى الابط%[٢٨٤٠]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢٨٤١]#=#ثني احمد بن عبدالرحمن البرقي[٢٨٤٢] ثني عمرو بن أبي سلمة التنيسي[٢٨٤٣] عن الأوزاعي[٢٨٤٤] عن الزهري قال#%#التيمم إلى الآباط 1#%

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في اسناده أحمد البرقي لم أق عليه1

(٢١٦/٤٠٢ ط) أثر ابن أبي ليلى في كيفية التيمم .

قال ابن ابي ليلى =#%#يتيمم بضربتين يمسح بكل واحدة منها وجهه وذراعيه ومرفقيه%[٢٨٤٥]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

##

[٢٨٣٩] يعني في التيمم1

[٢٨٤٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٧٤ ؛ ب=#٣٨٧٢ ؛ المخطوط=#٨٨٥#

[٢٨٤١] جامع البيان ، ١١٥٤ ، ٩٦٧٤1

[٢٨٤٢] هكذا في جامع البيان ، ولم أقف عليه ، ولعله =#محمد بن عبدالله بن عبدالرحيم بن سعيه المصري ، ابن البَرْقي0 بفتح الموحدة وسكون الراء ثم قاف0 ، ثقة ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وأربعين#د س#1 ، تقريب التهذيب ، ٤٨٨ ، ٦٠٣٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٢١٣#1

[٢٨٤٣] هو =#عمرو بن أبي سلمة التِّنِّيسي# بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة0 ، أبوحفص الدمشقي ، مولى بني هاشم ، صدوق له أوهام ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها#ع#1 ، تقريب التهذيب ، ٤٢٢ ، ٥٠٤٣#؛ وتهذيب الكمال، ١٠٣٥#1

[٢٨٤٤] هو =#عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل#1تقدمت ترجمته رقم ١٤#1

[٢٨٤٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٧٤ ؛ ب=#٣٨٧٢ ؛ المخطوط=#٨٨٥ و ٨٨٦#

(٤٠٣/١٨٧ ر) حديث ابن عمر في التيمم .

روى ابن عمر وابن عباس والأسلع عن النبي ﷺ في صفة التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين,[٢٨٤٦]1

تخريجه :

أخرجه الحاكم,[٢٨٤٧] والدارقطني,[٢٨٤٨] والطبراني,[٢٨٤٩] بأسانيدهم من طريق علي بن ظبيان,[٢٨٥٠] عن عبيدالله بن عمر,[٢٨٥١] عن نافع,[٢٨٥٢] عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ#بمثله1

وأخرجه مالك,[٢٨٥٣] عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يتيمم إلى المرفقين1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

المرفوع ضعيف لضعف علي بن ظبيان1

والموقوف على ابن عمر صحيح1

(٤٠٤/١٨٨ ر) مثله من حديث ابن عباس[٢٨٥٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

#####################################

,٢٨٤٦ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٧٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٦

,٢٨٤٧ المستدرك ، ١٧٩٢ ، الطهارة ، احكام التيمم1

,٢٨٤٨ سنن الدارقطني ، ١٨٠٢ ، الطهارة ، التيمم ، ١٦

,٢٨٤٩ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ١٢٦٢1

,٢٨٥٠ هو#علي بن ظَبْيَان ، ضعيف#تقدمت ترجمته رقم ٢٣٤

,٢٨٥١ هو#عُبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٦٥

,٢٨٥٢ هو#نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١

,٢٨٥٣ الموطأ ، ٥٦٢ ، الطهارة ، العمل في التيمم ، ٩١

,٢٨٥٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٧٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٦

(٤٠٥/١٨٩ ر) مثله من حديث الأسلع[٢٨٥٥] .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢٨٥٦] والطبراني[٢٨٥٧] بسنديهما من طريق الربيع بن بدر[٢٨٥٨] عن أبيه[٢٨٥٩] عن جده[٢٨٦٠] عن الأسلع قال =#أراني كيف علمه رسول الله ﷺ التيمم#فذكره1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

ضعيف الاسناد لضعف الربيع ، ووالده وجدّه مجهولان1

(٤٠٦/١٩٠ ر) حديث عمار في كيفية التيمم .

واختلفت الرواية عن عمار ١فروى عنه عبدالرحمن بن ابزى^[٢٨٦١] عن النبي ﷺ في ١صفة التيمم^[٢٨٦٢] ضربة واحدة للوجه ولليدين[٢٨٦٣]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٨٦٤] ومسلم[٢٨٦٥] بسنديهما من طريق عبدالرحمن بن أبزى عن عمار1

بيان حال الرواة :

[٢٨٥٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٧٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٦
[٢٨٥٦] سنن الدارقطني ، ١٧٩٢ ، الطهارة ، التيمم ، ١٤
[٢٨٥٧] قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ، ١٢٦٢1
[٢٨٥٨] هو =#الربيع بن بدر بن عمرو بن جَراد التميمي السعدي ، أبوالعلاء البصري ، يُلقب عُليّة0 بمهملة مضمومة ولامين0 ، متروك ، من الثامنة ، مات سنة ثمان وسبعين#ت ق#, تقريب التهذيب ، ٢٠٦ ، ١٨٨٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٠٢
[٢٨٥٩] هو=#بدر بن عمرو بن جَراد السعدي ، لقبه عُليّة ، تميمي كوفي ، والد الربيع ، مجهول، من الرابعة#ق#, تقريب التهذيب ، ١٢٠ ، ٦٤٤#؛ وتهذيب الكمال ، ١٣٩٢+1
[٢٨٦٠] هو=#عمرو بن جَراد التميمي ، جدّ الربيع بن بدر ، مجهول ، من الثالثة#ق#, تقريب التهذيب ، ٤١٩ ، ٤٩٩٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٢٨
[٢٨٦١] من هامش المحطوط1
[٢٨٦٢] ليس في أ ولا في ب1
[٢٨٦٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٧٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٦
[٢٨٦٤] صحيح البخاري ، ١٢٩٢ ، التيمم ، المتيمم هل ينفخ فيهما ، ٣٣١
[٢٨٦٥] صحيح مسلم ، ٣٠٢ ، الحيض ، التيمم ، ٣٦٨, ١١٢

#١ عبدالرحمن بن أبْزى ، صحابيٌ صغير[٢٨٦٦]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(١٩١/٤٠٧ ر) حديث عمار في كيفية التيمم .

روى عبيدالله ١بن عبدالله عن ابن عباس[٢٨٦٧] عن عمار عن النبي ﷺ ضربتين[٢٨٦٨]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٢٢٩#وهو صحيح 1

بيان حال الرواة :

#١ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، ثقة فقيه ثبت# تقدمت ترجمته رقم , ٢٢٩#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(١٩٢/٤٠٨ ر) حديث عمار أن التيمم إلى المرفقين .

روى الشعبي عن عبدالرحمن بن ابزى عن عمار أن النبي ﷺ قال#اوفوا التيمم الى المرفقين[٢٨٦٩]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢٨٧٠] والدارقطني[٢٨٧١] بسنديهما عن قتادة[٢٨٧٢] قال =#حدثني محدث عن الشعبي عن عبدالرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر أن رسول

[٢٨٦٦] تقريب التهذيب ، ٣٣٦ ، , ٣٧٩٤#
[٢٨٦٧] ليس في المخطوط1
[٢٨٦٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٧٤ ؛ ب#٣٨٧٢ ؛ المخطوط#٨٨٦#
[٢٨٦٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٨٤ ؛ ب#٣٨٨٢ ؛ المخطوط#٨٨٦#
[٢٨٧٠] سنن أبي داود ، ٣٥٧1 ، الطهارة ، التيمم ، , ٣٢٤#
[٢٨٧١] سنن الدارقطني ، ١٨٢1 ، الطهارة ، التيمم ، , ٢٤#
[٢٨٧٢] هو =#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم , ٢٥#

الله ﷺ قال=#%#إلى المرفقين%#1

بيان حال الرواة :

#١ عامر بن شَرَاحيل الشَّعبي ، ثقة مشهور فقيه فاضل#تقدمت ترجمته رقم ,٥٣#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

ضعيف 1#قال صاحب عون المعبود[٢٨٧٣]#=#%#قال المنذري =#في إسناد هذه الرواية رجل مجهول #1 انتهى1#ونقل العيني عن ابن حزم أنه قال=#هو خبر ساقط%#1

(١٩٣/٤٠٩ ر) حديث عمار في التيمم .

وروى غيره[٢٨٧٤] عن سعيد بن عبدالرحمن ١عن ابيه[٢٨٧٥] عن عمار قال=#سألت رسول الله ﷺ عن التيمم فامرني بضربة واحدة ١للوجه والكفين[٢٨٧٦] [٢٨٧٧]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٤٠٦#وهو متفقٌ عليه1

بيان حال الرواة :

#١ سعيد بن عبدالرحمن بن أبْزى الخزاعي مولاهم ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة1#ع[٢٨٧٨]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

[٢٨٧٣] عون المعبود ، ١٣٥٨2
[٢٨٧٤] أي غير الشعبي1
[٢٨٧٥] في المخطوط, عن أبيه عن عبدالرحمن#1
[٢٨٧٦] في المخطوط, بالوجه بالكفين#1
[٢٨٧٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٨٤2 ؛ ب=#٣٨٨2 ؛ المخطوط=#٨٨٦#
[٢٨٧٨] تقريب التهذيب ، ٢٣٨ ، ,٢٣٤٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٤٩٦2

صحيح

(١٩٤/٤١٠ ر) ***حديث عمار في التيمم .***

ورواه شعبة عن سلمة بن كهيل عن ذر[٢٨٧٩] عن ابن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه عن عمار وقال فيهما =#ونفخ فيهما[٢٨٨٠] ومسح بهما وجهه وكفيه الى المرفقين [٢٨٨١]

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢٨٨٢] والنسائي[٢٨٨٣] بسنديهما من طريق شعبة عنه به وذكر فيه قصة عمار مع عمر في حكم من أجنب ولم يجد ماءً فقال عمار =# وضرب النبي ﷺ بيديه الأرض ثم نفخ فيهما #فذكره #وفيه=#فشك سلمة وقال=#لاأدري فيه إلى المرفقين أوإلى الكفين# البخاري ومسلم #وذكر مثله وقال=# إلى الكفين، وسبق تخريجه برقم ٤٠٦ #

بيان حال الرواة :

١# شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن#تقدمت ترجمته رقم ٩#

٢# سلمة بن كُهَيل الحضرمي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٣٣٠ #

٣# ذَرّ بن عبدالله المُرْهِبي[٢٨٨٤] ، ثقة عابد رمي بالارجاء ، من السادسة ، مات قبل المائة # ع[٢٨٨٥]

٤# ابن عبدالرحمن بن أبزى هو =#سعيد بن عبدالرحمن بن أبْزى ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٠٩ #

[٢٨٧٩] عند الجصاص ,زر#بالزاي المعجمة ، وماأثبته من سنن الترمذي وسنن النسائي#

[٢٨٨٠] في المخطوط ,فيه#

[٢٨٨١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٨٢ ؛ ب#٣٨٨٢ ؛ المخطوط#٨٨٦#

[٢٨٨٢] سنن أبي داود ، ٣٥٦ ، الطهارة ، التيمم ، ٣٢٠#

[٢٨٨٣] سنن النسائي ، ١٧٠ ، الطهارة ، التيمم ، ٣١٩#

[٢٨٨٤] بضم الميم وسكون الراء#,تقريب التهذيب#

[٢٨٨٥] تقريب التهذيب ، ٢٠٣ ، ١٨٤٠#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩٥

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(١٩٥/٤١١ ر) حديث عمار في التيمم .

روى سلمة عن ابي مالك عن عبدالرحمن بن ابزى ١ عن عمار^ ,٢٨٨٦ ##أنه تَمَعَّك في التراب في الجنابة فذكره للنبي ﷺ فقال له=%#انما كان يكفيك ان تقول ١ هكذا^ ,٢٨٨٧ %#، وضرب بيديه الى الارض ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه الى نصف الذراع,٢٨٨٨ 1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق,٢٨٨٩ وأبوادود,٢٨٩٠ والنسائي,٢٨٩١ بأسانيدهم من طريق سلمة بن كهيل عن أبي مالك عن عبدالرحمن بن أبزى قال=#كنت عند عمر فجاءه رجل فقال=#إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين1#فقال عمر=#أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء1#قال فقال عمار1#فذكره بمثله1

بيان حال الرواة :

1# سلمة بن كُهَيل الحضرمي ، ثقة1#تقدمت ترجمته رقم ,٣٣٠ ##1

2# أبومالك=#غزوان الغفاري ، أبومالك الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة21#خت د ت س,٢٨٩٢ 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

,٢٨٨٦ في المخطوط, عن عبدالرحمن عن عمار##1
,٢٨٨٧ في المخطوط, هكذي#1
,٢٨٨٨ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٨٤2 ؛ ب=#٣٨٨2 ؛ المخطوط=#٨٨٦##
,٢٨٨٩ مصنف عبدالرزاق ، ٢٣٨1 ، الطهارة ، الرجل يعزب عن الماء ، ,٩١٥# 1
,٢٨٩٠ سنن أبي داود ، ٣٥٤1 ، الطهارة ، التيمم ، ,٣١٨##1
,٢٨٩١ سنن النسائي ، ١٦٨1 ، الطهارة ، نوع آخر من التيمم والنفخ في اليدين ، ,٣١٦##1
,٢٨٩٢ تقريب التهذيب ، ٤٤٢ ، ,٥٣٥٤#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٨٩2 1

الحكم على الحديث :

صحيح1

غريب الحديث :

تَمَعَّك#أي تمرّغ ، والمَعْكُ#الدَّلك[٢٨٩٣]1

(١٩٦/٤١٢ ر) حديث عمار في التيمم .

روى الزهري عن١ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة[٢٨٩٤] عن عمار أنهم مسحوا وهم مع رسول الله ﷺ بالصعيد ضربة واحدة للوجه وضربة لليدين الى١ المناكب[٢٨٩٥] والآباط[٢٨٩٦]1

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢٨٩٧] وابن ماجة[٢٨٩٨] بسنديهما من طريق الزهري عنه به1 بنحوه1

وأخرجه أبوداود[٢٨٩٩] والنسائي[٢٩٠٠] بسنديهما من طريق الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن عمار#بنحوه1

وأخرجه النسائي[٢٩٠١] وابن ماجة[٢٩٠٢] بسنديهما من طريق الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمار#بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ محمد بن مسلم بن الزهري ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه#تقدمت ترجمته رقم , ٢٢١#
1

#٢ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، ثقة فقيه ثبت#

[٢٨٩٣] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣٤٣/٤ ، %معك%
[٢٨٩٤] في المخطوط, عبيدالله بن عتبة
[٢٨٩٥] في المخطوط, المرفقين، وفي الهامش, المناكب
[٢٨٩٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٢٨٢/٤ ؛ ب#٣٨٨/٢ ؛ المخطوط#٨٨٦
[٢٨٩٧] سنن أبي داود ، ٣٥٠/١ ، الطهارة ، التيمم ، ٣١٤
[٢٨٩٨] سنن ابن ماجة ، ١٨٧/١ ، الطهارة ، ماجاء في السبب ، ٥٦٥
[٢٨٩٩] سنن أبي داود ، ٣٥١/١ ، الطهارة ، التيمم ، ٣١٦
[٢٩٠٠] سنن النسائي ، ١٦٧/١ ، الطهارة ، التيمم في السفر ، ٣١٤
[٢٩٠١] سنن النسائي ، ١٦٨/١ ، الطهارة ، الاختلاف في كيفية التيمم ، ٣١٥
[٢٩٠٢] سنن ابن ماجة ، ١٨٨/١ ، الطهارة ، ماجاء في السبب ، ٥٦٦

تقدمت ترجمته رقم , ٢٢٩#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

أما بالاسناد الأول فمنقطع لأن عبيدالله لايروي عن عمار1

أما الاسناد الثاني فقد نقل الزيلعي[٢٩٠٣] عن ابن أبي حاتم أنه سأل أباه وأبازرعة عن الرواية التي فيها زيادة ابن عباس فقالا=#هذا خطأ ، رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن أبيه عن عمار وهو الصحيح#وهما أحفظ1

(٤١٣/١٩٧ ر) حديث أبي هريرة في فضل الوضوء .

قول النبي ﷺ#=#%#انكم الغُرُّ المحجلون من آثار الوضوء فمن اراد ان يطول ١ غرته فليفعل^[٢٩٠٤]#%#، فقال ابو هريرة اني احب ان اطيل غرتي[٢٩٠٥]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٩٠٦] ومسلم[٢٩٠٧] بسنديهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

غريب الحديث :

الغُرُّ#جمع الأغر ، من الغُرّة=#بياض الوجه ، يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة[٢٩٠٨]1

[٢٩٠٣] نصب الراية ، ١/١٥٦2#

[٢٩٠٤] في المخطوط, غره فاليفعل#

[٢٩٠٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٢٨٤2 ؛ ب=#٣٨٨2 ؛ المخطوط=#٨٨٦#

[٢٩٠٦] صحيح البخاري ، ١/٦٣2 ، الوضوء ، فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء ، ١٣٦,#

[٢٩٠٧] صحيح مسلم ، ١٣٦/٣2 ، الطهارة ، استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، ٢٤٦,#

[٢٩٠٨] الفائق في غريب الحديث ، ٣/٦٢2 ، %غرر#؛ والنهاية في غريب الحديث

المُحَجَّلون =#أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام ، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه[٢٩٠٩]1

(٢١٧/٤١٤ ق) أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : { فتيمموا صعيداً طيبا }[٢٩١٠] .

روى ابو ظبيان عن ابن عباس قال =#% الطيب =# الصعيدالجرز %#او قال %#' الارض الجرز^[٢٩١١]، [٢٩١٢]1 %

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٩١٣] وابن أبي شيبة[٢٩١٤] والبيهقي[٢٩١٥] بأسانيدهم من طريق قابوس[٢٩١٦] عن أبيه أبي ظبيان قال =#سُئِل ابن عباس =#أي الصعيد أطيب ؟ قال=#%#الحرث %#1

بيان حال الرواة :

#١ أبوظبيان = #حُصَين بن جندب بن الحارث الجَنْبي[٢٩١٧] ، أبوظَبيان[٢٩١٨] ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل غير ذلك 1# ع[٢٩١٩]1

الحكم على سند المؤلف :

والأثر ، ٣٥٤2 ، #عرر %#

[٢٩٠٩] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣٤٦2 ، %#حجل %#

[٢٩١٠] سورة المائدة ، آية رقم ٦ ,#

[٢٩١١] في المخطوط, أرض الحرث#

[٢٩١٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٠2 ؛ ب=#٣٨٩2 ؛ المخطوط=#٨٨٧#

[٢٩١٣] مصنف عبدالرزاق ، ٢١١2 ، الطهارة ، أي الصعيد أطيب؟ ، ٨١٤ ,#

[٢٩١٤] مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٨2 ، الطهارة ، مايجزئ الرجل في تيممه ، ١٧٠٢ ,#

[٢٩١٥] السنن الكبرى ، ٢١٤2 ، الطهارة ، الدليل على أن الصعيد الطيب هو التراب1

[٢٩١٦] هو =#قابوس بن أبي ظبيان الجَنْبي 0 بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة0 ، الكوفي، فيه لين ، من السادسة1#بخ د ت ق#, تقريب التهذيب ، ٤٤٩ ، ٥٤٤٥ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٧2 ,#

[٢٩١٧] بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة#, تقريب التهذيب#

[٢٩١٨] بفتح المعجمة وسكون الموحدة#, تقريب التهذيب#

[٢٩١٩] تقريب التهذيب ، ١٦٩ ، ١٣٦٦ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٩٧2 ,

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

غريب الأثر :

الجُرُز =#بضم الجيم والراء بمعنى الأرض العاطشة التي قد أكلت نباتها من العطش,[٢٩٢٠]1

(٤١٥/٢١٨ ط) أثر عطاء في بيان قوله تعالى : { فتيمموا صعيداً طيبا }[٢٩٢١] .

قال ابن جريج=#قلت لعطاء ‡#فتيمموا صعيداً طيبا ~ ؟ قال#%#اطيب ماحولك%,[٢٩٢٢]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق,[٢٩٢٣] عن ابن جريج#وذكر مثله1 وأخرجه الطبري,[٢٩٢٤] بسنده عن ابن جريج1#وذكر مثله1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل1#تقدمت ترجمته رقم ,٥٦#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٤١٦/١٩٨ ر) حديث أبي هريرة في التيمم .

روى عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان اعراباً ١اتو١,[٢٩٢٥] النبي ﷺ فقالوا يارسول الله إنانكون في هذه الرمال

[٢٩٢٠] المحرر الوجيز لابن عطية ، ٣٦٥2، 1

[٢٩٢١] سورة المائدة ، آية رقم ,٦#1

[٢٩٢٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٠2 ؛ ب=#٣٨٩2 ؛ المخطوط=#٨٨#

[٢٩٢٣] مصنف عبدالرزاق ، ٢١١2 ، الطهارة ، أي الصعيد أطيب؟ ، ,٨١٥#1

[٢٩٢٤] جامع البيان ، ١١٢2 ، ,٩٦٥٣#1

[٢٩٢٥] في المخطوط, أتوا إلى#1

لانقدر على الماء ثلاثة اشهر او[٢٩٢٦] اربعة اشهر وفينا النفساء والحائض والجنب فقال ﷺ # % # عليكم بأرضكم[٢٩٢٧] %[٢٩٢٨] 1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢٩٢٩] وأحمد[٢٩٣٠] والبيهقي[٢٩٣١] والطبراني في الأوسط[٢٩٣٢] بأسانيدهم من طريق المثنى بن الصباح[٢٩٣٣] عن عمرو بن شعيب[٢٩٣٤] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة #بنحوه1

بيان حال الرواة :

#١ عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت 1#تقدمت ترجمته رقم ٦٧#1

#٢ سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار #تقدمت ترجمته رقم ٧٠ ,1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي[٢٩٣٥] ###%#فيه المثنى بن الصباح ، والأكثر على تضعيفه %#1

(١٩٩/٤١٧ ر) حديث في المحشر .

[٢٩٢٦] في المخطوط, و#1
[٢٩٢٧] في المخطوط, بالأرض#1
[٢٩٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٣٠٢ ؛ ب# ٣٩٠٢ ؛ المخطوط#١٨٨٨1
[٢٩٢٩] مصنف عبدالرزاق ، ٢٣٦١ ، الطهارة ، الرجل يعزب عن الماء ، ٩١١ ,#1
[٢٩٣٠] المسند ، ٢٧٨٢ ، مسند أبي هريرة1
[٢٩٣١] السنن الكبرى ، ٢١٦١ ، الطهارة ، ماروي في الحائض والنفساء أيكفيهما التيمم عند انقطاع الدم إذا عدمتا الماء1
[٢٩٣٢] مجمع الزوائد ، ٢١٦١1
[٢٩٣٣] هو #المثنّى بن الصباح0 بالمهملة والموحدة الثقيلة0 ، اليماني الأبْناوي# بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون0 ، أبوعبدالله أو أبويحيى ، نزيل مكة ، ضعيف اختلط بأخَرَة وكان عابداً ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وأربعين#د ت ق#, تقريب التهذيب ، ٥١٩ ، ٦٤٧١ ,#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٠٣٣ ,##1
[٢٩٣٤] هو #عمرو بن شعيب بن محمد ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ١٠٠ ,#1
[٢٩٣٥] مجمع الزوائد ، ٢١٦١ ، الطهارة ، التيمم1

قال النبي ﷺ#%#يحشر الناس عراة حفاة في صعيد واحد%,[٢٩٣٦]1

تخريجه :

أخرجه البخاري,[٢٩٣٧] ومسلم,[٢٩٣٨] من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهما#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢٠٠/٤١٨ ر) حديث ابن عمر في التيمم .

روىابن عمرأن النبي ﷺ ضرب يده على الحائط فتيمم به,[٢٩٣٩]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ١٧١#وله شاهد من حديث أبي الجهم أخرجه البخاري,[٢٩٤٠]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٠١/٤١٩ ر) حديث في التيمم .

روي أنه ﷺ نفض يده حين وضعهما على التراب وأنه نفخهما,[٢٩٤١]1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم , ٤٠٦#وهو صحيح 1

[٢٩٣٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٤ ؛ ب#٣٩٠٢ ؛ المخطوط#٨٨٨
[٢٩٣٧] صحيح البخاري ، ٢٣٩١ ، الرقاق ، كيف الحشر ، ٦١٦١ و ٦١٦٢
[٢٩٣٨] صحيح مسلم ، ١٩٨١٧ و ١٩٩ ، الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ٢٨٥٩ و ٢٨٦٠
[٢٩٣٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٤ ؛ ب#٣٩٠٢ ؛ المخطوط#٨٨٨
[٢٩٤٠] صحيح البخاري ، ١٢٩١ ، التيمم ، التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة ، ٣٣٠
[٢٩٤١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣١٤ ؛ ب#٣٩٠٢ ؛ المخطوط#٨٨٨

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٢٠٢/٤٢٠ ر) حديث في الركاز .

قال النبي ﷺ ١حين سئل عن الركاز^,٢٩٤٢ #=#%#هو الذهب والفضة ١اللذان^,٢٩٤٣ خلقهما الله تعالى في الارض يوم خلقت%,٢٩٤٤1

تخريجه :

أخرجه البيهقي,٢٩٤٥ وأبويعلى,٢٩٤٦ بسنديهما من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد,٢٩٤٧ عن أبيه,٢٩٤٨ عن جده,٢٩٤٩ عن أبي هريرة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي,٢٩٥٠ =#%#فيه عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف%#1

(٢١٩/٤٢١ ق) أثر عمر رضي الله عنه في التيمم .

روى قتادة عن نافع عن ابن عمر أن عمر صلى على

#####################################

,٢٩٤٢ من هامش المخطوط,حتى سأل عن الركاز فقال#1

,٢٩٤٣ في المخطوط,التي#1

,٢٩٤٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣١٢4 ؛ ب=#٣٩٠2 ؛ المخطوط=#٨٨#

,٢٩٤٥ السنن الكبرى ، ١٥٢4 ، الزكاة ، من قال المعدن ركاز فيه الخمس1

,٢٩٤٦ مجمع الزوائد ، ٧٨3 ، الزكاة ، الركاز والمعادن1

,٢٩٤٧ هو=عبدالله بن سعيدبن أبي سعيدالمقبُري،أبوعباداللّيثي مولاهم،المدني،متروك، من السابعة#2ت ق#1,تقريب التهذيب ، ٣٠٦ ، ٣٣٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٨٨2#1

,٢٩٤٨ هو=سعيدبن أبي سعيد=كيسان المقبري،أبوسعدالمدني،ثقة من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ، مات في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها#2ع#1,تقريب التهذيب ، ٢٣٦ ، ٢٣٢١#؛ وتهذيب الكمال ، ٩٠2#1

,٢٩٤٩ هو=#كيسان ، ابوسعيد المقبري ، المدني ، مولى أم شريك ، ويقال=#هو الذي يقال له صاحب العباء ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات سنة مائة#2ع# ,تقريب التهذيب ، ٤٦٣، ٥٦٧٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١٥١3#1

,٢٩٥٠ مجمع الزوائد ، ٧٨3 ، الزكاة ، الركاز والمعادن1

مسح من ثلج اصابه وارادوا ان يتيمموا فلم يجدوا ترابا ١ فقال^ ,٢٩٥١ ##%لينفض احدكم ثوبه اوصفة سرجه ١ فتيمم^ ,٢٩٥٢ به% ,٢٩٥٣ 1

تخريجه :

لم أقف عليه1

بيان حال الرواة :

#١ قَتَادَةبن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي،ثقة ثبت1تقدمت ترجمته رقم ,٢٥ 1

#٢ نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم ١١ ##1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

غريب الأثر :

صفة سرجه#الوصف#الحلية ٢٩٥٤ ، والسّرْج#رحل الدابة ٢٩٥٥ 1

(٢٢٠/٤٢٢ ط) أثر الحسن في التيمم .

روى هشام بن حسان عن الحسن قال#%#اذا لم يجد الماء ولم يصل الى الارض ضرب بيده على ١ لبده وسرجه^ ,٢٩٥٦ ثم تيمم به% ,٢٩٥٧ 1

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٥٨ ##ثنا يزيد بن هارون, ٢٩٥٩ عن هشام عن الحسن1#فذكر مثله1

بيان حال الرواة :

##
, ٢٩٥١ في المخطوط, فقالو#1
, ٢٩٥٢ في أ, فتيمم#1
, ٢٩٥٣ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤ ؛ ب#٣٩١٢ ؛ المخطوط#٨٨٩##
, ٢٩٥٤ لسان العرب ، ٣٥٦٩ ، %وصف#1
, ٢٩٥٥ لسان العرب ، ٢٩٧٢ ، %سرج#1
, ٢٩٥٦ في المخطوط, لبده لبدة سرجه#1
, ٢٩٥٧ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٢٤ ؛ ب#٣٩١٢ ؛ المخطوط#٨٨٩##
, ٢٩٥٨ مصنف ابن أبي شيبة ، ١٤٨١ ، الطهارة ، مايجزئ الرجل في تيممه ، ١٧٠٣, #1
, ٢٩٥٩ هو #يزيدبن هارون بن زَاذَان السُّلمي مولاهم ، ثقة متقن عابد1#تقدمت ترجمته رقم ١#1

١# هشام بن حسَّان الأزدي القُرْدُوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقالٌ لأنه كان يرسل عنهما 1#تقدمت ترجمته رقم ١٢٩ ,#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

فيه هشام بن حسان في روايته عن الحسن مقالٌ لأنه كان يرسل عنه1

غريب الأثر :

لبده=#لِبْدٌ و لِبْدَة=#كلُّ شعر أو صوفٍ متلبّد ، وتَلَبَّد الصوف=تداخل ولصق بعضه ببعض[٢٩٦٠]1

(٢٠٣/٤٢٣ ر) حديث في اغتساله ﷺ بصاع .

اغتسل رسول الله ﷺ بصاع[٢٩٦١]1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢٩٦٢] ومسلم[٢٩٦٣] من حديث عائشة رضي الله عنها1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

غريب الحديث :

الصاع=#يعادل ٢١٧٣ جراماً[٢٩٦٤]1

[٢٩٦٠] القاموس المحيط ، ٤٠٤ ، %لبد%#
[٢٩٦١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٣٩٤ ؛ ب=#٣٩٦٢ ؛ المخطوط=#٨٩٤#
[٢٩٦٢] صحيح البخاري ، ١٠٠٢ ، الغسل ، الغسل بالصاع ونحوه ، ٢٤٨ ,#
[٢٩٦٣] صحيح مسلم ، ٢٤٣٤ ، الحيض ، القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، ٣٢٠ ,#
[٢٩٦٤] الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان ، لابن الرفعة ، ص١٨٧

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ,٢٩٦٥+

(٢٢١/٤٢٤ ط) أثر الحسن في بيان المراد بقوله تعالى : **{ شهداء لله بالقسط }**[٢٩٦٦].

قيل في الشهادة أنها=#الشهادات في حقوق الناس ، روي ذلك عن الحسن,٢٩٦٧+1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٢٢٢/٤٢٥ ط) أثر في بيان سبب نزول قوله تعالى : **{ ولايجرمنكم شنآن قوم }**[٢٩٦٨].

قوله ﴿ولايجَرِمَنَّكُم شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ روي أنها نزلت في شان اليهود حين ذهب اليهم الرسول ﷺ ليستعينهم في دية فهَمُّوا أن يقتلوه,٢٩٦٩+1

تخريجه :

أخرجه الطبري,٢٩٧٠+#ثنا القاسم,٢٩٧١+ ثنا الحسين,٢٩٧٢+

#####################################
,٢٩٦٥+ سورة المائدة ، آية رقم ,٨#1
,٢٩٦٦+ سورة المائدة ، آية رقم ,٨#1
,٢٩٦٧+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٩٢4 ؛ ب#٣٩٦٢2 ؛ المخطوط#٨٩٤##
,٢٩٦٨+ سورة المائدة ، آية رقم ,٨#1
,٢٩٦٩+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٩٢4 ؛ ب#٣٩٧٢2 ؛ المخطوط#٨٩٥##
,٢٩٧٠+ جامع البيان ، ١٠/٩٦2 ، ,١١٥٥٦#1
,٢٩٧١+ لم أقف عليه1
,٢٩٧٢+ هو=#الحسين بن داود المصّيصي ، ضُعِّف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يُلقّن حجاج بن محمد شيخه1تقدمت ترجمته رقم ,٣٥#1

ثني حجَّاج[٢٩٧٣] عن ابن جريج[٢٩٧٤] عن عبدالله بن كثير#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في سنده القاسم لم أقف عليه والحسين بن داود ضعيف1

(٢٢٣/٤٢٦ ط) أثر الحسن في بيان سبب نزول قوله تعالى : { ولايجرمنكم شنآن قوم }[٢٩٧٥] .

وقال الحسن#%#نزلت في قريش لما صدوا المسلمين عن المسجد الحرام%[٢٩٧٦]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٢٤/٤٢٧ ق) أثر عبدالله بن رواحة في عدله مع يهود خيبر .

قال عبدالله بن رواحة حين بعثه النبي ﷺ الى خيبر خارصاً فجمعوا له شيئا من حليهم وارادوا دفعه اليه ليخفف في الخرص# % إن هذا سحت وانكم لابغض[٢٩٧٧] الى من عدتكم قردة وخنازير

[٢٩٧٣] هو #حجاج بن محمد المِصِّيصي ، ثقة ثبت لكنه اختل في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته#تقدمت ترجمته رقم ٣٥#

[٢٩٧٤] هو #عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل#تقدمت ترجمته رقم ٥٦#

[٢٩٧٥] سورة المائدة ، آية رقم ٨#

[٢٩٧٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣٩٢ ؛ ب#٣٩٧٢ ؛ المخطوط#٨٩٥#

[٢٩٧٧] في المخطوط أبغض#

ومايمنعني ذلك من ان اعدل عليكم #، فقالوا#بهذا قامت السماوات والارض،[٢٩٧٨]1

تخريجه :

أخرجه أحمد،[٢٩٧٩] عن محمد بن سابق،[٢٩٨٠] عن إبراهيم بن طهمان،[٢٩٨١] عن أبي الزبير،[٢٩٨٢] عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ بعث عبدالله بن رواحة1#وذكر نحوه1

وأخرجه الطحاوي،[٢٩٨٣] بسنده من طريق ابراهيم بن طهمان عنه به#بمثل رواية أحمد1

وأخرجه البيهقي،[٢٩٨٤] من طريق حماد بن سلمة،[٢٩٨٥] عن عبيدالله بن عمر العمري،[٢٩٨٦] عن نافع،[٢٩٨٧] عن ابن عمر 1#مطولاً ذكر فيه قصة فتح خيبر وكيف عامله في أرضهم1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن من طريق ابراهيم بن طهمان وصحيح من طريق حماد بن سلمة1

غريب الأثر :

[٢٩٧٨] أحكام القرآن للجصاص ، ١#٤٠٢ ؛ ب#٣٩٧٢ ؛ المخطوط#٨٩٥
[٢٩٧٩] المسند ، ٣٦٧٣ ، مسند جابر بن عبدالله رضي الله عنه1
[٢٩٨٠] هو #محمد بن سابق التميمي ، أبوجعفر أو أبوسعيد ، البزاز ، الكوفي ، نزيل بغداد ، صدوق،من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقيل أربع عشرة 2#خ م د ت س1#,تقريب التهذيب ، ٤٧٩ ، ٥٨٩٧#؛ وتهذيب الكمال ، ١٩٩٣ ٨
[٢٩٨١] هو #إبراهيم بن طَهْمان الخراساني ، أبوسعيد ، سكن نيسابور ثم مكة ، ثقة يُغْرب وتُكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين2#ع1#,تقريب التهذيب ، ٩٠ ، ١٨٩#؛ وتهذيب الكمال ، ٦٢
[٢٩٨٢] هو #محمد بن مسلم بن تَدْرُس ، صدوق إلا أنه يدلس#تقدمت ترجمته رقم ١٥٧
[٢٩٨٣] شرح معاني الآثار ، ٣٨٢ ، الزكاة ، الخرص1
[٢٩٨٤] السنن الكبرى ، ١٣٧٩ ، السير ، من رأى قسمة الأراضي المغنومة ومن لم يرها1
[٢٩٨٥] هو #حمَّاد بن سَلَمَة ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته رقم ١
[٢٩٨٦] هو #عُبيدالله بن عمر بن حفص العمري ، ثقة ثبت قدَّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدَّمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها#تقدمت ترجمته رقم ٦٥
[٢٩٨٧] هو #نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ١١

الخَرْص#الظنّ ، لأنه يقدر ماعلى النخل من الرطب تمرا وهذا تقدير بظن[٢٩٨٨]1

السحت#الحرام ، سمى الرشوة في الحكم سُحْتا[٢٩٨٩]1

[٢٩٨٨] النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢٢٢ ، #خرص#

[٢٩٨٩] الفائق في غريب الحديث ، ١٥٨٢ ، %سحت%#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣٤٥٢ ، #سحت#

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ ٢٩٩٠

(٢٢٥/٤٢٨ ط) ***أثر الحسن في بيان قوله تعالى :*** **{ وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا }**[٢٩٩١].

قوله تعالى #وَبَعَثْنَا مِنْهُم اثنيَ عَشَرَ نَقِيبًا ~ قد اختلف في المراد بالنقيب هنا ، فقال الحسن = #الضمين ٢٩٩٢ 1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٢٦/٤٢٩ ط) ***أثر الربيع في بيان قوله تعالى :*** **{ وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا }**[٢٩٩٣].

وقال الربيع بن انس#الامين ٢٩٩٤ 1

تخريجه :

أخرجه الطبري ٢٩٩٥ # #حدثني المثنى ٢٩٩٦ ثنا

٢٩٩٠ سورة المائدة ، آية رقم ١٢
٢٩٩١ سورة المائدة ، آية رقم ١٢
٢٩٩٢ أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٠٢ ؛ ب# ٣٩٧٢ ؛ المخطوط# ٨٩٥
٢٩٩٣ سورة المائدة ، آية رقم ١٢
٢٩٩٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٠٢ ؛ ب# ٣٩٧٢ ؛ المخطوط# ٨٩٥
٢٩٩٥ جامع البيان ، ١٠ ١١١٢ ، ١١٥٧١
٢٩٩٦ هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ٣٨

إسحاق[٢٩٩٧] ثنا ابن أبي جعفر[٢٩٩٨] عن أبيه[٢٩٩٩] عن الربيع#مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده عبدالله بن أبي جعفر صدوق يخطئ ، وأبوه أبوجعفر الرازي صدوق سيء الحفظ وعليه فهو ضعيف1

(٤٣٠/٢٢٧ ط) أثر قتادة في بيان قوله تعالى : { وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا }[٣٠٠٠] .

وقال قتادة#الشهيد على قومه[٣٠٠١] %[٣٠٠٢]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٠٣]#ثنا بشر[٣٠٠٤] ثنا يزيد[٣٠٠٥] ثنا سعيد[٣٠٠٦] عن قتادة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٤٣١/٢٠٤ ر) حديث نقباء الأنصار .

[٢٩٩٧] هو#إسحاق بن سليمان الرازي ، ثقة فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٣٩٤

[٢٩٩٨] هو#عبدالله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة#د#تقريب التهذيب، ٢٩٨ ، ٣٢٥٧؛ وتهذيب الكمال ، ٦٧٢

[٢٩٩٩] هو#أبوجعفر الرازي#عيسى عبدالله بن ماهان ، صدوقٌ سيء الحفظ#تقدمت ترجمته رقم ٣٩٤

[٣٠٠٠] سورة المائدة ، آية رقم ١٢

[٣٠٠١] في المخطوط قوله#وتصحيحها في الهامش1

[٣٠٠٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٠٤ ؛ ب#٣٩٧ ؛ المخطوط#٨٩٥

[٣٠٠٣] جامع البيان ، ١٠/١١١ ، ١١٥٦٩

[٣٠٠٤] هو#بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٣٤

[٣٠٠٥] هو#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٣٤

[٣٠٠٦] هو#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩

جعل النبي ﷺ على الانصار اثني عشر نقيبا[٣٠٠٧]1

تخريجه :

أخرجه ابن إسحاق[٣٠٠٨]##ثني معبد بن كعب[٣٠٠٩] أن أخاه عبدالله بن كعب[٣٠١٠] حدثه أن أباه كعب بن مالك حدثه#فذكر قصة بيعة العقبة والنقباء[٣٠١١]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

حسن1

[٣٠٠٧] أحكام القرآن للجصاص ، ا# ٤٠٢ ؛ ب# ٣٩٧ ؛ المخطوط# ١٨٩٥

[٣٠٠٨] الروض الأنف ، ٢٠٣، ذكر بيعة العقبة

[٣٠٠٩] هو #معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السَّلمي# بفتحتين ، المدني ، مقبول ، من الثالثة#خ م خد س ق#, تقريب التهذيب ، ٥٣٩ ، ٦٧٨١#

[٣٠١٠] هو #عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري ، المدني ، ثقة ، يقال له رؤية ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين#خ م د س ق#, تقريب التهذيب ، ٣١٩ ، ٣٥٥٢

[٣٠١١] ورد ذكر أسماء النقباء الذين كانوا في بيعة العقبة في سيرة ابن هشام ، ١٤٣١

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [٣٠١٢]

(٢٢٨/٤٣٢ ق) *أثر ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى :* { وقالتِ اليهود والنصارى نحن أبناءُ اللهِ وأحباؤه }[٣٠١٣] .

قال ابن عباس#%هذا قول جماعة من اليهود حين حذرهم النبيﷺ نقمات الله فقالوا لاتخوفنا فانا ابناءالله واحباؤه%[٣٠١٤]1

تخريجه :

أخرجه ابن اسحاق[٣٠١٥]# #ثني محمد ابن أبي محمد[٣٠١٦] مولى زيد بن ثابت ثني عكرمة[٣٠١٧] مولى ابن عباس أو سعيد بن جبير[٣٠١٨] عن ابن عباس1# بنحوه1

والطبري[٣٠١٩] من طريق ابن إسحاق1#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ضعيف لجهالة محمد ابن أبي محمد1#

[٣٠١٢] سورة المائدة ، آية رقم ١٨
[٣٠١٣] سورة المائدة ، آية رقم ١٨
[٣٠١٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤١٢ ؛ ب#٣٩٨٢ ؛ المخطوط#٨٩٦
[٣٠١٥] الروض الأنف ، ٢/٤١
[٣٠١٦] هو#محمد بن أبي محمد الأنصاري ، مولى زيد بن ثابت ، مدني ، مجهول ، من السادسة، تفرد عنه ابن اسحاق1#د1#,تقريب التهذيب ، ٥٠٥ ، ٦٢٧٦
[٣٠١٧] هو#عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس0 ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢
[٣٠١٨] هو#سعيد بن جُبَيْر ، ثقة ثبت فقيه#تقدمت ترجمته رقم ٧٤
[٣٠١٩] جامع البيان ، ١٠/١٥٠ ، ١١٦١٣

(٢٢٩/٤٣٣ ط) أثر السدي في بيان قوله تعالى : {نحَن أبناءُ اللهِ وأحباؤه }[٣٠٢٠].

قال السدي#تزعم اليهود ان الله تعالى اوحى الى اسرائيل ان ولدك بكري من الولد[٣٠٢١] [٣٠٢٢]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٢٣]#ثني محمد بن الحسين[٣٠٢٤] ثنا أحمد بن المفضَّل[٣٠٢٥] ثنا أسباط[٣٠٢٦] عن السُّدي# بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيئ ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُغْرب وعليه فهو ضعيف

(٢٣٠/٤٣٤ ط) أثر الحسن في بيان قوله تعالى : {نحَن أبناءُ اللهِ وأحباؤه}[٣٠٢٧].

وقال الحسن#انماقالواذلك علىمعنى قرب الولدمن الوالد[٣٠٢٨]

تخريجه :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

[٣٠٢٠] سورة المائدة ، آية رقم ١٨
[٣٠٢١] في المخطوط يكون من الولد
[٣٠٢٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤١٢ ؛ ب# ٣٩٨ ؛ المخطوط# ٨٩٦
[٣٠٢٣] جامع البيان ، ١٠/١٥١ ، ١١٦١٤
[٣٠٢٤] هو#محمد بن الحسين الحُنيني ، وثَّقه الدارقطني وغيره#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٠٢٥] هو#أحمد بن المُفضَّل الحَقري ، صدوق شيعي في حفظه شيئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٠٢٦] هو#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٠٢٧] سورة المائدة ، آية رقم ١٨
[٣٠٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤١٢ ؛ ب# ٣٩٨ ؛ المخطوط# ٨٩٦

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [٣٠٢٩]

(٢٣١/٤٣٥ ق) ***أثر عبدالله بن عمر في بيان قوله تعالى :*** **{وجعلكم ملوكاً}**[٣٠٣٠].

قوله ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ قال عبدالله بن عمر وزيد بن أسلم والحسن= الملك= من له دار وامراة وخادم [٣٠٣١]

تخريجه :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

(٢٣٢/٤٣٦ ط) ***مثله عن زيد بن أسلم***[٣٠٣٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٣٣]= ثنا الزبير بن بكار[٣٠٣٤] ثنا أبوضمرة أنس بن عياض[٣٠٣٥] قال= سمعت زيد بن أسلم يقول ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ فلا أعلم إلا أنه قال= قال رسول الله ﷺ= من كان له بيت وخادم فهو ملك

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

[٣٠٢٩] سورة المائد ، آية رقم ٢٠
[٣٠٣٠] سورة المائد ، آية رقم ٢٠
[٣٠٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ= ٤١٢ ؛ ب= ٣٩٨٢ ؛ المخطوط= ٨٩٦
[٣٠٣٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ= ٤١٢ ؛ ب= ٣٩٨٢ ؛ المخطوط= ٨٩٦
[٣٠٣٣] جامع البيان ، ١٠/١٦١٢ ، ١١٦٢٦
[٣٠٣٤] هو= الزبير بن بكَّار بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير الأسدي المدني، أبوعبدالله بن أبي بكر ، قاضي المدينة ، ثقة أخطأ السليماني في تضعيفه ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ف ، تقريب التهذيب ، ٢١٤ ، ١٩٩١
[٣٠٣٥] هو= أنس بن عياض بن ضَمْرة أو عبدالرحمن ، الليثي ، أبوضَمْرة المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة مائتين وله ست وتسعون سنة ع ، تقريب التهذيب ، ١١٥ ، ٥٦٤

الحكم على الأثر :

قال ابن كثير[٣٠٣٦] بعد أن ذكر رواية ابن جرير الطبري#%#هذا مرسل غريب%#

(٢٣٣/٤٣٧ ط) مثله عن الحسن[٣٠٣٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٣٨]#=#ثنا سفيان بن وكيع[٣٠٣٩] ثنا العلاء بن عبدالجبار[٣٠٤٠] عن حماد بن سلمة[٣٠٤١] عن حميد[٣٠٤٢] عن الحسن أنه تلا هذه الآية ¢وجعلكم ملوكا#فقال=%وهل الملك إلا مركب وخادم ودار %

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في إسناده ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه ، وحميد الطويل من مدلسي الثالثة ولم يصرح بالسماع1

(٢٣٤/٤٣٨ ق) أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : {وجعلكُم ملُوكاً}[٣٠٤٣] .

#####################################

[٣٠٣٦] تفسير القرآن العظيم ، ١٣٧٢

[٣٠٣٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤١٢ ؛ ب#٣٩٨٢ ؛ المخطوط#٨٩٦

[٣٠٣٨] جامع البيان ، ١٠/١٦١ ، ١١٦٢٧

[٣٠٣٩] هو#سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصِحَ فلم يقبل فسقط حديثه1#تقدمت ترجمته رقم ٣٣

[٣٠٤٠] هو#العلاء بن عبدالجبار الأنصاري مولاهم ، العطّار البصري ، نزيل مكة ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة#خ ت س ق#تقريب التهذيب ، ٤٣٥ ، ٥٢٤٦ ؛ وتهذيب الكمال ، ٢/٧٢٠

[٣٠٤١] هو#حمَّاد بن سَلَمَة ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته رقم ١

[٣٠٤٢] هو#حُمَيْد بن أبي حميد الطويل ، أبوعبيدة البصري ، اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلي ، وله خمس وسبعون سنة#ع#تقريب التهذيب ، ١٨١ ، ١٥٤٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ١/٣٣٥
قلت=تدليسه من الثالثة#تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس،١٣٣، ٧١

[٣٠٤٣] سورة المائد ، آية رقم ٢٠

قال ابن عباس ومجاهد =#%#جُعِلوا ملوكاً بالمنِّ والسَّلوى والحجر والغمام%,٣٠٤٤1

تخريجه :

أخرجه الطبري,٣٠٤٥ # #ثنا الحارث,٣٠٤٦ ثنا عبدالعزيز,٣٠٤٧ ثنا سفيان,٣٠٤٨ عن الأعمش,٣٠٤٩ عن مجاهد,٣٠٥٠ عن ابن عباس#مثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في اسناده عبدالعزيز بن أبان متروك1#وعليه فهو ضعيف جدا1

(٢٣٥/٤٣٩ ط) مثله عن مجاهد(٣٠٥١) .

تخريجه :

أخرجه الطبري,٣٠٥٢##ثنا ابن وكيع,٣٠٥٣ ثنا أبي,٣٠٥٤ عن سفيان,٣٠٥٥ عن رجل,٣٠٥٦ عن مجاهد#بمثله1

,٣٠٤٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤١٢/٢ ؛ ب#٣٩٨/٢ ؛ المخطوط#٨٩٦##
,٣٠٤٥ جامع البيان ، ١٦٥/١٠ ، ,١١٦٤٣#
,٣٠٤٦ هو #الحارث بن محمد بن أبي أسامة التيمي ، وينسب إلى جده فيقال # الحارث بن أبي أسامة ، ثقة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين عن ست وتسعين سنة#,تاريخ بغداد ، ٢١٨/٨ ، ,٤٣٣٢##
,٣٠٤٧ هو #عبدالعزيز بن أبان بن محمد بن عبدالله بن سعيد بن العاص الأموي السَّعيدي ، أبوخالد الكوفي ، نزيل بغداد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين/٢#ت#,تقريب التهذيب ، ٣٥٦ ، ,٤٠٨٣##
,٣٠٤٨ هو #سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ,١٨#
,٣٠٤٩ هو #سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ,١٩#
,٣٠٥٠ هو #مجاهد بن جَبْر ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,١٤٧#
,٣٠٥١ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤١٢/٢ ؛ ب#٣٩٨/٢ ؛ المخطوط#٨٩٦##
,٣٠٥٢ جامع البيان ، ١٦٥/١٠ ، ,١١٦٤٠#
,٣٠٥٣ هو #سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصحَ فلم يقبل فسقط حديثه#تقدمت ترجمته رقم ,٣٣#
,٣٠٥٤ هو #وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ,١٨#
,٣٠٥٥ هو #سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ,١٨#
,٣٠٥٦ مجهول1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

فيه مجهول ، وعليه فهو ضعيف1

(٢٣٦/٤٤٠ ط) أثر الحسن في بيان قوله تعالى : { وجعلكُم ملُوكاً }[٣٠٥٧] .

قال الحسن=#%#إنما سماهم ملوكاً لانهم ملكوا أنفسهم بالتخلص من القبط الذين كانوا يستعبدونهم%,[٣٠٥٨]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٣٧/٤٤١ ط) أثر السدي في بيان قوله تعالى : {وجعلكُم ملُوكاً}[٣٠٥٩] .

قال السدي =#%ملك كل واحد منهم نفسه واهله وماله%,[٣٠٦٠]1

تخريجه :

أخرجه الطبري,[٣٠٦١]##ثني موسى بن هارون,[٣٠٦٢] ثنا عمرو بن حماد,[٣٠٦٣] ثنا أسباط[٣٠٦٤] عن السدي1#بمثله 1

,[٣٠٥٧] سورة المائد ، آية رقم , ٢٠#1
,[٣٠٥٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#4 ٤١2 ؛ ب#2 ٣٩٨ ؛ المخطوط#٨٩٦#
,[٣٠٥٩] سورة المائد ، آية رقم , ٢٠#1
,[٣٠٦٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#4 ٤١2 ؛ ب#2 ٣٩٨ ؛ المخطوط#٨٩٦#
,[٣٠٦١] جامع البيان ، ١٠ 1٦٣2 ، , ١١٦٣٦#1
,[٣٠٦٢] هو#موسى بن هارون بن عمرو الطوسي ، أبوعيسى ، قال عنه الخطيب البغدادي#%ثقة%#, الجرح والتعديل ، ٨ 1٦٨2 ، , ٧٣٩#؛ وتاريخ بغداد ، ١٣ 1٤٨2، , ٧٠١٥#1
,[٣٠٦٣] هو#عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد ، ابومحمد الكوفي ، وقد ينسب الى جده ، صدوق رُمي بالرفض ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين1#بخ م د س فق1#, تقريب التهذيب ، ٤٢٠ ، , ٥٠١٤#؛ وتهذيب الكمال ، 2 ٨٠٣٠#1
,[٣٠٦٤] هو#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب1#تقدمت ترجمته رقم , ٣٩#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في اسناده أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب وعليه فهو ضعيف1

(٢٣٨/٤٤٢ ط) أثر قتادة في بيان قوله تعالى : {وجعلكُم ملُوكاً}[٣٠٦٥] .

قال قتادة=#%#كانوا اول من ملك١ الخادم^[٣٠٦٦] %[٣٠٦٧]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٦٨]=#=#ثنا الحسن بن يحي[٣٠٦٩] نا عبدالرزاق[٣٠٧٠] أنا معمر[٣٠٧١] عن قتادة#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٢٣٩/٤٤٣ ط) أثر الحسن في بيان قوله تعالى : { قالُوا إنا نصارى}[٣٠٧٢] .

عن الحسن قال=#%#إنما قال=#¢ قالُوا إنَّا نَصَارَى =# ولم يقل =#من النصارى ليدل على انهم ابتدعوا النصرانية وتسموا بها وانهم ليسوا على منهاج الذين اتبعوا المسيح في زمانه من الحواريين %[٣٠٧٣]1

تخريجه :

[٣٠٦٥] سورة المائدة ، آية رقم ٢٠#
[٣٠٦٦] في أ ، الخادم#
[٣٠٦٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٤١٢ ؛ ب=#٣٩٨٢ ؛ المخطوط=#٨٩٦#
[٣٠٦٨] جامع البيان ، ١٠\١٦٣٢ ، ١١٦٣٤#
[٣٠٦٩] هو =#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#
[٣٠٧٠] هو=#عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#
1
[٣٠٧١] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#
1
[٣٠٧٢] سورة المائدة ، آية رقم ١٤#
[٣٠٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٤٢٤ ؛ ب=#٣٩٩٢ ؛ المخطوط=#٨٩٦#

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ﴾ [٣٠٧٤]

(٤٤٤/٢٤٠ ق) أثر ابن عباس في بيان المراد بقوله تعالى : **{ادخلوا الأرض المقدسة}**[٣٠٧٥] .

قال ابن عباس والسدي#%#ارض ببيت المقدس%[٣٠٧٦] 1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٧٧]#=#ثني عبدالكريم بن الهيثم[٣٠٧٨] ثنا إبراهيم بن بشّار[٣٠٧٩] ثنا سفيان[٣٠٨٠] عن أبي سعيد[٣٠٨١] عن عكرمة[٣٠٨٢] عن ابن عباس قال#%#هي أريحا%1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

[٣٠٧٤] سورة المائدة ، آية رقم ٢١
[٣٠٧٥] سورة المائدة ، آية رقم ٢١
[٣٠٧٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٢٤ ؛ ب#٣٩٩٢ ؛ المخطوط#٨٩٧
[٣٠٧٧] جامع البيان ، ١٠/١٦٨ ، ١١٦٥٠
[٣٠٧٨] هو=#عبدالكريم بن الهيثم بن زياد ، أبويحي الدَّيْرَعَاقولي0 بفتح الدال المشددة وسكون الياء نسبة إلى دير العاقول قرية من أعمال بغداد0 ، البغدادي القطّان ، وثقه الخطيب البغدادي وغيره ، مات سنة ثمان وسبعين ومائتين1#,سير أعلام النبلاء ، ١٣/٣٣٥ ، ١٥٤#+؛ وتاريخ بغداد ، ١١/٧٨
[٣٠٧٩] هو=#إبراهيم بن بشّار الرَّمادي ، أبوإسحاق البصري ، حافظ له أوهام ، من العاشرة ، مات في حدود الثلاثين1#دت#,تقريب التهذيب ، ٨٨ ، ١٥٥# ؛وتهذيب الكمال،١/٥١
[٣٠٨٠] هو=#سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ربما دلّس لكن عن الثقات #تقدمت ترجمته رقم ١٩
[٣٠٨١] هو=#يحيى بن سعيد بن فرُّوخ ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة#تقدمت ترجمته رقم ٨
[٣٠٨٢] هو=#عكرمة ، أبو عبدالله0 مولى ابن العباس0 ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢

(٤٤٥/٢٤١ ط) مثله عن السدي[٣٠٨٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٨٤] ثنا يوسف بن هارون[٣٠٨٥] ثنا عمرو بن حماد[٣٠٨٦] ثنا أسباط[٣٠٨٧] عن السدي قال هي أريحا

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

في إسناده يوسف بن هارون لم أقف عليه و أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب وعليه فهو ضعيف

(٤٤٦/٢٤٢ ط) أثر مجاهد في بيان المراد بقوله تعالى : {ادخلوا الأرض المُقدسة}[٣٠٨٨]

.

وقال مجاهد أرض الطور [٣٠٨٩]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٠٩٠] ثني محمد بن عمرو[٣٠٩١] ثنا أبوعاصم[٣٠٩٢] ثنا عيسى[٣٠٩٣] وثني المثنى[٣٠٩٤] ثنا

[٣٠٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٤٢٤ ؛ ب ٣٩٩٢ ؛ المخطوط ٨٩٧
[٣٠٨٤] جامع البيان ، ١٠ ١٦٨٢ ، ١١٦٤٩
[٣٠٨٥] لم أقف عليه ولعله موسى بن هارون بن عمرو الطوسي ، وهو ثقة تقدمت ترجمته رقم ٤٤١
[٣٠٨٦] هو عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد ، صدوق رُمي بالرفض ، تقدمت ترجمته رقم ٤٤١
[٣٠٨٧] هو أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٠٨٨] سورة المائدة ، آية رقم ٢١
[٣٠٨٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٤٢٤ ؛ ب ٣٩٩٢ ؛ المخطوط ٨٩٧
[٣٠٩٠] جامع البيان ، ١٠ ١٦٧٢ ، ١١٦٤٤
[٣٠٩١] هو محمد بن عمرو بن عَبَّاد بن جَبَلَة بن أبي رَوَّاد العَتَكي بفتح المهملة والمثناة ، أبوجعفر البصري ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين م د ، تقريب التهذيب ، ٤٩٩ ، ٦١٨٦
[٣٠٩٢] هو الضحَّاك بن مَخْلَد الشيباني ، ثقة ثبت تقدمت ترجمته رقم ١٦٤
[٣٠٩٣] هو عيسى بن ميمون الجُرَشي بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة ، ثم المكي ، أبوموسى ، يعرف بابن داية بتحتانية خفيفة ، ثقة ، من السابعة خد ، تقريب التهذيب ، ٤٤١ ، ٥٣٣٤
[٣٠٩٤] هو المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير تقدمت ترجمته رقم ٣٨

أبوحذيفة[٣٠٩٥] ثنا شبل[٣٠٩٦] عن ابن أبي نجيح[٣٠٩٧] عن مجاهد#%#الأرض المقدسة#الطور وماحوله%#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في الاسنادين عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وفي الاسناد الثاني شبل صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف 1#وعليه فهو ضعيف1

(٢٤٣/٤٤٧ ط) أثر قتادة في بيان المراد بقوله تعالى : {ادخلوا الأرض المُقدسةَ}[٣٠٩٨].

وقال قتادة#%#ارض الشام%[٣٠٩٩]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣١٠٠]#ثنا الحسن بن يحي[٣١٠١] نا عبدالرزاق[٣١٠٢] نا معمر[٣١٠٣] عن قتادة#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

[٣٠٩٥] هو #موسى بن مسعود النَّهدي ، صدوق سيئ الحفظ ، وكان يصحف# تقدمت ترجمته رقم ٥٠#

[٣٠٩٦] هو #شِبْل بن عبَّاد المكي القارئ ، ثقة رمي بالقدر1#تقدمت ترجمته رقم ٥٠#

[٣٠٩٧] هو #عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس1#تقدمت ترجمته رقم ٣٠#

[٣٠٩٨] سورة المائدة ، آية رقم ٢١#

[٣٠٩٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٢٤ ؛ ب#٣٩٩٢ ؛ المخطوط#٨٩٧#

[٣١٠٠] جامع البيان ، ١٠/١٦٧ ، ١١٦٤٧#

[٣١٠١] هو #الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#

[٣١٠٢] هو #عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#1

[٣١٠٣] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#1

(٤٤٨/٢٤٤ ط) أثر ابن إسحاق في بيان المراد بقوله تعالى : **{ ادخلوا الأرض المُقدسة }**[٣١٠٤] .

روي عن ابن اسحاق أنها كانت هبة ١ من[٣١٠٥] الله تعالى لهم ثم حرمهم اياها[٣١٠٦]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣١٠٧]##ثنا ابن حميد[٣١٠٨] ثنا سلمة[٣١٠٩] عن محمد بن إسحاق1#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في إسناده محمد بن حميد ضعيف ، وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ1

[٣١٠٤] سورة المائدة ، آية رقم ٢١
[٣١٠٥] ليس في المخطوط1
[٣١٠٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٣٤ ؛ ب#٣٩٩٢ ؛ المخطوط#٨٩٧
[٣١٠٧] جامع البيان ، ١٠/١٦٩ ، ١١٦٥٣
[٣١٠٨] هو#محمد بن حُمَيد الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه#تقدمت ترجمته رقم ٥٨
[٣١٠٩] هو#سلمة بن الفضل الأبْرَش ، صدوق كثير الخطأ1#تقدمت ترجمته رقم ١٦٢

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [٣١١٠]

(٤٤٩/٢٤٥ ط) *أثر قتادة في بيان قوله تعالى :* **{قالَ رجلان من الذين يخَافُونَ }**[٣١١١] .

روي عن قتادة في قوله﴿يخَافُونَ﴾ #%# ١ أي[٣١١٢]=يخافون الله[٣١١٣]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣١١٤]##ثنا بشر [٣١١٥] ثنا يزيد[٣١١٦] ثنا سعيد[٣١١٧] عن قتادة1#و ثنا الحسن بن يحي[٣١١٨] نا عبدالرزاق[٣١١٩] نا معمر[٣١٢٠] عن قتادة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن من الطريقين1

(٤٥٠/٢٠٥ ر) *حديث في الحث على قول الحق .*

قال النبي ﷺ#%#لايمنعنَّ احدَكم مخافةُ الناس ان يقول

[٣١١٠] سورة المائدة ، آية رقم ٢٣#1
[٣١١١] سورة المائدة ، آية رقم ٢٣#1
[٣١١٢] في المخطوط أنهم#1
[٣١١٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٣٢2 ؛ ب#٤٠٠2 ؛ المخطوط#٨٩٧#1
[٣١١٤] جامع البيان ، ١٧٩٢٠ ، ١١٦٧٤#1
[٣١١٥] هو#بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#1
[٣١١٦] هو#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٣٤#1
[٣١١٧] هو#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩#1
[٣١١٨] هو#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#1
[٣١١٩] هو#عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ٤٦#1
[٣١٢٠] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢#1

الحق اذا رآه وعلمه فانه لايُبعِد من رزق ولا يُدني من أجل%,[٣١٢١]1

تخريجه :

أخرجه أحمد,[٣١٢٢] وابن حبان بسنديهما من طريق خالد بن عبدالله,[٣١٢٣] عن الجُرَيْرِيِّ,[٣١٢٤] عن أبي نَضْرة,[٣١٢٥] عن أبي سعيد الخدري مرفوعا#بنحوه1

وتابع الجريري عند أحمد,[٣١٢٦] سليمان بن طرخان التيمي,[٣١٢٧] والمستمر بن الريان,[٣١٢٨]1

وأخرجه عبدالرزاق,[٣١٢٩] عن معمر,[٣١٣٠] ، وأحمد,[٣١٣١] من طريق حماد بن سلمة[٣١٣٢] ، والترمذي,[٣١٣٣] وابن ماجة,[٣١٣٤] من طريق حماد بن زيد,[٣١٣٥] ثلاثتهم عن علي بن زيد جدعان,[٣١٣٦] عن أبي نضرة عن أبي سعيد1

#####################################

,[٣١٢١] أحكام القرآن للجصاص ، ا#٤٣٤ ؛ ب#٤٠٠٢ ؛ المخطوط#٨٩٨##

,[٣١٢٢] المسند ، ٨٧٣ ، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1

,[٣١٢٣] هو#خالد بن عبدالله الطحان ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,١١٦#1

,[٣١٢٤] هو#سعيد بن إياس الجُرَيْرِيِّ0 بضم الجيم0 ، أبومسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة أربع وأربعين1#ع# ,تقريب التهذيب،٢٣٣، ,٢٢٧٣#؛ وتهذيب الكمال ، ٤٧٨١#1

,[٣١٢٥] هو#المنذر بن مالك بن قُطعة0 بضم القاف وفتح المهملة0 ، العبدي ، العَوَقي# بفتح المهملة والواو ثم قاف0 ، البصري ، أبونَضْرة# بنون ومعجمة ساكنة0 ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان أو تسع ومائة1#خت م4,تقريب التهذيب ، ٥٤٦ ، ,٦٨٩٠#1

,[٣١٢٦] المسند ، ٥٣٣ و ٤٦ ، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1

,[٣١٢٧] هو#سليمان بن طَرْخان التَّيمي ، ثقة عابد#تقدمت ترجمته رقم ,٢٣٧#1

,[٣١٢٨] هو#المستمر بن الريَّان0 بالتحتانية0 ، الإيادي الزهراني ، أبوعبدالله البصري ، ثقة عابد ، من السادسة1#م د ت س#,تقريب التهذيب ، ٥٢٧ ، ,٦٥٩١#؛ وتهذيب الكمال ، ٣١٩٣##1

,[٣١٢٩] مصنف عبدالرزاق ، ١١٣٤٦ ، الأمراء ، ,٢٠٧٢٠#1

,[٣١٣٠] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٢# 1

,[٣١٣١] المسند ، ١٩٣ ، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1

,[٣١٣٢] هو#حمَّاد بن سَلَمَة ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته رقم ,١#1

,[٣١٣٣] سنن الترمذي ، ٤١٩٤ ، الفتن ، ماجاء ماأخبر النبيh أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة ، ,٢١٩١#1

,[٣١٣٤] سنن ابن ماجة ، ١٣٢٨٣ ، الفتن ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ,٤٠٠٧#1

,[٣١٣٥] هو#حمَّاد بن زيد بن دِرْهَم ، ثقة ثبت فقيه1تقدمت ترجمته رقم ,٩#1

,[٣١٣٦] هو#علي بن زيد بن جُدعان التيمي ، ضعيف#تقدمت ترجمته رقم ,٣٧٣# 1

وأخرجه الطيالسي[٣١٣٧] وابن حبان[٣١٣٨] وأحمد[٣١٣٩] والبيهقي[٣١٤٠] من طريق شعبة[٣١٤١] عن قتادة[٣١٤٢] عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعا#بنحوه1
وأخرجه البيهقي أيضا[٣١٤٣] بسنده من طريق شعبة عن أبي مسلمة[٣١٤٤] عن أبي نضرة به1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صحيح1

التعليق ١ خ ع أ ٢٨١ #صفحة633# يحتاج إلى تفصيل أكثر راجع ابن حبان ، ١٩٤٢

(٢٠٦/٤٥١ ر) حديث أبي ذر رضي الله عنه في قول الحق .

وقال لأبي ذر رضوان الله عليه=#%#وأن لاياخذك في الله لومة لائم%[٣١٤٥]1

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٣١٤٦] والبيهقي[٣١٤٧] وابن حبان[٣١٤٨] بأسانيدهم من حديث أبي ذرٍّ#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

[٣١٣٧] مسند الطيالسي ، رقم ٢١٥١
[٣١٣٨] صحيح ابن حبان ، ١/٥١١ ، البر والاحسان ، الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ٢٧٨
[٣١٣٩] المسند ، ٣/٨٤ ، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1
[٣١٤٠] السنن الكبرى ، ١٠/٩٠ ، آداب القاضي ، مايستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات1
[٣١٤١] هو =#شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوَرْد ، ثقة حافظ متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٩
[٣١٤٢] هو =#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي،ثقة ثبت1تقدمت ترجمته رقم ٢٥
[٣١٤٣] السنن الكبرى ، ١٠/٩٠ ، آداب القاضي ، مايستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات1
[٣١٤٤] هو =#سعيد بن يزيد بن مَسْلَمة الأزدي ثم الطاحي ، أبومَسْلَمة البصري القصير ، ثقة ، من الرابعة1#ع1#,تقريب التهذيب ، ٢٤٢ ، ٢٤١٩#؛ وتهذيب الكمال ، ١/٥٠٨
[٣١٤٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٣/٤٣ ؛ ب#٢/٤٠٠ ؛ المخطوط#٨٩٨
[٣١٤٦] الجامع الصغير ، ١/١٢٦٨
[٣١٤٧] السنن الكبرى ، ١٠/٩١ ، آداب القاضي ، مايستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات1
[٣١٤٨] صحيح ابن حبان ، ٣/١٩٤ ، البر والاحسان ، صلة الرحم وقطعها ، ٤٤٩

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

صححه ابن حبان1

وقال الهيثمي[٣١٤٩] #رجال الطبراني رجال الصحيح غير سلام بن أبي المنذر وهو ثقة#1

(٢٠٧/٤٥٢ ر) حديث في أفضل الجهاد .

وقال حين سئل عن افضل الجهاد ، فقال[٣١٥٠] # كلمة حق عند سلطان جائر[٣١٥١] 1

تخريجه :

هذا الحديث ورد من حديث أبي سعيد الخدري ، وأبي أمامة ، وطارق بن شهاب ، وجابر بن عبدالله[٣١٥٢] 1

أ#حديث أبي سعيد=

له طريقان=

أ =#عن عطية العوفي[٣١٥٣] عنه مرفوعا بلفظ كلمة عدل#1

أخرجه أبوداود[٣١٥٤] والترمذي[٣١٥٥] وابن ماجة[٣١٥٦] 1

ب=#عن علي بن زيد بن جدعان[٣١٥٧] عن أبي نضرة[٣١٥٨] عنه مرفوعا1

[٣١٤٩] مجمع الزوائد ، ٧/٢٥٦ ، الفتن ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر1

[٣١٥٠] ليس في أ1

[٣١٥١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٤٣٢ ؛ ب=٤٠٠ ؛ المخطوط=٨٩٨

[٣١٥٢] أنظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ١/٨٠٩،٨٠٦ ، ٤٩١

[٣١٥٣] هو=عطية بن سعد بن جُنادة العَوْفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا#تقدمت ترجمته رقم ١٧٨

[٣١٥٤] سنن أبي داود ، ٣٣٥٦ ، الملاحم ، الأمر والنهي ، ٤٣٣٤

[٣١٥٥] سنن الترمذي ، ٤٠٩٤ ، الفتن ، ماجاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ، ٢١٧٤

[٣١٥٦] سنن ابن ماجة ، ٢/١٣٢٩ ، الفتن ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ٤٠١١

[٣١٥٧] هو=علي بن زيد بن جُدعان التيمي ، ضعيف#تقدمت ترجمته رقم ٣٧٣

[٣١٥٨] هو=المنذر بن مالك العبدي العَوَقي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٥٠

أخرجه الحاكم[٣١٥٩] بلفظ ,كلمة حق# والحميدي[٣١٦٠] وأحمد[٣١٦١] بالروايتين1

٢#حديث أبي أمامةيرويه أبوغالب[٣١٦٢] عنه بلفظ,كلمة حق#=

أخرجه ابن ماجة[٣١٦٣] وأحمد[٣١٦٤] #وابن عدي[٣١٦٥] والبيهقي[٣١٦٦] من طرق عن حماد بن سلمة[٣١٦٧] عنه1

٣#حديث طارق بن شهاب=

أخرجه النسائي[٣١٦٨] وأحمد[٣١٦٩] والبيهقي[٣١٧٠] والضياء المقدسي[٣١٧١]1

٤#حديث جابر بن عبدالله=

أخرجه العقيلي[٣١٧٢] من طريق عمار بن إسحاق[٣١٧٣] أخي محمد بن اسحاق عن محمدبن المنكدر[٣١٧٤] عنه1

الحكم على سند المؤلف :

[٣١٥٩] المستدرك ، ٥٠٥٤ ، الفتن والملاحم1
[٣١٦٠] مسند الحميدي ، ٣٣١٢ ، أحاديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1
[٣١٦١] المسند ، ١٩٢٣ و ٦١ ، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه1
[٣١٦٢] هو #أبو غالب صاحب أبي أمامة ، بصري ، نزل أصبهان ، قيل اسمه # حَزَوَّر ، وقيل سعيد بن الحزوّر ، وقيل نافع ، صدوق يخطئ ، من الخامسة 1#بخ ٤#, تقريب التهذيب، ٦٦٤ ، ,٨٢٩٨#1
[٣١٦٣] سنن ابن ماجة ، ١٣٣٠٢ ، الفتن ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ٤٠١٢, 1#
[٣١٦٤] المسند ، ٢٥١٢ و ٢٥٦ ، مسند أبي أمامة رضي الله عنه1
[٣١٦٥] الكامل في ضعفاء الرجال ، ٨٦٠٢ ، ٨٦١٠1
[٣١٦٦] شعب الايمان ، ٤٣٨٢ ، ,٢#1
[٣١٦٧] هو #حمَّاد بن سَلَمَة ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته رقم ,١#1
[٣١٦٨] سنن النسائي ، ١٦١٢ ، البيعة ، فضل من تكلم بالحق عند امام جائر ، ٤٢٠٩, 1#
[٣١٦٩] المسند ، ٣١٥٤ ، مسند طارق بن شهاب رضي الله عنه1
[٣١٧٠] السنن الكبرى ، ٩١٢٠ ، آداب القاضي ، مايستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات1
[٣١٧١] الأحاديث المختارة ، ١١٠٢ ، ,١٢٣#1
[٣١٧٢] الضعفاء ، ٣٢١1
[٣١٧٣] هو #عمار بن إسحاق بن يسار المَخْرَمي المدني ، أخو محمد بن إسحاق ، روى عن ابن المنكدر ، تُكلِّمَ فيه#, ميزان الاعتدال ، ١٦٤٣ ، ,٥٩٨٣## 1
[٣١٧٤] هو #محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهُدَيْر 0 بالتصغير 0 ، التيمي ، المدني ، ثقة فاضل، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها 1#ع1#, تقريب التهذيب ، ٥٠٨ ، ,٦٣٢٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٢٧٦٣ #1

معلق1

الحكم على الحديث :

حديث أبي سعيد#من الطريق الأول=

قال الترمذي#%#حسن غريب من هذا الوجه%

قال الألباني =#%#قلت =#عطية ضعيف ، لكن يقوي حديثه الطريق الثاني%#1

أما من الطريق الثاني#

ففيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف ، لكن قال الألباني#%#هو حسن الحديث عند المتابعة ، كما هنا%#1

حديث أبي أمامة#

قال الألباني =#%#هذا إسناد حسن ، وفي أبي غالب خلاف لايُنزل حديثه عن رتبة الحسن ، وحديثه هذا صحيح بشاهده المتقدم والآتي%1

حديث طارق بن شهاب=

قال الألباني=%إسناده صحيح ومراسيل الصحابة حجة%1

حديث جابر=

قال العقيلي بعد أن أخرجه =#%#عمار بن إسحاق لايتابع على حديثه ، وليس بمشهور بالنقل%1

(٢٠٨/٤٥٣ ر) حديث في فضل أبي بكر رضي الله عنه .

قال النبي ﷺ=%ما احدامنَّ علي بنفسه وذات يده من ابي بكر%، ١فبكى^,٣١٧٥ ابوبكروقال=هل انا ومالى الا لك يارسول الله,٣١٧٦1

تخريجه :

أخرجه البخاري,٣١٧٧ ومسلم,٣١٧٨ من حديث أبي سعيد

,٣١٧٥ في المخطوط, فنهى#وتصحيحها في الهامش1

,٣١٧٦ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٤٢ ؛ ب#٤٠٠٢ ؛ المخطوط#٨٩٨#

,٣١٧٧ صحيح البخاري ، ١٧٧٢ ، المساجد ، الخوخة والممر في المسجد ، ٤٥٤,

الخدري رضي الله عنه#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢٠٩/٤٥٤ ر) حديث (أنت ومالك لأبيك) .

قال ﷺ لرجل#&#انت ومالك لابيك%[٣١٧٩]1

تخريجه :

أخرجه ابن ماجة[٣١٨٠] ثنا هشام بن عمار[٣١٨١] ثنا عيسى بن يونس[٣١٨٢] ثنا يوسف بن إسحاق[٣١٨٣] عن محمد بن المنكدر[٣١٨٤] عن جابر رضي الله عنه# بمثله1

وأخرجه ابن ماجةأيضاً[٣١٨٥] من حديث عمرو بن شعيب[٣١٨٦] عن أبيه[٣١٨٧] عن جده مرفوعاً بمثله1

وأخرجه ابن حبان[٣١٨٨] بسنده من طريق عبدالله بن كيسان[٣١٨٩] عن عطاء[٣١٩٠] عن عائشة رضي الله عنها

[٣١٧٨] صحيح مسلم ، ١٥٨2٥ ، فضائل الصحابة ، فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ٢٣٨٢#1

[٣١٧٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#4٤٤2 ؛ ب#٤٠٠2٢ ؛ المخطوط#٨٩٨#

[٣١٨٠] سنن ابن ماجة ، ٧٦٩2٢ ، التجارات ، ماللرجل من مال ولده ، ٢٢٩١#1

[٣١٨١] هو#هشام بن عمّار بن نُصير 0 بنون مصغرة# ، السلمي ، الدمشقي ، الخطيب ، صدوقٌ مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح ، من كبار العاشرة ، وقد سمع من معروف الخياط ، لكن معروف ليس بثقة ، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح وله اثنتان وتسعون سنة21#خ٤# ، تقريب التهذيب ، ٥٧٣ ، ٧٣٠٣#1

[٣١٨٢] هو#عيسى بن يونس السَّبيعي ، ثقة مأمون ، تقدمت ترجمته رقم ١٩#1

[٣١٨٣] هو#يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي ، وقد ينسب لجده ، ثقة ، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين21#ع1#، تقريب التهذيب ، ٦١٠ ، ٧٨٥٦#؛ وتهذيب الكمال ، ٥٥٨2٣#1

[٣١٨٤] هو#محمد بن المنكدر بن عبدالله ، ثقة فاضل#تقدمت ترجمته رقم ٤٥٢#1

[٣١٨٥] سنن ابن ماجة ، ٧٦٩2٢ ، التجارات ، ماللرجل من مال ولده ، ٢٢٩٢#1

[٣١٨٦] هو#عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق# تقدمت ترجمته رقم ١٠٠#1

[٣١٨٧] هو#شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ثبت سماعه من جده#تقدمت ترجمته رقم ١٠٠#1

[٣١٨٨] صحيح ابن حبان ، ١٤٢2٢ ، البر والاحسان ، حق الوالدين ، ٤١٠#؛ و ٧٤2١٠ ، الرضاع ، النفقة ، ٤٢٦٢#1

[٣١٨٩] هو#عبد الله بن كيسان المروزي ، أبومجاهد ، صدوق يخطئ كثيرا ، من

مرفوعاً#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الحديث :

قال البوصيري،[٣١٩١] عن إسناد حديث جابر =#%#هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري%#1

وقال ابن حجر،[٣١٩٢]#%#قال الدارقطني#غريبٌ تفرّد به عيسى بن يونس عن يوسف بن أبي إسحاق عن محمد بن المنكدر ، قال ابن القطان#إسناده صحيح ، وقال المنذري#رجاله ثقات، وفي الباب عن عائشة في صحيح ابن حبان ، وعن سمرة وعن عمرة كلاهما عند البزار ، وعن ابن مسعود عن الطبراني، وعن ابن عمر عند أبي يعلى ، فمجموع طرقه لاتحطه عن القوة وجواز الاحتجاج به%#1

السادسة1 بخ د#, تقريب التهذيب ، ٣١٩ ، ,٣٥٥٨#

,٣١٩٠ هو#عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، تقدمت ترجمته رقم ,١٢٨#1

,٣١٩١ الزوائد ، ٢٥٢ ، التجارات ، ماللرجل من مال ولده ، ,٨١١#1

,٣١٩٢ فتح الباري ، ١٣٨٢ ، الهبة ، الهبة للولد1

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا
فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ
قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ
لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ
رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ
مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ
لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾
فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى
سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا
ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ [٣١٩٣]

(٤٥٥/٢٤٦ ق) *أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :* **{ واتلُ عليهم نبأ ابني آدم بالحَق إذْ قربا قُربانا }**[٣١٩٤] .

قال ابن عباس وعبدالله بن عمر ومجاهد وقتادة=#كان ابنى آدم لصلبه هابيل وقابيل وكان هابيل مؤمنا وقابيل كافر[٣١٩٥]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣١٩٦]#ثني محمد بن سعد[٣١٩٧] ثني أبي[٣١٩٨] ثني عمي[٣١٩٩] ثني أبي[٣٢٠٠] عن أبيه[٣٢٠١] عن

[٣١٩٣] سورة المائدة ، آية رقم ٢٧
[٣١٩٤] سورة المائدة ، آية رقم ٢٧
[٣١٩٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٤٤٢ ؛ ب=٤٠١٢ ؛ المخطوط=٨٩٨ و ٨٩٩
[٣١٩٦] جامع البيان ، ١٠/٢٠٣ ، ١١٧٠٦
[٣١٩٧] هو=محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة ، أبوجعفر العوفي ، قال عنه الدارقطني=لابأس به ، وقال الخطيب=كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين ، ميزان الاعتدال ، ٣/٥٦٠ ، ٧٥٨٣ ؛ وتاريخ بغداد ، ٥/٣٢٢ ، ٢٨٤٥ ؛ ولسان الميزان ، ٥/١٧٤٢
[٣١٩٨] هو=سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، قال عنه أحمد=جهمي ، وقال أيضا=لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعاً لذلك ، تاريخ بغداد ، ٩/١٢٦ ، ٤٧٤٣ ؛

ابن عباس#وذكر نحوه1
وأخرجه الطبري أيضا[٣٢٠٢]#=#ثني المثنى[٣٢٠٣] ثنا عبدالله[٣٢٠٤] ثني معاوية[٣٢٠٥] عن علي[٣٢٠٦] عن ابن عباس##بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

الاسناد الأول ضعيف1
أما الثاني ففيه عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة صدوق قد يخطئ وهو يرسل عن ابن عباس ولم يره1

تعليق :

قول ابن عباس ,وقابيل كافرا#، قلت=#الظاهر أنه كفر نعمة وليس كفراً يخرج من الملة1

(٢٤٧/٤٥٦ ق) مثله عن عبدالله بن عمر[٣٢٠٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٢٠٨]##ثنا ابن بشار[٣٢٠٩] ثنا محمد بن

ولسان الميزان ، ١٨٢#

[٣١٩٩] هو#الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعّفه يحي والنسائي وأبوحاتم ، قال ابن حبان=%#منكر الحديث يروي أشياء لايتابع عليها ولايجوز الاحتجاج بخبره #، توفي سنة إحدى ومائتين#, الجرح والتعديل ، ٤٨٣ ، ٢١٥#؛ وميزان الاعتدال ، ٥٣٢ ، ١٩٩١#؛ والمجروحين ، ٢٤٦#

[٣٢٠٠] هو#الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف من السادسة#, تقريب التهذيب ، ١٦٢ ، ١٢٥٦##

[٣٢٠١] هو#عطية بن سعد بن جُنادة العَوْفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا#تقدمت ترجمته رقم ١٧٨#

[٣٢٠٢] جامع البيان ، ٢٠٥ ، ١١٧١٢#

[٣٢٠٣] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٠٤] هو#عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٠٥] هو#معاوية بن صالح بن حُدَيْر ، صدوق له أوهام#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٠٦] هو#علي بن أبي طلحة#سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٢٠٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٤٤٤ ؛ ب=#٤٠١ ؛ المخطوط=#٨٩٨ و ٨٩٩##

[٣٢٠٨] جامع البيان ، ٢٠٢ ، ١١٧٠٥#

[٣٢٠٩] هو#محمد بن بشّار ، بُنْدار ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٥#

جعفر،[٣٢١٠] ثنا عوف،[٣٢١١] عن أبي المغيرة،[٣٢١٢] عن عبدالله بن عمر#وذكره بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

(٢٤٨/٤٥٧ ط) مثله عن مجاهد[٣٢١٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٢١٤]##ثني محمد بن عمرو،[٣٢١٥] ثنا أبوعاصم،[٣٢١٦] ثنا عيسى،[٣٢١٧] ثنا ابن أبي نجيح،[٣٢١٨] عن مجاهد#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في اسناده عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وعليه فهو إسناد ضعيف1

(٢٤٩/٤٥٨ ط) مثله عن قتادة[٣٢١٩] .

[٣٢١٠] هو#محمد بن جعفر الهذلي المعروف بغُنْدَر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة#تقدمت ترجمته رقم ١٣٣

[٣٢١١] هو#عوف بن أبي جَميلة الأعرابي ، ثقة رُمِي بالقدر وبالتَّشَيُّع#تقدمت ترجمته رقم ٧

[٣٢١٢] هو#أبوالمغيرة القواس ، ذكره سليمان التيمي وليّنه ، وقال ابن المديني# لاأعلم أحداً روى عنه غير عوف ، ووثقه ابن معين#الجرح والتعديل ، ٤٣٩ ، ٢٢٠٣#؛ وميزان الاعتدال ، ٥٧٦ ، ١٠٦٣١

[٣٢١٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٤٢ ؛ ب#٤٠١٢ ؛ المخطوط#٨٩٨ و ٨٩٩

[٣٢١٤] جامع البيان ، ١٠ ، ٢٠٤٢ ، ١١٧٠٧

[٣٢١٥] هو#محمد بن عمرو بن عبَّاد ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦

[٣٢١٦] هو#الضحَّاك بن مَخْلد الشيباني ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ١٦٤

[٣٢١٧] هو#عيسى بن ميمون الجُرَشي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦

[٣٢١٨] هو#عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس#تقدمت ترجمته رقم ٣٠

[٣٢١٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٤٢ ؛ ب#٤٠١٢ ؛ المخطوط#٨٩٨ و ٨٩٩

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٢٢٠] ##ثنا بشر ،[٣٢٢١] ثنا يزيد،[٣٢٢٢] ثنا سعيد،[٣٢٢٣] عن قتادة#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٤٥٩/٢٥٠ ط) أثر الحسن في بيان قوله تعالى : **{ واتلُ عليهم نبأ ابني آدم بالحَق إذْ قربا قُربانا }**[٣٢٢٤] .

قال الحسن#%#هما من بني اسرائيل لان علامة تقبل القربان لم يكن قبل ذلك%،[٣٢٢٥]1

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٢٢٦] ##ثنا ابن وكيع،[٣٢٢٧] ثنا سهل بن يوسف،[٣٢٢٨] عن عمرو،[٣٢٢٩] عن الحسن#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا#في إسناده ابن وكيع صدوق أدخل في حديثه ماليس منه فسقط حديثه#وفيه عمرو بن عبيد متروك1

##########################

[٣٢٢٠] جامع البيان ، ١٠/٢٠٧٢ ، ١١٧١٦

[٣٢٢١] هو#بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٣٤

[٣٢٢٢] هو#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٣٤

[٣٢٢٣] هو#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ٢٩

[٣٢٢٤] سورة المائدة ، آية رقم ٢٧

[٣٢٢٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٤٢ ؛ ب#٤٠١٢ ؛ المخطوط#٨٩٩

[٣٢٢٦] جامع البيان ، ١٠/٢٠٨٢ ، ١١٧١٩

[٣٢٢٧] هو#سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنُصحَ فلم يقبل فسقط حديثه#تقدمت ترجمته رقم ٣٣

[٣٢٢٨] هو#سهل بن يوسف الأنماطي ، البصري ، ثقة رمي بالقدر ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعين ومائة#بخ٤#، تقريب التهذيب ، ٢٥٨ ، ٢٦٦٩؛ وتهذيب الكمال ، ١٥٥٧

[٣٢٢٩] هو#عمرو بن عبيد بن باب ، متروك#تقدمت ترجمته رقم ٣٨٤

(٢٥١/٤٦٠ ق) أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : { لَئِن بسطت إلي يدك لِتقْتُلَنِي ماأنابِباسط يدِي إلَيك لأقْتُلك }[٣٢٣٠] .

قوله ﴿لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَاأَنَابِبَاسِطٍ يَدِيَّ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ﴾، قال ابن عباس =معناه لئن بدأتني بالقتل لم أبدأك به ولم يرد اني لاادفعك على نفسي اذا قصدت قتلي[٣٢٣١]1

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بما ذكر المصنف بل المروي عن ابن عباس رضي الله عنه خلاف ماذكره المصنف وهو ما أخرجه الطبري[٣٢٣٢] =ثني محمد بن سعد[٣٢٣٣] ثني أبي[٣٢٣٤] ثني عمي[٣٢٣٥] ثني أبي[٣٢٣٦] عن أبيه[٣٢٣٧] عن ابن عباس =﴿لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَاأَنَابِبَاسِطٍ يَدِيَّ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ﴾ = =ماأنا بمنتصر ولأمسكنّ يدي عنك=1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

ضعيف1

[٣٢٣٠] سورة المائدة ، آية رقم ٢٨
[٣٢٣١] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٤٥٤ ؛ ب=٤٠١٢ ؛ المخطوط=٨٩٩
[٣٢٣٢] جامع البيان ، ١٠/٢١٣ ، ١١٧٢٨
[٣٢٣٣] هو =محمد بن سعد العوفي ، قال عنه الدارقطني= =لابأس به =، وقال الخطيب= =كان لينا في الحديث =تقدمت ترجمته رقم ٤٥٥
[٣٢٣٤] هو =سعد بن محمد العوفي ، قال عنه أحمد= =جهمي =، وقال أيضا= = لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعاً لذلك =تقدمت ترجمته رقم ٤٥٥
[٣٢٣٥] هو =الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعّفه يحي والنسائي وأبوحاتم =تقدمت ترجمته رقم ٤٥٥
[٣٢٣٦] هو =الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف1=تقدمت ترجمته رقم ٤٥٥
[٣٢٣٧] هو =عطية بن سعد بن جُنادة العَوْفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا=تقدمت ترجمته رقم ١٧٨

(٢٥٢/٤٦١ ق) أثر في قتل ابن آدم لأخيه .

روي أنه ١ قتله[٣٢٣٨] غيلة بأن القى عليه صخرة وهو نائم ١ فَشَدَخَهُ[٣٢٣٩] بها[٣٢٤٠]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٢٤١]##ثني موسى بن هارون[٣٢٤٢] ثنا عمرو بن حماد[٣٢٤٣] ثنا أسباط[٣٢٤٤] عن السدي[٣٢٤٥] فيما ذكر عن أبي مالك[٣٢٤٦] وعن أبي صالح[٣٢٤٧] عن ابن عباس ، وعن مرة[٣٢٤٨] عن عبدالله ,يعني ابن مسعود#وعن ناسٍ من أصحاب رسول الله ﷺ1#نحوه 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في اسناده أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب 1

[٣٢٣٨] في المخطوط, قتل#1
[٣٢٣٩] في المخطوط, جرحه#1
[٣٢٤٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٥٢4 ؛ ب#٤٠١٢2 ؛ المخطوط#٨٩٩1
[٣٢٤١] جامع البيان ، ١٠2٢٢١ ، ,١١٧٤٦#1
[٣٢٤٢] هو =#موسى بن هارون بن عمرو الطوسي ، ثقة1#تقدمت ترجمته رقم ,٤٤١#1
[٣٢٤٣] هو =#عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد ، صدوق رُمي بالرفض1#تقدمت ترجمته رقم ,٤٤١#1
[٣٢٤٤] هو =#أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب1#تقدمت ترجمته رقم ,٣٩#1
[٣٢٤٥] هو =#إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السُدّي0 بضم المهملة وتشديد الدال0 ، أبومحمد الكوفي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين2م٤#1#, تقريب التهذيب ، ١٠٨ ، ,٤٦٣#؛ وتهذيب الكمال ، ١٠٤2١#1
[٣٢٤٦] أبومالك روى عن ابن عباس وعنه السدي ، نقل ابن أبي حاتم قال=#%#سئل أبوزرعة عنه فقال =#كوفي ثقة لاأعرف اسمه %#1#, الجرح والتعديل ، ٤٣٥2٩ ، ,٢١٧٣##1
[٣٢٤٧] هو =#ذكْوان ، أبوصالح السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت ، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة1#2ع1#, تقريب التهذيب ، ٢٠٣ ، ,١٨٤١#؛ وتهذيب الكمال ، ٣٩٦2١##1
[٣٢٤٨] هو =#مُرَّة بن شراحيل الهمْداني0 بسكون الميم0 ، أبوإسماعيل الكوفي ، هو الذي يقال له مرّة الطّيّب ، ثقة عابد ، من الثانية ، مات سنة ست وسبعين وقيل بعد ذلك1#2ع#, تقريب التهذيب ، ٥٢٥ ، ,٦٥٦٢#؛ وتهذيب الكمال ، ٣١٥2٣ ##1

(٢٥٣/٤٦٢ ط) أثر الحسن في بيان قوله تعالى : { لَئِن بسطت إِلي يدك لِتقْتُلَنِي ماأَنايِباسط يدِي إِلَيك لأَقْتُلَك }[٣٢٤٩] .

روي عن الحسن ومجاهد أنه كتب عليهم إذا أراد ١ الرجل[٣٢٥٠] قتله أن يتركه ١ ولا[٣٢٥١] يدفعه عن نفسه[٣٢٥٢]1

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٢٥٤/٤٦٣ ط) مثله عن مجاهد[٣٢٥٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٢٥٤] # #ثني الحارث[٣٢٥٥] ثنا عبدالعزيز[٣٢٥٦] ثنا رجل[٣٢٥٧] سمع مجاهداً 1#وذكره بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

ضعيف جداً 1#فيه عبدالعزيز بن أبان متروك ، وفيه مجهول1

(٢١٠/٤٦٤ ر) حديث أبي هريرة (من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر) .

ثنا عبدالباقي بن قانع ثنا اسماعيل بن الفضل ثنا

[٣٢٤٩] سورة المائدة ، آية رقم ٢٨ 1#
[٣٢٥٠] في المخطوط, رجل 1#
[٣٢٥١] في المخطوط, ولم 1#
[٣٢٥٢] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٥٤ ؛ ب# ٤٠١٢ ؛ المخطوط# ٨٩٩ #
[٣٢٥٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٥٤ ؛ ب# ٤٠١٢ ؛ المخطوط# ٨٩٩ #
[٣٢٥٤] جامع البيان ، ١٠ ٢١٤٢ ، ١١٧٢٩ 1#
[٣٢٥٥] هو #الحارث بن محمد بن أبي أسامة التيمي ، ثقة 1#تقدمت ترجمته رقم ٤٣٨ 1#
[٣٢٥٦] هو #عبدالعزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره 1#تقدمت ترجمته رقم ٤٣٨ 1#
[٣٢٥٧] مجهول 1

حسين بن حريث ثنا الفضل بن موسى عن معمر عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عن ١ ابن الزبير^ ,٣٢٥٨ رضي الله عنه قال=#قال رسول الله ﷺ#% من شهر سيفه ثم وضعه١ فدمه هدر^ ,٣٢٥٩ % ,٣٢٦٠1

تخريجه :

أخرجه النسائي,٣٢٦١ والحاكم,٣٢٦٢ بسنديهما من طريق معمر عنه به من حديث ابن الزبير#بمثله1

بيان حال الرواة :

#١ عبدالباقي بن قانع ، ثقة إختلط قبل موته بسنتين# تقدمت ترجمته رقم ,٢٧#1

#٢ اسماعيل بن الفضل بن موسى بن مسمار بن هانئ ، كان ثقة ، مات في رجب من سنة ست وثمانين ومائتين,٣٢٦٣1

#٣ حسين بن حُريث الخزاعي مولاهم،أبوعمار المروزي، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين2خ م د ت س,٣٢٦٤1

#٤ الفضل بن موسى السِّيْنَانِي ، ثقة ثبت وربما أغرب# تقدمت ترجمته رقم ,٢٦٣#1

#٥ مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٢#1

#٦ عبدالله بن طاووس بن كَيْسان اليماني ، ثقة فاضل عابد#تقدمت ترجمته رقم ,٥٧#1

#٧ هو=#طاووس بن كَيسان اليماني ، ثقة فقيه فاضل

,٣٢٥٨ في المطبوع ,عن أبي هريرة#وفي المخطوط ,عن ابن الزبير#وهو الصواب ، حيث أن هذا الحديث لم يرو عن أبي هريرة بل عن ابن الزبير كما هو مخرج1

,٣٢٥٩ في المخطوط ,قدشهرت#أو كلمة نحوها1

,٣٢٦٠ أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٤٥٢ ؛ ب=#٤٠١٢ ؛ المخطوط=#٨٩٩#

,٣٢٦١ سنن النسائي ، ١١٧٢ ، تحريم الدم ، من شهر سيفه ثم وضعه في الناس, ٤٠٩٧1

,٣٢٦٢ المستدرك ، ١٥٩٢ ، قتال أهل البغي ، من شهر سيفه ثم وضعه1

,٣٢٦٣ تاريخ بغداد ، ٢٩٠٦ ، ,٣٣١٩#1

,٣٢٦٤ تقريب التهذيب ، ١٦٦ ، ,١٣١٤#1

#تقدمت ترجمته رقم , ٦٧#

الحكم على سند المؤلف :

صحيح1

الحكم على الحديث :

قال الحاكم#%#هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه %#وأقره الذهبي1

تعليق :

هذا في المحارب قاطع الطريق إذا غلب على الظنّ أنه عاقد العزم على القتل1

(٢١١/٤٦٥ ر) حديث من قتل دون نفسه .

(٢١٢/٤٦٦ ر)

روي عن النبي ﷺ في أخبار مستفيضة أنه قال=#%# من قتل دون نفسه فهو شهيد ، ومن قتل دون اهله فهو شهيد ،[١] ومن قتل دون ماله فهو شهيد[٣٢٦٥] %[٣٢٦٦]1

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣٢٦٧] وأبوداود[٣٢٦٨] والترمذي[٣٢٦٩] والنسائي[٣٢٧٠] من حديث سعيد بن زيد1#بنحوه وزاد فيه %#دون دينه فهو شهيد%1

وأخرجه مسلم[٣٢٧١] من حديث عبدالله بن عمرو بلفظ %#من قتل دون ماله فهو شهيد %1#

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

قال الترمذي عن حديث سعد بن زيد =#%#حسن

[٣٢٦٥] من هامش المخطوط1

[٣٢٦٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٥٤ ؛ ب#٤٠١٢ ؛ المخطوط#٨٩٩#

[٣٢٦٧] المسند ، ١٩٠١ ، مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه1

[٣٢٦٨] سنن أبي داود ، ٨٥٢ ، السنة ، قتال اللصوص ، ٤٧٥٧#

[٣٢٦٩] سنن الترمذي ، ٢٢٤ ، الديات ، ماجاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد ، ١٤٢١#

[٣٢٧٠] سنن النسائي ، ١١٦٢ ، حرمة الدم ، من قتل دون دينه ، ٤٠٩٥#

[٣٢٧١] صحيح مسلم ، ٥٢٣٢ ، الإيمان ، الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم ، ١٤١#

صحيح

(٢١٣/٤٦٧ ر) حديث أبي هريرة فيمن قتل دون دمه .

روى عبدالله بن الحسن[٣٢٧٢] عن عبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرةأن النبيﷺقال:من اريد ماله فقاتل فقتل فهو شهيد[٣٢٧٣]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣٢٧٤] وابن ماجة[٣٢٧٥] بسنديهما من طريق عبدالعزيز بن المطّلب[٣٢٧٦] عن عبدالله بن الحسن عنه به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي،المدني، أبومحمد،ثقةجليل القدر،من الخامسة، مات في أوائل سنة خمس وأربعين وله خمس وسبعون[٣٢٧٧]

٢ عبدالرحمن بن هُرْمُز الأعرج ، أبوداود المدني ، مولى ربيعة بن الحارث ، ثقة ثبت عالم ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة[٣٢٧٨]

الحكم على سند المؤلف :

معلق

الحكم على الحديث :

قال البوصيري[٣٢٧٩] إسناده حسن لقصور درجة عبدالعزيز عن أهل الحفظ ، وله شاهد من حديث

[٣٢٧٢] في المطبوع والمخطوط عبدالله بن الحسين وصوابه عبدالله بن الحسن كما هو في المسند وسنن ابن ماجة

[٣٢٧٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ ٤٥٤ ؛ ب ٤٠١ ؛ المخطوط ٨٩٩

[٣٢٧٤] المسند ، ٣٢٤ ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه

[٣٢٧٥] سنن ابن ماجة ، ٨٦٢ ، الحدود ، من قتل دون ماله فهو شهيد ، ٢٥٨٢

[٣٢٧٦] هو عبدالعزيز بن المطلب بن عبدالله بن حَنْطب المخزومي ، أبوطالب المدني ، صدوق، من السابعة ، مات في خلافة المنصور خت م ت ق تقريب التهذيب ، ٣٥٩ ، ٤١٢٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ٤٤٢

[٣٢٧٧] تقريب التهذيب ، ٣٠٠ ، ٣٢٧٤ ؛ وتهذيب الكمال ، ٦٧٤

[٣٢٧٨] تقريب التهذيب ، ٣٥٢ ، ٤٠٣٣ ؛ وتهذيب الكمال ، ٨٢٣

[٣٢٧٩] الزوائد ، ٧٥٢ ، الحدود ، من قُتِل دون ماله فهو شهيد ، ٩١٤

سعيد بن زيد ، رواه أصحاب السنن الأربعة[٣٢٨٠] ، ورواه الترمذي في الجامع[٣٢٨١] من حديث ابن عمرو وقال#حسنٌ صحيح%1

(٤٦٨/٢١٤ ر) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في النهي عن المنكر.

قول النبي ﷺ في حديث ابي سعيد الخدري=#%#من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه ١وذلك اضعف^[٣٢٨٢] الايمان %[٣٢٨٣]1

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣٢٨٤] بسنده من حديث أبي سعيد#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٤٦٩/٢٥٥ ق) أثر علي في قتله للخوارج .

قتل علي بن أبي طالب الخوارج ١حين قصدوا ١قتل الناس^[٣٢٨٥] واصحاب النبي معه ١موافقون له عليه^[٣٢٨٦]^[٣٢٨٧] [٣٢٨٨]1

[٣٢٨٠] سنن ابن ماجه ، ٨٦١٢ ، الحدود ، من قُتِل دون ماله فهو شهيد ، ٢٥٨٠#؛ وسنن أبي داود ، ٨٥١٣ ، السُّنة ، قتال اللصوص ، ٤٧٥٧# ؛ وسنن الترمذي ، ٢٠٢٤ ، الديات ، ماجاء فيمن قُتِل دون ماله فهو شهيد ، ١٤١٨#وقال#%هذا حديث حسن صحيح %؛ وسنن النسائي ، ١١٥٢ ، تحريم الدم ، من قُتِل دون ماله ، ٤٠٩١#

[٣٢٨١] سنن الترمذي ، ٢١٢٤ ، الديات ، ماجاء فيمن قُتِل دون ماله فهو شهيد ، ١٤٢٠#

[٣٢٨٢] في أ ,وذاك أضعف#، وما أثبتّه موافق لما في صحيح مسلم وهو الذي في المخطوط1

[٣٢٨٣] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٥٢٤ ؛ ب#٤٠٢٢ ؛ المخطوط#٨٩٩#

[٣٢٨٤] صحيح مسلم ، ٣٨٠٢ ، الإيمان ، كون النهي عن المنكر من الإيمان ، ٤٩#

[٣٢٨٥] ليس في المخطوط1

[٣٢٨٦] في أ ,موافقون عليه#

[٣٢٨٧] من هامش المحطوط1

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣٢٨٩] ومسلم[٣٢٩٠] من حديث علي في قصة قتاله للخوارج.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

متفقٌ عليه.

(٢١٥/٤٧٠ ر) حديث أبي سعيد الخدري

(٢١٦/٤٧١ ر) وأنس رضي الله عنهما في تفرق الأمة .

التعليق ٦ خ ع أ ٣٩١ #صفحة 645#
يجب توثيق الحاكم في علوم الحديث وابن أبي حاتم.

حديث ابي سعيد الخدري وأنس أن رسول الله ﷺ قال =#% سيكون في امتي اختلاف وفرقة فيهم قوم يحسنون القول ويسيئون العمل يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية طوبى لمن قتلهم او قتلوه %.[٣٢٩١]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣٢٩٢] وأبوداود[٣٢٩٣] والحاكم[٣٢٩٤] بأسانيدهم من طريق الأوزاعي[٣٢٩٥] عن قتادة[٣٢٩٦] عن أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري.

الحكم على سند المؤلف :

معلق.

الحكم على الحديث :

[٣٢٨٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٦٢ ؛ ب#٤٠٢ ؛ المخطوط#٩٠٠#
[٣٢٨٩] صحيح البخاري ، ١٣٢١٣ ، المناقب ، علامات النبوة في الإسلام ، ٣٤١٥#
[٣٢٩٠] صحيح مسلم ، ١٧٥٧ ، الزكاة ، التحريض على قتل الخوارج ، ١٠٦٦#
[٣٢٩١] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٦٢ ؛ ب#٤٠٢ ؛ المخطوط#٩٠٠#
[٣٢٩٢] المسند ، ٢٢٤٣ ، مسند أنس رضي الله عنه
[٣٢٩٣] سنن أبي داود ، ٧٨٧ ، السنة ، قتل الخوارج ، ٤٧٥٠#
[٣٢٩٤] المستدرك ، ١٤٨٢ ، قتال أهل البغي
[٣٢٩٥] هو =#عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل#تقدمت ترجمته رقم ١٤#
[٣٢٩٦] هو =#قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة السَّدُوسي ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ٢٥#

قال الحاكم في حديث أنس=#%#صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه %##وأقره الذهبي1
وقال في حديث أبي سعيد الخدري=#%#لم يسمع هذا الحديثَ قتادةُ من أبي سعيدالخدري إنما سمعه من أبي المتوكل الناجي,٣٢٩٧ عن أبي سعيد %1
وقال ابن أبي حاتم,٣٢٩٨ #=#%#سمعت أبي يقول =#لم يلق,٣٢٩٩ من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً وعبدالله بن سرجس ، قال أبومحمد=#لم يذكر أباالطفيل لأنه كان صبياً في عهد النبي ﷺ1

غريب الحديث :

يمرقون =#أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق السهمُ الشيء المرميَّ به ويخرج منه,٣٣٠٠1
طوبى=#اسم الجنّة ، وقيل هي شجرةٌ فيها,٣٣٠١1

(٢١٧/٤٧٢ ر) حديث أبي المخارق في دفع من أراد أخذ مال غيره ظلماً ولو بالقتل .

روى ابوبكر بن عياش ثنا ابوالاحوص عن سماك عن قابوس بن ابي المخارق عن ابيه قال=#قال رجل #يارسول الله الرجل ياتيني يريد مالى قال =#%#ذكره الله %#، قال=#فان لم يذكر1#قال=#%#استعن^,٣٣٠٢ عليه من حولك من المسلمين %#، قال=#فان لم يكن حولي منهم1#قال=#%#فاستعن عليه السلطان %#، قال=#فان ناى عني السلطان1#قال=#%#قاتل دون مالك ١حتى تمنع مالك او تكون^,٣٣٠٣ شهيدا في الاخرة %,٣٣٠٤1

,٣٢٩٧ هو =#علي بن داود ويقال ابن دُؤاد # بضم الدال بعدها واو بهمزة 0 ، أبوالمتوكل الناجي0 بنون وجيم0 ، البصري ، مشهورٌ بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ومائة وقيل قبل ذلك1#ع#, تقريب التهذيب ، ٤٠١ ، ,٤٧٣١#؛ وتهذيب الكمال، ٢٩٦٦1

,٣٢٩٨ الجرح والتعديل ، ٧١٣٣٢ ، ,٧٥٦#1

,٣٢٩٩ يعني قتادة1

,٣٣٠٠ الفائق في غريب الحديث ، ٣٥٥٣ ، %مرق#؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ٣٢٠٤ ، %مرق%1

,٣٣٠١ النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١٤١٣ ، %طوب%1

,٣٣٠٢ في المخطوط, فاستعن#1

,٣٣٠٣ في المخطوط, أو حتى يمنع مالك أو يكون#1

,٣٣٠٤ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٦٢٤ ؛ ب#٤٠٢٢٢ ؛ المخطوط#٩٠٠#

تخريجه :

أخرجه النسائي[٣٣٠٥] من طريق أبي الأحوص عنه به بمثله1

بيان حال الرواة :

١# أبو بكر بن عيّاش الأسدي ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح1#تقدمت ترجمته رقم ٣٦٦1#

٢# سلاَّم بن سُلَيْم ، ثقة متقن1#تقدمت ترجمته رقم ٦٧1#

٣# سِمَاك بن حرب الذُّهلي ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغيَّر بأَخَرَة فكان ربما تَلَقَّن1تقدمت ترجمته رقم ١٠1#

٤# قابوس بن أبي مُخارق[٣٣٠٦]، ويقال ابن المخارق ، الكوفي، لابأس به ، من الثالثة1#د س ق[٣٣٠٧]1

الحكم على سند المؤلف :

حسن1

الحكم على الحديث :

حسن1

(٢١٨/٤٧٣ ر) حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في تواجه المسلمين بسيفيهما .

حديث ابي موسى الاشعري عن النبي ﷺ#اذا تواجه المسلمان ١ بسيفيهما[٣٣٠٨] فقتل احدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار #، فقيل#يارسول الله ١ هذا

[٣٣٠٥] سنن النسائي ، ١١٣2 ، تحريم الدم ، مايفعل من تعرض لماله ، ٤٠٨١
1
[٣٣٠٦] بضم الميم بعدها معجمة خفيفة#, تقريب التهذيب#
[٣٣٠٧] تقريب التهذيب ، ٤٤٩ ، ٥٤٤٦#؛ وتهذيب الكمال ، ١١٠٧2
[٣٣٠٨] في المخطوط, بسيوفهما#

القاتل[٣٣٠٩] فمابال المقتول ؟ ، قال: إنه[٣٣١٠] اراد قتل صاحبه[٣٣١١].

تخريجه :

أخرجه النسائي[٣٣١٢] وابن ماجة[٣٣١٣] بسنديهما من حديث أبي موسى بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

معلق.

الحكم على الحديث :

قال البوصيري[٣٣١٤]: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢١٩/٤٧٤ ر) حديث سعد بن أبي وقاص في النهي عن قتل أحد من أهل القبلة وإن اعتدى عليه .

روى علي بن زيد بن جدعان عن الحسن عن سعد[٣٣١٥] بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: إن استطعت ان تكون عبدالله المقتول فافعل ولاتقتل احداً من أهل القبلة[٣٣١٦].

تخريجه :

أخرجه ابن عساكر[٣٣١٧] عن سعد بن أبي وقاص.

بيان حال الرواة :

١- علي بن زيد بن جُدعان التيمي، ضعيف، تقدمت ترجمته رقم ٣٧٣.

٢- الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل

[٣٣٠٩] في المخطوط: ارايت هذا القاتل.

[٣٣١٠] في المخطوط: لأنه.

[٣٣١١] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٤٦٤ ؛ ب: ٤٠٢ ؛ المخطوط: ٩٠٠.

[٣٣١٢] سنن النسائي ، ١٢٤٧ ، حرمة الدم ، تحريم القتل ، ٤١١٨.

[٣٣١٣] سنن ابن ماجة ، ١٣١١٢ ، الفتن ، إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، ٣٩٦٤.

[٣٣١٤] الزوائد ، ٢٩٢٢ ، الفتن ، إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، ١٣٩٤.

[٣٣١٥] في المخطوط: سعيد.

[٣٣١٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ: ٤٦٤ ؛ ب: ٤٠٢ ؛ المخطوط: ٩٠٠.

[٣٣١٧] قاله المناوي في شرح الجامع الصغير للسيوطي ، ٢٩٥٢٨ ، ٢٦٦٠ ، وقال: وفيه محمد بن يعلى زنبور ، أورده الذهبي في الضعفاء ، وقال أبو حاتم وغيره: متروك، عن الربيع بن صبح مضعّف عن علي بن زيد ابن جدعان ضعّفوه.

مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس 1#تقدمت ترجمته رقم , ١٧٠#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا1

(٤٧٥/٢٢٠ ر) حديث أبي بكرة في تواجه المسلمين بسيفيهما .

روى الحسن عن الاحنف بن قيس قال سمعت ١ أبا بكرة ٢,٣٣١٨ يقول#سمعت رسول الله ﷺ يقول#%#إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار %#قلت#يارسول الله هذا القاتل فمابال المقتول ؟ ، قال#%#انه كان حريصاً على قتل صاحبه %,٣٣١٩1

تخريجه :

أخرجه البخاري,٣٣٢٠ بمثله ، ومسلم,٣٣٢١ بنحوه1#من طريق الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة رضي الله عنه1

بيان حال الرواة :

#١ الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس 1#تقدمت ترجمته رقم , ١٧٠#1

#٢ الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي ، أبوبحر ، اسمه الضحاك ، وقيل صخر ، مخضرم ، ثقة ، قيل مات سنة سبع وستين ، وقيل اثنتين وسبعين1#ع,٣٣٢٢1

الحكم على سند المؤلف :

,٣٣١٨ في المطبوع وهامش المخطوط ,أبابكر#، وماأثبته من كتب السنن وهو الصواب1

,٣٣١٩ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٦٢ ؛ ب#٤٠٢٢ ؛ المخطوط#٩٠٠#

,٣٣٢٠ صحيح البخاري ، ٢٠٢١ ، الايمان ، ,وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما#، , ٣١#1

,٣٣٢١ صحيح مسلم ، ٢٢٦١٨ ، الفتن وأشراط الساعة ، إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ، , ٢٨٨٨#1

,٣٣٢٢ تقريب التهذيب ، ٩٦ ، , ٢٨٨#؛ وتهذيب الكمال ، ١٧١٢1

معلق1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٢٢١/٤٧٦ ر) حديث الحسن (ان ابني آدم ضربا لهذه الأمة مثلا ...) .

روى معمر عن الحسن قال=#قال رسول الله ﷺ#=#ان ابني ادم ضُرِبَا لهذه الامة مثلا فخذوا بالخير منهما ,٣٣٢٣,%1

تخريجه :

أخرجه الطبري,٣٣٢٤,#=#ثنا الحسن بن يحي,٣٣٢٥, نا عبدالرزاق,٣٣٢٦, نا معمر عن الحسن#بمثله1

بيان حال الرواة :

١# مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٢#1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

مرسل1

(٢٢٢/٤٧٧ ر) حديث أبي ذر في العمل إذا ظهرت الفتنة .

روى معمر عن ابي عمران الجوني عن عبدالله بن

,٣٣٢٣, احكام القرآن للجصاص ، ١#٤٦٢ ؛ ب#٤٠٢٢ ؛ المخطوط#٩٠٠#
,٣٣٢٤, جامع البيان ، ١٠#٢٣٠٢ ، ,١١٧٦٨#
,٣٣٢٥, هو=#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ,٤٦#
,٣٣٢٦, هو=#عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ,٤٦#

الصامت عن ابي ذر قال =#قال رسول الله ﷺ=#%# كيف بك ياباذر اذا كان بالمدينة قتل %#؟ ، قال=#قلت =#ألبس سلاحي ، قال=#%شاركت القوم اذاً %#، قال=# قلت=#فكيف اصنع يارسول الله؟، قال=#%#إن خشيت ان ١ يبهرك شعاع[٣٣٢٧] السيف فالق ناحية ثوبك على وجهك يبوء باثمك واثمه %[٣٣٢٨]1

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٣٣٢٩] وأحمد[٣٣٣٠] وأبوداود[٣٣٣١] وابن ماجة[٣٣٣٢] والحاكم[٣٣٣٣] وابن حبان[٣٣٣٤] بأسانيدهم من طريق أبي عمران عنه به بنحوه#وزاد أبوداود وابن ماجة في سنديهما بين أبي عمران وعبدالله بن الصامت مُشَعَّث بن طَريف[٣٣٣٥]1

بيان حال الرواة :

#١ مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ٢, 1#

#٢ عبدالملك بن حبيب الأزدي أو الكندي ، ثقة# تقدمت ترجمته رقم ١٧٩, 1#

#٣ عبدالله بن الصامت الغفاري ، البصري ، ثقة ، من الثالثة، مات بعد السبعين#خت م٤[٣٣٣٦]

الحكم على سند المؤلف :

[٣٣٢٧] في المخطوط, يبهرك بشعاع#
[٣٣٢٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٤٧٤ ؛ ب=#٤٠٢ و ٤٠٣ ؛ المخطوط=# ٩٠٠#
[٣٣٢٩] مصنف عبدالرزاق ، ١١#٣٥١ ، الفتن ، ٢٠٧٢٩, 1#
[٣٣٣٠] المسند ، ٥#١٤٩ و ١٦٣ ، مسند أبي ذر رضي الله عنه1
[٣٣٣١] سنن أبي داود ، ١١#٢٢٨ ، الفتن والملاحم ، النهي عن السعي في الفتنة ، ٤٢٥٣, 1#
[٣٣٣٢] سنن ابن ماجة ، ٢#١٣٠٨ ، الفتن ، الثبت في الفتنة ، ٣٩٥٨, 1#
[٣٣٣٣] المستدرك ، ٤#٤٢٣ ، الفتن والملاحم1
[٣٣٣٤] صحيح ابن حبان ، ١٣#٢٩٢ ، الرهن ، ماجاء في الفتن ، ٥٩٦٠, 1#
[٣٣٣٥] هو=#مُشَعِّث0 بتشديد المهملة بعدها مثلثة0 ، ويقال مُنْبَعث0 بسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة ثم مثلثة 0 ، ابن طريف ، قاضي هراة ، مقبول ، من السادسة 1#د ق 1#,تقريب التهذيب ، ٥٣٢ ، ٦٦٨٠, ؛ وتهذيب الكمال ، ٣#٣٣١ 1#
[٣٣٣٦] تقريب التهذيب ، ٣٠٨ ، ٣٣٩١, ؛ وتهذيب الكمال ، ٢#١٦٩٦ 1

معلق1

الحكم على الحديث :

صححه ابن حبان1

وقال الحاكم#%#صحيح %##وأقره الذهبي1

(٢٢٣/٤٧٨ ر) حديث في بيان حرمة دم المسلم ومايحله .

روي عن النبي ﷺ أنه قال#%#لايحل دمُ امرئٍ مسلم الاباحدى ثلاث كفرٌ بعد ايمان وزنا بعد احصان وقتلُ نفسٍ بغير ١ نفس^ ,٣٣٣٧ ٪,٣٣٣٨1

تخريجه :

أخرجه أبوداود,٣٣٣٩ والترمذي,٣٣٤٠ وابن ماجة,٣٣٤١ والحاكم,٣٣٤٢ من حديث أبي أمامة الباهلي عن عثمان رضي الله عنهما مرفوعا1

وأخرج نحوه البخاري,٣٣٤٣ ومسلم,٣٣٤٤#من حديث ابن مسعود1

وأخرجه مسلم,٣٣٤٥ من حديث عائشة مرفوعا بمثل حديث ابن مسعود1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

صحيح1

,٣٣٣٧ في المخطوط,حق#

,٣٣٣٨ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٧٤ ؛ ب#٤٠٣٢ ؛ المخطوط#٩٠١#

,٣٣٣٩ سنن أبي داود ، ١٣٩٢ ، الديات ، الامام يأمر بالعفو في الدم ، ,٤٤٩١#
1

,٣٣٤٠ سنن الترمذي ، ٤٠٠٢ ، الفتن ، ماجاء لايحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، ,٢١٥٨#

,٣٣٤١ سنن ابن ماجة ، ٨٤٧٢ ، الحدود ، لايحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث ، ,٢٥٣٣#

,٣٣٤٢ المستدرك ، ٣٥٠٢ ، الحدود1

,٣٣٤٣ صحيح البخاري ، ٢٥٢١٦ ، الديات ، قوله تعالى ¢أنّ النفس بالنفس-,٦٤٨٤1

,٣٣٤٤ صحيح مسلم ، ١٧٦٢ ، القسامة ، مايباح به دم المسلم ، ,١٦٧٦#

,٣٣٤٥ صحيح مسلم ، ١٧٧٢ ، القسامة ، مايباح به دم المسلم ، ,١٦٧٦,٢٦#

قال الحاكم بعد أن أخرج حديث عثمان رضي الله عنه #%حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه %## وأقره الذهبي1

(٢٥٦/٤٧٩ ق) أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : **{ إني أريد أنْ تبوءَ بإثْمي وإثْمك}**[٣٣٤٦] .

قوله تعالى=#¢#إنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ ~#، روي عن ابن عباس وابن مسعود والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك=#%اثم قتلي واثمك الذى كان منك قبل قتلي%[٣٣٤٧]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٣٤٨]##ثني موسى بن هارون[٣٣٤٩] ثنا عمرو بن حماد[٣٣٥٠] ثنا أسباط[٣٣٥١] عن السدي[٣٣٥٢] في حديثه عن أبي مالك[٣٣٥٣] وعن أبي صالح[٣٣٥٤] عن ابن عباس ، وعن مرة[٣٣٥٥] عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ##نحو1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في اسناده أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب وعليه فهو ضعيف1

[٣٣٤٦] سورة المائدة ، آية رقم ٢٩
[٣٣٤٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٤٨٢ ؛ ب=٤٠٣٢ ؛ المخطوط=٩٠١
[٣٣٤٨] جامع البيان ، ١٠/٢١٥ ، ١١٧٣٠
[٣٣٤٩] هو =موسى بن هارون بن عمرو الطوسي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٤١
[٣٣٥٠] هو =عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد ، صدوق رُمي بالرفض1#تقدمت ترجمته رقم ٤٤١
[٣٣٥١] هو =أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩
[٣٣٥٢] هو =إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة ، صدوق يهم ورُمي بالتشيع# تقدمت ترجمته رقم ٤٦١
[٣٣٥٣] كوفي ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٦١
[٣٣٥٤] هو =ذكْوان ، أبوصالح السمان الزيات ، ثقة ثبت1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦١
[٣٣٥٥] هو =مُرَّة بن شَرَاحيل الهمْداني ، ثقة عابد#تقدمت ترجمته رقم ٤٦١

(٢٥٧/٤٨٠ ق) مثله عن ابن مسعود[٣٣٥٦] .

تخريجه :

انظر الأثر السابق1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٢٥٨/٤٨١ ط) مثله عن الحسن[٣٣٥٧] .

تخريجه :

لم أقف عليه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

(٢٥٩/٤٨٢ ط) مثله عن مجاهد[٣٣٥٨] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٣٥٩]##ثني محمد بن عمرو،[٣٣٦٠] ثنا أبوعاصم،[٣٣٦١] ثنا عيسى،[٣٣٦٢] عن ابن أبي نجيح،[٣٣٦٣] عن مجاهد#بنحوه#

وأخرجه عبدبن حميد وابن المنذر،[٣٣٦٤]1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

في اسناده عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم

[٣٣٥٦] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٨٢ ؛ ب# ٤٠٣٢ ؛ المخطوط# ٩٠١
[٣٣٥٧] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٨٢ ؛ ب# ٤٠٣٢ ؛ المخطوط# ٩٠١
[٣٣٥٨] أحكام القرآن للجصاص ، أ# ٤٨٢ ؛ ب# ٤٠٣٢ ؛ المخطوط# ٩٠١
[٣٣٥٩] جامع البيان ، ١٠/ ٢١٥ ، ١١٧٣٣
[٣٣٦٠] هو#محمد بن عمرو بن عبَّاد ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦
[٣٣٦١] هو#الضحَّاك بن مَخْلد الشيباني ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ١٦٤
[٣٣٦٢] هو#عيسى بن ميمون الجُرَشي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦
[٣٣٦٣] هو#عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس#تقدمت ترجمته رقم ٣٠
[٣٣٦٤] الدر المنثور ، 3/ 1582

يصرح بالسماع ، وعليه فهو إسناد ضعيف1

(٢٦٠/٤٨٣ ط) مثله عن قتادة(٣٣٦٥) .

تخريجه :

أخرجه الطبري،٣٣٦٦##ثنا بشر ،٣٣٦٧ ثنا يزيد،٣٣٦٨ ثنا سعيد،٣٣٦٩ عن قتادة 1#بنحوه 1#و ثنا الحسن بن يحي،٣٣٧٠ نا عبدالرزاق،٣٣٧١ نا معمر،٣٣٧٢ عن قتادة# بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٢٦١/٤٨٤ ط) مثله عن الضحاك(٣٣٧٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري،٣٣٧٤ # #حُدّثتُ عن الحسين بن الفرج،٣٣٧٥ قال=#سمعت أبامعاذ الفضل بن خالد،٣٣٧٦

,٣٣٦٥ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٨٤ ؛ ب#٤٠٣٢ ؛ المخطوط#٩٠١##
,٣٣٦٦ جامع البيان ، ١٠٢١٥ ، ,١١٧٣١ و ١١٧٣٢#
,٣٣٦٧ هو=#بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ,٣٤#
,٣٣٦٨ هو=#يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ,٣٤#
,٣٣٦٩ هو=#سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة#تقدمت ترجمته رقم ,٢٩#
,٣٣٧٠ هو=#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم ,٤٦#
,٣٣٧١ هو=#عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم ,٤٦# 1
,٣٣٧٢ مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٢# 1
,٣٣٧٣ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٨٤ ؛ ب#٤٠٣٢ ؛ المخطوط#٩٠١##
,٣٣٧٤ جامع البيان ، ١٠٢١٦ ، ,١١٧٣٥#
,٣٣٧٥ هو=#الحسين بن الفرج الخياط البغدادي ، أبوعلي ، قال عنه ابن معين=#كذاب يسرق الحديث #، وقال أبوزرعة=#ذهب حديثُه #، وكان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين لايرضيانه1#, الجرح والتعديل ، ٣٦٢ ، ,٢٨٤#؛ وميزان الاعتدال ، ١٥٤٥٢ ، ,٢٠٤٠#
,٣٣٧٦ هو=#الفضل بن خالد المروزي ، أبومعاذ النحوي ، روى عن عبيد بن

ثني عبيد بن سليمان،[٣٣٧٧] عن الضحاك#وذكره بنحوه 1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

فيه انقطاع حيث إن الطبري قال فيه حُدِّثتُ ، والحسن بن فرج ضعيف والفضل بن خالد المروزي لم يذكر بجرح ولاتعديل1

التعليق ٠ خ ع أ ٣٠١ ^ #صفحة 655#
يوجد هناك سند ثالث حبذا الرجوع إليه وقد ذكر المحقق أنه تكلم عليه برقم ٦٣١ في تحقيقه للطبري فليرجع إلى مكتبة المدرسة 1

(٢٦٢/٤٨٥ ط) ***أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : {فَطَوَّعَت لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ}***[٣٣٧٨] .

قوله ﴿فَطَوَّعَت لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾، قال مجاهد#شجّعته نفسه على قتل اخيه%،[٣٣٧٩]1

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٣٨٠]#ثني محمد بن عمرو،[٣٣٨١] ثنا أبوعاصم،[٣٣٨٢] ثنا عيسى،[٣٣٨٣] ، وثني المثنى،[٣٣٨٤] ثنا أبوحذيفة[٣٣٨٥] ثنا شبل،[٣٣٨٦] عن ابن أبي نجيح،[٣٣٨٧] عن مجاهد#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

سليمان ، ولم يذكر بجرح ولاتعديل#الجرح والتعديل ، ٦١٢/٢ ، ٣٥١/١

[٣٣٧٧] هو#عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم ، كوفي ، سكن مَرْو ، لابأس به ، من السابعة#تمييز#تقريب التهذيب ، ٣٧٧ ، ٤٣٧٧#؛ وتهذيب الكمال ، ٨٩٤/٢#

[٣٣٧٨] سورة المائدة ، آية رقم ٣٠#

[٣٣٧٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٨٤/٢ ؛ ب#٤٠٤٢/٢ ؛ المخطوط#٩٠٢#

[٣٣٨٠] جامع البيان ، ٢٢١/١٠ ، ١١٧٤٣ و ١١٧٤٤#

[٣٣٨١] هو#محمد بن عمرو بن عبَّاد ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦#

[٣٣٨٢] هو#الضحَّاك بن مَخْلَد الشيباني ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ١٦٤#

[٣٣٨٣] هو#عيسى بن ميمون الجُرَشي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦#

[٣٣٨٤] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم ٣٨#

[٣٣٨٥] هو#موسى بن مسعود النَّهدي ، صدوق سيئ الحفظ ، وكان يصحف#تقدمت ترجمته رقم ٥٠#

[٣٣٨٦] هو#شِبْل بن عبَّاد المكي القارئ ، ثقة رمي بالقدر#تقدمت ترجمته رقم ٥٠#

[٣٣٨٧] هو#عبدالله بن أبي نَجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس#تقدمت ترجمته رقم ٣٠#

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في الاسنادين عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وفي الاسناد الثاني شبل صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف 1#وعليه فهو ضعيف1

(٢٦٣/٤٨٦ ط) أثر قتادة في بيان قوله تعالى : {فَطوعت له نفْسه قتلَ أخيه}[٣٣٨٨].

وقال قتادة#زينت له نفسه قتل اخيه%[٣٣٨٩]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٣٩٠]#=#ثنا بشر بن معاذ[٣٣٩١] ثنا يزيد[٣٣٩٢] ثنا سعيد[٣٣٩٣] عن قتادة#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٢٦٤/٤٨٧ ق) أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : {فَبعثَ الله غُرابا}[٣٣٩٤] .

قال ابن عباس وابن مسعود ومجاهد والسدي وقتادة والضحاك#%لم يدركيف يصنع به حتىراىغراباًجاء يدفن غراباً ميتا%[٣٣٩٥]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٣٩٦]##ثني موسى بن هارون[٣٣٩٧] ثنا

[٣٣٨٨] سورة المائدة ، آية رقم ٣٠
[٣٣٨٩] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٤٨٢ ؛ ب=٤٠٤٢ ؛ المخطوط=٩٠٢
[٣٣٩٠] جامع البيان ، ١٠/٢٢١ ، ١١٧٤٥
[٣٣٩١] هو=بشْرُ بن معاذ العَقدي ، صدوق=تقدمت ترجمته رقم ٣٤
[٣٣٩٢] هو=يزيد بن زُرَيْع البصري ، ثقة ثبت=تقدمت ترجمته رقم ٣٤
[٣٣٩٣] هو=سعيد بن أبي عَروبة ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة=تقدمت ترجمته رقم ٢٩
[٣٣٩٤] سورة المائدة ، آية رقم ٣١
[٣٣٩٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ=٤٩٢ ؛ ب=٤٠٤٢ ؛ المخطوط=٩٠٢
[٣٣٩٦] جامع البيان ، ١٠/٢٢٥ ، ١١٧٥٤

عمرو بن حماد[٣٣٩٨] ثنا أسباط[٣٣٩٩] عن السدي[٣٤٠٠] في حديثه عن أبي مالك[٣٤٠١] وعن أبي صالح[٣٤٠٢] عن ابن عباس ، وعن مرة[٣٤٠٣] عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ#نحو1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في اسناده أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب وعليه فهو ضعيف1

(٢٦٥/٤٨٨ ق) مثله عن ابن مسعود[٣٤٠٤] .

تخريجه :

انظر الأثر السابق1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٦٦/٤٨٩ ط) مثله عن مجاهد[٣٤٠٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٤٠٦]#ثني محمد بن عمرو[٣٤٠٧] ثنا أبوعاصم[٣٤٠٨] ثنا عيسى[٣٤٠٩] ، وثني المثنى[٣٤١٠] ثنا

[٣٣٩٧] هو #موسى بن هارون بن عمرو الطوسي ، ثقة1#تقدمت ترجمته رقم ٤٤١ ,

[٣٣٩٨] هو #عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد ، صدوق رُمي بالرفض1#تقدمت ترجمته رقم ٤٤١ ,

[٣٣٩٩] هو #أسباط بن نصر الهمْداني ، صدوق كثير الخطأ يُغْرب#تقدمت ترجمته رقم ٣٩ ,

[٣٤٠٠] هو #إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة ، صدوق يهم#تقدمت ترجمته رقم ٤٦١ ,

[٣٤٠١] هو #أبومالك ، كوفي ، ثقة #تقدمت ترجمته رقم ٤٦١ ,

[٣٤٠٢] هو #ذَكْوان ، أبوصالح السمان الزيات ، ثقة ثبت 1#تقدمت ترجمته رقم ٤٦١ ,

[٣٤٠٣] هو #مُرَّة بن شَرَاحيل الهمْداني ، ثقة عابد #تقدمت ترجمته رقم ٤٦١ ,

[٣٤٠٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٩٤ ؛ ب#٤٠٤٢ ؛ المخطوط#٩٠٢ ,

[٣٤٠٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٩٤ ؛ ب#٤٠٤٢ ؛ المخطوط#٩٠٢ ,

[٣٤٠٦] جامع البيان ، ١٠/٢٢٥ و ٢٢٦ ، ١١٧٥٥ و ١١٧٥٦ ,

[٣٤٠٧] هو #محمد بن عمرو بن عبَّاد ، صدوق#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦ ,

[٣٤٠٨] هو #الضحَّاك بن مَخْلَد الشيباني ، ثقة ثبت#تقدمت ترجمته رقم ١٦٤ ,

[٣٤٠٩] هو #عيسى بن ميمون الجُرَشي ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٤٤٦ ,

أبوحذيفة[٣٤١١] ثنا شبل[٣٤١٢] عن ابن أبي نجيح[٣٤١٣] عن مجاهد#بمثله1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

في الاسنادين عبدالله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وفي الاسناد الثاني شبل صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف 1#وعليه فهو ضعيف1

(٢٦٧/٤٩٠ ط) مثله عن السدي[٣٤١٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه من قوله إنما من روايته عن ابن عباس وهو الذي سبق برقم , ٤٨٧#1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

(٢٦٨/٤٩١ ط) مثله عن قتادة[٣٤١٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٤١٦]#ثنا الحسن بن يحي[٣٤١٧] نا عبدالرزاق[٣٤١٨] نا معمر[٣٤١٩] عن قتادة#بمثله1

[٣٤١٠] هو#المثنى ابن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير#تقدمت ترجمته رقم , ٣٨#1

[٣٤١١] هو#موسى بن مسعود النَّهدي ، صدوق سيئ الحفظ ، وكان يصحف# تقدمت ترجمته رقم , ٥٠#1

[٣٤١٢] هو#شِبْل بن عبَّاد المكي القارئ ، ثقة رمي بالقدر1#تقدمت ترجمته رقم , ٥٠#1

[٣٤١٣] هو#عبدالله بن أبي نجِيح ، ثقة رُمِيَ بالقدر وربما دلَّس1#تقدمت ترجمته رقم , ٣٠#1

[٣٤١٤] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٩٢ ؛ ب#٤٠٤٢ ؛ المخطوط#٩٠٢#1

[٣٤١٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٩٢ ؛ ب#٤٠٤٢ ؛ المخطوط#٩٠٢#1

[٣٤١٦] جامع البيان ، ١٠/٢٢٧ ، , ١١٧٦١#1

[٣٤١٧] هو#الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق1#تقدمت ترجمته رقم , ٤٦#1

[٣٤١٨] هو#عبدالرزاق بن همَّام الصنعاني ، ثقة حافظ#تقدمت ترجمته رقم , ٤٦#1

[٣٤١٩] مَعْمَر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

حسن1

(٢٦٩/٤٩٢ ط) مثله عن الضحاك[٣٤٢٠] .

تخريجه :

أخرجه الطبري،[٣٤٢١] # #حُدّثتُ عن الحسين بن الفرج،[٣٤٢٢] قال =#سمعت أبامعاذ،[٣٤٢٣] نا عبيد بن سليمان،[٣٤٢٤] سمعت الضحاك يقول1وذكره بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الأثر :

فيه انقطاع حيث إن الطبري قال فيه حُدِّثتُ ، والحسن بن فرج ضعيف والفضل بن خالد المروزي لم يذكر بجرح ولاتعديل1

(٢٢٤/٤٩٣ ر) حديث الحسن (إن الله ضرب لكم ابني آدم مثلا) .

روي عن الحسن عن النبي ﷺ#ان الله ضرب لكم ابني آدم مثلا فخذوا من خيرهما ودعوا شرهما%،[٣٤٢٥] 1

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم ,٤٧٦#وهو مرسل1

الحكم على سند المؤلف :

وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة#تقدمت ترجمته رقم ,٣#1

[٣٤٢٠] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٩٢ ؛ ب#٤٠٤٢ ؛ المخطوط#٩٠٢#

[٣٤٢١] جامع البيان ، ١٠/٢٢٧ ، ,١١٧٦٤#

[٣٤٢٢] هو =#الحسين بن الفرج الخياط البغدادي ، ضعيف1#تقدمت ترجمته رقم ,٤٨٤#

[٣٤٢٣] هو =#الفضل بن خالد المروزي ، لم يذكر بجرح ولاتعديل1#تقدمت ترجمته رقم ,٤٨٤#

[٣٤٢٤] هو=#عبيد بن سليمان الباهلي ، لابأس به#تقدمت ترجمته رقم ,٤٨٤#

[٣٤٢٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٩٢ ؛ ب#٤٠٤٢ و ٤٠٥ ؛ المخطوط#٩٠٢#

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى=

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ ٣٤٢٦,
+

(٤٩٤/٢٢٥ ر) حديث ابن آدم هو الذي سن القتل .

روي عن النبي ﷺ أنه قال=#%#مامن قاتل ظلماً إلا وعلى ابن آدم كفلٌ من الاثم لانه سَنَّ القتل%,٣٤٢٧+1

تخريجه :

أخرجه البخاري,٣٤٢٨+ ومسلم,٣٤٢٩+ من حديث ابن مسعود رضي الله عنه1#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض1

الحكم على الحديث :

متفقٌ عليه1

(٤٩٥/٢٢٦ ر) حديث من سنّ سنة حسنة .

قال النبي ﷺ#%#من سَنَّ سنة حسنة فله اجرها واجر من ١ عمل^,٣٤٣٠+ بها الى يوم القيامة ، ومن سَنَّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من ١ عمل^,٣٤٣١+ بها الى يوم القيامة%,٣٤٣٢+1

تخريجه :

,٣٤٢٦+ سورة المائدة ، آية رقم,٣٢#
,٣٤٢٧+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٥٠ ؛ ب#٤٠٥٢ ؛ المخطوط#٩٠٣#
,٣٤٢٨+ صحيح البخاري ، ٣١٢١٣ ، الأنبياء ، قول الله تعالى ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعلٌ في الأرض خليفة﴾، ,٣١٥٧#
,٣٤٢٩+ صحيح مسلم ، ١١٧٨ ، القسامة ، إثم من سنّ القتل ، ,١٦٧٧#
,٣٤٣٠+ في المخطوط, يعمل#
,٣٤٣١+ في المخطوط, يعمل#
,٣٤٣٢+ أحكام القرآن للجصاص ، أ#٤٥٠ ؛ ب#٤٠٥٢ ؛ المخطوط#٩٠٣#

أخرجه مسلم[٣٤٣٣] من حديث عبدالله بن جرير البجلي
#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

معلق1

الحكم على الحديث :

صحيح1

(٤٩٦/٢٧٠ ط) أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : **{ ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا}**[٣٤٣٤] .

قال مجاهد#%#من احياها#نجّاها من الهلاك%[٣٤٣٥]1

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣٤٣٦]##ثنا هنَّاد[٣٤٣٧] ثنا وكيع[٣٤٣٨] عن سفيان[٣٤٣٩] عن منصور[٣٤٤٠] عن مجاهد#بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح الاسناد1

(٤٩٧/٢٧١ ط) أثر الحسن في بيان قوله تعالى : **{ ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا}**[٣٤٤١] .

[٣٤٣٣] صحيح مسلم ، ١٦/٤٦٧2 ، العلم ، من سن سنة حسنة ، ١٠١٧
[٣٤٣٤] سورة المائدة ، آية رقم ٣٢
[٣٤٣٥] أحكام القرآن للجصاص ، أ#٥٠٤2 ؛ ب#٤٠٥2 ؛ المخطوط#٩٠٣
[٣٤٣٦] جامع البيان ، ١٠/٢٣٨2 ، ١١٧٩٢
[٣٤٣٧] هو#هنَّاد بن السَّري ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ٢
[٣٤٣٨] هو#وكيع بن الجرَّاح ، ثقة حافظ عابد#تقدمت ترجمته رقم ١٨
[٣٤٣٩] إما أن يكون الثوري أو ابن عيينة فكلاهما يروي عنهما وكيع ويرويان عن منصور ، وكلاهما ثقة1
[٣٤٤٠] هو#منصور بن المُعْتَمِر بن عبدالله السُّلمي ، ثقة ثبت وكان لايدلس# تقدمت ترجمته رقم ٢٤
[٣٤٤١] سورة المائدة ، آية رقم ٣٢

قال الحسن =#%إذا عفا عن دمها ١وقد^,٣٤٤٢, وجب القود%,٣٤٤٣,1

تخريجه :

أخرجه الطبري,٣٤٤٤,#=#ثنا محمد بن بشار,٣٤٤٥, ثنا مؤمل,٣٤٤٦, ثنا سفيان,٣٤٤٧, عن يونس,٣٤٤٨, عن الحسن# بنحوه1

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم1

الحكم على الأثر :

صحيح1

,٣٤٤٢, في المخطوط,فقد#وتصحيحها في الهامش1

,٣٤٤٣, أحكام القرآن للجصاص ، أ=#٥٠٢٤ ؛ ب=#٤٠٥٢٢ ؛ المخطوط=#٩٠٣#

,٣٤٤٤, جامع البيان ، ١٠٢٣٧ ، ,١١٧٨٩#

,٣٤٤٥, هو=#محمد بن بشَّار ، بُنْدار ، ثقة#تقدمت ترجمته رقم ,٤٥#

,٣٤٤٦, هو=#مُؤَمَّل بن إسماعيل العدوي مولاهم البرصي ، أبوعبدالرحمن ، وثقه يحي بن معين ، وقال أبوحاتم=#%صدوقٌ شديدٌ في السنة كثير الخطأ %#، وقال البخاري=#%منكر الحديث %#، وأما أبوداود فأثنى عليه وعظّمه ورفع من شأنه ثم قال=#%إلا أنه يهمُ في الشيء %#، توفي سنة ست ومائتين# ,سير أعلام النبلاء ، ١٠ ، ,٩#؛ والحرج والتعديل، ٣٧٤٢٨ ، ,١٧٠٩#؛ وميزان الاعتدال ، ٢٢٨٢٤ ، ,٨٩٤٩#

,٣٤٤٧, هو=#سفيان بن سعيد الثَّوري ، ثقة حافظ عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس #تقدمت ترجمته رقم ,١٨#

,٣٤٤٨, هو=#يونس بن عُبَيْد العَبْدِي ، ثقة ثبت فاضل ورع1تقدمت ترجمته رقم ,١١٦#

الخاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبيّ بعده، وبعد:
فإني أحمد الله تعالى على ما وفق إليه من إتمام هذا البحث.

هذا فقد تبيّن لي بعد الانتهاء من البحث في القسم المخصص بي النتائج التالية:

- أن الكتاب قد اشتمل على كثير من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الأحناف وغيرهم في تقرير مذهبهم، وقد بلغ عددها في الجزء المخصص بي ثمانية وتسعين وأربعمائة حديث وأثر (٤٩٨).
- بلغ عدد الأحاديث سبعة وعشرين ومائتي حديث (٢٢٧)، على النحو التالي:
  ١) الصحيح: أربعة وستون ومائة حديث (١٦٤).
  ٢) الحسن: عشرة أحاديث (١٠).
  ٣) الضعيف: خمسون حديثاً (٥٠).
  ٤) أحاديث لم أقف عليها: ثلاثة أحاديث (٣).
- بلغ عددالآثار واحداً وسبعين ومائتي أثر (٢٧١)، على النحو التالي:
  ١) الصحيح: ثلاثة وتسعون أثراً (٩٣).
  ٢) الحسن: ثمانية وعشرون أثراً (٢٨).
  ٣) الضعيف: ستة وتسعون أثراً (٩٦).
  ٤) آثارٌ لم أقف عليها: ستة وأربعون أثراً (٤٦).
  ٥) آثارٌ توقفت في الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها: ثمانية آثار (٨).
- لم يستشهد المؤلف بشيء من الأحاديث والآثار الموضوعة.

وختاماً: أسأل الله الكريم أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا ولكل من له فضل علينا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

صحت النسخة حسب ما أقرت لجنة المناقشة
عبد الباسط إبراهيم بلبول
١٤١٥/٩/٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية
المسائية

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٣٣) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٩٣) منها

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير
في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبد الحليم محمد يحيى الغامدي

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول

المجلد الأول ١٤١٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الموضـــــوع : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب، أحكام القرآن ، للإمام أبي بكر الرازي الجصاص ، من الآية رقم (٣٣) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٩٣) منها .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالـــب : عبد الحليم محمد يحي الغامدي

المشرف على الرسالة: فضيلة الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول .

المناقشان ١ - فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن عون العبدلي

٢ - فضيلة الدكتور / سليمان الصادق .

تكونت الرسالة من مقدمة وخطة للبحث ، ثم المنهج الذي سرت عليه ، ثم موضوع البحث، ثم الخاتمة والفهارس الفنية .

واشتملت المقدمة على نبذة عن أهمية القرآن والسنة والعناية بهما، ونبذة موجزة عن حياة المؤلف .

أما موضوع البحث فهو: تخريج ودراسة الأحاديث والآثار من الكتاب المذكور . ثم الخاتمة وفيها توصلت إلى النتائج التالية :

١- ثبت لي بالدراسة أن أبا بكر الرازي الجصاص إمام فقيه مجتهد وكتابه شاهد على ذلك، فقد حشد فيه كثيراً من الأحكام المؤيدة بالكتاب والسنة مما لاغنى لمسلم عن معرفتها .

٢- إنه تعرض في تفسيره لبعض الحوادث والقصص التاريخية . كما في رقم (٢٠١) .

٣- إنه أورد بعض الأحاديث أو الآثار بمعناها العام ، مع أنه قد يكون لها طرق وألفاظ عديدة موجودة في كتب الحديث ، ونتج عن هذا تكرار لبعض الأحاديث والآثار .

٤- إن المسائل العلمية التي علقت عليها كثيرة ، ومن أبرز هذه المسائل ماورد في حدّ قطع يد السارق، وحكم الوضوء مما مست النار، وأقوال العلماء في حكم الوضوء من مس المرأة، وأقوال العلماء في حكم لبس الحرير وغيرها .

٥- اشتملت الرسالة على (٤٧٠) حديثا وأثرا، وقد بلغت الأحاديث المرفوعة (١٣٦) حديثا، والحسن (٩) أحاديث، والضعيف ضعفا معتبراً(٢٢) حديثاً ، والذي لايعتبر به (٣١) حديثاً، وهناك حديثان محكوم عليهما من طريقين، ولم أقف على (٥) أحاديث ، والمكرر (١١) حديثاً .

٦- بلغت الآثار الموقوفة على الصحابة (١٤٠) أثرا، الصحيح منها(٣٣) أثراً، والحسن (١٤) أثراً ، والضعيف ضعفاً معتبرا (٧) آثار، والذي لايعتبر به (٥٨) أثراً، وهناك أثر واحد موضوع، و(٣) آثار محكوم عليها من طريقين، ولم أقف على (٩) آثار، والمكرر (١٥) أثراً .

٧- بلغت الآثار الموقوفة على التابعين (١٩٤) أثرا، الصحيح منها(٢٥) أثراً، والحسن (١٢) أثراً، وهناك (أثران) موضوعان، و(٥) آثار محكوم عليها من طريقين ، ولم أقف على (٢٤) أثراً، والمكرر (٣) آثار.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا ويزيدنا علماً ويجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم وأن لايؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الطالب	المشرف على الرسالة	عميدكلية الشريعة والدراسات الاسلامية
		١٤١٥/٩/١٦ هـ
عبدالحليم محمد يحي الغامدي	د. عبدالباسط ابراهيم بلبلول.	د. محمد بن صامل السلمي

شكـــر وثنـــاء

الشكـر أولا وأخيرا للـه تعالـى ثـم لفضيلـة المشـرف الـدكتـور **عبدالباسط إبراهيم بلبول** الذي تولى الاشراف على هذا البحث بجد ونشاط واهتمام ورعاية وعناية فائقة فقد كان لتوجيهاته السديدة وإرشاداته النافعة ونصائحه القيمة أكبر الأثر في إنجاز هذا العمل فجزاه الله عني خير الجزاء وأعظم له الأجر والمثوبة إنه سميع مجيب ·

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لمعالي مدير الجامعة الدكتور **راشد الراجح** وفضيلة الدكتور **عابد بن محمد السفياني** عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية سابقاً، وفضيلة الدكتور **محمد السلمي** عميد الكلية حالياً. وفضيلة مدير الدراسات العليا الإسلامية المسائية سابقاً الدكتور **عبدالمحسن ابن عبدالله ال الشيخ** وفضيلة الدكتور عمر بن محمد السبيل مدير المركز حالياً فجزاهم الله كل خير ·

ولا يفوتني ان أتقدم بالشكر والتقدير إلى جميع أساتذتي وزملائي الذين بذلوا لي العون والمساعدة ·

وفقنا الله جميعا لما فيه الخير والصلاح وعلمنا ماينفعنا ونفعنا بماعلمنا إنه على كل شيء قدير ·

المقدمـــة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لاإله إلاالله وحده لاشريك له أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله أدى الرسالة وبلغ الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، فتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لايزيغ عنها إلا هالك وترك فينا ما إن تمسكنا به فلن نضل أبدا كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم **وبعد** .. ..

فإن الشريعة الإسلامية ترجع الى أصلين شريفين هما القرآن الكريم والسنة النبوية. والقرآن هو الأصل الأول للدين ومنبع الصراط المستقيم ومعجزة النبي العظمى، والسنة هي الأصل الثاني وهي بيان للقرآن وشرح لأحكامه وبسط لأصوله كما قال تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .(١)

وكان صلى الله عليه وسلم يبين تارة بالقول وتارة بالفعل وتارة بهما، فهي تشريع وهداية واجبة الاتباع لامحالة . وقد أكد القرآن الكريم وأكدت السنة الصحيحة حجية كل ماثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾.(٢)

---

(١) النحل (٤٤)

(٢) آل عمران (٣١)

وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾.(١)

ولمكانة السنة من الدين ومنزلتها من القرآن الكريم عني الصحابة بالأحاديث النبوية عناية فائقة وحرصوا عليها حرصهم على القرآن فحفظوها بلفظها أو بمعناها وفهموها وذلك لحبهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من حبهم لأنفسهم لأنهم معتقدون أنه لاينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، ولكيلا يبقى في بعض النفوس تردد في قبول ماجاء به النبي صلى الله عليه وسلم فقد قرن الله طاعة نبيه بطاعته بل جعل ذلك عنوانا لإيمان المسلم ، قال تعالى ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾.(٢) وقال ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾.(٣)

وليس هذا فقط بل قد عني الصحابة بتبليغ السنن لأنهم يعلمون أنها دين واجب البلاغ للناس كافة وكثيرا ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يحضهم على ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم في خطبته المشهورة في حجة الوداع "ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع "(٤)

ولقد زاد الاهتمام بالسنة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ووفاة كثير من الصحابة واتساع الفتوحات الإسلامية ولم تكن السنة والأحاديث مدونة بصفة عامة فبدأ العلماء بالاهتمام بتدوين السنة ونشطوا في ذلك ، وقد اقترنت حركة التدوين بحركة النقد والتعديل والتجريح ووضع ائمة الحديث لهذا أدق قواعد النقد سواء فيما يتعلق بنقد الأسانيد أم المتون.

---

(١) الحشر (٧)
(٢) النساء (٨٠)
(٣) النساء (٦٥)
(٤) صحيح البخاري (٤/٥) كتاب الحج باب الخطبة أيام منى .

وقد نتج عن هذه الحركة كتب قيمة وموسوعات ضخمة اشتملت على الأحاديث النبوية فمنها ماهو خاص بالصحيح ومنها ماهو مشتمل على الصحيح والحسن والضعيف ومنها مايشتمل على أقوال الصحابة والتابعين ومنها ماهو مرتب ترتيبا موضوعيا كالجوامع والموطآت والسنن والمصنفات والمجاميع ، أو مرتب على أسماء الرواة كالمسانيد والمعاجم ، أو مقتصرة على جمع أحاديث تتعلق بموضوع واحد أو براو واحد كالأجزاء ونحوها .(١)

وممن ألف في استنباط الأحكام الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص وسمي كتابه : " أحكام القرآن " وقد اشتمل على مجموعة كبيرة من الأحاديث والآثار التي تؤيد المذهب الحنفي وغيره من المذاهب.

ولهذا كان تخريج هذه الأحاديث والآثار التي اشتمل عليها الكتاب مهما للأمور الآتية :-

١- المساهمة في خدمة السنة النبوية بتخريج الأحاديث والآثار ومعرفة درجتها من حيث الصحة والحسن والضعف التي يحتاج اليها طالب العلم .

٢- إن الكتاب من أقدم كتب تفسير آيات الأحكام التي لها أهمية بالغة في حياة الناس من حيث عباداتهم ومعاملاتهم .

٣- أهمية الكتاب من الناحية الفقهية ففيه كثير من أقوال العلماء وأئمة الفقه وخاصة الحنفية .

٤- مكانة المؤلف بين علماء عصره وسبقه في التأليف في أحكام القرآن مما جعل بعض العلماء المتأخرين ينقلون عنه في أحكام القرآن وغيره .

---

(١) انظر كتاب دفاع عن السنة للدكتور محمد محمد أبو شهبة (٥،١١،١٨).

خطة البحث

تتكون خطة البحث من مقدمة وقسمين وخاتمة .

أولا) المقدمة وفيها نبذة عن أهمية القران والسنة النبوية والعناية بهما. والسبب في اختيار هذا الموضوع ، ونبذة موجزة عن حياة المؤلف .

ثانيا) تخريج الأحاديث والآثار .

وتخريجهما كما يلي :

١- ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف .

٢- تخريج الحديث أو الأثر.

٣- بيان حال الرواة والحكم على كل واحد منهم .

٤- الحكم على سند المؤلف .

٥- الحكم على الحديث أو الأثر من حيث الصحة والحسن والضعف .

٦- بيان غريب الحديث أو الأثر.

٧- التعليق إذا دعت الحاجة إليه .

ثالثا) الخاتمة : وفيها ذكر النتائج والفهارس .

بيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة

كان منهجي في الدراسة على النحو التالي :-

أولا) ترجمت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي : ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى .....

ثانيا) من حيث الترقيم :

١- رقمت الأحاديث والآثار ترقيما تسلسليا عاما .

٢- رقمت كلا من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والآثار المقطوعة ورمزت للمرفوع بالرمز (ر) وللموقوف بالرمز (ق) وللمقطوع بالرمز (ط) .

ثالثا) ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف .

رابعا) تخريجه على النحو التالي :

أ - اذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده فإني اتبع فيه المنهج الآتي

١) أذكر من أخرجه من طريق المؤلف .

٢) أذكر من أخرجه من غير طريق المؤلف .

٣) اذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين فأكتفي بالعزو إليهما.

٤) إذا كانا في غير الصحيحين فأنتقل الى الأربعة غالبا: أبى داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

٥) إذا كانا في غير الكتب الستة فاني أنتقل الى المصادر الآتية : كتب السنن والمسانيد والمصنفات والمعاجم ومستدرك الحاكم وموطأ مالك وكتب التفسير وكتب السيرة وغيرها من الكتب ذات العلاقة .

ب -إذا ذكر المؤلف الحديث أو الأثر بصيغة التعليق إتبعت الخطوات (٣، ٤، ٥) من الفقرة أ .

ج -أذكر المتابعات والشواهد غالبا وأمثلة ذلك كثيرة في معظم الرسالة.

د - إذا أورد المؤلف الراوي مبهماً كما في قوله: قال عثمان وجماعة من الصحابة والتابعين. فأكتفى بتخريج أثر واحد لصحابي وأثر آخر لتابعي فقط كما في رقم (٤٥٦)، (٤٥٧) .

خامسا) بيان أحوال رواة الحديث أو الأثر الذين وردوا عند المؤلف وكان منهجي في ذلك على النحو التالي :

١- بينت أحوالهم في صلب الرسالة وضبطت المشتبه منهم بالحروف في الهامش وأسندت ذلك الى مصادره .

٢- اعتمدت في بيان أحوالهم على مانص عليه ابن حجر في التقريب غالبا بعد التأكد من رواية الراوي والرواية عنه من تهذيب التهذيب وغيره وأذكر المرجع في الهامش .

٣- لم أترجم لكل الصحابة وإنما لبعضهم ممن هو غير مشهور لأنهم كلهم عدول رضي الله عنهم .

٤- إذا ذكرت طبقة الراوي فالمقصود بذلك أن الطبقة الأولى والثانية قبل المائة، ومن الثالثة حتى الثامنة بعد المائة ، ومن التاسعة الى آخر الطبقات بعد المائتين .(١)

سادسا) الحكم على سند المؤلف وقد اتّبعت المنهج الآتي :

١- إذا كان الحديث عند المؤلف متصل السند فأقول : (متصل)، واذا كان فيه راو متكلم فيه فأقول : (متصل وفيه فلان كذا) .

٢- إذا كان السند غير متصل فأقول : معلق بصيغة الجزم أو بصيغة التضعيف.

---

(١) انظر التقريب لابن حجر مقابلة محمد عوامة (٧٥)

سابعا) الحكم على الحديث أو الأثر : وقد اتّبعت المنهج الآتي :

١- إذا كان الحديث في الصحيحين فأقول متفق عليه ، واذا كان في أحدهما فأقول : صحيح لأنه عند البخاري أو عند مسلم .

٢- إعتمدت في بيان الحكم على مانص عليه أئمة علماء الحديث كالترمذي والحاكم والمنذري والهيثمي وابن حجر وغيرهم .

٣- إذا لم أعثر على نص في الحكم أدرس اسناد من أخرجه موصولا واذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزما ببيان أحوال رواته في الصلب معتمدا في ذلك على قول ابن حجر في التقريب غالبا، وقد اكتفيت بنقطة الضعف الشديد في الراوي لتضعيف الحديث أو الأثر أما الصدوق الذي يهم والمقبول ممن تقادم به العهد فان حديثه حسناً.

٤- إذا كان في الحديث أو الأثر راو لم أقف على ترجمته فإني أتوقف في الحكم عليه دون التصريح بذلك .

٥- إذا كان في الحديث أو الأثر راو مدلس فاذا كان من المرتبة الأولى والثانية فمحتمل أما اذا كان من الثالثة والرابعة والخامسة فغير محتمل (١)

ثامنا) بيان غريب الحديث أو الأثر :

قمت بضبط غريب الحديث والأثر مبينا معناه معتمدا في ذلك على كتب غريب الحديث كالنهاية ، وبعض كتب الشروح. وبعض كتب اللغة كالقاموس واللسان والمعجم الوسيط وغيرها.

تاسعا) الخاتمة . وقد اشتملت على نتائج البحث التي توصلت اليها وتليها الفهارس الفنية :

١- فهرس الآيات القرآنية. ٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس الآثار.

---

(١) أنظر طبقات المدلسين لإبن حجر (١٣)

٤ - فهرس الأعلام على حسب الحروف الهجائية مع مراعاة حذف أبي وذي ونحوهما.

٥ - فهرس الألفاظ الغريبة.

٦ - فهرس الأماكن والقبائل.

٧ - فهرس الغزوات .

٨ - فهرس الفرق والعقائد.

٩ - فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف.

١٠- فهرس المصادر والمراجع.

١١- فهرس الموضوعات.

عاشرا) لقد قمت بالمقابلة بين المطبوعة والمخطوطة من اللوحة رقم (٩٠٣/أ) حتى اللوحة رقم (٩٦٥/أ).

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف (*)

١- **اسمه:** أحمد بن علي الرازي(١) قال اللكنوي(٢): وهو الصواب.

٢- **كنيته** : يكنى بأبي بكر باتفاق .

٣- **لقبه** : يلقب بالجصاص(٣).

٤- **مولده ونشأته:** ولد الإمام أبو بكر الرازي سنة ٣٠٥هـ ودخل بغداد في شبابه سنة ٣٢٥هـ(٤)

وقال ابن كثير(٥) : كان تلميذ أبي الحسن الكرخي وكان عابدا زاهدا ورعا انتهت إليه رياسة الحنفية في وقته ورحل إليه الطلبة من الآفاق وقد سمع الحديث من أبي العباس الأصم وأبي القاسم الطبراني.

وقال ابن الأثير(٦): كان إمام الفقهاء الحنفية في زمانه وطُلب ليلي القضاء فامتنع وهو من أصحاب الكرخي

(*) إستفدت في دراستي لهذه الترجمة من رسالة الماجستير لبكر هوساوي.

(١) الرازي : بفتح الراء وسكون الألف وفي آخره زاي نسبة إلى الري وألحقوا الزاي في النسب تخفيفا. (اللباب ٢/٦)

(٢) الفوائد البهية (٢٧)

(٣) الجصاص بفتح الجيم والصاد المشددة وفي آخرها صاد أخرى نسبة إلى العمل بالجص وتبييض الجدران (اللباب ١/٢٨١)

(٤) أخبار أبي حنيفة وأصحابه (١٦٦)

(٥) البداية والنهاية (١١/٣١٧) وانظر سير أعلام النبلاء (١٦/٣٤٠)

(٦) الكامل لابن الأثير (٧/١٠٦)

ذكر شيوخه الذين روى عنهم في كتابه أحكام القرآن (في هذا البحث):

١- عبدالباقي بن قانع (١) وقد روى عنه (١٤) حديثا وهي : رقم ٣٨، ٦٧، ٦٨، ١٩٥، ٢٦٠، ٣٣٢، ٣٨٠، ٤٧٤، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩٤ .

٢- محمد بن بكر بن داسة (٢) وقد روى عنه (٤) أحاديث وهي : رقم ١٣٨، ٣٣٣ ، ٣٥٢ ، ٤٧٣ .

٣- أبو الحسن الكرخي(٣) وقد روى عنه حديثا واحدا هو رقم ٤٨٩ .

جامعة أم القرى
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

---

(١) انظر ترجمته في الحديث رقم (٣٨)

(٢) انظر ترجمته في الحديث رقم (٧)

(٣) انظر ترجمته في الحديث رقم (٤٨٩)

أما بقية شيوخه الذين جاء ذكرهم في كتابه أحكام القرآن فقد أورد بعضهم الدكتور عجيل النشمي في مقدمة كتابه عن الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص وهم :-

١- إبراهيم الحراني(١)

٢- أحمد بن خالد الجزوري(٢)

٣- جعفر بن محمد الواسطي(أبو محمد المؤدب)(٣)

٤- حسين بن علي الحافظ (أبو علي) (٤)

٥- دعلج بن أحمد بن دعلج (٥)

٦- سليمان الطبراني(٦)

٧- أبو سهل الزجاجي (٧)

٨- عبدالرحمن بن سيما (٨)

٩- عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس (٩)

١٠- عبدالله بن عبدربه البغلاني(١٠)

١١- عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي(١١)

١٢- محمد بن بكر البصري (١٢)

---

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٧)
(٢) لم اقف على ترجمته .
(٣) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٧/٢٣١)
(٤) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٨/٧١،٧٢)
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء(١٦/٣٠)
(٦) انظر ترجمته في سير النبلاء (١٦/١١٩)
(٧) انظر ترجمته في الجواهر المضيئة (٤/٥١)
(٨) انظر ترجمته في لسان الميزان (٣/٤١٨)
(٩) انظر ترجمته في الأنساب للسمعاني (١/٢٨٥) ، سير اعلام النبلاء (١٥/٥٥٣)
(١٠) لم أقف على ترجمته .
(١١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٠/١٢٤)
(١٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨) ، شذرات الذهب (٢/٣٧٣)

١٣- محمد بن جعفر بن أبان (١)

١٤- محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري (أبوالعباس الأصم)(٢)

١٥- مكرم بن أحمد (أبو بكر) (٣)

١٦- نوح (٤)

١٧- يحيى بن عبدالباقي المعزي (٥)

---

(١) لم أقف على ترجمته .
(٢) انظر ترجمته في البداية والنهاية (١١/٢٣٢)
(٣) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٣/٢٢١) ، لسان الميزان (٦/٨٥)
(٤) لعله نوح بن منصور . لم أقف على ترجمته .
(٥) لم أقف على ترجمته .

آثاره العلمية :

١- أحكام القرآن . مطبوع (١)

٢- أصول الفقه . مخطوط وقد بديء في تحقيقه(٢)

٣- جوابات المسائل(٣)

٤- شرح أدب القاضي للخصاف(٤)

٥- شرح الأسماء الحسنى (٥)

٦- شرح الجامع الكبير للشيباني(٦)

٧- شرح الجامع الصغير للشيباني(٧)

٨- شرح مختصر الكرخي(٨)

٩- شرح مختصر الطحاوي (٩)

١٠- شرح المناسك للشيباني(١٠)

١١- مختصر إختلاف العلماء للطحاوي(١١)

١٢- واقعات الجصاص (١٢)

وفاته :

توفي الإمام رحمه الله يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة ٣٧٠هـ ببغداد، وصلى عليه الشيخ أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي (١٣).

---

(١) الطبعة الأولى من ثلاثة مجلدات - نشر دار الكتاب العربي / بيروت ، والطبعة الثانية خمسة مجلدات نشر دار إحياء التراث العربي عام ١٤٠٥هـ .
(٢) بدأ في تحقيقه د. عجيل النشمي . انظر كتاب الامام أحمد الرازي ص١٢٨ .
(٣) ، (٤)، (٧) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة (١/٦٠٩، ٤٦، ٥٦٢)
(٥) ، (٨)، (١٠) انظر كشف الظنون لحاجي خليفه (٢/١٠٣٢ ، ١٦٣٥ ، ١٨٣٠)
(٦) ، (٩)، (١١) انظر كتاب الإمام أحمد الرازي لعجيل النشمي (١٠٤،١٠٨،١١٣)
(١٢) الطبقات السنية (١/٤١٥)
(١٣) البداية والنهاية (١١/٣١٧) ، أخبار أبي حنيفة (١٦٧)، تاريخ بغداد (٤/٣١٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾*

(١/١ر)

روى [زيد] * بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رأى معاذا يبكي فقال : مايبكيك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اليسير من الرياء شرك. ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة ». •

تخريجه:

اولا: أخرجه ابن ماجه (١) قال: حدثنا حرملة بن يحيى، ثنا عبدالله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عيسى بن عبدالرحمن عن زيد بن أسلم به بنحوه.

- حرملة(٢) بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي(٣) المصري. صاحب الشافعي صدوق. مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين ومائتين وكان مولده سنة ستين ومائة(٤).
- عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي . مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة(٥)

(*) المائدة (٣٣،٣٤)
(*) [زيد] ليست في المخطوطة (٩٠٤/ب)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥١)
(١) السنن (٢/١٣٢٠) ورقم (٣٩٨٩) كتاب الفتن باب من ترجى له السلامة من الفتن .
(٢) حرملة : بفتح مهملة وسكون راء وفتح ميم . (المغني / ٧٤) .
(٣) التجيبي: بمضمومة ويجوز فتحها . وكسر جيم وسكون مثناة فموحدة وبشدة الياء في الآخر (المغني/٥١)
(٤) التقريب (١٥٦) تهذيب التهذيب (٢/٢٠١)
(٥) التقريب (٣٢٨) تهذيب التهذيب (٦/٦٥)

- عبدالله بن لهيعه(١) بن عقبة الحضرمي(٢)، أبو عبدالرحمن المصري القاضي، صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها، وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين ومائة وقد ناف على الثمانين(٣).
- عيسى بن عبدالرحمن بن فروة(٤)، وقيل: ابن سبرة(٥)الانصاري أبو عبادة(٦) الزرقي(٧) متروك من السابعة(٨)
- زيد بن أسلم العدوي(٩)مولى عمر، أبو عبدالله أو أبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل، مات سنة ست وثلاثين ومائة(١٠)
- أبوه: أسلم العدوي، مولى عمر، ثقة مخضرم(١١)مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة(١٢)

ثانيا: أخرجه الحاكم(١٣) بسنده من طريق عياش بن عباس القتباني عن زيد بن أسلم به بنحوه.

---

(١) لهيعة : بفتح لام وكسر هاء وسكون ياء وبعين مهملة. (المغني/٢١٧)
(٢) الحضرمي: بفتح حاء وسكون ضاد معجمة منسوب إلى حضرموت.(المغني/٨٧)
(٣) التقريب (٣١٩) . تهذيب التهذيب (٥/٣٢٧)
(٤) فروة: بفتح فاء وسكون راء. (المغني/١٩٦)
(٥) ابن سبرة : بمفتوحة وسكون موحدة(المغني/١٢٥)
(٦) أبوعبادة: بمضمومة وخفة موحدة وهاء . وعبادة كله بالضم إلا محمد ابن عبادة.(المغني/١٦٤)
(٧) الزرقي: بمضمومة وفتح راء (المغني/١٢٢)
(٨) التقريب (٤٣٩) تهذيب التهذيب (٨/١٩٥)
(٩) العدوي: بعين ودال مفتوحتين منسوب إلى عدي بن كعب بطن من قريش(المغني/١٨٥)
(١٠) التقريب (٢٢٢) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٤١)
(١١) المخضرم (بفتح الراء) هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره.(تدريب الراوي (٢/٢٣٨)
(١٢) التقريب (١٠٤) تهذيب التهذيب (١/٢٣٣)
(١٣) المستدرك (١/٤) كتاب الإيمان

- عياش (١) بن عباس(٢) القتباني (٣) المصري، ثقة : قال ابن يونس: مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة(٤).

ثالثا: أخرجه الطبراني(٥) بسنده من طريق فياض بن غزوان عن زبيد اليامي عن مجاهد عن إبن عمر عن معاذ بن جبل مرفوعا بنحوه.

- فياض بن غزوان(٦) الضبي كوفي روى عن زبيد وروى عنه اسحاق ابن سليمان قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: الفياض شيخ ثقة(٧)
- زبيد(٨) بن الحارث بن عبدالكريم اليامي(٩) ، أبو عبدالرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد. مات سنة اثنتين وعشرين ومائة أو بعدها(١٠)
- مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي(١١)، مولاهم المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم ، مات سنى إحدى أو اثنتين ومائة وله ثلاث وثمانون سنة (١٢)

رابعا: أخرجه الطبري(١٣) والطحاوي(١٤) والبيهقي(١٥) بأسانيدهم من طريق عياش بن عباس عن عيسى بن عبدالرحمن عن زيد بن أسلم به بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) عياش: بمفتوحة وشدة مثناة وبشين معجمة(المغني/١٨١)
(٢) عباس: بموحدة وبمهملة. (المغني/١٦٥)
(٣) القتباني: بكسر القاف وسكون مثناة وبموحدة ونون.(المغني/٢٠٧)
(٤) التقريب (٤٣٧). تهذيب التهذيب (٨/١٧٦)
(٥) الروض الداني الى المعجم الصغير (٢/١٢٣) رقم(٨٩٢)
(٦) غزوان: بفتح معجمة وسكون زاي.(المغني/١٩٠)
(٧) الجرح (٧/٨٧) رقم (٤٩٢)
(٨) زبيد: بموحدتين مصغرا. (المغني/١١٨)
(٩) اليامي: بمثناة تحت نسبة الى يام. (المغني/٢٧٨)
(١٠) التقريب (٢١٣). تهذيب التهذيب (٣/٢٦٨)
(١١)المخزومي : بخاء معجمة وبزاي منسوب الى مخزوم.(المغني/٢٤٦)
(١٢) التقريب (٥٢٠) تهذيب التهذيب (١٠/٣٨)
(١٣) تهذيب الآثار، تحقيق ناصر الرشيد(٤/١١٦) رقم (٢٨٩٨)
(١٤) مشكل الآثار (٢/٣١٧) باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله صلى الله عليه وسلم بالذين أغاروا على لقاحه.
(١٥) شعب الايمان (١٢/١٨٤) رقم (٦٣٩٣)

الحكم علي الحديث:

١- عند ابن ماجه: عيسى بن عبدالرحمن :متروك ، وابن لهيعة ضعيف.

٢- قال الحاكم(١) هذا حديث صحيح ولم يخرج في الصحيحين. وقد احتجا بزيد ابن أسلم عن أبيه عن الصحابة. ووافقه الذهبي وقال:صحيح ولاعلة له.

٣- قال الطبراني(٢) لم يروه عن زبيد إلا الفياض ولا عنه إلا طلحة، تفرد به إسحاق بن سليمان .

٤- عند الطبري والطحاوي والبيهقي : عيسى بن عبدالرحمن: متروك.

(٢/٢ر)

روى أسباط عن السدي عن صبيح مولى أم سلمة عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين (أنا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم)(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الترمذي(٣) قال: حدثنا سليمان بن عبدالجبار البغدادي، حدثنا علي بن قادم حدثنا أسباط به بمثله .

- سليمان بن عبدالجبار بن زريق(٤) الخياط(٥)، أبو أيوب البغدادي صدوق من الحادية عشرة(٦).

---

(١) المستدرك (١/٤)
(٢) الروض الداني الى المعجم الصغير (٢/١٢٣)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥١)
(٣) السنن (٥/٦٩٩) رقم (٣٨٧٠) كتاب المناقب، باب فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم .
(٤) زريق : بزاي فراء مصغرا. (المغني/١١٩)
(٥) الخياط: بمعجمة مع مثناة . (المغني/٩٦)
(٦) التقريب (٢٥٢) تهذيب التهذيب (٤/١٧٩)

- علي بن قادم الخزاعي الكوفي، صدوق يتشيع (١) مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو قبلها(٢)

ثانيا: أخرجه ابن ماجه(٣) قال: حدثنا الحسن بن علي الخلاّل (٤) وعلي ابن المنذر قالا: حدثنا أبوغسان - وتابع أبو غسان علي بن قادم في روايته عن أسباط به بمثله.

- الحسن بن علي بن محمد الهذلي(٥). أبوعلي الخلاّل الحلواني(٦) نزيل مكة ثقة حافظ ، له تصانيف مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين(٧).
- علي بن المنذر الطريقي(٨). الكوفي، صدوق يتشيع، مات سنة ست وخمسين ومائتين(٩).
- أبو غسان : مالك بن إسماعيل النهدي(١٠)، الكوفي، سبط حماد ابن أبي سليمان ، ثقة متقن، صحيح الكتاب، عابد، مات سنة سبع عشرة ومائتين (١١).

---

(١) التشيع : من الشيعة وهي: الفرقة من الناس وهي من المشايعة، وقد غلب هذا الاسم على كل من يزعم أنه يتولى عليا رضي الله عنه وأهل بيته . (النهاية/٢/٥٢٠)
(٢) التقريب (٤٠٤) . تهذيب التهذيب (٧/٣٢٧)
(٣) السنن (١/٥٢) رقم (١٤٥) باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٤) الخلاّل : بفتح معجمة وشدة لام أولى. (المغني/٩٣)
(٥) الهذلي: بمضمومة وفتح ذال معجمة نسبة الى هذيل بن مدركة (المغني/٢٧٢)
(٦) الحلواني: بضم مهملة وبعد الألف نون. (المغني/٨٧)
(٧) التقريب (١٦٢) تهذيب التهذيب (٢/٢٦٢)
(٨) الطريقي : بفتح طاء وكسر راء وبقاف . (المغني/١٦٠)
(٩) التقريب (٤٠٥) تهذيب التهذيب (٧/٣٣٧)

(١٠) النهدي: بمفتوحة وهاء ساكنة ودال مهملة نسبة الى نهد بن زيد. (المغني/٢٦٢).
(١١) التقريب (٥١٦). تهذيب التهذيب (١٠/٣)

ثالثاً : اخرجه ابن أبي شيبة (١) : قال : حدثنا مالك بن إسماعيل عن أسباط به بنحوه .

رابعاً: أخرجه الطبراني(٢) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي - ابن بنت معاوية بن عمرو - حدثنا أبوغسان مالك بن إسماعيل النهدي، حدثنا أسباط به بنحوه.

- محمد بن أحمد بن النضر(٣) بن سلمة(٤) الجارودي ، أبويكر الأزدي(٥)، روى عن جده والقعنبي(٦) وكان إماما حافظا ثقة، من الرؤساء ، وله خمس وتسعون سنة(٧).

خامسا:أخرجه الحاكم(٨) قال: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس ابن محمد الدوري حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا أسباط به بمثله.

- محمد بن يعقوب بن عبدالوهاب بن يحيى بن عباد(٩) بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، أبو عمر الزبيري(١٠)، المدني ، صدوق، مات قبل الخمسين ومائتين(١١).

- العباس بن محمد الدوري(١٢)، أبوالفضل البغدادي، خوارزمي الأصل، ثقة، حافظ، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين وقد بلغ ثمانا وثمانين سنة(١٣).

---

(١) المصنف (٥١٢/٧) كتاب الفضائل باب ماجاء في الحسن والحسين.
(٢) الروض الداني الى المعجم الصغير (٥٣/٢) رقم (٧٦٧) باب الميم - من إسمه محمد.
(٣) النضر: بمفتوحة وسكون معجمة (المغني/٢٥٥)
(٤) سلمة: بفتح اللام (المغني/١٣١)
(٥) الأزدي: بمفتوحة وسكون زاي وإهمال دال منسوب الى الأزد .(المغني/٣٠)
(٦) القعنبي: بالنون ثم الباء المعجمة بواحدة. (الاكمال ١٥٢/٧)
(٧) شذرات الذهب (٢٠٨/٢)
(٨) المستدرك مع التلخيص (١٤٩/٣) كتاب معرفة الصحابة.
(٩) عبّاد : بمفتوحة وشدة موحدة . (المغني/١٦٤)
(١٠) الزبيري : بزاي موحدة وراء مصغرا (المغني/١٢٢)
(١١) التقريب (٥١٤) تهذيب التهذيب (٤٦٩/٩)
(١٢) الدوري : بضم دال وسكون واو، وبراء منسوب الى قرية من العراق منه عباس . المغني (١٠٤)
(١٣) التقريب (٢٩٤). تهذيب التهذيب (١١٤/٥)

بيان حال الرواة:

١- أسباط(١) بن نصر(٢) الهمداني(٣)، بسكون الميم، أبويوسف ويقال: أبونصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة(٤).

٢- السّدي(٥): إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السّدي ، أبو محمد الكوفي، صدوق يهم، ورمي بالتشيع، مات سنة سبع وعشرين ومائة(٦).

٣- صبيح(٧) مولى أم سلمة ، ويقال مولى زيد بن أسلم ، مقبول من السادسة(٨)

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه أسباط: صدوق كثير الخطأ ، يغرب، والسدى: صدوق يهم ، وصبيح: مقبول.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي:(٩) « هذا حديث غريب. إنما نعرفه من هذا الوجه وصبيح مولى أم سلمة ليس بمعروف »

وقال المنذري(١٠) : « إسماعيل بن عبدالرحمن السدي، أخرج له مسلم ووثقه الإمام أحمد، وتكلم فيه غير واحد »

قلت : فيه أسباط : صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي صدوق يهم وصبيح : مقبول ، فالحديث ضعيف .

---

(١) أسباط: بمفتوحة وسكون مهملة وبموحدة وطاء مهملة وترك صرف (المغني/٢٠)
(٢) نصر: بسكون صاد مهملة . (المغني /٢٥٥)
(٣) الهمداني: بمفتوحة وسكون ميم ودال مهملة نسبة إلى همدان (المغني/٢٧٢)
(٤) التقريب (٩٨) . تهذيب التهذيب (١/١٨٥)
(٥) السدّى: بمضمومة وشدة دال منسوب إلى السدة صفة باب مسجد الكوفة (المغني/١٣٨)
(٦) التقريب (١٠٨). تهذيب التهذيب (١/٢٧٣)
(٧) صبيح : بمضمومة وفتح موحدة وسكون ياء. (المغني/١٤٩)
(٨) التقريب (٢٧٤) . تهذيب التهذيب (٤/٣٥٩)
(٩) السنن (٥/٦٩٩) رقم (٣٨٧٠)
(١٠) مختصر سنن أبي داود (٦/١٩٨) رقم (٤١٩٣)

(٣/١ق)

روى أشعث عن الشعبي عن [سعيد] * بن قيس أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا وتاب من قبل أن يقدر عليه فكتب علي رضي الله عنه إلى عامله بالبصرة أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله وتاب من قبل أن نقدر عليه فلا تعرضن له إلا بخير .(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه الطبري(١) قال : حدثني علي بن سهل قال: حدثنا الوليد قال: أخبرني أبوأسامة عن أشعث به بنحوه.

- علي بن سهل بن قادم الرملي(٢)، نسائى(٣)الأصل، صدوق مات سنة إحدى وستين ومائتين(٤).
- الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبوالعباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، مات آخر سنة أربع، أو أول سنة خمس وتسعين ومائة(٥).
- أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي، مولاهم ، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين(٦).

ثانيا: أخرجه ابن حزم(٧) من طريق عمر بن علي عن مجاهد-وتابع مجاهد أشعث في روايته عن الشعبي به بنحوه.

(*) [سعيد] في المخطوطة (٩٠٤/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة (سعد).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٥٢/٤)
(١) في التفسير، تحقيق أحمد شاكر (٢٨٠/١٠) رقم (١١٨٧٩)
(٢) الرملي : بفتح راء وسكون ميم وبلام منسوب إلى رملة مدينة من فلسطين .(المغني /١١٦)
(٣) النسائي: بمفتوحة وخفة سين مهملة ومدّ وهمزة نسبة إلى نسأ مدينة بخراسان (المغني/٢٦١)
(٤) التقريب (٤٠٢) تهذيب التهذيب (٢٨٩/٧)
(٥) التقريب (٥٨٤) تهذيب التهذيب (١٣٣/١١)
(٦) التقريب (١٧٧) تهذيب التهذيب (٣/٣)
(٧) المحلى (٢٧٤/١٢) كتاب المحاربين .

- عمر بن علي بن عطاء بن مقدّم (١)، بصري أصله واسطي، ثقة وكان يدلس شديدا، مات سنة تسعين ومائة وقيل بعدها(٢).
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم -١- وهو ثقة.

بيان حال الرواة :

١- أشعث بن سوّار (٣)الكندي . النجار(٤). الأفرق(٥). الأثرم(٦) صاحب التوابيت قاضي الأهواز، ضعيف، مات سنة ست وثلاثين ومائة(٧).

٢- الشّعبي : عامر بن شراحيل(٨) الشعبي(٩) أبوعمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، قال مكحول : مارأيت أفقه منه، مات بعد المائة وله نحو من ثمانين(١٠).

٣- سعيد بن قيس بن صخر بن حرام بن ربيعة بن عدي بن غنم(١١) ابن كعب بن سلمة(١٢)الأنصاري السلمي(١٣). روى عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرا من الأنصار(١٤)

---

(١) مقدّم : بقاف ، وزن محمد. (التقريب ٤١٦) ، المغني (٢٣٨)
(٢) التقريب (٤١٦) تهذيب التهذيب (٧/٤٢٧)
(٣) سوّار: بمفتوحة وشدة واو، وآخره راء. (المغني/١٣٤)
(٤) النجار: بمفتوحة وشدة جيم وبراء. (المغني/٢٥٢)
(٥) الأفرق: يقال: رجل أفرق كأن ناصيته أو لحيته مفروقة بين الفرق.(القاموس المحيط ١١٨٤)
(٦) الأثرم: بمثلثة مفتوحة فساكنة(المغني/١٦) والثرم: إنكسار السن من أصلها أو من الثنايا والرباعيات(القاموس المحيط/١٤٠١)
(٧) التقريب (١١٣) . تهذيب التهذيب (١/٣٠٨)
(٨) شراحيل: بفتح معجمة وخفة راء وكسر حاء مهملة وبلام . (المغني/١٤٢)
(٩) الشعبي: بمفتوحة وسكون مهملة وبموحدة نسبة إلى كذا واشتهر به عامر بن شراحيل (من أئمة التابعين) حتى سمي به . وقيل انه منسوب إلى شعبان فان أهل الكوفة يقولون في النسبة اليه شعبي وهل الشام يقولون شعباني وليس بكسر الشين شيء . (المغني(١٤٧)
(١٠) التقريب (٢٨٧) ، تهذيب التهذيب (٥/٥٧)
(١١) غنم : بفتح معجمة وسكون نون (المغني/١٩١)
(١٢) سلمة: بكسر اللام (المغني /١٣١)
(١٣) السّلمي: بسين ولام مفتوحتين ، بطن من الأنصار (المغني/١٣٨).
(١٤) الاصابة (٢/٢٤٧) رقم (٢٠٤٩)

٤- حارثة بن بدر بن حصين(١) بن قطن(٢) بن مالك بن غدانة التميمي الغداني(٣) أدرك النبي صلى الله عليه وسلم . ومات سنة أربع وستين(٤).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه أشعث بن سوار: ضعيف .
- وفيه عمر بن علي ، والوليد بن مسلم مدلسان تدليسا شديدا من الرابعة(٥)
- فالأثر ضعيف ، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره .

---

(١) حصين : بمضمومة وفتح مهملة . (المغني /٧٨)
(٢) قطن : بفتح قاف ومهملة وبنون (المغني/٢٠٤)
(٣) الغداني : بضم غين وخفة دال مهملة وبنون نسبة الى غدانة بن يربوع بطن من تميم . (المغني/١٩٣) ، (تبصير المنتبه ٣/١٠٥٤) .
(٤) الاصابة (٢/٥٦) رقم (١٩٣٣).
(٥) طبقات المدلسين (٥٠) رقم (١٢٣) ، (٥١) رقم (١٢٧)

(٤/٣ر)

روى قتادة وعبدالعزيز بن صهيب وغيرهما عن أنس قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم أناس من عرينه «فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو خرجتم إلى ذودنا فشربتم من ألبانها وأبوالها ، ففعلوا فلما صحوا قاموا إلى راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه ورجعوا كفارا واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل في طلبهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمّل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا ». (•)

تخريجه :

أولا : أخرجه مسلم (١) بسنده عن قتادة عن أنس بنحوه .

ثانيا : أخرجه مسلم (٢) بسنده عن عبدالعزيز بن صهيب وحميد - وقد تابعا قتادة - في روايته عن أنس بنحوه .

- حميد بن أبي حميد الطويل (٣) ، أبو عبيدة(٤) البصري ، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، مات سنة اثنتين ويقال: ثلاثا وأربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون (٥)

ثالثا: أخرجه البخاري(٦) ومسلم(٧) بسنديهما عن أبي قلابة - وتابع أبو قلابة قتادة وعبدالعزيز وحميدا - في روايتهم عن أنس بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) صحيح مسلم تحقيق محمدعبدالباقي(٣/١٢٨٩)رقم(١٦٧١/١٣) كتاب القسامة والمحاربين باب حكم المحاربين والمرتدين .
(٢) صحيح مسلم (٣/١٢٩٦) رقم (١٦٧١/٩)
(٣) الطويل : قال البخاري عن الأصمعي: رأيت حميدا ولم يكن بطويل لكن كان طويل اليدين (التاريخ الكبير ٢/٣٤٨) رقم (٢٧٠٤)
(٤) أبو عبيدة: بالتصغير. (المغني/١٦٩)
(٥) التقريب (١٨١) تهذيب التهذيب (٣/٣٤)
(٦) صحيح البخاري (٨/٢٩٠) كتاب المحاربين ، باب قول الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الآية .
(٧) صحيح مسلم (٣/١٢٩٨٠) رقم (١٦٧١/تابع ١٣)

- أبو قلابة(١) : عبدالله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرمي، البصري. ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي : فيه نصب يسير مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة وقيل بعدها(٢)

بيان حال الرواة:

١- قتادة بن دعامة(٣) بن قتادة السدوسي(٤)، أبوالخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال: ولد أكمه(٥)، مات سنة بضع عشرة ومائة(٦)

٢- عبدالعزيز بن صهيب(٧)البناني(٨) البصري ، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة(٩)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث : متفق عليه .

غريب الحديث:

١- عرينة(١٠): قبيلة من العرب في بجيلة(١١) وهم: عرينة بن نذير ابن قسرين عبقر(١٢)

---

(١) أبو قلابة: بكسر قاف وخفة لام وبموحدة.(المغني/٢٠٥)
(٢) التقريب (٣٠٤) تهذيب التهذيب (٥/١٩٧)
(٣) دعامة : بكسر مهملة وخفة عين مهملة (المغني/١٠١)
(٤) السدوسي: بفتح سين وضم دال مهملتين منسوب ألى سدوس ابن ذهل.(المغني/١٣٨)
(٥) أكمه: الكمه:العمى. وكمه إذا عمي، وقيل: هو الذي ولد أعمى.(النهاية ٤/٢٠١)
(٦) التقريب (٤٥٣) تهذيب التهذيب(٨/٣١٥)
(٧) صهيب: بضم مهملة وفتح هاء فساكنة فموحدة. (المغني/١٥٢)
(٨) البناني: بمضمومة وخفة نون أولى وكسر ثانية منسوب إلى بنانة.(المغني/٤٧)
(٩) التقريب (٣٥٧) تهذيب التهذيب (٦/٣٠٥)
(١٠) عرينة: بمضمومة وفتح راء وبياء قبيلة.(المغني/١٧٣)
(١١) بجيلة: بمفتوحة وكسر جيم قبيلة.(المغني/٣٣)
(١٢) تاج العروس للزبيدي(٩/٢٧٧) جمهرة أنساب العرب لابن حزم(٣٨٧)

٢- الذود: هي من الابل مابين الثلاث إلى العشر واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها كالنعم. وقال ابو عبيد: الذود من الإناث دون الذكور(١).

٣- سمّل أعينهم: أي: فقأها بحديدة محماة أو غيرها. وقيل: هو فقؤها بالشوك . وهو بمعنى السمر(٢).

٤- الحرّة(٣) : أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة(٤).

(٥/٢ق)

روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنها نزلت في أصحاب [أبي برزة]* الأسلمي وكان موادعا للنبي صلى الله عليه وسلم فقطعوا الطريق على قوم جاءوا يريدون الإسلام [فنزلت] ** فيهم. (•).

تخريجه :

أورده أبو حيان(٥)، والرازي(٦) وابن قدامة(٧)، معلقا وعزوه لأبي داود، ولم أقف عليه، ولعله في نسخة أخرى.

---

(١) النهاية. (٢/١٧١)
(٢) النهاية. (٢/٤٠٣)
(٣) الحرّة : بمفتوحة وشدة راء. (المغني/٧٤)
(٤) لسان العرب (٣/١٧٩)
(*) [أبو برزة] في المطبوعة، وهو الصحيح كما في الاكمال والمغني والتقريب، والإصابة وأسدالغابة. وفي المخطوطة (٩٠٥/أ) (أبو بردة).
(**) [فنزلت] في المطبوعة، وهو الأولى. وفي المخطوطة (٩٠٥/أ) : (فنزل ذلك).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(٥) البحر المحيط (٣/٤٧٠)
(٦) التفسير الكبير(١١/٢١٤)
(٧) المغني (٨/٢٩٠) كتاب قطاع الطريق.

بيان حال الرواة:

١- الكلبي(١) محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبوالنضر الكوفي، النسابة المفسر متهم بالكذب، ورمي بالرفض(٢)، مات سنة ست وأربعين ومائة(٣).

٢- أبوصالح: باذام(٤) مولى أم هانيء.ضعيف يرسل من الثالثة(٥).

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه الكلبي، ضعيف جدا ، وباذام: ضعيف.

غريب الحديث::

الموادعة: هي المتاركة أي يدع كل واحد منهما ماهو فيه، ووادع بني فلان أي: صالحهم وسالمهم على ترك الحرب والأذى، وموادعة العدو هي:الهدنة.(٦)

تعليق :

أبو برزة(٧) الأسلمي، مشهورواسمه نضلة(٨) بن عبيد على الصحيح كان إسلامه قديما، وشهد فتح خيبر، ومكة، وحنينا.

روى عن النبي وعن أبي بكر، وروى عنه ابنه المغيرة، وابنة ابنه منية(٩) بنت عبيد بن أبي برزة، وأبو عثمان النهدي، وأبوالعالية، وأبو المنهال سيار بن سلامة. ومات بخراسان سنة ٦٤هـ.(١٠)

---

(١) الكلبي: بفتح كاف وخفة لام منسوب إلى كلب بن وبرة (المغني/٢١٥)
(٢) الرفض: هو الترك، والروافض: كل جند تركوا قائدهم ، والرافضة: الفرقة منهم ، وفرقة من الشيعة بايعوا زيد بن علي ثم قالوا له: تبرّأ من الشيخين فأبى وقال: كانا وزيري جدي فتركوه ورفضوه.(القاموس المحيط/٨٣٠).
(٣) التقريب (٤٧٩) تهذيب التهذيب (٩/١٥٧)
(٤) باذام: بالذال المعجمة ويقال آخره نون (التقريب ١٢٠)
(٥) التقريب (١٢٠) تهذيب التهذيب (١/٣٦٤)
(٦) لسان العرب (٨/٣٦٨) مادة (ودع)
(٧) أبو برزة: بمضمومة فساكنة فبزاي. وهونضلة بن عبيد(الإكمال١/٢٣٧) (المغني/٣٥)
(٨) نضلة: بمفتوحة وسكون ضاد معجمة(المغني/٢٥٦)
(٩) منية: بالضم وسكون النون ثم ياء خفيفة مفتوحة.(تبصير المنتبه٤/١٣٢١)
(١٠) الاصابة لابن حجر (٣/٥٥٦) ، (٤/١٩) رقم (١٢١)
- وانظر التقريب (٥٦٣)
- وانظر أسدالغابة (٥/٣١) رقم (٥٧١٩)

(٦/٣ق)

روى عكرمة عن إبن عباس: أنها نزلت في المشركين•

تخريجه:

أولا: اخرجه أبو داود(١) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا علي ابن حسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن إبن عباس بزيادة:«فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه .

- أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي(٢)،أبوالحسن بن شبّوية(٣)، ثقة مات سنة ثلاثين ومائتين(٤)
- علي بن الحسين بن واقد(٥) المروزي(٦)، صدوق يهم. مات سنة إحدى عشرة ومائتين(٧).
- أبوه: الحسين بن واقد المروزي، أبوعبدالله القاضي، ثقة له أوهام مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين ومائة(٨)
- يزيد بن أبي سعيد النحوي، أبوالحسن القرشي مولاهم،المروزي، ثقة عابد، قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين ومائة(٩)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) السنن (٤/١٣٢) رقم (٤٣٧٢) كتاب الحدود، باب ماجاء في المحاربة.
(٢) الخزاعي: بمضمومة وخفة زاي نسبة إلى خزاعة.(المغني/٩٨)
(٣) شبّويه: بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة.(تبصير المنتبه/٢/٧٧١) ، (التقريب/٨٣)
(٤) التقريب(٨٣) . تهذيب التهذيب (١/٦٢)
(٥) واقد: بكسر قاف وبدال مهملة، وواقد كله بقاف وليس فيه بالفاء شيء(المغني/٢٦٣)
(٦) المروزي: بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي مدينة بخراسان (المغني/٢٤٧)
(٧) التقريب(٤٠٠) تهذيب التهذيب (٧/٢٧١)
(٨) التقريب(١٦٩) تهذيب التهذيب (٢/٣٢١)
(٩) التقريب(٦٠١) تهذيب التهذيب (١١/٢٩٠)

ثانيا: أخرجه النسائي(١) عن زكريا بن يحيى عن إسحاق بن ابراهيم - وتابع إسحاق بن إبراهيم أحمد بن محمد بن ثابت - في روايته عن علي ابن الحسين بن واقد به بنحوه.

- زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة(٢) السجزي(٣)، أبو عبدالرحمن. نزيل دمشق يعرف بخياط السنة، ثقة حافظ، مات سنة تسع وثمانين ومائتين وله أربع وتسعون(٤).

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد(٥) الحنظلي. أبو محمد بن راهويه(٦) المروزي، ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغيّر قبل موته بيسير. مات سنة ثمان وثلاثين ومائة وله اثنتان وسبعون(٧)

ثالثا: أورده السيوطي(٨)، وعزاه إلى أبي داود والنسائي.

بيان حال الرواة:

- عكرمة: أبوعبدالله، مولى ابن عباس، أصله بربري(٩)، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك(١٠).

---

(١) السنن بشرح السيوطي(٧/١٠١) كتاب تحريم الدم. باب قول الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله... الآية.
(٢) سلمه: بفتح لام . (المغني / ١٣١)
(٣) السجزي: بمكسورة وسكون جيم وبزاي نسبة إلى السجز وهو اسم لسجستان. وقيل نسبة الى سجستان بغير قياس . (المغني/١٣٧)
(٤) التقريب (٢١٦) تهذيب التهذيب (٣/٢٨٨)
(٥) مخلد: بمفتوحة فساكنة وفتح لام (المغني/٢٢٦)
(٦) راهويه: براء وهاء مفتوحتين وسكون ياء وكسر هاء ثانية على الأشهر، ويقال بضم هاء وفتح تحتيه ، سمي به لأنه ولد في طريق مكة (المغني/١٠٨)
(٧) التقريب (٩٩) تهذيب التهذيب (١/١٩٠)
(٨) الدر المنثور (٢/٣٠٥).
(٩) بربري: بفتح موحدتين وسكون راء أولى. (المغني/٤٥)
وفي تبصير المنتبه(١/١٣٥) أن بربري نسبة الى البربر وهم أمة مشهورة بالمغرب.
(١٠) التقريب (٣٩٧) تهذيب التهذيب (٧/٢٣٤)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال الحافظ ابن حجر(١) : «إسناده حسن »

وقال الحافظ المنذري (٢) في إسناده علي بن الحسين . وفيه مقال .

وقال الألباني(٣) : إسناده جيد.

تعليق:

ورد في زيادة أبي داود: أن من تاب قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه. مع أن القرآن نصّ على أن من تاب يسقط عنه الطلب، كما في قوله تعالى: ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ﴾ ، وهذا الإشكال مبني على الخلاف فيمن نزلت آية المحاربة : فقال بعضهم : إنها نزلت في أهل الكفر والردة وقال بعضهم: إنها نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الأرض بالفساد ويقطع الطريق.

والمرجع في ذلك إلى تفسير المراد بالمحاربة، فمن حملها على الكفر خص الآية بأهل الكفر، ومن حملها على المعصية عمّم. وأجيب عن هذا الاشكال: بأنه لايلزم من إقامة الحدود على المحارب المرتدمثلا أن تسقط عنه المطالبة بالعودإلى الإسلام أو القتل، وقد ورد عن سعيد بن جبيرأن معنى المحاربة لله:الكفر به(٤).

وقال القرطبي(٥) قيل إنما لايسقط الحد عن المحاربين بعد القدرة عليهم، لأنهم متهمون بالكذب في توبتهم، أوأنهم لماقدر عليهم صاروا بمعرض أن ينكل بهم فلم تقبل توبتهم، كالمتلبس بالعذاب من الأمم السابقة، أومن صارإلى حال الغرغرة فتاب، فأما اذا تقدمت توبتهم القدرة عليهم فلاتهمة وهي نافعة».

---

(١) التلخيص الحبير (٤/٧٢)
(٢) المختصر (٦/٢٠٨)
(٣) إرواء الغليل (٨/٩٣)
(٤) انظر فتح الباري لابن حجر (١٢/١١٠)
(٥) الجامع لاحكام القران (٦/١٥٨) وانظر المغني لابن قدامة (٨/٢٩٥)

(٧/٤ق)

روي عن ابن عمر أنها نزلت في العرنيين.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه أبو داود(١) قال : حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الزناد عن عبدالله ابن عبيدالله عن ابن عمر مطوّلا وفيه قال: « ونزلت فيهم آية المحاربة »

- أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر بن الطبري، ثقة حافظ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان بأنه: إنما تكلم في أحمد بن صالح الشّمومي(٢)، فظن النسائي أنه عني ابن الطبري مات سنة ثمان وأربعين ومائتين وله ثمان وسبعون سنة(٣).
- عبدالله بن وهب: سبقت ترجمته في رقم -١- وهو ثقة.
- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ مات قديما قبل الخمسين ومائة (٤).
- سعيد بن أبي هلال الليثي(٥)، مولاهم، أبوالعلاء المصري، قيل: مدني الأصل وقال ابن يونس: بل نشأ بها، صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط مات بعد الثلاثين ومائة وقيل قبلها(٦).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) السنن (٤/١٣١) رقم (٤٣٦٩) كتاب الحدود، باب ماجاء في المحاربة.
(٢) الشمومي: (بضم الشين) منسوب إلى أشموم الرمان بحري مصر.(تبصير المنتبه ١/٤٧)
(٣) التقريب (٨٠) تهذيب التهذيب (١/٣٧)
(٤) التقريب (٤١٩) تهذيب التهذيب (٣/١٣)
(٥) الليثي: بمفتوحة وسكون تحتية وبمثلثة. (المغني/٢١٨)
(٦) التقريب (٢٤٢) تهذيب التهذيب (٤/٨٣)

- أبو الزناد(١): عبدالله بن ذكوان(٢) القرشي، أبو عبدالرحمن المدني، ثقة فقيه مات سنة ثلاثين ومائة وقيل بعدها(٣).
- عبدالله بن عبيدالله بن عمر بن الخطاب ، مقبول من الرابعة، روى عن عمه عبدالله وعنه أبوالزناد.(٤)

ثانيا: أخرجه النسائي(٥)، عن أحمد بن عمرو بن السرح - وتابع أحمد بن عمرو أحمد بن صالح في روايته عن ابن وهب به بنحوه.

- أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح، بمهملات، أبوالطاهر المصري، ثقة، مات سنة خمسين ومائتين(٦).

ثالثا: أخرجه الطبري(٧) عن يونس - وتابع يونس أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو - في روايتهما عن ابن وهب به بنحوه.

- يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة، الصّد في(٨)، أبو موسى المصري، ثقة، مات سنة أربع وستين ومائتين وله ست وتسعون سنة(٩).

رابعا: أخرجه البيهقي(١٠). قال : أخبرنا أبوعلي الروذباري. أنبأنا أبوبكر بن داسه حدثنا أبوداود، بسنده ولفظه السابقين.

- أبو علي الروذياري(١١):الامام المسند محمد بن محمد بن علي بن حاتم

---

(١) أبو الزناد: بكسر زاي فنون وآخره مهملة . (المغني /١٢٠)
(٢) ذكوان : بفتح معجمة وسكون كاف وفتح واو والنون بعد الألف (المغني/١٠٦)
(٣) التقريب (٣٠٢) تهذيب التهذيب (١٧٨/٥)
(٤) التقريب (٣١٢) تهذيب التهذيب (٢٦٨/٥)
(٥) السنن (١٠٠/٧) كتاب تحريم الدم . باب تأويل قوله تعالى " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... " الاية .
(٦) التقريب (٨٣) تهذيب التهذيب (٥٥/١)
(٧) التفسير (٢٤٩/١٠) رقم (١١٨١٣)
(٨) الصدفي : بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء نسبة إلى الصدف. المغني(١٥٣)
(٩) التقريب (٦١٣). تهذيب التهذيب (٣٨٧/١١)
(١٠) السنن الكبرى (٢٨٢/٨) كتاب السرقة ، باب قطاع الطريق.
(١١) الروذباري: بضم راء واعجام ذال وبموحدة وراء بعد ألف نسبة إلى بلدة عند طوس. منها أبوعلي. المغني(١١٦) تبصير المنتبه(٦٣٥/٢)

الروذباري، الطّوسي حدّث بسنن أبي داود بنيسابور، حدّث عنه الحاكم وهو من أقرانه، وأبو بكر البيهقي مات سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة(١).

- أبو بكر بن داسة(٢) محمد بن بكر، الثقه العالم، أبويكر محمد بن بكر ابن محمد بن عبدالرزاق بن داسة البصري التمار(٣)، راوي السنن آخر من حدّث بالسنن كاملا عن أبي داود، وأخر من روى عن ابن داسة بالاجازة، الحافظ أبو نعيم توفى سنة ست وأربعين وثلاثمائة(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه: عبدالله بن عبيدالله بن عمر: مقبول. وعلى ذلك فالأثر ضعيف.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢١٩/١٧) رقم (١٢٨) .
(٢) ابن داسة: بدال وسين مهملة. (المغني/١٠٠)
(٣) التمار : بمثناة فوق . (المغنى / ٥٠)
(٤) سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥) رقم (٣١٧).

(٨/١ط)

روى همام عن قتادة عن ابن سيرين قال: كان أمر العرنيين قبل أن تنزل الحدود (•).

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١)، قال : حدثنا محمد بن كثير، قال : أخبرنا[ح] وثنا موسى بن إسماعيل ثنا همام به بمثله .

- محمد بن كثير(٢) العبدي، البصري، ثقة، لم يصب من ضعّفه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة(٣)

- موسى بن اسماعيل المنقري(٤) التبوذكي(٥)، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت ولا التفات إلى قول ابن خراش(٦): تكلم الناس فيه، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (٧).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٨) بسنده من طريق الزعفراني ثنا عفان- وتابع عفان ابن كثير وموسى في روايتهما عن همام به بنحوه.

- الزعفراني(٩): الحسن بن محمد بن الصبّاح(١٠)، أبوعلي البغدادي،

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) السنن (٤/١٣٢) رقم (٤٣٧١) كتاب الحدود باب ماجاء في المحاربة.
(٢) كثير: بمفتوحة وكسر مثلثة. (المغني/٢١١)
(٣) التقريب (٥٠٤)
(٤) المنقري: بكسر ميم وسكون نون وفتح قاف وبراء نسبة الى منقر ابن عبيد. (المغني/٢٤٩)
(٥) التبوذكي: بفتح فوقية وضم موحدة فواو وفتح معجمة،(المغني/٥١)
(٦) ابن خراش(بكسر المعجمة)،أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي صدوق مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين (التقريب/٧٨)
(٧) التقريب (٥٤٩)
(٨) السنن الكبرى (٨/٢٨٣) كتاب السرقة، باب قطاع الطريق.
(٩) الزعفراني: بفتح الزاي المعجمة وسكون العين المهملة وفتح الفاء والراء والنون بعد الألف - نسبة الى الزعفرانية قريه قرب بغداد - هامش تهذيب التهذيب (٢/٢٧٥)
(١٠) الصبّاح: بفتح مهملة وشدة موحدة (المغني/١٤٩)

صاحب الشافعي، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة مات سنة ستين ومائتين أو قبلها بسنة(١).

- عفّان (٢) بن مسلم بن عبدالله الباهلي(٣)، أبو عثمان الصفّار(٤)، البصري ثقة ثبت قال ابن المديني كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ومات بعدها بيسير(٥).

بيان حال الرواة:

١- همّام بن يحيى بن دينار العوذي(٦) ، أبوعبدالله أو أبوبكر البصري ثقة ربما وهم، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة.(٧)

٢- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤. وهو ثقة مدلس .

٣- محمد بن سيرين الأنصاري، أبوبكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لايرى الرواية بالمعنى ، مات سنة عشر ومائة(٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه قتادة مدلس من الثالثة (٩) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف .

---

(١) التقريب (١٦٣) تهذيب التهذيب (٢/٢٧٥)
(٢) عفان، بمفتوحة وشدة فاء . (المغني/١٧٥)
(٣) الباهلي: نسبة الى باهلة بن أعصر (المغني/٥٤)
(٤) الصفار: بمهملة وشدة فاء وبراء (المغني/١٥١)
(٥) التقريب (٣٩٣) تهذيب التهذيب (٧/٢٠٥)
(٦) العوذي: بمفتوحة وسكون واو وبذال معجمة .(المغني/١٨٧)
(٧) التقريب (٥٧٤) تهذيب التهذيب (١١/٦٠)
(٨) التقريب (٤٨٣) .
(٩) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢).

(٩/٤ر)

نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة. (•)

تخريجه:

ورد هذا الحديث عن بعض الصحابة ومنهم :

أولا:

- أخرجه البخاري(١) بسنده من حديث عبدالله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النهبة(٢) والمثلة، .
- عبدالله بن يزيد بن زيد بن حصين(٣) الأنصاري الخطمي(٤) صحابي صغير ولي الكوفة لابن الزبير(٥).

ثانيا:

- أخرجه مسلم(٦) بسنده من حديث بريدة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه ..... وفيه قال : ولا تمثلوا..... الحديث.
- بريدة بن الحصيب(٧)، أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر مات سنة ثلاث وستين (٨)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٥٣)
(١) صحيح البخاري(٧/١٧١) كتاب الذبائح والصيد باب النحر والذبح.
(٢) النهبة: هي الغارة والسلب ، وهي أن يختلس شيئا له قيمة عالية. (النهاية لابن الأثير ٥/١٣٣)
(٣) حصين: بمضمومة وفتح مهملة .(المغني/٧٨)
(٤) الخطمي: بمفتوحة وسكون طاء مهملة نسبة إلى خطمة فخذ من الأوس. (المغني/٩٨)
(٥) التقريب (٣٢٩)
(٦) صحيح مسلم(٣/١٣٥٧) تابع رقم (١٧٣١) كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث.
(٧) الحصيب: بمضمومة وفتح مهملة وسكون ياء وبموحدة . (المغني/٧٧)
(٨) التقريب (١٢١)

ثالثا:

- أخرجه أبوداود(١) وأحمد(٢) والطبراني(٣)، من حديث عمران ابن حصين. قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث:

١- حديث عبدالله بن يزيد: صحيح فهو عند البخاري.

٢- حديث بريدة: صحيح. فهو عند مسلم.

٣- حديث عمران بن حصين: قال الهيثمي(٤): رجال أحمد رجال الصحيح، وإسناد الطبراني فيه من لم أعرفهم.

- وقال الطبراني(٥): لم يروه عن الحسن عن عمران إلا يونس. ولاعنه إلا إسماعيل تفرد به عبدالله بن عمر . ورواه هشيم وغيره عن يونس عن الحسن عن عمران فقط.

غريب الحديث:

- المثلة: (بضم الميم): في الحيوان: قطع أطرافه وتشويهه وهو حي.

وفي القتيل: جدع أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو شيئ من أطرافه(٦).

---

(١) السنن (٣/٣٧) رقم (٢٦١٢) كتاب الجهاد باب في دعاء المشركين .
(٢) المسند (٧/٢١٩) رقم (١٩٩٧٠) مسند البصريين ، حديث عمران بن حصين.
(٣) الروض الداني الى المعجم الصغير للطبراني (١/٣٩٠) رقم (٦٥٤) حديث عمران ابن حصين.
(٤) مجمع الزوائد (٤/١٨٩)
(٥) الروض الداني (١/٣٩٠)
(٦) انظر النهاية لابن الأثير (٤/٢٩٤)

(١٠/٥ر)

- خبر [عبادة]* : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب الجلد والرجم (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه مسلم(١) بسنده عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبدالله الرقاشي عن عبادة بن الصامت بنحوه.

- منصور بن زاذان(٢)الواسطي أبوالمغيرة الثقفي، ثقة ثبت عابد مات سنة تسع وعشرين ومائة على الصحيح(٣)
- الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار(٤) الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس مات سنة عشر ومائة و قد قارب التسعين(٥).
- حطّان(٦)بن عبدالله الرقاشي(٧) البصري، ثقة مات في ولاية بشر بن مروان على العراق بعد السبعين(٨)

ثانيا: أخرجه مسلم(٩) بسنده عن قتادة - وتابع قتادة منصورا في روايته عن الحسن به بنحوه.

(*) [عبادة] : في المطبوعة وهو الصحيح. وفي المخطوطة (٩٠٦/ب) قتادة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) صحيح مسلم (٣/١٣١٦) رقم (١٢/١٦٩٠) كتاب الحدود، باب حد الزنى .
(٢) زاذان: بزاي وذال معجمة. (المغني/١١٧)
(٣) التقريب (٥٤٦) تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٢)
(٤) يسار: بمفتوحة وخفة سين مهملة. (المغني/٢٧٥)
(٥) التقريب (١٦٠) تهذيب التهذيب (٢/٣١)
(٦) حطان: بمكسورة وشدة مهملة وبنون. (المغني/٧٨)
(٧) الرقاشي: بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة. (المغني/١١٦)
(٨) التقريب (١٧١) تهذيب التهذيب (٢/٣٤١)
(٩) صحيح مسلم (٣/١٣١٦ ، ١٣١٧) رقم (١٣/١٦٩٠) ، (١٤/١٦٩٠) .

- قتادة : سبقت ترجمته في رقم -٤- وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

(١١/٥ق)

روى الحجاج بن أرطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا ﴾ (*) الآية، قال : اذا حارب الرجل فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وقتل وصلب . فإن قتل ولم يأخذ المال قتل. وإن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف. وإذا لم يقتل ولم يأخذ المال نفي(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(١)، قال: حدثنا هناد قال: حدثنا أبومعاوية عن حجاج به بنحوه .

- هناد(٢)بن السري(٣) بن مصعب التميمي(٤) أبوالسري، الكوفي ثقة. مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين وله إحدى وتسعون سنة(٥).

- أبو معاوية الضرير الكوفي: محمد بن خازم(٦) عمي وهو صغير، ثقة أحفظ

---

*) المائدة (٣٣)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(١) التفسير (١٠/٢٦٠) رقم (١١٨٤٢)
(٢) هنّاد : بالنون والدال . تبصير المنتبّه (٤/١٤٤٨)
(٣) السرّي :بفتح مهملة وكسر راء خفيفة وشدة مثناة تحت. (المغني/١٢٧)
(٤) التميمي: بميمين بينهما ياء (المغني/٥١)
(٥) التقريب (٥٧٤) تهذيب التهذيب (١١/٦٢)
(٦) خازم: بمعجمة وزاي (المغني/٨٩)

الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، رمي بالإرجاء(١). ومات سنة خمس وتسعين ومائة وله اثنتان وثمانون سنة(٢).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٣)، من طريق محمد بن سعد بن محمد بن الحسن - وتابع محمد بن سعد أبا معاوية في روايته عن الحجاج به بنحوه.

- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد، أبو جعفر، العوفي(٤)، قال عنه الدارقطني : لابأس به، وقال الخطيب: كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين(٥)

ثالثا: أخرجه الطحاوي (٦) قال: حدثنا عبدالملك بن مروان الرقي قال: أنبأ أبا معاوية الضرير عن حجاج به بنحوه.

- عبدالملك بن مروان الأهوازي الرقي(٧)، أبو بشر، نزيل الرقة مقبول مات سنة ست وخمسين ومائتين(٨) .

رابعا: أخرجه ابن أبي شيبة(٩) قال :حدثنا عبدالرحيم بن سليمان - وتابع

---

(١) أهل الارجاء: هم فرقة يسمون المرجئة إعتقدوا أنه لاتضر مع الإيمان معصية ولا تنفع مع الكفر طاعة وأخروا حكم الكبيرة إلى يوم القيامة فلا يقال في الدنيا هو من أهل الجنة أو من أهل النار - انظر النهاية لابن الأثير(٢/٢٠٦) والملل والنحل للشهرستاني(١/١٣٩) والفرق بين الفرق للاسفرائيني(٢٠٢).

(٢) التقريب (٤٧٥)

(٣) السنن الكبرى (٨/٢٨٣) كتاب السرقة ، باب قطاع الطريق .

(٤) العوفي : بمفتوحة وسكون واو وبفاء: (المغني/١٨٧)

(٥) الميزان (٣/٥٦٠) رقم (٤٥٨٣) ، تاريخ بغداد (٥/٣٢٢) رقم (٢٨٤٥) ، لسان الميزان (٥/١٧٤) رقم (٦٠٣)

(٦) مشكل الآثار (٢/٣٢٠) باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله بالذين اغاروا على لقاحه وارتدوا عن الاسلام .
والطحاوي : أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي : فقيه إمام حافظ وفيات الاعيان (١/١٧١) والجواهر المضيئة (١/١٧١)

(٧) الرقّي : بفتح راء وشدة قاف . نسبة إلى رقة بلد بالشام . (المغني/١١٦)

(٨) التقريب (٣٦٥).

(٩) المصنف (٦/٥٨٩) كتاب الحدود باب في المحارب إذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل .

عبدالرحيم بن سليمان أبا معاوية ومحمد بن سعد في روايتهما عن الحجاج به بلفظه .

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني(١) أو الطائي(٢) أبو علي الأشل المروزي(٣) نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف مات سنة أربع وثمانين ومائة(٤).

خامسا: أخرجه عبدالرزاق(٥) عن ابراهيم عن داود عن عكرمة وتابع عكرمة عطية بن سعد العوفي في روايته عن ابن عباس بنحوه .

- إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة(٦) الأنصاري الأشهلي(٧) مولاهم، أبوإسماعيل المدني ضعيف مات سنة خمس وستين ومائة وله اثنتان وثمانون(٨).

- داود بن الحصين الأموي، مولاهم أبو سليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج مات سنة خمس وثلاثين ومائة(٩).

سادسا أورده الشافعي(١٠) . وأورده الكيا الهراسي(١١) وأورده السيوطي(١٢) وعزاه إلى الأم وعبدالرزاق وابن ابي شيبة وابن جرير والبيهقي وغيرهم .

---

(١) الكناني: بكسر كاف وخفة نون أولى منسوب الى كنانة بن خزيمة.(المغني٢١٥)
(٢) الطائي: بوزن طاعي منسوب إلى طيء واسمه جلهمه (بفتح الجيم وسكون اللام وضم هاء) بضمتين بن أدد من اولاد سبأ وهو أول من طوى المناهل. (المغني/١٥٩)
(٣) المروزي: بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي ، مدينة بخراسان (المغني/٢٤٧)
(٤) التقريب (٣٥٤) تهذيب التهذيب (٦/٢٧٤)
(٥) المصنف (١٠/١٠٩) رقم (١٨٥٤٤) باب المحاربة.
(٦) أبو حبيبة: بفتح مهملة . (المغني/٧١) .
(٧) الأشهلي : بمفتوحة وإعجام شين وفتح هاء منسوب إلى عبدالأشهل بن جشم . (المغني/٣١)
(٨) التقريب (٨٧) لسان الميزان (١/١٢٤) تهذيب التهذيب (١/٩٠) .
(٩) التقريب (١٩٨) تهذيب التهذيب (٣/١٥٧)
(١٠) الأم (٦/١٦٤)
(١١) أحكام القرآن (٣/٦٥)
(١٢) الدر المنثور (٢/٣٠٦)

بيان حال الرواة:

١- الحجاج بن أرطاة(١) بن ثور بن هبيرة(٢) النخعي (٣)،أبوأرطاة الكوفي القاضي ، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة خمس وأربعين ومائة (٤).

٢- عطية بن سعد بن جنادة(٥)، العوفي الجدلي(٦) الكوفي، أبوالحسن، صدوق يخطيء كثيرا، وكان شيعيا مدلسا، مات سنة إحدى عشرة ومائة(٧)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وهوضعيف ، لأن فيه الحجاج وعطية وكل منهما صدوق كثير الخطأ وتدليسهما من الرابعة(٨).

الحكم علي الأثر:

- قال الألباني(٩): رواية محمد بن سعد سندها ضعيف .اهـ.

ومن رواة الأثر: أبو معاوية الضرير، رمي بالارجاء وقد يهم في حديث غير الأعمش، وعبدالملك بن مروان الأهوازي : مقبول . وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف. وداود بن الحصين ثقة الإ في عكرمة ورمي برأي الخوارج(١٠)

---

(١) أرطاة: بمفتوحة وسكون راء وإهمال طاء . (المغني/١٩)
(٢) هبيرة ، بفتح هاء وضم موحدة . (المغني/٢٦٨)
(٣) النخعي : بنون ومعجمة مفتوحتين منسوب إلى النخع بن عمرو.(المغني ٢٦١)
(٤) التقريب (١٥٢)
(٥) جنادة: بمضمومة وخفة نون وإهمال دال .(المغني/٦٢)
(٦) الجدلي: بجيم ودال مفتوحتين منسوب الى جديلة .(المغني/٦٥)
(٧) التقريب (٣٩٣) - تهذيب التهذيب (٧/٢٠٠)
(٨) طبقات المدلسين (٤٩، ٥٠) رقم (١١٨، ١٢٢)
(٩) ارواء الغليل (٨/٩٢)
(١٠) الخوارج: هم كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، سواء كان الخروج في أيام لصحابه على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والائمة في كل زمان .
- الملل والنحل ، للشهر ستاني ، ذيل الفصل في الملل ، لابن حزم ٢/٢٣)

(١٢/٢ط)

روى أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم في الرجل يقطع الطريق ويأخذ المال ويقتل، أن الأمام فيه بالخيار إن شاء قطع يده ورجله من خلاف وقتله وصلبه ، وإن شاء صلبه ولم يقطع يده ولا رجله ، وإن شاء قتله ولم يصلبه ، فإن أخذ مالا ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف وإن لم يأخذ مالا ولم يقتل عزر ونفي من الأرض ونفيه حبسه .

وفي رواية أخرى أوجع عقوبة وحبس حتى يحدث خيرا.

وهذا قول الحسن رواية وسعيد بن جبير وحماد وقتادة وعطاء الخراساني.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(١) قال: أخبرنا أبو حنيفة به بنحوه.

ثانيا: أخرجه محمد بن محمود الخوارزمي(٢) قال: قال أبو حنيفه به بنحوه.

ثالثا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا هشيم عن عبيدة - وتابع عبيدة حمادا في روايته عن إبراهيم بنحوه، ولم يذكر الرواية الأخرى.

- يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح(٤) العبدي(٥) مولاهم أبو يوسف الدورقي(٦) ثقة وكان من الحفاظ مات سنة إثنتين وخمسين

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)

(١) الآثار (١٣٩) باب حد من قطع الطريق / ومحمد بن الحسن الشيباني ، فقيه العراق صاحب أبي حنيفه وناشر علمه وهو من بحور العلم والفقه قوي في مالك لينه النسائي وغيره من قبل حفظه ولد بواسط وتوفى بالري عام ١٨٩هـ (سير أعلام النبلاء ٩/١٣٤)، (الجرح ٧/٢٢٧) ، لسان الميزان (٥/١٢١) كنى ابن عبدالبر (هامش ١/٥٧٣) .

(٢) جامع مسانيد أبي حنيفة (٢/٢٢٣) كتاب السرقة باب (٣١)

(٣) التفسير (١٠/٢٦٢) رقم (١١٨٤٥)

(٤) أفلح : بفاء وحاء مهملة . (المغني/٢٥)

(٥) العبدي: بمفتوحة وسكون موحدة (المغني/١٨٣)

(٦) الدورقي : بفتح مهملة وسكون واو وفتح راء وبقاف. نسبة الى دورق بلدة بفارس. (المغني/١٠٤)

ومائتين وله ست وثمانون سنة(١).

- هشيم(٢) بن بشير(٣) بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين (٤) .
- عبيدة(٥) بن معتب(٦) الضبي(٧) أبو عبدالرحيم الكوفي الضرير، ضعيف إختلط بأخرة، من الثامنة وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي(٨).

بيان حال الرواة:

١- أبو حنيفة: النعمان بن ثابت الكوفي ، يقال : أصلهم من فارس، ويقال: مولى بني تميم. فقيه مشهور. ونقل ابن حجر عن ابن معين، قوله:أبو حنيفة ثقة لايحدث بالحديث إلا بما يحفظه ولا يحدث بمالايحفظ. مات سنة خمسين ومائة على الصحيح وله سبعون سنة(٩).

٢- حماد بن أبي سليمان: مسلم الأشعري، مولاهم أبوإسماعيل الكوفي، فقيه صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة أو قبلها(١٠).

---

(١) التقريب (٦٠٧)
(٢) هشيم: بمضمومة وفتح معجمة (المغني/٢٧٠)
(٣) بشير: بمفتوحة وكسر معجمة فتحتية (المغني/٣٩)
(٤) التقريب (٥٧٤)
(٥) عبيدة: بالتصغير(المغني/١٦٩)
(٦) معتب : بمضمومة وفتح عين وكسر مثناة فوق مشددة فموحدة (المغني/٢٣٥)
(٧) الضبي: بفتح ضاد وشدة موحدة نسبة إلى ضبة بن أدّ . (المغني/١٥٦)
(٨) التقريب (٣٧٩)
(٩) التقريب (٥٦٣) تهذيب التهذيب (١٠/٤٠١) سير أعلام النبلاء(٦/٤٠١)
(١٠) التقريب (١٧٨)

٣- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي(١) أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه حماد: صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء.

الحكم علي الأثر:

صحيح من طريق محمد بن الحسن الشيباني .

وعند الطبري: عبيدة بن معتب: ضعيف اختلط، وهشيم بن بشير: مدلس من الثالثة كما قال ابن حجر(٣). فالأثر ضعيف. وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) النخعي: بنون ومعجمة مفتوحتين منسوب إلى النخع بن عمرو(المغني/٢٦١)
(٢) التقريب (٩٥)
(٣) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١)

(١٣/٣ط) طريق الحسن. (•)

تخريجه:

- أورده ابن العربي(١) عن الحسن معلقا بنحوه.
- وأورده الكيا الهراسي(٢) عن الحسن معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٤/٤ط) طريق سعيد بن جبير. (•)

تخريجه:

أورده الكيا الهراسي(٣) عن سعيد بن جبير معلقا بمثله.

- سعيد بن جبير(٤) الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٥/٥ط)

طريق قتادة (•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

- قتادة بن دعامة السدوسي: سبقت ترجمته في رقم -٤- وهو ثقة مدلس من الثالثة(٦).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(١) أحكام القرآن (٢/٩٧) تفسير سورة المائدة.
(٢) احكام القرآن (٣/٦٦) تفسير سورة المائدة.
(٣) أحكام القرآن (٣/٦٦) تفسير سورة المائدة.
(٤) جبير: بمضمومة فمفتوحة وسكون ياء.(المغني/٥٧)
(٥) التقريب (٢٣٤)
(٦) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(١٦/٦ط) طريق عطاء الخراساني (•)

تخريجه: لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة(١)، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس مات سنة خمس وثلاثين ومائة ولم يصح أن البخاري أخرج له(٢).

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

** ** **

وقال آخرون الإمام مخير فيهم اذا خرجوا يجري عليهم أي هذه الأحكام شاء وإن لم يقتلوا ولم يأخذوا مالاوممن قال ذلك سعيد بن المسيب ومجاهد والحسن وعطاء بن أبي رباح(•)

(١٧/٧ط)

طريق سعيد بن المسيب(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا هناد قال: حدثنا أبوأسامة قال:أخبرنا أبوهلال قال: أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال في المحارب: ذلك إلى الإمام إذا أخذه يصنع به ماشاء.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)

(١) ميسرة: بمفتوحة وسكون ياء مثناة تحت وفتح سين مهملة وبراء (المغني/٢٤٤)

(٢) التقريب (٣٩٢) تهذيب التهذيب (٧/١٩٠)

(٣) التفسير(١٠/٢٦٣) رقم (١١٨٥١) .

- هنّاد بن السّري: ثقة ، سبقت ترجمته في رقم -١١- .
- أبوأسامه: حماد بن أسامه، ثقة سبقت ترجمته في رقم -٣- .
- أبوهلال: محمد بن سليم الراسبي(١) بمهملة ثم موحدة، البصري ، قيل::كان مكفوفا ، وهو صدوق فيه لين، مات في آخر سنة سبع وستين ومائة وقيل قبل ذلك(٢)
- قتادة: ثقة سبقت ترجمته في رقم -٤- .
- سعيد بن المسيّب (٣) بن حزن(٤) بن أبي وهب ، القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار إتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني ، لاأعلم في التابعين أوسع علما منه. مات بعدالتسعين وقد ناهز الثمانين(٥).

ثانيا: أورده الكياالهراسي(٦).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه : أبوهلال صدوق فيه لين. أما بقية رواته فثقات. فالأثر حسن .

---

(١) الراسبي: بكسر سين مهملة وموحدة نسبة الى راسب.(المغني/١١٥)
(٢) التقريب(٤٨١) تهذيب التهذيب(٩/١٧٣)
(٣) المسيّب: قال ابن حجر عن علي بن المديني:أهل العراق يفتحونها وأهل المدينة يكسرونها وكان سعيد يكره الفتح، تبصير المنتبه(٤/١٢٨٧).
(٤) حزن: بمفتوحة وسكون زاي وبنون.(المغني/٧٥)
(٥) التقريب (٢٤١)
(٦) أحكام القرآن (٣/٦٦) تفسير سورة المائدة.

(١٨/٨ط)

طريق مجاهد(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم قال:أخبرنا جويبر عن عطاء وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب: أن الامام مخيّر فيه : أي ذلك شاء فعل.
- يعقوب بن إبراهيم بن كثير - ثقة ، سبقت ترجمته في رقم ١٢.
- هشيم بن بشير . ثقة سبقت ترجمته في رقم ١٢ .
- جويبر - تصغير جابر - ويقال إسمه جابر وجويبر لقب. إبن سعيد الأزدي، أبوالقاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، ضعيف جدا، مات بعد الأربعين ومائة(٢).
- عطاء بن أبي مسلم الخراساني : سبقت ترجمته في رقم ١٦ وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.
- القاسم بن أبي بزه(٣) المكي ، مولى بني مخزوم، القاريء، ثقة مات سنة خمس وعشرة ومائة وقيل قبلها(٤)
- مجاهد بن جبر ، ثقة سبقت ترجمته في رقم ١.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه جويبر: ضعيف جدا . فالأثر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(١) التفسير (١٠/٢٦٢)
(٢) التقريب (١٤٣) تهذيب التهذيب (٢/١٠٦)
(٣) أبو بزة: بفتح الموحدة وتشديد الزاي.(التقريب/٤٤٩) (المغني/٣٧)
(٤) التقريب (٤٤٩) تهذيب التهذيب (٨/٢٧٨).

(١٩/٩ط) طريق الحسن(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال:حدثنا هناد قال: حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن:(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله)، قال: ذلك إلى الامام.

- هناد بن السّري: ثقة سبقت ترجمته في رقم ١١ .
- حفص بن غياث: بمعجمة مكسورة وياء مثلثة، ابن طلق بن معاوية النخعي أبو عمرو الكوفي القاضي، ثقة، فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة وقد قارب الثمانين(٢).
- عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبدالرحمن البصري، ثقة، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين ومائة(٣).
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

صحيح رواته ثقات ، قال أبو زرعة : " عاصم عن الحسن أصح"(٤).

(٢٠/١٠ط) طريق عطاء بن أبي رباح (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) قال: حدثني المثني قال: حدثنا أبوحذيفة قال: حدثنا شبل عن قيس بن سعد قال: قال عطاء: يصنع الإمام في ذلك ماشاء إن

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤) .
(١) التفسير (١٠/٢٦٢) رقم (١١٨٥٢) .
(٢) التقريب (١٧٣) تهذيب التهذيب (٢/٣٥٧)
(٣) التقريب (٢٨٥) تهذيب التهذيب (٥/٣٨)
(٤) العلل لابن أبي حاتم (١/٤٦٠)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(٥) التفسير (١٠/٢٦٢) رقم (١١٨٤٩)

شاء قتل، أو قطع، أو نفى، لقول الله: (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) * فذلك إلى الإمام الحاكم، يصنع فيه ماشاء.

- المثنى بن ابراهيم الآملي شيخ الطبري: لم أقف على ترجمته في كتب التراجم ، ووثقه ابن كثير (١) .
- أبو حذيفة: موسى بن مسعود النّهدي(٢) البصري، صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها، وقد جاوز التسعين، وحديثه عن البخاري في المتابعات(٣).
- شبل(٤) بن عبّاد المكي، القاريء، ثقة رمي بالقدر، مات سنة ثمان وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك(٥).
- قيس بن سعد المكي ، ثقة ، مات سنة بضع عشرة ومائة(٦).
- عطاء بن أبي رباح(٧)، واسم أبي رباح: أسلم ، القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل انه تغيّر بأخرة ولم يكثر ذلك منه(٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- أبو حذيفة صدوق سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات .
- فالأثر ضعيف .

(*) المائدة (٣٣)
(١) انظر تفسير ابن كثير (١/٨٨، ١٣٨، ١٣٩، ٣٣٩) .
(٢) النهدي: بمفتوحة وهاء ساكنة ودال مهملة. (المغني/٢٦٢)
(٣) التقريب (٥٥٤) تهذيب التهذيب (١٠/٣٢٩)
(٤) شبل: بمكسورة وموحدة (المغني/١٤١)
(٥) التقريب (٢٦٣) تهذيب التهذيب (٤/٢٦٨)
(٦) التقريب (٤٥٧) تهذيب التهذيب (٨/٣٥٤)
(٧) رباح : بمفتوحة وخفة موحدة وحاء مهملة (المغني/١٠٨)
(٨) التقريب (٣٩١) .

(٢١/٦ ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم :" لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان وزنا بعد إحصان وقتل نفس بغير نفس "(•)

تخريجه : سيأتي تخريجه برقم (٢٤/٩ ر) من حديث ابن مسعود المتفق عليه.

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٢/٧ر)

روى إبراهيم بن طهمان عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم «لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد إحصان ، ورجل قتل رجلا فقتل به ورجل خرج محاربا لله ولرسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبو داود(١) قال: حدثنا محمد بن سنان الباهلي ثنا إبراهيم بن طهمان به بنحوه.

- محمد بن سنان(٢) الباهلي(٣)، أبوبكر البصري، العوقي(٤)، ثقة ، ثبت مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (٥).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٦) بسنده من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ثنا محمد بن سابق- وتابع محمد بن سابق محمد بن سنان- في روايته عن ابراهيم بن طهمان به بنحوه.

- محمد بن إسحاق الصغاني(٧)، أبوبكر نزيل بغداد ، ثقة ثبت مات سنة سبعين ومائتين(٨).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٥)
(١) السنن(٤/١٢٦) رقم (٤٣٥٣) كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد.
(٢) سنان: بكسر مهملة وخفة نون أولى(المغني/١٣٤)
(٣) الباهلي: نسبة إلى باهلة بن أعصر(المغني/٤٥)
(٤) العوقي: بمهملة وواو مفتوحتين فقاف منه محمد بن سنان وهو من العوقة بطن عبدالقيس(المغني/١٨٨)
(٥) التقريب (٤٨٢)
(٦) السنن الكبرى (٨/٢٨٣) كتاب السرقة، باب قطاع الطريق.
(٧) الصغاني: بفتح المهملة وغين معجمة ليس قبلها نون.(تبصير المنتبه٢/٨٤٩)، (التقريب /٤٦٧).
(٨) التقريب (٤٦٧)

- محمد بن سابق التميمي أبوجعفر أو أبوسعيد البزاز(١)، الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل: أربع عشرة(٢).

ثالثا: أخرجه الدارقطني(٣) بسنده من طريق أبي مسعود، أحمد بن الفرات، نا محمد بن سنان العوقي، قالا: ثنا إبراهيم بن طهمان به بنحوه.

- أحمد بن الفرات بن خالد الضبي،أبومسعود الرازي(٤)، نزيل أصبهان ، ثقة حافظ تكلم فيه بلا مستند، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين(٥).

رابعا: أخرجه ابن حزم(٦) بسنده من طريق النسائي : قال: أخبرنا العباس بن محمد، نا أبو عامر العقدي - وتابع أبو عامر محمد بن سنان ومحمد ابن سابق - في روايتهما عن إبراهيم بن طهمان به بنحوه.

- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبوعبدالرحمن النسائي ، الحافظ صاحب السنن مات سنة ثلاث وثلاثمائة وله ثمان وثمانون سنة(٧).

- العباس بن محمد الدوري : سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢) وهو ثقة.

- أبوعامر: عبدالملك بن عمرو القيسي(٨)، العقدي(٩)، ثقة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين (١٠).

---

(١) البزاز: بمعجمتين (المغني/٣٧)
(٢) التقريب (٤٧٩) تهذيب التهذيب (٩/١٥٤).
(٣) السنن (٣/٨١) كتاب الحدود والديات .
(٤) الرازي : براء فزاي منسوب إلى مدينة الري بزيادة زاي بخلاف القياس .(المغني/١١٥)
(٥) التقريب (٨٣) .
(٦) المحلى (١٢/٢٧٦) كتاب المحاربين .
(٧) التقريب (٨٠).
(٨) القيسى : بمفتوحة وسكون تحتية وبسين منسوب الى قيس بن عبدان.(المغنى/٢٠٩)
(٩) العقدي : بعين وقاف مفتوحتين ودال مهملة . (المغني/١٨٦).
(١٠) التقريب (٣٦٤)

خامسا: أخرجه مسلم(١) والنسائي(٢) قالا: قال الأعمش : فحدثت به إبراهيم فحدثني عن الأسود وتابع الأسود عبيد بن عمير - في روايته عن عائشة بنحوه. ولم يذكرا فيه قتل المحارب.

- الأعمش: سليمان بن مهران (٣) الأسدي(٤) الكاهلي(٥) أبومحمد الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس مات سنة سبع وأربعين ومائة وكان مولده أول سنة إحدى وستين (٦).
- إبراهيم النخعي : ثقة سبقت ترجمته في الأثر رقم ١٢.
- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبوعمرو أو أبوعبدالرحمن مخضرم، ثقة مكثر فقيه مات سنة أربع أو خمس وسبعين (٧).

بيان حال الرواة :

١- إبراهيم بن طهمان(٨) الخراساني، أبوسعيد، سكن نيسابور ثم مكة، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال: رجع عنه ، مات سنة ثمان وستين ومائة(٩).

٢- عبدالعزيز بن رفيع(١٠) الأسدي، أبوعبدالله المكي، نزيل الكوفة، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة ويقال بعدها، وقد جاوز التسعين(١١)

---

(١) صحيح مسلم (١٣٠٣/٣)كتاب القسامة، باب مايباح به دم المسلم .
(٢) السنن (٩١/٧) كتاب تحريم الدم باب مايحل به دم المسلم .
(٣) مهران : بكسر ميم والد سليمان، المغني(٢٤٣)
(٤) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين (المغني/٣٠)
(٥) الكاهلي: بالهاء (تبصير ١٢٠٣/٣) ، (المغني/٢١٤)
(٦) التقريب (٢٥٤) تهذيب التهذيب (١٩٥/٤)
(٧) التقريب (١١١) تهذيب التهذيب (٢٩٩/١)
(٨) طهمان : بمفتوحة وسكون هاء وبنون (المغني/١٥٩)
(٩) التقريب (٩٠)
(١٠)رفيع : براء وفاء وعين مهملة مصغرا (المغني/١١٢)
(١١)التقريب (٣٥٧)

٣- عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، أبوعاصم المكي، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قاله مسلم، وعدّه غيره في كبار التابعين، وكان قاصّ أهل مكة مجمع على ثقته. مات قبل ابن عمر(١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

لايصح الحديث بالزيادة المذكورة لمعارضته للأحاديث الصحيحة - كما قال الجصاص .

فقد أخرجه مسلم من حديث عائشة ، وابن مسعود(٢) ولم يذكر فيه قتل المحارب، ولهذا قال ابن حزم(٣) عن الحديث بهذه الزيادة لايصح إنفرد به إبراهيم بن طهمان وليس بالقوي.

ونقل الدارقطني(٤) قول النيسابوري (٥): قلت لمحمد بن يحيى: إبراهيم بن طهمان يحتج بحديثه؟ قال : لا.

---

(١) التقريب (٣٧٧)
(٢) سيأتي حديث ابن مسعود برقم (٢٦)
(٣) المحلى١٢/٢٧٦)
(٤) السنن (٣/٨١) وقال الآبادي في التعليق على السنن: قال في التنقيح: هو على شرط الصحيح.
(٥) النيسابوري: أبوبكر بن زياد النيسابوري روى عن محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري - كما ورد في ترجمة محمد بن يحيى - انظر تهذيب التهذيب (٩/٤٥٢) .

رواه عثمان وعبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه قتل المحارب(•)

(٢٣/ ٨ ر) طريق عثمان:

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١)، والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) والشافعي(٥) وأحمد(٦) والطيالسي(٧) والطحاوي(٨)، والبزار(٩) والحاكم(١٠)كلهم من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عثمان مرفوعا. ولفظ أبي داود: « لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إسلام أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس »

- أبوأمامة: أسعد بن سهل بن حنيف(١١) الأنصاري، معروف بكنيته، معدود في الصحابة له رؤية ، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون(١٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٥)
(١) السنن (٤/١٧٠) رقم (٤٥٠٢) كتاب الديات باب الإمام يأمر بالعفو في الدم .
(٢) السنن(٤/٤٦٠) رقم (٢١٥٨) كتاب الفتن، باب لايحل دم امريء مسلم إلا في ثلاث.
(٣) السنن (٧/٩٢) كتاب تحريم الدم . باب ذكر مايحل به دم المسلم.
(٤) السنن(٢/٨٤٧) رقم (٢٥٣٣) كتاب الحدود. باب لايحل دم امريء مسلم إلا في ثلاث.
(٥) الأم (٦/٣) كتاب جراح العمد.
(٦) المسند، تحقيق: عبدالله الدرويش(١/١٣٦) رقم (٤٣٧) مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه.
(٧) المسند(١٣) رقم (٧٢)
(٨) مشكل الآثار(٢/٣٢١) باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله بالذين أغاروا على لقاحه وارتدوا عن الإسلام.
(٩) المسند (١/٩١) مسند عثمان.
(١٠)المستدرك (٤/٣٥٠) كتاب الحدود.
(١١)حنيف: بمضمومة وفتح نون وسكون ياء وبفاء (المغني(٨٣) .
(١٢)التقريب (١٠٤) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي : هذا حديث حسن وسكت عنه المنذري(١) وقال الحاكم(٢) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢٤/٩ ر) طريق ابن مسعود.

تخريجه:

أولا: أخرجه البخاري(٣) بسنده عن حفص بن غياث عن الأعمش عن عبدالله ابن مرة عن مسروق عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لايحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث، النفس بالنفس والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة . "

- حفص بن غياث: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة اختلط.
- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس من الثانية.
- عبدالله بن مرة(٤) الهمداني الخارفي(٥) الكوفي، ثقة مات سنة مائة وقيل قبلها(٦).
- مسروق (٧) بن الأجدع (٨) بن مالك الهمداني الوادعي (٩) أبوعائشة

---

(١) المختصر (٣٠١/٦) .
(٢) المستدرك(٣٥٠/٤) كتاب الحدود.
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٥٥/٤)
(٣) صحيح البخاري (٧/٩) كتاب الديات ، باب قوله تعالى :(أن النفس بالنفس ... الى قوله: هم الظالمون).
(٤) مرة: بضم ميم وشدة راء (المغني/٢٢٨)
(٥) الخارفي: بخاء وراء مكسورة (المغني/٩٧)
(٦) التقريب (٣٢٢)تهذيب التهذيب (٢٢/٦)
(٧) مسروق : بمهملة وراء وقاف (المغني/٢٣٠)
(٨) الأجدع : بدال مهملة (الإكمال ٢٠/١)
(٩) الوادعي: بكسر دال وبعين مهملتين نسبة إلى وادعة بن عمرو (المغني/٢٦٦)

الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين(١).

ثانيا: أخرجه مسلم(٢) بسنده عن حفص بن غياث وأبي معاوية ووكيع - وتابع أبومعاوية ووكيع حفصا في روايته عن الأعمش به بنحوه.

- أبومعاوية ، محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح بن مليح(٣)الرؤاسي(٤)،أبوسفيان الكوفي ثقة حافظ عابدمات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة(٥).

ثالثا: أخرجه مسلم(٦) بسنده عن سفيان - وتابع سفيان حفصا وأبامعاوية ووكيعا - في روايتهم عن الأعمش به بنحوه.

- سفيان بن سعيدبن مسروق الثوري، أبوعبدالله الكوفي،ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين ومائة وله أربع وستون (٧)

رابعاً:أخرجه مسلم (٨) بسنده عن شيبان - وتابع شيبان حفصا وأبا معاوية ووكيعاً وسفيان - في روايتهم عن الأعمش به بنحوه .

- شيبان بن عبدالرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبومعاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب يقال انه منسوب الى (نحوة) بطن من الأزد لا إلى علم النحو ، مات سنة أربع وستين ومائة(٩).

---

(١) التقريب (٥٢٨) تهذيب التهذيب (١٠/١٠٠)
(٢) صحيح مسلم (٣/١٣٠٢) رقم (١٦٧٦/٢٥) كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم.
(٣) مليح: بمفتوحة وكسر لام وبحاء مهملة، وليس فيه بضم الميم شيء (المغني/٢٤٠)
(٤) الرؤاسي:بضم راء فهمزة وسين مهملة منسوبة الى رؤاسُ بن كلاب (المغني/١١٦)
(٥) التقريب (٥٨١) تهذيب التهذيب (١١/١٠٩)
(٦) صحيح مسلم (٣/١٣٠٣) تابع رقم (١٦٧٦/٢٥) كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم.
(٧) التقريب (٢٤٤) تهذيب التهذيب (٤/٩٩)
(٨) صحيح مسلم (٣/١٣٠٣) تابع رقم (١٦٧٦/٢٦) كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم .
(٩) التقريب (٢٦٩) ، تهذيب التهذيب (٤/٣٢٦) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: متفق عليه .

(٢٥/ ١١ط)

روى مغيرة عن إبراهيم قال : يترك المصلوب من المحاربين على الخشبة يوما. (•)

تخريجه: لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

١- المغيرة بن مقسم(١) الضبي مولاهم أبوهشام الكوفي الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح(٢).

٢- إبراهيم النخعي ، سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٦/ ١٢ط)

- اُختلف في النفي، فقال أصحابنا: هو حبسه حيث يرى الإمام، وروي مثله عن إبراهيم (•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة : :

- إبراهيم النخعي : سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٨)
(١) مقسم :بمكسورة وسكون قاف وفتح سين مهملة (المغني/٢٣٩)
(٢) التقريب (٥٤٣) تهذيب التهذيب (١٠/٢٤١)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٨)

(٢٧/١٣ط)

روي عن إبراهيم رواية أخرى وهو أن ينفيه طلبه. (•)

تخريجه:

أورده ابن قدامة(١) عن إبراهيم معلقا بنحوه .

بيان حال الرواة:

- إبراهيم النخعي : سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

- أورده معلقا بصيغة التضعيف

(٢٨/١٤ط)

قال مجاهد: هو أن يطلب الإمام الحد عليه حتى يخرج عن دار الإسلام.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- مجاهد بن جبر : سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٨)
(١) المغني (٨/٢٩٤) كتاب قطاع الطريق .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٩).

(٢٩/١٠ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:« لاقطع على خائن ولا مختلس » (•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) وأحمد(٥) والطحاوي(٦) والدارقطني(٧) والدارمي(٨)وابن حبان(٩) وابن الجوزي(١٠)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٠)

(١) السنن (٤/١٣٨) رقم (٤٣٩٣) كتاب الحدود باب القطع في الخلسة والخيانة .

(٢) السنن (٤/٥٢) رقم (١٤٢٨) كتاب الحدود باب ماجاء في الخائن والمختلس والمنتهب.

(٣) السنن(٨/٨٨) كتاب قطع السارق، باب مالاقطع فيه .

(٤) السنن(٢/٨٦٤) رقم (٢٥٩١) كتاب الحدود باب الخائن والمنتهب والمختلس بنحو حديث جابر، وجاء في الزوائد : أن رجال إسناده موثوقون.

(٥) المسند (٥/١٨٢) رقم (١٥٠٧٤) مسند جابر بن عبدالله.

(٦) شرح معاني الآثار (٣/١٧١) كتاب الحدود باب القطع في الاستعارة.

(٧) السنن (٣/١٨٧) كتاب الحدود.

(٨) السنن(٢/٢٢٩) كتاب الحدود باب مالايقطع من السراق.

(٩) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان للهيثمي(٣٦٠) كتاب الحدود باب فيمن لاقطع عليه.

(١٠)العلل المتناهية (٢/٧٩٣) رقم (١٣٢٥) كتاب ذم المعاصي.

وعبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) كلهم من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بنحوه.

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، مولاهم، المكي ، ثقة، فقيه فاضل وكان يدلس، مات سنة خمسين ومائة، أوبعدها وقد جاوز السبعين، وقيل المائة ولم يثبت(٣).
- أبوالزبير: محمد بن مسلم بن تدرس، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي مولاهم أبوالزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلس، مات سنة ست وعشرين ومائة(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٥) هذا حديث حسن صحيح.

وذكر أبوداود(٦) حديثا آخر بهذا السند ثم قال: وهذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج عن أبي الزبير، وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات قال أبوداود: وقد رواه المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) المصنف (١٠/٢١٠) رقم (١٨٨٦٠) كتاب اللقطة باب الخيانة.
(٢) المصنف (٦/٥٣٦) كتاب الحدود في الخلسة فيها قطع أم لا.
(٣) التقريب (٣٦٣)
(٤) التقريب (٥٠٦)
(٥) السنن(٤/٥٢)
(٦) السنن (٤/١٣٨) وانظر السنن الكبرى للبيهقي (٨/٢٧٩) وانظر علل الدارقطني (١/٢١٦)

وقال الزيلعي(١): رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن جريج عن أبي الزبير وعمرو بن دينار عن جابر مرفوعا أيضا باللفظ الأول سواء. وأخرجه أيضا عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا أيضا ولم يذكر فيه المنتهب، فزالت العلة التي ذكرها أبوداود.

ثم قال: وأيضا فتصحيح الترمذي له يدل على أنه تحقق إيصاله، وقد تابعه عليه المغيرة بن مسلم، وهو صدوق ، قاله ابن معين وغيره.

وقال ابن حجر(٢): هذا الحديث له شاهد من حديث عبدالرحمن ابن عوف رواه ابن ماجه بإسناد صحيح(٣)، وآخر من رواية الزهري عن أنس ، أخرجه الطبراني في الأوسط(٤) في ترجمة أحمد بن القاسم.

* * * * * * * * *

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ *

(٣٠/١٥ط)

روى سفيان عن جابر عن عامر قال: قراءة عبدالله فاقطعوا [أيمانهم]**(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه الطبري(٥) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي، عن سفيان به بلفظ: قراءة عبدالله (والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما).

---

(١) نصب الراية (٣/٣٦٣)
(٢) التلخيص الحبير (٤/٦٥)
(٣) السنن (٢/٨٦٤) رقم (٢٥٩٢)
(٤) المعجم الأوسط، تحقيق الدكتور محمود الطحان (١/٣١٢)
* المائدة (٣٨)
(**)[أيمانهم] في المخطوطة (٩١٢/ب) وفي المطبوعة (أيديهما)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(٥) التفسير (١٠/٢٩٥) رقم (١١٩١٠)

- سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي، الكوفي، كان صدوقا إلا أنه أبتلي بورّاقه، فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة(١).
- أبوه: وكيع بن الجراح الرؤاسي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٢) من رواية مجاهد قال: في قراءة ابن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما).

- مجاهد : ثقة سبقت ترجمته في رقم ١ .

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن سعيد الثوري : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .

٢- جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي(٣)، أبوعبدالله الكوفي، ضعيف رافضي، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين(٤).

٣- عامر بن شراحيل الشعبي : ثقة ، سبقت ترجمته في رقم ٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه جابر الجعفي ضعيف .

الحكم علي الأثر:

نقل الزيلعي(٥) قول ابن الجوزي في «التحقيق» : جابر الجعفي إتفقوا على ضعفه. قال في التنقيح وقال في موضع آخر: وجابر الجعفي قد وثقه الثوري وشعبه وناهيك بهما ، فكيف يقول هذا، ثم يحكي الاتفاق على ضعفه؟ هذا تناقض بيّن .

---

(١) التقريب (٢٤٥) تهذيب التهذيب (٤/١٠٩)
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) كتاب السرقة باب النباش يقطع اذا أخرج الكفن من جميع القبر.
(٣) الجعفي : بمضمومة وسكون عين مهملة وبفاء منسوب الى جعفى بن سعد العشيرة، الأصل والنسب فيه سواء (المغني(٦٦).
(٤) التقريب (١٣٧) تهذيب التهذيب (٢/٤٦)
(٥) نصب الراية (٤/٣٤٢)

وقال البيهقي(١): كذلك رواه سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح وهذا منقطع.

وذكره الحافظ ابن حجر(٢) من رواية البيهقي عن مجاهد وقال:«فيه انقطاع» قلت: الأثر ضعيف جدا لأن فيه سفيان بن وكيع كان صدوقا ثم سقط حديثه.

(٣١/١٦ط)

روى [ابن عون]* عن إبراهيم في قراءتنا (فاقطعوا أيمانهما) (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن إبراهيم بنحوه.

- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- يزيد بن هارون بن زاذان(٤) السلمي مولاهم، أبوخالد الواسطي، ثقة متقن عابد، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين(٥).
- ابن عون: عبدالله بن عون بن أرطبان(٦)، أبوعوف البصري ، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، مات سنة خمسين ومائة ، على الصحيح(٧)

ثانيا: أخرجه البيهقي (٨) قال: قاله إبراهيم النخعي بنحوه.

---

(١) السنن الكبرى (٨/٢٧٠)
(٢) التلخيص الحبير(٤/٧١) وانظر إرواء الغليل (٨/٨١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(*) [ابن عون] هو الصحيح لأن عبدالله بن عون روى عن إبراهيم وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٢/ب) : (ابن عوف).
(٣) التفسير (١٠/٢٩٤) رقم (١١٩٠٧)
(٤) زاذان : بزاي وذال معجمة (المغني ١١٧)
(٥) التقريب (٦٠٦) تهذيب التهذيب (١١/٣٢١)
(٦) أرطبان: بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة فموحدة مخففة ونون (المغني١٩)
(٧) التقريب (٣١٧) تهذيب التهذيب (٥/٣٠٣)
(٨) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) كتاب السرقة، باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.

بيان حال الرواة:

١- إبراهيم بن يزيد النخعي: ثقة سبقت ترجمته في رقم ١٢

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

في سنده ابن وكيع : ساقط الحديث.

وبقية رواته ثقات. فالأثر ضعيف جدا.

(٣٢/١١ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن أسوأ الناس سرقة هو الذي يسرق صلاته، قيل له : يارسول الله وكيف يسرق صلاته، قال: لايتم ركوعها وسجودها ».(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه أحمد(١) والطيالسي(٢) وابن أبي شيبة(٣) من حديث أبي سعيد الخدري بلفظه.

ثانيا: أخرجه الدارمي(٤) والطبراني(٥) والحاكم(٦) من حديث ابن أبي قتادة عن أبيه مرفوعا بنحوه - وحديث أبي قتادة شاهد لحديث أبي سعيد الخدري.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٢/٤)
(١) المسند (١١٢/٤) رقم (١١٥٣٢) مسند أبي سعيد الخدري.
(٢) المسند(٢٩٤) رقم (٢٢١٩) مسند أبي سعيد الخدري.
(٣) المصنف (٢٢٢/١) كتاب الصلاة باب في الرجل ينقص صلاته.
(٤) السنن (٣٥٠/١) رقم (١٣٢٨) كتاب الصلاة، باب في الذي لايتم الركوع والسجود.
(٥) المعجم الكبير (٢٧٣/٣) رقم (٣٢٨٣) باب ماأسند أبوقتادة.
(٦) المستدرك(٢٢٩/١) كتاب الصلاة.

- ابن أبي قتادة : عبدالله بن أبي قتادة الأنصاري المدني، ثقة مات سنة خمس وتسعين(١) .
- أبو قتادة الأنصاري : وهو الحارث ويقال عمرو أو النعمان بن ربعي ، بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة، ابن بلدمه، بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة، السلمي، بفتحتين، المدني ، شهد أحدا ومابعدها، ولم يصح شهوده بدرا، ومات سنة أربع وخمسين وقيل سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح وأشهر(٢).

ثالثا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا هشيم قال: أنا يونس عن الحسن بلفظه.

- هشيم: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- يونس: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

رابعا: أخرجه البيهقي(٤) قال: وروينا عن أبي هريرة، وقيل: عن أبي قتادة وقيل: عن أبي سعيد بلفظه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التقريب (٣١٨).
(٢) التقريب(٦٦٦) .
(٣) المصنف (١/٣٢٣) كتاب الصلاة ، باب في الرجل ينقص صلاته.
(٤) السنن الصغير(١/٣٠٥) رقم (٨٤٧) كتاب الصلاة باب الخشوع في الصلاة .

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١) :« هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الأوزاعي والوليد ابن مسلم» . ووافقه الذهبي وقال : على شرطهما .

(١٢/٣٣ر)

روى [ليث]* بن سعد قال: حدثنا يزيدبن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبدالله عن أبي رهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:«أسرق السارق الذي يسرق لسان الأمير» (•)

تخريجه:

لم أقف عليه من طريق ليث كما هو عند المؤلف .

أولا: أخرج ابن ماجه(٢) بعضا من الحديث لم يذكره المؤلف من طريق معاوية

- وتابع معاوية ليثا في روايته - عن يزيد بن أبي حبيب به مرفوعا بلفظ «من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الإثنين في النكاح ».

- معاوية بن سعيد بن شريح(٣)التجيبي المصري ويقال: معاوية بن يزيد مقبول ، من السابعة(٤).

---

(١) المستدرك (١/٢٢٩)
(*) [ليث] غير موجودة بالمخطوطة (٩١٢/ب)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(٢) السنن (١/٦٣٥) رقم (١٩٧٥) كتاب النكاح باب الشفاعة في التزويج.
(٣) شريح : بضم معجمة وفتح راء وبحاء مهملة.(المغني/١٤٣)
(٤) التقريب (٥٣٧) تهذيب التهذيب (١٠/١٨٦)

ثانيا: أخرجه الطبراني(١)من طريق معاوية بن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب به مطوّلا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت مشهور، مات سنة خمس وسبعين ومائة (٢).

٢- يزيد بن أبي حبيب المصري أبورجاء واسم أبيه سويد(٣)، واختلف في ولائه ثقة فقيه وكان يرسل مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد قارب الثمانين(٤).

٣- أبوالخير: مرثد(٥) بن عبدالله اليزني(٦) المصري، ثقة فقيه مات سنة تسعين(٧).

٤- أبورهم(٨) أحزاب بن أسيد(٩)، السمعي(١٠) مختلف في صحبته والصحيح أنه مخضرم ، ثقة.(١١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

- فيه معاوية بن سعيد: مقبول.

وقال الهيثمي(١٢): رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لايضر.

---

(١) المعجم الكبير(٢٢/٣٣٦) رقم (٨٤٣) من يكنى أبارهم .
(٢) التقريب (٤٦٤) .
(٣) سويد: بمضمومة وفتح واو مصغرا (المغني/١٣٥)
(٤) التقريب (٦٠٠) تهذيب التهذيب (١١/٢٧٨)
(٥) مرثد: بفتح الميم وسكون الراء وبمثلثة (المغني(/٢٢٧)
(٦) اليزني: بياء وزاء مفتوحتين ونون (المغني/٢٧٨)
(٧) التقريب (٥٢٤)
(٨) أبورهم: بمضمومة وسكون هاء (المغني/١١٤)
(٩) أسيد: بمفتوحة فمكسورة فتحتية (المغني/٢١)
(١٠) السمعي: بمهملة وميم مفتوحتين (المغني/١٣٩)
(١١) التقريب (٤٦٢) تهذيب التهذيب (٨/٣٩٧)
(١٢) مجمع الزوائد (٤/١٨١)

(١٣/٣٤ر)

حدثنا عبدالباقي قال: حدثنا معاذ بن المثني قال: حدثنا عبدالرحمن [ابن المبارك]* قال: حدثنا وهيب عن أبي واقد قال: حدثني عامر بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« لاتقطع يد السارق إلا في ثمن المجن »(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١)قال: حدثنا أحمد بن إسحاق عن وهيب به بنحوه.

- أحمد بن إسحاق بن زيد بن عبدالله بن أبي إسحاق الحضرمي،أبوإسحاق البصري ثقة كان يحفظ. مات سنة إحدى عشرة ومائتين (٢)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق أبوالحسن الأموي البغدادي صاحب كتاب معجم الصحابة . قال عنه الذهبي:الإمام البارع الصدوق إن شاء الله- إختلط قبل موته بسنتين ولد سنة خمس وستين ومائتين وتوفي في شوال سنة احدى وخمسين وثلاثمائة(٣)، قال عنه ابن كثير: كان ثقة أمينا حافظا ولكنه تغير في آخر عمره (٤).

٢- معاذ بن المثني : ثقة متقن عاش ثمانين سنة وتوفي سنة ثمان وثمانين ومائتين (٥).

(*) [ابن المبارك] ليست موجودة في المخطوطة (٩١٢/ب)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٢/٤)
(١) المصنف (٤٦٣/٦) كتاب الحدود باب في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم .
(٢) التقريب (٧٧) تهذيب التهذيب (١٢/١)
(٣) سير أعلام النبلاء (٥٢٦/١٥) تاريخ بغداد(٨٨/١١) رقم (٥٧٧٥).
(٤) البداية والنهاية (٢٤٢/١١).
(٥) سير أعلام النبلاء(٥٢٧/١٣) تاريخ بغداد(١٣٦/١٣) رقم (٧١٢١)

٣- عبدالرحمن بن المبارك العيشي(١)، الطّفاوي(٢)، البصري، كان ثقة من كبار العاشرة(٣).

٤- وهيب ، بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبوبكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها(٤).

٥- أبو واقد: صالح بن محمد بن زائدة المدني. أبو واقدالليثي الصغير. ضعيف، مات بعد الأربعين ومائة(٥).

٦- عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني، ثقة مات سنة أربع ومائة(٦).

الحكم علي سند المؤلف:

متصل السند وفيه ابو واقد ضعيف.

الحكم علي الحديث:

فيه أبو واقد ضعيف ، وبقية رواته ثقات .

فالحديث ضعيف .

---

(١) العيشي: بمفتوحة وسكون ياءتحتية وبشين معجمة منسوب الى عايش بن مالك ويقال العائشي . (المغني /١٨٨)
(٢) الطفاوي : بضم المهملة وواو. (تبصير المنتبه ٣/٨٨٤)
(٣) التقريب (٣٤٩) تهذيب التهذيب (٦/٢٣٧)
(٤) التقريب (٥٨٦)
(٥) التقريب (٢٧٣)
(٦) التقريب (٢٨٧)

(٣٥/١٤ر)

روى ابن لهيعة عن أبي النضر عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:«لاتقطع يدالسارق إلا فيما بلغ ثمن المجن فما فوقه»(•).

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) من طريق عبدالغفار بن داود قال: ثنا ابن لهيعة به بنحوه.
- عبدالغفار بن داود بن مهران(٢)، أبو صالح الحرّاني، نزيل مصر ، ثقة فقيه مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله أربع وثمانون سنة، كان كاتب ابن لهيعة(٤).

بيان حال الرواة :

١- عبدالله بن لهيعة: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صدوق خلط .

٢- أبوالنضر: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، أبوالنضر البصري والدوهب، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدّث من حفظه، مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه، روى عنه ابن لهيعة(٥).

٣- عمرة(٦) بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة(٧)الأنصارية المدنية أكثرت عن عائشة ثقة ، ماتت قبل المائة ويقال بعدها(٨).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٥٦) كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن .
(٢) مهران: بكسر ميم (المغني /٢٤٣)
(٣) الحرّاني: بمفتوحة وشدة راء وبنون منسوب الى حرّان (المغني /٨٦)
(٤) التقريب (٣٦٠) تهذيب التهذيب (٦/٣٢٥)
(٥) التقريب (١٣٨) تهذيب التهذيب (٢/٦٠)
(٦) عمرة : بمفتوحة فساكنة ، أم عبد (المغني/١٧٩)
(٧) زرارة : بضم زاي وخفة الرائين (المغني/١١٨)
(٨) التقريب (٧٥٠)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

فيه ابن لهيعة : صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

فالحديث ضعيف .

(٣٦/١٥ر)

روى سفيان عن منصور عن مجاهدعن عطاء عن أيمن الحبشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« أدنى مايقطع فيه السارق ثمن المجن»•

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) والحاكم(٢) من طريق سفيان الثوري عن منصور عن الحكم عن مجاهد عن أيمن قال: لم تقطع اليد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في مجن وقيمته يومئذ دينار.
- الحكم بن عتيبة(٣)، أبو محمد الكوفي ثقة ثبت إلا أنه ربما دلس مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها وله نيف وستون (٤) .

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في ٢٤ وهو ثقة .

٢- منصور بن زاذان (٥) الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

٣- مجاهدبن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

٤- أيمن الحبشي المكي، والد عبدالواحد، ثقة من الرابعة، وقيل هو ابن عبيد.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٥٧) كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن.
(٢) المستدرك (٤/٣٧٩) كتاب الحدود باب أحاديث قطع يد السارق.
(٣) عتيبة : بمضمومة فمثناة . (المغني -/١٧١) .
(٤) التقريب (١٧٥) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٢) .
(٥) زاذان : بزاي وذال معجمة (المغني/١١٧)

وقال الدارقطني: أيمن راوي حديث المجن تابعي لم يدرك زمن النبي ولا زمن الخلفاء بعده (١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر

أورد البيهقي(٢) قول البخاري: أيمن الحبشي من أهل مكة مولى ابن أبي عمرة المكي سمع عائشة روى عنه ابنه عبدالواحد بن أيمن. ثم ذكر: أن روايته عن النبي منقطعة.

وأورد الحاكم (٣) قول الشافعي: أيمن هذا هو ابن امرأة كعب الأحبار وليس بابن أم أيمن ولم يدرك النبي وذكر رواية جرير عن منصور التي فيها: وكان أيمن رجلا يذكر منه خير ، مما يدل على أن أيمن الصحابي أجل من أن ينسب إلى الجهالة وإنما يقال مثل هذا اللفظ لمجهول. على أن جريرا قد أوقفه على أيمن ولم يسنده. وتعقبه البيهقي فقال : إن الذي ذكره الشافعي من رواية عطاء عن أيمن غير هذا الحديث.

وقال الزيلعي(٤): الحاصل أن الحديث معلول. فان كان أيمن صحابيا فعطاء ومجاهد لم يدركاه ، فهو منقطع . وان تابعيا فالحديث مرسل ، ولكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة والموقوفة .

- قلت فالحديث حسن لغيره

---

(١) التقريب (١١٧) تهذيب التهذيب (١/٣٤٦)
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٥٧)
(٣) المستدرك (٤/٣٧٩)
(٤) نصب الراية (٣/٣٥٨)

روي عن عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وأيمن الحبشي وأبي جعفر وعطاء وإبراهيم في آخرين . أن قيمته كانت عشرة دراهم (•)

(٣٧/٦ق)

طريق عبدالله بن عباس (•)

تخريجه :

أولا: أخرجه أبوداود(١) والنسائي(٢) وابن أبي شيبة(٣) والطحاوي(٤) والدارقطني(٥) والحاكم(٦) كلهم عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس بنحوه.

- أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ، أبو موسى المكي الأموي، ثقة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة(٧).
- عطاء بن أبي رباح : سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة .

ثانيا: أخرجه النسائي(٨) بسنده عن عمرو بن شعيب - وتابع عمرو أيوب بن موسى - في روايته عن عطاء عن ابن عباس بنحوه.

- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق ، مات سنة ثمان عشرة ومائة(٩).

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

قال الحاكم (١٠):هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه

(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٣/٤)
(١) السنن (١٣٦/٤) رقم (٤٣٨٧) كتاب الحدود باب مايقطع فيه السارق.
(٢) السنن (٨٣/٨) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرق السارق قطعت يده
(٣) المصنف (٤٦٥/٦) كتاب الحدود باب من قال: لاتقطع في أقل من عشرة دراهم
(٤) شرح معاني الآثار(١٦٣/٣) كتاب الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق .
(٥) السنن(١٩١/٣) كتاب الحدود والديات .
(٦) المستدرك (٣٧٨/٤) كتاب الحدود ، باب أحاديث قطع يد السارق .
(٧) التقريب (١١٩) تهذيب التهذيب (٣٦٠/١)
(٨) السنن (٨٣/٨)
(٩) التقريب (٤٢٣) .
(١٠) المستدرك (٣٧٨/٤)

الذهبي قال الحافظ ابن حجر(١): إحتج الطحاوي بهذا الحديث، وهو أشد في الاضطراب من حديث الزهري عن عمرة عن عائشة مرفوعا: تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا المخرّج في الصحاح الذي فرّ منه الطحاوي، وادعى إضطراب الزهري في هذا الحديث لاختلاف الرواة عنه في لفظه .

وردّ :بأن من شرط الإضطراب أن تتساوى وجوهه فأما إذا رجح بعضها على بعض فلا ويتعين الأخذ بالراجح، وهو هنا كذلك لأن جلّ الرواة عن الزهري ذكروه عن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم على تقرير قاعدة شرعية في النصاب

ويمكن الجمع بينهما بمثل ماجمع بين رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: لاقطع فيما دون عشرة دراهم ورواية الزهري بأنه كان أولاً لاقطع فيمادون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فمافوقها. فزيد في تغليظ الحد كمازيد في تغليظ حد الخمر. وأما سائر الروايات فليس فيها إلا إخبار عن فعل وقع في عهده صلى الله عليه وسلم وليس فيه تحديد النصاب .

(٣٨/٧ق)

طريق عبدالله بن [عمرو]*(•)

تخريجه :

أولا: أخرجه النسائي(٢)وابن أبي شيبة(٣) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم .

---

(١) فتح الباري (١٢/١٠٣)
(*) [عمرو] هذا هو الصحيح كما في كتب الحديث. وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٣/أ) عمر .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٢) السنن (٨/٨٤) كتاب قطع السارق باب القدر الذي اذا سرق السارق قطعت يده .
(٣) المصنف (٦/٤٦٥) كتاب الحدود باب من قال: لاتقطع اليد في أقل من عشرة دراهم

- محمد بن إسحاق بن يسار، أبوبكر المطلبي، مولاهم ، المدني. نزيل العراق، إمام المغازي ، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها(١).
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو صدوق.
- أبوه: شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق ثبت سماعه من جده ، من الثالثة (٢).
- جده: محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص السّهمي(٣)، الطائفي، مقبول من الثالثة(٤).

ثانيا: أخرجه أحمد(٥) والدارقطني(٦) من طريق الحجاج بن أرطاة - وتابع الحجاج محمد بن اسحاق في روايته عن عمرو بن شعيب - به بنحوه .

- الحجاج بن أرطأة: سبقت ترجمته في رقم١١وهوصدوق كثيرالخطأ والتدليس.

ثالثا: أحرجه الطحاوي(٧) من طريق ابن جريج قال: كان قول عطاء على قول عمرو بن شعيب لاتقطع اليد في أقل من عشرة دراهم .

- ابن جريج : عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس من الثالثة .
- عطاء بن أبي رباح : سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) التقريب (٤٦٧)
(٢) التقريب (٢٦٧)
(٣) السّهمي:بفتح سين منسوب الى سهم بن عمرو بطن من قريش (المغني/١٤٠)
(٤) التقريب (٤٨٩) .
(٥) المسند (٢/٦٤٩) رقم (٦٩١٧) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٦) السنن (٣/١٩٢) كتاب الحدود والديات وغيره .
(٧) شرح معاني الآثار (٣/١٦٧) كتاب الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق .

الحكم علي الأثر :

قال أحمد شاكر(١): - رواه الطحاوي في معاني الآثار وكان في المخطوطة والمطبوعة أن هذا الخبر مروي عن «ابن عمر » ، ولم أجد الرواية بذلك عن ابن عمر بل الرواية التي احتجوا بها في كتب أصحاب أبي حنيفة هي ماقاله «عبدالله بن عمرو » رواها عنه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

وذكر الهيثمي(٢)هذا الأثر وقال:«رواه أحمد، وفيه نصر بن باب ضعفه الجمهور، وقال أحمد : ماكان به بأس ».

وقال أحمد شاكر(٣) «نصر بن باب » شيخ أحمد ذهبنا إلى توثيقه بالدلائل البينة ، ثم إنه لم ينفرد بروايته هذا الحديث، فقد رواه الدارقطني في السنن من طريق أبي مالك الجنبي(٤)، ومن طريق زفر بن الهذيل، كلاهما عن حجاج بن أرطاة. وهذان إسنادان جيدان».

وقال ابن حجر(٥): «هذه الرواية لو ثبتت لكانت نصا في تحديد النصاب إلا أن حجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس. حتى ولو ثبتت روايته لم تكن مخالفة لرواية الزهري(٦) بل يجمع بينهما بأنه كان أولا لاقطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها فزيد في تغليظ الحد كما زيد في تغليظ حد الخمر»، وقول ابن حجر يمكن أن يكون ردا على أحمد شاكر في قوله :«هذان إسنادان جيدان » لأن الحجاج بن أرطاة الذي قال عنه ابن حجر ضعيف ومدلس يشترك في كلا السندين .

- وذكر ابن حجر في طبقات المدلسين (٧) أن محمد بن إسحاق وحجاج من المرتبة الرابعة وابن جريج من الثالثة .

---

(١) تفسير الطبري (هامش ١٠/٢٩٦)
(٢) مجمع الزوائد (٦/٢٧٣)
(٣) مسندالامام أحمد تحقيق أحمد شاكر (١١/١٢٣) رقم (٦٩٠٠)
(٤) الجنبي: بفتح جيم وسكون نون وبموحدة منسوب إلى جنب بن صعب(المغني/٦٧)
(٥) فتح الباري (١٢/١٠٣) كتاب الحدود باب قول الله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعواأيديهما).
)٦) رواية الزهري عن عمرة عن عائشة مرفوعا: تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا .
(٧) طبقات المدلسين (٥١) ، (٤٩) ، (٤١) .

(١٦/٣٩ر)

طريق أيمن الحبشي(•)

تخريجه :

سبق تخريجه مرفوعا برقم (١٥/٣٦ر)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(١٧/٤٠ط)

طريق أبي جعفر (•)

تخريجه :

- أخرجه إبن أبي شيبة(١)قال: حدثنا وكيع عن حمزه الزيات عن الحكم عن أبي جعفر قال: قيمة المجن دينار، الذي يقطع فيه اليد.
- وكيع بن الجراح الرؤاسي : ثقة سبقت ترجمته في رقم ٢٤ .
- حمزة بن حبيب الزيات القاريء، أبوعمارة(٢) الكوفي، التيمي(٣) مولاهم، صدوق زاهد ربما وهم ، مات سنة ست أو ثمان وخمسين و مائة وكان مولده سنة ثمانين(٤).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٣/٤)
(١) المصنف (٤٦٦/٦) كتاب الحدود، باب في السارق من قال يقطع في أقل من عشرة دراهم .
(٢) أبو عمارة : بضم مهملة وخفة ميم (المغني ١٧٩)
(٣) التيمي: نسبة إلى تيم بن مرة بن كعب، من قريش (المغني٥٢)
(٤) التقريب (١٧٩) تهذيب التهذيب (٢٤/٣)

- الحكم بن عتيبة، سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة .
- أبوجعفر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر ثقة فاضل مات سنة بضع عشرة ومائة (١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

حسن .

فيه حمزه بن حبيب صدوق ربما وهم . والحكم بن عتيبه مدلس من الثانية(٢) وبقية رواته ثقات .

(٤١/١٨ط)

طريق عطاء. (•)

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبدالملك ابن أبي سليمان عن عطاء قال: أدنى مايقطع فيه السارق ثمن المجن وكان يقوّم المجن في زمانهم دينارا أو عشرة دراهم .

---

(١) التقريب (٤٩٧) تهذيب التهذيب (٩/٣١١)
(٢) طبقات المدلسين (٣٠) رقم (٤٣) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٣) المصنف (٦/٤٦٦) كتاب الحدود، باب فى السارق من قال : لايقطع في أقل من عشرة دراهم .

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدالملك بن أبي سليمان: ميسرة العرزمي(١) صدوق له أوهام، مات سنة خمس وأربعين ومائة(٢).
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:حسن .

فيه عبدالملك بن أبي سليمان: صدوق له أوهام، وبقية رواته ثقات .

(٤٢/١٩ط)

طريق إبراهيم .(•)

تخريجه :

أولا: أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(٣) قال: أخبرنا أبوحنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: لاتقطع يدالسارق في أقل من ثمن الجحفة(٤). - وكان ثمنها عشرة دراهم - وقال: قال إبراهيم أيضا: لايقطع السارق في أقل من ثمن المجن - وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم - ولا يقطع في أقل من ذلك.

- محمد بن الحسن الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٢-وقد لينه النسائي.

---

(١) العرزمي: بفتح مهملة وسكون راء فزاي مفتوحة(المغني١٨٥)
(٢) التقريب (٣٦٣) تهذيب التهذيب (٦/٣٥٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٣) الآثار (١٣٧) كتاب القصاص والحدود باب حدّ من قطع الطريق أو سرق .
(٤) الجحفة: بفتح المهملة والجيم ثم فاء هي الدرقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره (فتح الباري ١٢/١٠٤) .

- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور ثقة .
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا وكيع عن سفيان - وتابع سفيان أبا حنيفة - في روايته عن حماد عن ابراهيم بنحوه .

- وكيع بن الجراح : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- إبراهيم بن يزيد النخعي : سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر: حسن .

فيه حماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام .

(٤٣/١٦ر)

قال [ابن عمر] *: قيمته ثلاثة دراهم (•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم (٣) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا بنحوه.

- مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبدالله المدني الفقيه. قال البخاري : أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر، مات سنة تسع وسبعين ومائة (٤) .

---

(١) المصنف (٦/٤٦٦) كتاب الحدود، باب من قال: لاتقطع اليد في أقل من عشرة دراهم .
(*) [ابن عمر] في المطبوعة وهو الصحيح، وفي المخطوطة(٩١٣/ب) عمرو .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٢) صحيح البخاري (٨/٢٨٨) رقم (٢٥) كتاب الحدود باب قول الله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ...)
(٣) صحيح مسلم (٣/١٣١٣) رقم (١٦٨٦) كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها .
(٤) التقريب (٥١٦) .

- نافع : أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة فقيه مشهور، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك(١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه.

وقال ابن حزم(٢) لم يروه أحد الاّ نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، هكذا رواه عنه الثقات الأئمة .

ثم قال ولايختلف في اللفظ إلا أن بعضهم قال: قيمته . وبعضهم قال : ثمنه .

وقال ابن حجر (٣): قال ابن عبدالبر: هو أصح حديث روى في ذلك .

* * * * * *

قال أنس وعروة والزهري وسليمان بن يسار: قيمته خمسة دراهم .(•)

(٤٤/٨ق)

طريق أنس.(•)

تخريجه :

أولا: أخرجه النسائي(٤) والبيهقي(٥) من طريق سفيان عن شعبة عن قتادة

---

(١) التقريب (٥٥٩) تهذيب التهذيب (١٠/٣٦٨)
(٢) المحلى (١٢/٣٤٨) كتاب السرقة .
(٣) فتح الباري (١٢/١٠٤)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٤) السنن (٨/٧٧) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده .
(٥) السنن الكبرى (٨/٢٥٩) كتاب السرقة باب ماجاء عن الصحابة فيما يجب به القطع .

عن أنس قال: قطع أبوبكر رضي الله عنه في مجن قيمته خمسة دراهم .

- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢٤ وهو ثقة .
- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي(١)، مولاهم، أبو بسطام(٢) الواسطي ثم البصري: ثقة حافظ متقن. كان الثوري يقول: هوأمير المؤمنين في الحديث. وهوأول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا مات سنة ستين ومائة (٣).
- قتادة : سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

ثانيا: أخرجه الدارقطني(٤) من طريق يحيى بن أبي بكير - وتابع يحيى سفيان - في روايته عن شعبة عن قتادة عن أنس أن رجلا سرق مجنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوّم خمسة دراهم .

- يحيى بن أبي بكير واسمه: نسر(٥) الكرماني(٦)، كوفي الأصل نزل بغداد، ثقة مات سنة ثمان أو تسع ومائتين (٧).

ثالثا: أخرجه عبدالرزاق(٨) عن الثوري عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: خمسة دراهم.

رابعا: أخرجه ابن أبي شيبة(٩) قال: حدثنا مروان بن معاوية عن حميد قال : سئل أنس في كم يقطع السارق ؟ فقال: قد قطع أبوبكر فيما لايسرني أنه لي بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم .

---

(١) العتكي: بعين ومثناة فوق مفتوحتين وبكاف نسبة الى العتيك بن أزد. بفتح عين منه شعبه (المغني ١٨٤).
(٢) أبوبسطام: بكسر موحدة وسكون مهملة (المغني٣٨)
(٣) التقريب (٢٦٦)
(٤) السنن (٣/١٩٠) كتاب الحدود والديات .
(٥) نسر: بمفتوحة وسكون سين (المغني ٢٥٤)
(٦) الكرماني : بفتح كاف وبنون وفتح الكاف مشهور عند المحدثين لكن أهلها يكسرون (المغني٢١٥)
(٧) التقريب (٥٨٨) تهذيب التهذيب (١١/١٦٧)
(٨) المصنف (١٠/٢٣٧) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق .
(٩) المصنف (٦/٤٦٤) كتاب الحدود باب في السارق من قال:يقطع في أقل من عشرة دراهم .

- مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري(١)، أبوعبدالله الكوفي نزيل مكة ودمشق ثقة حافظ ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ(٢) مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (٣).
- حميد بن أبي حميد الطويل: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة يدلس .

الحكم علي سندالمؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات .

وحميد الطويل ذكره ابن حجر(٤) في المرتبة الثانية من المدلسين.

وقال النسائي (٥) عن طريق شعبة عن قتادة عن انس بلفظ أن أبا بكر ....: هذا الصواب .

وقال عن طريق هشام عن قتادة بلفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن : هذا خطأ .

---

(١) الغزاوي: بفتح فاء فزاي خفيفة فألف فراء (المغني ١٩٨)
(٢) تدليس الشيوخ: «أن يسمي شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بمالايعرف » تدريب الراوي للسيوطي (١/٢٣٠)
(٣) التقريب (٥٢٦) تهذيب التهذيب (١٠/٨٨)
(٤) طبقات المدلسين (٣٨) رقم (٧١)
(٥) السنن (٨/٧٧)

(٤٥/٩ق)

طريق عروة •

تخريجه :

لم أقف على قول عروة: إن القيمة خمسة دراهم وانما أخرجه عبدالرزاق بلفظ آخر .

- اخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج قال :أخبرني هشام بن عروة قال :أخبرنا عروة أن سارقا لم يقطع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في أدنى من مجن... الحديث .
- إبن جريج : سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس .
- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس. مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة وله سبع وثمانون سنة (٢).
- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبوعبدالله المدني، ثقة فقيه مشهور مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر

رواته ثقات ، وابن جريج مدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع فالأثر حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(١) المصنف (١٠/٢٣٤) رقم (١٨٩٥٩) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق .
(٢) التقريب (٥٧٣)
(٣) التقريب (٣٨٩)

(٤٦/١٨ر)

طريق الزهري (•)

تخريجه

لم أقف على قول الزهري: إن القيمة خمسة دراهم وإنما أخرجه عبدالرزاق(١) بلفظ آخر: قال: عن معمر عن الزهري قال: كان مروان يحدّث أن النبي قطع يدرجل في مجن .

- معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبوعروة البصري - نزيل اليمن - ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة مات سنة أربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة (٢).
- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب، الزهري(٣)، أبويكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين (٤).
- مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية أبوعبدالملك الأموي المدني ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين ومات سنة خمس وستين في رمضان وله ثلاث أو إحدى وستون سنة ، لاتثبت له صحبة(٥).

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

رواته ثقات ولكن فيه انقطاع بين الزهري ومروان . وكذلك مروان لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم فالحديث ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(١) المصنف (١٠/٢٣٤) رقم (١٨٩٥٨) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق .
(٢) التقريب (٥٤١)
(٣) الزهري : بضم زاي منسوب الى زهرة بن كلاب واشتهر به محمد بن شهاب (المغني ١٢٣)
(٤) التقريب (٥٠٦) تهذيب التهذيب (٩/٢٤٨)
(٥) التقريب (٥٢٥) تهذيب التهذيب (١٠/٨٢)

(٤٧ / ٢٠ ط) طريق سليمان بن يسار . (•)

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) قال أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي قال : حدثنا همام عن قتادة عن عبد الله الداناج عن سليمان ابن يسار قال : لاتقطع الخمس إلا في الخمس .

- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز (٢) أبو حفص الفلاس (٣) الصيرفي الباهلي البصري ثقة حافظ مات سنة تسع وأربعين ومائتين . (٤)
- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني: مارأيت أعلم منه، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين وله ثلاث وسبعون٠(٥)
- همام بن يحيى بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة٠
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس ٠
- عبدالله بن فيروز الداناج(٦) وهو العالم بالفارسية، ثقة من الخامسة٠(٧)
- سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة، ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة، مات بعدالمائة أو قبلها٠(٨)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(١) السنن(٨/٨٢) كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده٠
(٢) كنيز: بنون وزاي ٠ (المغني/٣٣)
(٣) الفلاس : بالفاء، قال أبوحفص: روى عني عفان بن مسلم حديثا فسماني الفلاس وماكنت فلاسا٠(الإكمال ٧/٨٩)
(٤) التقريب (٤٢٤) تهذيب التهذيب (٨/٧٠)
(٥) التقريب (٣٥١) تهذيب التهذيب (٦/٢٥٠)
(٦) الداناج : بدال مهملة ونون وجيم بمعنى العالم، ولايجوز الهمزة فيه٠ (المغني /١٠٠)
(٧) التقريب (٣١٨) تهذيب التهذيب (٥/٣١٤)
(٨) التقريب (٢٥٥)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل ولكن فيه قتادة مدلس من الثالثة(١)، فالأثر ضعيف .

(٤٨/١٠ق)

قالت عائشة : ثمن المجن ربع دينار (•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(٢) والدارقطني(٣) والبيهقي(٤) كلهم من طريق محمد ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب أن بكير بن عبدالله بن الأشج حدّثه أن سليمان بن يسار حدثه أن عمرة بنت عبدالرحمن حدثته أنها سمعت عائشة تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لاتقطع يدالسارق فيما دون المجن قيل لعائشة: ماثمن المجن قالت: ربع دينار.
- محمد بن إسحاق بن يسار:سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهوصدوق مدلس.
- يزيد بن أبي حبيب المصري: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة .
- بكير بن عبدالله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبوعبدالله أو أبو يوسف المدني، نزيل مصر، ثقة. مات سنة عشرين ومائة وقيل بعدها(٥)
- سليمان بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة .
- عمرة بنت عبدالرحمن: سبقت ترجمتها في رقم ٣٥ وهي ثقة.

---

(١) طبقات المدلسين(٤٣) رقم (٩٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٢) السنن (٨/٨١) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده.
(٣) السنن(٣/١٨٩) كتاب الحدود والديات .
(٤) السنن الكبرى (٨/٢٥٦) كتاب السرقة باب ماجاء عن الصحابة فيمايجب به القطع.
(٥) التقريب (١٢٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس من الرابعة(١)

فالأثر ضعيف

(٤٩/٢١ط)

روي عن الحسن البصري أنه قال : لايقطع في درهم واحد(•)

تخريجه:

لم أقف عليه ٠

بيان حال الرواة:

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

** ** **

قال أنس بن مالك وعروة والزهري وسليمان بن يسار: لايقطع إلا في خمسة دراهم .

(٥٠/١١ق) طريق أنس بن مالك (•)

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٤٤)

---

(١) طبقات المدلسين لابن حجر (٥١) رقم (١٢٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٥١/١٢ق)

طريق عروة (•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٤٥)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٥٢/٢٢ط)

طريق الزهري (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٤٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٥٣/٢٣ط)

طريق سليمان بن يسار (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٤٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤).

روي نحوه عن عمر وعلي أنهما قالا: لايقطع إلا في خمسة.(•)

(٥٤/١٣ق) طريق عمر(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢) والدارقطني(٣) عن طريق ابن أبي شيبة قال:حدثنا عبدالله بن إدريس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: لاتقطع الخمس إلا في خمس .

- عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي(٤) أبومحمد الكوفي، ثقة فقيه عابد. مات سنة اثنتين وتسعين ومائة وله بضع وسبعون سنة(٥).

- سعيد بن أبي عروبة(٦): مهران اليشكري(٧) مولاهم، أبوالنضرالبصري،

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

(١) المصنف (٦/٤٦٥) كتاب الحدود. باب في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم.

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٦٢) كتاب السرقة، باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن .

(٣) السنن (٣/١٨٦) رقم (٣٠٧) كتاب الحدود والديات وغيره .

(٤) الأودي: بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة منسوب إلى أود بن صعب. (المغني/٣٢)

(٥) التقريب (٢٩٥)

(٦) عروبة: بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة.(المغني/١٧٣)

(٧) اليشكري: بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف منسوب إلى يشكر بن وائل. المغني (٢٧٨)

ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة مات سنة ست وقيل: سبع وخمسين ومائة.(١)

- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس من الثالثة(٢)
- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في رقم ١٧وهو ثبت فقيه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات. وابن أبي عروبة اختلط، وابن المسيب لم يسمع من عمر. فالأثر ضعيف .

وقال البيهقي(٣)رواه منصور بن زاذان عن قتادة عن سليمان بن يسار عن عمر. وهو منقطع.

(٥٥/١٤ق)

طريق علي.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) التقريب (٢٣٩)
(٢) طبقات المدلسين لابن حجر (٤٣) رقم (٩٠)
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٦٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

(٥٦/١٥ق)

قال ابن مسعود: لاقطع إلا في عشرة دراهم٠(٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه الترمذي(١) عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابن مسعود بنحوه٠

ثانيا: أخرجه الطحاوي(٢) وابن أبي شيبة(٣) والبيهقي(٤) والطبراني(٥) كلهم من طريق المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابن مسعود بنحوه٠

- المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي المسعودي، صدوق اختلط قبل موته٠وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الإختلاط، مات سنة ستين وقيل خمس وستين ومائة٠(٦)
- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود المسعودي، أبوعبدالرحمن الكوفي ثقة عابد٠ مات سنة عشرين ومائة أو قبلها(٧)

ثالثا: أخرجه الدارقطني(٨) من طريق أبي حنيفه عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن عبدالله بن مسعود بنحوه ٠

- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة٠
- أبوالقاسم: عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود الهذلي الكوفي٠ ثقة مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من أبيه شيئا يسيرا(٩)

---

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(١) السنن(٤/٥١) تابع رقم(١٤٤٦) كتاب الحدود باب ماجاء في كم تقطع يدالسارق٠
(٢) شرح معاني الآثار(٣/١٦٧) كتاب الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق٠
(٣) المصنف(٦/٤٦٦)كتاب الحدود٠ باب في السارق من قال يقطع في أقل من عشرة دراهم٠
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٦٠) كتاب السرقة، باب ماجاء عن الصحابة فيما يجب فيه القطع٠
(٥) المعجم الكبير(٩/٤٠٩) رقم (٩٧٤٢)
(٦) التقريب(٣٤٤) تهذيب التهذيب(٦/١٩٠)
(٧) التقريب (٤٥٠)
(٨) السنن(٣/١٩٣) رقم (٣٣٠) كتاب الحدود والديات٠
(٩) التقريب(٣٤٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١): حديث مرسل رواه القاسم بن عبدالرحمن عن ابن مسعود والقاسم لم يسمع من ابن مسعود.

وقال البيهقي(٢): منقطع.

وأورد الهيثمي(٣) الحديث وقال: الحديث موقوف. والقاسم أبوعبدالرحمن ضعيف وقد وثّق .

وقال الزيلعي(٤): لم يرو هذا الحديث عن أبي حنيفة إلا أبو مطيع: الحكم بن عبدالله .

وقال ابن عدي(٥): أبومطيع البلخي: بيّن الضعف في أحاديثه، وعامة مايرويه لايتابع عليه.

(٥٧/١٩ر)

قال ابن عمر: يقطع في ثلاثة دراهم. (•)

تخريجه:

سبق تخريجه مرفوعا برقم (٤٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) السنن (٤/٥١)
(٢) السنن الكبرى(٨/٢٦٠)
(٣) مجمع الزوائد(٦/٢٧٣)
(٤) نصب الراية(٣/٣٥٩)
(٥) الكامل في ضعفاء الرجال(٢/٢١٤) رقم (٣٠/٣٩٩)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

روي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا: لاتقطع اليد إلا في أربعة دراهم (•)

(٥٨/١٦ق) طريق أبي سعيد الخدري ٠

(٥٩/١٧ق) طريق أبي هريرة ٠

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢)كلاهما من طريق شعبة عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان:لاتقطع اليد إلا في أربعة دراهم فصاعدا٠

- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة٠
- داود بن فراهيج، مولى قيس بن الحارث بن فهر، روى عن أبي سعيد وأبي هريرة، روى عنه شعبة ، وعن أبن معين:لابأس به، وعنه أنه ثقة٠ وقال أبو حاتم: تغيّر حين كبر وهو صدوق٠ وقال النسائي: ليس بالقوي(٣)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف٠

الحكم علي الأثر:

فيه داود بن فراهيج، صدوق٠ فالأثر حسن ٠

وأورده الترمذي(٤)معلقا وسكت عنه ٠ قال: عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما قالا: تقطع اليد في خمسة دراهم ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٤)
(١) المصنف(٦/٤٦٤) كتاب الحدود باب في السارق٠ من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم ٠
(٢) السنن الكبرى(٨/٢٦٢) كتاب السرقة، باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن٠
(٣) الجرح والتعديل(٣/٤٢٢) ، لسان الميزان(٢/٤٢٤)
(٤) السنن(٤/٥٠)كتاب الحدود، باب ماجاء في كم تقطع يد السارق ٠

(٦٠/٢٠ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: حدثنا نصر بن ثابت عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لاقطع فيما دون عشرة دراهم» (•)

تخريجه:

- أخرجه أحمد(١) والدارقطني(٢) بسنديهما من طريق حجاج بن أرطاة به بنحوه مرفوعا ٠

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط ٠

٢- عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: أبوعبدالرحمن، ولد الإمام، ثقة ٠ مات سنة تسعين ومائتين وله بضع وسبعون(٣)

٣- أبوه: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي(٤)، نزيل بغداد، أبوعبدالله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة(٥)

٤- نصر بن ثابت بن سهل الخراساني المروزي روى عنه الحجاج بن أرطاة وروى عنه أحمد وابن المديني ، قال البخاري، يرمونه بالكذب، وقال ابن معين ليس حديثه بشيء، وقال، ليس ثقة ، قال: متروك وقال احمد:ماكان به بأس وإنما أنكروا عليه حين حدث عن إبراهيم الصائغ. وفي تاريخ

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٤)
(١) المسند(٢/٦٤٩) رقم(٦٩١٧) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ٠
(٢) السنن(٣/١٩٢) رقم(٣٢٦) كتاب الحدود ٠
(٣) التقريب (٢٩٥)٠
(٤) المروزي: بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي مدينة بخراسان ٠ المغني(٢٤٧)٠
(٥) التقريب (٨٤)٠

نيسابور قال أحمد: هو ثقة وقال النسائي: متروك. توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة(١).

٥ - الحجاج بن أرطاة : سبقت ترجمته في رقم١١ وهو صدوق كثيرالخطأ والتدليس

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه الحجاج بن أرطاة كثير الخطأ والتدليس من المرتبة الرابعة كما ذكر ابن حجر(٢)

الحكم علي الحديث:

فيه الحجاج بن أرطاة : صدوق كثير الخطأ والتدليس .

ولم يسمع من عمرو بن شعيب .

فالحديث ضعيف .

(٦١/٢١ر)

وقد سمعنا أيضا في سنن ابن قانع حديثا رواه بإسناد له عن [زحر]* بن ربيعة عن عبدالله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لاتقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم »(•)

تخريجه:

سبق تخريجه موقوفا على ابن مسعود برقم (٥٦) .

وأورد الهيثمي(٣) حديث زحر بن ربيعة أن عبدالله بن مسعود أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : القطع في دينار أو عشرة دراهم .

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم (٣٤) وهو ثقة اختلط .

---

(١) لسان الميزان(٦/١٥١) وجاء في الجرح وفي الكامل أنه نصر بن باب . (الجرح٨/٤٦٩) الكامل (٧/٣٥).
(٢) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(*) [زحر] ليست موجودة في المخطوطة .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(٣) مجمع الزوائد (٦/٢٧٤) كتاب الحدود والديات باب ماجاء في السرقة ومالاقطع فيه .

٢- زحر بن ربيعة: لم أقف عليه

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي(١): رواه الطبراني في الأوسط· وفيه سليمان بن داود الشاذكوني، وهو ضعيف ·

(١٨/٦٢ق)

قال عمرو بن شعيب: قلت لسعيد بن المسيب: إن عروة والزهري وسليمان ابن يسار يقولون: لاتقطع اليد إلا في خمسة دراهم فقال: أما هذا فقد مضت السنة فيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم(•)·

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) وأورده ابن التركماني(٣) بسنديهما من طريق المثنى ابن الصبّاح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب بنحوه·
- المثنى بن الصبّاح(٤) اليماني الأبناوي(٥)أبوعبدالله أو أبويحيى ، نزيل مكة ضعيف اختلط بأخرة وكان عابدا مات سنة تسع وأربعين ومائة·(٦)

---

(١) مجمع الزوائد (٢٧٤/٦) كتاب الحدود والديات باب ماجاء في السرقة ومالاقطع فيه ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٦٥/٤)
(٢) المصنف(٤٦٦/٦) كتاب الحدود، باب في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم ·
(٣) الجوهر النقي ذيل سنن البيهقي(٢٥٨/٨) كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن ·
(٤) الصبّاح: بفتح مهملة وشدة موحدة· (المغني/١٤٩)
(٥) الأبناوي: بتقديم الموحدة وواو · (تبصير المنتبه ٣٥/١)
(٦) التقريب (٥١٩) تهذيب التهذيب (٣٢/١٠)

- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو ثقة.
- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في رقم ١٧ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه المثني بن الصبّاح : ضعيف اختلط . فالحديث ضعيف .

** ** **

روي عن ابن عمر وأنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مِجَنّ قيمته ثلاثة دراهم .(•)

(٦٣/٢٢ر)

طريق ابن عمر.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه مرفوعا برقم (٤٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٦٤/٢٣ر)

طريق أنس بن مالك (•)

تخريجه:

- لم أقف عليه مرفوعا بهذا اللفظ عن أنس رضي الله عنه .
- وقال ابن حزم(١): لم يروه أحد إلا نافع عن ابن عمر مرفوعا(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(١) المحلّى (١٢/٣٤٨)
(٢) سبق تخريجه برقم (٤٣) .

- وسبق عن أنس قوله: «قطع أبوبكر فيما لايسرني أنه لي بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم » برقم (٤٤) ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

(٦٥/٢٤ر)

روي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تقطع يد السارق في ربع دينار٠(٠)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث عائشة ولفظ البخاري: «تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا » ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الحديث:

متفق عليه٠

وقال الجصاص: حديث عائشة قد اختلف في رفعه، وقد قيل: إن الصحيح أنه موقوف عليها غير مرفوع الى النبي صلى الله عيه وسلم لأن الأثبات من الرواة رووه موقوفا٠

ثم أورد الجصاص حديث حماد بن زيد عن أيوب عن عبدالرحمن بن

---

(٠) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٥)
(١) صحيح البخاري(٨/٢٨٧) كتاب الحدود٠ باب قول الله تعالى(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)٠
(٢)صحيح مسلم(٣/١٣١٢)رقم(١٦٨٤)كتاب الحدودباب حدالسرقة ونصابها٠

القاسم عن عمرة عن عائشة قالت: تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا. قال أيوب: وحدّث به يحيى عن عمرة عن عائشة ورفعه فقال له عبدالرحمن بن القاسم: إنها كانت لاترفعه فترك يحيى رفعه. فهذا يدل على أن من رواه مرفوعا فإنما سمعه من يحيى قبل تركه الرفع » إ.هـ. وهذا الحديث وإن كان روي موقوفا فإن مثله له حكم المرفوع .

(٢٥/٦٦ر)

روى يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:«لاتقطع يدالسارق إلا في ثمن المِجَنّ ثلث دينار أو نصف دينار فصاعدا»(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) بسنده من طريق القاسم بن مبرور عن يونس به بمثله.
- وأورده ابن التركماني(٢) وعزاه إلى النسائي .

بيان حال الرواة:

١- القاسم بن مبرورالأيلي(٣)، بالفتح وسكون التحتانية صدوق فقيه أثنى عليه مالك مات سنة ثمان أو تسع وخمسين ومائة(٤).

٢- يونس بن يزيد بن أبي النّجاد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام أبـو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٥)
(١) السنن(٨/٧٨) كتاب قطع السارق باب ذكر الإختلاف على الزهري .
(٢) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى للبيهقي(٨/٢٥٥) كتاب السرقة باب مايجب فيه القطع .
(٣) الأيلي: بمفتوحة وسكون مثناة وبلام منسوب إلى أيلة بلدة من الشام ومنه يونس ابن يزيد. المغني(٣٢)
(٤) التقريب (٤٥١)

قليلا، وفي غير الزهري خطأ. مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ستين ومائة (١).

٣- الزهري: محمد بن مسلم. سبقت ترجمته برقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ثقة.

٤- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

حسن، فيه القاسم صدوق. وقال ابن التركماني بعدما أورد روايات حديث عائشة: يظهر أن هذا الحديث اضطرب في متنه واضطرب أيضا في سنده مسندا ومرسلا وموقوفا.

(٦٧/٢٦ر)

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن يدالسارق لم تكن تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أدنى من ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم تكن تقطع في الشيء التافه(•)

تخريجه:

- أخرجه البخاري(٢)ومسلم(٣) من طريق هشام به. ولفظ مسلم:((عن عائشة قالت: لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) التقريب (٦١٤) تهذيب التهذيب (١١/٣٩٥) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)

(٢) صحيح البخاري(٨/٢٨٨) كتاب الحدود باب قول الله تعالى(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما).

(٣) صحيح مسلم(٣/١٣١٣) رقم (١٦٨٥) كتاب الحدود باب حدّ السرقة ونصابها.

في أقل من ثمن المجن(١)، جحفة(٢) أو ترس(٣)٠ وكلاهما ذو ثمن ٠

بيان حال الرواة:

١- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ هو ثقة ٠

٢- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث: متفق عليه ٠

(٦٨/٢٧ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «لعن الله السارق يسرق الحبل فيقطع فيه، ويسرق البيضة فيقطع فيها»٠(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) بسنديهما من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بنحوه٠

- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم٢٤ وهو ثقة يدلس ٠
- أبوصالح: ذكوان(٦) السمان الزيات المدني: ثقة ثبت وكان يجلب الزيت إلى الكوفة مات سنة إحدى ومائة٠(٧)

---

(١) المجن: هو الترس، لأنه يواري حامله٠ أي يستره والميم زائدة ٠ النهاية (١/٣٠٨)٠
(٢) الجحفة: بفتح المهملة والجيم ثم فاء هي الدرقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره ٠ فتح الباري (١٢/١٠٤)
(٣) الترس: مثل المجن لكن يطارق فيه بين جلدين ٠ وقيل هما بمعنى واحد (فتح الباري ١٢/١٠٤) وجاء في هامش صحيح مسلم (٣/١٣١٣) ٠ الترس : صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(٤) صحيح البخاري (٨/٢٨٥) كتاب الحدود، باب قول الله تعالى(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) ٠
(٥) صحيح مسلم(٣/١٣١٤) رقم (١٦٨٧) كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها ٠
(٦) ذكوان: بفتح معجمة وسكون كاف٠ (المغني/١٠٦) ٠
(٧) التقريب (٢٠٣) تهذيب التهذيب (٣/١٨٩)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

غريب الحديث ٠

- الحبل: قال البخاري: قال الأعمش: كانوا يرون أنه منها مايساوي دراهم٠
- والبيضة: كانوا يرون أنه بيض الحديد ٠

وقال ابن الأثير(١): البيضة: يعني الخوذة٠ وأورد قول ابن قتيبة: أنه صلى الله عليه وسلم يعني بيضة الدجاجة ونحوها، على ظاهر مانزل عليه في الآية وأنكر تأويلها بالخوذة، لأن هذا ليس موضع تكثير لما يأخذه السارق، إنما هو موضع تقليل فإنه لايقال: قبح الله فلانا عرّض نفسه للضرب في عقد جوهر، إنما يقال لعنه الله تعرّض لقطع يده في خَلِقٍ رَثّ أو كُبَّة شعر٠

وقال ابن حجر(٢): الصواب تأويله على ماتقدم من تقليل أمره وتهجين فعله وأنه إن لم يقطع في هذا القدر جرّته عادته إلى ماهو أكثر منه ٠ وأجاب بعض من انتصر لتأويل الأعمش: أن النبي قاله عند نزول الآية مجملة قبل بيان نصاب القطع ٠

(٢٨/٦٩ر)

روى عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بيضة من حديد قيمتها [أحد]* وعشرون درهما(•)

---

(١) النهاية (١/١٧٢) ٠
(٢) فتح الباري (١٢/٨٣) ٠
(*) [أحد] هكذا والصحيح واحد ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٦)

تخريجه:

أولا: أخرجه الدارقطني(١) من طريق أبي عتاب الدلال نا مختار بن نافع نا أبو حيان التيمي عن أبيه عن علي مرفوعا بمثله.

- أبو عتاب(٢): سهل بن حماد البصري، صدوق، مات سنة ثمان ومائتين وقيل: قبلها(٣).
- مختار بن نافع التيمي(٤) ويقال العكلي(٥)، أبوإسحاق التمار، الكوفي، ضعيف من السادسة(٦).
- أبوحيان التيمي: يحيى بن سعيد بن حيّان، بمهملة وتحتانية مثناة، الكوفي، ثقة عابد. مات سنة خمس وأربعين ومائة(٧).
- أبوه: سعيد بن حيّان التيمي الكوفي. والد يحيى، وثقه العجلي، من الثالثة(٨).

ثانيا: أخرجه عبدالرزاق(٩) عن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا قطع في بيضة من حديد.

- إبن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته برقم ٢٩ وهو ثقة يدلس
- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبدالله المعروف بالصادق، صدوق فقيه امام مات سنة ثمان وأربعين ومائة(١٠).
- أبوه: محمد بن علي بن الحسين: سبقت ترجمته برقم ٤٠ وهو ثقة .

---

(١) السنن(٣/١٩٥) رقم (٣٣٤) كتاب الحدود والديات .
(٢) أبو عتّاب: بشدة مثناة فوق وبموحدة. (المغني/١٧٠).
(٣) التقريب (٢٥٧).
(٤) التيمي: نسبة إلى تيم بن مرة بن كعب من قريش . (المغني٥٢).
(٥) العكلي: بضم عين وسكون كاف نسبة إلى عكل اسم امرأة.(المغني١٨٦)
(٦) التقريب (٥٢٣).
(٧) التقريب (٥٩٠).
(٨) التقريب (٢٣٤).
(٩) المصنف (١٠/٢٣٧) رقم (١٨٩٧٥) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق
(١٠) التقريب (١٤١).

ثالثا: أورده الهيثمي(١)، وعزاه إلى البزار.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

١- الحديث المرفوع، قال الهيثمي: فيه المختار بن نافع وهو ضعيف .

٢- الحديث الموقوف: منقطع لأن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من علي ابن أبي طالب رضي الله عنه .

** ** **

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لاقطع على خائن »(•)

رواه ابن عباس وجابر .

(٧٠/٢٩ر) طريق ابن عباس(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن الجوزي(٢) بسنده عن طريق زمعة بن صالح عن سلمة ابن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا بنحوه.
- زمعة: بسكون الميم، ابن صالح الجندي، بفتح الجيم والنون، اليماني، نزيل مكة ، أبو وهب . ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون. من السادسة(٣)
- سلمة بن وهرام، بالراء، اليماني صدوق من السادسة(٤) قال عبدالله بن أحمد عن أبيه روى عنه زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه ضعيفا. وقال أبوداود: ضعيف وقال أبوزرعة: ثقة . وكذا قال إسحاق بن منصور عن ابن معين. وقال ابن عدي: لابأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعه(٥).

---

(١) مجمع الزوائد (٦/٢٧٤) كتاب الحدود والديات، باب ماجاء في السرقة ومالاقطع فيه .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٦) .
(٢) العلل المتناهية(٢/٧٩٣) رقم (١٣٢٤) كتاب ذم المعاصي وقال:أخرجه الخطيب (٤/٢٤٣).
(٣) التقريب (٢١٧).
(٤) التقريب (٢٤٨) .
(٥) تهذيب التهذيب (٤/١٤١) .

- عكرمة: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الحديث:

ضعيف فيه: زمعة، وسلمة، وكل منهما ضعيف ·

(٧١/٣٠ر)

طريق جابر(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٢٩) ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

(٧٢/٣١ر)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قطع المرأة التي كانت تستعير المتاع وتجحده· (•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) بسنديهما عن الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة بنحوه ·

- الليث بن سعد: سبقت ترجمته في رقم ٢٣ وهو ثقة ·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٦)·
(١) صحيح البخاري(٨/٢٨٧)كتاب الحدود باب ماجاء في اهتمام قريش بشأن المرأة المخزومية·
(٢) صحيح مسلم (٣/١٣١٦) رقم(١٦٨٨/١٠) كتاب الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره ·

- ابن شهاب الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ·
- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الحديث: متفق عليه ·

تعليق:

قال النووي(١): «قال العلماء: المراد أنها قطعت بالسرقة وإنما ذكرت العارية تعريفا لها ووصفا لها لا أنها سبب القطع· وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرحة بأنها سرقت وقطعت بسبب السرقة فيتعين حمل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فإنها قضية واحدة مع أن جماعة من الأئمة قالوا: هذه الرواية شاذة فإنها مخالفة لجماهير الرواة والشاذة لايعمل بها· وقال العلماء: إنما لم يذكر السرقة في هذه الرواية لأن المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحدود لا الإخبار عن السرقة.»

(٣٢/٧٣ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للرجلين أحدهما يحجم الآخر في رمضان: «أفطر الحاجم والمحجوم »(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(٢) وأحمد(٣) وعبدالرزاق(٤) كلهم من طريق ابن جريج عن مكحول عن ثوبان مرفوعا بنحوه ·

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١١/١٨٨) ·
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٦) ·
(٢) السنن (٢/٣٠٨) رقم (٢٣٧٠) كتاب الصوم، باب في الصائم يحتجم·
(٣) المسند(٨/٣٣٣) رقم (٢٢٤٩٤)مسند الأنصار- حديث ثوبان ·
(٤) المصنف(٤/٢١٠) رقم (٧٥٢٥) كتاب الصيام باب الحجامة للصائم·

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- مكحول الشامي: أبوعبدالله، ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور مات سنة بضع عشرة ومائة(١).
- ثوبان الهاشمي مولى النبي صلى الله عليه وسلم صحبه ولازمه ونزل بعده الشام ومات بحمص سنة أربع وخمسين(٢).

ثانيا:أخرجه أبوداود(٣) وابن ماجه(٤) وأحمد(٥) وعبدالرزاق(٦) والدارمي(٧) والطحاوي(٨) والحاكم(٩) من طريق يحيى بن أبي كثير قال:حدثني أبو قلابة أن أبا أسماء حدثه وتابع أبو أسماء مكحولا في روايته عن ثوبان مرفوعا بنحوه.

- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبونصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك(١٠).
- أبو قلابة(١١): عبدالله بن زيد: سبقت ترجمته في رقم(٤) وهو ثقة كثير الإرسال(١٢).

---

(١) التقريب(٥٤٥)تهذيب التهذيب (١٠/٢٥٨).
(٢) التقريب(١٣٤).
(٣) السنن(٢/٣٠٨) رقم(٢٣٦٧) كتاب الصوم باب في الصائم يحتجم.
(٤) السنن(٢/٥٣٧) رقم(١٦٨٠) كتاب الصيام باب ماجاء في الحجامة للصائم.
(٥) المسند(٨/٣٢٩) رقم(٢٢٤٧٣) مسند الأنصار، حديث ثوبان.
(٦) المصنف(٤/٢٠٩) رقم (٧٥٢٢٩) كتاب الصيام. باب الحجامة للصائم.
(٧) السنن(٢/٢٥) رقم(١٧٣١) كتاب الصيام باب الحجامة تفطر الصائم.
(٨) شرح معاني الآثار(٢/٩٨) كتاب الصيام، باب الصائم يحتجم.
(٩) المستدرك(١/٤٢٧) كتاب الصوم، باب أفطر الحاجم والمحجوم.
(١٠) التقريب(٥٩٦).
(١١) أبوقلابة:بكسر قاف وخفة لام وبموحدة. (المغني/٢٠٥)
(١٢) التقريب (٤٢٦) تهذيب التهذيب (٨/٨٧).

- أبو أسماء: عمرو بن مرثد الدمشقي، ويقال اسمه عبدالله. ثقة، مات في خلافة عبدالملك(١).

ثالثا:أخرجه أبوداود(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) وعبدالرزاق(٥) والطحاوي(٦) والحاكم(٧) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس مرفوعا بنحوه، وحديث شداد شاهد لحديث ثوبان .

- أبو الأشعث: شراحيل بن آدة، بالمد وتخفيف الدال، أبوالأشعث الصنعاني، ويقال آده جد أبيه وهو ابن شرحبيل بن كليب(مصغرا) ثقة من الثانية. شهد فتح دمشق(٨).

- شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري. أبو يعلى، صحابي مات بالشام قبل الستين أو بعدها وهو ابن أخي حسان بن ثابت(١٠).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

١- قال المنذري(٩): سئل الإمام أحمد بن حنبل: أيما حديث أصح عندك في «أفطر الحاجم والمحجوم »؟ فقال: حديث ثوبان: حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان .

---

(١) السنن(٢/٣٠٨) رقم (٢٣٦٩) كتاب الصوم باب في الصائم يحتجم .
(٢) السنن(٢/٥٣٧) رقم(١٦٨١)كتاب الصيام باب ماجاء في الحجامة للصائم .
(٣) المسند(٦/٧٥) رقم(١٧١١١)مسند الشاميين، حديث شداد بن أوس.
(٤) المصنف(٤/٢٠٩) رقم (٧٥٢١) كتاب الصيام، باب الحجامة للصائم.
(٥) شرح معاني الآثار(٢/٩٩) كتاب الصيام، باب الصائم يحتجم .
(٦) المستدرك(١/٤٢٩) كتاب الصوم، باب أفطر الحاجم والمحجوم .
(٧) التقريب (٢٦٤) تهذيب التهذيب(٤/٢٨٠).
(٨) التقريب(٢٦٤) تهذيب التهذيب(٤/٢٧٦) .
(٩) مختصر سنن أبي داود (٣/٢٤٣، ٢٤٥)

وقال عن حديث شداد: اسناده صحيح تقوم به الحجة، ثم نقل عن الإمام أحمد قوله: أحاديث «أفطر الحاجم والمحجوم» و«لانكاح إلابولي» يشد بعضها بعضا، وأنا أذهب إليها.

٢- وقال الحاكم(١) عن حديث ثوبان من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان: قد أقام الأوزاعي هذا الإسناد فجوّده وبيّن سماع كل واحد من الرواة من صاحبه، وتابعه على ذلك شيبان ابن عبدالرحمن النحوي وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي وكلهم ثقات، فإذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وكذلك حديث شداد بن أوس فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال: تابعه الثوري .

٣- أما حديث ابن جريج عن مكحول عن ثوبان: فرواته ثقات. وقال الجصاص(٢): أصله عن شيخ من الحي مجهول .

٤- وقال الجصاص: اختلف في صحة هذا الخبر، وهو غير صحيح على مذهب أهل النقل ، لأن بعضهم رواه عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان وبعضهم رواه عن أبي قلابة عن شداد بن أوس، ومثل هذا الإضطراب في السند يوهنه .

غريب الحديث:

ورد في لسان العرب(٣): حجم يحجم (بالضم والكسر) والحجام: المصّاص.

وقال ابن الأثير(٤):أفطر الحاجم والمحجوم معناه: أنهما تعرضا للإفطار: أما المحجوم فللضعف الذي يلحقه من خروج دمه، فربما أعجزه عن

---

(١) المستدرك (١/٤٢٧، ٤٢٨) .
(٢) أحكام القرآن (١/٢٤٠) .
(٣) لسان العرب(١٢/١١٧) وانظر القاموس المحيط(٤/٩٣) .
(٤) غريب الحديث(١/٣٤٧) وانظر فتح الباري(٤/١٧٧).

الصوم، وأما الحاجم فلا يأمن أن يصل إلى حلقه شيء من الدم فيبتلعه، أو من طعمه. وقيل هذا على سبيل الدعاء عليهما، أي بطل أجرهما، فكأنهما صارا مفطرين، كقوله فيمن صام الدهر « لاصام ولا أفطر» .

تعليق: قال ابن حزم(١):

«صح حديث: أفطر الحاجم والمحجوم بلا ريب لكن وجدنا من حديث أبي سعيد(٢): «أرخص النبي صلى الله عليه وسلم في الحجامة للصائم »، وإسناده صحيح فوجب الأخذ به، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجما أو محجوما.

وقال منصور البهوتي(٣): إذا حجم أو احتجم وظهر دم عمدا ذاكرا لصومه، ولو جهل التحريم فسد صوم كل من حاجم ومحتجم، ولزمهما قضاء صوم واجب نصا وبه قال علي وابن عباس وأبوهريرة وعائشة لحديث:«أفطر الحاجم والمحجوم» رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحد عشر نفسا. وحديث ابن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم » رواه البخاري: منسوخ لأن ابن عباس راويه كان يعدّ الحجّام والمحاجم قبل مغيب الشمس، فإذا غابت الشمس احتجم .

(٧٤/٣٣ر)

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه سئل عن حريسة الجبل فقال: فيها غرامة مثلها وجلدات نكال فإذا أواها المراح وبلغ ثمن المجن ففيه القطع. وقال: ليس في الثمر المعلق قطع حتى يأويه الجرين فإذا أواه الجرين ففيه القطع إذا بلغ ثمن المجن. (•)

---

(١) المحلى(٦/٢٠٥) وانظر: فتح الباري(٤/١٧٨) وانظرالمستدرك(١/٤٢٩).
(٢) الحديث في سنن الدارقطني(٢/١٨٢) رقم(٩) وقال: رواته كلهم ثقات.
(٣) شرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس البهوتي(١/٤٤٨) كتاب الصيام باب مايفسد الصوم ، وانظر المغني لابن قدامة(٣/١٠٣) كتاب الصيام، فصل فيما يوجب القضاء بلا كفارة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٦).

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب به مرفوعا بنحوه ·

- محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة . (٤)
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته برقم ٣٧ وهو صدوق ·
- أبوه : شعيب بن محمد: سبقت ترجمته ٣٧ وهو صدوق ·
- جده: محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو مقبول·

ثانيا: اخرجه ابن ماجه(٥) من طريق الوليد بن كثير، وتابع الوليد بن كثير، ابن عجلان - في روايته عن عمرو بن شعيب به بنحوه·

- الوليد بن كثير المخزومي، أبومحمد المدني، ثم الكوفي، صدوق عارف بالمغازي ، رمي برأي الخوارج، مات سنة إحدى وخمسين ومائة(٦)·

ثالثا: اخرجه ابن حزم(٧) والحاكم(٨) والبيهقي(٩) من طريق عمرو ابن الحارث - وتابع عمرو بن الحارث بن عجلان والوليد بن كثير - في روايتهما عن عمرو بن شعيب به بنحوه·

- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري،(أبوأيوب): سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة·

---

(١) السنن(٤/١٣٧) رقم (٤٣٩٠) كتاب الحدود، باب مالاقطع فيه ·
(٢) السنن(٣/٥٨٤) رقم(١٢٨٩) كتاب البيوع، باب ماجاء في الرخصة في أكل الثمرة للمارّ بها·
(٣) السنن(٨/٨٥) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده·
(٤) التقريب (٤٩٦) . تهذيب التهذيب (٩/٣٠٣) .
(٥) السنن(٢/٨٦٥) رقم(٥٩٦) كتاب الحدود، باب من سرق من الحرز·
(٦) التقريب (٥٨٣) .
(٧) المحلى(١٢/٣٠٥)كتاب السرقة، باب القول في حريسة الجبل والتمر المعلق·
(٨) المستدرك(٤/٣٨١)كتاب الحدود باب حكم حريسة الجبل ·
(٩) السنن الكبرى(٨/٢٧٨)كتاب السرقة، باب ماجاء في تضعيف الغرامة·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١) عندما ذكر الحديث: هذه سنة تفرد بها عمرو بن شعيب ابن محمد عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر٠ ووافقه الذهبي وقال: قال إمامنا إسحاق بن راهويه: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر. ولم يوافق الألباني(٢) الحاكم في هذا وقال: فيه مبالغة لاتخفى، والحق أنه حسن الحديث، ولذلك قال الترمذي في حديثه:حديث حسن٠

غريب الحديث:

- حريسة الجبل: الحريسة فعيلة بمعنى مفعولة أي أن لها من يحرسها ويحفظها، ومنهم من يجعل الحريسة:السرقة نفسها، يقال: حرس يحرس حرسا إذا سرق، فهو حارس ومحترس٠ أي: ليس فيما يسرق من الجبل قطع(٣)٠
- الجرين: موضع تجفيف التمر، وهو له كالبيدر للحنطة ويجمع على جرن، بضمتين(٤)٠

(٧٥/٣٤ر)

حديث صفوان بن أمية حين كان نائما في المسجد ورداؤه تحت رأسه فسرقه سارق فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطعه٠(•)

---

(١) المستدرك(٤/٣٨١)٠
(٢) إرواء الغليل(٨/٦٩)٠
(٣) النهاية(٢٦٣)٠
(٤) النهاية(٣٦٧)٠
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٧).

تخريجه:

أولاً أخرجه أبوداود(١) والنسائي(٢) وأحمد(٣) والبيهقي(٤) والدارقطني(٥) والحاكم(٦) من طريق سماك بن حرب عن حميد ابن اخت صفوان عن صفوان بن أمية بنحوه.

- سماك، بكسر أوله وتخفيف الميم، ابن حرب بن أوس بن خالد الذّهلي(٧) البكري(٨)، الكوفي، أبوالمغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقّن، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة(٩).

- حميد ابن أخت صفوان، وقيل اسمه جعيد، مقبول من السابعة(١٠).

ثانيا:أخرجه النسائي(١١) والحاكم(١٢) من طريق طاوس- وتابع طاوس حميدا- في روايته عن صفوان بن أمية بنحوه .

- طاوس بن كيسان(١٣) اليماني أبوعبدالرحمن الحميري(١٤) مولاهم، الفارسي، يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل. مات سنة ست ومائة وقيل قبل ذلك(١٥).

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٧).
(١) السنن(٤/١٣٨)رقم(٤٣٩٤)كتاب الحدود باب من سرق من حرز.
(٢) السنن(٨/٦٩)كتاب قطع السارق باب مايكون حرزا ومالايكون.
(٣) المسند(٥/٢٢٥)رقم(١٥٣١٠) مسند المكيين، مسند صفوان بن أمية.
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٦٥) كتاب السرقة، باب مايكون حرزا ومالايكون.
(٥) السنن(٣/٢٠٤)رقم(٣٦٢) كتاب الحدود والديات وغيره.
(٦) المستدرك(٤/٣٨٠) كتاب الحدود باب النهي عن الشفاعة في الحد.
(٧) الذّهلي: بمضمومة وسكون هاء، نسبة إلى ذهل بن ثعلب. (المغني١٠٧).
(٨) البكري: منسوب إلى بكر بن عبد مناة. (المغني٤٧).
(٩) التقريب(٢٥٥) .
(١٠) التقريب(١٨٣) .
(١١) السنن (٨/٦٩) كتاب قطع السارق، باب مايكون حرزا ومالايكون .
(١٢) المستدرك(٤/٣٨٠)كتاب الحدود، باب النهي عن الشفاعة في الحد.
(١٣) كيسان: بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة(المغني/٢١٤).
(١٤) الحميري: بكسر حاء وسكون ميم وفتح ياء(المغني/٨٨).
(١٥) التقريب (٢٨١).

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(١) ومالك(٢) وأحمد(٣) والبيهقي(٤) من طريق ابن شهاب عن صفوان بن عبدالله بن صفوان - وتابع صفوان بن عبدالله حميدا وطاوس - في روايتهما عن صفوان بن أمية بنحوه ٠

- ابن شهاب: سبقت ترجمته برقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ٠
- صفوان بن عبدالله بن صفوان بن أمية القرشي، ثقة من الثالثة(٥)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

١- من طريق حميد ابن أخت صفوان: فيه حميد هذا مقبول كما قال ابن حجر٠

٢- من طريق طاوس: قال الحاكم(٦): صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وقال الألباني(٧): وهو كما قالا، ولكني أتعجب منهما كيف لم يصححاه على شرط الشيخين فإنه من طريقين عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ثنا زكريا بن إسحاق٠ وهذا رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين٠ وزكريا هذا ثقة اتفاقا فلا تضره مخالفة حماد بن سلمة له في إسناده٠

ونقل الألباني عن ابن عبدالبر قوله: سماع طاوس من صفوان ممكن، لأنه أدرك زمن عثمان٠

---

(١) السنن(٢/٨٦٥) رقم(٢٥٩٥)كتاب الحدود باب من سرق من الحرز٠
(٢) الموطأ٠ رواية يحيى بن كثير(٥٥٥) كتاب الحدود باب ترك الشفاعة للسارق إذا بلغ السلطان ٠
(٣) المسند(٥/٢٢٣) رقم(١٥٣٠٣)مسند المكيين٠ مسند صفوان بن أمية٠
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٦٥) كتاب السرقة باب مايكون حرزا ومالايكون ٠
(٥) التقريب(٢٧٧)٠
(٦) المستدرك(٤/٣٨٠)٠
(٧) إرواء الغليل(٧/٣٤٥)٠

٣- من طريق صفوان بن عبدالله بن صفوان، قال الألباني: وقع مرسلا في الموطأ والشافعي وعنه البيهقي. وهذا مرسل قوي يشهد للموصولات قبله. ثم قال الألباني: وجملة القول: أن الحديث صحيح الاسناد من بعض طرقه وهو صحيح قطعا بمجموعها، وقد صححه جماعة، ومنهم محمد بن عبدالهادي في تنقيح التحقيق .

(١٩/٧٦ق)

لاقطع على النباش، وهو قول ابن عباس .(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال:حدثنا شيخ لقيته بمنى عن روح بن القاسم عن مطرّف عن عكرمة عن ابن عباس قال: ليس على النباش قطع .

- روح بن القاسم التميمي العنبري(٢)، أبو غياث، بالمعجمة والمثلثة البصري ثقة حافظ. مات سنة إحدى وأربعين ومائة أرّخه ابن حبان(٣).
- مطرّف(٤)بن عبدالله الكعبي، روى عن عكرمة. وروى عنه عبدالرحمن ابن عمرو. وذكره الخطيب في المتفق، وعبدالرحمن هذا متروك وشيخه لايعرف(٥).
- عكرمة: مولى ابن عباس، سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة .

ثانيا:أورده محمد بن الحسن الشيباني(٦) قال: بلغنا عن ابن عباس رضي الله عنه أنه أفتى مروان بن الحكم أن لايقطعه .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٧).
(١) المصنف (٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ، ماحده.
(٢) العنبري: بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء منسوب إلى عنبر بن عمرو ابن تميم. (المغني ١٨٧).
(٣) التقريب (٢١١).
(٤) مطرّف: بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة. (التقريب/٥٣٤) (المغني/٢٣٤).
(٥) تهذيب التهذيب (١٠/١٥٨).
(٦) الآثار(١٤٠) كتاب القصاص والحدود باب حد النباش .

الحكم علي الأثر:

- فيه شيخ ابن أبي شيبة الذي لقيه بمنى: مجهول ·
- وفيه مطرّف كذلك مجهول، وعلى ذلك فالأثر ضعيف·

(٢٤/٧٧ط)

قال الزهري: اجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن كان مروان أميرا على المدينة: أن النباش لايقطع ويعزر، وكان الصحابة متوافرين يومئذ·(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) وأورده ابن التركماني(٣) عن معمر عن الزهري بنحوه ·
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ثبت ·
- الزهري: محمد بن مسلم، سبقت ترجمته برقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ·

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح ·

ولذلك قال ابن التركماني: سنده صحيح ·

** ** **

- قال ابن أبي ليلى وأبوالزناد وربيعة يقطع ·

وروي مثله عن ابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز والشعبي والزهري ومسروق والحسن والنخعي وعطاء·(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٧)·
(١) المصنف(١٠/٢١٣) رقم(١٨٨٧٥) كتاب اللقطة باب المختفي وهو النباش·
(٢) المصنف (٦/٥٣٠)كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ· ماحده·
(٣) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى(٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر·
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٨)·

(٧٨/٢٠ق) طريق ابن الزبير(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن حزم(١) من طريق على بن عبدالعزيز نا حجاج بن المنهال ناهشيم عن سهيل بن أبي صالح قال: شهدت عبدالله بن الزبير قطع يد النباش.

- علي بن عبدالعزيز: علي بن غراب، بإسم الطائر. الفزاري(٢). مولاهم، الكوفي، قال الفلكي: غراب لقب، وهو عبدالعزيز، سماه مروان بن معاوية، وقال مرة: علي بن أبي الوليد، صدوق وكان يدلس ويتشيع وأفرط ابن حبان في تضعيفه مات سنة أربع وثمانين ومائة(٣).
- حجاج بن المنهال الأنماطي(٤)، أبومحمد السّلمي مولاهم البصري، ثقة فاضل مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين(٥).
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس .
- سهيل بن أبي صالح: ذكوان(٦) السمّان. أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة روى له البخاري مقرونا وتعليقا. من السادسة. مات في خلافة المنصور(٧).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٨) بسنده من طريق البخاري(٩) قال: قال هشيم ثنا سهيل قال: شهدت ابن الزبير قطع نباشا .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨).
(١) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة، باب هل على النباش قطع أم لا.
(٢) الفزاري: بفتح فاء فزاي خفيفة فألف فراء. (المغني ١٩٨).
(٣) التقريب(٤٠٤).
(٤) الأنماطي: بمفتوحة فساكنة وإهمال طاء منسوب إلى الأنماط وهي البسط. (المغني٣٢).
(٥) التقريب (١٥٣).
(٦) ذكوان: بفتح معجمة وسكون كاف، وفتح واو، والنون بعد الألف. (المغني/١٠٦).
(٧) التقريب (٢٥٩).
(٨) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) كتاب السرقة، باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.
(٩) التاريخ الكبير(٤/١٠٥) ترجمة سهيل بن ذكوان رقم (٢١١٩) .

الحكم علي الأثر:

ضعيف جداً وقال البخاري (١) «قال عباد بن العوام : كنا نتهمه بالكذب يعني سهيلا وهو سهيل بن ذكوان أبو السندي المكي»

(٧٩/٢٥ط)

طريق عمر بن عبدالعزيز٠(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٢) قال: قال ابن جريج: بلغني عن عمر بن عبدالعزيز أنه قال: سواء من سرق أحياءنا وأمواتنا٠

- ابن جريج : سبقت ترجمته برقم ٢٩ وهو ثقة يدلس٠

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣)قال: حدثنا عيسى بن يونس عن معمر قال: بلغني أن عمر بن عبدالعزيز قطع نباشا٠

- عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السّبيعي(٤)، أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطا، ثقة مأمون، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل سنة إحدى وتسعين ومائة٠ (٥)

- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ثبت٠

---

(١) التاريخ الكبير (٤/١٠٤) رقم (٢١١٩).

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨)٠

(٢) المصنف(١٠/٢١٣) رقم(١٨٨٧٩) كتاب اللقطة باب المختفي وهو النباش٠

(٣) المصنف(٦/٥٣٠) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ، ماحده٠

(٤) السّبيعي: بمفتوحة وكسر موحدة وعين مهملة٠ (المغني/١٣٧)٠

(٥) التقريب (٤٤١) تهذيب التهذيب (٨/٢١٢)٠

ثالثا:أخرجه البيهقي(١) قال: حدثنا ابن وهب أنبأ حرملة بن عمران التجيبي قال: كتب أيوب بن شرحبيل إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن نباشي القبور فكتب إليه عمر: لعمري لبحسب سارق الأموات أن يعاقب بما يعاقب به سارق الأحياء.

- إبن وهب: عبدالله بن وهب، سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .
- حرملة بن عمران بن قراد(٢) التجيبي، أبوحفص المصري، يعرف بالحاجب ثقة، مات سنة ستين ومائة وله ثمانون سنة(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات .

وعند عبدالرزاق ابن جريج مدلس من الثالثة، كما قال ابن حجر(٤)، ولم يصرح بالسماع ولكن الأثر حسن لغيره بطرقه الثلاث.

(٨٠/٢٦ط)

طريق الشعبي. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٥) والبيهقي(٦) من طريق الثوري عن عمر بن أيوب قال: سمعت الشعبي يقول: نقطع في أمواتنا كما نقطع في أحياءنا.

---

(١) السنن الكبرى (٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا إخرج الكفن من جميع القبر.
(٢) قراد بضم قاف وخفة راء وبمهملة . (المغني ٢٠٢) .
(٣) التقريب(١٥٦).
(٤) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨).
(٥) المصنف(١٠/٢١٤) رقم (١٨٨٨١) كتاب اللقطة، باب المختفي وهو النباش .
(٦) السنن الكبرى(٨/٢٦٩) كتاب السرقة، باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عمر بن أيوب العبدي الموصلي، صدوق له أوهام، مات سنة ثمان وثمانين ومائة(١).
- الشعبي: عامر بن شراحيل، سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) وابن حزم(٣) من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة. وتابع الحجاج عمر بن أيوب- في روايته عن الشعبي بنحوه.

- حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره مات سنة سبع وستين ومائة(٤) .
- الحجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

الطريق الأول : حسن لذاته .

الطريق الثاني: فيه حجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ مدلس من الرابعة(٥).

فالأثر ضعيف وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) التقريب (٤١٠).
(٢) المصنف(٦/٥٣١) كتاب الحدود، باب ماجاء في النباش، يؤخذ ماحده.
(٣) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة باب هل على النباش قطع أم لا.
(٤) التقريب (١٧٨) .
(٥) طبقات المدلسين. (٤٩) رقم (١١٨)

(٨١/٢٧ط)

طريق الزهري. (•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٨٢/٢٨ط)

طريق مسروق. (•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) وابن حزم(٢) من طريق حماد بن سلمة عن حجاج بن أرطاة أن مسروقا قال في النباش: يقطع .
- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) .
(١) المصنف(٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .
(٢) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة باب هل على النباش قطع أم لا.

الحكم علي الأثر:

- فيه حجاج بن أرطاة صدوق يدلس من المرتبة الرابعة(١) ولم يصرح بالسماع.

فالأثر ضعيف .

(٢٩/٨٣ط)

طريق الحسن. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا حفص عن أشعث قال: سألت الحسن عن النباش. قال: يقطع .

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر.
- أشعث بن سوّار الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهوضعيف .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

ثانيا: أخرجه البيهقي(٣) عن إسماعيل وتابع اسماعيل أشعث في روايته عن الحسن قال: النباش سارق .

- إسماعيل بن عبدالرحمن (السدّي): سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٦٨/٤) .
(٢) المصنف(٥٣١/٦) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .

(٣) السنن الكبرى(٢٦٩/٨) كتاب السرقة. باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.

الحكم علي الأثر:

- فيه أشعث ضعيف، والسدي: صدوق يهم. وحفص بن غياث: ثقة تغيّر حفظه. ونقل ابن الكيّال(١) قول أبي زرعة في حفص أنه ساء حفظه بعد مااستقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذاب. ونقل ابن الكيال كذلك قول ابن حجر عن حفص: أنه من سمع من كتابه أصح ممن سمع من حفظه . إ.هـ. ولكن الأثر حسن لغيره بكلا الطريقين .

(٨٤/٣٠ط)

طريق النخعي. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه محمدبن الحسن الشيباني(٢) قال: أخبرنا أبوحنيفة قال: حدثنا حماد عن إبراهيم أنه قال في النباش إذا نبش عن الموتى فسلبهم أنه يقطع .

- حماد بن أبي سليمان :سبقت ترجمته في رقم١٢ وهو فقيه صدوق له أوهام.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن حزم(٤) من طريق حماد بن سلمة عن حجاج بن أرطاة أن إبراهيم النخعي كان يقول في النباش يقطع .

- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .

---

(١) الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات (٤٥٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) .
(٢) الآثار(١٤٠) كتاب القصاص والحدود باب حد النباش .
(٣) المصنف(٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .
(٤) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة باب هل على النباش قطع أم لا .

ثالثا:أخرجه البيهقي(١) من طريق شريك عن مغيرة- وتابع مغيرة حمادا في روايته عن إبراهيم أن النباش سارق ٠

- شريك بن عبدالله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة، أبوعبدالله صدوق يخطيء كثيرا تغيّر حفظه منذ وليّ القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة(٢)٠

- المغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٧ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الأثر:

١ - من طريق محمد بن الحسن : حسن .

٢ - من طريق ابن أبي شيبة وابن حزم: ضعيف لأن حجاجاً صدوق مدلس من المرتبة الرابعة كما ذكر ابن حجر(٣) ٠

٣ - من طريق البيهقي: ضعيف لأن شريكاً صدوق يخطيء كثيرا ٠ والمغيرة بن مقسم ثقة مدلس من المرتبة الثالثة كما ذكر ابن حجر(٤) ٠

(٨٥/٣١ط) طريق عطاء٠(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٥) قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبدالملك عن عطاء في النباش قال: هو بمنزلة السارق يقطع ٠

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر ٠
(٢) التقريب (٢٦٦) تهذيب التهذيب (٤/٣)
(٣) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨)
(٤) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) ٠
(٥) المصنف (٦/٥٣٠) كتاب الحدود، باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده٠

- علي بن مسهر(١) القرشي الكوفي قاضي الموصل ثقة، له غرائب بعد أن أضرّ، مات سنة تسع وثمانين ومائة(٢)٠
- عبدالملك بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ٤١ وهو صدوق له أوهام.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة ٠

ثانيا:أخرجه البيهقي(٣) من طريق حجاج بن أرطاة وتابع حجاج عبدالملك في روايته عن عطاء قال: يقطع النباش ٠

- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

١- طريق ابن أبي شيبة : حسن لذاته .

٢- عند البيهقي: حجاج صدوق يدلس وهو من المرتبة الرابعة كما ذكر ابن حجر(٤)، فالأثر حسن لغيره بكلا الطريقين ٠

(٨٦/٣٥ر)

روى (عبدالله)* بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف -يعني القبر - قلت : الله ورسوله أعلم ٠ قال: عليك بالصبر»٠(•)

---

(١) مسهر: بمضمومة وسكون مهملة وكسر هاء٠ (المغني/١٥٩) ٠
(٢) التقريب (٤٠٥) ٠
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧٠) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر ٠
(٤) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) ٠
* (عبدالله) هذا هو الصحيح كما أورده أبو داود والبيهقي . وليس(عبادة)كما ذكر المؤلف .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) ٠

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والبيهقي(٢) من طريق حمادبن زيد عن أبي عمران عن المشعث بن طريف عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر بنحوه ٠
- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي(٣)،أبوإسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه قيل أنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه٠ لأنه صح أنه كان يكتب مات سنة تسع وسبعين ومائة وله إحدى وثمانون سنة(٤)٠
- أبوعمران الأنصاري الشامي مولى أم الدرداء٠ اسمه سليمان أو سليم ابن عبدالله، صدوق، من الرابعة، وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل٠(٥)
- المشعّث(٦) ويقال: منبعث(٧) بن طريف قاضي هراة، مقبول، من السادسة٠(٨)

---

(١) السنن (٤/١٤٢) رقم (٤٤٠٩) كتاب الحدود باب في قطع النباش ٠
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر ٠
(٣) الجهضمي: بمفتوحة وسكون هاء وفتح ضاد معجمة منسوب إلى جهضم بن عوف٠ (المغني/٦٨)٠
(٤) التقريب (١٧٨) ٠
(٥) التقريب (٦٦١) ٠
(٦) المشعّث: بمضمومة ومعجمة وشدة مهملة مفتوحتين فمثلثة٠ (المغني/٢٣٢)
(٧) منبعث: بمضمومة وسكون نون وفتح موحدة وكسر عين مهملة وبمثلثة٠ (المغني/٢٤١) ٠
(٨) التقريب (٥٣٢) ٠

- عبدالله بن الصامت الغفاري البصري، ثقة مات بعد السبعين(١)٠
- أبو ذرّ الغفاري، الصحابي المشهور إسمه جندب(٢) بن جنادة على الأصح وقيل برير بموحدة ، مصغر أو مكبر، واختلف في أبيه، فقيل جندب أو عشرقة، أو عبدالله أو السكن(٣)، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا، ومناقبه كثيرة جدا مات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان(٤)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

فيه المشعّث بن طريف: مقبول كما قال ابن حجر. وذكره ابن حبان(٥) فالحديث حسن .

غريب الحديث:

الوصيف: العبد، والأمة وصيفة وجمعهما وصفاء ووصائف٠ يريد: يكثر الموت حتى يصير موضع قبر يشترى بعبد من كثرة الموتى . وقبر الميت: بيته(٦).

(٨٧/٣٢ط)

قال حماد بن أبي سليمان: يقطع النباش لأنه دخل على الميت بيته٠(٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(٧) وقال: قال حماد بن أبي سليمان بمثله ٠

- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام٠

---

(١) التقريب(٣٠٨)
(٢) جندب: بمضمومة وسكون نون وضم دال وفتحها٠ (المغني/٦٢)
(٣) السكن: بسين مهملة مفتوحة وآخره نون ٠ الإكمال لابن ماكولا(٤/٣٢١)
(٤) التقريب (٦٣٨).
(٥) الثقات (٧/٥٢٤) .
(٦) النهاية لابن الأثير (٥/١٩١)
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٩)
(٧) السنن (٤/١٤٢) رقم ٤٤٠٩) كتاب الحدود باب في قطع النباش ٠

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد بمثله·

- جرير بن عبدالحميد بن قرط(٢) الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله احدى وسبعون سنة(٣)
- مغيرة بن مقسم الضبّي : سبقت ترجمته في رقم (٢٥) وهو ثقة إلا أنه يدلس ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

- فيه حماد صدوق له أوهام · ومغيرة مدلس من المرتبة الثالثة(٤)·

أما جرير فثقة إلا أنه قيل: كان في آخر عمره يهم ·

فالأثر ضعيف ·

(٨٨/٣٦ر)

روى مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية· (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٥) قال: عن ابن جريج قال: أخبرت عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة أنها قالت: لعن المختفي والمختفية·

---

(١) المصنف (٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده ·
(٢) قرط: بضم قاف وسكون راء وإهمال طاء·(المغني/٢٠٢)
(٣) التقريب (١٣٩) تهذيب التهذيب(٢/٦٥)
(٤) طبقات المدلسين(٤٦) رقم (١٠٧)
(•) احكام القرآن للجصاص(٤/٦٩)
(٥) المصنف(١٠/٢١٥) رقم(١٨٨٨٨) كتاب اللقطة باب المختفي وهو النباش·

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس ·
- عمرة بنت عبدالرحمن: سبقت ترجمتها في رقم ٣٥ وهي ثقة ·

ثانيا:أخرجه البيهقي(١) من عدة طرق منها:

١- طريق مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبدالرحمن بمثله مرسلا·

- مالك بن أنس: سبقت ترجمته برقم ٤٣ وهو فقيه إمام .
- أبوالرّجال(٢): محمدبن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري، أبوالرّجال، مشهور بهذه الكنية وهي لقبه· وكنيته في الأصل:أبوعبدالرحمن ، ثقة من الخامسة(٣)·

٢- طريق يحيى بن صالح وأبي قتيبة عن مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة بمثله موصولا·

- يحيى بن صالح الوحاظي(٤)الحمصي، صدوق من أهل الرأي، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ، وقد جاز التسعين(٥)
- أبو قتيبة: سلم بن قتيبة الشّعيري(٦)، بفتح المعجمة، أبوقتيبة الخراساني نزيل البصرة ، صدوق· مات سنة مائتين أو بعدها(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧٠) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر·
(٢) أبوالرحال: بكسر الراء وتخفيف الجيم·(المغني/١١٠) (التقريب/٤٩٢)·
(٣) التقريب(٤٩٢)
(٤) الوحاظي: بضم واو وخفة حاء مهملة وبظاء معجمة·(المغني/٢٦٧) التقريب(٥٩١)·
(٥) التقريب(٥٩١) تهذيب التهذيب(١١/٢٠١)
(٦) الشعيري: بمفتوحة وكسر عين مهملة· (المغني/١٤٧)
(٧) التقريب(٢٤٦) تهذيب التهذيب(٤/١١٧)

الحكم علي الحديث:

- قال البيهقي(١): الصحيح مرسل ·

وقال ابن التركماني(٢):

- يحيى بن صالح: ثقة أخرج له الشيخان وغيرهما، وأبو قتيبة، هو سلم بن قتيبة: أخرج له البخاري في صحيحه، فهذان ثقتان زادا الوصل فيقبل منهما. وتابعهما عبدالله بن عبدالوهاب فرواه عن مالك كذلك،كذا أخرجه صاحب التمهيد، فظهر بهذا أن الصحيح في هذا الحديث أنه موصول ·

(٨٩/٣٧ر)

روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من اختفى ميتا فكأنما قتله»· (•)

تخريجه:

أخرجه ابن القيسراني(٣) معلقا من حديث عائشة مرفوعا بمثله ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الحديث:

قال ابن القيسراني: فيه كامل أبوالعلاء تكلم فيه ابن حبان وابن عدي، وقال ابن حجر(٤):كامل بن العلاء التميمي الكوفي صدوق يخطيء من السابعة، وقال ابن عدي(٥): رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها ومع هذا أرجو أن لابأس به ·

قلت: الحديث ضعيف ·

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧٠)
(٢) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٠)
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٩)
(٣) تذكرة الموضوعات، لابن القيسراني وهو(محمد بن طاهر المقدسي)(٨١)
(٤) التقريب(٤٥٩)
(٥) الكامل(٦/٨٣) ترجمة كامل بن العلاء رقم (١٦١٥)· وانظر تهذيب التهذيب (٨/٣٦٦) · وانظر: الضعفاء للعقيلي(٤/٨)

غريب الحديث:

اختفى: قال ابن الأثير(١): المختفى: النباش عند أهل الحجاز وهو من الاختفاء: الاستخراج أو من الإستتار، لأنه يسرق في خفية.

(٢١/٩٠ق) إن عمارا تيمم إلى المنكب. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابوداود(٢) وعبدالرزاق(٣) والبيهقي(٤) كلهم من طريق ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عمار بنحوه .

ثانيا: اخرجه النسائي(٥) وابن ماجه(٦) والبيهقي(٧) كلهم من طريق ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمار موصولا بنحوه .

- ابن شهاب: سبقت ترجمته في رقم ٤٦وهو فقيه حافظ .
- عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي(٨)، أبوعبدالله المدني، ثقة فقيه ثبت مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل سنة ثمان، وقيل غير ذلك.(٩)
- أبوه: عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، ابن أخي عبدالله بن مسعود، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ووثقه العجلي وجماعة. مات بعد السبعين(١٠).

---

(١) النهاية (٢/٥٧)
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٩)
(٢) السنن(١/٨٦) رقم (٣١٨)كتاب الطهارة باب التيمم .
(٣) المصنف(١/٢١٣) رقم(٨٢٧) كتاب الطهارة باب كم التيمم من ضربه.
(٤) السنن الكبرى(١/٢٠٨)كتاب الطهارة باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر.
(٥) السنن(١/١٦٨)كتاب الطهارة باب الإختلاف في كيفية التيمم .
(٦) السنن(١/١٨٧)رقم(٥٦٦) كتاب الطهارة باب التيمم .
(٧) السنن الكبرى(١/٢٠٨)كتاب الطهارة باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر.
(٨) الهذلي: بمضمومة وفتح ذال معجمة نسبة إلى هذيل بن مدركة(المغني٢٧٢)
(٩) التقريب(٣٧٢)
(١٠) التقريب(٣١٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

قال الزيلعي(١): حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عمار منقطع، فإن عبيدالله لم يدرك عمار بن ياسر٠ ونقل عن ابن أبي حاتم قوله: سألت أبي وابا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبدالرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم فقالا: هذا خطأ رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار وهو الصحيح، وهما أحفظ، فقلت:قد رواه يونس وعقيل وابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيدالله عن عمار وهم أصحاب الكتب فقالا: مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ، وقال الأشرم في هذا الحديث: إنما حكى فيه فعلهم دون النبي صلى الله عليه وسلم كما حكى في الآخر: انه أجنب، فعلمّه عليه الصلاة والسلام ٠ إ٠هـ٠

والأثر حسن لغيره بكلا الطريقين ٠

غريب الحديث:

اَلمَنْكِب: مجتمع رأس العضد والكتف(٢)

تعليق:

الصحيح أن التيمم يكون إلى الكفين٠ ويؤيد ذلك الحديث المتفق عليه عن عمار وفيه:«إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الأرض

---

(١) نصب الراية(١/١٥٥) ٠

(٢) لسان العرب (١/٧٧١) المعجم الوسيط (٩٥٠) ٠

ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه » ولأنه حكم علق على مطلق اليدين فلم يدخل فيه الذراع كقطع السارق ومس الفرج كما قال ابن قدامة(١)، وقال ابن حجر(٢): ومما يقوي رواية الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كون عمار يفتي بعد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره ولاسيما الصحابي المجتهد.

(٣٨/٩١ ر)

روى محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق من الكوع. (•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف .

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) من طريق وكيع ثنا مسرة ابن معبد قال: سمعت إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر يحدث عن رجاء ابن حيوة أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع رجلاً من المفصل .

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- مسرة(٤) بن معبد اللخمي الفلسطيني القدسي، صدوق له أوهام من الثامنة .

---

(١) المغني(١/٢٤٥) باب التيمم .

(٢) فتح الباري (١/٤٤٥) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠).

(٣) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب ماقالوا من أين تقطع.

(٤) مسرة: بفتحتين وشدة راء. (المغني/٢٣٠)

- اسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر(١) المخزومي مولاهم الدمشقي، أبوعبدالحميد، ثقة مات سنة احدى وثلاثين ومائة وله سبعون سنة(٢)٠
- رجاء بن حيوة(٣) الكندي أبوالمقدام ويقال أبونصر الفلسطيني، ثقة فقيه مات سنة اثنتي عشرة ومائة٠(٤)

ثانياً: أخرجه البيهقي(٥) من طريق وكيع ثنا مسرة بن معبد قال: سمعت إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر يحدث عن رجاء بن حيوة عن عدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد سابق من المفصل .

- عدي بن عميرة(٦) الكندي(٧)أبوزرارة(٨) صحابي مات في خلافة معاوية وروى عنه رجاء بن حيوة(٩)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

طريق ابن أبي شيبة: مرسل . وقد وصله البيهقي كمافي الطريق الثاني.

وقال الألباني(٩): هذا إسناد مرسل جيد رواته كلهم ثقات غير مسرة هذا. ثم قال الألباني : صحيح موصول .

---

(١) أبوالمهاجر: بضم ميم وكسر جيم ٠(المغني/٢٤٣)
(٢) التقريب(١٠٩)٠
(٣) حيوة: بمفتوحة وسكون ياء وفتح واو (المغني/٨٥)
(٤) التقريب(٢٠٨)
(٥) السنن الكبرى (٢٧١/٨) كتاب السرقة. باب السارق يسرق أولاً فتقطع يده من مفصل الكف .
(٦) عميرة: بمفتوحة وكسر ميم وبراء٠ (المغني/١٨٠)
(٧) الكندي: بكسر كاف وسكون نون وبمهملة نسبة إلى كندة٠ (المغني/٢١٥)
(٨) أبو زرارة: بضم زاي وخفة الرائين٠ (المغني/١١٨)
(٩) التقريب (٣٨٨) تهذيب التهذيب (١٥٣/٧)٠

عن عمر وعلي أنهما قطعا اليد من المفصل (•)

(٢٢/٩٢ق) طريق عمر(•)

تخريجه :

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢)والبيهقي(٣) من طريق عمرو ابن دينار عن عكرمة أن عمر قطع اليد من المفصل ·
- عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم(٤)، الجمحي(٥) مولاهم ، ثقة ثبت مات سنة ست وعشرين ومائة(٦)·
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

عمرو بن دينار وعكرمة ثقتان· وعكرمة لم يرو عن عمر ولذلك قال الألباني(٧): منقطع ·

فالأثر ضعيف ·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·

(١) المصنف (١٠/١٨٥) رقم(١٨٧٥٩) كتاب اللقطة باب قطع السارق ·

(٢) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب من قالوا: من أين تقطع ·

(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧١) كتاب السرقة، باب السارق يسرق أولا فتقطع يده من مفصل الكف ·

(٤) الأثرم: بمفتوحة فساكنة (المغني/١٦)·

(٥) الجمحي: بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء منسوب إلى جمح بن عمرو بن هصيص· (المغني/٦٧)

(٦) التقريب(٤٢١) تهذيب التهذيب(٨/٢٦)

(٧) إرواء الغليل (٨/٨٣) ·

(٩٣/٢٣ق) طريق علي (•)

تخريجه:

أولا: اخرجه ابن أبي شيبة(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) من طريق حجية بن عدي عن علي بنحوه ٠

- حجيّة(٤):بوزن عليّة، ابن عدي الكندي(٥)،صدوق يخطيء. من الثالثة(٦)

ثانيا:أخرجه عبدالرزاق(٧) من طريق الثوري عن أبي المقدام عن علي بنحوه ٠

- الثوري : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .

- أبو المقدام:ثابت بن هرمز الكوفي، أبو المقدام الحداد(٨) مشهور بكنيته، صدوق يهم، من السادسة .(٩)

ثالثاً:أخرجه ابن ابى شيبة(١٠)من طريق وكيع عن سمرة بن عبدالرحمن عن علي بنحوه

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ٠

- سمرة بن عبدالرحمن : لم أقف على ترجمته ٠

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

١- فيه حجية: صدوق يخطيء٠

٢- وأبو المقدام : صدوق يهم ٠

٣- وسمرة: لم أقف عليه ٠ وكذلك قال الألباني(١١): لم أعرفه ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ٠
(١) المصنف(٦/٥٢٩) كتاب الحدود، باب حسم يد السارق ٠
(٢) السنن (٣/٢١٢) رقم (٣٨٨) كتاب الحدود والديات ٠
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧١) كتاب السرقة، باب السارق يسرق أولا فتقطع يده اليمنى من مفصل الكف
(٤) حجيّة: بضم حاء وفتح جيم وشدة مثناة تحت ٠(المغني/٧٢)
(٥) الكندي: بكسر كاف وسكون نون وبمهملة نسبة إلى كندة٠(المغني/٢١٥)
(٦) التقريب(١٥٤)٠
(٧) المصنف(١٠/١٨٥) رقم(١٨٧٦١)كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠
(٨) الحداد: بفتح الحاء وتشديد الدال الأولى٠الإكمال لابن ماكولا(٢/٤٠٣)٠
(٩) التقريب(١٣٣) تهذيب التهذيب(٢/١٥) ٠
(١٠)المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب ماقالوا: من أين تقطع ٠
(١١) إرواء الغليل(٨/٨٣) ٠

فالأثر ضعيف يرتقي بالطرق الثلاث إلى الحسن لغيره ·

(٢٤/٩٤ق)

روي عن علي أنه قطع سارقا من خَصْر القدم(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف ·

وأخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) والبيهقي(٣) من طريق عمرو ابن دينار أن عليا كان يقطع القدم من شطرها ·

- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة ثبت ·

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا ·

الحكم علي الأثر:

أورد الألباني(٤) حديثا قال عنه: أخرجه ابن أبي شيبة عن محمد ابن إسحاق عن حكم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن النعمان بن مرة الزرقي«أن عليا قطع سارقا من الخصر خصر القدم» مع أن لفظ ابن أبي شيبة(٥)«أن عليا قطع سارقا من الحفر حفر القدم» ثم قال الألباني:«هذا إسناد حسن لولا عنعنة ابن إسحاق لكنه يتقوى بالطريق المتقدمة»· أي: طريق عمرو بن دينار المذكورة ·

قلت : وعلى ذلك فالأثر حسن لغيره .

غريب الأثر:

خَصْر القدم: أخمصها· وهو باطن القدم·(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·
(١) المصنف(١٠/١٨٥) رقم (١٨٧٥٩) كتاب اللقطة باب قطع السارق ·
(٢) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب ·
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧١) كتاب السرقة باب السارق يسرق أولا فتقطع يده من المفصل ·
(٤) إرواء الغليل(٨/٨٩) ·
(٥) المصنف(٦/٥٢٧) كتاب الحدود، باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب ·
(٦) لسان العرب(٤/٢٤١) ، المعجم الوسيط(٢٣٧) ·

(٩٥/٣٣ط)

روى صالح السمان قال: رأيت الذي قطعه علي رضي الله عنه مقطوعا من أطراف الأصابع فقيل له: من قطعك فقال: خير الناس ·

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف ·

وأخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا وكيع عن سمرة بن عبدالرحمن قال: رأيت بالحيرة مقطوعا من المفصل فقلت: من قطعك؟ قال: قطعني الرجل الصالح علي: أما إنه لم يظلمني ·

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·
- سمرة بن عبدالرحمن: سبق ذكره في رقم ٩٣ ولم أقف عليه ·

بيان حال الرواة:

١- صالح بن أبي صالح السمان(٢)، أبوعبدالرحمن، واسم أبيه ذكوان، ثقة ، من الخامسة(٣)·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

فيه سمرة لم أقف عليه، وبقية رواته ثقات ·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·
(١) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب ماقالوا: من أين تقطع ·
(٢) السمان: بفتح أوله وتشديد الميم وبعد الألف نون:(تبصير المنتبه/٢/٧٤٧)، وفي المغني(١٣٣) كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة ·
(٣) التقريب(٢٧٢) · تهذيب التهذيب(٤/٣٤٥)·

قال أبورزين سمعت ابن عباس يقول: أيعجز من رأى هؤلاء أن يقطع كما قطع هذا الأعرابي. يعني: نحوه. فلقد قطع فما أخطأ يقطع الرجل ويذر عقبها.

- وروي مثله عن عطاء وأبي جعفر من قولهما.(•)

(٣٤/٩٦ط)

طريق ابن عباس (•)

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا عبدالرحيم عن إسماعيل الحنفي عن أبي رزين به بمثله .
- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- إسماعيل بن سميع(٢) الحنفي، أبومحمد الكوفي، بياع السّابري(٣)، صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج. من الرابعة، وروى عن أبي رزين(٤).
- أبورزين(٥): مسعود بن مالك الأسدي الكوفي، ثقة فاضل روى عن ابن عباس مات سنة خمس وثمانين.(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه إسماعيل الحنفي: صدوق. وبقية رواته ثقات. فالأثر حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) .
(١) المصنف(٦/٥٢٨)كتاب الحدود، باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب .
(٢) سميع: بضم السين وفتح الميم . الإكمال(٤/٢٥٤)
(٣) السابري: بمهملة وموحدة، وهو ثوب رقيق جيد. (المغني/١٣٦) (هامش تهذيب التهذيب ١/٢٦٦) .
(٤) التقريب(١٠٨) تهذيب التهذيب(١/٢٦٦) .
(٥) أبورزين: بفتح راء وكسر زاي وسكون ياء وبنون. (المغني/١١١)
(٦) التقريب(٥٢٨) تهذيب التهذيب(١٠/١٠٦) .

(٩٧/٣٥ط) طريق عطاء (•)

تخريجه:

- اخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا علي بن هاشم وعبدالرحيم بن سليمان ابن عبدالملك عن عطاء قال: سئل عن القطع قال: أما الرجل فيترك له عقبه.
- علي بن هاشم بن البريد(٢)الكوفي صدوق يتشيع، مات سنة ثمانين ومائة وقيل في التي بعدها(٣).
- عبدالرحيم بن سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم٢٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه علي بن هاشم: صدوق، وبقية رواته ثقات . فالأثر حسن .

(٩٨/٣٦ط) طريق أبي جعفر.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال: حدثنا عبدة عن العلاء بن عبدالكريم عن أبي جعفر قال: الرجل يقطع من وسط القدم عن مفصل .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠).
(١) المصنف(٦/٥٢٨)كتاب الحدود،باب في الرجل تقطع،من قال: يترك العقب
(٢) البريد: بفتح الموحدة وبعدها الراء وتحتانية ساكنة.(التقريب٤٠٦) (المغني٣٦) .
(٣) التقريب(٤٠٦) تهذيب التهذيب(٧/٣٤٢) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) .
(٤) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب .

- عبدة(١)بن سليمان الكلابي(٢) أبومحمدالكوفي، يقال اسمه:عبدالرحمن، ثقة ثبت مات سنة سبع وثمانين ومائتين، وقيل بعدها(٣)٠
- العلاء بن عبدالكريم اليامي، بالتحتانية، أبوعون الكوفي، ثقة عابد توفي في حدود الخمسين ومائة(٤)
- أبوجعفر الباقر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته في رقم ٤٠ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وسنده متصل فالأثر صحيح ٠

(٩٩/٢٥ق)

وعن [عمر]* رضي الله عنه في آخرين: يقطع الرجل من المفصل(•)٠

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٥)عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة أن عمر كان يقطع القدم من مفصلها ٠

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز٠ سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس ٠
- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة ثبت ٠
- عكرمة : مولى ابن عباس : سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة .

---

(١) عبدة: بمفتوحة وسكون موحدة٠ (المغني/١٦٦)د
(٢) الكلابي: منسوب إلى كلاب بن ربيعة (المغني/٢١٥) ، (تبصير المنتبه ٣/١٢٢٣)
(٣) التقريب (٣٦٩) تهذيب التهذيب (٦/٤٠٥) ٠
(٤) التقريب (٤٣٥) تهذيب التهذيب (٨/١٦٧) ٠
(*) [عمر] هو الصحيح٠ كما في كتب الحديث٠ وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٨/ب): (عمرو) ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠)
(٥) المصنف(١٠/١٨٥)رقم(١٨٧٥٩)كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠

ثانيا:أخرجه البيهقي(١) من طريق سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد - وتابع حماد بن زيد إبن جريج - في روايته عن عمرو بن دينار قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقطع السارق من المفصل ٠

- سعيد بن منصور بن شعبة: أبوعثمان الخراساني، نزيل مكة، ثقة مصنف وكان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل بعدها(٢)٠
- حماد بن زيد بن درهم: سبقت ترجمته في رقم ٨٦ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وابن جريج مدلس من الثالثة(٣)

وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره ٠

غريب الأثر:

المفصل: كل ملتقى عظمين من الجسد(٤)٠

** ** **

قال أبوبكر الصديق وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب حين رجع إلى قول علي لما استشاره وابن عباس: إذا سرق قطعت يده اليمنى، فإذا سرق بعد ذلك قطعت رجله اليسرى فإذا سرق لم يقطع وحبس٠ (•)

(١٠٠/٢٦ق)

طريق أبي بكر الصديق٠ (•)

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧١)كتاب السرقة باب السارق يسرق أولا فتقطع يده اليمنى من مفصل الكف ٠
(٢) التقريب(٢٤١) ٠
(٣) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) ٠
(٤) القاموس المحيط(٤/٣٠) ، المعجم الوسيط (٦٩٢) ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) عن معمر عن الزهري عن سالم بنحوه ٠
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهوثقة ثبت ٠
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ٠
- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي(٢)، أبوعمر، أو أبو عبدالله المدني أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبّه بأبيه في الهدي والسمت مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح(٣) ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وفيه انقطاع بين سالم بن عبدالله بن عمر، وأبي بكر الصديق، فالأثر ضعيف ٠

(١٠١/٢٧ق) طريق علي٠ (٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٤) عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى أن عليا كان يقول: إذا سرق قطعت يده، ثم إذا سرق الثانية قطعت رجله ، فإن سرق بعد ذلك لم نر عليه قطعا ٠

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ٠

---

(١) المصنف(١٠/١٨٧) رقم (١٨٧٧٠) كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠
(٢) العدوي: بعين ودال مفتوحتين منسوب إلى عدي بن كعب، بطن من قريش (المغني/١٨٥) ٠
(٣) التقريب (٢٢٦) تهذيب التهذيب (٣/٣٧٨) ٠
(٥) احكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ٠
(٤) المصنف (١٠/١٨٦) رقم(١٨٧٦٧) كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠

- منصور بن زاذان الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة ثبت ·
- أبوالضحى: مسلم بن صبيح، بالتصغير، أبوالضّحى(١) الكوفي، العطار، مشهور بكنيته ثقة فاضل، مات سنة مائة(٢) ·

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن التركماني(٤) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا جرير- وتابع جرير الثوري في روايته - عن منصور عن أبي الضحى، بنحوه ·

- جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، أبوالنضر البصري: سبقت ترجمته في رقم ٣٥ وهوثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وفي سنده انقطاع لأن أبا الضحى كان يرسل عن علي كما قال ابن حجر في التهذيب · وعلى ذلك فالأثر ضعيف ·

(١٠٢/٢٨ق) طريق عمر بن الخطاب (•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٥) والبيهقي(٦) من طريق إسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي عن عمر بنحوه·

---

(١) ابوالضّحى: بمضمومة وقصر· كنية لمسلم بن صبيح(المغني/١٥٥) ·
(٢) التقريب(٥٣٠) تهذيب التهذيب(١٠/١١٩) الكنى لابن عبدالبر(٢/٧٨٧) رقم(٩١٦) ·
(٣) المصنف(٦/٤٨٥)كتاب الحدود، باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود ·
(٤) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى للبيهقي(٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ·
(٥) المصنف(١٠/١٨٦)رقم(١٨٧٦٦)كتاب اللقطة، باب قطع السارق ·
(٦) السنن الكبرى(٨/٢٧٤)كتاب السرقة، باب السارق يعود فيسرق ·

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السّبيعي الهمداني، أبويوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها. (١)
- سماك بن حرب : سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق .
- عبدالرحمن بن عائذ(٢)، الثمالي(٣)، ويقال الكندي، الحمصي، ثقة من الثالثة، ووهم من ذكره في الصحابة، قال أبوزرعة: لم يدرك معاذا(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه سماك بن حرب: صدوق وبقية رواته ثقات . قال ابن حجر(٥): إسناده حسن ، وقال الألباني(٦) هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير عبدالرحمن بن عائذ وهو ثقة وفي سماك كلام يسير لايضر.

(١٠٣/٢٩ق)

طريق ابن عباس(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٧) وابن أبي شيبة(٨) وابن التركماني(٩) من طريق

---

(١) التقريب(١٠٤) تهذيب التهذيب (١/٢٢٩) .
(٢) عائذ: بياء وذال معجمة. (تبصير المنتبه/٣/٨٨٧) .
(٣) الثمالي: بمضمومة وخفة ميم منسوب إلى ثمالة بن أسلم. (المغني٥٥).
(٤) التقريب(٣٤٣) تهذيب التهذيب (٦/١٨٤) .
(٥) فتح الباري(١٢/١٠٠).
(٦) إرواء الغليل(٨/٨٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) .
(٧) المصنف(١٠/١٨٦) رقم (١٨٧٦٣) كتاب اللقطة باب قطع السارق .
(٨) المصنف(٦/٤٨٥) كتاب الحدود باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
(٩) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى للبيهقي(٨/٢٧٥)كتاب السرقة، باب السارق يعود فيسرق .

عمرو بن دينار أن نجدة بن عامر كتب إلى ابن عباس: السارق يسرق فتقطع يده ثم يعود فتقطع يده الأخرى؟ قال الله تعالى(فاقطعوا أيديهما)* قال: بلى ولكن يده ورجله من خلاف ·

- إبن جريج: سبقت ترجمته في رقم٢٩ وهو ثقة يدلس من الثالثة ·
- عمرو بن دينار المكي: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة ثبت ·
- نجدة بن عامر الحروري(١) من رؤوس الخوارج زائغ عن الحق· خرج باليمامة عقب موت يزيد بن معاوية· ووقع ذكره في صحيح مسلم وأنه كاتب ابن عباس، وأجابه ابن عباس واعتذر عن مكاتبته له· وقتل بعد ابن عباس بقليل في سنة سبعين· (٢)

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

فيه نجدة بن عامر: من رؤوس الخوارج زائغ عن الحق ·

فالأثر ضعيف ·

** ** **

روي عن عمر أنه تقطع يده اليسرى بعد الرجل اليمنى فإن سرق قطعت رجله اليمنى فإن سرق حبس حتى يحدث التوبة· وعن أبي بكر مثل ذلك(•)

- (١٠٤/٣٠ق) طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه (•)
- (١٠٥/٣١ق) طريق أبي بكر الصديق رضي الله عنه (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٣) من طريق سعيد بن منصور ثنا عبدالرحمن بن أبي

(*) المائدة (٣٨) .
(١) الحرورية: بفتح حاء وضم راء أولى مخففة وكسر ثانية، قوم من الخوارج من قرية حروراء من العراق (المغني/٨٧) ·
(٢) لسان الميزان (٦/١٤٨) ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١)
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧٤)كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق·

الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أبي بكر وعمر بنحوه ٠

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة ٠
- عبدالرحمن بن أبي الزناد(١): عبدالله بن ذكوان، المدني، مولى قريش، صدوق تغيّر حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيها ولي خراج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين ومائة وله أربع وسبعون سنة(٢) ٠
- موسى بن عقبة بن أبي عياش، الأسدي، مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام في المغازي لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة احدى واربعين ومائة، وقيل بعد ذلك(٣)٠
- نافع ، أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة ٠
- صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية، زوج ابن عمر، قيل: لها إدراك، وأنكره الدارقطني، وقال العجلي: ثقة فهي من الثانية(٤)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الأثر:

فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد: صدوق، وبقية رواته ثقات٠ ولذلك قال الألباني(٥)، إسناده حسن ٠

---

(١) أبوالزناد: بكسر زاي فنون وآخره مهملة٠ (المغني/١٢٠)
(٢) التقريب(٣٤٠)
(٣) التقريب(٥٥٢) تهذيب التهذيب(١٠/٣٢١)
(٤) التقريب(٧٤٩)
(٥) إرواء الغليل (٨/٩١)

(١٠٦/٣٢ق)

روي عن عمر الرجوع إلى قول علي كرم الله وجهه (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (١٠٢/٢٨ق)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

** ** **

وروي عن عثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وعمر بن عبدالعزيز أنهم قتلوا سارقا بعدما قطعت أطرافه· (•)

(١٠٧/٣٣ق)

طريق عثمان بن عفان· (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا ابن الدراوردي عن هشام بن عروة عن رجل عن عثمان بن عفان بنحوه ·

إبن الدراوردي: عبدالعزيز بن محمد بن عبيدالدراوردي(٢)أبومحمد الجهني(٣) مولاهم المدني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، قال النسائي: حديثه عن عبيدالله العمري منكر، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة(٤)·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ·
(١) المصنف(٦/٤٦٨) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق ويشرب الخمر ويقتل ·
(٢) الدراوردي: بفتح دال أولى والرائين والواو وسكون الثانية نسبة إلى قرية بخراسان (المغني/١٠٣) ·
(٣) الجهني: بمضمومة وفتح هاء وبنون منسوب إلى جهينة بن يزيد· (المغني/٦٨) ·
(٤) التقريب (٣٥٨) ·

- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الأثر:

فيه الرجل الذي روى عنه هشام : مجهول ·

وابن الدراوردي: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء·

فالأثر ضعيف ·

(١٠٨/٣٤ق)

طريق عبدالله بن عمر· (•)

تخريجه:

لم أقف عليه ·

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

(١٠٩/٣٧ط)

طريق عمر بن عبدالعزيز·(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن حسين بن حازم قال: رأيت عمر بن عبدالعزيز ضرب عنق سارق بعد أن قطعت أربعه ·

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧١)
(١) المصنف (٦/٤٦٨) كتاب الحدود ، باب فى الرجل يسرق ويشرب الخمر ويقتل.

- الدراوردي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق ·
- حسين بن حازم: رأى عمر بن عبدالعزيز وروى عنه بالمدينة، وروى عنه عبدالعزيز الدراوردي ومحمد بن عمر بن صالح، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا· وذكره ابن حبان في الثقات(١) ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الأثر:

فيه: الحسين بن حازم لم يذكر بجرح ولا تعديل .

(١١٠/٣٥ق)

روى سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبابكر أراد أن يقطع الرجل بعد اليد والرجل فقال له عمر: السنة اليد·(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والدارقطني(٣) والبيهقي(٤) من طريق وكيع عن سفيان به بمثله ·
- وكيع بن الجراح الرؤاسي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·
- سفيان بن سعيد الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·
- عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكرالصديق التّيمي أبومحمد المدني، ثقة جليل قال ابن عينية: كان أفضل أهل زمانه، مات سنة ست وعشرين ومائة وقيل بعدها(٥)·

---

(١) الجرح لابن أبى حاتم (٣/٥١) رقم (٢٢٦) ، ثقات ابن حبان (٦/٢٠٧) التأريخ الكبير لابن حجر (٢/٣٨٤) رقم (٢٨٥٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١)·
(٢) المصنف(٦/٤٨٤) كتاب الحدود، باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود·
(٣) السنن(٣/٢١٢) رقم(٣٨٨) كتاب الحدود والديات ·
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٧٣) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ·
(٥) التقريب(٣٤٨) تهذيب التهذيب(٦/٢٢٨)·

- أبوه: القاسم بن محمدبن أبي بكرالصديق التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة. قال أيوب: مارأيت أفضل منه، مات سنة ست ومائة على الصحيح(١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الأثر:

قال الألباني(٢): صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أن القاسم وهو ابن محمد بن أبي بكر الصديق لم يسمع من جده. لكن يقويه أن له طريقا آخر(٣) عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد بنحوه .

قلت: الأثر حسن لغيره بكلا الطريقين .

(١١١/٣٦ق)

روى عبدالرحمن بن [يزيد]* عن جابر عن مكحول أن عمر قال: لاتقطعوا يده بعد اليد والرجل ولكن احبسوه عن المسلمين. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤)وابن التركماني(٥) من طريق ابن أبي شيبة قال: ثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول بنحوه .

---

(١) التقريب(٤٥١) تهذيب التهذيب(٨/٢٩٩).
(٢) إرواء الغليل(٨/٩١).
(٣) سبق تخريجه برقم (١٠٤).

(*) [يزيد] في المطبوعة، وهو الصحيح . وفي المخطوطة(٩١٩/أ) زيد.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) .
(٤) المصنف (٦/٤٨٤) كتاب الحدود باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
(٥) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى(٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق .

- أبو أسامة: حماد بن أسامة القرشي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبوعتبة الشامي، الداراني(١)، ثقة، مات سنة بضع وخمسين ومائة(٢).
- مكحول الشامي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات .

ومكحول كثير الإرسال ومدلس من الثالثة(٣)، فالأثر ضعيف .

(١١٢/٣٨ط)

قال الزهري: انتهى أبوبكر إلى اليد والرجل.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) وابن التركماني(٥) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري بمثله .
- عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٧٩ وهو ثقة .

---

(١) الداراني: بدال ثم راء. (تبصير المنتبه/٢/٦١٨) .
(٢) التقريب(٣٥٣) تهذيب التهذيب(٦/٢٦٦) .
(٣) طبقات المدلسين(٤٦) رقم (١٠٨) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) .
(٤) المصنف(٦/٤٨٤)كتاب الحدود، باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود.
(٥) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى(٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق .

- الأوزاعي: عبدالرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، ثقة مات سنة سبع وخمسين ومائة (١)
- الزهري: محمد بن مسلم: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهوفقيه حافظ ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح ٠

(١١٣/٣٩ط)

روى أبوخالد الأحمر عن حجاج عن سماك عن بعض أصحابه أن عمر استشارهم في السارق فأجمعوا على أنه تقطع يده اليمنى فإن عاد فرجله اليسرى ثم لايقطع أكثر من ذلك ٠(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا أبوخالد الأحمر به بنحوه ٠

- أبوخالدالأحمر: سليمان بن حيّان(٣) الأزدي الكوفي، صدوق يخطيء، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها وله بضع وسبعون(٤)٠
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠
- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ٠
(١) التقريب (٣٤٧) .
(٢) المصنف(٦/٤٨٥) كتاب الحدود باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
(٣) حيّان: بمفتوحة وشدة مثناة تحت ٠(المغني/٨٤) ٠
(٤) التقريب(٢٥٠) ٠

الحكم علي الأثر:

فيه مجهول وهو الذي روى عنه سماك، وحجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة(١)٠ فالأثر ضعيف ٠

(١١٤/٤٠ط)

روى سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبابكرالصديق قطع اليد بعد قطع اليد والرجل في قصة الأسود الذي نزل بأبي بكر ثم سرق حلي أسماء٠(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٢) عن الثوري به بنحوه ٠

- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ٠
- عبدالرحمن بن القاسم: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة ٠
- أبوه: القاسم بن محمد بن أبي بكر: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه مالك(٣) والبيهقي(٤) من طريق مالك - وتابع مالك الثوري- في روايته عن عبدالرحمن بن القاسم به بنحوه ٠

- مالك بن أنس: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو فقيه إمام ثقة ٠

---

(١) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ٠
(٢) المصنف(١٠/١٨٧) رقم (١٨٧٦٩) كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠
(٣) الموطأ، رواية يحيى الليثي(٥٥٦) رقم(١٥٨١) كتاب الحدود باب جامع القطع ٠
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٧٣) كتاب السرقة، باب السارق يعود فيسرق ٠

ثالثا:أخرجه عبدالرزاق(١) والدارقطني(٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه ٠

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم٤٦ وهو ثقة ٠
- أيوب بن أبي تميمة،كيسان السختياني(٣)، أبوبكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء والعبّاد، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة(٤)٠
- نافع:أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر:سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

- قال الجصاص: هو مرسل أصله حديث ابن شهاب:وقال ابن حجر(٥): رجاله ثقات مع انقطاعه ٠

يعني: بين القاسم وجده أبي بكر فالأثر ضعيف يرتقي بالطريق الآخر إلى الحسن لغيره ٠

(١١٥/٣٧ق)

حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رجلا خدم أبابكر فبعثه مع مصدق وأوصاه به فلبث قريبا من شهر ثم جاءه وقد قطعه المصدق ٠ فلما رآه أبو بكر قال له: مالك؟ قال : وجدني خنت فريضة فقطع يدي فقال أبوبكر: إني لاأراه يخون أكثر من ثلاثين فريضة ، والذي نفسي بيده لئن كنت صادقا لأقيدنك منه ثم سرق حلي أسماء بنت عميس فقطعه أبو بكر٠(•)

---

(١) المصنف(١٠/١٨٩) تابع رقم (١٨٧٧٤) كتاب اللقطة باب قطع السارق٠
(٢) السنن(٣/١٨٤) رقم (٣٠٢) كتاب الحدود والديات ٠
(٣) السختياني: بفتح سين وكسرها فسكون معجمة وكسر مثناة وخفة تحتية فألف فنون نسبة إلى السختيان وهي الجلود٠ (المغني/١٣٨)
(٤) التقريب (١١٧) ٠
(٥) فتح الباري(١٢/١٠٠) ، تلخيص الحبير(٤/٧٠) ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٢).

- أخرجه عبدالرزاق(١) والدارقطني(٢) وأورده ابن التركماني(٣)، كلاهما من طريق عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري به بنحوه ·
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ·
- الزهري : سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ·
- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر: صحيح ·

غريب الأثر :

لأقيدنك : قال ابن الأثير(٤): أقدته به أقيده إقادة. واستقدت الحاكم: سألته أن يقيدني .

(١١٦/٣٨ق)

روى خالد الحذاء عن محمد بن حاطب أن أبابكر قطع يدا بعد يد ورجل· (•)

تخريجه: لم أقف عليه بهذا السند ·

وقد سبق تخريجه من حديث صفية بنت أبي عبيد بنحوه برقم(١٠٥)·

- ومن حديث عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه بنحوه برقم (١١٤)·

بيان حال الرواة:

١- خالد بن مهران، أبوالمنازل(٥) البصري الحذاء(٦)، قيل له ذلك لأنه كان

---

(١) المصنف(١٠/١٨٨) رقم (١٨٧٧٤) كتاب اللقطة باب قطع السارق ·
(٢) السنن(٣/١٨٤) رقم (٣٠٣) كتاب الحدود والديات ·
(٣) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ·
(٤) النهاية (٤/١١٩)
(٥) أبوالمنازل: بمضمومة فنون وكسر زاي (المغني/٢٤١)
(٦) الحذاء: بمفتوحة وشدة ذال معجمة ومد·(المغني/٧٣)

يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول: احذ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل من الخامسة . أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغيّر لما قدم من الشام(١).

٢- محمد بن حاطب(٢) بن الحارث بن معمّر(٣) الجمحي الكوفي مختلف في كنيته صحابي صغير مات سنة أربع وسبعين (٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أوره معلقا بصيغة الجزم .

(١١٧/٣٩ق)

روي عن عمر بن الخطاب مثل ذلك .(•)

تخريجه:

سبق تخريجه من حديث صفية بنت أبي عبيد بنحوه برقم(١٠٤)

- وأخرجه البيهقي(٥) من طريق سعيدبن منصور ثنا هشيم أنبأ خالد أنبأ عكرمة عن ابن عباس قال: شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطع يدا بعد يد ورجل .

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة .

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة يدلس .

- خالد الحذاء: سبقت ترجمته في رقم ١١٦ وهو صحابي .

- عكرمة، مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة .

---

(١) التقريب (١٩١) تهذيب التهذيب (٣/١٠٤) .
(٢) حاطب: بحاء وطاء مهملتين (المغني/٦٩)
(٣) معمّر: بضم وفتح عين وميم مشددة (المغني/٢٣٦)
(٤) التقريب(٤٧٣)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٢)
(٥) السنن الكبرى (٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ثانيا وثالثا ورابعا .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات، وفيه هشيم بن بشير مدلس من الثالثة(١)، فالأثر ضعيف·

وبالطريق الأخرى يرتقي إلى الحسن لغيره ·

** ** **

(١١٨/٤٠ق)

(١١٩/٤١ق)

«أو يكون مرجوعاً عنه كما روي عن عمر، ثم روي عنه الرجوع عنه».

تخريجهما :سبق تخريج الجزء الأول برقم (١١٧/٣٩ق).

- وسبق تخريج الجزء الثاني برقم (١١٣/٣٩ط) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٢٠/٤٢ق)

روي عن عثمان أنه ضرب عنق رجل بعدما قطع أربعته· (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (١٠٧) ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

** ** **

قوله تعالى: (فاقطعوا أيديهما)* قد بينا أن المراد أيمانهما ·

- وكذلك هو في قراءة ابن مسعود وابن عباس والحسن وإبراهيم· (•)

(١٢١/٤٣ق) قراءة ابن مسعود · (•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٣٠)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم ·

---

(١) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ·
(*) سورة المائدة (٣٨) ·

(١٢٢/٤٤ق)

قراءة ابن عباس ٠(•)

تخريجه:

لم أقف عليه ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(١٢٣/٤١ط)

قراءة الحسن ٠(•)

تخريجه:

لم أقف عليه ٠

بيان حال الرواة:

الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(١٢٤/٤٢ط)

قراءة إبراهيم ٠ (•)

تخريجه :

سبق تخريجه برقم(٣١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ٠

(١٢٥/٣٩ر)

روى عبدالله بن [نافع] * قال أخبرني حماد بن أبي حميد عن محمد ابن المنكدر عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بسارق قد سرق فأمر به أن تقطع يده ثم أتي به مرة أخرى قد سرق، فأمر به أن تقطع رجله حتى قطعت أطرافه كلها.(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١)من طريق عبدالله بن نافع به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١ - عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبومحمد المدني، ثقة، صحيح الكتاب في حفظه لين مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها. روى عن حماد بن أبي حميد(٢).

٢ - حماد بن أبي حميد: هو محمد بن أبي حميد: إبراهيم الأنصاري الزّرقي أبو إبراهيم المدني، لقبه حمّاد، ضعيف من السابعة(٣).

٣ - محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهُدير التيمي المدني، ثقة فاضل مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها (٤) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

فيه حماد بن أبي حميد:ضعيف، ولكن الحديث يرتقي إلى الحسن لغيره بالطرق الأخرى التي تليه، عن مصعب بن ثابت، وهشام بن عروة .

(*) [نافع] في المخطوطة(٩٢٠/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة (رافع).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٣) .
(١) معرفة السنن والآثار(١٢/٤١٢) رقم(١٧١٩٠) كتاب السرقة، باب قطع اليد والرجل في السرقة.
(٢) التقريب (٣٢٦) تهذيب التهذيب (٦/٤٦).
(٣) التقريب (٤٧٥) تهذيب التهذيب (٩/١١٦).
(٤) التقريب (٥٠٨) .

١٢٦/٤٠ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال حدثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل الهلالي حدثنا جدي عن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال: جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اقتلوه فقالوا: يارسول الله إنما سرق فقال اقطعوه قال : فقطع ثم جيء به الثانية فقال: اقتلوه فقالوا يارسول الله إنما سرق قال اقطعوه قال: فقطع ثم جيء الثالثة فقال: اقتلوه فقالوا يارسول الله: إنما سرق قال: اقطعوه ثم أتى به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله إنما سرق قال: اقطعوه ثم أتى به الخامسة فقال: اقتلوه قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(١) والبيهقي(٢)، عن أبي داود به بنحوه .

ثانيا:أخرجه النسائي(٣) عن محمد بن عبدالله بن عبيد به بنحوه.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر بن داسه: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.
- محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل(٤) الهلالي(٥)، أبو مسعود البصري صدوق، من الحادية عشرة.(٦)
- جده: عبيد بن عقيل الهلالي، أبوعمرو البصري الضرير المعلّم صدوق مات سنة سبع ومائتين.(٧)
- مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي(٨)، لين

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٣).
(١) السنن (٤/١٤٢) رقم (٤٤١٠) كتاب الحدود باب السارق يسرق مرارا.
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧٢) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق .
(٣) السنن (٨/٩٠) كتاب قطع السارق، باب قطع اليدين والرجلين من السارق.
(٤) عقيل: بفتح مهملة وكسر قاف فياء فلام. (المغني/١٧٦)
(٥) الهلالي: بكسر الهاء: منسوب إلى هلال بن عامر. (المغني/٢٧٢)
(٦) التقريب (٤٨٩)
(٧) التقريب (٣٧٧)
(٨) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين منسوب إلى أسد قريش وهو أسد ابن عبدالعزى (المغني/٣٠)

الحديث ، وكان عابدا مات سنة سبع وخمسين ومائة وله ثلاث وسبعون.(١)

- محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل .

الحكم علي الحديث:

- قال النسائي(٢): هذا حديث منكر ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث، وقال الألباني(٣): لم ينفرد به مصعب بل تابعه هشام ابن عروة(٤)من عدة طرق وإن كانت لاتخلو مفرداتها من ضعف ولكنه ضعف يسير، فبعضها يقوي بعضا فإذا انضم إليها طريق مصعب إزداد الحديث بذلك قوة . إ. هـ فالحديث حسن لغيره.

تعليق:

قال الخطابي(٥) عن هذا الحديث: أنه قد عارض حديثا صحيحا، وهو: « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان وزنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس » والسارق ليس بواحد من الثلاثة. فالوقوف عن دمه واجب. ولا أعلم أحدا من الفقهاء يبيح دم السارق، وإن تكررت منه السرقة مرة بعد أخرى، إلا

---

(١) التقريب (٥٣٣)

(٢) السنن (٨/٩١)

(٣) إرواء الغليل (٨/٨٧)

(٤) ستأتي طرق هشام بن عروة، برقم (١٢٨)

(٥) معالم السنن، ذيل مختصر سنن أبي داود (٦/٢٣٦) ، وانظر فتح الباري (١٢/٩٩) .

أنه قد يخرّج على مذاهب بعض الفقهاء أن يباح دمه. وهو أن يكون هذا من المفسدين في الأرض في أن للإمام أن يجتهد في تعزير المفسدين ، ويبلغ به مارأى من العقوبة وإن زاد على مقدار الحد وجاوزه، وإن رأى القتل قتل. وقال السندي(١)عن قتل السارق في المرة الخامسة: لعله وجد منه إرتدادا أوجب قتله، وهذا الإحتمال أوفق بما في حديث جابر أنهم جرّوه وألقوه في البئر، إذ المؤمن وإن ارتكب كبيرة فإنه يقبر ويصلى عليه لاسيما بعد إقامة الحد وتطهيره، أما الإهانة بهذا الوجه فلا تليق بحال المسلم .

(١٢٧/٤١ر)

رواه [أبو معشر]* عن مصعب بن ثابت بإسناد مثله وزاد: خرجنا به إلى مربد النعم فحملنا عليه النعم فأشار بيده ورجليه فنفرت الإبل عنه فلقيناه بالحجارة حتى قتلناه. (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٢) من طريق أبي معشر به بنحوه.
- أبو معشر: نجيح(٣) بن عبدالرحمن السّندي(٤)، المدني، مولي بنى هاشم مشهور بكنيته، ضعيف. أسنّ واختلط، مات سنة سبعين ومائة ويقال: كان اسمه عبدالرحمن بن الوليد بن هلال .(٥)
- مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ١٢٦ وهو لين الحديث .

---

(١) حاشية السندي ، ذيل سنن النسائي بشرح السيوطي (٨/٩٠).
(*) [أبو معشر] في المخطوطة (٩١٢/أ). وفي المطبوعة: (معشر) والصحيح مافي المخطوطة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٣)
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧٢) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق.
(٣) نجيح : بمفتوحة وكسر جيم، وبحاء مهملة. (المغني/٢٥٣)
(٤) السندي:بكسر مهملة وسكون نون. (المغني/١٤٠)
(٥) التقريب (٥٥٩) تهذيب التهذيب (١٠/٣٧٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه أبو معشر: ضعيف اختلط. وقد انفرد بتلك الزيادة. فالحديث ضعيف.

غريب الحديث:

مريد النعم: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم.(١)

(١٢٨/٤٢ر)

رواه يزيد بن سنان حدثني هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع رجله ثم أتي به قد سرق فأمر بقتله.(•)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني(٢) عن هشام بن عروة من عدة طرق:

١- من طريق محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عن هشام بن عروة به بنحوه.

- محمد بن يزيد بن سنان الجزري(٣)، أبوعبدالله بن أبي فروة الرهاوي(٤) ليس بالقوي، مات سنة عشرين ومائتين.(٥)

٢- من طريق عائذ بن حبيب، وتابع عائذ بن حبيب يزيد بن سنان في روايته، عن هشام بن عروة به بنحوه.

---

(١) النهاية (٢/١٨٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٤)
(٢) السنن (٣/١٨١) رقم (٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١) كتاب الحدود والديات .
(٣) الجزري: بفتح جيم وزاي وبراء منسوب إلى جزيرة وهي بين الفرات ودجلة (المغني/٦٦)
(٤) الرّهاوي: بفتح راء وخفة هاء.(المغني/١١٦)
(٥) التقريب (٥١٣)

- عائذ(١) بن حبيب بن الملاّح(٢)، أبو أحمد الكوفي، ويقال: أبوهشام صدوق، رمي بالتشيع، من التاسعة. (٣)

٣- من طريق سعيد بن يحيى - وتابع سعيد بن يحيى يزيد بن سنان وعائذ بن حبيب في روايتيهما عن هشام بن عروة به بنحوه.

- سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي. أبويحيى الكوفي، نزيل دمشق، لقبه سعدان، صدوق وسط وماله في البخاري سوى حديث واحد، مات قبل المائتين.(٤)

بيان حال الرواة:

١- يزيد بن سنان التميمي(٥) أبو فروة الرّهاوي، ضعيف مات سنة خمس وخمسين ومائة وله ست وسبعون سنة. (٦)

٢- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

٣- محمد بن المنكدر: سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

١- فيه محمد بن يزيد، وأبوه: ضعيفان .

٢- فيه عائذ بن حبيب: صدوق رمي بالتشيع .

٣- فيه سعيد بن يحيى: صدوق وسط.

ولكن الحديث يرتقي إلى الحسن لغيره بمجموع طرقه. كما في هذا الحديث. وفي رقم (١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧)

---

(١) عائذ: بمثناة تحت فمعجمة. (المغني/١٦٤)
(٢) الملاّح : بفتح الميم وتشديد اللام وبمهملة. (التقريب/٢٨٩)
(٣) التقريب (٢٨٩)
(٤) التقريب (٢٤٢)
(٥) التميمي : بميمين بينهما ياء . (المغني/٥١)
(٦) التقريب (٦٠٢)

(١٢٩/٤٣ر)

رواه حماد بن سلمة عن يوسف [عن]* الحارث بن حاطب أن رجلا سرق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقتلوه. فقال القوم: إنما سرق فقال اقطعوه فقطعوه. ثم سرق على عهد أبي بكر الصديق فقطعه حتى قطعت قوائمه كلها ثم سرق الخامسة فقال أبوبكر: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم به حين أمر بقتله فأمر به فقتل.(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) والحاكم(٢) والبيهقي(٣) والطبراني(٤) من طريق حماد به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- يوسف بن سعد الجمحي، مولاهم البصري، ويقال هو يوسف بن مازن ثقة. من الثالثة(٥)

٣- الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمّر بن حبيب الجمحي، صحابي صغير وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات بعد سنة ست وستين(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [عن] في المخطوطة (٩١٢/أ). وفي المطبوعة: إبن والصحيح مافي المخطوطة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٤)
(١) السنن (٨/٨٩) كتاب قطع السارق باب قطع الرجل من السارق بعد اليد.
(٢) المستدرك (٤/٣٨٢) كتاب الحدود.
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧٢) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق.
(٤) المعجم الكبير (٣/٣١٥) رقم (٣٤٠٨) .
(٥) التقريب (٦١١) تهذيب التهذيب (١١/٣٦٣) .
(٦) التقريب (١٤٥) تهذيب التهذيب (٢/١٢٠) .

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال الذهبي : منكر.

وقال الألباني(٢): كذا قال، لم يبين وجه نكارته ولعلها من جهة متنه لمخالفته لحديث جابر(٣) من طريقين.

(١٣٠/٤٤ر)

حديث مصعب بن ثابت هو أصل الحديث الذي رواه حماد بن أبي حميد وفيه الأمر بقتله بديا(٤).(•)

تخريجه :

سبق تخريج حديث مصعب بن ثابت برقم (١٢٦)

وسبق تخريج حديث حماد بن أبي حميد برقم (١٢٥)

(١٣١/ ٤٥ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة العرنيين :" أنه قطع أيديهم وأرجلهم وسملهم " .

تخريجه :

سبق تخريجه من حديث أنس برقم (٤/٣ ر) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) المستدرك مع التلخيص (٤/٣٨٢)
(٢) إرواء الغليل (٨/٨٨)
(٣) سبق تخريج حديث جابر بجميع طرقه برقم (١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٤)
(٤) بديا: يقال: بديت بالشيء أي إبتدأت، وبدينا (بفتح الدال): بمعنى: بدأنا، تقول: أفعل ذاك باديء بدء ، وبادي بديّ ، أي: أولا. وهي لغة للأنصار أهل المدينة. (الصحاح للجوهري ١/٣٥)، وانظر (الصحاح في اللغة والأدب، تصنيف المرعشلي ١/٧٨) .

روى سفيان الثوري وحماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن مروان أراد قطع يد عبد وقد سرق وديا. فقال رافع ابن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لاقطع في ثمرة ولا كثر.(•)

(١٣٢/٤٦ر)

طريق سفيان الثوري .

تخريجه:

أخرجه النسائي(١) من طريق سفيان الثوري به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤وهو ثقة.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبوسعيد القاضي، ثقة ثبت مات سنة أربع وأربعين ومائة أو بعدها(٢).

٣- محمد بن يحيى بن حبّان(٣) بن منقذ(٤) الأنصاري، المدني، ثقة مات سنة إحدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥).
(١) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه.
(٢) التقريب (٥٩١) تهذيب التهذيب (١١/١٩٤).
(٣) حبّان: بمفتوحة وموحدة مشددة. (المغني/٧٠).
(٤) منقذ: بمضمومة وسكون نون وكسر قاف وبذال معجمة.(المغني/٢٤٢)
(٥) التقريب (٥١٢).

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. ونقل البيهقي(١) قول الشافعي في القديم أنه مرسل بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج. وعلى ذلك فالحديث ضعيف يرتقي بالطرق الأخرى إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

الوديّ : الفسيل الصغير من النخل، واحدتها وديّة.(٢)

الثمر : الرطب مادام في رأس النخلة فإذا قطع فهو الرطب فإذا كنز فهو التمر.(٣)

الكَثَر: الجُمّار. وواحد الثمر ثمرة ويقع على كل الثمار ويغلب على ثمر النخل(٤)

(١٣٣/٤٧ر)

طريق حماد بن سلمة (•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(٥) والنسائي(٦) من طريق حماد بن سلمة به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن يحيى بن حبّان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

---

(١) معرفة السنن والآثار (١٢/٤٠٠).
(٢) منال الطالب في شرح طوال الغرائب.لإبن الأثير (١٤).
(٣،٤) النهاية (١/٢٢١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)
(٥) السنن (٤/١٣٧) رقم (٤٣٨٩) كتاب الحدود، باب مالاقطع فيه.
(٦) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق، باب مالاقطع فيه.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وهو مرسل بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج فهو ضعيف يرتقي بالطرق الأخرى إلى الحسن لغيره.

(١٣٤/٤٨ر)

روى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن حبّان عن عمه واسع بن حبان بهذه القصة.(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) وابن ماجه(٢) والبيهقي(٣) كلهم عن سفيان ابن عيينة به مرفوعا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبومحمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وله إحدى وتسعون سنة.(٤)

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن حبّان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٤- واسع بن حبّان بن منقذ بن عمرو الأنصاري المازني(٥) المدني، صحابي ابن صحابي، وقيل بل ثقة، من الثانية.(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٥).
(١) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه .
(٢) السنن (٢/٨٦٥) رقم(٢٥٩٣) كتاب الحدود باب لايقطع في ثمر ولا كثر.
(٣) السن الكبرى (٨/٢٦٣) كتاب السرقة، باب القطع في كل ماله ثمن إذا سرق من حرز.
(٤) التقريب (٢٤٥) .
(٥) المازني: بكسر زاي ونون نسبة إلى مازن بن جماعة. (المغني/٢٤٥)
(٦) التقريب (٥٧٩) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات، وسنده متصل فهو صحيح.

(١٣٥/٤٩ر)

رواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن حبان عن [عمه]* بهذه القصة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الترمذي(١) والنسائي(٢) عن الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن حبان عن عمه مرفوعا بنحوه مختصرا.

بيان حال الرواة:

١- الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن حبان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٤- عمه: واسع بن حبان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وسنده متصل فهو صحيح.

(*) [عمه] : هذا هو الصحيح، لأن محمد بن حبان روى عن عمه واسع، وفي المطبوعة والمخطوطة (٩٢٢/ب): عمة له.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)

(١) السنن (٤/٥٢) رقم (١٤٤٩) كتاب الحدود باب لاقطع في ثمر ولا كثر.

(٢) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه.

(١٣٦/٥٠ر)

رواه الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن [أبي ميمون]* عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) من طريق الدراوردي به بنحوه .

بيان حال الرواة:

١- الدراوردي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق يخطيء إذا حدث من كتب غيره.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن يحيى بن حبّان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٤- أبوميمون، عن رافع بن خديج، مجهول. قال النسائي: لاأعرفه.من الرابعة(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه الدراوردي : صدوق.

- وفيه أبوميمون: مجهول. فالحديث ضعيف يرتقي بالطرق السابقة إلى الحسن لغيره.

(*) [أبوميمون] : هذا هو الصحيح لأن أباميمون روى عن رافع بن خديج. وفي المطبوعة والمخطوطة(٩٢٢/ب) : أبو ميمونة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)

(١) السنن (٨/٨٨) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه.

(٢) التقريب (٦٧٧) تهذيب التهذيب (١٢/٢٧٧)

(١٣٧/٥١ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : « لاوصية لوارث »(•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) كلهم من حديث أبي أمامة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:«إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث » .

- أبو أمامة : أسعد بن سهل بن حنيف: سبقت ترجمته في رقم ٢٣ وهو صحابي .

ثانياً: أخرجه النسائي(٥) من حديث عمرو بن خارجة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إن الله عز اسمه قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث " .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي(٦) : حديث حسن صحيح. ثم قال : ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به ، لأنه روى

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥) .

(١) السنن (٣/٢٩٦) رقم (٣٥٦٥) كتاب البيوع، باب في تضمين العارية .

(٢) السنن (٤/٣٧٦) رقم (٢١٢٠) كتاب الوصايا، باب ماجاء لاوصية لوارث .

(٣) السنن (٢/٩٠٥) رقم (٢٧١٣) كتاب الوصايا، باب لاوصية لوارث .

(٤) المسند (٨/٣٠٤) رقم (٢٢٣٥٧) مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي.

(٥) السنن (٦/٢٤٧) كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية لوارث .

(٦) السنن (٤/٣٧٦) .

عنهم مناكير وروايته عن أهل الشام أصح . وقال ابن حجر(١): حسن الإسناد. وقال كذلك (٢): هذه الترجمة: "لاوصية لوارث" لفظ حديث مرفوع كأنه لم يثبت على شرط البخاري فترجم به كعادته واستغنى بمايعطي حكمه . ثم قال : وفي إسناده إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم ، وقد قوّى حديثه عن الشاميين جماعة من الأئمة منهم : أحمد والبخاري .

(١٣٨/٥٢ر)

روى الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لاقطع في طعام.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣) عن الثوري عن رجل عن الحسن مرفوعا بنحوه .

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٤)قال: حدثنا وكيع عن جريربن حازم عن الحسن بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- جرير بن حازم : سبقت ترجمته في رقم ٣٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات . وعند عبدالرزاق رجل مجهول .

قال الزيلعي(٥): قوله صلى الله عليه وسلم: لاقطع في الطعام، غريب بهذا اللفظ، وقال: أخرج أبوداود في «المراسيل(٦)»: عن جرير بن حازم عن

---

(١) التلخيص الحبير(٣/٩٢) .
(٢) فتح الباري (٥/٣٧٢). كتاب الوصايا . باب لاوصية لوارث .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)
(٣) المصنف (١٠/٢٢٢) رقم (١٨٩١٥) كتاب اللقطة، باب مالايقطع فيه .
(٤) المصنف (٦/٥٢٧) كتاب الحدود، باب في الرجل يسرق التمر والطعام.
(٥) نصب الراية (٣/٣٦٢) .
(٦) المراسيل لأبي داود . مراجعة المرعشلي (١٥١) رقم (٢١٥) .

الحسن البصري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني لاأقطع في الطعام.

وقال: ذكره عبدالحق في « أحكامه » من جهة أبي داود ولم يعلّه بغير الإرسال وأقره ابن القطان على ذلك.

- وعلى هذا فالحديث ضعيف .

(١٣٩/٥٣ ر)

وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو قال: جاء رجل من مزينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : كيف ترى في حريسة الجبل قال : " هي عليه ومثلها والنكال ... "الحديث .

تخريجه : سبق تخريجه برقم (٧٤) .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٤٠/٥٤ر)

قوله صلى الله عليه وسلم :« لايقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ». (•)

تخريجه:

أولا أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وابن حزم(٤) والحاكم(٥) من طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة مرفوعا بمثله .

- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة .
- ابن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٦)
(١) السنن (١/١٧٣) رقم (٦٤١) كتاب الصلاة باب المرأة تصلي بغير خمار.
(٢) السنن(٢/٢١٥) رقم(٣٧٧) كتاب الصلاة باب لاتقبل صلاة المرأة إلا بخمار.
(٣) السنن(١/٢١٥) رقم(٦٥٥)كتاب الطهارة باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
(٤) المحلى (١/١٠٤) كتاب الطهارة.
(٥) المستدرك (١/٢٥١) كتاب الصلاة .

- صفية بنت الحارث بن طلحة العبد ربه(١)، صحابية لها عن عائشة وذكرها ابن حبان في التابعين(٢).

ثانيا:أخرجه الحاكم(٣)من طريق سعيدبن أبي عروبة عن الحسن مرفوعاً مرسلاً بمثله .

- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

ثالثا:أخرجه الطبراني(٤) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعا بنحوه .

- الأوزاعي: سبقت ترجمته في رقم١١٢ وهو ثقة.
- يحيى بن أبي كثير:سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٣٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: قال الترمذي(٥): حديث حسن .

وقال الحاكم(٦): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة. وسكت عنه الذهبي وقال عن حديث الحسن: علته سعيد بن أبي عروبة.

وقال أحمد شاكر(٧): كذلك أشار أبوداود(٨) إلى رواية الحسن المرسلة كأنه يعلل الحديث بها. وليست هذه بالعلة، فإن حماد بن سلمة ثقة والرواية المرسلة تؤيد المتصلة. والحديث صحيح كما قال الحاكم.

---

(١) العبدرية: بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال مهملة وبراء نسبة إلى عبدالدار ابن قصي. (المغني/١٨٤).
(٢) التقريب (٧٤٩).
(٣) المستدرك (١/٢٥١) كتاب الصلاة.
(٤) الروض الداني الى المعجم الصغير(٢/١٣٨) رقم(٩٢٠) باب الميم. من اسمه محمد.
(٥) السنن (٢/٢١٥)
(٦) المستدرك(١/٢٥١)
(٧) سنن الترمذي (هامش ٢/٢١٥)
(٨) السنن (١/١٧٣)

وقال الطبراني(١): لم يروه عن الأوزاعي إلا عمرو بن هاشم تفرد به اسماعيل بن اسحاق.

وقال الهيثمي(٢): رواه الطبراني في الأوسط عن اسماعيل بن اسحاق ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون.

(١٤١/٥٥ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: "في خمس وعشرين بنت مخاض"(•)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً مطولاً.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح أخرجه البخاري .

غريب الحديث :

قال نجم الدين بن حفص النسفي(٤): بنت المخاض: هي التي استكملت سنة ودخلت في الثانية، سميت بها لأن أمها صارت حاملاً بولد آخر، والمخاض: اسم للحوامل من النوق .

وبنت اللبون: هي التي استكملت سنتين ودخلت في الثالثة، سميت بها لأن أمها صارت لبوناً، أي ذات لبن بلبن ولد آخر.

---

(١) الروض الداني الى المعجم الصغير (١٣٨/٢)

(٢) مجمع الزوائد (٥٢/٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٧٦/٤) .

(٣) صحيح البخاري (٢٣٥/٢) كتاب الزكاة باب العرض في الزكاة .

(٤) طلبة الطلبة في الاصلاحات الفقهية (٣٩، ٤٠).

(١٤٢/٥٦ر)

روت عائشة قالت : لم يكن قطع السارق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشيء التافه. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمثله.

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- هشام بن عروة : سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة .
- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن عدي(٢) عن عبدالله بن قبيصة الفزاري عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة بنحوه .

- عبدالله بن قبيصة(٣) الفزاري أبو قبيصة كوفي روى عن الأعمش وهشام ابن عروة روى عنه أبو سعيد الأشج. وقال العقيلي: لايتابع على كثير من حديثه. وله مناكير.(٤)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- من طريق ابن أبي شيبة : رواته ثقات .
- وعند ابن عدي: عبدالله بن قبيصة: قال لايتابع عليه، وله مناكير.
- وقال الزيلعي(٥) رواه عبدالرزاق(٦): أخبرنا ابن جريج عن هشام ابن عروة عن أبيه مرسلا. وبمجموع هذه الطرق يرتقي الحديث إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧).
(١) المصنف (٦/٤٦٦) كتاب الحدود باب من قال: لاتقطع في أقل من عشرة دراهم.
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/١٩٢) رقم (٣٧/١٠٠٤).
(٣) قبيصة: بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد. (المغني/٢٠١)
(٤) (الجرح/٥/١٤٢) (لسان الميزان/٣/٣٢٧) (الكامل/٤/١٩٢).
(٥) نصب الراية (٣/٣٦٠) .
(٦) سبق تخريجه في رقم (٤٥).

روي عن علي وعثمان أنهما قالا: لايقطع في الطير.(•)

(١٤٣/٤٥ق)

طريق علي. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة (١) قال: حدثنا عباد بن العوام عن رجل عن علي أنه كان لايقطع في الطير.

- عبّاد(٢) بن العوّام(٣) بن عمر الكلابي مولاهم، أبوسهل الواسطي، ثقة مات سنة خمس وثمانين ومائة أو بعدها وله نحو من سبعين.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه رجل مجهول .

وقال ابن حزم(٥): ادعى بعضهم أنه روي نحو ذلك عن علي، وهذا لايعرف. وعلى هذا فالأثر ضعيف .

(١٤٤/٤٦ق)

طريق عثمان.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٦) وابن حزم(٧) من طريق عبدالرزاق عن ابن المبارك عن الثوري عن جابر الجعفي عن عبدالله بن يسار قال: أراد عمر بن

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(١) المصنف (٦/٥٣٠)كتاب الحدود، باب الرجل يسرق الطير، ماعليه.
(٢) عبّاد: بمفتوحة وشدة موحدة. (المغني/١٦٤)
(٣) العوّام : بشدة واو وفتح العين. (المغني/١٨١)
(٤) التقريب (٢٩٠) .
(٥) المحليبالآثار (١٢/٣١٩) كتاب السرقة .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(٦) المصنف (١٠/٢٢٠) رقم(١٨٩٠٧) كتاب اللقطة باب من سرق مالايقطع فيه.
(٧) المحلّى (١٢/٣١٩) كتاب السرقة .

عبدالعزيز أن يقطع رجلا سرق دجاجة فقال له أبو سلمة بن عبدالرحمن: إن عثمان بن عفان كان لايقطع في الطير.

- عبدالله بن المبارك المروزي(١) مولى بني حنظلة(٢)، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون(٣)
- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- جابر بن يزيد الجعفي: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ضعيف .
- عبدالله بن يسار الجهني الكوفي، ثقة من كبار الثالثة، روى عنه جابر الجعفي. (٤)
- أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، المدني قيل اسمه عبدالله، وقيل إسماعيل ثقة مكثر مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضع وعشرين.(٥)

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٦) قال حدثنا وكيع- وتابع وكيع ابن المبارك- في روايته عن سفيان عن جابر الجعفي عن عبدالله بن يسار بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثالثا: أخرجه البيهقي(٧) من طريق سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن رجل عن أبي سلمة عن عثمان بنحوه مختصرا.

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة.

---

(١) المروزي:بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي مدينة بخراسان. (المغني/٢٤٧)
(٢) حنظلة: بمهملة مفتوحة وسكون نون وفتح معجمة وبلام.(المغني/٨٣)
(٣) التقريب (٣٢٠).
(٤) التقريب (٣٣٠) تهذيب التهذيب (٦/٧٧)
(٥) التقريب (٦٤٥)
(٦) المصنف(٦/٥٢٩) كتاب الحدود باب الرجل يسرق الطير، ماعليه .
(٧) السنن الكبرى(٨/٢٦٣)كتاب السرقة باب القطع في كل ماله ثمن إذا سرق من حرز .

- أبومعاوية: محمد بن خازم الضرير: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

عندعبدالرزاق وابن أبي شيبة: جابر الجعفي ضعيف. وعند البيهقي: رجل مجهول.

وقال الزيلعي(١): قوله عليه السلام :« لاقطع في الطير » غريب مرفوعا وهو موقوف على عثمان . وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

** ** **

من سرق من بيت المال : لايقطع .

- قول علي وإبراهيم النخعي والحسن .

(١٤٥/٤٧ق) طريق علي.(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٢) من طريق سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مغيرة عن الشعبي عن علي بمثله .
- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة .
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس .
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس .
- عامر الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) نصب الراية (٣/٣٦٠) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٨٢) كتاب السرقة ، باب من سرق من بيت المال شيئا.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات . لكنه منقطع بين الشعبي وعلي ، وفيه مغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة(١) . وعلى ذلك فهو ضعيف .

(١٤٦/٤٣ط)

طريق إبراهيم النخعي.(•)

تخريجه:

أورده كل من ابن حزم(٢) وابن قدامة(٣) عن إبراهيم معلقا بنحوه.

- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٤٧/٤٤ط) طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: إذا سرق الرجل من الغنيمة وله فيها شيء لم يقطع. فإن سرق منها وليس له فيها نصيب قطع.
- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- هشام بن حسّان الأزدي القردوسي(٥)، أبوعبدالله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين. وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة(٦)

---

(١) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٧)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(٢) المحلى (١٢/٣١١) كتاب السرقة .
(٣) المغني(٨/٢٧٧) كتاب الحدود باب القطع في السرقة .
(٤) المصنف(٦/٥٢٣) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه.
(٥) القردوسي: بضم قاف وسكون راء وضم دال مهملة وبسين مهملة منسوب إلى قردوس بن الحارث. (المغني/٢٠٧)
(٦) التقريب (٥٧٢) تهذيب التهذيب (١١/٣٢)

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات. وهشام كان يرسل عن الحسن.

وعلى هذا فالأثر ضعيف.

(١٤٨/٤٥ط)

روى ابن وهب عن مالك أنه يقطع . وهو قول حماد بن أبي سليمان.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت حمادا عن الرجل يسرق من بيت المال. قال: يقطع.
- غندر(٢): محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب إلاّ أن فيه غفلة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائتين(٣)
- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه حماد بن أبي سليمان: صدوق. وبقية رواته ثقات.

فالأثر حسن.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(١) المصنف(٦/٥٢٣) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه.
(٢) غندر: بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم. لقب محمد بن جعفر (المغني/١٩١)
(٣) التقريب (٤٧٢)

(١٤٩/٤٨ق)

روى سفيان عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص أن عليا أتي برجل سرق مغفرا من الخمس فلم [ير]* عليه قطعا وقال: له فيه نصيب.(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) وابن حزم(٣) والبيهقي(٤) كلهم من طريق سماك به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق.

٣- ابن عبيد بن الأبرص: هو زيد بن دثار بن بدر بن عبيد بن الأبرص. روى عنه سماك بن حرب.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

الحكم علي الأثر:

- فيه سماك: صدوق . وابن عبيد لم يذكر بجرح ولا تعديل .

غريب الحديث :

المغفر : زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة.(٦)

(*) [ير] في المخطوطة (٩٢٤/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة (يرد).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧).
(١) المصنف (١٠/٢١٢) رقم (١٨٨٧١) كتاب اللقطة، باب الرجل يسرق شيئا له فيه نصيب.
(٢) المصنف (٦/٥٢٤) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه.
(٣) المحلّى (١٢/٣١١) كتاب السرقة.
(٤) السنن الكبرى (٨/٢٨٢) كتاب السرقة باب من سرق من بيت المال شيئا.
(٥) الجرح (٣/٥٦٣) .
(٦) المعجم الوسيط (٦٥٦) .

وقال ابن الأثير(١): هو مايلبسه الدّارع على رأسه من الزرد ونحوه .

(١٥٠/٤٩ق)

روى وكيع عن المسعودي عن القاسم أن رجلا سرق من بيت المال فكتب فيه سعد إلى عمر فكتب إليه عمر: ليس عليه قطع له فيه نصيب.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال حدثنا وكيع به بمثله .

بيان حال الرواة:

١- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو صدوق اختلط.

٣- القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه عبدالرحمن المسعودي: صدوق اختلط قبل موته.

وقال الألباني(٣): هذا اسناد منقطع ضعيف. يعني: أن القاسم لم يسمع من عمر.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)

(١) النهاية (٣/٣٧٤)

(٢) المصنف (٦/٥٢٣) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه .

(٣) إرواء الغليل (٨/٧٦) .

(١٥١/٤٦ط)

روى عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن يزيد بن [خصيفة]* عن محمد ابن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة قال: أتي بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله هذا سرق. فقال: ماإخاله سرق. فقال السارق بلى قال فاذهبوا به فاقطعوه فقطع.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) والحاكم(٤) من طريق الدراوردي به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبد العزيز بن محمد الدراوردي : سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق.

٢- يزيد بن عبدالله بن خصيفة(٥) بن عبدالله بن يزيد الكندي، المدني، وقد ينسب لجده، ثقة. من الخامسة.(٦)

٣- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان العامري، عامر قريش، المدني، ثقة، من الثالثة.(٧)

(*) [خصيفة] في المخطوطة(٩٢٤/ب)، وهو الصحيح . وفي المطبوعة(صفية).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨)
(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨)كتاب الحدود باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع.
(٢) السنن(٣/١٠٢) رقم (٧١) كتاب الحدود والديات.
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧١) كتاب السرقة باب السارق يسرق أولا فتقطع يده .
(٤) المستدرك (٤/٣٨١) كتاب الحدود.
(٥) خصيفة: بضم معجمة وفتح صاد مهملة وبفاء مصغرا(المغني/٩٢).
(٦) التقريب (٦٠٢). تهذيب التهذيب (١١/٢٩٧)
(٧) التقريب (٤٩٢). تهذيب التهذيب (٩/٢٦٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي.

وقال محمد شمس الحق آبادي(٢): رواه البيهقي موصولا وصححه ابن القطان .

** ** **

رواه غير الدراوردي عن محمد بن عبدالرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه أباهريرة منهم :

الثوري وابن جريج ومحمد بن إسحاق.(•)

(١٥٢/٥٧ر)

طريق الثوري.(•)

---

(١) المستدرك (٤/٣٨١).

(٢) التعليق المغني على الدارقطني، ذيل سنن الدارقطني (٣/١٠٢) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨).

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) من طريق سفيان عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان بنحوه.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يزيد بن خصيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٥١ وهو ثقة.
- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان: سبقت ترجمته في رقم ١٥١ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- رواته ثقات. والحديث مرسل لم يذكر فيه أباهريرة، ولكنه يرتقي بالروايات الأخرى إلى الحسن لغيره.

(١٥٣/٥٨ر) طريق ابن جريج.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(٤)قال حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: سمعت ابن جريج يحدث أن يزيد بن خصيفة أخبره أنه سمع محمد ابن عبدالرحمن بن ثوبان يحدّث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.
- يونس بن عبدالأعلى الصدفي: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.
- عبدالله بن وهب: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.
- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة مدلس.

---

(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨)كتاب الحدود باب الإقرار بالسرقة التى توجب القطع.
(٢) السنن (٣/١٠٣) رقم(٧٢) كتاب الحدود والديات .
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧١) كتاب السرقة باب السارق يسرق أولاً فتقطع يده .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨).
(٤) شرح معاني الآثار (٣/١٦٨) كتاب الحدود، باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع .

- يزيد بن خصيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٥١ وهو ثقة .
- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: سبقت ترجمته في رقم ١٥١وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وابن جريج مدلس من الثالثة، والحديث مرسل لم يذكر فيه أباهريرة، ولكنه يرتقي بالروايات الأخرى إلى الحسن لغيره.

(١٥٤/٥٩ر) طريق محمد بن إسحاق (•)

تخريجه :

- أخرجه الطحاوي (١) من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.
- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في رقم٣٨، وهو صدوق مدلس .
- يزيد بن خصيفة سبقت ترجمته في رقم ١٥١وهو ثقة .
- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان : سبقت ترجمته في رقم١٥١وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث :

- فيه محمد بن إسحاق : صدوق، وهو مدلس من الرابعة، وبقية رواته ثقات. وهو مرسل، لم يذكر فيه أبا هريرة ، ولكنه يرتقي بالروايات السابقة إلى الحسن لغيره .

(•) أحكام القران للجصاص (٤/٧٨) .
(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨) كتاب الحدود - باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع .

(١٥٥/٦٠ر)

روى حماد بن سلمة عن إسحاق [بن]* عبدالله بن أبي طلحة عن أبي المنذر مولى أبي ذر عن أبي أمية المخزومي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بلص اعترف اعترافا [ولم يوجد]** معه المتاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماإخالك سرقت.قال: بلى يارسول الله. فأعادها عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين أو ثلاثا قال: بلى فأمر به فقطع.(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) من طريق حماد بن سلمة به بنحوه.(•)

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهوثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري المدني ثقة حجة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل بعدها.(٢)

٣- أبو المنذر: مولى أبي ذر. مقبول. من الثالثة.(٣)

٤- أبو أمية المخزومي، أو الأنصاري، صحابي. له حديث(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [إبن] في المخطوطة(٩٢٤/ب). وفي المطبوعة(عن) والصحيح مافي المخطوطة.
(**)[يوجد] في المخطوطة(٩٢٤/ب). وفي المطبوعة(يوجبوا) والصحيح مافي المخطوطة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٧٦) كتاب السرقة باب ماجاء في الإقرار بالسرقة.
(٢) التقريب (١٠١). تهذيب التهذيب (١/٢١٠)
(٣) التقريب (٦٧٦). تهذيب التهذيب (١٢/٢٧٠)
(٤) التقريب (٦٢٠). تهذيب التهذيب (١٢/١٥)

الحكم علي الحديث:

- فيه أبوالمنذر: مقبول، وبقية رواته ثقات.

وعلى ذلك فالحديث ضعيف، ولكن له شاهدا سبق برقم (١٦٥) يرتقي به إلى الحسن لغيره.

(١٥٦/٦١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ماينبغي لوالٍ أمرا أن يؤتى الحد إلا أقامه.(•)

تخريجه:

- اخرجه البيهقي(١) من طريق سفيان عن يحيى الجابر عن أبي ماجد عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.
- سفيان بن عيينة: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر(٢) أبوالحارث الكوفي، ليّن الحديث من السادسة، وروايته عن المقدام مرسلة.(٣)
- أبو ماجد، عن ابن مسعود، قيل اسمه عائذ بن نضلة مجهول لم يرو عنه غير يحيى الجابر، من الثانية.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٨)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٣١) كتاب الأشربة باب ماجاء في الستر على أهل الحدود .
(٢) الجابر: بالجيم والموحدة. (التقريب/٥٩٢)
(٣) التقريب (٥٩٢) تهذيب التهذيب (١١/٢٠٩)
(٤) التقريب (٦٧٠) تهذيب التهذيب (١٢/٢٣٨) .

الحكم علي الحديث:

- فيه يحيى الجابر: لين الحديث.
- وأبوماجد: مجهول. فالحديث ضعيف.

(١٥٧/٦٢ر)

إن ماعزا قد أقر عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا أربع مرات فلم يرجمه حتى استثبته وقال: «لعلك قبلت لعلك لمست، وسأل أهله عن صحة عقله، وقال لهم: أبه جنة؟»..(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه.

ثانيا:أخرجه مسلم(٢) من حديث جابر بن سمرة من طريق أبي عوانة وشعبة.

ومن حديث ابن عباس(٣) وأبي سعيد الخدري(٤) وبريدة.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٩)
(١) صحيح البخاري(٨/٢٩٨) ، كتاب الحدود باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت.
(٢) صحيح مسلم (٣/١٣١٩) رقم (١٦٩٢) كتاب الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنى.
(٣) صحيح مسلم (٣/١٣٢٠) رقم (١٦٩٣)
(٤) صحيح مسلم (٣/١٣٢٠) رقم (١٦٩٤)
(٥) صحيح مسلم (٣/١٣٢١) رقم (١٦٩٥)

(١٥٨/٦٣ر)

حديث [ابن لهيعة]* عن يزيد بن أبي حبيب عن عبدالرحمن بن ثعلبة الأنصاري عن أبيه أن عمرو بن سمرة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني سرقت جملا لبني فلان. فأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إنا فقدنا جملا لنا. فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقطعت يده.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(١) قال: حدثنا ربيع المؤذن قال ثنا أسد بن موسى قال: ثنا ابن لهيعة به بنحوه.
- الربيع بن سليمان بن عبدالجبار المرادي(٢)، أبومحمدالمصري المؤذن صاحب الشافعي، ثقة مات سنة سبعين ومائتين وله ست وتسعون.(٣)
- أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبدالملك بن مروان الأموي، أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نصب. مات سنة اثنتي عشرة ومائتين وله ثمانون.(٤)

بيان حال الرواة:

١- ابن لهيعة: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صدوق اختلط.

٢- يزيد بن أبي حبيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.

٣- عبدالرحمن بن ثعلبة بن عمرو بن عبيد الأنصاري المدني، مجهول من الثالثة.(٥)

(*) [ابن لهيعة] ليست موجودة في المخطوطة (٩٢٥/أ)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٩)
(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨) كتاب الحدود، باب الإقرار بالسرقة التي توجب الحد.
(٢) المرادي: بمضمومة وخفة راء ودال مهملة نسبة إلى مراد.(المغني/٢٤٦)
(٣) التقريب (٢٠٦)-تهذيب التهذيب (٣/٢١٣)
(٤) التقريب (١٠٤) تهذيب التهذيب (١/١١٨)
(٥) التقريب (٣٣٧)

٤- أبوه: ثعلبة بن عمرو بن عبيد بن محصن(١)الأنصاري، صحابي شهد بدرا واستشهد بجسر أبي عبيد.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه أسد بن موسى: صدوق يغرب.
- وابن لهيعة: صدوق خلط.
- وعبدالرحمن بن ثعلبة: مجهول.
- وعلى ذلك فالحديث ضعيف.

(١٥٩/٥٠ق)

روى الأعمش عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن علي أن رجلا أقر عنده بسرقة مرتين. فقال: شهدت على نفسك بشهادتين فأمر به فقطع وعلقها في عنقه.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣)عن الثوري عن الأعمش به بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطحاوي(٤) من طريق أبي معاوية- وتابع أبومعاوية الثوري- في روايته عن الأعمش به بنحوه.

- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.

---

(١) محصن: بمكسورة وسكون حاء مهملة وفتح صاد مهملة.(المغني/٢٢٤)
(٢) التقريب (١٣٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٠)
(٣) المصنف (١٠/١٩١) رقم (١٨٧٨٣) كتاب اللقطة باب اعتراف السارق.
(٤) شرح معاني الآثار(٣/١٧٠) كتاب الحدود باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع.

ثالثا:أخرجه البيهقي(١) من طريق حفص- وتابع حفص الثوري وأبا معاوية- في روايتهما عن الأعمش به بنحوه.

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

٢- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة.

٣- أبوه: عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة مدلس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، ولكن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود مدلس من الثالثة.(٢)

وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧٥) كتاب السرقة باب ماجاء في تعليق اليد في عنق السارق.

(٢) طبقات المدلسين (٤٠) رقم (٧٩) .

«القطع غير واجب إلا أن يفرق بين المتاع وبين حرزه والدار كلها حرز واحد. فكما لم يخرجه من الدار لم يجب القطع» .

- وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وابن عمر. وهو قول إبراهيم.(•)

(١٦٠/٥١ق)

طريق علي بن أبي طالب.(•)

تخريجه:

أولا أخرجه عبدالرزاق(١) من طريق حسين بن عبدالله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بنحوه.

- حسين بن عبدالله بن ضميرة(٢) بن أبي ضميرة، روى عن أبيه، قال أبوحاتم: هو عندي متروك الحديث كذاب، وترك الناس حديثه، وقال أبوزرعة: ليس بشيء ضعيف الحديث. .(٣)

- أبوه: لعلّه عبدالله بن ضميرة السلولي(٤)، روى عن أبي هريرة وكعب، روى عنه مجاهد وغيره، ولم يذكر بجرح ولا تعديل.(٥)

- جده: أبوضميرة، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما أفاء الله عليه من العرب قال أبوحاتم: إسمه سعد الحميري. هو جد حسين. عداده في أهل المدينة.(٦)

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٧)قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣).
(١) المصنف (١٠/١٩٧) رقم (١٨٨١٧) كتاب اللقطة باب السارق يوجد في البيت ولم يخرج.
(٢) ضميرة: بضم الضاد المعجمة. كما هو مضبوط في (أسدالغابة٦/١٧٧).
(٣) الجرح (٣/٥٧) .
(٤) السلولي: بمفتوحة وضم لام أولى نسبة إلى سلول بنت ذهل. (المغني/١٣٩).
(٥) الجرح ٥/٨٨).
(٦) الكنى (١/٢٤٢) رقم (٢١١) والجرح (٣/٥٨).
(٧) المصنف(٦/٤٦٧)كتاب الحدود باب في السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة اختلط.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- حصين بن عبد الرحمن الحارثي، كوفي روى عن الشعبي، مقبول مات سنة تسع وثلاثين ومائة(١).
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني، الحوتي(٢) الكوفي، أبوزهير، صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- طريق عبدالرزاق: ضعيف جداً فيه: حسين بن عبدالله: ضعيف متروك.
- وطريق ابن أبي شيبة ضعيف فيه: الحارث بن عبدالله الأعور: ضعيف.

(١٦١/٥٢ق) طريق ابن عمر. (•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤)قال: حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابن عمر قال: ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع من البيت .
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ثقة.

---

(١) التقريب (١٧٠) .
(٢) الحوتي: بضم المهملة وبالمثناة. (التقريب /١٤٦).
(٣) التقريب (١٤٦) تهذيب التهذيب (٢/١٢٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(٤) المصنف(٦/٤٦٧) كتاب الحدود باب السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهوصدوق.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن جريج مدلس من الثالثة.(١)

وبقية رواته ثقات. فالأثر ضعيف.

(١٦٢/٤٧ط)

طريق إبراهيم. (•)

تخريجه:

أورده محمد رواس قلعجي(٢) وقال: لم يذكره إلا الجصاص.

بيان حال الرواة:

- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف

(١٦٣/٥٣ق)

روى يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم قال: بلغ عائشة أنهم كانوا يقولون إذا لم يخرج بالمتاع لم يقطع فقالت عائشة: لولم أجد إلا سكينا لقطعته.(•)

---

(١) طبقات المدلسين (٤١) رقم ٨٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣)
(٢) موسوعة فقه إبراهيم النخعي (٢/٣٣٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) وابن حزم(٢)من طريق ابن أبي شيبة قال حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد به بمثله.
- أبو خالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.

بيان حال الرواة:

١- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٢- عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه: أبوخالد الأحمر: صدوق.

وبقية رواته ثقات.

وعلى ذلك فالأثر حسن.

(١٦٤/٤٨ط)

روى سعيد عن قتادة عن الحسن قال: إذا وجد في بيت فعليه القطع.(•)

تخريجه:

- لم أقف عليه بسند المؤلف.
- أخرجه ابن حزم(٣)قال: روى روح بن عبادة عن أشعث بن عبدالملك الحمراني عن الحسن بنحوه.

---

(١) المصنف (٦/٤٦٨) كتاب الحدود باب السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.
(٢) المحلى (١٢/٣٠٢) كتاب السرقة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(٣) المحلى (١٢/٣٠٢) كتاب السرقة.

- روح (١) بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبومحمدالبصري، المقريء صدوق، مات سنة خمس - أو سبع ومائتين.(٢)
- أشعث بن عبدالملك الحمراني(٣) بصري يكنى أبا هانيء، ثقة فقيه مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين وقيل سنة ست وأربعين.(٤)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

٢- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه روح بن عبادة: صدوق وبقية رواته ثقات. فالأثر حسن .

---

(١) روح : بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء. (المغني/١١٣)
(٢) التقريب (٢١١) تهذيب التهذيب (٣/٢٥٣)
(٣) الحمراني: بضم المهملة . (التقريب /١١٣)
(٤) التقريب (١١٣) تهذيب التهذيب (١/٣١٢)

- إن كانت سرقته مستهلكة فلا ضمان عليه . وهو قول مكحول وعطاء والشعبي وابن شبرمة وأحد قولي إبراهيم النخعي (•)

(١٦٥/٤٩ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج عن عطاء في السارق قال: حسبه القطع.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا الضحاك بن مخلد في روايته عن ابن جريج عن عطاء بنحوه.

- الضحاك بن مخلد(٣)بن الضحاك بن مسلم الشّيباني(٤)، أبوعاصم النبيل البصري ثقة ثبت مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها.(٥)
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات، وابن جريج مدلس من الثالثة.

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٣)

(١) المصنف(١٠/٢١٨) رقم (١٨٨٩٧) كتاب اللقطة باب غرم السارق.

(٢) المصنف(٦/٤٦٩) كتاب الحدود باب في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة.

(٣) مخلد: بمفتوحة فساكنة وفتح لام (المغني/٢٢٦)

(٤) الشّيباني: بفتح معجمة فتحتية فموحدة. (المغني/١٤٨)

(٥) التقريب (٢٨٠). تهذيب التهذيب (٤/٣٩٥)

(١٦٦/٥٠ط)

طريق الشعبي. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثوري عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال: لاغرم على السارق إلا أن يوجد شيء بعينه إذا قطع .

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سليمان بن أبي سليمان أبوإسحاق الشيباني، الكوفي، ثقة مات في حدود الأربعين ومائة.(٢)
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا هشيم- وتابع هشيم الثوري- في روايته عن الشيباني عن الشعبي بنحوه.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وعند ابن أبي شيبة هشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة(٤) فالأثر ضعيف وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٣).
(١) المصنف (١٠/٢١٩) رقم (١٨٨٩٨) كتاب اللقطة باب غرم السارق.
(٢) التقريب (٢٥٢) . تهذيب التهذيب (٤/١٧٢)
(٣) المصنف(٦/٤٦٩) كتاب الحدود باب في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة.
(٤) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١).

(١٦٧/٥١ ط) طريق إبراهيم .(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة يدلس .
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة يدلس.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: هشيم، ومغيرة وكل منهما ثقة مدلس من الثالثة(٢)

فالأثر ضعيف

** ** **

يغرم السرقة وإن كانت هالكة. وهو قول الحسن والزهري وأحد قولي إبراهيم.(•)

(١٦٨/٥٢ط) طريق الحسن. (•)

تخريجه:

أخرجه البيهقي(٣) من طريق سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا بعض أصحابنا عن الحسن أنه كان يقول: هو ضامن للسرقة مع قطع يده.

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- الحسن البصري : سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(١) المصنف (٦/٤٦٩) كتاب الحدود باب في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة.
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) ، (٤٦) رقم (١٠٧)
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧٨) كتاب السرقة باب غرم السارق.

الحكم علي الأثر:

قال ابن التركماني(١): « في سنده هذا المجهول ».

قلت: وفيه هشيم بن بشير مدلس من الثالثة(٢)

وعلى ذلك فالأثر ضعيف.

(١٦٩/٥٣ط)

طريق الزهري. (•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن معمر عن الزهري في رجل قتل رجلا وأخذ ماله قال: يقتل به ويغرم بمثل ماله الذي أخذ منه .
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح.

---

(١) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٨).
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٣)
(٣) المصنف (١٠/٢١٩) كتاب اللقطة باب غرم السارق .

(١٧٠/٥٤ط)طريق إبراهيم النخعي . (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) من طريق هشيم ثنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم أنه كان يقول: يضمن السرقة إستهلكها أو لم يستهلكها وعليه القطع.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور ثقة .
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام .
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام، وهشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة.(٢) ولكنه صرح بالسماع .

فالأثر حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(١) السنن الكبرى (٨/٢٧٨) كتاب السرقة باب غرم السارق .
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .

(١٧١/٦٤ر)

حديث عبدالله بن صالح قال: حدثني المفضل بن فضالة عن يونس بن [يزيد]* قال: سمعت سعد بن إبراهيم يحدث عن أخيه المسور بن إبراهيم عن عبدالرحمن بن عوف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا أقمتم على السارق الحد فلا غرم عليه. (•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) من طريق مفضل ابن فضالة به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبوصالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة، روى عن المفضل ابن فضالة.(٤)

٢- المفضّل(٥) بن فضالة(٦)بن عبيد بن ثمامة القتباني، المصري، أبو معاوية القاضي ثقة فاضل عابد أخطأ ابن سعد في تضعيفه، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، روى عن يونس بن يزيد.(٧)

٣- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي: سبقت ترجمته في رقم ٦٦ وهو ثقة.

(*) [يزيد] هذا الصحيح كما في التقريب وفي المطبوعة زيد وليست في المخطوطة (٩٢٩/أ) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٤) .

(١) السنن (٨/٩٣) كتاب قطع السارق باب تعليق يد السارق في عنقه.

(٢) السنن (٣/١٨٢) رقم(٢٩٥) كتاب الحدود والديات.

(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧٧) كتاب السرقة باب غرم السارق.

(٤) التقريب (٣٠٨) تهذيب التهذيب(٥/٢٢٥) .

(٥) المفضل: بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة . (المغني/٢٣٨)

(٦) فضالة: بمفتوحة وخفة ضاد معجمة . (المغني/١٩٦)

(٧) التقريب (٥٤٤) تهذيب التهذيب (١٠/٢٤٤) .

٤- سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، ولي قضاء المدينة وكان ثقة فاضلا عابدا. مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل بعدها وهو ابن اثنتين وسبعين (١)

٥- المسور(٢) بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، مقبول، وروايته عن عبدالرحمن جده مرسلة، مات سنة سبع ومائة.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه عبدالله بن صالح: صدوق كثير الغلط والمسور بن إبراهيم مقبول، فالسند ضعيف.

الحكم علي الحديث:

- قال النسائي(٤): هذا مرسل وليس بثابت.

وقال البيهقي(٥): رواه الطبراني في «معجمة الوسط» قال: لايروى عن عبدالرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد وهو غير متصل لأن المسور لم يسمع من جده عبدالرحمن.

وقال البيهقي: فيه انقطاع آخر بين المفضل ويونس. فقدرواه إسحاق ابن الفرات عن المفضل بن فضالة فجعل فيه الزهري بين يونس بن يزيد وسعد ابن إبراهيم.

وقال ابن أبي حاتم(٦): سألت أبي فقال: حديث منكر ومسور لم يلق عبدالرحمن.

---

(١) التقريب(٢٣٠) تهذيب التهذيب(٣/٤٠٢).
(٢) المسور: كله بكسر ميم وخفة واو إلا ابنا يزيد وعبدالملك.(المغني/٢٣١).
(٣) التقريب (٥٣٢) . تهذيب التهذيب (١٠/١٣٦) .
(٤) السنن (٨/٩٣) .
(٥) معرفة السنن والآثار (١٢/٤٢٣) .
(٦) العلل (١/٤٥٢) كتاب الحدود .

(١٧٢/٦٥ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا محمد بن نصر بن صهيب [ويعرف بأبي بكر]* بن أبي شجاع الآدمي قال: حدثني خالد بن خداش قال: حدثنا إسحاق بن الفرات قال: حدثنا المفضل بن فضالة عن يونس عن الزهري عن سعد بن إبراهيم عن المسور بن إبراهيم عن عبدالرحمن ابن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بسارق فأمر بقطعه وقال: لاغرم عليه.

تخريجه:

أولا :أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) من طريق المفضل بن فضالة به بمثله .

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- محمد بن نصر بن صهيب، أبوبكر ويعرف بابن أبي شجاع الآدمي، مولى المهدي، سمع عبدالرحمن بن عبدالعزيز المدائني وروى عنه أبو سهل بن زياد القطان. لم يذكر فيه جرح ولا تعديل . مات في شوال سنة ٢٨٦هـ.(٣)

٣- خالد بن خداش(٤) أبوالهيثم المهلبي مولاهم البصري، صدوق يخطيء مات سنة أربع وعشرين ومائتين.(٥)

(*) [ويعرف بأبي بكر] هذا هو الصحيح كما في تاريخ بغداد(٣/٣١٥) وفي المطبوعة والمخطوطة (٩٢٩/أ) : قال حدثنا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٤) .

(١) السنن (٣/١٨٣) رقم (٢٩٩) كتاب الحدود والديات .

(٢) السنن الكبرى(٨/٢٧٧) كتاب السرقة باب غرم السارق.

(٣) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي(٣/٣١٥) دار الفكر.

(٤) خداش: بكسر المعجمة وخفة الدال وآخره معجمة. (المغني/٩٠)

(٥) التقريب (١٨٧). تهذيب التهذيب (٣/٧٤)

٤- إسحاق بن الفرات بن الجعد التجيبي، أبو نعيم المصري، صدوق فقيه مات سنة أربع ومائتين .(١)

٥- المفضّل بن فضالة: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو ثقة.

٦- يونس بن يزيد: سبقت ترجمته في رقم ٦٦ وهو ثقة.

٧- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

٨- سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو ثقة.

٩- المسور بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده الجصاص عن شيخه ابن قانع. ولكن هذا الاسناد غير متصل فالمسور لم يسمع من جده عبدالرحمن بن عوف.

الحكم علي الحديث:

سبق ذكر الحديث في رقم (١٧١) وهو مرسل، لأن المسور لم يسمع من جده عبدالرحمن بن عوف وقال ابن التركماني(٢): إن ابن جرير الطبري أخرج هذا الحديث في «تهذيب الآثار»(٣) موصولا بسنده عن المسور ابن إبراهيم عن أبيه عن عبدالرحمن بن عوف... الحديث .

ثم قال ابن التركماني:«وهذا السند ماخلا المسور وأباه على شرط البخاري، وأبوه ذكره ابن حبان في ثقات التابعين».

وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

---

(١) التقريب (١٠٢) .
(٢) الجوهر النقي ، ذيل السنن الكبرى (٢٧٧/٨) .
(٣) لم أقف على الحديث في المطبوع من « تهذيب الآثار » .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ .... إلى قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ..... الآية﴾ *

(١٧٣/٥٤ق)

روى [ابن] * عينية عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: سألت عبدالله بن مسعود عن السحت أهو الرشوة في الحكم فقال ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكفرون﴾(**)

ولكن السحت: أن يستشفع بك على إمام فتكلمه فيهدي لك هدية فتقبلها.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البيهقي(١) من طريق سفيان به بنحوه .

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) من طريق شعبة - وتابع شعبة ابن عينية - في روايته عن عمار به بنحوه.

- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.

(*) المائدة (٤٢ - ٥٤) .
(*) [إبن] في المخطوطة (٩٢٩/أ) عن والصحيح إبن .
(**)المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٤) .
(١) السنن الكبرى(١٠/١٣٩)كتاب آداب القاضي باب التشديدفي أخذ الرشوة.
(٢) التفسير (١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٠) .

٢- عمار بن معاوية الدهني(١) أبومعاوية البجلي(٢)، الكوفي، صدوق يتشيع مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة.(٣)

٣- سالم بن أبي الجعد: رافع الغطفاني(٤)، الأشجعي(٥) مولاهم الكوفي. ثقة وكان يرسل كثيرا، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين. وقيل مائة أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المائة.(٦)

٤- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه عمار الدهني: صدوق وبقية رواته ثقات، فالأثر حسن .

غريب الأثر:

السُّحت: الحرام الذي لايحل كسبه لأنه يسحت البركة: أي يذهبها . (٧)

الرشوة: الوُصلة إلى الحاجة بالمصانعة وأصله من الرشاء الذي يتوصل به إلى الماء.(٨)

---

(١) الدهني: بمضمومة وسكون هاء، وبنون. (المغني/١٠٤)
(٢) البجلي: بموحدة وجيم مفتوحتين منسوب إلى بجيلة بمفتوحة وكسر جيم. (المغني/٤٥)
(٣) التقريب (٤٠٨). تهذيب التهذيب (٧/٢٦١) .
(٤) الغطفاني: بمعجمة ومهملة مفتوحتين وبفاء نسبة إلى غطفان بن سعد.(المغنى/١٩٣)
(٥) الأشجعي: بهمزة وجيم مفتوحة وعين مهملة منسوبة إلى أشجع بن ريث. (المغني/٣٠) .
(٦) التقريب (٢٢٦) تهذيب التهذيب (٢/٣٧٣) .
(٧) النهاية (٢/٣٤٥) .
(٨) النهاية (٢/٢٢٦) .

(١٧٤/٥٥ق)

روى شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: سألت عبدالله عن الجور في الحكم فقال: ذلك كفر وسألته عن السحت فقال: الرشا.(•)

تخريجه:

أولا أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة به بنحوه.

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي(٢) أبوموسى البصري، المعروف بالزّمن(٣) مشهور بكنيته وبإسمه ثقة ثبت وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة.(٤)

- محمد بن جعفر الهذلي (غندر): سبقت ترجمته في رقم ١٤٨ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه البيهقي(٥) من طريق شعبة به بنحوه .

بيان حال الرواة:

١- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

٢- منصور بن المعتمر(٦) بن عبدالله السّلمي، أبوعتاب الكوفي ثقة ثبت وكان لايدلس، من طبقة الأعمش مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.(٧)

٣- سالم بن أبي الجعد: سبقت ترجمته في رقم ١٧٣ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٤) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥١) .
(٢) العنزي: بعين ونون مفتوحتين وزاي. (المغني/١٨٧)
(٣) الزّمن: بنون وأوله زاي. (تبصير المنتبه ٢/٦٦٠)
(٤) التقريب (٥٠٥) تهذيب التهذيب (٩/٣٧٧)
(٥) السنن الكبرى (١٠/١٣٩) كتاب آداب القاضي باب التشديد في أخذ الرشوة.
(٦) المعتمر: بمضمومة وسكون مهملة وفتح مثناة فوق وكسر ميم وبراء. (المغني/٢٣٥)
(٧) التقريب (٥٤٧) . تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٧)

٤- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(١٧٥/٥٦ق)

روى عبدالأعلى بن حماد حدثنا حماد عن أبان [بن]* أبي عياش عن مسلم أن مسروقا قال: قلت لعمر: ياأمير المؤمنين، أرأيت الرشوة في الحكم من السحت قال: لا ولكن كفر. إنما السحت أن يكون لرجل عند سلطان جاه ومنزله ويكون للآخر إلى السلطان حاجة فلا يقضي حاجته حتى يهدى إليه.

تخريجه:

أورده السيوطي(١) عن مسروق عن عمر بمثله وعزاه لابن المنذر.

بيان حال الرواة:

١- عبدالأعلى بن حماد بن نصر(٢) الباهلي مولاهم البصري، أبويحيى، المعروف بالنّرسي(٣) لابأس به مات سنة ست أو سبع وثلاثين ومائتين.(٤)

٢- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٣- أبان بن أبي عياش: فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي(٥)، متروك مات في حدود الأربعين ومائة.(٦)

(*) [إبن] مخطوطة (٩٣٠/ب) وهو الصحيح وفي المطبوعة (عن إبن) وهو خطأ.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(١) الدر المنثور(٢/٣١٢) تفسير سورة المائدة.
(٢) نصر: بسكون صاد مهملة . (المغني/٢٥٥) .
(٣) النرسي: بمفتوحة وسكون راء فمهملة . (المغني/٢٦١)
(٤) التقريب (٣٣١) تهذيب التهذيب (٦/٨٥) .
(٥) العبدي: بمفتوحة وسكون موحدة. (المغني/١٨٣).
(٦) التقريب (٨٧) تهذيب التهذيب(١/٨٥) .

٤- مسلم بن صبيح الهمداني: سبقت ترجمته في رقم ١٠١ وهو ثقة.

٥- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا وفيه أبان بن أبي عياش: متروك.

فسنده ضعيف جدا.

تعليق: ورد في هذا الأثر قول عمر إن الرشوة في الحكم كفر .

وسيأتي برقم (٢٤٧) قول طاوس: « ليس بكفر ينقل عن الملة ولكنه كفر دون كفر ». قال القرطبي(١) هذا يختلف إن حكم بما عنده على أنه من عندالله فهو تبديل له يوجب الكفر وإن حكم به هوى ومعصية فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين.

ونقل القرطبي قول القشيري: إن مذهب الخوارج فيمن ارتشى وحكم بغير حكم الله فهو كافر.

(١٧٦/٥٧ق)

روي عن علي بن أبي طالب قال: السحت، الرشوة في الحكم، ومهر البغي، وعسب الفحل، وكسب الحجام وثمن الكلب، وثمن الخمر، وثمن الميتة وحلوان الكاهن والاستعجال في القضية. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن ضمرة عن علي بنحوه.
- حماد بن سلمة بن دينار البصري: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٢٤/٦) تفسير سورة المائدة .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٨٥/٤) .
(٢) التفسير (٣٢٢/١٠) رقم (١١٩٦٥) .

- عطاء الخراساني: سبقت ترجمته في رقم ١٦ وهوصدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.
- ضمرة عن علي: لم أقف عليه.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه ضمرة، غير معروف، وعطاء الخراساني صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس. وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

غريب الأثر:

- عسب الفحل: ماؤه فرسا كان أو بعيرا أو غيرهما، وعسبة أيضا: ضرابه يقال: عسب الفحل الناقة يعسبها عسبا . ولم ينه عن واحد منهما وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه. (٢)
- حلوان الكاهن: مايعطاه من الأجر والرشوة على كهانته. (٣)

** ** **

قال إبراهيم والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك السحت: الرشا. (•) (١٧٧/٥٥ط)

طريق إبراهيم . (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا سفيان قال حدثنا أبي عن سفيان عن

---

(١) قال عنه شاكر في (هامش تفسير الطبري ١٠/٣٢٣): لم أعرف من يكون، وأخشى أن يكون فيه تحريف.
(٢) النهاية (٣/٢٣٤) .
(٣) النهاية (١/٤٣٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٤) التفسير (١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٤) .

منصور عن إبراهيم قال: السحت ، الرشوة.

- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- منصور بن المعتمر: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه سفيان بن وكيع كان صدوقا ثم سقط حديثه وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف جدا.

(١٧٨/٥٦ط) طريق الحسن. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا المثنى قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا أبوعقيل قال سمعت الحسن يقول في قوله: « سماعون للكذب أكالون للسحت». قال: (تلك)(٢) الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: شيخ الطبري، سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف عليه ووثقه ابن كثير .
- مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي(٣) أبوعمرو البصري، ثقة مأمون

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٥) .
(١) التفسير(١٠/٣١٨) رقم (١١٩٤٢) .
(٢) (تلك) هكذا في التفسير.
(٣) الفراهيدي: بضم الفاء نسبة إلى فراهيد بطن من الأزد (الانساب ١٠/١٦٦) وفي اللباب (٢/٢٠١) بالذال المعجمة.

مكثر، عمي بأخرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وهو أكبر شيخ لأبي داود.(١)

- أبوعقيل: بشير بن عقبة الناجي(٢) السامي(٣) ويقال فيه الأزدي، الدورقي البصري ثقة من السابعة.(٤)

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه المثنى لم أقف عليه ، ووثقه ابن كثير .

وبقية رواته ثقات ، فالأثر صحيح .

(١٧٩/٥٧ط)

طريق مجاهد. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) قال: حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبوعاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله « أكالون للسحت » قال الرشوة في الحكم .

- محمد بن عمرو بن عبّاد بن جبلة(٦) بن أبي روّاد(٧) العتكي، أبوجعفر البصري، صدوق مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.(٨)

- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد:سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة ثبت.

---

(١) التقريب(٥٢٩) تهذيب التهذيب (١٠/١١٠).
(٢) الناجي: بنون وخفة جيم وشدة تحتية نسبة إلى بني ناجية. (المغني/٢٦٠).
(٣) السامي: بسين مهملة منسوب إلى سامة بن لوي . (المغني/١٣٦)
(٤) التقريب (١٢٥) . الكني (٢/٨٢٠) رقم (٩٥٦) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٥) التفسير(١٠/٣١٩) رقم (١١٩٤).
(٦) جبلة: بجيم وموحدة مفتوحتين . (المغني/٥٧) .
(٧) أبو روّاد: بمفتوحة وشدة واو فألف مهملة. (المغني/١١٣).
(٨) التقريب (١٩٩) تهذيب التهذيب (٩/٣٣١) .

- عيسى بن ميمون الجرشي(١) ثم المكي، أبوموسى، يعرف بابن داية(٢) ثقة، من السابعة.(٣)
- ابن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح: يسار المكي، أبويسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس. مات سنة إحدى وثلاثين ومائة أو بعدها.(٤)
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه، محمد بن عمرو: صدوق.

وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح رمي بالقدر ومدلس من الثالثة كما قال ابن حجر.(٥)

وعلى ذلك فالأثر ضعيف.

(١٨٠/٥٨ط)

طريق قتادة. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٦) قال: حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة، قوله: « أكالون للسحت » قال: الرشا.

---

(١) الجرشي: بمضمومة وفتح راء فمعجمة. (المغني/٦٦) .
(٢) ابن داية: بتحتانية خفيفة. (التقريب/٤٤١) .
(٣) التقريب (٤٤١) تهذيب التهذيب (٨/٢١١) .
(٤) التقريب (٣٢٦) .
(٥) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٦) التفسير(١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٥) .

- الحسن بن يحيى بن الجعد(١) العبدي، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني(٢)، نزيل بغداد، صدوق مات سنة ثلاث وستين ومائتين.(٣)

معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- حسن ، فيه الحسن بن يحي : صدوق

(١٨١/٥٩ط)

طريق الضحاك. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) قال حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك قال: السحت ، الرشوة في الحكم .
- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوخالد الأحمر: سليمان بن حيّان : سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق.
- جويبر بن سعيد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٨ وهو ضعيف جدا.
- الضحاك بن مخلد الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.

---

(١) الجعد: بمفتوحة وسكون مهملة. (المغني/٦٠)
(٢) الجرجاني: بضم جيم أولى وسكون راء وبنون نسبة إلى جرجان بلد بخرسان. (المغني/٦٥)
(٣) التقريب (١٦٤) تهذيب التهذيب (٢/٢٨٠) .
(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٤) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .
(٥) التفسير (١٠/٣٢١) رقم (١١٩٥٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه جويبر: ضعيف جدا، وسفيان بن وكيع: ساقط الحديث.

فالأثر ضعيف جداً.

(١٨٢/٦٠ط)

روى منصور عن الحكم عن أبي وائل عن مسروق قال: إن القاضي إذا أخذ الهدية فقد أكل السحت وإذا أكل الرشوة بلغت به الكفر. (•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا خلف بن خليفة عن منصور به بمثله.
- خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي مولاهم، أبوأحمدالكوفي، نزيل واسط ثم بغداد صدوق اختلط في الآخر وادعى أنه رأي عمرو بن حريث(٢)الصحابي فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد. مات سنة إحدى وثمانين ومائة على الصحيح.(٣)

بيان حال الرواة:

١- منصور بن زاذان الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهوثقة.

٢- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- أبووائل: شقيق بن سلمة الأسدي، أبووائل الكوفي، ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة.(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٥) .
(١) المصنف (٥/٢٢٧) كتاب البيوع والأقضية. باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.
(٢) حريث: بمضمومة وفتح راء وسكون ياء وبمثلثة.(المغني/٧٤).
(٣) التقريب (١٩٤) تهذيب التهذيب (٣/١٣٠)
(٤) التقريب (٢٦٨) تهذيب التهذيب (٤/٣١٧) .

٤- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه خلف بن خليفة: صدوق اختلط في الآخر.

ونقل ابن الكيال(١) قول أحمد: رأيته مفلوجا سنة سبع وسبعين ومائة ، وكان لايفهم، فمن كتب عنه قديما فسماعه صحيح. قيل له: في أي سنة مات. قال: أظنه في سنة ثمانين، أو آخر سنة تسع وسبعين ومائة. أ.هـ .

وابن أبي شيبة من الذين رووا عن خلف بن خليفة ولكن لم أقف على روايته عنه هل هي قبل الإختلاط أو بعده.

تعليق:

تكون الرشوة كفرا إذا استحلها أو رضي بالحكم بغير ماأنزل الله أو هو كفر دون كفر، كما سيأتي في قول طاوس برقم (٢٤٧) .

(١٨٣/٥٨ق)

قال الأعمش عن خيثمة عن عمر قال: بابان من السحت يأكلهما الناس، الرشا ومهر الزانية. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا أبوالسائب قال حدثنا أبومعاوية عن الأعمش به بنحوه.

---

(١) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (١٥٩) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .

(٢) التفسير(١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٣) .

- أبوالسائب: سلم بن جنادة(١) بن سلم(٢)السّوائي(٣)، الكوفي، ثقة ربما خالف، مات سنة أربع وخمسين ومائتين وله ثمانون سنة(٤).
- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم١١وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٥) قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش به بمثله .

بيان حال الرواة:

١- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

٢- خيثمة(٦)بن عبدالرحمن بن أبي سبرة، الجعفي، الكوفي، ثقة وكان يرسل مات بعد سنة ثمانين.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات، ولكن خيثمة عن عمر مرسل .

فالأثر ضعيف .

---

(١) جناده: بمضمومة وخفة نون وإهمال دال. (المغني/٦٢)
(٢) سلم: بسكون لام . (المغني/١٣١)
(٣) السّوائي: بمضمومة وخفة واو فألف فكسر همزة . (المغني/١٤٠)
(٤) التقريب (٢٤٥) تهذيب التهذيب (٤/١١٣)
(٥) المصنف (٥/٢٢٨) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه .
(٦) خيثمة: بمعجمة مفتوحة وسكون تحتية فمثلثة مفتوحة.(المغني/٩٧)
(٧) التقريب (١٩٧) تهذيب التهذيب (٣/١٥٤) .

(١٨٤/٦٦ر)

روى إسماعيل بن زكريا عن إسماعيل بن مسلم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«هدايا الأمراء من السحت.»(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن عدي(١)من طريق مطرّف عن إسماعيل بن مسلم عن جابر بنحوه.

- مطرّف بن طريف(٢)الكوفي، أبوبكر أو أبوعبدالرحمن، ثقة فاضل مات سنة إحدى وأربعين ومائة أو بعد ذلك. روى عن إسماعيل بن زكريا.(٣)

ثانيا: أخرجه عبدالرزاق(٤)عن الثوري عن أبان عن أبي نضرة- وتابع أبونضرة إسماعيل بن مسلم - في روايته عن جابر بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

- أبان(٥) بن عبدالله بن أبي حازم بن صخر بن العيلة(٦) البجلي الأحمسي الكوفي، صدوق في حفظه لين. من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر وكان ابن مهدي يحدث عن سفيان عنه(٧).

- أبونضرة(٨): المنذر بن مالك بن قطعة(٩)العبدي العوقي البصري مشهور بكنيته، ثقة مات سنة ثمان أو تسع ومائة.(١٠)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥)
(١) الكامل (١/٢٨٤) ترجمة إسماعيل بن مسلم رقم (١٢٠)
(٢) طريف: بمفتوحة وكسر راء وبفاء .(المغني/١٥٨)
(٣) التقريب(٥٣٤) تهذيب التهذيب (١٠/١٥٦)
(٤) المصنف(١٠/١٤٧) رقم(١٤٦٦٥) كتاب البيوع، باب الهدية للأمراء.
(٥) أبان: بفتح همزة وخفة موحدة وبنون. (المغني/١٥)
(٦) العيلة: بفتح مهملة وسكون تحتية.(المغني/١٨٣)
(٧) التقريب (٨٧) تهذيب التهذيب (١/٨٤) .
(٨) أبونضرة: بنون ومعجمة ساكنة. (التقريب/٥٤٦)
(٩) قطعة: بكسر قاف-وسكون مهملة وإهمال عين(المغني/٢٠٤) وفي التقريب بضم القاف.
(١٠) التقريب(٥٤٦) تهذيب التهذيب (١٠/٢٦٨).

بيان حال الرواة:

١- إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني(١)أبوزياد الكوفي، لقبه شقوصا(٢)، صدوق يخطيء قليلا مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل:قبلها، وروى عنه مطرّف(٣).

٢- إسماعيل بن مسلم العبدي، أبومحمدالبصري القاضي، ثقة من السادسة(٤)، وقال ابن عبدالبر(٥)، روى عن علي بن داود(٦)، وعلي يروي عن جابر.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- عند ابن عدي: إسماعيل بن مسلم: صدوق يخطيء قليلا.
- وعند عبدالرزاق: أبان: صدوق في حفظه لين.

وأورد الهيثمي(٧)حديث جابر وقال: رواه الطبراني في الأوسط(٨) وإسناده حسن.

---

(١) الخلقاني: بضم معجمة وسكون لام فقاف. (المغني/٩٩)
(٢) شقوصا: بفتح معجمة وضم قاف خفيفة وبمهملة.(المغني/١٤٤)
(٣) التقريب(١٠٧) تهذيب التهذيب(١/٢٦٠)
(٤) التقريب (١١٠) تهذيب التهذيب (١/٢٨٨)
(٥) الكنى(٢/٧٣٤) ترجمة علي بن داود رقم (٨٤٥).
(٦) علي بن داود: أبوالمتوكل الناجي البصري ثقة مات سنة ثمان ومائة(التقريب/٤٠١)، وانظر الكنى لابن عبدالبر(٢/٧٣٤) .
(٧) مجمع الزوائد(٤/١٥١) .
(٨) لم أقف على الحديث في المطبوع من المعجم الأوسط بتحقيق الطحان.

(١٨٥/٦٧ر)

روى أبوادريس الخولاني عن ثوبان قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما(•)

تخريجه:

أخرجه أحمد(١) وابن أبي شيبة(٢) والطبرانى(٣) والحاكم(٤) من طريق ابن أبي زائدة عن ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن أبي إدريس عن ثوبان بمثله.

- يحي بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني، أبوسعيدالكوفي، ثقة متقن مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة.(٥)
- الليث بن أبي سليم(٦)بن زنيم(٧)، واسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. مات سنة ثمان وأربعين ومائة.(٨)
- أبوالخطاب: شيخ الليث بن أبي سليم، مجهول، من السادسة(٩).
- أبوزرعة(١٠): عن أبي إدريس الخولاني، قيل هو ابن عمرو بن جرير وإلا فهو مجهول من الخامسة(١١).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥).
(١) المسند(٨/٣٢٧) رقم(٢٢٤٦٢) مسند الأنصار. حديث ثوبان.
(٢) المصنف(٥/٢٢٩) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.
(٣) المعجم الكبير(٢/٩٣) رقم (١٤١٥) مسند ثوبان.
(٤) المستدرك (٤/١٠٣) كتاب الأحكام .
(٥) التقريب (٥٩٠) .
(٦) سليم: بالتصغير، وكله بالضم إلا سليم بن حيّان. (المغني/١٣٢)
(٧) زنيم: بمضمومة وفتح نون وسكون ياء. (المغني/١٢٠)
(٨) التقريب (٤٦٤). تهذيب التهذيب(٨/٤١٧)
(٩) التقريب (٦٣٧) .
(١٠) زرعة: بضم زاي وسكون راء.(المغني/١١٨).
(١١) التقريب (٦٤١). تهذيب التهذيب (١٢/١١٠).

- أبوإدريس الخولاني(١): عائذالله بن عبدالله ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسمع من كبار الصحابة ومات في سنة ثمانين. قال سعيد بن عبدالعزيز: كان عالم الشام بعدأبي الدرداء.(٢)
- ثوبان الهاشمي، مولى النبي صلى الله عليه وسلم: سبقت ترجمته في رقم٧٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

- فيه الليث بن أبي سليم: صدوق اختلط جدا ولذا ترك. وشيخه:أبوالخطاب مجهول وكذلك أبوزرعة مجهول.

ولذلك قال الحاكم(٣): إنما ذكرت ليث بن أبي سليم في الشواهد لا في الأصول. ووافقه الذهبي.

وقال الألباني(٤): لقد ذكر ليث في هذا الحديث زيادة لم يروها غيره وهي«الرائش..» فهي زيادة منكرة لتفرد ليث بها. وهو ضعيف لاختلاطه.

قلت: الأثر ضعيف .

(١٨٦/٦٨ر)

روى أبوسلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن [عمرو*] قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي.(•)

---

(١) الخولاني: بفتح خاء وبنون منسوب إلى خولان بن مالك. (المغني/٩٩)
(٢) التقريب (٢٨٩). تهذيب التهذيب (٥/٧٤) .
(٣) المستدرك (٤/١٠٣) .
(٤) الأحاديث الضعيفة (٣/٣٨١) رقم (١٢٣٥) .
(*) [عمرو] في المخطوطة(٩٣٠/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة(عمر).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجة(٣) وأحمد(٤) والطيالسي(٥) وابن أبي شيبة(٦) والبيهقي(٧) والحاكم(٨) كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن أبي سلمة به بمثله .
- ابن أبي ذئب: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري(٩). أبوالحارث المدني، ثقة فقيه فاضل مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل سنة تسع.(١٠)
- الحارث بن عبدالرحمن القرشي العامري، خال ابن أبي ذئب، صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائة وله ثلاث وسبعون سنة.(١١)
- أبوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن(٣/٣٠٠) رقم(٣٥٨٠) كتاب الأقضية، باب في كراهية الرشوة .
(٢) السنن(٣/٦٢٣) رقم(١٣٣٧) كتاب الأحكام ، باب ماجاء في الراشي والمرتشي في الحكم.
(٣) السنن(٢/٧٧٥) رقم(٢٣١٣) كتاب الأحكام باب التغليظ فى الحيف والرشوة .
(٤) المسند(٢/٥٦٣) رقم(٦٥٤٣) مسند عبدالله بن عمرو.
(٥) (المسند/٣٠٠) رقم (٢٢٧٦) باب الأفراد عن عبدالله بن عمرو.
(٦) المصنف(٥/٢٢٩) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.
(٧) السنن الكبرى (١٠/١٣٨) كتاب آداب القاضي باب التشديد في أخذ الرشوة.
(٨) المستدرك (٤/١٠٢) كتاب الأحكام.
(٩) العامري: نسبة إلى عامر بن لؤي وابن صعصعه.(المغني /١٨٣)
(١٠) التقريب (٤٩٣) .
(١١) التقريب (١٤٦) .

الحكم علي الحديث:

- قال الترمذي(١): حديث حسن صحيح، وقال: سمعت عبدالله بن عبدالرحمن(٢)، يقول: حديث أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسن شيء في هذا الباب وأصح.

وقال الحاكم(٣) صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وقال الألباني(٤): رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالرحمن وهو خال ابن أبي ذئب. وهو صدوق.

(١٨٧/٦٩ر)

روى أبوعوانه عن عمر بن أبي سلمة [عن أبيه عن*]أبي هريرة قال:لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم.(•)

تخريجه:

- أخرجه الترمذي(٥)وأحمد(٦) والحاكم(٧)من طريق أبي عوانة به، بمثله

بيان حال الرواة:

١- أبوعوانة(٨):وضّاح(٩)اليشكري، الواسطي، البزاز(١٠)، مشهور بكنيته ثقة ثبت، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة.(١١)

---

(١) السنن (٣/٦٢٣) .
(٢) هو (الدارمي) صاحب السنن ، ولم أقف على الحديث في سننه.
(٣) المستدرك (٤/١٠٢) .
(٤) إرواء الغليل (٨/٢٤٤)
(*) [عن أبيه عن] في المخطوطة (٩٣٠/ب) وهو الصحيح وفي المطبوعة(عن)
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٥).
(٥) السنن(٣/٦٢٢) رقم(١٣٣٦) كتاب الأحكام باب ماجاء في الراشي والمرتشي في الحكم.
(٦) المسند(٣/٣٣٦) رقم (٩٠٣٣) مسند أبي هريرة.
(٧) المستدرك(٤/١٠٣)كتاب الأحكام.
(٨) أبوعوانة: بفتح مهملة وخفة واو وبنون. (المغني/١٨١)
(٩) وضّاح: بمفتوحة وشدة ضاد معجمة وبحاء مهملة.(المغني/٢٦٥)
(١٠) البزاز: بمعجمتين كله إلا خلف بن هشام والحسن بن صباح.(المغني/٣٧)
(١١) التقريب (٥٨٠). تهذيب التهذيب (١١/١٠٣)

٢- عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، قاضي المدينة، صدوق يخطيء قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائة مع بني أمية.(١)

٣- أبوه: أبوسلمة: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٢): حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم(٣): إنما ذكرت عمر بن أبي سلمة في الشواهد لا في الأصول. وسكت عنه الذهبي.

ولذلك قال الألباني(٤): عمر بن أبي سلمة فيه ضعف من قبل حفظه فهو صدوق يخطيء كما قال الحافظ في التقريب، ولذلك فتصحيح الترمذي لحديثه يعد من تساهله.

** ** **

تأول ابن مسعود ومسروق السحت على الهدية في الشفاعة إلى السلطان، وقال: إن أخذ الرشا على الأحكام كفر. (•)

(١٨٨/٥٩ق) :- طريق ابن مسعود: سبق تخريجه برقم (١٧٣)

(١٨٩/٦٠ط) :- طريق مسروق: سبق تخريجه برقم (١٨٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التقريب (٤١٣) .
(٢) السنن (٣/٦٢٢) .
(٣) المستدرك(٤/١٠٣) .
(٤) إرواء الغليل (٨/٢٤٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .

قال علي رضي الله عنه وزيد بن ثابت: الرشا من السحت.(•)

(١٩٠/٦٠ق)

طريق علي.(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١)عن علي معلقا بنحوه وعزاه لعبدبن حميد. ولم أجده.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٩٠/٦٠ق)

طريق زيد بن ثابت .(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(٢) عن زيد بن ثابت معلقا بنحوه وعزاه لعبد بن حميد.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(١٩١/٧٠ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لايزال الله في عون المرء مادام المرء في عون أخيه»(•).

تخريجه:

أخرجه مسلم(٣) من حديث أبي هريرة مرفوعا مطّولا بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) الدر المنثور (٢/٣١٢) تفسير سورة المائدة
(٢) الدر المنثور (٢/٣١٢) تفسير سورة المائدة .
(٣) صحيح مسلم (٤/٢٠٧٤) رقم (٢٦٩٩) كتاب الذكر والدعاء باب فضل الإجتماع على تلاوة القرآن .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم .

** ** **

روي عن جابر بن زيد والشعبي قالا: لابأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم .

وعن عطاء وإبراهيم مثله.(•)

(١٩٢/٦١ط) طريق جابر بن زيد.(•)

(١٩٣/٦٢ط) طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا هشام عن حجاج عن عطاء عن جابر بن زيد والشعبي بمثله .
- هشام بن حسان الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٤٧ وهو ثقة.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهوثقة.
- جابر بن زيد أبوالشّعثاء(٢) الأزدي، ثم الجوفي(٣) البصري مشهور

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) المصنف(٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.
(٢) أبوالشعثاء: بفتح معجمة وسكون مهملة وبمثلثة وبمد. (المغني/١٤٣)
(٣) الجوفي: بفتح جيم وسكون واو وبفاء منسوب إلى درب الجوف بالبصرة أو إلى ناحية بعمان. (المغني/٦٧)

بكنيته، ثقة فقيه، مات سنة ثلاث وتسعين، ويقال ثلاث ومائة.(١)

- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

فيه: حجاج بن أرطاة: صدوق مدلس من الرابعة(٢). فالأثر ضعيف .

(١٩٤/٦٣ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(١٩٥/٦٤ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٣) وابن حزم(٤) من طريق عبدالرزاق عن الثوري عن إبراهيم بنحوه.

---

(١) التقريب (١٣٦). تهذيب التهذيب (٢/٣٤)
(٢) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(٣) المصنف (٨/١٤٩) رقم (١٤٦٧١) كتاب البيوع باب الهدية للأمراء والذي يشفع عنده.
(٤) المحلّى (٩/١٥٨) أحكام الهبات .

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

ضعيف لأن فيه انقطاعاً بين الثوري وإبراهيم .

(١٩٦/٧١ر)

روى هشام عن الحسن قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي».(•)

تخريجه:

لم أقف عليه عن الحسن.

وسبق تخريجه عن ثوبان مرفوعا بزيادة (والرائش) برقم (١٨٥) .

وسبق تخريجه عن عبدالله بن عمرو مرفوعا برقم(١٨٦) .

بيان حال الرواة:

١- هشام بن حسان الأزدي القردوسي البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٤٧ وهو ثقة .

٢- الحسن البصري سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده ملعقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .

(١٩٧/٦٥ط)

قال الحسن: ليحق باطلا أو يبطل حقا، فأما أن تدفع عن مالك فلابأس.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا معمر عمن سمع الحسن بنحوه.

- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه من سمع الحسن: مجهول، فالأثر ضعيف .

(١٩٨/٦٦ط)

قال يونس عن الحسن: لابأس أن يعطي الرجل من ماله مايصون به عرضه.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢)قال: حدثنا هشيم عن يونس به بنحوه.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) المصنف (٨/١٤٩) رقم (١٤٦٧١) كتاب البيوع باب الهدية للأمراء.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(٢) المصنف(٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.

- يونس بن أبي اسحاق السّبيعي: أبوإسرائيل الكوفي، صدوق يهم قليلا مات سنة اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح.(١)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه يونس: صدوق يهم قليلا، وهشيم بن بشير مدلس من الثالثة(٢) فالأثر ضعيف يرتقي بالأثر رقم (١٩٦) إلى الحسن لغيره .

(١٩٩/٦٧ط)

روى عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: (إجعل مالك جنّة دون دينك ولا تجعل دينك جنّة دون مالك).(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عثمان ابن الأسود به بمثله.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عثمان بن الأسود بن موسى المكي، مولى بني جمح(٤)، ثقة ثبت مات سنة خمسين ومائة أو قبلها.(٥)

---

(١) التقريب (٦١٣) تهذيب التهذيب (١١/٣٨١) .
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(٣) المصنف (٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.
(٤) جمح: بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء. (المغني/٦١) .
(٥) التقريب (٣٨٢) .

- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

غريب الأثر:

جنّة: (بالضم): الوقاية(١).

(٢٠٠/٦٨ط)

روى سفيان عن عمرو عن أبي الشعثاء قال: لم نجد زمن زياد شيئا أنفع لنا من الرشا.(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٢) وابن أبي شيبة(٣) عن سفيان بن عيينة به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن عيينة: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.

٢- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة.

٣- أبوالشعثاء: جابر بن زيد: سبقت ترجمته في رقم ١٩٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) النهاية لابن الأثير (١/٣٠٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٦) .
(٢) المصنف(٨/١٤٩) رقم(١٤٦٧٢) كتاب البيوع باب الهدية للأمراء.
(٣) المصنف(٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(٢٠١/٧٢ر)

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم غنائم [حنين]* وأعطى تلك العطايا الجزيلة أعطى العباس بن مرداس السلمي شيئا فسخطه فقال شعرا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اقطعوا عنا لسانه» فزادوه حتى رضي».(•)

تخريجه:

أخرجه البيهقي(١) قال: أنبأنا أبوالحسين بن الفضل القطان قال: أنبأنا أبويكر بن عتاب العبدي قال: حدثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة قال: حدثنا ابن أبي أويس قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة بنحوه.

- أبوالحسين، محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان(٢)، حدّث عنه البيهقي والخطيب وهو مجمع على ثقته، توفى في سنة خمس عشرة واربعمائة عن ثمانين سنة(٣).
- أبويكر، محمدبن عبدالله بن عتاب الأنماطي سمع عاصم بن علي وأحمد ابن يونس ويحي بن معين و غيرهما وكان ثقة، مات سنة أربع وثمانين ومائتين(٤).

(*) [حنين] هذا هو الصحيح، كما في كتب السيرة. وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٣/أ): (خيبر) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) دلائل النبوة، تحقيق القلعجي. (٥/١٧٩)
(٢) القطان: بقاف وشدة: مهملة وبنون،(المغني/٢٠٤) وقال السمعاني في الأنساب (١٠/١٨٧) كان يسكن دار القطن ببغداد.
(٣) سير النبلاء (١٧/٣٣١) رقم (٢٠٢) .
(٤) تاريخ بغداد (٥/٤٣٢) رقم (٢٩٤٩).

- القاسم بن عبدالله بن المغيرة،أبومحمد الجوهري، سمع إسماعيل بن أبي أويس(١) وغيره وروى عنه ابن عتاب، وكان ثقة توفي سنة خمس وسبعين ومائتين(٢).
- إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبوعبدالله المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه مات سنة ست وعشرين ومائتين(٣).
- إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي مولاهم، أبواسحاق المدني، ثقة تكلم فيه بلاحجة، من السابعة، مات في خلافة المهدي(٤).
- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

- فيه إسماعيل بن أبي أويس: صدوق أخطأ في حفظه وموسى بن عقبة لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم، فالحديث ضعيف.

(٢٠٢/٧٣ر)

حديث أبي حميدالساعدي في قصة ابن اللُّتْبِيَّة حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة فلما جاء قال: هذا لكم وهذا أهدي لي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: مابال أقوام نستعملهم على ماولانا الله فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي فهلا جلس في بيت أبيه فنظر أيهدى له أم لا.(•)

---

(١) أويس: بمضمومة فمفتوحة فسكون تحتية فمهملة (المغني/٢٨).
(٢) تاريخ بغداد (١٢/٤٣٣) رقم (٦٨٩١)، الجرح(٧/١١٢)
(٣) التقريب (١٠٨).
(٤) التقريب(١٠٥).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦)

تخريجه:

- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث أبي حميد مرفوعا بنحوه.
- أبوحميد الساعدي: صحابي مشهور، اسمه المنذر بن سعد بن المنذر أو إبن مالك وقيل اسمه عبدالرحمن وقيل عمرو شهد أحدا ومابعدها وعاش إلى أول خلافة يزيد سنة ستين.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

تعليق:

- إبن اللُّتْبِيَّة: (بضم اللام وسكون المثناة بعدها موحدة) إسمه عبدالله، من بني لتب حي من الأزد قاله ابن دريد. قيل إنها كانت أمه فعرف بها. وقيل اللتبية: بفتح اللام والمثناة، وقيل: الأتبية بالهمز بدل اللام(٤).

(٢٠٣/٧٤ر)

روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: هدايا الأمراء غلول وهدايا الأمراء سحت.(٥)

---

(١) صحيح البخاري(٨/١٢٧) كتاب الأحكام باب هدايا العمال.
(٢) صحيح مسلم (٣/١٤٦٣) رقم(٢٦/١٨٣٢) كتاب الإمارة باب تحريم هدايا العمال.
(٣) التقريب (٦٣٥).
(٤) (المغني/٢١٦)، فتح الباري(٣/٣٦٦) ، (١٣/١٦٥).
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦).

تخريجه:

أولا :سبق تخريجه من طريق عبدالرزاق عن جابر مرفوعا برقم (١٨٤).

ثانيا: أخرجه أحمد(١) والبيهقي(٢) وابن عدي(٣) من طريق إسماعيل ابن عياش عن يحى بن سعيد عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي مرفوعا بنحوه.

- إسماعيل بن عياش(٤) بن سليم العنسي(٥)، أبوعتبة الحمصي(٦)، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة وله بضع وسبعون(٧).
- يحى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.
- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.
- أبوحميد الساعدي: صحابي سبقت ترجمته في رقم ٢٠٢.

ثالثا: أخرجه ابن أبي شيبة(٨) قال: حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن أبي قزعة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: هدايا الأمراء غلول.

- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

---

(١) المسند(٩/١٥٢) رقم(٢٣٦٦٢) حديث أبي حميد الساعدي.
(٢) السنن الكبرى(١٠/١٣٨)كتاب آداب القاضي، باب لايقبل منه هدية.
(٣) الكامل(١/٣٠٠) رقم (١٢٧).
(٤) عياش: بمفتوحة وشدة مثناة وبشين معجمة.(المغني/١٨١)
(٥) العنسي: بمفتوحة وسكون نون وبسين مهملة منسوب إلى عنس مذحج. (المغني/١٨٧)
(٦) الحمصي: بكسر مهملتين. (المغني/٨٨)
(٧) التقريب (١٠٩).
(٨) المصنف(٥/٢٢٨) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.

- سويد(١)بن حجير(٢)الباهلي، أبوقزعة(٣) البصري، ثقة، من الرابعة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

قال ابن حجر(٥): حديث أبي حميد: إسناده ضعيف.

وكذلك قال الهيثمي(٦): طريق إسماعيل بن عياش: ضعيف.

وقال الألباني(٧): حديث أبي سعيد الموقوف: إسناده صحيح.

غريب الحديث:

الغلول: هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، وكل من خان في شيء خفية فقد غل. وسميت غلولا لأن الأيدي فيها مغلولة.(٨)

(٢٠٤/٧٥ر)

كره عمر بن عبدالعزيز قبول الهدية فقيل له: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها فقال:كانت حينئذ هدية وهي اليوم سحت.(•)

تخريجه:

- لم أقف على قول عمر بن عبدالعزيز عن الهدية.
- أما قبول النبي صلى الله عليه وسلم الهدية وإثابته عليها:

---

(١) سويد : بمضمومة وفتح واو مصغرا.(المغني/١٣٥)
(٢) حجير: بمضمومة وفتح جيم وسكون ياء وبراء.(المغني/٧٢)
(٣) أبَوقزعة: بمفتوحة وسكون زاي وفتحها وبعين مهملة.(المغني/٢٠٣)
(٤) التقريب (٢٦٠) تهذيب التهذيب (٤/٢٣٨).
(٥) تلخيص الحبير (٤/١٨٩).
(٦) مجمع الزوائد (٤/٢٠٠) .
(٧) إرواء الغليل (٨/٢٤٩).
(٨) النهاية (٣/٣٨٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .

فأخرجه البخاري(١) بسنده عن عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها.

- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٧٩ وهو ثقة.
- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.
- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري.

(٢٠٥/٧٦ر)

روي أن بنت ملك الروم أهدت لأم كلثوم بنت علي امرأة عمر فردها عمر ومنع قبولها.(•)

تخريجه:

لم أقف على تخريجه بلفظ المؤلف.

وأخرج البيهقي(٢) بسنده من طريق عبدالرحمن بن القاسم ثنا مالك قال: أهدى رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من عمال(٣) عمر بن الخطاب رضي الله عنه نمرقتين لإمرأة عمر.....

---

(١) صحيح البخاري (٣/٣١٢) كتاب الهبة باب المكافأة في الهبة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(١) السنن الكبرى (١٠/١٣٨) كتاب آداب القاضي باب لايقبل منه هدية.
(٢) يحتمل أن يكون عامل عمر أخذ الهدية من بنت ملك الروم لتوصيلها لأمرأة عمر.

وفيه: أن عمر خرج بهما فأعطى إحداهما امرأة من المهاجرات وأعطى الأخرى إمرأة من الأنصار.

- عبدالرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي(١)، أبوعبدالله المصري الفقيه صاحب مالك ثقة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة.(٢)
- مالك بن أنس: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات ولكنه مرسل من مالك. فهو ضعيف.

** ** **

في الحكم بين أهل الكتاب إذا ارتفعوا إلينا:

- إن شاء الحاكم حكم بينهم ، وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى دينهم. وممن أخذ بهذا الحسن والشعبي وإبراهيم رواية.(•)

(٢٠٦/٦٩ط) : طريق الحسن. (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٣) من طريق ابن أبي شيبة(٤) قال: حدثنا أبوأسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بنحوه.
- أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط .
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة مدلس من الثالثة (٥)

---

(١) العتقي: بضم مهملة وفتح مثناة فوق فقاف. (المغني/١٨٤)
(٢) التقريب (٣٤٨) تهذيب التهذيب (٦/٢٢٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٤٦) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم .
(٤) المصنف(٥/٢٠٨) كتاب البيوع والأقضية، باب في الحكومة بين اليهود والنصارى.
(٥) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وفيه ابن أبي عروبة اختلط، وقتادة مدلس من الثالثة، فالأثر ضعيف.

(٢٠٧/٧٠ط) : طريق الشعبي.(•)

(٢٠٨/٧١ط) : طريق إبراهيم .(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي وإبراهيم بنحوه.

- محمد بن حميد بن حيّان الرازي(٢)، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين.(٣)
- جرير بن عبدالحميد بن قرط: سبقت ترجمته في رقم ٨٧ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس من الثالثة.
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٤) من طريق سعيد بن منصور ثنا أبوعوانة· وتابع

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٩) رقم (١١٩٧٨) .
(٢) الرازي: براء فزاي منسوب إلى مدينة الري بزيادة زاي.(المغني/١١٥).
(٣) التقريب (٤٧٥) تهذيب التهذيب (٩/١١١) .
(٤) السنن الكبرى (٨/٢٤٦) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم.

أبوعوانة جريرا- في روايته عن مغيرة عن الشعبي وإبراهيم بنحوه.

- سعيد بن منصور:سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهوثقة.
- أبوعوانة: سبقت ترجمته في رقم ١٨٧ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف لأن محمد بن حميد: حافظ ضعيف. ومغيرة مدلس من الثالثة(١) .

(٢٠٩/٧١ط)

روى عن الحسن: خلوا بين أهل الكتاب وبين حاكمهم وإذا ارتفعوا إليكم فأقيموا عليهم مافي كتابكم.(•)

تخريجه::

سبق تخريجه عن الحسن بنحوه برقم .(٢٠٦) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .

(١) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٧) .

(٢١٠/٦٣ق)

روى سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال: آيتان نسختا من سورة المائدة:آية القلائد وقوله تعالى:﴿فاحكم بينهم أو اعرض عنهم﴾*. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيرا إن شاء حكم بينهم أو اعرض عنهم فردهم إلى أحكامهم حتى نزلت: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله[ولا تتبع أهواءهم﴾**. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله]* في كتابه.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) والحاكم(٢) والبيهقي(٣) كلهم من طريق سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد بن العوام عن سفيان به بنحوه.
- سعيد بن سليمان الضبي، أبوعثمان الواسطي نزيل بغداد، البزاز، لقبه سعدويه، ثقة حافظ مات سنة خمس وعشرين ومائتين وله مائة سنة.(٤)
- عبّاد بن العوّام: سبقت ترجمته في رقم ١٤٣ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن حسين بن حسن، أبومحمد أو أبوالحسن الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة مات بالري مع المهدي وقيل في أول خلافة الرشيد.(٥)

(*) المائدة (٤٢) .
(**) المائدة (٤٩) .
(*) [مابين القوسين] (جزء من الآية مع العبارة): غير موجود بالمخطوطة (٩٣٢/ب) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٣٢) رقم (١١٩٩٦) .
(٢) المستدرك(٢/٣١٢) كتاب التفسير، تفسير سورة المائدة.
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٤٨) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم.
(٤) التقريب (٢٣٧) تهذيب التهذيب (٤/٣٨) .
(٥) التقريب (٢٤٤) تهذيب التهذيب (٤/٩٦) .

٢- الحكم بن عتيبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات.

وقال الحاكم(١): صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢١١/٦٤ق)

روى عثمان بن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله: ﴿ فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾* قال: نسخها قوله﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.(•)

تخريجه:

- لم أقف على تخريجه بسند المؤلف.
- وقد سبق تخريجه عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس برقم (٢١٠) .
- وأورده البيهقي(٢) وابن كثير(٣) والسيوطي(٤) وأبا حيان(٥) عن

---

(١) المستدرك (٢/٣١٢) .
(*) المائدة(٤٢) .
(**) المائدة(٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٤٨) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين وأن الإمام مخير في الحكم بينهم .
(٣) التفسير(٢/٦٢) تفسير سورة المائدة.
(٤) الدر المنثور(٢/٣١٣) تفسير سورة المائدة.
(٥) البحر المحيط (٣/٤٨٩) تفسير سورة المائدة.

ابن عباس معلقا بنحوه وعزاه السيوطي لأبي عبيد وابن المنذر وابن مردويه.

بيان حال الرواة:

- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني أبومسعود المقدسي، ضعيف مات سنة خمس وخمسين ومائة.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا، وفيه عثمان بن عطاء: ضعيف.

(٢١٢/٧٢ط)

روى سعيد بن جبير عن الحكم عن مجاهد ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ﴾* قال: نسختها: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.(•)

تخريجه:

لم أقف على تخريجه بسند المؤلف.

وسيأتي تخريجه برقم (٢١٥) عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد بنحوه.

وأورده ابن كثير(٢) وأبا حيان(٣) عن مجاهد معلقا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سعيد بن جبير الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

٢- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة ثبت.

٣- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

---

(١) التقريب (٣٨٥) تهذيب التهذيب (٧/٢٢٦) .
(*) المائدة (٤٢) .
(**)المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(٢) التفسير (٢/٦٢) تفسير سورة المائدة.
(٣) البحر المحيط (٣/٤٨٩) تفسير سورة المائدة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٢١٣/٦٥ق)

روى سفيان عن السدي عن عكرمة مثله.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان به بمثله.

- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا فسقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٢)من طريق أبي حذيفة عن سفيان الثوري به بنحوه.

- أبوحذيفة: موسى بن مسعود النهدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو صدوق سيء الحفظ.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

٣- عكرمة (مولى ابن عباس): سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

(•) احكام القرأن للجصاص (٤/٨٧).
(١) التفسير (١٠/٣٣١) رقم (١١٩٨٧)
(٢) السنن الكبري (٨/٢٤٩) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال ان الامام مخير في الحكم بينهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف جداً من طريق الطبري، وضعيف من طريق البيهقي .

(٢١٤/٧٣ط)

روى منصور عن الحكم عن مجاهد أن قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾* نسخها ماقبلها ﴿ فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾**.(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

١- منصور بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

٢- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

تعليق:

هذا غير مسلّم إذ لايتصور أن يكون الحكم بما أنزل الله منسوخا على عمومه.

وقال الجصاص: « لانعلم أحدا قال إن في هذه الآيات : (ومن لم يحكم بما أنزل الله...) منسوخاً إلا مايروى عن مجاهد » .

(*) المائدة (٤٤) .
(**) المائدة (٤٢) .
(***) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .

(٢١٥/٧٤ط)

روى سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد أن قوله: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ﴾* منسوخ بقوله ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال حدثنا ابن وكيع قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين به بنحوه.
- ابن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ساقط الحديث .
- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهوثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن حسين: سبقت ترجمته في رقم ٢١٠ وهوثقة.

٢- الحكم بن عتيبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه ابن وكيع: ساقط الحديث ، فالأثر ضعيف جدا .

(*) المائدة (٤٢) .
(**) المائدة(٤٩).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) التفسير (١٠/٣٣١) رقم (١١٩٨٩) .

(٢١٦/٦٦ق)

روى محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن الآية التي في المائدة قول الله تعالى:﴿ فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾* إنما نزلت في الدية بين بني قريظة وبني النضير. وذلك أن بني النضير كان لهم شرف يدون دية كاملة وأن بني قريظة يدون نصف الدية فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ذلك فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق في ذلك فجعل الدية سواء.(•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والنسائي(٢) وأحمد(٣) والطبري(٤) من طريق ابن إسحاق به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق مدلس.

٢- داود بن الحصين: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة إلا في عكرمة.

٣- عكرمة (مولى ابن عباس): سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال أحمد شاكر(٥): إسناده صحيح.

قلت: فيه ابن اسحاق: مدلس من الرابعة(٦). وداود: ثقة إلا في عكرمة.

(*) المائدة(٤٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) السنن(٣/٣٠٣) رقم(٣٥٩١) كتاب الأقضية. باب الحكم بين أهل الذمة.
(٢) السنن(٨/١٩) كتاب القود باب تأويل قوله تعالى: (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط).
(٣) المسند تحقيق شاكر (٥/١٤٤) رقم(٣٤٣٤) مسند عبدالله بن عباس.
(٤) التفسير(١٠/٣٢٦) رقم (١١٩٧٤).
(٥) المسند تحقيق أحمد شاكر (٥/١٤٤) رقم (٣٤٣٤).
(٦) طبقات المدلسين (٥١) رقم (١٢٥).

(٢٥٧)

وروي عن ابن عباس رواية أخرى وعن الحسن ومجاهد والزهري أنها نزلت في شأن الرجم حين تحاكموا إليه.(•)

(٢١٧/٧٥ط)

طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.
- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو لين في الحديث.
- أبوه : سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي. قال عنه أحمد: جهمي، وقال عنه أيضا: ولم يكن هذا ممن يستاهل أن يكتب عنه ولاكان موضعا لذاك(٢).
- عمه: عم سعد: الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، ضعفه يحي بن معين وغيره، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث.(٣)
- أبوه: الحسن بن عطية بن سعد العوفي الكوفي. ضعيف من السادسة(٤).
- جده: عطية بن سعد بن جنادة العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٥) رقم (١١٩٧٢) .
(٢) لسان الميزان (٣/١٨) .
(٣) لسان الميزان (٢/٢٧٨) ، الجرح (٣/٤٨) .
(٤) التقريب (١٦٢) تهذيب التهذيب (٢/٢٥٥) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

قال أحمد شاكر(١): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة .

فالأثر ضعيف .

(٢١٨/٧٦ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف، ولكن الرجم يفهم من الآية الناسخة التي تدعو إلى الحكم بما أنزل الله.

وأخرجه الطبري(٢) قال حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحي بن واضح قال: حدثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن الحسن البصري﴿فإن جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم﴾* نسخت بقوله: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾** .(•)

- ابن حميد: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٧ وهو حافظ ضعيف.
- يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم، أبو تميله(٣) المروزي مشهور بكنيته، ثقة من كبار التاسعة(٤).

---

(١) هامش تفسير الطبري (١/٢٦٣) .
(*) المائدة (٤٢) .
(**) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(٢) التفسير (١٠/٣٣٠) رقم (١١٩٨٦).
(٣) أبوتميله: بمثناة مصغرا. (التقريب /٥٩٨) (المغني/٥٠).
(٤) التقريب (٥٩٨) تهذيب التهذيب (١١/٢٥٧) .

- الحسين بن واقد: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة له أوهام .
- يزيد النحوي: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن حميد: حافظ ضعيف، والحسين بن واقد، ثقة له أوهام .

فالأثر ضعيف .

(٢١٩/٧٧ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.
- محمد بن عمرو بن عبّاد العتكي: سبقت ترجمته في رقم **١٧٩** وهو صدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي:سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- ابن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٥) رقم (١١٩٧٠).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو صدوق، وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١).

وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف .

(٢٢٠/٧٨ط)

طريق الزهري.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني المثنى قال حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني الليث عن ابن شهاب بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عبدالله بن صالح بن محمد الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- الليث بن سعد: سبقت ترجمته في رقم ٧٢ وهو ثقة.
- ابن شهاب: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(٢) التفسير (١٠/٣٢٥) رقم (١١٩٧١) .

الحكم علي الأثر:

فيه المثنى: لم أقف عليه، ووثقه ابن كثير .

وعبدالله بن صالح: صدوق كثير الغلط، وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف .

(٢٢١/٧٧ر)

قال صلى الله عليه وسلم : إني أول من أحيا سنة أماتوها.(•)

تخريجه:

أخرجه الإمام مسلم(١) من حديث البراء بن عازب بنحوه مطولا .

- البراء(٢) بن عازب(٣) بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي صحابي إبن صحابي نزل الكوفة أستصغر يوم بدر، وكان هو وابن عمر لدة، مات سنة اثنتين وسبعين.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

تعليق:

المقصود بالسنة التي أحياها النبي صلى الله عليه وسلم أنه حكم على اليهود بالرجم إقامة لحكم كتابهم لما حرفوه وأخفوه وتركوا العمل به.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٩).
(١) صحيح مسلم (٣/١٣٢٧) رقم (٢٨/١٧٠٠) كتاب الحدود، باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى.
(٢) البراء: بمفتوحة وخفة راء ومد. (المغني/٣٤).
(٣) عازب: بمهملة وكسر زاي وبموحدة (المغني/١٦٣).
(٤) التقريب (١٢١) .
(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/١١٧) تفسير سورة المائدة.

(٢٢٢/٦٧ق)

روي أنهم كانوا يأخذون الخمر من أهل الذمة في العشور فكتب إليهم عمر أن ولوهم بيعها وخذوا العشر من أثمانها.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه عبدالرزاق(١) قال أخبرنا الثوري عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- إبراهيم بن عبدالأعلى الجعفي مولاهم، الكوفي ثقة من السادسة(٢).
- سويد بن غفلة(٣) أبو أمية الجعفي، مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دفن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته ثم نزل الكوفة ومات سنة ثمانين وله مائة وثلاثون سنة، ووثقه ابن معين والعجلي.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٩) .
(١) المصنف (٦/٢٣) رقم (٩٨٨٦) كتاب أهل الكتاب، باب أخذ الجزية من الخمر.
(٢) التقريب(٩١) تهذيب التهذيب (١/١٢٠).
(٣) غفلة: بعين وفاء مفتوحتين وبلام.(المغني/١٩١) .
(٤) التقريب (٢٦٠) تهذيب التهذيب (٤/٢٤٤).

(٢٢٣/٧٨ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى أهل نجران: «إما أن تذروا الربا، وإما أن تأذنوا بحرب من الله ورسوله».(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن أبي هانيء عن عامر قال: قرأت كتاب أهل نجران فوجدت فيه:«إن أكلتم الربا فلا صلح بيننا وبينكم» وكان النبي صلى الله عليه وسلم لايصالح من يأكل الربا.

- زكريا بن أبي زائدة: خالد ويقال:هبيرة(٢) بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو يحي الكوفي، ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي إسحاق بأخرة مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ومائة(٣).
- أبوهانيء: عمر بن بشير الهمداني. روى عن الشعبي وروى عن وكيع وابن أبي زائدة. قال أبوحاتم: ليس بقوي يكتب حديثه وجابر الجعفي أحب إلي منه. وعن ابن معين: أنه ضعيف.(٤)
- عامر الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه أبوعبيد(٥) بسنده من طريق عبيدالله بن أبي حميد عن أبي المليح الهذلي مرفوعا مطولا، وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل نجران وكتب لهم كتابا.. وفيه: على أن لايأكلوا الربا فمن أكل الربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة ... الحديث.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٩) .
(١) المصنف(٥/٢٣٥) كتاب البيوع والأقضية، باب أكل الربا وماجاء فيه.
(٢) هبيرة: بضم هاء وفتح موحدة.(المغني/٢٦٨).
(٣) التقريب(٢١٦) تهذيب التهذيب (٣/٢٨٤).
(٤) الجرح (٤/١٠٠)، لسان الميزان (٤/٢٨٧)، الكنى لابن عبدالبر(٢/٩٧٦) رقم (١١٩٢).
(٥) الأموال تحقيق محمد هراس(٢٠١) رقم (٥٠٣) باب كتب العهود التي كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- عبيدالله بن أبي حميد الهذلي، أبوالخطاب البصري واسم أبي حميد: غالب، متروك الحديث، من السابعة(١).
- أبوالمليح بن أسامة بن عمير، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية(٢) الهذلي. إسمه عامر ، وقيل زيد، وقيل: زياد، ثقة مات سنة ثمان وتسعين وقيل: ثمان ومائة، وقيل بعد ذلك(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

١- عند ابن أبي شيبة: أبو هانيء: ضعيف.

٢- عند أبي عبيد: عبيدالله بن أبي حميد: متروك الحديث.

فالحديث ضعيف جدا .

(٢٢٤/٧٩ر)

ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤) من حديث عبدالرحمن بن عوف مطولا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري.

---

(١) التقريب (٣٧٠).
(٢) ناجية: بنون وكسر جيم وخفة مثناة تحت. (المغني/٢٥١).
(٣) التقريب (٦٧٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٠).
(٤) صحيح البخاري (٤/٢٠٧) كتاب الجزية والموادعة مع أهل الذمة.

(٢٢٥/٦٨ق)

إن عمر بن الخطاب لما فتح السواد أقر أهلها عليها وكانوا مجوسا.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف.

أولا: أخرجه أبوعبيد(١)قال: حدثنا هشيم بن بشير قال: أخبرنا العوام ابن حوشب عن إبراهيم التيمي قال: لما فتح المسلمون السواد قالوا لعمر: اقسمه بيننا فإنا افتتحناه عنوة، قال: فأبى وقال: لمن جاء بعدكم من المسلمين وأخاف إن قسمته أن تفاسدوا بينكم في المياه قال: فأقر أهل السواد في أرضهم وضرب على رؤوسهم الجزية وعلى أرضيهم الطسّق(٢) ولم يقسم بينهم.

- هشيم بن بشر: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة مدلس من الثالثة.
- العوام بن حوشب(٣) بن يزيد الشيباني، أبوعيسى الواسطي ثقة ثبت فاضل مات سنة ثمان وأربعين ومائة.(٤)
- إبراهيم بن يزيد بن شريك(٥) التيمي يكنى أبا أسماء الكوفي العابد ثقة إلاأنه يرسل ويدلس مات سنة اثنتين وتسعين ومائة وله أربعون سنة.(٦)

ثانيا: أخرجه عبدالرزاق(٧) قال أخبرنا معمر عن الزهري... وفيه أن عمر أخذ الجزية من أهل السواد.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٩٠).
(١) الأموال(٦٢) رقم (١٤٦) كتاب فتوح الأرضين صلحا باب فتح الأرض تؤخذ عنوة.
(٢) الطسّق : الوظيفة من خراج الأرض المقرر عليها، وهو فارسي معرب. (النهاية ٣/١٢٤) وقال ابو عبيد: الخراج.
(٣) حوشب: بمفتوحة وسكون واو وفتح شين معجمة فموحدة.(المغني/٨٣)
(٤) التقريب (٤٣٣) تهذيب التهذيب (٨/١٤٥).
(٥) شريك: بفتح معجمة وكسر راء وبتحتية.(المغني/١٤٣)
(٦) التقريب (٩٥) تهذيب التهذيب (١/١٥٤).
(٧) المصنف (٦/٦٩) رقم (١٠٠٢٦) كتاب أهل الكتاب. باب أخذ الجزية من المجوس .

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وهشيم مدلس من الثالثة(١)

- والزهري لم يسمع من عمر رضي الله عنه، وكذلك إبراهيم التيمي يرسل، ولم يسمع من عمر.

فالأثر ضعيف.

غريب الأثر:

السواد: من البلد قراه، يقال: خرجوا إلى سواد المدينة وهو: ماحولها من القرى والريف، ومنه سواد العراق لما بين البصرة والكوفة وماحولهما من القرى.(٢)

(٢٢٦/٦٩ق)

روي عن عمر أنه كتب إلى سعد يأمره بالتفريق بين ذوي المحارم منهم وأن يمنعهم من المذهب فيه.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه باللفظ الذي أورده الجصاص.

---

(١) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١).
(٢) المعجم الوسيط (٤٦١).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٩٠).

وقال الجصاص عن أمر عمر لسعد بالتفريق بين ذوي المحارم: إنه غير ثابت.

وأخرج أبو عبيد(١)قال: حدثنا أبوالأسود المصري عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص: «إني قد كتبت إليك أن تدعو الناس إلى الإسلام ثلاثة أيام فمن استجاب لك قبل القتال فهو رجل من المسلمين له ماللمسلمين وله سهمه في الإسلام....» ولم يذكر فيه التفريق بين ذوي المحارم.

- أبوالأسود المصري: النضر بن عبدالجبار المرادي، مولاهم ، مشهور بكنيته، ثقة مات سنة تسع عشرة ومائتين وله أربع وسبعون.(٢)
- ابن لهيعة: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صدوق اختلط.
- يزيد بن أبي حبيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن لهيعة ضعيف.
- ويزيد بن أبي حبيب لم يسمع من عمر. فالأثر ضعيف.

(٧٩/٢٢٧ط)

روي عن الحسن في قوله تعالى ﴿فيها حكم الله﴾* بالرجم لأنهم اختصموا إليه في حد الزنا.(•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢١٨).

---

(١) الأموال(١٥٠) رقم(٣٦٨) باب الحكم في رقاب أهل العنوة .
(٢) التقريب (٥٦٢) تهذيب التهذيب (١٠/٣٩٤) الكنى لابن عبدالبر (١/٤٠٥) رقم (٣٩٦).
(*) المائدة (٤٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٢٢٨/٨٠ط)

قال قتادة ﴿ فيها حكم الله ﴾ بالقود، لأنهم اختصموا في ذلك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال: حدثنا قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ العقدي، أبوسهل البصري الضرير، صدوق مات سنة بضع وأربعين ومائتين. روى عن يزيد بن زريع.(٢)
- يزيد بن زريع(٣)البصري، أبومعاوية، ثقة ثبت مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

حسن .

غريب الأثر:

القود: القصاص وقتل القاتل بدل القتيل.(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).
(١) التفسير(١٠/٣٣٧) رقم (١٢٠٠٤).
(٢) التقريب (١٢٤) تهذيب التهذيب (١/٤٠١).
(٣) زريع: بضم زاي وفتح راء وسكون تحتية مصغرا.(المغني/١١٩) (التقريب/٦٠١).
(٤) التقريب (٦٠١) تهذيب التهذيب (١١/٢٨٤).
(٥) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .
(٦) النهاية (٤/١١٩).

روي عن الحسن وقتادة وعكرمة والزهري والسدي أن النبي صلى الله عليه وسلم مراد" بقوله ﴿يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾*.

(٢٢٩/٨١ط) طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال: أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الأملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عمرو بن عون بن أوس الواسطي، أبوعثمان البزاز البصري ثقة ثبت مات سنة خمس وعشرين ومائتين.(٢)
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- عوف بن أبي جميلة(٣)، الأعرابي العبدي البصري ، ثقة رمي بالقدر والتشيع مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وله ست وثمانون.(٤)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه المثنى: لم أقف على ترجمته ووثقه ابن كثير وهشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة(٥)، فالأثر ضعيف.

(*) المائدة (٤٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).
(١) التفسير (١٠/٣٤١) رقم (١٢٠١٠) .
(٢) التقريب (٤٢٥) تهذيب التهذيب (٨/٧٥) .
(٣) أبوجميلة: بمفتوحة وكسر ميم. (المغني/٦٢) .
(٤) التقريب (٤٣٣) تهذيب التهذيب (٨/١٤٨).
(٥) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .

(٢٣٠/٨٢ط) طريق قتادة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق .
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق، وسعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد ابن زريع من أثبت الناس عنه قبل اختلاطه، كما قال ابن عدي.(٢) فالأثر حسن .

(٢٣١/٨٣ط)

طريق عكرمة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٣٨) رقم (١٢٠٠٧) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(٣) التفسير(١٠/٣٤٠) رقم (١٢٠٠٩).

- القاسم بن الحسن ، شيخ الطبري: لم أقف عليه . وقال أحمد شاكر(١): لم أجد له ترجمة ولكن في تاريخ بغداد(١٢/٤٣٢، ٤٣٣) ترجمة القاسم بن الحسن بن زيد ، أبو محمد الهمذاني الصائغ ت ٢٧٢هـ . فهذا يصلح أن يكون هو المراد ، ولكن لاأطمئن إلي ذلك ولاأستطيع الجزم به ولاترجيحه .
- الحسين بن داود المصّيصي(٢)، المحتسب، سنيد(٣) ضعيف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه مات سنة ست وعشرين ومائتين.(٤)
- حجاج بن محمد المصّيصي الأعور أبومحمد ترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصة، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته مات ببغداد سنة ست ومائتين.(٥)
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عكرمة، مولى ابن عباس -: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

ضعيف، فيه الحسين بن داود: ضعيف

---

(١) هامش تفسير الطبري (٧/٥٠٧)
(٢) المصّيصي: بكسر ميم وشدة صاد مهملة أولى ويقال بفتح ميم وخفة صاد. (المغني/٢٤٨) .
(٣) سنيد: بنون فدال مصغرا .(المغني/١٣٤)
(٤) التقريب (٢٥٧) تهذيب التهذيب (٤/٢١٤) .
(٥) التقريب (١٥٣) تهذيب التهذيب (٢/١٨٠) .

(٢٣٢/٨٤ط) طريق الزهري .(•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) وأحمد(٢) والطبري(٣) كلهم من طريق عبدالرزق(٤) قال:أخبرنا معمر عن الزهري، ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة قال: زني رجل من اليهود وامرأة...الحديث مطولا وفيه، قال ابن شهاب: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا.)*فكان النبي منهم .
- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

قال أحمد شاكر(٥): إسناده ضعيف منقطع لإبهام الرجل من مزينة الذي روى عنه الزهري. ثم قال: هذا الرجل من مزينة المجهول، وصفه الزهري في رواية أبي داود من طريق يونس بن يزيد عن الزهري: أنه ممن يتبع العلم ويعيه.

وقال أحمد شاكر:(٦) كذلك: وصفه الزهري في رواية ابن المبارك عن معمر عن الزهري بأنه رجل من مزينة «كان أبوه شهد الحديبية». ثم قال: ومع كل ذلك فالرجل لايزال مجهولا لم يعرف.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).
(*) المائدة (٤٤) .
(١) السنن(٤/١٥٥) رقم (٤١٥٠) كتاب الحدود باب في رجم اليهوديين .
(٢) المسند تحقيق أحمد شاكر(١٤/١٨٠) رقم (٧٧٤٧) مسند أبي هريرة.
(٣) التفسير(١٠/٣٣٨)رقم (١٢٠٠٨) .
(٤) المصنف(٧/٣١٦) رقم (١٣٣٣٠) كتاب الطلاق باب الرجم والإحصان .
(٥) المسند، تحقيق أحمد شاكر (١٤/١٨٠).
(٦) تفسير الطبري (هامش ١٠/٣٠٧) .

(٢٣٣/٨٥ط)

طريق السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن مفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي. بنحوه .

- محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين(٢) الكوفي روى عن أحمد ابن المفضل وهو صدوق.(٣)
- أحمد بن المفضّل الحفري(٤) أبوعلي الكوفي، صدوق شيعي في حفظه شيء مات سنة خمس عشرة ومائتين.(٥)
- أسباط بن نصر: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

أحمد بن المفضل: صدوق شيعي في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب.

والسدي: صدوق يهم .

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٣٨) رقم (١٢٠٠٦) .
(٢) حنين:بمفتوحة وفتح نون أولى . (المغني/٨٣) .
(٣) الجرح (٧/٢٣٠) .
(٤) الحفري: بمهملة وفاء مفتوحتين . (المغني/٨٧).
(٥) التقريب (٨٤) تهذيب التهذيب (١/٧٠) .

(٢٣٤/٧٠ق)

قوله تعالى: (وكانوا عليه شهداء)*

قال ابن عباس: شهداء على حكم النبي صلى الله عليه وسلم أنه في التوراة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي: سبقت ترجته في رقم ١١ وهو لين في الحديث.
- أبوه: سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف .
- عمه : عم سعد: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤١ وهو ضعيف .
- أبوه: الحسن بن عطية بن سعدالعوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف .
- جده:عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:ضعيف .

وقال أحمد شاكر(٢): هو اسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة .

(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٤) رقم (١٢٠١٨) .
(٢) هامش تفسير الطبري (١/٢٦٣) .

(٢٣٥/٨٦ط) ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون ﴾*

قال فيه السدي: لاتخشوهم في كتمان ماأنزلت.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمد بن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣وهو صدوق في حفظه شيء .
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب .

فالأثر ضعيف .

(٢٣٦/٨٧ط)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا أبو عبيدالقاسم بن سلام حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال:

إن الله تعالى أخذ على الحكام ثلاثا: أن لايتبعوا الهوى وأن يخشوه ولا يخشوا الناس وأن لايشتروا بآياته ثمنا قليلا.(•)

(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٤) رقم (١٢٠١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .

تخريجه:

أورده القرطبي(١) عن الحسن معلقا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- الحارث بن أبي أسامة التيمي، ولد سنة ست وثمانين ومائة، وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين، روى عن يزيد بن هارون وعنه ابن جرير الطبري وهو ثقة.(٢)

٣- أبوعبيد، القاسم بن سلام:(٣) البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف مات سنة أربع وعشرين ومائين ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً بل من أقواله في شرح الغريب .(٤)

٤- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.

٥- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٦- حميد بن أبي حميد الطويل: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

٧- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل ورواته ثقات غير أن ابن قانع اختلط وحماد بن سلمة تغير حفظه بأخرة. فالأثر ضعيف بهذا الإسناد .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/١٢٤) تفسير سورة المائدة.

(٢) تاريخ بغداد(٨/٢١٨)رقم(٤٣٣٢)سير أعلام النبلاء(١٣/٣٨٨)رقم(١٨٧)تذكرة الحفاظ (٢/٦١٩) .

(٣) سلاّم : كله بالتشديد إلا عبد الله بن سلام . (المغني / ١٣٠) .

(٤) التقريب (٤٥٠) تهذيب التهذيب (٨/٣٨٣) .

(٢٣٧/٧١ق) ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾*

قال ابن عباس: هو في الجاحد لحكم الله.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف علي ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عبدالله بن صالح الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي أبو عمرو وأبوعبدالرحمن الحمصي قاضي الأندلس صدوق له أوهام مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل بعد السبعين.(٢)
- علي بن أبي طلحة: سالم مولى بني العباس، سكن حمص، أرسل عن ابن عباس ولم يره صدوق قد يخطيء مات سنة ثلاث وأربعين ومائة.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(*) المائدة: (٤٤) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

(١) التفسير (١٠/٣٥٧) رقم (١٢٠٦٣)

(٢) التقريب (٥٣٨) تهذيب التهذيب (٩/١٨٩) .

(٣) التقريب (٤٠٢) تهذيب التهذيب (٧/٢٩٨).

(٢٧٨)

﴿ ومن لم يحكم بماأنزل الله ﴾

قال ابن مسعود والحسن وإبراهيم. هي عامة.

يعني: فيمن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بغيره مخبرا أنه حكم الله تعالى.(•)

(٢٣٨/٧٢ق)

طريق ابن مسعود.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عبدالملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسروق أنهما سألا ابن مسعود .... بنحوه.

- يعقوب بن إبراهيم بن كثير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي: سبقت ترجمته في رقم ٤١ وهو صدوق له أوهام.
- سلمة بن كهيل(٢) الحضرمي أبويحي الكوفي، ثقة من الرابعة.(٣)
- علقمة(٤) بن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، مات بعد الستين وقيل بعد السبعين.(٥)
- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير(١٠/٣٥٧) رقم (١٢٠٦١) .
(٢) كهيل: تصغير كهل. (المغني/٢١٤) .
(٣) التقريب (٢٤٨) .
(٤) علقمة: بمفتوحة فساكنة فقاف. (المغني/١٧٨) .
(٥) التقريب (٣٩٧) تهذيب التهذيب (٧/٢٤٤) .

(٢٧٩)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: حسن

فيه عبدالملك بن أبي سليمان: صدوق له أوهام. وهشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة(١) ولكنه صرّح بالسماع .

(٢٣٩/٨٨ط) طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢)قال: حدثني المثنى قال: حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن قال: نزلت في اليهود وهي علينا واجبة.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عمرو بن عون: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٩ وهو ثقة.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة مدلس.
- عوف بن أبي جميلة العبدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٩ وهو ثقة رمي بالقدر والتشيع، .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه هشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة.(٣) فالأثر ضعيف .

---

(١) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٧) رقم (١٢٠٦٠) .
(٣) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .

(٢٤٠/٨٩ط) طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل ورضي لكم بها.
- الحسن بن يحي بن الجعد: سبقت ترجمته في رقم ١٨٠ وهو صدوق.
- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- منصور بن المعتمر: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسن بن يحي: صدوق، وبقية رواته ثقات.

فالأثر حسن .

(٢٤١/٧٣ق)

قال البراء بن عازب وذكر قصة رجم اليهود فأنزل الله تعالى ﴿ياأيها الرسول لايحزنك الذين يسرعون في الكفر﴾ الآيات إلى قوله: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئِك هم الكافرون﴾*

قال: في اليهود خاصة. وقوله: ﴿فأُولئِك هم الظالمون﴾**

وقوله ﴿فأُولئِك هم الفاسقون﴾*** - في الكفار كلهم.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٦) رقم(١٢٠٥٧) .
(*) المائدة (٤١ - ٤٤).
(**) المائدة(٤٥) .
(***)المائدة(٤٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢٢١) .

- البراء بن عازب: سبقت ترجمته في رقم ٢٢١ وهو صحابي.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٤٢/٩٠ط)

قال الحسن ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكفرون﴾* :-

نزلت في اليهود وهي علينا واجبة.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٢٣٩) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٤٣/٩١ط)

قال [أبو مجلز]* : نزلت في اليهود.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال: حدثنا المعتمر ابن سليمان قال: سمعت عمران بن حدير قال: أتى أبا مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس فقالوا: ياأبامجلز، أرأيت قول الله:«ومن لم يحكم بماأنزل الله فاولئك هم الكافرون» أحق هو، قال نعم..... وفيه قال:إنها نزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك...

(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(*) [أبومجلز] في المطبوعة، وهو الصحيح. وفي المخطوطة(٩٣٦/ب) أبومحارب.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٧) رقم (١٢٠٢٥) .

- محمد بن عبدالأعلى الصنعاني البصري ثقة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين.(١)
- المعتمر بن سليمان التيمي أبومحمد البصري يلقب الطّفيل(٢)، ثقة مات سنة سبع وثمانين ومائة.(٣)
- عمران بن حدير(٤) السدوسي أبو عبيدة(٥) البصري ثقة مات سنة تسع وأربعين ومائة.(٦)
- أبومجلز(٧): لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري. مشهور بكنيته، ثقة مات سنة ست وقيل تسع ومائة وقيل قبل ذلك.(٨)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

(٢٤٤/٩٢ط)

قال أبوجعفر: نزلت في اليهود ثم جرت فينا.(•)

تخريجه:

لم أقف على قول أبي جعفر.

---

(١) التقريب (٤٩١) تهذيب التهذيب (٩/٢٥٧) .
(٢) الطفيل: بمضمومة وفتح فاء. (المغني/١٥٨) .
(٣) التقريب (٥٣٩) تهذيب التهذيب (١٠/٢٠٤) .
(٤) حدير: بمضمومة وفتح مهملة وسكون تحتية فراء.(المغني/٧٣) .
(٥) أبوعبيدة: بالهاء، كله بالضم إلا أحمدبن عبدالصمد.(المغني/١٧٠).
(٦) التقريب (٥٨٦) .
(٧) أبومجلز: بكسر ميم وسكون جيم وفتح لام وبزاي كنية لاحق.(المغني/٢٢١).
(٨) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(•) التقريب (٥٨٦) .

بيان حال الرواة:

- أبوجعفر الباقر: محمد بن علي بن الحسين: سبقت ترجمته في رقم٤٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٤٤/٦٢ط)

روى سفيان[عن]* حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال: قيل لحذيفة: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكفرون ﴾*.

نزلت في بني إسرائيل. قال: نعم الأخوة لكم بنو إسرائيل إن كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولتسلكن طريقهم قدّ الشّراك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي عن سفيان به بنحوه.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- حبيب بن أبي ثابت: قيس - يقال: هند - بن دينار الأسدي مولاهم أبويحي الكوفي. ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس مات سنة تسع عشرة و مائة.(٢)
- أبوالبختري(٣): سعيد بن فيروز بن أبي عمران الطائي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الإرسال مات سنة ثلاث وثمانين.(٤)

(*) [عن] في المخطوطة (٩٣٦/ب) إبن. وهو خطأ .
(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٩) رقم (١٢٠٢٧) .
(٢) التقريب (١٥٠) .
(٣) أبوالبختري: بفتح موحدة وسكون معجمة وفتح مثناة فوق وكسر راء وشدة ياء. (المغني/٣٤) .
(٤) التقريب (٢٤٠) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: ابن وكيع، كان صدوقا ثم سقط حديثه، وبقية رواته ثقات.

وحبيب مدلس من الثالثة كما قال ابن حجر(١).

وقال احمد شاكر(٢): حديث منقطع لأن أبا البختري لم يسمع من حذيفة.

قلت: الأثر ضعيف جدا.

غريب الأثر:

الشّراك: أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.(٣)

وقال أحمد شاكر(٤): يضرب به المثل في الصغر والقصر. أي: تشبهونهم لايكاد أمركم يختلف إلا قدر كذا وكذا.

(٢٤٥/٩٣ط)

قال إبراهيم النخعي: نزلت في بني إسرائيل ورضي لكم بها.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٢٣٩) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٧) رقم (٦٩) .
(٢) تفسير الطبري (هامش ١٠/٣٤٩) .
(٣) النهاية (٢/٤٦٧) .
(٤) هامش تفسير الطبري(١٠/٣٥٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

(٢٤٦/٩٤ط)

روى الثوري عن زكريا عن الشعبي قال: الأولى للمسلمين والثانية لليهود والثالثة للنصارى.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي قال: حدثنا سفيان به بمثله.
- محمدبن بشّار(٢) بن عثمان العبدي، البصري أبوبكر، بندار(٣)ثقة مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة.(٤)
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم٤٧ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- زكريا بن أبي زائده: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٣ وهو ثقة.

٣- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات، وسنده متصل، وزكريا مدلس من الثانية.(٥)

فالأثر صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٤) رقم (١٢٠٤٤) .
(٢) بشار: بموحدة وشدة معجمة. (المغني/٣٨) .
(٣) بندار: بضم موحدة وسكون نون.(المغني/٤٣) .
(٤) التقريب (٤٦٩) تهذيب التهذيب (٩/٦١) .
(٥) طبقات المدلسين (٣١) رقم (٤٧) .

(٢٤٧/٩٥ط)

قال طاوس: ليس بكفر ينقل عن الملة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا هناد قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس بمثله.
- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سعيد بن حسان المخزومي المكي، قاضي أهل مكة صدوق له أوهام من السادسة.(٢)
- طاوس بن كيسان: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: حسن

- فيه سعيد المكي: صدوق له أوهام، وبقية رواته ثقات.

(٢٤٨/٧٤ق)

روى طاوس عن ابن عباس قال: ليس الكفر الذي يذهبون إليه في قوله: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الكفرون﴾*.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٥) رقم (١٢٠٥٢) .
(٢) التقريب (٢٣٤) تهذيب التهذيب (٤/١٥) .
(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني أبومحمد ثقة فاضل عابد مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.(٢)
- طاوس بن كيسان: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الحاكم(٣) من طريق سفيان بن عينية عن هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس بمثله وأطول منه.

- ابن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- هشام بن حجير المكي ، صدوق له أوهام من السادسة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

من طريق الطبري:فيه ابن وكيع كان صدوقا ثم سقط حديثه.

---

(١) التفسير (١٠/٣٥٥) رقم (١٢٠٥٣).
(٢) التقريب (٣٠٨) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) كتاب التفسير.
(٤) التقريب (٥٧٢) . تهذيب التهذيب (١١/٣٢) .

وقال الحاكم (١): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢٤٩/٩٦ط)

قال ابن جريج عن عطاء: كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن قال: حدثنا سفيان عن ابن جريج به بمثله.
- محمد بن بشار: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٦ وهو ثقة.
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- سفيان بن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات. وابن جريج مدلس من الثالثة كماقال ابن حجر(٣) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف.

---

(١) المستدرك(٢/٣١٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(٢) التفسير (١٠/٣٥٥) رقم (١٢٠٤٧) .
(٣) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .

(٢٥٠/٩٧ط)

قال علي بن حسين رضي الله عنهما: ليس بكفر شرك ولا ظلم شرك ولا فسق شرك.(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١)عن علي بن الحسين معلقا بنحوه وعزاه لعبدبن حميد ولم أجده.

بيان حال الرواة:

- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين ثقة عابد فقيه فاضل مشهور. قال ابن عيينة عن الزهري: مارأيت قرشيا أفضل منه. مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل: غير ذلك.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٥١/٧٥ق)

روى حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن الزبير أنه اقتص من مأمومة.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

(١) الدر المنثور (٢/٣١٥) تفسير سورة المائدة.

(٢) التقريب (٤٠٠) .

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .

تخريجه:

أورده القرطبي(١) وابن قدامة(٢) عن ابن الزبير معلقا بمثله.

- وقالا: ليس بثابت عنه .

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

غريب الأثر :

المأمومة: قال نجم الدين بن حفص النسفي(٣): الآمه هي التي تصل إلى أم الرأس أي : أصله وهوالذي فيه الدماغ .

قوله تعالى ﴿ فمن تصدق به فهو كفارة له ﴾***

روي عن عبدالله بن[عمرو] والحسن وقتادة وإبراهيم رواية[والشعبي رواية]* أنها كفارة لولي القتيل وللمجروح إذا عفوا.(•)

(٢٥٢/٧٦ق) طريق عبدالله بن عمرو.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) والطبري(٥) وابن حزم(٦)والبيهقي(٧) كلهم عن

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/١٣٤) .
(٢) المغني (٧/٧١٠) كتاب الجراح باب القود .
(٣) طلبة الطلبة في الإصلاحات الفقهية (٣٣٥) .
(*) المائدة(٤٥) .
(*) [عمرو] هذا هو الصحيح كما في كتب الحديث وليس(عمر)كما عند المؤلف .
(*) [والشعبي رواية] ليست موجودة في المخطوطة (٩٣٩/أ).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٤) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب قوله تعالى (فن تصدق به فهو كفارة له)
(٥) التفسير (١٠/٣٦٢) رقم (١٢٠٧٤) .
(٦) المحلّى(١١/١١٣) كتاب أحكام الجراحات.
(٧) السنن الكبرى (٨/٥٤) كتاب الجراحات باب الترغيب في العفو عن القصاص .

طريق وكيع عن سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الأسود عن عبدالله بن عمرو بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- قيس بن مسلم الجدلي: أبوعمرو الكوفي ثقة رمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة.(١)
- طارق بن شهاب بن عبدشمس البجلي الأحمسي(٢)،أبوعبدالله الكوفي، قال أبوداود: رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين(٣) .
- الهيثم بن الأسود المذحجي(٤)، أبوالعريان(٥) الكوفي شاعر صدوق رمي بالنصب(٦). مات بعد الثمانين.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه الهيثم بن الأسود: صدوق رمي بالنصب وبقية رواته ثقات ، إلا أن قيس بن مسلم رمي بالإرجاء.

فالأثر حسن .

---

(١) التقريب (٤٥٨) تهذيب التهذيب (٨/٣٦١) .
(٢) الأحمسي: بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم.(المغني/٢٩) .
(٣) التقريب (٢٨١).
(٤) المذحجي: بمفتوحة وسكون ذال معجمة وكسر حاء مهملة فجيم نسبة إلى مذحج. (المغني/٢٤٦) .
(٥) أبوالعريان: بضم المهملة وسكون الراء بعدها تحتانية.(التقريب /٥٧٧).
(٦) النصب: النواصب: قوم يدينون ببغض علي بن أبي طالب رضي الله عنه. (لسان العرب/٢٥٩) مادة نصب.
(٧) التقريب (٥٧٧) .

(٢٥٣/٩٨ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) وابن حزم(٢) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن بنحوه.

- يزيد بن هارون: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- سفيان بن حسين: سبقت ترجمته في رقم ٢١٠ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا يزيد بن هارون ابن حسين عن الحسن بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠، وهو ساقط الحديث .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- صحيح من طريق ابن أبي شيبة وضعيف جداً من طريق الطبري .

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .

(١) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب قوله تعالى:« فمن تصدق به فهو كفارة له» .

(٢) المحلّى(١١/١١٣) كتاب أحكام الجراحات.

(٣) التفسير(١٠/٣٦٥) رقم (١٢٠٨٢) .

(٢٥٤/٩٩ط) طريق قتادة (•)

تخريجه :

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق. وبقية رواته ثقات.

وسعيد بن أبي عروبة: خلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط، كما قال ابن عدي(٢) فالأثر حسن .

(٢٥٥/١٠٠ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن حزم(٤) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(١) التفسير (١٠/٣٦٥) رقم (١٢٠٨٤) .
(٢) الكامل(٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٣) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب ماجاء في قوله تعالى:(فمن تصدق به فهو كفارة له).
(٤) المحلّى(١١/١١٣) كتاب أحكام الجراحات.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثني هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- يعقوب بن إبراهيم: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وكل من هشيم ومغيرة مدلس من الثالثة كما قال ابن حجر(٢) فالأثر ضعيف .

(٢٥٦/١٠١ط)

طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن بي شيبة(٣) قال: حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي بنحوه.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- زكريا بن أبي زائدة: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٣ هو ثقة.
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

---

(١) التفسير (١٠/٣٦٣) رقم (١٢٠٧٦) .
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١)، (٤٦) رقم (١٠٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٣) المصنف(٦/٤٤٥) كتاب الديات باب ماجاء في قوله:(فمن تصدق به فهو كفارة له)

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي عن زكريا قال سمعت عامرا يقول، بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ساقط الحديث.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

صحيح من طريق ابن أبي شيبة وضعيف جداً من طريق الطبري .

** ** **

قال ابن عباس ومجاهد وإبراهيم رواية [والشعبي رواية]*

هو :كفارة للجاني.(•)

(٢٥٧/٧٧ق) - طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا الفضل بن دكين ويحي بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه.

- الفضل بن دكين الكوفي، واسم دكين: عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم، الأحول، أبو نعيم الملائي(٣) مشهور بكنيته، ثقة ثبت مات سنة ثماني عشرة ومائتين وقيل تسع عشرة وكان مولده سنة ثلاثين ومائة. وهو من كبار شيوخ البخاري(٤)

---

(١) التفسير (١٠/٣٦٥) رقم (١٢٠٨٣) .
(*) [والشعبي رواية] ليست موجود في المخطوطة (٩٣٩/أ) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٢) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات، باب ماجاء في قوله تعالى:(فمن تصدق فهو كفارة له).
(٣) الملائي: بمضمومة وخفة لام وبمد وبياء في آخره نسبة إلى بيع الملاء، نوع من الثياب (المغني/٢٤٩) .
(٤) التقريب (٤٤٦) تهذيب التهذيب (٨/٢٤٣) .

- يحي بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا مولى بني أمية ثقة حافظ مات سنة ثلاث ومائتين .(١)
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.
- عطاء بن السائب(٢)، أبومحمد، ويقال: أبوالسائب، الثقفي الكوفي، صدوق اختلط مات سنة ست وثلاثين ومائة.(٣)
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا يحي بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

عند ابن أبي شيبة عطاء بن السائب: صدوق اختلط.

وقال ابن الكيال(٥): أن سفيان الثوري سمع منه قديما.

وعند الطبري: سفيان بن وكيع، كان صدوقا ثم سقط حديثه .

فالأثر ضعيف جدا .

(٢٥٨/١٠٢ط) : طريق مجاهد.(•)

(٢٥٩/١٠٣ط) : طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٦) قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ومجاهد بنحوه.

---

(١) التقريب (٥٨٧) تهذيب التهذيب (١١/١٥٤) .
(٢) السائب، بهمزة قبل موحدة. (المغني/١٢٤) (تبصير المنتبه ٢/٦٧٣).
(٣) التقريب (٣٩١) .
(٤) التفسير(١٠/٣٦٦) رقم (١٢٠٨٦) .
(٥) الكواكب النيرات(٣٢٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٩٦) .
(٦) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب قوله تعالى:(فمن تصدق به فهو كفارة له).

- جرير بن عبدالحميد بن قرط: سبقت ترجمته في رقم ٨٧ وهو ثقة.
- منصور بن المعتمر: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة.
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد وسفيان بن وكيع قالا: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ومجاهد بنحوه.

- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠، وهو ساقط الحديث .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- صحيح من طريق ابن أبي شيبة وضعيف جداً من طريق الطبري .

(٢٦٠/١٠٤ط) طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر بنحوه.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- محمد بن بشر العبدي:، أبوعبدالله الكوفي، ثقة حافظ مات سنة ثلاث ومائتين(٣).

---

(١) التفسير (١٠/٣٦٦) رقم (١٢٠٩٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٢) التفسير(١٠/٣٦٧) رقم (١٢٠٩٢) .
(٣) التقريب (٤٦٩) تهذيب التهذيب (٩/٦٤) .

- زكريا بن أبي زائدة: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٣ وهو ثقة.
- عامر الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع، كان صدوقا ثم سقط حديثه، وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف جدا.

** ** **

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ..﴾*

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة (مهيمنا) يعني: أمينا.(•)

(٢٦١/٧٨ق) طريق ابن عباس.(•)

تخريجه

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد بن السري قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن التميمي عن ابن عباس بنحوه.
- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.

(*) المائدة (٤٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير(١٠/٣٧٨) رقم (١٢١٠٧) .

- أبوإسحاق السبيعي: عمرو بن عبدالله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة(١)الهمداني ثقة مكثر عابد اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك.(٢)
- التميمي: أربدة(٣) ويقال: أربد(٤)، المفسر، صدوق، من الثالثة.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه التميمي: صدوق، وبقية رواته ثقات .

وأبو إسحاق السبيعي اختلط، ولكن سفيان الثوري من الذين أخرج الشيخان لهم من روايتهم عن أبي إسحاق كما قال ابن الكيّال.(٦)

فالأثر حسن .

(٢٦٢/١٠٥ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٧) قال: حدثنا محمدبن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد:«ومهيمنا عليه» قال: محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن.

---

(١) أبوشعيرة: جدّ أبي اسحاق السبيعي. تبصير المنتبه(٢/٧٨٥).
(٢) التقريب (٤٢٣) .
(٣) أربدة: بسكون الراء بعدها موحدة مكسورة . (التقريب /٩٧) .
(٤) أربد: بسكون راء فموحدة مكسورة (المغني/١٩) .
(٥) التقريب (٩٧) تهذيب التهذيب (١/١٧٣) .
(٦) الكواكب النيرات (٣٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧).
(٧) التفسير(١٠/٣٨١) رقم (١٢١٢٣).

- محمد بن عمرو العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهوصدوق.
- أبوعاصم:الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهوثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو: صدوق. وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف

(٢٦٣/١٠٦ط)

طريق قتادة. (•)

تخريجه:

اخرجه الطبري(٢)قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة : سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة .

---

(١) طبقات المدلسين(٣٩) رقم (٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٢) التفسير (١٠/٣٧٨) رقم (١٢١٠٥) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط كما قال ابن عدي(١) ، فالأثر صحيح.

(٢٦٤/٧٩ق) (ومهيمنا)

قال ابن عباس: هو الكتاب.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير
- عبدالله بن صالح الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهوصدوق كثير الغلط.
- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق له أهام.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق قد يخطيء.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- صحيح لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(٢٦٤/١٠٦ط) ﴿ومهيمنا﴾ قال مجاهد: أراد به النبي صلى الله عليه وسلم(•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢٦٢) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠٨٢٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٢) التفسير(١٠/٣٧٩) رقم (١٢١١٤) .

﴿ ومنهاجا﴾

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك: سنة وسبيلا.(•)

(٢٦٥/٨٠ق) طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد قال حدثنا أبويحيى الرازي عن أبي سنان عن أبي اسحاق عن يحي بن وثاب قال: سألت ابن عباس عن قوله: ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴾* قال: سنة وسبيلا.
- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبويحيى الرازي: إسحاق بن سليمان الرازي، كوفي الأصل، ثقة فاضل مات سنة مائتين وقيل قبلها.(٢)
- أبو سنان: سعيد بن سنان البرجمي(٣) أبوسنان الشيباني الأصغر الكوفي نزيل الري صدوق له أوهام ، من السادسة.(٤)
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط.
- يحي بن وثاب(٥) الأسدي مولاهم الكوفي المقريء ثقة عابد مات سنة ثلاث ومائة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه أبوسنان: صدوق له أوهام وبقية رواته ثقات.

وأبوإسحاق السبيعي ثقة اختلط.

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(١) التفسير(١٠/٣٨٧) رقم (١٢١٣٣) .
(*) المائدة(٤٨) .
(٢) التقريب(١٠١).
(٣) البرجمي: بضم باء وسكون راء وضم جيم.(المغني/٤٥).
(٤) التقريب (٢٣٧) .
(٥) وثاب: بمفتوحة وشدة مثلثة وبموحدة. (المغني/٢٦٤) .
(٦) التقريب (٥٩٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧).

(٢٦٦/١٠٧ط) طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.
- محمد بن عمرو العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو صدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو: صدوق، وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(٢) ولم يصرح بالسماع.

فالأثر ضعيف.

(٢٦٧/١٠٨ط) طريق قتادة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير (١٠/٣٨٨) رقم (١٢١٤٠) .
(٢) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٣) التفسير(١٠/٣٨٩) رقم (١٢١٤٦) .

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق. وبقية رواته ثقات.

وسعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط كما قال ابن عدي(١). فالأثر حسن .

(٢٦٨/١٠٩ط) طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثت عن الحسين بن فرج قال: سمعت أبامعاذ الفضل بن خالد قال: أخبرني عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاك يقول بنحوه.
- الحسين بن فرج الخياط البغدادي. روى عن وكيع وغيره. قال ابن معين: كذاب وقال أبوزرعة: ذهب حديثه وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة وبالريّ ثم تركه.(٣)
- الفضل بن خالد المروزي: روى عن عبيد بن سليمان ولم يذكر بجرح ولا تعديل.(٤)
- عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم كوفي سكن مرو، لابأس به، من السابعة.(٥)
- الضحاك بن مزاحم الهلالي أبوالقاسم أو أبومحمد الخراساني صدوق كثير الإرسال مات بعد المائة.(٦)

---

(١) الكامل(٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٢) التفسير(١٠/٣٨٩) رقم (١٢١٤٧) .
(٣) الجرح(٣/٦٢) لسان الميزان (٢/٣٠٧) .
(٤) الجرح(٧/٦١) .
(٥) التقريب (٣٧٧) تهذيب التهذيب (٧/٦٢) .
(٦) التقريب (٢٨٠) تهذيب التهذيب (٤/٣٩٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن فرج:كذاب عند ابن معين، ومتروك عند أبي حاتم .

فالأثر ضعيف جدا، أو موضوع .

(٢٦٩/١١٠ط)

قال مجاهد: أراد بقوله: (شرعة) القرآن لأنه لجميع الناس.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه.
- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١ ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١وهو ثقة اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن داود: ضعيف. وابن جريج مدلس من الثالثة(٢) وحجاج ابن محمد ثقة اختلط . فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٨٦) رقم (١٢١٢٩) .
(٢) طبقات المدلسين(٤١) رقم (٨٣) .

(٢٧٠/١١١ط) ﴿ شرعة ﴾

قال قتادة: شريعة التوراة وشريعة الانجيل وشريعة القرآن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق.

وبقية رواته ثقات، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(٢) فالأثر حسن .

(٢٧١/١١٢ط)

﴿ ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ﴾

قال الحسن: لجعلكم [أمة واحدة]* على الحق .(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٨٥) رقم (١٢١٢٦) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(*) [أمة واحدة] في المخطوطة(٩٤٠/ب) وهو الصحيح وليست في المطبوعة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٨) .

(٢٧٢/٨١ق)

﴿ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ ﴾*

قال ابن عباس:أراد أنهم يفتنونه بإضلالهم إياه عما أنزل الله إلى مايهوون من الأحكام إطماعا منهم له في الدخول في الإسلام.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا أبوكريب قال حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال: حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس بنحوه.
- أبوكريب(٢): محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ مات سنة سبع وأربعين ومائتين وهو ابن سبع وثمانين(٣).
- يونس بن بكير(٤) بن واصل الشيباني أبوبكر الجمّال(٥) الكوفي، صدوق يخطيء مات سنة تسع وتسعين ومائة.(٦)
- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهوصدوق يدلس.
- محمد بن أبي محمد الأنصاري مولى زيد بن ثابت، مدني مجهول من السادسة تفرد عنه ابن إسحاق.(٧)
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.
- عكرمة، مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

(*) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٨) .
(١) التفسير(١٠/٣٩٧) رقم(١٢١٥٠).
(٢) كريب: تصغير كرب بموحدة. (المغني/٢١٢) .
(٣) التقريب (٥٠٠) تهذيب التهذيب (٩/٣٤٢) .
(٤) بكير: بضم الموحدة وفتح الكاف، وسكون التحتية.(هامش الإكمال١/٥١٢).
(٥) الجمّال: كلها بجيم وتشديد.(المغني/٦١).
(٦) التقريب (٦١٣) تهذيب التهذيب (١١/٣٨٢) .
(٧) التقريب (٥٠٥) تهذيب التهذيب (٩/٣٨٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه يونس بن بكير صدوق يخطيء، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلس من الرابعة(١).
- ومحمد بن أبي محمد: مجهول تفرد عنه ابن إسحاق.
- وبقية رواته ثقات.

فالأثر ضعيف .

(٢٧٣/١١٣ط)

﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ *

- قال الحسن: ماعجله من إجلاء بني النضير وقتل بني قريظة.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) عن الحسن معلقا.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) طبقات المدلسين (٥١) رقم (١٢٥) .
(*) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩) .
(٢) زاد المسير(٢/٣٥٧) تفسير سورة المائدة.

صحت الرسالة حسب مقترحات لجنة المناقشة
عبد الباسط إبراهيم بلبول
١٤١٥/٩/٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية
المسائية

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٣٣) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٩٣) منها

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير
في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبد الحليم محمد يحيى الغامدي

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
قسم المخطوطات

المجلد الثاني ١٤١٤هـ

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ *

(٢٧٤/١١٤ط)

روي عن عكرمة : أنها نزلت في أبي لبابة بن عبدالمنذر لما تنصح إلى بني قريظة، وأشار إليهم بأنه الذبح.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة بنحوه.
- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١، ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهوثقة اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عكرمة، مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن داود: ضعيف، وحجاج بن محمد ثقة اختلط وابن جريج ثقة يدلس من الثالثة(٢) فالأثر ضعيف .

(*) المائدة (٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩).
(١) التفسير (١٠/٣٩٨) رقم (١٢١٦٠) .
(٢) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .

(٢٧٥/١١٥ط)

قال السهدي: لما كان بعد أحد خاف قوم من المشركين حتى قال رجل: أوالي اليهود، وقال آخر: أوالي النصارى فأنزل الله تعالى هذه الآية:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ..... ﴾*.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدى بنحوه.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمدبن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء .
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء. والسدي: صدوق يهم. وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب. فالأثر ضعيف.

(٢٧٦/١١٦ط)

قال عطية بن سعد: نزلت في عبادة بن ا لصامت وعبدالله بن أبي ابن سلوك لما تبرأ عبادة من موالاة اليهود وتمسك بها عبدالله بن أبي وقال: أخاف الدوائر.(•)

(*) المائدة (٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩) .
(١) التفسير (١٠/٣٩٧) رقم (١٢١٥٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩) .

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا أبوكريب، قال حدثنا ابن إدريس قال: سمعت أبي عن عطية بن سعد بنحوه.
- أبوكريب: محمد بن العلاء: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٢ وهو ثقة.
- عبدالله بن إدريس: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة.
- أبوه: إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي ثقة، من السابعة.(٢)
- عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء كثيرا ويدلس.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه عطية بن سعد: صدوق يخطيء كثيرا ويدلس من الرابعة.(٣)

غريب الأثر:

الدوائر: جمع دائرة، أي: الدولة بالغلبة والنصر.(٤)

** ** **

قوله تعالى ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾*

- يدل على أن حكم نصارى بني تغلب حكم نصارى بني إسرائيل في أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم .

وروي ذلك عن ابن عباس والحسن .(•)

---

(١) التفسير (١٠/٣٩٥) رقم (١٢١٥٤) .
(٢) التقريب (٩٧) تهذيب التهذيب (١/١٧١).
(٣) طبقات المدلسين (٥٠) رقم (١٢٢) .
(٤) النهاية (٢/١٤٠) .
(*) المائدة (٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٠) .

(٢٧٧/١١٧ط) طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا المثنى قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ولم أقف على ترجمته ، ووثقه ابن كثير .
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة .
- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في رقم ٢٥٧ وهو صدوق.
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه المثنى. لم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير وحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة.(٢)

وعطاء بن السائب اختلط ولكن حماد بن سلمة من الذين حدثوا عن عطاء قبل تغيره، ونقل ذلك ابن الكيال (٣) عن الطحاوي. فالأثر ضعيف .

---

(١) التفسير(١٠/٤٠١) رقم (١٢١٦٣) .
(٢) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(٣) الكواكب النيرات (٣٢٥) .

(٢٧٨/١١٨ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام قال: كان الحسن لايرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم بأسا.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- حسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقريء ثقة عابد مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة.(٢)
- زائدة بن قدامة(٣)الثقفي أبو الصّلت(٤) الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنه مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها.(٥)
- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهوثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه، وبقية رواته ثقات،.

فالأثر ضعيف جدا

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٠) .
(١) التفسير(١٠/٤٠١) رقم (١٢١٦٤) .
(٢) التقريب (١٦٧) تهذيب التهذيب (٢/٣٠٨) .
(٣) قدامه: بضم قاف وخفة دال مهملة. (المغني/٢٠١) .
(٤) الصّلت: بمفتوحة وسكون لام وبمثناة فوق. (المغني/١٥١) .
(٥) التقريب (٢١٣) تهذيب التهذيب (٣/٢٦٤) .

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ... ﴾*

قال الحسن وقتادة والضحاك وابن جريج: نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومن قاتل معه أهل الردة.(•)

(٢٧٩/١١٩ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى عن الحسن بنحوه.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- حسين بن علي الجعفي: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٨ وهوثقة.
- أبوموسى: إسرائيل بن موسى البصري، نزيل الهند، ثقة من السادسة .(٢)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع: ساقط الحديث وبقية رواته ثقات. فالأثر ضعيف جدا .

(*) المائدة (٥٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١).
(١) التفسير (١٠/٤١١) رقم (١٢١٨١) .
(٢) التقريب (١٠٤) تهذيب التهذيب (١/٢٢٩) .

(٢٨٠/١٢٠ط)

طريق قتادة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق، وبقية رواته ثقات، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كماقال ابن عدي.(٢)

فالأثر حسن .

(٢٨١/١٢١ط) طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٣)قال: حدثني علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن جويبر عن الضحاك بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(١) التفسير (١٠/٤١٢) رقم (١٢١٨٤) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٣) التفسير (١٠/٤١٢) رقم (١٢١٨٣).

- علي بن سعيد بن مسروق الكندي الكوفي، صدوق مات سنة تسع وأربعين ومائتين.(١)
- عبدالرحمن بن محمدبن زياد(٢) المحاربي(٣) أبومحمدالكوفي، لابأس به، وكان يدلس قاله أحمد، مات سنة خمس وتسعين ومائة.(٤)
- جويبر بن سعيد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٨ وهو ضعيف جدا.
- الضحاك بن مزاحم: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه جويبر: ضعيف جدا، وعبدالرحمن المحاربي مدلس من الثالثة.(٥)

فالأثر ضعيف جدا .

(٢٨٢/١٢٢ط)

طريق ابن جريج.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٦) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج بنحوه.

---

(١) التقريب (٤٠١) تهذيب التهذيب (٧/٢٨٧) .
(٢) زياد: بكسر زاي وخفة مثناة تحت. (المغني/١٢١) .
(٣) المحاربي: بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة نسبة إلى محارب. (المغني/٢٤٥) .
(٤) التقريب (٣٤٩) تهذيب التهذيب (٦/٢٣٨) .
(٥) طبقات المدلسين (٤٠) رقم (٨٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٦) التفسير (١٠/٤١٣) رقم (١٢١٨٥

- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١، ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهوضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ثقة لكنه اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة مدلس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده ملعقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسين بن داود: ضعيف. وحجاج بن محمد ثقة اختلط وابن جريج مدلس من الثالثة.(١)

فالأثر ضعيف .

(١٢٣/٢٨٣ط)

قال السدي: هي في الأنصار.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بمثله.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهوصدوق.

---

(١) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٢) التفسير(١٠/٤١٧) رقم (١٢٢٠٠) .

- أحمد بن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء.
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب والسدي: صدوق يهم. فالأثر ضعيف .

(٢٨٤/١٢٤ط)

قال مجاهد: في أهل اليمن.(•)

UMM AL-QURA UNIVERSITY LIBRARY

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمثله.
- محمد بن عمرو بن عباد العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- ابن أبي نجيح، عبدالله: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة مدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(١) التفسير (١٠/٤١٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو: صدوق، وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة.(١)

فالأثر ضعيف .

(٢٨٥/٨٠ر)

روى شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الأشعري قال: لما نزلت ﴿ يأيها الذين ءامنوا من يرتد منكم عن دينه﴾* أومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء معه إلى أبي موسى فقال: هم قوم هذا.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(٢)قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة به بمثله.

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة .

- محمد بن جعفر الهذلي: سبقت ترجمته في رقم ١٤٨ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الحاكم(٣) والطبراني(٤) من طريق شعبة به بنحوه.

---

(١) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(*) المائدة (٥٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٢) التفسير(١٠/٤١٤) رقم (١٢١٨٨) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) كتاب التفسير.
(٤) المعجم الكبير(١٧/٣٧١) رقم (١٠١٦) مسند عياض الأشعري.

بيان حال الرواة:

١- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

٢- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق.

٣- عياض بن عمرو الأشعري(١)، صحابي له حديث وجزم أبوحاتم بأن حديثه مرسل وأنه رأى أباعبيدة بن الجراح فيكون مخضرما.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجمع.

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(٣):هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي(٤): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

** ** **

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾*

روي عن مجاهد والسدي وأبي جعفر وعتبة بن أبي حكيم أنها نزلت في علي بن أبي طالب حين تصدق بخاتمه وهو راكع.(•)

(٢٨٦/١٢٥ط) طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) من طريق غالب بن عبيدالله عن مجاهد بنحوه.

---

(١) الأشعري: بشين معجمة وعين مهملة (المغني/٣١) .
(٢) التقريب (٤٣٧) تهذيب التهذيب (٨/١٨١) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) .
(٤) مجمع الزوائد (٧/١٦) .
(*) المائدة (٥٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(٥) التفسير (١٠/٤٢٦) رقم (١٢٢١٤) .

- غالب بن عبيدالله العقلي الجزري روى عن مجاهد وغيره، قال أبوحاتم: متروك الحديث منكر الحديث. وكذا قال النسائي.(١)
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه غالب: منكر الحديث متروك. فالأثر ضعيف جدا .

(٢٨٧/١٢٦ط)

طريق السدي.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمد بن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء .
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) الجرح (٤٨/٧) ، لسان الميزان (٤١٤/٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٢/٤).
(٢) التفسير (٤٢٥/١٠) رقم (١٢٢١٠) .

الحكم علي الأثر:

- أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء. وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب، والسدي: صدوق يهم .

فالأثر ضعيف .

(١٢٧/٢٨٨ط)

طريق أبي جعفر.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد بن السري قال: حدثنا عبدة عن عبدالملك عن أبي جعفر بنحوه.
- هناد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.
- عبد الملك (ابن جريج): سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس .
- أبوجعفر: سبقت ترجمته في رقم ٤٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وابن جريج مدلس من الثالثة.(٢)

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(١) التفسير (١٠/٤٢٥) رقم (١٢٢١١) .
(٢) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .

(٢٨٩/١٢٨ط)

طريق عتبة بن أبي حكيم.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا إسماعيل بن إسرائيل الرملي قال: حدثنا أيوب بن سويد، قال: حدثنا عتبة بن أبي حكيم بنحوه.
- إسماعيل بن إسرائيل الرملي، أبومحمد روى عن أيوب بن سويد والفريابي ومؤمل بن إسماعيل، وهو صدوق.(٢)
- أيوب بن سويد الرملي، أبومسعود الحميري(٣) السّيباني(٤)، صدوق يخطيء، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. وقيل سنة اثنتين ومائتين.(٥)
- عتبة بن أبي حكيم الهمداني، أبوالعباس الأردني(٦) صدوق يخطيء كثيرا. مات بصور بعد الأربعين ومائة.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه إسماعيل بن إسرائيل: صدوق .
- وكل من: أيوب بن سويد، وعتبة بن أبي حكيم: صدوق يخطيء.

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(١) التفسير (١٠/٤٢٦) رقم (١٢٢١٣) .
(٢) الجرح (٢/١٥٨) .
(٣) الحميري: بكسر حاء وسكون ميم وفتح ياء منسوب إلى حمير.(المغني/٨٨).
(٤) السيباني:بمفتوحة وسكون تحتية وبموحدة منسوب إلى سيبان بن الغوث . (المغني/١٤٠) .
(٥) التقريب (١١٨) .
(٦) الأردني: بمضمومة وسكون راء وضم دال فنون مشددة.(المغني/٢٩) .
(٧) التقريب (٣٨٠) .

تعليق :

ورد في الآثار الأربعة السابقة أن المقصود بقوله تعالى: ﴿.. والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ :

علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وفي هذا شبهة قال عنها ابن كثير(١): وأما قوله: «وهم راكعون» فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله: «ويؤتون الزكاة» أي في حال ركوعهم، ولوكان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح . وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى .

وقال أحمد شاكر(٢): وهذه الآثار جميعا لاتقوم بها حجة في الدين .

وأن الصواب أن قوله: «وهم راكعون» ليس حالا من «ويؤتون الزكاة».

(١٢٩/٢٩٠ط)

روي عن الحسن أنه قال: هذه الآية صفة جميع المسلمين .(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٣) وأبوحيان(٤) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) التفسير (٢/٧٣) تفسير سورة المائدة .
(٢) هامش تفسير الطبري (١٠/٤٢٦) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢).
(٣) زاد المسير(٢/٣٨٣) تفسير سورة المائدة.
(٤) البحر المحيط (٣/٥١٣) تفسير سورة المائدة.

(٢٩١/٨١ط)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خلع نعليه في الصلاة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٢٩٢/٨٢ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم مس لحيته في الصلاة .(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) والبيهقي(٢) من طريق هشيم بن بشير عن حصين عن عبدالملك عن عمرو بن حريث قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وربما مس لحيته وهو يصلي.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- عبدالملك بن عمير(٣) بن سويد اللّخمي(٤)، حليف بني عديّ الكوفي ويقال له الفرسي(٥) نسبة إلى فرس له سابق كان يقال له القبطي(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(١) المصنف(٢/٢٦٨) رقم(٣٣١٧) كتاب الصلاة. باب العبث في الصلاة.
(٢) السنن الكبرى(٢/٢٦٤) كتاب الصلاة، باب من مس لحيته في الصلاة من غير عبث.
(٣) عمير: بالتصغير. وجميع ابن عمير مصغرا.(المغني/١٧٩) .
(٤) اللخمي:بمفتوحة وسكون خاء معجمة نسبة إلى لخم وهو مالك بن عدي. (المغني/٢١٨).
(٥) الفرسي: بفاء وراء مفتوحتين وسين مهملة نسبة إلى الفرس، منه عبدالملك ابن عمير (المغني/١٩٨).
(٦) القبطي: بكسر قاف وسكون موحدة وبطاء مهملة نسبة إلى القبط وهو الجبل المعروف (المغني/٢٠٧).

وربما قيل ذلك أيضا لعبدالملك، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، مات سنة ست وثلاثين وله مائة وثلاث سنين(١).

- عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي صحابي صغير. مات سنة خمس وثمانين.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث :

رواته ثقات، وهشيم بن بشير، وعبدالملك بن عمير كل منهما مدلس من الثالثة(٣). فالحديث ضعيف .

(٢٩٣/٨٣ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم أشار بيده في الصلاة.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٤) من حديث جابر بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم .

---

(١) التقريب (٣٦٤) تهذيب التهذيب (٦/٣٦٤).
(٢) التقريب (٤٢٠) تهذيب التهذيب (٨/١٦).
(٣) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) و (٤١) رقم (٨٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢).
(٤) صحيح مسلم (١/٣٨٣) رقم (٣٧/٥٤٠) كتاب المساجد باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ماكان من إباحته.

(٢٩٤/٨٤ر)

حديث ابن عباس أنه قام على يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بذؤابته وأداره إلى يمينه.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أحمد(١)عن ابن عباس وفيه:"فأخذ بذؤابة كانت لي أو برأسي..."

ثانياً: أخرجه البخاري(٢)ومسلم(٣)من حديث ابن عباس مطولا وفيه:"... فأخذني فجعلني عن يمينه .... "

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح .

غريب الحديث:

ذؤابته: الذوائب: جمع ذؤابة وهي الشعر المضفور من شعر الرأس.(٤)

تعليق:

ورد في صحيح البخاري ومسلم عدة روايات لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم مع ابن عباس عندما وقف إلى جنبه في الصلاة. ولم يرد فيهما أنه أخذ بذؤابته كما أورد المؤلف، وإنما ورد ذلك في مسند الإمام أحمد.

قال ابن حجر(٥)، عند قوله:«وأخذ بأذني» : زاد محمد بن الوليد في روايته «فعرفت أنه إنما صنع ذلك ليؤنسني بيده في ظلمة الليل» وفي رواية الضحاك بن عثمان: «فجعلت إذا أغفيت أخذ بشحمة أذني»

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢).
(١) المسند (١/٤٦١) رقم (١٨٤٣) مسند عبد الله بن عباس .
(٢) صحيح البخاري(١/٢٨٣) كتاب الصلاة باب إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم .
(٣) صحيح مسلم(١/٥٢٥) رقم(٧٦٣) كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه.
(٤) النهاية (٢/١٥١) .
(٥) فتح الباري (٢/٤٨٣)

وفي هذا رد على من زعم أن أخذ الأذن إنما كان في حال إدارته له من اليسار إلى اليمين متمسكا برواية سلمة بن كهيل حيث قال: «فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه» لكن لايلزم من إدارته على هذه الصفة أن لايعود إلى مسك أذنه لما ذكره من تأنيسه وإيقاظه لأن حاله كانت تقتضي ذلك لصغر سنه.

- وكذلك قال النووي(١)، عند قوله: «وضع رسول الله يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها» قيل: إنما فتلها تنبيها له من النعاس وقيل لينبّه لهيئة الصلاة وموقف المأموم وغير ذلك والأول أظهر، لقوله في الرواية الأخرى «فجعلت إذا أغفيت بأخذ بشحمة أذني» ...

(٢٩٥/٨٥ر)

روى أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع فإذا سجد وضعها وإذا رفع رأسه حملها.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من حديث أبي قتادة الأنصاري بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٦/٤٦) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(٢) صحيح البخاري(١/٢١٨) كتاب الصلاة. باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة .
(٣) صحيح مسلم (١/٣٨٥) رقم (٥٤٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴾*(•) :

(٢٩٦/٨٦ط)

روى عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال:كانوا يجتمعون للصلاة لوقت يعرفونه ويؤذن بعضهم بعضا حتى نقسوا أوكادوا أن ينقسوا فجاء عبدالله بن زيد الأنصاري وذكر الأذان. فقال عمر: قد طاف بي الذي طاف به ولكنه سبقني.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١) قال: حدثنا نصر بن المهاجر ثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن عمرو بن مرة به بنحوه مطّولا.

- نصر بن المهاجر المصّيصي، ثقة حافظ مات بعد سنة ثلاثين ومائتين.(٢)
- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ١٥٠ وهو صدوق اختلط.

ثانيا: أخرجه الدارقطني(٣) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة به بنحوه.

الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس.

بيان حال الرواة:

١- عمرو بن مرة(٤) بن عبدالله بن طارق الجملي(٥) المرادي أبوعبدالله

(*) المائدة (٥٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٣/٤) .
(١) السنن (١٤٠/١) رقم (٥٠٧) كتاب الصلاة باب كيف الأذان.
(٢) التقريب(٥٦١).
(٣) السنن (٢٤٢/١) رقم (٣١) كتاب الصلاة، باب ذكر الإقامة.
(٤) مرّة: بضم ميم وشدة راء .(المغني/٢٢٨).
(٥) الجملي: بجيم وميم مفتوحتين نسبة إلى جمل بن كنانة.(المغني/٦٧).

الكوفي الأعمى ثقة عابد كان لايدلس ورمي بالإرجاء مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها.(١)

٢- عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي اختلف في سماعه من عمر مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين وقيل إنه غرق(٣) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه المسعودي::صدوق اختلط، وسماع يزيد بن هارون منه بعد الاختلاط كما نقل ذلك ابن الكيال(٣) عن الأبناسي.

قلت: الأثر ضعيف. وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

نقسوا: النقس(بالقاف): الضرب بالناقوس، وهي خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها والنصارى يعلمون بها أوقات صلاتهم.(٤)

(٨٧/٢٩٧ر)

روى الزهري عن سالم عن أبيه قال: استشار النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين على مايجمعهم في الصلاة فقالوا: البوق فكرهه من أجل اليهود وذكر قصة عبدالله بن زيد وأن عمر رأى مثل ذلك.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن ماجه(٥) قال: حدثنا محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي ثنا أبي عن عبدالرحمن بن اسحاق عن الزهري به بنحوه.

---

(١) التقريب (٢٢٨) تهذيب التهذيب (٨/٨٩).
(٢) التقريب (٣٤٩) .
(٣) الكواكب النيرات (٢٨٧).
(٤) النهاية (٥/١٠٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣).
(٥) السنن(١/٢٣٣) رقم (٧٠٧) كتاب الأذان باب بدء الأذان.

- محمد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الطحّان الواسطي، ضعيف مات سنة أربعين ومائتين وله تسعون سنة.(١)
- أبوه: خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن زيد الطحان الواسطي المزني(٢) مولاهم، ثقة ثبت مات سنة اثنتين وثمانين ومائة وكان مولده سنة عشر ومائة.(٣)
- عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي، أبوشيبة ويقال: كوفي ضعيف من السابعة.(٤)

ثانيا:أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) من حديث نافع عن ابن عمر بنحوه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- عند ابن ماجه: محمد بن خالد الواسطي، وعبدالرحمن بن اسحاق الواسطي كل منهما ضعيف.

ولكن الحديث رواه البخاري ومسلم من حديث نافع عن ابن عمر.

غريب الحديث:

البوق: الذي ينفخ فيه ويزمر، وهو ملتوي الخرق.(٧)

---

(١) التقريب(٤٧٦) تهذيب التهذيب (٩/١٢٣).
(٢) المزني: بمضمومة وفتح زاي وبنون منسوب إلى مزينة بنت كلب . (المغني/٢٤٧)
(٣) التقريب(١٨٩) تهذيب التهذيب (٣/٨٧).
(٤) التقريب (٣٣٦) تهذيب التهذيب (٦/١٢٤).
(٥) صحيح البخاري(١/٢٤٩) كتاب الأذان. باب بدء الأذان.
(٦) صحيح مسلم(١/٢٨٥) رقم (٣٧٧) كتاب الصلاة باب بدء الأذان.
(٧) لسان العرب (١٠/٣١) .

(٢٩٨/٨٨ر)

روى أبويوسف عن محمد بن بشر الهمداني قال: سألت محمد بن علي عن الأذان كيف كان أوله وماكان فقال: شأن الأذان أعظم من ذلك ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسري به جمع النبيين ثم نزل ملك من السماء لم ينزل قبل [ليلة الإسراء]* فأذن كأذانكم وأقام كإقامتكم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنبيين.(•)

تخريجه:

- لم أقف عليه بسند المؤلف.

وأخرجه البزار(١) قال: حدثنا محمد بن عثمان بن مخلد الواسطي ثنا أبي عن زياد بن المنذر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي بنحوه.

- محمد بن عثمان بن مخلد التمار(٢)الواسطي روى عن أبي أحمد الزبيري والوليد بن القاسم وابن عامر العقدي، وسعيد بن عامر. قال ابن أبي حاتم: سمعت منه مع أبي بواسط، وهو صدوق، وقال أبوحاتم: شيخ.(٣)

- أبوه: عثمان بن مخلد التمار الواسطي روى عن هشيم روى عنه محمد ابن عبدالملك الدقيقي الواسطي. ولم يذكر بجرح ولا تعديل.(٤)

- زياد بن المنذر، أبوالجارود الأعمى، الكوفي، رافضي، كذّبه يحي بن معين مات بعد الخمسين ومائة. وقال ابن حنبل والنسائي: متروك، وقال

(*) [ليلة الإسراء] في المخطوطة(٩٤٤/ب) وفي المطبوعة (ليلته).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٣/٤).
(١) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي تحقيق الأعظمي (١٧٨/١) رقم (٣٥٢) كتاب الصلاة باب بدء الأذان.
(٢) التمار: بمثناة فوق .(المغني/٥٠)
(٣) الجرح(٢٥/٨) رقم(١١٤).
(٤) الجرح(١٧٠/٦) رقم (٩٣٠).

أبوحاتم: منكر الحديث جدا.(١)

- محمد بن علي بن الحسين(أبوجعفرالباقر): سبقت ترجمته في رقم٤٠ وهو ثقة.
- أبوه: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته في رقم ٢٥٠ وهوثقة.

بيان حال الرواة:

١- أبويوسف القاضي، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، كوفي صاحب أبي حنيفة روى عن أبي حنيفة ومطرف ومغيرة وهشام بن عروة والشيباني، قال عنه ابن حنبل وغيره، صدوق مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.(٢)

٢- محمد بن بشر الهمداني: لم أجده.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال البزار(٣): لانعلمه يروى عن علي بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وزياد ابن المنذر شيعي ، روى عن مروان بن معاوية وغيره.

وأورده الهيثمي(٤)، وعزاه للبزار وقال: فيه زياد بن المنذر مجمع على ضعفه.

قلت الحديث ضعيف جدا، لأن زياد بن المنذر:متروك منكر الحديث جدا.

تعليق:

أورد المؤلف قوله: (جمع النبيين) : ولعلّها جَمع له النبيين، أو جُمِع النبيون. بمعنى أن الله هو الذي جمعهم له . والله أعلم .

---

(١) التقريب (٢٢١) تهذيب التهذيب (٣/٣٣٢)، الجرح (٣/٥٤٥).
(٢) الكنى لابن عبدالبر(٢/١٠١٥) رقم (١٢٤٧) الجرح(٩/٢٠١) لسان الميزان (٦/٣٠٠).
(٣) كشف الأستار (١/١٧٨).
(٤) مجمع الزوائد(١/٣٢٩).

(٢٩٩/٨٩ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من صلى في أرض بأذان وإقامة صلى خلفه صف من الملائكة لايرى طرفاه».(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) والبيهقي(٣) والطبراني(٤) كلهم عن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي بنحوه.
- معتمر بن سليمان التيمي: سبقت ترجمته فى رقم ٢٤٣ وهو ثقة .
- أبوه سليمان بن طرخان(٥)التيمي أبوالمعتمر البصري نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد مات سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين(٦).
- عبدالرحمن من ملّ (٧)أبوعثمان النهدي مشهور بكنيته مخضرم ثقة ثبت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر.(٨)

الحكم علي سند المؤلف:: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وقال البيهقي(٩): الصحيح موقوف ولايصح رفعه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣).
(١) المصنف (١/٥١٠) رقم(١٩٥٥) كتاب الصلاة باب الرجل يصلي بإقامة واحدة.
(٢) المصنف(١/٢٤٨)كتاب الأذان والإقامة باب في الرجل يكون وحده فيؤذن أو يقيم .
(٣) السنن الكبرى(١/٤٠٥) كتاب الصلاة. باب سنة الأذان والإقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة.
(٤) المعجم الكبير(٦/٢٤٩) رقم (٦١٢٠).
(٥) طرخان: بفتح طاء مهملة وقيل بكسرها وبخاء معجمة وبراء ونون. (المغني/١٥٧).
(٦) التقريب (٢٥٢).
(٧) ملّ: بضم ميم وكسرها ويقال بفتحها وشدة لام فهمزة. (المغني/٢٤٠).
(٨) التقريب (٣٥١) .
(٩) السنن الكبرى (١/٤٠٦).

(٣٠٠/٩٠ر) قال صلى الله عليه وسلم: إذا سافرتما فأذنا وأقيما.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث مالك بن الحويرث بنحوه.

- مالك بن الحويرث، بالتصغير، أبوسليمان الليثي، صحابي نزل البصرة. مات سنة أربع وسبعين.(٣)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

** ** **

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾*

(٣٠١/٩١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حين أراد الخروج إلى أحد جاء قوم من اليهود وقالوا: نحن نخرج معك فقال: إنا لانستعين بمشرك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطحاوي(٤) والحاكم(٥) من طريق الفضل بن موسى السيناني عن

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣) .
(١) صحيح البخاري(١/٢٥٧) كتاب الأذان باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد.
(٢) صحيح مسلم (١/٤٦٥) رقم(٦٧٤) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة.
(٣) التقريب (٥١٦) .
(*) المائدة (٥٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤) .
(٤) مشكل الآثار(٣/٢٤١) باب بيان مشكل ماروي في الإستعانة من الكفار.
(٥) المستدرك(٢/١٢٢)كتاب الجهاد، باب لانستعين بالمشركين على المشركين.

محمد بن عمرو بن علقمة عن سعد بن المنذرعن أبي حميد الساعدي بنحوه.

- الفضل بن موسى السيناني(١) أبوعبدالله المروزي ثقة ثبت وربما أغرب مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين في ربيع الأول(٢)
- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص(٣) الليثي(٤)المدني، صدوق له أوهام مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح.(٥)
- سعد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي وقد ينسب إلى جده مقبول من الثالثة.(٦)
- أبوحميد الساعدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٢ وهو صحابي.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

أورده الحاكم(٧) في الشواهد وسكت عنه الذهبي.

وقال الألباني(٨): هذا إسناد حسن، لولا أن سعد بن المنذر لم يرو عنه سوى محمد هذا وعبدالرحمن بن سليمان الغسيل.

قلت: الحديث ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة: صدوق له أوهام وسعد بن المنذر مقبول.

---

(١) السيناني: بكسر سين وسكون مثناة تحتية فنون فألف فنون نسبة إلى سينان قرية من خراسان. (المغني/١٤٠).
(٢) التقريب (٤٤٧).
(٣) وقاص: بمفتوحة وشدة قاف وبصاد مهملة. (المغني/٢٦٦).
(٤) الليثي: بمفتوحة وسكون تحتية وبمثلثة .(المغني/٢١٨)
(٥) التقريب (٤٩٩).
(٦) التقريب (٢٣٢).
(٧) المستدرك (١/١٢١).
(٨) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٩٢).

تعليق :

- حكم الاستعانة بالمشركين واليهود في الغزو .

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة(١) الذي أخرجه مسلم أنه قال: «لا أستعين بمشرك ». ولكن ورد أن صفوان بن أمية(٢) شهد مع الرسول حنينا والطائف قبل إسلامه. وورد كذلك عن الزهري(٣) أن أناسا من اليهود غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقسم لهم كما قسم للمسلمين.

والجواب على ذلك :

قال الطحاوي(٤): قصة صفوان لاتعارض قوله: «لا أستعين بمشرك» لأن صفوان خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم باختياره لابأمر النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك. ثم قال: إن اليهود الذين دعاهم الرسول إلى قتال المشركين، لم يكونوا من المشركين الذين قال صلى الله عليه وسلم أنه لايستعين بهم فاولئك عبدة أوثان وهؤلاء أهل كتاب . إهـ.

وقد أخذت طائفة من العلماء بالحديث الأول على إطلاقه. أما الطائفة الأخرى ومنهم أحمد والشافعي فقالوا إنه إذا كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ودعت الحاجة إلى الاستعانة به أستعين به، أما إذا كان غير مأمون عليهم فلا تجوز الاستعانة به لأنه إذا منعت الاستعانة بالمخذل والمرجف من المسلمين فالكافر أولى.

أما عن الإسهام لهم من الغنيمة إذا غزوا:

---

(١) حديث عائشة سيأتي تخريجه برقم (٤٣٥).
(٢) خبر صفوان أورده ابن قدامة في المغني(٨/٤١٤) وعزاه إلى سعيد ابن منصور في سننه .
(٣) سيأتي تخريج قول الزهري بعد هذا الحديث مباشرة برقم (٤٣٤).
(٤) مشكل الأثار (٣/٢٩٩) ، وانظر فتح الباري (٦/١٨٠).

فمذهب الجمهور، كأحمد ومالك والشافعي وأبي حنيفة: أنه إذا حضر الكافر الغزو يرضخ له كالعبد ولايسهم له، لأنه من غير أهل الجهاد.

وقال البعض كالزهري والأوزاعي والثوري ورواية لأحمد: يسهم له.(١)

وقال ابن حزم(٢): إذا اضطررنا إلى المشرك في الدلالة على الطريق استؤجر لذلك بمال مسمى من غير الغنيمة، لأنه لاحق في الغنائم لغير المسلمين.

وأما حديث الزهري فمرسل ولاحجة في مرسل.

(٣٠٢/٩٢ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا أبومسلم حدثنا حجاج حدثنا حماد عن [محمد بن المنكدر]* عن محمد بن إسحاق عن الزهري أن أناسا من اليهودغزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقسم لهم كما قسم للمسلمين.

تخريجه:

- لم أقف عليه بسند المؤلف.

أولا: أخرجه الترمذي(٣) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا عبدالوارث ابن سعيد عن [عزرة]** بن ثابت عن الزهري بنحوه.

- قتيبة بن سعيد بن جميل(٤) بن طريف الثقفي أبورجاء البغلاني(٥) يقال اسمه يحي وقيل علي ثقة ثبت مات سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة.(٦)

---

(١) انظر المغني لابن قدامه(٨/٤١٤) ، والنووي على مسلم (١٢/١٩٨).
(٢) المحلى (٧/٥٤٤).
(*) [محمدبن المنكدر] في المخطوطة(٩٤٥/أ) وليست في المطبوعة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤).
(٣) السنن(٤/١٢٨) رقم(١٥٥٨) كتاب السير باب أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم.
** [عزرة] هذا هو الصحيح . وعند المؤلف (عروة)
(٤) جميل: بمفتوحة وكسر ميم.(المغني/٦٢).
(٥) البغلاني: بمفتوحة وسكون عين معجمة. (المغني/٤٧).
(٦) التقريب (٤٥٤) تهذيب التهذيب (٨/٣٢١).

- عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم أبوعبيدة التنوري(١) البصري ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه مات سنة ثمانين ومائة.(٢)
- عزرة(٣) بن ثابت بن أبي زيد بن أخطب(٤) الأنصاري بصري ثقة من السابعة.(٥)

ثانيا:أخرجه ابن حزم(٦) عن وكيع نا الثوري عن ابن جريج عن الزهري موقوفا بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- أبومسلم الكِجّي: إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجي ولد سنة نيف وتسعين ومائة . وثقه الدارقطني وغيره مات سنة ٢٩٢هـ وقد قارب المائة. روى عن حجاج ابن المنهال.(٧)

٣- حجاج بن المنهال الأنماطي: سبقت ترجمته في رقم ٧٨ وهوثقة.

٤- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهوثقة تغير حفظه بأخرة.

٥- محمد بن المنكدر: سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة.

---

(١) التّنوري: بفتح المثناة وتشديد النون. (التقريب/٣٦٧).
(٢) التقريب (٣٦٧) تهذيب التهذيب (٦/٣٩١).
(٣) عزرة: بفتح مهملة وسكون زاي فراء مفتوحة. (المغني/١٧٣).
(٤) أخطب: بمفتوحة وسكون معجمة وفتح مهملة وبموحدة. (المغني/١٨).
(٥) التقريب (٣٩٠) تهذيب التهذيب (٧/١٧٣) .
(٦) المحلى(٥/٣٩٨) كتاب الجهاد.
(٧) سير أعلام النبلاء (١٣/٤٢٣).

٦- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق يدلس.

٧- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

الحكم علي سند المؤلف: مرسل.

الحكم علي الحديث:

- قال الترمذي(١): حديث حسن غريب.
- وقال ابن حزم: حديث الزهري مرسل ولاحجة في مرسل.

(٩٣/٣٠٣ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال: حدثنا مسدد ويحي بن معين قالا: حدثنا يحي عن مالك عن [الفضيل]* عن عبدالله بن [نيار]** عن عروة عن عائشة قال يحي:إن رجلا من المشركين لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقاتل معه فقال:ارجع. ثم اتفقا فقال: إنا لانستعين بمشرك.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٢) بسنده من طريق الفضيل به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- محمد بن بكر بن داسه: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.

٢- مسدّد(٣) بن مسرهد بن مسربل(٤) بن مستورد الأسدي البصري

---

(١) السنن (١٢٨/٤).
(*) [الفضيل] وهو الصحيح كما في كتب الحديث، وفي المطبوعة والمخطوطة (٩٤٥/أ) الفضل.
(**)[نيار] في المطبوعة وهو الصحيح، وفي المخطوطة(٩٤٥/أ) دينار.
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٤/٤).
(٢) صحيح مسلم(١٤٤٩/٣) رقم (١٨١٧) كتاب الجهاد، باب كراهة الإستعانة بكافر.
(٣) مسدد: بمضمومة وفتح مهملة وشدة مفتوحة أولى. (المغني/٢٣٠).
(٤) مسربل: بسين مهملة وموحدة. (المغني/٢٣٠).

أبوالحسن ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين ويقال اسمه عبدالملك بن عبدالعزيز ومسدّد لقب.(١)

٣- يحي بن معين(٢) بن عون الغطفاني مولاهم أبوزكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة(٣).

٤- يحي بن يحي بن كثير(٤)الليثي مولاهم القرطبي أبومحمد، صدوق فقيه قليل الحديث. وله أوهام مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح.(٥)

٥- الفضيل(٦) بن أبي عبدالله المدني مولى المهري(٧) ثقة من السادسة روى عن عبدالله بن نيار وروى عنه مالك.(٨).

٦- عبدالله بن نيار(٩) بن مكرم(١٠) الأسلمي(١١) ثقة من الثالثة.(١٢)

٧- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه يحي الليثي: صدوق له أوهام.

---

(١) التقريب (٥٢٨).
(٢) معين: بفتح ميم. (المغني/٢٣٧).
(٣) التقريب(٥٩٧).
(٤) كثير: بمفتوحة وكسر مثلثة.(المغني/٢١١).
(٥) التقريب (٥٩٨).
(٦) الفضيل: بمضمومة وفتح معجمة .(المغني/١٩٧).
(٧) المهري: بمفتوحة وسكون هاء وبراء منسوب إلى مهرة بن ميدان . (المغني/٢٥٠).
(٨) التقريب (٤٤٧) تهذيب التهذيب (٨/٢٦٣).
(٩) نيار: بكسر النون بعدها تحتانية خفيفة .(المغني/٢٦٠) (التقريب/٣٢٧)
(١٠) مكرم: بمضمومة وسكون كاف وفتح راء. (المغني/٢٣٩)
(١١) الأسلمي: بمفتوحة وسكون مهملة وفتح لام منسوب إلى أسلم بن أقصى . (المغني/٣٠) .
(١٢) التقريب (٣٢٧)

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

(٣٠٤/٩٤ر)

ومستفيض في أخبار أهل السير ونقلة المغازي أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يغزو ومعه قوم [من اليهود]* في بعض الأوقات ، وفي بعضها قوم من المشركين.(•)

تخريجه:

قوله: كان يغزو ومعه قوم من اليهود: سبق تخريجه موقوفا برقم(٣٠٢).

وقوله: وكان يغزو ومعه قوم من المشركين:سبق تخريجه مرفوعا برقم (٣٠٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣٠٥/١٣٠ط)

قوله تعالى: ﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ ﴾*.

قال الحسن: الربانيون: علماء أهل الانجيل. والأحبار علماء أهل التوراة.(•)

تخريجه:

أورده القرطبي(١) والخر الرازي(٢) وهود بن محكم الهوّاري(٣) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [من اليهود] مطبوعة. وفي المخطوطة (٩٤٥/أ) من المشركين اليهود.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤) .
(*) المائدة (٦٣).
(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/١٥٣) تفسير سورة المائدة.
(٢) التفسير الكبير(٢/٣٩) تفسير سورة المائدة.
(٣) تفسير كتاب الله العزيز. وهو خلاصة تفسير يحي بن سلام البصري (١/٤٨٣) تفسير سورة المائدة.

قوله تعالى ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ *

روي عن ابن عباس وقتادة والضحاك أنهم وصفوه بالبخل وقالوا هو مقبوض العطاء.(•)

(٨٢/٣٠٦ ق)

طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني المثنى قال حدثنا عبدالله بن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.
- المثنى بن ابراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عبدالله بن صالح بن محمد الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- معاوية بن صالح بن حدير: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق له أوهام.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

صحيح، لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(*) المائدة (٦٤) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤).

(١) التفسير (١٠/٤٥٢) رقم (١٢٢٤٢).

(٣٠٧/١٣١ط) طريق قتادة. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(٢).

فالأثر حسن .

(٣٠٨/١٣٢ط) طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال حدثنا أبوتميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤) .
(١) التفسير (١٠/٤٥٣) رقم (١٢٢٤٥) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤).
(٣) التفسير (١٠/٤٥٣) رقم (١٢٢٤٨).

- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١ ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- أبوتميلة: يحي بن واضح الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ٢١٨ وهو ثقة.
- عبيد بن سليمان الباهلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ ولابأس به.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسين بن داود ضعيف.

فالأثر ضعيف.

(١٣٣/٣٠٩ط)

قال الحسن: قالوا هي مقبوضة عن عقابنا.(•)

تخريجه:

أورده القرطبي(١) والبغوي(٢) وأبو حيّان(٣) والفخر الرازي(٤) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٥/٤).
(١) الجامع لأحكام القرآن(١٥٤/٦) تفسير سورة المائدة.
(٢) معالم التنزيل(٧٦/٣) تفسير سورة المائدة.
(٣) البحر المحيط (٥٢٣/٣) تفسير سورة المائدة.
(٤) التفسير الكبير(٤١/١٢) تفسير سورة المائدة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣١٠/١٣٤ط)

قوله تعالى ﴿ غلت أيديهم﴾* يعني في جهنم وروي عن الحسن.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) والفخر الرازي(٢) وهود بن محكّم الهوّاري(٣) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣١١/٩٥ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم :

«أنا بريء من كل مسلم مع مشرك قيل: لم يارسول الله. قال: لاتراءى ناراهما.»(•)

تخريجه:

أولا: أخـرجه أبوداود(٤) والترمذي(٥) والنسائي(٦) والطبراني(٧) كلهم من

(*) المائدة(٦٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٥).
(١) زاد المسير(٢/٣٩٢) تفسير سورة المائدة.
(٢) التفسير الكبير(١٢/٤١) تفسير سورة المائدة.
(٣) تفسير كتاب الله العزيز، خلاصة تفسير يحي بن سلام البصري.(١/٤٨٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٥).
(٤) السنن(٣/٤٥) رقم(٢٦٤٥) كتاب الجهاد باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود.
(٥) السنن(٤/١٥٥) رقم (١٦٠٤) كتاب السير باب ماجاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين.
(٦) السنن(٨/٣٦) كتاب القسامة باب القود بغير حديدة.
(٧) المعجم الكبير(٢/٣٠٣) رقم (٢٢٦٥).

طريق أبي معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله بنحوه مطوّلا.

- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- إسماعيل بن أبي خالدالأحمسي مولاهم البجلي ثقة ثبت مات سنة ست وأربعين ومائة(١).
- قيس بن أبي حازم البجلي أبوعبدالله الكوفي ثقة مخضرم ويقال له رؤية وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاوز المائة وتغيّر(٢).
- جرير بن عبدالله بن جابر البجلي، صحابي مشهور مات سنة إحدى وخمسين وقيل بعدها.(٣)

ثانيا: أخرجه الترمذي(٤)من طريق عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم مثل حديث أبي معاوية بنحوه ولم يذكر فيه عن جرير.

عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.

ثالثا: أخرجه النسائي(٥) من طريق أبي خالد عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس مثل حديث أبي معاوية بنحوه ولم يذكر فيه عن جرير.

- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال أبوداود(٦): رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا جريرا.

---

(١) التقريب (١٠٧) تهذيب التهذيب(١/٢٥٤).
(٢) التقريب(٤٥٦) .
(٣) التقريب (١٣٩) .
(٤) السنن (٤/١٥٥) رقم(١٦٠٥) كتاب السير.
(٥) السنن (٨/٣٦) كتاب القسامة .
(٦) السنن (٣/٤٥) .

وعندما ذكر الترمذي(١) طريق أبي خالد عن إسماعيل عن قيس ابن أبي حازم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية ولم يذكروا فيه عن جرير. ورواه حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة(٢) عن إسماعيل ابن أبي خالد عن قيس عن جرير مثل حديث أبي معاوية قال: وسمعت محمدا - يعني البخاري - يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. وروى سمرة بن جندب(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لاتساكنوا المشركين ولاتجامعوهم. فمن ساكنهم أوجامعهم فهو مثلهم». إهـ. وقال العلائي(٤): حديث قيس بن حازم عن الرسول مرسل، مات الرسول صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق إليه.

وقال الألباني(٥): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين لكنهم أعلوه بالإرسال.

وقال عن متابعة حجاج بن أرطاة: حجاج مدلس وقد عنعنه فلا فائدة من متابعته وقال كذلك عن حديث سمرة بن جندب المرفوع : سنده ضعيف.

غريب الحديث:

- لاتراءى ناراهما: قال ابن الأثير(٦): تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا وإسناد الترائي إلى النار مجاز، أي: يلزم المسلم أني يباعد منزله عن منزل المشرك ولاينزل بالموضع الذي إذا أوقدت فيه ناره تلوح وتظهر لنار الشرك إذا أوقدها في منزله. ولكنه ينزل مع المسلمين في دارهم.

---

(١) السنن (٤/١٥٥) .
(٢) رواية ابن أرطاة في سنن البيهقي الكبرى(٩/١٢) .
(٣) رواية سمرة بن جندب في سنن أبي داود (٣/٩٣) رقم (٢٧٨٧) كتاب الجهاد باب في الإقامة بأرض الشرك .
(٤) جامع التحصيل (٣١٥) رقم (٦٤٠) .
(٥) إرواء الغليل (٥/٣٠) .
(٦) النهاية (٢/١٧٧) .

(٣١٢/٩٦ر)

الوضوء من مس الذكر.(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) ومالك(٥) وأحمد(٦) والدارمي(٧) والطيالسي(٨)والحاكم(٩) والدارقطني(١٠) والطبراني(١١) والبيهقي(١٢) كلهم من حديث بسرة مرفوعا بنحوه.

- بسرة(١٣)بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبدالعزى الأسدية، صحابية لها سابقة وهجرة، عاشت إلى خلافة معاوية.(١٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١٥): هذا حديث حسن صحيح ونقل عن البخاري قوله: أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة وصححه الحاكم(١٦) ووافقه الذهبي. وكذلك صححه الدارقطني والبيهقي.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(١) السنن(١/٤٦) رقم(١٨١) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٢) السنن(١/١٢٩) رقم(٨٢) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٣) السنن(١/١٠٠) كتاب الطهارة باب الوضوءمن مس الذكر.
(٤) السنن(١/١٦١) رقم(٤٧٩) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٥) الموطأ برواية يحي الليثي(٣٠)رقم(٩١) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الفرج.
(٦) المسند(١٠/٣٦٥) رقم(٢٧٣٦٢) حديث بسرة بنت صفوان.
(٧) السنن(١/١٩٩) رقم(٧٢٤) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٨) المسند(٢٣٠) رقم(١٦٥٧) حديث بسرة.
(٩) المستدرك(١/١٣٦) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(١٠) السنن(١/١٤٨) رقم (١١) كتاب الطهارة.
(١١) الروض الداني الى المعجم الصغير(٢/٢٥٠) رقم(١١١٣).
(١٢) السنن الكبرى(١/١٣٢)كتاب الطهارة باب الوضوء من مس المرأة فرجها.
(١٣) بسرة: بمضمومة وسكون مهملة.(المغني/٣٧).
(١٤) التقريب (٧٤٤).
(١٥) السنن. (١/١٢٩).
(١٦) المستدرك (١/١٣٦).

تعليق:

- عرفنا صحة حديث بسرة في وضوء من مس ذكره، ولكن هناك حديث طلق بن علي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الذكر في الصلاة فقال:«هل هو إلا بضعة منك» قال ابن حجر(١) رواه أحمد وأصحاب السنن والدارقطني. وصححه الفلاس وابن معين وغيرهما.

ولترجيح حديث بسرة على حديث طلق روى الحاكم(٢) من طريق رجاء بن مرجي الحافظ(٣) قال:«إجتمعنا في مسجد الخيف أنا وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحي بن معين فتناظروا في مس الذكر فقال يحي: يتوضأ منه . وقال ابن المديني بقول الكوفيين وتقلد قولهم واحتج يحي بحديث بسرى. واحتج ابن المديني بحديث قيس بن طلق عن أبيه، وقال ليحي: كيف تتقلد إسناد بسرة ومروان إنما أرسل شرطيا حتى رد جوابها إليه. فقال يحي: ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ثم قال يحي: ولقد أكثر الناس في قيس بن طلق وأنه لايحتج بحديثه فقال أحمد بن حنبل: كلا الأمرين على ماقلتما فقال يحي. مالك عن نافع عن ابن عمر: أنه توضأ من مس الذكر فقال علي: كان ابن مسعود يقول: لايتوضأ منه وإنما هو بضعة من جسدك فقال يحي: عن من؟ فقال: عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن عبدالله، وإذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود أولى أن يتبع فقال له أحمد ابن حنبل: نعم ولكن أبوقيس الأودي لايحتج بحديثه. فقال ابن المديني:

---

(١) التلخيص الحبير(١/١٢٥) كتاب الطهارة باب الأحداث.
(٢) المستدرك (١/١٣٩) .
(٣) رجاء بن مرجّي الغفاري نزيل سمرقند حافظ ثقة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. (التقريب/٢٠٨).

حدثني أبو نعيم، ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار بن ياسر قال: ماأبالي مسسته أو أنفي. فقال أحمد: عمار وابن عمر استويا فمن شاء أخذ بهذا ومن شاء أخذ بهذا. فقال يحي: بين عمير بن سعيد و عمار مفازة».

وقال البيهقي(١): حديث قيس بن طلق كمالم يخرجه صاحبا الصحيح في الصحيح ولم يحتجا بشيء من رواياته ولا بروايات أكثر رواة حديثه في غير هذا الحديث. وحديث بسرة وإن لم يخرجاه لاختلاف وقع في سماع عروة من بسرة أوهو عن مروان عن بسرة. فقد احتجا بسائر رواة حديثهما. إهـ.

(٣١٣/٩٧ر)

الوضوء من مس المرأة.(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(٢) من حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يارسول الله أرأيت رجلا لقي امرأة وليس بينهما معرفة فليس يأتي الرجل شيئا إلى امرأته إلا قد أتى هو إليها إلا أنه لم يجامعها قال: فأنزل الله «أقم الصلاة طرفي النهار...»(٣) الآية فأمره أن يتوضأ ويصلي. قال معاذ: فقلت يارسول الله أهي له خاصة أم للمؤمنين عامة. قال للمؤمنين عامة.

- عبدالرحمن بن أبي ليلى:سبقت ترجمته في رقم٢٩٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(١) معرفة السنن والآثار(١/٤١٣) رقم(١١٣٥،١١٣٦) كتاب الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر.
(٢) السنن(٥/٢٩١) رقم (٣١١٣) كتاب التفسير، تفسير سورة هود
(٣) سورة هود (١١٤) .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي: هذا حديث إسناده ليس بمتصل. عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ ومعاذ مات في خلافة عمر وقتل عمر وعبدالرحمن غلام صغير ابن ست سنين وقد روى عن عمر.

تعليق:

قال الشوكاني(١) الآية المذكورة استدل بها من قال بأن لمس المرأة ينقض الوضوء لأن الآية صرحت بأن اللمس من جملة الأحداث الموجبة للوضوء وهو حقيقة في لمس اليد وقال الآخرون: بأن اللمس لاينقض. وقالوا يجب المصير إلى المجاز وهو أن اللمس مراد به الجماع لوجود القرينة وهي حديث عائشة(٢) في لمسها لبطن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت مرفوعا وموقوفا والرفع زيادة يتعين المصير إليها كماهو مذهب أهل الأصول .

(٣١٤/٩٨ر) الوضوء مما مسته النار. (•)

تخريجه:

- أخرجه مسلم(٣) من حديث زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الوضوء مما مست النار».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) نيل الأوطار(١/١٩٤) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس المرأة .
ـ وانظر مراتب الاجماع(٢٠) طبعة بيروت . وانظر الاجماع لابن المنذر تحقيق أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف(٢٢) دار طيبة الطبعة الأولى مع الهامش .
(٢) حديث عائشة في صحيح مسلم(٤/٢١٦٨) رقم(٢٨١٥) كتاب صفات المنافقين باب تحريش الشيطان.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦) .
(٣) صحيح مسلم (١/٢٧٢) رقم (٣٥١) كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

تعليق:

أولا: قال النووي(١): ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة بالوضوء مما مست النار ثم عقبها بالأحاديث الواردة بترك الوضوء مما مست النار. فكأنه يشير إلى أن الوضوء منسوخ وهذه عادة مسلم وغيره من أئمة الحديث يذكرون الأحاديث التي يرونها منسوخة ثم يعقبونها بالناسخ. وقد اختلف العلماء في قوله :«توضؤا مما مست النار» أولا: ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أنه لاينتقض الوضوء بأكل مامسته النار. وممن ذهب إليه أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وأبوالدرداء وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة وجمهور التابعين وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد. ثانيا:ذهب طائفة إلى وجوب الوضوء الشرعي - وضوء الصلاة - بأكل مامسته النار وهو مروي عن عمر بن عبدالعزيز والحسن البصري والزهري. واحتجوا بحديث الوضوء مما مسته النار.

واحتج الجمهور بالأحاديث الواردة في ترك الوضوء مما مسته النار وأجابوا

عن حديث الوضوء مما مست النار بجوابين :

١- إنه منسوخ بحديث جابر رضي الله عنه قال: كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار، وهو حديث صحيح رواه أبوداود والنسائي وغيرهما من أهل السنن بأسانيدهم الصحيحة.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٣/٤٢، ٤٣) .
وانظر مراتب الاجماع لابن حزم (٢١) .

٢- أن المراد بالوضوء غسل الفم والكفين .

ثم إن هذا الخلاف الذي حكيناه كان في الصدر الأول ثم أجمع العلماء بعد ذلك على أنه لايجب الوضوء بأكل مامسته النار. إهـ.

ثانيا: قال منصور البهوتي(١): إن أكل لحم الإبل ينقض الوضوء علمه أو جهله نيئا كان أو مطبوخا للحديث الذي رواه مسلم(٢) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، وفيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم. الحديث.

(٣١٥/٩٩ر)

مافعله عامر بن الطفيل وأربد فلم يصلا إليه صلى الله عليه وسلم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه البيهقي(٣) بسنده عن ابن إسحاق قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد بني عامر فيهم عامر بن الطفيل وأربد(٤) بن قيس وغيرهم ..... وفيه: أن عامرا قال لأربد: إذا قدمنا على الرجل فإني شاغل عنك وجهه فإذا فعلت ذلك فاعله بالسيف ... الحديث.

- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق يدلس من الرابعة.

ثانيا: أخرجه البخاري(٥) من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خاله - أخ لأم سليم -(٦) في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل

---

(١) شرح منتهى الإرادات (١/٦٩) كتاب الطهارة ، باب نواقض الوضوء .
(٢) صحيح مسلم(١/٢٧٥) رقم(٣٦٠) كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(٣) دلائل النبوة(٥/٣١٨) باب وفد بني عامر ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم على عامر ابن الطفيل .
(٤) أربد: بسكون راء فموحدة مكسورة. (المغني/١٩).
(٥) صحيح البخاري(٥/٢٣٢) كتاب المغازي . باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة .
(٦) هكذا نص البخاري (الفتح ٧/٣٨٦) .

خيّر بين ثلاث خصال. فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر أو أكون خليفتك أو أغزوك بأهل غطفان بألف وألف، فطعن عامر في بيت أم فلان فقال: غدة كغدة البكر في بيت امرأة من آل فلان، ائتوني بفرسي فمات على ظهر فرسه ..... الحديث .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري .

(٣١٦/١٠٠ر)

قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾*

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عمير بن وهب بما تواطأ هو وصفوان ابن أمية عليه وهما في الحجر من اغتياله فأسلم عمير وعلم أن مثله لايكون إلا من عندالله عالم الغيب والشهادة.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة بن الفضل قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير مطوّلا بنحوه.

- محمد بن حميد بن حيّان الرازي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٧ وهو حافظ ضعيف .
- سلمة بن الفضل الأبرش(٢)، مولى الأنصار قاضي الري، صدوق كثير الخطأ. مات بعد التسعين ومائة، وقد جاوز المائة(٣).

(*) المائدة (٦٧) .
(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(١) تهذيب الآثار(١/٦٤) رقم(١٤٢) باب من قال إن الذي جعل له الجعل على قتل الرسول لم يقتل ولم يصلب .
(٢) الأبرش: بموحدة فراء فمعجمة. (المغني/١٥).
(٣) التقريب (٢٤٨) تهذيب التهذيب (٤/١٣٥).

- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق مدلس.
- محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي المدني ثقة مات سنة بضع عشرة ومائة.(١)
- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٢) قال: أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان ببغداد قال أنبأنا محمد بن عبدالله بن عتّاب قال: أخبرنا القاسم بن عبدالله ابن المغيرة قال أخبرنا ابن أبي أويس قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عقبة عن عمه موسى بن عقبة بنحوه.

- أبو الحسين بن الفضل القطان: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١وهوثقة.
- محمد بن عبدالله بن عتاب: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهوثقة.
- القاسم بن عبدالله بن المغيرة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو صدوق.
- إسماعيل بن أبي أويس: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو صدوق أخطأ في حفظه .
- إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو ثقة.
- موسى بن عقبة بن أبي عياش: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

عند الطبري: محمد بن حميد: حافظ ضعيف .

وعند البيهقي: إسماعيل بن أبي أويس: صدوق أخطأ في حفظه، وموسى ابن عقبة لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم .

فالحديث ضعيف، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) التقريب (٤٧١) تهذيب التهذيب (٩/٨١) .
(٢) دلائل النبوة، تحقيق القلعجي (٣/١٤٧) .

قوله تعالى : ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾*

قال الحسن ومجاهد والسدي وقتادة: لعنوا على لسان داود فصاروا قردة وعلى لسان عيسى فصاروا خنازير.(•)

(٣١٧/١٣٥ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) وهود بن محكم الهواري(٢) معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده ملعقا بصيغة الجزم .

(٣١٨/١٣٦ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣)قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا جرير عن مجاهدبنحوه.

- ابن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠وكان صدوقا ثم سقط حديثه .

- جرير بن عبدالحميد الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٨٧ وهو ثقة اختلط.

(*) المائدة (٧٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٨).
(١) زاد المسير (٢/٤٠٥) تفسير سورة المائدة.
(٢) تفسير كتاب الله العزيز (١/٤٨٨) تفسير سورة المائدة.
(٣) التفسير (١٠/٤٩٠) رقم (١٠٣٢١) .

- حصين بن عبدالرحمن السلمي، أبوالهذيل الكوفي ثقة تغير حفظه في الآخر مات سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاث وتسعون.(١)
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه ابن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه. فالأثر ضعيف جدا .

(١٣٧/٣١٩ط)

طريق السدي .(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

السدي: إسماعيل بن عبدالرحمن : سبقت ترجمته في رقم ٢ وهوصدوق يهم.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب (١٧٠) تهذيب التهذيب (٣٢٨/٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤) .

(١٣٨/٣٢٠ط)

طريق قتادة. (•)

تخريجه::

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه .
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي.(٢) فالأثر حسن .

(١٠١/٣٢١ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي حدثنا يونس بن راشد عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«إن أول مادخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: ياهذا اتق

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤) .
(١) التفسير (٤٩٠/١٠) رقم (١٢٣٠٣) .
(٢) الكامل(٣٩٧/٣) رقم (٨٢٢/٩٠) . وانظر الكواكب النيرات لابن الكيال (١٩٥).

الله ودع ماتصنع فإنه لايحل لك ثم يلقاه من الغد فلايمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده. فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ... إلى قوله فاسقون)* ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتاخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرا».(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه أبوداود(١) قال: حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي به بمثله.

ثانيا: أخرجه الترمذي(٢) وأحمد(٣) والطبراني(٤) من طريق شريك بن عبدالله عن علي بن بذيمة به بنحوه.

- شريك بن عبدالله النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٨٤ وهو صدوق يخطيء كثيرا.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(٥) والطبري(٦) من طريق محمد بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة به بنحوه.

- محمدبن مسلم بن أبي الوضاح: المثنى القضاعي(٧) الجزري، نزيل بغداد أبوسعيد المؤدب مشهور بكنيته، صدوق يهم مات بعد الثمانين ومائة.(٨)

(*) المائدة (٧٨ - ٨١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٨) .
(١) السنن (٤/١٢١) رقم (٤٣٣٦) كتاب الملاحم باب الأمر والنهي .
(٢) السنن(٥/٢٥٢) رقم(٣٠٤٧)كتاب التفسير، من سورة المائدة.
(٣) المسند(٢/٤٢) رقم(٣٧١٣) مسند عبدالله بن مسعود.
(٤) المعجم الكبير(١٠/١٧٩) رقم(١٠٢٦٥).
(٥) السنن(٢/١٣٢٨) رقم(٤٠٠٦) كتاب الفتن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
(٦) التفسير(١٠/٤٩٤) رقم(١٢٣١٠).
(٧) القضاعي: بضم قاف وخفة ضاد معجمة منسوب إلى قضاعة ابن معدان. (المغني/٢٠٨).
(٨) التقريب (٥٠٧).

بيان حال الرواة:

١- محمد بن بكر بن داسة: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.

٢- عبدالله بن محمد بن نفيل(١) أبوجعفر النفيلي(٢) الحرّاني، ثقة حافظ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.(٣)

٣- يونس بن راشد الحرّاني،أبواسحاق القاضي، صدوق رمي بالإرجاء من الثامنة.(٤)

٤- علي بن بذيمة(٥) الجزري، ثقة رمي بالتشيّع مات سنة بضع وثلاثين ومائة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه يونس بن راشد: صدوق رمي بالإرجاء.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٧): هذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث عن محمد بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضهم يقول عن أبي عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. إهـ.

غريب الحديث:

- تأطرنه على الحق أطرا: قال ابن الأثير(١): أي تعطفوه عليه.
- تقصرنه على الحق قصرا: قال ابن الأثير(٢): قصرا، يعني: حبسا عليه

---

(١) نفيل: بضم نون وفتح فاء وبلام. (المغني/٢٥٩).
(٢) النفيلي: بمضمومة وفتح فاء وسكون ياء وبلام. (المغني/٢٦١).
(٣) التقريب (٣٢١).
(٤) التقريب (٦١٣).
(٥) بذيمة:بمفتوحة وكسر معجمة فسكون تحتية.(المغني/٣٤).
(٦) التقريب (٣٩٨).
(٧) السنن (٥/٢٥٢).
(٨) النهاية (١/٥٣) .
(٩) النهاية (٤/٦٩) .

وإجبارا .. وقيل: قهرا وغلبة، من القسر، فأبدل السين صادا وهما يتبادلان في كثير من الكلام.

(١٠٢/٣٢٢ر)

قال أبوداود: حدثنا خلف بن هشام حدثنا أبوشهاب الخياط عن العلاء ابن المسيب عن عمرو بن مرة عن سالم [عن]* أبي عبيدة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. زاد «وليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم».(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١) والطبراني(٢) قالا: حدثنا خلف بن هشام به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- خلف بن هشام بن ثعلب(٣) البزار المقريء البغدادي، ثقة له إختيار في القراءات. مات سنة تسع وعشرين ومائتين، روى عن أبي شهاب الأصغر(٤) .

٢- أبوشهاب الحناط(٥): عبدربه بن نافع الكناني نزيل المدائن أبوشهاب الأصغر صدوق يهم، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة(٦).

٣- العلاء بن المسيّب بن رافع الكاهلي(٧) ويقال التغلبي(٨) الكوفي، ثقة ربما وهم من السادسة.(٩)

(*) [عن] في المخطوطة (٩٤٨/ب) إبن وهو خطأ .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤).
(١) السنن(١٢٢/٤) رقم (٤٣٣٧) كتاب الملاحم باب الأمر والنهي .
(٢) المعجم الكبير(١٨٠/١٠) رقم (١٠٢٦٨).
(٣) ثعلب: بالمثلثة والمهملة. (التقريب/١٩٤).
(٤) التقريب(١٩٤) تهذيب التهذيب (١٣٤/٣).
(٥) الحنّاط: بمفتوحة وشدة نون وإهمال طاء . (المغني/٨٢).
(٦) التقريب(٣٣٥) تهذيب التهذيب (١١٧/٦).
(٧) الكاهلي: نسبة إلى كاهل بن الحارث وابن أسد. (المغني/٢١٤).
(٨) التغلبي: بمفتوحة وسكون معجمة وكسر لام وبموحدة منسوب إلى تغلب ابن وائل (المغني/٥١).
(٩) التقريب (٤٣٦) .

٤- عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي: سبقت ترجمته في رقم ٢٩٦ وهو ثقة.

٥- سالم بن عبدالله بن عمر: سبقت ترجمته في رقم ١٠٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

- حسن .

(١٣٩/٣٢٣ط)

قوله تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ *

روى عن الحسن وغيره أن الضمير في (منهم) راجع إلى اليهود.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) والبغوي(٢) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(*) المائدة (٨٠) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤) .

(١) زاد المسير(٤٠٧/٢) تفسير سورة المائدة .

(٢) معالم التنزيل (٨٥/٣) تفسير سورة المائدة .

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ..﴾*

روى الحسن ومجاهد أنه من المنافقين من اليهود .

أخبر أنهم غير مؤمنين بالله وبالنبي وإن كانوا يظهرون الإيمان.(•)

(٣٢٤/١٤٠ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) عن الحسن معلقا بنحوه .

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٣٢٥/١٤١ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

- محمد بن عمرو بن عباد العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهوصدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.

(*) المائدة (٨١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩).
(١) زاد المسير(٢/٤٠٧) تفسير سورة المائدة .
(٢) التفسير (١٠/٤٩٨) رقم (١٢٣١٤) .

- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١)

فالأثر ضعيف .

** ** **

قوله تعالى ﴿ .... وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ﴾*

قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي نزلت في النجاشي وأصحابه لما أسلموا.(•)

(٣٢٦/٨٣ق)

طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني المثنى قال حدثنا عبدالله بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(*) المائدة (٨٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩) .
(٢) التفسير(١٠/٤٩٩) رقم (١٢٣١٧) .

- عبدالله بن صالح الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- صحيح لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(٣٢٧/١٤٢ط)

طريق سعيد بن جبير.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمدبن عبدالملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد قال: حدثنا خصيف عن سعيد بن جبير بنحوه.

- محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب الأموي البصري واسم أبي الشوارب: محمد بن عبدالرحمن بن أبي عثمان، صدوق مات سنة أربع وأربعين ومائتين روى عن عبدالواحد(٢).
- عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال مات سنة ست وسبعين ومائة وقيل بعدها.(٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩) .

(١) التفسير(١٠/٤٩٩) رقم (١٢٣١٥) .

(٢) التقريب(٤٩٤) تهذيب التهذيب (٩/٢٨١).

(٣) التقريب(٣٦٧) تهذيب التهذيب (٦/٣٨٥).

- خصيف(١) بن عبدالرحمن الجزري أبوعون صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة ورمي بالإرجاء مات سنة سبع وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك.(٢).
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: خصيف: صدوق سيء الحفظ خلط. فالأثر ضعيف .

(١٤٣/٣٢٨ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين حدثني حجاج عن ابن جريج قال: قال عطاء بنحوه.

- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم ٢٣١ ولم اقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ثقة اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة مدلس .
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) خصيف: بالصاد المهملة، مصغر . (التقريب /١٩٣).
(٢) التقريب(١٩٣) تهذيب التهذيب (٣/١٢٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩) .
(٣) التفسير(١٠/٥٠١) رقم (١٢٣١٩) .

الحكم على الأثر:

- فيه الحسين بن داود: ضعيف، فالأثر ضعيف.

(٣٢٩/١٤٤ط)

طريق السدي .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمدبن الحسين قال حدثني أحمد ابن مفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.

- محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمد بن المفضل الحفري: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء.
- أسباط بن نصر الهمداني: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر:

فيه أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب.

والسدي صدوق يهم. فالأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩).
(١) التفسير(١٠/٥٠٠) رقم (١٢٣١٨) .

(١٤٥/٣٣٠ط)

قال قتادة: قوم من أهل الكتاب كانوا على الحق متمسكين بشريعة عيسى عليه السلام فلما جاء محمد صلى الله عليه وسلم آمنوا به.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل، وسعيد بن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد ابن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط، كما قال ابن عدي(٢)، فالأثر صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٩/٤).
(١) التفسير(٥٠١/١٠) رقم (١٢٣٢٠).
(٢) الكامل(٣٩٧/٣) رقم (٨٢٢/٩٠).

الآحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴾*

(١٠٣/٣٣١ر)

روى عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله: إني إذا أكلت اللحم انتشرت فحرمته على نفسي، فأنزل الله تعالى ﴿ يأيّها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ماأحل الله لكم﴾**.(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(١) والطبري(٢) قالا:حدثنا عمرو بن علي، أبوحفص الفلاس حدثنا أبوعاصم حدثنا عثمان بن سعد حدثنا عكرمة به بمثله.

- عمرو بن علي، أبوحفص الفلاس: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عثمان بن سعد الكاتب، أبويكرالبصري، ضعيف من الخامسة. ووثقه أبونعيم والحاكم(٣).
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) المائدة(٨٧-٨٨).
(**) المائدة(٨٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٩/٤) .
(١) السنن (٢٥٥/٥) رقم(٣٠٥٤) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٢) التفسير(٥٢٠/١٠) رقم (١٢٣٥٠) .
(٣) التقريب(٣٨٣). تهذيب التهذيب (١٠٨/٧) .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١):هذا حديث حسن غريب. ورواه بعضهم عن عثمان بن سعد مرسلا ليس فيه عن ابن عباس. ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلا. (٣٣٢/١٠٤ر)

روى سعيد عن قتادة قال: كان ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هموا بترك اللحم والنساء والاختصاء فأنزل الله عز وجل: ﴿يأيها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ماأحل الله لكم﴾*

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ليس في ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ الصوامع.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا جامع بن حماد قال: حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد به بمثله.

- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- جامع بن حماد: لم أقف على ترجمته، وكذلك قال أحمد شاكر.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط .
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن (٥/٢٥٦) .
(*) المائدة (٨٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩).
(٢) التفسير(١٠/٥١٦) رقم (١٢٣٤٤).

الحكم علي الحديث:

فيه جامع بن حماد لم أقف على ترجمته، وسعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(١).

غريب الحديث:

الصوامع: بيوت العبادة عند النصارى.(٢)

(٣٣٣/٨٤ق)

روى مسروق قال: كنا عند عبدالله فأتى بضرع فتنحى رجل فقال عبدالله: ادنه فكل فقال: إني كنت حرمت الضرع فتلا عبدالله: ﴿يأيها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ماأحل الله لكم﴾* [كل وكفّر]*.(•)

تخريجه:

أخرجه الحاكم(٣) من طريق منصور عن أبي الضحى عن مسروق بنحوه.

- منصور بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.
- أبوالضحى: مسلم بن صبيح: سبقت ترجمته في رقم ١٠١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي.

---

(١) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢).
(٢) المعجم الوسيط(٥٢٣).
(*) المائدة (٨٧) .
(*) [كل وكفّر] ليست موجودة في المخطوطة (٩٥٠/ب).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) كتاب التفسير. من سورة المائدة.

غريب الأثر:

الضرع: قال ابن منظور(١): الضرع لكل ذات ظلف أو خف.

وضرع الشاة والناقة: مدرّ لبنها.

قلت: إسناد التحريم في الحديث إلى الضرع مجاز أي: تحريم أكل ذات الضرع على نفسه.

(٣٣٤/١٠٥ر)

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم حرّم العسل على نفسه فأنزل الله الآية:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ *

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من حديث عائشة مطوّلا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

---

(١) لسان العرب (٨/٢٢٢) مادة ضرع .وانظر: المعجم الوسيط (٥٣٩).
(*) التحريم (١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(٢) صحيح البخاري (٦/٢٧٤) رقم(٤٠٤) كتاب التفسير «باب ياأيها النبي لم تحرم ماأحل اله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم».
(٣) صحيح مسلم (٢/١١١٠) رقم(٣٣/١٤٧٩) كتاب الطلاق باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن.

(١٠٦/٣٣٥ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم حرّم مارية على نفسه، فأنزل الله تعالى هذه الآية وأمره بالكفارة .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن عبدالرحيم البرقي قال: ثني ابن أبي مريم قال: ثنا أبوغسان قال: ثني زيد بن أسلم بنحوه.

- محمد بن عبدالله بن عبدالرحيم بن سعيه(٢) المصري، ابن البرقي(٣) ثقة مات سنة تسع وأربعين ومائتين(٤).
- ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبومحمد المصري، ثقة ثبت فقيه مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة(٥).
- أبوغسان: محمد بن مطرّف بن داود الليثي أبوغسان المدني نزيل عسقلان، ثقة مات بعد الستين ومائة.(٦)
- زيد بن أسلم: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صحابي يرسل.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

ضعيف، لأن زيد بن أسلم يرسل عن الصحابة (٧).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) التفسير(٢٨/١٥٥) تفسير سورة التحريم.
(٢) سعيه: بفتح سين وسكون عين مهملتين وبتحتية.(المغني/١٢٨).
(٣) البرقي: بفتح باء وسكون راء وبقاف منسوب إلى برقة من بلاد المغرب. (المغني/٤٦).
(٤) التقريب (٤٨٨).
(٥) التقريب (٢٣٤) تهذيب التهذيب (٤/١٦).
(٦) التقريب (٥٠٧).
(٧) جامع التحصيل (٢١٦) رقم (٢١١) .

(١٠٧/٣٣٦ر)

روى أبوموسى الأشعري أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج .(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) من حديث أبي موسى الأشعري بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري.

(١٠٨/٣٣٧ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب والبطيخ.(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٢) والترمذي(٣) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه.

- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة يدلس.
- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) صحيح البخاري(٧/١٧١) كتاب الذبائح والصيد، باب الدجاج
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠) .
(٢) السنن(٣/٣٦٣) رقم(٣٨٣٦) كتاب الأطعمة باب في الجمع بين لونين من الأكل.
(٣) السنن(٤/٢٨٠) رقم(١٨٤٣) كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل البطيخ بالرطب.

الحكم علي الحديث

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل، ولم يذكر فيه عن عائشة، وقد روى يزيد بن رومان(١) عن عروة عن عائشة هذا الحديث. إ.هـ.

(١٠٩/٣٣٨ر)

روى غالب بن عبدالله عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل الدجاج حبسها ثلاثة أيام فعلفها ثم أكلها.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن عدي(٢) من طريق غالب به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- غالب بن عبيدالله الجزري العقيلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٨٦ وهو متروك منكر الحديث.

٢- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه غالب متروك منكر الحديث، فالحديث ضعيف جدا.

---

(١) يزيد بن رومان المدني، مولى آل الزبير، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة وروايته عن أبي هريرة مرسلة.(التقريب/٦٠١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال(٦/٥) رقم (١/١٥٥١).

(٣٣٩/٨٥ق)

روى إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: سمعت ابن عباس يقول: كل ماشئت واكتس ماأخطأت اثنتين: سرفا أو مخيلة.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه البخاري(١) معلقا من حديث ابن عباس بنحوه.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) من طريق إبراهيم بن ميسرة به بنحوه.

ثالثا: أخرجه الطبري(٣) من طريق طاوس به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- إبراهيم بن ميسرة، الطائفي، نزيل مكة، ثبت حافظ مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة(٤).

٢- طاوس بن كيسان: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ولكنه معلق، وقد وصله ابن أبي شيبة والطبري وغيرهما. وقال ابن حجر(٥): رواه أبو داود الطيالسي والنسائي وابن ماجة والترمذي وغيرهم كلهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

غريب الحديث:

- السرف: بفتحتين: هو التبذير في النفقة لغير حاجة، أو في غير طاعة الله(٦).
- المخيله: بفتح الميم وكسر الخاء: هي بمعنى الخيلاء، وهو التكبر.(٧)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) صحيح البخاري(٧/٢٥٧)كتاب اللباس، باب قول الله تعالى«قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده».
(٢) المصنف(٦/٣٦) كتاب اللباس والزينة باب من قال: البس ماشئت ماأخطأك سرف أو مخيله.
(٣) التفسير(١٢/٣٩٤) رقم (١٤٥٢٩) .
(٤) التقريب (٩٤).
(٥) تغليق التعليق لابن حجر تحقيق د/سعد القزفي(٥/٥٢) ط١ بيروت .
(٦) النهاية(٢/٣٦٢).
(٧) فتح الباري(١٠/٢٥٣).

روي أن عثمان وعبدالرحمن بن عوف والحسن بن علي وعبدالله بن أبي أوفى وعمران بن حصين وأنس بن مالك وأباهريرة وشريحا كانوا يلبسون الخز.(•)

(٣٤٠/٨٦ق)

طريق عثمان.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن سعد(١) قال: حدثنا محمد بن عمر قال أخبرنا ابن أبي سبرة عن مروان بن أبي سعيد بن المعلّى قال: حدثني الأعرج عن محمد ابن ربيعة بن الحارث بنحوه.

- محمدبن عمر بن واقد(٢) الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون. وروى عن ابن أبي سبرة.(٣)
- أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة بن أبي رهم(٤) بن عبدالعزى القرشي العامري المدني، قيل اسمه عبدالله وقيل:محمد، وقد ينسب إلى جده رموه بالوضع وقال مصعب الزبيري: كان عالما مات سنة اثنتين وستين ومائة.(٥)
- مروان بن عثمان بن أبي سعيد بن المعلّى(٦) الأنصاري الزّرقي، ضعيف من السادسة.(٧)

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) الطبقات الكبرى(٣/٥٨) ترجمة عثمان بن عفان رضي الله عنه، باب ذكر لباس عثمان.
(٢) واقد: بكسر قاف وبدال مهملة. (المغني/٢٦٣).
(٣) التقريب(٤٩٨) تهذيب التهذيب (٩/٣٧٢) .
(٤) أبو رهم: بمضمومة وسكون هاء. (المغني/١١٤).
(٥) التقريب (٦٢٣) .
(٦) المعلّى: بمضمومة وفتح لام مشددة . (المغني/٢٣٦).
(٧) التقريب (٥٢٦) تهذيب التهذيب (١٠/٨٦) .

- الأعرج: عبدالرحمن بن هرمز(١): الأعرج. أبوداود المدني، مولى ربيعة ابن الحارث ثقة ثبت عالم مات سنة سبع عشرة ومائة.(٢)
- محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، يكنى أباحمزة، روى عن عمر وروى عنه الأعرج. (ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل).(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن عمر الواقدي: متروك .

وابن أبي سبرة: رموه بالوضع .

فالأثر موضوع .

غريب الأثر:

الخزّ : قال ابن الأثير(٤): هو الخز المعروف أولا، ثياب تنسج من صوف وإبريسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون، وإن أريد بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام لأن جميعه معمول من الإبريسم.

---

(١) ابن هرمز: بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي. (المغني/٢٧٠) .
(٢) التقريب (٣٥٢).
(٣) الجرح (٧/٢٥٢) .
(٤) النهاية (٢/٢٨) .

تعليق:

أقوال العلماء في حكم لبس الحرير :

القول الأول:

تحريم لبسه في كل الأحوال حتى على النساء. واستدلوا بحديث حذيفة(١) المتفق عليه :«الذهب والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ».

القول الثاني:

جواز لبسه مطلقا. وحملوا الأحاديث الواردة في النهي عن لبسه على من لبسه خيلاء. أو على التنزيه.

القول الثالث:

تحريم لبس الحرير على الرجال سواء لبسه للخيلاء أو غيرها إلاّ أن يلبسه للضرورة كالحكة والقمل ومن فاجأته الحرب ولم يجد غيره.

واستدلوا بالحديث المتفق عليه الذي يدل على الترخيص للزبير وعبدالرحمن ابن عوف في لبس الحرير لحكة بهما.(٢)

- وهذا القول هو الراجح والصحيح كما قال النووي.(٣)

ردّ ابن حجر(٤) على أصحاب القول الأول: بأن الخطاب في الحديث بلفظ (لكم) للمذكر ودخول المؤنث فيه مختلف فيه. والراجح عند الأصوليين عدم دخولهن. وأيضا فقد ثبتت إباحة الحرير للنساء عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

---

(١) صحيح البخاري(٧/٢٧٤) رقم(٤٩) كتاب اللباس باب لبس الحرير للرجال وقدر مايجوز منه .
- صحيح مسلم (٣/١٦٣٧) رقم (٢٠٦٧) كتاب اللباس باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء....
(٢) سيأتي تخريجه بعد هذا الحديث مباشرة برقم (٣٧٢).
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (١٤/٥٢، ٥٣) وانظر فتح الباري (١٠/٢٨٥) .
(٤) فتح الباري (١٠/٢٨٥، ٢٨٨) .

ثم ردّ على أصحاب القول الثاني فقال: إنه قول ساقط لثبوت الوعيد على لبس الحرير. وأما حملهم النهي العام في ذلك على الكراهة لا على التحريم كما قال القاضي عياض، فقد تعقبه ابن دقيق العيد فقال: إثبات قول بالكراهة دون التحريم إما أن ينقض مانقله الإجماع وإما أن يثبت أن الحكم العام قبل التحريم على الرجال كان هو الكراهة ثم انعقد الإجماع على التحريم على الرجال والإباحة للنساء ومقتضاه نسخ الكراهة السابقة وهو بعيد جدا.

(٣٤١/٨٧ق)

طريق عبدالرحمن عوف .(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث أنس رضي الله عنه قال: «رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير وعبدالرحمن في لبس الحرير لحكة بهما ».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠) .
(١) صحيح البخاري(٧/٢٧٧) كتاب اللباس باب مايرخص للرجال من الحرير للحكة .
(٢) صحيح مسلم (٣/١٦٤٦) رقم (٢٥/٢٠٧٦) كتاب اللباس والزينة، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها .

(٣٤٢/٨٨ق)

طريق [الحسين]* بن علي .(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(١) والطبراني(٢) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث قال: رأيت الحسين بن علي وعليه كساء خز.

- أبو الأحوص(٣): سلاّم بن سليم الحنفي مولاهم أبوالأحوص الكوفي ثقة متقن صاحب حديث من السابعة، روى عنه ابن أبي شيبة.(٤)
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة.
- العيزار(٥) بن حريث العبدي الكوفي، ثقة مات بعد سنة عشر ومائة.(٦)

ثانيا:أخرجه الطحاوي(٧)من طريق يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث بنحوه.

- يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩٨ وهو صدوق يهم قليلا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

حسن .

أورده الهيثمي(٨) وقال: رجاله رجال الصحيح.

(*) [الحسين] هذا هو الصحيح كما ورد في كتب الحديث وليس (الحسن)كما عند المؤلف .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٠/٤).
(١) المصنف(٣/٦)كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(٢) المعجم الكبير(١٠٥/٣) رقم (٢٧٩٥).
(٣) الأحوص: بمفتوحة وسكون حاء وبصاد مهملتين (المغني/١٧).
(٤) التقريب(٢٦١) تهذيب التهذيب (٢٤٨/٤).
(٥) العيزار: بفتح مهملة وسكون تحتية وبزاي وألف وراء. (المغني/١٨٢).
(٦) التقريب (٤٣٨).
(٧) شرح معاني الأثار(٢٥٦/٤) كتاب الكراهية، باب الثوب يكون فيه علم الحرير.
(٨) مجمع الزوائد (١٤٥/٥).

(٣٤٣/٨٩ق)

طريق عبدالله بن أبي أوفى.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: رأيت على عبدالله بن أبي أوفى مطرف(٢) خز.
- علي بن مسهر: سبقت ترجمته في رقم ٨٥ وهو ثقة له غرائب.
- أبوإسحاق الشيباني: سليمان بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٦٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

(٣٤٤/٩٠ق)

طريق عمران بن حصين .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبراني(٣) قال: حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا أبوعوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى بنحوه.

- معاذ بن المثنى: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) المصنف(٦/٣) كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(٢) مطرف: (بضم الميم وكسرها) واحد المطارف، وهي أردية من خز مربعة لها أعلام، وقيل: ثوب مربع من خز له أعلام.(لسان العرب٩/٢٢٠) وانظر القاموس المحيط (١٠٧٥).
(•) احكام القرآن للجصاص(٤/١١٠).
(٣) المعجم الكبير(١٨/١٠٦) رقم(٢٠٠).

- مسدد بن مسرهد: سبقت ترجمته في رقم ٣٠٢ وهو ثقة.
- أبوعوانة: وضاح اليشكري: سبقت ترجمته في رقم ١٨٧ وهو ثقة.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.
- زرارة بن أوفى العامري الحرشي(١) أبوحاجب البصري قاضيها ثقة عابد مات فجأة في الصلاة سنة ثلاث وتسعين.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات، وأورده الهيثمي(٣) وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٣٤٥/٩١ق)

طريق أنس بن مالك.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٤) عن معمر عن عبدالكريم الجزري قال: رأيت على أنس جبة خز وكساء خز .....

- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- عبدالكريم بن مالك الجزري أبوسعيد مولى بني أمية وهو الخضرمي(٥) نسبة إلى قرية من اليمامة ثقة متقن مات سنة سبع وعشرين ومائة.(٦)

---

(١) الحرشي: بمهملة وراء مفتوحتين وبإعجام شين منسوب إلى حريش ابن كعب (المغني/٨٦).
(٢) التقريب (٢١٥).
(٣) مجمع الزوائد(٥/١٤٥).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(٤) المصنف(١١/٧٦) رقم(١٩٩٥٩) كتاب الجامع باب الخز والعصفر.
(٥) الخضرمي: بخاء وضاد معجمتين نسبة إلى قرية من اليمامة.(المغني/٩٨)
(٦) التقريب(٣٦١) تهذيب التهذيب (٦/٣٣٣).

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال:حدثنا إسماعيل بن علية عن يحي بن أبي إسحاق قال: رأيت على أنس بن مالك مطرف خز.

- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبوبشر البصري المعروف بابن عليّة(٢)، ثقة حافظ مات سنة ثلاث وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين.(٣)
- يحي بن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم البصري النحوي، صدوق ربما أخطأ مات سنة ست وثلاثين ومائة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- عند ابن أبي شيبة: يحي بن أبي إسحاق: صدوق ربما أخطأ وبقية رواته ثقات. فالأثر حسن.

(٣٤٦/٩٢ق)

طريق أبي هريرة.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٥) عن معمر عن محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة كساء خز.

---

(١) المصنف(٦/٣) كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(٢) ابن عليّة: بضم مهملة وفتح لام وشدة تحتية.(المغني/١٧٨).
(٣) التقريب (١٠٥).
(٤) التقريب (٥٨٧) تهذيب التهذيب (١١/١٥٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٥) المصنف (١١/٧٦) رقم(١٩٩٥٨) كتاب الجامع باب الخز والعصفر.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- محمد بن زياد الجمحي(١) مولاهم، أبوالحارث المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت ربما أرسل من الثالثة، روى عن أبي هريرة.(٢)

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرني شعبة عن محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة مطرف خز.

- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- شعبة: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

(٣٤٧/١٤٦ط)

طريق شريح. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٤) عن معمر قال: أخبرني الحكم بن عتيبة قال: رأيت على شريح مطرفا من خز .

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الحكم بن عتيبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

---

(١) الجمحي: بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء منسوب إلى جمح بن عمرو ابن هصيص. (المغني/٦٧).
(٢) التقريب (٤٧٩) تهذيب التهذيب (٩/١٤٩).
(٣) المصنف(٦/٥) كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٤) المصنف(١١/٧٦) رقم (١٩٩٦٠).

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا يزيد بن هارون عن إسماعيل ابن أبي خالد قال: رأيت على شريح مطرف خز وبرنس خز.

- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي: سبقت ترجمته في رقم ٣١١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

** ** **

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ * .

(١٤٧/٣٤٨ط)

قال ابن عباس: لما حرموا الطيبات من المآكل والمناكح والملابس حلفوا على ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

---

(١) المصنف(٦/٤) كتاب اللباس والزينة، باب من رخص في لبس الخز.
(*) المائدة (٨٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) التفسير (١٠/٥٢٣) رقم (١٢٣٥٦) .

- محمد بن سعد بن محمد: سبقت ترجمته في رقم ١١وهو لين في الحديث.
- أبوه: سعد بن محمد بن الحسن: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧وهو ضعيف.
- عمه: عم سعد: الحسين بن الحسن: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف .
- أبوه:الحسن بن عطية بن سعد العوفي:سبقت ترجمته في رقم٢١٧وهو ضعيف
- جده:عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:ضعيف .

وقال أحمد شاكر(١): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٣٤٩/١١٠ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي وابن عبدوس قالا: حدثنا محمد بن بكار حدثنا حسان بن إبراهيم عن إبراهيم الصائغ عن عطاء وسئل عن اللغو في اليمين [فقال قالت]* عائشة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «هو كلام الرجل في بيته لا والله وبلى والله».(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٢) وابن حبان(٣) والطبري(٤) من طريق حميد بن مسعدة ثنا حسان بن إبراهيم الصائغ عن عطاء عن عائشة مرفوعا بمثله.

---

(١) تفسير الطبري (هامش ١/٢٦٣).
(*) [فقال قالت] في المخطوطة(٩١٥/أ) وفى المطبوعة (فقالت).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) السنن(٣/٢٢٣) رقم (٣٢٥٤) كتاب الأيمان والنذور باب لغو اليمين.
(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان(٦/٢٦٩) كتاب الأيمان-باب ذكر الأخبار عن وصف اللغو.
(٤) التفسير(٤/٤٢٩) رقم(٤٣٨٢) تفسير سورة البقرة.

- حميد بن مسعدة(١) بن المبارك السامي أو الباهلي بصري صدوق مات سنة أربع وأربعين ومائتين.(٢)

بيان حال الرواة :

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي(٣)، سكن بغداد، روى عنه أحمد القاضي وسليمان الطبراني وكان ثقة.(٤)

٣- ابن عبدوس: أبوأحمد، محمد بن عبدوس بن كامل السلمي البغدادي سمع أحمد بن حبان وابن أبي شيبة وعنه الطبراني. قال أبوالحسن بن المنادي: كان ابن عبدوس من المعدودين في الحفظ وحسن المعرفة بالحديث وأكثر الناس عنه لثقته وضبطه مات في ٢٩٣هـ.(٥)

٤- محمد بن بكار(٦) بن الرّيّان(٧)الهاشمي مولاهم أبوعبدالله البغدادي الرّصافي(٨) ثقة مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين وله ثلاث وتسعون، وروى عن حسان بن إبراهيم.(٩)

٥- حسان بن إبراهيم بن عبدالله الكرماني(١٠) أبوهشام العنزي قاضي كرمان صدوق يخطيء. مات سنة ست وثمانين ومائة وله مائة سنة.(١١)

---

(١) مسعدة: بمفتوحة وسكون سين مهملة. (المغني/٢٣٠).
(٢) التقريب (١٨٢).
(٣) الترمذي: بكسر تاء واعجام ذال منسوب إلى ترمذ. (المغني/٥١).
(٤) تاريخ بغداد (١/٣٠٥).
(٥) تذكرة الحفاظ (٢/٦٨٣) رقم(٧٠٤).
(٦) بكّار: بمفتوحة وشدة كاف. (المغني/٤١).
(٧) الرّيان: بمفتوحة وشدة تحتية وبنون.(المغني/١١٤).
(٨) الرّصافي: براء مضمومة وفاء، نسبة إلى رصافة بغداد.(تبصير المنتبه٤/١٤٨٥).
(٩) التقريب(٤٧٠) تهذيب التهذيب (٩/٦٥).
(١٠) الكرماني: بفتح كاف وبنون. (المغني/٢١٥).
(١١) التقريب (١٥٧) تهذيب التهذيب (٢/٢١٤)

٦- إبراهيم بن ميمون الصائغ(١) المروزي صدوق قتل سنة إحدى وثلاثين ومائة.(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه عبدالباقي بن قانع ثقة اختلط، وحسان بن إبراهيم: صدوق يخطيء، فهو حسن .

الحكم علي الحديث:

قال الألباني(٣): رجال إسناده ثقات غير حسان بن إبراهيم فإنه مع كونه من رجال الشيخين تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه. وفي«التقريب» صدوق يخطيء. قلت: الحديث حسن.

غريب الحديث:

اللغو: هو مالايعتد به من الكلام وهو الذي يورد لاعن روية وفكر فيجري مجرى اللغا وهوصوت العصافير ونحوها من الطيور.(٤)

(٣٥٠/٩٣ق)

روى إبراهيم عن الأسود وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: لغو اليمين: لا والله وبلى والله.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٥) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها موقوفا بنحوه.

---

(١) الصائغ: بمهملة وهمزة فمعجمة. (المغني/١٤٩).
(٢) التقريب(٩٤).
(٣) إرواء الغليل(٨/١٩٥).
(٤) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني(٦٨٢) مادة(لغا).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٥) صحيح البخاري(٦/١٠٣) كتاب التفسير باب قوله تعالى:«لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم».

بيان حال الرواة:

١- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

٢- الأسود بن يزيد النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

٣- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

٤- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري .

(٣٥١/٩٤ق)

روى عكرمة عن ابن عباس في لغو اليمين: أن يحلف على الأمر يراه كذلك وليس كذلك.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

وأخرجه الطبري(١) قال حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال: حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

- محمد بن سعد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو لين في الحديث.
- سعد بن محمد بن الحسن العوفي: سبقت ترجمته في رقم٢١٧ وهو ضعيف.
- عمه، عم سعد:الحسين بن الحسن: سبقت ترجمته في رقم٢١٧ وهو ضعيف.
- أبوه: الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١١).

(١) التفسير(٤/٤٣٢) رقم (٤٤٠٣).

- جده: عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال أحمد شاكر(١)هذا إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٣٥٢/٩٥ق)

روي عن ابن عباس أن لغو اليمين: أن تحلف وأنت غضبان.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) والبيهقي(٣) من طريق خالد عن عطاء بن السائب عن وسيم عن طاوس عن ابن عباس بمثله.

- خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان: سبقت ترجمته في رقم ٣٢٧ وهو ثقة يروي عن عطاء بن السائب.
- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في رقم ٢٥٧ وهو صدوق اختلط.
- وسيم: روى عن طاوس وروى عنه عطاء بن السائب، ولم يذكر بجرح أو تعديل.(٤)
- طاوس: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) تفسير الطبري(هامش ١/٢٦٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) التفسير(٤/٤٣٨) رقم (٤٤٣٣).
(٣) السنن الكبرى(١٠/٤٩) كتاب الأيمان، باب لغو اليمين.
(٤) الجرح(٩/٤٦).

الحكم علي الأثر:

- فيه وسيم: لم يذكر بجرح ولا تعديل. وعطاء: صدوق اختلط وخالد ابن عبدالله ممن سمع منه حديثا، كما قال ابن الكيال(١). فالأثر ضعيف.

* * * *

روي عن الحسن والسدي وإبراهيم مثل قول عائشة.(•)

(٣٥٣/١٤٨ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هناد قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن بنحوه.

- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه قتادة مدلس من الثالثة (٣) ولم يصرح بالسماع.

فالأثر ضعيف .

---

(١) الكواكب النيرات(٣٢٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) التفسير(٤/٤٣) رقم(٤٤٠٩).
(٣) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .

(١٤٩/٣٥٤ط)

طريق السدي .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني موسى قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.

- موسى بن سهل قادم، أبوعمران الرملي نسائي الأصل، ثقة مات سنة إثنتين وستين ومائتين على الصحيح.(٢)
- عمرو بن حماد القنّاد، أبومحمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده، صدوق رمي بالرفض مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.(٣)
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه عمرو بن حماد: صدوق رمي بالرفض، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب، فالأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١١/٤).
(١) التفسير(٤٣٦/٤) رقم(٤٤٢٤).
(٢) التقريب(٥٥١) تهذيب التهذيب (٢٠/٨).
(٣) التقريب(٤٢٠) تهذيب التهذيب (٣٠٩/١٠).

(٣٥٥/١٥٠ط) طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد قال: حدثنا أبوالأحوص عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- هناد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبوالأحوص، سلام بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس من الثالثة .
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه مغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع، فالأثر ضعيف.

(٣٥٦/١١١ر)

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عيه وسلم قال: من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(٢) والنسائي(٣) وابن حزم(٤) والبيهقي(٥) كلهم من طريق عبيدالله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب به بمثله.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(١) التفسير(٤/٤٣٤) رقم(٤٤١٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) السنن(٣/٢٢٨) رقم(٣٢٧٤) كتاب الأيمان والنذور، باب اليمين في قطيعة الرحم.
(٣) السنن(٧/١٠) كتاب الأيمان والنذور، باب الكفارة قبل الحنث.
(٤) المحلى(٦/٢٩٧) كتاب الأيمان.
(٥) السنن الكبرى(١٠/٣٣) كتاب الأيمان باب شبهة من زعم أن لاكفارة في اليمين إذا كان حنثها طاعة.

- عبيدالله بن الأخنس(١) النخعي، أبومالك الخزاز(٢). صدوق قال ابن حبان: كان يخطيء من السابعة.(٣)

ثانيا:أخرجه أحمد(٤) والطيالسي(٥)من طريق خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب به بمثله.

- خليفة(٦) بن خياط(٧) يكنى أبا هبيرة، مقبول، مات سنة ستين ومائة وروى عن عمرو بن شعيب(٨).

ثالثا:أخرجه ابن ماجه(٩)من طريق عبيدالله بن عمرعن عمروبن شعيب به بمثله.

- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبوعثمان ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على:مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها. مات سنة بضع وأربعين ومائة.(١٠)

رابعا:أخرجه ابن حبان(١١) وأحمد(١٢) من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن شعيب به بنحوه.

- مسلم بن خالد المخزومي، مولاهم المكي، المعروف بالزّنجي(١٣). فقيه صدوق كثير الأوهام مات سنة تسع وسبعين ومائة أوبعدها.(١٤)

- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهوثقة.

---

(١) الأخنس: بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح نون فسين مهملة.(المغني/١٨).
(٢) الخزاز: بمعجمتين.(المغني/٩١).
(٣) التقريب(٣٦٩).
(٤) المسند(٢/٦١٠) رقم(٦٧٤٨) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٥) المسند(٢٩٩) رقم(٢٢٥٩) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٦) خليفة: بفتح خاء وكسر لام وبفاء. (المغني/٩٤).
(٧) خياط: بالفتح وياء ثقيلة.(تبصير المنتبه٢/٥٢٢)، (المغني/٩٤).
(٨) التقريب(١٩٥) تهذيب التهذيب (٣/١٣٩).
(٩) السنن(١/٦٨٢) رقم(٢١١١) كتاب الكفارات، باب من قال: كفارتها تركها.
(١٠) التقريب(٣٧٣) تهذيب التهذيب(٧/٣٥).
(١١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان(٦/٢٧٥) رقم(٤٣٣٧) كتاب الأيمان.
(١٢) المسند(٢/٦٥٠) رقم(٦٩٢٤) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(١٣) الزنجي: بمفتوحة وسكون نون وبجيم. (المغني/١٢٣).
(١٤) التقريب(٥٢٩).

بيان حال الرواة:

١- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو صدوق.

٢- أبوه: شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق.

٣- جده: محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: سبقت ترجمته في رقم٣٨ وهو مقبول.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- قال أبوداود: الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم «وليكفر عن يمينه» إلا فيما لايعبأ به.
- وقال الألباني(١) عن لفظ المؤلف: منكر بهذا اللفظ.

قلت: عند ابن حبان وأحمد: مسلم الزنجي صدوق كثير الأوهام، فالحديث ضعيف وبمجموع طرقه يرتقي إلى الحسن لغيره.

* * * *

ثبت بذلك أن معناه ماقال ابن عباس وعائشة وأنها اليمين على الماضي فيما يظن الحالف أنه كما قال.(•)

(٣٥٧/٩٦ق)

طريق ابن عباس.(•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٣٥١) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٣٥٨/٩٧ق) طريق عائشة. (•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٣٥٠) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) إرواء الغليل (٧/١٦٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٢).

(١١١/٣٥٩ر)

روى عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « من حلف على يمين وهو فيها آثم فاجر ليقطع بها مالا لقي الله تعالى وهو عليه غضبان.»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث عبدالله بن مسعود بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(١١٢/٣٦٠ر)

روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:«من حلف على منبري هذا بيمين آثمة تبوأ مقعده من النار.»(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٣) وابن ماجه(٤) كلاهما من طريق هاشم بن هاشم عن عبدالله بن نسطاس عن جابر بن عبدالله بنحوه.

- هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري المدني ويقال: هاشم بن هاشم بن هاشم ثقة مات سنة بضع وأربعين ومائة.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٢/٤).
(١) صحيح البخاري(٢٤٧/٨) كتاب الأيمان باب قول الله تعالى:(إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا.... الآية»
(٢) صحيح مسلم(١٢٢/١) رقم(٢٢٠) كتاب الأيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار.
(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٣/٤).
(٣) السنن(٢٢١/٣) رقم(٣٢٤٦) كتاب الأيمان والنذور باب ماجاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي.
(٤) السنن(٧٧٨/٢) رقم(٢٣٢٣) كتاب الأحكام باب من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالا .
(٥) التقريب(٥٧٠).

- عبدالله بن نسطاس(١) المدني مولى كندة وثقه النسائي من الرابعة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: رواته ثقات.

وأورده ابن حزم(٣) معلقا مع حديث ابن مسعود السابق برقم(٣٩٥) وقال: هذه كلها آثار صحاح.

** ** **

قوله صلى الله عليه وسلم:من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير منها وليكفر عن يمينه، رواه عبدالرحمن بن سمرة وأبو هريرة(•)

(٣٦١/١١٣ر) طريق عبدالرحمن بن سمرة.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) من حديث عبدالرحمن بن سمرة مرفوعا بنحوه.

- عبدالرحمن بن سمرة(٦) بن حبيب بن عبد شمس العبشمي(٧)، أبوسعيد، صحابي من مسلمة الفتح يقال: كان اسمه عبدكلال، افتتح سجستان(٨) ثم سكن البصرة ومات بها سنة خمسين أو بعدها(٩).

---

(١) نسطاس: بكسر النون ومهملة ساكنة (التقريب/٣٢٦).
(٢) التقريب (٣٢٦).
(٣) المحلى (٦/٢٩٠).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٣).
(٤) صحيح البخاري(٨/٢٢٩) كتاب الأيمان والنذور باب قوله تعالى:(لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ...) الآية.
(٥) صحيح مسلم(٢/٢٧٣) رقم(١٦٥٢) كتاب الأيمان باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير.
(٦) سمرة: بمفتوحة وضم ميم وسكونها.(المغني/١٣٣).
(٧) العبشمي: بمفتوحة وسكون موحدة والسين معجمة نسبة إلى عبد شمس ابن عبد مناف.(المغني/١٨٤).
(٨) سجستان:بمهملة أولى وجيم مكسورتين وسكون ثانية وبفوقية فألف فنون بلاد بين كرمان والهند (المغني/١٢٥)
(٩) التقريب(٣٤٢) تهذيب التهذيب (٦/١٧٣).

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٣٦٢/١١٤ر) طريق أبي هريرة.(•)

تخريجه: أخرجه مسلم(١) من حديث أبي هريرة مرفوعا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: صحيح فهو عند مسلم.

(٣٦٣/١١٥ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من نذر نذرا لم يسمه فعليه كفارة يمين ومن نذر نذرا سماه فعليه الوفاء به »(•)

تخريجه:

أولاً :أخرجه أبوداود(٢) والبيهقي(٣) من طريق أبي داود قال: حدثنا جعفر ابن مسافر التنيسي عن ابن أبي فديك قال: حدثني طلحة بن يحي الأنصاري عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن بكير بن عبدالله ابن الأشج عن كريب عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين... وفيه : ومن نذر نذراً أطاقه فليف به." .

- جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي(٤)، أبوصالح الهذلي صدوق ربما أخطأ مات سنة أربع وخمسين ومائتين.(٥)

- ابن أبي فديك(٦): محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبي فديك

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٣).
(١) صحيح مسلم (٣/١٢٧٢) رقم(١٣/١٦٥٠) كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٦).
(٢) السنن(٣/٢٤١) رقم(٣٣٢٢) كتاب الأيمان والنذور باب من نذر نذرا لايطيقه.
(٣) السنن الكبرى(١٠/٤٥).
(٤) التنيسي: بكسر مثناة وقيل بفتحها وكسر نون مشددة فمثناة تحت وسين مهملة. (المغني/٥٢).
(٥) التقريب (١٤١).
(٦) فديك: بمضمومة ودال مهملة وكاف مصغرا.(المغني/١٩٥).

الدّيلي(١) مولاهم المدني أبوإسماعيل صدوق مات سنة مائتين على الصحيح.(٢)

- طلحة بن يحي بن النعمان بن أبي عياش الزّرقي الأنصاري المدني نزيل بغداد صدوق يهم من السابعة.(٣)
- عبدالله بن سعيد بن أبي هند الفزاري مولاهم أبوبكر المدني صدوق ربما وهم ، مات سنة بضع وأربعين ومائة.(٤)
- بكير بن عبدالله بن الأشج: سبقت ترجمته في رقم ٤٨ وهو ثقة.
- كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني أبورشدين(٥)مولى ابن عباس ثقة مات سنة ثمان وتسعين.(٦)

ثانيا:أخرجه ابن ماجه(٧)وابن أبي شيبة(٨) من طريق وكيع ثنا إسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين».

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.
- إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني نزيل البصرة، يكنى أبا رافع، ضعيف الحفظ مات في حدود الخمسين ومائة.(٩)
- خالد بن يزيد أو إبن زيد الجهني، روى عن عقبة، مقبول من الثالثة.(١٠)

---

(١) الدّيلي: بكسر مهملة وسكون ياء. (المغني/١٠٥).
(٢) التقريب(٤٦٨). .
(٣) التقريب(٢٨٣).
(٤) التقريب(٣٠٦)
(٥) أبورشدين: بكسر راء وسكون معجمة وكسر دال وبياء ونون.(المغني/١١١).
(٦) التقريب (٤٦١).
(٧) السنن(١/٦٨٧)رقم(٢١٢٧) كتاب الكفارات باب من نذر نذرا ولم يسمه.
(٨) المصنف(٣/٤٧٢) كتاب الأيمان باب النذر إذا لم يسم له كفارة.
(٩) التقريب (١٠٧).
(١٠) التقريب(١٨٨) تهذيب التهذيب (٧/٣٣١).

ثالثا:أخرجه الطحاوي(١) والبيهقي(٢) بسنديهما من طريق يحي بن عبدالله ابن سالم عن إسماعيل بن رافع بمثل سند ابن ماجة مرفوعا بنحوه.

- يحي بن عبدالله بن سالم بن عبدالله بن عمر المدني، صدوق مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.(٣)

رابعاًأخرجه الترمذي(٤) بسنده عن كعب بن علقمة عن أبي الخير عن عقبة ابن عامر مرفوعا بنحوه.

خامساً:أخرجه مسلم(٥) وأبوداود(٦) والنسائي(٧) والطحاوي(٨)بأسانيدهم من طريق كعب بن علقمة عن عبدالرحمن بن شماسة عن أبي الخيرعن عقبة ابن عامرعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:«كفارة النذر كفارة اليمين».

- كعب بن علقمة بن كعب المصري التّنوخي(٩)، أبوعبدالحميد، صدوق مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل بعدها(١٠).

- عبدالرحمن بن شماسة(١١)، المهري المصري، ثقة مات سنة إحدى ومائة أو بعدها.(١٢)

---

(١) شرح معاني الآثار(٣/١٣٠)كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يوجب على نفسه المشي إلى بيت الله.
(٢) السنن الكبرى(١٠/٤٥) كتاب الأيمان باب من قال علي نذر ولم يسم شيئا.
(٣) التقريب(٥٩٢).
(٤) السنن(٤/١٠٦)رقم(١٥٢٨) كتاب النذور والأيمان باب ماجاء في كفارة النذر إذا لم يسم.
(٥) صحيح مسلم(٣/١٢٦٥) رقم(١٦٤٥) كتاب النذر باب في كفارة النذر.
(٦) السنن(٣/٢٤٢) رقم(٣٣٢٤) كتاب الأيمان والنذور باب من نذر نذرا لم يسمه.
(٧) السنن(٧/٢٦) كتاب الأيمان والنذور باب كفارة النذر.
(٨) شرح معاني الآثار(٣/١٣٠)كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يوجب على نفسه المشي إلى بيت الله.
(٩) التنوخي: (بفتح التاء وضم النون وفي آخرها الخاء المعجمة) نسبة إلى تنوخ عدة قبائل اجتمعوا قديما بالبحرين.
والتنوخ: الإقامة (الأنساب ٣/٩٠).
(١٠) التقريب (٤٦١).
(١١) شماسة: بفتح معجمة أوضمها وخفة ميم وبسين مهملة، وآخره هاء. (المغني/١٤٤).
(١٢) التقريب(٣٤٢).

- أبوالخير: مرثد بن عبدالله اليزني: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.
- عقبة بن عامر الجهني، صحابي مشهور اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أنه أبوحماد ولي إمرة مصر ثلاث سنين كان فقيها فاضلا مات في قرب الستين.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

أولاً: قال أبوداود(٢) عن حديث ابن عباس: روى هذا الحديث وكيع(٣) وغيره عن عبدالله بن سعيد بن أبي الهند موقوفا على ابن عباس.

قلت:: والصحيح أنه مرفوع برواية مسلم والترمذي.

ثانياً :حديث عقبة بن عامر:

١- صحيح فهو عند مسلم وغيره.

٢- قال الترمذي(٤): حديث حسن صحيح غريب.

٣- قال المنذري(٥): في إسناد حديث ابن ماجه من لايعتمد عليه.

---

(١) التقريب(٣٩٥) تهذيب التهذيب (٧/٢١٦).

(٢) السنن(٣/٢٤١).

(٣) هذا الحديث الموقوف أخرجه ابن أبي شيبة.(المصنف ٣/٤٧٢).

(٤) السنن (٤/١٠٦).

(٥) مختصر سنن أبي داود (٤/٣٨٦).

تعليق:

قال النووي(١): اختلف العلماء في المراد بالحديث:

فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع عن كلام زيد مثلا: إن كلمت زيدا فلله علي حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ماالتزمه، وهذا هو الصحيح في مذهبنا.

- وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله: علي نذر.
- وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر .
- وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر وقالوا: هو مخير في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة يمين.

(٣٦٤/٩٨ق)

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ...﴾*الآية.

- روي أنها نزلت في شأن مسطح بن أثاثة حين حلف أبوبكرالصديق رضي الله عنه أن لاينفق عليه، لما كان منه من الخوض في أمر عائشة، وقد كان ينفق عليه وكان ذا قرابة منه.(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(٢) قال حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبوأسامة عن هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة مطوّلا.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي(١١/١٠٤).
(*) النور(٢٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٦).
(٢) السنن(٥/٣٣٢) رقم(٣١٨٠) كتاب التفسير باب تفسير سورة النور.

- محمود بن غيلان(١) العدوي مولاهم أبوأحمد المروزي نزيل بغداد، ثقة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وقيل قبل ذلك.(٢)
- أبوأسامة: حماد بن أسامة :سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.
- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث هشام بن عروة .

تعليق:

قال ابن حجر(٣): مسطح(٤) بن أثاثة(٥) بن عباد بن المطلب، كان إسمه عوفا، وأما مسطح فهو لقبه، وأمه بنت خالة أبي بكر.

وكان أبوبكر يمونه لقرابته منه، خاض مع أهل الإفك في أمر عائشة فحلف أبوبكر أن لاينفق عليه فنزلت:«ولايأتل أولوا الفضل منكم والسعة.....» الآية. فعاد أبوبكر إلى الإنفاق عليه، وثبت ذلك في الصحيحين في حديث عائشة الطويل في الإفك، وفي حديث أبي داود من وجه آخر عن عائشة مات سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، ويقال: عاش إلى خلافة علي وشهد معه صفين ومات في تلك السنة٣٧هـ .

---

(١) غيلان: بفتح معجمة وسكون مثناة. (المغني/١٩٢).
(٢) التقريب (٥٢٢) .
(٣) الإصابة في تمييز الصحابة(٦/٨٨) رقم(٧٩٢٩).
(٤) مسطح: بمكسورة وسكون سين وطاء مهملتين. (المغني/٢٣٠).
(٥) أثاثة: بمضمومة فخفة مثلثة.(المغني/١٦).

روى عن علي وعمر وعائشة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وإبراهيم ومجاهد والحسن في كفارة اليمين: كل مسكين نصف صاع من بر.(•)

(٣٦٥/٩٩ق)

طريق علي .(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١)وابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي بنحوه.

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- ابن أبي ليلى: سبقت ترجمته في رقم٢٩٦ وهو ثقة.
- عمرو بن مرة: سبقت ترجمته في رقم ٢٩٦ وهو ثقة.
- عبدالله بن سلمه، المرادي الكوفي. صدوق تغيّر حفظه من الثانية.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه عبدالله بن سلمة: صدوق تغير حفظه، وقال ابن عدي(٥): سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري عن عمرو بن مرة: عبدالله بن سلمة كان قد كبر نعرف وننكر لايتابع في حديثه.

قلت: الأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٨/٥٠٨) رقم(١٦٠٧٧) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٣٥) رقم(١٢٣٩٨).
(٤) التقريب(٣٠٦) تهذيب التهذيب (٥/٢١٢).
(٥) الكامل لابن عدي(٤/١٧٠)، وانظر:الكواكب النيرات لابن الكيال(٤٧٩).

غريب الحديث:

الصاع : أربعة أمداد، والمدّ(بالضم): ضرب من المكاييل وهو ربع صاع ، وهو قدر مدّ النبي صلى الله عليه وسلم، وقدروا بالمد لأنه أقل ماكانوا يتصدقون به في العادة، وأصله مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاما.(١)

وقال ابن الرفعة(٢): وزن المد ٥٤٣ر٤٢٨ جراما.

وفي الهامش: المد كفان متوسطان.

(٣٦٦/١٠٠ق)

طريق عمر.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣) قال:أخبرنا الثوري عن منصور عن أبي وائل عن يسار بن نمير عن عمر بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- منصور بن زاذان الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.
- أبووائل: شقيق بن سلمة الأسدي:سبقت ترجمته في رقم ١٨٢ وهو ثقة.
- يسار بن نمير(٤) المدني: مولى عمر، ثقة، نزل الكوفة من الثانية(٥).

---

(١) لسان العرب(٣/٤٠٠) ، (١٣/٥٣).
(٢) الايضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لنجم الدين ابن الرفعة ، تحقيق الدكتور محمد أحمد الخاروف.(٥٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٣) المصنف(٨/٥٠٧) رقم(١٦٠٧٥) كتاب الأيمان باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم .
(٤) نمير: بمضمومة وفتح ميم. (المغني/٢٥٩).
(٥) التقريب(٦٠٧).

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن أبي خالد الأحمر عن الأعمش عن شقيق عن يسار عن عمر بنحوه.

- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.
- الأعمش: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس، وتدليسه من الثانية.

ثالثا:أخرجه الطبري(٢) والبيهقي(٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن يسار عن عمر بنحوه.

- أبو معاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

حسن .

- عند ابن أبي شيبة أبوخالد الأحمر: صدوق يخطيء.

وبقية رواته ثقات.

(٣٦٧/١٠١ق)

طريق عائشة.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن أبي خالد الأحمر عن حوط عمن حدثه عن عائشة قالت: إنا نطعم نصف صاع من بر أو صاعا من تمر في كفارة اليمين.

- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهوصدوق يخطيء.

---

(١) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب في كفارة اليمين.
(٢) التفسير(١٠/٥٣٥) رقم(١٢٣٩٧).
(٣) السنن الكبرى(١٠/٥٥) كتاب الأيمان باب في الإطعام في كفارة اليمين.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٤) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.

- حوط: غير منسوب، قال الذهبي: لايدرى من هو، وقال العقيلي عن البخاري: حوط منكر الحديث لايتابع عليه.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه حوط: غير منسوب، منكر الحديث لايتابع عليه .

والذي حدث حوطا مجهول كذلك.

فالأثر ضعيف جدا.

(٣٦٨/١٥٢ط)

طريق سعيد بن المسيب.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن أبي بكر بن عياش عن مغيرة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في كفارة اليمين قال: مدّان(٣) لكل مسكين.

- أبوبكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقريء الحنّاط مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه وقيل في اسمه عشرة أقوال، ثقة عابد إلاّ أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين وقد قارب المائة وروايته في مقدمة مسلم.(٤)

- مغيرة بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة.

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي(١/٣٢٠) رقم(٣٩٥)، ميزان الاعتدال للذهبي (١/٦٢٢).
- الجرح(٣/٢٨٨)، لسان الميزان(٢/٣٦٩)، الكامل لابن عدي(٢/٤٤٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) مدّان: هي بمقدار نصف صاع، لأن الصاع أربعة أمداد.
(٤) التقريب(٦٢٤) تهذيب التهذيب (١٢/٣٧).

- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وفيه ابن عياش اختلط بأخرة، ولم أميّز رواية ابن أبي شيبة عنه.

وكذلك سعيد بن أبي عروبة اختلط، ولم أميّز رواية مغيرة عنه.

- وقتادة مدلس من الثالثة(١). ولم يصرح بالسماع . فالأثر ضعيف .

(١٥٣/٣٦٩ط)

طريق سعيد بن جبير.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٢) قال أخبرنا الثوري عن عبدالكريم الجزري قال: قلت لسعيد بن جبير في إطعام الطعام أجمعهم في بيتي وأطعمهم قال: لا، مدان لكل مسكين مد لطعامه ومد لإدامه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عبدالكريم بن مالك الجزري: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٥ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال:حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير بنحوه.

---

(١) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) المصنف(٨/٥٠٩) رقم(١٦٠٨١) كتاب الأيمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٣) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان، باب كفارة اليمين.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا أبوكريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير بنحوه.

- أبوكريب: محمد بن العلاء بن كريب: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(٣٧٠/١٥٤ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن أبي بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- أبوبكر بن عياش: سبقت ترجمته في رقم ٣٦٨ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا هنّاد قال: حدثنا أبوالأحوص عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

---

(١) التفسير(١٠/٥٣٦) رقم(١٢٤٠١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) المصنف(٣/٥٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٣٥) رقم(١٢٣٩٩).

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهوثقة.
- أبوالأحوص: عمار بن رزيق(١) الضبي أو التميمي أبوالأحوص الكوفي ، لابأس به، مات سنة تسع وخمسين ومائة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وعند الطبري أبوالأحوص: لابأس به.

ومغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة(٣) فالأثر ضعيف .

(١٥٥/٣٧١ط)

طريق مجاهد. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن عبدالرحيم عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهوثقة.
- الليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥ وهو صدوق اختلط.

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) رزيق: بضم راء وفتح زاي وبقاف.(المغني/١١٠).
(٢) التقريب(٤٠٧) تهذيب التهذيب (٧/٣٥٠).
(٣) طبقات المدلسين (٤٦) رقم(١٠٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٤) المصنف(٣/٥٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، والليث بن أبي سليم اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك كما قال ابن حجر(١).

فالأثر ضعيف .

(١٥٦/٣٧٢ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الطبري(٢) قال حدثنا هنّاد قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبي عن الربيع عن الحسن قال: إن جمعهم أشبعهم إشباعة واحدة وإن أعطاهم أعطاهم مكوكا مكوكا.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.
- أبوه: الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، صدوق يهم مات سنة خمس ويقال ست وسبعين ومائة (٣).
- الربيع بن صبيح(٤)السعدي(٥)البصري صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا، قال الرامهرمزي: هو أول من صنف الكتب بالبصرة مات سنة ستين ومائة.(٦)

---

(١) التقريب(٤٦٤) وانظر الكواكب النيرات (٤٩٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) التفسير(١٠/٥٣٧) رقم(١٢٤٠٩).
(٣) التقريب (١٣٨) .
(٤) صبيح: بمفتوحة وكسر موحدة وبحاء مهملة.(المغني/١٤٩).
(٥) السعدي: بمفتوحة وسكون عين مهملة نسبة إلى سعد بن زير. (المغني/١٣٨)
(٦) التقريب(٢٠٦) تهذيب التهذيب(٣/٢١٤).

ثانيا:أخرجه عبدالرزاق(١)، عن الثوري عن يونس عن الحسن بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩٨ وهوصدوق يهم قليلا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:حسن من طريق عبدالرزاق، وحسن لغيره من طريق الطبري.

- الربيع: صدوق سيء الحفظ، ويونس صدوق يهم قليلا وبقية رواته ثقات.

غريب الأثر:

المكّوك: مكيال معروف لأهل العراق والمكوك اسم للمكيال ويختلف مقداره باختلاف واصطلاح الناس عليه في البلاد وأراد بالمكوك المد.(٢)

وقال ابن حزم(٣): المكوك نصف صاع.

* * * *

قال عمر وعائشة :أو صاعا من تمر. (•)

(١٠٢/٣٧٣ق) طريق عمر.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٦٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) المصنف(٥٠٨/٨) رقم(١٦٠٧٩) كتاب الأيمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم .
(٢) لسان العرب(٤٩١/١٠) مادة مكك .
(٣) المحلى : (٣٤١/٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٧/٤).

(٣٧٤/١٠٣ق)

طريق عائشة.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٦٧).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

* * * *

قال ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وعطاء في آخرين: مد من بر لكل مسكين.(•)

(٣٧٥/١٠٤ق)

طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١)عن الثوري عن داودعن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- داود بن أبي هند القشيري(٢)مولاهم أبوبكر أو أبومحمد البصري ثقة متقن كان يهم بأخرة مات سنة أربعين ومائة وقيل قبلها.(٣)
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم٦ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال حدثنا ابن فضيل وابن إدريس عن داود عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٨/٥٠٧) رقم(١٦٠٧٢) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) القشيري: بضم قاف وفتح شين معجمة وسكون ياء منسوب إلى قشير ابن كعب .(المغني/٢٠٨).
(٣) التقريب(٢٠٠) تهذيب التهذيب (٣/١٧٧).
(٤) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين .

- محمد بن فضيل: بن غزوان، الضبي مولاهم، أبوعبدالرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، مات سنة خمس وتسعين ومائتين.(١)
- عبدالله بن إدريس الأودي: سبقت ترجته في رقم ٥٤ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا أبومعاوية عن داود عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.

رابعا:أخرجه الدارقطني(٣) والبيهقي(٤) من طريق علي بن حرب عن عبدالله بن إدريس عن داود عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

- علي بن حرب بن محمد بن علي الطائي، صدوق فاضل مات سنة خمس وستين ومائتين وقد جاوز التسعين.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- عند عبدالرزاق: داود بن أبي هند ثقة كان يهم بأخرة.
- وعند ابن أبي شيبة: محمد بن فضيل: صدوق.
- وعندالدارقطني والبيهقي: علي بن حرب: صدوق.

وبقية رواته ثقات.

فالأثر حسن.

---

(١) التقريب(٥٠٢) تهذيب التهذيب(٩/٣٥٩).
(٢) التفسير(١٠/٥٣٨) رقم(١٢٤١٦).
(٣) السنن(٤/١٦٤) رقم(١٧) كتاب النذور.
(٤) السنن الكبرى(١٠/٥٥) كتاب الأيمان، باب الإطعام في كفارة اليمين.
(٥) التقريب(٣٩٩) تهذيب التهذيب(٧/٢٦٠).

(٣٧٦/١٠٥ق) طريق ابن عمر.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثوري عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا أبوالأحوص عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمه في رقم ١١ وهوثقة.
- أبوالأحوص: سلام بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والدارقطني(٤) من طريق عبيدالله عن نافع عن ابن عمر بنحوه.

- عبيدالله بن عمر بن حفص: سبقت ترجمته في رقم ٣٥٦ وهو ثقة.

رابعا:أخرجه مالك(٥) والبيهقي(٦) من طريق مالك بن أنس عن نافع عن عبدالله بن عمر بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف (٨/٥٠٧) رقم(١٦٠٧٤) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) التفسير(١٠/٥٣٩) رقم(١٢٤١٩).
(٣) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٤) السنن(٤/١٦٤) رقم(١٦) كتاب النذور.
(٥) الموطأ رواية يحي الليثي(٢٩٩) رقم(١٠٣٦) كتاب النذور والأيمان باب العمل في كفارة اليمين.
(٦) السنن الكبرى(١٠/٥٥) كتاب الأيمان باب الإطعام في كفارة اليمين.

(٣٧٧/١٠٦ق) طريق زيد بن ثابت.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا وكيع عن هشام عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زيد بن ثابت قال: مد من حنطة لكل مسكين.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.
- هشام بن أبي عبدالله: سنبر(٢)أبوبكر البصري الدستوائي(٣) ثقة ثبت وقد رمي بالقدر مات سنة أربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة.(٤)
- يحي بن أبي كثير الطائي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة.
- أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهوثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٥) من طريق وكيع بمثل السند السابق ولفظه.

ثالثا:أخرجه الدارقطني(٦) من طريق وهب بن جرير عن هشام بمثل السند السابق ولفظه.

- وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبوعبدالله الأزدي البصري ثقة مات سنة ست ومائتين.(٧)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات وسنده متصل.

ولذلك قال محمد شمس الحق آبادي(٨): إسناده صحيح.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٢) سنبر:بمهملة ثم نون ثم موحدة، وزن جعفر.(التقريب/٥٧٣).
(٣) الدستوائي: بمفتوحة وسكون سين مهملتين وفتح مثناة فوق. (المغني/١٠٤)
(٤) التقريب(٥٧٣) تهذيب التهذيب (١١/٤٠).
(٥) التفسير(١٠/٥٣٨) رقم(١٢٤١٤).
(٦) السنن(٤/١٦٥) رقم(١٨) كتاب النذور.
(٧) التقريب(٥٨٥) تهذيب التهذيب (١١/١٤١).
(٨) التعليق المغني على الدارقطني - ذيل السنن (٤/١٦٥).

(١٥٧/٣٧٨ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج عن عطاء بنحوه.

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٣ وهو ثقة يدلس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) من طريق وكيع عن مالك ابن مغول عن عطاء بنحوه.

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- مالك بن مغول(٤) الكوفي أبوعبدالله، ثقة ثبت مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح(٥).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وعند عبدالرزاق: ابن جريج مدلس من الثالثة.(٦)

فالأثر ضعيف، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٨/٥١٠) رقم(١٦٠٨٥) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٣٩) رقم (١٢٤٢٤).
(٤) مغول: بمكسورة وسكون معجمة وفتح واو وبلام. (المغني/٢٣٨).
(٥) التقريب(٥١٨).
(٦) طبقات المدلسين (٨٣) رقم (٤١).

روي عن علي ومحمد بن كعب والقاسم وسالم والشعبي وإبراهيم وقتادة: يغديهم ويعشيهم. (•)

(١٠٧/٣٧٩ق)

طريق علي .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هنّاد قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ.
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط.
- الحارث بن عبدالله الأعور: سبقت ترجمته في رقم ١٦٠ وهو ضعيف.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ، فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) التفسير(١٠/٥٤٠) رقم(١٢٤٢٧).

(٣٨٠/١٥٨ط) طريق محمد بن كعب.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا عمر بن هارون عن موسى ابن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عمر بن هارون بن يزيد الثقفي مولاهم البلخي، متروك وكان حافظا مات سنة أربع وتسعين ومائة.(٢)
- موسى بن عبيدة بن نشيط(٣) الرّبذي(٤) أبوعبدالعزيز المدني ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار وكان عابدا مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.(٥)
- محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبوحمزة القرظي(٦)المدني وقد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة مات محمد سنة عشرين ومائة وقيل قبل ذلك.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه عمر بن هارون: متروك. وموسى بن عبيدة: ضعيف.

فالأثر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) التفسير(١٠/٥٤٠) رقم(١٢٤٢٨).
(٢) التقريب(٤١٧) تهذيب التهذيب(٧/٤٤١).
(٣) نشيط: بمفتوحة وكسر شين معجمة فتحتية.(المغني/٢٥٥).
(٤) الرّبذي: بمهملة فموحدة فمعجمة. (المغني/١١٥).
(٥) التقريب(٥٥٢) تهذيب التهذيب (١٠/٣١٨).
(٦) القرظي: بضم قاف وفتح راء وبمعجمة نسبة إلى قريظة بن الخزرج. (المغني/٢٠٨).
(٧) التقريب(٥٠٤) تهذيب التهذيب (٩/٣٧٣).

(٣٨١/١٥٩ط)

طريق القاسم.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم (١) وابن الجوزي (٢) عن القاسم معلقا بنحوه.

- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٣٨٢/١٦٠ط)

طريق سالم.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(٣) عن سالم معلقا بنحوه.

- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب: سبقت ترجمته في رقم ١٠٠ وهو ثبت.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المحلّى (٦/٣٤٢) كتاب كفارات الأيمان.
(٢) زاد المسير(٢/٤١٣) تفسير سورة المائدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٣) المحلّى (٦/٣٤٢) كتاب كفارات الأيمان.

(٣٨٣/١٦١ط)

طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن إسماعيل بن عياش عن عبدالعزيز عن الشعبي قال: غداء وعشاء .

- إسماعيل بن عياش: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٣ وهو صدوق.
- عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة بن صهيب(٢) بن سنان الحمصي، ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش من السابعة.(٣)
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه عبدالعزيز: ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل، فالأثر ضعيف.

(٣٨٤/١٦٢ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبو يوسف(٤) ومحمد بن الحسن(٥) كلاهما عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم بنحوه.

- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال: يغديهم ويعشيهم.
(٢) صهيب: بضم مهملة وفتح هاء فساكنة موحدة(المغني/١٥٢).
(٣) التقريب(٣٥٨) تهذيب التهذيب (٦/٣١١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٤) الآثار (١٦٨) رقم(٧٧٠) باب القضاء.
(٥) الآثار(١٥٧) رقم (٧١١) كتاب الأيمان باب مايجزيء في كفارة اليمين.

- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة.

ثانيا:أورده ابن حزم(١) عن إبراهيم معلقا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:حسن

فيه حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام .

(٣٨٥/١٦٣ط)

طريق قتادة.(•)

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا ابن عليّة عن سعيد عن قتادة بنحوه.

- ابن عليّة: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٥ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

صحيح لأن رواية ابن علية عن سعيد كانت قبل اختلاطه(٣).

(٣٨٦/١٦٤ط)

قال الحسن البصري: وجبة واحدة تجزي.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٧٢).

---

(١) المحلّى (٦/٣٤٢) كتاب كفارات الأيمان.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٧).
(٢) المصنف(٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال: يغديهم ويعشيهم.
(٣) الكواكب النيرات(هامش ٢٠٨).

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣٨٧/١٦٥ط)

قال الحكم: لايجزي الإطعام حتى يعطيهم. (•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف.

وأخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن علية عن أبيه عن الحكم قال: طعام، نصف صاع لكل مسكين.

- ابن عليّة: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٥ وهو ثقة .
- أبوه: إبراهيم بن مقسم الأسدي، نقل ابن حجر قول ابن القطان أنه في رواة الأخبار وحاله مجهول.(٢)
- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه: إبراهيم بن مقسم: مجهول، وبقية رواته ثقات.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) التفسير(١٠/٥٣٨) رقم (١٢٤١١).
(٢) لسان الميزان(١/١١٣).

(٣٨٨/١٦٦ط)

قال سعيد بن جبير: مدين، [مد لطعامه ومد لإدامه]* ولايجمعهم فيطعمهم ولكن يعطيعم.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٦٩)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

** ** **

روي عن ابن سيرين وجابر بن زيد ومكحول وطاوس والشعبي: يطعمهم أكلة واحدة .

وروي عن أنس مثل ذلك.(•)

(٣٨٩/١٦٧ط) طريق ابن سيرين.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين بنحوه.

- الثقفي: عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي أبومحمدالبصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وتسعين ومائة عن نحو من ثمانين سنة.(٢)
- أيوب السختياني: سبقت ترجمته في رقم ١١٤ وهو ثقة.
- محمد بن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(*) [مد لطعامه ومد لإدامه] هذا هو الصحيح كما ورد في كتب الحديث . وفي المطبوعة والمخطوطة(٩٥٥/أ) : (مدين لطعامه ومد لإدامه) ولعلّ فيه نقصا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٧/٤).

(١) المصنف(٤٧٤/٣) كتاب الأيمان باب من قال: يجزيه أن يطعمهم مرة واحدة.

(٢) التقريب(٣٦٨) تهذيب التهذيب(٣٩٧/٦).

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل. وعبدالوهاب الثقفي تغير قبل موته بثلاث سنين، ونقل ابن الكيال(١) قول الأبناسي عن الذهبي(٢): أنه ماضر تغيره حديثه فإنه ماحدث بحديث في زمن التغيير.

وعلى هذا فالأثر صحيح.

(١٦٨/٣٩٠ط)

طريق جابر بن زيد.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) عن ابن عليّة عن سعيد بن يزيد بن مسلمة قال سألت جابر بن زيد عن إطعام المسكين في كفارة اليمين فقال: أكلة.

- ابن عليّة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو ثقة.
- سعيد بن يزيد بن مسلمة(٤) الأزدي ثم الطاحي(٥) أبومسلمة البصري القصير ثقة من الرابعة.(٦)
- جابر بن زيد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٩٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

---

(١) الكواكب النيرات (٣١٧).
(٢) ميزان الاعتدال (٢/٦٨١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٣) المصنف(٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال يجزيه أن يطعمهم مرة واحدة .
(٤) مسلمة : بميم ولام مفتوحتين .(المغني/٢٣١).
(٥) الطاحي: بحاء مهملة نسبة إلى طاحية بن سودة .(المغني/١٥٩).
(٦) التقريب(٢٤٢) تهذيب التهذيب (٤/٨٨).

(٣٩١/١٦٩ط)

طريق مكحول . (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن معتمر عن برد عن مكحول قال في كفارة اليمين يطعم عشرة مساكين كما قال الله تعالى حتى يشبعهم .

- المعتمر بن سليمان التيمي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٣ وهو ثقة.
- برد(٢) بن سنان أبوالعلاء الدمشقي نزيل البصرة مولى قريش صدوق رمي بالقدر من الخامسة.(٣)
- مكحول الشامي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة يدلس من الثالثة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه برد بن سنان: صدوق رمي بالقدر.

فالأثر حسن .

(٣٩٢/١٧٠ط)

طريق طاوس . (•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف (٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال يجزيه أن يطعمهم مرة واحدة .
(٢) برد: بمضمومة فساكنة وإهمال دال . (المغني/٣٥).
(٣) التقريب(١٢١) تهذيب التهذيب(١/٣٧٥).
(٤) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).

بيان حال الرواة :

- طاوس بن كيسان اليماني: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٣٩٣/١٧١ط)

طريق الشعبي .(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٨٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٣٩٤/١٠٨ق)

طريق أنس بن مالك . (•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).

(٣٩٥/١١٦ر)

روى ليث عن [ابن بريدة]* قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان خبزا يابسا فهو غداؤه وعشاؤه».

تخريجه:

- أخرجه ابن حزم(١) من طريق ابن أبي شيبة نا يحي بن يعلى نا أبوالمحياة عن ليث بن أبي سليم قال قال ابن بريدة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن كان خبزا يابسا فغداء وعشاء».
- يحي بن يعلى الأسلمي الكوفي، ضعيف شيعي من التاسعة روى عنه ابن أبي شيبة.(٢)
- أبو المحيّاة(٣): يحي بن يعلى التيمي الكوفي، ثقة من الثامنة روى عن ليث بن أبي سليم(٤).
- الليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥وهو صدوق اختلط.
- عبدالله بن بريدة بن الحصيب(٥) الأسلمي: أبو سهل المروزي قاضيها، ثقة مات سنة خمس ومائة وقيل بل خمس عشرة، وله مائة سنة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال ابن حزم: هذا مرسل وليث ضعيف.

وقال ابن حجر(٧): ليث: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. قلت: الحديث ضعيف

(*) [ابن بريدة] مطبوعة: وهو الصحيح وفي المخطوطة(٩٥٦/ب) أبو بريدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المحلى(٦/٣٤٢).كتاب الأيمان.
(٢) التقريب(٥٩٨) تهذيب التهذيب(١١/٢٦٦).
(٣) أبوالمحيّاة: بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء. (التقريب/٥٩٨).
(٤) التقريب(٥٩٨) تهذيب التهذيب(١١/٢٦٥).
(٥) الحصيب: بمضمومة وفتح مهملة وسكون ياء وبموحدة.(المغني/٧٧).
(٦) التقريب(٢٩٧) تهذيب التهذيب(٥/١٣٧).
(٧) التقريب(٥٩٨).

(٣٩٦/١١٧ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث كعب بن عجرة في فدية [الأذى]* :«أو أطعم ثلاثة أصع من طعام ستة مساكين»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث كعب بن عجرة مرفوعا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٣٩٧/١١٨ر)

حديث: «أطعم ستة آصع من تمر ستة مساكين.»(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [الأذى] مطبوعة وهو الأولى. وفي المخطوطة(٩٥٦/ب) الإحرام.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٧).
(١) صحيح البخاري (٣/٣١) كتاب الحج، باب النسك شاة.
(٢) صحيح مسلم(٢/٨٦١) رقم(١٢٠١/٨٤) كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).

(١١٩/٣٩٨ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كفارة الظهار «وسقا من تمر لستين مسكينا.»(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) والدارمي(٥) والحاكم(٦) كلهم من حديث سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي مطوّلا بنحوه.

- سليمان بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- سلمة بن صخر بن سلمان بن الصّمة(٧)الأنصاري الخزرجي ويقال: سلمان ويقال له البياضي(٨)صحابي، ظاهر من امرأته. قال البغوي: لاأعلم له مسندا غيره.(٩)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١٠):هذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم(١١): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وقال ابن حجر(١٢): أعلّه عبدالحق بالإنقطاع وأن سليمان لم يدرك سلمة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) السنن(٢/٢٦٥) رقم(٢٢١٣) كتاب الطلاق، باب في الظهار.
(٢) السنن(٣/٥٠٣) رقم(١٢٠٠) كتاب الطلاق باب ماجاء في كفارة الظهار.
(٣) السنن(١/٦٦٥) رقم(٢٠٦٢) كتاب الطلاق باب الظهار.
(٤) المسند(٥/٥٢٧) رقم(١٦٤٢١) مسند المدنين، حديث سلمة بن صخر.
(٥) السنن(٢/٢١٧) رقم(٢٢٧٣)كتاب الطلاق باب في الظهار.
(٦) المستدرك(٢/٢٠٣) كتاب الطلاق باب الظهار وحكاية سلمة بن صخر.
(٧) الصّمة: بكسر صاد وشدة ميم. (المغني/١٥٢).
(٨) البياضي: بمفتوحة وخفة مثناة تحت وإعجام ضاد نسبة إلى بياضة ابن عامر (المغني/٤٨).
(٩) التقريب(٢٤٧).
(١٠) السنن(٣/٥٠٣).
(١١) المستدرك(٢/٢٠٣).
(١٢) التلخيص الحبير(٣/٢٢١).

غريب الحديث:

الوسق: (بفتح الواو وإسكان السين) أصله الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته. وهو أيضا: ضم الشيء إلى الشيء. وهو: ستون صاعا، وهوثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد.(١)

(٣٩٩/١٠٩ق)

روي عن ابن عباس قال: كان لأهل المدينة قوت وكان للكبير أكثر مما للصغير. وللحر أكثر مما للمملوك فنزلت: ﴿من أوسط ماتطعمون أهليكم﴾*(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن ماجة(٢) قال: حدثنا محمد بن يحي ثنا عبدالرحمن ابن مهدي ثنا سفيان بن عينية عن سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه.

- محمد بن يحي بن سعيد القطان أبوصالح البصري، ولد العالم الشهير وأما هو فثقة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين على الصحيح.(٣)
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- سفيان بن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- سليمان بن أبي المغيرة العبسي(٤)الكوفي،أبوعبدالله، صدوق من السادسة.(٥)

---

(١) النهاية لابن الأثير (٥/١٨٥).
(*) المائدة (٨٩).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(٢) السنن(١/٦٨٢) رقم(٢١١٣) كتاب الكفارات باب من أوسط ماتطعمون أهليكم.
(٣) التقريب(٥١٢) تهذيب التهذيب (٩/٤٥٠).
(٤) العبسي: بمفتوحة وسكون موحدة وبسين مهملة.(المغني/١٨٤).
(٥) التقريب(٢٥٤) تهذيب التهذيب (٤/١٩٤).

- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا يونس قال حدثنا سفيان بن عيينة بمثل سند ابن ماجه بنحوه.

- يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه سليمان بن أبي المغيرة: صدوق وبقية رواته ثقات، فالأثر حسن .

(٤٠٠/١٧٢ط)

روي عن سعيد بن جبير مثله. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا أبو حميد قال حدثنا حكام بن سلم قال: حدثنا عنبسة عن سليمان بن عبيد العبسي عن سعيد بن جبير بنحوه.

- أبوحميد: محمد بن حميد بن حيان الرازي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو حافظ ضعيف.

- حكام(٣) بن سلم ، أبوعبدالرحمن الرازي الكناني، ثقة له غرائب مات سنة تسعين ومائة، روى عنه محمد بن حميد(٤).

---

(١) التفسير(١٠/٥٤٢) رقم(١٢٤٤٠).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(٢) التفسير(١٠/٥٤١) رقم(١٢٤٣٦).
(٣) حكام: بفتح أوله والتشديد.(التقريب/١٧٤).
(٤) التقريب(١٧٤).

- عنبسة(١) بن سعيد بن الضّريس(٢)الأسدي أبوبكر الكوفي، قاضي الري ثقة من الثامنة، روى عنه حكام بن سلم.(٣)
- سليمان بن عبيد العبسي: هو: سليمان بن أبي المغيرة العبسي وعبيد هو اسم أبي المغيرة كما رجحه أحمد شاكر(٤). وقد سبقت ترجمته في رقم ٣٩٩ وهو صدوق.
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن حميد: حافظ ضعيف. فالأثر ضعيف.

(٤٠١/١١٠ق)

روي عن ابن عمر قال: أوسطه الخبز والتمر والخبز والزيت - وخير مانطعم أهلنا الخبز واللحم.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٥) قال: حدثنا هنّاد وابن وكيع قالا حدثنا أبوالأحوص عن عاصم الأحول عن ابن سيرين عن ابن عمر بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوالأحوص: سلاّم بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.
- عاصم الأحول: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة.

---

(١) عنبسة: بفتح عين وسكون نون وفتح موحدة وسين مهملة.(المغني/١٨١).
(٢) الضّريس: بضاد معجمة مصغر.(التقريب/٤٣٢) (المغني/١٥٥).
(٣) التقريب(٤٣٢).
(٤) تفسير الطبري(هامش ١٠/٥٤٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٨).
(٥) التفسير(١٠/٥٣٢) رقم(١٢٣٨٠).

- ابن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه، فالأثر ضعيف جدا.

(٤٠٢/١٧٣ط)

عن عبيدة: الخبز والسمن [وأحسنه التمر مع الخبز]* (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا أزهر قال أخبرنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن عبيدة بنحوه.

- محمد بن بشار العبدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٦ وهو ثقة.
- أزهر(٢) بن سعد السمّان أبوبكر الباهلي بصري ثقة مات سنة ثلاث ومائتين وهو ابن أربع وتسعين.(٣)
- عبدالله بن عون بن أرطبان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- محمد بن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.
- عبيدة بن عمرو السّلماني(٤)، المرادي أبو عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم فقيه ثبت كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله، مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين.(٥)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(*) [وأحسنه التمر مع الخبز] في المخطوطة(٩٥٦/ب) وليست في المطبوعة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) التفسير(١٠/٥٣٣) رقم (١٢٣٨٦).
(٢) أزهر: بزاي وهاء وراء.(المغني/٢٠).
(٣) التقريب(٩٧) تهذيب التهذيب(١/١٧٧).
(٤) السّلماني: بمفتوحة وسكون لام وبنون نسبة إلى سلمان بن يشكر. (المغني/١٣٨).
(٥) التقريب(٤٧٩) تهذيب التهذيب (٧/٧٨).

(٤٠٣/١٧٤ط)

قال أبو رزين: الخبز والتمر والخل.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هنّاد وابن وكيع قالا: حدثنا أبوأسامة عن الزبرقان عن أبي رزين بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوأسامة: حماد بن أسامة: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- الزبرقان(٢) بن عمرو بن أمية ويقال ابن عبدالله بن عمرو بن أمية ثقة من السادسة وروى عن أبي رزين.(٣)
- أبو رزين: مسعود بن مالك الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ٩٦ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه سفيان بن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه، فالأثر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) التفسير(١٠/٥٣٤) رقم(١٢٣٩٢).
(٢) الزبرقان: بكسر زاي وسكون موحدة وكسر راء وبقاف.(المغني/١١٧).
(٣) التقريب(٢١٣) تهذيب التهذيب(٣/٢٦٦).

(٤٠٤/١٧٥ط)

قال ابن سيرين: أفضله اللحم وأوسطه السمن وأحسنه التمر مع الخبز.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا هنّاد قال: حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين بنحوه.

- هنّاد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يزيد بن إبراهيم التّستري(٢)نزيل البصرة أبوسعيد ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين مات سنة ثلاث وستين ومائة على الصحيح.(٣)
- ابن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(٤٠٥/١١١ق)

روي عن عبدالله بن مسعود بمثله. (•)

تخريجه: لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) التفسير(١٠/٥٣٣) رقم(١٢٣٨٧).
(٢) التّستري: بضم تاء أولى وسكون سين مهملة وفتح مثناة فراء. (المغني/٥١)
(٣) التقريب(٥٩٩) تهذيب التهذيب(١١/٢٧٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).

(٤٠٦/١٢٠ر)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم سلمة بن صخر أن يكفر عن الظهار بإعطاء كل مسكين صاعا من تمر. ولم يأمره معه بشيء آخر غيره من الإدام .(•)

تخريجه:

سبق تخريجه من حديث سلمة بن صخر برقم(٣٩٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٠٧/١٢١ر)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإستنجاء بثلاثة أحجار.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه مسلم(١) من حديث سلمان الفارسي مرفوعا بنحوه.

ثانيا:أخرجه أبوداود(٢) والنسائي(٣) وأحمد(٤) والدارقطني(٥) كلهم من طريق مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة مرفوعا بنحوه.

- مسلم بن قرط المدني، مقبول من السادسة.(٦)
- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبراني(٧) من حديث أبي شعيب الحضرمي عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعا بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٩).
(١) صحيح مسلم(١/٢٢٣) رقم(٢٦٢/٥٧) كتاب الطهارة باب الإستطابة.
(٢) السنن(١/١٠) رقم(٤٠) كتاب الطهارة باب الإستنجاء بالحجارة.
(٣) السنن(١/٤١) كتاب الطهارة باب الإجتزاء في الإستطابة بالحجارة دون غيرها.
(٤) المسند(٩/٤١٢) رقم(٢٤٨٢٥) مسند عائشة رضي الله عنها.
(٥) السنن(١/٥٤) رقم(٤) كتاب الطهارة باب الإستنجاء.
(٦) التقريب(٥٣٠).
(٧) المعجم الكبير(٤/١٧٤) رقم(٤٠٥٥) مسند أبي شعيب الحضرمي عن أبي أيوب .

- أبوشعيب الحضرمي، شامي، روى عن أبي أيوب الأنصاري، وروى عنه عثمان بن أبي سودة من حديث الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة، لم يذكر بجرح ولا تعديل.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

حديث سلمان الفارسي أخرجه مسلم، وقال الدارقطني(٢) عن حديث عائشة: إسناده صحيح .

- وقال الهيثمي(٣) عن حديث أبي أيوب: رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أن أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلا ولا جرحا.

(٤٠٨/١٢٢ر)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم برمي الجمار بسبع حصيات.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٤) من حديث جابر بن عبدالله بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) الكنى لابن عبدالبر(٣/١٥٨٩) رقم(٢٤٦٣)، الجرح(٩/٣٨٩).

(٢) السنن(١/٥٤).

(٣) مجمع الزوائد(١/٢١١).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٩).

(٤) صحيح مسلم(٢/٩٤٥) رقم(١٣٠٠) كتاب الحج باب بيان أن حصى الجمار سبع .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

(٤٠٩/١٢٣ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم :« اغنوهم عن المسألة في هذا اليوم» .(•)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر مطوّلا بنحوه.

- أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن المدني: سبقت ترجمته في رقم ١٢٧ وهو ضعيف اختلط.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه أبومعشر: ضعيف اختلط، ونقل ابن الكيال(٣) قول ابن حبان(٤): أنه اختلط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنتين في تغير شديد لايدري مايحدث به، فكثر المناكير في روايته من قبل اختلاطه، فبطل الاحتجاج به. وعلى ذلك فالحديث ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٩).
(١) السنن(٢/١٥٣) رقم(٦٧) كتاب زكاة الفطر.
(٢) السنن الكبرى(٩/١٧٥) كتاب الزكاة باب وقت إخراج زكاة الفطر.
(٣) الكواكب النيرات (٥٠٨).
(٤) المجروحين من المحدثين (٣/٦٠).

(٤١٠/١٢٤ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من وجبت في إبله بنت لبون فلم توجد أخذ منه بنت مخاض وشاتان أو عشرون درهماً " (•)

تخريجه :

سبق تخريجه من حديث أنس مطولاً برقم (١٤١) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

** ** **

روي عن عمران بن حصين وإبراهيم والحسن ومجاهد وطاوس والزهري: ثوب لكل مسكين.(•)

(٤١١/١١٢ق)

طريق عمران بن حصين.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي حاتم(٢) قال: حدثنا أبوسعيد الأشج وعمار بن خالد الواسطي قالا: حدثنا القاسم بن مالك عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٠).

(١) المحلى (٦/٣٤٤) كتاب كفارات الأيمان.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).

(٢) مخطوطة تفسير ابن أبي حاتم، قطعة من تفسير سورة المائدة.(٢/أ)

- أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي(١)، الكوفي، ثقة مات سنة سبع وخمسين ومائتين.(٢)
- عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي التمار، أبوالفضل أو أبوإسماعيل، ثقة مات سنة ستين ومائتين.(٣)
- القاسم بن مالك المزني أبوجعفر الكوفي، صدوق فيه لين مات بعد التسعين ومائة.(٤)
- محمد بن الزبير الحنظلي البصري متروك من السادسة.(٥)
- أبوه: الزبير التميمي الحنظلي البصري، والد محمد، لين الحديث من الخامسة.(٦)

ثانيا:أورده ابن حزم(٧) وابن كثير(٨) والسيوطي(٩) معلقا عن عمران ابن حصين وعزاه ابن كثير لابن أبي حاتم، وعزاه السيوطي لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن الزبير الحنظلي: متروك، فالأثر ضعيف جدا .

---

(١) الكندي: بكسر كاف وسكون نون وبمهملة نسبة إلى كندة.(المغني/٢١٥).
(٢) التقريب(٣٠٥) تهذيب التهذيب (٨/٧٩).
(٣) التقريب(٤٠٧) تهذيب التهذيب (٧/٣٤٩).
(٤) التقريب(٤٥١) تهذيب التهذيب (٨/٢٩٨).
(٥) التقريب(٤٧٨) تهذيب التهذيب (٩/١٤٧).
(٦) التقريب(٢١٤) تهذيب التهذيب (٣/٢٧٦).
(٧) المحلى (٦/٣٤٣).
(٨) التفسير(٢/٩٣).
(٩) الدر المنثور(٢/٣٤٤).

(٤١٢/١٧٦ط) طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا الثوري عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهوثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن: سبقت ترجمته في رقم ١٢٧ وهو ضعيف اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- عندالطبري: ابن أبي عروبة اختلط، ولكن عبدة بن سليمان أثبت الناس سماعا منه كما قال يحي بن معين(٣).
- وأبومعشر ضعيف اختلط، فالأثر ضعيف وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) المصنف(٨/٥١٢) رقم(١٦٠٩٧) كتاب الأيمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) التفسير(١٠/٥٤٦) رقم(١٢٤٤٩).
(٣) علوم الحديث لابن الصلاح(٣٥٣) وانظر الكامل لابن عدي(٣/٣٩٧).

(٤١٣/١٧٧ط)

طريق الحسن. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا هنّاد قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- الربيع بن صبيح السعدي: سبقت ترجمته في رقم ٣٧٢ وهو صدوق سيء الحفظ.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه الربيع: صدوق سيء الحفظ وبقية رواته ثقات.

فالأثر ضعيف.

(٤١٤/١٧٨ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٢)قال: أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) التفسير(١٠/٥٤٥) رقم(١٢٤٤٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(٢) المصنف(٨/٥١٣) رقم(١٦٠٩٨) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

- الثوري: سبقت ترجمه في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.

ثانيا:أخرجه الطبري(١) قال حدثنا هنّاد قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

- هنّاد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(٢) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف.

(٤١٥/١٧٩ط)

طريق طاوس.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- عبدالله بن طاوس: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٨ وهو ثقة.

---

(١) التفسير(١٠/٥٤٥) رقم (١٢٤٤٢).
(٢) طبقات المدلسين(٣٩) رقم(٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(٣) المصنف(٨/٥١٣) رقم(١٦١٠٠) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

ثانيا:أخرجه الطبري(١) قال حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا ابن مهدي عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ساقط الحديث.
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبوبكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- صحيح من طريق عبد الرزاق.
- وضعيف جداً من طريق الطبري لأن سفيان بن وكيع ساقط الحديث .

(٤١٦/١٨٠ط)

طريق الزهري.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٣) قال:أخبرنا معمر عن الزهري بنحوه.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) التفسير(١٠/٥٤٥) رقم (١٢٤٤٤).
(٢) التقريب(٥٨٦) تهذيب التهذيب(١١/١٤٩).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(٣) المصنف(٨/٥١٢) رقم(١٦٠٩٦) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

الحكم علي الأثر:

متصل فهو صحيح.

(٤١٧/١١٣ق)

روى مجاهد عن عبدالله بن مسعود: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول بلغنا في قراءة ابن مسعود«فصيام ثلاثة أيام متتابعات».

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.،
- عطاء بن رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا يزيد بن هارون عن قزعة عن سويد عن سيف بن سليمان عن مجاهد به بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- قزعة بن سويد بن حجير الباهلي أبومحمد البصري، ضعيف من الثامنة.(٣)
- سويد بن حجير الباهلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٣ وهو ثقة.
- سيف بن سليمان أو ابن أبي سليمان المخزومي المكي ثقة ثبت رمي بالقدر سكن البصرة أخيرا ومات بعد سنة خمسين ومائة.(٤)

ثالثا:أخرجه البيهقي(٥) من طريق سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء أو طاوس قال إن شاء فرق فقال له مجاهد: في قراءة عبدالله متتابعة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) المصنف(٨/٥١٣) رقم(١٦١٠٢) كتاب الأيمان والنذور باب صيام ثلاثة أيام وتقديم التكفير.
(٢) التفسير(١٠/٥٦٠) رقم(١٢٤٩٩).
(٣) التقريب(٤٥٥) تهذيب التهذيب(٨/٣٣٦).
(٤) التقريب(٢٦٢) تهذيب التهذيب(٤/٢٣٨).
(٥) السنن الكبرى(١٠/٦٠) كتاب الأيمان باب التتابع في صوم الكفارة.

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.
- طاوس: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

١ - طريق عبد الرزاق وطريق البيهقي : ضعيفان لانقطاعهما .

٢ - طريق الطبري ضعيف جداً لأن سفيان بن وكيع ساقط الحديث .

وقال البيهقي(١): رواية ابن أبي نجيح في كتابي «عن عطاء» وهو في سائر الروايات «عن طاوس» ويذكر عن الأعمش أن ابن مسعود كان يقرأ «فصيام ثلاثة أيام متتابعات» وكل ذلك مراسيل عن ابن مسعود .

---

(١) السنن الكبرى(١٠/٦٠).

(٢) إرواء الغليل (٨/٢٠٣).

(٤١٨/١١٤ق)

روى أبوالعالية عن أبيّ: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات»(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والطبري(٢) والبيهقي(٣)والحاكم(٤) كلهم من طريق أبي جعفرالرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية به بنحوه.

- أبوجعفر الرازي التميمي مولاهم مشهور بكنيته، وإسمه: عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان وأصله من مرو وكان يتجر إلى الري صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة مات في حدود الستين ومائة.(٥)
- الربيع(٦)بن أنس البكري أوالحنفي(٧)، بصري نزل خراسان، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع مات سنة أربعين ومائة أوقبلها روى عن أبي العالية الرياحي(٨).
- أبوالعالية(٩)الرياحي(١٠): رفيع(بالتصغير) ابن مهران، ثقة كثير الإرسال مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك.(١١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا.
(٢) التفسير(١٠/٥٥٩) رقم(١٢٤٩٨).
(٣) السنن الكبرى(١٠/٦٠) كتاب الأيمان، باب التتابع في صوم الكفارة.
(٤) المستدرك (٢/٢٧٦) كتاب التفسير - تفسير سورة البقرة.
(٥) التقريب(٦٢٩).
(٦) الربيع: بفتح راء وكسر موحدة فسكون ياء مصغرا.(المغني/١٠٩).
(٧) الحنفي: منسوب إلى حنيفة بن لحيم، وإلى المذهب لأبي حنيفة.(المغني/٨٨)
(٨) التقريب(٢٠٥) تهذيب التهذيب(٣/٢٠٧).
(٩) أبوالعالية: بمهملة وكسر لام وبمثناة تحتية . (المغني/١٦٣)
(١٠) الرياحي: بكسر راء وخفة مثناة تحت وإهمال حاء. (المغني/١١٦)
(١١) التقريب(٢١٠) تهذيب التهذيب (٣/٢٤٦).

الحكم علي الأثر:

قال الحاكم(١): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال الألباني(٢): أبوجعفر الرازي فيه ضعف.

قلت: فيه: أبوجعفر الرازي: صدوق سيء الحفظ.

والربيع بن أنس البكري: صدوق له أوهام كما قال ابن حجر.

(٤١٩/١٨١ط)

قال إبراهيم النخعي في قراءتنا «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(٣) عن ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم بنحوه.

- إبن عليّة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو ثقة.
- إبن عون: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا ابن المبارك عن ابن عون عن إبراهيم بمثله.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدالله بن المبارك: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) المستدرك(٢/٢٧٦).
(٢) إرواء الغليل(٨/٢٠٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(٣) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان، باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا.
(٤) التفسير(١٠/٥٦٠) رقم(١٢٥٠٠).

الحكم علي الأثر:رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

** ** **

قال ابن عباس ومجاهد وإبراهيم وقتادة وطاوس: هن متتابعات لايجزيء فيها التفريق.(•)

(٤٢٠/١١٥ق) طريق ابن عباس.(•)

أولا :أخرجه الطبري(١) قال: حدثني المثنى، قال: حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- المثنى بن إبراهيم الآملي:سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- معاوية بن صالح بن حدير:سبقت ترجمته في رقم٢٣٧ وهو صدوق له أوهام.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق.

ثانيا:أخرجه البيهقي(٢) من طريق عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- عبدالله بن صالح الجهني:سبقت ترجمته في رقم١٧١وهو صدوق كثير الغلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح لأن نسخة على بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).

(١) التفسير(١٠/٥٦١) رقم (١٢٥٠٨).

(٢) السنن الكبرى(١٠/٦٠) كتاب الأيمان باب التخيير بين الإطعام والكسوة والعتق فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام .

(٤٢١/١٨٢ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثوري عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- ليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥ وهو صدوق اختلط.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن حفص عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمه في رقم ١٩ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا محمد بن العلاء قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- محمد بن العلاء بن كريب: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٢ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه ليث بن أبي سليم: صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك، كما قال ابن حجر(٤). فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(١) المصنف(٨/٥١٤) رقم(١٦١٠٥) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٥٩) رقم (١٢٤٩٦)
(٤) التقريب(٤٦٤).

(٤٢٢/١٨٣ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم(٤١٩).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٢٣/١٨٤ط) طريق قتادة. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا جامع بن حماد قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- جامع بن حماد: سبق ذكره في رقم ٣٣٢ ولم أقف على ترجمته .
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق، وجامع بن حماد: لم أقف على ترجمته وكذلك قال أحمد شاكر(٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) التفسير(١٠/٥٦١) رقم(١٢٥٠٧).
(٢) تفسير الطبري ، هامش(١٠/٥١٦).

- وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع أثبت الناس سماعا منه كما قال ابن عدي(١).

(٤٢٤/١٨٥ط) طريق طاوس. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن حميد بن عبدالرحمن عن زهير عن ليث عن طاوس بنحوه.

- حميد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي(٣)أبوعوف الكوفي، ثقة مات سنة تسع وثمانين ومائة وقيل تسعين وقيل بعدها.(٤)
- زهير بن معاوية بن خديج(٥) الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين ومائة. وكان مولده سنة مائة.(٦)
- ليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥ وهو صدوق اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه ليث: صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك كما قال ابن حجر(٧).

فالأثر ضعيف .

---

(١) الكامل (٣/٣٩٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(٢) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا.
(٣) الرؤاسي: بضم راء فهمزة وسين مهملة منسوب إلى رواس بن كلاب. (المغني/١١٦).
(٤) التقريب(١٨٢) تهذيب التهذيب(٣/٣٩).
(٥) خديج: بضم مهملة وفتح دال مهملة وبياء وبجيم. (المغني/٩٠).
(٦) التقريب(٢١٨) تهذيب التهذيب (٣/٣٠٤).
(٧) التقريب(٤٦٤).

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ *

(٤٢٥/١١٦ق)

روي عن مالك بن مغول عن نافع عن ابن عمر قال: لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١)من طريق مالك بن مغول به بمثله.

بيان حال الرواة:

١- مالك بن مغول: سبقت ترجمته في رقم ٣٧٨ وهو ثقة.

٢- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري.

تعليق :

قال ابن حجر: " يحتمل أن يكون مراد البخاري بهذه الترجمة ومابعدها أن الخمر يطلق على مايتخذ من عصير العنب ، ويطلق على نبيذ البسر والتمر، ويطلق على مايتخذ من العسل فعقد لكل واحد منها باباً ولم يرد حصر التسمية في العنب بدليل ما أورده بعده ... "

(*) المائدة(٩٠).

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٢/٤).

(١) صحيح البخاري(١٩٠/٧) كتاب الأشربة باب الخمر من العنب .

(٢) فتح الباري(٣٥/١٠) كتاب الأشربة، باب الخمر من العنب وغيره وانظر نيل الأوطار للشوكاني (١٧٧/٨) .

(٤٢٦/١١٧ق)

روى عكرمة عن ابن عباس قال: نزل تحريم الخمر وهو الفضيخ.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبراني(١) قال: حدثنا موسى بن هارون ثنا أحمد بن حنبل ثنا يحي بن سعيد عن عثمان الشحام عن عكرمة به بنحوه.

- موسى بن هارون بن عبدالله الحمّال(٢) ثقة حافظ كبير بغدادي مات سنة أربع وتسعين ومائتين.(٣)
- أحمد بن حنبل: سبقت ترجمته في رقم ٦٠ وهو ثقة.
- يحي بن سعيد بن فرّوخ(٤) التميمي أبوسعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون.(٥)
- عثمان الشحّام(٦)العدوي أبوسلمة البصري يقال إسم أبيه ميمون أوعبدالله لابأس به من السادسة.(٧)
- عكرمة مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: حسن

فيه: عثمان الشحام: لابأس به، وبقية رواته ثقات، وأورده الهيثمى(٨) وقال: رجاله رجال الصحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٢).
(١) المعجم الكبير(١١/٣٥١) رقم (١١٩٨٥).
(٢) الحمّال: بمفتوحة وشدة ميم. (المغني/٨٠).
(٣) التقريب(٥٥٤)، سير أعلام النبلاء(١٢/١١٦) رقم(٣٩).
(٤) فرّوخ: بمفتوحة وضم راء مشددة وإعجام خاء. (المغني/١٩٦).
(٥) التقريب(٥٩١) تهذيب التهذيب (١١/١٩٠).
(٦) الشحام: بمفتوحة وشدة مهملة. (المغني/١٤٢).
(٧) التقريب(٣٨٧) تهذيب التهذيب(٧/١٤٦).
(٨) مجمع الزوائد (٥/٥٥) .

غريب الأثر:

الفضيخ: قال ابن الأثير(١): هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ أي: المشدوخ. وسئل ابن عمر عن الفضيخ فقال:«ليس بالفضيخ ولكن هو الفضوخ» الفضوخ: فعول من الفضيخة، أراد أنه يسكر شاربه فيفضخه.

(٤٢٧/١١٨ق)

روى حميد الطويل عن أنس قال: كنت أسقي أباعبيدة وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء في نفر في بيت أبي طلحة فمر بنا رجل فقال:إن الخمر قد حرمت. فوالله ماقالوا حتى تتبين حتى قالوا:أهرق مافي إنائك ياأنس. ثم ماعادوا فيها حتى لقوا الله عز وجل. وإنه البسر والتمر وهو خمرنا يومئذ.(•)

تخريجه:

لم أقف على رواية حميد الطويل عن أنس.

أولا :أخرجه البخاري(٢) بسنده من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بنحوه.

- إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ١٥٥ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه مسلم(٣) بسنده من طريق سليمان التيمي عن أنس بنحوه.

- سليمان بن طرخان التيمي: سبقت ترجمته في رقم ٢٩٩ وهوثقة.

---

(١) النهاية (٣/٤٥٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٢).
(٢) صحيح البخاري(٧/١٩١) كتاب الأشربة باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر.
(٣) صحيح مسلم(٣/١٥٧١) رقم(١٩٨٠/٥) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر. وأنها تكون من عصير العنب والتمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر.

بيان حال الرواة:

١- حميد الطويل:سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

غريب الأثر:

البسر: خلط البسر بالتمر وانتباذهما معا.(١)

(٤٢٨/١١٩ق)

روى قتادة عن أنس هذا الحديث وقال: إنما نعدها يومئذ خمرا.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) بسنديهما من طريق هشام عن قتادة عن أنس بنحوه.

- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي: سبقت ترجمته في رقم ٣٧٧ وهو ثقة.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

---

(١) النهاية(١/١٢٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(٢) صحيح البخاري(٧/١٩٦) كتاب الأشربة باب من رأى أن لايخلط البسر والتمر إذا كان مسكرا.
(٣) صحيح مسلم(٣/١٥٧١) رقم(٧/١٩٨٠) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر.

(٤٢٩/١٢٠ق)

روى ثابت عن أنس قال: حرمت علينا الخمر يوم حرمت ومانجد خمور الأعناب إلا القليل وعامة خمورنا البسر والتمر.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) مختصرا ومسلم(٢) مطوّلا بسنديهما من طريق ثابت عن أنس بنحوه.

- ثابت بن أسلم البناني،أبومحمد البصري، ثقة عابد مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٤٣٠/١٢١ق)

روى المختار بن فلفل قال: سألت أنس بن مالك عن الأشربة فقال: حرمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة وماخمرت من ذلك فهو خمر. (•)

تخريجه:

أخرجه أحمد(٤) قال: ثنا عبدالله بن إدريس قال سمعت المختار بن فلفل به بنحوه.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(١) صحيح البخاري(٧/١٩٠) كتاب الأشربة باب الخمر من العنب.
(٢) صحيح مسلم(٣/١٥٧٠) رقم(١٩٨٠/٣) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر.
(٣) التقريب(١٣٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٣).
(٤) المسند(٤/٢٢٤) رقم(١٢١٠٠) مسند أنس بن مالك بن النضر.

- عبدالله بن إدريس: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة.
- المختاربن فلفل(١)، مولى عمرو بن حريث، صدوق له أوهام، من الخامسة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:حسن .

فيه المختار بن فلفل صدوق له أوهام كما قال ابن حجر، ولكن روى له مسلم كما قال المقدسي(٣) ولذلك قال الهيثمي(٤)حينما أورده: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤٣١/١٢٢ق)

روي عن عمر أنه قال: إن الخمر حرمت وهي من خمسة أشياء. من العنب والتمر والعسل والحنظة والشعير والخمر ماخامر العقل.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) من طريق أبي حيّان عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر بنحوه.

- أبوحيّان: يحي بن سعيد بن حيّان: سبقت ترجمته في رقم ٦٩ وهو ثقة.
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) فلفل: بفائين مضمومتين .(المغني/١٩٧).
(٢) التقريب (٥٢٣).
(٣) الجمع بين رجال الصحيحين (٢/٥١٠).
(٤) مجمع الزوائد (٥/٥٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(٥) صحيح البخاري(٧/١٩٠) كتاب الأشربة باب الخمر من العنب .
(٦) صحيح مسلم(٤/٢٣٢٢) رقم(٣٠٣٢) كتاب التفسير، باب في نزول تحريم الخمر.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٤٣٢/١٢٥ر)

روي عن السري بن إسماعيل عن الشعبي أنه حدثه أنه سمع النعمان ابن بشير يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من الحنطة خمرا وإن من الشعير خمرا وإن من الزبيب خمرا. وإن من التمر خمرا وإن من العسل خمرا».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والبيهقي(٣) من طريق اسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي به بنحوه.

- اسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٢ وهو ثقة.
- إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي، صدوق لين الحفظ من الخامسة.(٤)
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن ماجه(٥)وأحمد(٦)والحاكم(٧)والبيهقي(٨)من طريق السري بن إسماعيل به بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٣).
(١) السنن(٣/٣٢٦) رقم(٣٦٧٦) كتاب الأشربة باب الخمر مماهو.
(٢) السنن(٤/٢٩٧) رقم(١٨٧٢) كتاب الأشربة باب ماجاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر.
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٨٩) كتاب الأشربة باب ماجاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها.
(٤) التقريب(٩٤) تهذيب التهذيب (١/١٤٦).
(٥) السنن(٢/١١٢١) رقم(٣٣٧٩) كتاب الأشربة باب مايكون منه الخمر.
(٦) المسند(٦/٣٨٥) رقم(١٨٤٣٥) مسند الكوفيين، حديث النعمان بن بشير.
(٧) المستدرك(٤/١٤٨) كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام.
(٨) السنن الكبرى(٨/٢٨٩) كتاب الأشربة باب ماجاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها.

- السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي ابن عم الشعبي ولي القضاء وهو متروك الحديث من السادسة(١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف، وفيه السري بن إسماعيل الهمداني: متروك، فسنده ضعيف جدا.

الحكم علي الحديث:

ضعيف من الطريق الأول،وضعيف جداً من الطريق الثاني لأن فيه متروك.

وقال الترمذي(٢): هذا حديث غريب، ونقل قول ابن المديني عن يحي ابن سعيد قال: لم يكن إبراهيم بن مهاجر بالقوي الحديث.

وقال الحاكم(٣): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: السري، تركوه، وهذا السند فليتأمل.

(٤٣٣/١٢٦ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال: حدثني يحي بن أبي كثير [عن أبي كثير]* [الغبري]**، وهو يزيد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب».(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٤) بسنده من طريق يحي بن أبي كثير به بنحوه.

---

(١) التقريب (٢٣٠) (٢) السنن (٤/٢٩٧) .
(٣) المستدرك (٤/١٤٨)
(*) [عن أبي كثير] ليست موجودة في المخطوطة(٩٦٠/ب).
(**) [**الغبرى**] هذا هو الصحيح كما في(التقريب/٦٦٨) وفي المخطوطة والمطبوعة (العنبري).
(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(٤) صحيح مسلم(٣/١٥٧٣) رقم(١٩٨٥) كتاب الأشربة باب بيان أن جميع ماينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرا.

بيان حال الرواة:

١- محمد بن بكر بن داسة: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.

٢- موسى بن إسماعيل المنفري: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

٣- أبان بن يزيدالعطار البصري، أبويزيد، ثقة له أفراد مات في حدود الستين ومائة.(١)

٤- يحي بن أبي كثير الطائي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة.

٥- أبوكثير السحيمي(٢) الغبري(٣) اليمامي الأعمى، قيل هو يزيد ابن عبدالرحمن ، وقيل: يزيد بن عبدالله بن أذينة(٤) أو إبن غفيلة(٥)، ثقة من الثالثة(٦).

الحكم علي سند المؤلف: سنده متصل ورواته ثقات.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

(٤٣٤/١٢٧ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا عبيدبن حاتم قال: حدثنا ابن عمار الموصلي قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن عكرمة ابن عمار عن أبي كثير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنب.(•)

تخريجه:

- اخرجه مسلم(٧) بسنده من طريق وكيع عن الأوزاعي وعقبة بن التوأم وعكرمة بن عمار به بنحوه.

---

(١) التقريب(٨٧) تهذيب التهذيب(١/٨٧).
(٢) السحيمي: بمهملتين مصغرا (تبصير المنتبه ٢/٧٢٩)، (التقريب/٦٦٨).
(٣) الغبري: بضم غين وفتح موحدة خفيفة (المغني/١٩٢).
(٤) أذينة: بمضمومة وفتح معجمة وسكون تحتية وبنون. (المغني/١٩).
(٥) غفيلة: بمعجمة مضمومة وفاء. (تبصير المنتبه ٣/٩٦١).
(٦) التقريب (٦٦٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٤).
(٧) صحيح مسلم(٣/١٥٧٣) رقم(١٩٨٥/١٥) كتاب الأشربة باب بيان أن جميع ماينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرا.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- الأوزاعي: سبقت ترجمته في رقم ١١٢ وهو ثقة.
- عقبة بن التوأم(١): مقبول من السابعة، روى له مسلم هذا الحديث مقرونا بالأوزاعي وعكرمة بن عمار.(٢)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- عبيد بن حاتم: لم أجده.

٣- محمد بن عبدالله بن عمار(٣)المخرّمي(٤)، الأزدي أبوجعفر البغدادي، نزيل الموصل ثقة حافظ مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين وله ثمانون سنة.(٥)

٤- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.

٥- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

٦- عكرمة بن عمّار العجلي، أبوعمّار اليمامي أصله من البصرة صدوق يغلط وفي روايته عن يحي بن أبي كثير إضطراب ولم يكن له كتاب، مات قبل الستين ومائة.(٦)

٧- أبوكثير السحيمي: سبقت ترجمته في رقم ٤٣٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل ولكن فيه: ابن قانع، وابن أبي عروبة، وكل منهما ثقة اختلط وعكرمة بن عمّار: صدوق يغلط كثيرا.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

---

(١) التوأم: بمفتوحة فسكون واو وفتح همزة .(المغني/٥٠).
(٢) التقريب(٣٩٤) تهذيب التهذيب(٧/٢١١).
(٣) عمّار: بفتح مهملة وشدة ميم (المغني/١٧٩).
(٤) المخرّمي: بمفتوحة وسكون خاء معجمة وفتح راء. (المغني/٢٤٥).
(٥) التقريب(٤٨٩). تهذيب التهذيب(٩/٢٣٦).
(٦) التقريب(٣٩٦).

(١٢٨/٤٣٥ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:كل مسكرخمر وكل مسكر حرام.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١) بسنده عن أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام.

- أيوب السختياني: سبقت ترجمته في رقم ١١٤ وهو ثقة.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

(١٢٩/٤٣٦ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «كل شراب أسكر فهو حرام».(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال: كل شراب أسكر فهو حرام.

- مالك بن أنس: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو فقيه إمام.
- ابن شهاب الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.
- أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٢٥).
(١) صحيح مسلم (٣/١٥٨٧) رقم(٢٠٠٣/٧٣) كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(٢) صحيح البخاري(٧/١٩٢) كتاب الأشربة، باب الخمر من العسل وهو البتع.
(٣) صحيح مسلم(٣/١٥٨٥) رقم(٢٠٠١/٦٧) كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر.

(٤٣٧/١٣٠ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

تخريجه:

روي هذا الحديث عن عدد من الصحابة، وسأذكر حديث كل واحد منهم والحكم عليه بعده.

أولا :حديث جابر بن عبدالله:

١- أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) كلهم من طريق داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله بمثله.

- داود بن بكر بن أبي الفرات الأشجعي مولاهم المدني، صدوق من السابعة.(٥)

- محمد بن المنكدر: سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة.

٢- أخرجه ابن حبان(٦)من طريق موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قليل ماأسكر كثيره حرام.

- موسى بن عقبة بن أبي عياش: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث : قال الترمذي(٧): حديث حسن غريب.

وقال الألباني(٨): إسناده حسن فإن رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود هذا وهو صدوق، ووقع في زوائد ابن حبان مكانه «موسى بن عقبة» وهو ثقة ثم قال في الهامش: أنها متابعة قوية لداود بن بكر.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(١) السنن(٣/٣٢٧) رقم(٣٦٨١) كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر.
(٢) السنن(٤/٢٩٢) رقم(١٨٦٥) كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٣) السنن(٢/١١٢٥) رقم(٣٣٩٣) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٤) المسند(٥/١١٠) رقم(١٤٧٠٩) مسند جابر بن عبدالله.
(٥) التقريب(١٩٨) تهذيب التهذيب(٣/١٥٦).
(٦) زوائد ابن حبان للهيثمي(٣٣٦) رقم(١٣٨٥) كتاب الأشربة، باب في قليل ماأسكر كثيره.
(٧) السنن(٤/٢٩٢).
(٨) إرواء الغليل(٨/٤٣).

ثانيا:حديث سعد بن أبي وقاص:

١- أخرجه النسائي(١) من طريق محمد بن عبدالله بن عمار قال: حدثنا الوليد بن كثير عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي صلى الله عيه وسلم نهى عن قليل ماأسكر كثيره.

- محمد بن عبدالله بن عمار المخرّمي: سبقت ترجمته في رقم ٤٣٤وهو ثقة.
- الوليد بن كثير بن سنان المزني، أبوسعيد المدني الراذاني(٢)سكن الكوفة مقبول، من الثامنة، روى عن الضحاك بن عثمان، وروى عنه محمد ابن عبدالله بن عمار وله في النسائي حديث واحد في الأشربة.(٣)
- الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام(٤) الأسدي الحزامي(٥) أبوعثمان المدني صدوق يهم من السابعة.(٦)
- بكير بن عبدالله بن الأشج: سبقت ترجمته في رقم ٤٨ وهو ثقة.
- عامر بن سعد بن أبي وقاص: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.

٢- أخرجه ابن حبان(٧) من طريق عبدالعزيز بن محمد قال أخبرنا الضحاك ابن عثمان عن بكير بن عبدالله الأشج عن عامر بن سعد عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قليل ماأسكر كثيره.

- عبدالعزيز بن محمد الدراوردي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق يخطيء إذا حدث من كتب غيره.

---

(١) السنن(٨/٣٠١) كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره.
(٢) الراذاني: براء وذال معجمة. (تبصير المنتبه(٢/٦١٨).
(٣) التقريب(٥٨٣) تهذيب التهذيب(١١/١٣٠).
(٤) حزام: بكسر مهملة وفتح زاي. (المغني/٧٥).
(٥) الحزامي: كله بزاي خفيفة بعد مهملة مكسورة. (المغني/٨٧).
(٦) التقريب(٢٧٩) تهذيب التهذيب(٤/٣٩٢).
(٧) زوائد ابن حبان للهيثمي(٣٣٦) رقم(١٣٨٦) كتاب الأشربة باب في قليل ماأسكر كثيره.

٣- أورده ابن حجر(١) وعزاه للبزار من طريق عامر بن سعد عن أبيه بمثل حديث النسائي وابن حبان.

الحكم عليه:

قال المنذري(٢): حديث سعد أجودها إسنادا فإن النسائي رواه في سننه عن محمد بن عبدالله بن عمار وهو أحد الثقات عن الوليد بن كثير- وقد احتج به مسلم في صحيحه - عن بكير بن عبدالله الأشج عن عامر ابن سعد وقد احتج البخاري ومسلم بهما في الصحيحين. ونقل المنذري قول البزار: لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه وأسنده جماعة عنه منهم الدراوردي والوليد بن كثير ومحمد بن جعفر بن أبي كثير المدني.

ثالثا: حديث عائشة:

أخرجه أبوداود(٣) والترمذي(٤) وأحمد(٥) والبيهقي(٦) وابن حبان(٧) كلهم من طريق أبي عثمان عمرو بن سالم الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر حرام، ماأسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام.

- أبوعثمان الأنصاري المدني قاضي مرو، قيل إسمه عمر وقيل عمرو، وأبوه سالم أو سلم أو سليم، مقبول من الرابعة.(٨)
- القاسم بن محمد بن أبي بكر: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

---

(١) التلخيص الحبير(٤/٧٣) كتاب حد شارب الخمر.
(٢) مختصر سنن أبي داود (٥/٢٦٧).
(٣) السنن(٣/٣٢٩) رقم(٣٦٨٧) كتاب الأشربة باب النهي عن المسكر.
(٤) السنن(٤/٢٩٣) رقم(١٨٦٦) كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٥) المسند(٩/٣٤٤) رقم(٢٤٧٧) مسند عائشة رضي الله عنها.
(٦) السنن الكبرى(٨/٢٩٦) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٧) زوائد ابن حبان(٣٣٦) رقم(١٣٨٨) كتاب الأشربة باب في قليل ماأسكر كثيره.
(٨) التقريب(٦٥٧) تهذيب التهذيب(١٢/١٨١).

الحكم عليه:

- قال الترمذي(١): هذا حديث حسن، ووافقه المنذري(٢) وقال: إن رواته جميعهم محتج بهم في الصحيحين سوى أبي عثمان ، وهو مشهور ولي القضاء بمرو ورأى عبدالله بن عمر بن الخطاب وعبدالله بن عباس وسمع من القاسم بن محمد بن أبي بكرالصديق ولم أر لأحد فيه كلاما.

وقال الألباني(٣): رجاله ثقات معروفون غير أبي عثمان هذا وقد وثقه أبوداود وابن حبان وروى عنه جماعة. فالسند عندي صحيح.

رابعا:حديث عبدالله بن عمرو:

أخرجه النسائي(٤) وابن ماجة(٥) وأحمد(٦) وعبدالرزاق(٧) والبيهقي(٨) من طريق عبيدالله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم: سبقت ترجمته في رقم ٣٥٦وهو ثقة.
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو صدوق.
- أبوه: شعيب بن محمد: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق.
- جده:محمدبن عبدالله بن عمروبن العاص: سبقت ترجمته في رقم٣٨وهو مقبول.

الحكم عليه:

- قال أحمد شاكر(٩): إسناده صحيح.
- وقال الألباني(١٠): إسناده حسن.

---

(١) السنن(٤/٢٩٣).
(٢) مختصر سنن أبي داود(٥/٢٧٠).
(٣) إرواء الغليل(٨/٤٥).
(٤) السنن(٨/٣٠٠) كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره.
(٥) السنن(٢/١١٢٥) رقم(٣٣٩٤) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٦) المسند(٢/٥٦٩) رقم(٦٥٦٩) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٧) المصنف(٩/٢٢١) رقم(١٧٠٠٧) كتاب الأشربة باب ماينهى عنه من الأشربة.
(٨) السنن الكبرى(٨/٢٩٦) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٩) مسند الإمام أحمد(هامش١٠/١٥٥) رقم الحديث(٦٦٧٤).
(١٠) إرواء الغليل(٨/٤٤).

قلت: فيه عمرو بن شعيب وأبيه كل منهما صدوق. ومحمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص، مقبول.

خامسا: حديث خوّات بن جبير:

أخرجه الحاكم(١) والدارقطني(٢) والطبراني(٣) والعقيلي(٤) من طريق عبدالله بن إسحاق قال: حدثني أبي عن أبيه عن حده خوات بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- عبدالله بن إسحاق بن صالح بن خوات(٥) بن جبير: أعلّه العقيلي، وقال: لايتابع عليه بهذا الإسناد.(٦)
- أبوه: إسحاق بن صالح بن خوات بن جبير، لم أجده.
- جده: صالح بن خوات بن جبير بن النعمان الأنصاري المدني ثقة ، من الرابعة.(٧).
- جد أبيه: خوات بن جبير الأنصاري، صحابي قيل أنه شهد بدرا مات سنة أربعين أو بعدها وله أربع وسبعون.(٨)

الحكم عليه:

سكت عنه الحاكم(٩) والذهبي.

وأعلّه العقيلي(١٠) بعبدالله بن إسحاق وقال: لايتابع عليه بهذا الإسناد

---

(١) المستدرك(٣/٤١٣) كتاب معرفة الصحابة، مناقب خوات بن جبير.
(٢) السنن(٤/٢٥٤) رقم(٤٤) كتاب الأشربة.
(٣) المعجم الكبير(٤/٢٠٥) رقم(٤١٤٩) مسند خوات بن جبير.
(٤) الضعفاء (٢/٢٣٣) رقم(٧٨٣) ترجمة عبدالله بن إسحاق.
(٥) خوّات:بفتح معجمة وشدة واو ومثناة فوق. (المغني/٩٦).
(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي(٢/٢٧٣)، وانظر ميزان الإعتدال للذهبي (٢/٣٩٢) رقم(٤٢٠٨).
(٧) التقريب(٢٧١).
(٨) التقريب(١٩٦).
(٩) المستدرك(٣/٤١٣).
(١٠) الضعفاء الكبير(٢/٢٧٣).

سادسا: حديث عبدالله بن عمر:

أخرجه الطبراني(١) قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي ثنا أبومصعب ثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- علي بن سعيد بن بشير الرازي، حافظ رحال جوال قال الدارقطني: ليس بذاك تفرد بأشياء، روى عنه الطبراني، مات سنة تسع وتسعين ومائتين.(٢)
- أبومصعب:أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبدالرحمن بن عوف، قال عنه أبوحاتم وأبوزرعة: صدوق.(٣)
- المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي المدني، ونقل ابن أبي حاتم قول أحمد بن حنبل: مابحديثه بأس وقول يحيى بن معين: ليس بشيء.(٤)
- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥ وهو ثقة.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم عليه:

قال أحمد شاكر(٥): رواية علي بن سعيد: سندها صحيح.

سابعا: حديث زيد بن ثابت:

أخرجه الطبراني(٦) قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عرس المروزي المصري

---

(١) المعجم الكبير(١٢/٣٨١) رقم(١٣٤١١) مسند عبدالله بن عمر.
(٢) لسان الميزان(٤/٢٣١).
(٣) الجرح(٢/٤٣).
(٤) الجرح(٨/٢٢٥).
(٥) مسند الإمام أحمد(هامش٨/٣٧) رقم(٥٦٤٨) مسند عبدالله بن عمر.
(٦) المعجم الكبير(٥/١٣٩) رقم(٤٨٨٠) مسند زيد بن ثابت.

ثنا يحي بن سليمان المديني ، ثنا إسماعيل بن قيس عن أبيه عن خارجة ابن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- محمد بن عبدالله بن عرس(١) المروزي المصري، حدث عن محمد بن ميمون المكي، حدث عنه الطبراني(٢) لم يذكر بجرح ولا تعديل.
- يحي بن سليمان المدني، عن المقبري وعطاء وعنه شعبة وأبوسعيد، قال أبوحاتم يكتب حديثه ليس بالقوي. وقال البخاري، منكر الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.(٣)
- إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت، قال أبوحاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث يحدث بالمناكير، ونقل ابن حجر عن البخاري والدارقطني : منكر الحديث، وقال ابن عدي عامة مايرويه منكر.(٤)
- أبوه: قيس بن سعد بن زيد بن ثابت:لم أقف عليه.
- خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبوزيد المدني، ثقة فقيه مات سنة مائة وقيل قبلها.(٥)

الحكم عليه:

قال الهيثمي(٦): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه إسماعيل بن قيس ابن سعد وهو ضعيف.

---

(١) عرس: بكسر العين. الإكمال(٦/١٨٣).
(٢) تاج العروس(٤/١٩٠)، الإكمال(٦/١٨٣).
(٣) ميزان الإعتدال(٤/٣٨٣)، الثقات(٧/٦٠٤).
(٤) الجرح(٢/١٩٣) لسان الميزان(١/٤٢٩) الكامل لابن عدي(١/٣٠٢).
(٥) التقريب(١٨٦).
(٦) مجمع الزوائد(٥/٥٧).

ثامنا: حديث علي بن أبي طالب:

أخرجه الدارقطني(١) من طريق عيسى بن عبدالله بن محمد ابن عمر ابن علي بن أبي طالب حدثني أبي عن أبيه عن جده علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر حرام وماأسكر كثيره فقليله حرام.

- عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، روى عن أبيه قال أبوحاتم: لم يكن بقوي الحديث.(٢)
- أبوه:عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، أبومحمد العلوي المدني، مقبول من السادسة، مات في خلافة المنصور .(٣)
- جده: محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، صدوق، وروايته عن جده مرسلة مات بعد الثلاثين ومائة.(٤)
- جد أبيه: عمر بن علي بن أبي طالب الهاشمي، ثقة، من الثالثة، مات في زمن الوليد، وقيل: قبل ذلك.(٥)

الحكم عليه::

قال الزيلعي(٦): فيه عيسى بن عبدالله: تركه الدارقطني.

---

(١) السنن(٤/٢٥٠) رقم(٢١) كتاب الأشربة.
(٢) الجرح(٦/٢٨٠).
(٣) التقريب(٣٢١).
(٤) التقريب(٤٩٨).
(٥) التقريب(٤١٦).
(٦) نصب الراية(٤/٣٠٤).

تواترت الآثار عن جماعة من علية السلف شرب النبيذ الشديد منهم: عمر وعبدالله وأبوالدرداء وبريدة.(•)

(٤٣٨/١٢٣ق) طريق عمر.(•)

تخريجه:

سيأتي تخريجه عن عمر برقم(٤٥١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٣٩/١٢٤ق) طريق عبدالله.(•)

تخريجه:

سيأتي تخريجه عن عبدالله بن مسعود برقم (٤٤٧).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٤٠/١٢٥ق) طريق أبي الدرداء.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه النسائي(١) قال: حدثنا زكريا بن يحي قال: حدثنا عبدالأعلى قال: حدثنا حماد بن سلمة عن داود عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء بنحوه.

- زكريا بن يحي: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة حافظ.

---

(١) السنن(٨/٣٣٠)كتاب الأشربة - مايجوز شربه من الطلاء ومالايجوز.

- عبدالأعلى بن حماد: سبقت ترجمته في رقم ١٧٥ ولابأس به.
- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.
- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في رقم ١٧ وهو ثبت فقيه.

ثانيا:أخرجه عبدالرزاق(١) عن سعيد التنوخي عن عطية بن قيس عن أبي الدرداء بنحوه.

- سعيد بن عبدالعزيز التّنوخي الدمشقي، ثقة إمام سوّاه أحمد بالأوزاعي وقدمه أبومسهر لكنه اختلط في آخر أمره مات سنة سبع وستين وقيل: بعدها وله بضع وسبعون.(٢)
- عطية بن قيس الكلابي أبويحيى الشامي ثقة مقريء. مات سنة احدى وعشرين ومائة وقد جاوز المائة.(٣)
- أبوالدرداء(٤): عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل إسمه عامر، وعويمر لقب، صحابي جليل أول مشاهده أحد. وكان عابدا مات في أواخر خلافة عثمان وقيل عاش بعد ذلك.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- عندالنسائي:عبدالأعلى: لابأس به، وحماد بن سلمة ثقة تغير حفظه بأخرة. وعند عبدالرزاق: سعيد التنوخي ثقة اختلط في آخر أمره. ولم تتميز لي رواية من روى عنهما.

---

(١) المصنف(٩/٢٥٢) رقم(١٧١٠٩) كتاب الأشربة، باب الخمر يجعل خلاّ.
(٢) التقريب(٢٣٨) تهذيب التهذيب.٤/٥٣).
(٣) التقريب(٣٩٣) تهذيب التهذيب(٧/٢٠٣).
(٤) الدرداء: بفتح مهملة وسكون راء وبمد.(المغني/١٠١).
(٥) التقريب(٤٣٤).

(٤٤١/١٢٦ق)

طريق بريدة.(•)

تخريجه: لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- بريدة بن الحصيب الأسلمي: سبقت ترجمته في رقم ٩ وهو صحابي.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٤٢/١٣١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب من النبيذ الشديد.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١) من حديث ابن عباس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له أول الليل فيشربه إذا أصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الأخرى والغد إلى العصر فإن بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب.»

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

غريب الحديث:

النبيذ: هو مايعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة وغير ذلك ويقال: نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا.(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(١) صحيح مسلم(٣/١٥٨٩) رقم(٢٠٠٤) كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا.
(٢) النهاية(٥/٧).

تعليق:

كلمة الشديد: لاتوجد في صحيح مسلم ولا في غيره على ماأعلم فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب النبيذ الطاهر الذي أحلّه الله له بحيث لايصل إلى الشدة التي ذكرها المؤلف.

(١٣٢/٤٤٣ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا مطين قال: حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل مسكر حرام».

فقلنا ياابن عباس: إن هذا النبيذ الذي نشرب يسكرنا قال: ليس هكذا إن شرب أحدكم تسعة أقداح لم يسكر فهو حلال، فإن شرب العاشرة فأسكره فهو حرام.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن عدي(١) بسنده من طريق أبي بكر بن عياش به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- مطيّن(٢): محمد بن عبدالله بن سليمان، أبوجعفر الحضرمي، سئل عنه الدارقطني فقال: ثقة جبل، عاش خمسا وتسعين سنة وتوفي سنة سبع وتسعين ومائتين.(٣)

٣- أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبدالله بن قيس التميمي اليربوعي(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال(٦/١١٧) رقم(٥/١٦٢٦) ترجمة محمد ابن السائب الكلبي.

(٢) مطين :بفتح مثناة تحت لقب أبي جعفر.(المغني/٢٣٤)، تبصير المنتبه(٤/١٢٩٦)، وجاء في القاموس المحيط(١٥٦٦) أنه لقب بذلك لولعه به صغيرا.

(٣) سير أعلام النبلاء(١٤/٤١)، الجرح(٧/٢٩٨).

(٤) اليربوعي:(بفتح الياء وسكون الراء وضم الباء، وفي آخرها العين المهملة نسبة إلى بني يربوع، بطن من تميم.(الأنساب١٣/٤٨٨).

الكوفي، ثقة حافظ مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو ابن أربع وتسعين.(١)

٤- أبويكر بن عيّاش: سبقت ترجمته في رقم ٣٦٨ وهو ثقة.

٥- الكلبي(٢): محمد بن السائب بن بشر الكلبي: سبقت ترجمته في رقم ٥ وهو متهم بالكذب(٣) .

٦- أبوصالح: باذام(٤)، مولى أم هانيء: سبقت ترجمته في رقم ٥ وهو ضعيف يرسل .

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، ولكن فيه الكلبي: متهم بالكذب.

وأبوصالح: ضعيف يرسل.

الحكم علي الحديث:

ضعيف جدا، لأن الكلبي متهم بالكذب.

---

(١) التقريب(٨١) تهذيب التهذيب(١/٤٤).

(٢) الكلبي: بفتح كاف وخفة لام، منسوب إلى كلب بن وبرة.(المغني/٢١٥

(٣) التقريب(٤٧٩) تهذيب التهذيب(٩/١٥٧).

(٤) باذام: بالذال المعجمة. ويقال آخره نون(التقريب/١٢٠).

(٤٤٤/١٣٣ر)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا هوذة قال: حدثنا عوف بن سنان عن أبي الحكم عن بعض الأشعريين [عن الأشعري]* قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا إلى اليمن فقلت: يارسول الله إنك تبعثنا إلى أرض بها أشربة منها البتع من العسل والمزر من الشعير والذرة يشتد حتى يسكر قال: واعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم فقال: إنما حرم المسكر الذي يسكر عن الصلاة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

وأخرجه مسلم(١) من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده بنحوه.

- سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري الكوفي، ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة، من الخامسة(٢).
- أبوبردة بن أبي موسى الأشعري: قيل اسمه عامر وقيل الحارث، ثقة مات سنة أربع ومائة وقيل غير ذلك، جاز الثمانين.(٣)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- بشر بن موسى بن صالح، أبوعلي الأسدي، ثقة أمين توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين.(٤)

(*) [عن الأشعري] ليست موجودة في المخطوطة(٩٦٢/ب).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(١) صحيح مسلم(٣/١٥٨٦) رقم(٧١/١٧٣٣) كتاب الأشربة باب أن كل مسكر خمر و كل خمر حرام.
(٢) التقريب(٢٣٣).
(٣) التقريب(٦٢١).
(٤) تاريخ بغداد(٧/٨٦) - الجرح(٢/٣٦٧).

٣- هوذة(١) بن خليفة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكراوي.(٢) أبوالأشهب البصري الأصم نزيل بغداد صدوق مات سنة ست عشرة ومائتين.(٣)

٤- عوف بن سنان: هو عوف بن أبي جميلة العبدي، روى عنه هوذة وسبقت ترجمته في رقم ٢٢٩ وهو ثقة.

٥- أبوالحكم: لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف: سنده متصل وفيه من لم أعرفه .

الحكم علي الحديث : صحيح فهو عند مسلم

غريب الحديث:

البتع: (بكسر الباء وسكون التاء): نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن.(٤)

المزر: (بكسرالميم): نبيذ يتخذ من الذرة. وقيل: من الشعير، وقيل: من الحنطة.(٥)

(٤٤٥/١٣٤ر)

حدثنا عبدالباقي قال: حدثنا محمد بن زكريا[الغلابي]* قال: حدثنا العباس بن بكار قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر الغطفاني عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأشربة عام حجة الوداع فقال: حرم الخمر بعينها والسكر كل شراب.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه العقيلي(٦)من طريق عبدالرحمن بن بشر الغطفاني به مرفوعا بنحوه.

---

(١) هوذة: بمفتوحة وسكون واو وفتح ذال معجمة.(المغني/٢٧١).
(٢) البكراوي: بفتح باء وسكون كاف وبراء.(المغني/٤٧).
(٣) التقريب(٥٧٥) تهذيب التهذيب(١١/٦٥).
(٤) النهاية(١/٩٤).
(٥) النهاية(٤/٣٢٤).
(*) [الغلابي] هذا هو الصحيح كما في ثقات ابن حبان وغيره، وفي المطبوعة والمخطوطة(٩٢٦/ب) العلائي.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(٦) الضعفاء الكبير تحقيق القلعجي(٢/٤٢٤) رقم(٩١٤).

ثانيا: أخرجه النسائي(١) والدارقطني(٢) كلاهما من طرق عديدة أقواها طريق أبي عون عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس موقوفا بنحوه.

- أبوعون: محمد بن عبيدالله بن سعيد: أبوعون الثقفي الكوفي الأعور، ثقة، من الرابعة.(٣)
- عبدالله بن شداد بن الهاد(٤) الليثي، أبوالوليد المدني، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات، وكان معدودا في الفقهاء مات بالكوفة مقتولا سنة إحدى وثمانين وقيل بعدها.(٥)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- محمد بن زكريا: هو: الغلابي(٦) الضبي من أهل البصرة يروي عن الطيالسي والبصريين وكان صاحب حكايات وأخبار يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأن في روايته عن المجاهيل بعض المناكير.(٧)

٣- العباس بن بكار: لعلّه الضبي، أبوالوليد بصري، روى عن أبي بكر الهذلي وحماد بن سلمة، قال ابن أبي حاتم سئل أبي عنه فقال: شيخ وقال ابن حجر: قال الدارقطني: كذاب.(٨)

---

(١) السنن(٨/٣٢٠)كتاب الأشربة باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب السكر.
(٢) السنن(٤/٢٥٦) كتاب الأشربة.
(٣) التقريب(٤٩٤) تهذيب التهذيب(٩/٢٨٦).
(٤) الهاد: بدال مهملة. يقول المحدثون بحذف ياء، والمختار في العربية إثباته. (المغني/٢٦٨).
(٥) التقريب(٣٠٧) تهذيب التهذيب(٥/٢٢٢).
(٦) الغلابي:بفتح الغين وفي آخرها الباء الموحدة نسبة إلى غلاب. الأنساب (١٠/٩٥).
(٧) الثقات لابن حبان (٩/١٥٤).
(٨) الجرح(٦/١٢٦) ، لسان الميزان(٣/٢٣٧).

٤- عبدالرحمن بن بشرالغطفاني:مجهول في النسب والرواية. حديثه غير محفوظ.(١)

٥- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة.

٦- الحارث بن عبدالله الأعور: سبقت ترجمته في رقم ١٦٠ وهو ضعيف.

الحكم علي سند المؤلف: سنده متصل.

الحكم علي الحديث:

قال العقيلي: ليس له من حديث أبي إسحاق أصل، وعبدالرحمن هذا مجهول في الرواية والنسب، وحديثه غير محفوظ، وإنما يروى هذا عن ابن عباس من قوله.

وقال النسائي(٢)، عن حديث أبي عون عن شداد عن ابن عباس الموقوف: هذا أولى بالصواب.

(٤٤٦/١٣٥ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا معاذ بن المثنى قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا أبوالأحوص قال: حدثنا سماك بن حرب عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي بردة بن [نيار]* قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اشربوا في الظروف ولا تسكروا».(•)

تخريجه:

أخرجه النسائي(٣) وابن أبي شيبة(٤) والدارقطني(٥) والبيهقي(٦) كلهم من طريق أبي الأحوص به بنحوه.

---

(١) الضعفاء الكبير(٢/٤٢٤) رقم(٩١٤).
(٢) السنن(٨/٣٢٠).
(*) [نيار] مطبوعة وهو الصحيح، وفي المخطوطة(٩٦٢/ب) دينار.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(٣) السنن(٨/٣١٩) كتاب الأشربة باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب السكر.
(٤) المصنف(٥/٤٩٤) كتاب الأشربة باب في الشرب في الظروف.
(٥) السنن(٤/٢٥٩) رقم(٦٦) كتاب الأشربة.
(٦) السنن الصغير(٣/٣٣٥) رقم(٣٣٦٧) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر التي نزل تحريمها.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة إختلط.

٢- معاذ بن المثنى: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.

٣- مسدد بن سرهد: سبقت ترجمته في رقم ٣٠٢ وهو ثقة.

٤- أبوالأحوص: سلاّم بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.

٥- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق.

٦- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة.

٧- أبوه: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو صدوق اختلط.

٨- أبو بردة بن نيار البلوي(١)، حليف الأنصار صحابي اسمه هانيء وقيل الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة مات سنة إحدى وأربعين وقيل بعدها.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه كل من عبدالباقي بن قانع ، وعبدالرحمن بن عبدالله ابن عتبة: صدوق اختلط.

الحكم علي الحديث:

قال النسائي(٣): هذا حديث منكر غلط فيه أبوالأحوص سلاّم بن سليم ولانعلم أن أحدا تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، وسماك ليس بالقوي وكان يقبل التلقين. قال أحمد بن حنبل:كان أبوالأحوص يخطيء في هذا الحديث، خالفه شريك(٤) في إسناده وفي لفظه. إهـ.

---

(١) البلوي: بياء ولام مفتوحتين وواو.(المغني/٤٧).
(٢) التقريب(٦٢١).
(٣) السنن(٨/٣١٩).
(٤) حديث شريك عن سماك بن حرب عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت»، أخرجه النسائي (٨/٣١٩).

وقال البيهقي(١): أجمعوا على أن أبا الأحوص وهم في إسناده ومتنه. وإنما الرواية عن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم «ولا تشربوا مسكرا».(٢)

غريب الحديث:

الظّروف : ظرف الشيء وعاؤه.(٣)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا حسين بن جعفر القتات قال: حدثنا يزيد بن مهران الخباز قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن أبي حصين والأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود[قالا] كنا ندخل عند عبدالله بن مسعود فيسقينا النبيذ الشديد.(•)

(٤٤٧/١٢٧ق)

طريق علقمة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

- أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(٤)قال: أخبرنا أبوحنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة بنحوه.
- محمد بن الحسن الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وقد لينه النسائي.
- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور.
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام .

---

(١) السنن الصغير(٣/٣٣٦).
(٢) الحديث الذي أشار إليه البيهقي أخرجه مسلم(٢/٦٧٢) رقم(٩٧٧) كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه.
(٣) لسان العرب(٩/٢٢٩).
(*) [قالا] مخطوطة(٩٦٢/أ) وهو الصحيح. وفي المطبوعة(قال).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(٤) الآثار(١٨٣) رقم(٨٣٢) كتاب الحظر والإباحة باب النبيذ الشديد.

- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- حسين بن جعفر القتات(١) كوفي يروي عن أبي نعيم وروى عنه أهل العراق وثقه ابن حبان.(٢)

٣- يزيد بن مهران الأسدي، أبوخالد الخبّاز الكوفي، صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائتين.(٣)

٤- أبويكر بن عياش: سبقت ترجمته في رقم ٣٦٨ وهو ثقة.

٥- أبوحصين: عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، ثقة ثبت سنّي وربما دلس، مات سنة سبع وعشرين ومائة، ويقال بعدها.(٤)

٦- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم٢٢ وهو ثقة يدلس من الثالثة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل. وفيه الأعمش مدلس من الثالثة فالسند ضعيف.

الحكم علي الأثر: حسن .

فيه: حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام .

---

(١) القتات: بمثناتين.(تبصير المنتبه ٣/١١٤٩).
(٢) الثقات.(٨/١٩٢).
(٣) التقريب(٦٠٥) تهذيب التهذيب(١١/٣١٨).
(٤) التقريب(٣٨٤) تهذيب التهذيب(٧/١١٦).

(٤٤٨/١٢٨ق)

طريق الأسود.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- الأسود بن يزيد النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٤٩/١٨٦ط)

حدثنا[أبوالحسن]* الكرخي قال: حدثنا[أبو عون]** الفرضي قال: حدثنا [أحمد] بن منصور الرمادي قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: كنا عند يحي بن سعيد القطان بالكوفة وهو يحدثنا في تحريم النبيذ فجاء أبوبكر ابن عياش حتى وقف عليه فقال أبوبكر: اسكت ياصبي حدثنا الأعمش [عن]*** إبراهيم عن علقمة قال: شربنا عند عبدالله بن مسعود نبيذا صلبا آخره يسكر.(•)

تخريجه:

- سبق تخريجه برقم(٤٤٧).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٦).
(*) [أبوالحسن] في المخطوطة(٩٦٢/ب) وهو الصحيح وفي المطبوعة(عبدالله ابن الحسين).
(**) [أبوعون] مطبوعة وفي المخطوطة(ابن عوف).
(***)[أحمد] مطبوعة وهو الصحيح. وفي المخطوطة(أبوأحمد).
(****)[عن] في المخطوطة وهو الصحيح وفي المطبوعة(إبن).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).

بيان حال الرواة:

١- أبوالحسن الكرخي(١): عبيدالله بن الحسين، أبوالحسن الفقيه سكن بغداد، كان مبتدعا رأسا في الاعتزال، قيل أنه توفي عام أربعين ومائتين وقيل ستون ومائتين.(٢)

٢- أبوعون الفرضي: لم أقف عليه .

٣- أحمد بن منصور بن سيّار(٣) البغدادي الرمادي أبوبكر ثقة حافظ طعن فيه أبوداود لمذهبه في الوقف في القرآن. مات سنة خمس وستين ومائتين وله ثلاث وثمانون.(٤)

٤- نعيم(٥) بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي(٦)، أبوعبدالله المروزي، نزيل مصر صدوق يخطيء كثيرا، فقيه عارف بالفرائض، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ماأخطأ فيه وقال: باقي حديثه مستقيم.(٧)

٥- يحي بن سعيد القطان: سبقت ترجمته في رقم ٤٢٦ وهو ثقة.

٦- الأعمش: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس.

٧- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢وهو ثقة.

٨- علقمة النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل ولكنه ضعيف . فيه نعيم : صدوق يخطيء كثيراً. والأعمش مدلس من الثالثة ولم يصرّح بالسماع .

---

(١) الكرخي: بفتح كاف وسكون راء معجمة منسوب إلى كرخ بغداد(المغني/٢١٥).
(٢) تاريخ بغداد (١٠/٣٥٣) رقم(٥٥٠٧).
(٣) سيّار: بسين مهملة وشدة تحتية وبراء. (المغني/١٣٦).
(٤) التقريب(٨٥) تهذيب التهذيب(١/٧٢).
(٥) نعيم: بالتصغير(المغني/٢٥٨) تبصير المنتبه(٤/١٤٢٤).
(٦) الخزاعي: بمضمومة وخفة زاي نسبة إلى خزاعة.(المغني/٩٨).
(٧) التقريب(٥٦٤) تهذيب التهذيب(١٠/٤٠٩).
وانظر الكامل لابن عدي(٧/١٩) ترجمة نعيم بن حماد، رقم(١٩٥٩).

(٤٥٠/١٢٩ق)

وحدثنا أبوإسحاق عن عمرو بن ميمون قال: شهدت عمر بن الخطاب حين طعن وقد أتى بالنبيذ فشربه.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون بنحوه.

- أبوالأحوص: سلام بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط ومدلس من الثالثة .
- عمرو بن ميمون الأودي ، أبوعبدالله ويقال أبويحي، مخضرم مشهور ثقة عابد نزل الكوفة مات سنة أربع وسبعين وقيل بعدها.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، لأنه جزء من السند المتصل الوارد في الحديث الذي قبله مباشرة.

الحكم علي الأثر: ضعيف فيه :

أبوإسحاق السبيعي: ثقة اختلط ومدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(١) المصنف (٥/٤٨٨) كتاب الأشربة، باب في الرخصة في النبيذ ومن شربه.
(٢) التقريب(٤٢٧) تهذيب التهذيب(٨/٩٦).

روى إسرائيل عن أبي إسحاق عن الشعبي عن سعيد[وعلقمة]* أن أعرابيا شرب من شراب عمر فجلده عمر الحد. فقال الأعرابي: إنما شربت من شرابك فدعا عمر بشرابه فكسره بالماء ثم شرب منه. وقال: من رابه من شرابه شيء فليكسره بالماء.(•)

(٤٥١/١٨٧ط) طريق سعيد.(•)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) والعقيلي(٣) بأسانيدهم من طريق عامر عن سعيد بن ذي لعوة بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم١٠٢ وهو ثقة.

٢- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط.

٣- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

٤- سعيد بن ذي لعوة: قال ابن حجر(٤): روى عن الشعبي وفيه جهالة. وقال ابن أبي حاتم(٥) عن أبيه: لاأعلم روى عنه غير الشعبي وأبي إسحاق روى حديثا عن عمر في رخصة المسكر يخالف الناس في حديثه. وقال ابن حبان(٦): دجال. وقال البخاري(٧): يخالف الناس في حديثه لايعرف.

٥- علقمة بن قيس النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٨ وهو ثقة.

(*) [وعلقمة] مطبوعة، وليست موجودة في المخطوطة(٩٦٢/ب).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(١) السنن(٤/٢٦٠) رقم(٧٤) كتاب الأشربة.
(٢) معرفة السنن والآثار(١٣/٢٤) رقم(١٧٣٣٨) كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٣) الضعفاء الكبير(٢/١٠٤) رقم(٥٧٢) - ترجمة سعيد بن ذي لعوة.
(٤) لسان الميزان(٣/٢٧).
(٥) الجرح(٤/١٨) رقم(٧٥).
(٦) المجروحين من المحدثين والضعفاء(١/٣١٦).
(٧) التاريخ الكبير(٣/٤٧١) رقم(١٥٦٩).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم. وهومرسل عن عمر.

الحكم علي الأثر:

فيه سعيد بن ذي لعوة: قال ابن حجر وأبوحاتم: فيه جهالة.

وقال ابن حبان: دجال. ونقل ابن عدي(١) عن ابن حماد قول البخاري: سعيد يضعف حديثه وهو شيخ ماله كبير حديث. ثم قال: لاأعرف له من المسند إنما له عن عمر وعن غيره مقاطيع، وإنما يريد البخاري أن لايسقط عليه اسم رجل روى عنه مسندا أو مقطوعا.

قلت: الأثر موضوع .

(٤٥٢/١٨٨ط)

طريق علقمة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

وقد سبق في رقم(٤٥١) أن علقمة ليس مذكورا في المخطوطة وإنما هو في المطبوعة.

بيان حال الرواة:

علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/٤٠٨) رقم (١٠٠/٨٣٢) ترجمة سعيد ابن ذي لعوة.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).

(٤٥٣/١٣٠ق)

رواه إبراهيم النخعي عن عمر نحوه. وقال فيه: إنه شرب منه بعدما ضرب الأعرابي.(•)

تخريجه:

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(١)قال:أخبرنا أبوحنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عمر بنحوه.

- محمد بن الحسن الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٢ ولينه النسائي.
- أبو حنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور.
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: حسن .

فيه: حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام.

(٤٥٤/١٣٦ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا المعمري قال: حدثنا محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا [عمر]* قال حدثني عطاء بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك عن أم سليم وأبي طلحة أنهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والتمر يخلطانه فقيل له: ياأبا طلحة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا. فقال: إنما نهى عنه للعوز في ذلك الزمان كما نهى عن الإقران.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(١) الآثار(١٨٣) رقم(٨٣٥) كتاب الحظر والإباحة باب النبيذ الشديد.
(*) [عمر] مطبوعة وفي المخطوطة(٩٦٣/أ) عمرو. وهو خطأ.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦) .

تخريجه:

أخرجه ابن عدي(١) من طريق عمر بن رديح به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- المعمري(٢): محمد بن حميد اليشكري أبوسفيان، نزيل بغداد ثقة مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.(٣)

٣- محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب: سبقت ترجمته في رقم ٣٢٧ وهو صدوق.

٤- عمر بن رديح(٤)، روى عن عطاء بن أبي ميمونة، روى عنه مسلم ابن إبراهيم. قال أبوحاتم: شيخ قيل له: قال يحي بن معين هو صالح الحديث قال بل هو ضعيف الحديث.(٥)

٤- عطاء بن أبي ميمونة البصري أبومعاذ، واسم أبي ميمونة: منيع(٦)، ثقة رمي بالقدر مات سنة احدى وثلاثين ومائة.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل وفيه: عمر بن رديح: ضعيف.

الحكم علي الحديث: ضعيف لضعف عمر بن رديح.

غريب الحديث:

الإقـــران: أن يقرن بين التمرتين في الأكل. وإنما نهى عنه لأن فيه شرها وذلك يزري بصاحبه، أو لأن فيه غبنا برفيقه.(٨)

---

(١) الكامل(٥/٢٤) رقم(٢٢٩/١١٩٦) ترجمة عمر بن رديح.
(٢) المعمري: بفتح ميم وسكون عين (المغني/٢٤٨).
(٣) التقريب(٤٧٥) تهذيب التهذيب(٩/١١٥).
(٤) رديح: أوله راء مضمومة. الإكمال(٤/٤٥)، تبصير المنتبه(٢/٥٧٩).
(٥) الجرح(٦/١٠٨) رقم(٥٧٣).
(٦) منيع: بمفتوحة وكسر نون وسكون تحتية.(المغني/٢٤٢).
(٧) التقريب(٣٩٢)، تهذيب التهذيب(٧/١٩٢).
(٨) النهاية(٤/٥٢).

(٤٥٥/١٣١ق)

روي عن علي أنه قال: الشّطرنج من الميسر.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: قال علي بمثله.

- حاتم بن إسماعيل المدني أبوإسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة، صحيح الكتاب صدوق يهم مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة.(٢)
- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين: سبقت ترجمته في رقم ٦٩ وهو صدوق.
- أبوه:محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته في رقم ٤٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- حسن، فيه حاتم: صدوق يهم .

غريب الأثر:

- الشّطرنج: بكسر الشين: لعبة تلعب على أرض ذات أربعة وستين مربعا وتمثل دولتين متحاربتين باثنتين وثلاثين قطعة تمثل الملكين والوزيرين والخيالة والقلاع والفيلة والجنود.(٣)
- الميسر: قمار العرب بالأزلام كما قال ابن منظور.(٤)

وقيل: إنه اللعب بالقداح أو هو الجزور التي كانوا يتقامرون عليها، أو هو النرد، أو كل قمار.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٧).
(١) المصنف(٦/١٩١) كتاب الأدب، باب في اللعب بالنرد وماجاء فيه.
(٢) التقريب(١٤٤) تهذيب التهذيب(٣/١١٠).
(٣) المعجم الوسيط(٤٨٢).
(٤) لسان العرب(٥/٣٠٠).
(٥) المعجم الوسيط(٦٤٣).

(٤٥٦/١٣٢ق)

قال عثمان وجماعة من الصحابة والتابعين: (النرد من الميسر).(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) بسنده من طريق ابي العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله ابن وهب أنبأ سليمان بن بلال حدثني الجعيد عن موسى عن أبي سهيل عن زبيد بن الصلت عن عثمان بنحوه.
- أبوالعباس محمد بن يعقوب الدوري: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق.
- الربيع بن سليمان المؤذن: سبقت ترجمته في رقم ١٥٨ وهو ثقة.
- عبدالله بن وهب: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.
- سليمان بن بلال التيمي مولاهم،أبومحمد أوأبوأيوب المدني، ثقة مات سنة سبع وسبعين ومائة.(٢)
- الجعيد(٣): هو الجعد بن عبدالرحمن بن أوس وقد ينسب إلى جده، وقد يصغر ثقة مات سنة أربع وأربعين ومائة.(٤)
- موسى بن أبي تميم المدني. ومن الذين رووا عنه سليمان بلال. ثقة من السادسة.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٧).
(١) السنن الكبرى(١٠/٢١٥) كتاب الشهادات باب كراهية اللعب بالنرد.
(٢) التقريب(٢٥٠) تهذيب التهذيب(٤/١٥٤).
(٣) الجعيد: بمضمومة وفتح مهملة (المغني/٦٠).
(٤) التقريب(١٣٩) تهذيب التهذيب(٢/٦٩).
(٥) التقريب(٥٥٠) تهذيب التهذيب(١٠/٣٠١).

- أبوسهيل: نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبوسهيل المدني، ثقة، مات بعد الأربعين ومائة.(١)
- زبيد بن الصلت المدني، روى عن أبي بكر مرسل وعن عمر وقد أدركه. وعن ابن معين أنه ثقة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه محمد ابن يعقوب الدوري: صدوق. فالأثر حسن .

غريب الأثر:

النّرد:

قال ابن الأثير(٣): هو اسم أعجمي معرب، وشير: بمعنى حلو.

وقال الفيروز آبادي(٤): النرد: معرف وضعه أرد شير بابك، ولهذا يقال: النرد شير.

وفي المعجم الوسيط(٥): النرد: لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين تعتمد على الحظ وتنقل فيها الحجارة على حسب مايأتي به الفصّ (الزهر)، ويعرف عند العامة(الطاولة).

---

(١) التقريب(٥٥٨) تهذيب التهذيب(١٠/٣٦٦).
(٢) الجرح(٣/٦٢٢).
(٣) النهاية(٥/٣٩).
(٤) القاموس المحيط(٤١١).
(٥) المعجم الوسيط(٩١٢).

(١٣٣/٤٥٧ ق) طريق ابن عمر :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال: كان إذا وجد نرداً في بيت كسرها وضرب من لعب بها .

- عبد الرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق يدلس .
- نافع : سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف، فيه محمد بن إسحاق : صدوق مدلس من الرابعة(٢) ولم يصرح بالسماع

(١٨٩/٤٥٨ ط) طريق ابن عون (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: عبدالرحيم بن سليمان عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد عن ابن عون قال: لئن أضع يدي في لحم خنزير أحب إلي من أن ألعب النرد .

- عبد الرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- حبيب بن أبي عمرة القصّاب(٤)، أبو عبدالله الحماني(٥) الكوفي، ثقة مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين (٦) .
- مجاهد : سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٤) .
(١) المصنف(١٩١/٦) كتاب الأدب باب في اللعب بالنرد وماجاء فيه .
(٢) طبقات المدلسين لابن حجر (٥١) رقم (١٢٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٤).
(٣) المصنف(١٩١/٦)كتاب الأدب باب في اللعب بالنرد وما جاء فيه .
(٤) القصاب : بالقاف . الإكمال (١٤٥/٧) تبصير المنتبه (١١٧٠/٣).
(٥) الحماني: بكسر مهملة وشدة ميم ونون. تبصير المنتبه(٣٤٩/١)المغني (٨٨).
(٦) التقريب (١٥١) تهذيب التهذيب (١٦٥/٢) .

قوله تعالى﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾*

(٤٥٩/١٩٠ط)

قال قتادة: كان الرجل يقامر في ماله وأهله فيقمر ويبقى حزينا سليبا فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال: حدثنا جامع بن حماد، قال: حدثنا يزيد بن زريع = قال بشر: وقد سمعته من يزيد وحدثنيه = قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه جامع بن حماد:لم أقف على ترجمته، وسعيد بن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(٢).

وقال أحمد شاكر(٣): في هذا الإسناد نص صريح على أن «بشر بن معاذ» روى الخبر مرة بواسطة «جامع بن حماد» ثم رواه مرة أخرى عن «يزيد بن زريع» مباشرة.

(*) المائدة (٩١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٤).
(١) التفسير(٥٧٣/١٠) رقم(١٢٥٢٤).
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال(٣٩٧/٣) رقم(٨٢٢/٩٠).
(٣) تفسير الطبري(هامش ٥١٦/١٠).

غريب الحديث:

يقامر: قال ابن منظور(١): قمر(٢)، يقمر(٣)، مقامرة وقمارا: راهنه فغلبه.

** ** **

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ....﴾*

قال ابن عباس وجابر والبراء بن عازب وأنس بن مالك والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك:

لما حرم الخمر كان قد مات رجال من [أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم]* وهم يشربون الخمر قبل أن تحرم فقالت الصحابة: كيف بمن مات منّا وهم يشربونها . فأنزل الله تعالى هذه الآية.(•)

(٤٦٠/١٣٤ق) طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

- أخرجه الترمذي(٤) وأحمد(٥) والطبراني(٦) والطبري(٧) والحاكم(٨) كلهم من طريق إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.
- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٢ وهو ثقة.
- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو صدوق.
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

(*) المائدة (٩٣).
(*) [أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم] في المخطوطة(٩٦٤/ب) الصحابة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) القاموس المحيط (٥٩٨) ، وانظر المعجم الوسيط (٧٥٨)
(٢) قمر، قامر : (بفتح القاف والميم والراء) كما فى القاموس المحيط .
(٣) يقمر : (بكسر الميم) كما في القاموس المحيط .
(٤) السنن(٥/٢٥٥) رقم(٣٠٥٢) كتاب التفسير - من سورة المائدة.
(٥) المسند تحقيق أحمد شاكر(٣/٣٤٨) رقم(٢٠٨٨)+(٤/٢٤١) رقم(٢٦٩١) مسند عبدالله بن عباس.
(٦) المعجم الكبير(١١/٢٧٨) رقم(١١٧٣٠).
(٧) التفسير(١٠/٥٧٧) رقم(١٢٥٢٥).
(٨) المستدرك(٤/١٤٣) كتاب الأشربة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال الترمذي(١): هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم(٢): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وكذلك قال أحمد شاكر(٣):إسناده صحيح.

(٤٦١/١٣٥ق)

طريق جابر.(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(٤) بنحوه والكيا الهراسي(٥) بمثله عن جابر معلقا وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور وابن المنذر.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٦٢/١٣٦ق) طريق البراء بن عازب. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الترمذي(٦) والطبري(٧) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بنحوه.

---

(١) السنن(٥/٢٥٥).
(٢) المستدرك(٤/١٤٣).
(٣) المسند. تحقيق أحمد شاكر(٣/٣٤٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٤) الدر المنثور(٢/٣٥٢) تفسير سورة المائدة.
(٥) أحكام القرآن (٣/١٠٢) تفسير سورة المائدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٦) السنن(٥/٢٥٤) رقم(٣٠٥٠) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٧) التفسير(١٠/٥٧٩) رقم(١٢٥٢٨).

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٢ وهو ثقة.
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة.
- البراء بن عازب: سبقت ترجمته في رقم ٢٢١ وهو صحابي.

ثانيا: أخرجه الترمذي(١) والطيالسي(٢) والطبري(٣) والهيثمي(٤) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بنحوه.

- شعبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال الترمذي(٥): هذا حديث حسن صحيح.

(٤٦٣/١٣٧ق)

طريق أنس بن مالك.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم من حديث أنس بن مالك مطولا.

وقد سبق تخريجه برقم(٤٢٩).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن(٥/٢٥٤) رقم(٣٠٥١) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٢) المسند(٩٧) رقم(٧١٥) مسند البراء بن عازب.
(٣) التفسير(١٠/٥٧٩) رقم(١٢٥٢٩).
(٤) موارد الضمآن (٤٣٠) رقم(١٧٤٠) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٥) السنن (٥/٢٥٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).

(٤٦٤/١٩١ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

أورده الكيا الهراسي(١) عن الحسن معلقا بمثله.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٦٥/١٩٢ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه::

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

- محمد بن عمرو بن عباد العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو صدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) أحكام القرآن-(٤/١٢٨) تفسير سورة المائدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٢) التفسير(١٠/٥٨٢) رقم(١٢٥٣٥).

الحكم علي الأثر:

فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١) ولم يصرح بالسماع .

فالأثر ضعيف.

(٤٦٦/١٩٣ط)

طريق قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا جامع بن حماد قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- جامع بن حماد: سبق ذكره في رقم ٣٣٢ ولم أقف على ترجمته.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه بشر بن معاذ: صدوق، وجامع بن حماد لم أقف على ترجمته.

وكذلك قال أحمد شاكر(٣)، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع أثبت الناس سماعا عنه كما قال ابن عدي.(٤)

---

(١) طبقات المدلسين(٣٩) رقم(٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٢) التفسير(١٠/٥٨٠) رقم(١٢٥٣٢).
(٣) تفسير الطبري(هامش ١٠/٥١٦).
(٤) الكامل(٣/٣٩٧).

(٤٦٧/١٩٤ط)

طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثت عن الحسين بن فرج قال سمعت أبا معاذ: الفضل بن خالد قال: حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك بنحوه .

- الحسين بن فرج الخياط: سبقت ترجمه في رقم ٢٦٨ وهو ضعيف.
- الفضل بن خالد المروزي: سبق ذكره في رقم ٢٦٨ ولم يذكر بجرح ولا تعديل.
- عبيد بن سليمان الباهلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ ولابأس به.
- الضحاك بن مزاحم: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ وهو صدوق كثير الإرسال.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن فرج: ضعيف، والفضل بن خالد لم يذكر فيه جرح ولا تعديل. فالأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) التفسير(١٠/٥٨٢) رقم(١٢٥٣٦).

روى عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي إن قوما شربوا بالشام وقالوا: هي لنا حلال وتأولوا هذه الآية. فأجمع عمر وعلي أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا.(•)

(٤٦٨/١٣٨ق) طريق عمر.(•)

(٤٦٩/١٣٩ق) طريق علي.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

أولا :أورده السيوطي(١) من طريق عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن عمر وعلي بنحوه، وعزاه لابن أبي شيبة(٢) وابن المنذر.

- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٤ وهو صدوق اختلط.
- محارب(٣)بن دثار(٤) السدوسي الكوفي القاضي ثقة إمام زاهد مات سنة ست عشرة ومائة.(٥)

ثانيا:أورده الكيا الهراسي(٦) عن علي معلقا بمثله.

بيان حال الرواة:

- أبوعبدالرحمن السلمي: عبدالله بن حبيب(٧)بن ربيعة(٨) الكوفي، المقريء مشهور بكنيته ولأبيه صحبة ثقة ثبت، مات بعد التسعين.(٩)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) الدر المنثور(٢/٣٥٣) تفسير سورة المائدة.
(٢) لم أقف على الأثر في مصنف ابن أبي شيبة بمثل سند المؤلف ولا لفظه وإنما ورد في (٥/٤٧٢) كتاب الأشربة قال: حدثنا ابن عينية عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: قال عمر: ذكر لي أن عبيدالله وأصحابه شربوا شرابا بالشام وأنا سائل عنه فإن كان مسكرا جلدتهم.
(٣) محارب: بمضمومة فمهملة وكسر راء وبموحدة.(المغني/٢٢٢).
(٤) دثار: بكسر مهملة وخفة مثلثة.(المغني/١٠٠).
(٥) التقريب(٥٢١) تهذيب التهذيب(١٠/٤٥).
(٦) أحكام القرآن (٣/١٠٣) تفسير سورة المائدة.
(٧) حبيب: بفتح مهملة. (المغني/٧١).
(٨) ربيعة: بضم راء وفتح موحدة وشدة ياء مكسورة فهاء(المغني/١٠٩).
(٩) التقريب(٢٩٩) تهذيب التهذيب(٥/١٦١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٧٠/١٤٠ق)

روى الزهري قال: أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة أن الجارود سيد بني عبد القيس وأبا هريرة شهدا على قدامة بن مظعون أنه شرب الخمر وأراد عمر أن يجلده. فقال قدامة: ليس لك ذلك لأن الله تعالى يقول:﴿ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح....﴾*الآية. فقال عمر: إنك قد أخطأت التأويل ياقدامة. إذا اتقيت اجتنبت ماحرم الله تعالى عليك.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) والبيهقي(٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به بنحوه.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

بيان حال الرواة:

١- عبدالله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي أبو محمد المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولأبيه صحبة مشهورة ووثقه العجلي مات سنة بضع وثمانين (٣) وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(*) المائدة(٩٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) المصنف(٩/٢٤١) رقم(١٧٠٧٦) كتاب الأشربة، باب من حدّ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.
(٢) السنن الكبرى(٨/٣١٥) كتاب الأشربة باب من وجد منه ريح شراب أو لقي وهو سكران.
(٣) التقريب (٣٠٩) .

الخـاتـــمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله الذي مكنني من إتمام هذا البحث وأبتهل إليه أن يختم أعمالنا بالحسنى والقبول، وبعد:

فقد تبين لي بعد هذا العرض النتائج التالية:-

١ - ثبت لي بالدراسة أن أبا بكر الرازي الجصاص إمام فقيه مجتهد، وكتابه شاهد على ذلك ، فقد حشد فيه كثيراً من الأحكام المؤيدة بالكتاب والسنة مما لاغنى لمسلم عن معرفتها .

٢- إنه تعرض في تفسيره لبعض الحوادث والقصص التاريخية، كما في رقم (٢٠١) مثلا.

٣- إنه أورد بعض الأحاديث أو الآثار بمعناها العام،مع أنه قد يكون لها طرق وألفاظ عديدة موجودة في كتب الحديث، ونتج عن هذا تكرار لبعض الأحاديث والآثار.

٤- إن المسائل العلمية التي علقت عليها كثيرة، ومن أبرز هذه المسائل ماورد في حد قطع يد السارق، وحكم الوضوء مما مست النار، وأقوال العلماء في حكم الوضوء من مس المرأة ، وأقوال العلماء في حكم لبس الحرير وغيرها، فمثلا في حد قطع يد السارق ورد في حديث رقم (٣٤)، (٣٥)، (٣٦) "يد السارق لاتقطع إلا في ثمن المجن فما فوق "، وحديث عائشة رقم(٦٥) متفق عليه " تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا " والرواية رقم (٤٠) تفيد أن ثمن المجن دينار وكذلك رقم (٤٢)، (٥٤)، (٦٢) " تقطع اليد في خمسة دراهم " . ورقم (٦٠) " لاتقطع فيما دون العشرة" وفي رقم (٦١) دينار أو عشرة دراهم ورقم (٦٦) ثمن المجن ثلث دينار أو نصف دينار . قلت : كل الروايات التي تخالف ربع دينار فصاعداً لايسلّم بها لأنها تعارض الصحيح إلا إذا قلنا إن ثمن المجن

يختلف من وقت لآخر وتعددت الروايات لذلك .

والصحيح أن القطع في ثلاثة دراهم وقيمتها ربع دينار ومايزيد على ذلك، ويحمل عليه رقم (٦٠) أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في واحد وعشرين درهما، ولا يراد بحال أن القطع يكون فيما زاد على ربع دينار ولايكون فيما هو أقل من ذلك .

٥- إن الرسالة اشتملت على (٤٧٠) حديثا وأثرا.

وقد بلغت الأحاديث المرفوعة(١٣٦) حديثا الصحيح منها (٥٦) حديثا والحسن (٩)أحاديث والضعيف ضعفا معتبرا(٢٢) حديثا والذي لايعتبر به (٣١) حديثا وهناك (حديثان) محكوم عليهما من طريقين، ولم أقف على (٥) أحاديث، والمكرر (١١) حديثا .

٦- الآثار الموقوفة على الصحابة بلغت(١٤٠) أثرا الصحيح منها(٣٣)أثرا والحسن(١٤) أثرا والضعيف ضعفا معتبرا(٧) أثار والذي لايعتبر به(٥٨) أثرا. وهناك (أثر واحد) موضوع، و(٣) آثار محكوم عليها من طريقين، ولم أقف على (٩)آثار، والمكرر (١٥) أثرا .

٧- الآثار الموقوفة على التابعين بلغت (١٩٤) أثرا الصحيح منها(٢٥) أثرا والحسن (١٢) أثرا والضعيف ضعفا معتبرا(٢٠)أثرا والذي لايعتبر به(١٠٣) أثار، وهناك (أثران) موضوعان، و(٥) آثار محكوم عليها من طريقين، ولم أقف على (٢٤) أثرا، والمكرر (٣) آثار .

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا ويزيدنا علما ويجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم وأن لايؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس الفنيـــة

الفهارس الفنيـــة

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام .
- فهرس الكنى .
- فهرس من نسب إلى أبيه أو جده .
- فهرس الألقاب .
- فهرس الأنساب .
- فهرس النساء .
- فهرس من لم أقف على تراجمهم .
- فهرس الألفاظ الغريبة .
- فهرس الأماكن والقبائل .
- فهرس الغزوات .
- فهرس الفرق والعقائد .
- فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف .
- فهرس المراجع .
- فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	رقم الآية	رقم الحديث أوالأثر
سورة آل عمران		
- قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ..	٣١	المقدمة
سورة النساء		
- فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيماشجر بينهم	٦٥	المقدمة
- من يطع الرسول فقد أطاع الله	٨٠	المقدمة
سورة المائدة		
- إنما جزاؤ الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا	٣٤،٣٣	١
- والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ..	٣٨	٣
- سماعون للكذب أكالون للسحت فإن جاءوك فاحكم بينهم	٤٢	١٥٥
- وكيف يحكمونك وعندهم التوارة فيها حكم الله...	٤٣	٢٢٧
- إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بهـــــا النبيون	٤٤	٢٢٩
- .. وكانوا عليه شهداء	٤٤	٢٣٤
- فلا تخشوا الناس واخشون	٤٤	٢٣٥
- ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون	٤٤	٢٣٧
- فمن تصدق به فهو كفارة له ...	٤٥	٢٥٢
- وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه	٤٨	٢٦١
- وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولاتتبع أهواءهم....	٤٩	٢٧٢
- ياأيهاالذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء	٥١	٢٧٤

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	رقم الآية	رقم الحديث أوالأثر
- ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه	٥٤	٢٧٩
- انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون	٥٥	٢٨٦
- ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا...	٥٧	٢٨١
- وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا...	٥٨	٢٩٦
- لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الاثـم وأكلهم السحت	٦٣	٣٠٥
- وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم	٦٤	٣٠٦
- والله يعصمك من الناس	٦٧	٣١٦
- لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ...	٧٨	٣١٧
- ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا	٨٠	٣٢٣
- ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وماأنزل اليـــــه مااتخذوهم أولياء.....	٨١	٣٢٤
- ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى	٨٢	٣٢٦
- ياأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات مااحل الله لكم	٨٧، ٨٨	٣٣١

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	رقم الآية	رقم الحديث أوالأثر
- لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ...	٨٩	٣٤٨
- ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصـاب والأزلام ...	٩٠	٤٢٥
- إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ...	٩١	٤٥٩
- ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنـــاح فيما طعموا إذا مااتقوا ...	٩٣	٤٦٠
سورة هـــود		
- أقم الصلاة طرفي النهار ...	١١٤	٣٣٦
سورة النحـــل		
- وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانزل إليهم..	٤٤	المقدمة
سورة النور		
- ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى	٢٢	٣٦٤
سورة الحشر		
- ومأأتاكم الرسول فخذوه ...	٧	المقدمة
سورة التحريم		
- ياأيها النبي لم تحرم مأأحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك ...	١	٣٣٤، ٣٣٥

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- أتي بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : هذا سرق فقال رسول الله : ما إخاله سرق	١٥١	صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي
- أتي بلص إلى النبي صلى الله عليه وسلم اعترف اعترافا ولم يوجد معه المتاع فقال رسول الله : ما إخالك سرقت	١٥٥	حسن لغيره
- أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطع يده ثم أتى به سرق فقطع رجله	١٢٨	حسن لغيره
- أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عمير بن وهب بما تواطأ هو وصفوان بن أمية عليه	٣١٦	حسن لغيره
- أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من مجوس هجر	٢٢٤	صحيح
- أدنى مايقطع فيه السارق ثمن المجن	٣٦	حسن لغيره
- إذا أقمتم على السارق القطع فلا غرم عليه	١٧١	ضعيف
- إذا سافرتما فأذنا وأقيما	٣٠٠	صحيح
- إذا كان خبزاً يابسا فهو غداؤه وعشاؤه	٣٩٥	ضعيف
- إستشار النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين على مايجمعهم في الصلاة	٢٩٧	صحيح
- أسرق السارق الذي يسرق لسان الأمير	٣٣	ضعيف
- إشربوا في الظروف ولاتسكروا	٤٤٤	ضعيف
- أطعم ستة آصع من تمر ستة مساكين	٣٩٧	لم أقف عليه
- أغنوهم عن المسألة في هذا اليوم	٤٠٩	ضعيف
- أفطر الحاجم والمحجوم	٧٣	صحيح
- اقطعوا عنا لسانه فزادوه حتى رضي	٢٠١	ضعيف
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإستنجاء بثلاثة أحجار	٤٠٧	صحيح من طريقين ومسكوت عنه من الطريق الثالث.
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم برمي الجمار بسبع حصيات	٤٠٨	صحيح

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع سارق رداء صفوان بن أمية.....	٧٥	صحيح
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم سلمة بن صخر أن يكفر عن الظهار بإعطاء كل مسكين صاعا من تمر	٤٠٦	صححه الحاكم وحسنه الترمذي
- أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج	٣٣٦	صحيح
- أنه قام على يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بذؤابته	٢٩٤	صحيح
- إن أسوأ الناس سرقة هو الذي يسرق صلاته	٣٢	صحيح
- إن أول مادخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول	٣٢١	حسن غريب
- أن رجلا سرق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اقتلوه قال القوم : إنما سرق	١٢٩	صححه الحاكم وأنكره الذهبي .
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بسارق قد سرق فأمر أن تقطع يده	١٢٥	حسن لغيره
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق من الكوع	٩١	صحيح من طريق وضعيف من طريق آخر
- إن من الحنطة خمراً وإن من الشعير خمرا	٤٣٢	ضعيف
- أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بسارق فأمر بقطعه وقال: لاغرم عليه	١٧٢	ضعيف
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بيضة من حديد ثمنها واحد وعشرون درهما	٦٩	ضعيف
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم	٦٣	صحيح
- إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية	٢٠٤	صحيح
-أنا بري من كل مسلم مع مشرك	٣١١	صحيح

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- أنا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم	٢	ضعيف
- إنا لانستعين بمشرك	٣٠١	ضعيف
- إنما حرم المسكر الذي يسكر عن الصلاة	٤٤٤	صحيح
- أنه صلى الله عليه وسلم أشار بيده في الصلاة	٢٩٣	صحيح
- أنه صلى الله عليه وسلم خلع نعليه في الصلاة	٢٩١	لم أقف عليه
- أنه صلى الله عليه وسلم شرب من النبيذ	٤٤٢	صحيح
- أنه صلى الله عليه وسلم مس لحيته في الصلاة	٢٩٢	ضعيف
- أنه صلى الله عليه وسلم قطع أيديهم وأرجلهم وسملهم.....	٢١	صحيح
- إنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب والبطيخ .	٣٣٧	حسن غريب
- أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع	٢٩٥	صحيح
- أن يد السارق لم تكن تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أدنى من ثمن المجن	٦٧	صحيح
- إني أول من أحيا سنة أماتوها	٢٢١	صحيح
- إني سرقت جملا لبني فلان فأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم.....	١٥٨	ضعيف
- أو أطعم ثلاثة آصع من طعام ستة مساكين	٣٩٦	صحيح
- أو يكون مرجوعاً عنه كما روي عن عمر	١٠٤	حسن
- البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام	١٠	صحيح
- تقطع يد السارق في ربع دينار	٦٥	صحيح
- جاء رجل من مزينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله	١٢٧	صحيح
- جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اقتلوه .فقالوا: إنما سرق	١٢٦	حسن لغيره
- حرم الخمر بعينها والسكر من كل شراب	٤٤٥	صحيح موقوفا وضعيف مرفوعا

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنب	٤٣٣	صحيح
- في كفارة الظهار وسقا من تمر لستين مسكينا	٣٩٨	صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي وحسنه الترمذي
- فيها غرامة مثلها وجلدات نكال فإذا أواها المراح وبلغ ثمن المجن ففيه القطع	٧٤	صححه الحاكم ووافقه الذهبي وحسنه الترمذي
- قطع صلى الله عليه وسلم المرأة التي كانت تستعير المتاع وتجحده	٤٧٢	صحيح
- قيمته ثلاثة دراهم	٤٣	صحيح
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل الدجاج حبسها ثلاثة أيام فعلفها ثم أكلها	٣٣٨	ضعيف جداً
- كانوا يجتمعون للصلاة لوقت يعرفونه ويؤذن بعضهم بعضا حتى نقسوا	٢٩٦	حسن لغيره
- كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجران : إما أن تذروا الربا وإما أن تأذنوا بحرب	٢٢٣	ضعيف جداً
- كل شراب أسكر فهو حرام	٤٣٦	صحيح
- كل مسكر حرام	٤٤٣	ضعيف جداً
- كل مسكر خمر وكل مسكر حرام	٤٣٥	صحيح
- كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف	٨٦	حسن
- لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي	١٨٦	صحيح
- لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش..	١٨٥	ضعيف
- ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع	المقدمة	صحيح
- ما أسكر كثيره فقليله حرام	٤٣٧	حسن
- مابال أقوام نستعملهم على ما ولانا الله فيقول : هذا لكم وهذا أهدي لي	٢٠٢	صحيح
- مافعله عامر بن الطفيل وأربد فلم يصلا إليه صلى الله عليه وسلم ..	٣١٥	صحيح

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- ماينبغي لوال أمرا أن يؤتى الحد إلا أقامه	١٥٦	ضعيف
- من اختفى ميتا فكأنما قتله	٨٩	ضعيف
- من حلف على منبري هذا بيمين آثمة فليتبوأ مقعده من النار..	٣٦٠	صححه ابن حزم
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير.	٣٦١	صحيح
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها	٣٥٦	حسن لغيره
- من حلف على يمين وهو فيها آثم فاجر ليقطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان	٣٥٩	صحيح
- من صلى في أرض بأذان وإقامة صلى خلفه صف من الملائكة لايرى طرفاه	٢٩٩	صحيح
- من نذر نذرا لم يسمه فعليه كفارة يمين	٣٦٣	صحيح
- من وجبت في إبله بنت لبون فلم توجد أخذ منه بنت مخاض وشاتان أو عشرون درهما	٤١٠	صحيح
- نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة	٩	صحيح
- هدايا الأمراء غلول وهدايا الأمراء سحت	٢٠٣	ضعيف
- هدايا الأمراء من السحت	١٨٤	حسن لغيره .
- هو كلام الرجل في بيته لا والله وبلى والله	٣٤٩	حسن
- الوضوء مما مسته النار	٣١٤	صحيح
- الوضوء من مس الذكر	٣١٢	صحيح
- الوضوء من مس المرأة	٣١٣	ضعيف
- وليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم	٣٢٦	ضعيف
- لاتقطع يد السارق إلا في ثمن المجن	٣٤	ضعيف
- لاتقطع يد السارق إلا في ثمن المجن ثلث دينار أو نصف دينار فصاعدا	٦٦	حسن
- لاتقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم	٦١	ضعيف

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- لاتقطع يد السارق إلا فيما بلغ ثمن المجن	٣٥	ضعيف
- لاقطع على خائن	٧٠	ضعيف
- لاقطع على خائن ولا مختلس	٢٩	صحيح
- لاقطع في ثمر ولا كثر	١٣٢	حسن لغيره
- لاقطع فيما دون عشرة دراهم	٦٠	ضعيف
- لا وصية لوارث	١٣٧	صحيح
- لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث	٢٠	صحيح
- لايزال الله في عون المرء مادام المرء في عون أخيه	١٩١	صحيح
- اليسير من الرياء شرك	١	صححه الحاكم
- يقطع في ثلاثة دراهم	٥٧	صحيح .

فهرس الآثـــــار

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- اجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن كان مروان أميرا على المدينة أن النباش لايقطع	٧٨	صحيح
- اجعل مالك جنة دون دينك ولاتجعل دينك جنة دون مالك	١٩٩	صحيح
- أحسنه الخبز والتمر والخل	٣٨٥	صحيح
- إذا حارب الرجل فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وقتل وصلب	١١	ضعيف
- إذا سرق قطعت يده اليمنى فإذا سرق بعد ذلك قطعت رجله اليسرى.....	١٠٠	ضعيف
- إذا وجد في بيت فعليه القطع	١٦٤	حسن
- أرد أنهم يفتنونه بإضلالهم إياه عما أنزل إليه إلى مايهوون من الأحكام	٢٧٢	ضعيف
- أراد بقوله : (شرعة) القرآن لأنه لجميع الناس	٢٦٩	ضعيف
- أفضله اللحم وأوسطه السمن وأحسنه التمر مع الخبز	٤٠٤	ضعيف
- الإمام مخير فيهم إذا خرجوا يجري عليهم أي هذه الأحكام شاء ...	١٧	حسن
- أما هذا فقد مضت السنة فيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم	٦٢	ضعيف
- أن أبا بكر أراد أن يقطع الرجل بعد اليد والرجل فقال له عمر ...	١١٠	حسن لغيره
- أن أبا بكر قطع اليد بعد قطع اليد والرجل في قصة الأسود	١١٤	حسن لغيره
- أن أبا بكر قطع يدا بعد يد ورجل	١١٦	لم أقف عليه

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- أن ابن الزبير اقتص من مأمومة	٢٥١	ضعيف
- إن أخذ الرشا على الأحكام كفر	١٨٨	حسن
- أن أعرابيا شرب من شراب عمر فجلده عمر الحد فقال الأعرابي: إنما شربت من شرابك	٤٥١	موضوع
- أن الإمام فيه بالخيار إن شاء قطع يده ورجله من خلاف وقتله وصلبه	١٢	حسن لغيره .
- أن بنت ملك الروم أهدت لأم كلثوم بنت علي امرأة عمر فردها عمر.....	٢٢٩	ضعيف
- انتهى أبو بكر إلى اليد والرجل	١١٢	صحيح
- أن الجارود سيد بني عبد القيس وأبا هريرة شهدا على قدامة بن مظعون	٤٧٠	صحيح
- أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا وتاب.....	٣	حسن لغيره
- أن حكم نصارى بني تغلب حكم نصارى بني إسرائيل في أكل ذبائحهم	٢٧٧	ضعيف
- أن الخمرحرمت وهي من خمسة أشياء	٤٣١	صحيح
- أن رجلا قدم على أبي بكر فبعثه مع مصدق وأوصاه به	١١٥	صحيح
- إن شاء الحاكم حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى دينهم.....	٢٠٦	صحيح
- أن الضمير في (منهم) راجع إلى اليهود	٣٢٣	ضعيف
- أن عليا أتي برجل سرق مغفرا من الخمس فلم ير عليه قطعا.....	١٤٩	متوقف فيه
- أن عليا قطع سارقا من خصر القدم	٩٤	حسن لغيره
- إن عمارا تيمم إلى المنكب	٩٠	حسن لغيره
- إن عمر استشار أصحابه في السارق فأجمعوا على أن تقطع يده اليمنى	١١٣	ضعيف

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- إن عمر لما فتح السواد أقر أهلها عليها وكانوا مجوسا	٢٢٥	ضعيف
- إن عمر وعليا قطعا اليد من المفصل	٩٢	ضعيف
- إن القاضي إذا أخذ الهدية فقد أكل السحت	١٨٢	متوقف فيه
- أن قوله تعالى : (فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) نزلت في الدية بين بني قريظة وبني النضير	٢١٦	صححه أحمد شاكر وفيه ابن اسحاق مدلس من الرابعة.
- أن قوله تعالى: (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) منسوح.....	٢١٥	ضعيف جدا
- أن قوله تعالى :(ومن لم يحكم بما أنزل الله) نسخها ماقبلها	٢١٤	لم أقف عليه
- إن قوما شربوا بالشام وقالوا: هي لنا حلال وتأولوا الآية فأجمع عمر وعلي أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا	٤٦٨	ضعيف
- أن قيمته كانت عشرة دراهم	٣٧	صحيح
- إن كانت سرقته مستهلكة فلا ضمان عليه	١٨٣	ضعيف
- أن لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان	٣٥٢	ضعيف
- إن الله تعالى أخذ على الحكام ثلاثا	٢٣٦	ضعيف
- إنما نعدها يومئذ خمرا	٤٢٨	صحيح
- أن ناسا من اليهود غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقسم لهم.	٣٠٢	قال الترمذي: حسن غريب. وقال ابن حزم: مرسل
- أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم العسل على نفسه فأنزل الله الآية	٣٣٤	صحيح
- أن النبي صلى الله عليه وسلم مراد بقوله :(يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا).....	٢٢٩	ضعيف
- إنه شرب منه بعدما ضرب الأعرابي	٤٥٣	حسن
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يغزو ومعه قوم من اليهود في بعض الأوقات وفي بعضها قوم من المشركين	٣٠٤	صحيح مرفوعا حسن موقوفا.
- أنه صلى الله عليه وسلم حرم مارية على نفسه فأنزل اله الأية ...	٣٤٥	صحيح

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
-أنه من المنافقين من اليهود أخبر أنهم غير مؤمنين بالله وبالنبي.....	٣٢٤	ضعيف
- أنها كفارة لولي القتيل وللمجروح إذا عفوا	٢٥٢	حسن
- أنها نزلت في أبي لبابة بن عبدالمنذر لماتنصح إلى بني قريظة ..	٢٧٤	ضعيف
- أنها نزلت في شأن الرجم	٢١٧	ضعيف
- أنها نزلت في علي بن أبي طالب حين تصدق بخاتمه وهو راكع ...	٢٨٦	ضعيف جداً
- أنها اليمين على الماضي فيما يظن الحالف	٣٥٧	ضعيف
- أنهم وصفوه بالبخل وقالوا : هو مقبوض عن العطاء	٣٠٦	صحيح
- أنهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والتمر يخلطانه	٤٥٤	ضعيف
- أن يطلب الإمام الحد عليه حتى يخرج عن دار الإسلام	٢٨	لم أقف عليه
- أن ينفيه طلبه	٢٧	ضعيف
- إني إذا أكلت اللحم	٣٣١	حسن غريب
- أوسطه الخبز والتمر والخبز والزيت	٤٠١	ضعيف جدا
- أو صاعا من تمر	٣٧٣	حسن لغيره
-الأولى للمسلمين والثانية لليهود والثالثة للنصارى	٢٤٦	صحيح
- آيتان نسختا من سورة المائدة آية القلائد، وقوله تعالى: فأحكم بينهم أو أعرض عنهم	٢١٠	صحيح
- أيعجز من رأى هؤلاء أن يقطع كما قطع هذا الأعرابي	٩٦	حسن
- بابان من السحت يأكلهما الناس : الرشا ومهر الزانية	١٨٣	ضعيف
- تقطع يده اليسرى بعد الرجل اليمنى	١٠٤	حسن
- ثمن المجن ربع دينار	٤٨	ضعيف
-ثوب لكل مسكين	٤١١	ضعيف جدا
- حرمت علينا الخمر يوم حرمت ومانجد خمور الأعناب إلا قليل....	٤٢٩	صحيح
- حرمت الخمر وهي من العنب والتمر	٤٣	حسن
- خرجنا إلى مربد النعم فحملنا عليه النعم فأشار بيده ورجليه ...	١٢٧	ضعيف

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- خلوا بين أهل الكتاب وبين حاكمهم وإذا ارتفعوا إليكم فأقيموا عليهم مافي كتابكم	٢٠٩	صحيح
- رأيت الذي قطعه علي رضي الله عنه مقطوعا من أطراف الأصابع....	٩٥	لم أقف عليه
- الربانيون: علماء أهل الإنجيل والأحبار علماء أهل التوراة	٣٠٥	ضعيف
- الرشا من السحت	١٩٠	ضعيف
- سألت أنس بن مالك عن الأشربة فقال: حرمت الخمر وهي من	٤٣٠	صححه الهيثمي
- سألت عبد الله بن مسعود عن السحت أهو الرشوة في الحكم	١٧٣	حسن
- سألت عبد الله عن الجور في الحكم فقال: ذلك كفر	١٧٤	صحيح
- السحت : الرشا	١٧٧	ضعيف جدا
- السحت : الرشوة في الحكم ومهر البغي	١٧٦	ضعيف
- سنة وسبيلا.....	٢٦٥	ضعيف
- شأن الأذان أعظم من ذلك ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لماأسرى به	٢٩٨	ضعيف جدا
- شُرب النبيذ الشديد منهم.....	٤٣٨	ضعيف
- شربنا عند عبد الله بن مسعود نبيذا صلبا آخره يسكر	٤٤٩	ضعيف
- شريعة التوراة وشريعة الإنجيل وشريعة القرآن	٢٧٠	حسن
- الشطرنج من الميسر	٤٥٥	حسن
- شهداء على حكم النبي صلى الله عليه وسلم أنه في التوراة	٢٣٤	ضعيف
- شهدت على نفسك بشهادتين	١٥٩	ضعيف
- شهدت عمر بن الخطاب حين طعن وقد أتى بالنبيذ فشربه	٤٥٠	ضعيف
- ضرب عثمان عنق رجل بعدما قطع أربعته	١٢٠	ضعيف
- (غلت أيديهم) يعني : في جهنم	٣١٠	ضعيف
- في قراءتنا : فاقطعوا أيمانهما	٣١	ضعيف جدا
- في قوله تعالى:(فيها حكم الله)بالرجم لأنهم اختصموا إليه في حدالزنا...	٢٢٧	ضعيف
-في قوله تعالى:(فيها حكم الله) بالقود لأنهم اختصموا اليه في ذلك.	٢٢٨	حسن

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- قالوا هي مقبوضة عن عقابنا	٣٠٩	ضعيف
- قتلوا سارقا بعدما قطعت أطرافه	١٠٧	ضعيف
- قراءة إبراهيم " فصيام ثلاثة أيام متتابعات ".....	٤٥٧	ضعيف
- قراءة ابن مسعود " فصيام ثلاثة أيام متتابعات ".....	٤١٧	ضعيف جدا
- قراءة أبي " فصيام ثلاثة أيام متتابعات "	٤١٨	صححه الحاكم ووافقه الذهبي
- قراءة عبد الله : " فاقطعوا أيمانهم ".....	٣٠	ضعيف جدا
- القطع غير واجب الا أن يفرق بين المتاع وبين حرزه	١٦٠	ضعيف جدا
- قوم من أهل الكتاب كانوا على الحق متمسكين بشريعة عيسى فلما جاء محمد آمنوا به	٣٣٠	صحيح
- قيمته خمسة دراهم	٤٤	صحيح
- كان أمر العرنيين قبل أن تنزل الحدود	٨	صحيح
-كان الرجل يقامر في ماله وأهله فيقمر ويبقى حزينا	٤٥٩	متوقف فيه
- كان لأهل المدينة قوت وكان للكبير أكثر مما للصغير	٣٩٩	حسن
- كانوا يلبسون الخز	٣٤٠	موضوع
- كتب إليهم عمر أن ولوهم بيعها وخذوا العشر من أثمانها	٢٢٢	صحيح
- كتب عمر إلى سعد يأمره بالتفريق بين ذوي المحارم منهم	٢٢٦	ضعيف
- كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق	٢٤٩	ضعيف
- كل ماشئت واكتس ما أخطأت اثنتين سرفا أو مخيلة	٣٣٩	صحيح
- كل مسكين نصف صاع من بر	٣٦٥	ضعيف
- كنا ندخل عند عبدالله بن مسعود فيسقينا النبيذ الشديد	٤٤٧	حسن
- كنت أسقى أبا عبيدة وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء في نفر في بيت أبي طلحة	٤٢٧	صحيح
- كنا عند عبدالله فأتى بضرع فتنحى رجل فقال عبد الله : أدنه فكل. فقال : إني حرمت الضرع	٣٣٣	صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي
لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم	١٨٧	صححه الترمذي .

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- لغو اليمين أن يحلف على الأمر يراه كذلك وليس كذلك	٣٥١	ضعيف
- لم نجد زمن زياد شيئا أنفع لنا من الرشا	٢٠٠	صحيح
- ليحق باطلا أو يبطل حقا فأما أن تدفع عن مالك فلابأس.....	١٩٧	ضعيف
- ليس بكفر ينقل عن الملة	٢٧٢	ضعيف
- ليس الكفر الذي يذهبون إليه	٢٤٨	صحيح من طريق وضعيف جدا من طريق آخر
- ماعجله من إجلاء بني النظير وقتل بني قريضة	٢٧٢	ضعيف
- مد من بر لكل مسكين	٣٧٥	حسن
- مدين : مد لطعامه ، ومد لإدامه	٣٨٨	صحيح
- من سرق من بيت المال لايقطع	١٤٥	ضعيف
- من سرق من بيت المال يقطع	١٤٨	حسن
- (مهيمنا) يعني : أمينا	٢٦١	حسن
- النرد من الميسر	٤٥٨	متوقف فيه
- نزل تحريم الخمر وهو الفضيخ	٤٢٦	حسن
- نزلت في أبي بكر الصديق ومن قاتل معه أهل الردة	٢٧٩	ضعيف جدا
- نزلت في أهل اليمن	٢٨٤	ضعيف
- نزلت في أصحاب أبي بزرة الأسلمي وكان موادعا للنبي صلى الله عليه وسلم	٥	ضعيف
- نزلت في بني اسرائيل ورضي لكم بها	٢٤٥	حسن
- نزلت في بني إسرائيل قال: نعم الأخوة لكم بني إسرائيل	٢٤٤	ضعيف جدا
-نزلت في شأن مسطح بن أثاثة حين حلف أبو بكر أن لاينفق عليه.	٣٦٤	صححه الترمذي
- نزلت في عبادة بن الصامت وعبدالله بن أبي لما تبرأ عبادة من مولاة اليهود	٢٧٦	ضعيف
- نزلت في العرنيين	٧	ضعيف
- نزلت في المشركين	٦	حسن لغيره
- نزلت في النجاشي وأصحابه لما أسلموا	٣٢٦	صحيح
- نزلت في اليهود	٢٤٣	صحيح
- نزلت فى اليهود خاصة	٢٤١	صحيح

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- نزلت في اليهود ثم جرت فينا	٢٤٤	لم أقف عليه
- نزلت في اليهود وهي علينا واجبة	٢٤٢	ضعيف
- نسخها قوله : وأن احكم بينهم بما أنزل الله	٢١١	ضعيف
- نفيه حبسه حيث يرى الإمام	٢٦	لم أقف عليه
- هذه الآية صفة جميع المسلمين	٢٩٠	ضعيف
- هن متتابعات لايجزيء فيها التفريق	٤٢٠	صحيح
- هي في الأنصار	٢٨٣	ضعيف
- هو في الجاحد لحكم الله	٢٣٧	صحيح
- هو الكتاب	٢٦٤	صحيح
- هو كفارة للجاني	٢٥٧	ضعيف جدا
- هي عامة فيمن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بغيره مخبرا أنه حكم الله تعالى	٢٣٨	حسن
- وجبة واحدة تجزي	٣٨٦	حسن لغيره
- لابأس أن يعطي الرجل من ماله مايصون به عرضه	١٩٨	ضعيف
- لابأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم	١٩٢	ضعيف
- لاتخشوهم في كتمان ما أنزلت	٢٣٥	ضعيف
- لاتقطع اليد إلا في أربعة دراهم	٥٨	حسن
- لاتقطعوا يده بعد اليد والرجل	١١١	ضعيف
- لاقطع إلا في عشرة دراهم	٥٦	ضعيف
- لاقطع على النباش	٨٦	ضعيف
- لاقطع في طعام	١٣٨	ضعيف
- لايجزيء الإطعام حتى يعطيهم	٣٨٧	متوقف فيه
- لايقطع إلا في خمسة	٥٤	ضعيف
- لايقطع إلا في خمسة دراهم	٥٠	صحيح
- لايقطع في درهم واحد	٤٩	لم أقف عليه
- لايقطع في الطير	١٤٣	ضعيف

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- لايكون محاربا بالكوفة حتى يكون خارجا منها	٢٨	لم أقف عليه
- يا أمير المؤمنين أرأيت الرشوة في الحكم من السحت	١٧٥	ضعيف
- يترك المصلوب من المحاربين على الخشبة يوما	٢٥	لم أقف عليه
- يطعمهم أكله واحدة	٣٨٩	صحيح
- يغديهم ويعشيهم	٣٧٩	ضعيف
- يغرم السرقة وإن كانت هالكة	١٩٠	لم أقف عليه
- يقطع الرجل من المفصل	٩٩	حسن لغيره
- يقطع النباش	٩٢	ضعيف جدا
- يقطع النباش لأنه دخل على الميت بيته	٨٧	ضعيف

فهرس الأعـــــلام

فهرس الأعلام

حرف أ

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	أبان بن عبدالله بن أبي حازم البجلي	صدوق في حفظه لين	١٨٤
٢	أبان بن أبي عياش: فيروز البصري	متروك	١٧١
٣	أبان بن يزيد العطار	ثقة	٤٣٣
٤	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري	ضعيف	١١
٥	إبراهيم بن طهمان الخراساني	ثقة	٢٢
٦	إبراهيم بن عبدالأعلى الجعفي	ثقة	٢٢٢
٧	ابراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجي (أبومسلم الكجي)	ثقة ثقة	٣٠٢
٨	إبراهيم بن مقسم الأسدي (والد إسماعيل بن عليه)	مجهول	٣٨٧
٩	إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي	صدوق لين الحفظ	٤٣٢
١٠	إبراهيم بن ميسرة الطائفي	ثبت حافظ	٣٣٩

فهرس الأعلام

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١١	إبراهيم بن ميمون الصائغ .	صدوق	٤٠٧
١٢	إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي	ثقة	٢٢٥
١٣	إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي	ثقة	٢٢، ٢٦، ٢٧ ٣١، ٤٢، ٨٤ ١٤٦، ١٦٢، ١٧٠ ١٧٧، ١٩٥، ٢٠٧ ٢٠٨، ٢٤٠، ٢٥٥ ٢٥٩، ٣٥٠، ٣٥٥ ٣٧٠ ، ٣٨٥،٤١٢ ٤١٩، ٤٤٧، ٤٤٩ ٤٥٣
١٤	أحزاب بن أسيد السمعي (أبورهم)	ثقة	٣٣
١٥	أحمد بن أبي بكر بن الحارث .	صدوق	٤٣٧
١٦	أحمدبن اسحاق بن زيد(أبوإسحاق البصري)	ثقة	٣٤
١٧	أحمدبن الحسن بن خراش البغدادي	صدوق	٩
١٨	أحمد بن شعيب النسائي	ثقة	٢٢
١٩	أحمد بن صالح المصري(أبوجعفر ابن الطبري	ثقة	٧
٢٠	أحمدبن عبدالله بن يونس .	ثقة	٤٤٣
٢١	أحمد بن عمرو بن السرح	ثقة	٧
٢٢	أحمد بن الفرات بن خالد الضبي	ثقة	٢٢
٢٣	أحمد بن محمد بن ثابت	ثقة	٦
٢٤	أحمد بن محمد بن حنبل	إمام ثقة حافظ فقيه	٦٠، ٤٢٦

٢٥	أحمد بن محمد بن سلامه الطحاوي	فقيه امام حافظ	١١
٢٦	أحمد بن المفضل الجفري	صدوق في حفظه شيء	٢٣٣، ٢٣٥، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣٢٩
٢٧	أحمد بن منصور بن سيّارالرمادي	ثقة حافظ	٤٤٩
٢٨	إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي	ثقة	٢٧٦
٢٩	أربدة التميمي	صدوق	٢٦١
٣٠	أزهر بن سعد السمان	ثقة	٤٠٢
٣١	أسباط بن نصر الهمداني	صدوق كثير الخطأ يغرب	٢، ٢٣٣، ٢٣٣، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣١٩، ٣٢٩، ٣٥٤
٣٢	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي	ثقة اختلط	٦
٣٣	اسحاق بن سليمان الرازي .	ثقة	٥٢٦
٣٤	إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري	ثقة	١٦٥، ٤٢٧
٣٥	إسحاق بن الفرات بن الجعد التجيبي	صدوق فقيه	١٧٢
٣٦	أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد ابن عبدالملك	صدوق يغرب وفيه نصب	١٥٨
٣٧	إسرائيل بن موسى(أبوموسى البصري)	ثقة	٢٧٩
٣٨	إسرائيل بن يونس بن إبي إسحاق السبيعي	ثقة	١٠٢، ٤٣٢، ٤٥١، ٤٦٠، ٤٦٢
٣٩	السري بن إسماعيل الهمداني .	متروك	٤٣٢

٤٠	أسعد بن سهل بن حنيف(أبو أمامة)	صحابي	٢٣، ١٣٧
٤١	أسلم العدوي(مولى عمر)أبوزيد	ثقة مخضرم	١
٤٢	إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأموي	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٣	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي (ابن علية)	ثقة	٣٤٥، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٩٠، ٤١٩
٤٤	إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي	ثقة	٣١١، ٣٤٧
٤٥	اسماعيل بن اسرائيل الرملي .	صدوق	٢٨٩
٤٦	إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري	ضعيف	٣٦٣
٤٧	إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني	صدوق يخطيء قليلا	١٨٤
٤٨	إسماعيل بن سميع الحنفي	صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج	٩٦
٤٩	إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة (السدي)	صدوق يهم	٢، ٨٣، ٢١٣، ٢٣٥، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣١٩، ٣٢٩، ٣٥٤
٥٠	إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله إبن أويس	صدوق أخطأ	٢٠١، ٣١٦
٥١	إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر	ثقة	٩١
٥٢	إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي	صدوق اختلط	٢٠٣، ٣٨٣
٥٣	اسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت	ضعيف	٤٣٧
٥٤	إسماعيل بن مسلم العبدي	ثقة	١٨٤
٥٥	الأسود بن يزيد النخعي	ثقة	٢٢، ٣٥٠، ٤٤٨
٥٦	أشعث بن سوار الكندي	ضعيف	٨٣
٥٧	أشعث بن عبدالملك الحمراني	ثقة فقيه	١٦٤
٥٨	أيمن الحبشي المكي	ثقة	٤٦
٥٩	أيوب بن سويد الرملي	صدوق يخطيء	٢٨٩

٦٠	أيوب بن (أبي تميمة):كيسان السختياني	ثقة	٤٣٥،٣٨٩،١١٤
٦١	أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص	ثقة	٣٧
	حرف (ب)		
٦٢	باذام(أبوصالح) مولي أم هانيء	ضعيف يرسل	٤٤٣،٥
٦٣	البراء بن عازب	صحابي	٤٦٣،٢٤١،٢٢١
٦٤	برد بن سنان الدمشقي	صدوق رمي بالقدر	٣٩١
٦٥	بريدة بن الحصيب الأسلمي	صحابي	٤٤١،٩
٦٦	بشر بن معاذ العقدي	صدوق	٢٥٤،٢٣٠،٢٢٨، ٢٧٠،٢٦٧،٢٦٣، ٣١٨،٣٠٧،٢٨٠، ٣٣٢،٣٣٠،٣٢٠، ٤٦٦،٤٥٩،٤٢٣،
٦٧	بشر بن موسى بن صالح الأسدي	ثقة	٤٤٤
٦٨	بشير بن عقبة الناجي(أبوعقيل)	ثقة	١٧٨
٦٩	بكير بن عبدالله الأشج	ثقة	٤٣٧،٣٦٣،٤٨
	حرف (ث)		
٧٠	ثابت بن أسلم البناني	ثقة	٤٢٩
٧١	ثابت بن هرمز الكوفي(أبوالمقدام)	صدوق يهم	٩٣
٧٢	ثعلبة بن عمرو بن عبيد الأنصاري	صحابي	١٥٨
٧٣	ثوبان الهاشمي(مولى النبي صلى الله عليه وسلم)	صحابي	٧٣، ١٨٥

	حرف (ج)		
٧٤	جابر بن زيد الأزدي(أبوالشعثاء)	ثقة	١٩٢،٢٠٠،٣٩٠
٧٥	جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي	ضعيف رافضي	٣٠، ١٤٤
٧٦	جراح بن مليح الرؤاسي(والدوكيع)	صدوق يهم	٣٧٢
٧٧	جرير بن حازم الأزدي(أبوالنضرالبصري)	ثقة اختلط	٣٥،١٠١،١٣٨
٧٨	جرير بن عبدالحميد بن قرط الضبي	ثقة اختلط	٨٧،٢٠٧،٢٥٩،٣١٨
٧٩	جرير بن عبدالله البجلي	صحابي	٣١١
٨٠	الجعد بن عبدالرحمن بن أوس(الجعيد)	ثقة	٤٥٦
٨١	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين (الصادق)	صدوق فقيه امام	٦٩،٤٥٥
٨٢	جعفر بن مسافر التنيسي	صدوق ربما أخطأ	٣٦٣
٨٣	جندب بن جنادة(أبو ذر الغفاري)	صحابي	٨٦
٨٤	جويبر بن سعيد الأزدي(أبوالقاسم البلخي)	ضعيف جدا	١٨،١٨١،٢٨١
	حرف (ح)		
٨٥	حاتم بن إسماعيل المدني	صدوق يهم	٤٥٥
٨٦	الحارث بن أبي أسامة التميمي	ثقة	٢٣٦
٨٧	الحارث بن حاطب	ثقة	١٢٩
٨٨	الحارث بن ربعي(أبوقتادة الأنصاري)	صحابي	٣٢
٨٩	الحارث بن عبدالرحمن القرشي العامري	صدوق	١٨٦
٩٠	الحارث بن عبدالله الأعور	ضعيف	١٦٠،٣٧٩،٤٤٥
٩١	حبيب بن أبي ثابت الأسدي	ثقة كثيرالارسال	٢٤٤
٩٢	حبيب بن أبي عمرة القصاب	ثقة	٤٥٨

٩٣	الحجاج بن أرطاة بن ثور النخعي (أبو أرطاة الكوفي)	صدوق كثير الخطأوالتدليس	١١، ٣٨، ٦٠، ٨٠، ٨٢، ٨٤، ٨٥، ١١٣، ١٦٠، ١٩٢، ٢٧٧، ٣٧٩
٩٤	الحجاج بن محمد المصيصي	ثقة اختلط	٢٣١، ٢٦٩، ٢٧٤، ٢٨٢، ٣٢٨ .
٩٥	الحجاج بن المنهال الأنماطي	ثقة	٧٨، ٣٠٢
٩٦	حرملة بن عمران بن قراد التجيبي	ثقة	٧٩
٩٧	حرملة بن يحي بن حرملة	صدوق	١
٩٨	حسان بن ابراهيم الكرماني	صدوق يخطىء	٣٤٩
٩٩	الحسن البصري	ثقة فقيه	١٠، ١٣، ١٩، ٣٢، ٤٩، ٨٣، ١٢٣، ١٣٨، ١٤٠، ١٤٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٨، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٦، ٢١٨، ٢٢٩، ٢٣٦، ٢٣٩، ٢٥٣، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٩٠، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٧٢، ٣٨٧، ٤١٣، ٤١٤، ٤٦٤
١٠٠	الحسن بن عطية بن سعدالعوفي	ضعيف	٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١
١٠١	الحسن بن علي الخلال	ثقة	٢

١٠٢	الحسن بن محمد بن الصباح (الزعفراني)	ثقة	٨
١٠٣	الحسن بن يحي بن الجعد العبدي	صدوق	١٨٠، ٢٤٠
١٠٤	حسين بن جعفر القتات	ثقة	٤٤٧
١٠٥	حسين بن حازم	وثقه ابن حبان	١٠٩
١٠٦	الحسين بن الحسن بن عطيه العوفي	ضعيف	٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١
١٠٧	الحسين بن داود المصيصي(سنيد)	ضعيف	٢٣١، ٢٦٩، ٢٧٤، ٢٨٢، ٣٠٨، ٣٢٨
١٠٨	حسين عبدالله بن ضميرة	ضعيف	١٦٠
١٠٩	حسين بن علي الجعفي	ثقة	٢٧٨، ٢٧٩
١١٠	حسين بن فرج الخياط	ضعيف	٢٦٨، ٤٦٧
١١١	حسين بن واقدالمروزي	ثقة له أوهام	٦، ٢١٨
١١٢	حصين بن عبدالرحمن الحارثي	مقبول	١٦٠
١١٣	حصين بن عبدالرحمن السلمي	ثقة اختلط	٣١٨
١١٤	حطان بن عبدالله الرقاشي	ثقة	١٠
١١٥	حفص بن غياث النخعي	ثقة اختلط	١٩، ٢٤، ٨٣، ١٥٣، ١٦٠، ٤٢١
١١٦	حكام بن سلم الرازي الكناني	ثقة له غرائب	٤٠٠
١١٧	الحكم بن عتيبة الكندي	ثقة ثبت مدلس من الثانية	٣٦، ٤٠، ١٨٢، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٣٤٧، ٣٨٧
١١٨	حماد بن أسامة القرني(أبوأسامة)	ثقة	٣، ١١١، ٢٠٦، ٣٦٤، ٤٠٣
١١٩	حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضي	ثقة	٨٦، ٩٩

١٢٠	حمادبن سلمة بن دينار البصري	ثقة تغير حفظه بأخرة	٨٠،٨٢،١٢٩،١٣٣، ١٣٩،١٥٥،١٧٥، ١٧٦،٢٣٩،٢٥١، ٢٧٧،٣٠٢،٤٤٠، ٤٧٨
١٢١	حماد بن(أبي سليمان):يسلم الأشعري	صدوق له أوهام	١٢،٤٢،٨٤،١٤٨، ١٧٠،٣٨٤،٤٤٧، ٤٥٣
١٢٢	حمزة بن حبيب الزيات	صدوق ربماوهم	٤٠
١٢٣	حميد بن أخت صفوان	مقبول	٧٥
١٢٤	حميد بن أبي حميد الطويل	ثقة	٤،٤٤،٢٣٦،٤٢٧
١٢٥	حميدبن عبدالرحمن بن حميدالرؤاسي	ثقة	٤٢٤
١٢٦	حميد بن مسعدة السامي	صدوق	٣٤٩
	حرف (خ)		
١٢٧	خارجة بن زيد بن ثابت	ثقة	٤٣٧
١٢٨	خالد بن خداش	صدوق يخطيء	١٧٢
١٢٩	خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الواسطي	ثقة	٢٩٧، ٣٨٣
١٣٠	خالد بن مهران (الحذاء)	ثقة اختلط	١١٦، ١١٧
١٣١	خالد بن يزيد الجهني	مقبول	٣٦٣
١٣٢	خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي	صدوق اختلط	١٨٢
١٣٣	خلف بن هشام بن ثعلب	ثقة	٣٢٢
١٣٤	خصيف بن عبدالرحمن الجزري الحفظ اختلط	صدوق سيء	٣٢٧
١٣٥	خليفة بن خياط	مقبول	٣٥٦

١٣٦	خوات بن جبير الأنصاري	صحابي	٤٣٧
١٣٧	خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سبرة	ثقة	١٨٣
	حرف (د)		
١٣٨	داود بن بكر بن أبي الفرات	صدوق	٤٣٧
١٣٩	داود بن الحصين الأموي	ثقة إلا في عكرمة	١١، ٢١٦
١٤٠	داود بن فراهيج	صدوق اختلط	٥٨
١٤١	داود بن أبي هند القشيري	ثقة كان يهم بأخرة	٣٧٥
	حرف (ذ)		
١٤٢	ذكوان السمان الزيات(أبوصالح)	ثقة	٦٨
	حرف (ر)		
١٤٣	الربيع بن سليمان المرادي المؤذن .	ثقة	١٥٨، ٤٥٦
١٤٤	الربيع بن صبيح السعدي .	صدوق سيء الحفظ	٣٧٢، ٤١٣
١٤٥	رجاء بن أنس البكري .	صدوق له أوهام	٤١٨
١٤٦	رجاء بن حيوة الكندي(أبوالمقدام)	ثقة	٩١
١٤٧	رجاء بن مرجّى الغفاري	حافظ ثقة	٣١٢
١٤٨	رفيع بن مهران(أبوالعالية الرياحي)	ثقة كثيرالارسال	٤١٨
١٤٩	روح بن عبادة بن العلاء القيسي	ثقة	١٦٤
١٥٠	روح بن القاسم التميمي العنبري	ثقة حافظ	٧٩
	حرف (ز)		
١٥١	زائدة بن قدامة الثقفي (أبوالصلت الكوفى	ثقة ثبت	٢٧٨

١٥٢	الزبرقان بن عمرو بن أمية	ثقة	٤٠٣
١٥٣	زبيد بن الحارث البامي	ثقة	١
١٥٤	زبيد بن الصلت المدني .	ثقة	٤٥٨
١٥٥	الزبير التميمي الحنظلي البصري (والد محمد)	لين الحديث	٤١١
١٥٦	زرارة بن أوفى العامري	ثقة	٣٤٥
١٥٧	زكريا بن أبي زائدة	ثقة	٢٢٣، ٢٤٦، ٢٥٦، ٢٦٠
١٥٨	زكريا بن يحي بن إياس السجزي	ثقة حافظ	٦، ٤٤٠
١٥٩	زمعة بن صالح الجندي(أبوهب)	ضعيف	٧٠
١٦٠	زهير بن معاوية بن خديج الجعفي	ثقة	٤٢٤
١٦١	زيادبن المنذر(أبوالجارود الأعمى)	متروك	٢٩٨
١٦٢	زيدبن أسلم العدوي	صحابي يرسل	١، ٣٣٥
١٦٣	زيد بن دثار(ابن عبيد بن الأبرص)	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٤٩
	حرف (س)		
١٦٤	سالم بن أبي الجعد:(رافع الغطفاني)	ثقة يرسل	١٧٣، ١٧٤
١٦٥	سالم بن عبدالله بن عمرين الخطاب	ثبت عابد	١٠٠، ٢٩٧، ٣٨٢
١٦٦	سعدبن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف	ثقة	١٧١، ١٧٢
١٦٧	سعدبن محمدبن الحسن بن عطية العوفي	ضعيف	٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١

١٦٨	سعدبن المنذر بن أبي حميدالساعدي	مقبول	٣٠١
١٦٩	سعيدبن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري	ثقة	٤٤٤
١٧٠	سعيد بن جبير	ثقة	١٤، ٢١٢، ٢٥٧، ٢٧٢، ٣٢٧، ٣٦٩، ٣٩٩، ٤٠٠
١٧١	سعيد بن حسان المكي	صدوق له أوهام	٢٤٧
١٧٢	سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ابن أبي مريم .	ثقة	٥٣٥
١٧٣	سعيدبن حيان التيمي(والد يحي)	ثقة	٦٩
١٧٤	سعيد بن ذي لعوة	ضعيف	٤٥١
١٧٥	سعيد بن سنان البرجمي .	صدوق له أوهام	٢٦٥
١٧٦	سعيد بن سليمان الضبي	ثقة	٢١٠
١٧٧	سعيد بن أبي عروبة	ثقة حافظ اختلط	٥٤، ١٤٠، ١٦٤، ٢٠٦، ٢٣٠، ٢٦٣، ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٨٠، ٣٠٧، ٣٢٠، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٥٣، ٣٦٨، ٣٨٥، ٤١٢، ٤٢٣، ٤٣٤، ٤٥٩، ٤٦٦
١٧٨	سعيدبن عبدالعزيز التنوخي	ثقة اختلط	٤٤٠
١٧٩	سعيد بن فيروز بن أبي عمران (أبوالنجدي)	ثقة	٢٤٤
١٨٠	سعيد بن قيس بن صخر	صحابي	٣
١٨١	سعيد بن المسيب	ثبت فقيه	١٧، ٥٤، ٦٢، ٤٤٠
١٨٢	سعيد بن منصور	ثقة	١١٣، ١١٨، ١٣١، ١٣٢، ١٤٥، ١٦٨، ٢٠٨، ٤١٧

١٨٣	سعيد بن أبي هلال الليثي (أبوالعلاء المصري	صدوق اختلط	٧
١٨٤	سعيد بن يحي بن صالح اللخمي	صدوق وسط	١٢٨
١٨٥	سعيد بن يزيد بن سلمة الأزدي	ثقة	٣٩٠
١٨٦	سفيان بن حسين بن حسن الواسطي	ثقة	٢١٠،٢١٥،٢٥٣
١٨٧	سفيان بن سعيد الثوري	ثقة	٢٤،٣٠،٤٢،٤٤، ٨٠،٩٣،١٠١،١١٠، ١١٤،١٣٢،١٣٨، ١٤٤،١٤٩،١٥٢، ١٥٩،١٦٦، ١٧٧، ١٨٤،١٩٥،١٩٩ ، ٢١٣، ٢٢٢،٢٤٠، ٢٤٤،٢٤٦،٢٤٧ ، ٢٤٨،٢٥٢،٢٥٧ ، ٢٦١، ٣٦٦،٣٦٨، ٣٧٢،٤١٢،٤١٤ ، ٤١٧،٤٢١
١٨٨	سفيان بن عيينة	ثقة	١٣٤،١٥٦،١٧٣ ٢٠٠،٢٤٨،٢٤٩، ٣٧٥،٣٧٦،٣٩٩
١٨٩	سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي	ساقط الحديث	٣٠،٣١،١٧٧،١٨١ ٢١٣،٢١٥،٢٤٤، ٢٤٨،٢٥٣،٢٥٦، ٢٥٧،٢٥٨،٢٥٩، ٢٦٠،٢٧٨،٢٧٩، ٣١٨،٤٠١،٤٠٣،٤١٥، ٤١٧

١٩٠	سلام بن سليم الحنفي(أبوالأحوص)	ثقة	٣٤٢،٣٥٥،٣٧٦ ٤٠١،٤٤٦،٤٥٠
١٩١	سلم بن جنادة السوائي(أبوالسائب)	ثقة	١٨٣
١٩٢	سلم بن قتيبة الشعيري(أبوقتيبة)	صدوق	٨٨
١٩٣	سلمة بن صخر البياضي	صحابي	٣٩٨
١٩٤	سلمة بن الفضل الأبرش	صدوق كثير الخطأ	٣١٦
١٩٥	سلمة بن كهيل الحضرمي	ثقة	٢٣٨
١٩٦	سلمة بن وهرام اليماني	صدوق	٧٠
١٩٧	سليمان بن بلال التيمي	ثقة	٤٥٨
١٩٨	سليمان بن حيان(أبوخالد الأحمر)	صدوق يخطيء	١١٣،١٦٣،١٨١، ٣١١،٣٦٦،٣٦٧، ٣٧٩
١٩٩	سليمان بن أبي سليمان(أبوإسحاق الشيباني)	ثقة	١٦٦،٤٤٣
٢٠٠	سليمان بن طرخان التيمي	ثقة	٢٩٩،٤٢٧
٢٠١	سليمان بن عبدالجبار البغدادي	صدوق	٢
٢٠٢	سليمان بن عبدالله (أبوعمران الأنصاري)	صدوق	٨٦
٢٠٣	سليمان بن أبي المغيرة العبسي الكوفي	صدوق	٣٩٩،٤٠٠
٢٠٤	سليمان بن مهران (الأعمش)	ثقة يدلس من الثانية	٢٢،٢٤،٦٨،١٥٩، ١٨٣،٢٩٦،٣٦٦، ٤٤٧،٤٤٩

٢٠٤	سليمان بن يسار	ثقة	٣٩٨،٤٧
٢٠٥	سماك بن حرب بن أوس الذهلي	صدوق اختلط	١١٣،١٠٢،٧٥ ٤٤٦،٢٨٥،١٤٩ ٤٦٠
٢٠٦	سهل بن حماد(أبوعتاب الدلال)	صدوق	٦٩
٢٠٧	سهل بن حنيف الأنصاري	صحابي	٢٥
٢٠٨	سهيل بن أبي صالح(ذكوان السمان)	صدوق اختلط	٧٨
٢٠٩	سويد بن حجيرالباهلي(أبوقزعة)	ثقة	٢٠٣، ٤١٧
٢١٠	سويد بن غفلة الجعفي	ثقة	٢٢٢
٢١١	سيف بن سليمان أو ابن أبـــي سليمان المخزومي	ثقة رمي بالقدر	٤١٧
	حرف (ش)		
٢١٢	شبل بن عباد المكي القاريء	ثقة رمي بالقدر	٢٠
٢١٣	شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري	صحابي	٧٣
٢١٤	شراحيل بن آدة(أبوالأشعث)	ثقة	٧٣
٢١٥	شريك بن عبدالله النخعي	صدوق اختلط يخطيء كثيرا	٨٤، ٣٢١
٢١٦	شعبة بن الحجاج العتكي	ثقة حافظ متقن	١٧٣،١٤٨،٥٨،٤٤ ،٢٨٥،٢٠٣،١٧٤ ٤٦٢،٣٤٦
٢١٧	شعيب بن محمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص	صدوق	٣٥٦،٧٤،٣٨ ٤٣٧
٢١٨	شقيق بن سلمة الأسدي(أبووائل)	ثقة	٣٦٦،١٨٢

٢٢٠	شيبان بن عبدالرحمن التميمي	ثقة	٢٤
	حرف (ص)		
٢٢١	صالح بن خوات بن جبير .	ثقة	٤٣٧,
٢٢٢	صالح بن أبي صالح السمان	ثقة	٩٥
٢٢٣	صالح بن محمدبن زائدة(أبو واقد الليثي الصغير)	ضعيف	٣٤
٢٢٤	صبيح -مولى أم سلمة	مقبول	٢
٢٢٥	صفوان بن عبدالله بن صفوان بن أمية	ثقة	٧٥
	حرف (ض)		
٢٢٦	الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن حزام	صدوق يهم	٤٣٧
٢٢٧	الضحاك بن مخلد الشيباني (أبو عاصم)	ثقة ثبت	١٦٥، ١٧٩، ١٨١، ٢١٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٢٥، ٣٣١، ٤٦٥
٢٢٨	الضحاك بن مزاحم الهلالي	صدوق كثير الإرسال	٢٦٨، ٢٨١، ٤٦٧
	حرف (ط)		
٢٢٩	طارق بن شهاب	صحابي	٢٥٢
٢٣٠	طاوس بن كيسان اليماني	ثقة	٧٥، ٢٤٧، ٣٣٩، ٣٥٢، ٣٩٢، ٤١٧، ٤٢٤

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
٢٣١	طلحة بن يحي بن النعمان بن أبي عياش الزّرقي .	صدوق يهم	٣٦٣
	حرف (ع)		
٢٣٢	عاصم بن سليمان الأحول	ثقة	١٩، ٤٠١
٢٣٣	عامر بن سعد بن أبي وقاص	ثقة	٣٤، ٤٣٧
٢٣٤	عامر بن شراحيل(الشعبي)	ثقة	٣، ٨٠، ١٤٥، ١٦٠، ١٦٦، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠٧، ١٩٤، ٢٢٣، ٢٤٦، ٢٥٦، ٢٦٠، ٣٨٣، ٤٣١، ٤٧٢، ٤٩١،
٢٣٥	عائذ بن حبيب بن الملاح بالتشيع	صدوق رمي	١٢٨
٢٣٦	عباد بن العوام	ثقة	١٤٣، ٢١٠
٢٣٧	عباس بن بكار الضبي	ضعيف	٤٤٥
٢٣٨	عباس بن محمد الدوري	ثقة	٢
٢٣٩	عبدة بن سليمان الكلابي	ثقة	٩٨، ٢٨٠، ٣١١، ٣١٤، ٣٥٣، ٤٧٤
٢٤٠	عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي (النّرسي)	لابأس به	١٧٥، ٤٤٠
٢٤١	عبدالباقي بن قانع	ثقة اختلط	٣٤، ٦٠، ١٧٢، ٢٣٦، ٣٠٢، ٣٤٩، ٣٥٠ ، ٤٣٤، ٤٤٣، ٤٤٤ ، ٤٥٤

٢٤٢	عبدربه بن نافع الكناني(أبوشهاب الحناط الأصغر)	صدوق يهم	٣٢٢
٢٤٣	عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي	ضعيف	٢٩٧
٢٤٤	عبدالرحمن بن ثعلبة الأنصاري	مجهول	١٥٨
٢٤٥	عبدالرحمن بن أبي الزناد:(عبدالله ابن ذكوان)	صدوق اختلط	١٠٥
٢٤٦	عبدالرحمن بن سمرة	صحابي	٣٦١
٢٤٧	عبدالرحمن بن شماسة المهري	ثقة	٣٦٣
٢٤٨	عبدالرحمن بن عائذ الثمالي	ثقة	١٠٢
٢٤٩	عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة ابن عبدالله بن مسعود المسعودي)	صدوق اختلط قبل موته	٥٦، ١٥٠، ٢٩٦، ٤٧٤
٢٥٠	عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود (أبو القاسم)	ثقة	٥٦، ١٥٧
٢٥١	عبدالرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي	ثقة	١١٢، ١٤٠، ٤٣٤،
٢٥٢	عبدالرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي	ثقة	٢٠٥
٢٥٣	عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر	ثقة	١١٠، ١١٤، ١٦٣
٢٥٤	عبدالرحمن بن المبارك العيشي	ثقة	٣٤
٢٥٥	عبدالرحمن بن محمدبن زياد المحاربي	ثقة	٢٨١
٢٥٦	عبدالرحمن بن ملّ(أبوعثمان النهدي)	ثقة	٢٩٩

٢٥٧	عبدالرحمن مهدي	ثقة	٤٧، ٢٠٣، ٢٣٦، ٢٤٦، ٢٤٩، ٣٩٩، ٤١٥
٢٥٨	عبدالرحمن بن أبي ليلى	ثقة	٢٩٦، ٣٦٥
٢٥٩	عبدالرحمن بن هرمز الأعرج .	ثقة	٣٤٠
٢٦٠	عبدالرحمن بن يزيد بن جابرالأزدي	ثقة	١١١
٢٦١	عبدالرحيم بن سليمان الكناني	ثقة	١١، ٤١، ٩٦، ٩٧، ١٤٢، ٣٧١، ٤٥٧، ٤٥٨
٢٦٢	عبدالعزيز بن رفيع	ثقة	٢٢
٢٦٣	عبدالعزيز بن صهيب البناني	ثقة	٤
٢٦٤	عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة ابن صهيب	ضعيف	٣٨٣
٢٦٥	عبدالعزيز بن محمد بن عبيد (الدراوردي)	صدوق يحدث من كتب غيره فيخطيء	١٠٧، ١٠٩، ١٣٦، ١٥١، ٤٣٧
٢٦٦	عبدالغفار بن داود بن مهران	ثقة	٣٥
٢٦٧	عبدالكريم بن مالك الجزري	ثقة	٣٤٥، ٣٦٩
٢٦٨	عبدالله بن أحمد بن حنبل	ثقة	٦٠
٢٦٩	عبدالله بن إدريس الأودي	ثقة	٥٤، ٢٧٦، ٣٧٥، ٤٣٠
٢٧٠	عبدالله بن اسحاق بن صالح بن خوات	أعله العضلي	٤٣٧
٢٧١	عبدالله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي	ثقة	٣٩٥
٢٧٢	عبدالله بن حبيب بن ربيّعة(أبو عبدالرحمن السلمي)	ثقة	٥٠٦
٢٧٣	عبدالله بن ذكوان القرشي(أبوالزناد)	ثقة	٧

٢٧٤	عبدالله بن زيدالجرمي(أبو قلابة)	ثقة	٧٣
٢٧٥	عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي (أبوسعيدالأشج)	ثقة	٤٥١
٢٧٦	عبدالله بن سعيد بن أبي هند الفزاري	صدوق ربما وهم	٣٦٣
٢٧٧	عبدالله بن سلمة المرادي	صدوق اختلط	٣٦٥
٢٧٨	عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي	ثقة	٤٤٥
٢٧٩	عبدالله بن الصامت الغفاري	ثقة	٨٦
٢٨٠	عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني	صدوق كثير الغلط	١٧١، ٢٢٠، ٢٣٧، ٢٦٤، ٣٠٦، ٣٢٦، ٤٢٠
٢٨١	عبدالله بن ضميرة السلولي	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٦٠
٢٨٢	عبدالله بن طاوس بن كيسان	ثقة	٢٤٨، ٤١٥
٢٨٣	عبدالله بن عامر بن ربيعة	ثقة	٤٧٠
٢٨٤	عبدالله بن عبيدالله بن عمر ابن الخطاب	مقبول	٧
٢٨٥	عبدالله بن عتبة بن مسعود	ثقة	٩٠
٢٨٦	عبدالله بن عون بن أرطبان(أبو عون البصري)	ثقة	٣١، ٤٠٢، ٤١٩
٢٨٧	عبدالله بن فيروز الداناج	ثقة	٤٧
٢٨٨	عبدالله بن قبيصة	ضعيف	١٤٢

٢٨٩	عبدالله بن أبي قتادة الأنصاري (أبوقتادة)	ثقة	١٤٠،٣٢
٢٩٠	عبدالله بن لهيعة	صدوق اختلط	١٥٨،٣٥،١
٢٩١	عبدالله بن مرة الهمداني الخارفي	ثقة	٢٤
٢٩٢	عبدالله بن المبارك	ثقة	٤١٩،١٤٤
٢٩٣	عبدالله بن محمد بن نفيل النفيلي	ثقة	٣٢١
٢٩٤	عبدالله بن نافع الصائغ	ثقة في حفظه	١٣٧
٢٩٥	عبدالله بن أبي نجيح	ثقة يدلس من الثالثة	٢٦٢،٢١٩،١٧٩، ٣٢٥،٢٨٤،٢٦٦، ٤٦٥،٤١٧،٤١٤،
٢٩٦	عبدالله بن نسطاس	ثقة	٣٦٠
٢٩٧	عبدالله بن نيار بن مكرم	ثقة	٣٠٢
٢٩٨	عبدالله بن وهب	ثقة	١٥٣،٧٩،٧،١، ٤٥٦
٢٩٩	عبدالله بن يزيد بن زيد بن حصين الأنصاري	صحابي	٩
٣٠٠	عبدالله بن يسار الجهني	ثقة	١٤٤
٣٠١	عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي	صدوق له أوهام	٢٣٨،٨٥،٤١
٣٠٢	عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج	ثقة يدلس من الثالثة	٦٩،٤٥،٣٨،٢٩، ٩٩،٨٨،٧٩،٧٣، ١٦١،١٥٣،١٠٣، ٢٤٩،٢٣١،١٦٥، ٢٨٢،٢٧٤،٢٦٩، ٣٢٨،٣٠٢،٢٨٨، ٤١٧،٣٧٨

٣٠٣	عبدالملك بن عمرو العقدي(أبوعامر العقدي)	ثقة	٢٢
٣٠٤	عبدالملك بن عمير بن سويد	ثقة اختلط	٢٩٢
٣٠٥	عبدالملك بن مروان الرقي	مقبول	١١
٣٠٦	عبدالواحد بن زياد العبدي	ثقة في حديثه عن الأعمش مقال	٣٢٧
٣٠٧	عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان	ثقة رمي بالقدر	٣٠٢
٣٠٨	عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي	ثقة اختلط	٤٢٧
٣٠٩	عبدة بن سليمان الكلابي	ثقة	٩٨، ٢٢٨، ٣١١، ٣٥٣، ٤١٢، ٤٣٤،
٣١٠	عبيد بين عقيل الهلالي	صدوق	١٢٦
٣١١	عبيد بن سليمان الباهلي	لابأس به	٢٦٨، ٣٠٨، ٤٦٧
٣١٢	عبيد بن عمير الليثي	ثقة	٢٢
٣١٣	عبيدة بن عمرو السلماني	فقيه ثبت مخضرم	٤٠٢
٣١٤	عبيدة بن معتب الضبي	ضعيف اختلط	١٢
٣١٥	عبيدالله بن الحسين (أبوالحسن الكرخي)	فقيه مبتدع رأسافي الاعتزال	٤٤٩
٣١٦	عبيدالله بن أبي حميد الهذلي(أبو الحطاب البصري)	متروك	٢٢٣
٣١٧	عبيدالله بن الأخنس النخعي	صدوق يخطيء	٣٥٦

٣١٨	عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود	ثقة	٩٠
٣١٩	عبيدالله بن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب	ثقة	٣٥٦،٣٧٦،٤٣٧،
٣٢٠	عتبة بن أبي حكيم	صدوق يخطيء كثيرا	٢٨٩
٣٢١	عثمان بن الأسود	ثقة	١٩٩
٣٢٢	عثمان بن سعد الكاتب	ضعيف	٣٣١
٣٢٣	عثمان الشحام العدوي	لابأس به	٤٢٦
٣٢٤	عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي (أبوحصين)	ثقة ثبت	٤٤٧
٣٢٥	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني	ضعيف	٢١١
٣٢٦	عثمان بن مخلد التمار الواسطي	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٢٩٨
٣٢٧	عثمان بن مسلم البتي	صدوق	٨٣،١٤٣،١٨٣
٣٢٨	عدي بن عميرة الكندي	صحابي	٩٠
٣٢٩	عروة بن الزبير بن العوام	ثقة	٤٥،٦٦،٦٧،٧٢، ١١٥،١٤٢،٢٠٣،٢٠٤، ٣٠٢،٣١٦،٣٣٧،٣٥٠، ٣٥٦،٣٦٤،٤٠٧
٣٣٠	عزرة بن ثابت	ثقة	٣٠٢
٣٣١	عطاء بن أبي رباح	ثقة	٢٠،٣٧،٣٨،٤١، ٨٥،٩٧،١٦٥،١٩٢ ١٩٤،٢٤٩،٣٢٨، ٣٧٨، ٤١٧

٣٣٢	عطاء بن السائب	صدوق اختلط	٢٥٧، ٢٧٧، ٣٥٢، ٤٦٨
٣٣٣	عطاء بن أبي مسلم الخراساني (أبو ميسرة)	صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس	١٦، ١٨، ١٧٦
٣٣٤	عطاء بن أبي ميمونة(أبومعاذ)	ثقة رمي بالقدر	٤٥٤
٣٣٥	عطية بن سعد العوفي	صدوق يخطيء كثيرا ويرسل	١١، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٧٦، ٣٤٨، ٣٥١،
٣٣٦	عطية بن قيس الكلابي	ثقة	٤٤٠
٣٣٧	عفان بن مسلم الباهلي	ثقة ثبت اختلط	٨
٣٣٨	عقبة بن التوأم	مقبول روى له مسلم مقرونا بغيره	٤٣٤
٣٣٩	عقبة بن عامر الجهني	ثقة	٣٦٣
٣٤٠	عكرمة بن عمار العجلي	صدوق يغلط	٤٣٤
٣٤١	عكرمة(مولى ابن عباس)	ثقة	٦، ٧٠، ٧٦، ٩٢، ٩٩، ١١٧، ٢١٣، ٢١٦، ٢٣١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٧، ٣٣١، ٣٧٥، ٤٢٦، ٤٦٠،
٣٤٢	العلاء بن عبدالكريم الياسي(أبو عون الكوفي)	ثقة	٩٨
٣٤٣	العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي	ثقة ربما وهم	٣٢٢
٣٤٤	علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي	ثقة	٢٣٨، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٢

٣٤٥	علي بن بذيمة الجزري	ثقة	٣٢١
٣٤٦	علي بن حرب الطائي	صدوق	٣٧٥
٣٤٧	علي بن حسين بن علي بن أبي طالب (زين العابدين)	ثقة	٢٥٠، ٢٩٨
٣٤٨	علي بن الحسين بن واقد	صدوق يهم	٦
٣٤٩	علي بن داود، أبوالمتوكل الناجي	ثقة	٢٠٧
٣٥٠	علي بن سعيد بن بشير	ليس بذاك	٤٣٧
٣٥١	علي بن سعيدبن مسروق الكندي	صدوق	٢٨١
٣٥٢	علي بن سهل بن قادم الرملي	صدوق	٣
٣٥٣	علي بن أبي طلحة: سالم مولى بني العباس	صدوق قد يخطيء ويرسل عن ابن عباس	٢٣٧، ٢٧٤، ٣٠٦، ٣٢٦، ٤٢٠
٣٥٤	علي بن عبدالعزيز:(غراب)الفزاري	صدوق يدلس من الثالثة	٧٨
٣٥٥	علي بن محمدبن اسحاق(الطنافسي)	ثقة	٣٦٣
٣٥٦	علي بن مسهر القرشي الكوفي	ثقة له غرائب بعد أن أضر	٨٥، ٣٤٣
٣٥٧	علي بن قادم الخزاعي	صدوق يتشيع	٢
٣٥٨	علي بن المنذر الطريقي	صدوق يتشيع	٢
٣٥٩	علي بن هاشم بن البريد الكوفي	صدوق يتشيع	٩٧
٣٦٠	عمار بن خالد بن يزيد(التمار)	ثقة	٤١١
٣٦١	عمار بن زريق الضبي(أبوالأحوص)	لابأس به	٣٧٠
٣٦٢	عماربن معاوية الدهني	صدوق	١٧٣
٣٦٣	عمر بن أيوب العبدي	صدوق له أوهام	٨٠
٣٦٤	عمر بن بشير الهمداني(أبوهانيء)	ضعيف	٢٢٣
٣٦٥	عمر بن رديح	ضعيف	٤٥٤
٣٦٦	عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف	صدوق يخطيء	١٨٧
٣٦٧	عمر بن علي بن أبي طالب	ثقة	٤٣٧

٣٦٨	عمر بن علي بن عطاء بن مقدم البصري	ثقة يدلس شديدا من الرابعة	٣
٣٦٩	عمربن هارون بن يزيد الثقفي	متروك	٣٨٠
٣٧٠	عمران بن حدير السدوسي	ثقة	٢٤٣
٣٧١	عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري (أبو أيوب)	ثقة	٧٤،٧
٣٧٢	عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان القرشي	صحابي صغير	٢٩٢
٣٧٣	عمرو بن حماد القناد	صدوق رمي بالرفض	٣٥٤
٣٧٤	عمرو بن دينار المكي	ثقة	١٠٣،٩٩،٩٤،٩٢ ٢٥١،٢٠٠
٣٧٥	عمرو بن شعيب بن محمد	صدوق	،١٦١،٧٤،٦٢،٣٧ ٤٣٧،٣٥٦
٣٧٦	عمرو بن عبدالله بن عبيد(أبو إسحاق السبيعي)	ثقة اختلط	،٣٤٢،٢٦٥،٢٦١ ٤٥٠،٤٤٥،٣٧٩ ٤٦٢،٤٥١
٣٧٧	عمرو بن علي بن بحر بن كنيز (أبوحفص الفلاس)	ثقة	٣٣١،٤٧
٣٧٨	عمرو بن عون بن أوس	ثقة	٢٣٩،٢٢٩
٣٧٩	عمرو بن مرثد الدمشقي(أبوأسماء)	ثقة	٧٣
٣٨٠	عمرو بن مرة بن عبدالله ابن عبدالله الجملي	ثقة	٣٦٥،٣٢٢،٢٩٦

٣٨١	عمرو بن ميمون الأودي	ثقة	٤٥٠
٣٨٢	عنبسة بن سعيد بن الضّريس	ثقة	٤٠١
٣٨٣	العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني	ثقة ثبت	٢٢٥
٣٨٤	عوف بن أبي جميلة العبدي	ثقة رمي بالقدر	٢٢٩، ٢٣٩، ٤٤٤
٣٨٥	عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري (أبوالدرداء)	صحابي	٤٤٠
٣٨٦	عياش بن عباس القتباني	ثقة	١
٣٨٧	عياض بن عمرو الأشعري	صحابي	٢٨٥
٣٨٨	العيزار بن حريث العبدي	ثقة	٣٤٢
٣٨٩	عيسى بن عبدالرحمن بن فروة	متروك	١
٣٩٠	عيسى بن أبي عيسى: عبدالله ابن ماهان(أبوجعفرالرازي)	صدوق سيء الحفظ اختلط	٤١٨
٣٩١	عيسى بن ميمون الجرشي	ثقة	١٧٩، ٢١٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٢٥، ٤٦٥
٣٩٢	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	ثقة	٧٩، ١١٢، ٢٠٥
	حرف (غ)		
٣٩٣	غالب بن عبيدالله الجزري العقيلي	متروك منكر الحديث	٢٦٨، ٣٣٨
	حرف (ف)		
٣٩٤	الفضل بن خالدالمروزي	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٢٨٦، ٤٦٧
٣٩٥	الفضل بن دكين الكوفي(أبونعيم الملائي)	ثقة	٢٥٧

٣٩٦	الفضل بن موسى السيناني	ثقة	٣٠٠
٣٩٧	الفضيل بن أبي عبدالله المدني	ثقة	٣٠٢
٣٩٨	فياض بن غزوان الضبي	ثقة	١
	حرف (ق)		
٣٩٩	القاسم بن أبي بزة المكي	ثقة	١٨
٤٠٠	القاسم بن سلاّم البغدادي(أبوعبيد)	ثقة	٢٣٦
٤٠١	القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله ابن عتبة بن عبدالله بن مسعود	ثقة	٥٦، ١٥٠، ١٥٩، ٤٤٦
٤٠٢	القاسم بن عبدالله بن المغيرة	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٠٣	القاسم بن مالك المزني	صدوق فيه لين	٤١١
٤٠٤	القاسم بن مبرور الأيلي	صدوق فقيه	٦٦
٤٠٥	القاسم بن محمدبن أبي بكرالصديق	ثقة	١١٠، ١١٤، ٣٨١، ٤٣٧
٤٠٦	قتادة بن دعامة السدوسي	ثقة يدلس من الثالثة	٤، ٨، ١٥، ٤٤، ٤٧، ٥٤، ١٤٠، ٢٠٦، ٢٥٤، ٢٦٣، ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٨٠، ٣٠٧، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٤٤، ٣٥٣، ٣٦٨، ٤٢٣، ٤٢٨، ٤٥٩، ٤٦٦

٤٠٧	قتيبة بن سعيد بن جميل	ثقة	٣٠٢
٤٠٨	قزعة بن سويد بن حجير الباهلي	ضعيف	٤١٧
٤٠٩	قيس بن أبي حازم البجلي	ثقة اختلط	٣١١
٤١٠	قيس بن سعد المكي	ثقة	٢٠
٤١١	قيس بن مسلم الجدلي	ثقة رمي بالارجاء	٢٥٢
	حرف (ك)		
٤١٢	كامل بن العلاء(أبوالعلاء التميمي)	صدوق يخطيء	٩٧
٤١٣	كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولي ابن عباس (أبو رشدين)	ثقة	٣٦٣
٤١٤	كعب بن علقمة بن كعب التنوخي	صدوق	٣٦٣
	حرف (ل)		
٤١٥	الليث بن سعد	ثقة ثبت	٣٣،٧٢،١٣٥،٢٢٠
٤١٦	الليث بن أبي سليم	صدوق اختلط	١٨٥،٣٧١،٣٩٥، ٤٢١، ٤٢٤
	حرف (م)		
٤١٧	مالك بن إسماعيل النهدي(أبوغسان)	ثقة	٢
٤١٨	مالك بن أنس	فقيه امام	٤٣،٨٣،١١٤،٢٠٥،٤٣٦
٤١٩	مالك بن مغول الكوفي	ثقة	٣٧٨،٤٢٥
٤٢٠	مالك بن الحويرث الليثي	صحابي	٣٠٠
٤٢١	المثنى بن الصباح اليماني الأبناوي	ضعيف اختلط	٦٢

٤٢٢	مجاهد بن جبر	ثقة	١٨، ٣٩، ١٧٩ ، ١٩٩ ، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٩، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٩، ٢٨٤، ٢٨٦، ٣١٨، ٣٦٩، ٤١٧، ٤٢١، ٤٥٨، ٤٦٥
٤٢٣	محارب بن دثار السدوسي	ثقة	٤٦٨
٤٢٤	محمد بن أحمدبن سفيان الترمذي	ثقة	١٤٩
٤٢٥	محمدبن احمدبن نصر(ابن بنت معاوية)	ثقة	٢
٤٢٦	محمدبن إسحاق الصغاني	ثقة	٢٢
٤٢٧	محمدبن إسحاق بن يسار (صاحب المغازي)	صدوق مدلس من الرابعة	٣٨، ٤٨، ١٥٤، ٢١٦، ٢٧٢، ٣٠٢، ٣١٦، ٣١٧، ٤٥٧
٤٢٨	محمدبن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك	صدوق	٣٦٣
٤٢٩	محمد بن بشر العبدي	ثقة	٢٦٠
٤٣٠	محمدبن بشار العبدي(بندار)	ثقة	٢٤٦، ٢٤٩، ٤٠٢
٤٣١	محمد بن بكر (بن داسة) (أبو بكر بن داسة)	ثقة	٧، ١٢٦، ٣٠٢، ٣٢١، ٤٧٣
٤٣٢	محمد بن بكار بن الريان الهاشمي	ثقة	٣٤٩
٤٣٣	محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام	ثقة	٣١٦
٤٣٤	محمد بن جعفر الهذلي(غندر)	ثقة	١٤٨، ١٧٤، ٢٨٥
٤٣٥	محمد بن حاطب بن الحارث	صحابي صغير	١١٦

٤٣٦	محمد بن الحسن الشيباني	قوي في مالك ولينه النسائي	١٢، ٤٢، ٤٤٧، ٤٥٣
٤٣٧	محمد بن الحسن بن محمد(القطان)	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٣٨	محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين	صدوق	٢٣٣، ٢٣٥، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣٢٩
٤٣٩	محمد بن حميد بن حيان الرازي	حافظ ضعيف	٢٠٧، ٢١٨، ٣١٦، ٤٠٠
٤٤٠	محمد بن حميد اليشكري(أبو سفيان المعمري)	ثقة	٤٥٤
٤٤١	محمد بن أبي حميد (حماد)	ضعيف	١٢٥
٤٤٢	محمدبن خازم(أبو معاوية الضرير)	ثقة	١١، ٢٤، ١٤٤، ١٥٩، ١٨٣، ٣١١، ٣٦٧، ٣٧٥
٤٤٣	محمد بن خالد بن عبدالله ابن عبدالرحمن الطحان الواسطي	ضعيف	٢٩٧
٤٤٤	محمد بن ربيعة بن الحارث	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٣٤٠
٤٤٥	محمدبن الزبير الحنظلي البصري	متروك	٤١١
٤٤٦	محمد بن زكريا الغلابي	ثقة إذا روى عن الثقات	٤٤٥
٤٤٧	محمد بن زياد الجمحي	ثقة ربما أرسل	٣٤٥
٤٤٨	محمد بن سابق التميمي (أبو جعفر)	صدوق	٢٢
٤٤٩	محمد بن السائب بن بشر(الكلبي)	متهم بالكذب	٥، ٤٤٣
٤٥٠	محمد بن سعد بن محمد(أبوجعفر العوفي)	لين في الحديث	١١، ٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١
٤٥١	محمد بن سليم الراسبي	صدوق فيه لين	١٧

٤٥٢	محمد بن سنان الباهلي	ثقة	٢٢
٤٥٣	محمد بن سيرين الأنصاري	ثقة	٨، ١٤٠، ٣٧٩، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٤
٤٥٤	محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان	ثقة	١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤
٤٥٥	محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري (أبوالرجال)	ثقة	٨٨
٤٥٦	محمدبن عبدالرحمن بن المغيرة	ثقة	١٨٦
٤٥٧	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني	ثقة	٢٤٣
٤٥٨	محمدبن عبدالله بن سليمان(مطين)	ثقة	٤٤٣
٤٥٩	محمد بن عبد الله بن عبدالرحيم ابن البرقي	ثقة	٣٣٥
٤٦٠	محمدبن عبدالله بن عبيدبن عقيل	صدوق	١٢٦
٤٦١	محمدبن عبدالله بن عتاب الأنماطي	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٦٢	محمد بن عبد الله بن عرس	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٤٣٧
٤٦٣	محمدبن عبدالله بن عمار المخرمي	ثقة	٤٣٤، ٤٣٧
٤٦٤	محمدبن عبدالله بن عمرو بن العاص (جد عمرو بن شعيب)	مقبول	٣٨، ٧٤، ٣٥٦، ٤٣٧
٤٦٥	محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب	صدوق	٣٢٧، ٤٥٤
٤٦٦	محمد بن عبدوس بن كامل السلمي البغدادي	ثقة	٣٤٩

٤٦٧	محمد بن عبيد الله بن سعيد الكوفي الأعور (أبو عون الثقفي	ثقة	٤٤٥
٤٦٨	محمد بن عثمان بن مخلد التمار الواسطي	صدوق	٢٩٨
٤٦٩	محمد بن عجلان المدني	صدوق	٧٤
٤٧٠	محمدبن عمر بن علي بن أبي طالب	صدوق	٤٣٧
٤٧١	محمد بن العلاء بن كريب (أبو كريب)	ثقة	٢٧٢، ٢٧٦، ٣٦٩، ٤٢١
٤٧٢	محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن ابي طالب(أبوجعفر الباقر)	ثقة	٤٠، ٦٩، ٩٨، ٢٤٣، ٢٨٨، ٢٩٨، ٤٥٥
٤٧٣	محمد بن عمر بن واقد الأسلمي	متروك	٣٤٠
٤٧٤	محمد بن عمرو بن عباد العتكي	صدوق	١٧٩، ٢١٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٢٥، ٤٦٥
٤٧٥	محمد بن عمروبن علقمة بن وقاص الليثي	صدوق له أوهام	٣٠٠
٤٧٦	محمدبن فضيل بن غزوان	صدوق	٣٤٩
٤٧٧	محمد بن كثير العبدي	ثقة	٨
٤٧٨	محمد بن كعب القرظي	ثقة	٣٨٠
٤٧٩	محمدبن المثنى بن عبيد(الزمن)	ثقة	١٧٤، ٢٨٥
٤٨٠	محمد بن محمد بن علي بن حاتم (الروذباري)	إمام مسند	٧
٤٨١	محمد بن أبي محمد (مولى زيد ابن ثابت)	مجهول	٢٧٢
٤٨٢	محمد بن مسلم بن أبي الوضاح	صدوق يهم	٣٢١
٤٨٣	محمد بن مسلم بن تدرس	صدوق فيه ليه	٢٩
٤٨٤	محمد بن مسلم بن عبيدالله (إبن شهاب الزهري)	فقيه حافظ مدلس من الثالثة	٤٦، ٦٦، ٧٢، ٧٥، ٧٧، ٨١، ٩٠، ١٠٠، ١١٢، ١١٥، ١٦٩، ١٧٢، ٢٢٠، ٢٢٥، ٢٣٢، ٢٩٧، ٣٠٢، ٣٢١، ٤٣٦، ٤٧٠

٤٨٥	محمدبن مطرف بن داود الليثي (أبو غسان)	ثقة	٣٣٥
٤٨٦	محمد بن المنكدر	ثقة	١٢٥، ١٢٦، ١٢٨، ٣٠٢، ٤٣٧
٤٨٧	محمد بن نصر بن صهيب (أبو بكر بن أبي شجاع)	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٧٢
٤٨٨	محمد بن يحي بن حبان	ثقة	١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦
٤٨٩	محمد بن يحي بن سعيد القطان	ثقة	٣٩٩
٤٩٠	محمد بن يزيد بن سنان	ليس بالقوي	١٢٨
٤٩١	محمد بن يعقوب الدوري (أبوالعباس)	صدوق	٤٥٦
٤٩٢	محمود بن غيلان العدوي	ثقة	٣٦٤
٤٩٣	المختار بن فلفل	صدوق له أوهام	٤٣٠
٤٩٤	المختار بن نافع التيمي(أبو اسحاق التمار)	ضعيف	٦٩
٤٩٥	مرثد بن عبدالله اليزني(أبوالخير)	ثقة	٣٣، ٣٦٣
٤٩٦	مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي	ثقة لم تثبت له صحبة	٤٦
٤٩٧	مروان بن عثمان بن أبي سعيد ابن المعلى	ضعيف	٣٤٠
٤٩٨	مروان بن معاوية الفزاري	ثقة	٤٤
٤٩٩	مسدد بن مسرهد بن مسربل	ثقة	٣٠٢، ٣٤٤، ٤٤٦
٥٠٠	مسرة بن معبد اللخمي	صدوق له أوهام	٩١
٥٠١	مسروق بن الأجدع	ثقة	٢٤، ٨٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٢، ٢٣٨

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
٥٠٢	مسعود بن مالك الأسدي(أبو رزين)	ثقة	٤٠٣،٩٦
٥٠٣	مسلم بن إبراهيم الأزدي	ثقة	١٧٨
٥٠٤	مسلم بن خالد الزنجي	صدوق كثير الأوهام	٣٥٦
٥٠٥	مسلم بن صبيح(أبوالضحى)	ثقة	٣٣٣،١٧٥،١٠١
٥٠٦	مسلم بن قرط المدني	مقبول	٤٠٧
٥٠٧	المسور بن إبراهيم بن عبدالرحمن ابن عوف	مقبول	١٧٢،١٧١
٥٠٨	مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير	ثقة	١٢٧،١٢٦
٥٠٩	المشعّث بن طريف	مقبول	٨٦
٥١٠	المطرّف بن طريف الكوفي	ثقة	١٨٤
٥١١	المطرّف بن عبدالله الكعبي	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٧٥
٥١٢	معاذ بن المثنى	ثقة	٤٤٦،٣٤٣،٣٤
٥١٣	معاوية بن سعيد بن شريح التجيبي	مقبول	٣٣
٥١٤	معاوية بن صالح بن حدير	صدوق له أوهام	،٣٠٦،٢٦٤،٢٣٧ ٤٢٠
٥١٥	المعتمر بن سليمان التيمي	ثقة	،٣٩١،٢٩٩،٢٤٣
٥١٦	معمر بن راشد الأزدي	ثقة	،١٠٠،٧٩،٧٧،٤٦ ، ١٦٩،١١٥،١١٤ ، ،٢٣٢،٢٢٥،١٩٧،١٨٠ ، ٣٤٦،٣٤٥،٢٤٨ ، ٤٧٠،٤١٥،٣٤٧

٥١٧	مغيرة بن مقسم الضبي	ثقة يدلس من الثالثة	٢٥، ٨٤، ٨٧، ١٤٥، ١٦٧، ٢٠٧، ٢٥٥، ٣٥٥، ٣٦٨، ٣٧٠، ٤١٢
٥١٨	المفضل بن فضالة القتباني	ثقة	١٧١، ١٧٢
٥١٩	مكحول الشامي	ثقة	٧٣، ١١١، ٣٩١
٥٢٠	المنذر بن سعد بن المنذر(أبو حميد الساعدي)	صحابي	٢٠٢، ٢٠٣، ٣٠١
٥٢١	المنذر بن مالك بن قطعه العبدي (أبو نضرة)	ثقة	١٨٤، ٢٠١
٥٢٢	منصور بن زاذان	ثقة	١٠، ٣٦، ١٠١، ١٨٢، ٢١٤، ٣٣٣، ٣٦٦
٥٢٣	منصور بن المعتمر	ثقة	١٧٤، ١٧٧، ٢٤٠، ٢٥٩
٥٢٤	موسى بن إسماعيل المنقري(أبوسلمة التبوذكي)	ثقة	٨، ٤٣٣
٥٢٥	موسى بن أبي تميم المدني	ثقة	٤٥٦
٥٢٦	موسى بن سهيل بن قادم الرملي	ثقة	٣٥٤
٥٢٧	موسى بن عبيدة بن نشيط الريذي	ضعيف	٣٨٠
٥٢٨	موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي	ثقة	١٠٥، ٢٠١، ٣١٦، ٤٣٧
٥٢٩	موسى بن مسعودالنهدي(أبوحذيفة)	صدوق سيء الحفظ	٢٠، ٢١٣

٥٣٠	موسى بن هارون بن عبدالله الحمّال	ثقة	٤٢٦
	حرف (ن)		
٥٣١	نافع(أبوعبدالله المدني)مولى ابن عمر	ثقة	١١٤،١٠٥،٤٣ ،٤٠٩،٣٧٦،٣٣٨ ٤٥٧،٤٣٧،٤٣٥،٤٢٥
٥٣٢	نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	ثقة	٤٥٨
٥٣٣	نجد بن عامر الحروري	زائع عن الحق	١٠٣
٥٣٤	نجيح بن عبدالرحمن السندي(أبومعشر	ضعيف اختلط	٤١٢،٤٠٩،١٢٧
٥٣٥	نصر بن ثابت بن سهل الخراساني	ضعيف	٦٠
٥٣٦	نصر بن المهاجر المصيصي	ثقة	٢٩٦
٥٣٧	النضر بن عبدالجبار المرادي (أبو الأسود المصري)	ثقة	٢٢٦
٥٣٨	نضلة بن عبيد(أبو برزة الأسلمي)	صحابي	٦
٥٣٩	النعمان بن ثابت(أبوحنيفة)	ثقة	١٧٠،٥٦،٤٢،١٢ ، ٤٥٣،٤٤٧،٣٨٣
٥٤٠	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي	صدوق يخطيء كثيرا	٤٤٩
	حرف (هـ)		
٥٤١	هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص	ثقة	٣٦٠
٥٤٢	هشام بن حجير	صدوق له أوهام	٢٤٨
٥٤٣	هشام بن حسان الأزدي	ثقة	١٩٦،١٩٢،١٤٧ ،
٥٤٤	هشام بن أبي عبدالله الدستوائي	ثقة رمي بالقدر	٤٢٨،٣٧٧
٥٤٥	هشام بن عروة بن الزبير	ثقة	١٢٨،١٠٧،٦٧،٤٥ ٢٧٨،٢٠٤،١٤٢ ، ٣٦٤،٣٥٦،٣٥٠،٣٣٧

٥٤٦	هشيم بن بشير	ثقة كثيرالارسال مدلس من الثالثة	١٢، ٣٢، ٧٨، ١١٧، ١٤٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٩٨، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٥٥، ٢٩٢
٥٤٧	همام بن يحي بن دينار العوذي	ثقة ربما وهم	٨، ٤٧
٥٤٨	هناد بن السري	ثقة	١١، ١٧، ٢٤٧، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٥، ٢٨٨، ٣٥٣، ٣٥٥، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٩، ٣٨٠، ٤٠١، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٩
٥٤٩	هوذة بن خليفة بن عبدالله	صدوق	٤٤٤
٥٥٠	الهيثم بن الأسود المذحجي	صدوق رمي بالنصب	١٥٢
	حرف (و)		
٥٥١	واسع بن حبان	صحابي	١٣٤، ١٣٥
٥٥٢	وسيم(عن طاوس وعنه عطاء ابن السائب)	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٣٥٢
٥٥٣	وضاح اليشكري(أبوعوانه)	ثقة	١٨٧، ٢٠٨، ٣٤٤

٥٥٤	وكيع بن الجراح الرؤاسي(أبوسفيان)	ثقة	٢٤، ٣٠، ٤٠، ٤٢، ٩١، ٩٣، ٩٥، ١١٠، ١٣٨، ١٢٤، ١٤٤، ١٦١، ١٧٧، ١٩٩، ٢١٣، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦١، ٣٠٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٧، ٣٨٨، ٤٠٤، ٤٢١، ٤١٤، ٤٢١، ٤٣٤
٥٥٥	الوليد بن كثير بن سنان المزني	مقبول	٤٣٧
٥٥٦	الوليد بن كثير المخزومي	صدوق رمي برأي الخوارج	٧٤
٥٥٧	الوليد بن مسلم القرشي(أبوالعباس الدمشقي)	ثقة يدلس من الرابعة	٣
٥٥٨	وهب بن جرير بن خازم	ثقة	٣٧٧
٥٥٩	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي	ثقة تغير بأخرة	٣٤، ٤١٥
	حرف (لا)		
٥٦٠	لاحق بن حميدالسدوسي (أبومجلز)	ثقة	٢٤٣
	حرف (ي)		
٥٦١	يحي بن آدم بن سليمان	ثقة	٢٥٧
٥٦٢	يحي بن أبي إسحاق الحضرمي	صدوق ربما أخطأ	٣٤٥

٥٦٣	يحي بن أبي بكير: واسمه نسرالكرماني	ثقة	٤٤
٥٦٤	يحي بن زكريا بن أبي زائدة	ثقة	١٨٥
٥٦٥	يحي بن سعيد بن حيان(أبوحيان)	ثقة	٤٣١،٦٩
٥٦٦	يحي بن سعيد بن فرّوخ القطان	ثقة	٤٤٩،٤٢٦
٥٦٧	يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري	ثقة	١٣٤،١٣٣،١٣٢ ، ١٦٣،١٣٦،١٣٥ ، ٣٧٦،٢٠٣
٥٦٨	يحي بن سليمان المدني	قال البخاري منكرالحديث ووثقه ابن حبان	٤٣٧
٥٦٩	يحي بن صالح الوحاظي	صدوق	٨٨
٥٧٠	يحي بن عبدالله بن بكير المخزومي	ثقة في الليث تكلموافي سماعه من مالك	٢٣
٥٧١	يحي بن عبدالله الجابر	لين الحديث	١٥٦
٥٧٢	يحي بن عبدالله بن سالم المدني	صدوق	٣٦٣
٥٧٣	يحي بن أبي كثير الطائي(أبو نصر اليمامي)	ثقة يدلس من الثانية	٣٧٧،١٤٠،٧٣ ٥٣٣
٥٧٤	يحي بن معين	ثقة	٣٠٣
٥٧٥	يحي بن واضح الأنصاري(أبوتميلة)	ثقة	٣٠٨،٢١٨
٥٧٦	يحيي بن وثاب الأسدي	ثقة	٢٦٥
٥٧٧	يحي بن يحي بن أبي كثير الليثي	صدوق له أوهام	٣٠٢
٥٧٨	يحي بن يعلى الأسلمي الكوفي	ضعيف شيعي	٣٩٥
٥٧٩	يحي بن يعلي التيمي الكوفي(أبـو المحياة)	ثقة	٣٩٥

٥٨٠	يزيد بن إبراهيم التستري	ثقة إلا في قتادة ففيه لين	٤٠٤
٥٨١	يزيد بن أبي حبيب(أبو رجاء)	ثقة	٣٣،٤٨،١٥٨،٢٢٦
٥٨٢	يزيد بن رومان المدني	ثقة	٣٦٨
٥٨٣	يزيد بن زريع	ثقة	٢٢٨،٢٣٠،٢٥٤، ٢٦٣،٢٦٧،٢٧٠، ٢٨٠،٣٠٧،٣٢٠، ٣٢٠،٣٣٠،٣٣٢، ٤٢٣،٤٥٩،٤٦٦،
٥٨٤	يزيد بن أبي سعيد النحوي	ثقة	٦،٢١٨
٥٨٥	يزيد بن سنان بن يزيد التميمي	ضعيف	١٢٨
٥٨٦	يزيدبن عبدالرحمن(أبوكثيرالسحيمي)	ثقة	٤٣٣،٤٣٤
٥٨٧	يزيد بن عبدالله بن خصيفة	ثقة	١٥١،١٥٢،١٥٣
٥٨٨	يزيد بن هارون بن زاذان السلمي	ثقة	٣١،١٤٧،٢١٥ ٢٥٣،٢٩٦،٣٤٦ ٣٤٧،٤١٧
٥٨٩	يسار بن نمير المدني	ثقة	٣٦٦
٥٩٠	يعقوب بن إبراهيم بن كثير	ثقة	١٢،٢٣٨،٢٥٥
٥٩١	يعقوب بن ابراهيم الأنصاري(ابويوسف)	صدوق	٢٩٨
٥٩٢	يوسف بن سعد الجمحي	ثقة	١٢٩
٥٩٣	يونس بن أبي إسحاق السبيعي(أبو إسرائيل)	صدوق يهم قليلا	١٩٨،٣٤٢،٣٧٢
٥٩٤	يونس بن بكير	صدوق يخطيء	٢٧٢
٥٩٥	يونس بن راشد الحراني بالارجاء	صدوق رمي	٣٢١
٥٩٦	يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي	ثقة	٧،٣٢،١٥٣،٣٩٩
٥٩٧	يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي	ثقة	٦٦،١٧١،١٧٢

فهرس الكنى

فهرس الكنى

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	أبو الأحوص: سلام بن سليم	ثقة	
٢	أبو الأحوص: عمار بن زريق	لابأس به	
٣	أبو إدريس الخولاني	ثقة	١٨٥
٤	أبو أرطاة: حجاج بن أرطاة	صدوق كثير الخطأ والتدليس	
٥	أبو أسامة: حماد بن أسامة	ثقة	
٦	أبوإسحاق البصري: أحمد بن إسحاق	ثقة	
٧	أبوإسحاق التمار:المختار بن نافع التميمي التميمي	ضعيف	
٨	أبوإسحاق السبيعي:عمروبن عبدالله	ثقة	
٩	أبوإسحاق الشيباني: سليمان بن أبي سليمان	ثقة	
١٠	أبوإسحاق المدني:إبراهيم بن محمد ابن يحي الأسلمي	متروك	
١١	أبوإسرائيل: يونس بن أبي إسحاق السبيعي	صدوق يهم	
١٢	أبوأسماء:عمرو بن مرثد الدمشقي	ثقة	
١٣	أبوالأسود المصري: النضر بن عبدالجبار المرادي	ثقة	
١٤	أبوالأشعث: شراحيل بن آده	ثقة	
١٥	أبوأمامة: أسعد بن سهل بن حنيف	صحابي	
١٦	أبو أمية المخزومي	صحابي	١٥٥

١٧	أبوأيوب: عمرو بن الحارث	ثقة	
١٨	أبوالبحتري: سعيد بن فيروز	ثقة	
١٩	أبوبردة بن أبي موسى الأشعري	ثقة	٤٤٤
٢٠	أبوبردة بن نيار البلوي	صحابي	٤٤٦
٢١	أبوبرزة الأسلمي: نضلة بن عبيد	صحابي	
٢٢	أبويكر بن داسه: محمد بن بكر بن محمد	ثقة	
٢٣	أبويكر بن أبي شجاع: محمد بن نصر بن صهيب	لم يذكر بجرح ولاتعديل	
٢٤	أبو بكربن عبدالله بن محمد بن أبي سيرة	رموه بالوضع	٣٤٠
٢٥	أبويكر بن عياش بن سالم الأسدي	ثقة	٣٦٨، ٣٧٠ ٤٤٣،٤٤٧
٢٦	أبوتميله: يحي بن واضح الأنصاري	ثقة	
٢٧	أبوجعفر الباقر:محمد بن علي بن الحسين	ثقة	
٢٨	أبوجعفر الرازي:عيسى بن أبي عيسى	صدوق سيءالحفظ	
٢٩	أبوجعفر بن الطبري: أحمد بن صالح المصري	ثقة	
٣٠	أبوجعفر العوفي:محمد بن سعد بن محمد	لين في الحديث	
٣١	أبوجعفر: محمدبن سابق	صدوق	
٣٢	أبوحذيفة: موسى بن مسعود النهدي	صدوق سيء الحفظ	
٣٣	أبوالحسن الكرخي: عبيدالله بن الحسين	فقيه مبتدع	

٣٤	أبوحصين: عثمان بن عاصم ابن حصين الأسدي	ثقة	
٣٥	أبوحفص الفلاس:عمربن علي بن بحر	ثقة	
٣٦	أبوحميدالساعدي: المنذر بن سعد ابن المنذر	صحابي	
٣٧	أبوحنيفة: النعمان بن ثابت	ثقة	
٣٨	أبوحيان: يحي بن سعيد بن حيان	ثقة	
٣٩	أبوخالدالأحمر: سليمان بن حيان	صدوق يخطيء	
٤٠	أبوالخطاب البصري: عبيدالله ابن أبي حميد	متروك	
٤١	أبوالخطاب: شيخ لليث بن أبي سليم	مجهول	١٨٥
٤٢	أبوالخير: مرثد بن عبدالله اليزني	ثقة	
٤٣	أبوالدرداء:عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري	صحابي	
٤٤	أبو ذر: جندب بن جنادة	صحابي	
٤٥	أبو رجاء: يزيد بن أبي حبيب	ثقة	
٤٦	أبوالرجال: محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري	ثقة	
٤٧	أبو رزين: مسعود بن مالك الأسدي	ثقة	
٤٨	أبو رشدين: كريب بن أبي مسلم الهاشمي	ثقة	
٤٩	أبورهم: أحزاب بن أسيد السمعي	ثقة	
٥٠	أبوزرعة عن أبي إدريس الخولاني	مجهول	١٨٥
٥١	أبوالسائب: سلم بن جنادة السوائي	ثقة	

٥٢	أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد ابن حصين	ثقة	
٥٣	أبوسفيان: وكيع بن الجراح الرؤاسي	ثقة	
٥٤	أبوسفيان المعمري: محمد بن حميد اليشكري	ثقة	
٥٥	أبوسلمة التبوذكي: موسى ابن إسماعيل المنقري	ثقة	
٥٦	أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف	ثقة	١٤٤، ١٨٦، ١٨٧، ٣٧٧، ٤٣٦
٥٧	أبوالشعثاء: جابر بن زيد الأزدي	ثقة	
٥٨	أبو شعيب الحضرمي	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٤٠٩
٥٩	أبوشهاب الحناط: عبدربه بن نافع الكناني	صدوق يهم	
٦٠	أبوصالح السمان:ذكوان الزيات المدني	ثقة	
٦١	أبوالصلت: زائدة بن قدامة الثقفي	ثقة	
٦٢	أبوالضحى: مسلم بن صبيح	ثقة	
٦٣	أبوضميرة: جد حسين رسول الله	صحابي/مولى	١٦٠
٦٤	أبوعاصم: الضحاك بن مخلدالشيباني	ثقة	
٦٥	أبوالعالية الرياحي: رفيع بن مهران	ثقة كثيرالارسال	
٦٦	أبوعامر العقدي: عبدالملك بن عمرو	ثقة	
٦٧	أبوالعباس الدمشقي: الوليد ابن مسلم القرشي	ثقة يدلس من الرابعة	
٦٨	أبوالعباس الدوري: محمد بن يعقوب	صدوق	

٦٩	أبوعبدالرحمن السلمي: عبدالله ابن حبيب	ثقة	
٧٠	أبوعبيد:القاسم بن سلام البغدادي	ثقة	
٧١	أبوعتاب الدلال: سهل بن حماد	صدوق	
٧٢	أبوعثمان الأنصاري المدني	مقبول	٤٣٧
٧٣	أبوعثمان النهدي:عبدالرحمن بن مل	ثقة	
٧٤	أبو عقيل:بشر بن عقبة الناجي	ثقة	
٧٥	أبوالعلاء التميمي:كامل بن العلاء	صدوق يخطيء	
٧٦	أبوالعلاء المصري: سعيد بن أبي هلال الليثى	صدوق اختلط	
٧٧	أبوعلي الروذباري:محمدبن محمد بن علي بن حاتم	امام مسند	
٧٨	أبوعمرالزاهد(غلام ثعلب):محمد ابن عبدالواحد	ثقة	
٧٩	أبوعمران الأنصاري: سليمان ابن عبدالله	صدوق	
٨٠	أبوعوانة: وضاح اليشكري	ثقة	
٨١	أبوعون البصري: عبدالله بن عون ابن ارطبان	ثقة	
٨٢	أبوعون الثقفي: محمد بن عبيدالله الأعور	ثقة	
٨٣	أبوعون الكوفي: العلاء بن عبدالكريم	ثقة	
٨٤	أبوغسان: مالك بن اسماعيل النهدي	ثقة	
٨٥	أبوغسان: محمد بن مطرف بن داود الليثي	ثقة	

٨٦	أبوالقاسم البلخي: جويبر بن سعيد الأزدي	ضعيف جدا	
٨٧	أبوالقاسم: عبدالرحمن بن عبدالله ابن مسعود	ثقة	
٨٨	أبوقتادة: الحارث بن ربعي الأنصاري	صحابي	
٨٩	أبوقتادة:عبدالله بن أبي قتـــادة الأنصاري	ثقة	
٩٠	أبوقتيبة: سلم بن قتيبة الشعيري	صدوق	
٩١	أبوقزعة: سويد بن حجير الباهلي	ثقة	
٩٢	أبوقلابة البصري: عبدالله بن زيد الجرمي	ثقة	
٩٣	أبوكثيرالسحيمي: يزيدبن عبدالرحمن	ثقة	
٩٤	أبوكريب: محمدبن العلاء بن كريب	ثقة	
٩٥	أبوماجد.....	مجهول	١٥٦
٩٦	أبومجلز:لاحق بن حميد السدوسي	ثقة	
٩٧	أبوالمحياة: يحي بن يعلي التيمي	ثقة	
٩٨	أبومسلم الكجي: إبراهيم بن عبدالله ابن مسلم	ثقة	
٩٩	أبومعاذ: عطاء بن أبي ميمونة	ثقة رمي بالقدر	
١٠٠	أبومعاوية الضرير:محمد بن خازم	ثقة	
١٠١	أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن السندي	ضعيف اختلط	
١٠٢	أبوالمقدام: ثابت بن هرمز الكوفي	صدوق يهم	
١٠٣	أبوالمقدام: رجاء بن حيوة الكندي	ثقة	

١٠٤	أبوالمليح بن أسامة بن عميرالهذلي	ثقة	٢٢٣
١٠٥	أبوالمنذر- مولي ابي ذر	مقبول	١٥٥
١٠٦	أبوموسى البصري:إسرائيل بن موسى	ثقة	
١٠٧	أبوميسرة: عطاء بن أبي مسلم الخراساني	صدوق	
١٠٨	أبوميمون: عن رافع بن خديج	مجهول	١٣٦
١٠٩	أبونصراليمامي: يحي بن أبي كثير الطائي	ثقة	
١١٠	أبوالنضرالبصري: جريربن حازم الأزدي	ثقة اختلط	
١١١	أبونضرة:المنذر بن مالك بن قطعة	ثقة	
١١٢	أبونعيم الملائي:الفضل بن دكين الكوفي	ثقة	
١١٣	أبوهانيء: عمر بن بشير الهمداني	ضعيف	
١١٤	أبو واقد الليثي الصغير:صالح ابن محمد بن زائده	ضعيف	
١١٥	أبو وائل: شقيق بن سلمة الأسدي	ثقة	
١١٦	أبو وهب: زمعة بن صالح الجندي	ضعيف	
١١٧	أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري	صدوق	

فهرس من نسب إلى أبيه

أو جده

من نسب إلى إبيه أو جده

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	إبن إدريس: عبدالله بن إدريس الأودي	ثقة	
٢	إبن بنت معاوية: محمد بن أحمد ابن النضر	ثقة	
٣	إبن تدرس: محمد بن مسلم	صدوق فيه لين	
٤	إبن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز	صدوق مدلس من الثالثة	
٥	إبن خصيفة: يزيد بن عبدالله بن خصيفة	ثقة	
٦	إبن أبي ذئب: محمدبن عبدالرحمن ابن المغيرة	ثقة	
٧	إبن زاذان: منصور بن زاذان	ثقة	
٨	إبن السرج: أحمد بن عمرو	ثقة	
٩	إبن السري: هنّاد بن السري	ثقة	
١٠	إبن شماسه: عبدالرحمن بن شماسه	ثقة	
١١	إبن شهاب الزهري: محمد بن مسلم	فقيه حافظ مدلس من الثالثة	
١٢	إبن طاوس: عبدالله بن طاوس	ثقة	
١٣	إبن عبدوس: محمد بن عبدوس بن كامل	ثقة	
١٤	إبن عبيد بن الأبرص: زيد بن دثار	لم يذكر بجرح ولا تعديل	
١٥	إبن عينية: سفيان بن عينية	ثقة	
١٦	إبن عليه:إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم	ثقة	
١٧	إبن لهيعة: عبدالله بن لهيعة	صدوق اختلط	
١٨	إبن المعتمر: منصور بن المعتمر	ثقة	
١٩	إبن معين: يحي بن معين	ثقة	
٢٠	إبن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح	ثقة يدلس من الثالثة	
٢١	إبن يمان: يحي بن يمان العجلي	صدوق يخطيء كثيرا وقد تغير	

فهرس الألقـــــاب

فهرس الألقاب

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	الأعمش: سليمان بن مهران	ثقة يدلس	
٢	باذام: أبوصالح - مولى أم هانيء	ضعيف يرسل	
٣	بندار:محمدبن بشار العبدي	ثقة	
٤	التمار: عمار بن خالد	ثقة	
٥	التمار: مختار بن نافع	ضعيف	
٦	ثعلب: أحمد بن يحي بن يسار السيناني	ثقة	
٧	الحذاء: خالد بن مهران	ثقة اختلط	
٨	حمّاد: محمد بن أبي حميد	ضعيف	
٩	الدلال: سهل بن حماد:(أبو عتاب الدلال)	صدوق	
١٠	الزّمن::محمد بن المثنى بن عبيد	ثقة	
١١	زين العابدين علي بن حسين بن علي	ثقة	
١٢	سنيد:الحسين بن داود المصيصي	ضعيف	
١٣	الصادق: جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين	صدوق	
١٤	غراب: علي بن عبدالعزيز	صدوق يدلس من الثالثة	
١٥	غندر: محمد بن جعفر الهذلي	ثقة	
١٦	الفلاس: عمرو بن علي بن بحر	ثقة	

فهرس الأنساب

فهرس الأنساب

م		الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	الأوزاعي : عبد الرحمن بن ابى عمرو	ثقـــــة	
٢	التميمي: أربدة	صدوق	
٣	التيمي: سليمان بن طرخان	ثقة	
٤	الدراوردي: عبدالعزيز بن محمد بن عبيد	صدوق يخطيء	
٥	الروذباري: محمد بن محمد بن علي حاتم	إمام مسند	
٦	الزعفراني: الحسن بن محمد بن الصباح	ثقة	
٧	الزهري: محمد بن مسلم(ابن شهاب)	فقيه حافظ مدلس من الثالثة	
٨	السدّي:إسماعيل بن عبدالرحيم	صدوق يهم	
٩	الشعبي: عامر بن شراحيل	ثقة	
١٠	الطنافسي: علي بن محمد بن إسحاق	ثقة	
١١	القطان: محمد بن الحسين بن محمد	ثقة	
١٢	القطان: يحي بن سعيد بن فروخ	ثقة	
١٣	الكلبي: محمد بن السائب	متهم بالكذب	
١٤	المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة	صدوق اختلط	
١٥	النرسي: عبدالأعلى بن حماد	لابأس به	

فهرس النســـــاء

فهرس النساء

م	الاسم	الحكم عليه	رقم الحديث أو الاثر
١	بسرة بنت صفوان بن نوفل الأسدية	صحابية	٣١٢
٢	صفية بنت الحارث بن طلحة	صحابية	١٤٠
٣	صفية بنت أبي عبيد	ثقة	١٠٥
٤	عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة	ثقة	٣٥، ٤٨، ٨٨

فهرس من لم أقف

علي تراجمهم

من لم أقف على تراجمهم

١	إسحاق بن صالح بن خوات بن جبير	٤٣٧
٢	جامع بن حماد، وقال أحمد شاكر: لم أقف عليه	٣٣٢،٤٢٣،٤٦٦
٣	أبوالحكم	٤٤٤
٤	حوط(غير منسوب) لايعرف. قال العقيلي: منكر الحديث لايتابع عليه	٣٦٧
٥	زحر بن ربيعة	٦١
٦	سمرة بن عبدالرحمن. قال الألباني: لم أعرفه	٩٣،٩٥
٧	ضمرة عن علي - قال أحمدشاكر: لم أعرفه وأخشى أن يكون فيه تحريف	١٧٦
٨	عبدالرحمن بن بشر الغطفاني. مجهول النسب والرواية	٤٤٥
٩	عبيد بن حاتم	٤٣٤
١٠	أبوعون الفرضي	٤٤٩
١١	القاسم بن الحسن، شيخ الطبري. قال أحمد شاكر : لم أجد له ترجمة .	٢٣١،٢٦٩،٢٧٤،٢٨٢،٣٠٨، ٣٢٩
١٢	قيس بن سعد بن زيد بن ثابت	٤٣٧
١٣	المثنى بن إبراهيم الآملي(شيخ الطبري)	٢٠،١٧٨،٢٢٠،٢٢٩،٢٣٧، ٢٣٩،٢٦٤،٢٧٧،٣٠٧،٣٢٦، ٣٢٨،٤٢٠
١٤	محمد بن بشر الهمداني	٢٩٨

فهرس الألفاظ الغريبة

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الأثرم	٣ + ٩٢	حلوان الكاهن	١٠٥
إختفى	٨٩	خصر القدم	٩٤
الأفرق	٣	داناج	٤٧
الإقران	٤٥٣	ذوائب	٢٩٤
أكمه	٣	ذود	٤
البتع	٤٤٢		
بديا	٤٤٢	السحت	١٧٣
البسر	٤٢٧	الشّراك	٢٤٤
بنت المخاص	١٤١	الشطرنج	٤٥٥
بنت اللبون	١٤١	الصاع	٣٦٥
البوق	٢٩٧	الصوامع	٣٣٢
تأطرنه على الحق		الضّرع	٣٣٣
أطرا	٣١٥	الطسّق	٢٢٥
تتراءى نارهما	٣١١	الظّروف	٤٤٤
تقصرنه على		عسب الفحل	١٧٦
الحق قصرا	٣٢١	غلول	٢٠٣
جنّة	٢٩٣		

		الموادعة	٥
قمار	٤٥٢	الميسر	٤٥٥،٤٥٦
قود	٢٢٨		
الكثر	١٣٢	النبيذ	٤٤٠
اللغو	٣٤٩	النرد	٤٥٦
		النصب	٢٥٢
المثلة	٩	نقسوا	٢٩٦
المختفي	٨٩	(الناقوس)	
المخضرم	١+١٨٢	الودي	١٣٢
المخيلة	٣٣٩	وسق	٣٩٩
المد	٣٦٥	الوصيف	٨٦
مريد النعم	١٢٧	يقامر (قمار)	٤٤١
المزر	٤٤٢		
المغفر	١٤٩		
المفصل	٩٩		
المكوك	٣٧٢		
المنكب	٩١		

فهرس الأماكن والقبائل

فهرس الغزوات

فهرس الفرق والعقائد

فهرس الأماكن والقبائل

الحرة	٤
بجيلة	٤
عرينة	٤

فهرس الغزوات

أحد	٣٠١
حنين	٢٠١

فهرس الفرق والعقائد

الحرورية	١٠٣
الخوارج	١١
الروافض	٥
الشيعة	١١
المرجئة	١١
النواصب	٢٥٢

فهرس الألفاظ المضبوطة

بالحـــــروف

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
	حرف (أ)		
أبان	٤٣٣،١٨٤	الأصبحي	٢٠١،٢٣
الأبرش	٣١٦	أنماطي	٢٠١،٩٢
الأبناوي	٦٢	أويس	٢٠١
أثاثه	٣٦٤	حرف (ب)	
الأجدع	٢٤٠	الباهلي	٨
الأحمسي	٢٥٢		
الأحوص	٣٤٢	البجلي	١٧٣
أخطب	٣٠٢	أبوالبختري	٢٤٤
أذينه	٤٣٣	بذيمة	٣٢١
أربد	٣١٥،٢٦١	البراء	٤٦١
أربدة	٢٦١		
الأردني	١٩	بربري	٦
الأزدي	١٩٢،١٧٨،٥٢،٩،٢	برد+أبوبردة	٤٤٢،٣٩١
أسباط	٢	أبو برزة	٥
		البرساني	١٢٦
الأشجعي	١٨٢،١٧٣	البرقي	٣٣٥

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
البريد	٩٦	التجيبي	١٧٢،٩٤،٣٣،١
بزاز	٢١٠،١٨٧	التمار	٤١١،٧
	٣٢٢	أبوتميله	٢١٨
أبو بزة	١٨	التميمي	٤١١،٢٦١،١٢٨
بسرة	٣١٢	التنوخي	٣٦٣
بشار	٢٤٦	التنوري	٣٠٢
بشير	١٢	التنيسي	٣٦٣
البغلاني	٣٠٢	التوأم	٤٣٤
البكراوي	٤٤٢	التيمي	٢٤٣،٢٢٥،١٢٦،٤٠
البكري	٤١٨،٨٢	**حرف (ث)**	
البلوي	٤٤٤		
البناني	٤٢٩،٤	الثمالي	١٠٢
		حرف (ج)	
البياضي	٣٩٨	الجابر	١٥٦
حرف (ت)		جبله	١٧٩
التبوذكي	٨	جبير	١٤

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الجدلي	٢٥٢،١١	جندب	٨٦
الجرجاني	١٨٠	الجهضمي	٨٦
الجرشي	١٧٩	الجهني	٢٦٤،١٤٤،١٠٧
الجزري	٣٢٧،١٢٨	الجوفي	١٩٢
	٣٤٥	**حرف (ح)**	
الجصاص	المقدمة	حبّان	١٣٢
الجعد	١٨٠	حبيب	٤٦٨
الجعفي	١٨٣،١٤٤،٣٠	حجير	٤١٧،٢٤٨،٢٠٣
	٢٧٩،٢٧٨،٢٢٢	حجيه	٩٣
الجمّال	٢٧٢	الحداد	٩٣
جمح	١٩٩	حدير	٢٤٣
الجمحي	٣٣٥،١٢٩،٩٢	الحذاء	١١٧،١١٦
	٣٤٦	الحرّاني	٣٢١
الجملي	٢٩٦		
جميل	٣٠٢	الحرشي	٣٤٤
أبوجميلة	٢٢٩	حرملة	١
جنادة	٢٠٥،١٨٣	حريث	٣٤٢،٢٩٢،١٨٢
			٤٣٠

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الحصيب	٤٣٩،٣٩٥	حيّان	٢٠٧،١١٣،٦٩
الحصين	٤٤٧،٣٣	**حرف (خ)**	
حصين	٤١١	الخارفي	٢٤
الحضرمي	٢٣٧،٣٤،١	خازم	١٢،١١
	٣٤٥،٢٦٤	خداش	١٧٢
حطان	١٠	خديج	٤٢٤
الحفري	٢٣٣	ابن خراش	٨
حكام	٤٠٠	الخزاعي	٤٤٩،٦
الحلواني	٢	خصيفة	١٥١
الحمّال	٤٢٦	الخضرمي	٣٤٥
الحميري	٢٨٩،٧٥	الخلقاني	١٨٤
الحنّاط	٣٦٨،٣٢٢	الخلاّل	٢
حنضلة	١٤٤	خوّان	٤٣٧
حنيف	٢٢٣،٢٥	الخولاني	١٨٥
الحوتي	١٦٠	الخياط	٢
حوشب	٢٢٥	خيثمه	١٨٣

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
حرف (د)		حرف (ذ)	
الداراني	١١١	ذكوان	٦٨، [illegible]، ٩٥، ١٠٤،
ابن داسه	٧		٣٠٤
داناج	٤٧	الذهلي	٧٣
ابن دايه	١٧٩	حرف (ر)	
دثار	٤٦٨	الرازي	٢٠١، ٤٠٠، ٤١٨
الدراوردي	١٠٧	الربذي	٣٨٠
أبوالدرداء	٤٣٨	الربيع	٤١٨
الدستوائي	٣٧٧	ربيّعة	٤٦٨
دعامة	٤	أبوالرّجال	٨٨
الدهني	١٧٣	رزيق	٣٧٠
الدوائر	٢٧٦	أبو رزين	٩٦
الدورقي	١٢، ١٧٨	أبو رشدين	٣٦٣
الدوري	١	الرقاشي	١٠
الدّيلي	٣٦٣	الرقي	١١

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الرملي	٣٥٦،٢٨٩	زريق	٢
الرهاوي	١٢٨	الزعفراني	٨
أبورهم	٣٣	الزّمن	١٧٤
أبو رواد	١٧٩	أبو الزناد	١٠٤
الرؤاسي	٤٢٤،٣٠،٢٦		
الروذباري	٧	زنيم	١٨٥
الرياحي	٤١٨	زياد	٣٢٧،٢٨١
حرف (ز)		**حرف (س)**	
زاذان	٣٦،١٠	سابري	٩٦
الزبرقان	٤٠٣	السامي	،٣٥٠،٣٤٩،١٧٨
زبيد	١	أبو سبره	٣٤٠،١٨٣،١
الزبيري	٢	السبيعي	،١٩٨،١٠٢،٩٣
أبو زرارة	٤٣٧،٩١،٣٥		٢٦١،٢٢٢
أبو زرعة	١٨٥	السجزي	٦
الزّرقي	٣٤٠،١٢٥	السحيمي	٤٣٣
زريع	٢٢٨	السختياني	١١٤

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
السدوسي	٤،٢٤٣،٤٦٨	السمان	٩٥
السدي	٢	سميع	٩٦
السري	١١،١٧،١٧٦	سنبر	٣٧٧
	٢٤٧،٢٦١،٢٦٦	سنان	٢٢،١٢٨،٢٦٥،٣٨٣
سعيه	٣٣٥		٣٩١،٤٣٧
سكن	٨٦	السندي	١٢٧
سلم	١٨٣،٢٠٣،٤٠٠	سنيد	٢٣١
	، ٤٣٦	سلام	٢٣١
سلمة	٢،٦	السوائي	١٨٤
سلمة	٣،٣٦٥	سوّار	٣
السلماني	٤٠٢	سويد	٢٥،٢٠٣،٢٢٢،٢٩٢
السّلمي	٣،١٢،٧٩		٤١٧
السلولي	١٦٠	سيّار	٤٤٩
سليم	١٨٥،٤٣٦	السيباني	٣٨٣
سماك	٧٦	السيناني	٣٩٣

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
حرف (ش)		حرف (ص)	
شبّويه	٦	الصبّاح	٦٢،٨
الشحام	٤٢٦	صبيح	٢
شراحيل	٣	الصدفي	٧
شريح	٣٣	الصفار	٨
شريك	٢٢٥	الصلت	٣٨٩،٢٧٨
أبو الشعثاء	١٩٢	الصمّه	٣٩٨
شعيرة	٢٦١	صهيب	٣٨٣،٤
الشعيري	٨٨	حرف (ض)	
شفى	٢٥٢	الضبي	٢١٠،٨٨،٢٢،١٢
شقوص	١٨٤		٣٧٥
شماسه	٣٦٣	الضّريس	٤٠٠
الشمومي	٧	ضميرة	١٦٠
الشيباني	٢٦٥،١٦٩،١٦٨		

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
حرف (ط)		أبوعبادة	١٦٤،١
الطاحي	٣٩٠	عبدة	٩٨
الطائي	٢٤٥،١١	العبدي	١٨٥،١٨٠،١٧٥،١٢
طرخان	٢٩٩		٢٦٠،٢٤٦،٢٠٣ ،
طريف	٣٠٤،١٨٤		٣٤٢،٣٢٧
الطريقي	٢	أبوعبيدة	٤٠٢،٢٤٢،١٢
الطّفاوي	٣٤	العبسى	٣٩٩
الطفيل	٢٤٣	أبوعتاب	٢٠١،١٧٤،٦٩
الطويل	٤	العتقي	٢٠٥
حرف (ع)			
		العتكي	٢٠٣،١٨٠،٣٢
عازب	٤٦١	عتيبة	٤٠
أبوالعاليه	٤١٨	العجلي	٤٣٤،٨٠
العامري	٣٤٠،١٨٧	العدوي	٣٦٤،١٠٠،١
عائذ	١٨٦،١٢٨	العرزمي	٤١
عبّاد	١٧٩،٢	ابن أبي عروبه	٥٤

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
أبوالعريان	٢٥٢	العنسي	٢٠٣
عزرة	٣٠٢	أبوعوانة	١٨٧
عفان	٨	العوذي	٩
العقدي	٢٢	العوفي	٢٣٤،٢١٧،١١
عقيل	١٢٦	العوقي	٢٠٣،١٧٤،٢٢
علقمه	٢٣٨	عيّاش	٢٠٣،١٧٥،١٠٤،١
ابن عليّه	٣٤٥		٣٦٨
عمّار	٤٣٤	العيزار	٣٤٢
عمير	٢٩٢	العيلة	١٧٤
عميرة	٩١	حرف (غ)	
العنبري	٢٠٣،١٥٩،٦٩	الغبري	٤٣٣
	٤٣٣،٣٠٤	غزوان	٣٧٥،١
العنزي	٧٧	الغطفاني	٣٠٥،١٧٣
العنزي	٣٥٠،٣٤٩،١٧٤	الغفاري	٨٧،٣٣
عنبسة	٤٠٠	غفلة	٢٢٢

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
غفيلة	٤٣٣	فلفل	٤٣٠
غندر	١٤٨	الفهمي	١٣٨،٣٣،٢٠،١١
غنم	٣	الفلاس	٤٧
الغلابي	٤٤٣	حرف (ق)	
غيلان	٣٦٤	القبطي	٢٩٢
حرف (ف)		قبيصه	١٤٢
فديك	٣٦٣	القتباني	٤٠٧،٨٧
الفراهيدي	١٧٨	قدامه	٢٧٨
الفرسي	٢٩٢	قراد	٧٩
فرقد	١٢	القردوسي	١٤٧
فرّوخ	٤٢٦	قرط	٤٠٧،٨٧
فروة	١٢٨،١	القرظي	٣٨٠
الفزاري	١٦٧،٧٨،٤٤	ابو قزعه	٤١٧،٢٠٣
فضالة	١٧٠	القشيري	٣٧٥
الفضيل	٣٧٥،٣٠٣	القضاعي	٣٢١

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
القطان	٢٠١، ٣٩٩، ٤٢٦	كهيل	٢٣٨
قطعة	١٨٤، ٢٠٣	كيسان	٧٦، ٢٤٨
القعنبي	٢	**حرف (ل)**	
أبو قلابة	٤، ٧٣		
القيسى	٢٢، ١٦٤	اللّتبيه	٢٠٢
حرف (ك)		اللخمي	١٢٨، ٢٩٢
كثير	٨، ٣٠٣	لهيعة	١
الكرماني	٤٤	الليثي	٣٠١، ٣٠٥، ٣٣٥
كريب	٢٧٢	**حرف (م)**	
الكلبي	٤٤١	المازني	١٣٤
كلثوم	٣٣	أبومجلز	٢٤٣
الكندي	٩١، ٩٣، ٢٨١	محارب	٤٦٨
	، ٤١١	محاربي	٢٨١
الكلابي	٩٨، ١٤٣	محصن	١٥٨
الكناني	١١، ٣٢٢، ٤٠٠	أبو المحياة	٣٩٥
كنيز	٤٧	مخرّمي	٤٣٤
		المخزومي	١، ١٨، ١٥١، ٢٤٧

مخلد	٢٩٨،١٦٨،٦	مطرّف	٣٣٥،١٨٣،٧٩
المذحجي	٢٥٦	مطين	٤٤١
المرادي	٤٠٢،٢٢٦،١٥٦	معتب	١٢
مرثد	٣٣	معتمر	٢٤٣،١٧٤
مره	٢٩٦	معمّر	١٢٩،١١٦
مروزي	٣٦٤،١٤٤،٦	معلّى	٣٤٠
المزني	٤٣٧،٤١١،٢٩٧	معين	٣٠٣
مسدد	٣٠٣	مغول	٣٧٨
مسرة	٩١	مفضّل	١٧١
مسروق	٢٨١،٨٣،٢٤	مقدم	٣
مسطح	٣٦٤	مقسم	٣٤٥،٢٥
مسلمة	٣٩٠	مكرم	٣٠٣
مسهر	٨٥	منبعث	٨٧
المسور	١٧٢	أبوالمنازل	١١٧
المشعّث	٨٧	منقذ	١٣٤،١٣٢
مصيصي	٢٣١	منقري	٨
مطرف	٣٤٣	منكدر	١٢٦

مليح	٢٢٣،٢٤	نشيط	٣٨٠
منية	٦	نسطاس	٣٦٠
أبوالمهاجر	٤٣٢،٩١	نصر	١٧٥،٢
مهران	٤١٨،١١٦،٣٥	النضر	٢
	، ٤٤٧	أبونضرة	١٨٤
المهري	٣٦٣،٣٠٣	نضلة	١٥٦،٦
الملائي	٢٥٧	نعيم	٤٤٩
ميسرة	٣٣٩،١٦	نفيل	٣٢١
حرف (ن)		النفيلي	٣٢١
الناجي	١٧٨	نمير	٣٦٦
ناجيه	٢٢٣	نيار	٤٤٤،٣٠٣
النجار	٣	**حرف (هـ)**	
نجيح	١٧٩،١٢٧	الهاد	٤٤٣
النخعي	١٩،١٢،١١	هبيرة	٢٤٦،٢٢٣
النسائي	٢٢		٤٤٤
النرسي	١٧٥	الهدير	١٣٦
نسر	٤٤	الهذلي	٩١

هشيم	١٢		
الهمداني	٢،٨٣،٢٤٦		
	٢٦٠		
هوذة	٤٤٢		
حرف (و)		**حرف (ي)**	
الوادعي	٢٤،٨٣،٢٤٦	اليامي	٩٨
الوحاظي	٨٨	يحجم	٧٣
وضّاح	١٨٧،٣٢١	اليربوعي	٤٤١
وقاص	٣٠١،٣٦٠	اليزني	٣٣
		يسار	١٠،١٣
		اليشكري	١٨٧،٤٥٣

فهرس المراجـــــع

فهرس المراجـــع

المخطوطات :

١- مخطوطة أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص - نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية تركيا اسطنبول برقم ١٠٧ من اللوحة (٩٠٣/أ) حتى (٩٦٥/أ) .

٢- مخطوطة تفسير ابن أبي حاتم قطعة من تفسير سورة المائدة من (١/أ) حتى (٣٠/ب).

المطبوعات

١- الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني ت ١٨٩هـ دار القرآن والعلوم الاسلامية بكراتشي ط ٢ / ١٤١١هـ .

٢- الآثار لأبي يوسف: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ت ١٨٢هـ تصحيح وتعليق أبي الوفاء ، دار الكتب العلمية بيروت .

٣ - الاجماع ، لابن المنذر، تحقيق أحمد بن محمد حنيف، ط١ مع الهامش، دار طيبة .

٤- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان لعلي بن بلبان الفارسي تحقيق كمال يوسف الحوت دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٧هـ .

٥- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ت ٣٧٠هـ الطبعة الأولى دار الكتاب العربي بيروت .

٦- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ت ٣٧٠هـ تحقيق محمد الصادق قمحاوي دار إحياء التراث العربي ط ٢/١٤٠٥هـ .

٧- أحكام القرآن لمحمد بن إدريس الشافعي ت ٢٠٤هـ دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٠هـ .

٨- أحكام القرآن للكيا الهراسي: عمادالدين بن محمد الطبري ت ٥٠٤هـ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٣هـ.

٩- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبدالله إبن العربي ت ٥٤٣هـ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٨هـ .

١٠- أخبار أبي حنيفة وأصحابه للحسين بن علي الصميري، ت ٤٣٦هـ إدارة ترجمان السنه لاهور.

١١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد بن ناصرالدين الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٢ /١٤٠٥هـ .

١٢- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى لأبي عمر يوسف ابن عبدالبر ، ت ٤٦٣هـ دار ابن تيمية للنشر ط١/١٤٠٥هـ .

١٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة لعلي بن محمد بن الأثير، المكتبة الاسلامية.

١٤- الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر، ت ٨٥٢هـ دار العلوم ط ١/١٣٢٨هـ .

١٥- الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر، ت٨٥٢ هـ دار الفكر بيروت ١٣٩٨هـ .

١٦- إعلاء السنن ، ظفر بن أحمد التهانوتي تحقيق محمد تقي الدين عثماني إدارة القرآن والعلوم الاسلامية ١٣٩٦هـ .

١٧- الإكمال للأمير ابن ماكولا ، ت ٤٨٦هـ تصحيح وتعليق عبدالرحمن المعلمي دار الفاروق الحديثة بالقاهرة ط ٢ .

١٨- الأم لمحمد بن إدريس الشافعي ت ٢٠٤هـ دار الفكر بيروت ط٢/١٤٠٣هـ.

١٩- الإمام أحمدبن علي الرازي الجصاص د. عجيل النشمي دار القرآن الكريم الكويت .

٢٠- الأموال لأبي عبيدالقاسم بن سلام ت ٢٢٤هـ تحقيق محمد هراس دار الكتب العلمية بيروت ط١/١٤٠٦هـ .

٢١- الأنساب لعبدالكريم بن محمد السمعاني مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٨٢هـ .

٢٢- الايضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لابن الرفعة، تحقيق محمد الخاروف، دار الفكر .

٢٣- البحر المحيط : محمد بن يوسف: أبي حيان النحوي، مكتبة ومطابع النصر الحديثة .

٢٤- البداية والنهاية لاسماعيل بن كثير القرشي ت ٧٧٤هـ، تحقيق الدكتور أحمد أبوملحم وزملاؤه - دار الكتب العلمية بيروت ط١/١٤٠٥هـ .

٢٥- بغية الوعاة لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٨٤٩هـ عيسى البابي الحلبي وشركاه ط١/١٣٨٤هـ .

٢٦- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، نشر دار مكتبة الحياة بلبنان ١٣٠٦هـ.

٢٧- تاريخ أسماء الثقات لعمر بن أحمد بن شاهين ت ٣٨٥هـ تحقيق القلعجي دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٦هـ .

٢٨- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: أحمد بن علي ت ٤٦٣هـ دار الكتاب العربي بيروت .

٢٩- التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦هـ دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٧هـ .

٣٠- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لأحمد بن حجر ت ٨٥٢هـ الدار العلمية بدلهي ط ٢/١٤٠٦هـ .

٣١- تدريب الراوي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٨٤٩هـ، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف دار الكتب العلمية بيروت ط ٣/١٤٠٩هـ .

٣٢- تذكرة الحفاظ لمحمد بن احمد الذهبي ت ٧٤٨هـ دار احياء التراث العربي.

٣٣- تعليق التعليق، لابن حجر، تحقيق د/سعيد القزفي، ط١ بيروت .

٣٤- التعليق المغني على الدارقطني لمحمد شمس الحق آبادي ذيل سنن الدارقطني ، طبعة دار المحاسن بالقاهرة .

٣٥- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ت ٧٧٤هـ دار المعرفة بيروت . ط ٢/١٤٠٧هـ .

٣٦- التفسير الكبير لمحمد بن عمر الرازي ت ٦٠٦هـ دار احياء التراث العربي بيروت .

٣٧- تفسير كتاب الله العزيز لهود بن محكم الهواري (خلاصة تفسير يحي ابن سلام) ط ١/١٩٩٠م بيروت .

٣٨- التفسير المأثور عن عمر رضي الله عنه. إبراهيم بن حسن / الدار المصرية للكتاب ١٩٨٣م .

٣٩- التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسن الذهبي دار الكتب الحديثة بالقاهرة ط ٢/١٣٩٦هـ.

٤٠- تقريب التهذيب لأحمد بن حجر ت ٨٥٢هـ مقابلة محمد عوّامه دار القلم بدمشق ط ٣/١٤١١هـ .

٤١- التلخيص الحبير لأحمدبن حجر ت ٨٥٢هـ تصحيح وتعليق عبدالله هاشم المدني دار المعرفة بيروت ط ١/١٤٠٦هـ .

٤٢- تهذيب الآثار : محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ تحقيق الدكتور ناصر الرشيد، مطابع الصفا بمكة ١٤٠٤هـ .

٤٣- تهذيب التهذيب لابن حجر، دار الفكر بيروت ط ١/١٤٠٤هـ .

٤٤- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي ت ٣٥٤هـ دار الفكر العثمانية بحيدر أباد ط ١/١٣٩٣هـ .

٤٥- الثقات لابن حبان: دار الفكر بيروت ط ١/١٤٠٠هـ .

٤٦- الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٨هـ .

٤٧- جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير الجزري ت ٦٠٦هـ تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط دار الفكر ط ١/١٤٠٥هـ .

٤٨- جامع البيان عن تأويل القرآن لمحمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ مطبعة مصطفى الحلبي ط ٣/١٣٨٨،

٤٩- جامع البيان عن تأويل القرآن لابن جرير الطبري تحقيق احمد شاكر نشر دار ابن تيمية طبع دار المعارف بمصر ١٩٥٧م.

٥٠- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ت ٧٦١هـ تحقيق حمدي السلفي ط١،٩٨هـ الدار العربية للطباعة .

٥١- الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي: أبوعيسى محمد بن عيسى ابن سورة تحقيق أحمد شاكر وإبراهيم عطوة ، دار احياء التراث العربي بيروت

٥٢- جامع مسانيد أبي حنيفة لمحمد بن محمود الخوارزمي ٦٦٥هـ دار الكتب العلمية بيروت .

٥٣- الجرح والتعديل لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ت ٣٢٧هـ دار الكتب ا لعلمية بيروت ط ١/١٤٠٨هـ.

٥٤- الجمع بين رجال الصحيحين لمحمد بن طاهر المقدسي ت ٥٠٧هـ دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٣٣هـ .

٥٥- جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي تحقيق عبدالسلام هارون، دار المعارف بالقاهرة ط ٤ .

٥٦- الجوهر النقي لابن التركماني: علاء الدين المارديني - بذيل السنن الكبرى للبيهقي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد ط ١/١٣٥٥هـ .

٥٧- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية لعبدالقادر القرشي/حيدر أباد الدكن مطبعة دائرة المعارف النظامية .

٥٨- حاشية السندي . ذيل سنن النسائي بشرح السيوطي . دار الكتب العلمية بيروت .

٥٩- الدر المنثور جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت٩١١هـ مطبعة الأنوار المحمدية ١٤٠٦هـ .

٦٠-دفاع عن السنة للدكتور محمد محمد أبوشهبة، طبعة مجمع البحوث الإسلامية بمصر .

٦١- دلائل النبوة. لأحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق القلعجي ، دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٥هـ .

٦٢- الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني: سليمان بن أحمد ت ٣٦٠هـ، تحقيق محمد شكور المكتب الاسلامي بيروت ط ١/١٤٠٥هـ .

٦٣- زاد المسير لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي ت ٥٩٧هـ المكتب الاسلامي ١٣٨٥هـ .

٦٤- سنن ابن ماجه: أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ت ٢٧٥هـ تحقيق محمد عبدالباقي المكتبة العلمية بيروت .

٦٥- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥هـ دار الفكر.

٦٦- سنن الدارقطني : علي بن عمر ت ٣٨٥هـ مطبعة دار المحاسن بالقاهرة.

٦٧- سنن الدارمي: عبدالله بن عبدالرحمن ت ٢٥٥هـ تحقيق فواز رمرلي وخالد العلمي، دار الريان بالقاهرة ط ١/١٤٠٧هـ .

٦٨- سنن سعيد بن منصور ت ٢٢٧هـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي دار الكتب العلمية بيروت .

٦٩- السنن الصغير لأحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق القلعجي جامعة الدراسات الاسلامية كراتشي ط ١/١٤١٠هـ .

٧٠- السنن الكبرى للبيهقي ، وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ١٣٥٥هـ .

٧١- سنن النسائي: أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي المكتبة العلمية بيروت .

٧٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني(من ١-٥) المكتب الاسلامي بيروت ومكتبة المعارف بالرياض .

٧٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (من ١-٤) المكتب الاسلامي بيروت ومكتبة المعارف بالرياض .

٧٤- سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد الذهبي ت ٧٤٨هـ مؤسسة الرسالة بيروت .

٧٥- السيرة النبوية لإبن هشام دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٥هـ.

٧٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي ت ١٠٨٩هـ دار الفكر بيروت .

٧٧- شرح مسند أبي حنيفة للملاعلي القاري ت ١٠١٤هـ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٥هـ .

٧٨- شرح معاني الآثار لمحمد بن أحمد الطحاوي ت ٣٢١هـ دار الكتب العلمية ط ١/١٤٠٧هـ .

٧٩- شرح منتهى الإرادات لمنصورالبهوتي ت ١٠٥١هـ المكتبة الفيصلية بمكة.

٨٠- شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق مختار الندوي الدار السلفية بالهند ط ١/١٤١١هـ .

٨١- الصحاح - إسماعيل بن حماد الجوهري ت ٣٩٨هـ تحقيق أحمد عبدالغفور عطار دار العلم للملايين ١٣٩٩هـ .

٨٢- الصحاح في اللغة والعلوم تصنيف نديم مرعشلي وأسامة مرعشلي. دار الحضارة العربية بيروت ط ١/٧٤م .

٨٣- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦هـ عالم الكتب بيروت .

٨٤- صحيح الجامع الصغير وزيادته تحقيق محمد ناصر الدين الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٢/١٤٠٦هـ .

٨٥- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري ت ٢٦١هـ تحقيق محمد عبدالباقي المكتبة الفيصلية بمكة .

٨٦- صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٣هـ .

٨٧- الضعفاء الكبير لمحمد بن عمرو العقيلي ت ٣٢٢هـ تحقيق القلعجي دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٤هـ .

٨٨- ضعيف الجامع الصغير وزيادته تحقيق محمد ناصر الدين الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٢/١٣٩٩هـ.

٨٩- طبقات المدلسين لابن حجر ت ٨٥٢هـ تحقيق الدكتور عاصم القريوني ، المطابع التعاونية بعمان ط ١/

٩٠- طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية لنجم الدين بن حفص النسفي ت ٥٣٧هـ دار القلم بيروت ط ١/١٤٠٦هـ .

٩١- علل الحديث لعبدالرحمن بن محمد الرازي مكتبة المثنى بغداد ١٣٤٣هـ .

٩٢- العلل المتناهية لابن الجوزي ت ٥٩٧ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٣ هـ .

٩٣- العلل الواردة في الأحاديث النبوية لعلي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥هـ تحقيق الدكتور محفوظ السلفي دار طيبة بالرياض ط ١/١٤٠٥هـ .

٩٤- علوم الحديث لابن الصلاح: عثمان بن عبدالرحمن تحقيق نورالدين عتر المكتبة العلمية ١٩٧٢م .

٩٥- فتح الباري لابن حجر ت ٨٥٢هـ اخراج محب الدين الخطيب. المكتبة السلفية .

٩٦- الفردوس بمأثور الخطاب، شيرويه بن شهردار الديلمي تحقيق السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية بيروت .

٩٧- الفرق بين الفرق. عبدالقاهر البغدادي دار الآفاق الجديدة ١٣٩٣هـ .

٩٨- الفوائد البهية في تراجم الحنفية. محمد عبدالحي اللكنوي مطبعة السعادة ط ١ .

٩٩- القاموس المحيط. للفيرو أبادي ت ٨١٧هـ مؤسسة الرسالة ط٢/١٤٠٧هـ .

١٠٠- الكامل في التاريخ لابن الأثير ت ٦٣٠هـ دار الكتاب العربي بيروت ط٤/١٤٠٣هـ .

١٠١- الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني ت ٣٦٥هـ دار الفكر بيروت ط ٣/١٤٠٩هـ ,

١٠٢- كشف الأستار عن زوائد البزار علي بن أبي بكر الهيثمي تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ط ٢/١٤٠٤هـ .

١٠٣- كنز العمال . لعلي بن حسام الدين الهندي، مؤسسة الرسالة ط٢/١٤٠٧هـ.

١٠٤- الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات لمحمد بن احمد المعروف بابن الكيال ت ٩٣٩هـ ، تحقيق عبدالقيوم عبدرب النبي، ط ١/١٤٠١هـ جامعة أم القرى .

١٠٥- اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير الجزري، دار صادر بيروت .

١٠٦- لسان العرب لابن منظور. حققه نخبة من العاملين بدار المعارف .

١٠٧- لسان الميزان لابن حجر ت ٨٥٢هـ شركة علاء الدين للطباعة بيروت ط٢/١٣٩٠هـ .

١٠٨- المجروحين من المحدثين والضعفاء. لمحمد بن حبان البستي ت ٢٥٤هـ تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي حلب ١٣٩٦هـ .

١٠٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧هـ دار الكتاب العربي ط ٣/١٤٠٢هـ .

١١٠- المجموع شرح المهذب للنووي - دار الفكر .

١١١- المحلى لعلي بن أحمد بن حزم ت ٤٥٦هـ تحقيق الدكتور عبدالغفار البنداري دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨هـ .

١١٢- مختصر سنن أبي داود للمنذري تحقيق أحمد شاكر ومحمدالفقي دار المعرفة بيروت .

١١٣- مراتب الاجماع لابن حزم، طبعة بيروت .

١١٤- المستدرك للحاكم النيسابوري ت ٤٠٥هـ دار المعرفة بيروت ط١/١٤٠٦هـ.

١١٥- مسند أحمد بن حنبل ت ٢٤١هـ بتحقيق أحمد شاكر دار المعارف بمصر ١٣٩٥هـ .

١١٦- مسند أحمد بن حنبل بتحقيق عبدالله الدرويش دار الفكر بيروت ط١/١٤١٢هـ .

١١٧- مسند الشافعي ت ٢٠٤هـ دار الريان للتراث بالقاهرة ط١/١٤٠٨هـ.

١١٨- مسند الطيالسي: سليمان بن داود الطيالسي ت ٢٠٤هـ دار المعرفة بيروت.

١١٩- مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي تحقيق محمد الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٣/١٤٠٥هـ .

١٢٠- مشكل الآثار لمحمد بن أحمد الطحاوي ت ٣٢١هـ مطبعة دائرة المعارف النظامية بالهند ط ١/١٣٣٣هـ .

١٢١- المصنف لعبدالرزاق بن همام الصنعاني ت ٢١١هـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي دار الكتب السلفية بالقاهرة ط ١/١٤٠٩هـ .

١٢٢- المصنف في الأحاديث والآثار لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة ت

٢٣٥هـ دار الفكر ط١/١٤٠٩هـ .

١٢٣- المراسيل لأبي داود السجستاني. تحقيق يوسف المرعشلي. دار المعرفة بيروت .

١١٤- معالم التنزيل لأبي محمد حسين بن مسعود البغوي. دار المعرفة بيروت ١٤٠٦هـ .

١٢٥- معالم السنن لسليمان الخطابي. ذيل مختصر سنن أبي داود للمنذري دار المعرفة بيروت .

١٢٦- المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠هـ تحقيق الدكتور محمود الطحان . مكتبة المعارف بالرياض ط١/١٤٠٥هـ .

١٢٧- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠هـ نشر مكتبة ابن تيمية بالقاهرة .

١٢٨- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ترتيب لفيف من المستشرقين الطبعة الأولى ١٩٣٦م نشر د.أ ي ونستك .

١٢٩- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبدالباقي مطابع الشعب ١٣٧٨هـ .

١٣٠- المعجم الوسيط أخرجه د/إبراهيم مصطفى وزملاؤه دار احياء التراث العربي . ط ٢ .

١٣١- معرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق القلعجي دار الوفاء للطباعة بالقاهرة ط ١/١٤١١هـ .

١٣٢- المغني في ضبط الأسماء والكنى، لمحمد بن طاهر المقدسي ت ٩٨٦هـ دار الكتاب العربي بيروت ١٣٩٩هـ .

١٣٣- المغني في الفقه لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة ت ٦٢٠هـ مكتبة الرياض الحديثة .

١٣٤- مفتاح كنوز السنة د.أ ي ونستك ترجمة محمد فؤاد عبدالباقي ، دار

إحياء التراث العربي بيروت ١٤٠٣هـ .

١٣٥- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني: الحسين بن محمد ت ٥٠٢هـ مصطفى البابي الحلبي القاهرة ١٣٢٤هـ .

١٣٦- الملل والنحل لمحمد بن عبدالكريم الشهرستاني ت ٥٤٨هـ ذيل الفصل في الملل والنحل لابن حزم مكتبة السلام العالمية بالقاهرة .

١٣٧- منار السبيل في شرح الدليل. لابراهيم بن محمد بن ضويان ت ١٣٥٣هـ المطبوع تكملة لإرواء الغليل. المكتب الاسلامي بيروت ط٢/١٤٠٥هـ .

١٣٨- منال الطالب في شرح طوال الغرائب لابن الأثير ت ٦٠٦هـ تحقيق د/محمود الطناحي دار المأمون للتراث بدمشق .

١٣٩- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان. لعلي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧هـ تحقيق محمد عبدالرزاق حمزه، دار الكتب العلمية .

١٤٠- موسوعة أطراف الحديث النبوي - محمد سعيد بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٠هـ .

١٤١- موطأ مالك ت ١٧٩هـ برواية محمد بن الحسن تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ، دار القلم بيروت ط ٢/١٩٨٤م .

١٤٢- موطأ مالك برواية يحي بن كثير. دار الفكر بيروت ط١/١٤٠٩هـ.

١٤٣- ميزان الإعتدال في نقد الرجال لمحمد بن أحمدالذهبي ت ٧٤٨هـ تحقيق علي البجاوي دار المعرفة بيروت .

١٤٤- نصب الراية لجمال الدين الزيلعي ت ٧٦٢هـ نشر المكتبة الاسلامية ط٢/١٣٩٣هـ .

١٤٥- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ت ٦٠٦هـ تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي توزيع دار الباز بمكة .

١٤٦- نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني،ت ١٢٥٥هـ دار الكتب العلمية بيروت.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وثناء	١
المقدمة	٢
خطة البحث	٥
بيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة	٦
نبذة مختصرة عن حياة المؤلف، وشيوخه، وآثاره العلمية ، ووفاته	١٠
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ إنما جزآؤ الذين يحاربون الله ورسوله ..... ﴾ حتى قوله تعالى ﴿ فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ المائدة(٣٣، ٣٤)	١٥
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ..... ﴾ المائدة (٣٨)	٦٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ سمعون للكذب أكلون للسحت....) حتى قوله تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ... ﴾ المائدة(٤٢-٥٠)	٢١٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين ءامنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء ..... ﴾ المائدة (٥١)	٣٠٩
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين ءامنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ....﴾المائدة(٥٤)..	٣١٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين ءامنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ المائدة(٥٥)..	٣٢٠
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ وإذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لايعقلون ﴾ المائدة (٥٨)	٣٢٩
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى﴿يأيها الذين ءامنوا لاتتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتب من قبلكم .... ﴾ المائدة(٥٧).....	٣٣٥
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم ..... ﴾ المائدة (٦٣)	٣٤٢
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة، غلت أيديهم .... ﴾ المائدة (٦٤)	٣٤٣
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ..... والله يعصمك من الناس...﴾ المائدة (٦٧)	٣٥٥

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ..... ﴾ المائدة (٧٨،٧٩)	٣٥٧
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ..... ﴾ المائدة (٨٠)	٣٦٣
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء .... ﴾ المائدة (٨١)	٣٦٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ... ﴾ المائدة (٨٢)	٣٦٥
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ يأيها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ما أحل الله لكم ..... ﴾ حتى قوله تعالى : ﴿.... واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون ﴾ المائدة (٨٧،٨٨)	٣٧٠
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ لايؤاخذكم الله باللغو في أيمنكم .... ﴾ المائدة (٨٩)	٣٨٧
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين ءامنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب ..... ﴾ المائدة (٩٠) ، (٩١)	٤٥٦
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ ليس على الذين ءامنوا وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا ..... ﴾ المائدة (٩٣)	٤٩٩
الخاتمة	٥٠٧
الفهارس الفنية	٥٠٩
فهرس الأيات القرآنية	٥١٠
فهرس الأحاديث	٥١٣
فهرس الآثار	٥١٩
فهرس الأعلام	٥٢٨
فهرس الكني	٥٦٩
فهرس من نسب الى أبيه أو جده	٥٧٦
فهرس الألقاب	٥٧٧
فهرس الأنساب	٥٧٨
فهرس النساء	٥٧٩
فهرس من لم أقف على تراجمهم	٥٨٠
فهرس الألفاظ الغريبة	٥٨١
فهرس الأماكن والقبائل	٥٨٣
فهرس الغزوات	٥٨٣
فهرس الفرق والعقائد	٥٨٣
فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف	٥٨٤
فهرس المراجع	٥٩٩

صححت النسخة حسب ما رأت لجنة المناقشة
عبد الباسط إبراهيم بلبول
١٤١٥/٩/٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية
المسائية

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٣٣) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٩٣) منها

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير
في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبد الحليم محمد يحيى الغامدي

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول

المجلد الأول ١٤١٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الموضـــــوع : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب، أحكام القرآن ، للإمام أبي بكر الـرازي الجصاص ، من الآية رقم (٣٣) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٩٣) منها .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالـــب : عبد الحليم محمد يحي الغامدي

المشرف على الرسالة: فضيلة الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول .

المناقشان ١ - فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن عون العبدلي

٢ - فضيلة الدكتور / سليمان الصادق .

تكونت الرسالة من مقدمة وخطة للبحث ، ثم المنهج الذي سرت عليه ، ثم موضوع البحث، ثم الخاتمة والفهارس الفنية .

واشتملت المقدمة على نبذة عن أهمية القرآن والسنة والعناية بهما، ونبذة موجزة عن حياة المؤلف .

أما موضوع البحث فهو: تخريج ودراسة الأحاديث والآثار من الكتاب المذكور . ثم الخاتمة وفيها توصلت إلى النتائج التالية :

١- ثبت لي بالدراسة أن أبا بكر الرازي الجصاص إمام فقيه مجتهد وكتابه شاهد على ذلك، فقد حشد فيه كثيراً من الأحكـام المؤيدة بالكتاب والسنة مما لاغنى لمسلم عن معرفتها .

٢- إنه تعرض في تفسيره لبعض الحوادث والقصص التاريخية . كما في رقم (٢٠١) .

٣- إنه أورد بعض الأحاديث أو الآثار بمعناها العام ، مع أنه قد يكون لها طـرق وألفاظ عديـدة موجودة فـي كتـب الحديـث ، ونتج عن هذا تكرار لبعض الأحاديث والآثار .

٤- إن المسائل العلمية التي علقت عليها كثيرة ، ومن أبرز هذه المسائل ماورد في حدّ قطع يـد السارق، وحكـم الوضوء ممـا مست النار، وأقوال العلماء في حكم الوضوء من مس المرأة، وأقوال العلماء في حكم لبس الحرير وغيرها .

٥- اشتملت الرسالة على (٤٧٠) حديثا وأثرا، وقد بلغت الأحاديث المرفوعة (١٣٦) حديثا، والحسن (٩) أحـاديث، والضعيـف ضعفا معتبراً(٢٢) حديثاً ، والذي لايعتبر به (٣١) حديثاً، وهناك حديثان محكوم عليهما من طريقيـن، ولـم أقـف علـى (٥) أحاديث ، والمكرر (١١) حديثاً .

٦- بلغت الآثار الموقوفة على الصحابة (١٤٠) أثرا، الصحيـح منهـا(٣٣) أثـراً، والحسـن (١٤) أثـراً ، والضعيـف ضعفـاً معتـبرا (٧) آثار، والذي لايعتبر به (٥٨) أثراً، وهناك أثر واحد موضوع، و(٣) آثار محكوم عليها مـن طريقيـن، ولـم أقـف علـى (٩) آثار، والمكرر (١٥) أثراً .

٧- بلغت الآثار الموقوفة على التابعين (١٩٤) أثرا، الصحيح منها(٢٥) أثراً، والحسـن (١٢) أثـراً، وهنـاك (أثـران) موضوعـان، و(٥) آثار محكوم عليها من طريقين ، ولم أقف على (٢٤) أثراً، والمكرر (٣) آثار.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا ويزيدنـا علماً ويجعـل عملنـا خالصاً لوجهـه الكريـم وأن لايؤاخذنـا إن نسينا أو أخطأنا . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الطالب	المشرف على الرسالة	عميدكلية الشريعة والدراسات الاسلامية
		١٤١٥/٩/١٦ هـ
عبدالحليم محمد يحي الغامدي	د. عبدالباسط ابراهيم بلبلول.	د. محمد بن صامل السلمي

شكـــر وثنـــاء

الشكـر أولا وأخيرا للـه تعالـى ثـم لفضيلـة المشـرف الـدكتـور **عبدالباسط إبراهيم بلبول** الذي تولى الاشراف على هذا البحث بجد ونشاط واهتمام ورعاية وعناية فائقة فقد كان لتوجيهاته السديدة وإرشاداته النافعة ونصائحه القيمة أكبر الأثر في إنجاز هذا العمل فجزاه الله عني خير الجزاء وأعظم له الأجر والمثوبة إنه سميع مجيب ·

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لمعالي مدير الجامعة الدكتور **راشد الراجح** وفضيلة الدكتور **عابد بن محمد السفياني** عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية سابقاً، وفضيلة الدكتور **محمد السلمي** عميد الكلية حالياً. وفضيلة مدير الدراسات العليا الإسلامية المسائية سابقاً الدكتور **عبدالمحسن ابن عبدالله ال الشيخ** وفضيلة الدكتور عمر بن محمد السبيل مدير المركز حالياً فجزاهم الله كل خير ·

ولا يفوتني ان أتقدم بالشكر والتقدير إلى جميع أساتذتي وزملائي الذين بذلوا لي العون والمساعدة ·

وفقنا الله جميعا لما فيه الخير والصلاح وعلمنا ماينفعنا ونفعنا بماعلمنا إنه على كل شيء قدير ·

المقدمـــة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لاإله إلاالله وحده لاشريك له أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله أدى الرسالة وبلغ الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، فتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لايزيغ عنها إلا هالك وترك فينا ما إن تمسكنا به فلن نضل أبدا كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم **وبعد** .. ..

فإن الشريعة الإسلامية ترجع الى أصلين شريفين هما القرآن الكريم والسنة النبوية. والقرآن هو الأصل الأول للدين ومنبع الصراط المستقيم ومعجزة النبي العظمى، والسنة هي الأصل الثاني وهي بيان للقرآن وشرح لأحكامه وبسط لأصوله كما قال تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .(١)

وكان صلى الله عليه وسلم يبين تارة بالقول وتارة بالفعل وتارة بهما، فهي تشريع وهداية واجبة الاتباع لامحالة . وقد أكد القرآن الكريم وأكدت السنة الصحيحة حجية كل ماثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾.(٢)

---

(١) النحل (٤٤)

(٢) آل عمران (٣١)

وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾.(١)

ولمكانة السنة من الدين ومنزلتها من القرآن الكريم عني الصحابة بالأحاديث النبوية عناية فائقة وحرصوا عليها حرصهم على القرآن فحفظوها بلفظها أو بمعناها وفهموها وذلك لحبهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من حبهم لأنفسهم لأنهم معتقدون أنه لاينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، ولكيلا يبقى في بعض النفوس تردد في قبول ماجاء به النبي صلى الله عليه وسلم فقد قرن الله طاعة نبيه بطاعته بل جعل ذلك عنوانا لإيمان المسلم ، قال تعالى ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾.(٢) وقال ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾.(٣)

وليس هذا فقط بل قد عني الصحابة بتبليغ السنن لأنهم يعلمون أنها دين واجب البلاغ للناس كافة وكثيرا ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يحضهم على ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم في خطبته المشهورة في حجة الوداع "ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع "(٤)

ولقد زاد الاهتمام بالسنة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ووفاة كثير من الصحابة واتساع الفتوحات الإسلامية ولم تكن السنة والأحاديث مدونة بصفة عامة فبدأ العلماء بالاهتمام بتدوين السنة ونشطوا في ذلك ، وقد اقترنت حركة التدوين بحركة النقد والتعديل والتجريح ووضع ائمة الحديث لهذا أدق قواعد النقد سواء فيما يتعلق بنقد الأسانيد أم المتون.

---

(١) الحشر (٧)
(٢) النساء (٨٠)
(٣) النساء (٦٥)
(٤) صحيح البخاري (٤/٥) كتاب الحج باب الخطبة أيام منى .

وقد نتج عن هذه الحركة كتب قيمة وموسوعات ضخمة اشتملت على الأحاديث النبوية فمنها ماهو خاص بالصحيح ومنها ماهو مشتمل على الصحيح والحسن والضعيف ومنها مايشتمل على أقوال الصحابة والتابعين ومنها ماهو مرتب ترتيبا موضوعيا كالجوامع والموطآت والسنن والمصنفات والمجاميع ، أو مرتب على أسماء الرواة كالمسانيد والمعاجم ، أو مقتصرة على جمع أحاديث تتعلق بموضوع واحد أو براو واحد كالأجزاء ونحوها .(١)

وممن ألف في استنباط الأحكام الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص وسمي كتابه : " أحكام القرآن " وقد اشتمل على مجموعة كبيرة من الأحاديث والآثار التي تؤيد المذهب الحنفي وغيره من المذاهب.

ولهذا كان تخريج هذه الأحاديث والآثار التي اشتمل عليها الكتاب مهما للأمور الآتية :-

١- المساهمة في خدمة السنة النبوية بتخريج الأحاديث والآثار ومعرفة درجتها من حيث الصحة والحسن والضعف التي يحتاج اليها طالب العلم .

٢- إن الكتاب من أقدم كتب تفسير آيات الأحكام التي لها أهمية بالغة في حياة الناس من حيث عباداتهم ومعاملاتهم .

٣- أهمية الكتاب من الناحية الفقهية ففيه كثير من أقوال العلماء وأئمة الفقه وخاصة الحنفية .

٤- مكانة المؤلف بين علماء عصره وسبقه في التأليف في أحكام القرآن مما جعل بعض العلماء المتأخرين ينقلون عنه في أحكام القرآن وغيره .

---

(١) انظر كتاب دفاع عن السنة للدكتور محمد محمد أبو شهبة (٥،١١،١٨).

خطة البحث

تتكون خطة البحث من مقدمة وقسمين وخاتمة .

أولا) المقدمة وفيها نبذة عن أهمية القران والسنة النبوية والعناية بهما. والسبب في اختيار هذا الموضوع ، ونبذة موجزة عن حياة المؤلف .

ثانيا) تخريج الأحاديث والآثار .

وتخريجهما كما يلي :

١- ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف .

٢- تخريج الحديث أو الأثر.

٣- بيان حال الرواة والحكم على كل واحد منهم .

٤- الحكم على سند المؤلف .

٥- الحكم على الحديث أو الأثر من حيث الصحة والحسن والضعف .

٦- بيان غريب الحديث أو الأثر.

٧- التعليق إذا دعت الحاجة إليه .

ثالثا) الخاتمة : وفيها ذكر النتائج والفهارس .

بيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة

كان منهجي في الدراسة على النحو التالي :-

أولا) ترجمت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي : ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى .....

ثانيا) من حيث الترقيم :

١- رقمت الأحاديث والآثار ترقيما تسلسليا عاما .

٢- رقمت كلا من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والآثار المقطوعة ورمزت للمرفوع بالرمز (ر) وللموقوف بالرمز (ق) وللمقطوع بالرمز (ط) .

ثالثا) ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف .

رابعا) تخريجه على النحو التالي :

أ - اذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده فإني اتبع فيه المنهج الآتي

١) أذكر من أخرجه من طريق المؤلف .

٢) أذكر من أخرجه من غير طريق المؤلف .

٣) اذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين فأكتفي بالعزو إليهما.

٤) إذا كانا في غير الصحيحين فأنتقل الى الأربعة غالبا: أبى داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

٥) إذا كانا في غير الكتب الستة فاني أنتقل الى المصادر الآتية : كتب السنن والمسانيد والمصنفات والمعاجم ومستدرك الحاكم وموطأ مالك وكتب التفسير وكتب السيرة وغيرها من الكتب ذات العلاقة .

ب -إذا ذكر المؤلف الحديث أو الأثر بصيغة التعليق إتبعت الخطوات (٣، ٤، ٥) من الفقرة أ .

ج -أذكر المتابعات والشواهد غالبا وأمثلة ذلك كثيرة في معظم الرسالة.

د - إذا أورد المؤلف الراوي مبهماً كما في قوله: قال عثمان وجماعة من الصحابة والتابعين. فأكتفى بتخريج أثر واحد لصحابي وأثر آخر لتابعي فقط كما في رقم (٤٥٦)، (٤٥٧) .

خامسا) بيان أحوال رواة الحديث أو الأثر الذين وردوا عند المؤلف وكان منهجي في ذلك على النحو التالي :

١- بينت أحوالهم في صلب الرسالة وضبطت المشتبه منهم بالحروف في الهامش وأسندت ذلك الى مصادره .

٢- اعتمدت في بيان أحوالهم على مانص عليه ابن حجر في التقريب غالبا بعد التأكد من رواية الراوي والرواية عنه من تهذيب التهذيب وغيره وأذكر المرجع في الهامش .

٣- لم أترجم لكل الصحابة وإنما لبعضهم ممن هو غير مشهور لأنهم كلهم عدول رضي الله عنهم .

٤- إذا ذكرت طبقة الراوي فالمقصود بذلك أن الطبقة الأولى والثانية قبل المائة، ومن الثالثة حتى الثامنة بعد المائة ، ومن التاسعة الى آخر الطبقات بعد المائتين .(١)

سادسا) الحكم على سند المؤلف وقد اتّبعت المنهج الآتي :

١- إذا كان الحديث عند المؤلف متصل السند فأقول : (متصل)، واذا كان فيه راو متكلم فيه فأقول : (متصل وفيه فلان كذا) .

٢- إذا كان السند غير متصل فأقول : معلق بصيغة الجزم أو بصيغة التضعيف.

---

(١) انظر التقريب لابن حجر مقابلة محمد عوامة (٧٥)

سابعا) الحكم على الحديث أو الأثر : وقد اتّبعت المنهج الآتي :

١- إذا كان الحديث في الصحيحين فأقول متفق عليه ، واذا كان في أحدهما فأقول : صحيح لأنه عند البخاري أو عند مسلم .

٢- إعتمدت في بيان الحكم على مانص عليه أئمة علماء الحديث كالترمذي والحاكم والمنذري والهيثمي وابن حجر وغيرهم .

٣- إذا لم أعثر على نص في الحكم أدرس اسناد من أخرجه موصولا واذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزما ببيان أحوال رواته في الصلب معتمدا في ذلك على قول ابن حجر في التقريب غالبا، وقد اكتفيت بنقطة الضعف الشديد في الراوي لتضعيف الحديث أو الأثر أما الصدوق الذي يهم والمقبول ممن تقادم به العهد فان حديثه حسناً.

٤- إذا كان في الحديث أو الأثر راو لم أقف على ترجمته فإني أتوقف في الحكم عليه دون التصريح بذلك .

٥- إذا كان في الحديث أو الأثر راو مدلس فاذا كان من المرتبة الأولى والثانية فمحتمل أما اذا كان من الثالثة والرابعة والخامسة فغير محتمل (١)

ثامنا) بيان غريب الحديث أو الأثر :

قمت بضبط غريب الحديث والأثر مبينا معناه معتمدا في ذلك على كتب غريب الحديث كالنهاية ، وبعض كتب الشروح. وبعض كتب اللغة كالقاموس واللسان والمعجم الوسيط وغيرها.

تاسعا) الخاتمة . وقد اشتملت على نتائج البحث التي توصلت اليها وتليها الفهارس الفنية :

١- فهرس الآيات القرآنية. ٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس الآثار.

---

(١) أنظر طبقات المدلسين لإبن حجر (١٣)

٤ - فهرس الأعلام على حسب الحروف الهجائية مع مراعاة حذف أبي وذي ونحوهما.

٥ - فهرس الألفاظ الغريبة.

٦ - فهرس الأماكن والقبائل.

٧ - فهرس الغزوات .

٨ - فهرس الفرق والعقائد.

٩ - فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف.

١٠- فهرس المصادر والمراجع.

١١- فهرس الموضوعات.

عاشرا) لقد قمت بالمقابلة بين المطبوعة والمخطوطة من اللوحة رقم (٩٠٣/أ) حتى اللوحة رقم (٩٦٥/أ).

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف (*)

١- **اسمه**: أحمد بن علي الرازي(١) قال اللكنوي(٢): وهو الصواب.

٢- **كنيته** : يكنى بأبي بكر باتفاق .

٣- **لقبه** : يلقب بالجصاص(٣).

٤- **مولده ونشأته**: ولد الإمام أبو بكر الرازي سنة ٣٠٥هـ ودخل بغداد في شبابه سنة ٣٢٥هـ(٤)

وقال ابن كثير(٥) : كان تلميذ أبي الحسن الكرخي وكان عابدا زاهدا ورعا انتهت إليه رياسة الحنفية في وقته ورحل إليه الطلبة من الآفاق وقد سمع الحديث من أبي العباس الأصم وأبي القاسم الطبراني.

وقال ابن الأثير(٦): كان إمام الفقهاء الحنفية في زمانه وطُلب ليلي القضاء فامتنع وهو من أصحاب الكرخي

(*) إستفدت في دراستي لهذه الترجمة من رسالة الماجستير لبكر هوساوي.

(١) الرازي : بفتح الراء وسكون الألف وفي آخره زاي نسبة إلى الري وألحقوا الزاي في النسب تخفيفا. (اللباب ٢/٦)

(٢) الفوائد البهية (٢٧)

(٣) الجصاص بفتح الجيم والصاد المشددة وفي آخرها صاد أخرى نسبة إلى العمل بالجص وتبييض الجدران (اللباب ١/٢٨١)

(٤) أخبار أبي حنيفة وأصحابه (١٦٦)

(٥) البداية والنهاية (١١/٣١٧) وانظر سير أعلام النبلاء (١٦/٣٤٠)

(٦) الكامل لابن الأثير (٧/١٠٦)

ذكر شيوخه الذين روى عنهم في كتابه أحكام القرآن (في هذا البحث):

١- عبدالباقي بن قانع (١) وقد روى عنه (١٤) حديثا وهي : رقم ٣٨، ٦٧، ٦٨، ١٩٥، ٢٦٠، ٣٣٢، ٣٨٠، ٤٧٤، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩٤ .

٢- محمد بن بكر بن داسة (٢) وقد روى عنه (٤) أحاديث وهي : رقم ١٣٨، ٣٣٣ ، ٣٥٢ ، ٤٧٣ .

٣- أبو الحسن الكرخي(٣) وقد روى عنه حديثا واحدا هو رقم ٤٨٩ .

جامعة أم القرى
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

---

(١) انظر ترجمته في الحديث رقم (٣٨)

(٢) انظر ترجمته في الحديث رقم (٧)

(٣) انظر ترجمته في الحديث رقم (٤٨٩)

أما بقية شيوخه الذين جاء ذكرهم في كتابه أحكام القرآن فقد أورد بعضهم الدكتور عجيل النشمي في مقدمة كتابه عن الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص وهم :-

١- إبراهيم الحراني(١)

٢- أحمد بن خالد الجزوري(٢)

٣- جعفر بن محمد الواسطي(أبو محمد المؤدب)(٣)

٤- حسين بن علي الحافظ (أبو علي) (٤)

٥- دعلج بن أحمد بن دعلج (٥)

٦- سليمان الطبراني(٦)

٧- أبو سهل الزجاجي (٧)

٨- عبدالرحمن بن سيما (٨)

٩- عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس (٩)

١٠- عبدالله بن عبدربه البغلاني(١٠)

١١- عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي(١١)

١٢- محمد بن بكر البصري (١٢)

---

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٧)
(٢) لم اقف على ترجمته .
(٣) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٧/٢٣١)
(٤) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٨/٧١،٧٢)
(٥) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء(١٦/٣٠)
(٦) انظر ترجمته في سير النبلاء (١٦/١١٩)
(٧) انظر ترجمته في الجواهر المضيئة (٤/٥١)
(٨) انظر ترجمته في لسان الميزان (٣/٤١٨)
(٩) انظر ترجمته في الأنساب للسمعاني (١/٢٨٥) ، سير اعلام النبلاء (١٥/٥٥٣)
(١٠) لم أقف على ترجمته .
(١١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٠/١٢٤)
(١٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨) ، شذرات الذهب (٢/٣٧٣)

١٣- محمد بن جعفر بن أبان (١)

١٤- محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري (أبوالعباس الأصم)(٢)

١٥- مكرم بن أحمد (أبو بكر) (٣)

١٦- نوح (٤)

١٧- يحيى بن عبدالباقي المعزي (٥)

---

(١) لم أقف على ترجمته .
(٢) انظر ترجمته في البداية والنهاية (١١/٢٣٢)
(٣) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٣/٢٢١) ، لسان الميزان (٦/٨٥)
(٤) لعله نوح بن منصور . لم أقف على ترجمته .
(٥) لم أقف على ترجمته .

آثاره العلمية :

١- أحكام القرآن . مطبوع (١)

٢- أصول الفقه . مخطوط وقد بديء في تحقيقه(٢)

٣- جوابات المسائل(٣)

٤- شرح أدب القاضي للخصاف(٤)

٥- شرح الأسماء الحسنى (٥)

٦- شرح الجامع الكبير للشيباني(٦)

٧- شرح الجامع الصغير للشيباني(٧)

٨- شرح مختصر الكرخي(٨)

٩- شرح مختصر الطحاوي (٩)

١٠- شرح المناسك للشيباني(١٠)

١١- مختصر إختلاف العلماء للطحاوي(١١)

١٢- واقعات الجصاص (١٢)

وفاته :

توفي الإمام رحمه الله يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة ٣٧٠هـ ببغداد، وصلى عليه الشيخ أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي (١٣).

---

(١) الطبعة الأولى من ثلاثة مجلدات - نشر دار الكتاب العربي / بيروت ، والطبعة الثانية خمسة مجلدات نشر دار إحياء التراث العربي عام ١٤٠٥هـ .
(٢) بدأ في تحقيقه د. عجيل النشمي . انظر كتاب الامام أحمد الرازي ص١٢٨ .
(٣) ، (٤)، (٧) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة (١/٦٠٩، ٤٦، ٥٦٢)
(٥) ، (٨)، (١٠) انظر كشف الظنون لحاجي خليفه (٢/١٠٣٢ ، ١٦٣٥ ، ١٨٣٠)
(٦) ، (٩)، (١١) انظر كتاب الإمام أحمد الرازي لعجيل النشمي (١٠٤،١٠٨،١١٣)
(١٢) الطبقات السنية (١/٤١٥)
(١٣) البداية والنهاية (١١/٣١٧) ، أخبار أبي حنيفة (١٦٧)، تاريخ بغداد (٤/٣١٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾*

(١/١ر)

روى [زيد] * بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رأى معاذا يبكي فقال : مايبكيك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اليسير من الرياء شرك. ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة ». •

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن ماجه (١) قال: حدثنا حرملة بن يحيى، ثنا عبدالله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عيسى بن عبدالرحمن عن زيد بن أسلم به بنحوه.

- حرملة(٢) بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي(٣) المصري. صاحب الشافعي صدوق. مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين ومائتين وكان مولده سنة ستين ومائة(٤).
- عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي . مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة(٥)

(*) المائدة (٣٣،٣٤)
(*) [زيد] ليست في المخطوطة (٩٠٤/ب)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥١)
(١) السنن (٢/١٣٢٠) ورقم (٣٩٨٩) كتاب الفتن باب من ترجى له السلامة من الفتن .
(٢) حرملة : بفتح مهملة وسكون راء وفتح ميم . (المغني / ٧٤) .
(٣) التجيبي: بمضمومة ويجوز فتحها . وكسر جيم وسكون مثناة فموحدة وبشدة الياء في الآخر (المغني/٥١)
(٤) التقريب (١٥٦) تهذيب التهذيب (٢/٢٠١)
(٥) التقريب (٣٢٨) تهذيب التهذيب (٦/٦٥)

- عبدالله بن لهيعه(١) بن عقبة الحضرمي(٢)، أبو عبدالرحمن المصري القاضي، صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها، وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين ومائة وقد ناف على الثمانين(٣).
- عيسى بن عبدالرحمن بن فروة(٤)، وقيل: ابن سبرة(٥)الانصاري أبو عبادة(٦) الزرقي(٧) متروك من السابعة(٨)
- زيد بن أسلم العدوي(٩)مولى عمر، أبو عبدالله أو أبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل، مات سنة ست وثلاثين ومائة(١٠)
- أبوه: أسلم العدوي، مولى عمر، ثقة مخضرم(١١)مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة(١٢)

ثانيا: أخرجه الحاكم(١٣) بسنده من طريق عياش بن عباس القتباني عن زيد بن أسلم به بنحوه.

---

(١) لهيعة : بفتح لام وكسر هاء وسكون ياء وبعين مهملة. (المغني/٢١٧)
(٢) الحضرمي: بفتح حاء وسكون ضاد معجمة منسوب إلى حضرموت.(المغني/٨٧)
(٣) التقريب (٣١٩) . تهذيب التهذيب (٥/٣٢٧)
(٤) فروة: بفتح فاء وسكون راء. (المغني/١٩٦)
(٥) ابن سبرة : بمفتوحة وسكون موحدة(المغني/١٢٥)
(٦) أبوعبادة: بمضمومة وخفة موحدة وهاء . وعبادة كله بالضم إلا محمد ابن عبادة.(المغني/١٦٤)
(٧) الزرقي: بمضمومة وفتح راء (المغني/١٢٢)
(٨) التقريب (٤٣٩) تهذيب التهذيب (٨/١٩٥)
(٩) العدوي: بعين ودال مفتوحتين منسوب إلى عدي بن كعب بطن من قريش(المغني/١٨٥)
(١٠) التقريب (٢٢٢) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٤١)
(١١) المخضرم (بفتح الراء) هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره.(تدريب الراوي (٢/٢٣٨)
(١٢) التقريب (١٠٤) تهذيب التهذيب (١/٢٣٣)
(١٣) المستدرك (١/٤) كتاب الإيمان

- عياش (١) بن عباس(٢) القتباني (٣) المصري، ثقة : قال ابن يونس: مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة(٤).

ثالثا: أخرجه الطبراني(٥) بسنده من طريق فياض بن غزوان عن زبيد اليامي عن مجاهد عن إبن عمر عن معاذ بن جبل مرفوعا بنحوه.

- فياض بن غزوان(٦) الضبي كوفي روى عن زبيد وروى عنه اسحاق ابن سليمان قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: الفياض شيخ ثقة(٧)
- زبيد(٨) بن الحارث بن عبدالكريم اليامي(٩) ، أبو عبدالرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد. مات سنة اثنتين وعشرين ومائة أو بعدها(١٠)
- مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي(١١)، مولاهم المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم ، مات سنى إحدى أو اثنتين ومائة وله ثلاث وثمانون سنة (١٢)

رابعا: أخرجه الطبري(١٣) والطحاوي(١٤) والبيهقي(١٥) بأسانيدهم من طريق عياش بن عباس عن عيسى بن عبدالرحمن عن زيد بن أسلم به بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) عياش: بمفتوحة وشدة مثناة وبشين معجمة(المغني/١٨١)
(٢) عباس: بموحدة وبمهملة. (المغني/١٦٥)
(٣) القتباني: بكسر القاف وسكون مثناة وبموحدة ونون.(المغني/٢٠٧)
(٤) التقريب (٤٣٧). تهذيب التهذيب (٨/١٧٦)
(٥) الروض الداني الى المعجم الصغير (٢/١٢٣) رقم(٨٩٢)
(٦) غزوان: بفتح معجمة وسكون زاي.(المغني/١٩٠)
(٧) الجرح (٧/٨٧) رقم (٤٩٢)
(٨) زبيد: بموحدتين مصغرا. (المغني/١١٨)
(٩) اليامي: بمثناة تحت نسبة الى يام. (المغني/٢٧٨)
(١٠) التقريب (٢١٣). تهذيب التهذيب (٣/٢٦٨)
(١١)المخزومي : بخاء معجمة وبزاي منسوب الى مخزوم.(المغني/٢٤٦)
(١٢) التقريب (٥٢٠) تهذيب التهذيب (١٠/٣٨)
(١٣) تهذيب الآثار، تحقيق ناصر الرشيد(٤/١١٦) رقم (٢٨٩٨)
(١٤) مشكل الآثار (٢/٣١٧) باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله صلى الله عليه وسلم بالذين أغاروا على لقاحه.
(١٥) شعب الايمان (١٢/١٨٤) رقم (٦٣٩٣)

الحكم علي الحديث:

١- عند ابن ماجه: عيسى بن عبدالرحمن :متروك ، وابن لهيعة ضعيف.

٢- قال الحاكم(١) هذا حديث صحيح ولم يخرج في الصحيحين. وقد احتجا بزيد ابن أسلم عن أبيه عن الصحابة. ووافقه الذهبي وقال:صحيح ولاعلة له.

٣- قال الطبراني(٢) لم يروه عن زبيد إلا الفياض ولا عنه إلا طلحة، تفرد به إسحاق بن سليمان .

٤- عند الطبري والطحاوي والبيهقي : عيسى بن عبدالرحمن: متروك.

(٢/٢ر)

روى أسباط عن السدي عن صبيح مولى أم سلمة عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين (أنا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم)(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الترمذي(٣) قال: حدثنا سليمان بن عبدالجبار البغدادي، حدثنا علي بن قادم حدثنا أسباط به بمثله .

- سليمان بن عبدالجبار بن زريق(٤) الخياط(٥)، أبو أيوب البغدادي صدوق من الحادية عشرة(٦).

---

(١) المستدرك (١/٤)
(٢) الروض الداني الى المعجم الصغير (٢/١٢٣)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥١)
(٣) السنن (٥/٦٩٩) رقم (٣٨٧٠) كتاب المناقب، باب فضل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم .
(٤) زريق : بزاي فراء مصغرا. (المغني/١١٩)
(٥) الخياط: بمعجمة مع مثناة . (المغني/٩٦)
(٦) التقريب (٢٥٢) تهذيب التهذيب (٤/١٧٩)

- علي بن قادم الخزاعي الكوفي، صدوق يتشيع (١) مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو قبلها(٢)

ثانيا: أخرجه ابن ماجه(٣) قال: حدثنا الحسن بن علي الخلاّل (٤) وعلي ابن المنذر قالا: حدثنا أبوغسان - وتابع أبو غسان علي بن قادم في روايته عن أسباط به بمثله.

- الحسن بن علي بن محمد الهذلي(٥). أبوعلي الخلاّل الحلواني(٦) نزيل مكة ثقة حافظ ، له تصانيف مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين(٧).
- علي بن المنذر الطريقي(٨). الكوفي، صدوق يتشيع، مات سنة ست وخمسين ومائتين(٩).
- أبو غسان : مالك بن إسماعيل النهدي(١٠)، الكوفي، سبط حماد ابن أبي سليمان ، ثقة متقن، صحيح الكتاب، عابد، مات سنة سبع عشرة ومائتين (١١).

---

(١) التشيع : من الشيعة وهي: الفرقة من الناس وهي من المشايعة، وقد غلب هذا الاسم على كل من يزعم أنه يتولى عليا رضي الله عنه وأهل بيته . (النهاية/٢/٥٢٠)
(٢) التقريب (٤٠٤) . تهذيب التهذيب (٧/٣٢٧)
(٣) السنن (١/٥٢) رقم (١٤٥) باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٤) الخلاّل : بفتح معجمة وشدة لام أولى. (المغني/٩٣)
(٥) الهذلي: بمضمومة وفتح ذال معجمة نسبة الى هذيل بن مدركة (المغني/٢٧٢)
(٦) الحلواني: بضم مهملة وبعد الألف نون. (المغني/٨٧)
(٧) التقريب (١٦٢) تهذيب التهذيب (٢/٢٦٢)
(٨) الطريقي : بفتح طاء وكسر راء وبقاف . (المغني/١٦٠)
(٩) التقريب (٤٠٥) تهذيب التهذيب (٧/٣٣٧)
(١٠) النهدي: بمفتوحة وهاء ساكنة ودال مهملة نسبة الى نهد بن زيد. (المغني/٢٦٢).
(١١) التقريب (٥١٦). تهذيب التهذيب (١٠/٣)

ثالثاً : اخرجه ابن أبي شيبة (١) : قال : حدثنا مالك بن إسماعيل عن أسباط به بنحوه .

رابعاً: أخرجه الطبراني(٢) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي - ابن بنت معاوية بن عمرو - حدثنا أبوغسان مالك بن إسماعيل النهدي، حدثنا أسباط به بنحوه.

- محمد بن أحمد بن النضر(٣) بن سلمة(٤) الجارودي ، أبوبكر الأزدي(٥)، روى عن جده والقعنبي(٦) وكان إماما حافظا ثقة، من الرؤساء ، وله خمس وتسعون سنة(٧).

خامسا:أخرجه الحاكم(٨) قال: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس ابن محمد الدوري حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا أسباط به بمثله.

- محمد بن يعقوب بن عبدالوهاب بن يحيى بن عباد(٩) بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، أبو عمر الزبيري(١٠)، المدني ، صدوق، مات قبل الخمسين ومائتين(١١).

- العباس بن محمد الدوري(١٢)، أبوالفضل البغدادي، خوارزمي الأصل، ثقة، حافظ، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين وقد بلغ ثمانا وثمانين سنة(١٣).

---

(١) المصنف (٥١٢/٧) كتاب الفضائل باب ماجاء في الحسن والحسين.
(٢) الروض الداني الى المعجم الصغير (٥٣/٢) رقم (٧٦٧) باب الميم - من إسمه محمد.
(٣) النضر: بمفتوحة وسكون معجمة (المغني/٢٥٥)
(٤) سلمة: بفتح اللام (المغني/١٣١)
(٥) الأزدي: بمفتوحة وسكون زاي وإهمال دال منسوب الى الأزد .(المغني/٣٠)
(٦) القعنبي: بالنون ثم الباء المعجمة بواحدة. (الاكمال ١٥٢/٧)
(٧) شذرات الذهب (٢٠٨/٢)
(٨) المستدرك مع التلخيص (١٤٩/٣) كتاب معرفة الصحابة.
(٩) عبّاد : بمفتوحة وشدة موحدة . (المغني/١٦٤)
(١٠) الزبيري : بزاي موحدة وراء مصغرا (المغني/١٢٢)
(١١) التقريب (٥١٤) تهذيب التهذيب (٤٦٩/٩)
(١٢) الدوري : بضم دال وسكون واو، وبراء منسوب الى قرية من العراق منه عباس . المغني (١٠٤)
(١٣) التقريب (٢٩٤). تهذيب التهذيب (١١٤/٥)

بيان حال الرواة:

١- أسباط(١) بن نصر(٢) الهمداني(٣)، بسكون الميم، أبويوسف ويقال: أبونصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة(٤).

٢- السّدي(٥): إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السّدي ، أبو محمد الكوفي، صدوق يهم، ورمي بالتشيع، مات سنة سبع وعشرين ومائة(٦).

٣- صبيح(٧) مولى أم سلمة ، ويقال مولى زيد بن أسلم ، مقبول من السادسة(٨)

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه أسباط: صدوق كثير الخطأ ، يغرب، والسدى: صدوق يهم ، وصبيح: مقبول.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي:(٩) « هذا حديث غريب. إنما نعرفه من هذا الوجه وصبيح مولى أم سلمة ليس بمعروف »

وقال المنذري(١٠) : « إسماعيل بن عبدالرحمن السدي، أخرج له مسلم ووثقه الإمام أحمد، وتكلم فيه غير واحد »

قلت : فيه أسباط : صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي صدوق يهم وصبيح : مقبول ، فالحديث ضعيف .

---

(١) أسباط: بمفتوحة وسكون مهملة وبموحدة وطاء مهملة وترك صرف (المغني/٢٠)
(٢) نصر: بسكون صاد مهملة . (المغني /٢٥٥)
(٣) الهمداني: بمفتوحة وسكون ميم ودال مهملة نسبة إلى همدان (المغني/٢٧٢)
(٤) التقريب (٩٨) . تهذيب التهذيب (١/١٨٥)
(٥) السدّى: بمضمومة وشدة دال منسوب إلى السدة صفة باب مسجد الكوفة (المغني/١٣٨)
(٦) التقريب (١٠٨). تهذيب التهذيب (١/٢٧٣)
(٧) صبيح : بمضمومة وفتح موحدة وسكون ياء. (المغني/١٤٩)
(٨) التقريب (٢٧٤) . تهذيب التهذيب (٤/٣٥٩)
(٩) السنن (٥/٦٩٩) رقم (٣٨٧٠)
(١٠) مختصر سنن أبي داود (٦/١٩٨) رقم (٤١٩٣)

(٣/١ق)

روى أشعث عن الشعبي عن [سعيد] * بن قيس أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا وتاب من قبل أن يقدر عليه فكتب علي رضي الله عنه إلى عامله بالبصرة أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله وتاب من قبل أن نقدر عليه فلا تعرضن له إلا بخير .(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه الطبري(١) قال : حدثني علي بن سهل قال: حدثنا الوليد قال: أخبرني أبوأسامة عن أشعث به بنحوه.

- علي بن سهل بن قادم الرملي(٢)، نسائى(٣)الأصل، صدوق مات سنة إحدى وستين ومائتين(٤).
- الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبوالعباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، مات آخر سنة أربع، أو أول سنة خمس وتسعين ومائة(٥).
- أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي، مولاهم ، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين(٦).

ثانيا: أخرجه ابن حزم(٧) من طريق عمر بن علي عن مجاهد-وتابع مجاهد أشعث في روايته عن الشعبي به بنحوه.

(*) [سعيد] في المخطوطة (٩٠٤/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة (سعد).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٥٢/٤)
(١) في التفسير، تحقيق أحمد شاكر (٢٨٠/١٠) رقم (١١٨٧٩)
(٢) الرملي : بفتح راء وسكون ميم وبلام منسوب إلى رملة مدينة من فلسطين .(المغني /١١٦)
(٣) النسائي: بمفتوحة وخفة سين مهملة ومدّ وهمزة نسبة إلى نسأ مدينة بخراسان (المغني/٢٦١)
(٤) التقريب (٤٠٢) تهذيب التهذيب (٢٨٩/٧)
(٥) التقريب (٥٨٤) تهذيب التهذيب (١٣٣/١١)
(٦) التقريب (١٧٧) تهذيب التهذيب (٣/٣)
(٧) المحلى (٢٧٤/١٢) كتاب المحاربين .

- عمر بن علي بن عطاء بن مقدّم (١)، بصري أصله واسطي، ثقة وكان يدلس شديدا، مات سنة تسعين ومائة وقيل بعدها(٢).
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم -١- وهو ثقة.

بيان حال الرواة :

١- أشعث بن سوّار (٣)الكندي . النجار(٤). الأفرق(٥). الأثرم(٦) صاحب التوابيت قاضي الأهواز، ضعيف، مات سنة ست وثلاثين ومائة(٧).

٢- الشّعبي : عامر بن شراحيل(٨) الشعبي(٩) أبوعمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، قال مكحول : مارأيت أفقه منه، مات بعد المائة وله نحو من ثمانين(١٠).

٣- سعيد بن قيس بن صخر بن حرام بن ربيعة بن عدي بن غنم(١١) ابن كعب بن سلمة(١٢)الأنصاري السلمي(١٣). روى عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرا من الأنصار(١٤)

---

(١) مقدّم : بقاف ، وزن محمد. (التقريب ٤١٦) ، المغني (٢٣٨)
(٢) التقريب (٤١٦) تهذيب التهذيب (٧/٤٢٧)
(٣) سوّار: بمفتوحة وشدة واو، وآخره راء. (المغني/١٣٤)
(٤) النجار: بمفتوحة وشدة جيم وبراء. (المغني/٢٥٢)
(٥) الأفرق: يقال: رجل أفرق كأن ناصيته أو لحيته مفروقة بين الفرق.(القاموس المحيط ١١٨٤)
(٦) الأثرم: بمثلثة مفتوحة فساكنة(المغني/١٦) والثرم: إنكسار السن من أصلها أو من الثنايا والرباعيات(القاموس المحيط/١٤٠١)
(٧) التقريب (١١٣) . تهذيب التهذيب (١/٣٠٨)
(٨) شراحيل: بفتح معجمة وخفة راء وكسر حاء مهملة وبلام . (المغني/١٤٢)
(٩) الشعبي: بمفتوحة وسكون مهملة وبموحدة نسبة إلى كذا واشتهر به عامر بن شراحيل (من أئمة التابعين) حتى سمي به . وقيل انه منسوب إلى شعبان فان أهل الكوفة يقولون في النسبة اليه شعبي وهل الشام يقولون شعباني وليس بكسر الشين شيء . (المغني(١٤٧)
(١٠) التقريب (٢٨٧) ، تهذيب التهذيب (٥/٥٧)
(١١) غنم : بفتح معجمة وسكون نون (المغني/١٩١)
(١٢) سلمة: بكسر اللام (المغني /١٣١)
(١٣) السّلمي: بسين ولام مفتوحتين ، بطن من الأنصار (المغني/١٣٨).
(١٤) الاصابة (٢/٢٤٧) رقم (٢٠٤٩)

٤- حارثة بن بدر بن حصين(١) بن قطن(٢) بن مالك بن غدانة التميمي الغداني(٣) أدرك النبي صلى الله عليه وسلم . ومات سنة أربع وستين(٤).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه أشعث بن سوار: ضعيف .
- وفيه عمر بن علي ، والوليد بن مسلم مدلسان تدليسا شديدا من الرابعة(٥)
- فالأثر ضعيف ، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره .

---

(١) حصين : بمضمومة وفتح مهملة . (المغني /٧٨)
(٢) قطن : بفتح قاف ومهملة وبنون (المغني/٢٠٤)
(٣) الغداني : بضم غين وخفة دال مهملة وبنون نسبة الى غدانة بن يربوع بطن من تميم . (المغني/١٩٣) ، (تبصير المنتبه ٣/١٠٥٤) .
(٤) الاصابة (٢/٥٦) رقم (١٩٣٣).
(٥) طبقات المدلسين (٥٠) رقم (١٢٣) ، (٥١) رقم (١٢٧)

(٤/٣ر)

روى قتادة وعبدالعزيز بن صهيب وغيرهما عن أنس قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم أناس من عرينه «فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو خرجتم إلى ذودنا فشربتم من ألبانها وأبوالها ، ففعلوا فلما صحوا قاموا إلى راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه ورجعوا كفارا واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل في طلبهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمّل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا ». (•)

تخريجه :

أولا : أخرجه مسلم (١) بسنده عن قتادة عن أنس بنحوه .

ثانيا : أخرجه مسلم (٢) بسنده عن عبدالعزيز بن صهيب وحميد - وقد تابعا قتادة - في روايته عن أنس بنحوه .

- حميد بن أبي حميد الطويل (٣) ، أبو عبيدة(٤) البصري ، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، مات سنة اثنتين ويقال: ثلاثا وأربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون (٥)

ثالثا: أخرجه البخاري(٦) ومسلم(٧) بسنديهما عن أبي قلابة - وتابع أبو قلابة قتادة وعبدالعزيز وحميدا - في روايتهم عن أنس بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) صحيح مسلم تحقيق محمدعبدالباقي(٣/١٢٨٩)رقم(١٦٧١/١٣) كتاب القسامة والمحاربين باب حكم المحاربين والمرتدين .
(٢) صحيح مسلم (٣/١٢٩٦) رقم (١٦٧١/٩)
(٣) الطويل : قال البخاري عن الأصمعي: رأيت حميدا ولم يكن بطويل لكن كان طويل اليدين (التاريخ الكبير ٢/٣٤٨) رقم (٢٧٠٤)
(٤) أبو عبيدة: بالتصغير. (المغني/١٦٩)
(٥) التقريب (١٨١) تهذيب التهذيب (٣/٣٤)
(٦) صحيح البخاري (٨/٢٩٠) كتاب المحاربين ، باب قول الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الآية .
(٧) صحيح مسلم (٣/١٢٩٨٠) رقم (١٦٧١/تابع ١٣)

- أبو قلابة(١) : عبدالله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرمي، البصري. ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي : فيه نصب يسير مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة وقيل بعدها(٢)

بيان حال الرواة:

١- قتادة بن دعامة(٣) بن قتادة السدوسي(٤)، أبوالخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال: ولد أكمه(٥)، مات سنة بضع عشرة ومائة(٦)

٢- عبدالعزيز بن صهيب(٧)البناني(٨) البصري ، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة(٩)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث : متفق عليه .

غريب الحديث:

١- عرينة(١٠): قبيلة من العرب في بجيلة(١١) وهم: عرينة بن نذير ابن قسرين عبقر(١٢)

---

(١) أبو قلابة: بكسر قاف وخفة لام وبموحدة.(المغني/٢٠٥)
(٢) التقريب (٣٠٤) تهذيب التهذيب (٥/١٩٧)
(٣) دعامة : بكسر مهملة وخفة عين مهملة (المغني/١٠١)
(٤) السدوسي: بفتح سين وضم دال مهملتين منسوب ألى سدوس ابن ذهل.(المغني/١٣٨)
(٥) أكمه: الكمة:العمى. وكمه إذا عمي، وقيل: هو الذي ولد أعمى.(النهاية ٤/٢٠١)
(٦) التقريب (٤٥٣) تهذيب التهذيب(٨/٣١٥)
(٧) صهيب: بضم مهملة وفتح هاء فساكنة فموحدة. (المغني/١٥٢)
(٨) البناني: بمضمومة وخفة نون أولى وكسر ثانية منسوب إلى بنانة.(المغني/٤٧)
(٩) التقريب (٣٥٧) تهذيب التهذيب (٦/٣٠٥)
(١٠) عرينة: بمضمومة وفتح راء وبياء قبيلة.(المغني/١٧٣)
(١١) بجيلة: بمفتوحة وكسر جيم قبيلة.(المغني/٣٣)
(١٢) تاج العروس للزبيدي(٩/٢٧٧) جمهرة أنساب العرب لابن حزم(٣٨٧)

٢- الذود: هي من الابل مابين الثلاث إلى العشر واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها كالنعم. وقال ابو عبيد: الذود من الإناث دون الذكور(١).

٣- سمّل أعينهم: أي: فقأها بحديدة محماة أو غيرها. وقيل: هو فقؤها بالشوك . وهو بمعنى السمر(٢).

٤- الحرّة(٣) : أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة(٤).

(٥/٢ق)

روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنها نزلت في أصحاب [أبي برزة]* الأسلمي وكان موادعا للنبي صلى الله عليه وسلم فقطعوا الطريق على قوم جاءوا يريدون الإسلام [فنزلت] ** فيهم. (•).

تخريجه :

أورده أبو حيان(٥)، والرازي(٦) وابن قدامة(٧)، معلقا وعزوه لأبي داود، ولم أقف عليه، ولعله في نسخة أخرى.

---

(١) النهاية. (٢/١٧١)
(٢) النهاية. (٢/٤٠٣)
(٣) الحرّة : بمفتوحة وشدة راء. (المغني/٧٤)
(٤) لسان العرب (٣/١٧٩)
(*) [أبو برزة] في المطبوعة، وهو الصحيح كما في الاكمال والمغني والتقريب، والإصابة وأسدالغابة. وفي المخطوطة (٩٠٥/أ) (أبو بردة).
(**) [فنزلت] في المطبوعة، وهو الأولى. وفي المخطوطة (٩٠٥/أ) : (فنزل ذلك).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(٥) البحر المحيط (٣/٤٧٠)
(٦) التفسير الكبير(١١/٢١٤)
(٧) المغني (٨/٢٩٠) كتاب قطاع الطريق.

بيان حال الرواة:

١- الكلبي(١) محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبوالنضر الكوفي، النسابة المفسر متهم بالكذب، ورمي بالرفض(٢)، مات سنة ست وأربعين ومائة(٣).

٢- أبوصالح: باذام(٤) مولى أم هانيء.ضعيف يرسل من الثالثة(٥).

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه الكلبي، ضعيف جدا ، وباذام: ضعيف.

غريب الحديث::

الموادعة: هي المتاركة أي يدع كل واحد منهما ماهو فيه، ووادع بني فلان أي: صالحهم وسالمهم على ترك الحرب والأذى، وموادعة العدو هي:الهدنة.(٦)

تعليق :

أبو برزة(٧) الأسلمي، مشهورواسمه نضلة(٨) بن عبيد على الصحيح كان إسلامه قديما، وشهد فتح خيبر، ومكة، وحنينا.

روى عن النبي وعن أبي بكر، وروى عنه ابنه المغيرة، وابنة ابنه منية(٩) بنت عبيد بن أبي برزة، وأبو عثمان النهدي، وأبوالعالية، وأبو المنهال سيار بن سلامة. ومات بخراسان سنة ٦٤هـ.(١٠)

---

(١) الكلبي: بفتح كاف وخفة لام منسوب إلى كلب بن وبرة (المغني/٢١٥)
(٢) الرفض: هو الترك، والروافض: كل جند تركوا قائدهم ، والرافضة: الفرقة منهم ، وفرقة من الشيعة بايعوا زيد بن علي ثم قالوا له: تبرّأ من الشيخين فأبى وقال: كانا وزيري جدي فتركوه ورفضوه.(القاموس المحيط/٨٣٠).
(٣) التقريب (٤٧٩) تهذيب التهذيب (٩/١٥٧)
(٤) باذام: بالذال المعجمة ويقال آخره نون (التقريب ١٢٠)
(٥) التقريب (١٢٠) تهذيب التهذيب (١/٣٦٤)
(٦) لسان العرب (٨/٣٦٨) مادة (ودع)
(٧) أبو برزة: بمضمومة فساكنة فبزاي. وهونضلة بن عبيد(الإكمال١/٢٣٧) (المغني/٣٥)
(٨) نضلة: بمفتوحة وسكون ضاد معجمة(المغني/٢٥٦)
(٩) منية: بالضم وسكون النون ثم ياء خفيفة مفتوحة.(تبصير المنتبه٤/١٣٢١)
(١٠) الاصابة لابن حجر (٣/٥٥٦) ، (٤/١٩) رقم (١٢١)
- وانظر التقريب (٥٦٣)
- وانظر أسدالغابة (٥/٣١) رقم (٥٧١٩)

(٦/٣ق)

روى عكرمة عن إبن عباس: أنها نزلت في المشركين•

تخريجه:

أولا: اخرجه أبو داود(١) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا علي ابن حسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن إبن عباس بزيادة:«فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه .

- أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي(٢)،أبوالحسن بن شبّوية(٣)، ثقة مات سنة ثلاثين ومائتين(٤)
- علي بن الحسين بن واقد(٥) المروزي(٦)، صدوق يهم. مات سنة إحدى عشرة ومائتين(٧).
- أبوه: الحسين بن واقد المروزي، أبوعبدالله القاضي، ثقة له أوهام مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين ومائة(٨)
- يزيد بن أبي سعيد النحوي، أبوالحسن القرشي مولاهم،المروزي، ثقة عابد، قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين ومائة(٩)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) السنن (٤/١٣٢) رقم (٤٣٧٢) كتاب الحدود، باب ماجاء في المحاربة.
(٢) الخزاعي: بمضمومة وخفة زاي نسبة إلى خزاعة.(المغني/٩٨)
(٣) شبّويه: بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة.(تبصير المنتبه/٢/٧٧١) ، (التقريب/٨٣)
(٤) التقريب(٨٣) . تهذيب التهذيب (١/٦٢)
(٥) واقد: بكسر قاف وبدال مهملة، وواقد كله بقاف وليس فيه بالفاء شيء(المغني/٢٦٣)
(٦) المروزي: بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي مدينة بخراسان (المغني/٢٤٧)
(٧) التقريب(٤٠٠) تهذيب التهذيب (٧/٢٧١)
(٨) التقريب(١٦٩) تهذيب التهذيب (٢/٣٢١)
(٩) التقريب(٦٠١) تهذيب التهذيب (١١/٢٩٠)

ثانيا: أخرجه النسائي(١) عن زكريا بن يحيى عن إسحاق بن ابراهيم - وتابع إسحاق بن إبراهيم أحمد بن محمد بن ثابت - في روايته عن علي ابن الحسين بن واقد به بنحوه.

- زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة(٢) السجزي(٣)، أبو عبدالرحمن. نزيل دمشق يعرف بخياط السنة، ثقة حافظ، مات سنة تسع وثمانين ومائتين وله أربع وتسعون(٤).

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد(٥) الحنظلي. أبو محمد بن راهويه(٦) المروزي، ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغيّر قبل موته بيسير. مات سنة ثمان وثلاثين ومائة وله اثنتان وسبعون(٧)

ثالثا: أورده السيوطي(٨)، وعزاه إلى أبي داود والنسائي.

بيان حال الرواة:

- عكرمة: أبوعبدالله، مولى ابن عباس، أصله بربري(٩)، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك(١٠).

---

(١) السنن بشرح السيوطي(٧/١٠١) كتاب تحريم الدم. باب قول الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله... الآية.
(٢) سلمه: بفتح لام . (المغني / ١٣١)
(٣) السجزي: بمكسورة وسكون جيم وبزاي نسبة إلى السجز وهو اسم لسجستان. وقيل نسبة الى سجستان بغير قياس . (المغني/١٣٧)
(٤) التقريب (٢١٦) تهذيب التهذيب (٣/٢٨٨)
(٥) مخلد: بمفتوحة فساكنة وفتح لام (المغني/٢٢٦)
(٦) راهويه: براء وهاء مفتوحتين وسكون ياء وكسر هاء ثانية على الأشهر، ويقال بضم هاء وفتح تحتيه ، سمي به لأنه ولد في طريق مكة (المغني/١٠٨)
(٧) التقريب (٩٩) تهذيب التهذيب (١/١٩٠)
(٨) الدر المنثور (٢/٣٠٥).
(٩) بربري: بفتح موحدتين وسكون راء أولى. (المغني/٤٥)
وفي تبصير المنتبه(١/١٣٥) أن بربري نسبة الى البربر وهم أمة مشهورة بالمغرب.
(١٠) التقريب (٣٩٧) تهذيب التهذيب (٧/٢٣٤)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال الحافظ ابن حجر(١) : «إسناده حسن »

وقال الحافظ المنذري (٢) في إسناده علي بن الحسين . وفيه مقال .

وقال الألباني(٣) : إسناده جيد.

تعليق:

ورد في زيادة أبي داود: أن من تاب قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه. مع أن القرآن نصّ على أن من تاب يسقط عنه الطلب، كما في قوله تعالى: ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ﴾ ، وهذا الإشكال مبني على الخلاف فيمن نزلت آية المحاربة : فقال بعضهم : إنها نزلت في أهل الكفر والردة وقال بعضهم: إنها نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الأرض بالفساد ويقطع الطريق.

والمرجع في ذلك إلى تفسير المراد بالمحاربة، فمن حملها على الكفر خص الآية بأهل الكفر، ومن حملها على المعصية عمّم. وأجيب عن هذا الاشكال: بأنه لايلزم من إقامة الحدود على المحارب المرتدمثلا أن تسقط عنه المطالبة بالعودإلى الإسلام أو القتل، وقد ورد عن سعيد بن جبيرأن معنى المحاربة لله:الكفر به(٤).

وقال القرطبي(٥) قيل إنما لايسقط الحد عن المحاربين بعد القدرة عليهم، لأنهم متهمون بالكذب في توبتهم، أوأنهم لماقدر عليهم صاروا بمعرض أن ينكل بهم فلم تقبل توبتهم، كالمتلبس بالعذاب من الأمم السابقة، أومن صارإلى حال الغرغرة فتاب، فأما اذا تقدمت توبتهم القدرة عليهم فلاتهمة وهي نافعة».

---

(١) التلخيص الحبير (٤/٧٢)
(٢) المختصر (٦/٢٠٨)
(٣) إرواء الغليل (٨/٩٣)
(٤) أنظر فتح الباري لابن حجر (١٢/١١٠)
(٥) الجامع لاحكام القران (٦/١٥٨) وانظر المغني لابن قدامة (٨/٢٩٥)

(٧/٤ق)

روي عن ابن عمر أنها نزلت في العرنيين.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه أبو داود(١) قال : حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الزناد عن عبدالله ابن عبيدالله عن ابن عمر مطوّلا وفيه قال: « ونزلت فيهم آية المحاربة »

- أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر بن الطبري، ثقة حافظ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان بأنه: إنما تكلم في أحمد بن صالح الشّمومي(٢)، فظن النسائي أنه عني ابن الطبري مات سنة ثمان وأربعين ومائتين وله ثمان وسبعون سنة(٣).
- عبدالله بن وهب: سبقت ترجمته في رقم -١- وهو ثقة.
- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ مات قديما قبل الخمسين ومائة (٤).
- سعيد بن أبي هلال الليثي(٥)، مولاهم، أبوالعلاء المصري، قيل: مدني الأصل وقال ابن يونس: بل نشأ بها، صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط مات بعد الثلاثين ومائة وقيل قبلها(٦).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) السنن (٤/١٣١) رقم (٤٣٦٩) كتاب الحدود، باب ماجاء في المحاربة.
(٢) الشمومي: (بضم الشين) منسوب إلى أشموم الرمان بحري مصر.(تبصير المنتبه ١/٤٧)
(٣) التقريب (٨٠) تهذيب التهذيب (١/٣٧)
(٤) التقريب (٤١٩) تهذيب التهذيب (٣/١٣)
(٥) الليثي: بمفتوحة وسكون تحتية وبمثلثة. (المغني/٢١٨)
(٦) التقريب (٢٤٢) تهذيب التهذيب (٤/٨٣)

- أبو الزناد(١): عبدالله بن ذكوان(٢) القرشي، أبو عبدالرحمن المدني، ثقة فقيه مات سنة ثلاثين ومائة وقيل بعدها(٣).
- عبدالله بن عبيدالله بن عمر بن الخطاب ، مقبول من الرابعة، روى عن عمه عبدالله وعنه أبوالزناد.(٤)

ثانيا: أخرجه النسائي(٥)، عن أحمد بن عمرو بن السرح - وتابع أحمد بن عمرو أحمد بن صالح في روايته عن ابن وهب به بنحوه.

- أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح، بمهملات، أبوالطاهر المصري، ثقة، مات سنة خمسين ومائتين(٦).

ثالثا: أخرجه الطبري(٧) عن يونس - وتابع يونس أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو - في روايتهما عن ابن وهب به بنحوه.

- يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة، الصّد في(٨)، أبو موسى المصري، ثقة، مات سنة أربع وستين ومائتين وله ست وتسعون سنة(٩).

رابعا: أخرجه البيهقي(١٠). قال : أخبرنا أبوعلي الروذباري. أنبأنا أبوبكر بن داسه حدثنا أبوداود، بسنده ولفظه السابقين.

- أبو علي الروذياري(١١):الامام المسند محمد بن محمد بن علي بن حاتم

---

(١) أبو الزناد: بكسر زاي فنون وآخره مهملة . (المغني /١٢٠)
(٢) ذكوان : بفتح معجمة وسكون كاف وفتح واو والنون بعد الألف (المعني/١٠٦)
(٣) التقريب (٣٠٢) تهذيب التهذيب (١٧٨/٥)
(٤) التقريب (٣١٢) تهذيب التهذيب (٢٦٨/٥)
(٥) السنن (١٠٠/٧) كتاب تحريم الدم . باب تأويل قوله تعالى " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... " الاية .
(٦) التقريب (٨٣) تهذيب التهذيب (٥٥/١)
(٧) التفسير (٢٤٩/١٠) رقم (١١٨١٣)
(٨) الصدفي : بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء نسبة إلى الصدف. المغني(١٥٣)
(٩) التقريب (٦١٣). تهذيب التهذيب (٣٨٧/١١)
(١٠) السنن الكبرى (٢٨٢/٨) كتاب السرقة ، باب قطاع الطريق.
(١١) الروذباري: بضم راء واعجام ذال وبموحدة وراء بعد ألف نسبة إلى بلدة عند طوس. منها أبوعلي. المغني(١١٦) تبصير المنتبه(٦٣٥/٢)

الروذباري، الطّوسي حدّث بسنن أبي داود بنيسابور، حدّث عنه الحاكم وهو من أقرانه، وأبو بكر البيهقي مات سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة(١).

- أبو بكر بن داسة(٢) محمد بن بكر، الثقه العالم، أبوبكر محمد بن بكر ابن محمد بن عبدالرزاق بن داسة البصري التمار(٣)، راوي السنن آخر من حدّث بالسنن كاملا عن أبي داود، وأخر من روى عن ابن داسة بالاجازة، الحافظ أبو نعيم توفى سنة ست وأربعين وثلاثمائة(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه: عبدالله بن عبيدالله بن عمر: مقبول. وعلى ذلك فالأثر ضعيف.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/٢١٩) رقم (١٢٨) .
(٢) ابن داسة: بدال وسين مهملة. (المغني/١٠٠)
(٣) التمار : بمثناة فوق . (المغنى / ٥٠)
(٤) سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨) رقم (٣١٧).

(٨/١ط)

روى همام عن قتادة عن ابن سيرين قال: كان أمر العرنيين قبل أن تنزل الحدود (•).

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١)، قال : حدثنا محمد بن كثير، قال : أخبرنا[ح] وثنا موسى بن إسماعيل ثنا همام به بمثله .

- محمد بن كثير(٢) العبدي، البصري، ثقة، لم يصب من ضعّفه ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وله تسعون سنة(٣)

- موسى بن اسماعيل المنقري(٤) التبوذكي(٥)، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت ولا التفات إلى قول ابن خراش(٦): تكلم الناس فيه، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (٧).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٨) بسنده من طريق الزعفراني ثنا عفان- وتابع عفان ابن كثير وموسى في روايتهما عن همام به بنحوه.

- الزعفراني(٩): الحسن بن محمد بن الصبّاح(١٠)، أبوعلي البغدادي،

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) السنن (٤/١٣٢) رقم (٤٣٧١) كتاب الحدود باب ماجاء في المحاربة.
(٢) كثير: بمفتوحة وكسر مثلثة. (المغني/٢١١)
(٣) التقريب (٥٠٤)
(٤) المنقري: بكسر ميم وسكون نون وفتح قاف وبراء نسبة الى منقر ابن عبيد. (المغني/٢٤٩)
(٥) التبوذكي: بفتح فوقية وضم موحدة فواو وفتح معجمة،(المغني/٥١)
(٦) ابن خراش(بكسر المعجمة)،أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي صدوق مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين (التقريب/٧٨)
(٧) التقريب (٥٤٩)
(٨) السنن الكبرى (٨/٢٨٣) كتاب السرقة، باب قطاع الطريق.
(٩) الزعفراني: بفتح الزاي المعجمة وسكون العين المهملة وفتح الفاء والراء والنون بعد الألف - نسبة الى الزعفرانية قريه قرب بغداد - هامش تهذيب التهذيب (٢/٢٧٥)
(١٠) الصبّاح: بفتح مهملة وشدة موحدة (المغني/١٤٩)

صاحب الشافعي، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة مات سنة ستين ومائتين أو قبلها بسنة(١).

- عفّان (٢) بن مسلم بن عبدالله الباهلي(٣)، أبو عثمان الصفّار(٤)، البصري ثقة ثبت قال ابن المديني كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ومات بعدها بيسير(٥).

بيان حال الرواة:

١- همّام بن يحيى بن دينار العوذي(٦) ، أبوعبدالله أو أبوبكر البصري ثقة ربما وهم، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة.(٧)

٢- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤. وهو ثقة مدلس .

٣- محمد بن سيرين الأنصاري، أبوبكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لايرى الرواية بالمعنى ، مات سنة عشر ومائة(٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه قتادة مدلس من الثالثة (٩) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف .

---

(١) التقريب (١٦٣) تهذيب التهذيب (٢/٢٧٥)
(٢) عفان، بمفتوحة وشدة فاء . (المغني/١٧٥)
(٣) الباهلي: نسبة الى باهلة بن أعصر (المغني/٥٤)
(٤) الصفار: بمهملة وشدة فاء وبراء (المغني/١٥١)
(٥) التقريب (٣٩٣) تهذيب التهذيب (٧/٢٠٥)
(٦) العوذي: بمفتوحة وسكون واو وبذال معجمة .(المغني/١٨٧)
(٧) التقريب (٥٧٤) تهذيب التهذيب (١١/٦٠)
(٨) التقريب (٤٨٣) .
(٩) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢).

(٩/٤ر)

نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة. (•)

تخريجه:

ورد هذا الحديث عن بعض الصحابة ومنهم :

أولا:

- أخرجه البخاري(١) بسنده من حديث عبدالله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النهبة(٢) والمثلة، .
- عبدالله بن يزيد بن زيد بن حصين(٣) الأنصاري الخطمي(٤) صحابي صغير ولي الكوفة لابن الزبير(٥).

ثانيا:

- أخرجه مسلم(٦) بسنده من حديث بريدة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه ..... وفيه قال : ولا تمثلوا..... الحديث.
- بريدة بن الحصيب(٧)، أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر مات سنة ثلاث وستين (٨)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٥٣)
(١) صحيح البخاري(٧/١٧١) كتاب الذبائح والصيد باب النحر والذبح.
(٢) النهبة: هي الغارة والسلب ، وهي أن يختلس شيئا له قيمة عالية. (النهاية لابن الأثير ٥/١٣٣)
(٣) حصين: بمضمومة وفتح مهملة .(المغني/٧٨)
(٤) الخطمي: بمفتوحة وسكون طاء مهملة نسبة إلى خطمة فخذ من الأوس. (المغني/٩٨)
(٥) التقريب (٣٢٩)
(٦) صحيح مسلم(٣/١٣٥٧) تابع رقم (١٧٣١) كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث.
(٧) الحصيب: بمضمومة وفتح مهملة وسكون ياء وبموحدة . (المغني/٧٧)
(٨) التقريب (١٢١)

ثالثا:

- أخرجه أبوداود(١) وأحمد(٢) والطبراني(٣)، من حديث عمران ابن حصين. قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث:

١- حديث عبدالله بن يزيد: صحيح فهو عند البخاري.

٢- حديث بريدة: صحيح. فهو عند مسلم.

٣- حديث عمران بن حصين: قال الهيثمي(٤): رجال أحمد رجال الصحيح، وإسناد الطبراني فيه من لم أعرفهم.

- وقال الطبراني(٥): لم يروه عن الحسن عن عمران إلا يونس. ولاعنه إلا إسماعيل تفرد به عبدالله بن عمر . ورواه هشيم وغيره عن يونس عن الحسن عن عمران فقط.

غريب الحديث:

- المثلة: (بضم الميم): في الحيوان: قطع أطرافه وتشويهه وهو حي.

وفي القتيل: جدع أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو شيئ من أطرافه(٦).

---

(١) السنن (٣/٣٧) رقم (٢٦١٢) كتاب الجهاد باب في دعاء المشركين .
(٢) المسند (٧/٢١٩) رقم (١٩٩٧٠) مسند البصريين ، حديث عمران بن حصين.
(٣) الروض الداني الى المعجم الصغير للطبراني (١/٣٩٠) رقم (٦٥٤) حديث عمران ابن حصين.
(٤) مجمع الزوائد (٤/١٨٩)
(٥) الروض الداني (١/٣٩٠)
(٦) انظر النهاية لابن الأثير (٤/٢٩٤)

(١٠/٥ر)

- خبر [عبادة]* : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب الجلد والرجم (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه مسلم(١) بسنده عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبدالله الرقاشي عن عبادة بن الصامت بنحوه.

- منصور بن زاذان(٢)الواسطي أبوالمغيرة الثقفي، ثقة ثبت عابد مات سنة تسع وعشرين ومائة على الصحيح(٣)
- الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار(٤) الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس مات سنة عشر ومائة و قد قارب التسعين(٥).
- حطّان(٦)بن عبدالله الرقاشي(٧) البصري، ثقة مات في ولاية بشر بن مروان على العراق بعد السبعين(٨)

ثانيا: أخرجه مسلم(٩) بسنده عن قتادة - وتابع قتادة منصورا في روايته عن الحسن به بنحوه.

(*) [عبادة] : في المطبوعة وهو الصحيح. وفي المخطوطة (٩٠٦/ب) قتادة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٣)
(١) صحيح مسلم (٣/١٣١٦) رقم (١٢/١٦٩٠) كتاب الحدود، باب حد الزنى .
(٢) زاذان: بزاي وذال معجمة. (المغني/١١٧)
(٣) التقريب (٥٤٦) تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٢)
(٤) يسار: بمفتوحة وخفة سين مهملة. (المغني/٢٧٥)
(٥) التقريب (١٦٠) تهذيب التهذيب (٢/٣١)
(٦) حطان: بمكسورة وشدة مهملة وبنون. (المغني/٧٨)
(٧) الرقاشي: بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة. (المغني/١١٦)
(٨) التقريب (١٧١) تهذيب التهذيب (٢/٣٤١)
(٩) صحيح مسلم (٣/١٣١٦ ، ١٣١٧) رقم (١٣/١٦٩٠) ، (١٤/١٦٩٠) .

- قتادة : سبقت ترجمته في رقم -٤- وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

(١١/٥ق)

روى الحجاج بن أرطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا ﴾ (*) الآية، قال : اذا حارب الرجل فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وقتل وصلب . فإن قتل ولم يأخذ المال قتل. وإن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف. وإذا لم يقتل ولم يأخذ المال نفي(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(١)، قال: حدثنا هناد قال: حدثنا أبومعاوية عن حجاج به بنحوه .

- هناد(٢)بن السري(٣) بن مصعب التميمي(٤) أبوالسري، الكوفي ثقة. مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين وله إحدى وتسعون سنة(٥).

- أبو معاوية الضرير الكوفي: محمد بن خازم(٦) عمي وهو صغير، ثقة أحفظ

---

*) المائدة (٣٣)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(١) التفسير (١٠/٢٦٠) رقم (١١٨٤٢)
(٢) هنّاد : بالنون والدال . تبصير المنتبّه (٤/١٤٤٨)
(٣) السرّي :بفتح مهملة وكسر راء خفيفة وشدة مثناة تحت. (المغني/١٢٧)
(٤) التميمي: بميمين بينهما ياء (المغني/٥١)
(٥) التقريب (٥٧٤) تهذيب التهذيب (١١/٦٢)
(٦) خازم: بمعجمة وزاي (المغني/٨٩)

الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، رمي بالإرجاء(١). ومات سنة خمس وتسعين ومائة وله اثنتان وثمانون سنة(٢).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٣)، من طريق محمد بن سعد بن محمد بن الحسن - وتابع محمد بن سعد أبا معاوية في روايته عن الحجاج به بنحوه.

- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد، أبو جعفر، العوفي(٤)، قال عنه الدارقطني : لابأس به، وقال الخطيب: كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين(٥)

ثالثا: أخرجه الطحاوي (٦) قال: حدثنا عبدالملك بن مروان الرقي قال: أنبأ أبا معاوية الضرير عن حجاج به بنحوه.

- عبدالملك بن مروان الأهوازي الرقي(٧)، أبو بشر، نزيل الرقة مقبول مات سنة ست وخمسين ومائتين(٨) .

رابعا: أخرجه ابن أبي شيبة(٩) قال :حدثنا عبدالرحيم بن سليمان - وتابع

---

(١) أهل الارجاء: هم فرقة يسمون المرجئة إعتقدوا أنه لاتضر مع الإيمان معصية ولا تنفع مع الكفر طاعة وأخروا حكم الكبيرة إلى يوم القيامة فلا يقال في الدنيا هو من أهل الجنة أو من أهل النار - انظر النهاية لابن الأثير(٢/٢٠٦) والملل والنحل للشهرستاني(١/١٣٩) والفرق بين الفرق للاسفرائيني(٢٠٢).

(٢) التقريب (٤٧٥)

(٣) السنن الكبرى (٨/٢٨٣) كتاب السرقة ، باب قطاع الطريق .

(٤) العوفي : بمفتوحة وسكون واو وبفاء: (المغني/١٨٧)

(٥) الميزان (٣/٥٦٠) رقم (٤٥٨٣) ، تاريخ بغداد (٥/٣٢٢) رقم (٢٨٤٥) ، لسان الميزان (٥/١٧٤) رقم (٦٠٣)

(٦) مشكل الآثار (٢/٣٢٠) باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله بالذين اغاروا على لقاحه وارتدوا عن الاسلام .
والطحاوي : أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي : فقيه إمام حافظ وفيات الاعيان (١/١٧١) والجواهر المضيئة (١/١٧١)

(٧) الرقّي : بفتح راء وشدة قاف . نسبة إلى رقة بلد بالشام . (المغني/١١٦)

(٨) التقريب (٣٦٥).

(٩) المصنف (٦/٥٨٩) كتاب الحدود باب في المحارب إذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل .

عبدالرحيم بن سليمان أبا معاوية ومحمد بن سعد في روايتهما عن الحجاج به بلفظه .

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني(١) أو الطائي(٢) أبو علي الأشل المروزي(٣) نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف مات سنة أربع وثمانين ومائة(٤).

خامسا: أخرجه عبدالرزاق(٥) عن ابراهيم عن داود عن عكرمة وتابع عكرمة عطية بن سعد العوفي في روايته عن ابن عباس بنحوه .

- إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة(٦) الأنصاري الأشهلي(٧) مولاهم، أبوإسماعيل المدني ضعيف مات سنة خمس وستين ومائة وله اثنتان وثمانون(٨).

- داود بن الحصين الأموي، مولاهم أبو سليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج مات سنة خمس وثلاثين ومائة(٩).

سادسا أورده الشافعي(١٠) . وأورده الكيا الهراسي(١١) وأورده السيوطي(١٢) وعزاه إلى الأم وعبدالرزاق وابن ابي شيبة وابن جرير والبيهقي وغيرهم .

---

(١) الكناني: بكسر كاف وخفة نون أولى منسوب الى كنانة بن خزيمة.(المغني٢١٥)
(٢) الطائي: بوزن طاعي منسوب إلى طيء واسمه جلهمه (بفتح الجيم وسكون اللام وضم هاء) بضمتين بن أدد من اولاد سبأ وهو أول من طوى المناهل. (المغني/١٥٩)
(٣) المروزي: بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي ، مدينة بخراسان (المغني/٢٤٧)
(٤) التقريب (٣٥٤) تهذيب التهذيب (٦/٢٧٤)
(٥) المصنف (١٠/١٠٩) رقم (١٨٥٤٤) باب المحاربة.
(٦) أبو حبيبة: بفتح مهملة . (المغني/٧١) .
(٧) الأشهلي : بمفتوحة وإعجام شين وفتح هاء منسوب إلى عبدالأشهل بن جشم . (المغني/٣١)
(٨) التقريب (٨٧) لسان الميزان (١/١٢٤) تهذيب التهذيب (١/٩٠) .
(٩) التقريب (١٩٨) تهذيب التهذيب (٣/١٥٧)
(١٠) الأم (٦/١٦٤)
(١١) أحكام القرآن (٣/٦٥)
(١٢) الدر المنثور (٢/٣٠٦)

بيان حال الرواة:

١- الحجاج بن أرطاة(١) بن ثور بن هبيرة(٢) النخعي (٣)،أبوأرطاة الكوفي القاضي ، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة خمس وأربعين ومائة (٤).

٢- عطية بن سعد بن جنادة(٥)، العوفي الجدلي(٦) الكوفي، أبوالحسن، صدوق يخطيء كثيرا، وكان شيعيا مدلسا، مات سنة إحدى عشرة ومائة(٧)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وهوضعيف ، لأن فيه الحجاج وعطية وكل منهما صدوق كثير الخطأ وتدليسهما من الرابعة(٨).

الحكم علي الأثر:

- قال الألباني(٩): رواية محمد بن سعد سندها ضعيف .اهـ.

ومن رواة الأثر: أبو معاوية الضرير، رمي بالارجاء وقد يهم في حديث غير الأعمش، وعبدالملك بن مروان الأهوازي : مقبول . وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف. وداود بن الحصين ثقة الإ في عكرمة ورمي برأي الخوارج(١٠)

---

(١) أرطاة: بمفتوحة وسكون راء وإهمال طاء . (المغني/١٩)
(٢) هبيرة ، بفتح هاء وضم موحدة . (المغني/٢٦٨)
(٣) النخعي : بنون ومعجمة مفتوحتين منسوب إلى النخع بن عمرو.(المغني ٢٦١)
(٤) التقريب (١٥٢)
(٥) جنادة: بمضمومة وخفة نون وإهمال دال .(المغني/٦٢)
(٦) الجدلي: بجيم ودال مفتوحتين منسوب الى جديلة .(المغني/٦٥)
(٧) التقريب (٣٩٣) - تهذيب التهذيب (٧/٢٠٠)
(٨) طبقات المدلسين (٤٩، ٥٠) رقم (١١٨، ١٢٢)
(٩) ارواء الغليل (٨/٩٢)
(١٠) الخوارج: هم كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، سواء كان الخروج في أيام لصحابه على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والائمة في كل زمان .
- الملل والنحل ، للشهر ستاني ، ذيل الفصل في الملل ، لابن حزم ٢/٢٣)

(١٢/٢ط)

روى أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم في الرجل يقطع الطريق ويأخذ المال ويقتل، أن الأمام فيه بالخيار إن شاء قطع يده ورجله من خلاف وقتله وصلبه ، وإن شاء صلبه ولم يقطع يده ولا رجله ، وإن شاء قتله ولم يصلبه ، فإن أخذ مالا ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف وإن لم يأخذ مالا ولم يقتل عزر ونفي من الأرض ونفيه حبسه .

وفي رواية أخرى أوجع عقوبة وحبس حتى يحدث خيرا.

وهذا قول الحسن رواية وسعيد بن جبير وحماد وقتادة وعطاء الخراساني.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(١) قال: أخبرنا أبو حنيفة به بنحوه.

ثانيا: أخرجه محمد بن محمود الخوارزمي(٢) قال: قال أبو حنيفه به بنحوه.

ثالثا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا هشيم عن عبيدة - وتابع عبيدة حمادا في روايته عن إبراهيم بنحوه، ولم يذكر الرواية الأخرى.

- يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح(٤) العبدي(٥) مولاهم أبو يوسف الدورقي(٦) ثقة وكان من الحفاظ مات سنة إثنتين وخمسين

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)

(١) الآثار (١٣٩) باب حد من قطع الطريق / ومحمد بن الحسن الشيباني ، فقيه العراق صاحب أبي حنيفه وناشر علمه وهو من بحور العلم والفقه قوي في مالك لينه النسائي وغيره من قبل حفظه ولد بواسط وتوفى بالري عام ١٨٩هـ (سير أعلام النبلاء ٩/١٣٤)، (الجرح ٧/٢٢٧) ، لسان الميزان (٥/١٢١) كنى ابن عبدالبر (هامش ١/٥٧٣) .

(٢) جامع مسانيد أبي حنيفة (٢/٢٢٣) كتاب السرقة باب (٣١)

(٣) التفسير (١٠/٢٦٢) رقم (١١٨٤٥)

(٤) أفلح : بفاء وحاء مهملة . (المغني/٢٥)

(٥) العبدي: بمفتوحة وسكون موحدة (المغني/١٨٣)

(٦) الدورقي : بفتح مهملة وسكون واو وفتح راء وبقاف. نسبة الى دورق بلدة بفارس. (المغني/١٠٤)

ومائتين وله ست وثمانون سنة(١).

- هشيم(٢) بن بشير(٣) بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين (٤) .
- عبيدة(٥) بن معتب(٦) الضبي(٧) أبو عبدالرحيم الكوفي الضرير، ضعيف إختلط بأخرة، من الثامنة وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي(٨).

بيان حال الرواة:

١- أبو حنيفة: النعمان بن ثابت الكوفي ، يقال : أصلهم من فارس، ويقال: مولى بني تميم. فقيه مشهور. ونقل ابن حجر عن ابن معين، قوله:أبو حنيفة ثقة لايحدث بالحديث إلا بما يحفظه ولا يحدث بمالايحفظ. مات سنة خمسين ومائة على الصحيح وله سبعون سنة(٩).

٢- حماد بن أبي سليمان: مسلم الأشعري، مولاهم أبوإسماعيل الكوفي، فقيه صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة أو قبلها(١٠).

---

(١) التقريب (٦٠٧)
(٢) هشيم: بمضمومة وفتح معجمة (المغني/٢٧٠)
(٣) بشير: بمفتوحة وكسر معجمة فتحتية (المغني/٣٩)
(٤) التقريب (٥٧٤)
(٥) عبيدة: بالتصغير(المغني/١٦٩)
(٦) معتب : بمضمومة وفتح عين وكسر مثناة فوق مشددة فموحدة (المغني/٢٣٥)
(٧) الضبي: بفتح ضاد وشدة موحدة نسبة إلى ضبة بن أدّ . (المغني/١٥٦)
(٨) التقريب (٣٧٩)
(٩) التقريب (٥٦٣) تهذيب التهذيب (١٠/٤٠١) سير أعلام النبلاء(٦/٤٠١)
(١٠) التقريب (١٧٨)

٣- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي(١) أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه حماد: صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء.

الحكم علي الأثر:

صحيح من طريق محمد بن الحسن الشيباني .

وعند الطبري: عبيدة بن معتب: ضعيف اختلط، وهشيم بن بشير: مدلس من الثالثة كما قال ابن حجر(٣). فالأثر ضعيف. وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) النخعي: بنون ومعجمة مفتوحتين منسوب إلى النخع بن عمرو(المغني/٢٦١)
(٢) التقريب (٩٥)
(٣) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١)

(١٣/٣ط) طريق الحسن. (•)

تخريجه:

- أورده ابن العربي(١) عن الحسن معلقا بنحوه.
- وأورده الكيا الهراسي(٢) عن الحسن معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٤/٤ط) طريق سعيد بن جبير. (•)

تخريجه:

أورده الكيا الهراسي(٣) عن سعيد بن جبير معلقا بمثله.

- سعيد بن جبير(٤) الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٥/٥ط)

طريق قتادة (•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

- قتادة بن دعامة السدوسي: سبقت ترجمته في رقم -٤- وهو ثقة مدلس من الثالثة(٦).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(١) أحكام القرآن (٢/٩٧) تفسير سورة المائدة.
(٢) احكام القرآن (٣/٦٦) تفسير سورة المائدة.
(٣) أحكام القرآن (٣/٦٦) تفسير سورة المائدة.
(٤) جبير: بمضمومة فمفتوحة وسكون ياء.(المغني/٥٧)
(٥) التقريب (٢٣٤)
(٦) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(١٦/٦ط) طريق عطاء الخراساني (•)

تخريجه: لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة(١)، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس مات سنة خمس وثلاثين ومائة ولم يصح أن البخاري أخرج له(٢).

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

** ** **

وقال آخرون الإمام مخير فيهم اذا خرجوا يجري عليهم أي هذه الأحكام شاء وإن لم يقتلوا ولم يأخذوا مالاوممن قال ذلك سعيد بن المسيب ومجاهد والحسن وعطاء بن أبي رباح(•)

(١٧/٧ط)

طريق سعيد بن المسيب(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا هناد قال: حدثنا أبوأسامة قال:أخبرنا أبوهلال قال: أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال في المحارب: ذلك إلى الإمام إذا أخذه يصنع به ماشاء.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)

(١) ميسرة: بمفتوحة وسكون ياء مثناة تحت وفتح سين مهملة وبراء (المغني/٢٤٤)

(٢) التقريب (٣٩٢) تهذيب التهذيب (٧/١٩٠)

(٣) التفسير(١٠/٢٦٣) رقم (١١٨٥١) .

- هنّاد بن السّري: ثقة ، سبقت ترجمته في رقم -١١- .
- أبوأسامه: حماد بن أسامه، ثقة سبقت ترجمته في رقم -٣- .
- أبوهلال: محمد بن سليم الراسبي(١) بمهملة ثم موحدة، البصري ، قيل::كان مكفوفا ، وهو صدوق فيه لين، مات في آخر سنة سبع وستين ومائة وقيل قبل ذلك(٢)
- قتادة: ثقة سبقت ترجمته في رقم -٤- .
- سعيد بن المسيّب (٣) بن حزن(٤) بن أبي وهب ، القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار إتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني ، لاأعلم في التابعين أوسع علما منه. مات بعدالتسعين وقد ناهز الثمانين(٥).

ثانيا: أورده الكياالهراسي(٦).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه : أبوهلال صدوق فيه لين. أما بقية رواته فثقات. فالأثر حسن .

---

(١) الراسبي: بكسر سين مهملة وموحدة نسبة الى راسب.(المغني/١١٥)
(٢) التقريب(٤٨١) تهذيب التهذيب(٩/١٧٣)
(٣) المسيّب: قال ابن حجر عن علي بن المديني:أهل العراق يفتحونها وأهل المدينة يكسرونها وكان سعيد يكره الفتح، تبصير المنتبه(٤/١٢٨٧).
(٤) حزن: بمفتوحة وسكون زاي وبنون.(المغني/٧٥)
(٥) التقريب (٢٤١)
(٦) أحكام القرآن (٣/٦٦) تفسير سورة المائدة.

(١٨/٨ط)

طريق مجاهد(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم قال:أخبرنا جويبر عن عطاء وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب: أن الامام مخيّر فيه : أي ذلك شاء فعل.
- يعقوب بن إبراهيم بن كثير - ثقة ، سبقت ترجمته في رقم ١٢.
- هشيم بن بشير . ثقة سبقت ترجمته في رقم ١٢ .
- جويبر - تصغير جابر - ويقال إسمه جابر وجويبر لقب. إبن سعيد الأزدي، أبوالقاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، ضعيف جدا، مات بعد الأربعين ومائة(٢).
- عطاء بن أبي مسلم الخراساني : سبقت ترجمته في رقم ١٦ وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.
- القاسم بن أبي بزه(٣) المكي ، مولى بني مخزوم، القاريء، ثقة مات سنة خمس وعشرة ومائة وقيل قبلها(٤)
- مجاهد بن جبر ، ثقة سبقت ترجمته في رقم ١.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه جويبر: ضعيف جدا . فالأثر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(١) التفسير (١٠/٢٦٢)
(٢) التقريب (١٤٣) تهذيب التهذيب (٢/١٠٦)
(٣) أبو بزة: بفتح الموحدة وتشديد الزاي.(التقريب/٤٤٩) (المغني/٣٧)
(٤) التقريب (٤٤٩) تهذيب التهذيب (٨/٢٧٨).

(١٩/٩ط) طريق الحسن(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال:حدثنا هناد قال: حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن:(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله)، قال: ذلك إلى الامام.

- هناد بن السّري: ثقة سبقت ترجمته في رقم ١١ .
- حفص بن غياث: بمعجمة مكسورة وياء مثلثة، ابن طلق بن معاوية النخعي أبو عمرو الكوفي القاضي، ثقة، فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة وقد قارب الثمانين(٢).
- عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبدالرحمن البصري، ثقة، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين ومائة(٣).
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

صحيح رواته ثقات ، قال أبو زرعة : " عاصم عن الحسن أصح"(٤).

(٢٠/١٠ط) طريق عطاء بن أبي رباح (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) قال: حدثني المثني قال: حدثنا أبوحذيفة قال: حدثنا شبل عن قيس بن سعد قال: قال عطاء: يصنع الإمام في ذلك ماشاء إن

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤) .
(١) التفسير (١٠/٢٦٢) رقم (١١٨٥٢) .
(٢) التقريب (١٧٣) تهذيب التهذيب (٢/٣٥٧)
(٣) التقريب (٢٨٥) تهذيب التهذيب (٥/٣٨)
(٤) العلل لابن أبي حاتم (١/٤٦٠)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٤)
(٥) التفسير (١٠/٢٦٢) رقم (١١٨٤٩)

شاء قتل، أو قطع، أو نفى، لقول الله: (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) * فذلك إلى الإمام الحاكم، يصنع فيه ماشاء.

- المثنى بن ابراهيم الآملي شيخ الطبري: لم أقف على ترجمته في كتب التراجم ، ووثقه ابن كثير (١) .
- أبو حذيفة: موسى بن مسعود النّهدي(٢) البصري، صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها، وقد جاوز التسعين، وحديثه عن البخاري في المتابعات(٣).
- شبل(٤) بن عبّاد المكي، القاريء، ثقة رمي بالقدر، مات سنة ثمان وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك(٥).
- قيس بن سعد المكي ، ثقة ، مات سنة بضع عشرة ومائة(٦).
- عطاء بن أبي رباح(٧)، واسم أبي رباح: أسلم ، القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل انه تغيّر بأخرة ولم يكثر ذلك منه(٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- أبو حذيفة صدوق سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات .
- فالأثر ضعيف .

(*) المائدة (٣٣)
(١) انظر تفسير ابن كثير (١/٨٨، ١٣٨، ١٣٩، ٣٣٩) .
(٢) النهدي: بمفتوحة وهاء ساكنة ودال مهملة. (المغني/٢٦٢)
(٣) التقريب (٥٥٤) تهذيب التهذيب (١٠/٣٢٩)
(٤) شبل: بمكسورة وموحدة (المغني/١٤١)
(٥) التقريب (٢٦٣) تهذيب التهذيب (٤/٢٦٨)
(٦) التقريب (٤٥٧) تهذيب التهذيب (٨/٣٥٤)
(٧) رباح : بمفتوحة وخفة موحدة وحاء مهملة (المغني/١٠٨)
(٨) التقريب (٣٩١) .

(٢١/٦ ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم :" لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان وزنا بعد إحصان وقتل نفس بغير نفس "(•)

تخريجه : سيأتي تخريجه برقم (٢٤/٩ ر) من حديث ابن مسعود المتفق عليه.

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٢/٧ر)

روى إبراهيم بن طهمان عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم «لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد إحصان ، ورجل قتل رجلا فقتل به ورجل خرج محاربا لله ولرسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبو داود(١) قال: حدثنا محمد بن سنان الباهلي ثنا إبراهيم بن طهمان به بنحوه.

- محمد بن سنان(٢) الباهلي(٣)، أبويكر البصري، العوقي(٤)، ثقة ، ثبت مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (٥).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٦) بسنده من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ثنا محمد بن سابق- وتابع محمد بن سابق محمد بن سنان- في روايته عن ابراهيم بن طهمان به بنحوه.

- محمد بن إسحاق الصغاني(٧)، أبويكر نزيل بغداد ، ثقة ثبت مات سنة سبعين ومائتين(٨).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٥)
(١) السنن(٤/١٢٦) رقم (٤٣٥٣) كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد.
(٢) سنان: بكسر مهملة وخفة نون أولى(المغني/١٣٤)
(٣) الباهلي: نسبة إلى باهلة بن أعصر(المغني/٤٥)
(٤) العوقي: بمهملة وواو مفتوحتين فقاف منه محمد بن سنان وهو من العوقة بطن عبدالقيس(المغني/١٨٨)
(٥) التقريب (٤٨٢)
(٦) السنن الكبرى (٨/٢٨٣) كتاب السرقة، باب قطاع الطريق.
(٧) الصغاني: بفتح المهملة وغين معجمة ليس قبلها نون.(تبصير المنتبه٢/٨٤٩)، (التقريب /٤٦٧).
(٨) التقريب (٤٦٧)

- محمد بن سابق التميمي أبوجعفر أو أبوسعيد البزاز(١)، الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل: أربع عشرة(٢).

ثالثا: أخرجه الدارقطني(٣) بسنده من طريق أبي مسعود، أحمد بن الفرات، نا محمد بن سنان العوقي، قالا: ثنا إبراهيم بن طهمان به بنحوه.

- أحمد بن الفرات بن خالد الضبي،أبومسعود الرازي(٤)، نزيل أصبهان ، ثقة حافظ تكلم فيه بلا مستند، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين(٥).

رابعا: أخرجه ابن حزم(٦) بسنده من طريق النسائي : قال: أخبرنا العباس بن محمد، نا أبو عامر العقدي - وتابع أبو عامر محمد بن سنان ومحمد ابن سابق - في روايتهما عن إبراهيم بن طهمان به بنحوه.

- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبوعبدالرحمن النسائي ، الحافظ صاحب السنن مات سنة ثلاث وثلاثمائة وله ثمان وثمانون سنة(٧).

- العباس بن محمد الدوري : سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢) وهو ثقة.

- أبوعامر: عبدالملك بن عمرو القيسي(٨)، العقدي(٩)، ثقة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين (١٠).

---

(١) البزاز: بمعجمتين (المغني/٣٧)
(٢) التقريب (٤٧٩) تهذيب التهذيب (٩/١٥٤).
(٣) السنن (٣/٨١) كتاب الحدود والديات .
(٤) الرازي : براء فزاي منسوب إلى مدينة الري بزيادة زاي بخلاف القياس .(المغني/١١٥)
(٥) التقريب (٨٣) .
(٦) المحلى (١٢/٢٧٦) كتاب المحاربين .
(٧) التقريب (٨٠).
(٨) القيسى : بمفتوحة وسكون تحتية وبسين منسوب الى قيس بن عبدان.(المغنى/٢٠٩)
(٩) العقدي : بعين وقاف مفتوحتين ودال مهملة . (المغني/١٨٦).
(١٠) التقريب (٣٦٤)

خامسا: أخرجه مسلم(١) والنسائي(٢) قالا: قال الأعمش : فحدثت به إبراهيم فحدثني عن الأسود وتابع الأسود عبيد بن عمير - في روايته عن عائشة بنحوه. ولم يذكرا فيه قتل المحارب.

- الأعمش: سليمان بن مهران (٣) الأسدي(٤) الكاهلي(٥) أبومحمد الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس مات سنة سبع وأربعين ومائة وكان مولده أول سنة إحدى وستين (٦).
- إبراهيم النخعي : ثقة سبقت ترجمته في الأثر رقم ١٢.
- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبوعمرو أو أبوعبدالرحمن مخضرم، ثقة مكثر فقيه مات سنة أربع أو خمس وسبعين (٧).

بيان حال الرواة :

١- إبراهيم بن طهمان(٨) الخراساني، أبوسعيد، سكن نيسابور ثم مكة، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال: رجع عنه ، مات سنة ثمان وستين ومائة(٩).

٢- عبدالعزيز بن رفيع(١٠) الأسدي، أبوعبدالله المكي، نزيل الكوفة، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة ويقال بعدها، وقد جاوز التسعين(١١)

---

(١) صحيح مسلم (١٣٠٣/٣)كتاب القسامة، باب مايباح به دم المسلم .
(٢) السنن (٩١/٧) كتاب تحريم الدم باب مايحل به دم المسلم .
(٣) مهران : بكسر ميم والد سليمان، المغني(٢٤٣)
(٤) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين (المغني/٣٠)
(٥) الكاهلي: بالهاء (تبصير ١٢٠٣/٣) ، (المغني/٢١٤)
(٦) التقريب (٢٥٤) تهذيب التهذيب (١٩٥/٤)
(٧) التقريب (١١١) تهذيب التهذيب (٢٩٩/١)
(٨) طهمان : بمفتوحة وسكون هاء وبنون (المغني/١٥٩)
(٩) التقريب (٩٠)
(١٠)رفيع : براء وفاء وعين مهملة مصغرا (المغني/١١٢)
(١١)التقريب (٣٥٧)

٣- عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، أبوعاصم المكي، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قاله مسلم، وعدّه غيره في كبار التابعين، وكان قاصّ أهل مكة مجمع على ثقته. مات قبل ابن عمر(١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

لايصح الحديث بالزيادة المذكورة لمعارضته للأحاديث الصحيحة - كما قال الجصاص .

فقد أخرجه مسلم من حديث عائشة ، وابن مسعود(٢) ولم يذكر فيه قتل المحارب، ولهذا قال ابن حزم(٣) عن الحديث بهذه الزيادة لايصح إنفرد به إبراهيم بن طهمان وليس بالقوي.

ونقل الدارقطني(٤) قول النيسابوري (٥): قلت لمحمد بن يحيى: إبراهيم بن طهمان يحتج بحديثه؟ قال : لا.

---

(١) التقريب (٣٧٧)
(٢) سيأتي حديث ابن مسعود برقم (٢٦)
(٣) المحلى١٢/٢٧٦)
(٤) السنن (٣/٨١) وقال الآبادي في التعليق على السنن: قال في التنقيح: هو على شرط الصحيح.
(٥) النيسابوري: أبوبكر بن زياد النيسابوري روى عن محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري - كما ورد في ترجمة محمد بن يحيى - انظر تهذيب التهذيب (٩/٤٥٢) .

رواه عثمان وعبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه قتل المحارب(•)

(٢٣/ ٨ ر) طريق عثمان:

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١)، والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) والشافعي(٥) وأحمد(٦) والطيالسي(٧) والطحاوي(٨)، والبزار(٩) والحاكم(١٠)كلهم من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عثمان مرفوعا. ولفظ أبي داود: « لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إسلام أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس »

- أبوأمامة: أسعد بن سهل بن حنيف(١١) الأنصاري، معروف بكنيته، معدود في الصحابة له رؤية ، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون(١٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٥)
(١) السنن (٤/١٧٠) رقم (٤٥٠٢) كتاب الديات باب الإمام يأمر بالعفو في الدم .
(٢) السنن(٤/٤٦٠) رقم (٢١٥٨) كتاب الفتن، باب لايحل دم امريء مسلم إلا في ثلاث.
(٣) السنن (٧/٩٢) كتاب تحريم الدم . باب ذكر مايحل به دم المسلم.
(٤) السنن(٢/٨٤٧) رقم (٢٥٣٣) كتاب الحدود. باب لايحل دم امريء مسلم إلا في ثلاث.
(٥) الأم (٦/٣) كتاب جراح العمد.
(٦) المسند، تحقيق: عبدالله الدرويش(١/١٣٦) رقم (٤٣٧) مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه.
(٧) المسند(١٣) رقم (٧٢)
(٨) مشكل الآثار(٢/٣٢١) باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله بالذين أغاروا على لقاحه وارتدوا عن الإسلام.
(٩) المسند (١/٩١) مسند عثمان.
(١٠) المستدرك (٤/٣٥٠) كتاب الحدود.
(١١) حنيف: بمضمومة وفتح نون وسكون ياء وبفاء (المغني(٨٣) .
(١٢) التقريب (١٠٤) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي : هذا حديث حسن وسكت عنه المنذري(١) وقال الحاكم(٢) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢٤/٩ ر) طريق ابن مسعود.

تخريجه:

أولا: أخرجه البخاري(٣) بسنده عن حفص بن غياث عن الأعمش عن عبدالله ابن مرة عن مسروق عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لايحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث، النفس بالنفس والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة . "

- حفص بن غياث: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة اختلط.
- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس من الثانية.
- عبدالله بن مرة(٤) الهمداني الخارفي(٥) الكوفي، ثقة مات سنة مائة وقيل قبلها(٦).
- مسروق (٧) بن الأجدع (٨) بن مالك الهمداني الوادعي (٩) أبوعائشة

---

(١) المختصر (٣٠١/٦) .
(٢) المستدرك(٣٥٠/٤) كتاب الحدود.
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٥٥/٤)
(٣) صحيح البخاري (٧/٩) كتاب الديات ، باب قوله تعالى :(أن النفس بالنفس ... الى قوله: هم الظالمون).
(٤) مرة: بضم ميم وشدة راء (المغني/٢٢٨)
(٥) الخارفي: بخاء وراء مكسورة (المغني/٩٧)
(٦) التقريب (٣٢٢)تهذيب التهذيب (٢٢/٦)
(٧) مسروق : بمهملة وراء وقاف (المغني/٢٣٠)
(٨) الأجدع : بدال مهملة (الإكمال ٢٠/١)
(٩) الوادعي: بكسر دال وبعين مهملتين نسبة إلى وادعة بن عمرو (المغني/٢٦٦)

الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين(١).

ثانيا: أخرجه مسلم(٢) بسنده عن حفص بن غياث وأبي معاوية ووكيع - وتابع أبومعاوية ووكيع حفصا في روايته عن الأعمش به بنحوه.

- أبومعاوية ، محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح بن مليح(٣)الرؤاسي(٤)،أبوسفيان الكوفي ثقة حافظ عابدمات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة(٥).

ثالثا: أخرجه مسلم(٦) بسنده عن سفيان - وتابع سفيان حفصا وأبامعاوية ووكيعا - في روايتهم عن الأعمش به بنحوه.

- سفيان بن سعيدبن مسروق الثوري، أبوعبدالله الكوفي،ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين ومائة وله أربع وستون (٧)

رابعاً:أخرجه مسلم (٨) بسنده عن شيبان - وتابع شيبان حفصا وأبا معاوية ووكيعاً وسفيان - في روايتهم عن الأعمش به بنحوه .

- شيبان بن عبدالرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبومعاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب يقال انه منسوب الى (نحوة) بطن من الأزد لا إلى علم النحو ، مات سنة أربع وستين ومائة(٩).

---

(١) التقريب (٥٢٨) تهذيب التهذيب (١٠/١٠٠)
(٢) صحيح مسلم (٣/١٣٠٢) رقم (١٦٧٦/٢٥) كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم.
(٣) مليح: بمفتوحة وكسر لام وبحاء مهملة، وليس فيه بضم الميم شيء (المغني/٢٤٠)
(٤) الرؤاسي:بضم راء فهمزة وسين مهملة منسوبة الى رؤاسُ بن كلاب (المغني/١١٦)
(٥) التقريب (٥٨١) تهذيب التهذيب (١١/١٠٩)
(٦) صحيح مسلم (٣/١٣٠٣) تابع رقم (١٦٧٦/٢٥) كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم.
(٧) التقريب (٢٤٤) تهذيب التهذيب (٤/٩٩)
(٨) صحيح مسلم (٣/١٣٠٣) تابع رقم (١٦٧٦/٢٦) كتاب القسامة باب مايباح به دم المسلم .
(٩) التقريب (٢٦٩) ، تهذيب التهذيب (٤/٣٢٦) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: متفق عليه .

(٢٥/ ١١ط)

روى مغيرة عن إبراهيم قال : يترك المصلوب من المحاربين على الخشبة يوما. (•)

تخريجه: لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

١- المغيرة بن مقسم(١) الضبي مولاهم أبوهشام الكوفي الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح(٢).

٢- إبراهيم النخعي ، سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٦/ ١٢ط)

- اُختلف في النفي، فقال أصحابنا: هو حبسه حيث يرى الإمام، وروي مثله عن إبراهيم (•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة : :

- إبراهيم النخعي : سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٨)
(١) مقسم :بمكسورة وسكون قاف وفتح سين مهملة (المغني/٢٣٩)
(٢) التقريب (٥٤٣) تهذيب التهذيب (١٠/٢٤١)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٨)

(٢٧/١٣ط)

روي عن إبراهيم رواية أخرى وهو أن ينفيه طلبه. (•)

تخريجه:

أورده ابن قدامة(١) عن إبراهيم معلقا بنحوه .

بيان حال الرواة:

- إبراهيم النخعي : سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

- أورده معلقا بصيغة التضعيف

(٢٨/١٤ط)

قال مجاهد: هو أن يطلب الإمام الحد عليه حتى يخرج عن دار الإسلام.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- مجاهد بن جبر : سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٨)
(١) المغني (٨/٢٩٤) كتاب قطاع الطريق .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٥٩).

(٢٩/١٠ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:« لاقطع على خائن ولا مختلس » (•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) وأحمد(٥) والطحاوي(٦) والدارقطني(٧) والدارمي(٨)وابن حبان(٩) وابن الجوزي(١٠)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٠)

(١) السنن (٤/١٣٨) رقم (٤٣٩٣) كتاب الحدود باب القطع في الخلسة والخيانة .

(٢) السنن (٤/٥٢) رقم (١٤٢٨) كتاب الحدود باب ماجاء في الخائن والمختلس والمنتهب.

(٣) السنن(٨/٨٨) كتاب قطع السارق، باب مالاقطع فيه .

(٤) السنن(٢/٨٦٤) رقم (٢٥٩١) كتاب الحدود باب الخائن والمنتهب والمختلس بنحو حديث جابر، وجاء في الزوائد : أن رجال إسناده موثوقون.

(٥) المسند (٥/١٨٢) رقم (١٥٠٧٤) مسند جابر بن عبدالله.

(٦) شرح معاني الآثار (٣/١٧١) كتاب الحدود باب القطع في الاستعارة.

(٧) السنن (٣/١٨٧) كتاب الحدود.

(٨) السنن(٢/٢٢٩) كتاب الحدود باب مالايقطع من السراق.

(٩) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان للهيثمي(٣٦٠) كتاب الحدود باب فيمن لاقطع عليه.

(١٠)العلل المتناهية (٢/٧٩٣) رقم (١٣٢٥) كتاب ذم المعاصي.

وعبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) كلهم من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بنحوه.

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، مولاهم، المكي ، ثقة، فقيه فاضل وكان يدلس، مات سنة خمسين ومائة، أوبعدها وقد جاوز السبعين، وقيل المائة ولم يثبت(٣).
- أبوالزبير: محمد بن مسلم بن تدرس، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي مولاهم أبوالزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلس، مات سنة ست وعشرين ومائة(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٥) هذا حديث حسن صحيح.

وذكر أبوداود(٦) حديثا آخر بهذا السند ثم قال: وهذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج عن أبي الزبير، وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات قال أبوداود: وقد رواه المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) المصنف (١٠/٢١٠) رقم (١٨٨٦٠) كتاب اللقطة باب الخيانة.
(٢) المصنف (٦/٥٣٦) كتاب الحدود في الخلسة فيها قطع أم لا.
(٣) التقريب (٣٦٣)
(٤) التقريب (٥٠٦)
(٥) السنن(٤/٥٢)
(٦) السنن (٤/١٣٨) وانظر السنن الكبرى للبيهقي (٨/٢٧٩) وانظر علل الدارقطني (١/٢١٦)

وقال الزيلعي(١): رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن جريج عن أبي الزبير وعمرو بن دينار عن جابر مرفوعا أيضا باللفظ الأول سواء. وأخرجه أيضا عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا أيضا ولم يذكر فيه المنتهب، فزالت العلة التي ذكرها أبوداود.

ثم قال: وأيضا فتصحيح الترمذي له يدل على أنه تحقق إيصاله، وقد تابعه عليه المغيرة بن مسلم، وهو صدوق ، قاله ابن معين وغيره.

وقال ابن حجر(٢): هذا الحديث له شاهد من حديث عبدالرحمن ابن عوف رواه ابن ماجه بإسناد صحيح(٣)، وآخر من رواية الزهري عن أنس ، أخرجه الطبراني في الأوسط(٤) في ترجمة أحمد بن القاسم.

* * * * * * * * *

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ *

(٣٠/١٥ط)

روى سفيان عن جابر عن عامر قال: قراءة عبدالله فاقطعوا [أيمانهم]**(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه الطبري(٥) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي، عن سفيان به بلفظ: قراءة عبدالله (والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما).

---

(١) نصب الراية (٣/٣٦٣)
(٢) التلخيص الحبير (٤/٦٥)
(٣) السنن (٢/٨٦٤) رقم (٢٥٩٢)
(٤) المعجم الأوسط، تحقيق الدكتور محمود الطحان (١/٣١٢)
* المائدة (٣٨)
(**)[أيمانهم] في المخطوطة (٩١٢/ب) وفي المطبوعة (أيديهما)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(٥) التفسير (١٠/٢٩٥) رقم (١١٩١٠)

- سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي، الكوفي، كان صدوقا إلا أنه أبتلي بورّاقه، فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة(١).
- أبوه: وكيع بن الجراح الرؤاسي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٢) من رواية مجاهد قال: في قراءة ابن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما).

- مجاهد : ثقة سبقت ترجمته في رقم ١ .

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن سعيد الثوري : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .

٢- جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي(٣)، أبوعبدالله الكوفي، ضعيف رافضي، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين(٤).

٣- عامر بن شراحيل الشعبي : ثقة ، سبقت ترجمته في رقم ٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه جابر الجعفي ضعيف .

الحكم علي الأثر:

نقل الزيلعي(٥) قول ابن الجوزي في «التحقيق» : جابر الجعفي إتفقوا على ضعفه. قال في التنقيح وقال في موضع آخر: وجابر الجعفي قد وثقه الثوري وشعبه وناهيك بهما ، فكيف يقول هذا، ثم يحكي الاتفاق على ضعفه؟ هذا تناقض بيّن .

---

(١) التقريب (٢٤٥) تهذيب التهذيب (٤/١٠٩)
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) كتاب السرقة باب النباش يقطع اذا أخرج الكفن من جميع القبر.
(٣) الجعفي : بمضمومة وسكون عين مهملة وبفاء منسوب الى جعفى بن سعد العشيرة، الأصل والنسب فيه سواء (المغني(٦٦).
(٤) التقريب (١٣٧) تهذيب التهذيب (٢/٤٦)
(٥) نصب الراية (٤/٣٤٢)

وقال البيهقي(١): كذلك رواه سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح وهذا منقطع.

وذكره الحافظ ابن حجر(٢) من رواية البيهقي عن مجاهد وقال:«فيه انقطاع» قلت: الأثر ضعيف جدا لأن فيه سفيان بن وكيع كان صدوقا ثم سقط حديثه.

(٣١/١٦ط)

روى [ابن عون]* عن إبراهيم في قراءتنا (فاقطعوا أيمانهما) (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن إبراهيم بنحوه.

- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- يزيد بن هارون بن زاذان(٤) السلمي مولاهم، أبوخالد الواسطي، ثقة متقن عابد، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين(٥).
- ابن عون: عبدالله بن عون بن أرطبان(٦)، أبوعوف البصري ، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، مات سنة خمسين ومائة ، على الصحيح(٧)

ثانيا: أخرجه البيهقي (٨) قال: قاله إبراهيم النخعي بنحوه.

---

(١) السنن الكبرى (٨/٢٧٠)
(٢) التلخيص الحبير(٤/٧١) وانظر إرواء الغليل (٨/٨١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(*) [ابن عون] هو الصحيح لأن عبدالله بن عون روى عن إبراهيم وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٢/ب) : (ابن عوف).
(٣) التفسير (١٠/٢٩٤) رقم (١١٩٠٧)
(٤) زاذان : بزاي وذال معجمة (المغني ١١٧)
(٥) التقريب (٦٠٦) تهذيب التهذيب (١١/٣٢١)
(٦) أرطبان: بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة فموحدة مخففة ونون (المغني١٩)
(٧) التقريب (٣١٧) تهذيب التهذيب (٥/٣٠٣)
(٨) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) كتاب السرقة، باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.

بيان حال الرواة:

١- إبراهيم بن يزيد النخعي: ثقة سبقت ترجمته في رقم ١٢

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

في سنده ابن وكيع : ساقط الحديث.

وبقية رواته ثقات. فالأثر ضعيف جدا.

(٣٢/١١ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن أسوأ الناس سرقة هو الذي يسرق صلاته، قيل له : يارسول الله وكيف يسرق صلاته، قال: لايتم ركوعها وسجودها ».(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه أحمد(١) والطيالسي(٢) وابن أبي شيبة(٣) من حديث أبي سعيد الخدري بلفظه.

ثانيا: أخرجه الدارمي(٤) والطبراني(٥) والحاكم(٦) من حديث ابن أبي قتادة عن أبيه مرفوعا بنحوه - وحديث أبي قتادة شاهد لحديث أبي سعيد الخدري.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(١) المسند (٤/١١٢) رقم (١١٥٣٢) مسند أبي سعيد الخدري.
(٢) المسند(٢٩٤) رقم (٢٢١٩) مسند أبي سعيد الخدري.
(٣) المصنف (١/٢٢٢) كتاب الصلاة باب في الرجل ينقص صلاته.
(٤) السنن (١/٣٥٠) رقم (١٣٢٨) كتاب الصلاة، باب في الذي لايتم الركوع والسجود.
(٥) المعجم الكبير (٣/٢٧٣) رقم (٣٢٨٣) باب ماأسند أبوقتادة.
(٦) المستدرك(١/٢٢٩) كتاب الصلاة.

- ابن أبي قتادة : عبدالله بن أبي قتادة الأنصاري المدني، ثقة مات سنة خمس وتسعين(١) .
- أبو قتادة الأنصاري : وهو الحارث ويقال عمرو أو النعمان بن ربعي ، بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة، ابن بلدمه، بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة، السلمي، بفتحتين، المدني ، شهد أحدا ومابعدها، ولم يصح شهوده بدرا، ومات سنة أربع وخمسين وقيل سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح وأشهر(٢).

ثالثا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا هشيم قال: أنا يونس عن الحسن بلفظه.

- هشيم: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- يونس: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

رابعا: أخرجه البيهقي(٤) قال: وروينا عن أبي هريرة، وقيل: عن أبي قتادة وقيل: عن أبي سعيد بلفظه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التقريب (٣١٨).
(٢) التقريب(٦٦٦) .
(٣) المصنف (١/٣٢٣) كتاب الصلاة ، باب في الرجل ينقص صلاته.
(٤) السنن الصغير(١/٣٠٥) رقم (٨٤٧) كتاب الصلاة باب الخشوع في الصلاة .

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١) :« هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الأوزاعي والوليد ابن مسلم» . ووافقه الذهبي وقال : على شرطهما .

(١٢/٣٣ر)

روى [ليث]* بن سعد قال: حدثنا يزيدبن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبدالله عن أبي رهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:«أسرق السارق الذي يسرق لسان الأمير» (•)

تخريجه:

لم أقف عليه من طريق ليث كما هو عند المؤلف .

أولا: أخرج ابن ماجه(٢) بعضا من الحديث لم يذكره المؤلف من طريق معاوية

- وتابع معاوية ليثا في روايته - عن يزيد بن أبي حبيب به مرفوعا بلفظ «من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الإثنين في النكاح ».
- معاوية بن سعيد بن شريح(٣)التجيبي المصري ويقال: معاوية بن يزيد مقبول ، من السابعة(٤).

---

(١) المستدرك (١/٢٢٩)
(*) [ليث] غير موجودة بالمخطوطة (٩١٢/ب)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(٢) السنن (١/٦٣٥) رقم (١٩٧٥) كتاب النكاح باب الشفاعة في التزويج.
(٣) شريح : بضم معجمة وفتح راء وبحاء مهملة.(المغني/١٤٣)
(٤) التقريب (٥٣٧) تهذيب التهذيب (١٠/١٨٦)

ثانيا: أخرجه الطبراني(١)من طريق معاوية بن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب به مطوّلا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت مشهور، مات سنة خمس وسبعين ومائة (٢).

٢- يزيد بن أبي حبيب المصري أبورجاء واسم أبيه سويد(٣)، واختلف في ولائه ثقة فقيه وكان يرسل مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد قارب الثمانين(٤).

٣- أبوالخير: مرثد(٥) بن عبدالله اليزني(٦) المصري، ثقة فقيه مات سنة تسعين(٧).

٤- أبورهم(٨) أحزاب بن أسيد(٩)، السمعي(١٠) مختلف في صحبته والصحيح أنه مخضرم ، ثقة.(١١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

- فيه معاوية بن سعيد: مقبول.

وقال الهيثمي(١٢): رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لايضر.

---

(١) المعجم الكبير(٢٢/٣٣٦) رقم (٨٤٣) من يكنى أبارهم .
(٢) التقريب (٤٦٤) .
(٣) سويد: بمضمومة وفتح واو مصغرا (المغني/١٣٥)
(٤) التقريب (٦٠٠) تهذيب التهذيب (١١/٢٧٨)
(٥) مرثد: بفتح الميم وسكون الراء وبمثلثة (المغني(/٢٢٧)
(٦) اليزني: بياء وزاء مفتوحتين ونون (المغني/٢٧٨)
(٧) التقريب (٥٢٤)
(٨) أبورهم: بمضمومة وسكون هاء (المغني/١١٤)
(٩) أسيد: بمفتوحة فمكسورة فتحتية (المغني/٢١)
(١٠) السمعي: بمهملة وميم مفتوحتين (المغني/١٣٩)
(١١) التقريب (٤٦٢) تهذيب التهذيب (٨/٣٩٧)
(١٢) مجمع الزوائد (٤/١٨١)

(٣٤/١٣ر)

حدثنا عبدالباقي قال: حدثنا معاذ بن المثني قال: حدثنا عبدالرحمن [ابن المبارك]* قال: حدثنا وهيب عن أبي واقد قال: حدثني عامر بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« لاتقطع يد السارق إلا في ثمن المجن »(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١)قال: حدثنا أحمد بن إسحاق عن وهيب به بنحوه.

- أحمد بن إسحاق بن زيد بن عبدالله بن أبي إسحاق الحضرمي،أبوإسحاق البصري ثقة كان يحفظ. مات سنة إحدى عشرة ومائتين (٢)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق أبوالحسن الأموي البغدادي صاحب كتاب معجم الصحابة . قال عنه الذهبي:الإمام البارع الصدوق إن شاء الله- إختلط قبل موته بسنتين ولد سنة خمس وستين ومائتين وتوفي في شوال سنة احدى وخمسين وثلاثمائة(٣)، قال عنه ابن كثير: كان ثقة أمينا حافظا ولكنه تغير في آخر عمره (٤).

٢- معاذ بن المثني : ثقة متقن عاش ثمانين سنة وتوفي سنة ثمان وثمانين ومائتين (٥).

(*) [ابن المبارك] ليست موجودة في المخطوطة (٩١٢/ب)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٢/٤)
(١) المصنف (٤٦٣/٦) كتاب الحدود باب في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم .
(٢) التقريب (٧٧) تهذيب التهذيب (١٢/١)
(٣) سير أعلام النبلاء (٥٢٦/١٥) تاريخ بغداد(٨٨/١١) رقم (٥٧٧٥).
(٤) البداية والنهاية (٢٤٢/١١).
(٥) سير أعلام النبلاء(٥٢٧/١٣) تاريخ بغداد(١٣٦/١٣) رقم (٧١٢١)

٣- عبدالرحمن بن المبارك العيشي(١)، الطّفاوي(٢)، البصري، كان ثقة من كبار العاشرة(٣).

٤- وهيب ، بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبوبكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها(٤).

٥- أبو واقد: صالح بن محمد بن زائدة المدني. أبو واقدالليثي الصغير. ضعيف، مات بعد الأربعين ومائة(٥).

٦- عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني، ثقة مات سنة أربع ومائة(٦).

الحكم علي سند المؤلف:

متصل السند وفيه ابو واقد ضعيف.

الحكم علي الحديث:

فيه أبو واقد ضعيف ، وبقية رواته ثقات .

فالحديث ضعيف .

---

(١) العيشي: بمفتوحة وسكون ياءتحتية وبشين معجمة منسوب الى عايش بن مالك ويقال العائشي . (المغني /١٨٨)
(٢) الطفاوي : بضم المهملة وواو. (تبصير المنتبه ٣/٨٨٤)
(٣) التقريب (٣٤٩) تهذيب التهذيب (٦/٢٣٧)
(٤) التقريب (٥٨٦)
(٥) التقريب (٢٧٣)
(٦) التقريب (٢٨٧)

(١٤/٣٥ر)

روى ابن لهيعة عن أبي النضر عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:«لاتقطع يدالسارق إلا فيما بلغ ثمن المجن فما فوقه»(•).

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) من طريق عبدالغفار بن داود قال: ثنا ابن لهيعة به بنحوه.
- عبدالغفار بن داود بن مهران(٢)، أبو صالح الحرّاني، نزيل مصر ، ثقة فقيه مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله أربع وثمانون سنة، كان كاتب ابن لهيعة(٤).

بيان حال الرواة :

١- عبدالله بن لهيعة: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صدوق خلط .

٢- أبوالنضر: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، أبوالنضر البصري والدوهب، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدّث من حفظه، مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه، روى عنه ابن لهيعة(٥).

٣- عمرة(٦) بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة(٧)الأنصارية المدنية أكثرت عن عائشة ثقة ، ماتت قبل المائة ويقال بعدها(٨).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٥٦) كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن .
(٢) مهران: بكسر ميم (المغني /٢٤٣)
(٣) الحرّاني: بمفتوحة وشدة راء وبنون منسوب الى حرّان (المغني /٨٦)
(٤) التقريب (٣٦٠) تهذيب التهذيب (٦/٣٢٥)
(٥) التقريب (١٣٨) تهذيب التهذيب (٢/٦٠)
(٦) عمرة : بمفتوحة فساكنة ، أم عبد (المغني/١٧٩)
(٧) زرارة : بضم زاي وخفة الرائين (المغني/١١٨)
(٨) التقريب (٧٥٠)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

فيه ابن لهيعة : صدوق خلط بعد احتراق كتبه؛

فالحديث ضعيف .

(٣٦/١٥ر)

روى سفيان عن منصور عن مجاهدعن عطاء عن أيمن الحبشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« أدنى مايقطع فيه السارق ثمن المجن»•

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) والحاكم(٢) من طريق سفيان الثوري عن منصور عن الحكم عن مجاهد عن أيمن قال: لم تقطع اليد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في مجن وقيمته يومئذ دينار.
- الحكم بن عتيبة(٣)، أبو محمد الكوفي ثقة ثبت إلا أنه ربما دلس مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها وله نيف وستون (٤) .

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في ٢٤ وهو ثقة .

٢- منصور بن زاذان (٥) الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

٣- مجاهدبن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

٤- أيمن الحبشي المكي، والد عبدالواحد، ثقة من الرابعة، وقيل هو ابن عبيد.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٢)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٥٧) كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن.
(٢) المستدرك (٤/٣٧٩) كتاب الحدود باب أحاديث قطع يد السارق.
(٣) عتيبة : بمضمومة فمثناة . (المغني/١٧١) .
(٤) التقريب (١٧٥) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٢) .
(٥) زاذان : بزاي وذال معجمة (المغني/١١٧)

وقال الدارقطني: أيمن راوي حديث المجن تابعي لم يدرك زمن النبي ولا زمن الخلفاء بعده (١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر

أورد البيهقي(٢) قول البخاري: أيمن الحبشي من أهل مكة مولى ابن أبي عمرة المكي سمع عائشة روى عنه ابنه عبدالواحد بن أيمن. ثم ذكر: أن روايته عن النبي منقطعة.

وأورد الحاكم (٣) قول الشافعي: أيمن هذا هو ابن امرأة كعب الأحبار وليس بابن أم أيمن ولم يدرك النبي وذكر رواية جرير عن منصور التي فيها: وكان أيمن رجلا يذكر منه خير ، مما يدل على أن أيمن الصحابي أجل من أن ينسب إلى الجهالة وإنما يقال مثل هذا اللفظ لمجهول. على أن جريرا قد أوقفه على أيمن ولم يسنده. وتعقبه البيهقي فقال : إن الذي ذكره الشافعي من رواية عطاء عن أيمن غير هذا الحديث.

وقال الزيلعي(٤): الحاصل أن الحديث معلول. فان كان أيمن صحابيا فعطاء ومجاهد لم يدركاه ، فهو منقطع . وان تابعيا فالحديث مرسل ، ولكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة والموقوفة .

- قلت فالحديث حسن لغيره

---

(١) التقريب (١١٧) تهذيب التهذيب (١/٣٤٦)
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٥٧)
(٣) المستدرك (٤/٣٧٩)
(٤) نصب الراية (٣/٣٥٨)

روي عن عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وأيمن الحبشي وأبي جعفر وعطاء وإبراهيم في آخرين . أن قيمته كانت عشرة دراهم (•)

(٣٧/٦ق)

طريق عبدالله بن عباس (•)

تخريجه :

أولا: أخرجه أبوداود(١) والنسائي(٢) وابن أبي شيبة(٣) والطحاوي(٤) والدارقطني(٥) والحاكم(٦) كلهم عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس بنحوه.

- أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ، أبو موسى المكي الأموي، ثقة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة(٧).
- عطاء بن أبي رباح : سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة .

ثانيا: أخرجه النسائي(٨) بسنده عن عمرو بن شعيب - وتابع عمرو أيوب بن موسى - في روايته عن عطاء عن ابن عباس بنحوه.

- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق ، مات سنة ثمان عشرة ومائة(٩).

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

قال الحاكم (١٠):هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه

(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٣/٤)
(١) السنن (١٣٦/٤) رقم (٤٣٨٧) كتاب الحدود باب مايقطع فيه السارق.
(٢) السنن (٨٣/٨) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرق السارق قطعت يده
(٣) المصنف (٤٦٥/٦) كتاب الحدود باب من قال: لاتقطع في أقل من عشرة دراهم
(٤) شرح معاني الآثار(١٦٣/٣) كتاب الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق .
(٥) السنن(١٩١/٣) كتاب الحدود والديات .
(٦) المستدرك (٣٧٨/٤) كتاب الحدود ، باب أحاديث قطع يد السارق .
(٧) التقريب (١١٩) تهذيب التهذيب (٣٦٠/١)
(٨) السنن (٨٣/٨)
(٩) التقريب (٤٢٣) .
(١٠) المستدرك (٣٧٨/٤)

الذهبي قال الحافظ ابن حجر(١): إحتج الطحاوي بهذا الحديث، وهو أشد في الاضطراب من حديث الزهري عن عمرة عن عائشة مرفوعا: تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا المخرّج في الصحاح الذي فرّ منه الطحاوي، وادعى إضطراب الزهري في هذا الحديث لاختلاف الرواة عنه في لفظه .

وردّ :بأن من شرط الإضطراب أن تتساوى وجوهه فأما إذا رجح بعضها على بعض فلا ويتعين الأخذ بالراجح، وهو هنا كذلك لأن جلّ الرواة عن الزهري ذكروه عن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم على تقرير قاعدة شرعية في النصاب

ويمكن الجمع بينهما بمثل ماجمع بين رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: لاقطع فيما دون عشرة دراهم ورواية الزهري بأنه كان أولاً لاقطع فيمادون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فمافوقها. فزيد في تغليظ الحد كمازيد في تغليظ حد الخمر. وأما سائر الروايات فليس فيها إلا إخبار عن فعل وقع في عهده صلى الله عليه وسلم وليس فيه تحديد النصاب .

(٣٨/٧ق)

طريق عبدالله بن [عمرو]*(•)

تخريجه :

أولا: أخرجه النسائي(٢)وابن أبي شيبة(٣) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم .

---

(١) فتح الباري (١٢/١٠٣)
(*) [عمرو] هذا هو الصحيح كما في كتب الحديث. وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٣/أ) عمر .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٢) السنن (٨/٨٤) كتاب قطع السارق باب القدر الذي اذا سرق السارق قطعت يده .
(٣) المصنف (٦/٤٦٥) كتاب الحدود باب من قال: لاتقطع اليد في أقل من عشرة دراهم

- محمد بن إسحاق بن يسار، أبوبكر المطلبي، مولاهم ، المدني. نزيل العراق، إمام المغازي ، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها(١).
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو صدوق.
- أبوه: شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق ثبت سماعه من جده ، من الثالثة (٢).
- جده: محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص السّهمي(٣)، الطائفي، مقبول من الثالثة(٤).

ثانيا: أخرجه أحمد(٥) والدارقطني(٦) من طريق الحجاج بن أرطاة - وتابع الحجاج محمد بن اسحاق في روايته عن عمرو بن شعيب - به بنحوه .

- الحجاج بن أرطأة: سبقت ترجمته في رقم١١وهوصدوق كثيرالخطأ والتدليس.

ثالثا: أحرجه الطحاوي(٧) من طريق ابن جريج قال: كان قول عطاء على قول عمرو بن شعيب لاتقطع اليد في أقل من عشرة دراهم .

- ابن جريج : عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس من الثالثة .
- عطاء بن أبي رباح : سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) التقريب (٤٦٧)
(٢) التقريب (٢٦٧)
(٣) السّهمي:بفتح سين منسوب الى سهم بن عمرو بطن من قريش (المغني/١٤٠)
(٤) التقريب (٤٨٩) .
(٥) المسند (٢/٦٤٩) رقم (٦٩١٧) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٦) السنن (٣/١٩٢) كتاب الحدود والديات وغيره .
(٧) شرح معاني الآثار (٣/١٦٧) كتاب الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق .

الحكم علي الأثر :

قال أحمد شاكر(١): - رواه الطحاوي في معاني الآثار وكان في المخطوطة والمطبوعة أن هذا الخبر مروي عن «ابن عمر » ، ولم أجد الرواية بذلك عن ابن عمر بل الرواية التي احتجوا بها في كتب أصحاب أبي حنيفة هي ماقاله «عبدالله بن عمرو » رواها عنه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

وذكر الهيثمي(٢)هذا الأثر وقال:«رواه أحمد، وفيه نصر بن باب ضعفه الجمهور، وقال أحمد : ماكان به بأس ».

وقال أحمد شاكر(٣) «نصر بن باب » شيخ أحمد ذهبنا إلى توثيقه بالدلائل البينة ، ثم إنه لم ينفرد بروايته هذا الحديث، فقد رواه الدارقطني في السنن من طريق أبي مالك الجنبي(٤)، ومن طريق زفر بن الهذيل، كلاهما عن حجاج بن أرطاة. وهذان إسنادان جيدان».

وقال ابن حجر(٥): «هذه الرواية لو ثبتت لكانت نصا في تحديد النصاب إلا أن حجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس. حتى ولو ثبتت روايته لم تكن مخالفة لرواية الزهري(٦) بل يجمع بينهما بأنه كان أولا لاقطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها فزيد في تغليظ الحد كما زيد في تغليظ حد الخمر»، وقول ابن حجر يمكن أن يكون ردا على أحمد شاكر في قوله :«هذان إسنادان جيدان » لأن الحجاج بن أرطاة الذي قال عنه ابن حجر ضعيف ومدلس يشترك في كلا السندين .

- وذكر ابن حجر في طبقات المدلسين (٧) أن محمد بن إسحاق وحجاج من المرتبة الرابعة وابن جريج من الثالثة .

---

(١) تفسير الطبري (هامش ١٠/٢٩٦)
(٢) مجمع الزوائد (٦/٢٧٣)
(٣) مسندالامام أحمد تحقيق أحمد شاكر (١١/١٢٣) رقم (٦٩٠٠)
(٤) الجنبي: بفتح جيم وسكون نون وبموحدة منسوب إلى جنب بن صعب(المغني/٦٧)
(٥) فتح الباري (١٢/١٠٣) كتاب الحدود باب قول الله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعواأيديهما).
)٦) رواية الزهري عن عمرة عن عائشة مرفوعا: تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا .
(٧) طبقات المدلسين (٥١) ، (٤٩) ، (٤١) .

(١٦/٣٩ر)

طريق أيمن الحبشي(•)

تخريجه :

سبق تخريجه مرفوعا برقم (١٥/٣٦ر)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(١٧/٤٠ط)

طريق أبي جعفر (•)

تخريجه :

- أخرجه إبن أبي شيبة(١)قال: حدثنا وكيع عن حمزه الزيات عن الحكم عن أبي جعفر قال: قيمة المجن دينار، الذي يقطع فيه اليد.
- وكيع بن الجراح الرؤاسي : ثقة سبقت ترجمته في رقم ٢٤ .
- حمزة بن حبيب الزيات القاريء، أبوعمارة(٢) الكوفي، التيمي(٣) مولاهم، صدوق زاهد ربما وهم ، مات سنة ست أو ثمان وخمسين و مائة وكان مولده سنة ثمانين(٤).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٣/٤)
(١) المصنف (٤٦٦/٦) كتاب الحدود، باب في السارق من قال يقطع في أقل من عشرة دراهم .
(٢) أبو عمارة : بضم مهملة وخفة ميم (المغني ١٧٩)
(٣) التيمي: نسبة إلى تيم بن مرة بن كعب، من قريش (المغني٥٢)
(٤) التقريب (١٧٩) تهذيب التهذيب (٢٤/٣)

- الحكم بن عتيبة، سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة .
- أبوجعفر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر ثقة فاضل مات سنة بضع عشرة ومائة (١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

حسن .

فيه حمزه بن حبيب صدوق ربما وهم . والحكم بن عتيبه مدلس من الثانية(٢) وبقية رواته ثقات .

(٤١/١٨ط)

طريق عطاء. (•)

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبدالملك ابن أبي سليمان عن عطاء قال: أدنى مايقطع فيه السارق ثمن المجن وكان يقوّم المجن في زمانهم دينارا أو عشرة دراهم .

---

(١) التقريب (٤٩٧) تهذيب التهذيب (٩/٣١١)
(٢) طبقات المدلسين (٣٠) رقم (٤٣) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٣) المصنف (٦/٤٦٦) كتاب الحدود، باب فى السارق من قال : لايقطع في أقل من عشرة دراهم .

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدالملك بن أبي سليمان: ميسرة العرزمي(١) صدوق له أوهام، مات سنة خمس وأربعين ومائة(٢).
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:حسن .

فيه عبدالملك بن أبي سليمان: صدوق له أوهام، وبقية رواته ثقات .

(٤٢/١٩ط)

طريق إبراهيم .(•)

تخريجه :

أولا: أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(٣) قال: أخبرنا أبوحنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: لاتقطع يدالسارق في أقل من ثمن الجحفة(٤). - وكان ثمنها عشرة دراهم - وقال: قال إبراهيم أيضا: لايقطع السارق في أقل من ثمن المجن - وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم - ولا يقطع في أقل من ذلك.

- محمد بن الحسن الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٢-وقد لينه النسائي.

---

(١) العرزمي: بفتح مهملة وسكون راء فزاي مفتوحة(المغني١٨٥)
(٢) التقريب (٣٦٣) تهذيب التهذيب (٦/٣٥٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٣) الآثار (١٣٧) كتاب القصاص والحدود باب حدّ من قطع الطريق أو سرق .
(٤) الجحفة: بفتح المهملة والجيم ثم فاء هي الدرقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره (فتح الباري ١٢/١٠٤) .

- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور ثقة .
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا وكيع عن سفيان - وتابع سفيان أبا حنيفة - في روايته عن حماد عن ابراهيم بنحوه .

- وكيع بن الجراح : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- إبراهيم بن يزيد النخعي : سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:حسن .

فيه حماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام .

(٤٣/١٦ر)

قال [ابن عمر] *: قيمته ثلاثة دراهم (•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم (٣) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا بنحوه.

- مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبدالله المدني الفقيه. قال البخاري : أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر، مات سنة تسع وسبعين ومائة (٤) .

---

(١) المصنف (٦/٤٦٦) كتاب الحدود، باب من قال: لاتقطع اليد في أقل من عشرة دراهم .
(*) [ابن عمر] في المطبوعة وهو الصحيح، وفي المخطوطة(٩١٣/ب) عمرو .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٢) صحيح البخاري (٨/٢٨٨) رقم (٢٥) كتاب الحدود باب قول الله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ...)
(٣) صحيح مسلم (٣/١٣١٣) رقم (١٦٨٦) كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها .
(٤) التقريب (٥١٦) .

- نافع : أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة فقيه مشهور، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك(١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه.

وقال ابن حزم(٢) لم يروه أحد الاّ نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، هكذا رواه عنه الثقات الأئمة .

ثم قال ولايختلف في اللفظ إلا أن بعضهم قال: قيمته . وبعضهم قال : ثمنه .

وقال ابن حجر (٣): قال ابن عبدالبر: هو أصح حديث روى في ذلك .

* * * * * *

قال أنس وعروة والزهري وسليمان بن يسار: قيمته خمسة دراهم .(•)

(٤٤/٨ق)

طريق أنس.(•)

تخريجه :

أولا: أخرجه النسائي(٤) والبيهقي(٥) من طريق سفيان عن شعبة عن قتادة

---

(١) التقريب (٥٥٩) تهذيب التهذيب (١٠/٣٦٨)
(٢) المحلى (١٢/٣٤٨) كتاب السرقة .
(٣) فتح الباري (١٢/١٠٤)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٤) السنن (٨/٧٧) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده .
(٥) السنن الكبرى (٨/٢٥٩) كتاب السرقة باب ماجاء عن الصحابة فيما يجب به القطع .

عن أنس قال: قطع أبوبكر رضي الله عنه في مجن قيمته خمسة دراهم .

- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢٤ وهو ثقة .
- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي(١)، مولاهم، أبو بسطام(٢) الواسطي ثم البصري: ثقة حافظ متقن. كان الثوري يقول: هوأمير المؤمنين في الحديث. وهوأول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا مات سنة ستين ومائة (٣).
- قتادة : سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

ثانيا: أخرجه الدارقطني(٤) من طريق يحيى بن أبي بكير - وتابع يحيى سفيان - في روايته عن شعبة عن قتادة عن أنس أن رجلا سرق مجنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوّم خمسة دراهم .

- يحيى بن أبي بكير واسمه: نسر(٥) الكرماني(٦)، كوفي الأصل نزل بغداد، ثقة مات سنة ثمان أو تسع ومائتين (٧).

ثالثا: أخرجه عبدالرزاق(٨) عن الثوري عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: خمسة دراهم.

رابعا: أخرجه ابن أبي شيبة(٩) قال: حدثنا مروان بن معاوية عن حميد قال : سئل أنس في كم يقطع السارق ؟ فقال: قد قطع أبوبكر فيما لايسرني أنه لي بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم .

---

(١) العتكي: بعين ومثناة فوق مفتوحتين وبكاف نسبة الى العتيك بن أزد. بفتح عين منه شعبه (المغني ١٨٤).
(٢) أبوبسطام: بكسر موحدة وسكون مهملة (المغني٣٨)
(٣) التقريب (٢٦٦)
(٤) السنن (٣/١٩٠) كتاب الحدود والديات .
(٥) نسر: بمفتوحة وسكون سين (المغني ٢٥٤)
(٦) الكرماني : بفتح كاف وبنون وفتح الكاف مشهور عند المحدثين لكن أهلها يكسرون (المغني٢١٥)
(٧) التقريب (٥٨٨) تهذيب التهذيب (١١/١٦٧)
(٨) المصنف (١٠/٢٣٧) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق .
(٩) المصنف (٦/٤٦٤) كتاب الحدود باب في السارق من قال:يقطع في أقل من عشرة دراهم .

- مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري(١)، أبوعبدالله الكوفي نزيل مكة ودمشق ثقة حافظ ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ(٢) مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (٣).
- حميد بن أبي حميد الطويل: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة يدلس .

الحكم علي سندالمؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات .

وحميد الطويل ذكره ابن حجر(٤) في المرتبة الثانية من المدلسين.

وقال النسائي (٥) عن طريق شعبة عن قتادة عن انس بلفظ أن أبا بكر ....: هذا الصواب .

وقال عن طريق هشام عن قتادة بلفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن : هذا خطأ .

---

(١) الغزاوي: بفتح فاء فزاي خفيفة فألف فراء (المغني ١٩٨)
(٢) تدليس الشيوخ: «أن يسمي شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بمالايعرف » تدريب الراوي للسيوطي (١/٢٣٠)
(٣) التقريب (٥٢٦) تهذيب التهذيب (١٠/٨٨)
(٤) طبقات المدلسين (٣٨) رقم (٧١)
(٥) السنن (٨/٧٧)

(٤٥/٩ق)

طريق عروة •

تخريجه :

لم أقف على قول عروة: إن القيمة خمسة دراهم وانما أخرجه عبدالرزاق بلفظ آخر .

- اخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج قال :أخبرني هشام بن عروة قال :أخبرنا عروة أن سارقا لم يقطع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في أدنى من مجن... الحديث .
- إبن جريج : سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس .
- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس. مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة وله سبع وثمانون سنة (٢).
- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبوعبدالله المدني، ثقة فقيه مشهور مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر

رواته ثقات ، وابن جريج مدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع فالأثر حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(١) المصنف (١٠/٢٣٤) رقم (١٨٩٥٩) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق .
(٢) التقريب (٥٧٣)
(٣) التقريب (٣٨٩)

(٤٦/١٨ر)

طريق الزهري (•)

تخريجه

لم أقف على قول الزهري: إن القيمة خمسة دراهم وإنما أخرجه عبدالرزاق(١) بلفظ آخر: قال: عن معمر عن الزهري قال: كان مروان يحدّث أن النبي قطع يدرجل في مجن .

- معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبوعروة البصري - نزيل اليمن - ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة مات سنة أربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة (٢).
- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب، الزهري(٣)، أبويكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين (٤).
- مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية أبوعبدالملك الأموي المدني ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين ومات سنة خمس وستين في رمضان وله ثلاث أو إحدى وستون سنة ، لاتثبت له صحبة(٥).

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

رواته ثقات ولكن فيه انقطاع بين الزهري ومروان . وكذلك مروان لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم فالحديث ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(١) المصنف (١٠/٢٣٤) رقم (١٨٩٥٨) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق .
(٢) التقريب (٥٤١)
(٣) الزهري : بضم زاي منسوب الى زهرة بن كلاب واشتهر به محمد بن شهاب (المغني ١٢٣)
(٤) التقريب (٥٠٦) تهذيب التهذيب (٩/٢٤٨)
(٥) التقريب (٥٢٥) تهذيب التهذيب (١٠/٨٢)

(٤٧ / ٢٠ ط) طريق سليمان بن يسار . (•)

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) قال أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي قال : حدثنا همام عن قتادة عن عبد الله الداناج عن سليمان ابن يسار قال : لاتقطع الخمس إلا في الخمس .

- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز (٢) أبو حفص الفلاس (٣) الصيرفي الباهلي البصري ثقة حافظ مات سنة تسع وأربعين ومائتين . (٤)
- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني: مارأيت أعلم منه، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين وله ثلاث وسبعون٠(٥)
- همام بن يحيى بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة٠
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس ٠
- عبدالله بن فيروز الداناج(٦) وهو العالم بالفارسية، ثقة من الخامسة٠(٧)
- سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة، ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة، مات بعدالمائة أو قبلها٠(٨)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(١) السنن(٨/٨٢) كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده٠
(٢) كنيز: بنون وزاي ٠ (المغني/٣٣)
(٣) الفلاس : بالفاء، قال أبوحفص: روى عني عفان بن مسلم حديثا فسماني الفلاس وماكنت فلاسا٠(الإكمال ٧/٨٩)
(٤) التقريب (٤٢٤) تهذيب التهذيب (٨/٧٠)
(٥) التقريب (٣٥١) تهذيب التهذيب (٦/٢٥٠)
(٦) الداناج : بدال مهملة ونون وجيم بمعنى العالم، ولايجوز الهمزة فيه٠ (المغني /١٠٠)
(٧) التقريب (٣١٨) تهذيب التهذيب (٥/٣١٤)
(٨) التقريب (٢٥٥)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل ولكن فيه قتادة مدلس من الثالثة(١)، فالأثر ضعيف .

(٤٨/١٠ق)

قالت عائشة : ثمن المجن ربع دينار (•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(٢) والدارقطني(٣) والبيهقي(٤) كلهم من طريق محمد ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب أن بكير بن عبدالله بن الأشج حدّثه أن سليمان بن يسار حدثه أن عمرة بنت عبدالرحمن حدثته أنها سمعت عائشة تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لاتقطع يدالسارق فيما دون المجن قيل لعائشة: ماثمن المجن قالت: ربع دينار.
- محمد بن إسحاق بن يسار:سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهوصدوق مدلس.
- يزيد بن أبي حبيب المصري: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة .
- بكير بن عبدالله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبوعبدالله أو أبو يوسف المدني، نزيل مصر، ثقة. مات سنة عشرين ومائة وقيل بعدها(٥)
- سليمان بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة .
- عمرة بنت عبدالرحمن: سبقت ترجمتها في رقم ٣٥ وهي ثقة.

---

(١) طبقات المدلسين(٤٣) رقم (٩٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٣)
(٢) السنن (٨/٨١) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده.
(٣) السنن(٣/١٨٩) كتاب الحدود والديات .
(٤) السنن الكبرى (٨/٢٥٦) كتاب السرقة باب ماجاء عن الصحابة فيمايجب به القطع.
(٥) التقريب (١٢٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس من الرابعة(١)

فالأثر ضعيف

(٤٩/٢١ط)

روي عن الحسن البصري أنه قال : لايقطع في درهم واحد(•)

تخريجه:

لم أقف عليه ٠

بيان حال الرواة:

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

** ** **

قال أنس بن مالك وعروة والزهري وسليمان بن يسار: لايقطع إلا في خمسة دراهم .

(٥٠/١١ق) طريق أنس بن مالك (•)

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٤٤)

---

(١) طبقات المدلسين لابن حجر (٥١) رقم (١٢٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

(١٢/٥١ق)

طريق عروة (•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٤٥)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم·

(٢٢/٥٢ط)

طريق الزهري (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٤٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

(٢٣/٥٣ط)

طريق سليمان بن يسار (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٤٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

(•) أحكام القرآن للجصاص (٦٤/٤).

روي نحوه عن عمر وعلي أنهما قالا: لايقطع إلا في خمسة.(•)

(٥٤/١٣ق) طريق عمر(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢) والدارقطني(٣) عن طريق ابن أبي شيبة قال:حدثنا عبدالله بن إدريس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: لاتقطع الخمس إلا في خمس .

- عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي(٤) أبومحمد الكوفي، ثقة فقيه عابد. مات سنة اثنتين وتسعين ومائة وله بضع وسبعون سنة(٥).

- سعيد بن أبي عروبة(٦): مهران اليشكري(٧) مولاهم، أبوالنضرالبصري،

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

(١) المصنف (٦/٤٦٥) كتاب الحدود. باب في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم.

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٦٢) كتاب السرقة، باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن .

(٣) السنن (٣/١٨٦) رقم (٣٠٧) كتاب الحدود والديات وغيره .

(٤) الأودي: بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة منسوب إلى أود بن صعب. (المغني/٣٢)

(٥) التقريب (٢٩٥)

(٦) عروبة: بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة.(المغني/١٧٣)

(٧) اليشكري: بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف منسوب إلى يشكر بن وائل. المغني (٢٧٨)

ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة مات سنة ست وقيل: سبع وخمسين ومائة.(١)

- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس من الثالثة(٢)
- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في رقم ١٧وهو ثبت فقيه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات. وابن أبي عروبة اختلط، وابن المسيب لم يسمع من عمر. فالأثر ضعيف .

وقال البيهقي(٣)رواه منصور بن زاذان عن قتادة عن سليمان بن يسار عن عمر. وهو منقطع.

(٥٥/١٤ق)

طريق علي.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) التقريب (٢٣٩)
(٢) طبقات المدلسين لابن حجر (٤٣) رقم (٩٠)
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٦٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

(٥٦/١٥ق)

قال ابن مسعود: لاقطع إلا في عشرة دراهم. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الترمذي(١) عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابن مسعود بنحوه.

ثانيا: أخرجه الطحاوي(٢) وابن أبي شيبة(٣) والبيهقي(٤) والطبراني(٥) كلهم من طريق المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابن مسعود بنحوه.

- المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي المسعودي، صدوق اختلط قبل موته. وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الإختلاط، مات سنة ستين وقيل خمس وستين ومائة. (٦)
- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود المسعودي، أبوعبدالرحمن الكوفي ثقة عابد. مات سنة عشرين ومائة أو قبلها (٧)

ثالثا: أخرجه الدارقطني(٨) من طريق أبي حنيفه عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن عبدالله بن مسعود بنحوه .

- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.
- أبوالقاسم: عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود الهذلي الكوفي. ثقة مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من أبيه شيئا يسيرا (٩)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(١) السنن(٤/٥١) تابع رقم(١٤٤٦) كتاب الحدود باب ماجاء في كم تقطع يدالسارق.
(٢) شرح معاني الآثار(٣/١٦٧) كتاب الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق.
(٣) المصنف(٦/٤٦٦)كتاب الحدود. باب في السارق من قال يقطع في أقل من عشرة دراهم.
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٦٠) كتاب السرقة، باب ماجاء عن الصحابة فيما يجب فيه القطع.
(٥) المعجم الكبير(٩/٤٠٩) رقم (٩٧٤٢)
(٦) التقريب(٣٤٤) تهذيب التهذيب(٦/١٩٠)
(٧) التقريب (٤٥٠)
(٨) السنن(٣/١٩٣) رقم (٣٣٠) كتاب الحدود والديات.
(٩) التقريب(٣٤٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١): حديث مرسل رواه القاسم بن عبدالرحمن عن ابن مسعود والقاسم لم يسمع من ابن مسعود.

وقال البيهقي(٢): منقطع.

وأورد الهيثمي(٣) الحديث وقال: الحديث موقوف. والقاسم أبوعبدالرحمن ضعيف وقد وثّق .

وقال الزيلعي(٤): لم يرو هذا الحديث عن أبي حنيفة إلا أبو مطيع: الحكم بن عبدالله .

وقال ابن عدي(٥): أبومطيع البلخي: بيّن الضعف في أحاديثه، وعامة مايرويه لايتابع عليه.

(١٩/٥٧ر)

قال ابن عمر: يقطع في ثلاثة دراهم. (•)

تخريجه:

سبق تخريجه مرفوعا برقم (٤٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) السنن (٤/٥١)
(٢) السنن الكبرى(٨/٢٦٠)
(٣) مجمع الزوائد(٦/٢٧٣)
(٤) نصب الراية(٣/٣٥٩)
(٥) الكامل في ضعفاء الرجال(٢/٢١٤) رقم (٣٠/٣٩٩)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٤)

روي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا: لاتقطع اليد إلا في أربعة دراهم (•)

(٥٨/١٦ق) طريق أبي سعيد الخدري ٠

(٥٩/١٧ق) طريق أبي هريرة ٠

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢)كلاهما من طريق شعبة عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان:لاتقطع اليد إلا في أربعة دراهم فصاعدا٠

- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة٠
- داود بن فراهيج، مولى قيس بن الحارث بن فهر، روى عن أبي سعيد وأبي هريرة، روى عنه شعبة ، وعن أبن معين:لابأس به، وعنه أنه ثقة٠ وقال أبو حاتم: تغيّر حين كبر وهو صدوق٠ وقال النسائي: ليس بالقوي(٣)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف٠

الحكم علي الأثر:

فيه داود بن فراهيج، صدوق٠ فالأثر حسن ٠

وأورده الترمذي(٤)معلقا وسكت عنه ٠ قال: عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما قالا: تقطع اليد في خمسة دراهم ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٤)
(١) المصنف(٦/٤٦٤) كتاب الحدود باب في السارق٠ من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم ٠
(٢) السنن الكبرى(٨/٢٦٢) كتاب السرقة، باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن٠
(٣) الجرح والتعديل(٣/٤٢٢) ، لسان الميزان(٢/٤٢٤)
(٤) السنن(٤/٥٠)كتاب الحدود، باب ماجاء في كم تقطع يد السارق ٠

(٦٠/٢٠ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: حدثنا نصر بن ثابت عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لاقطع فيما دون عشرة دراهم» (•)

تخريجه:

- أخرجه أحمد(١) والدارقطني(٢) بسنديهما من طريق حجاج بن أرطاة به بنحوه مرفوعا ٠

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط ٠

٢- عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: أبوعبدالرحمن، ولد الإمام، ثقة ٠ مات سنة تسعين ومائتين وله بضع وسبعون(٣)

٣- أبوه: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي(٤)، نزيل بغداد، أبوعبدالله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة(٥)

٤- نصر بن ثابت بن سهل الخراساني المروزي روى عنه الحجاج بن أرطاة وروى عنه أحمد وابن المديني ، قال البخاري، يرمونه بالكذب، وقال ابن معين ليس حديثه بشيء، وقال، ليس ثقة ، قال: متروك وقال احمد:ماكان به بأس وإنما أنكروا عليه حين حدث عن إبراهيم الصائغ. وفي تاريخ

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٤)
(١) المسند(٢/٦٤٩) رقم(٦٩١٧) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ٠
(٢) السنن(٣/١٩٢) رقم(٣٢٦) كتاب الحدود ٠
(٣) التقريب (٢٩٥)٠
(٤) المروزي: بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي مدينة بخراسان ٠ المغني(٢٤٧)٠
(٥) التقريب (٨٤)٠

نيسابور قال أحمد: هو ثقة وقال النسائي: متروك. توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة(١).

٥ - الحجاج بن أرطاة : سبقت ترجمته في رقم١١ وهو صدوق كثيرالخطأ والتدليس

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه الحجاج بن أرطاة كثير الخطأ والتدليس من المرتبة الرابعة كما ذكر ابن حجر(٢)

الحكم علي الحديث:

فيه الحجاج بن أرطاة : صدوق كثير الخطأ والتدليس .

ولم يسمع من عمرو بن شعيب .

فالحديث ضعيف .

(٦١/٢١ر)

وقد سمعنا أيضا في سنن ابن قانع حديثا رواه بإسناد له عن [زحر]* بن ربيعة عن عبدالله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لاتقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم »(•)

تخريجه:

سبق تخريجه موقوفا على ابن مسعود برقم (٥٦) .

وأورد الهيثمي(٣) حديث زحر بن ربيعة أن عبدالله بن مسعود أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : القطع في دينار أو عشرة دراهم .

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم (٣٤) وهو ثقة اختلط .

---

(١) لسان الميزان(٦/١٥١) وجاء في الجرح وفي الكامل أنه نصر بن باب . (الجرح٨/٤٦٩) الكامل (٧/٣٥).
(٢) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(*) [زحر] ليست موجودة في المخطوطة .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(٣) مجمع الزوائد (٦/٢٧٤) كتاب الحدود والديات باب ماجاء في السرقة ومالاقطع فيه .

٢- زحر بن ربيعة: لم أقف عليه

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي(١): رواه الطبراني في الأوسط٠ وفيه سليمان بن داود الشاذكوني، وهو ضعيف ٠

(٦٢/١٨ق)

قال عمرو بن شعيب: قلت لسعيد بن المسيب: إن عروة والزهري وسليمان ابن يسار يقولون: لاتقطع اليد إلا في خمسة دراهم فقال: أما هذا فقد مضت السنة فيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم(•)٠

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) وأورده ابن التركماني(٣) بسنديهما من طريق المثنى ابن الصبّاح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب بنحوه٠
- المثنى بن الصبّاح(٤) اليماني الأبناوي(٥)أبوعبدالله أو أبويحيى ، نزيل مكة ضعيف اختلط بأخرة وكان عابدا مات سنة تسع وأربعين ومائة٠(٦)

---

(١) مجمع الزوائد (٦/٢٧٤) كتاب الحدود والديات باب ماجاء في السرقة ومالاقطع فيه .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٥)
(٢) المصنف(٦/٤٦٦) كتاب الحدود، باب في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم ٠
(٣) الجوهر النقي ذيل سنن البيهقي(٨/٢٥٨) كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن ٠
(٤) الصبّاح: بفتح مهملة وشدة موحدة٠ (المغني/١٤٩)
(٥) الأبناوي: بتقديم الموحدة وواو ٠ (تبصير المنتبه ١/٣٥)
(٦) التقريب (٥١٩) تهذيب التهذيب (١٠/٣٢)

- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو ثقة.
- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في رقم ١٧ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه المثني بن الصبّاح : ضعيف اختلط . فالحديث ضعيف .

** ** **

روي عن ابن عمر وأنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مِجَنّ قيمته ثلاثة دراهم .(•)

(٦٣/٢٢ر)

طريق ابن عمر.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه مرفوعا برقم (٤٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٦٤/٢٣ر)

طريق أنس بن مالك (•)

تخريجه:

- لم أقف عليه مرفوعا بهذا اللفظ عن أنس رضي الله عنه .
- وقال ابن حزم(١): لم يروه أحد إلا نافع عن ابن عمر مرفوعا(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(١) المحلّى (١٢/٣٤٨)
(٢) سبق تخريجه برقم (٤٣) .

- وسبق عن أنس قوله: «قطع أبوبكر فيما لايسرني أنه لي بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم » برقم (٤٤) ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

(٦٥/٢٤ر)

روي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تقطع يد السارق في ربع دينار٠(٠)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث عائشة ولفظ البخاري: «تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا » ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الحديث:

متفق عليه٠

وقال الجصاص: حديث عائشة قد اختلف في رفعه، وقد قيل: إن الصحيح أنه موقوف عليها غير مرفوع الى النبي صلى الله عيه وسلم لأن الأثبات من الرواة رووه موقوفا٠

ثم أورد الجصاص حديث حماد بن زيد عن أيوب عن عبدالرحمن بن

---

(٠) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٥)
(١) صحيح البخاري(٨/٢٨٧) كتاب الحدود٠ باب قول الله تعالى(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)٠
(٢)صحيح مسلم(٣/١٣١٢)رقم(١٦٨٤)كتاب الحدودباب حدالسرقة ونصابها٠

القاسم عن عمرة عن عائشة قالت: تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا. قال أيوب: وحدّث به يحيى عن عمرة عن عائشة ورفعه فقال له عبدالرحمن بن القاسم: إنها كانت لاترفعه فترك يحيى رفعه. فهذا يدل على أن من رواه مرفوعا فإنما سمعه من يحيى قبل تركه الرفع » إ.هـ. وهذا الحديث وإن كان روي موقوفا فإن مثله له حكم المرفوع .

(٦٦/٢٥ر)

روى يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:«لاتقطع يدالسارق إلا في ثمن المِجَنّ ثلث دينار أو نصف دينار فصاعدا»(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) بسنده من طريق القاسم بن مبرور عن يونس به بمثله.
- وأورده ابن التركماني(٢) وعزاه إلى النسائي .

بيان حال الرواة:

١- القاسم بن مبرورالأيلي(٣)، بالفتح وسكون التحتانية صدوق فقيه أثنى عليه مالك مات سنة ثمان أو تسع وخمسين ومائة(٤).

٢- يونس بن يزيد بن أبي النّجاد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام أبـو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٥)
(١) السنن(٨/٧٨) كتاب قطع السارق باب ذكر الإختلاف على الزهري .
(٢) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى للبيهقي(٨/٢٥٥) كتاب السرقة باب مايجب فيه القطع .
(٣) الأيلي: بمفتوحة وسكون مثناة وبلام منسوب إلى أيلة بلدة من الشام ومنه يونس ابن يزيد. المغني(٣٢)
(٤) التقريب (٤٥١)

قليلا، وفي غير الزهري خطأ. مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ستين ومائة (١).

٣- الزهري: محمد بن مسلم. سبقت ترجمته برقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ثقة.

٤- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

حسن، فيه القاسم صدوق. وقال ابن التركماني بعدما أورد روايات حديث عائشة: يظهر أن هذا الحديث اضطرب في متنه واضطرب أيضا في سنده مسندا ومرسلا وموقوفا.

(٦٧/٢٦ر)

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن يدالسارق لم تكن تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أدنى من ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم تكن تقطع في الشيء التافه(•)

تخريجه:

- أخرجه البخاري(٢)ومسلم(٣) من طريق هشام به. ولفظ مسلم:((عن عائشة قالت: لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) التقريب (٦١٤) تهذيب التهذيب (١١/٣٩٥) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)

(٢) صحيح البخاري(٨/٢٨٨) كتاب الحدود باب قول الله تعالى(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما).

(٣) صحيح مسلم(٣/١٣١٣) رقم (١٦٨٥) كتاب الحدود باب حدّ السرقة ونصابها.

في أقل من ثمن المجن(١)، جحفة(٢) أو ترس(٣)٠ وكلاهما ذو ثمن ٠

بيان حال الرواة:

١- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ هو ثقة ٠

٢- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث: متفق عليه ٠

(٦٨/٢٧ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «لعن الله السارق يسرق الحبل فيقطع فيه، ويسرق البيضة فيقطع فيها»٠(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) بسنديهما من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بنحوه٠

- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم٢٤ وهو ثقة يدلس ٠
- أبوصالح: ذكوان(٦) السمان الزيات المدني: ثقة ثبت وكان يجلب الزيت إلى الكوفة مات سنة إحدى ومائة٠(٧)

---

(١) المجن: هو الترس، لأنه يواري حامله٠ أي يستره والميم زائدة ٠ النهاية (١/٣٠٨)٠
(٢) الجحفة: بفتح المهملة والجيم ثم فاء هي الدرقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره ٠ فتح الباري (١٢/١٠٤)
(٣) الترس: مثل المجن لكن يطارق فيه بين جلدين ٠ وقيل هما بمعنى واحد (فتح الباري ١٢/١٠٤) وجاء في هامش صحيح مسلم (٣/١٣١٣) ٠ الترس : صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٥)
(٤) صحيح البخاري (٨/٢٨٥) كتاب الحدود، باب قول الله تعالى(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) ٠
(٥) صحيح مسلم(٣/١٣١٤) رقم (١٦٨٧) كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها ٠
(٦) ذكوان: بفتح معجمة وسكون كاف٠ (المغني/١٠٦) ٠
(٧) التقريب (٢٠٣) تهذيب التهذيب (٣/١٨٩)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

غريب الحديث ٠

- الحبل: قال البخاري: قال الأعمش: كانوا يرون أنه منها مايساوي دراهم٠
- والبيضة: كانوا يرون أنه بيض الحديد ٠

وقال ابن الأثير(١): البيضة: يعني الخوذة٠ وأورد قول ابن قتيبة: أنه صلى الله عليه وسلم يعني بيضة الدجاجة ونحوها، على ظاهر مانزل عليه في الآية وأنكر تأويلها بالخوذة، لأن هذا ليس موضع تكثير لما يأخذه السارق، إنما هو موضع تقليل فإنه لايقال: قبح الله فلانا عرّض نفسه للضرب في عقد جوهر، إنما يقال لعنه الله تعرّض لقطع يده في خَلِقٍ رَثّ أو كُبَّة شعر٠

وقال ابن حجر(٢): الصواب تأويله على ماتقدم من تقليل أمره وتهجين فعله وأنه إن لم يقطع في هذا القدر جرّته عادته إلى ماهو أكثر منه ٠ وأجاب بعض من انتصر لتأويل الأعمش: أن النبي قاله عند نزول الآية مجملة قبل بيان نصاب القطع ٠

(٢٨/٦٩ر)

روى عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بيضة من حديد قيمتها [أحد]* وعشرون درهما(•)

---

(١) النهاية (١/١٧٢) ٠
(٢) فتح الباري (١٢/٨٣) ٠
(*) [أحد] هكذا والصحيح واحد ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٦)

تخريجه:

أولا: أخرجه الدارقطني(١) من طريق أبي عتاب الدلال نا مختار بن نافع نا أبو حيان التيمي عن أبيه عن علي مرفوعا بمثله.

- أبو عتاب(٢): سهل بن حماد البصري، صدوق، مات سنة ثمان ومائتين وقيل: قبلها(٣).
- مختار بن نافع التيمي(٤) ويقال العكلي(٥)، أبوإسحاق التمار، الكوفي، ضعيف من السادسة(٦).
- أبوحيان التيمي: يحيى بن سعيد بن حيّان، بمهملة وتحتانية مثناة، الكوفي، ثقة عابد. مات سنة خمس وأربعين ومائة(٧).
- أبوه: سعيد بن حيّان التيمي الكوفي. والد يحيى، وثقه العجلي، من الثالثة(٨).

ثانيا: أخرجه عبدالرزاق(٩) عن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا قطع في بيضة من حديد.

- إبن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته برقم ٢٩ وهو ثقة يدلس
- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبدالله المعروف بالصادق، صدوق فقيه امام مات سنة ثمان وأربعين ومائة(١٠).
- أبوه: محمد بن علي بن الحسين: سبقت ترجمته برقم ٤٠ وهو ثقة .

---

(١) السنن(٣/١٩٥) رقم (٣٣٤) كتاب الحدود والديات .
(٢) أبو عتّاب: بشدة مثناة فوق وبموحدة. (المغني/١٧٠).
(٣) التقريب (٢٥٧).
(٤) التيمي: نسبة إلى تيم بن مرة بن كعب من قريش . (المغني٥٢).
(٥) العكلي: بضم عين وسكون كاف نسبة إلى عكل اسم امرأة.(المغني١٨٦)
(٦) التقريب (٥٢٣).
(٧) التقريب (٥٩٠).
(٨) التقريب (٢٣٤).
(٩) المصنف (١٠/٢٣٧) رقم (١٨٩٧٥) كتاب اللقطة باب في كم تقطع يد السارق
(١٠) التقريب (١٤١).

ثالثا: أورده الهيثمي(١)، وعزاه إلى البزار.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

١- الحديث المرفوع، قال الهيثمي: فيه المختار بن نافع وهو ضعيف .

٢- الحديث الموقوف: منقطع لأن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من علي ابن أبي طالب رضي الله عنه .

** ** **

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لاقطع على خائن »(•)

رواه ابن عباس وجابر .

(٧٠/٢٩ر) طريق ابن عباس(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن الجوزي(٢) بسنده عن طريق زمعة بن صالح عن سلمة ابن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا بنحوه.
- زمعة: بسكون الميم، ابن صالح الجندي، بفتح الجيم والنون، اليماني، نزيل مكة ، أبو وهب . ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون. من السادسة(٣)
- سلمة بن وهرام، بالراء، اليماني صدوق من السادسة(٤) قال عبدالله بن أحمد عن أبيه روى عنه زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه ضعيفا. وقال أبوداود: ضعيف وقال أبوزرعة: ثقة . وكذا قال إسحاق بن منصور عن ابن معين. وقال ابن عدي: لابأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعه(٥).

---

(١) مجمع الزوائد (٦/٢٧٤) كتاب الحدود والديات، باب ماجاء في السرقة ومالاقطع فيه .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٦) .
(٢) العلل المتناهية(٢/٧٩٣) رقم (١٣٢٤) كتاب ذم المعاصي وقال:أخرجه الخطيب (٤/٢٤٣).
(٣) التقريب (٢١٧).
(٤) التقريب (٢٤٨) .
(٥) تهذيب التهذيب (٤/١٤١) .

- عكرمة: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الحديث:

ضعيف فيه: زمعة، وسلمة، وكل منهما ضعيف ٠

(٧١/٣٠ر)

طريق جابر(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٢٩) ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

(٧٢/٣١ر)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قطع المرأة التي كانت تستعير المتاع وتجحده٠ (•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) بسنديهما عن الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة بنحوه ٠

- الليث بن سعد: سبقت ترجمته في رقم ٢٣ وهو ثقة ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٦)٠
(١) صحيح البخاري(٨/٢٨٧)كتاب الحدود باب ماجاء في اهتمام قريش بشأن المرأة المخزومية٠
(٢) صحيح مسلم (٣/١٣١٦) رقم(١٦٨٨/١٠) كتاب الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره ٠

- ابن شهاب الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ·
- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الحديث: متفق عليه ·

تعليق:

قال النووي(١): «قال العلماء: المراد أنها قطعت بالسرقة وإنما ذكرت العارية تعريفا لها ووصفا لها لا أنها سبب القطع· وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرحة بأنها سرقت وقطعت بسبب السرقة فيتعين حمل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فإنها قضية واحدة مع أن جماعة من الأئمة قالوا: هذه الرواية شاذة فإنها مخالفة لجماهير الرواة والشاذة لايعمل بها· وقال العلماء: إنما لم يذكر السرقة في هذه الرواية لأن المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحدود لا الإخبار عن السرقة.»

(٣٢/٧٣ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للرجلين أحدهما يحجم الآخر في رمضان: «أفطر الحاجم والمحجوم »(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(٢) وأحمد(٣) وعبدالرزاق(٤) كلهم من طريق ابن جريج عن مكحول عن ثوبان مرفوعا بنحوه ·

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١١/١٨٨) ·
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٦) ·
(٢) السنن (٢/٣٠٨) رقم (٢٣٧٠) كتاب الصوم، باب في الصائم يحتجم·
(٣) المسند(٨/٣٣٣) رقم (٢٢٤٩٤)مسند الأنصار- حديث ثوبان ·
(٤) المصنف(٤/٢١٠) رقم (٧٥٢٥) كتاب الصيام باب الحجامة للصائم·

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- مكحول الشامي: أبوعبدالله، ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور مات سنة بضع عشرة ومائة(١).
- ثوبان الهاشمي مولى النبي صلى الله عليه وسلم صحبه ولازمه ونزل بعده الشام ومات بحمص سنة أربع وخمسين(٢).

ثانيا:أخرجه أبوداود(٣) وابن ماجه(٤) وأحمد(٥) وعبدالرزاق(٦) والدارمي(٧) والطحاوي(٨) والحاكم(٩) من طريق يحيى بن أبي كثير قال:حدثني أبو قلابة أن أبا أسماء حدثه وتابع أبو أسماء مكحولا في روايته عن ثوبان مرفوعا بنحوه.

- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبونصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك(١٠).
- أبو قلابة(١١): عبدالله بن زيد: سبقت ترجمته في رقم(٤) وهو ثقة كثير الإرسال(١٢).

---

(١) التقريب(٥٤٥)تهذيب التهذيب (١٠/٢٥٨).
(٢) التقريب(١٣٤).
(٣) السنن(٢/٣٠٨) رقم(٢٣٦٧) كتاب الصوم باب في الصائم يحتجم.
(٤) السنن(٢/٥٣٧) رقم(١٦٨٠) كتاب الصيام باب ماجاء في الحجامة للصائم.
(٥) المسند(٨/٣٢٩) رقم(٢٢٤٧٣) مسند الأنصار، حديث ثوبان.
(٦) المصنف(٤/٢٠٩) رقم (٧٥٢٢٩) كتاب الصيام. باب الحجامة للصائم.
(٧) السنن(٢/٢٥) رقم(١٧٣١) كتاب الصيام باب الحجامة تفطر الصائم.
(٨) شرح معاني الآثار(٢/٩٨) كتاب الصيام، باب الصائم يحتجم.
(٩) المستدرك(١/٤٢٧) كتاب الصوم، باب أفطر الحاجم والمحجوم.
(١٠) التقريب(٥٩٦).
(١١) أبوقلابة:بكسر قاف وخفة لام وبموحدة. (المغني/٢٠٥)
(١٢) التقريب (٤٢٦) تهذيب التهذيب (٨/٨٧).

- أبو أسماء: عمرو بن مرثد الدمشقي، ويقال اسمه عبدالله. ثقة، مات في خلافة عبدالملك(١).

ثالثا:أخرجه أبوداود(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) وعبدالرزاق(٥) والطحاوي(٦) والحاكم(٧) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس مرفوعا بنحوه، وحديث شداد شاهد لحديث ثوبان .

- أبو الأشعث: شراحيل بن آدة، بالمد وتخفيف الدال، أبوالأشعث الصنعاني، ويقال آده جد أبيه وهو ابن شرحبيل بن كليب(مصغرا) ثقة من الثانية. شهد فتح دمشق(٨).

- شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري. أبو يعلى، صحابي مات بالشام قبل الستين أو بعدها وهو ابن أخي حسان بن ثابت(١٠).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

١- قال المنذري(٩): سئل الإمام أحمد بن حنبل: أيما حديث أصح عندك في «أفطر الحاجم والمحجوم »؟ فقال: حديث ثوبان: حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان .

---

(١) السنن(٢/٣٠٨) رقم (٢٣٦٩) كتاب الصوم باب في الصائم يحتجم .
(٢) السنن(٢/٥٣٧) رقم(١٦٨١)كتاب الصيام باب ماجاء في الحجامة للصائم .
(٣) المسند(٦/٧٥) رقم(١٧١١١)مسند الشاميين، حديث شداد بن أوس.
(٤) المصنف(٤/٢٠٩) رقم (٧٥٢١) كتاب الصيام، باب الحجامة للصائم.
(٥) شرح معاني الآثار(٢/٩٩) كتاب الصيام، باب الصائم يحتجم .
(٦) المستدرك(١/٤٢٩) كتاب الصوم، باب أفطر الحاجم والمحجوم .
(٧) التقريب (٢٦٤) تهذيب التهذيب(٤/٢٨٠).
(٨) التقريب(٢٦٤) تهذيب التهذيب(٤/٢٧٦) .
(٩) مختصر سنن أبي داود (٣/٢٤٣، ٢٤٥)

وقال عن حديث شداد: اسناده صحيح تقوم به الحجة، ثم نقل عن الإمام أحمد قوله: أحاديث «أفطر الحاجم والمحجوم» و«لانكاح إلابولي» يشد بعضها بعضا، وأنا أذهب إليها.

٢- وقال الحاكم(١) عن حديث ثوبان من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان: قد أقام الأوزاعي هذا الإسناد فجوّده وبيّن سماع كل واحد من الرواة من صاحبه، وتابعه على ذلك شيبان ابن عبدالرحمن النحوي وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي وكلهم ثقات، فإذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وكذلك حديث شداد بن أوس فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال: تابعه الثوري .

٣- أما حديث ابن جريج عن مكحول عن ثوبان: فرواته ثقات. وقال الجصاص(٢): أصله عن شيخ من الحي مجهول .

٤- وقال الجصاص: اختلف في صحة هذا الخبر، وهو غير صحيح على مذهب أهل النقل ، لأن بعضهم رواه عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان وبعضهم رواه عن أبي قلابة عن شداد بن أوس، ومثل هذا الإضطراب في السند يوهنه .

غريب الحديث:

ورد في لسان العرب(٣): حجم يحجم (بالضم والكسر) والحجام: المصّاص.

وقال ابن الأثير(٤):أفطر الحاجم والمحجوم معناه: أنهما تعرضا للإفطار: أما المحجوم فللضعف الذي يلحقه من خروج دمه، فربما أعجزه عن

---

(١) المستدرك (١/٤٢٧، ٤٢٨) .
(٢) أحكام القرآن (١/٢٤٠) .
(٣) لسان العرب(١٢/١١٧) وانظر القاموس المحيط(٤/٩٣) .
(٤) غريب الحديث(١/٣٤٧) وانظر فتح الباري(٤/١٧٧).

الصوم، وأما الحاجم فلا يأمن أن يصل إلى حلقه شيء من الدم فيبتلعه، أو من طعمه. وقيل هذا على سبيل الدعاء عليهما، أي بطل أجرهما، فكأنهما صارا مفطرين، كقوله فيمن صام الدهر « لاصام ولا أفطر» .

تعليق: قال ابن حزم(١):

«صح حديث: أفطر الحاجم والمحجوم بلا ريب لكن وجدنا من حديث أبي سعيد(٢): «أرخص النبي صلى الله عليه وسلم في الحجامة للصائم »، وإسناده صحيح فوجب الأخذ به، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجما أو محجوما.

وقال منصور البهوتي(٣): إذا حجم أو احتجم وظهر دم عمدا ذاكرا لصومه، ولو جهل التحريم فسد صوم كل من حاجم ومحتجم، ولزمهما قضاء صوم واجب نصا وبه قال علي وابن عباس وأبوهريرة وعائشة لحديث:«أفطر الحاجم والمحجوم» رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحد عشر نفسا. وحديث ابن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم » رواه البخاري: منسوخ لأن ابن عباس راويه كان يعدّ الحجّام والمحاجم قبل مغيب الشمس، فإذا غابت الشمس احتجم .

(٧٤/٣٣ر)

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه سئل عن حريسة الجبل فقال: فيها غرامة مثلها وجلدات نكال فإذا أواها المراح وبلغ ثمن المجن ففيه القطع. وقال: ليس في الثمر المعلق قطع حتى يأويه الجرين فإذا أواه الجرين ففيه القطع إذا بلغ ثمن المجن. (•)

---

(١) المحلى(٦/٢٠٥) وانظر: فتح الباري(٤/١٧٨) وانظرالمستدرك(١/٤٢٩).
(٢) الحديث في سنن الدارقطني(٢/١٨٢) رقم(٩) وقال: رواته كلهم ثقات.
(٣) شرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس البهوتي(١/٤٤٨) كتاب الصيام باب مايفسد الصوم ، وانظر المغني لابن قدامة(٣/١٠٣) كتاب الصيام، فصل فيما يوجب القضاء بلا كفارة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٦).

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب به مرفوعا بنحوه ·

- محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة . (٤)
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته برقم ٣٧ وهو صدوق ·
- أبوه : شعيب بن محمد: سبقت ترجمته ٣٧ وهو صدوق ·
- جده: محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو مقبول·

ثانيا: اخرجه ابن ماجه(٥) من طريق الوليد بن كثير، وتابع الوليد بن كثير، ابن عجلان - في روايته عن عمرو بن شعيب به بنحوه·

- الوليد بن كثير المخزومي، أبومحمد المدني، ثم الكوفي، صدوق عارف بالمغازي ، رمي برأي الخوارج، مات سنة إحدى وخمسين ومائة(٦)·

ثالثا: اخرجه ابن حزم(٧) والحاكم(٨) والبيهقي(٩) من طريق عمرو ابن الحارث - وتابع عمرو بن الحارث بن عجلان والوليد بن كثير - في روايتهما عن عمرو بن شعيب به بنحوه·

- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري،(أبوأيوب): سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة·

---

(١) السنن(٤/١٣٧) رقم (٤٣٩٠) كتاب الحدود، باب مالاقطع فيه ·
(٢) السنن(٣/٥٨٤) رقم(١٢٨٩) كتاب البيوع، باب ماجاء في الرخصة في أكل الثمرة للمارّ بها·
(٣) السنن(٨/٨٥) كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده·
(٤) التقريب (٤٩٦) . تهذيب التهذيب (٩/٣٠٣) .
(٥) السنن(٢/٨٦٥) رقم(٥٩٦) كتاب الحدود، باب من سرق من الحرز·
(٦) التقريب (٥٨٣) .
(٧) المحلى(١٢/٣٠٥)كتاب السرقة، باب القول في حريسة الجبل والتمر المعلق·
(٨) المستدرك(٤/٣٨١)كتاب الحدود باب حكم حريسة الجبل ·
(٩) السنن الكبرى(٨/٢٧٨)كتاب السرقة، باب ماجاء في تضعيف الغرامة·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١) عندما ذكر الحديث: هذه سنة تفرد بها عمرو بن شعيب ابن محمد عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر٠ ووافقه الذهبي وقال: قال إمامنا إسحاق بن راهويه: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر. ولم يوافق الألباني(٢) الحاكم في هذا وقال: فيه مبالغة لاتخفى، والحق أنه حسن الحديث، ولذلك قال الترمذي في حديثه:حديث حسن٠

غريب الحديث:

- حريسة الجبل: الحريسة فعيلة بمعنى مفعولة أي أن لها من يحرسها ويحفظها، ومنهم من يجعل الحريسة:السرقة نفسها، يقال: حرس يحرس حرسا إذا سرق، فهو حارس ومحترس٠ أي: ليس فيما يسرق من الجبل قطع(٣)٠
- الجرين: موضع تجفيف التمر، وهو له كالبيدر للحنطة ويجمع على جرن، بضمتين(٤)٠

(٧٥/٣٤ر)

حديث صفوان بن أمية حين كان نائما في المسجد ورداؤه تحت رأسه فسرقه سارق فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطعه٠(•)

---

(١) المستدرك(٤/٣٨١)٠
(٢) إرواء الغليل(٨/٦٩)٠
(٣) النهاية(٢٦٣)٠
(٤) النهاية(٣٦٧)٠
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٧).

تخريجه:

أولاً أخرجه أبوداود(١) والنسائي(٢) وأحمد(٣) والبيهقي(٤) والدارقطني(٥) والحاكم(٦) من طريق سماك بن حرب عن حميد ابن اخت صفوان عن صفوان بن أمية بنحوه.

- سماك، بكسر أوله وتخفيف الميم، ابن حرب بن أوس بن خالد الذّهلي(٧) البكري(٨)، الكوفي، أبوالمغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقّن، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة(٩).

- حميد ابن أخت صفوان، وقيل اسمه جعيد، مقبول من السابعة(١٠).

ثانيا:أخرجه النسائي(١١) والحاكم(١٢) من طريق طاوس- وتابع طاوس حميدا- في روايته عن صفوان بن أمية بنحوه .

- طاوس بن كيسان(١٣) اليماني أبوعبدالرحمن الحميري(١٤) مولاهم، الفارسي، يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل. مات سنة ست ومائة وقيل قبل ذلك(١٥).

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٧).
(١) السنن(٤/١٣٨)رقم(٤٣٩٤)كتاب الحدود باب من سرق من حرز.
(٢) السنن(٨/٦٩)كتاب قطع السارق باب مايكون حرزا ومالايكون.
(٣) المسند(٥/٢٢٥)رقم(١٥٣١٠) مسند المكيين، مسند صفوان بن أمية.
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٦٥) كتاب السرقة، باب مايكون حرزا ومالايكون.
(٥) السنن(٣/٢٠٤)رقم(٣٦٢) كتاب الحدود والديات وغيره.
(٦) المستدرك(٤/٣٨٠) كتاب الحدود باب النهي عن الشفاعة في الحد.
(٧) الذّهلي: بمضمومة وسكون هاء، نسبة إلى ذهل بن ثعلب. (المغني١٠٧).
(٨) البكري: منسوب إلى بكر بن عبد مناة. (المغني٤٧).
(٩) التقريب(٢٥٥) .
(١٠) التقريب(١٨٣) .
(١١) السنن (٨/٦٩) كتاب قطع السارق، باب مايكون حرزا ومالايكون .
(١٢) المستدرك(٤/٣٨٠)كتاب الحدود، باب النهي عن الشفاعة في الحد.
(١٣) كيسان: بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة(المغني/٢١٤).
(١٤) الحميري: بكسر حاء وسكون ميم وفتح ياء(المغني/٨٨).
(١٥) التقريب (٢٨١).

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(١) ومالك(٢) وأحمد(٣) والبيهقي(٤) من طريق ابن شهاب عن صفوان بن عبدالله بن صفوان - وتابع صفوان بن عبدالله حميدا وطاوس - في روايتهما عن صفوان بن أمية بنحوه ٠

- ابن شهاب: سبقت ترجمته برقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ٠
- صفوان بن عبدالله بن صفوان بن أمية القرشي، ثقة من الثالثة(٥)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

١- من طريق حميد ابن أخت صفوان: فيه حميد هذا مقبول كما قال ابن حجر٠

٢- من طريق طاوس: قال الحاكم(٦): صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وقال الألباني(٧): وهو كما قالا، ولكني أتعجب منهما كيف لم يصححاه على شرط الشيخين فإنه من طريقين عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ثنا زكريا بن إسحاق٠ وهذا رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين٠ وزكريا هذا ثقة اتفاقا فلا تضره مخالفة حماد بن سلمة له في إسناده٠

ونقل الألباني عن ابن عبدالبر قوله: سماع طاوس من صفوان ممكن، لأنه أدرك زمن عثمان٠

---

(١) السنن(٢/٨٦٥) رقم(٢٥٩٥)كتاب الحدود باب من سرق من الحرز٠
(٢) الموطأ٠ رواية يحيى بن كثير(٥٥٥) كتاب الحدود باب ترك الشفاعة للسارق إذا بلغ السلطان ٠
(٣) المسند(٥/٢٢٣) رقم(١٥٣٠٣)مسند المكيين٠ مسند صفوان بن أمية٠
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٦٥) كتاب السرقة باب مايكون حرزا ومالايكون ٠
(٥) التقريب(٢٧٧)٠
(٦) المستدرك(٤/٣٨٠)٠
(٧) إرواء الغليل(٧/٣٤٥)٠

٣- من طريق صفوان بن عبدالله بن صفوان، قال الألباني: وقع مرسلا في الموطأ والشافعي وعنه البيهقي. وهذا مرسل قوي يشهد للموصولات قبله. ثم قال الألباني: وجملة القول: أن الحديث صحيح الاسناد من بعض طرقه وهو صحيح قطعا بمجموعها، وقد صححه جماعة، ومنهم محمد بن عبدالهادي في تنقيح التحقيق .

(١٩/٧٦ق)

لاقطع على النباش، وهو قول ابن عباس .(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال:حدثنا شيخ لقيته بمنى عن روح بن القاسم عن مطرّف عن عكرمة عن ابن عباس قال: ليس على النباش قطع .

- روح بن القاسم التميمي العنبري(٢)، أبو غياث، بالمعجمة والمثلثة البصري ثقة حافظ. مات سنة إحدى وأربعين ومائة أرّخه ابن حبان(٣).
- مطرّف(٤)بن عبدالله الكعبي، روى عن عكرمة. وروى عنه عبدالرحمن ابن عمرو. وذكره الخطيب في المتفق، وعبدالرحمن هذا متروك وشيخه لايعرف(٥).
- عكرمة: مولى ابن عباس، سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة .

ثانيا:أورده محمد بن الحسن الشيباني(٦) قال: بلغنا عن ابن عباس رضي الله عنه أنه أفتى مروان بن الحكم أن لايقطعه .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٧).
(١) المصنف (٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ، ماحده.
(٢) العنبري: بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء منسوب إلى عنبر بن عمرو ابن تميم. (المغني ١٨٧).
(٣) التقريب (٢١١).
(٤) مطرّف: بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة. (التقريب/٥٣٤) (المغني/٢٣٤).
(٥) تهذيب التهذيب (١٠/١٥٨).
(٦) الآثار(١٤٠) كتاب القصاص والحدود باب حد النباش .

الحكم علي الأثر:

- فيه شيخ ابن أبي شيبة الذي لقيه بمنى: مجهول ·
- وفيه مطرّف كذلك مجهول، وعلى ذلك فالأثر ضعيف·

(٧٧/٢٤ط)

قال الزهري: اجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن كان مروان أميرا على المدينة: أن النباش لايقطع ويعزر، وكان الصحابة متوافرين يومئذ·(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) وأورده ابن التركماني(٣) عن معمر عن الزهري بنحوه ·
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ثبت ·
- الزهري: محمد بن مسلم، سبقت ترجمته برقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ·

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح ·

ولذلك قال ابن التركماني: سنده صحيح ·

** ** **

- قال ابن أبي ليلى وأبوالزناد وربيعة يقطع ·

وروي مثله عن ابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز والشعبي والزهري ومسروق والحسن والنخعي وعطاء·(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٧)·
(١) المصنف(١٠/٢١٣) رقم(١٨٨٧٥) كتاب اللقطة باب المختفي وهو النباش·
(٢) المصنف (٦/٥٣٠)كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ· ماحده·
(٣) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى(٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر·
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٨)·

(٧٨/٢٠ق) طريق ابن الزبير(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن حزم(١) من طريق على بن عبدالعزيز نا حجاج بن المنهال ناهشيم عن سهيل بن أبي صالح قال: شهدت عبدالله بن الزبير قطع يد النباش.

- علي بن عبدالعزيز: علي بن غراب، بإسم الطائر. الفزاري(٢). مولاهم، الكوفي، قال الفلكي: غراب لقب، وهو عبدالعزيز، سماه مروان بن معاوية، وقال مرة: علي بن أبي الوليد، صدوق وكان يدلس ويتشيع وأفرط ابن حبان في تضعيفه مات سنة أربع وثمانين ومائة(٣).
- حجاج بن المنهال الأنماطي(٤)، أبومحمد السّلمي مولاهم البصري، ثقة فاضل مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين(٥).
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس .
- سهيل بن أبي صالح: ذكوان(٦) السمّان. أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة روى له البخاري مقرونا وتعليقا. من السادسة. مات في خلافة المنصور(٧).

ثانيا: أخرجه البيهقي(٨) بسنده من طريق البخاري(٩) قال: قال هشيم ثنا سهيل قال: شهدت ابن الزبير قطع نباشا .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨).
(١) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة، باب هل على النباش قطع أم لا.
(٢) الفزاري: بفتح فاء فزاي خفيفة فألف فراء. (المغني ١٩٨).
(٣) التقريب(٤٠٤).
(٤) الأنماطي: بمفتوحة فساكنة وإهمال طاء منسوب إلى الأنماط وهي البسط. (المغني٣٢).
(٥) التقريب (١٥٣).
(٦) ذكوان: بفتح معجمة وسكون كاف، وفتح واو، والنون بعد الألف. (المغني/١٠٦).
(٧) التقريب (٢٥٩).
(٨) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) كتاب السرقة، باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.
(٩) التاريخ الكبير(٤/١٠٥) ترجمة سهيل بن ذكوان رقم (٢١١٩) .

الحكم علي الأثر:

ضعيف جداً وقال البخاري (١) «قال عباد بن العوام : كنا نتهمه بالكذب يعني سهيلا وهو سهيل بن ذكوان أبو السندي المكي»

(٧٩/٢٥ط)

طريق عمر بن عبدالعزيز.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٢) قال: قال ابن جريج: بلغني عن عمر بن عبدالعزيز أنه قال: سواء من سرق أحياءنا وأمواتنا.

- ابن جريج : سبقت ترجمته برقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣)قال: حدثنا عيسى بن يونس عن معمر قال: بلغني أن عمر بن عبدالعزيز قطع نباشا.

- عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السّبيعي(٤)، أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطا، ثقة مأمون، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل سنة إحدى وتسعين ومائة. (٥)

- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ثبت.

---

(١) التاريخ الكبير (٤/١٠٤) رقم (٢١١٩).

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨).

(٢) المصنف(١٠/٢١٣) رقم(١٨٨٧٩) كتاب اللقطة باب المختفي وهو النباش.

(٣) المصنف(٦/٥٣٠) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ، ماحده.

(٤) السّبيعي: بمفتوحة وكسر موحدة وعين مهملة. (المغني/١٣٧).

(٥) التقريب (٤٤١) تهذيب التهذيب (٨/٢١٢).

ثالثا:أخرجه البيهقي(١) قال: حدثنا ابن وهب أنبأ حرملة بن عمران التجيبي قال: كتب أيوب بن شرحبيل إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن نباشي القبور فكتب إليه عمر: لعمري لبحسب سارق الأموات أن يعاقب بما يعاقب به سارق الأحياء.

- إبن وهب: عبدالله بن وهب، سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .
- حرملة بن عمران بن قراد(٢) التجيبي، أبوحفص المصري، يعرف بالحاجب ثقة، مات سنة ستين ومائة وله ثمانون سنة(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات .

وعند عبدالرزاق ابن جريج مدلس من الثالثة، كما قال ابن حجر(٤)، ولم يصرح بالسماع ولكن الأثر حسن لغيره بطرقه الثلاث.

(٨٠/٢٦ط)

طريق الشعبي. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٥) والبيهقي(٦) من طريق الثوري عن عمر بن أيوب قال: سمعت الشعبي يقول: نقطع في أمواتنا كما نقطع في أحياءنا.

---

(١) السنن الكبرى (٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا إخرج الكفن من جميع القبر.
(٢) قراد بضم قاف وخفة راء وبمهملة . (المغني ٢٠٢) .
(٣) التقريب(١٥٦).
(٤) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨).
(٥) المصنف(١٠/٢١٤) رقم (١٨٨٨١) كتاب اللقطة، باب المختفي وهو النباش .
(٦) السنن الكبرى(٨/٢٦٩) كتاب السرقة، باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عمر بن أيوب العبدي الموصلي، صدوق له أوهام، مات سنة ثمان وثمانين ومائة(١).
- الشعبي: عامر بن شراحيل، سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) وابن حزم(٣) من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة. وتابع الحجاج عمر بن أيوب- في روايته عن الشعبي بنحوه.

- حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره مات سنة سبع وستين ومائة(٤) .
- الحجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

الطريق الأول : حسن لذاته .

الطريق الثاني: فيه حجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ مدلس من الرابعة(٥).

فالأثر ضعيف وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) التقريب (٤١٠).
(٢) المصنف(٦/٥٣١) كتاب الحدود، باب ماجاء في النباش، يؤخذ ماحده.
(٣) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة باب هل على النباش قطع أم لا.
(٤) التقريب (١٧٨) .
(٥) طبقات المدلسين. (٤٩) رقم (١١٨)

(٨١/٢٧ط)

طريق الزهري. (•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٨٢/٢٨ط)

طريق مسروق. (•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) وابن حزم(٢) من طريق حماد بن سلمة عن حجاج بن أرطاة أن مسروقا قال في النباش: يقطع .
- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) .
(١) المصنف(٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .
(٢) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة باب هل على النباش قطع أم لا.

الحكم علي الأثر:

- فيه حجاج بن أرطاة صدوق يدلس من المرتبة الرابعة(١) ولم يصرح بالسماع.

فالأثر ضعيف .

(٢٩/٨٣ط)

طريق الحسن. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا حفص عن أشعث قال: سألت الحسن عن النباش. قال: يقطع .

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر.
- أشعث بن سوّار الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهوضعيف .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

ثانيا: أخرجه البيهقي(٣) عن إسماعيل وتابع اسماعيل أشعث في روايته عن الحسن قال: النباش سارق .

- إسماعيل بن عبدالرحمن (السدّي): سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٦٨/٤) .
(٢) المصنف(٥٣١/٦) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .

(٣) السنن الكبرى(٢٦٩/٨) كتاب السرقة. باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر.

الحكم علي الأثر:

- فيه أشعث ضعيف، والسدي: صدوق يهم. وحفص بن غياث: ثقة تغيّر حفظه. ونقل ابن الكيّال(١) قول أبي زرعة في حفص أنه ساء حفظه بعد مااستقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذاب. ونقل ابن الكيال كذلك قول ابن حجر عن حفص: أنه من سمع من كتابه أصح ممن سمع من حفظه . إ.هـ. ولكن الأثر حسن لغيره بكلا الطريقين .

(٨٤/٣٠ط)

طريق النخعي. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه محمدبن الحسن الشيباني(٢) قال: أخبرنا أبوحنيفة قال: حدثنا حماد عن إبراهيم أنه قال في النباش إذا نبش عن الموتى فسلبهم أنه يقطع .

- حماد بن أبي سليمان :سبقت ترجمته في رقم١٢ وهو فقيه صدوق له أوهام.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة .

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن حزم(٤) من طريق حماد بن سلمة عن حجاج بن أرطاة أن إبراهيم النخعي كان يقول في النباش يقطع .

- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .

---

(١) الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات (٤٥٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) .
(٢) الآثار(١٤٠) كتاب القصاص والحدود باب حد النباش .
(٣) المصنف(٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .
(٤) المحلى(١٢/٣١٥) كتاب السرقة باب هل على النباش قطع أم لا .

ثالثا:أخرجه البيهقي(١) من طريق شريك عن مغيرة- وتابع مغيرة حمادا في روايته عن إبراهيم أن النباش سارق ٠

- شريك بن عبدالله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة، أبوعبدالله صدوق يخطيء كثيرا تغيّر حفظه منذ وليّ القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة(٢)٠

- المغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٧ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الأثر:

١ - من طريق محمد بن الحسن : حسن .

٢ - من طريق ابن أبي شيبة وابن حزم: ضعيف لأن حجاجاً صدوق مدلس من المرتبة الرابعة كما ذكر ابن حجر(٣) ٠

٣ - من طريق البيهقي: ضعيف لأن شريكاً صدوق يخطيء كثيرا ٠ والمغيرة بن مقسم ثقة مدلس من المرتبة الثالثة كما ذكر ابن حجر(٤) ٠

(٨٥/٣١ط) طريق عطاء٠(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٥) قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبدالملك عن عطاء في النباش قال: هو بمنزلة السارق يقطع ٠

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر ٠
(٢) التقريب (٢٦٦) تهذيب التهذيب (٤/٣)
(٣) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨)
(٤) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) ٠
(٥) المصنف (٦/٥٣٠) كتاب الحدود، باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده٠

- علي بن مسهر(١) القرشي الكوفي قاضي الموصل ثقة، له غرائب بعد أن أضرّ، مات سنة تسع وثمانين ومائة(٢)٠
- عبدالملك بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ٤١ وهو صدوق له أوهام.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة ٠

ثانيا:أخرجه البيهقي(٣) من طريق حجاج بن أرطاة وتابع حجاج عبدالملك في روايته عن عطاء قال: يقطع النباش ٠

- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

١- طريق ابن أبي شيبة : حسن لذاته .

٢- عند البيهقي: حجاج صدوق يدلس وهو من المرتبة الرابعة كما ذكر ابن حجر(٤)، فالأثر حسن لغيره بكلا الطريقين ٠

(٨٦/٣٥ر)

روى (عبدالله)* بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف -يعني القبر - قلت : الله ورسوله أعلم ٠ قال: عليك بالصبر»٠(٥)

---

(١) مسهر: بمضمومة وسكون مهملة وكسر هاء٠ (المغني/١٥٩) ٠
(٢) التقريب (٤٠٥) ٠
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧٠) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر ٠
(٤) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) ٠
* (عبدالله) هذا هو الصحيح كما أورده أبو داود والبيهقي . وليس(عبادة)كما ذكر المؤلف .
(٥) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٨) ٠

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والبيهقي(٢) من طريق حمادبن زيد عن أبي عمران عن المشعث بن طريف عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر بنحوه ٠
- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي(٣)،أبوإسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه قيل أنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه٠ لأنه صح أنه كان يكتب مات سنة تسع وسبعين ومائة وله إحدى وثمانون سنة(٤)٠
- أبوعمران الأنصاري الشامي مولى أم الدرداء٠ اسمه سليمان أو سليم ابن عبدالله، صدوق، من الرابعة، وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل٠(٥)
- المشعّث(٦) ويقال: منبعث(٧) بن طريف قاضي هراة، مقبول، من السادسة٠(٨)

---

(١) السنن (٤/١٤٢) رقم (٤٤٠٩) كتاب الحدود باب في قطع النباش ٠
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٦٩) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر ٠
(٣) الجهضمي: بمفتوحة وسكون هاء وفتح ضاد معجمة منسوب إلى جهضم بن عوف٠ (المغني/٦٨)٠
(٤) التقريب (١٧٨) ٠
(٥) التقريب (٦٦١) ٠
(٦) المشعّث: بمضمومة ومعجمة وشدة مهملة مفتوحتين فمثلثة٠ (المغني/٢٣٢)
(٧) منبعث: بمضمومة وسكون نون وفتح موحدة وكسر عين مهملة وبمثلثة٠ (المغني/٢٤١) ٠
(٨) التقريب (٥٣٢) ٠

- عبدالله بن الصامت الغفاري البصري، ثقة مات بعد السبعين(١)٠
- أبو ذرّ الغفاري، الصحابي المشهور إسمه جندب(٢) بن جنادة على الأصح وقيل برير بموحدة ، مصغر أو مكبر، واختلف في أبيه، فقيل جندب أو عشرقة، أو عبدالله أو السكن(٣)، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا، ومناقبه كثيرة جدا مات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان(٤)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

فيه المشعّث بن طريف: مقبول كما قال ابن حجر. وذكره ابن حبان(٥) فالحديث حسن .

غريب الحديث:

الوصيف: العبد، والأمة وصيفة وجمعهما وصفاء ووصائف٠ يريد: يكثر الموت حتى يصير موضع قبر يشترى بعبد من كثرة الموتى . وقبر الميت: بيته(٦).

(٨٧/٣٢ط)

قال حماد بن أبي سليمان: يقطع النباش لأنه دخل على الميت بيته٠(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(٧) وقال: قال حماد بن أبي سليمان بمثله ٠

- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام٠

---

(١) التقريب(٣٠٨)
(٢) جندب: بمضمومة وسكون نون وضم دال وفتحها٠ (المغني/٦٢)
(٣) السكن: بسين مهملة مفتوحة وآخره نون ٠ الإكمال لابن ماكولا(٤/٣٢١)
(٤) التقريب (٦٣٨).
(٥) الثقات (٧/٥٢٤) .
(٦) النهاية لابن الأثير (٥/١٩١)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٦٩)
(٧) السنن (٤/١٤٢) رقم ٤٤٠٩) كتاب الحدود باب في قطع النباش ٠

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد بمثله.

- جرير بن عبدالحميد بن قرط(٢) الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله احدى وسبعون سنة(٣)
- مغيرة بن مقسم الضبّي : سبقت ترجمته في رقم (٢٥) وهو ثقة إلا أنه يدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه حماد صدوق له أوهام . ومغيرة مدلس من المرتبة الثالثة(٤).

أما جرير فثقة إلا أنه قيل: كان في آخر عمره يهم .

فالأثر ضعيف .

(٨٨/٣٦ر)

روى مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية. (٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٥) قال: عن ابن جريج قال: أخبرت عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة أنها قالت: لعن المختفي والمختفية.

---

(١) المصنف (٦/٥٣١) كتاب الحدود باب ماجاء في النباش يؤخذ ماحده .
(٢) قرط: بضم قاف وسكون راء وإهمال طاء.(المغني/٢٠٢)
(٣) التقريب (١٣٩) تهذيب التهذيب(٢/٦٥)
(٤) طبقات المدلسين(٤٦) رقم (١٠٧)
(٥) احكام القرآن للجصاص(٤/٦٩)
(٥) المصنف(١٠/٢١٥) رقم(١٨٨٨٨) كتاب اللقطة باب المختفي وهو النباش.

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس ·
- عمرة بنت عبدالرحمن: سبقت ترجمتها في رقم ٣٥ وهي ثقة ·

ثانيا:أخرجه البيهقي(١) من عدة طرق منها:

١- طريق مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبدالرحمن بمثله مرسلا·

- مالك بن أنس: سبقت ترجمته برقم ٤٣ وهو فقيه إمام .
- أبوالرّجال(٢): محمدبن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري، أبوالرّجال، مشهور بهذه الكنية وهي لقبه· وكنيته في الأصل:أبوعبدالرحمن ، ثقة من الخامسة(٣)·

٢- طريق يحيى بن صالح وأبي قتيبة عن مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة بمثله موصولا·

- يحيى بن صالح الوحاظي(٤)الحمصي، صدوق من أهل الرأي، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ، وقد جاز التسعين(٥)
- أبو قتيبة: سلم بن قتيبة الشّعيري(٦)، بفتح المعجمة، أبوقتيبة الخراساني نزيل البصرة ، صدوق· مات سنة مائتين أو بعدها(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧٠) كتاب السرقة باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر·
(٢) أبوالرحال: بكسر الراء وتخفيف الجيم·(المغني/١١٠) (التقريب/٤٩٢)·
(٣) التقريب(٤٩٢)
(٤) الوحاظي: بضم واو وخفة حاء مهملة وبظاء معجمة·(المغني/٢٦٧) التقريب(٥٩١)·
(٥) التقريب(٥٩١) تهذيب التهذيب(١١/٢٠١)
(٦) الشعيري: بمفتوحة وكسر عين مهملة· (المغني/١٤٧)
(٧) التقريب(٢٤٦) تهذيب التهذيب(٤/١١٧)

الحكم علي الحديث:

- قال البيهقي(١): الصحيح مرسل ·

وقال ابن التركماني(٢):

- يحيى بن صالح: ثقة أخرج له الشيخان وغيرهما، وأبو قتيبة، هو سلم بن قتيبة: أخرج له البخاري في صحيحه، فهذان ثقتان زادا الوصل فيقبل منهما. وتابعهما عبدالله بن عبدالوهاب فرواه عن مالك كذلك،كذا أخرجه صاحب التمهيد، فظهر بهذا أن الصحيح في هذا الحديث أنه موصول ·

(٨٩/٣٧ر)

روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من اختفى ميتا فكأنما قتله»·(•)

تخريجه:

أخرجه ابن القيسراني(٣) معلقا من حديث عائشة مرفوعا بمثله ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الحديث:

قال ابن القيسراني: فيه كامل أبوالعلاء تكلم فيه ابن حبان وابن عدي، وقال ابن حجر(٤):كامل بن العلاء التميمي الكوفي صدوق يخطيء من السابعة، وقال ابن عدي(٥): رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها ومع هذا أرجو أن لابأس به ·

قلت: الحديث ضعيف ·

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧٠)
(٢) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٠)
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٩)
(٣) تذكرة الموضوعات، لابن القيسراني وهو(محمد بن طاهر المقدسي)(٨١)
(٤) التقريب(٤٥٩)
(٥) الكامل(٦/٨٣) ترجمة كامل بن العلاء رقم (١٦١٥)· وانظر تهذيب التهذيب (٨/٣٦٦) · وانظر: الضعفاء للعقيلي(٤/٨)

غريب الحديث:

اختفى: قال ابن الأثير(١): المختفى: النباش عند أهل الحجاز وهو من الاختفاء: الاستخراج أو من الإستتار، لأنه يسرق في خفية.

(٢١/٩٠ق) إن عمارا تيمم إلى المنكب. (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابوداود(٢) وعبدالرزاق(٣) والبيهقي(٤) كلهم من طريق ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عمار بنحوه .

ثانيا: اخرجه النسائي(٥) وابن ماجه(٦) والبيهقي(٧) كلهم من طريق ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمار موصولا بنحوه .

- ابن شهاب: سبقت ترجمته في رقم ٤٦وهو فقيه حافظ .
- عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي(٨)، أبوعبدالله المدني، ثقة فقيه ثبت مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل سنة ثمان، وقيل غير ذلك.(٩)
- أبوه: عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، ابن أخي عبدالله بن مسعود، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ووثقه العجلي وجماعة. مات بعد السبعين(١٠).

---

(١) النهاية (٢/٥٧)
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٦٩)
(٢) السنن(١/٨٦) رقم (٣١٨)كتاب الطهارة باب التيمم .
(٣) المصنف(١/٢١٣) رقم(٨٢٧) كتاب الطهارة باب كم التيمم من ضربه.
(٤) السنن الكبرى(١/٢٠٨)كتاب الطهارة باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر.
(٥) السنن(١/١٦٨)كتاب الطهارة باب الإختلاف في كيفية التيمم .
(٦) السنن(١/١٨٧)رقم(٥٦٦) كتاب الطهارة باب التيمم .
(٧) السنن الكبرى(١/٢٠٨)كتاب الطهارة باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر.
(٨) الهذلي: بمضمومة وفتح ذال معجمة نسبة إلى هذيل بن مدركة(المغني٢٧٢)
(٩) التقريب(٣٧٢)
(١٠) التقريب(٣١٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الحديث:

قال الزيلعي(١): حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عمار منقطع، فإن عبيدالله لم يدرك عمار بن ياسر٠ ونقل عن ابن أبي حاتم قوله: سألت أبي وابا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبدالرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم فقالا: هذا خطأ رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار وهو الصحيح، وهما أحفظ، فقلت:قد رواه يونس وعقيل وابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيدالله عن عمار وهم أصحاب الكتب فقالا: مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ، وقال الأشرم في هذا الحديث: إنما حكى فيه فعلهم دون النبي صلى الله عليه وسلم كما حكى في الآخر: انه أجنب، فعلمّه عليه الصلاة والسلام ٠ إ٠هـ٠

والأثر حسن لغيره بكلا الطريقين ٠

غريب الحديث:

اَلمنْكِب: مجتمع رأس العضد والكتف(٢)

تعليق:

الصحيح أن التيمم يكون إلى الكفين٠ ويؤيد ذلك الحديث المتفق عليه عن عمار وفيه:«إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الأرض

---

(١) نصب الراية(١/١٥٥) ٠

(٢) لسان العرب (١/٧٧١) المعجم الوسيط (٩٥٠) ٠

ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه » ولأنه حكم علق على مطلق اليدين فلم يدخل فيه الذراع كقطع السارق ومس الفرج كما قال ابن قدامة(١)، وقال ابن حجر(٢): ومما يقوي رواية الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كون عمار يفتي بعد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره ولاسيما الصحابي المجتهد.

(٣٨/٩١ ر)

روى محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق من الكوع. (•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف .

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) من طريق وكيع ثنا مسرة ابن معبد قال: سمعت إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر يحدث عن رجاء ابن حيوة أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع رجلاً من المفصل .

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- مسرة(٤) بن معبد اللخمي الفلسطيني القدسي، صدوق له أوهام من الثامنة .

---

(١) المغني(١/٢٤٥) باب التيمم .

(٢) فتح الباري (١/٤٤٥) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠).

(٣) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب ماقالوا من أين تقطع.

(٤) مسرة: بفتحتين وشدة راء. (المغني/٢٣٠)

- اسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر(١) المخزومي مولاهم الدمشقي، أبوعبدالحميد، ثقة مات سنة احدى وثلاثين ومائة وله سبعون سنة(٢)٠
- رجاء بن حيوة(٣) الكندي أبوالمقدام ويقال أبونصر الفلسطيني، ثقة فقيه مات سنة اثنتي عشرة ومائة٠(٤)

ثانياً: أخرجه البيهقي(٥) من طريق وكيع ثنا مسرة بن معبد قال: سمعت إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر يحدث عن رجاء بن حيوة عن عدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد سابق من المفصل .

- عدي بن عميرة(٦) الكندي(٧)أبوزرارة(٨) صحابي مات في خلافة معاوية وروى عنه رجاء بن حيوة(٩)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

طريق ابن أبي شيبة: مرسل . وقد وصله البيهقي كمافي الطريق الثاني.

وقال الألباني(٩): هذا إسناد مرسل جيد رواته كلهم ثقات غير مسرة هذا. ثم قال الألباني : صحيح موصول .

---

(١) أبوالمهاجر: بضم ميم وكسر جيم ٠(المغني/٢٤٣)
(٢) التقريب(١٠٩)٠
(٣) حيوة: بمفتوحة وسكون ياء وفتح واو (المغني/٨٥)
(٤) التقريب(٢٠٨)
(٥) السنن الكبرى (٢٧١/٨) كتاب السرقة. باب السارق يسرق أولاً فتقطع يده من مفصل الكف .
(٦) عميرة: بمفتوحة وكسر ميم وبراء٠ (المغني/١٨٠)
(٧) الكندي: بكسر كاف وسكون نون وبمهملة نسبة إلى كندة٠ (المغني/٢١٥)
(٨) أبو زرارة: بضم زاي وخفة الرائين٠ (المغني/١١٨)
(٩) التقريب (٣٨٨) تهذيب التهذيب (١٥٣/٧)٠

عن عمر وعلي أنهما قطعا اليد من المفصل (•)

(٢٢/٩٢ق) طريق عمر(•)

تخريجه :

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢)والبيهقي(٣) من طريق عمرو ابن دينار عن عكرمة أن عمر قطع اليد من المفصل ·
- عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم(٤)، الجمحي(٥) مولاهم ، ثقة ثبت مات سنة ست وعشرين ومائة(٦)·
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

عمرو بن دينار وعكرمة ثقتان· وعكرمة لم يرو عن عمر ولذلك قال الألباني(٧): منقطع ·

فالأثر ضعيف ·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·

(١) المصنف (١٠/١٨٥) رقم(١٨٧٥٩) كتاب اللقطة باب قطع السارق ·

(٢) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب من قالوا: من أين تقطع ·

(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧١) كتاب السرقة، باب السارق يسرق أولا فتقطع يده من مفصل الكف ·

(٤) الأثرم: بمفتوحة فساكنة (المغني/١٦)·

(٥) الجمحي: بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء منسوب إلى جمح بن عمرو بن هصيص· (المغني/٦٧)

(٦) التقريب(٤٢١) تهذيب التهذيب(٨/٢٦)

(٧) إرواء الغليل (٨/٨٣) ·

(٩٣/٢٣ق) طريق علي (•)

تخريجه:

أولا: اخرجه ابن أبي شيبة(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) من طريق حجية بن عدي عن علي بنحوه ·

- حجيّة(٤):بوزن عليّة، ابن عدي الكندي(٥)،صدوق يخطيء. من الثالثة(٦)

ثانيا:أخرجه عبدالرزاق(٧) من طريق الثوري عن أبي المقدام عن علي بنحوه ·

- الثوري : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .

- أبو المقدام:ثابت بن هرمز الكوفي، أبو المقدام الحداد(٨) مشهور بكنيته، صدوق يهم، من السادسة .(٩)

ثالثا:أخرجه ابن ابى شيبة(١٠)من طريق وكيع عن سمرة بن عبدالرحمن عن علي بنحوه

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·

- سمرة بن عبدالرحمن : لم أقف على ترجمته ·

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

١- فيه حجية: صدوق يخطيء·

٢- وأبو المقدام : صدوق يهم ·

٣- وسمرة: لم أقف عليه · وكذلك قال الألباني(١١): لم أعرفه ·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·
(١) المصنف(٦/٥٢٩) كتاب الحدود، باب حسم يد السارق ·
(٢) السنن (٣/٢١٢) رقم (٣٨٨) كتاب الحدود والديات ·
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧١) كتاب السرقة، باب السارق يسرق أولا فتقطع يده اليمنى من مفصل الكف
(٤) حجيّة: بضم حاء وفتح جيم وشدة مثناة تحت ·(المغني/٧٢)
(٥) الكندي: بكسر كاف وسكون نون وبمهملة نسبة إلى كندة·(المغني/٢١٥)
(٦) التقريب(١٥٤)·
(٧) المصنف(١٠/١٨٥) رقم(١٨٧٦١)كتاب اللقطة باب قطع السارق ·
(٨) الحداد: بفتح الحاء وتشديد الدال الأولى·الإكمال لابن ماكولا(٢/٤٠٣)·
(٩) التقريب(١٣٣) تهذيب التهذيب(٢/١٥) ·
(١٠) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب ماقالوا: من أين تقطع ·
(١١) إرواء الغليل(٨/٨٣) ·

فالأثر ضعيف يرتقي بالطرق الثلاث إلى الحسن لغيره ·

(٢٤/٩٤ق)

روي عن علي أنه قطع سارقا من خَصْر القدم(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف ·

وأخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) والبيهقي(٣) من طريق عمرو ابن دينار أن عليا كان يقطع القدم من شطرها ·

- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة ثبت ·

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا ·

الحكم علي الأثر:

أورد الألباني(٤) حديثا قال عنه: أخرجه ابن أبي شيبة عن محمد ابن إسحاق عن حكم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن النعمان بن مرة الزرقي«أن عليا قطع سارقا من الخصر خصر القدم» مع أن لفظ ابن أبي شيبة(٥)«أن عليا قطع سارقا من الحفر حفر القدم» ثم قال الألباني:«هذا إسناد حسن لولا عنعنة ابن إسحاق لكنه يتقوى بالطريق المتقدمة»· أي: طريق عمرو بن دينار المذكورة ·

قلت : وعلى ذلك فالأثر حسن لغيره .

غريب الأثر:

خَصْر القدم: أخمصها· وهو باطن القدم·(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·
(١) المصنف(١٠/١٨٥) رقم (١٨٧٥٩) كتاب اللقطة باب قطع السارق ·
(٢) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب ·
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧١) كتاب السرقة باب السارق يسرق أولا فتقطع يده من المفصل ·
(٤) إرواء الغليل(٨/٨٩) ·
(٥) المصنف(٦/٥٢٧) كتاب الحدود، باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب ·
(٦) لسان العرب(٤/٢٤١) ، المعجم الوسيط(٢٣٧) ·

(٩٥/٣٣ط)

روى صالح السمان قال: رأيت الذي قطعه علي رضي الله عنه مقطوعا من أطراف الأصابع فقيل له: من قطعك فقال: خير الناس ·

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف ·

وأخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا وكيع عن سمرة بن عبدالرحمن قال: رأيت بالحيرة مقطوعا من المفصل فقلت: من قطعك؟ قال: قطعني الرجل الصالح علي: أما إنه لم يظلمني ·

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·
- سمرة بن عبدالرحمن: سبق ذكره في رقم ٩٣ ولم أقف عليه ·

بيان حال الرواة:

١- صالح بن أبي صالح السمان(٢)، أبوعبدالرحمن، واسم أبيه ذكوان، ثقة ، من الخامسة(٣)·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

فيه سمرة لم أقف عليه، وبقية رواته ثقات ·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) ·
(١) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب ماقالوا: من أين تقطع ·
(٢) السمان: بفتح أوله وتشديد الميم وبعد الألف نون:(تبصير المنتبه/٢/٧٤٧)، وفي المغني(١٣٣) كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة ·
(٣) التقريب(٢٧٢) · تهذيب التهذيب(٤/٣٤٥)·

قال أبورزين سمعت ابن عباس يقول: أيعجز من رأى هؤلاء أن يقطع كما قطع هذا الأعرابي. يعني: نحوه. فلقد قطع فما أخطأ يقطع الرجل ويذر عقبها.

- وروي مثله عن عطاء وأبي جعفر من قولهما.(•)

(٣٤/٩٦ط)

طريق ابن عباس (•)

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا عبدالرحيم عن إسماعيل الحنفي عن أبي رزين به بمثله .
- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- إسماعيل بن سميع(٢) الحنفي، أبومحمد الكوفي، بياع السّابري(٣)، صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج. من الرابعة، وروى عن أبي رزين(٤).
- أبورزين(٥): مسعود بن مالك الأسدي الكوفي، ثقة فاضل روى عن ابن عباس مات سنة خمس وثمانين.(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه إسماعيل الحنفي: صدوق. وبقية رواته ثقات. فالأثر حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) .
(١) المصنف(٦/٥٢٨)كتاب الحدود، باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب .
(٢) سميع: بضم السين وفتح الميم . الإكمال(٤/٢٥٤)
(٣) السابري: بمهملة وموحدة، وهو ثوب رقيق جيد. (المغني/١٣٦) (هامش تهذيب التهذيب ١/٢٦٦) .
(٤) التقريب(١٠٨) تهذيب التهذيب(١/٢٦٦) .
(٥) أبورزين: بفتح راء وكسر زاي وسكون ياء وبنون. (المغني/١١١)
(٦) التقريب(٥٢٨) تهذيب التهذيب(١٠/١٠٦) .

(٩٧/٣٥ط) طريق عطاء (•)

تخريجه:

- اخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا علي بن هاشم وعبدالرحيم بن سليمان ابن عبدالملك عن عطاء قال: سئل عن القطع قال: أما الرجل فيترك له عقبه.
- علي بن هاشم بن البريد(٢)الكوفي صدوق يتشيع، مات سنة ثمانين ومائة وقيل في التي بعدها(٣).
- عبدالرحيم بن سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم٢٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه علي بن هاشم: صدوق، وبقية رواته ثقات . فالأثر حسن .

(٩٨/٣٦ط) طريق أبي جعفر.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال: حدثنا عبدة عن العلاء بن عبدالكريم عن أبي جعفر قال: الرجل يقطع من وسط القدم عن مفصل .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠).
(١) المصنف(٦/٥٢٨)كتاب الحدود،باب في الرجل تقطع،من قال: يترك العقب
(٢) البريد: بفتح الموحدة وبعدها الراء وتحتانية ساكنة.(التقريب٤٠٦) (المغني٣٦) .
(٣) التقريب(٤٠٦) تهذيب التهذيب(٧/٣٤٢) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠) .
(٤) المصنف(٦/٥٢٨) كتاب الحدود باب في الرجل تقطع، من قال: يترك العقب .

- عبدة(١)بن سليمان الكلابي(٢) أبومحمدالكوفي، يقال اسمه:عبدالرحمن، ثقة ثبت مات سنة سبع وثمانين ومائتين، وقيل بعدها(٣)٠
- العلاء بن عبدالكريم اليامي، بالتحتانية، أبوعون الكوفي، ثقة عابد توفي في حدود الخمسين ومائة(٤)
- أبوجعفر الباقر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته في رقم ٤٠ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وسنده متصل فالأثر صحيح ٠

(٩٩/٢٥ق)

وعن [عمر]* رضي الله عنه في آخرين: يقطع الرجل من المفصل(•)٠

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٥)عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة أن عمر كان يقطع القدم من مفصلها ٠

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز٠ سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس ٠
- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة ثبت ٠
- عكرمة : مولى ابن عباس : سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة .

---

(١) عبدة: بمفتوحة وسكون موحدة٠ (المغني/١٦٦)د
(٢) الكلابي: منسوب إلى كلاب بن ربيعة (المغني/٢١٥) ، (تبصير المنتبه ٣/١٢٢٣)
(٣) التقريب (٣٦٩) تهذيب التهذيب (٦/٤٠٥) ٠
(٤) التقريب (٤٣٥) تهذيب التهذيب (٨/١٦٧) ٠
(*) [عمر] هو الصحيح٠ كما في كتب الحديث٠ وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٨/ب): (عمرو) ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٠)
(٥) المصنف(١٠/١٨٥)رقم(١٨٧٥٩)كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠

ثانيا:أخرجه البيهقي(١) من طريق سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد - وتابع حماد بن زيد إبن جريج - في روايته عن عمرو بن دينار قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقطع السارق من المفصل ٠

- سعيد بن منصور بن شعبة: أبوعثمان الخراساني، نزيل مكة، ثقة مصنف وكان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل بعدها(٢)٠
- حماد بن زيد بن درهم: سبقت ترجمته في رقم ٨٦ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وابن جريج مدلس من الثالثة(٣)

وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره ٠

غريب الأثر:

المفصل: كل ملتقى عظمين من الجسد(٤)٠

** ** **

قال أبوبكر الصديق وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب حين رجع إلى قول علي لما استشاره وابن عباس: إذا سرق قطعت يده اليمنى، فإذا سرق بعد ذلك قطعت رجله اليسرى فإذا سرق لم يقطع وحبس٠ (•)

(١٠٠/٢٦ق)

طريق أبي بكر الصديق٠ (•)

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧١)كتاب السرقة باب السارق يسرق أولا فتقطع يده اليمنى من مفصل الكف ٠
(٢) التقريب(٢٤١) ٠
(٣) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) ٠
(٤) القاموس المحيط(٤/٣٠) ، المعجم الوسيط (٦٩٢) ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) عن معمر عن الزهري عن سالم بنحوه ٠
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهوثقة ثبت ٠
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ٠
- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي(٢)، أبوعمر، أو أبو عبدالله المدني أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبّه بأبيه في الهدي والسمت مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح(٣) ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وفيه انقطاع بين سالم بن عبدالله بن عمر، وأبي بكر الصديق، فالأثر ضعيف ٠

(١٠١/٢٧ق) طريق علي٠ (٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٤) عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى أن عليا كان يقول: إذا سرق قطعت يده، ثم إذا سرق الثانية قطعت رجله ، فإن سرق بعد ذلك لم نر عليه قطعا ٠

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ٠

---

(١) المصنف(١٠/١٨٧) رقم (١٨٧٧٠) كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠
(٢) العدوي: بعين ودال مفتوحتين منسوب إلى عدي بن كعب، بطن من قريش (المغني/١٨٥) ٠
(٣) التقريب (٢٢٦) تهذيب التهذيب (٣/٣٧٨) ٠
(٥) احكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ٠
(٤) المصنف (١٠/١٨٦) رقم(١٨٧٦٧) كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠

- منصور بن زاذان الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة ثبت ·
- أبوالضحى: مسلم بن صبيح، بالتصغير، أبوالضّحى(١) الكوفي، العطار، مشهور بكنيته ثقة فاضل، مات سنة مائة(٢) ·

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن التركماني(٤) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا جرير- وتابع جرير الثوري في روايته - عن منصور عن أبي الضحى، بنحوه ·

- جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، أبوالنضر البصري: سبقت ترجمته في رقم ٣٥ وهوثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وفي سنده انقطاع لأن أبا الضحى كان يرسل عن علي كما قال ابن حجر في التهذيب · وعلى ذلك فالأثر ضعيف ·

(١٠٢/٢٨ق) طريق عمر بن الخطاب (•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٥) والبيهقي(٦) من طريق إسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي عن عمر بنحوه·

---

(١) ابوالضّحى: بمضمومة وقصر· كنية لمسلم بن صبيح(المغني/١٥٥) ·
(٢) التقريب(٥٣٠) تهذيب التهذيب(١٠/١١٩) الكنى لابن عبدالبر(٢/٧٨٧) رقم(٩١٦) ·
(٣) المصنف(٦/٤٨٥)كتاب الحدود، باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود ·
(٤) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى للبيهقي(٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ·
(٥) المصنف(١٠/١٨٦)رقم(١٨٧٦٦)كتاب اللقطة، باب قطع السارق ·
(٦) السنن الكبرى(٨/٢٧٤)كتاب السرقة، باب السارق يعود فيسرق ·

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السّبيعي الهمداني، أبويوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها. (١)
- سماك بن حرب : سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق .
- عبدالرحمن بن عائذ(٢)، الثمالي(٣)، ويقال الكندي، الحمصي، ثقة من الثالثة، ووهم من ذكره في الصحابة، قال أبوزرعة: لم يدرك معاذا(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه سماك بن حرب: صدوق وبقية رواته ثقات . قال ابن حجر(٥): إسناده حسن ، وقال الألباني(٦) هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير عبدالرحمن بن عائذ وهو ثقة وفي سماك كلام يسير لايضر.

(١٠٣/٢٩ق)

طريق ابن عباس(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٧) وابن أبي شيبة(٨) وابن التركماني(٩) من طريق

---

(١) التقريب(١٠٤) تهذيب التهذيب (١/٢٢٩) .
(٢) عائذ: بياء وذال معجمة. (تبصير المنتبه/٣/٨٨٧) .
(٣) الثمالي: بمضمومة وخفة ميم منسوب إلى ثمالة بن أسلم. (المغني٥٥).
(٤) التقريب(٣٤٣) تهذيب التهذيب (٦/١٨٤) .
(٥) فتح الباري(١٢/١٠٠).
(٦) إرواء الغليل(٨/٨٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) .
(٧) المصنف(١٠/١٨٦) رقم (١٨٧٦٣) كتاب اللقطة باب قطع السارق .
(٨) المصنف(٦/٤٨٥) كتاب الحدود باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
(٩) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى للبيهقي(٨/٢٧٥)كتاب السرقة، باب السارق يعود فيسرق .

عمرو بن دينار أن نجدة بن عامر كتب إلى ابن عباس: السارق يسرق فتقطع يده ثم يعود فتقطع يده الأخرى؟ قال الله تعالى(فاقطعوا أيديهما)* قال: بلى ولكن يده ورجله من خلاف ·

- إبن جريج: سبقت ترجمته في رقم٢٩ وهو ثقة يدلس من الثالثة ·
- عمرو بن دينار المكي: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة ثبت ·
- نجدة بن عامر الحروري(١) من رؤوس الخوارج زائغ عن الحق· خرج باليمامة عقب موت يزيد بن معاوية· ووقع ذكره في صحيح مسلم وأنه كاتب ابن عباس، وأجابه ابن عباس واعتذر عن مكاتبته له· وقتل بعد ابن عباس بقليل في سنة سبعين· (٢)

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر:

فيه نجدة بن عامر: من رؤوس الخوارج زائغ عن الحق ·

فالأثر ضعيف ·

** ** **

روي عن عمر أنه تقطع يده اليسرى بعد الرجل اليمنى فإن سرق قطعت رجله اليمنى فإن سرق حبس حتى يحدث التوبة· وعن أبي بكر مثل ذلك(•)

- (١٠٤/٣٠ق) طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه (•)
- (١٠٥/٣١ق) طريق أبي بكر الصديق رضي الله عنه (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٣) من طريق سعيد بن منصور ثنا عبدالرحمن بن أبي

(*) المائدة (٣٨) .
(١) الحرورية: بفتح حاء وضم راء أولى مخففة وكسر ثانية، قوم من الخوارج من قرية حروراء من العراق (المغني/٨٧) ·
(٢) لسان الميزان (٦/١٤٨) ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١)
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٧٤)كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق·

الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أبي بكر وعمر بنحوه ٠

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة ٠
- عبدالرحمن بن أبي الزناد(١): عبدالله بن ذكوان، المدني، مولى قريش، صدوق تغيّر حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيها ولي خراج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين ومائة وله أربع وسبعون سنة(٢) ٠
- موسى بن عقبة بن أبي عياش، الأسدي، مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام في المغازي لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة احدى واربعين ومائة، وقيل بعد ذلك(٣)٠
- نافع ، أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة ٠
- صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية، زوج ابن عمر، قيل: لها إدراك، وأنكره الدارقطني، وقال العجلي: ثقة فهي من الثانية(٤)٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ٠

الحكم علي الأثر:

فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد: صدوق، وبقية رواته ثقات٠ ولذلك قال الألباني(٥)، إسناده حسن ٠

---

(١) أبوالزناد: بكسر زاي فنون وآخره مهملة٠ (المغني/١٢٠)
(٢) التقريب(٣٤٠)
(٣) التقريب(٥٥٢) تهذيب التهذيب(١٠/٣٢١)
(٤) التقريب(٧٤٩)
(٥) إرواء الغليل (٨/٩١)

(١٠٦/٣٢ق)

روي عن عمر الرجوع إلى قول علي كرم الله وجهه (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (١٠٢/٢٨ق)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

** ** **

وروي عن عثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وعمر بن عبدالعزيز أنهم قتلوا سارقا بعدما قطعت أطرافه· (•)

(١٠٧/٣٣ق)

طريق عثمان بن عفان· (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا ابن الدراوردي عن هشام بن عروة عن رجل عن عثمان بن عفان بنحوه ·

إبن الدراوردي: عبدالعزيز بن محمد بن عبيدالدراوردي(٢)أبومحمد الجهني(٣) مولاهم المدني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، قال النسائي: حديثه عن عبيدالله العمري منكر، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة(٤)·

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ·
(١) المصنف(٦/٤٦٨) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق ويشرب الخمر ويقتل ·
(٢) الدراوردي: بفتح دال أولى والرائين والواو وسكون الثانية نسبة إلى قرية بخراسان (المغني/١٠٣) ·
(٣) الجهني: بمضمومة وفتح هاء وبنون منسوب إلى جهينة بن يزيد· (المغني/٦٨) ·
(٤) التقريب (٣٥٨) ·

- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الأثر:

فيه الرجل الذي روى عنه هشام : مجهول ·

وابن الدراوردي: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء·

فالأثر ضعيف ·

(١٠٨/٣٤ق)

طريق عبدالله بن عمر· (•)

تخريجه:

لم أقف عليه ·

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

(١٠٩/٣٧ط)

طريق عمر بن عبدالعزيز·(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن حسين بن حازم قال: رأيت عمر بن عبدالعزيز ضرب عنق سارق بعد أن قطعت أربعه ·

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧١)
(١) المصنف (٦/٤٦٨) كتاب الحدود ، باب فى الرجل يسرق ويشرب الخمر ويقتل.

- الدراوردي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق ·
- حسين بن حازم: رأى عمر بن عبدالعزيز وروى عنه بالمدينة، وروى عنه عبدالعزيز الدراوردي ومحمد بن عمر بن صالح، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا· وذكره ابن حبان في الثقات(١) ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الأثر:

فيه: الحسين بن حازم لم يذكر بجرح ولا تعديل .

(١١٠/٣٥ق)

روى سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبابكر أراد أن يقطع الرجل بعد اليد والرجل فقال له عمر: السنة اليد·(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والدارقطني(٣) والبيهقي(٤) من طريق وكيع عن سفيان به بمثله ·
- وكيع بن الجراح الرؤاسي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·
- سفيان بن سعيد الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ·
- عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكرالصديق التّيمي أبومحمد المدني، ثقة جليل قال ابن عينية: كان أفضل أهل زمانه، مات سنة ست وعشرين ومائة وقيل بعدها(٥)·

---

(١) الجرح لابن أبى حاتم (٣/٥١) رقم (٢٢٦) ، ثقات ابن حبان (٦/٢٠٧) التأريخ الكبير لابن حجر (٢/٣٨٤) رقم (٢٨٥٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١)·
(٢) المصنف(٦/٤٨٤) كتاب الحدود، باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود·
(٣) السنن(٣/٢١٢) رقم(٣٨٨) كتاب الحدود والديات ·
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٧٣) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ·
(٥) التقريب(٣٤٨) تهذيب التهذيب(٦/٢٢٨)·

- أبوه: القاسم بن محمدبن أبي بكرالصديق التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة. قال أيوب: مارأيت أفضل منه، مات سنة ست ومائة على الصحيح(١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الأثر:

قال الألباني(٢): صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أن القاسم وهو ابن محمد بن أبي بكر الصديق لم يسمع من جده. لكن يقويه أن له طريقا آخر(٣) عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد بنحوه .

قلت: الأثر حسن لغيره بكلا الطريقين .

(١١١/٣٦ق)

روى عبدالرحمن بن [يزيد]* عن جابر عن مكحول أن عمر قال: لاتقطعوا يده بعد اليد والرجل ولكن احبسوه عن المسلمين. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤)وابن التركماني(٥) من طريق ابن أبي شيبة قال: ثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول بنحوه .

---

(١) التقريب(٤٥١) تهذيب التهذيب(٨/٢٩٩).
(٢) إرواء الغليل(٨/٩١).
(٣) سبق تخريجه برقم (١٠٤).

(*) [يزيد] في المطبوعة، وهو الصحيح . وفي المخطوطة(٩١٩/أ) زيد.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) .
(٤) المصنف (٦/٤٨٤) كتاب الحدود باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
(٥) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى(٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق .

- أبو أسامة: حماد بن أسامة القرشي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبوعتبة الشامي، الداراني(١)، ثقة، مات سنة بضع وخمسين ومائة(٢).
- مكحول الشامي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات .

ومكحول كثير الإرسال ومدلس من الثالثة(٣)، فالأثر ضعيف .

(١١٢/٣٨ط)

قال الزهري: انتهى أبوبكر إلى اليد والرجل.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) وابن التركماني(٥) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري بمثله .
- عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٧٩ وهو ثقة .

---

(١) الداراني: بدال ثم راء. (تبصير المنتبه/٢/٦١٨) .
(٢) التقريب(٣٥٣) تهذيب التهذيب(٦/٢٦٦) .
(٣) طبقات المدلسين(٤٦) رقم (١٠٨) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) .
(٤) المصنف(٦/٤٨٤)كتاب الحدود، باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود.
(٥) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى(٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق .

- الأوزاعي: عبدالرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، ثقة مات سنة سبع وخمسين ومائة (١)
- الزهري: محمد بن مسلم: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهوفقيه حافظ ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح ٠

(١١٣/٣٩ط)

روى أبوخالد الأحمر عن حجاج عن سماك عن بعض أصحابه أن عمر استشارهم في السارق فأجمعوا على أنه تقطع يده اليمنى فإن عاد فرجله اليسرى ثم لايقطع أكثر من ذلك ٠(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا أبوخالد الأحمر به بنحوه ٠

- أبوخالدالأحمر: سليمان بن حيّان(٣) الأزدي الكوفي، صدوق يخطيء، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها وله بضع وسبعون(٤)٠
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس ٠
- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧١) ٠
(١) التقريب (٣٤٧) .
(٢) المصنف(٦/٤٨٥) كتاب الحدود باب في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود
(٣) حيّان: بمفتوحة وشدة مثناة تحت ٠(المغني/٨٤) ٠
(٤) التقريب(٢٥٠) ٠

الحكم علي الأثر:

فيه مجهول وهو الذي روى عنه سماك، وحجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة(١)٠ فالأثر ضعيف ٠

(١١٤/٤٠ط)

روى سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبابكرالصديق قطع اليد بعد قطع اليد والرجل في قصة الأسود الذي نزل بأبي بكر ثم سرق حلي أسماء٠(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(٢) عن الثوري به بنحوه ٠

- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة ٠
- عبدالرحمن بن القاسم: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة ٠
- أبوه: القاسم بن محمد بن أبي بكر: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه مالك(٣) والبيهقي(٤) من طريق مالك - وتابع مالك الثوري- في روايته عن عبدالرحمن بن القاسم به بنحوه ٠

- مالك بن أنس: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو فقيه إمام ثقة ٠

---

(١) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ٠
(٢) المصنف(١٠/١٨٧) رقم (١٨٧٦٩) كتاب اللقطة باب قطع السارق ٠
(٣) الموطأ، رواية يحيى الليثي(٥٥٦) رقم(١٥٨١) كتاب الحدود باب جامع القطع ٠
(٤) السنن الكبرى(٨/٢٧٣) كتاب السرقة، باب السارق يعود فيسرق ٠

ثالثا:أخرجه عبدالرزاق(١) والدارقطني(٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه ٠

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم٤٦ وهو ثقة ٠
- أيوب بن أبي تميمة،كيسان السختياني(٣)، أبوبكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء والعبّاد، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة(٤)٠
- نافع:أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر:سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

الحكم علي الأثر:

- قال الجصاص: هو مرسل أصله حديث ابن شهاب:وقال ابن حجر(٥): رجاله ثقات مع انقطاعه ٠

يعني: بين القاسم وجده أبي بكر فالأثر ضعيف يرتقي بالطريق الآخر إلى الحسن لغيره ٠

(١١٥/٣٧ق)

حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رجلا خدم أبابكر فبعثه مع مصدق وأوصاه به فلبث قريبا من شهر ثم جاءه وقد قطعه المصدق ٠ فلما رآه أبو بكر قال له: مالك؟ قال : وجدني خنت فريضة فقطع يدي فقال أبويكر: إني لاأراه يخون أكثر من ثلاثين فريضة ، والذي نفسي بيده لئن كنت صادقا لأقيدنك منه ثم سرق حلي أسماء بنت عميس فقطعه أبو بكر٠(•)

---

(١) المصنف(١٠/١٨٩) تابع رقم (١٨٧٧٤) كتاب اللقطة باب قطع السارق٠
(٢) السنن(٣/١٨٤) رقم (٣٠٢) كتاب الحدود والديات ٠
(٣) السختياني: بفتح سين وكسرها فسكون معجمة وكسر مثناة وخفة تحتية فألف فنون نسبة إلى السختيان وهي الجلود٠ (المغني/١٣٨)
(٤) التقريب (١١٧) ٠
(٥) فتح الباري(١٢/١٠٠) ، تلخيص الحبير(٤/٧٠) ٠
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٢).

- أخرجه عبدالرزاق(١) والدارقطني(٢) وأورده ابن التركماني(٣)، كلاهما من طريق عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري به بنحوه ·
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة ·
- الزهري : سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ·
- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ·

الحكم علي الأثر: صحيح ·

غريب الأثر :

لأقيدنك : قال ابن الأثير(٤): أقدته به أقيده إقادة. واستقدت الحاكم: سألته أن يقيدني .

(١١٦/٣٨ق)

روى خالد الحذاء عن محمد بن حاطب أن أبابكر قطع يدا بعد يد ورجل· (•)

تخريجه: لم أقف عليه بهذا السند ·

وقد سبق تخريجه من حديث صفية بنت أبي عبيد بنحوه برقم(١٠٥)·

- ومن حديث عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه بنحوه برقم (١١٤)·

بيان حال الرواة:

١- خالد بن مهران، أبوالمنازل(٥) البصري الحذاء(٦)، قيل له ذلك لأنه كان

(١) المصنف(١٠/١٨٨) رقم (١٨٧٧٤) كتاب اللقطة باب قطع السارق ·
(٢) السنن(٣/١٨٤) رقم (٣٠٣) كتاب الحدود والديات ·
(٣) الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ·
(٤) النهاية (٤/١١٩)
(٥) أبوالمنازل: بمضمومة فنون وكسر زاي (المغني/٢٤١)
(٦) الحذاء: بمفتوحة وشدة ذال معجمة ومد· (المغني/٧٣)

يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول: احذ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل من الخامسة . أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغيّر لما قدم من الشام(١).

٢- محمد بن حاطب(٢) بن الحارث بن معمّر(٣) الجمحي الكوفي مختلف في كنيته صحابي صغير مات سنة أربع وسبعين (٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أوره معلقا بصيغة الجزم .

(١١٧/٣٩ق)

روي عن عمر بن الخطاب مثل ذلك .(•)

تخريجه:

سبق تخريجه من حديث صفية بنت أبي عبيد بنحوه برقم(١٠٤)

- وأخرجه البيهقي(٥) من طريق سعيدبن منصور ثنا هشيم أنبأ خالد أنبأ عكرمة عن ابن عباس قال: شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطع يدا بعد يد ورجل .

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة .

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة يدلس .

- خالد الحذاء: سبقت ترجمته في رقم ١١٦ وهو صحابي .

- عكرمة، مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة .

---

(١) التقريب (١٩١) تهذيب التهذيب (٣/١٠٤) .
(٢) حاطب: بحاء وطاء مهملتين (المغني/٦٩)
(٣) معمّر: بضم وفتح عين وميم مشددة (المغني/٢٣٦)
(٤) التقريب(٤٧٣)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٢)
(٥) السنن الكبرى (٨/٢٧٤) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق ثانيا وثالثا ورابعا .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات، وفيه هشيم بن بشير مدلس من الثالثة(١)، فالأثر ضعيف·

وبالطريق الأخرى يرتقي إلى الحسن لغيره ·

** ** **

(١١٨/٤٠ق)

(١١٩/٤١ق)

«أو يكون مرجوعاً عنه كما روي عن عمر، ثم روي عنه الرجوع عنه».

تخريجهما :سبق تخريج الجزء الأول برقم (١١٧/٣٩ق).

- وسبق تخريج الجزء الثاني برقم (١١٣/٣٩ط) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٢٠/٤٢ق)

روي عن عثمان أنه ضرب عنق رجل بعدما قطع أربعته· (•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (١٠٧) ·

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف ·

** ** **

قوله تعالى: (فاقطعوا أيديهما)* قد بينا أن المراد أيمانهما ·

- وكذلك هو في قراءة ابن مسعود وابن عباس والحسن وإبراهيم· (•)

(١٢١/٤٣ق) قراءة ابن مسعود · (•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٣٠)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم ·

---

(١) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) ·
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ·
(*) سورة المائدة (٣٨) ·

(١٢٢/٤٤ق)

قراءة ابن عباس ٠(•)

تخريجه:

لم أقف عليه ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(١٢٣/٤١ط)

قراءة الحسن ٠(•)

تخريجه:

لم أقف عليه ٠

بيان حال الرواة:

الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة ٠

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(١٢٤/٤٢ط)

قراءة إبراهيم ٠ (•)

تخريجه :

سبق تخريجه برقم(٣١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ٠

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٢) ٠

(١٢٥/٣٩ر)

روى عبدالله بن [نافع] * قال أخبرني حماد بن أبي حميد عن محمد ابن المنكدر عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بسارق قد سرق فأمر به أن تقطع يده ثم أتي به مرة أخرى قد سرق، فأمر به أن تقطع رجله حتى قطعت أطرافه كلها.(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١)من طريق عبدالله بن نافع به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١ - عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبومحمد المدني، ثقة، صحيح الكتاب في حفظه لين مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها. روى عن حماد بن أبي حميد(٢).

٢ - حماد بن أبي حميد: هو محمد بن أبي حميد: إبراهيم الأنصاري الزّرقي أبو إبراهيم المدني، لقبه حمّاد، ضعيف من السابعة(٣).

٣ - محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهُدير التيمي المدني، ثقة فاضل مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها (٤) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

فيه حماد بن أبي حميد:ضعيف، ولكن الحديث يرتقي إلى الحسن لغيره بالطرق الأخرى التي تليه، عن مصعب بن ثابت، وهشام بن عروة .

(*) [نافع] في المخطوطة(٩٢٠/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة (رافع).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٣) .
(١) معرفة السنن والآثار(١٢/٤١٢) رقم(١٧١٩٠) كتاب السرقة، باب قطع اليد والرجل في السرقة.
(٢) التقريب (٣٢٦) تهذيب التهذيب (٦/٤٦).
(٣) التقريب (٤٧٥) تهذيب التهذيب (٩/١١٦).
(٤) التقريب (٥٠٨) .

١٢٦/٤٠ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال حدثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل الهلالي حدثنا جدي عن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال: جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اقتلوه فقالوا: يارسول الله إنما سرق فقال اقطعوه قال : فقطع ثم جيء به الثانية فقال: اقتلوه فقالوا يارسول الله إنما سرق قال اقطعوه قال: فقطع ثم جيء الثالثة فقال: اقتلوه فقالوا يارسول الله: إنما سرق قال: اقطعوه ثم أتى به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله إنما سرق قال: اقطعوه ثم أتى به الخامسة فقال: اقتلوه قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(١) والبيهقي(٢)، عن أبي داود به بنحوه .

ثانيا:أخرجه النسائي(٣) عن محمد بن عبدالله بن عبيد به بنحوه.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر بن داسه: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.
- محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل(٤) الهلالي(٥)، أبو مسعود البصري صدوق، من الحادية عشرة.(٦)
- جده: عبيد بن عقيل الهلالي، أبوعمرو البصري الضرير المعلّم صدوق مات سنة سبع ومائتين.(٧)
- مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي(٨)، لين

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٣).
(١) السنن (٤/١٤٢) رقم (٤٤١٠) كتاب الحدود باب السارق يسرق مرارا.
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧٢) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق .
(٣) السنن (٨/٩٠) كتاب قطع السارق، باب قطع اليدين والرجلين من السارق.
(٤) عقيل: بفتح مهملة وكسر قاف فياء فلام. (المغني/١٧٦)
(٥) الهلالي: بكسر الهاء: منسوب إلى هلال بن عامر. (المغني/٢٧٢)
(٦) التقريب (٤٨٩)
(٧) التقريب (٣٧٧)
(٨) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين منسوب إلى أسد قريش وهو أسد ابن عبدالعزى (المغني/٣٠)

الحديث ، وكان عابدا مات سنة سبع وخمسين ومائة وله ثلاث وسبعون.(١)

- محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل .

الحكم علي الحديث:

- قال النسائي(٢): هذا حديث منكر ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث، وقال الألباني(٣): لم ينفرد به مصعب بل تابعه هشام ابن عروة(٤)من عدة طرق وإن كانت لاتخلو مفرداتها من ضعف ولكنه ضعف يسير، فبعضها يقوي بعضا فإذا انضم إليها طريق مصعب إزداد الحديث بذلك قوة . إ. هـ فالحديث حسن لغيره.

تعليق:

قال الخطابي(٥) عن هذا الحديث: أنه قد عارض حديثا صحيحا، وهو: « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان وزنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس » والسارق ليس بواحد من الثلاثة. فالوقوف عن دمه واجب. ولا أعلم أحدا من الفقهاء يبيح دم السارق، وإن تكررت منه السرقة مرة بعد أخرى، إلا

---

(١) التقريب (٥٣٣)

(٢) السنن (٨/٩١)

(٣) إرواء الغليل (٨/٨٧)

(٤) ستأتي طرق هشام بن عروة، برقم (١٢٨)

(٥) معالم السنن، ذيل مختصر سنن أبي داود (٦/٢٣٦) ، وانظر فتح الباري (١٢/٩٩) .

أنه قد يخرّج على مذاهب بعض الفقهاء أن يباح دمه. وهو أن يكون هذا من المفسدين في الأرض في أن للإمام أن يجتهد في تعزير المفسدين ، ويبلغ به مارأى من العقوبة وإن زاد على مقدار الحد وجاوزه، وإن رأى القتل قتل. وقال السندي(١)عن قتل السارق في المرة الخامسة: لعله وجد منه إرتدادا أوجب قتله، وهذا الإحتمال أوفق بما في حديث جابر أنهم جرّوه وألقوه في البئر، إذ المؤمن وإن ارتكب كبيرة فإنه يقبر ويصلى عليه لاسيما بعد إقامة الحد وتطهيره، أما الإهانة بهذا الوجه فلا تليق بحال المسلم .

(١٢٧/٤١ر)

رواه [أبو معشر]* عن مصعب بن ثابت بإسناد مثله وزاد: خرجنا به إلى مربد النعم فحملنا عليه النعم فأشار بيده ورجليه فنفرت الإبل عنه فلقيناه بالحجارة حتى قتلناه. (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٢) من طريق أبي معشر به بنحوه.
- أبو معشر: نجيح(٣) بن عبدالرحمن السّندي(٤)، المدني، مولي بنى هاشم مشهور بكنيته، ضعيف. أسنّ واختلط، مات سنة سبعين ومائة ويقال: كان اسمه عبدالرحمن بن الوليد بن هلال .(٥)
- مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ١٢٦ وهو لين الحديث .

---

(١) حاشية السندي ، ذيل سنن النسائي بشرح السيوطي (٨/٩٠).
(*) [أبو معشر] في المخطوطة (٩١٢/أ). وفي المطبوعة: (معشر) والصحيح مافي المخطوطة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٣)
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧٢) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق.
(٣) نجيح : بمفتوحة وكسر جيم، وبحاء مهملة. (المغني/٢٥٣)
(٤) السندي:بكسر مهملة وسكون نون. (المغني/١٤٠)
(٥) التقريب (٥٥٩) تهذيب التهذيب (١٠/٣٧٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه أبو معشر: ضعيف اختلط. وقد انفرد بتلك الزيادة. فالحديث ضعيف.

غريب الحديث:

مريد النعم: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم.(١)

(١٢٨/٤٢ر)

رواه يزيد بن سنان حدثني هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع رجله ثم أتي به قد سرق فأمر بقتله.(•)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني(٢) عن هشام بن عروة من عدة طرق:

١- من طريق محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عن هشام بن عروة به بنحوه.

- محمد بن يزيد بن سنان الجزري(٣)، أبوعبدالله بن أبي فروة الرهاوي(٤) ليس بالقوي، مات سنة عشرين ومائتين.(٥)

٢- من طريق عائذ بن حبيب، وتابع عائذ بن حبيب يزيد بن سنان في روايته، عن هشام بن عروة به بنحوه.

---

(١) النهاية (٢/١٨٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٤)
(٢) السنن (٣/١٨١) رقم (٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١) كتاب الحدود والديات .
(٣) الجزري: بفتح جيم وزاي وبراء منسوب إلى جزيرة وهي بين الفرات ودجلة (المغني/٦٦)
(٤) الرّهاوي: بفتح راء وخفة هاء.(المغني/١١٦)
(٥) التقريب (٥١٣)

- عائذ(١) بن حبيب بن الملاّح(٢)، أبو أحمد الكوفي، ويقال: أبوهشام صدوق، رمي بالتشيع، من التاسعة. (٣)

٣- من طريق سعيد بن يحيى - وتابع سعيد بن يحيى يزيد بن سنان وعائذ بن حبيب في روايتيهما عن هشام بن عروة به بنحوه.

- سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي. أبويحيى الكوفي، نزيل دمشق، لقبه سعدان، صدوق وسط وماله في البخاري سوى حديث واحد، مات قبل المائتين.(٤)

بيان حال الرواة:

١- يزيد بن سنان التميمي(٥) أبو فروة الرّهاوي، ضعيف مات سنة خمس وخمسين ومائة وله ست وسبعون سنة. (٦)

٢- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

٣- محمد بن المنكدر: سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

١- فيه محمد بن يزيد، وأبوه: ضعيفان .

٢- فيه عائذ بن حبيب: صدوق رمي بالتشيع .

٣- فيه سعيد بن يحيى: صدوق وسط.

ولكن الحديث يرتقي إلى الحسن لغيره بمجموع طرقه. كما في هذا الحديث. وفي رقم (١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧)

---

(١) عائذ: بمثناة تحت فمعجمة. (المغني/١٦٤)
(٢) الملاّح : بفتح الميم وتشديد اللام وبمهملة. (التقريب/٢٨٩)
(٣) التقريب (٢٨٩)
(٤) التقريب (٢٤٢)
(٥) التميمي : بميمين بينهما ياء . (المغني/٥١)
(٦) التقريب (٦٠٢)

(١٢٩/٤٣ر)

رواه حماد بن سلمة عن يوسف [عن]* الحارث بن حاطب أن رجلا سرق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقتلوه. فقال القوم: إنما سرق فقال اقطعوه فقطعوه. ثم سرق على عهد أبي بكر الصديق فقطعه حتى قطعت قوائمه كلها ثم سرق الخامسة فقال أبوبكر: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم به حين أمر بقتله فأمر به فقتل.(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) والحاكم(٢) والبيهقي(٣) والطبراني(٤) من طريق حماد به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- يوسف بن سعد الجمحي، مولاهم البصري، ويقال هو يوسف بن مازن ثقة. من الثالثة(٥)

٣- الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمّر بن حبيب الجمحي، صحابي صغير وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات بعد سنة ست وستين(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [عن] في المخطوطة (٩١٢/أ). وفي المطبوعة: إبن والصحيح مافي المخطوطة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٤)
(١) السنن (٨/٨٩) كتاب قطع السارق باب قطع الرجل من السارق بعد اليد.
(٢) المستدرك (٤/٣٨٢) كتاب الحدود.
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧٢) كتاب السرقة باب السارق يعود فيسرق.
(٤) المعجم الكبير (٣/٣١٥) رقم (٣٤٠٨) .
(٥) التقريب (٦١١) تهذيب التهذيب (١١/٣٦٣) .
(٦) التقريب (١٤٥) تهذيب التهذيب (٢/١٢٠) .

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال الذهبي : منكر.

وقال الألباني(٢): كذا قال، لم يبين وجه نكارته ولعلها من جهة متنه لمخالفته لحديث جابر(٣) من طريقين.

(١٣٠/٤٤ر)

حديث مصعب بن ثابت هو أصل الحديث الذي رواه حماد بن أبي حميد وفيه الأمر بقتله بديا(٤).(•)

تخريجه :

سبق تخريج حديث مصعب بن ثابت برقم (١٢٦)

وسبق تخريج حديث حماد بن أبي حميد برقم (١٢٥)

(١٣١/ ٤٥ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة العرنيين :" أنه قطع أيديهم وأرجلهم وسملهم " .

تخريجه :

سبق تخريجه من حديث أنس برقم (٤/٣ ر) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) المستدرك مع التلخيص (٤/٣٨٢)
(٢) إرواء الغليل (٨/٨٨)
(٣) سبق تخريج حديث جابر بجميع طرقه برقم (١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٤)
(٤) بديا: يقال: بديت بالشيء أي إبتدأت، وبدينا (بفتح الدال): بمعنى: بدأنا، تقول: أفعل ذاك باديء بدء ، وبادي بديّ ، أي: أولا. وهي لغة للأنصار أهل المدينة. (الصحاح للجوهري ١/٣٥)، وانظر (الصحاح في اللغة والأدب، تصنيف المرعشلي ١/٧٨) .

روى سفيان الثوري وحماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن مروان أراد قطع يد عبد وقد سرق وديا. فقال رافع ابن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لاقطع في ثمرة ولا كثر.(•)

(١٣٢/٤٦ر)

طريق سفيان الثوري .

تخريجه:

أخرجه النسائي(١) من طريق سفيان الثوري به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤وهو ثقة.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبوسعيد القاضي، ثقة ثبت مات سنة أربع وأربعين ومائة أو بعدها(٢).

٣- محمد بن يحيى بن حبّان(٣) بن منقذ(٤) الأنصاري، المدني، ثقة مات سنة إحدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥).

(١) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه.

(٢) التقريب (٥٩١) تهذيب التهذيب (١١/١٩٤).

(٣) حبّان: بمفتوحة وموحدة مشددة. (المغني/٧٠).

(٤) منقذ: بمضمومة وسكون نون وكسر قاف وبذال معجمة.(المغني/٢٤٢)

(٥) التقريب (٥١٢).

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. ونقل البيهقي(١) قول الشافعي في القديم أنه مرسل بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج. وعلى ذلك فالحديث ضعيف يرتقي بالطرق الأخرى إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

الوديّ : الفسيل الصغير من النخل، واحدتها وديّة.(٢)

الثمر : الرطب مادام في رأس النخلة فإذا قطع فهو الرطب فإذا كنز فهو التمر.(٣)

الكَثَر: الجُمّار. وواحد الثمر ثمرة ويقع على كل الثمار ويغلب على ثمر النخل(٤)

(١٣٣/٤٧ر)

طريق حماد بن سلمة (•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(٥) والنسائي(٦) من طريق حماد بن سلمة به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن يحيى بن حبّان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

---

(١) معرفة السنن والآثار (١٢/٤٠٠).
(٢) منال الطالب في شرح طوال الغرائب.لإبن الأثير (١٤).
(٣،٤) النهاية (١/٢٢١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)
(٥) السنن (٤/١٣٧) رقم (٤٣٨٩) كتاب الحدود، باب مالاقطع فيه.
(٦) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق، باب مالاقطع فيه.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وهو مرسل بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج فهو ضعيف يرتقي بالطرق الأخرى إلى الحسن لغيره.

(١٣٤/٤٨ر)

روى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن حبّان عن عمه واسع بن حبان بهذه القصة.(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) وابن ماجه(٢) والبيهقي(٣) كلهم عن سفيان ابن عيينة به مرفوعا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبومحمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وله إحدى وتسعون سنة.(٤)

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن حبّان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٤- واسع بن حبّان بن منقذ بن عمرو الأنصاري المازني(٥) المدني، صحابي ابن صحابي، وقيل بل ثقة، من الثانية.(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٥).
(١) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه .
(٢) السنن (٢/٨٦٥) رقم(٢٥٩٣) كتاب الحدود باب لايقطع في ثمر ولا كثر.
(٣) السن الكبرى (٨/٢٦٣) كتاب السرقة، باب القطع في كل ماله ثمن إذا سرق من حرز.
(٤) التقريب (٢٤٥) .
(٥) المازني: بكسر زاي ونون نسبة إلى مازن بن جماعة. (المغني/٢٤٥)
(٦) التقريب (٥٧٩) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات، وسنده متصل فهو صحيح.

(١٣٥/٤٩ر)

رواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن حبان عن [عمه]* بهذه القصة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الترمذي(١) والنسائي(٢) عن الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن حبان عن عمه مرفوعا بنحوه مختصرا.

بيان حال الرواة:

١- الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن حبان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٤- عمه: واسع بن حبان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وسنده متصل فهو صحيح.

(*) [عمه] : هذا هو الصحيح، لأن محمد بن حبان روى عن عمه واسع، وفي المطبوعة والمخطوطة (٩٢٢/ب): عمة له.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)

(١) السنن (٤/٥٢) رقم (١٤٤٩) كتاب الحدود باب لاقطع في ثمر ولا كثر.

(٢) السنن (٨/٨٧) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه.

(١٣٦/٥٠ر)

رواه الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن [أبي ميمون]* عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.(•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) من طريق الدراوردي به بنحوه .

بيان حال الرواة:

١- الدراوردي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق يخطيء إذا حدث من كتب غيره.

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٣- محمد بن يحيى بن حبّان: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٤- أبوميمون، عن رافع بن خديج، مجهول. قال النسائي: لاأعرفه.من الرابعة(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه الدراوردي : صدوق.

- وفيه أبوميمون: مجهول. فالحديث ضعيف يرتقي بالطرق السابقة إلى الحسن لغيره.

(*) [أبوميمون] : هذا هو الصحيح لأن أباميمون روى عن رافع بن خديج. وفي المطبوعة والمخطوطة(٩٢٢/ب) : أبو ميمونة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)

(١) السنن (٨/٨٨) كتاب قطع السارق باب مالاقطع فيه.

(٢) التقريب (٦٧٧) تهذيب التهذيب (١٢/٢٧٧)

(١٣٧/٥١ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : « لاوصية لوارث »(•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) كلهم من حديث أبي أمامة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:«إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث » .

- أبو أمامة : أسعد بن سهل بن حنيف: سبقت ترجمته في رقم ٢٣ وهو صحابي .

ثانياً: أخرجه النسائي(٥) من حديث عمرو بن خارجة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إن الله عز اسمه قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث " .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي(٦) : حديث حسن صحيح. ثم قال : ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به ، لأنه روى

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥) .

(١) السنن (٣/٢٩٦) رقم (٣٥٦٥) كتاب البيوع، باب في تضمين العارية .

(٢) السنن (٤/٣٧٦) رقم (٢١٢٠) كتاب الوصايا، باب ماجاء لاوصية لوارث .

(٣) السنن (٢/٩٠٥) رقم (٢٧١٣) كتاب الوصايا، باب لاوصية لوارث .

(٤) المسند (٨/٣٠٤) رقم (٢٢٣٥٧) مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي.

(٥) السنن (٦/٢٤٧) كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية لوارث .

(٦) السنن (٤/٣٧٦) .

عنهم مناكير وروايته عن أهل الشام أصح . وقال ابن حجر(١): حسن الإسناد. وقال كذلك (٢): هذه الترجمة: "لاوصية لوارث" لفظ حديث مرفوع كأنه لم يثبت على شرط البخاري فترجم به كعادته واستغنى بمايعطي حكمه . ثم قال : وفي إسناده إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم ، وقد قوّى حديثه عن الشاميين جماعة من الأئمة منهم : أحمد والبخاري .

(١٣٨/٥٢ر)

روى الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لاقطع في طعام.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣) عن الثوري عن رجل عن الحسن مرفوعا بنحوه .

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٤)قال: حدثنا وكيع عن جريربن حازم عن الحسن بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- جرير بن حازم : سبقت ترجمته في رقم ٣٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات . وعند عبدالرزاق رجل مجهول .

قال الزيلعي(٥): قوله صلى الله عليه وسلم: لاقطع في الطعام، غريب بهذا اللفظ، وقال: أخرج أبوداود في «المراسيل(٦)»: عن جرير بن حازم عن

---

(١) التلخيص الحبير(٣/٩٢) .
(٢) فتح الباري (٥/٣٧٢). كتاب الوصايا . باب لاوصية لوارث .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٥)
(٣) المصنف (١٠/٢٢٢) رقم (١٨٩١٥) كتاب اللقطة، باب مالايقطع فيه .
(٤) المصنف (٦/٥٢٧) كتاب الحدود، باب في الرجل يسرق التمر والطعام.
(٥) نصب الراية (٣/٣٦٢) .
(٦) المراسيل لأبي داود . مراجعة المرعشلي (١٥١) رقم (٢١٥) .

الحسن البصري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني لاأقطع في الطعام.

وقال: ذكره عبدالحق في « أحكامه » من جهة أبي داود ولم يعلّه بغير الإرسال وأقره ابن القطان على ذلك.

- وعلى هذا فالحديث ضعيف .

(١٣٩/٥٣ ر)

وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو قال: جاء رجل من مزينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : كيف ترى في حريسة الجبل قال : " هي عليه ومثلها والنكال ... "الحديث .

تخريجه : سبق تخريجه برقم (٧٤) .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٤٠/٥٤ر)

قوله صلى الله عليه وسلم :« لايقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ». (•)

تخريجه:

أولا أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وابن حزم(٤) والحاكم(٥) من طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة مرفوعا بمثله .

- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة .
- ابن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٦)
(١) السنن (١/١٧٣) رقم (٦٤١) كتاب الصلاة باب المرأة تصلي بغير خمار.
(٢) السنن(٢/٢١٥) رقم(٣٧٧) كتاب الصلاة باب لاتقبل صلاة المرأة إلا بخمار.
(٣) السنن(١/٢١٥) رقم(٦٥٥)كتاب الطهارة باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
(٤) المحلى (١/١٠٤) كتاب الطهارة.
(٥) المستدرك (١/٢٥١) كتاب الصلاة .

- صفية بنت الحارث بن طلحة العبد ريه(١)، صحابية لها عن عائشة وذكرها ابن حبان في التابعين(٢).

ثانيا:أخرجه الحاكم(٣)من طريق سعيدبن أبي عروبة عن الحسن مرفوعاً مرسلاً بمثله .

- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

ثالثا:أخرجه الطبراني(٤) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعا بنحوه .

- الأوزاعي: سبقت ترجمته في رقم١١٢ وهو ثقة.
- يحيى بن أبي كثير:سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٣٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: قال الترمذي(٥): حديث حسن .

وقال الحاكم(٦): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة. وسكت عنه الذهبي وقال عن حديث الحسن: علته سعيد بن أبي عروبة.

وقال أحمد شاكر(٧): كذلك أشار أبوداود(٨) إلى رواية الحسن المرسلة كأنه يعلل الحديث بها. وليست هذه بالعلة، فإن حماد بن سلمة ثقة والرواية المرسلة تؤيد المتصلة. والحديث صحيح كما قال الحاكم.

---

(١) العبدرية: بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال مهملة وبراء نسبة إلى عبدالدار ابن قصي. (المغني/١٨٤).
(٢) التقريب (٧٤٩).
(٣) المستدرك (١/٢٥١) كتاب الصلاة.
(٤) الروض الداني الى المعجم الصغير(٢/١٣٨) رقم(٩٢٠) باب الميم. من اسمه محمد.
(٥) السنن (٢/٢١٥)
(٦) المستدرك(١/٢٥١)
(٧) سنن الترمذي (هامش ٢/٢١٥)
(٨) السنن (١/١٧٣)

وقال الطبراني(١): لم يروه عن الأوزاعي إلا عمرو بن هاشم تفرد به اسماعيل بن اسحاق.

وقال الهيثمي(٢): رواه الطبراني في الأوسط عن اسماعيل بن اسحاق ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون.

(١٤١/٥٥ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: "في خمس وعشرين بنت مخاض"(•)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً مطولاً.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح أخرجه البخاري .

غريب الحديث :

قال نجم الدين بن حفص النسفي(٤): بنت المخاض: هي التي استكملت سنة ودخلت في الثانية، سميت بها لأن أمها صارت حاملاً بولد آخر، والمخاض: اسم للحوامل من النوق .

وبنت اللبون: هي التي استكملت سنتين ودخلت في الثالثة، سميت بها لأن أمها صارت لبوناً، أي ذات لبن بلبن ولد آخر.

---

(١) الروض الداني الى المعجم الصغير (١٣٨/٢)

(٢) مجمع الزوائد (٥٢/٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٧٦/٤) .

(٣) صحيح البخاري (٢٣٥/٢) كتاب الزكاة باب العرض في الزكاة .

(٤) طلبة الطلبة في الاصلاحات الفقهية (٣٩، ٤٠).

(١٤٢/٥٦ر)

روت عائشة قالت : لم يكن قطع السارق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشيء التافه. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمثله.

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- هشام بن عروة : سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة .
- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن عدي(٢) عن عبدالله بن قبيصة الفزاري عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة بنحوه .

- عبدالله بن قبيصة(٣) الفزاري أبو قبيصة كوفي روى عن الأعمش وهشام ابن عروة روى عنه أبو سعيد الأشج. وقال العقيلي: لايتابع على كثير من حديثه. وله مناكير.(٤)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- من طريق ابن أبي شيبة : رواته ثقات .
- وعند ابن عدي: عبدالله بن قبيصة: قال لايتابع عليه، وله مناكير.
- وقال الزيلعي(٥) رواه عبدالرزاق(٦): أخبرنا ابن جريج عن هشام ابن عروة عن أبيه مرسلا. وبمجموع هذه الطرق يرتقي الحديث إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧).
(١) المصنف (٦/٤٦٦) كتاب الحدود باب من قال: لاتقطع في أقل من عشرة دراهم.
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/١٩٢) رقم (٣٧/١٠٠٤).
(٣) قبيصة: بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد. (المغني/٢٠١)
(٤) (الجرح/٥/١٤٢) (لسان الميزان/٣/٣٢٧) (الكامل/٤/١٩٢).
(٥) نصب الراية (٣/٣٦٠) .
(٦) سبق تخريجه في رقم (٤٥).

روي عن علي وعثمان أنهما قالا: لايقطع في الطير.(•)

(١٤٣/٤٥ق)

طريق علي. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة (١) قال: حدثنا عباد بن العوام عن رجل عن علي أنه كان لايقطع في الطير.

- عبّاد(٢) بن العوّام(٣) بن عمر الكلابي مولاهم، أبوسهل الواسطي، ثقة مات سنة خمس وثمانين ومائة أو بعدها وله نحو من سبعين.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه رجل مجهول .

وقال ابن حزم(٥): ادعى بعضهم أنه روي نحو ذلك عن علي، وهذا لايعرف. وعلى هذا فالأثر ضعيف .

(١٤٤/٤٦ق)

طريق عثمان.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٦) وابن حزم(٧) من طريق عبدالرزاق عن ابن المبارك عن الثوري عن جابر الجعفي عن عبدالله بن يسار قال: أراد عمر بن

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(١) المصنف (٦/٥٣٠)كتاب الحدود، باب الرجل يسرق الطير، ماعليه.
(٢) عبّاد: بمفتوحة وشدة موحدة. (المغني/١٦٤)
(٣) العوّام : بشدة واو وفتح العين. (المغني/١٨١)
(٤) التقريب (٢٩٠) .
(٥) المحليبالآثار (١٢/٣١٩) كتاب السرقة .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(٦) المصنف (١٠/٢٢٠) رقم(١٨٩٠٧) كتاب اللقطة باب من سرق مالايقطع فيه.
(٧) المحلّى (١٢/٣١٩) كتاب السرقة .

عبدالعزيز أن يقطع رجلا سرق دجاجة فقال له أبو سلمة بن عبدالرحمن: إن عثمان بن عفان كان لايقطع في الطير.

- عبدالله بن المبارك المروزي(١) مولى بني حنظلة(٢)، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون(٣)
- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة .
- جابر بن يزيد الجعفي: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ضعيف .
- عبدالله بن يسار الجهني الكوفي، ثقة من كبار الثالثة، روى عنه جابر الجعفي. (٤)
- أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، المدني قيل اسمه عبدالله، وقيل إسماعيل ثقة مكثر مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضع وعشرين.(٥)

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٦) قال حدثنا وكيع- وتابع وكيع ابن المبارك- في روايته عن سفيان عن جابر الجعفي عن عبدالله بن يسار بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثالثا: أخرجه البيهقي(٧) من طريق سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن رجل عن أبي سلمة عن عثمان بنحوه مختصرا.

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة.

---

(١) المروزي:بسكون راء وبزاي نسبة إلى مرو بزيادة زاي مدينة بخراسان. (المغني/٢٤٧)
(٢) حنظلة: بمهملة مفتوحة وسكون نون وفتح معجمة وبلام.(المغني/٨٣)
(٣) التقريب (٣٢٠).
(٤) التقريب (٣٣٠) تهذيب التهذيب (٦/٧٧)
(٥) التقريب (٦٤٥)
(٦) المصنف(٦/٥٢٩) كتاب الحدود باب الرجل يسرق الطير، ماعليه .
(٧) السنن الكبرى(٨/٢٦٣)كتاب السرقة باب القطع في كل ماله ثمن إذا سرق من حرز .

- أبومعاوية: محمد بن خازم الضرير: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

عندعبدالرزاق وابن أبي شيبة: جابر الجعفي ضعيف. وعند البيهقي: رجل مجهول.

وقال الزيلعي(١): قوله عليه السلام :« لاقطع في الطير » غريب مرفوعا وهو موقوف على عثمان . وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

** ** **

من سرق من بيت المال : لايقطع .

- قول علي وإبراهيم النخعي والحسن .

(١٤٥/٤٧ق) طريق علي.(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٢) من طريق سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مغيرة عن الشعبي عن علي بمثله .
- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة .
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس .
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس .
- عامر الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) نصب الراية (٣/٣٦٠) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٨٢) كتاب السرقة ، باب من سرق من بيت المال شيئا.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات . لكنه منقطع بين الشعبي وعلي ، وفيه مغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة(١) . وعلى ذلك فهو ضعيف .

(١٤٦/٤٣ط)

طريق إبراهيم النخعي.(•)

تخريجه:

أورده كل من ابن حزم(٢) وابن قدامة(٣) عن إبراهيم معلقا بنحوه.

- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٤٧/٤٤ط) طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: إذا سرق الرجل من الغنيمة وله فيها شيء لم يقطع. فإن سرق منها وليس له فيها نصيب قطع.
- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- هشام بن حسّان الأزدي القردوسي(٥)، أبوعبدالله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين. وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة(٦)

---

(١) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٧)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(٢) المحلى (١٢/٣١١) كتاب السرقة .
(٣) المغني(٨/٢٧٧) كتاب الحدود باب القطع في السرقة .
(٤) المصنف(٦/٥٢٣) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه.
(٥) القردوسي: بضم قاف وسكون راء وضم دال مهملة وبسين مهملة منسوب إلى قردوس بن الحارث. (المغني/٢٠٧)
(٦) التقريب (٥٧٢) تهذيب التهذيب (١١/٣٢)

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات. وهشام كان يرسل عن الحسن.

وعلى هذا فالأثر ضعيف.

(١٤٨/٤٥ط)

روى ابن وهب عن مالك أنه يقطع . وهو قول حماد بن أبي سليمان.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت حمادا عن الرجل يسرق من بيت المال. قال: يقطع.
- غندر(٢): محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب إلاّ أن فيه غفلة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائتين(٣)
- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه حماد بن أبي سليمان: صدوق. وبقية رواته ثقات.

فالأثر حسن.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)
(١) المصنف(٦/٥٢٣) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه.
(٢) غندر: بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم. لقب محمد بن جعفر (المغني/١٩١)
(٣) التقريب (٤٧٢)

(١٤٩/٤٨ق)

روى سفيان عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص أن عليا أتي برجل سرق مغفرا من الخمس فلم [ير]* عليه قطعا وقال: له فيه نصيب.(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) وابن حزم(٣) والبيهقي(٤) كلهم من طريق سماك به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق.

٣- ابن عبيد بن الأبرص: هو زيد بن دثار بن بدر بن عبيد بن الأبرص. روى عنه سماك بن حرب.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

الحكم علي الأثر:

- فيه سماك: صدوق . وابن عبيد لم يذكر بجرح ولا تعديل .

غريب الحديث :

المغفر : زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة.(٦)

(*) [ير] في المخطوطة (٩٢٤/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة (يرد).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧).
(١) المصنف (١٠/٢١٢) رقم (١٨٨٧١) كتاب اللقطة، باب الرجل يسرق شيئا له فيه نصيب.
(٢) المصنف (٦/٥٢٤) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه.
(٣) المحلّى (١٢/٣١١) كتاب السرقة.
(٤) السنن الكبرى (٨/٢٨٢) كتاب السرقة باب من سرق من بيت المال شيئا.
(٥) الجرح (٣/٥٦٣) .
(٦) المعجم الوسيط (٦٥٦) .

وقال ابن الأثير(١): هو مايلبسه الذارع على رأسه من الزرد ونحوه .

(١٥٠/٤٩ق)

روى وكيع عن المسعودي عن القاسم أن رجلا سرق من بيت المال فكتب فيه سعد إلى عمر فكتب إليه عمر: ليس عليه قطع له فيه نصيب.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال حدثنا وكيع به بمثله .

بيان حال الرواة:

١- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو صدوق اختلط.

٣- القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه عبدالرحمن المسعودي: صدوق اختلط قبل موته.

وقال الألباني(٣): هذا اسناد منقطع ضعيف. يعني: أن القاسم لم يسمع من عمر.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٧)

(١) النهاية (٣/٣٧٤)

(٢) المصنف (٦/٥٢٣) كتاب الحدود باب في الرجل يسرق من بيت المال ماعليه .

(٣) إرواء الغليل (٨/٧٦) .

(١٥١/٤٦ط)

روى عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن يزيد بن [خصيفة]* عن محمد ابن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة قال: أتي بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله هذا سرق. فقال: ماإخاله سرق. فقال السارق بلى قال فاذهبوا به فاقطعوه فقطع.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) والحاكم(٤) من طريق الدراوردي به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبد العزيز بن محمد الدراوردي : سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق.

٢- يزيد بن عبدالله بن خصيفة(٥) بن عبدالله بن يزيد الكندي، المدني، وقد ينسب لجده، ثقة. من الخامسة.(٦)

٣- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان العامري، عامر قريش، المدني، ثقة، من الثالثة.(٧)

(*) [خصيفة] في المخطوطة(٩٢٤/ب)، وهو الصحيح . وفي المطبوعة(صفية).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨)
(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨)كتاب الحدود باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع.
(٢) السنن(٣/١٠٢) رقم (٧١) كتاب الحدود والديات.
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧١) كتاب السرقة باب السارق يسرق أولا فتقطع يده .
(٤) المستدرك (٤/٣٨١) كتاب الحدود.
(٥) خصيفة: بضم معجمة وفتح صاد مهملة وبفاء مصغرا(المغني/٩٢).
(٦) التقريب (٦٠٢). تهذيب التهذيب (١١/٢٩٧)
(٧) التقريب (٤٩٢). تهذيب التهذيب (٩/٢٦٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(١): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي.

وقال محمد شمس الحق آبادي(٢): رواه البيهقي موصولا وصححه ابن القطان .

** ** **

رواه غير الدراوردي عن محمد بن عبدالرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه أباهريرة منهم :

الثوري وابن جريج ومحمد بن إسحاق.(•)

(١٥٢/٥٧ر)

طريق الثوري.(•)

---

(١) المستدرك (٤/٣٨١).

(٢) التعليق المغني على الدارقطني، ذيل سنن الدارقطني (٣/١٠٢) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨).

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) من طريق سفيان عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان بنحوه.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يزيد بن خصيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٥١ وهو ثقة.
- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان: سبقت ترجمته في رقم ١٥١ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- رواته ثقات. والحديث مرسل لم يذكر فيه أباهريرة، ولكنه يرتقي بالروايات الأخرى إلى الحسن لغيره.

(١٥٣/٥٨ر) طريق ابن جريج.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(٤)قال حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: سمعت ابن جريج يحدث أن يزيد بن خصيفة أخبره أنه سمع محمد ابن عبدالرحمن بن ثوبان يحدّث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.
- يونس بن عبدالأعلى الصدفي: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.
- عبدالله بن وهب: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.
- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة مدلس.

---

(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨)كتاب الحدود باب الإقرار بالسرقة التى توجب القطع.
(٢) السنن (٣/١٠٣) رقم(٧٢) كتاب الحدود والديات .
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧١) كتاب السرقة باب السارق يسرق أولاً فتقطع يده .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨).
(٤) شرح معاني الآثار (٣/١٦٨) كتاب الحدود، باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع .

- يزيد بن خصيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٥١ وهو ثقة .
- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: سبقت ترجمته في رقم ١٥١وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وابن جريج مدلس من الثالثة، والحديث مرسل لم يذكر فيه أباهريرة، ولكنه يرتقي بالروايات الأخرى إلى الحسن لغيره.

(١٥٤/٥٩ر) طريق محمد بن إسحاق (•)

تخريجه :

- أخرجه الطحاوي (١) من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.
- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في رقم٣٨، وهو صدوق مدلس .
- يزيد بن خصيفة سبقت ترجمته في رقم ١٥١وهو ثقة .
- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان : سبقت ترجمته في رقم١٥١وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث :

- فيه محمد بن إسحاق : صدوق، وهو مدلس من الرابعة، وبقية رواته ثقات. وهو مرسل، لم يذكر فيه أبا هريرة ، ولكنه يرتقي بالروايات السابقة إلى الحسن لغيره .

(•) أحكام القران للجصاص (٤/٧٨) .
(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨) كتاب الحدود - باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع .

(١٥٥/٦٠ر)

روى حماد بن سلمة عن إسحاق [بن]* عبدالله بن أبي طلحة عن أبي المنذر مولى أبي ذر عن أبي أمية المخزومي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بلص اعترف اعترافا [ولم يوجد]** معه المتاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماإخالك سرقت.قال: بلى يارسول الله. فأعادها عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين أو ثلاثا قال: بلى فأمر به فقطع.(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) من طريق حماد بن سلمة به بنحوه.(•)

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهوثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري المدني ثقة حجة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل بعدها.(٢)

٣- أبو المنذر: مولى أبي ذر. مقبول. من الثالثة.(٣)

٤- أبو أمية المخزومي، أو الأنصاري، صحابي. له حديث(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [إبن] في المخطوطة(٩٢٤/ب). وفي المطبوعة(عن) والصحيح مافي المخطوطة.
(**)[يوجد] في المخطوطة(٩٢٤/ب). وفي المطبوعة(يوجبوا) والصحيح مافي المخطوطة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٨)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٧٦) كتاب السرقة باب ماجاء في الإقرار بالسرقة.
(٢) التقريب (١٠١). تهذيب التهذيب (١/٢١٠)
(٣) التقريب (٦٧٦). تهذيب التهذيب (١٢/٢٧٠)
(٤) التقريب (٦٢٠). تهذيب التهذيب (١٢/١٥)

الحكم علي الحديث:

- فيه أبوالمنذر: مقبول، وبقية رواته ثقات.

وعلى ذلك فالحديث ضعيف، ولكن له شاهدا سبق برقم (١٦٥) يرتقي به إلى الحسن لغيره.

(١٥٦/٦١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ماينبغي لوالٍ أمرا أن يؤتى الحد إلا أقامه.(•)

تخريجه:

- اخرجه البيهقي(١) من طريق سفيان عن يحيى الجابر عن أبي ماجد عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.
- سفيان بن عيينة: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر(٢) أبوالحارث الكوفي، ليّن الحديث من السادسة، وروايته عن المقدام مرسلة.(٣)
- أبو ماجد، عن ابن مسعود، قيل اسمه عائذ بن نضلة مجهول لم يرو عنه غير يحيى الجابر، من الثانية.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٧٨)
(١) السنن الكبرى (٨/٢٣١) كتاب الأشربة باب ماجاء في الستر على أهل الحدود .
(٢) الجابر: بالجيم والموحدة. (التقريب/٥٩٢)
(٣) التقريب (٥٩٢) تهذيب التهذيب (١١/٢٠٩)
(٤) التقريب (٦٧٠) تهذيب التهذيب (١٢/٢٣٨) .

الحكم علي الحديث:

- فيه يحيى الجابر: لين الحديث.
- وأبوماجد: مجهول. فالحديث ضعيف.

(١٥٧/٦٢ر)

إن ماعزا قد أقر عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا أربع مرات فلم يرجمه حتى استثبته وقال: «لعلك قبلت لعلك لمست، وسأل أهله عن صحة عقله، وقال لهم: أبه جنة؟»..(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه.

ثانيا:أخرجه مسلم(٢) من حديث جابر بن سمرة من طريق أبي عوانة وشعبة.

ومن حديث ابن عباس(٣) وأبي سعيد الخدري(٤) وبريدة.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٩)
(١) صحيح البخاري(٨/٢٩٨) ، كتاب الحدود باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت.
(٢) صحيح مسلم (٣/١٣١٩) رقم (١٦٩٢) كتاب الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنى.
(٣) صحيح مسلم (٣/١٣٢٠) رقم (١٦٩٣)
(٤) صحيح مسلم (٣/١٣٢٠) رقم (١٦٩٤)
(٥) صحيح مسلم (٣/١٣٢١) رقم (١٦٩٥)

(١٥٨/٦٣ر)

حديث [ابن لهيعة]* عن يزيد بن أبي حبيب عن عبدالرحمن بن ثعلبة الأنصاري عن أبيه أن عمرو بن سمرة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني سرقت جملا لبني فلان. فأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إنا فقدنا جملا لنا. فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقطعت يده.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطحاوي(١) قال: حدثنا ربيع المؤذن قال ثنا أسد بن موسى قال: ثنا ابن لهيعة به بنحوه.
- الربيع بن سليمان بن عبدالجبار المرادي(٢)، أبومحمدالمصري المؤذن صاحب الشافعي، ثقة مات سنة سبعين ومائتين وله ست وتسعون.(٣)
- أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبدالملك بن مروان الأموي، أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نصب. مات سنة اثنتي عشرة ومائتين وله ثمانون.(٤)

بيان حال الرواة:

١- ابن لهيعة: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صدوق اختلط.

٢- يزيد بن أبي حبيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.

٣- عبدالرحمن بن ثعلبة بن عمرو بن عبيد الأنصاري المدني، مجهول من الثالثة.(٥)

(*) [ابن لهيعة] ليست موجودة في المخطوطة (٩٢٥/أ)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٧٩)
(١) شرح معاني الآثار(٣/١٦٨) كتاب الحدود، باب الإقرار بالسرقة التي توجب الحد.
(٢) المرادي: بمضمومة وخفة راء ودال مهملة نسبة إلى مراد.(المغني/٢٤٦)
(٣) التقريب (٢٠٦)-تهذيب التهذيب (٣/٢١٣)
(٤) التقريب (١٠٤) تهذيب التهذيب (١/١١٨)
(٥) التقريب (٣٣٧)

٤- أبوه: ثعلبة بن عمرو بن عبيد بن محصن(١)الأنصاري، صحابي شهد بدرا واستشهد بجسر أبي عبيد.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه أسد بن موسى: صدوق يغرب.
- وابن لهيعة: صدوق خلط.
- وعبدالرحمن بن ثعلبة: مجهول.
- وعلى ذلك فالحديث ضعيف.

(١٥٩/٥٠ق)

روى الأعمش عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن علي أن رجلا أقر عنده بسرقة مرتين. فقال: شهدت على نفسك بشهادتين فأمر به فقطع وعلقها في عنقه.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣)عن الثوري عن الأعمش به بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطحاوي(٤) من طريق أبي معاوية- وتابع أبومعاوية الثوري- في روايته عن الأعمش به بنحوه.

- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.

---

(١) محصن: بمكسورة وسكون حاء مهملة وفتح صاد مهملة.(المغني/٢٢٤)
(٢) التقريب (١٣٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٠)
(٣) المصنف (١٠/١٩١) رقم (١٨٧٨٣) كتاب اللقطة باب اعتراف السارق.
(٤) شرح معاني الآثار(٣/١٧٠) كتاب الحدود باب الإقرار بالسرقة التي توجب القطع.

ثالثا:أخرجه البيهقي(١) من طريق حفص- وتابع حفص الثوري وأبا معاوية- في روايتهما عن الأعمش به بنحوه.

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

٢- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة.

٣- أبوه: عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة مدلس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، ولكن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود مدلس من الثالثة.(٢)

وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

---

(١) السنن الكبرى(٨/٢٧٥) كتاب السرقة باب ماجاء في تعليق اليد في عنق السارق.

(٢) طبقات المدلسين (٤٠) رقم (٧٩) .

«القطع غير واجب إلا أن يفرق بين المتاع وبين حرزه والدار كلها حرز واحد. فكما لم يخرجه من الدار لم يجب القطع» .

- وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وابن عمر. وهو قول إبراهيم.(•)

(١٦٠/٥١ق)

طريق علي بن أبي طالب.(•)

تخريجه:

أولا أخرجه عبدالرزاق(١) من طريق حسين بن عبدالله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بنحوه.

- حسين بن عبدالله بن ضميرة(٢) بن أبي ضميرة، روى عن أبيه، قال أبوحاتم: هو عندي متروك الحديث كذاب، وترك الناس حديثه، وقال أبوزرعة: ليس بشيء ضعيف الحديث. .(٣)

- أبوه: لعلّه عبدالله بن ضميرة السلولي(٤)، روى عن أبي هريرة وكعب، روى عنه مجاهد وغيره، ولم يذكر بجرح ولا تعديل.(٥)

- جده: أبوضميرة، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما أفاء الله عليه من العرب قال أبوحاتم: إسمه سعد الحميري. هو جد حسين. عداده في أهل المدينة.(٦)

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٧)قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣).
(١) المصنف (١٠/١٩٧) رقم (١٨٨١٧) كتاب اللقطة باب السارق يوجد في البيت ولم يخرج.
(٢) ضميرة: بضم الضاد المعجمة. كما هو مضبوط في (أسدالغابة٦/١٧٧).
(٣) الجرح (٣/٥٧) .
(٤) السلولي: بمفتوحة وضم لام أولى نسبة إلى سلول بنت ذهل. (المغني/١٣٩).
(٥) الجرح ٥/٨٨).
(٦) الكنى (١/٢٤٢) رقم (٢١١) والجرح (٣/٥٨).
(٧) المصنف(٦/٤٦٧)كتاب الحدود باب في السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة اختلط.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- حصين بن عبد الرحمن الحارثي، كوفي روى عن الشعبي، مقبول مات سنة تسع وثلاثين ومائة(١).
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني، الحوتي(٢) الكوفي، أبوزهير، صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- طريق عبدالرزاق: ضعيف جداً فيه: حسين بن عبدالله: ضعيف متروك.
- وطريق ابن أبي شيبة ضعيف فيه: الحارث بن عبدالله الأعور: ضعيف.

(١٦١/٥٢ق) طريق ابن عمر. (•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤)قال: حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابن عمر قال: ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع من البيت .
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ثقة.

---

(١) التقريب (١٧٠) .
(٢) الحوتي: بضم المهملة وبالمثناة. (التقريب /١٤٦)
(٣) التقريب (١٤٦) تهذيب التهذيب (٢/١٢٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(٤) المصنف(٦/٤٦٧) كتاب الحدود باب السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهوصدوق.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن جريج مدلس من الثالثة.(١)

وبقية رواته ثقات. فالأثر ضعيف.

(١٦٢/٤٧ط)

طريق إبراهيم. (•)

تخريجه:

أورده محمد رواس قلعجي(٢) وقال: لم يذكره إلا الجصاص.

بيان حال الرواة:

- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف

(١٦٣/٥٣ق)

روى يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم قال: بلغ عائشة أنهم كانوا يقولون إذا لم يخرج بالمتاع لم يقطع فقالت عائشة: لولم أجد إلا سكينا لقطعته.(•)

---

(١) طبقات المدلسين (٤١) رقم ٨٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣)
(٢) موسوعة فقه إبراهيم النخعي (٢/٣٣٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) وابن حزم(٢)من طريق ابن أبي شيبة قال حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد به بمثله.
- أبو خالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.

بيان حال الرواة:

١- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.

٢- عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه: أبوخالد الأحمر: صدوق.

وبقية رواته ثقات.

وعلى ذلك فالأثر حسن.

(١٦٤/٤٨ط)

روى سعيد عن قتادة عن الحسن قال: إذا وجد في بيت فعليه القطع.(•)

تخريجه:

- لم أقف عليه بسند المؤلف.
- أخرجه ابن حزم(٣)قال: روى روح بن عبادة عن أشعث بن عبدالملك الحمراني عن الحسن بنحوه.

---

(١) المصنف (٦/٤٦٨) كتاب الحدود باب السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.
(٢) المحلى (١٢/٣٠٢) كتاب السرقة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(٣) المحلى (١٢/٣٠٢) كتاب السرقة.

- روح (١) بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبومحمدالبصري، المقريء صدوق، مات سنة خمس - أو سبع ومائتين.(٢)
- أشعث بن عبدالملك الحمراني(٣) بصري يكنى أبا هانيء، ثقة فقيه مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين وقيل سنة ست وأربعين.(٤)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

٢- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه روح بن عبادة: صدوق وبقية رواته ثقات. فالأثر حسن .

---

(١) روح : بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء. (المغني/١١٣)
(٢) التقريب (٢١١) تهذيب التهذيب (٣/٢٥٣)
(٣) الحمراني: بضم المهملة . (التقريب /١١٣)
(٤) التقريب (١١٣) تهذيب التهذيب (١/٣١٢)

- إن كانت سرقته مستهلكة فلا ضمان عليه . وهو قول مكحول وعطاء والشعبي وابن شبرمة وأحد قولي إبراهيم النخعي (•)

(١٦٥/٤٩ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج عن عطاء في السارق قال: حسبه القطع.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا الضحاك بن مخلد في روايته عن ابن جريج عن عطاء بنحوه.

- الضحاك بن مخلد(٣)بن الضحاك بن مسلم الشّيباني(٤)، أبوعاصم النبيل البصري ثقة ثبت مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها.(٥)
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات، وابن جريج مدلس من الثالثة.

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٣)

(١) المصنف(١٠/٢١٨) رقم (١٨٨٩٧) كتاب اللقطة باب غرم السارق.

(٢) المصنف(٦/٤٦٩) كتاب الحدود باب في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة.

(٣) مخلد: بمفتوحة فساكنة وفتح لام (المغني/٢٢٦)

(٤) الشّيباني: بفتح معجمة فتحتية فموحدة. (المغني/١٤٨)

(٥) التقريب (٢٨٠). تهذيب التهذيب (٤/٣٩٥)

(١٦٦/٥٠ط)

طريق الشعبي. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثوري عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال: لاغرم على السارق إلا أن يوجد شيء بعينه إذا قطع .

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سليمان بن أبي سليمان أبوإسحاق الشيباني، الكوفي، ثقة مات في حدود الأربعين ومائة.(٢)
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا هشيم- وتابع هشيم الثوري- في روايته عن الشيباني عن الشعبي بنحوه.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وعند ابن أبي شيبة هشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة(٤) فالأثر ضعيف وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٣).
(١) المصنف (١٠/٢١٩) رقم (١٨٨٩٨) كتاب اللقطة باب غرم السارق.
(٢) التقريب (٢٥٢) . تهذيب التهذيب (٤/١٧٢)
(٣) المصنف(٦/٤٦٩) كتاب الحدود باب في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة.
(٤) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١).

(١٦٧/٥١ ط) طريق إبراهيم .(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة يدلس .
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة يدلس.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: هشيم، ومغيرة وكل منهما ثقة مدلس من الثالثة(٢)

فالأثر ضعيف

** ** **

يغرم السرقة وإن كانت هالكة. وهو قول الحسن والزهري وأحد قولي إبراهيم.(•)

(١٦٨/٥٢ط) طريق الحسن. (•)

تخريجه:

أخرجه البيهقي(٣) من طريق سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا بعض أصحابنا عن الحسن أنه كان يقول: هو ضامن للسرقة مع قطع يده.

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- الحسن البصري : سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(١) المصنف (٦/٤٦٩) كتاب الحدود باب في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة.
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) ، (٤٦) رقم (١٠٧)
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧٨) كتاب السرقة باب غرم السارق.

الحكم علي الأثر:

قال ابن التركماني(١): « في سنده هذا المجهول ».

قلت: وفيه هشيم بن بشير مدلس من الثالثة(٢)

وعلى ذلك فالأثر ضعيف.

(١٦٩/٥٣ط)

طريق الزهري. (•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٣) عن معمر عن الزهري في رجل قتل رجلا وأخذ ماله قال: يقتل به ويغرم بمثل ماله الذي أخذ منه .
- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح.

---

(١) الجوهر النقي، ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٨).
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٣)
(٣) المصنف (١٠/٢١٩) كتاب اللقطة باب غرم السارق .

(١٧٠/٥٤ط)طريق إبراهيم النخعي . (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) من طريق هشيم ثنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم أنه كان يقول: يضمن السرقة إستهلكها أو لم يستهلكها وعليه القطع.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور ثقة .
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام .
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام، وهشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة.(٢) ولكنه صرح بالسماع .

فالأثر حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٣) .
(١) السنن الكبرى (٨/٢٧٨) كتاب السرقة باب غرم السارق .
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .

(١٧١/٦٤ر)

حديث عبدالله بن صالح قال: حدثني المفضل بن فضالة عن يونس بن [يزيد]* قال: سمعت سعد بن إبراهيم يحدث عن أخيه المسور بن إبراهيم عن عبدالرحمن بن عوف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا أقمتم على السارق الحد فلا غرم عليه. (•)

تخريجه:

- أخرجه النسائي(١) والدارقطني(٢) والبيهقي(٣) من طريق مفضل ابن فضالة به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبوصالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وله خمس وثمانون سنة، روى عن المفضل ابن فضالة.(٤)

٢- المفضّل(٥) بن فضالة(٦)بن عبيد بن ثمامة القتباني، المصري، أبو معاوية القاضي ثقة فاضل عابد أخطأ ابن سعد في تضعيفه، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، روى عن يونس بن يزيد.(٧)

٣- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي: سبقت ترجمته في رقم ٦٦ وهو ثقة.

(*) [يزيد] هذا الصحيح كما في التقريب وفي المطبوعة زيد وليست في المخطوطة (٩٢٩/أ) .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٤) .

(١) السنن (٨/٩٣) كتاب قطع السارق باب تعليق يد السارق في عنقه.

(٢) السنن (٣/١٨٢) رقم(٢٩٥) كتاب الحدود والديات.

(٣) السنن الكبرى (٨/٢٧٧) كتاب السرقة باب غرم السارق.

(٤) التقريب (٣٠٨) تهذيب التهذيب(٥/٢٢٥) .

(٥) المفضّل: بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة . (المغني/٢٣٨)

(٦) فضالة: بمفتوحة وخفة ضاد معجمة . (المغني/١٩٦)

(٧) التقريب (٥٤٤) تهذيب التهذيب (١٠/٢٤٤) .

٤- سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، ولي قضاء المدينة وكان ثقة فاضلا عابدا. مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل بعدها وهو ابن اثنتين وسبعين (١)

٥- المسور(٢) بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، مقبول، وروايته عن عبدالرحمن جده مرسلة، مات سنة سبع ومائة.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه عبدالله بن صالح: صدوق كثير الغلط والمسور بن إبراهيم مقبول، فالسند ضعيف.

الحكم علي الحديث:

- قال النسائي(٤): هذا مرسل وليس بثابت.

وقال البيهقي(٥): رواه الطبراني في «معجمة الوسط» قال: لايروى عن عبدالرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد وهو غير متصل لأن المسور لم يسمع من جده عبدالرحمن.

وقال البيهقي: فيه انقطاع آخر بين المفضل ويونس. فقدرواه إسحاق ابن الفرات عن المفضل بن فضالة فجعل فيه الزهري بين يونس بن يزيد وسعد ابن إبراهيم.

وقال ابن أبي حاتم(٦): سألت أبي فقال: حديث منكر ومسور لم يلق عبدالرحمن.

---

(١) التقريب(٢٣٠) تهذيب التهذيب(٣/٤٠٢).
(٢) المسور: كله بكسر ميم وخفة واو إلا ابنا يزيد وعبدالملك.(المغني/٢٣١).
(٣) التقريب (٥٣٢) . تهذيب التهذيب (١٠/١٣٦) .
(٤) السنن (٨/٩٣) .
(٥) معرفة السنن والآثار (١٢/٤٢٣) .
(٦) العلل (١/٤٥٢) كتاب الحدود .

(١٧٢/٦٥ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا محمد بن نصر بن صهيب [ويعرف بأبي بكر]* بن أبي شجاع الآدمي قال: حدثني خالد بن خداش قال: حدثنا إسحاق بن الفرات قال: حدثنا المفضل بن فضالة عن يونس عن الزهري عن سعد بن إبراهيم عن المسور بن إبراهيم عن عبدالرحمن ابن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بسارق فأمر بقطعه وقال: لاغرم عليه.

تخريجه:

أولا :أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) من طريق المفضل بن فضالة به بمثله .

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- محمد بن نصر بن صهيب، أبوبكر ويعرف بابن أبي شجاع الآدمي، مولى المهدي، سمع عبدالرحمن بن عبدالعزيز المدائني وروى عنه أبو سهل بن زياد القطان. لم يذكر فيه جرح ولا تعديل . مات في شوال سنة ٢٨٦هـ.(٣)

٣- خالد بن خداش(٤) أبوالهيثم المهلبي مولاهم البصري، صدوق يخطيء مات سنة أربع وعشرين ومائتين.(٥)

(*) [ويعرف بأبي بكر] هذا هو الصحيح كما في تاريخ بغداد(٣/٣١٥) وفي المطبوعة والمخطوطة (٩٢٩/أ) : قال حدثنا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٤) .

(١) السنن (٣/١٨٣) رقم (٢٩٩) كتاب الحدود والديات .

(٢) السنن الكبرى(٨/٢٧٧) كتاب السرقة باب غرم السارق.

(٣) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي(٣/٣١٥) دار الفكر.

(٤) خداش: بكسر المعجمة وخفة الدال وآخره معجمة. (المغني/٩٠)

(٥) التقريب (١٨٧). تهذيب التهذيب (٣/٧٤)

٤- إسحاق بن الفرات بن الجعد التجيبي، أبو نعيم المصري، صدوق فقيه مات سنة أربع ومائتين .(١)

٥- المفضّل بن فضالة: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو ثقة.

٦- يونس بن يزيد: سبقت ترجمته في رقم ٦٦ وهو ثقة.

٧- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

٨- سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو ثقة.

٩- المسور بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده الجصاص عن شيخه ابن قانع. ولكن هذا الاسناد غير متصل فالمسور لم يسمع من جده عبدالرحمن بن عوف.

الحكم علي الحديث:

سبق ذكر الحديث في رقم (١٧١) وهو مرسل، لأن المسور لم يسمع من جده عبدالرحمن بن عوف وقال ابن التركماني(٢): إن ابن جرير الطبري أخرج هذا الحديث في «تهذيب الآثار»(٣) موصولا بسنده عن المسور ابن إبراهيم عن أبيه عن عبدالرحمن بن عوف... الحديث .

ثم قال ابن التركماني:«وهذا السند ماخلا المسور وأباه على شرط البخاري، وأبوه ذكره ابن حبان في ثقات التابعين».

وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

---

(١) التقريب (١٠٢) .
(٢) الجوهر النقي ، ذيل السنن الكبرى (٨/٢٧٧) .
(٣) لم أقف على الحديث في المطبوع من « تهذيب الآثار » .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ .... إلى قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ..... الآية﴾ *

(١٧٣/٥٤ق)

روى [ابن] * عينية عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: سألت عبدالله بن مسعود عن السحت أهو الرشوة في الحكم فقال ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكفرون﴾(**)

ولكن السحت: أن يستشفع بك على إمام فتكلمه فيهدي لك هدية فتقبلها.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البيهقي(١) من طريق سفيان به بنحوه .

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) من طريق شعبة - وتابع شعبة ابن عينية - في روايته عن عمار به بنحوه.

- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.

(*) المائدة (٤٢ - ٥٤) .
(*) [إبن] في المخطوطة (٩٢٩/أ) عن والصحيح إبن .
(**)المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٨٤/٤) .
(١) السنن الكبرى(١٣٩/١٠)كتاب آداب القاضي باب التشديدفي أخذ الرشوة.
(٢) التفسير (٣٢٠/١٠) رقم (١١٩٥٠) .

٢- عمار بن معاوية الدهني(١) أبومعاوية البجلي(٢)، الكوفي، صدوق يتشيع مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة.(٣)

٣- سالم بن أبي الجعد: رافع الغطفاني(٤)، الأشجعي(٥) مولاهم الكوفي. ثقة وكان يرسل كثيرا، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين. وقيل مائة أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المائة.(٦)

٤- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه عمار الدهني: صدوق وبقية رواته ثقات، فالأثر حسن .

غريب الأثر:

السُّحت: الحرام الذي لايحل كسبه لأنه يسحت البركة: أي يذهبها . (٧)

الرشوة: الوُصلة إلى الحاجة بالمصانعة وأصله من الرشاء الذي يتوصل به إلى الماء.(٨)

---

(١) الدهني: بمضمومة وسكون هاء، وبنون. (المغني/١٠٤)
(٢) البجلي: بموحدة وجيم مفتوحتين منسوب إلى بجيلة بمفتوحة وكسر جيم. (المغني/٤٥)
(٣) التقريب (٤٠٨). تهذيب التهذيب (٧/٢٦١) .
(٤) الغطفاني: بمعجمة ومهملة مفتوحتين وبفاء نسبة إلى غطفان بن سعد.(المغنى/١٩٣)
(٥) الأشجعي: بهمزة وجيم مفتوحة وعين مهملة منسوبة إلى أشجع بن ريث. (المغني/٣٠) .
(٦) التقريب (٢٢٦) تهذيب التهذيب (٢/٣٧٣) .
(٧) النهاية (٢/٣٤٥) .
(٨) النهاية (٢/٢٢٦) .

(١٧٤/٥٥ق)

روى شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال: سألت عبدالله عن الجور في الحكم فقال: ذلك كفر وسألته عن السحت فقال: الرشا.(•)

تخريجه:

أولا أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة به بنحوه.

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي(٢) أبوموسى البصري، المعروف بالزّمن(٣) مشهور بكنيته وبإسمه ثقة ثبت وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة.(٤)

- محمد بن جعفر الهذلي (غندر): سبقت ترجمته في رقم ١٤٨ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه البيهقي(٥) من طريق شعبة به بنحوه .

بيان حال الرواة:

١- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

٢- منصور بن المعتمر(٦) بن عبدالله السّلمي، أبوعتاب الكوفي ثقة ثبت وكان لايدلس، من طبقة الأعمش مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.(٧)

٣- سالم بن أبي الجعد: سبقت ترجمته في رقم ١٧٣ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٤) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥١) .
(٢) العنزي: بعين ونون مفتوحتين وزاي. (المغني/١٨٧)
(٣) الزّمن: بنون وأوله زاي. (تبصير المنتبه ٢/٦٦٠)
(٤) التقريب (٥٠٥) تهذيب التهذيب (٩/٣٧٧)
(٥) السنن الكبرى (١٠/١٣٩) كتاب آداب القاضي باب التشديد في أخذ الرشوة.
(٦) المعتمر: بمضمومة وسكون مهملة وفتح مثناة فوق وكسر ميم وبراء. (المغني/٢٣٥)
(٧) التقريب (٥٤٧) . تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٧)

٤- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(١٧٥/٥٦ق)

روى عبدالأعلى بن حماد حدثنا حماد عن أبان [بن]* أبي عياش عن مسلم أن مسروقا قال: قلت لعمر: ياأمير المؤمنين، أرأيت الرشوة في الحكم من السحت قال: لا ولكن كفر. إنما السحت أن يكون لرجل عند سلطان جاه ومنزله ويكون للآخر إلى السلطان حاجة فلا يقضي حاجته حتى يهدى إليه.

تخريجه:

أورده السيوطي(١) عن مسروق عن عمر بمثله وعزاه لابن المنذر.

بيان حال الرواة:

١- عبدالأعلى بن حماد بن نصر(٢) الباهلي مولاهم البصري، أبويحيى، المعروف بالنّرسي(٣) لابأس به مات سنة ست أو سبع وثلاثين ومائتين.(٤)

٢- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٣- أبان بن أبي عياش: فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي(٥)، متروك مات في حدود الأربعين ومائة.(٦)

(*) [إبن] مخطوطة (٩٣٠/ب) وهو الصحيح وفي المطبوعة (عن إبن) وهو خطأ.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(١) الدر المنثور(٢/٣١٢) تفسير سورة المائدة.
(٢) نصر: بسكون صاد مهملة . (المغني/٢٥٥) .
(٣) النرسي: بمفتوحة وسكون راء فمهملة . (المغني/٢٦١)
(٤) التقريب (٣٣١) تهذيب التهذيب (٦/٨٥) .
(٥) العبدي: بمفتوحة وسكون موحدة. (المغني/١٨٣).
(٦) التقريب (٨٧) تهذيب التهذيب(١/٨٥) .

٤- مسلم بن صبيح الهمداني: سبقت ترجمته في رقم ١٠١ وهو ثقة.

٥- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا وفيه أبان بن أبي عياش: متروك.

فسنده ضعيف جدا.

تعليق: ورد في هذا الأثر قول عمر إن الرشوة في الحكم كفر .

وسيأتي برقم (٢٤٧) قول طاوس: « ليس بكفر ينقل عن الملة ولكنه كفر دون كفر ». قال القرطبي(١) هذا يختلف إن حكم بما عنده على أنه من عندالله فهو تبديل له يوجب الكفر وإن حكم به هوى ومعصية فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين.

ونقل القرطبي قول القشيري: إن مذهب الخوارج فيمن ارتشى وحكم بغير حكم الله فهو كافر.

(١٧٦/٥٧ق)

روي عن علي بن أبي طالب قال: السحت، الرشوة في الحكم، ومهر البغي، وعسب الفحل، وكسب الحجام وثمن الكلب، وثمن الخمر، وثمن الميتة وحلوان الكاهن والاستعجال في القضية. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن ضمرة عن علي بنحوه.
- حماد بن سلمة بن دينار البصري: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٢٤/٦) تفسير سورة المائدة .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٨٥/٤) .
(٢) التفسير (٣٢٢/١٠) رقم (١١٩٦٥) .

- عطاء الخراساني: سبقت ترجمته في رقم ١٦ وهوصدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.
- ضمرة عن علي: لم أقف عليه.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه ضمرة، غير معروف، وعطاء الخراساني صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس. وعلى ذلك فالأثر ضعيف .

غريب الأثر:

- عسب الفحل: ماؤه فرسا كان أو بعيرا أو غيرهما، وعسبة أيضا: ضرابه يقال: عسب الفحل الناقة يعسبها عسبا . ولم ينه عن واحد منهما وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه. (٢)
- حلوان الكاهن: مايعطاه من الأجر والرشوة على كهانته. (٣)

** ** **

قال إبراهيم والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك السحت: الرشا. (•) (١٧٧/٥٥ط)

طريق إبراهيم . (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا سفيان قال حدثنا أبي عن سفيان عن

---

(١) قال عنه شاكر في (هامش تفسير الطبري ١٠/٣٢٣): لم أعرف من يكون، وأخشى أن يكون فيه تحريف.
(٢) النهاية (٣/٢٣٤) .
(٣) النهاية (١/٤٣٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٤) التفسير (١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٤) .

منصور عن إبراهيم قال: السحت ، الرشوة.

- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- منصور بن المعتمر: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه سفيان بن وكيع كان صدوقا ثم سقط حديثه وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف جدا.

(١٧٨/٥٦ط) طريق الحسن. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا المثنى قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا أبوعقيل قال سمعت الحسن يقول في قوله: « سماعون للكذب أكالون للسحت». قال: (تلك)(٢) الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: شيخ الطبري، سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف عليه ووثقه ابن كثير .
- مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي(٣) أبوعمرو البصري، ثقة مأمون

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٥) .
(١) التفسير(١٠/٣١٨) رقم (١١٩٤٢) .
(٢) (تلك) هكذا في التفسير.
(٣) الفراهيدي: بضم الفاء نسبة إلى فراهيد بطن من الأزد (الانساب ١٠/١٦٦) وفي اللباب (٢/٢٠١) بالذال المعجمة.

مكثر، عمي بأخرة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وهو أكبر شيخ لأبي داود.(١)

- أبوعقيل: بشير بن عقبة الناجي(٢) السامي(٣) ويقال فيه الأزدي، الدورقي البصري ثقة من السابعة.(٤)

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه المثنى لم أقف عليه ، ووثقه ابن كثير .

وبقية رواته ثقات ، فالأثر صحيح .

(١٧٩/٥٧ط)

طريق مجاهد. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) قال: حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبوعاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله « أكالون للسحت » قال الرشوة في الحكم .

- محمد بن عمرو بن عبّاد بن جبلة(٦) بن أبي روّاد(٧) العتكي، أبوجعفر البصري، صدوق مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.(٨)

- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد:سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة ثبت.

---

(١) التقريب(٥٢٩) تهذيب التهذيب (١٠/١١٠).
(٢) الناجي: بنون وخفة جيم وشدة تحتية نسبة إلى بني ناجية. (المغني/٢٦٠).
(٣) السامي: بسين مهملة منسوب إلى سامة بن لوي . (المغني/١٣٦)
(٤) التقريب (١٢٥) . الكني (٢/٨٢٠) رقم (٩٥٦) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٥) التفسير(١٠/٣١٩) رقم (١١٩٤).
(٦) جبلة: بجيم وموحدة مفتوحتين . (المغني/٥٧) .
(٧) أبو روّاد: بمفتوحة وشدة واو فألف مهملة. (المغني/١١٣).
(٨) التقريب (١٩٩) تهذيب التهذيب (٩/٣٣١) .

- عيسى بن ميمون الجرشي(١) ثم المكي، أبوموسى، يعرف بابن داية(٢) ثقة، من السابعة.(٣)
- ابن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح: يسار المكي، أبويسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس. مات سنة إحدى وثلاثين ومائة أو بعدها.(٤)
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه، محمد بن عمرو: صدوق.

وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح رمي بالقدر ومدلس من الثالثة كما قال ابن حجر.(٥)

وعلى ذلك فالأثر ضعيف.

(١٨٠/٥٨ط)

طريق قتادة. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٦) قال: حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة، قوله: « أكالون للسحت » قال: الرشا.

---

(١) الجرشي: بمضمومة وفتح راء فمعجمة. (المغني/٦٦) .
(٢) ابن داية: بتحتانية خفيفة. (التقريب/٤٤١) .
(٣) التقريب (٤٤١) تهذيب التهذيب (٨/٢١١) .
(٤) التقريب (٣٢٦) .
(٥) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٦) التفسير(١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٥) .

- الحسن بن يحيى بن الجعد(١) العبدي، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني(٢)، نزيل بغداد، صدوق مات سنة ثلاث وستين ومائتين.(٣)

معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- حسن ، فيه الحسن بن يحي : صدوق

(١٨١/٥٩ط)

طريق الضحاك. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) قال حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك قال: السحت ، الرشوة في الحكم .
- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوخالد الأحمر: سليمان بن حيّان : سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق.
- جويبر بن سعيد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٨ وهو ضعيف جدا.
- الضحاك بن مخلد الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.

---

(١) الجعد: بمفتوحة وسكون مهملة. (المغني/٦٠)
(٢) الجرجاني: بضم جيم أولى وسكون راء وبنون نسبة إلى جرجان بلد بخرسان. (المغني/٦٥)
(٣) التقريب (١٦٤) تهذيب التهذيب (٢/٢٨٠) .
(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .
(٤) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .
(٥) التفسير (١٠/٣٢١) رقم (١١٩٥٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه جويبر: ضعيف جدا، وسفيان بن وكيع: ساقط الحديث.

فالأثر ضعيف جداً.

(١٨٢/٦٠ط)

روى منصور عن الحكم عن أبي وائل عن مسروق قال: إن القاضي إذا أخذ الهدية فقد أكل السحت وإذا أكل الرشوة بلغت به الكفر. (•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا خلف بن خليفة عن منصور به بمثله.
- خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي مولاهم، أبوأحمدالكوفي، نزيل واسط ثم بغداد صدوق اختلط في الآخر وادعى أنه رأي عمرو بن حريث(٢)الصحابي فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد. مات سنة إحدى وثمانين ومائة على الصحيح.(٣)

بيان حال الرواة:

١- منصور بن زاذان الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهوثقة.

٢- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- أبووائل: شقيق بن سلمة الأسدي، أبووائل الكوفي، ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة.(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٥) .
(١) المصنف (٥/٢٢٧) كتاب البيوع والأقضية. باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.
(٢) حريث: بمضمومة وفتح راء وسكون ياء وبمثلثة.(المغني/٧٤).
(٣) التقريب (١٩٤) تهذيب التهذيب (٣/١٣٠)
(٤) التقريب (٢٦٨) تهذيب التهذيب (٤/٣١٧) .

٤- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه خلف بن خليفة: صدوق اختلط في الآخر.

ونقل ابن الكيال(١) قول أحمد: رأيته مفلوجا سنة سبع وسبعين ومائة ، وكان لايفهم، فمن كتب عنه قديما فسماعه صحيح. قيل له: في أي سنة مات. قال: أظنه في سنة ثمانين، أو آخر سنة تسع وسبعين ومائة. أ.هـ .

وابن أبي شيبة من الذين رووا عن خلف بن خليفة ولكن لم أقف على روايته عنه هل هي قبل الإختلاط أو بعده.

تعليق:

تكون الرشوة كفرا إذا استحلها أو رضي بالحكم بغير ماأنزل الله أو هو كفر دون كفر، كما سيأتي في قول طاوس برقم (٢٤٧) .

(١٨٣/٥٨ق)

قال الأعمش عن خيثمة عن عمر قال: بابان من السحت يأكلهما الناس، الرشا ومهر الزانية. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا أبوالسائب قال حدثنا أبومعاوية عن الأعمش به بنحوه.

---

(١) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (١٥٩) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .

(٢) التفسير(١٠/٣٢٠) رقم (١١٩٥٣) .

- أبوالسائب: سلم بن جنادة(١) بن سلم(٢)السّوائي(٣)، الكوفي، ثقة ربما خالف، مات سنة أربع وخمسين ومائتين وله ثمانون سنة(٤).
- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم١١وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٥) قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش به بمثله .

بيان حال الرواة:

١- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

٢- خيثمة(٦)بن عبدالرحمن بن أبي سبرة، الجعفي، الكوفي، ثقة وكان يرسل مات بعد سنة ثمانين.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات، ولكن خيثمة عن عمر مرسل .

فالأثر ضعيف .

---

(١) جناده: بمضمومة وخفة نون وإهمال دال. (المغني/٦٢)
(٢) سلم: بسكون لام . (المغني/١٣١)
(٣) السّوائي: بمضمومة وخفة واو فألف فكسر همزة . (المغني/١٤٠)
(٤) التقريب (٢٤٥) تهذيب التهذيب (٤/١١٣)
(٥) المصنف (٥/٢٢٨) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه .
(٦) خيثمة: بمعجمة مفتوحة وسكون تحتية فمثلثة مفتوحة.(المغني/٩٧)
(٧) التقريب (١٩٧) تهذيب التهذيب (٣/١٥٤) .

(١٨٤/٦٦ر)

روى إسماعيل بن زكريا عن إسماعيل بن مسلم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«هدايا الأمراء من السحت.»(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن عدي(١)من طريق مطرّف عن إسماعيل بن مسلم عن جابر بنحوه.

- مطرّف بن طريف(٢)الكوفي، أبويكر أو أبوعبدالرحمن، ثقة فاضل مات سنة إحدى وأربعين ومائة أو بعد ذلك. روى عن إسماعيل بن زكريا.(٣)

ثانيا: أخرجه عبدالرزاق(٤)عن الثوري عن أبان عن أبي نضرة- وتابع أبونضرة إسماعيل بن مسلم - في روايته عن جابر بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

- أبان(٥) بن عبدالله بن أبي حازم بن صخر بن العيلة(٦) البجلي الأحمسي الكوفي، صدوق في حفظه لين. من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر وكان ابن مهدي يحدث عن سفيان عنه(٧).

- أبونضرة(٨): المنذر بن مالك بن قطعة(٩)العبدي العوقي البصري مشهور بكنيته، ثقة مات سنة ثمان أو تسع ومائة.(١٠)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥)
(١) الكامل (١/٢٨٤) ترجمة إسماعيل بن مسلم رقم (١٢٠)
(٢) طريف: بمفتوحة وكسر راء وبفاء .(المغني/١٥٨)
(٣) التقريب(٥٣٤) تهذيب التهذيب (١٠/١٥٦)
(٤) المصنف(١٠/١٤٧) رقم(١٤٦٦٥) كتاب البيوع، باب الهدية للأمراء.
(٥) أبان: بفتح همزة وخفة موحدة وبنون. (المغني/١٥)
(٦) العيلة: بفتح مهملة وسكون تحتية.(المغني/١٨٣)
(٧) التقريب (٨٧) تهذيب التهذيب (١/٨٤) .
(٨) أبونضرة: بنون ومعجمة ساكنة. (التقريب/٥٤٦)
(٩) قطعة: بكسر قاف-وسكون مهملة وإهمال عين(المغني/٢٠٤) وفي التقريب بضم القاف.
(١٠) التقريب(٥٤٦) تهذيب التهذيب (١٠/٢٦٨).

بيان حال الرواة:

١- إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني(١)أبوزياد الكوفي، لقبه شقوصا(٢)، صدوق يخطيء قليلا مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل:قبلها، وروى عنه مطرّف(٣).

٢- إسماعيل بن مسلم العبدي، أبومحمدالبصري القاضي، ثقة من السادسة(٤)، وقال ابن عبدالبر(٥)، روى عن علي بن داود(٦)، وعلي يروي عن جابر.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- عند ابن عدي: إسماعيل بن مسلم: صدوق يخطيء قليلا.
- وعند عبدالرزاق: أبان: صدوق في حفظه لين.

وأورد الهيثمي(٧)حديث جابر وقال: رواه الطبراني في الأوسط(٨) وإسناده حسن.

---

(١) الخلقاني: بضم معجمة وسكون لام فقاف. (المغني/٩٩)
(٢) شقوصا: بفتح معجمة وضم قاف خفيفة وبمهملة.(المغني/١٤٤)
(٣) التقريب(٢٠٧) تهذيب التهذيب(١/٢٦٠)
(٤) التقريب (١١٠) تهذيب التهذيب (١/٢٨٨)
(٥) الكنى(٢/٧٣٤) ترجمة علي بن داود رقم (٨٤٥).
(٦) علي بن داود: أبوالمتوكل الناجي البصري ثقة مات سنة ثمان ومائة(التقريب/٤٠١)، وانظر الكنى لابن عبدالبر(٢/٧٣٤) .
(٧) مجمع الزوائد(٤/١٥١) .
(٨) لم أقف على الحديث في المطبوع من المعجم الأوسط بتحقيق الطحان.

(١٨٥/٦٧ر)

روى أبوادريس الخولاني عن ثوبان قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما(•)

تخريجه:

أخرجه أحمد(١) وابن أبي شيبة(٢) والطبرانى(٣) والحاكم(٤) من طريق ابن أبي زائدة عن ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن أبي إدريس عن ثوبان بمثله.

- يحي بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني، أبوسعيدالكوفي، ثقة متقن مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة.(٥)
- الليث بن أبي سليم(٦)بن زنيم(٧)، واسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. مات سنة ثمان وأربعين ومائة.(٨)
- أبوالخطاب: شيخ الليث بن أبي سليم، مجهول، من السادسة(٩).
- أبوزرعة(١٠): عن أبي إدريس الخولاني، قيل هو ابن عمرو بن جرير وإلا فهو مجهول من الخامسة(١١).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥).
(١) المسند(٨/٣٢٧) رقم(٢٢٤٦٢) مسند الأنصار. حديث ثوبان.
(٢) المصنف(٥/٢٢٩) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.
(٣) المعجم الكبير(٢/٩٣) رقم (١٤١٥) مسند ثوبان.
(٤) المستدرك (٤/١٠٣) كتاب الأحكام .
(٥) التقريب (٥٩٠) .
(٦) سليم: بالتصغير، وكله بالضم إلا سليم بن حيّان. (المغني/١٣٢)
(٧) زنيم: بمضمومة وفتح نون وسكون ياء. (المغني/١٢٠)
(٨) التقريب (٤٦٤). تهذيب التهذيب(٨/٤١٧)
(٩) التقريب (٦٣٧) .
(١٠) زرعة: بضم زاي وسكون راء.(المغني/١١٨).
(١١) التقريب (٦٤١). تهذيب التهذيب (١٢/١١٠).

- أبوإدريس الخولاني(١): عائذالله بن عبدالله ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسمع من كبار الصحابة ومات في سنة ثمانين. قال سعيد بن عبدالعزيز: كان عالم الشام بعدأبي الدرداء.(٢)
- ثوبان الهاشمي، مولى النبي صلى الله عليه وسلم: سبقت ترجمته في رقم٧٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

- فيه الليث بن أبي سليم: صدوق اختلط جدا ولذا ترك. وشيخه:أبوالخطاب مجهول وكذلك أبوزرعة مجهول.

ولذلك قال الحاكم(٣): إنما ذكرت ليث بن أبي سليم في الشواهد لا في الأصول. ووافقه الذهبي.

وقال الألباني(٤): لقد ذكر ليث في هذا الحديث زيادة لم يروها غيره وهي«الرائش..» فهي زيادة منكرة لتفرد ليث بها. وهو ضعيف لاختلاطه.

قلت: الأثر ضعيف .

(١٨٦/٦٨ر)

روى أبوسلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن [عمرو*] قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي.(•)

---

(١) الخولاني: بفتح خاء وبنون منسوب إلى خولان بن مالك. (المغني/٩٩)
(٢) التقريب (٢٨٩). تهذيب التهذيب (٥/٧٤) .
(٣) المستدرك (٤/١٠٣) .
(٤) الأحاديث الضعيفة (٣/٣٨١) رقم (١٢٣٥) .
(*) [عمرو] في المخطوطة(٩٣٠/ب) وهو الصحيح. وفي المطبوعة(عمر).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٥) .

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجة(٣) وأحمد(٤) والطيالسي(٥) وابن أبي شيبة(٦) والبيهقي(٧) والحاكم(٨) كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن أبي سلمة به بمثله .
- ابن أبي ذئب: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري(٩). أبوالحارث المدني، ثقة فقيه فاضل مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل سنة تسع.(١٠)
- الحارث بن عبدالرحمن القرشي العامري، خال ابن أبي ذئب، صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائة وله ثلاث وسبعون سنة.(١١)
- أبوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن(٣/٣٠٠) رقم(٣٥٨٠) كتاب الأقضية، باب في كراهية الرشوة .
(٢) السنن(٣/٦٢٣) رقم(١٣٣٧) كتاب الأحكام ، باب ماجاء في الراشي والمرتشي في الحكم.
(٣) السنن(٢/٧٧٥) رقم(٢٣١٣) كتاب الأحكام باب التغليظ فى الحيف والرشوة .
(٤) المسند(٢/٥٦٣) رقم(٦٥٤٣) مسند عبدالله بن عمرو.
(٥) (المسند/٣٠٠) رقم (٢٢٧٦) باب الأفراد عن عبدالله بن عمرو.
(٦) المصنف(٥/٢٢٩) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.
(٧) السنن الكبرى (١٠/١٣٨) كتاب آداب القاضي باب التشديد في أخذ الرشوة.
(٨) المستدرك (٤/١٠٢) كتاب الأحكام.
(٩) العامري: نسبة إلى عامر بن لؤي وابن صعصعه.(المغني /١٨٣)
(١٠) التقريب (٤٩٣) .
(١١) التقريب (١٤٦) .

الحكم علي الحديث:

- قال الترمذي(١): حديث حسن صحيح، وقال: سمعت عبدالله بن عبدالرحمن(٢)، يقول: حديث أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسن شيء في هذا الباب وأصح.

وقال الحاكم(٣) صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وقال الألباني(٤): رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالرحمن وهو خال ابن أبي ذئب. وهو صدوق.

(١٨٧/٦٩ر)

روى أبوعوانه عن عمر بن أبي سلمة [عن أبيه عن*]أبي هريرة قال:لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم.(•)

تخريجه:

- أخرجه الترمذي(٥)وأحمد(٦) والحاكم(٧)من طريق أبي عوانة به، بمثله

بيان حال الرواة:

١- أبوعوانة(٨):وضّاح(٩)اليشكري، الواسطي، البزاز(١٠)، مشهور بكنيته ثقة ثبت، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة.(١١)

---

(١) السنن (٣/٦٢٣) .
(٢) هو (الدارمي) صاحب السنن ، ولم أقف على الحديث في سننه.
(٣) المستدرك (٤/١٠٢) .
(٤) إرواء الغليل (٨/٢٤٤)
(*) [عن أبيه عن] في المخطوطة (٩٣٠/ب) وهو الصحيح وفي المطبوعة(عن)
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٥).
(٥) السنن(٣/٦٢٢) رقم(١٣٣٦) كتاب الأحكام باب ماجاء في الراشي والمرتشي في الحكم.
(٦) المسند(٣/٣٣٦) رقم (٩٠٣٣) مسند أبي هريرة.
(٧) المستدرك(٤/١٠٣)كتاب الأحكام.
(٨) أبوعوانة: بفتح مهملة وخفة واو وبنون. (المغني/١٨١)
(٩) وضّاح: بمفتوحة وشدة ضاد معجمة وبحاء مهملة.(المغني/٢٦٥)
(١٠) البزاز: بمعجمتين كله إلا خلف بن هشام والحسن بن صباح.(المغني/٣٧)
(١١) التقريب (٥٨٠). تهذيب التهذيب (١١/١٠٣)

٢- عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، قاضي المدينة، صدوق يخطيء قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائة مع بني أمية.(١)

٣- أبوه: أبوسلمة: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٢): حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم(٣): إنما ذكرت عمر بن أبي سلمة في الشواهد لا في الأصول. وسكت عنه الذهبي.

ولذلك قال الألباني(٤): عمر بن أبي سلمة فيه ضعف من قبل حفظه فهو صدوق يخطيء كما قال الحافظ في التقريب، ولذلك فتصحيح الترمذي لحديثه يعد من تساهله.

** ** **

تأول ابن مسعود ومسروق السحت على الهدية في الشفاعة إلى السلطان، وقال: إن أخذ الرشا على الأحكام كفر. (•)

(١٨٨/٥٩ق) :- طريق ابن مسعود: سبق تخريجه برقم (١٧٣)

(١٨٩/٦٠ط) :- طريق مسروق: سبق تخريجه برقم (١٨٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التقريب (٤١٣) .
(٢) السنن (٣/٦٢٢) .
(٣) المستدرك(٤/١٠٣) .
(٤) إرواء الغليل (٨/٢٤٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .

قال علي رضي الله عنه وزيد بن ثابت: الرشا من السحت.(•)

(١٩٠/٦٠ق)

طريق علي.(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١)عن علي معلقا بنحوه وعزاه لعبدبن حميد. ولم أجده.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١٩٠/٦٠ق)

طريق زيد بن ثابت .(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(٢) عن زيد بن ثابت معلقا بنحوه وعزاه لعبد بن حميد.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(١٩١/٧٠ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لايزال الله في عون المرء مادام المرء في عون أخيه»(•).

تخريجه:

أخرجه مسلم(٣) من حديث أبي هريرة مرفوعا مطّولا بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) الدر المنثور (٢/٣١٢) تفسير سورة المائدة
(٢) الدر المنثور (٢/٣١٢) تفسير سورة المائدة .
(٣) صحيح مسلم (٤/٢٠٧٤) رقم (٢٦٩٩) كتاب الذكر والدعاء باب فضل الإجتماع على تلاوة القرآن .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم .

** ** **

روي عن جابر بن زيد والشعبي قالا: لابأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم .

وعن عطاء وإبراهيم مثله.(•)

(١٩٢/٦١ط) طريق جابر بن زيد.(•)

(١٩٣/٦٢ط) طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا هشام عن حجاج عن عطاء عن جابر بن زيد والشعبي بمثله .
- هشام بن حسان الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٤٧ وهو ثقة.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهوثقة.
- جابر بن زيد أبوالشّعثاء(٢) الأزدي، ثم الجوفي(٣) البصري مشهور

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) المصنف(٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.
(٢) أبوالشعثاء: بفتح معجمة وسكون مهملة وبمثلثة وبمد. (المغني/١٤٣)
(٣) الجوفي: بفتح جيم وسكون واو وبفاء منسوب إلى درب الجوف بالبصرة أو إلى ناحية بعمان. (المغني/٦٧)

بكنيته، ثقة فقيه، مات سنة ثلاث وتسعين، ويقال ثلاث ومائة.(١)

- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

فيه: حجاج بن أرطاة: صدوق مدلس من الرابعة(٢). فالأثر ضعيف .

(١٩٤/٦٣ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(١٩٥/٦٤ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٣) وابن حزم(٤) من طريق عبدالرزاق عن الثوري عن إبراهيم بنحوه.

---

(١) التقريب (١٣٦). تهذيب التهذيب (٢/٣٤)
(٢) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(٣) المصنف (٨/١٤٩) رقم (١٤٦٧١) كتاب البيوع باب الهدية للأمراء والذي يشفع عنده.
(٤) المحلّى (٩/١٥٨) أحكام الهبات .

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

ضعيف لأن فيه انقطاعاً بين الثوري وإبراهيم .

(١٩٦/٧١ر)

روى هشام عن الحسن قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي».(•)

تخريجه:

لم أقف عليه عن الحسن.

وسبق تخريجه عن ثوبان مرفوعا بزيادة (والرائش) برقم (١٨٥) .

وسبق تخريجه عن عبدالله بن عمرو مرفوعا برقم(١٨٦) .

بيان حال الرواة:

١- هشام بن حسان الأزدي القردوسي البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٤٧ وهو ثقة .

٢- الحسن البصري سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده ملعقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .

(١٩٧/٦٥ط)

قال الحسن: ليحق باطلا أو يبطل حقا، فأما أن تدفع عن مالك فلابأس.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا معمر عمن سمع الحسن بنحوه.

- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه من سمع الحسن: مجهول، فالأثر ضعيف .

(١٩٨/٦٦ط)

قال يونس عن الحسن: لابأس أن يعطي الرجل من ماله مايصون به عرضه.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٢)قال: حدثنا هشيم عن يونس به بنحوه.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) المصنف (٨/١٤٩) رقم (١٤٦٧١) كتاب البيوع باب الهدية للأمراء.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(٢) المصنف(٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.

- يونس بن أبي اسحاق السّبيعي: أبوإسرائيل الكوفي، صدوق يهم قليلا مات سنة اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح.(١)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه يونس: صدوق يهم قليلا، وهشيم بن بشير مدلس من الثالثة(٢) فالأثر ضعيف يرتقي بالأثر رقم (١٩٦) إلى الحسن لغيره .

(١٩٩/٦٧ط)

روى عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: (إجعل مالك جنّة دون دينك ولا تجعل دينك جنّة دون مالك).(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عثمان ابن الأسود به بمثله.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عثمان بن الأسود بن موسى المكي، مولى بني جمح(٤)، ثقة ثبت مات سنة خمسين ومائة أو قبلها.(٥)

---

(١) التقريب (٦١٣) تهذيب التهذيب (١١/٣٨١) .
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(٣) المصنف (٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.
(٤) جمح: بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء. (المغني/٦١) .
(٥) التقريب (٣٨٢) .

- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

غريب الأثر:

جنّة: (بالضم): الوقاية(١).

(٢٠٠/٦٨ط)

روى سفيان عن عمرو عن أبي الشعثاء قال: لم نجد زمن زياد شيئا أنفع لنا من الرشا.(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(٢) وابن أبي شيبة(٣) عن سفيان بن عيينة به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن عيينة: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.

٢- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة.

٣- أبوالشعثاء: جابر بن زيد: سبقت ترجمته في رقم ١٩٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) النهاية لابن الأثير (١/٣٠٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٨٦) .
(٢) المصنف(٨/١٤٩) رقم(١٤٦٧٢) كتاب البيوع باب الهدية للأمراء.
(٣) المصنف(٥/٢٣٣) كتاب البيوع والأقضية باب الرجل يصانع عن نفسه.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(٢٠١/٧٢ر)

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم غنائم [حنين]* وأعطى تلك العطايا الجزيلة أعطى العباس بن مرداس السلمي شيئا فسخطه فقال شعرا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اقطعوا عنا لسانه» فزادوه حتى رضي».(•)

تخريجه:

أخرجه البيهقي(١) قال: أنبأنا أبوالحسين بن الفضل القطان قال: أنبأنا أبويكر بن عتاب العبدي قال: حدثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة قال: حدثنا ابن أبي أويس قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة بنحوه.

- أبوالحسين، محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان(٢)، حدّث عنه البيهقي والخطيب وهو مجمع على ثقته، توفى في سنة خمس عشرة واربعمائة عن ثمانين سنة(٣).
- أبويكر، محمدبن عبدالله بن عتاب الأنماطي سمع عاصم بن علي وأحمد ابن يونس ويحي بن معين و غيرهما وكان ثقة، مات سنة أربع وثمانين ومائتين(٤).

(*) [حنين] هذا هو الصحيح، كما في كتب السيرة. وفي المطبوعة والمخطوطة (٩١٣/أ): (خيبر) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦) .
(١) دلائل النبوة، تحقيق القلعجي. (٥/١٧٩)
(٢) القطان: بقاف وشدة: مهملة وبنون،(المغني/٢٠٤) وقال السمعاني في الأنساب (١٠/١٨٧) كان يسكن دار القطن ببغداد.
(٣) سير النبلاء (١٧/٣٣١) رقم (٢٠٢) .
(٤) تاريخ بغداد (٥/٤٣٢) رقم (٢٩٤٩).

- القاسم بن عبدالله بن المغيرة،أبومحمد الجوهري، سمع إسماعيل بن أبي أويس(١) وغيره وروى عنه ابن عتاب، وكان ثقة توفي سنة خمس وسبعين ومائتين(٢).
- إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبوعبدالله المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه مات سنة ست وعشرين ومائتين(٣).
- إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي مولاهم، أبواسحاق المدني، ثقة تكلم فيه بلاحجة، من السابعة، مات في خلافة المهدي(٤).
- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

- فيه إسماعيل بن أبي أويس: صدوق أخطأ في حفظه وموسى بن عقبة لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم، فالحديث ضعيف.

(٢٠٢/٧٣ر)

حديث أبي حميدالساعدي في قصة ابن اللُّتْبِيَّة حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة فلما جاء قال: هذا لكم وهذا أهدي لي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: مابال أقوام نستعملهم على ماولانا الله فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي فهلا جلس في بيت أبيه فنظر أيهدى له أم لا.(•)

---

(١) أويس: بمضمومة فمفتوحة فسكون تحتية فمهملة (المغني/٢٨).
(٢) تاريخ بغداد (١٢/٤٣٣) رقم (٦٨٩١)، الجرح(٧/١١٢)
(٣) التقريب (١٠٨).
(٤) التقريب(١٠٥).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦)

تخريجه:

- أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث أبي حميد مرفوعا بنحوه.
- أبوحميد الساعدي: صحابي مشهور، اسمه المنذر بن سعد بن المنذر أو إبن مالك وقيل اسمه عبدالرحمن وقيل عمرو شهد أحدا ومابعدها وعاش إلى أول خلافة يزيد سنة ستين.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

تعليق:

- إبن اللُّتْبِيَّة: (بضم اللام وسكون المثناة بعدها موحدة) إسمه عبدالله، من بني لتب حي من الأزد قاله ابن دريد. قيل إنها كانت أمه فعرف بها. وقيل اللتبية: بفتح اللام والمثناة، وقيل: الأتبية بالهمز بدل اللام(٤).

(٢٠٣/٧٤ر)

روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: هدايا الأمراء غلول وهدايا الأمراء سحت.(٥)

---

(١) صحيح البخاري(٨/١٢٧) كتاب الأحكام باب هدايا العمال.
(٢) صحيح مسلم (٣/١٤٦٣) رقم(٢٦/١٨٣٢) كتاب الإمارة باب تحريم هدايا العمال.
(٣) التقريب (٦٣٥).
(٤) (المغني/٢١٦)، فتح الباري(٣/٣٦٦) ، (١٣/١٦٥).
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٦).

تخريجه:

أولا :سبق تخريجه من طريق عبدالرزاق عن جابر مرفوعا برقم (١٨٤).

ثانيا: أخرجه أحمد(١) والبيهقي(٢) وابن عدي(٣) من طريق إسماعيل ابن عياش عن يحى بن سعيد عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي مرفوعا بنحوه.

- إسماعيل بن عياش(٤) بن سليم العنسي(٥)، أبوعتبة الحمصي(٦)، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة وله بضع وسبعون(٧).
- يحى بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.
- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.
- أبوحميد الساعدي: صحابي سبقت ترجمته في رقم ٢٠٢.

ثالثا: أخرجه ابن أبي شيبة(٨) قال: حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن أبي قزعة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: هدايا الأمراء غلول.

- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

---

(١) المسند(٩/١٥٢) رقم(٢٣٦٦٢) حديث أبي حميد الساعدي.
(٢) السنن الكبرى(١٠/١٣٨)كتاب آداب القاضي، باب لايقبل منه هدية.
(٣) الكامل(١/٣٠٠) رقم (١٢٧).
(٤) عياش: بمفتوحة وشدة مثناة وبشين معجمة.(المغني/١٨١)
(٥) العنسي: بمفتوحة وسكون نون وبسين مهملة منسوب إلى عنس مذحج. (المغني/١٨٧)
(٦) الحمصي: بكسر مهملتين. (المغني/٨٨)
(٧) التقريب (١٠٩).
(٨) المصنف(٥/٢٢٨) كتاب البيوع والأقضية باب في الوالي والقاضي يهدى إليه.

- سويد(١)بن حجير(٢)الباهلي، أبوقزعة(٣) البصري، ثقة، من الرابعة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

قال ابن حجر(٥): حديث أبي حميد: إسناده ضعيف.

وكذلك قال الهيثمي(٦): طريق إسماعيل بن عياش: ضعيف.

وقال الألباني(٧): حديث أبي سعيد الموقوف: إسناده صحيح.

غريب الحديث:

الغلول: هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، وكل من خان في شيء خفية فقد غل. وسميت غلولا لأن الأيدي فيها مغلولة.(٨) (٢٠٤/٧٥ر)

كره عمر بن عبدالعزيز قبول الهدية فقيل له: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها فقال:كانت حينئذ هدية وهي اليوم سحت.(•)

تخريجه:

- لم أقف على قول عمر بن عبدالعزيز عن الهدية.
- أما قبول النبي صلى الله عليه وسلم الهدية وإثابته عليها:

---

(١) سويد : بمضمومة وفتح واو مصغرا.(المغني/١٣٥)
(٢) حجير: بمضمومة وفتح جيم وسكون ياء وبراء.(المغني/٧٢)
(٣) أبوقزعة: بمفتوحة وسكون زاي وفتحها وبعين مهملة.(المغني/٢٠٣)
(٤) التقريب (٢٦٠) تهذيب التهذيب (٤/٢٣٨).
(٥) تلخيص الحبير (٤/١٨٩).
(٦) مجمع الزوائد (٤/٢٠٠) .
(٧) إرواء الغليل (٨/٢٤٩).
(٨) النهاية (٣/٣٨٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .

فأخرجه البخاري(١) بسنده عن عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها.

- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٧٩ وهو ثقة.
- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.
- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري.

(٢٠٥/٧٦ر)

روي أن بنت ملك الروم أهدت لأم كلثوم بنت علي امرأة عمر فردها عمر ومنع قبولها.(•)

تخريجه:

لم أقف على تخريجه بلفظ المؤلف.

وأخرج البيهقي(٢) بسنده من طريق عبدالرحمن بن القاسم ثنا مالك قال: أهدى رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من عمال(٣) عمر بن الخطاب رضي الله عنه نمرقتين لإمرأة عمر.....

---

(١) صحيح البخاري (٣/٣١٢) كتاب الهبة باب المكافأة في الهبة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(١) السنن الكبرى (١٠/١٣٨) كتاب آداب القاضي باب لايقبل منه هدية.
(٢) يحتمل أن يكون عامل عمر أخذ الهدية من بنت ملك الروم لتوصيلها لأمرأة عمر.

وفيه: أن عمر خرج بهما فأعطى إحداهما امرأة من المهاجرات وأعطى الأخرى إمرأة من الأنصار.

- عبدالرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي(١)، أبوعبدالله المصري الفقيه صاحب مالك ثقة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة.(٢)
- مالك بن أنس: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات ولكنه مرسل من مالك. فهو ضعيف.

** ** **

في الحكم بين أهل الكتاب إذا ارتفعوا إلينا:

- إن شاء الحاكم حكم بينهم ، وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى دينهم. وممن أخذ بهذا الحسن والشعبي وإبراهيم رواية.(•)

(٢٠٦/٦٩ط) : طريق الحسن. (•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(٣) من طريق ابن أبي شيبة(٤) قال: حدثنا أبوأسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بنحوه.
- أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط .
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة مدلس من الثالثة (٥)

---

(١) العتقي: بضم مهملة وفتح مثناة فوق فقاف. (المغني/١٨٤)
(٢) التقريب (٣٤٨) تهذيب التهذيب (٦/٢٢٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(٣) السنن الكبرى (٨/٢٤٦) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم .
(٤) المصنف(٥/٢٠٨) كتاب البيوع والأقضية، باب في الحكومة بين اليهود والنصارى.
(٥) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وفيه ابن أبي عروبة اختلط، وقتادة مدلس من الثالثة، فالأثر ضعيف.

(٢٠٧/٧٠ط) : طريق الشعبي.(•)

(٢٠٨/٧١ط) : طريق إبراهيم .(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي وإبراهيم بنحوه.

- محمد بن حميد بن حيّان الرازي(٢)، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين.(٣)
- جرير بن عبدالحميد بن قرط: سبقت ترجمته في رقم ٨٧ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس من الثالثة.
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٤) من طريق سعيد بن منصور ثنا أبوعوانة· وتابع

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٩) رقم (١١٩٧٨) .
(٢) الرازي: براء فزاي منسوب إلى مدينة الري بزيادة زاي.(المغني/١١٥).
(٣) التقريب (٤٧٥) تهذيب التهذيب (٩/١١١) .
(٤) السنن الكبرى (٨/٢٤٦) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم.

أبوعوانة جريرا- في روايته عن مغيرة عن الشعبي وإبراهيم بنحوه.

- سعيد بن منصور:سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهوثقة.
- أبوعوانة: سبقت ترجمته في رقم ١٨٧ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف لأن محمد بن حميد: حافظ ضعيف. ومغيرة مدلس من الثالثة(١) .

(٢٠٩/٧١ط)

روى عن الحسن: خلوا بين أهل الكتاب وبين حاكمهم وإذا ارتفعوا إليكم فأقيموا عليهم مافي كتابكم.(•)

تخريجه::

سبق تخريجه عن الحسن بنحوه برقم .(٢٠٦) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .

(١) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٧) .

(٢١٠/٦٣ق)

روى سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال: آيتان نسختا من سورة المائدة:آية القلائد وقوله تعالى:﴿فاحكم بينهم أو اعرض عنهم﴾*. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيرا إن شاء حكم بينهم أو اعرض عنهم فردهم إلى أحكامهم حتى نزلت: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله[ولا تتبع أهواءهم﴾**. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله]* في كتابه.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) والحاكم(٢) والبيهقي(٣) كلهم من طريق سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد بن العوام عن سفيان به بنحوه.
- سعيد بن سليمان الضبي، أبوعثمان الواسطي نزيل بغداد، البزاز، لقبه سعدويه، ثقة حافظ مات سنة خمس وعشرين ومائتين وله مائة سنة.(٤)
- عبّاد بن العوّام: سبقت ترجمته في رقم ١٤٣ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن حسين بن حسن، أبومحمد أو أبوالحسن الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة مات بالري مع المهدي وقيل في أول خلافة الرشيد.(٥)

(*) المائدة (٤٢) .
(**) المائدة (٤٩) .
(*) [مابين القوسين] (جزء من الآية مع العبارة): غير موجود بالمخطوطة (٩٣٢/ب) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٣٢) رقم (١١٩٩٦) .
(٢) المستدرك(٢/٣١٢) كتاب التفسير، تفسير سورة المائدة.
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٤٨) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم.
(٤) التقريب (٢٣٧) تهذيب التهذيب (٤/٣٨) .
(٥) التقريب (٢٤٤) تهذيب التهذيب (٤/٩٦) .

٢- الحكم بن عتيبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات.

وقال الحاكم(١): صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢١١/٦٤ق)

روى عثمان بن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله: ﴿ فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾* قال: نسخها قوله﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.(•)

تخريجه:

- لم أقف على تخريجه بسند المؤلف.
- وقد سبق تخريجه عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس برقم (٢١٠) .
- وأورده البيهقي(٢) وابن كثير(٣) والسيوطي(٤) وأبا حيان(٥) عن

---

(١) المستدرك (٢/٣١٢) .
(*) المائدة(٤٢) .
(**) المائدة(٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(٢) السنن الكبرى (٨/٢٤٨) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين وأن الإمام مخير في الحكم بينهم .
(٣) التفسير(٢/٦٢) تفسير سورة المائدة.
(٤) الدر المنثور(٢/٣١٣) تفسير سورة المائدة.
(٥) البحر المحيط (٣/٤٨٩) تفسير سورة المائدة.

ابن عباس معلقا بنحوه وعزاه السيوطي لأبي عبيد وابن المنذر وابن مردويه.

بيان حال الرواة:

- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني أبومسعود المقدسي، ضعيف مات سنة خمس وخمسين ومائة.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا، وفيه عثمان بن عطاء: ضعيف.

(٢١٢/٧٢ط)

روى سعيد بن جبير عن الحكم عن مجاهد ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ﴾* قال: نسختها: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.(•)

تخريجه:

لم أقف على تخريجه بسند المؤلف.

وسيأتي تخريجه برقم (٢١٥) عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد بنحوه.

وأورده ابن كثير(٢) وأبا حيان(٣) عن مجاهد معلقا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- سعيد بن جبير الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

٢- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة ثبت.

٣- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

---

(١) التقريب (٣٨٥) تهذيب التهذيب (٧/٢٢٦) .
(*) المائدة (٤٢) .
(**)المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٧) .
(٢) التفسير (٢/٦٢) تفسير سورة المائدة.
(٣) البحر المحيط (٣/٤٨٩) تفسير سورة المائدة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٢١٣/٦٥ق)

روى سفيان عن السدي عن عكرمة مثله.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان به بمثله.

- سفيان بن وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا فسقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٢)من طريق أبي حذيفة عن سفيان الثوري به بنحوه.

- أبوحذيفة: موسى بن مسعود النهدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو صدوق سيء الحفظ.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

٣- عكرمة (مولى ابن عباس): سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

(•) احكام القرأن للجصاص (٤/٨٧).
(١) التفسير (١٠/٣٣١) رقم (١١٩٨٧)
(٢) السنن الكبري (٨/٢٤٩) كتاب الحدود باب ماجاء في حد الذميين ومن قال ان الامام مخير في الحكم بينهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف جداً من طريق الطبري، وضعيف من طريق البيهقي .

(٢١٤/٧٣ط)

روى منصور عن الحكم عن مجاهد أن قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾* نسخها ماقبلها ﴿ فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾**.(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

١- منصور بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

٢- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

تعليق:

هذا غير مسلّم إذ لايتصور أن يكون الحكم بما أنزل الله منسوخا على عمومه.

وقال الجصاص: « لانعلم أحدا قال إن في هذه الآيات : (ومن لم يحكم بما أنزل الله...) منسوخاً إلا مايروى عن مجاهد » .

(*) المائدة (٤٤) .
(**) المائدة (٤٢) .
(***) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .

(٢١٥/٧٤ط)

روى سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد أن قوله: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ﴾* منسوخ بقوله ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال حدثنا ابن وكيع قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين به بنحوه.
- ابن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ساقط الحديث .
- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهوثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان بن حسين: سبقت ترجمته في رقم ٢١٠ وهوثقة.

٢- الحكم بن عتيبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

٣- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه ابن وكيع: ساقط الحديث ، فالأثر ضعيف جدا .

(*) المائدة (٤٢) .
(**) المائدة(٤٩).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) التفسير (١٠/٣٣١) رقم (١١٩٨٩) .

(٢١٦/٦٦ق)

روى محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن الآية التي في المائدة قول الله تعالى:﴿ فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾* إنما نزلت في الدية بين بني قريظة وبني النضير. وذلك أن بني النضير كان لهم شرف يدون دية كاملة وأن بني قريظة يدون نصف الدية فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ذلك فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق في ذلك فجعل الدية سواء.(•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) والنسائي(٢) وأحمد(٣) والطبري(٤) من طريق ابن إسحاق به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق مدلس.

٢- داود بن الحصين: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة إلا في عكرمة.

٣- عكرمة (مولى ابن عباس): سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال أحمد شاكر(٥): إسناده صحيح.

قلت: فيه ابن اسحاق: مدلس من الرابعة(٦). وداود: ثقة إلا في عكرمة.

(*) المائدة(٤٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) السنن(٣/٣٠٣) رقم(٣٥٩١) كتاب الأقضية. باب الحكم بين أهل الذمة.
(٢) السنن(٨/١٩) كتاب القود باب تأويل قوله تعالى: (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط).
(٣) المسند تحقيق شاكر (٥/١٤٤) رقم(٣٤٣٤) مسند عبدالله بن عباس.
(٤) التفسير(١٠/٣٢٦) رقم (١١٩٧٤).
(٥) المسند تحقيق أحمد شاكر (٥/١٤٤) رقم (٣٤٣٤).
(٦) طبقات المدلسين (٥١) رقم (١٢٥).

وروي عن ابن عباس رواية أخرى وعن الحسن ومجاهد والزهري أنها نزلت في شأن الرجم حين تحاكموا إليه.(•)

(٢١٧/٧٥ط)

طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.
- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو لين في الحديث.
- أبوه : سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي. قال عنه أحمد: جهمي، وقال عنه أيضا: ولم يكن هذا ممن يستاهل أن يكتب عنه ولاكان موضعا لذاك(٢).
- عمه: عم سعد: الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، ضعفه يحي بن معين وغيره، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث.(٣)
- أبوه: الحسن بن عطية بن سعد العوفي الكوفي. ضعيف من السادسة(٤).
- جده: عطية بن سعد بن جنادة العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٥) رقم (١١٩٧٢) .
(٢) لسان الميزان (٣/١٨) .
(٣) لسان الميزان (٢/٢٧٨) ، الجرح (٣/٤٨) .
(٤) التقريب (١٦٢) تهذيب التهذيب (٢/٢٥٥) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

قال أحمد شاكر(١): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة .

فالأثر ضعيف .

(٢١٨/٧٦ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف، ولكن الرجم يفهم من الآية الناسخة التي تدعو إلى الحكم بما أنزل الله.

وأخرجه الطبري(٢) قال حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحي بن واضح قال: حدثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن الحسن البصري﴿فإن جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم﴾* نسخت بقوله: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾** .(•)

- ابن حميد: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٧ وهو حافظ ضعيف.
- يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم، أبو تميله(٣) المروزي مشهور بكنيته، ثقة من كبار التاسعة(٤).

---

(١) هامش تفسير الطبري (١/٢٦٣) .
(*) المائدة (٤٢) .
(**) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(٢) التفسير (١٠/٣٣٠) رقم (١١٩٨٦).
(٣) أبوتميله: بمثناة مصغرا. (التقريب /٥٩٨) (المغني/٥٠).
(٤) التقريب (٥٩٨) تهذيب التهذيب (١١/٢٥٧) .

- الحسين بن واقد: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة له أوهام .
- يزيد النحوي: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن حميد: حافظ ضعيف، والحسين بن واقد، ثقة له أوهام .

فالأثر ضعيف .

(٢١٩/٧٧ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.
- محمد بن عمرو بن عبّاد العتكي: سبقت ترجمته في رقم **١٧٩** وهو صدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي:سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- ابن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(١) التفسير (١٠/٣٢٥) رقم (١١٩٧٠).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو صدوق، وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١).

وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف .

(٢٢٠/٧٨ط)

طريق الزهري.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني المثنى قال حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني الليث عن ابن شهاب بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عبدالله بن صالح بن محمد الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- الليث بن سعد: سبقت ترجمته في رقم ٧٢ وهو ثقة.
- ابن شهاب: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٨) .
(٢) التفسير (١٠/٣٢٥) رقم (١١٩٧١) .

الحكم علي الأثر:

فيه المثنى: لم أقف عليه، ووثقه ابن كثير .

وعبدالله بن صالح: صدوق كثير الغلط، وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف .

(٢٢١/٧٧ر)

قال صلى الله عليه وسلم : إني أول من أحيا سنة أماتوها.(•)

تخريجه:

أخرجه الإمام مسلم(١) من حديث البراء بن عازب بنحوه مطولا .

- البراء(٢) بن عازب(٣) بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي صحابي إبن صحابي نزل الكوفة أستصغر يوم بدر، وكان هو وابن عمر لدة، مات سنة اثنتين وسبعين.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

تعليق:

المقصود بالسنة التي أحياها النبي صلى الله عليه وسلم أنه حكم على اليهود بالرجم إقامة لحكم كتابهم لما حرفوه وأخفوه وتركوا العمل به.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٩).
(١) صحيح مسلم (٣/١٣٢٧) رقم (٢٨/١٧٠٠) كتاب الحدود، باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى.
(٢) البراء: بمفتوحة وخفة راء ومد. (المغني/٣٤).
(٣) عازب: بمهملة وكسر زاي وبموحدة (المغني/١٦٣).
(٤) التقريب (١٢١) .
(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/١١٧) تفسير سورة المائدة.

(٢٢٢/٦٧ق)

روي أنهم كانوا يأخذون الخمر من أهل الذمة في العشور فكتب إليهم عمر أن ولوهم بيعها وخذوا العشر من أثمانها.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه عبدالرزاق(١) قال أخبرنا الثوري عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- إبراهيم بن عبدالأعلى الجعفي مولاهم، الكوفي ثقة من السادسة(٢).
- سويد بن غفلة(٣) أبو أمية الجعفي، مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دفن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته ثم نزل الكوفة ومات سنة ثمانين وله مائة وثلاثون سنة، ووثقه ابن معين والعجلي.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٩) .
(١) المصنف (٦/٢٣) رقم (٩٨٨٦) كتاب أهل الكتاب، باب أخذ الجزية من الخمر.
(٢) التقريب(٩١) تهذيب التهذيب (١/١٢٠).
(٣) غفلة: بعين وفاء مفتوحتين وبلام.(المغني/١٩١) .
(٤) التقريب (٢٦٠) تهذيب التهذيب (٤/٢٤٤).

(٢٢٣/٧٨ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى أهل نجران: «إما أن تذروا الربا، وإما أن تأذنوا بحرب من الله ورسوله».(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن أبي هانيء عن عامر قال: قرأت كتاب أهل نجران فوجدت فيه:«إن أكلتم الربا فلا صلح بيننا وبينكم» وكان النبي صلى الله عليه وسلم لايصالح من يأكل الربا.

- زكريا بن أبي زائدة: خالد ويقال:هبيرة(٢) بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو يحي الكوفي، ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي إسحاق بأخرة مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ومائة(٣).
- أبوهانيء: عمر بن بشير الهمداني. روى عن الشعبي وروى عن وكيع وابن أبي زائدة. قال أبوحاتم: ليس بقوي يكتب حديثه وجابر الجعفي أحب إلي منه. وعن ابن معين: أنه ضعيف.(٤)
- عامر الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه أبوعبيد(٥) بسنده من طريق عبيدالله بن أبي حميد عن أبي المليح الهذلي مرفوعا مطولا، وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل نجران وكتب لهم كتابا.. وفيه: على أن لايأكلوا الربا فمن أكل الربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة ... الحديث.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٨٩) .
(١) المصنف(٥/٢٣٥) كتاب البيوع والأقضية، باب أكل الربا وماجاء فيه.
(٢) هبيرة: بضم هاء وفتح موحدة.(المغني/٢٦٨).
(٣) التقريب(٢١٦) تهذيب التهذيب (٣/٢٨٤).
(٤) الجرح (٤/١٠٠)، لسان الميزان (٤/٢٨٧)، الكنى لابن عبدالبر(٢/٩٧٦) رقم (١١٩٢).
(٥) الأموال تحقيق محمد هراس(٢٠١) رقم (٥٠٣) باب كتب العهود التي كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- عبيدالله بن أبي حميد الهذلي، أبوالخطاب البصري واسم أبي حميد: غالب، متروك الحديث، من السابعة(١).
- أبوالمليح بن أسامة بن عمير، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية(٢) الهذلي. إسمه عامر ، وقيل زيد، وقيل: زياد، ثقة مات سنة ثمان وتسعين وقيل: ثمان ومائة، وقيل بعد ذلك(٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

١- عند ابن أبي شيبة: أبو هانيء: ضعيف.

٢- عند أبي عبيد: عبيدالله بن أبي حميد: متروك الحديث.

فالحديث ضعيف جدا .

(٢٢٤/٧٩ر)

ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤) من حديث عبدالرحمن بن عوف مطولا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري.

---

(١) التقريب (٣٧٠).
(٢) ناجية: بنون وكسر جيم وخفة مثناة تحت. (المغني/٢٥١).
(٣) التقريب (٦٧٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٠).
(٤) صحيح البخاري (٤/٢٠٧) كتاب الجزية والموادعة مع أهل الذمة.

(٢٢٥/٦٨ق)

إن عمر بن الخطاب لما فتح السواد أقر أهلها عليها وكانوا مجوسا.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف.

أولا: أخرجه أبوعبيد(١)قال: حدثنا هشيم بن بشير قال: أخبرنا العوام ابن حوشب عن إبراهيم التيمي قال: لما فتح المسلمون السواد قالوا لعمر: اقسمه بيننا فإنا افتتحناه عنوة، قال: فأبى وقال: لمن جاء بعدكم من المسلمين وأخاف إن قسمته أن تفاسدوا بينكم في المياه قال: فأقر أهل السواد في أرضهم وضرب على رؤوسهم الجزية وعلى أرضيهم الطسّق(٢) ولم يقسم بينهم.

- هشيم بن بشر: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة مدلس من الثالثة.
- العوام بن حوشب(٣) بن يزيد الشيباني، أبوعيسى الواسطي ثقة ثبت فاضل مات سنة ثمان وأربعين ومائة.(٤)
- إبراهيم بن يزيد بن شريك(٥) التيمي يكنى أبا أسماء الكوفي العابد ثقة إلاأنه يرسل ويدلس مات سنة اثنتين وتسعين ومائة وله أربعون سنة.(٦)

ثانيا: أخرجه عبدالرزاق(٧) قال أخبرنا معمر عن الزهري... وفيه أن عمر أخذ الجزية من أهل السواد.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٩٠).
(١) الأموال(٦٢) رقم (١٤٦) كتاب فتوح الأرضين صلحا باب فتح الأرض تؤخذ عنوة.
(٢) الطسّق : الوظيفة من خراج الأرض المقرر عليها، وهو فارسي معرب. (النهاية ٣/١٢٤) وقال ابو عبيد: الخراج.
(٣) حوشب: بمفتوحة وسكون واو وفتح شين معجمة فموحدة.(المغني/٨٣)
(٤) التقريب (٤٣٣) تهذيب التهذيب (٨/١٤٥).
(٥) شريك: بفتح معجمة وكسر راء وبتحتية.(المغني/١٤٣)
(٦) التقريب (٩٥) تهذيب التهذيب (١/١٥٤).
(٧) المصنف (٦/٦٩) رقم (١٠٠٢٦) كتاب أهل الكتاب. باب أخذ الجزية من المجوس .

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وهشيم مدلس من الثالثة(١)

- والزهري لم يسمع من عمر رضي الله عنه، وكذلك إبراهيم التيمي يرسل، ولم يسمع من عمر.

فالأثر ضعيف.

غريب الأثر:

السواد: من البلد قراه، يقال: خرجوا إلى سواد المدينة وهو: ماحولها من القرى والريف، ومنه سواد العراق لما بين البصرة والكوفة وماحولهما من القرى.(٢)

(٢٢٦/٦٩ق)

روي عن عمر أنه كتب إلى سعد يأمره بالتفريق بين ذوي المحارم منهم وأن يمنعهم من المذهب فيه.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه باللفظ الذي أورده الجصاص.

---

(١) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١).
(٢) المعجم الوسيط (٤٦١).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٩٠).

وقال الجصاص عن أمر عمر لسعد بالتفريق بين ذوي المحارم: إنه غير ثابت.

وأخرج أبو عبيد(١)قال: حدثنا أبوالأسود المصري عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص: «إني قد كتبت إليك أن تدعو الناس إلى الإسلام ثلاثة أيام فمن استجاب لك قبل القتال فهو رجل من المسلمين له ماللمسلمين وله سهمه في الإسلام....» ولم يذكر فيه التفريق بين ذوي المحارم.

- أبوالأسود المصري: النضر بن عبدالجبار المرادي، مولاهم ، مشهور بكنيته، ثقة مات سنة تسع عشرة ومائتين وله أربع وسبعون.(٢)
- ابن لهيعة: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صدوق اختلط.
- يزيد بن أبي حبيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن لهيعة ضعيف.
- ويزيد بن أبي حبيب لم يسمع من عمر. فالأثر ضعيف.

(٧٩/٢٢٧ط)

روي عن الحسن في قوله تعالى ﴿فيها حكم الله﴾* بالرجم لأنهم اختصموا إليه في حد الزنا.(•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢١٨).

---

(١) الأموال(١٥٠) رقم(٣٦٨) باب الحكم في رقاب أهل العنوة .
(٢) التقريب (٥٦٢) تهذيب التهذيب (١٠/٣٩٤) الكنى لابن عبدالبر (١/٤٠٥) رقم (٣٩٦).
(*) المائدة (٤٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٢٢٨/٨٠ط)

قال قتادة ﴿ فيها حكم الله ﴾ بالقود، لأنهم اختصموا في ذلك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال: حدثنا قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ العقدي، أبوسهل البصري الضرير، صدوق مات سنة بضع وأربعين ومائتين. روى عن يزيد بن زريع.(٢)
- يزيد بن زريع(٣)البصري، أبومعاوية، ثقة ثبت مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

حسن .

غريب الأثر:

القود: القصاص وقتل القاتل بدل القتيل.(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).
(١) التفسير(١٠/٣٣٧) رقم (١٢٠٠٤).
(٢) التقريب (١٢٤) تهذيب التهذيب (١/٤٠١).
(٣) زريع: بضم زاي وفتح راء وسكون تحتية مصغرا.(المغني/١١٩) (التقريب/٦٠١).
(٤) التقريب (٦٠١) تهذيب التهذيب (١١/٢٨٤).
(٥) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .
(٦) النهاية (٤/١١٩).

روي عن الحسن وقتادة وعكرمة والزهري والسدي أن النبي صلى الله عليه وسلم مراد" بقوله ﴿يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾*.

(٢٢٩/٨١ط) طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال: أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الأملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عمرو بن عون بن أوس الواسطي، أبوعثمان البزاز البصري ثقة ثبت مات سنة خمس وعشرين ومائتين.(٢)
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- عوف بن أبي جميلة(٣)، الأعرابي العبدي البصري ، ثقة رمي بالقدر والتشيع مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وله ست وثمانون.(٤)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه المثنى: لم أقف على ترجمته ووثقه ابن كثير وهشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة(٥)، فالأثر ضعيف.

(*) المائدة (٤٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).
(١) التفسير (١٠/٣٤١) رقم (١٢٠١٠) .
(٢) التقريب (٤٢٥) تهذيب التهذيب (٨/٧٥) .
(٣) أبوجميلة: بمفتوحة وكسر ميم. (المغني/٦٢) .
(٤) التقريب (٤٣٣) تهذيب التهذيب (٨/١٤٨).
(٥) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .

(٢٣٠/٨٢ط) طريق قتادة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق .
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق، وسعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد ابن زريع من أثبت الناس عنه قبل اختلاطه، كما قال ابن عدي.(٢) فالأثر حسن .

(٢٣١/٨٣ط)

طريق عكرمة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٣٨) رقم (١٢٠٠٧) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(٣) التفسير(١٠/٣٤٠) رقم (١٢٠٠٩).

- القاسم بن الحسن ، شيخ الطبري: لم أقف عليه . وقال أحمد شاكر(١): لم أجد له ترجمة ولكن في تاريخ بغداد(١٢/٤٣٢، ٤٣٣) ترجمة القاسم بن الحسن بن زيد ، أبو محمد الهمذاني الصائغ ت ٢٧٢هـ . فهذا يصلح أن يكون هو المراد ، ولكن لاأطمئن إلي ذلك ولاأستطيع الجزم به ولاترجيحه .
- الحسين بن داود المصّيصي(٢)، المحتسب، سنيد(٣) ضعيف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه مات سنة ست وعشرين ومائتين.(٤)
- حجاج بن محمد المصّيصي الأعور أبومحمد ترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصة، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته مات ببغداد سنة ست ومائتين.(٥)
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عكرمة، مولى ابن عباس -: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

ضعيف، فيه الحسين بن داود: ضعيف

---

(١) هامش تفسير الطبري (٧/٥٠٧)
(٢) المصّيصي: بكسر ميم وشدة صاد مهملة أولى ويقال بفتح ميم وخفة صاد. (المغني/٢٤٨) .
(٣) سنيد: بنون فدال مصغرا .(المغني/١٣٤)
(٤) التقريب (٢٥٧) تهذيب التهذيب (٤/٢١٤) .
(٥) التقريب (١٥٣) تهذيب التهذيب (٢/١٨٠) .

(٢٣٢/٨٤ط) طريق الزهري .(•)

تخريجه:

- أخرجه أبوداود(١) وأحمد(٢) والطبري(٣) كلهم من طريق عبدالرزق(٤) قال:أخبرنا معمر عن الزهري، ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة قال: زني رجل من اليهود وامرأة...الحديث مطولا وفيه، قال ابن شهاب: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا.)*فكان النبي منهم .
- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

قال أحمد شاكر(٥): إسناده ضعيف منقطع لإبهام الرجل من مزينة الذي روى عنه الزهري. ثم قال: هذا الرجل من مزينة المجهول، وصفه الزهري في رواية أبي داود من طريق يونس بن يزيد عن الزهري: أنه ممن يتبع العلم ويعيه.

وقال أحمد شاكر:(٦) كذلك: وصفه الزهري في رواية ابن المبارك عن معمر عن الزهري بأنه رجل من مزينة «كان أبوه شهد الحديبية». ثم قال: ومع كل ذلك فالرجل لايزال مجهولا لم يعرف.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٩٢).
(*) المائدة (٤٤) .
(١) السنن(٤/١٥٥) رقم (٤١٥٠) كتاب الحدود باب في رجم اليهوديين .
(٢) المسند تحقيق أحمد شاكر(١٤/١٨٠) رقم (٧٧٤٧) مسند أبي هريرة.
(٣) التفسير(١٠/٣٣٨)رقم (١٢٠٠٨) .
(٤) المصنف(٧/٣١٦) رقم (١٣٣٣٠) كتاب الطلاق باب الرجم والإحصان .
(٥) المسند، تحقيق أحمد شاكر (١٤/١٨٠).
(٦) تفسير الطبري (هامش ١٠/٣٠٧) .

(٢٣٣/٨٥ط)

طريق السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن مفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي. بنحوه .

- محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين(٢) الكوفي روى عن أحمد ابن المفضل وهو صدوق.(٣)
- أحمد بن المفضّل الحفري(٤) أبوعلي الكوفي، صدوق شيعي في حفظه شيء مات سنة خمس عشرة ومائتين.(٥)
- أسباط بن نصر: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

أحمد بن المفضل: صدوق شيعي في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب.

والسدي: صدوق يهم .

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٣٨) رقم (١٢٠٠٦) .
(٢) حنين:بمفتوحة وفتح نون أولى . (المغني/٨٣) .
(٣) الجرح (٧/٢٣٠) .
(٤) الحفري: بمهملة وفاء مفتوحتين . (المغني/٨٧).
(٥) التقريب (٨٤) تهذيب التهذيب (١/٧٠) .

(٢٣٤/٧٠ق)

قوله تعالى: (وكانوا عليه شهداء)*

قال ابن عباس: شهداء على حكم النبي صلى الله عليه وسلم أنه في التوراة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي: سبقت ترجته في رقم ١١ وهو لين في الحديث.
- أبوه: سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف .
- عمه : عم سعد: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤١ وهو ضعيف .
- أبوه: الحسن بن عطية بن سعدالعوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف .
- جده:عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:ضعيف .

وقال أحمد شاكر(٢): هو اسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة .

(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٤) رقم (١٢٠١٨) .
(٢) هامش تفسير الطبري (١/٢٦٣) .

(٢٣٥/٨٦ط) ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون ﴾*

قال فيه السدي: لاتخشوهم في كتمان ماأنزلت.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمد بن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣وهو صدوق في حفظه شيء .
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب .

فالأثر ضعيف .

(٢٣٦/٨٧ط)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا أبو عبيدالقاسم بن سلام حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال:

إن الله تعالى أخذ على الحكام ثلاثا: أن لايتبعوا الهوى وأن يخشوه ولا يخشوا الناس وأن لايشتروا بآياته ثمنا قليلا.(•)

(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٤) رقم (١٢٠١٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٢) .

تخريجه:

أورده القرطبي(١) عن الحسن معلقا بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- الحارث بن أبي أسامة التيمي، ولد سنة ست وثمانين ومائة، وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين، روى عن يزيد بن هارون وعنه ابن جرير الطبري وهو ثقة.(٢)

٣- أبوعبيد، القاسم بن سلام:(٣) البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف مات سنة أربع وعشرين ومائين ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً بل من أقواله في شرح الغريب .(٤)

٤- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.

٥- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٦- حميد بن أبي حميد الطويل: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

٧- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل ورواته ثقات غير أن ابن قانع اختلط وحماد بن سلمة تغير حفظه بأخرة. فالأثر ضعيف بهذا الإسناد .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/١٢٤) تفسير سورة المائدة.

(٢) تاريخ بغداد(٨/٢١٨)رقم(٤٣٣٢)سير أعلام النبلاء(١٣/٣٨٨)رقم(١٨٧)تذكرة الحفاظ (٢/٦١٩) .

(٣) سلاّم : كله بالتشديد إلا عبد الله بن سلام . (المغني / ١٣٠) .

(٤) التقريب (٤٥٠) تهذيب التهذيب (٨/٣٨٣) .

(٢٣٧/٧١ق) ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾*

قال ابن عباس: هو في الجاحد لحكم الله.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف علي ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عبدالله بن صالح الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي أبو عمرو وأبوعبدالرحمن الحمصي قاضي الأندلس صدوق له أوهام مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل بعد السبعين.(٢)
- علي بن أبي طلحة: سالم مولى بني العباس، سكن حمص، أرسل عن ابن عباس ولم يره صدوق قد يخطيء مات سنة ثلاث وأربعين ومائة.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(*) المائدة: (٤٤) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

(١) التفسير (١٠/٣٥٧) رقم (١٢٠٦٣)

(٢) التقريب (٥٣٨) تهذيب التهذيب (٩/١٨٩) .

(٣) التقريب (٤٠٢) تهذيب التهذيب (٧/٢٩٨).

﴿ ومن لم يحكم بماأنزل الله ﴾

قال ابن مسعود والحسن وإبراهيم. هي عامة.

يعني: فيمن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بغيره مخبرا أنه حكم الله تعالى.(•)

(٢٣٨/٧٢ق)

طريق ابن مسعود.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عبدالملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسروق أنهما سألا ابن مسعود .... بنحوه.

- يعقوب بن إبراهيم بن كثير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي: سبقت ترجمته في رقم ٤١ وهو صدوق له أوهام.
- سلمة بن كهيل(٢) الحضرمي أبويحي الكوفي، ثقة من الرابعة.(٣)
- علقمة(٤) بن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، مات بعد الستين وقيل بعد السبعين.(٥)
- مسروق بن الأجدع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير(١٠/٣٥٧) رقم (١٢٠٦١) .
(٢) كهيل: تصغير كهل. (المغني/٢١٤) .
(٣) التقريب (٢٤٨) .
(٤) علقمة: بمفتوحة فساكنة فقاف. (المغني/١٧٨) .
(٥) التقريب (٣٩٧) تهذيب التهذيب (٧/٢٤٤) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: حسن

فيه عبدالملك بن أبي سليمان: صدوق له أوهام. وهشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة(١) ولكنه صرّح بالسماع .

(٢٣٩/٨٨ط) طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢)قال: حدثني المثنى قال: حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن قال: نزلت في اليهود وهي علينا واجبة.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عمرو بن عون: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٩ وهو ثقة.
- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة مدلس.
- عوف بن أبي جميلة العبدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٩ وهو ثقة رمي بالقدر والتشيع، .
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه هشيم بن بشير ثقة مدلس من الثالثة.(٣) فالأثر ضعيف .

---

(١) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٧) رقم (١٢٠٦٠) .
(٣) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) .

(٢٤٠/٨٩ط) طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل ورضي لكم بها.
- الحسن بن يحي بن الجعد: سبقت ترجمته في رقم ١٨٠ وهو صدوق.
- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- منصور بن المعتمر: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسن بن يحي: صدوق، وبقية رواته ثقات.

فالأثر حسن .

(٢٤١/٧٣ق)

قال البراء بن عازب وذكر قصة رجم اليهود فأنزل الله تعالى ﴿ياأيها الرسول لايحزنك الذين يسرعون في الكفر﴾ الآيات إلى قوله: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئِك هم الكافرون﴾*

قال: في اليهود خاصة. وقوله: ﴿فأُولئِك هم الظالمون﴾**

وقوله ﴿فأُولئِك هم الفاسقون﴾*** - في الكفار كلهم.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٦) رقم(١٢٠٥٧) .
(*) المائدة (٤١ - ٤٤).
(**) المائدة(٤٥) .
(***)المائدة(٤٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢٢١) .

- البراء بن عازب: سبقت ترجمته في رقم ٢٢١ وهو صحابي.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٤٢/٩٠ط)

قال الحسن ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكفرون﴾* :- نزلت في اليهود وهي علينا واجبة.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٢٣٩) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٤٣/٩١ط)

قال [أبو مجلز]* : نزلت في اليهود.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال: حدثنا المعتمر ابن سليمان قال: سمعت عمران بن حدير قال: أتى أبا مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس فقالوا: ياأبامجلز، أرأيت قول الله:«ومن لم يحكم بماأنزل الله فاولئك هم الكافرون» أحق هو، قال نعم..... وفيه قال:إنها نزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك...

(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(*) [أبومجلز] في المطبوعة، وهو الصحيح. وفي المخطوطة(٩٣٦/ب) أبومحارب.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٧) رقم (١٢٠٢٥) .

- محمد بن عبدالأعلى الصنعاني البصري ثقة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين.(١)
- المعتمر بن سليمان التيمي أبومحمد البصري يلقب الطّفيل(٢)، ثقة مات سنة سبع وثمانين ومائة.(٣)
- عمران بن حدير(٤) السدوسي أبو عبيدة(٥) البصري ثقة مات سنة تسع وأربعين ومائة.(٦)
- أبومجلز(٧): لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري. مشهور بكنيته، ثقة مات سنة ست وقيل تسع ومائة وقيل قبل ذلك.(٨)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

(٢٤٤/٩٢ط)

قال أبوجعفر: نزلت في اليهود ثم جرت فينا.(•)

تخريجه:

لم أقف على قول أبي جعفر.

---

(١) التقريب (٤٩١) تهذيب التهذيب (٩/٢٥٧) .
(٢) الطفيل: بمضمومة وفتح فاء. (المغني/١٥٨) .
(٣) التقريب (٥٣٩) تهذيب التهذيب (١٠/٢٠٤) .
(٤) حدير: بمضمومة وفتح مهملة وسكون تحتية فراء.(المغني/٧٣) .
(٥) أبوعبيدة: بالهاء، كله بالضم إلا أحمدبن عبدالصمد.(المغني/١٧٠).
(٦) التقريب (٥٨٦) .
(٧) أبومجلز: بكسر ميم وسكون جيم وفتح لام وبزاي كنية لاحق.(المغني/٢٢١).
(٨) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(•) التقريب (٥٨٦) .

بيان حال الرواة:

- أبوجعفر الباقر: محمد بن علي بن الحسين: سبقت ترجمته في رقم٤٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٤٤/٦٢ط)

روى سفيان[عن]* حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال: قيل لحذيفة: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكفرون ﴾*.

نزلت في بني إسرائيل. قال: نعم الأخوة لكم بنو إسرائيل إن كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولتسلكن طريقهم قدّ الشّراك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي عن سفيان به بنحوه.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري : سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- حبيب بن أبي ثابت: قيس - يقال: هند - بن دينار الأسدي مولاهم أبويحي الكوفي. ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس مات سنة تسع عشرة و مائة.(٢)
- أبوالبختري(٣): سعيد بن فيروز بن أبي عمران الطائي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الإرسال مات سنة ثلاث وثمانين.(٤)

(*) [عن] في المخطوطة (٩٣٦/ب) إبن. وهو خطأ .
(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٤٩) رقم (١٢٠٢٧) .
(٢) التقريب (١٥٠) .
(٣) أبوالبختري: بفتح موحدة وسكون معجمة وفتح مثناة فوق وكسر راء وشدة ياء. (المغني/٣٤) .
(٤) التقريب (٢٤٠) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: ابن وكيع، كان صدوقا ثم سقط حديثه، وبقية رواته ثقات.

وحبيب مدلس من الثالثة كما قال ابن حجر(١).

وقال احمد شاكر(٢): حديث منقطع لأن أبا البختري لم يسمع من حذيفة.

قلت: الأثر ضعيف جدا.

غريب الأثر:

الشّراك: أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.(٣)

وقال أحمد شاكر(٤): يضرب به المثل في الصغر والقصر. أي: تشبهونهم لايكاد أمركم يختلف إلا قدر كذا وكذا.

(٢٤٥/٩٣ط)

قال إبراهيم النخعي: نزلت في بني إسرائيل ورضي لكم بها.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٢٣٩) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٧) رقم (٦٩) .
(٢) تفسير الطبري (هامش ١٠/٣٤٩) .
(٣) النهاية (٢/٤٦٧) .
(٤) هامش تفسير الطبري(١٠/٣٥٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

(٢٤٦/٩٤ط)

روى الثوري عن زكريا عن الشعبي قال: الأولى للمسلمين والثانية لليهود والثالثة للنصارى.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي قال: حدثنا سفيان به بمثله.
- محمدبن بشّار(٢) بن عثمان العبدي، البصري أبويكر، بندار(٣)ثقة مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة.(٤)
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم٤٧ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

٢- زكريا بن أبي زائده: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٣ وهو ثقة.

٣- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات، وسنده متصل، وزكريا مدلس من الثانية.(٥)

فالأثر صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٤) رقم (١٢٠٤٤) .
(٢) بشّار: بموحدة وشدة معجمة. (المغني/٣٨) .
(٣) بندار: بضم موحدة وسكون نون.(المغني/٤٣) .
(٤) التقريب (٤٦٩) تهذيب التهذيب (٩/٦١) .
(٥) طبقات المدلسين (٣١) رقم (٤٧) .

(٢٤٧/٩٥ط)

قال طاوس: ليس بكفر ينقل عن الملة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا هناد قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس بمثله.
- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سعيد بن حسان المخزومي المكي، قاضي أهل مكة صدوق له أوهام من السادسة.(٢)
- طاوس بن كيسان: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: حسن

- فيه سعيد المكي: صدوق له أوهام، وبقية رواته ثقات.

(٢٤٨/٧٤ق)

روى طاوس عن ابن عباس قال: ليس الكفر الذي يذهبون إليه في قوله: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئِك هم الكفرون﴾*.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير (١٠/٣٥٥) رقم (١٢٠٥٢) .
(٢) التقريب (٢٣٤) تهذيب التهذيب (٤/١٥) .
(*) المائدة (٤٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوه: وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني أبومحمد ثقة فاضل عابد مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.(٢)
- طاوس بن كيسان: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الحاكم(٣) من طريق سفيان بن عينية عن هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس بمثله وأطول منه.

- ابن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- هشام بن حجير المكي ، صدوق له أوهام من السادسة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

من طريق الطبري:فيه ابن وكيع كان صدوقا ثم سقط حديثه.

---

(١) التفسير (١٠/٣٥٥) رقم (١٢٠٥٣).
(٢) التقريب (٣٠٨) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) كتاب التفسير.
(٤) التقريب (٥٧٢) . تهذيب التهذيب (١١/٣٢) .

وقال الحاكم (١): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢٤٩/٩٦ط)

قال ابن جريج عن عطاء: كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن قال: حدثنا سفيان عن ابن جريج به بمثله.
- محمد بن بشار: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٦ وهو ثقة.
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- سفيان بن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات. وابن جريج مدلس من الثالثة كماقال ابن حجر(٣) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف.

---

(١) المستدرك(٢/٣١٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(٢) التفسير (١٠/٣٥٥) رقم (١٢٠٤٧) .
(٣) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .

(٢٥٠/٩٧ط)

قال علي بن حسين رضي الله عنهما: ليس بكفر شرك ولا ظلم شرك ولا فسق شرك.(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١)عن علي بن الحسين معلقا بنحوه وعزاه لعبدبن حميد ولم أجده.

بيان حال الرواة:

- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين ثقة عابد فقيه فاضل مشهور. قال ابن عيينة عن الزهري: مارأيت قرشيا أفضل منه. مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل: غير ذلك.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٥١/٧٥ق)

روى حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن الزبير أنه اقتص من مأمومة.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .

(١) الدر المنثور (٢/٣١٥) تفسير سورة المائدة.

(٢) التقريب (٤٠٠) .

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .

تخريجه:

أورده القرطبي(١) وابن قدامة(٢) عن ابن الزبير معلقا بمثله.

- وقالا: ليس بثابت عنه .

بيان حال الرواة:

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.

٢- عمرو بن دينار: سبقت ترجمته في رقم ٩٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

غريب الأثر :

المأمومة: قال نجم الدين بن حفص النسفي(٣): الآمه هي التي تصل إلى أم الرأس أي : أصله وهوالذي فيه الدماغ .

قوله تعالى ﴿ فمن تصدق به فهو كفارة له ﴾**

روي عن عبدالله بن[عمرو] والحسن وقتادة وإبراهيم رواية[والشعبي رواية]* أنها كفارة لولي القتيل وللمجروح إذا عفوا.(•)

(٢٥٢/٧٦ق) طريق عبدالله بن عمرو.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(٤) والطبري(٥) وابن حزم(٦)والبيهقي(٧) كلهم عن

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/١٣٤) .
(٢) المغني (٧/٧١٠) كتاب الجراح باب القود .
(٣) طلبة الطلبة في الإصلاحات الفقهية (٣٣٥) .
(*) المائدة(٤٥) .
(*) [عمرو] هذا هو الصحيح كما في كتب الحديث وليس(عمر)كما عند المؤلف .
(*) [والشعبي رواية] ليست موجودة في المخطوطة (٩٣٩/أ).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٤) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب قوله تعالى (فن تصدق به فهو كفارة له)
(٥) التفسير (١٠/٣٦٢) رقم (١٢٠٧٤) .
(٦) المحلّى(١١/١١٣) كتاب أحكام الجراحات.
(٧) السنن الكبرى (٨/٥٤) كتاب الجراحات باب الترغيب في العفو عن القصاص .

طريق وكيع عن سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الأسود عن عبدالله بن عمرو بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- قيس بن مسلم الجدلي: أبوعمرو الكوفي ثقة رمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة.(١)
- طارق بن شهاب بن عبدشمس البجلي الأحمسي(٢)،أبوعبدالله الكوفي، قال أبوداود: رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين(٣) .
- الهيثم بن الأسود المذحجي(٤)، أبوالعريان(٥) الكوفي شاعر صدوق رمي بالنصب(٦). مات بعد الثمانين.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه الهيثم بن الأسود: صدوق رمي بالنصب وبقية رواته ثقات ، إلا أن قيس بن مسلم رمي بالإرجاء.

فالأثر حسن .

---

(١) التقريب (٤٥٨) تهذيب التهذيب (٨/٣٦١) .
(٢) الأحمسي: بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم.(المغني/٢٩) .
(٣) التقريب (٢٨١).
(٤) المذحجي: بمفتوحة وسكون ذال معجمة وكسر حاء مهملة فجيم نسبة إلى مذحج. (المغني/٢٤٦) .
(٥) أبوالعريان: بضم المهملة وسكون الراء بعدها تحتانية.(التقريب /٥٧٧).
(٦) النصب: النواصب: قوم يدينون ببغض علي بن أبي طالب رضي الله عنه. (لسان العرب/٢٥٩) مادة نصب.
(٧) التقريب (٥٧٧) .

(٢٥٣/٩٨ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) وابن حزم(٢) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن بنحوه.

- يزيد بن هارون: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- سفيان بن حسين: سبقت ترجمته في رقم ٢١٠ وهو ثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا يزيد بن هارون ابن حسين عن الحسن بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠، وهو ساقط الحديث .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- صحيح من طريق ابن أبي شيبة وضعيف جداً من طريق الطبري .

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .

(١) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب قوله تعالى:« فمن تصدق به فهو كفارة له» .

(٢) المحلّى(١١/١١٣) كتاب أحكام الجراحات.

(٣) التفسير(١٠/٣٦٥) رقم (١٢٠٨٢) .

(٢٥٤/٩٩ط) طريق قتادة (•)

تخريجه :

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق. وبقية رواته ثقات.

وسعيد بن أبي عروبة: خلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط، كما قال ابن عدي(٢) فالأثر حسن .

(٢٥٥/١٠٠ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) وابن حزم(٤) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(١) التفسير (١٠/٣٦٥) رقم (١٢٠٨٤) .
(٢) الكامل(٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٣) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب ماجاء في قوله تعالى:(فمن تصدق به فهو كفارة له).
(٤) المحلى(١١/١١٣) كتاب أحكام الجراحات.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثني هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- يعقوب بن إبراهيم: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وكل من هشيم ومغيرة مدلس من الثالثة كما قال ابن حجر(٢) فالأثر ضعيف .

(٢٥٦/١٠١ط)

طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن بي شيبة(٣) قال: حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي بنحوه.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- زكريا بن أبي زائدة: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٣ هو ثقة.
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

---

(١) التفسير (١٠/٣٦٣) رقم (١٢٠٧٦) .
(٢) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١)، (٤٦) رقم (١٠٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٣) المصنف(٦/٤٤٥) كتاب الديات باب ماجاء في قوله:(فمن تصدق به فهو كفارة له)

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي عن زكريا قال سمعت عامرا يقول، بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ساقط الحديث.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

صحيح من طريق ابن أبي شيبة وضعيف جداً من طريق الطبري .

** ** **

قال ابن عباس ومجاهد وإبراهيم رواية [والشعبي رواية]*

هو :كفارة للجاني.(•)

(٢٥٧/٧٧ق) - طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا الفضل بن دكين ويحي بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه.

- الفضل بن دكين الكوفي، واسم دكين: عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم، الأحول، أبو نعيم الملائي(٣) مشهور بكنيته، ثقة ثبت مات سنة ثماني عشرة ومائتين وقيل تسع عشرة وكان مولده سنة ثلاثين ومائة. وهو من كبار شيوخ البخاري(٤)

---

(١) التفسير (١٠/٣٦٥) رقم (١٢٠٨٣) .
(*) [والشعبي رواية] ليست موجود في المخطوطة (٩٣٩/أ) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٢) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات، باب ماجاء في قوله تعالى:(فمن تصدق فهو كفارة له).
(٣) الملائي: بمضمومة وخفة لام وبمد وبياء في آخره نسبة إلى بيع الملاء، نوع من الثياب (المغني/٢٤٩) .
(٤) التقريب (٤٤٦) تهذيب التهذيب (٨/٢٤٣) .

- يحي بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا مولى بني أمية ثقة حافظ مات سنة ثلاث ومائتين .(١)
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.
- عطاء بن السائب(٢)، أبومحمد، ويقال: أبوالسائب، الثقفي الكوفي، صدوق اختلط مات سنة ست وثلاثين ومائة.(٣)
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا يحي بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

عند ابن أبي شيبة عطاء بن السائب: صدوق اختلط.

وقال ابن الكيال(٥): أن سفيان الثوري سمع منه قديما.

وعند الطبري: سفيان بن وكيع، كان صدوقا ثم سقط حديثه .

فالأثر ضعيف جدا .

(٢٥٨/١٠٢ط) : طريق مجاهد.(•)

(٢٥٩/١٠٣ط) : طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة(٦) قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ومجاهد بنحوه.

---

(١) التقريب (٥٨٧) تهذيب التهذيب (١١/١٥٤) .
(٢) السائب، بهمزة قبل موحدة. (المغني/١٢٤) (تبصير المنتبه ٢/٦٧٣).
(٣) التقريب (٣٩١) .
(٤) التفسير(١٠/٣٦٦) رقم (١٢٠٨٦) .
(٥) الكواكب النيرات(٣٢٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/٩٦) .
(٦) المصنف (٦/٤٤٤) كتاب الديات باب قوله تعالى:(فمن تصدق به فهو كفارة له).

- جرير بن عبدالحميد بن قرط: سبقت ترجمته في رقم ٨٧ وهو ثقة.
- منصور بن المعتمر: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة.
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد وسفيان بن وكيع قالا: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ومجاهد بنحوه.

- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠، وهو ساقط الحديث .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- صحيح من طريق ابن أبي شيبة وضعيف جداً من طريق الطبري .

(٢٦٠/١٠٤ط) طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر بنحوه.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- محمد بن بشر العبدي:، أبوعبدالله الكوفي، ثقة حافظ مات سنة ثلاث ومائتين(٣).

---

(١) التفسير (١٠/٣٦٦) رقم (١٢٠٩٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٦) .
(٢) التفسير(١٠/٣٦٧) رقم (١٢٠٩٢) .
(٣) التقريب (٤٦٩) تهذيب التهذيب (٩/٦٤) .

- زكريا بن أبي زائدة: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٣ وهو ثقة.
- عامر الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع، كان صدوقا ثم سقط حديثه، وبقية رواته ثقات .

فالأثر ضعيف جدا.

** ** **

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ..﴾*

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة (مهيمنا) يعني: أمينا.(•)

(٢٦١/٧٨ق) طريق ابن عباس.(•)

تخريجه

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد بن السري قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن التميمي عن ابن عباس بنحوه.
- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.

(*) المائدة (٤٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٣) .
(١) التفسير(١٠/٣٧٨) رقم (١٢١٠٧) .

- أبوإسحاق السبيعي: عمرو بن عبدالله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة(١)الهمداني ثقة مكثر عابد اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك.(٢)
- التميمي: أربدة(٣) ويقال: أربد(٤)، المفسر، صدوق، من الثالثة.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه التميمي: صدوق، وبقية رواته ثقات .

وأبو إسحاق السبيعي اختلط، ولكن سفيان الثوري من الذين أخرج الشيخان لهم من روايتهم عن أبي إسحاق كما قال ابن الكيّال.(٦)

فالأثر حسن .

(٢٦٢/١٠٥ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٧) قال: حدثنا محمدبن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد:«ومهيمنا عليه» قال: محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن.

---

(١) أبوشعيرة: جدّ أبي اسحاق السبيعي. تبصير المنتبه(٢/٧٨٥).
(٢) التقريب (٤٢٣) .
(٣) أربدة: بسكون الراء بعدها موحدة مكسورة . (التقريب /٩٧) .
(٤) أربد: بسكون راء فموحدة مكسورة (المغني/١٩) .
(٥) التقريب (٩٧) تهذيب التهذيب (١/١٧٣) .
(٦) الكواكب النيرات (٣٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧).
(٧) التفسير(١٠/٣٨١) رقم (١٢١٢٣).

- محمد بن عمرو العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهوصدوق.
- أبوعاصم:الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهوثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو: صدوق. وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف

(٢٦٣/١٠٦ط)

طريق قتادة. (•)

تخريجه:

اخرجه الطبري(٢)قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة : سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة .

---

(١) طبقات المدلسين(٣٩) رقم (٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٢) التفسير (١٠/٣٧٨) رقم (١٢١٠٥) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط كما قال ابن عدي(١) ، فالأثر صحيح.

(٢٦٤/٧٩ق) (ومهيمنا)

قال ابن عباس: هو الكتاب.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير
- عبدالله بن صالح الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهوصدوق كثير الغلط.
- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق له أهام.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق قد يخطيء.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- صحيح لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(٢٦٤/١٠٦ط) ﴿ومهيمنا﴾ قال مجاهد: أراد به النبي صلى الله عليه وسلم(•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٢٦٢) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠٨٢٢)
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٢) التفسير(١٠/٣٧٩) رقم (١٢١١٤) .

﴿ ومنهاجا﴾

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك: سنة وسبيلا.(•)

(٢٦٥/٨٠ق) طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد قال حدثنا أبويحيى الرازي عن أبي سنان عن أبي اسحاق عن يحي بن وثاب قال: سألت ابن عباس عن قوله: ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴾* قال: سنة وسبيلا.
- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبويحيى الرازي: إسحاق بن سليمان الرازي، كوفي الأصل، ثقة فاضل مات سنة مائتين وقيل قبلها.(٢)
- أبو سنان: سعيد بن سنان البرجمي(٣) أبوسنان الشيباني الأصغر الكوفي نزيل الري صدوق له أوهام ، من السادسة.(٤)
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط.
- يحي بن وثاب(٥) الأسدي مولاهم الكوفي المقريء ثقة عابد مات سنة ثلاث ومائة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه أبوسنان: صدوق له أوهام وبقية رواته ثقات.

وأبوإسحاق السبيعي ثقة اختلط.

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(١) التفسير(١٠/٣٨٧) رقم (١٢١٣٣) .
(*) المائدة(٤٨) .
(٢) التقريب(١٠١).
(٣) البرجمي: بضم باء وسكون راء وضم جيم.(المغني/٤٥).
(٤) التقريب (٢٣٧) .
(٥) وثاب: بمفتوحة وشدة مثلثة وبموحدة. (المغني/٢٦٤) .
(٦) التقريب (٥٩٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧).

(٢٦٦/١٠٧ط) طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.
- محمد بن عمرو العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو صدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو: صدوق، وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(٢) ولم يصرح بالسماع.

فالأثر ضعيف.

(٢٦٧/١٠٨ط) طريق قتادة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير (١٠/٣٨٨) رقم (١٢١٤٠) .
(٢) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٣) التفسير(١٠/٣٨٩) رقم (١٢١٤٦) .

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق. وبقية رواته ثقات.

وسعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط كما قال ابن عدي(١). فالأثر حسن .

(٢٦٨/١٠٩ط) طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثت عن الحسين بن فرج قال: سمعت أبامعاذ الفضل بن خالد قال: أخبرني عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاك يقول بنحوه.
- الحسين بن فرج الخياط البغدادي. روى عن وكيع وغيره. قال ابن معين: كذاب وقال أبوزرعة: ذهب حديثه وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة وبالريّ ثم تركه.(٣)
- الفضل بن خالد المروزي: روى عن عبيد بن سليمان ولم يذكر بجرح ولا تعديل.(٤)
- عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم كوفي سكن مرو، لابأس به، من السابعة.(٥)
- الضحاك بن مزاحم الهلالي أبوالقاسم أو أبومحمد الخراساني صدوق كثير الإرسال مات بعد المائة.(٦)

---

(١) الكامل(٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(٢) التفسير(١٠/٣٨٩) رقم (١٢١٤٧) .
(٣) الجرح(٣/٦٢) لسان الميزان (٢/٣٠٧) .
(٤) الجرح(٧/٦١) .
(٥) التقريب (٣٧٧) تهذيب التهذيب (٧/٦٢) .
(٦) التقريب (٢٨٠) تهذيب التهذيب (٤/٣٩٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن فرج:كذاب عند ابن معين، ومتروك عند أبي حاتم .

فالأثر ضعيف جدا، أو موضوع .

(٢٦٩/١١٠ط)

قال مجاهد: أراد بقوله: (شرعة) القرآن لأنه لجميع الناس.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه.
- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١ ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١وهو ثقة اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن داود: ضعيف. وابن جريج مدلس من الثالثة(٢) وحجاج ابن محمد ثقة اختلط . فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٨٦) رقم (١٢١٢٩) .
(٢) طبقات المدلسين(٤١) رقم (٨٣) .

(٢٧٠/١١١ط) ﴿ شرعة ﴾

قال قتادة: شريعة التوراة وشريعة الانجيل وشريعة القرآن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق.

وبقية رواته ثقات، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(٢) فالأثر حسن .

(٢٧١/١١٢ط)

﴿ ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ﴾

قال الحسن: لجعلكم [أمة واحدة]* على الحق .(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٧) .
(١) التفسير (١٠/٣٨٥) رقم (١٢١٢٦) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(*) [أمة واحدة] في المخطوطة(٩٤٠/ب) وهو الصحيح وليست في المطبوعة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٨) .

(٢٧٢/٨١ق)

﴿ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ ﴾*

قال ابن عباس:أراد أنهم يفتنونه بإضلالهم إياه عما أنزل الله إلى مايهوون من الأحكام إطماعا منهم له في الدخول في الإسلام.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا أبوكريب قال حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال: حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس بنحوه.
- أبوكريب(٢): محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ مات سنة سبع وأربعين ومائتين وهو ابن سبع وثمانين(٣).
- يونس بن بكير(٤) بن واصل الشيباني أبوبكر الجمّال(٥) الكوفي، صدوق يخطيء مات سنة تسع وتسعين ومائة.(٦)
- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهوصدوق يدلس.
- محمد بن أبي محمد الأنصاري مولى زيد بن ثابت، مدني مجهول من السادسة تفرد عنه ابن إسحاق.(٧)
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.
- عكرمة، مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

(*) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٨) .
(١) التفسير(١٠/٣٩٧) رقم(١٢١٥٠).
(٢) كريب: تصغير كرب بموحدة. (المغني/٢١٢) .
(٣) التقريب (٥٠٠) تهذيب التهذيب (٩/٣٤٢) .
(٤) بكير: بضم الموحدة وفتح الكاف، وسكون التحتية.(هامش الإكمال١/٥١٢).
(٥) الجمّال: كلها بجيم وتشديد.(المغني/٦١).
(٦) التقريب (٦١٣) تهذيب التهذيب (١١/٣٨٢) .
(٧) التقريب (٥٠٥) تهذيب التهذيب (٩/٣٨٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه يونس بن بكير صدوق يخطيء، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلس من الرابعة(١).
- ومحمد بن أبي محمد: مجهول تفرد عنه ابن إسحاق.
- وبقية رواته ثقات.

فالأثر ضعيف .

(٢٧٣/١١٣ط)

﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ *

- قال الحسن: ماعجله من إجلاء بني النضير وقتل بني قريظة.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) عن الحسن معلقا.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) طبقات المدلسين (٥١) رقم (١٢٥) .
(*) المائدة (٤٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩) .
(٢) زاد المسير(٢/٣٥٧) تفسير سورة المائدة.

صحت الرسالة حسب ما أقرت لجنة المناقشة
عبد الباسط إبراهيم بلبول
١٤١٥/٩/٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية
المسائية

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٣٣) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٩٣) منها

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير
في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبد الحليم محمد يحيى الغامدي

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
قسم المخطوطات

المجلد الثاني ١٤١٤هـ

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ *

(٢٧٤/١١٤ط)

روي عن عكرمة : أنها نزلت في أبي لبابة بن عبدالمنذر لما تنصح إلى بني قريظة، وأشار إليهم بأنه الذبح.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة بنحوه.
- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١، ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهوثقة اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.
- عكرمة، مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن داود: ضعيف، وحجاج بن محمد ثقة اختلط وابن جريج ثقة يدلس من الثالثة(٢) فالأثر ضعيف .

(*) المائدة (٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩).
(١) التفسير (١٠/٣٩٨) رقم (١٢١٦٠) .
(٢) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .

(٢٧٥/١١٥ط)

قال السهدي: لما كان بعد أحد خاف قوم من المشركين حتى قال رجل: أوالي اليهود، وقال آخر: أوالي النصارى فأنزل الله تعالى هذه الآية:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ..... ﴾*.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدى بنحوه.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمدبن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء .
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء. والسدي: صدوق يهم. وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب. فالأثر ضعيف.

(٢٧٦/١١٦ط)

قال عطية بن سعد: نزلت في عبادة بن ا لصامت وعبدالله بن أبي ابن سلوك لما تبرأ عبادة من موالاة اليهود وتمسك بها عبدالله بن أبي وقال: أخاف الدوائر.(•)

(*) المائدة (٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩) .
(١) التفسير (١٠/٣٩٧) رقم (١٢١٥٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/٩٩) .

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا أبوكريب، قال حدثنا ابن إدريس قال: سمعت أبي عن عطية بن سعد بنحوه.
- أبوكريب: محمد بن العلاء: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٢ وهو ثقة.
- عبدالله بن إدريس: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة.
- أبوه: إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي ثقة، من السابعة.(٢)
- عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء كثيرا ويدلس.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه عطية بن سعد: صدوق يخطيء كثيرا ويدلس من الرابعة.(٣)

غريب الأثر:

الدوائر: جمع دائرة، أي: الدولة بالغلبة والنصر.(٤)

** ** **

قوله تعالى ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾*

- يدل على أن حكم نصارى بني تغلب حكم نصارى بني إسرائيل في أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم .

وروي ذلك عن ابن عباس والحسن .(•)

---

(١) التفسير (١٠/٣٩٥) رقم (١٢١٥٤) .
(٢) التقريب (٩٧) تهذيب التهذيب (١/١٧١).
(٣) طبقات المدلسين (٥٠) رقم (١٢٢) .
(٤) النهاية (٢/١٤٠) .
(*) المائدة (٥١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٠) .

(٢٧٧/١١٧ط) طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا المثنى قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.
- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ولم أقف على ترجمته ، ووثقه ابن كثير .
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة .
- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في رقم ٢٥٧ وهو صدوق.
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه المثنى. لم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير وحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة.(٢)

وعطاء بن السائب اختلط ولكن حماد بن سلمة من الذين حدثوا عن عطاء قبل تغيره، ونقل ذلك ابن الكيال (٣) عن الطحاوي. فالأثر ضعيف .

---

(١) التفسير(١٠/٤٠١) رقم (١٢١٦٣) .
(٢) طبقات المدلسين (٤٩) رقم (١١٨) .
(٣) الكواكب النيرات (٣٢٥) .

(٢٧٨/١١٨ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام قال: كان الحسن لايرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم بأسا.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- حسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقريء ثقة عابد مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة.(٢)
- زائدة بن قدامة(٣)الثقفي أبو الصّلت(٤) الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنه مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها.(٥)
- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهوثقة.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه، وبقية رواته ثقات،.

فالأثر ضعيف جدا

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٠) .
(١) التفسير(١٠/٤٠١) رقم (١٢١٦٤) .
(٢) التقريب (١٦٧) تهذيب التهذيب (٢/٣٠٨) .
(٣) قدامه: بضم قاف وخفة دال مهملة. (المغني/٢٠١) .
(٤) الصّلت: بمفتوحة وسكون لام وبمثناة فوق. (المغني/١٥١) .
(٥) التقريب (٢١٣) تهذيب التهذيب (٣/٢٦٤) .

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ... ﴾*

قال الحسن وقتادة والضحاك وابن جريج: نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومن قاتل معه أهل الردة.(•)

(٢٧٩/١١٩ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى عن الحسن بنحوه.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- حسين بن علي الجعفي: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٨ وهوثقة.
- أبوموسى: إسرائيل بن موسى البصري، نزيل الهند، ثقة من السادسة .(٢)
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع: ساقط الحديث وبقية رواته ثقات. فالأثر ضعيف جدا .

(*) المائدة (٥٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١).
(١) التفسير (١٠/٤١١) رقم (١٢١٨١) .
(٢) التقريب (١٠٤) تهذيب التهذيب (١/٢٢٩) .

(٢٨٠/١٢٠ط)

طريق قتادة.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق، وبقية رواته ثقات، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كماقال ابن عدي.(٢)

فالأثر حسن .

(٢٨١/١٢١ط) طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٣)قال: حدثني علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن جويبر عن الضحاك بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(١) التفسير (١٠/٤١٢) رقم (١٢١٨٤) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٣) التفسير (١٠/٤١٢) رقم (١٢١٨٣).

- علي بن سعيد بن مسروق الكندي الكوفي، صدوق مات سنة تسع وأربعين ومائتين.(١)
- عبدالرحمن بن محمدبن زياد(٢) المحاربي(٣) أبومحمدالكوفي، لابأس به، وكان يدلس قاله أحمد، مات سنة خمس وتسعين ومائة.(٤)
- جويبر بن سعيد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٨ وهو ضعيف جدا.
- الضحاك بن مزاحم: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه جويبر: ضعيف جدا، وعبدالرحمن المحاربي مدلس من الثالثة.(٥)

فالأثر ضعيف جدا .

(٢٨٢/١٢٢ط)

طريق ابن جريج.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٦) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج عن ابن جريج بنحوه.

---

(١) التقريب (٤٠١) تهذيب التهذيب (٧/٢٨٧) .
(٢) زياد: بكسر زاي وخفة مثناة تحت. (المغني/١٢١) .
(٣) المحاربي: بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة نسبة إلى محارب. (المغني/٢٤٥) .
(٤) التقريب (٣٤٩) تهذيب التهذيب (٦/٢٣٨) .
(٥) طبقات المدلسين (٤٠) رقم (٨٠) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٦) التفسير (١٠/٤١٣) رقم (١٢١٨٥

- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١، ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهوضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ثقة لكنه اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة مدلس.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده ملعقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسين بن داود: ضعيف. وحجاج بن محمد ثقة اختلط وابن جريج مدلس من الثالثة.(١)

فالأثر ضعيف .

(٢٨٣/١٢٣ط)

قال السدي: هي في الأنصار.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بمثله.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهوصدوق.

---

(١) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٢) التفسير(١٠/٤١٧) رقم (١٢٢٠٠) .

- أحمد بن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء.
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب والسدي: صدوق يهم. فالأثر ضعيف .

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

(٢٨٤/١٢٤ط)

قال مجاهد: في أهل اليمن.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمثله.
- محمد بن عمرو بن عباد العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- ابن أبي نجيح، عبدالله: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة مدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(١) التفسير (١٠/٤١٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- فيه محمد بن عمرو: صدوق، وبقية رواته ثقات.

وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة.(١)

فالأثر ضعيف .

(٢٨٥/٨٠ر)

روى شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الأشعري قال: لما نزلت ﴿ يأيها الذين ءامنوا من يرتد منكم عن دينه﴾* أومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء معه إلى أبي موسى فقال: هم قوم هذا.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري(٢)قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة به بمثله.

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٤ وهو ثقة .

- محمد بن جعفر الهذلي: سبقت ترجمته في رقم ١٤٨ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الحاكم(٣) والطبراني(٤) من طريق شعبة به بنحوه.

---

(١) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(*) المائدة (٥٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠١) .
(٢) التفسير(١٠/٤١٤) رقم (١٢١٨٨) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) كتاب التفسير.
(٤) المعجم الكبير(١٧/٣٧١) رقم (١٠١٦) مسند عياض الأشعري.

بيان حال الرواة:

١- شعبة بن الحجاج العتكي: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

٢- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق.

٣- عياض بن عمرو الأشعري(١)، صحابي له حديث وجزم أبوحاتم بأن حديثه مرسل وأنه رأى أباعبيدة بن الجراح فيكون مخضرما.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجمع.

الحكم علي الحديث:

قال الحاكم(٣):هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي(٤): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

** ** **

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾*

روي عن مجاهد والسدي وأبي جعفر وعتبة بن أبي حكيم أنها نزلت في علي بن أبي طالب حين تصدق بخاتمه وهو راكع.(•)

(٢٨٦/١٢٥ط) طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٥) من طريق غالب بن عبيدالله عن مجاهد بنحوه.

---

(١) الأشعري: بشين معجمة وعين مهملة (المغني/٣١) .
(٢) التقريب (٤٣٧) تهذيب التهذيب (٨/١٨١) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) .
(٤) مجمع الزوائد (٧/١٦) .
(*) المائدة (٥٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(٥) التفسير (١٠/٤٢٦) رقم (١٢٢١٤) .

- غالب بن عبيدالله العقلي الجزري روى عن مجاهد وغيره، قال أبوحاتم: متروك الحديث منكر الحديث. وكذا قال النسائي.(١)
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه غالب: منكر الحديث متروك. فالأثر ضعيف جدا .

(١٢٦/٢٨٧ط)

طريق السدي.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ابن المفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.
- محمد بن الحسين بن موسى: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمد بن المفضل: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء .
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) الجرح (٤٨/٧) ، لسان الميزان (٤١٤/٤) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٢/٤).
(٢) التفسير (٤٢٥/١٠) رقم (١٢٢١٠) .

الحكم علي الأثر:

- أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء. وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب، والسدي: صدوق يهم .

فالأثر ضعيف .

(٢٨٨/١٢٧ط)

طريق أبي جعفر.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد بن السري قال: حدثنا عبدة عن عبدالملك عن أبي جعفر بنحوه.
- هناد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.
- عبد الملك (ابن جريج): سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس .
- أبوجعفر: سبقت ترجمته في رقم ٤٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وابن جريج مدلس من الثالثة.(٢)

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(١) التفسير (١٠/٤٢٥) رقم (١٢٢١١) .
(٢) طبقات المدلسين (٤١) رقم (٨٣) .

(٢٨٩/١٢٨ط)

طريق عتبة بن أبي حكيم.(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا إسماعيل بن إسرائيل الرملي قال: حدثنا أيوب بن سويد، قال: حدثنا عتبة بن أبي حكيم بنحوه.
- إسماعيل بن إسرائيل الرملي، أبومحمد روى عن أيوب بن سويد والفريابي ومؤمل بن إسماعيل، وهو صدوق.(٢)
- أيوب بن سويد الرملي، أبومسعود الحميري(٣) السّيباني(٤)، صدوق يخطيء، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. وقيل سنة اثنتين ومائتين.(٥)
- عتبة بن أبي حكيم الهمداني، أبوالعباس الأردني(٦) صدوق يخطيء كثيرا. مات بصور بعد الأربعين ومائة.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه إسماعيل بن إسرائيل: صدوق .
- وكل من: أيوب بن سويد، وعتبة بن أبي حكيم: صدوق يخطيء.

فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(١) التفسير (١٠/٤٢٦) رقم (١٢٢١٣) .
(٢) الجرح (٢/١٥٨) .
(٣) الحميري: بكسر حاء وسكون ميم وفتح ياء منسوب إلى حمير.(المغني/٨٨).
(٤) السيباني:بمفتوحة وسكون تحتية وبموحدة منسوب إلى سيبان بن الغوث . (المغني/١٤٠) .
(٥) التقريب (١١٨) .
(٦) الأردني: بمضمومة وسكون راء وضم دال فنون مشددة.(المغني/٢٩) .
(٧) التقريب (٣٨٠) .

تعليق :

ورد في الآثار الأربعة السابقة أن المقصود بقوله تعالى: ﴿.. والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ :

علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وفي هذا شبهة قال عنها ابن كثير(١): وأما قوله: «وهم راكعون» فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله: «ويؤتون الزكاة» أي في حال ركوعهم، ولوكان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح . وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى .

وقال أحمد شاكر(٢): وهذه الآثار جميعا لاتقوم بها حجة في الدين .

وأن الصواب أن قوله: «وهم راكعون» ليس حالا من «ويؤتون الزكاة».

(٢٩٠/١٢٩ط)

روي عن الحسن أنه قال: هذه الآية صفة جميع المسلمين .(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٣) وأبوحيان(٤) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) التفسير (٢/٧٣) تفسير سورة المائدة .
(٢) هامش تفسير الطبري (١٠/٤٢٦) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢).
(٣) زاد المسير(٢/٣٨٣) تفسير سورة المائدة.
(٤) البحر المحيط (٣/٥١٣) تفسير سورة المائدة.

(٢٩١/٨١ط)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خلع نعليه في الصلاة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٢٩٢/٨٢ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم مس لحيته في الصلاة .(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) والبيهقي(٢) من طريق هشيم بن بشير عن حصين عن عبدالملك عن عمرو بن حريث قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وربما مس لحيته وهو يصلي.

- هشيم بن بشير: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة مدلس.
- عبدالملك بن عمير(٣) بن سويد اللّخمي(٤)، حليف بني عديّ الكوفي ويقال له الفرسي(٥) نسبة إلى فرس له سابق كان يقال له القبطي(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢) .
(١) المصنف(٢/٢٦٨) رقم(٣٣١٧) كتاب الصلاة. باب العبث في الصلاة.
(٢) السنن الكبرى(٢/٢٦٤) كتاب الصلاة، باب من مس لحيته في الصلاة من غير عبث.
(٣) عمير: بالتصغير. وجميع ابن عمير مصغرا.(المغني/١٧٩) .
(٤) اللخمي:بمفتوحة وسكون خاء معجمة نسبة إلى لخم وهو مالك بن عدي. (المغني/٢١٨).
(٥) الفرسي: بفاء وراء مفتوحتين وسين مهملة نسبة إلى الفرس، منه عبدالملك ابن عمير (المغني/١٩٨).
(٦) القبطي: بكسر قاف وسكون موحدة وبطاء مهملة نسبة إلى القبط وهو الجبل المعروف (المغني/٢٠٧).

وربما قيل ذلك أيضا لعبدالملك، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، مات سنة ست وثلاثين وله مائة وثلاث سنين(١).

- عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي صحابي صغير. مات سنة خمس وثمانين.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث :

رواته ثقات، وهشيم بن بشير، وعبدالملك بن عمير كل منهما مدلس من الثالثة(٣). فالحديث ضعيف .

(٢٩٣/٨٣ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم أشار بيده في الصلاة.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٤) من حديث جابر بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم .

---

(١) التقريب (٣٦٤) تهذيب التهذيب (٦/٣٦٤).
(٢) التقريب (٤٢٠) تهذيب التهذيب (٨/١٦).
(٣) طبقات المدلسين (٤٧) رقم (١١١) و (٤١) رقم (٨٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢).
(٤) صحيح مسلم (١/٣٨٣) رقم (٣٧/٥٤٠) كتاب المساجد باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ماكان من إباحته.

(٢٩٤/٨٤ر)

حديث ابن عباس أنه قام على يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بذؤابته وأداره إلى يمينه.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أحمد(١)عن ابن عباس وفيه:"فأخذ بذؤابة كانت لي أو برأسي..."

ثانياً: أخرجه البخاري(٢)ومسلم(٣)من حديث ابن عباس مطولا وفيه:"... فأخذني فجعلني عن يمينه .... "

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح .

غريب الحديث:

ذؤابته: الذوائب: جمع ذؤابة وهي الشعر المضفور من شعر الرأس.(٤)

تعليق:

ورد في صحيح البخاري ومسلم عدة روايات لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم مع ابن عباس عندما وقف إلى جنبه في الصلاة. ولم يرد فيهما أنه أخذ بذؤابته كما أورد المؤلف، وإنما ورد ذلك في مسند الإمام أحمد.

قال ابن حجر(٥)، عند قوله:«وأخذ بأذني» : زاد محمد بن الوليد في روايته «فعرفت أنه إنما صنع ذلك ليؤنسني بيده في ظلمة الليل» وفي رواية الضحاك بن عثمان: «فجعلت إذا أغفيت أخذ بشحمة أذني»

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٢).
(١) المسند (١/٤٦١) رقم (١٨٤٣) مسند عبد الله بن عباس .
(٢) صحيح البخاري(١/٢٨٣) كتاب الصلاة باب إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم .
(٣) صحيح مسلم(١/٥٢٥) رقم(٧٦٣) كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه.
(٤) النهاية (٢/١٥١) .
(٥) فتح الباري (٢/٤٨٣)

وفي هذا رد على من زعم أن أخذ الأذن إنما كان في حال إدارته له من اليسار إلى اليمين متمسكا برواية سلمة بن كهيل حيث قال: «فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه» لكن لايلزم من إدارته على هذه الصفة أن لايعود إلى مسك أذنه لما ذكره من تأنيسه وإيقاظه لأن حاله كانت تقتضي ذلك لصغر سنه.

- وكذلك قال النووي(١)، عند قوله: «وضع رسول الله يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها» قيل: إنما فتلها تنبيها له من النعاس وقيل لينبّه لهيئة الصلاة وموقف المأموم وغير ذلك والأول أظهر، لقوله في الرواية الأخرى «فجعلت إذا أغفيت بأخذ بشحمة أذني» ...

(٢٩٥/٨٥ر)

روى أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع فإذا سجد وضعها وإذا رفع رأسه حملها.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من حديث أبي قتادة الأنصاري بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٤٦/٦) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٢/٤) .
(٢) صحيح البخاري(٢١٨/١) كتاب الصلاة. باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة .
(٣) صحيح مسلم (٣٨٥/١) رقم (٥٤٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴾*(•) :

(٢٩٦/٨٦ط)

روى عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال:كانوا يجتمعون للصلاة لوقت يعرفونه ويؤذن بعضهم بعضا حتى نقسوا أوكادوا أن ينقسوا فجاء عبدالله بن زيد الأنصاري وذكر الأذان. فقال عمر: قد طاف بي الذي طاف به ولكنه سبقني.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١) قال: حدثنا نصر بن المهاجر ثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن عمرو بن مرة به بنحوه مطّولا.

- نصر بن المهاجر المصّيصي، ثقة حافظ مات بعد سنة ثلاثين ومائتين.(٢)
- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ١٥٠ وهو صدوق اختلط.

ثانيا: أخرجه الدارقطني(٣) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة به بنحوه.

الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس.

بيان حال الرواة:

١- عمرو بن مرة(٤) بن عبدالله بن طارق الجملي(٥) المرادي أبوعبدالله

(*) المائدة (٥٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٣/٤) .
(١) السنن (١٤٠/١) رقم (٥٠٧) كتاب الصلاة باب كيف الأذان.
(٢) التقريب(٥٦١).
(٣) السنن (٢٤٢/١) رقم (٣١) كتاب الصلاة، باب ذكر الإقامة.
(٤) مرّة: بضم ميم وشدة راء .(المغني/٢٢٨).
(٥) الجملي: بجيم وميم مفتوحتين نسبة إلى جمل بن كنانة.(المغني/٦٧).

الكوفي الأعمى ثقة عابد كان لايدلس ورمي بالإرجاء مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها.(١)

٢- عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي اختلف في سماعه من عمر مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين وقيل إنه غرق(٣) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه المسعودي::صدوق اختلط، وسماع يزيد بن هارون منه بعد الاختلاط كما نقل ذلك ابن الكيال(٣) عن الأبناسي.

قلت: الأثر ضعيف. وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

نقسوا: النقس(بالقاف): الضرب بالناقوس، وهي خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها والنصارى يعلمون بها أوقات صلاتهم.(٤)

(٨٧/٢٩٧ر)

روى الزهري عن سالم عن أبيه قال: استشار النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين على مايجمعهم في الصلاة فقالوا: البوق فكرهه من أجل اليهود وذكر قصة عبدالله بن زيد وأن عمر رأى مثل ذلك.(٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن ماجه(٥) قال: حدثنا محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي ثنا أبي عن عبدالرحمن بن اسحاق عن الزهري به بنحوه.

---

(١) التقريب (٢٢٨) تهذيب التهذيب (٨/٨٩).
(٢) التقريب (٣٤٩) .
(٣) الكواكب النيرات (٢٨٧).
(٤) النهاية (٥/١٠٦).
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣).
(٥) السنن(١/٢٣٣) رقم (٧٠٧) كتاب الأذان باب بدء الأذان.

- محمد بن خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الطحّان الواسطي، ضعيف مات سنة أربعين ومائتين وله تسعون سنة.(١)
- أبوه: خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن زيد الطحان الواسطي المزني(٢) مولاهم، ثقة ثبت مات سنة اثنتين وثمانين ومائة وكان مولده سنة عشر ومائة.(٣)
- عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي، أبوشيبة ويقال: كوفي ضعيف من السابعة.(٤)

ثانيا:أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) من حديث نافع عن ابن عمر بنحوه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- عند ابن ماجه: محمد بن خالد الواسطي، وعبدالرحمن بن اسحاق الواسطي كل منهما ضعيف.

ولكن الحديث رواه البخاري ومسلم من حديث نافع عن ابن عمر.

غريب الحديث:

البوق: الذي ينفخ فيه ويزمر، وهو ملتوي الخرق.(٧)

---

(١) التقريب(٤٧٦) تهذيب التهذيب (٩/١٢٣).
(٢) المزني: بمضمومة وفتح زاي وبنون منسوب إلى مزينة بنت كلب . (المغني/٢٤٧)
(٣) التقريب(١٨٩) تهذيب التهذيب (٣/٨٧).
(٤) التقريب (٣٣٦) تهذيب التهذيب (٦/١٢٤).
(٥) صحيح البخاري(١/٢٤٩) كتاب الأذان. باب بدء الأذان.
(٦) صحيح مسلم(١/٢٨٥) رقم (٣٧٧) كتاب الصلاة باب بدء الأذان.
(٧) لسان العرب (١٠/٣١) .

(٢٩٨/٨٨ر)

روى أبويوسف عن محمد بن بشر الهمداني قال: سألت محمد بن علي عن الأذان كيف كان أوله وماكان فقال: شأن الأذان أعظم من ذلك ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسري به جمع النبيين ثم نزل ملك من السماء لم ينزل قبل [ليلة الإسراء]* فأذن كأذانكم وأقام كإقامتكم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنبيين.(•)

تخريجه:

- لم أقف عليه بسند المؤلف.

وأخرجه البزار(١) قال: حدثنا محمد بن عثمان بن مخلد الواسطي ثنا أبي عن زياد بن المنذر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي بنحوه.

- محمد بن عثمان بن مخلد التمار(٢)الواسطي روى عن أبي أحمد الزبيري والوليد بن القاسم وابن عامر العقدي، وسعيد بن عامر. قال ابن أبي حاتم: سمعت منه مع أبي بواسط، وهو صدوق، وقال أبوحاتم: شيخ.(٣)
- أبوه: عثمان بن مخلد التمار الواسطي روى عن هشيم روى عنه محمد ابن عبدالملك الدقيقي الواسطي. ولم يذكر بجرح ولا تعديل.(٤)
- زياد بن المنذر، أبوالجارود الأعمى، الكوفي، رافضي، كذّبه يحي بن معين مات بعد الخمسين ومائة. وقال ابن حنبل والنسائي: متروك، وقال

(*) [ليلة الإسراء] في المخطوطة(٩٤٤/ب) وفي المطبوعة (ليلته).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣).
(١) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي تحقيق الأعظمي (١/١٧٨) رقم (٣٥٢) كتاب الصلاة باب بدء الأذان.
(٢) التمار: بمثناة فوق .(المغني/٥٠)
(٣) الجرح(٨/٢٥) رقم(١١٤).
(٤) الجرح(٦/١٧٠) رقم (٩٣٠).

أبوحاتم: منكر الحديث جدا.(١)

- محمد بن علي بن الحسين(أبوجعفرالباقر): سبقت ترجمته في رقم٤٠ وهو ثقة.
- أبوه: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته في رقم ٢٥٠ وهوثقة.

بيان حال الرواة:

١- أبويوسف القاضي، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، كوفي صاحب أبي حنيفة روى عن أبي حنيفة ومطرف ومغيرة وهشام بن عروة والشيباني، قال عنه ابن حنبل وغيره، صدوق مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.(٢)

٢- محمد بن بشر الهمداني: لم أجده.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال البزار(٣): لانعلمه يروى عن علي بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وزياد ابن المنذر شيعي ، روى عن مروان بن معاوية وغيره.

وأورده الهيثمي(٤)، وعزاه للبزار وقال: فيه زياد بن المنذر مجمع على ضعفه.

قلت الحديث ضعيف جدا، لأن زياد بن المنذر:متروك منكر الحديث جدا.

تعليق:

أورد المؤلف قوله: (جمع النبيين) : ولعلّها جَمع له النبيين، أو جُمِع النبيون. بمعنى أن الله هو الذي جمعهم له . والله أعلم .

---

(١) التقريب (٢٢١) تهذيب التهذيب (٣/٣٣٢)، الجرح (٣/٥٤٥).
(٢) الكنى لابن عبدالبر(٢/١٠١٥) رقم (١٢٤٧) الجرح(٩/٢٠١) لسان الميزان (٦/٣٠٠).
(٣) كشف الأستار (١/١٧٨).
(٤) مجمع الزوائد(١/٣٢٩).

(٢٩٩/٨٩ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من صلى في أرض بأذان وإقامة صلى خلفه صف من الملائكة لايرى طرفاه».(•)

تخريجه:

- أخرجه عبدالرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) والبيهقي(٣) والطبراني(٤) كلهم عن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي بنحوه.
- معتمر بن سليمان التيمي: سبقت ترجمته فى رقم ٢٤٣ وهو ثقة .
- أبوه سليمان بن طرخان(٥)التيمي أبوالمعتمر البصري نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد مات سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين(٦).
- عبدالرحمن من ملّ (٧)أبوعثمان النهدي مشهور بكنيته مخضرم ثقة ثبت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر.(٨)

الحكم علي سند المؤلف:: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

رواته ثقات. وقال البيهقي(٩): الصحيح موقوف ولايصح رفعه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣).
(١) المصنف (١/٥١٠) رقم(١٩٥٥) كتاب الصلاة باب الرجل يصلي بإقامة واحدة.
(٢) المصنف(١/٢٤٨)كتاب الأذان والإقامة باب في الرجل يكون وحده فيؤذن أو يقيم .
(٣) السنن الكبرى(١/٤٠٥) كتاب الصلاة. باب سنة الأذان والإقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة.
(٤) المعجم الكبير(٦/٢٤٩) رقم (٦١٢٠).
(٥) طرخان: بفتح طاء مهملة وقيل بكسرها وبخاء معجمة وبراء ونون. (المغني/١٥٧).
(٦) التقريب (٢٥٢).
(٧) ملّ: بضم ميم وكسرها ويقال بفتحها وشدة لام فهمزة. (المغني/٢٤٠).
(٨) التقريب (٣٥١) .
(٩) السنن الكبرى (١/٤٠٦).

(٣٠٠/٩٠ر) قال صلى الله عليه وسلم: إذا سافرتما فأذنا وأقيما.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث مالك بن الحويرث بنحوه.

- مالك بن الحويرث، بالتصغير، أبوسليمان الليثي، صحابي نزل البصرة. مات سنة أربع وسبعين.(٣)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

** ** **

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾*

(٣٠١/٩١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حين أراد الخروج إلى أحد جاء قوم من اليهود وقالوا: نحن نخرج معك فقال: إنا لانستعين بمشرك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطحاوي(٤) والحاكم(٥) من طريق الفضل بن موسى السيناني عن

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٣) .
(١) صحيح البخاري(١/٢٥٧) كتاب الأذان باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد.
(٢) صحيح مسلم (١/٤٦٥) رقم(٦٧٤) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة.
(٣) التقريب (٥١٦) .
(*) المائدة (٥٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤) .
(٤) مشكل الآثار(٣/٢٤١) باب بيان مشكل ماروي في الإستعانة من الكفار.
(٥) المستدرك(٢/١٢٢)كتاب الجهاد، باب لانستعين بالمشركين على المشركين.

محمد بن عمرو بن علقمة عن سعد بن المنذرعن أبي حميد الساعدي بنحوه.

- الفضل بن موسى السيناني(١) أبوعبدالله المروزي ثقة ثبت وربما أغرب مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين في ربيع الأول(٢)
- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص(٣) الليثي(٤)المدني، صدوق له أوهام مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح.(٥)
- سعد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي وقد ينسب إلى جده مقبول من الثالثة.(٦)
- أبوحميد الساعدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٢ وهو صحابي.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

أورده الحاكم(٧) في الشواهد وسكت عنه الذهبي.

وقال الألباني(٨): هذا إسناد حسن، لولا أن سعد بن المنذر لم يرو عنه سوى محمد هذا وعبدالرحمن بن سليمان الغسيل.

قلت: الحديث ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة: صدوق له أوهام وسعد بن المنذر مقبول.

---

(١) السيناني: بكسر سين وسكون مثناة تحتية فنون فألف فنون نسبة إلى سينان قرية من خراسان. (المغني/١٤٠).
(٢) التقريب (٤٤٧).
(٣) وقاص: بمفتوحة وشدة قاف وبصاد مهملة. (المغني/٢٦٦).
(٤) الليثي: بمفتوحة وسكون تحتية وبمثلثة .(المغني/٢١٨)
(٥) التقريب (٤٩٩).
(٦) التقريب (٢٣٢).
(٧) المستدرك (١/١٢١).
(٨) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٩٢).

تعليق :

- حكم الاستعانة بالمشركين واليهود في الغزو .

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة(١) الذي أخرجه مسلم أنه قال: «لا أستعين بمشرك ». ولكن ورد أن صفوان بن أمية(٢) شهد مع الرسول حنينا والطائف قبل إسلامه. وورد كذلك عن الزهري(٣) أن أناسا من اليهود غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقسم لهم كما قسم للمسلمين.

والجواب على ذلك :

قال الطحاوي(٤): قصة صفوان لاتعارض قوله: «لا أستعين بمشرك» لأن صفوان خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم باختياره لابأمر النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك. ثم قال: إن اليهود الذين دعاهم الرسول إلى قتال المشركين، لم يكونوا من المشركين الذين قال صلى الله عليه وسلم أنه لايستعين بهم فاولئك عبدة أوثان وهؤلاء أهل كتاب . إ.هـ.

وقد أخذت طائفة من العلماء بالحديث الأول على إطلاقه. أما الطائفة الأخرى ومنهم أحمد والشافعي فقالوا إنه إذا كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ودعت الحاجة إلى الاستعانة به أستعين به، أما إذا كان غير مأمون عليهم فلا تجوز الاستعانة به لأنه إذا منعت الاستعانة بالمخذل والمرجف من المسلمين فالكافر أولى.

أما عن الإسهام لهم من الغنيمة إذا غزوا:

---

(١) حديث عائشة سيأتي تخريجه برقم (٤٣٥).
(٢) خبر صفوان أورده ابن قدامة في المغني(٨/٤١٤) وعزاه إلى سعيد ابن منصور في سننه .
(٣) سيأتي تخريج قول الزهري بعد هذا الحديث مباشرة برقم (٤٣٤).
(٤) مشكل الآثار (٣/٢٩٩) ، وانظر فتح الباري (٦/١٨٠).

فمذهب الجمهور، كأحمد ومالك والشافعي وأبي حنيفة: أنه إذا حضر الكافر الغزو يرضخ له كالعبد ولايسهم له، لأنه من غير أهل الجهاد.

وقال البعض كالزهري والأوزاعي والثوري ورواية لأحمد: يسهم له.(١)

وقال ابن حزم(٢): إذا اضطررنا إلى المشرك في الدلالة على الطريق استؤجر لذلك بمال مسمى من غير الغنيمة، لأنه لاحق في الغنائم لغير المسلمين.

وأما حديث الزهري فمرسل ولاحجة في مرسل.

(٩٢/٣٠٢ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا أبومسلم حدثنا حجاج حدثنا حماد عن [محمد بن المنكدر]* عن محمد بن إسحاق عن الزهري أن أناسا من اليهودغزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقسم لهم كما قسم للمسلمين.

تخريجه:

- لم أقف عليه بسند المؤلف.

أولا: أخرجه الترمذي(٣) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا عبدالوارث ابن سعيد عن [عزرة]** بن ثابت عن الزهري بنحوه.

- قتيبة بن سعيد بن جميل(٤) بن طريف الثقفي أبورجاء البغلاني(٥) يقال اسمه يحي وقيل علي ثقة ثبت مات سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة.(٦)

---

(١) انظر المغني لابن قدامه(٨/٤١٤) ، والنووي على مسلم (١٢/١٩٨).
(٢) المحلى (٧/٥٤٤).
(*) [محمدبن المنكدر] في المخطوطة(٩٤٥/أ) وليست في المطبوعة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤).
(٣) السنن(٤/١٢٨) رقم(١٥٥٨) كتاب السير باب أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم.
** [عزرة] هذا هو الصحيح . وعند المؤلف (عروة)
(٤) جميل: بمفتوحة وكسر ميم.(المغني/٦٢).
(٥) البغلاني: بمفتوحة وسكون عين معجمة. (المغني/٤٧).
(٦) التقريب (٤٥٤) تهذيب التهذيب (٨/٣٢١).

- عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم أبوعبيدة التنوري(١) البصري ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه مات سنة ثمانين ومائة.(٢)
- عزرة(٣) بن ثابت بن أبي زيد بن أخطب(٤) الأنصاري بصري ثقة من السابعة.(٥)

ثانيا:أخرجه ابن حزم(٦) عن وكيع نا الثوري عن ابن جريج عن الزهري موقوفا بنحوه.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- أبومسلم الكِجّي: إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجي ولد سنة نيف وتسعين ومائة . وثقه الدارقطني وغيره مات سنة ٢٩٢هـ وقد قارب المائة. روى عن حجاج ابن المنهال.(٧)

٣- حجاج بن المنهال الأنماطي: سبقت ترجمته في رقم ٧٨ وهوثقة.

٤- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهوثقة تغير حفظه بأخرة.

٥- محمد بن المنكدر: سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة.

---

(١) التّنوري: بفتح المثناة وتشديد النون. (التقريب/٣٦٧).
(٢) التقريب (٣٦٧) تهذيب التهذيب (٦/٣٩١).
(٣) عزرة: بفتح مهملة وسكون زاي فراء مفتوحة. (المغني/١٧٣).
(٤) أخطب: بمفتوحة وسكون معجمة وفتح مهملة وبموحدة. (المغني/١٨).
(٥) التقريب (٣٩٠) تهذيب التهذيب (٧/١٧٣) .
(٦) المحلى(٥/٣٩٨) كتاب الجهاد.
(٧) سير أعلام النبلاء (١٣/٤٢٣).

٦- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق يدلس.

٧- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

الحكم علي سند المؤلف: مرسل.

الحكم علي الحديث:

- قال الترمذي(١): حديث حسن غريب.
- وقال ابن حزم: حديث الزهري مرسل ولاحجة في مرسل.

(٩٣/٣٠٣ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال: حدثنا مسدد ويحي بن معين قالا: حدثنا يحي عن مالك عن [الفضيل]* عن عبدالله بن [نيار]** عن عروة عن عائشة قال يحي:إن رجلا من المشركين لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقاتل معه فقال:ارجع. ثم اتفقا فقال: إنا لانستعين بمشرك.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٢) بسنده من طريق الفضيل به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- محمد بن بكر بن داسه: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.

٢- مسدّد(٣) بن مسرهد بن مسربل(٤) بن مستورد الأسدي البصري

---

(١) السنن (١٢٨/٤).
(*) [الفضيل] وهو الصحيح كما في كتب الحديث، وفي المطبوعة والمخطوطة (٩٤٥/أ) الفضل.
(**)[نيار] في المطبوعة وهو الصحيح، وفي المخطوطة(٩٤٥/أ) دينار.
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٤/٤).
(٢) صحيح مسلم(١٤٤٩/٣) رقم (١٨١٧) كتاب الجهاد، باب كراهة الإستعانة بكافر.
(٣) مسدد: بمضمومة وفتح مهملة وشدة مفتوحة أولى. (المغني/٢٣٠).
(٤) مسربل: بسين مهملة وموحدة. (المغني/٢٣٠).

أبوالحسن ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة مات سنة ثمان وعشرين ومائتين ويقال اسمه عبدالملك بن عبدالعزيز ومسدّد لقب.(١)

٣- يحي بن معين(٢) بن عون الغطفاني مولاهم أبوزكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة(٣).

٤- يحي بن يحي بن كثير(٤)الليثي مولاهم القرطبي أبومحمد، صدوق فقيه قليل الحديث. وله أوهام مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح.(٥)

٥- الفضيل(٦) بن أبي عبدالله المدني مولى المهري(٧) ثقة من السادسة روى عن عبدالله بن نيار وروى عنه مالك.(٨).

٦- عبدالله بن نيار(٩) بن مكرم(١٠) الأسلمي(١١) ثقة من الثالثة.(١٢)

٧- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه يحي الليثي: صدوق له أوهام.

---

(١) التقريب (٥٢٨).
(٢) معين: بفتح ميم. (المغني/٢٣٧).
(٣) التقريب(٥٩٧).
(٤) كثير: بمفتوحة وكسر مثلثة.(المغني/٢١١).
(٥) التقريب (٥٩٨).
(٦) الفضيل: بمضمومة وفتح معجمة .(المغني/١٩٧).
(٧) المهري: بمفتوحة وسكون هاء وبراء منسوب إلى مهرة بن ميدان . (المغني/٢٥٠).
(٨) التقريب (٤٤٧) تهذيب التهذيب (٨/٢٦٣).
(٩) نيار: بكسر النون بعدها تحتانية خفيفة .(المغني/٢٦٠) (التقريب/٣٢٧)
(١٠) مكرم: بمضمومة وسكون كاف وفتح راء. (المغني/٢٣٩)
(١١) الأسلمي: بمفتوحة وسكون مهملة وفتح لام منسوب إلى أسلم بن أقصى . (المغني/٣٠) .
(١٢) التقريب (٣٢٧)

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

(٣٠٤/٩٤ر)

ومستفيض في أخبار أهل السير ونقلة المغازي أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يغزو ومعه قوم [من اليهود]* في بعض الأوقات ، وفي بعضها قوم من المشركين.(•)

تخريجه:

قوله: كان يغزو ومعه قوم من اليهود: سبق تخريجه موقوفا برقم(٣٠٢).

وقوله: وكان يغزو ومعه قوم من المشركين:سبق تخريجه مرفوعا برقم (٣٠٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣٠٥/١٣٠ط)

قوله تعالى: ﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ ﴾*.

قال الحسن: الربانيون: علماء أهل الانجيل. والأحبار علماء أهل التوراة.(•)

تخريجه:

أورده القرطبي(١) والخر الرازي(٢) وهود بن محكم الهوّاري(٣) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [من اليهود] مطبوعة. وفي المخطوطة (٩٤٥/أ) من المشركين اليهود.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤) .
(*) المائدة (٦٣).
(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/١٥٣) تفسير سورة المائدة.
(٢) التفسير الكبير(٢/٣٩) تفسير سورة المائدة.
(٣) تفسير كتاب الله العزيز. وهو خلاصة تفسير يحي بن سلام البصري (١/٤٨٣) تفسير سورة المائدة.

قوله تعالى ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ *

روي عن ابن عباس وقتادة والضحاك أنهم وصفوه بالبخل وقالوا هو مقبوض العطاء.(•)

(٨٢/٣٠٦ ق)

طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثني المثنى قال حدثنا عبدالله بن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.
- المثنى بن ابراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- عبدالله بن صالح بن محمد الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- معاوية بن صالح بن حدير: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق له أوهام.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

صحيح، لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(*) المائدة (٦٤) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤).

(١) التفسير (١٠/٤٥٢) رقم (١٢٢٤٢).

(٣٠٧/١٣١ط) طريق قتادة. (•)

تخريجه:

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.
- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- فيه سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(٢).

فالأثر حسن .

(٣٠٨/١٣٢ط) طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال حدثنا أبوتميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤) .
(١) التفسير (١٠/٤٥٣) رقم (١٢٢٤٥) .
(٢) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٤).
(٣) التفسير (١٠/٤٥٣) رقم (١٢٢٤٨).

- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم٢٣١ ولم أقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- أبوتميلة: يحي بن واضح الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ٢١٨ وهو ثقة.
- عبيد بن سليمان الباهلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ ولابأس به.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسين بن داود ضعيف.

فالأثر ضعيف.

(١٣٣/٣٠٩ط)

قال الحسن: قالوا هي مقبوضة عن عقابنا.(•)

تخريجه:

أورده القرطبي(١) والبغوي(٢) وأبو حيّان(٣) والفخر الرازي(٤) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٥/٤).
(١) الجامع لأحكام القرآن(١٥٤/٦) تفسير سورة المائدة.
(٢) معالم التنزيل(٧٦/٣) تفسير سورة المائدة.
(٣) البحر المحيط (٥٢٣/٣) تفسير سورة المائدة.
(٤) التفسير الكبير(٤١/١٢) تفسير سورة المائدة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣١٠/١٣٤ط)

قوله تعالى ﴿ غلت أيديهم﴾* يعني في جهنم وروي عن الحسن.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) والفخر الرازي(٢) وهود بن محكّم الهوّاري(٣) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣١١/٩٥ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم :

«أنا بريء من كل مسلم مع مشرك قيل: لم يارسول الله. قال: لاتراءى ناراهما.»(•)

تخريجه:

أولا: أخـرجه أبوداود(٤) والترمذي(٥) والنسائي(٦) والطبراني(٧) كلهم من

(*) المائدة(٦٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٥).
(١) زاد المسير(٢/٣٩٢) تفسير سورة المائدة.
(٢) التفسير الكبير(١٢/٤١) تفسير سورة المائدة.
(٣) تفسير كتاب الله العزيز، خلاصة تفسير يحي بن سلام البصري.(١/٤٨٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٥).
(٤) السنن(٣/٤٥) رقم(٢٦٤٥) كتاب الجهاد باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود.
(٥) السنن(٤/١٥٥) رقم (١٦٠٤) كتاب السير باب ماجاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين.
(٦) السنن(٨/٣٦) كتاب القسامة باب القود بغير حديدة.
(٧) المعجم الكبير(٢/٣٠٣) رقم (٢٢٦٥).

طريق أبي معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله بنحوه مطوّلا.

- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- إسماعيل بن أبي خالدالأحمسي مولاهم البجلي ثقة ثبت مات سنة ست وأربعين ومائة(١).
- قيس بن أبي حازم البجلي أبوعبدالله الكوفي ثقة مخضرم ويقال له رؤية وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاوز المائة وتغيّر(٢).
- جرير بن عبدالله بن جابر البجلي، صحابي مشهور مات سنة إحدى وخمسين وقيل بعدها.(٣)

ثانيا: أخرجه الترمذي(٤)من طريق عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم مثل حديث أبي معاوية بنحوه ولم يذكر فيه عن جرير.

عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.

ثالثا: أخرجه النسائي(٥) من طريق أبي خالد عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس مثل حديث أبي معاوية بنحوه ولم يذكر فيه عن جرير.

- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال أبوداود(٦): رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا جريرا.

---

(١) التقريب (١٠٧) تهذيب التهذيب(١/٢٥٤).
(٢) التقريب(٤٥٦) .
(٣) التقريب (١٣٩) .
(٤) السنن (٤/١٥٥) رقم(١٦٠٥) كتاب السير.
(٥) السنن (٨/٣٦) كتاب القسامة .
(٦) السنن (٣/٤٥) .

وعندما ذكر الترمذي(١) طريق أبي خالد عن إسماعيل عن قيس ابن أبي حازم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية ولم يذكروا فيه عن جرير. ورواه حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة(٢) عن إسماعيل ابن أبي خالد عن قيس عن جرير مثل حديث أبي معاوية قال: وسمعت محمدا - يعني البخاري - يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. وروى سمرة بن جندب(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لاتساكنوا المشركين ولاتجامعوهم. فمن ساكنهم أوجامعهم فهو مثلهم». إهـ. وقال العلائي(٤): حديث قيس بن حازم عن الرسول مرسل، مات الرسول صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق إليه.

وقال الألباني(٥): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين لكنهم أعلوه بالإرسال.

وقال عن متابعة حجاج بن أرطاة: حجاج مدلس وقد عنعنه فلا فائدة من متابعته وقال كذلك عن حديث سمرة بن جندب المرفوع : سنده ضعيف.

غريب الحديث:

- لاتراءى ناراهما: قال ابن الأثير(٦): تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا وإسناد الترائي إلى النار مجاز، أي: يلزم المسلم أني يباعد منزله عن منزل المشرك ولاينزل بالموضع الذي إذا أوقدت فيه ناره تلوح وتظهر لنار الشرك إذا أوقدها في منزله. ولكنه ينزل مع المسلمين في دارهم.

---

(١) السنن (٤/١٥٥) .
(٢) رواية ابن أرطاة في سنن البيهقي الكبرى(٩/١٢) .
(٣) رواية سمرة بن جندب في سنن أبي داود (٣/٩٣) رقم (٢٧٨٧) كتاب الجهاد باب في الإقامة بأرض الشرك .
(٤) جامع التحصيل (٣١٥) رقم (٦٤٠) .
(٥) إرواء الغليل (٥/٣٠) .
(٦) النهاية (٢/١٧٧) .

(٣١٢/٩٦ر)

الوضوء من مس الذكر.(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) ومالك(٥) وأحمد(٦) والدارمي(٧) والطيالسي(٨)والحاكم(٩) والدارقطني(١٠) والطبراني(١١) والبيهقي(١٢) كلهم من حديث بسرة مرفوعا بنحوه.

- بسرة(١٣)بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبدالعزى الأسدية، صحابية لها سابقة وهجرة، عاشت إلى خلافة معاوية.(١٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١٥): هذا حديث حسن صحيح ونقل عن البخاري قوله: أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة وصححه الحاكم(١٦) ووافقه الذهبي. وكذلك صححه الدارقطني والبيهقي.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(١) السنن(١/٤٦) رقم(١٨١) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٢) السنن(١/١٢٩) رقم(٨٢) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٣) السنن(١/١٠٠) كتاب الطهارة باب الوضوءمن مس الذكر.
(٤) السنن(١/١٦١) رقم(٤٧٩) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٥) الموطأ برواية يحي الليثي(٣٠)رقم(٩١) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الفرج.
(٦) المسند(١٠/٣٦٥) رقم(٢٧٣٦٢) حديث بسرة بنت صفوان.
(٧) السنن(١/١٩٩) رقم(٧٢٤) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(٨) المسند(٢٣٠) رقم(١٦٥٧) حديث بسرة.
(٩) المستدرك(١/١٣٦) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر.
(١٠) السنن(١/١٤٨) رقم (١١) كتاب الطهارة.
(١١) الروض الداني الى المعجم الصغير(٢/٢٥٠) رقم(١١١٣).
(١٢) السنن الكبرى(١/١٣٢)كتاب الطهارة باب الوضوء من مس المرأة فرجها.
(١٣) بسرة: بمضمومة وسكون مهملة.(المغني/٣٧).
(١٤) التقريب (٧٤٤).
(١٥) السنن. (١/١٢٩).
(١٦) المستدرك (١/١٣٦).

تعليق:

- عرفنا صحة حديث بسرة في وضوء من مس ذكره، ولكن هناك حديث طلق بن علي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الذكر في الصلاة فقال:«هل هو إلا بضعة منك» قال ابن حجر(١) رواه أحمد وأصحاب السنن والدارقطني. وصححه الفلاس وابن معين وغيرهما.

ولترجيح حديث بسرة على حديث طلق روى الحاكم(٢) من طريق رجاء بن مرجي الحافظ(٣) قال:«إجتمعنا في مسجد الخيف أنا وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحي بن معين فتناظروا في مس الذكر فقال يحي: يتوضأ منه . وقال ابن المديني بقول الكوفيين وتقلد قولهم واحتج يحي بحديث بسرى. واحتج ابن المديني بحديث قيس بن طلق عن أبيه، وقال ليحي: كيف تتقلد إسناد بسرة ومروان إنما أرسل شرطيا حتى رد جوابها إليه. فقال يحي: ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ثم قال يحي: ولقد أكثر الناس في قيس بن طلق وأنه لايحتج بحديثه فقال أحمد بن حنبل: كلا الأمرين على ماقلتما فقال يحي. مالك عن نافع عن ابن عمر: أنه توضأ من مس الذكر فقال علي: كان ابن مسعود يقول: لايتوضأ منه وإنما هو بضعة من جسدك فقال يحي: عن من؟ فقال: عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن عبدالله، وإذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود أولى أن يتبع فقال له أحمد ابن حنبل: نعم ولكن أبوقيس الأودي لايحتج بحديثه. فقال ابن المديني:

---

(١) التلخيص الحبير(١/١٢٥) كتاب الطهارة باب الأحداث.
(٢) المستدرك (١/١٣٩) .
(٣) رجاء بن مرجّي الغفاري نزيل سمرقند حافظ ثقة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. (التقريب/٢٠٨).

حدثني أبو نعيم، ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار بن ياسر قال: ماأبالي مسسته أو أنفي. فقال أحمد: عمار وابن عمر استويا فمن شاء أخذ بهذا ومن شاء أخذ بهذا. فقال يحي: بين عمير بن سعيد و عمار مفازة».

وقال البيهقي(١): حديث قيس بن طلق كمالم يخرجه صاحبا الصحيح في الصحيح ولم يحتجا بشيء من رواياته ولا بروايات أكثر رواة حديثه في غير هذا الحديث. وحديث بسرة وإن لم يخرجاه لاختلاف وقع في سماع عروة من بسرة أوهو عن مروان عن بسرة. فقد احتجا بسائر رواة حديثهما. إهـ.

(٣١٣/٩٧ر)

الوضوء من مس المرأة.(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(٢) من حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يارسول الله أرأيت رجلا لقي امرأة وليس بينهما معرفة فليس يأتي الرجل شيئا إلى امرأته إلا قد أتى هو إليها إلا أنه لم يجامعها قال: فأنزل الله «أقم الصلاة طرفي النهار...»(٣) الآية فأمره أن يتوضأ ويصلي. قال معاذ: فقلت يارسول الله أهي له خاصة أم للمؤمنين عامة. قال للمؤمنين عامة.

- عبدالرحمن بن أبي ليلى:سبقت ترجمته في رقم٢٩٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(١) معرفة السنن والآثار(١/٤١٣) رقم(١١٣٥،١١٣٦) كتاب الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر.
(٢) السنن(٥/٢٩١) رقم (٣١١٣) كتاب التفسير، تفسير سورة هود
(٣) سورة هود (١١٤) .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي: هذا حديث إسناده ليس بمتصل. عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ ومعاذ مات في خلافة عمر وقتل عمر وعبدالرحمن غلام صغير ابن ست سنين وقد روى عن عمر.

تعليق:

قال الشوكاني(١) الآية المذكورة استدل بها من قال بأن لمس المرأة ينقض الوضوء لأن الآية صرحت بأن اللمس من جملة الأحداث الموجبة للوضوء وهو حقيقة في لمس اليد وقال الآخرون: بأن اللمس لاينقض. وقالوا يجب المصير إلى المجاز وهو أن اللمس مراد به الجماع لوجود القرينة وهي حديث عائشة(٢) في لمسها لبطن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت مرفوعا وموقوفا والرفع زيادة يتعين المصير إليها كماهو مذهب أهل الأصول .

(٣١٤/٩٨ر) الوضوء مما مسته النار. (•)

تخريجه:

- أخرجه مسلم(٣) من حديث زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الوضوء مما مست النار».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) نيل الأوطار(١/١٩٤) كتاب الطهارة باب الوضوء من مس المرأة .
ـ وانظر مراتب الاجماع(٢٠) طبعة بيروت . وانظر الاجماع لابن المنذر تحقيق أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف(٢٢) دار طيبة الطبعة الأولى مع الهامش .
(٢) حديث عائشة في صحيح مسلم(٤/٢١٦٨) رقم(٢٨١٥) كتاب صفات المنافقين باب تحريش الشيطان.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦) .
(٣) صحيح مسلم (١/٢٧٢) رقم (٣٥١) كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

تعليق:

أولا: قال النووي(١): ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة بالوضوء مما مست النار ثم عقبها بالأحاديث الواردة بترك الوضوء مما مست النار. فكأنه يشير إلى أن الوضوء منسوخ وهذه عادة مسلم وغيره من أئمة الحديث يذكرون الأحاديث التي يرونها منسوخة ثم يعقبونها بالناسخ. وقد اختلف العلماء في قوله :«توضؤا مما مست النار» أولا: ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أنه لاينتقض الوضوء بأكل مامسته النار. وممن ذهب إليه أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وأبوالدرداء وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة وجمهور التابعين وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد. ثانيا:ذهب طائفة إلى وجوب الوضوء الشرعي - وضوء الصلاة - بأكل مامسته النار وهو مروي عن عمر بن عبدالعزيز والحسن البصري والزهري. واحتجوا بحديث الوضوء مما مسته النار.

واحتج الجمهور بالأحاديث الواردة في ترك الوضوء مما مسته النار وأجابوا

عن حديث الوضوء مما مست النار بجوابين :

١- إنه منسوخ بحديث جابر رضي الله عنه قال: كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار، وهو حديث صحيح رواه أبوداود والنسائي وغيرهما من أهل السنن بأسانيدهم الصحيحة.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٣/٤٢، ٤٣) .
وانظر مراتب الاجماع لابن حزم (٢١) .

٢- أن المراد بالوضوء غسل الفم والكفين .

ثم إن هذا الخلاف الذي حكيناه كان في الصدر الأول ثم أجمع العلماء بعد ذلك على أنه لايجب الوضوء بأكل مامسته النار. إهـ.

ثانيا: قال منصور البهوتي(١): إن أكل لحم الإبل ينقض الوضوء علمه أو جهله نيئا كان أو مطبوخا للحديث الذي رواه مسلم(٢) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، وفيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم. الحديث.

(٣١٥/٩٩ر)

مافعله عامر بن الطفيل وأربد فلم يصلا إليه صلى الله عليه وسلم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه البيهقي(٣) بسنده عن ابن إسحاق قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد بني عامر فيهم عامر بن الطفيل وأربد(٤) بن قيس وغيرهم ..... وفيه: أن عامرا قال لأربد: إذا قدمنا على الرجل فإني شاغل عنك وجهه فإذا فعلت ذلك فاعله بالسيف ... الحديث.

- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق يدلس من الرابعة.

ثانيا: أخرجه البخاري(٥) من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خاله - أخ لأم سليم -(٦) في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل

---

(١) شرح منتهى الإرادات (١/٦٩) كتاب الطهارة ، باب نواقض الوضوء .
(٢) صحيح مسلم(١/٢٧٥) رقم(٣٦٠) كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(٣) دلائل النبوة(٥/٣١٨) باب وفد بني عامر ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم على عامر ابن الطفيل .
(٤) أربد: بسكون راء فموحدة مكسورة. (المغني/١٩).
(٥) صحيح البخاري(٥/٢٣٢) كتاب المغازي . باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة .
(٦) هكذا نص البخاري (الفتح ٧/٣٨٦) .

خيّر بين ثلاث خصال. فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر أو أكون خليفتك أو أغزوك بأهل غطفان بألف وألف، فطعن عامر في بيت أم فلان فقال: غدة كغدة البكر في بيت امرأة من آل فلان، ائتوني بفرسي فمات على ظهر فرسه ..... الحديث .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري .

(٣١٦/١٠٠ر)

قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾*

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عمير بن وهب بما تواطأ هو وصفوان ابن أمية عليه وهما في الحجر من اغتياله فأسلم عمير وعلم أن مثله لايكون إلا من عندالله عالم الغيب والشهادة.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة بن الفضل قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير مطوّلا بنحوه.

- محمد بن حميد بن حيّان الرازي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٧ وهو حافظ ضعيف .
- سلمة بن الفضل الأبرش(٢)، مولى الأنصار قاضي الري، صدوق كثير الخطأ. مات بعد التسعين ومائة، وقد جاوز المائة(٣).

(*) المائدة (٦٧) .
(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٠٦).
(١) تهذيب الآثار(١/٦٤) رقم(١٤٢) باب من قال إن الذي جعل له الجعل على قتل الرسول لم يقتل ولم يصلب .
(٢) الأبرش: بموحدة فراء فمعجمة. (المغني/١٥).
(٣) التقريب (٢٤٨) تهذيب التهذيب (٤/١٣٥).

- محمد بن إسحاق بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق مدلس.
- محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي المدني ثقة مات سنة بضع عشرة ومائة.(١)
- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه البيهقي(٢) قال: أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان ببغداد قال أنبأنا محمد بن عبدالله بن عتّاب قال: أخبرنا القاسم بن عبدالله ابن المغيرة قال أخبرنا ابن أبي أويس قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عقبة عن عمه موسى بن عقبة بنحوه.

- أبو الحسين بن الفضل القطان: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١وهوثقة.
- محمد بن عبدالله بن عتاب: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهوثقة.
- القاسم بن عبدالله بن المغيرة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو صدوق.
- إسماعيل بن أبي أويس: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو صدوق أخطأ في حفظه .
- إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو ثقة.
- موسى بن عقبة بن أبي عياش: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

عند الطبري: محمد بن حميد: حافظ ضعيف .

وعند البيهقي: إسماعيل بن أبي أويس: صدوق أخطأ في حفظه، وموسى ابن عقبة لم يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم .

فالحديث ضعيف، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) التقريب (٤٧١) تهذيب التهذيب (٩/٨١) .
(٢) دلائل النبوة، تحقيق القلعجي (٣/١٤٧) .

(٣٥٧)

قوله تعالى : ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾*

قال الحسن ومجاهد والسدي وقتادة: لعنوا على لسان داود فصاروا قردة وعلى لسان عيسى فصاروا خنازير.(•)

(٣١٧/١٣٥ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) وهود بن محكم الهواري(٢) معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده ملعقا بصيغة الجزم .

(٣١٨/١٣٦ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣)قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا جرير عن مجاهدبنحوه.

- ابن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠وكان صدوقا ثم سقط حديثه .

- جرير بن عبدالحميد الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٨٧ وهو ثقة اختلط.

(*) المائدة (٧٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٨).
(١) زاد المسير (٢/٤٠٥) تفسير سورة المائدة.
(٢) تفسير كتاب الله العزيز (١/٤٨٨) تفسير سورة المائدة.
(٣) التفسير (١٠/٤٩٠) رقم (١٠٣٢١) .

- حصين بن عبدالرحمن السلمي، أبوالهذيل الكوفي ثقة تغير حفظه في الآخر مات سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاث وتسعون.(١)
- مجاهد بن جبر: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه ابن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه. فالأثر ضعيف جدا .

(١٣٧/٣١٩ط)

طريق السدي .(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة:

السدي: إسماعيل بن عبدالرحمن : سبقت ترجمته في رقم ٢ وهوصدوق يهم.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب (١٧٠) تهذيب التهذيب (٣٢٨/٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤) .

(١٣٨/٣٢٠ط)

طريق قتادة. (•)

تخريجه::

- أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه .
- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهوثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي.(٢) فالأثر حسن .

(١٠١/٣٢١ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي حدثنا يونس بن راشد عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«إن أول مادخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: ياهذا اتق

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤) .
(١) التفسير (٤٩٠/١٠) رقم (١٢٣٠٣) .
(٢) الكامل(٣٩٧/٣) رقم (٨٢٢/٩٠) . وانظر الكواكب النيرات لابن الكيال (١٩٥).

الله ودع ماتصنع فإنه لايحل لك ثم يلقاه من الغد فلايمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده. فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ... إلى قوله فاسقون)* ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتاخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرا».(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه أبوداود(١) قال: حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي به بمثله.

ثانيا: أخرجه الترمذي(٢) وأحمد(٣) والطبراني(٤) من طريق شريك بن عبدالله عن علي بن بذيمة به بنحوه.

- شريك بن عبدالله النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٨٤ وهو صدوق يخطيء كثيرا.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(٥) والطبري(٦) من طريق محمد بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة به بنحوه.

- محمدبن مسلم بن أبي الوضاح: المثنى القضاعي(٧) الجزري، نزيل بغداد أبوسعيد المؤدب مشهور بكنيته، صدوق يهم مات بعد الثمانين ومائة.(٨)

(*) المائدة (٧٨ - ٨١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٨) .
(١) السنن (٤/١٢١) رقم (٤٣٣٦) كتاب الملاحم باب الأمر والنهي .
(٢) السنن(٥/٢٥٢) رقم(٣٠٤٧)كتاب التفسير، من سورة المائدة.
(٣) المسند(٢/٤٢) رقم(٣٧١٣) مسند عبدالله بن مسعود.
(٤) المعجم الكبير(١٠/١٧٩) رقم(١٠٢٦٥).
(٥) السنن(٢/١٣٢٨) رقم(٤٠٠٦) كتاب الفتن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
(٦) التفسير(١٠/٤٩٤) رقم(١٢٣١٠).
(٧) القضاعي: بضم قاف وخفة ضاد معجمة منسوب إلى قضاعة ابن معدان. (المغني/٢٠٨).
(٨) التقريب (٥٠٧).

بيان حال الرواة:

١- محمد بن بكر بن داسة: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.

٢- عبدالله بن محمد بن نفيل(١) أبوجعفر النفيلي(٢) الحرّاني، ثقة حافظ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.(٣)

٣- يونس بن راشد الحرّاني،أبواسحاق القاضي، صدوق رمي بالإرجاء من الثامنة.(٤)

٤- علي بن بذيمة(٥) الجزري، ثقة رمي بالتشيّع مات سنة بضع وثلاثين ومائة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه يونس بن راشد: صدوق رمي بالإرجاء.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٧): هذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث عن محمد بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضهم يقول عن أبي عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. إهـ.

غريب الحديث:

- تأطرنه على الحق أطرا: قال ابن الأثير(١): أي تعطفوه عليه.
- تقصرنه على الحق قصرا: قال ابن الأثير(٢): قصرا، يعني: حبسا عليه

---

(١) نفيل: بضم نون وفتح فاء وبلام. (المغني/٢٥٩).
(٢) النفيلي: بمضمومة وفتح فاء وسكون ياء وبلام. (المغني/٢٦١).
(٣) التقريب (٣٢١).
(٤) التقريب (٦١٣).
(٥) بذيمة:بمفتوحة وكسر معجمة فسكون تحتية.(المغني/٣٤).
(٦) التقريب (٣٩٨).
(٧) السنن (٥/٢٥٢).
(٨) النهاية (١/٥٣) .
(٩) النهاية (٤/٦٩) .

وإجبارا .. وقيل: قهرا وغلبة، من القسر، فأبدل السين صادا وهما يتبادلان في كثير من الكلام.

(١٠٢/٣٢٢ر)

قال أبوداود: حدثنا خلف بن هشام حدثنا أبوشهاب الخياط عن العلاء ابن المسيب عن عمرو بن مرة عن سالم [عن]* أبي عبيدة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. زاد «وليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم».(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١) والطبراني(٢) قالا: حدثنا خلف بن هشام به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- خلف بن هشام بن ثعلب(٣) البزار المقريء البغدادي، ثقة له إختيار في القراءات. مات سنة تسع وعشرين ومائتين، روى عن أبي شهاب الأصغر(٤) .

٢- أبوشهاب الحناط(٥): عبدربه بن نافع الكناني نزيل المدائن أبوشهاب الأصغر صدوق يهم، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة(٦).

٣- العلاء بن المسيّب بن رافع الكاهلي(٧) ويقال التغلبي(٨) الكوفي، ثقة ربما وهم من السادسة.(٩)

(*) [عن] في المخطوطة (٩٤٨/ب) إبن وهو خطأ .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤).
(١) السنن(١٢٢/٤) رقم (٤٣٣٧) كتاب الملاحم باب الأمر والنهي .
(٢) المعجم الكبير(١٨٠/١٠) رقم (١٠٢٦٨).
(٣) ثعلب: بالمثلثة والمهملة. (التقريب/١٩٤).
(٤) التقريب(١٩٤) تهذيب التهذيب (١٣٤/٣).
(٥) الحنّاط: بمفتوحة وشدة نون وإهمال طاء . (المغني/٨٢).
(٦) التقريب(٣٣٥) تهذيب التهذيب (١١٧/٦).
(٧) الكاهلي: نسبة إلى كاهل بن الحارث وابن أسد. (المغني/٢١٤).
(٨) التغلبي: بمفتوحة وسكون معجمة وكسر لام وبموحدة منسوب إلى تغلب ابن وائل (المغني/٥١).
(٩) التقريب (٤٣٦) .

٤- عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي: سبقت ترجمته في رقم ٢٩٦ وهو ثقة.

٥- سالم بن عبدالله بن عمر: سبقت ترجمته في رقم ١٠٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

- حسن .

(١٣٩/٣٢٣ط)

قوله تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ *

روى عن الحسن وغيره أن الضمير في (منهم) راجع إلى اليهود.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) والبغوي(٢) عن الحسن معلقا بنحوه.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(*) المائدة (٨٠) .

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٨/٤) .

(١) زاد المسير(٤٠٧/٢) تفسير سورة المائدة .

(٢) معالم التنزيل (٨٥/٣) تفسير سورة المائدة .

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ..﴾*

روى الحسن ومجاهد أنه من المنافقين من اليهود .

أخبر أنهم غير مؤمنين بالله وبالنبي وإن كانوا يظهرون الإيمان.(•)

(٣٢٤/١٤٠ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) عن الحسن معلقا بنحوه .

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٣٢٥/١٤١ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

- محمد بن عمرو بن عباد العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهوصدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.

(*) المائدة (٨١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩).
(١) زاد المسير(٢/٤٠٧) تفسير سورة المائدة .
(٢) التفسير (١٠/٤٩٨) رقم (١٢٣١٤) .

- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١)

فالأثر ضعيف .

** ** **

قوله تعالى ﴿ .... وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ﴾*

قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي نزلت في النجاشي وأصحابه لما أسلموا.(•)

(٣٢٦/٨٣ق)

طريق ابن عباس .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني المثنى قال حدثنا عبدالله بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- المثنى بن إبراهيم الآملي: سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٩) رقم (٧٧) .
(*) المائدة (٨٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩) .
(٢) التفسير(١٠/٤٩٩) رقم (١٢٣١٧) .

- عبدالله بن صالح الجهني: سبقت ترجمته في رقم ١٧١ وهو صدوق كثير الغلط.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

- صحيح لأن نسخة علي بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(٣٢٧/١٤٢ط)

طريق سعيد بن جبير.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا محمدبن عبدالملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد قال: حدثنا خصيف عن سعيد بن جبير بنحوه.

- محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب الأموي البصري واسم أبي الشوارب: محمد بن عبدالرحمن بن أبي عثمان، صدوق مات سنة أربع وأربعين ومائتين روى عن عبدالواحد(٢).
- عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال مات سنة ست وسبعين ومائة وقيل بعدها.(٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩) .

(١) التفسير(١٠/٤٩٩) رقم (١٢٣١٥) .

(٢) التقريب(٤٩٤) تهذيب التهذيب (٩/٢٨١).

(٣) التقريب(٣٦٧) تهذيب التهذيب (٦/٣٨٥).

- خصيف(١) بن عبدالرحمن الجزري أبوعون صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة ورمي بالإرجاء مات سنة سبع وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك.(٢).
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: خصيف: صدوق سيء الحفظ خلط. فالأثر ضعيف .

(١٤٣/٣٢٨ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين حدثني حجاج عن ابن جريج قال: قال عطاء بنحوه.

- القاسم بن الحسن، شيخ الطبري : سبق ذكره في رقم ٢٣١ ولم اقف عليه.
- الحسين بن داود المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ضعيف.
- حجاج بن محمد المصيصي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو ثقة اختلط.
- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة مدلس .
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) خصيف: بالصاد المهملة، مصغر . (التقريب /١٩٣).
(٢) التقريب(١٩٣) تهذيب التهذيب (٣/١٢٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩) .
(٣) التفسير(١٠/٥٠١) رقم (١٢٣١٩) .

الحكم علي الأثر:

- فيه الحسين بن داود: ضعيف، فالأثر ضعيف.

(٣٢٩/١٤٤ط)

طريق السدي .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمدبن الحسين قال حدثني أحمد ابن مفضل قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.

- محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق.
- أحمد بن المفضل الحفري: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٣ وهو صدوق في حفظه شيء.
- أسباط بن نصر الهمداني: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.
- السدي: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق يهم .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه أحمد بن المفضل: صدوق في حفظه شيء، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب.

والسدي صدوق يهم. فالأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩).
(١) التفسير(١٠/٥٠٠) رقم (١٢٣١٨) .

(١٤٥/٣٣٠ط)

قال قتادة: قوم من أهل الكتاب كانوا على الحق متمسكين بشريعة عيسى عليه السلام فلما جاء محمد صلى الله عليه وسلم آمنوا به.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل، وسعيد بن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد ابن زريع من أثبت الناس عنه قبل الاختلاط، كما قال ابن عدي(٢)، فالأثر صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٩/٤).
(١) التفسير(٥٠١/١٠) رقم (١٢٣٢٠).
(٢) الكامل(٣٩٧/٣) رقم (٨٢٢/٩٠).

الآحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴾*

(١٠٣/٣٣١ر)

روى عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله: إني إذا أكلت اللحم انتشرت فحرمته على نفسي، فأنزل الله تعالى ﴿ يأيّها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ماأحل الله لكم﴾**.(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(١) والطبري(٢) قالا:حدثنا عمرو بن علي، أبوحفص الفلاس حدثنا أبوعاصم حدثنا عثمان بن سعد حدثنا عكرمة به بمثله.

- عمرو بن علي، أبوحفص الفلاس: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عثمان بن سعد الكاتب، أبوبكرالبصري، ضعيف من الخامسة. ووثقه أبونعيم والحاكم(٣).
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) المائدة(٨٧-٨٨).
(**) المائدة(٨٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٠٩/٤) .
(١) السنن (٢٥٥/٥) رقم(٣٠٥٤) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٢) التفسير(٥٢٠/١٠) رقم (١٢٣٥٠) .
(٣) التقريب(٣٨٣). تهذيب التهذيب (١٠٨/٧) .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١):هذا حديث حسن غريب. ورواه بعضهم عن عثمان بن سعد مرسلا ليس فيه عن ابن عباس. ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلا. (٣٣٢/١٠٤ر)

روى سعيد عن قتادة قال: كان ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هموا بترك اللحم والنساء والاختصاء فأنزل الله عز وجل: ﴿يأيها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ماأحل الله لكم﴾*

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ليس في ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ الصوامع.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا جامع بن حماد قال: حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد به بمثله.

- بشر بن معاذ العقدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- جامع بن حماد: لم أقف على ترجمته، وكذلك قال أحمد شاكر.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط .
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن (٥/٢٥٦) .
(*) المائدة (٨٧) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٠٩).
(٢) التفسير(١٠/٥١٦) رقم (١٢٣٤٤).

الحكم علي الحديث:

فيه جامع بن حماد لم أقف على ترجمته، وسعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(١).

غريب الحديث:

الصوامع: بيوت العبادة عند النصارى.(٢)

(٣٣٣/٨٤ق)

روى مسروق قال: كنا عند عبدالله فأتى بضرع فتنحى رجل فقال عبدالله: ادنه فكل فقال: إني كنت حرمت الضرع فتلا عبدالله: ﴿يأيها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ماأحل الله لكم﴾* [كل وكفّر]*.(•)

تخريجه:

أخرجه الحاكم(٣) من طريق منصور عن أبي الضحى عن مسروق بنحوه.

- منصور بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.
- أبوالضحى: مسلم بن صبيح: سبقت ترجمته في رقم ١٠١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي.

---

(١) الكامل (٣/٣٩٧) رقم (٩٠/٨٢٢).
(٢) المعجم الوسيط(٥٢٣).
(*) المائدة (٨٧) .
(*) [كل وكفّر] ليست موجودة في المخطوطة (٩٥٠/ب).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠) .
(٣) المستدرك (٢/٣١٣) كتاب التفسير. من سورة المائدة.

غريب الأثر:

الضرع: قال ابن منظور(١): الضرع لكل ذات ظلف أو خف.

وضرع الشاة والناقة: مدرّ لبنها.

قلت: إسناد التحريم في الحديث إلى الضرع مجاز أي: تحريم أكل ذات الضرع على نفسه.

(٣٣٤/١٠٥ر)

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم حرّم العسل على نفسه فأنزل الله الآية:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ *

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من حديث عائشة مطوّلا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

---

(١) لسان العرب (٨/٢٢٢) مادة ضرع .وانظر: المعجم الوسيط (٥٣٩).
(*) التحريم (١) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(٢) صحيح البخاري (٦/٢٧٤) رقم(٤٠٤) كتاب التفسير «باب ياأيها النبي لم تحرم ماأحل اله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم».
(٣) صحيح مسلم (٢/١١١٠) رقم(٣٣/١٤٧٩) كتاب الطلاق باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن.

(١٠٦/٣٣٥ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم حرّم مارية على نفسه، فأنزل الله تعالى هذه الآية وأمره بالكفارة .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني محمد بن عبدالرحيم البرقي قال: ثني ابن أبي مريم قال: ثنا أبوغسان قال: ثني زيد بن أسلم بنحوه.

- محمد بن عبدالله بن عبدالرحيم بن سعيه(٢) المصري، ابن البرقي(٣) ثقة مات سنة تسع وأربعين ومائتين(٤).
- ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبومحمد المصري، ثقة ثبت فقيه مات سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة(٥).
- أبوغسان: محمد بن مطرّف بن داود الليثي أبوغسان المدني نزيل عسقلان، ثقة مات بعد الستين ومائة.(٦)
- زيد بن أسلم: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو صحابي يرسل.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

ضعيف، لأن زيد بن أسلم يرسل عن الصحابة (٧).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) التفسير(٢٨/١٥٥) تفسير سورة التحريم.
(٢) سعيه: بفتح سين وسكون عين مهملتين وبتحتية.(المغني/١٢٨).
(٣) البرقي: بفتح باء وسكون راء وبقاف منسوب إلى برقة من بلاد المغرب. (المغني/٤٦).
(٤) التقريب (٤٨٨).
(٥) التقريب (٢٣٤) تهذيب التهذيب (٤/١٦).
(٦) التقريب (٥٠٧).
(٧) جامع التحصيل (٢١٦) رقم (٢١١) .

(١٠٧/٣٣٦ر)

روى أبوموسى الأشعري أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج .(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) من حديث أبي موسى الأشعري بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري.

(١٠٨/٣٣٧ر)

روي أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب والبطيخ.(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٢) والترمذي(٣) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه.

- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة يدلس.
- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) صحيح البخاري(٧/١٧١) كتاب الذبائح والصيد، باب الدجاج
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠) .
(٢) السنن(٣/٣٦٣) رقم(٣٨٣٦) كتاب الأطعمة باب في الجمع بين لونين من الأكل.
(٣) السنن(٤/٢٨٠) رقم(١٨٤٣) كتاب الأطعمة باب ماجاء في أكل البطيخ بالرطب.

الحكم علي الحديث

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل، ولم يذكر فيه عن عائشة، وقد روى يزيد بن رومان(١) عن عروة عن عائشة هذا الحديث. إ.هـ.

(١٠٩/٣٣٨ر)

روى غالب بن عبدالله عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل الدجاج حبسها ثلاثة أيام فعلفها ثم أكلها.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن عدي(٢) من طريق غالب به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- غالب بن عبيدالله الجزري العقيلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٨٦ وهو متروك منكر الحديث.

٢- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه غالب متروك منكر الحديث، فالحديث ضعيف جدا.

---

(١) يزيد بن رومان المدني، مولى آل الزبير، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة وروايته عن أبي هريرة مرسلة.(التقريب/٦٠١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال(٦/٥) رقم (١/١٥٥١).

(٨٥/٣٣٩ق)

روى إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: سمعت ابن عباس يقول: كل ماشئت واكتس ماأخطأت اثنتين: سرفا أو مخيلة.(•)

تخريجه:

أولا : أخرجه البخاري(١) معلقا من حديث ابن عباس بنحوه.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٢) من طريق إبراهيم بن ميسرة به بنحوه.

ثالثا: أخرجه الطبري(٣) من طريق طاوس به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- إبراهيم بن ميسرة، الطائفي، نزيل مكة، ثبت حافظ مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة(٤).

٢- طاوس بن كيسان: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ولكنه معلق، وقد وصله ابن أبي شيبة والطبري وغيرهما. وقال ابن حجر(٥): رواه أبو داود الطيالسي والنسائي وابن ماجة والترمذي وغيرهم كلهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

غريب الحديث:

- السرف: بفتحتين: هو التبذير في النفقة لغير حاجة، أو في غير طاعة الله(٦).
- المخيله: بفتح الميم وكسر الخاء: هي بمعنى الخيلاء، وهو التكبر.(٧)

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) صحيح البخاري(٧/٢٥٧)كتاب اللباس، باب قول الله تعالى«قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده».
(٢) المصنف(٦/٣٦) كتاب اللباس والزينة باب من قال: البس ماشئت ماأخطأك سرف أو مخيله.
(٣) التفسير(١٢/٣٩٤) رقم (١٤٥٢٩) .
(٤) التقريب (٩٤).
(٥) تغليق التعليق لابن حجر تحقيق د/سعد القزفي(٥/٥٢) ط١ بيروت .
(٦) النهاية(٢/٣٦٢).
(٧) فتح الباري(١٠/٢٥٣).

روي أن عثمان وعبدالرحمن بن عوف والحسن بن علي وعبدالله بن أبي أوفى وعمران بن حصين وأنس بن مالك وأباهريرة وشريحا كانوا يلبسون الخز.(•)

(٣٤٠/٨٦ق)

طريق عثمان.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن سعد(١) قال: حدثنا محمد بن عمر قال أخبرنا ابن أبي سبرة عن مروان بن أبي سعيد بن المعلّى قال: حدثني الأعرج عن محمد ابن ربيعة بن الحارث بنحوه.

- محمدبن عمر بن واقد(٢) الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد متروك مع سعة علمه مات سنة سبع ومائتين وله ثمان وسبعون. وروى عن ابن أبي سبرة.(٣)
- أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة بن أبي رهم(٤) بن عبدالعزى القرشي العامري المدني، قيل اسمه عبدالله وقيل:محمد، وقد ينسب إلى جده رموه بالوضع وقال مصعب الزبيري: كان عالما مات سنة اثنتين وستين ومائة.(٥)
- مروان بن عثمان بن أبي سعيد بن المعلّى(٦) الأنصاري الزّرقي، ضعيف من السادسة.(٧)

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) الطبقات الكبرى(٣/٥٨) ترجمة عثمان بن عفان رضي الله عنه، باب ذكر لباس عثمان.
(٢) واقد: بكسر قاف وبدال مهملة. (المغني/٢٦٣).
(٣) التقريب(٤٩٨) تهذيب التهذيب (٩/٣٧٢) .
(٤) أبو رهم: بمضمومة وسكون هاء. (المغني/١١٤).
(٥) التقريب (٦٢٣) .
(٦) المعلّى: بمضمومة وفتح لام مشددة . (المغني/٢٣٦).
(٧) التقريب (٥٢٦) تهذيب التهذيب (١٠/٨٦) .

- الأعرج: عبدالرحمن بن هرمز(١): الأعرج. أبوداود المدني، مولى ربيعة ابن الحارث ثقة ثبت عالم مات سنة سبع عشرة ومائة.(٢)
- محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، يكنى أباحمزة، روى عن عمر وروى عنه الأعرج. (ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل).(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن عمر الواقدي: متروك .

وابن أبي سبرة: رموه بالوضع .

فالأثر موضوع .

غريب الأثر:

الخزّ : قال ابن الأثير(٤): هو الخز المعروف أولا، ثياب تنسج من صوف وإبريسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون، وإن أريد بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام لأن جميعه معمول من الإبريسم.

---

(١) ابن هرمز: بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي. (المغني/٢٧٠) .
(٢) التقريب (٣٥٢).
(٣) الجرح (٢٥٢/٧) .
(٤) النهاية (٢٨/٢) .

تعليق:

أقوال العلماء في حكم لبس الحرير :

القول الأول:

تحريم لبسه في كل الأحوال حتى على النساء. واستدلوا بحديث حذيفة(١) المتفق عليه :«الذهب والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ».

القول الثاني:

جواز لبسه مطلقا. وحملوا الأحاديث الواردة في النهي عن لبسه على من لبسه خيلاء. أو على التنزيه.

القول الثالث:

تحريم لبس الحرير على الرجال سواء لبسه للخيلاء أو غيرها إلاّ أن يلبسه للضرورة كالحكة والقمل ومن فاجأته الحرب ولم يجد غيره.

واستدلوا بالحديث المتفق عليه الذي يدل على الترخيص للزبير وعبدالرحمن ابن عوف في لبس الحرير لحكة بهما.(٢)

- وهذا القول هو الراجح والصحيح كما قال النووي.(٣)

ردّ ابن حجر(٤) على أصحاب القول الأول: بأن الخطاب في الحديث بلفظ (لكم) للمذكر ودخول المؤنث فيه مختلف فيه. والراجح عند الأصوليين عدم دخولهن. وأيضا فقد ثبتت إباحة الحرير للنساء عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

---

(١) صحيح البخاري(٧/٢٧٤) رقم(٤٩) كتاب اللباس باب لبس الحرير للرجال وقدر مايجوز منه .
- صحيح مسلم (٣/١٦٣٧) رقم (٢٠٦٧) كتاب اللباس باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء....
(٢) سيأتي تخريجه بعد هذا الحديث مباشرة برقم (٣٧٢).
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (١٤/٥٢، ٥٣) وانظر فتح الباري (١٠/٢٨٥) .
(٤) فتح الباري (١٠/٢٨٥، ٢٨٨) .

ثم ردّ على أصحاب القول الثاني فقال: إنه قول ساقط لثبوت الوعيد على لبس الحرير. وأما حملهم النهي العام في ذلك على الكراهة لا على التحريم كما قال القاضي عياض، فقد تعقبه ابن دقيق العيد فقال: إثبات قول بالكراهة دون التحريم إما أن ينقض مانقله الإجماع وإما أن يثبت أن الحكم العام قبل التحريم على الرجال كان هو الكراهة ثم انعقد الإجماع على التحريم على الرجال والإباحة للنساء ومقتضاه نسخ الكراهة السابقة وهو بعيد جدا.

(٣٤١/٨٧ق)

طريق عبدالرحمن عوف .(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث أنس رضي الله عنه قال: «رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير وعبدالرحمن في لبس الحرير لحكة بهما ».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠) .
(١) صحيح البخاري(٧/٢٧٧) كتاب اللباس باب مايرخص للرجال من الحرير للحكة .
(٢) صحيح مسلم (٣/١٦٤٦) رقم (٢٥/٢٠٧٦) كتاب اللباس والزينة، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها .

(٣٤٢/٨٨ق)

طريق [الحسين]* بن علي .(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(١) والطبراني(٢) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث قال: رأيت الحسين بن علي وعليه كساء خز.

- أبو الأحوص(٣): سلاّم بن سليم الحنفي مولاهم أبوالأحوص الكوفي ثقة متقن صاحب حديث من السابعة، روى عنه ابن أبي شيبة.(٤)
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة.
- العيزار(٥) بن حريث العبدي الكوفي، ثقة مات بعد سنة عشر ومائة.(٦)

ثانيا:أخرجه الطحاوي(٧)من طريق يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث بنحوه.

- يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩٨ وهو صدوق يهم قليلا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

حسن .

أورده الهيثمي(٨) وقال: رجاله رجال الصحيح.

(*) [الحسين] هذا هو الصحيح كما ورد في كتب الحديث وليس (الحسن)كما عند المؤلف .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) المصنف(٦/٣)كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(٢) المعجم الكبير(٣/١٠٥) رقم (٢٧٩٥).
(٣) الأحوص: بمفتوحة وسكون حاء وبصاد مهملتين (المغني/١٧).
(٤) التقريب(٢٦١) تهذيب التهذيب (٤/٢٤٨).
(٥) العيزار: بفتح مهملة وسكون تحتية وبزاي وألف وراء. (المغني/١٨٢).
(٦) التقريب (٤٣٨).
(٧) شرح معاني الأثار(٤/٢٥٦) كتاب الكراهية، باب الثوب يكون فيه علم الحرير.
(٨) مجمع الزوائد (٥/١٤٥).

(٣٤٣/٨٩ق)

طريق عبدالله بن أبي أوفى.(•)

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: رأيت على عبدالله بن أبي أوفى مطرف(٢) خز.
- علي بن مسهر: سبقت ترجمته في رقم ٨٥ وهو ثقة له غرائب.
- أبوإسحاق الشيباني: سليمان بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٦٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

(٣٤٤/٩٠ق)

طريق عمران بن حصين .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبراني(٣) قال: حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا أبوعوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى بنحوه.

- معاذ بن المثنى: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(١) المصنف(٦/٣) كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(٢) مطرف: (بضم الميم وكسرها) واحد المطارف، وهي أردية من خز مربعة لها أعلام، وقيل: ثوب مربع من خز له أعلام.(لسان العرب٩/٢٢٠) وانظر القاموس المحيط (١٠٧٥).
(•) احكام القرآن للجصاص(٤/١١٠).
(٣) المعجم الكبير(١٨/١٠٦) رقم(٢٠٠).

- مسدد بن مسرهد: سبقت ترجمته في رقم ٣٠٢ وهو ثقة.
- أبوعوانة: وضاح اليشكري: سبقت ترجمته في رقم ١٨٧ وهو ثقة.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.
- زرارة بن أوفى العامري الحرشي(١) أبوحاجب البصري قاضيها ثقة عابد مات فجأة في الصلاة سنة ثلاث وتسعين.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات، وأورده الهيثمي(٣) وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٣٤٥/٩١ق)

طريق أنس بن مالك.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٤) عن معمر عن عبدالكريم الجزري قال: رأيت على أنس جبة خز وكساء خز .....

- معمر بن راشد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- عبدالكريم بن مالك الجزري أبوسعيد مولى بني أمية وهو الخضرمي(٥) نسبة إلى قرية من اليمامة ثقة متقن مات سنة سبع وعشرين ومائة.(٦)

---

(١) الحرشي: بمهملة وراء مفتوحتين وبإعجام شين منسوب إلى حريش ابن كعب (المغني/٨٦).
(٢) التقريب (٢١٥).
(٣) مجمع الزوائد(٥/١٤٥).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٠).
(٤) المصنف(١١/٧٦) رقم(١٩٩٥٩) كتاب الجامع باب الخز والعصفر.
(٥) الخضرمي: بخاء وضاد معجمتين نسبة إلى قرية من اليمامة.(المغني/٩٨)
(٦) التقريب(٣٦١) تهذيب التهذيب (٦/٣٣٣).

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال:حدثنا إسماعيل بن علية عن يحي بن أبي إسحاق قال: رأيت على أنس بن مالك مطرف خز.

- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبوبشر البصري المعروف بابن عليّة(٢)، ثقة حافظ مات سنة ثلاث وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين.(٣)
- يحي بن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم البصري النحوي، صدوق ربما أخطأ مات سنة ست وثلاثين ومائة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- عند ابن أبي شيبة: يحي بن أبي إسحاق: صدوق ربما أخطأ وبقية رواته ثقات. فالأثر حسن.

(٣٤٦/٩٢ق)

طريق أبي هريرة.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٥) عن معمر عن محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة كساء خز.

---

(١) المصنف(٦/٣) كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(٢) ابن عليّة: بضم مهملة وفتح لام وشدة تحتية.(المغني/١٧٨).
(٣) التقريب (١٠٥).
(٤) التقريب (٥٨٧) تهذيب التهذيب (١١/١٥٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٥) المصنف (١١/٧٦) رقم(١٩٩٥٨) كتاب الجامع باب الخز والعصفر.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- محمد بن زياد الجمحي(١) مولاهم، أبوالحارث المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت ربما أرسل من الثالثة، روى عن أبي هريرة.(٢)

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرني شعبة عن محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة مطرف خز.

- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- شعبة: سبقت ترجمته في رقم ٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

(٣٤٧/١٤٦ط)

طريق شريح. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٤) عن معمر قال: أخبرني الحكم بن عتيبة قال: رأيت على شريح مطرفا من خز .

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الحكم بن عتيبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

---

(١) الجمحي: بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء منسوب إلى جمح بن عمرو ابن هصيص. (المغني/٦٧).
(٢) التقريب (٤٧٩) تهذيب التهذيب (٩/١٤٩).
(٣) المصنف(٦/٥) كتاب اللباس والزينة باب من رخص في لبس الخز.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٤) المصنف(١١/٧٦) رقم (١٩٩٦٠).

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا يزيد بن هارون عن إسماعيل ابن أبي خالد قال: رأيت على شريح مطرف خز وبرنس خز.

- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي: سبقت ترجمته في رقم ٣١١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

كل رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

** ** **

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ * .

(١٤٧/٣٤٨ط)

قال ابن عباس: لما حرموا الطيبات من المآكل والمناكح والملابس حلفوا على ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

---

(١) المصنف(٦/٤) كتاب اللباس والزينة، باب من رخص في لبس الخز.
(*) المائدة (٨٩) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) التفسير (١٠/٥٢٣) رقم (١٢٣٥٦) .

- محمد بن سعد بن محمد: سبقت ترجمته في رقم ١١وهو لين في الحديث.
- أبوه: سعد بن محمد بن الحسن: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧وهو ضعيف.
- عمه: عم سعد: الحسين بن الحسن: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف .
- أبوه:الحسن بن عطية بن سعد العوفي:سبقت ترجمته في رقم٢١٧وهو ضعيف
- جده:عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:ضعيف .

وقال أحمد شاكر(١): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٣٤٩/١١٠ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي وابن عبدوس قالا: حدثنا محمد بن بكار حدثنا حسان بن إبراهيم عن إبراهيم الصائغ عن عطاء وسئل عن اللغو في اليمين [فقال قالت]* عائشة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «هو كلام الرجل في بيته لا والله وبلى والله».(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٢) وابن حبان(٣) والطبري(٤) من طريق حميد بن مسعدة ثنا حسان بن إبراهيم الصائغ عن عطاء عن عائشة مرفوعا بمثله.

---

(١) تفسير الطبري (هامش ١/٢٦٣).
(*) [فقال قالت] في المخطوطة(٩١٥/أ) وفى المطبوعة (فقالت).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) السنن(٣/٢٢٣) رقم (٣٢٥٤) كتاب الأيمان والنذور باب لغو اليمين.
(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان(٦/٢٦٩) كتاب الأيمان-باب ذكر الأخبار عن وصف اللغو.
(٤) التفسير(٤/٤٢٩) رقم(٤٣٨٢) تفسير سورة البقرة.

- حميد بن مسعدة(١) بن المبارك السامي أو الباهلي بصري صدوق مات سنة أربع وأربعين ومائتين.(٢)

بيان حال الرواة :

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي(٣)، سكن بغداد، روى عنه أحمد القاضي وسليمان الطبراني وكان ثقة.(٤)

٣- ابن عبدوس: أبوأحمد، محمد بن عبدوس بن كامل السلمي البغدادي سمع أحمد بن حبان وابن أبي شيبة وعنه الطبراني. قال أبوالحسن بن المنادي: كان ابن عبدوس من المعدودين في الحفظ وحسن المعرفة بالحديث وأكثر الناس عنه لثقته وضبطه مات في ٢٩٣هـ.(٥)

٤- محمد بن بكار(٦) بن الرّيّان(٧)الهاشمي مولاهم أبوعبدالله البغدادي الرّصافي(٨) ثقة مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين وله ثلاث وتسعون، وروى عن حسان بن إبراهيم.(٩)

٥- حسان بن إبراهيم بن عبدالله الكرماني(١٠) أبوهشام العنزي قاضي كرمان صدوق يخطيء. مات سنة ست وثمانين ومائة وله مائة سنة.(١١)

---

(١) مسعدة: بمفتوحة وسكون سين مهملة. (المغني/٢٣٠).
(٢) التقريب (١٨٢).
(٣) الترمذي: بكسر تاء واعجام ذال منسوب إلى ترمذ. (المغني/٥١).
(٤) تاريخ بغداد (١/٣٠٥).
(٥) تذكرة الحفاظ (٢/٦٨٣) رقم(٧٠٤).
(٦) بكّار: بمفتوحة وشدة كاف. (المغني/٤١).
(٧) الرّيان: بمفتوحة وشدة تحتية وبنون.(المغني/١١٤).
(٨) الرّصافي: براء مضمومة وفاء، نسبة إلى رصافة بغداد.(تبصير المنتبه٤/١٤٨٥).
(٩) التقريب(٤٧٠) تهذيب التهذيب (٩/٦٥).
(١٠) الكرماني: بفتح كاف وبنون. (المغني/٢١٥).
(١١) التقريب (١٥٧) تهذيب التهذيب (٢/٢١٤)

٦- إبراهيم بن ميمون الصائغ(١) المروزي صدوق قتل سنة إحدى وثلاثين ومائة.(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه عبدالباقي بن قانع ثقة اختلط، وحسان بن إبراهيم: صدوق يخطيء، فهو حسن .

الحكم علي الحديث:

قال الألباني(٣): رجال إسناده ثقات غير حسان بن إبراهيم فإنه مع كونه من رجال الشيخين تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه. وفي«التقريب» صدوق يخطيء. قلت: الحديث حسن.

غريب الحديث:

اللغو: هو مالايعتد به من الكلام وهو الذي يورد لاعن روية وفكر فيجري مجرى اللغا وهوصوت العصافير ونحوها من الطيور.(٤)

(٣٥٠/٩٣ق)

روى إبراهيم عن الأسود وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: لغو اليمين: لا والله وبلى والله.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٥) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها موقوفا بنحوه.

---

(١) الصائغ: بمهملة وهمزة فمعجمة. (المغني/١٤٩).
(٢) التقريب(٩٤).
(٣) إرواء الغليل(٨/١٩٥).
(٤) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني(٦٨٢) مادة(لغا).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٥) صحيح البخاري(٦/١٠٣) كتاب التفسير باب قوله تعالى:«لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم».

بيان حال الرواة:

١- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

٢- الأسود بن يزيد النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

٣- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

٤- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري .

(٣٥١/٩٤ق)

روى عكرمة عن ابن عباس في لغو اليمين: أن يحلف على الأمر يراه كذلك وليس كذلك.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

وأخرجه الطبري(١) قال حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال: حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه.

- محمد بن سعد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو لين في الحديث.
- سعد بن محمد بن الحسن العوفي: سبقت ترجمته في رقم٢١٧ وهو ضعيف.
- عمه، عم سعد:الحسين بن الحسن: سبقت ترجمته في رقم٢١٧ وهو ضعيف.
- أبوه: الحسن بن عطية العوفي: سبقت ترجمته في رقم ٢١٧ وهو ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١١).

(١) التفسير(٤/٤٣٢) رقم (٤٤٠٣).

- جده: عطية بن سعد العوفي: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق يخطيء .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال أحمد شاكر(١)هذا إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٣٥٢/٩٥ق)

روي عن ابن عباس أن لغو اليمين: أن تحلف وأنت غضبان.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) والبيهقي(٣) من طريق خالد عن عطاء بن السائب عن وسيم عن طاوس عن ابن عباس بمثله.

- خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان: سبقت ترجمته في رقم ٣٢٧ وهو ثقة يروي عن عطاء بن السائب.
- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في رقم ٢٥٧ وهو صدوق اختلط.
- وسيم: روى عن طاوس وروى عنه عطاء بن السائب، ولم يذكر بجرح أو تعديل.(٤)
- طاوس: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) تفسير الطبري(هامش ١/٢٦٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) التفسير(٤/٤٣٨) رقم (٤٤٣٣).
(٣) السنن الكبرى(١٠/٤٩) كتاب الأيمان، باب لغو اليمين.
(٤) الجرح(٩/٤٦).

الحكم علي الأثر:

- فيه وسيم: لم يذكر بجرح ولا تعديل. وعطاء: صدوق اختلط وخالد ابن عبدالله ممن سمع منه حديثا، كما قال ابن الكيال(١). فالأثر ضعيف.

* * * *

روي عن الحسن والسدي وإبراهيم مثل قول عائشة.(•)

(٣٥٣/١٤٨ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هناد قال: حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن بنحوه.

- هناد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه قتادة مدلس من الثالثة (٣) ولم يصرح بالسماع.

فالأثر ضعيف .

---

(١) الكواكب النيرات(٣٢٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) التفسير(٤/٤٣) رقم(٤٤٠٩).
(٣) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .

(١٤٩/٣٥٤ط)

طريق السدي .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثني موسى قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا أسباط عن السدي بنحوه.

- موسى بن سهل قادم، أبوعمران الرملي نسائي الأصل، ثقة مات سنة إثنتين وستين ومائتين على الصحيح.(٢)
- عمرو بن حماد القنّاد، أبومحمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده، صدوق رمي بالرفض مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.(٣)
- أسباط: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر:

- فيه عمرو بن حماد: صدوق رمي بالرفض، وأسباط: صدوق كثير الخطأ يغرب، فالأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١١/٤).
(١) التفسير(٤٣٦/٤) رقم(٤٤٢٤).
(٢) التقريب(٥٥١) تهذيب التهذيب (٢٠/٨).
(٣) التقريب(٤٢٠) تهذيب التهذيب (٣٠٩/١٠).

(٣٥٥/١٥٠ط) طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هناد قال: حدثنا أبوالأحوص عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- هناد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبوالأحوص، سلام بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة مدلس من الثالثة .
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه مغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع، فالأثر ضعيف.

(٣٥٦/١١١ر)

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عيه وسلم قال: من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(٢) والنسائي(٣) وابن حزم(٤) والبيهقي(٥) كلهم من طريق عبيدالله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب به بمثله.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(١) التفسير(٤/٤٣٤) رقم(٤٤١٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١١).
(٢) السنن(٣/٢٢٨) رقم(٣٢٧٤) كتاب الأيمان والنذور، باب اليمين في قطيعة الرحم.
(٣) السنن(٧/١٠) كتاب الأيمان والنذور، باب الكفارة قبل الحنث.
(٤) المحلى(٦/٢٩٧) كتاب الأيمان.
(٥) السنن الكبرى(١٠/٣٣) كتاب الأيمان باب شبهة من زعم أن لاكفارة في اليمين إذا كان حنثها طاعة.

- عبيدالله بن الأخنس(١) النخعي، أبومالك الخزاز(٢). صدوق قال ابن حبان: كان يخطيء من السابعة.(٣)

ثانيا:أخرجه أحمد(٤) والطيالسي(٥)من طريق خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب به بمثله.

- خليفة(٦) بن خياط(٧) يكنى أبا هبيرة، مقبول، مات سنة ستين ومائة وروى عن عمرو بن شعيب(٨).

ثالثا:أخرجه ابن ماجه(٩)من طريق عبيدالله بن عمرعن عمروبن شعيب به بمثله.

- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبوعثمان ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على:مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها. مات سنة بضع وأربعين ومائة.(١٠)

رابعا:أخرجه ابن حبان(١١) وأحمد(١٢) من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن شعيب به بنحوه.

- مسلم بن خالد المخزومي، مولاهم المكي، المعروف بالزّنجي(١٣). فقيه صدوق كثير الأوهام مات سنة تسع وسبعين ومائة أوبعدها.(١٤)

- هشام بن عروة: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

- أبوه: عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهوثقة.

---

(١) الأخنس: بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح نون فسين مهملة.(المغني/١٨).
(٢) الخزاز: بمعجمتين.(المغني/٩١).
(٣) التقريب(٣٦٩).
(٤) المسند(٢/٦١٠) رقم(٦٧٤٨) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٥) المسند(٢٩٩) رقم(٢٢٥٩) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٦) خليفة: بفتح خاء وكسر لام وبفاء. (المغني/٩٤).
(٧) خياط: بالفتح وياء ثقيلة.(تبصير المنتبه٢/٥٢٢)، (المغني/٩٤).
(٨) التقريب(١٩٥) تهذيب التهذيب (٣/١٣٩).
(٩) السنن(١/٦٨٢) رقم(٢١١١) كتاب الكفارات، باب من قال: كفارتها تركها.
(١٠) التقريب(٣٧٣) تهذيب التهذيب(٧/٣٥).
(١١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان(٦/٢٧٥) رقم(٤٣٣٧) كتاب الأيمان.
(١٢) المسند(٢/٦٥٠) رقم(٦٩٢٤) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(١٣) الزنجي: بمفتوحة وسكون نون وبجيم. (المغني/١٢٣).
(١٤) التقريب(٥٢٩).

بيان حال الرواة:

١- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو صدوق.

٢- أبوه: شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق.

٣- جده: محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: سبقت ترجمته في رقم٣٨ وهو مقبول.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- قال أبوداود: الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم «وليكفر عن يمينه» إلا فيما لايعبأ به.
- وقال الألباني(١) عن لفظ المؤلف: منكر بهذا اللفظ.

قلت: عند ابن حبان وأحمد: مسلم الزنجي صدوق كثير الأوهام، فالحديث ضعيف وبمجموع طرقه يرتقي إلى الحسن لغيره.

* * * *

ثبت بذلك أن معناه ماقال ابن عباس وعائشة وأنها اليمين على الماضي فيما يظن الحالف أنه كما قال.(•)

(٣٥٧/٩٦ق)

طريق ابن عباس.(•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٣٥١) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٣٥٨/٩٧ق) طريق عائشة. (•)

تخريجه: سبق تخريجه برقم (٣٥٠) .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) إرواء الغليل (٧/١٦٨) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٢).

(١١١/٣٥٩ر)

روى عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « من حلف على يمين وهو فيها آثم فاجر ليقطع بها مالا لقي الله تعالى وهو عليه غضبان.»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث عبدالله بن مسعود بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(١١٢/٣٦٠ر)

روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:«من حلف على منبري هذا بيمين آثمة تبوأ مقعده من النار.»(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٣) وابن ماجه(٤) كلاهما من طريق هاشم بن هاشم عن عبدالله بن نسطاس عن جابر بن عبدالله بنحوه.

- هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري المدني ويقال: هاشم بن هاشم بن هاشم ثقة مات سنة بضع وأربعين ومائة.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٢/٤).
(١) صحيح البخاري(٢٤٧/٨) كتاب الأيمان باب قول الله تعالى:(إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا.... الآية»
(٢) صحيح مسلم(١٢٢/١) رقم(٢٢٠) كتاب الأيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار.
(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٣/٤).
(٣) السنن(٢٢١/٣) رقم(٣٢٤٦) كتاب الأيمان والنذور باب ماجاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي.
(٤) السنن(٧٧٨/٢) رقم(٢٣٢٣) كتاب الأحكام باب من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالا .
(٥) التقريب(٥٧٠).

- عبدالله بن نسطاس(١) المدني مولى كندة وثقه النسائي من الرابعة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: رواته ثقات.

وأورده ابن حزم(٣) معلقا مع حديث ابن مسعود السابق برقم(٣٩٥) وقال: هذه كلها آثار صحاح.

** ** **

قوله صلى الله عليه وسلم:من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير منها وليكفر عن يمينه، رواه عبدالرحمن بن سمرة وأبو هريرة(•)

(٣٦١/١١٣ر) طريق عبدالرحمن بن سمرة.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤) ومسلم(٥) من حديث عبدالرحمن بن سمرة مرفوعا بنحوه.

- عبدالرحمن بن سمرة(٦) بن حبيب بن عبد شمس العبشمي(٧)، أبوسعيد، صحابي من مسلمة الفتح يقال: كان اسمه عبدكلال، افتتح سجستان(٨) ثم سكن البصرة ومات بها سنة خمسين أو بعدها(٩).

---

(١) نسطاس: بكسر النون ومهملة ساكنة (التقريب/٣٢٦).
(٢) التقريب (٣٢٦).
(٣) المحلى (٦/٢٩٠).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٣).
(٤) صحيح البخاري(٨/٢٢٩) كتاب الأيمان والنذور باب قوله تعالى:(لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ...) الآية.
(٥) صحيح مسلم(٢/٢٧٣) رقم(١٦٥٢) كتاب الأيمان باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير.
(٦) سمرة: بمفتوحة وضم ميم وسكونها.(المغني/١٣٣).
(٧) العبشمي: بمفتوحة وسكون موحدة والسين معجمة نسبة إلى عبد شمس ابن عبد مناف.(المغني/١٨٤).
(٨) سجستان:بمهملة أولى وجيم مكسورتين وسكون ثانية وبفوقية فألف فنون بلاد بين كرمان والهند (المغني/١٢٥)
(٩) التقريب(٣٤٢) تهذيب التهذيب (٦/١٧٣).

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٣٦٢/١١٤ر) طريق أبي هريرة.(•)

تخريجه: أخرجه مسلم(١) من حديث أبي هريرة مرفوعا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: صحيح فهو عند مسلم.

(٣٦٣/١١٥ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من نذر نذرا لم يسمه فعليه كفارة يمين ومن نذر نذرا سماه فعليه الوفاء به »(•)

تخريجه:

أولاً :أخرجه أبوداود(٢) والبيهقي(٣) من طريق أبي داود قال: حدثنا جعفر ابن مسافر التنيسي عن ابن أبي فديك قال: حدثني طلحة بن يحي الأنصاري عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن بكير بن عبدالله ابن الأشج عن كريب عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين... وفيه : ومن نذر نذراً أطاقه فليف به." .

- جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي(٤)، أبوصالح الهذلي صدوق ربما أخطأ مات سنة أربع وخمسين ومائتين.(٥)

- ابن أبي فديك(٦): محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبي فديك

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٣).
(١) صحيح مسلم (٣/١٢٧٢) رقم(١٣/١٦٥٠) كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٦).
(٢) السنن(٣/٢٤١) رقم(٣٣٢٢) كتاب الأيمان والنذور باب من نذر نذرا لايطيقه.
(٣) السنن الكبرى(١٠/٤٥).
(٤) التنيسي: بكسر مثناة وقيل بفتحها وكسر نون مشددة فمثناة تحت وسين مهملة. (المغني/٥٢).
(٥) التقريب (١٤١).
(٦) فديك: بمضمومة ودال مهملة وكاف مصغرا.(المغني/١٩٥).

الدّيلي(١) مولاهم المدني أبوإسماعيل صدوق مات سنة مائتين على الصحيح.(٢)

- طلحة بن يحي بن النعمان بن أبي عياش الزّرقي الأنصاري المدني نزيل بغداد صدوق يهم من السابعة.(٣)
- عبدالله بن سعيد بن أبي هند الفزاري مولاهم أبوبكر المدني صدوق ربما وهم ، مات سنة بضع وأربعين ومائة.(٤)
- بكير بن عبدالله بن الأشج: سبقت ترجمته في رقم ٤٨ وهو ثقة.
- كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني أبورشدين(٥)مولى ابن عباس ثقة مات سنة ثمان وتسعين.(٦)

ثانيا:أخرجه ابن ماجه(٧)وابن أبي شيبة(٨) من طريق وكيع ثنا إسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين».

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.
- إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني نزيل البصرة، يكنى أبا رافع، ضعيف الحفظ مات في حدود الخمسين ومائة.(٩)
- خالد بن يزيد أو إبن زيد الجهني، روى عن عقبة، مقبول من الثالثة.(١٠)

---

(١) الدّيلي: بكسر مهملة وسكون ياء. (المغني/١٠٥).
(٢) التقريب(٤٦٨). .
(٣) التقريب(٢٨٣).
(٤) التقريب(٣٠٦)
(٥) أبورشدين: بكسر راء وسكون معجمة وكسر دال وبياء ونون.(المغني/١١١).
(٦) التقريب (٤٦١).
(٧) السنن(١/٦٨٧)رقم(٢١٢٧) كتاب الكفارات باب من نذر نذرا ولم يسمه.
(٨) المصنف(٣/٤٧٢) كتاب الأيمان باب النذر إذا لم يسم له كفارة.
(٩) التقريب (١٠٧).
(١٠) التقريب(١٨٨) تهذيب التهذيب (٧/٣٣١).

ثالثا:أخرجه الطحاوي(١) والبيهقي(٢) بسنديهما من طريق يحي بن عبدالله ابن سالم عن إسماعيل بن رافع بمثل سند ابن ماجة مرفوعا بنحوه.

- يحي بن عبدالله بن سالم بن عبدالله بن عمر المدني، صدوق مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.(٣)

رابعاًأخرجه الترمذي(٤) بسنده عن كعب بن علقمة عن أبي الخير عن عقبة ابن عامر مرفوعا بنحوه.

خامساً:أخرجه مسلم(٥) وأبوداود(٦) والنسائي(٧) والطحاوي(٨)بأسانيدهم من طريق كعب بن علقمة عن عبدالرحمن بن شماسة عن أبي الخيرعن عقبة ابن عامرعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:«كفارة النذر كفارة اليمين».

- كعب بن علقمة بن كعب المصري التّنوخي(٩)، أبوعبدالحميد، صدوق مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل بعدها(١٠).

- عبدالرحمن بن شماسة(١١)، المهري المصري، ثقة مات سنة إحدى ومائة أو بعدها.(١٢)

---

(١) شرح معاني الآثار(٣/١٣٠)كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يوجب على نفسه المشي إلى بيت الله.
(٢) السنن الكبرى(١٠/٤٥) كتاب الأيمان باب من قال علي نذر ولم يسم شيئا.
(٣) التقريب(٥٩٢).
(٤) السنن(٤/١٠٦)رقم(١٥٢٨) كتاب النذور والأيمان باب ماجاء في كفارة النذر إذا لم يسم.
(٥) صحيح مسلم(٣/١٢٦٥) رقم(١٦٤٥) كتاب النذر باب في كفارة النذر.
(٦) السنن(٣/٢٤٢) رقم(٣٣٢٤) كتاب الأيمان والنذور باب من نذر نذرا لم يسمه.
(٧) السنن(٧/٢٦) كتاب الأيمان والنذور باب كفارة النذر.
(٨) شرح معاني الآثار(٣/١٣٠)كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يوجب على نفسه المشي إلى بيت الله.
(٩) التنوخي: (بفتح التاء وضم النون وفي آخرها الخاء المعجمة) نسبة إلى تنوخ عدة قبائل اجتمعوا قديما بالبحرين.
والتنوخ: الإقامة (الأنساب ٣/٩٠).
(١٠) التقريب (٤٦١).
(١١) شماسة: بفتح معجمة أوضمها وخفة ميم وبسين مهملة، وآخره هاء. (المغني/١٤٤).
(١٢) التقريب(٣٤٢).

- أبوالخير: مرثد بن عبدالله اليزني: سبقت ترجمته في رقم ٣٣ وهو ثقة.
- عقبة بن عامر الجهني، صحابي مشهور اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أنه أبوحماد ولي إمرة مصر ثلاث سنين كان فقيها فاضلا مات في قرب الستين.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

أولاً: قال أبوداود(٢) عن حديث ابن عباس: روى هذا الحديث وكيع(٣) وغيره عن عبدالله بن سعيد بن أبي الهند موقوفا على ابن عباس.

قلت:: والصحيح أنه مرفوع برواية مسلم والترمذي.

ثانياً :حديث عقبة بن عامر:

١- صحيح فهو عند مسلم وغيره.

٢- قال الترمذي(٤): حديث حسن صحيح غريب.

٣- قال المنذري(٥): في إسناد حديث ابن ماجه من لايعتمد عليه.

---

(١) التقريب(٣٩٥) تهذيب التهذيب (٧/٢١٦).

(٢) السنن(٣/٢٤١).

(٣) هذا الحديث الموقوف أخرجه ابن أبي شيبة.(المصنف ٣/٤٧٢).

(٤) السنن (٤/١٠٦).

(٥) مختصر سنن أبي داود (٤/٣٨٦).

تعليق:

قال النووي(١): اختلف العلماء في المراد بالحديث:

فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع عن كلام زيد مثلا: إن كلمت زيدا فلله علي حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ماالتزمه، وهذا هو الصحيح في مذهبنا.

- وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله: علي نذر.
- وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر .
- وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر وقالوا: هو مخير في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة يمين.

(٣٦٤/٩٨ق)

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ...﴾*الآية.

- روي أنها نزلت في شأن مسطح بن أثاثة حين حلف أبوبكرالصديق رضي الله عنه أن لاينفق عليه، لما كان منه من الخوض في أمر عائشة، وقد كان ينفق عليه وكان ذا قرابة منه.(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(٢) قال حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبوأسامة عن هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة مطوّلا.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي(١١/١٠٤).
(*) النور(٢٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٦).
(٢) السنن(٥/٣٣٢) رقم(٣١٨٠) كتاب التفسير باب تفسير سورة النور.

- محمود بن غيلان(١) العدوي مولاهم أبوأحمد المروزي نزيل بغداد، ثقة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وقيل قبل ذلك.(٢)
- أبوأسامة: حماد بن أسامة :سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- هشام بن عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.
- عروة بن الزبير بن العوام: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث هشام بن عروة .

تعليق:

قال ابن حجر(٣): مسطح(٤) بن أثاثة(٥) بن عباد بن المطلب، كان إسمه عوفا، وأما مسطح فهو لقبه، وأمه بنت خالة أبي بكر.

وكان أبوبكر يمونه لقرابته منه، خاض مع أهل الإفك في أمر عائشة فحلف أبوبكر أن لاينفق عليه فنزلت:«ولايأتل أولوا الفضل منكم والسعة.....» الآية. فعاد أبوبكر إلى الإنفاق عليه، وثبت ذلك في الصحيحين في حديث عائشة الطويل في الإفك، وفي حديث أبي داود من وجه آخر عن عائشة مات سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، ويقال: عاش إلى خلافة علي وشهد معه صفين ومات في تلك السنة٣٧هـ .

---

(١) غيلان: بفتح معجمة وسكون مثناة. (المغني/١٩٢).
(٢) التقريب (٥٢٢) .
(٣) الإصابة في تمييز الصحابة(٦/٨٨) رقم(٧٩٢٩).
(٤) مسطح: بمكسورة وسكون سين وطاء مهملتين. (المغني/٢٣٠).
(٥) أثاثة: بمضمومة فخفة مثلثة.(المغني/١٦).

روى عن علي وعمر وعائشة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وإبراهيم ومجاهد والحسن في كفارة اليمين: كل مسكين نصف صاع من بر.(•)

(٣٦٥/٩٩ق)

طريق علي .(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١)وابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي بنحوه.

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- ابن أبي ليلى: سبقت ترجمته في رقم٢٩٦ وهو ثقة.
- عمرو بن مرة: سبقت ترجمته في رقم ٢٩٦ وهو ثقة.
- عبدالله بن سلمه، المرادي الكوفي. صدوق تغيّر حفظه من الثانية.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه عبدالله بن سلمة: صدوق تغير حفظه، وقال ابن عدي(٥): سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري عن عمرو بن مرة: عبدالله بن سلمة كان قد كبر نعرف وننكر لايتابع في حديثه.

قلت: الأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٨/٥٠٨) رقم(١٦٠٧٧) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٣٥) رقم(١٢٣٩٨).
(٤) التقريب(٣٠٦) تهذيب التهذيب (٥/٢١٢).
(٥) الكامل لابن عدي(٤/١٧٠)، وانظر:الكواكب النيرات لابن الكيال(٤٧٩).

غريب الحديث:

الصاع : أربعة أمداد، والمدّ(بالضم): ضرب من المكاييل وهو ربع صاع ، وهو قدر مدّ النبي صلى الله عليه وسلم، وقدروا بالمد لأنه أقل ماكانوا يتصدقون به في العادة، وأصله مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاما.(١)

وقال ابن الرفعة(٢): وزن المد ٥٤٣ر٤٢٨ جراما.

وفي الهامش: المد كفان متوسطان.

(٣٦٦/١٠٠ق)

طريق عمر.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣) قال:أخبرنا الثوري عن منصور عن أبي وائل عن يسار بن نمير عن عمر بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- منصور بن زاذان الواسطي: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.
- أبووائل: شقيق بن سلمة الأسدي:سبقت ترجمته في رقم ١٨٢ وهو ثقة.
- يسار بن نمير(٤) المدني: مولى عمر، ثقة، نزل الكوفة من الثانية(٥).

---

(١) لسان العرب(٣/٤٠٠) ، (١٣/٥٣).
(٢) الايضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لنجم الدين ابن الرفعة ، تحقيق الدكتور محمد أحمد الخاروف.(٥٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٣) المصنف(٨/٥٠٧) رقم(١٦٠٧٥) كتاب الأيمان باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم .
(٤) نمير: بمضمومة وفتح ميم. (المغني/٢٥٩).
(٥) التقريب(٦٠٧).

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن أبي خالد الأحمر عن الأعمش عن شقيق عن يسار عن عمر بنحوه.

- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.
- الأعمش: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس، وتدليسه من الثانية.

ثالثا:أخرجه الطبري(٢) والبيهقي(٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن يسار عن عمر بنحوه.

- أبو معاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

حسن .

- عند ابن أبي شيبة أبوخالد الأحمر: صدوق يخطيء.

وبقية رواته ثقات.

(٣٦٧/١٠١ق)

طريق عائشة.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن أبي خالد الأحمر عن حوط عمن حدثه عن عائشة قالت: إنا نطعم نصف صاع من بر أو صاعا من تمر في كفارة اليمين.

- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهوصدوق يخطيء.

---

(١) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب في كفارة اليمين.
(٢) التفسير(١٠/٥٣٥) رقم(١٢٣٩٧).
(٣) السنن الكبرى(١٠/٥٥) كتاب الأيمان باب في الإطعام في كفارة اليمين.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٤) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.

- حوط: غير منسوب، قال الذهبي: لايدرى من هو، وقال العقيلي عن البخاري: حوط منكر الحديث لايتابع عليه.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه حوط: غير منسوب، منكر الحديث لايتابع عليه .

والذي حدث حوطا مجهول كذلك.

فالأثر ضعيف جدا.

(٣٦٨/١٥٢ط)

طريق سعيد بن المسيب.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن أبي بكر بن عياش عن مغيرة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في كفارة اليمين قال: مدّان(٣) لكل مسكين.

- أبوبكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقريء الحنّاط مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه وقيل في اسمه عشرة أقوال، ثقة عابد إلاّ أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح مات سنة أربع وتسعين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين وقد قارب المائة وروايته في مقدمة مسلم.(٤)

- مغيرة بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة.

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي(١/٣٢٠) رقم(٣٩٥)، ميزان الاعتدال للذهبي (١/٦٢٢).
- الجرح(٣/٢٨٨)، لسان الميزان(٢/٣٦٩)، الكامل لابن عدي(٢/٤٤٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) مدّان: هي بمقدار نصف صاع، لأن الصاع أربعة أمداد.
(٤) التقريب(٦٢٤) تهذيب التهذيب (١٢/٣٧).

- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وفيه ابن عياش اختلط بأخرة، ولم أميّز رواية ابن أبي شيبة عنه.

وكذلك سعيد بن أبي عروبة اختلط، ولم أميّز رواية مغيرة عنه.

- وقتادة مدلس من الثالثة(١). ولم يصرح بالسماع . فالأثر ضعيف .

(٣٦٩/١٥٣ط)

طريق سعيد بن جبير.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٢) قال أخبرنا الثوري عن عبدالكريم الجزري قال: قلت لسعيد بن جبير في إطعام الطعام أجمعهم في بيتي وأطعمهم قال: لا، مدان لكل مسكين مد لطعامه ومد لإدامه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عبدالكريم بن مالك الجزري: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٥ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال:حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير بنحوه.

---

(١) طبقات المدلسين (٤٣) رقم (٩٢) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) المصنف(٨/٥٠٩) رقم(١٦٠٨١) كتاب الأيمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٣) المصنف(٣/٤٧٣) كتاب الأيمان، باب كفارة اليمين.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا أبوكريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير بنحوه.

- أبوكريب: محمد بن العلاء بن كريب: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(٣٧٠/١٥٤ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن أبي بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- أبويكر بن عياش: سبقت ترجمته في رقم ٣٦٨ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا هنّاد قال: حدثنا أبوالأحوص عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

---

(١) التفسير(١٠/٥٣٦) رقم(١٢٤٠١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) المصنف(٣/٥٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٣٥) رقم(١٢٣٩٩).

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهوثقة.
- أبوالأحوص: عمار بن رزيق(١) الضبي أو التميمي أبوالأحوص الكوفي ، لابأس به، مات سنة تسع وخمسين ومائة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وعند الطبري أبوالأحوص: لابأس به.

ومغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة(٣) فالأثر ضعيف .

(١٥٥/٣٧١ط)

طريق مجاهد. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) عن عبدالرحيم عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهوثقة.
- الليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥ وهو صدوق اختلط.

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) رزيق: بضم راء وفتح زاي وبقاف.(المغني/١١٠).
(٢) التقريب(٤٠٧) تهذيب التهذيب (٧/٣٥٠).
(٣) طبقات المدلسين (٤٦) رقم(١٠٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٤) المصنف(٣/٥٧٣) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، والليث بن أبي سليم اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك كما قال ابن حجر(١).

فالأثر ضعيف .

(٣٧٢/١٥٦ط)

طريق الحسن .(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الطبري(٢) قال حدثنا هنّاد قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبي عن الربيع عن الحسن قال: إن جمعهم أشبعهم إشباعة واحدة وإن أعطاهم أعطاهم مكوكا مكوكا.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.
- أبوه: الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، صدوق يهم مات سنة خمس ويقال ست وسبعين ومائة (٣).
- الربيع بن صبيح(٤)السعدي(٥)البصري صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا، قال الرامهرمزي: هو أول من صنف الكتب بالبصرة مات سنة ستين ومائة.(٦)

---

(١) التقريب(٤٦٤) وانظر الكواكب النيرات (٤٩٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٢) التفسير(١٠/٥٣٧) رقم(١٢٤٠٩).
(٣) التقريب (١٣٨) .
(٤) صبيح: بمفتوحة وكسر موحدة وبحاء مهملة.(المغني/١٤٩).
(٥) السعدي: بمفتوحة وسكون عين مهملة نسبة إلى سعد بن زير. (المغني/١٣٨)
(٦) التقريب(٢٠٦) تهذيب التهذيب(٣/٢١٤).

ثانيا:أخرجه عبدالرزاق(١)، عن الثوري عن يونس عن الحسن بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٩٨ وهوصدوق يهم قليلا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:حسن من طريق عبدالرزاق، وحسن لغيره من طريق الطبري.

- الربيع: صدوق سيء الحفظ، ويونس صدوق يهم قليلا وبقية رواته ثقات.

غريب الأثر:

المكّوك: مكيال معروف لأهل العراق والمكوك اسم للمكيال ويختلف مقداره باختلاف واصطلاح الناس عليه في البلاد وأراد بالمكوك المد.(٢)

وقال ابن حزم(٣): المكوك نصف صاع.

* * * *

قال عمر وعائشة :أو صاعا من تمر. (•)

(١٠٢/٣٧٣ق) طريق عمر.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٦٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) المصنف(٥٠٨/٨) رقم(١٦٠٧٩) كتاب الأيمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم .
(٢) لسان العرب(٤٩١/١٠) مادة مكك .
(٣) المحلى : (٣٤١/٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٧/٤).

(٣٧٤/١٠٣ق)

طريق عائشة.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٦٧).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

* * * *

قال ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وعطاء في آخرين: مد من بر لكل مسكين.(•)

(٣٧٥/١٠٤ق)

طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١)عن الثوري عن داودعن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- داود بن أبي هند القشيري(٢)مولاهم أبوبكر أو أبومحمد البصري ثقة متقن كان يهم بأخرة مات سنة أربعين ومائة وقيل قبلها.(٣)
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم٦ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٤) قال حدثنا ابن فضيل وابن إدريس عن داود عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٨/٥٠٧) رقم(١٦٠٧٢) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) القشيري: بضم قاف وفتح شين معجمة وسكون ياء منسوب إلى قشير ابن كعب .(المغني/٢٠٨).
(٣) التقريب(٢٠٠) تهذيب التهذيب (٣/١٧٧).
(٤) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين .

- محمد بن فضيل: بن غزوان، الضبي مولاهم، أبوعبدالرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، مات سنة خمس وتسعين ومائتين.(١)
- عبدالله بن إدريس الأودي: سبقت ترجته في رقم ٥٤ وهو ثقة.

ثالثا: أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا أبومعاوية عن داود عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبومعاوية: محمد بن خازم: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.

رابعا: أخرجه الدارقطني(٣) والبيهقي(٤) من طريق علي بن حرب عن عبدالله بن إدريس عن داود عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.

- علي بن حرب بن محمد بن علي الطائي، صدوق فاضل مات سنة خمس وستين ومائتين وقد جاوز التسعين.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- عند عبدالرزاق: داود بن أبي هند ثقة كان يهم بأخرة.
- وعند ابن أبي شيبة: محمد بن فضيل: صدوق.
- وعندالدارقطني والبيهقي: علي بن حرب: صدوق.

وبقية رواته ثقات.

فالأثر حسن.

---

(١) التقريب(٥٠٢) تهذيب التهذيب(٩/٣٥٩).
(٢) التفسير(١٠/٥٣٨) رقم(١٢٤١٦).
(٣) السنن(٤/١٦٤) رقم(١٧) كتاب النذور.
(٤) السنن الكبرى(١٠/٥٥) كتاب الأيمان، باب الإطعام في كفارة اليمين.
(٥) التقريب(٣٩٩) تهذيب التهذيب(٧/٢٦٠).

(٣٧٦/١٠٥ق) طريق ابن عمر.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثوري عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري: سبقت ترجمته في رقم ١٣٢ وهو ثقة.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا أبوالأحوص عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمه في رقم ١١ وهوثقة.
- أبوالأحوص: سلام بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والدارقطني(٤) من طريق عبيدالله عن نافع عن ابن عمر بنحوه.

- عبيدالله بن عمر بن حفص: سبقت ترجمته في رقم ٣٥٦ وهو ثقة.

رابعا:أخرجه مالك(٥) والبيهقي(٦) من طريق مالك بن أنس عن نافع عن عبدالله بن عمر بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف (٨/٥٠٧) رقم(١٦٠٧٤) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) التفسير(١٠/٥٣٩) رقم(١٢٤١٩).
(٣) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٤) السنن(٤/١٦٤) رقم(١٦) كتاب النذور.
(٥) الموطأ رواية يحي الليثي(٢٩٩) رقم(١٠٣٦) كتاب النذور والأيمان باب العمل في كفارة اليمين.
(٦) السنن الكبرى(١٠/٥٥) كتاب الأيمان باب الإطعام في كفارة اليمين.

(٣٧٧/١٠٦ق) طريق زيد بن ثابت.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا وكيع عن هشام عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زيد بن ثابت قال: مد من حنطة لكل مسكين.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.
- هشام بن أبي عبدالله: سنبر(٢)أبوبكر البصري الدستوائي(٣) ثقة ثبت وقد رمي بالقدر مات سنة أربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة.(٤)
- يحي بن أبي كثير الطائي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة.
- أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهوثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٥) من طريق وكيع بمثل السند السابق ولفظه.

ثالثا:أخرجه الدارقطني(٦) من طريق وهب بن جرير عن هشام بمثل السند السابق ولفظه.

- وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبوعبدالله الأزدي البصري ثقة مات سنة ست ومائتين.(٧)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا.

الحكم علي الأثر:

- رواته ثقات وسنده متصل.

ولذلك قال محمد شمس الحق آبادي(٨): إسناده صحيح.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٢) سنبر:بمهملة ثم نون ثم موحدة، وزن جعفر.(التقريب/٥٧٣).
(٣) الدستوائي: بمفتوحة وسكون سين مهملتين وفتح مثناة فوق. (المغني/١٠٤)
(٤) التقريب(٥٧٣) تهذيب التهذيب (١١/٤٠).
(٥) التفسير(١٠/٥٣٨) رقم(١٢٤١٤).
(٦) السنن(٤/١٦٥) رقم(١٨) كتاب النذور.
(٧) التقريب(٥٨٥) تهذيب التهذيب (١١/١٤١).
(٨) التعليق المغني على الدارقطني - ذيل السنن (٤/١٦٥).

(١٥٧/٣٧٨ط)

طريق عطاء.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج عن عطاء بنحوه.

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٣ وهو ثقة يدلس.
- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٢) والطبري(٣) من طريق وكيع عن مالك ابن مغول عن عطاء بنحوه.

- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- مالك بن مغول(٤) الكوفي أبوعبدالله، ثقة ثبت مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح(٥).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات، وعند عبدالرزاق: ابن جريج مدلس من الثالثة.(٦)

فالأثر ضعيف، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٨/٥١٠) رقم(١٦٠٨٥) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) المصنف(٣/٤٧٤) كتاب الأيمان باب كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٣٩) رقم (١٢٤٢٤).
(٤) مغول: بمكسورة وسكون معجمة وفتح واو وبلام. (المغني/٢٣٨).
(٥) التقريب(٥١٨).
(٦) طبقات المدلسين (٨٣) رقم (٤١).

روي عن علي ومحمد بن كعب والقاسم وسالم والشعبي وإبراهيم وقتادة: يغديهم ويعشيهم. (•)

(١٠٧/٣٧٩ق)

طريق علي .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هنّاد قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- أبوخالد الأحمر: سبقت ترجمته في رقم ١١٣ وهو صدوق يخطيء.
- حجاج بن أرطاة: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو صدوق كثير الخطأ.
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط.
- الحارث بن عبدالله الأعور: سبقت ترجمته في رقم ١٦٠ وهو ضعيف.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ، فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) التفسير(١٠/٥٤٠) رقم(١٢٤٢٧).

(٣٨٠/١٥٨ط) طريق محمد بن كعب.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا عمر بن هارون عن موسى ابن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عمر بن هارون بن يزيد الثقفي مولاهم البلخي، متروك وكان حافظا مات سنة أربع وتسعين ومائة.(٢)
- موسى بن عبيدة بن نشيط(٣) الرّبذي(٤) أبوعبدالعزيز المدني ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار وكان عابدا مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.(٥)
- محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبوحمزة القرظي(٦)المدني وقد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة مات محمد سنة عشرين ومائة وقيل قبل ذلك.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه عمر بن هارون: متروك. وموسى بن عبيدة: ضعيف.

فالأثر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) التفسير(١٠/٥٤٠) رقم(١٢٤٢٨).
(٢) التقريب(٤١٧) تهذيب التهذيب(٧/٤٤١).
(٣) نشيط: بمفتوحة وكسر شين معجمة فتحتية.(المغني/٢٥٥).
(٤) الرّبذي: بمهملة فموحدة فمعجمة. (المغني/١١٥).
(٥) التقريب(٥٥٢) تهذيب التهذيب (١٠/٣١٨).
(٦) القرظي: بضم قاف وفتح راء وبمعجمة نسبة إلى قريظة بن الخزرج. (المغني/٢٠٨).
(٧) التقريب(٥٠٤) تهذيب التهذيب (٩/٣٧٣).

(١٥٩/٣٨١ط)

طريق القاسم.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم (١) وابن الجوزي (٢) عن القاسم معلقا بنحوه.

- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١٦٠/٣٨٢ط)

طريق سالم.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(٣) عن سالم معلقا بنحوه.

- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب: سبقت ترجمته في رقم ١٠٠ وهو ثبت.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٧/٤).
(١) المحلّى (٣٤٢/٦) كتاب كفارات الأيمان.
(٢) زاد المسير(٤١٣/٢) تفسير سورة المائدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٧/٤).
(٣) المحلّى (٣٤٢/٦) كتاب كفارات الأيمان.

(٣٨٣/١٦١ط)

طريق الشعبي.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن إسماعيل بن عياش عن عبدالعزيز عن الشعبي قال: غداء وعشاء .

- إسماعيل بن عياش: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٣ وهو صدوق.
- عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة بن صهيب(٢) بن سنان الحمصي، ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش من السابعة.(٣)
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه عبدالعزيز: ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل، فالأثر ضعيف.

(٣٨٤/١٦٢ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبو يوسف(٤) ومحمد بن الحسن(٥) كلاهما عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم بنحوه.

- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف(٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال: يغديهم ويعشيهم.
(٢) صهيب: بضم مهملة وفتح هاء فساكنة موحدة(المغني/١٥٢).
(٣) التقريب(٣٥٨) تهذيب التهذيب (٦/٣١١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٤) الآثار (١٦٨) رقم(٧٧٠) باب القضاء.
(٥) الآثار(١٥٧) رقم (٧١١) كتاب الأيمان باب مايجزيء في كفارة اليمين.

- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهوثقة.

ثانيا:أورده ابن حزم(١) عن إبراهيم معلقا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:حسن

فيه حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام .

(٣٨٥/١٦٣ط)

طريق قتادة.(•)

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) قال: حدثنا ابن عليّة عن سعيد عن قتادة بنحوه.

- ابن عليّة: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٥ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

صحيح لأن رواية ابن علية عن سعيد كانت قبل اختلاطه(٣).

(٣٨٦/١٦٤ط)

قال الحسن البصري: وجبة واحدة تجزي.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٧٢).

---

(١) المحلّى (٦/٣٤٢) كتاب كفارات الأيمان.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٧).
(٢) المصنف(٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال: يغديهم ويعشيهم.
(٣) الكواكب النيرات(هامش ٢٠٨).

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٣٨٧/١٦٥ط)

قال الحكم: لايجزي الإطعام حتى يعطيهم. (•)

تخريجه:

لم أقف عليه بلفظ المؤلف.

وأخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن علية عن أبيه عن الحكم قال: طعام، نصف صاع لكل مسكين.

- ابن عليّة: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٥ وهو ثقة .
- أبوه: إبراهيم بن مقسم الأسدي، نقل ابن حجر قول ابن القطان أنه في رواة الأخبار وحاله مجهول.(٢)
- الحكم بن عتيبة الكندي: سبقت ترجمته في رقم ٣٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه: إبراهيم بن مقسم: مجهول، وبقية رواته ثقات.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) التفسير(١٠/٥٣٨) رقم (١٢٤١١).
(٢) لسان الميزان(١/١١٣).

(٣٨٨/١٦٦ط)

قال سعيد بن جبير: مدين، [مد لطعامه ومد لإدامه]* ولايجمعهم فيطعمهم ولكن يعطيعم.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٦٩)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

** ** **

روي عن ابن سيرين وجابر بن زيد ومكحول وطاوس والشعبي: يطعمهم أكلة واحدة .

وروي عن أنس مثل ذلك.(•)

(٣٨٩/١٦٧ط) طريق ابن سيرين.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين بنحوه.

- الثقفي: عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي أبومحمدالبصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وتسعين ومائة عن نحو من ثمانين سنة.(٢)
- أيوب السختياني: سبقت ترجمته في رقم ١١٤ وهو ثقة.
- محمد بن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(*) [مد لطعامه ومد لإدامه] هذا هو الصحيح كما ورد في كتب الحديث . وفي المطبوعة والمخطوطة(٩٥٥/أ) : (مدين لطعامه ومد لإدامه) ولعلّ فيه نقصا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (١١٧/٤).

(١) المصنف(٤٧٤/٣) كتاب الأيمان باب من قال: يجزيه أن يطعمهم مرة واحدة.

(٢) التقريب(٣٦٨) تهذيب التهذيب(٣٩٧/٦).

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل. وعبدالوهاب الثقفي تغير قبل موته بثلاث سنين، ونقل ابن الكيال(١) قول الأبناسي عن الذهبي(٢): أنه ماضر تغيره حديثه فإنه ماحدث بحديث في زمن التغيير.

وعلى هذا فالأثر صحيح.

(٣٩٠/١٦٨ط)

طريق جابر بن زيد.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) عن ابن عليّة عن سعيد بن يزيد بن مسلمة قال سألت جابر بن زيد عن إطعام المسكين في كفارة اليمين فقال: أكلة.

- ابن عليّة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو ثقة.
- سعيد بن يزيد بن مسلمة(٤) الأزدي ثم الطاحي(٥) أبومسلمة البصري القصير ثقة من الرابعة.(٦)
- جابر بن زيد الأزدي: سبقت ترجمته في رقم ١٩٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح .

---

(١) الكواكب النيرات (٣١٧).
(٢) ميزان الاعتدال (٢/٦٨١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(٣) المصنف(٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال يجزيه أن يطعمهم مرة واحدة .
(٤) مسلمة : بميم ولام مفتوحتين .(المغني/٢٣١).
(٥) الطاحي: بحاء مهملة نسبة إلى طاحية بن سودة .(المغني/١٥٩).
(٦) التقريب(٢٤٢) تهذيب التهذيب (٤/٨٨).

(٣٩١/١٦٩ط)

طريق مكحول . (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن معتمر عن برد عن مكحول قال في كفارة اليمين يطعم عشرة مساكين كما قال الله تعالى حتى يشبعهم .

- المعتمر بن سليمان التيمي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٣ وهو ثقة.
- برد(٢) بن سنان أبوالعلاء الدمشقي نزيل البصرة مولى قريش صدوق رمي بالقدر من الخامسة.(٣)
- مكحول الشامي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة يدلس من الثالثة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه برد بن سنان: صدوق رمي بالقدر.

فالأثر حسن .

(٣٩٢/١٧٠ط)

طريق طاوس . (•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المصنف (٣/٤٧٥) كتاب الأيمان باب من قال يجزيه أن يطعمهم مرة واحدة .
(٢) برد: بمضمومة فساكنة وإهمال دال . (المغني/٣٥).
(٣) التقريب(١٢١) تهذيب التهذيب(١/٣٧٥).
(٤) طبقات المدلسين (٤٦) رقم (١٠٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).

بيان حال الرواة :

- طاوس بن كيسان اليماني: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٣٩٣/١٧١ط)

طريق الشعبي .(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم (٣٨٣).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(٣٩٤/١٠٨ق)

طريق أنس بن مالك . (•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).

(٣٩٥/١١٦ر)

روى ليث عن [ابن بريدة]* قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان خبزا يابسا فهو غداؤه وعشاؤه».

تخريجه:

- أخرجه ابن حزم(١) من طريق ابن أبي شيبة نا يحي بن يعلى نا أبوالمحياة عن ليث بن أبي سليم قال قال ابن بريدة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن كان خبزا يابسا فغداء وعشاء».
- يحي بن يعلى الأسلمي الكوفي، ضعيف شيعي من التاسعة روى عنه ابن أبي شيبة.(٢)
- أبو المحيّاة(٣): يحي بن يعلى التيمي الكوفي، ثقة من الثامنة روى عن ليث بن أبي سليم(٤).
- الليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥وهو صدوق اختلط.
- عبدالله بن بريدة بن الحصيب(٥) الأسلمي: أبو سهل المروزي قاضيها، ثقة مات سنة خمس ومائة وقيل بل خمس عشرة، وله مائة سنة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال ابن حزم: هذا مرسل وليث ضعيف.

وقال ابن حجر(٧): ليث: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. قلت: الحديث ضعيف.

(*) [إبن بريدة] مطبوعة: وهو الصحيح وفي المخطوطة(٩٥٦/ب) أبو بريدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).
(١) المحلى(٦/٣٤٢).كتاب الأيمان.
(٢) التقريب(٥٩٨) تهذيب التهذيب(١١/٢٦٦).
(٣) أبوالمحيّاة: بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء. (التقريب/٥٩٨).
(٤) التقريب(٥٩٨) تهذيب التهذيب(١١/٢٦٥).
(٥) الحصيب: بمضمومة وفتح مهملة وسكون ياء وبموحدة.(المغني/٧٧).
(٦) التقريب(٢٩٧) تهذيب التهذيب(٥/١٣٧).
(٧) التقريب(٥٩٨).

(٣٩٦/١١٧ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث كعب بن عجرة في فدية [الأذى]* :«أو أطعم ثلاثة أصع من طعام ستة مساكين»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) من حديث كعب بن عجرة مرفوعا بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٣٩٧/١١٨ر)

حديث: «أطعم ستة آصع من تمر ستة مساكين.»(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) [الأذى] مطبوعة وهو الأولى. وفي المخطوطة(٩٥٦/ب) الإحرام.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٧).
(١) صحيح البخاري (٣/٣١) كتاب الحج، باب النسك شاة.
(٢) صحيح مسلم(٢/٨٦١) رقم(١٢٠١/٨٤) كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١١٧).

(٣٩٨/١١٩ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كفارة الظهار «وسقا من تمر لستين مسكينا.»(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) والدارمي(٥) والحاكم(٦) كلهم من حديث سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي مطوّلا بنحوه.

- سليمان بن يسار: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- سلمة بن صخر بن سلمان بن الصّمة(٧)الأنصاري الخزرجي ويقال: سلمان ويقال له البياضي(٨)صحابي، ظاهر من امرأته. قال البغوي: لاأعلم له مسندا غيره.(٩)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١٠):هذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم(١١): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وقال ابن حجر(١٢): أعلّه عبدالحق بالإنقطاع وأن سليمان لم يدرك سلمة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) السنن(٢/٢٦٥) رقم(٢٢١٣) كتاب الطلاق، باب في الظهار.
(٢) السنن(٣/٥٠٣) رقم(١٢٠٠) كتاب الطلاق باب ماجاء في كفارة الظهار.
(٣) السنن(١/٦٦٥) رقم(٢٠٦٢) كتاب الطلاق باب الظهار.
(٤) المسند(٥/٥٢٧) رقم(١٦٤٢١) مسند المدنين، حديث سلمة بن صخر.
(٥) السنن(٢/٢١٧) رقم(٢٢٧٣)كتاب الطلاق باب في الظهار.
(٦) المستدرك(٢/٢٠٣) كتاب الطلاق باب الظهار وحكاية سلمة بن صخر.
(٧) الصّمة: بكسر صاد وشدة ميم. (المغني/١٥٢).
(٨) البياضي: بمفتوحة وخفة مثناة تحت وإعجام ضاد نسبة إلى بياضة ابن عامر (المغني/٤٨).
(٩) التقريب(٢٤٧).
(١٠) السنن(٣/٥٠٣).
(١١) المستدرك(٢/٢٠٣).
(١٢) التلخيص الحبير(٣/٢٢١).

غريب الحديث:

الوسق: (بفتح الواو وإسكان السين) أصله الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته. وهو أيضا: ضم الشيء إلى الشيء. وهو: ستون صاعا، وهوثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد.(١)

(٣٩٩/١٠٩ق)

روي عن ابن عباس قال: كان لأهل المدينة قوت وكان للكبير أكثر مما للصغير. وللحر أكثر مما للمملوك فنزلت: ﴿من أوسط ماتطعمون أهليكم﴾*(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن ماجة(٢) قال: حدثنا محمد بن يحي ثنا عبدالرحمن ابن مهدي ثنا سفيان بن عينية عن سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه.

- محمد بن يحي بن سعيد القطان أبوصالح البصري، ولد العالم الشهير وأما هو فثقة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين على الصحيح.(٣)
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- سفيان بن عينية: سبقت ترجمته في رقم ١٣٤ وهو ثقة.
- سليمان بن أبي المغيرة العبسي(٤)الكوفي،أبوعبدالله، صدوق من السادسة.(٥)

---

(١) النهاية لابن الأثير (٥/١٨٥).
(*) المائدة (٨٩).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(٢) السنن(١/٦٨٢) رقم(٢١١٣) كتاب الكفارات باب من أوسط ماتطعمون أهليكم.
(٣) التقريب(٥١٢) تهذيب التهذيب (٩/٤٥٠).
(٤) العبسي: بمفتوحة وسكون موحدة وبسين مهملة.(المغني/١٨٤).
(٥) التقريب(٢٥٤) تهذيب التهذيب (٤/١٩٤).

- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

ثانيا: أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا يونس قال حدثنا سفيان بن عيينة بمثل سند ابن ماجه بنحوه.

- يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه سليمان بن أبي المغيرة: صدوق وبقية رواته ثقات، فالأثر حسن .

(٤٠٠/١٧٢ط)

روي عن سعيد بن جبير مثله. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا أبو حميد قال حدثنا حكام بن سلم قال: حدثنا عنبسة عن سليمان بن عبيد العبسي عن سعيد بن جبير بنحوه.

- أبوحميد: محمد بن حميد بن حيان الرازي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣١ وهو حافظ ضعيف.

- حكام(٣) بن سلم ، أبوعبدالرحمن الرازي الكناني، ثقة له غرائب مات سنة تسعين ومائة، روى عنه محمد بن حميد(٤).

---

(١) التفسير(١٠/٥٤٢) رقم(١٢٤٤٠).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(٢) التفسير(١٠/٥٤١) رقم(١٢٤٣٦).
(٣) حكام: بفتح أوله والتشديد.(التقريب/١٧٤).
(٤) التقريب(١٧٤).

- عنبسة(١) بن سعيد بن الضّريس(٢)الأسدي أبوبكر الكوفي، قاضي الري ثقة من الثامنة، روى عنه حكام بن سلم.(٣)
- سليمان بن عبيد العبسي: هو: سليمان بن أبي المغيرة العبسي وعبيد هو اسم أبي المغيرة كما رجحه أحمد شاكر(٤). وقد سبقت ترجمته في رقم ٣٩٩ وهو صدوق.
- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في رقم ١٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن حميد: حافظ ضعيف. فالأثر ضعيف.

(٤٠١/١١٠ق)

روي عن ابن عمر قال: أوسطه الخبز والتمر والخبز والزيت - وخير مانطعم أهلنا الخبز واللحم.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٥) قال: حدثنا هنّاد وابن وكيع قالا حدثنا أبوالأحوص عن عاصم الأحول عن ابن سيرين عن ابن عمر بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوالأحوص: سلاّم بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.
- عاصم الأحول: سبقت ترجمته في رقم ١٩ وهو ثقة.

---

(١) عنبسة: بفتح عين وسكون نون وفتح موحدة وسين مهملة.(المغني/١٨١).
(٢) الضّريس: بضاد معجمة مصغر.(التقريب/٤٣٢) (المغني/١٥٥).
(٣) التقريب(٤٣٢).
(٤) تفسير الطبري(هامش ١٠/٥٤٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١١٨).
(٥) التفسير(١٠/٥٣٢) رقم(١٢٣٨٠).

- ابن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- فيه ابن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه، فالأثر ضعيف جدا.

(٤٠٢/١٧٣ط)

عن عبيدة: الخبز والسمن [وأحسنه التمر مع الخبز]* (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا أزهر قال أخبرنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن عبيدة بنحوه.

- محمد بن بشار العبدي: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٦ وهو ثقة.
- أزهر(٢) بن سعد السمّان أبويكر الباهلي بصري ثقة مات سنة ثلاث ومائتين وهو ابن أربع وتسعين.(٣)
- عبدالله بن عون بن أرطبان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- محمد بن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.
- عبيدة بن عمرو السّلماني(٤)، المرادي أبو عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم فقيه ثبت كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله، مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين.(٥)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(*) [وأحسنه التمر مع الخبز] في المخطوطة(٩٥٦/ب) وليست في المطبوعة.
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) التفسير(١٠/٥٣٣) رقم (١٢٣٨٦).
(٢) أزهر: بزاي وهاء وراء.(المغني/٢٠).
(٣) التقريب(٩٧) تهذيب التهذيب(١/١٧٧).
(٤) السّلماني: بمفتوحة وسكون لام وبنون نسبة إلى سلمان بن يشكر. (المغني/١٣٨).
(٥) التقريب(٤٧٩) تهذيب التهذيب (٧/٧٨).

(٤٠٣/١٧٤ط)

قال أبو رزين: الخبز والتمر والخل.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا هنّاد وابن وكيع قالا: حدثنا أبوأسامة عن الزبرقان عن أبي رزين بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- أبوأسامة: حماد بن أسامة: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.
- الزبرقان(٢) بن عمرو بن أمية ويقال ابن عبدالله بن عمرو بن أمية ثقة من السادسة وروى عن أبي رزين.(٣)
- أبو رزين: مسعود بن مالك الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ٩٦ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه سفيان بن وكيع: كان صدوقا ثم سقط حديثه، فالأثر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) التفسير(١٠/٥٣٤) رقم(١٢٣٩٢).
(٢) الزبرقان: بكسر زاي وسكون موحدة وكسر راء وبقاف.(المغني/١١٧).
(٣) التقريب(٢١٣) تهذيب التهذيب(٣/٢٦٦).

(٤٠٤/١٧٥ط)

قال ابن سيرين: أفضله اللحم وأوسطه السمن وأحسنه التمر مع الخبز.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا هنّاد قال: حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين بنحوه.

- هنّاد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- يزيد بن إبراهيم التّستري(٢)نزيل البصرة أبوسعيد ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين مات سنة ثلاث وستين ومائة على الصحيح.(٣)
- ابن سيرين: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(٤٠٥/١١١ق)

روي عن عبدالله بن مسعود بمثله. (•)

تخريجه: لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(١) التفسير(١٠/٥٣٣) رقم(١٢٣٨٧).
(٢) التّستري: بضم تاء أولى وسكون سين مهملة وفتح مثناة فراء. (المغني/٥١)
(٣) التقريب(٥٩٩) تهذيب التهذيب(١١/٢٧٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).

(٤٠٦/١٢٠ر)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم سلمة بن صخر أن يكفر عن الظهار بإعطاء كل مسكين صاعا من تمر. ولم يأمره معه بشيء آخر غيره من الإدام .(•)

تخريجه:

سبق تخريجه من حديث سلمة بن صخر برقم(٣٩٨).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٠٧/١٢١ر)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإستنجاء بثلاثة أحجار.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه مسلم(١) من حديث سلمان الفارسي مرفوعا بنحوه.

ثانيا:أخرجه أبوداود(٢) والنسائي(٣) وأحمد(٤) والدارقطني(٥) كلهم من طريق مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة مرفوعا بنحوه.

- مسلم بن قرط المدني، مقبول من السادسة.(٦)
- عروة بن الزبير: سبقت ترجمته في رقم ٤٥ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبراني(٧) من حديث أبي شعيب الحضرمي عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعا بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٩).
(١) صحيح مسلم(١/٢٢٣) رقم(٢٦٢/٥٧) كتاب الطهارة باب الإستطابة.
(٢) السنن(١/١٠) رقم(٤٠) كتاب الطهارة باب الإستنجاء بالحجارة.
(٣) السنن(١/٤١) كتاب الطهارة باب الإجتزاء في الإستطابة بالحجارة دون غيرها.
(٤) المسند(٩/٤١٢) رقم(٢٤٨٢٥) مسند عائشة رضي الله عنها.
(٥) السنن(١/٥٤) رقم(٤) كتاب الطهارة باب الإستنجاء.
(٦) التقريب(٥٣٠).
(٧) المعجم الكبير(٤/١٧٤) رقم(٤٠٥٥) مسند أبي شعيب الحضرمي عن أبي أيوب .

- أبوشعيب الحضرمي، شامي، روى عن أبي أيوب الأنصاري، وروى عنه عثمان بن أبي سودة من حديث الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة، لم يذكر بجرح ولا تعديل.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

حديث سلمان الفارسي أخرجه مسلم، وقال الدارقطني(٢) عن حديث عائشة: إسناده صحيح .

- وقال الهيثمي(٣) عن حديث أبي أيوب: رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أن أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلا ولا جرحا.

(٤٠٨/١٢٢ر)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم برمي الجمار بسبع حصيات.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٤) من حديث جابر بن عبدالله بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) الكنى لابن عبدالبر(٣/١٥٨٩) رقم(٢٤٦٣)، الجرح(٩/٣٨٩).

(٢) السنن(١/٥٤).

(٣) مجمع الزوائد(١/٢١١).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٩).

(٤) صحيح مسلم(٢/٩٤٥) رقم(١٣٠٠) كتاب الحج باب بيان أن حصى الجمار سبع .

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

(٤٠٩/١٢٣ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم :« اغنوهم عن المسألة في هذا اليوم» .(•)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر مطوّلا بنحوه.

- أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن المدني: سبقت ترجمته في رقم ١٢٧ وهو ضعيف اختلط.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

- فيه أبومعشر: ضعيف اختلط، ونقل ابن الكيال(٣) قول ابن حبان(٤): أنه اختلط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنتين في تغير شديد لايدري مايحدث به، فكثر المناكير في روايته من قبل اختلاطه، فبطل الاحتجاج به. وعلى ذلك فالحديث ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١١٩).
(١) السنن(٢/١٥٣) رقم(٦٧) كتاب زكاة الفطر.
(٢) السنن الكبرى(٩/١٧٥) كتاب الزكاة باب وقت إخراج زكاة الفطر.
(٣) الكواكب النيرات (٥٠٨).
(٤) المجروحين من المحدثين (٣/٦٠).

(٤١٠/١٢٤ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من وجبت في إبله بنت لبون فلم توجد أخذ منه بنت مخاض وشاتان أو عشرون درهماً " (•)

تخريجه :

سبق تخريجه من حديث أنس مطولاً برقم (١٤١) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

** ** **

روي عن عمران بن حصين وإبراهيم والحسن ومجاهد وطاوس والزهري: ثوب لكل مسكين.(•)

(٤١١/١١٢ق)

طريق عمران بن حصين.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي حاتم(٢) قال: حدثنا أبوسعيد الأشج وعمار بن خالد الواسطي قالا: حدثنا القاسم بن مالك عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٠).

(١) المحلى (٦/٣٤٤) كتاب كفارات الأيمان.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).

(٢) مخطوطة تفسير ابن أبي حاتم، قطعة من تفسير سورة المائدة.(٢/أ)

- أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي(١)، الكوفي، ثقة مات سنة سبع وخمسين ومائتين.(٢)
- عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي التمار، أبوالفضل أو أبوإسماعيل، ثقة مات سنة ستين ومائتين.(٣)
- القاسم بن مالك المزني أبوجعفر الكوفي، صدوق فيه لين مات بعد التسعين ومائة.(٤)
- محمد بن الزبير الحنظلي البصري متروك من السادسة.(٥)
- أبوه: الزبير التميمي الحنظلي البصري، والد محمد، لين الحديث من الخامسة.(٦)

ثانيا:أورده ابن حزم(٧) وابن كثير(٨) والسيوطي(٩) معلقا عن عمران ابن حصين وعزاه ابن كثير لابن أبي حاتم، وعزاه السيوطي لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه محمد بن الزبير الحنظلي: متروك، فالأثر ضعيف جدا .

---

(١) الكندي: بكسر كاف وسكون نون وبمهملة نسبة إلى كندة.(المغني/٢١٥).
(٢) التقريب(٣٠٥) تهذيب التهذيب (٨/٧٩).
(٣) التقريب(٤٠٧) تهذيب التهذيب (٧/٣٤٩).
(٤) التقريب(٤٥١) تهذيب التهذيب (٨/٢٩٨).
(٥) التقريب(٤٧٨) تهذيب التهذيب (٩/١٤٧).
(٦) التقريب(٢١٤) تهذيب التهذيب (٣/٢٧٦).
(٧) المحلى (٦/٣٤٣).
(٨) التفسير(٢/٩٣).
(٩) الدر المنثور(٢/٣٤٤).

(٤١٢/١٧٦ط) طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا الثوري عن مغيرة عن إبراهيم بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- مغيرة بن مقسم الضبي: سبقت ترجمته في رقم ٢٥ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهوثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن: سبقت ترجمته في رقم ١٢٧ وهو ضعيف اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم علي الأثر:

- عندالطبري: ابن أبي عروبة اختلط، ولكن عبدة بن سليمان أثبت الناس سماعا منه كما قال يحي بن معين(٣).
- وأبومعشر ضعيف اختلط، فالأثر ضعيف وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) المصنف(٨/٥١٢) رقم(١٦٠٩٧) كتاب الأيمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) التفسير(١٠/٥٤٦) رقم(١٢٤٤٩).
(٣) علوم الحديث لابن الصلاح(٣٥٣) وانظر الكامل لابن عدي(٣/٣٩٧).

(٤١٣/١٧٧ط)

طريق الحسن. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال حدثنا هنّاد قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن بنحوه.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- الربيع بن صبيح السعدي: سبقت ترجمته في رقم ٣٧٢ وهو صدوق سيء الحفظ.
- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

فيه الربيع: صدوق سيء الحفظ وبقية رواته ثقات.

فالأثر ضعيف.

(٤١٤/١٧٨ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٢)قال: أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) التفسير(١٠/٥٤٥) رقم(١٢٤٤٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(٢) المصنف(٨/٥١٣) رقم(١٦٠٩٨) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

- الثوري: سبقت ترجمه في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.

ثانيا:أخرجه الطبري(١) قال حدثنا هنّاد قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

- هنّاد: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهوثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(٢) ولم يصرح بالسماع فالأثر ضعيف.

(٤١٥/١٧٩ط)

طريق طاوس.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(٣) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- عبدالله بن طاوس: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٨ وهو ثقة.

---

(١) التفسير(١٠/٥٤٥) رقم (١٢٤٤٢).
(٢) طبقات المدلسين(٣٩) رقم(٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(٣) المصنف(٨/٥١٣) رقم(١٦١٠٠) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

ثانيا:أخرجه الطبري(١) قال حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا ابن مهدي عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم ٣٠ وهو ساقط الحديث.
- عبدالرحمن بن مهدي: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو ثقة.
- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبوبكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها(٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- صحيح من طريق عبد الرزاق.
- وضعيف جداً من طريق الطبري لأن سفيان بن وكيع ساقط الحديث .

(٤١٦/١٨٠ط)

طريق الزهري.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٣) قال:أخبرنا معمر عن الزهري بنحوه.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) التفسير(١٠/٥٤٥) رقم (١٢٤٤٤).
(٢) التقريب(٥٨٦) تهذيب التهذيب(١١/١٤٩).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(٣) المصنف(٨/٥١٢) رقم(١٦٠٩٦) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

الحكم علي الأثر:

متصل فهو صحيح.

(٤١٧/١١٣ق)

روى مجاهد عن عبدالله بن مسعود: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول بلغنا في قراءة ابن مسعود«فصيام ثلاثة أيام متتابعات».

- ابن جريج: سبقت ترجمته في رقم ٢٩ وهو ثقة يدلس.،
- عطاء بن رباح: سبقت ترجمته في رقم ٢٠ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا يزيد بن هارون عن قزعة عن سويد عن سيف بن سليمان عن مجاهد به بنحوه.

- سفيان بن وكيع: سبقت ترجمته في رقم٣٠ وكان صدوقا ثم سقط حديثه.
- يزيد بن هارون بن زاذان: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- قزعة بن سويد بن حجير الباهلي أبومحمد البصري، ضعيف من الثامنة.(٣)
- سويد بن حجير الباهلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٠٣ وهو ثقة.
- سيف بن سليمان أو ابن أبي سليمان المخزومي المكي ثقة ثبت رمي بالقدر سكن البصرة أخيرا ومات بعد سنة خمسين ومائة.(٤)

ثالثا:أخرجه البيهقي(٥) من طريق سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء أو طاوس قال إن شاء فرق فقال له مجاهد: في قراءة عبدالله متتابعة.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) المصنف(٨/٥١٣) رقم(١٦١٠٢) كتاب الأيمان والنذور باب صيام ثلاثة أيام وتقديم التكفير.
(٢) التفسير(١٠/٥٦٠) رقم(١٢٤٩٩).
(٣) التقريب(٤٥٥) تهذيب التهذيب(٨/٣٣٦).
(٤) التقريب(٢٦٢) تهذيب التهذيب(٤/٢٣٨).
(٥) السنن الكبرى(١٠/٦٠) كتاب الأيمان باب التتابع في صوم الكفارة.

- سعيد بن منصور: سبقت ترجمته في رقم ٩٩ وهو ثقة.
- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.
- طاوس: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو ثقة.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

١ - طريق عبد الرزاق وطريق البيهقي : ضعيفان لانقطاعهما .

٢ - طريق الطبري ضعيف جداً لأن سفيان بن وكيع ساقط الحديث .

وقال البيهقي(١): رواية ابن أبي نجيح في كتابي «عن عطاء» وهو في سائر الروايات «عن طاوس» ويذكر عن الأعمش أن ابن مسعود كان يقرأ «فصيام ثلاثة أيام متتابعات» وكل ذلك مراسيل عن ابن مسعود .

---

(١) السنن الكبرى(١٠/٦٠).

(٢) إرواء الغليل (٨/٢٠٣).

(٤١٨/١١٤ق)

روى أبوالعالية عن أبيّ: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات»(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والطبري(٢) والبيهقي(٣)والحاكم(٤) كلهم من طريق أبي جعفرالرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية به بنحوه.

- أبوجعفر الرازي التميمي مولاهم مشهور بكنيته، وإسمه: عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان وأصله من مرو وكان يتجر إلى الري صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة مات في حدود الستين ومائة.(٥)
- الربيع(٦)بن أنس البكري أوالحنفي(٧)، بصري نزل خراسان، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع مات سنة أربعين ومائة أوقبلها روى عن أبي العالية الرياحي(٨).
- أبوالعالية(٩)الرياحي(١٠): رفيع(بالتصغير) ابن مهران، ثقة كثير الإرسال مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك.(١١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا.
(٢) التفسير(١٠/٥٥٩) رقم(١٢٤٩٨).
(٣) السنن الكبرى(١٠/٦٠) كتاب الأيمان، باب التتابع في صوم الكفارة.
(٤) المستدرك (٢/٢٧٦) كتاب التفسير - تفسير سورة البقرة.
(٥) التقريب(٦٢٩).
(٦) الربيع: بفتح راء وكسر موحدة فسكون ياء مصغرا.(المغني/١٠٩).
(٧) الحنفي: منسوب إلى حنيفة بن لحيم، وإلى المذهب لأبي حنيفة.(المغني/٨٨)
(٨) التقريب(٢٠٥) تهذيب التهذيب(٣/٢٠٧).
(٩) أبوالعالية: بمهملة وكسر لام وبمثناة تحتية . (المغني/١٦٣)
(١٠) الرياحي: بكسر راء وخفة مثناة تحت وإهمال حاء. (المغني/١١٦)
(١١) التقريب(٢١٠) تهذيب التهذيب (٣/٢٤٦).

الحكم علي الأثر:

قال الحاكم(١): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال الألباني(٢): أبوجعفر الرازي فيه ضعف.

قلت: فيه: أبوجعفر الرازي: صدوق سيء الحفظ.

والربيع بن أنس البكري: صدوق له أوهام كما قال ابن حجر.

(٤١٩/١٨١ط)

قال إبراهيم النخعي في قراءتنا «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه ابن أبي شيبة(٣) عن ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم بنحوه.

- إبن عليّة: سبقت ترجمته في رقم ٢٠١ وهو ثقة.
- إبن عون: سبقت ترجمته في رقم ٣١ وهو ثقة.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا هنّاد قال حدثنا ابن المبارك عن ابن عون عن إبراهيم بمثله.

- هنّاد بن السري: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة.
- عبدالله بن المبارك: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) المستدرك(٢/٢٧٦).
(٢) إرواء الغليل(٨/٢٠٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(٣) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان، باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا.
(٤) التفسير(١٠/٥٦٠) رقم(١٢٥٠٠).

الحكم علي الأثر:رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

** ** **

قال ابن عباس ومجاهد وإبراهيم وقتادة وطاوس: هن متتابعات لايجزيء فيها التفريق.(•)

(٤٢٠/١١٥ق) طريق ابن عباس.(•)

أولا :أخرجه الطبري(١) قال: حدثني المثنى، قال: حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- المثنى بن إبراهيم الآملي:سبق ذكره في رقم ٢٠ ولم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير .
- معاوية بن صالح بن حدير:سبقت ترجمته في رقم٢٣٧ وهو صدوق له أوهام.
- علي بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٧ وهو صدوق.

ثانيا:أخرجه البيهقي(٢) من طريق عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه.

- عبدالله بن صالح الجهني:سبقت ترجمته في رقم١٧١وهو صدوق كثير الغلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح لأن نسخة على بن أبي طلحة صحيحة محتج بها .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).

(١) التفسير(١٠/٥٦١) رقم (١٢٥٠٨).

(٢) السنن الكبرى(١٠/٦٠) كتاب الأيمان باب التخيير بين الإطعام والكسوة والعتق فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام .

(٤٢١/١٨٢ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه عبدالرزاق(١) عن الثوري عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- الثوري: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- ليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥ وهو صدوق اختلط.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن حفص عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- حفص بن غياث النخعي: سبقت ترجمه في رقم ١٩ وهو ثقة.

ثالثا:أخرجه الطبري(٣) قال: حدثنا محمد بن العلاء قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد بنحوه.

- محمد بن العلاء بن كريب: سبقت ترجمته في رقم ٢٧٢ وهو ثقة.
- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه ليث بن أبي سليم: صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك، كما قال ابن حجر(٤). فالأثر ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(١) المصنف(٨/٥١٤) رقم(١٦١٠٥) كتاب الأيمان والنذور باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.
(٢) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين.
(٣) التفسير(١٠/٥٥٩) رقم (١٢٤٩٦)
(٤) التقريب(٤٦٤).

(٤٢٢/١٨٣ط)

طريق إبراهيم.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه برقم(٤١٩).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٢٣/١٨٤ط) طريق قتادة. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا جامع بن حماد قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- جامع بن حماد: سبق ذكره في رقم ٣٣٢ ولم أقف على ترجمته .
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- فيه بشر بن معاذ: صدوق، وجامع بن حماد: لم أقف على ترجمته وكذلك قال أحمد شاكر(٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢١).
(١) التفسير(١٠/٥٦١) رقم(١٢٥٠٧).
(٢) تفسير الطبري ، هامش(١٠/٥١٦).

- وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع أثبت الناس سماعا منه كما قال ابن عدي(١).

(٤٢٤/١٨٥ط) طريق طاوس. (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) عن حميد بن عبدالرحمن عن زهير عن ليث عن طاوس بنحوه.

- حميد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي(٣)أبوعوف الكوفي، ثقة مات سنة تسع وثمانين ومائة وقيل تسعين وقيل بعدها.(٤)
- زهير بن معاوية بن خديج(٥) الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين ومائة. وكان مولده سنة مائة.(٦)
- ليث بن أبي سليم: سبقت ترجمته في رقم ١٨٥ وهو صدوق اختلط.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه ليث: صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك كما قال ابن حجر(٧).

فالأثر ضعيف .

---

(١) الكامل (٣/٣٩٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢١).
(٢) المصنف(٣/٤٨٨) كتاب الأيمان باب في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا.
(٣) الرؤاسي: بضم راء فهمزة وسين مهملة منسوب إلى رواس بن كلاب. (المغني/١١٦).
(٤) التقريب(١٨٢) تهذيب التهذيب(٣/٣٩).
(٥) خديج: بضم مهملة وفتح دال مهملة وبياء وبجيم. (المغني/٩٠).
(٦) التقريب(٢١٨) تهذيب التهذيب (٣/٣٠٤).
(٧) التقريب(٤٦٤).

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ *

(٤٢٥/١١٦ق)

روي عن مالك بن مغول عن نافع عن ابن عمر قال: لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١)من طريق مالك بن مغول به بمثله.

بيان حال الرواة:

١- مالك بن مغول: سبقت ترجمته في رقم ٣٧٨ وهو ثقة.

٢- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري.

تعليق :

قال ابن حجر: " يحتمل أن يكون مراد البخاري بهذه الترجمة ومابعدها أن الخمر يطلق على مايتخذ من عصير العنب ، ويطلق على نبيذ البسر والتمر، ويطلق على مايتخذ من العسل فعقد لكل واحد منها باباً ولم يرد حصر التسمية في العنب بدليل ما أورده بعده ... "

(*) المائدة(٩٠).

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٢/٤).

(١) صحيح البخاري(١٩٠/٧) كتاب الأشربة باب الخمر من العنب .

(٢) فتح الباري(٣٥/١٠) كتاب الأشربة، باب الخمر من العنب وغيره وانظر نيل الأوطار للشوكاني (١٧٧/٨) .

(٤٢٦/١١٧ق)

روى عكرمة عن ابن عباس قال: نزل تحريم الخمر وهو الفضيخ.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبراني(١) قال: حدثنا موسى بن هارون ثنا أحمد بن حنبل ثنا يحي بن سعيد عن عثمان الشحام عن عكرمة به بنحوه.

- موسى بن هارون بن عبدالله الحمّال(٢) ثقة حافظ كبير بغدادي مات سنة أربع وتسعين ومائتين.(٣)
- أحمد بن حنبل: سبقت ترجمته في رقم ٦٠ وهو ثقة.
- يحي بن سعيد بن فرّوخ(٤) التميمي أبوسعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون.(٥)
- عثمان الشحّام(٦)العدوي أبوسلمة البصري يقال إسم أبيه ميمون أوعبدالله لابأس به من السادسة.(٧)
- عكرمة مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: حسن

فيه: عثمان الشحام: لابأس به، وبقية رواته ثقات، وأورده الهيثمى(٨) وقال: رجاله رجال الصحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٢).
(١) المعجم الكبير(١١/٣٥١) رقم (١١٩٨٥).
(٢) الحمّال: بمفتوحة وشدة ميم. (المغني/٨٠).
(٣) التقريب(٥٥٤)، سير أعلام النبلاء(١٢/١١٦) رقم(٣٩).
(٤) فرّوخ: بمفتوحة وضم راء مشددة وإعجام خاء. (المغني/١٩٦).
(٥) التقريب(٥٩١) تهذيب التهذيب (١١/١٩٠).
(٦) الشحام: بمفتوحة وشدة مهملة. (المغني/١٤٢).
(٧) التقريب(٣٨٧) تهذيب التهذيب(٧/١٤٦).
(٨) مجمع الزوائد (٥/٥٥) .

غريب الأثر:

الفضيخ: قال ابن الأثير(١): هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ أي: المشدوخ. وسئل ابن عمر عن الفضيخ فقال:«ليس بالفضيخ ولكن هو الفضوخ» الفضوخ: فعول من الفضيخة، أراد أنه يسكر شاربه فيفضخه.

(٤٢٧/١١٨ق)

روى حميد الطويل عن أنس قال: كنت أسقي أباعبيدة وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء في نفر في بيت أبي طلحة فمر بنا رجل فقال:إن الخمر قد حرمت. فوالله ماقالوا حتى تتبين حتى قالوا:أهرق مافي إنائك ياأنس. ثم ماعادوا فيها حتى لقوا الله عز وجل. وإنه البسر والتمر وهو خمرنا يومئذ.(•)

تخريجه:

لم أقف على رواية حميد الطويل عن أنس.

أولا :أخرجه البخاري(٢) بسنده من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بنحوه.

- إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة: سبقت ترجمته في رقم ١٥٥ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه مسلم(٣) بسنده من طريق سليمان التيمي عن أنس بنحوه.

- سليمان بن طرخان التيمي: سبقت ترجمته في رقم ٢٩٩ وهوثقة.

---

(١) النهاية (٣/٤٥٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٢).
(٢) صحيح البخاري(٧/١٩١) كتاب الأشربة باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر.
(٣) صحيح مسلم(٣/١٥٧١) رقم(٥/١٩٨٠) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر. وأنها تكون من عصير العنب والتمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر.

بيان حال الرواة:

١- حميد الطويل:سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

غريب الأثر:

البسر: خلط البسر بالتمر وانتباذهما معا.(١)

(٤٢٨/١١٩ق)

روى قتادة عن أنس هذا الحديث وقال: إنما نعدها يومئذ خمرا.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) بسنديهما من طريق هشام عن قتادة عن أنس بنحوه.

- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي: سبقت ترجمته في رقم ٣٧٧ وهو ثقة.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

---

(١) النهاية(١/١٢٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(٢) صحيح البخاري(٧/١٩٦) كتاب الأشربة باب من رأى أن لايخلط البسر والتمر إذا كان مسكرا.
(٣) صحيح مسلم(٣/١٥٧١) رقم(١٩٨٠/٧) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر.

(٤٢٩/١٢٠ق)

روى ثابت عن أنس قال: حرمت علينا الخمر يوم حرمت ومانجد خمور الأعناب إلا القليل وعامة خمورنا البسر والتمر.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) مختصرا ومسلم(٢) مطوّلا بسنديهما من طريق ثابت عن أنس بنحوه.

- ثابت بن أسلم البناني،أبومحمد البصري، ثقة عابد مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٤٣٠/١٢١ق)

روى المختار بن فلفل قال: سألت أنس بن مالك عن الأشربة فقال: حرمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة وماخمرت من ذلك فهو خمر. (•)

تخريجه:

أخرجه أحمد(٤) قال: ثنا عبدالله بن إدريس قال سمعت المختار بن فلفل به بنحوه.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(١) صحيح البخاري(٧/١٩٠) كتاب الأشربة باب الخمر من العنب.
(٢) صحيح مسلم(٣/١٥٧٠) رقم(٣/١٩٨٠) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر.
(٣) التقريب(١٣٢).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٣).
(٤) المسند(٤/٢٢٤) رقم(١٢١٠٠) مسند أنس بن مالك بن النضر.

- عبدالله بن إدريس: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة.
- المختاربن فلفل(١)، مولى عمرو بن حريث، صدوق له أوهام، من الخامسة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:حسن .

فيه المختار بن فلفل صدوق له أوهام كما قال ابن حجر، ولكن روى له مسلم كما قال المقدسي(٣) ولذلك قال الهيثمي(٤)حينما أورده: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤٣١/١٢٢ق)

روي عن عمر أنه قال: إن الخمر حرمت وهي من خمسة أشياء. من العنب والتمر والعسل والحنظة والشعير والخمر ماخامر العقل.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) من طريق أبي حيّان عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر بنحوه.

- أبوحيّان: يحي بن سعيد بن حيّان: سبقت ترجمته في رقم ٦٩ وهو ثقة.
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) فلفل: بفائين مضمومتين .(المغني/١٩٧).
(٢) التقريب (٥٢٣).
(٣) الجمع بين رجال الصحيحين (٢/٥١٠).
(٤) مجمع الزوائد (٥/٥٦).
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(٥) صحيح البخاري(٧/١٩٠) كتاب الأشربة باب الخمر من العنب .
(٦) صحيح مسلم(٤/٢٣٢٢) رقم(٣٠٣٢) كتاب التفسير، باب في نزول تحريم الخمر.

الحكم علي الأثر:

صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(٤٣٢/١٢٥ر)

روي عن السري بن إسماعيل عن الشعبي أنه حدثه أنه سمع النعمان ابن بشير يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من الحنطة خمرا وإن من الشعير خمرا وإن من الزبيب خمرا. وإن من التمر خمرا وإن من العسل خمرا».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) والبيهقي(٣) من طريق اسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي به بنحوه.

- اسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٢ وهو ثقة.
- إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي، صدوق لين الحفظ من الخامسة.(٤)
- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

ثانيا:أخرجه ابن ماجه(٥)وأحمد(٦)والحاكم(٧)والبيهقي(٨)من طريق السري بن إسماعيل به بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٣).
(١) السنن(٣/٣٢٦) رقم(٣٦٧٦) كتاب الأشربة باب الخمر مماهو.
(٢) السنن(٤/٢٩٧) رقم(١٨٧٢) كتاب الأشربة باب ماجاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر.
(٣) السنن الكبرى(٨/٢٨٩) كتاب الأشربة باب ماجاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها.
(٤) التقريب(٩٤) تهذيب التهذيب (١/١٤٦).
(٥) السنن(٢/١١٢١) رقم(٣٣٧٩) كتاب الأشربة باب مايكون منه الخمر.
(٦) المسند(٦/٣٨٥) رقم(١٨٤٣٥) مسند الكوفيين، حديث النعمان بن بشير.
(٧) المستدرك(٤/١٤٨) كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام.
(٨) السنن الكبرى(٨/٢٨٩) كتاب الأشربة باب ماجاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها.

- السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي ابن عم الشعبي ولي القضاء وهو متروك الحديث من السادسة(١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف، وفيه السري بن إسماعيل الهمداني: متروك، فسنده ضعيف جدا.

الحكم علي الحديث:

ضعيف من الطريق الأول،وضعيف جداً من الطريق الثاني لأن فيه متروك.

وقال الترمذي(٢): هذا حديث غريب، ونقل قول ابن المديني عن يحي ابن سعيد قال: لم يكن إبراهيم بن مهاجر بالقوي الحديث.

وقال الحاكم(٣): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: السري، تركوه، وهذا السند فليتأمل.

(٤٣٣/١٢٦ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال: حدثني يحي بن أبي كثير [عن أبي كثير]* [الغبري]**، وهو يزيد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب».(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٤) بسنده من طريق يحي بن أبي كثير به بنحوه.

---

(١) التقريب (٢٣٠) (٢) السنن (٤/٢٩٧) .
(٣) المستدرك (٤/١٤٨)
(*) [عن أبي كثير] ليست موجودة في المخطوطة(٩٦٠/ب).
(**) [**الغبرى**] هذا هو الصحيح كما في(التقريب/٦٦٨) وفي المخطوطة والمطبوعة (العنبري).
(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٢٣).
(٤) صحيح مسلم(٣/١٥٧٣) رقم(١٩٨٥) كتاب الأشربة باب بيان أن جميع ماينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرا.

بيان حال الرواة:

١- محمد بن بكر بن داسة: سبقت ترجمته في رقم ٧ وهو ثقة.

٢- موسى بن إسماعيل المنفري: سبقت ترجمته في رقم ٨ وهو ثقة.

٣- أبان بن يزيدالعطار البصري، أبويزيد، ثقة له أفراد مات في حدود الستين ومائة.(١)

٤- يحي بن أبي كثير الطائي: سبقت ترجمته في رقم ٧٣ وهو ثقة.

٥- أبوكثير السحيمي(٢) الغبري(٣) اليمامي الأعمى، قيل هو يزيد ابن عبدالرحمن ، وقيل: يزيد بن عبدالله بن أذينة(٤) أو إبن غفيلة(٥)، ثقة من الثالثة(٦).

الحكم علي سند المؤلف: سنده متصل ورواته ثقات.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

(٤٣٤/١٢٧ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا عبيدبن حاتم قال: حدثنا ابن عمار الموصلي قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن عكرمة ابن عمار عن أبي كثير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنب.(•)

تخريجه:

- اخرجه مسلم(٧) بسنده من طريق وكيع عن الأوزاعي وعقبة بن التوأم وعكرمة بن عمار به بنحوه.

---

(١) التقريب(٨٧) تهذيب التهذيب(١/٨٧).
(٢) السحيمي: بمهملتين مصغرا (تبصير المنتبه ٢/٧٢٩)، (التقريب/٦٦٨).
(٣) الغبري: بضم غين وفتح موحدة خفيفة (المغني/١٩٢).
(٤) أذينة: بمضمومة وفتح معجمة وسكون تحتية وبنون. (المغني/١٩).
(٥) غفيلة: بمعجمة مضمومة وفاء. (تبصير المنتبه ٣/٩٦١).
(٦) التقريب (٦٦٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٤).
(٧) صحيح مسلم(٣/١٥٧٣) رقم(١٩٨٥/١٥) كتاب الأشربة باب بيان أن جميع ماينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرا.

- وكيع بن الجراح: سبقت ترجمته في رقم ٢٤ وهو ثقة.
- الأوزاعي: سبقت ترجمته في رقم ١١٢ وهو ثقة.
- عقبة بن التوأم(١): مقبول من السابعة، روى له مسلم هذا الحديث مقرونا بالأوزاعي وعكرمة بن عمار.(٢)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- عبيد بن حاتم: لم أجده.

٣- محمد بن عبدالله بن عمار(٣)المخرّمي(٤)، الأزدي أبوجعفر البغدادي، نزيل الموصل ثقة حافظ مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين وله ثمانون سنة.(٥)

٤- عبدة بن سليمان الكلابي: سبقت ترجمته في رقم ٩٨ وهو ثقة.

٥- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.

٦- عكرمة بن عمّار العجلي، أبوعمّار اليمامي أصله من البصرة صدوق يغلط وفي روايته عن يحي بن أبي كثير إضطراب ولم يكن له كتاب، مات قبل الستين ومائة.(٦)

٧- أبوكثير السحيمي: سبقت ترجمته في رقم ٤٣٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل ولكن فيه: ابن قانع، وابن أبي عروبة، وكل منهما ثقة اختلط وعكرمة بن عمّار: صدوق يغلط كثيرا.

الحكم علي الحديث:

صحيح فهو عند مسلم.

---

(١) التوأم: بمفتوحة فسكون واو وفتح همزة .(المغني/٥٠).
(٢) التقريب(٣٩٤) تهذيب التهذيب(٧/٢١١).
(٣) عمّار: بفتح مهملة وشدة ميم (المغني/١٧٩).
(٤) المخرّمي: بمفتوحة وسكون خاء معجمة وفتح راء. (المغني/٢٤٥).
(٥) التقريب(٤٨٩). تهذيب التهذيب(٩/٢٣٦).
(٦) التقريب(٣٩٦).

(١٢٨/٤٣٥ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:كل مسكرخمر وكل مسكر حرام.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١) بسنده عن أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام.

- أيوب السختياني: سبقت ترجمته في رقم ١١٤ وهو ثقة.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

(١٢٩/٤٣٦ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «كل شراب أسكر فهو حرام».(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) من حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال: كل شراب أسكر فهو حرام.

- مالك بن أنس: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو فقيه إمام.
- ابن شهاب الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.
- أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف: سبقت ترجمته في رقم ١٤٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند البخاري ومسلم.

(•) احكام القرآن للجصاص (٤/١٢٥).
(١) صحيح مسلم (٣/١٥٨٧) رقم(٢٠٠٣/٧٣) كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(٢) صحيح البخاري(٧/١٩٢) كتاب الأشربة، باب الخمر من العسل وهو البتع.
(٣) صحيح مسلم(٣/١٥٨٥) رقم(٢٠٠١/٦٧) كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر.

(٤٣٧/١٣٠ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

تخريجه:

روي هذا الحديث عن عدد من الصحابة، وسأذكر حديث كل واحد منهم والحكم عليه بعده.

أولا :حديث جابر بن عبدالله:

١- أخرجه أبوداود(١) والترمذي(٢) وابن ماجه(٣) وأحمد(٤) كلهم من طريق داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله بمثله.

- داود بن بكر بن أبي الفرات الأشجعي مولاهم المدني، صدوق من السابعة.(٥)

- محمد بن المنكدر: سبقت ترجمته في رقم ١٢٥ وهو ثقة.

٢- أخرجه ابن حبان(٦)من طريق موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قليل ماأسكر كثيره حرام.

- موسى بن عقبة بن أبي عياش: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم علي الحديث : قال الترمذي(٧): حديث حسن غريب.

وقال الألباني(٨): إسناده حسن فإن رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود هذا وهو صدوق، ووقع في زوائد ابن حبان مكانه «موسى بن عقبة» وهو ثقة ثم قال في الهامش: أنها متابعة قوية لداود بن بكر.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(١) السنن(٣/٣٢٧) رقم(٣٦٨١) كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر.
(٢) السنن(٤/٢٩٢) رقم(١٨٦٥) كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٣) السنن(٢/١١٢٥) رقم(٣٣٩٣) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٤) المسند(٥/١١٠) رقم(١٤٧٠٩) مسند جابر بن عبدالله.
(٥) التقريب(١٩٨) تهذيب التهذيب(٣/١٥٦).
(٦) زوائد ابن حبان للهيثمي(٣٣٦) رقم(١٣٨٥) كتاب الأشربة، باب في قليل ماأسكر كثيره.
(٧) السنن(٤/٢٩٢).
(٨) إرواء الغليل(٨/٤٣).

ثانيا:حديث سعد بن أبي وقاص:

١- أخرجه النسائي(١) من طريق محمد بن عبدالله بن عمار قال: حدثنا الوليد بن كثير عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي صلى الله عيه وسلم نهى عن قليل ماأسكر كثيره.

- محمد بن عبدالله بن عمار المخرّمي: سبقت ترجمته في رقم ٤٣٤وهو ثقة.
- الوليد بن كثير بن سنان المزني، أبوسعيد المدني الراذاني(٢)سكن الكوفة مقبول، من الثامنة، روى عن الضحاك بن عثمان، وروى عنه محمد ابن عبدالله بن عمار وله في النسائي حديث واحد في الأشربة.(٣)
- الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد بن حزام(٤) الأسدي الحزامي(٥) أبوعثمان المدني صدوق يهم من السابعة.(٦)
- بكير بن عبدالله بن الأشج: سبقت ترجمته في رقم ٤٨ وهو ثقة.
- عامر بن سعد بن أبي وقاص: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.

٢- أخرجه ابن حبان(٧) من طريق عبدالعزيز بن محمد قال أخبرنا الضحاك ابن عثمان عن بكير بن عبدالله الأشج عن عامر بن سعد عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قليل ماأسكر كثيره.

- عبدالعزيز بن محمد الدراوردي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٧ وهو صدوق يخطيء إذا حدث من كتب غيره.

---

(١) السنن(٨/٣٠١) كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره.
(٢) الراذاني: براء وذال معجمة. (تبصير المنتبه(٢/٦١٨).
(٣) التقريب(٥٨٣) تهذيب التهذيب(١١/١٣٠).
(٤) حزام: بكسر مهملة وفتح زاي. (المغني/٧٥).
(٥) الحزامي: كله بزاي خفيفة بعد مهملة مكسورة. (المغني/٨٧).
(٦) التقريب(٢٧٩) تهذيب التهذيب(٤/٣٩٢).
(٧) زوائد ابن حبان للهيثمي(٣٣٦) رقم(١٣٨٦) كتاب الأشربة باب في قليل ماأسكر كثيره.

٣- أورده ابن حجر(١) وعزاه للبزار من طريق عامر بن سعد عن أبيه بمثل حديث النسائي وابن حبان.

الحكم عليه:

قال المنذري(٢): حديث سعد أجودها إسنادا فإن النسائي رواه في سننه عن محمد بن عبدالله بن عمار وهو أحد الثقات عن الوليد بن كثير- وقد احتج به مسلم في صحيحه - عن بكير بن عبدالله الأشج عن عامر ابن سعد وقد احتج البخاري ومسلم بهما في الصحيحين. ونقل المنذري قول البزار: لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه وأسنده جماعة عنه منهم الدراوردي والوليد بن كثير ومحمد بن جعفر بن أبي كثير المدني.

ثالثا: حديث عائشة:

أخرجه أبوداود(٣) والترمذي(٤) وأحمد(٥) والبيهقي(٦) وابن حبان(٧) كلهم من طريق أبي عثمان عمرو بن سالم الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر حرام، ماأسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام.

- أبوعثمان الأنصاري المدني قاضي مرو، قيل إسمه عمر وقيل عمرو، وأبوه سالم أو سلم أو سليم، مقبول من الرابعة.(٨)
- القاسم بن محمد بن أبي بكر: سبقت ترجمته في رقم ١١٠ وهو ثقة.

---

(١) التلخيص الحبير(٤/٧٣) كتاب حد شارب الخمر.
(٢) مختصر سنن أبي داود (٥/٢٦٧).
(٣) السنن(٣/٣٢٩) رقم(٣٦٨٧) كتاب الأشربة باب النهي عن المسكر.
(٤) السنن(٤/٢٩٣) رقم(١٨٦٦) كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٥) المسند(٩/٣٤٤) رقم(٢٤٧٧) مسند عائشة رضي الله عنها.
(٦) السنن الكبرى(٨/٢٩٦) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٧) زوائد ابن حبان(٣٣٦) رقم(١٣٨٨) كتاب الأشربة باب في قليل ماأسكر كثيره.
(٨) التقريب(٦٥٧) تهذيب التهذيب(١٢/١٨١).

الحكم عليه:

- قال الترمذي(١): هذا حديث حسن، ووافقه المنذري(٢) وقال: إن رواته جميعهم محتج بهم في الصحيحين سوى أبي عثمان ، وهو مشهور ولي القضاء بمرو ورأى عبدالله بن عمر بن الخطاب وعبدالله بن عباس وسمع من القاسم بن محمد بن أبي بكرالصديق ولم أر لأحد فيه كلاما.

وقال الألباني(٣): رجاله ثقات معروفون غير أبي عثمان هذا وقد وثقه أبوداود وابن حبان وروى عنه جماعة. فالسند عندي صحيح.

رابعا:حديث عبدالله بن عمرو:

أخرجه النسائي(٤) وابن ماجة(٥) وأحمد(٦) وعبدالرزاق(٧) والبيهقي(٨) من طريق عبيدالله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم: سبقت ترجمته في رقم ٣٥٦وهو ثقة.
- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في رقم ٣٧ وهو صدوق.
- أبوه: شعيب بن محمد: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق.
- جده:محمدبن عبدالله بن عمروبن العاص: سبقت ترجمته في رقم٣٨وهو مقبول.

الحكم عليه:

- قال أحمد شاكر(٩): إسناده صحيح.
- وقال الألباني(١٠): إسناده حسن.

---

(١) السنن(٤/٢٩٣).
(٢) مختصر سنن أبي داود(٥/٢٧٠).
(٣) إرواء الغليل(٨/٤٥).
(٤) السنن(٨/٣٠٠) كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر كثيره.
(٥) السنن(٢/١١٢٥) رقم(٣٣٩٤) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٦) المسند(٢/٥٦٩) رقم(٦٥٦٩) مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.
(٧) المصنف(٩/٢٢١) رقم(١٧٠٠٧) كتاب الأشربة باب ماينهى عنه من الأشربة.
(٨) السنن الكبرى(٨/٢٩٦) كتاب الأشربة باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٩) مسند الإمام أحمد(هامش١٠/١٥٥) رقم الحديث(٦٦٧٤).
(١٠) إرواء الغليل(٨/٤٤).

قلت: فيه عمرو بن شعيب وأبيه كل منهما صدوق. ومحمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص، مقبول.

خامسا: حديث خوّات بن جبير:

أخرجه الحاكم(١) والدارقطني(٢) والطبراني(٣) والعقيلي(٤) من طريق عبدالله بن إسحاق قال: حدثني أبي عن أبيه عن حده خوات بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- عبدالله بن إسحاق بن صالح بن خوات(٥) بن جبير: أعلّه العقيلي، وقال: لايتابع عليه بهذا الإسناد.(٦)
- أبوه: إسحاق بن صالح بن خوات بن جبير، لم أجده.
- جده: صالح بن خوات بن جبير بن النعمان الأنصاري المدني ثقة ، من الرابعة.(٧).
- جد أبيه: خوات بن جبير الأنصاري، صحابي قيل أنه شهد بدرا مات سنة أربعين أو بعدها وله أربع وسبعون.(٨)

الحكم عليه:

سكت عنه الحاكم(٩) والذهبي.

وأعلّه العقيلي(١٠) بعبدالله بن إسحاق وقال: لايتابع عليه بهذا الإسناد

---

(١) المستدرك(٣/٤١٣) كتاب معرفة الصحابة، مناقب خوات بن جبير.
(٢) السنن(٤/٢٥٤) رقم(٤٤) كتاب الأشربة.
(٣) المعجم الكبير(٤/٢٠٥) رقم(٤١٤٩) مسند خوات بن جبير.
(٤) الضعفاء (٢/٢٣٣) رقم(٧٨٣) ترجمة عبدالله بن إسحاق.
(٥) خوّات:بفتح معجمة وشدة واو ومثناة فوق. (المغني/٩٦).
(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي(٢/٢٧٣)، وانظر ميزان الإعتدال للذهبي (٢/٣٩٢) رقم(٤٢٠٨).
(٧) التقريب(٢٧١).
(٨) التقريب(١٩٦).
(٩) المستدرك(٣/٤١٣).
(١٠) الضعفاء الكبير(٢/٢٧٣).

سادسا: حديث عبدالله بن عمر:

أخرجه الطبراني(١) قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي ثنا أبومصعب ثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- علي بن سعيد بن بشير الرازي، حافظ رحال جوال قال الدارقطني: ليس بذاك تفرد بأشياء، روى عنه الطبراني، مات سنة تسع وتسعين ومائتين.(٢)
- أبومصعب:أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبدالرحمن بن عوف، قال عنه أبوحاتم وأبوزرعة: صدوق.(٣)
- المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي المدني، ونقل ابن أبي حاتم قول أحمد بن حنبل: مابحديثه بأس وقول يحيى بن معين: ليس بشيء.(٤)
- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٥ وهو ثقة.
- نافع: مولى ابن عمر: سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة.

الحكم عليه:

قال أحمد شاكر(٥): رواية علي بن سعيد: سندها صحيح.

سابعا: حديث زيد بن ثابت:

أخرجه الطبراني(٦) قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عرس المروزي المصري

---

(١) المعجم الكبير(١٢/٣٨١) رقم(١٣٤١١) مسند عبدالله بن عمر.
(٢) لسان الميزان(٤/٢٣١).
(٣) الجرح(٢/٤٣).
(٤) الجرح(٨/٢٢٥).
(٥) مسند الإمام أحمد(هامش٨/٣٧) رقم(٥٦٤٨) مسند عبدالله بن عمر.
(٦) المعجم الكبير(٥/١٣٩) رقم(٤٨٨٠) مسند زيد بن ثابت.

ثنا يحي بن سليمان المديني ، ثنا إسماعيل بن قيس عن أبيه عن خارجة ابن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماأسكر كثيره فقليله حرام.

- محمد بن عبدالله بن عرس(١) المروزي المصري، حدث عن محمد بن ميمون المكي، حدث عنه الطبراني(٢) لم يذكر بجرح ولا تعديل.
- يحي بن سليمان المدني، عن المقبري وعطاء وعنه شعبة وأبوسعيد، قال أبوحاتم يكتب حديثه ليس بالقوي. وقال البخاري، منكر الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.(٣)
- إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت، قال أبوحاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث يحدث بالمناكير، ونقل ابن حجر عن البخاري والدارقطني : منكر الحديث، وقال ابن عدي عامة مايرويه منكر.(٤)
- أبوه: قيس بن سعد بن زيد بن ثابت:لم أقف عليه.
- خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبوزيد المدني، ثقة فقيه مات سنة مائة وقيل قبلها.(٥)

الحكم عليه:

قال الهيثمي(٦): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه إسماعيل بن قيس ابن سعد وهو ضعيف.

---

(١) عرس: بكسر العين. الإكمال(٦/١٨٣).
(٢) تاج العروس(٤/١٩٠)، الإكمال(٦/١٨٣).
(٣) ميزان الإعتدال(٤/٣٨٣)، الثقات(٧/٦٠٤).
(٤) الجرح(٢/١٩٣) لسان الميزان(١/٤٢٩) الكامل لابن عدي(١/٣٠٢).
(٥) التقريب(١٨٦).
(٦) مجمع الزوائد(٥/٥٧).

ثامنا: حديث علي بن أبي طالب:

أخرجه الدارقطني(١) من طريق عيسى بن عبدالله بن محمد ابن عمر ابن علي بن أبي طالب حدثني أبي عن أبيه عن جده علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر حرام وماأسكر كثيره فقليله حرام.

- عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، روى عن أبيه قال أبوحاتم: لم يكن بقوي الحديث.(٢)
- أبوه:عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، أبومحمد العلوي المدني، مقبول من السادسة، مات في خلافة المنصور .(٣)
- جده: محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، صدوق، وروايته عن جده مرسلة مات بعد الثلاثين ومائة.(٤)
- جد أبيه: عمر بن علي بن أبي طالب الهاشمي، ثقة، من الثالثة، مات في زمن الوليد، وقيل: قبل ذلك.(٥)

الحكم عليه::

قال الزيلعي(٦): فيه عيسى بن عبدالله: تركه الدارقطني.

---

(١) السنن(٤/٢٥٠) رقم(٢١) كتاب الأشربة.
(٢) الجرح(٦/٢٨٠).
(٣) التقريب(٣٢١).
(٤) التقريب(٤٩٨).
(٥) التقريب(٤١٦).
(٦) نصب الراية(٤/٣٠٤).

تواترت الآثار عن جماعة من علية السلف شرب النبيذ الشديد منهم: عمر وعبدالله وأبوالدرداء وبريدة.(•)

(٤٣٨/١٢٣ق) طريق عمر.(•)

تخريجه:

سيأتي تخريجه عن عمر برقم(٤٥١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٣٩/١٢٤ق) طريق عبدالله.(•)

تخريجه:

سيأتي تخريجه عن عبدالله بن مسعود برقم (٤٤٧).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٤٠/١٢٥ق) طريق أبي الدرداء.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه النسائي(١) قال: حدثنا زكريا بن يحي قال: حدثنا عبدالأعلى قال: حدثنا حماد بن سلمة عن داود عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء بنحوه.

- زكريا بن يحي: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة حافظ.

---

(١) السنن(٨/٣٣٠)كتاب الأشربة - مايجوز شربه من الطلاء ومالايجوز.

- عبدالأعلى بن حماد: سبقت ترجمته في رقم ١٧٥ ولابأس به.
- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في رقم ٨٠ وهو ثقة تغير حفظه بأخرة.
- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في رقم ١٧ وهو ثبت فقيه.

ثانيا:أخرجه عبدالرزاق(١) عن سعيد التنوخي عن عطية بن قيس عن أبي الدرداء بنحوه.

- سعيد بن عبدالعزيز التّنوخي الدمشقي، ثقة إمام سوّاه أحمد بالأوزاعي وقدمه أبومسهر لكنه اختلط في آخر أمره مات سنة سبع وستين وقيل: بعدها وله بضع وسبعون.(٢)
- عطية بن قيس الكلابي أبويحيى الشامي ثقة مقريء. مات سنة احدى وعشرين ومائة وقد جاوز المائة.(٣)
- أبوالدرداء(٤): عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل إسمه عامر، وعويمر لقب، صحابي جليل أول مشاهده أحد. وكان عابدا مات في أواخر خلافة عثمان وقيل عاش بعد ذلك.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

- عندالنسائي:عبدالأعلى: لابأس به، وحماد بن سلمة ثقة تغير حفظه بأخرة. وعند عبدالرزاق: سعيد التنوخي ثقة اختلط في آخر أمره. ولم تتميز لي رواية من روى عنهما.

---

(١) المصنف(٩/٢٥٢) رقم(١٧١٠٩) كتاب الأشربة، باب الخمر يجعل خلاّ.
(٢) التقريب(٢٣٨) تهذيب التهذيب.٤/٥٣).
(٣) التقريب(٣٩٣) تهذيب التهذيب(٧/٢٠٣).
(٤) الدرداء: بفتح مهملة وسكون راء ويمد.(المغني/١٠١).
(٥) التقريب(٤٣٤).

(٤٤١/١٢٦ق)

طريق بريدة.(•)

تخريجه: لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- بريدة بن الحصيب الأسلمي: سبقت ترجمته في رقم ٩ وهو صحابي.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٤٢/١٣١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب من النبيذ الشديد.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١) من حديث ابن عباس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له أول الليل فيشربه إذا أصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الأخرى والغد إلى العصر فإن بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب.»

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الحديث: صحيح فهو عند مسلم.

غريب الحديث:

النبيذ: هو مايعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة وغير ذلك ويقال: نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا.(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(١) صحيح مسلم(٣/١٥٨٩) رقم(٢٠٠٤) كتاب الأشربة باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا.
(٢) النهاية(٥/٧).

تعليق:

كلمة الشديد: لاتوجد في صحيح مسلم ولا في غيره على ماأعلم فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب النبيذ الطاهر الذي أحلّه الله له بحيث لايصل إلى الشدة التي ذكرها المؤلف.

(١٣٢/٤٤٣ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا مطين قال: حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل مسكر حرام».

فقلنا ياابن عباس: إن هذا النبيذ الذي نشرب يسكرنا قال: ليس هكذا إن شرب أحدكم تسعة أقداح لم يسكر فهو حلال، فإن شرب العاشرة فأسكره فهو حرام.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن عدي(١) بسنده من طريق أبي بكر بن عياش به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- مطيّن(٢): محمد بن عبدالله بن سليمان، أبوجعفر الحضرمي، سئل عنه الدارقطني فقال: ثقة جبل، عاش خمسا وتسعين سنة وتوفي سنة سبع وتسعين ومائتين.(٣)

٣- أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبدالله بن قيس التميمي اليربوعي(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال(٦/١١٧) رقم(٥/١٦٢٦) ترجمة محمد ابن السائب الكلبي.

(٢) مطين :بفتح مثناة تحت لقب أبي جعفر.(المغني/٢٣٤)، تبصير المنتبه(٤/١٢٩٦)، وجاء في القاموس المحيط(١٥٦٦) أنه لقب بذلك لولعه به صغيرا.

(٣) سير أعلام النبلاء(١٤/٤١)، الجرح(٧/٢٩٨).

(٤) اليربوعي:(بفتح الياء وسكون الراء وضم الباء، وفي آخرها العين المهملة نسبة إلى بني يربوع، بطن من تميم.(الأنساب١٣/٤٨٨).

الكوفي، ثقة حافظ مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو ابن أربع وتسعين.(١)

٤- أبويكر بن عيّاش: سبقت ترجمته في رقم ٣٦٨ وهو ثقة.

٥- الكلبي(٢): محمد بن السائب بن بشر الكلبي: سبقت ترجمته في رقم ٥ وهو متهم بالكذب(٣) .

٦- أبوصالح: باذام(٤)، مولى أم هانيء: سبقت ترجمته في رقم ٥ وهو ضعيف يرسل .

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، ولكن فيه الكلبي: متهم بالكذب.

وأبوصالح: ضعيف يرسل.

الحكم علي الحديث:

ضعيف جدا، لأن الكلبي متهم بالكذب.

---

(١) التقريب(٨١) تهذيب التهذيب(١/٤٤).

(٢) الكلبي: بفتح كاف وخفة لام، منسوب إلى كلب بن وبرة.(المغني/٢١٥

(٣) التقريب(٤٧٩) تهذيب التهذيب(٩/١٥٧).

(٤) باذام: بالذال المعجمة. ويقال آخره نون(التقريب/١٢٠).

(٤٤٤/١٣٣ر)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا هوذة قال: حدثنا عوف بن سنان عن أبي الحكم عن بعض الأشعريين [عن الأشعري]* قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا إلى اليمن فقلت: يارسول الله إنك تبعثنا إلى أرض بها أشربة منها البتع من العسل والمزر من الشعير والذرة يشتد حتى يسكر قال: واعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم فقال: إنما حرم المسكر الذي يسكر عن الصلاة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

وأخرجه مسلم(١) من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده بنحوه.

- سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري الكوفي، ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة، من الخامسة(٢).
- أبوبردة بن أبي موسى الأشعري: قيل اسمه عامر وقيل الحارث، ثقة مات سنة أربع ومائة وقيل غير ذلك، جاز الثمانين.(٣)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- بشر بن موسى بن صالح، أبوعلي الأسدي، ثقة أمين توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين.(٤)

(*) [عن الأشعري] ليست موجودة في المخطوطة(٩٦٢/ب).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(١) صحيح مسلم(٣/١٥٨٦) رقم(٧١/١٧٣٣) كتاب الأشربة باب أن كل مسكر خمر و كل خمر حرام.
(٢) التقريب(٢٣٣).
(٣) التقريب(٦٢١).
(٤) تاريخ بغداد(٧/٨٦) - الجرح(٢/٣٦٧).

٣- هوذة(١) بن خليفة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكراوي.(٢) أبوالأشهب البصري الأصم نزيل بغداد صدوق مات سنة ست عشرة ومائتين.(٣)

٤- عوف بن سنان: هو عوف بن أبي جميلة العبدي، روى عنه هوذة وسبقت ترجمته في رقم ٢٢٩ وهو ثقة.

٥- أبوالحكم: لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف: سنده متصل وفيه من لم أعرفه .

الحكم علي الحديث : صحيح فهو عند مسلم

غريب الحديث:

البتع: (بكسر الباء وسكون التاء): نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن.(٤)

المزر: (بكسرالميم): نبيذ يتخذ من الذرة. وقيل: من الشعير، وقيل: من الحنطة.(٥)

(٤٤٥/١٣٤ر)

حدثنا عبدالباقي قال: حدثنا محمد بن زكريا[الغلابي]* قال: حدثنا العباس بن بكار قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر الغطفاني عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأشربة عام حجة الوداع فقال: حرم الخمر بعينها والسكر كل شراب.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه العقيلي(٦)من طريق عبدالرحمن بن بشر الغطفاني به مرفوعا بنحوه.

---

(١) هوذة: بمفتوحة وسكون واو وفتح ذال معجمة.(المغني/٢٧١).
(٢) البكراوي: بفتح باء وسكون كاف وبراء.(المغني/٤٧).
(٣) التقريب(٥٧٥) تهذيب التهذيب(١١/٦٥).
(٤) النهاية(١/٩٤).
(٥) النهاية(٤/٣٢٤).
(*) [الغلابي] هذا هو الصحيح كما في ثقات ابن حبان وغيره، وفي المطبوعة والمخطوطة(٩٢٦/ب) العلائي.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(٦) الضعفاء الكبير تحقيق القلعجي(٢/٤٢٤) رقم(٩١٤).

ثانيا: أخرجه النسائي(١) والدارقطني(٢) كلاهما من طرق عديدة أقواها طريق أبي عون عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس موقوفا بنحوه.

- أبوعون: محمد بن عبيدالله بن سعيد: أبوعون الثقفي الكوفي الأعور، ثقة، من الرابعة.(٣)
- عبدالله بن شداد بن الهاد(٤) الليثي، أبوالوليد المدني، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات، وكان معدودا في الفقهاء مات بالكوفة مقتولا سنة إحدى وثمانين وقيل بعدها.(٥)

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- محمد بن زكريا: هو: الغلابي(٦) الضبي من أهل البصرة يروي عن الطيالسي والبصريين وكان صاحب حكايات وأخبار يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأن في روايته عن المجاهيل بعض المناكير.(٧)

٣- العباس بن بكار: لعلّه الضبي، أبوالوليد بصري، روى عن أبي بكر الهذلي وحماد بن سلمة، قال ابن أبي حاتم سئل أبي عنه فقال: شيخ وقال ابن حجر: قال الدارقطني: كذاب.(٨)

---

(١) السنن(٨/٣٢٠)كتاب الأشربة باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب السكر.
(٢) السنن(٤/٢٥٦) كتاب الأشربة.
(٣) التقريب(٤٩٤) تهذيب التهذيب(٩/٢٨٦).
(٤) الهاد: بدال مهملة. يقول المحدثون بحذف ياء، والمختار في العربية إثباته. (المغني/٢٦٨).
(٥) التقريب(٣٠٧) تهذيب التهذيب(٥/٢٢٢).
(٦) الغلابي:بفتح الغين وفي آخرها الباء الموحدة نسبة إلى غلاب. الأنساب (١٠/٩٥).
(٧) الثقات لابن حبان (٩/١٥٤).
(٨) الجرح(٦/١٢٦) ، لسان الميزان(٣/٢٣٧).

٤- عبدالرحمن بن بشرالغطفاني:مجهول في النسب والرواية. حديثه غير محفوظ.(١)

٥- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة.

٦- الحارث بن عبدالله الأعور: سبقت ترجمته في رقم ١٦٠ وهو ضعيف.

الحكم علي سند المؤلف: سنده متصل.

الحكم علي الحديث:

قال العقيلي: ليس له من حديث أبي إسحاق أصل، وعبدالرحمن هذا مجهول في الرواية والنسب، وحديثه غير محفوظ، وإنما يروى هذا عن ابن عباس من قوله.

وقال النسائي(٢)، عن حديث أبي عون عن شداد عن ابن عباس الموقوف: هذا أولى بالصواب.

(٤٤٦/١٣٥ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا معاذ بن المثنى قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا أبوالأحوص قال: حدثنا سماك بن حرب عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي بردة بن [نيار]* قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اشربوا في الظروف ولا تسكروا».(•)

تخريجه:

أخرجه النسائي(٣) وابن أبي شيبة(٤) والدارقطني(٥) والبيهقي(٦) كلهم من طريق أبي الأحوص به بنحوه.

---

(١) الضعفاء الكبير(٢/٤٢٤) رقم(٩١٤).
(٢) السنن(٨/٣٢٠).
(*) [نيار] مطبوعة وهو الصحيح، وفي المخطوطة(٩٦٢/ب) دينار.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٥).
(٣) السنن(٨/٣١٩) كتاب الأشربة باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب السكر.
(٤) المصنف(٥/٤٩٤) كتاب الأشربة باب في الشرب في الظروف.
(٥) السنن(٤/٢٥٩) رقم(٦٦) كتاب الأشربة.
(٦) السنن الصغير(٣/٣٣٥) رقم(٣٣٦٧) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر التي نزل تحريمها.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة إختلط.

٢- معاذ بن المثنى: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة.

٣- مسدد بن سرهد: سبقت ترجمته في رقم ٣٠٢ وهو ثقة.

٤- أبوالأحوص: سلاّم بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.

٥- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٧٥ وهو صدوق.

٦- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو ثقة.

٧- أبوه: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود: سبقت ترجمته في رقم ٥٦ وهو صدوق اختلط.

٨- أبو بردة بن نيار البلوي(١)، حليف الأنصار صحابي اسمه هانيء وقيل الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة مات سنة إحدى وأربعين وقيل بعدها.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، وفيه كل من عبدالباقي بن قانع ، وعبدالرحمن بن عبدالله ابن عتبة: صدوق اختلط.

الحكم علي الحديث:

قال النسائي(٣): هذا حديث منكر غلط فيه أبوالأحوص سلاّم بن سليم ولانعلم أن أحدا تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، وسماك ليس بالقوي وكان يقبل التلقين. قال أحمد بن حنبل:كان أبوالأحوص يخطيء في هذا الحديث، خالفه شريك(٤) في إسناده وفي لفظه. إهـ.

---

(١) البلوي: بياء ولام مفتوحتين وواو.(المغني/٤٧).
(٢) التقريب(٦٢١).
(٣) السنن(٨/٣١٩).
(٤) حديث شريك عن سماك بن حرب عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت»، أخرجه النسائي (٨/٣١٩).

وقال البيهقي(١): أجمعوا على أن أبا الأحوص وهم في إسناده ومتنه. وإنما الرواية عن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم «ولا تشربوا مسكرا».(٢)

غريب الحديث:

الظّروف : ظرف الشيء وعاؤه.(٣)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا حسين بن جعفر القتات قال: حدثنا يزيد بن مهران الخباز قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن أبي حصين والأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود[قالا] كنا ندخل عند عبدالله بن مسعود فيسقينا النبيذ الشديد.(•)

(٤٤٧/١٢٧ق)

طريق علقمة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

- أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(٤)قال: أخبرنا أبوحنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة بنحوه.
- محمد بن الحسن الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وقد لينه النسائي.
- أبوحنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور.
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام .

---

(١) السنن الصغير(٣/٣٣٦).
(٢) الحديث الذي أشار إليه البيهقي أخرجه مسلم(٢/٦٧٢) رقم(٩٧٧) كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه.
(٣) لسان العرب(٩/٢٢٩).
(*) [قالا] مخطوطة(٩٦٢/أ) وهو الصحيح. وفي المطبوعة(قال).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(٤) الآثار(١٨٣) رقم(٨٣٢) كتاب الحظر والإباحة باب النبيذ الشديد.

- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- حسين بن جعفر القتات(١) كوفي يروي عن أبي نعيم وروى عنه أهل العراق وثقه ابن حبان.(٢)

٣- يزيد بن مهران الأسدي، أبوخالد الخبّاز الكوفي، صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائتين.(٣)

٤- أبويكر بن عياش: سبقت ترجمته في رقم ٣٦٨ وهو ثقة.

٥- أبوحصين: عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، ثقة ثبت سنّي وربما دلس، مات سنة سبع وعشرين ومائة، ويقال بعدها.(٤)

٦- الأعمش: سليمان بن مهران: سبقت ترجمته في رقم٢٢ وهو ثقة يدلس من الثالثة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل. وفيه الأعمش مدلس من الثالثة فالسند ضعيف.

الحكم علي الأثر:حسن .

فيه: حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام .

---

(١) القتات: بمثناتين.(تبصير المنتبه ٣/١١٤٩).
(٢) الثقات.(٨/١٩٢).
(٣) التقريب(٦٠٥) تهذيب التهذيب(١١/٣١٨).
(٤) التقريب(٣٨٤) تهذيب التهذيب(٧/١١٦).

(٤٤٨/١٢٨ق)

طريق الأسود.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- الأسود بن يزيد النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٤٩/١٨٦ط)

حدثنا[أبوالحسن]* الكرخي قال: حدثنا[أبو عون]** الفرضي قال: حدثنا [أحمد] بن منصور الرمادي قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: كنا عند يحي بن سعيد القطان بالكوفة وهو يحدثنا في تحريم النبيذ فجاء أبوبكر ابن عياش حتى وقف عليه فقال أبوبكر: اسكت ياصبي حدثنا الأعمش [عن]*** إبراهيم عن علقمة قال: شربنا عند عبدالله بن مسعود نبيذا صلبا آخره يسكر.(•)

تخريجه:

- سبق تخريجه برقم(٤٤٧).

(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٢٦).
(*) [أبوالحسن] في المخطوطة(٩٦٢/ب) وهو الصحيح وفي المطبوعة(عبدالله ابن الحسين).
(**) [أبوعون] مطبوعة وفي المخطوطة(ابن عوف).
(***)[أحمد] مطبوعة وهو الصحيح. وفي المخطوطة(أبوأحمد).
(****)[عن] في المخطوطة وهو الصحيح وفي المطبوعة(إبن).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).

بيان حال الرواة:

١- أبوالحسن الكرخي(١): عبيدالله بن الحسين، أبوالحسن الفقيه سكن بغداد، كان مبتدعا رأسا في الاعتزال، قيل أنه توفي عام أربعين ومائتين وقيل ستون ومائتين.(٢)

٢- أبوعون الفرضي: لم أقف عليه .

٣- أحمد بن منصور بن سيّار(٣) البغدادي الرمادي أبوبكر ثقة حافظ طعن فيه أبوداود لمذهبه في الوقف في القرآن. مات سنة خمس وستين ومائتين وله ثلاث وثمانون.(٤)

٤- نعيم(٥) بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي(٦)، أبوعبدالله المروزي، نزيل مصر صدوق يخطيء كثيرا، فقيه عارف بالفرائض، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ماأخطأ فيه وقال: باقي حديثه مستقيم.(٧)

٥- يحي بن سعيد القطان: سبقت ترجمته في رقم ٤٢٦ وهو ثقة.

٦- الأعمش: سبقت ترجمته في رقم ٢٢ وهو ثقة يدلس.

٧- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢وهو ثقة.

٨- علقمة النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل ولكنه ضعيف . فيه نعيم : صدوق يخطيء كثيراً. والأعمش مدلس من الثالثة ولم يصرّح بالسماع .

---

(١) الكرخي: بفتح كاف وسكون راء معجمة منسوب إلى كرخ بغداد(المغني/٢١٥).
(٢) تاريخ بغداد (١٠/٣٥٣) رقم(٥٥٠٧).
(٣) سيّار: بسين مهملة وشدة تحتية وبراء. (المغني/١٣٦).
(٤) التقريب(٨٥) تهذيب التهذيب(١/٧٢).
(٥) نعيم: بالتصغير(المغني/٢٥٨) تبصير المنتبه(٤/١٤٢٤).
(٦) الخزاعي: بمضمومة وخفة زاي نسبة إلى خزاعة.(المغني/٩٨).
(٧) التقريب(٥٦٤) تهذيب التهذيب(١٠/٤٠٩).
وانظر الكامل لابن عدي(٧/١٩) ترجمة نعيم بن حماد، رقم(١٩٥٩).

(٤٥٠/١٢٩ق)

وحدثنا أبوإسحاق عن عمرو بن ميمون قال: شهدت عمر بن الخطاب حين طعن وقد أتى بالنبيذ فشربه.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون بنحوه.

- أبوالأحوص: سلام بن سليم: سبقت ترجمته في رقم ٣٤٢ وهو ثقة.
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط ومدلس من الثالثة .
- عمرو بن ميمون الأودي ، أبوعبدالله ويقال أبويحي، مخضرم مشهور ثقة عابد نزل الكوفة مات سنة أربع وسبعين وقيل بعدها.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل، لأنه جزء من السند المتصل الوارد في الحديث الذي قبله مباشرة.

الحكم علي الأثر: ضعيف فيه :

أبوإسحاق السبيعي: ثقة اختلط ومدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(١) المصنف (٥/٤٨٨) كتاب الأشربة، باب في الرخصة في النبيذ ومن شربه.
(٢) التقريب(٤٢٧) تهذيب التهذيب(٨/٩٦).

روى إسرائيل عن أبي إسحاق عن الشعبي عن سعيد[وعلقمة]* أن أعرابيا شرب من شراب عمر فجلده عمر الحد. فقال الأعرابي: إنما شربت من شرابك فدعا عمر بشرابه فكسره بالماء ثم شرب منه. وقال: من رابه من شرابه شيء فليكسره بالماء.(•)

(٤٥١/١٨٧ط) طريق سعيد.(•)

تخريجه:

أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) والعقيلي(٣) بأسانيدهم من طريق عامر عن سعيد بن ذي لعوة بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم١٠٢ وهو ثقة.

٢- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة اختلط.

٣- الشعبي: سبقت ترجمته في رقم ٣ وهو ثقة.

٤- سعيد بن ذي لعوة: قال ابن حجر(٤): روى عن الشعبي وفيه جهالة. وقال ابن أبي حاتم(٥) عن أبيه: لاأعلم روى عنه غير الشعبي وأبي إسحاق روى حديثا عن عمر في رخصة المسكر يخالف الناس في حديثه. وقال ابن حبان(٦): دجال. وقال البخاري(٧): يخالف الناس في حديثه لايعرف.

٥- علقمة بن قيس النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٨ وهو ثقة.

(*) [وعلقمة] مطبوعة، وليست موجودة في المخطوطة(٩٦٢/ب).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(١) السنن(٤/٢٦٠) رقم(٧٤) كتاب الأشربة.
(٢) معرفة السنن والآثار(١٣/٢٤) رقم(١٧٣٣٨) كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام.
(٣) الضعفاء الكبير(٢/١٠٤) رقم(٥٧٢) - ترجمة سعيد بن ذي لعوة.
(٤) لسان الميزان(٣/٢٧).
(٥) الجرح(٤/١٨) رقم(٧٥).
(٦) المجروحين من المحدثين والضعفاء(١/٣١٦).
(٧) التاريخ الكبير(٣/٤٧١) رقم(١٥٦٩).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم. وهومرسل عن عمر.

الحكم علي الأثر:

فيه سعيد بن ذي لعوة: قال ابن حجر وأبوحاتم: فيه جهالة.

وقال ابن حبان: دجال. ونقل ابن عدي(١) عن ابن حماد قول البخاري: سعيد يضعف حديثه وهو شيخ ماله كبير حديث. ثم قال: لاأعرف له من المسند إنما له عن عمر وعن غيره مقاطيع، وإنما يريد البخاري أن لايسقط عليه اسم رجل روى عنه مسندا أو مقطوعا.

قلت: الأثر موضوع .

(٤٥٢/١٨٨ط)

طريق علقمة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

وقد سبق في رقم(٤٥١) أن علقمة ليس مذكورا في المخطوطة وإنما هو في المطبوعة.

بيان حال الرواة:

علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٣٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/٤٠٨) رقم (١٠٠/٨٣٢) ترجمة سعيد ابن ذي لعوة.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).

(٤٥٣/١٣٠ق)

رواه إبراهيم النخعي عن عمر نحوه. وقال فيه: إنه شرب منه بعدما ضرب الأعرابي.(•)

تخريجه:

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني(١)قال:أخبرنا أبوحنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عمر بنحوه.

- محمد بن الحسن الشيباني: سبقت ترجمته في رقم ١٢ ولينه النسائي.
- أبو حنيفة: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو فقيه مشهور.
- حماد بن أبي سليمان: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو صدوق له أوهام.
- إبراهيم النخعي: سبقت ترجمته في رقم ١٢ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: حسن .

فيه: حماد بن أبي سليمان: صدوق له أوهام.

(٤٥٤/١٣٦ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا المعمري قال: حدثنا محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا [عمر]* قال حدثني عطاء بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك عن أم سليم وأبي طلحة أنهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والتمر يخلطانه فقيل له: ياأبا طلحة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا. فقال: إنما نهى عنه للعوز في ذلك الزمان كما نهى عن الإقران.(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦).
(١) الآثار(١٨٣) رقم(٨٣٥) كتاب الحظر والإباحة باب النبيذ الشديد.
(*) [عمر] مطبوعة وفي المخطوطة(٩٦٣/أ) عمرو. وهو خطأ.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٦) .

تخريجه:

أخرجه ابن عدي(١) من طريق عمر بن رديح به بنحوه.

بيان حال الرواة:

١- عبدالباقي بن قانع: سبقت ترجمته في رقم ٣٤ وهو ثقة اختلط.

٢- المعمري(٢): محمد بن حميد اليشكري أبوسفيان، نزيل بغداد ثقة مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.(٣)

٣- محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب: سبقت ترجمته في رقم ٣٢٧ وهو صدوق.

٤- عمر بن رديح(٤)، روى عن عطاء بن أبي ميمونة، روى عنه مسلم ابن إبراهيم. قال أبوحاتم: شيخ قيل له: قال يحي بن معين هو صالح الحديث قال بل هو ضعيف الحديث.(٥)

٤- عطاء بن أبي ميمونة البصري أبومعاذ، واسم أبي ميمونة: منيع(٦)، ثقة رمي بالقدر مات سنة احدى وثلاثين ومائة.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

سنده متصل وفيه: عمر بن رديح: ضعيف.

الحكم علي الحديث: ضعيف لضعف عمر بن رديح.

غريب الحديث:

الإقـــران: أن يقرن بين التمرتين في الأكل. وإنما نهى عنه لأن فيه شرها وذلك يزري بصاحبه، أو لأن فيه غبنا برفيقه.(٨)

---

(١) الكامل(٥/٢٤) رقم(٢٢٩/١١٩٦) ترجمة عمر بن رديح.
(٢) المعمري: بفتح ميم وسكون عين (المغني/٢٤٨).
(٣) التقريب(٤٧٥) تهذيب التهذيب(٩/١١٥).
(٤) رديح: أوله راء مضمومة. الإكمال(٤/٤٥)، تبصير المنتبه(٢/٥٧٩).
(٥) الجرح(٦/١٠٨) رقم(٥٧٣).
(٦) منيع: بمفتوحة وكسر نون وسكون تحتية.(المغني/٢٤٢).
(٧) التقريب(٣٩٢)، تهذيب التهذيب(٧/١٩٢).
(٨) النهاية(٤/٥٢).

(٤٥٥/١٣١ق)

روي عن علي أنه قال: الشّطرنج من الميسر.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١) عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: قال علي بمثله.

- حاتم بن إسماعيل المدني أبوإسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة، صحيح الكتاب صدوق يهم مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة.(٢)
- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين: سبقت ترجمته في رقم ٦٩ وهو صدوق.
- أبوه:محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته في رقم ٤٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم علي الأثر:

- حسن، فيه حاتم: صدوق يهم .

غريب الأثر:

- الشّطرنج: بكسر الشين: لعبة تلعب على أرض ذات أربعة وستين مربعا وتمثل دولتين متحاربتين باثنتين وثلاثين قطعة تمثل الملكين والوزيرين والخيالة والقلاع والفيلة والجنود.(٣)
- الميسر: قمار العرب بالأزلام كما قال ابن منظور.(٤)

وقيل: إنه اللعب بالقداح أو هو الجزور التي كانوا يتقامرون عليها، أو هو النرد، أو كل قمار.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٧).
(١) المصنف(٦/١٩١) كتاب الأدب، باب في اللعب بالنرد وماجاء فيه.
(٢) التقريب(١٤٤) تهذيب التهذيب(٣/١١٠).
(٣) المعجم الوسيط(٤٨٢).
(٤) لسان العرب(٥/٣٠٠).
(٥) المعجم الوسيط(٦٤٣).

(٤٥٦/١٣٢ق)

قال عثمان وجماعة من الصحابة والتابعين: (النرد من الميسر).(•)

تخريجه:

- أخرجه البيهقي(١) بسنده من طريق ابي العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله ابن وهب أنبأ سليمان بن بلال حدثني الجعيد عن موسى عن أبي سهيل عن زبيد بن الصلت عن عثمان بنحوه.
- أبوالعباس محمد بن يعقوب الدوري: سبقت ترجمته في رقم ٢ وهو صدوق.
- الربيع بن سليمان المؤذن: سبقت ترجمته في رقم ١٥٨ وهو ثقة.
- عبدالله بن وهب: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.
- سليمان بن بلال التيمي مولاهم،أبومحمد أوأبوأيوب المدني، ثقة مات سنة سبع وسبعين ومائة.(٢)
- الجعيد(٣): هو الجعد بن عبدالرحمن بن أوس وقد ينسب إلى جده، وقد يصغر ثقة مات سنة أربع وأربعين ومائة.(٤)
- موسى بن أبي تميم المدني. ومن الذين رووا عنه سليمان بلال. ثقة من السادسة.(٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٧).
(١) السنن الكبرى(١٠/٢١٥) كتاب الشهادات باب كراهية اللعب بالنرد.
(٢) التقريب(٢٥٠) تهذيب التهذيب(٤/١٥٤).
(٣) الجعيد: بمضمومة وفتح مهملة (المغني/٦٠).
(٤) التقريب(١٣٩) تهذيب التهذيب(٢/٦٩).
(٥) التقريب(٥٥٠) تهذيب التهذيب(١٠/٣٠١).

- أبوسهيل: نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبوسهيل المدني، ثقة، مات بعد الأربعين ومائة.(١)
- زبيد بن الصلت المدني، روى عن أبي بكر مرسل وعن عمر وقد أدركه. وعن ابن معين أنه ثقة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه محمد ابن يعقوب الدوري: صدوق. فالأثر حسن .

غريب الأثر:

النّرد:

قال ابن الأثير(٣): هو اسم أعجمي معرب، وشير: بمعنى حلو.

وقال الفيروز آبادي(٤): النرد: معرف وضعه أرد شير بابك، ولهذا يقال: النرد شير.

وفي المعجم الوسيط(٥): النرد: لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين تعتمد على الحظ وتنقل فيها الحجارة على حسب مايأتي به الفصّ (الزهر)، ويعرف عند العامة(الطاولة).

---

(١) التقريب(٥٥٨) تهذيب التهذيب(١٠/٣٦٦).
(٢) الجرح(٣/٦٢٢).
(٣) النهاية(٥/٣٩).
(٤) القاموس المحيط(٤١١).
(٥) المعجم الوسيط(٩١٢).

(١٣٣/٤٥٧ ق) طريق ابن عمر :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) قال: عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال: كان إذا وجد نرداً في بيت كسرها وضرب من لعب بها .

- عبد الرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو صدوق يدلس .
- نافع : سبقت ترجمته في رقم ٤٣ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف، فيه محمد بن إسحاق : صدوق مدلس من الرابعة(٢) ولم يصرح بالسماع

(١٨٩/٤٥٨ ط) طريق ابن عون (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) قال: عبدالرحيم بن سليمان عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد عن ابن عون قال: لئن أضع يدي في لحم خنزير أحب إلي من أن ألعب النرد .

- عبد الرحيم بن سليمان الكناني: سبقت ترجمته في رقم ١١ وهو ثقة .
- حبيب بن أبي عمرة القصّاب(٤)، أبو عبدالله الحماني(٥) الكوفي، ثقة مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين (٦) .
- مجاهد : سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٤) .
(١) المصنف(١٩١/٦) كتاب الأدب باب في اللعب بالنرد وماجاء فيه .
(٢) طبقات المدلسين لابن حجر (٥١) رقم (١٢٥) .
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٤).
(٣) المصنف(١٩١/٦)كتاب الأدب باب في اللعب بالنرد وما جاء فيه .
(٤) القصاب : بالقاف . الإكمال (١٤٥/٧) تبصير المنتبه (١١٧٠/٣).
(٥) الحماني: بكسر مهملة وشدة ميم ونون. تبصير المنتبه(٣٤٩/١)المغني (٨٨).
(٦) التقريب (١٥١) تهذيب التهذيب (١٦٥/٢) .

قوله تعالى﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾*

(٤٥٩/١٩٠ط)

قال قتادة: كان الرجل يقامر في ماله وأهله فيقمر ويبقى حزينا سليبا فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثنا بشر قال: حدثنا جامع بن حماد، قال: حدثنا يزيد بن زريع = قال بشر: وقد سمعته من يزيد وحدثنيه = قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة مدلس .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه جامع بن حماد:لم أقف على ترجمته، وسعيد بن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع من أثبت الناس عنه قبل الإختلاط كما قال ابن عدي(٢).

وقال أحمد شاكر(٣): في هذا الإسناد نص صريح على أن «بشر بن معاذ» روى الخبر مرة بواسطة «جامع بن حماد» ثم رواه مرة أخرى عن «يزيد بن زريع» مباشرة.

(*) المائدة (٩١).
(•) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٤).
(١) التفسير(٥٧٣/١٠) رقم(١٢٥٢٤).
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال(٣٩٧/٣) رقم(٨٢٢/٩٠).
(٣) تفسير الطبري(هامش ٥١٦/١٠).

غريب الحديث:

يقامر: قال ابن منظور(١): قمر(٢)، يقمر(٣)، مقامرة وقمارا: راهنه فغلبه.

** ** **

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ....﴾*

قال ابن عباس وجابر والبراء بن عازب وأنس بن مالك والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك:

لما حرم الخمر كان قد مات رجال من [أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم]* وهم يشربون الخمر قبل أن تحرم فقالت الصحابة: كيف بمن مات منّا وهم يشربونها . فأنزل الله تعالى هذه الآية.(•)

(٤٦٠/١٣٤ق) طريق ابن عباس.(•)

تخريجه:

- أخرجه الترمذي(٤) وأحمد(٥) والطبراني(٦) والطبري(٧) والحاكم(٨) كلهم من طريق إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه.
- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٢ وهو ثقة.
- سماك بن حرب: سبقت ترجمته في رقم ٤٧ وهو صدوق.
- عكرمة: مولى ابن عباس: سبقت ترجمته في رقم ٦ وهو ثقة.

(*) المائدة (٩٣).
(*) [أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم] في المخطوطة(٩٦٤/ب) الصحابة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(١٢٨/٤).
(١) القاموس المحيط (٥٩٨) ، وانظر المعجم الوسيط (٧٥٨)
(٢) قمر، قامر : (بفتح القاف والميم والراء) كما فى القاموس المحيط .
(٣) يقمر : (بكسر الميم) كما في القاموس المحيط .
(٤) السنن(٢٥٥/٥) رقم(٣٠٥٢) كتاب التفسير - من سورة المائدة.
(٥) المسند تحقيق أحمد شاكر(٣٤٨/٣) رقم(٢٠٨٨)+(٢٤١/٤) رقم(٢٦٩١) مسند عبدالله بن عباس.
(٦) المعجم الكبير(٢٧٨/١١) رقم(١١٧٣٠).
(٧) التفسير(٥٧٧/١٠) رقم(١٢٥٢٥).
(٨) المستدرك(١٤٣/٤) كتاب الأشربة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال الترمذي(١): هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم(٢): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي

وكذلك قال أحمد شاكر(٣):إسناده صحيح.

(٤٦١/١٣٥ق)

طريق جابر.(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(٤) بنحوه والكيا الهراسي(٥) بمثله عن جابر معلقا وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور وابن المنذر.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٦٢/١٣٦ق) طريق البراء بن عازب. (•)

تخريجه:

أولا :أخرجه الترمذي(٦) والطبري(٧) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بنحوه.

---

(١) السنن(٥/٢٥٥).
(٢) المستدرك(٤/١٤٣).
(٣) المسند. تحقيق أحمد شاكر(٣/٣٤٨).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٤) الدر المنثور(٢/٣٥٢) تفسير سورة المائدة.
(٥) أحكام القرآن (٣/١٠٢) تفسير سورة المائدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٦) السنن(٥/٢٥٤) رقم(٣٠٥٠) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٧) التفسير(١٠/٥٧٩) رقم(١٢٥٢٨).

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ١٠٢ وهو ثقة.
- أبوإسحاق السبيعي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦١ وهو ثقة.
- البراء بن عازب: سبقت ترجمته في رقم ٢٢١ وهو صحابي.

ثانيا: أخرجه الترمذي(١) والطيالسي(٢) والطبري(٣) والهيثمي(٤) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بنحوه.

- شعبة: سبقت ترجمته في رقم ٣٨ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

قال الترمذي(٥): هذا حديث حسن صحيح.

(٤٦٣/١٣٧ق)

طريق أنس بن مالك.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم من حديث أنس بن مالك مطولا.

وقد سبق تخريجه برقم(٤٢٩).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن(٥/٢٥٤) رقم(٣٠٥١) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٢) المسند(٩٧) رقم(٧١٥) مسند البراء بن عازب.
(٣) التفسير(١٠/٥٧٩) رقم(١٢٥٢٩).
(٤) موارد الضمآن (٤٣٠) رقم(١٧٤٠) كتاب التفسير. من سورة المائدة.
(٥) السنن (٥/٢٥٤).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).

(٤٦٤/١٩١ط)

طريق الحسن.(•)

تخريجه:

أورده الكيا الهراسي(١) عن الحسن معلقا بمثله.

- الحسن البصري: سبقت ترجمته في رقم ١٠ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٦٥/١٩٢ط)

طريق مجاهد.(•)

تخريجه::

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه.

- محمد بن عمرو بن عباد العتكي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو صدوق.
- أبوعاصم: الضحاك بن مخلد: سبقت ترجمته في رقم ١٦٥ وهو ثقة.
- عيسى بن ميمون الجرشي: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة.
- عبدالله بن أبي نجيح: سبقت ترجمته في رقم ١٧٩ وهو ثقة يدلس.
- مجاهد: سبقت ترجمته في رقم ١ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) أحكام القرآن-(٤/١٢٨) تفسير سورة المائدة.
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٢) التفسير(١٠/٥٨٢) رقم(١٢٥٣٥).

الحكم علي الأثر:

فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة(١) ولم يصرح بالسماع .

فالأثر ضعيف.

(٤٦٦/١٩٣ط)

طريق قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا جامع بن حماد قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة بنحوه.

- بشر بن معاذ: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو صدوق.
- جامع بن حماد: سبق ذكره في رقم ٣٣٢ ولم أقف على ترجمته.
- يزيد بن زريع: سبقت ترجمته في رقم ٢٢٨ وهو ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في رقم ٥٤ وهو ثقة اختلط.
- قتادة: سبقت ترجمته في رقم ٤ وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه بشر بن معاذ: صدوق، وجامع بن حماد لم أقف على ترجمته.

وكذلك قال أحمد شاكر(٣)، وابن أبي عروبة اختلط ولكن يزيد بن زريع أثبت الناس سماعا عنه كما قال ابن عدي.(٤)

---

(١) طبقات المدلسين(٣٩) رقم(٧٧).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(٢) التفسير(١٠/٥٨٠) رقم(١٢٥٣٢).
(٣) تفسير الطبري(هامش ١٠/٥١٦).
(٤) الكامل(٣/٣٩٧).

(٤٦٧/١٩٤ط)

طريق الضحاك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١) قال: حدثت عن الحسين بن فرج قال سمعت أبا معاذ: الفضل بن خالد قال: حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك بنحوه .

- الحسين بن فرج الخياط: سبقت ترجمه في رقم ٢٦٨ وهو ضعيف.
- الفضل بن خالد المروزي: سبق ذكره في رقم ٢٦٨ ولم يذكر بجرح ولا تعديل.
- عبيد بن سليمان الباهلي: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ ولابأس به.
- الضحاك بن مزاحم: سبقت ترجمته في رقم ٢٦٨ وهو صدوق كثير الإرسال.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين بن فرج: ضعيف، والفضل بن خالد لم يذكر فيه جرح ولا تعديل. فالأثر ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) التفسير(١٠/٥٨٢) رقم(١٢٥٣٦).

روى عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي إن قوما شربوا بالشام وقالوا: هي لنا حلال وتأولوا هذه الآية. فأجمع عمر وعلي أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا.(•)

(٤٦٨/١٣٨ق) طريق عمر.(•)

(٤٦٩/١٣٩ق) طريق علي.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه بسند المؤلف.

أولا :أورده السيوطي(١) من طريق عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن عمر وعلي بنحوه، وعزاه لابن أبي شيبة(٢) وابن المنذر.

- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في رقم ٢٤٤ وهو صدوق اختلط.
- محارب(٣)بن دثار(٤) السدوسي الكوفي القاضي ثقة إمام زاهد مات سنة ست عشرة ومائة.(٥)

ثانيا:أورده الكيا الهراسي(٦) عن علي معلقا بمثله.

بيان حال الرواة:

- أبوعبدالرحمن السلمي: عبدالله بن حبيب(٧)بن ربيعة(٨) الكوفي، المقريء مشهور بكنيته ولأبيه صحبة ثقة ثبت، مات بعد التسعين.(٩)

(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) الدر المنثور(٢/٣٥٣) تفسير سورة المائدة.
(٢) لم أقف على الأثر في مصنف ابن أبي شيبة بمثل سند المؤلف ولا لفظه وإنما ورد في (٥/٤٧٢) كتاب الأشربة قال: حدثنا ابن عينية عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: قال عمر: ذكر لي أن عبيدالله وأصحابه شربوا شرابا بالشام وأنا سائل عنه فإن كان مسكرا جلدتهم.
(٣) محارب: بمضمومة فمهملة وكسر راء وبموحدة.(المغني/٢٢٢).
(٤) دثار: بكسر مهملة وخفة مثلثة.(المغني/١٠٠).
(٥) التقريب(٥٢١) تهذيب التهذيب(١٠/٤٥).
(٦) أحكام القرآن (٣/١٠٣) تفسير سورة المائدة.
(٧) حبيب: بفتح مهملة. (المغني/٧١).
(٨) ربيعة: بضم راء وفتح موحدة وشدة ياء مكسورة فهاء(المغني/١٠٩).
(٩) التقريب(٢٩٩) تهذيب التهذيب(٥/١٦١).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(٤٧٠/١٤٠ق)

روى الزهري قال: أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة أن الجارود سيد بني عبد القيس وأبا هريرة شهدا على قدامة بن مظعون أنه شرب الخمر وأراد عمر أن يجلده. فقال قدامة: ليس لك ذلك لأن الله تعالى يقول:﴿ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح....﴾*الآية. فقال عمر: إنك قد أخطأت التأويل ياقدامة. إذا اتقيت اجتنبت ماحرم الله تعالى عليك.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) والبيهقي(٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري به بنحوه.

- معمر بن راشد: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو ثقة.
- الزهري: سبقت ترجمته في رقم ٤٦ وهو فقيه حافظ.

بيان حال الرواة:

١- عبدالله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي أبو محمد المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولأبيه صحبة مشهورة ووثقه العجلي مات سنة بضع وثمانين (٣) وهو ثقة.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: رواته ثقات وسنده متصل فهو صحيح.

(*) المائدة(٩٣).
(•) أحكام القرآن للجصاص(٤/١٢٨).
(١) المصنف(٩/٢٤١) رقم(١٧٠٧٦) كتاب الأشربة، باب من حدّ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.
(٢) السنن الكبرى(٨/٣١٥) كتاب الأشربة باب من وجد منه ريح شراب أو لقي وهو سكران.
(٣) التقريب (٣٠٩) .

الخـاتـــمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله الذي مكنني من إتمام هذا البحث وأبتهل إليه أن يختم أعمالنا بالحسنى والقبول، وبعد:

فقد تبين لي بعد هذا العرض النتائج التالية:-

١ - ثبت لي بالدراسة أن أبا بكر الرازي الجصاص إمام فقيه مجتهد، وكتابه شاهد على ذلك ، فقد حشد فيه كثيراً من الأحكام المؤيدة بالكتاب والسنة مما لاغنى لمسلم عن معرفتها .

٢- إنه تعرض في تفسيره لبعض الحوادث والقصص التاريخية، كما في رقم (٢٠١) مثلا.

٣- إنه أورد بعض الأحاديث أو الآثار بمعناها العام،مع أنه قد يكون لها طرق وألفاظ عديدة موجودة في كتب الحديث، ونتج عن هذا تكرار لبعض الأحاديث والآثار.

٤- إن المسائل العلمية التي علقت عليها كثيرة، ومن أبرز هذه المسائل ماورد في حد قطع يد السارق، وحكم الوضوء مما مست النار، وأقوال العلماء في حكم الوضوء من مس المرأة ، وأقوال العلماء في حكم لبس الحرير وغيرها، فمثلا في حد قطع يد السارق ورد في حديث رقم (٣٤)، (٣٥)، (٣٦) "يد السارق لاتقطع إلا في ثمن المجن فما فوق "، وحديث عائشة رقم(٦٥) متفق عليه " تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا " والرواية رقم (٤٠) تفيد أن ثمن المجن دينار وكذلك رقم (٤٢)، (٥٤)، (٦٢) " تقطع اليد في خمسة دراهم " . ورقم (٦٠) " لاتقطع فيما دون العشرة" وفي رقم (٦١) دينار أو عشرة دراهم ورقم (٦٦) ثمن المجن ثلث دينار أو نصف دينار . قلت : كل الروايات التي تخالف ربع دينار فصاعداً لايسلّم بها لأنها تعارض الصحيح إلا إذا قلنا إن ثمن المجن

يختلف من وقت لآخر وتعددت الروايات لذلك .

والصحيح أن القطع في ثلاثة دراهم وقيمتها ربع دينار ومايزيد على ذلك، ويحمل عليه رقم (٦٠) أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في واحد وعشرين درهما، ولا يراد بحال أن القطع يكون فيما زاد على ربع دينار ولايكون فيما هو أقل من ذلك .

٥- إن الرسالة اشتملت على (٤٧٠) حديثا وأثرا.

وقد بلغت الأحاديث المرفوعة(١٣٦) حديثا الصحيح منها (٥٦) حديثا والحسن (٩)أحاديث والضعيف ضعفا معتبرا(٢٢) حديثا والذي لايعتبر به (٣١) حديثا وهناك (حديثان) محكوم عليهما من طريقين، ولم أقف على (٥) أحاديث، والمكرر (١١) حديثا .

٦- الآثار الموقوفة على الصحابة بلغت(١٤٠) أثرا الصحيح منها(٣٣)أثرا والحسن(١٤) أثرا والضعيف ضعفا معتبرا(٧) أثار والذي لايعتبر به(٥٨) أثرا. وهناك (أثر واحد) موضوع، و(٣) آثار محكوم عليها من طريقين، ولم أقف على (٩)آثار، والمكرر (١٥) أثرا .

٧- الآثار الموقوفة على التابعين بلغت (١٩٤) أثرا الصحيح منها(٢٥) أثرا والحسن (١٢) أثرا والضعيف ضعفا معتبرا(٢٠)أثرا والذي لايعتبر به(١٠٣) أثار، وهناك (أثران) موضوعان، و(٥) آثار محكوم عليها من طريقين، ولم أقف على (٢٤) أثرا، والمكرر (٣) آثار .

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا ويزيدنا علما ويجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم وأن لايؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس الفنيـــة

الفهارس الفنيـــة

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام .
- فهرس الكنى .
- فهرس من نسب إلى أبيه أو جده .
- فهرس الألقاب .
- فهرس الأنساب .
- فهرس النساء .
- فهرس من لم أقف على تراجمهم .
- فهرس الألفاظ الغريبة .
- فهرس الأماكن والقبائل .
- فهرس الغزوات .
- فهرس الفرق والعقائد .
- فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف .
- فهرس المراجع .
- فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	رقم الآية	رقم الحديث أوالأثر
سورة آل عمران		
- قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ..	٣١	المقدمة
سورة النساء		
- فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيماشجر بينهم	٦٥	المقدمة
- من يطع الرسول فقد أطاع الله	٨٠	المقدمة
سورة المائدة		
- إنما جزاؤ الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا	٣٤،٣٣	١
- والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ..	٣٨	٣
- سماعون للكذب أكالون للسحت فإن جاءوك فاحكم بينهم	٤٢	١٥٥
- وكيف يحكمونك وعندهم التوارة فيها حكم الله...	٤٣	٢٢٧
- إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بهـــــا النبيون	٤٤	٢٢٩
- .. وكانوا عليه شهداء	٤٤	٢٣٤
- فلا تخشوا الناس واخشون	٤٤	٢٣٥
- ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون	٤٤	٢٣٧
- فمن تصدق به فهو كفارة له ...	٤٥	٢٥٢
- وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه	٤٨	٢٦١
- وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولاتتبع أهواءهم....	٤٩	٢٧٢
- ياأيهاالذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء	٥١	٢٧٤

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	رقم الآية	رقم الحديث أوالأثر
- ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه	٥٤	٢٧٩
- انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون	٥٥	٢٨٦
- ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا...	٥٧	٢٨١
- وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا...	٥٨	٢٩٦
- لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الاثـم وأكلهم السحت	٦٣	٣٠٥
- وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم	٦٤	٣٠٦
- والله يعصمك من الناس	٦٧	٣١٦
- لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ...	٧٨	٣١٧
- ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا	٨٠	٣٢٣
- ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي ومأأنزل اليـــــه مااتخذوهم أولياء.....	٨١	٣٢٤
- ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى	٨٢	٣٢٦
- ياأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات مااحل الله لكم	٨٧، ٨٨	٣٣١

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	رقم الآية	رقم الحديث أوالأثر
- لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ...	٨٩	٣٤٨
- ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصـاب والأزلام ...	٩٠	٤٢٥
- إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ...	٩١	٤٥٩
- ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنـــاح فيما طعموا إذا مااتقوا ...	٩٣	٤٦٠
سورة هـــود		
- أقم الصلاة طرفي النهار ...	١١٤	٣٣٦
سورة النحـــل		
- وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانزل إليهم..	٤٤	المقدمة
سورة النور		
- ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى	٢٢	٣٦٤
سورة الحشر		
- ومأأتاكم الرسول فخذوه ...	٧	المقدمة
سورة التحريم		
- ياأيها النبي لم تحرم مأأحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك ...	١	٣٣٤، ٣٣٥

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- أتي بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : هذا سرق فقال رسول الله : ما إخاله سرق	١٥١	صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي
- أتي بلص إلى النبي صلى الله عليه وسلم اعترف اعترافا ولم يوجد معه المتاع فقال رسول الله : ما إخالك سرقت	١٥٥	حسن لغيره
- أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطع يده ثم أتى به سرق فقطع رجله	١٢٨	حسن لغيره
- أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عمير بن وهب بما تواطأ هو وصفوان بن أمية عليه	٣١٦	حسن لغيره
- أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من مجوس هجر	٢٢٤	صحيح
- أدنى مايقطع فيه السارق ثمن المجن	٣٦	حسن لغيره
- إذا أقمتم على السارق القطع فلا غرم عليه	١٧١	ضعيف
- إذا سافرتما فأذنا وأقيما	٣٠٠	صحيح
- إذا كان خبزاً يابسا فهو غداؤه وعشاؤه	٣٩٥	ضعيف
- إستشار النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين على مايجمعهم في الصلاة	٢٩٧	صحيح
- أسرق السارق الذي يسرق لسان الأمير	٣٣	ضعيف
- إشربوا في الظروف ولاتسكروا	٤٤٤	ضعيف
- أطعم ستة آصع من تمر ستة مساكين	٣٩٧	لم أقف عليه
- أغنوهم عن المسألة في هذا اليوم	٤٠٩	ضعيف
- أفطر الحاجم والمحجوم	٧٣	صحيح
- اقطعوا عنا لسانه فزادوه حتى رضي	٢٠١	ضعيف
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإستنجاء بثلاثة أحجار	٤٠٧	صحيح من طريقين ومسكوت عنه من الطريق الثالث.
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم برمي الجمار بسبع حصيات	٤٠٨	صحيح

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع سارق رداء صفوان بن أمية.....	٧٥	صحيح
- أمر النبي صلى الله عليه وسلم سلمة بن صخر أن يكفر عن الظهار بإعطاء كل مسكين صاعا من تمر	٤٠٦	صححه الحاكم وحسنه الترمذي
- أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج	٣٣٦	صحيح
- أنه قام على يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بذؤابته	٢٩٤	صحيح
- إن أسوأ الناس سرقة هو الذي يسرق صلاته	٣٢	صحيح
- إن أول مادخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول	٣٢١	حسن غريب
- أن رجلا سرق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اقتلوه قال القوم : إنما سرق	١٢٩	صححه الحاكم وأنكره الذهبي .
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بسارق قد سرق فأمر أن تقطع يده	١٢٥	حسن لغيره
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق من الكوع	٩١	صحيح من طريق وضعيف من طريق آخر
- إن من الحنطة خمراً وإن من الشعير خمرا	٤٣٢	ضعيف
- أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بسارق فأمر بقطعه وقال: لاغرم عليه	١٧٢	ضعيف
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بيضة من حديد ثمنها واحد وعشرون درهماً	٦٩	ضعيف
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم	٦٣	صحيح
- إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية	٢٠٤	صحيح
-أنا بري من كل مسلم مع مشرك	٣١١	صحيح

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- أنا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم	٢	ضعيف
- إنا لانستعين بمشرك	٣٠١	ضعيف
- إنما حرم المسكر الذي يسكر عن الصلاة	٤٤٤	صحيح
- أنه صلى الله عليه وسلم أشار بيده في الصلاة	٢٩٣	صحيح
- أنه صلى الله عليه وسلم خلع نعليه في الصلاة	٢٩١	لم أقف عليه
- أنه صلى الله عليه وسلم شرب من النبيذ	٤٤٢	صحيح
- أنه صلى الله عليه وسلم مس لحيته في الصلاة	٢٩٢	ضعيف
- أنه صلى الله عليه وسلم قطع أيديهم وأرجلهم وسملهم.....	٢١	صحيح
- إنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب والبطيخ .	٣٣٧	حسن غريب
- أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع	٢٩٥	صحيح
- أن يد السارق لم تكن تقطع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أدنى من ثمن المجن	٦٧	صحيح
- إني أول من أحيا سنة أماتوها	٢٢١	صحيح
- إني سرقت جملا لبني فلان فأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم.....	١٥٨	ضعيف
- أو أطعم ثلاثة آصع من طعام ستة مساكين	٣٩٦	صحيح
- أو يكون مرجوعاً عنه كما روي عن عمر	١٠٤	حسن
- البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام	١٠	صحيح
- تقطع يد السارق في ربع دينار	٦٥	صحيح
- جاء رجل من مزينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله	١٢٧	صحيح
- جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اقتلوه .فقالوا: إنما سرق	١٢٦	حسن لغيره
- حرم الخمر بعينها والسكر من كل شراب	٤٤٥	صحيح موقوفا وضعيف مرفوعا

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنب	٤٣٣	صحيح
- في كفارة الظهار وسقا من تمر لستين مسكينا	٣٩٨	صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي وحسنه الترمذي
- فيها غرامة مثلها وجلدات نكال فإذا أواها المراح وبلغ ثمن المجن ففيه القطع	٧٤	صححه الحاكم ووافقه الذهبي وحسنه الترمذي
- قطع صلى الله عليه وسلم المرأة التي كانت تستعير المتاع وتجحده	٤٧٢	صحيح
- قيمته ثلاثة دراهم	٤٣	صحيح
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل الدجاج حبسها ثلاثة أيام فعلفها ثم أكلها	٣٣٨	ضعيف جداً
- كانوا يجتمعون للصلاة لوقت يعرفونه ويؤذن بعضهم بعضا حتى نقسوا	٢٩٦	حسن لغيره
- كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجران : إما أن تذروا الربا وإما أن تأذنوا بحرب	٢٢٣	ضعيف جداً
- كل شراب أسكر فهو حرام	٤٣٦	صحيح
- كل مسكر حرام	٤٤٣	ضعيف جداً
- كل مسكر خمر وكل مسكر حرام	٤٣٥	صحيح
- كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف	٨٦	حسن
- لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي	١٨٦	صحيح
- لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش..	١٨٥	ضعيف
- ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع	المقدمة	صحيح
- ما أسكر كثيره فقليله حرام	٤٣٧	حسن
- مابال أقوام نستعملهم على ما ولانا الله فيقول : هذا لكم وهذا أهدي لي	٢٠٢	صحيح
- مافعله عامر بن الطفيل وأربد فلم يصلا إليه صلى الله عليه وسلم ..	٣١٥	صحيح

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- ماينبغي لوال أمرا أن يؤتى الحد إلا أقامه	١٥٦	ضعيف
- من اختفى ميتا فكأنما قتله	٨٩	ضعيف
- من حلف على منبري هذا بيمين آثمة فليتبوأ مقعده من النار..	٣٦٠	صححه ابن حزم
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير.	٣٦١	صحيح
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها	٣٥٦	حسن لغيره
- من حلف على يمين وهو فيها آثم فاجر ليقطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان	٣٥٩	صحيح
- من صلى في أرض بأذان وإقامة صلى خلفه صف من الملائكة لايرى طرفاه	٢٩٩	صحيح
- من نذر نذرا لم يسمه فعليه كفارة يمين	٣٦٣	صحيح
- من وجبت في إبله بنت لبون فلم توجد أخذ منه بنت مخاض وشاتان أو عشرون درهما	٤١٠	صحيح
- نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة	٩	صحيح
- هدايا الأمراء غلول وهدايا الأمراء سحت	٢٠٣	ضعيف
- هدايا الأمراء من السحت	١٨٤	حسن لغيره .
- هو كلام الرجل في بيته لا والله وبلى والله	٣٤٩	حسن
- الوضوء مما مسته النار	٣١٤	صحيح
- الوضوء من مس الذكر	٣١٢	صحيح
- الوضوء من مس المرأة	٣١٣	ضعيف
- وليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم	٣٢٦	ضعيف
- لاتقطع يد السارق إلا في ثمن المجن	٣٤	ضعيف
- لاتقطع يد السارق إلا في ثمن المجن ثلث دينار أو نصف دينار فصاعدا	٦٦	حسن
- لاتقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم	٦١	ضعيف

فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه	الحكم عليه
- لاتقطع يد السارق إلا فيما بلغ ثمن المجن	٣٥	ضعيف
- لاقطع على خائن	٧٠	ضعيف
- لاقطع على خائن ولا مختلس	٢٩	صحيح
- لاقطع في ثمر ولا كثر	١٣٢	حسن لغيره
- لاقطع فيما دون عشرة دراهم	٦٠	ضعيف
- لا وصية لوارث	١٣٧	صحيح
- لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث	٢٠	صحيح
- لايزال الله في عون المرء مادام المرء في عون أخيه	١٩١	صحيح
- اليسير من الرياء شرك	١	صححه الحاكم
- يقطع في ثلاثة دراهم	٥٧	صحيح .

فهرس الآثـــــار

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- اجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن كان مروان أميرا على المدينة أن النباش لايقطع	٧٨	صحيح
- اجعل مالك جنة دون دينك ولاتجعل دينك جنة دون مالك	١٩٩	صحيح
- أحسنه الخبز والتمر والخل	٣٨٥	صحيح
- إذا حارب الرجل فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وقتل وصلب	١١	ضعيف
- إذا سرق قطعت يده اليمنى فإذا سرق بعد ذلك قطعت رجله اليسرى.....	١٠٠	ضعيف
- إذا وجد في بيت فعليه القطع	١٦٤	حسن
- أرد أنهم يفتنونه بإضلالهم إياه عما أنزل إليه إلى مايهوون من الأحكام	٢٧٢	ضعيف
- أراد بقوله : (شرعة) القرآن لأنه لجميع الناس	٢٦٩	ضعيف
- أفضله اللحم وأوسطه السمن وأحسنه التمر مع الخبز	٤٠٤	ضعيف
- الإمام مخير فيهم إذا خرجوا يجري عليهم أي هذه الأحكام شاء ...	١٧	حسن
- أما هذا فقد مضت السنة فيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم	٦٢	ضعيف
- أن أبا بكر أراد أن يقطع الرجل بعد اليد والرجل فقال له عمر ...	١١٠	حسن لغيره
- أن أبا بكر قطع اليد بعد قطع اليد والرجل في قصة الأسود	١١٤	حسن لغيره
- أن أبا بكر قطع يدا بعد يد ورجل	١١٦	لم أقف عليه

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- أن ابن الزبير اقتص من مأمومة	٢٥١	ضعيف
- إن أخذ الرشا على الأحكام كفر	١٨٨	حسن
- أن أعرابيا شرب من شراب عمر فجلده عمر الحد فقال الأعرابي: إنما شربت من شرابك	٤٥١	موضوع
- أن الإمام فيه بالخيار إن شاء قطع يده ورجله من خلاف وقتله وصلبه	١٢	حسن لغيره .
- أن بنت ملك الروم أهدت لأم كلثوم بنت علي امرأة عمر فردها عمر.....	٢٢٩	ضعيف
- انتهى أبو بكر إلى اليد والرجل	١١٢	صحيح
- أن الجارود سيد بني عبد القيس وأبا هريرة شهدا على قدامة بن مظعون	٤٧٠	صحيح
- أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا وتاب.....	٣	حسن لغيره
- أن حكم نصارى بني تغلب حكم نصارى بني إسرائيل في أكل ذبائحهم	٢٧٧	ضعيف
- أن الخمرحرمت وهي من خمسة أشياء	٤٣١	صحيح
- أن رجلا قدم على أبي بكر فبعثه مع مصدق وأوصاه به	١١٥	صحيح
- إن شاء الحاكم حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى دينهم.....	٢٠٦	صحيح
- أن الضمير في (منهم) راجع إلى اليهود	٣٢٣	ضعيف
- أن عليا أتي برجل سرق مغفرا من الخمس فلم ير عليه قطعا.....	١٤٩	متوقف فيه
- أن عليا قطع سارقا من خصر القدم	٩٤	حسن لغيره
- إن عمارا تيمم إلى المنكب	٩٠	حسن لغيره
- إن عمر استشار أصحابه في السارق فأجمعوا على أن تقطع يده اليمنى	١١٣	ضعيف

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- إن عمر لما فتح السواد أقر أهلها عليها وكانوا مجوسا	٢٢٥	ضعيف
- إن عمر وعليا قطعا اليد من المفصل	٩٢	ضعيف
- إن القاضي إذا أخذ الهدية فقد أكل السحت	١٨٢	متوقف فيه
- أن قوله تعالى : (فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) نزلت في الدية بين بني قريظة وبني النضير	٢١٦	صححه أحمد شاكر وفيه ابن اسحاق مدلس من الرابعة.
- أن قوله تعالى: (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) منسوح.....	٢١٥	ضعيف جدا
- أن قوله تعالى :(ومن لم يحكم بما أنزل الله) نسخها ماقبلها	٢١٤	لم أقف عليه
- إن قوما شربوا بالشام وقالوا: هي لنا حلال وتأولوا الآية فأجمع عمر وعلي أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا	٤٦٨	ضعيف
- أن قيمته كانت عشرة دراهم	٣٧	صحيح
- إن كانت سرقته مستهلكة فلا ضمان عليه	١٨٣	ضعيف
- أن لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان	٣٥٢	ضعيف
- إن الله تعالى أخذ على الحكام ثلاثا	٢٣٦	ضعيف
- إنما نعدها يومئذ خمرا	٤٢٨	صحيح
- أن ناسا من اليهود غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقسم لهم.	٣٠٢	قال الترمذي: حسن غريب. وقال ابن حزم: مرسل
- أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم العسل على نفسه فأنزل الله الآية	٣٣٤	صحيح
- أن النبي صلى الله عليه وسلم مراد بقوله :(يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا).....	٢٢٩	ضعيف
- إنه شرب منه بعدما ضرب الأعرابي	٤٥٣	حسن
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يغزو ومعه قوم من اليهود في بعض الأوقات وفي بعضها قوم من المشركين	٣٠٤	صحيح مرفوعا حسن موقوفا.
- أنه صلى الله عليه وسلم حرم مارية على نفسه فأنزل اله الأية ...	٣٤٥	صحيح

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
-أنه من المنافقين من اليهود أخبر أنهم غير مؤمنين بالله وبالنبي.....	٣٢٤	ضعيف
- أنها كفارة لولي القتيل وللمجروح إذا عفوا	٢٥٢	حسن
- أنها نزلت في أبي لبابة بن عبدالمنذر لماتنصح إلى بني قريظة ..	٢٧٤	ضعيف
- أنها نزلت في شأن الرجم	٢١٧	ضعيف
- أنها نزلت في علي بن أبي طالب حين تصدق بخاتمه وهو راكع ...	٢٨٦	ضعيف جداً
- أنها اليمين على الماضي فيما يظن الحالف	٣٥٧	ضعيف
- أنهم وصفوه بالبخل وقالوا : هو مقبوض عن العطاء	٣٠٦	صحيح
- أنهما كانا يشربان نبيذ الزبيب والتمر يخلطانه	٤٥٤	ضعيف
- أن يطلب الإمام الحد عليه حتى يخرج عن دار الإسلام	٢٨	لم أقف عليه
- أن ينفيه طلبه	٢٧	ضعيف
- إني إذا أكلت اللحم	٣٣١	حسن غريب
- أوسطه الخبز والتمر والخبز والزيت	٤٠١	ضعيف جدا
- أو صاعا من تمر	٣٧٣	حسن لغيره
-الأولى للمسلمين والثانية لليهود والثالثة للنصارى	٢٤٦	صحيح
- آيتان نسختا من سورة المائدة آية القلائد، وقوله تعالى: فأحكم بينهم أو أعرض عنهم	٢١٠	صحيح
- أيعجز من رأى هؤلاء أن يقطع كما قطع هذا الأعرابي	٩٦	حسن
- بابان من السحت يأكلهما الناس : الرشا ومهر الزانية	١٨٣	ضعيف
- تقطع يده اليسرى بعد الرجل اليمنى	١٠٤	حسن
- ثمن المجن ربع دينار	٤٨	ضعيف
-ثوب لكل مسكين	٤١١	ضعيف جدا
- حرمت علينا الخمر يوم حرمت ومانجد خمور الأعناب إلا قليل....	٤٢٩	صحيح
- حرمت الخمر وهي من العنب والتمر	٤٣	حسن
- خرجنا إلى مربد النعم فحملنا عليه النعم فأشار بيده ورجليه ...	١٢٧	ضعيف

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- خلوا بين أهل الكتاب وبين حاكمهم وإذا ارتفعوا إليكم فأقيموا عليهم مافي كتابكم	٢٠٩	صحيح
- رأيت الذي قطعه علي رضي الله عنه مقطوعا من أطراف الأصابع....	٩٥	لم أقف عليه
- الربانيون: علماء أهل الإنجيل والأحبار علماء أهل التوراة	٣٠٥	ضعيف
- الرشا من السحت	١٩٠	ضعيف
- سألت أنس بن مالك عن الأشربة فقال: حرمت الخمر وهي من	٤٣٠	صححه الهيثمي
- سألت عبد الله بن مسعود عن السحت أهو الرشوة في الحكم	١٧٣	حسن
- سألت عبد الله عن الجور في الحكم فقال: ذلك كفر	١٧٤	صحيح
- السحت : الرشا	١٧٧	ضعيف جدا
- السحت : الرشوة في الحكم ومهر البغي	١٧٦	ضعيف
- سنة وسبيلا.....	٢٦٥	ضعيف
- شأن الأذان أعظم من ذلك ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لماأسرى به	٢٩٨	ضعيف جدا
- شُرب النبيذ الشديد منهم.....	٤٣٨	ضعيف
- شربنا عند عبد الله بن مسعود نبيذا صلبا آخره يسكر	٤٤٩	ضعيف
- شريعة التوراة وشريعة الإنجيل وشريعة القرآن	٢٧٠	حسن
- الشطرنج من الميسر	٤٥٥	حسن
- شهداء على حكم النبي صلى الله عليه وسلم أنه في التوراة	٢٣٤	ضعيف
- شهدت على نفسك بشهادتين	١٥٩	ضعيف
- شهدت عمر بن الخطاب حين طعن وقد أتى بالنبيذ فشربه	٤٥٠	ضعيف
- ضرب عثمان عنق رجل بعدما قطع أربعته	١٢٠	ضعيف
- (غلت أيديهم) يعني : في جهنم	٣١٠	ضعيف
- في قراءتنا : فاقطعوا أيمانهما	٣١	ضعيف جدا
- في قوله تعالى:(فيها حكم الله)بالرجم لأنهم اختصموا إليه في حدالزنا...	٢٢٧	ضعيف
-في قوله تعالى:(فيها حكم الله) بالقود لأنهم اختصموا اليه في ذلك.	٢٢٨	حسن

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- قالوا هي مقبوضة عن عقابنا	٣٠٩	ضعيف
- قتلوا سارقا بعدما قطعت أطرافه	١٠٧	ضعيف
- قراءة إبراهيم " فصيام ثلاثة أيام متتابعات ".....	٤٥٧	ضعيف
- قراءة ابن مسعود " فصيام ثلاثة أيام متتابعات ".....	٤١٧	ضعيف جدا
- قراءة أبي " فصيام ثلاثة أيام متتابعات "	٤١٨	صححه الحاكم ووافقه الذهبي
- قراءة عبد الله : " فاقطعوا أيمانهم ".....	٣٠	ضعيف جدا
- القطع غير واجب الا أن يفرق بين المتاع وبين حرزه	١٦٠	ضعيف جدا
- قوم من أهل الكتاب كانوا على الحق متمسكين بشريعة عيسى فلما جاء محمد آمنوا به	٣٣٠	صحيح
- قيمته خمسة دراهم	٤٤	صحيح
- كان أمر العرنيين قبل أن تنزل الحدود	٨	صحيح
-كان الرجل يقامر في ماله وأهله فيقمر ويبقى حزينا	٤٥٩	متوقف فيه
- كان لأهل المدينة قوت وكان للكبير أكثر مما للصغير	٣٩٩	حسن
- كانوا يلبسون الخز	٣٤٠	موضوع
- كتب إليهم عمر أن ولوهم بيعها وخذوا العشر من أثمانها	٢٢٢	صحيح
- كتب عمر إلى سعد يأمره بالتفريق بين ذوي المحارم منهم	٢٢٦	ضعيف
- كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق	٢٤٩	ضعيف
- كل ماشئت واكتس ما أخطأت اثنتين سرفا أو مخيلة	٣٣٩	صحيح
- كل مسكين نصف صاع من بر	٣٦٥	ضعيف
- كنا ندخل عند عبدالله بن مسعود فيسقينا النبيذ الشديد	٤٤٧	حسن
- كنت أسقى أبا عبيدة وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء في نفر في بيت أبي طلحة	٤٢٧	صحيح
- كنا عند عبدالله فأتى بضرع فتنحى رجل فقال عبد الله : أدنه فكل. فقال : إني حرمت الضرع	٣٣٣	صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي
لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم	١٨٧	صححه الترمذي .

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- لغو اليمين أن يحلف على الأمر يراه كذلك وليس كذلك	٣٥١	ضعيف
- لم نجد زمن زياد شيئا أنفع لنا من الرشا	٢٠٠	صحيح
- ليحق باطلا أو يبطل حقا فأما أن تدفع عن مالك فلابأس.....	١٩٧	ضعيف
- ليس بكفر ينقل عن الملة	٢٧٢	ضعيف
- ليس الكفر الذي يذهبون إليه	٢٤٨	صحيح من طريق وضعيف جدا من طريق آخر
- ماعجله من إجلاء بني النظير وقتل بني قريضة	٢٧٢	ضعيف
- مد من بر لكل مسكين	٣٧٥	حسن
- مدين : مد لطعامه ، ومد لإدامه	٣٨٨	صحيح
- من سرق من بيت المال لايقطع	١٤٥	ضعيف
- من سرق من بيت المال يقطع	١٤٨	حسن
- (مهيمنا) يعني : أمينا	٢٦١	حسن
- النرد من الميسر	٤٥٨	متوقف فيه
- نزل تحريم الخمر وهو الفضيخ	٤٢٦	حسن
- نزلت في أبي بكر الصديق ومن قاتل معه أهل الردة	٢٧٩	ضعيف جدا
- نزلت في أهل اليمن	٢٨٤	ضعيف
- نزلت في أصحاب أبي بزرة الأسلمي وكان موادعا للنبي صلى الله عليه وسلم	٥	ضعيف
- نزلت في بني اسرائيل ورضي لكم بها	٢٤٥	حسن
- نزلت في بني إسرائيل قال: نعم الأخوة لكم بني إسرائيل	٢٤٤	ضعيف جدا
-نزلت في شأن مسطح بن أثاثة حين حلف أبو بكر أن لاينفق عليه.	٣٦٤	صححه الترمذي
- نزلت في عبادة بن الصامت وعبدالله بن أبي لما تبرأ عبادة من مولاة اليهود	٢٧٦	ضعيف
- نزلت في العرنيين	٧	ضعيف
- نزلت في المشركين	٦	حسن لغيره
- نزلت في النجاشي وأصحابه لما أسلموا	٣٢٦	صحيح
- نزلت في اليهود	٢٤٣	صحيح
- نزلت فى اليهود خاصة	٢٤١	صحيح

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- نزلت في اليهود ثم جرت فينا	٢٤٤	لم أقف عليه
- نزلت في اليهود وهي علينا واجبة	٢٤٢	ضعيف
- نسخها قوله : وأن احكم بينهم بما أنزل الله	٢١١	ضعيف
- نفيه حبسه حيث يرى الإمام	٢٦	لم أقف عليه
- هذه الآية صفة جميع المسلمين	٢٩٠	ضعيف
- هن متتابعات لايجزيء فيها التفريق	٤٢٠	صحيح
- هي في الأنصار	٢٨٣	ضعيف
- هو في الجاحد لحكم الله	٢٣٧	صحيح
- هو الكتاب	٢٦٤	صحيح
- هو كفارة للجاني	٢٥٧	ضعيف جدا
- هي عامة فيمن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بغيره مخبرا أنه حكم الله تعالى	٢٣٨	حسن
- وجبة واحدة تجزي	٣٨٦	حسن لغيره
- لابأس أن يعطي الرجل من ماله مايصون به عرضه	١٩٨	ضعيف
- لابأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم	١٩٢	ضعيف
- لاتخشوهم في كتمان ما أنزلت	٢٣٥	ضعيف
- لاتقطع اليد إلا في أربعة دراهم	٥٨	حسن
- لاتقطعوا يده بعد اليد والرجل	١١١	ضعيف
- لاقطع إلا في عشرة دراهم	٥٦	ضعيف
- لاقطع على النباش	٨٦	ضعيف
- لاقطع في طعام	١٣٨	ضعيف
- لايجزيء الإطعام حتى يعطيهم	٣٨٧	متوقف فيه
- لايقطع إلا في خمسة	٥٤	ضعيف
- لايقطع إلا في خمسة دراهم	٥٠	صحيح
- لايقطع في درهم واحد	٤٩	لم أقف عليه
- لايقطع في الطير	١٤٣	ضعيف

فهرس الآثار

الأثر	رقمه	الحكم عليه
- لايكون محاربا بالكوفة حتى يكون خارجا منها	٢٨	لم أقف عليه
- يا أمير المؤمنين أرأيت الرشوة في الحكم من السحت	١٧٥	ضعيف
- يترك المصلوب من المحاربين على الخشبة يوما	٢٥	لم أقف عليه
- يطعمهم أكله واحدة	٣٨٩	صحيح
- يغديهم ويعشيهم	٣٧٩	ضعيف
- يغرم السرقة وإن كانت هالكة	١٩٠	لم أقف عليه
- يقطع الرجل من المفصل	٩٩	حسن لغيره
- يقطع النباش	٩٢	ضعيف جدا
- يقطع النباش لأنه دخل على الميت بيته	٨٧	ضعيف

فهرس الأعـــــلام

فهرس الأعلام

حرف أ

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	أبان بن عبدالله بن أبي حازم البجلي	صدوق في حفظه لين	١٨٤
٢	أبان بن أبي عياش: فيروز البصري	متروك	١٧١
٣	أبان بن يزيد العطار	ثقة	٤٣٣
٤	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري	ضعيف	١١
٥	إبراهيم بن طهمان الخراساني	ثقة	٢٢
٦	إبراهيم بن عبدالأعلى الجعفي	ثقة	٢٢٢
٧	ابراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجي (أبومسلم الكجي)	ثقة ثقة	٣٠٢
٨	إبراهيم بن مقسم الأسدي (والد إسماعيل بن عليه)	مجهول	٣٨٧
٩	إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي	صدوق لين الحفظ	٤٣٢
١٠	إبراهيم بن ميسرة الطائفي	ثبت حافظ	٣٣٩

فهرس الأعلام

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١١	إبراهيم بن ميمون الصائغ .	صدوق	٤٠٧
١٢	إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي	ثقة	٢٢٥
١٣	إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي	ثقة	٢٢، ٢٦، ٢٧ ٣١، ٤٢، ٨٤ ١٤٦، ١٦٢، ١٧٠ ١٧٧، ١٩٥، ٢٠٧ ٢٠٨، ٢٤٠، ٢٥٥ ٢٥٩، ٣٥٠، ٣٥٥ ٣٧٠ ، ٣٨٥،٤١٢ ٤١٩، ٤٤٧، ٤٤٩ ٤٥٣
١٤	أحزاب بن أسيد السمعي (أبورهم)	ثقة	٣٣
١٥	أحمد بن أبي بكر بن الحارث .	صدوق	٤٣٧
١٦	أحمدبن اسحاق بن زيد(أبوإسحاق البصري)	ثقة	٣٤
١٧	أحمدبن الحسن بن خراش البغدادي	صدوق	٩
١٨	أحمد بن شعيب النسائي	ثقة	٢٢
١٩	أحمد بن صالح المصري(أبوجعفر ابن الطبري	ثقة	٧
٢٠	أحمدبن عبدالله بن يونس .	ثقة	٤٤٣
٢١	أحمد بن عمرو بن السرح	ثقة	٧
٢٢	أحمد بن الفرات بن خالد الضبي	ثقة	٢٢
٢٣	أحمد بن محمد بن ثابت	ثقة	٦
٢٤	أحمد بن محمد بن حنبل	إمام ثقة حافظ فقيه	٦٠، ٤٢٦

٢٥	أحمد بن محمد بن سلامه الطحاوي	فقيه امام حافظ	١١
٢٦	أحمد بن المفضل الجفري	صدوق في حفظه شيء	٢٣٣، ٢٣٥، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣٢٩
٢٧	أحمد بن منصور بن سيّارالرمادي	ثقة حافظ	٤٤٩
٢٨	إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي	ثقة	٢٧٦
٢٩	أربدة التميمي	صدوق	٢٦١
٣٠	أزهر بن سعد السمان	ثقة	٤٠٢
٣١	أسباط بن نصر الهمداني	صدوق كثير الخطأ يغرب	٢، ٢٣٣، ٢٣٣، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣١٩، ٣٢٩، ٣٥٤
٣٢	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي	ثقة اختلط	٦
٣٣	اسحاق بن سليمان الرازي .	ثقة	٥٢٦
٣٤	إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري	ثقة	١٦٥، ٤٢٧
٣٥	إسحاق بن الفرات بن الجعد التجيبي	صدوق فقيه	١٧٢
٣٦	أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد ابن عبدالملك	صدوق يغرب وفيه نصب	١٥٨
٣٧	إسرائيل بن موسى(أبوموسى البصري)	ثقة	٢٧٩
٣٨	إسرائيل بن يونس بن إبي إسحاق السبيعي	ثقة	١٠٢، ٤٣٢، ٤٥١، ٤٦٠، ٤٦٢
٣٩	السري بن إسماعيل الهمداني .	متروك	٤٣٢

٤٠	أسعد بن سهل بن حنيف(أبو أمامة)	صحابي	٢٣، ١٣٧
٤١	أسلم العدوي(مولى عمر)أبوزيد	ثقة مخضرم	١
٤٢	إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأموي	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٣	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي (ابن علية)	ثقة	٣٤٥، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٩٠، ٤١٩
٤٤	إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي	ثقة	٣١١، ٣٤٧
٤٥	اسماعيل بن اسرائيل الرملي .	صدوق	٢٨٩
٤٦	إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري	ضعيف	٣٦٣
٤٧	إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني	صدوق يخطيء قليلا	١٨٤
٤٨	إسماعيل بن سميع الحنفي	صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج	٩٦
٤٩	إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة (السدي)	صدوق يهم	٢، ٨٣، ٢١٣، ٢٣٥، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣١٩، ٣٢٩، ٣٥٤
٥٠	إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله إبن أويس	صدوق أخطأ	٢٠١، ٣١٦
٥١	إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر	ثقة	٩١
٥٢	إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي	صدوق اختلط	٢٠٣، ٣٨٣
٥٣	اسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت	ضعيف	٤٣٧
٥٤	إسماعيل بن مسلم العبدي	ثقة	١٨٤
٥٥	الأسود بن يزيد النخعي	ثقة	٢٢، ٣٥٠، ٤٤٨
٥٦	أشعث بن سوار الكندي	ضعيف	٨٣
٥٧	أشعث بن عبدالملك الحمراني	ثقة فقيه	١٦٤
٥٨	أيمن الحبشي المكي	ثقة	٤٦
٥٩	أيوب بن سويد الرملي	صدوق يخطيء	٢٨٩

٦٠	أيوب بن (أبي تميمة):كيسان السختياني	ثقة	٤٣٥،٣٨٩،١١٤
٦١	أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص	ثقة	٣٧
	حرف (ب)		
٦٢	باذام(أبوصالح) مولي أم هانيء	ضعيف يرسل	٤٤٣،٥
٦٣	البراء بن عازب	صحابي	٤٦٣،٢٤١،٢٢١
٦٤	برد بن سنان الدمشقي	صدوق رمي بالقدر	٣٩١
٦٥	بريدة بن الحصيب الأسلمي	صحابي	٤٤١،٩
٦٦	بشر بن معاذ العقدي	صدوق	٢٥٤،٢٣٠،٢٢٨، ٢٧٠،٢٦٧،٢٦٣، ٣١٨،٣٠٧،٢٨٠، ٣٣٢،٣٣٠،٣٢٠، ٤٦٦،٤٥٩،٤٢٣،
٦٧	بشر بن موسى بن صالح الأسدي	ثقة	٤٤٤
٦٨	بشير بن عقبة الناجي(أبوعقيل)	ثقة	١٧٨
٦٩	بكير بن عبدالله الأشج	ثقة	٤٣٧،٣٦٣،٤٨
	حرف (ث)		
٧٠	ثابت بن أسلم البناني	ثقة	٤٢٩
٧١	ثابت بن هرمز الكوفي(أبوالمقدام)	صدوق يهم	٩٣
٧٢	ثعلبة بن عمرو بن عبيد الأنصاري	صحابي	١٥٨
٧٣	ثوبان الهاشمي(مولى النبي صلى الله عليه وسلم)	صحابي	٧٣، ١٨٥

	حرف (ج)		
٧٤	جابر بن زيد الأزدي(أبوالشعثاء)	ثقة	١٩٢،٢٠٠،٣٩٠
٧٥	جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي	ضعيف رافضي	٣٠، ١٤٤
٧٦	جراح بن مليح الرؤاسي(والدوكيع)	صدوق يهم	٣٧٢
٧٧	جرير بن حازم الأزدي(أبوالنضرالبصري)	ثقة اختلط	٣٥،١٠١،١٣٨
٧٨	جرير بن عبدالحميد بن قرط الضبي	ثقة اختلط	٨٧،٢٠٧،٢٥٩،٣١٨
٧٩	جرير بن عبدالله البجلي	صحابي	٣١١
٨٠	الجعد بن عبدالرحمن بن أوس(الجعيد)	ثقة	٤٥٦
٨١	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين (الصادق)	صدوق فقيه امام	٦٩،٤٥٥
٨٢	جعفر بن مسافر التنيسي	صدوق ربما أخطأ	٣٦٣
٨٣	جندب بن جنادة(أبو ذر الغفاري)	صحابي	٨٦
٨٤	جويبر بن سعيد الأزدي(أبوالقاسم البلخي)	ضعيف جدا	١٨،١٨١،٢٨١
	حرف (ح)		
٨٥	حاتم بن إسماعيل المدني	صدوق يهم	٤٥٥
٨٦	الحارث بن أبي أسامة التميمي	ثقة	٢٣٦
٨٧	الحارث بن حاطب	ثقة	١٢٩
٨٨	الحارث بن ربعي(أبوقتادة الأنصاري)	صحابي	٣٢
٨٩	الحارث بن عبدالرحمن القرشي العامري	صدوق	١٨٦
٩٠	الحارث بن عبدالله الأعور	ضعيف	١٦٠،٣٧٩،٤٤٥
٩١	حبيب بن أبي ثابت الأسدي	ثقة كثيرالارسال	٢٤٤
٩٢	حبيب بن أبي عمرة القصاب	ثقة	٤٥٨

٩٣	الحجاج بن أرطاة بن ثور النخعي (أبو أرطاة الكوفي)	صدوق كثير الخطأوالتدليس	١١، ٣٨، ٦٠، ٨٠، ٨٢، ٨٤، ٨٥، ١١٣، ١٦٠، ١٩٢، ٢٧٧، ٣٧٩
٩٤	الحجاج بن محمد المصيصي	ثقة اختلط	٢٣١، ٢٦٩، ٢٧٤، ٢٨٢، ٣٢٨ .
٩٥	الحجاج بن المنهال الأنماطي	ثقة	٧٨، ٣٠٢
٩٦	حرملة بن عمران بن قراد التجيبي	ثقة	٧٩
٩٧	حرملة بن يحي بن حرملة	صدوق	١
٩٨	حسان بن ابراهيم الكرماني	صدوق يخطىء	٣٤٩
٩٩	الحسن البصري	ثقة فقيه	١٠، ١٣، ١٩، ٣٢، ٤٩، ٨٣، ١٢٣، ١٣٨، ١٤٠، ١٤٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٨، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٦، ٢١٨، ٢٢٩، ٢٣٦، ٢٣٩، ٢٥٣، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٩٠، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٧٢، ٣٨٧، ٤١٣، ٤١٤، ٤٦٤
١٠٠	الحسن بن عطية بن سعدالعوفي	ضعيف	٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١
١٠١	الحسن بن علي الخلال	ثقة	٢

١٠٢	الحسن بن محمد بن الصباح (الزعفراني)	ثقة	٨
١٠٣	الحسن بن يحي بن الجعد العبدي	صدوق	١٨٠، ٢٤٠
١٠٤	حسين بن جعفر القتات	ثقة	٤٤٧
١٠٥	حسين بن حازم	وثقه ابن حبان	١٠٩
١٠٦	الحسين بن الحسن بن عطيه العوفي	ضعيف	٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١
١٠٧	الحسين بن داود المصيصي(سنيد)	ضعيف	٢٣١، ٢٦٩، ٢٧٤، ٢٨٢، ٣٠٨، ٣٢٨
١٠٨	حسين عبدالله بن ضميرة	ضعيف	١٦٠
١٠٩	حسين بن علي الجعفي	ثقة	٢٧٨، ٢٧٩
١١٠	حسين بن فرج الخياط	ضعيف	٢٦٨، ٤٦٧
١١١	حسين بن واقدالمروزي	ثقة له أوهام	٦، ٢١٨
١١٢	حصين بن عبدالرحمن الحارثي	مقبول	١٦٠
١١٣	حصين بن عبدالرحمن السلمي	ثقة اختلط	٣١٨
١١٤	حطان بن عبدالله الرقاشي	ثقة	١٠
١١٥	حفص بن غياث النخعي	ثقة اختلط	١٩، ٢٤، ٨٣، ١٥٣، ١٦٠، ٤٢١
١١٦	حكام بن سلم الرازي الكناني	ثقة له غرائب	٤٠٠
١١٧	الحكم بن عتيبة الكندي	ثقة ثبت مدلس من الثانية	٣٦، ٤٠، ١٨٢، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٣٤٧، ٣٨٧
١١٨	حماد بن أسامة القرني(أبوأسامة)	ثقة	٣، ١١١، ٢٠٦، ٣٦٤، ٤٠٣
١١٩	حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضي	ثقة	٨٦، ٩٩

١٢٠	حمادبن سلمة بن دينار البصري	ثقة تغير حفظه بأخرة	٨٠،٨٢،١٢٩،١٣٣، ١٣٩،١٥٥،١٧٥، ١٧٦،٢٣٩،٢٥١، ٢٧٧،٣٠٢،٤٤٠، ٤٧٨
١٢١	حماد بن(أبي سليمان):يسلم الأشعري	صدوق له أوهام	١٢،٤٢،٨٤،١٤٨، ١٧٠،٣٨٤،٤٤٧، ٤٥٣
١٢٢	حمزة بن حبيب الزيات	صدوق ربماوهم	٤٠
١٢٣	حميد بن أخت صفوان	مقبول	٧٥
١٢٤	حميد بن أبي حميد الطويل	ثقة	٤،٤٤،٢٣٦،٤٢٧
١٢٥	حميدبن عبدالرحمن بن حميدالرؤاسي	ثقة	٤٢٤
١٢٦	حميد بن مسعدة السامي	صدوق	٣٤٩
	حرف (خ)		
١٢٧	خارجة بن زيد بن ثابت	ثقة	٤٣٧
١٢٨	خالد بن خداش	صدوق يخطيء	١٧٢
١٢٩	خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الواسطي	ثقة	٢٩٧، ٣٨٣
١٣٠	خالد بن مهران (الحذاء)	ثقة اختلط	١١٦، ١١٧
١٣١	خالد بن يزيد الجهني	مقبول	٣٦٣
١٣٢	خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي	صدوق اختلط	١٨٢
١٣٣	خلف بن هشام بن ثعلب	ثقة	٣٢٢
١٣٤	خصيف بن عبدالرحمن الجزري الحفظ اختلط	صدوق سيء	٣٢٧
١٣٥	خليفة بن خياط	مقبول	٣٥٦

١٣٦	خوات بن جبير الأنصاري	صحابي	٤٣٧
١٣٧	خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سبرة	ثقة	١٨٣
	حرف (د)		
١٣٨	داود بن بكر بن أبي الفرات	صدوق	٤٣٧
١٣٩	داود بن الحصين الأموي	ثقة إلا في عكرمة	١١، ٢١٦
١٤٠	داود بن فراهيج	صدوق اختلط	٥٨
١٤١	داود بن أبي هند القشيري	ثقة كان يهم بأخرة	٣٧٥
	حرف (ذ)		
١٤٢	ذكوان السمان الزيات(أبوصالح)	ثقة	٦٨
	حرف (ر)		
١٤٣	الربيع بن سليمان المرادي المؤذن .	ثقة	١٥٨، ٤٥٦
١٤٤	الربيع بن صبيح السعدي .	صدوق سيء الحظ	٣٧٢، ٤١٣
١٤٥	رجاء بن أنس البكري .	صدوق له أوهام	٤١٨
١٤٦	رجاء بن حيوة الكندي(أبوالمقدام)	ثقة	٩١
١٤٧	رجاء بن مرجّى الغفاري	حافظ ثقة	٣١٢
١٤٨	رفيع بن مهران(أبوالعالية الرياحي)	ثقة كثيرالارسال	٤١٨
١٤٩	روح بن عبادة بن العلاء القيسي	ثقة	١٦٤
١٥٠	روح بن القاسم التميمي العنبري	ثقة حافظ	٧٩
	حرف (ز)		
١٥١	زائدة بن قدامة الثقفي (أبوالصلت الكوفى	ثقة ثبت	٢٧٨

١٥٢	الزبرقان بن عمرو بن أمية	ثقة	٤٠٣
١٥٣	زبيد بن الحارث البامي	ثقة	١
١٥٤	زبيد بن الصلت المدني .	ثقة	٤٥٨
١٥٥	الزبير التميمي الحنظلي البصري (والد محمد)	لين الحديث	٤١١
١٥٦	زرارة بن أوفى العامري	ثقة	٣٤٥
١٥٧	زكريا بن أبي زائدة	ثقة	٢٢٣، ٢٤٦، ٢٥٦، ٢٦٠
١٥٨	زكريا بن يحي بن إياس السجزي	ثقة حافظ	٦، ٤٤٠
١٥٩	زمعة بن صالح الجندي(أبوهب)	ضعيف	٧٠
١٦٠	زهير بن معاوية بن خديج الجعفي	ثقة	٤٢٤
١٦١	زيادبن المنذر(أبوالجارود الأعمى)	متروك	٢٩٨
١٦٢	زيدبن أسلم العدوي	صحابي يرسل	١، ٣٣٥
١٦٣	زيد بن دثار(ابن عبيد بن الأبرص)	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٤٩
	حرف (س)		
١٦٤	سالم بن أبي الجعد:(رافع الغطفاني)	ثقة يرسل	١٧٣، ١٧٤
١٦٥	سالم بن عبدالله بن عمربن الخطاب	ثبت عابد	١٠٠، ٢٩٧، ٣٨٢
١٦٦	سعدبن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف	ثقة	١٧١، ١٧٢
١٦٧	سعدبن محمدبن الحسن بن عطية العوفي	ضعيف	٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١

١٦٨	سعدبن المنذر بن أبي حميدالساعدي	مقبول	٣٠١
١٦٩	سعيدبن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري	ثقة	٤٤٤
١٧٠	سعيد بن جبير	ثقة	١٤، ٢١٢، ٢٥٧، ٢٧٢، ٣٢٧، ٣٦٩، ٣٩٩، ٤٠٠
١٧١	سعيد بن حسان المكي	صدوق له أوهام	٢٤٧
١٧٢	سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ابن أبي مريم .	ثقة	٥٣٥
١٧٣	سعيدبن حيان التيمي(والد يحي)	ثقة	٦٩
١٧٤	سعيد بن ذي لعوة	ضعيف	٤٥١
١٧٥	سعيد بن سنان البرجمي .	صدوق له أوهام	٢٦٥
١٧٦	سعيد بن سليمان الضبي	ثقة	٢١٠
١٧٧	سعيد بن أبي عروبة	ثقة حافظ اختلط	٥٤، ١٤٠، ١٦٤، ٢٠٦، ٢٣٠، ٢٦٣، ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٨٠، ٣٠٧، ٣٢٠، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٥٣، ٣٦٨، ٣٨٥، ٤١٢، ٤٢٣، ٤٣٤، ٤٥٩، ٤٦٦
١٧٨	سعيدبن عبدالعزيز التنوخي	ثقة اختلط	٤٤٠
١٧٩	سعيد بن فيروز بن أبي عمران (أبوالنجدي)	ثقة	٢٤٤
١٨٠	سعيد بن قيس بن صخر	صحابي	٣
١٨١	سعيد بن المسيب	ثبت فقيه	١٧، ٥٤، ٦٢، ٤٤٠
١٨٢	سعيد بن منصور	ثقة	١١٣، ١١٨، ١٣١، ١٣٢، ١٤٥، ١٦٨، ٢٠٨، ٤١٧

١٨٣	سعيد بن أبي هلال الليثي (أبوالعلاء المصري	صدوق اختلط	٧
١٨٤	سعيد بن يحي بن صالح اللخمي	صدوق وسط	١٢٨
١٨٥	سعيد بن يزيد بن سلمة الأزدي	ثقة	٣٩٠
١٨٦	سفيان بن حسين بن حسن الواسطي	ثقة	٢١٠،٢١٥،٢٥٣
١٨٧	سفيان بن سعيد الثوري	ثقة	٢٤،٣٠،٤٢،٤٤، ٨٠،٩٣،١٠١،١١٠، ١١٤،١٣٢،١٣٨، ١٤٤،١٤٩،١٥٢، ١٥٩،١٦٦، ١٧٧، ١٨٤،١٩٥،١٩٩ ، ٢١٣، ٢٢٢،٢٤٠، ٢٤٤،٢٤٦،٢٤٧ ، ٢٤٨،٢٥٢،٢٥٧ ، ٢٦١، ٣٦٦،٣٦٨، ٣٧٢،٤١٢،٤١٤ ، ٤١٧،٤٢١
١٨٨	سفيان بن عيينة	ثقة	١٣٤،١٥٦،١٧٣ ٢٠٠،٢٤٨،٢٤٩، ٣٧٥،٣٧٦،٣٩٩
١٨٩	سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي	ساقط الحديث	٣٠،٣١،١٧٧،١٨١ ٢١٣،٢١٥،٢٤٤، ٢٤٨،٢٥٣،٢٥٦، ٢٥٧،٢٥٨،٢٥٩، ٢٦٠،٢٧٨،٢٧٩، ٣١٨،٤٠١،٤٠٣،٤١٥، ٤١٧

١٩٠	سلام بن سليم الحنفي(أبوالأحوص)	ثقة	٣٤٢،٣٥٥،٣٧٦ ٤٠١،٤٤٦،٤٥٠
١٩١	سلم بن جنادة السوائي(أبوالسائب)	ثقة	١٨٣
١٩٢	سلم بن قتيبة الشعيري(أبوقتيبة)	صدوق	٨٨
١٩٣	سلمة بن صخر البياضي	صحابي	٣٩٨
١٩٤	سلمة بن الفضل الأبرش	صدوق كثير الخطأ	٣١٦
١٩٥	سلمة بن كهيل الحضرمي	ثقة	٢٣٨
١٩٦	سلمة بن وهرام اليماني	صدوق	٧٠
١٩٧	سليمان بن بلال التيمي	ثقة	٤٥٨
١٩٨	سليمان بن حيان(أبوخالد الأحمر)	صدوق يخطيء	١١٣،١٦٣،١٨١، ٣١١،٣٦٦،٣٦٧، ٣٧٩
١٩٩	سليمان بن أبي سليمان(أبوإسحاق الشيباني)	ثقة	١٦٦،٤٤٣
٢٠٠	سليمان بن طرخان التيمي	ثقة	٢٩٩،٤٢٧
٢٠١	سليمان بن عبدالجبار البغدادي	صدوق	٢
٢٠٢	سليمان بن عبدالله (أبوعمران الأنصاري)	صدوق	٨٦
٢٠٣	سليمان بن أبي المغيرة العبسي الكوفي	صدوق	٣٩٩،٤٠٠
٢٠٤	سليمان بن مهران (الأعمش)	ثقة يدلس من الثانية	٢٢،٢٤،٦٨،١٥٩، ١٨٣،٢٩٦،٣٦٦، ٤٤٧،٤٤٩

٢٠٤	سليمان بن يسار	ثقة	٣٩٨،٤٧
٢٠٥	سماك بن حرب بن أوس الذهلي	صدوق اختلط	١١٣،١٠٢،٧٥ ٤٤٦،٢٨٥،١٤٩ ٤٦٠
٢٠٦	سهل بن حماد(أبوعتاب الدلال)	صدوق	٦٩
٢٠٧	سهل بن حنيف الأنصاري	صحابي	٢٥
٢٠٨	سهيل بن أبي صالح(ذكوان السمان)	صدوق اختلط	٧٨
٢٠٩	سويد بن حجيرالباهلي(أبوقزعة)	ثقة	٢٠٣، ٤١٧
٢١٠	سويد بن غفلة الجعفي	ثقة	٢٢٢
٢١١	سيف بن سليمان أو ابن أبـــي سليمان المخزومي	ثقة رمي بالقدر	٤١٧
	حرف (ش)		
٢١٢	شبل بن عباد المكي القاريء	ثقة رمي بالقدر	٢٠
٢١٣	شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري	صحابي	٧٣
٢١٤	شراحيل بن آدة(أبوالأشعث)	ثقة	٧٣
٢١٥	شريك بن عبدالله النخعي	صدوق اختلط يخطيء كثيرا	٨٤، ٣٢١
٢١٦	شعبة بن الحجاج العتكي	ثقة حافظ متقن	١٧٣،١٤٨،٥٨،٤٤ ،٢٨٥،٢٠٣،١٧٤ ٤٦٢،٣٤٦
٢١٧	شعيب بن محمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص	صدوق	٣٥٦،٧٤،٣٨ ٤٣٧
٢١٨	شقيق بن سلمة الأسدي(أبووائل)	ثقة	٣٦٦،١٨٢

٢٢٠	شيبان بن عبدالرحمن التميمي	ثقة	٢٤
	حرف (ص)		
٢٢١	صالح بن خوات بن جبير .	ثقة	٤٣٧,
٢٢٢	صالح بن أبي صالح السمان	ثقة	٩٥
٢٢٣	صالح بن محمدبن زائدة(أبو واقد الليثي الصغير)	ضعيف	٣٤
٢٢٤	صبيح -مولى أم سلمة	مقبول	٢
٢٢٥	صفوان بن عبدالله بن صفوان بن أمية	ثقة	٧٥
	حرف (ض)		
٢٢٦	الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن حزام	صدوق يهم	٤٣٧
٢٢٧	الضحاك بن مخلد الشيباني (أبو عاصم)	ثقة ثبت	١٦٥، ١٧٩، ١٨١، ٢١٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٢٥، ٣٣١، ٤٦٥
٢٢٨	الضحاك بن مزاحم الهلالي	صدوق كثير الإرسال	٢٦٨، ٢٨١، ٤٦٧
	حرف (ط)		
٢٢٩	طارق بن شهاب	صحابي	٢٥٢
٢٣٠	طاوس بن كيسان اليماني	ثقة	٧٥، ٢٤٧، ٣٣٩، ٣٥٢، ٣٩٢، ٤١٧، ٤٢٤

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
٢٣١	طلحة بن يحي بن النعمان بن أبي عياش الزّرقي .	صدوق يهم	٣٦٣
	حرف (ع)		
٢٣٢	عاصم بن سليمان الأحول	ثقة	٤٠١،١٩
٢٣٣	عامر بن سعد بن أبي وقاص	ثقة	٤٣٧،٣٤
٢٣٤	عامر بن شراحيل(الشعبي)	ثقة	٣،٨٠،١٤٥،١٦٠، ١٦٦،١٩٢،١٩٣،٢٠٧ ١٩٤،٢٢٣،٢٤٦،٢٥٦ ٢٦٠،٣٨٣،٤٣١ ٤٧٢،٤٩١،
٢٣٥	عائذ بن حبيب بن الملاح بالتشيع	صدوق رمي	١٢٨
٢٣٦	عباد بن العوام	ثقة	١٤٣، ٢١٠
٢٣٧	عباس بن بكار الضبي	ضعيف	٤٤٥
٢٣٨	عباس بن محمد الدوري	ثقة	٢
٢٣٩	عبدة بن سليمان الكلابي	ثقة	٩٨،٢٨٠،٣١١ ٣١٤،٣٥٣،٤٧٤
٢٤٠	عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي (النّرسي)	لابأس به	١٧٥،٤٤٠
٢٤١	عبدالباقي بن قانع	ثقة اختلط	٣٤،٦٠،١٧٢،٢٣٦ ٣٠٢،٣٤٩،٣٥٠ ، ٤٣٤،٤٤٣،٤٤٤ ، ٤٥٤

٢٤٢	عبدربه بن نافع الكناني(أبوشهاب الحناط الأصغر)	صدوق يهم	٣٢٢
٢٤٣	عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي	ضعيف	٢٩٧
٢٤٤	عبدالرحمن بن ثعلبة الأنصاري	مجهول	١٥٨
٢٤٥	عبدالرحمن بن أبي الزناد:(عبدالله ابن ذكوان)	صدوق اختلط	١٠٥
٢٤٦	عبدالرحمن بن سمرة	صحابي	٣٦١
٢٤٧	عبدالرحمن بن شماسة المهري	ثقة	٣٦٣
٢٤٨	عبدالرحمن بن عائذ الثمالي	ثقة	١٠٢
٢٤٩	عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة ابن عبدالله بن مسعود المسعودي)	صدوق اختلط قبل موته	٥٦، ١٥٠، ٢٩٦، ٤٧٤
٢٥٠	عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود (أبو القاسم)	ثقة	٥٦، ١٥٧
٢٥١	عبدالرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي	ثقة	١١٢، ١٤٠، ٤٣٤،
٢٥٢	عبدالرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي	ثقة	٢٠٥
٢٥٣	عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر	ثقة	١١٠، ١١٤، ١٦٣
٢٥٤	عبدالرحمن بن المبارك العيشي	ثقة	٣٤
٢٥٥	عبدالرحمن بن محمدبن زياد المحاربي	ثقة	٢٨١
٢٥٦	عبدالرحمن بن ملّ(أبوعثمان النهدي)	ثقة	٢٩٩

٢٥٧	عبدالرحمن مهدي	ثقة	٤٧، ٢٠٣، ٢٣٦، ٢٤٦، ٢٤٩، ٣٩٩، ٤١٥
٢٥٨	عبدالرحمن بن أبي ليلى	ثقة	٢٩٦، ٣٦٥
٢٥٩	عبدالرحمن بن هرمز الأعرج .	ثقة	٣٤٠
٢٦٠	عبدالرحمن بن يزيد بن جابرالأزدي	ثقة	١١١
٢٦١	عبدالرحيم بن سليمان الكناني	ثقة	١١، ٤١، ٩٦، ٩٧، ١٤٢، ٣٧١، ٤٥٧، ٤٥٨
٢٦٢	عبدالعزيز بن رفيع	ثقة	٢٢
٢٦٣	عبدالعزيز بن صهيب البناني	ثقة	٤
٢٦٤	عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة ابن صهيب	ضعيف	٣٨٣
٢٦٥	عبدالعزيز بن محمد بن عبيد (الدراوردي)	صدوق يحدث من كتب غيره فيخطيء	١٠٧، ١٠٩، ١٣٦، ١٥١، ٤٣٧
٢٦٦	عبدالغفار بن داود بن مهران	ثقة	٣٥
٢٦٧	عبدالكريم بن مالك الجزري	ثقة	٣٤٥، ٣٦٩
٢٦٨	عبدالله بن أحمد بن حنبل	ثقة	٦٠
٢٦٩	عبدالله بن إدريس الأودي	ثقة	٥٤، ٢٧٦، ٣٧٥، ٤٣٠
٢٧٠	عبدالله بن اسحاق بن صالح بن خوات	أعله العضلي	٤٣٧
٢٧١	عبدالله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي	ثقة	٣٩٥
٢٧٢	عبدالله بن حبيب بن ربيّعة(أبو عبدالرحمن السلمي)	ثقة	٥٠٦
٢٧٣	عبدالله بن ذكوان القرشي(أبوالزناد)	ثقة	٧

٢٧٤	عبدالله بن زيدالجرمي(أبو قلابة)	ثقة	٧٣
٢٧٥	عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي (أبوسعيدالأشج)	ثقة	٤٥١
٢٧٦	عبدالله بن سعيد بن أبي هند الفزاري	صدوق ربما وهم	٣٦٣
٢٧٧	عبدالله بن سلمة المرادي	صدوق اختلط	٣٦٥
٢٧٨	عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي	ثقة	٤٤٥
٢٧٩	عبدالله بن الصامت الغفاري	ثقة	٨٦
٢٨٠	عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني	صدوق كثير الغلط	١٧١، ٢٢٠، ٢٣٧، ٢٦٤، ٣٠٦، ٣٢٦، ٤٢٠
٢٨١	عبدالله بن ضميرة السلولي	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٦٠
٢٨٢	عبدالله بن طاوس بن كيسان	ثقة	٢٤٨، ٤١٥
٢٨٣	عبدالله بن عامر بن ربيعة	ثقة	٤٧٠
٢٨٤	عبدالله بن عبيدالله بن عمر ابن الخطاب	مقبول	٧
٢٨٥	عبدالله بن عتبة بن مسعود	ثقة	٩٠
٢٨٦	عبدالله بن عون بن أرطبان(أبو عون البصري)	ثقة	٣١، ٤٠٢، ٤١٩
٢٨٧	عبدالله بن فيروز الداناج	ثقة	٤٧
٢٨٨	عبدالله بن قبيصة	ضعيف	١٤٢

٢٨٩	عبدالله بن أبي قتادة الأنصاري (أبوقتادة)	ثقة	١٤٠،٣٢
٢٩٠	عبدالله بن لهيعة	صدوق اختلط	١٥٨،٣٥،١
٢٩١	عبدالله بن مرة الهمداني الخارفي	ثقة	٢٤
٢٩٢	عبدالله بن المبارك	ثقة	٤١٩،١٤٤
٢٩٣	عبدالله بن محمد بن نفيل النفيلي	ثقة	٣٢١
٢٩٤	عبدالله بن نافع الصائغ	ثقة في حفظه	١٣٧
٢٩٥	عبدالله بن أبي نجيح	ثقة يدلس من الثالثة	٢٦٢،٢١٩،١٧٩، ٣٢٥،٢٨٤،٢٦٦، ٤٦٥،٤١٧،٤١٤،
٢٩٦	عبدالله بن نسطاس	ثقة	٣٦٠
٢٩٧	عبدالله بن نيار بن مكرم	ثقة	٣٠٢
٢٩٨	عبدالله بن وهب	ثقة	١٥٣،٧٩،٧،١، ٤٥٦
٢٩٩	عبدالله بن يزيد بن زيد بن حصين الأنصاري	صحابي	٩
٣٠٠	عبدالله بن يسار الجهني	ثقة	١٤٤
٣٠١	عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي	صدوق له أوهام	٢٣٨،٨٥،٤١
٣٠٢	عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج	ثقة يدلس من الثالثة	٦٩،٤٥،٣٨،٢٩، ٩٩،٨٨،٧٩،٧٣، ١٦١،١٥٣،١٠٣، ٢٤٩،٢٣١،١٦٥، ٢٨٢،٢٧٤،٢٦٩، ٣٢٨،٣٠٢،٢٨٨، ٤١٧،٣٧٨

٣٠٣	عبدالملك بن عمرو العقدي(أبوعامر العقدي)	ثقة	٢٢
٣٠٤	عبدالملك بن عمير بن سويد	ثقة اختلط	٢٩٢
٣٠٥	عبدالملك بن مروان الرقي	مقبول	١١
٣٠٦	عبدالواحد بن زياد العبدي	ثقة في حديثه عن الأعمش مقال	٣٢٧
٣٠٧	عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان	ثقة رمي بالقدر	٣٠٢
٣٠٨	عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي	ثقة اختلط	٤٢٧
٣٠٩	عبدة بن سليمان الكلابي	ثقة	٩٨، ٢٢٨، ٣١١، ٣٥٣، ٤١٢، ٤٣٤،
٣١٠	عبيد بين عقيل الهلالي	صدوق	١٢٦
٣١١	عبيد بن سليمان الباهلي	لابأس به	٢٦٨، ٣٠٨، ٤٦٧
٣١٢	عبيد بن عمير الليثي	ثقة	٢٢
٣١٣	عبيدة بن عمرو السلماني	فقيه ثبت مخضرم	٤٠٢
٣١٤	عبيدة بن معتب الضبي	ضعيف اختلط	١٢
٣١٥	عبيدالله بن الحسين (أبوالحسن الكرخي)	فقيه مبتدع رأسافي الاعتزال	٤٤٩
٣١٦	عبيدالله بن أبي حميد الهذلي(أبو الحطاب البصري)	متروك	٢٢٣
٣١٧	عبيدالله بن الأخنس النخعي	صدوق يخطيء	٣٥٦

٣١٨	عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود	ثقة	٩٠
٣١٩	عبيدالله بن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب	ثقة	٣٥٦، ٣٧٦، ٤٣٧،
٣٢٠	عتبة بن أبي حكيم	صدوق يخطيء كثيرا	٢٨٩
٣٢١	عثمان بن الأسود	ثقة	١٩٩
٣٢٢	عثمان بن سعد الكاتب	ضعيف	٣٣١
٣٢٣	عثمان الشحام العدوي	لابأس به	٤٢٦
٣٢٤	عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي (أبوحصين)	ثقة ثبت	٤٤٧
٣٢٥	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني	ضعيف	٢١١
٣٢٦	عثمان بن مخلد التمار الواسطي	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٢٩٨
٣٢٧	عثمان بن مسلم البتي	صدوق	٨٣، ١٤٣، ١٨٣
٣٢٨	عدي بن عميرة الكندي	صحابي	٩٠
٣٢٩	عروة بن الزبير بن العوام	ثقة	٤٥، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ١١٥، ١٤٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٣٠٢، ٣١٦، ٣٣٧، ٣٥٠، ٣٥٦، ٣٦٤، ٤٠٧
٣٣٠	عزرة بن ثابت	ثقة	٣٠٢
٣٣١	عطاء بن أبي رباح	ثقة	٢٠، ٣٧، ٣٨، ٤١، ٨٥، ٩٧، ١٦٥، ١٩٢، ١٩٤، ٢٤٩، ٣٢٨، ٣٧٨، ٤١٧

٣٣٢	عطاء بن السائب	صدوق اختلط	٢٥٧، ٢٧٧، ٣٥٢، ٤٦٨
٣٣٣	عطاء بن أبي مسلم الخراساني (أبو ميسرة)	صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس	١٦، ١٨، ١٧٦
٣٣٤	عطاء بن أبي ميمونة(أبومعاذ)	ثقة رمي بالقدر	٤٥٤
٣٣٥	عطية بن سعد العوفي	صدوق يخطيء كثيرا ويرسل	١١، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٧٦، ٣٤٨، ٣٥١،
٣٣٦	عطية بن قيس الكلابي	ثقة	٤٤٠
٣٣٧	عفان بن مسلم الباهلي	ثقة ثبت اختلط	٨
٣٣٨	عقبة بن التوأم	مقبول روى له مسلم مقرونا بغيره	٤٣٤
٣٣٩	عقبة بن عامر الجهني	ثقة	٣٦٣
٣٤٠	عكرمة بن عمار العجلي	صدوق يغلط	٤٣٤
٣٤١	عكرمة(مولى ابن عباس)	ثقة	٦، ٧٠، ٧٦، ٩٢، ٩٩، ١١٧، ٢١٣، ٢١٦، ٢٣١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٧، ٣٣١، ٣٧٥، ٤٢٦، ٤٦٠،
٣٤٢	العلاء بن عبدالكريم الياسي(أبو عون الكوفي)	ثقة	٩٨
٣٤٣	العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي	ثقة ربما وهم	٣٢٢
٣٤٤	علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي	ثقة	٢٣٨، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٢

٣٤٥	علي بن بذيمة الجزري	ثقة	٣٢١
٣٤٦	علي بن حرب الطائي	صدوق	٣٧٥
٣٤٧	علي بن حسين بن علي بن أبي طالب (زين العابدين)	ثقة	٢٥٠، ٢٩٨
٣٤٨	علي بن الحسين بن واقد	صدوق يهم	٦
٣٤٩	علي بن داود، أبوالمتوكل الناجي	ثقة	٢٠٧
٣٥٠	علي بن سعيد بن بشير	ليس بذاك	٤٣٧
٣٥١	علي بن سعيدبن مسروق الكندي	صدوق	٢٨١
٣٥٢	علي بن سهل بن قادم الرملي	صدوق	٣
٣٥٣	علي بن أبي طلحة: سالم مولى بني العباس	صدوق قد يخطيء ويرسل عن ابن عباس	٢٣٧، ٢٧٤، ٣٠٦، ٣٢٦، ٤٢٠
٣٥٤	علي بن عبدالعزيز:(غراب)الفزاري	صدوق يدلس من الثالثة	٧٨
٣٥٥	علي بن محمدبن اسحاق(الطنافسي)	ثقة	٣٦٣
٣٥٦	علي بن مسهر القرشي الكوفي	ثقة له غرائب بعد أن أضر	٨٥، ٣٤٣
٣٥٧	علي بن قادم الخزاعي	صدوق يتشيع	٢
٣٥٨	علي بن المنذر الطريقي	صدوق يتشيع	٢
٣٥٩	علي بن هاشم بن البريد الكوفي	صدوق يتشيع	٩٧
٣٦٠	عمار بن خالد بن يزيد(التمار)	ثقة	٤١١
٣٦١	عمار بن زريق الضبي(أبوالأحوص)	لابأس به	٣٧٠
٣٦٢	عماربن معاوية الدهني	صدوق	١٧٣
٣٦٣	عمر بن أيوب العبدي	صدوق له أوهام	٨٠
٣٦٤	عمر بن بشير الهمداني(أبوهانيء)	ضعيف	٢٢٣
٣٦٥	عمر بن رديح	ضعيف	٤٥٤
٣٦٦	عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف	صدوق يخطيء	١٨٧
٣٦٧	عمر بن علي بن أبي طالب	ثقة	٤٣٧

٣٦٨	عمر بن علي بن عطاء بن مقدم البصري	ثقة يدلس شديدا من الرابعة	٣
٣٦٩	عمربن هارون بن يزيد الثقفي	متروك	٣٨٠
٣٧٠	عمران بن حدير السدوسي	ثقة	٢٤٣
٣٧١	عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري (أبو أيوب)	ثقة	٧٤،٧
٣٧٢	عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان القرشي	صحابي صغير	٢٩٢
٣٧٣	عمرو بن حماد القناد	صدوق رمي بالرفض	٣٥٤
٣٧٤	عمرو بن دينار المكي	ثقة	١٠٣،٩٩،٩٤،٩٢ ٢٥١،٢٠٠
٣٧٥	عمرو بن شعيب بن محمد	صدوق	،١٦١،٧٤،٦٢،٣٧ ٤٣٧،٣٥٦
٣٧٦	عمرو بن عبدالله بن عبيد(أبو إسحاق السبيعي)	ثقة اختلط	،٣٤٢،٢٦٥،٢٦١ ٤٥٠،٤٤٥،٣٧٩ ٤٦٢،٤٥١
٣٧٧	عمرو بن علي بن بحر بن كنيز (أبوحفص الفلاس)	ثقة	٣٣١،٤٧
٣٧٨	عمرو بن عون بن أوس	ثقة	٢٣٩،٢٢٩
٣٧٩	عمرو بن مرثد الدمشقي(أبوأسماء)	ثقة	٧٣
٣٨٠	عمرو بن مرة بن عبدالله ابن عبدالله الجملي	ثقة	٣٦٥،٣٢٢،٢٩٦

٣٨١	عمرو بن ميمون الأودي	ثقة	٤٥٠
٣٨٢	عنبسة بن سعيد بن الضّريس	ثقة	٤٠١
٣٨٣	العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني	ثقة ثبت	٢٢٥
٣٨٤	عوف بن أبي جميلة العبدي	ثقة رمي بالقدر	٢٢٩، ٢٣٩، ٤٤٤
٣٨٥	عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري (أبوالدرداء)	صحابي	٤٤٠
٣٨٦	عياش بن عباس القتباني	ثقة	١
٣٨٧	عياض بن عمرو الأشعري	صحابي	٢٨٥
٣٨٨	العيزار بن حريث العبدي	ثقة	٣٤٢
٣٨٩	عيسى بن عبدالرحمن بن فروة	متروك	١
٣٩٠	عيسى بن أبي عيسى: عبدالله ابن ماهان(أبوجعفرالرازي)	صدوق سيء الحفظ اختلط	٤١٨
٣٩١	عيسى بن ميمون الجرشي	ثقة	١٧٩، ٢١٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٢٥، ٤٦٥
٣٩٢	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	ثقة	٧٩، ١١٢، ٢٠٥
	حرف (غ)		
٣٩٣	غالب بن عبيدالله الجزري العقيلي	متروك منكر الحديث	٢٦٨، ٣٣٨
	حرف (ف)		
٣٩٤	الفضل بن خالدالمروزي	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٢٨٦، ٤٦٧
٣٩٥	الفضل بن دكين الكوفي(أبونعيم الملائي)	ثقة	٢٥٧

٣٩٦	الفضل بن موسى السيناني	ثقة	٣٠٠
٣٩٧	الفضيل بن أبي عبدالله المدني	ثقة	٣٠٢
٣٩٨	فياض بن غزوان الضبي	ثقة	١
	حرف (ق)		
٣٩٩	القاسم بن أبي بزة المكي	ثقة	١٨
٤٠٠	القاسم بن سلاّم البغدادي(أبوعبيد)	ثقة	٢٣٦
٤٠١	القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله ابن عتبة بن عبدالله بن مسعود	ثقة	٥٦، ١٥٠، ١٥٩، ٤٤٦
٤٠٢	القاسم بن عبدالله بن المغيرة	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٠٣	القاسم بن مالك المزني	صدوق فيه لين	٤١١
٤٠٤	القاسم بن مبرور الأيلي	صدوق فقيه	٦٦
٤٠٥	القاسم بن محمدبن أبي بكرالصديق	ثقة	١١٠، ١١٤، ٣٨١، ٤٣٧
٤٠٦	قتادة بن دعامة السدوسي	ثقة يدلس من الثالثة	٤، ٨، ١٥، ٤٤، ٤٧، ٥٤، ١٤٠، ٢٠٦، ٢٥٤، ٢٦٣، ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٨٠، ٣٠٧، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٤٤، ٣٥٣، ٣٦٨، ٤٢٣، ٤٢٨، ٤٥٩، ٤٦٦

٤٠٧	قتيبة بن سعيد بن جميل	ثقة	٣٠٢
٤٠٨	قزعة بن سويد بن حجير الباهلي	ضعيف	٤١٧
٤٠٩	قيس بن أبي حازم البجلي	ثقة اختلط	٣١١
٤١٠	قيس بن سعد المكي	ثقة	٢٠
٤١١	قيس بن مسلم الجدلي	ثقة رمي بالارجاء	٢٥٢
	حرف (ك)		
٤١٢	كامل بن العلاء(أبوالعلاء التميمي)	صدوق يخطيء	٩٧
٤١٣	كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولي ابن عباس (أبو رشدين)	ثقة	٣٦٣
٤١٤	كعب بن علقمة بن كعب التنوخي	صدوق	٣٦٣
	حرف (ل)		
٤١٥	الليث بن سعد	ثقة ثبت	٣٣،٧٢،١٣٥،٢٢٠
٤١٦	الليث بن أبي سليم	صدوق اختلط	١٨٥،٣٧١،٣٩٥، ٤٢١، ٤٢٤
	حرف (م)		
٤١٧	مالك بن إسماعيل النهدي(أبوغسان)	ثقة	٢
٤١٨	مالك بن أنس	فقيه امام	٤٣،٨٣،١١٤،٢٠٥،٤٣٦
٤١٩	مالك بن مغول الكوفي	ثقة	٣٧٨،٤٢٥
٤٢٠	مالك بن الحويرث الليثي	صحابي	٣٠٠
٤٢١	المثنى بن الصباح اليماني الأبناوي	ضعيف اختلط	٦٢

٤٢٢	مجاهد بن جبر	ثقة	١٨، ٣٩، ١٧٩ ، ١٩٩ ، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٩، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٩، ٢٨٤، ٢٨٦، ٣١٨، ٣٦٩، ٤١٧، ٤٢١، ٤٥٨، ٤٦٥
٤٢٣	محارب بن دثار السدوسي	ثقة	٤٦٨
٤٢٤	محمد بن أحمدبن سفيان الترمذي	ثقة	١٤٩
٤٢٥	محمدبن احمدبن نصر(ابن بنت معاوية)	ثقة	٢
٤٢٦	محمدبن إسحاق الصغاني	ثقة	٢٢
٤٢٧	محمدبن إسحاق بن يسار (صاحب المغازي)	صدوق مدلس من الرابعة	٣٨، ٤٨، ١٥٤، ٢١٦، ٢٧٢، ٣٠٢، ٣١٦، ٣١٧، ٤٥٧
٤٢٨	محمدبن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك	صدوق	٣٦٣
٤٢٩	محمد بن بشر العبدي	ثقة	٢٦٠
٤٣٠	محمدبن بشار العبدي(بندار)	ثقة	٢٤٦، ٢٤٩، ٤٠٢
٤٣١	محمد بن بكر (بن داسة) (أبو بكر بن داسة)	ثقة	٧، ١٢٦، ٣٠٢، ٣٢١، ٤٧٣
٤٣٢	محمد بن بكار بن الريان الهاشمي	ثقة	٣٤٩
٤٣٣	محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام	ثقة	٣١٦
٤٣٤	محمد بن جعفر الهذلي(غندر)	ثقة	١٤٨، ١٧٤، ٢٨٥
٤٣٥	محمد بن حاطب بن الحارث	صحابي صغير	١١٦

٤٣٦	محمد بن الحسن الشيباني	قوي في مالك ولينه النسائي	١٢، ٤٢، ٤٤٧، ٤٥٣
٤٣٧	محمد بن الحسن بن محمد(القطان)	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٣٨	محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين	صدوق	٢٣٣، ٢٣٥، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٧، ٣٢٩
٤٣٩	محمد بن حميد بن حيان الرازي	حافظ ضعيف	٢٠٧، ٢١٨، ٣١٦، ٤٠٠
٤٤٠	محمد بن حميد اليشكري(أبو سفيان المعمري)	ثقة	٤٥٤
٤٤١	محمد بن أبي حميد (حماد)	ضعيف	١٢٥
٤٤٢	محمدبن خازم(أبو معاوية الضرير)	ثقة	١١، ٢٤، ١٤٤، ١٥٩، ١٨٣، ٣١١، ٣٦٧، ٣٧٥
٤٤٣	محمد بن خالد بن عبدالله ابن عبدالرحمن الطحان الواسطي	ضعيف	٢٩٧
٤٤٤	محمد بن ربيعة بن الحارث	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٣٤٠
٤٤٥	محمدبن الزبير الحنظلي البصري	متروك	٤١١
٤٤٦	محمد بن زكريا الغلابي	ثقة إذا روى عن الثقات	٤٤٥
٤٤٧	محمد بن زياد الجمحي	ثقة ربما أرسل	٣٤٥
٤٤٨	محمد بن سابق التميمي (أبو جعفر)	صدوق	٢٢
٤٤٩	محمد بن السائب بن بشر(الكلبي)	متهم بالكذب	٥، ٤٤٣
٤٥٠	محمد بن سعد بن محمد(أبوجعفر العوفي)	لين في الحديث	١١، ٢١٧، ٢٣٤، ٣٤٨، ٣٥١
٤٥١	محمد بن سليم الراسبي	صدوق فيه لين	١٧

٤٥٢	محمد بن سنان الباهلي	ثقة	٢٢
٤٥٣	محمد بن سيرين الأنصاري	ثقة	٨، ١٤٠، ٣٧٩، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٤
٤٥٤	محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان	ثقة	١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤
٤٥٥	محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري (أبوالرجال)	ثقة	٨٨
٤٥٦	محمدبن عبدالرحمن بن المغيرة	ثقة	١٨٦
٤٥٧	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني	ثقة	٢٤٣
٤٥٨	محمدبن عبدالله بن سليمان(مطين)	ثقة	٤٤٣
٤٥٩	محمد بن عبد الله بن عبدالرحيم ابن البرقي	ثقة	٣٣٥
٤٦٠	محمدبن عبدالله بن عبيدبن عقيل	صدوق	١٢٦
٤٦١	محمدبن عبدالله بن عتاب الأنماطي	ثقة	٢٠١، ٣١٦
٤٦٢	محمد بن عبد الله بن عرس	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٤٣٧
٤٦٣	محمدبن عبدالله بن عمار المخرمي	ثقة	٤٣٤، ٤٣٧
٤٦٤	محمدبن عبدالله بن عمرو بن العاص (جد عمرو بن شعيب)	مقبول	٣٨، ٧٤، ٣٥٦، ٤٣٧
٤٦٥	محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب	صدوق	٣٢٧، ٤٥٤
٤٦٦	محمد بن عبدوس بن كامل السلمي البغدادي	ثقة	٣٤٩

٤٦٧	محمد بن عبيد الله بن سعيد الكوفي الأعور (أبو عون الثقفي	ثقة	٤٤٥
٤٦٨	محمد بن عثمان بن مخلد التمار الواسطي	صدوق	٢٩٨
٤٦٩	محمد بن عجلان المدني	صدوق	٧٤
٤٧٠	محمدبن عمر بن علي بن أبي طالب	صدوق	٤٣٧
٤٧١	محمد بن العلاء بن كريب (أبو كريب)	ثقة	٢٧٢، ٢٧٦، ٣٦٩، ٤٢١
٤٧٢	محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن ابي طالب(أبوجعفر الباقر)	ثقة	٤٠، ٦٩، ٩٨، ٢٤٣، ٢٨٨، ٢٩٨، ٤٥٥
٤٧٣	محمد بن عمر بن واقد الأسلمي	متروك	٣٤٠
٤٧٤	محمد بن عمرو بن عباد العتكي	صدوق	١٧٩، ٢١٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٢٥، ٤٦٥
٤٧٥	محمد بن عمروبن علقمة بن وقاص الليثي	صدوق له أوهام	٣٠٠
٤٧٦	محمدبن فضيل بن غزوان	صدوق	٣٤٩
٤٧٧	محمد بن كثير العبدي	ثقة	٨
٤٧٨	محمد بن كعب القرظي	ثقة	٣٨٠
٤٧٩	محمدبن المثنى بن عبيد(الزمن)	ثقة	١٧٤، ٢٨٥
٤٨٠	محمد بن محمد بن علي بن حاتم (الروذباري)	إمام مسند	٧
٤٨١	محمد بن أبي محمد (مولى زيد ابن ثابت)	مجهول	٢٧٢
٤٨٢	محمد بن مسلم بن أبي الوضاح	صدوق يهم	٣٢١
٤٨٣	محمد بن مسلم بن تدرس	صدوق فيه ليه	٢٩
٤٨٤	محمد بن مسلم بن عبيدالله (إبن شهاب الزهري)	فقيه حافظ مدلس من الثالثة	٤٦، ٦٦، ٧٢، ٧٥، ٧٧، ٨١، ٩٠، ١٠٠، ١١٢، ١١٥، ١٦٩، ١٧٢، ٢٢٠، ٢٢٥، ٢٣٢، ٢٩٧، ٣٠٢، ٣٢١، ٤٣٦، ٤٧٠

٤٨٥	محمدبن مطرف بن داود الليثي (أبو غسان)	ثقة	٣٣٥
٤٨٦	محمد بن المنكدر	ثقة	١٢٥، ١٢٦، ١٢٨، ٣٠٢، ٤٣٧
٤٨٧	محمد بن نصر بن صهيب (أبو بكر بن أبي شجاع)	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٧٢
٤٨٨	محمد بن يحي بن حبان	ثقة	١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦
٤٨٩	محمد بن يحي بن سعيد القطان	ثقة	٣٩٩
٤٩٠	محمد بن يزيد بن سنان	ليس بالقوي	١٢٨
٤٩١	محمد بن يعقوب الدوري (أبوالعباس)	صدوق	٤٥٦
٤٩٢	محمود بن غيلان العدوي	ثقة	٣٦٤
٤٩٣	المختار بن فلفل	صدوق له أوهام	٤٣٠
٤٩٤	المختار بن نافع التيمي(أبو اسحاق التمار)	ضعيف	٦٩
٤٩٥	مرثد بن عبدالله اليزني(أبوالخير)	ثقة	٣٣، ٣٦٣
٤٩٦	مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي	ثقة لم تثبت له صحبة	٤٦
٤٩٧	مروان بن عثمان بن أبي سعيد ابن المعلى	ضعيف	٣٤٠
٤٩٨	مروان بن معاوية الفزاري	ثقة	٤٤
٤٩٩	مسدد بن مسرهد بن مسربل	ثقة	٣٠٢، ٣٤٤، ٤٤٦
٥٠٠	مسرة بن معبد اللخمي	صدوق له أوهام	٩١
٥٠١	مسروق بن الأجدع	ثقة	٢٤، ٨٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٢، ٢٣٨

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
٥٠٢	مسعود بن مالك الأسدي(أبو رزين)	ثقة	٤٠٣،٩٦
٥٠٣	مسلم بن إبراهيم الأزدي	ثقة	١٧٨
٥٠٤	مسلم بن خالد الزنجي	صدوق كثير الأوهام	٣٥٦
٥٠٥	مسلم بن صبيح(أبوالضحى)	ثقة	٣٣٣،١٧٥،١٠١
٥٠٦	مسلم بن قرط المدني	مقبول	٤٠٧
٥٠٧	المسور بن إبراهيم بن عبدالرحمن ابن عوف	مقبول	١٧٢،١٧١
٥٠٨	مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير	ثقة	١٢٧،١٢٦
٥٠٩	المشعّث بن طريف	مقبول	٨٦
٥١٠	المطرّف بن طريف الكوفي	ثقة	١٨٤
٥١١	المطرّف بن عبدالله الكعبي	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٧٥
٥١٢	معاذ بن المثنى	ثقة	٤٤٦،٣٤٣،٣٤
٥١٣	معاوية بن سعيد بن شريح التجيبي	مقبول	٣٣
٥١٤	معاوية بن صالح بن حدير	صدوق له أوهام	٣٠٦،٢٦٤،٢٣٧، ٤٢٠
٥١٥	المعتمر بن سليمان التيمي	ثقة	٣٩١،٢٩٩،٢٤٣،
٥١٦	معمر بن راشد الأزدي	ثقة	١٠٠،٧٩،٧٧،٤٦، ١٦٩،١١٥،١١٤ ، ٢٣٢،٢٢٥،١٩٧،١٨٠، ٣٤٦،٣٤٥،٢٤٨ ، ٤٧٠،٤١٥،٣٤٧

٥١٧	مغيرة بن مقسم الضبي	ثقة يدلس من الثالثة	٢٥، ٨٤، ٨٧، ١٤٥، ١٦٧، ٢٠٧، ٢٥٥، ٣٥٥، ٣٦٨، ٣٧٠، ٤١٢
٥١٨	المفضل بن فضالة القتباني	ثقة	١٧١، ١٧٢
٥١٩	مكحول الشامي	ثقة	٧٣، ١١١، ٣٩١
٥٢٠	المنذر بن سعد بن المنذر(أبو حميد الساعدي)	صحابي	٢٠٢، ٢٠٣، ٣٠١
٥٢١	المنذر بن مالك بن قطعه العبدي (أبو نضرة)	ثقة	١٨٤، ٢٠١
٥٢٢	منصور بن زاذان	ثقة	١٠، ٣٦، ١٠١، ١٨٢، ٢١٤، ٣٣٣، ٣٦٦
٥٢٣	منصور بن المعتمر	ثقة	١٧٤، ١٧٧، ٢٤٠، ٢٥٩
٥٢٤	موسى بن إسماعيل المنقري(أبوسلمة التبوذكي)	ثقة	٨، ٤٣٣
٥٢٥	موسى بن أبي تميم المدني	ثقة	٤٥٦
٥٢٦	موسى بن سهيل بن قادم الرملي	ثقة	٣٥٤
٥٢٧	موسى بن عبيدة بن نشيط الريذي	ضعيف	٣٨٠
٥٢٨	موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي	ثقة	١٠٥، ٢٠١، ٣١٦، ٤٣٧
٥٢٩	موسى بن مسعودالنهدي(أبوحذيفة)	صدوق سيء الحفظ	٢٠، ٢١٣

٥٣٠	موسى بن هارون بن عبدالله الحمّال	ثقة	٤٢٦
	حرف (ن)		
٥٣١	نافع(أبوعبدالله المدني)مولى ابن عمر	ثقة	١١٤،١٠٥،٤٣ ،٤٠٩،٣٧٦،٣٣٨ ٤٥٧،٤٣٧،٤٣٥،٤٢٥
٥٣٢	نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	ثقة	٤٥٨
٥٣٣	نجد بن عامر الحروري	زائع عن الحق	١٠٣
٥٣٤	نجيح بن عبدالرحمن السندي(أبومعشر	ضعيف اختلط	٤١٢،٤٠٩،١٢٧
٥٣٥	نصر بن ثابت بن سهل الخراساني	ضعيف	٦٠
٥٣٦	نصر بن المهاجر المصيصي	ثقة	٢٩٦
٥٣٧	النضر بن عبدالجبار المرادي (أبو الأسود المصري)	ثقة	٢٢٦
٥٣٨	نضلة بن عبيد(أبو برزة الأسلمي)	صحابي	٦
٥٣٩	النعمان بن ثابت(أبوحنيفة)	ثقة	١٧٠،٥٦،٤٢،١٢ ، ٤٥٣،٤٤٧،٣٨٣
٥٤٠	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي	صدوق يخطيء كثيرا	٤٤٩
	حرف (هـ)		
٥٤١	هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص	ثقة	٣٦٠
٥٤٢	هشام بن حجير	صدوق له أوهام	٢٤٨
٥٤٣	هشام بن حسان الأزدي	ثقة	١٩٦،١٩٢،١٤٧ ،
٥٤٤	هشام بن أبي عبدالله الدستوائي	ثقة رمي بالقدر	٤٢٨،٣٧٧
٥٤٥	هشام بن عروة بن الزبير	ثقة	١٢٨،١٠٧،٦٧،٤٥ ٢٧٨،٢٠٤،١٤٢ ، ٣٦٤،٣٥٦،٣٥٠،٣٣٧

٥٤٦	هشيم بن بشير	ثقة كثيرالارسال مدلس من الثالثة	١٢، ٣٢، ٧٨، ١١٧، ١٤٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٩٨، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٥٥، ٢٩٢
٥٤٧	همام بن يحي بن دينار العوذي	ثقة ربما وهم	٨، ٤٧
٥٤٨	هناد بن السري	ثقة	١١، ١٧، ٢٤٧، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٥، ٢٨٨، ٣٥٣، ٣٥٥، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٩، ٣٨٠، ٤٠١، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٩
٥٤٩	هوذة بن خليفة بن عبدالله	صدوق	٤٤٤
٥٥٠	الهيثم بن الأسود المذحجي	صدوق رمي بالنصب	١٥٢
	حرف (و)		
٥٥١	واسع بن حبان	صحابي	١٣٤، ١٣٥
٥٥٢	وسيم(عن طاوس وعنه عطاء ابن السائب)	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٣٥٢
٥٥٣	وضاح اليشكري(أبوعوانه)	ثقة	١٨٧، ٢٠٨، ٣٤٤

٥٥٤	وكيع بن الجراح الرؤاسي(أبوسفيان)	ثقة	٢٤، ٣٠، ٤٠، ٤٢، ٩١، ٩٣، ٩٥، ١١٠، ١٣٨، ١٢٤، ١٤٤، ١٦١، ١٧٧، ١٩٩، ٢١٣، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦١، ٣٠٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٧، ٣٨٨، ٤٠٤، ٤٢١، ٤١٤، ٤٢١، ٤٣٤
٥٥٥	الوليد بن كثير بن سنان المزني	مقبول	٤٣٧
٥٥٦	الوليد بن كثير المخزومي	صدوق رمي برأي الخوارج	٧٤
٥٥٧	الوليد بن مسلم القرشي(أبوالعباس الدمشقي)	ثقة يدلس من الرابعة	٣
٥٥٨	وهب بن جرير بن خازم	ثقة	٣٧٧
٥٥٩	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي	ثقة تغير بأخرة	٣٤، ٤١٥
	حرف (لا)		
٥٦٠	لاحق بن حميدالسدوسي (أبومجلز)	ثقة	٢٤٣
	حرف (ي)		
٥٦١	يحي بن آدم بن سليمان	ثقة	٢٥٧
٥٦٢	يحي بن أبي إسحاق الحضرمي	صدوق ربما أخطأ	٣٤٥

٥٦٣	يحي بن أبي بكير: واسمه نسرالكرماني	ثقة	٤٤
٥٦٤	يحي بن زكريا بن أبي زائدة	ثقة	١٨٥
٥٦٥	يحي بن سعيد بن حيان(أبوحيان)	ثقة	٤٣١،٦٩
٥٦٦	يحي بن سعيد بن فرّوخ القطان	ثقة	٤٤٩،٤٢٦
٥٦٧	يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري	ثقة	١٣٤،١٣٣،١٣٢ ، ١٦٣،١٣٦،١٣٥ ، ٣٧٦،٢٠٣
٥٦٨	يحي بن سليمان المدني	قال البخاري منكرالحديث ووثقه ابن حبان	٤٣٧
٥٦٩	يحي بن صالح الوحاظي	صدوق	٨٨
٥٧٠	يحي بن عبدالله بن بكير المخزومي	ثقة في الليث تكلموافي سماعه من مالك	٢٣
٥٧١	يحي بن عبدالله الجابر	لين الحديث	١٥٦
٥٧٢	يحي بن عبدالله بن سالم المدني	صدوق	٣٦٣
٥٧٣	يحي بن أبي كثير الطائي(أبو نصر اليمامي)	ثقة يدلس من الثانية	٣٧٧،١٤٠،٧٣ ٥٣٣
٥٧٤	يحي بن معين	ثقة	٣٠٣
٥٧٥	يحي بن واضح الأنصاري(أبوتميلة)	ثقة	٣٠٨،٢١٨
٥٧٦	يحيي بن وثاب الأسدي	ثقة	٢٦٥
٥٧٧	يحي بن يحي بن أبي كثير الليثي	صدوق له أوهام	٣٠٢
٥٧٨	يحي بن يعلى الأسلمي الكوفي	ضعيف شيعي	٣٩٥
٥٧٩	يحي بن يعلي التيمي الكوفي(أبو المحياة)	ثقة	٣٩٥

٥٨٠	يزيد بن إبراهيم التستري	ثقة إلا في قتادة ففيه لين	٤٠٤
٥٨١	يزيد بن أبي حبيب(أبو رجاء)	ثقة	٣٣،٤٨،١٥٨،٢٢٦
٥٨٢	يزيد بن رومان المدني	ثقة	٣٦٨
٥٨٣	يزيد بن زريع	ثقة	٢٢٨،٢٣٠،٢٥٤، ٢٦٣،٢٦٧،٢٧٠، ٢٨٠،٣٠٧،٣٢٠، ٣٢٠،٣٣٠،٣٣٢، ٤٢٣،٤٥٩،٤٦٦،
٥٨٤	يزيد بن أبي سعيد النحوي	ثقة	٦،٢١٨
٥٨٥	يزيد بن سنان بن يزيد التميمي	ضعيف	١٢٨
٥٨٦	يزيدبن عبدالرحمن(أبوكثيرالسحيمي)	ثقة	٤٣٣،٤٣٤
٥٨٧	يزيد بن عبدالله بن خصيفة	ثقة	١٥١،١٥٢،١٥٣
٥٨٨	يزيد بن هارون بن زاذان السلمي	ثقة	٣١،١٤٧،٢١٥ ٢٥٣،٢٩٦،٣٤٦ ٣٤٧،٤١٧
٥٨٩	يسار بن نمير المدني	ثقة	٣٦٦
٥٩٠	يعقوب بن إبراهيم بن كثير	ثقة	١٢،٢٣٨،٢٥٥
٥٩١	يعقوب بن ابراهيم الأنصاري(ابويوسف)	صدوق	٢٩٨
٥٩٢	يوسف بن سعد الجمحي	ثقة	١٢٩
٥٩٣	يونس بن أبي إسحاق السبيعي(أبو إسرائيل)	صدوق يهم قليلا	١٩٨،٣٤٢،٣٧٢
٥٩٤	يونس بن بكير	صدوق يخطيء	٢٧٢
٥٩٥	يونس بن راشد الحراني بالارجاء	صدوق رمي	٣٢١
٥٩٦	يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي	ثقة	٧،٣٢،١٥٣،٣٩٩
٥٩٧	يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي	ثقة	٦٦،١٧١،١٧٢

فهرس الكنى

فهرس الكنى

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	أبو الأحوص: سلام بن سليم	ثقة	
٢	أبو الأحوص: عمار بن زريق	لابأس به	
٣	أبو إدريس الخولاني	ثقة	١٨٥
٤	أبو أرطاة: حجاج بن أرطاة	صدوق كثير الخطأ والتدليس	
٥	أبو أسامة: حماد بن أسامة	ثقة	
٦	أبوإسحاق البصري: أحمد بن إسحاق	ثقة	
٧	أبوإسحاق التمار:المختار بن نافع التميمي التميمي	ضعيف	
٨	أبوإسحاق السبيعي:عمروبن عبدالله	ثقة	
٩	أبوإسحاق الشيباني: سليمان بن أبي سليمان	ثقة	
١٠	أبوإسحاق المدني:إبراهيم بن محمد ابن يحي الأسلمي	متروك	
١١	أبوإسرائيل: يونس بن أبي إسحاق السبيعي	صدوق يهم	
١٢	أبوأسماء:عمرو بن مرثد الدمشقي	ثقة	
١٣	أبوالأسود المصري: النضر بن عبدالجبار المرادي	ثقة	
١٤	أبوالأشعث: شراحيل بن آده	ثقة	
١٥	أبوأمامة: أسعد بن سهل بن حنيف	صحابي	
١٦	أبو أمية المخزومي	صحابي	١٥٥

١٧	أبوأيوب: عمرو بن الحارث	ثقة	
١٨	أبوالبحتري: سعيد بن فيروز	ثقة	
١٩	أبوبردة بن أبي موسى الأشعري	ثقة	٤٤٤
٢٠	أبوبردة بن نيار البلوي	صحابي	٤٤٦
٢١	أبوبرزة الأسلمي: نضلة بن عبيد	صحابي	
٢٢	أبويكر بن داسه: محمد بن بكر بن محمد	ثقة	
٢٣	أبويكر بن أبي شجاع: محمد بن نصر بن صهيب	لم يذكر بجرح ولاتعديل	
٢٤	أبو بكربن عبدالله بن محمد بن أبي سيرة	رموه بالوضع	٣٤٠
٢٥	أبويكر بن عياش بن سالم الأسدي	ثقة	٣٦٨، ٣٧٠ ٤٤٣،٤٤٧
٢٦	أبوتميله: يحي بن واضح الأنصاري	ثقة	
٢٧	أبوجعفر الباقر:محمد بن علي بن الحسين	ثقة	
٢٨	أبوجعفر الرازي:عيسى بن أبي عيسى	صدوق سيءالحفظ	
٢٩	أبوجعفر بن الطبري: أحمد بن صالح المصري	ثقة	
٣٠	أبوجعفر العوفي:محمد بن سعد بن محمد	لين في الحديث	
٣١	أبوجعفر: محمدبن سابق	صدوق	
٣٢	أبوحذيفة: موسى بن مسعود النهدي	صدوق سيء الحفظ	
٣٣	أبوالحسن الكرخي: عبيدالله بن الحسين	فقيه مبتدع	

٣٤	أبوحصين: عثمان بن عاصم ابن حصين الأسدي	ثقة	
٣٥	أبوحفص الفلاس:عمربن علي بن بحر	ثقة	
٣٦	أبوحميدالساعدي: المنذر بن سعد ابن المنذر	صحابي	
٣٧	أبوحنيفة: النعمان بن ثابت	ثقة	
٣٨	أبوحيان: يحي بن سعيد بن حيان	ثقة	
٣٩	أبوخالدالأحمر: سليمان بن حيان	صدوق يخطيء	
٤٠	أبوالخطاب البصري: عبيدالله ابن أبي حميد	متروك	
٤١	أبوالخطاب: شيخ لليث بن أبي سليم	مجهول	١٨٥
٤٢	أبوالخير: مرثد بن عبدالله اليزني	ثقة	
٤٣	أبوالدرداء:عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري	صحابي	
٤٤	أبو ذر: جندب بن جنادة	صحابي	
٤٥	أبو رجاء: يزيد بن أبي حبيب	ثقة	
٤٦	أبوالرجال: محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري	ثقة	
٤٧	أبو رزين: مسعود بن مالك الأسدي	ثقة	
٤٨	أبو رشدين: كريب بن أبي مسلم الهاشمي	ثقة	
٤٩	أبورهم: أحزاب بن أسيد السمعي	ثقة	
٥٠	أبوزرعة عن أبي إدريس الخولاني	مجهول	١٨٥
٥١	أبوالسائب: سلم بن جنادة السوائي	ثقة	

٥٢	أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد ابن حصين	ثقة	
٥٣	أبوسفيان: وكيع بن الجراح الرؤاسي	ثقة	
٥٤	أبوسفيان المعمري: محمد بن حميد اليشكري	ثقة	
٥٥	أبوسلمة التبوذكي: موسى ابن إسماعيل المنقري	ثقة	
٥٦	أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف	ثقة	١٤٤، ١٨٦، ١٨٧، ٣٧٧، ٤٣٦
٥٧	أبوالشعثاء: جابر بن زيد الأزدي	ثقة	
٥٨	أبو شعيب الحضرمي	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٤٠٩
٥٩	أبوشهاب الحناط: عبدربه بن نافع الكناني	صدوق يهم	
٦٠	أبوصالح السمان:ذكوان الزيات المدني	ثقة	
٦١	أبوالصلت: زائدة بن قدامة الثقفي	ثقة	
٦٢	أبوالضحى: مسلم بن صبيح	ثقة	
٦٣	أبوضميرة: جد حسين رسول الله	صحابي/مولى	١٦٠
٦٤	أبوعاصم: الضحاك بن مخلدالشيباني	ثقة	
٦٥	أبوالعالية الرياحي: رفيع بن مهران	ثقة كثيرالارسال	
٦٦	أبوعامر العقدي: عبدالملك بن عمرو	ثقة	
٦٧	أبوالعباس الدمشقي: الوليد ابن مسلم القرشي	ثقة يدلس من الرابعة	
٦٨	أبوالعباس الدوري: محمد بن يعقوب	صدوق	

٦٩	أبوعبدالرحمن السلمي: عبدالله ابن حبيب	ثقة	
٧٠	أبوعبيد:القاسم بن سلام البغدادي	ثقة	
٧١	أبوعتاب الدلال: سهل بن حماد	صدوق	
٧٢	أبوعثمان الأنصاري المدني	مقبول	٤٣٧
٧٣	أبوعثمان النهدي:عبدالرحمن بن مل	ثقة	
٧٤	أبو عقيل:بشر بن عقبة الناجي	ثقة	
٧٥	أبوالعلاء التميمي:كامل بن العلاء	صدوق يخطيء	
٧٦	أبوالعلاء المصري: سعيد بن أبي هلال الليثى	صدوق اختلط	
٧٧	أبوعلي الروذباري:محمدبن محمد بن علي بن حاتم	امام مسند	
٧٨	أبوعمرالزاهد(غلام ثعلب):محمد ابن عبدالواحد	ثقة	
٧٩	أبوعمران الأنصاري: سليمان ابن عبدالله	صدوق	
٨٠	أبوعوانة: وضاح اليشكري	ثقة	
٨١	أبوعون البصري: عبدالله بن عون ابن ارطبان	ثقة	
٨٢	أبوعون الثقفي: محمد بن عبيدالله الأعور	ثقة	
٨٣	أبوعون الكوفي: العلاء بن عبدالكريم	ثقة	
٨٤	أبوغسان: مالك بن اسماعيل النهدي	ثقة	
٨٥	أبوغسان: محمد بن مطرف بن داود الليثي	ثقة	

٨٦	أبوالقاسم البلخي: جويبر بن سعيد الأزدي	ضعيف جدا	
٨٧	أبوالقاسم: عبدالرحمن بن عبدالله ابن مسعود	ثقة	
٨٨	أبوقتادة: الحارث بن ربعي الأنصاري	صحابي	
٨٩	أبوقتادة:عبدالله بن أبي قتـــادة الأنصاري	ثقة	
٩٠	أبوقتيبة: سلم بن قتيبة الشعيري	صدوق	
٩١	أبوقزعة: سويد بن حجير الباهلي	ثقة	
٩٢	أبوقلابة البصري: عبدالله بن زيد الجرمي	ثقة	
٩٣	أبوكثيرالسحيمي: يزيدبن عبدالرحمن	ثقة	
٩٤	أبوكريب: محمدبن العلاء بن كريب	ثقة	
٩٥	أبوماجد.....	مجهول	١٥٦
٩٦	أبومجلز:لاحق بن حميد السدوسي	ثقة	
٩٧	أبوالمحياة: يحي بن يعلي التيمي	ثقة	
٩٨	أبومسلم الكجي: إبراهيم بن عبدالله ابن مسلم	ثقة	
٩٩	أبومعاذ: عطاء بن أبي ميمونة	ثقة رمي بالقدر	
١٠٠	أبومعاوية الضرير:محمد بن خازم	ثقة	
١٠١	أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن السندي	ضعيف اختلط	
١٠٢	أبوالمقدام: ثابت بن هرمز الكوفي	صدوق يهم	
١٠٣	أبوالمقدام: رجاء بن حيوة الكندي	ثقة	

١٠٤	أبوالمليح بن أسامة بن عميرالهذلي	ثقة	٢٢٣
١٠٥	أبوالمنذر- مولي ابي ذر	مقبول	١٥٥
١٠٦	أبوموسى البصري:إسرائيل بن موسى	ثقة	
١٠٧	أبوميسرة: عطاء بن أبي مسلم الخراساني	صدوق	
١٠٨	أبوميمون: عن رافع بن خديج	مجهول	١٣٦
١٠٩	أبونصراليمامي: يحي بن أبي كثير الطائي	ثقة	
١١٠	أبوالنضرالبصري: جريربن حازم الأزدي	ثقة اختلط	
١١١	أبونضرة:المنذر بن مالك بن قطعة	ثقة	
١١٢	أبونعيم الملائي:الفضل بن دكين الكوفي	ثقة	
١١٣	أبوهانيء: عمر بن بشير الهمداني	ضعيف	
١١٤	أبو واقد الليثي الصغير:صالح ابن محمد بن زائده	ضعيف	
١١٥	أبو وائل: شقيق بن سلمة الأسدي	ثقة	
١١٦	أبو وهب: زمعة بن صالح الجندي	ضعيف	
١١٧	أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري	صدوق	

فهرس من نسب إلى أبيه

أو جده

من نسب إلى إبيه أو جده

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	إبن إدريس: عبدالله بن إدريس الأودي	ثقة	
٢	إبن بنت معاوية: محمد بن أحمد ابن النضر	ثقة	
٣	إبن تدرس: محمد بن مسلم	صدوق فيه لين	
٤	إبن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز	صدوق مدلس من الثالثة	
٥	إبن خصيفة: يزيد بن عبدالله بن خصيفة	ثقة	
٦	إبن أبي ذئب: محمدبن عبدالرحمن ابن المغيرة	ثقة	
٧	إبن زاذان: منصور بن زاذان	ثقة	
٨	إبن السرج: أحمد بن عمرو	ثقة	
٩	إبن السري: هنّاد بن السري	ثقة	
١٠	إبن شماسه: عبدالرحمن بن شماسه	ثقة	
١١	إبن شهاب الزهري: محمد بن مسلم	فقيه حافظ مدلس من الثالثة	
١٢	إبن طاوس: عبدالله بن طاوس	ثقة	
١٣	إبن عبدوس: محمد بن عبدوس بن كامل	ثقة	
١٤	إبن عبيد بن الأبرص: زيد بن دثار	لم يذكر بجرح ولا تعديل	
١٥	إبن عينية: سفيان بن عينية	ثقة	
١٦	إبن عليه:إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم	ثقة	
١٧	إبن لهيعة: عبدالله بن لهيعة	صدوق اختلط	
١٨	إبن المعتمر: منصور بن المعتمر	ثقة	
١٩	إبن معين: يحي بن معين	ثقة	
٢٠	إبن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح	ثقة يدلس من الثالثة	
٢١	إبن يمان: يحي بن يمان العجلي	صدوق يخطيء كثيرا وقد تغير	

فهرس الألقـــــاب

فهرس الألقاب

م	الإسم	الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	الأعمش: سليمان بن مهران	ثقة يدلس	
٢	باذام: أبوصالح - مولى أم هانيء	ضعيف يرسل	
٣	بندار:محمدبن بشار العبدي	ثقة	
٤	التمار: عمار بن خالد	ثقة	
٥	التمار: مختار بن نافع	ضعيف	
٦	ثعلب: أحمد بن يحي بن يسار السيناني	ثقة	
٧	الحذاء: خالد بن مهران	ثقة اختلط	
٨	حمّاد: محمد بن أبي حميد	ضعيف	
٩	الدلال: سهل بن حماد:(أبو عتاب الدلال)	صدوق	
١٠	الزّمن::محمد بن المثنى بن عبيد	ثقة	
١١	زين العابدين علي بن حسين بن علي	ثقة	
١٢	سنيد:الحسين بن داود المصيصي	ضعيف	
١٣	الصادق: جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين	صدوق	
١٤	غراب: علي بن عبدالعزيز	صدوق يدلس من الثالثة	
١٥	غندر: محمد بن جعفر الهذلي	ثقة	
١٦	الفلاس: عمرو بن علي بن بحر	ثقة	

فهرس الأنساب

فهرس الأنساب

م		الحكم عليه	رقم الحديث أوالأثر
١	الأوزاعي : عبد الرحمن بن ابى عمرو	ثقـــــة	
٢	التميمي: أربدة	صدوق	
٣	التيمي: سليمان بن طرخان	ثقة	
٤	الدراوردي: عبدالعزيز بن محمد بن عبيد	صدوق يخطيء	
٥	الروذباري: محمد بن محمد بن علي حاتم	إمام مسند	
٦	الزعفراني: الحسن بن محمد بن الصباح	ثقة	
٧	الزهري: محمد بن مسلم(ابن شهاب)	فقيه حافظ مدلس من الثالثة	
٨	السدّي:إسماعيل بن عبدالرحيم	صدوق يهم	
٩	الشعبي: عامر بن شراحيل	ثقة	
١٠	الطنافسي: علي بن محمد بن إسحاق	ثقة	
١١	القطان: محمد بن الحسين بن محمد	ثقة	
١٢	القطان: يحي بن سعيد بن فروخ	ثقة	
١٣	الكلبي: محمد بن السائب	متهم بالكذب	
١٤	المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة	صدوق اختلط	
١٥	النرسي: عبدالأعلى بن حماد	لابأس به	

فهرس النســـــاء

فهرس النساء

م	الاسم	الحكم عليه	رقم الحديث أو الاثر
١	بسرة بنت صفوان بن نوفل الأسدية	صحابية	٣١٢
٢	صفية بنت الحارث بن طلحة	صحابية	١٤٠
٣	صفية بنت أبي عبيد	ثقة	١٠٥
٤	عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة	ثقة	٨٨،٤٨،٣٥

فهرس من لم أقف

علي تراجمهم

من لم أقف على تراجمهم

١	إسحاق بن صالح بن خوات بن جبير	٤٣٧
٢	جامع بن حماد، وقال أحمد شاكر: لم أقف عليه	٣٣٢، ٤٢٣، ٤٦٦
٣	أبوالحكم	٤٤٤
٤	حوط(غير منسوب) لايعرف. قال العقيلي: منكر الحديث لايتابع عليه	٣٦٧
٥	زحر بن ربيعة	٦١
٦	سمرة بن عبدالرحمن. قال الألباني: لم أعرفه	٩٣، ٩٥
٧	ضمرة عن علي - قال أحمدشاكر: لم أعرفه وأخشى أن يكون فيه تحريف	١٧٦
٨	عبدالرحمن بن بشر الغطفاني. مجهول النسب والرواية	٤٤٥
٩	عبيد بن حاتم	٤٣٤
١٠	أبوعون الفرضي	٤٤٩
١١	القاسم بن الحسن، شيخ الطبري. قال أحمد شاكر : لم أجد له ترجمة .	٢٣١، ٢٦٩، ٢٧٤، ٢٨٢، ٣٠٨، ٣٢٩
١٢	قيس بن سعد بن زيد بن ثابت	٤٣٧
١٣	المثنى بن إبراهيم الآملي(شيخ الطبري)	٢٠، ١٧٨، ٢٢٠، ٢٢٩، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٦٤، ٢٧٧، ٣٠٧، ٣٢٦، ٣٢٨، ٤٢٠
١٤	محمد بن بشر الهمداني	٢٩٨

فهرس الألفاظ الغريبة

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الأثرم	٣ + ٩٢	حلوان الكاهن	١٠٥
إختفى	٨٩	خصر القدم	٩٤
الأفرق	٣	داناج	٤٧
الإقران	٤٥٣	ذوائب	٢٩٤
أكمه	٣	ذود	٤
البتع	٤٤٢		
بديا	٤٤٢	السحت	١٧٣
البسر	٤٢٧	الشّراك	٢٤٤
بنت المخاص	١٤١	الشطرنج	٤٥٥
بنت اللبون	١٤١	الصاع	٣٦٥
البوق	٢٩٧	الصوامع	٣٣٢
تأطرنه على الحق		الضّرع	٣٣٣
أطرا	٣١٥	الطسّق	٢٢٥
تتراءى نارهما	٣١١	الظّروف	٤٤٤
تقصرنه على		عسب الفحل	١٧٦
الحق قصرا	٣٢١	غلول	٢٠٣
جنّة	٢٩٣		

		الموادعة	٥
قمار	٤٥٢	الميسر	٤٥٥،٤٥٦
قود	٢٢٨		
الكثر	١٣٢	النبيذ	٤٤٠
اللغو	٣٤٩	النرد	٤٥٦
		النصب	٢٥٢
المثلة	٩	نقسوا	٢٩٦
المختفي	٨٩	(الناقوس)	
المخضرم	١+١٨٢	الودي	١٣٢
المخيلة	٣٣٩	وسق	٣٩٩
المد	٣٦٥	الوصيف	٨٦
مريد النعم	١٢٧	يقامر (قمار)	٤٤١
المزر	٤٤٢		
المغفر	١٤٩		
المفصل	٩٩		
المكوك	٣٧٢		
المنكب	٩١		

فهرس الأماكن والقبائل

فهرس الغزوات

فهرس الفرق والعقائد

فهرس الأماكن والقبائل

الحرة	٤
بجيلة	٤
عرينة	٤

فهرس الغزوات

أحد	٣٠١
حنين	٢٠١

فهرس الفرق والعقائد

الحرورية	١٠٣
الخوارج	١١
الروافض	٥
الشيعة	١١
المرجئة	١١
النواصب	٢٥٢

فهرس الألفاظ المضبوطة

بالحـــــروف

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
	حرف (أ)		
أبان	٤٣٣،١٨٤	الأصبحي	٢٠١،٢٣
الأبرش	٣١٦	أنماطي	٢٠١،٩٢
الأبناوي	٦٢	أويس	٢٠١
أثاثه	٣٦٤	حرف (ب)	
الأجدع	٢٤٠	الباهلي	٨
الأحمسي	٢٥٢		
الأحوص	٣٤٢	البجلي	١٧٣
أخطب	٣٠٢	أبوالبختري	٢٤٤
أذينه	٤٣٣	بذيمة	٣٢١
أربد	٣١٥،٢٦١	البراء	٤٦١
أربدة	٢٦١		
الأردني	١٩	بربري	٦
الأزدي	١٩٢،١٧٨،٥٢،٩،٢	برد+أبوبردة	٤٤٢،٣٩١
أسباط	٢	أبو برزة	٥
		البرساني	١٢٦
الأشجعي	١٨٢،١٧٣	البرقي	٣٣٥

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
البريد	٩٦	التجيبي	١٧٢،٩٤،٣٣،١
بزاز	٢١٠،١٨٧	التمار	٤١١،٧
	٣٢٢	أبوتميله	٢١٨
أبو بزة	١٨	التميمي	٤١١،٢٦١،١٢٨
بسرة	٣١٢	التنوخي	٣٦٣
بشار	٢٤٦	التنوري	٣٠٢
بشير	١٢	التنيسي	٣٦٣
البغلاني	٣٠٢	التوأم	٤٣٤
البكراوي	٤٤٢	التيمي	٢٤٣،٢٢٥،١٢٦،٤٠
البكري	٤١٨،٨٢	**حرف (ث)**	
البلوي	٤٤٤		
البناني	٤٢٩،٤	الثمالي	١٠٢
		حرف (ج)	
البياضي	٣٩٨	الجابر	١٥٦
حرف (ت)		جبله	١٧٩
التبوذكي	٨	جبير	١٤

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الجدلي	٢٥٢،١١	جندب	٨٦
الجرجاني	١٨٠	الجهضمي	٨٦
الجرشي	١٧٩	الجهني	٢٦٤،١٤٤،١٠٧
الجزري	٣٢٧،١٢٨	الجوفي	١٩٢
	٣٤٥	حرف (ح)	
الجصاص	المقدمة	حبّان	١٣٢
الجعد	١٨٠	حبيب	٤٦٨
الجعفي	١٨٣،١٤٤،٣٠	حجير	٤١٧،٢٤٨،٢٠٣
	٢٧٩،٢٧٨،٢٢٢	حجيه	٩٣
الجمّال	٢٧٢	الحداد	٩٣
جمح	١٩٩	حدير	٢٤٣
الجمحي	٣٣٥،١٢٩،٩٢	الحذاء	١١٧،١١٦
	٣٤٦	الحرّاني	٣٢١
الجملي	٢٩٦		
جميل	٣٠٢	الحرشي	٣٤٤
أبوجميلة	٢٢٩	حرملة	١
جنادة	٢٠٥،١٨٣	حريث	٣٤٢،٢٩٢،١٨٢
			٤٣٠

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الحصيب	٤٣٩،٣٩٥	حيّان	٢٠٧،١١٣،٦٩
الحصين	٤٤٧،٣٣	**حرف (خ)**	
حصين	٤١١	الخارفي	٢٤
الحضرمي	٢٣٧،٣٤،١	خازم	١٢،١١
	٣٤٥،٢٦٤	خداش	١٧٢
حطان	١٠	خديج	٤٢٤
الحفري	٢٣٣	ابن خراش	٨
حكام	٤٠٠	الخزاعي	٤٤٩،٦
الحلواني	٢	خصيفة	١٥١
الحمّال	٤٢٦	الخضرمي	٣٤٥
الحميري	٢٨٩،٧٥	الخلقاني	١٨٤
الحنّاط	٣٦٨،٣٢٢	الخلاّل	٢
حنضلة	١٤٤	خوّان	٤٣٧
حنيف	٢٢٣،٢٥	الخولاني	١٨٥
الحوتي	١٦٠	الخياط	٢
حوشب	٢٢٥	خيثمه	١٨٣

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
حرف (د)		حرف (ذ)	
الداراني	١١١	ذكوان	٦٨، [illegible]، ٩٥، ١٠٤،
ابن داسه	٧		٣٠٤
داناج	٤٧	الذهلي	٧٣
ابن دايه	١٧٩	حرف (ر)	
دثار	٤٦٨	الرازي	٢٠١، ٤٠٠، ٤١٨
الدراوردي	١٠٧	الربذي	٣٨٠
أبوالدرداء	٤٣٨	الربيع	٤١٨
الدستوائي	٣٧٧	ربيّعة	٤٦٨
دعامة	٤	أبوالرّجال	٨٨
الدهني	١٧٣	رزيق	٣٧٠
الدوائر	٢٧٦	أبو رزين	٩٦
الدورقي	١٢، ١٧٨	أبو رشدين	٣٦٣
الدوري	١	الرقاشي	١٠
الدّيلي	٣٦٣	الرقي	١١

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
الرملي	٣٥٦،٢٨٩	زريق	٢
الرهاوي	١٢٨	الزعفراني	٨
أبورهم	٣٣	الزّمن	١٧٤
أبو رواد	١٧٩	أبو الزناد	١٠٤
الرؤاسي	٤٢٤،٣٠،٢٦		
الروذباري	٧	زنيم	١٨٥
الرياحي	٤١٨	زياد	٣٢٧،٢٨١
حرف (ز)		**حرف (س)**	
زاذان	٣٦،١٠	سابري	٩٦
الزبرقان	٤٠٣	السامي	،٣٥٠،٣٤٩،١٧٨
زبيد	١	أبو سبره	٣٤٠،١٨٣،١
الزبيري	٢	السبيعي	،١٩٨،١٠٢،٩٣
أبو زرارة	٤٣٧،٩١،٣٥		٢٦١،٢٢٢
أبو زرعة	١٨٥	السجزي	٦
الزّرقي	٣٤٠،١٢٥	السحيمي	٤٣٣
زريع	٢٢٨	السختياني	١١٤

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
السدوسي	٤،٢٤٣،٤٦٨	السمان	٩٥
السدي	٢	سميع	٩٦
السري	١١،١٧،١٧٦	سنبر	٣٧٧
	٢٤٧،٢٦١،٢٦٦	سنان	٢٢،١٢٨،٢٦٥،٣٨٣
سعيه	٣٣٥		٣٩١،٤٣٧
سكن	٨٦	السندي	١٢٧
سلم	١٨٣،٢٠٣،٤٠٠	سنيد	٢٣١
	، ٤٣٦	سلام	٢٣١
سلمة	٢،٦	السوائي	١٨٤
سلمة	٣،٣٦٥	سوّار	٣
السلماني	٤٠٢	سويد	٢٥،٢٠٣،٢٢٢،٢٩٢
السّلمي	٣،١٢،٧٩		٤١٧
السلولي	١٦٠	سيّار	٤٤٩
سليم	١٨٥،٤٣٦	السيباني	٣٨٣
سماك	٧٦	السيناني	٣٩٣

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
حرف (ش)		**حرف (ص)**	
شبّويه	٦	الصبّاح	٦٢،٨
الشحام	٤٢٦	صبيح	٢
شراحيل	٣	الصدفي	٧
شريح	٣٣	الصفار	٨
شريك	٢٢٥	الصلت	٣٨٩،٢٧٨
أبو الشعثاء	١٩٢	الصمّه	٣٩٨
شعيرة	٢٦١	صهيب	٣٨٣،٤
الشعيري	٨٨	**حرف (ض)**	
شفى	٢٥٢	الضبي	٢١٠،٨٨،٢٢،١٢
شقوص	١٨٤		٣٧٥
شماسه	٣٦٣	الضّريس	٤٠٠
الشمومي	٧	ضميرة	١٦٠
الشيباني	٢٦٥،١٦٩،١٦٨		

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
حرف (ط)		أبوعبادة	١٦٤،١
الطاحي	٣٩٠	عبدة	٩٨
الطائي	٢٤٥،١١	العبدي	١٨٥،١٨٠،١٧٥،١٢
طرخان	٢٩٩		٢٦٠،٢٤٦،٢٠٣ ،
طريف	٣٠٤،١٨٤		٣٤٢،٣٢٧
الطريقي	٢	أبوعبيدة	٤٠٢،٢٤٢،١٢
الطّفاوي	٣٤	العبسى	٣٩٩
الطفيل	٢٤٣	أبوعتاب	٢٠١،١٧٤،٦٩
الطويل	٤	العتقي	٢٠٥
حرف (ع)			
		العتكي	٢٠٣،١٨٠،٣٢
عازب	٤٦١	عتيبة	٤٠
أبوالعاليه	٤١٨	العجلي	٤٣٤،٨٠
العامري	٣٤٠،١٨٧	العدوي	٣٦٤،١٠٠،١
عائذ	١٨٦،١٢٨	العرزمي	٤١
عبّاد	١٧٩،٢	ابن أبي عروبه	٥٤

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
أبوالعريان	٢٥٢	العنسي	٢٠٣
عزرة	٣٠٢	أبوعوانة	١٨٧
عفان	٨	العوذي	٩
العقدي	٢٢	العوفي	٢٣٤،٢١٧،١١
عقيل	١٢٦	العوقي	٢٠٣،١٧٤،٢٢
علقمه	٢٣٨	عيّاش	٢٠٣،١٧٥،١٠٤،١
ابن عليّه	٣٤٥		٣٦٨
عمّار	٤٣٤	العيزار	٣٤٢
عمير	٢٩٢	العيلة	١٧٤
عميرة	٩١	حرف (غ)	
العنبري	٢٠٣،١٥٩،٦٩	الغبري	٤٣٣
	٤٣٣،٣٠٤	غزوان	٣٧٥،١
العنزي	٧٧	الغطفاني	٣٠٥،١٧٣
العنزي	٣٥٠،٣٤٩،١٧٤	الغفاري	٨٧،٣٣
عنبسة	٤٠٠	غفلة	٢٢٢

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
غفيلة	٤٣٣	فلفل	٤٣٠
غندر	١٤٨	الفهمي	١٣٨،٣٣،٢٠،١١
غنم	٣	الفلاس	٤٧
الغلابي	٤٤٣	**حرف (ق)**	
غيلان	٣٦٤	القبطي	٢٩٢
حرف (ف)		قبيصه	١٤٢
فديك	٣٦٣	القتباني	٤٠٧،٨٧
الفراهيدي	١٧٨	قدامه	٢٧٨
الفرسي	٢٩٢	قراد	٧٩
فرقد	١٢	القردوسي	١٤٧
فرّوخ	٤٢٦	قرط	٤٠٧،٨٧
فروة	١٢٨،١	القرظي	٣٨٠
الفزاري	١٦٧،٧٨،٤٤	ابو قزعه	٤١٧،٢٠٣
فضالة	١٧٠	القشيري	٣٧٥
الفضيل	٣٧٥،٣٠٣	القضاعي	٣٢١

فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف

اللفظ	الرقم	اللفظ	الرقم
القطان	٢٠١، ٣٩٩، ٤٢٦	كهيل	٢٣٨
قطعة	١٨٤، ٢٠٣	كيسان	٧٦، ٢٤٨
القعنبي	٢	**حرف (ل)**	
أبو قلابة	٤، ٧٣		
القيسى	٢٢، ١٦٤	اللّتبيه	٢٠٢
حرف (ك)		اللخمي	١٢٨، ٢٩٢
كثير	٨، ٣٠٣	لهيعة	١
الكرماني	٤٤	الليثي	٣٠١، ٣٠٥، ٣٣٥
كريب	٢٧٢	**حرف (م)**	
الكلبي	٤٤١	المازني	١٣٤
كلثوم	٣٣	أبومجلز	٢٤٣
الكندي	٩١، ٩٣، ٢٨١	محارب	٤٦٨
	، ٤١١	محاربي	٢٨١
الكلابي	٩٨، ١٤٣	محصن	١٥٨
الكناني	١١، ٣٢٢، ٤٠٠	أبو المحياة	٣٩٥
كنيز	٤٧	مخرّمي	٤٣٤
		المخزومي	١، ١٨، ١٥١، ٢٤٧

مخلد	٦، ١٦٨، ٢٩٨	مطرّف	٧٩، ١٨٣، ٣٣٥
المذحجي	٢٥٦	مطين	٤٤١
المرادي	١٥٦، ٢٢٦، ٤٠٢	معتب	١٢
مرثد	٣٣	معتمر	١٧٤، ٢٤٣
مره	٢٩٦	معمّر	١١٦، ١٢٩
مروزي	٦، ١٤٤، ٣٦٤	معلّى	٣٤٠
المزني	٢٩٧، ٤١١، ٤٣٧	معين	٣٠٣
مسدد	٣٠٣	مغول	٣٧٨
مسرة	٩١	مفضّل	١٧١
مسروق	٢٤، ٨٣، ٢٨١	مقدم	٣
مسطح	٣٦٤	مقسم	٢٥، ٣٤٥
مسلمة	٣٩٠	مكرم	٣٠٣
مسهر	٨٥	منبعث	٨٧
المسور	١٧٢	أبوالمنازل	١١٧
المشعّث	٨٧	منقذ	١٣٢، ١٣٤
مصيصي	٢٣١	منقري	٨
مطرف	٣٤٣	منكدر	١٢٦

مليح	٢٢٣،٢٤	نشيط	٣٨٠
منية	٦	نسطاس	٣٦٠
أبوالمهاجر	٤٣٢،٩١	نصر	١٧٥،٢
مهران	٤١٨،١١٦،٣٥	النضر	٢
	، ٤٤٧	أبونضرة	١٨٤
المهري	٣٦٣،٣٠٣	نضلة	١٥٦،٦
الملائي	٢٥٧	نعيم	٤٤٩
ميسرة	٣٣٩،١٦	نفيل	٣٢١
حرف (ن)		النفيلي	٣٢١
الناجي	١٧٨	نمير	٣٦٦
ناجيه	٢٢٣	نيار	٤٤٤،٣٠٣
النجار	٣	**حرف (هـ)**	
نجيح	١٧٩،١٢٧	الهاد	٤٤٣
النخعي	١٩،١٢،١١	هبيرة	٢٤٦،٢٢٣
النسائي	٢٢		٤٤٤
النرسي	١٧٥	الهدير	١٣٦
نسر	٤٤	الهذلي	٩١

هشيم	١٢		
الهمداني	٢،٨٣،٢٤٦	**حرف (ي)**	
	٢٦٠	اليامي	٩٨
هوذة	٤٤٢	يحجم	٧٣
حرف (و)		اليربوعي	٤٤١
الوادعي	٢٤،٨٣،٢٤٦	اليزني	٣٣
الوحاظي	٨٨	يسار	١٠،١٣
وضّاح	١٨٧،٣٢١	اليشكري	١٨٧،٤٥٣
وقاص	٣٠١،٣٦٠		

فهرس المراجع

فهرس المراجـــع

المخطوطات :

١- مخطوطة أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص - نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية تركيا اسطنبول برقم ١٠٧ من اللوحة (٩٠٣/أ) حتى (٩٦٥/أ) .

٢- مخطوطة تفسير ابن أبي حاتم قطعة من تفسير سورة المائدة من (١/أ) حتى (٣٠/ب).

المطبوعات

١- الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني ت ١٨٩هـ دار القرآن والعلوم الاسلامية بكراتشي ط ٢ / ١٤١١هـ .

٢- الآثار لأبي يوسف: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ت ١٨٢هـ تصحيح وتعليق أبي الوفاء ، دار الكتب العلمية بيروت .

٣ - الاجماع ، لابن المنذر، تحقيق أحمد بن محمد حنيف، ط١ مع الهامش، دار طيبة .

٤- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان لعلي بن بلبان الفارسي تحقيق كمال يوسف الحوت دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٧هـ .

٥- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ت ٣٧٠هـ الطبعة الأولى دار الكتاب العربي بيروت .

٦- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ت ٣٧٠هـ تحقيق محمد الصادق قمحاوي دار إحياء التراث العربي ط ٢/١٤٠٥هـ .

٧- أحكام القرآن لمحمد بن إدريس الشافعي ت ٢٠٤هـ دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٠هـ .

٨- أحكام القرآن للكيا الهراسي: عمادالدين بن محمد الطبري ت ٥٠٤هـ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٣هـ.

٩- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبدالله إبن العربي ت ٥٤٣هـ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٨هـ .

١٠- أخبار أبي حنيفة وأصحابه للحسين بن علي الصميري، ت ٤٣٦هـ إدارة ترجمان السنه لاهور.

١١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد بن ناصرالدين الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٢ /١٤٠٥هـ .

١٢- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى لأبي عمر يوسف ابن عبدالبر ، ت ٤٦٣هـ دار ابن تيمية للنشر ط١/١٤٠٥هـ .

١٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة لعلي بن محمد بن الأثير، المكتبة الاسلامية.

١٤- الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر، ت ٨٥٢هـ دار العلوم ط ١/١٣٢٨هـ .

١٥- الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر، ت٨٥٢ هـ دار الفكر بيروت ١٣٩٨هـ .

١٦- إعلاء السنن ، ظفر بن أحمد التهانوتي تحقيق محمد تقي الدين عثماني إدارة القرآن والعلوم الاسلامية ١٣٩٦هـ .

١٧- الإكمال للأمير ابن ماكولا ، ت ٤٨٦هـ تصحيح وتعليق عبدالرحمن المعلمي دار الفاروق الحديثة بالقاهرة ط ٢ .

١٨- الأم لمحمد بن إدريس الشافعي ت ٢٠٤هـ دار الفكر بيروت ط٢/١٤٠٣هـ.

١٩- الإمام أحمدبن علي الرازي الجصاص د. عجيل النشمي دار القرآن الكريم الكويت .

٢٠- الأموال لأبي عبيدالقاسم بن سلام ت ٢٢٤هـ تحقيق محمد هراس دار الكتب العلمية بيروت ط١/١٤٠٦هـ .

٢١- الأنساب لعبدالكريم بن محمد السمعاني مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٨٢هـ .

٢٢- الايضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لابن الرفعة، تحقيق محمد الخاروف، دار الفكر .

٢٣- البحر المحيط : محمد بن يوسف: أبي حيان النحوي، مكتبة ومطابع النصر الحديثة .

٢٤- البداية والنهاية لاسماعيل بن كثير القرشي ت ٧٧٤هـ، تحقيق الدكتور أحمد أبوملحم وزملاؤه - دار الكتب العلمية بيروت ط١/١٤٠٥هـ .

٢٥- بغية الوعاة لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٨٤٩هـ عيسى البابي الحلبي وشركاه ط١/١٣٨٤هـ .

٢٦- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، نشر دار مكتبة الحياة بلبنان ١٣٠٦هـ.

٢٧- تاريخ أسماء الثقات لعمر بن أحمد بن شاهين ت ٣٨٥هـ تحقيق القلعجي دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٦هـ .

٢٨- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: أحمد بن علي ت ٤٦٣هـ دار الكتاب العربي بيروت .

٢٩- التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦هـ دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٧هـ .

٣٠- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لأحمد بن حجر ت ٨٥٢هـ الدار العلمية بدلهي ط ٢/١٤٠٦هـ .

٣١- تدريب الراوي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٨٤٩هـ، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف دار الكتب العلمية بيروت ط ٣/١٤٠٩هـ .

٣٢- تذكرة الحفاظ لمحمد بن احمد الذهبي ت ٧٤٨هـ دار احياء التراث العربي.

٣٣- تعليق التعليق، لابن حجر، تحقيق د/سعيد القزفي، ط١ بيروت .

٣٤- التعليق المغني على الدارقطني لمحمد شمس الحق آبادي ذيل سنن الدارقطني ، طبعة دار المحاسن بالقاهرة .

٣٥- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ت ٧٧٤هـ دار المعرفة بيروت . ط ٢/١٤٠٧هـ .

٣٦- التفسير الكبير لمحمد بن عمر الرازي ت ٦٠٦هـ دار احياء التراث العربي بيروت .

٣٧- تفسير كتاب الله العزيز لهود بن محكم الهواري (خلاصة تفسير يحي ابن سلام) ط ١/١٩٩٠م بيروت .

٣٨- التفسير المأثور عن عمر رضي الله عنه. إبراهيم بن حسن / الدار المصرية للكتاب ١٩٨٣م .

٣٩- التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسن الذهبي دار الكتب الحديثة بالقاهرة ط ٢/١٣٩٦هـ.

٤٠- تقريب التهذيب لأحمد بن حجر ت ٨٥٢هـ مقابلة محمد عوّامه دار القلم بدمشق ط ٣/١٤١١هـ .

٤١- التلخيص الحبير لأحمدبن حجر ت ٨٥٢هـ تصحيح وتعليق عبدالله هاشم المدني دار المعرفة بيروت ط ١/١٤٠٦هـ .

٤٢- تهذيب الآثار : محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ تحقيق الدكتور ناصر الرشيد، مطابع الصفا بمكة ١٤٠٤هـ .

٤٣- تهذيب التهذيب لابن حجر، دار الفكر بيروت ط ١/١٤٠٤هـ .

٤٤- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد التميمي ت ٣٥٤هـ دار الفكر العثمانية بحيدر أباد ط ١/١٣٩٣هـ .

٤٥- الثقات لابن حبان: دار الفكر بيروت ط ١/١٤٠٠هـ .

٤٦- الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٨هـ .

٤٧- جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير الجزري ت ٦٠٦هـ تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط دار الفكر ط ١/١٤٠٥هـ .

٤٨- جامع البيان عن تأويل القرآن لمحمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ مطبعة مصطفى الحلبي ط ٣/١٣٨٨،

٤٩- جامع البيان عن تأويل القرآن لابن جرير الطبري تحقيق احمد شاكر نشر دار ابن تيمية طبع دار المعارف بمصر ١٩٥٧م.

٥٠- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ت ٧٦١هـ تحقيق حمدي السلفي ط١،٩٨هـ الدار العربية للطباعة .

٥١- الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي: أبوعيسى محمد بن عيسى ابن سورة تحقيق أحمد شاكر وإبراهيم عطوة ، دار احياء التراث العربي بيروت

٥٢- جامع مسانيد أبي حنيفة لمحمد بن محمود الخوارزمي ٦٦٥هـ دار الكتب العلمية بيروت .

٥٣- الجرح والتعديل لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ت ٣٢٧هـ دار الكتب ا لعلمية بيروت ط ١/١٤٠٨هـ.

٥٤- الجمع بين رجال الصحيحين لمحمد بن طاهر المقدسي ت ٥٠٧هـ دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٣٣هـ .

٥٥- جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي تحقيق عبدالسلام هارون، دار المعارف بالقاهرة ط ٤ .

٥٦- الجوهر النقي لابن التركماني: علاء الدين المارديني - بذيل السنن الكبرى للبيهقي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد ط ١/١٣٥٥هـ .

٥٧- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية لعبدالقادر القرشي/حيدر أباد الدكن مطبعة دائرة المعارف النظامية .

٥٨- حاشية السندي . ذيل سنن النسائي بشرح السيوطي . دار الكتب العلمية بيروت .

٥٩- الدر المنثور جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت٩١١هـ مطبعة الأنوار المحمدية ١٤٠٦هـ .

٦٠-دفاع عن السنة للدكتور محمد محمد أبوشهبة، طبعة مجمع البحوث الإسلامية بمصر .

٦١- دلائل النبوة. لأحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق القلعجي ، دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٥هـ .

٦٢- الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني: سليمان بن أحمد ت ٣٦٠هـ، تحقيق محمد شكور المكتب الاسلامي بيروت ط ١/١٤٠٥هـ .

٦٣- زاد المسير لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي ت ٥٩٧هـ المكتب الاسلامي ١٣٨٥هـ .

٦٤- سنن ابن ماجه: أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ت ٢٧٥هـ تحقيق محمد عبدالباقي المكتبة العلمية بيروت .

٦٥- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥هـ دار الفكر.

٦٦- سنن الدارقطني : علي بن عمر ت ٣٨٥هـ مطبعة دار المحاسن بالقاهرة.

٦٧- سنن الدارمي: عبدالله بن عبدالرحمن ت ٢٥٥هـ تحقيق فواز رمرلي وخالد العلمي، دار الريان بالقاهرة ط ١/١٤٠٧هـ .

٦٨- سنن سعيد بن منصور ت ٢٢٧هـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي دار الكتب العلمية بيروت .

٦٩- السنن الصغير لأحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق القلعجي جامعة الدراسات الاسلامية كراتشي ط ١/١٤١٠هـ .

٧٠- السنن الكبرى للبيهقي ، وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ١٣٥٥هـ .

٧١- سنن النسائي: أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي المكتبة العلمية بيروت .

٧٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني(من ١-٥) المكتب الاسلامي بيروت ومكتبة المعارف بالرياض .

٧٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (من ١-٤) المكتب الاسلامي بيروت ومكتبة المعارف بالرياض .

٧٤- سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد الذهبي ت ٧٤٨هـ مؤسسة الرسالة بيروت .

٧٥- السيرة النبوية لإبن هشام دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٥هـ.

٧٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي ت ١٠٨٩هـ دار الفكر بيروت .

٧٧- شرح مسند أبي حنيفة للملاعلي القاري ت ١٠١٤هـ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٥هـ .

٧٨- شرح معاني الآثار لمحمد بن أحمد الطحاوي ت ٣٢١هـ دار الكتب العلمية ط ١/١٤٠٧هـ .

٧٩- شرح منتهى الإرادات لمنصورالبهوتي ت ١٠٥١هـ المكتبة الفيصلية بمكة.

٨٠- شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق مختار الندوي الدار السلفية بالهند ط ١/١٤١١هـ .

٨١- الصحاح - إسماعيل بن حماد الجوهري ت ٣٩٨هـ تحقيق أحمد عبدالغفور عطار دار العلم للملايين ١٣٩٩هـ .

٨٢- الصحاح في اللغة والعلوم تصنيف نديم مرعشلي وأسامة مرعشلي. دار الحضارة العربية بيروت ط ١/٧٤م .

٨٣- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦هـ عالم الكتب بيروت .

٨٤- صحيح الجامع الصغير وزيادته تحقيق محمد ناصر الدين الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٢/١٤٠٦هـ .

٨٥- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري ت ٢٦١هـ تحقيق محمد عبدالباقي المكتبة الفيصلية بمكة .

٨٦- صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٣هـ .

٨٧- الضعفاء الكبير لمحمد بن عمرو العقيلي ت ٣٢٢هـ تحقيق القلعجي دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٤هـ .

٨٨- ضعيف الجامع الصغير وزيادته تحقيق محمد ناصر الدين الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٢/١٣٩٩هـ.

٨٩- طبقات المدلسين لابن حجر ت ٨٥٢هـ تحقيق الدكتور عاصم القريوني ، المطابع التعاونية بعمان ط ١/

٩٠- طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية لنجم الدين بن حفص النسفي ت ٥٣٧هـ دار القلم بيروت ط ١/١٤٠٦هـ .

٩١- علل الحديث لعبدالرحمن بن محمد الرازي مكتبة المثنى بغداد ١٣٤٣هـ .

٩٢- العلل المتناهية لابن الجوزي ت ٥٩٧ دار الكتب العلمية بيروت ط ١/١٤٠٣ هـ .

٩٣- العلل الواردة في الأحاديث النبوية لعلي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥هـ تحقيق الدكتور محفوظ السلفي دار طيبة بالرياض ط ١/١٤٠٥هـ .

٩٤- علوم الحديث لابن الصلاح: عثمان بن عبدالرحمن تحقيق نورالدين عتر المكتبة العلمية ١٩٧٢م .

٩٥- فتح الباري لابن حجر ت ٨٥٢هـ اخراج محب الدين الخطيب. المكتبة السلفية .

٩٦- الفردوس بمأثور الخطاب، شيرويه بن شهردار الديلمي تحقيق السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية بيروت .

٩٧- الفرق بين الفرق. عبدالقاهر البغدادي دار الآفاق الجديدة ١٣٩٣هـ .

٩٨- الفوائد البهية في تراجم الحنفية. محمد عبدالحي اللكنوي مطبعة السعادة ط ١ .

٩٩- القاموس المحيط. للفيرو أبادي ت ٨١٧هـ مؤسسة الرسالة ط٢/١٤٠٧هـ .

١٠٠- الكامل في التاريخ لابن الأثير ت ٦٣٠هـ دار الكتاب العربي بيروت ط٤/١٤٠٣هـ .

١٠١- الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني ت ٣٦٥هـ دار الفكر بيروت ط ٣/١٤٠٩هـ ,

١٠٢- كشف الأستار عن زوائد البزار علي بن أبي بكر الهيثمي تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ط ٢/١٤٠٤هـ .

١٠٣- كنز العمال . لعلي بن حسام الدين الهندي، مؤسسة الرسالة ط٢/١٤٠٧هـ.

١٠٤- الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات لمحمد بن احمد المعروف بابن الكيال ت ٩٣٩هـ ، تحقيق عبدالقيوم عبدرب النبي، ط ١/١٤٠١هـ جامعة أم القرى .

١٠٥- اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير الجزري، دار صادر بيروت .

١٠٦- لسان العرب لابن منظور. حققه نخبة من العاملين بدار المعارف .

١٠٧- لسان الميزان لابن حجر ت ٨٥٢هـ شركة علاء الدين للطباعة بيروت ط٢/١٣٩٠هـ .

١٠٨- المجروحين من المحدثين والضعفاء. لمحمد بن حبان البستي ت ٢٥٤هـ تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي حلب ١٣٩٦هـ .

١٠٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧هـ دار الكتاب العربي ط ٣/١٤٠٢هـ .

١١٠- المجموع شرح المهذب للنووي - دار الفكر .

١١١- المحلى لعلي بن أحمد بن حزم ت ٤٥٦هـ تحقيق الدكتور عبدالغفار البنداري دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨هـ .

١١٢- مختصر سنن أبي داود للمنذري تحقيق أحمد شاكر ومحمدالفقي دار المعرفة بيروت .

١١٣- مراتب الاجماع لابن حزم، طبعة بيروت .

١١٤- المستدرك للحاكم النيسابوري ت ٤٠٥هـ دار المعرفة بيروت ط١/١٤٠٦هـ.

١١٥- مسند أحمد بن حنبل ت ٢٤١هـ بتحقيق أحمد شاكر دار المعارف بمصر ١٣٩٥هـ .

١١٦- مسند أحمد بن حنبل بتحقيق عبدالله الدرويش دار الفكر بيروت ط١/١٤١٢هـ .

١١٧- مسند الشافعي ت ٢٠٤هـ دار الريان للتراث بالقاهرة ط١/١٤٠٨هـ.

١١٨- مسند الطيالسي: سليمان بن داود الطيالسي ت ٢٠٤هـ دار المعرفة بيروت.

١١٩- مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي تحقيق محمد الألباني المكتب الاسلامي بيروت ط ٣/١٤٠٥هـ .

١٢٠- مشكل الآثار لمحمد بن أحمد الطحاوي ت ٣٢١هـ مطبعة دائرة المعارف النظامية بالهند ط ١/١٣٣٣هـ .

١٢١- المصنف لعبدالرزاق بن همام الصنعاني ت ٢١١هـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي دار الكتب السلفية بالقاهرة ط ١/١٤٠٩هـ .

١٢٢- المصنف في الأحاديث والآثار لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة ت

٢٣٥هـ دار الفكر ط١/١٤٠٩هـ .

١٢٣- المراسيل لأبي داود السجستاني. تحقيق يوسف المرعشلي. دار المعرفة بيروت .

١١٤- معالم التنزيل لأبي محمد حسين بن مسعود البغوي. دار المعرفة بيروت ١٤٠٦هـ .

١٢٥- معالم السنن لسليمان الخطابي. ذيل مختصر سنن أبي داود للمنذري دار المعرفة بيروت .

١٢٦- المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠هـ تحقيق الدكتور محمود الطحان . مكتبة المعارف بالرياض ط١/١٤٠٥هـ .

١٢٧- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠هـ نشر مكتبة ابن تيمية بالقاهرة .

١٢٨- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ترتيب لفيف من المستشرقين الطبعة الأولى ١٩٣٦م نشر د.أ ي ونستك .

١٢٩- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبدالباقي مطابع الشعب ١٣٧٨هـ .

١٣٠- المعجم الوسيط أخرجه د/إبراهيم مصطفى وزملاؤه دار احياء التراث العربي . ط ٢ .

١٣١- معرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ تحقيق القلعجي دار الوفاء للطباعة بالقاهرة ط ١/١٤١١هـ .

١٣٢- المغني في ضبط الأسماء والكنى، لمحمد بن طاهر المقدسي ت ٩٨٦هـ دار الكتاب العربي بيروت ١٣٩٩هـ .

١٣٣- المغني في الفقه لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة ت ٦٢٠هـ مكتبة الرياض الحديثة .

١٣٤- مفتاح كنوز السنة د.أ ي ونستك ترجمة محمد فؤاد عبدالباقي ، دار

إحياء التراث العربي بيروت ١٤٠٣هـ .

١٣٥- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني: الحسين بن محمد ت ٥٠٢هـ مصطفى البابي الحلبي القاهرة ١٣٢٤هـ .

١٣٦- الملل والنحل لمحمد بن عبدالكريم الشهرستاني ت ٥٤٨هـ ذيل الفصل في الملل والنحل لابن حزم مكتبة السلام العالمية بالقاهرة .

١٣٧- منار السبيل في شرح الدليل. لابراهيم بن محمد بن ضويان ت ١٣٥٣هـ المطبوع تكملة لإرواء الغليل. المكتب الاسلامي بيروت ط٢/١٤٠٥هـ .

١٣٨- منال الطالب في شرح طوال الغرائب لابن الأثير ت ٦٠٦هـ تحقيق د/محمود الطناحي دار المأمون للتراث بدمشق .

١٣٩- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان. لعلي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧هـ تحقيق محمد عبدالرزاق حمزه، دار الكتب العلمية .

١٤٠- موسوعة أطراف الحديث النبوي - محمد سعيد بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٠هـ .

١٤١- موطأ مالك ت ١٧٩هـ برواية محمد بن الحسن تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ، دار القلم بيروت ط ٢/١٩٨٤م .

١٤٢- موطأ مالك برواية يحي بن كثير. دار الفكر بيروت ط١/١٤٠٩هـ.

١٤٣- ميزان الإعتدال في نقد الرجال لمحمد بن أحمدالذهبي ت ٧٤٨هـ تحقيق علي البجاوي دار المعرفة بيروت .

١٤٤- نصب الراية لجمال الدين الزيلعي ت ٧٦٢هـ نشر المكتبة الاسلامية ط٢/١٣٩٣هـ .

١٤٥- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ت ٦٠٦هـ تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي توزيع دار الباز بمكة .

١٤٦- نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني،ت ١٢٥٥هـ دار الكتب العلمية بيروت.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وثناء	١
المقدمة	٢
خطة البحث	٥
بيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة	٦
نبذة مختصرة عن حياة المؤلف، وشيوخه، وآثاره العلمية ، ووفاته	١٠
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ إنما جزآؤ الذين يحاربون الله ورسوله ..... ﴾ حتى قوله تعالى ﴿ فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ المائدة(٣٣، ٣٤)	١٥
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ..... ﴾ المائدة (٣٨)	٦٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ سمعون للكذب أكلون للسحت....) حتى قوله تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ... ﴾ المائدة(٤٢-٥٠)	٢١٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين ءامنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء ..... ﴾ المائدة (٥١)	٣٠٩
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين ءامنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ....﴾المائدة(٥٤)..	٣١٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين ءامنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ المائدة(٥٥)..	٣٢٠
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ وإذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لايعقلون ﴾ المائدة (٥٨)	٣٢٩
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى﴿يأيها الذين ءامنوا لاتتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتب من قبلكم .... ﴾ المائدة(٥٧).....	٣٣٥
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم ..... ﴾ المائدة (٦٣)	٣٤٢
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة، غلت أيديهم .... ﴾ المائدة (٦٤)	٣٤٣
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ..... والله يعصمك من الناس...﴾ المائدة (٦٧)	٣٥٥

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ..... ﴾ المائدة (٧٨،٧٩)	٣٥٧
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ..... ﴾ المائدة (٨٠)	٣٦٣
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء .... ﴾ المائدة (٨١)	٣٦٤
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ... ﴾ المائدة (٨٢)	٣٦٥
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ يأيها الذين ءامنوا لاتحرموا طيبت ما أحل الله لكم ..... ﴾ حتى قوله تعالى : ﴿.... واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون ﴾ المائدة (٨٧،٨٨)	٣٧٠
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ لايؤاخذكم الله باللغو في أيمنكم .... ﴾ المائدة (٨٩)	٣٨٧
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ يأيها الذين ءامنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب ..... ﴾ المائدة (٩٠) ، (٩١)	٤٥٦
الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ ليس على الذين ءامنوا وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا ..... ﴾ المائدة (٩٣)	٤٩٩
الخاتمة	٥٠٧
الفهارس الفنية	٥٠٩
فهرس الأيات القرآنية	٥١٠
فهرس الأحاديث	٥١٣
فهرس الآثار	٥١٩
فهرس الأعلام	٥٢٨
فهرس الكني	٥٦٩
فهرس من نسب الى أبيه أو جده	٥٧٦
فهرس الألقاب	٥٧٧
فهرس الأنساب	٥٧٨
فهرس النساء	٥٧٩
فهرس من لم أقف على تراجمهم	٥٨٠
فهرس الألفاظ الغريبة	٥٨١
فهرس الأماكن والقبائل	٥٨٣
فهرس الغزوات	٥٨٣
فهرس الفرق والعقائد	٥٨٣
فهرس الألفاظ المضبوطة بالحروف	٥٨٤
فهرس المراجع	٥٩٩

صححت الرسالة حسب ما رأت
لجنة المناقشة
د. عبد الباسط إبراهيم بلبول
محمد الفضل الناجي
د. عبد الله الجباري

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية
المسائية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢٢٠٣

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٩٤) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٢٩) من سورة الأعراف

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير
في الدراسات الإسلامية

١٠٠٤٥٠٢

إعداد الطالب
محمد يوسف إسماعيل الملاوي

جامعة أم القرى مكة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص من الآية ٩٤ من سورة المائدة إلى الآية ٢٩ من سورة الأعراف .

الدرجة العلمية . الماجستير .

اسم الطالب / محمد يوسف إسماعيل الملاوي .

المشرف / فضيلة الدكتور عبد الباسط إبراهيم بلبول .

تكونت خطة البحث من مقدمة ، وموضوع البحث ، وخاتمة تليها الفهارس الفنية .

أما المقدمة : ففيها ذكر الأسباب الداعية لاختيار الموضوع ، وخطة البحث ، وبيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة ويتكون من اثنى عشر عنصراً منها :

١- مقابلة المخطوط بالمطبوع .

٢- دراسة الإسناد ثم الحكم على الحديث والأثر .

٣- الإعتناء بغريب الحديث والأثر .

٤- بيان وجه الجمع بين النصوص التي توهم التعارض .

وتوصلت في نهاية الرسالة إلى عدد من النتائج :

١- يعتبر كتاب أحكام القرآن للجصاص من الكتب المهمة في المذهب الحنفي .

٢- كتاب الجصاص زاخر بالأحاديث والآثار ، وفي ذلك أبلغ رد على من يتهم الأحناف بأنهم لا يعتمدون على الحديث في مذهبهم .

٣- بلغت الأحاديث الصحيحة (٧٩) حديثا ، والحسنة (٤١) والضعيفة (٢٠) حديثاً والضعيفة جدا ثلاثة أحاديث .

٤- بلغت الآثار الصحيحة (٦٨) أثرا ، والحسنة (٢٥) أثرا ، والضعيفة (٢٠٦) أثرا ، والضعيفة جداً (٢٦) ، والموضوعة أربعة آثار .

٥- حديث واحد لم أقف على تخريجه رقم (١٣٤) .

٦- بلغ عدد الآثار التي لم أقف على تخريجها (٢٢) أثرا .

٧- بلغ عدد الآثار التي توقفت في الحكم عليها ثلاثة آثار .

٨- أوصى بإتمام تخريج ودراسة أحاديث وآثار هذا الكتاب وتحقيقه وطبعه ونشره ليعم نفعه .

الطالب	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
محمد يوسف إسماعيل الملاوي	د/ عبد الباسط إبراهيم بلبول	د/ عابد السفياني

إهـــــداء

الى كل من رضي بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد صلي الله عليه وسلم نبياً ورسولاً .

ثناء وشكـــــر

أحمد الله سبحانه وتعالى على كريم فضله ، وأشكره على جزيل عطائه، وأصلى وأسلم على أشرف رسله .

أما بعـــد :

فإن من الواجب على أن أتقدم بخالص الشكر لكل من قدم لى يد العون فى سبيل إعداد هذا البحث وأخص بالذكر :

الأستاذ الدكتور / **عبدالباسط إبراهيم بلبول** . الذى تولى الأشراف على هذا البحث ، فلقد منحني الكثير والكثير من علمه ، ووقته ، وتوجيهاته، حيث كان إشرافه لايتقيد بزمان ومكان . وكانت لتوجيهاته الأثر البالغ فى إتمام هذا البحث ، وإخراجه بهذه الصورة ، فجزاه الله عنى خيراً، وأجزل له الأجر .

كما أتقدم بخالص الشكر الى جميع المسئولين فى جامعة أم القرى وعلى رأسهم مدير الجامعة الدكتور/ **راشد الراجح** ، والدكتور **عابد السفيانى** عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، والدكتور **محمد السلمي** وكيل الكلية ، والدكتور **عبدالمحسن آل الشيخ** مدير مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية .الذين يبذلون الجهد فى سبيل نشر العلم وخدمة طلابه فجزاهم الله خيراً،كما أتقدم بالشكر الى والدي العزيزين الذين لهما الفضل بعد الله فى سلوكي طريق العلم - فمدهما يارب بالصحة ، واختم لهما بالصالحات أعمالهما - .

المقـــــدمـــة

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلامضل له ، ومن يضلل فلاهادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . **أما بعد** ::

فإن من نعم الله علينا أن أرسل إلينا أفضل رسله محمداً صلى الله عليه وسلم ، وجعل سنته أصلاً ثانياً للأسلام يرجع إليه بعد القرآن ، فى بيان مجمله ، وتخصيص عامه ، وتقييد مطلقه ، وإيراد حكم ليس فيه .

ونظراً لما للسنة الشريفة من هذه الأهمية فى الدين ، قام العلماء بتدوينها ، وبيان الصحيح ، والحسن ، والضعيف منها ، ودراسة أحوال ناقليها، ولم يسبقهم فى هذا الميدان أحد من الأمم السابقة .

ومن الكتب التى دونت السنة ، وآثار السلف كتاب أحكام القرآن للجصاص المتوفى عام ٣٧٠هـ .

لذلك ارتأيت تخريج ودراسة بعض من الأحاديث والآثار الواردة فيه للأسباب التالية :

١ - يعتبر من ا لكتب المتقدمة فى استنباط الأحكام من الأحاديث والآثار .

٢ - إعتماد الكثير من العلماء ، وطلبة العلم عليه .

٣ - تعريف طالب العلم بدرجة الأحاديث والآثار الواردة فيه من حيث الصحة، والحسن ، والضعف .

٤ - دفع الشبهة التى مفادها أن الأحناف لايعتمدون كثيراً على الأحاديث والآثار غالباً .

٥ - الأدلاء بدلوي فى الذب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لعلى

ممن يقومون بخدمة السنة النبوية الشريفة اللذين يحظون بشفاعته .

والقسم الذى سأقوم بتخريجه ودراسته من الأحاديث والآثار من كتاب أحكام القرآن يبدأ من قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ ... ﴾ (١) الآية الى نهاية قوله تعالى ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ... ﴾ (٢) الآية أى من صفحة (١٢٩) باب الصيد المحرم ، المجلد الرابع الى صفحة (٢٠٤) من نفس المجلد .

وخطة البحث تتكون من مقدمة ، وقسمين ، وخاتمة :

أولاً : المقدمة وفيها ذكر الأسباب الداعية لاختيار الموضوع ، ونبذة مختصرة عن المؤلف .

ثانياً: القسم الأول : **تخريج الحديث** كمايلى :

١ - ذكر الحديث كما أورده المؤلف .

٢ - تخريج الحديث .

٣ - بيان أحوال الرواة، والحكم على كل واحد منهم ماأمكن .

٤ - الحكم على سند المؤلف .

٥ - الحكم على الحديث من حيث القبول والرد .

٦ - التعليق عند الضرورة . ٧ - بيان غريب الحديث .

ثالثاً: القسم الثانى ، **تخريج الآثار** كما يلى :

١ - ذكر الأثر كما أورده المؤلف .

٢ - تخريج الأثر .

٣ - بيان أحوال الرواة، والحكم على كل واحد منهم ما أمكن .

٤ - الحكم على سند المؤلف .

---

(١) المائدة : ٩٤ .
(٢) الأعراف : ٢٩ .

٥ - الحكم على الأثر من حيث الصحة، والحسن، والضعف .

٦ - بيان غريب الأثر .

٧ - التعليق عند الضرورة .

رابعاً: الخاتمة وفيها ذكر النتائج التى توصلت إليها من خلال كتابة البحث، والفهارس .

المنهج الذى سرت عليه فى الرسالة :

أولاً : ترجمت للآيات التى ذكرها المؤلف بقولى : ماورد عنه من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ ...

ثانياً: قابلت المطبوع بالمخطوطة .

ثالثاً: رمزت الى مانقلته من المخطوطة بنجمة «*» ومن المطبوع بدائرة منقوطة (•).

رابعا رمزت للحديث المرفوع بحرف (ر) والموقوف بحرف (ق) والمقطوع بحرف (ط) .

خامسا: من حيث الترقيم .

١ - رقمت الأحاديث والآثار ترقيماً تسلسلياً عاماً .

٢ - رقمت الأحاديث والآثار ترقيماً داخلياً لتتميز عن بعضها .

٣ - إعتبرت الأحاديث والآثار إذا تكررت وهي قليلة . أنظر الأثرين ٣٤٣، ٣٥٠ .

٤ - أعطيت السند المقرون رقمين . أنظر الأحاديث ١٢٤، ١٢٥، ١٧٢، ١٧٣، ٣٦٧، ٣٦٨ .

سادسا : التزمت فى تخريج الأحاديث والآثار المنهج الآتى :

١ - أذكر من أخرجه من طريق المؤلف . أنظر الحديثين ١٢٢، ٢٣٤.

٢ - أذكر من أخرجه من غير طريق المؤلف . أنظر الأثر ١٨٠ .

٣ - إذا كان الحديث أو الأثر فى الصحيحين ، أو فى أحدهما فأكتفى بذلك،

لأن الأمـة تلقتهما بالقبول الا اذا كـان المؤلـف قـد اوردهما من طـريـق مالك وأبى داودمثلا ، فأوردهما ، ثم أورد طريق الشيخين انظر الاحاديث ١٧٢ ، ١٧٣ ، ٣٩٠

٤ - إذا كان الحديث أو الأثر فى غير الصحيحين ، فإنى أنتقل الى الكتب الأربعة وموطأ الامام مالك ، ومسند الامام أحمد بن حنبل .

٥ - إذا كان الحديث أو الأثر فى غير ماذكرته آنفاً ، فإنى أنتقل الى المصادر الآتية : مصنف عبد الرازق ، مصنف ابن أبى شيبة ، تفسير الطبرى، سنن الدارقطنى ، مسند أبى يعلى الموصلى ، مسند أبى داود الطيالسى، مستدرك الحاكم ، السنن الكبرى للبيهقى ، معرفة السنن والآثار له ، الآثار لأبى يوسف ، الآثار لمحمد بن الحسن ، وغير ذلك .

٦ - إذا لم أجد من أخرج الحديث أو الأثر فيما سبق ، أنتقل الى كتب الفقه كالمحلي ، والتفسير كالدر المنثور ، والبحر المحيط .

أنظر الأثرين ٣٢٠، ٣٤٥ .

٧ - الأحاديث والآثار المكررة أحيل على تخريجها فيما سبق ، ذاكراً حكمها باختصار .

أنظر الحديث ٤٠٣، والأثرين ٣٤٣، ٣٥٠ .

٨ - إذا لم أجد الأثر عن فلان ولكن عن غيره بمثله ، أعتمده . أنظر ٣٥١ .

٩ - إذا قال الجصاص : روى عن بعض الصحابة كذا فإنى أكتفى بثلاثة فقط إذا كان العدد كثيراً . أنظر الأثر ٤٩ .

سابعا: بيان أحوال الرواة :

وكان منهجى فى بيان ذلك على مايلى :

١ - بينت أحوالهم ، وضبطت المشتبه منهم بالحروف وإن تكرر .

٢ - اعتمدت فى الحكم عليهم على كتاب التقريب للحافظ ابن حجر غالباً .

٣ - رجال الشيخين لم أحكم عليهم فى الصحيحين، لأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول . أنظرالحديثين ٣٦٣، ١٣٥ .

٤ - لم أترجم للمشاهير . كأصحاب المذاهب الأربعة .

٥ - قد يرد اسم بدون قيد وله آخر يشبهه فأشتبه فى أيهما المراد فإن كانا ثقتين إعتبرت الحديث ، أو الأثر صحيحاً ، وإن كان غير ذلك فبحسب حالهما من حيث العدالة والضبط ، وإن كان الحكم عليهما لايؤثر على الحكم فأقول لم أدرك من المراد . أنظر الآثار ١٢، ١٣، ٢٩، ٣٠، ٨٥ .

ثامنا : الحكم على سند المؤلف وغيره .

وقد اتبعت فيه المنهج الآتى :

١ - إذا كان السند متصلاً ، ورواته ثقات . فأقول : إسناده صحيح . أنظر الأثر ٨٦ .

٢ - إذا كان السند متصلاً ، وفيه راوٍ صدوق ، فأقول : إسناده حسن . أنظر الحديث ١٦٧، الأثر ٤٨٢ .

٣ - إذا كان السند متصلاً ، وفيه راوٍ مدلس من مدلسى المراتب التى لايحتمل تدليس أصحابها ، أو مطعون فيه من جهة العدالة ، أو الضبط، فأقول فيه : ضعيف ، أنظر الأثر ٤٤ ، أو ضعيف جداً . أنظر الأثر ٢٩٢، أو موضوع أنظر الأثر ٢٥٢ مبيناً السبب فى الحكم غالباً.

٤ - إذا أورده بغير سند ، فأقول : أورده معلقاً بصيغة الجزم ، أو التمريض. وإذا انجبر بطريق آخر ذكرت ذلك الطريق . أنظر الآثار من ١٦-١٨ .

تاسعا الحكم على الحديث أو الأثر :

١ - إعتمدت فيه على أقوال أئمة علماء الحديث . كالترمذى ، والمنذرى ، والدارقطني ، والهيثمى ، والحاكم ، وابن حجر ، والبيهقى ، والألبانى، وأحمد شاكر .

٢ - قمت بدراسة أسانيد الأحاديث والآثار ، وهدفى من دراسة أسانيد الأحاديث هو تأكيد ماقاله العلماء وليس التعقيب عليهم ، كذلك معرفة منهجهم فى الحكم . أنظر الأحاديث ٢٥، ١٢٠، ٤٩٨ .

٣ - أوضحت الشواهد والمتابعات لما لها من دور مهم فى الحكم . أنظر الأحاديث ١٥٠، ١٦٠، ١٦٣ .

٤ - إذا لم أقف على ترجمة راوٍ ، فأتوقف عن الحكم . أنظر ٤١٧، ٤٢١ .

٥ - قد أحكم على الأثر من خلال سند غير سند المؤلف . أنظر ٢٤٢ .

عاشرا:

اعتنيت بغريب الحديث ، أو الأثر ، ضبطاً وشرحاً مستنداً فى ذلك على كتب الضبط والشرح كالنهاية ، والفائق .

وقد أأجل شرح غريب لأنه سيأتى مشروحاً فى أثر آخر . انظر ١٥٣، ١٧٠ .

حادى عشر :

بينت وجه الجمع بين النصوص التى توهم التعارض فى الاحاديث والآثارما أمكننى ذلك ، مستعيناً فى ذلك بأقوال العلماء .

ثانى عشر : الخاتمة : وقد اشتملت على :

نتائج البحث .

ويليها الفهارس

١ - فهرس الآيات القرآنية .
٢ - فهرس الأحاديث .
٣ - فهرس الآثار .
٤ - فهرس الأعلام .
٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم .
٦ - فهرس الألفاظ الغريبة .
٧ - فهرس البلدان والمواضع .
٨ - فهرس المصادر والمراجع .
٩ - فهرس الموضوعات .

نبذة مختصرة عن المؤلف

اسمه :

هو أحمد بن على الرازي (١) ، كل من ترجم له ذكر ذلك (٢) .

كنيته :

أجمع من ترجم له على أنه أبو بكر .

لقبه : الجصاص (٣) ،.

مولده ونشأته

ولد ببغداد سنة ٣٠٥هـ ، ثم خرج منها ، ثم دخلها سنة ٣٢٥هـ ، ثم خرج الى الأهواز ، ثم عاد الى بغداد ، ثم خرج الى نيسابور مع الحاكم النيسابورى برأى شيخه أبى الحسن الكرخى ، ثم عاد الى بغداد . (٤)

شيوخه :

الشيوخ الذين روى عنهم فى القسم المناط بي هم :

١ - عبد الباقى بن قانع . روى عنه فى الأحاديث : ١٢٦، ٣٩٦، ٤٠٤. والأثرين ٣٨٩، ٤٠٥ .

٢ - محمد بن بكر البصرى روى عنه فى الأحاديث : ١٧٢، ١٧٤، ١٧٨، ٢١٢، ٣٩٠، ٣٩١، ٤٠٩، ٤١٢، ٤١٣ .

٣ - جعفر بن محمد الواسطى : روى عنه فى الحديثين ١٧٥، ١٨٦ . وفى الآثار : ١٧٦ ، ١٨٠ ، ١٨٤ .

---

(١) الرازى : بفتح الراء ، وسكون الألف ، وفى أخرها زاى . اللباب ١/٤٥٠ .
(٢) الطبقات السنية فى تراجم الحنفية ١/٤١٢، طبقات الفقها للشيرازى ص ١٢٢، تاج التراجم فى طبقات الحنفية ص ٨٨ ، الفوائد البهية فى تراجم الحنفية ص ٢٧-٢٨ ، الجواهر المضيئة فى طبقات الحنفية ١/٢٢٠ .
(٣) الجصاص : بفتح الجيم ، والصاد المشددة ، وفى آخرها صاد أخرى ، وهذه النسبة الى العمل بالجص وتبييض الجدران .اللباب فى تهذيب الانساب ٢٢٨
(٤) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضيئة ١/٢٢٣ ، النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ٤/١٣٨ .

آثاره العلمية :

- أحكام القرآن وهو مطبوع ، والمنهج الذى نهجه فى إيراد الأحاديث والآثار فيه مايلى :

١ - يورد الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم أو التمريض غالباً أنظر الحديثين ٣٣٨، ٣٧٥، والأثرين ٣١٥، ٣١٠ .

٢ - قد يأتى بالأسناد متصلاً . أنظر الحديث ١٢٦، ١٢٧ .

٣ - عند ذكر الأسناد قد يقول : حدثنا ١٢٦، ١٢٧ .

٤ - كتابه جامع للحديث الصحيح ، أنظر ١٢٨ ، والحسن ١٢١، والصعيف ١٥٦ .

٥ - يأتى بالأثر الصحيح ٨٦ ، والحسن ٤٨٢، والضعيف ٤٤ ، والضعيف جداً ٢٩٢، والموضوع ٢٥٢ .

٦ - لايحكم على الأحاديث والآثار إلا نادراً . أنظر الأثر ١٢٩ .

٧ - لايشرح الغريب .

- أصول الفقه (١)
- شرح الجامع الكبير (٢) للشيبانى .
- شرح مختصر الطحاوى (٣) .
- شرح مختصر الكرخى .(٤)

---

(١) أنظر الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضيئة ص ٢٢٣/١ . الأعلام ١٧١/١، وقال عنه بأنه مخطوط فى مصر ، معجم المؤلفين ٧/٢ .
(٢) معجم المؤلفين ٧/٢، الفهرست .ص ٢٦١ .
(٣) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضيئة ٢٢٣/١، معجم المؤلفين ٧/٢ .
(٤) الفوائد البهية ص ٢٨، الجواهر المضيئة ٢٢٣/١ .

- شرح كتاب الخصاف فى أدب القاضى .(١)
- شرح الأسماء الحسنى . (٢)

وفاته :

توفى الجصاص يوم الأحد، سابع ذي الحجة ، سنة سبعين وثلاثمائة ، عن خمس وستين سنة . (٣)

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
٢٢٠٢

---

(١) معجم المؤلفين ٢/٧ .
(٢) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضيئة ١/٢٢٣ .
(٣) العبر في خبر من غبر ٢/١٣٣، الكامل في التاريخ ٧/١٠٦.
المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم ٧/١٠٥ .

تخريج ودراسة الأحاديث والآثـــــار

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ (١)

(١/١ ق) قال تعالى ﴿ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ ﴾

قال بن عباس : " فراخ الطير وصغار الوحش " (.)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) ، والآلوسي (٣) عن ابن عباس بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : معلق . (٤)

(١/٢ ط) قال تعالى ﴿ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ ﴾

قال مجاهد : " الفرخ والبيض " .

أولا أخرجه عبد الرزاق (٥) ، والطبرى (٦) كلاهما من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه .

- ابن أبى نجيح : عبد الله بن يسار الثقفى ثقه مدلس من الثالثه ، روى عن أبيه ، روى عنه شعبه مات سنة ٢١ه (٧)

ثانيا أخرجه البيهقى (٨) : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا عبد الرحمن بن الحسن القاضى ، ثنا ابراهيم بن الحسين ، ثنا آدم ، ثنا ورقاء ، عن ا بن أبى نجيح ، عن مجاهد بنحوه

---

(١) المائدة : ٩٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(٢) البحر المحيط ١٧/٤ .
(٣) روح المعاني ١٩/٧ .
(٤) المعلق (أن يحذف من أول الأسناد واحد فأكثر) تدريب الراوى ج ١ ١٨١ نزهة النظر ٣٥.
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(٥) المصنف ٣٨٩/٤، كتاب الحج ، باب ذكر الصيد وقتله .
(٦) التفسير ج ١٠ ص ٥٨١
(٧) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٩ التقريب ٣٢٦ ، تعريف أهل التقديس ٩٠ .
(٨) السنن الكبرى ٢٠٢/٥ كتاب الحج باب الرجل يرمى بسهم الى صيد .

-أبو عبدالله الحافظ : محمد بن عبدالله الضَّبِّي (١)، النَّيْسَابوري(٢)، -الحاكم، صدوق ، روى عن على بن الفضل، وروى عنه البيهقي ، مات سنة ٤٥٠هـ .(٣)

-عبدالرحمن بن الحسن بن عبيد الأسدي، يكذب، روى عن علي بن الجنيد، وروى عنه الحاكم ، مات سنة ٣٢٥هـ .(٤)

-إبراهيم بن الحسين بن علي الهمذاني، ، روى عن أبي مسهر، وروى عنه آدم بن إياس ، ثقة حافظ، مات سنة ٢٨١هـ (٥) .

-آدم بن ابى اياس العسقلانى ثقه روى عن ورقاءوروى عنه البخارى مات سنة ٢٢١ هـ . (٦)

-وَرْقاء(٧)بن عمر اليَشْكُرى (٨) صدوق روى عن ذيدبن اسلم وروى عنه ابن مبارك مات سنة نيف وستين ومائة (٩)

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

: سند عبد الرزاق ، والطبرى ، ضعيفان ، ففيهما ابن أبى نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وسند البيهقى موضوع فعبدالرحمن يكذب ..

---

(١) الضبي : بفتح الضاد المعجمة ، والباء المكسورة المشددة ، الأنساب ٤/١٠ .
(٢) النيسابوري : بفتح النون وسكون الياء وفتح السين المهملة ، الأنساب ٥/٥٥٠ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٧/١٦٢ ، لسان الميزان ٥/٢٣٢ ، ميزان الاعتدال ٣/٦٠٨.
(٤) لسان الميزان ٣/٤١١ ، ميزان الاعتدال ٢/٥٥٦ ،
(٥) لسان الميزان ١ ص ٤٨ شذرات الذهب ٢ ص ١٧٧
(٦) تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٧١ الكاشف ج ١ ص ٥٤ .
(٧) ورقاء . بمفتوحة وسكون راء المغنى ٢٦٥
(٨) اليشكري . بفتح الياء وسكون الشين وضم الكاف الانساب ج ٥ ص٦٩٧
(٩) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٠٠ التقريب ص ٥٨٠

(١/٣)

روى عن على رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاه أعرابي بخمس بيضات فقال : " إنا محرمون وإنا لانأكل فلم يقبلها".

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (١)

حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سليمان بن كثير ، عن حميد [الطويل]، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، عن أبيه ... بنحوه مختصراً .

-محمد بن كثير العَبْدي (٢) ، البصري ، ثقة ، لم يصب من ضعفه، روى عن الثوري ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٢٣هـ (٣) .

-سليمان بن كثير العبدي ، البصري ، لابأس به ، روى عن عمرو بن دينار ، وروى عنه عبد الرحمن بن مهدي ، مات سنة ١٣٣هـ (٤) .

-حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة ، مدلس من الثالثة ، روى عن ثابت البناني، وروى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة ١٥٢هـ على خلاف.(٥)

-إسحاق بن عبد الله بن الحارث الهاشمي ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن ابن عباس ، روى عنه قتادة . (٦)

-عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، ثقة ، روى عن حكيم بن حزام، وروى عنه نعيم بن حماد ، مات سنة ٧٩هـ على خلاف . (٧)

فيه حميد الطويل مدلس فالأسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(١) السنن ٤٢٦/٢، كتاب المناسك ، باب لحم الصيدللمحرم، رقم الحديث ١٨٤٩ .
(٢) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة ، المغني ١٨٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣٧١/٩، التقريب ٥٠٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٨٩/٤، التقريب ٢٥٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣٤/٣، التقريب ١٨١ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢٠٩/١، التقريب ١٠١ .
(٧) تهذيب التهذيب ١٥٧/٥ ، التقريب ٢٩٩ .

ثانياً: أخرجه أحمد (١)

١ - حدثنا هاشم ، حدثنا سليمان ، يعنى ابن المغيرة ، عن علي بن زيد، حدثنا عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي قال : ... بنحوه مطولاً .

-هاشم بن القاسم الليثي ، ثقة ثبت ، روى عن عكرمة بن عمار، وروى عنه على بن المديني ، مات سنة ٢٠٧هـ (٢)

-سليمان بن المغيرة القَيْسي (٣)، ثقة ثقة ، روى عن حميد الطويل، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٦٥هـ (٤)

-على بن زيد بن جدعان التيمي ، ضعيف ، روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١٣١هـ (٥)

فيه على بن زيد ، فالأسناد ضعيف .

٢ - حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا همام ، حدثنا على بن زيد ، عن عبدالله بن الحارث ... بمثله مطولاً . (٦)

-هُدْبة (٧) بن خالد القيسي ، ثقة ، روى عن جرير بن حازم ، وروى عنه البخاري ، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين . (٨)

-همام بن يحي بن دينار الأَزْدي (٩) ، ثقة ربما وهم ، روى عن عطاء، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٦٤هـ على خلاف .(١٠)

وأخرج الحديث البزار (١١) ، وأبو يعلى (١٢)، والطحاوى (١٣)

---

(١) المسند ١/٢١٥، رقم الحديث ٧٨٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ١١/١٨، التقريب ٥٧٠ .
(٣) القيسى : بمفتوحة ، وسكون تحتية ، المغني ٢٠٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤/١٩٣، التقريب ٢٥٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ٧/٢٨٣، التقريب ٤٠١ .
(٦) المسند ١/٢١٥، رقم الحديث ٧٨٤ .
(٧) هدبة : بمضمومة ، وسكون دال مهملة . المغني ٢٦٩ .
(٨) تهذيب التهذيب ١١/٢٤، التقريب ٥٧١ .
(٩) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون زاي ، المغني ٣٠ .
(١٠) تهذيب التهذيب ١١/٦٠، التهذيب ٥٧٤ .
(١١) المسند ٣/١٢٨، رقم الحديث ٩١٤ .
(١٢) المسند ١/٢٣٣، رقم الحديث ٤٢٨، ١/٢٠٤، رقم الحديث ٣٥١ .
(١٣) معاني الآثار ٢/١٦٨، كتاب مناسك الحج ، باب الصيد يذبحه الحلال .

بأسانيدهم عن على بن زيد ، به ، وبمثل رواية احمد .

الحكم علي سند المؤلف :

أخرجه معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الحديث :

قال البزار (١) : " هذا الحديث من أحسن مايروى عن على من الأسانيد في هذا الباب " .

قال الهيثمي (٢) : (وفيه على بن زيد، وفيه كلام كثير ، وقد وثق).

قال الشوكاني (٣) : (في إسناده على بن زيد، وفيه كلام ، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح) .

قال أحمد شاكر (٤) : (إسناده صحيح) .

أميل الى رأى الهيثمى والشوكانى اعتمادا على دراستى لسند الحديث فعلى بن زيد ضعيف والله اعلم

(٤/٢ر)

روى عكرمة عن ابن عباس ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " قضى في بيض نعام أصابه المحرم بقيمته" .

تخريجه :

أولاً: أخرجه الدارقطني (٥)

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، حدثنا عباد بن يعقوب ، نا إبراهيم بن أبي يحي، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن كعب بن عجرة ، بنحوه .

محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي ، تكلم فيه ، روى عن سفيان بن

---

(١) المصدر السابق .
(٢) المجمع ٣/٢٢٩، كتاب الحج ، باب لحم الصيد للمحرم .
(٣) نيل الأوطار ٥/٢٠، كتاب الحج ، باب منع المحرم من أكل لحم الصيد .
(٤) المسند - الشرح - ٢/١٢٢، رقم الحديث ٧٨٣-٧٨٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٢٩ .
(٥) السنن ٢/٢٤٧، كتاب المناسك ، باب المواقيت .

وكيع ، وروى عنه محمد الجعفي ، مات سنة ٣٢٦هـ (١)

-عباد بن يعقوب الرَّوَاجِني (٢) ، صدوق ، روى عن شريك النخعي، وروى عنه الترمذي ، مات سنة ٢٥٠هـ (٣)

-إبراهيم بن محمد بن أبي يحي الأسلمي ، متروك ، روى عن الزهري ، وروى عنه ، الثوري ، مات سنة ١٨٤هـ على خلاف (٤)

-حسين بن عبدالله بن عبيد الله بن عباس ، ضعيف ، روى عن ربيعة بن عباد ، وروى عنه هشام بن عروة ، مات سنة ١٤٠هـ على خلاف.(٥)

-عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت ، روى عن على بن أبى طالب ، وروى عنه إبراهيم النخعي ، مات سنة ١٠٤هـ على خلاف . (٦)

-كعب بن عُجْرة(٧) ، صحابي ، روى عن عمر ، وروى عنه ابن عمر، شهد عمرة الحديبية ، مات سنة ٥١١هـ على خلاف . (٨)

فيه إبراهيم الأسلمي متروك فالإسناد ضعيف جداً .

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق (٩) ، والبيهقي (١٠) عن إبراهيم الأسلمي ، عن حسين بن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن كعب ، بنحوه .

---

(١) ميزان الاعتدال ٤/١٤، سير أعلام النبلاء ١٥/٧٣ .
(٢) الرواجني : بفتح الراء ، وخفة واو ، وكسر جيم . المغني ١١٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/٩٥، التقريب ٢٩١ .
(٤) تهذيب التهذيب ١/١٣٧، التقريب ٩٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢/٢٩٦، التقريب ١٦٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ٧/٢٣٤، التقريب ٣٩٧ .
(٧) عجرة : بضم مهملة وسكون جيم ، المغني ١٧١ .
(٨) تهذيب التهذيب ٨/٣٩٠ .
(٩) المصنف ٤/٤٢٣، كتاب الحج ، باب بيض النعام .
(١٠) السنن الكبرى ٥/٢٠٨، كتاب الحج ، باب بيض النعام .

الحكم علي سند المؤلف

:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

ضعفه ابن القطان فقال : " فيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس ، وهو ضعيف ، قال : والراوي عنه إبراهيم بن أبي يحي الأسلمي، وهو كذاب بل قيل فيه ماهو شر من الكذب " (١)

-روى عن عمر ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وأبى موسى فى " بيض النعام يصيبه المحرم أن عليه قيمته " (•)

(٥/ ٢ ق)

أثر عمر

تخريجه :

: أخرجه عبد الررزاق (٢)، وابن أبى شيبة (٣) كلاهما من طريق الأعمش عن ءابراهيم عن عمر بنحوه

-الأعمش : سليمان بن مِهْران(٤) الأَسَدى (٥) ، ثقة ، من الخامسة، روى عن الشعبي ، وروى عنه ابن المبارك ، مات سن ١٤٧هـ على خلاف.(٦)

---

(١) نصب الراية ٣/١٣٦، كتاب الحج .
(•) أحكام القرآن ٤/١٢٩ .
(٢) المصنف ٤/٤١٢، كتاب الحج ، باب بيض النعام .
(٣) المصنف ج ٣ ص ٣٨٩ كتاب الحج فى المحرم يصيبة بيض النعام .
(٤) مهران بكسر الميم ، المغني ٢٤٣ .
(٥) الأسدى : بمفتوحتين . المغنى ٢١ .
(٦) تهذيب التهذيب ٤/١٩٥، التقريب ٢٥٤، سير أعلام النبلاء ٦/٢٢٦.

إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي (١) ، ثقة إلا أنه يرسل ، روى عن شريح ، وروى عنه حماد بن سليمان ، مات سنة ٩٦هـ (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

سنده منقطع . لأن إبراهيم النخعى لم يسمع عن عمر .

قال عاى بن المدينى (لم يلق النخعى أحد من الصحابة) ٣

---

(١) النخعي : بفتح النون والخاء المعجمة ، الأنساب ٥/٤٧٣ .

(٢) تهذيب التهذيب ١/١٥٥، التقريب ٩٥ ، تهذيب الكمال ٢/٢٣٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٥٥

(٦ - ٣ ق) أثر ابن مسعود (•)

تخريجه :

: أخرجه عبد الرزاق (١) ،، وابن أبى شيبة (٢) ، والبيهقى[٣] من طريق خصيف عن أبى عبيدة ابن مسعودعن أبية بمثله .

-خُصَيف (٤) بن عبد الرحمن الجُزَري (٥) ، صدوق سىء الحفظ ، خلط بأخره ، روى عن عكرمة وروى عنه حجاج بن أرطأة ، مات سنة ١٣٧هـ على خلاف . (٦)

-أبو عبيدة : عامر بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، والراجح أنه لايصح سماعه ، عن أبيه ، روى عن مسروق ، وروى عنه إبراهيم النخعي ، مات بعد سنة ثمانين . (٧)

الحكم علي سند المؤلف .

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر .

فيه خصيف صدوق سىء الحفظ ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه فالأسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن ١٢٩/٤ .
(١) المصنف ٤٢٣/٤، كتاب الحج ، باب بيض النعام .
(٢) المصنف ج (٣) ٣٨٩ كتاب الحج ، فى المحرم يصيبه بيض النعام
(٣) السنن الكبرى (٥)١٠٢ كتاب الحج باب بيض النعام يصيبه المحرم
(٤) خصيف : بضم الخاء المنقوطة ، وفتح الصاد المهملة ، وسكون الياء، الانساب٢/٣٧٧ .
(٥) الجزري : بفتح الجيم والزاي وكسر الراء ، الانساب ٥٥/٢ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٢٣/٣، التقريب ١٩٣ .
(٧) تهذيب التهذيب ٦٥/٥، التقريب ٦٥٦ .

(٧/ ٤ ق)

أثر ابن عباس (١)(•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) ، عن الثوري ، عن عبد الكريم الجزري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال :" في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه " .

-سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، روى عن أبيه ، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٦١هـ . (٢)

-عبد الكريم بن مالك الجَزَرى (٣)، أبو سعيد مولى بني أمية ، ثقة متقن، روي عن عطاء ، وروى عنه سفيان الثورى ، مات سنة ١٢٧هـ .(٤)

عكرمة تقدم ذكره فى الحديث ٤ ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(١) المصنف ٢١٤/٤، كتاب المناسك ، باب بيض النعام .
(٢) تهذيب التهذيب ٩٩/٤ ، التقريب ٢٤٤ .
(٣) الجزري : بفتح الجيم والزاي وكسر الراء ، الأنساب ٥٥/٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٣٣/٦، التقريب ٣١٦ .

(٨ / ٥ ق) أثر أبى موسي .(•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١)

أخبرنا أبو بكر : أحمد بن الحسن الحيرى ، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا الربيع ، انا الشافعى ، انا سعيد بن سالم ، عن سعيد بن بشير، عن قتادة عن عبيد الله بن الحصين ، عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : " فى بيضة النعام يصيبها المحرم صوم يوم ، أو إطعام مسكين " .

-أبو بكر : أحمد بن الحسن الحِيّري (٢)، روى عن حاجب بن أحمد الطوسى ، وروى عنه الحاكم ، مات سنة ٤١٢هـ (٣)

-أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة ، روى عن الربيع بن سليمان ، وروى عنه الحاكم مات سنة ٣٤٦ ،(٤) .

-الربيع بن سليمان المُرَادى (٥) ، ثقة ، روى عن يحى بن حسان ، وروى عنه أبو داود ، مات سنة ٢٧٠ هـ (٦)

-سعيد بن سالم القداح ، صدوق يهم ، روى عن أيمن بن نابل ، وروى عنه سفيان بن عيينة ، من كبار التاسعة . (٧)

-سعيد بن بشير الأَزْدى (٨) ، ضعيف ، روى عن الزهرى ، وروى عنه أسد بن موسى ، مات سنة ١٦٨هـ على خلاف . (٩)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(١) السنن الكبرى ٢٠٨/٥، كتاب الحج ، باب بيض النعامة .
(٢) الحيري : بكسر الحاء المهملة ، وسكون الياء . الأنساب ٢٩٧/٢ .
(٣) سير أعلام النبلاء ٣٥٧/١٧، الأنساب ٢٠٢/٢، ٢٩٨ .
(٤) سير أعلام النبلاء ج ١٥ ص ٤٥٢ تذكرة الحفاظ ج ٣ ص ٨٦٠
(٥) المرادى : بمضمومة ، وخفة راء . المغنى ٢٤٦ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢١٢/٣، التقريب ٢٠٦ .
(٧) تهذيب التهذيب ٣١/٤، التقريب ٢٣٦ .
(٨) الأزدى : بمفتوحة وسكون زاى . المغنى ٣٠ .
(٩) تهذيب التهذيب ٨/٤، التقريب ٢٣٤ .

-قتادة بن دَعَامة(١)السَّدُوسى(٢)، ثقة ومدلس من الثالثة، روى عن أنس بن مالك، وروى عنه أيوب السختيانى،مات سنة بضع عشرة ومائة .(٣)

-عبيد الله بن الحصين، روى عن ابن عباس، وروى عنه أبو رجاء العطاردى . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر : فيه :

١ - أحمد الحيرى لم يحكم عليه .

٢ - سعيد القداح صدوق يهم .

٣ - سعيد الأزدى ضعيف .

٤ - قتادة مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع

٥ - عبيد الله بن الحصين لم يحكم عليه .

فالإسناد ضعيف .

(٩ / ٦ ق) قال تعالى : ﴿ وَرِمَاحُكُمْ ﴾

قال ابن عباس : " كبار الصيد " .

تخريجه :

أورده الآلوسي عن ابن عباس بمثله معلقا

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : ضعيف

---

(١) دعامة : بكسر مهملة ، وخفة عين ، المغنى ١٠١ .
(٢) السدوسى: بفتح سين ، وضم دال . المغنى ١٣٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٣١٥، التقريب ٤٥٣، تعريف أهل التقديس ١٠٢ .
(٤) الجرح والتعديل ٥/٣٩ .
(٥) المائدة : ٩٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٢٩ .
(٦) روح المعاني ٧/١٩ .

ماورد عنه من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾ (١)

(١٠ / ٣ ر)

(ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم النهى عن صيد الحرم للحلال والمحرم) (•)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (٢)، ومسلم (٣) بسنديهما عن ابن عباس مرفوعا: " حرم الله مكة .... ولاينفر صيدها ..... "

الحكم علي سند المؤلف . أورده معلقا

الحكم علي الحديث . متفق عليه

---

(١) المائدة : ٩٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٠ .
(٢) الصحيح مع الفتح ٣/٢١٣، كتاب الجنائز ، باب الاذخر ، رقم الحديث ١٣٤٩
(٣) الصحيح ج ٢ ص ٩٨٦ كتاب الحج ، باب تحريم مكة وصيدها رقم الحديث ١٣٥٣ .

(١١ / ٢ ط)

روى عن سعيد بن المسيب قال :

" قتله حرام في هذه الآية وأكله حرام في هذه الآية يعنى أكل ماقتله المحرم منه " (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (١) عن سعيد معلقاً بنحوه مختصراً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

(١٢/ ٣ ط)

روى أشعث عن الحسن قال : " كل صيد يجب فيه الجزاء فذلك الصيد فيه لايحل أكله " (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) عن الحسن معلقاً بنحوه مختصراً .

بيان حال الرواة :

أشعث بن بُرَاز (٣) الهُجَيمي (٤) ، ضعفه ابن معين وغيره . وقال النسائي :متروك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، روى عن

(•) أحكام القرآن للجصلص ٤/١٣٠ .
(١) البحر المحيط ٤/١٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٠ .
(٢) البحر الميحط ٤/١٨ .
(٣) بزار : بفتح الباء والراء ، الاكمال ١/٢٥٩ .
(٤) الهجيمي : بمضمومة وفتح جيم ، المغني ٢٧٢ .

على بن زيد ، وروى عنه زيد بن حباب . (١)

-أشعث بن سَوَّار (٢) الكندي ، ضعيف ، روى عن الشعبي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٦هـ (٣)

-أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدَّاني (٤) الأعمى ، صدوق ، من الخامسة ، روى عن شهر بن حوشب ، وروى عنه حماد بن سلمة .(٥)

-أشعث بن عبد الملك الحُمْراني (٦)، ثقة فقيه ، روى عن محمد بن سيرين ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ٤٢هـ على خلاف . (٧)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

تعليق :

لم أستطع أن أدرك أى أشعث روى عن الحسن ، فالأربعة رووا عنه .

(١٣/ ٤ ط)

روى عنه يونس أيضاً أنه " لايؤكل " (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٨) عن الحسن بنحوه معلقاً .

---

(١) التاريخ الكبير ١/٤٢٨، ميزان الاعتدال١/٢٩٢، الضعفاء والمتروكين ٥٦، التاريخ ص ٤٠ .
(٢) سوار : بتشديد الواو ، الاكمال ٤/٣٨٧ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٣٠٨، التقريب ١١٣ .
(٤) الحداني : بمهملتين مضمومة فدال مشددة ، المغني ٨٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ١/٣١٠، التقريب ١١٣ .
(٦) الحمراني : بضم الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الراء، الأنساب ٢/٢٦٠ .
(٧) تهذيب التهذيب ١/٣١٢، التقريب ١١٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٠ .
(٨) البحر المحيط ٤/١٨ .

بيان حال الرواة :

-يونس بن عبيد العَبْدي (١)، ثقة ثبت ، روى عن إبراهيم التيمي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٩هـ (٢)

-يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهَمْدَاني (٣)، صدوق يهم قليلاً، روى عن عامر الشعبي ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٥٢هـ .(٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

تعليق :

لم أستطع أن أدرك أى يونس روى عن الحسن .

(١٤/ ٥ط)

روى حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن في الصيد يذبحه المحرم قال:"يأكله الحلال " (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٦) ، وابن حجر(٧) عن الحسن بمثله معلقاً .

---

(١) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة ، المغني ١٨٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ١١/٣٨٩، التقريب ٦١٣ .
(٤) الهمداني : بمفتوحة وسكون ميم ، المغني ٢٧٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ١١/٣٨١ ، التقريب ٦١٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٠ .
(٦) البحر المحيط ٤/١٨ .
(٧) فتح البارى ٤/٢١ ، كتاب جزاء الصيد .

بيان حال الرواة :

-حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت وتغير حفظه بأخره ، روى عن قتادة ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٦٧هـ .(١)

- يونس بن عبيد ، ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ١٣ .

- يونس بن أبي اسحاق صدوق يهم قليلا تقدم ذكره فى الأثر ١٣ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر ضعيف .

تعليق . روى عن الحسن صيد المحرم انه يؤكل ولايؤكل من قبل الحلال ومراده أنه يؤكل اذا اعتبرناه ذكيا ولايؤكل لأنه غير ذكى بل مقتول وهذا المعنى قال به الجصاص (٢) (١٥ / ٦ ط)

قال عطاء : " إذا أصاب المحرم الصيد لايأكله الحلال " •

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٦ - ١٧ - ١٨/٧-٨-٩ ط)

قال الحكم ، وعمرو بن دينار : " يأكله الحلال وهو قول سفيان " •

تخريجه :

أوردها عنهم أبو حيان (٣) بمثله معلقاً .

(•) أحكام القران للجصاص ٤/١٣٠ .
(١) تهذيب التهذيب ٣/١١، التقريب ١٧٨ .
(٢) المصد ر السابق
• أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٠ .
(٣) البحر المحيط ٤/١٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الآثار :

ضعيفة

-روى عن ابن عباس ، وابن عمر ، وأبي سعيد ، وعائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خمس يقتلهن المحرم في الحل والحرم : الحية، والعقرب ، والغراب ، والفأرة ، والكلب العقور " •

(١٩ / ٤ ر)

حديث إبن عباس

تخريجه :

: أخرجه أحمد (١) ، وأبو يعلى الموصلى (٢) ، والطبرانى (٣) ثلاثتهم من طريق ليث بن أبى سليم عن طاووس عن بن عباس مرفوعا بمثله .

- ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، قال احمد .(مضطرب الحديث) (٤) .

قال النسائى (ضعيف) (٥) .

روى عن مجاهد ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٤٨هـ . (٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣١ .
(١) المسند ١/٥٥٤، رقم الحديث ٢٣٣ .
(٢) المسند ج ٣ ص ٣٩ رقم الحديث ٢٤٢٢ ، ٢٦٨٥
(٣) المعجم الكبير ج ١١ ص ٣٥ . رقم الحديث ١٠٩٥٩
(٤) العلل ج ١ ص ٤٠٠
(٥) الضعفاء والمتروكين ٢٠٩
(٦) تهذيب التهذيب ٨/٤١٧، التقريب ٤٦٤ .

-طاوس بن كَيْسان (١) اليماني ، ثقة فقيه فاضل ، روى عن عائشة ، وروى عنه وهب ابن منبه ، مات سنة ١٠٦هـ . (٢)

فيه ليث بن أبى سليم ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شاهد صحيح عن ابن عمر - سيأتى بعده - .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمى (٣) : " فيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس".

قال الشوكاني (٤:) " في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس " .

قال أحمد شاكر (٥) : " إسناده صحيح " .

أميل الى رأى الهيثمى والشوكانى لأن ليثا ضعيف والله أعلم .

بيان غريب الحديث :

العقور :" كل سبع يعقر: أي يجرح ويقتل ويفترس كالأسد " . (٦)

---

(١) كيسان : بفتح كاف ، وسكون تحتيه . المغنى ٢١٤ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥/٨، التقريب ٢٨١ .
(٣) المجمع ٣/٢٢٨، باب فيما يقتله المحرم .
(٤) نيل الأوطار ٥/٢٦، باب مايقتل من الدواب في الحرم .
(٥) المسند - الشرح - ٤/٩٥، رقم الحديث ٢٣٣٠ .
(٦) النهاية في غريب الحديث ٣/٢٧٥ .

(٢٠ / ٥ ر)

حديث ابن عمر (.)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن عبد الله بن عمر .

مرفوعاً ، ولفظه " خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح " .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣١ .

(١) الصحيح مع الفتح ٤/٣٤ ، كتاب جزاء السيد ، باب مايقتل المحرم من الدواب، رقم الحديث ١٨٢٦ .
الصحيح مع الفتح ٦/٣٥٥، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم، رقم الحديث ٣٣١٥ .

(٢) الصحيح ٢/٨٥٧، كتاب الحج ، باب ماينبد للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٩ .

(٢١ / ٦ ر)

حديث أبي سعيد . (•)

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود (١) .

حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا هشيم ، حدثنا يزيد بن أبي زياد، حدثنا عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً . بنحوه، وزيادة السبع العادي ، ولفظ غريب " ويرمي الغراب ولايقتله".

-هُشَيم (٢) بن بشير السُّلَمي (٣)، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي، روى عن سليمان التيمي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٨٣هـ (٤)

-يزيد بن أبي زياد الهاشمى ، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن ، روى عن إبراهيم النخعى ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٦هـ .(٥)

-عبد الرحمن بن أبي نُعْم (٦)البَجَلي(٧) ، صدوق ، روى عن أبي هريرة، وروى عنه الثوري ، من الثالثة ، مات قبل المائة . (٨)

فيه يزيد بن أبى زياد ضعيف فالإسناد ضعيف .

ثانياً:أخرجه الترمذى (٩) حيث تابع أحمد بن حنبل بن منيع به ، بمثله.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣١ .
(١) السنن ٢/٤٢٥، كتاب المناسك ، باب مايقتل المحرم من الدواب رقم الحديث ١٨٤٨ .
(٢) هشيم : بمضمومة ، وفتح معجمة . المغنى ٢٧٠ .
(٣) السلمى : بمضمومة ، وفتح لام . المغنى ١٣٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٥٣، التقريب ٥٧٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ١١/٢٨٧، التقريب ٦٠١ .
(٦) نعم : بضم نون ، وسكون عين . المغنى ٢٥٦ .
(٧) البجلى : بموحدة ، وجيم مفتوحتين . المغنى ٤٥ .
(٨) تهذيب التهذيب ٦/٢٥٦، التقريب ٣٥٢ .
(٩) السنن ٣/١٩٨، كتاب الحج ، باب مايقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ٨٣٨ .

ثالثاً: أخرجه ابن ماجه(١) حيث تابع هشيم محمد بن فضيل به، بمثله .

الحكم علي سند المؤلف . :أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الحديث .:قال الترمذى " هذا حديث حسن " .

قال المنذرى (٢) " وفى إسناده يزيد بن أبى زياد " .

قال ابن حجر (٣) : " وفيه يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف وإن حسنه الترمذي ، وفيه لفظه منكره : وهي قوله : ويرمي الغراب ولايقتله" .

والحديث له شاهدان صحيحان عن ابن عمر (٤)، وعائشة(٥) رضي الله عنهما .ويرتقي بهما الى درجة الحسن لغيره .

(٢٢ / ٧ ر)طريق عائشة (٥)

تخريجه أخرجه البخارى،(٦). ومسلم(٧)بسنديهما عن عائشه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف .أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الحديث متفق عليه .

---

(١) السنن ٣/١٩٨، كتاب المناسك ، باب مايقتل المحرم، رقم الحديث ٣٠٨٩.
(٢) مختصر سنن أبى داود ٢/٣٦٠، كتاب المناسك ، باب مايقتل المحرم، رقم الحديث ١٧٧٠ .
(٣) التلخيص الحبير ٢/٢٩٤، كتاب الحج ، باب محظورات الاحرام .
(٤) صحيح البخارى مع الفتح ٦/٣٣٥، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٥، صحيح مسلم ٢/٨٥٧، كتاب الحج ، باب مايندب للمحرم وغيره وقتله ، رقم الحديث ١١٩٩ .
(٥) صحيح البخارى مع الفتح ٤/٣٤، كتاب جزاء الصيد ، باب مايقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ١٨٢٩، صحيح مسلم ٢/٨٥٦، كتاب الحج، باب مايتدب للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٨ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ص ٤/١٣١ .
(٦) الصحيح مع الفتح ٤/٣٤، كتاب جزاء الصيد ، باب مايقتل المحرم من الدواب، رقم الحديث ١٨٢٩ .

(٧) الصحيح ج ٢ ص ٨٥٦ كتاب الحج ، باب مايندب للمحرم وغيره قتله رقم الحديث ١١٩٨

(٢٣ / ٧ ق)

-روى عن أبى هريرة قال : " الكلب العقور الأسد " (•)

تخريجه : أخرجه الطحاوى (١) .

حدثنا محمد بن خزيمة قال : ثنا أبو حذيفة قال : ثنا زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، بمثله .

-محمد بن خزيمة بن راشد المصرى ، ثقة ، روى عن محمد بن عبدالله الأنصارى ، وروى عنه الطحاوى ، مات سنة ٢٧٦هـ . (٢)

-أبو حذيفة : موسى بن مسعود النَّهْدى (٣)، صدوق سىء الحفظ وكان يصحف ، روى عن أيمن بن نابل ، وروى عنه البخارى ، مات سنة ٢٢٠هـ على خلاف .

- زهير بن محمد التميمى ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، مات سنة ١٦٢هـ (٥) .

-زيد بن أسلم العَدَوى (٦)، ثقة عالم وكان يرسل ، روى عن ابن عمر، وروى عنه حفص بن ميسرة ، مات سنة ١٣٦هـ (٧) .

-أبو صالح السمان : ذكوان ، ثقة ثبت ، روى عن ابن عمر، وروى عنه عطاء بن أبى رباح ، مات سنة ١٠١هـ (٨) .

فيه أبو حذيفة صدوق يخطىء، وزهير ضعيف ، فالإسناد ضعيف ، ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهد لأبي هريرة . (٩)

(•) أحكام القرآن ص ٤/١٣١ .
(١) شرح معانى الآثار ٢/١٦٤، كتاب مناسك الحج، باب مايقتل المحرم من الدواب.
(٢) تراجم الأحبار شرح معانى الآثار ٤/٣ .
(٣) النهدى : بمفتوحة ، وهاء ساكنة . المغنى ٢٦٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٣٢٩، التقريب ٥٥٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣/٣٠١، التقريب ٢١٧ .
(٦) العدوى : بعين ، ودال مفتوحتين . المغنى ١٨٥ .
(٧) تهذيب التهذيب ٣/٣٤١، التقريب ٢٢٢ .
(٨) تهذيب التهذيب ٣/١٨٩، التقيب ٢٠٣ .
(٩) المصدر السابق .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :إسناده حسن .

(٢٤ / ٨ ر)

-روى حجاج بن أرطاة عن وبرة قال : سمعت ابن عمر يقول :" أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتل الذئب ، والفأرة ، والغراب ، والحدأة" (•)

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) .

حدثنا ابن نمير ، أخبرنا حجاج ، به ، بمثله .

عبد الله بن نمير الهمدانى ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة روى عن الثورى وروى عنه أحمد مات سنة ٢٢٩هـ(٢).

١ - حجاج بن أَرْطَاة (٣) بن ثور النَّخَعي (٤)، أبو أرطاة ، صدوق كثير الخطأ، ومدلس من الرابعة ، روى عن عطاء ، وروى عنه الثوري من السابعة ، مات سنة ١٤٥هـ . (٥)

وَبْرة (٦) بن عبد الرحمن المُسْلي (٧)، أبو خزيمة ، ثقة ، من الرابعة، روى عن بن عباس ، وروى عنه بيان بن بشر ، مات سنة ١١٦هـ (٨).

الحكم علي سند المؤلف : :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣١ .
(١) المسند ٢/٢٤٦، رقم الحديث ٤٧٣٧، ٢/٢٦٥، رقم الحديث ٤٨٥١ .
(٢)تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٥٢ التقريب ٣٢٧
(٣) أرطاة : بمفتوحة ، وسكون راء . المغنى ١٩ .
(٤) النخعي : بنون ومعجمة مفتوحتين . المغنى ٢٦١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢/١٧٢، التقريب ١٥٢، تعريف أهل التقديس ١٢٥ .
(٦) وبرة: بمفتوحة وسكون موحدة . المغنى ٢٦٣ .
(٧) المسلي : بضم الميم وسكون السين وتخفيفها . الأنساب ٥/٢٩٥ .
(٨) تهذيب التهذيب ١١/٩٥، التقريب ٥٨٠ .

الحكم علي الحديث :

فيه الحجاج مدلس من الرابعة ، فالإسناد ضعيف (١) .

والحديث له شاهدان صحيحان عن ابن (٢) عمر ، وعائشة(٣) رضى الله عنهما وبهما يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

(٢٥ / ٩ ر)

النبى صلى الله عليه وسلم : دعا على عتيبة بن أبي لهب " أكلك كلب الله الأسد " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه الطبراني (٤) .

حدثنا محمد بن جعفر بن أعين البغدادي ، ثنا أبو الأشعث أحمد ابن المقدام ، ثنا زهير بن العلاء ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ابن دعامة قال : تزوج أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عتيبة... بنحوه مطولاً .

-محمد بن جعفر أعين البغدادي ، ثقة ، روى عن الحسن بن بشر، روى عنه محمد بن عبد الله بن حيوية ، مات سنة ٢٩٣هـ (٥) .

-أحمد بن المقدام ، صدوق صاحب حديث طعن أبو داود في مروءته ، روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٥٣هـ (٦) .

---

(١) السنن الكبرى ٥/٢١٠، كتاب الحج، باب مايقتله المحرم، الفتح الرباني١١/٢٧٣، كتاب الحج، مايحوز للمحرم قتله من الدواب ، رقم الحديث ٢٠٨ .
(٢) صحيح البخارى مع الفتح ٦/٣٥٥، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٥، صحيح مسلم ٢/٨٥٧، كتاب الحج، باب ماينذب للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٩ .
(٣) صحيح البخارى مع الفتح، ٤/٣٤، كتاب جزاء الصيد، باب مايقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ١٨٢٩، ٦/٣٥٥، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣١ .
(٤) المعجم الكبير ٢٢/٤٣٥، رقم الحديث ، ١٠٦٠ .
(٥) سير أعلام النبلاء ١٣/٥٦٦، تاريخ بغداد ٢/١٢٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ١/٧٠، التقريب ٨٥ .

- زهير بن العلاء العَبْدي (١) ، روى عن أبي حاتم الرازي أنه قال : "أحاديثه موضوعة " .

وذكره ابن حبان فى الثقات . (٢)

-سعيد بن أبي عَرُوبة (٣) : مهران اليشكرى (٤)، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، روى عن الحسن، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٥٦هـ على خلاف . (٥)

-قتادة بن دعامة السدوسى ، ثقة ثبت ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره فى الأثر ٨ .

ثانياً: أخرجه الحاكم (٦) .

أخبرني أبو بكر بن أبي نصر المزكي بمرو ، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا العباس بن الفضل الأنصاري ، ثنا الأسود بن شيبان ، عن أبي نوفل ابن أبي عقرب ، عن أبيه ، بنحوه .

-أبو بكر المزكي لم أقف على ترجمته .

-الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، صدوق ، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه محمد بن جرير الطبري ، مات سنة ٢٨٢هـ . (٧)

-العباس بن الفضل ، أبو عثمان الأزرق ، ضعيف ، روى عن حرب بن شداد ، وروى عنه محمدبن أيوب ابن الضريس ، من التاسعة (٨).

---

(١) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة . المغني ١٨٣ .
(٢) ميزان الاعتدال ٢/٨٣، الثقات ٨/٢٥٦ .
(٣) عروبة : بفتح مهملة ، وضم راء . المغنى ١٧٣ .
(٤) اليشكري : بفتح تحتية ، وشين معجمة ، وضم كاف . المغنى ٢٧٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ٤/٥٦، التقريب ٢٣٩ .
(٦) المستدرك ٢/٥٨٨، رقم الحديث ٣٩٨٤ .
(٧) تاريخ بغداد ٨/٢١٨، سير أعلام النبلاء ١٣/٣٨٨ .
(٨) تهذيب التهذيب ٥/١١٢، التقريب ٢٩٤ .

-الأسود بن شيبان السدوسي (١)، ثقة عابد ، روى عن الحسن ، وروى عنه ابن المبارك ، مات سنة ١٦٠هـ (٢) .

-أبونوفل بن أبى عقرب البكري، اسمه مسلم، وقيل عمرو بن مسلم، وقيل معاوية بن مسلم، ثقة، روى عن عائشة، وروى عنه شعبة، من الثالثة (٣) .

-أبو عقرب البكري ، اسمه خويلد بن بجير ، وقيل عويج بن خويلد ، صحابي نزل البصرة ، وكان جواداً . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

قال ابن حجر(٥) : " وهو حديث حسن أخرجه الحاكم من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب " .

قال الهيثمي (٦) : " وفيه زهير بن العلاء ، وهو ضعيف " .

قال الحاكم (٧) : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبى

أميل الى رأى ابن حجر فربما جمع طريق الطبرانى والحاكم فأصبح الحديث حسنا والله أعلم

(٢٦ / ١٠ ر)

روى جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " الضبع صيد وفيه كبش إذا قتله المحرم " (•)

تخريجه :**أولاً**: أخرجه أبو داود(٨)

حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي، حدثنا جرير بن حازم ، عن عبدالله

---

(١) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغني ١٣٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/٢٩٦، التقريب ١١١ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٢/٢٨٥، التقريب ٦٧٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٢/١٨٩، التقريب ٦٥٩ .
(٥) فتح الباري ٤/٣٩، كتاب جزاء الصيد ، باب مايقتل المحرم من الدواب .
(٦) مجمع الزوائد٦/١٨، كتاب المغازي، باب تبليغ النبى صلى الله عليه وسلم ماأرسل اليه .
(٧) المصدر السابق .
(•) أحكام القرآن للجصاص ص ٤/١٣٢.
(٨) السنن ٤/١٥٨، كتاب الأطعمة، باب في أكل الضبع، رقم الحديث ٣٨٠١ .

بن عبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي عمار ، عن جابر ، بنحوه.

-محمد بن عبد الله الخزاعى ، صدوق ، روى عن همام بن يحي ، وروى عنه ابن ماجة ، من العاشرة . (١)

-جرير بن حازم الأَزْدي (٢) ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، روى عن الحسن ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة سبعين بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه .(٣)

-عبدالله بن عبيدالليثى،ثقة، روى عن أبن عباس، وروى عنه الأوزاعى، مات سنة ١١٣هـ (٤)

-عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عمار المكى ، ثقة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه عمرو بن دينار ، من الثالثة . (٥)

فيه جرير له أوهام ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً:أخرجه الترمذي . (٦)

حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا بن جريج، عن عبد الله بن عمير ، عنه ، وبنحوه رواية أبي داود مختصراً .

-أحمد بن منيع البَغَوي (٧) ، ثقة روى عن ابن عيينة، وروى عنه ابن خزيمة ، مات سنة ٢٤٤ هـ . (٨)

-إسماعيل بن إبراهيم الأَسَدي (٩)، المعروفة بابن علية ، ثقة ، روى عن سليمان التيمي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٩٣هـ .(١٠)

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة ، ومدلس من

---

(١) تهذيب التهذيب ٩/٢٣٦، التقريب ٤٨٦ .
(٢) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون دال . المغنى ٣٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢/٦٠، التقريب ١٣٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ٥/٢٦٩، التقريب ٣١٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/١٩٣، التقريب ٣٤٤ .
(٦) السنن ٣/٢٠٧، كتاب الحج ، باب ماجاء في الضبع ، رقم الحديث ٨٥١ .
(٧) البغوى : بباء وغين معجمة مفتوحتين . المغنى ٤٧ .
(٨) تهذيب التهذيب ١/٧٢، التقريب ٨٥ .
(٩) الأسدي : بهمزة ، وسين همله مفتوحتين . المغني ٣٠ .
(١٠) تهذيب التهذيب ١/٢٤١، التقريب ١٠٥ .

الثالثة، روى عن عطاء ، وروى عنه الأوزاعي ، مات سنة ١٥٠هـ على خلاف (١)

فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ، فالإسناد ضعيف ، ولكن بمتابعته بجرير بن حازم عند أبى داود ويرتقى الحديث الى درجة الحسن لغيره .

ثالثاً:أخرجه النسائي (٢)

أخبرني محمد بن منصور قال : حدثنا سفيان قال : حدثنى ابن جريج، به وبنحوه رواية الترمذي مختصراً .

-محمد بن منصور بن ثابت الخزاعي ، ثقة ، روى عن مروان بن عيينة، مات سنة ٢٥٢هـ .(٣)

-سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة ، روى عن أبان بن تغلب ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٩٨هـ (٤)

وتابع إسماعيل بن إبراهيم سفيان عن ابن جريج به، بنحو رواية الترمذى.

رابعاً:أخرجه ابن ماجة (٥) .

حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، ثنا جرير بن حازم ، به ، وبمثل رواية أبي داود .

-علي بن محمد بن أبى الخصيب القرشي ، صدوق ، ربما أخطأ، روى عن يحي بن عيسى الرملي ، وروى عنه أحمد بن سالم الشافعي ، مات سنة ١٥٨هـ (٦) .

وكيع بن الجراح بن مليح ثقة حافظ عابد روى عن جرير بن حاذم وروى عنه الحميدي مات سنة ٢٩٧هـ(٧)

وتابع محمد الخزاعي وكيعاً عن جرير به ، وبمثل رواية أبى داود

---

(١) تهذيب التهذيب ٦/٣٥٧، التقريب ٣٦٣، تعريف أهل التقديس ٩٥ .
(٢) السنن ٧/٢٠٠، كتاب الصيد والذبائح ، رقم الحديث ٤٣٢٣.
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٤١٦، التقريب ٥٠٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤/١٠٤، التقريب ٢٤٥ .
(٥) السنن ٢/١٠٣٠، كتاب المناسك ، باب جزاء الصيد، رقم الصيد ٣٠٨٥ .
(٦) تهذيب التهذيب ٧/٣٣٢، التقريب ٤٥ .
(٧) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٠٩ التقريب ٥٨١

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذى (١) : " هذا حديث حسن صحيح " .

قال الترمذي (٢) : " سألت عنه البخاري فصححه " .

قال الحاكم (٣) : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" وسكت عنه الذهبي .

قال البيهقيى (٤) : " حديث جيد تقوم به الحجة " .

قال تعالى ﴿ ومن قتله منكم متعمداً ﴾ (٥)

" سواء قتله عمداً أو خطأ فعليه الجزاء " وهو قول عمر، وعثمان، والحسن ، رواية عن ابراهيم (•)

(٢٧ / ٨ ق)

أثرعمر (•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق ٦ ، وابن أبى شيبة ٧ من طريق سفيان ، عن جابر، عن الحكم أن عمر كان يكتب فى الخطأ والعمد

---

(١) المصدر السابق .
(٢) التلخيص الحبير ٢/٢٩٨، كتاب الحج ، باب محرمات الإحرام .
(٣) المستدرك ١/٦٢٢، كتاب المناسك رقم الحديث ١٦٦١-١٦٦٢ .
(٤) السنن الكبرى ٥/١٨٣، كتاب ، باب فدية الضبع .
(٥) المائدة : ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .
(٦) المصنف ج ٤ ٣٩٤ كتاب المناسك باب ذكر الصيد وقتله
(٧) المصنف : ٣/٣٩٥، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأه سواء .

-سفيان بن سعيد الثورى ، ثقة حافظ ، تقدم ذكره فى الأثر ٧ .

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

-جابر بن يزيد الجُعْفى (١)، ضعيف رافضى ، روى عن عكرمة وروى عنه شعبة ، ومات سنة ١٢٧هـ على خلاف (٢) .

-الحكم بن عتيبة الكِنْدى (٣)، ثقة ثبت إلا أنه يدلس ، روى عن عطاء، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١١٣هـ على خلاف (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه جابر ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

(٢٨ / ٩ ق) أثر عثمان (•)

تخريجه :

أورده ابن الجوزي (٥) عن عثمان بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر : ضعيف

---

(١) الجعفي : بضم الجيم ، وسكون العين الهملة ، الأنساب ٢/٦٧ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/٤١، التقريب ١٣٧ .
(٣) الكندي : بكسر القاف ، وسكون النون . الأنساب ٥/١٠٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ١/٣٧٢ ، التقريب ١٧٥ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .
(٥) زاد المسير ٢/٤٢٢ .

(٢٩ / ١٠ ط)

أثر الحسن (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : نا وكيع ، عن سفيان ، عن الحسن قال :(يحكم عليه في الخطأ والعمد .)

- وكيع تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٦ ، وهو ثقة .
- سفيان بن عيينة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦، وهو ثقة .
- سفيان الثورى ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٣٠ / ١١ط)

أثر إبراهيم •

تخريجه :

أخرجه إبن أبي شيبة (٢)

حدثنا أبو بكر قال : نا وكيع عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : " يحكم عليه في الخطأ والعمد .)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .
(١) المصنف ٣٩٦/٣، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأ سواء .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .
(٢) المصنف ٣٩٦/٣، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأ سواء .

- وكيع بن الجراح تقدم ذكره فى الحديث رقم ٢٦ وهو ثقة .

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

-سفيان الثورى تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .

-منصور بن المعتمر بن عبد الله السُّلَمي (١)، ثقة ثبت ، روى عن الحسن ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٣٢هـ (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

-روى منصور، عن قتادة ، عن رجل قد سماه، عن ابن عباس أنه كان لايرى في الخطأ شيئاً وهو قول طاوس ، وعطاء، وسالم ، والقاسم ، وأحد قولي مجاهد في رواية جابر الجعفي . •

(٣١ / ١٠ ق)

أثر ابن عباس (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) .

حدثنا أبو بكر قال : نا ابن علية عن حسين ، عن قتادة عن أبى مزينة عن ابن عباس قال : (ليس عليه فى الخطأ شيء .)

---

(١) السلمي : بمضمومة وفتح لام ، المغني ١٣٩ .
(٢) تهذيب التهذيب١٠/٢٧٧ ، التقريب ٥٤٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأه سواء.
(٣) المصنف ٣/٣٩٦ ،

بيان حال الرواة :

-منصور بن زاذان الواسطي ، ثقة ثبت عابد ، روى عن عطاء ، وروى عنه مسلم بن سعيد الواسطى ، مات سنة ١٢٩هـ (١) .

-قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره فى الأثر ٨ .

-ابن علية : إسماعيل بن إبراهيم الأسدى ،ثقة حافظ ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

-حسين بن ذكوان ، المعلم البصري، ثقة ربما وهم ، روى عطاء، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٥ هـ (٢) .

-أبو مزينة لم أقف على ترجمته .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :فيه قتاده مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع فالاسناد ضعيف

(٣٢ / ١٢ ط)

أثر طاوس (•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) ، وابن أبى شيبة (٤) من طريق أيوب ،عن طاووس بنحوه

---

(١) تهذيب التهذيب ١٠/٢٧٢، التقريب ٥٤٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/٢٩٣ ، التقريب ١٦٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .
(٣) المصنف ج ٤ ص ٣٩٢ كتاب الحج باب ذكرالصيد وقتله
(٤) المصنف ٣/٣٩٦، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأه سواء .

-أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِياني (١)، أبو بكر البصرى، ثقة ثبت، روى عن عطاء، وروى عنه الأعمش ، من الخامسة ، مات سنة ١٣١هـ (٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٣٣ - ١٣/٣٦ - ١٦ ط)

أثر عطاء ، وسالم ، والقاسم، ومجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣).

حدثنا أبو بكر قال : نا ابن يمان ، عن سفيان ، عن جابر عن سالم ، والقاسم ، وعطاء، وطاوس ، ومجاهد قالوا : بنحو قول إبن عباس .

---

(١) السختياني: بفتح السين المهملة، وسكون الخاءالمعجمة بواحدة، وكسر التاء المنقوطة بإثنتين ، الأنساب ٢٣٢/٣ .

(٢) تهذيب التهذيب ٣٤٨/١، التقريب ١١٧ .

(•) أحكام القرآن ١٣٣/٤ .

(٣) المصنف ٣٩٦/٣، كتاب الحج، من قال عمد الصيد وخطأه سواء .

-ابن يمان : يحي بن يمان العِجْلي (١)، صدوق يخطىء كثيراً، من كبار التاسعة ، روى عن حمزة الزيات ، وروى عنه ابن معين، مات سنة ٢٨٩هـ . (٢)

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .

-جابر الجعفي تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الآثار :

فيها :

١ - يحى بن يمان صدوق يخطى كثيراً .

٢ - جابر الجعفى ضعيف .

فهي ضعيفة .

(٣٧ / ١٧ ط)

قال تعالى ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنكُمْ مُتَعَمِداً ﴾ (٣)

-روى سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال : " إذا كان عامداً* لقتله ناسياً لإحرامه فعليه الجزاء وإن كان ذاكراً لإحرامه عامداً** لقتله فلاجزاء عليه (.) "

---

(١) العجلي : بكسر العين المهملة ، وسكون الجيم ، الأنساب ٤/١٦٠ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٢/٢٦٧، التقريب ٥٩٨ .
(٣) المائدة : ٩٤ .
* فى المخطوطة رقم اللوحة ٤٧٧، الصفحة ب ، متعمداً
** في المخطوطة رقم اللوحة ٤٧٧ ، الصفحة ب، سقطتت هذه العبارة .
(.) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .

تخريجه .

أخرجه الطبري (١) .

حدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه .

-سفيان بن وكيع الجراح ، صدوق إلا أنه إبتلي بوراقة فأدخل فيه ماليس فيه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، روى عن يحي القطان ، وروى عنه الترمذي ، من العاشرة مات سنة ٢٧٤هـ (٢)

-سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفي إسناده ابن أبي نجيح وهومدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .

الحكم علي الأثر :

فيه :سفنان بن وكيع ساقط ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٣٨ / ١٨ ط) روى عن الحسن نحو قول مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣)

حدثنا عمرو بن علي قال : حدثنا محمد بن أبي عدى قال : حدثنا إسماعيل بن مسلم ، بنحوه .

---

(١) التفسير ١١/٨ .

(٢) تهذيب التهذيب ٤/١٠٩، التقريب ٢٤٥ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .

(٣) التفسير ١١/٩ .

-عمرو بن على بن بحر الفلاس ، ثقة حافظ ، روى عن القطان، وروى عنه الحسن بن سفيان ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٩هـ (١) .

-محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، ثقة ، روى عن سليمان التيمى ، وروى عنه أحمد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٩٤هـ . (٢)

-إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق البصري ، ضعيف الحديث ، روى عن الشعبي ، وروى عنه الأعمش .(٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :فيه إسماعيل المكى ، ضعيف فالإسناد ضعيف .

(٣٩/ ١١ ر)

حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى بريرة (•)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (٤)، ومسلم (٥) بسنديهما، عن عائشة رضى الله عنها قالت : " اشتريت بريرة، فاشترط أهلها ولاءها، فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال: أعتقيها ، فإن الولاء لمن أعطى الورق ، فأعتقيها ، فدعاها النبى صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت : لو أعطانى كذا وكذا ماثبت عنده . فاختارت نفسها " .

---

(١) تهذيب التهذيب ٨/٧٠، التقريب ٤٢٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ٩/١٢، التقريب ٤٦٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ١/٢٨٩، التقريب ١١٠ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .

(٤) الصحيح مع الفتح٥/١٦٧، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته،رقم الحديث٢٥٣٦.

(٥) الصحيح ج ٢ ص ١٤٢كتاب العتق باب انما الولاء لمن اعتق رقم الحديث ١٥٠٤

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٤٠ / ١٢ ر)

حكم النبى صلى الله عليه وسلم ببقاء صوم الأكل ناسياً .(•)

تخريجه :

أخرجه البخاري . (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن أبي هريرة مرفوعاً : " إذا نسى فأكل وشرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه " .

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث

متفق عليه

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٤/١٥٥، كتاب الصوم ، باب الصائم إذا أكل وشرب ناسياً، رقم الحديث ١٩٣٣ .

(٢) الصحيح٢/٨٠٩، كتاب الصيام، باب أكل الناسي وشربه، رقم الحديث ١١٥٥ .

(٤١ / ١١ ق)

-روي عن ابن عباس " أن المثل نظيره في الأروى بقرة وفي الظبية شاة وفي النعامة بعير "(•) وهو قول سعيد بن جبير ، وقتادة .

تخريجه :

أولاً: أخرجه الطبرى (١) .

حدثني المثنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، بنحوه مطولاً .

-المثنى لم أقف على ترجمته ، ولكن ابن كثير وثقه .(٢)

-عبد الله بن صالح الجُهَنى (٣)، أبو صالح ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه غفلة ، من العاشرة ، روى عن ابن لهيعة ، وروى عنه ابن معين ، مات سنة ٢٢٢هـ (٤) .

-معاوية بن صالح الحضرمي ، أبو عمرو ، صدوق له أوهام، روى عن مكحول الشامي ، وروى عنه الثوري ، من السابعة ، مات سنة ١٥٨هـ .(٥)

-على بن أبي طلحة الهاشمي ، أبو الحسن ، روى عن ابن عباس ولم يسمع منه ، روى عنه الحكم ، صدوق قد يخطىء، من السادسة ، مات سنة ١٤٣هـ .(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٤ .
(١) التفسير ١١/١٨ .
(٢) التفسير ١/٨٨،١٠٥،١٣٨،١٣٩،٣٣٩ .
(٣) الجهني : بمضمومة ، وفتح هاء، المغني ٦٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ٥/٢٢٥، التقريب ٣٠٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٠/١٨٩، التقريب ٥٣٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ٧/٢٩٨، التقريب ٤٠٢ .

ثانياً:أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس ، بنحوه مختصراً .

-أبو خالد الأحمر ، سليمان بن حيان ، روى عن حميد الطويل، ورى عنه أحمد، صدوق يخطىء ، من الثامنة ، مات سنة ١٩٠هـ .(٢)

-ابن جريج ، عبد الملك بن عبد العزيز مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٦.

-عطاء بن أبي مسلم الخُرَاسَاني (٣)، أبو عثمان ، صدوق يهم كثيراً، ويرسل كثيراً ويدلس ، روى عن عطاء ، وروى عنه شعبة ، من الخامسة، مات سنة ١٣٥هـ (٤) .

ثالثاً: أخرجه البيهقي (٥) :

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ، أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمدبن عبدوس ، ثنا عثمان بن سعيد ، ثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية -ابن صالح ، عن على بن أبي طلحة ، عن ابن عباس مختصراً .

أبو زكريا بن أبي إسحاق، يحي بن إبراهيم المزكي(٦) ، ثقة، روى عن -الحسن بن يعقوب ، وروى عنه عثمان بن محمد، مات سنة ٤١٤هـ .(٧)

-أبو الحسن ، حمد بن محمد بن عبدوس ، العنزى(٨) ، الطرايفي نسبة

---

(١) في المصنف ٣/٣٠٢، كتاب الحج ، في النعامة يصيبها المحرم .
(٢) تهذيب التهذيب ٤/١٥٩، التقريب ٢٥٠ .
(٣) الخراساني : بضم الخاء المعجمة وفتح الراء والسين ، الأنساب ٢/٣٣٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٧/١٩٠، التقريب ٣٩٢ .
(٥) السنن الكبري ٥/١٨٢، كتاب الحج ، باب فدية النعام .
(٦) المزكي : بضم الميم وفتح الزاي ، وفي أخرها الكاف المشددة ، الأنساب ٥/٢٧٥ .
(٧) سير أعلام النبلاء ١٧/٩٩، شذرات الذهب ٢/٣٧٢ .
(٨) العنزي : بفتح عين وسكون نون وزاي ، المغني ١٨٧ .

الى بيع الطرائف ، وهي الأشياء الحسنة المتخذة من الخشب ، صاحب عثمان الدارمي، مات سنة ٣٤٦هـ (١)

-عثمان بن سعيد الدّارِمي (٢)، حافظ ، روى عن سعيد بن أبي مريم، وروى عنه محمد بن يوسف الهروى ، مات سنة ٢٨٠هـ (٣).

وتابع المثنى عثمان بن سعيد عن عبد الله به ، وبمثل رواية الطبرى .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه :

١ - عبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط .

٢ - معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام .

٣ - على بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطىء ، ولم يسمع من ابن عباس .

٤ - ابن جريج مدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .

٥ - عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيراً .

فالإسناد ضعيف .

بيان غريب الأثر :

الأروى : " جمع كثرة للأروية ، وتجمع على أراوي، وهي: الأبابل، وقيل: غنم الجبل " (٤) .

الظبية : آ أنثى الظبي- أي الغزال - والجمع ظبيات وظباء" (٥)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٧/٥٨، شذرات الذهب ٢/٣٧٢،
(٢) الدارمي : بكسر راء ، المغنى ١٠٣ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٣/٣١٩، تذكرة الحفاظ ٢/٦٢١ .
(٤) النهاية فى غريب الحديث ١/٤٣ .
(٥) لسان العرب ١٥/٢٣ .

(٤٢ / ١٩ ط)

أثر سعيد بن جبير (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (١) عن سعيد بن جبير بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر ضعيف .

(٤٣ / ٢٠ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) عن قتادة بنحوه مختصراً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر ضعيف .

روى الحجاج عن عطاء، ومجاهد، وإبراهيم فى المثل أنه القيمة (•)

(٤٤ / ٢١ط) أثر عطاء .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣)
حدثنا أبوبكر قال جدثنا عائذ بن حبيب، عن حجاج ، عن عطاء بنحوه

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
(١) البحر المحيط ١٩/٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
(٢) البحر المحيط ١٩/٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
(٣) في المصنف ١٩٣/٣، كتاب الحج، في معنى المثل .

-عائذ بن حبيب الملاح ، أبو هشام الكوفي ، صدوق رمي بالتشيع، روى عن حميد الطويل ، وروى عنه أحمد، من التاسعة . (١)

-حجاج بن أرطأة ، تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤، صدوق كثير الخطأ، ومدلس من المرتبة الرابعة .

الحكم علي إسناد المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

فيه : حجاج بن أرطأة ، مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع، فالإسناد ضعيف .

(٤٥ / ٢٢ ط) أثر مجاهد (•)

تخريجه أخرجه ابن أبي شيبة(٢) .

حدثنا أبو بكر قال :حدثنا عائذ بن حبيب، حجاج، عن مجاهد، بنحوه .

-عائذ بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤، وهو صدوق .

-حجاج بن أرطاة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤، وهو صدوق كثير الخطأ ومدلس من المرتبة الرابعة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم على الأثر :

فيه حجاج بن أرطأة مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع، فالإسناد ضعيف .

---

(١) تهذيب التهذيب ٥/٧٦، التقريب ٢٨٩ .
(•) أحكام القرآن ٤/١٣٤ .
(٢) المصنف ٣/١٩٣، كتاب الحج ، في معنى المثل .

(٤٦ / ٢٣ ط) أثر إبراهيم (•)

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبى شيبة (١)

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائذ بن حبيب ، عن حجاج ، عن إبراهيم، بنحوه .

-عائذ بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ وهو صدوق .

-حجاج بن أرطأة تقدم ذكره فى الحديث رقم ٢٤ وهو صدوق كثير الخطأ ومدلس من المرتبة الرابعة .

ثانياً: أخرجه الطبري (٢)

حدثنى يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا عبدة، عن إبراهيم ، بنحوه .

-يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرقي (٣)، أبو يوسف ، ثقة ، من العاشرة، روى عن يحي بن أَي زائدة، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٥٢هـ (٤)

-هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس ، تقدم ذكره فى الحديث ٢١ .

-عبدة : هو عبيدة بن مُعَتِّب (٥) الضَّبِّيِّ(٦)، ضعيف واختلط آخر عمره، من الثامنة ، روى عن الشعبي ، وروى عنه وكيع . (٧)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
(١) المصنف ١٩٣/٣، كتاب الحج ، في معني المثل .
(٢) التفسير ٢٠/١١ .
(٣) الدورقي : بفتح مهملة ، وسكون واو ، وفتح راء ، المغني ١٠٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٣٤/١١، التقريب ٦٠٧ .
(٥) معتب : بمضمومة ، وفتح عين ، وكسر مثناة فوق مشددة فموحدة ، المغني ٢٣٥ .
(٦) الضبي : بفتح الضاد المعجمة ، والباء المكسورة المشددة . الأنساب ١٠/٤ .
(٧) تهذيب التهذيب ٨٠/٧، التقريب ٣٧٩ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

فيه : الحجاج بن أرطاة مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع ، وعبيدة ضعيف ، فالإسناد ضعيف وبجمع الطريقين يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

(٤٧ / ٢٤ ط)

قال تعالى : ﴿ فجزاء مثل ماقتل من النعم ﴾ (١)

-روى عن مجاهد رواية أخرى أنه الهدى . (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق (٢)، عن معمر ، والثورى ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-معمر بن راشد الأزدى ثقة ثبت روى عن الثورى وروى عنه عبد الرزاق مات سنة ١٥٣هـ (٣)

-سفيان الثورى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٧ .

-عبد الله بن أبى نجيح مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره فى الأثر ٢ .

ثانياً أخرجه الطبرى (٤) .

حدثنا ابن البرقى قال : حدثنا ابن ابى مريم قال : أخبرنا نافع قال: أخبرنى ابن جريج قال : قال مجاهد بنحوه مطولا .

---

(١) المائدة : ٩٥ .
(•) احكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .

(٢) المصنف ٤ / ٣٩٥ ، كتاب الحج ، باب أى الكفارات شاء كفر .
(٣) تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٢١٨ التقريب ٥٤١
(٤) التفسير ١٩/١١ .

-ابن البرقى : أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ، أبو بكر ، حافظ صادق، روى عن عمرو بن أبى سلمة ، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٧٠هـ (١) .

-سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبى مريم ، ثقة ثبت ، روى عن سليمان بن بلال ، وروى عنه البخارى ، مات سنة ٢٢٤هـ (٢)

-نافع بن يزيد الكَلاَعى (٣)، ثقة عابد ، روى عن هشام بن عرة ، وروى عنه سعيد بن كثير ، مات سنة ١٦٨هـ (٤) .

-عبد الملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه ابن جريج ، وابن أبى نجيح مدلسان من الثالثة ولم يصرحا بالسماع ، وبجمع الطريقين يرتقى الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٤٨ / ١٣ ر)

حكم النبى صلى الله عليه وسلم على معتق عبد بينه وبين غيره بنصف قيمته إذا كان موسراً . (•)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٣/٤٧، طبقات الحفاظ ٢٥٦، تذكرة الحفاظ ٢/٥٧٠ .
(٢) تهذيب التهذيب ٤/١٦، التقريب ٢٣٤ .
(٣) الكلاعى : بفتح الكاف ، وخفة لام ، المغنى ٢١٣ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٣٦٧، التقريب ٥٥٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٦ .

تخريجه

أخرجه البخارى (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(من أعتق عبدا بين اثين ، فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٤٩ / ١٢ ق)

-روي عن بعض الصحابة في الحمامة شاة (•)

تخريجه

أولاً: أخرج عبد الرزاق(٣) ، عن الثوري، عن عطاء، عن ابن عباس قال:"في الحمامة شاة "

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر رقم ٧، وهو ثقة .

-عطاء بن أبى رباح ، ثقة إلا أنه كثير الإرسال ، روى عن ابن عمر، وروى عنه مجاهد ، من الثالثة ، مات سنة ١١٤هـ .(٤)

---

(١)الصحيح مع الفتح ج ٥ ص ١٥٠ كتاب العتق باب اذا أعتق عبدا بين اثنين رقم الحديث ٢٥٢١ - ٢٥٢٥

(٢) الصحيح ٣/١٢٨٦، كتاب الإيمان ، باب من أعتق شركاً له فى عبد، رقم الحديث ١٥٠١.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٦.

(٣) المصنف ٤/٤١٥، كتاب الحج ، باب الحمام .

(٤) تهذيب التهذيب ٧/١٧٩، التقريب ٣٩١ .

ثانياً:أخرج عبد الرزاق (١)عن عمرو بن قيس ، عن عطاء أن عثمان بن عفان إنطلق حاجاً فأغلق الباب على حمام ، فوجدهن قد متن، فقضى في حمامه شاة .

-عمرو بن قيس المُلائي(٢) ، ثقة متقن عابد، روى عن عكرمة ، وروى عنه الثوري ، من السادسة ، مات سنة بضع وأربعين ومائة.(٣)

عطاء تقدم ذكره في نفس الأثر وهو ثقة .

ثالثاً:أخرج عبد الرزاق (٤)، عن ابن مجاهد، عن أبيه ، عن عطاء، عن على ابن ابي طالب ، وسئل عن رجل محرم أصاب حمامة من حمام الحرم، فقال :يحكم به ذوا عدل منكم، قال :شاة، ثم يحكم في كل بيضة درهم .

-ابن مجاهد ، عبد الوهاب بن مجاهد بن جبير ، متروك ، من السابعة، روى عن عطاء ، وروى عنه إسماعيل بن عياش . (٥)

-مجاهد بن جبر ، أو جبير ، أبو الحجاج، ثقة، من الثالثة ، روى عن علي ، وروى عنه عكرمة ، مات ١٣١هـ على خلاف .(٦)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

أولاً: أثر ابن عباس الإسناد صحيح .

ثانياً:أثر عثمان بن عفان ،الإسناد صحيح .

---

(١) المصنف ٤/٤١٨، كتاب الحج، باب الحمام وغيره من الطيور .
(٢) الملائي: بمضمومة وخفة لام وبمد وياء في آخره ، المغني ٢٤٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٨١، التقريب ٤٢٦ .
(٤) المصنف ٤/٤١٥، كتاب الحج، باب الحمام .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٤٠٠، التقريب ٣٦٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٠/٣٨، التقريب ٥٢٠ .

ثالثاً:أثر علي ضعيف جداً لأن ابن مجاهد متروك .

(٥٠ ، ١٣/٥١، ١٤ق)

-روي عن ابن مليكة، عن ابن عباس ، وابن عمر قالا : " في محرم قتل قطاة فيه ثلثا مد وثلثا مد خير من قطاة في بطن مسكين " (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حماد بن خالد ، عن عبد الله بن مؤمل، عن ابن أبي مليكة ، عن إبن عمر وابن عباس ، بنحوه .

-حماد بن خالد الخياط القرشي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة روى عن هشام بن سعد ، وروى عنه أحمد . (٢)

-عبد الله بن المُؤَمَّل (٣) المخزومي ، ضعيف الحديث ، من السابعة، روى عن عطاء، وروى عنه زيد بن الحباب ، مات سنة ١٦٠هـ (٤) .

-عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، روى عن عائشة ، وروى عنه عطاء، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ١١٣هـ (٥) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض،

الحكم علي الأثر :

فيه : عبد الله بن المؤمل ، فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٨/٤ .
(١) المصنف ٣٤٤/٣، كتاب الحج، في المحرم يصيب القطاة .
(٢) تهذيب التهذيب ٧/٣، التقريب ١٧٨ .
(٣) المؤمل : بهمزة بوزن محمد ، المغنى ٢٢٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤٢/٦، التقريب ٣٢٥ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٦٨/٥ ، التقريب ٣١٢ .

غريب الأثر :

قطاة : " نوع من اليمام يؤثر الحياة في الصحراء ، ويطير جماعات، ويقطع مسافات شاسعة ، وبيضه مرقط " .

وسمى بذلك لثقل في مشيته (١) .

مرقط : الرقطة : " سواد يشوبه نقط بياض ، أو بياض يشوبه نقط سوداء. " (٢)

المد : " ضرب من المكاييل ، وهو ربع الصاع " (٣)

وقيل : " إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاماً"(٤).

(٥٢،٥٣/٢٥، ٢٦ ط)

-روى معمر عن صدقة بن يسار قال : سألت القاسم ، وسالماً عن حجلة ذبحها وهو محرم ناسياً فقال أحدهما لصاحبه أحجلة في في بطن رجل خير أو ثلثا مد ؟ فقال : بل ثلثا مد فقال : هي خيراً ونصف مد ؟ قال : بل نصف مد قال : هي خير أو ثلث مد قال : قلت أتجزى عنى شاة قالا : أو تفعل قلت : نعم قالا فاذهب . (•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٥) به ، بمثله .

---

(١) لسان العرب ١/١٨٩، المعجم الوسيط ٢/٧٤٨ .
(٢) لسان العرب ٧/٣٠٤ .
(٣) لسان العرب ٣/٤٠٠، الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان ٦٣ .
(٤) لسان العرب ٣/٤٠٠ .
(٥) المصنف ٤/٤١٦، كتاب المناسك ، باب الحمام وغيره من الطير يقتله .

بيان حال الرواة :

-معمر الأزدى تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٧ وهو ثقة .

-صدقة بن يسار الجَزَري (١)، ثقة ، من الرابعة ، روى عن الزهري ،

-وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٢هـ (٢) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

غريب الأثر :

الحجلة : " بفتح الحاء، والجيم ، واللام ، أنثى الحجل بفتح الحاء، والجيم (٣) وهو الذكر من القبج بفتح القاف ، والباء وهو الكروان معرب . يأكل الحبة بعد الحبة لايجد فى الأكل . (٣)

(٥٤ / ١٥ ق)

روي أن عمر وضع رداءه على عود في دار الندوة ، فأطار حماما فقتلته*حية فقال : لعثمان ونافع بن عبد الحارث : (احكما علي فحكما بعناق ثنية ** عفراء) فأمر بها عمر (•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٤)

---

(١) الجزري : بفتح جيم ، وزاي ، وبراء ، المغني ٦٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٣٦٧/٤، التقريب ٢٧٦ .
(٣) لسان العرب ٣٥١/٢، ١٤٣/١١ .
* فى المخطوطة اللوحة ٤٧٩ صفحة ب ، والمطبوع حار بدل حية ، والصواب حية، كما ورد عند البيهقي فى السنن .
** فى المطبوع بنية ، والصواب ماورد فى المخطوطة .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٣٨/٤ .
(٤) السنن الكبرى ٢٠٥/٥، كتاب الحج، باب ماجاء فى جزاء الحمام .

أخبرنا أحمد بن الحسن القاضي ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، انا الربيع بن سليمان ، انا الشافعي ، أنا سعيد بن سالم ، عن عمر بن -سعيد بن أبي حسين ، عن عبد الله بن كثير الداري ، عن طلحة بن أبي حفصة ، عن نافع بن الحارث ، بنحوه مطولاً .

-أحمد بن الحسن الحَرَشى(١) القاضي ، ثقة ، روى عن حاجب الطوسي، وروى عنه الحاكم ، مات سنة ٤٢١هـ .(٢)

-محمد بن يعقوب الأصم تقدم ذكره في الأثر رقم ٨ وهو ثقة .

-الربيع بن سليمان المرادي تقدم ذكره فى الأثر رقم ٨ وهو ثقة .

-سعيد بن سالم القداح، صدوق يهم تقدم ذكره فى الأثر رقم ٨ .

-عمر بن سعيد النَّوْفلي (٣)، ثقة ، من السادسة ، روى عن القاسم، وروى عنه الثوري . (٤)

-عبد الله بن كثير الداري ، أبو معبد ، صدوق ، من السادسة، روى عن مجاهد، وروى عنه جرير بن حازم، مات سنة ١٢٠هـ . (٥)

-طلحة بن أبى حفصة ، ويقال ابن أبي حفصة الحضرمي ، وثقه ابن حبان.(٦)

-نافع بن عبد الحارث الخزاعي ، صحابي ، روى عنه أبو الطفيل عامر ابن واثلة . (٧)

---

(١) الحرشي : بمهملة وراء مفتوحتين ، وبإعجام شين . المغنى ٨٦ .
(٢) سير أعلام النبلاء ٣٥٦/١٧ .
(٣) النوفلي : بفتح النون ، وسكون الواو ، وفتح الفاء ، الأنساب ٥٣٦/٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٨/٨، التقريب ٤١٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣٢٢/٥ ، التقريب ٣١٨ .
(٦) الثقات ٣٩٥/٤، التاريخ الكبير ٣٤٩/٤، تعجيل المنفعة ١٩٩ .
(٧) تهذيب التهذيب ٣٦٣/١٠، التقريب ٥٥٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه : سعيد القداح صدوق يهم فالإسناد ضعيف .

غريب الأثر :

عناق : " هي الأنثى من أولاد المعز والتى لم تبلغ سنة " (١)

الثنية : " من الغنم مادخل فى السنة الثالثة ، ومن البقر كذلك ، ومن الإبل فى السادسة ، والذكر ثنى ، وعلى مذهب أحمد بن حنبل :مادخل من المعز فى الثانية ، ومن البقر فى الثالثة " (٢)

عفراء : " العفرة : (بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض) وهو وجهها " (٣) .

(٥٥/١٦ ق) :

-روى عبد الملك بن عمير ، عن قبيصة بن جابر أن محرما قتل ظبياً، فسأل عمر رجلاً الى جنبه ، ثم أمر بذبح شاة ، وأن يتصدق بلحمها، قال قبيصة : فلما قمنا من عنده قلت له ، أيها المستفتى ابن الخطاب ، إن فتيا ابن الخطاب لم تغن عنك من الله شيئاً ، فانحر ناقتك وعظم شعائر الله ، فوالله ماعلم إبن الخطاب مايقول حتى سأل الرجل الذي الى جنبه، فقمت الى عمر، واذا عمر قد أقبل ومعه الدرة على صاحبي صفعاً ، وهو يقول : قاتلك الله أتقتل الحرام وتعدي الفتيا وتقول : ماعلم عمر حتى سأل من إلى جنبه أما تقرأ(•) ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ . (٤)

---

(١) النهاية فى غريب الحديث ٣/٣١١ .
(٢) المصدر السابق ١/٢٦٦ .
(٣) المصدر السابق ٣/٢٦١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٨ .
(٤) المائدة : ٩٥ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) والطبرى(٢) والبيهقى (٣) كلهم من طريق عبد الملك بن عمير عن قبيصة بنحوه .

بيان حال الرواة :

-عبد الملك بن عمير اللَّخْمي (٤) الكوفي ، ثقة ، ولكنه مدلس من المرتبة الثالثة ، روى عنه جابر بن سمرة ، وروى عنه الأعمش ، من الرابعة ، مات سنة ١٣٦هـ (٥).

-قبيصة بن جابر بن وهب الأسدى ، أبو العلاء ، ثقة ، من الثانية ، روى عن عمر ، وروى عنه الشعبي، مات سنة ٦٩هـ .(٦)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه عبد الملك مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع، فالإسناد ضعيف .

غريب الأثر

الظبي " الغزال " (٧)

الدرة " بالكسر : : التى يضرب بها ، عربية " (٨)

---

(١) المصنف ٤/٤٠٦، كتاب الحج، باب الوبر والظبي .
(٢) التفسير ١١/٢٣ .
(٣) السنن الكبرى ٥/١٨١، كتاب الحج ، باب جزاء الصيد .
(٤) اللخمي : بفتح لام وسكون خاء ، المغني ٢١٧ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٣٦٤، التقريب ٣٦٤، أهل التقديس ٩٦ .
(٦) تهذيب التهذيب ٨/٣١٠، التقريب ٤٥٣ .
(٧) لسان العرب ١٥/٢٣ .
(٨) لسان العرب ٤/٢٨٢ .

(٥٦ / ١٤ ر)

-روى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم* : " أن الحرم كله مسجد ." (•)

تخريجه :

أورده محب الدين (١) الطبرى وعزاه الى سعيد بن منصور عن أبي ذر، وابن عباس موقوفاً بلفظ : الحرم كله هو المسجد الحرام ، ولم أجده في سنن سعيد بن منصور المطبوع .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :قال ابن حجر (٢) : " سنده ضعيف " .

(٥٧ / ٢٧ ط)

قال إبراهيم : " يقوم في المكان الذى أصابه فإن كان في فلاة ففي أقرب الأماكن من العمران إليها (•)

تخريجه :أخرجه الطبرى (٣)

حدثنا هناد وقال : حدثنا ابن أبى زائدة قال : حدثنا ابن أبى عروبة ، عن أبى معشر ، عن إبراهيم ، بنحوه.

هناد بن مصعب السَّرِىّ (٤)ثقه روى عن ابن ابى زائده روى عنه الطبرى مات سنة ١٤٣ هـ.(٥)

ابن أبى زائده . يحيى بن زكريا الهمدانى ثقه روى عن سعيد وروى عنه أحمد مات سنة ١٨٣هـ(٦)

---

* فى المخطوطة موقوف على ابن عباس وهو الصحيح اللوحة ٤٨٠، الصفحة أ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(١) القرى القاصد أم القرى ٦٥٧، ماجاء في إطلاق المسجد الحرام على الحرم كله .
(٢) فتح الباري ٣/٤٥١، كتاب الحج، باب توريث دور مكة .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٦ .
(٣) التفسير ١١/٤٠ .

(٤)السرى بفتح السين وكسر الراء وتشديد الياء الأكمال ج ٤ ص ٢٩٣

(٥) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٦٢ التقريب ٥٧٤ .

(٦) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٨٣ تقريب ٥٩٠ .

-أبو معشر : زياد بن كليب الحنظلي (١) ، ثقة ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١١٩هـ على خلاف .(٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ابن أبى زائده روى عن ابن أبى عروبة بعد الأختلاط فالأسناد ضعيف (٥٨ / ٢٨ ط)

قال الشعبي : " يُقَوَّم عليه بمكة أو بمنى " (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣)

حدثنا أبو كريب قال : حدثنا أبو يمان ، عن إسرائيل ، عن جابر، عن الشعبي ، بنحوه .

-محمد بن العلاء بن كريب الهَمْدَاني (٤)، أبوكريب، ثقة حافظ، روى عن عبد الله بن إدريس ، وروى عنه النسائي ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٧هـ (٥).

-أبو يمان ، الحكم بن نافع البَهْرَاني (٦)، ثقة ثبت ، روى عن شعيب بن أبي حمزة ، روى عنه البخاري ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٢هـ (٧).

---

(١) الحنظلى : بفتح الحاء المهملة ، وسكون النون ، وفتح الظاء، الأنساب ٢/٢٧٩ .
(٢) تهذيب التهذيب ٣/٣٢٩، التقريب ٢٢٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٣) التفسير ١١/٣٩ .
(٤) الهمداني : بمفتوحة ، وسكون ميم ، ودال مهملة ، المغني ٢٧٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ٩/٣٤٢، التقريب ٥٠٠ .
(٦) البهراني : بمفتوحة ، وسكون هاء، كالمغني ٤٨ .
(٧) تهذيب التهذيب ٢/٣٧٩، التقريب ١٧٦ .

-إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيْعى(١)، أبو يوسف ، ثقة ، روى عن زيد بن جبير ، وروى عنه يحي بن آدم، من السابعة، مات سنة ١٦٠هـ (٢)

-جابر بن يزيد الجعفي ، تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :فيه جابر الجعفي ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

(٥٩ ،٦٠/ ١٧، ١٨ ق) :

-روي عن عمر ، وعبد الرحمن بن عوف أنهما حكما" في الظبي شاة"(•)

تخريجه :أخرجه الطبرى . (٣)

حدثنا هناد بن السري قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا داود بن أبي هند ، عن بكر عن عبد الله المزني ، بنحوه مطولاً .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحى ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-داود بن أبي هند القُشَيري (٤)، ثقة، من الخامسة ، روى عن الشعبي وروى عنه يحي القطان ، مات سنة ١٤٠ هـ (٥) .

-بكر بن عبد الله المُزْنى (٦)، أبو عبد الله البصري ، ثقة ثبت ، روى عن أنس بن مالك ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١٠٦هـ .(٧)

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر : الإسناد صحيح .

---

(١) السبيعي : بفتح السين المهملة ، وكسر الباء، وسكون الياء، الأنساب ٢١٨/٣.
(٢) تهذيب التهذيب ٢٢٩/١، التقريب ١٠٤ .
(•) أحكام القرآن ١٤٠/٤ .
(٣) التفسير ٢٣/١١ .
(٤) القشيري : بضم قاف ، وإعجام شين، وسكون تحتية، المغني ٢٠٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٧٧/٣، التقريب ٢٠٠ .
(٦) المزني : بمضمومة ، وفتح زاي ، المغني ٢٤٧ .
(٧) تهذيب التهذيب ٤٢٤/١، التقريب ١٢٧ .

قال تعالى ﴿ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ (١)

قال ابن عباس رواية إبراهيم ، وعطاء، ومجاهد ، ومقسم :" يقوم الصيد دراهم ثم يشتري بالدراهم طعام فيطعم كل مسكين نصف صاع"(•)

(٦١ / ١٩ ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢) .

قال شعبة قال لي : أبان وأبو مريم عن ابن عباس بنحوه .

-شعبة بن الحجاج بن الورد ثقة حافظ متقن ، روى عن الأسود بن قيس، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٦٠هـ (٣) .

-أبان بن تغلب الرَّبَعي (٤) ، روى عن الحكم بن عتيبة ، وروى عنه حماد بن زيد ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ١٤٠هـ (٥) .

-أبو مريم : مالك بن ربيعة السَّلُولي (٦) صحابى . (٧)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

---

(١) المائدة : ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٢) السنن الكبرى ٥/١٨٦، كتاب الحج ، باب من عدل صيام يوم بمدين .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/٢٩٧، التقريب ١٦٦ .
(٤) الربعي : بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة ، الأنساب ٣/٤٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ١/٨١، التقريب ٨٧ .
(٦) السلولي : بمفتوحة ، وضم لام أولى ، المغني ١٣٩ .
(٧) تهذيب التهذيب ١٠/١٤ .

(٦٢ /٢٩ ط)

أثر إبراهيم (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائذ بن حبيب ، عن حجاج، عن إبراهيم ، بنحوه .

-عائذ بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ وهو صدوق .

-حجاج بن أرطاه تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤، وهو صدوق كثير الخطأ، ومدلس من المرتبة الرابعة .

ثانياً: أخرجه أبو(٢) يوسف عن أبي حنيفة عن حماد ، عن إبراهيم ، بنحوه .

-أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم القاضي ، ثقة ، وقال عنه يحى بن معين : ويميل الى أصحاب الحديث ، وكتبت عنه .

روى عن هشام بن عروة ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ١٨٢هـ .(٣)

-حماد بن أبي سليمان الأشعري ، أبو إسماعيل ، صدوق له أوهام، من الخامسة ، روى عن سعيد بن المسيب ، وروى عنه عاصم الأحول، مات سنة ١٢٠هـ ، على خلاف (٤) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(١) المصنف ٣/١٩٣، كتاب الحج ، في معنى المثل .
(٢) كتاب الآثار ١٠٩، باب الصيد .
(٣) التاريخ ٢/٦٨٠، الثقات ٧/٦٤٥، لسان الميزان ٦/٣٠٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣/١٤، التقريب ١٧٨ .

الحكم علي الأثر :

أولاً: سند ابن أبى شيبة فيه : الحجاج مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

ثانياً: سند أبى يوسف فيه : حماد الأشعرى صدوق له أوهام .

ويجمع الطريقين يرتقي الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٦٣ / ٣٠ ط)

أثر عطاء (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة . (١)

حدثنا أبوبكر قال :حدثنا عائذ بن حبيب، عن حجاج، عن عطاء، بنحوه.

-عائذ بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ وهو صدوق .

-حجاج بن أرطأة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢ ، وهو صدوق كثير الخطأ ومدلس من المرتبة الرابعة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

فيه الحجاج مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٦٤ / ٣١ ط) أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة . (٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(١) المصنف ٣/١٩٣، كتاب الحج ، فى معنى المثل .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٢) المصنف ٣/١٩٣، كتاب الحج ، في معني المثل .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائذ بن حبيب ، عن حجاج، عن مجاهد، بنحوه .

-حجاج بن ارطأة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤ وهو صدوق كثر الخطأ ومدلس من المرتبة الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه الحجاج مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٦٥ / ٣٢ ط)

أثرمقسم (•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) .

أخبرنا الشريف ابو الفتح العمري أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ شعبة عن الحكم ، قال سمعت مقسماً ، بنحوه .

-أبو الفتح سالم بن عبد الله بن عمر بن محمد بن عبد الله بن أبي عاصم العُمَري (٢) ، سمع منه السمعاني (٣) .

-عبد الرحمن بن أبي شريح الأنصارى ، صاحب البغوي . (٤)

-أبو القاسم البغوي ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، سمع من

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(١) السنن الكبرى ٥/١٨٦، كتاب الحج ، باب من عدل صيام يوم بمدين .
(٢) العمري : بضم العين المهملة، وفتح الميم ، وكسر الراء، الأنساب ٤/٢٣٩ .
(٣) الأنساب ٤/٢٤٠ .
(٤) تذكرة الحفاظ ٤٠/١٠٢٤ .

أحمد ، وروى عنه يحي بن صاعد ، وثقه الذهبى ، مات سنة ٣١٧.(١)

-على بن الجعد بن عبيد الجوهري (٢) ، ثقة ثبت رمي بالتشيع ، روى عن الثوري ، وروى عنه البخاري ، من التاسعة، مات سنة ٢٣٠هـ (٣)

-شعبة بن الحجاج بن الورد ثقة حافظ متقن تقدم ذكره فى الأثر ٦١ .

-الحكم بن عتيبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

رجاله ثقات عدا العمري والأنصاري ، فإنهما لم يذكرا بجرح أو تعديل .

قال تعالى ﴿ أو كفارةٌ طعامُ مسكين ﴾ (٤)

-روى عن ابن عباس رواية يقوم * الهدى ثم يشترى بقيمة الهدى طعاما وروى مثله عن مجاهد (•) .

(٦٦ / ٢٠ ق) أثر ابن عباس .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥) ، والطبرى (٦) كلاهما من طريق جرير ، عن منصور ، عن الحكم، عن مقسم ، عن ابن عباس بنحوه .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٤/٤٤٠، ميزان الإعتدال ٢/٤٩٢ .
(٢) الجوهري : بفتح الجيم والهاء وبينهما الواو الساكنة، الأنساب ٢/١٢٥ .
(٣) تهذيب التهذيب ٧/٢٥٦، التقريب ٣٩٨ .
* فى المخطوطة تقوى اللوحة ٤٨٠، الصفحة ب ومافى المطبوع أصح .
(٤) المائدة : ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٥) المصنف ٣/١٩٢، كتاب الحج ، فى قوله تعالى فجزاء مثل .
(٦) التفسير ج ١١ ص ٣٢ .

-جرير بن عبد الحميد الضبي ، ثقة صحيح الكتاب قيل كان فى اخر عمره يهم روى عن منصور وروى عنه اسحاق بن راهويه مات سنة ١٨٨ه [١]

-منصور بن المعتمر السلمي ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الأثر ٣٠ .

-الحكم بن عتيبة تقدم ذكره فى الأثر رقم ٢٧ وهو ثقة .

-مِقْسَم (٢) بن بُجْرة (٣)، ويقال ابن نجدة ، أبو القاسم ، مولى عبدالله ابن الحارث ، صدوق وكان يرسل ، روى عن عائشة ، وروى عنه ميمون ابن مهران ، مات سنة ١٠١هـ (٤).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :إسناده حسن .

(٦٧ / ٣٣ ط)أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق(٥)، عن معمر والثورى، عن ابن ابى نجيح، عن مجاهد، بنحوه .

-معمر تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٧ وهو ثقة .

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .

---

(١)تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٦٥ التقريب ١٣٩ .

(٢) مقسم : بمكسورة ، وسكون قاف ، وفتح سين مهملة . المغنى ٢٣٩ .
(٣) بجرة : بضم الباء ، وسكون الجيم . الإكمال ١/١٩٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٢٥٦، التقريب ٥٤٥ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٥) المصنف ٤/٣٩٥، كتاب الحج ، باب بأي الكفارات شاء كفر .

-ابن أبي نجيح تقدم ذكره في الأثر رقم ٢ وهو مدلس من الثالثة .

ثانياً:أخرجه الطبرى (١).

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا ابن جريج قال : قال مجاهد بنحوه .

-هناد السرى تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحى ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-عبدالملك بن جريج تقدم ذكره في الحديث رقم٢٦وهومدلس من المرتبة الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

أولاً: إسناد عبد الرزاق فيه : إبن أبى نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع.

ثانياً:إسناد الطبرى فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع.

وبجمع الطريقين يرتقي الأثر الى درجة الحسن لغيره .

قال تعالى ﴿ أو عدل ذلك صياماً ﴾ (٢)

روى عن ابن عباس ، وابراهيم ، وعطاء ، ومجاهد، ومقسم وقتادة أنهم قالوا : (لكل نصف صاع يوما) (•)

(٦٨ / ٢١ ق) أثر ابن عباس .

---

(١) التفسير ١١/٣٣ .
(٢) المائدة ؛ ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .

تخريجه

أخرجه ابن أبى شيبة (١) ،والطبرى (٢)من طريق جرير عن منصور ،عن الحكم ، عن مقسم ، عن بن عباس بنحوه

-جرير بن عبد الحميد ثقة، وقيل فى آخر عمره يهم تقدم ذكره فى الاثر ٦٦ .

-منصور بن المعتمر ثقة ثبت تقدم ذكره فى الأثر ٣٠ .

-الحكم بن عتيبة ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٢٧ .

-مقسم بن بجرة صدوق تقدم ذكره فى الأثر ٦٦ .

:

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

(٦٩ / ٣٤ط) أثر إبراهيم (•)

تخريجه :

: أخرجه ابن أبي شيبة (٣)

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش ، عن إبراهيم، بنحوه .

---

(١) المصنف ح ٣ ص ١٩٢كتاب الحج فى قوله تعالى (فجزاء مثل)
(٢) التفسير ١٥/١١ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

(٣) المصنف ١٩٢/٣، كتاب الحج ، في قوله تعالي فجزاء مثل .

-محمد بن فضيل بن غزوان صدوق رمى بالتشيع ، روى عن الاعمش وروى عنه الثورى مات سنة ٢٩٥ هـ (١)

-الأعمش : سليمان بن مهران تقدم ذكره فى الأثر ٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :إسناده حسن .

(٧٠ / ٣٥ ط)

أثر عطاء (•)

تخريجه :

أورده ابن حزم (٢) عن عطاء بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٧١ / ٣٦ ط)

أثر مجاهد (•) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق (٣) عن معمر والثورى ، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه .

---

(١) تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٥٩ تقريب ٥٠٢
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠.
(٢) المحلى ٥/٢٤٥، كتاب الحج، اقوال العلماء في تقويم الصيد دراهم .
(.) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٣) المصنف ٤/٣٩٥، كتاب الحج ، باب بأي الكفارات شاء كفر .

-معمر تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٧ وهو ثقة .

-سفيان الثورى تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .

-ابن أبي نجيح تقدم ذكره في الأثر رقم ٢ وهو مدلس من المرتبة الثالثة

ثانياً:أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا ابن جريج قال : قال مجاهد بنحوه .

-هناد السرى تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحي ابن ابي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-عبد الملك ابن جريج تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٦ وهو مدلس من المرتبة الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

١ - سند عبد الرزاق فيه ابن أبي نجيح وهو مدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع.

٢ - سند الطبري فيه ابن جريج وهو مدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع.

وبجمع الطريقين يرتقى الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٧٢ / ٣٧ ط)

أثر مقسم (•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢).

---

(١) التفسير ١١/٣٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠، وطريق مقسم لم يذكر في المخطوطة .
(٢) السنن الكبري ٥/١٨٦، كتاب الحج، باب من عدل صيام يوم بمدين .

أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري ، أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح ، أنبأ أبو القاسم البغوي ، ثنا علي بن الجعد ، أنبأ شعبة ، عن الحكم قال : سمعت مقسماً ، بنحوه .

-أبو الفتح العمري تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥ ، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

-عبد الرحمن بن أبي شريح ، تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥، ولم يذكر بجرح أو تعديل .

-أبو القاسم البغوي تقدم ذكره فى الأثر رقم ٦٥ وهو ثقة .

-على بن الجعد تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥، وهو ثقة .

-شعبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٦١ وهو ثقة حافظ متقن .

-الحكم بن عتيبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

رجاله ثقات عدا العمري وابن أبي شريح فإنهما لم يذكرا بجرح او تعديل .

(٧٣ / ٣٨ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا بشر بن معاذ جامع بن حماد قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة ، بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(١) التفسير ١١/٣٦، ٣٧ .

-بشر بن معاذ العَقَدي (١)، صدوق ، روى عن يزيد بن زريع ، وروى عنه الترمذى ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين . (٢)

-جامع بن حماد لم أقف على ترجمته .

-يزيد بن زريع ، ثقة ثبت ، روى عن حميد الطويل ، وروى عنه على بن المدينى ، مات سنة ١٨٢هـ (٣) .

-شعبة تقدم ذكره فى الأثر ٦١ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه جامع مجهول فالأسناد ضعيف

قال تعالى ﴿ أو عدل ذلك صياماً ﴾ (٤)

(٧٤ / ٣٩ ط)

قال عطاء " لكل مد يوماً " (•)

تخريجه :

: أخرجه عبد الرزاق(٥) ، والطبرى (٦) كلاهما من طريق ابن جريج قال :قلت لعطاء بنحوه .

-عبد الملك بن جريج تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٦ وهو مدلس من الثالثة .

---

(١) العقدي : بعين ، وقاف مفتوحتين . المغني ١٨٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/٤٠١، التقريب ١٢٤ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١/٢٨٤، التقريب ٦٠١ .
(٤) المائدة : ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٥) المصنف ٤/٣٩٧، كتاب الحج، باب بأي الكفارات شاء كفر .
(٦) التفسير ١١ص ٣٦

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، فالإسناد ضعيف .

قال تعالى ﴿ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَاماً ﴾ (١)

ماذكره الله تعالى في هذه الأية من الهدي والإطعام والصيام فهو على التخيير لأن أو تقتضي ذلك كقوله تعالى ﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَاتُطْعِمُونَ أَهْلِيكُم أَوْ كِسْوَتُهُم أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ (٢) .

وكقوله تعالى ﴿ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (٣)

-روى نحو ذلك عن ابن عباس ، وعطاء، والحسن ، وابراهيم .

(٧٥ / ٢٢ ق) أثر ابن عباس

تخريجه :

:أخرجه عبد الرزاق (٤)، والطبرى (٥) كلاهما من طريق ليث ، عن مجاهد، عن ابن عباس بنحوه

ليث بن أبى سليم ضعيف تقدم ذكره فى الحديث ١٩

مجاهد بن جبر ثقه تقدم ذكره فى الأثرر ٤٩

الحكم على سند المؤلف . اورده معلقابصيغة التمريض

الحكم على الاثر . فيه ليث ضعيف فالأسناد ضعيف

(٧٦-٤٠ط) أثر عطاء (.)

---

(١) المائدة : ٩٥ .
(٢) المائدة : ١٨٩ .
(٣) البقرة : ١٩٦ .
(•) أحكام القرأن للجصاص ٤/١٤١ .
(٤) المصنف ٤/٣٩٥، كتاب الحج ، باب بأي الكفارات شاء كفر .

(٥) التفسير ج ١١ ص ٣٥

(.) احكام القرءان للقصاص ج ٤ ص ١٤١

(٧٦ / ٤٠ ط) أثر عطاء

تخريجه . أخرجه الطبرى (١)

حدثنا هناد بن السري قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا ابن جريج عن عطاء ، بنحوه .

-هناد السري ، تقدم ذكره فى الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحي ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-عبد الملك ابن جريج تقدم ذكره في الحديث ٢٦ وهو مدلس من الثالثة.

ثانياً:وأخرجه بإسناد آخر .

حدثنى يعقوب قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا حجاج ، عن عطاء بمثله.

-يعقوب الدورقى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٤٦ .

-هشيم بن بشير السلمى ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢١ .

-حجاج بن أرطاة مدلس من الرابعة تقدم ذكره فى الحديث ٢٤ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

فيه : ابن جريج مدلس من الثالثة ، وحجاج من الرابعة ولم يصرح بالسماع .

وبجمع الطريقين يرتقي الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٧٧ ، ٧٨/٤١، ٤٢ط)أثرالحسن ، وإبراهيم . (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢) .

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا

---

(١)التفسير ج ١١ ص ٣٤

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .

(٢) التفسير ١١/٣٥ .

-أبو حرة ، عن الحسين قال وأخبرنا عبيدة ، عن إبراهيم قالا : بنحوه

-القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته(١) .

-الحسين سُنَيد (٢) بن داود المِصِّيصي(٣)، أبو علي ، واسمه الحسين وسنيد لقب، ضعيف ، من العاشرة ، روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه يعقوب بن شيبة ، مات سنة ٢٢٦هـ (٤)

-هشيم بن بشير، تقدم ذكره فى الحديث ٢١، وهو ثقة ثبت كثير الإرسال.

-أبو حُرَّة (٥) ، واصل بن عبد الرحمن البصري ، صدوق عابد ، مدلس من الثالثة ، مات سنة ١٢٢ هـ (٦)

-عبيدة بن معتب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٦ وهو ضعيف واختلط بآخره.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول وعبيدة ضعيف فالأسناد ضعيف

(٧٩ / ٢٣ ق)

-روى عن ابن عباس رواية أخرى أنها على الترتيب (•)

تخريجه :

أولاً: أورده ابن حزم (٧) من طريق سعيد بن منصور ، نا جرير بن عبدالحميد

---

(١) انظر هامش تفسير الطبري ، تحقيق أحمد شاكر ٥٠٧/٧.
(٢) سنيد : بنون فدال مصغراً ، المغنى ١٣٤ .
(٣) المصيصي : بكسر ميم ، وشدة صاد مهملة أولى ، ويقال بفتح ميم وخفة صاد ، المغني ٢٤٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢١٤/٣، التقريب ٢٥٧ .
(٥) حرة : بضم الحاء المهملة ، وتشديد الراء ، التقريب ٥٧٩ .
(٦) تهذيب التهذيب ٩٢/١١، التقريب ٥٧٩، تعريف أهل التقديس ١١٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
(٧) المحلي ٣٤٢/٥ ، كتاب الحج ، مناقشة ماقيل في تقويم الصيد دراهم .

عن منصور ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس، بمثله مطولاً .

بيان حال الرواة :

-سعيد بن منصور بن شعبة الخُرَاساني (١)، ثقة مصنف وكان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه ، روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٢٧هـ على خلاف . (٢)

-جرير بن عبد الحميد ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٦٦

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٣٠ .

-مقسم صدوق تقدم ذكره فى الأثر ٦٦ .

ثانياً:أورده ابن الجوزى(٣) عن ابن عباس بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

-روى عن مجاهد ، والشعبي ، والسدى مثله (•)

(٨٠ /٤٣ ط)

أثر مجاهد

تخريجه :

أورده ابن حزم (٤) عن مجاهد بمثله معلقاً ؟

---

(١) الخراساني : بضم الخاء المعجمة ، وفتح الراء والسين ، الأنساب ٣٣٧/٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ٧٨/٤، التقريب ٢٤١ .
(٣) زاد المسير ٤٢٦/٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
(٤) المحلى ٢٤٣/٥ ، كتاب الحج ، مناقشة ماقيل في تقويم الصيد دراهم .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٨١ / ٤٤ ط)

أثر الشعبي (•)

تخريجه :

أورده البغوي (١) عن الشعبي بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

ضعيف.

(٨٢ / ٤٥ ط)

أثر السدي (•)

تخريجه :

أورده ابن كثير (٢)

: روى ابن جريج ، عن مجاهد، وأسباط عن السدى أنها على الترتيب .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(١) معالم التنزيل ٢/٦٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٢) التفسير ٢/١٠٠ .

بيان حال الرواة :

-عبد الملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

مجاهد بن جبر المكي ن ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .

-أسباط بن نصر الهَمَداني (١)، صدوق كثير الخطأ يغرب (٢) ، روى عن سماك بن حرب ، وروى عنه أحمد بن المفضل ، من الثالثة .(٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه : ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وأسباط كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

(٨٣ / ٤٦ ط)

وعن إبراهيم رواية أخرى أنها تدل على الترتيب . (•)

تخريجه :

أورده ابن حزم (٤) عن إبراهيم بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

---

(١) الهمداني : بمفتوحة ، وسكون ميم ، المغني ٢٧٢ .
(٢) الغريب : هو الحديث الذى ينفرد بروايته شخص واحد فى أى موضع وقع التفرد به من السند . نزهة النظر ١٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/١٨٥، التقريب ٩٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٤) المحلى ٥/٢٤٣، كتاب الحج، مناقشة ماقيل فى تقويم الصيد .

قال تعالى ﴿ وَمَن عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾ (١)

-روى عن ابن عباسَ ، والحسن ، وشريح .

" إن عاد عمداً لم يحكم عليه والله تعالى ينتقم منه (•) "

(٨٤ / ٢٤ ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه :

أولاً: أخرجه الطبرى (٢) .

حدثنا يحي بن طلحة اليربوعي قال : حدثنا فضيل بن عياض ، عن هشام، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه .

-يحي بن طلحة اليَرْبوعي (٣)، ابو زكريا ، لين الحديث ، من العاشرة، روى عن قيس بن الربيع ، وروى عنه على بن الجنيد . (٤)

-فضيل بن عياض بن مسعود التميمى ، سكن مكة وأصله من خرسان، ثقة عابد إمام، روى عن الأعمش ، وروى عنه ليث بن أبي سليم، مات سنة ١٨٧هـ (٥) .

-هشام بن حسان الأزْدي(٦)، أبو عبدالله البصري ، ثقة من اثبت الناس فى ابن سيرين ، يرسل عن الحسن وعطاءن مدلس من الثالثة ، روى عن حميد بن هلال ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٧هـ على خلاف(٧) .

---

(١) المائدة : ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٢) التفسير ١١/٥١ .
(٣) اليربوعي : بفتح الياء المنقوطة، بنقطتين من تحتها، وسكون الراء، وضم الباء، الأنساب ٥/٦٨٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٢٠٤، التقريب ٥٩٢، الكاشف ٣/٢٢٧ .
(٥) تهذيب التهذيب ٨/٢٦٤، التقريب ٤٤٨ .
(٦) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون زاي وقد تبدل الزاي سينا . المغني ٢٠ .
(٧) تهذيب التهذيب ١١/٣٢، التقريب ٧٢، كتعريف أهل التقديس ١١٤ .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر رقم ٤ وهو ثقة ثبت .

ثانياً:أخرجه أبن أبي حاتم (١) .

حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا يزيد بن مروان (٢)، أنا هشام ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-أحمد بن سنان بن أسد القطان ، ثقة حافظ ، روى عن يحي القطان ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ١٥٩هـ على خلاف . (٣)

-يزيد بن هارون بن زادان السَّلَمي (٤) ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد روى عن سليمان التميمي ، روى عنه أحمد، مات سنة ٢٠٦هـ (٥)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه :

١ - يحي اليربوعي لين الحديث .

٢ - هشام بن حسان مدلس من الثالثة .

فالإسناد ضعيف .

(٨٥ / ٤٧ ط)
أثر الحسن (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٦)

---

(١) التفسير ، اللوحة ٣٤ صفحة أ ، ج ٣
(٢) كما في المخطوطة والصواب هارون .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٣٠ ، التقريب ٨٠ .
(٤) السلمي : بمضمومة ، وفتح لام ، المغني ١٣٩ .
(٥) تهذيب التهذيب ١١/٣٢١، التقريب ٦٠٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٦) التفسير ١١/٥٣ .

حدثنا عمرو قال : حدثنا يحي بن سعيد قال : حدثنا الأشعث ، عن الحسن بنحوه .

-عمرو بن على بن بحر الباهلي الفلاس ، ثقة حافظ، تقدم ذكره فى الأثر ٣٨ .

-يحي بن سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ ، روى عن سليمان التميمي ، وروى عنه هشام بن عروة ، مات سنة ٢٩٨هـ (١).

-أشعث بن عبد الله الحدانى صدوق تقدم ذكره فى الأثر ١٢ .

-أشعث بن عبد الملك الحمراني ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ١٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

رجاله ثقات عدا الأشعث حيث لم يتبين لي أيهما المراد، هل هو الحداني ؟ أم الحمراني ، فالإثنان روى عنهما القطان ،، فإن كان المراد الحداني ، فإسناد الأثر حسن لذاته لأنه صدوق ، وإن كان المراد الحمراني فإسناده صحيح .

(٨٦ / ٤٨ ط)

أثر شريح (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا عمرو قال : حدثنا ابن أبي عدي قال : حدثنا داود، عن الشعبي، عن شريح ، بنحوه .

---

(١) تهذيب التهذيب ١١/١٩٠، التقريب ٥٩١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٢) التفسير ١١/٥٢ .

-عمرو الفلاس ، تقدم ذكره فى الاثر ٣٨ ثقة .

-محمد ابن أبي عدي ، تقدم ذكره فى الأثر ٣٨ ثقة .

-داود بن أبي هند تقدم ذكره في الأثر ٥٩، ٦٠ ثقة .

-عامر بن شراحيل الشعبي (١)، أبو عمرو ، ثقة ، روى عن سعيد بن زيد، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٠٩هـ . (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٨٧ / ٤٩ ط)

قال تعالى ﴿ وَمَن عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ منهُ ﴾ (٣)

قال إبراهيم : " كانوا يسئلون هل أصبت شيئا قبله فإن قال : نعم لم يحكمون عليه وإن قال : لا حكم عليه " (٥)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٤) قال : قال : أخبرنا معمر والثوري ، عن الأعمش عن إبراهيم ، بنحوه .

-معمر تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

---

(١) الشعبي : بمفتوحة ، وسكون مهملة ، وبموحدة ونون . المغني ١٤٧ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥/٥٧، التقريب ٢٨٧ .
(٣) المائدة : ٩٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٤) المصنف ٤/٣٩٢، كتاب الحج ، كباب ذكر الصيد وقتله .

-الأعمش : سليمان بن مهران ، تقدم ذكره في الأثر ٥ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

قال تعالى ﴿ وَمَن عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ منهُ ﴾

قال سعيد بن جبير ، وعطاء، ومجاهد : " يحكم عليه أبدا" (•).

(٨٨ / ٥٠ ط)

أثر سعيد بن جبير

تخريجه :

أخرجه الطبري(٢)

حدثنا عمرو قال : حدثنا سفيان بن عينية ، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير بنحوه .

-عمرو الفلاس تقدم ذكره فى الأثر ٣٨ ثقة .

-سفيان بن عينية تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-داود بن أبي هند تقدم ذكره في الأثر ٥٩-٦٠ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

---

(١) المائدة : ٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٢) التفسير ١١/٤٩ .

(٨٩ / ٥١ ط)أثر عطاء

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق (١) قال : أخبرنا معمرن عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بنحوه .

-معمر الأزدى ثقة تقدم ذكره فى الأثر٤٧.

-عبد الكريم الجزري ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٧ .

ثانياً: أخرجه الطبرى (٢) .

حدثنا يعقوب قال حدثنا هشيم،عن ابي بشر،عن عطاءبن أبي رياح بنحوه.

-يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة .

-هشيم السلمى تقدم ذكره في الحديث ٢١ ثقة .

-أبو بشر ، جعفر بن إياس اليَشْكُري (٣) ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم ومجاهد، روى عن عرمة ، وروى عنه الأعمش ن مات سنة ١٢٥هـ على خلاف . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

---

(١) المصنف ٣٩١/٤، كتاب الحج ، باب ذكر الصيد وقتله .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
(٢) التفسير ٤٩/١١ .
(٣) اليشكري : بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، المغني ٢٧٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ٧١/٢، التقريب ١٣٩، ميزان الإعتدال ٤٠٢/١ .

(٩٠ / ٥٢ ط)

أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، بنحوه .

-هناد السري : تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ ثقة .

-جرير بن عبد الحميد تقدم ذكره في الأثر ٦٦ ثقة ، قيل كان فى آخر عمره يهم .

-منصور بن المعتمر تقدم ذكره في الأثر ٣٠ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر .

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .

(١) التفسير ١١/٤٩ .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (١) .

-روى عن ابن عباس ، وزيد بن ثابت ، وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، وقتادة ، والسدى ، ومجاهد .

قالوا : " صيده ماصيد طرياً بالشباك ومحوها " (٥)

(٩١ / ٢٥ ق)

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال : حدثنا محمد بن سلمة الحراني ، عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس ، بنحوه .

-سليمان بن عمر بن خالد الأقطع القرشى العامري الرَّقي (٣) ، روى عن خالد بن حيان . (٤)

-محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي ، مولاهم ، ثقة ، روى عن محمد ابن اسحاق ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٩١هـ (٥)

-خصيف الجزرى ، تقدم ذكره في الأثر ٦ صدوق سىء الحفظ ، خلط بأخره .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر ، ثقة ثبت .

---

(١) المائدة : ٩٦ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(٢) التفسير ١١/٥٧ .
(٣) الرقي : بفتح راى ، وشدة قاف ، المغني ١١٦ .
(٤) الجرح والتعديل ٤/١٣١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٩/١٧١، التقريب ٤٨١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه : خصيف الجزري صدوق سيء الحفظ ، وسليمان الرقى لم يذكر بجرح أو تعديل ، فالإسناد ضعيف .

(٩٢ / ٢٦ ق)

أثر زيد بن ثابت (•)

تخريجه : أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن البرقى قال : حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال : سئل سعيد عن صيد البحر فقال : قال مكحول : قال زيد بن ثابت بنحوه .

-ابن البرقي ، أحمد بن عبد الله ، أبو بكر ، حافظ صادق ، تقدم ذكره فى الأثر ٤٧ .

-عمرو بن أبي سلمة التِّنِّيسِي (٢)، صدوق له أوهام ، روى عن الأوزاعي، وروى عنه الشافعي ن مات سنة ٢١٣ هـ . (٣)

-سعيد بن عبد العزيز التَّنُوخي (٤)ن ثقة واختلط في آخره، روى عن -عبدالعزيز بن صهيب ، وروى عنه الثوري ، مات ١٦٧ هـ (٥)

مكحول الشامي ، أبو عبد الله، روى مرسلاً عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ثقة ، روى عنه الأوزاعي ، مات سنة بضع عشرة ومائة.(٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) التفسير ١١/٦٠ .
(٢) التنيسي : بكسر مثناة ، وقيل بفتحها، وكسر نون مشددة ، المغني ٥٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٣٩، التقريب ٤٢٢ .
(٤) التنوخي : بفتح التاء المنقوطة من فوقها باثنتين ، وضم النون المخففة ، الأنساب١/٤٨٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ٤/٥٣، التقريب ٢٣٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٠/٢٥٨، التقريب ٥٤٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً التمريض .

الحكم علي الأثر :

عمرو بن أبى سلمة صدوق له أوهام ، فالإسناد ضعيف .

(٩٣ / ٥٣ ط)

أثر سعيد بن جبير .

تخريجه :أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن بشار قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا سفيان، عن أبي حصين عن سعيد بن جبير بنحوه .

-محمد بن بشار بن عثمان العَبْدي (٢)، بندار ثقة ، روى عن يحي القطان ، وروى عنه يقي بن مخلد ، مات سنة ٢٥٢هـ (٣).

-عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العَنَبْري (٤)، ثقة ثبت ، روى عن شعبة وروى عنه ابن المبارك ، مات سنة ٢٩٨هـ (٥)

-سفيان الثورى تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

-سفيان بن عيينة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ ثقة .

-أبو حصين ، عثمان بن عاصم الأَسَدي (٦)، ثقة ثبت ، روى عن جابر ابن سمرة ، روى عنه شعبة ن مات سنة ١٢٧هـ (٧) .

الحكم علي سند المؤلف :

اورده معلقابصيغة التمريض .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) التفسير ١١/٥٩ .
(٢) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة . المغنى ١٨٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٦١، التقريب ٤٦٩ .
(٤) العنبري : بمفتوحة ، وسكون نون ، وفتح موحدة . المغنى ١٨٧ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٢٥٠، التقريب ٣٥١ .
(٦) الأسدي : بهمزة وسين مهملة مفتوحتين . المغنى ٣٠ .
(٧) تهذيب التهذيب ٧/١١٦، التقريب ٣٨٤ .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٩٤ / ٥٤ ط)

أثر سعيد بن المسيب (•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١)، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، بنحوه .

-معمر الأزدى تقدم ذكره في الأثر٤٧ ثقة .

-محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري ، ثقة ، روى عن ابن عمر، وروى عنه عطاء، مات سنة ١٢٥هـ على خلاف(٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض.

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٩٥ / ٥٥ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٣) .

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو سفيان ، عن معمر قال: قال قتادة بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) المصنف ٤/٥٠٢، كتاب المناسك ، باب الحيتان .
(٢) تهذيب التهذيب ٩/٣٩٥، التقريب ٥٠٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(٣) التفسير ١١/٥٩ .

-القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته .

-الحسين المصيصى تقدم ذكره فى الأثر ٧٧ ضعيف .

-أبو سفيان : محمد بن حميد اليشكري (١)، ثقة ، روى عن الثوري ، وروى عنه عبد الله بن عون الخراز ، مات سنة ١٨٢هـ (٢) .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر٤٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول والحسين المصيصى ضعيف فالأسناد ضعيف .

(٩٦ / ٥٦ ط)

أثر السدي (•)

تخريجه :أخرجه الطبري (٣)

حدثنا محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن مفضل قال : حدثنا أسباط عن السدي ، بنحوه .

-محمد بن الحسين بن أبي حنين الكوفي ، روى عن عبيد الله بن موسى(٤) ، صدوق .

-أحمد بن المُفَضَّل (٥) القرشي، أبو علي، روى عن الثوري، وروى عنه ابن أبي شيبة، صدوق، إلا أن ابن حجر قال فيه شيء، مات سنة ٢١٥. (٦)

---

(١) اليشكري : بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، المغني ٢٧٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ٩/١١٥، التقريب ٤٧٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(٣) التفسير ١١/٥٩ .
(٤) الجرح والتعديل ٧/٢٣٠ .
(٥) المفضل : بمضمومة ، وفتح فاء، وشدة ضاد معجمة مفتوحة، المغني ٢٣٨ .
أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ ، تقدم ذكره فى الأثر ٨٢ .
(٦) الجرح والتعديل ٢/٧٧ ، تهذيب التهذيب ١/٧٠ ، التقريب ٨٤،الكاشف١/٢٨

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ ، فالإسناد ضعيف .

(٩٧ / ٥٧ ط)

أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١) .

حدثنى محمد بن عمر وقال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-محمد بن عمرو بن علقمة الليثي (٢)، صدوق له أوهام ، روى عن أبيه، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٤هـ (٣) .

-أبو عاصم ، الضحاك بن مخلد (٤) الشيباني ، ثقة ثبت ، روى عن ابن جريج وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢١٢هـ (٥) .

-عيسى بن ميمون الجرشي (٦)، ثقة ، روى عن مجاهد، وروى عنه الثوري .(٧)

-ابن أبي نجيح تقدم ذكره فى الأثر ٢ مدلس من الثالثة .

الحكم على سند المؤلف . أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر فيه محمد الليثى له أوهام وابن أبى نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع فالأسناد ضعيف

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) التفسير ١١/٩٥ .
(٢) الليثي : بمفتوحة ، وسكون تحتية وبمثلثة ، المغني ٢١٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٣٣٣، التقريب ٤٩٩ .
(٤) مخلد : بمفتوحة ، وسكون معجمة ، وفتح لام ، المغني ٢٢٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ٤/٣٩٥، التقريب ٢٨٠ .
(٦) الجرشي : بمضمومة ، وفتح راء ، المغني ٥٨ .
(٧) تهذيب التهذيب ٨/٢١١، التقريب ٤٤١ .

قال تعالى ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ (١)

روى عن أبى بكر ، وعمر ، وابن عباس ، وقتادة قالوا : " ماقذفه (•) ميتاً " .

(٩٨ / ٢٧ ق)

أثر أبى بكر

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن حميد قال : حدثنا جرير عن مغيرة ، عن سماك قال : حدثت عن ابن عباس قال : خطب أبو بكر الناس فقال : بنحوه .

-محمد بن حميد بن حيان الرازى ، حافظ ضعيف ، روى عن جرير بن عبدالحميد ، وروى عنه الترمذى ن مات سنة ٢٤٨هـ (٣) .

-جرير بن عبد الحميد تقدم ذكره في الأثر٦٦ ثقة ؛ وقيل يهم في آخر عمره .

-المغيرة بن مِقْسَم (٤) الضَّبِّي (٥)، ثقة ، مدلس من الثالثة ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه سليمان التيمي ، مات ١٣٦هـ (٦)

-سِمَاك (٧) بن حرب بن أوس الذُّهْلي (٨)، صدوق وقد تغير بأخره وربما تلقن، روى عن جابر بن سمرة ، وروى عنه الأعمش ن مات سنة ١٢٣هـ (٩) .

---

(١) المائدة : ٩٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(٢) التفسير ١١/٦١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/١١١، التقريب ٤٧٥ .
(٤) مقسم : بمسكورة ، وسكون قاف ، وفتح سين مهملة ، المغني ٢٣٩ .
(٥) الضبي : بفتح الضاد المعجمة والباء المكسورة المشددة المنقوطة ، الأنساب ٤/١٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٠/٢٤١، التقريب ٥٤٣، تعريف أهل التقديس ١١٢ .
(٧) سماك : بكسر مهملة ، وخفة ميم ، المغني ١٣٢ .
(٨) الذهلي : بمضمومة ، وسكون هاء . المغني ١٠٧ .
(٩) تهذيب التهذيب ٤/٢٠٤، التقريب ٢٥٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه : محمد بن حميد ضعيف ، المغيرة بن مقسم مدلس من الثالث ولم يصرح بالسماع ، سماك صدوق تغير بأخره ، فالإسناد ضعيف .

(٩٩ / ٢٨ ق)

أثر عمر (•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١)

أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحي ، أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ جعفر بن عون أنبأ يحي بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب عن أي هريرة ، بنحوه مطولاً ووافقه عمر .

-أبو زكريا يحى بن إبراهيم ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-أبو عبد الله ، محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني ، الإمام الحافظ الحجة، ويعرف بابن الأخرم ، روى عن على الهلالى ، وروى عنه الحاكم، مات سنة ٣٤٤ هـ . (٢)

-محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العَبْدي (٣)، ثقة عارف ، روى عن بشر بن الحكم، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢١٢هـ على خلاف .(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) السنن الكبرى ٩/٢٥٤، كتاب الصيد ، باب مالفظ البحر وطغا من ميتة .
(٢) سير أعلام النبلاء ١٥/٤٦٦، تذكرة الحفاظ ٣/٨٦٤، طبقات الحفاظ ٣٥٥ .
(٣) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة ، المغني ١٨٣ .
(٤) تهذيب التهذيب ٩/٢٨٤، التقريب ٤٩٤ .

-جعفر بن عون بن جعفر المخزومي ، أبو عون ، صدوق ، روى عن الأعمش ، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٠٧هـ على خلاف . (١)

-يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري ، ثقة ثبت ، روى عن أنس ، وروى عنه الزهري ، مات سنة ١٤٤ هـ ، على خلاف . (٢)

-سعيد بن المُسَيَّب (٣) القرشى ، أحد العلماء الأثبات، مراسيله من أصح المراسيل ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه الزهري ، مات سنة ٩٠هـ على خلاف . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

(١٠٠ / ٢٩ ق)

أثر ابن عباس (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٥)

حدثني يعقوب قال : حدثنا ابن علية ، عن سليمان التيمي ، عن أبي مجلز، عن ابن عباس ، بنحوه .

يعقوب الدورقي تقدم ذكره فى الأثر ٤٦ ثقة .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٨٦، التقريب ١٤١ .
(٢) تهذيب التهذيب ١١/١٩٤، التقريب ٥٩١ .
(٣) المسيب : بمضمومة ، وسين فباء مشددة مفتوحتين وقد تكسر الياء، المغنى ٢٣١.
(٤) تهذيب التهذيب ٤/٧٤، التقريب ٢٤١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(٥) التفسير ١١/٦٢ .

-إسماعيل ابن علية تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-سليمان بن طِرْخان (١) التَّيْمي (٢)، ثقة عابد ، روى عن أنس ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٣ هـ (٣)

-أبو مِجْلز (٤)، لاحق بن حميد بن سعيد السَّدُوسي (٥)، ثقة ، روى عن أبي موسى الأشعري ، روى عنه قتادة ، مات سنة ١٠٦هـ على خلاف(٦) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(١٠١ / ٥٨ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٧)

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو سفيان ، عن معمر قال قتاده : بنحوه .

القاسم شيخ الطبري لم أقف علي ترجمته .

---

(١) طرخان : بكسر الطاء ، المغني ١٥٧ .
(٢) التيمي : بفتح التاء، وسكون الياء ، الإكمال ١/٥٤١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/١٧٦، التقريب ٢٥٢ .
(٤) مجلز : بكسر ميم ، وسكون جيم ، المغني ٢٢١ .
(٥) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال مهملتين ، المغني ١٣٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ١١/١٥١، التقريب ٥٨٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
(٧) التفسير ١١/٦٥ .

-الحسين المصيصي تقدم ذكره في الأثر ٧٧ ضعيف .

-أبو سفيان ، محمد بن حميد تقدم ذكره في الأثر ٩٥ ثقة .

-معمر الأزدي ، تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

الحُكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول والحسين المصيصي ضعيف فالأسناد ضعيف .

قال تعالى ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ (١)

-وروى عن ابن عباس أيضاً ، وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، وقتادة ومجاهد قالوا " المملوح منه " (•)

(١٠٢ / ٣٠ ق :

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢):

حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-سليمان تقدم ذكره في الأثر رقم ٩١ صدوق .

-محمد بن سلمة تقدم ذكره في الأثر ٩١ثقة .

-خصيف الجزري تقدم ذكره فى الأثر ٦ صدوق سيء الحفظ .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ ثقة ثبت .

---

(١) المائدة : ٩٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(٢) التفسير ١١/٦٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه : خصيف صدوق سيء الحفظ ، فالإسناد ضعيف .

(١٠٣ / ٥٩ ط)

أثر سعيد بن جبير (•)

تخريجه :أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرني الثوري ، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير بنحوه .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-يحى ابن أبي زائدة قدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

-أبو حصين : عثمان بن حصين تقدم ذكره فى الأثر ٩٣ ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) التفسير ١١/٦٧ .

(١٠٤ / ٦٠ ط)

أثر سعيد بن المسيب (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو سفيان ، عن معمر، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، بنحوه .

-القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته .

-الحسين المصيصي تقدم ذكره في الأثر ٧٨ ضعيف .

-أبو سفيان محمد بن حميد تقدم ذكره في الأثر ٩٥ ثقة .

-معمر الأزدى تقدم ذكره فى الأثر ٤٧ ثقة .

-الزهري : محمد بن مسلم تقدم ذكره فى الأثر ٩٤ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول والحسين المصيصي ضعيف فالأسناد ضعيف .

(١٠٥ / ٦١ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه : أخرجه الطبري (٢)

حدثنا ابن معاذ قال : حدثنا جامع بن حماد قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، بنحوه .

بشر بن معاذ العقدى ، صدوق تقدم ذكره فى الأثر ٧٣

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) التفسير ١١/٦٧ .
(٢) المصدر السابق

-جامع بن حماد لم أقف على ترجمته .

-يزيد بن زريع ثقة ثبت تقدم ذكره فى الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبى عروبة ثقة واختلط أثبت الناس فى قتادة تقدم ذكره فى الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه جامع مجهول فالأسناد ضعيف .

(١٠٦ / ٦٢ ط)

أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا إسرائيل ، عن عبدالكريم ، عن مجاهد ، بنحوه .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-يحى ابن أبي زائدة تقدم ذكره فى الأثر ٥٧ ثقة .

-إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ٥٨، عبد الكريم الجزرى تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(١) التفسير ١١/٦٧ .

الحكم علي الأثر الإسناد صحيح .

(١٠٧ / ٦٣ ط)

-روى عن الحسن فى قوله ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ (١)

قال : " ماوراء بحركم هذا كله البحر وطعامه البر والشعير والحبوب"(•)

تخريجه :لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

(١٠٨ / ٦٤ ط)

رواه أشعث بن عبد الملك عن الحسن فلم يجعل البحر في هذا الموضع بحور المياه وجعله على مااتسع من الأرض لأن العرب تسمى مااتسع بحراً. (•)

تخريجه :لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

أشعث بن عبد الملك الحمرانى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٠٩ / ١٥ ر)

قول النبى صلى الله عليه وسلم للفرس الذى ركبه لأبى طلحة " وجدناه بحراً " (•)

---

(١) المائدة : ٩٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٤ .

تخريجه

أخرجه البخارى (١) ، ومسلم (٢)بسنديهما عن أنس بن مالك رضى الله عنه مرفوعا بنحوه

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث .

متفق عليه .

(١١٠ / ٦٥ ط)

قال تعالى ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِى الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ... ﴾ (٣)

روى حبيب بن الزبير عن عكرمة أنه أراد بالبحر الأمصار لأن العرب تسمى الأمصار البحر (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٤) .

---

(١) الصحيح مع الفتح ٦/٩٥، كتاب الجهاد، باب الحمائل ، رقم الحديث ٢٩٨٠ .

(٢) الصحيح ٤/١٨٠٢، كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبى صلى الله عليه وسلم ، رقم الحديث ٢٣٠٧ .

(٣) الروم : ٤١ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .

(٤) التفسير ٢١/٤٩ .

حدثنا يزيد بن هارون ، عن عمرو بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير، عن عكرمة بمثله .

-يزيد بن هارون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٤ .

-عمر بن فروخ البصرى ، صدوق ربما وهم ، روى عن عكرمة ، وروى عنه، ابن المبارك ، من السابعة . (١)

-حبيب بن الزبير الهلالي أو الحنفي ، الأصبهاني ، ثقة ، روى عن عطاء، وروى عنه شعبة ، من السادسة . (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

عمر بن فروخ صدوق ربما وهم ، فالإسناد ضعيف .

(١١١ / ٦٦ ط)

روى سفيان عن بعضهم عن عكرمة ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾(٣)

قال : " البر الفيافى التى ليس فيها شيء والبحر القرى " (٥)

تخريجه :

أورده السيوطى (٤) وعزاه الى الفريابى عن عكرمة بمثله .

---

(١) تهذيب التهذيب ٧/٤٢٩، التقريب ٤١٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/١٦٠، التقريب ١٥٠ .
(٣) الروم : ٤١ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .
(٤) الدر المنثور ٦/٤٩٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

قال تعالى ﴿ مَتَاعاً لَكُم وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ (١)

-روى عن ابن عباس ، والحسن ، وقتادة قالوا : " منفعة للمقيم(•) وللمسافر "

(١١٢ / ٣١ ق)

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

حدثنا المثنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح ، عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس ، بنحوه .

-المثنى شيخ الطبري ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبد الله بن صالح تقدم ذكره في الأثر ٤١ صدوق كثير الغلط .

-معاوية بن صالح تقدم ذكره في الأثر ٤١ صدوق له أوهام .

-على بن أبي طلحة تقدم ذكره في الأثر٤١لم يسمع من ابن عباس صدوق يخطىء .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

---

(١) المائدة : ٩٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٤ .
(٢) التفسير ١١/٧٢ .

الحكم علي الأثر :

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثني ثقة ، فالإسناد ضعيف .

(١١٣ / ٦٧ ط)

أثر الحسن (•)

تخريجه أخرجه الطبرى (١)

حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال : حدثنا مسكين بن بكير قال: حدثنا عبد السلام بن حبيب البخاري ، عن الحسن ، بنحوه .

-سليمان الرقي تقدم ذكره في الأثر ٩، لم يذكر بجرح أو تعديل .

-مسكين بن بكير الحَرَّاني (٢) ، صدوق يخطىء، روى عن سعيد بن عبدالعزيز ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٩٨هـ (٣) .

-عبد السلام بن حبيب البخاري لم أقف على ترجمته ولا رواية له عن الحسن وقد يكون المراد (٤) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه سليمان مجهول فالأسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .
(١) التفسير ١١/٧٢ .
(٢) الحراني : بمفتوحة ، وشدة راء وبنون ، المغني ٨٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٠٩، التقريب ٥٢٩ .
(٤) تفسير الطبري ١١/٧٢، تحقيق أحمد شاكر .

(١١٤ / ٦٨ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثني يعقوب قال : حدثنا ابن علية ، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة .

-يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة .

-إسماعيل ابن علية تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-سعيد بن أبي عروبة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ثقة أثبت الناس في قتادة.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(١١٥ / ٦٩)

أثر الثورى في أنه لايؤكل من حيوان الماء إلا السمك . رواه أبو اسحق الفزاري (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) عن الثورى معلقاً بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .
(١) التفسير ١١/٧١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .
(٢) البحر المحيط ٤/٢٣ .

بيان حال الرواة :

-إبراهيم بن محمد بن الحارث الفَزَارى (١) ، أبو إسحاق ، ثقة حافظ، روى عن حميد الطويل ، وروى عنه الأوزاعي ، مات سنة ١٨٥هـ على خلاف (٢) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١٩٦ / ٧٠ ط)

قال ابن أبى ليلي " لابأس يأكل كل شيء يكون في البحر من الضفدع وحية الماء وغير ذلك " (•)

تخريجه :

أورده ابن الجوزي (٣)، وأبو حيان (٤) عن ابن أبي ليلى بنحوه معلقاً.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١١٧ / ٧١ ق)

قال الثوري : لابأس بأكل كل شيء يكون في البحر من الضفدع وحية الماء وغير ذلك ويذبح " (•)

---

(١) الغزارى : بفتح فاء فزاى خفيفة . المغني ١٩٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/١٣١، التقريب ٩٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥
(٣) زاد المسير ٢/٤٢٦ .
(٤) البحر المحيط ٤/٢٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .

تخريجه :

أورده البغوي (١) عن الثوري بمثله مختصراً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١١٨ / ٧٢ ط)

قال الأوزاعي : " صيد البحر كله حلال (•)" ورواه عن مجاهد .

تخريجه :

أورده البغوي (٢)، وأبو حيان (٣) عن الأوزاعي بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١١٩ / ٧٣ ط)

قال الليث بن سعد : " ليس بميتة البحر بأس وكلب الماء والذي يقال له فرس الماء ولايؤكل إنسان الماء ولاخنزير الماء" (•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٤) عن الليث بنحوه معلقاً .

---

(١) معالم التنزيل ٢/٦٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .
(٢) معالم التنزيل ٢/٦٧ .
(٣) البحر المحيط ٤/٢٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٥ .
(٤) البحر المحيط ٤/٢٣ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١٢٠ / ١٦ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " أحلت لنا ميتتان ودمان : السمك والجراد"(•) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه ابن ماجه (١)

حدثنا أبو مصعب ، ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر ، مرفوعاً ، بنحوه .

-أبو مصعب : أحمد بن أبي بكر بن الحارث ، صدوق ، روى عن مالك، وروى عنه بقي بن مخلد ، مات سنة ٢٤٢هـ (٢)

-عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي (٣)، ضعيف ، روى عن أبيه سفيان ابن عيينة ، مات سنة ١٨٢هـ (٤).

-زيد بن أسلم العدوي ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٢٣ .

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً:أخرجه أحمد (٥) .

حدثنا شريح ، حدثنا عبد الرحمن به ، وبمثل رواية ابن ماجة .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٦ .
(١) السنن ٢/١٠٧٣، كتاب الصيد ، باب صيد الحيتان ، رقم الحديث ٣٢١٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/١٧، التقريب ٧٨ .
(٣) العدوي : بعين ودال مفتوحتين . المغني ١٨٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٦/١٦١، التقريب ٣٤٠ .
(٥) المسند ٢/٤١٥، رقم الحديث ٥٧٢٧ .

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

ثالثاً:أخرجه الدارقطني (١)

نا محمد بن مخلد ، إبراهيم بن محمد العتيق ، نا مطرف نا عبدالله ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، مرفوعاً بنحوه .

-محمد بن مخلد ابن حفص ، الإمام الحافظ الثقة ، روى عن الحسن بن عرفة ، وروى عنه الدارقطنى ، مات سنة ٣٣١هـ (٢).

-إبراهيم بن محمد، المعروف بالعتيق، قال عنه الدارقطني: عمزوه، مات سنة ٢٦٣هـ(٣)

-مطرف (٤) بن عبد الله اليساري (٥)، ثقة ، روى عن خاله مالك بن أنس ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٢٠هـ (٦) .

-عبد الله بن زيد بن أسلم العدوى ، صدوق فيه لين ، روى عن أبيه ، وروى عنه الوليد بن مسلم ، مات سنة ١٦٤هـ (٧)

رابعاً:أخرجه الخطيب (٨)

أخبرنا الحسن بن على الجوهري ، أخبرنا على بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ الوراق ، حدثنا على بن الحسن بن سليمان القطيعى ، حدثنا محمد بن مسكين ، حدثنا يحى بن حسان ، حدثنا مسور بن الصلت - كتبت عنه ببغداد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بنحوه .

-الحسن بن على الجوهري ، ثقة أمين ، روى عن الحسين بن محمد العسكري ، مات سنة ٣٦٣هـ (٩) .

---

(١) السنن ٢٧١/٤، باب الصيد والذبائح .
(٢) سير أعلام النبلاء ٢٥٦/١٥، تذكرة الحفاظ ٨٢٨/٣ .
(٣) تاريخ بغداد١٥٢/٦، ميزان الاعتدال٥٤/١، لسان الميزان ٩٦/١ .
(٤) مطرف : بضم، وفتح مهملة، وكسر راء مشددة . المغنى ٢٣٤ .
(٥) اليساري : بفتح الياء، والسين المهملة . الأنساب ٦٩٥/٥ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٥٨/١٠، التقريب ٥٣٤ .
(٧) تهذيب التهذيب ١٩٥/٥، التقريب ٣٠٤ .
(٨) تاريخ بغداد ٢٤٥/١٣ .
(٩) تاريخ بغداد ٣٩٣/٧ .

-على بن محمد الوراق ، صدوق ردىء الكتاب - يعنى سىء النقل -، روى عن إبراهيم بن هاشم البغوي ، مات سنة ٣٧٧هـ (١) .

-على بن الحسن القَطِيْعى (٢)، ثقة ، روى عن مجاهد بن موسى، مات سنة ٣٠٦هـ (٣)

-محمد بن مسكين بن نميلة اليمامي، ثقة ، روى عن بشر بن بكير، وروى عنه البخاري ، من الحادية عشرة . (٤)

-يحي بن حسان التِنِّيسى (٥)، ثقة ، روى عن سليمان بن بلال، وروى عنه الشافعى ، مات سنة ٢٠٨هـ (٦) .

-مِسْوَر (٧) بن الصلت ، ضعيف ضعفه احمد، روى عن زيد بن أسلم.(٨)

عطاء بن يسار العلالي ، ثقة، روى عن ابي ذر، وروى عن عمروبن(٩) دينار، مات سنة ٩٤هـ .

فيه على الوراق ، ومسور، فالإسناد ضعيف .

خامساً:أخرجه البيهقى (١٠)

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن على بن محمد السبيعى في آخرين قالوا : أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنا الربيع بن سليما، ثنا ابو وهب ، ثنا سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم ، عن عبدالله بن عمر موقوفاً بنحوه .

---

(١) تاريخ بغداد ١٢/٨٩ .
(٢) القطيعي : بفتح القاف، وكسر الطاء، وسكون الياء . الأنساب ٤/٥٢٨ .
(٣) تاريخ بغداد ١١/٣٧٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٩/٣٨٩، التقريب ٥٠٦ .
(٥) التنيسى : بكسر التاء، وكسر النون المشددة . الأنساب ١/٤٨٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ١١/١٧٣، التقريب ٥٨٩ .
(٧) مسور : بكسر ميم ، وخفة واو . المغني ٢٣١ .
(٨) ميزان الإعتدال ٤/١١٤، التاريخ الكبير ٧/٤١١ .
(٩) تهذيب التهذيب ٧/١٩٤، التقريب ٣٩٢ .
(١٠) السنن الكبرى ١/٢٥٤، كتاب الطهارة ، باب الحوت يموت فى الماء .

-أبو عبد الله الحافظ ، محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم ، امام صدوق ، تقدم ذكره في الأثر ٢ .

-على بن محمد السبيعى لم أقف على ترجمته .

-أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨ .

-الربيع بن سليمان المرادي ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٦ .

-عبد الله بن وهب القرشى ، ثقة حافظ ، روى عن حيوة بن شريح وروى عنه الليث بن سعد ، مات سنة ٢٩٧هـ . (١)

-سليمان بن بلال التميمي ، ثقة ، روى عن عبد الله بن دينار ، وروى عنه ابن المبارك ، مات سنة ١٧٧هـ (٢) .

إسناده حسن وعلى السبيعى مقرون بالحاكم .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

فيه عبد الرحمن بن زيد ، قال ابن حبان (٣): " كان ممن يقلب الأخبار وهو لايعلم حتى كثر ذلك فى روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك " .

قال ابن عدى (٤) : " هذا يدور رفعه على الإخوة الثلاثة عبد الله بن زيد وعبدالرحمن بن زيد أخوه وأسامة أخوهما ، وأما ابن وهب فإنه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً ويروى ابن عدى عن ابن معين أنه سئل عن بني زيد بن أسلم فقال : ليسوا بشىء ثلاثتهم . "

قال البيهقي (٥): " إسناده صحيح - ويعني الموقوف عن ابن عمر -

---

(١) تهذيب التهذيب ٦٥/٦ ، التقريب ٣٢٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٥٤/٤، التقريب ٢٥٠ .
(٣) المجروحين ٥٧/٢ .
(٤) الكامل ١٨٦/٤ .
(٥) السنن الكبرى ج ١ ص ٢٥٤ كتاب الطهاره باب الحوت يموت فى الماء

وهو في معنى المسند . (١)

وقال أيضاً :" أولاد زيد كلهم ضعفاء جرحهم يحي بن معين وكان أحمد ابن حنبل وعلى بن المديني يو ثقان عبد الله بن زيد إلا أن الصحيح من هذا الحديث الأول".

قال ابن التركماني (٢): قلت :" إذا كان عبد الله ثقة على قولهما دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره على ماعرف لاسيما وقد تابعه على ذلك أخواه فعلى هذا لانسلم أن الصحيح هو الأول" .

ونقل الزيلعي (٣) عن صاحب التنقيح قال :" هذه الطريق رواها الخطيب بإسناد الى المسور بن الصلت ، والمسور ضعفه أحمد، والبخارى(٤)، وأبو زرعة ، وأبو حاتم " (٥) .

وقال النسائي : " متروك الحديث " (٦)

قال ابن حجر (٧) " أخرجه أحمد، والدارقطني مرفوعاً وقال : الموقوف أصح، ورجح البيهقي أيضاً الموقوف إلا أنه قال :إن له حكم الرفع " .

وعزا الزيلعي(٨) الى الدارقطنى في علله " وقد رواه المسور بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبى صلى الله عليه وسلم، وخالفه بن زيد بن أسلم، فرواه عن ابيه عن ابن عمر مرفوعاً، وغيرأن ابن زيد يرويه عن زيدبن أسلم عن ابن عمر موقوفاًوهو الصواب"

قال أحمد شاكر(٩) " الحديث صحيح على كل حال من رواية زيدبن أسلم عن ابن عمر ، سواء أكان موقوفاً أم مرفوعاً، فالموقوف هنا له حكم

---

(١) أي بمعنى المرفوع حكماً، كأمرنا ونهينا، مقدمة ابن الصلاح ٢٤ .
(٢) الجوهر النقي بذيل السنن١/٢٥٤، كتاب الذبائح، باب الحوت يموت فى الماء.
(٣) نصب الراية ٤/٢٠٢، كتاب الذبائح .
(٤) التاريخ الكبير ٧/٤١١ .
(٥) الجرح والتعديل ٨/٢٩٨ .
(٦) الضعفاء والمتروكين ٢٢٩ .
(٧) الفتح ٩/٦٢١، كتاب الذبائح والصيد ، باب أكل الجراد .
(٨) نصب الراية ٤/٢٠٢، كتاب الذبائح .
(٩) شرحه للمسند ٨/٨٠، رقم الحديث ٥٧٢٣ .

المرفوع كما ذكرنا . والمرفوع صحيح الإسناد أيضاً : من رواية عبد الله ابن زيد ، عند الدارقطني والبيهقي ، وعبد الله سبق توثيقه (١)٥٧١٧، ومن رواية أسامة بن زيد عند البيهقي ، وأسامة ثقة على الرغم من الإختلاف في شأنه " .

ويرى الألباني (٢) أن الحديث صحيح ، حيث تابع أسامه وعبد الله ، عبد الرحمن " .

ويتفق مع البيهقي في أن رواية ابن وهب هي موقوفة لكن لها حكم المرفوع .

(١٢١/١٧ ر)

حديث ابن أ بي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن قال : " ذكر طبيب الدواء عند النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الضفدع يكون في الدواء فنهى النبى صلى الله عليه وسلم عن قتله " (•) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٣) .

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن ابي ذئب، به بمثله .

-محمد بن كثير العيدى ثقة روى عن سفيان الثوري تقدم ذكره في الحديث ٣ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٧

- ابن أبى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامري ، ثقة ، روى

---

(١) شرحه للمسند ٨/٧١، رقم الحديث ٥٧١٧ .
(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/١١١، رقم الحديث ١١١٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٦ .
(٣) السنن ٤/٢٠٣، كتاب الطب، باب في الأودية المكرومه، رقم الحديث ٣٨٧١ .

عن عكرمة ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٥٨على خلاف . (١)

-سعيد بن خالد بن قارظ الكناني (٢)، صدوق ، روى عن ربيعة بن عباد، وروى عنه الزهري ، من الثالثة . (٣)

-سعيد بن المسيب ، تقدم ذكره في الأثر ٩٩ ثقة ثبت .

عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي (٤)، صحابي، أسلم عام الحديبية ، روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي ، قتل مع عبد الله بن الزبير . (٥)الإسناد حسن .

ثانياً:أخرجه النسائي (٦) .

أخبرنا قتيبة قال : حدثنا ابن أبى فديك ، عن أبى ذئب ، به بمثله .

-قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفى ، ثقة ثبت ، روى عن الليث بن سعد، وروى عنه على بن المديثى ، مات سنة ٢٤٠هـ . (٧)

-ابن أَبى فُدَيك (٨) : محمد بن إسماعيل بن مسلم، صدوق، روى عن محمد بن عمرو بن علقمة ، وروى عنه الشافعي ، مات سنة ٢٠٠هـ(٩).

ولقد تابع سفيان الثورى ابن أبى فديك عن ابن ابى ذئب، والحديث إسناده حسن .

ثالثاً:أخرجه الحاكم(١٠)، والبيهقي(١١)، بسنديهما عن ابن ابى ذئب ، بمثله.

---

(١) تهذيب التهذيب ٢٧٠/٩، التقريب ٤٩٣ .
(٢) الكناني : بكسر كاف ، وخفة نون . المغني ٢١٥ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٨/٤، التقريب ٢٣٤ .
(٤) التيمي : بفتح التاء ، وسكون الياء . الإكمال ٥٤١/١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٠٦/٦ .
(٦) السنن ٢١٠/٧، كتاب الصيد ، الضفدع ، رقم الحديث ٤٣٥٥ .
(٧) تهذيب التهذيب ٣٢١/٨، التقريب ٤٥٤ .
(٨) فديك : بمضمومة ، ودال مهملة ، وكاف مصغراً . المغني ١٩٥ .
(٩) تهذيب التهذيب ٥٢/٩، التقريب ٤٦٨ .
(١٠)المستدرك ٤٥٥/٤، كتاب الطب ، رقم الحديث ٨٢٦١، ٥٠٤/٣، كتاب معرفة الصحابة ، رقم الحديث ٥٨٨٢ .
(١١)السنن الكبرى ٢٥٨/٩، كتاب الصيد ، باب ماجاء فى الضفدع .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي . (١٨/١٢٢ر)

روى مالك بن أنس ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة الزرقى، عن المغيرة بن أبى بردة، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى البحر " هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه مالك (١) به ـ بمثله .

ثانياً: أخرجه ابو داود(٢) .

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

-عبد الله بن مسلمة القَعْنَبي (٣)، ثقة، روى عن زيد بن أسلم، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٢١هـ (٤)

-صفوان بن سليم المدني ، ثقة ، روى عن ابن عمر، وروى عنه زيد بن أسلم مات سنة ١٣٢هـ (٥)

-سعيد بن سلمة المخزومي ، وثقه النسائي ، من السادسة .(٦)

-المغيرة بن أبي بردة : ويقال : ابن عبد الله بن أبى بردة ، وثقه النسائي،

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤ .
(١) الموطأ ص ٤٠، كتاب الطهارة ، باب الطهور للوضوء .
(٢) السنن ٦٤/١، كتاب الطهارة، باب الوضوء من البحر، رقم الحديث ٨٣ .
(٣) القعنبي : بفتح القاف، وسكون العين، وفتح النون . الأنساب ٥٣١/٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٨/٦، التقريب ٣٢٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣٧٣/٤، التقريب ٢٧٦ .
(٦) تهذيب التهذيب ٣٧/٤، التقريب ٢٣٧ .

روى عن زياد بن نعيم ، وروى عنه سعيد بن سلمة ، مات بعد المائة.(١)

الإسناد صحيح .

ثالثاً:أخرجه الترمذي .(٢)

حدثنا قتيبة عن مالك ح وحدثنا الأنصاري وإسحاق بن موسى حدثنا معن، عن مالك ، به بمثله .

-قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، ثقة ثبت، تقدم ذكره فى الحديث١٢١.

-إسحاق بن موسى الأنصاري ، ثقة، روى عن جرير بن عبد الحميد، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٤هـ .(٣)

-معن بن عيسى بن يحي الأشجعي (٤)، ثقة ثبت ، روى عن إبراهيم بن طهمان . وروى عنه يحي بن معين ، مات سنة ١٩٨هـ . (٥)

الإسناد صحيح .

رابعاً:أخرجه النسائي (٦) به ويمثل رواية الترمذي .

خامساً:أخرجه ابن ماجة (٧) .

حدثنا هشام بن عمار ، ثنا مالك ، به بمثل رواية الترمذي .

-هشام بن عمار بن نصير السلمي (٨)، صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، روى عن معروف الخياط، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٤٥هـ (٩)

---

(١) تهذيب التهذيب ١٠/٢٢٩، التقريب ٥٤٢ .
(٢) السنن ١/١٠٠، باب الطهارة، ماجاء في البحر، رقم الحديث ٦٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٢٢٠، التقريب ١٠٣ .
(٤) الأشجعي : بهمزة ، وجيم مفتوحة . المغني ٣٠ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٠/٢٢٦، التقريب ٥٤٢ .
(٦) السنن ١/٥٠، باب ماء البحر ، رقم الحديث ٥٩ .
(٧) السنن ١/١٣٦، كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، رقم الحديث ٣٨٠٦.
(٨) السلمي : بمضمومة ، وفتح لام . المغنى ١٣٩ .
(٩) تهذيب التهذيب ١١/٤٦، التقريب ٥٧٣ .

إسناده حسن .

ولقد تابع عبد الله بن مسلمة قتيبة ، ومعن ، وهشام بن عمار عن مالك .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : هذا حديث حسن (١) صحيح .

وقال الحاكم (٢):" وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث عن سعيد بن سلمة ... وقد احتج مسلم با الجلاح أبي كثير، وقد تابع يحي بن سعيد الأنصاري ، ويزيد بن محمد القرشي سعيد بن سلمة المخزومي على رواية هذا الحديث .

يقول الحاكم أيضا : " وقد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذا الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب : وهم عبدالرحمن بن ءاسحاق ، وإسحاق بن إبراهيم المزني ، وعبد الله بن محمد القدامي ، وإنما صدر به مالك كتابه الموطأ . وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا ، وأن مثل هذا الحديث لايعلل بجهالة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات ، وقد روى هذا الحديث على ، وابن عباس ، وجابر، وأنس " .

قال البيهقي (٣): " قال ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذى: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح ".

---

(١) المصدر السابق .
(٢) المستدرك ١/٢٣٨، كتاب الطهارة ، رقم الحديث ٤٩١ .
(٣) معرفة السنن والآثار ١/١٣٢، كتاب الطهارة .

وقال أيضاً : قال أحمد : وإنما لم يخرجه البخاري ومسلم بن الحجاج في الصحيحين ، لإختلاف وقع في اسم سعيد بن مسلمة والمغيرة بن ابي بردة.
وروى البيهقي عن أحمد : وقد تابع الجلاح أبو كثير : صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث عن سعيد بن مسلمة .
قال ابن حجر (١) فى ترجمته لسعيد بن سلمة : "وهو حديث في أسناده اختلاف، قال النسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ، وصححه البخاري فيما حكاه الترمذي وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان وغير واحد " .
وقال ابن حجر(٢) ايضاً:" وصححه البخاري فيماحكاه الترمذي، وتعقبه ابن عبد البر بأنه لوكان صحيحاً عنده لأخرجه في صحيحه، وهذا مردود لأنه لم يلتزم الإستيعاب . ثم حكم عبد البر مع ذلك بصحته لتلقي العلماء بالقبول . فرده من حيث الإسناد وقبله من حيث المعنى ، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لاتبلغ درجة هذا ولاتقاربه، ورجح ابن منده صحته ، وصححه ابن المنذر وابو محمد البغوي ... قال الشافعي: في أسناد هذا الحديث من لاأعرفه ، قلت : لم ينفرد به سعيد عن المغيرة، فقد رواه ابن عيينة عن يحي بن سعيد عن رجل من أهل المغرب يقال له المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة ، وقيل عنه عن المغيرة عن رجل من بنى مدلج ، وقيل عن يحي عن المغيرة عن أبيه ، وقيل عن يحي عن المغيرة بن عبد الله ، وقيل عن يحي عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله مرفوعاً ، وقيل عن يحي عن عبدالله ابن المغيرة عن أبي بردة مرفوعاً، وقيل عن المغيرة عن عبد الله المدلجي ، ذكرها الدارقطني وقال : أشبهها بالصواب قول مالك ومن

---

(١) تهذيب التهذيب ٤/٣٧ .

(٢) التلخيص الحبير ١/٢١، كتاب الطهارة ، باب الماء الطاهر .

تابعه ، وقال ابن حبان : من قال فيه عن المغيرة عن ابيه فقد وهم ، والصواب عن المغيرة عن أبي هريرة ، وأما حال المغيرة : فقد روى الآجري عن أبي داود أنه قال : المغيرة بن أبي بردة معروف ... ووثقه النسائي، فعلم بهذا غلط من زعم أنه مجهول لايعرف ، وأما سعيد بن سلمة فقد تابع صفوان بن سليم على روايته له عنه الجلاح أبو كثير ، رواه عنه الليث بن سعد ، وعمرو بن الحارث ، وغيرهما " .

قال أحمد شاكر : " ءاسناده صحيح " (١)

قال الألباني (٢) : " وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وقد صححه غير الترمذي . جماعة منهم : البخاري والحاكم وابن حبان وابن المنذر والطحاوى والبغوي ، والخطابي وغيرهم كثيرون » .

(١٢٣/١٩ر)

روى يحي بن سعيد الأنصاري عن المغيرة بن عبدالله وهو ابن أبي بردة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.(•)

تخريجه:

أخرجه الحاكم(٥)

بيان حال الرواة:

-يحي بن سعيد، تقدم ذكره في الأثر٩٩ ثقو ثبت.

-المغيرة بن عبدالله تقدم ذكره في الحديث ١٢٢ ثقة.

---

(١) شرح المسند ١٢/٢٢٢، رقم الحديث ٧٢٣٢
(٢) إرواء الغليل ١/٤٣، رقم الحديث ٩
(٣) تهذيب التهذيب ٤/٣٧
(٤) التلخيص الحبير ١/٢١، كتاب الطهارة، باب الماء الطاهر.

(•) أحكام القرآن للحصاص ٤/١٤٦.
(٥) المستدرك ١/٢٣٨.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

تقدم الحكم عليه في الحديث ١٢٢ وهو صحيح.

(١٢٤، ١٢٥/٢٠ر)

-روى يحي بن أيوب، عن جعفر بن ربيعة، وعمرو بن الحارث، عن بكر بن سودة، عن أبي معاوية العلوي، عن مسلم بن مخشى المدلجي، عن الفراسي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر«هو الطهور ماؤه الحل ميتته».(•)

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه(١)

حدثنا سهل بن أبي سهل، ثنا يحي بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، به، بمثله.

-يحي بن أيوب الغافقي، صدوق ربما أخطأ، روى عن حميد الطويل، روى عنه الليث، مات سنة ١٣٨هـ(٢)

-سهل بن زنجلة بن أبي الصَّغَدي(٣)، صدوق، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه موسى بن هارون، من العاشرة.(٤)

-يحيى بن عبدالله بن بكير القرشي، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤
(١) السنن ١٣٦/١، كتاب الطهارة، باب الوضوا بماء البحر، رقم الحديث٣٨٧
(٢) تهذيب التهذيب ١٦٣/١١، التقريب ٥٨٨
(٣) الصغدي: بمفتوحة، وسكون هاء.، المغني ١٩٩
(٤) تهذيب التهذيب ٢٢١/٤، التقريب ٢٥٧

من مالك ، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٣١هـ(١)

-الليث بن سعد الفَهْمي(٢)، ثقة ثبت، روى عن نافع، وروى عنه هشيم بن بشير، مات سنة ١٧٥هـ(٣)

-جعفر بن ربيعة الكِنْدي(٤)، ثقة، روى عن الزهري، وروى عنه عمرو بن الحارث، مات سنة ١٣٦هـ(٥)

-عمرو بن الحارث الأنصاري، ثقة، روى عن الزهري، وروى عنه مجاهد، مات قبل الخمسين ومائة.(٦)

-بكر بن سُوادة(٧)الجُذَامي(٨)، ثقة روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه الليث(٩).

-أبومعاوية العلوي، لم أقف على ترجمته.

-مسلم بن مَخْشِيّ(١٠) المُدْلجي(١١)،مقبول، روى عن ابن الفراسي، وروى عنه بكر بن سودة، من الثالثة.(١٢)

-ابن الفِراسي(١٣)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقيل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، لايعرف اسمه.(١٤)

---

(١) تهذيب التهذيب ١١/٢٠٨، التقريب ٥٩٢
(٢) الفهمي: بمفتوحة، وسكون هاء. المغني١٩٩
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٤١٢، التقريب ٤٦٤
(٤) الكندي: بكسر الكاف، وسكون النون. الأنساب ٥/١٠٤
(٥) تهذيب التهذيب ٢/٧٧، التقريب ١٤٠
(٦) تهذيب التهذيب ٨/١٣، التقريب ٤١٩
(٧) سوادة: بفتح السين، وتخفيف الواو. الإكمال ٤/١٩٣
(٨) الجذامي بمضمومة ، وإعجام وذال، المغني٦٥
(٩) تهذيب التهذيب ١/٤٢٤، التقريب ١٢٦
(١٠) مخشيّ : بمفتوحة، وسكون معجمة ، وكسر شين معجمة، وشدة ياء، المغني٢٢٦.
(١١) المدلجي: بضم ميم، وسكون دال، وكسر لام . المغني٢٢٧
(١٢) تهذيب التهذيب ١٠/١٢٤، التقريب ٤١٩
(١٣) الفراسي: بكسر فاء، وخفة راء. المغني ١٩٥
(١٤) التقريب ٦٩٨

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال البوصيري(١): «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن مسلما لم يسمع من الفراسي انما سمع من ابن الفراسي، وابن الفراسي لاصحبة له وإنما روى هذا الحديث عن أبيه فالظاهر أنه سقط من هذا الطريق.

قال ابن حجر(٢): «قال الترمذي: سألت محمدا عنه فقال: هذا مرسل، لم يدرك ابن الفراسي النبي صلى الله عليه وسلم، والفراسي له صحبة. قلت: فعلى هذا كأنه سقط من الرواية عن أبيه، أوأن وله ابن زيادة، فقد ذكر البخاري أن مسلم بن مخشى لم يدرك الفراسي نفسه، وإنما يرويه عن ابنه، وأن الإبن ليست له صحبة»

والحديث له شاهد صحيح عن أبي هريرة، وقد سبقت دراسته في الحديث ١٢٢، وبذلك يرتقي إلى درجة الحسن لغيره. - والله أعلم - .

(١٢٦،١٢٧/٢١ر)

حدثنا عبدالباقي قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبدوس قالا: حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبوالقاسم بن أبي الزناد قال: حدثنا إسحاق يعني ابن حازم عن ابن مقسم يعني عبيدالله* عن جابر بن عبدالله أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته »(•)

تخريجه: أخرجه ابن ماجه(٣).

حدثنا محمد بن يحي، ثنا أحمد بن حنبل، به بمثله.

---

(١) مصباح الزجاجة ١/١٦١، كتاب الطهارة ، باب هل يجوز الوضوء بماء البحر.
(٢) التلخيص الحبير ١/٢٣، كتاب الطهارة، باب الماء الطاهر.
* في المخطوطة عبيدالله وهو الأصح، اللوحة٤٨٢، الصفحة ب. وفي المطبوعة عبدالله.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٦
(٣) السنن ١/١٣٧، كتاب الطهارة، باب ماء البحر، رقم الحديث ٣٨٨.

بيان حال الرواة عند المؤلف:

-عبدالباقي بن قانع، ثقة اختلط، روى عن بشر بن المثني، وروى عنه الدارقطني، مات سنة ٣٥١هـ(١)

- عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثقة، روى عن أحمد بن منيع البغوي، وروى عنه أبوالقاسم البغوي، مات سنة ٢٩٠هـ(٢)

-محمد بن عبدوس بن كامل السراج، الإمام الحجة الحافظ، روى عن علي بن الجعد، وروى عنه جعفرالخلدي، مات سنة ٢٩٣هـ(٣)

-أبوالقاسم بن أبي الزناد المدني، ليس به بأس، روى عن هشام بن سعد، وروى عنه يعقوب بن محمد الزهري، من التاسعة.(٤)

-إسحاق بن حازم، ويقال ابن أبي حازم المدني، صدوق تكلم فيه للقدر، روى عن محمد بن كعب القرظي، وروى عنه خالد بن مخلد، من السابعة.(٥)

-عبيدالله بن مقسم القرشي، ثقة مشهور، روى عن أبي هريرة، وروى عنه سهيل بن أبي صالح، من الرابعة.(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أتوقف لانه لم يتبين لي هل روى الجصاص عن عبدالباقي قبل الإختلاط أم بعده ؟

الحكم علي الحديث:

قال ابن حجر(٧): قال أبو علي بن السكن: حديث جابر أصح ماروى في هذا الباب.

والحديث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره بشاهدي أبي هريرة، والفراسي.

أنظر الأحاديث من ١٢٢- ١٢٥ .

---

(١) لسان الميزان ٣/٣٨٣ ، تاريخ بغداد١١/٨٨، سير أعلام النبلاء١٥/٥٢٦
(٢) تهذيب التهذيب ٥/١٢٤، التقريب ٢٩٥
(٣) سير أعلام النبلاء ١٣/٥٣١، تاريخ بغداد٢/٣٨١
(٤) تهذيب التهذيب ١٢/٢٢٣، التقريب ٦٦٦
(٥) تهذيب التهذيب ١/٢٠١، التقريب ١٠٠
(٦) تهذيب التهذيب ٧/٤٦ ، التقريب ٣٧٥
(٧) التلخيص الحبير ١/٢٣، كتاب الطهارة، باب الماء الطاهر.

(١٢٨/٢٢ر)

حديث جابر في جيش الخبط وأن البحر ألقى لهم دابة يقال لها العنبر فأكلوا منها ثم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:«هل معكم منه شيء تطعمونيه ؟»(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١)

حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبوالزبير عن جابر ح وحدثناه يحي بن يحي، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة، نتلقى عيرا لقريش، وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبوعبيدة يعطينا تمرة تمرة، قال فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كمايمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعطينا الخبط، ثم نبلّه بالماء فنأكله، قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم، فأتيناه فإذا هي دابة تدعي العنبر، قال: قال أبوعبيدة: ميتة ثم قال: لا: بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليه شهرا، ونحن ثلاث مائة حتى سمنا، قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه القدر كالثور(أو كقدر الثور) فلقد أخذ منا أبوعبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعا من أضلاعه فأقامها، ثم رحل أعظم بعير لنا فمر من تحتها،

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤

(١) الصحيح ١٥٣٥/٣، كتاب الصيد والذبائح، رقم الحديث ١٩٣٥

وتذودنا من لحمه وشائق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له، فقال: «هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ » قال: فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكله.

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا .

الحكم علي الحديث: صحيح .

تعليق:

كان هذا البعث من النبي صلى الله عليه وسلم الى أرض جهينة، وليس فيه تفصيل أو في أي سنة كان. (١)

ذكر ابن حجر ان هذه السريه كانت فى سنة سته من الهجره او قبلها قبل هدنة الحديبيه وذكر ان ابن سعد قال سنة ٨ هجرى (٢)

بيان غريب الحديث:

جراب: جمع أجربة وجرب وجرب، والجراب: وعاء من إهاب الشاء لايوعى فيه إلا يابس. (٣)

إهاب: الجلد من البقر والغنم والوحش مالم يدبغ. (٤)

الخبط: ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها، واسم الورق الساقط خبط بالتحريك، فعل بمعنى مفعول، وهو من علف الإبل. (٥)

الكثيب: الرمل المستطيل المحدودب. (٦)

عنبر: سمكة بحرية كبيرة يتخذه من جلدها التراس. (٧)

---

(١) صحيح مسلم ١٥٣٧/٣، سيرة ابن هشام ٦٣٢/٤
(٢)الفتح ج ٨ ص ٧٨ كتاب المغازى باب غزوة سيف البحر .
(٣) لسان العرب ٢٦١/١
(٤) لسان العرب ٢١٧/١
(٥) النهاية في غريب الحديث ٧/٢
(٦) المصدر السابق ١٥٢/٤
(٧) المصدر السابق ٣٠٦/٣

الوقب: النقرة التي تكون بها العين. (١)

القلال: جمع قلة: الجرة العظيمة. (٢)

وشائق: جمع وشيقة: أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلا ولا ينضج. (٣)

قال الله تعالى (وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَادُمْتُمْ حُرُمًا)(٤)

روى عن علي، وابن عباس أنهما كرها للمحرم أكل صيد اصطاده(•) حلال.

(١٢٩/٣٢ق) أثر علي.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٥) عن معمر عن يزيد بن أبي زياد قال: « سمعت عبدالله بن الحارث نوفل يحدث أن عليا كره لحم الصيد وهو محرم ».

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

-يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، ضعيف تقدم ذكره في الحديث ٢١

-عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، ثقة تقدم ذكره في الحديث ٣

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

---

(١) المصدر السابق ٥/٢١٢
(٢) لسان العرب ١١/٥٦٥
(٣) النهاية في غريب الحديث ٥/١٨٨
(٤) المائدة : ٩٦
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧
(٥) المصنف ٤/٤٢٧، كتاب المناسك، باب ماينهى عنه المحرم من أكل الصيد.

الحكم علي الأثر:

فيه: يزيد ضعيف، فالإسناد ضعيف .

(١٣٠/٣٣ق) أثر ابن عباس. (•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١)، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس بنحوه.

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

-عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني، ثقة فاضل عابد، روى عن عطاء، وروى عنه أيوب السختياني، مات سنة ١٣٢هـ(٢)

-طاوس بن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل ، تقدم ذكره في الحديث ١٩

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض، .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

-روى عن عثمان، وطلحة بن عبيدالله، وأبي قتادة، وجابر، وغيرهم إباحته.

(١٣١/٣٤ق) أثر عثمان .

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق ،(٣) عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير عن يحي ابن عبدالرحمن بن حاطب ، عن أبيه أنه اعتمر مع عثمان، بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .
(١) المصنف ٤/٤٢٨، كتاب المناسك، باب ماينهى عنه المحرم من أكل الصيد.
(٢) تهذيب التهذيب ٥/٢٣٤، التقريب ٣٠٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .
(٣) المصنف ٤/٤٣٣ كتاب المناسك ، باب الرخصة للمحرم في أكل الصيد .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ثقة.

-الزهري تقدم ذكره في الأثر٩٤ ثقة.

-عروة بن الزبير العوام بن خويلد، ثقة فقيه مشهور، روى عن أبيه، وروى عنه سليمان بن يسار، مات سنة ٩٤هـ(١)

-يحي بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، ثقة، روى عن أبيه، وروى عنه هشام بن عروة ، مات سنة ١٠٤هـ(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر

الإسناد صحيح .

(١٣٢/٣٥ق) أثر طلحة بن عبيدالله.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٣). بسنده ، عن معاذ بن عبدالرحمن بن عثمان التيمي ، عن أبيه قال: كنا مع طلحة بن عبيدالله ونحن حرم، فأهدى له طير وطلحة راقد فمنا من أكل، ومنا من تورع، فلما استيقظ طلحة وفّق من أكله وقال: أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) تهذيب التهذيب ١٦٣/٧، التقريب ٣٨٩ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢١٨/١١، التقريب ٥٩٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .
(٣) الصحيح ٨٥٥/٢، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للحرم، رقم الحديث ١١٩٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

صحيح .

(١٣٣/٣٦ق) أثر أبي قتادة. (•)

تخريجه:

أخرجه أبويوسف(١) عن أبي حنيفة عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة، بنحوه مطولا.

-أبويوسف تقدم ذكره في الأثر ٦٢ ثقة.

-محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهُدَير(٢)، ثقة، روى عن أبي هريرة، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٣٠هـ على خلاف.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(١٣٤/٣٧ق) أثر جابر.(•)

تخريجه: سيأتي تخريجه في الحديث ١٣٨ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .
(١) الآثار ١٠٨ باب الصيد .
(٢) الهدير: بمضمومة، وفتح دال مهملة، وسكون ياء، المغني ٢٦٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٤١٧، التقريب ٥٠٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

(١٣٥/٢٣ر)

روى عبدالله بن أبي قتادة، وعطاء بن يسار، عن أبي قتادة قال: «أصبت حمار وحش فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إني أصبت حمار وحش، وعندي منه فضلة فقال: «للقوم كلوا وهم محرومون »(•)

تخريجه:

:أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢)بسنديهما

عن عبدالله بن أبي قتادة رضى الله عنهما قال: «انطلق أبي ... بمثله»

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٢٢/٤، كتاب جزاء الصيد، باب إذا صاد الحلال للمحرم، رقم الحديث ١٨٢١.

(٢)الصحيح ج ٢ ص ٨٥٠ كتاب الحج باب تحريم البصيد للمحرم رقم الجديث ١١٩٦

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(١٣٦/٢٤ر) حديث عطاء بن يسار.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة، بنحوه مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(١٣٧/٢٥ر)

روى أبوالزبير عن جابر قال: عقر أبوقتادة حمار وحش ونحن محرومون وهو حلال فأكلنا منه ومعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. (•)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .

(١) الصحيح مع الفتح ٩/٦١٣، كتاب الذبائح والصيد، باب ماجاء في التصيد، رقم الحديث ٥٤٩١ .
(٢) الصحيح ٢/٨٥٢، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للمحرم، رقم الحديث ١١٩٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .

تخريجه:

عزاه ابن حزم(١) الى مسلم - ولم أجده في النسخة المتداولة - .

بيان حال الرواة:

-أبوالزبير: محمد بن مسلم بن تدرس(٢)، صدوق ومدلس من الثالثة، روى عن عائشة، وروى عنه عطاء، مات سنة ١٢٦هـ(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

صحيح استنادا على قول ابن حزم .

(١٣٨/٢٦ر)

-روى المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لحم صيد البر حلال لكم وأنتم حرم، مالم تصيدوه أو يصطاد لكم »(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود. (٤)

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب - يعني الإسكندراني (القاري) -

-عن عمرو، عن المطلب، عن جابر، بمثله .

قتيبة بن سعيد، ثقة تقدم ذكره في الرقم ١٢٢ .

-يعقوب بن عبدالرحمن القاري، ثقة، روى عن زيد بن أسلم، وروى عنه

---

(١) المحلي ٦/٧٩ ، كتاب الأطعمة، مسألة ٩٩٧ .
(٢) تدرس: بمفتوحة، وسكون دال ، وضم راء . المغني ٤٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٣٩٠، التقريب ٥٠٦، تعريف أهل التقديس ١٠٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٧ .
(١) السنن ٢/٤٢٧، كتاب المناسك، باب لحم الصيد، رقم الحديث ١٨٥١ .

سعيد بن منصور، مات سنة ١٨١هـ(١)

-عمرو بن أبي عمر: ميسرة، ثقة ربما وهم، روى عن سعيد بن جبير، وروى عنه، مالك، من الخامسة، مات بعد الخمسين.(٢)

-المطلب بن عبدالله بن حنطب المخزومي، صدوق كثير التدليس والإرسال، روى عن خارجة بن زيد بن ثابت، وروى عنه عاصم الأحول، من الرابعة.(٣)

الأسناد ضعيف فيه انقطاع .

وأخرج الحديث بنحوه عن أبي قتادة الشيخان.(٤)

ثانيا:أخرجه الترمذي(٥) به وبمثل رواية أبي داود .

ثالثا:أخرجه النسائي(٦) به وبمثل رواية أبي داود .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٧): «حديث جابر حديث مفسر، والمطلب لانعرف له سماعا من جابر» .

قال النسائي(٨):«عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث، وإن كان قد روى عنه مالك » .

---

(١) تهذيب التهذيب ٣٤٣/١١، التقريب ٦٠٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ٧٢/٨، التقريب ٤٢٥ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٦١/١٠، التقريب ٥٣٤ .
(٤) انظر الحديث ١٣٥ ، ١٣٦ .
(٥) السنن ٢٠٣/٣، كتاب الحج ، باب في أكل الصيد للحرم، رقم الحديث ٨٤٦ .
(٦) السنن ١٨٧/٥، كتاب الحج، إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال، رقم الحديث ٢٨٢٧ .
(٧) المصدر السابق .
(٨) المصدر السابق .

قال الحاكم(١): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر(٢): «عمرو مختلف فيه، وإن كان من رجال الصحيحين ».

قال ابن حزم(٣): «خبر جابر ساقط، لأنه عن عمرو بن أبي عمرو وهو ضعيف » .

والحديث له شاهد صحيح عن أبي قتادة انظر الحديث ١٣٥ وبه يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

(١٣٩/٢٧ر) *

حديث الصعب بن جثامة أنه أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبواء، أو غيرها لحم حمار وحش وهو محرم، فرأي في وجهه الكراهة فقال:: «ليس بنا رد عليك ولكنا حرم »(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(٤) ، ومسلم (٥) ، عن الصعب بن جثامة، بنحوه .

---

(١) المستدرك ٦٤٩/١، كتاب المناسك، رقم الحديث ١٧٤٨-١٧٥٠ .
(٢) التلخيص الحبير ٢٩٦/٢، كتاب الحج ، باب محرمات الإحرام .
(٣) المحلي ٢٨٧/٥، كتاب الحج ، مسألة ٨٩٢ .
(*) هكذا في المخطوطة، اللوحة ٤٨٣، الصفحة أ، وفي المطبوع مصعب وهو خطأ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٤ .
(٤) الصحيح مع الفتح ٣١/٤، كتاب جزاء الصيد، باب إذا أهدي للمحرم حمارا وحشيا، رقم الحديث ١٨٥٢ .

(٥) الصحيح ٨٥٠/٢، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، رقم الحديث ١١٩٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

بيان غريب الحديث:

الأبواء: « بالفتح ، ثم السكون ، وواو ، وألف ممدودة ، وسميت الأبواء لتبوء السيول بها ، وهي قرية من أعمال الفرع من المدينة، وبينها وبين الجحفة مايلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا.(١)

(١٤٠/٢٨ر)

-روى مالك عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة أنه أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبواء، أو بودان حمار وحشي، فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم »(•)

تخريجه: سبق تخريجه في الحديث ١٣٩ .

بيان حال الرواة:

-ابن شهاب الزهري، ثقة تقدم ذكره في الرقم ٩٤ .

-عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، ثقة ثبت، روى عن سهيل بن حنيف، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٩٤هـ على خلاف.

-الصَّعْب(٣) بن جُثّامة(٤)، صحابي، مات في خلافة الصديق، على ماقيل، والأصح أنه عاش الى خلافة عثمان.(٥)

---

(١) معجم البلدان ١/٧٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ٧/٢٢ ، التقريب ٣٧٢ .
(٣) الصّعب: بفتح أوله، وسكون المهملة. التقريب ٢٧٦ .
(٤) جثّامة: بمفتوحة، وشدة مثلثة . المغني ٥٧ .
(٥) التقريب : ٢٧٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

صحيح .

بيان غريب الحديث:

وذان: « بالفتح قرية بين مكة والمدينة »(١)

(١٤١/٢٩ر)

-روى ابن جريج، عن الزهري، بإسناد كرواية مالك وقال فيه:إنه أهدى له حمار وحشي.

تخريجه:أخرجه ابن خزيمة.(٢)

حدثنا محمد بن يحي، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، ح وحدثنا محمد بن معمر القيسي، حدثنا محمد بن بكر البرساني، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عبدالله بن عباس، عن الصعب بن جثامة قال: بمثله.

-محمد بن معمر القَيْسي(٣)، صدوق، روى عن روح بن عبادة، وروى عنه البزار، مات سنة ٢٥٠هـ (٤)

-محمد بن بكر البُرْساني(٥)، صدوق قد يخطيء، روى عن أيمن بن نابل،

---

(١) معجم البلدان ٥/٣٦٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٨ .
(٢) الصحيح ٤/١٧٧، كتاب الحج ، باب كراهية قبول المحرم الصيد، رقم الحديث ٢٦٣٧ .
(٣) القيسى: بمفتوحة ، وسكون تحتية. المغني ٢٠٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ٩/٤١٢، التقريب ٥٠٨ .
(٥) البرساني: بضم موحدة، وسكون راء . المغني ٤٦ .

وروى عنه أحمد مات سنة ٢٠٤هـ(١)

-عبدالملك ابن جريج، ثقة ومدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع هنا، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-ابن شهاب الزهري ثقة تقدم ذكره في الأثر٩٤ .

-عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، ثقة فقيه ثبت، تقدم ذكره في الحديث ١٤٠ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

فيه محمد بن بكر البرساني صدوق ربما يخطيء، فالإسناد ضعيف.

والحديث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره برواية الشيخين انظرالحديث ١٣٩. (١٤٢/٣٠ر)

-روى الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ا بن عباس أن الصعب بن جثامة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحشي وهو محرم فرده وقال: «لولا أنا حرم لقبلناه منك »(•)

تخريجه:

اخرجه مسلم(٢) بسنده عن الأعمش به بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: صحيح .

---

(١) تهذيب التهذيب ٦٧/٩ ، التقريب ٤٧٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٤ .
(٢) الصحيح ٨٥١/٢، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، رقم الحديث ١١٩٤ .

(١٤٣/٣١ر)

روى أبومعاوية، عن ابن جريج، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء، عن أبيه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن محرم أتى بلحم صيد يأكل منه فقال:«أحسبوا له»(•)

تخريجه لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

-أبومعاوية: المُفَضّل(١) بن فُضَالة(٢) القِتْباني(٣)، ثقة، روى عن يزيد بن أبي حبيب، وروى عنه ابنه فضالة، مات سنة ١٨١هـ(٤)

-عبدالملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦.

-جابر بن زيد الأَزْدي(٥)، ثقة، روى عن ابن عباس، وروى عنه قتادة مات سنة ٩٣هـ على خلاف.(٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

غريب الحديث

أحسبو له . أحسب الرجل وحسبه . أطعمه وسقاه حتى يشبع ويروى ، وقيل . أعطاه ما يرضيه (٧)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٨ .
(١) المفضّل: بمضمومة، وفتح فاء، وشدة ضاد. المغني ٢٣٨ .
(٢) فضالة: بمفتوحة، وخفة ضاد. المغني ١٩٦ .
(٣) القتباني: بكسر القاف، وسكون مثناة. المغني ٢٠٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٢٤٤، التقريب ٥٤٤ .
(٥) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي. المغني ٣٠.
(٦) تهذيب التهذيب ٢/٣٤، التقريب ١٣٦ .
(٧) لسان العرب ج ١ ٣١٣

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ) (١)

(١٤٤/٧٤ط) قال سعيد بن جبير: قوله «قواما للناس صلاحا لحالهم »(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢):

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا عبيدالله، عن إسرائيل، عن خصيف، عن سعيد بنحوه .

- سفيان بن وكيع بن الجراح، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة، روى عن ابن علية، وروى عنه الترمذي(٣) .

-عبيدالله بن موسى بن أبي المختار، ثقة كان يتشيع، روى عن هشام بن عروة، وروى عنه الدارمي، مات سنة ٢١٣هـ(٤)

-إسرائيل السبيعي تقدم ذكره في الأثر ٥٨ ثقة، .

-خصيف الجزري: تقدم ذكره في الأثر ٦ صدوق سيء الحفظ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: سفيان بن وكيع صدوق ابتلى بوراقه فسقط حديثه، فالإسناد ضعيف جدا .

(•) المائدة : ٩٧ .
(١) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .
(٢) التفسير ٩١/١١ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٠٩/٤، التقريب ٢٤٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤٦/٧، التقريب ٣٧٥ .

(١٤٥/٧٥ط)

قال الحسن: «القلائد هي تقليد الإبل والبقر بالنعال والخفاف »(•)

تخريجه:

أشار الى هذا الأثر الآلوسي(١) ولم يعزه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

قال تعالى (جعل اللّه الكعبة) (٢)

قال مجاهد، وعكرمة : «إنما سميت كعبة لتربيعها. »

(١٤٦/٧٦ط) أثر مجاهد(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣)

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-سفيان بن وكيع تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ كان صدوقا، فابتلى بورّاقه، فنصح فلم يقبل، فسقط .

-وكيع بن الجراح تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٩ .
(١) روح المعاني ٧/٣٢ .
(٢) المائدة : ٩٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٩ .
(٣) التفسير ١١/٩٠ .

-ابن أبي نجيح تقدم ذكره في الأثر ٢ مدلس من الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: سفيان بن وكيع ساقط، فالإسناد ضعيف جدا .

(١٤٧/٧٧ط)

أثر عكرمة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا هاشم بن القاسم، عن أبي سعيد المؤدب، عن النضر بن عربي، عن عكرمة، بمثله.

-سفيان بن وكيع تقدم ذكره في الأثر ١٤٤، صدوق ابتلى بوراقه، فسقط.

-هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٣ .

-أبوسعيد المؤدب، محمد بن مسلم القُضَاعي(٢)، صدوق يهم ، روى عن -هشام بن عروة، وروى عنه ابن مهدي، مات بعد الثمانين، من الثامنة.(٣)

-النضر بن عربي الباهلي، لابأس به، روى عن عطاء، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٦٨هـ.(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .
(١) التفسير ٩٠/١١ .
(٢) القضاعي: بضم قاف، وخفة ضاد معجمة، المغني ٢٠٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤٠١/٩، التقريب ٥٠٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٥/١٠، التقريب ٥٦٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، .

الحكم علي الأثر:

فيه : سفيان بن وكيع ساقط فالإسناد ضعيف جدا .

(١٤٨/٧٨ط)

-روى عن الحسن أنه قال: « هو الأشهر الحرم »(•)

تخريجه: لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ) (١)

(١٤٩/٣٢ر)

-روى قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن أبي هريرة قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبان قد احمر وجهه فجلس على المنبر فقال: لاتسئلوني عن شيء إلا أجبتكم فقام إليه رجل فقال: أين [أبي]* فقال: في النار فقام إليه آخر فقال: من أبي فقال: أبوك حذافة فقام عمر فقال:رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبالقرآن إماما وبمحمد نبيا يارسول الله كنا حديثي عهد بجاهلية وشرك والله تعالى يعلم من آباؤنا فسكن غضبه ونزلت هذه الآية»(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٩ .
(١) المائدة : ١٠١، ١٠٢ .
(*) في المخطوطة أبي، اللوحة ٤٨٤، الصفحة أ. وفي المطبوع أنا وهو خطأ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٠ .

تخريجه أخرجه الطبري(١).

حدثني الحارث قال: حدثنا عبدالعزيز، قال حدثنا قيس، عن أبي حصين عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بنحوه مطولا.

-الحارث بن أبي أسامة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ، صدوق .

-عبدالعزيز بن أبان الأموي، متروك وكذبه ابن معين وغيره، روى عن الثوري، مات سنة ٢٠٧هـ(٢) .

-قيس بن الربيع الأَسَدي(٣)، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به، روى عن المقدام بن شريح، وروى عنه شعبة، مات سنة بضع وستين بعد المائة. (٤)

-أبوحصين، عثمان بن عاصم، تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة ثبت .

-ذكوان أبوصالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

وأبوالحصين روى الحديث موصولا مرة عن أبي هريرة، ومقطوعا مرة أخرى عنه أيضا، حيث حذف أباصالح في رواية الجصاص.

والإسناد ضعيف جدا، لأن عبدالعزيز متروك .

الحكم علي سند المؤلف أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:قال ابن كثير(١):«أسناده جيد»

قال أحمد شاكر(٢): « وإسناد هذا الخبر الى قيس بن الربيع إسناد هالك... وفيه عبدالعزيز بن أبان »

وأميل الى رأى أحمد شاكر لأن عبدالعزيز بن أبان متروك فالأسناد ضعيف جدا

---

(١) التفسير ١١/١٠٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ٦ض٢٩٤، التقريب ٣٥٦ .
(٣) الأسدي: بهمزة، وسين مهملة مفتوحتين . المغني ٣٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٨/٣٥٠، التقريب ٤٥٧ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣/١٨٩، التقريب ٢٠٣ .
(٦) التفسير ٢/١٠٥ .
(٧) تفسير الطبري ١١/١٠٤ .

(١٥٠/٣٣ر)

-روى إبراهيم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة: «أنها نزلت حين سئل الحج: أفي كل عام. » وعن أمامة نحو ذلك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا أبوكريب، قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن ابراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، مطولا.

-أبوكريب، محمد بن العلاء، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-عبدالرحيم بن سليمان الكناني، أوالطائي، ثقة، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه هناد السري، مات سنة ١٨٧هـ(٢).

-إبراهيم بن مسلم الهَجَري(٣)، لين الحديث رفع موقوفات، روى عن عبدالله بن أبي أوفى، وروى عنه شعبة، من الخامسة،(٤)

-أبوعياض، عمرو بن الأسود العَنْسي(٥)، ثقة عابد، روى عن معاذ، وروى عنه مجاهد، مات في خلافة معاوية.(٦)

فيه إبراهيم لين، فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٠ .
(١) التفسير ١١/١٠٥ .
(٢) تهذيب التهذيب ٦/٢٧٤، التقريب ٣٥٤ .
(٣) الهجري: بهاء، وجيم مفتوحتين. المغني ٢٧٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ١/١٤٣، التقريب ٩٤ .
(٥) العنسي: بمفتوحة، وسكون نون. المغني ١٨٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ٨/٤ ، التقريب ٤١٨ .

والحديث أخرجه البخاري(١)، ومسلم(٢) من طريق أبي بردة، وأنس بن مالك.

وبذلك يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، .

الحكم علي الحديث:

قال ابن كثير(٣): «إبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف » .

قال أحمد شاكر(٤) « هذا خبر ضعيف أسناده، لضعف إبراهيم » .

(١٥١/٣٤ر)

وعن أبي(*)أمامة نحو ذلك(•).

تخريجه:

أخرجه الطبري(٥).

حدثنا زكريا بن يحي بن أبان المصري، قال حدثنا أبوزيد عبدالرحمن بن أبي العمر قال: حدثنا أبو مطيع معاوية بن يحي، عن صفوان بن عمرو قال: حدثني سليم بن عامر قال: سمعت أباأمامة الباهلي يقول: بنحوه مطولا.

-زكريا المصري لم أقف على ترجمته .

---

(١) الصحيح مع الفتح ٨/٢٨٠، كتاب التفسير، رقم الحديث ٤٦٢١، ١٣/٢٦٤، كتاب الإعتصام، باب مايكره من كثرة السؤال، رقم الحديث ٧٢٩١، ٧٢٩٤ .
(٢) الصحيح ٤/١٨٣٢ ، كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم، وترك إكثار سؤاله ، رقم الحديث ٢٣٥٩ - ٢٣٦٠ .
(٣) التفسير ٢/١٠٥ .
(٤) تفسير الطبري ١١/١٠٥ .
(*) في المخطوطة أبي أمامة اللوحة ٤٨٤، الصفحة أ. وفي المطبوع أمامة وهو خطأ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥١ .
(٥) التفسير ١١/١٠٧ .

-عبدالرحمن بن أبي الغمر، أبوزيدالمصري، روى عن عبدالرحمن بن القاسم، وروى عنه الحارث بن مسكين ، مات سنة ٢٣٤هـ(١).

-أبومطيع، معاوية بن يحي الأَطْرَابُلسي(٢)، صدوق له أوهام، روى عن أرطأة بن المنذر، وروى عنه الوليد بن مسلم، من السابعة.(٣)

-صفوان بن عمرو بن هرم السَكْسكي(٤)، ثقة، روى عن عبدالله بن بسر المازني الصحابي، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ١٥٥هـ على خلاف.(٥)

-سليم بن عامر الكَلاَعي(٦)، ثقة، روى عن المقداد بن الأسود، وروى عنه يزيد بن خمير، مات سنة ١٣٠هـ(٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث:

قال الهيثمي(٨): «إسناده حسن جيد».

قال ابن كثير(٩):«في إسناده ضعف » .

أميل الى رأى ابن كثير لأن معاويه له اوهام فالأسناد ضعيف .

---

(١) تهذيب التهذيب ٦/٢٢٥، الجرح والتعديل ٥/٢٧٤ .
(٢) الأطرابلسي:بفتح الألف وسكون الطاء وفتح الراء وضم الباء، الأنساب ١/١٨٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٩٨، التقريب ٥٣٩ .
(٤) السكسكي: بفتح مهملتين، وسكون كاف، المغني ١٣٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ٤ض٣٧٦، التقريب ٢٧٧ .
(٦) الكلاعي: بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة، المغني ٢١٥ .
(٧) تهذيب التهذيب ٤/١٤٦، التقريب ٢٤٩ .
(٨) مجمع الزوائد٣/٢٠٤، كتاب الحج ، باب فرض الحج .
(٩) التفسير ٢/١٠٦ .

(١٥٢/٧٩ط) روى عكرمة «أنها نزلت في الرجل الذي قال من أبي» (•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم(١).

حدثنا سعيد الأشج ثنا كثير بن هشام، ثنا فرات بن سلمان، عن عبدالكريم، عن عكرمة، بمثله.

-عبدالله بن سعيد بن حصين الكِنْدي(٢)، أبوسعيد الأشج ثقة، روى عن إسماعيل بن علية، وروى عنه ابن خزيمة، مات سنة ٢٥٧هـ(٣).

-كثير بن هشام الكلابي، ثقة، روى عن هشام الدستوائي، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٠٧هـ(٤).

-فرات بن سلمان مولى ابن عقيل، من أهل الرقة، يروي عن ميمون بن مهران، روى عنه أهل الجزيرة، مات سنة ١٥٠هـ(٥).

-عبدالكريم الجزري، ثقة تقدم ذكره في الأثر٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح.

(١٥٣/٨٠ط)

قال سعيد بن جبير:« في الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البحيرة والسائبة »(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥١ .
(١) التفسير (مخطوط) ج٣ اللوحة ٣٨ الصفحة أ .
(٢) الكندي: بكسر الكاف، وسكون النون، الأنساب ٥/١٠٤ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/٢٠٨ ، التقريب ٣٠٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٨/٣٨٤ ، التقريب ٤٦٠ .
(٥) الثقات ٧/٣٢٢ ، التاريخ الكبير ٧/١٢٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥١ .

تخريجه:

أورده أبوحيان(١)، وابن الجوزي(٢) عن سعيد بن جبير بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

بيان غريب الأثر:

سيأتي معنى البحيرة ، والسائبة في الأثر ١٧٠ .

(١٥٤/٨١ط)

قال مقسم :«فيما سألت الأمم أنبياءهم في الآيات »(•)

تخريجه:

أورده ابن أبي حاتم(٣) عن مقسم بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(١٥٥/٣٥ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: «من أتى شيئا من هذه القاذورات، فليستتر بستر الله. فإن من أبدى لنا صفحة أقمنا عليه كتاب الله »(•)

---

(١) البحر المحيط ٤/٣٠ .
(٢) زاد المسير ٢/١٠١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥١ .
(٣) التفسير - مخطوط - ج ٣ اللوحة ٣٨ الصفحة أ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥١ .

تخريجه:

أولا :أخرجه مالك(١)، عن زيد بن أسلم، بنحوه .

زيد بن أسلم العدوي، ثقة، تقدم ذكره في الأثر٢٣ .

الإسناد فيه انقطاع .

ثانيا:أخرجه الحاكم(٢).

حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن موسى، ثنا أنس بن عياض، عن يحي بن سعيد، حدثني عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، مرفوعا بنحوه .

-محمد بن يعقوب الأصم، ثقة، تقدم ذكره في الأثر٨ .

-الربيع بن سليمان ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد عبدالملك، أسدالسنة، صدوق يغرب وفيه نصب، روى عن الليث بن سعد، وروى عنه أحمدالمصري، مات سنة ١٢١هـ(٣).

-أنس بن عياض بن ضمرة، ثقة، روى عن هشام بن عروة، وروى عنه بقية بين الوليد، مات سنة ٢٠٠هـ(٤) .

-يحي بن سعيد الأنصاري، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-عبدالله بن دينار العدوي، ثقة، روى عن ابن عمر، وروى عنه صفوان بن سليم، مات سنة ١٢٧هـ(٥) .

الإسناد حسن.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) الموطأ ٥١٥، كتاب الحدود، ماجاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا.
(٢) المستدرك ٤/٤٢٥، كتاب الحدود، رقم الحديث ٨١٥٨ .
(١) تهذيب التهذيب ١/٢٢٨ ، التقريب ١٠٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ١/٣٢٨ ، التقريب ١١٥ .
(٥) تهذيب التهذيب ٥/١٧٧ ، التقريب ٣٠٢ .

الحكم على الحديث:

قال الشافعي(١): «غير متصل الإسناد فيما أعرف » .

قال الذهبي(٢): «على شرط البخاري ومسلم » .

وعزا ابن حجر(٣) الى الدارقطني في العلل : «روى عن عبدالله بن دينار مرسلا ومسندا، والمرسل أشبه » ولم أجده في المطبوع .

(١٥٦/٣٦ر)

قوله صلى الله عليه وسلم لهزال، وكان أشار على ماعز بالإقرار بالزنا «لو سترته بثوبك كان خيرا لك » (•)

تخريجه:

أخرجه أبو داود(٤) .

حدثنا مسدد، حدثنا يحي ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن يزيد بن نعيم، أبيه، أن ماعزا ..... بمثله .

-مُسَدّد (٥) بن مسرهد الأَسَدي(٦)، ثقة حافظ روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٨هـ (٧)

-يحي بن سعيد القطان، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-سفيان الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر٧ .

-زيد بن أسلم، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

---

(١) الأم ١٤٩/٦ ، باب أن الحدود كفارات .
(٢) التلخيص بهامش المستدرك ٤٢٥/٤ ، كتاب الحدود ، رقم الحديث ٨١٥٨ .
(٣) التلخيص الحبير ٦٤/٤ ، كتاب حد الزنا .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .
(٤) السنن ٥٤١/٤ ، كتاب الحدود، باب في الستر، رقم الحديث ٤٣٧٧ .
(٥) مسدّد: بمضمومة، وفتح مهملة ، وشدة مفتوحة أولى . المغني ٢٣٠ .
(٦) الأسدي: بهمزة، وسين مهملة مفتوحتين . المغني ٣٠ .
(٧) تهذيب التهذيب ٩٨/١٠ ، التقريب ٥٢٨ .

-يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي(١)، مقبول، روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه يحي بن سعيد ا لأنصاري، من الخامسة، وروايته عن جده(٢) مرسلة.

-هزّال(٣)بن يزيد الأسلمي، صاحب ماعز بن مالك، ذكره ابن سعد من الصحابة الذين أسلموا قبل الفتح(٤).

يزيد: مقبول، وبقية رجاله ثقات، فالإسناد ضعيف .

ثانيا: أخرجه الحاكم(٥).

حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبوداود الطيالسي، ثنا شعبة، عن يحي بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن ابن الهزال، عن أبيه بمثله.

-أبوالعباس: محمد بن يعقوب الأصم، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦ .

-إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي، ثقة عمي قبل موته فكان يخطيء ولا يرجع، روى عن روح بن عبادة، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٧٠هـ(٦).

-أبوداود الطيالسي: سليمان بن داود، ثقة حافظ غلط في أحاديث، روى عن جرير بن حازم ، وروى عنه جرير بن عبدالحميد،مات سنة٢٠٤هـ(٧)

-شعبة ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-يحي بن سعيد الأنصاري، ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-محمد بن المنكدر، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٣٣ .

---

(١) الأسلمي: بمفتوحة، وسكون مهملة، وفتح لام . المغني ٣٠ .
(٢) تهذيب التهذيب ١١/٣٢٠ ، التقريب ٦٠٥ .
(٣) هزال: بمفتوحة ، وشدة زاي، المغني ٢٧٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٣٠ ، الطبقات الكبرى ٤/٣٢٣ .
(٥) المستدرك ٤/٤٠٣، كتاب الحدود، رقم الحديث ٨٠٨٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ١ض١٤١ ، التقريب ٩٤ .
(٧) تهذيب التهذيب ٤ض١٦٠ ، التقريب ٢٥٠ .

-ابن الهزال: يزيد مقبول، وبقية رجاله ثقات، فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال يحي بن سعيد(١): «حدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلم ، فقال يزيد: هزال جدي. وهذا الحديث حق.

قال الحاكم(٢): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي.

(١٥٧/٣٧ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم:«إنها حجة واحدة. ولو قلت نعم. لوجبت»(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(٣) بسنده . عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أيها الناس ، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أكل عام؟ يارسول الله، فسكت حتى قالها ثلاثا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم » ثم قال ذروني ماتركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه مااستطعتم وإذا نهتكم عن شيء فدعوه» .

---

(١) الموطأ ٥١٣ ، كتاب الحدود، باب ماجاء في الرجم .
(٢) المصدر السابق .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .
(٣) الصحيح ٩٧٥/٢ ، كتاب الحج ، باب فرض الحج، رقم الحديث ٤١٢ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث : صحيح .

(١٥٨/٣٨ر)-روى الزهري، عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء ولم يكن حراما فحرم من أجل مسئلته»(•)

تخريجه:

:أخرجه البخاري(١) ،ومسلم (٢) بسنديهما عن الزهرى به يمثله .

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:متفق عليه .

(١٥٩- ٣٩ر) قوله صلى الله عليه وسلم (الولد للفراش)(٠)

تخريجه أخرجه البخارى (٣)، ومسلم (٤) بسنديهما عن عائشه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف . أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث . متفق عليه

(•) احكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٢٦٤/١٣، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، رقم الحديث ٧٢٨٩ .

(٢) الصحيح ١٨٣١/٤ ، كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم ، رقم الحديث ١٣٢ .

(٣) الصحيح مع الفتح ج ١٢ ص ٣٢ كتاب الفرائض باب الولد للفراش رقم الحديث ٦٧٤٩

(٤) الصحيح ج ٢ ص ١٠٨٠كتاب الرضاع باب الولد للفراش رقم الحديث ١٤٥٧

(١٦٠/٤٠ر)بعث النبي صلى الله عليه وسلم ناجية بن جندب ومعه البدن لينحرها بمكة، قال: كيف أصنع بما عطب منها. فقال:«انحرها، واصبغ نعلها بدمها، واضرب بها صفحتها، وخل بينها وبين الناس، ولاتأكل أنت ولاأحد من أهل رفقتك شيئا»(•)

تخريجه:أولا

:أخرجه أبوداود(١).

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية، بنحوه مختصرا.

-محمد بن كثير العبدي، ثقة تقدم ذكره في الحديث ٣ .

-سفيان الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر٧ .

-هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه، روى عن عبدالله بن الزبير، وروى عنه هشام بن حسان، مات سنة ١٤٥هـ على خلاف(٢).

-عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه، تقدم ذكره في الأثر ١٣٣ .

الإسناد صحيح.

ثانيا: أخرجه الترمذي(٣).

حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، به، وبمثل رواية أبي داود.

-هارون بن إسحاق الهَمْدَاني(٤)، صدوق، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٥٨هـ(٥).

عبدة بن سليمان الكلابى ثقة ثبت روى عن عاصم الاحول وروى عنه أحمد مات سنة ١٨٧ (٦)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .
(١) السنن ٣٦٨/٢، كتاب المناسك، باب في الهدى إذا عطب، رقم الحديث ١٧٦٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ٤٤/١١ ، التقريب ٥٧٣ .
(٣) السنن ٢٥٣/٣، كتاب الحج ، ماجاء إذا عطب الهدي ، رقم الحديث ٩١٠ .
(٤) الهمداني: بمفتوحة، وسكون ميم. المغني ٢٧٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣/١١ ، التقريب ٥٦٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ج ٦ص ٤٠٥التقريب ٣٦٩

وأخرجه بإسناد آخر (١) .

حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: حدثنا حماد، ح وحدثنا مسدد، حدثنا عبدالوارث، وهذا حديث مسدد، عن أبي التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس بنحوه.

-سلمان بن حرب الأزْدي(٢) ، ثقة إمام حافظ، روى عن شعبة، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٤هـ(٣) .

-مسدد بن مسرهد، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٥٦ .

-حماد بن زيد، ثقة ثبت ، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ٢٧٩هـ(٤).

-عبدالوارث بن سعيد التميمي، ثقة ثبت، روى عن عبدالعزيز بن صهيب، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٨٠هـ(٥).

-أبوالتّيَاح(٦):يزيد بن حميدالضُّبَعي(٧)، ثقة ثبت، روى عن أنس، وروى عنه سعيد بن أبي عروبة، مات سنة ١٢٨هـ(٨).

-موسى بن سلمة بن المحبّق(٩)، ثقة، روى عن ابن عباس، وروى عنه قتادة، من الرابعة(١٠).

الإسناد صحيح.

---

(١) المصدر السابق.
(٢) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي. المغني ٣٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/١٥٧، التقريب ٢٥٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣/٩ ، التقريب ١٧٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٣٩١، التقريب ٣٦٧ .
(٦) التّياح: بمفتوحة، وشدة مثناة. المغني ٥٠ .
(٧) الضبعي: بضم الضاد المعجمة، وفتح الباء. الأنساب ٤/٨
(٨) تهذيب التهذيب ١١/٢٨٠، التقريب ٦٠٠ .
(٩) المحبّق: بفتح مشددة . المغني ٢٢٣
(١٠) تهذيب التهذيب ١٠/٣٠٨، التقريب ٥٥١ .

ثالثا:أخرجه ابن ماجه(١).

حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وعمر بن عبدالله، قالوا: ثنا وكيع، عن هشام، به، وبمثل رواية أبي داود.

-علي بن محمد بن أبي الخصيب ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٦ .

-علي بن محمد الطّنافسي(٢)، ثقة عابد، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٣١٣هـ على خلاف(٣).

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

الإسناد صحيح .

وتابع سفيان الثوري وكيعا عن هشام ،.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٤): «حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم» .

بيان غريب الحديث:

صحتها: «الصفح، الجنب، وصفح الإنسان جنبه، وصفح كل شيء جانباه»(٥)

---

(١) السنن ٢/١٠٣٦، كتاب المناسك، باب في الهدى إذا عطب، رقم الحديث ٣١٠٦ .
(٢) الطنافسي: بفتح الطاء المهملة، والنون، وكسر الفاء، والسين المهملة، الأنساب ٤/٧٣.
(٣) تهذيب التهذيب ٧/٣٣١ ، التقريب ٤٠٥ .
(٤) المصدر السابق .
(٥) لسان العرب/٥١٢ .

(١٦١/٤١ر)

وفي حديث رافع بن خديج أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم:«إنا لاقوا العدو غدا، وليس معنا مدى »(•).

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) بسنده ، عن رافع بن خديج ، بنحوه مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث:

صحيح .

بيان غريب الحديث:

مدّى :«جمع مدية: وهي السكين، والشفرة »(٦) .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ١٣١/٥، كتاب الشركة، باب قسمة الغنم، رقم الحديث ٢٤٨٨.

(٢) لسان العرب ٢٧٣/١٥ .

(١٦٢/٤٢ر)

حديث يعلي بن أمية في الرجل الذي سأله عما يصنع في العمرة.(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١)بسنده عن صفوان بن يعلي بن أمية، يعني عن أبيه، مرفوعا مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث:

صحيح.

(١٦٣/٤٣ر)

روى شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: قلت يارسول الله، إني أريد أن أسئلك عن أمر، يمنعني مكان هذه الآية. (يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَاتَسْئَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ) فقال: ماهو. قلت: العمل الذي يدخلني الجنة قال: قد سألت عظيما، وإنه ليسير، شهادة أن لاإله الا الله، وأني رسول الله، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت، وصوم رمضان» .

تخريجه:

أولا : أخرجه أحمد(٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٢ .
(١) الصحيح ٣/٦١٤ ، كتاب العمرة، باب مايفعل في العمرة، رقم الحديث ١٧٨٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤ض١٥٢ .
(٢) المسند ٨/٢٤٦، رقم الحديث ٢٢١٢٤ .

حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب به، بنحوه مختصرا.

-وكيع بن الجراح، ثقة تقدم ذكره في الحديث٢٦ .

-سفيان الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-عبدالحميد بن بَهْرام(١)الفزاري، صدوق، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه ابن المبارك، من السادسة.(٢)

-شهر بن حوشب الأشعري، صدوق كثير الإرسال والأوهام، روى عن عائشة، وروى عنه قتادة، مات سنة ١١٢هـ(٣).

-عبدالرحمن بن غَنْم(٤) الأشعري، مختلف في صحبته، ذكره العجلي من كبار ثقات التابعين، روى عن عمر، وروى عنه مكحول، مات سنة ٧٨هـ(٥).

فيه شهر بن حوشب صدوق كثير الأوهام فالإسناد ضعيف.

وأخرجه أحمد(٦) بإسناد آخر.

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم: قال: سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل، بنحوه مطولا.

-محمد بن جعفر الهُذْلي(٧)،المعروف بغُنْدَر(٨)، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، روى عن هشام بن حسان، وروى عنه يحي بن معين، مات سنة ٢٩٣هـ(٩).

---

(١) بهرام: بفتح باء، المغني ٤٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ٦/٩٩، التقريب ٣٣٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/٣٢٤، التقريب ٢٦٩ .
(٤) غنم: بفتح معجمة، وسكون نون. المغني ١٩١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٢٢٥، التقريب ٣٤٨ .
(٦) المسند ٨/٢٤٧، رقم الحديث ٢٢١٢٩ .
(٧) اللهذلي : بمضمومة وبفتح ذال معجمة ، المغني ٢٧٢.
(٨) غندر بضم معجمة وسكون نون وفتح مثلثة ، المغني ١٩١ .
(٩) تهذيب التهذيب ٩/٨٤، التقريب ٤٧٢، تدريب الراوي ٢/٢٥٥ .

-شعبة، ثقة تقدم ذكره في الأثر٦١ .

-الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٢٧ .

-عروة بن النّزال(١)، مقبول، روى عن معاذ، وروى عنه الحكم بن عتيبة، من الثانية.(٢)

وبجمع الطريقين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره.

ثانيا: أخرجه الطبراني(٣).

حدثنا أبويزيد القراطيسي، ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، قالا: ثنا مبارك بن سعيد أخو سفيان بن سعيد، ثنا سعيد بن مسروق، عن أيوب بن كريز، عن عبدالرحمن بن غنم، به ، بمثله مطولا.

-حجاج بن إبراهيم الأزرق، ثقة، روى عن أبي الزناد، وروى عنه عبدالعزيز بن منيب(٤).

-مبارك بن سعيد الثوري، صدوق، روى عن أخيه سفيان، وروى عنه يحي بن معين، مات سنة١٨٠هـ(٥).

-سعيد بن مسروق الثوري، ثقة، روى عن إبراهيم التيمي، وروى عنه الأعث، مات سنة ١٢٦هـ على خلاف(٦).

-أيوب بن كريز، ذكره ابن حبان في الثقات(٧) .

الإسناد حسن، وأبويزيد مقرون بحجاج .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

---

(١) النّزال: بمفتوحة، وشدة زاي. المغني ٢٥٤ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٧٠/٧ ، التقريب ٣٩١ .
(٣) المعجم الكبير ٧٣/٢٠، رقم الحديث ١٣٧ .
(٤) الجرح والتعديل ١٥٤/٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٦/١٠ ، التقريب ٥١٠
(٦) تهذيب التهذيب ٧٣/٤، التقريب ٢٤١ .
(٧) الثقات ٥٤/٦، التاريخ الكبير ٤٢١/١ .

الحكم علي الحديث:

قال الهيثمي(١):«رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات».

قال الترمذي(٢) من طريق معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بنحوه مطولا «حديث حسن صحيح »

وتعقبه ابن رجب(٣)الحنبلي بقوله:«وفيما قاله نظر من وجهين : أحدها: أنه لم يثبت سماع أبي وائل من معاذ، وإن كان قدأدركه بالسن.

الثاني: أنه قد رواه حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن شهر بن حوشب، عن معاذ... ورواية شهر بعن معاذ مرسلة يقينا، وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه، ... وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة.»

والحديث بمجموع طرقه، يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

(١٦٤/٣٨ق)

ذكر محمد بن سيرين عن الأحنف عن عمر قال: «تفقهوا قبل أن تسودوا*»(•)

تخريجه:

أولا أخرجه البخاري(٤) عن عمر بمثله معلقا.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة(٥).

---

(١) مجمع الزوائد ١٠/٣٠٠، كتاب الزهد، باب ماجاء في الصمت وحفظ اللسان.
(٢) السنن ٥/١٣، كتاب الإيمان، ماجاء في حرمة الصلاة، رقم الحديث ٢٦١٦ .
(٣) جامع العلوم والحكم ٢٣٦ ، الحديث التاسع والعشرون .
(*) هكذا في المخطوطة اللوحة ٤٨٥، الصفحة أ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٢ .
(٤) الصحيح مع الفتح ١/١٦٥، كتاب العلم، باب الإغتباط في العلم والحكمة.
(٥) المصنف ٥/٢٨٤، كتاب الأدب، ماجاء في طلب العلم.

حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن عون، عن ابن سيرين، به ، بمثله.

-وكيع بن الجراح ثقة حافظ تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-عبدالله بن عوف بن أرطبان البصري ، ثقة ثبت، روى عن الحسن البصري، وروى عنه الأعمش، مات سنة ١٥٠هـ (١).

-محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة ثبت عابد، روى عن أنس بن مالك، وروى عنه الشعبي، مات سنة ١١٠هـ (٢).

-الأحنف بن قيس التميمي، اسمه الضحاك، ثقة، روى عن علي، وروى عنه الحسن البصري، مات سنة ٦٧هـ على خلاف(٣).

الإسناد صحيح .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

قال ابن حجر: «إسناده صحيح» (٤).

بيان غريب الأثر:

تسودوا:« بضم المثناة، وفتح المهملة، وتشديد الواو، أي تجعلوا سادة، زاد الكشميهني في روايته: قال أبوعبدالله البخاري: وبعد أن تسودوا، ليبين أن لامفهوم له خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقه، وإنما أراد عمر أنها قد تكون سببا للمنع، لأن الرئيس قد يمنعه الكبر والإحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين» (٥) .

---

(١) تهذيب التهذيب ٥/٣٠٣، التقريب ٣١٧ .
(٢) تهذيب التهذيب ٩/١٩٠، التقريب ٤٨٣.
(٣) تهذيب التهذيب ١/١٦٧، التقريب ٩٦ .
(٤) الفتح ١/١٦٦، كتاب العلم، باب الإغتباط في العلم والحكمة .
(٥) المصدر السابق .

(١٦٥/٤٤ر)

قوله صلى الله عليه وسلم:«رب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»(•)

تخريجه:

أولا أخرجه أبوداود(١).

حدثنا مسدد، حدثنا يحى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب، عن عبدالرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، مرفوعا بنحوه.

-مسدد، ثقة تقدم ذكره في الأثر١٥٦ .

-شعبة ثقة تقدم ذكره في الأثر٦١ .

-يحي بن سعيد القطان، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-عمر بن سليمان بن عاصم بن عمربن الخطاب، ثقة، روى عن عبدالرحمن ابن أبان، وروى عنه ابن عليه، من السادسة.(٢)

-عبدالرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان الأموي، ثقة، روى عنه موسى ابن محمد التيمي، وروى عن أبيه، من السادسة.(٣)

-أبان بن عثمان بن عفان، ثقة، روى عن أسامة بن زيد، وروى عنه عمر ابن عبدالعزيز، مات سنة ١٠٥هـ(٤).

الإسناد صحيح.

ثانيا:أخرجه الترمذي(٥).

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .
(١) السنن ٦٨/٤، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم الحديث٣٦٦٠.
(٢) تهذيب التهذيب ٤٠٢/٧، التقريب ٤١٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١٩/٦ ، التقريب ٣٣٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٨٤/١ ، التقريب ٨٧ .
(٥) السنن ٣٣/٥، كتاب العلم، ماجاء في الحث على تبليغ السماع، رقم الحديث ٢٦٥٦ .

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبوداود، أخبرنا شعبة، به، وبمثل رواية أبي داود.

-محمود بن غيلان العدوي(١)، ثقة، روى عن وكيع، وروى عنه الحسن ابن سفيان، مات سنة ٢٣٩هـ على خلاف.(٢)

الإسناد صحيح.

ثالثا: أخرجه ابن ماجة من طريقين كلاهما فيه ضعف:

١- حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، وعلي بن محمد. قالا: ثنا محمد ابن فضيل، ثنا ليث بن أبي سليم، عن يحى بن عياد، أبي هبيرى الأنصاري، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، بمثله.(٣)

ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط فلم يتميز فترك، تقدم ذكره في الحديث ١٩ .

٢- حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي عن محمد بن إسحاق، عن عبدالسلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه مرفوعا بمثله.(٤)

والحديث له شاهدان عن النعمان(٥)بن بشير، وعن معاذ(٦)بن جبل.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) العدوى: بعين، ودال مفتوحتين . المغني ١٨٥ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٠/٥٨ ، التقريب ٥٢٢ .
(٣) السنن ١/٨٤، باب من بلغ علما، رقم الحديث ٢٣٠ .
(٤) السنن ٢/٨٥ ، باب من بلغ علما، رقم الحديث ٢٣١ .
(٥) المعجم الكبير ٢/٤١ ، رقم الحديث ١٢٢٤ .
(٦) المعجم الكبير٢٠/٨٢، رقم الحديث ١٥٥ .

الحكم علي الحديث:

قال الهيثمي(١): «في إسناده ابن إسحاق، عن الزهري وهو مدلس» .

قال البوصيري(٢):«هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق» .

(١٦٦/٣٩ق) أ

قال ابن عباس: «الحلال ماأحل الله* وماسكت عنه فهو عفو(•)» .

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣).

حدثني به محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه مطولا.

-محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي(٤)، لين الحديث، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه يحي بن صاعد، مات سنة ٢٧٦هـ(٥).

-سعد بن محمد بن الحسن العوفي، قال عنه أحمد«لم يكن هذا أيضا ممن يستأهل أن يكتب عنه ولاكان موضعا لذاك» روى عن فليح بن سليمان، وروى عنه محمد بن غالب التمام(٦).

-عمه: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، ضعيف، روى عن الأعمش، روى عنه عمربن مشبة النمري، مات سنة ٢٠١هـ(٧).

---

(١) مجمع الزوائد١/١٣٩، كتاب العلم ، باب في سماع الحديث وتبليغه.
(٢) مصباح الزجاجة ٣/٣٢، كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر.
(*) في المخطوطة زيادة والحرام ماحرم الله اللوحة ٤٨٥، الصفحة أ.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٣ .
(٣) التفسير ١١/١١٥ .
(٤) العوفي: بمفتوحة، وسكون واو وبفاء، المغني ١٨٧ .
(٥) لسان الميزان ٥/١٧٤، تاريخ بغداد ٥/٣٢٢ .
(٦) تاريخ بغداد٩/١٢٦، لسان الميزان ٣/١٨. .
(٧) تاريخ بغداد ٨/٢٩، الجرح والتعديل ٣/٤٨، لسان الميزان ٢/٢٧٨.

-الحسن بن عطية العوفي: ضعيف، روى عن أبيه وجده، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٨١هـ(١).

-عطية بن سعدالعوفي، صدوق يخطيء كثيرا وكان شيعيا مدلسا، روى عن أبي هريرة، وروى عنه الحجاج بن أرطاة، مات سنة ١١١هـ.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه سعد العوفى لايكتب عنه فالسناد ضعيف جدا

(١٦٧/٤٥ر)

قوله صلى الله عليه وسلم:«عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق»(•).

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(٣).

حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا أبوعوانه، عن أبي ءاسحاق، عن عاصم ابن ضمرة، عن علي مرفوعا بنحوه.

-عمرو بن عون الواسطي، ثقة ثبت، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٥هـ(٤).

-أبوعوانة: وضاح اليَشْكُري(٥)، ثقة ثبت، روى عن الحسن، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٧٥هـ على خلاف(٦).

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٢٥٥، التقريب ١٦٢.
(٢) تهذيب التهذيب ٧/٢٠٠، التقريب ٣٩٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٣ .
(٣) السنن٢/٢٣٢، كتاب الزكاة، زكاة السائمة، رقم الحديث ١٥٧٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٨/٧٥، التقريب ٤٢٥ .
(٥) اليشكري:بفتح الياء، وسكون الشين، وضم الكاف. الأنساب ٥/٦٩٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ١١/١٠٣، التقريب ٥٨٠ .

-أبو إسحاق: عمرو بن عبدالله السَّبِيْعي(١)، ثقة اختلط بأخره، روى عن زيد بن أرقم، وروى عنه إبنه يونس، مات سنة ١٢٩هـ(٢).

-عاصم بن ضمره السلومي(٣)، صدوق، روى عن سعيد بن جبير، وروى عنه الحكم بن عتيبة، مات سنة ١٧٤هـ(٤).

ثانيا: أخرجه الترمذي(٥). حيث تابع عمرو بن عون محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب عن أبي عوانه به، وبمثل رواية أبي داود.

-محمد عبدالملك بن أبي الشوارب، صدوق، روى عن يوسف بن يعقوب، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٤هـ(٦).

ثالثا: أخرجه أحمد(٧).

حدثنا أبومعاوية، حدثنا حجاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي مرفوعا بمثله.

-أبومعاوية الضرير: محمد بن خازم التميمي، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه يحي القطان، مات سنة ٢٩٥هـ(٨).

-حجاج بن أرطاة، مدلس من الرابعة، تقدم ذكره في الحديث٢٤ .

-الحارث بن عبدالله الأعور الهَمْدَاني(٩)، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف، روى عن زيد بن ثابت، وروى عنه الشعبي، مات فى خلافة ابن الزبير(١٠) .

---

(١) السّبيعي: بفتح السين، وكسر الباء، وسكون الياء. الأنساب ٢١٨/٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥٦/٨، التقريب ٤٢٣ .
(٣) السلومي: بمفتوحة، وضم لام. المغني ١٣٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤٠/٥ ، التقريب ٢٨٥ .
(٥) السنن ١٦/٣، كتاب الزكاة، باب زكاة الذهب والورق، رقم الحديث٦٢٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢٨١/٩، التقريب ٤٩٤ .
(٧) المسند ٢٥٨/١ ، رقم الحديث ٩٨٤ .
(٨) تهذيب التهذيب ١٢٠/٩، التقريب ٤٧٥.
(٩) الهمداني: بمفتوحة، وسكون ميم. المغني ٢٧٢ .
(١٠) تهذيب التهذيب ١٢٦/٢، التقريب ١٤٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال ابن حجر(١): «إسناده حسن » .

قال الترمذي(٢): «سألت محمدا عن هذا الحديث. فقال: كلاهما عندي صحيح » .

قال أحمد(٣)شاكر: «رواية أبي اسحاق عن عاصم عن علي «إسنادها صحيح» .

ورواية الحارث عن علي «إسنادها ضعيف لضعف الحارث » .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ)(٤).

(١٦٨/ ٤٠ق)

قال ابن عباس:« قوم عيسى عليه السلام سألوا المائدة ثم كفروا بها».

تخريجه:

أخرجه الطبري(٥).

حدثني محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه مطولا.

-محمد بن سعد تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لين الحديث .

---

(١) الفتح ٣/٣٢٧ ، كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم صدقة .
(٢) المصدر السابق .
(٣) شرح المسند٢/٢٩٦، رقم الحديث ١٢٣٢، ٢/٣٠٠، رقم الحديث١٢٤٢ .
(٤) المائدة : ١٠٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٣ .
(٥) التفسير ١١/١١٦ .

-سعد العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لايستأهل أن يكتب عنه .

-الحسين بن الحسن العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .

-الحسن بن عطية العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .

-عطية بن سعدالعوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ صدوق يخطيء كثيرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: فيه سعد العوفى لايكتب عنه فالأسناد ضعيف جدا

(١٦٩/٨٢ط)

قال السدي : «هذا حين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يحول لهم الصفا ذهبا»(•).

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن مفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بنحوه .

-محمد بن الحسين تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق.

-أحمد بن مفضل تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق.

-أسباط بن نصر تقدم ذكره في الأثر ٨٢ صدوق يخطيء كثيرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .
(١) التفسير ١١٦/١١ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:(مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) (١)

(١٧٠/٨٣ط)روى الزهري عن سعيد بن المسيب قال:: «البحيره من الإبل يمنع درها للطواغيت، والسائبة من الإبل كانوا يسيبونها لطواغيتهم، والوصيلة كانت الناقة تبكر بالأنثى ثم تثني بالأنثى فيسمونها الوصيلة يقولون وصلت اثنتين ليس بينهما ذكر فكانوا يذبحونها لطواغيتهم، والحامي الفحل من الإبل كان يضرب الضراب المعدود فإذا بلغ ذلك يقال: حمى ظهره فيترك فيسمونه الحامي».(•)

تخريجه: أخرجه البخاري(٢)بسنده عن الزهرى به بمثله

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: صحيح .

(١٧١/٤٦ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الولاء لمن أعتق » (•)

تخريجه:

أولا: أخرجه البخاري(٣)، ومسلم (٤) بسنديهما عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث . متفق عليه

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .
(١) المائدة (١٠٣)
(٢) الصحيح مع الفتح ٢٨٣/٨، كتاب التفسير ، رقم الحديث ٤٦٢٣.
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٤/٤.
(٣) الصحيح مع الفتح ١٨٤/٥، كتاب المكاتب ، من الحديث ٢٥٦٠-٢٥٦٥.

(٤)الصحيح ج ٢ ص ١١٤١ كتاب العتق باب الولاء لمن اعتق رقم الحديث ١٥٠٤

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ) (١)

(١٧٢، ١٧٣/٤٧ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال حدثنا محمد بن العلاء،وهناد* السري قالا: حدثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن اسماعيل بن رجاء، عن أبيه عن أبي سعيد، وعن قيس بن مسلم، عن طارق ابن شهاب، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان»(•).

تخريجه:

أولا: أخرجه مسلم(٢) بسنده عن قيس بن مسلم به، بنحوه.

ثانيا: أخرجه أبوداود(٣) به بمثله.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(٤) به بمثله. دون ذكر هناد.

---

(١) المائدة: ١٠٥ .
(*) اسم هناد ساقط في المخطوطة اللوحة ٤٨٥ الصفحة ب، وهو الصحيح.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٥ .
(٢) الصحيح ١/٦٩، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم الحديث ٧٨ .
(٣) السنن ١/٦٧٧، كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد، رقم الحديث ١١٤٠، ٤/٥١١، كتاب الملاحم، رقم الحديث ٤٣٤٠ .
(٤) السنن١/٤٠٦، كتاب إقامة الصلاة، باب ماجاء في صلاة العيدين، رقم الحديث ١٢٧٥، ٢/١٣٣٠، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف، رقم الحديث ٤٠١٣ .

بيان حال الرواة:

-محمد بن بكرالبصري، الشيخ الثقة العالم، روى عن ابراهيم الساجي، وروى عنه أبوسليمان حمد الخطابي، مات سنة ٣٤٦هـ(١).

-محمد بن العلاء بن كريب، ثقة حافظ تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة.

-أبومعاوية الضرير: محمدبن خازم، ثقة أحفظ الناس في الأعمش، وقد يهم في غيره تقدم ذكره في الأثر ١٦٧ .

-سليمان الأعمش تقدم ذكره في الأثر ٥ ثقة.

-إسماعيل بن رجاء الزُبَيدي(٢)، ثقة، روى عن أوس بن ضمجع، وروى عنه شعبة، من الخامسة(٣).

-رجاء بن ربيعة الزبيدي، صدوق، روى عن علي، وروى عنه يحي بن هانيء من الثالثة(٤).

-قيس بن مسلم الجَدَلي(٥)، ثقة، روى عن مجاهد، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٢٠هـ(٦).

-طارق بن شهاب البَجَلي(٧)، رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، روى عن بلال، وروى عنه علقمة بن مرثد، مات سنة ٨٢هـ على خلاف(٨).

الحكم علي سند المؤلف: إسناده حسن .

الحكم علي الحديث: صحيح .

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٨، شذرات الذهب ٢/٣٧٣ .
(٢) الزبيدي: بمضمومة، وفتح موحدة . المغني ١٠٧ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٢٥٩، التقريب ١٠٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣/٢٣٠ ، التقريب ٢٠٨ .
(٥) الجدلي: بجيم ودال مفتوحتين . المغني ٦٥ .
(٦) تهذيب التهذيب ٨/٣٦١، التقريب ٤٥٨ .
(٧) البجلي: بموحدة، وجيم مفتوحتين . المغني ٤٥ .
(٨) تهذيب التهذيب ٥/٤، التقريب ٢٨١ .

(١٧٤/٤٨ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبوالأحوص قال حدثنا أبوإسحاق(*)عن ابن جرير، عن جرير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مامن رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه فلا(**)يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب(***) من قبل أن يموتوا»(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(١) به بمثله.

بيان حال الرواة:

-محمد بن بكر تقدم ذكره في الحديث ١٧٢، ١٧٣، ثقة .

-مسدّد بن مسرهد البصري، ثقة حافظ، تقدم ذكره في الأثر ١٥٦ .

-أبوالأحوص، سلاّم(٢) بن سليم الحنفي، ثقة متقن صاحب حديث، روى عن سماك بن حرب، وروى عن يحيى بن آدم، مات سنة ١٧٩هـ(٣).

-أبوءاسحاق: عمرو بن عبدالله السبيعي، ثقة، اختلط بآخره، تقدم ذكره في الأثر ١٦٧ .

-عبيدالله بن جرير بن عبدالله البَجَلي(٤)، مقبول، روى عن أبيه، وروى عنه عبدالملك بن عمير، من الثالثة(٥).

(*) في المخطوطة أظنه ابن جرير اللوحة ٤٨٥، الصفحة ب .
(**) في المخطوطة أن اللوحة ٤٨٥، الصفحة ب ، والصحيح فلا.
(***) في المخطوطة بعقاب اللوحة ٤٨٥، الصفحة ب. والصحيح بعقاب .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٥ .
(١) السنن ٤/٥١٠، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٣٩ .
(٢) سلاّم: بالتشديد. المغني ١٣٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/٢٤٨، التقريب ٢٦١ .
(٤) البجلي: بموحدة، وجيم مفتوحتين . المغني ٤٥ .
(٥) تهذيب التهذيب ٧/٦، التقريب ٣٧٠

-جرير بن عبدالله البجلي، صحابي جليل، روى عنه الشعبي، أسلم في السنة التي توفى فيها الرسول عليه الصلاة والسلام، نزل الكوفة، مات سنة ٥١هـ(١) على خلاف.

فيه عبدالله البجلي، مقبول، فالإسناد ضعيف.

والحديث له شاهدان عن أبي بكر، وعبدالله بن مسعود(٢)، وبهما يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

الحكم علي سند المؤلف إسناده ضعيف .

الحكم علي الحديث: قال المنذري(٣): «ابن جرير، هذا لم يسم» .

(١٧٥/٤٩ر)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال:حدثنا أبوعبيد قال: حدثنا محمدبن يزيدالواسطي، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: سمعت أبابكرعلى المنبر يقول ياأيها الناس إني أراكم تأولون هذه الآية (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)(٤) وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:«إن الناس إذاعمل فيهم بالمعاصي ولم يغيروا أوشك أن يعمهم الله بعقابه»(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(٥).حيث تابع محمد الواسطي هشيم السلمي عن إسماعيل ابن أبي خالد به بمثله .

الإسناد صحيح .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٦٣، التقريب ١٣٩ .
(٢) سنن أبي داود٤/٥٠٩، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي رقم الحديث ٤٣٣٧ - ٤٣٣٨، سنن الترمذي ٥/٢٣٩، كتاب تفسير القرآن،سورة المائدة، رقم الحديث ٣٠٥٧، سنن ابن ماجه ٢/١٣٢٧، كتاب الفتن، رقم الحديث ٤٠٠٥ .
(٣) مختصر سنن أبي داود ٦/١٨٧، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤١٧٣ .
(٤) المائدة: ١٠٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٥ .
(٥) السنن ٤/٥٠٩، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٣٨ .

ثانيا:أخرجه الترمذي(١): حيث تابع محمد الواسطي يزيد بن هارون عن إسماعيل به، الإسناد صحيح .

بيان حال الرواة:

-جعفر بن محمد الواسطي، ثقة، سمع إدريس بن جعفر العطار، وروى عنه علي بن أحمد الرزاز، مات سنة ٣٥٣هـ(٢).

-جعفر بن محمد اليمان، ثقة، روى عن سعيد بن سليمان الواسطي، وروى عنه عبدالصمد الطستي(٣).

-أبوعبيدالقاسم بن سلام البغدادي، ثقة فاضل، روى عن اسماعيل بن عياش، وروى عنه سعيد بن أبي مريم، مات سنة ٢٢٤هـ(٤).

- محمد بن يزيد الواسطي، ثقة ثبت ، روى عن جعفر بن حيان، وروى عنه أحمد، مات سنة ١٩٠هـ على خلاف(٥).

-إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي(٦)، ثقة ثبت، روى عن عمرو بن جريش، وروى عنه الحارث بن شبيل ، مات سنة ١٤٦هـ(٧).

-قيس بن أبي حازم البجلي(٨)، ثقة، روى عن عمر، وروى عنه اسماعيل ابن أبي خالد، مات بعد التسعين على خلاف(٩).

الحكم علي سند المؤلف: الإسناد صحيح .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(١٠): «هـذا حـديث حسن صحيح. وقد رواه غير واحد عن

---

(١) السنن ٥/٢٣٩، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٧ .
(٢) تاريخ بغداد ٧/٢٣١ .
(٣) تاريخ بغداد ٧/١٩٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٨/٢٨٣، التقريب ٤٥٠ .
(٥) تهذيب التهذيب ٩/٤٦٥، التقريب ٥١٤ .
(٦) الأحمسي: بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم، المغني ٢٩ .
(٧) تهذيب التهذيب ١/٢٥٤، التقريب ١٠٧ .
(٨) البجلي: بموحدة وجيم مفتوحتين ، المغني ٤٥ .
(٩) تهذيب التهذيب ٨/٣٤٦، التقريب ٤٥٦ .
(١٠)السنن ٥/٢٤٠، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٧ .

-اسماعيل بن أبي خالد نحو هذا الحديث مرفوعا، وروى بعضهم عن اسماعيل عن قيس عن أبي بكر قوله ولم يرفعوه.»

وصححه ابن حبان(١).

قال أحمد شاكر(٢): «إسناده صحيح».

والحديث له شاهدان عن عبدالله بن مسعود، وجرير البجلي. أنظر الحديث ١٧٤ .

(١٧٦/٨٤ط)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبوعبيد قال: حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية (لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)(٣)، قال: «يعني من أهل الكتاب»(•).

تخريجه:

أخرجه الطبري(٤) .

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد، بمثله.

بيان حال الرواة:

-جعفر بن محمد الواسطي تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ ثقة.

-جعفر اليمان تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ ثقة.

-أبوعبيدالقاسم بن سلام تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ ثقة.

-يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر٤٦ ثقة.

---

(١) الصحيح ١/٢٦١، ذكر البيان بأن المنكر والظلم إذا ظهر كان على من علم تغييرها ، رقم الحديث ٣٠٥ .
(٢) شرح المسند ١/١٥٣، رقم الحديث ١ .
(٣) المائدة : ١٠٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٥ .
(٤) التفسير ١١/١٥٢ .

-هشيم السلمي تقدم ذكره في الحديث ٢١ ثقة.

-أبوبشر الواسطي، جعفر بن إياس اليشكري، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، تقدم ذكره في الأثر ٨٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

إسناده صحيح .

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

(١٧٧/٨٥ط)

قال أبوعبيد: وحدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد في هذه الآية قال: «اليهود أوالنصارى ومن ضل من غيرهم »(•)

تخريجه:

أورده ابن والجوزي(١)، والبغوي(٢ عن مجاهد معلقا بمثله مختصرا.

بيان حال الرواة:

-أبوعبيدالقاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-حجاج بن محمد المصّيصي(٣)، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره، روى عن حريز بن عثمان، وروى عنه أبوخالد، مات سنة ٢٠٦هـ(٤).

-عبدالملك بن جريج، مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٠٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم . وسند أبوعبيد فيه ابن جريج مدلس من الثالثة.ولم يصرح بالسماع فهو ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٥ .
(١) زاد المسير ٢/٤٤٣ .
(٢) معالم التنزيل ٢/٧٢ .
(٣) المصيصي: بكسر الميم والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الصادين المهملتين، الأولى مشددة، الأنساب ٥/٣١٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢/١٨٠، التقريب ١٥٣ .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(١٧٨/ ٥٠ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا أبوالربيع سليمان بن داود العتكي قال: حدثنا بن المبارك، عن عتبة بن أبي حكيم قال: حدثني عمرو بن جارية(*) اللخمي قال حدثنا أبوأمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: ياأباثعلبة كيف تقول في هذه الآية(**)(عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ)(١) فقال: أما والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:«بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا، ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك، ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن كقبض على الجمر للعامل فيها مثل(***)أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله»، قال: وزادني غيره قال يارسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم »(•).

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٢)، بمثله.

أخرجه الترمذي(٣) بسنده عن عبدالله بن المبارك به بمثله.

أخرجه ابن ماجه(٤)بسنده عن عتبة بن أبي حكيم به بمثله.

(*) في المخطوطة خارجه اللوحة ٤٨٦ الصفحة أ. والصواب جارية.
(**) الآية ساقطة في المخطوطة اللوحة ٤٨٦، الصفحة أ. والصواب إثباتها.
(١) المائدة: ١٠٥ .
(***) مثل ساقطة في المخطوطة اللوحة ٤٨٦، الصفحة أ. والصواب إثباتها.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٦ .
(٢) السنن ٤/٥١٢، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث٤٣٤١.
(٣) السنن ٥/٢٤٠، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٨ .
(٤) السنن ٢/١٣٣٠، كتاب الفتن ، رقم الحديث ٤٠١٤ .

بيان حال الرواة:

-محمد بن بكر تقدم ذكره في الحديث ١٧٢ - ١٧٣ ثقة.

-سليمان بن داود العَتَكي(١)، أبوالربيع، ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٤٣هـ(٢).

-عبدالله بن المبارك التميمي، ثقة ثبت، روى عن سليمان التيمي، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٨١هـ(٣).

-عتبة بن أبي حكيم الهَمَداني(٤)، صدوق يخطيء كثيرا، روى عن مكحول، وروى عنه صدقة بن خالد، مات بعد الأربعين ومائة(٥).

-عمرو بن جارية اللّخْمي(٦)، مقبول، روى عن عروة بن محمد، وروى عنه أمية بن هند من السابعة(٧).

-أبوأمية الشَّعْباني(٨) الدمشقي، اسمه يحمد بضم الياء وكسر الميم وقيل بفتح الياء، وقيل اسمه عبدالله بن أخامر، مقبول، روى عن معاذ، وروى عنه عبدالسلام بن مكلبة، من الثانية(٩).

-أبوثعلبة الخُشَني(١٠)، اختلف في اسمه واسم أبيه، صحابي مشهور بكنيته، روى عن معاذ، وروى عنه أبوإدريس الخولاني، مات سنة ٧٥هـ على خلاف(١١).

---

(١) العتكي: بعين ومثناة فوق مفتوحتين، المغني ١٨٤ .
(٢) تهذيب التهذيب ٤/١٦٦، التقريب ٢٥١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/٣٣٤، التقريب ٣٢٠ .
(٤) الهمداني: بمفتوحة، وسكون ميم ودال مهملة، المغني ٢٧٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ٧/٨٧، التقريب ٣٨٠ .
(٦) اللخمي: بمفتوحة، وسكون خاء معجمة. المغني ٢١٨ .
(٧) تهذيب التهذيب ٨/١١ ، التقريب ٤١٩ .
(٨) الشعباني: بفتح شين، وسكون مهملة وبموحدة ونون. المغني ١٤٧ .
(٩) تهذيب التهذيب ١٢/١٧ ، التقريب ٦٢٠ .
(١٠) الخشني: بمضمومة وفتح شين معجمة . المغني ٩٨ .
(١١) تهذيب التهذيب ١٢/٥٢ ، التقريب ٦٢٧ .

الحكم على سند المؤلف:

فيه عتبة، وعمرو، وأبوأمية مقبولون، فالإسناد ضعيف .

الحكم على الحديث:

قال الترمذي(١): «حديث حسن غريب » .

قال الحاكم(٢): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي .

قال الألباني(٣): «ضعيف» .

(١٧٩/٥١ر)

قال ابن المبارك:«وزادني غيره قال يارسول الله أجر خمسين منهم قال: أجر خمسين منكم »(•)

تخريجه:

أخرجه الترمذي(٤) قال: قال عبدالله ابن المبارك وزادني غير عتبة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا.

الحكم على الحديث:

سبق الحكم عليه في الحديث ١٧٨ .

---

(١) السنن ٥/٢٤١، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٨ .
(٢) المستدرك ٤/٣٥٨، كتاب الرقاق، رقم الحديث ٧٩١٢ .
(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٣/٩٤ ، رقم الحديث ١٠٢٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٦ .
(٤) السنن ٥/٢٤٠، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٨ .

(١٨٠/ ٤١ ق)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا أبو مسهر، عن عباد الخواص قال: حدثنى يحى بن أبى عمرو الشيباني أن أبا الدرداء وكعبا كانا جالسين بالجابية فأتاهما آت فقال: لقد رأيت اليوم أمرا كان حقا على من يراه أن يغيره فقال رجل إن الله تعالى يقول(يَٰأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُم أَنفُسَكُم لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُم)(١).

فقال كعب:«إن هذا لايقول شيئا ذب عن محارم الله تعالى كما تذب عن عائلتك حتى يأتي تأويلها فانتبه لها أبوالدرداء فقال: متى يأتي تأويلها فقال: إذا هدمت كنيسة دمشق وبني مكانها مسجد فذلك من تأويلها وإذا رأيت الكاسيات العاريات فذلك من تأويلها وذكر خصلة(*)ثالثة لاأحفظها فلذلك من تأويلها»(•).

تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم(٢).

حدثنا أبي، حدثنا هشام بن خالد الدمشقي، حدثنا الوليد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب عن كعب مختصرا.

بيان حال الرواة:

-جعفر بن محمد الواسطي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-جعفر بن محمد اليمان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-أبوعبيدالقاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-أبومسهر، عبدالأعلى بن مسهر الغساني، ثقة فاضل، روى عن مالك، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢١٨هـ(٣).

---

(١) المائدة : ١٠٥ .
(*) الجملة الأخيرة ساقطة من المخطوطة، اللوحة ٤٨٦، الصفحة أ ..
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٦ .
(٢) تفسير ابن أي حاتم ٣/٤٢ ، الصفحة أ ..
(٣) تهذيب التهذيب ٦/٩٠، التقريب ٣٣٢ .

-عباد بن عباد الرملي الخواص، صدوق يهم، روى عن يونس بن عبيد، وروى عنه بشر بن عمر الزهراني، من التاسعة(١).

-يحي بن أبي عمرو السَّيْباني(٢)، ثقة، روى عن عبدالله الديلمي، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ١٤٨هـ على خلاف(٣).

-محمد بن إدريس بن المنذر الحَنْظَلي(٤)،أبوحاتم الرازي، أحد الحفاظ، روى عن عمرو بن الربيع، وروى عنه أبوداود، مات سنة ٢٧٧هـ(٥).

-هشام بن خالد الدمشقي، صدوق، روى عن ضمرة بن ربيعة، وروى عنه ابن ماجة، مات سنة ٢٤٩هـ(٦).

-الوليد بن مسلم الدمشقي، أبوالعباس، ثقة لكنه كثير التدليس من الرابعة، روى عن حريز بن عثمان، وروى عنه الليث بن سعد، مات سنة ١٩٤هـ على خلاف(٧).

-عبدالله بن لَهِيعة(٨) الحضرمي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، من مدلس من الرابعة، روى عن جعفر بن ربيعة، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٧٤هـ(٩).

-يزيد بن أبي حبيب المصري، ثقة فقيه وكان يرسل، روى عن عطاء، وروى عنه سليمان التيمي، مات سنة ١٢٨هـ. (١٠)

الحكم علي سند المؤلف:

فيه عباد الخواص صدوق يهم، فالإسناد ضعيف.

---

(١) تهذيب التهذيب ٥/٨٥، التقريب ٢٩٠ .
(٢) السيباني: بمفتوحة وسكون تحتية، المغني ١٤٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١/٢٢٨، التقريب ٥٩٥ .
(٤) الحنظلي: بمهملة مفتوحة وسكون نون وفتح معجمة، المغني ٨٣ .
(٥) تهذيب التهذيب ٩/٢٨ ، التقريب ٤٦٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ١١/٣٥ ، التقريب ٥٧٢ .
(٧) تهذيب التهذيب ١١/١٣٣، التقريب ٥٨٤ ، تعريف أهل التقديس ١٣٤ .
(٨) لهيعة: بفتح لام، وكسر هاء، وسكون ياء. المغني ٢١٧ .
(٩) تهذيب التهذيب ٥/٣٢٧، التقريب ٣١٩ ، تعريف أهل التقديس ١٤٢ .
(١٠) تهذيب التهذيب ١١/٢٧٨، التقريب ٦٠٠ .

الحكم علي الأثر:فيه الوليد بن مسلم، وابن لهيعة من مدلسي الرابعة، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف وبجمع طريق المؤلف وطريق ابن أبى حاتم يرتقى الأثر الى درجة الحسن لغيره

بيان غريب الأثر:الجابية:بكسر الباء، الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل، وهي قرية من أعمال دمشق(١).

(١٨١/٨٦ط)

قال أبومسهر:«وكان هدم الكنيسة بعهد الوليد بن عبدالملك أدخلتها في مسجد دمشق وزاد في سعته بها»(•).

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم(٢).

حدثنا أبي، ثنا هشام بن خالد الدمشقي، ثنا الوليد، ثنابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب عن كعب في قوله تعالى (عَلَيْكُم أَنفُسَكُم لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) قال: إذا هدمت كنيسة دمشق فجعلت مسجد...

-محمد بن إدريس الحنظلي، أحد الحفاظ، تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

-هشام بن خالد الدمشقي، صدوق تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

-الوليد بن مسلم الدمشقي، ثقة ومدلس من الرابعة، تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

-عبدالله بن لهيعة مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: ابن لهيعة والوليد، من مدلسي الرابعة، فالإسناد ضعيف .

---

(١) معجم البلدان ٢/٩١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٧ .
(٢) التفسير لوحة ٤٢/أ .

(١٨٢/٨٧ط)

حكى أن الحجاج لما مات قال الحسن: «اللهم أنت أمته فاقطع عنا سنته فإنه أتانا أخيفش، أعيمش، يمد بيد قصيرة البنان، والله ماعرف فيها عنانا في سبيل الله عز وجل، يرجل جمته، ويخطر في مشيته، ويصعد المنبر فيهذر حتى تفوته الصلاة، لامن الله يتقي، ولامن الناس يستحي، فوقه الله وتحته مائة ألف يزيدون، لايقول له قائل الصلاة أيها الرجل ثم قال:الحسن: هيهات والله حال دون ذلك السيف والسوط»(•).

تخريجه:

أورده ابن عساكر(١) بنحوه مختصرا. وفيه«وأنت قتلته فأمت عنا سنته».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

بيان غريب الأثر:

أخيفش: «الخفش: ضعف في البصر، وضيق في العين، وقيل: صغر في العين خلقة، وقيل: هو فساد في جفن العين واحمرار تضيق له العيون من غير وجع ولا قرح »(٢).

أعيمش: «العمش: أن لاتزال العين تسيل الدمع ولايكاد الأعمش يبصر بها»(٣).

العينان: «الحبل»(٤).

---

(١) التاريخ الكبير ٨٢/٤، تهذيب تاريخ دمشق ٨٥/٤ .
(٢) لسان العرب ٢٩٨/٦ .
(٣) لسان العرب ٣٢٠/٦ .
(٤) لسان العرب ٢٩٢/١٣ .

يرجل:«الترجيل: تسريح الشعر، وتنظيفه، وتحسينه»(١).

الجمّة «بالضم: مجتمع شعر الرأس »(٢).

«خطر يخطر إذا تبختر»(٣).

يهذر::«الهذر: الكلام الذي لايعبأ به، وقيل: سقط الكلام»(٤).

(١٨٣/٨٨ط)

قال عبدالملك بن عمير: (خرج الحجاج يوم الجمعة بالهاجرة فمازال يعبر مرة عن أهل الشام يمدحهم ومرة عن أهل العراق يذمهم، حتى لم نر من الشمس إلا حمرة على شرف المسجد، ثم أمر المؤذن فأذن فصلى بنا الجمعة، ثم أذن فصلى بنا العصر، ثم أذن فصلى بنا المغرب، فجمع بين الصلوات يومئذ)(•).

تخريجه:

أورده ابن عساكر(٥) بنحوه مختصرا.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

معلق .

بيان غريب الأثر:

الهاجرة: «نصف النهار»(٦).

---

(١) لسان العرب ١١/٢٧٠ .
(٢) لسان العرب ١٢/١٠٧ .
(٣) لسان العرب ٤/٢٥٠ .
(٤) لسان العرب ٥/٢٥٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٧ .
(٥) التاريخ الكبير ٤/٥١، تهذيب تاريخ دمشق ٤/٥٤ .
(٦) لسان العرب ٥/٢٥٥ .

(١٨٤/٤٢ق)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبوعبيد قال: حدثنا حجاج*، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس عن، أبي العاليه عن عبدالله بن مسعود أنه ذكر عنده**هذه الآية (عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)(١) فقال: «لم يجيء تأويلها بعد». إن القرآن أنزل***حين أنزل، ومنه آي قد***مضى تأويلهن قبل أن ينزلن، وكان معه آي وقع تأويلهن على عهد***النبي صلى الله عليه وسلم، ومنه آي وقع تأويلهن بعد النبي صلى الله عليه وسلم بيسير، ومنه آي يقع***تأويلهن بعد اليوم، ومنه آي يقع تأويلهن عند الساعة، ومنه آي يقع تأويلهن يوم***الحساب من الجنة والنار، قال: فمادامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة، ولم تلبسوا شيعا، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فأمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر، فإذا اختلف القلوب والأهواء، وألبستم شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه***عند ذلك جاء تأويل هذه الآية.»(•)

---

* حجاج ساقط في المخطوطة اللوحة ٤٨٦،
(١) لسان العرب ١١/٢٧٠ .
(٢) لسان العرب ١٢/١٠٧ .
(٣) لسان العرب ٤/٢٥٠ .
(٤) لسان العرب ٥/٢٥٩ الصفحة ب .
(١) المائدة : ١٠٥ .
** عنده ساقطة في المخطوطة اللوحة ٤٨٦ ، الصفحة ب .
*** أنزل ساقطة المصدر السابق .
*** قد ساقطة المصدر السابق .
*** عهد ساقطة المصدر السابق.
*** يقع ساقطة المصدر السابق.
*** اليوم ساقطة المصدر السابق.
*** الجملة ساقطة المصدر السابق.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٨ .

أخرجه الطبري(١) بسنده عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن ابن مسعود، بمثله.

بيان حال الرواة:

-جعفر بن محمد الواسطي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-جعفر اليمان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-أبوعبيدالقاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-حجاج بن محمد المصّيصي، ثقة ثبت اختلط في آخر عمره، تقدم ذكره في الأثر ١٧٧ .

-أبوجعفر الرازي يقال اسمه عيسى بن أبي عيسى، صدوق سيء الحفظ، روى عن حميد الطويل، وروى عنه شعبة، من السابعة(٢).

-الربيع بن أنس البصري، صدوق له أوهام، روى عن أنس بن مالك، وروى عنه الأعمش، ١٤٠هـ على خلاف(٣).

-رفيع بالتصغير، ابن مهران، أبوالعالية، ثقة كثير الإرسال، روى عن علي، وروى عنه خالد الحذاء، مات سنة ٩٠هـ على خلاف(٤).

الحكم علي سند المؤلف:

فيه: ١- أبوجعفرالرازي صدوق سيء الحفظ .

٢- الربيع بن أنس صدوق له أوهام .

فالإسناد ضعيف .

الحكم علي الأثر:

إسناده ضعيف، وسبق الحديث عن ذلك .

---

(١) التفسير ١١/١٤٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٢/٥٩ ، التقريب ١٢٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣/٢٠٧، التقريب ٢٠٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣/٢٤٦ ، التقريب ٢١٠ .

(١٨٥/٤٣ق)

قال ابن مسعود:« قولوها ماقبلت منكم فإذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم»(•)

تخريجه: أخرجه الطبري(١)

حدثنا يعقوب قال: حدثنا ابن علية، عن يونس، عن الحسن، عن أبن مسعود، بمثله.

- يعقوب الدورقي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٦ .
- إسماعيل ابن عليه ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- يونس بن عبيد بن دينار العبدي، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر١٣ .
- الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، ثقة وكان يرسل كثيرا ويدلس، روى عن أبي بن كعب، وروى عنه حميد الطويل، مات سنة١١٠هـ(٢).

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(١٨٦/٥٢ر)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبدالرحمن الأشهلي، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمكم الله بعقاب من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم.»(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .
(١) التفسير ١٣٩/١١ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢٣١/٢ ، التقريب ١٦٠
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .

تخريجه:

أخرجه الترمذي(١) بسنده عن عمرو بن أبي عمرو به بمثله.

أخرجه أحمد(٢) بسنده عن اسماعيل بن جعفر به بمثله.

بيان حال الرواة:

- جعفر بن محمد الواسطي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- جعفر بن محمد بن اليمان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- أبوعبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، ثقة ثبت، روى عن عبدالله ابن دينار، وروى عنه علي بن حجر، مات سنة ١٨٠هـ(٣).
- عمرو بن أبي عمرو اسمه ميسرة، ثقة ربما وهم، تقدم ذكره في الأثر١٣٨.
- عبيدالله بن عبدالرحمن الأنصاري الأشهلي(٤)، مقبول، روى عن حذيفة، وروى عنه عمرو بن أبي عمرو، من الثالثة.(٥)

الحكم على سند المؤلف:

فيه عبدالله بن عبدالرحمن الأشهلي مقبول فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث

قال الترمذي(٦): هذا حديث حسن .

والحديث له شاهد عن ابن مسعود(٧)، ويرتقي به إلى درجة الحسن لغيره.

---

(١) السنن ٤/٤٠٦، كتاب الفتن، ماجاء في الأمر بالمعروف، رقم الحديث ٢١٦٩ .
(٢) المسند ٩/٨٥، رقم الحديث ٢٣٣٦١ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٢٥١ ، التقريب ١٠٦ .
(٤) الأشهلي: بمفتوحة وإعجام شين وفتح هاء، المغني ٣١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٥/٢٦٢، التقريب ٣١١
(٦) السنن ٤/٤٠٦ ، كتاب الفتن، رقم الحديث ٢١٦٩ .
(٧) سنن أبي داود٤/٥٠٨، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٣٦ .

(١٨٧/٤٤ق)

قال [أبوعبيد]*، وحدثنا حجاج، عن حمزة الزيات، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة قال: «جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أعمل بأعمال الخير كلها إلا خصلتين قال: وماهما قال: لاآمر بالمعروف ولا أنهي عن المنكر قال: لقد طمست سهمين من سهام الإسلام إن شاء** غفر لك وإن شاء عذبك.»(•)

تخريجه:

أورده أبوحيان(١) عن عمر بمثله معلقا.

بيان حال الرواة:

- أبوعبيدالقاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت اختلط بأخرة تقدم ذكره في الأثر١٧٧.
- حمزه بن حبيب بن عمارة الزيات، صدوق ربما وهم، روى عن الأعمش، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ١٥٦هـ على خلاف(٢).
- طريف بن شهاب، أو ابن سعد، أو ابن سفيان، أبو سفيان السَّعْدي(٣)، ضعيف، روى عن عبدالله بن الحارث البصري، وروى عنه الثوري، من السادسة.(٤)
- المنذر بن مالك العَبْدي(٥)، أبونضرة، ثقة، روى عن أبي موسى الأشعري، وروى عنه سليمان التيمي، مات سنة ١٠٨هـ على خلاف(٦)

(*) في المخطوطة عبيد اللوحة ٤٨٦، الصفحة ب ، وهو الأصح .
(**) في المخطوطة اللوحة ٤٨٦، الصفحة ب ، إن شاء الله.
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .
(١) البحر المحيط ٣٦/٤ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢٤/٣ ، التقريب ١٧٩ .
(٣) السعدي: بمفتوحة وسكون عين، المغني ١٣٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٥، التقريب ٢٨٢ .
(٥) العبدي: بمفتوحة وسكون موحدة، المغني ١٨٣ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢٦٨/١٠، التقريب٥٤٦

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وسند أبى عبيد فيه:

١- حمزة الزيات صدوق ربما وهم، .

٢- طارق بن شهاب ضعيف.

فالإسناد ضعيف

الحكم علي الأثر:

إسناده ضعيف .

(١٨٨/٨٩ط)

قال أبوعبيد، وحدثنا محمد بن يزيد، عن جويبر، عن الضحاك قال:«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضتان من فرائض الله تعالى كتبهما الله عز وجل» (•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- أبوعبيدالقاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- محمد بن يزيد الواسطي ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- جويبر بن سعيد الأزْدي(١)، ضعيف جدا، روى عن الضحاك بن مزاحم، وروى عنه حماد بن زيد، من الخامسة، مات بعد الأربعين.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه جويبر ضعيف جدا.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٨ .
(١) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي، المغني ٣٠ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/١٠٦ ، التقريب ١٤٣ .

(١٨٩/٤٥ق)

أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١)

قال أبوعبيد أخبروني، عن سفيان بن عيينة قال: حدثت ابن شبرمة بحديث ابن عباس.

«من فر من اثنين فقد فر، ومن فر*من ثلاثة لم يفر، فقال: أما أنا فأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا لايعجز الرجل** عن اثنين أن يأمرهما أوينهاهما.»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(٢) بسنده عن ابن عباس بنحوه مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفي سند أبي عبيد رواة مبهمون.

الحكم علي الأثر:

إسناده صحيح .

---

(١) الأنفال: ٦٦ .
(*) في المخطوطة ساقطة اللوحة ٤٨٦ ، الصفحة ب .
(**) المصدر السابق ساقطة .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .
(٢) الصحيح ٣١١/٨، كتاب الحج، باب «يأيها النبي حرض.... الخ ».

(١٩٠/٩٠ط)

قال مكحول: «إذا هاب الواعظ وأنكر الموعوظ فعليك حينئذ نفسك لايضرك من ضل إذا اهتديت»(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم(١).

- حدثنا أبي، ثنا أحمد بن أبي سريج، ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا معقل ابن عبيدالله، عن حبيب، عن مكحول، بمثله.
- محمد بن إدريس الحنظلي، أحد الحفاظ تقدم ذكره في الأثر١٨٠ .
- أحمد بن الصباح النَّهْشلي(٢)، أبوجعفر ابن أبي سريج، ثقة له غرائب، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه البخاري، مات بعد الأربعين، من العاشرة(٣).
- أبوأحمد الزبيري: محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر، ثقة إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، روى عن أيمن بن نابل، وروى عنه أحمد ابن منيع ، مات سنة ٢٠٣هـ(٤)
- مَعْقل(٥) بن عبيدالله الجزري، صدوق يخطيء، روى عن عطاء، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٦٦.(٦)
- حبيب لم أقف على ترجمته.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه معقل صدوق يخطيء فالأسناد ضعيف

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) التفسير لوحة ٤٢/أ .
(٢) النهشلي: بفتح نون، ومعجمة، وسكون هاء، المغني/٢٦٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣٨/١ ، التقريب/٨٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٢٧/٩ ، التقريب /٤٨٧ .
(٥) معقل: بمفتوحة، وسكون مهملة ، وكسر قاف . المغني/٢٣٥ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢١٠/١٠ ، التقريب /٥٤٠ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ) (١)

(١٩١/٤٦ق)

روى الشعبي، عن أبي موسى أن رجلا مسما توفى بدقوقا ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فأحلفهما أبو موسى بعد العصر بالله ماخانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولاغيرا، وأنها لوصية الرجل وتركته، فأمضى أبوموسى شهادتهما وقال: «هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم»(•)

تخريجه: أخرجه أبوداود(٢)

حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا هشيم، أخبرنا زكريا، عن الشعبي، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر::

قال ابن حجر(٣): «رجاله ثقات».

بيان غريب الأثر:

دقوقاء: بفتح أوله، وضم ثانيه. مدينة بين إربل وبغداد معروفة، لها ذكر في الأخبار والفتوح، كان بها وقعة للخوارج.(٤)

---

(١) المائدة : ١٠٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(٢) السنن ٢٨/٤، كتاب الأقضية، باب شهادة أهل الذمة، رقم الأثر ٣٦٠٥.
(٣) الفتح ٤١٢/٥، كتاب الوصايا. باب قول الله تعالى (يأيها الذين أمنوا شهدة بينكم)
(٤) معجم البلدان ٤٥٩/٢ .

(١٩٢/٩١ط)

« إنما الشهادة هنا أيمان الوصية بالله إذا ارتاب الورثة بهما »، وهو قول مجاهد(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) عن مجاهد بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

« ذهب أبوموسى إلى أنها الشهادة على الوصية التي تثبت بها عند الحكام وأن هذا حكم ثابت غير منسوخ » وروى مثله عن شريح، وهو قول الثوري، وابن أبي ليلى، والأوزاعي.(•)

(١٩٣/٤٧ق)

أثر أبي موسى .

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) عن أبي موسى معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) زاد المسير ٤٤٥/٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(٢) زاد المسير ٤٤٥/٢ .

(١٩٤/٩٢ط)

أثر شريح(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) عن شريح معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(١٩٥/٩٣ط)

أثر الثوري(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) عن الثوري معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض،

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(١) زاد المسير ٢/٤٤٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(٢) زاد المسير ٢/٤٤٥ .

(١٩٦/٩٤ط)

أثر ابن أبي ليلى (•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) عن ابن أبي ليلى معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(١٩٧/٩٥ط)

أثر الأوزاعي(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) عن الأوزاعي معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض،

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) زاد المسير ٤٤٥/٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(٢) زاد المسير ٤٤٥/٢ .

روى عن ابن عباس، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وابن سيرين وعبيدة، وشريح، والشعبي(•)

(أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ)(١) من غير ملتكم .

(١٩٨/٤٨ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢)

حدثنا محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه عن إبن عباس، بمثله.

- محمد بن سعد تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لين الحديث .
- سعد بن محمد العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لايستحق أن يكتب عنه .
- عمه الحسين بن عطية تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .
- الحسن بن عطية تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .
- عطية بن سعد تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ صدوق يخطيء كثيرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض،

الحكم علي الأثر:

فيه سعد العوفى لايكتب عنه فالأسناد ضعيف جدا

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) المائدة : ١٠٦ .
(٢) التفسير ١٦٤/١١ .

(١٩٩/٩٦ط)

أثر سعيد بن المسيب(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن سعيد، بنحوه .

- محمد بن بشار تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة.
- محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، تقدم ذكره في الأثر ٣٨ ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة، تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ثقة واختلط أثبت الناس في قتادة.
- قتادة بن دعامة تقدم ذكره في الأثر ٨ مدلس من الثالثة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه: قتادة مدلس من الثالثة،ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٠٠/٩٧ط)

أثر سعيد بن جبير(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(١) التفسير ١١/١٦١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(٢) التفسير ١١/١٦١ .

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم، قال أخبرنا مغيرة، قال: حدثني من سمع سعيد بن جبير يقول: بمثله.

- يعقوب الدورقي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٦ .
- هشيم السلمي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .
- المغيرة بن مقسم، مدلس من الثالثة، تقدم ذكره في الأثر ٩٨ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه المغيرة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٠١/٩٨ط)

أثر ابن سيرين(•)

تخريجه:

أورده ابن أبي حاتم(١) عن ابن سيرين معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(١) التفسير ٣/٤٣ ، الصفحة أ ..

(٢٠٢/٩٩ط)

أثر عبيدة(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

- حدثني يعقوب قال: حدثنا ابن علية، عن هشام، عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن ذلك فقال: «من غير أهل الملة.»
- يعقوب ا لدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة.
- اسماعيل ابن علية تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة.
- هشام بن حسان تقدم ذكره في الأثر ٨٤ مدلس من الثالثة.
- محمد بن سيرين تقدم ذكره في الأثر ١٦٤ ثقة ثبت.

الحكم علي الأثر:

فيه: هشام مدلس من الثالث ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف

(٢٠٣/١٠٠ط)

أثر شريح(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢)

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا الأعمش عن إبراهيم، عن شريح، بنحوه.

- يعقوب الدروقي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(١) التفسير ١١/١٦٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(٢) التفسير ١١/١٦٣ .

- هشيم السلمي تقدم ذكره في الحديث ٢١ ثقة.
- الأعمش سليمان بن مهران تقدم ذكره في الأثر ثقة إلا أنه يرسل.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض،

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٠٤/١٠١ط)

أثر الشعبي(•)

تخريجه:

أورده ابن كثير عن الشعبي معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .،

روى عن الحسن ، والزهري « من غير ملتكم » .

(٢٠٥/١٠٢ط)

أثر الحسن

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤ض١٥٩ .
(١) التفسير ٢/١١١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٩ .
(٢) التفسير ١١/١٦٦ .

حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد، قال حدثنا سعيد، عن قتادة قال: كان الحسن ، بنحوه.

- بشر بن معاذ، تقدم ذكره في الأثر ٧٣ صدوق.
- يزيد بن زريع تقدم ذكره في الأثر ٧٣ ثقة ثبت.
- سعيد بن أبي عروبة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ثقة اختلط في أخرة، من أثبت الناس في قتادة .
- قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ومن مدلسي الثالثة، الأثر٨ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه قتادة مدلس من الثالثة،ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف ..

(٢٠٦/١٠٣ط)

أثر الزهري.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١)

حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري ، بنحوه .

- عمرو بن علي الفلاس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٨ .
- أبوداود الطيالسي، سليمان بن داود، ثقة حافظ غلط في أحاديث، تقدم ذكره في الحديث ١٥٦ .

(•) احكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) التفسير ١٦٦/١١ .

- صالح بن أبي الأخضر اليمامي، ضعيف يعتبر به، روى عن نافع، وروى عنه حماد بن زيد، من السابعة، مات بعد الأربعين.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر:

فيه صالح ضعيف يعتبر به، فالإسناد ضعيف.

قال تعالى (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ)(٢)

وقد روى في تأويل الآية عن عبدالله بن مسعود، وأبي موسى وشريح، وعكرمة، وقتادة وجوه مختلفة(•).

(٢٠٧/٤٩ق) أثر ابن مسعود .

أخرجه ابن أبي حاتم(٣).

حدثنا علي بن الحسين حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ويحي بن خلف قالا: حدثنا عبدالأعلى عن محمد بن اسحاق، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط قال: قال ابن مسعود: وسئل عن هذه الآية ا ثنان ذوا عدل منكم قال: «هذا رجل مسافر ومعه مال فأدركه قدره فإن وجد رجلين من المسلمين دفع إليهما تركته فأشهد عليهما عدلين من المسلمين.»

- علي بن الحسين العامري، صدوق، روى عن ابن علية، وروى عنه ابن ماجة مات سنة ٢٦١.(٤)

---

(١) تهذيب التهذيب ٣٣٣/٤، التقريب ٢٧١.
(٢) المائدة : ١٠٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .
(٣) التفسير ٤٣/٣ ، الصفحة أ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٦٦/٧ ، التقريب ٤٠٠ .

- يحي بن خلف الباهلي، صدوق، روى عن عبدالوهاب الثقفي، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٢هـ(١).
- عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري، ثقة، روى عن حميد الطويل، وروى عنه إسحاق بن راهويه، مات سنة ١٨٩هـ(١٢
- محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق، مدلس من الرابعة، روى عن القاسم ابن محمد، وروى عنه سفيان الثوري، مات ١٥٠هـ(٣)
- يزيد بن عبدالله بن قسيط، ثقة، روى عن ابن عمر، وروى عنه عمرو ابن الحارث، مات سنة ١٢٢هـ(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورد معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه: محمد بن إسحاق مدلس من الرابعة،لم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٠٨/٥٠ق)

أثر أبي موسى .

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر ١٩٣ وهوضعيف .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

---

(١) تهذيب التهذيب ١١/١٧٩ ، التقريب ٥٨٩ .
(١٢ تهذيب التهذيب ٦/٨٧، التقريب ٣١١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٣٤، التقريب ٤٦٧، تعريف أهل التقديس ١٣٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٢٩٩، التقريب ٦٠٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٠ .

(٢٠٩/١٠٤ط) أثر شريح(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن المثني قال: حدثنا عبدالأعلى قال: حدثنا داود، عن عامر، عن شريح في هذه الآية..(إذا كان الرجل بأرض غربة ولم يجد مسلما يشهده على وصيته فأشهد يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فشهادتهم جائزة، فإن جاء رجلان مسلمان فشهدا بخلاف شهادتهما، أجيزت شهادة المسلمين، وأبطلت شهادة الآخرين.»

- محمد بن المثنى العَنَزي(٢) ، ثقة ثبت روى عن حفص بن غياث ، وروى عنه بقي بن مخلد من العاشرة(٣) .
- عبدالأعلى بن عبدالأعلى تقدم ذكره في الأثر ٢٠٧ ثقة.
- داود بن أبي هند تقدم ذكره في الأثر ٥٩، ٦٠ ثقة.
- عامر الشعبي تقدم ذكره في الأثر ٨٦ ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢١٠/١٠٥ط) أثر عكرمة(•)

تخريجه: أخرجه الطبري(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٠ .
(١) التفسير ١١/١٦٢ .
(٢) العنزي : بعين ونون مفتوحتين ، المغني ١٨٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٣٧٧، التقريب ٥٠٥
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٠ .
(٤) التفسير ١١/١٦٧ .

حدثنا عمرو بن على الفلاس قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا ثابت بن زيد، عن عاصم الأحول، عن عكرمة في الآية (أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ)(١) قال: من غير أهل حيه - يعني من المسلمين.

- عمرو بن على الفلاس تقدم ذكره في الأثر ٣٨ ثقة.
- أبوداود الطيالسي، تقدم ذكره في الحديث ١٥٦ ثقة غلط في أحاديث.
- ثابت بن زيد لم أقف على ترجمته.
- عاصم بن سلميان الأحول، ثقة، روى عن ابن سيرين، وروى عنه قتادة، مات، من الرابعة، مات بعد سنة الأربعين.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه ثابت مجهول فالأسناد ضعيف

(٢١١/١٠٦ط) أثر قتادة(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣)

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: قوله (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ...(٤)الخ) فهذا رجل مات بغربة من الأرض، وترك تركته، وأوصى بوصيته وشهد على وصيته رجلان، فإن ارتيب في

---

(١) المائدة : ١٠٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥/٣٨ ، التقريب ٢٨٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٠ .
(٣) التفسير ١١/١٧٤ .
(٤) المائدة : ١٠٦ .

شهادتهما، استحلفا بعد العصر، وكان يقال عندها تصير الإيمان».

- بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .
- يزيد بن زريع ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .
- سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط في أخرة أثبت الناس في قتادة الحديث ٥.

الحكم علي سند المؤلف:

أوده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

(٢١٢/٥٣ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا الحسن بن علي قال: حدثنا يحي بن آدم قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبدالملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري، وعدي بن بداء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جام فضة مخوصا بالذهب، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجام بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميم وعدي فقام، رجلان من أولياء السهمي فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجام لصاحبهم قال: فنزلت فيهم الآية (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ).(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٠ .

تخريجه:

أولا : أخرجه أبوداود(١)به ، بمثله.

ثانيا: أخرجه البخاري(٢) قال: قال لي علي بن عبدالله حدثنا يحي بن آدم به، بمثله.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٧٢ ، ١٧٣ .
- الحسن بن علي الهُذَلي(٣)، ثقة حافظ، روى عن عبدالله بن نمير، وروى عنه إبراهيم الحربي، مات سنة ٢٤٢هـ(٤).
- يحي بن آدم الأموي، ثقة، روى عن عيسى بن طهمان، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٣هـ(٥)
- يحي بن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة.
- محمد بن أبي القاسم الطويل، ثقه روى عن عكرمة، وروى عنه حماد ابن أسامة، من السادسة.(٦)
- عبدالملك بن سعيد بن جبير، لابأس به، روى عن عكرمة، وروى عنه ليث بن أبي سليم، من السادسة.(٧)

الحكم علي سند المؤلف:

إسناده حسن .

الحكم علي الحديث:

صحيح .

---

(١) السنن ٤/٣٠ ، كتاب الأقضية، باب شهادة أهل الذمة، رقم الحديث ٣٦٠٦ .
(٢) الصحيح ٥/٤٠٩،كتاب الوصايا، رقم الحديث ٢٧٨٠ .
(٣) الهذلي: بمضمومة، وفتح ذال معجمة، المغني/٢٧٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢/٢٦٢، التقريب ١٦٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ١١/١٥٤ ، التقريب ٥٨٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ٩/٣٦٢ ، التقريب ٥٠٣ .
(٧) تهذيب التهذيب ٦/٣٥٠ ، التقريب ٣٦٣ .

بيان غريب الحديث:

الجام : « بالجيم وتخفيف الميم، أي إناء.»(١)

مخوصا: «أي عليه صفائح الذهب »(٢)

(٢١٣/١٠٧ط)

وقد روى عكرمة في قصة تميم الداري نحو رواية ابن عباس.(•)

تخريجه::

أخرجه الطبري.(٣)

حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثنا أبوسفيان، عن معمر، عن قتادة وابن سيرين وغيره قال: وحدثنا الحجاج ، عن ابن جريج، عن عكرمة، بنحو رواية ابن عباس مطولا.

- القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته.
- الحسين المصيصي: ضعيف تقدم ذكره في الأثر ٧٧ .
- أبوسفيان محمد بن حميد تقدم ذكره في الأثر ٩٥ثقة
- معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .
- قتادة السدوسي مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٨ .
- محمد بن سيرين ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٦٤ .
- الحجاج بن محمد المصّيصي، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره، تقدم ذكره في الأثر ١٧٧ .
- عبدالملك بن جريج، مدلس من الثالثة، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

---

(١) الفتح ٥/٤١١، كتاب الوصايا .
(٢) النهاية في غريب الحديث ٢/٨٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦١ .
(٣) التفسير ١١/١٨٨ .

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر:فيه الحسين المصيصى ضعيف وقتادة وابن جريج مدلسان من الثالثه ولم يصرحا بالسماع فالأسناد ضعيف

(٢١٤/١٠٨ط)

روى عن زيد بن أسلم في قوله تعالى (شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ)(١) قال: «كان ذلك في رجل توفى وليس عنده أحد من أهل الإسلام، وذلك في أول الإسلام، والأرض حرب، والناس كفار، إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، فكان الناس يتوارثون بالمدينة بالوصية، ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض، وعمل المسلمون بها.»(•)

تخريجه: أخرجه الطبري(٢).

حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال:أخبرني عبدالله بن عياش، قال: قال زيد بن أسلم، بمثله .

- يونس بن عبدالأعلى الصَّدَفي(٣)، ثقة، روى عن الوليد بن مسلم، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٦٤هـ(٤)
- عبدالله بن وهب القرشي، ثقة حافظ عابد تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .
- عبدالله بن عياش القِتْباني(٥)، صدوق يغلط، روى عن الزهري، وروى عنه الليث، مات سنة ١٧٠هـ(٦).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) المائدة : ١٠٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .
(٢) التفسير ٢٦٦/١١ .
(٣) الصدفي: بصا ودال مهملتين مفتوحتين . المغني ١٥٣ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٨٧/١١ ، التقريب ٦١٣ .
(٥) القتباني: بكسر القاف وسكون مثناة، المغني ٢٠٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ٣٠٧/٥ ، التقريب ٣١٧ .

الحكم علي الأثر:

فيه عبدالله بن عياش صدوق يغلط، فالإسناد ضعيف .

(٢١٥/١٠٩ط)

روى عن إبراهيم النخعي قال: هي منسوخة(•) نسختها (وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ) (١)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثنا أبوكريب، قال: حدثنا ابن إدريس، عن رجل قد سماه عن حماد، عن إبراهيم ، بنحوه.

- أبوكريب محمد بن العلاء، ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .
- عبدالله بن إدريس الأَوْدي(٣)، ثقة فقيه عابد، روى عن الأعمش، وروى عنه مالك بن أنس، مات سنة ١٩٢هـ(٤)
- حماد بن أبي سليمان الأشعري، صدوق له أوهام، تقدم ذكره في الأثر٦٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- انقطاع في السند حيث لم يذكر ابن إدريس من أخذ عنه .

٢- حماد صدوق له أوهام .

فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦١ .
(١) الطلاق : ٢ .
(٢) التفسير ١١/٢٠٧ .
(٣) الأودي: بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة، المغني ٣٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ٥/١٢٦ ، التقريب ٢٩٥ .

(٢١٦ ، ٢١٧/٥٤ر)

روى ضمرة بن جندب، وعطية بن قيس قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المائدة من آخر القرآن نزولا فأحلوا حلالها وحرموا حرامها.»(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١)، والشوكاني(٢) وعزاه كل منهما إلى أبي عبيد.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: ضعيف .

(٢١٨/٥١ق)

قال جبير بن نفير عن عائشة قالت: «المائدة من آخر سورة نزلت فيما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم من حرام فحرموه*»(•)

تخريجه:

أخرجه الحاكم(٣).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني قال: قريء علي عبدالله بن وهب، أخبرك معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير به، بمثله .

- محمد بن يعقوب الأصم ثقة تقدم ذكره في الأثر٨ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦١ .
(١) الدر المنثور ٣/٤ .
(٢) فتح القدير ٢/٣ .
(*) هكذا في المخطوطة اللوحة ٤٨٧/ب، وفي المطبوع استحرموه وهو خطأ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩١ .
(٣) المستدرك ٢/٣٤٠، رقم الحديث ٣٢١٠ ، كتاب التفسير .

- بحر بن نصر الخولاني(١)، ثقة روى عن إسحاق بن الفرات ، وروى عنه زكريا السجزي، مات سنة ٢٦٧هـ(٢)
- عبدالله بن وهب القرشي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .
- معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .
- أبوالزاهرية: حدير الحضرمي، صدوق، روى عن أبي الدرداء، وروى عنه ابنه حميد، من الثالثة، مات على رأس المائة.(٣)
- جبير بن نفير الحضرمي، ثقة جليل، روى عن أبي بكر، روى عنه مكحول، ثقة مات سنة ٨٠هـ.(٤)

فيه: معاوية بن صالح صدوق له أوهام فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

قال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

والصحيح أنه ضعيف لأن معاوية بن صالح صدوق له أوهام

(٢١٩/١١٠ط)

روى أبواسحاق عن أبي ميسرة قال في المائدة: (ثماني عشرة فريضة وليس فيها منسوخ)(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(٥) وعزاه الى الفريابي، وأبوعبيد، وعبد بن حميد، وابن

---

(١) الخولاني: بفتح ، وسكون واو. المغني ٩٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٣٦٨/١ ، التقريب ١٢٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٩٢/١ ، التقريب ١٥٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٦٥/٢ ، التقريب ١٣٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .
(٥) الدر المنثور ٤/٣ .

المنذر، وأبوالشيخ عن أبي ميسرة، بمثله مطولا، ولم أجده في مسند عبد ابن حميد ولعله في تفسيره .

بيان حال الرواة:

أبوإسحاق السبيعي ثقة اختلط بأخرة تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٢٠/١١١ط)

قال الحسن :«لم ينسخ من المائدة شيء»(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١) وعزاه الى أبي داود في الناسخ، وعبد بن حميد، وابن المنذر عن ابن عون قال: قلت للحسن نسخ من المائدة شيء؟ فقال: لا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .
(١) الدر المنثور ٤/٣ .

روى عن ابن سيرين وقتادة «فاستحلفا بعد العصر وإنما استحلفا بعدالعصر تغليظا لليمين في الوقت المعظم »(•)

(٢٢١/١١٢ط) أثر ابن سيرين.

تخريجه:

أورده ابن كثير(١) معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٢٢/١١٣ط)

أثر قتادة .

تخريجه:

سبق تخريجه والحكم عليه في الأثر ٢١١ وهو حسن .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض،

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٢ .
(١) التفسير ٢/١١٢ ، المائدة .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٢ .

(٢٢٣/٥٥ر)

-روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة فليتبوأ مقعده من النار ولو على سواك أخضر».(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود(١).

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن نمير، حدثنا هاشم بن هاشم، أخبرني عبدالله بن نسطاس من آل كثير بن الصلت أنه سمع جابرا، مرفوعا بنحوه.

- عثمان بن محمد بن إبراهيم: أبوالحسن بن أبي شيبة، ثقة حافظ له أوهام، روى عن عبدة بن سليمان، وروى عنه عبدالله بن أحمد، مات سنة ٢٣٩هـ.(٢)
- عبدالله بن نمير الهمداني، ثقة صاحب حديث، تقدم ذكره في الحديث٢٤ .
- هاشم بن هاشم، بن عتبة بن أبي وقاص، ثقة، روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه مالك، مات سنة بضع وأربعين ومائة.(٣)
- عبدالله بن نسطاس المدني، وثقه النسائي، روى عن جابر بن عبدالله، وروى عنه هاشم، من الرابعة.(٤)

الإسناد صحيح.

ثانيا:أخرجه ابن ماجه.(٥)

حدثنا عمرو بن رافع، ثنا مروان بن معاوية، ح وحدثنا أحمد بن ثابت الجحدري، ثنا صفوان بن عيسى قالا: ثنا هاشم به بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٢ .
(١) السنن ٣/٥٦٧، كتاب الأيمان، ماجاء في تعظيم اليمين، رقم الحديث ٣٢٤٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٧/١٣٥ ، التقريب ٣٨٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١/١٩ . التقريب ٥٧٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٦/٥١ ، التقريب ٣٢٦ .
(٥) السنن ٢/٧٧٩، كتاب الأحكام ، باب اليمين عند مقاطع الحقوق، رقم الحديث ٢٣٢٥

(٢٢٤/٥٦ر)

حديث وائل بن حجر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للحضرمي:« لك يمينه قال: إنه رجل فاجر لايبالي قال ليس لك منه إلا ذلك فانطلق ليحلف فلما أدبر ليحلف قال: من حلف على مال ليأكله ظلما لقى الله وهو عنه معرض».(•)

تخريجه: أخرجه مسلم(١) بسنده . عن علقمة بن وائل، عن أبيه، بمثله.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح.

(٢٢٥/٥٧ر) حديث أشعث بن قيس.

وفيه«فانطلق ليحلف فقالوا:«من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة».(•)

تخريجه:

:أخرجه البخاري(٢)، ومسلم (٣)بسنديهما عن عبد الله بن مسعودمرفوعا بنحوه

الحكم علي سند المؤلف . أورده معلقا بصيغة الجذم

الحكم علي الحديث . متفق عليه

(٢٢٦:- ٥٨ر) قوله صلى الله عليه وسلم (اليمين على المدعى عليه)(٠)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٢ .

(١) الصحيح ١/١٢٣، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع من مسلم بيمين فاجرة ، رقم الحديث ٢٢٣ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٣ .

(٢) الصحيح ٥/٢٧٩، كتاب الشهادات، باب سؤال الحاكم المدعى، رقم الحديث ٢٦٦٦،٢٦٦٧ ، ٢٦٦٩

(٣) الصحيح ج ١ ص ١٢٢ كتاب الايمان باب وعيد .من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة رقم الحديث ٢٢٠

(٠) أحكام القرءان للجصاص ج ٤ ص ١٦٣

تخريجه

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما عن ابن عباس رضى الله عنه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عيه .

وقبول شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض وإن اختلفت مللهم قول أصحابنا وعثمان البتي، والثوري.(•)

(٢٢٧/١١٤ط) أثر عثمان البتي .

تخريجه:

أورده ابن حزم(٣) عن عثمان معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٢٨/١١٥ط) أثر الثوري.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة.(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) الصحيح ج ٥ ص ٢٨٠ كتاب الشهادات باب اليمين على المدعى عليه رقم الحديث ٢٦٦٨
(٢) الصحيح ج ٣ ص ١٣٣٦ كتاب الاقضيه باب اليمين على المدعى عليه رقم الحديث ١٧١١
(٣) المحلى بالآثار ٨/٤٩٨، كتاب الشهادات مسألة ١٧٩١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(٤) المصنف ٤/٥٣٢، كتاب البيوع والأقضية، شهادة أهل الشرك بعضهم على بعض .

حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، بنحوه .

- أبوبكر بن أبي شيبة تقدم ذكره في الأثر ٥ .
- وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥ .

الحكم علي سند المؤلف::

أورده معلقا

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

قال ابن أبي ليلى، والأوزاعي، والحسن بن صالح، والليث: «تجوز شهادة أهل كل ملة بعضهم على بعض ولا تجوز على ملة غيرها ».(•)

(٢٢٩/١١٦ط) أثر ابن أبي ليلى .

تخريجه:

أورده ابن حجر(١)، وابن حزم(٢) عن ابن أبي ليلى معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) الفتح ٥/٢٩٢، كتاب الشهادات، باب لايسأل أهل الشرك عن الشهادة.
(٢) المحلى بالآثار ٨/٤٩٩، كتاب الشهادات مسألة ١٧٩١ .

(٢٣٠/١١٧ط)

أثر الأوزاعي .

تخريجه:

أورده ابن حزم(١) عن الأوزاعي معلقا بمثله .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٣١/١١٨ط)

أثر الحسن بن صالح.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(٢) عن الحسن بن صالح معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) المحلى بالآثار ٨/٤٩٩ ، كتاب الشهادات. مسألة ١٧٩١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(٢) المحلى بالآثار ٨/٤٩٩، كتاب الشهادات. مسألة ١٧٩١ .

(٢٣٢/١١٩ط)

أثر الليث.(•)

تخريجه:

أورده ابن حجر(١)، وابن حزم(٢) معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر: ضعيف .

٢٣٣/٥٩ر)

روى مالك عن نافع، عن ابن عمر أن اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا أن رجلا وامرأة منهم زنيا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمهما.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه مالك(٣) به، بمثله مطولا.

ثانيا:أخرجه البخاري(٤).ومسلم (٥) بسنديهما من طريق مالك به بمثله

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) الفتح ٥/٢٩٢، كتاب الشهادات، باب لايسأل أهل الشرك عن الشهادة.
(٢) المحلى بالآثار ٨/٤٩٩، كتاب الشهادات. مسألة ١٧٩١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(٣) الموطأ ٥١٢ ، كتاب الحدود، باب ماجاء في الرجم .
(٤) الصحيح مع الفتح١٢/١٦٦، كتاب الحدود، باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا، رقم الحديث ٦٨٤١ .
(٥) الصحيح ج ٣ ص ١٣٢٦ كتاب الحدود باب رجم اليهود أهل الذمه والزانى رقم الحديث ٢٦

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(٢٣٤/٦٠ر)

روى الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن البراء بن عازب قال مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي محمم فقال:«ماشأن هذا؟ فقالوا:زنى فرجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم.»(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١). بسنده عن الأعمش به بمثله مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: صحيح .

بيان غريب الحديث:

محمم: «أي مسود الوجه، من الحممة: الفحمة، وجمعها حمم »(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(١) الصحيح ١٣٢٧/٣، كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة والزاني، رقم الحديث ١٧٠٠ .
(٢) النهاية في غريب الحديث ٤٤٤/١ .

(٢٣٥/٦١ر)

روى جابر عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه اليهود برجل وامرأة زنيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «ائتوني بأربعة منكم يشهدون فشهد أربعة منهم فرجمهما النبي صلى الله عليه وسلم».(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود.(١)

حدثنا يحي بن موسى، حدثنا أبوأسامة قال: مجالد: أخبرنا، عن عامر، عن جابر مرفوعا بنحوه.

-يحي بن موسى البَلْخي(٢)، ثقة، روى عن أبي معاوية الضرير، وروى عنه البخاري مات سنة ٢٤٠هـ.(٣)

-أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي، ثقة ثبت ربما دلس، روى عن هشام ابن عروة، وروى عنه أحمد بن حنبل، مات سنة ٢٠١هـ.(٤)

-مجالد بن سعيد الهَمْداني(٥)، ليس بالقوي وقد تغيّر في آخر عمره، روى عن هشام بن عروة، وروى عنه جرير بن حازم، مات سنة ١٤٤هـ.(٦)

عامر الشعبي، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٦ .

فيه مجالد، فالإسناد ضعيف .

٢- وأخرجه أيضا(٧).

حدثنا وهب بن بقية، عن هشيم، عن ابن شبرمة ، عن الشعبي، بنحو منه مرسلا.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) السنن ٤/٦٠٠، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، رقم الحديث ٤٤٥٢ .
(٢) البلخي:بفتح الباء، وسكون اللام. الأنساب ١/٣٨٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١/٢٥٣، التقريب ٥٩٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣/٣، التقريب ١٧٧ .
(٥) الهمداني: بمفتوحة ، وسكون ميم. المغني ٢٧٢ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٠/٣٦، التقريب ٥٢٠ .
(٧) المصدر السابق، رقم الحديث ٤٤٥٤ .

-وهب بن بقية الواسطي ثقة، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٣٩هـ(١)

-هشيم بن بشر السلمي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .

-عبدالله بن شُبْرمة(٢)، ثقة، روى عن إبراهيم النخعي، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٤٤هـ(٣)

مرسل، ويرتقى إلى درجة الحسن لغيره بالذي قبله.

ثانيا:أخرجه ابن ماجه.(٤)

حدثنا محمد بن طريف، ثنا أبوخالد الأحمر، عن مجاهد، به وبنحو رواية أبي داود مختصرا.

-محمد بن طريف البَجَلي(٥)، صدوق، روى عن عائذ بن حبيب، وروى عنه مسلم مات سنة ٢٤٢هـ على خلاف.(٦)

-أبوخالد الأحمر: سليمان بن حيان، صدوق يخطيء، تقدم ذكره في الأثر٤١.

فيه مجالد، وأبوخالد، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بطريق أبي داود.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) تهذيب التهذيب ١١/١٤٠، التقريب ٥٨٤ .
(٢) شبرمة: بضم معجمة، وسكون موحدة وضم راء، المغني ١٤١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/٢٢٠ ، التقريب ٣٠٧ .
(٤) السنن ٢/٧٩٤ ، كتاب الأحكام، باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض ، رقم الحديث ٢٣٧٤ .
(٥) البجلي: بموحدة، وجيم مفتوحتين . المغني ٤٥ .
(٦) تهذيب التهذيب ٩/٢٠٩ ، التقريب ٤٨٥ .

الحكم علي الحديث :

قال المنذري(١) «هذا مرسل ».

قال الدارقطني(٢): «تفرد به مجالد عن الشعبي وليس بالقوي».

قال ابن عدي(٣): «عامة مايرويه غير محفوظ».

قال ابن حزم(٤): «مجالد هالك ».

قال البوصيري(٥): «هذا إسناد ضعيف من أجل مجالد بن سعيد».

(٢٣٦/١٢٠ط)

عن الشعبي قال: «تجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض »(•)

تخريجه:

أخبرنا عبدالرزاق(٦) قال: أخبرنا الثوري، عن عيسى، عن الشعبي، بنحوه.

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر٧ .

-عيسى بن أبي عزة(٧)، مولى عبدالله بن الحارث، صدوق ربما وهم، روى عن شريح وروى عنه اسرائيل، من السادسة.(٨)

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٦/٢٦٥، ٢٦٦ ، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، رقم الحديث ٤٢٨٨، ٤٢٨٩ .
(٢) السنن ٤/١٧٠، النذور، رقم الحديث ٣٢ .
(٣) الكامل ٦/٤٢٣ .
(٤) المحلى بالآثار ٨/٥٠٠، كتاب الشهادات مسألة ١٧٩١ .
(٥) مصباح الزجاجة ٢/٢٣٣، كتاب الأحكام،باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(٦) المصنف ٨/٣٥٨ ، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض .
(٧) عزة: بفتح مهملة، وشدة زاي . المغني ١٧٣ .
(٨) تهذيب التهذيب ٨/١٩٨ ، التقريب ٤٣٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

فيه عيسى صدوق ربما وهم، فالإسناد ضعيف .

وعن شريح، وعمر بن عبدالعزيز، والزهري مثله.(•)

(٢٣٧/١٢١ط) أثر شريح.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال:أخبرنا الثوري، عن أبي حصين، عن يحي ابن وثاب عن شريح، بنحوه.

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة.

-أبوحصين عثمان بن عاصم تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة.

-يحي بن وثّاب (٢) الأسَدي(٣)، ثقة عابد، روى عن ابن عمر، وروى عنه الشعبي، مات سنة ١٠٣هـ.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) المصنف ٨/٣٥٨، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض .
(٢) وثّاب: بمفتوحة وشدة مثلثة، المغني ٢٦٤ .
(٣) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين ، المغني ٣٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٢٥٨ ، التقريب ٥٩٨ .

(٢٣٨/١٢٢ط) أثر عمر بن عبدالعزيز.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا الثوري عن عمرو بن ميمون عن عمر ابن عبدالعزيز بنحوه.

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة.

-عمرو بن ميمون الجزري(٢)، ثقة، روى عن الشعبي، وروى عنه محمد ابن اسحاق مات سنة ١١٧هـ على خلاف.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٣٩/١٢٣ط) أثر الزهري.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٤) قال: أخبرنا معمر قال: سألت الزهري... بنحوه .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) المصنف ٨/٣٥٨، كتاب الشهادات، باب شهادات أهل الملل بعضهم على بعض .
(٢) الجزري: بفتح جيم وزاي، المغني ٦٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٩٥ ، التقريب ٤٢٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(٤) المصنف ٨/٣٥٧ ، كتاب الشهادات ، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٤٠/١٢٤ط) أثر يحي بن سعيد.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(١) عنه معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٤١/١٢٥ط)

أثر ربيعة.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(٢) عن ربيعة معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(١) المحلى بالآثار ٨/٤٩٩ ، كتاب الشهادات . مسألة ١٧٩١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٤ .
(٢) المحلى بالآثار ٨/٤٩٩، كتاب الشهادات . مسألة ١٧٩١ .

(١٢٦/٢٤٢ط)

قال ابن أبي عمران من أصحابنا سمعت يحي بن أكثم يقول:« جمعت هذا الباب فما وجد عن أحد من المتقدمين رد شهادة النصارى بعضهم على بعض إلا من ربيعة فإني وجدت عنه ردها ووجدت عنه إجازتها.» (•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا معمر، عن قتادة وربيعة، بمثله، .

-معمر بن راشد الأزدي ثقة، تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

الإسناد صحيح .

بيان حال الرواة:

-ابن أبي عمران لم أقف على ترجمته.

-يحي بن أكثم التيمي، صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث، ولم يقع ذلك له وإنما كان يروي بالإجازة والوجادة، روى عن ابن المبارك، وروى عنه الترمذي، مات سنة ٢٤٢هـ على خلاف.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

إسناده صحيح . من خلال سند عبد الرزاق

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .

(١) المصنف ٣٥٧/٨ ، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض ، رقم ١٥٥٢٨ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٥٨/١١ ، التقريب ٥٨٨ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ) (١)

(١٢٧/٢٤٣ط)

-روى عن سعيد بن جبير قال معنى (الأولين) بالميت يعني الورثة(•).

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر عن سعيد بن جبير، بنحوه مطولا.

-محمد بن بشار تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة.

-محمد بن جعفر الهذلي، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، تقدم ذكره في الحديث ١٦٣ .

-شعبة تقدم ذكره في الأثر ٦١ ثقة .

-أبوبشر جعفر بن إياس، ثقة من أثبت الناس في سعيد، الأثر ٨٩ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

---

(١) المائدة : ١٠٧ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٥ .

(٢) التفسير ١١/١٨١ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ) (١).

(١٢٨/٢٤٤ط)

قال قتادة(•): هي منسوخة بقوله تعالى (فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ)(٢).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٣).

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال: هكذا سمعته من قتادة، بمثله.

-سفيان بن وكيع، متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-عبدة بن سليمان الكلابي، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ١٦٠ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ واختلط في آخره أثبت الناس في قتادة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٥ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

سفيان متروك فالإسناد ضعيف جدا .

---

(١) الأنعام : ٧٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .
(٢) التوبة : ٥ .
(٣) التفسير ٤٤٢/١١ .

(٢٤٥/١٢٩ط)

قال مجاهد: «ليست بمنسوخة لكنه على جهة التهدد» كقوله تعالى (ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا)(١).

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد، بنحوه.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

فيه :

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة. ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤ض١٦٧ .

(١) المدثر : ١١ .

(٢) التفسير ١١/٤٤١ .

قال تعالى (تُبْسَلَ).(١)

قال الحسن، ومجاهد، والسدى: « تسلم ».(•)

(٢٤٦/١٣٠ط) أثر الحسن .

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثنا محمد بن عبدالأعلى، قال حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الحسن، بمثله .,

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني، ثقة، روى عن يزيد بن زريع، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٥هـ.,(٣)

-محمد بن ثور الصنعاني، ثقة روى عن ابن جريج، وروى عنه فضيل ابن عياض مات سنة ٢٩٠هـ.(٤)

-معمر ثقة تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

---

(١) الأنعام : ٧٠ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .

(٢) التفسير ٤٤٣/١١ .

(٣) تهذيب التهذيب ٢٥٧/٩، التقريب ٤٩١ .

(٤) تهذيب التهذيب ٧٦/٩ ، التقريب ٤٧١ .

(٢٤٧/١٣١ط) أثرمجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه :

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٤٨/١٣٢ط) أثر السدي.(•)

تخريجه:

أورده ابن كثير(٢) معلقا عن السدى بمثله.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٧ .
(١) التفسير ١١/٤٤٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٧ .
(٢) التفسير ٢/١٤٤ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٤٩/١٣٣ط)

قال قتادة: «تحبس».(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن عبدالأعلى، قال حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة ، بمثله.

-محمد بن عبدالأعلى تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ ثقة.

-محمد بن ثور تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ ثقة .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٧ .

(١) التفسير ١١/٤٤٣ .

(١٣٤/٢٥٠ط)

قال تعالى (تُبْسَلَ).(١)

قال ابن عباس: «تفضح».(•)

تخريجه: أخرجه الطبري(٢).

حدثنا المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، بمثله.

-المثنى ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثنى - ثقة ، فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (١)

(١٣٥/٢٥١ط)

قال السدى :«لاتسبوا الأصنام فيسبوا من أمركم بما أنتم عليه من عيبها».(•)

---

(١) المائدة : ٧٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .
(٢) التفسير ٤٤٤/١١ .
(٣) الأنعام: ١٠٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٠/٤ .

تخريجه:

أخرجه الطبري .(١)

حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدى بنحوه مطولا.

-محمد بن الحسين تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق .

-أحمد بن المفضل تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق.

-أسباط بن نصر تقدم ذكره في الأثر ٨٢ صدوق كثير الخطأ.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الغلط فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُواْ يَقْتَرِفُونَ).(٢)

(٢٥٢/١٣٦ط)

قال الضحاك: «كان أهل الجاهلية يرون إعلان الزنا إثما والإستسرار به غير إثم» .(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣).

حدثت عن الحسين بن فرج، قال سمعت أبامعاذ، قال: حدثني عبيد ابن سليمان قال: سمعت الضحاك، بنحوه.

---

(١) التفسير ١٢/٣٤ .
(٢) الأنعام : ١٢٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٠ .
(٣) التفسير ١٢/٧٤

-الحسين بن الفرج الخياط، قال ابن معين كذاب يسرق الحديث، روى عن عبدالرحمن بن مهدي.(١)

-أبومعاذ الفضل بن خالد المَرْوزي(٢)، ذكره ابن حبان في الثقات، روى عن ابن المبارك، وروى عنه عبدالعزيز بن منيب.(٣)

-عبيد بن سليمان الباهلي، لابأس به، روى عن الضحاك، وروى عنه زيد ابن الحباب، من السابعة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الحسين كذاب، فالإسناد موضوع .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ (٥)

(١٣٧/٢٥٣ط)

قال الحسن بن صالح: «إن ترك التسمية عمدا لم يؤكل وإن تركها ناسيا أكل.» (•)

تخريجه:

أورده القرطبي(٦) عن الحسن بن صالح بمثله معلقا.

---

(١) الجرح والتعديل ٦٢/٣، لسان الميزان ٣٠٧/٢ .
(٢) المروزي: بسكون راء، المغني ٢٤٧ .
(٣) الثقات ٥/٩ ، الجرح والتعديل ٦١/٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٦٢/٧ ، التقريب ٣٧٧ .
(٥) الأنعام :١٢١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(٦) الجامع لأحكام القرآن ٥٠/٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(١٣٨/٢٥٤ط)

قال الشافعي :«يؤكل في الوجهين وذكر مثله عن الأوزاعي».(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

روى عن علي، وابن عباس، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وسعيد ابن المسيب، وابن شهاب، وطاوس قالوا: «لابأس يأكل ماذبح ونسي التسمية عليه» .(•)

(٥٢/٢٥٥ق)

آثر علي .

تخريجه:

أورده ابن كثير(١) عن علي معلقا بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(١) التفسير ١٧٠/٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٥٦/٥٣ق) أثر ابن عباس (•).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه.

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-أيوب السختياني ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٣٢ .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٥٧/١٣٩ط)أثر مجاهد.(•)

تخريجه:

أورده أبوحيان(٢) بنحوه عن مجاهد معلقا بمثله.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) المصنف ٤/٤٧٩ كتاب المناسبك ، باب التسمية عند الذبح .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(٢) البحر المحيط ٤/٢١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٥٨/١٤٠ط)

أثر عطاء.(•)

تخريجه:

أورده ابن كثير(١)، والقرطبي(٢) معلقا عن عطاء بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٥٩/١٤١ط) أثر سعيد بن المسيب.

تخريجه:

أورده ابن كثير(٣) عن سعيد بمثله معلقا .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) التفسير ٢/١٧٠ .
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٧/٥٠
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(٣) التفسير ٢ض١٧٠ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٦٠/١٤٢ط)أثر ابن شهاب.(•)

تخريجه:

أورده أبوحيان(١) عن ابن شهاب بنحوه معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٦١/١٤٣ط) أثر طاوس.(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٢) عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه، بنحوه.

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

-عبدالله بن طاووس تقدم ذكره في الأثر ١٣٠ ثقة .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) البحر ٤/٢١٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(٢) المصنف ٤/٤٧٩، كتاب المناسك، باب التسمية عند الذبح.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٦٢/٥٤ق)

قال علي: «إنما هي على الملة.» (•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(١) معلقا عن علي بنحوه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٦٣/٥٥ق)

قال ابن عباس:« المسلم ذكر الله في قلبه وقال كما لاينفع الإسم في الشرك لايضر النسيان في الملة. »(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٢) قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) المحلى بالآثار ٦/٨٨ ، كتاب الأطعمة، مسألة ١٠٠٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(٢) المصنف ٤/٤٧٩، كتاب المناسك، باب التسمية عند الذبح .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

-أيوب السختيائي تقدم ذكره في الأثر ٣٢ ثقة ثبت .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٦٤/١٤٤ط)

قال عطاء: «المسلم تسمية اسم الله تعالى المسلم هو اسم من أسماء الله تعالى والمؤمن هو اسم من اسمائه والمؤمن من تسمية للذابح.»(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق، (١) عن الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس، بنحوه.

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-يزيد بن أبي زياد ضعيف تقدم ذكره في الأثر ٢١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه يزيد بن أبي زياد، فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .

(١) المصنف ٤/٤٧٩ ، كتاب المناسك ، باب التسمية عند الذبح .

(٢٦٥/٥٦ق)

روى أبوخالد الأصم، عن ابن عجلان، عن نافع أن غلاما لابن عمر قال له: ياعبدالله قل بسم الله قال: قد قلت قال: قل بسم الله قال: قد قلت قال: قل بسم اله قال: قد قلت قال فذبح فلم يأكل منه.»(•)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٦٦/١٤٥ط)

قال ابن سيرين: «إذا ترك التسمية ناسيا لم يؤكل. »(•)

تخريجه:

أورده ابن كثير(١)، والقرطبي(٢) عن ابن سيرين بنحوه معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) التفسير ٢/١٦٩ .
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٧/٥٠ .

(٢٦٧/٥٧ق)

-روى يونس بن عبيد مولى لقريش عن أبيه أنه أتى على غلام لابن عمر قائما عند قصاب ذبح شاة ونسى أن يذكر اسم الله عليها، فأمره ابن عمر أن يقوم عنده، فإذا جاء إنسان يشتري قال ابن عمر: يقول إن هذه لم يذكها فلا تشتر.(•)

تخريجه:

أخرجه ابن حزم(١) بسنده عن يونس بن عبيد، عن محمد بن زياد قال: بمثله.

بيان حال الرواة:

-يونس بن عبيد ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ١٣ .

-محمد بن زياد القرشي ، ثقة ثبت ربما أرسل، روى عن أبي هريرة، وروى عنه أيوب السختياني، من الثالثة.(٢)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر:

قال ابن حزم: «هذا إسناد في غاية الصحة.»

بيان غريب الأثر:

القصاب: «الجزار».(٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) المحلى ٦/٨٩، كتاب الأطعمة، مسألة الفرق بين عمل المأمور به ونسيانه.
(٢) تهذيب التهذيب ٩/١٤٩ ، التقريب ٤٧٩ .
(٣) لسان العرب ١/٦٧٥ .

(٢٦٨/١٤٦ط)

روى شعبة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يذبح فينسى أن يسمى قال: (أحب إلى أن لايأكل) .

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق، (١) عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم بلفظ: «لابأس».

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

بيان حال الرواة:

-شعبة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-حماد بن أبي سليمان الأشعري ، صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر٦٢ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٦٩/٥٨ق)

-روى شريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «قال المشركون أما ماقتل ربكم فلاتأكلونه، وأما ماقتلتم أنتم وذبحتم فتأكلونه، فأوحى الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم(•) (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ).(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(١) المصنف ٤/٤٧٩، كتاب المناسك، باب التسمية عند الذبح .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧١ .
(٢) الأنعام : ١٢١ .

تخريجه: أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن عمار الرازي قال: حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا شريك به ، بمثله .

-محمد بن عمار الرازي، صدوق ثقة، روى عن اسحاق بن سليمان الرّازي(٢) . سعيد بن سليمان لم أقف على ترجمته .

-شَرِيك(٣)بن عبدالله بن أبي شريك النّخَعي(٤)، صدوق يخطيء كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، روى عن عبدالملك بن عمير، وروى عنه وكيع، مات سنة ١٧٧هـ على خلاف.(٥)

-سماك بن حرب صدوق تغير في آخره تقدم ذكره في الأثر ٩٨ .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

فيه شريك وسماك فالأسناد ضعيف

(٢٧٠/٥٩ق)

مارواه إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس (وإنّ الشّيطين ليوحون إلى أوليئهم).(٦)

قال: «كانوا يقولون ماذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وماذكر الله اسم الله عليه فكلوه(•) فقال الله تعالى (وَلَاتَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ)».

---

(١) التفسير ١٢/٧٩ .
(٢) الجرح والتعديل ٨/٤٣ .
(٣) شريك: بفتح شين، وكسر راء . المغني ١٤٣ .
(٤) النخعي: بنون معجمة مفتوحتين . المغني ٢٦١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٤/٢٩٣ ، التقريب ٢٦٦ .
(٦) الأنعام : ١٢١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٢ .

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا أبوكريب، قال: حدثنا عبيدالله، عن إسرائيل، به، بمثله.

-أبوكريب، محمد بن العلاء ثقة تقدم ذكره في الأثر٥٨ .

-عبيدالله بن موسى ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-إسرائيل بن يونس السبيعي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-سماك بن حرب صدوق تغير بأخره تقدم ذكره في الأثر ٩٨ .

-عكرمة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه سماك صدوق تغير بأخره فالإسناد ضعيف .

(٢٧١/٦٢ر)

حديث عدى بن حاتم حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال: « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل إذا أمسك عليه وإن وجدت معه كلبا آخر وقد قتله فلا تأكله فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره».(•)

---

(١) التفسير ١٢/٧٩ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٢ .

تخريجه

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما عن عدي رضى الله عنه به بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

(٢٧٢/٦٣ر)

روى عبدالعزيز الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن الناس قالوا: يارسول الله إن الأعراب يأتون باللحم فبتنا عندهم وهم حديثو عهد بكفر لاندري ذكروا اسم الله عليه أم لا فقال: «سموا الله عليه وكلوا.»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري.(٣) بسنده به بمثله

---

(١) الصحيح مع الفتح ج ٩ ص ٥٩٩ كتاب الذبائح والصيد باب التسمية على الصيد رقم الحديث ٥٤٧٥

(٢) الصحيح ٣/١٥٢٩، كتاب الصيد، باب الصيد بالكلاب المعلمة، رقم الحديث ١٩٢٩ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٣ .

(٣) الصحيح مع الفتح ٤/٢٩٤، كتاب البيوع، باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات، رقم الحديث ٢٠٥٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح.

(٢٧٣/٦٤ر)

روى الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيدبن عمير، عن عبدالله بن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وماستكرهوا عليه».(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن ماجه(١).

حدثنا محمد بن المصفى، الحمصي، ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، دون ذكر عبيد، به، بمثله.

-محمد بن مصفى الحِمْصي(٢)، صدوق له أوهام ومدلس من الثالثة، روى عن أبي مسهر، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٤٦هـ.(٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤ض١٧٣ .
(١) السنن ٦٥٩/١، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، رقم الحديث ٢٠٤٥ .
(٢) الحمصي، بكسر مهملتين. المغني ٨٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤٠٦/٩، التقريب ٥٠٧، تعريف أهل التقديس ١٠٩ .

-الوليد بن مسلم القرشي، مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

-الأوزاعي: عبدالرحمن بن عمرو، ثقة، روى عن قتادة، وروى عنه مالك، مات سنة ١٥٧هـ.(١)

-عطاء بن أبي رباحٍ، ثقة كثير الإرسال تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .

-عبيد بن عمير الليْثي(٢)، مجمع على ثقته، روى عن عمر، وروى عنه مجاهد.(٣)

فيه محمد بن المصفى، والوليد، مدلسان فالإسناد ضعيف.

والحديث له شاهد مرسل عن الحسن.(٤)

ثانيا: أخرجه الحاكم.(٥)

حدثنا أبوالعباس غير مرة، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أيوب بن سويد قالا: ثنا الأوزاعي، به، بمثله.

-أبوالعباس، محمد يعقوب الأصم تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-الربيع بن سليمان المرادي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-أيوب بن سويد الرّمْلي(٦)، صدوق يخطيء، روى عن مالك، وروى عنه يونس بن عبدالأعلى، مات سنة ٢٩٣هـ.(٧)

ثالثا: أخرجه البيهقي(٨) بسنده عن أبي العباس، عن الربيع، عن بشر بن بكر، عن الأوزاعي به ، بمثله. وبمتابعة بشر لأيوب يرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره.

---

(١) تهذيب التهذيب ٦/٢١٦، التقريب ٣٤٧ .
(٢) الليثي: بمفتوحة، وسكون تحتية ، المغني ٢١٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/٦٤ ، التقريب ٣٧٧ .
(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٣/٣٢٣ .
(٥) المستدرك: ٢/٢١٦، كتاب الطلاق، رقم الحديث ٢٨٠١ .
(٦) الرملي: بفتح الراء، وسكون الميم . الأنساب ٣/٩١ .
(٧) تهذيب التهذيب ١/٣٥٤، التقريب ١١٨ .
(٨) السنن الكبرى ٧/٣٥٦، كتاب الخلع والطلاق، باب ماجاء في طلاق المكره.

-بشر بن بكر التِّنِّيْسي(١)، ثقة، روى عن حريز بن عثمان، وروى عنه عبدالله ابن وهب، مات سنة ٢٠٥هـ على خلاف.(٢)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث:

قال النووي(٣): «حديث حسن».

قال ابن حجر(٤): «من حديث الأوزاعي اختلف عليه فقيل عنه عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس».

قال عبدالله بن أحمد(٥)بن حنبل:«سألت أبي عن هذا الحديث فأنكره جدا وقال: ليس فيه إلا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم.»

ونقل الخلال(٦) عن أحمد قال: «من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد خالف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.»

قال البيهقي(٧): «جود إسناده بشر بن بكر وهو من الثقات.»

قال الحاكم:(٨) «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وعقب الذهبي على شرط البخاري ومسلم.»

قال ابن أبي حاتم(٩):«هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة ... لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث عن عطاء أنه سمعه من رجل لم يسمعه، أتوهم أنه عبدالله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم، ولايصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده».

---

(١) التنيسي: بكسر التاء، وكسر النون المشددة، والياء. الأنساب١/٤٨٧.
(٢) تهذيب التهذيب ١/٣٨٨ ، التقريب ١٢٢ .
(٣) الأربعون النووية ٥٨، التجاوز عن المخطيء والناسي والمكره. رقم الحديث ٣٩ .
(٤) تلخيص الحبير ١/٣٠٣، كتاب الصلاة، شروط الصلاة .
(٥) العلل ١/٢٢٧ .
(٦) تلخيص الحبير ١/٣٠١، كتاب الصلاة، شروط الصلاة .
(٧) السنن الكبرى ٧/٣٥٦، كتاب الخلع والطلاق، باب ماجاء في طلاق المكره.
(٨) المستدرك ٢/٢١٦، كتاب الطلاق، رقم الحديث ٢٨٠١ .
(٩) العلل ١/٤٣١ .

قال ابن التركماني(١):«اختلف فيه على الربيع بن سليمان.»

قال البوصيري(٢): «هذا إسناد صحيح إن سلم من الإنقطاع، والظاهر أنه منقطع.»

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (٣)

قال ابن عباس، وقتادة: «عمد أناس من أهل الضلالة، فجزؤا من حروثهم ومواشيهم جزءا لله تعالى، وجزءا لشركائهم. فكانوا إذا خالط شيء مما جزؤا لشركائهم ماجزؤا لله تعالى ردوه على شركائهم، وكانوا إذا أصابتهم السنة، استعانوا بما جزؤا لله تعالى ووفروا ماجزؤا لشركائهم.(•)

(٢٧٤/٦٠ق)

اثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٤)

حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال: حدثنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه.

-إسحاق بن إبراهيم بن حبيب الشهيد، ثقة، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه الترمذي، مات سنة ٢٥٧هـ.(٥)

---

(١) الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى ٣٥٦/٧، كتاب الخلع والطلاق.
(٢) مصباح الزجاجة ١٣٠/٢ ، باب طلاق المكره
(٣) الأنعام : ١٣٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤ .
(٤) التفسير ١٣١/١٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٨٧/١، التقريب ٩٨ .

-عتاب بن بشير الجزري(١)، صدوق يخطيء، روى عن اسحاق بن راشد، وروى عنه روح بن عبادة مات سنة ١٩٠هـ على خلاف.(٢)

-خصيف الجزري، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ٦ .

-عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر٤ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر:

فيه:

١- عتاب صدوق يخطيء.

٢- خصيف صدوق سيء الحفظ .

فالإسناد ضعيف .

(٢٧٥/١٤٧ط) أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٣)

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله .

-بشر بن معاذ تقدم ذكره في الأثر ٧٣ صدوق .

-يزيد بن زريع تقدم ذكره في الأثر ٧٣ ثقة.

-سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ واختلط في آخره، أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥ .

---

(١) الجزري: بفتح جيم وزاي، المغني ٦٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٨٣/٧، التقريب ٣٨٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤ .
(٣) التفسير ١٣٣/١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن ..

وقيل : «أنهم إذا هلك الذي لأوثانهم أخذنا بدله مما لله تعالى، ولايفعلون مثل ذلك فيما لله تعالى » قال ذلك الحسن، والسدي.(•)

(٢٧٦/١٤٨ط) طريق الحسن .

تخريجه:

أورده القرطبي(١) عن الحسن معلقا بمثله .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٧٧/١٤٩ط)أثر السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني محمدبن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال:حدثنا أسباط، عن السدي، بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٤ .
(١) التفسير ٧/٥٩
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٤
(٢) التفسير ١٢/١٣٣ .

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .,

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ (١)

(٢٧٨/١٥٠ط)

قال الضحاك: «الحرث الزرع الذي جعلوه لأوثانهم، وأما الأنعام التي ذكرها أولا فهو ماجعلوه لأوثانهم، كما جعلوا الحرث للنفقة عليها في سدنتها وماينوب من أمرها.»

تخريجه:

أخرجه الطبري.,(٢)

حدثت عن الحسين بن الفرج قال: سمعت أبامعاذ قال: حدثنا عبيد ابن سليمان قال: سمعت الضحاك يقول: بنحوه.

-الحسين بن الفرج كذاب تقدم ذكره في الأثر٢٥٢ .

---

(١) الأنعام : ١٣٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٤ .
(٢) التفسير ١٢/١٤٣ .

-أبومعاذ الفضل بن خالد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-عبيد بن سليمان لابأس به تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الحسين كذاب، فالإسناد موضوع .

وأما الأنعام التي ذكرت ثانيا فإن الحسن، ومجاهدا قالا:«هي السائبة والوصيلة والحامي.»(•)

(٢٧٩/١٥١ط) أثر الحسن .

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بالأثر ٢٨٠ .

(٢٨٠/١٥٢ط) أثر مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم، قال حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام، تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) التفسير ١٢/١٣٩ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه :

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع

فالإسناد ضعيف .

(٢٨١/١٥٣ط)

واما التي ذكرت ثالثا فإن السدى وغيره قالوا: «هي التي إذا ولدوها أو ذبحوها أو ركبوها لم يذكروا اسم الله عليها.»(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدى، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .

(١) التفسير ١٢/١٤٥ .

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ فالإسناد ضعيف .

(٢٨٢/١٥٤ط)

قال أبو وائل: «هي التي لايحجون عليها.»(•)

تخريجه::

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا سفيان قال: حدثنا أبوبكر بن عياش، عن عاصم، قال: قال لي أبووائل، بمثله.

-سفيان بن وكيع متروك، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-أبوبكر بن عياش الأسدي(٢)، ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، روى عن عبدالملك بن عمير، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٩٤هـ.(٣)

-عاصم بن بهدلة الأسدي، صدوق له أوهام، روى عن مصعب بن سعد، وروى عنه الأعمش، مات سنة ١٢٨هـ.(٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: سفيان بن وكيع متروك فالإسناد ضعيف جدا .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(١) التفسير ١٤٤/١٢ .
(٢) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين ، المغني ٣٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣٧/١٢، التقريب ٦٢٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٥/٥ ، التقريب ٢٨٥ .

(٢٨٣/١٥٥ط)

قوله تعالى (حجرا).

قال قتادة: «يعني حراما وأصله المنع(•) قال الله تعالى (وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا).(١)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بنحوه .

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦

-معمر الأذدى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٤٧

الحكم على سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ) (١)

(٢٨٤/٦١ق)

قال ابن عباس: «يعنون اللبن».(•)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) الفرقان: ٢٢ .
(٢) التفسير ١٢/١٤٣ .
(٣) الأنعام : ١٣٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .

تخريجه: أخرجه الطبري.(١)

حدثنا أبوكريب قال: حدثنا ابن عطية قال: حدثنا اسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن ابن عباس، بمثله.

-أبوكريب محمد بن العلاء ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-الحسن بن عطية بن نجيح القرشي، صدوق، روى عن حمزة الزيات، وروى عنه البخاري في التاريخ، مات سنة ١١١هـ.(٢)

-إسرائيل بن يونس السبيعي، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-أبوإسحاق عمرو بن عبيد السبيعي، ثقة اختلط بآخره، تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

-عبدالله بن أبي الهذيل، ثقة، روى عن ابن مسعود، وروى عنه واصل ابن الأحدب، من الثامنة.(٣)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

ءاسرائيل روى عن أبى أسحاق بعد الأختلاط فالأسناد ضعيف

(٢٨٥/١٥٦ط)

قال سعيد عن قتادة: «مافي بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا، البحائر كانت للذكور دون النساء، وإن كانت ميتة اشترك فيها ذكورهم وإناثهم.»

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٤)

---

(١) التفسير ١٢/١٤٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/٢٥٦، التقريب ١٦٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٦/٥٧ ، التقريب ٣٢٧ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٤) التفسير ١٢/١٤٧ .

حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ اختلط في آخره، أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر:

إسناده حسن .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى(قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَآءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ).(١)

(٢٨٦/١٥٧ط)

قال قتادة:«يعني البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحامي تحريما من الشيطان في أموالهم.»(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتاد، بنحوه.

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

---

(١) الأنعام : ١٤٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) التفسير ١٢/١٥٤ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة، ثقة اختلط بآخره، أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

قال مجاهد، والسدي: «مافي بطون هذه الأنعام يعني بها الأجنة.»

(٢٨٧/١٥٨ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١) عن مجاهد بمثله ، معلقاً.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٨٨/١٥٩ط) أثر السدي.(•)

تخريجه:

أورده أبوحيان(٢) عن السدي بمثله معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) زاد المسير ٢/١٣٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) البحر المحيط ٤/٢٣١ .

(٢٨٩/٦٢ق)

روى سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال:«إذا أردت أن تعلم جهل العرب فاقرأ مافوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام إلى قوله تعالى (﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾).(١) (•)

تخريجه: أورده ابن كثير(٢) وعزاه لابن مردوية.

حدثنا محمد بن أحمد إبراهيم، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا عبدالرحمن ابن المبارك، حدثنا أبوعوانة، عن أبي بشر، عن سعيد، به، بمثله.

-محمد بن أحمد بن إبراهيم العسال، من كبار الناس في الحفظ والإتقان والمعرفة، روى عن والده، وروى عنه أبوعبدالله بن منده، مات سنة ٣٤٩هـ.(٣)

-محمد بن أيوب الضُرَيس(٤)ثقة روى عن محمد بن كثير العبدي، وروى عنه -عبدالرحمن بن أبي حاتم، مات سنة ٢٩٤هـ.(٥)

عبدالرحمن بن المبارك العَيْشي(٦)، ثقة، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه إدريس بن المنذر الحنظلي.(٧)

-أبوعوانة: وضاح اليشكري ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

-أبوبشر: جعفر بن إياس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٩ .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر : الإسناد صحيح

---

(١) الأنعام : ١٤٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) التفسير ٢/١٨١ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٦/٦، ذكر أخبار أصبهان٢/٢٨٣، تاريخ بغداد١/٢٧٠ .
(٤) ضريس. بالتصغير .
(٥) سير أعلام النبلاء١٣/٤٤٩، الجرح والتعديل ٧/١٩٨ .
(٦) العيشي: بمفتوحة، وسكون ياء . المغني ١٨٨ .
(٧) الجرح والتعديل ٥/٢٩٢، التاريخ الكبير ٥/٣٥١ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ).(١)

قال ابن عباس، والسدي: «معروشات ماعرش الناس من الكروم ونحوها، وهو رفع بعض أغصانها على بعض.»(•)

(٢٩٠/٦٣ق) اثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني المثنى قال: حدثنا أبوصالح قال: حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه.

-المثنى تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

أبوصالح ، عبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بالأثر ٢٩١ .

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثنى ، ثقة، فالإسناد ضعيف .

---

(١) الأنعام : ١٤١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(٢) التفسير ١٥٦/١٢ .

(٢٩١/١٦٠ط)

أثر السدى.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدى ، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

قال تعالى (وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ).(٢)

روى عن ابن عباس، وجابربن زيد، ومحمد بن الحنفية، والحسن، وسعيد ابن المسيب وطاوس، وزيد بن أسلم، وقتادة، والضحاك «أنه العشر ونصف العشر »(•)

(٢٩٢/٦٤ق) أثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) التفسير ١٢/١٥٦
(٢) الأنعام : ١٤١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٣) التفسير ١٢/١٥٨ .

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا هاني بن سعيد، عن حجاج، عن محمد ابن عبيدالله، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس، بمثله.

-سفيان بن وكيع، متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-هاني بن سعيد النَّخَعي(١)، صالح الحديث، روى عن ليث بن أبي سليم، وروى عنه أبوكريب.(٢)

-حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة، الحديث ٢٤ .

-محمد بن عبيدالله بن سعيد الأعور، ثقة، روى عن جابر بن سمرة، وروى عنه الأعمش، من الرابعة.(٣)

-عبدالله بن شداد الليثي، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، من كبار التابعين الثقات، روى عن ابن مسعود، وروى عنه الحكم بن عتبة، قتل سنة ٨١هـ على خلاف.(٤)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر:

فيه : سفيان بن وكيع متروك فالإسناد ضعيف جدا .

(٢٩٣/١٦١ط) أثر جابر بن زيد(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٥)

---

(١) النخعي: بنون ومعجمة مفتوحتين، المغني ٢٦١ .
(٢) التاريخ الكبير ٢٣٣/٨، الجرح والتعديل ١٠٢/٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢٨٦/٩، التقريب ٤٩٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٢٢/٥، التقريب ٣٠٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(٥) التفسير ١٥٩/١٢ .

حدثنا عمرو قال: حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا أبوهلال، عن حيان الأعرج، عن جابر بن زيد، بنحوه.

-عمرو بن علي الفلاس ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-عبدالرحمن بن مهدي ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-أبوهلال: محمد بن سليم الراسبي، صدوق فيه لين، روى عن الحسن، وروى عنه زيد بن الحباب، مات سنة ١٦٧هـ على خلاف.(١)

-حيان الأعرج، ثقة روى عن جابر بن زيد، وروى عنه قتادة.(٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه: محمد الراسبي صدوق فيه لين، فالإسناد ضعيف .

(٢٩٤/١٦٢ط) أثر محمد بن الحنفية.(•)

تخريجه: أخرجه الطبري(٣)

حدثنا المثني، قال: حدثنا الحماني قال: حدثنا شريك، عن سالم المكي، عن محمد بن الحنفية، بمثله .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن الحِمّاني(٤)، ثقة، روى عن أبي خالد الأحمر، وروى عنه موسى بن هارون(٥).

---

(١) تهذيب التهذيب ٩/١٧٣، التقريب ٤٨١ .
(٢) تهذيب التهذيب ٣/٦٠، الجرح والتعديل ٣/٢٤٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٣) التفسير ١٢/١٦٠ .
(٤) الحمّاني:بكسر مهملة وشدة ميم . المغني ٨٨ .
(٥) تاريخ بغداد ١٤/١٦٧

-شريك بن عبدالله النخعي، صدوق يخطيء كثيرا تقدم ذكره في الأثر٢٦٩.

-سالم بن عبدالله الخياط، صدوق سيء الحفظ، روى عن عطاء، وروى عنه الوليد بن مسلم، من السادسة.(١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

شريك النخعي ، صدوق يخطىء كثيراً ، وسالم الخياط سىء الحفظ فالإسناد ضعيف .

(١٦٣/٢٩٥ط)

أثر الحسن.(•)

تخريجه:

اخرجه الطبري.(٢)

حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا يونس عن الحسن، بنحوه .

-عمرو بن علي الفلاس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يونس بن عبيد ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

---

(١) تهذيب التهذيب ٣/٣٨٠ ، التقريب ٢٢٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) التفسير ١٢/١٥٨ .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٩٦/١٦٤ط)

آثر سعيد بن المسيب .(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق، (١) عن ابن جريج قال: أخبرنا أبوبكر بن عبدالله، عن عمرو بن سليم وعن غيره عن ابن المسيب، بنحوه.

-عبدالملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، رموه بالوضع، روى عن زيد ابن أسلم، وروى عنه عبدالرزاق سليمان بن محمد بن سبرة، مات سنة ١٦٢ (٢).

-عمرو بن سليم الأنصاري، ثقة، روى عن أبي هريرة، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٠٤هـ.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

أبوبكر رمي بالوضع فالإسناد ضعيف جدا .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) المصنف ٤/١٤٥ ، كتاب الزكاة، باب «وءاتوا حقه يوم حصاده».
(٢) تهذيب التهذيب ١٢/٣١ ، التقريب ٦٢٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ٨/٤٠ ، التقريب ٤٢٢ .

(٢٩٧/١٦٥ط)

أثر طاوس.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمدبن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، وطاووس، بنحوه.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٩٨/١٦٦ط)

أثر زيد بن أسلم.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني ابن البرقي قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: سألت ابن زيد ابن أسلم بنحوه عن أبيه.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) التفسير ١٢/١٦٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) التفسير ١٢/١٦١ .

-ابن البرقي أحمد بن عبدالله حافظ صادق، تقدم ذكره في الأثر ٩٢ .

-عمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: عمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام، فالإسناد ضعيف .

(٢٩٩/١٦٧ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمد بن عبدالأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة وطاووس، بنحوه.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) التفسير ١٢/١٦٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) التفسير ١٢/١٦١ .

أثر الضحاك.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثت عن الحسين بن الفرج، قال سمعت أبامعاذ قال: أخبرنا عبيد ابن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول: بنحوه.

-الحسين بن الفرج كذاب تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-أبومعاذ الفضل بن خالد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-عبيد بن سليمان الباهلي، لابأس به تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين كذاب، فالإسناد موضوع .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(١) التفسير ١٢/١٦١ .

روى عن ابن عباس رواية أخرى ، ومحمد بن الحنفية ، والسدى، وإبراهيم " نسخها العشر ونصف العشر " (•)

(٣٠١/٦٥ق) أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا حفص ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن ابن عباس ، بمثله.

- سفيان بن وكيع متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤.

-حفص بن غياث النخعي ثقة تغير حفظه قليلاً في الآخر روى عن الثورى وروى عنه -أحمد مات سنة ١٩٤هـ على خلاف (٢)

-الحجاج بن أرطاه صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٤ .

-الحكم بن عتيبة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٢٧ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه : سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٢٠٣/١٦٩ط) أثر محمد بن الحنفية (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(١) التفسير ١٢/١٦٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٥٧ التقريب ص ١٨
(٣) التفسير ١٢/١٦٨ .

وبه - أي رجال السند السابق ٣٠٠ - عن حجاج ، عن سالم ، عن ابن الحنفية ، بمثله .

-سفيان بن وكيع متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-حفص غياث ثقة تغير قليلاً في الآخر تقدم ذكره في الأثر ٣٠١.

-الحجاج بن أرطاه مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الحديث ٢٤ .

-سالم بن عبد الله الخياط ، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر٢٩٤.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٣٠٣/١٧٠ط) أثر السدي

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)

حدثنا وكيع عن سفيان ، عن السدي ، بمثله .

-وكيع بن الجراح ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سفيان الثوري ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٧ .

الحكم علي الأثر :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .

(١) المصنف ٢/٤٠٨، كتاب الزكاة ، قوله تعالى (وءاتوا حقه يوم حصاده) .

(٣٠٤/١٧١ط) أثر إبراهيم (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)

حدثنا وكيع عن سفيان ، عن مغيرة ، عن شباك ، عن إبراهيم ، بمثله.

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-المغيرة بن مقسِم مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-شِبَاك (٢) الضَّبِّي (٣)، ثقة ، روى عن الشعبي ، وروى عنه فضيل بن غزوان ، من السادسة . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه المغيرة مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٣٠٥/١٧٢ط)

وعن الحسن قال : " نسختها الزكاة " (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥)

حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن بمثله .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(١) المصنف ٢/٤٠٧، كتاب الزكاة .
(٢) شباك : بمكسورة وخفة موحدة ، المغني ١٤١ .
(٣) الضبي : بفتح ضاد ، وشدة موحدة ، المغني ١٥٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤/٢٦٦، التقريب ٢٦٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٥) المصنف ٢/٤٠٧، كتاب الزكاة .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-يونس بن عبيد ثقة ، تقدم ذكره ف الأثر ١٣ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر الإسناد صحيح .

(١٧٣/٣٠٦ط)

قال الضحاك : " نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن " (•)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)

حدثنا وكيع عن سلمة ، عن الضحاك ، بمثله .

-وكيع بن الجراح ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سلمة بن نُبَيط (٢) الأشجعي، ثقة يقال اختلط، روى عن الزبير بن عدي، وروى عنه ابن المبارك ، من الخامسة . (٣)

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

تعليق :

مفهوم أثر الضحاك أنه ليس فى المال حق سوى الزكاة ! وقوله يخالف ماذهب إليه العلماء من أن فى المال حقوقاً أخرى ، كفكاك أسير، وإطعام مضطر، أما الصدقة فالآيات القرآنية ، والأحاديث الشريفة قد أفاضت فى الدعوة الى الصدقة . (٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) المصنف ٤٠٨/٢، كتاب الزكاة ، قوله تعالى (وءاتوا حقه يوم حصاده) .

(٢) نبيط : بمضمومة ، وفتح موحدة، وسكون ياء . المغني ٢٥٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٣٩/٤، التقريب ٢٤٨ .

(٤) انظر أحكام القرآن لابن العربي٨٨/١، الجامع لأحكام القرآن ١٦٢/٢، المحلى ٢٨٣/٤، كتاب الزكاه مسألة ٥٢٧، فيض القدير٤٧٢/٢، رقم الحديث٢٣٣٣، تحفة الأحوذي٢٦٢/٣، كتاب الزكاة، باب ماجاء أن فى المال حقاً سوى الزكاة رقم الحديث ٦٥٤، فقه الزكاة للقرضاوي ٩٨٥/٢ .

روى عن ابن عمر ، ومجاهد " أنها محكمة وأنه حق واجب عند الصرام * غير الزكاة (•)

(٣٠٧/٦٦ق)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) .

حدثنا أبو كريب قال : حدثنا ابن يمان عن سفيان ، عن أشعث ، عن ابن عمر ، بنحوه .

-أبو كريب ، محمد بن العلاء ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-يحي بن يمان العجلي ، صدوق يخطىء كثيراً تقدم ذكره فى الأثر ٣٣.

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي (٢) ، ثقة ، روى عن الأسود بن هلال، وروى عنه زائد بن قدامة ، مات سنة ١٢٥هـ (٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

إسناده ضعيف .

١ - ابن يمان صدوق يخطىء كثيراً .

٢ - أشعث لم أعثر فيما بين يدي من المراجع من أثبت له سماعاً عن ابن عمر .

(*) في المخطوطة الصرم اللوحة ٤٩٢، الصفحة ب ، والأصح الصرام .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(١) التفسير ١١/١٦٥ .
(٢) المحاربي : بمضمومة وخفة حاء . المغني ٢٤٥ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٣١٠، التقريب ١١٣، تهذيب الكمال ٣/٢٧١ .

بيان غريب الأثر :

الصرام : الصرم : " القطع ونحو ذلك الصرام ، يقال صرمت الشيء صرماً : أي قطعته . " (١)

(٣٠٨/١٧٤ط) أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا عمرو بن على قال : حدثنا يحي بن سعيد، عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-عمرو بن علي الفلاس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٨ .

-يحي بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ ، سفيان بن عيينة ثقة الحديث ٢٦ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع، فالإسناد ضعيف .

---

(١) لسان العرب ١٢/٣٣٤ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .

(٢) التفسير ١٢/١٦٤ .

(٦٥/٣٠٩)

روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه " نهى عن جداد الليل وصرام النهار*"(•)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١)

حدثنا ابن السرح ، حدثنا سفيان ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على بن الحسين ، مرفوعاً، بنحوه .

-ابن السرح : أحمد بن عمرو ، ثقة ، روى عن بشر بن بكر، وروى عنه بقى بن مخلد مات سنة ٢٥٠هـ(٢)

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي ، صدوق، روى عن أبيه، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٨هـ .(٣)

-محمد بن على بن الحسين بن علي بن أبى طالب ، ثقة، روى عن أبيه، وروى عنه الزهري مات سنة بضع عشرة ومائة . (٤)

-على بن الحسين بن على بن أبى طالب ، ثقة ثبت عابد، روى عن أبيه، وروى عنه طاووس ، مات سنة ٩٣هـ(٥)

مرسل . (٦) والحديث ضعيف

---

* هكذا فى المخطوط اللوحة ٤٩٢، الصفحة ب ، وكذا المطبوع ، والصحيح ماجاء فى المراسيل الليل ص ١٤٠ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) المراسيل ١٤٠ .

(٢) تهذيب التهذيب ٥٥/١، التقريب ٨٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ٨٨/٢، التقريب ١٤١ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣١١/٩، التقريب ٤٩٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢٦٩/٧، التقريب ٤٠٠ .

(٦) المرسل : أن يقول التابعى سواءً أكان كبيرا أو صغيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل بحضرته كذا . الباعث الحثيث ٤٧، تدريب الراوي ١٥٩/١، نزهة النظر ٣٦ ، تيسير مصطلح الحديث ٥٣ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال السيوطي (١) : " حسن " وأيده المناوي . (٢)

قال شعيب الأرناؤوط (٣) : " رجاله رجال الصحيح " .

والصواب ان الحديث ضعيف والله أعلم

بيان غريب الحديث :

جداد : "جددت الشيء أجده جداً : قطعته " (٤).

(١٧٥/٣١٠ط)

قال سفيان بن عيينة " هذلأجل المساكين كى يحضروا " (•)

تخريجه : أخرجه الطبري (٥) .

حدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن عيينة، عن ابن ابى نجيح ، بنحوه .

-الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي(٦). صدوق روى عن وهب بن جرير، وروى عنه ابن ماجة ، مات سنة ٢٦٣هـ .

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

أتوقف لأنه لم يتبين لي هل روى الحسن عن عبدالرزاق قبل الاختلاط أم بعده؟ .

---

(١) الجامع الصغير ٢/٦٨٨، رقم الحديث ٩٣٧٩ .
(٢) فيض القدير ٦/٣١٢ .
(٣) هامش المراسيل ١٤٠ .
(٤) لسان العرب ٣/١١٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٥) التفسير ١٢/١٦٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢/٢٨٠، التقريب ١٦٤ .

(١٧٦/٣١١ ط)

قال مجاهد : " إذا حصدت طرحت للمساكين منه ، وكذلك إذا ظننت(١) ، وإذا كدسته ، ويتركون يتبعون آثار الحصادين ، وإذا أخذت* في كيله حثوت ** لهم منه ، وإذا علمت كيله عزلت زكاته، وإذا أخذت فى جداد *** النخل طرحت لهم منه ، وكذلك إذا أخذت فى كيله ، وإذا علمت كيله عزلت زكاته " (•)

تخريجه :أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن مجاهد، بنحوه .

-جرير بن عبد الحميد، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٦٦ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :الإسناد صحيح .

قال ابن أبي ليلى ، والثوري : " ليس فى شىء من الزرع زكاة إلا التمر والزبيب والحنطة والشعير ، وهو قول الحسن (•)

(١٧٧/٣١٢ط)أثر ابن أبي ليلي .

تخريجه :

أورده ابو عبيد(٣) عن ابن أبي ليلي معلقاً بمثله .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :ضعيف .

---

(١) المصنف لابن ابى شيبة طيبته ٤٠٨/٢ .
* في المخطوطة ساقطة اللوحة ٤٩٢، الصفحة ب .
** المصدر السابق .
*** في المخطوطة جداد ، اللوحة ٤٩٢، الصفحة ب . وهو الأصح .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .
(٢) المصنف ٤٠٨/٢، كتاب الزكاة ، قوله " وءاتوا حقه يوم حصاده " .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .
(٣) الأموال ٤٢٢ ، باب السنة فيما تجب فيه الصدقة مما تخرج الأرض .

(٣١٣/١٧٨ط)

أثر الثوري (•)

تخريجه :

أورده ابو عبيد (١) عن الثوري معلقاً بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٣١٤/١٧٩ط)

أثر الحسن . (•)

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد (٢) .

حدثنا يزيد ، عن هشام بن حسان - عن الحسن البصري بمثله .

-يزيد بن هارون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٤ .

-هشام بن حسان الأزدي ، ثقة من أثبت الناس في محمد بن سيرين، وفي روايته عن الحسن ، وعطاء مقال لأنه قيل : كان يرسل عنهما ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره فى الأثر ٨٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(١) الأموال ٤٢٢، باب السنة فيما تجب فيه الصدقة مما تخرج الأرض .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٢) الأموال ٤٢٢، باب السنة فيما تجب فيه الصدقة مما تخرج الأرض .

الحكم علي الأثر :

فيه هشام مدلس من الثالثة ، فالإسناد ضعيف .

روى عن على بن أبى طالب ، وعمر ، ومجاهد، وعطاء، وعمرو بن دينار " أنه ليس فى الخضر صدقة " (•)

(١٧/٣١٥ ق) أثر على بن ابى طالب

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(١) عن قيس بن الربيع ، عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة ، عن علي ، بمثله .

-قيس بن الربيع الأسدي،صدوق تغير بعد ما كبر تقدم ذكره فى الأثر ١٤٩ .
-ابوإسحاق السبعي،عمرو بن عبيد ثقة إختلط بآخره، تقدم ذكره فى الأثر ١٦٧.
-عاصم بن ضمرة السلولي صدوق، تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه : قيس بن الربيع صدوق تغير ، فالإسناد ضعيف .

(٦٨/٣١٦ق) أثر عمر .(•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .
(١) المصنف ١٢٠/٤، كتاب الزكاة ، باب الخضر .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤.
(٢) السن الكبري ١٢٩/٤، كتاب الزكاة ، باب الصدقة فيما يزرعه الأدميون .

ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا الحسن بن على بن عفان ، ثنا يحى بن آدم ، ثنا حفص بن غياث ، عن ليث ، عن مجاهد، عن عمر، بمثله .

-أبو العباس الأصم ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨ .

-الحسن بن على بن عفان العامري ، صدوق، روى عن زيد بن الحباب، وروى عنه ابن ماجة ، مات سنة ٢٧٠هـ (١)

-يحى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٢١٢ .

-حفص بن غياث ، ثقة تغير حفظه فى الآخر تقدم ذكره فى الأثر ٣٠٧ .

-ليث بن أبى سليم ضعيف تقدم ذكره فى الحديث ١٩ .

-مجاهد بن جبر ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٤٩ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

فيه : ليث ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

(٣١٧/١٨٠ ط)

أثر مجاهد (•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٢)، عن ابراهيم بن طهمان، عن منصور، عن مجاهد بنحوه .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٢٦١، التقريب ١٦٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٢) المصنف ٤/١٢١، كتاب الزكاة ، باب الخضر .

-إبراهيم بن طَهْمان (١)، الخراساني ، ثقة يغرب، روى عن عبد العزيز ابن صهيب ، وروى عنه صفون بن سليم ، مات سنة ١٦٨هـ(٢)

-منصور بن المعتمر ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر : الإسناد صحيح .

(٣١٨/١٨١ط) أثر عطاء(•)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) عن ابن جريج قال : قال عطاء ، بنحوه مطولاً.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ، فالإسناد ضعيف .

(٣١٩/١٨٢ط) أثر عمرو بن دينار

تخريجه :

أورده البيهقي (٤) عنه معلقاً .

---

(١) طهمان : بمفتوحة ، وسكون هاء . المغني ١٥٩ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/١١٢، التقريب ٩٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٣) المصنف ٤/١١٨، كتاب الزكاة ، باب الخضر .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(٤) السنن الكبري ٤/١٢٥، كتاب الزكاة ، باب لاتؤخذ صدقة شيء من الشجر .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض ،

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٣٢٠/٦٩ق)

روى عن ابن عباس " أنه كان يأخذ من دساتج الكراث العشر بالبصرة"(•)

تخريجه :

أورده ابن حزم (١) معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر : ضعيف .

بيان غريب الأثر :

دساتج : " الدستجة حزمة ونحوها تجمع اثنى عشر فرداً من كل نوع (معرب من دسته)(٢)

(٣٢١/٦٦ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " في مائتي درهم خمسة دراهم " (•)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
(١) المحلي بالأثار ٤/١٦، كتاب الزكاة مسألة ٦٤١ .
(٢) المعجم الوسيط ١/٢٨٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٧ .
(٣) السنن ٢/٢٣٠، كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة ، رقم الحديث ١٥٧٣.

حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم، وسمى آخر ، عن أبى أسحاق، عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور، عن على مرفوعاً بمثله مطولاً .

-سليمان بن داود المَهْرى (١)، ثقة ، روى عن أبيه ، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٥٣هـ (٢) .

-عبد الله بن وهب القرشي ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٢٠ .

-جرير بن حازم ثقة لكن فى حديثه ضعف عن قتادة ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، لم يرو عنه ابن وهب بعد الإختلاط ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-أبو إسحاق : عمرو بن عبد الله السبيعي ، ثقة اختلط فى آخره، تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

-عاصم بن ضمرة السلولي ، صدوق تقدم ذكره فى الحديث ١٦٧ .

-الحارث الأعور ضعيف تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

فيه الحارث ضعيف فالإسناد ضعيف .

ثانياً:أخرجه الدارقطني (٣) .

حدثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا عبد الله بن شبيب ، حدثني عبدالجبار بن سعيد ، حدثني حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن ابي يحى، عن ابى كثير مولى بنى جحش ، عن محمد بن عبد الله بن جحش مرفوعاً . أنه أمر معاذاً بمثله مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) المهري : بمفتوحة وسكون هاء . المغني ٢٤٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٦٣/٤، التقريب ٢٥١ .
(٣) السنن ٩٥/٢، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضروات صدقة .

الحكم علي الحديث :

قال الزيلعي (١) : " فيه عاصم ، والحارث . فعاصم وثقه ابن المديني، وابن معين ، والنسائي ، وتكلم فيه ابن حبان ، وابن عدي ، فالحديث حسن ، قال النووي رحمه الله في الخلاصة : هو حديث صحيح أو حسن. ولايقدح فيه ضعف الحارث لمتابعة عاصم له ، وقال عبد الحق في أحكامه: هذا حديث رواه ابن وهب عن جرير بن حازم عن أبي اسحاق عن عاصم ، والحارث عن على ، فقرن أبو اسحاق فيه بين عاصم، والحارث ، والحارث كذاب ، وكثير من الشيوخ يجوز عليه مثل هذا، وهو أن الحارث أسنده، وعاصم لم يسنده ، فجمعها جرير وأدخل حديث أحدهما في الآخر ، وكل ثقة رواه موقوفاً ، فلو أن جريراً أسنده عن عاصم ، وبين ذلك أخذنا به ، وقال غيره : هذا لايلزم لأن جريراً ثقة، وقد أسند عنهما .

وقال ابن القطان (٢) : " إسناده صحيح وكلهم ثقات ، ولا أعنى رواية الحارث وإنما أعنى رواية عاصم " .

قال ابن حزم (٣) : " حديث علي : صحيح مسند " .

قال الزيلعي (٤) في حديث معاذ : " معلول بعبد الله بن شبيب " .

قال ابن حبان (٥): " عبد الله بن شبيب يقلب الأخبار ويسرقها ، ولايجوز الاحتجاج به لكثرة ماخالف اقرانه في الروايات عن الأثبات " .

أميل الى رأى الزيلعى والنووى حسب دراستى للحديث والله أعلم

---

(١) نصب الراية ٢/٣٢٨، كتاب الزكاة .
(٢) نصب الراية ٢/٣٥٣، كتاب الزكاة .
(٣) المحلى بالآثار ٤/١٧٠، كتاب الزكاة ، مسألة ٦٨٢ .
(٤) المصدر السابق .
(٥) المجروحين ٢/٤٧ .

(٦٧/٣٢٢ر)

قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : " ترون أوباش قريش أحصد وهم حصداً " (•)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) بسنده: ، عن أبى هريرة بمثله مطولا.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

أوباش جمع وبش : أي جمعت له جموعاً من قبائل شتى (٢) .

حديث معاذ ، وابن عمر ، وجابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: " ماسقت السماء ففيه العشر ، وماسقي بالساقية فنصف العشر " (•)

(٦٨/٣٢٣ ر)

حديث معاذ

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٤ .
(١) الصحيح ١٤٠٥/٣، كتاب الجهاد ، باب فتح مكة ، رقم الحديث ١٧٨٠ .
(٢) النهاية في غريب الحديث ١٤٥/٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .
(٣) السنن ٥٨١/١، كتاب الزكاة ، باب صدقة الزروع ، رقم الحديث ١٨١٨ .

حدثنا الحسن بن على بن عفان ، ثنا يحى بن آدم ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم بن أبى النجود ، عن أبى وائل ، عن مسروق، عن معاذ مرفوعاً ، بنحوه .

-الحسن بن على بن عفان العامري ، صدوق ، تقدم ذكره فى الأثر ٣١٦.

-يحى بن آدم بن سلمان الكوفى ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٢١٢ .

-أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، تقدم ذكره فى الأثر ٢٨٢ .

-عاصم بن بهدلة ، وهو ابن أبى النجود ، صدوق له أوهام ، تقدم ذكره فى الأثر ٢٨٢ .

-أبو وائل : شقيق بن سلمة الأسدي ، ثقة ، روى عن عمر، وروى عنه الأعمش . (١)

-مسروق بن الأجدع بن مالك ، ثقة ، روى عن علي ، وروى عنه الشعبي، مات سنة ٦٢هـ على خلاف (٢)

فيه أبو بكر، وعاصم ، فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم (٣): " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي

قال الزيلعي (٤) معقباً على الحاكم : " قال صاحب التنقيح :"وفى تصحيح الحاكم لهذا الحديث نظر ، فإنه حديث ضعيف " .

---

(١) تهذيب التهذيب ٤/٣١٧، التقريب ٢٦٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٠/١٠٠، التقريب ٥٢٨ .
(٣) المستدرك ١/٥٥٨، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٥٨ .
(٤) نصب الراية ٢/٣٨٦، كتاب الزكاة .

والحديث له شواهد عن ابن عمر (١)، وجابر(٢)، وأبى هريرة(٣).
وبها يرتقي الى درجة الحسن لغيره .

(٦٩/٣٢٤ ر)
خديث ابن عمر (•)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٤) بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا بنحوه

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٧٠/٣٢٥ ر) حديث جابر (•)

---

(١) الصحيح مع الفتح ٣٤٧/٣، كتاب الزكاة ، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء ، رقم الحديث ١٤٨٣ .
(٢) صحيح مسلم ٦٧٥/٢، كتاب الزكاة ، باب مافيه العشر ، رقم الحديث ٩٨٧.
(٣) سنن الترمذي ٣١/٣، كتاب الزكاة ، باب ماجاء في الصدقة فيما يسقي بالأنهار وغيره ، رقم الحديث ٦٣٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .
(٤) الصحيح مع الفتح ٣٤٧/٣، كتاب الزكاة ، باب العشرة فيما يسقى من ماء السماء ، رقم الحديث ١٤٨٣ .
(•) أحكام القرآن ١٧٩/٤ .

تخريجه .

أخرجه مسلم (١) بسنده عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه مرفوعاً بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً ،

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٧١/٣٢٦ ر)

حديث يعقوب بن شيبة قال : حدثنا أبو كامل الجحدري قال : حدثنا الحارث بن نبهان ، عن عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فى الخضروات صدقة " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه البزار (٢)

حدثنا أبو كامل قال : به ، بمثله .

-يعقوب بن شيبة بن الصلت ، ثقة ، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه يوسف بن يعقوب الأزرق، مات سنة ٢٦٢هـ(٣) .

---

* هكذا في المخطوطة ، اللوحة رقم ٤٩٤، الصفحة أ . وهو الصحيح .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .
(١) الصحيح ج ٢ ص ٦٧٥ كتاب الزكاه باب ما فيه العشر اونصف العشر رقم الحديث ٩٨١
(٢) المسند ١٥٦/٣، رقم الحديث ١٧٩ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٢/ض٤٧٦، تاريخ بغداد ٢٨١/١٤، طبقات الحفاظ ٢٥٨.

-أبو كامل الجحدري : فضيل بن حسين البصري ، ثقة ، روى عن حماد ابن زيد ، وروى عنه مسلم ، مات سنة ٢٣٧هـ(١) .

-الحارث بن نبهان الجرْمي (٢)، متروك ، روى عن عاصم بن أبى النجود، وروى عنه طالوت بن عباد ، من الثامنة .(٣)

-عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه سليمان التبعى (٤)، مات سنة ١٣٦هـ .

-موسى بن طلحة بن عبيد الله ، ثقة ، روى عن عثمان بن عفان، وروى عنه ابنه عمران ، مات سنة ١٠٣هـ.(٥)

فيه الحارث ، فالإسناد ضعيف جداً .

ثانياً:أخرجه الدارقطني (٦) .

حدثنا أبو حامد : محمد بن هارون الحضرمي ، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا عبد الرحمن بن عمرو ، عن الحارث بن نبهان ، به بمثله .

وروى الحديث أيضاً معاذ، وأنس بن مالك (٧)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

قال البزار(٨) : " هذا الحديث رواه جماعة عن موسى بن طلحة مرسلاً، ولانعلم أحداً قال فيه : عن موسى ، عن أبيه إلا الحارث بن نبهان ،

---

(١) تهذيب التهذيب ٨/٢٦١، التقريب ٤٤٧ .
(٢) الجرمي : بكسر الجيم ، وسكون الراء . الأنساب ٢/٤٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢/١٣٨، التقريب ١٤٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ٧/١٨٣، التقريب ٣٩١ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٠/٣١٢، التقريب ٥٥١ .
(٦) السنن ٢/٩٦، كتاب الزكاة ، باب ليس في الحضروات صدقة .
(٧) المصدر السابق .
(٨) المسند ٣/١٥٦، رقم الحديث ٩٤٠ .

عن عطاء بن السائب ، ولانعلم روى عن عطاء ، عن موسى بن طلحة، عن أبيه إلا هذا الحديث " .

قال الدارقطني (١) : " اختلف فيه عن موسى بن طلحة ، فروى عن عطاء بن السائب ، فقال الحارث بن نبهان ، عن عطاء ، عن موسى ابن طلحة ، وقال خالد الواسطي :عن عطاء ، عن موسى بن طلحة مرسلاً ، وروى عن الأعمش ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه .

ورواه الحكم بن عتيبة ، وعبد الملك بن عمير ، وعمر بن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة ، عن أنس ، وقيل : عن موسى بن طلحة مرسل ، وأصحها كلها المرسل " .

قال الترمذي (٢) :" ليس يصح في هذا الباب عن النبى صلى الله عليه وسلم شيء ، وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلاً " .

قال ابن عدي (٣) : " قال الشيخ : وهذا أيضاً لا أعلم يرويه عن عطاء غير الحارث وقد روى عن غيره " .

قال الهيثمي (٤) : " فيه الحارث بن نبهان وهو متروك " .

اميل الى رأى الهيثمى لأن الحارس متروك فالأسناد ضعيف جدا والله أعلم (٧٢/٣٢٧ ر)

روى عبد السلام بن حرب هذا الحديث عن عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة مرسلاً (•)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٥)

---

(١) العلل ٤/٢٠٣، رقم الحديث ٥١٠ .
(٢) السنن ٣/٣٠، كتاب الزكاة ، ماجاء في زكاة الخضروات ، رقم الحديث ٨٣٦.
(٣) الكامل ٢/١٩١ .
(٤) مجمع الزوائد ٣/٦٩، كتاب الزكاة ، باب ما لازكاة فيه .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٩ .
(٥) السنن الكبرى٤/١٢٩، كتاب الزكاة ، باب الصدقة فيما يرزعه الأدميون .

أخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن على بن عفان ، ثنا يحى بن آدم، ثنا عبد السلام بن حرب، عن عطاء بن السائب ، به ابو سعيد بن أبى عمر لم أقف على ترجمته .

-أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-الحسن بن على عفان ، صدوق تقدم ذكره في الحديث ٣١٦ .

-يحى بن آدم الكوفي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١٢ .

-عبد السلام بن حرب النَّهْدي (١)، ثقة حافظ له مناكير، روى عن يحى ابن سعيد الأنصاري ، وروى عنه أبو بكر بن أبى شيبة . مات سنة ١٨٧هـ (٢)

عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، تقدم ذكره فى الحديث ٣٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

فيه : عطاء بن السائب اختلط فالإسناد ضعيف .

(١٨٣/٣٢٨ط)

حديث موسى بن طلحة مارواه يعقوب بن شيبة قال : حدثنا جعفر بن عون قال : حدثنا عمرو بن عثمان بن موهب ، عن موسى بن طلحة أن بعض الأمراء بعث اليه فى صدقة أرضه فقال : ليس عليها صدقة وإنما هى أرض خضر ورطاب ، إن معاذاً إنما أمر أن يأخذ من النخل والحنطة والشعير والعنب (•)

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (٣)بسنده عن عمرو بن عثمان عن موسى ، بنحوه .

---

(١) النهدي : بمفتوحة ، وهاء ساكنة ، المغني ٢٦٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢٨٢/٦، التقريب ٣٥٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .
(٣) السنن ٩٦/٢، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضروات صدقة .

٢ - أخرجه الحاكم (١) بسنده عن عمرو بن عثمان عن موسى ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

-يعقوب بن شيبة ، ثقة تقدم ذكره في الحديث ٣٢٦ .

-جعفر بن عون بن جعفر المخزومي ، صدوق ، تقدم ذكره فى الأثر ٩٩.

-عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب ، ثقة ، روى عن أبيه . وروى عنه الثوري ، من السادسة . (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

قال الحاكم (٣) : هذا حديث قد احتج بجميع رواته ولم يخرجاه، وموسى ابن طلحة تابعي كبير لم ينكر له انه يدرك أيام معاذ رضى الله عنه، وأقره الذهبي .

(٣٢٩/١٨٤ ط)

وقد اختلف فيما يأكله رب النخل من التمر فقال الثوري : " يحسب عليه ما أكله صاحب الأرض " (•)

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) المستدرك ١/٥٥٨، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٥٧ .
(٢) تهذيب التهذيب ٨/٦٨، التقريب ٤٢٤ .
(٣) المصدر السابق .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٠ .

(٣٣٠/ ١٨٥ ط)

قال الليث : " فى زكاة الحبوب يبدأ بها قبل النفقة ، وماأكل من فريك هو وأهله فإنه لايحتسب عليه ، بمنزلة الرطب الذى يترك لأهل الحائط مايأكله هو وأهله لايخرص عليه " (•)

تخريجه :

أورده القرطبي (١) عن الليث بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

بيان غريب الأثر :

فريك : الفرك : دلك الشىء حتى ينقلع قشره عن لبه ، فركه يفركه فركا فانفرك . (٢)

بر فريك : هو الذى فرك ونقي ، والفريك : طعام يفرك ثم يلت بسمن أو غيره .

الخرص : خرص النخلة خرصاً : إذا حزر ماعليها من الرطب تمراً، ومن العنب زبيباً ، فهو من الخرص : لأن الحزر إنما هو تقدير بظن (٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٠ .

(١) الجامع لأحكام القرآن ٧/٧١ .

(٢) لسان العرب ١٠/٤٧٣ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢/٢٢ .

(٧٣/٣٣١ ر)

روى شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود يقول : جاء سهل بن أبى حثمة الى مجلسنا فحدث أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فالربع " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (١) .

حدثنا حفص بن عمر، به، بمثله .

حفص بن عمر الأزدي ، ثقة ثبت ، روى عن حماد بن زيد، وروى عن البخاري ، مات سنة ٢٢٥هـ (٢) .

-شعبة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري ، ثقة ، روى عن حفص بن عاصم ، وروى عنه مالك ، مات سنة ١٣٢هـ(٣)

-عبد الرحمن بن مسعود بن نِيار (٤) الأنصاري ، مقبول ، روى عن سهل بن أبي خثيمة ، من الرابعة . (٥)

-سهل بن أبي حثمة بن ساعدة الأنصاري ، صحابي صغير، ولد سنة ثلاث من الهجرة ، روى عن زيد بن ثابت ، وروى عنه ابنه محمد . مات في خلافة معاوية (٦) .

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه الترمذي (٧)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٠ .
(١) السنن ٢/٢٥٨، كتاب الزكاة ، باب في الخرص ، رقم الحديث ١٦٠٥ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/٣٤٩، التقريب ١٧٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣/١١٧، التقريب ١٩٢ .
(٤) نيار : بكسر النون . المغني ٢٦٠ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٢٤١، التقريب ٣٥٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ٤/٢١٨، التقريب ٢٥٧ .
(٧) السنن ٣/٣٥، كتاب الزكاة ، ماجاء في الخرص ، رقم الحديث ٦٤٣ .

حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود الطيالسي . وتابع أبو داود حفص بن عمر عن شعبة به ، بمثله .

-محمود بن غيلان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٦٥ .

-أبو داود الطيالسي ، ثقة حافظ تقدم ذكره في الحديث ١٥٧ .

فيه عبد الرحمن فالإسناد ضعيف .

ثالثاً:أخرجه النسائي (١)

أخبرنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحى بن سعيد ، ومحمد بن جعفر. وتابعا حفص وأبو داود الطيالسى عن شعبة به ، بمثله .

-محمد بن بشار العبدي ، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-يحى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨٥ .

-محمدبن جعفرالهذلي،ثقة صحيح الكتاب إلاأن فيه غفلة تقدم ذكره فى الحديث ١٦٣

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شواهد عن عتاب بن أسيد، وابن عباس (٢). وبذلك يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم :(٣)" هذا حديث صحيح الإسناد وله شاهد بإسناد متفق على صحته عن عمر بن الخطاب " ووافقه الذهبى .

وصححه ابن حبان (٤)

قال ابن حجر(٥)" وفى ءاسناده عبد الرحمن بن مسعود بن نيار"

---

(١) السنن ٥/٤٢، كتاب الزكاة ، كم يترك الخارص ، رقم الحديث ٢٤٩١ .
(٢) سنن ابى داود ٢/٢٥٧، كتاب الزكاة ، باب فى خرص العنب ، رقم الحديث ١٦٠٣، سنن النسائي ٥/١٠٩، كتاب الزكاة ، شراء الصدقة رقم الحديث ٢٦١٨، سنن ابن ماجة ١/٥٨٢ ، كتاب الزكاة ، باب خرص النحل والعنب رقم الحديث ١٨١٩، ١٨٢٠ .
(٣) المستدرك ١/٦٥٠، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٦٤ .
(٤) الصحيح ٥/١١٨، ذكر الأمر للخارص ، رقم الحديث ٣٢٦٩ .
(٥) التلخيص الحبير ٢/١٦٢، باب زكاة المعشرات .

(٧٤/٣٣٢ ر)

روى سهل بن أبى حثمة أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا حثمة خارصاً فجاءه رجل فقال يارسول الله : إن أبا حثمة قد زاد على فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن ابن عمك يزعم أنك قد زدت عليه فقال : " يارسول الله لقد تركت له قدر عرية أهله ، ومايطعم المساكين ، ومايصيب الريح فقال : قد زادك ابن عمك وأنصفك " (•)

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١)

حدثنا الحسين بن اسماعيل ، ثنا عبد الله بن شبيب ، حدثنى عبد الجبار بن سعيد ، حدثنى محمد بن صدقة ، حدثنى محمد بن يحى بن سهل بن ابى حثمة ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعاً، بمثله .

-الحسين بن إسماعيل المَحَاملي(٢)، المحدث الثقة ، روى عن عمرو الفلاس، وروى عنه الطبراني ، مات سنة ٣٣٠ هـ (٣)

-عبد الله بن شبيب ، أبو سعيد الرَّبَعَى(٤)، أخبارى علامة ، لكنه واهٍ، روى عن صفوان بن هبيرة ، وروى عنه موسى بن اسحاق الأنصاري.(٥)

-عبد الجبار بن سعيد لم أقف على ترجمته .

-محمد بن صدقة لم أقف على ترجمته .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٠ .
(١) السنن ٢/١٣٤، كتاب الزكاة ، باب فى قدر الصدقة .
(٢) المحاملي : بفتح الميم ، والحاء المهملة . الأنساب ٥/٢٠٨ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/٢٥٨، تاريخ بغداد ٨/١٩ .
(٤) الربعي : بفتح الراء والباء ، المغني ١١٥ .
(٥) الجرح والتعديل ٥/٨٣، ميزان الإعتدال ٢/٤٣٨ .

-محمد بن يحي بن سهل بن أبى حثمة الأنصاري ، روى عن أبيه، وروى عنه محمد بن صدقة .(١)

-يحى بن سهل بن أبى حثمه الحارثى، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه محمد(٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي(٣) : " فيه محمد بن صدقة وهو ضعيف " .

(٣٣٣/ ٧٥ ر)

حديث جرير بن حازم ، عن قيس بن سعد *، عن مكحول الشامى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " حففوا في الخرص ، فإن في المال العربية والوطية (٤) "(•)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٥)

حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن وهب ، عن جرير بن حازم ، به، بمثله.

-عبد الله بن الجراح بن سعد التميمى ، صدوق يخطىء، روى عن حماد ابن زيد، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٣٢هـ على خلاف (٦)

-وهب بن جرير بن حازم الأزْدى(٧)، ثقة ، روى عن عكرمة بن عمار، وروى عنه أحمد بن حنبل ، مات سنة ٢٠٦هـ(٨)

---

(١) الجرح والتعديل ٨/١٢٣، الثقات ٩/٤٤.
(٢) الجرح والتعديل ٩/١٥٣، الثقات ٥/٥٢٠ .
(٣) مجمع الزوائد ٣/٧٦، كتاب الزكاة ، باب الخرص .
* فى المخطوطة مسعود اللوحة ٤٩٤، الصفحة ب . والأصح سعد .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٠ .
(٤) قال أبو داود:" الصحيح الوطية ، يعني من يغشى الأرض ويأكل منها .
(٥) المراسيل ١٣٤، رقم الحديث ١١٨ .
(٦) تهذيب التهذب ٥/١٨٤، التقريب ٢٩٨ .
(٧) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون زاى . المغنى ٣٠ .
(٨) تهذيب التهذيب ١١/١٤١، التقريب ٥٨٥

-جرير بن حازم ثقة لكن فى حديثه ضعف عن قتادة وله أوهام إذا حدث من حفظه ، ولم يحدث حين اختلط ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-قيس بن سعد المكي ، ثقة ، روى عن عطاء، وروى عنه هشام بن حسان، مات سنة بضع وعشرة ومائة .(١)

فيه عبد الله الجراح ، وجرير ، والحديث مرسل فهو ضعيف بهذا الإسناد .

ثانياً:أخرجه ابن أبى شيبة (٢) .

حدثنا وكيع ، عن جرير ، به ، بمثله .

-وكيع بن الجراح ، ثقة تقدم ذكره في الحديث٢٦ .

الإسناد صحيح الى مكحول .

وروى البيهقي (٣) الحديث موقوفاً على عمر بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

ضعيف .

بيان غريب الحديث :

العرية : " فعيلة بمعنى مفعولة ، من عراه يعروه إذا قصده . ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة ، من عرى يعرى إذا خلع ثوبه " .

وهي : أن من لاتخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولانقد بيده يشترى به الرطب لعياله ، ولانحل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء الى صاحب النخل فيقول له : بعنى ثمر نخلة أو

---

(١) تهذيب التهذيب ٨/٣٥٤، التقريب ٤٥٧ .
(٢) المصنف ٢/٤١٤، كتاب الزكاة ، ماجاء في خرص النخل .
(٣) السنن الكبرى ٤/١٢٤، كتاب الزكاة ، باب من قال يترك لرب الحائط قدر مايأكل هو وأهله .

نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس " (١)

قال ابو داود :" الوطية : من يغشى الأرض ويأكل منها "(٢)

(٧٦/٣٣٤ ر)

روى أبو سعيد الخدري عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال :" ليس فى العرايا صدقة " (•)

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق(٣)، عن ابن جريج قال أخبرنى عمروبن يحى بن عمارة بن أبى حسن، عن أبيه قال :سمعت أبا سعيد الخدرى، مرفوعاً بمثله .

وزاد عن النبى صلى الله عليه وسلم : " ليس فى العرايا صدقة" عن محمد بن يحى بن حبان .

-عبد الملك ابن جريج مدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع هنا تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

-عمرو بن يحى بن عُمارة (٤)المازني، ثقة، روى عن أبيه ، وروى عنه مالك ، مات بعد الثلاثين ومائة .(٥)

-يحى بن عمارة الأنصارى ، ثقة ، روى عن أنس بن مالك ، وروى عنه ابنه ، من الثالثة (٦).

-محمد بن يحى بن حبان، ثقة ، روى عن يحى بن عمارة ، وروى عنه عمرو بن يحى بن عمارة ، مات سنة ١٢١هـ(٧)

---

(١) النهاية فى غريب الحديث ٣/٢٢٤ .
(٢) المراسيل ١٣٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١.
(٣) المصنف ٤/١٤٠، كتاب الزكاة ، باب العشور .
(٤) عمارة : بضم مهملة ، وخفة ميم . المغني ١٧٩ .
(٥) تهذيب التهذيب ٨/١٠٤، التقريب ٤٢٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ١١/٢٢٧، التقريب ٥٩٤ .
(٧) تهذيب التهذيب ٩ /٤٤٨، التقريب ٥١٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

الأسناد صحيح

(٣٣٥، ٣٣٦/١٨٦،١٨٧ط)

قال ابن أبى ليلى، والليث ، (لايجب حتى يبلغ مايجب فيه الحق خمسة أوسق) (•)

تخريجه :

أورده ابو حيان(١) عن ابن أبى ليلى، والليث بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثرين ضعيفان .

بيان غريب الأثر :

الوسق : " بالفتح : ستون صاعاً ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق " (٢)

(٣٣٧ / ٧٧ ر)

روى محمد بن مسلم الطائفى قال : أخبرنا عمرو بن دينار ، عن جابر ابن عبد الله قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : " لاصدقة فى شىء من الزرع ، أو الكرم ، أو النخل حتى يبلغ خمسة أوسق"(•)

تخريجه :أخرجه الحاكم (٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١ .
(١) البحر المحيط ٤/٢٣٨ .
(٢) النهاية فى غريب الحديث٥/١٨٥، الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ص٣٣٣
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١ .
(٣) المستدرك ١/٥٥٨، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٦٠ .

حدثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا سعيد بن أبى مريم ، ثنا محمد بن مسلم، به ، بنحوه .

-محمد بن صالح بن هانىء النيسابوري ابو جعفر الوراق، أثنى عليه ابن الأخرم ، مات سنة ٣٤٠هـ(١) .

-الفضل بن محمد بن المسيب البيهقي الشعراني، تكلموا فيه، روى عن إسماعيل بن أويس ، مات سنة ٢٨٢هـ(٢)

-سعيد بن أبى مريم الجمحي، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

-محمد بن مسلم الطائفى ، صدوق، روى عن فرج بن فضالة ، وروى عنه عبد الله بن أحمد بن حنبل ، من الحادية عشرة .(٣)

-عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١٢٦هـ (٤)

ثانياً:أخرجه الطحاوي (٥) .

حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا سعيد بن أبى مريم ، به ، بنحوه .

يزيد بن سنان بن يزيد القزاز ، ثقة ، روى عن حماد بن مسعدة، وروى عنه النسائى ، مات سنة ٢٦٤هـ (٦)

ءاسناده ضعيف

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم(٧): "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي .

والصحيح انه ضعيف لأن الفضل تكلمه فيه ويصبح حسن لغيره بحديث ٣٣٨

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى ٢/١٦٤.
(٢) الجرح والتعديل ٧/٩٦، ميزان الإعتدال ٣/٣٥٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٣٩٤، التقريب ٥٠٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ٨/٢٦ ، التقريب ٤٢١ .
(٥) معانى الأثار ٢/٣٥، كتاب الزكاة ، باب زكاة مايخرج من الأرض .
(٦) تهذيب التهذيب ١١/٢٩٢، التقريب ٦٠١ .
(٧) المصدر السابق .

بيان غريب الحديث :

الكرم : " شجرة العنب ، واحدتها كرمة " (١)

(٧٨/٣٣٨ ر)

روى ليث بن أبى سليم ، عن نافع ، عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة "(•)

تخريجه :

أخرجه أحمد (٢)

حدثنا أبو النضر ، حدثنا أبو معاوية ، - يعنى شيبان ، عن ليث، به، بنحوه .

-أبو النضر: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الحديث ٣ .

-أبو معاوية : شيبان بن عبد الرحمن التميمى ، ثقة صاحب كتاب ، روى عن قتادة ، وروى عنه زائدة بن قدامة ، مات سنة ١٦٤هـ(٣)

-ليث بن أبى سليم ضعيف ، تقدم ذكره فى الحديث ١٩ .

-نافع ، أبو عبد الله المدنى، مولى ابن عمر، ثقة ثبت، روى عن أبى هريرة، وروى عنه صالح بن كيسان ، مات سنة ١١٧هـ(٤).

فيه ليث ، فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) لسان العرب ١٢/٥١٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١ .
(٢) المسند ٢/٤٠٤، رقم الحديث ٥٦٧٤ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/٣٢٦، التقريب ٢٦٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٣٦٨، التقريب ٥٥٩ .

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي (١) : " فيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .

قال أحمد شاكر (٢): " إسناده صحيح " .

الصواب أن الحديث ضعيف لضعف الليث ويتقوى الى الحسن لغيره بالحديث ٣٣٧

(٧٠/٣٣٩ق)

رواه أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه (•).

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٣)

حدثنا فهد قال : ثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي، عن أيوب، به بمثله .

-فهد بن سليمان بن يحى ، أو محمد الكوفى، ثقة ثبت ، روى عن محمد بن العلاء أبو كريب ، وروى عنه الطحاوى، مات سنة ٢٤٥هـ(٤).

-محمد بن كثير بن أبى عطاء الثقفى، صدوق كثير الغلط، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام ، مات سنة بضع عشرة ومائتين (٥).

-محمد بن كثير بن مروان الفِهْري (٦)، متروك ، روى عن الليث بن سعد، وروى عنه على بن الحسين بن الجنيد، مات سنة ٢٣٠هـ(٧)

-الأوزاعى ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٧٣ .

---

(١) مجمع الزوائد٣/٧٠، كتاب الزكاة ، باب فيما كان دون النصاب .
(٢) شرحه للمسند ٨/٤٥، رقم الحديث ٥٦٧٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١ .
(٣) معاني الأثار ٢/٣٥، كتاب الزكاة ، باب زكاة مايخرج من الأرض .
(٤) تراجم الأحبار ٣/٢٤٢ .
(٥) تهذيب التهذيب ٩/٣٦٩، التقريب ٥٠٤ .
(٦) الفهرى : بكسر فاء، وسكون هاء، المغني ١٩٩ .
(٧) تهذيب التهذيب ٩/٣٧٢، التقريب ٤٠٤ .

-أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ، ثقة ، روى عن مكحول، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٢هـ (١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

لم يتبين لى من هو محمد بن كثير ، فكلاهما روى عن الأوزاعي، فإن كان المراد الثقفي . فالإسناد ضعيف ، وإذا كان المراد الفهري ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٧٩/٣٤٠ ر)

روى ابن المبارك عن معمر ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله (•)

تخريجه :

أخرجه أحمد (٢) .

حدثنا على بن ءاسحاق قال : أنا عبد الله ، به ، بمثله .

-على بن ءاسحاق بن أبراهيم الحَنْظلي (٣)، ثقة ، روى عن أسماعيل بن جعفر ، وروى عنه ابو حاتم الرازي، مات سنة ٢٣٧هـ (٤)

-عبد الله بن المبارك ثقة ثبت تقدم ذكره فى الحديث ١٧٨ .

-معمر بن راشد الأزدى ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ٤٧ .

-سهيل بن أبى صالح : ذكوان السمان ، صدوق تغبر حفظه بأخره، روى عن سعيد بن المسيب ، وروى عنه الأعمش ، من السادسة (٥).

---

(١) تهذيب التهذيب ١/٣٦٠، التقريب ١١٩
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١ .
(٢) المسند ٣/٣٦٦، رقم الحديث ٩٢٣٢ .
(٣) الحنظلي : بفتح الحاء، وسكون النون، وفتح الظاء، الأنساب ٢/٢٧٩ .
(٤) تهذيب التهذيب (٧/٢٥٠) ، التقريب ٣٩٨.
(٥) تهذيب التهذيب ٤/٢٣١، التقريب ٣٩٨ .

-أبو صالح : ذكوان السمان الزيات ، ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الأثر٢٣.

فيه سهيل ، فالإسناد ضعيف .

ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهدين صحيحين (١) عن ابى سعيد الخدري ، وجابر .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الزيلعي (٢) :"سند صحيح" .

قال أحمد شاكر(٣): " إسناده صحيح " .

وأرى ان الحديث حسن لغيره من خلال الدراسة والله أعلم

(٣٤١ / ٨٠ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " ليس فيما دون خمس أواق زكاة"(•)

تخريجه :

---

(١) صحيح البخارى ٣/٣٥٠، كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، رقم الحديث ١٤٨٤، صحيح مسلم٢/٦٧٣، كتاب الزكاة ، رقم الحديث٩٧٩،٩٨٠.
(٢) نصب الراية ٢/٣٨٤، كتاب الزكاة ، باب زكاة الزروع والثمار .
(٣) شرحه للمسند ١٨/٢٧، رقم الحديث ٩٢١٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٢ .

أولا أخرجه البخارى (١) بسنده عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعا بنحوه .

ثانياً:أخرجه مسلم (٢) بسنده عن أبى الزبير، عن جابر رضى الله عنه مرفوعاً، بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

الأوقية : بضم الهمزة، وتشديد الياء : اسم لأربعين درهما(٣) .

روى عن أبى جعفر محمد بن على ، والضحاك قالا:" نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن " (•)

(١٨٨/٣٤٢ط) أثر أبى جعفر .

تخريجه : لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض،

---

(١) الصحيح مع الفتح ج ٣ ص ٣١٠ كتاب الزكاه باب زكاة الورق رقم الحديث ١٤٤٧
(٢) الصحيح ٦٧٣/٢، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ٩٧٩، ٩٨٠ .
(٣) النهاية فى غريب الحديث ٢١٧/٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٤ .

(١٨٩/٣٤٣ ط)

أثر الضحاك (•)

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر ٣٠٦، وإسناده صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

قال الثوري ، والحسن بن صالح ، وشريك : (إذا كانت أرض خراج فعليه العشر فى الخارج والخراج فى الأرض .) (•)

(١٩٠/٣٤٤ط)

أثر الثوري

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد (١)

حدثنا قبيصة عن سفيان بمثله .

-قبيصة بن عقبة السُّوَائى(٢)، صدوق ربما خالف ، روى عن شعبة، وروى عنه البخارى ، مات سنة ٢١٥هـ(٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه : قبيصة صدوق ربما خالف ، فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .
(١) الأموال ٩٠، رقم ٢٤٢، باب ارض الخراج من العنوة يسلم صاحبها .
(٢) السوائي : بمضمومة ، وخفة واو ، فألف ، فكسر همزة . المغني ١٤٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣١٢/٨، التقريب ٤٥٣ .

بيان غريب الأثر :

الخراج : " هو شيء يخرجه القوم فى السنة من مالهم بقدر معلوم، وقيل غلة العبد أو الأمة ، وقيل الإتاوة تؤخذ من أموال الناس.(١)"

(١٩١/٣٤٥ط)

أثر الحسن بن صالح (•)

تخريجه :

أورده يحى (٢) بن آدم بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١٩٢/٣٤٦ ط)

أثر شريك (•)

تخريجه :

لم أجده بهذا اللفظ عن شريك ، وإنما ورد عن الحسن بن صالح"لاعشر عليه ولاخراج ، إذا اشتراها الذمي من مسلم ، وهى أرض عشر..." وقد حكى عن شريك بن عبد الله شبيه هذا " (٣)

---

(١) لسان العرب ٢٥٣/٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .
(٢) الخراج ص ٢٦ ، رقم ٤٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .
(٣) الأموال ٩٢، رقم ٢٤٩، باب أرض الخراج من العنوة يسلم صاحبها .

(٣٤٧/ ٧١ ق)

عمر بن الخطاب لما فتح السواد وضع على الأرض الخراج ولم يأخذ العشر من الخارج (•) .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد (١)

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال : كتب الى عمر بن الخطاب بمثله مطولاً .

-عبد الرحمن بن مهدي ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-قيس بن مسلم الجدلى ، ثقة رمى بالإرجاء ، تقدم ذكره فى الحديث ١٧٢.

-طارق بن شهاب، رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه تقدم ذكره في الأثر ١٨٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

بيان غريب الأثر :

السواد :" جماعة النخل والشجر لخضرته واسوداده ... والسواد ماحوالى، الكوفة من القرى . "(٢)

---

(١) الأموال ٨٨ ، أرض الخراج من العنوة يسلم صاحبها ، هل فيها عشر مع الخراج أم لا .

(٢) لسان العرب ٣/٢٢٥ .

(٨١/٣٤٨ ر)

قول النبى صلى الله عليه وسلم : " فيما سقت السماء العشر، وفيما سقى بالناضح نصف العشر " .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) بسنده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

الناضح :" النواضح" : الإبل الى يستقى عليها، واحدها : ناضح"(٢)

(٨٢/٣٤٩ ر)

حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال:(منعت العراق قفيزها ودرهما .)(•)

تخريجه :

أخرجه مسلم (٣) عن سهيل به بمثله

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٣ .
(١) الصحيح مع الفتح ٣/٣٤٧، كتاب الزكاة ، باب العشر فيما يسقى من السماء رقم الحديث ١٤٨٣ .
(٢) النهاية في غريب الحديث ٥/٦٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٣ .
(٣) الصحيح ٤/٢٢٢٠، كتاب الفتن، باب لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ، رقم الحديث ٢٨٩٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

القفيز : (مكيال يتواضع الناس عليه ، وهو عند أهل العراق ثمانية مكاكيك(١) ، والمكوك صاع ونصف) (٢) .

تعليق :

قال النووى(٣): " قد وجد هذا فى زماننا فى العراق ، وهو الآن موجود. وقيل لأنهم يرتدون فى آخر الزمان فيمنعون مالزمهم من الزكاة وغيرها . وقيل معناه أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم فى آخر الزمان فيمتنعون مماكانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك "

(٧٢/٣٥٠ ق)

روى أن دهقانة نهر الملك أسلمت فكتب عمر أن يؤخذ منها الخراج إن اختارت أرضها .(•)

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر ٣٤٧، وإسناده صحيح .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٩٠ .
(٢) لسان العرب ١٠/٤٩١ .
(٣) شرح مسلم ٨/٢٠، كتاب الفتن وأشراط الساعة .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٣ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

بيان غريب الأثر :

دهقانة : " الدهقان والدهقان : التاجر ، فارسى معرب ، وهم الدهاقنة والدهاقين . "(١)

(٣٥١/٧٣ق)

وروى أيضاً أن رفيلا أسلم فقال له على (إن أقمت على أرضك أخذنا منك الخراج) (•)

تخريجه :

أورده ابن رجب (٢)الحنبلى بمثله معلقاً عن عمر .

بيان حال الرواة :

الرفيل (٣): مجهول ، وهو كما يبدو أحد زعماء النبط فى السواد عند الفتح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

---

(١) لسان العرب ١٣/١٦٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٣ .
(٢) الاستخراج ، ١٧٠ .
(٣) المصدر السابق .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (١)

-روى عن ابن عباس رواية ، والحسن ، وابن مسعود رواية أخرى، ومجاهد قالوا : " الحمولة كبار الإبل والفرش الصغار"(•)

(٧٤/٣٥٢ ق)

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

حدثني محمد بن سعد قال حدثنى أبي قال : حدثني عمي قال: حدثنى أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد بن محمد العوفي لايستحق ان يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦.

-الحسين بن الحسن بن عطية ضعيف، تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي صدوق يخطىء ، تقدم ذكره فى الأثر ١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه سعد العوفى لايكتب عنه فالأسناد ضعيف جدا

---

(١) الأنعام : ١٤٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٤ .
(٢) التفسير ١٢/١٨٠ .

(١٩٣/٣٥٣ط)

أثر الحسن .

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، عن الحسن بنحوه .

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦.

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-قتادة السدوسي ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٥ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم على الأثر :

فيه : قتادة مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٧٥/٣٥٤ق)

أثر ابن مسعود (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .
(١) التفسير ١٧٩/١٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .
(٢) التفسير ١٧٩/١٢ .

حدثني يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : حدثنا سفيان ، عن أبي اسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود ، بنحوه .

-يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ٢١٤ .

-عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ١٢٠ .

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

-سفيان الثوري ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٧ .

-أبو إسحاق السبعي ، ثقة اختلط بأخره ، تقدم ذكره فى الحديث ١٦٧.

أبو الأحوص ، سلام بن سليم نفسه ثقة ، تقدم ذكره في الأثر١٧٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

ان روى الثورى عن أبى أسحاق فالأسناد صحيح لأنه روى عنه بعد الأختلاط . وإن كان ابن عيينة فالأسناد ضعيف لأنه روى عنه بعد الأختلاط

(٣٥٥/١٩٤ط) أثر مجاهد(•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا عبيد الله ، عن اسرائيل ، عن أبي يحي، عن مجاهد، بنحوه .

-سفيان بن وكيع متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤.

-عبيد الله بن موسى العبسى، ثقة، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-إسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٤ .
(١) التفسير ١٢/١٧٨ .

-أبو يحي القتات ، اسمه زاذان ، وقيل دينار، لين الحديث، روى عن عطاء ، وروى عنه ، الأعمش ، من السادسة (١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

قال قتادة ، والربيع بن أنس، والضحاك ، والسدى، والحسن رواية:

" الحمولة ماحمل من الإبل والفرش الغنم " (•)

(١٩٥/٣٥٦ط) أثر قتادة .

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا بشر بن معاذ ، قال : حدثنا يزيد، قال : حدثنا سعيد، عن قتادة، بنحوه .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيدبن أبي عروبة ثقة اختلط بأخره، أثبت الناس في قتادة ، الحديث ٢٥.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :إسناده حسن .

---

(١) تهذيب التهذيب ٣٠٣/١٢، التقريب ٦/١٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .
(٢) التفسير ١٨٠/١٢ .

(١٩٦/٣٥٧ ط)

أثر الربيع بن أنس (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا عبيد الله ، عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس بنحوه .

-سفيان بن وكيع ، متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٦ .

-عبيد الله بن موسى ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-أبو جعفر الرازي ، عيسى بن أبي عيسى، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ١٨٤ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الأثر :

فيه : سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(١٩٧/٣٥٨ ط)

أثر الضحاك (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثت عن الحسين بن الفرج قال : سمعت أبا معاذ قال: حدثنا عبيد ابن سليمان قال : سمعت الضحاك يقول ، بنحوه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٤ .
(١) التفسير ١٢/١٨٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٤ .
(٢) التفسير ١٢/١٨١.

-الحسين بن الفرج كذاب تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-أبو معاذ الفضل بن خالد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-عبيد بن سليمان الباهلي لابأس به تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الحسين كذاب ، فالإسناد موضوع .

(٣٥٩/ ١٩٨ط)

أثر السدى (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري(١) .

حدثني محمد بن الحسين ، قال : حدثنا أحمد بن المفضل قال : حدثنا أسباط ، عن السدي ، بنحوه .

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط سيء الحفظ ، فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٤ .
(١) التفسير ١٢/١٨١ .

(١٩٩/٣٦٠ط)

أثر الحسن (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا أبي ، عن أبي بكر الهذلي ، عن الحسن، بنحوه مختصراً .

-سفيان بن وكيع، متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-أبو بكر الهذلي (٢)، قيل اسمه سلمي ، متروك الحديث، روى عن الحسن، وروى عنه ابن جريج ، مات سنة ١٦٧هـ(٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه : سفيان بن وكيع ، وأبو بكر ، متروكان ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٧٦/٣٦١ ق)

وروى عن ابن عباس رواية أخرى قال :" الحمولة كل ماحمل من الإبل والبقر والخيل والبغال والحمير والفرش الغنم " (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .
(١) التفسير ١٨١/١٢ .
(٢) الهذلي : بمضمومة وفتح ذال ، المغني ٢٧٢.
(٣) تهذيب التهذيب ٤٧/١٢، التقريب ٦٢٥.
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .
(٤) التفسير ١٨٠/١٢ .

حدثنى المثنى ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال حدثنى معاوية، عن على بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، بمثله .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره فى الأثر ٤١ .

-على بن أبي طلحة صدوق يخطىء ولم يسمع من ابن عباس، الأثر٤١ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

رجال السند فى بعضهم كلام فالأسناد ضعيف

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١)

(٢٠٠/٣٦٢ ط)

روى عن طاوس " أن أهل الجاهلية كانوا يستحلون أشياء ويحرمون أشياء فقال الله تعالى ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾(•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

---

(١) الأنعام : ١٤٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٥/٤ .
(٢) التفسير ١٩١/١٢ .

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، بنحوه .

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

-عبد الله بن طاووس ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٣٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٨٣/٣٦٣ ر)

روى سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار قال : قلت لجابر بن زيد إنهم يزعمون أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية قال : قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا عن النبى صلى الله عليه وسلم ولكن أبى ذلك البحر يعني عبد الله بن عباس (•)

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) بسنده به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٦٥٤/٩، كتاب الذبائح والصيد ، باب لحوم الحمر إلا نسية، رقم الحديث ٥٥٢٩ .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

تعليق :

قال ابن حجر ..

(الاستدلال بهذا للحل ءانما يتم فيما لم يأتى فيه نص عن النبى صلى الله عليه وسلم بتحريم وقد تواردت الاخبار بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس وقد تقدم فى المغازى عن ابن عباس أنه توقف فى النهى عن الحمر . هل كان لمعنى خاص او للتأبيد) (١)

(٧٧/٣٦٤ ق)

روى حماد بن سلمة ، عن يحى بن سعيد ، عن القاسم ، عن عائشة أنها كانت لاترى بلحوم السباع والدم الذى يكون فى أعلى العروق بأسا(•) وقرأت هذه الآية ﴿ قُلْ لَّا أَجِدُ فِى مَآأُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ﴾ (٢)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٣)

بيان حال الرواة :

-حماد بن سلمة البصرى ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره تقدم ذكره في الأثر ١٤ .

---

(١) أنظر فتح البارى ٢٥٦/٦، كتاب فرض الخمس ، باب مايصيب من الطعام فى أرض الحرب ، ٦٥٤/٩، شرح النووي لمسلم٩١/١٣، كتاب الصيد .
(٢) الأنعام : ١٤٥ .
(•) أحكام القرأن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٣) التفسير ١٩٤/١٢ .

-يحى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨٥ .

-القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة، روى عن أبيه، وروى عنه ابنه عبد الرحمن ، مات سنة ١٠٦هـ (١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

قال ابن كثير(٢): " صحيح غريب " .

تعليق :

قال ابن عبد البر(٣): " وقد اختلف فيه عن عائشة ، وعن ابن عمر من وجه ضعيف ، وهو قول الشعبى ، وسعيد بن جبير فى الحمر الأهلية وكل ذى ناب من السباع أنه ليس شيء منها محرماً .

وأما سائر فقهاء المسلمين فى جميع الأمصار فمخالفون لهذا القول متبعون للسنة فى ذلك " .

الى أن قال : " وكل ماحرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم مضموم إليها - أى الآية - وهو زيادة من حكم الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولافرق بين ماحرم الله فى كتابه أو حرمه على لسان رسوله ....

وقد حرم الله على لسان نبيه أكل كل ذى ناب من السباع وأكل الحمر الأهلية ، وغير ذلك فكان زيادة حكم من الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم .

---

(١) تهذيب التهذيب ٨/٢٩٩، التقريب ٤٥١ .
(٢) التفسير ٢/١٨٤ .
(٣) التمهيد ١/١٤٥ .

(٢٠١/٣٦٥ط)

فأما لحوم الحمر الأهلية فإن الثورى نهى عنه (•)

تخريجه :

لم أقف على تخريجه

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٣٦٦/ ٧٨ ق)

وروى عن ابن عباس ماذكرناه من إباحته .(•)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٦٣، وهو صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٣٦٧ ، ٣٦٨/ ٨٤ ر)

حديث الزهرى عن الحسن، وعبد الله ابنى محمد بن الحنفية، عن أبيهما أنه سمع على بن أبى طالب يقول لابن عباس (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الإنسية، وعن متعة النساء يوم خيبر)(•)

تخريجه :

: أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) بسنديهما به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٣٦٩ / ٨٥ ر)

روى ابن وهب عن يحى بن عبد الله بن سالم ، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى ، عن مجاهد، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم " نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأنسية " (•)

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٣): حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب، به ، بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(١) الصحيح مع الفتح٧/٤٨١، كتاب المغازي، باب غزة خيبر، رقم الحديث٤٢١٦ .

(٢) الصحيح٣/١٥٣٧، كتاب الصيد، باب تحريم اكل لحم الحمر الانسية، رقم الحديث ١٤٠٧
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(٣) معاني الآثار٤/٢٠٤، كتاب الصيد، باب أكل لحوم الحمر الإنسية .

-يونس بن يزيد بن نصر ، لم أقف على ترجمته .

-عبد الله بن وهب ثقة ذكره في الحديث ١٢٠ .

-يحي بن عبد الله بن سالم بن عمر بن الخطاب، صدوق، روى عن هشام ابن عروة ، وروى عنه الليث ، مات سنة ١٥٣هـ (١)

-عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله المخزومي ، صدوق له أوهام، روى عن الحسن ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٤٣هـ(٢)

-مجاهد ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ٤٩ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

فيه عبد الرحمن صدوق له أوهام فالأسناد ضعيف

(٣٧٠، ٨٥/٣٧١ ر)

روى أبو حنيفة ، وعبيد الله عن نافع، عن ابن عمر قال: " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية."(•)

تخريجه :

أولا أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) كلاهما من طريق عبيد الله به بمثله

---

(١) تهذيب التهذيب ١١/٢١٠٩، التقريب ٥٩٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ٦/١٤١، التقريب ٣٣٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(٣) الصحيح مع الفتح ٧/٤٨١، كتاب المغازى ، باب غزوة خيبر ، رقم الحديث ٤٢١٥ .
(٤) الصحيح ج ٣ ص ١٥٣٨ كتاب الذبائح والصيد باب تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية رقم الحديث ٥٦١ .

ثانيا:أخرجه الخوارزمي (١) عن أبى حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، مرفوعاً، بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٨٦/٣٧٢ ر)

روى ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن على، عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم " نهى عن لحوم الحمر الأهلية"(•)

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) بسهده به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث

: صحيح .

---

(١) جامع المسانيد ٢/٢٣٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(٢) الصحيح مع الفتح٧/٤٣٨ كتاب المغازى، باب غزوة خيبر، رقم الحديث ٤٢١٩،٩/٦٥٣، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسية رقم الحديث ٥٥٢٤ .

(٨٧/٣٧٣ ر)

رواه حماد بن زيد، وابن دينار، عن محمد بن على، عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم (نهى عن لحوم الأهلية) (•)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٧٢، وهو صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٨٨/٣٧٤ ر)

روى شعبة، عن أبى ءاسحاق ، عن البراء بن عازب سمعه منه قال:أصبنا حمراً يوم خيبر فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم: اكفئوا القدور " (•)

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) كلاهما من طريق شعبة به بمثله

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(١) الصحيح مع الفتح٧/٤٨١، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم الحديث ٤٢٢١، ٤٢٢٢
(٢) الصحيح ٣/١٥٣٩، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ، رقم الحديث ١٩٣٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

وروى النهي عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أبى أوفى، وسلمة ابن الأكوع ، وأبو هريرة ، وأبو ثعلبة الخشنى(•)

(٨٩/٣٧٥ ر)

حديث ابن أبى أوفى .

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث ٣٧٤، وهو صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

(٩٠/٣٧٦ ر)

حديث سلمة بن الأكوع (•)

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه مرفوعا مطولا

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(١) الصحيح مع الفتح ٧/٤٦٣، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، رقم الحديث ٤١٩٦ .
(٢) الصحيح ج ٣ ص ١٥٤٠ كتاب الذبائح والصيد باب تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية رقم الحديث ١٨٠٢

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩١/٣٧٧ ر)

حديث أبى هريرة (•)

تخريجه :

أخرجه الترمذي (٢)

حدثنا أبو كريب ، حدثنا حسين بن على الجعفي ، عن زائدة، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، بنحوه .

-أبو كريب : محمد بن العلاء ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ٥٨ .

-حسين بن على الجُعْفي (٣)، ثقة عابد ، روى عن الأعمش ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٣هـ على خلاف (٤)

-زائدة بن قدامة الثقفي، ثقة ثبت ، روى عن سليمان التيمى، وروى عنه

سفيان بن عيينة ، مات سنة ١٦٠هـ على خلاف .(٥)

---

(١) الصحيح ١٥٤٠/٣، كتاب الذبائح والصيد، باب تحريم أكل لحم الأحمر الإنسية رقم الحديث ١٨٠٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .
(٢) السنن ٢٢٤/٤، كتاب الأطعمة ، باب ماجاء فى لحوم الحمر الأهلية رقم الحديث ١٧٩٥ .
(٣) الجعفي : بضم الجيم ، وسكون العين . الأنساب ٦٧/٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٠٨/٢، التقريب ١٦٧ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٦٤/٣، التقريب ٢١٣ .

-محمد بن عمرو بن علقمة الليثى ، صدوق له أوهام تقدم ذكره فى الأثر ٩٧ .

-أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه عمر، مات سنة ٩٤هـ(١) .

فيه محمد بن عمرو ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شواهد صحيحة سبق ذكرها فى الأرقام من ٣٧٥-٣٧٨.

وبها يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الحزم

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح " .

(٩٢/٣٧٨ ر)

حديث أبي ثعلبة الخشني (•)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) كلاهما عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال : " حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية " .

---

(١) تهذيب التهذيب ١٢/١٢٧، التقريب ٦٤٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(٢) الصحيح مع الفتح ٩/٦٥٣، كتاب الذبائح والصيد ، باب لحوم الحمر الإنسية رقم الحديث ٥٥٢٧ .
(٣) الصحيح ج ٣ ص ١٥٣٥ كتاب الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية رقم الحديث ١٩٣٦

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

مارواه جماعة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لايحل الحمار الأهلى "

منهم المقدام بن معدى يكرب ، وأبو ثعلبة الخشني . (•)

(٣٧٩/٩٣ ر)

حديث,, المقدام .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١)

حدثنا محمد بن المصفى [الحمصى] ، حدثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدى ، عن مروان بن رؤبه التغلبي، عن عبد الرحمن بن أبى عوف، عن المقدام بن معد يكرب مرفوعاً ، بمثله .

محمد بن المصفي الحمصى صدوق يخطىء ومدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع تقدم ذكره فى الحديث ٢٧٥ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .

(١) السنن ٤/١٦٠، كتاب الأطعمة ، باب النهى عن اكل السباع، رقم الحديث ٣٨٠٤.

-محمد بن حرب الخُولانى(١)، ثقة، روى عن الأوزاعى، وروى عنه حيوة بن شريح ، مات سنة ١٩٤هـ(٢)

-محمد بن الوليد الزُّبَيْدي (٣)، ثقة ثبت ، روى عن الزهرى، وروى عنه الأوزاعي، مات سنة ١٤٦هـ على خلاف (٤)

-مروان بن رؤبة التَّغْلِبي(٥)، مقبول ، روى عن أبى صالح الأشعرى، وروى عنه صفوان بن عمرو ، من الخامسة .(٦)

-عبد الرحمن بن أبى عوف الجُرَشى(٧)، ثقة ، روى عن عمرو بن العاص، وروى عنه حريز بن عثمان .(٨)

فيه محمد بن المصفى، ومروان، فالإسناد ضعيف ،

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

قال ابن القيم (٩) " صحيح " .

(٣٨٠/٩٤ ر)

حديث أبى ثعلبة الحشنى (•)

تخريجه :

أخرجه النسائي (١٠)

---

(١) الخولاني: بفتح خاء . المغنى ٩٩ .
(٢) تهذيب التهذيب ٩/٩٥، التقريب ٤٧٣ .
(٣) الزبيدي : بمضمومة ، وفتح موحدة ، المغني ١٢١ .
(٤) تهذيب التهذيب ٩/٤٤٣، التقريب ٥١١ .
(٥) التغلبي: بمفتوحة ، وسكون معجمة ، وكسر لام . المغنى ٥١ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٠/٨٤، التقريب ٥٢٦ .
(٧) الجرشى : بضم أوله ، وفتح الراء . تبصير المنتبه ١/٢٤٨ .
(٨) تهذيب التهذيب ٦/٢٢٢، التقريب ٣٤٨ .
(٩) مختصر سنن أبى داود ٥/٣٢١، كتاب الأطعمة ، باب فى الحمر الأهلية .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(١٠) السنن ٧/٢٠٤، كتاب الصيد والذبائح، تحريم أكل لحوم الحمرالأهلية رقم الحديث ٤٣١٤

أخبرنا عمرو بن عثمان ، أنبأنا بقية ، عن بحير، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة الخشني بمثله مطولاً .

-عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير القرشي ، صدوق، روى عن الوليد ابن مسلم وروى عنه ابو داود ، مات سنة ٢٥٠هـ(١)

-بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي (٢)، صدوق، مدلس من المرتبة الرابعة، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٩٧هـ(٣)

-بحير بن سعد السحولي (٤)، ثقة ثبت ، روى عن مكحول ، وروى عنه إسماعيل بن عياش ، مات سنة ٢٦٧هـ (٥)

-خالد بن معدان الكلاعي ، ثقة عابد يرسل كثيراً ، روى عن المقدام بن معد يكرب وروى عنه ثور بن يزيد ، مات سنة ١٠٣هـ على خلاف(٦).

-جبير بن نفير الحضرمي ، ثقة جليل تقدم ذكره فى الأثر ٢١٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

فيه بقية بن الوليد مدلس من الرابعة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف . ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهد المقدام الحديث ٣٧٩ .

---

(١) تهذيب التهذيب ٨/٦٦ ، التقريب ٤٢٤ .

(٢) الكلاعي : بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة ، المغنى ٢١٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ١/٤١٦، التقريب ١٢٦ ، تعريف أهل التقديس ١٢١ .

(٤) السحولي : بفتح مهملة ، وضم حاء مهملة ، المغنى ١٣٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ١/٣٦٨، التقريب ١٢٠ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣/١٠٢، التقريب ١٩٠ .

(٣٨١/٩٥ ر)

مارواه سفيان بن عيينة ، عن أيوب السختياني ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك * قال : " لما فتح النبى صلى الله عليه وسلم خيبر أصابوا حمراً فطبخوها منها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا إن الله ورسوله ينهاكم عنها فإنها نجس فاكفئوا القدور"(•)

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) كلاهما من طريق سفيان به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٣٨٢/٩٦ ر)

وروى عبد الوهاب الثقفى ، عن أيوب بإسناد مثله قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا فنادى إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الأهلية فإنها رجس قال فأكفئت القدور وإنها لتفور .(•)

تخريجه :

أخرجه البخارى (٣) به بمثله .

---

* فى المخطوطة ساقطة اللوحة ٤٩٦، الصفحة ب .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦-١٨٧ .
(١) الصحيح مع الفتح ٧/٤٦٧، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم الحديث٤١٩٨.
(٢) الصحيح٣/١٥٤٠، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية، رقم الحديث ١٩٤٠ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٧ .
(٣) الصحيح٧/٤٦٧، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم الحديث ٤١٩٩ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٩٧/٣٨٣ ر)

وفي حديث أبى ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عمايحرم عليه فقال : " لاتأكل الحمار الأهلى ، ولاكل ذى ناب من السباع " (•)

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (١)

حدثنا على بن معبد قال : ثنا شبابة بن سوار قال : ثنا أبو زيد، عبدالله بن المعلاء، قال : ثنان مسلم بن مشكم ، كاتب أبى الدرداء قال: سمعت أبا ثعلبة الخشني مرفوعاً بمثله .

-على بن معبد بن نوح البغدادي ، ثقة ، روى عن روح بن عبادة، وروى عنه النسائي مات سنة ٢٥٩هـ(٢)

-شَبَابة(٣) بن سَوّار(٤)الفَزَاري(٥)، ثقة اختلط ، روى عن حريز بن عثمان

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٧ .
(١) معانى الآثار٤/٢٠٧، كتاب الصيد والذبائح، باب أكل لحوم الحمر الأهلية .
(٢) تهذيب التهذيب ٧/٣٣٧، التقريب ٤٠٥ .
(٣) شبابه : بمعجمة وموحدتين . المغنى ١٤١ .
(٤) سوار: بمفتوحة ، وشدة واو . المغني ١٣٤ .
(٥) الفزاري : بفتح فاء ، فزاى خفيفة . المغنى ١٩٨ .

وروى عنه يحى بن معين ، مات سنة ٢٠٤هـ على خلاف (١)

-أبو زيد : عبد الله بن المعلاء لم أقف على ترجمته .

-مسلم بن مِشْكم (٢) الخزاعي ، ثقة ، روى عن فضالة بن عبيد، وروى عنه حسان بن عطية ، من كبار الثالثة .(٣)

-عبد الله بن المعلاء لم أقف على ترجمته فأتوقف .

والحديث له شواهد تقدم ذكرها من الحديث ٣٦٧-٣٨٣.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الألباني (٤) : " إسناده صحيح " .

(٣٨٤/٩٨ ر)

روى عن سعيد بن جبير أن النبى صلى الله عليه وسلم " نهى عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر لأنها كانت تأكل العذرة (•)

تخريجه :

أورده عبد الرزاق (٥) معلقاً عن سعيد بمثله .

الحكم علي سند المؤلف : :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الحديث :

ضعيف .

---

(١) تهذيب التهذيب ٤/٢٦٤، التقريب ٢٦٣ .
(٢) مشكم : بمكسورة ، وسكون معجمة ، وفتح كاف . المغني ٢٣٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٢٥، التقريب ٥٣٠ .
(٤) ارواء الغليل ٨/١٣٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٧ .
(٥) المصنف ٤/٥٢٤، كتاب المناسك ، باب الحمار الأهلى .

بيان غريب الأثر :

العذرة : (يريد الغائط الذى يلقيه الإنسان . وسميت بالعذرة لأنهم كانوا يلقونها فى أفنية الدور) (١)

يقول ابن منظور : " وإنما سميت عذرات الناس بهذا لأنها كانت تلقى بالأفنية ، فكنى عنها باسم الفناء كما كنى بالغائط وهي الأرض المطمئنة " (٢)

(٣٨٥/٩٩ ر)

وقد روى فى حديث يروى عن عبد الرحمن بن معقل ، عن رجال من مزينة فقال بعضهم : غالب بن الأبجر وقال بعضهم الحر بن غالب أنه قال يارسول الله : " إنه لم يبق من مالى شىء أستطيع أن أطعم فيه أهلى غير حمرات لى قال : فأطعم أهلك من سمين مالك فإنما كرهت لكم جوال القرية " (•)

تخريجه

أخرجه أبو داود (٣)

حدثنا عبد الله بن أبى زياد ، حدثنا عبيد الله ، عن إسرائيل، عن منصور ، عن عبيد أبى الحسن ، عن عبد الرحمن ، عن غالب بن أبجر، مرفوعاً ، بنحوه مطولاً .

-عبد الله بن الحكم بن أبى زياد القَطَواني (٤)، صدوق ، روى عن زيد ابن الحباب وروى عنه الترمذى ، مات سنة ٢٥٥هـ(٥) .

-عبيد الله بن موسى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٣٥٧ .

---

(١) النهاية فى غريب الحديث ٣/١٩٩ .
(٢) لسان العرب ٤/٥٥٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٧ .
(٣) السنن ٤/١٦٣،كتاب الأطعمة، باب أكل لحوم الحمر الأهلية، رقم الحديث٣٨٠٩.
(٤) القطواني : بقاف ، وطاء مفتوحتين . المغنى ٢٠٩.
(٥) تهذيب التهذيب ٥/١٦٦، التقريب ٣٠٠ .

-إسرائيل بن إسحاق ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٠٩ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٣١ .

-عبيد بن الحسن المُزَنِي (١)، ثقة ، روى عن عبد الله بن أبى أوفى، وروى عنه الأعمش من الخامسة (٢)

-عبد الرحمن بن معقل المزنى، ثقة، تكلموا فى روايته عن أبيه لصغره، روى عن ابن عباس ، وروى عنه عبد الله بن خالد، من الثالثة .(٣)

-غالب بن أبجر ، صحابى ، روى عنه خالد بن سعيد ، نزل الكوفة.(٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الحديث :

قال الخطابي (٥) : " اختلف في اسناده اختلافاً كثيراً "

قال البيهقي (٦):" إسناده مضطرب " .

قال النووى (٧):" هذا الحديث مضطرب ، مختلف الإسناد، شديد الإختلاف" .

بيان غريب الحديث :

" جوال" : الجلالة فى الحيوان : التى تأكل العذرة ، والجلة البعر، فوضع موضع العذرة ، يقال: جلت الدابة الجلة ، واجتلتها، فهى جالة، وجلالة، إذا التقتطتها "(٨).

---

(١) المزنى : بمضمومة ، وفتح زاى ، المغنى ١٤٧ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥٧/٧، التقريب ٣٧٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢٤٦/٦، التقريب ٣٥٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢١٦/٨، التقريب ٤٤٢ .
(٥) معالم السنن بهامش سنن ابى داود ١٦٣/٤، كتاب الأطعمة .
(٦) معرفة السنن والأثار ٢٦٩/٧، كتاب الضحايا ، باب أكل لحوم الحمر الأهلية .
(٧) شرح مسلم ٩٢/١٣، كتاب الصيد والذبائح ، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية.
(٨) النهاية فى غريب الحديث ٢٨٨/١ .

(٣٨٦/ ٢٠٢ط)

قال الحسن بن صالح فى الحمار الوحشى:" إذا دجن وألفن أنه جائز أكله"(•)

تخريجه :

أورده أبو حيان (١) عن الحسن بن صالح بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

بيان غريب الأثر :

دجن : جمع داجن ، وهي الشاة التى يعلقها الناس فى منازلهم . يقال شاه داجن ، ودجنت تدجن دجونا . والمداجنة : حسن المخالطة . وقد يقع على غير الشاء من كل مايألف البيوت من الطير وغيرها . (٢)

(٣٨٧/٢٠٣ ط)

قال الأوزاعى : " الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم " .

تخريجه :

أورده أبو حيان(٣) عن الأوزاعي بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٧ .
(١) البحر المحيط ٤/٢٤٢ .
(٢) النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢/١٠٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٨ .
(٣) البحر المحيط ٤/٢٤٢

بيان غريب الأثر :

الرخم : نوع من الطير واحدته رخمة ، وهو موصوف بالغدر. وقيل بالقذر (١)

(٣٨٨/٢٠٤ ط)

قال الليث : " لابأس بأكل الهر وأكره الضبع " (•)

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٨٩/٢٠٥ ط)

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبدالله قال: حدثنا حجاج قال : حدثنا حماد قال : حدثنا عمران بن حدير* أن عكرمة سئل عن الغراب قال : " دجاجة سمينة . وسئل عن الضبع فقال نعجة : سمينة " (•)

تخريجه : لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

عبد الباقى بن قانع ثقة اختلط تقدم ذكره فى الحديث ١٢٦ .

-إبراهيم بن عبد الله المهاجر، المعروف بالكَجِّى(٢) ، ثقة، روى عن حجاج ابن منهال ، وروى عنه اسماعيل بن محمد الصفار، مات سنة ٢٩٢هـ(٣).

---

(١) لسان العرب ١٢/٢٣٥، النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢١٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٨ .
* كما فى المخطوطة اللوحة ٤٩٧الصفحة أ . وهو أصح من المطبوع جبير .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٨ .
(٢) الكجي: بفتح الكاف، والجيم المشددة . الأنساب ٥/٣٦ .
(٣) تاريخ بغداد ٦/١٢٠ .

-حجاج بن المِنْهال (١) الأَنْماطى(٢)، ثقة، روى عن جرير بن حازم، وروى عنه عبيد بن حميد، مات سنة ٢١٦هـ ، على خلاف .(٣)

-حماد بن زيد ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الحديث ١٦٠ .

حماد بن سلمة ثقة تغيره بأخره تقدم ذكره فى الأثر ١٤ .

-عمران بن حُدَير (٤) السَّدُوسي(٥)، ثقة ، روى عن يحى بن سعيد الأنصارى وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٩هـ(٦) .

الحكم علي سند المؤلف :

أتوقف لأنه لم يتبين لى هل روى الجصاص عن عبد الباقي قبل الإختلاط أم بعده .

(٣٩٠/١٠٠ ر)

قال أبو بكر حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال : حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب عن أبى إدريس الخولانى، عن أبى ثعلبة الخشنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع .(•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود(٧) به ، بمثله .

ثانياً:أخرجه مالك(٨) به ، بمثله .

---

(١) المنهال : بمكسورة ، وسكون نون . المغنى ٢٤٢ .
(٢) الأنماطى : بمفتوحة ، فساكنة . المغنى ٣٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢/١٨٢، التقريب ١٥٣ .
(٤) حدير : بمضمونة ، وفتح مهملة . المغنى ٧٣ .
(٥) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغنى ١٣٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ٨/١١٠، التقريب ٤٢٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٨ .
(٧) السنن ٤/١٥٩، كتاب الأطعمة ، باب النهى عن أكل السباع ، رقم الحديث ٣٨٠٢ .
(٨) الموطأ ص ٣٠٧، كتاب الصيد ، باب تحريم اكل كل ذى ناب من السباع .

ثالثاً:أخرجه البخارى (١) ، ومسلم (٢) من طريق مالك به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(١٠١/٣٩١ ر)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانه عن أبى بشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس* قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل ذى ناب من السباع، وعن كل ذى مخلب من الطير ورواه على بن أبى طالب، والمقدام ابن معد يكرب ، وأبو هريرة .(•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٣) به ، بمثله .

---

(١) الصحيح مع الفتح ٦٥٧/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل كل ذى ناب من السباع ، رقم الحديث ٥٥٣٠ .
(٢) الصحيح ١٥٣٣/٣، كتاب الصيد ، باب تحريم أكل كل ذى ناب من السباع ، رقم الحديث ١٩٣٢ .
* كما فى المخطوطة اللوحة ٤٩٧، الصفحة ب وهو الأصح .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
(٣) السنن ١٥٩/٤، كتاب الأطعمة ، باب النهى عن أكل السباع، رقم الحديث ٣٨٠٣ .

ثانياً:أخرجه مسلم (١)من طريق أبى عوانة به، بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

ءاسناده صحيح .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٣٩٢/ ١٠٢ ر)

حديث على بن أبى طالب (•)

تخريجه :

أخرجه أبو يعلى الموصلى(٢)

حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، أخبرنى أبى، حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على مرفوعاً ، بمثله .

-أبو خيثمة : زهير بن حرب بنَ شداد الحَرُشى (٣)، ثقة ثبت ، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه مسلم ، مات سنة ٢٣٤هـ(٤)

-عبد الصمد بن عبد الوارث العنبرى، صدوق ثبت فى شعبة، روى عن أبيه ، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٠٧هـ(٥)

-عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى ، ثقة ثبت ، روى عن عبد العزيز بن صهيب، وروى عنه سفيان الثورى، مات سنة ١٨٠هـ(٦)

---

(١) الصحيح ١٥٣٤/٣، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب، رقم الحديث ١٩٣٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
(٢) المسند ٢٠٤/١، رقم الحديث ٣٥٢ .
(٣) الحرشى: بمهملة ، وراء مفتوحتين . المغنى ٨٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٩٦/٣، التقريب ٢١٧ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٩١/٦، التقريب ٣٥٦ .
(٦) تهذيب التهذيب ٣٩١/٦، التقريب ٣٦٧ .

-الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطىء، ومدلس من الثالثة ، روى عن عطاء ابن أبى رباح ، وروى عنه يحى القطان ، من السادسة .(١)

-حبيب بن أبى ثابت : قيس بن دينار، ويقال ابن هند ، ثقة ، وهو مدلس من الثالثة ، روى عن ابن عمر، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١١٩هـ(٢)

-عاصم بن ضمرة السلولى صدوق تقدم ذكره فى الحديث ١٦٩ .

فيه الحسن ، وحبيب ، فالإسناد ضعيف ، ويرتقى الى درجة الحسن لغيره بشاهد صحيح عن أبى هريرة - الحديث ٣٩٤- .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

قال ابن حجر(٣) : " إسناده حسن إلا أنه له علة ، فقد رواه اسحاق بن راهوية وأبو يعلى فى مسنديهما ، ووقع عندهما عن الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبى ثابت وهو الصواب ، بخلاف مافي المسند، حسين بن ذكوان ، وقد قال يحى بن معين : الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب ابن ابى ثابت إنما سمع من عمرو بن خالد ، وعمرو كذاب مدلس، وكذا قال احمد بن حنبل ، وقال على بن المدينى : لم يرو حبيب عن عاصم إلا حديثاً واحداً، وقال أبو حاتم : لايثبت له عن عاصم شىء ، فهاتان علتان خفيتان قادحتان ، وجزم الحاكم في علوم الحديث بأن الصواب رواية من روى عن الحسن عن عمرو بن خالد عن حبيب " .

قال الهيثمى (٤) : " رجاله ثقات "

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٢٤١، التقريب ١٦١، تعريف اهل التقديس ٨٥ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/١٥٦، التقريب ١٥٠، تعريف أهل التقديس ٨٤ .
(٣) التلخيص الحبير ٤/١٦٦، كتاب الأطعمة .
(٤) المجمع ٤/٨٧، كتاب البيوع، باب مانهى عن عسب الفحل ومهر البغي .

(١٠٣/٣٩٣ ر)

حديث المقدام بن معد يكرب (•)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٧٩، وهو حسن .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

(١٠٤/٣٩٤ ر)

حديث أبى هريرة (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه مسلم (١) بسنده عن أبى هريرة رضى الله عنه

، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " كل ذي ناب من السباع، فأكله حرام " .

ثانياً: أخرجه مالك (٢) ، به ، بمثل رواية مسلم .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٨ .
(١) الصحيح ٣/١٥٣٤، كتاب الصيد والذبائح ، باب تحريم أكل كل ذى ناب من السباع ، رقم الحديث ١٩٣٣ .
(٢) الموطأ ٣٠٧، كتاب الصيد ، باب تحريم اكل كل ذى ناب من السباع .

(١٠٥/٣٩٥ ر)

روى قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خمس فواسق يقتلهن المحرم فى الحل والحرم وذكر أحدها الغراب (•) الأبقع " .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) من طريق قتادة به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث : صحيح .

بيان غريب الحديث :

الأبقع : " ماخالط بياضه لون آخر " (٢)

(١٠٦/٣٩٦ ر)

حدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا إسماعيل بن الفضل قال حدثنا محمد بن حاتم قال حدثنا يحى بن(٣) مسلم قال حدثنى إسماعيل ابن أمية عن أبى الزبير قال سألت جابرً أهل يؤكل الضبع؟ قال نعم قلت: أصيد هى ؟ قال نعم قلت أسمعت هذا من النبى صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم (•)

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث ٢٦ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
(١) الصحيح ٨٥٦/٢، كتاب الحج، باب ماينبدب للمحرم وغيره قتله، رقم الحديث ١١٩٨ .
(٢) النهاية فى غريب الحديث ١٤٥/١ .
(٣) لعله يحي بن سليم الطائفي، قاله المزى فى تهذيب الكمال ٤٧/٣.
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

بيان حال الرواة :

-عبد الباقى بن قانع ثقة اختلط ، تقدم ذكره فى الحديث ١٢٦ .

-إسماعيل بن الفضل البَلْخي (١)، لابأس به ، روى عن اسماعيل بن عيسى العطار ، وروى عنه محمد بن مخلد ، مات سنة ٢٨٦هـ(٢) .

-يحي بن سليم القرشى الطائفى ، صدوق سىء الحفظ، روى عن داود بن ابى هند، وروى عنه وكيع، مات سنة ٢٩٣هـ على خلاف (٣) .

-إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، ثقة ثبت، روى عن ابن المسيب وروى عنه الثورى ، مات سنة ١٤٦هـ على خلاف (٤)

-أبو الزبير ، محمد بن مسلم بن تدرس ، صدوق إلا أنه يدلس، تقدم ذكره فى الأثر ١٣٧.

-عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٣٦ .

-عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى عمار ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

فيه يحى القرشى فالإسناد ضعيف .

الحكم علي الحديث :

سبق الحكم عليه فى الحديث ٢٦ وهو حسن .

---

(١) البلخى : بفتح الباء الموحدة، وسكون اللام . الأنساب ١/٣٨٨.

(٢) تاريخ بغداد ٦/٢٩٠ .

(٣) تهذيب التهذيب ١١/١٩٨، التقريب ٥٩١.

(٤) تهذيب لتهذيب ١/٢٤٧، التقريب ١٠٦ .

(١٠٧/٣٩٧ ر)

روى الأعمش ، عن زيد بن وهب الجهنى، عن عبد الرحمن بن حسنة قال: نزلنا ارضا كثيرة الضباب فأصابتنا مجاعة فطبخنا منها فإن القدور لتغلى بها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا؟ فقلنا: ضاب أصبناها فقال: إن أمة من بنى إسرائيل مسخت دواب الأرض وإنى أخشى أن تكون هذه فاكفئوها (•)

تخريجه :

أخرجه أحمد (١): حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، به ، بمثله .

-أبو معاوية الضرير : محمد بن حازم ثقة أحفظ الناس فى الأعمش، الحديث ١٦٧

-الأعمش ، سليمان بن مهران ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٥ .

-زيد بن وهب الجُهَنى(٢) ، ثقة ، روى عن عمر ، وروى عنه الحكم بن عتيبة ، مات سنة ٩٦هـ على خلاف . (٣)

-عبدالرحمن حسنة، صحابي، روى عنه ابراهيم بن عبد الله بن قارظ(٤)

الإسناد صحيح .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي (٥) ، رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزار، ورجال الجميع رجال الصحيح .

قال ابن حجر(٦): " سنده على شرط مسلم "

قال ابن حزم (٧) : " هو حجة إلا أنه منسوخ "

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
(١) المسند ٢٢٦/٦، رقم الحديث ١٧٧٧٢ .
(٢) الجهنى : بمضمومة وفتح هاء ، المغنى ٦٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣٦٨/٣، التقريب ٢٢٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٤٨/٦، التقريب ٣٣٩ .
(٥) مجمع الزوائد ٣٧/٤، كتاب الصيد ، باب ماجاء في الضب .
(٦) الفتح ٦٦٥/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب .
(٧) المحلى بالآثار ١١٣/٦، كتاب الأطعمة .

(٣٩٨/ ١٠٨ ر)

نهيه صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال .

تخريجه :

أولاً: أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما

عن المغيرة بن شعبة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم " إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال، وإضاعة المال " .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٩ .

(١) الصحيح ٥/٦٨، كتاب الإستقراض ، باب ماينهى من إضاعة المال ، رقم الحديث ٢٤٠٧ .

(٢) الصحيح ٣/١٣٤١، كتاب الأقضية ، باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم الحديث ٥٩٣ .

(١٠٩/٣٩٩ ر)

حدثنا محمد بن بكر قال ؛ حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن عوف الطائى أن الحكم بن نافع حدثهم قال : حدثنا ابن عياش ، عن ضمضم ابن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبى راشد الحبرانى ، عن عبدالرحمن بن شبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن أكل لحم الضب " (•)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به- بمثله .

بيان حال الرواة :

-محمد بن بكر البصرى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٧٢، ١٧٣ .

-محمد بن عوف الطائي ، ثقة حافظ، روى عن عبيد الله بن موسى، وروى عنه النسائى ، مات سنة ٢٧٢هـ على خلاف (٢) .

-الحكم بن نافع البهراني ، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ٥٩ .

-إسماعيل بن عياش العَنْسي (٣)، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، روى عن صفوان بن عمرو ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ٨١هـ (٤) على خلاف .

-ضمضم بن زرعة الحضرمي ، صدوق يهم ، روى عن شريح بن عبيد، وروى عنه يحي بن حمزة الحضرمي ، من السادسة (٥)

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .

(١) السنن ١٥٥/٤، كتاب الأطعمة ، باب فى أكل الضب .

(٢) تهذيب التهذيب ٣٤٠/٩، التقريب ٥٠٠ .

(٣) العنسي : بمفتوحة وسكون نون ، المغني ١٨٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٨٠/١، التقريب ١٠٩ .

(٥) تهذيب التهذيب ٤٠٥/٤، التقرب ٢٨٠ .

-شريح بن عبيد الحضرمي ، ثقة من الثالثة وكان يرسل كثيراً، روى عن أبي الدرداء وروى عنه ضمرة بن ربيعة (١) .

-أبو راشد الحُبْراني (٢)، قيل اسمه أخضر ، وقيل النعمان ، ثقة ، من الثانية ، روى عن على بن أبي طالب ، وروى عنه عبد الله بن بسر الحبراني . (٣)

-عبد الرحمن بن شبل الأنصار، صحابي ، روى عنه يزيد بن خمير، نزل حمص، مات في أيام معاوية . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

فيه إسماعيل بن عياش وضمضم فالإسناد ضعيف .

الحكم علي الحديث :

قال ابن الجوزي(٥): هذا حديث لايصح، وإسماعيل بن عياش ضعيف .

قال الخطابي(٦) :" ليس اسناده بذاك " .

قال المنذري (٧) : في اسناده إسماعيل بن عياش ، وضمضم بن زرعة ، وفيهما مقال " .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢٨٨/٤، التقريب ٢٦٥ .

(٢) الحبرانى : بمضمومة ، وسكون موحدة . المغنى ٨٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ٩٩/١٢، التقريب ٦٣٩ .

(٤) تهذيب التهذيب ١٧٥/٦، التقريب ٣٤٢ .

(٥) العلل المتناهية ٦٦١/٢، حديث فى لحم الضب رقم ١٠٩٧ .

(٦) معالم السنن بهامش سنن أبى داود ١٥٥/٤، كتاب الأطعمة .

(٧) مختصر السنن ٣١١/٥، كتاب الأطعمة ، النهى عن أكل الضب رقم الحديث ٣٦٤٨ .

قال البيهقي (١) : " هذا ينفرد به إسماعيل بن عياش وليس بحجة " .

قال ابن حزم (٢) : " فيه ضعفاء مجهولون " .

قال ابن حجر(٣) : " أخرجه ابو داود بسند حسن " وأنكر على الخطابي، وابن الجوزى ، والبيهقي ، وابن حزم بضعيفهم لابن عياش .

والحديث يرتقى الى درجة الحسن لغيره بالشاهد ٤٠١ .

تعليق :

قال ابن حجر (٤): " والأحاديث الماضية وإن دلت على الحل تصريحاً وتلويحا وتقريرا، فالجمع بينهما وبين هذا حمل النهى فيه على أول الحال عند تجويز أن يكون مما مسخ وحينئذ أمر بإكفاء القدور، ثم توقف فلم يأمر به ولم ينه عنه ، وحمل الإذن فيه على ثانى الحال لما علم أن المسوخ لانسل له ، ثم بعد ذلك كان يستقذره فلايأكله ولايحرمه، وأكل علي مائدته فدل على الاباحة ، وتكون الكراهة للتنزيه فى حق من يتقذره، وتحمل احاديث الاباحة على من لايتقذره ، ولايلزم من ذلك انه يكره مطلقاً .

---

(١) السنن الكبرى ٣٢٦/٩، كتاب الضحايا باب ماجاء فى الضب .

(٢) المحلى ١١٣/٦، كتاب الأطعمة ، أكل الضب مسألة ١٠٣٢ .

(٣) الفتح ٦٦٥/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب .

(٤) الفتح ٦٦٦/٩، كتاب الذبائح والصيد ، باب الضب .

(٤٠٠/١١٠ ر)

-وروى أبو حنيفة ، عن حماد، عن إبراهيم*، عن عائشة أنه أهدى لها ضب فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن أكله فنهاها عنه فجاء سائل فقامت تناوله إياها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم " أتطعمينه مالا تأكلين " (•)

تخريجه:

أخرجه محمد(١) بن الحسن به بمثله.

-حماد بن أبي سليمان الأشعري، صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر٦٢ .

إبراهيم النخعي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥ .

فيه حماد، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره يشاهد لعبدالرحمن بن شبل الحديث ٣٩٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الزيلعي(٢) «غريب» .

تعليق:

«تناوله إياها» تعني الدويبة مصغرا فالضب دويبة.

والأنثى ضبة ولذا قيل ضبة بن أد، وزيد بن ضب.(٣)

(*) في المخطوطة إسماعيل بن إبراهيم اللوحة ٤٩٧ الصفحة(ب)، والأصح مافي المطبوع .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٩ .

(١) الآثار١٧٩ ، باب مايكره من أكل لحوم السباع.

(٢) نصب الراية ٤/١٩٥ ، كتاب الذبائح .

(٣) لسان العرب١/٥٣٨ . الحيوان ٦/٩٥

(٤٠١/١١١ر)

-روى ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل من الضب وأكل من مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.(•)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١). بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح.

(٤٠٢/١١٢ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: «لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(٢). ومسلم (٣) بسنديهما عن ابن عباس رضى الله عنهما به بمثله

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٩ .
(١) الصحيح ٣/١٥٤٤، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب ، رقم الحديث ١٩٤٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٩ .
(٢) الصحيح مع الفتح ٩/٦٦٣، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب، رقم الحديث ٥٥٣٧ .
(٣) الصحيح ٣/٥٤٣، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، رقم الحديث ١٩٤٥/١٩٤٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

بيان غريب الحديث:

أعافه: بعين مهملة، وفاء خفيفة،أبي أي أنكره أكله، يقال: عفت الشيء أعافه.(١)

(٤٠٣/١١٣ر)

وأن خالد بن الوليد أكله بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينهه.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم ٤٠٢ وهو صحيح.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

(٤٠٤/١١٤ر)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عمر ابن سهل قال: حدثنا إسحاق بن الربيع، عن الحسن قال: قال عمر«إن هذه الضباب طعام عامة هذه الرعاء، وإن الله ليمنع غير واحد، ولوكان عندي منها شيء لأكلته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ولكنه قذره».(•)

تخريجه: لم أقف عليه.

---

(١) الفتح ٩/٦٦٥، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٩.

بيان حال الرواة:

-عبدالباقي بن قانع ثقة اختلط تقدم ذكره في الحديث ١٢٦ .

-بشر بن موسى الأسُدي(١)، ثقة، روى عن روح بن عبادة، وروى عنه يحي بن صاعد، مات سنة ٢٨٨هـ.(٢)

-عمر بن سهل المازني، صدوق يخطيء، روى عن أبي حمزه العطار، وروى عنه هارون الحمال، من التاسعة.(٣)

-إسحاق بن الربيع البصري،أبوحمزه العطار، صدوق، روى عن الحسن البصري وروى عنه طالوت بن عباد، من السابعة.(٤)

-الحسن البصري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٨٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

فيه عبدالباقي اختلط، وعمر بن سهل صدوق يخطيء فالإسناد ضعيف.

(٤٠٥/٧٩ق)

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عمر ابن سهل قال: حدثنا بحر، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري قال: (إن كان أحدنا لتهدى إليه الضبة المكنونة أحب إليه من الدجاجة السمينة)(•)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٥)، عن معمر، عن أبي هارون العبدي، به ، بنحوه.

-معمر بن راشد الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

---

(١) الأسدي: بهمزة، وسين مهملة. المغني ٣٠ .
(٢) سير أعلام النبلاء ٣٥٢/١٣، تاريخ بغداد ٨٦/٧ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤٠٣/٧ ، التقريب ٤١٣ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٠٣/١ ، التقريب ١٠١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
(٥) المصنف ٥١٢/٤، كتاب المناسك، باب الضب

-أبو هارون العَبْدي(١): عمارة بن جوين، متروك ومنهم من كذبه، روى عن ابن عمر، وروى عنه عبدالله بن عون، مات سنة ١٣٤هـ.(٢)

فيه أبوهارون، فالإسناد ضعيف جدا.

بيان حال الرواة:

-عبدالباقي قانع اختلط تقدم ذكره في الحديث ١٢٦ .

-عمر بن سهل المازني صدوق يخطيء تقدم ذكره في الأثر ٤٠٤ .

-بحر بن كنيز، ضعيف، روى عن الحسن، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٦٠هـ.(٣)

الحكم علي سند المؤلف: إسناده ضعيف جدا.

الحكم علي الأثر : إسناده ضعيف جداً .

بيان غريب الأثر:

المكنونة:«أكننت الشيء إذا سترته، وكننته إذا صنته».(٤)

قال ابن أبي ليلى: (لابأس بأكل الحية إذا ذكيت) وهو قول الأوزاعي إلا أنه لم يشترط منه الذكاة.(•)

(٢٠٣/٤٠٦ط)

أثر ابن أبي ليلى.

تخريجه:

أورده أبوحيان(٥) عن ابن أبي ليلى بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) العبدي: بمفتوحة، وسكون موحدة. المغني ١٨٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ٣٦١/٧ ، التقريب ٤٠٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣٦٦/١، التقريب ١٢٠ .
(٤) لسان العرب ٣٦١/١٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٤ .
(٥) البحرالمحيط ٢٤٢/٤ .

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٠٧/٤٠٧ط)

أثر الأوزاعي.(•)

تخريجه:

أورده ابن حزم(١) بمثله معلقا - من غير عزو- .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .،

(٢٠٨/٤٠٨ط)

قال الليث: «لابأس بأكل القنفذ، وفراخ النخل، ودود الجبن والتمر» ونحوه.(•)

تخريجه:

أورده أبوحيان(٢) عن الليث بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٠ .
(١) المحلى ٦/٧٥، كتاب الأطعمة، مسألة ٩٩٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٩٠ .
(٢) البحر المحيط ٤/٢٤٢ .

تعليق:

الفرخ «ولد الطائر هذا الأصل وقد استعمل في كل صغير من الحيوان والنبات والشجر» .(١)

(٤٠٩/١١٥ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن عيسى بن نميلة عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ)(٢)الآية. فقال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر إن كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال.(•)

تخريجه:

أخرجه أبوداود(٣) به، بمثله.

بيان حال الرواة:

-محمد بن بكر البصري، ثقة تقدم ذكره في الحديث١٧٢، ١٧٣ .

-إبراهيم بن خالد الكلبي، ثقة، روى عن ابن عيينة، وروى عنه ابن ماجة، مات سنة ٢٤٠هـ.(٤)

-عبدالعزيز بن محمد بن عيسى، لم أقف على ترجمته، كذلك والده.

---

(١) لسان العرب ٤٢/٣ .
(٢) الأنعام: ١٤٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٤ .
(٣) السنن ١٥٧/٤ ، كتاب الأطعمة، باب في أكل الحشرات، رقم الحديث ٣٧٩٨ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠٢/١ ، التقريب ٨٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

فيه من لم أقف على ترجمته فأتوقف.

الحكم علي الحديث:

قال البيهقي(١): «إسناد فيه ضعف.»

قال ابن حزم(٢): «هو عن شيخ مجهول لم يسم.»

قال الخطابي:(٣) «ليس إسناده بذاك.»

(٤١٠/١١٦ر)

روى عبدالله(*)بن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد ابن سعيد بن المسيب عن عبدالرحمن قال: ذكر طبيب الدواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر الضفدع يكون في الدواء فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه في الرقم ١٢١ وهو حسن.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) السنن الكبرى ٩/٣٢٦، كتاب الضحايا، باب ماروى في القنفذ.
(٢) المحلى بالآثار ٦/٨٥، كتاب الأطعمة مسألة ١٠٠٠ .
(٣) مختصر سنن أبي داود، ومعالم السنن ٥/٢١٣ ، كتاب الأطعمة، باب في أكل الحشرات، رقم الحديث ٣٦٥١ .
(*) في المخطوطة ابن أبي وهب، اللوحة ٤٩٨، الصفحة أ، ومافي المطبوع أصح.
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٠ .

(٤١١/٢٠٩ط)

قال الليث: «لابأس بلحوم الجلالة كالدجاج».(•)

تخريجه:

أورده أبوحيان(١) عن الليث بنحوه معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤١٢/١١٧ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق، عن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة وألبانها.»

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود(٢) به، بمثله.

-محمد بن بكر البصري ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٧٤ - ١٧٥ .

(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٩٢ .

(١) البحر المحيط ٤/٢٤٢ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٢ .

(٢) السنن ٤/١٤٨ ، كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل الجلالة، رقم الحديث ٣٧٨٥ .

-عثمان بن محمد بن أبي شيبة، ثقة حافظ شهير وله أوهام، تقدم ذكره في الحديث ٢٢٥ .

-عبدة بن سليمان الكلابي، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الحديث ١٦٠ .

-محمد بن إسحاق بن يسار، مدلس من الرابعة، تقدم ذكره في الأثر٢٠٧

-عبدالله بن أبي نجيح، مدلس من الثالثة، تقدم ذكره في الأثر ٢ .

مجاهد، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .

فيه عثمان، ومحمد بن إسحاق، وابن أبي نجيج، فالإسناد ضعيف.

ثانيا: أخرجه الترمذي(١) حيث تابع عثمان بن أبي شيبة هنّاد السري عن عبدة ابن سليمان به، وبمثل رواية أبي داود.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(٢).

حدثنا سويد بن سعيد، ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، به، بمثله. والحديث له شاهد عن ابن عباس وبه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره. الحديث ٤١٣ .

الحكم علي سند المؤلف: إسناده ضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

(٤١٣/١١٨ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا ابن المثنى قال: حدثنا أبوعامر قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة.(•)

تخريجه: أخرجه أبوداود به بمثله.

---

(١) السنن ٤/٢٣٨، كتاب الأطعمة، ماجاء في أكل لحوم الجلالة. رقم الحديث ١٨٢٤
(٢) لسنن ٢/١٠٦٤، كتاب الذبائح، باب النهي عن لحوم الجلالة. رقم الحديث ٣١٨٩
(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٩٢ .
(٣) السنن ٤/١٤٩، كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل الجلالة، رقم الحديث ٣٧٨٦

بيان حال الرواة:

-محمد بن بكر تقدم ذكره في الأثر ١٧٢، ١٧٣ .

-محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، ثقة ثبت،تقدم ذكره في الأثر ٢٠٩.

-أبوعامر، عبدالملك بن عمر العَقَدي(١)، ثقة، روى عن أيمن بن نابل، وروى عنه أحمد مات سنة ٢٥٤ هـ على خلاف.(٢)

-هشام بن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي(٣)، ثقة ثبت، روى عن يونس الإسكاف، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٥٤هـ.(٤)

-قتادة السدوسي، من مدلسي الثالثة تقدم ذكره في الأثر٢٠١ .

-عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٤ .

فيه قتادة، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره برواية ابن عمر الحديث ٤١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

فيه قتادة مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٧): هذا حديث حسن صحيح .

---

(١) العقدي: بعين وقاف مفتوحتين ، المغني ١٨٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ٦/٣٦٣، التقريب ٣٦٤ .
(٣) الدّستوائي: بفتح الدال وسكون السين المهملتين، وضم التاء...، وفتح الواو، الأنساب ٢/٤٧٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ١١/٤٠ ، التقريب ٥٧٣ .
(٥) السنن ٤/٢٣٨، كتاب الأطعمة، باب ماجاء في أكل لحوم الجلالة، رقم الحديث ١٨٢٥ .

(٤١٤/١١٩ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم في شاة ميمونة: «إنما(*)حرم أكلها. وفي بعض الألفاظ: إنما حرم لحمها».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(١). ومسلم (٢) بسنديهما

عن ابن عباس رضي الله عنهما. بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: متفق عليه.

(٤١٥/٨٠ق)

روى عن عائشة وغيرها في الدم الذي في المذبح، أو في أعلى القدر أنه ليس بمحرم لأنه ليس بمسفوح.(•)

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر ٣٦٤ وهو صحيح غريب.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

(*) كما في المخطوطة اللوحة ٤٩٩ الصفحة(ب) وفي المطبوع إنها وهو خطأ.
(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٩٢ .
(١) الصحيح مع الفتح ٣/٣٥٥. كتاب الزكاة، باب الصدقة على موالى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. رقم الحديث ١٤٩٢ .
(٢) الصحيح ١/٢٧٦، كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ . رقم الحديث ٣٦٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٢ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى(وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ).(١)

قال ابن عباس، وسعيد بن جبير، وقتادة، والسدي، ومجاهد: «هو كل ماليس بمفتوح الأصابع كالإبل، والنعام، والأوز، والبط».(•)

(٤١٦/٨١ق)

أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري.

حدثني محمد بن سعد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه.

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد بن محمد العوفي لايستحق أن يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن بن عطية ضعيف، تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسن بن عطية ضعيف، تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي، صدوق يخطيء كثيرا، تقدم ذكره في الأثر١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام فالإسناد ضعيف.

---

(١) الأنعام ١٤٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .
(٢) التفسير ١٩٨/١٢ .

(٤١٧/٢١٠ط)

أثر سعيد بن جبير.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١)

حدثني علي بن الحسين الأزدي قال: حدثنا يحي بن يمان، عن شريك، -عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، بنحوه.

علي بن الحسين الأزدي، لم أقف على ترجمته.

-يحي بن يمان، صدوق يخطيء كثيرا، تقدم ذكره في الأثر ٣٠٧ .

-شريك بن عبدالله النخعي، صدوق يخطيء كثيرا، تقدم ذكره في الأثر ٢٦٩ .

-عطاء بن السائب، صدوق اختلط، تقدم ذكره في الأثر ٣٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه يحي بن يمان وشريك فالأسناد ضعيف

(٤١٨/٢١١ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣ .
(١) التفسير ١٢/١٩٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص٤/١٩٣ .
(٢) التفسير ١٢/١٩٩

حدثني محمد بن عبدالأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، قال: حدثنا معمر، عن قتادة، بنحوه.

-محمد بن عبدالأعلى ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر، ثقة تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح.

(٢١٢/٤١٩ط)

أثر السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني محمد بن الحسين، قال حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .
(١) التفسير ١٩٩/١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ فالإسناد ضعيف.

(٢١٣/٤٢٠ط)

أثر مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام، تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك، ثقة تقدم ذكره في الأثر٩٧ .

-عيسى بن ميمون، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.

٢- ابن أبي نجيج مدلس من الثالثة.

فالإسناد ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .
(١) التفسير ١٩٩/١٢ .

قوله تعالى (ٱلْحَوَايَا)(١)

روى عن ابن عباس، والحسن، وسعيد بن جبير، وقتادة، ومجاهد، والسدي أنها «المباعر».(•)

(٤٢١/٨٢ق)

أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثني المثنى قال: حدثنا أبوصالح قال: حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-أبوصالح ، عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة، صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثنى ثقة ، فالإسناد ضعيف

---

(١) الأنعام: ١٤٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .
(٢) التفسير ٢٠٣/١٢ .

(٤٢٢/٢١٤ط)

أثر الحسن.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١)، وأبوحيان(٢) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٢٣/٢١٥ط)

أثر سعيد بن جبير.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣).

حدثني ابن وكيع، قال: حدثنا يحي بن يمان، عن سفيان، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، بمثله.

-سفيان بن وكيع متروك، تقدم ذكره في الأثر ١٤٦ .

-يحي بن يمان، صدوق يخطيء كثيرا تقدم ذكره في الأثر ٣٠٩ .

-سفيان بن الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

-عطاء بن السائب، صدوق اختلط تقدم ذكره في الأثر ٣٢٨ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣ .
(١) زاد المسير ٣/١٤٣ .
(٢) البحر المحيط ٤/٢٤٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣ .
(٣) التفسير ١٢/٢٠٤ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه سفيان بن وكيع متروك، فالإسناد ضعيف جدا.

(٤٢٤/٢١٦ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا ابن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بمثله.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣ .

(١) التفسير ١٢/٢٠٤ .

(٤٢٥/٢١٧ط)

أثر مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة.

فالإسناد ضعيف.

(٤٢٦/٢١٨ط) أثر السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣ .
(•) احكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣.
(١) التفسير ج ١٢ ص ٢٠٣
(٢) التفسير ١٢/٢٠٤ .

حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثر الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق، كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

قوله تعالى (أو مااختلط بعظم)(١)

روى عن السدي، وابن جريج أنه (شحم الجنب والألية لأنهما على عظم).(•)

(٢١٩/٤٢٧ط)

أثر السدي.

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدي بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

---

(١) الأنعام: ١٤٦ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٤/٤ .

(٢) التفسير ٢٠٥/١٢ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٤٢٨/٢٢٠ط)

أثر ابن جريج.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج بنحوه.

-القاسم لم أقف على ترجمته.

-الحسين المصيصي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ٧٧ .

-حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت اختلط بأخرة، تقدم ذكره في الأثر ١٧٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين المصيصى ضعيف فالأسناد ضعيف

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٤ .

(١) التفسير ١٢/٢٠٥ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (١)

قوله:

(٤٢٩/١٢٠ر)

حديث النبي صلى الله عليه وسلم «أعظم الذنوب أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك، وأن تزني بحليلة جارك».

تخريجه:

: أخرجه البخاري(٢). ومسلم (٣) بسنديهما عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم علي الحديث

متفق عليه

---

(١) الأنعام: ١٥١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٥ .
(٢) الصحيح مع الفتح ١٢/١١٤، كتاب الحدود، باب إثم الزنا، رقم الحديث ٦٨١١ .
(٣) الصحيح ١/٩٠، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، رقم الحديث ٨٦ .

(٤٣٠/٨٣ق)

قوله تعالى (وَلَاتَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَاظَهَرَ مِنْهَا وَمَابَطَنَ)(١)

قال ابن عباس: «ماظهر منه نكاح حلائل الأبناء والجمع بين الأختين ونحو ذلك ومابطن الزنا».(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثني المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية، عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس، بنحوه مختصرا.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع عن إبن عباس تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام فالاسناد ضعيف ضعاف ، عدا المثنى ثقة ، فالإسناد ضعيف .

---

(١) الأنعام : ١٥١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٥/٤ .
(٢) التفسير ٢١٩/١٢ .

(٤٣١/١٢١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا من دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».(•)

تخريجه:

أولا: أخرجه البخاري(١). بسنده عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعا بنحوه

ثانيا: أخرجه مسلم(٢). بسنده عن جابر رضى الله عنه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

(•) احكام القرآن للجصاص ٤ض١٩٥ .

(١) الصحيح مع الفتح ١/٧٥، كتاب الإيمان، رقم الحديث ٢٥ .

(٢) الصحيح ١/٥٣، كتاب الأيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لاإله إلا الله، رقم الحديث ٢١ .

(٤٣٢/٨٤ق)

لما أراد أبوبكر قتال مانعي الزكاة قالوا له إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لاإله إلا الله فإذا قالوها: عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها.»

فقال أبوبكر: «هذا من حقها لومنعوني عقالا مماكانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم عليه».(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) بسنديهما عن أبي هريرة رضى الله عنه، بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

متفق عليه .

بيان غريب الحديث:

العقال: الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة.

وقيل: مايساوى عقالا من حقوق الصدقة.(٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٥ .

(١) الصحيح١٣/٢٥٠، كتاب الإعتصام ، باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث ٧٢٨٤، ٧٢٨٥ ،.

(٢) الصحيح ١/٥١، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس، رقم الحديث ٢٠ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ٣/٢٨٠ .

(٤٣٣/١٢٢ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لايحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد إحصان، وكفر بعد إيمان، وقتل نفس بغير نفس.»(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود.(١)

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن يحي بن سعيد، عن أبي أمامه بن سهل قال: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار....مرفوعا، بنحوه.

-سليمان بن حرب الأزدي ثقة إمام حافظ تقدم ذكره في الحديث ١٦٠ .

-حماد بن زيد ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ١٦٠ .

-أبو أمامة: أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري، معدود في الصحابة، له رؤية. ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن عمر، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٠٠هـ.(٢)

الإسناد صحيح.

ثانيا: أخرجه الترمذي(٣): حيث تابع سليمان بن حرب أحمد الضبي عن حماد ابن زيد به، وبمثل رواية أبي داود.

-أحمد بن عبدة بن موسى الضَّبِّي(٤)، ثقة رمي بالنصب، روى عن يزيد ابن زريع وروى عنه ابن أبي الدنيا، مات سنة ٢٤٥هـ.(٥)

الإسناد صحيح.

ثالثا: أخرجه النسائي(٦).:

---

(١) السنن : ٦٤٠/٤، كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو عن الدم رقم الحديث ٤٥٠٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢٣١/١، التقريب ١٠٤ .
(٣) السنن ٤٠٠/٤، كتاب الفتن،ماجاء لايحل دم امريء مسلم ، رقم الحديث ٢١٥٨
(٤) الضبّي: بفتح الضاد المعجمة، والباء المكسورة المشددة. الأنساب ١٠/٤.
(٥) تهذيب التهذيب ٥١/١، التقريب ٨٢ .
(٦) السنن : ٩١/٧ ، كتاب تحريم الدم، ذكر مايحل به دم المسلم، رقم الحديث ٤٠١٩.

أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا حماد ابن زيد، به بمثله.

-إبراهيم بن يعقوب الجُوزَجَاني(١)، ثقة حافظ، وروى عن يزيد بن هارون، وروى عنه الترمذي، مات سنة ٢٥٩هـ.(٢)

-محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي، ثقة، روى عن مالك، وروى عنه أبوداود، مات سنة ٢٢٤هـ.(٣)

الإسناد صحيح.

رابعا: أخرجه ابن ماجه(٤)، به، وبمثل رواية الترمذي.

وروى النسائي الحديث عن ابن مسعود، وعائشة، وكذا ابن ماجة عن ابن مسعود.

الحكم علي سند المؤلف::

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي(٥):«هذا حديث حسن».

قال الحاكم(٦): « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» .

ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر(٧): «أخرجه النسائي بسند صحيح».

---

(١) الجوزجاني: بضم الجيم الأولى، وزاي، وجيم. التقريب ٩٥ .
(٢) تهذيب التهذيب١/١٥٨، التقريب ٩٥، أحوال الرجال ١٠ .
(٣) تهذيب التهذيب٩/٣٤٨، التقريب ٥٠١ .
(٤) السنن ٢/٨٤٧ ، كتاب الحدود، باب لايحل دم امريء مسلم، رقم الحديث ٢٥٣٣ .
(٥) المصدر السابق .
(٦) المستدرك ٤/٣٩٠، كتاب الحدود، رقم الحديث ٨٠٢٨ .
(٧) الفتح ١٢/٢٠٢، كتاب الديات، رقم الحديث ٦٨٧٨ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۖ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾(١)

قال عامر بن ربيعة، وزيد بن أسلم: «هو بلوغ الحلم» .

(٤٣٤/٢٢١ط)أثر عامر.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

حدثت عن الحماني قال: حدثنا هشيم، عن مجاهد، عن عامر، بمثله.

عبدالحميد بن عبد الرحمن الحِمّاني (٣) صدوق يخطأ روى عن الاعمش وروى عنه عمر الفلاس مات سنة ٢٠٢ هـ (٤)

-هشيم السلمي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .

-مجاهد بن جبير ثقة تقدم ذكره في الحديث ٤٩ .

-عامر بن ربيعة، صحابي، حليف آل الخطاب، روى عنه ابن عمر، مات في ليالي قتل عثمان.(٥)

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

شيخ الطبرى مجهول فالاسناد ضعيف .

---

(١) الأنعام: ١٥٢ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/٤ .

(٢) التفسير ٢٢٣/١٢ .

(٣) الحمانى . بكسر مهملة وشدة ميم المغنى ٨٨

(٤) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٩٠ التقريب ٣٣٤

(٥) تهذيب التهذيب٥/٥٥ ، التقريب ٢٨٧ .

(٤٣٥/٢٢٢ط)

أثر زيدبن أسلم.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني أحمد بن عبدالرحمن قال: حدثنا عمي قال: حدثني عبدالرحمن ابن زيد بن أسلم عن أبيه، مثله.

-أحمد بن عبدالرحمن بن وهب القرشي، صدوق تغير بأخرة، روى عن بشر ابن بكر، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٦٤هـ(٢)

-عمه: عبدالله بن وهب القرشي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .

-عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيف تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- أحمد بن عبدالرحمن، صدوق تغير بأخرة.

٢- عبدالرحمن بن زيد ضعيف.

فالإسناد ضعيف.

(٤٣٦/٢٢٣ط)

قال السدي :(هو ثلاثون سنة).(•)

تخريجه::

أخرجه الطبري(٣).

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/٤ .
(١) التفسير ٢٢٣/١٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ٤٧/١، التقريب ٨٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/٤ .
(٣) التفسير ٢٢٣/١٢

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين، صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٤٣٧/٢٢٤ط)

قوله تعالى (وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَنُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا).

وقد استدل عيسى بن أبان بأمر الكيل والوزن على حكم المجتهدين في الأحكام وشبهه به قوله تعالى(وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى).

تخريجه:ـ

لم أقف عليـه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٧/٤ .

(١) الأنعام ١٥٢ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ).(١)

قال ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وقتادة، والسدي، وابن جريج: (أراد بهما اليهود، والنصارى).(•)

(٨٥/٤٣٨ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية، عن علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثنى ، فالإسناد ضعيف.

---

(١) الأنعام : ١٥٦ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .

(٢) التفسير ١٢/٢٤٠ .

(٤٣٩/٢٢٥ط)

أثر الحسن .

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٤٠/٢٢٦ط)

أثر مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني المثنى، قال حدثنا أبوحذيفة قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-موسى بن مسعود النهدي، أبوحذيفة، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

-شبل(٢) بن عباد المكي، ثقة، روى عن زيد بن أسلم، وروى عنه

-عبدالله بن المبارك مات سنة ١٤٨.(٣)

عبدالله بن أبي نجيح، مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .
(١) التفسير ١٢/٢٤١ .
(٢) شبل: بمكسورة، وموحدة. المغني ١٤١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤/٢٦٨ ، التقريب ٢٦٣ .

الحكم علي الأثر:

فيه : موسى النهدي ، صدوق سيء الحفظ، وابن أبي نجيح، مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٤٤١/٢٢٧ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله.

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط بآخرة أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

(٤٤٢/٢٢٨ط)

أثر السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .
(١) التفسير ١٢/٢٤١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .
(٢) التفسير ١٢/٢٤١ .

حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٤٤٣/٢٢٩ط) أثر ابن جريج.(•)

تخريجه:

لم أقف على تخريجه

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .
(١) التفسير ١٢/٢٤١ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ((هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ)) (١)

(٤٤٤/٢٣٠ط)

قيل في قوله تعالى(أو يأتي ربك) أو يأتي أمر ربك بالعذاب ذكر ذلك عن الحسن.(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

تعليق :

نؤمن بما جاء عن الله دون تأويل أو تمثيل أو تحريف أو تعطيل أو تكييف.

---

(١) الأنعام : ١٥٨ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .

(٢) زاد المسير ٣/١٥٦ .

(أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ).(١)

قيل: (تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم، أو يأتي أمر ربك يوم القيامة، أو يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها,(٣)

روى ذلك عن مجاهد، وقتادة، والسدي.

(٤٤٥/٢٣١ط)

أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني المثنى قال: حدثنا أبوحذيفة قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-أبوحذيفة موسى النهدي، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

-شبل بن عباد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٤٠ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض،

الحكم علي الأثر:

فيه موسى النهدي، صدوق سيء الحفظ، وابن ابى نجيح مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

---

(١) الأنعام: ١٥٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .
(٢) التفسير ٢٤٥/١٢ .

(٤٤٦/٢٣٢ط) أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بنحوه.

-محمد بن عبدالأعلى ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

رالإسناد صحيح .

(٤٤٧/٢٣٣ط) أثر السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي ، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .
(١) التفسير ١٢/٢٤٥
(٢) التفسير ١٢/٢٤٦

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ (١)

(٤٤٨/٢٣٤ط)

قال مجاهد:«هم اليهود لأنهم كانوا يمالئون عبدة الأوثان على المسلمين».(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه مختصرا.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) الأنعام: ١٥٩ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .
(٢) التفسير ٢٦٩/١٢ .

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة. ولم يصرح بالسماع

فالإسناد ضعيف.

(٤٤٩/٢٣٥ط)

قال قتادة:«اليهود والنصارى لأن بعض النصارى يكفر بعضا وكذلك اليهود».(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بنحوه.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .

(١) التفسير ١٢/٢٦٩ .

(٤٥٠/٨٦ق)

قال أبوهريرة: «أهل الضلال من هذه الأمة فهو تحذير من تفرق الكلمة، ودعاء إلى الإجتماع والألفة على الدين».(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني سعيد بن عمرو السكوني قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: كتب إلي عباد بن كثير، قال: حدثني ليث، عن طاووس، عن أبي هريرة.

-سعيد بن عمرو السَّكُوني(٢)، صدوق، روى عن الوليد بن سلمة، وروى عنه النسائي على الحادية عشرة.(٣)

-بقية بن الوليد الكلاعي، صدوق مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الحديث ٣٨٠ .

-عباد بن كثير الرَّمْلي(٤)، ضعيف، روى عن الأعمش، وروى عنه ضمرة ابن ربيعة، مات بعد السبعين ومائة.(٥)

-ليث بن أبي سليم، ضعيف ، الحديث ١٩ .

-طاووس ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر :

فيه : ليث بن أبى سليم ضعيف فالإسناد ضعيف .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .
(١) التفسير ٢٧٠/١٢ .
(٢) السكوني: بمفتوحة، وضم كاف، المغني ١٣٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٦٠/٤ ، التقريب ٢٣٩ .
(٤) الرملي: بفتح راء وسكون ميم، المغني ١١٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ٨٩/٥ ، التقريب ٢٩٠ .

(٤٥١/٢٣٦ط)

قال الحسن: «هم جميع المشركين لأنهم كلهم بهذه الصفة.»(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١)

(٤٥٢/٢٣٧ط)

قوله تعالى ﴿دِينًا قِيَمًا﴾.

يعني مستقيما ووصفه بأنه ملة إبراهيم والحنيف المخلص لعبادة الله تعالى يروى ذلك عن الحسن(•).

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٨ .

(١) زاد المسير ٢/١٥٨ ، يراجع هل هو أم البغوي .

(٢) الأنعام : ١٦١ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ (١)

قال سعيد بن جبير، وقتادة، والضحاك، والسدي: «نسكي ديني في الحج والعمرة».(•)

(٤٥٣/٢٣٨ط)

أثر سعيد بن جبير.

تخريجه:

أولا :أورده ابن كثير(٢) عن سعيد بن جبير معلقا، بلفظ ذبيحتي .

ثانيا: أورده الشوكاني(٣) وعزاه إلى عبد بن حميد، وأبو الشيخ عن سعيد، بمثل رواية ابن كثير.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٥٤/٢٣٩ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

---

(١) الأنعام : ١٦٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .
(٢) التفسير ٢/١٩٨ .
(٣) التفسير ٢/١٨٥ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٥٥/٢٤٠ط)

أثر الضحاك.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٥٦/٢٤١ط)

أثر السدي.(•)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .

(٤٥٧/١٢٣ر)

روى عبيدالله بن أبي رافع عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة قال: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وماأنا من المشركين.(•) (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إلى قوله وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ).(١)

تخريجه:

أخرجه مسلم.(٢) بسنده

عن عبيدالله بن أبي رافع، به، بمثله مطولا وبحذف «قل».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح.

(٤٥٨/٢٤٢ط)

قال الحسن نسكي:«ديني».(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٣)، وأبوحيان(٤) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .
(١) الأنعام : ١٦٢ .
(٢) الصحيح ١/٥٣٤،كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه،رقم الحديث ٧٧١
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٩ .
(٣) زاد المسير ٢/١٦٠ .
(٤) البحر المحيط ٤/٢٦٢ .

روى أبوسعيد الخدري، وعائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وقال:« سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولاإله غيرك ».(•)

(١٢٤/٤٥٩ر)

حديث أبي سعيد،

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود.(١)

حدثنا عبدالسلام بن مطهر، حدثنا جعفر، عن علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعا. بمثله.

-عبدالسلام بن مطهر الأَزْدي(٢)، صدوق، روى عن جرير بن حازم، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٤ هـ.(٣)

-جعفر بن سليمان الضُّبَعي(٤)، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع، روى عن ثابت البناني، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٧٨هـ.(٥)

-علي بن علي الرفاعي، لابأس به رمى بالقدر وكان عابدا، روى عن الحسن، وروى عنه الثوري، من السابعة.(٦)

-أبوالمتوكل الناجي: علي بن داود، ثقة، روى عن عائشة، وروى عنه قتادة، مات سنة ١٠٨ هـ.(٧)

إسناده حسن.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٠ .
(١) السنن ١/٤٩٠، كتاب الصلاة، باب من رأى الإستفتاح بسبحانك، رقم الحديث ٧٧٥ .
(٢) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي. المغني ٣٠ .
(٣) تهذيب التهذيب ٦/٢٨٩ ، التقريب ٣٥٥ .
(٤) الضبعي: بضم معجمة، وفتح موحدة. المغني ١٥٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢/٨١ ، التقريب ١٤٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ٧/٣١٩ ، التقريب ٤٠٤ .
(٧) تهذيب التهذيب ٧/٢٨٠ ، التقريب ٤٠١ .

ثانيا: أخرجه الترمذي(١) حيث تابع عبدالسلام بن مطهر محمد بن موسى الحرشي عن جعفر الضبعي به، وبمثل رواية أبي داود.

-محمد بن موسى بن نفيع الحَرَشِي(٢)، لين، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٤٨هـ(٣)

ثالثا: أخرجه النسائي(٤).

أخبرنا عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم قال: أنبأنا عبدالرزاق قال: أنبأنا جعفر به، وبمثل رواية الترمذي.

-عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم، ثقة ثبت، روى عن سليمان بن داود الهاشمي، وروى عنه الحسن بن سفيان، مات سنة ٢٤١هـ.(٥)

وتابع عبدالسلام ومحمد الحرشي عن جعفر الضبعي.

رابعا: أخرجه ابن ماجه.(٦)

حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن الحباب، حدثني جعفر، به، وبمثل رواية النسائي.

-زيد بن الحُبَاب(٧)، أبوالحسين، صدوق يخطيء، روى عن يونس ابن إسحاق، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٣٠هـ.(٨)

فيه زيد، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بمتابعة عبدالسلام بن مطهر، ومحمد الحرشي، وعبدالرزاق.

---

(١) السنن: ٢/٩، كتاب الصلاة، مايقول عند افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٢٤٢ .
(٢) الحرشي: بمهملة، وراء مفتوحتين. المغني ٨٦ .
(٣) تهذيب التهذيب ٩/٤٢٥، التقريب ٥٠٩ .
(٤) السنن: ٢/١٣٢، كتاب الإفتتاح، باب نوع آخر من الذكر بين افتتاح الصلاة والقراءة، رقم الحديث ٨٩٩ .
(٥) تهذيب التهذيب ٧/٣٩، التقريب ٣٧٣ .
(٦) السنن ١/٢٦٤، كتاب إقامة الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٨٠٤ .
(٧) الحباب: بمضمومة، وموحدة . المغني ٦٩ .
(٨) تهذيب التهذيب ٣/٣٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي: «وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحي بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لايصح هذا الحديث».

قال أبوداود: «وهذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن مرسلا، الوهم من جعفر».

قال المنذري(١): «علي هذا - هو علي بن نجاد بن رفاعة البصري، كنيته أبو إسماعيل، وقد وثقه غير واحد، وتكلم فيه غير واحد».

تعليق :

الجد: العظمة والجلال.(٢)

(١٢٥/٤٦٠ر)

حديث عائشة.(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه أبوداود.(٣)

حدثنا حسين بن عيسى، حدثنا طلق بن غنام، حدثنا عبدالسلام بن حرب الملائي، عن بديل بن ميسرة،عن أبي الجوزاء، عن عائشة، مرفوعا، بمثله.

-حسين بن عيسى بن حمران الطائي، صدوق صاحب حديث، روى عن عبدالصمد ابن عبدالوارث، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٤٧هـ.(٤)

---

(١) مختصر سنن أبي داود ١/٣٧٥، كتاب الصلاة، باب من رأى الإستفتاح بسبحانك، رقم الحديث ٣٧٣ .
(٢) لسان العرب ٣/١٠٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٠ .
(٣) السنن ١/٤٩١، كتاب الصلاة، باب من رأى الإستفتاح بسبحانك، رقم الحديث ٧٧٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢/٣١٢ ، التقريب ١٦٨

-طَلْق(١) بن غنام النخعي، ثقة، روى عن أبيه، وروى عنه أحمد الدورقي، مات سنة ٢١١هـ.(٢)

-عبدالسلام بن حرب ثقة حافظ له مناكير تقدم ذكره في الأثر ٣٢٧ .

-بُدَيل(٣) بن ميسرة العُقَيلي(٤)، ثقة، روى عن عبدالله بن شقيق، وروى عنه البخاري، مات سنة ١٢٥خ على خلاف.(٥)

-أبوالجوزاء: أوس بن عبدالله الرِّبْعي(٦)، يرسل كثيرا ثقة، روى عن أبي هريرة، وروى عنه قتادة، مات سنة ١٨٣هـ.(٧)

إسناده حسن .

ثانيا: أخرجه الترمذي.(٨)

حدثنا الحسن بن عرفة، ويحي بن موسى قالا: حدثنا أبومعاوية، عن حارثة ابن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، مرفوعا، بمثله.

-الحسن بن عرفة العَبْدي(٩)، صدوق، روى عن عيسى بن يونس، وروى عنه ابن ماجة، مات سنة ٢٥٧هـ.(١٠)

-يحي بن موسى البلخي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٣٥ .

-أبومعاوية الضرير، محمد بن خازم ثقة أحفظ الناس في الأعمش وقد يهم في غيره تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

-حارثة بن أبي الرِجال(١١) الأنصاري، ضعيف، روى عن أبيه، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٤٨هـ.(١٢)

---

(١) طلق: بمفتوحة، وسكون لام. المغني ١٥٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥/٢٩ ، التقريب ٢٨٣ .
(٣) بديل: بمضمومة، ودال مفتوحة. الإكمال ١/٢١٩ .
(٤) العقيلي: بمضمومة، وفتح قاف. المغني ١٨٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ١/٣٧١ ، التقريب ١٢٠ .
(٦) الرّبعى: بفتح الراء، والباء. المغني ١١٥ .
(٧) تهذيب التهذيب ١/٣٣٥ ، التقريب ١١٦ .
(٨) السنن ٢/١١، كتاب الصلاة، باب مايقول عند افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٢٤٣
(٩) العبدي: بمفتوحة، وسكون موحدة. المغني ١٨٣ .
(١٠) تهذيب التهذيب ٢/٢٥٤، التقريب ١٦٢ .
(١١) الرجال: بكسر راء، وبجيم. المغني ١١٠ .
(١٢) تهذيب التهذيب ٢/١٤٤، التقريب ١٤٩ .

-عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية، ثقة، روت عن حمنة بنت جحش، وروى عنها أخوهامحمد، ماتت قبل المائة، وقيل بعدها.(١)

فيه حارثة، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بإسنادأبي داود.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه(٢). حيث تابع الحسن بن عرفة، ويحي بن موسى على محمد، وعبدالله بن عمران عن أبي معاوية به، وبمثل رواية الترمذي.

-علي بن محمد، أبوالخصيب ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-عبدالله بن عمران بن علي الأَسَدي(٣)، صدوق، روى عن حفص ابن غياث، وروى عنه عبدالله الدارمي، من الحادية عشرة.(٤)

فيه حارثة، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بإسناد أبي داود ويشاهد أبي سعيد الخدري الحديث ٤٥٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال أبوداود(٥): «هذا الحديث ليس بالمشهور عن عبدالسلام بن حرب، لم يروه إلا طلق بن غنام».

قال الترمذي(٦):«هذاحديث لانعرفه من حديث عائشة إلامن هذا الوجه».

قال الحاكم(٧): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وقال الذهبي على شرطهما.

قال ابن حجر(٨): «رجال إسناده ثقات، لكن فيه انقطاع».

قال الدارقطني(٩): «ليس هذا الحديث بالقوي».

---

(١) تهذيب التهذيب ١٢/٤٦٦ ، التقريب ٧٥٠ .
(٢) السنن ١/٢٦٥، كتاب إقامة الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٨٠٦.
(٣) الأسدي: بهمزة، وسين مهملة مفتوحتين. المغني ٣٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٥/٣٠٠، التقريب ٣١٦ .
(٥) المصدر السابق. (٦) المصدر السابق.
(٧) المستدرك ١/٣٦٠، كتاب الصلاة، رقم الحديث ٨٥٩ .
(٨) التلخيص الحبير١/٢٤٤، كتاب الصلاة، فيما عارض الصلاة.
(٩) السنن ١/٢٩٩، كتاب الصلاة، دعاء الإستفتاح بعدالتكبير.

(١٢٦/٤٦١ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم «النسك شاة».(•)

تخريجه:

أورده السيوطي(١) وعزاه إلى ابن مردوية، والواحدي عن ابن عباس مرفوعا بمثله مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

ضعيف.

(١٢٧/٤٦٢ر)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم النحر: «إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح.»(•)

تخريجه:

أخرجه البخاري.(٢) ومسلم (٣) بسنديهما

عن البراء، مرفوعا، بنحوه مطولا.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٠ .
(١) الدر المنثور ١/٥١٥ .
(٢) الصحيح ١٠/٣ ، كتاب الأضاحي، باب سنة الأضحية، رقم الحديث ٥٥٤٥ .
(٣) الصحيح ج ٣ ص ١٥٥٣كتاب الاضاحي باب وقتها رقم الحديث ١٩٦٠

قوله تعالى (وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ)(١)

قال الحسن، وقتادة«أول المسلمين من هذه الأمة».(•)

(٤٦٣/٢٤٣ط)

أثر الحسن.

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢) معلقا عن الحسن بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٦٤/٢٤٤ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٣)

محمد بن عبد الأعلى حدثنا قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بمثله.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

---

(١) الأنعام : ١٦٣ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٠ .
(٢) زاد المسير /
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤
(٣) التفسير ١٢/٢٨٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:(قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) (١).

(١٢٨/٤٦٥ر)

وقد احتجت عائشة في رد قول من تأول ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقالت: قال الله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) وإنما مر النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي يبكى عليه فقال: «إنه ليعذب وهم يبكون عليه».(•)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(٢). ومسلم (٣)بسنديهما عن عائشة مرفوعا بمثله

---

(١) الأنعام: ١٦٤ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٠ .
(٢) الصحيح ٣/١٥١، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء أهله عليه، رقم الحديث ١٢٨٦، ١٢٨٧ .
(٣) الصحيح ج ٢ ص ٦٤٢ كتاب الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله رقم الحديث ٩٣١

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ (١)

(٤٦٦/٢٤٥ط)

روي عن الحسن في الحرج «أنه الضيق».(•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(٢)، وأبوحيان(٣) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

---

(١) الأعراف: ٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .
(٢) زاد المسير ١٦٥/٣ .
(٣) البحر المحيط ٢٦٦/٤ .

قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدي: «الحرج هنا الشك».(•)

(٤٦٧/٨٧ق)

أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بمثله.

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد العوفي لايستحق أن يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسن بن عطية العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي صدوق يخطيء كثيرا تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام فالإسناد ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠١ .

(١) التفسير ١٢/٢٩٥ .

(٤٦٨/٢٤٦ط)

أثر مجاهد.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن مأمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.

٢- ابن أبى نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع

الإسناد ضعيف .

(٤٦٩/٢٤٧ط)

أثر قتادة.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠١ .
(١،٢)التفسير ١٢/٢٩٦ .

حدثنا ابن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، قال: حدثنا معمر، عن قتادة، بمثله.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٤٧٠/٢٤٨ط)أثر السدي.(•)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠١ .
(١) التفسير ١٢/٢٩٦ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ (١)

(١٢٩/٤٧١ر)

روى عن النبي صلى الله عليه ولم أنه قال: «ماجاءكم مني فاعرضوه على كتاب الله، فماوافق كتاب الله فهو عني، وماخالف كتاب الله فليس عني».(•)

تخريجه :

أخرجه الربيع بن حبيب (٢)

أبو عبيدة عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه .

أبو عبيدة : مسلم بن أى كريمة التميمى ، مجهول ، روى عن على.(٣)

جابر بن زيد الأزدي ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ١٤٣ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الحديث :

فيه :

١ - أبو عبيدة مجهول .

٢ - معلق .

فالإسناد ضعيف .

---

(١) الأعراف : ٣ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/٤ .

(٢) الجامع الصحيح " المسند" باب في الأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم١٣/١.

(٣) الثقات ٤٠١/٥، الجرح والتعديل ١٩٣/٨ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴾(١)

(٢٤٩/٤٧٢ ط)

روى عن الحسن ﴿ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾ يعنى به آدم (•)

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾(٢)

روى عن ابن عباس ؛ وأبراهيم ؛ وقتادة ، والحكم ، والسدي (مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ) من قبل دنياهم وآخرتهم من جهة حسناتهم وسيئاتهم

(٨٨/٤٧٣ ق)أثر ابن عباس (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٣)

حدثنى المثنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنى معاوية، عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس ، بمثله .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

---

(١) الأعراف : ١١ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .
(٢) الأعراف : ١٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .
(٣) التفسير ٣٣٨/١٢ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطىء ولم يسمع من ابن عباس تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثنى ثقة ، فالإسناد ضعيف .

(٤٧٤/٢٥٠ ط)

أثر إبراهيم (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا مؤمل قال : حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم ، بمثله .

-محمد بن بشار ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-مؤمل (٢) بن إسماعيل العدوي (٣)، صدوق سىء الحفظ، روى عن شعبة ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٦هـ (٤)

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧، سفيان ابن عيينة ثقة الحديث ٢٦.

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٢ .
(١) التفسير ١٢/٣٣٩ .
(٢) مؤمل : بهمزة بوزن محمد . المغني ٢٢٠ .
(٣) العدوي : بعين ودال مفتوحتين . المغني ١٨٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٣٣٩، التقريب ٥٥٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه : مؤمل صدوق سيء الحفظ فالإسناد ضعيف .

(٤٧٥/ ٢٥١ ط)

أثر قتادة (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا بشر قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، بنحوه .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبى عروبة ثقة اختلط في آخره أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٢ .

(١) التفسير ١٢/٣٣٩ .

(٢٥٢/٤٧٦ ط)

أثر الحكم (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن منصور، عن الحكم، بمثله .

-سفيان بن وكيع متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سفيان الثورى ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٢٥٣/٤٧٧ ط)

أثر السدى (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .

(١) التفسير ٣٣٩/١٢ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .

(٢) التفسير ٣٤٠/١٢ .

حدثني محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط ، عن السدي بنحوه .

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :

فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ ، فالإسناد ضعيف .

(٤٧٨/٢٥٤ ط)

قال مجاهد : (من حيث يبصرون ومن حيث لايبصرون) (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) .

حدثني محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد بمثله .

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٢ .
(١) التفسير ١٢/٣٤٠ .

الحكم علي الأثر :

فيه :

١ - محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢ - ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٤٧٩ / ٨٩ ق)

قال ابن عباس : (لأن رحمة الله تنزل عليهم من فوقهم ، ولم يقل من تحت أرجلهم لأن الإتيان منه ممتنع إذا أريد به الحقيقة) (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ، قال : حدثنا حفص بن عمر قال : حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس، بمثله.

-سعد بن عبد الله المصري ، صدوق، روى عن يحي بن حسان التنيسى(٢).

-حفص بن عمر العدني ، ضعيف ، روى عن ثور بن يزيد ، وروى عنه نصر الجهضمي ، من التاسعة . (٣)

-الحكم بن أبان العدني ، صدوق عابد له أوهام، روى عن طاووس ، وروى عنه معمر، مات سنة ١٥٤. (٤)

-عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٢ .
(١) التفسير ١٢/٣٤١ .
(٢) الجرح والتعديل ٤/٩٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢/٣٥٣، التقريب ١٧٣ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢/٣٦٤، التقريب ١٧٤ .

الحكم علي الأثر :

فيه :

١ - حفص بن عمر ضعيف .

٢ - الحكم بن أبان صدوق له أوهام .

فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ فَكُلَا مِنۡ حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (١)

(١٣٠/٤٨٠ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم حين أخذ ذهباً وحريراً فقال : «هذان مهلكا أمتى » (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٢)

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب، عن أبى أفلح الهمدانى، عن عبد الله بن زرير (يعنى الغافقي) أنه سمع على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول : إن نبى الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريراً فجعله فى يمينه ، وأخذ ذهباً فجعله فى شماله، ثم قال:" إن هذين حرام على ذكور أمتى " .

-قتيبة بن سعيد الثقفي ثقة تقدم ذكره فى الحديث ١٢١ .

-الليث بن سعد ثقة تقدم ذكره فى الحديث ١٢٤ .

-يزيد بن أبى حبيب المصري ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٨٠ .

---

(١) الأعراف : ١٩ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(٢) السنن ٣٣٠/٤، كتاب اللباس ، باب فى الحرير للنساء، رقم الحديث ٤٠٥٧ .

-أبو أفلح الهمداني ، مقبول ، روى عن عبد الله بن زرير ، وروى عنه يزيد بن أبى بكر بن سوادة ، من الخامسة .(١)

-عبد الله بن زُرَيْر (٢) الغافقى ، ثقة ، روى عن عمر، وروى عنه بكر ابن سوادة ، مات سنة ٨٠ هـ على خلاف .(٣)

فيه أبوأفلح، فالإسناد ضعيف ، ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهد أبى موسى

ثانياً: أخرجه الترمذي . (٤)

حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبى هند، عن أبى موسى الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتى وأحل لإناثهم " .

-إسحاق بن منصور بن بهرام التميمى ، ثقة ثبت ، روى عن جعفر بن عون، وروى عنه ابراهيم الحربى ، مات سنة ٢٥١هـ (٥)

-عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ثقة ثبت، روى عن سالم بن عبد الله ، وروى عنه سفيان عيينة ، مات سنة بضع وأربعين ومائة .(٦)

-نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت تقدم ذكره فى الأثر ٢٣٥ .

-سعيد بن أبى هند الفَزَارى (٧) ، ثقة ، أرسل عن ابى موسى، روى عن ابن عباس ، وروى عنه الوليد بن كثير، مات سنة ١١٦هـ على خلاف(٨)

الإسناد صحيح .

---

(١) تهذيب التهذيب ١٢/١٥، التقريب ٦١٩ .
(٢) زرير : بضم زاى، وفتح راء . المغنى ١١٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/١٩٠، التقريب ٣٠٣ .
(٤) السنن ٤/١٨٩، كتاب اللباس، ماجاء فى الحرير والذهب ، رقم الحديث١٧٢٠.
(٥) تهذيب التهذيب ١/٢١٨، التقريب ١٠٣ .
(٦) تهذيب التهذيب ٧/٣٥، التقريب ٣٧٣ .
(٧) الفزاري : بفتح فاء ، فزاى خفيفة . المغنى ١٩٨ .
(٨) تهذيب التهذيب ٤/٨٣، التقريب ٢٤٢ .

ثالثاً: أخرجه النسائي(١) به ، وبمثل رواية أبى داود .

رابعاً: أخرجه ابن ماجة (٢) .

حدثنا أبو بكر ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عبد العزيز بن أبى الصعبة ، عن أبى الأفلج ، به وبنحو رواية النسائي . وزاد " حل لإناثهم " .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي (٣) : " حديث أبي موسى صحيح . "

قال ابن حجر(٤) : " وهو عنده من طريق سعيد بن أبي هند عن ابى موسى الأشعري .

وقد قال أبو حاتم : إنه لم يلقه ، وقال الدارقطني في العلل: يرويه عبدالله ابن سعيد بن أبى هند ، عن أبيه ، عن أبي موسى ، ويرويه نافع عن سعيد مثله : ورواه عبد الله العمري عن نافع عن سعيد عن رجل عن أبي موسى ، ويؤيد هذا أن أسامة بن زيد ، روى عن سعيد عن أبي مرة مولى عقيل ، عن أبى موسى حديثاً فى النهي عن اللعب بالنرد، قال: وسعيد بن أبى هند لم يسمع عن أبي موسى . قلت : رواية أيوب عند عبد الرزاق عن معمر عنه .

وقال ابن حيان : قال أبو حاتم : خبر سعيد بن أبي هند عن أبي موسى في هـذا الباب معلول لايصح . قلت : ومشى ابن حزم على ظاهر الإسناد فصححه وهو معلول بالإنقطاع، وقال الدارقطني في العلل رواه يحـي بن

---

(١) السنن ٨/١٦٠، كتاب الزينة ، تحريم الذهب على الرجال ، رقم الحديث ٥١٤٤ .
(٢) السنن ٢/١١٨٩، كتاب اللباس ، باب لبس الحرير والذهب للنساء ، رقم الحديث ٣٥٩٥ .
(٣) المصدر السابق .
(٤) التلخيص الحبير ١/٦٤، باب الأواني .

سليم عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ، قال الدارقطني وتابعه بقية عن عبيد الله ، والصحيح عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى ، وقد روى طلق بن حبيب قال : قلت لابن عمر : هل سمعت من النبى صلى الله عليه وسلم في الحرير شيئاً؟ قال : لا قال : فهذا يدل على وهم بقية ، ويحي بن سليم في إسناده . "

قال النسائي (١): " وحديث ابن المبارك أولى بالصواب إلا قوله أفلح فإن أبا أفلح أشبه " .

قال ابن حجر (٢) : " وبين النسائي الإختلافات فيه على يزيد بن أبى حبيب ، وهو اختلاف لايضر ، ونقل عبد الحق عن ابن المديني أنه قال: حديث حسن ورجاله معروفون ... وأعله ابن القطان بجهالة حال رواته مابين علي ويزيد بن أبى حبيب ، فأما عبد الله بن زرير فقد وثقه العجلي وابن سعد . وأما أبو أفلح فينظر فيه ، وأما ابن أبي الصعبة فقد ذكره ابن حبان في الثقات واسمه عبد العزيز بن أبى الصعبة " .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴾ (١)

(٤٨١/٩٠ ق) قوله تعالى ﴿ ولباس التقوى﴾

قيل فيه إنه العمل الصالح عن ابن عباس وسماه لباسا لأنه يقى العقاب كما يقى اللباس من الثياب الحر والبرد (•)

تخريجه : أخرجه الطبري (٤)

---

(١) السنن ٨/١٦٠، كتاب الزينة ، رقم الحديث ٥١٤٦ .
(٢) المصدر السابق .
(٣) الأعراف : ٢٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٣ .
(٤) التفسير ١٢/٣٦٧ .

حدثني محمد بن سعد قال : حدثنى أبى قال : حدثنى عمي قال: حدثني أبى، عن أبيه ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد محمد العوفي لايستحق أن يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسن بن عطية العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي صدوق يخطىء كثيراً تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه سعد العوفى لايكتب عنه فالإسناد ضعيف جدا .

قوله تعالى ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ﴾

قال قتادة ، والسدى : " هو الأيمان "

(٢٥٥/٤٨٢ ط)

أثر السدى .

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

حدثنا بشر بن معاذ قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

---

(١) الأعراف : ٢٦ .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .
(٣) التفسير ٣٦٦/١٢ .

-سعيد بن أبى عروبة ثقة اختلط بآخره أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥.

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :ءاسناده حسن .

(٤٨٣/٢٥٦ ط)

أثر السدي (•)

تخريجه :أخرجه الطبري (١)

حدثنى محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط ، عن السدي بمثله .

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-احمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ فالإسناد ضعيف .

(٤٨٤/ ٢٥٧ ط) قوله تعالى ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ﴾ (٢)

قال الحسن : (هو الحياء الذى يكسبهم التقوى) (•)

تخريجه :

أورده البغوي (٣) عن الحسن بمثله معلقاً .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٣ .
(١) التفسير ١٢/٣٦٦ .
(٢) الأعراف : ٢٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٣ .
(٣) معالم التنزيل ٢/١٥٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

(٤٨٥ / ١٣١ ر)

حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت : يارسول الله عورتنا ماتأتى منها ومانذر ؟ قال : " احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ماملكت يمينك ، قلت يارسول الله ، فإذا كان أحدنا خالياً قال: فإن الله أحق أن يستحيا منه " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (١)

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا أبى ، ح، وحدثنا ابن بشار، حدثنا يحى نحوه ، عن بهز بن حكيم ، به ، بنحوه مطولاً .

-عبد الله بن مسلمة القعنبي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٢٢ .

-مسلمة بن قعنب الحارثى، ثقة ، روى عن هشام بن حسان ، وروى عنه ابنه اسماعيل ، من الثامنة .(٢)

-محمد بن بشار العبدى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٩٣ .

-يحى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨٥ .

-بهز(٣) بن حكيم بن معاوية بن حيدة ، صدوق، روى عن خلاد بن زرارة، وروى عنه يزيد بن هارون ، من السادسة .(٤)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٣ .
(١) السنن ٤/٣٠٤، كتاب الحمام، باب ماجاء فى التعرى ، رقم الحديث ٤٠١٧ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٠/١٣٤، التقريب ٥٣١ .
(٣) بهز : بمفتوحة ، وسكون هاء . المغنى ٤٣ .
(٤) تهذيب التهذيب ١/٤٣٧، التقريب ١٢٨ .

-حكيم بن معاوية بن حيدة ، صدوق، روى عن أبيه ، وروى عنه سعيد بن إياس ، من الثالثة (١).

-معاوية بن حيدة القُشَيْرى (٢)، صحابي نزل البصرة ، روى عن أبى بكر، وروى عنه ابن عباس ، مات بخراسان .(٣)

إسناده حسن .

ثانياً: أخرجه الترمذي (٤)

حدثنا أحمد بن منبع، حدثنا معاذ بن معاذ ، ويزيد بن هارون قالا: حدثنا بهز بن حكيم به ، وبنحو رواية أبى داود .

-أحمد بن منيع ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-معاذ بن معاذ العنبرى ، ثقة متقن ، روى عن حميد الطويل، وروى عنه على بن المدينى ، مات سنة ٢٩٦هـ(٥)

-يزيد بن هارون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

إسناده حسن .

ثالثاً: اخرجه ابن ماجه (٦)

حدثنا أبو بكر بن ابى شيبة، ثنا يزيد بن هارون . وأبو اسامة قالا:ثنا بهز بن حكيم ، به ، وبمثل رواية أبى داود .

-أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشى ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٢٣٥ .

إسناده حسن .

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٣٨٧، التقريب ١٧٧ .
(٢) القشيرى : بضم قاف ، وفتح شين معجمة ، وسكون ياء . المغنى ٢٠٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٨٥، التقريب ٥٣٧ .
(٤) السنن ٥/١٠٢، كتاب الأدب ، ماجاء فى حفظ العورة ، رقم الحديث ٢٧٩٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٠/١٧٥، التقريب ٥٣٦ .
(٦) تهذيب السنن ١/٦١٨، كتاب النكاح ، باب التستر عند الجماع، رقم الحديث ١٩٢٠

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : " هذا حديث حسن " .

قال الحاكم (١) :" هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبى.

(١٣٢/٤٨٦ ر)

روى أبو سعيد الخدرى عنه عليه السلام أنه قال : " لاينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة " (•)

تخريجه :

أخرجه مسلم (٢) . بسنده عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

---

(١) المستدرك ١٩٩/٤، كتاب اللباس ، رقم الحديث ٧٣٥٨ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(٢) الصحيح ٢٦٦/١، كتاب الحيض ، باب تحريم النظر الى العورات ، رقم الحديث ٣٨٨ .

(٤٨٧ / ١٣٣ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم " ملعون من نظر إلى سوأة أخيه . (•)

تخريجه :

أخرجه الربيع بن حبيب (١)

أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه .

-أبو عبيدة : مسلم بن أبي كريمة مجهول تقدم ذكره في الحديث ٤٧١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الحديث :

فيه :

١ - أبو عبيدة مجهول .

٢ - معلق .

فالإسناد ضعيف .

(٤٨٨/٢٥٨ ط)

قال وهب بن منبه :" كان لباسهما نوراً " (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا ابن عيينة ، عن عمرو، عن وهب بن منبه، بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .

(١) الجامع الصحيح "المسند" ٢/٥٦، باب (٤١) في المحرمات .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٣٧٤ .

(٢) التفسير ١٢/٣٧٤ .

-سفيان بن وكيع متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-عمرو بن دينار ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٣٣٧ .

-وهب بن منبه اليماني ، ثقة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه سماك ابن الفضل ، مات سنة بضع عشرة ومائة .(١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه

سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾(٢)

(٩١/٤٨٩ ق)

قال ابن عباس : " كان لباسهما الظفر " (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٣)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا عبد الحميد الحماني، عن نضر ابى عمر، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه .

-سفيان بن وكيع متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

---

(١) تهذيب التهذيب ١١/١٤٧، التقريب ٥٨٥ .
(٢) الأعراف : ٢٧ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٣) التفسير ١٢/٣٧٣ .

عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني صدوق يخطىء، تقدم ذكره فى الاثر ٤٣٤

النضر بن عبد الرحمن ، أبو عمر الخراز، متروك ، روى عن عثمان بن واقد العمري ، وروى عنه وكيع ، من السادسة .(١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

اسناده ضعيف جداً .

١ - سفيان بن وكيع متروك .

٢ - النضر متروك .

ما ورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ (١)

تعودون﴾(٢)

قوله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾

روى عن مجاهد ، والسدى (توجهوا الى قبلة كل مسجد فى الصلاة على استقامة) .

(٤٩٠/٢٥٩ ط)أثر مجاهد(٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣)

---

(١) تهذيب التهذيب ١٠/٣٩٤، التقريب ٥٦٢ .
(٢) الأعراف : ٢٩ .
(٠) احكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٣) التفسير ١٢/٣٨٠ .

حدثنى محمد بن عمرو قال ؛ حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-محمد بن عمرو صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبى نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه :

١ - محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢ - ابن ابى نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٤٩١/٢٦٠ ط) أثر السدي (•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنى محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط ، عن السدي بنحوه .

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره فى الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التمريض .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .

(١) التفسير ١٢/٣٨٠ .

الحكم علي الأثر : فيه :أسباط صدوق كثير الخطأ . فالإسناد ضعيف .
(٤٩٢ / ٢٦١ ط)

قوله تعالى ﴿ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾(١)

قال الربيع بن أنس : (توجهوا بالإخلاص لله تعالى لا لوثن ولاغيره)(•)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

حدثنى المثنى قال : حدثنا إسحاق قال : حدثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه ، عن الربيع ، بنحوه .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-إسحاق لم أقف على ترجمته .

-عبد الله بن أبى جعفر الرازى عيسى بن ماهان ، صدوق يخطىء، روى عن ابن جريج ، وروى عنه محمد بن عيسى الطباع، من التاسعة.(٢)

-أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ، تقدم ذكره في الاثر ٣٥٧ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه عبدالله وأبوجعفر فالأسناد ضعيف
(٤٩٣/١٣٤ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم :" من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له"(•)

تخريجه :

أخرجه الطبرانى (٤)

---

(١) الأعراف : ٢٩ .ط
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٢) التفسير ١٢/٣٨١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٥/١٥٤ ، التقريب ٢٩٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٤) المعجم الكبير ١١/٤٤٦، رقم الحديث ١٢٢٦٦ .

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معمر القطيعى، ثنا جرير، عن أبى جناب الكلبى ، عن مغراء، عن عدى بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً، بمثله .

ثانياً: أخرجه الحاكم (١)

حدثنا على بن حمشاد العدل، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطى، ثنا عمرو بن عون ، وعبد الحميد بن بيان قالا : ثنا هشيم بن بشير، ثنا شعبة ، ثنا عدى بن ثابت ، به ، ويمثل رواية الطبرانى .

ثالثاً: أخرجه ابن حبان (٢)

أخبرنا الحسن بن سفيان قالا : حدثنا زكريا بن يحى، وعبدالحميد، به، وبمثل رواية الحاكم .

والحديث له شاهد عن أبى هريرة . (٣)

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم " وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " وافقه الذهبي " .

قال ابن حجر :(٤)" إسناده صحيح "

(٤٩٤/ ١٣٥ ر)

قوله لابن أم مكتوم حين قال له : إن منزلى شاسع فقال : "هل تسمع النداء " ؟ فقال : نعم فقال : " لا أجد لك عذرا " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٥)

---

(١) المستدرك ١/٣٧٢، كتاب الصلاة ، رقم الحديث ٨٩٣.
(٢) الصحيح٣/٢٥٣، كتاب الصلاة، باب فرض الجماعة ، رقم الحديث ٢٠٦١ .
(٣) الكامل فى ضعفاء الرجال ٣/٢٧٨ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٤) التلخيص الحبير ٢/٣٢، كتاب صلاة الجماعة .
(٥) السنن ١/٣٧٤، كتاب الصلاة، باب فى التشديد فى ترك الجماعة، رقم الحديث٥٥٢ .

حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، عن ابن أم مكتوم ، مرفوعاً، بنحوه .

-سليمان بن حرب الأزدي ثقة حافظ تقدم ذكره فى الحديث ١٦٠ .

-حمادبن زيد ثقة ثبت، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه الثورى، مات سنة ١٧٩هـ(١)

-عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام تقدم ذكره فى الاثر ٢٨٢، فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه ابن ماجه (٢) .

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن زائدة، عن عاصم، عن أبى رزين ، عن ابن أم مكتوم ، بنحوه .

-أبو أسامة : حماد بن أسامة ثقة ثبت تقدم ذكره فى الحديث ٢٣٥ .

-زائدة بن قدامة الثقفى ثقة ثبت تقدم ذكره فى الحديث ٣٧٧ .

-أبو رزين : مسعود بن مالك ، ثقة فاضل ، روى عن ابن مسعود، وروى عنه عطاء بن السائب ، مات سنة ٨٥هـ(٣)

فيه عاصم بن بهدلة فالإسناد ضعيف .

والحديث له رواية أخرى عن ابن أم مكتوم (٤)، وشاهد عن أبى هريرة(٥) ، وبهما يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم(٦) : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبى .

---

(١) تهذيب التهذيب ٣/٨، التقريب ١٧٨ .
(٢) السنن ١/٢٦٠ ، كتاب المساجد ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعات ، رقم الحديث ٧٩٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٠٦ ، التقريب ٥٢٨ .
(٤) سنن أبى داود ١/٣٧٥ ، كتاب الصلاة ، باب التشديد فى ترك الجماعات ، رقم الحديث ٥٥٣ .
(٥) سنن النسائى ٢/١٠٩، كتاب المساجد ، المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن، رقم الحديث ٨٥٠ .
(٦) المستدرك ١/٣٧٤، كتاب الصلاة ، رقم الحديث ٩٠١-٩٠٣ .

(٤٩٥ /١٣٦ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " لقد هممت أن آمر رجلاً يصلى بالناس ، ثم آمر

بحطب فيحرق على المتخلفين عن الجماعة بيوتهم " (•)

تخريجه :

:

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٢/١١٢٥، كتاب الأذان، باب وجوب صلاة الجماعة، رقم الحديث ٦٤٤ .

(٢) الصحيح ١/٤٥١، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم الحديث ٦٥١ .

(٤٩٦/ ١٣٧ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : (صلاة الجماعة تفضل عن صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة) (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه البخارى (١) بسنده

عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً، بمثله .

ثانياً: أخرجه مسلم (٢) بسنده

، عن أبى هريرة، مرفوعاً، بنحوه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٤٩٧/ ١٣٨ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم " وأن الملائكة ليصلون على الذين يصلون فى الصف المقدم " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٣)

(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(١) الصحيح ٢/١٣١، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم الحديث ٦٤٦.
(٢) الصحيح ١/٤٥٠، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم الحديث ٩٤٦ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٣) السنن١/٤٣٢، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف ، رقم الحديث ٦٦٤ .

حدثنا هناد السرى، وأبو عاصم بن جواس الحنفى ، عن أبى الأحوص، عن منصور ، عن طلحة اليامى ، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب مرفوعاً، بنحوه .

-هناد ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٥٧ .

-أبو عاصم : أحمد بن جُوَّاس(١)الحنفى، ثقة، روى عن أبى بكر بن عياش، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٣٨هـ(٢) .

-أبو الأحوص : سلام بن سليم ثقة تقدم ذكره فى الحديث ١٧٤ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٣٠ .

-طلحة بن مُصَرِّف (٣) اليامى، ثقة، روى عن زيد بن وهب، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١١٢هـ على خلاف (٤) .

-عبد الرحمن بن عَوْسَجة (٥) الهَمْداني(٦) ، ثقة، روى عن الضحاك بن مزاحم، وروى عنه أبو إسحاق السبيعى ، من الثالثة .(٧)

الإسناد صحيح .

ثانياً: أخرجه النسائى (٨). حيث تابع قتيبة بن سعيد هناداً، وأبا عاصم ، عن أبى الأحوص به ، وبمثل رواية ابى داود .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم:(٩)" هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ووافقه

---

(١) جواس : بفتح جيم ، وشدة واو . المغنى ٦٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/١٩، التقريب ٧٨ .
(٣) مصرف : بمضمومة ، وفتح صاد، وكسر راء مشددة. المغنى ٢٣٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ٥/٢٣، التقريب ٢٨٣.
(٥) عوسجة : بمفتوحة ، وسكون واو ، وفتح مهملة . المغنى ١٨١ .
(٦) الهمداني : بمفتوحة ، وسكون ميم . المغنى ٢٧٢ .
(٧) تهذيب التهذيب ٦/٢٢١، التقريب ٣٤٧ .
(٨) السنن ٢/٨٩، كتاب الإمامة ، كيف يقوم الإمام الصفوف ، رقم الحديث ٨١١.
(٩) المستدرك ١/٣٣٤، كتاب الصلاة ، رقم الحديث ٧٧٥ .

الذهبى وقد خرجه عن طريق عائشة .

قال أحمد البنا : (١) " سند جيد " .

(١٣٩/٤٩٨ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " بشر المشائين فى ظلام الليل الى المساجد بالنور التام يوم القيامة " (•)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٢)

حدثنا يحى بن معين ، حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثنا اسماعيل أبو سليمان الكحال ، عن عبد الله بن أوس ، عن بريدة مرفوعاً، بنحوه .

-يحى بن معين بن عون الغطفانى، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل، روى عن عبد السلام بن حرب ، وروى عنه البخارى ، مات سنة ٢٣٣هـ (٣)

-أبو عبيدة الحداد: عبد الواحد بن واصل السَّدُوسِى(٤)، ثقة، روى عن بهز ابن حكيم ، وروى عنه أحمد، مات سنة ١٩٠هـ (٥)

-إسماعيل بن سلميان الكحال ، صدوق يخطىء، روى عن ثابت البنانى، وروى عنه النضر بن شميل ، من السابعة .(٦)

-عبد الله بن أوس الخزاعي، لين الحديث، روى عن بريدة، وروى عنه اسماعيل، من الرابعة .(٧)

---

(١) الفتح الربانى٥/٣١٠، كتاب الصلاة، فضل الصف الأول، رقم الحديث ١٤٦٢ .
(•) أحكام القرآن للجصاص ٤/٢٠٤ .
(٢) السنن ١/٣٧٩، كتاب الصلاة، باب ماجاء فى المشى الى الصلاة، رقم الحديث٥٦١.
(٣) تهذيب التهذيب ١١/٢٤٦، التقريب ٥٩٧ .
(٤) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغنى ١٣٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٣٩٠، التقريب ٣٦٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ١/٢٦٦، التقريب ١٠٧ .
(٧) تهذيب التهذيب ٥/١٣٢، التقريب ٢٩٦ .

-بريدة بن الحصيب ، أبو سهل الأسلمى ، صحابى، أسلم قبل بدر، مات سنة ٦٣هـ(١)

فيه أسماعيل، وعبد الله بن أوس فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه الترمذي(٢) ، حيث تابع يحى بن كثير أبو غسان العنبرى أبوعبيدة الحداد به ، وبمثل رواية ابى داود .

ثالثاً: أخرجه ابن ماجة (٣)

حدثنا مجزأة بن سفيان بن أسيد، مولى ثابت البنانى، حدثنا سليمان بن داود الصائغ ، عن ثابت البنانى، عن أنس ، مرفوعاً، بنحوه .

-مجزأة(٤) بن سفيان الثقفى، مقبول من الحادية عشرة، روى عن -سليمان ابن داود، وروى عنه عيدة بن عبد الله الصفار .(٥)

سليمان بن داود الصائغ ، مجهول ، روى عن ثابت ، وروى عنه سهل بن سليمان ، من السادسة (٦)

-ثابت بن أسلم البنانى(٧)، ثقة عابد، روى عن ابن عمر، وروى عنه حميدالطويل ، مات سنة بضع وعشرين ومائة .(٨)

فيه مجزأة ، وسليمان ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شاهدان عن أبى هريرة ، وسهل الساعدى(٩) وبهما يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

---

(١) التقريب ١٢١ .
(٢) السنن ١/٤٣٥، كتاب الصلاة ، ماجاء فى فضل العشاء، والفجر جماعة نرقم الحديث ٢٢٣ .
(٣) السنن ١/٢٥٦، كتاب المساجد، باب المشى الى الصلاة ، رقم الحديث ٧٨١ .
(٤) مجزأة : بفتح ميم ، وسكون جيم . المغنى ٢٢١ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٠/٤٢، التقريب ٥٢٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ٤/١٦٥، التقريب ٥٢١ .
(٧) البناني : بمضمومة ، وخفة نون أولى ، وكسر ثانية ، المغنى ٤٧ .
(٨) تهذيب التهذيب ٢/٣، التقريب ١٣٢ .
(٩) سنن ابن ماجة ١/٢٥٦، رقم الحديث ٧٧٩، ٧٨٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : " هذا حديث غريب [من هذا الوجه] مرفوع ، هو صحيح مسند وموقوف الى أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، ولم يسند الى النبى صلى الله عليه وسلم " .

قال البوصيري (١) عن إسناد ابن ماجه : " هذا إسناد ضعيف " .

---

(١) مصباح الزجاجة ١/٢٧٦، باب المشى الى الصلاة .

الخاتمـــــــة

الخاتمـــة

الحمد لله رب العالمين على تمكينه لى من إتمام هذا البحث ، والشكر له على آلائه ، والصلاة والسلام على أزكى خلقه .

أما بعد :

للأعمال نتائج غالباً ، ومن النتائج التى توصلت إليها فى هذا البحث مايلي :

١ - أن الجصاص ذو مكانة علمية مرموقة .

٢ - يعتبر كتابه من المصنفات المعتمدة فى المذهب الحنفي .

٣ - كتاب الجصاص زاخر بالأحاديث والآثار ، وفى ذلك أبلغ رد على من يتهم الأخناف بأنهم لايستندون على الحديث كثيراً .

٤ - تأثر المؤلفين بالجصاص حيث ظهر جلياً مدى تأثرهم بكتابه .

٥ - بلغت الأحاديث الصحيحة (٧٩) حديثاً ، والحسنة (٤١) حديثا، والضعيفة (٢٠) حديثاً . والضعيفة جداً(٣)

٦ - بلغت الآثار الصحيحة (٦٨) أثراً، والحسنة (٢٥) أثراً، والضعيفة (٢٠٦) أثراً ، والضعيفة جداً (٢٦) أثراً ، والموضوعة (٤) آثار .

٧ - حديث واحد لم أقف على تخريجه (١٤٣) .

٨ - بلغ عدد الآثار التى لم أقف على تخريجها (٢٢) أثراً .

٩ - بلغ عدد الآثار التى توقفت فيها (٣) أثراً .

١٠- أوصى بإتمام تخريج ودراسة أحاديث وآثار هذا الكتاب وتحقيقه وطبعه ونشره ليعم نفعه .

وأخيراً أسأل الله رب العرش العظيم أن ينفعني بما علمني ، وأن يعلمني ماينفعني ، وأن يرزقني الإخلاص فى العمل .

الفهـــــارس

الفهارس الفنية

١ -فهرس الآيات القرآنية .

٢ -فهرس الأحاديث النبوية .

٣ -فهرس الأثـــار .

٤ -فهرس الأعلام .

٥ -فهرس من لم أقف على تراجمهم .

٦ -فهرس الألفاظ الغريبة .

٧- فهرس البلدان والمواضع .

٨ -فهرس المصادر والمراجع .

٩- فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــة	رقمها	رقم الحديث أوالاثر
سورة البقرة		
﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ .... آية	١٩٦	٧٥
سورة المائدة		
﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ.. آية	٩٤	١
﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَاتَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ.. آية	٩٥	١٠
﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ..آية	٩٦	٩١
﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ... آية	٩٧	١٤٤
﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَاتَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ... آية	١٠١	١٤٩
﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ... آية	١٠٢	١٦٨
﴿ مَاجَعَلَ اللَّهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَاحَامٍ...آية	١٠٣	١٧٠
﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ... آية	١٠٥	١٧٢
﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ ... آية	١٠٦	١٩١
﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً ... آية	١٠٧	٢٤٣
سورة الأنعام		
﴿ وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِباً وَلَهْواً ... آية	٧٠	٢٤٤
﴿ وَلَاتَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ... آية	١٠٨	٢٥١
﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ... آية	١٢٠	٢٥٢

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــة	رقمها	رقم الحديث أوالأثر
﴿ وَلَاتَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ... آية	١٢١	٢٥٣
﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيباً... آية	١٣٦	٢٧٤
﴿ وَقَالُواْ هَٰذِهِ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ ... آية	١٣٨	٢٧٨
﴿ وَقَالُواْ مَافِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ ... آية	١٣٩	٢٨٤
﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلَٰدَهُمْ ... آية	١٤٠	٢٨٩
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنْشَأَ جَنَّٰتٍ مَعْرُوشَٰتٍ ... آية	١٤١	٢٩٠
﴿ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشاً ... آية	١٤٢	٣٥٢
﴿ قُل لَّآأَجِدُ فِى مَآأُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّماً ... آية	١٤٥	٣٦٢
﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ... آية	١٤٦	٤١٦
﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَاحَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ... آية	١٥١	٤٢٩
﴿ وَلَاتَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلاَّ بِٱلَّتِى هِى أَحْسَنُ ... آية	١٥٢	٤٣٤
﴿ أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَا أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا..آية	١٥٦	٤٣٨
﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ ... آية	١٥٨	٤٤٤
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً ... آية	١٥٩	٤٤٨
﴿ قُلْ إِنَّنِى هَدَٰنِى رَبِّى إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ... آية	١٦١	٤٥٢
﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ ... آية	١٦٢	٤٥٣
﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبّاً وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ... آية	١٦٤	٤٦٥

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــة	رقمها	رقم الحديث أوالاثر
سورة الأعراف		
﴿ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ ... آية	٢	٤٦٦
﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ... آية	٣	٤٧١
﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ... آية	١١	٤٧٢
﴿ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ... آية	١٧	٤٧٣
﴿ وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ ... آية	١٩	٤٨٠
﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ... آية	٢٦	٤٨١
﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ ... آية	٢٧	٤٨٩
﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ... آية	٢٩	٤٩٠
سورة الأنفال		
﴿ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ... آية	٦٦	١٨٩
سورة التوبة		
﴿ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ ... آية	٥	٢٤٤
سورة الفرقان		
﴿ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ آية	٢٢	٢٨٣
سورة الروم		
﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ... آية	٤١	١١٠
سورة الطلاق		
﴿ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ... آية	٢	٢١٥
سورة المدثر		
﴿ ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ آية	١١	٢٤٥

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
" أئتتونى بأربعة منكم يشهدون	٢٣٥
" أتطعمينه مالا تأكلين ...	٤٠٠
" احفظ عورتك إلا من زوجتك ...	٤٨٥
" أحلت لنا ميتتان ودمان ...	١٢٠
" إذا أرسلت كلبك المعلم ...	٢٧١
" إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ...	٣٣١
" أطعم أهلك من سمين مالك ...	٣٨٥
" أعظم الذنوب أن تجعل لله نداً وهو خلقك ...	٤٢٩
" أكفئوا القدور ...	٣٧٤
" أكلك كلب الله الأسد ...	٢٥
" أمرت أن أقاتل الناس ...	٤٣١
" أمر النبى صلى الله عليه وسلم برجمها ...	٢٣٣
" أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتل الذئب ...	٢٤
" انحرها واصبغ نعلها بدمها ...	١٦٠
" إن أعظم المسلمين فى المسلمين جرماً ...	١٥٨
" إن أمة من بنى اسرائيل مسخت دواب الأرض ...	٣٩٧
" إن أول نسكنا فى يومنا هذا الصلاة ثم الذبح ...	٤٦٢
" إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الأهلية ...	٣٨٢
" إنما حرم أكلها ...	٤١٤

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
حرف الألف	
" إن الناس إذا عمل فيهم بالمعاصى ...	١٧٥
" انه أهدى له حمار وحشى ...	١٤١
" انها حجة واحدة ولو قلت نعم لوجبت ...	١٥٧
" ان هذه الضباب طعام عامة الرعاء ...	٤٠٤
" إنه ليعذب وهم يبكون عليه ...	٤٦٥
" إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم ...	١٤٠
حرف الباء	
" بشر المشائين فى ظلام الليل الى المساجد ...	٤٩٨
" بل ائتمروا بالعرف وتناهوا عن المنكر ...	١٧٨
حرف التاء	
" تجاوز الله عن أمتى الخطأ والنسيان ...	٢٧٣
" ترون أوباش قريش ...	٣٢٢
حرف الثاء	
" ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم النهى عن صي الحرم للحلال	١٠
حرف الحاء	
" الحرم كله مسجد "	٥٦
" حكم النبى صلى الله عليه وسلم ببقاء صوم الأكل ناسياً "	٤٠
" حكم النبى صلى الله عليه وسلم على معتق عبد"	٤٨

فهرس الأحاديث النبوية

طرف الحديث	رقمه
" حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى بريرة "	٤٩
حرف الخاء	
" خبيثة من الخبائث "	٤٠٩
" خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى ...	٢١٢
" خففوا فى الخرص فإن فى المال العرية ...	٣٣٣
" خمس فواسق يقتلهن المحرم ...	٣٩٥
" خمس يقتلهن المحرم ...	١٩
حرف الذال	
" ذكر طبيب الدواء عند النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الضفدع ...	٤١٠،١٢١
حرف الراء	
" رب حامل فقه غير فقيه ...	١٦٥
حرف السين	
" سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن محرم أتى بلحم صيد يأكل منه...	١٤٣
" سبحانك اللهم وبحمدك ...	٤٥٩
" سموا الله عليه وكلوا	٢٧٢
حرف الصاد	
" صلاة الجماعة تفضل عن صلاة الفذ	٤٩٦

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
حرف الضاد	
" الضبع صيد ...	٢٦
حرف العين	
" عفوت لكم عن صدقة الخيل ...	١٦٧
" عقر أبوقتادة حمار وحشى ونحن محرومون وهو حلال فأكلنا منه ومعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .	١٣٧
" العمل الذى يدخلنى الجنة .	١٦٣
حرف الفاء	
" فى الرجل الذى سأله عما يصنع فى العمرة	١٦٢
" فى مائتي درهم خمسة دراهم ...	٣٢١
" فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالناضح نصف العشر"	٣٤٨
حرف القاف	
" قد زادك ابن عمك وأنصفك	٣٣٢
" قضى فى بيض نعام أصابه المحرم بقيمته "	٤
حرف الكاف	
" كلوا وهم محرومون "	١٣٥
حرف اللام	
" لحم صيد البر حلال لكم "	١٣٨

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
" لقد هممت أن آمر رجلا ...	٤٦٥
" لما فتح النبى صلى الله عليه وسلم خيبر أصابوا حمراً فطبخوها "	٣٨١
" لم يأكل من الضب وأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.	٤٠١
" لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه "	٤٠٢
" لو سترته بثوبك ...	١٥٦
" لولا أنا حرم لقبلناه منك "	١٤٢
" ليس بنا رد عليك ولكنا حرم "	١٣٩
" ليس فى الخضروات صدقة "	٣٢٦
" ليس فى العرايا صدقة "	٣٢٦
" ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة"	٣٣٨
" ليس فيما دون خمس أواق زكاة "	٣٤١
" ليس معنا مدى "	١٦١
" لاتسئلونى عن شىء إلا أجبتكم"	١٤٩
" لاتأكل الحمار الأهلى ...	٣٧٩
" لاصدقة فى شىء من الزرع أو الكروم ...	٣٣٧
" لايحل الحمار الأهلى ...	٣٣٧
" لايحل دم امرىء مسلم الا بإحدى ثلاث ...	٤٣٣

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
" لاينظر الرجل الى عورة الرجل	٤٨٦
حرف الميم	
" من أتى شيئا من هذه القاذورات ...	١٥٥
" من حلف على مال ليأكله ظلماً ...	٢٢٤
" من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة ...	٢٢٣
" من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة ...	٢٢٥
" من رأى منكم منكراً ...	١٧٢
" من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له "	٤٩٣
" مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودي محمم ...	٢٣٤
" ماسقت السماء ففيه العشر ...	٣٢٣
" ملعون من نظر الى سوأة أخيه	٤٨٧
" منعت العراق قفيزها ...	٣٤٩
" ماجاءكم منى فاعرضوه على كتاب الله ...	٤٧١
" مامن رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى ...	١٧٤
حرف النون	
" نزلت حين سئل عن الحج أفى كل عام ...	١٥٠
" النسك شاة "	٤٦١
" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل الجلاله وألبانها	٤١٢

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع..	٣٩١
" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل لحوم الحمر الانسية "	٣٦٧
" نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع ...	٣٩٠
" نهى عن أكل لحم الضب "	٣٩٩
" نهى عن جداد الليل وصرام الليل "	٣٠٩
" نهى عن لبن الجلالة "	٤١٣
" نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية "	٣٧٠
" نهى عن لحوم الحمر الأهلية "	٣٧٢
" نهى عن لحوم الحمر الأهلية "	٣٧٢
" نهى عن لحوم الحمر الأهلية لأنها تأكل العذرة "	٣٨٤
" نهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال "	٣٩٨
حرف الهاء	
" هذان مهلكا أمتى "	٤٨٠
" هل تسمع النداء ؟	٤٩٤
" هل معكم منه شىء تطعمونه ؟ ...	١٢٨
" هل يؤكل الضبع ؟ ...	٣٩٦
" هو الطهور ماؤه ...	١٢٣
" هو الطهور ماؤه ...	١٢٤
" هو الطهور ماؤه ...	١٢٦

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	رقمه
حرف الواو	
" وأن خالد ابن الوليد أكله بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم	٤٠٣
" وأن الملائكة ليصلون على الذين يصلون فى الصف المقدم "	٤٩٧
" وجدناه بحرا	١٠٩
" وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض	٣٥٧
" الولاء لمن أعتق "	١٧١
" الولد للفراش ...	١٥٩
" والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف	١٨٦
حرف الياء	
" اليمين على المدعى عليه "	٢٢٦

فهـــرس الآثـــــار

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
حرف الألف	
إباحة صيد الحلال للمحرم .	١٣
" أتى على غلام لابن عمر قائماً عند قصاب ...	٢٦٧
" أحب الى أن لايأكل "	٢٦٨
" أحجلة فى بطن رجل ...	٥٢
" أحكما على فحكما بعناق .ز	٥٤
" أراد بالبحر الأمصار "	١١٠
" أراد بهما اليهود والنصارى "	٤٣٨
" الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فريضتان ...	١٨٨
" الأنعام التى ذكرت ثانياً ...	٢٧٩
" أهل الضلالة من هذه الأمة "	٤٥
" أول المسلمين من هذه الأمة "	٤٦٣
" أو يأتى أمر ربك بالعذاب "	٤٤٤
" إذا أردت أن تعلم جهل العرب ...	٢٨٩
" إذا أصاب المحرم الصيد ...	١٥
" إذا ترك التسمية ناسياً لم يؤكل "	٢٦٦
" إذا حصدت طرحت للمساكين منه ...	٣١١
" إذا دجن فألف فإنه جائز أكله "	٣٨٦

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
" إذا كانت أرض خراج فعليه العشر "	٣٤٤
" إذا كان عامداً لقتله ناسياً لإحرامه فعليه الجزاء "	٣٧
" إذا هاب الواعظ وأنكر الموعوظ ...	١٩٠
" إذا أقمت على أرضك أخذنا منك الخراج	٣٥١
" إن أهل الجاهلية كانوا يستحلون أشياء ويحرمون أشياء "	٣٦٢
" إن ترك التسمية عمداً لم يؤكل "	٢٥٣
" أن رجلا مسلماً توفى بدقوقا ...	١٩١
" إن عاد عمداً لم يحكم عليه "	٨٤
" إن فتيا ابن الخطاب لم تغن عنك من الله شيئا ...	٥٥
" إن كان أحدنا لتهدى إليه الضبة ...	٤٠٥
" أن المثل نظيره فى الأروى بقرة	٤١
" إن هذا إلا يقول شيئا ذب عن محارم الله ...	١٨٠
" أما أنا فأرى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مثل هذا لايعجز "	١٨٩
" أما ماقتل ربكم فلا تأكلونه "	٢٩٩
" إنما الشهادة هنا أيمان الوصية بالله "	١٩٢
" إنما هى على الملة "	٢٦٢
" أنها كانت لاترى بلحوم السباع والدم بأساً ...	٣٦٤

فهرس الآثـــــار

الأثـــــر	رقمه
" أنها محكمة وأنه حق واجب عند الصرام "	٣٠٧
" أنه العمل الصالح "	٤٨١
" أنهم إذا اهلك الذى لأوثانهم أخذوا بد له مما لله ."	٢٧٦
" أنه الهدى "	٤٧
حرف الباء	
" البحيرة من الإبل يمنع درها ...	١٧٠
" البر الفيافى "	١١
" بالميت يعنى الورثة	٢٤٣
" بيض النعام يصيبه المحرم	٥
حرف التاء	
" تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم ...	٤٤٥
" تجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض "	٢٣٦
" تجوز شهادة أهل كل ملة بعضهم على بعض "	٢٢٩
" تحبس "	٢٤٩
" تسلم "	٢٤٦
" تفضح "	٢٥٠
" تفقهوا قبل أن تسودو"	١٦٤
" توجهوا الى قبلة كل مسجد "	٤٩٠

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
" توجهوا بالإخلاص لله تعالى "	٤٩٢
حرف الثاء	
" ثمانى عشرة فريضة وليس فيها منسوخ "	٢١٩
حرف الجيم	
" جمعت هذا الباب فما وجدت عن أحد من المتقدمين رد شهادة النصارى...	٢٤٢
حرف الحاء	
" الحرث الزرع الذى جعلوه لأوثانهم "	٢٧٨
" الحرج هنا الشك "	٢٦٧
" الحلال ماأحل الله ...	١٦٦
" الحمولة كبار الإبل ...	٣٥٢
" الحمولة كل ماحمل من الإبل والبقرة ...	٣٦١
" الحمولة ماحمل من الإبل ...	٣٥٦
حرف الخاء	
" خرج الحجاج يوم الجمعة ...	١٨٣
حرف الراء	
" روى فى تأويل هذه الأية وجوه مختلفة	٢٠٧

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
حرف الزاى	
" زكاة الحبوب يبدأ بها قبل الصدقة ...	٣٣٠
حرف السين	
" سئل عن الغراب فقال : دجاجة سمينة ...	٣٨٩
" سميت كعبة لتربيعها "	١٤٦
" سواءً قتله عمداً أو خطأ فعليه الجزاء "	٢٧
حرف الشين	
" الشهادة على الوصية التى تثبت بها عند الحكام "	١٩٣
حرف الصاد	
" صيد البحر كله حلال "	١١٨
" صيده ماصيد طريا "	٩١
حرف الضاد	
" الضيق "	٤٦٦
حرف الطاء	
" الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم	٣٨٧
حرف العين	
" العشر ونصف العشر "	٢٩٢
" عمد أناس من أهل الضلالة ...	٢٧٤

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
" فأما لحوم الحمر الأهلية فإن الثورى نهى عنه "	٣٦٥
" فاستحلفا بعد العصر "	٢٢١
" فراخ الطير "	١
" الفرخ والبيض "	٢
" فى الظبى شاة "	٥٩
" فى الذين سألوا رسول الله عن البحيرة ...	١٥٣
" فى محرم قتل قطاة "	٥٠
" فيما سألت الأمم أنباءها "	١٥٤
حرف القاف	
" قبول شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض "	٢٣٦
" قتله حرام فى هذه الآية "	١١
" القلائد من تقليد الإبل "	١٤٥
" قل باسم الله ...	٢٦٥
" قواماً للناس صلاحاً لحالهم "	١٤٤
" قولوها ماقبلت منكم ...	١٨٥
حرف الكاف	
" كبار الصيد "	٩
" كان أهل الجاهلية يرون اعلان الزنا إثما "	٢٥٢

( )

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
" كان ذلك فى رجل توفى وليس عنده أحد من أهل الإسلام "	٢١٤
" كان لباسهما الظفر "	٤٨٩
" كان لباسهما نوراً "	٤٨٨
" كان هدم الكنيسة بعهد الوليد ...	١٨١
" كان يأخذ من دسائج الكراث العشر	٣٢٠
" كانوا يسئلون هل أصبت شيئا	٨٧
" كانوا يقولون ماذكر اسم الله عليه	٢٧٠
" الكلب العقور الأسد "	٢٣
" كل صيد يجب فيه الجزاء "	١٢
حرف اللام	
" لأن رحمة الله تنزل عليهم من فوقهم ...	٤٧٩
" لأنهم كانوا يمالئون عبدة الأوثان "	٤٤٨
" لكل مد يوما "	٧٤
" لما فتح السواد وضع على الأرض الخراج	٣٤٧
" لو منعونى عقالا ...	٤٣٢
" لم يجىء تأويلها إن القرآن حين أنزل ...	١٨٤
" لم يجعل البحر فى هذا الموضع ...	١٠٨
" لم ينسخ من المائدة شىء "	٢٢٠

فهرس الآثـــــار

الأثـــــر	رقمه
" ليس بميتة البحر بأس "	١١٩
" ليس عليها صدقة وإنما هى أرض خضر ورطاب ...	٣٢٨
" ليس فى الخضر صدقة "	٣١٥
" ليس فى شىء من الزرع زكاة	٣١٢
" لابأس بأكل الحية إذا ذكيت "	٤٠٦
" لابأس بأكل القنفذ "	٤٠٨
" لابأس بأكل كل شىء يكون فى البحر "	١١٦
" لابأس بأكل كل شىء يكون فى البحر "	١١٧
" لابأس بلحوم الجلالة "	٤١١
" لابأس بأكل ماذبح ونسى التسمية عليه "	٢٥٥
" لابأس بأكل الهر "	٣٨٨
" لاتسبوا الأصنام فيسبوا من أمركم ...	٢٥١
" لايجيب حتى يبلغ مايجب فيه الحق خمسة أوسق "	٣٣٥
" لايرى فى الخطأ شيئا "	٣١
" لايؤكل "	١٣
" لايؤكل من حيوان الماء إلا السمك "	١١٥

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
حرف الميم	
" المائدة من آخر سورة نزلت "	٢١٨
" المائدة من آخر القرآن نزولاً "	٢١٦
" المسلم تسمية اسم الله تعالى "	٢٦٤
" المسلم ذكر الله فى قلبه	٢٦٣
" المملوح منه "	١٠٢
" منفعة للمقيم والمسافر "	١١٢
" ماذكره الله فى هذه الآية من الهدى والإطعام ...	٧٥
" ماعرش الناس من الكروم "	٢٩٠
" ماظهر من نكاح حلائل الأبناء	٤٣٠
" مافى بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا	٢٨٥
" ماقذفه ميتا "	٩٨
" من غير ملتكم "	١٩٨
" من غير ملتكم "	٢٠٥
" من قبل دنياهم وآخرتهم ...	٤٧٣
" من اليهود والنصارى "	١٧٧
حرف النون	
" نزلت فى الرجل الذى قال من أبى	١٥٢

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
" نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن "	٣٠٦
" نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن "	٣٤٢
" نسختها الزكاة "	٣٠٥
" نسكى دينى "	٤٥٣
حرف الهاء	
" هم جميع المشركين "	٤٥١
" هو الأشهر الحرم "	١٤٨
" هو الإيمان "	٤٨٢
" هو بلوغ الحلم "	٤٣٤
" هو الحياء "	٤٨٤
" هو كل ماليس بمفتوح الأصابع كالإبل "	٤١٦
" هى التى إذا ولدوها أو ذبحوها ...	٢٨١
" هى التى لايحجوا عليها "	٢٨٢
" هى منسوخة "	٢١٥
" هى منسوخة "	٢٤٤
حرف الواو	
" وقد استدل عيسى ابن أبان بأمر الكيل	٤٣٧

فهرس الآثـــار

الأثـــر	رقمه
حرف الياء	
" يأكله الحلال "	١٤، ١٦، ١٨
" يحسب عليه ماأكله صاحب الأرض	٣٢٩
" يحكم عليه أبدا "	٨٨
" يعنى أهل الكتاب "	١٧٦
" يؤكل من الوجهين "	٢٥٤
" يعنى البحيرة والسائبة "	٢٨٦
" يعنى به آدم "	٤٧٢
" يعنى بها الأجنة "	٢٨٧
" يعنون اللبن "	٢٨٤
" يعنى مستقيما "	٤٥٢
" يقوم الصيد دراهم "	٦١
" يقوم عليه بمكة أو بمنى "	٥٨
" يقوم فى المكان الذى أصابه	٥٧
" يقوم الهدى ثم يشترى بقيمته الهدى ...	٦٦
" اليهود والنصارى لأن بعض النصارى يكفر بعضا	٤٤٩

فهـــرس الأعلام
المترجم لهم فى الرسالة

أولاً : الأعـــــلام

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
حرف الألف	
أبان بن تغلب الربعى . ثقة .	٦١
أبان بن عثمان بن عفان الأموي . ثقة .	١٦٥
إبراهيم بن الحسين بن على الهمذاني . ابن ديزيل، ثقة حافظ	٢
إبراهيم بن خالد الكلبى . ثقة .	٤٠٩
إبراهيم بن طهمان الخراساني . ثقة يغرب .	٣١٧
إبراهيم بن عبد الله بن المهاجر . الكجى ثقة .	٣٨٩
إبراهيم بن محمد بن أبى يحى الأسلمى ، متروك .	٤
إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزارى . ثقة حافظ	١١٥
إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموى . ثقة .	١٥٦
إبراهيم بن مسلم الهجرى . لين الحديث .	١٥٠
إبراهيم بن يزيد النخعى . ثقة إلا أنه يرسل .	٥
أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبى سبرة. رموه بالوضع .	٢٩٦
أبو بكر بن عياش الأسدى. ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظـــه وكتابه صحيح .	٢٨٢
أبو مصعب : أحمد بن أبى بكر بن الحارث ، صدوق .	١٢٠
أحمد بن ثابت الجحدرى . صدوق .	٢٢٣
أبو عاصم : أحمد بن جواس الحنفى . ثقة .	٤٩٧
أبوبكر: أحمد بن الحسن الحيرى . لم يذكر بجرح أو تعديل .	٨
أحمد بن سنان بن أسدبن القطان . ثقة حافظ .	٨٤

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
أحمد بن الصباح النهشلى . ثقة له غرائب .	١٩٠
أحمد بن عبدالله بن عبدالرحيم . ابن البرقى. حافظ صادق .	٤٧
أحمد بن عبد الرحمن بن وهب القرشى، صدوق تغير بآخره .	٤٣٥
أحمد بن عبدة بن موسى الضبى . ثقة .	٤٣٣
أحمد بن عمرو ، ابن السرح . ثقة .	٣٠٩
أبو الحسن : أحمد بن محمد بن عبدوس العنزى، لم يذكـــر بجرح أو تعديل .	٤١
أحمد بن المفضل القرشى . صدوق .	٩٦
أحمد بن المقدام . صدوق صاحب حديث طعن أبو داود فـــى مروءته .	٢٥
أحمد بن منيع البغوى . ثقة .	٢٦
الأحنف بن قيس التميمى . الضحاك . ثقة .	١٦٤
أسباط بن نصر الهمدانى ، صدوق كثير الخطأ يغرب .	٨٢
إسحاق بن ابراهيم بن حبيب الشهيد . ثقة .	٢٧٤
إسحاق بن حازم المدنى . صدوق تكلم فيه للقدر .	١٢٦
إسحاق بن الربيع البصرى . صدوق .	٤٠٤
إسحاق بن عبدالله بن الحارث الهاشمى . ثقة .	٣

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
إسحاق بن منصور بن بهرام التميمي . ثقة ثبت .	٤٨٠
إسحاق بن موسى الأنصارى . ثقة .	١٢٢
أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك . صـدوق يغرب .	١٥٥
إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى . ثقة .	٥٨
إسماعيل بن ابراهيم الأسدى . ثقة .	٢٦
إسماعيل بن أبى خالد الأحمسى . ثقة ثبت .	١٧٥
إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص. ثقة ثبت .	٣٩٦
إسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصارى . ثقة ثبت .	١٨٦
إسماعيل بن رجاء الزبيدي . ثقة .	١٧٢
إسماعيل بن سليمان الكحال . صدوق يخطىء .	٤٩٨
إسماعيل بن عبدالله بن الحارث البصرى . صدوق .	٥
إسماعيل بن عياش العنسى . صدوق فى روايته عن أهـــل بلده مخلط فى غيرهم .	٣٩٩
إسماعيل بن الفضل البلخى . لابأس به	٣٩٦
إسماعيل بن مسلم المكى . ضعيف .	٣٨
إسماعيل بن يحى المزنى . ثقة .	٣٦٥

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
الأسود بن شيبان السدوسى . ثقة عابد .	٢٥
أشعث بن ابى الشعثاء المحاربى . ثقة .	٣٠٧
أشعث بن براز الهجيمى . ضعفه ابن معين، والنسائى. متروك.	١٢
أشعث بن سوار الكندى . ضعيف .	١٢
أشعث بن عبد الله بن جابر الحدانى . صدوق .	١٢
أشعث بن عبد الملك الحمرانى . ثقة .	١٢
أنس بن عياض بن ضمرة . ثقة .	١٥٥
أبو الجوزاء: أوس بن عبد الله الربعى. ثقة يرسل كثيراً .	٤٦٠
أيوب بن ابى تميمة السختيانى . ثقة ثبت .	٣٢
أيوب بن سويد الرملى . صدوق يخطىء .	٢٧٣
أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص . ثقة .	٣٣٩
حرف الباء	
بحر بن نصر الخولانى . ثقة .	٢١٨
بحير بن سعد السحولى . ثقة ثبت .	٣٨٠
بديل بن ميسرة العقيلى . ثقة .	٤٦٠
بريدة بن الحصيب . صحابى .	٤٩٨
بشر بن بكر التنيسى . ثقة .	٢٧٣
بشر بن معاذ العقدى . صدوق .	٧٣

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
بشر بن موسى الأسدى ثقة .	٤٠٤
بقية بن الوليد بن صائد الكلاعى. صدوق مدلس من الرابعة.	٣٨٠
بكر بن سوادة . الجذامى . ثقة	١٢٤
بكر بن عبد الله المزنى . ثقة ثبت	٥٩
بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة . صدوق .	٤٨٥
حرف الجيم	
جابر بن زيد الأزدى . ثقة	١٤٣
جابر بن يزيد الجعفى . ضعيف .	٢٧
جبير بن نفير الحضرمى . صحابى .	٢١٨
جرير بن حازم الأزدى . ثقة لكن فى حديثه عن قتادة ضعف	
وله أوهام إذا حدث من حفظه .	٢٦
جرير بن عبد الله البجلى . صحابى .	١٧٤
جرير بن عبد الحميد بن قرظ ، ثقة صحيح الكتاب قيـــل	
كان فى آخر عمره يهم فى حفظه .	١٩
جعفر بن إياس اليشكرى ، أبو بشر . ثقة .	٨٩
جعفر بن ربيعة الكندى . ثقة .	١٢٤
جعفر بن سليمان الضبعى ، صدوق .	٤٥٩

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
الحسن بن أبى الحسن البصرى، ثقة وكان يرسل كثيراً ويدلس	١٨٥
الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطىء ومدلس من الثالثة .	٣٩٢
الحسن بن عرفة العبدى . صدوق	٤٦٠
الحسن بن عطية العوفى ، ضعيف .	١٦٩
الحسن بن عطية بن نجيح القرشى . صدوق	٢٨٢
الحسن بن على الجوهرى . ثقة أمين .	١٢٠
الحسن بن على بن عفان العامرى ، صدوق .	٣١٦
الحسن بن على الهذلى ، ثقة حافظ .	٢١٢
الحسن بن مكرم بن حسان . ثقة .	٦
الحسن بن يحي بن الجعد العبدي صدوق	٣١٠
الحسين بن إسماعيل المحاملى ، ثقة	٣٣٢
الحسين بن حسن بن عطية العوفى ، ضعيف .	١٩٩
حسين بن ذكوان المعلم ، ثقة ربما وهم .	٣١
الحسين : سنيد بن داود المصيصى ، ضعيف .	٧٧
حسين بن عبد الله بن عبيدالله بن عباس، ضعيف .	٤
الحسين بن الفرج الخياط ، كذاب يسرق الحديث .	٢٥٢
حفص بن عمر الأزدى ، ثقة ثبت .	٣٣١
حفص بن عمر العدنى ، ضعيف .	٤٧٩
حفص بن غياث النخعى. ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً .	٧٥

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
الحسن بن أبى الحسن البصرى، ثقة وكان يرسل كثيراً ويدلس	١٨٥
الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطىء ومدلس من الثالثة .	٣٩٢
الحسن بن عرفة العبدى . صدوق	٤٦٠
الحسن بن عطية العوفى ، ضعيف .	١٦٩
الحسن بن عطية بن نجيح القرشى . صدوق	٢٨٢
الحسن بن على الجوهرى . ثقة أمين .	١٢٠
الحسن بن على بن عفان العامرى ، صدوق .	٣١٦
الحسن بن على الهذلى ، ثقة حافظ .	٢١٢
الحسن بن مكرم بن حسان . ثقة .	٦
الحسين بن إسماعيل المحاملى ، ثقة	٣٣٢
الحسين بن حسن بن عطية العوفى ، ضعيف .	١٩٩
حسين بن ذكوان المعلم ، ثقة ربما وهم .	٣١
الحسين : سنيد بن داود المصيصى ، ضعيف .	٧٧
حسين بن عبد الله بن عبيدالله بن عباس، ضعيف .	٤
الحسين بن الفرج الخياط ، كذاب يسرق الحديث .	٢٥٢
حفص بن عمر الأزدى ، ثقة ثبت .	٣٣١
حفص بن عمر العدنى ، ضعيف .	٤٧٩
حفص بن غياث النخعى. ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً .	٧٥

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
الحكم بن أبان العدنى ، صدوق عابد له أوهام .	٤٧٩
الحكم بن عتيبة الكندة . ثقة ثبت إلا أنه يدلس .	٢٧
أبو يمان : الحكم بن نافع البهرانى ، ثقة ثبت .	٥٨
حكيم بن معاوية بن حيدة ، صدوق .	٤٨٥
أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشى . ثقة ثبت	٢٣٥
حماد بن أبى سليمان الأشعرى . صدوق له أوهام .	٦٢
حماد بن خالد الخياط . ثقة	٥٠
حماد بن زيد ، ثقة ثبت	١٦٠
حماد بن سلمة بن دينار البصرى، ثقة عابد أثبت الناس فـــى ثابت وتغير حفظه بأخره .	١٤
حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات ، صدوق ربما وهم .	١٨٧
حيان الأعرج . ثقة	٢٩٣
حميد بن أبى حميد الطويل . ثقة .	٣
حرف الخاء	
خالد بن معدان الكلاعى ، ثقة يرسل كثيراً	٣٨٠
خبيب بن عبد الرحمن الأنصارى . ثقة .	٣٣١
خصيف بن عبدالرحمن الجزرى، صدوق سىء الحفظ تغيربآخره.	٦
أبو عقرب : خويلد بن بجير . صحابى	٢٥

( )

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
حرف الدال	
داودبن أبى هند القشيرى ، ثقة .	٥٩
حرف الذال	
أبو صالح السمان . ذكوان ثقة ثبت .	٢٣
حرف الراء	
الربيع بن أنس البصرى . صدوق له أوهام .	١٨٤
الربيع بن سليمان المرادى : ثقة .	٧
رجاء بن ربيعة الزبيدى . صدوق	١٧٢
أبو العالية : رفيع بن مهران . ثقة كثير الإرسال .	٨٤
حرف الزاى	
زائدة بن قدامة الثقفى ، ثقة ثبت .	٣٧٧
أبو يحى القتات : زازان ، لين الحديث .	٣٥٥
أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد الحرشى، ثقة ثبت	٣٩٢
زهير بن العلاء العبدى ، أحاديثه موضوعه .	٢٥
زهير بن محمد التميمى ، ضعيف .	٢٣
أبو معشر : زياد بن كليب الحنظلى ، ثقة .	٥٧
زيد بن أسلم العدوى ، ثقة عالم وكان يرسل .	٢٣

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
زيد بن الحباب . صدوق يخطىء .	٤٥٩
زيد بن وهب الجهنى ، ثقة .	٣٩٧
حرف السين	
سالم بن عبد الله الخياط، صدوق سىء الحفظ .	٢٩٤
أبو الفتح: سالم بن عبد الله العمرى، لم يذكر بدرح أو تعديل.	٦٥
أبو أمامة : سعيد بن سهل بن حنيف، معدود فى الصحابة.	٤٣٣
سعد بن عبد الله المصرى صدوق .	٤٧٩
سعد بن محمد بن الحسن العوفى. لايستحق أن يكتب عنه.	١٦٦
سعيد بن أبى عروبة ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس وإختلط أثبت الناس فى قتادة .	٢٥
سعيد بن أبى هند الفزارى ، ثقة .	٤٨٠
سعيد بن بشير الأزدى ، ضعيف .	٧
سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبى مريم ، ثقة ثبت.	٤٧
سعيد بن سالم القداح . صدوق يهم .	٧
سعيد بن عبدالعزيز التنوخى، ثقة واختلط فى آخره .	٩٢
سعيد بن عمرو السكونى ، صدوق .	٤٥٠
سعيد بن مسروق الثورى . ثقة .	١٦٣

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات ، مراسيله فى أصح المراسيل .	٩٩
سعيد بن منصور الخراسانى . ثقة .	٧٩
سفيان بن سعيد الثورى ، ثقة	٧
سفيان بن عيينة الهلالى ، ثقة .	٢٦
سفيان بن وكيع بن الجراح . ساقط	١٤٤
أبو الأحوص : سلام بن سليم الحنفى، ثقة متقن صاحب حديث	١٧٤
سلمة بن نبيط الأشجعى ، ثقة يقال اختلط .	٣٠٩
أبو بكر الهذلى ، سلمى ، متروك .	٣٦٠
سليمان بن بلال التميمى ، ثقة عابد .	١٠٠
سليمان بن حرب الأزدى ، ثقة إمام حافظ .	١٦٠
أبو خالد الأحمر: سليمان بن حيان صدوق يخطىء .	٤١١
أبو داود الطيالسى: سليمان بن داود . ثقة .	١٥٩
سليمان بن داود العتكى . ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة .	١٧٨
سليمان بن داود المهرى . ثقة .	٣٢١
سليمان بن طرخان التيمى . ثقة عابد	١٠٠
سليمان بن عمر بن خالد الرقى، لم يذكر بجرح أو تعديل .	٦٥

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
سليمان بن كثير العبدى . لابأس به .	٣
سليمان بن المغيرة القيسى . ثقة ثقة .	٣
الأعمش ، سليمان بن مهران الأسدى ، ثقة .	٥
سليم بن عامر الكلاعى ، ثقة .	١٥١
سماك بن حرب الذهلى . صدوق وقد تغير بأخره وربما تلقن.	٩٨
سهل بن أبى حثمة بن ساعدة الأنصارى ، صحابى .	٣٣١
سهل بن زنجلة الصغدى . صدوق .	١٢٤
سهيل بن أبى صالح . صدوق تغير حفظه بأخره .	٣٤٠
حرف الشين	
شبابة بن سوار الفزارى ، ثقة حافظ .	٣٨٣
شباك الضبى ، ثقة .	٣٠٤
شبل بن عباد المكى . ثقة .	٤٤٠
شريح بن عبيد الحضرمى . ثقة .	٣٩٩
شريك بن عبد الله بن ابى شريك النخعى . صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه .	٢٦٩
شعبة بن الحجاج بن الورد ، ثقة حافظ متقن .	٦١
شهر بن حوشب الأشعرى ، صدوق كثير الإرسال والأوهام .	١٦٣
أبو معاوية: شيبان بن عبدالرحمن التميمى،ثقة صاحب كتاب.	٣٣٨

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
حرف الصاد	
صالح بن أبى الأخضر اليمامى . يعتبر به .	٢٠٦
صدقه بن يسار الجزرى . ثقة .	٥٢
الصعب بن جثامة . صحابى	١٤٠
صفوان بن سليم المدنى . ثقة	١٢٢
صفوان بن عمرو بن هرم السكسكى . ثقة .	١٥١
صفوان بن عيسى الزهرى . ثقة .	٢٢٣
حرف الضاد	
أبو عاصم : الضحاك بن مخلد الشيبانى، ثقة ثبت .	٩٧
ضمضم بن زرعة الحضرمي . صدوق يهم .	٣٩٩
حرف الطاء	
طارق بن شهاب البجلى . صحابى .	١٧٢
طاوس بن كيسان اليمانى . ثقة .	١٩
طريف بن شهاب السعدى . ضعيف .	١٨٧
طلحة بن أبى حفصة . ثقة .	٥٤
طلق بن غنام النخعى . ثقة .	٤٦*

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
حرف العين	
عبد الله بن أبى جعفر عيسى بن ماهان . صدوق يخطىء .	٤٩٢
عبد الله بن أبى الهذيب . ثقة .	٢٨٤
عبد الله بن أحمد بن حنبل . ثقة .	١٢٦
عبد الله بن إدريس الأودى . ثقة .	٢١٥
عبد الله بن أوس الخزاعى . لين الحديث .	٤٩٨
عبد الله بن الجراح بن سعد التميمي . صدوق يخطىء .	٣٣٣
عبد الله بن جرير البجلى . مقبول .	١٧٤
عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمى . ثقة .	٣
عبد الله بن دينار العدوى . ثقة .	١٥٥
عبد الله بن زرير الغافقى . ثقة .	٤٨٠
عبد الله بن زيد بن اسلم . صدوق فيه لين .	١٢٠
عبد الله بن سعيد بن حصين الكندى . ثقة .	١٥٢
عبد الله بن شبيب ، أخبارى علامة لكنه واهٍ	٣٣٢
عبد الله بن شداد الليثى . ثقة .	٢٩٢
عبد الله بن صالح الجهنى، صدوق كثير الغلط ثبت فى كتابه غفلة .	٤١

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
عبد الله بن طاوس بن كيسان . ثقة .	١٣٠
عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة . ثقة .	٥٠
عبد الله بن عبيد الليثى . ثقة .	٢٦
عبد الله بن عمران بن على الأسدى . صدوق .	٤٩٠
عبد الله بن عون بن أرطبان المصرى . ثقة ثبت .	١٦٤
عبد الله بن عياش القتبانى . صدوق يغلط .	٢١٤
عبد الله بن كثير الدارى . صدوق .	٥٤
عبد الله بن لهيعة الحضرمى . صدوق خلط بعد احتراق كتبه.	١٨٠
عبد الله بن محمد بن أبى شيبة . ثقة .	٥
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبو القاسم البغوى. ثقة .	٦٥
عبد الله بن المبارك التميمي . ثقة ثبت .	١٧٨
عبد الله بن مسلمة القعنبى . ثقة .	١٢٢
عبد الله بن المؤمل المخزومى . ضعيف الحديث .	٥٠
عبد الله بن نسطاس المدنى . ثقة .	٢٢٣
عبد الله بن نمير الهمدانى ، ثقة .	٥
عبد الله بن وهب القرشى ، ثقة حافظ .	١٢٠
عبد الله بن يسار الثقفى . ثقة ومدلس من الثالثة .	٢٠

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصرى . ثقة .	٢٠٧
أبو مسهر : عبد الأعلى بن مسهر الغسانى . ثقة فاضل .	١٨٠
عبد الباقى بن قانع . ثقة اختلط .	١٢٦
عبد الحميد بن بهرام الفزارى . صدوق .	١٦٣
عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني . صدوق يخطىء.	١٦٥
عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان ، ثقة .	٤٨٩
عبد الرحمن بن أبى شريح الأنصارى ، لم يذكر بجرح أو تعديل.	٦٥
عبد الرحمن بن أبى العمر . لم يذكر بجرح أو تعديل .	١٥١
عبد الرحمن بن أبى عوف الجرشى . ثقة .	٣٧٩
عبد الرحمن بن أبى نعم البجلى . صدوق .	٢١
عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله المخزومى. صدوق له أوهام.	٣٦٩
عبد الرحمن بن الحسن الأسدى . يكذب .	٢
عبد الرحمن بن حسنة . صحابى .	٣٩٧
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . ضعيف .	١٢٠
عبد الرحمن بن عبدالله بن أبى عمار المكى . ثقة .	٢٦
عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التميمى . صحابى .	١٢١
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى . ثقة .	٢٧٣
عبد الرحمن بن عوسجة الهمدانى . ثقة .	٤٩٧

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
عبد الرحمن بن غنم الأشعرى . مختلف فى صحبته .	١٦٣
عبد الرحمن بن المبارك العيشى . ثقة .	٢٨٩
عبد الرحمن بن مسعود بن نيار . مقبول .	٣٣١
عبد الرحمن بن معقل المزنى. ثقة تكلموا فى روايته عن ابنه.	٣٨٥
عبد الرحمن بن مهدى . ثقة ثبت .	٩٣
عبد الرحيم بن سليمان الكنانى . ثقة .	١٥٠
عبد الرزاق بن همام الحميرى . ثقة حافظ	٢
عبد السلام بن أبى الجنوب . ضعيف .	١٣
عبد السلام بن حرب النهدى، ثقة حافظ له مناكير .	٣٢٧
عبد السلام بن مطهر الأزدى . صدوق .	٤٥٩
عبد الصمد بن عبد الوارث العنبرى، صدوق ثبت فى شعبة .	٣٩٢
عبد العزيز بن أبان الأموى . متروك .	١٤٩
عبد الكريم بن مالك الجزرى . ثقة متقن .	٧
عبد الملك بن سعيد بن جبير . لابأس به .	٢١٢
عبد الملك بن عبدالعزيز . ابن جريج. ثقة ومدلس من الثالثة.	٢٦
عبد الملك بن عمير اللخمى . ثقة ومدلس من الثالثة .	٥٥
أبو عبيدة الحداد: عبدالواحد بن واصل السدوسى . ثقة	٤٩٨
عبد الوارث بن سعيد العنبرى . ثقة ثبت .	٣٩٢

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
عبد الوارث بن سعيد التميمي ثقة ثبت .	١٦٠
عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر . متروك .	٤٩
عائذ بن حبيب الملاح، صدوق رمى بالتشيع .	٤٤
عاصم بن بهدلة الأسدى ، صدوق له أوهام .	٢٨٢
عاصم بن سليمان الأحول . ثقة .	٢١٠
عاصم بن ضمرة السلولى . صدوق .	١٦٧
عامر بن ربيعة . صحابى حليف آل الخطاب .	٤٣٤
عامر بن شراحيل الشعبى . ثقة .	٨٦
عامر بن عبد الله بن مسعود ، ثقة .	٦
عباد بن عباد الرملى . صدوق يهم .	١٨٠
عباد بن يعقوب الرواجنى ، صدوق .	٤٠
العباس بن الفضل، أبو عثمان الأزرق . ضعيف	٢٥
عبدة بن سليمان الكلابى ، ثقة ثبت .	١٦٠
عبدة بن معتب الضبى . ضعيف اختلط آخر عمره .	٤٦
عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود . ثقة ثبت .	١٤٠
عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة ثبت .	٤٨٠
عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم . ثقة ثبت .	٤٥٩
عبيد الله بن مقسم القرشى . ثقة .	١٢٦

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
عبيد بن الحسن المزنى . ثقة .	٣٨٣
عبيد بن سليمان الباهلى . لابأس به .	٢٥٢
عبيد بن عمير الليثى . مجمع على ثقته .	٢٧٣
عتاب بن بشير الجزرى . صدوق يخطىء .	٢٧٤
عتبة بن أبى حكيم الحدانى . صدوق يخطىء كثيراً .	١٧٨
عثمان بن سعيد الدارمى . حافظ .	٤١
عثمان بن عاصم الأسدى، أبو حصين . ثقة ثبت .	٩٣
عثمان بن محمد بن إبراهيم ، أبو الحسن بن أبى شيبـــة ثقة حافظ له أوهام .	٢٢٣
عثمان بن محمد الرازى . مقبول .	١٩
عروة بن الزبير بن العوام . ثقة .	١٣١
عروة بن النزال . مقبول .	١٦٣
عطاء بن ابى رباح . ثقة إلا أنه كثير الإرسال .	٤٩
عطاء بن ابى مسلم الخراسانى ، صدوق يهم كثيراً ويرســـل ويدلس .	٤١
عطاء بن السائب . صدوق اختلط .	٣٢٦
عطية بن سعد العوفى . صدوق يخطىء كثيراً .	١٦٦
عكرمة مولى ابن عباس . ثقة ثبت .	٤

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
على بن أبى طلحة الهاشمى . لم يسمع من ابن عباس صـدوق يخطىء.	٤١
على بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلى . ثقة .	٣٤٠
على بن الجعد الجوهري . ثقة .	٦٥
على بن الحسن العامرى ، صدوق .	٢٠٧
على بن الحسن القطيعى . ثقة .	١٢٠
على بن الحسين بن على بن أبى طالب . ثقة .	٣٠٩
أبو المتوكل الناجى : على بن داود . ثقة .	٤٥٩
على بن زيد بن جدعان . ضعيف .	٣
على بن على الرفاعى . لابأس به .	٤٥٩
على بن محمد بن أبى الخضيب. صدوق ربما أخطأ .	٢٦
على بن محمد الطنفاسى . ثقة .	١٦٠
على بن محمد الوراق . صدوق ردىء الكتاب .	١٢٠
على بن معبد البغدادى . ثقة .	٣٨٣
عمر بن سعيد النوفلى . ثقة .	٥٤
عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب. ثقة .	١٦٥
عمر بن سهل المازنى . صدوق يخطىء .	٤٠٤
عمر بن فروخ البصرى . صدوق ربما وهم .	١١٠
أبو هارون العبدى : عمارة بن جوين . متروك .	٤٠٥

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
عمران بن حدير السدوسى . ثقة ثقة .	٣٨٩
ابو عياض : عمرو بن الأسود العنسى . ثقة عابد .	١٥٠
عمرو بن أبى سلمة التنيسى . صدوق له أوهام .	٩٢
عمرو بن أبى عمرو بن ميسرة . ثقة ربما وهم .	١٣١
عمرو بن جارية اللخمى . مقبول .	١٧٨
عمرو بن الحارث الأنصارى . ثقة .	١٢٤
عمرو بن دينار المكى . ثقة ثبت .	٣٣٧
عمرو بن رافع بن الفرات البجلى . ثقة ثبت .	٢٢٣
عمرو بن سليم الأنصارى . ثقة .	٢٩٦
أبو إسحاق : عمرو بن عبدالله السبيعى . ثقة اختلط بآخره.	١٦٧
عمرو بن عثمان بن موهب ، ثقة .	٣٢٨
عمرو بن على بن بحر الفلاس . ثقة اختلط .	٣٨
عمرو بن عون الواسطى . ثقة ثبت .	١٦٧
عمرو بن قيس الملائى . ثقة متقن عابد .	٤٩
عمرو بن ميمون الجزرى . ثقة .	٢٣٨
عمرو بن يحى بن عمارة المازنى ثقة .	٣٣٤
عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة . ثقة .	٤٦٠
عيسى بن ميمون الجرشى . ثقة .	٩٧

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
حرف الفاء	
فرات بن سلمان مولى ابن عقيل . ثقة .	١٥٢
أبو معاذ الفضل بن خالد المروزى . ثقة .	٢٥٢
الفضل بن محمد بن المسيب البيهقى الشعرانى تكلموا فيه .	٣٣٧
أبو كامل الجحدرى : فضيل بن حسين البصرى . ثقة .	٣٢٦
فضيل بن عياض بن مسعود التميمى . ثقة عابد إمام .	٨٤
حرف القاف	
أبو عبيد : القاسم بن سلام البغدادى . ثقة .	١٧٥
القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق . ثقة .	٣٦٤
قبيصة بن جابر الأسدى . ثقة .	٥٥
قبيصة بن عقبة السوائى . صدوق ربما خالف .	٣٤٤
قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفى . ثقة ثبت .	١٢١
قيس بن سعد المكى . ثقة .	٣٣٣
قيس بن الربيع الأسدى . صدوق تغير وأدخل عليه ابنـــه ماليس من حديثه فحدث به .	١٤٩
قيس بن مسلم الجدلى . ثقة .	١٧٢
حرف الكاف	
كثير بن هشام الكلابى . ثقة .	١٥٢

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
حرف اللام	
أبو مجلز : لاحق بن حميد السدوسى . ثقة .	١٠٠
ليث بن ابى سليم بن زنيم . صدوق اختلط جداً فلم يتميـــز حديثه فترك .	١٩
الليث بن سعد الفهمى . ثقة ثبت .	١٢٤
حرف الميم	
محمد بن إبراهيم بن أبى عدى . ثقة .	٣٨
محمد بن ابى القاسم الطويل . ثقة .	٢١٢
محمد بن أحمد بن إبراهيم العسال . حافظ متقن .	٢٨٩
محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلى . أحد الحفاظ	١٨٠
محمد بن إسحاق بن يسار . صدوق ومدلس من الرابعة .	٢٠٧
محمد بن إسماعيل بن مسلم: ابن ابى فديك . صدوق .	١٢١
محمد أيوب الضريس . ثقة .	٢٨٩
محمد بن بشار العبدى ، بندار . ثقة .	٩٣
محمد بن بكر البرسانى . صدوق قد يخطىء .	١٤١
محمد بن بكر البصرى . الشيخ الثقة الإمام .	١٧٢
محمد بن ثور الصنعانى . ثقة .	٢٤٦

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
محمد بن جعفر بن أعين البغدادى . ثقة .	٢٥
محمد بن جعفر الهذلى . غندر . ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة .	١٦٣
محمد بن حرب الخولانى . ثقة .	٣٧٩
محمد بن الحسين بن أبى حنين الكوفى . صدوق .	٩٦
محمد بن حميد بن حيان الرازى. حافظ ضعيف .	٩٨
أبو سفيان : محمد بن حميد اليشكرى . ثقة .	٩٥
أبو معاوية الضرير: محمد بن خازم التميمى . ثقة أحفظ الناس بحديث الأعمش وقد يهم فى غيره .	١٦٧
محمد بن خزيمة بن راشد المصرى . ثقة .	٢٣
محمد بن زياد القرشى . ثقة ثبت ربما أرسل .	٢٦٧
محمد بن سعد العوفى . لين الحديث .	١٦٦
أبو هلال محمد بن سليم الراسبى . صدوق فيه لين .	٢٩٣
محمد بن سيرين الأنصارى . ثقة ثبت .	١٦٤
محمد بن صالح بن هانيء أثنى عليه ابن الأخرم	٣٣٢
محمد بن طريف البجلى . صدوق .	٢٣٥
محمد بن عبد الأعلى الصنعانى . ثقة .	٢٤٦
محمد بن عبد الله الخزاعى . صدوق .	٢٦

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
أبو أحمد الزبيرى : محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمـــر ثقة إلا أنه قد يخطىء فى حديث الثورى .	١٩٠
أبو عبد الله : محمد بن عبد الله الضبى الحاكم . صدوق	٢
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامرى ، ابن ابى ذئـــب ثقة .	١٢١
محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب . صدوق .	١٦٧
محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبدى . ثقة عارف .	٩٩
محمد بن عبيد الله بن سعيد الأعور. ثقة .	٢٩٣
محمد بن عبدوس بن كامل السراج . الإمام الحجة الثقة .	١٢٦
محمد بن العلاء بن كريب ، ثقة حافظ .	٥٨
محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب.. ثقة .	٣٠٩
محمد بن عمار الرازى . صدوق ثقة .	٢٨٩
محمد بن عمرو بن علقمة الليثى ، صدوق له أوهام .	٩٧
محمد بن عيسى بن نجيح البغدادى ، ثقة حافظ .	٤٣٣
محمد بن فضيل بن غزوان . صدوق	٦

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
محمد بن القاسم بن زكريا المحاربى . تكلم فيه .	٤
محمد بن كثير بن أبى عطاء الثقفى. صدوق كثير الغلط .	٣٣٩
محمد بن كثير العبدى . ثقة .	٣
محمد بن كثير بن مراوان الفهرى . متروك .	٣٣٩
محمد بن المثنى العنزى . ثقة ثبت .	٤١٣
محمد بن مخلد بن حفص ، الإمام الحافظ الثقة .	١٢٠
أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس . صدوق ومدلس من الثالثة .	١٣٧
محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهرى . ثقة .	٩٣
محمد بن مسلم الطائفى . صدوق .	٣٣٧
أبو سعيد المؤدب : محمد بن مسلم القضاعى . صدوق يهم.	١٤٧
محمد بن مسلمة الباهلى . ثقة .	٩١
محمد بن مصفى الحمصى . صدوق له أوهام ومدلس من الثالثة .	٢٧٣
محمد بن معمر القيسى . صدوق .	١٤١
محمد بن منصور بن ثابت الخزاعى . ثقة .	٢٦

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير . ثقة .	١٣٣
محمد بن موسى بن نفيع الحرشى . لين .	٤٥٩
محمد بن يحى بن حبان . ثقة .	٣٣٤
محمد بن يحى بن سهل بن أبى حثمة الأنصارى . لم يذكـــر بجرح أو تعديل .	٣٣١
أبو العباس : محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم . ثقة حافظ.	٦
أبو عبد الله : محمد بن يعقوب بن يوسف الشيبانى . ابـــن الأخرم . حافظ حجة .	٩٩
مبارك بن سعيد الثورى . صدوق .	١٦٣
مجالد بن سعيد الهمدانى . ليس بالقوى وقد تغير فى آخـــر عمره .	٢٣٥
مجاهد بن جبر . ثقة .	٤٩
مروان بن رؤبة التغلبى . مقبول .	٣٧٩
مروان بن معاوية الفزارى . ثقة ومدلس من الثالثة .	٢٢٣
مسدد بن مسرهد الأسدى . ثقة حافظ .	١٥٦
أبو رزين مسعود بن مالك . ثقة فاضل .	٤٩٤
مسكين بن بكير الحرانى . صدوق يخطىء .	١١٣

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
مسلمة بن قعنب الحارثى . ثقة .	٤٨٥
مسور بن الصلت . ضعيف .	١٢٠
أبو عبيدة : مسلم بن أبى كريمة . مجهول .	٤٧١
مسلم بن مخشى المدلجى . مقبول .	١٢٤
مسلم بن مشكم الخزاعى . ثقة .	٣٨٣
مطرف بن عبد الله اليسارى . ثقة .	١٢٠
المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومى . صـــدوق كثيـــر التدليس والإرسال .	١٣٨
معاذ بن معاذ العنيزى . ثقة متقن .	٤٨٥
معاوية بن حيدة القشيرى . صحابى .	٤٨٥
معاوية بن صالح الحضرمى ، صدوق له أوهام .	٤١
أبو مطيع بن يحى الأطرابلس . صدوق له أوهام .	١٥١
معقل بن عبيد الله الجزرى ، صدوق يخطىء .	١٩٠
معمر بن راشد الأزدى . ثقة ثبت .	٤٧
معن بن عيسى بن يحى الأشجعى . ثقة ثبت .	١٢٢
المغيرة بن أبى بردة . ثقة .	١٢٢
المغيرة بن مقسم الضبى ، ثقة ومدلس من الثالثة .	٩٨ .

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
أبو معاوية : المفضل بن فضالة القتبانى . ثقة .	١٤٣
مقسم بن بجرة . صدوق وكان يرسل .	٦٩
مكحول الشامى . ثقة .	٩٢
المنذر بن مالك العبدى . ثقة .	١٨٧
منصور بن زاذان الواسطى ، ثقة ثبت .	٣٠
منصور بن المعتمر السلمى . ثقة ثبت .	٣٠
مؤمل بن إسماعيل العدنى ، صدوق سىء الحفظ .	٤٧٤
موسى بن سلمة المحبق . ثقة .	١٦٠
موسى بن طلحة بن عبيد الله . ثقة .	٣٢٦
أبو حذيفة : موسى بن مسعود النهدى . صدوق يخطىء ؟	٢٣
حرف النون	
نافع بن عبد الحارث الخزاعى . صحابى .	٥٤
نافع بن يزيد الكلاعى . ثقة عابد .	٤٧
أبو عمر الخراز : النضر بن عبد الرحمن . متروك .	٤٨٩
النضر بن عربى الباهلى . لابأس به .	١٤٧

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
حرف الهاء	
هارون بن إسحاق الهمدانى . صدوق .	١٦٠
هاشم بن القاسم الليثى . ثقة ثبت .	٣
هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابى وقاص . ثقة .	٢٢٣
هانى بن سعيد النخعى . صالح الحديث .	٢٩٢
هدبة بن خالد القيسى . ثقة .	٣
هشام بن أبى عبد الله الدستوائى . ثقة ثبت .	٤١٣
هشام بن حسان الأزدى . ثقة ، ومدلس من الثالثة .	٨٤
هشام بن خالد الدمشقى . صدوق .	١٨٠
هشام بن عروة بن الزبير بن العوام . ثقة .	١٦٠
هشام بن عمار بن نصير السلمى . صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن .	١٢٢
هشيم بن بشير السلمى . ثقة ثبت كثير التدليس والأرسال الخفى .	٢١
همام بن يحى بن دينار الأزدى . ثقة . ربما وهم .	٣
حرف الواو	
أبو حرة: واصل بن عبدالرحمن البصرى. صدوق ومدلس من الثالثة .	٧٧

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
وبرة بن عبد الرحمن المسلى . ثقة .	٢٤
ورقاء بن عمر اليشكرى . صدوق .	٢
وكيع بن الجراح . ثقة حافظ .	٥
الوليد بن مسلم الدمشقى . ثقة ومدلس من الرابعة .	١٨٠
وهب بن بقية الواسطى . ثقة .	٢٣٥
وهب بن منبه اليمانى . ثقة .	٤٨٨
حرف الياء	
أبو زكريا ابن أبى إسحاق : يحى بن إبراهيم المزكى. ثقة .	٤١
يحى بن آدم الأموى . ثقة .	٢١٢
يحى بن أكثم التميمى، صدوق إلا أنه رمى بسرقة الحديث.	٢٤٢
يحى بن أيوب الغافقى . صدوق ربما أخطأ .	١٢٤
يحى بن أبى عمرو السيبانى . ثقة .	١٨٠
يحى بن حسان التنيسى . ثقة .	١٢٠
يحى بن خلف الباهلى . صدوق .	٢٠٧
يحى بن زكريا الهمدانى . ثقة .	٥٧٠
يحى بن سعيد السحولى . ثقة ثبت .	٣٨٠
يحى بن سعيد القطان . ثقة متقن حافظ .	٨٥

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالأثر
يحى بن سعيد بن قيس الأنصارى . ثقة ثبت .	٩٩
يحى بن سليم القرشى . صدوق سىء الحفظ .	٣٩٦
يحى بن سهل بن ابى حثمة الأنصارى . لم يذكـر بجـرح أو تعديل .	٣٣٢
يحى بن طلحة اليربوعى . لين الحديث .	٨٤
يحى بن عبد الله بن سالم بن عمر بن الخطاب . صدوق .	٣٦٩
يحى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني. ثقة .	٢٩٤
يحى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبى بلتعة . ثقة .	١٣١
يحى بن عمارة الأنصارى . ثقة .	٣٣٤
يحى بن معين . ثقة حافظ .	٤٩٨
يحى بن موسى البلخى . ثقة .	٢٣٥
يحى بن وثاب الأسدى . ثقة عابد .	٢٣٧
يحى بن يمان العجلى . صدوق يخطىء كثيراً .	٣٣
يزيد بن أبى حبيب المصرى . ثقة فقيه وكان يرسل .	١٨٠
يزيد بن أبى زياد الهاشمى . ضعيف كبر فتغير فصار يتلقن .	٢١
أبو التياح . يزيد بن حميد الضبعى . ثقة ثبت .	١٦٠
يزيد بن زريع . ثقة ثبت .	٧٣

فهرس الأعـــــلام

العلم	رقم الحديث أوالاثر
يزيد بن سنان بن يزيد القزاز . ثقة .	٣٣٧
يزيد بن عبد الله قسيط . ثقة .	٢٠٧
يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمى . مقبول .	١٥٦
يزيد بن هارون بن زازان السلمى . ثقة متقن .	٨٤
يعقوب بن إبراهيم الدورقى . ثقة .	٤٦
يعقوب بن عبد الرحمن القارى . ثقة .	١٣٨
يونس بن عبد الأعلى الصدفى . ثقة .	٢١٤
يونس بن عبيد العبدى . ثقة .	١٣
يونس بن ابى إسحاق : عمرو بن عبد الله الهمدانى . صدوق يهم قليلاً .	١٣

ثانياً : الكنـــــى

فهرس الكنـــــى

أولا : أبو

	رقم الحديث أوالاثر
أبو أحمد الزبيرى : محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمـــر ثقة . إلا أنه قد يخطىء فى حديث الثورى .	١٩٠
أبو الأحوص : سلام بن سليم الحنفى . ثقة متقن صاحـــب حديث .	١٧٤
أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشى . ثقة ثبت .	٢٣٥
أبو إسحاق السبيعى : عمرو بن عبد الله ، ثقة اختلط بآخره.	١٦٧
أبو أفلح الهمدانى . مقبول .	٤٨٠
أبو أمامة : سعد بن سهل بن حنيف . معدود فى الصحابة .	٤٣٣
أبو أمية الشعبانى : يحمد . مقبول .	١٧٨
أبو بشر : جعفر بن إياس اليشكرى . ثقة .	٨٩
أبو بكر : أحمد بن الحسن الحيرى . لم يذكر بجرح أوتعديل.	٨
أبو بكر الهذلى : سلمى . متروك .	٣٦٠
أبو التياح : يزيد بن حميد الضبعى . ثقة ثبت .	١٦٠
أبو ثعلبة الخشنى . صحابى .	١٧٨
أبوجعفر الوراق:محمدبن صالح بن هانىء، أثنى عليه ابن الأخرم	٣٣٧
أبو الجوزاء: أوس بن عبد الله الربعى. ثقة يرسل كثيراً .	٤٦٠
أبو حذيفة : موسى بن مسعود النهدى، صدوق يخطىء .	٢٣
أبوحرة : واصل بن عبدالرحمن البصرى، صدوق عابد ومدلس من الثالثة .	٧٧

فهرس الكنـــــى

أبـــو :

	رقم الحديث أوالأثر
أبو الحسن : أحمد بن محمد بن عبدوس . لم يذكر بجـــرح أو تعديل .	٤١
أبو حصين : عثمان بن عاصم الأسدى . ثقة ثبت.	٩٣
أبو خالد الأحمر: سليمان بن حيان . صدوق يخطىء .	٤١
أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد الحرشى . ثقة ثبت .	٣٩٢
أبو خيثمة : زهير بن معاوية بن خديج . ثقة ثبت .	٦
أبو داود الطيالسى : سليمان بن داود . ثقة .	١٥٦
أبو رزين : مسعود بن مالك . ثقة فاضل .	٤٩٤
أبو الزاهرية : حدير الحضرمى . صدوق .	٢١٨
أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس . صدوق ومدلس من الثالثة .	١٣٧
أبو زكريا بن أبى إسحاق : يحى بن إبراهيم المزكى . ثقة .	٤١
أبو سعيد المؤدب : محمد بن مسلم القضاعى : صدوق يهم.	١٤٧
أبو سفيان : محمد بن حميد اليشكرى . ثقة .	٩٥
أبو صالح السمان : ذكوان . ثقة ثبت .	٢٣
أبو الشعثاء : جابر بن زيد الأزدى . ثقة .	١٤٣
أبو عاصم : أحمد بن جواس الحنفى . ثقة .	٤٩٧

فهرس الكنـــــى

أبـــو :

	رقم الحديث أوالأثر
أبو القاسم البغوى : عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز . ثقة .	٦٥
أبو كامل الجحدرى : فضيل بن حسين البصرى . ثقة .	٣٢٦
أبو المتوكل الناجى : على بن داود . ثقة .	٤٥٩
أبو مجلز : لاحق بن حميد السدوسى . ثقة .	١٠٠
ابو مسهر : عبد الأعلى بن حسن الغسانى . ثقة	١٨٠
أبو مصعب : أحمد بن أبى بكر بن الحارث . صدوق .	١٢٠
أبو مطيع :معاوية بن يحى الأطرابلسى. صدوق له أوهام .	١٥١
أبو معاذ : الفضل بن خالد المروزى : ثقة .	٢٥٢
ابو معاوية الضرير: محمد بن خازم التميمى . ثقة أحفظ	
الناس لحديث الأعمش وقد يهم فى غيره .	١٦٧
ابو معاوية: شيبان بن عبدالرحمن التميمى. ثقة صاحب كتاب.	٣٣٨
أبو معاوية: المفضل بن فضالة القتبانى . ثقة .	١٤٣
أبو نوفل بن ابى عقرب البكرى . ثقة .	٢٥ .
أبو هارون العبدى: عمارة بن جوين . متروك .	٤٠٥
أبو هلال : محمدبن سليم الراسبى. صدوق فيه لين .	٢٩٣
أبو يحى القتات : زاذان . لين الحديث .	٣٥٥
أبو يمان : الحكم بن نافع البهرانى . ثقة ثبت .	٥٨

فهرس الكنـــــى

ثانياً : ابن

	رقم الحديث أوالأثر
ابن البرقى : أحمد بن عبدالله بن عبد الرحيم. حافظ صادق.	٤٧
ابن ديزيل : ابراهيم بن الحسين بن على الهمذانى ثقة حافظ.	٢
ابن أبى ذئب : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامرى.ثقة.	١٢١
ابن أبى زائدة : يحى بن زكريا الهمدانى . ثقة .	٢ ٥٧
ابن السرح . أحمد بن عمرو . ثقة .	٣٠٩
ابن أبى فديك : محمد بن إسماعيل بن مسلم . صدوق .	١٢٤
ابن فضيل : محمد بن فضيل بن غزوان . صدوق رمى بالتشيع .	٦
ابن أبى نجيح : عبد الله بن يسار الثقفى . ثقة ومدلس من الثالثة .	٢
ابن نمير : عبد الله بن نمير الهمدانى . ثقة .	٥
ابن يمان : يحى بن يمان العجلى . صدوق يخطىء كثيراً .	٣٣

فهرس الكنـــــى

ثالثاً : الألقـــاب

اللقب	رقم الحديث أوالأثر
الأصم ، أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثقة حافظ .	٦
الأعمش ، سليمان بن مهران الأسدى . ثقة .	٥
الأوزاعى ، عبد الرحمن بن عمرو . ثقة .	٢٧٣
الحاكم ، محمد بن عبد الله . صدوق .	٢
الدورقى ، يعقوب بن إبراهيم . ثقة .	٤٦
الزهرى ، محمد بن مسلم . ثقة .	٩٣
سنيد ، الحسين المصيصى . ضعيف .	٧٧
الشعبى ، عامر بن شراحيل . ثقة .	٨٦
العتيق ، ابراهيم بن محمد ، غمزوه	١٢٠
غندر ، محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة صحيح الكتاب ألا أن فيه غفلة .	١٦٣
القداح ، سعيد بن سالم . صدوق يهم .	٧
المحبق ، موسى بن سلمة . ثقة .	١٦٠
الملاح ، عائذ بن حبيب ، صدوق رمى بالتشيع .	٤٤

فهرس من لم أقف على تراجمهم

العلـــم	رقم الحديث أو الأثر
إسحاق	٤٩٢
ثابت بن زيد .	٢١٠
جامع بن حماد	٧٣
زكريا المصري	١٥١
سعيد بن سليمان	٢٦٩
عبد الله بن المعلا	٣٨٣
عبد الجبار بن سعيد .	٣٣٢
عبد العزيز بن محمد بن عيسى .	٤٠٩
على بن الحسين الأزدي .	٤١٧
على محمد السبيعي .	١٢٠
القاسم شيخ الطبري .	٧٧
المثنى شيخ الطبري . ثقة .	٤١
محمد بن صدقة .	٣٣٢
يونس بن يزيد بن نصر .	٣٦٩
ابو بكر المزكىّ	٢٥
أبو سعيد بن أبى عمر .	٣٢٧
أبو مزينة .	٣١
أبو معاوية العلوي .	١٢٤
ابن ابى عمران .	٢٤٢
الحمانى .	٤٣٤

فهرس الألفاظ الغريبة

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أوالأثر
حرف الألف	
الأبقع .	٣٩٥
أخيفيش .	١٨٢
الأروى .	٤١
أعافه .	٤٠٢
أعيمش .	١٨٢
أوباش .	٣٢٢
الأوقية .	٣٤١
إهـاب .	١٢٨
حرف التاء	
تسودوا .	١٦٤
حرف الثاء	
الثنيـة .	٥٤
حرف الجيم	
الجام .	٢١٢
جداد .	٣٠٩
جراب .	١٢٨

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أوالأثر
الجمة .	١٨٢
جــوال .	٣٨٥
حرف الحاء	
الحجلة .	٥٢
حرف الخاء	
الخبط .	١٢٨
الخراج .	٣٤٤
الخرص .	٣٣٠
خطــر .	١٨٢
حرف الدال	
دجــن .	٣٨٦
الــدرة .	٥٥
دساتج .	٣٢٠
دهاقنة .	٣٥٠
حرف الراء	
الرخم .	٣٨٧

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أوالأثر
حرف السين	
السواد .	٣٤٧
حرف الصاد	
الصرام .	٢٨
حرف الظاء	
الظبية .	٤١
الظبى .	٥٥
حرف العين	
العذرة .	٣٨٤
العرية .	٣٣٣
عفراء .	٥٤
العقال .	٤٣٢
عناق .	٥٤
العنان .	١٨٢
عنبر .	١٨٢
حرف الفاء	
الفرخ .	٤٠٨
فريك	٣٣٠

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أوالأثر
حرف القاف	
القصاب .	٢٦٧
قطـاة .	٥٠
القفيـز .	٣٤٩
القـلال .	١٢٨
حرف الكاف	
الكثيب .	١٢٨
الكـرم .	٣٣٧
حرف الميم	
محمم .	٢٣٤
مخوصاً .	٢١٢
المـد .	٥٠
مـدى .	١٦١
مرقـط .	٥٠
المكنونـة .	٤٠٥
حرف النون	
الناضح .	٣٤٨

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أوالأثر
حرف الهاء	
الهاجرة .	١٨٣
حرف الواو	
الوسق .	٣٣٥
وشائق .	١٢٨
الوقب .	١٢٨
حرف الياء	
يرجـــل .	١٨٢
يهذر .	١٨٢

فهـــرس البلدان والمواضع

فهرس البلدان والمواضع

البلد أو الموقع	رقم الحديث أوالاثر
حرف الألف	
الأبـــواء	١٣٩
حرف الجيم	
الجابيـــة .	١٨٠
حرف الدال	
دقوقـــا .	١٩١
حرف الواو	
ودان .	١٤٠

فهـــرس المصادر والمراجع

أولاً : المخطوطـــات :

- أحكام القرآن ، لأبى بكر أحمد بن على الرازي الجصاص .
نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية تركيا اسطنبول رقم ١٠٧ .
- تفسير ابن أبى حاتم الرازى ، المكتبة المحمودية بمكتب المدينة المنورة رقم ٤٩ .

ثانياً: المصادر والمراجع :

- الآثار ، لأبى عبد الله محمد بن الحسن الشيبانى ، المتوفى عام ١٨٩هـ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ ، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشى .
- الآثار ، لأبى يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ، المتوفى عام ١٨٢هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ترتيب علاء الدين على بن بلبان الفارسي ، المتوفى عام ٧٣٩هـ ، تقديم كمال الحوت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- أحكام القرآن ، لأبى بكر أحمد بن على الرازى الجصاص ، المتوفى عام ٣٧٠هـ ، تحقيق محمد الصادق قمحاوي ، دار إحياء التراث العربى .
- أحكام القرآن ، لأبى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى ، المتوفى عام ٥٤٣هـ ، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الأربعون النووية فى الأحاديث الصحيحة النبوية ، محيي الدين أبى زكريا ابن شرف النووى ، الفرقان الرياض .

- إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السلسبيل ، محمد ناصر الألبانى، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي .
- الإستخراج لأحكام الخراج ، لأبى الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى، المتوفى عام ٧٩٥هـ ، تحقيق محمد إبراهيم الناصر ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الأصفهاني .
- الإصابة فى تمييز الصحابة ، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ ، دار العلوم الحديثة .
- أصول التخريج ودراسة الأسانيد ، للدكتور محمود الطحان ، الطبعة الخامسة ١٤٠٣هـ ، دار التراث العربى .
- الأعلام ، لخير الدين الزركلى ، الطبعة الرابعة ١٩٧٩م ، دار العلم للملايين بيروت .
- الأموال ، لأبى عبيد القاسم بن سلام ، المتوفى عام ٢٢٤هـ ، تحقيق محمد خليل هراس ، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ ، دار الفكر القاهرة .
- الأم ، لأبى عبد الله محمد بن إدريس الشافعى ، المتوفى عام ٢٠٤هـ، دار الفكر بيروت .
- الأنساب ، لأبى سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعانى، المتوفى عام ٥٦٢هـ ، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان ، لأبى العباس نجم الدين بن الرفعة الأنصارى ، المتوفى عام ٧١٠هـ ، تحقيق د/ محمد اسماعيل

الخاروف ، دار الكتب العلمية بيروت .

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ، للحافظ بن كثير المتوفى عام ٧٧٤هـ ، تأليف أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية بيروت .
- البحر الزخار المعروف بمسند البزار ، لأبى بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكى البزار ، المتوفى عام ٢٩٢هـ . تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مؤسسة علوم القرآن بيروت .
- البداية والنهاية ، لأبى الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقى المتوفى عام ٧٧٤هـ، تحقيق د/ أحمد أبو ملحم ، د/على نجيب عطوى ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الريان للتراث القاهرة .
- تاج التراجم فى طبقات الحنفية ، لأبى العدل زين الدين قاسم بن قطوبغا ، مكتبة المثنى بغداد - مطبعة العانى بغداد .
- تاريخ بغداد ، لأبى بكر أحمد بن على الخطيب البغدادى ، المتوفى عام ٤٦٣هـ ، دار الفكر .
- التاريخ الكبير ، لأبى القاسم على بن الحسين بن هبة الشافعى المعروف بابن عساكر المتوفى عام ٥٧١هـ ، مطبعة روضة الشام ١٣٣١هـ .
- التاريخ الكبير ، لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى، المتوفى عام ٢٥٦هـ ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٧هـ .
- التاريخ ، ليحي بن معين ، تحقيق د/ أحمد محمد نور سيف ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ .
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، لإبن حجر العسقلاني المتوفى عام ٨٥٢هـ ، تحقيق محمد على النجار - على محمد البجاوى ، المكتبة العلمية بيروت .
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ، لأبى العلاء محمد بن عبدالرحمن بن

عبدالرحيم المباركفورى ، المتوفى عام ١٣٥٣هـ ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية بيروت .

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، جمال الدين أبى الحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى ، المتوفى عام ٧٤٢هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى ، المتوفى عام ٩١١هـ ، تحقيق د/ أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربى ١٤٠٩هـ .
- تذكرة الحفاظ ، لأبى عبد الله شمس الدين محمد الذهبى ، المتوفى عام ٧٤٨هـ ، دار إحياء التراث العربى .
- تراجم الأحبار من الرجال شرح معانى الآثار ، محمد أيوب المصاهر ، طبعة السهارنفور ، الهند .
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر ، المتوفى عام ٨٥٢ هـ ، دار الكتاب العربى ، بيروت .
- تفسير البحر المحيط ، محمد يوسف الشهير بأبى حيان الأندلسي الغرناطى، المتوفى عام ٧٥٤هـ ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، دار الفكر .
- تفسير البغوى المسمى بعالم التنزيل ، لأبى محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى ، المتوفى عام ٥١٦هـ ، تحقيق خالد العك - مروان سوار، دار المعرفة بيروت .
- تفسير القرآن العظيم لإبن كثير المتوفى عام ٧٧٤هـ ، مكتبة دار التراث القاهرة ١٤٠٠هـ .

- تقريب التهذيب لإبن حجر العسقلاني ، المتوفى عام ٨٥٢هـ، تقديم محمد عوامة ، الطبعة الثالثة ١٤١١هـ ، دار القلم سوريا .
- تلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير ، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر المتوفى عام ٨٥٢هـ ، تحقيق د/ شعبان محمد إسماعيل ، مكتبة ابن تيمية القاهرة .
- التمهيد لمافى الموطأ من المعانى والأسانيد ، لأبى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى الأندلسى ، المتوفى عام ٤٦٣هـ ، تحقيق مصطفى العلوى - محمد عبد الكريم البكرى ، مطبعة فضالة المحمدية المغرب .
- تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، لابن عساكر ، المتوفى عام ٥٧١هـ ، رتبه وهذبه عبد القادر بدران ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ، دار المسرة بيروت .
- تهذيب التهذيب ، لإبن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، دار الفكر بيروت .
- تهذيب الكمال فى أسماء الرجال ، لأبى الحجاج يوسف المزى ، المتوفى عام ٧٤٢هـ ، تحقيق د/ بشار عواد ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- تيسيير مصطلح الحديث ، للدكتور محمود الطحان ، مطابع دار التراث العربى ٤٠١هـ .
- الثقات ، محمد بن حبان بن أحمد التميمى البستى المتوفى عام ٣٥٤ه . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد الهند ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ، دار الفكر .

- الجامع لأحكام القرآن ، لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى، المتوفى عام ٣١٠هـ، الطبعة الثالثة ١٣٨٨هـ ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى - مصر .
- جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، لأبى جعفر الطبرى ، تحقيق محمود محمد شاكر ، دار المعارف مصر .
- الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب بن عمران الأزدي البصرى ، الطبعة الثانية ١٣٤٩هـ ، دار المطبعة السلفية .
- الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير ، لجلال الدين السيوطى ، المتوفى عام ٩١١هـ ، دار الفكر بيروت .
- جامع العلوم والحكم فى شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، زين الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلى البغدادى ، المتوفى عام ٧٩٥هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- جامع المسانيد ، لأبى حنيفة النعمان بن ثابت المتوفى عام ١٥٠هـ، تأليف أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى عام ٦٦٥هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الجرح والتعديل ، لأبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس ابن المنذر التميمي الحنظلى الرازى ، المتوفى عام ٣٢٧هـ ، الطبعة الأولى مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد ، دار الكتب العلمية بيروت .

- الجواهر المضيئة فى طبقات الحنفية ، محي الدين ابى محمد عبد القادر ابن محمد القرشى الحنفى ، مطبعة عيسى البابى الحلبى ، دار المريخ .
- الجوهر النقى ، علاء الدين بن على بن عثمان المارديني الشهير بابن التركمانى المتوفى عام ٧٤٥هـ ، دار الفكر .
- الحيوان ، لأبى عثمان عمرو بن بحر لجاحظ ، تحقيق عبد السلام هارون، دار إحياء التراث العربى .
- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية ، للدكتور محمد ضياء الريس، الطبعة الرابعة ١٩٧٧م ، دار الأنصار ، القاهرة .
- الخراج ، يحى بن آدم القرشى المتوفى عام ٢٠٣هـ ، شرح أحمد شاكر ، دار المعرفة بيروت .
- الدر المنثور فى التفسير المأثور ، لجلال الدين السيوطى ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الفكر بيروت .
- ذكر أخبار أصبهان ، لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى المتوفى عام ٤٣٠هـ دار الكتاب الإسلامي .
- روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لأبى الفضل شهاب الدين محمود الألوسي البغدادى ، المتوفى عام ١٢٧٠هـ ، إدارة الطباعة المنبرية مصر .
- زاد المسير فى علم التفسير ، لأبى الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن على ابن محمد الجوزى القرشى البغدادى ، المتوفى عام ٥٩٧ هـ ، الطبعة الأولى ١٣٨٥هـ ، المكتب الإسلامي .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الألبانى ، الطبعة الثانية، الدار

السلفية الكويت ، المكتبة الإسلامية عمان .

- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، محمد ناصر الألباني ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي .
- سنن أبى داود ، سليمان بن الأشعث السجستانى المتوفى عام ٢٧٥هـ ، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ ، دار الحديث القاهرة .
- سنن الترمذى ، محمد بن عيسى بن سورة ، المتوفى عام ٢٩٧هـ، تحقيق أحمد شاكر ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- سنن الدارقطنى ، على بن عمر ، المتوفى عام ٣٨٥هـ ، دار المحاسن للطباعة القاهرة .
- سنن الدارمي ، لأبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى ، المتوفى عام ٢٥٥هـ ، دار الفكر ١٣٩٨هـ، بيروت .
- السنن الكبرى ، لأبى بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى ، المتوفى عام ٤٥٨هـ ، دار الفكر .
- سنن ابن ماجة ، لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى ، المتوفى عام ٢٧٥هـ، دار إحياء التراث العربى ١٣٩٥هـ .
- سنن النسائى بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ ، دار البشائر الإسلامية بيروت ، ترقيم عبد الفتاح أبو غدة .
- سير أعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الطبعة السابعة ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- السيرة النبوية ، لإبن هشام ، تحقيق مصطفى السقا إبراهيم الإبياري، عبدالحفيظ شلبى ، دار الوفاق بيروت .

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ، لأبى الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى ، المتوفى عام ١٠٨٩هـ ، دار الفكر بيروت .
- شرح علل الترمذى ، لابن رجب الحنبلى ، المتوفى عام ٧٩٥هـ ، تحقيق د/ همام عبد الرحيم سعيد ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، مكتبة المنار ، الأردن .
- شرح معانى الآثار ، لأبى جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى ، المتوفى عام ٣٢١هـ ، تحقيق محمد زهرى النجار الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ دار الكتب العلمية بيروت .
- صحيح البخارى مع فتح البارى ، لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقى ، دار الفكر .
- صحيح الجامع الصغير وزيادته ، محمد ناصر الألبانى ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، المكتب الإسلامي .
- صحيح ابن خزيمة ، لأبى بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابورى المتوفى عام ٣١١هـ ، تحقيق د/ محمد مصطفى الأعظمى ، الطبعة الأولى ، دار الثقة مكة .
- صحيح مسلم، لأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى ، المتوفى عام ٢٦١هـ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقى ، دار الحديث القاهرة
- صحيح مسلم بشرح النووى ، دار الريان للتراث ١٤٠٧هـ ، مصر .
- الضعفاء الكبير ، لأبى جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلى، تحقيق د/ عبد المعطى قلعجى ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية بيروت .

- الضعفاء والمتروكين ، لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى ، المتوفى عام ٣٠٣هـ ، تحقيق بوران الضناوى كمال الحوت ، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- الطبقات السنية فى تراجم الحنفية ، لتقى الدين بن عبد القادر التميمى الدارمى ، تحقيق د/ عبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، دار الرفاعى . الرياض .
- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين ابى نصر عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي . الطبعة الأولى ، المطبعة الحسنية ، مصر .
- طبقات الفقهاء ، ابراهيم على الشيرازى ، الطبعة بدون .
- طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . للدكتور عبد المهدى ابن عبد القادر بن عبد الهادى ، دار الإعتصام .
- العبر فى خبر من غبر ، للذهبى المتوفى عام ٧٤٨هـ ، تحقيق ابو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول ، دار الكتب العلمية بيروت .
- علل الحديث ، لأبى محمد عبد الرحمن الرازى ، المتوفى عام ٣٢٧هـ ، دار المعرفة ١٤٠٥هـ .
- العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية ، لأبى الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزى ، المتوفى عام ٥٩٧هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- العلل ومعرفة الرجال . أحمد بن حنبل ، نشره وعلق عليه د/ طلعت قوج، و د/ إسماعيل أوغلو ، المكتبة الإسلامية - استنابول تركيا ١٩٨٧م .
- العلل الواردة فى الأحاديث النبوية لأبى الحسن على بن عمر بن أحمد مهدى الدارقطنى المتوفى عام ٣٨٥هـ ، تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفى ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار طيبة الرياض .

- الفائق فى غريب الحديث ، محمود بن عمر الزمخشرى ، تحقيق على محمد البجاوى ، محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ ، دار الفكر .
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى ، لإبن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، دار الفكر .
- الفتح الربانى ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أحمد عبد الرحمن البنا ، دار الشهاب القاهرة .
- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير ، محمد على الشوكانى ، المتوفى عام ١٢٥٠هـ ، الطبعة الثانية ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى بمصر .
- الفردوس بمأثور الخطاب ، لأبى شجاع شيرويه بن شهر دار بن شيرويه الديلمى الهمذانى المتوفى عام ٥٠٩هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- فقه الزكاة ، للدكتور يوسف القرضاوى ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠١هـ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- الفهرست فى أخبار العلماء المصنفين من القدماء والمحدثين من أسماء كتبهم ، لأبى الفرج محمد بن أبى يعقوب إسحاق المعروف بالوراق . تحقيق رضا تجداد .
- الفوائد البهية فى تراجم الحنفية ، محمد عبد الحى اللكنوى ، الطبعة الأولى مطبعة السعادة .
- فيض التقدير شرح الجامع الصغير ، محمد عبد الرؤوف المناوى ، الطبعة

الثانية ، دار المعرفة بيروت ١٣٩١هـ .

- القرى لقاصد أم القرى ، لأبى العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن بكر محب الدين الطبرى ، المتوفى عام ٦٩٤هـ ، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى بمصر .
- الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة ، للذهبى المتوفى عام ٧٤٨هـ ، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣هـ .
- الكامل فى التاريخ ، لأبى الحسن على بن أبى الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانى المعروف بابن الأثير ، الطبعة الثالثة، دار الفكر بيروت .
- الكامل فى ضعفاء الرجال ، لأبى أحمد بن عبد الله بن عدى الجرجانى، قرأها على المخطوطات يحى غزاوي ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر بيروت .
- كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال ، علاء الدين على المتقى بن حسام الدين الهندى البرهان فورى ، المتوفى عام ٩٧٥هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٩هـ .
- الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من الرواة والثقات ، لأبى البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ، المتوفى عام ٩٣٩هـ ، تحقيق عبدالقيوم عبد رب النبى ، الطبعة الأولى ، دار المأمون للتراث دمشق .
- اللباب فى تهذيب الأنساب ، لابن الأثير ، المتوفى عام ٦٣٠هـ ، مكتبة المقدسى القاهرة .
- لسان العرب ، لأبى الفضل جمال الدين محمد بن مكتوم ابن منظور، دار صادر بيروت - دار الفكر .

- لسان الميزان ، لابن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الأعلمى بيروت .
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، محمد بن حبان البستى المتوفى عام ٣٥٤هـ ، تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار المعرفة بيروت .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى ، المتوفى عام ٨٠٧هـ ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨هـ .
- المحلى بالآثار ، لأبى محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى ، تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البندارى ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨هـ .
- مختصر سنن أبى داود ، للحافظ المنذرى ، تحقيق أحمد شاكر ، محمد حامد الفقى ، مطبعة أنصار السنة المحمدية ١٣٦٧هـ .
- المراسيل ، لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى ، المتوفى عام ٢٧٥هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ . مؤسسة الرسالة بيروت .
- المستدرك على الصحيحين ، لأبى عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى ، المتوفى عام ٤٠٥هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- المسند للإمام أحمد بن حنبل ، المتوفى عام ٢٤١هـ ، تحقيق عبد الله الدرويش ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار الفكر .
- المسند لإمام أحمد بن حنبل ، شرح أحمد شاكر ، دار المعارف بمصر .
- مسند أبى يعلى الموصلى ، أحمد بن على بن المثنى الموصلى ، المتوفى عام

٣٠٧هـ ، تحقيق إرشاد الحق الأثرى ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار القبلة للثقافة الإسلامية السعودية .

- مسند أبى داود الطيالسى ، سليمان بن داود الجارود الفارسى المتوفى عام ٢٠٤هـ ، الطبعة الأولى ١٣٢١هـ ، ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد الهند .
- مشكاة المصابيح ، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ، تحقيق محمد ناصر الألبانى ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي بيروت .
- مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة ، للشهاب احمد بن أبى بكر البوصيرى، المتوفى عام ٨٤٠هـ ، تحقيق موسى محمد على ، د/ عزت على عطية ، دار الكتب الحديثة مصر .
- المصنف ، لأبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى ، المتوفى عام ٢١١هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي بيروت .
- المصنف فى الأحاديث والآثار ، لأبى بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة الكوفى ، المتوفى عام ٢٣٥هـ ، تقديم كمال الحوت ، دار التاج بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ .
- معالم السنن مع سنن أبى داود ، لأبى سليمان حمد بن محمد الخطابى، المتوفى عام ٣٨٨هـ ، دار الحديث .
- معجم البلدان ، شهاب الدين أبى عبد الله ياقوت الحموى ، دار صادر بيروت - دار الفكر .

- المعجم الكبير ، لأبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى ، المتوفى عام ٣٦٠هـ ، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ .
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى ، رتبه ونظمه لفيف من المستشرقين ونشره د/ أ . ى . ونسكك ، دار الدعوة ، استنابول ١٩٨٦م .
- معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى بيروت ، دار إحياء التراث العربى .
- المعجم الوسيط ، أخرجه د/ إبراهيم أنيس ، د/ عبد الحليم منتصر ، الطبعة الثانية ، دار احياء التراث العربى .
- معرفة السنن والأثار ، لأبى بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى ، المتوفى عام ٤٥٨هـ ، تحقيق سيد كسروى حسن ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ، دار الكتب العلمية بيروت .
- المغنى فى ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم ، محمد بن طاهر بن على الهندى ، المتوفى عام ٩٨٦هـ ، دار الكتاب العربى ١٣٩٩هـ .
- مقدمة ابن الصلاح ، لأبى عمرو عثمان الشهرزورى المعروف بابن الصلاح، المتوفى عام ٦٤٢هـ، دار الفكر ١٤٠٨هـ .
- المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم ، لأبى الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد بن على ابن الجوزى ، المتوفى عام ٥٩٧هـ .

- موسوعة أطراف الحديث النبوى الشريف ، أبو هاجر محمد السعيد بسيونى زغلول ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الموطأ . مالك بن أنس ، رقمه محمد فؤاد عبد الباقى، مجلة كتاب الشعب .
- ميزان الإعتدال فى نقد الرجال ، محمد أحمد عثمان الذهبى ، المتوفى عام ٧٤٨هـ ، تحقيق على محمد البجاوى ، دار الفكر .
- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ، جمال الدين أبى المحاسن يوسف ابن تغرى الأتابكى ، الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ ، مطبعة دار الكتب المصرية .
- نزهة النظر بشرح نخبة الفكر فى مصطلح حديث أهل الأثر ، لابن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ، تعليق أبو عبد الرحيم محمد كمال الدين الأدهمى ، مكتبة التراث الإسلامى القاهرة .
- نصب الراية لأحاديث الهداية ، جمال الدين أبى محمد عبد الله بن يوسف الحنفى الزيلعى ، المتوفى عام ٧٦٢هـ ، دار الحديث القاهرة .
- النهاية فى غريب الحديث والأثر ، لمجد الدين المبارك بن محمد الجزرى ابن الأثير ، المتوفى عام ٦٠٦هـ . تحقيق طاهر أحمد الزواوى، محمود محمد الطناحى ، دار الفكر .
- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبارچ محمد على الشوكانى المتوفى عام ١٢٥٠هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- وفيات الأعيان وأنباء الزمان ، لأبى العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن أبى بكر بن خلكان ، تحقيق د/إحسان عباس، دار صادر بيروت .

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
نبذة عن الجصاص	٩
تخريج الأحاديث والآثار :	
ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ	١٢
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞ	٢٤
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِ	٩٥
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ	١٤٨
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ	١٥١
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى: ﴿ قَدۡ سَأَلَهَا قَوۡمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡ	١٧٧
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ	١٧٩
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ	١٨٠
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ	٢٠٣
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا	٢٤٠

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِباً وَلَهْواً	٢٤١
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ	٢٤٦
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ	٢٤٧
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ	٢٤٨
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيباً	٢٦٤
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ	٢٦٧
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ	٢٧١
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلَٰدَهُمْ	٢٧٣
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنْشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ	٣٧٦
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشاً	٣٣٩
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّماً	٣٣٦

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ	٣٨٢
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَاحَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ	٣٩٢
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَاتَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ	٣٩٨
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ أَن تَقُولُواْ إِنَّمَا أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ	٤٠١
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ	٤٠٥
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً	٤٠٨
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ	٤١١
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى	٤١٢
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا	٤٢٢
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ	٤٢٣
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ	٤٢٧

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ	٤٢٨
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ	٤٢٨
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ	٤٣٤
ماورد من احاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا	٤٣٧
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ	٤٤٤
ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ	٤٤٥
الخاتمة	٤٥٦
الفهارس الفنية	
فهرس الآيات القرآنية	٤٥٧
فهرس الأحاديث النبوية	٤٦٠
فهرس الآثار	٤٦٨
فهرس الأعلام	٤[illegible]
فهرس من لم أقف على تراجمهم	٥١٧
فهرس الألفاظ الغريبة	٥١٨
فهرس المصادر والمراجع	٥٢٤
فهرس الموضوعات	٥٤٠

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

٠٠١١٤٢
٣٣٦٤

تخريج ودراسة

الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ – ٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٣١) من سورة الأعراف إلى بداية الآية رقم (٢٩) من سورة التوبة

رسالة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبد المعين بن صادق آل يحيى الشريف

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول

١٤١٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى

الرقم : .....
التاريخ : .....
المشفوعات : .....

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعى): عبد المعين بن صادق بن عبد المعين الشريف كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ،
الأطروحة المقدمة لنيل درجة الماجستير، فى تخصص الدراسات الإسلامية
عنوان الأطروحة: (تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ من الآية رقم (٢١) من سورة الأعراف إلى بداية الآية (٢٩) من سورة التوبة).

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

و بناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتى تمت مناقشتها بتاريخ ٧/ ٨/ ١٤٢٠ بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها فى صيغتها المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه . والله الموفق

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش	المناقش
الاسم: عبد الباسط ابراهيم بلبول	الاسم: د/ جلال الدين سرحان	الاسم: د/ عويد بن عياد المطرفي
التوقيع	التوقيع	التوقيع

٧/٨/١٤٢٠هـ

مدير مركز الدراسات الإسلامية
الاسم د/ستر بن ثواب الجعيد
التوقيع:

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابله لصفحة عنوان الأطروحه فى كل نسخة من الرسالة

Umm AL - Qura University
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 715
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jammka SJ
Faxemely 5564560
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)

جامعة أم القرى
مكة المكرمة ص . ب : ٧١٥
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٦٤٥٦٠
تليفون : ٥٥٧٤٦٤٤ - ٠٢ (١٠ خطوط)

مطابع جامعة أم القرى

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

موضوع البحث : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالب : عبدالمعين بن صادق بن عبدالمعين الشريف .

المشرف على الرسالة : فضيلة الأستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول .

المناقشان : فضيلة الدكتور عويد بن عياد المطرفي وفضيلة الدكتور جلال الدين إسماعيل عجوة .

ملخص البحث :

تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تتلوها الفهارس .

أما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وخطة البحث وبيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة .

وأما التمهيد : ففيه ترجمة موجزة للإمام الجصاص .

وأما موضوع البحث : ففيه تخريج الأحاديث والآثار من الآية الحادية والثلاثين من سورة الأعراف إلى بداية الآية التاسعة والعشرين من سورة التوبة ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٤٥٥) حديثاً وأثراً وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج ومن أهمها :

١- يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تعني باستنباط الأحكام من آيات الأحكام .

٢- اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال فقهاء الأمصار .

٣- أن الكتاب اشتمل على كثير من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الأحناف وغيرهم في تقدير مذهبهم .

٤- أن الأحاديث في القسم المنوط بي قد بلغ عددها (٢٠٩) الصحيح منها (١١٧) والحسن (٣٠) والضعيف (٥٧) أما الأحاديث التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (٤) أحاديث ، وحديث واحد توقفت في الحكم عليه .

٥- أن الآثار الموقوفة على الصحابة أو التابعين قد بلغ عددها (٢٤٦) الصحيح منها (٩٦) والحسن (٣٩) والضعيف (٨٢) أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فقد بلغت (٢٠) أثراً ، وتسعة آثار توقفت في الحكم عليها .

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
عبدالمعين بن صادق الشريف	د . عبدالباسط إبراهيم بلبول	د . محمد بن علي العقلا

إهداء

إلى من لهما الفضل علي - بعد الله عز وجل -

إلى أبي وأمي وإلى زوجتي وأولادي، وإلى كل من

تعاون معي في إعداد هذا البحث المتواضع . .

الباحث

شكر وثناء وتقدير

الحمد لله حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه ، وأصلي وأسلم على سيد المرسلين وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ، أما بعد :

فامتثالاً لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما : ((من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه))[1] .

ولقوله ﷺ في الحديث الذي رواه أبو هريرة وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما : ((لا يشكر الله من لا يشكر الناس))[2] ، أتقدم بالشكر والتقدير لجامعة أم القرى ، وكلية الشريعة التي تخرج منها الكثير من طلبة العلم ، وأخص بالشكر مركز الدراسات الإسلامية ، كما أخص بالشكر والتقدير والعرفان شيخي فضيلة الأستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول الذي تكرم بالإشراف على هذا البحث ، وقدم لي خالص النصح والتوجيه والإرشاد وكان يرد على استفساراتي بكل صدر رحب ، فجزاه الله عني خير الجزاء .

كما أشكر فضيلة الدكتور عبدالمحسن بن عبدالله آل الشيخ ، مدير مركز الدراسات الإسلامية سابقاً ، صاحب الخلق الرفيع الذي كان خير معين لي ولزملائي بعد الله عز وجل في اختيار موضوع البحث ، فأسأل الله أن يجعل ما قدمه في موازين حسناته وأن يجزيه عني خير الجزاء ، كما أتقدم بالشكر لكل من أعانني سواء كان ذلك بإعارة المصادر والمراجع أو بالتوجيه والإرشاد ، فاللهم اجزهم عني خير الجزاء ...

الباحث

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٠/٢) كتاب الزكاة –باب عطية من سأل بالله ، والنسائي (٨٧/٥) كتاب الزكاة –من سأل بالله عز وجل ، والحاكم (٧٣/٢) كتاب البيوع ، وقال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧/٥)كتاب الأدب –باب في شكر المعروف ، وأخرجه الترمذي (٢٩٨/٤-٢٩٩) كتاب البر والصلة –باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه الإمام أحمد (٧٠/٣) مسند أبي هريرة (٧٥٠٧) ، (٦٥/٤) مسند أبي سعيد الخدري (١١٢٨٠) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ * يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ ﴾[1].

روي عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد و طاووس والزهري :أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة، [فأنزل الله تعالى﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾][*]

(١/١ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري [٢] قال :حدثنا عمرو[٣] بن علي قال :حدثنا محمد[٤] بن جعفر قال: حدثنا شعبة[٥]، عن سلمة[٦] بن كهيل ، عن مسلم[٧] البطين ،عن سعيد[٨] بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ثانيا: أخرجه مسلم [٩] والنسائي [١٠] من طريق غندر ، وأخرجه الطبري[١١] من طريق

---

(١) سورة الأعراف ،آية رقم(٣١)

(*) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ،أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٠٥/٤)،ب(٤٩/٣)،المخطوطة(٥٠٤/أ).

(٢) التفسير (٣٩٠/١٢).

(٣) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز ،بفتح الكاف وكسر النون وآخره زاي ،أبو حفص الفلاس،بالفاء ،الباهلي ،ثقة حافظ،من العاشرة،مات سنة تسع وأربعين بعد المائتين،ع.(التقريب/٤٢٤)،تهذيب الكمال(٢٩٧/١٤-٢٩٨)،الإكمال(٦٩/٧-١٢٦).

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ،المعروف بغندر ،بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم ،ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ،من التاسعة ،مات سنة ثلاث-أو أربع - وتسعين،ع.(التقريب/٤٧٢)،تهذيب الكمال(١٧٣/١٦)،(المغني/١٩١).

(٥) شعبة بن الحجاج العتكي ،بالتاء المعجمة باثنتين من فوقها وبالكاف،مولاهم،أبو بسطام ،بكسر موحدة وسكون مهملة ،ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول :هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة،من السابعة،مات سنة ستين،ع.(التقريب/٢٦٦)،تهذيب الكمال(٣٤٤/٨-٣٥٦)،الإكمال(٤١٩/٦)،(المغني/٣٨).

(٦) سلمة بن كهيل ،بضم الكاف وفتح الهاء،الحضرمي أبو يحيى الكوفي،ثقة من الرابعة،ع.(التقريب/٢٤٨)،تهذيب الكمال(٤٥٧/٧-٤٥٨)،الإكمال(١٣٧/٧).

(٧) مسلم البطين،بفتح الباء المعجمة بواحدة وكسر الطاء،ابن عمران،ويقال ابن أبي عمران،أبو عبد الله الكوفي،ثقة ،من السادسة،ع.(التقريب/٥٣٠)،تهذيب الكمال(٨٢/١٨)،الإكمال(٣٣٤/١).

(٨) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم،الكوفي ،ثقة ثبت فقيه،من الثالثة،وروايته،عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة،قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين،ع.(التقريب/٢٣٤)،تهذيب الكمال(١٤٢/٧-١٥٤).

(٩) صحيح مسلم(٢٣٢٠/٤)كتاب التفسير -باب في قوله تعالى﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.

(١٠) سنن النسائي (٢٥٨/٥)كتاب المناسك -باب في قوله تعالى:﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾

(١١) التفسير (٣٩٠/١٢) .

غندر ووهب بن جرير ، وأخرجه الحاكم [١٢]من طريق أبي داود الطيالسي، كلهم عن شعبة به،بلفظ: كانت المرأة تطوف...إلا أن الحاكم قال: فنزلت هذه الآية:﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾.[١٣]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات -فالأثر صحيح الإسناد،أما الأثر الذي بلفظ:كانت المرأة ...فقد أخرجه مسلم. وقال الحاكم :هذا حديث على شرط الشيخين و لم يخرجاه،ووافقه الذهبي.

(٢/١ط)أثر إبراهيم:

تخريجه:

أولاً:أخرجه الطبري [١٤]قال : حدثنا يعقوب [١٥]قال،حدثنا هشيم [١٦]قال ،أخبرنا مغيرة [١٧]،عن إبراهيم بنحوه.

ثانياً:أخرجه الطبري[١٨]قال:حدثنا ابن وكيع قال،حدثنا جرير-وتابع جرير هشيماً في روايته عن مغيرة به بنحوه.

---

(١٢) المستدرك (٣٥٠/٢)كتاب التفسير _تفسير سورة الأعراف.
(١٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢).
(١٤) التفسير (٣٩١/١٢).
(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي مولاهم ،أبو يوسف الدَّوْرَقي،بفتح مهملة وسكون واو وفتح راء وبقاف،ثقة ،من العاشرة،مات سنة اثنتين وخمسين ،وكان من الحفاظ،ع.(التقريب /٦٠٧)،تهذيب الكمال(٤١٧/٢٠-٤١٨)،(المغني/١٠٤).
(١٦) هشيم،بالتصغير،ابن بشير ،بوزن عظيم،ابن القاسم السلمي،أبو معاوية بن أبي خازم،بمعجمتين،ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي،من السابعة،مات سنة ثلاث وثمانين،ع.(التقريب/٥٧٤)،تهذيب الكمال(٢٨٧/١٩-٢٩٥).
التدليس : أن يروي عمن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة متحملة ، ويلتحق به من رآه ولم يجالسه ،وهذا تدليس الإسناد ، أما تدليس الشيوخ : فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة إيهاماً للتكثير غالباً . (طبقات المدلسين (٢٥-٢٦)) .
الإرسال الخفي : أن يروي عمن عاصره ولم يثبت لقياه له شيئاً بصيغة محتملة. (طبقات المدلسين/ ٢٦) .
(١٧) المغيرة بن مِقسم،بكسر الميم ،الضبي مولاهم،أبو هشام الكوفي،الأعمى،ثقة متقن إلا كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم،من السادسة ،مات سنة ست وثلاثين على الصحيح،ع.(التقريب/٥٤٣)،تهذيب الكمال(٣٢٠/١٨-٣٢٢).
(١٨) التفسير (٣٩١/١٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

في كلا الإسنادين المغيرة ،وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[١٩]-فالأثر ضعيف الإسناد.

(٣/٢ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري [٢٠]قال :حدثني محمد[٢١] بن عمر وقال،حدثنا أبو عاصم[٢٢]قال،حدثنا عيسى[٢٣]،عن ابن أبي نجيح[٢٤]،عن مجاهد بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري[٢٥]قال:حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل[٢٦] -وتابع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به، قال ((بنحوه)).

---

(١٩) طبقات المدلسين (٧٢).

(٢٠) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢١) لم يتبين لي هل هو محمد بن عمرو بن العباس ، أو محمد بن عمرو بن عبَّاد ؟ لأن الأول هو الذي روى عنه محمد بن جرير الطبري ، والثاني هو الذي يروي عن أبي عاصم ، أما الأول فهو : أبو العباس القِلَوْري ، بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء ،ثقة ، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين ،د، وأما الثاني فهو : أبو جعفر العتكي ، بفتح المهملة والمثناة ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ، م د . (التقريب/٦٥٤،٤٩٩)، تهذيب الكمال (٣٣٨/٢١-٣٣٩)، (١١٠/١٧-١١١).

(٢٢) أبو عاصم ،هو: الضحاك بن مَخْلَد ،بمفتوحة وسكون معجمة وفتح اللام ، الشيباني ، ثقة ثبت ،من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها ، ع.(التقريب/٢٨٠) ، تهذيب الكمال (١٦٧/٩-١٧٣)، (المغني/٢٢٦).

(٢٣) عيسى بن ميمون الجُرَشي ، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة ، أبو موسى ، يعرف بابن داية ، بتحتانية خفيفة ، ثقة ، من السابعة ، خد .(التقريب/٤٤١)، تهذيب الكمال (٥٨٢/١٤-٥٨٣).

(٢٤) ابن أبي نَجِيح ، بمفتوحة وكسر جيم وبحاء مهملة ، هو : عبد الله المكي ، أبو يسار ، الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس، من السادسة،مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها،ع.(التقريب/٣٢٦)، تهذيب الكمال (٥٨٤/١٠-٥٨٦)،(المغني/٢٥٣).
القدرية : هم طائفة يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً ،وذهبت طائفة أخرى أن الإنسان ليس مجبراً وأثبتوا له قوة واستطاعة بها يفعل ما اختار فعله . الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٢/٣) .

(٢٥) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢٦) شبل ، بكسورة وموحدة ، ابن عباد المكي القارئ ، ثقة ، رمي بالقدر ، من الخامسة ، قيل مات سنة ثمان وأربعين ،وقيل بعد ذلك ،خ د س فق.(التقريب/٢٦٣) ، (المغني/١٤١) .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح لأنه نسخة .

(٤/٣ط)أثر طاووس :

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم [١]قال:(حدثنا أبي)[٢] ،حدثنا إبراهيم [٣]بن موسى،أنا هشام[٤]،عن ابن جريج[٥]،أخبرني ابن كثير[٦]،عن طاووس أنه قرأ: ﴿ من حرم زينة الله﴾[٧]، ثم ذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن كثير،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) التفسير(١٤٦٧/٥).
(٢) ما بين الحاصرتين مطموس في المطبوع،وهو في المخطوط كما أثبتت. المخطوطة (١٤٣/ب)،وأبوه هو :محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، من الحادية عشرة ،مات سنة سبع وسبعين ، دس فق . (التقريب/٤٦٧)،تهذيب الكمال(٥٦/١٦-٦٢).
(٣) إبراهيم بن موسى التميمي ،أبو إسحاق الفراء الرازي،يلقب بالصغير ،ثقة حافظ،من العاشرة ،مات بعد العشرين ومائتين ،ع.(التقريب/٩٤)،تهذيب الكمال(٤٣٩/١).
(٤) هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي ، ثقة، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، خ ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٨٣/١٩).
(٥) ابن جريج ، هو : عبد الملك بن عبد العزيز المكي ،ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ،مات سنة خمسين أو بعدها ، ع.(التقريب/٣٦٣)، تهذيب الكمال (٥٥/١٢-٦٢) .
(٦) ابن كثير ، هو: عبد الله الداري ،المكي ، أبو معبد القارئ ، أحد الأئمة ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة ، ع. (التقريب/٣١٨)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١٠).
(٧) سورة الأعراف ،آية رقم (٣٢).

(٥/٤ط)أثر الزهري:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال :حدثني محمد[٢]بن عبد الأعلى قال:حدثنا محمد[٣] بن ثور،عن معمر[٤] ،عن الزهري ،بأطول منه واستثنى فيه قريشاً وأحلافهم من الطواف عراة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم عل الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة ، من العاشرة ،أبو عبد الله ،مات سنة خمس وأربعين ، م قدت س ق. (التقريب/٤٩١)، تهذيب الكمال (٤٧٥/١٦-٤٧٦).

(٣) محمد بن ثور الصنعاني ،أبو عبد الله العابد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسعين تقريباً ،د س .(التقريب/٤٧١) ،تهذيب الكمال (١٥٩/١٦-١٦٠).

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة ،من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، ع. (التقريب/٥٤١) ، تهذيب الكمال (٢٦٨/١٨-٢٧٣).

[قال أبو بكر[١] :وقيل إنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة][٢] لأن الثياب قد دنستها المعاصي في زعمهم فيتجردون منها.[*]

ورد نحو هذا عن قتادة.

(٦/٥ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال: حدثنا بشر[٤]بن معاذ قال،حدثنا يزيد[٥]قال،حدثنا سعيد[٦]،عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) أبو بكر ،هو :الجصاص ، صاحب الكتاب.
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٠٥/٤) ، ب(٤٩/٣) ، المخطوطة (٥٠٤/أ)
(٣) التفسير (٣٩٣/١٢).
(٤) بشر بن معاذ العَقَدي، بفتح المهملة والقاف ،أبو سهل البصري،صدوق، من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين ، ت س ق. (التقريب/١٢٤)، تهذيب الكمال (٩٣/٣-٩٤).
(٥) يزيد بن زُرَيع ، بتقديم الزاي ،تصغير زرع ،البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ع.(التقريب/٦٠١) ، تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٠-٣١١) ، (المغني/١١٩).
(٦) سعيد بن أبي عَرُوبَة ، بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة ، اليَشْكُري ، بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، أبو النضر ،ثقة ، حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة مات سنة ست -وقيل سبع - وخمسين ، ع.(التقريب/٢٣٩)، تهذيب الكمال (٢٦٢/٧-٢٦٦) ، (المغني/١٧٣-٢٧٨).

حديث أبي الزناد،عن الأعرج ،عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:((لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على فَرْجِهِ منه شيء)).(*)

(١/٧ر)حديث أبي هريرة

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) بسنده من طريق أبي الزناد به بمعناه.

بيان حال الرواة/

-أبو الزناد،هو:عبد الله بن ذَكْوَانَ القرشي،أبو عبد الرحمن المدني،ثقة فقيه،من الخامسة،مات سنة ثلاثين،وقيل بعدها،ع.(٢)

-الأعرج،هو:عبد الرحمن بن هُرْمُز،بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي،أبو داود المدني ، ثقة ثبت عالم،من الثالثة،مات سنة سبع عشرة،ع.(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث/

صحيح.

غريب الحديث/

((فَرْجِهِ))الفَرْج هو:ما بين الرجلين ، يقال للفَرَس:ملأ فرجه وفروجه إذا عدا وأسرع،وبه سُمِّي فرج المرأة والرجل لأنهما بين الرجلين.(٤)

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٠٦/٤)،ب(٥٠/٣)،المخطوطة(٥٠٤/أ).
(١) الصحيح (١٢١/١)كتاب الصلاة -باب ما يستر من العورة ، (٥٤/٧)كتاب اللباس -باب الإحتباء في ثوب واحد.
(٢) تهذيب الكمال(١١٨/١٠)،(التقريب/٣٠٢).
(٣) تهذيب الكمال(٤٠٩/١١)،(التقريب/٣٥٢)،(المغني/٢٧٠).
(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٢٣/٣)،((فَرْج)).

روى محمد بن سيرين،عن صفية بنت الحارث،عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:((لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)).(*)

(٨/٢ر)حديث عائشة:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١]والحاكم[٢] بسنديهما من طريق حجاج[٣]بن منهال ،وأخرجه ابن ماجة[٤]بسنده من طريق أبي الوليد[٥]وأبي النعمان[٦]،وأخرجه الترمذي[٧]بسنده من طريق قبيصة[٨]،كلهم عن حماد[٩]بن سلمة،عن قتادة[١٠]،عن محمد بن سيرين به بلفظه ، مع اختلاف يسير في لفظ الترمذي والحاكم.

بيان حال الرواة/

-محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة، ع.[١١]

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٠٦/٤)،ب(٥٠/٣)،المخطوطة(٥٠٤/أ).
(١) السنن (٤٢١/١) كتاب الصلاة – باب المرأة تصلي بغير خمار .
(٢) المستدرك (٣٨٠/١) كتاب الصلاة – باب التأمين .
(٣) حجاج بن منهال ، بمكسورة وسكون نون وبلام ، أبو محمد السلمي ، البصري ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة ست عشرة ، أو سبع عشرة ، ع. (التقريب/١٥٣) ، (المغني /٢٤٢).
(٤) السنن (٢١٥/١) كتاب الطهارة وسننها – باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
(٥) أبو الوليد ، هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم ، الطيالسي، ثقة ثبت ،من التاسعة ،مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال(٢٦٢/١٩-٢٦٦).
(٦) أبو النعمان ، هو: محمد بن الفضل السدوسي ،بفتح سين وضم دال لقبه عارم ،ثقة ثبت تغير في آخر عمره ،من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث –أو أربع–وعشرين ،ع.(التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٣/١٧-١٥٥)،(المغني/١٣٨).
(٧) السنن (٢١٥/٢) أبواب الصلاة –باب ما جاء ((لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار)).
(٨) قبيصة،بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد ،ابن عقبة بن محمد السوائي ، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر الكوفي ، صدوق ربما خالف من التاسعة ،مات سنة خمس عشرة على الصحيح ،ع.(التقريب/٤٥٣) ، تهذيب الكمال (٢١٥/١٥-٢١٨) ، (المغني/٢٠١).
(٩) حماد بن سلمة البصري ، أبو سلمة ،ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ،مات سنة سبع وستين ،خت م٤.(التقريب/١٧٨) ، تهذيب الكمال (١٧٥/٥-١٨٧).
(١٠) قتادة بن دعامة ،بكسر مهملة وخفة عين مهملة ، السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ،وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ، ع.(التقريب/٤٥٣)، تهذب الكمال (٢٢٤/١٥-٢٣٣) ، (المغني/١٠١).
(١١) تهذيب الكمال (٣٤٥/١٦-٣٥٠)،(التقريب/٤٨٣).

-صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية ،بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال مهملة وبراء ،صحابية ،لها عن عائشة،وذكرها ابن حبان في التابعين،د ت ق.[١٢]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه محمد بن سيرين ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، وفيه صفية بنت الحارث ،صحابية .

الحكم على الحديث/

قال أبو داود :رواه سعيد – يعني ابن أبي عروبة – عن قتادة ،عن الحسن، عن النبي ﷺ .وقال الترمذي : حديث عائشة حديث حسن .

وقال الحاكم :هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه ،وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة ، وتعقبه الذهبي بقوله: على شرط مسلم ، وعلته ابن أبي عروبة.

وقال ابن حجر: وأعله الدار قطني بالوقف ،وقال:إن وقفه أشبه وأعله الحاكم بالإرسال[١٣] .

أقول :أخرجه الحاكم[١٤]من طريق سعيد ، عن قتادة ،عن الحسن ،عن النبي ﷺ بنحوه وسكت عنه الحاكم ،والحديث بسند الحاكم الأول صحيح ، وابن أبي عروبة قد سبق برقم (٦) ،وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة.

---

(١٢) تهذيب الكمال (٢٢/٣٥٨-٣٥٩)،(التقريب/٧٤٩).
(١٣) تلخيص الحبير (٢/٤٦٠) كتاب الصلاة – باب شروط الصلاة.
(١٤) المستدرك (١/٣٨٠)كتاب الصلاة – باب التأمين.

قوله ﷺ ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)).(*)

ورد هذا من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكرة [١]،ومن حديث أسامة[٢] بن عمير ،ومن حديث ابن عمر كلهم عن النبيﷺ.

(٩/٣ر)حديث أنس بن مالك ،وأبي بكرة :

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[٣]بسنده من حديث أنس،ومن حديث أبي بكرة كلاهما عن النبيﷺ بلفظه بأطول منه.

(١٠/٤ر)حديث أسامة بن عمير:

تخريجه:

أخرجه النسائي[٤]بسنده من حديث أسامة بن عمير عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(١١/٥ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه مسلم[٥]بسنده من حديث ابن عمر عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (٥٠٤/أ-ب).
(١) أبو بكرة ،هو: نُفَيع ،بنون وفاء وعين مهملة ، مصغراً ، ابن الحارث الثقفي ،صحابي مشهور بكنيته . (التقريب/٥٦٥)، (المغني/٢٥٨) .
(٢) أسامة بن عمير بن عامر الهذلي ،والد أبي المليح ،صحابي ،تفرد ولده عنه . (التقريب/٩٨).
(٣) السنن (١٠٠/١)كتاب الطهارة وسننها ،باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور.
(٤) السنن (٩٥/١)كتاب الطهارة-باب فرض الوضوء.
(٥) الصحيح (٢٠٤/١)كتاب الطهارة-باب وجوب الطهارة للصلاة.

وقوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يدل على أنه مندوب في حضور المسجد إلى أخذ ثوب نظيف مما يتزين به،وقد روي عن النبيﷺ أنه [1] ندب إلى ذلك في الجمع والأعياد،كما أمر بالاغتسال للعيدين والجمعة وأن يمس من طيب أهله.[*]

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة.

ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ،وأبي ذر.

(١٢/٦ر)حديث أبي سعيد ،وأبي هريرة:

تخريجه:

أولاً: أخرجه أبو داود[٢] قال:حدثنا يزيد[٣] وعبد العزيز[٤] قالا:حدثنا محمد[٥] بن سلمة ،عن محمد[٦] بن إسحاق،عن محمد[٧] بن إبراهيم ،عن أبي سلمة[٨] بن عبد الرحمن وأبي أمامة[٩] بن سهل،عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ،عن النبي ﷺ بنحوه.

---

(١) في هذا الموضوع من المخطوطة والمطبوعة كلمة [قال]،والظاهر أنه سبق قلم من الكاتب.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٧/٤)،ب(٥١/٣)،المخطوطة(٥٠٤/ب).

(٢) السنن (٢٤٤/١-٢٤٥)كتاب الطهارة -باب في الغسل يوم الجمعة.

(٣) يزيد بن خالد بن مَوْهَب،بفتح الهاء ، الرملي ، بفتح راء وسكون ميم وبلام، أبو خالد ،ثقة عابد،من العاشرة ،مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها .(التقريب/٦٠٠)،تهذيب الكمال(٣٠٢/٢)،(المغني/١١٦).

(٤) عبد العزيز بن يحيى ين يوسف الحَرَّاني ،بمفتوحة وشدة راء وينون ،صدوق ربما وهم،من العاشرة،مات سنة خمس وثلاثين ،دس.(التقريب/٣٥٩)،تهذيب الكمال(٥٤٠/١١)،(المغني/٨٦).

(٥) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي،الحراني ،ثقة،من التاسعة،مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح،رم٤.(التقريب/٤٨١)،تهذيب الكمال(٣١٧/١٦).

(٦) محمد بن إسحاق بن يسار،أبو بكر ،المدني ،إمام المغازي ،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،من صغار الخامسة ،مات سنة خمسين ومائة،ويقال بعدها خت م٤.(التقريب/٤٦٧)،تهذيب الكمال(٧٠/١٦).
الشيعة : هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية إما جلياً وإما خفياً . الملل والنحل (١٩٥/١) .

(٧) محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي،أبو عبد الله المدني،ثقة له أفراد،من الرابعة،مات سنة عشرين على الصحيح،ع. (التقريب/٤٦٥)،تهذيب الكمال(٧/١٦).

(٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري،المدني ،قيل اسمه عبد الله ،وقيل إسماعيل،ثقة مكثر،من الثالثة،مات سنة أربع وتسعين،أو أربع ومائة،ع.(التقريب/٦٤٥)،تهذيب الكمال(٢٦٩/٢١).

(٩) أبو أمامة بن سَهْل بن حُنَيْف،بضم المهملة،اسمه أسعد،معروف بكنيته،معدود في الصحابة،له رؤية ولم يسمع من النبيﷺ ،مات سنة مائة،ع.(التقريب/١٠٤)،تهذيب الكمال(١٠٧/٢).

ثانياً:أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن محمد بن إسحاق ،وفي الإسناد الثاني قال محمد بن إسحاق،حدثني محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(٧/١٣ر)حديث أبي ذر:

تخريجه:

أولاً : أخرجه ابن ماجه[١]قال : حدثنا سهل[٢]بن أبي سهل ،وحوثرة[٣]بن محمد قالا: ثنا يحيى[٤]بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان[٥]،عن سعيد[٦]المقبري،عن أبيه[٧]،عن عبد الله[٨]بن وديعة،عن أبي ذر ،عن النبيﷺ بنحوه.

ثانياً:أخرجه الحاكم[٩]من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) السنن (٣٤٩/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها – باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .

(٢) سهل بن أبي سهل ، هو : ابن زَنْجَلَة ، ابن أبي الصُّغْدي ،بضم الصاد وسكون الغين المعجمة ، أبو عمرو الخياط ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، ق. (التقريب/٢٥٧) تهذيب الكمال (١٦٩/٨) ، الإكمال (٢٠١/٥) .

(٣) حَوْثَرَة ، بفتح أوله وسكون الواو وبعدها مثلثة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د.(التقريب/١٨٤)، تهذيب الكمال (٢٩٤/٥) .

(٤) يحيى بن سعيد بن فَرُّوخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ،أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع.(التقريب/٥٩١) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٠) .

(٥) ابن عجلان ،هو:محمد المدني ،صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة،من الخامسة ،مات سنة ثمان وأربعين ،خت م٤.(التقريب/٤٩٦)،تهذيب الكمال(٥٣/١٧).

(٦) سعيد بن أبي سعيد:كَيْسان،بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة،المَقْبُري،بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر نسبة إلى موضع القبور،أبو سعد المدني ،ثقة ،من الثالثة ،تغير قبل موته بأربع سنين،وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة،مات في حدود العشرين،وقيل قبلها وقيل بعدها ،ع.(التقريب/٢٣٦)،تهذيب الكمال(٢١٠/٧)،(المغني/٢١٤،٢٤٩).

(٧) أبوه،هو :كيسان ،أبو سعيد،مولى أم شريك،ثقة ثبت،من الثانية،مات سنة مائة،ع.(التقريب/٤٦٣)،تهذيب الكمال (٤٢٨/١٥).

(٨) عبد الله ين وَدِيعة ين خِدَام،بكسر المعجمة،الأنصاري،مختلف في صحبته،ووثقه ابن حبان،قتل بالحرّة،خ ق. (التقريب/٣٢٨)،تهذيب الكمال(٦١١/١٠).

(٩) المستدرك(٤٢٨/١)كتاب الجمعة.

الحكم على الحديث/

في إسناد أبي داود محمد بن إسحاق،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[١٠]-إلا أنه صرح في رواية الحاكم[١١]بالتحديث-فالحديث حسن الإسناد،أما إسناد ابن ماجه فقد قال الحاكم:هذا حديث على شرط مسلم،ولم يخرجاه ،ووافقه الذهبي.وقال البوصيري:وإسناد حديث أبي ذر صحيح ،رجاله ثقات[١٢] .

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم العيد

ورد هذا من حديث أبي رمثة[١٣].

(١٤/٨ر) حديث أبي رمثة:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١٤]قال : حدثنا أحمد[١٥]بن يونس ، وأخرجه الترمذي[١٦]والنسائي[١٧]من طريق عبد الرحمن[١٨]بن مهدي كلهم عن عبيد الله[١٩] بن إياد ، عن أبيه[٢٠] عن أبي رمثة ، عن النبي ﷺ بمعناه.

---

(١٠) طبقات المدلسين (٧٩) .
(١١) المستدرك (١/٤١٩-٤٢٠) كتاب الجمعة.
(١٢) زوائد ابن ماجة(١٧٠)أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها -باب غسل الجمعة.
(١٣) أبو رمثة ، بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة ، قيل اسمه رفاعة بن يثربي ، بمفتوحة وسكون مثلثة وبراء وبموحدة . ويقال عكسه ويقال عُمارة بضم مهملة وخفة ميم، بن يثربي ، ويقال حيَّان بن وهيب ، وقيل جندب ، وقيل خشخاش ، صحابي ، قال ابن سعد : مات بإفريقية ، د ت س . (التقريب/٦٤٠) ، (المغني/٢٧٤،١٧٩).
(١٤) السنن (٤/٣٣٤) كتاب اللباس – باب في الخضرة.
(١٥) أحمد ين يونس ، نسب لجده ، ابن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة مات سنة سبع وعشرين ، ع.(التقريب/٨١)، تهذيب الكمال (١/١٨٢-١٨٤) .
(١٦) السنن (٥/١١٠)كتاب الأدب – باب ما جاء في الثوب الأخضر .
(١٧) السنن (٣/٢٠٦) كتاب صلاة العيدين – باب الزينة للخطبة للعيدين .
(١٨) عبد الرحمن بن مهدي العنْبَري ، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع.(التقريب/٣٥١) ، تهذيب الكمال (١١/٣٨٦-٣٩٣)،المغني (١٨٧) .
(١٩) عبيد الله بن إياد السدوسي ، أبو السَّليل ، بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضاً ، صدوق ليِّنه البزار وحده ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ، بخ م د ت س ق.(التقريب/٣٦٩)،تهذيب الكمال (١٢/١٧٤-١٧٥) .
(٢٠) أبوه هو: إياد ،بكسر أوله ثم تحتانية، ابن لقيط، بفتح لام وكسر قاف وبطاء مهملة، السدوسي،ثقة، من الرابعة ، بخ م د ت س .(التقريب/١١٦)، تهذيب الكمال(٢/٣٦١-٣٦٢)،المغني(٢١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن إياد .

الحديث في الاغتسال للعيدين .

ورد هذا من حديث ابن عباس ، والفاكه بن سعد .

(٩/١٥ر) حديث ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[١] قال:حدثنا جبارة[٢]بن المغلس،حدثنا حجاج[٣]بن تميم،عن ميمون[٤]بن مهران،عن ابن عباس،قال:كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى.

(١) السنن(٤١٧/١)كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في الاغتسال في العيدين.
(٢) جُبَارة،بالضم ثم موحدة،ابن المُغَلِّس،بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم مهملة،الحِمَّاني ،بكسر المهملة وتشديد الميم ،أبو محمد ،ضعيف ،من العاشرة،مات سنة إحدى وأربعين ،ق.(التقريب/١٣٧)،تهذيب الكمال(٣٢١/٣).
(٣) حجاج بن تميم الجَزَري،بفتح جيم و زاي وبراء ،أو الواسطي،ضعيف ،من الثامنة،ق. (التقريب/١٥٢)،تهذيب الكمال(١٥١/٤)،(المغني/٦٦).
(٤) ميمون بن مِهران،بكسر ميم ، الجزري ،أبو أيوب ،ثقة فقيه،وكان يرسل،من الرابعة،مات سنة سبع عشرة ، بخ م٤،(التقريب/٥٥٦)،تهذيب الكمال(٥٤٥/١٨)،(المغني/٢٤٣).

(١٦/١٠ر)حديث الفاكه[١]بن سعد:

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[٢]قال:حدثنا نصر[٣]بن علي الجهضمي،ثنا يوسف[٤]بن خالد،ثنا أبو جعفر الخطمي[٥]عن عبد الرحمن[٦]بن عقبة بن الفاكه بن سعد،عن جده الفاكه بن سعد،وكانت له صحبة،أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

حديث ابن عباس قال فيه البوصيري:هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف،وحجاج ابن تميم ضعيف أيضا قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها[٧]،أما حديث الفاكه بن سعد فقد قال عنه البوصيري:هذا إسناد فيه يوسف بن خالد قال فيه ابن معين :كذاب خبيث زنديق،قلت:وكذبه غير واحد،وقال ابن حبان كان يضع الحديث[٨].

---

(١) الفاكه،بكسر الكاف،ابن سعد الأنصاري الأوسي،أبو عقبة،له صحبة ،شهد صفين مع علي وقتل بها،وله حديث في سنن ابن ماجة بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر،ق.الإصابة(٣/١٩٣)، (التقريب/٤٤٤).

(٢) السنن (١/٤١٧)كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب ما جاء في الإغتسال في العيدين.

(٣) نصر بن علي بن صهبان،بضم المهملة وسكون الهاء،الجهضمي ،بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة،ثقة،من السابعة ،مات قبل الخمسين،٤.(التقريب/٥٦١)،تهذيب الكمال(١٩/٦٦)، (المغني/١٥٢).

(٤) يوسف بن خالد بن عمير السمتي،بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة،أبو خالد البصري،تركوه وكذبه ابن معين،وكان من فقهاء الحنفية،من الثامنة،مات سنة تسع وثمانين ،ق.(التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال(٢٠/٤٨٢).

(٥) أبو جعفر الخطمي،بفتح المعجمة وسكون الطاء،اسمه:عمير بن يزيد الأنصاري،صدوق ،من السادسة،٤.(التقريب/٤٣٢)،تهذيب الكمال(١٤/٤٢١-٤٢٢).

(٦) عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه،الأنصاري ،مجهول ،من الثالثة،ق.(التقريب/٣٤٧)،تهذيب الكمال(١١/٣٠٠).

(٧) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧)أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

(٨) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧)أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

ونقل ابن حجرقول البزارقال:قال البزار:لا أحفظ في الاغتسال في العيدين حديثا صحيحاً[٩].

الحديث في الاغتسال ليوم الجمعة

(١١/١٧ر) ورد هذا من حديث عبد الله بن عمر،ومن حديث أبي سعيد الخدري،ومن حديث عمر بن الخطاب،ومن حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١٠]ومسلم[١١]بسنديهما من حديث عبد الله بن عمر ،وأبي سعيد الخدري،وعمر بن الخطاب،وابن عباس كلهم عن النبيﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

---

(٩) تلخيص الحبير(٢/٦٠٧)كتاب صلاة العيدين.

(١٠) الصحيح (١/٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥)كتاب الجمعة -باب فضل الغسل يوم الجمعة،باب الطيب للجمعة،باب،باب الدهن للجمعة.

(١١) الصحيح (٢/٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢)كتاب الجمعة-باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال،باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

الحديث في مس الطيب

(١٢/١٨ر)ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري،وابن عباس:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]ومسلم[٢]بسنديهما من حديث أبي سعيد،ومن حديث ابن عباس عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه،إلا أن طاووسا قال في حديث ابن عباس : فقلت لابن عباس : ويمس طيبا أو دهناً ، إن كان عند أهله ؟ قال: لا أعلمه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾[٣]

روي عن الحسن و قتادة:أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر،فأنزل الله تعالى ذلك.[*]

(٦/١٩ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) الصحيح(٢٦٤/١-٢٦٥)كتاب الجمعة-باب الطيب للجمعة،باب الدهن للجمعة.
(٢) الصحيح(٥٨١/٢-٥٨٢)كتاب الجمعة-باب الطيب والسواك يوم الجمعة.
(٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٧/٤)،ب(٥٢/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(٢٠/٧ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال :حدثنا بشر بن معاذ،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]من طريق العباس بن الوليد[٣]،كلاهما عن يزيد قال:حدثنا سعيد،عن قتادة بنحوه بأطول منه[٤].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

غريب الأثر:

السوائب والبحائر:كانوا إذا ولدت إبلهم سَقْباً[٥]بحروا أذنه:أي شقوها وقالوا اللهم إن عاش ففتي ، وإن مات فَذَكي،فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة ، وقيل البحيرة : هي بنت السائبة ،كانوا إذا تابعت الناقة بين عشْر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجَز وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف،وتركوها مُسَيَّبة لسبيلها وسموها السائبة،فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرم منهما ما حرم من أمها وسموها البحيرة[٦].

---

(١) التفسير(٣٩٨/١٢).
(٢) التفسير(١٤٦٧/٥).
(٣) العباس بن الوليد بن نصر النَّرسي،بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة،ثقة ،من العاشرة،مات سنة ثمان وثلاثين ، خ م س، روى عن يزيد بن زريع . (التقريب/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٤٨٤/٩-٤٨٥).
(٤) إسناد الطبري هذا سبق برقم(٦)،وهو إسناد حسن ،لأن فيه بشر بن معاذ ،وهو صدوق.
(٥) السَّقب:ولد الناقة،وقيل:الذكر من ولد الناقة،وقيل:هو سَقب ساعة تضعه أمه. لسان العرب (٤٦٨/١) ، (سقب).
(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر(١٠٠/١) ، (بحر).

وقال السدي :كانوا يحرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان،فأنزل الله تعالى هذه الآية ردا لقولهم.(*)

(٢١/٨ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري(١)قال:حدثني محمد(٢)بن الحسين،وأخرجه ابن أبي حاتم(٣)قال:أخبرنا أحمد (٤)بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي،كلاهما قالا: حدثنا أحمد(٥)بن المفضل حدثنا أسباط(٦)،عن السدي بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٧/٤)،ب(٥٢/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(١) التفسير(٣٦٩/١٢).

(٢) محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين،أوله حاء مهملة مضمومة وبعدها نون مفتوحة بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها وآخر نون،أبو جعفر المعروف بالحنيني،كان ثقة صدوقا،قال في السير:وثقة الدار قطني وغيره ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد(٢٢٥/٢-٢٢٦) ، سير أعلام النبلاء(٢٤٣/١٣-٢٤٤)،الإكمال(٢٥/٢-٢٦).

(٣) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي،بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة منسوب إلى أود بن صعب ، أبو عبد الله ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين ، خ م س ق ، روى عن أحمد بن المفضل، وعنه ابن أبي حاتم.(التقريب/٨٢) ، تهذيب الكمال(٢٠٢/١-٢٠٤) ، (المغني/٣٢).

(٥) أحمد بن المفضل،بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة،أبو علي الكوفي،صدوق شيعي في حفظه شيء ،من التاسعة ،مات سنة خمس عشرة ، د س ، روى عن أسباط بن نصر. (التقريب/٨٤)،تهذيب الكمال(٢٦٥/١)،(المغني/٢٣٨).

(٦) أسباط بن نصر الهمداني،بسكون الميم ،أبو يوسف ،ويقال أبو نصر،صدوق كثير الخطأ يغرب،من الثامنة ، خت م٤ ، روى عن السدي،(التقريب/٩٨)،تهذيب الكمال(٥٢٥/١-٥٢٦).

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾[1].

قال مجاهد : الفواحش والزنا وهو الذي بطن ، والتعري في الطواف وهو الذي ظهر .[*]

(٢٢/٩ط) أثر مجاهد:

تخريجه :

أخرجه الطبري[2]قال حدثني الحارث[3]قال حدثني عبدالعزيز[4]قال :حدثنا أبو سعد[5]قال : سمعت مجاهدا يقول ...، وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه عبد العزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو السعد المدني ، لم أقف عليه – فالأثر إسناده ضعيف جدا .

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٣).

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣)، المخطوطة (٥٠٥/أ) .

(٢) التفسير (٤٠٢/١٢-٤٠٣) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، أبو محمد التميمي ، قال الدارقطني : هو صدوق ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، روى عنه محمد بن جرير الطبري . تاريخ بغداد (٢١٨/٨-٢١٩) السير (٣٨٨/١٣-٣٩٠) .

(٤) عبدالعزيز بن أبان بن محمد السعيدي ، أبو خالد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ،ت، روى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة . (التقريب/٣٥٦) تهذيب الكمال(٤٨٠/١١-٤٨٣).

(٥) أبو سعد،هو : المدني، سبق في الإسناد الذي أخرجه الطبري (٣٠٦/١٢)،لكن لم يتبين لي من هو ، ولم أقف عليه ، ولعله : شرحبيل بن سعد المدني ، صدوق اختلط بآخره ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، بخ د ق . (التقريب/٢٦٥) ،تهذيب الكمال (٣٠٥/٨-٣٠٧) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ج

﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾[1].

قال الحسن في هذه الآية : علمكم كيف تدعون ربكم ،وقال لعبد صالح رضي دعاءه : ﴿ إذ نادى ربه نداء خفيا ﴾[2].[*]

(٢٣/١٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري[3] قال حدثني المثنى[4] قال : حدثنا سويد[5] بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك[6] ،عن المبارك [7]بن فضالة ، عن الحسن بمعناه مطولا.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلس و يسوي[8] ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[9]–فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٥٥) .
(٢) سورة مريم ، آية رقم (٣) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(٣) التفسير (٤٨٥/١٢).
(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي،شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير،انظر تفسير ابن كثير (٨٨/١/ ١٣٨/ ٣٣٩/١٣٩).
(٥) سويد بن نصر المروزي، بسكون راء و زاي، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، راوية ابن المبارك، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين، ت س. (التقريب/٢٦٠)، (المغني/٢٤٧).
(٦) ابن المبارك، هو : عبد الله المروزي ، ثقة ثبت فقيه،عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين، ع، روى عن مبارك بن فضالة.(التقريب/٣٢٠)، تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠-٤٧٨).
(٧) المبارك بن فضالة ،بفتح الفاء و تخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري، صدوق يدلس و يسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح ، خت د ت ق ، روى عن الحسن البصري . (التقريب/٥١٩) ، تهذيب الكمال (١٧/ ٤١٨-٤٢٢).
(٨) تدليس التسوية : أن يروي المدلس حديثا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ،فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٨٢) .
(٩) طبقات المدلسين (٦٨).

وروى مبارك عن الحسن قال : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همساً.(*)

(٢٤/١١ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] من طريق ابن المبارك ، عن المبارك به[٢]بنحوه مطولاً.

بيان حال الرواة /

مبارك ، هو: ابن فضالة البصري ، تقدم في الأثر السابق ، وهو صدوق يدلس ويسوي .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه مبارك بن فضالة ، صدوق يدلس ويسوي – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة .

وروى أبو موسى الأشعري قال : كنا عند النبي ﷺ ، فسمعهم يرفعون أصواتهم فقال : ((يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً)).(**)

(٢٥/١٣ر) حديث أبي موسى الأشعري :

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بسنديهما من حديث أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه مطولاً.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣-٥٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(١) التفسير (٤٨٥/١٢) .
(٢) تقدم هذا الإسناد في الأثر السابق .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(٣) الصحيح (٧ / ٢٧٢) كتاب القدر – باب لا حول ولا قوة إلا بالله، (٨/ ٥٢٤) كتاب التوحيد– باب {وكان الله سميعاً بصيراً}.
(٤) الصحيح (٢٠٧٦/٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار – باب استحباب خفض الصوت بالذكر.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

وروى [سعد][1] بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي ".(*)

(١٤/٢٦ر) حديث سعد بن مالك:

تخريجه:

أخرجه أحمد[٢] قال : حدثنا يحي[٣] بن سعيد، عن أسامة[٤] بن زيد – و عند أحمد تابع يحي بن سعيد عثمان[٥] بن عمر في روايته عن أسامة بن زيد، عن محمد[٦] بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة و قد وثقه ابن حبان وقال : روى عن سعد بن أبي وقاص ، قلت وضعفه ابن معين ، وبقية رجالهما رجال الصحيح .[٧]

---

(١) في المخطوطة "سعيد" وهو خطأ، والصحيح أنه سعد بن مالك بن أبي وقاص ، أبو إسحاق .(التقريب / ٢٣٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/ ٢٠٨)،ب (٣/ ٥٣)،المخطوطة (٥٠٥/أ).

(٢) المسند (٣٨١/١)، (٣٩٥/١) مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص .

(٣) يحي بن سعيد بن القطان ، سبق برقم (١٣)، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

(٤) أسامة بن زيد الليثي مولاهم ، أبو زيد، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين، خت م٤ . (التقريب/ ٩٨)، تهذيب الكمال (١/ ٥١٩ – ٥٢١).

(٥) عثمان بن عمر فارس العبدي ، أصله من بخارى، ثقة قيل:كان يحي بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة ، مات سنة تسع ومائتين، ع. (التقريب/ ٣٨٥)، تهذيب الكمال (٤٦٠/١٢-٤٦٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ، ضعيف كثير الإرسال، من السادسة ، د س ، (التقريب/ ٤٩٣)، تهذيب الكمال (٤٩٥/١٦-٤٩٦).

(٧) مجمع الزوائد (٨١/١٠) كتاب الأذكار – باب ما جاء في الذكر الخفي.

وروى بكر بن خنيس، عن ضرار ، عن أنس قال :[قال]:(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم:" عمل البر كله نصف العبادة و الدعاء نصف العبادة ".(*)

(١٥/٢٧ر)حديث أنس:

تخريجه :

أولاً : ذكره ابن حجر(٢) قال: قال أحمد بن منيع: حدثنا محمد(٣)بن (أبي)(٤) الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس ، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي(٥) عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه .

ثانياً: وذكره البوصيري(٦)معلقاً من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه ، وعزاه لأحمد بن منيع .

بيان حال الرواة /

- بكر بن خنيس ، بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة ،مصغر،كوفي، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت ق.(٧)

- ضرار؛ بمكسورة وخفة الراء الأولى،ابن عمرو القاضي،شيخ الضرارية(٨)،معتزلي،وقال أبو همام السكوني:شهد قوم على ضرار بأنه زنديق،ذكره العقيلي في الضعفاء (٩).

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (٥٠٥/أ).
(٢) المطالب العالية (١١/٤) كتاب الأذكار والدعوات – باب فضل الدعاء.
(٣) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ،بالسكون ، أبو الحسن الكوفي ، ضعيف، من التاسعة، ت. (التقريب/٤٧٤)، تهذيب الكمال (٢١٠/١٦-٢١١).
(٤) قال محقق المطالب العالية :كذا في الأصل ،وأظنها مقحمة .
(٥) الرَّقَاشي ، بتخفيف القاف،ثم معجمه ، هو يزيد بن أبَان ، بفتح همزة وخفة موحدة وبنون ، أبو عمرو البصري، زاهد ضعيف ، من الخامسة ، مات قبل العشرين ، بخ ت ق ، روى عن أنس بن مالك ، وعنه ضرار بن عمرو. (التقريب/٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٧٣/٢٠-٢٨١)، (المغني/١٥).
(٦) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩) كتاب الأدعية – باب فضل الدعاء و الترغيب في الإكثار منه والإجتهاد فيها .
(٧) تهذيب الكمال (١٣٤/٣-١٣٦) ، (التقريب/١٢٦).
(٨) الضرارية : من المعطلة ، يقول: الباري تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبت لله تعالى ماهية لا يعلمها إلا هو . الملل والنحل (١١٤/١) .
(٩) الضعفاء الكبير(٢٢٢/٢)،لسان الميزان(٢٣٩/٣-٢٤٠)،سير أعلام النبلاء(٥٤٤/١٠-٥٤٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، وفيه ضرار، زنديق، ضعيف، وفي إسناد الجصاص انقطاع بين ضرار وبين أنس وهو الرقاشي، لم يذكره في إسناده- فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث/

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.(٩)

وروى سالم،عن أبيه ، عن عمر قال : ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه)).(*)

(١٦/٢٨ر)حديث عمر:

تخريجه:

أخرجه الترمذي(١٠)قال :حدثنا أبو موسى محمد(١٢)بن المثنى وإبراهيم(١٣)بن يعقوب وغير واحد قالوا :حدثنا حماد(١٤)بن عيسى الجهني،عن حنظلة(١٥)بن أبي سفيان الجمحي،عن سالم بن عبد الله به بنحوه.

---

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩)،كتاب الأدعية – باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيهما.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٨/٤)،ب(٥٣/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(١٠) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣)كتاب الدعوات-باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء.

(١٢) أبو موسى ،محمد بن المثنى بن عبيد العنزي،بعين ونون مفتوحتين و زاي،المعروف بالزمن،ثقة ثبت،من العاشرة،مات سنة اثنتين وخمسين،ع.(التقريب/٥٠٥)،تهذيب الكمال(١٨٩/١٧-١٩٢)،(المغني/١٨٧).

(١٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني،بضم الجيم الأولى و زاي وجيم،ثقة حافظ رمي بالنصب،من الحادية عشرة،مات سنة تسع وخمسين،د ت س.(التقريب/٩٥)،تهذيب الكمال(٤٥٤/١-٤٥٧).

(١٤) حماد بن عيسى الجهني ،ابن عبيدة،الواسطي،ضعيف،من التاسعة،غرق بالجحفة سنة ثمان ومائتين،ت ق. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال(١٩٤/٥-١٩٥).

(١٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي،بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء ،ثقة حجة،من السادسة مات سنة إحدى و خمسين،ع.(التقريب/١٨٣)،تهذيب الكمال(٢٨٥/٥-٢٨٧)،(المغني/٦٧).

بيان حال الرواة /

-سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، أبو عمر، أو أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً ،كان يشَبَّه بأبيه في الهدي والسَّمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح ، ع [١٦].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو ثبت عابد فاضل.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرد به وهو قليل الحديث ،وقد حدث عنه الناس [١٧].

وقال الزيلعي : قال ابن حبان في " كتاب الضعفاء " : حماد بن عيسى الجهني يروي المقلوبات التي يظن أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به .

وقال أيضاً : قال النووي ، وأما قول عبد الحق ،قال فيه الترمذي : صحيح ، فليس في النسخ المعتمدة ، بل فيها أنه غريب[١٨].

وقال الألباني : قلت :فمثله[١٩]ضعيف جداً ،فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح! والحاكم مع تساهله لما أخرجه في المستدرك[٢٠]سكت عليه و لم يصححه،وتبعه الحافظ الذهبي[٢١].

---

(١٦) (التقريب/٢٢٦) .
(١٧) السنن (٥/٤٣٢-٤٣٣) كتاب الدعوات – باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء .
(١٨) نصب الراية (٣/٥٢) .
(١٩) يقصد حماد بن عيسى
(٢٠) أخرجه الحاكم من طريق نصر بن علي،ومحمد بن موسى الخرشي قالا:حدثنا حماد بن عيسى به بنحوه،المستدرك(١/٧١٩)كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر.
(٢١) إرواء الغليل(٢/١٧٨).

قال أبو بكر[1] في هذه الآية وما ذكرنا من الآثار دليل على أن إخفاء الدعاء أفضل من إظهاره ، لأن الخفية هي السر ، روي ذلك عن ابن عباس والحسن .[*]

(٢/٢٩ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[2] قال:حدثنا القاسم[3] قال،حدثنا الحسين[4] قال،حدثني حجاج[5]،عن أبن جريج[6]،عن عطاء[7] الخرساني،عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه،وفيه الحسين بن داود،ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخة،وفيه ابن جريج،ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل[8]-وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[9]-وفيه عطاء،صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس -فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) أبو بكر ،هو الجصاص صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٠٨)،ب(٣/٥٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).
(٢) التفسير(١٢/٤٨٦).
(٣) القاسم بن الحسن،شيخ الطبري،مر في التفسير(١/١٤٦)في الأثر رقم (١٦٥)،لم أقف عليه.
(٤) الحسين بن داود :سنيد،بنون ثم دال،مصغراً ،المِصِّيصي،ضُعِّف مع إمامته ومعرفته،لكونه كان يُلقَّن حجاج بن محمد شيخة،من العاشرة،مات سنة ست وعشرين ،ق.(التقريب/٢٥٧)،تهذيب الكمال(٨/١٥٥-١٥٧).
(٥) حجاج بن محمد المِصِّيصي الأعور،أبو محمد ،ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ،من التاسعة،مات ببغداد سنة ست ومائتين،ع.(التقريب/١٥٣)،تهذيب الكمال(٤/١٦٤-١٦٧).
(٦) ابن جريج،هو :عبد الملك المكي،سبق برقم(٤)وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.
(٧) عطاء الخراساني،ابن أبي مسلم،أبو عثمان،واسم أبيه ميسرة،وقيل عبد الله ،صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس،من الخامسة،مات سنة خمس وثلاثين،لم يصح أن البخاري أخرجه،م٤.(التقريب/٣٩٢)،تهذيب الكمال(١٣/٦٦-٧٣).
(٨) المرسل : ما رفعه التابعي ، بأن يقول : ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٧٠).
(٩) طبقات المدلسين(٦٥).

(١٢/٣٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني المثنى قال،حدثنا سويد بن نصر قال،أخبرنا ابن المبارك،عن المبارك بن فضالة ،عن الحسن بمعناه مطولا.[٢]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلس ويسوي – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة – فالأثر ضعيف الإسناد.

قال أبو بكر[٣]: وفي ذلك دليل على أن إخفاء " آمين " بعد قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة أفضل من إظهاره لأنه دعاء ، والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيبت دعوتكما﴾[٤]قال : كان موسى يدعو وهارون يؤمن ، فسماهما الله داعيين[*] .

ورد نحوه عن ابن عباس ، وعن أبي العالية.

(٣/٣١ق) أثر ابن عباس :

تخريجه : أخرجه الطبري [٥] قال: حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال:قال ابن عباس ،وقال عكرمة[٦]فذكراه بنحوه.

---

(١) التفسير(٤٨٥/١٢).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٢٣).
(٣) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٤) سورة يونس آية رقم (٨٩) .
(*) أحكام القرآن لجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(٥) التفسير (١٨٧/١٥) .
(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه،وفيه الحسين بن داود ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه،وفيه ابن جريج،ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل،وهو في هذا الأثر أرسله عن ابن عباس ،ولم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس[٧]-فالأثر ضعيف الإسناد.

(١٣/٣٢ط)أثر أبي العالية:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٨]قال:حدثنا المثنى[٩]قال:حدثنا أبو نعيم[١٠]قال:حدثنا أبو جعفر[١١]،عن الربيع[١٢]،عن أبي العالية بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أبو جعفر الرازي،صدوق سيئ الحفظ،وفيه الربيع بن أنس،صدوق له أوهام ورمي بالتشيع-فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(٧) تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢) .
(٨) التفسير (١٥/١٨٦).
(٩) المثنى بن إبراهيم الآملي،شيخ الطبري،لم أقف على ترجمته،سبق برقم(٢٣)،وثقة ابن كثير.
(١٠) أبو نُعيم ،بالتصغير ،هو:الفضل بن دُكَيْن،بمهملة وكاف ونون مصغراً،الكوفي،المُلائي،بضم الميم،مشهور بكنيته،ثقة ثبت،من التاسعة،مات سنة ثماني عشرة،وقيل تسع عشرة،وهو من كبار شيوخ البخاري،ع.(التقريب/٤٤٦)،تهذيب الكمال(١٥/٦٢-٧٤)،(المغني/٢٥٨،١٠٢).
(١١) أبو جعفر ،هو:الرازي التميمي مولاهم،مشهور بكنيته،واسمه عيسى بن أبي عيسى:عبد الله بن ماهان،صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة ،من كبار السابعة،مات في حدود الستين،بخ٤.(التقريب/٦٢٩)،تهذيب الكمال(٢١/١٤٠-١٤٢).
(١٢) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي،الخراساني،صدوق له أوهام ورمي بالتشيع ،من الخامسة،مات سنة أربعين أو قبلها،٤.(التقريب/٢٠٥)،تهذيب الكمال(٦/١٢٥-١٢٦).

(١٧/٣٣ر):

وقد روي عن النبيﷺ :((أنه كان يدعو ويشير بالسبابة))(*)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١)بسنده من حديث عبد الله بن الزبير،ومن حديث ابن عمر ،عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه.

وأخرجه مسلم(٢)أيضا من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه وفيه ذكر خبر حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١٨/٣٤ر):

وقال ابن عباس :((لقد[رُؤي](٣)النبي ﷺ عشية عرفة رافعاً يديه يدعو حتى إنه ليرى ما تحت إبطيه)).(*)

تخريجه:

أولاً : أورده ابن حجر(٤)قال:وقال أحمد بن منيع:حدثنا أبو يوسف(٥)، ثنا إسماعيل(٦)

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٩/٤)،ب(٥٣/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).
(١) الصحيح (٤٠٨/١-٤٠٩)كتاب المساجد ومواضع الصلاة-باب صفة الجلوس في الصلاة،وكيفية وضع اليدين على الفخذين.
(٢) الصحيح (٨٨٦/٢-٨٩٢)كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ .
(٣) في المخطوطة ((روي عن)) ،وهو خطأ،والصواب ما في المطبوع.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٩/٤)،ب(٥٣/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).
(٤) المطالب العالية(٤٣/٢)كتاب الحج-باب الدعاء يوم عرفة وفضله.
(٥) أبو يوسف،لم أقف عليه،ولعله يعقوب بن الوليد بن عبد الله المدني،الأزدي،كذبه أحمد وغيره،من الثامنة،ت ق. (التقريب/٦٠٩)،تهذيب الكمال(٤٥٣/٢٠-٤٥٥).قلت :يروي عنه أحمد بن منيع،ولكن لم يتبين لي أنه روى عن إسماعيل بن مسلم ،وهو يصلح أن يكون هو المراد.
(٦) إسماعيل بن مسلم المكي،أبو إسحاق،كان فقيها،ضعيف الحديث،من الخامسة،ت ق.(التقريب/١١٠)،تهذيب الكمال (٢٢٨/٢-٢٣٢).

بن مسلم ،عن عطاء[٧]،عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً:أورده البوصيري[٨]معلقا عن ابن عباس بنحوه،وعزاه لأحمد بن منيع.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

فيه أبو يوسف ، لم أقف عليه،وفيه إسماعيل بن مسلم،ضعيف الحديث،فالحديث ضعيف الإسناد.

(١٩/٣٥ر):

وقال أنس :رأيت رسول الله ﷺ [يستسقي][٩]فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه.(*)

تخريجه:

أخرجه البخاري[١٠]ومسلم[١١]بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

متفق عليه .

---

(٧) عطاء بن أبي رَبَاح،بفتح الراء والموحدة،القرشي مولاهم،ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال،من الثالثة،مات سنة أربع عشرة،على المشهور،وقيل إنه تغير بأخَرَة،ولم يكثر ذلك منه،ع.(التقريب/٣٩١)،تهذيب الكمال(١٣/٤٤-٥٤).

(٨) مختصر إتحاف السادة المهرة(٤/٣٥٦)كتاب الحج-باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعبادة يوم عرفة.

(٩) في المطبوع ((استسقى))،وفي المخطوطة ما أثبت.

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٤/٢٠٩)،ب(٣/٥٣)،المخطوطة(٥٠٥/ب).

(١٠)الصحيح (٢/٣١٢) كتاب الاستسقاء – باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ، (٤/٥٢٨) كتاب المناقب – باب صفة النبي ﷺ .

(١١) الصحيح (٢/٦١٢) كتاب صلاة الاستسقاء – باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ ﴾[١]

قال أبو بكر[٢] : وهذا إذا كان سأل الرؤية من غير تشبيه على ما روي عن الحسن والربيع بن أنس و السدي وإن كان إنما سأل الرؤية التي هي علم الضرورة أو استخراج الجواب لقومه ، فهذا السؤال ساقط.[*]

(١٤/٣٥ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١٥/٣٦ط)أثر الربيع بن أنس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال : حدثني المثنى[٤]قال ، حدثنا إسحاق[٥]قال ، حدثنا عبدالله[٦]بن أبي جعفر ، عن أبيه[٧]،عن الربيع بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٤٣) .
(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٩/٤) ، ب(٥٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/ب) .
(٣) التفسير(٩٠/١٣-٩١).
(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي،شيخ الطبري،لم أقف على ترجمته ،تقدم برقم(٢٣)،ووثقه ابن كثير.
(٥) إسحاق بن الحجاج ،هو :الطاحوني المقرئ ، أبو يعقوب،قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول : كتب عبد الرحمن الدشتكي تفسير عبد الرزاق عن إسحاق بن الحجاج.الجرح والتعديل(٢١٧/١)،الأنساب(١٦٨/٨).
(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ،صدوق يخطئ ،من التاسعة،د.(التقريب/٢٩٨)،تهذيب الكمال(٦٨/١٠-٦٩).
(٧) أبوه،هو:أبو جعفر الرازي،سبق برقم(٣٢)،وهو صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن أبي جعفر،صدوق يخطئ،وفيه أبو جعفر ،صدوق سيئ الحفظ،فالأثر ضعيف الإسناد.

(١٦/٣٧ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني به موسى[٢]بن هارون قال:حدثنا عمرو[٣]قال ،حدثنا أسباط[٤]عن السدي بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أسباط بن نصر،صدوق كثير الخطأ يغرب –فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) التفسير(٩٠/١٣).

(٢) موسى بن هارون الهمداني،لم أقف عليه،ولعله:موسى بن هارون بن عبد الله،أبو عمران البزار،قال الخطيب:كان ثقة عالما حافظا.تاريخ بغداد(٥٠/١٣-٥١)،سير أعلام النبلاء(١١٦/١٢-١١٩).وقال الشيخ محمود شاكر :أما شيخ الطبري،وهو ((موسى بن هارون الهمداني)):فما وجدت له ترجمة،ولا ذكرا في شيء مما بين يدي من المراجع ،إلا ما يرويه عنه الطبري أيضا في تاريخه،وهو أكثر من خمسين موضعا في الجزأين الأول والثاني منه،وما بنا من حاجة إلى ترجمته من جهة الجرح والتعديل ،فإن هذا التفسير الذي يرويه عن عمرو بن حماد ،معروف عند أهل العلم بالحديث،وما هو إلا رواية كتاب ،لا رواية حديث بعينه .تفسير الطبري(١٥٦/١).

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة،أبو محمد الكوفي،وقد ينسب إلى جده،صدوق رمي بالرفض،من العاشرة،مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ،بخ م د س فق.(التقريب/٤٢٠)،تهذيب الكمال(٢٠٢/١٤-٢٠٤).

(٤) أسباط بن نصر الهمداني،سبق برقم(٢١)،وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحديث الوارد في قوله تعالى :

﴿ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾[١] .

قال أبو بكر[٢]: قد قيل إن العجلة التقدم بالشيء قبل وقته ، والسرعة عمله في أول أوقاته ، ولذلك صارت العجلة مذمومة .

وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، كما روي : ((أن النبيﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ويبرد بها في الصيف)).[*]

ورد نحو هذا الحديث عن أنس بن مالك .

(٣٨/٢٠ر) حديث أنس :

تخريجه:

أخرجه البخاري [٣]بسنده من حديث أنس بن مالك ، عن النبيﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

تعليق /

في هذا الحديث كلمة " يعجل " وهي التي استشهد بها الجصاص بقوله : وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، ثم ذكر الحديث .

ولم ترد هذه الكلمة في لفظ البخاري بل الذي ورد كلمة " بَكِّرَ " ، ولكن وردت في الحديث الذي أخرجه النسائي[٤]من طريق خالد بن دينار ،وهو طريق البخاري أيضاً .

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٥٠) .
(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١٠)،ب(٣/٥٥)، المخطوطة (٥٠٦/أ).
(٣) الصحيح (١/٢٧٠-٢٧١) كتاب الجمعة – باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة .
(٤) السنن (١/٢٦٩) كتاب المواقيت – باب تعجيل الظهر في البرد .

الآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ ﴾الآية[1].

روي في قوله تعالى :﴿ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَى ﴾ أن معناه الرشوة على الحكم.[*]

ورد نحو هذا عن السدي ، وابن زيد .

(١٧/٣٩ط) أثر السدي:

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط ،عن السدي[٣]بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المُفَضَّل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يُغْرِب – فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٦٩) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/أ) .
(٢) التفسير (٢١٣/١٣) .
(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

(٤٠/١٨ط) أثر ابن زيد:

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثني يونس[٢]قال ، أخبرنا ابن وهب[٣]قال ، ابن زيد بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال الإسناد ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

قوله تعالى:﴿ وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ ﴾[٤]قال مجاهد و قتادة والسدي:أهل إصرار على الذنوب.

وقال الحسن :معناه أنه لا يشبعهم شيء.[*]

(٤١/١٩ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٥]من طريق عيسى[٦]،وأخرجه ابن أبي حاتم[٧]من طريق ورقاء[٨]، كلاهما عن ابن أبي نجيح[٩]،عن مجاهد بمعناه.

---

(١) التفسير (٢١٤/١٣) .
(٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء ، أبو موسى ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، م س ق(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٥٣٩/٢٠-٥٤١) ، (المغني/١٥٣) .
(٣) ابن وهب ، هو : عبد الله القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، ثقة ، حافظ عابد، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، ع.(التقريب/٣٢٨)، تهذيب الكمال(٦١٩/١٠-٦٢٥).
(٤) سورة الأعراف آية رقم (١٦٩).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٠/٤)،ب(٥٥/٣)،المخطوطة(٥٠٦/أ).
(٥) التفسير (٢١٢/١٣).
(٦) عيسى بن ميمون الجرشي،سبق برقم (٣)،وهو ثقة.
(٧) التفسير (١٦٠٨/٥).
(٨) ورقاء،بمفتوحة وسكون راء وبقاف ومد،ابن عمر اليشكري،بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف،أبو بشر الكوفي،صدوق في حديثه عن منصور لين،من السابعة،ع.(التقريب/٥٨٠)،تهذيب الكمال(٣٧٤/١٩-٣٧٧)،(المغنى/٢٦٥،٢٧٨).
(٩) ابن أبي نجيح،هو:عبد الله سبق برقم(٣)،وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح ،لأنه نسخة.

(٤٢/٢٠ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال،حدثنا محمد بن ثور،عن معمر[٢]عن قتادة بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٣/٢١ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال:حدثني محمد بن الحسين قال،حدثنا أحمد بن المفضل قال،حدثنا أسباط،عن السدي[٤]بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير (٢١٣/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد إلى ((معمر))برقم(٥).
(٣) التفسير(٢١٣/١٣).
(٤) هذا الإسناد سبق برقم(٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

(٤٤/٢٢ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾[1]

قوله تعالى:﴿ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴾،قال قتادة و السدي :قيامها.[*]

(٤٥/٢٣ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[2]قال :حدثنا بشر بن معاذ قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد،عن قتادة[3]بلفظه.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٤)،المخطوطة(٥٠٦/أ).
(٢) التفسير (٢٩٤/١٣).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

(٢٤/٤٦ط) أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال : حدثني محمد بن الحسين ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليَّ كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل، حدثنا أسباط ، عن السدي[٣]بلفظه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٢٩٣/١٣-٢٩٤) .
(٢) التفسير (١٦٢٦/٥) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

قال ابن عباس : كان السائلون عن الساعة قوما من اليهود وقال الحسن و قتادة : سألت عنها قريش .(*)

(٤٧/٤ق) أثر ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه الطبري(١)قال: حدثنا أبو كريب(٢)قال يونس(٣) بن بكير قال ، حدثنا محمد(٤)بن إسحاق قال حدثني محمد (٥)بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال،حدثني سعيد (٦) بن جبير أو عكرمة(٧)، عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه يونس بن بكير ، صدوق يخطئ ، وفيه محمد بن أبي محمد ، مجهول - فالأثر إسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(١) التفسير (٢٩٢/١٣) .
(٢) أبو كريب ، بالتصغير هو محمد بن العلاء بن كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين، ع.(التقريب/٥٠٠) ، تهذيب الكمال(١٢٩/١٧-١٣٣) .
(٣) يونس بن بكير الشيباني ، أبو بكر ،صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، خت م د ت ق.(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٥٢٧/٢٠-٥٢٩) .
(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .
(٥) محمد بن أبي محمد ، مولى زيد بن ثابت ، الأنصاري ، مجهول ،من السادسة ، تفرد عنه ابن إسحاق،د.(التقريب/٥٠٥)،تهذيب الكمال(١٧-٢٠١).
(٦) سعيد بن جبير،سبق برقم (١)، وهو ثقة ثبت فقيه ،وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة .
(٧) عكرمة أبو عبدالله، مولى ابن عباس،أصله بربري،ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة،من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ع.(التقريب/٣٩٧) ، تهذيب الكمال(١٦٣/١٣-١٨١).

(٤٨/٢٥ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الحسن [١] في تفسير معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٤٩/٢٦ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢]قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا ، محمد بن ثـــور ، عن معمر ، عن قتادة[٣]بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .
(٢) التفسير (٢٩٢/١٣) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٤٢).

قوله تعالى:﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾[1] ، قال قتادة : [غفلة][2] ، وذلك أشدها.[*]

(٥٠/٢٧ط) أثر قتادة :

تخريجه:

أخرجه الطبري[3] قال: حدثنا بشر ،وأخرجه ابن أبي حاتم[4]من طريق العباس بن الوليد ، كلاهما عن يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة[5]، بمعناه بأطول منه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس،وهو ثقة،وبقية رجال السند ثقات- فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) سورة الأعراف آية (١٨٧) .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(٣) التفسير (٢٩٧/١٣) .
(٤) التفسير (١٦٢٧/٥) .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠) .

قوله تعالى :

﴿ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[1] .

قال السدي وغيره: ثقل علمها على أهل السماوات والأرض فلم يطيقوه إدراكاً له.وقال الحسن :عظم وصفهما على أهل السماوات والأرض من انتثار النجوم وتكوير السماوات وتسيير الجبال .

وقال قتادة : ثقلت على السماوات فلا تطيقها لعظمها .[*]

(٥١/٢٨ط) أثر السدي :

تخريجه:

أخرجه الطبري[2] قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم[3] قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ : كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي[4] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي، في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

ورد نحو الأثر السابق عن قتادة والكلبي .

(٥٢/٢٩ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه عبد الرازق[5] ، عن معمر، عن قتادة والكلبي ، وأخرجه ابن أبي

---

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤)، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(٢) التفسير (٢٩٥/١٣).
(٣) التفسير (١٦٢٧/٥).
(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).
(٥) التفسير (٢٤٤/٢).

حاتم[٦]من طريق عبد الرزاق[٧]،عن معمر[٨]،عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات –فالأثر صحيح الإسناد.

(٥٣/٣٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٩]من طريق محمد[١٠]بن ثور،وعبد الرزاق[١١]،وأخرجه ابن أبي حاتم[١٢]من طريق عبد الرزاق،كلاهما عن معمر[١٣]قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات –فالأثر صحيح الإسناد.

---

(٦) التفسير (١٦٢٧/٥).
(٧) عبد الرزاق بن هَمَّام،أبو بكر الصنعاني،ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ،من التاسعة،مات سنة إحدى عشرة،ع.(التقريب/٣٥٤)،تهذيب الكمال(٤٤٧/١١-٤٥٤).
(٨) معمر بن راشد الأزدي،سبق برقم (٥)،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.
(٩) التفسير(٢٩٦/١٣).
(١٠) محمد بن ثور الصنعاني،سبق برقم (٥)،وهو ثقة.
(١١) عبد الرزاق بن هَمَّام،سبق في الأثر رقم(٥٢)،وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.
(١٢) التفسير(١٦٢٧/٥).
(١٣) معمر بن راشد الأزدي ،سبق برقم(٥)،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٥٤/٣١ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا بشر قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد ،عن قتادة[٢]بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

قوله تعالى:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾[٣] .

قال مجاهد والضحاك ومعمر:كأنك عالم بها.
وعن ابن عباس والحسن و قتادة و السدي :يسألونك عنها كأنك حفي بهم.[*]

(٥٥/٣٢ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]من طريق عيسى،وأخرجه ابن أبي حاتم[٥]من طريق ورقاء،كلاهما عن ابن أبي نجيح،عن مجاهد[٦]بنحوه.

---

(١)التفسير (٢٩٦/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٦).
(٣) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١١/٤)،ب(٥٧/٣)،المخطوطة(٥٠٦/ب).
(٤) التفسير(٢٩٩/١٣).
(٥) التفسير(١٦٢٨/٥).
(٦) هذا الإسناد سبق برقم(٤١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح ،لأنه نسخة.

(٥٦/٣٣ط)أثر الضحاك:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا ابن وكيع[٢]قال،حدثنا المحاربي[٣]،عن جويبر[٤]، عن الضحاك بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، وفيه المحاربي ، لا بأس به وكان يدلس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٥]، وفيه جويبر ، ضعيف جداً — فالأثر إسناده ضعيف جداً .

---

(١) التفسير(٢٩٩/١٣).

(٢) ابن وكيع،هو:سفيان بن الجراح،أبو محمد،الكوفي،كان صدوقا إلا أنه ابتلى بورّاقه،فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه،من العاشرة،ت ق.(التقريب/٢٤٥)،تهذيب الكمال(٣٨٤/٧-٣٨٦).

(٣) المُحَاربي،بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة،هو:عبد الرحمن بن محمد بن زياد،أبو محمد الكوفي،لا بأس به وكان يدلس،قاله أحمد،من التاسعة،مات سنة خمس وتسعين،ع.(التقريب/٣٤٩)،تهذيب الكمال(٣٥٩/١١-٣٦١)،(المغني/٢٤٥)،سير أعلام النبلاء(١٣٦/٩-١٣٨).

(٤) جويبر ، تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم ، راوي التفسير، ضعيف جداً من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، خد ق.(التقريب/١٤٣)،تهذيب الكمال(٤٧٣/٣-٤٧٥) .

(٥) طبقات المدلسين (٦٤) .

(٥٧/٣٤ط) أثر معمر:

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر[٢]، عن بعضهم بلفظه.

ثانياً : أخرجه عبد الرزاق[٣]، عن معمر ، عن الكلبي بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٥٨/٥ق) أثر ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]قال : حدثني محمد بن سعد[٥]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٦]قال: أخبرنا محمد بن سعد فيما كتب إليَّ ، حدثني أبي[٧]حدثني عمي[٨]قال حدثني أبي[٩]، عن أبيه[١٠]، عن أبن عباس بنحوه.

---

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى "معمر" .
(٣) التفسير (٢٤٥/٢) .
(٤) التفسير (٢٩٨/١٣) .
(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي،أبو جعفر،قال الخطيب: كان ليناً في الحديث ، مات سنة مائتين وست وسبعين . تاريخ بغداد (٣٢٢/٥-٣٢٣) ، لسان الميزان (١٧٤/٥).
(٦) التفسير (١٦٢٨/٥).
(٧) أبوه، هو: سعد بن محمد العوفي ، سئل عنه الإمام أحمد فقال : ذاك جهمي ، فقال : لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعاً لذاك . تاريخ بغداد (٩-١٢٦-١٢٧) .لسان الميزان (١٨/٣-١٩).
(٨) عمه ، أي عم سعد ،وهو : الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ، قال ابن معين : كان ضعيفاً في القضاء ، ضعيفاً في الحديث، وضعفه أيضاً أبو حاتم والنسائي ، مات سنة إحدى –أو اثنتين– ومائتين . تاريخ بغداد (٢٩/٨-٣٢)، لسان الميزان (٢٧٨/٢) .
(٩) أبوه هو : الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، الكوفي ، ضعيف ،من السادسة ، د.(التقريب/١٦٢).
(١٠) أبوه هو : عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ د ت ق.(التقريب/٣٩٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

رجال السند كلهم ضعفاء ، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة[١١]- فالأثر ضعيف الإسناد .

(٣٥/٥٩ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الحسن[١٢] في تفسيره معلقاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

معلق .

(٣٦/٦٠ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١٣] قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم[١٤] من طريق العباس ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة[١٥]، بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري[١٦] قال :حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر قال، قال قتادة[١٧]، بمعناه .

---

(١١) طبقات المدلسين (٧٨).
(١٢) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣).
(١٣) التفسير (٢٩٨/١٣) .
(١٤) التفسير (١٦٢٨/٥).
(١٥) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) ، وفيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة.
(١٦) التفسير (٢٩٨/١٣) .
(١٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات فالأثر صحيح الإسناد .

وكذلك الإسناد الثاني الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٣٧/٦١ط) أثر السدي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] قال حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط ، عن السدي[2] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

---

(١) التفسير (١٣/٢٩٨-٢٩٩) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

قال أبو بكر[١] : وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من يدعي العلم ببقاء مدة الدنيا، ويستدل بما روي أن الدنيا سبعة آلاف سنة.[*]

ورد هذا من حديث ابن زمل الجهني .

(٢١/٦٢ر) حديث ابن زمل الجهني .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢] قال : حدثنا أحمد[٣]بن النضر العسكري وجعفر[٤] بن محمد الفريابي ، وأخرجه البيهقي[٥] من طريق جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي كلاهما قالا : حدثنا الوليد[٦]بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا سليمان[٧]بن عطاء القرشي الحراني، عن مسلمة[٨]بن عبدالله الجهني، عن عمه أبي مشجعة[٩]بن ربعي الجهنيّ، عن ابن زمل[١٠] الجهني، قال:رأيت رؤيا، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، وفيه:إذ أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات،وأنت في أعلاها درجة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " أما

---

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٦٠٥/ب).

(٢) المعجم الكبير (٣٦١/٨-٣٦٣).

(٣) أحمد بن النضر ، بمفتوحه وسكون معجمة، أبو جعفر العسكري، قال الخطيب : كان من ثقات الناس، وأكثرهم كتابا، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد (١٨٥/٥-١٨٦)،(المغني /٢٥٥).

(٤) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، بكسر فاء وسكون راء وبمثناة تحت وبموحدة منسوب إلى بلد بالترك ،أبو بكر ، قال الخطيب أبو بكر الفريابي قاضي الدينور أحد أوعية العلم ، ومن أهل المعرفة والفهم .تاريخ بغداد (١٩٩/٧-٢٠٢)،سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤-١٠٦)، (المغني/١٩٨).

(٥) دلائل النبوة (٣٦/٧)جماع أبواب من رأى في منامه شيئا من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما ظهر في ذلك من الدلالة على صدقه – باب في رؤيا ابن زمل الجهني وفي إسناده ضعف .

(٦) الوليد بن عبد الملك بن مسرح ، بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الراء ، الحراني ، بمفتوحه وشدة راء وبنون ، أبو وهب، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال:صدوق.الجرح والتعديل(١٠/٩)،الإكمال(١٩٤/٧)،(المغني/٨٦).

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس الحراني، أبو عمر، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين،ق. (التقريب/٢٥٣)،تهذيب الكمال(٨٩/٨).

(٨) مسلمة بن عبد الله الجهني، الدمشقي، مقبول، من السادسة، د س ق. (التقريب /٥٣١)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨).

(٩) أبو مشجعة، بمفتوحة و سكون شين معجمة وفتح جيم، ابن ربعي بكسر راء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد التحتانية ، الجهني ، مقبول، من الثانية، ق. (التقريب/٦٧٣)، تهذيب الكمال (٣٩/٢٢). (المغني /٢٣١،١٠٩).

(١٠) ابن زمل الجهني، هو عبدالله، قال ابن حجر: ذكره ابن السكن وقال روي عنه حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة" بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة ثم ساق الحديث وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، ثم قال ابن حجر: قلت: ... ولم أره مسمى في أكثر الكتب ويقال اسمه الضحاك ويقال عبد الرحمن و الصواب الأول، و الضحاك غلط فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين.الإصابة (٣٠٤/٢).

المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات وأنا في أعلاها درجة ، فالدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا في آخرها ألفاً " .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال ابن حبان: سليمان بن عطاء شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربعي بأشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات ، ثم قال : قلت : لا أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة بن عبدالله ،وهو الذي روى عن مسلمة بن عبدالله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربعي عن ابن زمل، ثم ذكر الحديث.[١١]

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف[١٢].

وقال ابن حجر: قال ابن حبان : عبد الله بن زمل له صحبة لكن لا اعتمد على إسناد خبره، ثم قال ابن حجر: قلت: تفرد برواية حديثه سليمان بن عطاء القرشي عن مسلمة بن عبد الله الجهني.[١٣]وقال الألباني: موضوع.[١٤]

أقول فيه سليمان بن عطاء ، منكر الحديث ، ولعل الألباني اعتمد في حكمه على قول ابن حبان .

---

(١١) المجروحين (١/٣٢٩-٣٣٢).
(١٢) مجمع الزوائد (٧/١٨٤) كتاب التعبير – باب تعبير الرؤيا.
(١٣) الإصابة (٢/٣١١).
(١٤) ضعيف الجامع(٣/١٦٠)حديث" الدنيا سبعة آلاف سنة، أنا في آخرها ألفاً " حديث رقم (٣٠١٣).

قال أبوبكر[1]: وقد روي عن النبيﷺ أخبار في بقاء مدة الدنيا وليس فيها تحديد للوقت ، مثل قوله: ((بعثت والساعة كهاتين)) ،وأشار بالسبابة والوسطى، ونحو قوله فيما رواه شعبة وغيره عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال:خطبنا رسول اللهﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيب الشمس قال: ((ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من هذه الشمس إلى أن تغيب)) . وما روي عن ابن عمر عن النبيﷺ أنه قال: ((أجلكم في أجل من مضى قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس))[*] .

(٢٢/٦٣ر) حديث ((بعثت والساعة كهاتين))

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري[2]بسنده من حديث سهل بن سعد ومن حديث أنس ،عن النبيﷺ بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[3]بسنده من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مسلم[4]بسنده من حديث أنس وجابر وسهل عن النبيﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث/

متفق عليه .

---

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٢/٤) ، ب(٥٧/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(٢) الصحيح (٣٩٠/٦) كتاب تفسير القرآن –١– باب ، (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق – باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .
(٣) الصحيح (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق – باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .
(٤) الصحيح (٢٢٥٨/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب قرب الساعة ، (٥٩٢/٢) كتاب الجمعة – باب تخفيف الصلاة والخطبة .

(٦٤/٢٣ر) حديث أبي سعيد الخدري :

تخريجه:

لم أقف على طريق شعبة الذي أورده الجصاص ، ولكن أخرجه الترمذي[١] من طريق حماد[٢]بن زيد ، حدثنا علي بن زيد به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج العتكي ، سبق برقم (١) ،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .
- علي بن زيد بن جدعان ، بمضمومة وسكون دال وعين مهملتان ، التيمي البصري، ضعيف،من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين،وقيل قبلها ، بخ م٤[٣].
- أبو نضرة ، بنون و معجمة ساكنة ، هو : المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ،العبدي ، مشهور بكنية ، ثقة ،من الثالثة ،مات سنة ثمان — أو تسع — ومائة ، خت م٤[٤].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم . وفيه علي بن زيد ، ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : وفي الباب عن حذيفة وأبي مريم وأبي زيد بن أخطب والمغيرة بن شعبة وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . وهذا حديث حسن صحيح .

---

(١) السنن (٤/٤١٩-٤٢٠) كتاب الفتن – باب ما جاء ما أخبر النبيﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة .

(٢) حماد بن زيد الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريرا ، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع.(التقريب/١٧٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٣/٢٦٩-٢٧٥) ، (التقريب/٤٠١) ، (المغني/٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال (١٨/٣٨٠-٣٨١) ، (التقريب/٥٤٦) .

(٦٥/٢٤ر) حديث ابن عمر :

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] بسنده من حديث ابن عمر عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقد روي في تأويل قوله تعالى:﴿ فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴾[٢] ،أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها.[*]

ورد نحو هذا عن الحسن.

(٦٦/٣٨ط)أثر الحسن:

أخرجه ابن أبي حاتم[٣]معلقا عن الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

معلق.

تعليق/

ورد ما يدل على أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها كقوله ﷺ:((بعثت والساعة كهاتين))،وقد سبق هذا الحديث برقم (٦٣)،وهو حديث متفق عليه.

---

(١) الصحيح (٤/٤٩٩-٥٠٠) كتاب أحاديث الأنبياء – باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، (٦/٤٢٥-٤٢٦) كتاب فضائل القرآن – باب فضل القرآن على سائر الكلام .
(٢) سورة محمد ،آية رقم(١٨).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢١٢)،ب(٣/٥٧)،المخطوطة(٥٠٦/ب).
(٣) التفسير (١٠/٣٢٩٨).

المقـــدمـــة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومـــن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فقد ختم الله تعالى الرسالات السماوية برسالة الإســـلام ، فبعـــث الله سيدنا محمداً ﷺ رسولاً هادياً ، وأنزل إليه القرآن العظيم،وأمره بتبليغه وبيانه.

فالقرآن الكريم هو أساس الشريعة،وكل ما جاء عن الرسولﷺ - سوى القـــرآن الكريم - من بيان لأحكام الشريعة ، وتفصيل لما في الكتاب الكريم ، وتطبيق له-هـــو الحديث النبوي أو السنة،قال تعـــالى:﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[1]،وقال تعالى:﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾[2].

فالقرآن والسنة المصدران التشريعيان المتلازمان،لا يمكن لمسلم أن يفهم الشـــريعة إلا بالرجوع إليهما معاً.

وقد حظي هذان المصدران بعناية فائقة من زمن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا.

والقرآن نزل به الروح الأمين على قلب محمد سيد المرسلين ليكون حياة لهـــم ، وقد أدرك صحابة النبي ﷺ ومن تبعهم إلى يوم الدين ذلك امتثالاً لقولـــه تعـــالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [3]، فـــهم أحيـــاء بالعمل به ، وغيرهم موتى بالبعد عنه ، ولهذا جمعوه في المصاحف ، وحفظوه عـــن ظهر قلب ، وطبقوه في حياتهم وظهرت من أجله كتب كثيرة جـــداً في تفســـيره ، وقراءاته ، وأحكامه ، وإعجازه ، وهداياته .

---

(١) سورة النحل،آية رقم(٦٤).
(٢) سورة القيامة،آية رقم(١٨)،(١٩).
(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٢٤) .

والسنة النبوية شارحة للقرآن ، شاملة لأقوال النبي عليه الصلاة والسلام ، وأفعاله وتقريراته ،وقد عرف قدرها صحابة النبي ﷺ والمؤمنون جميعاً ، وكانت عنايتهم بها كبيرة ، حفظاً ودراسة ، ولذا كانت المؤلفات عنها أكثر من أن تحصى، ومنها كتب السنن[١] والمسانيد[٢] والمستخرجات[٣] والمستدركات[٤] والجوامع[٥] والمعاجم[٦] وتراجم الرواة ، وتتبع من أئمة المسلمين الصيارفة الذين ميزوا من يقبل حديثه ومن يرد منها ، وقد سارعوا في تأصيل قواعد القبول والرد وهذا فضلاً عن شروح الحديث واستنباط أحكامه ومن المؤلفات في استنباط هذه الأحكام كتاب ((أحكام القرآن)) الذي اشتمل على كثير من أحاديث الأحكام والآثار ومؤلفه العالم الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص .

وقد اخترت جملة وافية من هذه الأحاديث والآثار وعنيت بها تخريجاً ودراسة للأسباب الآتية :

١-مساهمة مني في خدمة السنة النبوية ، وآثار السلف الصالح .

٢-الكتاب متخصص في المذهب الحنفي لاستنباط آيات وأحاديث وآثار عني بها العلماء سلفاً وخلفاً واستنبطوا منها أحكاماً لا غنى عنها لكل مسلم .

---

(١) السنن : هي الكتب التي تضمنت ما أثر عن النبيﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خَلقي أو خُلقي أو سيرة ، سواء أكان ذلك قبل البعثة أم بعدها . انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/١٠) .

(٢) المسند : ما رواه المؤلف لكل صحابي مسنداً إلى النبيﷺ غير مقيد بأن يكون حديثاً محتجاً به . (علوم الحديث لابن الصلاح/٣٤) .

(٣) المقصود بالمستخرجات أن يعمد أحد الحفاظ إلى مصادر الحديث كصحيح الإمام البخاري فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسه من غير أن يلتزم فيها ثقة الرواة بحيث يلتقي مع أحد رواة إسناده في شيخه ، أو في شيخ شيخه وهكذا ولو في الصحابي ، ومنهم أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي على البخاري والحافظ يعقوب بن إسحاق الإسفراييني أبو عوانة على مسلم . فتح المغيث للسخاوي (٣٨/١،٣٩).

(٤) المستدرك : كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدركها على كتاب آخر مما فاته على شرطه ، مثل مستدرك الحاكم على الصحيحين . (أصول التخريج ودراسة الأسانيد / ١٠٢) .

(٥) الجوامع :الكتاب الذي يجمع فيه عدداً من الكتب وترتب على الموضوعات أو الحروف في مؤلف واحد مثل كنز العمال (انظر أصول التخريج ودراسة الأسانيد / ٩٧) .

(٦) المعجم : ما يذكر فيه الحديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان وغالباً أن يرتبوا على حروف الهجاء ولا يترجم لهم ، كالمعجم الكبير للطبراني وهو مطبوع فقد رتبه على الصحابة ، وممن رتبه على الشيوخ أبو القاسم عبدالله بن محمد البغوي ت٣١٧ ، وهو مخطوط بالظاهرية ، وممن رتبه على البلدان وهو نادر جداً أبو يوسف يعقوب بن سفيان ت٢٧٧ ، وقد رتبه على البلدان التي دخلها وهو مخطوط بالظاهرية . (بحوث في تاريخ السنة/٦٤،١٥٦) .

٣-الكتاب مرجع ضروري لطالب العلم ليتعرف على هذه الأحكام ليكون على بصيرة من أمره .

٤-أردت أن أساهم في دراسة الآيات والأحاديث والآثار المتعلقة بالأحكام حفاظاً على السنة النبوية ، ببيان درجة كل حديث وأثر ليكون المسلم على بينة من أمره في تطبيق الأحكام الشرعية .

٥-يشتمل الكتاب على أقوال كثيرة للأئمة المجتهدين تتعلق بالأحكام الشرعية رأيت الوقوف عليها ودراستها لمن يريد الخير بالتفقه في الدين.

وقد رأى مجلس كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الموقر تقسيم الكتاب على عدد من الباحثين ، وقد اخترت بعد أن استخرت الله تعالى تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للجصاص من أول قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُم عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾الآية الحادية والثلاثون من سورة الأعراف إلى بداية قوله تعالى:﴿قَاتِلُوا الذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلا بِاليَوْمِ الآخِرِ﴾الآية التاسعةوالعشرون من سورةالتوبة.

وقد اشتملت خطتي في هذا البحث على مقدمة وتمهيد وموضوع البحث ثم الخاتمة .

المقدمة وقد تضمنت منزلة القرآن والسنة وعناية سلف الأمة بهما في إيجاز ، كما تضمنت أسباب اختيار هذا الموضوع ، ومنهج البحث فيه .

وفي التمهيد ترجمة الإمام الجصاص وبيان آثاره العلمية ، ومنهجه في كتاب أحكام القرآن من خلال الجزء المتعلق ببحثي .

أما موضوع البحث فقد تضمن تخريج الأحاديث والآثار كما يلي :

١-ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف إلا إذا ظهر خطأ فاذكر الصواب وأنبه على ذلك في الهامش .

٢-تخريج الحديث أو الأثر .

٣-بيان حال الرواة والحكم على كل واحد منهم قدر المستطاع .

٤-الحكم على سند المؤلف .

٥-الحكم على الحديث أو الأثر من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف .

٦-بينت غريب الحديث أو الأثر .

٧-التعليق إذا دعت الحاجة إليه .

أما الخاتمة ففيها ذكر للنتائج ، ويليها الفهارس .

ومنهجي في البحث يتلخص فيما يلي :

أ-أضع عنوانا للآيات التي نص عليها المؤلف فأقول : ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :﴿ .....﴾ .

ب-قابلت الحديث والأثر من المطبوع بنسخة مخطوطة من مكتبة نور عثمانية بتركيا تحت رقم (١٠٧) بالإضافة إلى نسخة مصورة بدار إحياء التراث العربي ببيروت ١٤١٢هـ-١٩٩٢م وتقع في خمسة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز ((أ)) ونسخة أخرى مصورة بالمكتبة التجارية وتقع في ثلاثة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز ((ب)) .

ج-وضعت للأحاديث والآثار أرقاما مسلسلة حسبما وردت في الكتاب وميزت الأحاديث عن الآثار فوضعت الرمز (ر) للحديث المرفوع ، والرمز (ق) للأثر الموقوف ، والرمز (ط) للأثر المقطوع .

د-تخريج الأحاديث والآثار التزمت بما يلي :

١)إذا كان للحديث أو الأثر إسناد فإنني أخرجه من طريق المؤلف ، انظر رقم(٧).

٢)ثم اذكر الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف،انظر رقم (٨٤) .

٣)اكتفى غالبا بذكر الصحيحين أو أحدهما إذا كان المؤلف قد أورد الحديث أو الأثر من طريقهما ، وإذا أوردهما من طريق الدارقطني مثلا فإنني أوردهما بنفس الطريق ثم أوردهما من طريق الشيخين أو من طريق أحدهما ، أنظر رقم (١٠٨) .

٤)أنتقل إلى سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وموطأ مالك ومسند أحمد إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو في أحدهما ، أنظر رقم (٨) .

٥)انتقل إلى المصادر الأخرى كمصنف عبدالرزاق ومصنف ابن أبي شيبة وتفسير الطبري وتفسير ابن أبي حاتم ومسند أبي يعلى والسنن الكبرى للبيهقي إذا لم يوجد الحديث أو الأثر في المصادر التي ذكرتها .

٦)انتقل إلى كتب الفقه كالمحلى لابن حزم والسيرة النبوية لابن هشام وغيرها مما له علاقة بموضوع البحث .

٧)أحيل الأحاديث والآثار اللاحقة على السابقة خشية تكرار التخريج ، مكتفياً بالحكم على السند .

٨)أحيل السند المكرر اللاحق على السابق مكتفياً بالحكم على سند المؤلف ، انظر رقم (٢٠) .

هـ-في بيان أحوال الرواة التزمت بما يلي :

١)إذا ورد الراوي في إسناد المؤلف بينت الحكم عليه في صلب الرسالة ، وإذا لم يكن في إسناد المؤلف ، فإنني أبين الحكم عليه بهامش الصفحة .

٢)اعتمدت في الحكم ، على التقريب لابن حجر غالباً وإذا لم أجده في التقريب انتقلت إلى الجرح والتعديل ولسان الميزان وغيرهما .

٣)ترجمت لغير المشاهير من الصحابة .

٤)خلت الرسالة من الترجمة لأصحاب الكتب وكذلك من نسب إليه الأثر .

٥)أحكم على السند بالصحة إذا وقع اشتباه في الراوي بغيره ، ولم يترجح لي المراد منهما ما داما ثقتين ، وتحققت باقي شروط صحة السند مع التنبيه على ذلك انظر رقم (٤٠٠) وإن كان غير ذلك فبحسب حال كل منهما ، انظر أثر رقم (٣٦٠) .

و-فيما يتعلق بالحكم على سند المؤلف اتبعت ما يلي :

أولاً : إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده ، فإما أن يكون السند متصلاً ، أو يكون معلقاً ، فإن كان متصلاً ورواته ثقات فإنني أقول : إسناده صحيح .

وإن كان متصلاً ، وفيه راو صدوق ، فإنني أقول : إسناده حسن ، وإن كان غير ذلك فبحسب حاله ، وإن كان السند معلقاً فإنني أقول : أورده معلقاً وفيه فلان وهو كذا .

وإذا كان في السند راو مدلس ممن لا يحتمل الأئمة تدليسه فإنني أحكم عليه بالضعف ما لم يصرح بالسماع أو التحديث ، كما أحكم بالتضعيف إذا لم يكن الراوي عدلاً أو يكون غير ضابط .

ثانياً : وإذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بغير سند فإنني أقول أورده معلقاً بصيغة الجزم إذا دل على ذلك ، أو أقول : أورده معلقاً بصيغة التضعيف إذا دل على ذلك ، وقد أقول أورده معلقاً مكتفياً بذلك .

ز-يكون الحكم على الحديث أو الأثر على النحو التالي :

١) أقول : متفق عليه إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين ، وإذا كان في أحدهما فقط ، فإنني أقول صحيح .

٢) وإن لم يكن الحديث فيهما أو في أحدهما فإنني أحكم عليه بما حكم عليه إمام من الأئمة كابن حجر وغيره .

وإن لم أجد إماماً حكم عليه فإنني أدرس السند وبناء على هذه الدراسة يتم الحكم عليه،وأراعي في ذلك الشواهد والمتابعات .

وإذا كانت الرواية من نسخة فإن الحكم عليه يكون بالصحة وحال الراوي يرتفع بالرواية من النسخة ، إذا كان في الإسناد

راو خفيف الضبط ، أو يخطئ أو سيئ الحفظ أو نحو ذلك مما يكون به ضعيفا .

والنسخ التي وصلت إلى معرفتها هي :

١-رواية أبي صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس.(انظر أثر رقم ٧٩) .

وهي من أجود أسانيد التفسير عن ابن عباس ، وما يروى بهذا السند ، إنما هو نسخة ، قال الإمام أحمد بن حنبل عنها : ((بمصر صحيفة في التفسير ، رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصدا ما كان كثيرا))[1] . (أسنده أبو جعفر النحاس في ناسخه).

قال ابن حجر[2] : ((وهذه النسخة التي كانت عند أبي صالح كاتب الليث ، رواها عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، ثم قال :وهي عند البخاري عن أبي صالح ، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيرا فيما يعلقه عن ابن عباس، وقد أخرج منها ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر بوسائط بينهم وبين أبي صالح ، وقال قوم : لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير ، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير ، قال ابن حجر : بعد أن عرفت الواسطة وهو ثقة فلا ضير في ذلك .

ونقل السيوطي[3] عن أبي يعلى الخليلي قال : تفسير معاوية بن صالح ، قاضي الأندلس ، عن علي بن أبي

(١) الإتقان في علوم القرآن (٢/٥٣٢-٥٣٣) .
(٢) المرجع السابق
(٣) الإتقان (٢/٥٣٣) .

طلحة ، عن ابن عباس ، رواه الكبار عن أبي صالح كاتب الليث عن معاوية)) .

٢-رواية عبدالله بن أبي نجيح ، عن مجاهد . (انظر أثر رقم ٣) .

وقد وثق أكثر العلماء سماع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد،إلا البعض فقد قال فيه يحيى بن سعيد : لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد أو لم يسمع التفسير كله من مجاهد[١] .

وقال الأنباري : والذي يروي القول الآخر عن مجاهد هو ابن أبي نجيح ، ولا تصح روايته التفسير عن مجاهد[٢] .

وأما بقية علماء الجرح والتعديل فإنهم يرون صحة رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد .

يقول ابن أبي حاتم : قلت لأبي : ابن أبي نجيح عن مجاهد أحب إليك أم خصيف ؟ قال : ابن أبي نجيح إنما يقال في ابن أبي نجيح القدر وهو صالح الحديث[٣] .

كما أن كثيراً من علماء الجرح والتعديل اعتبروا ابن أبي نجيح من العلماء الثقات ، فقد وثقه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذلك قال عنه ابن سعد في طبقاته ثقة كثير الحديث ، وكذا وثقه ابن معين وأبو زرعة[٤] .

ثم إن الأخبار قد تضافرت في كتب الرجال وغيرها على أن ابن أبي نجيح من تلاميذ مجاهد الأوائل

---

(١) تهذيب التهذيب (٦/٥٠) ، (٣٧٨٦) .
(٢) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ، (٩٣) .
(٣) تهذيب التهذيب (٦/٥٠) ، (٣٧٨٦) ، ميزان الاعتدال (٢/٥١٥) ، (٤٦٥١) .
(٤) المصدر السابق .

الذين تتلمذوا على يد مجاهد ونقلوا عنه التفسير ، ولذلك فإن ما قاله بعض العلماء من عدم صحة سماع ابن أبي نجيح عن مجاهد وعدم قبولها مخالف لما أجمع عليه العلماء من قبول رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد التي وردت في السنة وخاصة في صحيح البخاري[1] .

يقول الإمام ابن تيمية في توثيق تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد :

والشافعي في كتبه أكثر الذي ينقله عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وكذلك البخاري في صحيحه يعتمد على هذا التفسير ، وقول القائل : لا تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ، جوابه : أن تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد من أصح التفاسير بل ليس بأيدي أهل التفسير كتاب في التفسير أصح من تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد إلا أن يكون نظيره في الصحة[2] .

ثم إن ما جاء في تفسير مجاهد المطبوع من روايات هي التي وردت مروية عن مجاهد في أمهات كتب التفسير ككتاب الطبري وابن أبي حاتم وسفيان الثوري والدر المنثور وغيرها من الكتب القديمة ككتاب الأم للشافعي وصحيح البخاري وغيرها .

وهذا يعتبر توثيقا لما جاء في كتاب تفسير مجاهد بالإضافة إلى ما روته الكتب الأخرى عن مرويات هي موافقة لما جاء في تفسير مجاهد .

---

(١) انظر صحيح البخاري (٥/٢٥٦،٢٥٧،٢٦١،٢٦٥،٢٦٦،٢٦٧،٢٧٣) .
(٢) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية (١٤١) .

وهناك روايات عديدة استدل بها البخاري في صحيحه في كتاب التفسير وهي موافقة لما روى مجاهد في تفسيره منها :

قوله تعالى: ﴿ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾[1]،قال مجاهد:لا يدرون ما النساء من الصغر[2].

وروى البخاري بسنده عن مجاهد ثم يقول : الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء لم يدروا ما بهم من الصغر[3] .

وهذا يدل على صحة تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وأن ما يرويه يعتبر نسخة .

ح-غريب الحديث أو الأثر :

عرَّفت بالغريب من كلمات الحديث أو الأثر مع الضبط ومصدري في ذلك النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ولسان العرب لابن منظور وغيرهما ، كما اعتمدت أحياناً على بعض كتب الشروح .

أما الخاتمة فقد اشتملت على نتائج البحث ، ويليها الفهارس وهي :

١-فهرس الآيات القرآنية .

٢-فهرس الأحاديث .

٣-فهرس الآثار .

٤-فهرس الأعلام : ويشمل الآتي :

أ-فهرس شيوخ الجصاص في القسم المناط بي .

ب-فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٣١) .
(٢) تفسير مجاهد (٤٤١/٢) .
(٣) صحيح البخاري (٢٩٧/٦) .

ج-فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى .

د-فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم .

هـ-فهرس النساء .

٥-فهرس المصادر والمراجع .

٦-فهرس الموضوعات .

تمهيد

ترجمة موجزة للإمام الجصاص[1]

اسمه:

هو : أحمد بن علي الرازي[2] .

كنيته:

أبو بكر .

لقبه:

الجصاص ، بفتح الجيم وتشديد الصاد المهملة ثم صاد مهملة أخرى بعد الألف .

مولده ونشأته ووفاته:

ولد أبو بكر الجصاص في مدينة الريّ سنة (٣٠٥هـ) ، ثم رحل إلى بغداد سنة (٣٢٥هـ) ، وبعد فترة من الزمن غادر إلى الأهواز ، ثم عاد إلى بغداد ، وبعد ذلك انتقل إلى نيسابور برأي ومشورة شيخه أبي الحسن الكرخي[3] ، فلما توفي الإمام الكرخي سنة (٣٤٠هـ) رجع إلى بغداد حتى توفي بها –رحمه الله– سنة (٣٧٠هـ) ، وإليه انتهت رئاسة العلم لأصحاب أبي حنيفة ، وعنه أخذ فقهاؤها .

شيوخه:

الشيوخ الذين روى عنهم في القسم المناط بي هم :

١–محمد بن بكر بن داسة ، روى عنه في الأرقام التالية :

١٦٣، ٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣١١، ٣١٢، ٣١٤، ٣٣٦ .

٢–عبدالباقي بن قانع ، روى عنه في الأرقام التالية :

٧٦، ٨٤، ٢١٠، ٢١٩، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٦، ٣٠١، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٧، ٣١٨، ٣٣٧ .

---

(١) انظر في ترجمته الكتب التالية : تاريخ بغداد (٣١٤/٤) ، طبقات الفقهاء للشيرازي (١٤٤) ، الكامل في التاريخ (١٠٦/٧) ، تذكرة الحفاظ (٧٨٨/٣)،(٧٨١) ، العبر للذهبي (١٣٣/٢) ، النجوم الزاهرة (١٣٨/٤) ، شذرات الذهب (٧١/٣) ، الفوائد البهية (٢٢) ، الجواهر المضية (٨٤/١–٨٥) ، أخبار أبي حنيفة وأصحابه (١٦٧) ، تاريخ بغداد (٣١٤/٤) .

(٢) الرازي : بفتح الراء وسكون الألف ، وفي آخرها زاي . لب اللباب (٣٤١/١) .

(٣) هو: عبيدالله بن الحسين ، أبو الحسن الكرخي ، شيخ الحنفية ، انتهت إليه رئاسة المذهب ، غزير العلم عظيم العبادة ، توفي سنة أربعين وثلاثمائة . تاريخ بغداد (٣٥٣/١٠–٣٥٥) ، لسان الميزان (١١٨/٤) ، سير أعلام النبلاء (٤٢٦/١٥–٤٢٧) .

٣-جعفر بن محمد الواسطي ، روى عنه في الأرقام التالية :

٣٣٣،٣٣٤،٣٥١ .

٤-عبدالله بن إسحاق المروزي ، روى عنه في الأرقام التالية :

٣٨١،٤٤٨ .

٥-أحمد بن خالد الحروري ، روى عنه في الأرقام التالية :

٢٢٢ ، ٢٣٢ .

آثاره العلمية[1] :

-أحكام القرآن .

-جوابات المسائل .

-شرح أدب القضاء للخصاف .

-شرح الأسماء الحسنى .

-شرح الجامع الصغير للشيباني .

-شرح الجامع الكبير للشيباني .

-شرح مختصر الكرخي .

-شرح مختصر الطحاوي .

-شرح المناسك للشيباني .

-مختصر اختلاف العلماء للطحاوي .

-كتاب في أصول الفقه .

منهجه في إيراد الأحاديث والآثار في كتابه أحكام القرآن (حسب القسم المناط بي) :

١-يورد كثيراً من الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم ، أو بصيغة التضعيف .

٢-يأتي بالإسناد موصولاً في بعض الأحيان ، كما في الحديث رقم (٧٦) .

٣-جمع كتابه الأحاديث بين الصحيح كما في ٧ ، والحسن كما في ١٢ ، والضعيف كما في ١٥ ، وقد يورد الضعيف جداً كما في ١٦ .

٤-كما جمع كتابه الأثر الصحيح كما في ١ ، والحسن كما في ٤ ، والضعيف كما في ٢١ ، والضعيف جداً كما في ٢٢ .

٥-لا يشرح الغريب .

---

(١) الفوائد البهية (٢٢) ، الجواهر المضية (١/٨٤-٨٥) ، الأعلام (١/١٧١) ، معجم المؤلفين (١/٢٠٢) ، الفهرست (٣٥١) ، كشف الظنون (١/٢٠ ، ٣٢ ، ٤٦ ، ١١١ ، ٥٦٢ ،٥٦٨ ، ٩٠٦ ، ٢/١٠٣٢ ، ١٦٢٧ ، ١٦٣٤ ، ١٨٣٠) الطبقات السنية (١/٤٧٧) .

بيان لبعض الرموز والمصطلحات المستخدمة في الرسالة

ثنا : حدثنا .
نا : أخبرنا .
أنا : أنبأنا .
ثني : حدثني .
(ر) : رمز للحديث المرفوع .
(ق) : رمز للحديث الموقوف .
(ط) : رمز للحديث المقطوع .
بلفظه : بمثل لفظ الحديث .
بنحوه : باتفاق في بعض ألفاظ الحديث .
بمعناه : بمعنى الحديث دون اتفاق في الألفاظ .
به : أي بمثل السند المذكور .

بعض رموز تقريب التهذيب والمستخدمة في تراجم الرجال

ع : الأئمة الستة .
٤ : الأئمة الأربعة .
تمييز : من ليس له رواية في الكتب الستة .
خ : الإمام البخاري في صحيحه .
خت : الإمام البخاري تعليقاً .
بخ : الإمام البخاري في الأدب المفرد .
عخ : الإمام البخاري في خلق أفعال العباد .
ر : الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام .
ي : الإمام البخاري في رفع اليدين .
م : الإمام مسلم في صحيحه .
د : الإمام أبو داود في سننه .
مد : الإمام أبو داود في المراسيل .
خد : الإمام أبو داود في الناسخ .
قد : الإمام أبو داود في القدر .
كد : الإمام أبو داود في مسند مالك .
ت : الإمام الترمذي في سننه .
تم : الإمام الترمذي في الشمائل .
س : الإمام النسائي في سننه .
عس : الإمام النسائي في مسند علي .
كن : الإمام النسائي في مسند مالك .
ق : الإمام ابن ماجه في سننه .
فق : الإمام ابن ماجه في التفسير .

بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند ابن حجر في تقريب التهذيب

ذكر الحافظ ابن حجر أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاتهم قبل المائة .

ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاتهم بعد المائة .

ومن كان من التاسعة فما بعدها فوفاتهم بعد المائتين .

ومن ندر عن ذلك بينه .

بيان المراد من المراتب في طبقات المدلسين عند ابن حجر

الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً .

الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة .

الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم .

الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل .

الخامسة : من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ ۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ ﴾[1].

روي عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد و طاووس والزهري :أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة، [فأنزل الله تعالى﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾][*]

(١/١ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري [2] قال :حدثنا عمرو[3] بن علي قال :حدثنا محمد[4] بن جعفر قال: حدثنا شعبة[5]، عن سلمة[6] بن كهيل ، عن مسلم[7] البطين ،عن سعيد[8] بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ثانيا: أخرجه مسلم [9] والنسائي [10] من طريق غندر ، وأخرجه الطبري[11] من طريق

---

(١) سورة الأعراف ،آية رقم(٣١)

(*) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ،أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٠٥/٤)،ب(٤٩/٣)،المخطوطة(٥٠٤/أ).

(٢) التفسير (٣٩٠/١٢).

(٣) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز،بفتح الكاف وكسر النون وآخره زاي ،أبو حفص الفلاس،بالفاء ،الباهلي ،ثقة حافظ،من العاشرة،مات سنة تسع وأربعين بعد المائتين،ع.(التقريب/٤٢٤)،تهذيب الكمال(٢٩٧/١٤-٢٩٨)،الإكمال(٦٩/٧-١٢٦).

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ،المعروف بغندر ،بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم ،ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ،من التاسعة ،مات سنة ثلاث-أو أربع - وتسعين،ع.(التقريب/٤٧٢)،تهذيب الكمال(١٧٣/١٦)،(المغني/١٩١).

(٥) شعبة بن الحجاج العتكي ،بالتاء المعجمة باثنتين من فوقها وبالكاف،مولاهم،أبو بسطام ،بكسر موحدة وسكون مهملة ،ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول :هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة،من السابعة،مات سنة ستين،ع.(التقريب/٢٦٦)،تهذيب الكمال(٣٤٤/٨-٣٥٦)،الإكمال(٤١٩/٦)،(المغني/٣٨).

(٦) سلمة بن كهيل ،بضم الكاف وفتح الهاء،الحضرمي أبو يحيى الكوفي،ثقة من الرابعة،ع.(التقريب/٢٤٨)،تهذيب الكمال(٤٥٧/٧-٤٥٨)،الإكمال(١٣٧/٧).

(٧) مسلم البطين،بفتح الباء المعجمة بواحدة وكسر الطاء،ابن عمران،ويقال ابن أبي عمران،أبو عبد الله الكوفي،ثقة ،من السادسة،ع.(التقريب/٥٣٠)،تهذيب الكمال(٨٢/١٨)،الإكمال(٣٣٤/١).

(٨) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم،الكوفي ،ثقة ثبت فقيه،من الثالثة،وروايته،عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة،قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين،ع.(التقريب/٢٣٤)،تهذيب الكمال(١٤٢/٧-١٥٤).

(٩) صحيح مسلم(٢٣٢٠/٤)كتاب التفسير -باب في قوله تعالى﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.

(١٠) سنن النسائي (٢٥٨/٥)كتاب المناسك -باب في قوله تعالى:﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾

(١١) التفسير (٣٩٠/١٢) .

غندر ووهب بن جرير ، وأخرجه الحاكم [١٢] من طريق أبي داود الطيالسي، كلهم عن شعبة به،بلفظ: كانت المرأة تطوف...إلا أن الحاكم قال: فنزلت هذه الآية:﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾.[١٣]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات -فالأثر صحيح الإسناد،أما الأثر الذي بلفظ:كانت المرأة ...فقد أخرجه مسلم. وقال الحاكم :هذا حديث على شرط الشيخين و لم يخرجاه،ووافقه الذهبي.

(٢/١ط)أثر إبراهيم:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري [١٤] قال : حدثنا يعقوب [١٥] قال،حدثنا هشيم [١٦] قال ،أخبرنا مغيرة [١٧]،عن إبراهيم بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري[١٨] قال:حدثنا ابن وكيع قال،حدثنا جرير-وتابع جرير هشيماً في روايته عن مغيرة به بنحوه.

---

(١٢) المستدرك (٢/٣٥٠)كتاب التفسير _تفسير سورة الأعراف.
(١٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢).
(١٤) التفسير (١٢/٣٩١).
(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي مولاهم ،أبو يوسف الدَّوْرَقي،بفتح مهملة وسكون واو وفتح راء وبقاف،ثقة ،من العاشرة،مات سنة اثنتين وخمسين ،وكان من الحفاظ،ع.(التقريب /٦٠٧)،تهذيب الكمال(٢٠/٤١٧-٤١٨)،(المغني/١٠٤).
(١٦) هشيم،بالتصغير،ابن بشير ،بوزن عظيم،ابن القاسم السلمي،أبو معاوية بن أبي خازم،بمعجمتين،ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي،من السابعة،مات سنة ثلاث وثمانين،ع.(التقريب/٥٧٤)،تهذيب الكمال(١٩/٢٨٧-٢٩٥).
التدليس : أن يروي عمن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة متحملة ، ويلتحق به من رآه ولم يجالسه ،وهذا تدليس الإسناد ، أما تدليس الشيوخ : فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة إيهاماً للتكثير غالباً . (طبقات المدلسين (٢٥-٢٦)) .
الإرسال الخفي : أن يروي عمن عاصره ولم يثبت لقياه له شيئاً بصيغة محتملة. (طبقات المدلسين/ ٢٦) .
(١٧) المغيرة بن مِقسم،بكسر الميم ،الضبي مولاهم،أبو هشام الكوفي،الأعمى،ثقة متقن إلا كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم،من السادسة ،مات سنة ست وثلاثين على الصحيح،ع.(التقريب/٥٤٣)،تهذيب الكمال(١٨/٣٢٠-٣٢٢).
(١٨) التفسير (١٢/٣٩١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

في كلا الإسنادين المغيرة ،وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[١٩]-فالأثر ضعيف الإسناد.

(٣/٢ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري [٢٠]قال :حدثني محمد[٢١] بن عمر وقال،حدثنا أبو عاصم[٢٢]قال،حدثنا عيسى[٢٣]،عن ابن أبي نجيح[٢٤]،عن مجاهد بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري[٢٥]قال:حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال ، حدثنا شبل[٢٦] -وتابع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به، قال ((بنحوه)).

---

(١٩) طبقات المدلسين (٧٢).

(٢٠) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢١) لم يتبين لي هل هو محمد بن عمرو بن العباس ، أو محمد بن عمرو بن عبَّاد ؟ لأن الأول هو الذي روى عنه محمد بن جرير الطبري ، والثاني هو الذي يروي عن أبي عاصم ، أما الأول فهو : أبو العباس القِلْوري ، بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء ،ثقة ، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين ،د، وأما الثاني فهو : أبو جعفر العتكي ، بفتح المهملة والمثناة ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ، م د . (التقريب/٦٥٤،٤٩٩)، تهذيب الكمال (٣٣٨/٢١-٣٣٩)، (١١٠/١٧-١١١).

(٢٢) أبو عاصم ،هو: الضحاك بن مَخْلَد ،بمفتوحة وسكون معجمة وفتح اللام ، الشيباني ، ثقة ثبت ،من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها ، ع.(التقريب/٢٨٠) ، تهذيب الكمال (١٦٧/٩-١٧٣)، (المغني/٢٢٦).

(٢٣) عيسى بن ميمون الجُرَشي ، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة ، أبو موسى ، يعرف بابن داية ، بتحتانية خفيفة ، ثقة ، من السابعة ، خد .(التقريب/٤٤١)، تهذيب الكمال (٥٨٢/١٤-٥٨٣).

(٢٤) ابن أبي نَجيح ، بمفتوحة وكسر جيم وبحاء مهملة ، هو : عبد الله المكي ، أبو يسار ، الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس، من السادسة،مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها،ع.(التقريب/٣٢٦)، تهذيب الكمال (٥٨٤/١٠-٥٨٦)،(المغني/٢٥٣).
القدرية : هم طائفة يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً ،وذهبت طائفة أخرى أن الإنسان ليس مجبراً وأثبتوا له قوة واستطاعة بها يفعل ما اختار فعله . الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٢/٣) .

(٢٥) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢٦) شبل ، بكسورة وموحدة ، ابن عباد المكي القارئ ، ثقة ، رمي بالقدر ، من الخامسة ، قيل مات سنة ثمان وأربعين ،وقيل بعد ذلك ،خ د س فق.(التقريب/٢٦٣) ، (المغني/١٤١) .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح لأنه نسخة .

(٤/٣ط)أثر طاووس :

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم [١]قال:(حدثنا أبي)[٢] ،حدثنا إبراهيم [٣]بن موسى،أنا هشام[٤]،عن ابن جريج[٥]،أخبرني ابن كثير[٦]،عن طاووس أنه قرأ: ﴿ من حرم زينة الله﴾[٧]، ثم ذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن كثير،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) التفسير(١٤٦٧/٥).
(٢) ما بين الحاصرتين مطموس في المطبوع،وهو في المخطوط كما أثبت. المخطوطة (١٤٣/ب)،وأبوه هو :محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، من الحادية عشرة ،مات سنة سبع وسبعين ، دس فق . (التقريب/٤٦٧)،تهذيب الكمال(٥٦/١٦-٦٢).
(٣) إبراهيم بن موسى التميمي ،أبو إسحاق الفراء الرازي،يلقب بالصغير ،ثقة حافظ،من العاشرة ،مات بعد العشرين ومائتين ،ع.(التقريب/٩٤)،تهذيب الكمال(٤٣٩/١).
(٤) هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي ، ثقة، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، خ ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٨٣/١٩).
(٥) ابن جريج ، هو : عبد الملك بن عبد العزيز المكي ،ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ،مات سنة خمسين أو بعدها ، ع.(التقريب/٣٦٣)، تهذيب الكمال (٥٥/١٢-٦٢) .
(٦) ابن كثير ، هو: عبد الله الداري ،المكي ، أبو معبد القارئ ، أحد الأئمة ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة ، ع. (التقريب/٣١٨)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١٠).
(٧) سورة الأعراف ،آية رقم (٣٢).

(٥/٤ط)أثر الزهري:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال :حدثني محمد[٢]بن عبد الأعلى قال:حدثنا محمد[٣] بن ثور،عن معمر[٤] ،عن الزهري ،بأطول منه واستثنى فيه قريشاً وأحلافهم من الطواف عراة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم عل الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة ، من العاشرة ،أبو عبد الله ،مات سنة خمس وأربعين ، م قدت س ق. (التقريب/٤٩١)، تهذيب الكمال (٤٧٥/١٦-٤٧٦).

(٣) محمد بن ثور الصنعاني ،أبو عبد الله العابد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسعين تقريباً ،د س .(التقريب/٤٧١) ،تهذيب الكمال (١٥٩/١٦-١٦٠).

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة ،من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، ع. (التقريب/٥٤١) ، تهذيب الكمال (٢٦٨/١٨-٢٧٣).

[قال أبو بكر[١] :وقيل إنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة][٢] لأن الثياب قد دنستها المعاصي في زعمهم فيتجردون منها.[*]

ورد نحو هذا عن قتادة.

(٦/٥ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال: حدثنا بشر[٤]بن معاذ قال،حدثنا يزيد[٥]قال،حدثنا سعيد[٦]،عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) أبو بكر ،هو :الجصاص ، صاحب الكتاب.
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٠٥/٤) ، ب(٤٩/٣) ، المخطوطة (٥٠٤/أ)
(٣) التفسير (٣٩٣/١٢).
(٤) بشر بن معاذ العَقَدي، بفتح المهملة والقاف ،أبو سهل البصري،صدوق، من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين ، ت س ق. (التقريب/١٢٤)، تهذيب الكمال (٩٣/٣-٩٤).
(٥) يزيد بن زُرَيع ، بتقديم الزاي ،تصغير زرع ،البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ع.(التقريب/٦٠١) ، تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٠-٣١١) ، (المغني/١١٩).
(٦) سعيد بن أبي عَرُوبَة ، بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة ، اليَشكُري ، بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، أبو النضر ،ثقة ، حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة مات سنة ست -وقيل سبع - وخمسين ، ع.(التقريب/٢٣٩)، تهذيب الكمال (٢٦٢/٧-٢٦٦) ، (المغني/١٧٣-٢٧٨).

حديث أبي الزناد،عن الأعرج ،عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:((لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على فَرْجِهِ منه شيء)).(*)

(١/٧ر)حديث أبي هريرة

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) بسنده من طريق أبي الزناد به بمعناه.

بيان حال الرواة/

-أبو الزناد،هو:عبد الله بن ذَكْوَانَ القرشي،أبو عبد الرحمن المدني،ثقة فقيه،من الخامسة،مات سنة ثلاثين،وقيل بعدها،ع.(٢)

-الأعرج،هو:عبد الرحمن بن هُرْمُز،بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي،أبو داود المدني ، ثقة ثبت عالم،من الثالثة،مات سنة سبع عشرة،ع.(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث/

صحيح.

غريب الحديث/

((فَرْجِهِ))الفَرْج هو:ما بين الرجلين ، يقال للفَرَس:ملأ فرجه وفروجه إذا عدا وأسرع،وبه سُمِّي فرج المرأة والرجل لأنهما بين الرجلين.(٤)

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٠٦/٤)،ب(٥٠/٣)،المخطوطة(٥٠٤/أ).
(١) الصحيح (١٢١/١)كتاب الصلاة -باب ما يستر من العورة ، (٥٤/٧)كتاب اللباس -باب الإحتباء في ثوب واحد.
(٢) تهذيب الكمال(١١٨/١٠)،(التقريب/٣٠٢).
(٣) تهذيب الكمال(٤٠٩/١١)،(التقريب/٣٥٢)،(المغني/٢٧٠).
(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٢٣/٣)،((فرج)).

روى محمد بن سيرين،عن صفية بنت الحارث،عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:((لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)).(*)

(٨/٢ر)حديث عائشة:

تخريجه:

أخرجه أبو داود(١)والحاكم(٢) بسنديهما من طريق حجاج(٣)بن منهال ،وأخرجه ابن ماجة(٤)بسنده من طريق أبي الوليد(٥)وأبي النعمان(٦)،وأخرجه الترمذي(٧)بسنده من طريق قبيصة(٨)،كلهم عن حماد(٩)بن سلمة،عن قتادة(١٠)،عن محمد بن سيرين به بلفظه ، مع اختلاف يسير في لفظ الترمذي والحاكم.

بيان حال الرواة/

-محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة،ع.(١١)

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٠٦/٤)،ب(٥٠/٣)،المخطوطة(٥٠٤/أ).
(١) السنن (٤٢١/١) كتاب الصلاة – باب المرأة تصلي بغير خمار .
(٢) المستدرك (٣٨٠/١) كتاب الصلاة – باب التأمين .
(٣) حجاج بن منهال ، بمكسورة وسكون نون وبلام ، أبو محمد السلمي ، البصري ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة ست عشرة ، أو سبع عشرة ، ع. (التقريب/١٥٣) ، (المغني /٢٤٢).
(٤) السنن (٢١٥/١) كتاب الطهارة وسننها – باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
(٥) أبو الوليد ، هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم ، الطيالسي، ثقة ثبت ،من التاسعة ،مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال(٢٦٢/١٩-٢٦٦).
(٦) أبو النعمان ، هو: محمد بن الفضل السدوسي ،بفتح سين وضم دال لقبه عارم ،ثقة ثبت تغير في آخر عمره ،من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث –أو أربع–وعشرين ،ع.(التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٣/١٧-١٥٥)،(المغني/١٣٨).
(٧) السنن (٢١٥/٢) أبواب الصلاة –باب ما جاء ((لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار)).
(٨) قبيصة،بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد ،ابن عقبة بن محمد السوائي ، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر الكوفي ، صدوق ربما خالف من التاسعة ،مات سنة خمس عشرة على الصحيح ،ع.(التقريب/٤٥٣) ، تهذيب الكمال (٢١٥/١٥-٢١٨) ، (المغني/٢٠١).
(٩) حماد بن سلمة البصري ، أبو سلمة ،ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ،مات سنة سبع وستين ،خت م٤.(التقريب/١٧٨) ، تهذيب الكمال (١٧٥/٥-١٨٧).
(١٠) قتادة بن دعامة ،بكسر مهملة وخفة عين مهملة ، السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ،وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ، ع.(التقريب/٤٥٣)، تهذب الكمال (٢٢٤/١٥-٢٣٣) ، (المغني/١٠١).
(١١) تهذيب الكمال (٣٤٥/١٦-٣٥٠)،(التقريب/٤٨٣).

-صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية ،بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال مهملة وبراء ،صحابية ،لها عن عائشة،وذكرها ابن حبان في التابعين،د ت ق.[١٢]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه محمد بن سيرين ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، وفيه صفية بنت الحارث ،صحابية .

الحكم على الحديث/

قال أبو داود :رواه سعيد – يعني ابن أبي عروبة – عن قتادة ،عن الحسن، عن النبي ﷺ .وقال الترمذي : حديث عائشة حديث حسن .

وقال الحاكم :هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه ،وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة ، وتعقبه الذهبي بقوله: على شرط مسلم ، وعلته ابن أبي عروبة.

وقال ابن حجر: وأعله الدار قطني بالوقف ،وقال:إن وقفه أشبه وأعله الحاكم بالإرسال[١٣] .

أقول :أخرجه الحاكم[١٤]من طريق سعيد ، عن قتادة ،عن الحسن ،عن النبي ﷺ بنحوه وسكت عنه الحاكم ،والحديث بسند الحاكم الأول صحيح ، وابن أبي عروبة قد سبق برقم (٦) ،وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة.

---

(١٢) تهذيب الكمال (٢٢/٣٥٨-٣٥٩)،(التقريب/٧٤٩).
(١٣) تلخيص الحبير (٢/٤٦٠) كتاب الصلاة – باب شروط الصلاة.
(١٤) المستدرك (١/٣٨٠)كتاب الصلاة – باب التأمين.

قوله ﷺ ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)).(*)

ورد هذا من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكرة [١]،ومن حديث أسامة[٢] بن عمير ،ومن حديث ابن عمر كلهم عن النبيﷺ.

(٩/٣ر)حديث أنس بن مالك ،وأبي بكرة :

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[٣]بسنده من حديث أنس،ومن حديث أبي بكرة كلاهما عن النبيﷺ بلفظه بأطول منه.

(١٠/٤ر)حديث أسامة بن عمير:

تخريجه:

أخرجه النسائي[٤]بسنده من حديث أسامة بن عمير عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(١١/٥ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه مسلم[٥]بسنده من حديث ابن عمر عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (٥٠٤/أ-ب).

(١) أبو بكرة ،هو: نُفَيع ،بنون وفاء وعين مهملة ، مصغراً ، ابن الحارث الثقفي ،صحابي مشهور بكنيته . (التقريب/٥٦٥)، (المغني/٢٥٨) .

(٢) أسامة بن عمير بن عامر الهذلي ،والد أبي المليح ،صحابي ،تفرد ولده عنه . (التقريب/٩٨).

(٣) السنن (١٠٠/١)كتاب الطهارة وسننها ،باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور.

(٤) السنن (٩٥/١)كتاب الطهارة-باب فرض الوضوء.

(٥) الصحيح (٢٠٤/١)كتاب الطهارة-باب وجوب الطهارة للصلاة.

وقوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يدل على أنه مندوب في حضور المسجد إلى أخذ ثوب نظيف مما يتزين به،وقد روي عن النبيﷺ أنه [1] ندب إلى ذلك في الجمع والأعياد،كما أمر بالاغتسال للعيدين والجمعة وأن يمس من طيب أهله.[*]

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة.

ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ،وأبي ذر.

(٦/١٢ر)حديث أبي سعيد ،وأبي هريرة:

تخريجه:

أولاً:أخرجه أبو داود[٢]قال:حدثنا يزيد[٣]وعبد العزيز[٤]قالا:حدثنا محمد[٥]بن سلمة ،عن محمد[٦]بن إسحاق،عن محمد[٧]بن إبراهيم ،عن أبي سلمة[٨]بن عبد الرحمن وأبي أمامة[٩]بن سهل،عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ،عن النبي ﷺ بنحوه،.

٣٦٤
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

(١) في هذا الموضوع من المخطوطة والمطبوعة كلمة [قال]،والظاهر أنه سبق قلم من الكاتب.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٧/٤)،ب(٥١/٣)،المخطوطة(٥٠٤/ب).
(٢) السنن (٢٤٤/١-٢٤٥)كتاب الطهارة -باب في الغسل يوم الجمعة.
(٣) يزيد بن خالد بن مَوْهَب،بفتح الهاء ، الرملي ، بفتح راء وسكون ميم وبلام، أبو خالد ،ثقة عابد،من العاشرة ،مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها .(التقريب/٦٠٠)،تهذيب الكمال(٣٠٢/٢)،(المغني/١١٦).
(٤) عبد العزيز بن يحيى ين يوسف الحَرَّاني ،بمفتوحة وشدة راء وبنون ،صدوق ربما وهم،من العاشرة،مات سنة خمس وثلاثين ،دس.(التقريب/٣٥٩)،تهذيب الكمال(٥٤٠/١١)،(المغني/٨٦).
(٥) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي،الحراني ،ثقة،من التاسعة،مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح،رم٤.(التقريب/٤٨١)،تهذيب الكمال(٣١٧/١٦).
(٦) محمد بن إسحاق بن يسار،أبو بكر ،المدني ،إمام المغازي ،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،من صغار الخامسة ،مات سنة خمسين ومائة،ويقال بعدها خت م٤.(التقريب/٤٦٧)،تهذيب الكمال(٧٠/١٦).
الشيعة : هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية إما جلياً وإما خفياً . الملل والنحل (١٩٥/١) .
(٧) محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي،أبو عبد الله المدني،ثقة له أفراد،من الرابعة،مات سنة عشرين على الصحيح،ع. (التقريب/٤٦٥)،تهذيب الكمال(٧/١٦).
(٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري،المدني ،قيل اسمه عبد الله ،وقيل إسماعيل،ثقة مكثر،من الثالثة،مات سنة أربع وتسعين،أو أربع ومائة،ع.(التقريب/٦٤٥)،تهذيب الكمال(٢٦٩/٢١).
(٩) أبو أمامة بن سَهْل بن حُنَيْف،بضم المهملة،اسمه أسعد،معروف بكنيته،معدود في الصحابة،له رؤية ولم يسمع من النبيﷺ ،مات سنة مائة،ع.(التقريب/١٠٤)،تهذيب الكمال(١٠٧/٢).

ثانياً:أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن محمد بن إسحاق ،وفي الإسناد الثاني قال محمد بن إسحاق،حدثني محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(٧/١٣ر)حديث أبي ذر:

تخريجه:

أولاً : أخرجه ابن ماجه[١]قال : حدثنا سهل[٢]بن أبي سهل ،وحوثرة[٣]بن محمد قالا: ثنا يحيى[٤]بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان[٥]،عن سعيد[٦]المقبري،عن أبيه[٧]،عن عبد الله[٨]بن وديعة،عن أبي ذر ،عن النبيﷺ بنحوه.

ثانياً:أخرجه الحاكم[٩]من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) السنن (٣٤٩/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها – باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .

(٢) سهل بن أبي سهل ، هو : ابن زَنْجَلة ، ابن أبي الصُعْدي ،بضم الصاد وسكون الغين المعجمة ، أبو عمرو الخياط ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، ق. (التقريب/٢٥٧) تهذيب الكمال (١٦٩/٨) ، الإكمال (٢٠١/٥) .

(٣) حَوْثَرَة ، بفتح أوله وسكون الواو وبعدها مثلثة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د.(التقريب/١٨٤)، تهذيب الكمال (٢٩٤/٥) .

(٤) يحيى بن سعيد بن فَرُّوخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ،أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع.(التقريب/٥٩١) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٠) .

(٥) ابن عجلان ،هو:محمد المدني ،صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة،من الخامسة ،مات سنة ثمان وأربعين ،خت م٤.(التقريب/٤٩٦)،تهذيب الكمال(٥٣/١٧).

(٦) سعيد بن أبي سعيد:كَيْسان،بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة،المَقْبُري،بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر نسبة إلى موضع القبور،أبو سعد المدني ،ثقة ،من الثالثة ،تغير قبل موته بأربع سنين،وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة،مات في حدود العشرين،وقيل قبلها وقيل بعدها ،ع.(التقريب/٢٣٦)،تهذيب الكمال(٢١٠/٧)،(المغني/٢١٤،٢٤٩).

(٧) أبوه،هو :كيسان ،أبو سعيد،مولى أم شريك،ثقة ثبت،من الثانية،مات سنة مائة،ع.(التقريب/٤٦٣)،تهذيب الكمال (٤٢٨/١٥).

(٨) عبد الله ين وَدِيعة ين خِدَام،بكسر المعجمة،الأنصاري،مختلف في صحبته،ووثقه ابن حبان،قتل بالحرّة،خ ق. (التقريب/٣٢٨)،تهذيب الكمال(٦١١/١٠).

(٩) المستدرك(٤٢٨/١)كتاب الجمعة.

الحكم على الحديث/

في إسناد أبي داود محمد بن إسحاق،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[١٠]-إلا أنه صرح في رواية الحاكم[١١]بالتحديث-فالحديث حسن الإسناد،أما إسناد ابن ماجه فقد قال الحاكم:هذا حديث على شرط مسلم،ولم يخرجاه ،ووافقه الذهبي.وقال البوصيري:وإسناد حديث أبي ذر صحيح ،رجاله ثقات[١٢] .

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم العيد

ورد هذا من حديث أبي رمثة[١٣].

(١٤/٨ر) حديث أبي رمثة:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١٤]قال : حدثنا أحمد[١٥]بن يونس ، وأخرجه الترمذي[١٦]والنسائي[١٧]من طريق عبد الرحمن[١٨]بن مهدي كلهم عن عبيد الله[١٩] بن إياد ، عن أبيه[٢٠] عن أبي رمثة ، عن النبي ﷺ بمعناه.

---

(١٠) طبقات المدلسين (٧٩) .
(١١) المستدرك (١/٤١٩-٤٢٠) كتاب الجمعة.
(١٢) زوائد ابن ماجة(١٧٠)أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها -باب غسل الجمعة.
(١٣) أبو رمثة ، بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة ، قيل اسمه رفاعة بن يَثربي ، بمفتوحة وسكون مثلثة وبراء وبموحدة . ويقال عكسه ويقال عُمارة بضم مهملة وخفة ميم، بن يثربي ، ويقال حيَّان بن وهيب ، وقيل جندب ، وقيل خشخاش ، صحابي ، قال ابن سعد : مات بإفريقية ، د ت س . (التقريب/٦٤٠) ، (المغني/٢٧٤،١٧٩).
(١٤) السنن (٤/٣٣٤) كتاب اللباس – باب في الخضرة.
(١٥) أحمد ين يونس ، نسب لجده ، ابن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة مات سنة سبع وعشرين ، ع.(التقريب/٨١)، تهذيب الكمال (١/١٨٢-١٨٤) .
(١٦) السنن (٥/١١٠)كتاب الأدب – باب ما جاء في الثوب الأخضر .
(١٧) السنن (٣/٢٠٦) كتاب صلاة العيدين – باب الزينة للخطبة للعيدين .
(١٨) عبد الرحمن بن مهدي العنبَري ، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع.(التقريب/٣٥١) ، تهذيب الكمال (١١/٣٨٦-٣٩٣)،المغني (١٨٧) .
(١٩) عبيد الله بن إياد السدوسي ، أبو السَّليل ، بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضاً ، صدوق ليِّنه البزار وحده ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ، بخ م د ت س ق.(التقريب/٣٦٩)،تهذيب الكمال (١٢/١٧٤-١٧٥) .
(٢٠) أبوه هو: إياد ،بكسر أوله ثم تحتانية، ابن لقيط، بفتح لام وكسر قاف وبطاء مهملة، السدوسي،ثقة، من الرابعة ، بخ م د ت س .(التقريب/١١٦)، تهذيب الكمال(٢/٣٦١-٣٦٢)،المغني(٢١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن إياد .

الحديث في الاغتسال للعيدين .

ورد هذا من حديث ابن عباس ، والفاكه بن سعد .

(٩/١٥ر) حديث ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[١] قال:حدثنا جبارة[٢]بن المغلس،حدثنا حجاج[٣]بن تميم،عن ميمون[٤]بن مهران،عن ابن عباس،قال:كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى.

(١) السنن(٤١٧/١)كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في الاغتسال في العيدين.
(٢) جُبَارة،بالضم ثم موحدة،ابن المُغَلِّس،بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم مهملة،الحِمَّاني ،بكسر المهملة وتشديد الميم ،أبو محمد ،ضعيف ،من العاشرة،مات سنة إحدى وأربعين ،ق.(التقريب/١٣٧)،تهذيب الكمال(٣٢١/٣).
(٣) حجاج بن تميم الجَزَري،بفتح جيم و زاي وبراء ،أو الواسطي،ضعيف ،من الثامنة،ق. (التقريب/١٥٢)،تهذيب الكمال(١٥١/٤)،(المغني/٦٦).
(٤) ميمون بن مِهران،بكسر ميم ، الجزري ،أبو أيوب ،ثقة فقيه،وكان يرسل،من الرابعة،مات سنة سبع عشرة ، بخ م٤،(التقريب/٥٥٦)،تهذيب الكمال(٥٤٥/١٨)،(المغني/٢٤٣).

(١٦/١٠ر)حديث الفاكه[١]بن سعد:

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[٢]قال:حدثنا نصر[٣]بن علي الجهضمي،ثنا يوسف[٤]بن خالد،ثنا أبو جعفر الخطمي[٥]عن عبد الرحمن[٦]بن عقبة بن الفاكه بن سعد،عن جده الفاكه بن سعد،وكانت له صحبة،أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

حديث ابن عباس قال فيه البوصيري:هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف،وحجاج ابن تميم ضعيف أيضا قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها[٧]،أما حديث الفاكه بن سعد فقد قال عنه البوصيري:هذا إسناد فيه يوسف بن خالد قال فيه ابن معين :كذاب خبيث زنديق،قلت:وكذبه غير واحد،وقال ابن حبان كان يضع الحديث[٨].

---

(١) الفاكه،بكسر الكاف،ابن سعد الأنصاري الأوسي،أبو عقبة،له صحبة ،شهد صفين مع علي وقتل بها،وله حديث في سنن ابن ماجة بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر،ق.الإصابة(١٩٣/٣)، (التقريب/٤٤٤).

(٢) السنن (٤١٧/١)كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب ما جاء في الإغتسال في العيدين.

(٣) نصر بن علي بن صهبان،بضم المهملة وسكون الهاء،الجهضمي ،بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة،ثقة،من السابعة ،مات قبل الخمسين،٤.(التقريب/٥٦١)،تهذيب الكمال(٦٦/١٩)، (المغني/١٥٢).

(٤) يوسف بن خالد بن عمير السمتي،بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة،أبو خالد البصري،تركوه وكذبه ابن معين،وكان من فقهاء الحنفية،من الثامنة،مات سنة تسع وثمانين ،ق.(التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال(٤٨٢/٢٠).

(٥) أبو جعفر الخطمي،بفتح المعجمة وسكون الطاء،اسمه:عمير بن يزيد الأنصاري،صدوق ،من السادسة،٤.(التقريب/٤٣٢)،تهذيب الكمال(٤٢١/١٤-٤٢٢).

(٦) عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه،الأنصاري ،مجهول ،من الثالثة،ق.(التقريب/٣٤٧)،تهذيب الكمال(٣٠٠/١١).

(٧) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧)أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

(٨) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧)أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

ونقل ابن حجرقول البزارقال:قال البزار:لا أحفظ في الاغتسال في العيدين حديثا صحيحاً[٩].

الحديث في الاغتسال ليوم الجمعة

(١١/١٧ر) ورد هذا من حديث عبد الله بن عمر،ومن حديث أبي سعيد الخدري،ومن حديث عمر بن الخطاب،ومن حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١٠]ومسلم[١١]بسنديهما من حديث عبد الله بن عمر ،وأبي سعيد الخدري،وعمر بن الخطاب،وابن عباس كلهم عن النبيﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٩) تلخيص الحبير(٢/٦٠٧)كتاب صلاة العيدين.
(١٠) الصحيح (١/٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥)كتاب الجمعة -باب فضل الغسل يوم الجمعة،باب الطيب للجمعة،باب،باب الدهن للجمعة.
(١١) الصحيح (٢/٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢)كتاب الجمعة-باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال،باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

الحديث في مس الطيب

(١٨/١٢ر)ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري،وابن عباس:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]ومسلم[٢]بسنديهما من حديث أبي سعيد،ومن حديث ابن عباس عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه،إلا أن طاووسا قال في حديث ابن عباس : فقلت لابن عباس : ويمس طيبا أو دهناً ، إن كان عند أهله ؟ قال: لا أعلمه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾[٣]

روي عن الحسن و قتادة:أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر،فأنزل الله تعالى ذلك.[*]

(١٩/٦ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) الصحيح(١/٢٦٤-٢٦٥)كتاب الجمعة-باب الطيب للجمعة،باب الدهن للجمعة.
(٢) الصحيح(٢/٥٨١-٥٨٢)كتاب الجمعة-باب الطيب والسواك يوم الجمعة.
(٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٠٧)،ب(٣/٥٢)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(٢٠/٧ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال :حدثنا بشر بن معاذ،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]من طريق العباس بن الوليد[٣]،كلاهما عن يزيد قال:حدثنا سعيد،عن قتادة بنحوه بأطول منه[٤].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

غريب الأثر:

السوائب والبحائر:كانوا إذا ولدت إبلهم سَقْباً[٥]بحروا أذنه:أي شقوها وقالوا اللهم إن عاش ففتي ، وإن مات فَذَكي،فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة ، وقيل البحيرة : هي بنت السائبة ،كانوا إذا تابعت الناقة بين عشْر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجَز وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف،وتركوها مُسَيَّبة لسبيلها وسموها السائبة،فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرم منهما ما حرم من أمها وسموها البحيرة[٦].

---

(١) التفسير(١٢/٣٩٨).
(٢) التفسير(٥/١٤٦٧).
(٣) العباس بن الوليد بن نصر التَّرسي،بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة،ثقة ،من العاشرة،مات سنة ثمان وثلاثين ، خ م س، روى عن يزيد بن زريع . (التقريب/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٩/٤٨٤-٤٨٥).
(٤) إسناد الطبري هذا سبق برقم(٦)،وهو إسناد حسن ،لأن فيه بشر بن معاذ ،وهو صدوق.
(٥) السَّقب:ولد الناقة،وقيل:الذكر من ولد الناقة،وقيل:هو سقب ساعة تضعه أمه. لسان العرب (١/٤٦٨) ، (سقب).
(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر(١/١٠٠) ، (بحر).

وقال السدي :كانوا يحرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان،فأنزل الله تعالى هذه الآية ردا لقولهم.(*)

(٨/٢١ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني محمد[٢]بن الحسين،وأخرجه ابن أبي حاتم[٣]قال:أخبرنا أحمد [٤]بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي،كلاهما قالا: حدثنا أحمد[٥]بن المفضل حدثنا أسباط[٦]،عن السدي بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٧/٤)،ب(٥٢/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(١) التفسير(٣٦٩/١٢).

(٢) محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين،أوله حاء مهملة مضمومة وبعدها نون مفتوحة بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها وآخر نون،أبو جعفر المعروف بالحنيني،كان ثقة صدوقا،قال في السير:وثقة الدار قطني وغيره ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد(٢٢٥/٢-٢٢٦) ، سير أعلام النبلاء(٢٤٣/١٣-٢٤٤)،الإكمال(٢٥/٢-٢٦).

(٣) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي،بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة منسوب إلى أود بن صعب ، أبو عبد الله ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين ، خ م س ق ، روى عن أحمد بن المفضل، وعنه ابن أبي حاتم.(التقريب/٨٢) ، تهذيب الكمال(٢٠٢/١-٢٠٤) ، (المغني/٣٢).

(٥) أحمد بن المفضل،بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة،أبو علي الكوفي،صدوق شيعي في حفظه شيء ،من التاسعة ،مات سنة خمس عشرة ، د س ، روى عن أسباط بن نصر. (التقريب/٨٤)،تهذيب الكمال(٢٦٥/١)،(المغني/٢٣٨).

(٦) أسباط بن نصر الهمداني،بسكون الميم ،أبو يوسف ،ويقال أبو نصر،صدوق كثير الخطأ يغرب،من الثامنة ، خت م٤ ، روى عن السدي،(التقريب/٩٨)،تهذيب الكمال(٥٢٥/١-٥٢٦).

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾[1].

قال مجاهد : الفواحش والزنا وهو الذي بطن ، والتعري في الطواف وهو الذي ظهر .[*]

(٩/٢٢ط) أثر مجاهد:

تخريجه :

أخرجه الطبري[2]قال حدثني الحارث[3]قال حدثني عبدالعزيز[4]قال :حدثنا أبو سعد[5]قال : سمعت مجاهدا يقول ...، وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبد العزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو السعد المدني ، لم أقف عليه – فالأثر إسناده ضعيف جدا .

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٣).

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣)، المخطوطة (٥٠٥/أ) .

(٢) التفسير (٤٠٢/١٢-٤٠٣) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، أبو محمد التميمي ، قال الدارقطني : هو صدوق ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، روى عنه محمد بن جرير الطبري . تاريخ بغداد (٢١٨/٨-٢١٩) السير (٣٨٨/١٣-٣٩٠) .

(٤) عبدالعزيز بن أبان بن محمد السعيدي ، أبو خالد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ،ت، روى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة . (التقريب/٣٥٦) تهذيب الكمال(٤٨٠/١١-٤٨٣).

(٥) أبو سعد،هو : المدني، سبق في الإسناد الذي أخرجه الطبري (٣٠٦/١٢)،لكن لم يتبين لي من هو ، ولم أقف عليه ، ولعله : شرحبيل بن سعد المدني ، صدوق اختلط بآخره ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، بخ د ق . (التقريب/٢٦٥) ،تهذيب الكمال (٣٠٥/٨-٣٠٧) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ج

﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾(١).

قال الحسن في هذه الآية : علمكم كيف تدعون ربكم ،وقال لعبد صالح رضي دعاءه : ﴿ إذ نادى ربه نداء خفيا ﴾(٢).(*)

(٢٣/١٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣) قال حدثني المثنى(٤) قال : حدثنا سويد(٥) بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك(٦) ،عن المبارك (٧)بن فضالة ، عن الحسن بمعناه مطولا.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلس و يسوي(٨) ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة(٩)–فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٥٥) .
(٢) سورة مريم ، آية رقم (٣) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(٣) التفسير (٤٨٥/١٢).
(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي،شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته، ووثقه ابن كثير،انظر تفسير ابن كثير (٨٨/١/ ١٣٨/ ٣٣٩/١٣٩).
(٥) سويد بن نصر المروزي، بسكون راء و زاي، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، راوية ابن المبارك، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين، ت س. (التقريب/٢٦٠)، (المغني/٢٤٧).
(٦) ابن المبارك، هو : عبد الله المروزي ، ثقة ثبت فقيه،عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين، ع، روى عن مبارك بن فضالة.(التقريب/٣٢٠)، تهذيب الكمال (٤٦٦/١٠-٤٧٨).
(٧) المبارك بن فضالة ،بفتح الفاء و تخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري، صدوق يدلس و يسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح ، خت د ت ق ، روى عن الحسن البصري . (التقريب/٥١٩) ، تهذيب الكمال (١٧/ ٤١٨-٤٢٢).
(٨) تدليس التسوية : أن يروي المدلس حديثا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ،فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٨٢) .
(٩) طبقات المدلسين (٦٨).

وروى مبارك عن الحسن قال : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همساً.(*)

(٢٤/١١ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] من طريق ابن المبارك ، عن المبارك به[٢]بنحوه مطولاً.

بيان حال الرواة /

مبارك ، هو: ابن فضالة البصري ، تقدم في الأثر السابق ، وهو صدوق يدلس ويسوي .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه مبارك بن فضالة ، صدوق يدلس ويسوي – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة .

وروى أبو موسى الأشعري قال : كنا عند النبي ﷺ ، فسمعهم يرفعون أصواتهم فقال : ((يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً)).(**)

(٢٥/١٣ر) حديث أبي موسى الأشعري :

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بسنديهما من حديث أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه مطولاً.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣-٥٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(١) التفسير (٤٨٥/١٢) .
(٢) تقدم هذا الإسناد في الأثر السابق .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(٣) الصحيح (٧ / ٢٧٢) كتاب القدر – باب لا حول ولا قوة إلا بالله، (٨/ ٥٢٤) كتاب التوحيد– باب {وكان الله سميعاً بصيراً}.
(٤) الصحيح (٢٠٧٦/٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار – باب استحباب خفض الصوت بالذكر.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

وروى [سعد][1] بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي ".(*)

(٢٦/١٤ر) حديث سعد بن مالك:

تخريجه:

أخرجه أحمد[2] قال : حدثنا يحي[3] بن سعيد، عن أسامة[4] بن زيد – و عند أحمد تابع يحي بن سعيد عثمان[5] بن عمر في روايته عن أسامة بن زيد، عن محمد[6] بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة و قد وثقه ابن حبان وقال : روى عن سعد بن أبي وقاص ، قلت وضعفه ابن معين ، وبقية رجالهما رجال الصحيح .[7]

---

(١) في المخطوطة "سعيد" وهو خطأ، والصحيح أنه سعد بن مالك بن أبي وقاص ، أبو إسحاق .(التقريب / ٢٣٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/ ٢٠٨)،ب (٣/ ٥٣)،المخطوطة (٥٠٥/أ).

(٢) المسند (٣٨١/١)، (٣٩٥/١) مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص .

(٣) يحي بن سعيد بن القطان ، سبق برقم (١٣)، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

(٤) أسامة بن زيد الليثي مولاهم ، أبو زيد، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين، خت م٤ . (التقريب/ ٩٨)، تهذيب الكمال (١/ ٥١٩ – ٥٢١).

(٥) عثمان بن عمر فارس العبدي ، أصله من بخارى، ثقة قيل:كان يحي بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة ، مات سنة تسع ومائتين، ع. (التقريب/ ٣٨٥)، تهذيب الكمال (٤٦٠/١٢-٤٦٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ، ضعيف كثير الإرسال، من السادسة ، د س ، (التقريب/ ٤٩٣)، تهذيب الكمال (٤٩٥/١٦-٤٩٦).

(٧) مجمع الزوائد (٨١/١٠) كتاب الأذكار – باب ما جاء في الذكر الخفي.

وروى بكر بن خنيس، عن ضرار ، عن أنس قال :[قال]:[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم:" عمل البر كله نصف العبادة و الدعاء نصف العبادة ".[*]

(٢٧/١٥ر)حديث أنس:

تخريجه :

أولاً : ذكره ابن حجر[2] قال: قال أحمد بن منيع: حدثنا محمد[3]بن (أبي)[4] الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس ، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي[5] عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه .

ثانياً: وذكره البوصيري[6]معلقاً من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه ، وعزاه لأحمد بن منيع .

بيان حال الرواة/

- بكر بن خنيس ، بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة ،مصغر،كوفي، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت ق.[7]

- ضرار؛ بمكسورة وخفة الراء الأولى،ابن عمرو القاضي،شيخ الضرارية[8]،معتزلي،وقال أبو همام السكوني:شهد قوم على ضرار بأنه زنديق،ذكره العقيلي في الضعفاء [9].

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (٥٠٥/أ).
(٢) المطالب العالية (١١/٤) كتاب الأذكار والدعوات – باب فضل الدعاء.
(٣) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ،بالسكون ، أبو الحسن الكوفي ، ضعيف، من التاسعة، ت. (التقريب/٤٧٤)، تهذيب الكمال (٢١٠/١٦-٢١١).
(٤) قال محقق المطالب العالية :كذا في الأصل ،وأظنها مقحمة .
(٥) الرَّقَاشي ، بتخفيف القاف،ثم معجمه ، هو يزيد بن أبَان ، بفتح همزة وخفة موحدة وبنون ، أبو عمرو البصري، زاهد ضعيف ، من الخامسة ، مات قبل العشرين ، بخ ت ق ، روى عن أنس بن مالك ، وعنه ضرار بن عمرو. (التقريب/٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٧٣/٢٠-٢٨١)، (المغني/١٥).
(٦) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩) كتاب الأدعية – باب فضل الدعاء و الترغيب في الإكثار منه والإجتهاد فيها .
(٧) تهذيب الكمال (١٣٤/٣-١٣٦) ، (التقريب/١٢٦).
(٨) الضرارية : من المعطلة ، يقول: الباري تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبت لله تعالى ماهية لا يعلمها إلا هو . الملل والنحل (١١٤/١) .
(٩) الضعفاء الكبير(٢٢٢/٢)،لسان الميزان(٢٣٩/٣-٢٤٠)،سير أعلام النبلاء(٥٤٤/١٠-٥٤٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، وفيه ضرار، زنديق، ضعيف، وفي إسناد الجصاص انقطاع بين ضرار وبين أنس وهو الرقاشي، لم يذكره في إسناده- فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث/

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.[٩]

وروى سالم،عن أبيه ، عن عمر قال : ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه)).[*]

(١٦/٢٨ر)حديث عمر:

تخريجه:

أخرجه الترمذي[١٠]قال :حدثنا أبو موسى محمد[١٢]بن المثنى وإبراهيم[١٣]بن يعقوب وغير واحد قالوا :حدثنا حماد[١٤]بن عيسى الجهني،عن حنظلة[١٥]بن أبي سفيان الجمحي،عن سالم بن عبد الله به بنحوه.

---

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩)،كتاب الأدعية – باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيهما.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٨/٤)،ب(٥٣/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(١٠) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣)كتاب الدعوات-باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء.

(١٢) أبو موسى ،محمد بن المثنى بن عبيد العنزي،بعين ونون مفتوحتين و زاي،المعروف بالزمن،ثقة ثبت،من العاشرة،مات سنة اثنتين وخمسين،ع.(التقريب/٥٠٥)،تهذيب الكمال(١٨٩/١٧-١٩٢)،(المغني/١٨٧).

(١٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني،بضم الجيم الأولى و زاي وجيم،ثقة حافظ رمي بالنصب،من الحادية عشرة،مات سنة تسع وخمسين،د ت س.(التقريب/٩٥)،تهذيب الكمال(٤٥٤/١-٤٥٧).

(١٤) حماد بن عيسى الجهني ،ابن عبيدة،الواسطي،ضعيف،من التاسعة،غرق بالجحفة سنة ثمان ومائتين،ت ق. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال(١٩٤/٥-١٩٥).

(١٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي،بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء ،ثقة حجة،من السادسة مات سنة إحدى و خمسين،ع.(التقريب/١٨٣)،تهذيب الكمال(٢٨٥/٥-٢٨٧)،(المغني/٦٧).

بيان حال الرواة /

-سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، أبو عمر، أو أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً ،كان يشبَّه بأبيه في الهدي والسَّمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح ، ع [١٦].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو ثبت عابد فاضل.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرد به وهو قليل الحديث ،وقد حدث عنه الناس [١٧].

وقال الزيلعي : قال ابن حبان في " كتاب الضعفاء " : حماد بن عيسى الجهني يروي المقلوبات التي يظن أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به .

وقال أيضاً : قال النووي ، وأما قول عبد الحق ،قال فيه الترمذي : صحيح ، فليس في النسخ المعتمدة ، بل فيها أنه غريب[١٨].

وقال الألباني : قلت :فمثله[١٩]ضعيف جداً ،فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح! والحاكم مع تساهله لما أخرجه في المستدرك[٢٠]سكت عليه و لم يصححه،وتبعه الحافظ الذهبي[٢١].

---

(١٦) (التقريب/٢٢٦) .
(١٧) السنن (٥/٤٣٢-٤٣٣) كتاب الدعوات – باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء .
(١٨) نصب الراية (٣/٥٢) .
(١٩) يقصد حماد بن عيسى
(٢٠) أخرجه الحاكم من طريق نصر بن علي،ومحمد بن موسى الخرشي قالا:حدثنا حماد بن عيسى به بنحوه،المستدرك(١/٧١٩)كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر.
(٢١) إرواء الغليل(٢/١٧٨).

قال أبو بكر[1] في هذه الآية وما ذكرنا من الآثار دليل على أن إخفاء الدعاء أفضل من إظهاره ، لأن الخفية هي السر ، روي ذلك عن ابن عباس والحسن .[*]

(٢/٢٩ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[2] قال: حدثنا القاسم[3] قال، حدثنا الحسين[4] قال، حدثني حجاج[5]، عن أبن جريج[6]، عن عطاء[7] الخرساني، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخة، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل[8] -وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[9]- وفيه عطاء، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس -فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) أبو بكر ،هو الجصاص صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٠٨/٤)،ب(٥٣/٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).
(٢) التفسير(٤٨٦/١٢).
(٣) القاسم بن الحسن،شيخ الطبري،مر في التفسير(١٤٦/١)في الأثر رقم (١٦٥)،لم أقف عليه.
(٤) الحسين بن داود :سنيد،بنون ثم دال،مصغراً ،المِصِّيصي،ضُعِّف مع إمامته ومعرفته،لكونه كان يُلَقِّن حجاج بن محمد شيخة،من العاشرة،مات سنة ست وعشرين ،ق.(التقريب/٢٥٧)،تهذيب الكمال(١٥٥/٨-١٥٧).
(٥) حجاج بن محمد المِصِّيصي الأعور،أبو محمد ،ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ،من التاسعة،مات ببغداد سنة ست ومائتين،ع.(التقريب/١٥٣)،تهذيب الكمال(١٦٤/٤-١٦٧).
(٦) ابن جريج،هو :عبد الملك المكي،سبق برقم(٤)وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.
(٧) عطاء الخراساني،ابن أبي مسلم،أبو عثمان،واسم أبيه ميسرة،وقيل عبد الله ،صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس،من الخامسة،مات سنة خمس وثلاثين،لم يصح أن البخاري أخرجه،م٤.(التقريب/٣٩٢)،تهذيب الكمال(٦٦/١٣-٧٣).
(٨) المرسل : ما رفعه التابعي ، بأن يقول : ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٧٠).
(٩) طبقات المدلسين(٦٥).

(١٢/٣٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني المثنى قال،حدثنا سويد بن نصر قال،أخبرنا ابن المبارك،عن المبارك بن فضالة ،عن الحسن بمعناه مطولا.[٢]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلس ويسوي – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة – فالأثر ضعيف الإسناد.

قال أبو بكر[٣]: وفي ذلك دليل على أن إخفاء " آمين " بعد قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة أفضل من إظهاره لأنه دعاء ، والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيبت دعوتكما﴾[٤]قال : كان موسى يدعو وهارون يؤمن ، فسماهما الله داعيين[*] .

ورد نحوه عن ابن عباس ، وعن أبي العالية.

(٣/٣١ق) أثر ابن عباس :

تخريجه : أخرجه الطبري [٥] قال: حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثني حجاج ، عن ابن جريج قال:قال ابن عباس ،وقال عكرمة[٦]فذكراه بنحوه.

---

(١) التفسير(٤٨٥/١٢).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٢٣).
(٣) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٤) سورة يونس آية رقم (٨٩) .
(*) أحكام القرآن لجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/أ) .
(٥) التفسير (١٨٧/١٥) .
(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه،وفيه الحسين بن داود ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه،وفيه ابن جريج،ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل،وهو في هذا الأثر أرسله عن ابن عباس ،ولم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس[٧]-فالأثر ضعيف الإسناد.

(١٣/٣٢ط)أثر أبي العالية:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٨]قال:حدثنا المثنى[٩]قال:حدثنا أبو نعيم[١٠]قال:حدثنا أبو جعفر[١١]،عن الربيع[١٢]،عن أبي العالية بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أبو جعفر الرازي،صدوق سيئ الحفظ،وفيه الربيع بن أنس،صدوق له أوهام ورمي بالتشيع-فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(٧) تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢) .
(٨) التفسير (١٥/١٨٦).
(٩) المثنى بن إبراهيم الآملي،شيخ الطبري،لم أقف على ترجمته،سبق برقم(٢٣)،وثقة ابن كثير.
(١٠) أبو نُعيم ،بالتصغير ،هو:الفضل بن دُكَيْن،بمهملة وكاف ونون مصغراً،الكوفي،المُلائي،بضم الميم،مشهور بكنيته،ثقة ثبت،من التاسعة،مات سنة ثماني عشرة،وقيل تسع عشرة،وهو من كبار شيوخ البخاري،ع.(التقريب/٤٤٦)،تهذيب الكمال(١٥/٦٢-٧٤)،(المغني/٢٥٨،١٠٢).
(١١) أبو جعفر ،هو:الرازي التميمي مولاهم،مشهور بكنيته،واسمه عيسى بن أبي عيسى:عبد الله بن ماهان،صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة ،من كبار السابعة،مات في حدود الستين،بخ٤.(التقريب/٦٢٩)،تهذيب الكمال(٢١/١٤٠-١٤٢).
(١٢) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي،الخراساني،صدوق له أوهام ورمي بالتشيع ،من الخامسة،مات سنة أربعين أو قبلها،٤.(التقريب/٢٠٥)،تهذيب الكمال(٦/١٢٥-١٢٦).

(١٧/٣٣ر):

وقد روي عن النبيﷺ :((أنه كان يدعو ويشير بالسبابة))(*)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١) بسنده من حديث عبد الله بن الزبير،ومن حديث ابن عمر ،عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه.

وأخرجه مسلم(٢)أيضا من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه وفيه ذكر خبر حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١٨/٣٤ر):

وقال ابن عباس :((لقد[رُؤي](٣)النبي ﷺ عشية عرفة رافعاً يديه يدعو حتى إنه ليرى ما تحت إبطيه)).(*)

تخريجه:

أولاً : أورده ابن حجر(٤)قال:وقال أحمد بن منيع:حدثنا أبو يوسف(٥)، ثنا إسماعيل(٦)

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٠٩)،ب(٣/٥٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(١) الصحيح (١/٤٠٨-٤٠٩)كتاب المساجد ومواضع الصلاة-باب صفة الجلوس في الصلاة،وكيفية وضع اليدين على الفخذين.

(٢) الصحيح (٢/٨٨٦-٨٩٢)كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ .

(٣) في المخطوطة ((روي عن)) ،وهو خطأ،والصواب ما في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٠٩)،ب(٣/٥٣)،المخطوطة(٥٠٥/أ).

(٤) المطالب العالية(٢/٤٣)كتاب الحج-باب الدعاء يوم عرفة وفضله.

(٥) أبو يوسف،لم أقف عليه،ولعله يعقوب بن الوليد بن عبد الله المدني،الأزدي،كذبه أحمد وغيره،من الثامنة،ت ق. (التقريب/٦٠٩)،تهذيب الكمال(٢٠/٤٥٣-٤٥٥).قلت :يروي عنه أحمد بن منيع،ولكن لم يتبين لي أنه روى عن إسماعيل بن مسلم ،وهو يصلح أن يكون هو المراد.

(٦) إسماعيل بن مسلم المكي،أبو إسحاق،كان فقيها،ضعيف الحديث،من الخامسة،ت ق.(التقريب/١١٠)،تهذيب الكمال (٢/٢٢٨-٢٣٢).

بن مسلم ،عن عطاء[٧]،عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أورده البوصيري[٨] معلقا عن ابن عباس بنحوه،وعزاه لأحمد بن منيع.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

فيه أبو يوسف ، لم أقف عليه،وفيه إسماعيل بن مسلم،ضعيف الحديث،فالحديث ضعيف الإسناد.

(١٩/٣٥ر):

وقال أنس :رأيت رسول الله ﷺ [يستسقي][٩] فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه.[*]

تخريجه:

أخرجه البخاري[١٠] ومسلم[١١] بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

متفق عليه .

---

(٧) عطاء بن أبي رَبَاح،بفتح الراء والموحدة،القرشي مولاهم،ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال،من الثالثة،مات سنة أربع عشرة،على المشهور،وقيل إنه تغير بأخَرَة،ولم يكثر ذلك منه،ع.(التقريب/٣٩١)،تهذيب الكمال(١٣/٤٤-٥٤).

(٨) مختصر إتحاف السادة المهرة(٤/٣٥٦)كتاب الحج-باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعبادة يوم عرفة.

(٩) في المطبوع ((استسقى))،وفي المخطوطة ما أثبت.

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٤/٢٠٩)،ب(٣/٥٣)،المخطوطة(٥٠٥/ب).

(١٠)الصحيح (٢/٣١٢) كتاب الاستسقاء – باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ، (٤/٥٢٨) كتاب المناقب – باب صفة النبي ﷺ .

(١١) الصحيح (٢/٦١٢) كتاب صلاة الاستسقاء – باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ ﴾[1]

قال أبو بكر[2] : وهذا إذا كان سأل الرؤية من غير تشبيه على ما روي عن الحسن والربيع بن أنس و السدي وإن كان إنما سأل الرؤية التي هي علم الضرورة أو استخراج الجواب لقومه ، فهذا السؤال ساقط.[*]

(١٤/٣٥ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١٥/٣٦ط)أثر الربيع بن أنس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[3]قال : حدثني المثنى[4]قال ، حدثنا إسحاق[5]قال ، حدثنا عبدالله[6]بن أبي جعفر ، عن أبيه[7]،عن الربيع بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٤٣) .
(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٩/٤) ، ب(٥٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/ب) .
(٣) التفسير(٩٠/١٣-٩١).
(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي،شيخ الطبري،لم أقف على ترجمته ،تقدم برقم(٢٣)،ووثقه ابن كثير.
(٥) إسحاق بن الحجاج ،هو :الطاحوني المقرئ ، أبو يعقوب،قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول : كتب عبد الرحمن الدشتكي تفسير عبد الرزاق عن إسحاق بن الحجاج.الجرح والتعديل(٢١٧/١)،الأنساب(١٦٨/٨).
(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ،صدوق يخطئ ،من التاسعة،د.(التقريب/٢٩٨)،تهذيب الكمال(٦٨/١٠-٦٩).
(٧) أبوه،هو:أبو جعفر الرازي،سبق برقم(٣٢)،وهو صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن أبي جعفر،صدوق يخطئ،وفيه أبو جعفر ،صدوق سيئ الحفظ،فالأثر ضعيف الإسناد.

(٣٧/١٦ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني به موسى[٢]بن هارون قال:حدثنا عمرو[٣]قال ،حدثنا أسباط[٤]عن السدي بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أسباط بن نصر،صدوق كثير الخطأ يغرب –فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) التفسير(٩٠/١٣).

(٢) موسى بن هارون الهمداني،لم أقف عليه،ولعله:موسى بن هارون بن عبد الله،أبو عمران البزار،قال الخطيب:كان ثقة عالما حافظا.تاريخ بغداد(٥٠/١٣-٥١)،سير أعلام النبلاء(١١٦/١٢-١١٩).وقال الشيخ محمود شاكر :أما شيخ الطبري،وهو ((موسى بن هارون الهمداني)):فما وجدت له ترجمة،ولا ذكرا في شيء مما بين يدي من المراجع ،إلا ما يرويه عنه الطبري أيضا في تاريخه،وهو أكثر من خمسين موضعا في الجزأين الأول والثاني منه،وما بنا من حاجة إلى ترجمته من جهة الجرح والتعديل ،فإن هذا التفسير الذي يرويه عن عمرو بن حماد ،معروف عند أهل العلم بالحديث،وما هو إلا رواية كتاب ،لا رواية حديث بعينه .تفسير الطبري(١٥٦/١).

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة،أبو محمد الكوفي،وقد ينسب إلى جده،صدوق رمي بالرفض،من العاشرة،مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ،بخ م د س فق.(التقريب/٤٢٠)،تهذيب الكمال(٢٠٢/١٤-٢٠٤).

(٤) أسباط بن نصر الهمداني،سبق برقم(٢١)،وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحديث الوارد في قوله تعالى :

﴿ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾[1] .

قال أبو بكر[2]: قد قيل إن العجلة التقدم بالشيء قبل وقته ، والسرعة عمله في أول أوقاته ، ولذلك صارت العجلة مذمومة .

وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، كما روي : ((أن النبيﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ويبرد بها في الصيف)).[*]

ورد نحو هذا الحديث عن أنس بن مالك .

(٣٨/٢٠ر) حديث أنس :

تخريجه:

أخرجه البخاري [3]بسنده من حديث أنس بن مالك ، عن النبيﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

تعليق /

في هذا الحديث كلمة " يعجل " وهي التي استشهد بها الجصاص بقوله : وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، ثم ذكر الحديث .

ولم ترد هذه الكلمة في لفظ البخاري بل الذي ورد كلمة " بَكِّرَ " ، ولكن وردت في الحديث الذي أخرجه النسائي[4]من طريق خالد بن دينار ،وهو طريق البخاري أيضاً .

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٥٠) .
(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١٠)،ب(٣/٥٥)، المخطوطة (٥٠٦/أ).
(٣) الصحيح (١/٢٧٠-٢٧١) كتاب الجمعة – باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة .
(٤) السنن (١/٢٦٩) كتاب المواقيت – باب تعجيل الظهر في البرد .

الآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ ﴾الآية[1].

روي في قوله تعالى :﴿ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَى ﴾ أن معناه الرشوة على الحكم.[*]

ورد نحو هذا عن السدي ، وابن زيد .

(١٧/٣٩ط) أثر السدي:

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط ،عن السدي[3]بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المُفَضَّل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يُغْرِب — فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٦٩) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/أ) .
(٢) التفسير (٢١٣/١٣) .
(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

(٤٠/١٨ط) أثر ابن زيد:

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثني يونس[٢]قال ، أخبرنا ابن وهب[٣]قال ، ابن زيد بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال الإسناد ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

قوله تعالى:﴿ وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ﴾[٤]قال مجاهد و قتادة والسدي:أهل إصرار على الذنوب.

وقال الحسن :معناه أنه لا يشبعهم شيء.[*]

(٤١/١٩ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٥]من طريق عيسى[٦]،وأخرجه ابن أبي حاتم[٧]من طريق ورقاء[٨]،كلاهما عن ابن أبي نجيح[٩]،عن مجاهد بمعناه.

---

(١) التفسير (٢١٤/١٣) .
(٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء ، أبو موسى ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، م س ق(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٥٣٩/٢٠-٥٤١) ، (المغني/١٥٣) .
(٣) ابن وهب ، هو : عبد الله القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، ثقة ، حافظ عابد، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، ع.(التقريب/٣٢٨)، تهذيب الكمال(٦١٩/١٠-٦٢٥).
(٤) سورة الأعراف آية رقم (١٦٩).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٠/٤)،ب(٥٥/٣)،المخطوطة(٥٠٦/أ).
(٥) التفسير (٢١٢/١٣).
(٦) عيسى بن ميمون الجرشي،سبق برقم (٣)،وهو ثقة.
(٧) التفسير (١٦٠٨/٥).
(٨) ورقاء،بمفتوحة وسكون راء وبقاف ومد،ابن عمر اليشكري،بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف،أبو بشر الكوفي،صدوق في حديثه عن منصور لين،من السابعة،ع.(التقريب/٥٨٠)،تهذيب الكمال(٣٧٤/١٩-٣٧٧)،(المغنى/٢٦٥،٢٧٨).
(٩) ابن أبي نجيح،هو:عبد الله سبق برقم(٣)،وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح ،لأنه نسخة.

(٤٢/٢٠ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال،حدثنا محمد بن ثور،عن معمر[٢]عن قتادة بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٣/٢١ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال:حدثني محمد بن الحسين قال،حدثنا أحمد بن المفضل قال،حدثنا أسباط،عن السدي[٤]بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير (٢١٣/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد إلى ((معمر))برقم(٥).
(٣) التفسير(٢١٣/١٣).
(٤) هذا الإسناد سبق برقم(٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

(٤٤/٢٢ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾[1]

قوله تعالى:﴿ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴾،قال قتادة و السدي :قيامها.[*]

(٤٥/٢٣ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[2]قال :حدثنا بشر بن معاذ قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد،عن قتادة[3]بلفظه.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٤)،المخطوطة(٥٠٦/أ).
(٢) التفسير (٢٩٤/١٣).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

(٤٦/٢٤ط) أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال : حدثني محمد بن الحسين ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليَّ كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل، حدثنا أسباط ، عن السدي[٣]بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

---

(١) التفسير (١٣/٢٩٣-٢٩٤) .
(٢) التفسير (٥/١٦٢٦) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

قال ابن عباس : كان السائلون عن الساعة قوما من اليهود وقال الحسن و قتادة : سألت عنها قريش .(*)

(٤٧/٤ق) أثر ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال: حدثنا أبو كريب[٢]قال يونس[٣] بن بكير قال ، حدثنا محمد[٤]بن إسحاق قال حدثني محمد [٥]بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال،حدثني سعيد [٦] بن جبير أو عكرمة[٧]، عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه يونس بن بكير ، صدوق يخطئ ، وفيه محمد بن أبي محمد ، مجهول - فالأثر إسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(١) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٢) أبو كريب ، بالتصغير هو محمد بن العلاء بن كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين، ع.(التقريب/٥٠٠) ، تهذيب الكمال(١٢٩/١٧-١٣٣) .

(٣) يونس بن بكير الشيباني ، أبو بكر ،صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، خت م د ت ق.(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٥٢٧/٢٠-٥٢٩) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .

(٥) محمد بن أبي محمد ، مولى زيد بن ثابت ، الأنصاري ، مجهول ،من السادسة ، تفرد عنه ابن إسحاق،د.(التقريب/٥٠٥)،تهذيب الكمال(١٧-٢٠١).

(٦) سعيد بن جبير،سبق برقم (١)، وهو ثقة ثبت فقيه ،وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة .

(٧) عكرمة أبو عبدالله، مولى ابن عباس،أصله بربري،ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة،من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ع.(التقريب/٣٩٧) ، تهذيب الكمال(١٦٣/١٣-١٨١).

(٤٨/٢٥ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الحسن [١] في تفسير معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٤٩/٢٦ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢]قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا ، محمد بن ثـــور ، عن معمر ، عن قتادة[٣]بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .
(٢) التفسير (٢٩٢/١٣) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٤٢).

قوله تعالى:﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾[1]، قال قتادة : [غفلة][2] ، وذلك أشدها.[*]

(٢٧/٥٠ط) أثر قتادة :

تخريجه:

أخرجه الطبري[3] قال: حدثنا بشر ،وأخرجه ابن أبي حاتم[4]من طريق العباس بن الوليد ، كلاهما عن يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة[5]، بمعناه بأطول منه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس،وهو ثقة،وبقية رجال السند ثقات- فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) سورة الأعراف آية (١٨٧) .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(٣) التفسير (٢٩٧/١٣) .
(٤) التفسير (١٦٢٧/٥) .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠) .

قوله تعالى :

﴿ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[1] .

قال السدي وغيره: ثقل علمها على أهل السماوات والأرض فلم يطيقوه إدراكاً له.وقال الحسن :عظم وصفهما على أهل السماوات والأرض من انتثار النجوم وتكوير السماوات وتسيير الجبال .

وقال قتادة : ثقلت على السماوات فلا تطيقها لعظمها .[*]

(٥١/٢٨ط) أثر السدي :

تخريجه:

أخرجه الطبري[2] قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم[3] قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ : كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي[4] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي، في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

ورد نحو الأثر السابق عن قتادة والكلبي .

(٥٢/٢٩ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه عبد الرازق[5] ، عن معمر، عن قتادة والكلبي ، وأخرجه ابن أبي

---

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤)، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(٢) التفسير (٢٩٥/١٣).
(٣) التفسير (١٦٢٧/٥).
(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).
(٥) التفسير (٢٤٤/٢).

حاتم[٦]من طريق عبد الرزاق[٧]،عن معمر[٨]،عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات –فالأثر صحيح الإسناد.

(٥٣/٣٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٩]من طريق محمد[١٠]بن ثور،وعبد الرزاق[١١]،وأخرجه ابن أبي حاتم[١٢]من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن معمر[١٣]قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات –فالأثر صحيح الإسناد.

---

(٦) التفسير (١٦٢٧/٥).
(٧) عبد الرزاق بن هَمَّام،أبو بكر الصنعاني،ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ،من التاسعة،مات سنة إحدى عشرة،ع.(التقريب/٣٥٤)،تهذيب الكمال(٤٤٧/١١-٤٥٤).
(٨) معمر بن راشد الأزدي،سبق برقم (٥)،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.
(٩) التفسير(٢٩٦/١٣).
(١٠) محمد بن ثور الصنعاني،سبق برقم (٥)،وهو ثقة.
(١١) عبد الرزاق بن هَمَّام،سبق في الأثر رقم(٥٢)،وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.
(١٢) التفسير(١٦٢٧/٥).
(١٣) معمر بن راشد الأزدي ،سبق برقم(٥)،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٥٤/٣١ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا بشر قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد ،عن قتادة[٢]بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

قوله تعالى:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾[٣] .

قال مجاهد والضحاك ومعمر: كأنك عالم بها.
وعن ابن عباس والحسن و قتادة و السدي :يسألونك عنها كأنك حفي بهم.(*)

(٥٥/٣٢ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]من طريق عيسى،وأخرجه ابن أبي حاتم[٥]من طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجيح،عن مجاهد[٦]بنحوه.

---

(١)التفسير (٢٩٦/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٦).
(٣) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١١/٤)،ب(٥٧/٣)،المخطوطة(٥٠٦/ب).
(٤) التفسير(٢٩٩/١٣).
(٥) التفسير(١٦٢٨/٥).
(٦) هذا الإسناد سبق برقم(٤١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح ،لأنه نسخة.

(٥٦/٣٣ط)أثر الضحاك:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا ابن وكيع[٢]قال،حدثنا المحاربي[٣]،عن جويبر[٤]، عن الضحاك بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، وفيه المحاربي ، لا بأس به وكان يدلس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٥]، وفيه جويبر ، ضعيف جداً — فالأثر إسناده ضعيف جداً .

---

(١) التفسير(١٣/٢٩٩).

(٢) ابن وكيع،هو:سفيان بن الجراح،أبو محمد،الكوفي،كان صدوقا إلا أنه ابتلى بورّاقه،فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه،من العاشرة،ت ق.(التقريب/٢٤٥)،تهذيب الكمال(٧/٣٨٤-٣٨٦).

(٣) المُحَاربي،بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة،هو:عبد الرحمن بن محمد بن زياد،أبو محمد الكوفي،لا بأس به وكان يدلس،قاله أحمد،من التاسعة،مات سنة خمس وتسعين،ع.(التقريب/٣٤٩)،تهذيب الكمال(١١/٣٥٩-٣٦١)،(المغني/٢٤٥)،سير أعلام النبلاء(٩/١٣٦-١٣٨).

(٤) جويبر ، تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم ، راوي التفسير، ضعيف جداً من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، خد ق.(التقريب/١٤٣)،تهذيب الكمال(٣/٤٧٣-٤٧٥) .

(٥) طبقات المدلسين (٦٤) .

(٣٤/٥٧ط) أثر معمر:

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر[٢]، عن بعضهم بلفظه.

ثانياً : أخرجه عبد الرزاق[٣]، عن معمر ، عن الكلبي بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٥/٥٨ق) أثر ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]قال : حدثني محمد بن سعد[٥]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٦]قال: أخبرنا محمد بن سعد فيما كتب إليَّ ، حدثني أبي[٧]حدثني عمي[٨]قال حدثني أبي[٩]، عن أبيه[١٠]، عن أبن عباس بنحوه.

---

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى "معمر" .
(٣) التفسير (٢٤٥/٢) .
(٤) التفسير (٢٩٨/١٣) .
(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي،أبو جعفر،قال الخطيب: كان ليناً في الحديث ، مات سنة مائتين وست وسبعين . تاريخ بغداد (٣٢٢/٥-٣٢٣) ، لسان الميزان (١٧٤/٥).
(٦) التفسير (١٦٢٨/٥).
(٧) أبوه، هو: سعد بن محمد العوفي ، سئل عنه الإمام أحمد فقال : ذاك جهمي ، فقال : لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعاً لذاك . تاريخ بغداد (٩-١٢٦-١٢٧) .لسان الميزان (١٨/٣-١٩).
(٨) عمه ، أي عم سعد ،وهو : الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ، قال ابن معين : كان ضعيفاً في القضاء ، ضعيفاً في الحديث، وضعفه أيضاً أبو حاتم والنسائي ، مات سنة إحدى –أو اثنتين– ومائتين . تاريخ بغداد (٢٩/٨-٣٢)، لسان الميزان (٢٧٨/٢) .
(٩) أبوه هو : الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، الكوفي ، ضعيف ،من السادسة ، د.(التقريب/١٦٢).
(١٠) أبوه هو : عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ د ت ق.(التقريب/٣٩٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

رجال السند كلهم ضعفاء ، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة[١١]- فالأثر ضعيف الإسناد .

(٣٥/٥٩ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الحسن[١٢] في تفسيره معلقاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٣٦/٦٠ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١٣] قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم[١٤] من طريق العباس ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة[١٥]، بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري[١٦] قال :حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر قال، قال قتادة[١٧]، بمعناه .

---

(١١) طبقات المدلسين (٧٨).
(١٢) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣).
(١٣) التفسير (٢٩٨/١٣) .
(١٤) التفسير (١٦٢٨/٥).
(١٥) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) ، وفيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة.
(١٦) التفسير (٢٩٨/١٣) .
(١٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات فالأثر صحيح الإسناد .

وكذلك الإسناد الثاني الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٣٧/٦١ط) أثر السدي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] قال حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط ، عن السدي[2] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٢٩٨/١٣-٢٩٩) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

قال أبو بكر[١] : وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من يدعي العلم ببقاء مدة الدنيا، ويستدل بما روي أن الدنيا سبعة آلاف سنة.[*]

ورد هذا من حديث ابن زمل الجهني .

(٢١/٦٢ر) حديث ابن زمل الجهني .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢] قال : حدثنا أحمد[٣]بن النضر العسكري وجعفر[٤] بن محمد الفريابي ، وأخرجه البيهقي[٥] من طريق جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي كلاهما قالا : حدثنا الوليد[٦]بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا سليمان[٧]بن عطاء القرشي الحراني، عن مسلمة[٨]بن عبدالله الجهني، عن عمه أبي مشجعة[٩]بن ربعي الجهنيّ، عن ابن زمل[١٠] الجهني، قال:رأيت رؤيا، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، وفيه:إذ أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات،وأنت في أعلاها درجة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " أما

---

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٦٠٥/ب).

(٢) المعجم الكبير (٣٦١/٨-٣٦٣).

(٣) أحمد بن النضر ، بمفتوحه وسكون معجمة، أبو جعفر العسكري، قال الخطيب : كان من ثقات الناس، وأكثرهم كتابا، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد (١٨٥/٥-١٨٦)،(المغني /٢٥٥).

(٤) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، بكسر فاء وسكون راء وبمثناة تحت وبموحدة منسوب إلى بلد بالترك ،أبو بكر ، قال الخطيب أبو بكر الفريابي قاضي الدينور أحد أوعية العلم ، ومن أهل المعرفة والفهم .تاريخ بغداد (١٩٩/٧-٢٠٢)،سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤-١٠٦)، (المغني/١٩٨).

(٥) دلائل النبوة (٣٦/٧)جماع أبواب من رأى في منامه شيئا من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما ظهر في ذلك من الدلالة على صدقه – باب في رؤيا ابن زمل الجهني وفي إسناده ضعف .

(٦) الوليد بن عبد الملك بن مسرح ، بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الراء ، الحراني ، بمفتوحه وشدة راء وبنون ، أبو وهب، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال:صدوق.الجرح والتعديل(١٠/٩)،الإكمال(١٩٤/٧)،(المغني/٨٦).

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس الحراني، أبو عمر، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين،ق. (التقريب/٢٥٣)،تهذيب الكمال(٨٩/٨).

(٨) مسلمة بن عبد الله الجهني، الدمشقي، مقبول، من السادسة، د س ق. (التقريب /٥٣١)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨).

(٩) أبو مشجعة، بمفتوحة و سكون شين معجمة وفتح جيم، ابن ربعي بكسر راء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد التحتانية ، الجهني ، مقبول، من الثانية، ق. (التقريب/٦٧٣)، تهذيب الكمال (٣٩/٢٢). (المغني /٢٣١،١٠٩).

(١٠) ابن زمل الجهني، هو عبدالله، قال ابن حجر: ذكره ابن السكن وقال روي عنه حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة" بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة ثم ساق الحديث وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، ثم قال ابن حجر: قلت: ... ولم أره مسمى في أكثر الكتب ويقال اسمه الضحاك ويقال عبد الرحمن و الصواب الأول، و الضحاك غلط فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين.الإصابة (٣٠٤/٢).

المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات وأنا في أعلاها درجة ، فالدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا في آخرها ألفاً " .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال ابن حبان: سليمان بن عطاء شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربعي بأشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات ، ثم قال : قلت : لا أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة بن عبدالله ،وهو الذي روى عن مسلمة بن عبدالله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربعي عن ابن زمل، ثم ذكر الحديث.[١١]

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف[١٢].

وقال ابن حجر: قال ابن حبان : عبد الله بن زمل له صحبة لكن لا اعتمد على إسناد خبره، ثم قال ابن حجر: قلت: تفرد برواية حديثه سليمان بن عطاء القرشي عن مسلمة بن عبد الله الجهني.[١٣]وقال الألباني: موضوع.[١٤]

أقول فيه سليمان بن عطاء ، منكر الحديث ، ولعل الألباني اعتمد في حكمه على قول ابن حبان .

---

(١١) المجروحين (١/٣٢٩-٣٣٢).
(١٢) مجمع الزوائد (٧/١٨٤) كتاب التعبير – باب تعبير الرؤيا.
(١٣) الإصابة (٢/٣١١).
(١٤) ضعيف الجامع(٣/١٦٠)حديث" الدنيا سبعة آلاف سنة، أنا في آخرها ألفا " حديث رقم (٣٠١٣).

قال أبوبكر[1]: وقد روي عن النبيﷺ أخبار في بقاء مدة الدنيا وليس فيها تحديد للوقت ، مثل قوله: ((بعثت والساعة كهاتين)) ،وأشار بالسبابة والوسطى، ونحو قوله فيما رواه شعبة وغيره عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال:خطبنا رسول اللهﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيب الشمس قال: ((ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من هذه الشمس إلى أن تغيب)) . وما روي عن ابن عمر عن النبيﷺ أنه قال: ((أجلكم في أجل من مضى قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس))[*] .

(٢٢/٦٣ر) حديث ((بعثت والساعة كهاتين))

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري[2]بسنده من حديث سهل بن سعد ومن حديث أنس ،عن النبيﷺ بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[3]بسنده من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مسلم[4]بسنده من حديث أنس وجابر وسهل عن النبيﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث/

متفق عليه .

---

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٢/٤) ، ب(٥٧/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .
(٢) الصحيح (٣٩٠/٦) كتاب تفسير القرآن –١– باب ، (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق – باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .
(٣) الصحيح (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق – باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .
(٤) الصحيح (٢٢٥٨/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب قرب الساعة ، (٥٩٢/٢) كتاب الجمعة – باب تخفيف الصلاة والخطبة .

(٦٤/٢٣ر) حديث أبي سعيد الخدري :

تخريجه:

لم أقف على طريق شعبة الذي أورده الجصاص ، ولكن أخرجه الترمذي[١] من طريق حماد[٢] بن زيد ، حدثنا علي بن زيد به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج العتكي ، سبق برقم (١) ،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .
- علي بن زيد بن جدعان ، بمضمومة وسكون دال وعين مهملتان ، التيمي البصري، ضعيف،من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين،وقيل قبلها ، بخ م٤[٣].
- أبو نضرة ، بنون و معجمة ساكنة ، هو : المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ،العبدي ، مشهور بكنية ، ثقة ،من الثالثة ،مات سنة ثمان – أو تسع – ومائة ، خت م٤[٤].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم . وفيه علي بن زيد ، ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : وفي الباب عن حذيفة وأبي مريم وأبي زيد بن أخطب والمغيرة بن شعبة وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . وهذا حديث حسن صحيح .

---

(١) السنن (٤/٤١٩-٤٢٠) كتاب الفتن – باب ما جاء ما أخبر النبيﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة .

(٢) حماد بن زيد الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريرا ، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع.(التقريب/١٧٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٣/٢٦٩-٢٧٥) ، (التقريب/٤٠١) ، (المغني/٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال (١٨/٣٨٠-٣٨١) ، (التقريب/٥٤٦) .

(٢٤/٦٥ر) حديث ابن عمر :

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] بسنده من حديث ابن عمر عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقد روي في تأويل قوله تعالى:﴿ فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴾[٢] ،أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها.[*]

ورد نحو هذا عن الحسن.

(٣٨/٦٦ط)أثر الحسن:

أخرجه ابن أبي حاتم[٣]معلقا عن الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

معلق.

تعليق/

ورد ما يدل على أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها كقوله ﷺ:((بعثت والساعة كهاتين))،وقد سبق هذا الحديث برقم (٦٣)،وهو حديث متفق عليه.

---

(١) الصحيح (٤٩٩/٤-٥٠٠) كتاب أحاديث الأنبياء – باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، (٤٢٥/٦-٤٢٦) كتاب فضائل القرآن – باب فضل القرآن على سائر الكلام .
(٢) سورة محمد ،آية رقم(١٨).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٢/٤)،ب(٥٧/٣)،المخطوطة(٥٠٦/ب).
(٣) التفسير (٣٢٩٨/١٠).

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ * هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ ﴾[1].

قال أبو بكر[2]:قيل فيه:جعل من كل نفس زوجها ،كأنه قال:جعل من النفس زوجها ويريد به الجنس وأضمر ذلك،وقيل :من آدم وحواء.

قوله تعالى:﴿ لَئِن ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا ﴾ ،قال الحسن:غلاما سويا.وقال ابن عباس:بشرا سويا ،لأنهما يشفقان أن يكون بهيمة.[*]

القول الأول لم أقف عليه،أما القول الثاني الذي ذكره الجصاص بقوله،وقيل :من آدم وحواء فقد ورد نحوه عن قتادة.

(٦٧/٣٩ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[3]قال:حدثنا بشر قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد،عن قتادة[4]بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) سورة الأعراف ،آية رقم(١٨٩).
(٢) هو الجصاص،صاحب الكتاب.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٢/٤)،ب(٥٨/٣)،المخطوطة(٥٠٦/ب).
(٣) التفسير(٣٠٤/١٣).
(٤) سبق هذا الإسناد برقم(٦).

(٦٨/٤٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال: حدثني محمد بن عبد الأعلى،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢] من طريق محمد بن عبد الأعلى ، قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر[٣] قال ، قال الحسن:غلاما.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

(٦٩/٦ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]معلقا ...قال،حدثنا جابر[٥]بن نوح ،عن أبي روق[٦]،عن الضحاك[٧]،عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه جابر بن نوح ،ضعيف،وفيه شيخ الطبري غير معروف-فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) التفسير(٣٠٦/١٣).
(٢) التفسير (١٦٣٣/٥).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٥)إلى ((معمر)).
(٤) التفسير (٣٠٦/١٣).
(٥) جابر بن نوح الحِمّاني ،بكسر المهملة وتشديد الميم،أبو بشير الكوفي،ضعيف ،من التاسعة ،مات سنة ثلاث ومائتين على الصواب ،ت س.(التقريب/١٣٦)،تهذيب الكمال(٣٠١/٣-٣٠٣).
(٦) أبو رَوْق،بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف،هو:عطية بن الحارث الكوفي،صاحب التفسير،صدوق ،من الخامسة،دس ق.(التقريب/٣٩٣)،تهذيب الكمال(٨٩/١٣-٩٠).
(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي،أبو القاسم أو أبو محمد،صدوق كثير الإرسال،من الخامسة ،مات بعد المائة،٤.(التقريب/٢٨٠) ،تهذيب الكمال(١٧٣/٩-١٧٧).

الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٩٠ ﴾ (١).

قال الحسن وقتادة:الضمير في جعلا عائد إلى النفس وزوجه من ولد آدم لا إلى آدم وحواء.(*)

(٤١/٧٠ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢)قال :حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور،عن معمر(٣)قال،قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات–فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٢/٧١ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري وعزاه إلى الحسن لا إلى قتادة،فالصحيح أنه من قول الحسن والله أعلم ،ولم أجده معزواً إلى قتادة.

قال الطبري(٤):حدثنا بشر بن معاذ قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد ، عن قتادة(٥)قال:كان الحسن يقول ،وذكره بمعناه.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٠) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٢/٤)،ب(٥٨/٣)،المخطوطة(٥٠٦/ب).
(٢) التفسير (٣١٤/١٣-٣١٥).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٥)إلى ((معمر)).
(٤) التفسير(٣١٥/١٣).
(٥) هذا الإسناد سبق برقم(٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

الأثر الوارد في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ ﴾ (١)

قال الحسن :إن الذين يدعون هذه الأوثان مخلوقة أمثالكم.(*)

(٧٢/٤٣ط)أثر الحسن:

تخريجه:

أخرجه الحسن(٢) البصري في تفسيره معلقا بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

معلق.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٤)
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٣/٤)،ب(٥٨/٣)،المخطوطة(٥٠٧/أ).
(٢) تفسير الحسن البصري(١٢٩/٣).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [1].

روى هشام بن عروة،عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير في قوله عز وجل:﴿ خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين﴾.قال:والله ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال:((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)).

وروي عطاء ،عن ابن عمر أنه قال:سأل رجل النبي ﷺ:أي المؤمنين أفضل؟قال ((أحسنهم خلقا)).

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال :حدثنا معاذ بن المثنى وسعيد بن محمد الأعرابي قالا:حدثنا محمد بن كثير قال:حدثنا سفيان الثوري،عن عبد الله[بن سعيد][2]بن أبي سعيد المقبري،عن أبيه،عن أبي هريرة،عن النبي ﷺ قال ((إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق)).

وروي عن الحسن ومجاهد قالا:((أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس)).

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ خذ العفو﴾ قال:هو العفو من الأموال قبل أن يترل فرض الزكاة ،وكذلك روي عن الضحاك و السدي.وقوله تعالى:﴿ وأمر بالعرف ﴾قال قتادة وعروة :العرف المعروف.

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال:حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال:حدثنا سهل بن بكار قال:حدثنا عبد السلام[أبو][3]الخليل،عن عبيدة الهجيمي قال:قال أبو جري جابر بن سليم :ركبت قعودي ثم انطلقت إلى مكة فطلبته،فأنخت قعودي بباب

(١) سورة الأعراف،آية رقم(١٩٩).
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.
(٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (ابن)،وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما سيأتي في الترجمة.

المسجد،فإذا هو جالس عليه بُرْد من صوف فيه طرائق حُمْر،فقلت :السلام عليك يا رسول الله ،قال:((وعليك السلام))قلت: إنا معشر أهل البادية قوم فينا الجفاء فعلمني كلمات ينفعني الله بها؟قال((ادن))ثلاثا،فدنوت،فقال((أعد عليّ))فأعدت،قال((اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئا،وأن تلقى أخاك بوجه منبسط،وأن تفرغ من فضل دلوك في إناء المستسقي،وإن امرؤ سبَّك بما يعلم منك فلا تسبه بما تعلم منه فإن الله جاعل لك أجرا وعليه وزرا،ولا تسبن شيئا مما خوَّلك الله تعالى))،قال أبو جري :فوالذي ذهب بنفسه ما سببت بعده شيئا لا شاة ولا بعيرا.(*)

(٧٣/٧ق)أثر عبد الله بن الزبير:

تخريجه:

أخرجه البخاري(٤)بسنده من طريق وكيع،عن هشام به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-هشام بن عروة بن الزبير بن العوام،أبو المنذر،وقيل:أبو عبد الله،ثقة فقيه ربما دلس،من الخامسة،مات سنة خمس-أو ست-وأربعين، ع.(٥)

-أبوه،هو: عروة بن الزبير بن العوام ، أبو عبد الله المدني ، ثقة فقيه مشهور ،من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ع.(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه هشام بن عروة،ثقة فقيه ربما دلس-وهو من مدلسي المرتبة الأولى(٧)،وفيه عروة بن الزبير،ثقة فقيه مشهور.

الحكم على الأثر/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢١٣-٢١٤)،ب(٣/٥٨-٥٩)،المخطوطة(٥٠٧/أ).
(٤) الصحيح(٥/٢٣٩)كتاب تفسير القرآن-باب ﴿خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ﴾.
(٥) تهذيب الكمال(١٩-٢٦٦-٢٧٠)،(التقريب/٥٧٣).
(٦) تهذيب الكمال(١٣/٧-١٥)،(التقريب/٣٨٩).
(٧) طبقات المدلسين(٤١).

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال:((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)).

وردد نحوه عن أبي الدرداء.

(٢٥/٧٤ر)حديث أبي الدرداء:

تخريجه:

أولا: أخرجه أبو داود[١] من طريق القاسم[٢] بن أبي بزة، وأخرجه الترمذي[٣] من طريق مطرف[٤]، كلاهما عن عطاء[٥] الكيخاراني، عن أم الدرداء[٦]، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه، وزاد الترمذي:((وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة)).

ثانيا: أخرجه الترمذي[٧] من طريق يعلى[٨] بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه، بزيادة:((وأن الله ليبغض الفاحش البذيء)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي عن الطريق الذي فيه ((مطرف)):هذا حديث غريب من هذا الوجه.وقال عن الطريق الذي فيه((يعلي)):هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) السنن(٥/١٤٩-١٥٠)كتاب الأدب-باب في حسن الخلق.
(٢) القاسم بن أبي بزة،بفتح الموحدة وتشديد الزاي،المكي ،مولى بني مخزوم ،ثقة،من الخامسة،مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها،ع.(التقريب/٤٤٩)،تهذيب الكمال(١٥/١٣٦-١٣٧).
(٣) السنن(٤/٣١٩)كتاب البر و الصلة-باب ما جاء في حسن الخلق.
(٤) مطرف،بضم أوله وفتح ثانية وتشديد الراء المكسورة ،ابن طريف،بمفتوحة وكسر راء وبفاء ،الكوفي،أبو بكر أو أبو عبد الرحمن،ثقة فاضل ،من صغار السادسة،مات سنة إحدى وأربعين،أو بعد ذلك،ع.(التقريب/٥٣٤)،تهذيب الكمال(١٨/١٤١-١٤٣)،(المغني/١٥٨).
(٥) عطاء بن نافع،الكيخاراني،بفتح الكاف وسكون التحتانية بعدها معجمة،ثقة،من الرابعة،وقيل هو عطاء بن يعقوب،بخ دت.(التقريب/٣٩٢)،تهذيب الكمال(١٣/٧٥-٧٧).
(٦) أم الدرداء،زوج أبي الدرداء،اسمها هجيمة،وقيل جهيمة،الأوصابية الدومشقية،وهي الصغرى،ثقة فقيهة،من الثالثة،ماتت سنة إحدى وثمانين،ع.(التقريب/٧٥٦)،تهذيب الكمال(٢٢/٤٦٣-٤٦٨).
(٧) السنن(٤/٣١٨-٣١٩)كتاب البر والصلة-باب ما جاء في حسن الخلق.
(٨) يعلى،بمفتوحة وسكون مهملة وفتح لام وقصر،ابن مملك،بفتح ميم أولى وسكون ثانية وفتح لام فكاف،المكي،مقبول ،من الثالثة،بخ دت س.(التقريب/٦١٠)،تهذيب الكمال(٢٠/٤٧٠-٤٧١) ، (المغني/٢٧٧،٢٤١)

وقال الهيثمي[٩] رواه الترمذي باختصار – رواه البزار[١٠] ورجاله ثقات . وقال البزار[١٠]: والحديث حسن الإسناد.

وروى عطاء،عن ابن عمر أنه قال:سأل رجل النبي ﷺ :أي المؤمنين أفضل؟ قال((أحسنهم خلقا)).

(٧٥/٢٦ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن ماجه[١١] من طريق فروة[١٢] بن قيس ،وأخرجه الحاكم[١٣] من طريق أبي معيد حفص[١٤] ابن غيلان،وأخرجه البيهقي[١٥] من طريق أبي سهيل بن مالك[١٦] كلهم عن عطاء بن أبي رباح به بلفظه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-عطاء بن أبي رباح،سبق برقم(٣٤)،وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال،وقيل إنه تغير بأخرة،ولم يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه عطاء،ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال،وقيل إنه تغير بأخرة،ولم يكثر ذلك منه.

---

(٩) مجمع الزوائد(٢٢/٨)كتاب الأدب-باب ما جاء في حسن الخلق.
(١٠) أخرجه البزار بسنده من طريق يعلى بن مملك،عن أم الدرداء،عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ،بنحوه،بزيادة((وإن حسن الخلق ليبلغ بصاحبه درجة الصوم والصلاة)).انظر كشف الأستار(٤٠٧/٢-٤٠٨)كتاب الأدب-باب ما جاء في حسن الخلق.
(١١) السنن(١٤٢٣/٢)كتاب الزهد-باب ذكر الموت والإستعداد له.
(١٢) فروة،بفتح فاء وسكون راء،ابن قيس ،حجازي،مجهول،من السابعة ،ق.(التقريب/٤٤٥)،تهذيب الكمال(٥٠/١٥)،(المغني/١٩٦).
(١٣) المستدرك (٥٨٣/٤)كتاب الفتن والملاحم.
(١٤) أبو معيد،بالمهملة،مصغر،وهو بها أشهر،حفص بن غيلان،بالمعجمة بعدها ياء تحتانية ساكنة،شامي،صدوق فقيه رمي بالقدر،من الثامنة،س ق.(التقريب/١٧٤)،تهذيب الكمال(٦٩/٥-٧١).
(١٥) شعب الإيمان (٢٣٥/٦)باب حسن الخلق.
(١٦) أبو سهيل بن مالك،هو:نافع الأصبحي ،المدني،ثقة ،من الرابعة،مات بعد الأربعين،ع.(التقريب/٥٥٨).

الحكم على الحديث /

قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه من لم يوثق من رجال الكتب[١٧].

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فروة بن قيس مجهول ، وكذلك الراوي عنه وخبره باطل – قاله الذهبي في طبقات التهذيب[١٨]. وقال البوصيري أيضاً : رواه أبو يعلى بسند رواته ثقات ، وابن أبي الدنيا والطبراني في الصغير ، والبيهقي في الزهد[١٩].

أقول : الطريق الذي أخرجه البيهقي رجاله ثقات فالإسناد صحيح ، وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود[٢٠]والترمذي[٢١] ، عن النبيﷺ بنحوه ، بزيادة عند الترمذي : ((وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً)).وقال الترمذي : حديث أبي هريرة هذا ، حديث حسن صحيح .

---

(١٧) مجمع الزوائد (٢٥/٨) كتاب الأدب – باب ما جاء في حسن الخلق .
(١٨) زوائد ابن ماجه (٥٥٣)أبواب الزهد – باب ذكر الموت والاستعداد له .
(١٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤١٠/١٠) كتاب الزهد – باب قصر الأمل والإكثار من ذكر الموت والاستعداد له.
(٢٠) السنن (٦٠/٥) كتاب السنة – باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه .
(٢١) السنن (٤٦٦/٣) كتاب السنة – باب ما جاء في حق المرأة على زوجها .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا معاذ بن المثنى وسعيد بن محمد الأعرابي قالا: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبيﷺ قال: ((إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق)).

(٢٧/٧٦ر) حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الحاكم[١] بسنده من طريق الفضل[٢] بن موسى، وبسنده من طريق سفيان، وذكره الهيثمي[٣] بسنده من طريق القاسم[٤] بن مالك المزني، كلهم عن عبد الله بن سعيد المقبري به بنحوه.

ثانياً: أخرجه أبو يعلى[٥] بسنده من طريق محمد[٦] بن فضيل، وذكره ابن حجر[٧] وعزاه لابن أبي شيبة بسنده من طريق عبد الله[٨] بن إدريس، كلاهما قالا: حدثنا عبد الله ابن سعيد ، عن جده به بنحوه، ولم يقل أبو يعلى ((وحسن الخلق)).

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع بن مرزوق الأموي مولاهم، أبو الحسين، البغدادي، صاحب كتاب ((معجم الصحابة))، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم، والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد

---

(١) المستدرك (٢١٢/١-٢١٣) كتاب العلم-فصل في توقير العالم.
(٢) الفضل بن موسى السيناني، بمهملة مكسورة ونونين، أبو عبدالله المروزي، ثقة ثبت وربما أغرب، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع .(التقريب/٤٤٧)، تهذيب الكمال(٩١/١٥، ٩٣).
(٣) كشف الأستار(٤٠٨/٢) كتاب الأدب -باب حسن الخلق والحياء.
(٤) القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي، صدوق فيه لين، من صغار الثامنة، مات بعد التسعين، خ م ت س ق.(التقريب/٤٥١)، تهذيب الكمال(١٨٢/١٨٤).
(٥) المسند (٤٢٨/١١) مسند أبي هريرة.
(٦) محمد بن فضيل بن غزوان، بفتح المعجمة وسكون الزاي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع.(التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال(١٥٥/١٧-١٥٨).
(٧) المطالب العالية(١٢٦/٣) كتاب البر والصلة-باب حسن الخلق، أخرجه ابن أبي شيبة(٩٠/٦) كتاب الأدب-ما ذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش.
(٨) عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي، بسكون الواو، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع.(التقريب/٢٩٥)، تهذيب الكمال(١٦/١٠-٢٠).

تغير في آخر عمره،مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة.[٩]

-معاذ بن المثنى بن معاذ بن نصر،أبو المثنى العَنْبَري،بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء،كان ثقة مات سنة ثمان وثمانين ومائتين.[١٠]

-سعيد بن محمد الأعرابي ، لم أقف على ترجمته .

-محمد بن كثير العَبْدي ،البصري،أبو عبد الله ،ثقة لم يصب من ضعفه ،من كبار العاشرة،مات سنة ثلاث وعشرين،ع.[١١]

-سفيان الثوري،ابن سعيد،أبو عبد الله الكوفي،ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة،من رؤوس الطبقة السابعة،وكان ربما دلس،مات سنة إحدى وستين،ع.[١٢]

-عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقْبُري،بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر،أبو عبّاد الليثي مولاهم،متروك،من السابعة،ت ق.[١٣]

-أبوه ، هو: سعيد بن أبي سعيد المقبري ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة .

الحكم على سند المؤلف /

فيه عبدالله بن سعيد متروك – فإسناده ضعيف جداً .

الحكم على الحديث/

قال الحاكم:رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن سعيد.وقال الذهبي:قلت عبد الله -يعني عبدالله بن سعيد- واه.ثم قال الحاكم عن الطريق الآخر:هذا حديث صحيح معناه يقرب من الأول،غير أنهما لم يخرجاه عن عبد الله بن سعيد.

ونقل الهيثمي قول البزار قال:قال البزار: لم يتابع عبد الله بن سعيد على هذا وتفرد به،ثم قال الهيثمي:قلت:قد توبع عليه.

---

(٩) تاريخ بغداد(١١/٨٨-٨٩)،سير أعلام النبلاء(١٥/٥٢٦-٥٢٧).
(١٠) تاريخ بغداد(١٣/١٣٦-١٣٧)،(المغني/١٨٧).
(١١) تهذيب الكمال(١٧/١٧٧)،(التقريب/٥٠٤)،سير أعلام النبلاء(١٠/٣٨٣-٣٨٤).
(١٢) تهذيب الكمال(٧/٣٥٣-٣٦٤)،(التقريب/٢٤٤).
(١٣) تهذيب الكمال(١٠/١٨١-١٨٢)،(التقريب/٣٠٦)،(المغني/٢٤٩).

وقال الهيثمي أيضا:رواه أبو يعلى و البزار وزاد((وحسن الخلق))،وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف.(١٤)

وقال ابن حجر:وللبزار بسند حسن من حديث أبي هريرة رفعه،ثم ذكر الحديث.(١٥)

وقال البوصيري : رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى الموصلي ، والبزار ومدار إسناديهما على عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف(١٦).

ونقل الزبيدي قول العراقي بقوله : رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة وبعض طرق البزار رجاله ثقات ، ثم قال الزبيدي : وقال المنذري : رواه أبو يعلى والبزار من طرق أحدها حسن(١٧).

وأقول : ذكر الهيثمي(١٨)في زوائد البزار قال : وحدثنا محمد(١٩) بن عبدالله بن المبارك المخرمي ، ثنا الأسود(٢٠) بن سالم ، ثنا عبدالله (٢١)بن إدريس، عن أبيه(٢٢)عن جده(٢٣)، عن أبي هريرة ، ثم قال الهيثمي : قلت : فذكره .

ثم قال : البزار : لا نعلم رواه عن ابن إدريس إلا أسود، وكان ثقة بغدادياً .

أقول : لعل هذا الطريق هو الذي ذكره الزبيدي نقلاً عن العراقي ، لأن جميع رجال السند ثقات.

---

(١٤) مجمع الزوائد(٢٢/٨)كتاب الأدب-باب ما جاء في حسن الخلق.
(١٥) فتح الباري(٤٥٩/١٠)كتاب الأدب-باب حسن الخلق،والسخاء،وما يكره من البخل.
(١٦) مختصر إتحاف السادة المهرة (٢١٥/٧) كتاب البر والصلة – باب ما جاء في الجود والسخاء والبخل والشح .
(١٧) إتحاف السادة المتقين (٣٢٠/٧-٣٢١) .
(١٨) كشف الأستار (٤٠٩/٢) كتاب الأدب – باب حسن الخلق والحياء .
(١٩) محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي ، بمعجمة وتثقيل ، أبو جعفر البغدادي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة بضع وخمسين ، خ د س.(التقريب/٤٩٠).
(٢٠) الأسود بن سالم ، أبو محمد العابد ، قال محمد بن جرير الطبري :أسود بن سالم كان ثقة ،ورعاً فاضلاً ، مات سنة ثلاث عشرة –أو أربع عشرة –ومائتين . تاريخ بغداد (٣٥/٧-٣٧) .
(٢١) عبدالله بن إدريس الأودي ، سبق في نفس الحديث ، وهو ثقة فقيه عابد.
(٢٢) أبوه ، هو : إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي ، ثقة ، من السابعة ، ع.(التقريب/٩٧) .
(٢٣) جده هو : يزيد بن عبدالرحمن الأودي ، أبو داود ، قال المزي : ذكره ابن حبان في كتاب ((الثقات)) ، وكذلك قال ابن حجر ، وقال أيضاً : ووثقه العجلي ، من الثالثة ، بخ ت ق . تهذيب الكمال(٣٤٣/٢٠-٣٤٤) ، تهذيب التهذيب(٣٠٠/١١) ، (التقريب/٦٠٣) .

وروي عن الحسن ومجاهد قالا:((أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس)).

(٧٧/٤٤ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٧٨/٤٥ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١] من طريق عيسى،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]من طريق شبل كلاهما عن ابن أبي نجيح ،عن مجاهد[٣]بنحوه،ولم يذكر النبيﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح،لأنه نسخة.

---

(١) التفسير (١٣/٣٢٧-٣٢٨).
(٢) التفسير(٥/١٦٣٧).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٣).

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى:﴿ خُذِ العَفْوَ﴾ قال:هو العفو من الأموال قبل أن يترل فرض الزكاة،وكذلك روي عن الضحاك والسدي.

(٨/٧٩ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني المثنى[٢]،وأخرجه ابن أبي حاتم[٣]قال:حدثنا أبي[٤]،كلاهما قالا:حدثنا عبد الله[٥]بن صالح قال:حدثني معاوية[٦]بن صالح ، عن علي[٧]بن أبي طلحة ،عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) التفسير(٣٢٨/١٣).
(٢) المثنى بن إبراهيم الآملي،لم أقف على ترجمته،وسبق برقم(٢٣)ووثقه ابن كثير.
(٣) التفسير (١٦٣٨/٥).
(٤) أبوه ،هو:محمد بن إدريس،أبو حاتم الرازي،سبق برقم(٤)،وهو أحد الحفاظ.
(٥) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني،أبو صالح المصري،صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة،من العاشرة،مات سنة اثنتين وعشرين ،خت د ت ق.(التقريب/٣٠٨).
(٦) معاوية بن صالح الحضرمي،أبو عمرو وأبو عبد الرحمن ،صدوق له أوهام،من السابعة،مات سنة ثمان وخمسين،وقيل بعد السبعين،رم٤.(التقريب/٥٣٨).
(٧) علي بن أبي طلحة:سالم،مولى بني العباس،أرسل عن ابن عباس ولم يره،من السادسة ،صدوق قد يخطئ،مات سنة ثلاث وأربعين،م د س ق.(التقريب/٤٠٢).

(٨٠/٤٦ط) أثر الضحاك

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال : حدثت عن الحسين[٢]بن الفرج قال، سمعت أبا معاذ[٣]يقول ، حدثنا عبيد[٤]بن سليمان قال: سمعت الضحاك يقول ، ثم ذكر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

فيه رجل مبهم وهو شيخ الطبري ، وفيه الحسين بن الفرج ، لم أقف عليه.

(٨١/٤٧ط) أثر السدي

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥]قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط عن السدي[٦]بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

-فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

---

(١) التفسير (٣٢٨/١٣).

(٢) الحسين بن الفرج ، لم أقف عليه ، وقد سبق هذا الإسناد في تفسير الطبري (٥٠٤/١) قال :حدثت عن الحسين بن الفرج ثم قال الشيخ محمود شاكر : لم أعرف من هو ؟ تعليق رقم (٢) ، أقول :لعله الحسن بن الفرج الغزّي ، بالفتح والتشديد ، نسبة إلى غزة مدينة بالشام . سير أعلام النبلاء (٥٥/١٤-٥٦) ،لب اللباب(١٣٢/٢) .

(٣) أبو معاذ ، هو الفضل بن خالد المروزي ، بفتح أوله والواو ثم زاي ، النحوي ، لم يذكر ابن أبي حاتم له جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل (٦١/٧) .

(٤) عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم ، كوفي ، لا بأس به ، من السابعة ، (التقريب/٣٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/١٢) .

(٥) التفسير(٣٨٨/١٣).

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

وقوله تعالى : ﴿ وأمر بالعرف ﴾ [١] قال قتادة وعروة : العرف المعروف .

(٨٢/٤٨ط) أثر قتادة

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢]قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة[٣]بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ ، صدوق ، وبقية رجال السند ثقاتٌ — فالأثر حسن الإسناد .

(٨٣/٤٩ط) أثر عروة

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤]قال : حدثني محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر[٥]، عن هشام[٦]بن عروة ، عن أبيه بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه معمر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة–فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٩) .
(٢) التفسير (٣٣١/١٣) .
(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .
(٤) التفسير (٣٣١/١٣) .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى " معمر " .
(٦) هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما دلس .

(٢٨/٨٤ر) حديث أبي جري جابر بن سليم:

تخريجه :

أولاً: أخرجه المزي[١] بسنده من طريق يونس[٢] بن عبيد،عن عبيدة الهُجَيْمي به بنحوه ولم يقل فيه((اتق الله))،وفيه زيادة من النهي عن إسبال الإزار.

ثانياً: أخرجه أبو داود[٣] والترمذي[٤] من طريق أبي غفار[٥]،وأخرجه الحاكم[٦] من طريق أبي السَّليل[٧]،كلاهما عن أبي تميمة الهجيمي[٨]،عن جابر بن سليم،عن النبيﷺ بنحوه،ولم يقل فيه((وأن تفرغ من فضل دلوك في إناء المستسقي))،وذكره الترمذي مختصرا،ثم قال:وذكر قصة طويلة،وكذلك الحاكم لم يذكر فيه إلا كيفية السلام ،والإزار.

ثالثاً: أخرجه أحمد[٩] قال:حدثنا يزيد[١٠]،أخبرنا سلام[١١] بن مُسكين،عن عقيل[١٢] بن طلحة،حدثنا أبو جري الهجيمي،عن النبيﷺ بنحوه ولم يقل فيه((اتق الله)).

رابعاً: له شاهد أخرجه مسلم[١٣] بسنده من حديث أبي ذر ،عن النبيﷺ بنحوه مختصراً.

---

(١) تهذيب الكمال(١٢/٣٤٠-٣٤١).
(٢) يونس بن عبيد بن دينار العبدي،أبو عبيد البصري،ثقة ثبت فاضل ورع ،من الخامسة،مات سنة تسع وثلاثين،ع.(التقريب/٦١٣).
(٣) السنن (٤/٣٤٤-٣٤٥)كتاب اللباس-باب ما جاء في إسبال الإزار.
(٤) السنن(٥/٦٨)كتاب الإستئذان -باب ما جاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئاً.
(٥) أبو غِفَار،بكسر المعجمة وتخفيف الفاء،وقيل بفتح المهملة والتشديد،وآخره نون،هو:المثنى بن سعد الطائي،ليس به بأس ،من السادسة ، بخ د ت س.(التقريب/٥١٩).
(٦) المستدرك (٤/٢٠٦-٢٠٧)كتاب اللباس -حديث رقم(٧٣٨٢).
(٧) أبو السَّليل،بفتح المهملة وكسر اللام،هو:ضُرَيب،بالتصغير ،آخره موحدة،ابن نُقَير،بنون وقاف،مصغراً،القيسي،ثقة ،من السادسة،م٤.(التقرب/٢٨٠)،تهذيب الكمال(٩/١٨٤).
(٨) أبو تميمة الهُجَيْمي،هو:طَريف،بمفتوحة وكسر راء وبفاء،ابن مجالد،ثقة ،من الثالثة، مشهور بكنيته،مات سنة سبع وتسعين،أو قبلها أو بعدها،خ٤.(التقريب/٢٨٢)،تهذيب الكمال(٩/٢٢٨-٢٢٩)،(المغني/١٥٨).
(٩) المسند(٧/٣٥٩)مسند البصريين-حديث جابر بن سليم الهجيمي رضي الله عنه.
(١٠) يزيد ين هارون السُّلمي مولاهم،أبو خالد الواسطي ،ثقة متقن عابد،من التاسعة،مات سنة ست ومائتين،ع.(التقريب/٦٠٦)،تهذيب الكمال(٢٠/٣٨٧-٣٩٢).
(١١) سلاّم،كله بالتشديد،ابن مِسكين،بكسر وكاف،ابن ربيعة الأزدي،أبو رَوْح،بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء،يقال اسمه سليمان ،ثقة رمي بالقدر،من السابعة،مات سنة سبع وستين،خ م د س ق.(التقريب/٢٦١)،تهذيب الكمال(٨/٢٣١-٢٣٣)،(المغني/١٣٠،٢٣٠،١١٣).
(١٢) عَقيل،بن طلحة السُّلمي ،ثقة ،من الرابعة،ولأبيه صحبة،دس ق.(التقريب/٣٩٦)،تهذيب الكمال(١٣/١٤٦-١٤٨).
(١٣) الصحيح(٤/٢٠٢٦)كتاب والبر والصلة والآداب-باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء.

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،وهو ثقة،تغير في آخره عمره.

-إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجي،بالفتح وتشديد الجيم،أبو مسلم البصري،ثقة ،مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين[١٤].

-سهل بن بكار بن بشر الدارمي،أبو بشر المكفوف،ثقة ربما وهم،من العاشرة،مات سنة سبع أو ثمان وعشرين،خ د س.[١٥]

-عبد السلام بن عجلان،أبو الخليل،ويقال ابن غالب الهجيمي،بمضمومة وفتح جيم،مصغرا،والصحيح ابن عجلان،سمع عبيد الهجيمي،قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال:شيخ بصري يكتب حديثه.[١٦]

-عبيدة الهجيمي،أبو خداش ،بكسر معجمة وخفة دال وآخره معجمة،البصري،مجهول،من السادسة،د س، روى عن أبي جري الهجيمي،وقيل عن أبي تميمة الهجيمي،عن أبي جري الهجيمي ، روى عنه عبد السلام أبو الخليل.[١٧]

-أبو جري،بضم جيم وفتح راء وشدة ياء،جابر بن سليم،بالتصغير،أو سليم بن جابر،صحابي له أحاديث،د ت س.[١٨]

الحكم على سند المؤلف/

فيه عبيدة الهجيمي ، مجهول .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي:هذا حديث حسن صحيح،وقال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه،ووافقه الذهبي.

وقال الألباني[١٩] عن الحديث الذي أخرجه أحمد:هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير عقيل بن طلحة،وهو ثقة ،ولأبيه صحبة ،كما في ((التقريب)).

---

(١٤) تاريخ بغداد(٦/١٢٠-١٢٤)،لب اللباب(٢/٣٠٢).
(١٥) تهذيب الكمال(٨/١٦٢-١٦٣)،(التقريب/٢٥٧).
(١٦) الجرح والتعديل(٦/٤٦)،لب اللباب(٢/٣٢٦)،(المغني/٢٧٢).
(١٧) تهذيب الكمال(١٢/٣٤٠-٣٤١)،(التقريب/٣٧٩)،(المغني/٩٠).
(١٨) تهذيب الكمال(٢١/١٣٦-١٣٧)،(التقريب/١٣٦)،(المغني/٥٩،١٣٢).
(١٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣٣٧)،حديث رقم(١٣٥٢).

بيان غريب الحديث/

برد:نوع من الثياب معروف،والجمع أبراد وبرود.[٢٠]

طرائق:قال ابن منظور:والطريقة وجمعها طرائق،والطريقة :الخط في الشيء.[٢١]

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ ﴾[٢٢].

قال ابن عباس:الطيف هو النـــزغ.وقال غيره:الوسوسة.(*)

(٨٥/٩ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢٣]قال:حدثني محمد بن سعد قال،حدثني أبي قال،حدثـــني عمـــي قال،حدثني أبي ،عن أبيه،عن ابن عباس[٢٤]بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند كلهم ضعفاء،وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعـــة –فـــالأثر ضعيف الإسناد.

وقال غيره الوسوسة.ورد هذا عن أبي عمرو بن العلاء.

---

(٢٠) النهاية(١/١١٦)،((برد)).
(٢١) لسان العرب(١٠/٢٢١-٢٢٢)،(طرق).
(٢٢) سورة الأعراف،آية رقم(٢٠١).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢١٤)،ب(٣/٦٠)،المخطوطة(٥٠٧/أ).
(٢٣) التفسير(١٣/٣٣٦-٣٣٧).
(٢٤) هذا الإسناد سبق برقم(٥٨).

(٨٦/٥٠ط)أثر أبي عمرو بن العلاء:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]معلقا عن أبي عمرو بن العلاء[٢]بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

معلق.

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾﴾.[٣]

قال الحسن وقتادة والسدي :إخوان الشياطين في الضلال يمدهم الشيطان.وقال مجاهد :إخوان المشركين من الشيطان.[*]

(٨٧/٥١ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير(١٣/٣٣٤).
(٢) أبو عمرو بن العلاء بن عمار المازني،النحوي القارئ،ثقة ،من علماء العربية،من الخامسة ،مات سنة أربع وخمسين ،خت قد فق.(التقريب/٦٦٠).
(٣) سورة الأعراف،آية رقم(٢٠٢).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢١٤)،ب(٣/٦٠)،المخطوطة(٥٠٧/أ).

(٨٨/٥٢ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال،حدثني محمد بن ثور،عن معمر ،عن قتادة[٢]بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات_فالأثر صحيح الإسناد.

(٨٩/٥٣ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال:حدثنا محمد بن الحسين،وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]قال:أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ،كلاهما قالا:حدثنا أحمد بن المفضل،حدثنا أسباط ،عن السدي[٥]:﴿ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ﴾،إخوان الشياطين من المشركين،يمدهم الشيطان في الغيّ،﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط ،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) التفسير (٣٣٩/١٣).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٥)إلى((معمر)).
(٣) التفسير(٣٣٨/١٣).
(٤) التفسير(١٦٤١/٥).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم(٢١).

(٩٠/٥٤ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا القاسم قال،حدثنا الحسين قال،حدثني حجاج قال،قال ابن جريج[٢]:قال مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

. أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه،وفيه الحسين بن داود،ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخة-فالأثر ضعيف الإسناد.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ ﴾.[٣]

قال أبو بكر[٤]:وروي عن ابن عباس أنه قال :إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة وقرأ معه أصحابه فخلطوا عليه،فنزل القرآن:﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ﴾.

وروى ثابت بن عجلان،عن سعيد بن جبير،عن ابن عباس في قوله تعالى:﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ﴾قال :المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو يوم جمعة أو فطر أو أضحى.

(١) التفسير(١٣/٣٣٨-٣٣٩).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٢٩)إلى ((ابن جريج)).
(٣) سورة الأعراف،آية رقم(٢٠٤).
(٤) هو الجصاص،صاحب الكتاب.

وروى المهاجر أبو مخلد عن أبي العالية قال: كان النبيﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزلت: ﴿وإذا قرئ القرءان فاستمعوا له وأنصتوا﴾ فسكت القوم وقرأ رسول الله ﷺ.

وروى الشعبي وعطاء قالا: في الصلاة. وروى إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد مثله، وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد: أن النبيﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار وهو في الصلاة يقرأ، فنزلت هذه الآية.

وروي عن سعيد بن المسيب أنه [قال][٥] في الصلاة، وروي عن مجاهد: أنه في الصلاة والخطبة.

وروي عن أبي هريرة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية.[*]

روي عن ابن عباس أنه قال: إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة وقرأ معه أصحابه فخلطوا عليه، فنزل القرآن: ﴿وإذا قرئ القرءان فاستمعوا له وأنصتوا﴾[٦].

(٢٩/٩١ر) حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٧] قال: حدثني المثنى[٨] قال، حدثنا سويد[٩] قال: أخبرنا ابن المبارك[١٠]، عن ابن لهيعة[١١]، عن ابن هبيرة[١٢]، عن ابن عباس بنحوه.

---

(٥) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة.
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٥/٤)، ب(٦١/٣)، المخطوطة(٥٠٧/ب).
(٦) سورة الأعراف، آية رقم(٢٠٤).
(٧) التفسير (٣٥٠/١٣).
(٨) المثنى بن إبراهيم الآملي، سبق برقم (٢٣) لم أقف على ترجمته، لكن وثقه ابن كثير.
(٩) سويد بن نصر المروزي، سبق برقم(٢٣)، وهو ثقة.
(١٠) ابن المبارك، هو: عبد الله المروزي، سبق برقم(٢٣)، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.
(١١) ابن لهيعة، بفتح اللام وكسر الهاء، هو: عبد الله الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون، قال الفلاس: من كتب عنه قبل احتراق كتبه، مثل ابن المبارك والمقري، فسماعه صحيح، مات سنة أربع وسبعين، م د ت ق. (التقريب/٣١٩)، تهذيب الكمال(٤٥٠/١٠-٤٥٩)، الكواكب النيرات(٤٨٢).
(١٢) ابن هبيرة، بضم هاء وفتح موحدة، هو: عبد الله السبئي، بفتح المهملة والموحدة ثم همزة مقصورة أبو هبيرة، المصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست وعشرين، م٤. (التقريب/٣٢٧)، تهذيب الكمال(٥٩٩/١٠-٦٠٠)، (المغني/٢٦٨).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

وروى ثابت بن عجلان ،عن سعيد بن جبير،عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرءان فاستمعوا له وأنصتوا ﴾[1]قال:المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو يوم جمعة أو فطر أو أضحى.

(٩٢/١٠ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم[2]من طريق النفيلي[3]،وأخرجه البيهقي[4]من طريق سعدان[5]بن نصر،كلاهما قالا:حدثنا مسكين[6]بن بكير،ثنا ثابت بن عجلان به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-ثابت بن عجلان الأنصاري أبوعبد الله الحمصي،صدوق،من الخامسة،خ د س ق[7]

-سعيد بن جبير،سبق برقم (١)،وهو ثقة ثبت فقيه،وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة.

---

(١) سورة الأعراف،آية رقم(٢٠٤).
(٢) التفسير(١٦٤٦/٥).
(٣) النفيلي،بمضمومة وفتح فاء وسكون ياء وبلام،هو:عبد الله بن محمد بن علي،أبو جعفر،ثقة حافظ ،من كبار العاشرة ،مات سنة أربع وثلاثين،خ٤.(التقريب/٣٢١)،تهذيب الكمال(٥١٣/١٠-٥١٦)،(المغني/٢٦١).
(٤) السنن الكبرى(١٥٥/٢)كتاب الصلاة-باب من قال يترك المأموم القراءة فيما يجهرفيه الإمام بالقراءة،القراءة خلف الإمام(١٠٨).
(٥) سعدان بن نصر بن منصور الثقفي،اسمه سعيد والغالب عليه سعدان،قال أبو حاتم صدوق،مات سنة خمس وستين ومائتين ،تاريخ بغداد(٢٠٥/٩)،سير أعلام النبلاء(٣٥٧/١٢-٣٥٨).
(٦) مسكين،بكسر وكاف ،ابن بكير،مصغرا،الحراني،أبو عبد الرحمن ،صدوق يخطئ وكان صاحب حديث،من التاسعة ،مات سنة ثمان وتسعين،خ م د س.(التقريب/٥٢٩)،تهذيب الكمال(٦١/١٨-٦٢)،(المغني/٢٣٠،٤٢).
(٧) (التقريب/١٣٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقابصيغةالجزم،وفيه ثابت بن عجلان،صدوق،وسعيدبن جبير،ثقةثبت فقيه.

الحكم على الأثر/

فيه مسكين بن بكير،صدوق يخطئ وكان صاحب حديث.

وروى المهاجر أبو مخلد،عن أبي العالية قال:كان نبي الله ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه،حتى نزلت: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ﴾[1]فسكت القوم وقرأ رسول الله ﷺ.

(٩٣/ ٣٠ر)حديث أبي العالية:

تخريجه:

أولاً: أخرجه البيهقي[2]بسنده من طريق المهاجر به بنحوه.

ثانياً: أورده السيوطي[3]وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ،عن أبي العالية بنحوه.

بيان حال الرواة/

-المهاجر بن مَخْلَد،بمفتوحة وسكون معجمة وفتح لام،أبو مخلد،مقبول ،من السادسة،ت س ق[4].

-أبو العالية،هو:رفيع،بالتصغير،ابن مِهران،بكسر ميم،الرِّياحي،بكسر الراء والتحتانية،ثقة كثير الإرسال،من الثانية،مات سنة تسعين،وقيل ثلاث وتسعين،وقيل بعد ذلك،أسلم بعد موت النبيﷺ بسنتين، ع[5].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه المهاجر،مقبول،وفيه أبو العالية،ثقة كثير الإرسال،وهو في هذا الحديث أرسله عن النبيﷺ.

---

(١) سورة الأعراف،آية رقم(٢٠٤).
(٢) القراءة خلف الإمام(١٠٧).
(٣) الدر المنثور(٣/٢٨٦).
(٤) تهذيب الكمال(١٨/٤١٨-٤٢٠)،(التقريب/٥٤٨)،(المغني/٢٢٦).
(٥) تهذيب الكمال(٦/٢٢٠-٢٢٣)،(التقريب/٢١٠)،(المغني/٢٤٣).

الحكم على الحديث/

قال البيهقي:منقطع.

أقول : فيه المهاجر،مقبول ،وفيه أبو العالية،ثقة كثير الإرسال،وهو في هذا الحديث أرسله عن النبيﷺ-فالحديث ضعيف الإسناد.

وروى الشعبي وعطاء قالا:في الصلاة.

وروى إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد مثله.

(٩٤/٥٥ط)أثر الشعبي:

تخريجه:

أخرجه البيهقي[١]بسنده من طريق زكريا[٢]بن حكيم قال:قال الشعبي : إذا جهر الإمام فأنصت كما أمر الله﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ﴾[٣].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه زكريا بن حكيم،ليس بشيء،ضعيف الحديث،فالأثر ضعيف الإسناد.

(٩٥/٥٦ط)أثر عطاء:

تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق[٤]،عن ابن جريج[٥]،عن عطاء بمعناه وقال فيه:إذا كان الإمام يجهر فليبادر بأم القرآن،أو ليقرأ بعدما يسكت.

---

(١) القراءة خلف الإمام(١١٢).
(٢) زكريا بن حكيم الحبطي،بفتح الحاء المهملة والباء، وفي آخرها الطاء المهملة ، قال أحمد : ليس بشيء ، ترك الناس حديثه ، وقال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوى . الجرح والتعديل(٥٩٦/٣)،لسان الميزان(٥٥٦/٢-٥٥٧)،لب اللباب(٢٣٤/١).
(٣) سورة الأعراف،آية رقم(٢٠٤).
(٤) المصنف(١٣٣/٢)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٥) ابن جريج،هو:عبد الملك،سبق برقم(٤)،وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه ابن جريج،من مدلسي المرتبة الثالثة[٦] -فالإسناد ضعيف.

(٥٧/٩٦ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٧]قال:حدثني ابن المثنى[٨]قال،حدثنا محمد[٩]بن جعفر قال،حدثنا شعبة[١٠]،عن منصور[١١]قال:سمعت إبراهيم بن أبي حرة[١٢]به بلفظه وزاد ((والخطبة يوم الجمعة)).

بيان حال الرواة/

-إبراهيم بن أبي حرَّة،بفتح الحاء وتشديد الراء،الجَزَري،بفتح الجيم والزاي وكسر الراء،سكن مكة، وثقه ابن معين،وأحمد،وأبو حاتم،وزاد لا بأس به،روى عن مجاهد،وعنه منصور[١٣].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه إبراهيم بن أبي حرة،وهو ثقة.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(٦) طبقات المدلسين(٦٥).
(٧) التفسير(٣٥١/١٣).
(٨) ابن المثنى ،هو:محمد العنزي،سبق برقم(٢٨)،وهو ثقة ثبت.
(٩) محمد بن جعفر،غندر،سبق برقم(١)،وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(١٠) شعبة بن الحجاج ،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث ،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
(١١) منصور بن المعتمر السلمي،أبو عتاب،بمثناه ثقيلة ثم موحدة،ثقة ثبت وكان لا يدلس ،من طبقة الأعمش ،مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة،ع.(التقريب/٥٤٧)،تهذيب الكمال(٣٩٩/١٨-٤٠٤).
(١٢) في الطبري ((ابن أبي حمزة))وهو خطأ،والصحيح ما أثبت ،كما هو في الترجمة.
(١٣) الجرح والتعديل(٩٦/٢)،ميزان الإعتدال(٢٦/١)،لسان الميزان(٤٦/١)،لب اللباب(٢٤٠/١،٢٠٤)،(المغني/٦٦).

وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد:((أن النبيﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار وهو في الصلاة يقرأ،فنزلت هذه الآية)).

(٥٨/٩٧ط)حديث مجاهد:

تخريجه:

أخرجه البيهقي[١]قال:أخبرنا أبو عبد الله الحافظ[٢]، أنبأنا عبد الرحمن[٣]بن الحسين القاضي ،حدثنا إبراهيم[٤]بن الحسين ، حدثنا آدم[٥]بن أبي إياس ، حدثنا ورقاء[٦]، عن ابن أبي نجيح به بنحوه .

بيان حال الرواة/

ابن أبي نجيح ،هو : عبد الله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه ابن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٧].

الحكم على الحديث/

قال البيهقي:هذا منقطع[٨]

---

(١) السنن الكبرى(١٥٥/٢)كتاب الصلاة-باب من قال بترك المأموم القراءة فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة.

(٢) أبو عبد الله الحافظ،هو:محمد بن عبد الله بن محمد،النيسابوري،الشافعي،الحاكم،شيخ المحدثين، الناقد العلامة،كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ،وكان ثقة،مات سنة خمس وأربعمائة تاريخ بغداد (٤٧٣/٥)،سير أعلام النبلاء(١٦٢/١٧-١٧٧).

(٣) عبد الرحمن بن الحسين القاضي ، ابن خالد ، أبو سعيد النيسابوري ، الحنفي ، قال أبو عبد الله الحاكم :كان إمام أهل الرأي في عصره بلا مدافعة ، مات سنة تسع وثلاث مئة . سير أعلام النبلاء (٢٨٤/١٤) .

(٤) إبراهيم بن الحسين بن علي الهمذاني ، بفتح ميم ومعجمة مفتوحتين ، قال الحاكم . هو ثقة مأمون ، وقال الذهبي : قلت :إليه المنتهى في الإتقان ، مات سنة إحدى وثمانين ومئتين . سير أعلام النبلاء (١٨٤/١٣) .، (المغني /٢٧٢).

(٥) آدم بن أبي إياس ، واسم أبي إياس ناهية ، وقال البخاري : هو آدم بن عبد الرحمن بن محمد ، أبو الحسن ، العسقلاني ،ثقة ، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين . تاريخ بغداد (٢٧/٧-٣٠) ، سير أعلام النبلاء (٣٣٥/١٠-٣٣٧) .

(٦) ورقاء بن عمر اليشكري ، سبق برقم (٤١) وهو صدوق في حديثه عن منصور لين.

(٧) طبقات المدلسين (٦٢).

(٨) القراءة خلف الإمام(١٠٧).

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال في الصلاة .

(٥٩/٩٨ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخريجه :

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال:حدثنا وكيع[٢]،عن هشام[٣]الدستوائي ،عن قتادة[٤]، عن ابن المسيب قال : أنصت للإمام .

ثانياً: أخرجه البيهقي[٥] بسنده من طريق قتادة به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

وروي عن مجاهد : أنه في الصلاة والخطبة .

(٦٠/٩٩ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦]قال : حدثني ابن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ،حدثنا شعبة ، عن منصور قال : سمعت إبراهيم بن أبي حرة[٧]به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة – باب من كره القراءة خلف الإمام .
(٢) وكيع بن الجراح الرُّوَاسي،بضم الراء وهمزة ثم مهملة،أبو سفيان الكوفي،ثقة حافظ عابد،من كبار التاسعة،مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين،ع.(التقريب/٥٨١)،تهذيب الكمال(٣٩١/١٩-٤٠٤) .
(٣) هشام الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ، ابن أبي عبدالله : سنبر ، بمهملة ثم نون موحدة ، وزن جعفر ،أبو بكر البصري ،ثقة ، ثبت وقد رمي بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، ع.(التقريب/٥٧٣) ، تهذيب الكمال (٢٥٨/١٩-٢٦١) .
(٤) قتادة السدوسي ،سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
(٥) القراءة خلف الإمام (١١١-١١٢) .
(٦) التفسير (٣٥١/١٣).
(٧) سبق هذا الإسناد برقم (٩٦) .

وروي عن أبي هريرة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية .

(١١/١٠٠ق) أثر أبي هريرة:

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]من طريق حفص[٢]بن غياث ومن طريق أبي خالد الأحمر[٣]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]من طريق أبي خالد ، وأخرجه البيهقي[٥]من طريق عبدالعزيز[٦]بن مسلم كلهم عن إبراهيم[٧]الهجري ، عن أبي عياض[٨]، عن أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه إبراهيم الهجري ، لين الحديث رفع موقوفات — فالأثر ضعيف الإسناد .

---

(١) التفسير (١٣/٣٤٥،٣٤٩) .
(٢) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، النخعي ، أبو عمر الكوفي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ،مات سنة أربع – أو خمس – وتسعين ، ع.(التقريب/١٧٣) .
(٣) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها ، ع.(التقريب/٢٥٠) ، تهذيب الكمال (٨/٣٠-٣٢) .
(٤) التفسير (٥/١٦٤٥) .
(٥) السنن(٢/١٥٥) كتاب الصلاة – باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة .
(٦) عبدالعزيز بن مسلم القسملي ، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم مخففاً ، أبو زيد المروزي ، ثقة عابد ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ، خ م د ت س.(التقريب/٣٥٩).
(٧) إبراهيم الهجري ، بفتح الهاء والجيم ، ابن مسلم العبدي ، لين الحديث رفع موقوفات ، من الخامسة ، ق.(التقريب/٩٤) ، تهذيب الكمال(١/٤٣٠-٤٣١) .
(٨) أبو عياض ، هو عمرو بن الأسود العنسي ، بالنون ، وقد يصغر ، حمصي ، ثقة عابد ، من كبار التابعين ، مات في خلافة معاوية ، خ م د س ق.(التقريب/٤١٨) ، تهذيب الكمال (١٤/١٧٤-١٧٦) .

روى [عمارة][1]، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين [التكبير][2]والقراءة)) فقلت له : بأبي أنت وأمي أرأيت سكتاتك بين التكبير والقراءة أخبرني ما تقول ؟ قال: ((أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب)) وذكر الحديث[*].

(١٠١/٣١ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أخرجه البخاري[3]ومسلم[4]بسنديهما من طريق عمارة بن القَعْقَاع به بلفظه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-عُمَارة ،بضم مهملة وخفة ميم،ابن القَعْقَاع بن شُبْرُمة ،بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة ،الكوفي ،ثقة ،أرسل عن ابن مسعود،وهو من السادسة.ع[5].

-أبو زرعة بن عمرو البجلي،الكوفي،ثقة ،من الثالثة،ع[6].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه عمارة،ثقة ،أرسل عن ابن مسعود،وفيه أبو زرعة،ثقة.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

---

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة ، وهي في المطبوع .
(٢) في المخطوطة [التكبيرتين].
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١٦-٢١٧) ، ب(٣/٦٢) ،المخطوطة (٥٠٨/أ) .
(٣) الصحيح (١/٢٢٤) كتاب الأذان – باب ما يقول بعد التكبير .
(٤) الصحيح (١/٤١٩)كتاب المساجد ومواضع الصلاة-باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة.
(٥) تهذيب الكمال(١٤/٢١-٢٢)،(التقريب/٤٠٩)،(المغني/١٧٩).
(٦) تهذيب الكمال(٢١/٢٣٤-٢٣٦)،(التقريب/٦٤١).

روى الحسن ،عن سمرة بن جندب قال:((كان للنبيﷺ[سكتتان][1]في صلاته إحداهما قبل القراءة والأخرى بعدها)).(*)

(١٠٢/٣٢ر)حديث سمرة بن جندب:

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود[2]من طريق يعقوب[3]بن إبراهيم ، وأخرجه ابن ماجه[4]من طريق محمد[5]بن خالد بن خداش وعلي[6]بن الحسن بن إشكاب ، كلهم قالوا : حدثنا إسماعيل[7]بن علية ،عن يونس[8]، عن الحسن به بنحوه .

ثانياً : أخرجه أبو داود[9]والترمذي[10]من طريق ابن المثنى[11]، وأخرجه ابن ماجه[12] من طريق جميل[13] بن الحسن بن جميل العتكي ، كلاهما قالا: حدثنا عبدالأعلى[14] ، حدثنا سعيد[15] ، عن قتادة[16] ، عن الحسن به بنحوه .

---

(١) في المخطوطة[سكتات]،وكذلك في (أ).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٧/٤)،ب(٦٢/٣-٦٣)،المخطوطة(٥٠٨/أ).
(٢) السنن(٤٩١/١-٤٩٢) كتاب الصلاة – باب السكتة عند الافتتاح .
(٣) يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة وكان من الحفاظ .
(٤) السنن (٢٧٥/١-٢٧٦) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها – باب في سكتتي الإمام .
(٥) محمد بن خالد بن خداش ، بكسر معجمة وخفة دال وآخره معجمة ، أبو بكر البصري ، صدوق يغرب ، من صغار العاشرة ، ق.(التقريب/٤٧٥) ،(المغني/٩٠) .
(٦) علي بن الحسن بن إشكاب ، بكسر الهمزة وسكون المعجمة وآخره موحدة ، وهو لقب أبيه ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وستين ويقال إنه المراد بقول البخاري : حدثنا علي بن إبراهيم ، دق .(التقريب/٤٠٠) .
(٧) إسماعيل بن علية ، بضم مهملة وفتح لام وشدة تحتية ، هو : ابن إبراهيم الأسدي ، مولاهم ، أبو بشر البصري ، ثقة حافظ من الثامنة ن مات سنة ثلاث وتسعين ، ع.(التقريب/١٠٥) ، تهذيب الكمال (١٢٧/٢-١٣٤) ، (المغني/١٧٨) .
(٨) يونس بن عبيد العبدي ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة ثبت فاضل ورع .
(٩) السنن (٤٩٣/١) كتاب الصلاة – باب السكتة عند الافتتاح .
(١٠) السنن (٣٠/٢-٣١) كتاب الصلاة – باب ما جاء في السكتتين في الصلاة .
(١١) ابن المثنى ، هو : محمد ن سبق برقم (٢٨) ، وهو ثقة ثبت .
(١٢) السنن (٢٧٥/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها – باب في سكتتي الإمام .
(١٣) جميل ، بفتح أوله ، ابن الحسن بن جميل العتكي ، أبو الحسن البصري ، صدوق يخطئ أفرط فيه عبدان ، من العاشرة ، ق.(التقريب/١٤٢) .
(١٤) عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي ، بالمهملة، أبو محمد ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، ع.(التقريب/٣٣١) ، تهذيب الكمال (٩/١١-١١) .
(١٥) سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ،وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .
(١٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

بيان حال الرواة /

- الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار ،بالتحتانية والمهملة ، الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول :حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا ، وخطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، ع[١٧].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس – وهو من مدلسي المرتبة الثانية[١٨].

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : حديث سمرة حديث حسن .

وقال : الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما اتفقا على حديث عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة – ثم ذكر الحديث ،وهو السابق برقم(١٠١)–ثم قال الحاكم:وحديث سمرة لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة ،فإنه قد سمع منه ،وله شاهد بإسناد صحيح . وقال الذهبي: على شرطهما ، ولا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة ، وشاهده صحيح[١٩].

---

(١٧) تهذيب الكمال (٢٩٧/٤-٣١٨) ، (التقريب/١٦٠) .
(١٨) طبقات المدلسين (٤٦).
(١٩) المستدرك (٣٣٥/١) كتاب الصلاة ، أخرجه الحاكم من طريق يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن به بنحوه .

(١٠٣/٣٣ر)

قوله ﷺ : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به))(*)

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١٠٤/٣٤ر)

قوله ﷺ : ((وإذا قرأ فأنصتوا))(**).

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا.

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٧/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/أ) .
(١) الصحيح (٢١٠/١،٢٢١،٢٤١) كتاب الأذان – باب إنما جعل الإمام ليؤتم به – باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة – باب يهوى بالتكبير حين يسجد ، (٣٣٨/٢) كتاب تقصير الصلاة – باب صلاة القاعد .
(٢) الصحيح (٣٠٨/١) كتاب الصلاة – باب إتمام المأموم بالإمام .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٧/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/أ) .
(٣) الصحيح (٣٠٤/١) كتاب الصلاة – باب التشهد في الصلاة .

حديث قتادة ، عن أبي غلاب يونس بن جبير ، عن حِطَّان بن عبدالله عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : ((إذا قرأ الإمام فأنصتوا))(*).

(١٠٥/٣٥ر) حديث أبي موسى :

تخريجه :

أخرجه مسلم من طريق سليمان التيمي، عن قتادة به بنحوه بأطول منه ، وقد سبق هذا الحديث برقم (١٠٤) .

بيان حال الرواة /

- قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
- أبو غلاب ، بفتح معجمة وشدة لام وبموحدة ، يونس بن جبير الباهلي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد التسعين ، وأوصى أن يصلي عليه أنس بن مالك ، ع.(١)
- حِطَّان ، بالكسر وتشديد المهملة ، ابن عبدالله الرَّقاشي ، بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة ، ثقة ، من الثانية ، مات بعد السبعين ، م٤(٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه قتادة ويونس بن جبير وحِطَّان وكلهم ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
(١) تهذيب الكمال (٥٢٩/٢٠-٥٣١) ، (التقريب/٦١٣) ، (المغني/١٩١) .
(٢) تهذيب الكمال (٣٠/٥-٣١) ، (التقريب/١٧١) ، (المغني/١١٦) .

حديث ابن عجلان،عن زيد بن أسلم،عن أبي صالح،عن أبي هريرة قال:قال رسول الله ﷺ : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قرأ فأنصتوا))(*).

(١٠٦/٣٦ر) حديث أبي هريرة :

تخرجه:

أولاً : أخرجه أبو داود(١)من طريق محمد(٢)بن آدم المصيصي،وأخرجه ابن ماجه(٣)من طريق أبو بكر بن أبي شيبة(٤)،وأخرجه النسائي(٥)من طريق الجارود(٦)بن معاذ الترمذي كلهم قالوا : حدثنا أبو خالد الأحمر(٧)، عن محمد بن عجلان به بنحوه .

ثانياً : أخرجه النسائي(٨)من طريق محمد (٩)بن سعد الأنصاري، قال : حدثني محمد بن عجلان به بنحوه وزيادة ((فإذا كبر فكبروا)) .

بيان حال الرواة/

- ابن عجلان ، هو : محمد المدني ، سبق برقم (١٣) ،وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .
- زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ،أبو عبدالله وأبو أسامة ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين ، ع.(١٠)

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
(١) السنن (٤٠٤/١-٤٠٥) كتاب الصلاة – باب الإمام يصلي من قعود .
(٢) محمد بن آدم المصيصي ، بكسر الميم والمهملة المشددة ، الجهني ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ومائتين ، د س.(التقريب/٤٦٧) ، لب اللباب(٢٦١/٢) .
(٣) السنن (٢٧٦/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها – باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا .
(٤) أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ،هو : عبدالله بن محمد ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ، خ م د س ق .(التقريب/٣٢٠) .
(٥) السنن (٤٧٩/٢-٤٨٠) كتاب الافتتاح – باب تأويل قوله عز وجل : {وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون}.
(٦) الجارود ، بجيم وضم راء وبواو وإهمال دال ، ابن معاذ الترمذي ، ثقة رمي بالإرجاء ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين، ت.(التقريب/١٣٧) ، (المغني/٥٦) .
(٧) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان الأزدي ، سبق برقم (١٠٠) ،وهو صدوق يخطئ .
(٨) المصدر السابق من سنن النسائي .
(٩) محمد بن سعد الأنصاري ، أبو سعد المدني ، قال ابن حجر : صدوق ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات ، من التاسعة ، مات على رأس المائتين ، س .(التقريب/٤٨٠) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/١٦) .
(١٠) تهذيب الكمال (٤٢٥/٦-٤٢٨) ، (التقريب/٢٢٢) .

- أبو صالح ، هو : ذكوان ، بفتح معجمة وسكون كاف ، السمان ،بفتح السين المهملة ، وتشديد الميم ، وفي آخرها النون ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة ، ع[١١].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا ، وفيه ابن عجلان،صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: وهذه الزيادة ((إذا قرأ فأنصتوا)) ليست بمحفوظة ، الوهم عندنا من أبي خالد وقال الزيلعي : وتعقبه المنذري في مختصره ، فقال : وهذا فيه نظر ،فإن أبا خالد الأحمر هذا هو : سليمان بن حيان ،وهو من الثقات الذين احتج بهم البخاري ومسلم ، ومع هذا فلم ينفرد بهذه الزيادة ، بل تابعه عليها أبو سعد محمد بن سعد الأنصاري وقد سمع من ابن عجلان ، وهو ثقة ، وثقه النسائي ، وابن معين ، وغيرهما[١٢].

أقول :قد صحح هذه الزيادة الإمام مسلم،ففي الصحيح:قال له أبو بكر بن أخت أبي النضر:فحديث أبي هريرة؟فقال:هو صحيح، يعني((وإذا قرأ فأنصتوا))،فقال:هو عندي صحيح،فقال :لم لم تضعه هاهنا؟قال:ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا ، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه.[١٣]

وهذه الزيادة لها شاهد من حديث أبي موسى سبقت برقم(١٠٤)،وقد أخرجها مسلم.

---

(١١) تهذيب الكمال (٨٢/٦-٨٤) ، (التقريب/٢٠٣) ، (المغني/١٠٦) ، الأنساب (١٢٩/٧) .
(١٢) نصب الراية (١٦/٢) كتاب الصلاة – فصل في القراءة .
(١٣) الصحيح (٣٠٤/١) كتاب الصلاة-باب التشهد في الصلاة.

حديث جابر أن النبي ﷺ قال:((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).(*)

(١٠٧/٣٧ر)حديث جابر:

تخريجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه[١] قال: حدثنا علي[٢] بن محمد، ثنا عبيد الله[٣] بن موسى، عن الحسن[٤] بن صالح، عن جابر[٥]، عن أبي الزبير[٦]، عن جابر عن النبي ﷺ بلفظه.

ثانياً: أخرجه الطحاوي[٧] والدار قطني[٨] والبيهقي[٩] من طريق ليث[١٠] بن أبي سليم وجابر، عن أبي الزبير عن جابر، عن النبي ﷺ بلفظه.

ثالثاً: أخرجه محمد[١١] بن الحسن الشيباني والطحاوي[١٢] والدار قطني[١٣] والبيهقي[١٤] كلهم من طريق أبي حنيفة[١٥] عن موسى[١٦] بن أبي

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٨/٤)، ب(٦٣/٣-٦٤)، المخطوطة(٥٠٨/ب).

(١) السنن(٢٧٧/١)كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا.

(٢) علي بن محمد الطنافسي،بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة،ثقة عابد،من العاشرة ،مات سنة ثلاث-وقيل خمس وثلاثين،عس ق.(التقريب/٤٠٥).

(٣) عبيد الله بن موسى الكوفي،أبو محمد،ثقة كان يتشيع،من التاسعة،قال أبو حاتم:كان أثبت الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري،مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح،ع.(التقريب/٣٧٥).

(٤) الحسن بن صالح بن شفي،بالمعجمة والفاء،مصغر ،الهمْداني،بسكون الميم،ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع،من السابعة،مات سنة تسع وستين،بخ م٤.(التقريب/١٦١).

(٥) جابر بن يزيد الجُعفي،بمضمومة وسكون عين مهملة وبفاء،أبو عبد الله،ضعيف رافضي،من الخامسة،مات سنة سبع وعشرين ومائة،وقيل سنة اثنتين وثلاثين،د ت ق.(التقريب/١٣٧)،(المغني/٦٦).

(٦) أبو الزبير،هو:محمد بن مسلم الأسدي مولاهم،صدوق إلا أنه يدلس،من الرابعة ،مات سنة ست وعشرين،ع.(التقريب/٥٠٦).

(٧) شرح معاني الآثار(٢١٧/١)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٨) السنن(٣٣١/١)كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(٩) السنن(١٦٠/٢)كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(١٠) ليث بن أبي سليم بن زُنَيْم،بالزاي والنون،،مصغر،صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك،من السادسة،مات سنة ثمان وأربعين،خت م٤(التقريب/٤٦٤).

(١١) كتاب الآثار(١٦٨/١-١٧٠)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام وتلقينه.

(١٢) شرح معاني الآثار(٢١٧/١)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(١٣) السنن(٣٢٣/١)كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(١٤) السنن(١٦٠/٢)كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(١٥) أبو حنيفة،هو :النعمان بن ثابت الكوفي،الإمام،فقيه مشهور،من السادسة،مات سنة خمسين على الصحيح،ت س.(التقريب/٥٦٣).

(١٦) موسى بن أبي عائشة الهمْداني،بسكون الميم،أبو الحسن الكوفي،ثقة عابد ،من الخامسة، وكان يرسل،ع.(التقريب/٥٥٢).

عائشة،عن عبد الله[١٧] بن شداد،عن جابر ،عن النبيﷺ بلفظه مع اختلاف يسير في لفظه الشيباني والبيهقي.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال البخاري:هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم لإرساله وانقطاعه،رواه ابن شداد عن النبيﷺ [١٨] .

قال البوصيري:قلت:جابر هو الجعفي،كذاب،وهذا الحديث مخالف لما رواه الأئمة الستة من حديث عبادة بن الصامت[١٩]. أقول : وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب .

وقال الدارقطني : جابر وليث ضعيفان .

وقال البيهقي : جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتج بهما وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما .

وقال الدارقطني عن الطريق الذي فيه أبو حنيفة : لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عمارة ، وهما ضعيفان .

ثم قال أبو الطيب محمد آبادي : وكذا ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون كذا في ميزان الاعتدال[٢٠].

وقال الدارقطني : وروى هذا الحديث سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل بن يونس ، وشريك وأبو خالد الدالائي وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة وجرير بن عبدالحميد وغيرهم ، عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد مرسلاً ، عن النبي ﷺ

---

(١٧) عبد الله بن شدَّاد بن الهَاد الليثي،أبو الوليد المدني،ولد على عهد النبيﷺ،وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات،وكان معدوداً في الفقهاء ،مات بالكوفة مقتولاً سنة إحدى وثمانين،وقيل بعدها،ع.(التقريب/٣٠٧).

(١٨) أخرجه البخاري معلقا عن النبيﷺفي جزء القراءة خلف الإمام(١٥).

(١٩) زوائد ابن ماجه (١٤٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد – باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا .

(٢٠) ذيل سند الدارقطني (٣٢٣/١) كتاب الصلاة – باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)) .

،وهو الصواب . وقال البيهقي : هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً ورواه عبدالله بن المبارك عنه مرسلاً[٢١] دون ذكر جابر وهو المحفوظ ، ورواه الحسن بن عمارة عن موسى موصولاً والحسن بن عمارة[٢٢] متروك .

وقال ابن حجر : حديث ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)) مشهور من حديث جابر ، وله طرق عن جماعة من الصحابة ، وكلها معلولة[٢٣].

---

(٢١) أخرجه البيهقي في السنن (٢/١٦٠) كتاب الصلاة – باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

(٢٢) الحسن بن عمارة ، بضم مهملة وخفة ميم ، البجلي مولاهم ، أبو محمد ، متروك ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين ، ت ق.(التقريب/١٦٢) ، (المغني/١٧٩) .

(٢٣) تلخيص الحبير (١/٣٨٠) كتاب الصلاة – باب صفة الصلاة .

روى الحجاج بن أرطأة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين: ((أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام))(*).

(١٠٨/٣٨ر) حديث عمران بن حصين :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الدارقطني(١) والبيهقي(٢) من طريق الحجاج بن أرطاة به بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه مسلم(٣) من طريق أبي عوانة وشعبة وابن أبي عروبة كلهم عن قتادة به ولم يذكر فيه أنه نهاهم عن القراءة خلف الإمام،بل قال فيه ((قد علمت أن بعضكم خالجنيها))(٤)،وذلك بعدما سمع قراءة رجل يقرأخلفه في صلاة الظهر.

بيان حال الرواة /

- الحجاج بن أرطاة ، بمفتوحة وسكون الراء وإهمال الطاء ، ابن ثور النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ،أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين ، بخ م٤(٥).
- قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
- زرارة ، بضم أوله ، ابن أوفى العامري ،الجرشي ، بمهملة وراء مفتوحتين ثم معجمة ، أبو حاجب ، البصري ، ثقة عابد ، من الثالثة ،مات فجأة في الصلاة، سنة ثلاث وتسعين ، ع(٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه الحجاج ، صدوق كثير الخطأ والتدليس — وهو من مدلسي المرتبة الرابعة(٧).

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
(١) السنن(٣٢٦/١-٣٢٧)كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ : ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
(٢) السنن (١٦٢/٢) كتاب الصلاة – باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .
(٣) الصحيح (٢٩٨/١-٢٩٩) كتاب الصلاة – باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .
(٤) (خالجنيها)،أي نازعنيها،وأصل الخلج:الجذب والنزع،لسان العرب(٢٥٨/٢)،النهاية(٥٩/٢)(خلج) .
(٥) تهذيب الكمال (١٤٦/٤-١٥١) ، (التقريب/١٥٢) ، (المغني/١٩) .
(٦) تهذيب الكمال (٢٩٧/٦-٢٩٨) ، (التقريب/٢١٥).
(٧) طبقات المدلسين (٧٦) .

الحكم على الحديث/

قال الدارقطني : ولم يقل هكذا غير حجاج ، وخالفه أصحاب قتادة منهم شعبة وسعيد وغيرهما ، فلم يذكروا أنه نهاهم عن القراءة ، وحجاج لا يحتج به .

وقال البيهقي : قال ابن صاعد[٨]: قوله ((فنهى عن القراءة خلف الإمام)) تفرد بروايته حجاج وقد رواه عن قتادة شعبة وابن أبي عروبة ومعمر وإسماعيل بن مسلم وحجاج وأيوب بن أبي مسكين وهمام وأبان وسعيد بن بشر فلم يقل أحد منهم ما تفرد به حجاج .

وقد نقل الزيلعي قول البيهقي قال : وقال البيهقي : وقد رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن قتادة عن زرارة به : أن النبي ﷺ صلى بأصحابه الظهر،فقال : ((أيكم قرأ – بسبح اسم ربك الأعلى؟ – فقال رجل : أنا ، فقال عليه السلام : قد عرفت أن رجلاً خالجنيها)) ، قال شعبة : فقلت لقتادة : كأنه كرهه ؟ فقال : لو كرهه لنهى عنه ، قال البيهقي : ففي سؤال شعبة ، وجواب قتادة في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب الحديث ، وزاد فيه: فنهى عن القراءة خلف الإمام[٩].

أقول : الحديث الذي أخرجه مسلم لم أجد فيه سؤال شعبة لقتادة الذي نقله الزيلعي عن البيهقي ، ولكن هذا السؤال وجدته في كتاب البخاري[١٠]وأبي داود[١١]والبيهقي[١٢]،وسند أبي داود رجاله ثقات – فهو صحيح ، والحديث الذي أخرجه الدارقطني والبيهقي الذي فيه ((أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام)) ، هو من طريق " الحجاج " ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس – وهو من مدلسي المرتبة الرابعة ، فالإسناد ضعيف ، أما الحديث الذي أخرجه مسلم فلم يذكر فيه النهي عن القراءة خلف الإمام ، كما جاء عند الدارقطني والبيهقي .

---

(٨) ابن صاعد ، هو : يحيى بن محمد بن كاتب ، أبو محمد مولى أبي جعفر المنصور ، كان أحد حفاظ الحديث وممن عني به ، ثقة إمام يفوق في الحفظ أهل زمانه ، مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد (١٤/٢٣١-٢٣٤) سير أعلام النبلاء (١٤/٥٠١-٥٠٧) .

(٩) نصب الراية (٢/١٨) كتاب الصلاة – أحاديث في ترك القراءة خلف الإمام .

(١٠) القراءة خلف الإمام (٤٥) .

(١١) السنن (١/٥١٩) كتاب الصلاة – باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءة . قال أبو داود : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة به بنحو لفظ مسلم ،ومحمد بن كثير سبق برقم (٧٦) وهو ثقة ، وشعبة سبق برقم (١) وهو ثقة أيضاً .

(١٢) السنن (٢/١٦٢) كتاب الصلاة – باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

حديث مالك ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : قال رسول الله ﷺ : ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج))، وفي بعضها : ((لم يصل إلا وراء الإمام)) .(*)

(١٠٩/٣٩ر) حديث جابر بن عبد الله :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي[١] والدارقطني[٢] من طريق يحيى[٣] بن سلام قال : حدثنا مالك به بنحوه ، ولم يذكر الطحاوي " فهي خداج ".

ثانياً : أخرجه الترمذي[٤] من طريق معن[٥]، وأخرجه البيهقي[٦] من طريق ابن بكير[٧]، كلاهما قالا: ثنا مالك[٨] به موقوفاً على جابر ، ولم يذكروا قوله((فهي خداج)) .

بيان حال الرواة /

- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبدالله ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين ، وكبير المتثبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع[٩].

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤)،ب(٦٤/٣) ، المخطوطة(٥٠٨/ب) .
(١) شرح معاني الآثار (٢١٨/١) كتاب الصلاة – باب القراءة خلف الإمام .
(٢) السنن (٣٢٧/١) كتاب الصلاة – باب ذكر قوله ﷺ : ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
(٣) يحيى بن سلام ، بتشديد اللام ، ابن أبي ثعلبة ، أبو زكريا البصري ، قال أبو حاتم : صدوق ، وقال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه ، مات سنة مئتين ، سير أعلام النبلاء (٣٩٦/٩-٣٩٧) ، (المغني/١٣٠) .
(٤) السنن (١٢٤/٢) كتاب الصلاة – باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة.
(٥) معن ، بسكون مهملة ،ابن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم ، أبو يحيى ، ثقة ثبت قال أبو حاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة ، ع.(التقريب/٥٤٢) ، (المغني/٢٣٧) .
(٦) السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة – باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .
(٧) ابن بكير ، هو :يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي ، وقد ينسب لجده ، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، خ م ق.(التقريب/٥٩٢) .
(٨) الموطأ (٨٤/١) كتاب الصلاة – باب ما جاء في أم القرآن .
(٩) تهذيب الكمال (٣٨١/١٧-٣٨٩) ، (التقريب/٥١٦) .

- أبو نعيم ، بالتصغير ، وهب بن كيسان ، بفتح الكاف وسكون التحتية وبسين مهملة ، القرشي مولاهم ، ثقة ، من كبار الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين، ع[١٠].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجال الإسناد ثقات .

الحكم على الحديث /

قال الدارقطني : يحيى بن سلام ضعيف ، والصواب موقوف .

وقال البيهقي :هذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع وقد رفعه يحيى بن سلام وغيره من الضعفاء عن مالك وذاك مما لا يحل روايته على طريق الاحتجاج به وقد يشبه أن يكون مذهب جابر في ذلك ترك القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة دون مالا يجهر فقد روى يزيد الفقير عن جابر قال : كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الأخريين بفاتحة الكتاب وكذلك يشبه أن يكون مذهب ابن مسعود .

بيان غريب الحديث /

((خِدَاج)) ، الخداج :النقصان ، يقال : خدجت الناقة إذا ألقت ولدها قبل أوانه وإن كان تام الخلق ، وأخدجته إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل[١١].

---

(١٠) تهذيب الكمال (١٩/٤٨٥-٤٨٦) ، (التقريب/٥٨٥) ، (المغني/٢٥٨،٢١٤) .
(١١) النهاية (٢/١٢) ، ((خَدَجَ)).

وروى مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال : ((هل قرأ معي أحد منكم آنفاً؟)) [قال] [1]: نعم يا رسول الله قال : ((إني أقول مالي أنازع القرآن)) قال : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله .[*]

(١١٠/٤٠ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢]من طريق القعنبي[٣]، وأخرجه الترمذي[٤]من طريق معن[٥]، وأخرجه النسائي[٦]من طريق قتيبة [٧]كلهم عن مالك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- مالك بن أنس بن مالك،سبق برقم(١٠٩)، وهو رأس المتقنين،وكبير المتثبتين حتى قال البخاري:أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر .
- ابن شهاب، هو : محمد بن مسلم الزهري، القرشي، أبو بكر،الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس و عشرين،وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، ع.[٨]

---

(١) في المطبوع [قالوا] والصحيح ما في المخطوطة ،وهو ما أثبت ، ويؤيد ذلك رواية أبي داود والترمذي والنسائي .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ،ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .

(٢) السنن (٥١٦/١-٥١٧) كتاب الصلاة – باب القراءة في الفجر .

(٣) القعنبي، بمفتوحه وسكون مهملة وفتح نون وموحدة، هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، أبو عبدالرحمن البصري، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً، من صغار التاسعة، مات في سنة إحدى وعشرين بمكة، خ م د ت س. (التقريب/٣٢٣)،(المغني/٢٠٥).

(٤) السنن (١١٨/٢-١١٩)كتاب الصلاة –باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة.

(٥) معن بن عيسى الأشجعي، سبق برقم (١٠٩)،وهو ثقة ثبت قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك.

(٦) السنن (٤٧٨/٢-٤٧٩) كتاب الصلاة – باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به.

(٧) قتيبة بن سعيد بن جميل،بفتح الجيم، الثقفي، أبو رجاء البغلاني، بفتح الموحدة وسكون المعجمة، يقال اسمه يحي،وقيل علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين، ع.(التقريب/٤٥٤).

(٨) تهذيب الكمال(٢٢٠/١٧-٢٣٢)، (التقريب/٥٠٦).

- ابن أُكَيْمَة،بالتصغير،هو عُمَارة،بضم أوله والتخفيف،الليثي،أبو الوليد المدني، وقيل اسمه عمار،أو عمرو،أو عامر،ويأتي غير مسمى،ثقة من الثالثة،مات سنة إحدى ومائة، ر٤.[٩]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه مالك والزهري وابن أكيمة وكلهم ثقات.

الحكم على الحديث/

قال أبو داود:روى حديث ابن أكيمة هذا معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري على معنى مالك.

وقال الترمذي :هذا حديث حسن.وقال البوصيري:رواه مسدد ورجاله ثقات.[١٠]

وقال البيهقي:قال أبو داود سمعت محمد بن يحيى بن فارس يقول قوله:فانتهى الناس... من كلام الزهري.

وقال البيهقي أيضا:وكذا قاله محمد بن إسماعيل البخاري في التاريخ قال :هذا الكلام-يقصد قوله في الحديث:فانتهى الناس...من قول الزهري.[١١]

وقال ابن حجر:وقوله:فانتهى الناس إلى آخره،مدرج في الخبر من كلام الزهري،بينه الخطيب واتفق عليه البخاري في التاريخ،وأبو داود ويعقوب بن سفيان والذهلي والخطابي وغيرهم.[١٢]

أقول :طرق الحديث التي ذكرها رجال السند فيها ثقات-فالإسناد صحيح.

بيان غريب الحديث/

((آنفا))،أي الآن،وفعلت الشيء آنفا،أي في أول وقت يقرب مني.[١٣]

((أنازع))،أي أُجاذَب في قراءته،كأنهم جهروا بالقراءة خلفه فشغلوه.[١٤]

---

(٩) تهذيب الكمال (١٤/٣-٤)، (التقريب/٤٠٨).
(١٠) مختصر إتحاف السادة المهرة(٢/٣٨٠)كتاب الإمامة-باب ترك القراءة خلف الإمام وتخفيف صلاة الإمام.
(١١) السنن(٢/١٥٨)كتاب الصلاة-باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة.
(١٢) تلخيص الحبير(١/٣٧٨-٣٧٩)كتاب الصلاة-باب صفة الصلاة.
(١٣) النهاية (١/٧٦)،((أنف)).
(١٤) النهاية (٥/٤١)،((نزع)).

حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: كنا نقرأ خلف رسول الله ﷺ ،فقال:((خلطتم عليّ القرآن)).(*)

(١١١/٤١ر)حديث عبد الله بن مسعود:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة(١)وأحمد(٢)قالا:حدثنا محمد(٣)بن عبد الله الأسدي،وأورده الهيثمي(٤)من طريق النضر(٥)بن شميل،كلاهما عن يونس بن أبي إسحاق به بلفظه.

بيان حال الرواة/

-يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي،بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة،أبو إسرائيل الكوفي،صدوق يهم قليلاً،من الخامسة ،مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح،رم٤.(٦)

-أبو إسحاق،هو:عمرو بن عبد الله بن عبيد،السَّبِيعي،ثقة مكثر عابد،من الثالثة ،اختلط بآخره،مات سنة تسع وعشرين ومائة،وقيل قبل ذلك ،ع.(٧)

-أبو الأحوص،هو:عوف بن مالك بن نَضْلة،بفتح النون وسكون المعجمة،الجُشمي،بضم الجيم وفتح المعجمة،مشهور بكنيته،ثقة،من الثالثة،قتل في ولاية الحجاج على العراق،بخ م٤.(٨)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه يونس بن أبي إسحاق،صدوق يهم قليلاً، وبقية رجال إسناده ثقات.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢١٨-٢١٩)،ب(٣/٦٤)،المخطوطة(٥٠٨/ب).
(١) المصنف(١/٤١٢)كتاب الصلاة -باب من كره القراءة خلف الإمام.
(٢) المسند(٢/١٦٦)مسند عبد الله بن مسعود.
(٣) محمد بن عبد الله الأسدي،أبو أحمد الزُّبيري،بزاي موحدة وراء،مصغراً ،ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري،من التاسعة ،مات سنة ثلاث ومائتين،ع.(التقريب/٤٨٧)،(المغني/١٢٢).
(٤) المقصد العلي(٣٢٧)،كشف الأستار(١/٢٣٩)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٥) النضر بن شُمَيْل،بمعجمة وميم ولام،مصغراً،المازني،أبو الحسن النحوي،ثقة ثبت،من كبار التاسعة،مات سنة أربع ومائتين،ع.(التقريب/٥٦٢)،(المغني/١٤٥).
(٦) تهذيب الكمال(٢٠/٥٢٤-٥٢٧)،(التقريب/٦١٣).
(٧) تهذيب الكمال(١٤/٢٦٥-٢٧١)،(التقريب/٤٢٣).
(٨) تهذيب الكمال(١٤/٤٥١-٤٥٢)،(التقريب/٤٣٣).

الحكم على الحديث/

قال البزار:لا نعلم رواه هكذا إلا يونس[٩].وقال الهيثمي:رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح.[١٠]

أقول :الحديث في سنده يونس بن أبي إسحاق،وهو صدوق يهم قليلا-فالأثر إسناده حسن.

تعليق/

قال البيهقي[١١]: وهذا أيضا في جهرهم بالقراءة خلفه ونحن نكره للمأموم الجهر بالقراءة ، فأما أن يترك أصل القراءة فلا.

وروى الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابن بحينة-وكان من أصحاب النبيﷺ-أن النبيﷺ قال:((هل قرأ معي أحد آنفا في الصلاة؟))قالوا:نعم،قال((فإني أقول مالي أنازع القرآن))،قال:فانتهى الناس عن القراءة معه منذ قال ذلك.[*]

(١١٢/٤٢ر)حديث ابن بحينة:

تخريجه:

أخرجه أحمد[١٢]والبيهقي[١٣]وأورده الهيثمي[١٤]كلهم من طريق يعقوب[١٥]بن إبراهيم بن سعد قال : حدثنا ابن أخي ابن شهاب[١٦]، عن عمه به بنحوه .

---

(٩) كشف الأستار(٢٣٩/١)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(١٠) مجمع الزوائد(١١٠/٢)كتاب الصلاة-باب القراءة في الصلاة.
(١١) القراءة خلف الإمام (١٦٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٩/٤)،ب(٦٤/٣)،المخطوطة(٥٠٨/ب).
(١٢) المسند(٤٥٣/٨) مسند الأنصار /حديث عبدالله بن مالك ابن بحينة .
(١٣) السنن (١٥٨/٢-١٥٩) كتاب الصلاة – باب من قال بترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة .
(١٤) كشف الأستار (٢٣٨/١) كتاب الصلاة – باب القراءة خلف الإمام .
(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري ، أبو يوسف المدني ،ثقة فاضل ،من صغار التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين ، ع.(التقريب/٦٠٧) .
(١٦) ابن أخي ابن شهاب ، هو : محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وقيل بعدها ، ع.(التقريب/٤٩٠) .

بيان حال الرواة /

-الزهري ، هو : محمد بن مسلم ،سبق برقم (١١٠) وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-عبد الرحمن بن هُرْمُز ، الأعرج ، سبق برقم (٧) ، وهو ثقة ثبت عالم .

-ابن بحينة ، بموحدة ومهملة ، مصغراً ، هو : عبد الله بن مالك بن القِشب ، بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الأزدي ، أبو محمد ، حليف بني المطلب ، صحابي معروف ، مات بعد الخمسين ، ع[١٧].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجال إسناده ثقات .

الحكم على الحديث /

قال البزار : أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب حيث قال فيه عن ابن بحينة وإنما هو عن الزهري عن ابن أكيمة ، هكذا رواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة[١٨] .

وقال الهيثمي :رواه البزار بتمامه وأحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجاله رجال الصحيح.[١٩]

أقول :في إسناده ابن أخي ابن شهاب،صدوق له أوهام،فالإسناد حسن،وله شاهد سبق برقم(١١٠)،وهو الذي أشار إليه البزار.

بيان غريب الحديث/

سبق بيان غريبه في الحديث رقم(١١٠).

---

(١٧) (التقريب/٣٢٠) .
(١٨) كشف الأستار (٢٣٨/١) كتاب الصلاة – باب القراءة خلف الإمام .
(١٩) مجمع الزوائد (١١٠/٢) كتاب الصلاة – باب القراءة في الصلاة.

روى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال:من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة.(*)

(١١٣/١٢ق)أثر علي:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الدار قطني[١] من طريق قيس[٢]،عن عبد الرحمن[٣] بن الأصبهاني،عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به بلفظه.

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق[٤] من طريق الحسن[٥] بن عمارة،وأخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال:حدثنا محمد[٧] بن سليمان الأصبهاني،كلاهما عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله[٨] بن أبي ليلى عن علي بلفظه.

ثالثاً: أخرجه الطحاوي[٩] من طريق أبي نعيم[١٠]،وأخرجه الدار قطني[١١] من طريق الحسن[١٢] بن صالح ،كلاهما عن محمد[١٣] بن عبدالرحمن بن أبي ليلى،عن ابن الأصبهاني ،عن المختار[١٤] بن عبدالله بن أبي ليلى عن علي بنحوه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٩/٤)،ب(٦٥/٣)،المخطوطة(٥٠٩/أ).

(١) السنن(٣٣٢/١)كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(٢) قيس بن الربيع الأسدي،أبو محمد الكوفي،صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به،من السابعة ،مات سنة بضع وستين ،دت ق.(التقريب/٤٥٧).

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني،الجهني ثقة ،من الرابعة،مات في إمارة خالد القسري على العراق،ع.(التقريب/٣٤٥)،تهذيب الكمال(٢٧١/١١-٢٧٢).

(٤) المصنف (١٣٧/٢)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٥) الحسن بن عمارة البجلي،سبق برقم(١٠٧)،وهو متروك.

(٦) المصنف (٤١٢/١)كتاب الصلاة-باب من كره القراءة خلف الإمام.

(٧) محمد بن سليمان الأصبهاني ،أبو علي،الكوفي،صدوق يخطئ،من الثامنة،مات سنة إحدى وثمانين ومائة،ت س ق.(التقريب/٤٨١).

(٨) عبد الله بن أبي ليلى،هو:ابن عيسى بن عبد الرحمن،الأنصاري،أبو محمد ،ثقة فيه تشيع،من السادسة،مات سنة ثلاثين،ع.(التقريب/٣١٧).

(٩) شرح معاني الآثار(٢١٩/١)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(١٠) أبو نعيم،هو :الفضل بن دكين،سبق برقم(٣٢)،وهو ثقة ثبت.

(١١) السنن(٣٣٢/١)كتاب الصلاة -باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(١٢) الحسن بن صالح الهمْداني،سبق برقم (١٠٧)،وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع.

(١٣) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى،الأنصاري،الكوفي،أبو عبدالرحمن ،صدوق سيئ الحفظ جداً،من السابعة ،مات سنة ثمان وأربعين،ع.(التقريب/٤٩٣).

(١٤) المختار بن عبد الله بن أبي ليلى،الأنصاري روى عنه ابن الأصبهاني،روى عن أبيه عن علي،قال ابن أبي حاتم:هو منكر الحديث،أخرج له البخاري في جزء القراءة خلف الإمام تعليقاً.التاريخ الكبير(٣٨٥/٧)،الجرح والتعديل(٣١٠/٨)،تهذيب التهذيب(٦١/١٠).

بيان حال الرواة/

-عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ،ثقة ،من الثانية،اختلف في سماعه من عمر ،مات سنة ثلاث وثمانين قيل إنه غرق،ع.[١٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه عبد الرحمن بن أبي ليلى،ثقة.

الحكم على الأثر/

قال الدار قطني:خالفه ابن أبي ليلى فقال:عن ابن الأصبهاني عن المختار[١٦]عن علي ،ولا يصح.

وقال الزيلعي:رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما من حديث علي،وأخرجه الدار قطني في سننه من طرق،وقال:لا يصح إسناده،وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء:هذا يرويه عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري عن علي،وهو باطل ،ويكفي في بطلانه إجماع المسلمين على خلافه،وأهل الكوفة،إنما اختاروا ترك القراءة خلف الإمام فقط ،لا أنهم لم يجيزوه،وابن أبي ليلى هذا رجل مجهول.[١٧]

أقول :الطريق الذي رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي فيه قيس بن الربيع،وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به-فالإسناد ضعيف.

أما الطريق الذي رواه عبد الله بن أبي ليلى عن علي،ففيه محمد الأصبهاني،صدوق يخطئ،وفيه عبد الله بن أبي ليلى،من الطبقة السادسة وهذه الطبقة قال عنها ابن حجر: لم يثبت لها لقاء أحد من الصحابة[١٨]- فهو مرسل،فالإسناد ضعيف.

أما الطريق الذي رواه المختار بن عبدالله بن أبي ليلى عن علي ففيه محمد بن أبي ليلى،صدوق سيئ الحفظ جداً،وفيه المختار،منكر الحديث ،وقال عنه البخاري[١٩]: لم يصح حديثه-فالإسناد ضعيف أيضاً.

وكذلك ضعفه البيهقي[٢٠].

---

(١٥) تهذيب الكمال(١١/٣٥١-٣٥٣)،(التقريب/٣٤٩).
(١٦) قد ذكرت هذا الطريق في تخريج الأثر.
(١٧) نصب الراية(٢/١٣)كتاب الصلاة-آثار في ترك القراءة خلف الإمام.
(١٨) (التقريب/٤٢).
(١٩) التاريخ الكبير(٧/٣٨٥).
(٢٠) انظر القراءة خلف الإمام(١٨٩).

وروى أبو إسحاق عن علقمة عن عبدالله[1] قال: من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً.[*]

(١١٤/١٣ق)أثر عبد الله بن مسعود:

تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق[٢]،عن معمر[٣]،وأخرجه الطحاوي[٤]من طريق حديج[٥]بن معاوية كلاهما عن أبي إسحاق به بنحوه،ولم يذكر عبدالرزاق ابن مسعود،ولكن رواه عن علقمة.

بيان حال الرواة/

-أبو إسحاق ،هو:عمرو بن عبد الله السبيعي،سبق برقم (١١١)،وهو ثقة مكثر عابد،اختلط بأخرة.

-علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي ،الكوفي،ثقة ثبت فقيه عابد،من الثانية،مات بعد الستين،وقيل بعد السبعين،قيل لم يسمع منه عمرو بن عبدالله السبيعي، ع.[٦]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه أبو إسحاق،ثقة مكثر عابد،اختلط بآخره،وفيه علقمة ابن قيس ،ثقة ثبت فقيه عابد ، قيل لم يسمع منه عمرو بن عبد الله السبيعي .

الحكم على الأثر/

قال البيهقي[٧]:أبو إسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً فإن صح ذلك فإنما أراد الجهر بالقراءة خلف الإمام.

وقال المزي: قال أميه بن خالد عن شعبة:قال رجل لأبي إسحاق:إن شعبة يزعم أنك قد رأيت علقمة ولم تسمع منه ،قال:صدق[٨]- فالأثر إسناده ضعيف ، وذلك بسبب الانقطاع بين أبي إسحاق السبيعي وعلقمة.

---

(١) في المطبوع:((عن عبد الله عن زيد بن ثابت))وهو خطأ ، ويؤيد ذلك ما في المخطوطة وكتب التخريج.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٩/٤)،ب(٦٥/٣)،المخطوطة(٥٠٩/أ).

(٢) المصنف (١٣٩/٢)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٣) معمر بن راشد،سبق برقم(٥)،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٤) شرح معاني الآثار(٢١٩/١)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٥) حُدَيج ،بضم الحاء وفتح الدال،مصغراً،ابن معاوية بن حديج،أخو زهير،صدوق يخطئ،من السابعة،مات سنة بضع وسبعين،س.(التقريب/١٥٤)،الإكمال(٣٩٥/٢-٣٩٦).

(٦) تهذيب الكمال(١٨٧/١٣-١٩١)،(التقريب/٣٩٧).

(٧) القراءة خلف الإمام(٢١٢).

(٨) تهذيب الكمال(٢٧٠/١٤).

وروى وكيع عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال:من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له.(*)

(١١٥/١٤ق)أثر زيد بن ثابت:

تخريجه:

أولاً:أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال:حدثنا وكيع به بلفظه.

ثانياً:أخرجه عبد الرزاق[٢]عن داود بن قيس قال:أخبرني عمر بن محمد بن زيد بن عمر الخطاب به بنحوه.

ثالثاً:أخرجه البيهقي[٣]من طريق سفيان عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن ابن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت بنحوه.

بيان حال الرواة/

-وكيع بن الجراح،سبق برقم(٩٨)،وهو ثقة حافظ عابد.

-عمر بن محمد بن زيد بن عمر بن الخطاب،نزيل عسقلان،ثقة،من السادسة،مات قبل سنة خمسين ومائة،خ م د س ق.[٤]

-موسى بن سعد،أو سعيد،بن زيد بن ثابت الأنصاري،مقبول،من الرابعة،م د ق.[٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه موسى بن سعد،مقبول، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الأثر/

قال البخاري:لا يعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ولا يصح مثله.[٦]

وقال البيهقي:هذا إن صح بهذا اللفظ وفيه نظر فمحمول على الجهر بالقراءة والله تعالى أعلم.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٩/٤)،ب(٦٥/٣)،المخطوطة(٥٠٩/أ).
(١) المصنف(٤١٣/١) كتاب الصلاة-باب من كره القراءة خلف الإمام.
(٢) المصنف(١٣٧/٢) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٣) السنن(١٦٣/٢) كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.
(٤) تهذيب الكمال(١٥١/١٤-١٥٤)/(التقريب/٤١٧).
(٥) تهذيب الكمال(٤٦٧/١٨)،(التقريب/٥٥١).
(٦) القراءة خلف الإمام(٣٢).

أقول :موسى بن سعد لم ينكر البخاري سماعه من زيد بن ثابت كما ذكر ذلك ابن حجر.[٧]

وموسى بن سعد روى عنه عمر بن محمد كما في تهذيب الكمال.وقد تابع عطاء ابن يسار[٨]موسى بن سعد في روايته عن زيد بن ثابت قال:لا قراءة خلف الإمام.

فأثر موسى بن سعد يرتقي بهذا إلى الحسن لغيره.

وقال أبو حمزه :قلت لابن عباس:أقرأ خلف الإمام؟قال:لا.[*]

(١١٦/١٥ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٩]قال: حدثنا ابن أبي داود[١٠] قال: حدثنا أبو صالح الحراني[١١]، قال: حدثنا حماد[١٢]بن سلمة عن أبي حمزة به بنحوه .

بيان حال الرواة /

أبو حمزة ، بالمهملة والزاي ، هو : ميمون ، الأعور ، القصاب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ضعيف ،من السادسة ، ت ق[١٣].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو حمزة ، ضعيف .

---

(٧) تهذيب الكمال(٣٠٨/١٠).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/١)كتاب الصلاة-باب من كره القراءة خلف الإمام،وعطاء بن يسار،هو:الهلالي،أبو محمد المدني،مولى ميمونة ،ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة ،من صغار الثانية،مات سنة أربع وتسعين،وقيل بعد ذلك ،ع.(التقريب/٣٩٢).

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٩/٤)،ب(٦٥/٣)،المخطوطة(٥٠٩/أ).

(٩) شرح معاني الآثار (٢٢٠/١) كتاب الصلاة – باب القراءة خلف الإمام .

(١٠) ابن أبي داود ، هو: إبراهيم : سليمان بن داود الأسدي ، أبو إسحاق ، البرلسي ، بضم الباء المنقوطة بواحدة والراء واللام المشددة ثلاثتها مضمومة ، وفي آخرها السين ، نسبة إلى البرلس وهي بليدة من سواحل مصر ، هو أحد الحفاظ المجودين الأثبات ، وكان من أوعية الحديث ، مات سنة سبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٣٩٣/١٣-٣٩٤) ، لب اللباب (١٢٠/١) .

(١١) أبو صالح الحراني ، بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون ، هو: عبد الغفار بن داود ، ثقة فقيه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين على الصحيح ، خ د س ق .(التقريب/٣٦٠) ، لب اللباب (٢٤٠/١) .

(١٢) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .

(١٣) تهذيب الكمال (٥٦٠/١٨-٥٦٣) ، (التقريب/٥٥٦) .

الحكم على الأثر/

فيه أبو حمزة ، ضعيف – فالأثر ضعيف الإسناد .

وقال أبو سعيد : يكفيك قراءة الإمام .(*)

(١١٧/١٦ق) أثر أبي سعيد الخدري :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١٤) قال: حدثنا معتمر(١٥) عن أبي هارون(١٦)قال : سألت أبا سعيد ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أبو هارون ، متروك ومنهم من كذبه – فالإسناد ضعيف جداً.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤)ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (٥٠٩/أ) .
(١٤) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة – باب من كره القراءة خلف الإمام .
(١٥) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد ، يلقب الطفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، ع.(التقريب/٥٣٩) ، تهذيب الكمال(٢٤٢/١٨-٢٤٥) .
(١٦) أبو هارون ، هو :عمارة بن جوين ، بجيم ،مصغر ، العبدي ، مشهور بكنيته ، متروك ومنهم من كذبه ، شيعي ، من الرابعة ، مات سنة أربع وثلاثين ، عخ ت ق.(التقريب/٤٠٨) ، تهذيب الكمال (٥/١٤-٧) .

قال أنس : القراءة خلف الإمام التسبيح (*).

(١١٨/١٧ق) أثر أنس :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال: حدثنا وكيع[٢]عن مسعر[٣]عن ثعلبة[٤]عن أنس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه ثعلبة ، صالح الحديث – فالإسناد حسن.

تعليق/

قال الجصاص : يعني والله أعلم : التسبيح في الركوع وذكر الاستفتاح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (٥٠٩/أ) .
(١) المصنف (٤١١/١) كتاب الصلاة – باب من رخص في القراءة خلف الإمام .
(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) مسعر ، بمكسورة وسكون سين وفتح مهملتين ، ابن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث – أو خمس – وخمسين ، ع.(التقريب/٥٢٨) ، تهذيب التهذيب(١٠/١٠٣-١٠٥)،(المغني/٢٣٠) .
(٤) ثعلبة بن مالك ، أبو بحر البصري ، مولى أنس بن مالك ، أصله كوفي ،روى عن أنس وروى عنه مسعر ، قال أبو حاتم : صالح الحديث . التاريخ الكبير (١٧٤/٢) ، الجرح والتعديل (٤٦٣/٢-٤٦٤) .

وقال منصور عن إبراهيم : ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب فاتهموه فقرؤوا خلفه (*).

(١١٩/٦١ط) أثر إبراهيم النخعي:

تخريجه:

ذكره محمد بن الحسن[١]قال:أخبرنا إسرائيل[٢]بن يونس قال:حدثنا منصور[٣]به بنحوه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

وقال سعد : وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة .(*)

(١٢٠/١٨ق) أثر سعد بن أبي وقاص :

تخريجه :

أولاً : ذكره محمد بن الحسن[٤]قال : أخبرنا داود[٥]بن قيس الفراء المدني ، قال : أخبرني بعض ولد سعد بن أبي وقاص ، قال : إنه ذكر له أن سعداً قال، ثم ذكره بلفظه.

ثانياً : أخرجه البخاري[٦]معلقاً من طريق داود بن قيس ، عن ابن نجاد[٧]– رجل من ولد سعد – ثم ذكره بلفظه و لم يذكر سعد بن أبي وقاص فيه.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (٥٠٩/أ) .
(١) موطأ مالك (٦٢) .
(٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها ، ع.(التقريب/١٠٤) ، تهذيب الكمال (١٠٠/٢-١٠٦) .
(٣) منصور بن المعتمر ، سبق برقم (٩٦) ، وهو ثقة ثبت وكان لا يدلس .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (٥٠٩/أ) .
(٤) موطأ مالك (٦٣) .
(٥) داود بن قيس الفرّاء المدني ، أبو سليمان القرشي مولاهم ، ثقة فاضل ، من الخامسة ، مات في خلافة أبي جعفر ، خت م٤.(التقريب/١٩٩) .
(٦) القراءة خلف الإمام (٣١) .
(٧) ابن نجاد ، لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

قال البخاري : وهذا مرسل وابن نجاد لم يعرف ولا سمي ولا يجوز لأحد أن يقول في فيِّ القارئ خلف الإمام جمرة من عذاب الله ، وقال النبيﷺ : ((لا تعذبوا بعذاب الله)) [٨]. ولا ينبغي لأحد أن يتوهم ذلك على سعد مع إرساله وضعفه[٣].

أقول: في الطريق الأول إبهام . أما الطريق الثاني فقد حكم عليه البخاري .

حديث محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال :صلى رسول الله ﷺ صلاة الفجر فتعامى[٩]عليه القراءة،فلما سلَّم قال:((أتقرؤون خلفي؟))قالوا:نعم يا رسول الله،قال((لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).

قال أبو بكر[١٠]:وهذا حديث مضطرب السند مختلف في رفعه،وذلك أنه رواه صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن مكحول عن نافع بن محمود بن ربيعة عن عبادة،ونافع بن محمود هذا مجهول لا يعرف.

وقد روى هذا الحديث ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع موقوفاً على عبادة لم يذكر فيه النبيﷺ.(*)

(١٢١/٤٣ر)حديث عبادة بن الصامت:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١١]من طريق محمد[١٢]بن سلمة،وأخرجه الترمذي[١٣]من طريق

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٦/٤) كتاب الجهاد والسير – باب لا يعذب بعذاب الله .
(٩) هذه الكلمة عند أبي داود و الترمذي والبيهقي في القراءة خلف الإمام(فثقلت).انظر البيهقي(٥٦).
(١٠) أبو بكر،هو الرازي الجصاص.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢١٩/٤-٢٢٠)،ب(٦٥/٣)،المخطوطة(٥٠٩/أ).
(١١) السنن(٥١٥/١)كتاب الصلاة-باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب.
(١٢) محمد بن سلمة الباهلي،سبق برقم(١٢)،وهو ثقة.
(١٣) السنن(١١٦/٢-١١٧)كتب الصلاة-باب ما جاء في القراءة خلف الإمام.

عبدة[١٤] بن سليمان كلاهما عن محمد بن إسحاق به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-محمد بن إسحاق بن يسار،سبق برقم(١٢)،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.

-مكحول الشامي،أبو عبد الله ،ثقة فقيه كثير الإرسال،مشهور،من الخامسة،مات سنة بضع عشرة ومائة،ر م٤.[١٥]

-محمود بن الربيع بن سراقة الخَزْرجي،أبو نعيم أو أبو محمد،صحابي صغير،وجل روايته عن الصحابة.ع.[١٦]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه محمد بن إسحاق،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[١٧]-فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي:حديث عبادة حديث حسن.وقال البيهقي:ورواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق وذكر فيه سماع ابن إسحاق من مكحول[١٨]،ثم ذكر الحديث بإسناده.

أقول :أخرجه الدار قطني[١٩] من طريق إبراهيم بن سعد،عن ابن إسحاق قال:حدثني مكحول بهذا،ثم ذكر الحديث-ففي هذا الإسناد صرح ابن إسحاق السماع من مكحول- فالإسناد صحيح.

---

(١٤) عَبْدة،بسكون الباء،ابن سليمان الكِلابي،أبو محمد الكوفي،ثقة ثبت،من صغار الثامنة،مات سنة سبع وثمانين،وقيل بعدها،ع.(التقريب/٣٦٩)،تهذيب الكمال(١٢/١٦١-١٦٢)،الإكمال(٦/٢٨).

(١٥) (التقريب/٥٤٥).

(١٦) (التقريب/٥٢٢).

(١٧) طبقات المدلسين(٧٩).

(١٨) السنن(٢/١٦٤)كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً،القراءة خلف الإمام(٥٨).

(١٩) السنن(١/٣١٩)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

(١٢٢/٤٤ر)حديث عبادة بن الصامت،وهو الذي ذكره الجصاص من طريق صدقة بن خالد:

تخريجه:

أخرجه الدار قطني[١]من طريق محمد[٢]بن المبارك الصوري،وأخرجه البيهقي[٣]من طريق محمد بن المبارك الصوري وهشام[٤]بن عمار كلاهما قالا:حدثنا صدقة بن خالد به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-صدقة بن خالد الأموي مولاهم،أبو العباس،ثقة،من الثامنة،مات سنة إحدى وسبعين،وقيل ثمانين أو بعدها ،خ د س ق.[٥]

-زيد بن واقد القرشي الدمشقي،ثقة ،من السادسة ،خ د س ق.[٦]

-مكحول الشامي،سبق برقم(١٢١)،وهو ثقة فقيه كثير الإرسال.

-نافع بن محمود بن الربيع،ويقال اسم جده ربيعة،الأنصاري،نزيل بيت المقدس،مستور ،من الثالثة،روى له البخاري في القراءة خلف الإمام،وفي أفعال العباد،وأبو داود والنسائي،ر د س.[٧]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه نافع بن محمود،مستور،وقال المزي:ذكره ابن حبان في الثقات.

---

(١) السنن(١/٣٢٠)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
(٢) محمد بن المبارك الصُّوري،بضم مهملة،نزيل دمشق،القرشي،ثقة،من كبار العاشرة،مات سنة خمس عشرة،ع.(التقريب/٥٠٤)،(المغني/١٥٤).
(٣) السنن(٢/١٦٥-١٦٦)كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.
(٤) هشام بن عمار بن نصير،بنون مصغر،السُّلمي،صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح،من كبار العاشرة،مات سنة خمس وأربعين على الصحيح،خ٤(التقريب/٥٧٣).
(٥) (التقريب/٢٧٥).
(٦) (التقريب/٢٢٥).
(٧) تهذيب الكمال(١٩/٢٨-٢٩)،(التقريب/٥٥٨).

الحكم على الحديث/

قال الدار قطني:هذا إسناد حسن،ورجاله ثقات كلهم.

وقال ابن حزم:وأما رواية مكحول هذا الخبر مرة عن محمود،ومرة عن نافع بن محمود فهذا قوة للحديث لا وهن ،لأن كليهما ثقة.[٨]

وقال البيهقي:والحديث صحيح عن عبادة بن الصامت عن النبيﷺ وله شواهد.

(١٢٣/١٩ق)أثر عبادة بن الصامت،والذي ذكره الجصاص موقوفاً على عبادة:

تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق[٩]عن جعفر[١٠]بن سليمان،وأخرجه ابن أبي شيبة[١١]قال:حدثنا وكيع[١٢] كلاهما عن ابن عون به بنحوه،ولم يذكر عبد الرزاق محمود بن الربيع.

بيان حال الرواة/

-ابن عَوْن،هو:عبد الله بن أرْطَبان،بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة فموحدة مخففة ونون،أبو عون البصري،ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسِّن،من السادسة،مات سنة خمسين على الصحيح،ع.[١٣]

-رجاء بن حَيْوَة،بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو،الكندي،أبو المقدام،ثقة فقيه،من الثالثة،مات سنة اثنتي عشرة،خت م٤.[١٤]

-محمود بن الربيع،سبق برقم(١٢١)،وهو صحابي صغير.

---

(٨) المحلي بالآثار(٢/٢٧٢).
(٩) المصنف(٢/١٣٠)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(١٠) جعفر بن سليمان الضُّبَعي،بضم المعجمة وفتح الموحدة،أبو سليمان،صدوق زاهد لكنه كان يتشيع،من الثامنة،مات سنة ثمان وسبعين،بخ م٤.(التقريب/١٤٠).
(١١) المصنف(١/٤١١)كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
(١٢) وكيع بن الجراح،سبق برقم(٩٨)،وهو ثقة حافظ عابد.
(١٣) تهذيب الكمال(١٠/٣٩٥-٣٩٩)،(التقريب/٣١٧)،(المغني/١٩).
(١٤) تهذيب الكمال(٦/١٨٠-١٨٤)،(التقريب/٢٠٨).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

روى أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال:[صلى][1] رسول الله ﷺ ثم أقبل بوجهه فقال:((أتقرؤون والإمام يقرأ؟))فسكتوا،فسألهم ثلاثا فقالوا:إنا لنفعل،فقال((لا تفعلوا)).

قال الجصاص:فلم يذكر فيه استثناء فاتحة الكتاب.[*]

(١٢٤/٤٥ر)حديث أنس:

تخريجه:

أولا: أخرجه الطحاوي[2] من طريق عبيد الله[3] بن عمرو،عن أيوب به بلفظه،ولم يذكر فيه استثناء فاتحة الكتاب.

ثانيا: أخرجه الدار قطني[4] والبيهقي[5] من طريق عبيد الله بن عمرو،عن أيوب به بنحوه،وزاد فيه((وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه)).

بيان حال الرواة/

-أيوب بن أبي تميمة:كيسان،بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة،السختياني،بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون،أبو

---

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة وهي في المطبوع.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٥)،المخطوطة(٥٠٩/أ).
(٢) شرح معاني الآثار(١/٢١٨)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٣) عبيد الله بن عمرو الرقي،بفتح الراء وتشديد القاف،أبو وهب الأسدي،ثقة فقيه ربما وهم،من الثامنة،مات سنة ثمانين،ع.(التقريب/٣٧٣)،لب اللباب(١/٣٥٧).
(٤) السنن(١/٣٤٠)كتاب الصلاة-باب ذكر نسخ التطبيق والأمر بالأخذ بالركب.
(٥) السنن(٢/١٦٦)كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.

بكر،ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، ع.[٦]

-أبو قلابة،بكسر قاف وخفة لام وبموحدة ،هو:عبد الله بن زيد البصري،ثقة فاضل كثير الإرسال،قال العجلي:فيه نصب* يسير،من الثالثة،مات سنة أربع ومائة،وقيل بعدها، ع.[٧]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث/

قال البيهقي:وقد قيل عن أبي قلابة عن أنس وليس بمحفوظ،وقال أيضاً:تفرد بروايته عن أنس عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة إلا أن هذا إنما يعرف عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة.

وقال أيضاً[٨]:وهو فيما أخبرناه أبو عبدالله الحافظ أنا أبو علي الحافظ الحسن بن الفرج الغزي نا يوسف بن عدي نا عبيدالله بن عمرو فذكر بنقصان هذا الإستثناء وهو تقصير منه وسهو سها فيه وليس هذا من النقصان الذي يتجوزه في الخبر بعض الرواة فإنه يغير الحكم الذي هو مقصود صاحب الشريعة ﷺ بالنهي عن القراءة خلف الإمام واستثناء قراءة الفاتحة سراً في نفسه ومثل هذا النقصان لا يجوز بحال وبالله التوفيق.

وقال الهيثمي:رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.[٩]

أقول:وقد ذكره الهيثمي أيضاً بالزيادة التي وردت عند الدار قطني والبيهقي،وله شاهد من حديث عبادة سبق برقم(١٢١)،(١٢٢).

---

(٦) (التقريب/١١٧)،(المغني/٢١٤).
* النواصب : قوم يتدينون ببغضة عليّ عليه السلام . لسان العرب (٧٦٢/١) .
(٧) (التقريب/٣٠٤)،(المغني/٢٠٥).
(٨) القراءة خلف الإمام(٧٣-٧٤).
(٩) مجمع الزوائد(١١٠/٢)كتاب الصلاة-باب القراءة في الصلاة.

قال الجصاص:وإنما أصل حديث عبادة ما رواه يونس عن ابن شهاب[1]قال:أخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال:قال رسول الله ﷺ:((لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن)).[*]

(١٢٥/٤٦ر)حديث عبادة بن الصامت:

تخريجه:

أخرجه مسلم[2]بسنده من طريق ابن وهب،أخبرني يونس به بلفظ ((لا صلاة لمن لم يقترئ بأم القرآن)).

بيان حال الرواة/

-يونس بن يزيد الأيْلي،بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام،أبو يزيد مولى آل أبي سفيان،ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً،وفي عير الزهري خطأ،من كبار السابعة،مات سنة تسع وخمسين على الصحيح،وقيل سنة ستين،ع.[3]

-ابن شهاب،هو:محمد بن مسلم الزهري،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-محمود بن الربيع،سبق برقم(١٢١)،وهو صحابي صغير.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه يونس ،ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً.

الحكم على الحديث/

صحيح.

---

(١) في(أ)،(ابن هشام)،وهو خطأ.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٥)،المخطوطة(٥٠٩/أ).

(٢) الصحيح(١/٢٩٥)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة،وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.

(٣) (التقريب/٦١٤).

بيان غريب الحديث/

في لفظ مسلم ذكر كلمة((يقترئ))،والاقتراء:افتعال من القراءة،وقد تحذف الهمزة منه تخفيفا،فيقال:قرآن،وقريت،ونحو ذلك من التصريف.[٤]

(١٢٦/٤٧ر):

قوله ﷺ:((لا صلاة إلا بأم القرآن)).[*]

تخريجه:

أولا: ذكره الزيلعي[٥] وقال:رواه الطبراني في مسند الشاميين عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز[٦] بن عبيد الله عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بلفظه،وزاد ((ومعها غيرها)).

ثانيا: أخرجه البخاري[٧] ومسلم[٨] بسنديهما من حديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا، بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

---

(٤) النهاية(٤/٣٠-٣١)،((قرأ)).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٦)،المخطوطة(٥٠٩/أ).
(٥) نصب الراية(١/٣٦٤)كتاب الصلاة-باب صفة الصلاة.
(٦) عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي،ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش،من السابعة،ق.(التقريب/٣٥٨).
(٧) الصحيح(١/٢٢٨)كتاب الأذان-باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر،وما يجهر فيها وما يخافت.
(٨) الصحيح(١/٢٩٥)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ،وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.

حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى هشام بن[زهرة][1]عن أبي هريرة عن النبيﷺ :((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج[2]غير تمام))فقلت:يا أبا هريرة إني أكون أحياناً خلف الإمام؟فغمز ذراعي وقال:اقرأ بها يا فارسي في نفسك.[*]

(١٢٧/٤٨ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أخرجه مسلم[3]بسنده من طريق مالك بن أنس وابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي،بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف،أبو شِبْل،بكسر المعجمة وسكون الموحدة،صدوق ربما وهم،من الخامسة،مات سنة بضع وثلاثين،ر م٤.[4]

-أبو السائب مولى هشام بن زهرة ،الأنصاري،يقال اسمه عبدالله بن السائب،ثقة،من الثالثة،ر م٤.[5]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا،وفيه العلاء بن عبد الرحمن،صدوق ربما وهم.

الحكم على الحديث/

صحيح.

بيان غريب الحديث/

فغمز:الغَمْز:العَصْر والكَبْس باليد.[6]

---

(١) في المخطوطة(عروة)،وهو خطأ والصحيح ما في المطبوع.
(٢) سبق بيان معنى هذه الكلمة في الحديث رقم(١٠٩).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٦)،المخطوطة(٥٠٩/أ).
(٣) الصحيح(١/٢٩٦-٢٩٧)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة،وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.
(٤) (التقريب/٤٣٥).
(٥) (التقريب/٦٤٣).
(٦) النهاية (٣/٣٨٥)،((غمز)).

(١٢٨/٤٩ر):

قوله ﷺ:((علمت أن بعضكم خالجنيها)).(*)

تخريجه:

أخرجه مسلم[١] بسنده من حديث عمران بن حصين عن النبيﷺ بلفظه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

صحيح.

بيان غريب الحديث/

((خالجنيها)):أي نازعنيها،وأصل الخَلْج:الجذب والنَّزْع.[٢]

(١٢٩/٥٠ر):

قوله ﷺ:((مالي أنازع القرآن)).(**)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١١٠)،(١١٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٦)،المخطوطة(٥٠٩/أ).
(١) الصحيح(١/٢٩٨-٢٩٩)كتاب الصلاة-باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه.
(٢) النهاية (٢/٥٩)،لسان العرب(٢/٢٥٨)،(خلج).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٦)،المخطوطة(٥٠٩/ب).

وقال في حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبيﷺ:((كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج إلا وراء الإمام)).(*)

(١٣٠/٥١ر)حديث جابر:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١٠٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه وهب بن كيسان ،وهو ثقة.

روى عبد الواحد بن زياد قال:حدثنا سليمان الشيباني عن جواب عن يزيد بن شريك قال:قلت لعمر بن الخطاب:أو سمعت رجلاً قال له إقرأ خلف الإمام؟قال:نعم،قال:قلت:وإن قرأ؟قال:وإن قرأ.(**)

(١٣١/٢٠ق)أثر عمر:

تخريجه:

أولاً:أخرجه عبد الرزاق[١]والبخاري[٢]من طريق سفيان[٣]الثوري،وأخرجه ابن أبي شيبة[٤]والطحاوي[٥]من طريق هشيم[٦]،وأخرجه الدار قطني[٧]من طريق حفص[٨]بن غياث كلهم عن الشيباني به بلفظ قال:سألت عمر عن القراءة خلف الإمام،فأمرني أن أقرأ،قال:قلت وإن كنت أنت؟قال:وإن كنت أنا،قلت:وإن جهرت؟قال:وإن جهرت.واللفظ للدار قطني.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠)،ب(٣/٦٦)،المخطوطة(٥٠٩/ب).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٠-٢٢١)،ب(٣/٦٦)،المخطوطة(٥٠٩/ب).
(١) المصنف(٢/١٣١)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٢) القراءة خلف الإمام(٣٣-٣٤).
(٣) سفيان الثوري،سبق برقم(٧٦)،وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة،وكان ربما دلس.
(٤) المصنف(١/٤٠٩)كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
(٥) شرح معاني الآثار(١/٢١٨)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٦) هشيم بن بشير السلمي،سبق برقم(٢)،وهو ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.
(٧) السنن(١/٣١٧)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
(٨) حفص بن غياث،سبق برقم(١٠٠)،وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.

ثانياً:أخرجه الدار قطني[٩]من طريق جَوَّاب وإبراهيم[١٠]بن محمد بن المنتشر،عن الحارث[١١] بن سويد عن يزيد بن شريك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم،ثقة ،في حديثه عن الأعمش وحده مقال،من الثامنة،مات سنة ست وسبعين،وقيل بعدها، ع.[١٢]

-سليمان بن أبي سليمان الشيباني ،أبو إسحاق،ثقة ،من الخامسة،مات في حدود الأربعين، ع.[١٣]

-جَوَّاب،بتثقيل الواو وآخره موحدة،ابن عبيد الله التميمي،صدوق رمي بالإرجاء*،من السادسة،رعس.[١٤]

-يزيد بن شَرِيك،بفتح شين وكسر راء،ابن طارق التميمي،ثقة،يقال إنه أدرك الجاهلية،من الثانية،مات في خلافة عبد الملك، ع.[١٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه جَوَّاب،صدوق رمي بالإرجاء.

الحكم على الأثر/

قال الدار قطني:هذا إسناد صحيح،وقال عن الطريق الذي فيه إبراهيم بن محمد بن المنتشر:رواته كلهم ثقات.

---

(٩) السنن(٣١٧/١)كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

(١٠) إبراهيم بن محمد بن المنتشر،بنون ومثناه فوق مفتوحة وشين معجمة مكسورة،الهمْداني،بالسكون،ثقة،من الخامسة،ع.(التقريب/٩٣)،(المغني/٢٤١).

(١١) الحارث بن سُوَيد،بمضمومة وفتح واو،مصغراً،التميمي،أبو عائشة،ثقة ثبت،من الثانية،مات بعد سنة سبعين ،ع.(التقريب/١٤٦)،(المغني/١٣٥).

(١٢) تهذيب الكمال(١١٧/١٢)،(التقريب/٣٦٧).

(١٣) تهذيب الكمال(٦٠/٨-٦٢)،(التقريب/٢٥٢).

* المرجئة : هم الذين يؤخرون العمل عن النية والقصد ، ويقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة . الملل والنحل (١٨٦/١) .

(١٤) تهذيب الكمال(٤٦٧/٣-٤٦٨)،(التقريب/١٤٣).

(١٥) تهذيب الكمال(٣٢٨/٢٠)،(التقريب/٦٠٢)،(المغني/١٤٣).

روى شعبة عن أبي الفيض عن أبي شيبة،قال معاذ:إذا كنت تسمع قراءة الإمام فاقرأ بقل هو الله أحد ونحوها،وإذا لم تسمع قراءته ففي نفسك.(*)

(١٣٢/٢١ق)أثر معاذ:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال:حدثنا غندر[٢]،وأخرجه البيهقي[٣]من طريق أبي داود[٤]،كلاهما عن شعبة به بنحوه،وزاد البيهقي:إذا قرأ فاقرأ بفاتحة الكتاب.

بيان حال الرواة/

-شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

-أبو الفيض ، بالفاء والصاد المعجمة،هو: موسى بن أيوب ، ويقال ابن أبي أيوب،المَهْري،بفتح الميم وسكون الهاء،مشهور بكنيته،ثقة،من الرابعة،د ت س.[٥]

-أبو شَيْبة ، بمفتوحة وسكون تحتية وبموحدة ، المَهْري ، قال أبو زرعة : هو تابعي لا يعرف اسمه وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.[٦]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

(*)أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢١/٤)،ب(٦٦/٣)،المخطوطة(٥٠٩/ب).
(١) المصنف(٤١٠/١)كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
(٢) غندر،محمد بن جعفر،سبق برقم(١)،وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(٣) السنن(١٦٩/٢)كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.
(٤) أبو داود،هو:سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي،ثقة حافظ غلط في أحاديث ،من التاسعة،مات سنة أربع ومائتين،خت م٤.(التقريب/٢٥٠).
(٥) تهذيب الكمال(٤٤٧/١٨-٤٤٩)،(التقريب/٥٥٠)،الإكمال(٣١٥/٦).
(٦) (تعجيل المنفعة/٤٩٥)،(المغني/١٤٦).

وروى أشعث عن الحكم وحماد:أن عليا كان يأمر بالقراءة خلف الإمام.(*)

(١٣٣/٦٢ط)أثر الحكم وحماد:

تخريجه:

أولا:أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال:حدثنا حفص[٢]بن غياث عن أشعث به بلفظه.

ثانيا:أخرجه البيهقي[٣]معلقا عن الحكم وحماد بلفظه.

ثالثا:له شاهد أخرجه الدار قطني[٤]من طريق عبد الصمد[٥]بن النعمان وشاذان[٦]،وأخرجه البيهقي[٧]من طريق آدم[٨]،كلهم قالوا:حدثنا شعبة[٩]عن سفيان[١٠]بن حسين قال:سمعت الزهري[١١]عن ابن أبي رافع[١٢]عن أبيه[١٣]عن علي أنه كان يأمر أو يقول:اقرأ خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة،وفي الأخرين بفاتحة الكتاب،واللفظ للدار قطني.

رابعا:وله شاهد أيضا أخرجه الدار قطني[١٤]من طريق قتيبة[١٥]بن سعيد،وأخرجه

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢١/٤)،ب(٦٦/٣)،المخطوطة(٥٠٩/ب).

(١) المصنف(٤١٠/١)كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(٢) حفص بن غياث،سبق برقم(١٠٠)،وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر.

(٣) السنن(١٦٨/٢) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.

(٤) السنن(٣٢٢/١) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

(٥) عبد الصمد بن النعمان،شيخ بغدادي،وثقه ابن معين وغيره،وقال الدار قطني:ليس بالقوي،مات سنة مائتين وست عشرة،سير أعلام النبلاء (٥١٨/٩).

(٦) شاذان:الأسود بن عامر الشامي،يكنى أبا عبد الرحمن،ثقة،من التاسعة،مات في أول سنة ثمان ومائتين،ع.(التقريب/١١١).

(٧) السنن(١٦٨/٢) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.

(٨) آدم بن أبي اياس،سبق برقم(٩٧)،وهو ثقة عابد.

(٩) شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

(١٠) سفيان بن حسين بن حسن،أبو محمد أو أبو الحسن،الواسطي،ثقة في غير الزهري باتفاقهم،من السابعة،مات بالري مع المهدي،وقيل في أول خلافه الرشيد،خت م٤.(التقريب/٢٤٤).

(١١) الزهري:هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

(١٢) ابن أبي رافع،هو:عبيد الله المدني،مولى النبي صلى الله عليه وسلم،كان كاتب علي،وهو ثقة،من الثالثة،ع.(التقريب/٣٧٠).

(١٣) أبوه ،هو :أبو رافع القبطي،مولى النبي صلى الله عليه وسلم،اسمه إبراهيم،وقيل أسلم أو ثابت ،أو هرمز،مات في أول خلافة علي على الصحيح،ع.(التقريب/٦٣٩).

(١٤) المصدر السابق من سنن الدارقطني.

(١٥) قتيبة بن سعيد الثقفي،سبق برقم(١١٠)،وهو ثقة ثبت.

البيهقي[١٦]من طريق المعلى[١٧]، كلاهما عن يزيد[١٨]بن زريع عن معمر[١٩]عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع قال: كان علي يقول: اقرؤوا في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر خلف الإمام بفاتحة الكتاب وسورة. واللفظ للدار قطني.

بيان حال الرواة/

-أشعث بن سَوَّار، بمفتوحة وشدة واو وآخره راء، الكندي، النجار، ضعيف، من السادسة مات سنة ست وثلاثين، بخ م ت س ق.[٢٠]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أشعث بن سوار، ضعيف.

الحكم على الأثر/

قال البيهقي عن الطريق الذي فيه أشعث: مرسل. وقال الدار قطني عن الطريق الذي فيه شاذان: هذا إسناد صحيح عن شعبة، وقال عن طريق معمر، هذا إسناد صحيح.

أقول: الطريق الذي أخرجه الجصاص ضعيف، لأن فيه أشعث بن سوار، وهو مرسل أيضاً، أما الطريق الذي فيه معمر، رجاله ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١٦) المصدر السابق من سنن البيهقي.

(١٧) مُعَلّى، بفتح ثانية وتشديد اللام المفتوحة، ابن أسد العَمِّي، بفتح المهملة وتشديد الميم، أبو الهيثم، ثقة ثبت، قال أبو حاتم: لم يخطئ إلا في حديث واحد، من كبار العاشرة، مات سنة ثماني عشرة على الصحيح، خ م قد ت س ق. (التقريب/٥٤٠).

(١٨) يزيد بن زريع، سبق برقم(٦)، وهو ثقة ثبت.

(١٩) معمر بن راشد، سبق برقم(٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٢٠) (التقريب/١١٣)، (المغني/١٣٤).

وروى ليث عن عطاء عن ابن عباس:لا تدع أن تقرأ بفاتحة الكتاب جهر الإمام أو لم يجهر.(*)

(١٣٤/٢٢ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولاً: أخرجه عبد الرزاق[١]عن التيمي[٢]،وأخرجه ابن أبي شيبة[٣]قال:حدثنا حفص[٤]،وأخرجه البيهقي[٥]من طريق عبد الرحمن[٦]بن محمد المحاربي،كلهم عن ليث به بنحوه.

ثانياً: أخرجه البيهقي[٧]من طريق عقبة[٨]بن عبد الله الأصم عن عطاء به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-ليث بن أبي سُليم ،سبق برقم(١٠٧)،وهو صدوق اختلط جداً و لم يتميز حديثه فترك.

-عطاء بن أبي رباح،سبق برقم(٣٤)،وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال،وقيل أنه تغير بآخره،و لم يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه ليث،صدوق اختلط جداً و لم يتميز حديثه فترك.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول فيه ليث،صدوق اختلط جداً و لم يتميز حديثه فترك،والإسناد الثاني فيه عقبة،ضعيف وربما دلس-لكن الإسناد بكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢١/٤)،ب(٦٦/٣)،المخطوطة(٥٠٩/ب).
(١) المصنف(١٣٠/٢)كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٢) التيمي،هو معتمر بن سليمان،سبق برقم(١١٧)،وهو ثقة.
(٣) المصنف(٤١٠/١)كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
(٤) حفص بن غياث،سبق برقم(١٠٠)،وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.
(٥) القراءة خلف الإمام(٩٦).
(٦) عبد الرحمن بن محمد المحاربي،سبق برقم(٥٦)،وهو لا بأس به وكان يدلس،قاله أحمد.
(٧) القراءة خلف الإمام(٩٦).
(٨) عقبة بن عبد الله الأصم الرفاعي،ضعيف وربما دلس،ووهم من فرق بين الأصم والرفاعي،كابن حبان،من السابعة،ت.(التقريب/٣٩٥).

روى أبو حمزة عن ابن عباس النهي[١].(*)

(١٣٥/٢٣ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر رقم(١١٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الأثر الوارد في قوله تعالى:

﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾[٢].

قال قتادة:الآصال العشيات.(*)

(١٣٦/٦٣ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال:حدثنا بشر،وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]من طريق العباس،كلاهما عن يزيد قال،حدثنا سعيد،عن قتادة بنحوه.[٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم رجاله ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) يعني النهي عن القراءة خلف الإمام.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢١/٤)،ب(٦٦/٣)،المخطوطة(٥٠٩/ب).
(٢) سورة الأعراف ،آية رقم(٢٠٥).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٢/٤)،ب(٦٨/٣)،المخطوطة(٥١٠/أ).
(٣) التفسير (٣٥٧/١٣).
(٤) التفسير(١٦٤٨/٥).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم(٢٠).

﴿سورة الأنفال﴾

قال أبو بكر[1]:قال ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وعكرمة وعطاء:الأنفال الغنائم.

وروي عن ابن عباس رواية أخرى وعن عطاء:أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال من دابة أو عبد أو متاع ، فذلك للنبيﷺ يضعه حيث يشاء.

وروي عن مجاهد:أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس.وقال الحسن:كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم.(*)

(١٣٧/٢٤ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[2]قال:حدثني المثنى،وأخرجه ابن أبي حاتم[3]قال:حدثنا أبي،كلاهما قالا:حدثنا عبد الله بن صالح قال،حدثني معاوية بن صالح،عن علي بن أبي طلحة ،عن ابن عباس[4]بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(١٣٨/٦٤ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أولا:أخرجه الطبري[5]قال:حدثني محمد بن عمرو قال:حدثنا أبو عاصم قال:حدثنا عيسى،عن ابن أبي نجيح،عن مجاهد بلفظه.

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٢/٤)،ب(٦٩/٣)،المخطوطة(٥١٠/أ).
(٢) التفسير(٣٦٢/١٣).
(٣) التفسير(١٦٤٩/٥).
(٤) سبق هذا الإسناد برقم(٧٩).
(٥) التفسير (٣٦١/١٣).

ثانياً:أخرجه الطبري[٦]قال:حدثني المثنى قال:حدثنا أبو حذيفة قال:حدثنا شبل-وتلبع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به[٧] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٣٩/٦٥ط)أثر الضحاك:

تخريجه:

أولا:أخرجه الطبري[٨]قال:حدثنا ابن وكيع قال:حدثنا أبو خالد الأحمر[٩]،عن جويبر،عن الضحاك[١٠]بلفظه.

ثانيا:أخرجه الطبري[١١]قال:حدثت عن الحسين بن الفرج قال:سمعت أبا معاذ يقول:حدثنا عبيد بن سليمان قال:سمعت الضحاك[١٢]،فذكره بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول ضعيف جدا كما ذكرت ذلك في الأثر رقم(٥٦)،أما الإسناد الثاني،ففيه رجل مبهم وهو شيخ الطبري،وفيه الحسين بن الفرج لم أقف عليه-فأتوقف عن الحكم عليه.

---

(٦) التفسير(٣٦١/١٣).
(٧) هاذان الإسنادان سبقا برقم(٣).
(٨) التفسير(٣٦٢/١٣).
(٩) أبو خالد الأحمر، هو: سليمان الأزدي ، سبق برقم(١٠٠) ، وهو صدوق يخطئ .
(١٠) سبق هذا الإسناد برقم(٥٦)، ما عدا أبو خالد الأحمر.
(١١) التفسير(٣٦٢/١٣).
(١٢) هذا الإسناد سبق برقم(٨٠).

(١٤٠/٦٦ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا بشر قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد عن قتادة[٢] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق – فالأثر حسن الإسناد .

(١٤١/٦٧ط) أثر عكرمة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣]قال : حدثنا ابن وكيع[٤]قال : حدثنا وكيع[٥]قال : حدثنا سويد[٦]بن عمرو، عن حماد[٧]بن زيد ، عن عكرمة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه – فالإسناد ضعيف جداً .

---

(١) التفسير (٣٦٢/١٣) .
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .
(٣) التفسير (٣٦١/١٣) .
(٤) ابن وكيع ، هو سفيان، سبق برقم (٥٦) ، وهو صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .
(٥) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٦) سويد بن عمرو الكلبي ، أبو الوليد ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع – أو ثلاث – ومائتين ، أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل ، م ت س ق.(التقريب/٢٦٠) .
(٧) حماد بن زيد ، سبق برقم (٦٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، قيل : إنه كان ضريراً ، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب .

(١٤٢/٦٨ط) أثر عطاء :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا أحمد[٢]بن إسحاق ، حدثنا أبو أحمد[٣]قال : حدثنا ابن المبارك[٤]، عن ابن جريج[٥]، عن عطاء بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦]- فالأثر ضعيف الإسناد .

وروي عن ابن عباس رواية أخرى[و][٧] عن عطاء:أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال من دابة أو عبد أو متاع،فذلك للنبيﷺ يضعه حيث يشاء.

(١٤٣/٢٥ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٨]قال:حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال،حدثنا محمد بن ثور،عن معمر،عن الزهري[٩]،عن ابن عباس قال:كان ينفِّل الرجل سلب الرجل وفرسه.

---

(١) التفسير (٣٦٢/١٣) .
(٢) أحمد بن إسحاق الأهوازي البزار ، أبو إسحاق ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمسين ، د.(التقريب/٧٧) .
(٣) أبو أحمد ، هو ، محمد بن عبد الله الزبيري ، سبق برقم (١١١) ،وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
(٤) ابن المبارك ،هو : عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ،وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .
(٥) ابن جريج ، هو عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .
(٦) طبقات المدلسين(٦٥) .
(٧) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع،وهو في المخطوطة.
(٨) التفسير(٣٦٤/١٣).
(٩) هذا الإسناد سبق برقم(٥)،إلى الزهري.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

هذا الإسناد فيه انقطاع بين الزهري وابن عباس-فالأثر ضعيف الإسناد.

(١٤٤/٦٩ط)أثر عطاء:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]من طريق جابر[٢]بن نوح ، ومن طريق ابن نمير[٣] ، ومن طريق ابن المبارك[٤]، كلهم عن عبدالملك[٥] ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا .

الحكم على الأثر/

الإسناد يدور على عبد الملك ، وهو صدوق له أوهام — فالأثر حسن الإسناد .

---

(١) التفسير (١٣/٣٦٣-٣٦٥) .
(٢) جابر بن نوح ، سبق برقم (٦٩) ،وهو ضعيف .
(٣) ابن نمير ، بمضمومة وفتح ميم ، مصغر ، هو : عبد الله الهمداني ، أبو هشام ، ثقة ،صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، ع.(التقريب/٣٢٧) ، (المغني/٢٥٩) .
(٤) ابن المبارك ، هو عبدالله ،سبق برقم (٢٣) ،وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .
(٥) عبدالملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي ،بفتح المهملة ،وسكون الراء وبالزاي المفتوحة ، صدوق له أوهام ،من الخامسة ،مات سنة خمس وأربعين ، خت م٤.(التقريب/٣٦٣) ، تهذيب الكمال (١٢/٤٦-٥٠) .

وروي عن مجاهد : أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس .

(١٤٥/٧٠ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] من طريق عبد الوارث[٢] بن سعيد،ومن طريق الحجاج[٣]، كلاهما عن ابن أبي نجيح[٤]،عن مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

إسناده صحيح،لأنه نسخة.

وقال الحسن:كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم.

(١٤٦/٧١ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير(٣٦٥/١٣).
(٢) عبد الوارث بن سعيد العنبري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء،مولاهم،أبو عبيدة التنوري،بفتح المثناه وتشديد النون،ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه،من الثامنة،مات سنة ثمانين ومائة،ع.(التقريب/٣٦٧)،(المغني/١٨٧).
(٣) الحجاج بن أرطاة،سبق برقم(١٠٨)،وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.
(٤) ابن أبي نجيح،هو:عبد الله،سبق برقم(٣)،وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

قال أبو بكر[١]:وقد اختلف في سبب نزول الآية،فروي عن سعد قال:أصبت يوم بدر سيفاً،فأتيت به النبيﷺ فقلت:نفلنيه،فقال:((ضعه من حيث أخذت))فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ﴾[٢]،قال:فدعاني رسول الله ﷺ وقال:((اذهب وخذ سيفك)).[*]

(١٤٧/٥١ر)حديث سعد بن أبي وقاص:

تخريجه:

أخرجه مسلم[٣]وأبو داود[٤]والترمذي[٥]بأسانيدهم من حديث سعد عن النبيﷺ بنحوه،ولم يذكر مسلم قوله:فدعاني رسول الله ﷺ وقال:((اذهب وخذ سيفك)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي:هذا الحديث حسن صحيح.

وقال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه،وقال الذهبي:صحيح.[٦]

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(٢) سورة الأنفال،آية رقم(١).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٣/٤)،ب(٦٩/٣)،المخطوطة(٥١٠/أ).
(٣) الصحيح(١٣٦٧/٣-١٣٦٨)كتاب الجهاد والسير-باب الأنفال.
(٤) السنن(١٧٧/٣)كتاب الجهاد-باب في النفل.
(٥) السنن(٢٥٠/٥-٢٥١)كتاب تفسير القرآن-باب ومن سورة الأنفال.
(٦) المستدرك(١٤٤/٢)كتاب قسم الفيء.

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ ﴾[1]، قال: الأنفال، الغنائم كانت لرسول ﷺ خاصة ليس لأحد فيها شيء، ثم أنزل الله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾[2] الآية، قال ابن جريج: أخبرني بذلك سليمان عن مجاهد.[*]

(١٤٨/٢٦ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[3] قال: حدثني المثنى، وأخرجه ابن أبي حاتم[4] قال: حدثنا أبي، كلاهما قالا: حدثنا أبو صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس[5] بنحوه.

بيان حال الرواة/

-معاوية بن صالح الحضرمي، سبق برقم(٧٩)، وهو صدوق له أوهام.

-علي بن أبي طلحة، سبق برقم(٧٩)، أرسل عن ابن عباس و لم يره.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه معاوية، صدوق له أوهام، وفيه علي، أرسل عن ابن عباس و لم يره.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

---

(١) سورة الأنفال، آية رقم(١).
(٢) سورة الأنفال، آية رقم(٤١).
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٦٩/٣)، المخطوطة(٥١٠/أ).
(٣) التفسير(٣٧٨/١٣).
(٤) التفسير(١٦٥٣/٥).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم(٧٩).

(١٤٩/٧٢ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أولاً: أخرجه القاسم بن سلام[١] معلقاً قال: قال ابن جريج، أخبرني بذلك سليم[٢] عن مجاهد ولم يذكر الأثر.

ثانياً: أخرجه القاسم بن سلام[٣] قال: حدثنا حجاج[٤] عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه.

بيان حال الرواة/

-ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم(٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

-سُليم، بالتصغير، المكي، أبو عبيد الله، صدوق، من السادسة، بخ خدس.[٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦]، لكنه صرح بالسماع في هذا الأثر.

الحكم على الأثر/

الطريق الأول معلق-فالإسناد ضعيف، والطريق الثاني فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة-فالإسناد ضعيف أيضاً، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(١) الأموال(٤٢٧).

(٢) هكذا في كتاب الأموال، لكن عند الجصاص((سليمان))، بزيادة ألف ونون، والظاهر أن الصحيح هو((سليم))وهو يروي عنه ابن جريج، وقد أطلق القاسم بن سلام وكذلك الجصاص الاسم، أما من اسمه سليمان الذي يروي عنه ابن جريج فهم أربعة: سليمان بن بابيه، وسليمان بن عتيق، وسليمان بن أبي مسلم، وسليمان بن موسى الدمشقي-انظر تهذيب الكمال(١٢/٥٥-٦٢).

(٣) الأموال(٤٢٦-٤٢٧).

(٤) حجاج بن محمد المصيصي، سبق برقم(٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(٥) (التقريب/٢٤٩)، (المغني/١٣٢).

(٦) طبقات المدلسين(٦٥).

وروى عبادة بن الصامت وابن عباس وغيرهما أن النبيﷺ نفل يوم بدرٍ أنفالاً مختلفة وقال:((من أخذ شيئاً فهو له))فاختلف الصحابة فقال بعضهم نحو ما قلنا،وقال آخرون:نحن حمينا رسول الله ﷺوكنا رِدْءاً لكم،قال:فلما اختلفنا وساءت أخلاقنا انتزعه الله من أيدينا فجعله إلى رسوله فقسمه عن الخمس ،وكان في ذلك تقوى وطاعة رسول الله ﷺ وصلاح ذات البين لقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلهِ وَ الرَّسُولِ﴾،قال عبادة بن الصامت:قال رسول اللهﷺ:((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)).(*)

(١٥٠/٥٢ر)حديث عبادة بن الصامت:

تخريجه:

أولاً: أخرجه أحمد[١]قال : حدثنا معاوية[٢]بن عمرو ، حدثنا أبو إسحاق[٣]، عن عبد الرحمن[٤]بن عياش بن أبي ربيعة ، عن سليمان[٥]بن موسى،عن أبي سلام[٦]،عن أبي أمامة[٧]، عن عبادة بن الصامت عن النبيﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه ابن أبي حاتم[٨]من طريق سفيان،وأخرجه الطبري[٩] من طريق المغيرة بن عبد الرحمن،وأخرجه الحاكم[١٠]من طريق إسماعيل بن جعفر،كلهم عن عبد

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٣/٤)،ب(٦٩/٣-٧٠)،المخطوطة(٥١٠/أ،ب).

(١) المسند(٤١٣/٨-٤١٤)مسند الأنصار-حديث عبادة بن الصامت.

(٢) معاوية بن عمرو الأزدي،المَعْنِيُّ،بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون،أبو عمرو،ويعرف بابن الكرماني،ثقة،من صغار التاسعة،مات سنة أربع عشرة على الصحيح،ع.(التقريب/٥٣٨).

(٣) أبو إسحاق،هو:إبراهيم بن محمد بن الحارث الفَزَاري الإمام،ثقة حافظ له تصانيف،من الثامنة،مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها،ع.(التقريب/٩٢).

(٤) عبد الرحمن بن عياش،بتحتانية ثقيلة ومعجمة ، ابن أبي ربيعة ، ابن الحارث المخزومي ، أبو الحارث ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين ، بخ ٤.(التقريب/٣٣٨).

(٥) سليمان بن موسى الأموي مولاهم،الأشدق،صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل،من الخامسة،م٤.(التقريب/٢٥٥).

(٦) أبو سلاّم،بالتشديد،هو:ممطور الأسود الحبشي،ثقة يرسل ،من الثالثة،بخ م٤.(التقريب/٥٤٥)،(المغني/١٣٠).

(٧) أبو أمامة،هو:صُدَي،بالتصغير،ابن عجلان،الباهلي،صحابي مشهور،مات سنة ست وثمانين،ع.(التقريب/٢٧٦).

(٨) التفسر(١٦٥٣/٥-١٦٥٤).

(٩) التفسير(٣٦٩/١٣).

(١٠) المستدرك(١٤٧/٢-١٤٨)كتاب قسم الفيء.

الرحمن بن الحارث،عن سليمان بن موسى،عن مكحول عن أبي سلام،عن أبي أمامة،عن عبادة عن النبيﷺ بنحوه،ورواية الطبري مختصرة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

قال الحاكم:هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه،وقال الذهبي:على شرط مسلم،وقال الهيثمي:رواه أحمد،وفي رواية عنده سألت عبادة بن الصامت رحمه الله عن الأنفال فقال فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا فانتزعه الله من أيدينا وجعله إلى رسول الله ﷺ فقسمه رسول الله بين المسلمين عن بواء يقول على السواء،ثم قال الهيثمي:ورجال الطريقين ثقات.[١١]

أقول:الطريق الثاني الذي أشار إليه الهيثمي أخرجه أحمد[١٢]من طريق ابن إسحاق،حدثني عبد الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابه،عن سليمان بن موسى،حدثنا الأشدق،عن مكحول،عن أبي أمامة الباهلي،قال سألت عبادة الصامت،ثم ذكره.

فالحديث مداره على عبد الرحمن بن الحارث،وسليمان بن موسى.

(١٥١/٥٣ر)حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١٣]من طريق معتمر[١٤]بن سليمان،ومن طريق عبد الأعلى[١٥]،ومن طريق خالد[١٦]بن عبد الله،وأخرجه الحاكم[١٧]من طريق خالد بن عبد الله،ومن طريق

---

(١١) مجمع الزوائد(٢٦/٨).
(١٢) المسند(٤١١/٨).
(١٣) التفسير(٣٦٧/١٣-٣٦٨).
(١٤) معتمر بن سليمان التيمي،سبق برقم(١١٧)،وهو ثقة.
(١٥) عبد الأعلى السامي،سبق برقم(١٠٢)،وهو ثقة.
(١٦) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي،المزني مولاهم،ثقة ثبت،من الثامنة،مات سنة اثنتين وثمانين،ع.(التقريب/١٨٩).
(١٧) المستدرك(١٤٣/٢-١٤٤،٣٥٦-٣٥٧)كتاب قسم الفيء،كتاب التفسير-تفسير سورة الأنفال.

المعتمرين سليمان، كلهم عن داود[١٨] بن أبي هند،عن عكرمة[١٩]،عن ابن عباس عن النبيﷺ بنحوه،ولم يذكر فيه قوله ﷺ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

قال الحاكم : هذا حديث صحيح فقد احتج البخاري بعكرمة ، وقد احتج مسلم بداود بن أبي هند ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : هو على شرط البخاري .

وقال أيضاً عن الطريق التي فيها المعتمر : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

---

(١٨) داود بن أبي هند القُشَيري،بضم قاف وفتح شين معجمة وسكون ياء،مولاهم،أبو بكر أو أبو محمد،ثقة متقن،كان يهم بأخَرة،من الخامسة،مات سنة أربعين،وقيل قبلها،خت م٤.(التقريب/٢٠٠)،(المغني/٢٠٨).

(١٩) عكرمة،مولى ابن عباس،سبق برقم(٤٧)،وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة.

روى هذا الحديث أيضاً عكرمة .

(١٥٢/٥٤ر) حديث عكرمة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا محمد[٢]بن المثنى قال ، حدثنا عبدالوهاب[٣]قال، حدثنا داود[٤]عن عكرمة[٥]، بنحوه و لم يذكر قوله ﷺ ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

هذا حديث مرسل أرسله عكرمة عن النبي ﷺ،وهو شاهد للحديثين السابقين رقم(١٥٠)،(١٥١).

بيان غريب الحديث/

((ردءا))،الردء:العون والناصر. [٦]

---

(١) التفسير (٣٦٩/١٣) .
(٢) محمد بن المثنى ، سبق برقم (٢٨) ، وهو ثقة ثبت .
(٣) عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ، ع.(التقريب/٣٦٨) .
(٤) داود بن أبي هند ، سبق برقم (١٥١) ، وهو ثقة متقن كان يهم بأخرة .
(٥) عكرمة ،مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ،وهو ثقة ثبت علم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة.
(٦) النهاية(٢١٣/٢)،((ردأ)).

وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال:قال رسول الله ﷺ:((لم تحل الغنيمة لقوم سود الرؤوس قبلكم،كانت تنزل نار من السماء فتأكلها))فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم،فأنزل الله تعالى:﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ،فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾[1].(*)

(١٥٣/٥٥ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الترمذي[2]قال:حدثنا عبد[3]بن حميد،أخبرني معاوية[4]بن عمرو،عن زائدة[5]،عن الأعمش به بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم[6]بسنده من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه وفيه قصة ،ولم يذكر فيه نزول الآية.

بيان حال الرواة/

-الأعمش،هو:سليمان بن مهران،بكسر ميم،الأسدي،أبو محمد الكوفي،ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس،من الخامسة،مات سنةسبع وأربعين،أوثمان ع.[7]

-أبو صالح ، هو: ذكوان السمان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه الأعمش،ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس-وهو من مدلسي المرتبة الثانية.[8]

---

(١) سورة الأنفال،آية رقم(٦٨،٦٩).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٣)،ب(٣/٧٠)،المخطوطة(٥١٠/ب).
(٢) السنن(٥/٢٥٣-٢٥٤)كتاب تفسير القرآن-باب ومن سورة الأنفال.
(٣) عبد بن حميد بن نصر الكسي،بمهملة،أبو محمد،قيل اسمه عبد الحميد،وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد،ثقة حافظ،من الحادية عشرة،مات سنة تسع وأربعين،خت م ت.(التقريب/٣٦٨).
(٤) معاوية بن عمرو الأزدي،سبق برقم(١٥٠)،وهو ثقة.
(٥) زائدة بن قدامة،بضم قاف وخفة دال مهملة،الثقفي،أبو الصلت،ثقة ثبت صاحب سنة،من السابعة،مات سنة ستين،وقيل بعدها،ع.(التقريب/٢١٣)،(المغني/٢٠١).
(٦) الصحيح(٣/١٣٦٦-١٣٦٧)كتاب الجهاد والسير-باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة.
(٧) (التقريب/٢٥٤)،(المغني/٢٤٣).
(٨) طبقات المدلسين(٥٣).

الحكم على الحديث/

قال الترمذي:هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش .

أقول:رجال السند كلهم ثقات،والحديث أخرجه مسلم-فهو صحيح.

قال أبو بكر[1]: وقد ذكر في حديث عبادة وابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر قبل القتال : ((من أخذ شيئاً فهو له ومن قتل قتيلاً فله كذا)).(*)

(١٥٤/٥٦ر)حديث عبادة وابن عباس:

تخريجه:

سبق تخريجهما في الحديث رقم(١٥٠،١٥١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(١٥٥/٥٧ر):

قال النبي ﷺ يوم حنين:((من قتل قتيلاً فله سَلَبُه)).(**)

تخريجه:

أخرجه البخاري[2]ومسلم[3]بسنديهما من حديث أبي قتادة عن النبيﷺ بلفظ((من قتل قتيلاً،له عليه بينة ، فله سلبه)) ، وفيه قصة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٣/٤)،ب(٧٠/٣)،المخطوطة(٥١٠/ب).

(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٣/٤)،ب(٧٠/٣)،المخطوطة(٥١٠/ب).

(٢) الصحيح(١١٩/٥-١٢٠)كتاب المغازي-باب قول الله تعالى:﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾إلى قوله تعالى﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

(٣) الصحيح(١٣٧٠/٣-١٣٧١)كتاب الجهاد والسير-باب استحقاق القاتل سلب القتيل.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

بيان غريب الحديث/

((سلبه))،السلب ، هو ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها.(٤)

(١٥٦/٥٨ر):

روي عن النبيﷺ أنه قال:((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم)).(*)

تخريجه:

سبق تخريج هذا الحديث برقم(١٥٣).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

---

(٤) النهاية(٣٨٧/٢)،((سلب)).
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٣/٤) ، ب(٧٠/٣) ، المخطوطة(٥١٠/ب).

قال أبو بكر[١]:والصحيح أنه لم يتقدم من النبيﷺ قول في الغنائم قبل القتال ، فلما فرغوا من القتال تنازعوا في الغنائم فأنزل الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾[٢] . فجعل أمرها إلى النبيﷺ في أن يجعلها لمن شاء ، فيقسمها بينهم بالسواء ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه ﴾[٣] على ما روي عن ابن عباس ومجاهد .[*]

(١٥٧/٢٧ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤]قال : حدثني المثنى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٥] قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالا : حدثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس[٦]بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) أبو بكر،هو :الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١) .
(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٢٣-٢٢٤) ، ب(٣/٧٠) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .
(٤) التفسير (١٣/٣٧٨) .
(٥) التفسير (٥/١٦٥٣) .
(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(١٥٨/٧٣ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال: حدثنا وكيع[٢] قال : حدثنا إسرائيل[٣] عن جابر[٤] عن مجاهد وعكرمة بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري[٥] قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج[٦] قال ، أخبرني سليم[٧] مولى أم محمد ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه جابر ، ضعيف رافضي ، فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه القاسم بن الحسن ، لم أجده ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه – فالإسناد ضعيف ، لكنه يرتقي بالإسناد الأول إلى الحسن لغيره .

---

(١) المصنف (٦٧٦/٧) كتاب الجهاد – باب قوله ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ ﴾ ما ذكر فيها .
(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) إسرائيل بن يونس ، سبق برقم (١١٩) ، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة .
(٤) جابر الجعفي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ضعيف رافضي .
(٥) التفسير (٣٨٠/١٣) .
(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) إلى ابن جريج .
(٧) سليم مولى أم محمد ، لم أجده ، لكن الذي يروي عن مجاهد ، ويروي عنه ابن جريج هو ((سليم مولى أم علي)) ، وقد سبق برقم (١٤٩) ،وهو صدوق . انظر تهذيب الكمال (٤٧٨/٧) ، (التقريب/٢٤٩) .

(٥٩/١٥٩ر)

قال أبو بكر[١] : بين النبيﷺ سهم الراجل والفارس .[*]

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢]ومسلم[٣]بسنديهما من حديث عبدالله بن عمر : ((أن رسول الله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهماً)) ، واللفظ للبخاري .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر[٤]: وقد كان في الجيش[٥]فرسان أحدهما للنبيﷺ والآخر للمقداد .[**]

(٦٠/١٦٠ر) حديث في أن النبيﷺ كان له فرس في غزوة بدر :

تخريجه :

ذكره ابن حجر[٦]قال : وقال أبو يعلى : حدثنا محمد[٧]بن إسماعيل بن أبي سمينة ، ثنا محمد[٨]بن خالد الحنفي ، ثنا موسى[٩]بن يعقوب الزمعي ، عن أبي

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٤/٤) ،ب(٧٠/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .
(٢) الصحيح (٢٩٦/٣) كتاب الجهاد والسير – باب سهام الفرس ، (٩٥/٥) كتاب المغازي – باب غزوة خيبر .
(٣) الصحيح (١٣٨٣/٣) كتاب الجهاد والسير – باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين .
(٤) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٥) يقصد جيش غزوة بدر .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٤/٤) ، ب(٧١/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .
(٦) المطالب العالية (٣٨٩/٤) كتاب السير والمغازي – باب غزوة بدر .
(٧) محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة ، بفتح المهملة وكسر الميم وبعد التحتانية نون، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ، خ د.(التقريب/٤٦٨) .
(٨) محمد بن خالد الحنفي ، ابن عثمة ، بمثلثة ساكنة قبلها فتحة ،ويقال إنها أمه ، صدوق يخطئ ، من العاشرة ، ٤.(التقريب/٤٧٦) .
(٩) موسى بن يعقوب الزمعي ، بفتح الزاي وسكون الميم وفي آخرها عين مهملة ، أبو محمد المدني ، صدوق سيئ الحفظ ، من السابعة ، مات بعد الأربعين ، بخ٤.(التقريب/٥٥٤) ، لب اللباب (٣٨٢/١) .

الحويرث[١٠]، عن محمد[١١] بن جبير بن مطعم ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم ذكر فيه نزول الملائكة يوم بدر ، ثم قال : فلما هزم الله تعالى الكفار حملني رسول الله ﷺ على فرس .....

وفي رواية الهيثمي والبوصيري ، قال علي : حملني رسول الله على فرسه ....

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات[١٢].

وقال البوصيري[١٣]: رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف أبو الحويرث واسمه : عبدالرحمن بن معاوية .

أقول : فيه محمد بن خالد الحنفي ، صدوق يخطئ ،وفيه موسى بن يعقوب ، صدوق سيئ الحفظ ، وفيه أيضاً أبو الحويرث ، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء – فإسناده ضعيف .

---

(١٠) أبو الحويرث ، تصغير حارث ، هو : عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث ، الزرقي ، بمضمومة وفتح راء ،مشهور بكنيته ، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين ، وقيل بعدها ، دق.(التقريب/٣٥٠) ، (المغني/١٢٢) .

(١١) محمد بن جبير بن مطعم ، فاعل الإطعام ، النوفلي ، بفتح النون والفاء ثقة عارف بالنسب ، من الثالثة ، مات على رأس المائة ، ع.(التقريب/٤٧١) ، لب اللباب (٣٠٦/٢) ، (المغني/٢٣٤) .

(١٢) مجمع الزوائد (٧٧/٦) كتاب المغازي والسير – باب غزوة بدر .

(١٣) مختصر إتحاف السادة المهرة (١٨٠/٩) كتاب المناقب – باب فيما اشترك فيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وغيره من الفضل رضي الله عنهم .

(١٦١/٦١ر) حديث علي بن أبي طالب في فرس المقداد يوم بدر:

تخريجه :

أخرجه أحمد[١]من طريق عبد الرحمن[٢]بن مهدي،ومن طريق محمد[٣]بن جعفر كلاهما عن شعبة[٤]،عن أبي إسحاق[٥]،عن حارثة[٦]بن مُضَرِّب عن علي رضي الله عنه قال:ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد،ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم،إلا رسول الله ﷺ تحت شجرة يصلي ويبكي حتى أصبح.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث/

رجال السند ثقات-فالحديث صحيح الإسناد.

أن النبي ﷺ قال يوم بدر:((من أصاب شيئاً فهو له)).(*)

(١٦٢/٦٢ر)ورد هذا من حديث ابن عباس وعبادة بن الصامت وعكرمة:

تخريجه:

سبق تخريج هذه الأحاديث برقم(١٥٠)،(١٥١)،(١٥٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

---

(١) المسند(١/٢٦٤-٢٦٥،٢٩١)مسند علي بن أبي طالب.
(٢) عبد الرحمن بن مهدي العنبري،سبق برقم(١٤)،وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث،قال ابن المديني:ما رأيت أعلم منه.
(٣) محمد بن جعفر غندر ، سبق برقم(١)،وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(٤) شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
(٥) أبو إسحاق،هو:عمرو بن عبد الله السبيعي،سبق برقم(١١١)،وهو ثقة مكثر عابد،اختلط بأخرة.
(٦) حارثة بن مُضَرِّب،بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة،العبدي،ثقة،من الثانية،غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه،بخ٤.(التقريب/١٤٩).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٤)،ب(٣/٧١)،المخطوطة(٥١٠/ب).

حدثنا محمد بن بكر قال:حدثنا أبو داود قال:حدثنا هناد بن السري،عن أبي بكر،عن عاصم،عن مصعب بن سعد،عن أبيه قال:جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف فقلت:يا رسول الله إن الله قد شفى صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف،فقال:((إن هذا السيف ليس لي ولا لك))،فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي ، فبينا أنا إذا جاءني الرسول فقال : أجب ، فظننت أنه نزل في شيء بكلامي،فجئت فقال لي النبي ﷺ:((إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن الله قد جعله لي فهو لك))،ثم قرأ:﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله و الرسول﴾.(*)

(١٦٣/٦٣ر)حديث سعد بن أبي وقاص:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١٤٧)،وهذا اللفظ بلفظ أبي داود.

بيان حال الرواة/

-محمد بن بكر بن محمد بن داسة،بدال وسين مهملة،البصري،أبو بكر،وهو ثقة عالم،وهو آخر من حدث بالسنن كاملا عن أبي داود،مات سنة ست وأربعين وثلاث مائة.(١)

-أبو داود،هو:سليمان بن الأشعث السجستاني،ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء،من الحادية عشرة،مات سنة خمس وسبعين،ت س.(٢)

-هناء بن السري،بكسر الراء الخفيفة،ابن مصعب التميمي،أبو السري،ثقة،من العاشرة،مات سنة ثلاث وأربعين،عخ م٤.(٣)

-أبو بكر بن عياش،بتحتانية ومعجمة،ابن سالم الأسدي،الحناط،بمهملة ونون،مشهور بكنيته،والأصح أنها اسمه،وقيل اسمه محمد،وقيل غير ذلك تسعة أقوال،ثقة عابد إلا

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٤/٤)،ب(٧١/٣)،المخطوطة(٥١٠/ب)،(٥١١/أ).
(١) سير أعلام النبلاء(٥٣٨/١٥-٥٣٩)،(المغني/١٠٠).
(٢) (التقريب/٢٥٠).
(٣) (التقريب/٥٧٤).

أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح،من السابعة،مات سنة أربع وتسعين،وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين،وروايته في مقدمة مسلم،ع.(٤)

-عاصم بن بَهْدَلة،بمفتوحة وسكون هاء وإهمال دال مفتوحة،وهو:ابن أبي النجود،بنون وجيم،الأسدي مولاهم،أبو بكر المقرئ،صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون،من السادسة،مات سنة ثمان وعشرين،ع.(٥)

-مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري،أبو زرارة،ثقة،من الثالثة،أرسل عن عكرمة ابن أبي جهل،مات سنة ثلاث ومائة،ع.(٦)

الحكم على سند المؤلف/

فيه عاصم بن بهدلة،صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون-فإسناده ضعيف.

قال أبو بكر:قال تعالى:﴿ وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ ﴾(٧)يحتمل من وجهين،أحدهما:صحة البصيرة والأمن والثقة الموجبة لثبات الأقدام،والثاني:أن موضعهم كان رملاً دهساً لا تثبت فيه الأقدام فأنزل الله تعالى من المطر ما لبد الرمل وثبت عليه الأقدام،وقد روي ذلك في التفسير.(*)

الوجه الثاني ورد فيه عن ابن عباس والسدي ومجاهد وقتادة.

(١٦٤/٦٤ر)حديث ابن عباس:

أخرجه الطبري(٨)قال:حدثني المثنى قال،حدثنا عبد الله قال،حدثني معاوية،عن علي،عن ابن عباس(٩)بنحوه بأطول منه.

---

(٤) (التقريب/٦٢٤).
(٥) (التقريب/٢٨٥)،(المغني/٤٣).
(٦) (التقريب/٥٣٣).
(٧) سورة الأنفال،آية رقم(١١).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٥/٤)،ب(٧٢/٣)،المخطوطة(٥١١/أ).
(٨) التفسير(٤٢٣/١٣-٤٢٤).
(٩) سبق هذا الإسناد برقم(٧٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

صحيح لأنه نسخة.

(١٦٥/٧٤ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثني محمد بن الحسين،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]قال:أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي فيما كتب إليّ،كلاهما قالا:حدثنا أحمد بن المفضل قال،حدثنا أسباط،عن السدي[٣]بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن مفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

(١٦٦/٧٥ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]من طريق عيسى،ومن طريق شبل[٥]،وأخرجه ابن أبي حاتم[٦]من طريق ورقاء،كلهم عن ابن أبي نجيح،عن مجاهد[٧]بنحوه.

---

(١) التفسير(٤٢٧/١٣).
(٢) التفسير(١٦٦٧/٥).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٢١).
(٤) التفسير(٤٢٥/١٣).
(٥) شبل بن عباد،سبق برقم(٣)،وهو ثقة.
(٦) التفسير(١٦٦٥/٥).
(٧) سبق هذا الإسناد برقم(٤١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٦٧/٧٦ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا بشر بنُ معاذ قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد،عن قتادة[٢]بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

---

(١) التفسير(١٣/٤٢٣).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٦).

قوله تعالى:

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[1].

قال أبو بكر:وذلك أن النبيﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم فلهزموا و لم يبق منهم أحد إلا دخل من ذلك التراب في عينيه.(*)

ورد نحو هذا عن ابن عباس والسدي وعكرمة.

(١٦٨/٦٥ر)حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري[2]قال:حدثني المثنى،وأخرجه ابن أبي حاتم[3]قال:حدثنا أبي،كلاهما قالا:حدثنا أبو صالح قال:حدثني معاوية،عن علي،عن ابن عباس[4]عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٦٩/٦٦ر)حديث السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[5]قال:حدثني محمد بن الحسين قال،حدثنا أحمد بن المفضل قال،حدثنا أسباط عن السدي[6]قال:قال رسول الله ﷺ بنحوه.

---

(١) سورة الأنفال،آية رقم(١٧).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٥/٤)،ب(٧٢/٣)،المخطوطة(٥١١/أ).
(٢) التفسير(٤٤٥/١٣).
(٣) التفسير(١٦٧٣/٥).
(٤) سبق هذا الإسناد برقم(٧٩).
(٥) التفسير(٤٤٥/١٣).
(٦) هذا الإسناد سبق برقم(٢١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي أرسله عن النبي ﷺ ، فالإسناد ضعيف .

(٧٧/١٧٠ط)أثر عكرمة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا محمد بن عبد الأعلى،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]من طريق نعيم بن حماد[٣]ومحمد بن عبد الأعلى قالا:حدثنا محمد بن ثور،عن معمر[٤]، عن أيوب[٥]،عن عكرمة بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات–فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) التفسير(٤٤٣/١٣).
(٢) التفسير(١٦٧٤/٥).
(٣) نُعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي،أبو عبدالله المروزي،صدوق يخطئ كثيراً،فقيه عارف بالفرائض،من العاشرة،مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح،وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه،وقال:باقي حديثه مستقيم،خ مق د ت ق.(التقريب/٥٦٤).
(٤) سبق هذا الإسناد برقم(٥)،إلى معمر.
(٥) أيوب السختياني،سبق برقم(١٢٤)،وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

قال أبو بكر[١]:لأن في الخبر أن أرضهم[٢]صارت وحلاً حتى منعهم من المسير.[*]

ورد نحو هذا عن عروة بن الزبير.

(١٧١/٦٧ر)حديث عروة بن الزبير:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم[٣]قال:حدثنا أبي[٤]، ثنا الحسن[٥]بن الربيع ، ثنا ابن إدريس[٦] عن ابن إسحاق[٧]،حدثني يزيد[٨]بن رومان،عن عروة بن الزبير بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

هذا الحديث أرسله عروة بن الزبير عن النبيﷺ – فهو إسناد ضعيف.

بيان غريب الحديث/

((وحلاً))،الوَحَل بالتحريك:الطين الرقيق،والمَوْحَل،بالفتح:المصدر،وبالكسر:المكان والوَحْل بالتسكين لغة رديئة.[٩]

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(٢) يعني أرض المشركين في غزوة بدر.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٦/٤)،ب(٧٢/٣)،المخطوطة(٥١١/ب).
(٣) التفسير(١٦٦٥/٥).
(٤) أبوه،هو:محمد بن إدريس الرازي،سبق برقم(٤) ، وهو أحد الحفاظ.
(٥) الحسن بن الربيع البَجَلي، أبو علي الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة عشرين ، أو إحدى وعشرين،ع.(التقريب/١٦١).
(٦) ابن إدريس،هو:عبد الله،سبق برقم(٧٦)،وهو ثقة فقيه عابد.
(٧) ابن إسحاق،هو:محمد بن يسار،سبق برقم(١٢)،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.
(٨) يزيد بن رُوْمان ، بضم راء وسكون واو وبميم ونون ، المدني ، أبو رَوْح ، بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء ، مولى آل الزبير ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين ، وروايته عن أبي هريرة مرسلة،ع.(التقريب/٦٠١)،(المغني/١١٣).
(٩) النهاية(١٦٢/٥)،((وحل)).

الكلام في الفرار من الزحف

قال الله تعالى:

﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾ ﴾[1].

روى أبو نضرة عن أبي سعيد أن ذلك إنما كان يوم بدر،قال أبو نضرة:لأنهم لو انحازوا يومئذ لانحازوا إلى المشركين ولم يكن يومئذ مسلم غيرهم.[*]

(١٧٢/٢٨ق)أثر أبي سعيد الخدري:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[2]من طريق بشر[3]بن المفضل،وأخرجه الحاكم[4]من طريق شعبة[5]،كلاهما عن داود[6]،عن أبي نضرة،عن أبي سعيد بنحوه.

بيان حال الرواة/

-أبو نضرة،هو:المنذر بن مالك،سبق برقم(٦٤)،وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه أبو نضرة،وهو ثقة.

---

(١) سورة الأنفال،آية رقم(١٦).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٦/٤)،ب(٧٣/٣)،المخطوطة(٥١١/ب).
(٢) السنن(١٠٧/٣)كتاب الجهاد-باب في التولي يوم الزحف.
(٣) بشر بن المُفَضَّل،بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة،ابن لاحق الرقاشي،بقاف ومعجمة،أبو إسماعيل،ثقة ثبت عابد،من الثامنة،مات سنة ست-أو سبع-وثمانين،ع.(التقريب/١٢٤)،(المغني/٢٣٨).
(٤) المستدرك(٣٥٧/٢)كتاب التفسير-تفسير سورة الأنفال.
(٥) شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
(٦) داود بن أبي هند،سبق برقم(١٥١)،وهو ثقة متقن،كان يهم بأخرة.

الحكم على الأثر/

قال الحاكم:هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه،وقال الذهبي:على شرط مسلم.

(١٧٣/٧٨ط)أثر أبي نضرة:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال:حدثنا عبدالأعلى[٢]،وأخرجه الطبري[٣]من طريق عبد الأعلى عن داود[٤]عن أبي نضرة بنحوه،و لم يقل فيه((و لم يكن يومئذ مسلم غيرهم)).

وهذه العبارة وردت عند الطبري في الأثر السابق رقم(١٧٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) المصنف(٤٨١/٨)كتاب المغازي-باب غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها.
(٢) عبد الأعلى بن عبدالأعلى السامي،سبق برقم(١٠٢)،وهو ثقة.
(٣) التفسير(٤٣٦/١٣).
(٤) داود بن أبي هند،سبق برقم(١٥١) ، وهو ثقة متقن ، كان يهم بأخرة

قال ابن عمر: كنت في جيش فحاص الناس حيصة[واحدة][1]، ورجعنا إلى المدينة فقلنا: نحن الفرارون، فقال النبي عليه السلام: ((أنا فئتكم)).[*]

(١٧٤/٦٨ر) حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[2] من طريق زهير[3]، وأخرجه الترمذي[4] من طريق سفيان[5]، كلاهما عن يزيد[6] بن أبي زياد عن عبد الرحمن[7] بن أبي ليلى عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه، واللفظ للترمذي.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.

أقول: فيه يزيد بن أبي زياد، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا.

بيان غريب الحديث/

((حيصة))، أي جالوا جولة يطلبون الفرار، والمحيص: المهرب والمحيد، ويروى بالجيم والضاد المعجمة.[8]

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٦/٤)، ب(٧٣/٣)، المخطوطة(٥١١/ب).
(٢) السنن(١٠٦/٣-١٠٧) كتاب الجهاد-باب في التولي يوم الزحف.
(٣) زهير بن معاوية الجعفي، بمضمومة وسكون عين مهملة وبفاء، أبو خيثمة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة، من السابعة، مات سنة اثنتين-أو ثلاث أو أربع- وسبعين. ع. (التقريب/٢١٨)، (المغني/٦٦).
(٤) السنن(١٨٦/٤-١٨٧) كتاب الجهاد-باب ما جاء في الفرار من الزحف.
(٥) سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٢٤٥).
(٦) يزيد ين أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين، خت م٤. (التقريب/٦٠١).
(٧) عبد الرحمن بن أبي ليلى، سبق برقم(١١٣)، وهو ثقة، اختلف في سماعه من عمر.
(٨) النهاية(٤٦٨/١)، ((حيص)).

((أنا فئتكم))،الفئة:الفرقة والجماعة من الناس في الأصل،والطائفة التي تقيم وراء الجيش،فإن كان عليهم خوف أو هزيمة إلتجأوا إليهم.[٩]

قال الحسن في قوله تعالى:﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ﴾[١٠] قال : شددت على أهل بدر .[*]

(٧٩/١٧٥ط) أثر الحسن :

تخريجه:

أولاً :أخرجه ابن أبي شيبة[١١]قال: حدثنا وكيع[١٢]، وأخرجه الطبري[١٣]من طريق وكيع ، عن الربيع[١٤]عن الحسن بنحوه ، وقال فيه : ليس الفرار من الزحف من الكبائر .

ثانياً : أخرجه الطبري[١٥]قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن[١٦]بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه الربيع ، صدوق سيئ الحفظ وكان عابداً مجاهداً ، أما الإسناد الثاني فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلس ويسوي ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة – فالإسناد ضعيف أيضاً – لكنه يرتقي بالإسناد الأول إلى الحسن لغيره .

---

(٩) النهاية(٣/٤٠٦)،((فأى)).
(١٠) سورة الأنفال آية رقم (١٦) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٢٦)، ب(٣/٧٣) ، المخطوطة (٥١١/ب) .
(١١) المصنف (٨/٤٨٣) كتاب المغازي – باب غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها .
(١٢) وكيع بن الجراح ،سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(١٣) التفسير (١٣/٤٣٨) .
(١٤) الربيع بن صبيح ، بفتح المهملة وكسر موحدة وبحاء مهملة ، السعدي ، صدوق سيئ الحفظ وكان عابداً مجاهداً ، من السابعة ، مات سنة ستين ، خت ت ق.(التقريب/٢٠٦) ، (المغني/١٤٩) .
(١٥) التفسير (١٣/٤٣٨) .
(١٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣) .

قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ ﴾ .(١)

قال أبو بكر(٢): وذلك لأنهم فروا عن النبيﷺ .(*)

ورد في التفسير أنه عنى بالآية كل من ولّى الدبر عن المشركين بأحد ، ومن ذلك ما ورد عن عمر وسعيد بن جبير ، وورد أنها نزلت في رجال بأعيانهم معروفين ، ومن ذلك ما ورد عن ابن عمر وابن إسحاق .

(١٧٦/٢٩ق) أثر عمر بن الخطاب :

تخريجه :

أخرجه الطبري(٣)قال : حدثنا أبو هشام الرفاعي(٤)قال حدثنا أبو بكر بن عياش(٥)قال حدثنا عاصم(٦)بن كليب ، عن أبيه(٧)، عن عمر بن الخطاب بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أبو هشام الرفاعي ، ليس بالقوي – فالأثر ضعيف الإسناد .

---

(١) سورة آل عمران ، آية رقم (١٥٥) .
(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٦/٤) ، ب(٧٣/٣) ، المخطوطة (٥١١/ب) .
(٣) التفسير (٣٢٧/٧-٣٢٨) .
(٤) أبو هشام الرفاعي ، هو : محمد بن يزيد بن محمد العجلي ، ليس بالقوي ، من صغار العاشرة ، وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري ، وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه ، لكن قد قال البخاري : رأيتهم مجمعين على ضعفه ، مات سنة ثمان وأربعين ، م د ق .(التقريب/٥١٤) .
(٥) أبو بكر بن عياش الأسدي ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح .
(٦) عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي ، بفتح الجيم وسكون المهملة ،الكوفي ، صدوق رمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة بضع وثلاثين ، خت م٤.(التقريب/٢٨٦) ، لب اللباب (٢٠٣/١) .
(٧) أبو ، هو : كليب بن شهاب ، صدوق ، من الثانية ، ووهم من ذكره في الصحابة ، ي٤.(التقريب/٤٦٢) .

(١٧٧/٨٠ط) أثر سعيد بن جبير:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم[١]قال:حدثنا أبو زرعة[٢]، ثنا يحيى[٣]بن عبد الله بن بكير،حدثني عبد الله[٤]بن لهيعة،حدثني عطاء[٥]بن دينار،عن سعيد بن جبير بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن لهيعة،صدوق،خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما،وفيه عطاء بن دينار،صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة-فالأثر حسن الإسناد.

(١٧٨/٦٩ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه البخاري[٦]بسنده من حديث ابن عمر،مطولاً وفيه أن عثمان بن عفان فر يوم أحد.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

---

(١) التفسير(٣/٧٩٦).
(٢) أبو زرعة،هو:عبيد الله بن عبد الكريم،الرازي،إمام حافظ ثقة مشهور،من الحادية عشرة،مات سنة أربع وستين،م ت س ق.(التقريب/٣٧٣).
(٣) يحيى بن عبد الله بن بكير،سبق برقم(١٠٩)،وهو ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك.
(٤) عبد الله بن لهيعة،سبق برقم(٩١)،وهو صدوق،خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.
(٥) عطاء بن دينار الهذلي مولاهم،أبو الريان،بالراء والتحتانية الثقيلة،وقيل أبو طلحة،صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة،من السادسة،مات سنة ست وعشرين،بخ دت.(التقريب/٣٩١).
(٦) الصحيح(٥/٤١)كتاب المغازي-باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوا مِنكُمْ يَوْمَ التَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١٧٩/٨١ط)أثر محمد بن إسحاق:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا ابن حميد[٢]،وأخرجه ابن أبي حاتم[٣]من طريق محمد[٤]بن عمرو،كلاهما قالا:حدثنا سلمة[٥]،عن ابن إسحاق قال:فر عثمان بن عفان،وعقبة بن عثمان،وسعد بن عثمان.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

فيه سلمة،صدوق كثير الخطأ-فالأثر ضعيف الإسناد.

---

(١) التفسير(٣٢٩/٧).
(٢) ابن حميد،هو:محمد بن حيان الرازي،حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه،من العاشرة،مات سنة ثمان وأربعين،دت ق.(التقريب/٤٧٥).
(٣) التفسير(٧٩٧/٣).
(٤) محمد بن عمرو،سبق برقم(٣)،وهو إما أن يكون القلوري،فهو ثقة،وإما أن يكون العتكي،فهو صدوق.
(٥) سلمة بن الفضل الأبرش،بالمعجمة،مولى الأنصار،صدوق كثير الخطأ،من التاسعة،مات بعد التسعين،دت فق.(التقريب/٢٤٨).

(١٨٠/٧٠ر):

قال أبو بكر[١]: وكذلك يوم حنين فروا عن النبيﷺ فعاقبهم الله على ذلك في قوله تعالى:

﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾[٢].(*)

تخريجه:

أخرجه البخاري[٣] بسنده من حديث البراء، وأخرجه مسلم[٤] بسنده من حديث العباس بن عبد المطلب، ومن حديث البراء، ومن حديث سلمة بن الأكوع بنحوه مطولاً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

---

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
(٢) سورة التوبة، آية رقم(٢٥).
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٢٦-٢٢٧)، ب(٣/٧٣)، المخطوطة(٥١١/ب).
(٣) الصحيح(٥/١١٧-١١٨) كتاب الغازي-باب قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ إلى قوله تعالى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.
(٤) الصحيح(٣/١٣٩٨-١٤٠٢) كتاب الجهاد والسير-باب في غزوة حنين.

روي عن ابن عباس أنه قال: كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة، ثم قال: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُم وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُم ضَعْفاً﴾[1] الآية، فكتب عليكم أن لا يفر مائة من مائتين.(*)

(١٨١/٣٠ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه البخاري[٢] بسنده من حديث ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح.

وقال ابن عباس: إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر.(**)

(١٨٢/٣١ق)أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] من طريق ابن أبي ذئب[٤]، وأخرجه البيهقي[٥] من طريق ابن أبي نجيح[٦]، كلاهما عن عطاء[٧] عن ابن عباس بنحوه.

---

(١) سورة الأنفال، آية رقم(٦٦).
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٧/٤)، ب(٧٤/٣)، المخطوطة(٥١٢/أ).
(٢) الصحيح(٢٢٣/٥-٢٢٤)كتاب تفسير القرآن-باب ﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُم وَعَلِمَ أَنَّ فيكُم ضَعْفاً﴾.
(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٧/٤)، ب(٧٤/٣)، المخطوطة(٥١٢/أ).
(٣) المصنف(٧٣٣/٧)كتاب الجهاد-ما جاء في الفرار من الزحف.
(٤) ابن أبي ذئب، هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي، أبو الحارث، ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع، ع.(التقريب/٤٩٣).
(٥) السنن(٧٦/٩)كتاب السير-باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الإثنين.
(٦) ابن أبي نجيح، هو: عبد الله، سبق برقم(٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.
(٧) عطاء بن أبي رباح، سبق برقم(٣٤)، وهو ثقة فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

قال الهيثمي:رواه الطبراني ورجاله ثقات.[٨]

وقال الألباني:صحيح.[٩]

أقول:وقد ذكر الألباني طريق الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي،وهي:عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس.

(١٨٣/٧١ر):

قال النبيﷺ:((أنا فئة كل مسلم)).[*]

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١٧٤).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

قال عمر بن الخطاب لما بلغه إن أبا عبيد بن مسعود استقتل يوم الجيش حتى قتل ولم ينهزم:رحم الله أبا عبيد لو انحاز إلي لكنت له فئة،فلما رجع إليه أصحاب أبي عبيد قال:أنا فئة لكم،ولم يعنفهم.[**]

(١٨٤/٣٢ق)أثر عمر بن الخطاب:

تخريجه:

أولا:أخرجه الطبري[١٠]قال:حدثني المثنى قال،حدثنا سويد قال،أخبرنا ابن المبارك[١١]،

---

(٨) مجمع الزوائد(٥/٣٢٨)كتاب الجهاد-باب فيمن فر من اثنتين.
(٩) إرواء الغليل(٥/٢٨).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٧)،ب(٣/٧٤)،المخطوطة(٥١٢/أ).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٧)،ب(٣/٧٤)،المخطوطة(٥١٢/أ).
(١٠) التفسير(١٣/٤٣٩-٤٤٠).
(١١) سبق هذا الإسناد برقم(٢٣)إلى ابن المبارك.

عن سليمان[١٢] التيمي،عن أبي عثمان[١٣] قال:لما قتل أبو عبيد،جاء الخبر إلى عمر فقال:يا أيها الناس،أنا فئتكم.

ثانياً:أخرجه البيهقي[١٤] من طريق شعبة عن سماك سمع سويداً[١٥] سمع عمر بن الخطاب يقول:لما هزم أبو عبيد لو أتوني كنت فئتهم.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

قال الألباني على سند البيهقي:وهذا سند صحيح على شرط مسلم.[١٦]

أقول:الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

حديث الزهري عن عبيد الله بن عبدالله أن ابن عباس قال:قال رسول الله ﷺ:((خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف،ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة ولن يغلب))،وفي بعضها:((ما غلب قوم يبلغون اثني عشر ألفاً إذا اجتمعت كلمتهم)).[*]

(١٨٥/٧٢ر)حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١٧] قال:حدثنا زهير[١٨] بن حرب أبو خيثمة،وأخرجه

---

(١٢) سليمان التيمي ، هو: ابن طَرْخان ، بفتح طاء مهملة وقيل بكسرها وبخاء معجمة وبراء ونون، أبو المعتمر البصري،ثقة عابد،من الرابعة،مات سنة ثلاث وأربعين،ع.(التقريب/٢٥٢) ، تهذيب الكمال(٨/٦٨-٧٢) ،(المغني/١٥٧) .

(١٣) أبو عثمان،هو:عبد الرحمن بن مُلّ ، بلام ثقيلة والميم مثلثة، النَّهدي ، بفتح النون وسكون الهاء،مشهور بكنيته،مخضرم،من كبار الثانية،ثقة ثبت عابد،مات سنة خمس وتسعين،وقيل بعدها،ع.(التقريب/٣٥١)،تهذيب الكمال(١١/٣٨٣-٣٨٦).

(١٤) السنن(٩/٧٧)كتاب السير-باب من تولى متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة.

(١٥) سويد بن قيس،صحابي،له حديث السراويل،نزل الكوفة،ع.(التقريب/٢٦٠).

(١٦) إرواء الغليل(٥/٢٨).

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٢٧-٢٢٨)،ب(٣/٧٤-٧٥)،المخطوطة(٥١٢/أ).

(١٧) السنن(٣/٨٢)كتاب الجهاد-باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا.

(١٨) زهير بن حرب أبو خيثمة،بمعجمة مفتوحة وسكون تحتية فمثلثة مفتوحة،ابن شداد النسائي،ثقة ثبت،روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث،من العاشرة،مات سنة أربع وثلاثين،خ م د س ق.(التقريب/٢١٧)،(المغني/٩٧).

الترمذي[١٩]قال : حدثنا محمد[٢٠] بن يحيى الأزدي البصري وغير واحد قالوا : حدثنا وهب[٢١]بن جرير عن أبيه[٢٢]، عن يونس [٢٣]بن يزيد ، عن الزهري به بنحوه .

أما اللفظ الآخر الذي ذكره الجصاص فلم أقف عليه .

بيان حال الرواة /

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور المدني ، مولى بني نوفل ، ثقة من الثالثة ، ع.[٢٤]

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

قال أبو داود : والصحيح أنه مرسل .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم،وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبيﷺ مرسلاً ، وقد رواه حبان بن علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن النبيﷺ ،ورواه الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبيﷺ مرسلاً .

وقال الحاكم[٢٥]: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري ، وقال الذهبي : لم يخرجاه لخلاف بين أصحاب الزهري فيه.

---

(١٩) السنن (٤/١٠٥-١٠٦) كتاب السير – باب ما جاء في السرايا .

(٢٠) محمد بن يحيى الأزدي البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، قد ت ق.(التقريب/٥١٣) .

(٢١) وهب بن جرير بن حازم ، أبوعبدالله الأزدي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، ع.(التقريب/٥٨٥) .

(٢٢) أبوه ، هو : جرير بن حازم بن زيد ، أبو النضر البصري ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه ، ع. (التقريب/١٣٨) .

(٢٣) يونس بن يزيد الأيلي ، سبق برقم (١٢٥) ، وهو ثقة إلا في روايته عن الزهري وهما قليلاً ، وفي غير الزهري خطأ .

(٢٤) (التقريب/٣٧٢) .

(٢٥) المستدرك (٢/١١٠-١١١) كتاب الجهاد .

وقال البيهقي[٢٦]: تفرد به جرير بن حازم موصولاً ،ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبيﷺ منقطعاً .

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾[٢٧] .

روي عن عبدالله أنه من قوله تعالى :﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾[٢٨] .

وقال الحسن الفتنة البلية .

وروي عن ابن عباس أنه قال : أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب . ونحوه ما روي أنه قيل : يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثر الخبث)) .

وروي عن النبيﷺ أنه قال : ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)).[*]

(١٨٦/٣٣ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢٩]قال : حدثنا ابن وكيع[٣٠]، قال ، حدثنا أبي[٣١]، عن المسعودي[٣٢]، عن القاسم[٣٣]عن عبدالله بنحوه بأطول منه .

---

(٢٦) السنن(١٥٦/٩) كتاب السير – باب ما يستحب من الجيوش والسرايا .
(٢٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٢٥) .
(٢٨) سورة التغابن ، آية رقم (١٥) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٨/٤) ، ب(٧٥/٣) ، المخطوطة (٥١٢/أ-ب) .
(٢٩) التفسير (٤٧٥/١٣) .
(٣٠) ابن وكيع ، هو : سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .
(٣١) أبوه ، هو وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣٢) ، المسعودي ، هو: عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة الكوفي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ،مات سنة ستين ،وقيل سنة خمس وستين ، خت٤.(التقريب/٣٤٤) ، تهذيب الكمال(٢٥٨/١١-٢٦٢) .
(٣٣) القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي ، أبو عبدالرحمن ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين أو قبلهما ، خ٤.(التقريب/٤٥٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه – فالإسناد ضعيف .

(٨٢/١٨٧ط) أثر الحسن :

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم[١]قال: حدثنا أبي[٢] ثنا محمد[٣]بن عبد الرحمن الجعفي ثنا الحسين[٤]الجعفي ، عن إسرائيل[٥]بن موسى عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد الجعفي ، صدوق يحفظ وله غرائب – فالأثر حسن الإسناد .

---

(١) التفسير (١٦٨١/٥)
(٢) أبوه ، هو : أبو حاتم الرازي ، سبق برقم (٤) ، وهو أحد الحفاظ .
(٣) محمد بن عبدالرحمن الجعفي ، بمضومة وسكون عين مهملة وبفاء ، الكوفي ، نزيل دمشق ، صدوق يحفظ وله غرائب ، من الحادية عشرة ،مات سنة ستين ومائتين ، قدق.(التقريب/٤٩٢) ، (المغني/٦٦) .
(٤) الحسين الجعفي ، ابن علي بن الوليد ، الكوفي ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث – أو أربع – ومائتين ، ع.(التقريب/١٦٧) ، تهذيب الكمال (٥٠٩/٤-٥١٢) .
(٥) إسرائيل بن موسى ، أبو موسى البصري ، نزيل الهند ، ثقة ،من السادسة ، خ د ت س.(التقريب/١٠٤) .

(١٨٨/٣٤ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال حدثني المثنى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]قال : حدثنا أبي كلاهما قالا : حدثنا أبو صالح ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ،عن ابن عباس[٣]بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

صحيح لأنه نسخة .

(١٨٩/٧٣ر)

روى أنه قيل : يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثر الخبث)).

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤]ومسلم[٥]بسنديهما من حديث زينب بنت جحش عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث/

متفق عليه .

---

(١) التفسير (٤٧٤/١٣) .
(٢) التفسير (١٦٨٢/٥) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .
(٤) الصحيح (٥٣٩/٤) كتاب المناقب – باب علامات النبوة في الإسلام ، (٤٢٣/٨-٤٢٤)كتاب الفتن – باب قول النبيﷺ: ((ويل للعرب من شر قد اقترب))،(٤٤٣/٨)كتاب الفتن–باب يأجوج ومأجوج.
(٥) الصحيح (٢٢٠٧/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة – باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج.

(٧٤/١٩٠ر)

وروي عن النبيﷺ أنه قال : ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)) .

تخريجه:

أولاً: أخرجه أحمد[١] قال: حدثنا حجاج[٢] بن محمد، وأخرجه أيضاً قال: حدثنا يزيد[٣] بن هارون، كلاهما قالا: أخبرنا شريك[٤] بن عبد الله عن أبي إسحاق[٥] عن المنذر[٦] بن جرير عن أبيه عن النبيﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه أحمد[٧] من طريق شعبة[٨]، وأخرجه ابن ماجه[٩] من طريق إسرائيل[١٠]، كلاهما عن أبي إسحاق، عن عبيد الله[١١] بن جرير، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثالثاً: له شاهد أخرجه الترمذي[١٢] قال: حدثنا أحمد[١٣] بن منيع، حدثنا يزيد[١٤] بن هرون، أخبرنا إسماعيل[١٥] بن أبي خالد، عن قيس[١٦] ابن أبي حازم، عن أبي بكر

---

(١) المسند(٧/٦٢-٦٣-٦٧)مسند الكوفيين ، حديث جرير بن عبد الله.
(٢) حجاج بن محمد المِصِّيصي،سبق برقم(٢٩)،وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.
(٣) يزيد بن هارون السُّلمي،سبق برقم(٨٤)،وهو ثقة متقن عابد.
(٤) شريك بن عبد الله النخعي،الكوفي،أبو عبدالله،صدوق يخطئ كثيراً،تغير حفظه منذ وُلّي القضاء بالكوفة،وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع،من الثامنة،مات سنة سبع-أو ثمان- وسبعين،خت م٤.(التقريب/٢٦٦).
(٥) أبو إسحاق السبيعي،سبق برقم(١١١)،وهو ثقة مكثر عابد،اختلط بأخرة.
(٦) المنذر بن جرير بن عبد الله البَجَلي،الكوفي،مقبول،من الثالثة،م د س ق.(التقريب/٥٤٦).
(٧) المسند(٧/٦٩)مسند الكوفيين/حديث جرير بن عبد الله.
(٨) شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
(٩) السنن(٢/١٣٢٩)كتاب الفتن-باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
(١٠) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق،سبق برقم(١١٩)،وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة.
(١١) عبيد الله بن جرير بن عبد الله البَجَلي،مقبول،من الثالثة،ق.(التقريب/٣٧٠).
(١٢) السنن(٤/٤٠٦)كتاب الفتن-باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يُغير المنكر.
(١٣) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن،أبو جعفر البغوي،الأصم،ثقة حافظ،من العاشرة،مات سنة أربع وأربعين ،ع.(التقريب/٨٥) .
(١٤) يزيد بن هرون،سبق برقم(٨٤)،وهو ثقة متقن عابد.
(١٥) إسماعيل بن أبي خالد الأحْمَسي،بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم وسين مهملة،مولاهم،ثقة ثبت،من الرابعة،مات سنة ست وأربعين،ع.(التقريب/١٠٧)،(المغني/٢٩).
(١٦) قيس بن أبي حازم،بمهملة وزاي،البَجَلي،أبو عبد الله الكوفي،ثقة،من الثانية،مخضرم،ويقال له رؤية،وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة،مات بعد التسعين أو قبلها،ع.(التقريب/٤٥٦)،(المغني/٦٩).

الصديق،عن النبي ﷺ بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

في الإسناد الأول فيه شريك بن عبد الله،قال عنه أحمد بن حنبل:سمع من أبي إسحاق قديما،وشريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا.(١٧)

وفيه المنذر بن جرير،مقبول-فالإسناد ضعيف.

أما الإسناد الثاني ففيه عبيد الله بن جرير،مقبول-فالإسناد ضعيف أيضا،لكنه بالإسناد الأول يرتقي إلى الحسن لغيره.

قال الترمذي عن الحديث الذي رواه أبو بكر الصديق:هذا حديث صحيح.

---

(١٧) تهذيب الكمال(٨/٣٣٨).

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ (١).

قوله تعالى: ﴿ وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾.

قال ابن عباس: لما خرج النبي ﷺ من مكة بقيت فيها بقية من المؤمنين. وقال مجاهد وقتادة والسدي: أن لو استغفروا لم يعذبهم.(*)

(١٩١/٣٥ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري(٢) قال: حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس(٣) بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري(٤) قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج قال، قال ابن جريج(٥) قال ابن عباس، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول رجال السند كلهم ضعفاء-فالإسناد ضعيف، أما الإسناد الثاني فهو ضعيف أيضاً، لكن الأثر يرتقي بكلا الإسنادين إلى الحسن لغيره.

---

(١) سورة الأنفال، آية رقم(٣٣).
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٨/٤)، ب(٧٥/٣)، المخطوطة(٥١٢/ب).
(٢) التفسير(٥١١/١٣).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم(٥٨).
(٤) التفسير(٥١١/١٣).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم(٢٩) إلى ابن جريج.

(١٩٢/٨٣ط)أثر مجاهد:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١٩٣/٨٤ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا بشر بن معاذ قال،حدثنا يزيد قال،حدثنا سعيد،عن قتادة[٢]بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ،صدوق-فالأثر حسن الإسناد.

(١٩٤/٨٥ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال:حدثني محمد بن الحسين،وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]قال:أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم - فيما كتب إليّ - كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل حدثنا أسباط،عن السدي[٥]بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

---

(١) التفسير(١٣/٥١٤).
(٢) سبق هذا الإسناد برقم(٦).
(٣) التفسير(١٣/٥١٤).
(٤) التفسير(٥/١٦٩٢).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم(٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل،صدوق شيعي في حفظه شيء،وفيه أسباط،صدوق كثير الخطأ يغرب-فالأثر ضعيف الإسناد.

الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾.[1]

قال أبو بكر[2]:وقوله تعالى:﴿ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ﴾ قيل فيه وجهان،أحدهما:ما قال الحسن إنهم قالوا نحن أولياء المسجد الحرام فرد الله ذلك عليهم،والوجه الآخر:ما كانوا أولياء الله إن أولياء الله إلا المتقون.[*]

(١٩٥/٨٦ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) سورة الأنفال،آية رقم(٣٤).
(٢) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٢٩/٤)،ب(٧٦/٣)،المخطوطة(٥١٢/ب).

الآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ (١) .

قيل المكاء الصفير ، والتصدية التصفيق ، روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر والحسن ومجاهد وعطية وقتادة والسدي .

وروي عن سعيد بن جبير أن التصدية صدهم عن البيت الحرام .(*)

(١٩٦/٣٦ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري(٢) قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا عبدالله بن صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٣٥) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ، ب(٧٦/٣) ، المخطوطة (٥١٢/ب) .
(٢) التفسير (٥٢٢/١٣) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(١٩٧/٣٧ق) أثر ابن عمر :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] من طريق وكيع[٢]، ومن طريق أبي عامر[٣] كلهم عن قرَّة[٤] بن خالد ، عن عطية[٥] العوفي ، عن ابن عمر بلفظه .

وأخرج ابن حاتم[٦] من طريق عطية عن ابن عمر قال : المكاء : الصفير .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

مدار الأثر يدور على عطية العوفي ، وهو صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[٧]- فالأثر ضعيف الإسناد .

(١٩٨/٨٧ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) التفسير (٥٢٣/١٣) .
(٢) وكيع بن الجراح سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) أبو عامر ، هو : عبدالملك بن عمرو القيسي ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع – أو خمس – ومائتين ، ع.(التقريب/٣٦٤) .
(٤) قرَّة ، بضم قاف وشدة راء ، ابن خالد السدوسي ،ثقة ضابط ، من السادسة ، مات سنة خمس وخمسين ، ع.(التقريب/٤٥٥) ، (المغني/٢٠٢) .
(٥) عطية بن سعد العوفي ، سبق برقم (٥٨) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً .
(٦) التفسير (١٦٩٥/٥) .
(٧) طبقات المدلسين (٧٨) .

(٨٨/١٩٩ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أولا : أخرجه الطبري[١] من طريق عيسى ، ومن طريق ورقاء ،عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد[٢] بلفظه ، إلا أنه قال : المكاء : إدخال أصابعهم في أفواههم .

ثانيا : أخرجه الطبري[٣] قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج[٤] عن مجاهد ، بمثل السند الأول وزاد فيه ، قال نفر من بني عبد الدار ، كانوا يخلطون بذلك كله على محمد صلاته .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول صحيح ، لأنه نسخة ، أما الإسناد الثاني فضعيف كما بينت في الأثر رقم (٢٩) .

(٨٩/٢٠٠ط) أثر عطية العوفي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : حدثني محمد[٦] بن عمارة الأسدي قال ، حدثنا عبيد الله[٧] بن موسى قال ، أخبرنا فضيل[٨] ، عن عطية بلفظه .

---

(١) التفسير (٥٢٥/١٣) .
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .
(٣) التفسير (٥٢٥/١٣) .
(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج .
(٥) التفسير (٥٢٣/١٣) .
(٦) محمد بن عمارة الأسدي ، لم أجده ، وقد سبق هذا الإسناد في تفسير الطبري (١٠٤/٣-١٠٥) ، أثر رقم : (٢٠٩٢) ، باسم ((محمد بن عبادة الأسدي)) ، فإن كان هو فإن ((عبادة)) ، بفتح العين والموحدة المخففة ، الواسطي صدوق فاضل ، من الحادية عشرة ، خ د ق.(التقريب/٤٨٦) .
(٧) عبيدالله بن موسى العبسي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم : كان أثبت الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري .
(٨) فضيل بن مرزوق الرقاشي ، بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة ، الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من السابعة ، مات في حدود سنة ستين ، ي م ٤ .(التقريب/٤٤٨) ، (المغني/١١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه فضيل ، صدوق يهم ورمي بالتشيع – فالأثر حسن الإسناد .

(٢٠١/٩٠ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثـــور ، عن معمر[٢]، عن قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٢٠٢/٩١ط) أثر السدي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣]قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي[٤]بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) التفسير (٥٢٦/١٣) .
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى معمر .
(٣) التفسير (٥٢٦/١٣) .
(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

وروي عن سعيد بن جبير أن التصدية صدهم عن البيت الحرام .

(٩٢/٢٠٣ط) أثر سعيد بن جبير :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] من طريق أبي أحمد[٢]، ومن طريق إسحاق[٣] بن سليمان ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٤] من طريق إسحاق بن سليمان ، كلاهما قالا : حدثنا طلحة[٥] بن عمرو ، عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

فيه طلحة بن عمرو ، متروك – فالإسناد ضعيف جداً .

---

(١) التفسير (٥٢٧/١٣) .
(٢) أبو أحمد ، هو : محمد بن عبدالله الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
(٣) إسحاق بن سليمان الرازي ، أبو يحيى ، ثقة فاضل ، من التاسعة مات سنة مائتين ، وقيل قبلها ، ع.(التقريب/١٠١) .
(٤) التفسير (١٦٩٧/٥) .
(٥) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، ق.(التقريب/٢٨٣) .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾[1]

قال ابن عباس والحسن : حتى لا يكون شرك .
وقال محمد بن إسحاق : حتى لا يفتتن مؤمن عن دينه .[*]

(٢٠٤/٣٨ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري[2]قال: حدثني المثنى قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي عن ابن عباس[3]بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(٢٠٥/٩٣ط) أثر الحسن :

تخريجه:

أخرجه الطبري[4]قال : حدثني المثنى[5]قال : حدثنا عمرو[6] بن عون قال ، أخبرنا

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٣٩) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ، ب(٧٦/٣) ، المخطوطة (٥١٢/ب) .
(٢) التفسير (٥٣٨/١٣) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .
(٤) التفسير (٥٣٨/١٣) .
(٥) المثنى بن إبراهيم الآملي سبق برقم (٢٣) ، لم أقف على ترجمته ، وثقة ابن كثير .
(٦) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان ، البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين ،ع.(التقريب/٤٢٥) .

هشيم[٧]، عن يونس[٨]عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه هشيم ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٩]- فالأثر ضعيف الإسناد .

(٢٠٦/٩٤ط) أثر محمد بن إسحاق :

تخريجه :

أخرجه ابن هشام[١٠]قال : حدثنا زياد[١١]بن عبدالله البكائي ، عن محمد بن إسحاق المطلبي بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه زياد بن عبدالله ، صدوق ثبت في المغازي — فالأثر حسن الإسناد .

---

(٧) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي .
(٨) يونس بن عبيد العبدي ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة ثبت فاضل ورع .
(٩) طبقات المدلسين (٧٣-٧٤) .
(١٠) السيرة (٢/٤٦٧-٤٦٨) .
(١١) زياد بن عبدالله البكائي ، بفتح الموحدة وتشديد الكاف ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعاً كذبّه ، وله في البخاري موضع واحد متابعة ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، خ م ت ق.(التقريب/٢٢٠) .

الكلام في قسمة الغنائم

قال الله تعالى:

﴿ * وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ ﴾(١).

روي عن ابن عباس ومجاهد أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾(٢). (*)

(٣٩/٢٠٧ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (١٥٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٩٥/٢٠٨ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم(١٥٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ،ب(٧٦/٣-٧٧) ، المخطوطة (٥١٣/أ) .

قال أبو بكر[1]: وقد ذكرنا حديث سعد في قصة السيف الذي استوهبه من النبيﷺ يوم بدر فقال النبيﷺ: ((هذا السيف ليس لي ولا لك))،ثم لما نزل: ﴿قُلْ الأَنفَالُ للهِ وَالرَّسُولِ﴾[2]، دعاه وقال: ((إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وقد جعله الله لي وجعلته لك)) .[*]

(٧٥/٢٠٩ر) حديث سعد بن أبي وقاص :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٤٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال: كان يوم بدر تعجل ناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم ، فقال رسول الله ﷺ : ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ،كان النبيﷺ إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم فتنزل من السماء نار فتأكلها)) ، فأنزل الله تعالى : ﴿لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّباً﴾[3].[**]

(٧٦/٢١٠ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣) .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١)
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ،ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (٥١٣/أ) .
(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨-٦٩) .
(**) أحكام القرآن ،أ(٢٣٠/٤) ، ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (٥١٣/أ) .

بيان حال الرواة /

- عبد الباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ،قال عنه الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني ، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .
- بشر بن موسى بن صالح بن شيخ ، أبو علي ، البغدادي ، قال الخطيب : كان ثقة أميناً وقال الدارقطني : ثقة ، مات سنة ثمان وثمانين ومئتين .[٤]
- عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، ثقة ، من التاسعة، لم يثبت أن البخاري أخرج له ، (خ)[٥].
- أبو الأحوص ، هو : سلام ، بتشديد اللام ، ابن سليم ، بالتصغير ، الحنفي مولاهم ، ثقة متقن صاحب حديث ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين، ع[٦].
- الأعمش ، هو : سليمان ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس .
- أبو صالح ، هو : ذكوان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

رجال السند كلهم ثقات ، وتدليس الأعمش لا يؤثر ، لأنه من مدلسي المرتبة الثانية ، كما ذكرت في الحديث رقم (١٥٣) – فإسناده صحيح .

---

(٤) تاريخ بغداد (٧/٨٦-٨٨) ، سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥٢-٣٥٤) .
(٥) (التقريب/٣٠٨) ، (المغني/١٨٤) .
(٦) (التقريب/٢٦١) ،(المغني/١٣٠،١٣٢) .

حدثنا محمد بن بكر قال : أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو نوح قال: أخبرنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا سماك الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال :حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء فأنزل الله تعالى :﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى ﴾[1]إلى قوله تعالى: ﴿لمسكم فيما أخذتم﴾[2]، من الفداء ، ثم أحل لهم الغنائم .[*]

(٧٧/٢١١ر) حديث عمر بن الخطاب :

تخريجه :

أولا: أخرجه أبو داود[3]قال : حدثنا أحمد بن حنبل به بلفظه .

ثانيا: أخرجه مسلم[4]من طريق عكرمة بن عمار به بنحوه مطولا .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- أحمد بن حنبل ، ابن محمد ، الشيباني المروزي ، أبو عبدالله ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، ع.[5]
- أبو نوح ، هو : عبدالرحمن بن غزوان ، بمعجمة مفتوحة وزاي ساكنة ، المعروف بقراد ، بضم القاف وتخفيف الراء ، ثقة له أفراد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، خ د ت س .[6]

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٠/٤) ، ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (٥١٣/أ) .
(٣) السنن (١٣٨/٣-١٣٩) كتاب الجهاد -باب في فداء الأسير بالمال .
(٤) الصحيح(١٣٨٣/٣-١٣٨٥)كتاب الجهاد والسير-باب الإمداد بالملائكةفي غزوة بدر،وإباحة الغنائم.
(٥) (التقريب/٨٤) .
(٦) (التقريب/٣٤٨) .

- عكرمة بن عمار العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، أبو عمار ، صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ، مات قبيل الستين ، خت م٤.(٧)
- سماك ، بكسر مهملة وبكاف ، الحنفي ، ابن الوليد ، أبو زميل ، بالزاي ، مصغراً ، ليس به بأس ، من الثالثة ، بخ م٤.(٨)

الحكم على سند المؤلف /

فيه عكرمة بن عمار ، صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب ، وفيه سماك ، ليس به بأس .

الحكم على الحديث /

صحيح .

روى حبيب بن مسلمة أن رسول الله ﷺ نَفَّل في بدأته الربع وفي رجعته الثلث بعد الخمس .(*)

(٧٨/٢١٢ر) حديث حبيب بن مسلمة :

تخريجه:

أولاً : أخرجه أبو داود(٩) بسنده من طريق العلاء(١٠) بن الحارث ، ومن طريق أبي وهب(١١) عن مكحول(١٢)، عن زياد(١٣) بن جارية التميمي ،عن حبيب (١٤) بن مسلمة عن النبي ﷺ بنحوه .

---

(٧) (التقريب/٣٩٦) ،(المغني/١٨٤) .
(٨) (التقريب/٢٥٦) ، (المغني/١٣٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٣١/٤) ، ب(٧٨/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب) .
(٩) السنن (١٨٢/٣-١٨٣) كتاب الجهاد – باب فيمن قال : الخمس قبل النفل .
(١٠) العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي ، أبو وهب الدمشقي ، صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، م٤.(التقريب/٤٣٤) .
(١١) أبو وهب،هو:عبيد الله بن عبيد الكلاعي،بفتح الكاف صدوق،من السادسة،مات سنة اثنتين وثلاثين ، دق .(التقريب/٣٧٣) .
(١٢) مكحول الشامي ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال .
(١٣) زياد بن جارية ، بالجيم ، التميمي الدمشقي ، يقال له صحبة ، وقد وثقه النسائي ، قتل في زمن الوليد بن عبدالملك ، لكونه أنكر تأخير الجمعة إلى العصر . د.(التقريب/٢١٨) .
(١٤) حبيب بن مسلمة،بميم ولام مفتوحتين،ابن مالك القرشي،مختلف في صحبته،والراجح ثبوتها،لكنه كان صغيراً،وله ذكر في الصحيح،في حديث ابن عمر مع معاوية،مات سنة اثنتين وأربعين، دق.(التقريب/١٥١) ، (المغني/٢٣١) .

ثانياً : أخرجه أبو داود[١٥] وابن ماجه[١٦] بسنديهما من طريق يزيد[١٧] بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن النبي ﷺ نفل الثلث بعد الخمس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

الحديث باللفظ الذي ذكره الجصاص فيه أبو وهب ، وهو صدوق – فالحديث حسن الإسناد .

أما الحديث الذي أخرجه أبو داود وابن ماجه رجاله ثقات – فالحديث صحيح الإسناد .

حدثنا محمد بن بكر قال :حدثنا أبو داود قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله قال: حدثني نافع ، عن عبدالله بن عمر ، قال : ((بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهامنا اثني عشر بعيراً ونفلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً)) .(*)

(٧٩/٢١٣ر) حديث عبدالله بن عمر :

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود[١٨] قال : حدثنا مسدد به بلفظه مع اختلاف يسير .

ثانياً : أخرجه مسلم[١٩] بسنده من طريق نافع به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ،وهو ثقة عالم .

---

(١٥) السنن (١٨١/٣) كتاب الجهاد – باب فيمن قال : الخمس قبل النفل .
(١٦) السنن (٩٥١/٢) كتاب الجهاد – باب النفل .
(١٧) يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي ، الدمشقي ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة أربع وثلاثين ، وقيل قبل ذلك ، م د ت ق.(التقريب/٦٠٦) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣١/٤-٢٣٢) ب(٧٩/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب) .
(١٨) السنن (١٨٠/٣) كتاب الجهاد – باب في نفل السرية تخرج من العسكر .
(١٩) الصحيح (١٣٦٨/٣-١٣٦٩) كتاب الجهاد والسير – باب الأنفال .

- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- مسدد ، بمضمومة وفتح مهملة وشدة مفتوحة أولى ، ابن مسرهد ، بمضمومة وفتح مهملة وإسكان راء وفتح هاء ، الأسدي ، البصري ، أبو الحسن ، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، خ د ت س.[٢٠]
- يحيى بن سعيد القطان ،سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب ، أبو عثمان ، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في : القاسم عن عائشة ، على : الزهري عن عروة عنها ، من الخامسة ،مات سنة بضع وأربعين ، ع.[٢١]
- نافع ، أبو عبدالله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك ، ع.[٢٢]

الحكم على سند المؤلف /

رجال السند كلهم ثقات — فإسناده صحيح .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

((السرية)) ، وهي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو ، وجمعها السرايا ، سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم ، من الشيء السَّرِيِّ النفيس ، وقيل سموا بذلك لأنهم ينفذون سراً وخفية ، وليس بالوجه ، لأن لام السر راء ، وهذه ياء .[٢٣]

---

(٢٠) (التقريب/٥٢٨) ، (المغني/٢٣٠) .
(٢١) (التقريب/٣٧٣) .
(٢٢) (التقريب/٥٥٩) .
(٢٣) النهاية (٣٦٣/٢) ، (سري) .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا الوليد بن عتبة قال : حدثنا الوليد قال : حدثنا عبدالله بن العلاء أنه سمع أبا سلام [بن][1] الأسود يقول، قال: سمعت عمرو بن عبسة قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم ، فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال : ((ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود فيكم)) .(*)

(٢١٤/٨٠ر) حديث عمرو بن عبسة.

تخريجه:

أخرجه أبو داود[2]قال: حدثنا الوليد بن عتبة به بلفظه.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة عالم.
- أبو داود، هو :سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- الوليد بن عتبة الأشجعي ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ،من العاشرة ، مات سنة أربعين ، د.[3]
- الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع – أو أول سنة خمس – وتسعين ، ٤.[4]
- عبدالله بن العلاء بن زَبْر ، بفتح الزاي وسكون الموحدة ، الدمشقي ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ،خ٤.[5]
- أبو سلام الأسود ، هو: ممطور الحبشي ، سبق برقم (١٥٠) ، وهو ثقة يرسل .

---

(١) هكذا في المطبوع وهو خطأ .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٢/٤) ،ب(٧٩/٣) ،المخطوطة (٥١٣/ب،٥١٤،أ) .
(٢) السنن (١٨٨/٣) كتاب الجهاد- باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه.
(٣) (التقريب/٥٨٣) .
(٤) (التقريب/٥٨٤) .
(٥) (التقريب/٣١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، لكنه صرح بالتحديث ، وبقية رجال السند ثقات – فإسناده صحيح .

الحكم على الحديث /

رجال السند كلهم ثقات – فالحديث صحيح الإسناد .

روى ابن المبارك قال: حدثنا خالد الحذاء ، عن عبدالله بن شقيق عن رجل من بلقين[٦] ذكر قصة قال : قلنا : يا رسول الله ما تقول في هذا المال ؟ قال : ((خمسه لله وأربعة أخماسه للجيش)) ، قال : قلت : هل [أحق أحد][٧] به من أحد؟ قال : ((لو انتزعت سهمك من جنبك لم تكن بأحق به من أخيك المسلم)) .[*]

(٨١/٢١٥ر) حديث الرجل الذي من بلقين :

تخريجه :

أولا : أخرجه الطحاوي[٨] بسنده من طريق يوسف بن عدي قال : ثنا عبدالله بن المبارك به بنحوه ،وبسنده أيضا فقد تابع بديل[٩] بن ميسرة خالد الحذاء في روايته عن عبدالله بن شقيق به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- ابن المبارك ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ،جمعت فيه خصال الخير .
- خالد الحذاء ، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، أبو المنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ، البصري ، وهو ثقة يرسل ، من الخامسة ، أشار حماد بن

---

(٦) بلقين ، بالضم وسكون اللام والتحتية وكسر القاف ونون ، قرية من حوف مصر قرب المحلة .لب اللباب (١٤٤/١) .
(٧) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع.
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٢/٤) ، ب(٧٩/٣) ، المخطوطة (٥١٤/أ) .
(٨) شرح معاني الآثار (٢٢٩/٣) كتاب السير – باب سلب القتيل .
(٩) بديل ، مصغر ، العقيلي ، بضم العين ، ابن ميسرة البصري ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ، أو ثلاثين ، م٤.(التقريب/١٢٠) .

زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان ، ع.[١٠]

- عبدالله بن شقيق ، بفتح معجمة وكسر قاف أولى ، العقيلي، بالضم ، ثقة فيه نصب ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ومائة ، بخ م٤.[١١]

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه خالد الحذاء ،ثقة يرسل ، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان .

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات – فالحديث صحيح الإسناد .

روى أبو عاصم النبيل ، عن وهب أبي خالد الحمصي قال: حدثتني أم حبيبة ، عن أبيها العرباض بن سارية أن النبي ﷺ أخذ وبرة فقال : ((مالي فيكم [من][١٢] هذه مالي فيه إلا الخمس ، فأدوا الخيط والمخيط فإنه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة)) .(*)

(٨٢/٢١٦ر) حديث العرباض بن سارية :

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[١٣]قال : حدثنا أبو عاصم به وفيه أن النبيﷺ قال: ((مالي من هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما فوقها ، وإياكم والغلول فإنه عار وشنار على صاحبه يوم القيامة)) .

ثانياً : ذكره الهيثمي[١٤]من طريق أبي عاصم به بنحوه .

---

(١٠) (التقريب/١٩١) .
(١١) (التقريب/٣٠٧) ، (المغني/١٤٤) .
(١٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٣٢/٤)،ب(٨٠/٣) ، المخطوطة(٥١٤/أ) .
(١٣) المسند (٨٥/٦) مسند الشاميين ، حديث العرباض بن سارية .
(١٤) كشف الأستار (٢٩١/٢) كتاب الجهاد – باب ما جاء في الغلول .

بيان حال الرواة /

- أبو عاصم النبيل ، هو: الضحاك بن مخلد ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة ثبت .
- وهب بن خالد ، أبو خالد ، الحمصي ، ثقة ، من السابعة ، د ت ق.[١٥]
- أم حبيبة بنت العرباض بن سارية ، بسين مهملة وكسر راء وبمثناة تحت ،مقبولة ، من الثالثة ، ت.[١٦]
- العرباض ، بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخر معجمة ، ابن سارية ، كان من أهل الصفة ، مات بعد السبعين ،٤.[١٧]

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه أم حبيبة ، مقبولة .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرباض ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقية رجاله ثقات .[١٨]

أقول : في سند الحديث أم حبيبة وقد قال عنها ابن حجر أنها مقبولة ، لكن لهذا الحديث شاهد سبق برقم (٢١٤) ، إسناده صحيح .

بيان غريب الحديث /

المخيط ، بالكسر الإبرة[١٩].

شنار : العيب والعار ، وقيل هو العيب الذي فيه عار[٢٠].

---

(١٥) (التقريب/٥٨٥) .
(١٦) (التقريب/٧٥٥) ، (المغني/١٢٤) .
(١٧) (التقريب/٣٨٨) .
(١٨) مجمع الزوائد (٣٣٧/٥) كتاب الجهاد – باب ما جاء في الغلول .
(١٩) النهاية (٩٢/٢) ، ((خيط)) .
(٢٠) النهاية (٥٠٤/٢) ، ((شنر)) .

وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ،ذكر غنائم هوازن وقال : ثم دنا النبي ﷺ من بعير فأخذ وبرة من سنامه ثم قال: ((يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ، ولا هذا)) ورفع أصبعيه : ((إلا الخمس والخمس مردود عليكم ، فأدوا الخيط والمخيط))[1]، فقام رجل في يده كُبَّة من شعر فقال : أخذت هذه لأصلح بها بردة ، فقال رسول الله ﷺ : ((أما ما كان لي ولبني عبدالمطلب فهو لك)) فقال : أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها ، ونبذها .[*]

(٨٣/٢١٧ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

تخريجه :

أخرجه أبو داود[2]قال ، حدثنا موسى إسماعيل به بنحوه ، وأخرجه النسائي[3]بسنده من طريق حماد بن سلمة به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ،وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة،مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين ، ع.[4]
- حماد بن سلمة ،سبق برقم (٨) ،وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ،وتغير حفظه بأخرة .

---

(١) قد سبق بيان معناها في الحديث السابق .
(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٣٢/٤)، ب(٨٠/٣) ،المخطوطة (٥١٤/أ) .
(٢) السنن (١٤٢/٣-١٤٣) كتاب الجهاد – باب في فداء الأسير بالمال .
(٣) السنن (٥٧٤/٦-٥٧٥) كتاب الهبة – باب هبة المشاع .
(٤) (التقريب/٥٤٩).

- محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) ، وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .
- عمرو بن شعيب بن محمد بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومائة ،ر٤[٥].
- أبوه ، هو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، من الثالثة ، ر٤[٦].

الحكم على سند المؤلف /

فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر – وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[٧]– فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، في الأوسط وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثقة وفيه ضعف[٨].

وقال الألباني : وهذا سند حسن ، وقد خالفه عبدالرحمن بن سعيد ، فقال : عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ فأرسله بل أعضله ، أخرجه مالك ، عن عبدالرحمن به ، وعبدالرحمن بن سعيد هذا لم أجد من ترجمه ، لكن شيوخ مالك كلهم ثقات كما هو معلوم لدى العلماء بالرجال[٩].

أقول : في سنده محمد بن إسحاق ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة وقد عنعن فالحديث إسناده ضعيف ، وقد أخرج هذا الحديث الإمام مالك[١٠]كما ذكر الألباني ، وهو أيضاً إسناده ضعيف لأنه معضل ، ولكن بكلا الطريقين طريق محمد بن إسحاق وطريق عبدالرحمن بن سعيد يرتقي إلى الحسن لغيره ، وهذا الحديث له شاهد بإسناد صحيح سبق برقم (٢١٤) .

---

(٥) (التقريب/٤٢٣) .
(٦) (التقريب/٢٦٧) .
(٧) طبقات المدلسين (٧٩) .
(٨) مجمع الزوائد (٣٣٩/٥) كتاب الجهاد – باب ما جاء في الغلول .
(٩) إرواء الغليل (٧٤/٥) .
(١٠) الموطأ (٤٥٧/٢-٤٥٨) كتاب الجهاد – باب ما جاء في الغلول .

بيان غريب الحديث /

كُبَّة: بالضم ، وهي الجماعة من الناس وغيرهم[١١].

أَرَب: بفتح الهمزة والراء ، يعني الحاجة[١٢].

وروى محمد بن سيرين : أن أنس بن مالك ، كان مع عبيدالله بن أبي بكرة في غزاة فأصابوا سَبياً ، فأراد عبيدالله أن يعطي أنساً من السَّبْي قبل أن يقسم ، فقال: أنس :لا ،ولكن اقسم ثم أعطني من الخمس ، فقال عبيدالله : لا ، إلا من جميع الغنائم ، فأبى أنس أن يقبل وأبى عبيدالله أن يعطيه من الخمس .[*]

(٢١٨/٩٦ط) أثر محمد بن سيرين :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١٣]،عن معمر[١٤]،عن أيوب[١٥]،عن ابن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

بيان غريب الأثر /

السَّبْي : النهب وأخذ الناس عبيداً وإماءً[١٦].

---

(١١) النهاية (١٣٨/٤) ، ((كبب)) .
(١٢) النهاية (٣٦/١) ، ((أرَبَ)) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٣٣/٤) ،ب(٨٠/٣) ،المخطوطة (٥١٤/أ) .
(١٣) المصنف (١٨٣/٥) كتاب الجهاد – باب هبة الإمام .
(١٤) معمر بن راشد ،سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
(١٥) أيوب السختياني ، سبق برقم (١٢٤) ، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .
(١٦) النهاية (٣٤٠/٢) ، ((سبا)) .

وحدثنا عبدالباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبدالله ،حدثنا حجاج ،حدثنا حماد ،عن محمد بن عمرو ، عن سعيد بن المسيب أنه قال: لا نفل بعد النبي ﷺ .(*)

(٢١٩/٩٧ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] بسنده من طريق عبدة[2] بن سليمان،عن محمد بن عمرو به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال عنه الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني،وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم،ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه،وقد تغير في آخر عمره.

-إبراهيم بن عبد الله الكجي،سبق برقم(٨٤)،وهو ثقة.

-حجاج بن منهال،سبق برقم(٨)،وهو ثقة فاضل.

-حماد بن سلمة،سبق برقم(٨)وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.

-محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي،صدوق له أوهام،من السادسة،مات سنة خمس وأربعين على الصحيح،ع.(٣)

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده حماد بن سلمة،ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة،ولم يتبين لي هل حجاج روى عنه قبل التغير أم بعد التغير فأتوقف في الحكم على إسناده.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن عمرو،صدوق له أوهام .

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (٥١٤/أ) .
(١) التفسير(٣٨٢/١٣).
(٢) عبدة بن سليمان الكلابي،سبق برقم(١٢١)،وهو ثقة ثبت.
(٣) (التقريب/٤٩٩).

وقد روي عن سعيد بن المسيب قال: كان الناس يعطون النفل من الخمس .(*)

(٢٢٠/٩٨ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخريجه :

أخرجه مالك[١]، عن أبي الزناد[٢]، عن سعيد بن المسيب بلفظه ، وأخرجه البيهقي[٣]من طريق مالك به بلفظه أيضاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٢٢١/٨٤ر) :

قال أبو بكر[٤]: فإن قيل : قد أعطى النبي ﷺ من غنائم حنين صناديد العرب عطايا نحو الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن والزبرقان بن بدر وأبي سفيان بن حرب وصفوان بن أمية ، ومعلوم أنه لم يعطهم ذلك من سهمه من الغنيمة وسهمه من الخمس إذ لم يكن يتسع لهذه العطايا ، لأنه أعطي كل واحد من هؤلاء وغيرهم مائة من الإبل .....(**)

تخريجه :

أولاً : أخرجه مسلم[٥]بسنده من حديث رافع بن خديج عن النبي ﷺ بنحوه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .
(١) الموطأ (٤٥٦/٢) كتاب الجهاد – باب ما جاء في إعطاء النفل من الخمس .
(٢) أبو زناد ، هو : عبدالله بن ذكوان ، سبق برقم (٧) ، وهو ثقة فقيه .
(٣) السنن (٣١٤/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة – باب النفل من خمس الخمس سهم المصالح .
(٤) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣-٨١) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .
(٥) الصحيح (٧٣٧/٢-٧٣٨) كتاب الزكاة – باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٦] ومسلم[٧] بسنديهما من حديث عبدالله بن مسعود عن النبيﷺ بنحوه ، ولم يذكر فيه الزبرقان بن بدر وأبو سفيان بن حرب وصفوان بن أمية ، ولكن ذكر فيه أنه أعطي الأقرع بن حابس وعيينة ، وأعطي أناساً من أشراف العرب .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

مطلب : في سلب القتيل

حدثنا أحمد بن خالد [الحروري][٨] : حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن المبارك وهشام بن عمار قالا : حدثنا عمرو بن واقد ، عن موسى بن يسار ، عن مكحول ، عن [جنادة][٩] بن أبي أمية قال : نزلنا دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح ، فبلغ حبيب بن [مسلمة][١٠] أن [بنه][١١] صاحب قبرس خرج يريد طريق أذربيجان

(٦) الصحيح (٣٩٣/٤) كتاب فرض الخمس – باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه .

(٧) الصحيح (٧٣٩/٢) كتاب الزكاة – باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه.

(٨) في المطبوع (الجزوري) ، بالجيم والزاي ، وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت (الحروري) ، بحاء ومهملة وراء مكررة ، الرازي ولم يذكر غير ذلك في ترجمته .الإكمال (٣١/٣) .

(٩) في المطبوع والمخطوطة (قتادة) وهوخطأ ،والصحيح ما أثبت ، ويؤيد ذلك رواية الطبراني والهيثمي ، وجنادة ، بضم أوله ثم نون ، ابن أبي أمية الأزدي ، أبو عبدالله ،مختلف في صحبته ، وقال العجلي : تابعي ثقة .والحق أنهما اثنان ، صحابي وتابعي ، متفقان في الاسم وكنية الأب. (التقريب/١٤٢) ، تهذيب الكمال (٤٥٢/٣) .

(١٠) في المطبوع والمخطوطة (مسلم) ، وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢١٢) .

(١١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وغير واضح في (ب) والمخطوطة ، وعند الهيثمي (ابن) ،والذي أثبت هو ما ذكره الطبراني ، وبنه ، بعد الباء الأولى نون مفتوحة مشددة ، الإكمال (١٨٢/١) .

معه زبرجد[١٢] وياقوت ولؤلؤ وديباج ، فخرج في [خيل][١٣] حتى قتله في الدرب وجاء بما كان معه إلى أبي عبيدة ،فأراد أن يخمسه فقال حبيب : يا أبا عبيدة لا تحرمني رزقاً رزقنيه الله فإن رسول الله ﷺ جعل السلب للقاتل ، فقال معاذ بن جبل: مهلاً يا حبيب فإني سمعت النبي ﷺ يقول:((إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه)).[*]

(٨٥/٢٢٢ر) حديث جنادة بن أبي أمية :

تخريجه :

أخرجه الطبراني[١٤] بسنده من طريق هشام بن عمار به بنحوه ، أما حديث معاذ فقد ذكره بلفظه .

بيان حال الرواة /

- أحمد بن خالد الحروري ، الرازي .
- محمد بن يحيى الأزدي ، سبق برقم (١٨٥) ، وهو ثقة .
- محمد بن المبارك الصوري ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو ثقة .
- هشام بن عمار السلمي ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح ، وقد سمع من معروف الخياط ، لكن معروف ليس بثقة .
- عمرو بن واقِد،بكسر قاف وبدال مهملة،الدمشقي،أبو حفص،متروك،من السادسة،مات بعد الثلاثين،ت ق.[١٥]
- موسى بن يسار الأرْدُنّي،بضم الهمزة والدال بينهما راء ساكنة ثم نون مشددة،مقبول،من السادسة،بخ ت.[١٦]
- مكحول الشامي،سبق برقم(١٢١)،وهو ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور.

---

(١٢) في المطبوع والمخطوطة كما أثبت ، أما عند الطبراني والهيثمي (زمرد) ، قال في لسان العرب : الزمرذ ، بالذال من الجواهر معروف واحدته زُمُرّذة ، الزمرد بالضم الزبرُجد والراء مضمومة مشددة .(٥/٢٧) .

(١٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (جبل) ، وعند الطبراني والهيثمي ما أثبت .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٣٤) ،ب(٣/٨١-٨٢) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .

(١٤) المعجم الكبير (٤/٢٤-٢٥) .

(١٥) (التقريب/٤٢٨)،(المغني/٢٦٣).

(١٦) (التقريب/٥٥٤).

الحكم على سند المؤلف/

فيه أحمد بن خالد الحروري، لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا،وفيه عمرو بن واقد،متروك-فإسناده ضعيف جدا.

الحكم على الحديث/

قال الهيثمي[١٧]:رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو متروك.

بيان غريب الحديث/

(دابق)،بكسر الباء وقد روي بفتحها،وآخره قاف،قرية قرب حلب،بينها وبين حلب أربعة فراسخ.[١٨]

(قبرس)،بضم أوله وسكون ثانية ثم ضم الراء وسين مهملة،كلمة رومية وافقت من العربية النحاس الجيد،وهي جزيرة في بحر الروم.[١٩]

(أذربيجان)،بالفتح ثم السكون وفتح الراء وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة وجيم وألف ونون،وهو صقع حده من برذعة مشرقا إلى زنجان مغربا،ويتصل حده من جهة الشمال ببلاد الديلم والجبل والطرم،ومن أشهر مدنه تبريز وهي اليوم قصبة وكانت قديما المراغة.[٢٠]

(ديباج)،ضرب من الثياب،وهو الثياب المتخذة من الإبريسم،فارسي معرب،وقد تفتح داله.[٢١]

---

(١٧) مجمع الزوائد(٥/٣٣١)كتاب الجهاد-باب في السلب.
(١٨) معجم البلدان(٢/٤١٦).
(١٩) المصدر السابق(٤/٣٠٥).
(٢٠) مراصد الاطلاع(١/٤٧).
(٢١) لسان العرب(٢/٢٦٢)،النهاية(٢/٩٧)،(دبج).

قال أبو بكر[1]:فإن قيل:قد روى عن النبيﷺ جماعة منهم أبو قتادة وطلحة وسمرة ابن جندب وغيرهم أن النبي ﷺ قال:((من قتل قتيلاً فله سلبه)).

وروى سلمة بن الأكوع وابن عباس وعوف بن مالك وخالد بن الوليد:((أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل)).[*]

(٨٦/٢٢٣ر)حديث أبي قتادة:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١٥٥).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(٨٧/٢٢٤ر)حديث طلحة:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٤/٤)،ب(٨٢/٣)،المخطوطة(٥١٥/أ).

(٢٢٥/٨٨ر)حديث سمرة بن جندب:

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة[٢]من طريق أبي معاوية[٣]،وأخرجه أحمد[٤]قال : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا أبو مالك الأشجعي[٥]، عن نعيم[٦]بن أبي هند ،عن ابن سمرة بن جندب[٧]عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺبنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال البوصيري : إسناد حديث سمرة فيه ابن جندب وهو سليمان بن سمرة ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن القطان : حاله مجهول ، وباقي رجاله موثقون[٨].

وقال ابن حجر : وسنده لا بأس به[٩].

---

(٢) السنن(٩٤٧/٢)كتاب الجهاد-باب المبارزة والسلب.

(٣) أبو معاوية،هو:محمد بن خازم،بمعجمتين،الضرير،عمي وهو صغير،ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره،من كبار التاسعة،مات سنة خمس وتسعين،وقد رمي بالإرجاء،ع.(التقريب/٤٧٥).

(٤) المسند (٢٥٨/٧) مسند البصريين ، حديث سمرة بن جندب .

(٥) أبو مالك الأشجعي ، هو سعد بن طارق ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود الأربعين ، خت م٤.(التقريب/٢٣١) .

(٦) نعيم بن أبي هند : النعمان بن أشيم ، بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح مثناة تحت ، ابن الأشجعي ، ثقة رمي بالنصب ، من الرابعة ،مات سنة عشر ومائة ، خت م مد س ق.(التقريب/٥٦٥) ، (المغني/ ٢٣) .

(٧) ابن سمرة بن جندب ، هو : سليمان الفزاري ، بفتح فاء فزاي خفيفة فألف فراء ، مقبول ، من الثالثة ، د.(التقريب/٢٥٢) ، (المغني/١٩٨) .

(٨) زوائد ابن ماجه (٣٨٢-٣٨٣) أبواب الجهاد – باب المبارزة والسلب .

(٩) تلخيص الحبير (١١٠٠/٣) كتاب قسم الفيء والغنيمة .

(٢٢٦/٨٩ر) حديث سلمة بن الأكوع :

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٠] ومسلم[١١] بسنديهما من حديث سلمة بن الأكوع عن النبي ﷺ بنحوه إلا أن رواية مسلم فيها قصة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(٢٢٧/٩٠ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[١] بسنده من طريق شريك[٢]، عن عبدالكريم[٣]، عن عكرمة[٤]، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١٠) الصحيح (٣/٣٥٨) كتاب الجهاد والسير – باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان .
(١١) الصحيح (٣/١٣٧٤-١٣٧٥) كتاب الجهاد والسير – باب استحقاق القاتل سلب القتيل .
(١) شرح معاني الآثار (٣/٢٢٦) كتاب السير – باب الرجل يقتل قتيلاً في دار الحرب هل يكون له سلبه أم لا ؟
(٢) شريك بن عبد الله النخعي ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ،وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع .
(٣) لم يتبين لي هل هو عبدالكريم بن مالك ، أو عبدالكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم وبالخاء المعجمة ، لأن كلاهما يرويان عن عكرمة مولى ابن عباس ويروي عنهما شريك بن عبدالله ، أما الأول فهو : الجزري ، بفتح جيم وزاي وبراء ، أبو سعيد مولى بني أمية ،ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين ، ع.تهذيب الكمال (١٢/٨-١٠) ، (التقريب/٣٦١) ، (المغني/٦٦) . وأما الثاني فهو : أبو أمية المعلم ، البصري ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، قد شارك الجزري في بعض المشايخ ، فربما التبس به على من لا فهم له ، خ م ل ت س ق.تهذيب الكمال (١٢/١١-١٤) ، (التقريب/٣٦١) .
(٤) عكرمة مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة .

الحكم على الحديث /

فيه شريك بن عبدالله ، صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ،وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع – فالإسناد ضعيف .

(٩١/٢٢٨ر) حديث عوف بن مالك :

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده من حديث عوف بن مالك،وفيه:((قال عوف : فقلت : يا خالد! أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟قال:بلى.ولكني استكثرته)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(٩٢/٢٢٩ر) حديث خالد بن الوليد :

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] من طريق إسماعيل[٢] بن عياش ، وأخرجه أحمد[٣] قال : حدثنا أبو المغيرة[٤]، كلاهما عن صفوان[٥] بن عمرو ، عن عبدالرحمن[٦] بن جبير بن نفير

---

(٥) الصحيح (١٣٧٤/٣) كتاب الجهاد والسير – باب استحقاق القاتل سلب القتيل .
(١) السنن (١٦٥/٣) كتاب الجهاد – باب في السلب لا يخمس .
(٢) إسماعيل بن عياش ، بمفتوحة وشدة مثناة وبشين معجمة ،ابن سليم ، بالتصغير، أبو عتبة الحمصي ،صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى – أو اثنتين – وثمانين ، ي٤.(التقريب/١٠٩) ، (المغني/١٣٢،١٨١).
(٣) المسند (٢٥٩/٩) حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري .
(٤) أبو المغيرة ، هو : عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني ، بفتح خاء وبنون ، الحمصي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، ع.(التقريب/٣٦٠) ، (المغني/٩٩) .
(٥) صفوان بن عمرو السكسكي ، بفتح مهملتين وسكون كاف أولى ، أبو عمرو الحمصي ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين ، أو بعدها ، بخ م٤.(التقريب/٢٧٧) ، (المغني/١٣٨) .
(٦) عبدالرحمن بن جبير ، بجيم وموحدة ، مصغر ، ابن نفير ، بنون وفاء ، مصغر ،الحمصي ،ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثماني عشرة ، بخ م٤.(التقريب/٣٣٨) .

أبيه[٧]عن عوف بن مالك الأشجعي ، وخالد بن الوليد : ((أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ، و لم يُخَمِّس السلب)) . و لم يذكر أحمد إلا قوله : ((أن النبي ﷺ لم يُخَمِّس السلب)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

الحديث الذي أخرجه أبو داود فيه إسماعيل بن عياش ، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم –فإسناده حسن،أما إسناد أحمدفرجاله ثقات–فالإسناد صحيح.

(٢٣٠/٩٣ر) :

قوله عليه السلام : ((ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه)) .(*)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٢٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

(٢٣١/٩٤ر) :

روي أنه قال : ((من أصاب شيئاً فهو له)) .(**)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(٧) أبوه ، هو : جبير بن نفير بن مالك ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة، فكأنه هو ما وفد إلا في عهد عمر ، مات سنة ثمانين ، وقيل بعدها ، بخ م٤.(التقريب/١٣٨) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٤/٤) ، ب(٨٢/٣) ، المخطوطة (٥١٥/أ) .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٥/٣) ب(٨٢/٣) ، المخطوطة (٥١٥/أ) .

حدثنا أحمد بن خالد [الحروري] [١]:حدثنا محمد بن يحيى[الذهلي][٢]:حدثنا موسى بن إسماعيل:حدثنا غالب بن حجرة قال:حدثتني أم عبد الله-وهي ابنة الملقام ابن التلب،عن أبيها،عن أبيه أن النبيﷺ قال:((من أتى بمول فله سلبه)).(*)

(٢٣٢/٩٥ر)حديث التلب بن ثعلبة:

تخريجه:

أخرجه البيهقي[٣] بسنده من طريق محمد[٤]بن إسحاق ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل به بلفظه.

بيان حال الرواة/

-أحمد بن خالد الحروري،سبق برقم(٢٢٢).

-محمد بن يحيى بن عبد الله الذُّهْلي ، بمضمومة وسكون هاء ، النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين على الصحيح،خ٤.[٥]

-موسى بن إسماعيل المنقري ، سبق برقم(٢١٧)،وهو ثقة ثبت،ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه.

-غالب بن حَجْرة،بفتح المهملة وسكون الجيم،التميمي،مجهول،من السابعة،د.[٦]

-أم عبد الله ابنة الملقام بن التلب، لم أقف على اسمها.

-أبوها،هو:المِلْقام،بكسر أوله وسكون اللام ثم قاف،ويقال بالهاء بدل الميم،ابن التَلِبّ،بفتح المثناة وكسر اللام وتشديد الموحدة،التميمي،مستور،من الخامسة،د.[٧]

أبوه،هو:التَلِبّ بن ثعلبة بن ربيعة التميمي،صحابي،له حديث واحد،دس.[٨]

---

(١) في المطبوع والمخطوطة (الجزوري)،بالجيم والزاي،وهو خطأ،والصحيح ما أثبت،وقد سبق هذا في الحديث رقم(٢٢٢).

(٢) في المطبوع والمخطوطة(الدهاني)،وهو خطأ،والصحيح ما أثبت،وهو الذي يروي عن موسى بن إسماعيل.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٣٥)،ب(٣/٨٢)،المخطوطة(٥١٥/أ).

(٣) السنن الكبرى(٦/٣٢٤)كتاب قسم الفيء والغنيمة-باب ما جاء في سلب الأسير.

(٤) محمد بن إسحاق الصَغَاني،بفتح المهملة ثم المعجمة،أبو بكر،ثقة ثبت،من الحادية عشرة،مات سنة سبعين،م٤.(التقريب/٤٦٧).

(٥) (التقريب/٥١٢)،(المغني/١٠٧).

(٦) (التقريب/٤٤٢).

(٧) (التقريب/٥٤٥).

(٨) (التقريب/١٣٠).

الحكم على سند المؤلف/

فيه أحمد بن خالد الحروري، لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،وفيه غالب بن حجرة،مجهول،وفيه أم عبد الله ابنة الملقام، لم أقف على اسمها،وفيه الملقام بن التلب،مستور-فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه غالب بن حجرة،مجهول،وفيه أم عبد الله ابنة الملقام، لم أقف على اسمها،وفيه الملقام بن التلب،مستور-فالإسناد ضعيف.

بيان غريب الحديث/

(مُوَلٍّ):ولّي الشيء وتَولّى،إذا ذهب هارباً ومدبراً،وتَولّى عنه،إذا أعرض.[٩]

(٩٦/٢٣٣ر):

قوله يوم فتح مكة:((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن دخل بيته فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن)).[*]

تخريجه:

أولاً: أخرجه مسلم[١] بسنده من حديث أبي هريرة عن النبيﷺ بنحوه مطولاً و لم يذكر فيه:((ومن دخل المسجد فهو آمن)).

ثانياً: أخرجه أبو داود[٢] قال:حدثنا محمد[٣] بن عمرو الرازي،حدثنا سلمة[٤]-يعني ابن الفضل-عن محمد[٥] بن إسحاق،عن العباس[٦] بن عبد الله بن معبد،عن بعض أهله،عن ابن عباس،عن النبيﷺ بنحوه مطولاً و لم يذكر فيه:((ومن ألقى سلاحه فهو آمن)).

---

(٩) النهاية(٥/٢٣٠)،((ولا)).
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٣٥) ، ب(٣/٨٢) ، المخطوطة (٥١٥/أ) .
(١) الصحيح(٣/١٤٠٧-١٤٠٨)كتاب الجهاد والسير-باب فتح مكة.
(٢) السنن(٣/٤١٧-٤١٨)كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب ما جاء في خبر مكة.
(٣) محمد بن عمرو الرازي،أبو غسان،زُنَيْج،بزاي ونون وجيم،مصغر،ثقة،من العاشرة،مات في آخر سنة أربعين أو أول التي بعدها،م د ق.(التقريب/٤٩٩).
(٤) سلمة بن الفضل،سبق برقم(١٧٩)،وهو صدوق كثير الخطأ.
(٥) محمد بن إسحاق بن يسار،سبق برقم(١٢)،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.
(٦) العباس بن عبد الله بن معبد الهاشمي،ثقة،من السادسة،د.(التقريب/٢٩٣).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا .

الحكم على الحديث/

الإسناد الأول صحيح،أما سند أبي داود ففيه سلمة بن الفضل،صدوق كثير الخطأ،وفيه محمد بن إسحاق،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،وهو من مدلسي المرتبة الرابعة(٧)،وفي الإسناد إبهام-فالسند ضعيف.

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثني صفوان بن عمرو ، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه،عن عوف بن مالك الأشجعي قال:خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني[مددي](١)من أهل اليمن ليس معه غير سيفه،فنحر رجل من المسلمين جزورا ، فسأله المددي طائفة من جلده ، فأعطاه إياه،فاتخذه كهيئة الدرق ، ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب،فجعل الرومي[يغري](٢)بالمسلمين وقعد له المددي خلف صخرة ، فمر به الرومي فعرقب فرسه وخر وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه،فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه السلب،قال عوف:فأتيته فقلت:يا خالد أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟فقال: بلى ولكن استكثرته،فقلت:لتردنه إليه أو لأعرفنكها عند رسول الله ﷺ!فأبى أن يرد عليه،قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقصصت عليه قصة المددي وما فعل خالد ، فقال رسول الله ﷺ ((يا خالد ما حملك على ما صنعت))قال يا رسول الله استكثرته ، فقال رسول الله ﷺ((يا خالد رد عليه ما أخذت منه))قال عوف: فقلت: دونك يا

---

(٧) طبقات المدلسين(٧٩).

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة(مرادي)،وهو خطأ،والصحيح ما أثبت،ويؤيد ذلك رواية مسلم وأبي داود،والمدَدِيُّ:منسوب إلى المَدَد،وهم الأعوان والأنصار الذين كانوا يَمُدون المسلمين في الجهاد. النهاية(٣٠٨/٤)،(مدد).

(٢) هكذا في المطبوع والمخطوطة بالغين المعجمة،أما عند أبي داود(يُفري)،بالفاء،وسوف يأتي بيانها في غريب الحديث.

خالد ألم أف لك؟فقال رسول الله ﷺ((وما ذاك))فأخبرته،قال:فغضب رسول الله ﷺ فقال((يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو أمرائي لكم صِفْوة أمرهم وعليهم كَدَرُه)).

حدثنا محمد بن بكر قال:حدثنا أبو داود قال:حدثنا أحمد بن حنبل قال:حدثنا الوليد قال:سألت ثوراً عن هذا الحديث،فحدثني عن خالد بن معدان،عن جبير بن نفير،عن عوف بن مالك الأشجعي نحوه.(*)

(٢٣٤/٩٧ر)حديث عوف بن مالك الأشجعي:

تخريجه:

سبق تخريجه مختصراً في الحديث رقم(٢٢٨)،أما بهذا الإسناد فقد أخرجه أبو داود(٣)قال:حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل به بلفظه مع اختلاف يسير.

بيان حال الرواة/

-محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .

-أبو داود ، هو: سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .

-أحمد بن حنبل ، سبق برقم (٢١١) ، وهو ثقة حافظ فقيه حجة.

-الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.

-صفوان بن عمرو السَكْسَكي،سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة.

-عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة.

-أبوه،هو: جبير بن نفير،سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة جليل.

الحكم على سند المؤلف/

فيه الوليد بن مسلم،ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية،وقد صرح بالتحديث في هذا السند،وبقية رجال الإسناد ثقات-فإسناده صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٥/٤)،ب(٨٢/٣-٨٣)،المخطوطة(٥١٥/أ-ب).

(٣) السنن (١٦٣/٣-١٦٥)كتاب الجهاد-باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى،والفرس والسلاح من السلب.

الحكم على الحديث/

صحيح.

بيان غريب الحديث/

(غزوة مُؤْتة)بضم الميم وهمزة ساكنة ويجوز ترك الهمز كما في نظائره،وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك.[٤]

(الدَّرَق)، هي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب[٥].

(سَرْج)، رحل الدابة[٦].

(يُفري)، بالفاء والراء كيرمي أي يبالغ في النكاية والقتل ،يقال فلان يفري إذا كان يبالغ في الأمر ، وفي بعض النسخ (يغري) ، بالغين من الإغراء أي يسلط الكفرة على المسلمين ويحثهم على قتالهم[٧].

(فعرقب فرسه)، أي قطع قوائمها[٨].

(لأعرفنكها)، من التعريف أي لأجازينك بها حتى تعرف سوء صنيعك ، وهي كلمة تقال عند التهديد[٩].

(دونك)، أي خذ ما وعدتك[١٠].

(لكم صفوة أمرهم)، بكسر الصاد ، خلاصة الشيء وما صفا منه[١١].

(كَدَره)، الكدر بالتحريك ضد الصافي[١٢].

---

(٤) عون المعبود(٣٨٩/٧).
(٥) لسان العرب (٩٥/١٠) ، (درق) .
(٦) المرجع السابق (٢٧٩/٢) ، (سرج) .
(٧) عون المعبود (٣٨٩/٧) .
(٨) المرجع السابق (٣٩٠/٧) .
(٩) المرجع السابق (٣٩٠/٧) .
(١٠) المرجع السابق (٣٩٠/٧) .
(١١) المرجع السابق (٣٩٠/٧-٣٩١) .
(١٢) المرجع السابق (٣٩٠/٧-٣٩١) .

(٢٣٥/٩٨ر)حديث عوف بن مالك،وهو الذي ذكره الجصاص من طريق خالد بن معدان:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١]قال:حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل به،إلا أن جبير بن نفير روى عن أبيه،عن عوف بن مالك،ثم قال:نحوه.

بيان حال الرواة/

-محمد بن بكر بن داسة،سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم.

-أبو داود،هو:سليمان بن الأشعث،سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

-أحمد بن حنبل،سبق برقم (٢١١) ، وهو ثقة حافظ فقيه حجة.

-الوليد بن مسلم،سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.

-ثور بن يزيد،بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه،أبو خالد الحمصي،ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر،من السابعة،مات سنة خمسين،وقيل ثلاث أو خمس وخمسين،ع.[٢]

-خالد بن مَعْدان،بمفتوحة وسكون عين مهملة وخفة دال مهملة،الحمصي،أبو عبد الله،ثقة عابد يرسل كثيراً،من الثالثة،مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك،ع.[٣]

-جبير بن نفير،سبق برقم(٢٢٩)،وهو ثقة جليل.

الحكم على سند المؤلف/

فيه الوليد بن مسلم،ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية،وقد صرح في هذا السند بالتحديث،وبقية رجال السند ثقات-فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

رجال السند ثقات – فالحديث إسناده صحيح .

---

(١) السنن(١٦٥/٣)كتاب الجهاد-باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى،والفرس والسلاح من السلب.

(٢) (التقريب/١٣٥).

(٣) (التقريب/١٩٠)،(المغني/٢٣٥).

روى يوسف الماجِشون قال:حدثني صالح بن إبراهيم،عن أبيه،عن عبد الرحمن بن عوف أن معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قتلا أبا جهل،فقال النبيﷺ:((كلاكما قتله))وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو.(*)

(٢٣٦/٩٩ر)حديث عبد الرحمن بن عوف:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]قال:حدثنا مسدد،وأخرجه مسلم[٢]قال:حدثنا يحيى بن يحيى التميمي كلاهما عن يوسف بن الماجشون به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-يوسف الماجِشُون،بكسر جيم وضم شين معجمة وبنون،ابن يعقوب بن أبي سلمة،أبو سلمة المدني،ثقة،من الثامنة،مات سنة خمس وثمانين،وقيل قبل ذلك،خ م ت س ق.[٣]

-صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري،أبو عبد الرحمن،ثقة،من الخامسة،مات قبل سنة سبع وعشرين،في ولاية إبراهيم بن هشام،خ م.[٤]

-أبوه،هو:إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف،قيل له رؤية،وسماعه من عُمَر أثبته يعقوب ابن شيبة،مات سنة خمس-وقيل ست-وتسعين،خ م د س ق.[٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٦/٤)،ب(٨٣/٣)،المخطوطة(٥١٥/ب).
(١) الصحيح(٣٨٩/٤-٣٩٠)كتاب فرض الخمس-باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس،وحكم الإمام فيه.
(٢) الصحيح(١٣٧٢/٣)كتاب الجهاد والسير-باب استحقاق القاتل سلب القتيل.
(٣) (التقريب/٦١٢)،(المغني/٢١٩).
(٤) (التقريب/٢٧١).
(٥) (التقريب/٩١).

روي عن عمر في قتيل البراء بن مالك أنا كنا لا نخمس السلب وأن سلب البراء قد بلغ مالاً ولا أرانا إلا خامسيه.(*)

(٢٣٧/٤٠ق)أثر عمر بن الخطاب:

تخريجه:

أخرجه الطحاوي[١]بسنده من طريق أيوب[٢]،وأخرجه البيهقي[٣]من طريق أيوب ومن طريق هشام[٤]بن حسان، كلاهما عن محمد[٥]بن سيرين عن أنس بن مالك بنحوه وبأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٦/٤)،ب(٨٤/٣)،المخطوطة(٥١٥/ب).

(١) شرح معاني الآثار(٢٢٩/٣)كتاب السير-باب الرجل يقتل قتيلاً في دار الحرب،هل يكون له سلبه أم لا ؟

(٢) أيوب السختياني،سبق برقم(١٢٤)،وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

(٣) السنن(٣١٠/٦-٣١١)كتاب قسم الفيء والغنيمة-باب ما جاء في تخميس السلب.

(٤) هشام بن حسّان الأزدي،أبو عبد الله البصري،ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين،وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما،من السادسة،مات سنة سبع-أو ثمان-وأربعين،ع.تهذيب الكمال(٢٤١/١٩-٢٤٧)،(التقريب/٥٧٢).

(٥) محمد بن سيرين،سبق برقم(٨)،وهو ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى.

روى الزهري،عن عنبسة بن سعيد ، عن أبي هريرة:أن النبي ﷺ عليه وسلم بعث أبان بن سعيد على سرية قِبل نجد،فقدم أبان وأصحابه بخيبر بعد ما فتحت وإن حُزُم خيلهم الليف،قال أبان:أقسم لنا يا رسول الله،قال أبو هريرة:فقلت:لا تقسم لهم شيئاً يا نبي الله،قال:قال أبان:أنت بهذا [يا وَبْر][1][تحدر][2][من رأس ضان][3]،قال النبي ﷺ:((اجلس يا أبان))فلم يقسم لهم.(*)

(٢٣٨/١٠٠ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أولاً: أخرجه البخاري[4]معلقاً عن الزُّبَيْدي عن الزهري به بنحوه.

ثانياً: أخرجه أبو داود[5]قال:حدثنا سعيد[6]بن منصور قال:حدثنا إسماعيل[7]بن عياش،عن محمد[8]بن الوليد الزبيدي،عن الزهري به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-عَنْبَسَة بن سعيد بن العاص الأموي،ثقة،من الثالثة،وكان عند الحجاج بالكوفة،مات على رأس المائة تقريباً،خ م د.[9]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجال إسناده ثقات.

---

(١) ما بين الحاصرتين في (ب) (وتر) ، وفي (أ) ، والمخطوطة ما أثبت،وهو يوافق ما عند البخاري.
(٢) ما بين الحاصرتين في أ،ب(نجد)،والذي أثبت هو ما في المخطوطة،وهو يوافق ما عند البخاري.
(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع،وهو في هامش المخطوطة،وهو يوافق ما عند البخاري.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٨/٤)،ب(٨٦/٣)،المخطوطة(٥١٦/ب).
(٤) الصحيح(٩٨/٥)كتاب المغازي-باب غزوة خيبر.
(٥) السنن(١٦٦/٣-١٦٧)كتاب الجهاد-باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له.
(٦) سعيد بن منصور بن شعبة،أبو عثمان الخراساني،ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به،مات سنة سبع وعشرين،وقيل بعدها،من العاشرة،ع.(التقريب/٢٤١).
(٧) إسماعيل بن عياش الحمصي،سبق برقم(٢٢٩)،وهو صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم.
(٨) محمد بن الوليد الزُّبيدي،بالزاي والموحدة،مصغر،أبو الهذيل الحمصي،ثقة ثبت،من كبار أصحاب الزهري،من السابعة،مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين،خ م د س ق.(التقريب/٥١١).
(٩) (التقريب/٤٣٢) .

-عمار بن أبي عمار،بالفتح والتشديد،مولى بني هاشم،أبو عمر،ويقال أبو عبد الله،صدوق ربما أخطأ،من الثالثة،مات بعد العشرين،م٤.[٢]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه علي بن زيد،وهو ضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الهيثمي:رواه أحمد وفيه علي بن زيد وهو سيء الحفظ،وبقية رجاله رجال الصحيح.[٣]

روى أبو بردة،عن أبي موسى قال:((قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر بثلاث،فقسم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا)).[*]

(١٠٢/٢٤٠ر)حديث أبي موسى:

تخريجه:

أخرجه البخاري[٤]بسنده من طريق أبي بردة به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-أبو بردة،بمضمومة فساكنة وإهمال دال،هو:ابن أبي موسى الأشعري،قيل اسمه عامر،وقيل الحارث،ثقة،من الثالثة،مات سنة أربع ومائة،وقيل غير ذلك،ع.[٥]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه أبو بردة،وهو ثقة.

الحكم على الحديث/

صحيح.

---

(٢) (التقريب/٤٠٨).
(٣) مجمع الزوائد(١٥٥/٦)كتاب المغازي والسير-باب غزوة خيبر.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٩/٤)،ب(٨٦/٣)،المخطوطة(٥١٦/ب).
(٤) الصحيح(٩٦/٥)كتاب المغازي-باب غزوة خيبر.
(٥) (التقريب/٦٢١)،(المغني/٣٥).

روى خثيم بن عراك،عن أبيه،عن نفر من قومه أن أبا هريرة قدم المدينة هو ونفر من قومه،قال:فقدمنا وقد خرج رسول الله،فخرجنا من المدينة حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خيبر،فكلم الناس فأشركونا في سهامهم.(*)

(١٠٣/٢٤١ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أخرجه البيهقي(١) بسنده من طريق وهيب(٢) ثنا خثيم بن عراك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-خثيم،بمثلثة،مصغر،ابن عِراك،بمهملة مكسورة وخفة راء وبكاف ، ابن مالك الغفاري،لا بأس به،من السادسة،خ م س.(٣)

-أبوه،هو:عراك بن مالك الغفاري،المدني،ثقة فاضل،من الثالثة،مات في خلافة يزيد ابن عبد الملك،بعد المائة،ع.(٤)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه خثيم،لا بأس به.

الحكم على الحديث/

في الإسناد إبهام-فأتوقف في الحكم عليه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٩/٤)،ب(٨٧/٣)،المخطوطة(٥١٧/أ).
(١) السنن(٣٣٤/٦)كتاب قسم الفيء والغنيمة-باب المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة أنها لمن شهد الوقعة.
(٢) وُهَيب،بالتصغير،ابن خالد بن عَجْلان الباهلي مولاهم،أبو بكر،ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة،من السابعة،مات سنة خمس وستين،وقيل بعدها،ع.(التقريب/٥٨٦).
(٣) (التقريب/١٩٢)،(المغني/١٧٢).
(٤) (التقريب/٣٨٨).

روى قيس بن مسلم،عن طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند فأمدهم أهل الكوفة وظهروا،فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة،وكان عمار على أهل الكوفة،فقال رجل من بني عطارد[1]:أيها الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا،فقال:[خير أذني سببت][2]،فكتب في ذلك إلى عمر،فكتب عمر في ذلك:إن الغنيمة لمن شهد الوقعة.[*]

(٢٤٢/٤١ق)أثر طارق بن شهاب:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[3]قال:حدثنا وكيع[4]قال: ثنا شعبة[5]عن قيس بن مسلم به بنحوه وفيه أن عماراً قال:عيرتموني بأحب أذني أو بخير أذني.

بيان حال الرواة/

-قيس بن مسلم الجَدَلي،بفتح الجيم،أبو عمر والكوفي،ثقة رمي بالإرجاء،من السادسة،مات سنة عشرين، ع.[6]

-طارق بن شهاب بن عبد شمس البَجَلي،أبو عبد الله،قال أبو داود:رأى النبي ﷺ و لم يسمع منه،مات سنة اثنتين-أوثلاث-وثمانين، ع.[7]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

قال الهيثمي:رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.[8]

---

(١) عُطارد،بضم عين وكسر راء،وهو جد وبطن من تميم.لب اللباب(١١٦/٢)،(المغني/١٧٥).
(٢) ما بين الحاصرتين غير منقوط في المخطوطة،والذي أثبت هو ما عند الهيثمي،وفي المطبوع(جير إذبي سبيت).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٣٩/٤)،ب(٨٧/٣)،المخطوطة(٥١٧/أ).
(٣) المصنف(٦٦٨/٧)كتاب الجهاد-باب من قال:ليس له شيء إذا قدم بعد الوقعة.
(٤) وكيع بن الجراح،سبق برقم(٩٨)،وهو ثقة حافظ عابد.
(٥) شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،هو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
(٦) (التقريب/٤٥٨).
(٧) (التقريب/٢٨١).
(٨) مجمع الزوائد (٣٤٠/٥) كتاب الجهاد - باب قسم الغنيمة .

أقول:رجال ابن أبي شيبة ثقات-فالأثر إسناده صحيح،وقد أخرج البيهقي[٩] هذا الأثر من طريق وكيع به بنحوه،ثم قال:وحديث طارق بن شهاب إسناده صحيح لا شك فيه والله أعلم.

بيان غريب الأثر/

(نَهاوَنْد)بفتح النون الأولى وتكسر،والواو مفتوحة ونون ساكنة ودال مهملة،وهي مدينة عظيمة في قبلة همذان بينهما ثلاثة أيام،كانت فيها الوقعة أول سنة تسعة عشر،لسبع سنين من خلافة عمر بن الخطاب،وقيل كانت سنة عشرين والأول أثبت،فلم يقم للفرس بعد هذه الوقعة قائم فسماها المسلون فتح الفتوح.[١٠]

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال:حدثنا يعقوب بن غيلان العماني قال:حدثنا محمد بن الصباح الجرجرائي قال:حدثنا عبدالله بن رجاء،عن سفيان الثوري،عن عبيد الله بن عمر،عن نافع،عن ابن عمر:((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً)).[*]

(٢٤٣/١٠٤ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]من طريق زائدة،وأخرجه مسلم[٢]من طريق سُليم بن أخضر كلاهما عن عبيد الله بن عمر به بلفظ:((أن رسول الله ﷺ قسم في النفل:للفرس سهمين وللرجل سهماً)).واللفظ لمسلم.

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال عنه الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه

---

(٩) السنن(٣٣٥/٦)كتاب قسم الفيء والغنيمة-باب المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة أنها لمن شهد الوقعة،(٥٠/٩)كتاب السير-باب الغنيمة لمن شهد الوقعة.

(١٠) معجم البلدان(٣١٣/٥-٣١٤).

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٠/٤)،ب(٨٨/٣)،المخطوطة(٥١٧/أ).

(١) الصحيح(٩٥/٥)كتاب المغازي-باب غزوة خيبر.

(٢) الصحيح(١٣٨٣/٣)كتاب الجهاد والسير-باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين.

البرقاني،وقد كان عبدالباقي من أهل العلم والدراية والفهم،ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه،وقد تغير في آخر عمره.

-يعقوب بن غيلان العماني، لم أقف على ترجمته.

-محمد بن الصَبَّاح،بفتح مهملة وشدة موحدة،الجَرْجَرَائي،بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم راء خفيفة،أبو جعفر،صدوق،من العاشرة،مات سنة أربعين،دق.(٣)

-عبد الله بن رجاء المكي،أبو عمران،ثقة تغير حفظه قليلاً،من صغار الثامنة،مات في حدود التسعين،رم د س ق.(٤)

-سفيان الثوري،سبق برقم(٧٦)،وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة،وكان ربما دلس.

-عبيد الله بن عمر،سبق برقم(٢١٣)،وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على:مالك في نافع،وقدمه ابن معين في:القاسم عن عائشة،على:الزهري عن عروة عنها.

-نافع،مولى ابن عمر،سبق برقم(٢١٣)،وهو ثقة ثبت فقيه،مشهور.

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده يعقوب بن غيلان العماني ، لم أقف على ترجمته - فأتوقف في الحكم على إسناده.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

---

(٣) (التقريب/٤٨٤)،(المغني/١٤٩).
(٤) (التقريب/٣٠٢).

حدثنا عبد الباقي قال:حدثنا بشر بن موسى قال:حدثنا الحميدي قال:حدثنا أبو أسامة،عن عبيد الله،عن نافع،عن ابن عمر قال:قال رسول الله ﷺ :((للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه)).(*)

(١٠٥/٢٤٤ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه البخاري[1]قال:حدثنا عُبيد بن إسماعيل،عن أبي أسامة به بلفظ: ((أن رسول الله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهماً)).

بيان حال الرواة/

-عبدالباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال عنه الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني،وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم،ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه،وقد تغير في آخر عمره.

-بشر بن موسى البغدادي،سبق برقم(٢١٠)،قال عنه الخطيب:كان ثقة أميناً،وقال الدار قطني:ثقة.

-الحميدي،هو:عبد الله بن الزبير بن عيسى الأسدي،أبو بكر،ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة،من العاشرة،مات بمكة سنة تسع عشرة،وقيل بعدها،قال الحاكم:كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره،خ م د ت س فق.[2]

-أبو أسامة،هو:حماد بن أسامة القرشي مولاهم،مشهور بكنيته،ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره،من كبار التاسعة،مات سنة إحدى ومائتين،ع.[3]

-عبيد الله بن عمر،سبق برقم(٢١٣)،وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على:مالك في نافع،وقدمه ابن معين في:القاسم عن عائشة،على:الزهري عن عروة عنها.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٤٠)،ب(٣/٨٨)،المخطوطة(٥١٧/أ-ب).
(١) الصحيح(٣/٢٩٦)كتاب الجهاد والسير-باب سهام الفَرَس.
(٢) (التقريب/٣٠٣).
(٣) (التقريب/١٧٧).

-نافع،مولى ابن عمر،سبق برقم(٢١٣)،وهو ثقة ثبت فقيه،مشهور.

الحكم على سند المؤلف/

فيه أبو أسامة،ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره-وهو من مدلسي المرتبة الثانية[٤]،وبقية رجال الإسناد ثقات-فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

صحيح.

حديث ابن عمر أنه كان في سرية قال: بلغت سُهْماننا اثني عشر بعيراً ونفلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً.[*]

(٢٤٥/١٠٦ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٢١٣).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

---

(٤) طبقات المدلسين(٤٨).

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٤٠)،ب(٣/٨٨)،المخطوطة(٥١٧/ب).

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال:حدثنا[الحسين][1] بن الكميت الموصلي قال:حدثنا[صبيح][2] بن دينار قال:حدثنا عفيف بن سالم،عن عبيد الله بن عمر،عن نافع،عن ابن عمر:((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين وللراجل سهماً)).(*)

(١٠٧/٢٤٦ر)حديث ابن عمر:

تخريجه:

لم أقف على حديث ابن عمر هذا،لكن سبق نحوه برقم(٢٤٣)عن ابن عمر،ولم يذكر فيه أن ذلك كان يوم بدر.

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال عنه الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني،وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم،ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه،وقد تغير في آخر عمره.

-الحسين بن الكُمَيْت الموصلي،ابن بُهلول بن عمر،أبو علي،كان ثقة،مات سنة أربع وتسعين ومائتين.(٣)

-صُبَيْح،بمضمومة وفتح موحدة وسكون ياء،ابن دينار،البلدي،بفتح الباء المنقوطة بواحدة واللام وفي آخرها الدال المهملة،ذكره العقيلي في الضعفاء،وذكره الذهبي نقلاً عن العقيلي.(٤)

-عفيف بن سالم الموصلي،البجلي مولاهم،أبو عمرو،صدوق،من الثامنة،مات بعد الثمانين،عس.(٥)

-عبيد الله بن عمر،سبق برقم (٢١٣) ،وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على:مالك في نافع،وقدمه ابن معين في:القاسم عن عائشة،على:الزهري عن عروة عنها.

---

(١) ما بين الحاصرتين في أ،ب(الحسن)وهو خطأ،والصحيح ما أثبت كما هو في الترجمة والمخطوطة.
(٢) ما بين الحاصرتين في أ(صبح)،وفي المخطوطة غير منقوطة،والصحيح ما أثبت كما هو في (ب) والترجمة.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٠/٤)،ب(٨٨/٣)،المخطوطة(٥١٧/ب).
(٣) تاريخ بغداد(٨٧/٨-٨٨).
(٤) الضعفاء الكبير(٢١٧/٢)،ميزان الإعتدال(٣٠٧/٢)،لب اللباب(١٤٣/١)،(المغني/١٤٩).
(٥) (التقريب/٣٩٤).

-نافع،مولى ابن عمر،سبق برقم(٢١٣)،وهو ثقة ثبت فقيه،مشهور.

الحكم على سند المؤلف/

فيه صبيح بن دينار،ذكره العقيلي في الضعفاء،وذكره الذهبي نقلا عن العقيلي-فإسناده ضعيف.

روى مجمع بن جارية:((أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر فجعل للفارس سهمين وللراجل سهما)).(*)

(١٠٨/٢٤٧ر)حديث مجمع بن جارية:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١]قال:حدثنا محمد[٢]بن عيسى،وأخرجه أحمد[٣]قال: ثنا إسحاق[٤]بن عيسى،وأخرجه الدار قطني[٥]من طريق يونس[٦]بن محمد،وأخرجه الحاكم[٧]والبيهقي[٨]من طريق محمد بن عيسى بن الطباع،كلهم قالوا:حدثنا مجمع[٩]بن يعقوب،قال : سمعت أبي[١٠]يقول عن عمه عبد الرحمن[١١]بن يزيد عن عمه مجمع بن جارية ، وفي إسناد الحاكم لم يذكر عبدالرحمن بن يزيد ،بأطول منه ،

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤١/٤)،ب(٨٩/٣)،المخطوطة(٥١٧/ب).
(١) السنن(٤١٣/٣)كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب ما جاء في حكم أرض خيبر.
(٢) محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي،أبو جعفر بن الطباع،بشدة موحدة،ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم،من العاشرة،مات سنة أربع وعشرين،خت د تم س ق.(التقريب/٥٠١)،(المغني/١٥٧).
(٣) المسند(٢٧٠/٥-٢٧١)مسند المكيين/حديث مجمع بن جارية.
(٤) إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي،أبو يعقوب،ابن الطباع،صدوق،من التاسعة،مات سنة أربع عشرة،وقيل بعدها بسنة،م ت س ق.(التقريب/١٠٢).
(٥) السنن(١٠٥/٤-١٠٦)كتاب السير.
(٦) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي،أبو محمد،ثقة ثبت،من صغار التاسعة،مات سنة سبع ومائتين،ع.(التقريب/٦١٤) .
(٧) المستدرك(١٤٣/٢)كتاب قسم الفيء.(التقريب/٦١٤).
(٨) السنن(٣٢٥/٦)كتاب قسم الفيء والغنيمة-باب ما جاء في سهم الراجل والفارس.
(٩) مجمع،بضم ميم وفتح جيم وكسر ميم ثانية مشددة وفتحها،ابن يعقوب بن مجمع الأنصاري،صدوق،من الثامنة،مات سنة ستين،دس.(التقريب/٥٢٠)،(المغني/٢٢٢).
(١٠) أبوه،هو:يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية،بالجيم،الأنصاري،مقبول،من الرابعة،د.(التقريب/٦٠٨).
(١١) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية،الأنصاري،أبو محمد،يقال ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم،وذكره ابن حبان في ثقات التابعين،مات سنة ثلاث وتسعين،خ٤.(التقريب/٣٥٣).

وفيه ((وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهماً)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

قال الحاكم:هذا حديث كبير صحيح الإسناد و لم يخرجاه،وقال الذهبي:صحيح.

ونقل البيهقي قول الشافعي قال:قال الشافعي في القديم:مجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف فأخذنا في ذلك بحديث عبيد الله[١٢]و لم نر له خبراً مثله يعارضه ولا يجوز رد خبر إلا بخبر مثله.

وقال البيهقي:والرواية في قسم خيبر متعارضة فإنها قسمت على أهل الحديبية وأهل الحديبية كانوا في أكثر الروايات ألفاً وأربعمائة.

ونقل الزيلعي قول ابن القطان قال:قال ابن القطان في كتابه:وعلة هذا الحديث الجهل بحال يعقوب بن مجمع،ولا يعرف روى عنه غير ابنه،وابنه مجمع ثقة،وعبد الرحمن بن يزيد أخرج له البخاري.[١٣]

أقول:في الإسناد مجمع بن يعقوب،صدوق،ويعقوب بن مجمع،مقبول.

روى ابن الفضيل،عن الحجاج ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً)) .[*]

(١٠٩/٢٤٨ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٤]قال حدثنا محمد بن الفضيل ووكيع به بنحوه ، و لم يذكر فيه أن ذلك كان يوم خيبر .

---

(١٢) سبق تخريجه في الحديث رقم(٢٤٤).
(١٣) نصب الراية(٤١٧/٣)كتاب السير-باب الغنائم وقسمتها.
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) ، ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
(١٤) المصنف (٦٦١/٧) ، كتاب الجهاد – باب في الفارس كم يقسم له ؟ من قال ثلاثة أسهم .

بيان حال الرواة /

- ابن الفضيل ، هو: محمد بن غَزْوان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو صدوق عارف رمي بالتشيع .
- الحجاج بن أرطأة ، سبق برقم (١٠٨) ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- أبو صالح ، لم يتبين لي من هو ، ولعله ذكوان السمان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم وفيه الحجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[١٥]، وفيه أبو صالح ، لم يتبين لي من هو – فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث /

فيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو مدلسي المرتبة الرابعة وفيه أبو صالح ، لم يتبين لي من هو – فالإسناد ضعيف .

روى سلمة بن الأكوع : ((أن النبيﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين سهم الفارس والراجل وكان راجلاً يومئذ)) .(*)

(٢٤٩/١١٠ر) حديث سلمة بن الأكوع :

تخريجه :

أخرجه مسلم[١٦]بسنده من حديث سلمة بن الأكوع بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١٥) طبقات المدلسين (٧٦) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) ،ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
(١٦) الصحيح (١٤٣٣/٣-١٤٤١) كتاب الجهاد والسير- باب غزوة ذي قرد وغيرها .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

ذو قرد : بالتحريك ، مرتجل ، وقيل : القرد الصوف الردي ، ورواه أبو محمد الأسود ، قرد بضمتين أيضا ، هكذا يقوله أئمة العلم ، ذو قرد ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر[١٧].

(٢٥٠/١١١ر) :

روي أنه أعطى الزبير يومئذ[١٨] أربعة أسهم .[*]

تخريجه:

أولا : أخرجه النسائي[١٩] والطحاوي[٢٠] والدارقطني[٢١] من طريق سعيد[٢٢] بن عبدالرحمن ، عن هشام[٢٣] بن عروة ، عن يحيى[٢٤] بن عباد بن عبدالله بن الزبير ، عن جده بنحوه بأطول منه ، وذكر فيه أن ذلك كان عام خيبر .

ثانيا : أخرجه الدارقطني[٢٥] والبيهقي[٢٦] من طريق محاضر[٢٧] ثنا هشام بن عروة به بنحوه ، ولم يذكر فيه أن ذلك كان عام خيبر أو غيره .

---

(١٧) معجم البلدان (٣٢١/٤-٣٢٢) .
(١٨) يقصد بذلك يوم غزوة ذي قرد .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) ، ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
(١٩) السنن (٥٣٧/٦-٥٣٨) كتاب الخيل – باب سهمان الخيل .
(٢٠) شرح معاني الآثار (٢٨٣/٣) كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم .
(٢١) السنن(١١٠/٤-١١١) كتاب السير .
(٢٢) سعيد بن عبدالرحمن الجمحي ، بضم الجيم وفتح ميم وإهمال حاء ، أبو عبدالله المدني ، صدوق له أوهام وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين ، عخ م د س ق.(التقريب/٢٣٨) ، (المغني/٦٧) .
(٢٣) هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما دلس .
(٢٤) يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد المائة ، ر ٤.(التقريب/٥٩٢) .
(٢٥) السنن (١١١/٤) ، كتاب السير .
(٢٦) السنن (٣٢٦/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة – باب ما جاء في سهم الراجل والفارس .
(٢٧) محاضر ، بضم ميم وحاء مهملة وكسر ضاد معجمة وبراء ، ابن المورع ، بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها مهملة ، الكوفي ، صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، خت م د س .(التقريب/٥٢١) ، (المغني/٢٢٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

الطريق الأول فيه سعيد بن عبدالرحمن ، صدوق له أوهام وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، فالإسناد ضعيف ، والطريق الثاني فيه محاضر بن المورع ، صدوق له أوهام، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره .

روى سفيان بن عيينة ، عن هشام بن عروة ، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .(*)

(١١٢/٢٥١ر) حديث يحيى بن عباد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه البيهقي[1]معلقاً قال : ورواه ابن عيينة ومحمد بن بشر ، عن هشام ، عن يحيى بن عباد من قوله : دون ذكر عبدالله في إسناده .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[2]قال : حدثنا عيسى[3]بن يونس ، عن هشام بن عروة به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

- سفيان بن عيينة ، سبق برقم(١٧٤) ، ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
- هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ،وهو ثقة فقيه ربما دلس .
- يحيى ين عباد ، سبق برقم (٢٥٠) ، وهو ثقة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) ،ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
(١) السنن (٣٢٦/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة – باب ما جاء في سهم الراجل والفارس .
(٢) المصنف (٦٦٢/٧) كتاب الجهاد – في الفارس كم يقسم له ؟ من قال : ثلاثة أسهم .
(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين ، ع.(التقريب/٤٤١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات ، وهو مرسل .

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات ، لكن أرسله يحيى بن عباد ، وهذا الحديث ورد مسنداً في الحديث السابق عن عبدالله بن الزبير .

(١١٣/٢٥٢ر) :

قوله عليه الصلاة والسلام : ((من أصاب شيئاً فهو له)) .(*)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١١٤/٢٥٣ر) :

قال النبيﷺ : ((للفارس سهمان وللراجل سهم)) .(**)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٤٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) ،ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .

قال عبدالله بن دينار : سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال سعيد ؟ وهل في الخيل من صدقة ؟ .(*)

(٢٥٤/٩٩ط) أثر عبدالله بن دينار :

تخريجه :

أخرجه القاسم بن سلام[١] من طريق عبدالعزيز[٢] بن أبي سلمة ، وأخرجه الطحاوي[٣] من طريق شعبة[٤]، كلاهما عن عبدالله بن دينار به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

بيان غريب الأثر /

البراذين : ما كان من غير نتاج العِراب[٥].

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .

(١) (كتاب الأموال/٦٢٩-٦٣٠) كتاب الصدقة وأحكامها وسننها – باب الصدقة في الخيل والرقيق ، وما فيها من السنة .

(٢) عبدالعزيز بن أبي سلمة ، هو: ابن عبدالله الماجِشُون ، بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة ، المدني ، ثقة فقيه مصنف ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ، ع.(التقريب/٣٥٧) .

(٣) شرح معاني الآثار (٣٠/٢) كتاب الزكاة – باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا ؟

(٤) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

(٥) لسان العرب (٥١/١٣) ، (برذن) .

وعن الحسن أنه قال : البراذين بمنزلة الخيل .(*)

(٢٥٥/١٠٠ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦]قال ، حدثنا يزيد[٧]بن هارون ، وأخرجه عبد الرزاق[٨]عن الثوري[٩]، كلاهما عن هشام[١٠]، عن الحسن بنحوه ، ولفظ عبدالرزاق بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه هشام بن حسان ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما – فالأثر ضعيف الإسناد .

وقال مكحول : أول من قسم للبراذين خالد بن الوليد يوم دمشق ، قسم للبراذين نصف سهمان الخيل لما رأى من جريها وقوتها ، فكان يعطي البراذين سهما سهما.(**)

(٢٥٦/١٠١ط) أثر مكحول :

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .
(٦) المصنف (٦٦٣/٧) كتاب الجهاد – في البراذين ما لها وكيف يقسم لها ؟
(٧) يزيد بن هارون ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة متقن عابد .
(٨) المصنف (١٨٤/٥) كتاب الجهاد – باب السهام للخيل .
(٩) الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس.
(١٠) هشام بن حسان الأزدي ، سبق برقم (٢٣٧) ، وهو ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما .
(**)أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .

روى إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : أغارت الخيل بالشام وعلى الناس [رجل][1] من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة الوادعي ، فأدركت الخيل العراب من يومها وأدركت الكوادن من الغد ، فقال : لا أجعل ما أدرك كما لم يدرك، فكتب إلى عمر فيه، فكتب عمر : هَبِلَتِ الوادعي [أمه][2]! لقد أذكَرَتْ به ، أمضوها على ما قال .[*]

(١٠٢/٢٥٧ط) أثر محمد بن المنتشر :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبد الرزاق[3]، عن ابن عيينة[4]، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن ابن الأقمر أو عن أبيه بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[5]قال : حدثنا ابن عيينة ، عن الأسود[6]بن قيس وإبراهيم ابن المنتشر عن ابن الأقمر بنحوه .

ثالثاً : أخرجه عبدالرزاق[7]والبيهقي[8]من طريق سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس عن ابن الأقمر بنحوه .

بيان حال الرواة /

- إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .
- أبوه ،هو : محمد بن المنتشر الهمداني ، بالسكون ، ثقة ،من الرابعة ، ع.[9]

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .
(٣) المصنف (١٨٣/٥-١٨٤) كتاب الجهاد – باب السهام للخيل .
(٤) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة حافظ إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
(٥) المصنف (٦٦٤/٧) كتاب الجهاد – في البراذين مالها وكيف يقسم لها ؟
(٦) الأسود بن قيس العبدي ، الكوفي ، يكنى أبا قيس ، ثقة ، من الرابعة ، ع.(التقريب/١١١) .
(٧) المصنف (١٨٣/٥-١٨٤) كتاب الجهاد – باب السهام للخيل .
(٨) السنن (٣٢٨/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة – باب ما جاء في سهم البراذين والمقاريف والهجين .
(٩) (التقريب/٥٠٨) .

الحكم على الأثر/

قال البيهقي: قال الشافعي : هذا خبر مرسل، لم يشهد(يعني ابن الأقمر)ما حدث به.وقال الألباني عن الأثر:ضعيف.[١٠]

أقول:ابن الأقمر،هو:كُلْثُوم الوادعي،قال ابن المديني:مجهول،وذكره ابن حبان في الثقات وقال:روى عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين،روى عنه أهل الكوفة ، وهو أخو علي بن الأقمر.[١١]

بيان غريب الأثر/

((الكَوادِنُ))هي البرادين الهُجْن،وقيل:الخيل التُّركيَّة،واحدها كَوْدَن،والكودنة في المشي:البُطْ.[١٢]

((هَبِلَت الوادِعِيَّ أمُّه،لقد أذكَرَت به)):يقال:هَبِلَتْه أمُّه تَهْبَلُه هَبَلاً،بالتحريك:أي ثَكِلَتْه،هذا هو الأصل،ثم يستعمل في معنى المدح والإعجاب،يعني ما أعلمه وما أصوب رأيه.

((أذكَرَت به)):أي وَلَدَتْه ذكراً من الرجال شَهْماً.[١٣]

---

(١٠) إرواء الغليل(٥/٦٤)كتاب الجهاد-حديث ابن الأقمر،رقم(١٢٢٨).
(١١) انظر لسان الميزان(٤/٥٨٧)،الجرح والتعديل(٧/١٦٣-١٦٤).
(١٢) النهاية (٤/٢٠٨)،(كودن).
(١٣) النهاية(٥/٢٤٠)،(هبل).

باب قسمة الخمس

روى معاوية بن صالح،عن علي بن أبي طلحة،عن ابن عباس قال: كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس،فأربعة منها لمن قاتل عليها،وخمس واحد يقسم على أربعة،فربع لله وللرسول ولذي القربى-يعني قرابة النبيﷺ - [فما كان لله ولرسوله فهو لقرابة النبيﷺ ولم يأخذ النبيﷺ][1] من الخمس شيئاً ، والربع الثاني لليتامى ، والربع الثالث للمساكين ، والربع الرابع لابن السبيل وهو الضيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين .

وروى قتادة عن عكرمة مثله .[*]

(١١٥/٢٥٨ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه القاسم[2] بن سلام ، قال :حدثنا عبدالله بن صالح ، وأخرجه الطبري[3] والطحاوي[4] كلاهما من طريق عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح به[5] بلفظه ، ولم يذكر الطبري فيه معنى ابن السبيل .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .
- على بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

الحكم على الحديث /

صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وهو في (ب) والمخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٤٣/٤) ،ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ-ب) .
(٢) (كتاب الأموال/٢٢،٤٥٣) .
(٣) التفسير(٥٥١/١٣) .
(٤) شرح معاني الآثار (٢٧٦/٣) كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(١١٦/٢٥٩ر) حديث عكرمة :

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وقال قتادة : في قوله تعالى :﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾[1] ، قال : يقسم الخمس على خمسة أسهم : لله وللرسول خمس ، ولقرابة النبيﷺ خمس ، ولليتامى خمس ، وللمساكين خمس ، ولابن السبيل خمس.[*]

(١٠٣/٢٦٠ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[2]قال : حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة[3]بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق – فالأثر حسن الإسناد .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .
(*) أحكام لقرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(٢) التفسير (٥٥٢/١٣) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

وقال عطاء والشعبي : خمس الله وخمس الرسول واحد .
وقال الشعبي : هو مفتاح الكلام .(*)

(١٠٤/٢٦١ط) أثر عطاء :

تخريجه :

أخرجه القاسم[١]بن سلام من طريق زائدة[٢]بن قدامة ، وأخرجه ابن أبي شيبة[٣]قال: حدثنا عبدالرحيم[٤]بن سليمان ، وأخرجه الطبري[٥]من طريق محمد[٦]بن فضيل ، كلهم عن عبدالملك[٧]، عن عطاء بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبدالملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ،ومدار الإسناد عليه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(١) (كتاب الأموال/٤٥٤-٤٥٥) .
(٢) زائدة بن قدامة ،سبق برقم (١٥٣) ،وهو ثقة ثبت صاحب سنة .
(٣) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف يقسم .
(٤) عبدالرحيم بن سليمان الكناني ، بكسر كاف وخفة نون أولى ، أبو علي ، ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة ،مات سنة سبع وثمانين ، ع.(التقريب/٣٥٤) ، (المغني/٢١٥) .
(٥) التفسير (٥٥٠/١٣) .
(٦) محمد بن فضيل ، سبق برقم (٧٦) ، وهو صدوق عارف رمي بالتشيع .
(٧) عبدالملك بن أبي سليمان ، سبق برقم (١٤٤) ، وهو صدوق له أوهام .

(١٠٥/٢٦٢ط) أثر الشعبي :

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال: حدثنا حفص[٢]بن غياث ، عن أشعث[٣]عن الشعبي بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سَوَّار ، ضعيف – فالأثر ضعيف الإسناد .

(١٠٦/٢٦٣ط) أثر الشعبي :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤]قال :حدثنا حفص بن غياث ، عن أشعث عن الشعبي[٥]بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سَوَّار ، ضعيف – فالأثر ضعيف الإسناد .

---

(١) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف يقسم
(٢) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠) ، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر .
(٣) أشعث بن سَوَّار ، سبق برقم (١٣٣) وهو ضعيف .
(٤) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف يقسم .
(٥) سبق هذا الإسناد في الأثر رقم (٢٦٢) .

وروى سفيان ، عن قيس بن مسلم قال : سألت الحسن بن محمد بن الحنفية عن قوله عز وجل :﴿ فأن لله خمسه ﴾ قال : هذا مفتاح كلام ، ليس لله نصيب ، لله الدنيا والآخرة .

وقال يحيى بن الجزار :﴿ فأن لله خمسه ﴾ قال : لله كل شيء وإنما للنبيﷺ خمس الخمس .(*)

(١٠٧/٢٦٤ط) أثر الحسن بن محمد بن الحنفية :

تخريجه :

أخرجه القاسم[1] بن سلام من طريق سفيان ، وأخرجه ابن أبي شيبة[2] قال : حدثنا سفيان ، وأخرجه الطبري[3] من طريق سفيان به بلفظه ، ولم يذكر القاسم بن سلام والطبري : قوله :ليس لله نصيب .

بيان حال الرواة /

- سفيان الثوري،سبق برقم (٧٦)،وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة،وكان ربما دلس .
- قيس بن مسلم الجدلي ، سبق برقم (٢٤٢) ،وهو ثقة ، رمي بالإرجاء .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(١) (كتاب الأموال/٢٢،٤٥٤) .
(٢) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف يقسم .
(٣) التفسير (٥٤٨/١٣) .

(١٠٨/٢٦٥ط) أثر يحيى بن الجزار :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١] عن الثوري[٢]، وأخرجه ابن أبي شيبة[٣] والطبري[٤] من طريق سفيان ، وأخرجه القاسم بن سلام[٥] من طريق جرير[٦] بن عبدالحميد ، كلاهما عن موسى[٧] بن أبي عائشة ، قال : سألت يحيى بن الجزار عن سهم النبيﷺ ، فقال : خُمس الخمس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) المصنف (٥/٢٤٠) كتاب الجهاد – باب ذكر الخمس وسهم ذي القربى .
(٢) ،الثوري ، هو: سفيان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ عابد فقيه إمام حجة وكان ربما دلس .
(٣) المصنف (٧/٦٧٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف يقسم .
(٤) التفسير (١٣/٥٥٣) .
(٥) (كتاب الأموال/٢٣،٤٥٢) .
(٦) جرير بن عبدالحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ، الكوفي ،ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، ع.(التقريب١٣٩) .
(٧) موسى بن أبي عائشة ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة عابد ، وكان يرسل .

وروى أبو جعفر الرازي،عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية قال:كان رسول الله ﷺ يؤتى بالغنيمة فيضرب بيده فما وقع فيها من شيء جعله للكعبة وهو سهم بيت الله، يقسم ما بقي على خمسة،فيكون للنبي ﷺ سهم ولذي القربى سهم ولليتامى سهم وللمساكين سهم ولابن السبيل سهم ،والذي جعله للكعبة هو السهم الذي لله تعالى .(*)

(١١٧/٢٦٦ر) حديث أبي العالية :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال :حدثنا وكيع[٢] ، وأخرجه القاسم[٣]بن سلام قال حدثنا حجاج[٤]،وأخرجه الطبري[٥]قال : حدثنا أحمد[٦]بن إسحاق ، وأخرجه الطبري[٧]من طريق وكيع بن الجراح ، كلهم عن أبي جعفر الرازي به بلفظه مع اختلاف يسير في لفظ ابن أبي شيبة والطبري .

بيان حال الرواة /

- أبو جعفر الرازي التميمي،سبق برقم(٣٢)،وهو صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة .
- الربيع بن أنس ،سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق له أوهام ورمي بالتشيع .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو جعفر الرازي ، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، وفيه الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(١) المصنف (٦٧٧/٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف يقسم .
(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) (كتاب الأموال/٢٢) ، رقم (٣٨) .
(٤) حجاج بن محمدالأعور،سبق برقم(٢٩)،وهوثقةثبت لكنه اختلط في آخرعمره لماقدم بغدادقبل موته.
(٥) التفسير (٥٥١/١٣) .
(٦) أحمد بن إسحاق البزار ، سبق برقم (١٤٢) ،وهو صدوق .
(٧) التفسير (٥٥٠/١٣-٥٥١) .

الحكم على الحديث /

فيه أبو جعفر الرازي ، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، وفيه الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع ، والحديث مرسل – فالإسناد ضعيف .

وروى أبو يوسف ،عن أشعث بن سوار ، عن [أبي][1]الزبير عن جابر قال : كان يحمل [من][2] الخمس في سبيل الله تعالى ويعطى منه نائبة القوم ، فلما كثر المال جعله في غير ذلك .(*)

(١١٨/٢٦٧ر) حديث جابر :

تخريجه :

أخرجه أبو يوسف[3]به بنحوه ، وزاد فيه : فلما كثر المال جعل في اليتامى والمساكين وابن السبيل .

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو :يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن معاوية الأنصاري الكوفي ،صاحب أبي حنيفة ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ،وقال النسائي :ثقة ،وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة[4].
- أشعث بن سوَّار ، سبق برقم (١٣٣) ،وهو ضعيف .
- أبو الزبير ، هو : محمد بن مسلم الأسدي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو صدوق إلا أنه يدلس .

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وهو في (ب)ابن ، وهو خطأ ، والصحيح ما في المخطوطة وهو ما أثبت .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(٣) (كتاب الخراج /٢٠) .
(٤) تاريخ بغداد (٢٤٢/١٤-٢٦٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٥/٨-٥٣٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، فيه أشعث بن سوار ، ضعيف ، وفيه أبو الزبير ، وهو صدوق إلا أنه يدلس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٥]- فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه أشعث ، ضعيف ، وفيه أبو الزبير ،وهو صدوق إلا أنه يدلس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة — فالإسناد ضعيف .

وروى أبو يوسف ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس : أن الخمس الذي كان يقسم على عهد ، رسول الله ﷺ على خمسة أسهم : لله وللرسول سهم ، ولذوي القربى سهم ، ولليتامى سهم ،وللمساكين سهم ،ولابن السبيل سهم ،ثم قسم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على ثلاثة أسهم : لليتامى والمساكين وابن السبيل.(*)

(١١٩/٢٦٨ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه أبو يوسف[٦]به بنحوه، وزاد فيه : وسقط سهم الرسول وسهم ذوي القربى.

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو يعقوب بن إبراهيم ،سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ،وقال النسائي : ثقة، وقال أبو حاتم:يكتب حديثه .

---

(٥) طبقات المدلسين (٧٠) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٤٣-٢٤٤) ب(٣/٩١-٩٢) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(٦) (كتاب الخراج/١٩) .

- الكلبي ، هو: محمد بن السائب بن بشر ، أبو النضر الكوفي،متهم بالكذب ورمي بالرفض ، من السادسة ،مات سنة ست وأربعين ،ت فق[٧].
- أبو صالح ، هو: باذام ، بالذال المعجمة ، ويقال آخره نون ، مولى أم هانئ ، ضعيف يرسل ، من الثالثة ،٤.[٨]

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل – فإسناده ضعيف جدا .

الحكم على الحديث /

فيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل – فالإسناد ضعيف جدا .

قال ابن عباس في رواية على بن أبي طلحة : إن القسمة كانت على أربعة ، سهم الله وسهم الرسول وسهم ذي القربى كان واحدا ، وإنه لم يكن النبي ﷺ يأخذ من الخمس شيئا .

وقال آخرون : قوله { لله } افتتاح كلام وهو مقسوم على خمسة ، وهو قول عطاء والشعبي وقتادة .[*]

(٢٦٩/١٢٠ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٥٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه على بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس و لم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

---

(٧) (التقريب/٤٧٩) ،تهذيب الكمال (١٦/٢٩٥-٢٩٨) .
(٨) (التقريب/١٢٠) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٤٤) ، ب(٣/٩٢) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١٠٩/٢٧٠ط) أثر عطاء :

تخريجه :

سبق تخريجه بمعناه برقم (٢٦١) .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١١٠/٢٧١ط) أثر الشعبي :

تخريجه :

سبق تخريجه بمعناه برقم (٢٦٢) .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١١١/٢٧٢ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا ابن بشار[٢]قال ، حدثنا عبدالأعلى[٣]قال ، حدثنا سعيد[٤]، عن قتادة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) التفسير (٥٤٩/١٣-٥٥٠) .
(٢) ابن بشار ، هو : محمد العبدي ، البصري ، أبو بكر ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، ع.(التقريب/٤٦٩) .
(٣) عبد الأعلى السامي ، سبق برقم (١٠٢) ،وهو ثقة .
(٤) سعيد ين أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ،وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .

وقال أبو العالية : كان مقسوماً على ستة أسهم لله سهم يجعل للكعبة ولكل واحد من المسمين في الآية سهم .(*)

(١٢١/٢٧٣ر) حديث أبي العالية :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٦٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وأخبر ابن عباس في حديث الكلبي أن الخلفاء الأربعة قسموه على ثلاثة .(**)

(١٢٢/٢٧٤ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٦٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وقال جابر بن عبدالله : كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطى منه نائبة القوم ثم جعل في غير ذلك .(***)

(١٢٣/٢٧٥ر) حديث جابر بن عبد الله :

تخريجه :

سبق بخريجه في الحديث رقم (٢٦٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(**)أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
(***)أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

حديث عبد الواحد بن زياد ، عن الحجاج بن أرطأة قال: حدثنا أبو الزبير ، عن جابر أنه سئل : كيف كان النبي ﷺ يصنع بالخمس؟قال:كان يحمل منه في سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل.(*)

(١٢٤/٢٧٦ر)حديث جابر:

تخريجه:

أخرجه القاسم بن سلام[١]وأخرجه ابن أبي شيبة[٢]كلاهما قالا:حدثنا عفان[٣]،عن عبد الواحد بن زياد به بلفظه،مع اختلاف يسير في لفظ القاسم بن سلام.

بيان حال الرواة/

-عبد الواحد بن زياد،سبق برقم(١٣١)،وهو ثقة،في حديثه عن الأعمش وحده مقال.

-الحجاج بن أرطاة،سبق برقم(١٠٨)،وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

-أبو الزبير،هو:محمد بن مسلم الأسدي،سبق برقم(١٠٧)،وهو صدوق إلا أنه يدلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً،وفيه الحجاج بن أرطاة،صدوق كثير الخطأ والتدليس،وفيه أبو الزبير،صدوق إلا أنه يدلس،وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٤]-فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه الحجاج بن أرطاة،صدوق كثير الخطأ والتدليس،وفيه أبو الزبير،صدوق إلا أنه يدلس،وهو من مدلسي المرتبة الثالثة-فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٤/٤)،ب(٩٢/٣)،المخطوطة(٥١٨/ب).
(١) (كتاب الأموال/٤٤٧)،رقم(٨٢١).
(٢) المصنف(٦٨٠/٧)كتاب الجهاد-من يعطي من الخمس وفيمن يوضع.
(٣) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي،أبو عثمان،ثقة ثبت قال ابن المديني:كان إذا شك في حرف من الحديث تركه،وربما وهم،وقال ابن معين:أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة،ومات بعدها بيسير،من كبار العاشرة،ع.(التقريب/٣٩٣).
(٤) طبقات المدلسين(٧٠).

وروى [أبو جمرة][1]عن ابن عباس عن النبيﷺ أنه قال لوفد عبد القيس:((آمركم بأربع شهادة أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتعطوا سهم الله من الغنائم والصفي)).(*)

(١٢٥/٢٧٧ر)حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه القاسم بن سلام[2]قال:حدثنا إسحاق بن عيسى،وأخرجه الطحاوي[3]من طريق أسد بن موسى،وأخرجه البيهقي[4]من طريق سليمان بن حرب،كلهم عن أبي هلال[5]،عن أبي جمرة به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-أبو جمرة،بالجيم،هو:نصر بن عمران الضبعي،بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة،مشهور بكنيته،ثقة ثبت،من الثالثة،مات سنة ثمان وعشرين،ع.[6]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه أبو جمرة،ثقة ثبت.

الحكم على الحديث/

قال البيهقي:تفرد به أبو هلال الراسبي بذكر الصفي فيه.

أقول:الحديث أخرجه البخاري ومسلم ولم يذكرا فيه الصفي،وذكرا فيه زيادة:((إيتاء الزكاة))،وتخريجه في هامش رقم(١)،أما الرواية التي فيها ذكر الصفي ففي سندها أبو هلال الراسبي،صدوق فيه لين-فالإسناد ضعيف.

---

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة(أبو حمزة)بالحاء المهملة،وهو تصحيف،والصحيح ما أثبت،ويدل على ذلك رواية البخاري حيث ذكر في إسناده أنه(أبو جمرة الضبعي)،أنظر صحيح البخاري(٣٧٤/٤)كتاب فرض الخمس-باب أداء الخمس من الدين،(٥٨٣/٨)كتاب التوحيد-باب قول الله تعالى:﴿والله خلقكم وما تعملون﴾،صحيح مسلم(٤٦/١)كتاب الإيمان-باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين،والدعاء إليه،والسؤال عنه،وحفظه،وتبليغه من لم يبلغه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٥/٤)،ب(٩٣/٣-٩٤)،المخطوطة(٥١٩/أ).

(٢) (كتاب الأموال/٢٠).

(٣) شرح معاني الآثار(٣٠٢/٣)كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم.

(٤) السنن(٣٠٣/٦)كتاب قسم الفيء والغنيمة-باب سهم الصفي.

(٥) أبو هلال:هو:محمد بن سليم الراسبي،بمهملة ثم موحدة،قيل كان مكفوفا،وهو صدوق فيه لين،من السادسة،مات في آخر سنة سبع وستين،وقيل قبل ذلك،خت ٤.(التقريب/٤٨١).

(٦) (التقريب/٥٦١).

روى سفيان،عن قيس بن مسلم،عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال:اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى،فقالت طائفة:سهم الرسول للخليفة من بعده،وقالت طائفة سهم ذي القربى لقرابة الخليفة،وأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين في الكراع والعدة في سبيل الله.(*)

(٢٧٨/١١٢ط)أثر الحسن بن محمد بن الحنفية:

تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق[١]عن الثوري،وأخرجه القاسم[٢]بن سلام والطبري[٣]كلاهما من طريق الثوري به بنحوه،وزاد عبد الرزاق قوله:سهم ذي القربى لقرابة النبي ﷺ،ولم يذكر قوله:سهم الرسول للخليفة من بعده،وزاد القاسم بن سلام مثل زيادة عبد الرزاق،ورواية الطبري قال:سهم النبي ﷺ لقرابة النبي ﷺ.

بيان حال الرواة/

-سفيان الثوري،سبق برقم(٧٦)،وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة،وكان ربما دلس.

-قيس بن مسلم الجدلي،سبق برقم(٢٤٢)،وهو ثقة رمي بالإرجاء.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه سفيان الثوري،ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة،وكان ربما دلس،وفيه قيس بن مسلم،ثقة رمي بالإرجاء.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

بيان غريب الأثر/

الكُراعُ:السلاح،وقيل:هو اسم يجمع الخيل والسلاح.(٤)

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٥/٤)،ب(٩٤/٣)،المخطوطة(٥٢٠/أ).
(١) المصنف(٢٣٨/٥)كتاب الجهاد-باب ذكر الخمس وسهم ذي القربى.
(٢) (كتاب الأموال/٤٦٢،٤٦٣).
(٣) التفسير(٥٥٧/١٣).
(٤) لسان العرب(٣٠٧/٨)،(كرع).

حديث الزهري،عن سعيد بن المسيب،عن جبير بن مطعم قال:لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتيته أنا وعثمان فقلنا:يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم بمكانك الذي وضعك الله فيهم،أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا وإنما هم ونحن منك بمترلة؟فقال ﷺ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام وإنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد))وشبك بين أصابعه.(*)

(١٢٦/٢٧٩ر)حديث جبير بن مطعم:

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]بسنده من حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ ولم يقل فيه:((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام))،ولم يذكر فيه أنه شبك بين أصابعه،وأخرجه أبو داود[٢]من طريق هشيم[٣]،وأخرجه النسائي[٤]من طريق يزيد[٥]بن هرون،وأخرجه القاسم[٦]بن سلام قال:وحدثنا يزيد بن هرون،وأخرجه الطبري[٧]من طريق يونس[٨]بن بكير،كلهم عن محمد[٩]بن إسحاق عن الزهري به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متقن على جلالته وإتقانه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٦/٤)،ب(٩٤/٣)،المخطوطة(٥٢٠/أ).
(١) الصحيح(٣٨٩/٤)كتاب فرض الخمس-باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام،وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر.
(٢) السنن(٣٨٣/٣-٣٨٤)كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.
(٣) هشيم بن بشير،سبق برقم(٢)،وهو ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.
(٤) السنن(١٤٨/٧-١٤٩)كتاب قسم الفيء.
(٥) يزيد بن هرون،سبق برقم(٨٤)،وهو ثقة متقن عابد.
(٦) (كتاب الأموال/٤٦١-٤٦٢)،رقم(٨٤٢).
(٧) التفسير(٥٥٦/١٣).
(٨) يونس بن بكير،سبق برقم(٤٧)،وهو صدوق يخطئ.
(٩) محمد بن إسحاق،سبق برقم(١٢)،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.

-سعيد بن المسيب بن أبي وهب القرشي المخزومي،أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار،من كبار الثانية،اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل،وقال ابن المديني:لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه،مات بعد التسعين، ع.[١٠]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً،ورجال إسناد ثقات.

الحكم على الحديث/

صحيح،أما باللفظ الذي أخرجه أبو داود والنسائي والقاسم بن سلام والطبري فإن مدار أسانيدهم تدور على محمد بن إسحاق،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،وهو مدلسي المرتبة الرابعة[١١]-فالإسناد ضعيف.

(١٢٧/٢٨٠ر):

أن الخلفاء الأربعة متفقون على أنه[١٢]لا يستحق إلا بالفقر.(*)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٢٦٨)،من حديث ابن عباس بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

---

(١٠) (التقريب/٢٤١).
(١١) طبقات المدلسين(٧٩).
(١٢) يقصد سهم ذوي القربى.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٦/٤)،ب(٩٥/٣)،المخطوطة(٥٢٠/أ).

وقال محمد بن إسحاق:سألت محمد بن علي فقلت:ما فعل علي رضي الله عنه بسهم ذوي القربى حين ولي؟فقال:سلك به سبيل أبي بكر وعمر وكره أن يدعى عليه خلافهما.(*)

(١١٣/٢٨١ط)أثر محمد بن علي،أبو جعفر الباقر:

تخريجه:

أخرجه القاسم[١]بن سلام قال:وحدثنا عبد الله[٢]بن المبارك،وأخرجه الطحاوي[٣]من طريق عبد الله بن المبارك عن محمد بن إسحاق به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-محمد بن إسحاق بن يسار،سبق برقم(١٢)،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه محمد بن إسحاق،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن إسحاق بن يسار،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،ومحمد بن علي بن الحسين روى عن جده علي بن أبي طالب مرسل[٤]-فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٦/٤)،ب(٩٥/٣)،المخطوطة(٥٢٠/أ).
(١) (كتاب الأموال/٤٦٣)،رقم(٨٤٧).
(٢) عبد الله بن المبارك،سبق برقم(٢٣)،وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد،جمعت فيه خصال الخير.
(٣) شرح معاني الآثار(٢٣٤/٣)باب سهم ذوي القربى.
(٤) تهذيب الكمال(٧٣/١٧-٧٦).

(١٢٨/٢٨٢ر):

قوله ﷺ:((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)).(*)

تخريجه:

أخرجه أحمد[١]من طريق ضمرة[٢]بن حبيب ، ومن طريق خالد[٣]بن معدان ، وأخرجه أبو داود[٤]والترمذي[٥]من طريق خالد بن معدان ، كلاهما عن عبدالرحمن[٦]بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية ، عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه ،إلا أن أبا داود أخرجه من طريق خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو وحجر[٧]بن حجر عن العرباض بن سارية عن النبيﷺ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

أقول : فيه عبد الرحمن بن عمرو ، مقبول ، وفيه حجر بن حجر ، مقبول ، والإسناد يدور عليهما.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٧/٤)،ب(٩٥/٣)،المخطوطة(٥٢٠/ب).

(١) المسند (٨٢/٦-٨٣) مسند الشاميين – حديث العرباض بن سارية .

(٢) ضَمْرَة ، بمفتوحة وسكون ميم ، ابن حبيب الزبيدي ، بضم الزاي ، أبو عتبة ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاثين ، ع.(التقريب/٢٨٠) ، (المغني/١٥٦) .

(٣) خالد بن معدان ، سبق برقم (٢٣٥) ، وهو ثقة عابد يرسل كثيراً .

(٤) السنن (١٣/٥-١٤) كتاب السنة – باب في لزوم السنة .

(٥) السنن (٤٣/٥-٤٤) كتاب العلم – باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع.

(٦) عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، الشامي ، مقبول من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، د ت ق.(التقريب/٣٤٧) .

(٧) حجر بن حجر ، بضم المهملة وسكون الجيم ، الكلاعي ، بفتح الكاف وتخفيف اللام، مقبول ، من الثالثة ، د.(التقريب/١٥٤) .

حديث يزيد بن هرمز عن ابن عباس فيما كتب به إلى نجدة[١] الحروري حين سأله عن سهم ذي القربى فقال: كنا نرى أنه لنا فدعانا عمر إلى أن نزوج منه أيمنا ونقضي منه عن مغرمنا فأبينا [إلا أن] [٢] يسلمه لنا وأبى ذلك علينا قومنا .

وفي بعض الألفاظ : فأبى ذلك علينا بنو عمنا .[*]

(٢٨٣/٤٢ق) أثر عبدالله بن العباس :

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] مختصراً ، وأخرجه أبو داود[٤] والنسائي[٥] والقاسم[٦] بن سلام بأسانيدهم من طريق يزيد بن هرمز به بنحوه .

بيان حال الرواة /

-يزيد بن هرمز ، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي ، المدني ، وهو غير يزيد الفارسي على الصحيح ، وهو والد عبدالله ، ثقة ، من الثالثة ،مات على رأس المائة ، م د ت س.[٧]

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه يزيد بن هرمز ، وهو ثقة .

الحكم على الأثر /

صحيح .

بيان غريب الأثر /

(أيِّمُنا) ،الأيامى : الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء[٨].

---

(١) هو : نجدة بن عامر بن عمير الحروري ، من رؤوس الخوارج ، زائغ عن الحق ، ذكر في الضعفاء للجوزجاني لسان الميزان(١٩٣/٦).
(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (أن لا) ، وهو خطأ ، والصحيح ما في المخطوطة وهو ما أثبت .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٧/٤) ، ب(٩٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٠/ب) .
(٣) الصحيح (١٤٤٤/٣-١٤٤٦) كتاب الجهاد والسير – باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم ، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب .
(٤) السنن (٣٨٤/٣) كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى .
(٥) السنن (١٤٦/٧-١٤٧) كتاب قسم الفيء .
(٦) (كتاب الأموال/٤٦٤-٤٦٦) ، رقم (٨٥١،٨٥٢) .
(٧) (التقريب/٦٠٦) ، (المغني/٢٧٠) .
(٨) لسان العرب (٣٩/١٢) ، (أيم) .

حديث الزهري عن عبدالله بن الحارث بن نوفل عن المطلب بن ربيعة بن الحارث أنه والفضل بن عباس قالا: يا رسو ل الله قد بلغنا النكاح فجئناك لتؤمرنا على هذه الصدقات فنؤدي إليك ما يؤدي العمال ونصيب ما يصيبون ، فقال النبيﷺ : ((إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس)) ، ثم أمر محمية أن يصدقهما من الخمس .(*)

(١٢٩/٢٨٤ر) حديث المطلب بن ربيعة بن الحارث :

تخريجه :

أخرجه مسلم[١]بسنده من طريق الزهري ، أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه به بلفظه مطولاً،وأخرجه أبو داود[٢]بسنده من طريق الزهري به بنحوه مطولاً.

بيان حال الرواة/

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الهاشمي،أبو محمد،له رؤية،ولأبيه وجده صحبه،قال ابن عبد البر:أجمعوا على ثقته،مات سنة تسع وسبعين،ويقال سنة أربع وثمانين، ع.[٣]

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً،ورجال إسناده ثقات.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٧/٤)،ب(٩٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٠/ب) .
(١) الصحيح(٧٥٢/٢-٧٥٤)كتاب الزكاة-باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة.
(٢) السنن(٣٨٦/٣-٣٨٩)كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.
(٣) (التقريب/٢٩٩).

(٢٨٥/١٣٠ر):

قوله ﷺ:((مالي من هذا المال إلا الخمس والخمس مردود فيكم)).(*)

تخريجه:

سبق تخريجه بنحوه في الحديث رقم(٢١٤).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(٢٨٦/١٣١ر):

قوله ﷺ:((يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً ويذهب قيصر فلا قيصر بعده أبداً والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله)).(**)

تخريجه:

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] من حديث أبي هريرة وحديث جابر بن سمرة عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٧/٤)،ب(٩٥/٣)،المخطوطة(٥٢٠/ب).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٧/٤)،ب(٩٦/٣)،المخطوطة(٥٢٠/ب).
(١) الصحيح(٣٨١/٤)كتاب فرض الخمس-باب قول النبي ﷺ :((أحلت لكم الغنائم))،(٢٧٩/٧)كتاب الأيمان والنذور-باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم.
(٢) الصحيح(٢٢٣٦/٤-٢٢٣٧)كتاب الفتن وأشراط الساعة-باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

(١٣٢/٢٨٧ر):

أن النبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم وليس لهم ذكر في آية الخمس.(*)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٢٢١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

(١٣٣/٢٨٨ر):

قال النبي ﷺ :((إن الصدقة لا تحل لآل محمد)).(**)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٨٤)بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١٣٤/٢٨٩ر):

قوله ﷺ:((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام)).(***)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٢٧٩)بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٧/٤)،ب(٩٦/٣)،المخطوطة(٥٢٠/ب).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٨/٤)،ب(٩٦/٣)،المخطوطة(٥٢٠/ب).
(***) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٨/٤)،ب(٩٦/٣)،المخطوطة(٥٢١/أ).

قال أبوبكر[1]:وقد اختلف في ذوي القربى من هم،فقال أصحابنا:قرابة النبي ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة هم ذوو قراباته وآله،وهم[آل علي وآل العباس][2]وآل جعفر وآل عقيل وولد الحارث بن عبد المطلب،وروي نحو ذلك عن زيد بن أرقم.

وقال آخرون:بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس.

وقال بعضهم:قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ الذين لهم سهم من الخمس إلا أن للنبي ﷺ أن يعطيه من رأى منهم.(*)

(٢٩٠/٤٣ق)أثر زيد بن أرقم:

تخريجه:

أورده السيوطي[3]معلقاً وعزاه لابن مردويه عن زيد بن أرقم قال:آل محمد ﷺ الذين أعطوا الخمس،آل علي،آل عباس،وآل جعفر،وآل عقيل.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(٢٩١/١٣٥ر):

أما قول من قال:بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس.

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٢٧٩)بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع،وهو في المخطوطة.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٤٨/٤)،ب(٩٦/٣-٩٧)،المخطوطة(٥٢١/أ).
(٣) الدر المنثور(٣٣٨/٣).

(١١٤/٢٩٢ط):

قول من قال : قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ...

تخريجه:

أخرجه القاسم[١] بن سلام قال:حدثنا حجاج[٢]، وأخرجه الطبري[٣] من طريق عبدالله[٤] بن نافع عن أبي معشر[٥]، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أبو معشر ، ضعيف ، أسن واختلط ،ومدار الإسناد عليه — فالإسناد ضعيف .

(١٣٦/٢٩٣ر) :

قال أبو بكر[٦]: وقد سألته فاطمة رضي الله عنها خادماً من الخمس فوكلها إلى التكبير والتحميد ولم يعطها .[*]

تخريجه :

أخرجه البخاري[٧] ومسلم[٨] بسنديهما من حديث على بن أبي طالب بنحوه بأطول منه .

---

(١) (كتاب الأموال/٤٦٤-٤٦٥)رقم(٨٥٠).
(٢) حجاج بن محمد الأعور،سبق برقم(٢٩)،وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.
(٣) التفسير (٥٥٥/١٣) .
(٤) عبدالله بن نافع الصائغ ، المخزومي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها ، بخ م٤.(التقريب/٣٢٦) .
(٥) أبو معشر ، بالعين المهملة والشين المعجمة والراء ، هو: نجيح بن عبدالرحمن السندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال كان اسمه عبدالرحمن بن الوليد بن هلال ، ٤.(التقريب/٥٥٩) ، الإكمال (٢١٢/٧) .
(٦) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٨/٤) ، ب(٩٧/٣) ، المخطوطة (٥٢١/أ) .
(٧) الصحيح (٥٣٣/٦-٥٣٤) كتاب النفقات – باب خادم المرأة .
(٨) الصحيح (٢٠٩١/٤-٢٠٩٢) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار – باب التسبيح أول النهار وعند النوم.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر[1]: فقد خاطب عليا بمثل ذلك وهو من ذوي القربى ، وقال لبعض بنات عمه حين ذهبن مع فاطمة إليه تستخدمه : ((سبقكن يتامى بدر)).[*]

(١٣٧/٢٩٤ر) :

حديث أن النبي ﷺ خاطب عليا بمثل ما خاطب فاطمة حين سألته خادما .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(١٣٨/٢٩٥ر) :

حديث أن النبي ﷺ قال لبعض بنات عمه حين ذهبت مع فاطمة إليه تستخدمه : ((سبقكن يتامى بدر)) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[2] قال : حدثنا أحمد[3] بن صالح ، حدثنا عبدالله[4] بن وهب ،

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٨/٤-٢٤٩) ، ب(٩٧/٣) ، المخطوطة (٥٢١/أ) .

(٢) السنن(٣٩٣/٣) كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.

(٣) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر ابن الطبري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكذيبه ، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي ، فظن النسائي أنه عني ابن الطبري ، مات سنة ثمان وأربعين ، خ د .(التقريب/٨٠) .

(٤) عبدالله بن وهب ، سبق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

حدثني عياش[٥] بن عقبة الحضرمي ، عن الفضل[٦] بن الحسن الضمري ، أن أم الحكم[٧]، أو ضباعة[٨] ابنتي الزبير بن عبدالمطلب ، حدثته ، عن إحداهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

فيه عياش بن عقبة،صدوق،وفيه الفضل بن الحسن،صدوق—فالحديث إسناده حسن.

قال أبو بكر[٩]: وأما من قال إن قرابة النبي ﷺ قريش كلها فإنه يحتج لذلك بأنه نزلت : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[١٠] قال النبي ﷺ: ((يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان)) – لبطون قريش – ((إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)) . وروى عنه أنه قال: ((يا بني كعب بن لؤي))،وأنه قال: ((يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف)) وروي عنه أنه قال لعلي: ((اجمع لي بني هاشم)) وهم أربعون رجلاً.[*]

(١٣٩/٢٩٦ر) الحديث الأول :

تخريجه :

أخرجه البخاري[١١] بسنده من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بلفظه ، و لم يذكر فيه قوله: ((إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)).

---

(٥) عياش ، بياء مشددة معجمة باثنتين من تحتها آخره شين معجمة ، ابن عقبة الحضرمي ، أبو عقبة المصري ، صدوق ، من السابعة ، مات سنة ستين ، د س .(التقريب/٤٣٧) ، الإكمال (٦٤/٦) .

(٦) الفضل بن الحسن الضمري ، بمفتوحة وسكون ميم ، المدني ، صدوق ، من الثالثة ، مات بالإسكندرية ، د.(التقريب/٤٤٥) ، (المغني/١٥٦) .

(٧) أم الحكم بنت الزبير بن عبدالمطلب ، ويقال أم حكيم ، يقال اسمها صفية ، وقيل عاتكة ، وقيل هي ضباعة ، صحابية ، لها حديث ، د.(التقريب/٧٥٦) .

(٨) ضباعة ، بضم معجمة وخفة موحدة وبعين مهملة ، ابنة الزبير بن عبد المطلب ، بنت عم النبي ﷺ ، لها صحبة وحديث ، د س ق.(التقريب/٧٥٠) ، (المغني/١٥٥).

(٩) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(١٠) سورة الشعراء ، آية رقم (٢١٤) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٩/٤) ، ب(٩٧/٣) ، المخطوطة (٥٢١/أ-ب) .

(١١) الصحيح (٥٢٠/٤) كتاب المناقب – باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية ، (٣١٤/٦) كتاب تفسير القرآن – باب {ولا تخزني يوم يبعثون} .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

صحيح .

(٢٩٧/١٤٠ر) الحديث الثاني :

تخريجه :

أخرجه مسلم[١] بسنده من حديث أبي هريرة عن النبيﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث/

صحيح .

(٢٩٨/١٤١ر)الحديث الثالث:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث السابق و لم يذكر فيه أنه قال:((يا بني قصي)).أما الرواية التي فيها أنه قال:((يا معشر بني قصي))فقد أخرجها الترمذي[٢]من طريق زكريا[٣]بن عدي وأخرجها ابن أبي حاتم[٤]من طريق علي[٥] بن معبد البصري،كلاهما عن

(١) الصحيح (١٩٢/١) كتاب الإيمان – باب قوله تعالى :﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ .
(٢) السنن(٣١٦/٥-٣١٧)كتاب تفسير القرآن-باب ومن سورة الشعراء.
(٣) زكريا بن عدي التيمي مولاهم،أبو يحيى الكوفي،ثقة جليل يحفظ،من كبار العاشرة،مات سنة إحدى عشرة-أو اثنتي عشرة-ومائتين،خ م مد ت س ق.(التقريب//٢١٦).
(٤) التفسير(٢٨٢٦/٩).
(٥) علي بن معبد البصري،ابن شداد،ثقة فقيه،من كبار العاشرة،مات سنة ثماني عشرة،ت س.(التقريب/٤٠٥).

عبيد الله[٦] بن عمرو الرقي،عن عبد الملك[٧] بن عمير عن موسى[٨] بن طلحة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بأطول منه.

وأخرجها الطبري[٩] قال : حدثنا ابن حميد[١٠]، قال: ثنا سلمة[١١] ، قال: ثني إسحاق[١٢]، عن عمرو[١٣] بن عبيد، عن الحسن بن أبي الحسن عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر فيه قوله: "يا بني هاشم ".

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

صحيح، أما الرواية التي أخرجها الترمذي وابن أبي حاتم فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يعرف من حديث موسى بن طلحة.

أقول : فيه عبدالملك بن عمير ، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[١٤]– فالإسناد ضعيف ، أما إسناد الطبري ففيه ، ابن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ ، وفيه عمرو بن عبيد ، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا ، والحديث أرسله الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم – فالإسناد ضعيف ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

---

(٦) عبيد الله بن عمرو الرقي،سبق برقم(١٢٤)،وهو ثقة فقيه،ربما وهم.

(٧) عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي،ويقال له القرشي،بفتح الفاء والراء ثم مهملة،ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس،من الرابعة،مات سنة ست وثلاثين،ع.(التقريب/٣٦٤).

(٨) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي،أبو عيسى،أو أبو محمد،ثقة جليل،من الثانية،ويقال إنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم،مات سنة ثلاث ومائة على الصحيح،ع.(التقريب/٥٥١).

(٩) التفسير(١٢٢/١٨).

(١٠) ابن حميد، هو محمد الرازي، سبق برقم (١٧٩)، وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(١١) سلمة بن الفضل، سبق برقم (١٧٩)، وهو صدوق كثير الخطأ.

(١٢) إسحاق بن راشد الجزري، بفتح جيم وزاي وبراء، أبو سليمان، ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر، خ٤. (التقريب/١٠٠)، (المغني/٦٦).

(١٣) عمرو بن عبيد بن باب، بموحدتين، التميمي مولاهم، أبو عثمان، المعتزلي المشهور، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين أو قبلها، قد فق.(التقريب/٤٢٤).

(١٤) طبقات المدلسين (٦٥) .

(١٤٢/٢٩٩ر) الحديث الرابع :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي[١] قال: حدثنا محمد[٢]بن عبدالله بن مخلد الأصبهاني قال: ثنا عباد[٣]بن يعقوب ، قال: حدثنا عبدالله[٤]بن عبدالقدوس ، عن الأعمش[٥]، عن المنهال[٦]بن عمرو ، عن عباد[٧]بن عبد الله : قال : قال علي عن النبي ﷺ بلفظه. بزيادة : أو أربعون إلا رجلاً .

ثانياً : أخرجه الطبري[٨]قال : حدثنا سلمة[٩]، وأخرجه أبو نعيم[١٠]من طريق سلمة ابن الفضل ، قال: حدثني محمد[١١]بن إسحاق ، عن عبدالغفار[١٢]بن القاسم ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله[١٣]بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ،عن عبد الله بن عباس،عن علي بن أبي طالب عن النبيﷺ مطولاً ، فيه أنه قال: ((اجمع لي بني عبد المطلب...)) ، وهم يومئذٍ أربعون رجلاً يزيدون رجلاً أو ينقصونه .

---

(١) شرح معاني الآثار (٢٨٤/٣) كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم .
(٢) محمد بن عبدالله بن مخلد الأصبهاني ، أبو الحسين ، يعرف بصاحب الشافعي ، ورّاق الربيع بن سليمان ،خال محمد بن عبدالله بن رستة ، توفي بمصر قبل التسعين. ذكر أخبار أصبهان (٢٢٩/٢-٢٣٠) .
(٣) عباد ،بفتح أوله وتشديد الموحدة ، ابن يعقوب الرّواجني ، بخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة ، أبو سعيد ، صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون بالغ ابن حبان فقال : يستحق الترك ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، خ ت ق.(التقريب/٢٩١) .
(٤) عبدالله بن عبدالقدوس السعدي ، الكوفي ، صدوق رمي بالرفض وكان أيضاً يخطئ ، من التاسعة ، خت ت.(التقريب/٣١٢) .
(٥) الأعمش ،هو : سليمان بن مهران ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس .
(٦) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم ، الكوفي ، صدوق ، ربما وهم ، من الخامسة ، خ٤.(التقريب/٥٤٧) .
(٧) عباد ، بفتح أوله وتشديد الموحدة ، ابن عبدالله الأسدي ، الكوفي ، ضعيف ، من الثالثة ، س ق.(التقريب/٢٩٠) .
(٨) التفسير (١٢١/١٨-١٢٢) .
(٩) سلمة بن الفضل ، سبق برقم (١٧٩) ، وهو صدوق كثير الخطأ .
(١٠) (دلائل النبوة/٣٦٣-٣٦٥) .
(١١) محمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٢) ،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .
(١٢) عبدالغفار بن القاسم بن قيس الأنصاري ، أبو مريم الكوفي ، قال أحمد بن حنبل : ليس بثقة ، كان يحدث ببلايا في عثمان وعامة حديثه أباطيل ،وقال أبو حاتم ، والنسائي ، وغيرهما :متروك الحديث ، تهذيب الكمال(٥٦٧/١١) ، لسان الميزان(٤٥/٤-٤٦) .
(١٣) عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي،سبق برقم(٢٨٤)،له رؤية،ولأبيه وجده صحبة،قال ابن عبدالبر:أجمعوا على ثقته.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث/

الإسناد الذي أخرجه الطحاوي فيه عباد بن عبدالله ، ضعيف ، فالإسناد ضعيف، أما الإسناد الذي أخرجه الطبري وأبو نعيم فيه عبدالغفار بن القاسم ، متروك الحديث فالإسناد ضعيف جداً .

(١٤٣/٣٠٠ر) :

قوله ﷺ : ((لا يتم بعد حلم))(*).

تخريجه:

أولاً: أخرجه أبو داود(١) قال: حدثنا أحمد(٢) بن صالح، حدثنا يحيى(٣) بن محمد المديني، حدثنا عبد الله(٤) بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه(٥)، عن سعيد(٦) بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله(٧) بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظت عن رسول الله ﷺ ، ثم ذكره بنحوه بأطول منه.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٥٠) ،ب(٣/٩٨) ،المخطوطة (٥٢١/ب) .

(١) السنن(٣/٢٩٣-٢٩٤) كتاب الوصايا-باب ما جاء متى ينقطع اليتم؟

(٢) أحمد بن صالح المصري، سبق برقم(٢٩٥)، وهو ثقة حافظ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشُّمومي، فظن النسائي أنه عنى ابن الطبري.

(٣) يحيى بن محمد المديني، مولى بني نوفل، يقال له الجاري، بجيم وراء خفيفة، صدوق يخطئ، من كبار العاشرة، مت س.(التقريب/٥٩٦).

(٤) عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، المدني، أبو شاكر، مستور تكلم فيه الأزدي، من التاسعة، د.(التقريب/٣٠١).

(٥) أبوه، هو: خالد بن سعيد المدني، مولى ابن جُدْعان، مقبول، من الرابعة، دق.(التقريب/١٨٨).

(٦) سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، بالقاف والشين المعجمة، مصغر، الأسدي، ثقة، من الرابعة، د.(التقريب/٢٣٨).

(٧) عبد الله بن أبي أحمد الأسدي، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن عمرو غيره، وذكره جماعة في ثقات التابعين، د.(التقريب/٢٩٥).

ثانياً:أخرجه أحمد[٨]قال:حدثنا أبو معاوية[٩]،حدثنا الحجاج[١٠]،عن عطاء[١١]،عن ابن عباس بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

إسناد أبي داود فيه يحيى بن محمد،صدوق يخطئ،وفيه عبد الله بن خالد،مستور تكلم فيه الأزدي،وفيه خالد بن سعيد،مقبول-فالإسناد ضعيف.

أما إسناد أحمد فيه الحجاج بن أرطأة،صدوق كثير الخطأ والتدليس-وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[١٢]،فالإسناد ضعيف،وهو موقوف على ابن عباس-لكن بكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

---

(٨) المسند(٤٨٢/١)مسند عبد الله بن العباس.
(٩) أبو معاوية،هو:محمد بن خازم،سبق برقم(٢٢٥)،وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقديهم في غيره.
(١٠) الحجاج بن أرطأة،سبق برقم(١٠٨)،وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.
(١١) عطاء بن أبي رباح،سبق برقم(٣٤)،وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال،وقيل إنه تغير بأخرة،ولم يكثر ذلك منه.
(١٢) طبقات المدلسين(٧٦).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾[1]

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال : حدثنا بشر بن موسى قال:حدثنا خلاد بن يحيى قال: حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عبدالله [بن يزيد][2] ، عن عبدالله بن [عمرو][3] قال : قال رسول الله ﷺ : ((لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاثبتوا واذكروا الله كثيرا وإن أجلبوا أو [ضجوا][4] فعليكم بالصمت)) .[*]

(١٤٤/٣٠١ر) حديث عبد الله بن عمرو :

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[5]عن الثوري ، وأخرجه ابن أبي شيبة[6]قال : حدثنا عبدة[7]بن سليمان ، وأخرجه ابن أبي حاتم[8] من طريق ابن وهب[9]، كلهم عن عبدالرحمن بن زياد به بنحوه .

بيان حال الرواة/

-عبدالباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني ، وقد كان عبدالباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤٥) .
(٢) في المطبوع والمخطوطة (ابن زيد) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، وهو يروي عن عبدالله بن عمرو وعنه عبدالرحمن بن زياد . أنظر تهذيب الكمال (١٠/٦٤٢-٦٤٣) .
(٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع (عمر) ، وفي المخطوطة ما أثبت وهو الصحيح ويؤيد ذلك رواية عبدالرزاق وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم .
(٤) ما بين الحاصرتين في المخطوطة مهملة ، وهي كما أثبت في المطبوع ، أما في كتب التخريج (صيحوا) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٥١) ، ب(٣/٩٩-١٠٠) ، المخطوطة (٥٢٢/أ) .
(٥) المصنف (٥/٢٥٠) كتاب الجهاد – باب كيف يصنع بالذي يغل .
(٦) المصنف (٧/٦٩٤) كتاب الجهاد – رفع الصوت في الحرب.
(٧) عبدة بن سليمان ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة ثبت.
(٨) التفسير (٥/١٧١١) .
(٩) ابن وهب ، هو: عبدالله القرشي ، سق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

-بشر بن موسى ، سبق برقم (٢١٠) ، قال الخطيب : كان ثقة أمينا ، وقال الدراقطني : ثقة .

-خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي ، أبو محمد ، صدوق رمي بالإرجاء ، وهو من كبار شيوخ البخاري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقيل سنة سبع عشرة ، خ د ت [١٠].

-سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

-عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة ، الإفريقي قاضيها ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين وقيل بعدها ، وكان رجلا صالحا ، بخ د ت ق[١١].

-عبدالله بن يزيد الحبلي ، بضم المهملة والموحدة ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة مائة بإفريقية ، بخ م٤[١٢].

الحكم على سند المؤلف /

فيه عبد الرحمن بن زياد ، ضعيف في حفظه — فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث /

مدار الإسناد يدور على عبدالرحمن بن زياد ، ضعيف في حفظه ، فالحديث إسناده ضعيف .

بيان غريب الحديث /

(أجلبوا) ، يقال أجلبوا عليه إذا تجمعوا وتألبوا ، وأجلبه : أعانه ، وأجلب عليه : إذا صاح به واستحثه[١٣].

---

(١٠) (التقريب/١٩٦) .
(١١) (التقريب/٣٤٠) .
(١٢) (التقريب/٣٢٩) .
(١٣) النهاية (٢٨٢/١) ، (جلب) .

(ضجوا)، الضجيج : الصياح عند المكروه والمشقة والجزع[١٤].

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾.

(١٤٥/٣٠٢ر):

روي عن النبي ﷺ أنه قال:((ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا اجتمعت كلمتهم)).(*)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١٨٥)بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

قوله :﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾،قيل إن المعنى ريح النصر التي يبعثها الله مع من ينصره على من يخذله،وروي ذلك عن قتادة.

وقال أبو عبيدة:تذهب دولتكم،من قولهم:ذهبت ريحه أي ذهبت دولته.(**)

(١١٥/٣٠٣ط)أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم[٢]قال:حدثنا أبي[٣] ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر[٤]عن قتادة﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾قال:ريح الحرب.

---

(١٤) النهاية (٧٤/٣) ، (ضجج) .
(١) سورة الأنفال،آية رقم(٤٦).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٥١/٤)،ب(١٠٠/٣)،المخطوطة(٥٢٢/أ).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٥١/٤)،ب(١٠٠/٣)،الخطوطة(٥٢٢/أ).
(٢) التفسير(١٧١٢/٥).
(٣) أبوه،هو:محمد الرازي،سبق برقم(٤)،وهو أحد الحفاظ.
(٤) سبق هذا الإسناد برقم(٥)،إلى معمر.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

(٣٠٤/١١٦ط) أثر أبو عبيدة :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى:

﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾.

قال الحسن وقتادة وسعيد بن جبير [والسدي][٢]:﴿فشردَ بِهِم مِنْ خَلْفِهِم﴾:إذا أسرتهم فنكل بهم تنكيلاً تشرد غيرهم من ناقضي العهد خوفاً منك .(*)

(٣٠٥/١١٧ط) أثر الحسن :

تخريجه:

أخرجه الحسن[٣]في تفسيره معلقاً بنحوه .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٥٧) .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥١/٤) ، ب(١٠٠/٣) ، المخطوطة (٥٢٢/أ) .
(٣) التفسير (١٤٢/٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

(١١٨/٣٠٦ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال: حدثنا بشر بن معاذ ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]من طريق العباس بن الوليد النرسي ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد عن قتادة[٣]بنحوه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، ثقة ، وبقية رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(١١٩/٣٠٧ط) أثر سعيد بن جبير :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤]قال : حدثنا محمد بن الأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٥]من طريق نعيم[٦]بن حماد ومحمد بن عبدالأعلى ، قالا : ثنا محمد بن ثور ، عن معمر[٧]، عن أيوب[٨]، عن سعيد بن جبير بنحوه مختصراً .

---

(١) التفسير (٢٣/١٤) .
(٢) التفسير (١٧١٩/٥،١٧٢٠) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠) .
(٤) التفسير (٢٣/١٤) .
(٥) التفسير (١٧١٩/٥) .
(٦) نعيم بن حماد الخزاعي ، سبق برقم (١٧٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً .
(٧) سبق هذا برقم (٥) إلى معمر .
(٨) أيوب السختياني ، سبق برقم (١٢٤) ، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال الإسناد ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(٣٠٨/١٢٠ط) أثر السدي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[1]قال: حدثنا محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي[2]بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

بيان غريب الأثر /

فنكل بهم : أي عقوبة لهم ، وقد نكل به تنكيلاً ، ونكل بـه ، إذا جعلـه عـبرة لغيره[3].

---

(١) التفسير (٢٣/١٤) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .
(٣) النهاية (١١٧/٥) ، (نكل) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾[1].

(١٤٦/٣٠٩ر) :

قال أبو بكر : وقد غزا النبيﷺ أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم ، لأنهم قد كانوا نقضوا العهد بمعاونتهم بني كنانة على قتل خزاعة وكانت حلفاء للنبيﷺ ،ولذلك جاء أبو سفيان إلى المدينة يسأل النبي ﷺ تجديد العهد بينه وبين قريش فلم يجبه النبي ﷺ إلى ذلك .[*]

تخريجه :

ذكره ابن كثير[2]قال: ذكره محمد[3]بن إسحاق حدثني الزهري[4]، عن عروة[5]بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم بنحوه مطولاً.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

فيه محمد بن إسحاق،صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر،وقد صرح بالتحديث في هذه الرواية- فالحديث إسناده حسن.

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٥٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٢/٤) ، ب(١٠١/٣) ، المخطوطة (٥٢٢/ب) .
(٢) البداية والنهاية (٢٧٧/٤-٢٧٨) .
(٣) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .
(٤) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
(٥) عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

(١٤٧/٣١٠ر):

حديث أن أبا سفيان جاء إلى المدينة يسأل النبيﷺتجديد العهد بينه وبين قريش فلم يجبه النبي ﷺإلى ذلك.

تخريجه:

ذكره ابن كثير[١]قال:قال ابن إسحاق:فحدثني عبد الله[٢]بن أبي سلمة عن النبيﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث/

أرسله عبد الله بن أبي سلمة عن النبي ﷺ -فإسناده ضعيف.

---

(١) البداية والنهاية(٤/٢٧٩-٢٨٠).

(٢) عبد الله بن أبي سلمة،التيمي مولاهم،ثقة،من الثالثة،مات سنة ست ومائة،م دس.(التقريب(٣٠٦).

حدثنا محمد بن بكر قال:[حدثنا أبو داود][1]قال:حدثنا حفص بن عمر النمري قال:حدثنا شعبة،عن أبي الفيض،عن سليم-وقال غيره[سليم][2]بن عامر[3]-رجل من حمير قال:كان بين معاوية وبين الروم عهد،وكان يسير نحو بلادهم،حتى إذا انقضى العهد غزاهم،فجاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول:الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر،فنظروا فإذا عمرو بن عبسة،فأرسل إليه معاوية فسأله فقال:سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء))،فرجع معاوية.[*]

(١٤٨/٣١١ر)حديث سليم بن عامر:

تخريجه:

أخرجه أبو داود[4]قال:حدثنا حفص بن عمر النمري ، وأخرجه الترمذي[5]من طريق أبي داود[6]،وأخرجه أحمد[7]قال:حدثنا محمد[8]بن جعفر ،كلهم عن شعبة به بلفظه،واللفظ لأبي داود.

بيان حال الرواة/

-محمد بن بكر بن داسة،سبق برقم(١٦٣)،وهو راوي السنن عن أبي داود،ثقة عالم.

-أبو داود،هو:سليمان بن الأشعث،سبق برقم(١٦٣)،وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

-حفص بن عمر النَمَري،بفتحتين وراء،ابن الحارث الأزدي،أبو عمر،ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث ، من كبار العاشرة،مات سنة خمس و عشرين،

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة،وهو في المطبوع.
(٢) ما بين الحاصرتين في المخطوطة(سليمان)،وهو خطأ،والصحيح ما في المطبوع وهو ما أثبت،وهو:سُليم،بالتصغير،بن عامر الكلاعي،بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة،ويقال الخبائري،بخاء معجمة وموحدة،أبو يحيى الحمصي،ثقة،من الثالثة،غلط من قال:إنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم،روى عن عمرو بن عبسة وعنه أبو الفيض الحمصي،مات سنة ثلاثين ومائة،بخ م٤.(التقريب/٢٤٩)،تهذيب الكمال(٧/٤٧٦-٤٧٧)،(المغني/١٣٢،٢١٥).
(٣) في هذا الموضع زيادة (عن)في المخطوطة.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٥٢)،ب(٣/١٠١)،المخطوطة(٥٢٢/ب).
(٤) السنن(٣/١٩٠-١٩١)كتاب الجهاد-باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه.
(٥) السنن(٤/١٢١-١٢٢)كتاب السير-باب ما جاء في الغدر.
(٦) أبو داود،هو:سليمان بن داود الطيالسي،سبق برقم(١٣٢)،وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.
(٧) المسند(٦/٥٣)مسند الشاميين-حديث عمرو بن عبسة،حديث رقم(١٧٠١٢).
(٨) محمد بن جعفر(غندر)،سبق برقم(١)،وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.

خ د س.[٩]

-شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

-أبو الفيض،هو:موسى بن أيوب،سبق برقم(١٣٢)،وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف/

رجال إسناده ثقات-فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي:هذا حديث حسن صحيح.

بيان غريب الحديث/

(برذون)،قال ابن منظور:والبراذين من الخيل:ما كان من غير نتاج العِراب.[١]

(أمَدُها)،الأمَدُ:الغاية كالمَدَى،منتهى الأجل.[٢]

(ينبذ)،نبذ العهد،إذا نقضه وألقاه إلى من كان بينه وبينه.[٣]

(على سواء)،أي على الحق والعدل.[٤]

---

(٩) (التقريب/١٧٢)،لب اللباب(٢/٣٠٣)،(المغني/٢٦١).
(١) لسان العرب(١٣/٥١)،(برذن).
(٢) النهاية(١/٦٥)،(أمد)،لسان العرب(٣/٧٤)،(أمد).
(٣) النهاية(٥/٧)،(نبذ)،لسان العرب(٣/٥١١/٥١٣)،(نبذ).
(٤) لسان العرب(٣/٥١٢)،(نبذ).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ ﴾(١)

حدثنا محمد بن بكر قال:حدثنا أبو داود قال:حدثنا سعيد بن منصور قال:حدثنا عبد الله بن وهب قال:أخبرني عمرو بن الحارث،عن أبي علي ثمامة بن شفي الهمداني أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول:سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول:((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي)).(*)

(١٤٩/٣١٢ر)حديث عقبة بن عامر:

تخريجه:

أخرجه مسلم(٢)قال:حدثنا هرون بن معروف،وأخرجه أبو داود(٣)قال:حدثنا سعيد بن منصور،وأخرجه ابن ماجه(٤)قال:حدثنا يونس بن عبد الأعلى،كلهم عن عبد الله بن وهب به بلفظه.

بيان حال الرواة/

-محمد بن بكر بن داسة،سبق برقم(١٦٣)،وهو راوي السنن عن أبي داود،ثقة عالم.

-أبوداود،هو:سليمان بن الأشعث،سبق برقم(١٦٣)،وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

---

(١) سورة الانفال،آية رقم(٦٠).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٥٢/٤-٢٥٣)ب(١٠١/٣)،المخطوطة(٥٢٢/ب).
(٢) الصحيح(١٥٢٢/٣)كتاب الإمارة-باب فضل الرمي والحث عليه،وذم من علمه ثم نسيه.
(٣) السنن(٢٩/٣-٣٠)كتاب الجهاد-باب في الرمي.
(٤) السنن(٩٤٠/٢)كتاب الجهاد-باب الرمي في سبيل الله.

-سعبد بن منصور الخراساني،سبق برقم(٢٣٨)،وهو ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به.

-عبد الله بن وهب القرشي،سبق برقم(٤٠)،وهو ثقة حافظ عابد.

-عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم،المصري،أبو أيوب،ثقة فقيه حافظ،من السابعة،مات قديماً قبل الخمسين ومائة،ع.[1]

-ثمامة،بمضمومة وخفة ميمين،ابن شُفَيّ،بمضمومة وفتح فاء وشدة ياء،الهمداني،بالسكون،ثقة،من الثالثة،قال ابن يونس:مات في خلافة هشام قبل العشرين،م د س.[2]

الحكم على سند المؤلف/

رجال إسناده ثقات-فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

صحيح.

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال:حدثنا إسماعيل بن الفضل قال:حدثنا[فضل][3]بن[سخيت][4]قال:حدثنا ابن أبي أويس،عن سليمان بن بلال،عن عمرو عن أبيه عن جده قال:قال رسول الله ﷺ :((إرموا واركبوا،وأن ترموا أحب إليّ من أن تركبوا،وكل لهو المؤمن باطل إلا رميه بقوسه أو تأديبه فرسه أو ملاعبته إمرأته فإنهن من الحق)).[*]

(٣١٣/١٥٠ر)حديث أبي الحسن الأنصاري:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه .

---

(١) (التقريب/٤١٩).
(٢)(التقريب/١٣٤)،(المغني/٥٤،١٤٤).
(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة(فضيل)،والصحيح ما في المطبوع وهو ما أثبت.
(٤) ما بين الحاصرتين غير واضح في المخطوطة،وفي المطبوع(سحتب)،وهو خطأ،والصحيح ما أثبت وهو ما وافق الترجمة.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٥٣/٤)،ب(١٠١/٣-١٠٢)،المخطوطة(٥٢٢/ب).

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني،وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

-إسماعيل بن الفضل بن موسى ، أبو بكر البلخي ، سكن بغداد ، وكان ثقة ، مات سنة ست وثمانين ومائتين.[١]

-فضل بن سخيت ، بضم السين المهملة وفتح الخاء المعجمة وآخره تاء معجمة باثنتين من فوقها ، أبو العباس ، يعرف بالسندي ، وكان أسود ، كذبه يحيى بن معين[٢].

-ابن أبي أويس ، هو: إسماعيل بن عبدالله الأصبحي،أبو عبدالله ، المدني ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه،من العاشرة،مات سنة ست وعشرين،خ م دت ق[٣].

-سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، أبو محمد وأبو أيوب المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين ، ع[٤].

-عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ، المدني ،ثقة،من السادسة ،مات بعد الثلاثين، ع[٥].

-أبوه ، هو: يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري،المدني،ثقة،من الثالثة ، ع[٦].

-جده،هو: أبو الحسن الأنصاري المازني ، قيل اسمه تميم بن عبد عمرو ، وهو جد يحيى بن عمارة ، وقيل اسمه كنيته ، وهو مدني يقال إنه ممن شهد العقبة وبدراً [٧].

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده فضل بن سخيت ، كذبه ابن معين ، وفيه ابن أبي أويس ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه — فإسناده ضعيف جداً .

---

(١) تاريخ بغداد (٦/٢٩٠-٢٩١) .
(٢) تاريخ بغداد (١٢/٣٦٢) ، لسان الميزان (٤/٥٢٣) ، الإكمال (٤/٢٦٧-٢٦٨) .
(٣) (التقريب/١٠٨) .
(٤) (التقريب/٢٥٠) .
(٥) (التقريب/٤٢٨) .
(٦) (التقريب/٥٩٤) .
(٧) تهذيب الكمال (٢١/٤٩٩) .

وحدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال : حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك ، قال : حدثني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني أبو سلام ، عن خالد بن زيد ، عن عقبة بن عامر ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ، صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ، ومنبله ، وارموا [واركبوا وأن ترموا][1] أحب إلي من أن تركبوا ، ليس من اللهو [إلا][2] ثلاثة : تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها)) أو قال: ((كفرها)) .[*]

(١٥١/٣١٤ر) حديث عقبة بن عامر :

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود[٣]من طريق عبدالله بن المبارك ، وأخرجه النسائي[٤]من طريق عيسى بن يونس ، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به بلفظه ، مع اختلاف يسير في لفظ النسائي .

ثانياً : أخرجه ابن ماجه[٥]قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٦]،وأخرجه الترمذي[٧]قال: حدثنا أحمد[٨]بن منيع، كلاهما قالا:حدثنا يزيد[٩]بن هرون،أنبأنا هشام[١٠]الدستوائي،عن يحيى[١١]بن أبي كثير،عن أبي سلام[١٢]،عن عبد الله[١٣]الأزرق ،عن عقبة بن عامر،عن النبي ﷺ بنحوه.

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٣/٤) ، ب(١٠٢/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/أ) .
(٣) السنن (٢٨/٣-٢٩) كتاب الجهاد – باب في الرمي .
(٤) السنن (٥٣٢/٦) كتاب الخيل – باب تأديب الرجل فرسه .
(٥) السنن (٩٤٠/٢) كتاب الجهاد – باب الرمي في سبيل الله .
(٦) أبو بكر بن أبي شيبة ، هو: عبدالله بن محمد ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة حافظ صاحب تصانيف .
(٧) السنن (١٤٩/٤) كتاب فضائل الجهاد – باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله .
(٨) أحمد بن منيع،سبق برقم(١٩٠)،وهو ثقة حافظ.
(٩) يزيد بن هرون،سبق برقم(٨٤)،وهو ثقة متقن عابد.
(١٠) هشام الدَّسْتوائي،سبق برقم(٩٨)،وهو ثقة ثبت وقد رمي بالقدر.
(١١) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم،أبو نصر،ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل،من الخامسة،مات سنة اثنتين وثلاثين،وقيل قبل ذلك،ع.)(التقريب/٥٩٦).
(١٢) أبو سلام،هو:ممطور الحبشي،سبق برقم(١٥٠)،وهو ثقة يرسل.
(١٣) عبد الله الأزرق،هو:ابن زيد،مقبول،من الرابعة،ت ق.(التقريب/٣٠٤).

بيان حال الرواة/

-محمد بن بكر بن داسة،سبق برقم(١٦٣)،وهو راوي السنن عن أبي داود،ثقة عالم.

-أبو داود،هو:سليمان بن الأشعث،سبق برقم(١٦٣)،وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

-سعيد بن منصور،سبق برقم(٢٣٨)،وهو ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به.

-عبد الله بن المبارك،سبق برقم(٢٣)،وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد،جمعت فيه خصال الخير.

-عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي،أبو عتبة،الشامي،ثقة،من السابعة،مات سنة بضع وخمسين،ع.[1]

-أبو سلام،هو:ممطور الحبشي،سبق برقم(١٥٠)،وهو ثقة يرسل.

-خالد بن زيد،أو ابن يزيد،الجهني،عن عقبة،في الرمي،مقبول،من الثالثة،دس.[2]

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده خالد بن زيد،مقبول.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي:وفي الباب عن كعب بن مرة وعمرو بن عبسة وعبد الله بن عمرو،وهذا حديث حسن صحيح.

أقول:في الإسناد الأول خالد بن زيد،مقبول،وفي الإسناد الثاني يحيى بن أبي كثير،ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل-وهو من مدلسي المرتبة الثانية[3]-وفيه عبد الله الأزرق،مقبول.

---

(١) (التقريب/٣٥٣).
(٢) (التقريب/١٨٨).
(٣) طبقات المدلسين(٥٧).

بيان غريب الحديث/

(مُنْبِلُه)،المنبل الذي يَرُدُّ النَّبْلَ على الرامي من الهدف.[١]

وحدثنا عبد الباقي قال:حدثنا حسين بن إسحاق قال:حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن قال:حدثنا عثمان بن عبد الرحمن قال:حدثنا الجراح بن منهال،عن ابن شهاب،عن أبي سليمان مولى أبي رافع،عن أبي رافع قال:قال رسول الله ﷺ:((من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله والسباحة والرمي.[*]

(١٥٢/٣١٥ر)حديث أبي رافع:

تخريجه:

أخرجه البيهقي[٢]بسنده من طريق عيسى[٣]بن إبراهيم،وأخرجه ابن الجوزي[٤]بسنده من طريق الجراح بن المنهال،كلاهما عن ابن شهاب به بلفظه،وفي لفظ البيهقي قال:((الكتابة))ولم يقل((كتاب الله)).

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البَرْقَاني،وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم،ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه،وقد تغير في آخر عمره.

-حسين بن إسحاق بن إبراهيم التُّسْتَرِيُّ،بضم أوله وسكون المهملة وفتح الفوقية وراء،كان من الحفاظ الرحالة،مات سنة تسعين ومائتين.[٥]

-المغيرة بن عبد الرحمن بن عون الأسدي،الحراني،بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون،أبو أحمد،ثقة،من صغار العاشرة،مات سنة ثلاث وأربعين،س.[٦]

---

(١) النهاية(٥/١٠)،(نبل)،لسان العرب(١١/٦٤٣)،(نبل).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٥٣)،ب(٣/١٠٢)،المخطوطة(٥٢٣/أ).
(٢) السنن(١٠/١٥)كتاب السبق والرمي-باب التحريض على الرمي.
(٣) عيسى بن إبراهيم بن طهمان،بفتح المهملة وسكون الهاء وبنون،الهاشمي،قال البخاري والنسائي:منكر الحديث،وقال أبو حاتم:متروك الحديث،وقال النسائي أيضاً:متروك.لسان الميزان(٤/٤٥٦-٤٥٨)،(المغني/١٥٩).
(٤) العلل المتناهية(٢/٣١-٣٢).
(٥) سير أعلام النبلاء(١٤/٥٧)،لب اللباب(١/١٧١).
(٦) (التقريب/٥٤٣)،لب اللباب(١/٢٤٠).

-عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني،المعروف بالطرائفي،بفتحتين وفاء،صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعّف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين،من التاسعة،مات سنة اثنتين ومائتين،دس ق.[1]

-الجراح بن منهال،أبو العطوف،بفتح عين وضم طاء مهملتين،الجزري،بفتح جيم وزاي وبراء قال البخاري ومسلم:منكر الحديث،وقال النسائي والدارقطني:متروك،وقال ابن حبان:كذاب،مات سنة ثمان وستين ومائة.[2]

-ابن شهاب،هو:محمد بن مسلم الزهري،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-أبو سليمان مولى أبي رافع، لم أعرف من هو،ولم أقف على ترجمته.

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده عثمان بن عبد الرحمن،صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبة ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين،وفيه الجراح بن منهال قال البخاري ومسلم:منكر الحديث،وقال النسائي والدارقطني:متروك،وقال ابن حبان:كذاب-فإسناده ضعيف جداً.

الحكم على الحديث/

قال البيهقي:هذا حديث ضعيف عيسى بن إبراهيم الهاشمي هذا من شيوخ بقية منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما.

وقال ابن الجوزي:هذا حديث لا يصح،قال ابن حبان:كان الجراح رجل سوء كذاب،قال يحيى:ليس حديثه بشيء.

أقول:في إسناد البيهقي عيسى بن إبراهيم،قال البخاري والنسائي:منكر الحديث،وقال أبو حاتم:متروك الحديث،وقال النسائي أيضاً:متروك-فالإسناد ضعيف جداً،وفي إسناد ابن الجوزي الجراح بن منهال،قال البخاري ومسلم:منكر

---

(١) (التقريب/٣٨٥)،لب اللباب(٢/٩٠).
(٢) لسان الميزان(٢/١٢٤-١٢٥)،(تعجيل المنفعة/٦٧).

الحديث،وقال النسائي والدارقطني:متروك،وقال ابن حبان: كذاب-فالإسناد ضعيف جداً أيضاً.

(١٥٣/٣١٦ر):

قولهﷺ:((ألا إن القوة الرمي)).(*)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

حدثنا عبدالباقي قال: حدثنا جعفر بن أبي [القتيل](١)قال : حدثنا [محمد](٢)بن جعفر قال: حدثنا كثير بن هشام قال : حدثنا عيسى بن إبراهيم [الهاشمي](٣)، عن الحكم بن عمير قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نخفي الأظفار في الجهاد وقال: ((إن القوة في الأظفار)) .(*)

(١٥٤/٣١٧ر) حديث الحكم بن عمير :

تخريجه:

لم أقف على تخريجه .

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٥٣/٤)،ب(١٠٢/٣)،المخطوطة(٥٢٣/أ).
(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة مهملة ، وفي المطبوع ما أثبت .
(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (يحيى) ، وفي المخطوطة ما أثبت .
(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة(اليماني)،وفي المطبوع(الثمالي)،والصحيح ما أثبت وهو ما وافق الترجمة .

بيان حال الرواة /

-عبدالله بن قانع،سبق برقم(٧٦)،قال الخطيب:لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني،وقد كان عبدالباقي من أهل العلم والدراية والفهم،ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

-جعفر بن أبي القتيل ، لم أقف على ترجمته ، ولعله جعفر بن أحمد بن الخليل ، أبو العباس العطار وقيل القطان ، روى عنه عبدالباقي بن قانع[٤].

-محمد بن جعفر ، أو يحيى بن جعفر ، لم يتبين لي من هو ، ولم أقف على ترجمته .

-كثير بن هشام الكلابي ، أبو سهل ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وقيل ثمان ، بخ م ٤. [٥]

-عيسى بن إبراهيم الهاشمي ، سبق برقم (٣١٥) ، قال البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ،وقال النسائي أيضا : متروك .

-الحكم بن عمير ،بالتصغير ، الثمالي ، شهد بدرا ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه روى عن النبيﷺ أحاديث منكرة يرويها عيسى بن إبراهيم وهو ضعيف عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف عن عمه الحكم[٦].

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده من لم أقف على ترجمتهم ، وفيه عيسى بن إبراهيم ، قال البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ،وقال النسائي أيضا:متروك .

---

(٤) تاريخ بغداد (١٩٤/٧) .
(٥) (التقريب/٤٦٠) .
(٦) الإصابة (٣٤٦/١) .

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري قال : حدثنا أحمد بن [عمرو][1]قال : حدثنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن [عتبة][2]بن أبي حكيم الأزدي ، عن[الحصين][3]بن حرملة المهري ، عن أبي المصبح ،قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول :قال رسول الله ﷺ : ((الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأصحابها معانون ، قَلِّدُوها ولا تُقَلِّدُوها الأوتار)) .[*]

(١٥٥/٣١٨ر) حديث جابر :

تخريجه :

أخرجه أحمد[4]بسنده من طريق ابن المبارك وعلي بن إسحاق ، كلاهما عن عتبة بن أبي حكيم به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

-عبدالباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ، قال الخطيب : لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني ، وقد كان عبدالباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

-الحسين بن إسحاق التستري ، سبق برقم (٣١٥) ، كان من الحفاظ الرحالة .

-أحمد بن عمرو بن عبدالله ، أبو الطاهر المصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، م د س ق[5].

-ابن وهب ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

-ابن لهيعة ، هو:عبدالله،سبق برقم (٩١)،وهو صدوق،خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.

---

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة والمطبوعة (عمر) ، وهو خطأ والصحيح ما أثبت ، لأنه هو الذي يروي عن ابن وهب وعنه الحسين بن إسحاق التستري.انظر تهذيب الكمال(١/٢١٠-٢١٢) .

(٢) ما بين الحاصرتين في المخطوطة والمطبوع (عبيد) ،وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت كما في الترجمة .

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (الحسين) ،وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما هو في المطبوع والترجمة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٥٣-٢٥٤) ، ب(٣/١٠٢-١٠٣) ، المخطوطة (٥٢٣/أ) .

(٤) المسند (٥/١٢٦) ، مسند جابر بن عبدالله ، حديث رقم (١٤٧٩٧) .

(٥) (التقريب/٨٣) .

-عتبة بن أبي حكيم الهمداني ، بسكون الميم ، أبو العباس الأردني ، بضم الهمزة والدال بينهما راء ساكنة وتشديد النون ، صدوق يخطئ كثيراً ، من السادسة ، مات بصور بعد الأربعين ، عخ ٤[٦].

-الحصين بن حرملة ، بفتح مهملة وسكون راء وفتح ميم ، المهري ، بمفتوحة وسكون هاء وبراء ، شامي ، روى عن أبي المصبح ، روى عنه عتبة بن أبي حكيم ، قال ابن حجر : استدركه الهيثمي على الحسيني وقال : ذكره ابن حبان في الثقات[٧].

-أبو المصبح ، بمضمومة وفتح صاد مهملة وشدة موحدة مكسورة ،المقرئي ، بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسب ، ثقة ،من الثالثة ، د[٨].

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده عتبة بن أبي حكيم ،صدوق يخطئ كثيراً – فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، ورواه أحمد أتم منه ورجاله ثقات[٩].

أقول : مدار إسناد الحديث على عتبة بن أبي حكيم ، صدوق يخطئ كثيراً – فالإسناد ضعيف .

بيان غريب الحديث /

((قَلِّدُوها ولا تُقَلِّدُوها الأوتار)) ، أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية وذُحُولَها[١٠].التي كانت بينكم .

والأوتار:جمع وتر بالكسر،وهو الدم وطلب الثأر،يريد اجعلوا ذلك لازماً لها في أعناقها لزوم القلائد للأعناق،وقيل:أراد بالأوتار:جمع وتر القوس:أي لا تجعلوا في أعناقها الأوتار فتختنق،لأن الخيل ربما رعت الأشجار فنشبت الأوتار ببعض شعبها

---

(٦) (التقريب/٣٨٠) .
(٧) الجرح والتعديل (١٩١/٣) ، (تعجيل المنفعة/٩٧) ، (المغني/٧٤،٢٥٠) .
(٨) (التقريب/٦٧٣) ، (المغني/٢٣٢) .
(٩) مجمع الزوائد (٢٥٩/٥) كتاب الجهاد – باب ما جاء في الخيل .
(١٠) الذحل : الثأر ،والعداوة أيضاً . النهاية (١٥٥/٢) ، لسان العرب (٢٥٦/١١) ، (ذحل) .

فتخنقها،وقيل:إنما نهاهم عنها لأنهم كانوا يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها العين والأذى ، فتكون كالعوذة لها ، فنهاهم وأعلمهم أنها لا تدفع ضرراً ولا تصرف حذراً[١١].

(١٥٦/٣١٩ر) :

قال النبي ﷺ يوم فتح مكة : ((ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين وأول دم أضعه دم ربيعة بن الحارث)).[*]

تخريجه :

أخرجه مسلم[١]وأبو داود[٢]وابن ماجه[٣]كلهم بأسانيدهم من حديث جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً ، إلا أن لفظ مسلم فيه ((وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث)) ،وأن هذا القول كان في حجة النبيﷺ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

((مأثرة)) ، مآثر العرب : مكارمها ومفاخرها التي تؤثر عنها ، أي تروى وتذكر[٤].

---

(١١) النهاية (٩٩/٤) ، (قلد) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٤/٤) ، ب(١٠٣/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/أ) .
(١) الصحيح (٨٨٦/٢-٨٩٢) كتاب الحج – باب حجة النبيﷺ .
(٢) السنن (٤٥٥/٢-٤٦٤) كتاب المناسك – باب صفة حجة النبي ﷺ .
(٣) السنن (١٠٢٢/٢-١٠٢٧) كتاب المناسك – باب حجة رسول الله ﷺ .
(٤) النهاية (٢٢/١) ، (أثر) .

باب الهدنة والموادعة

قال تعالى :

﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (١)

قال أبو بكر(٢): وقد اختلف في بقاء هذا الحكم ، فروى سعيد ومعمر عن قتادة أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾(٣)،وروي عن الحسن مثله.

وروى ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس :﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسلمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾قال:نسختها﴿قَاتِلُوا الذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ إلى قوله تعالى:﴿ وَهُم صَاغِرُونَ﴾(٤) .

وقال آخرون : لا نسخ فيها لأنها في موادعة أهل الكتاب ، وقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾(٣) في عبدة الأوثان .(*)

(١٢١/٣٢٠ط) أثر سعيد عن قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري(٥)قال : حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة(٦)بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق — فالأثر حسن الإسناد .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦١).
(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٣) سورة التوبة ، آية رقم (٥) .
(٤) سورة التوبة ، آية رقم (٢٩) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٤/٤) ، ب(١٠٣/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/أ) .
(٥) التفسير (٤١/٤) .
(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

(١٢٢/٣٢١ط) أثر معمر عن قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : حدثنا محمد بن الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور عن معمر[٢]، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(١٢٣/٣٢٢ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : حدثنا ابن حميد[٤] قال ، حدثنا يحيى[٥] بن واضح ، عن الحسين[٦]، عن يزيد[٧]، عن عكرمة والحسن البصري بنحوه ، ولكنه قال : نسختها الآية التي في براءة قوله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَهُم صَاغِرُونَ﴾ [٨] .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) التفسير (٤١/١٤) .
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى معمر .
(٣) التفسير (٤١/١٤) .
(٤) ابن حميد،هو: محمد الرازي ، سبق برقم(١٧٩) ، وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه .
(٥) يحيى بن واضح الأنصاري،مولاهم،أبو تميلة،بمثناة،مصغر،مشهور بكنيته،ثقة من كبار التاسعة،ع.(التقريب/٥٩٨) .
(٦) الحسين بن واقد، بكسر القاف، وبدال مهملة ، المروزي ، أبو عبدالله القاضي، ثقة له أوهام، من السابعة ، مات سنة تسع – ويقال سبع – وخمسين ، خت م ٤.(التقريب/١٦٩) ، (المغني/٢٦٣) .
(٧)يزيد بن أبان الرقاشي ، سبق برقم (٢٧) ،وهو زاهد ضعيف .
(٨) سورة التوبة ، آية رقم (٢٩) .

الحكم على الأثر/

فيه ابن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه يزيد بن أبلن ، زاهد ضعيف – فالإسناد ضعيف .

(٣٢٣/٤٤ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[١]من طريق حجاج بن محمد ، أنبأ ابن جريج وعثمان بن عطاء وأخرجه البيهقي[٢]من طريق أبي إسحاق الفزاري[٣]، عن عثمان بن عطاء به بنحوه ، ورواية البيهقي بأطول منه .

بيان حال الرواة/

-ابن جريج،هو:عبدالملك ،سبق برقم (٤) ،وهوثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

-عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبو مسعود ، ضعيف ، من السابعة ، مات سنة خمس وخمسين ،وقيل سنة إحدى ، خدق[٤].

-عطاء الخراساني ،سبق برقم (٢٩) ، وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم ،وفيه ابن جريج، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٥]، وفيه عثمان بن عطاء ، ضعيف ، وفيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس – فإسناده ضعيف .

الحكم على الأثر/

مدار الإسناد يدور على عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس – فالأثر إسناده ضعيف .

---

(١) التفسير (١٧٢٥/٥) .
(٢) السنن (١١/٩) كتاب السير – باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام .
(٣) أبو إسحاق الفزاري ، سبق برقم (١٥٠) ،وهو ثقة حافظ له تصانيف .
(٤) (التقريب/٣٨٥) .
(٥) (طبقات المدلسين/٦٥) .

(١٢٤/٣٢٤ط) :

قول من قال : لا نسخ فيها لأنها في موادعة أهل الكتاب ، وقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾[١] في عبدة الأوثان .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٣] بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح ،عن مجاهد[٤] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

قال أبو بكر[٥]:ولم يختلفوا أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن ، وكان نزولها حين بعث النبيﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة ،وسورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر بيَّن فيها حكم الأنفال والغنائم والعهود والموادعات ، [فحكم][٦] سورة براءة مستعمل على ما ورد وما ذكر من الأمر بالمسالمة إذا مال المشركون إليها حكم ثابت أيضاً .(*)

(٤٥/٣٢٥ق)

قوله : أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٧] ومسلم[٨] بسنديهما عن البراء بن عازب بنحوه .

---

(١) سورة التوبة ، آية رقم (٥) .
(٢) التفسير (٤٣/١٤) .
(٣) التفسير (١٧٢٥/٥) .
(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .
(٥) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٦) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٥/٤) ، ب(١٠٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/ب) .
(٧) الصحيح(٢٤٥/٥)كتاب تفسير القرآن-باب قوله{براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين}
(٨) الصحيح (١٢٣٦/٣-١٢٣٧) كتاب الفرائض – باب آخر آية أنزلت آية الكلالة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

متفق عليه .

(١٥٧/٣٢٦ر)

قوله : أن نزول سورة براءة حين بعث النبيﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق[٢]، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري[٣]قال:حدثني الحارث[٤]قال،حدثنا عبد العزيز[٥]قال،حدثنا أبو معشر[٦]قال حدثنامحمد بن كعب القرظي وغيره عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف كان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ — فالإسناد ضعيف .

أما الإسناد الثاني ففيه عبدالعزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو معشر ، ضعيف أسن واختلط — فالإسناد ضعيف جداً .

---

(١) التفسير (١٤/٩٦-٩٧) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩) .
(٣) التفسير (١٤/١٠٠) .
(٤) الحارث بن أبي أسامة ، سبق برقم (٢٢) ، وهو صدوق .
(٥) عبدالعزيز بن أبان ، سبق برقم (٢٢) ،وهو متروك وكذبه ابن معين وغيره .
(٦) أبو معشر ، هو : نجيح السندي ، سبق برقم (٢٩٢) ، وهو ضعيف ، أسن واختلط .

(١٢٥/٣٢٧ط)

قوله: وسورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] بسنده عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(١٥٨/٣٢٨ر)

قال أبو بكر[٢]: لأن النبيﷺ قد كان صالح عيينة بن حصن وغيره يوم الأحزاب على نصف ثمار المدينة ، حتى لما شاور الأنصار قالوا: يا رسول الله أهو أمر أمرك الله به أم الرأي والمكيدة؟ فقال النبيﷺ : ((لا بل هو رأي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة فأردت أن أدفعهم عنكم إلى يوم ما)) فقال السعدان سعد بن عبادة وسعد بن معاذ : والله يا رسول الله إنهم لم يكونوا يطمعون فيها منا إلا قرى وشرى ونحن كفار ، فكيف وقد أعزنا الله بالإسلام؟ لا نعطيهم إلا السيف وشقا الصحيفة.[*]

تخريجه :

أولاً : أخرجه القاسم[٣] بن سلام قال : حدثنا عبدالله[٤] بن صالح ، عن الليث[٥] بن

---

(١) الصحيح (٥/٢٤٠) كتاب تفسير القرآن – باب قوله تعالى : {يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم } .
(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*)أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٥٥) ، ب(٣/١٠٤) ، المخطوطة (٥٢٣/ب) ، (٥٢٤/أ) .
(٣) (كتاب الأموال/٢٣٥-٢٣٦) .
(٤) عبدالله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .
(٥) الليث بن سعد بن عبدالرحمن المصري، أبو الحارث ،ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من السابعة ،مات سنة خمس وسبعين ، ع.(التقريب/٤٦٤) .

سعد ، عن عقيل[٦] بن خالد ، عن ابن شهاب[٧]، عن سعيد بن المسيب عن النبيﷺبنحوه .

ثانياً : ذكره ابن كثير[٨]قال: قال ابن إسحاق[٩]، حدثني عاصم[١٠]بن عمر بن قتادة ، ومن لا أتهم عن الزهري عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول عبدالله بن صالح ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، وهو مرسل – فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، وقد صرح بالتحديث ، وهو مرسل أيضاً – فالإسناد ضعيف ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

بيان غريب الحديث /

(قرى) ، قَرى الضيف قِرى قَراء : أضافه[١١].

(شرى) ، شَرى الشيء يَشْريه شرى وشِراء واشْتَراه سواء،وشراه واشتراه: باعه[١٢].

---

(٦) عقيل ، بالضم ، ابن خالد بن عقيل ، بالفتح ، الأيلي، بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبو خالد الأموي مولاهم ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين على الصحيح ، ع.(التقريب/٣٩٦) .

(٧) ابن شهاب ،هو: محمد بن مسلم الزهري ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(٨) البداية والنهاية (١٠٦/٤) .

(٩) ابن إسحاق ، هو: محمد ، سبق برقم (١٢) ،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .

(١٠) عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري ، أبو عمر المدني ، ثقة عالم بالمغازي ، من الرابعة ، مات بعد العشرين ومائة ، ع.(التقريب/٢٨٦) .

(١١) لسان العرب (١٧٩/١٥) ، (قرا) .

(١٢) لسان العرب (٤٢٧/١٤) ، (شري)

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝﴾ (١)

قال أبو بكر(٢):روي أنه أراد به الأوس والخزرج،وكانوا على غاية العداوة والبغضاء قبل الإسلام،فألف الله بين قلوبهم بالإسلام،روي ذلك عن[بشير](٣) بن ثابت الأنصاري وابن إسحاق والسدي.وقال مجاهد:هو في كل متحابين في الله.(*)

(١٢٦/٣٢٩ط)أثر بشير بن ثابت الأنصاري:

تخريجه:

أخرجه الطبري(٤)قال:حدثنا محمد(٥)بن المثنى قال،حدثنا محمد(٦)بن جعفر قال،حدثنا شعبة(٧)،عن بشير بن ثابت،بمعناه مختصرا.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر صحيح الإسناد.

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٣) .
(٢) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة(بشر)،والصحيح ما أثبت،قال ابن حبان: وهم من قال فيه:بشر،بغير ياء،من السادسة،ت س.(التقريب/١٢٤).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٥٥-٢٥٦)،ب(٣/١٠٥)،المخطوطة(٥٢٤/أ).
(٤) التفسير(١٤/٤٦).
(٥) محمد بن المثنى،سبق برقم(٢٨)،وهو ثقة ثبت.
(٦) محمد بن جعفر(غندر)،سبق برقم(١)،وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(٧) شعبة بن الحجاج،سبق برقم(١)،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول:هو أمير المؤمنين في الحديث،وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عند السنة.

(١٢٧/٣٣٠ط)أثر ابن إسحاق:

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]قال:حدثنا ابن حميد قال،حدثنا سلمة،عن ابن إسحاق[٢]،بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن حميد،حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه،وفيه سلمة بن الفضل،صدوق كثير الخطأ-فالإسناد ضعيف.

(١٢٨/٣٣١ط)أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط بن نصر ، صدوق كثير الخطأ يغرب — فالإسناد ضعيف .

---

(١) التفسير(٤٦/١٤).
(٢) هذا الإسناد سبق برقم(١٧٩).
(٣) التفسير (٤٥/١٤) .
(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(١٢٩/٣٣٢ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] بسنده من طريق الوليد[٢]، وأخرجه[٣] أيضاً بسنده من طريق أيوب[٤] بن سويد ، كلاهما عن الأوزاعي[٥] قال ، حدثني عبدة[٦] بن أبي لبابة ، عن مجاهد ، بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

في الإسناد الأول الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة[٧]، فالإسناد ضعيف ، أمام الإسناد الثاني ففيه أيوب بن سويد ، صدوق يخطئ ،لكنه بكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره .

---

(١) التفسير (١٤/٤٦-٤٧) .
(٢) الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ،وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .
(٣) التفسير (١٤/٤٨) .
(٤) أيوب بن سويد ، أبو مسعود ، السيباني ، بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل سنة اثنتين ومائتين ، د ت ق.(التقريب/١١٨) .
(٥) الأوزاعي ، هو : عبدالرحمن بن عمرو ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ، ع.(التقريب/٣٤٧) .
(٦) عبدة بن أبي لبابة الأسدي مولاهم ، ويقال مولى قريش ، أبو القاسم ، ثقة من الرابعة ، خ م ل ت س ق.(التقريب/٣٦٩).
(٧) طبقات المدلسين (٧٩) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ (١)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله تعالى :﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مائتَيْن﴾ قال:أمر الله تعالى الرجل من المسلمين أن يقاتل عشرة من الكفار فشق ذلك عليهم فرحمهم فقال: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُم مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَين وإِن يَكُن مِنْكُم أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْن ﴾ (٢). (*)

(٣٣٣/٤٦ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (١٨١) .

بيان حال الرواة /

-جعفر بن محمد الواسطي ، ابن أحمد بن الحكم ، أبو محمد ، كان ثقة ، مات سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة(٣).

-جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدِّب ، كان ثقة(٤).

-أبو عبيد ، هو القاسم بن سلام بالتشديد ، البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل ، مصنف، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، و لم أر له في الكتب حديثاً مسنداً ، بل من أقواله في شرح الغريب ، خت د ت(٥).

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٥) .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٦) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٦/٤) ، ب(١٠٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/أ) .
(٣) تاريخ بغداد (٢٣١/٧-٢٣٢) .
(٤) تاريخ بغداد (١٩٤/٧-١٩٥) .
(٥) (التقريب/٤٥٠) .

-عبدالله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

-معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ،وهو صدوق له أوهام .

-علي بن أبي طلحة،سبق برقم (٧٩)،أرسل عن ابن عباس و لم يره ، صدوق يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

إسناده صحيح ، لأن إسناد عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس نسخة ، وبقية رجال السند ثقات .

وحدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا أبو عبيد ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال: أيما رجل فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .(*)

(٣٣٤/٤٧ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (١٨٢) .

بيان حال الرواة /

-جعفر بن محمد ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة .

-جعفر بن محمد بن اليمان ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة .

-أبو عبيد ، هو : القاسم بن سلام ، تقدم في الأثر السابق ،وهو ثقة فاضل .

-إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، سبق برقم (١٠٢) ، وهو ثقة حافظ .

-ابن أبي نجيح ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٣) ،وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس .

-عطاء بن أبي رباح ، سبق برقم (٣٤) ،وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ،وقيل إنه تغير بأخره ،و لم يكثر منه ذلك .

الحكم على سند المؤلف /

فيه ابن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦]، فإسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٦/٤) ، ب(١٠٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/أ) .

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾ (٧).

قال عبدالله بن مسعود : ما ظننت أن أحداً من المسلمين يريد بقتاله غير الله حتى أنزل الله تعالى : ﴿ مِّنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ﴾ . (*)

(٣٣٥/٤٨ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٨) وأحمد(٩) قالا: حدثنا عفان(١٠) حدثنا حماد(١١) بن سلمة ، حدثنا عطاء(١٢) بن السائب ، عن الشعبي(١٣)، عن ابن مسعود ، بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط(١٤).

وقال يحيى بن معين : من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة ،فعليه بعفان بن مسلم.

وقال الطحاوي : إنما حديث عطاء بن السائب الذي كان منه قبل تغيره يؤخذ من أربعة ، وذكر منهم حماد بن سلمة(١٥).

---

(٦) طبقات المدلسين (٦٢) .
(٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٦) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٦/٤) ، ب(١٠٥/٣-١٠٦) ، المخطوطة (٥٢٤/أ) .
(٨) المصنف (٤٩١/٨-٤٩٢) كتاب المغازي – وهذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها .
(٩) المسند (١٩٠/٢-١٩١) مسند عبدالله بن مسعود ، حديث رقم (٤٤١٤) .
(١٠) عفان بن مسلم سبق برقم (٢٧٦) ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم .
(١١) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .
(١٢) عطاء بن السائب أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، خ٤.(التقريب/٣٩١) .
(١٣) الشعبي ، هو : عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، ع ، روى عن عبدالله بن مسعود ، ولم يسمع منه .(التقريب/٢٨٧) ، تهذيب الكمال(٣٤٩/٩-٣٥٧) .
(١٤) مجمع الزوائد (١٠٩/٦-١١٠) كتاب المغازي والسير – باب منه في وقعة أحد .
(١٥) الكواكب النيرات (٤٦١،٣٢٥) .

باب الأسارى

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ (١)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا عكرمة بن عمار قال: حدثنا سماك الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال:حدثني عمر(٢) بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء فأنزل الله تعالى :﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ ﴾(٣) من الفداء ، ثم أحل الله الغنائم .(*)

(١٥٩/٣٣٦ر) حديث عمر بن الخطاب :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١١) .

وحدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة(٤) قال: كان يوم بدر تعجل ناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم ، فقال رسول الله ﷺ: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ، كان النبي إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم فتنزل من السماء نار فتأكلها)) ،فأنزل الله تعالى :﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾(٥) .(**)

(١٦٠/٣٣٧ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣) .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١١) .
(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٧/٤) ، ب(١٠٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/ب) .
(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١٠) .
(٥) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨،٦٩) .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٧/٤-٢٥٨) ، ب(١٠٧/٣) ،المخطوطة (٥٢٤/ب) .

قال أبو بكر[١]: وروى فيه[٢] وجه آخر ،وهو ما رواه الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: شاور النبي ﷺ أصحابه في أسارى بدر ، فأشار أبو بكر بالاستبقاء وأشار عمر بالقتل وأشار عبدالله بن رواحة بالإحراق ، فقال النبي ﷺ مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم حين قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[٣] ، ومثل عيسى إذ قال : ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾[٤] الآية ، ومثلك يا عمر مثل نوح إذ قال: ﴿لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً﴾[٥] ، ومثل موسى إذ قال : ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾[٦] الآية ، أنتم عالة فلا ينفلتن منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق)) فقال ابن مسعود : إلا سهيل بن بيضاء فإنه ذكر الإسلام ، فسكت ثم قال : ((إلا سهيل بن بيضاء)) فأنزل الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾[٧] إلى آخر الآيتين .[*]

(١٦١/٣٣٨ر) حديث عبدالله بن مسعود :

تخريجه :

أخرجه أحمد[٨] قال :حدثنا أبو معاوية[٩]،وأخرجه الترمذي[١٠] من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش به بنحوه بأطول منه ، ورواية الترمذي مختصرة .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) يقصد الحديث السابق برقم (٣٣٧) .
(٣) سورة إبراهيم ، آية رقم (٣٦) .
(٤) سورة المائدة ، آية رقم (١١٨) .
(٥) سورة نوح ، آية رقم (٢٦) .
(٦) سورة يونس ، آية رقم (٨٨) .
(٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٨/٤) ، ب(١٠٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/ب) ، (٥٢٥/أ) .
(٨) المسند (٢٤/٢-٢٥) مسند عبدالله بن مسعود – حديث رقم (٣٦٣٢) .
(٩) أبو معاوية ، هو: محمد بن خازم ، سبق برقم (٢٢٥) ، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره.
(١٠) السنن (٢٥٣/٥) كتاب تفسير القرآن – باب ومن سورة الأنفال .

بيان حال الرواة /

-الأعمش ،هو: سليمان ، سبق برقم (١٥٣) ،وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس .

-عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي ، بفتح الجيم والميم ، أبو عبدالله الكوفي ، ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومائة وقيل قبلها ، ع.[١١]

-أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، والأشهر أنه لا اسم له غيرها ، ويقال اسمه عامر ، ثقة من كبار الثالثة ، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين ، ع[١٢].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه الأعمش ،ثقة حافظ عاف بالقراءات ورع لكنه يدلس ، وهو من مدلسي المرتبة الثانية[١٣].

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه .

بيان غريب الحديث /

(عَالَة) ، العالة : جمع عائل ،وهو الفقير[١٤].

---

(١١) (التقريب/٤٢٦) .
(١٢) (التقريب/٦٥٦) .
(١٣) طبقات المدلسين (٥٣) .
(١٤) النهاية (٣/٣٢٣) ، (عول) .

وروي عن ابن عباس أن النبي ﷺ استشار أبا بكر وعمر وعلياً في أسارى بدر، فأشار أبو بكر بالفداء،وأشار عمر بالقتل،فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر و لم يهو ما قال عمر،فلما كان من الغد جئت إلى رسول الله ﷺ فإذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان،فقلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟فقال: ((أبكي للذي عرض عليَّ أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض عليَّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة)) شجرة قريبة من النبي ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾[1] إلى آخر القصة[*]

(١٦٢/٣٣٩ر) حديث ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١١) ، والصحيح أنه من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ، وفيه قصة ، أما الذي استدل به الجصاص فكان من قول ابن عباس في نفس الحديث عند مسلم ،ولم يذكر فيه أنه استشار علياً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

بيان غريب الحديث /

((فَهَوى)) ، أي أحب[2].

(١٦٣/٣٤٠ر)

أن النبي ﷺ قال : ((لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق)) .[**]

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٣٨) ، بأطول منه .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٨/٤) ، ب(١٠٧/٣-١٠٨) ، المخطوطة (٥٢٥/أ) .
(٢) لسان العرب (٣٧٢/١٥) ، (هوا) .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٩/٤) ، ب(١٠٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٥/أ) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

قال أبو بكر[١]: وقد اختلف في معنى قوله تعالى : ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٢]، فروى أبو زميل عن ابن عباس قال: سبقت لهم الرحمة قبل أن يعملوا المعصية ، وروى مثله عن الحسن رواية .

وروي عن الحسن أيضاً ومجاهد : أن الله تعالى كان مطعماً لهذه الأمة الغنيمة ، ففعلوا الذي فعلوا قبل أن تحل لهم الغنيمة .

وروي عن الحسن أيضاً وعن مجاهد قالا : سبق من الله أن لا يعذب قوماً إلا بعد تقدمه [النهي][٣] ولم يكن تقدم [النهي][٣] إليهم فيها .(*)

(٣٤١/٤٤٩ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه النسائي[٤] قال: أنا الربيع[٥] بن سليمان، حدثنا عبدالله[٦] بن يوسف ، نا عبدالله[٧] بن سالم ، حدثنا علي[٨] بن أبي طلحة ، عن مجاهد[٩]، عن ابن عباس بنحوه.

بيان حال الرواة /

-أبو زميل ، هو :سماك الحنفي ، سبق برقم (٢١١) ، ليس به بأس .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .
(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٩/٤) ، ب(١٠٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٥/ب) .
(٤) التفسير (٥٣١/١) .
(٥) الربيع بن سليمان ، إما أن يكون الأزدي ، الأعرج ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د س ، وإما أن يكون المرادي ، المؤذن ، صاحب الشافعي ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين ، ٤ ، لأن كل منهما يروي عن عبدالله بن يوسف التنيسي ، ويروي عنهما النسائي . انظر تهذيب الكمال (١٤٠/٦-١٤٢) ، (التقريب/٢٠٦) .
(٦) عبدالله بن يوسف التنيسي ، بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة ، أبو محمد ، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثماني عشرة ، خ د ت س.(التقريب/٣٣٠) .
(٧) عبدالله بن سالم الأشعري ، أبو يوسف ، ثقة رمي بالنصب ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، خ د س.(التقريب/٣٠٤) .
(٨) علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ .
(٩) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى - أو اثنتين أو ثلاث أو أربع - ومائة ، ع.(التقريب/٥٢٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو زميل ، ليس به بأس .

الحكم على الأثر /

فيه علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ – فالأثر إسناده حسن .

(٣٤٢/١٣٠ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٤٣/١٣١ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] بسنده من طريق ابن أبي عدي[٢]، وبسنده من طريق بشر[٣] بن المفضل ، كلاهما عن عوف[٤]، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) التفسير (١٤/٦٥) .
(٢) ابن أبي عدي ، هو : محمد بن إبراهيم ، وقد ينسب لجده ، قيل هو إبراهيم ، أبو عمرو ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ع.(التقريب/٤٦٥) .
(٣) بشر بن المفضل ، سبق برقم (١٧٢) ، وهو ثقة ثبت عابد .
(٤) عوف بن أبي جميلة ، بفتح الجيم ، الأعرابي العبدي ، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست – أو سبع – وأربعين ، ع.(التقريب/٤٣٣) .

(١٣٢/٣٤٤ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] بسنده من طريق ورقاء[٢]، وبسنده من طريق عيسى[٣] كلاهما عن ابن أبي نجيح[٤]، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٣٣/٣٤٥ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) التفسير (١٤/٦٨-٦٩) .
(٢) ورقاء اليشكري ،سبق برقم (٤١) ،وهو صدوق .
(٣) عيسى الجرشي ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة .
(٤) ابن أبي نجيح ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس .

(١٣٤/٣٤٦ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أولا : أخرجه ابن أبي حاتم[٥]قال : ثنا أبي[٦]ثنا هارون[٧]بن محمد بن بكار ثنا محمد[٨]بن عيسى بن سميع حدثنا روح[٩] بن القاسم ثنا ابن أبي نجيح[١٠] عن مجاهد بنحوه .

ثانيا : أخرجه الطبري[١١]قال: حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين ، قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج[١٢]، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

في الإسناد الأول محمد بن عيسى ، صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر – فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه القاسم بن الحسن ، لم أقف عليه ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ، فالإسناد ضعيف أيضا ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

---

(٥) التفسير (١٧٣٥/٥) .
(٦) أبوه ، هو: محمد الرازي ، سبق برقم (٤) ،وهو أحد الحفاظ .
(٧) هارون بن محمد بن بكار العاملي ، الدمشقي ،صدوق ، من الحادية عشرة ، دس.(التقريب/٥٦٩).
(٨) محمد بن عيسى بن سميع ، بالتصغير ، الأموي مولاهم ،صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر، من التاسعة ، مات سنة أربع – وقيل ست – ومائتين ، د س ق .(التقريب/٥٠١) .
(٩) روح بن القاسم التميمي ، أبو غياث ، بالمعجمة والمثلثة ، ثقة حافظ ،من السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين ، أرخه ابن حبان ، خ م د س ق.(التقريب/٢١١) .
(١٠) ابن أبي نجيح ،هو: عبدالله ، سبق برقم (٣) ،وهو ثقة بالقدر وربما دلس .
(١١) التفسير (٦٩/١٤-٧٠) .
(١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) ، إلى ابن جريج .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى:

﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١)

حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)).(*)

(١٦٤/٣٤٧ر)حديث أبي هريرة:

سبق تخريجه في الحديث رقم(١٥٣).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً،وفيه الأعمش،ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس-وهو من مدلسي المرتبة الثانية(٢).

وروى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي:جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً،ونصرت بالرعب،وأحلت لي الغنائم،وأرسلت إلى الأحمر والأبيض،وأعطيت الشفاعة)).(**)

(١٦٥/٣٤٨ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

لم أقف عليه بهذا الإسناد،لكن أخرجه البخاري(٣)ومسلم(٤)بسنديهما من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه.

---

(١) سورة الأنفال،آية رقم(٦٩).
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٦٠)،ب(٣/١٠٧)،المخطوطة(٥٢٥/ب).
(٢) طبقات المدلسين (٥٣) .
(**)أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٦٠)،ب(٣/١٠٧)،المخطوطة(٥٢٥/ب).
(٣) الصحيح(١/١٠٩)كتاب التيمم - باب.
(٤) الصحيح(١/٣٧٠-٣٧١)كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

بيان حال الرواة/

-الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-سعيد بن المسيب ، سبق برقم (٢٧٩) ، وهو أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر[١]: والغنيمة اسم لما أخذ من أموال المشركين بقتال ، فيكون خمسه لله تعالى وأربعة أخماسه للغانمين بقوله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [٢]، وأما الفيء فهو كل ما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتال ، روى هذا الفرق بينهما عن عطاء بن السائب وعن سفيان الثوري أيضاً .[*]

(١٣٥/٣٤٩ط) أثر عطاء بن السائب :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]قال : حدثنا حميد[٤]،وأخرجه الطبري[٥]بسنده من طريق حميد بن عبدالرحمن ، عن الحسن[٦]بن صالح ، عن عطاء بن السائب بنحوه .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦١/٤) ، ب(١١٠/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/أ) .
(٣) المصنف (٦٧٩/٧) كتاب الجهاد – في الغنيمة كيف تقسم .
(٤) حميد بن عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي ، بضم الراء بعدها همزة خفيفة ، أبو عوف ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، وقيل تسعين ، وقيل بعدها ، ع.(التقريب/١٨٢) .
(٥) التفسير (٥٤٥/١٣) .
(٦) الحسن بن صالح الهمداني ، سبق برقم (١٠٧) ،وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(١٣٦/٣٥٠ط) أثر سفيان الثوري :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧]عن الثوري ،وأخرجه الطبري[٨]من طريق وكيع[٩]عن الثـــوري بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

رجاله ثقات – فالأثر إسناده صحيح .

(٧) المصنف (٣١٠/٥) كتاب الجهاد – باب الغنيمة والفيء مختلفان .
(٨) التفسير (٥٤٥/١٣-٥٤٦) .
(٩) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة عابد .

باب التوارث بالهجرة

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ ۚ﴾ (١)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال:حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله تعالى:﴿ إِنَّ الذينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِم وَأَنفُسِهِم فِي سَبِيلِ اللهِ﴾(٢)الآية،قال:كان المهاجر لا يتولى الأعرابي ولا يرثه وهو مؤمن ولا يرث الأعرابي المهاجر،فنسختها:﴿ وَأُلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُم أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ﴾(٢).(*)

(٣٥١/٥٠ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أولاً : أخرجه القاسم بن سلام(٣)قال : حدثنا حجاج به بنحوه .

ثانياً : أخرجه أبو داود(٤)قال : حدثنا أحمد(٥)بن محمد ، حدثنا علي(٦)بن حسين ،

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٢) .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦١/٤) ، ب(١١١/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/أ) .
(٣) (كتاب الأموال/٣٠٧) .
(٤) السنن (٣٣٧/٣-٣٣٨) كتاب الفرائض – باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم .
(٥) أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعي ، أبو الحسن ، ابن شبويه ، بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ، د.(التقريب/٨٣) .
(٦) علي بن الحسين بن واقد المروزي ، صدوق يهم من العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ م٤.(التقريب/٤٠٠) .

عن أبيه[٧] عن يزيد[٨] النحوي عن عكرمة[٩]، عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾[١٠] فكان الأعرابي لا يرث المهاجر، ولا يرثه المهاجر، فنسختها، فقال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[١١].

ثالثاً: أخرجه الطبري[١٢] قال: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس[١٣] بنحوه.

بيان حال الرواة/

-جعفر بن محمد الواسطي، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة.

-جعفر بن محمد بن اليمان، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة.

-أبو عبيد، هو: القاسم بن سلام، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة فاضل.

-حجاج بن محمد الأعور، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

-ابن جريج، هو: عبدالملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل.

-عثمان بن عطاء، سبق برقم (٣٢٣)، وهو ضعيف.

-عطاء الخراساني، سبق برقم (٢٩)، وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.

الحكم على سند المؤلف/

فيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[١٤]، وفيه عثمان بن عطاء، ضعيف، وفيه عطاء الخراساني، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس، فإسناده ضعيف.

---

(٧) أبوه، هو: الحسين بن واقد، سبق برقم (٣٢٢)، وهو ثقة له أوهام.
(٨) يزيد النحوي، ابن أبي سعيد، أبو الحسن القرشي مولاهم، ثقة عابد، من السادسة، قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين، بخ٤. (التقريب/٦٠١).
(٩) عكرمة مولى ابن عباس، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة.
(١٠) سورة الأنفال آية رقم (٧٤) (٧٢).
(١١) سورة الأنفال آية رقم (٧٥).
(١٢) التفسير (٧٨/١٤).
(١٣) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩).
(١٤) طبقات المدلسين (٦٥).

الحكم على الأثر/

الإسناد الذي أخرجه القاسم بن سلام فيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل فقيه وكان يدلس ويرسل ، وفيه عثمان بن عطاء ، ضعيف ، وفيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس ، فإسناده ضعيف ، أما إسناد أبي داود ففيه علي بن الحسين ، صدوق يهم ، أما إسناد الطبري فصحيح لأنه نسخة .

وروى عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي،عن القاسم قال:آخى رسول الله ﷺ بين الصحابة وآخى بين عبدالله بن مسعود و الزبير بن العوام أخوة يتوارثون بها لأنهم هاجروا وتركوا أقرباءهم،حتى أنزل الله آية للواريث.(*)

(١٦٦/٣٥٢ر)حديث القاسم[1]:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه بهذا الإسناد،لكن ذكره ابن هشام[2]قال،قال ابن إسحاق[3]وذكر من آخى بينهم النبي ﷺ ومنهم الزبير وعبد الله بن مسعود.

وذكره السيوطي[4]معلقاً عن ابن عباس بنحوه مطولاً،وعزاه لابن مردويه.

بيان حال الرواة/

- عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي،سبق برقم(١٨٦) ، وهو صدوق اختلط قبل موته،وضابطه:أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي،صدوق اختلط قبل موته،وضابطه:أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٦١-٢٦٢)،ب(٣/١١١)،المخطوطة(٥٢٦/أ).

(١) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود،سبق برقم(١٨٦)،وهو ثقة عابد،روى عن جده عبد الله بن مسعود مرسلا.

(٢) السيرة(٢/٥٠٥).

(٣) ابن إسحاق،هو:محمد،سبق برقم(١٢)،وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر.

(٤) الدر المنثور(٣/٣٧١).

الحكم على الحديث/

حديث ابن إسحاق معضل-فالإسناد ضعيف.

(١٦٧/٣٥٣ر):

قوله ﷺ:((لا نكاح إلا بولي)).(*)

تخريجه:

أخرجه أبو داود[١]بسنده من طريق يونس[٢]وإسرائيل[٣]،وأخرجه ابن ماجه[٤]بسنده من طريق أبي عوانة[٥]وأخرجه الترمذي[٦]بسنده من طريق يونس بن أبي إسحاق،كلهم عن أبي إسحاق[٧]،عن أبي بردة[٨]،عن أبي موسى،عن النبي ﷺ بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

قال الترمذي:ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق،عن أبي بردة،عن أبي موسى،عن النبي ﷺ :((لا نكاح إلا بولي))عندي أصح،لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٦٢/٤)،ب(١١٢/٣)،المخطوطة(٥٢٦/ب).
(١) السنن(٥٦٨/٢)كتاب النكاح-باب في الولي.
(٢) يونس بن أبي إسحاق السبيعي،سبق برقم(١١١)،وهو صدوق يهم قليلاً.
(٣) إسرائيل بن يونس السبيعي،سبق برقم(١١٩)،وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة.
(٤) السنن(٦٠٥/١)كتاب النكاح-باب لا نكاح إلا بولي.
(٥) أبو عوانة،بفتح مهملة وخفة واو وبنون،هو:وضاح،بتشديد المعجمة ثم مهملة،اليشكري،بالمعجمة،مشهور بكنيته،ثقة ثبت،من السابعة،مات سنة خمس-أوست-وسبعين،ع.(التقريب/٥٨٠)،(المغني/١٨١).
(٦) السنن(٤٠٧/٣)كتاب النكاح-باب ما جاء لا نكاح إلا بولي.
(٧) أبو إسحاق،هو:عمرو بن عبد الله السبيعي،سبق برقم(١١١)،وهو ثقة مكثر عابد،اختلط بأخرة.
(٨) أبو بردة،هو:ابن موسى الأشعري،سبق برقم(٢٤٠)،وهو ثقة.

وقال أيضاً:والعمل في هذا الباب على حديث النبي ﷺ:((لا نكاح إلا بولي))عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر بن الخطاب،وعلي بن أبي طالب،وعبد الله ابن عباس وأبو هريرة وغيرهم.

(١٦٨/٣٥٤ر):

قال النبي ﷺ:((لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية)).(*)

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]ومسلم[٢]بسنديهما من حديث ابن عباس،وأخرجه مسلم[٢] أيضاً بسنده من حديث عائشة عن النبي ﷺ بلفظه بزيادة((وإذا استنفرتم فانفروا)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٦٢/٤)،ب(١١٢/٣)،المخطوطة(٥٢٦/ب).
(١) الصحيح(٢٧١/٣)كتاب الجهاد والسير-باب فضل الجهاد والسير.
(٢) الصحيح(١٤٨٧/٣-١٤٨٨)كتاب الإمارة-باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير.

قال الحسن: كان المسلمون يتوارثون بالهجرة حتى كثر المسلمون فأنزل الله تعالى: ﴿وَأُولُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾[1] فتوارثوا بالأرحام .(*)

(١٣٧/٣٥٥ط) أثر الحسن :

تخريجه:

أخرجه الطبري[2] قال : حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح ، عن الحسين ، عن يزيد عن عكرمة والحسن[3] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه يزيد بن أبان ، زاهد ضعيف — فالإسناد ضعيف .

وروى الأوزاعي عن عبدة مجاهد عن ابن عمر قال : انقطعت الهجرة بعد الفتح .
وروى الأوزاعي أيضاً عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة مثله ، وزاد فيه : ولكن جهاد ونية .(**)

(٥١/٣٥٦ق) أثر ابن عمر :

تخريجه :

أخرجه البخاري[4] بسنده من طريق أبي عمرو الأوزاعي به بنحوه .

بيان حال الرواة /

-الأوزاعي ، هو: عبدالرحمن بن عمرو ، سبق برقم (٣٣٢) ،وهو ثقة جليل .

---

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٢/٤) ، ب(١١٢/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .
(٢) التفسير (٨٠/١٤) .
(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٣٢٢) .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٢/٤) ب(١١٢/٣) المخطوطة (٥٢٦/ب) .
(٤) الصحيح (٦٣٣/٤) كتاب مناقب الأنصار – باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

-عبدة بن أبي لبابة ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة .

-مجاهد بن جبر ، تقدم برقم (٣٤١) ،وهو ثقة إمام في التفسير والعلم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(٣٥٧/٥٢ق) أثر عائشة :

تخريجه:

أخرجه البخاري[1] بسنده من طريق الأوزاعي به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

-الأوزاعي ، هو : عبدالرحمن بن عمرو ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة جليل .

-عطاء بن أبي رباح ، سبق برقم (٣٤) ،وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، وقيل إنه تغير بأخره و لم يكثر ذلك منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

صحيح .

---

(١) الصحيح (١١٧/٥) كتاب المغازي – باب .

قال أبو بكر[1] : وقد روي في قوله تعالى : ﴿ مَالَكُم مِنْ وِلَايَتِهِم مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا ﴾[2] ما قد بينا ذكره في نفي الميراث عن ابن عباس والحسن ومجاهد [وقتادة][3] في آخرين .[*]

(٣٥٨/٥٣ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (٣٥١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٥٩/١٣٨ط) أثر الحسن :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (٣٥٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٦٠/١٣٩ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[4]قال : حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد[5]بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٢) .
(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٢/٤-٢٦٣) ، ب(١١٢/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .
(٤) التفسير (٧٩/١٤) .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٣).

الحكم على الأثر/

إن أريد محمد بن عمرو القلوري ، فالأثر صحيح الإسناد ، وإن أريد محمد بن عمرو العتكي ،فالأثر حسن الإسناد .

(١٤٠/٣٦١ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١]قال: حدثني بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة[٢]بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري[٣]قال : حدثني محمد بن عبدالأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر[٤]، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول فيه بشر بن معاذ ، صدوق – فالأثر حسن الإسناد ،أما الإسناد الثاني فرجاله ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) التفسير (٨٠/١٤) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .
(٣) التفسير (٨٢/١٤) .
(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٥) ، إلى معمر .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ ﴾ (٥)

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُم أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ ، قال ابن عباس والسدي : يعني في الميراث ،وقال قتادة : في النصرة والمعاونة ،وهو قول ابن إسحاق.(*)

(٣٦٢/٥٤ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم(٦)قال : حدثنا أبي ثنا أبو صالح ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس(٧)بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

---

(٥) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٣) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٣/٤) ، ب(١١٣/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .
(٦) التفسير (١٧٤١/٥) .
(٧) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩) .

(١٤١/٣٦٣ط) أثر السدي ، والصحيح أنه من قول السدي عن أبي مالك :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] بسنده من طريق عبدالرحمن[٢]،وأخرجه ابن أبي حاتم[٣] بسنده من طريق قبيصة[٤] بن عقبة ، كلاهما عن سفيان[٥] عن السدي[٦] عن أبي مالك[٧] بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع .

(١٤٢/٣٦٤ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة[٩] بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) التفسير (٨٤/١٤) .
(٢) عبدالرحمن بن مهدي ، سبق برقم (١٤) ،وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه .
(٣) التفسير (١٧٤١/٥) .
(٤) قبيصة بن عقبة ، سبق برقم (٨) وهو صدوق ربما خالف .
(٥) سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .
(٦) السدي ، وهو : إسماعيل بن عبدالرحمن ، أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، م٤.(التقريب/١٠٨) .
(٧) أبو مالك ، هو: غزوان الغفاري ، بالكسر وتخفيف الفاء ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، خت د ت س.(التقريب/٤٤٢) ، لب اللباب (١٣٤/٢) ، (المغني/١٩٣) .
(٨) التفسير (٨٥/١٤) .
(٩) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق – فالأثر حسن الإسناد .

(١٤٣/٣٦٥ط) أثر محمد بن إسحاق :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثنا ابن حميد ،وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]بسنده من طريق محمد بن عمرو . كلاهما قالا : حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق[٣]بمعناه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ – فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٨٥/١٤) .
(٢) التفسير (١٧٤٢/٥) .
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (١٧٩) .

قال أبو بكر[1]: وذهب عبدالله بن مسعود إلى أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة ،واحتج فيه بظاهر الآية[2].(*)

(٣٦٦/٥٥ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي حاتم[3]قال: حدثنا علي[4]بن حرب الموصلي ، ثنا حميد[5]بن عبدالرحمن الرؤاسي ، عن الحسن[6]بن عبيدالله عن القاسم[7]عن ابن عباس وقيل له أن ابن مسعود لا يورث الموالي دون ذوي الأرحام ، ويقول : إن ذوي الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ، فقال ابن عباس : هيهات هيهات أين ذهب ؟ إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعراب فنزلت ﴿وَأُلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ﴾[8] يعني أنه يورث المولى .

ثانياً : أخرجه الحاكم[9]قال : حدثنا أبو العباس[10]، ثنا الحسن[11]بن عفان ، ثنا يحيى[12] بن آدم ، ثنا الحسن[13]بن صالح ، عن سعيد[14]بن جبير ، عن ابن عباس أنه

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) يقصد آية (٧٥) من سورة الأنفال .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٣-٢٦٤) ، ب(٣/١١٣-١١٤) ، المخطوطة (٥٢٧/أ) .
(٣) التفسير (٥/١٧٤٣) .
(٤) علي بن حرب الموصلي ، ابن محمد الطائي ، صدوق فاضل ، من صغار العاشرة ، مات سنة خمس وستين ، س.(التقريب/٣٩٩) .
(٥) حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي ، سبق برقم (٣٤٩) ،وهو ثقة .
(٦) الحسن بن عبيدالله ، لم يتبين لي من هو ، ولعله النخعي ، أبو عروة الكوفي ، ثقة فاضل ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين ،وقيل بعدها بثلاث ، م٤.(التقريب/١٦٢) .
(٧) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ،من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة على الصحيح ، ع.(التقريب/٤٥١) .
(٨) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .
(٩) المستدرك (٤/٣٨٢) كتاب الفرائض .
(١٠) أبو العباس ، هو : محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم ، ثقة مأمون ، مات سنة ست وأربعين وثلاث مئة . سير أعلام النبلاء (١٥/٤٥٢-٤٦٠) .
(١١)الحسن بن عفان ، هو: ابن علي العامري ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين وقيل إن أبا داود روى عنه ، ق.(التقريب/١٦٢) .
(١٢) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ، ع.(التقريب/٥٨٧) .
(١٣)الحسن بن صالح الهمداني ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .
(١٤) سعيد بن جبير ، سبق برقم (١) ،وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة .

قال : هيهات هيهات أين ابن مسعود إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعـــراب فنزلت :﴿ وألوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه الحسن بن عبيدالله ، لم يتبين لي من هـــو ، فأتوقف عن الحكم على السند ، أما الإسناد الذي أخرجه الحاكم فقد قال عنه : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم .

(١٦٩/٣٦٧ر) :

وقد روي أن ابنة حمزة[١] أعتقت عبدا ومات وترك بنتا ، فجعل النبي ﷺ نصـــف ميراثه لابنته ونصفه لابنة حمزة بالولاية فجعلها عصبة ، والعصبة أولى بالميراث مـــن ذوي الأرحام .(*)

تخريجه :

أولا : أخرجه أحمد[٢] قال : حدثنا عبدالصمد[٣]، حدثنا همام[٤]، حدثنا قتادة[٥]، عـن سلمى بنت حمزة عن النبي ﷺ بنحوه .

---

(١) ابنة حمزة بن عبدالمطلب ، قيل اسمها أمامة ، وقيل أمة الله ، وقيل أم الفضل ، وقيل غير ذلـــك ، وهي صحابية ، مد س ق.(التقريب/٧٦٠) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٤/٤) ، ب(١١٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/أ) .

(٢) المسند (٣٦٣/١٠) حديث سلمى بنت حمزة – حديث رقم (٢٠٧٣٥٣) .

(٣) عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التنوري ، بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ، أبـــو ســـهل ، صدوق ثبت في شعبة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ، ع.(التقريب/٣٥٦) .

(٤) همام بن يحيى بن دينار العوذي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبو عبدالله أو أبـــو بكر ، البصري ، ثقة ربما وهم ، من الســـابعة ، مـــات ســـنة أربـــع – أو خمـــس – وســـتين ، ع.(التقريب/٥٧٤) .

(٥) قتادة بن دعامة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[٦] وابن ماجه[٧] كلاهما من طريق زائدة[٨]، وأخرجه الحاكم[٩] من طريق عيسى[١٠] بن المختار كلاهما عن محمد[١١] بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم[١٢] عن عبدالله[١٣] بن شداد عن ابنة حمزة عن النبي ﷺ بنحوه.

ثالثاً : أخرجه الطبراني[١٤] بسنده من طريق جابر[١٥] عن الحكم عن عبدالله بن شداد عن أم الفضل عن النبي ﷺ .

رابعاً : أخرجه الطبراني بسنده من عدة طرق عن عبدالله بن شداد مرسلاً ، وكذلك البيهقي[١٦].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البيهقي : هذا مرسل وقد روي من أوجه أخرى مرسلاً بعضها يؤكد بعضاً .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح وإسناد أحمد كذلك إلا أن قتادة لم يسمع من سلمى[١٧].

---

(٦) المصنف (١٣/٧) كتاب أقضية رسول الله ﷺ .
(٧) السنن (٩١٣/٢) كتاب الفرائض – باب ميراث الولاء .
(٨) زائدة بن قدامة ، سبق برقم (١٥٣) ،وهو ثقة صاحب سنة .
(٩) المستدرك (٧٤/٤) كتاب معرفة الصحابة – ذكر أمامة بنت حمزة بن عبدالمطلب .
(١٠) عيسى بن المختار بن عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة ، من التاسعة ، د س ق.(التقريب/٤٤٠) .
(١١) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، سبق برقم (١١٣) ، وهو صدوق سيئ الحفظ جداً .
(١٢) الحكم بن عتيبة ، بالمثناة ثم الموحدة ، مصغراً أبو محمد الكندي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها ، ع.(التقريب/١٧٥) .
(١٣) عبدالله بن شداد ، سبق برقم (١٠٧) ، ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات .
(١٤) المعجم الكبير (٣٥٤/٢٤) – حديث رقم (٨٧٥) .
(١٥) جابر بن يزيد الجعفي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ضعيف رافضي .
(١٦) السنن (٢٤١/٦) كتاب الفرائض – باب الميراث بالولاء ، (٣٠٢/١٠) كتاب الولاء – باب المولى المعتق إذا مات ولم يكن له عصبة.
(١٧) مجمع الزوائد (٢٣١/٤) كتاب الفرائض – باب ما جاء في الولاء ومن يرثه .

(٣٦٨/١٧٠ر) :

وقال النبي ﷺ : ((الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)) .(*)

تخريجه :

أولا : أخرجه الحاكم[١] والبيهقي[٢] من طريقه قال : حدثنا أبو العباس محمد[٣] بن يعقوب ، ثنا الربيع[٤] بن سليمان ، ثنا الشافعي[٥] ، أنبأ محمد بن الحسن[٦] ، عن أبي يوسف[٧] عن عبدالله[٨] بن دينار ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانيا : أخرجه الحاكم[٩] من طريق محمد[١٠] بن مسلم الطائفي ، وأخرجه البيهقي[١١] من طريق يحيى[١٢] بن سليم ، كلاهما عن إسماعيل[١٣] بن أمية عن نافع[١٤] عن ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه .

ثالثا : له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ بنحوه[١٥].

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٤/٤) ، ب(١١٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/أ) .
(١) المستدرك (٣٧٩/٤) كتاب الفرائض .
(٢) السنن(٢٩٢/١٠) كتاب الولاء – باب من أعتق مملوكا له .
(٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ، سبق برقم (٣٦٦) ،وهو ثقة مأمون .
(٤) الربيع بن سليمان ، سبق برقم (٣٤١) ،وهو ثقة .
(٥) الشافعي ، هو : محمد بن إدريس بن العباس المطلبي ، أبو عبدالله ، نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، مات سنة أربع ومائتين ، خت٤.(التقريب/٤٦٧) .
(٦) محمد بن الحسن الشيباني ، مولاهم ، أبو عبدالله الفقيه ، صاحب أبي حنيفة ، قال أحمد بن حنبل : لا أروي عنه شيئا ، وقال يحيى بن معين : ليس بشيء ،وقال ابن حجر : وذكره العقيلي في الضعفاء ، مات سنة تسع وثمانين ومائة . الجرح والتعديل (٢٢٧/٧) ، تاريخ بغداد (١٧٢/٢-١٨٢) ، لسان الميزان (١٢٧/٥-١٢٩) .
(٧) أبو يوسف ، هو: يعقوب بن إبراهيم ،سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ،ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .
(٨) عبدالله بن دينار العدوي مولاهم ، أبو عبدالرحمن ، مولى ابن عمر ،ثقة ،من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ،ع.(التقريب/٣٠٢) .
(٩) المستدرك (٣٧٩/٤-٣٨٠) كتاب الفرائض .
(١٠) محمد بن مسلم الطائفي ، صدوق يخطئ من حفظه ، من الثامنة ، مات قبل التسعين ، خت م ٤ .(التقريب/٥٠٦) .
(١١) السنن (٢٩٣/١٠) كتاب الولاء – باب من أعتق مملوكا له .
(١٢) يحيى بن سليم الطائفي ، نزيل مكة ، صدوق سيئ الحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها ، ع.(التقريب/٥٩١) .
(١٣) إسماعيل بن أمية بن عمرو الأموي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين ، وقيل قبلها ، ع.(التقريب/١٠٦).
(١٤) نافع ، مولى ابن عمر ، سبق برقم (٢١٣) ،وهو ثقة ثبت فقيه .
(١٥) أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عن النبي ﷺ بنحوه .(٢٩٤/١٠) كتاب الولاء – باب من أعتق مملوكا له .

رابعاً : ذكره ابن التركماني[١٦]قال : قال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار: حدثني موسى[١٧] بن سهل الرملي ثنا محمد[١٨]عيسى يعني الطباع ثنا عبثر[١٩] بن القاسم ، عن إسماعيل[٢٠]بن أبي خالد ، عن عبدالله[٢١]بن أبي أوفى عن النبيﷺ بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم عن الإسناد الأول : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي وقال: بالدبوس ، أما الإسناد الثاني فقد سكت عنه الحاكم والذهبي أيضاً .

وقال البيهقي عن الإسناد الأول : قال أبو بكر بن زياد النيسابوري عقب هذا الحديث : هذا خطأ لأن الثقات لم يرووه هكذا وإنما رواه الحسن مرسلاً – ثم ذكر البيهقي إسناده إلى الحسن عن النبيﷺ بلفظه .

أما الإسناد الثاني فقد قال عنه البيهقي : وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيفة . ثم ذكر الأوجه التي ضعفها ، ومنها ما ذكرته .

وقال ابن التركماني بعد ما ذكر إسناد الطبري : وهذا كله يرد قول النيسابوري والبيهقي : إنما روي مرسلاً وقول البيهقي (روي من أوجه أخر كلها ضعيفة) .

---

(١٦) نيل السنن الكبرى (١٠/٢٩٤) كتاب الولاء – باب من أعتق مملوكاً له .
(١٧) موسى بن سهل الرملي ، أبو عمران ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وستين على الصحيح ، دس.(التقريب/٥٥١) .
(١٨) محمد بن عيسى بن الطباع،سبق برقم (٢٤٧) ،وهو: ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم .
(١٩) عبثر ، بفتح أوله وسكون الموحدة وفتح المثلثة ، ابن القاسم الزبيدي ، بالضم ، أبو زبيد ، كذلك، ثقة ، من الثامنة مات سنة تسع وسبعين ، ع.(التقريب/٢٩٤) .
(٢٠) إسماعيل بن أبي خالد ، سبق برقم (١٩٠) ،وهو ثقة ثبت .
(٢١) عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي شهد الحديبية ، وعُمِّر بعد النبي ﷺ دهراً ، مات سنة سبع وثمانين ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، ع.(التقريب/٣٩٦) ، تهذيب الكمال(١٠/٣٠-٣١) .

بيان غريب الحديث /

((الولاء لحمة كلحمة النسب)) وفي رواية ((كلحمة الثوب)) قد اختلف في ضم اللحمة وفتحها ، فقيل: هي في النسب بالضم ، وفي الثوب بالضم والفتح .

وقيل: الثوب بالفتح وحده .

وقيل: النسب والثوب بالفتح ، فأما بالضم فهو ما يصاد به الصيد .

ومعنى الحديث المخالطة في الولاء ، وأنها تجري مجرى النسب في الميراث ، كما تخالط اللحمة سدي الثوب حتى يصير كالشيء الواحد ، لما بينهما من المداخلة الشديدة[٢٢].

﴿سورة براءة﴾

ما ورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى:

﴿ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٢﴾ ﴾[٢٣]

قال : الحسن : فمن كان منهم عهده أكثر من أربعة أشهر حط إليها ، ومن كان منهم عهده أقل رفع إليها .(*)

(١٤٤/٣٦٩ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(٢٢) النهاية (٢٤٠/٤) ، (لحم) .
(٢٣) سورة براءة ، آية رقم (٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٤/٤) ، ب(١١٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/أ – ب) .

(١٧١/٣٧٠ر) :

قال النبي ﷺ وهو واقف بعرفات : ((ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض)) .(*)

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] بسنديهما من حديث أبي بكرة عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١٧٢/٣٧١ر) :

قال النبي ﷺ لأهل خيبر : ((أُقِرُّكم ما أَقَرَّكم الله)) .(**)

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] بسنده من حديث عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٥/٣-١١٦) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(١) الصحيح (٤١٠/٤) كتاب بدء الخلق – باب ما جاء في سبع أرضين ، (١٤٩/٥-١٥٠) كتاب المغازي – باب حجة الوداع،(٢٤٧/٥)كتاب تفسير القرآن – باب قوله تعالى:{إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم}،(٥٩١/٦-٥٩٢) كتاب الأضاحي – باب من قال الأضحى يوم النحر ، (٥٤٥/٨-٥٤٦) كتاب التوحيد – باب قوله تعالى :{وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة }.

(٢) الصحيح (١٣٠٥/٣-١٣٠٦) كتاب القسامة – باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال.

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(٣) الصحيح (٢٤٣/٣-٢٤٤) كتاب الشروط – باب إذا اشترط في المزارعة ((إذا شئت أخرجتك)) .

روي عن ابن عباس : أن هذه الأربعة الأشهر الحرم هي رجب وذو القعدة وذو الحجة إلى آخر المحرم .(*)

(٣٧٢/٥٦ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه سعيد[١] بن منصور قال: نا أبو معاوية[٢]، عن الكلبي[٣]، عن أبي صالح[٤]، عن ابن عباس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل – فالإسناد ضعيف جدا .

(٣٧٣/١٧٣ر) :

قال أبو بكر[٥]:وقد كانت سورة براءة نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج ،وكان الحج في تلك السنة في ذي القعدة .(**)

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه ، ولم يذكر فيه أن الحج في تلك السنة كان في ذي القعدة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .
(١) السنن (٢٤٩/٥) ، أثر رقم (١٠١٤) .
(٢) أبو معاوية ، هو: محمد بن خازم ، سبق برقم (٢٢٥) ، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره .
(٣) الكلبي ، هو: محمد بن السائب ، سبق برقم (٢٦٨) ،وهو متهم بالكذب ورمي بالرفض .
(٤) أبو صالح ، هو : باذام ، سبق برقم (٢٦٨) ، وهو ضعيف يرسل .
(٥) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ،ب(١١٦/٣) ، المخطوطة(٥٢٧/ب) .
(٦) الصحيح (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن – باب قوله تعالى : {براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين} .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

صحيح .

روى جرير عن مغيرة عن الشعبي عن المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال : كنت مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ ببراءة إلى المشركين ،فكنت أنادي حتى صحل صوتي ، وكان أمرنا أن نقول : ((لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا مؤمن ، ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله إلى أربعة أشهر ، فإذا مضت الأربعة الأشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله)) .(*)

(١٧٤/٣٧٤ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أولاً: أخرجه أحمد[١]من طريق مغيرة ، وأخرجه الطبري[٢]من طريق مغيرة والشيباني[٣]،وأخرجه الحاكم[٤]من طريق سليمان الشيباني كلاهما عن الشعبي به بنحوه .

ثانياً: أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بسنديهما من حديث أبي هريرة مختصراً .

بيان حال الرواة/

-جرير بن عبدالحميد ، سبق برقم (٢٦٥) ، وهو ثقة صحيح الكتاب ،وقيل أنه كان في آخر عمره يهم من حفظه .

-مغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

-الشعبي ، هو: عامر بن شراحيل ، سبق برقم (٣٣٥)،وهو ثقة مشهور فقيه فاضل.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة(٥٢٧/ب) .
(١) المسند (١٥٩/٣) ، مسند أبي هريرة ، حديث رقم (٧٩٨٢) .
(٢) التفسير (١٠٣/١٤-١٠٥) .
(٣) سليمان بن أبي سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ،وهو ثقة .
(٤) المستدرك (٣٦١/٢) كتاب التفسير – تفسير سورة التوبة .
(٥) الصحيح(١٢١/١) كتاب الصلاة – باب ما يستر من العورة ، (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن-باب قوله تعالى:{براءة من الله ورسوله...}.
(٦) الصحيح(٩٨٢/٢)كتاب الحج-باب لا يحج البيت مشرك .

-المحرر ، بفتح الحاء المهملة وراء مشددة مفتوحة مكررة ، ابن أبي هريرة الدوسي ، مقبول ، من الرابعة ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، س ق[٥].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦]،وفيه المحرر ، مقبول .

الحكم على الحديث /

متفق عليه وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ،ووافقه الذهبي .

أقول:لعل الحاكم اعتمدفي ذلك على توثيق المحرربن أبي هريرة كماوثقه ابن حبان[٧].

بيان غريب الحديث /

(صحل) : أي بح ، ويقال: في صوته صحل أي بحوحة ، وفي صفة رسول الله ﷺ حين وصفته أم معبد:وفي صوته صحل،هو بالتحريك،كالبحة وأن لا يكون حادا[٨].

روى سفيان عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي : ((أن النبيﷺ بعثه يوم الحج الأكبر أن لا يطوف أحد بالبيت عريانا ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ولا يحج مشرك بعد عامه هذا ومن كان بينه وبين النبيﷺ عهد فأجله إلى مدته)) .[*]

(١٧٥/٣٧٥ر) حديث علي بن أبي طالب :

تخريجه :

أولا: أخرجه البخاري[٩] بسنده من حديث أبي هريرة مختصرا .

ثانيا: أخرجه أحمد[١٠]قال: حدثنا سفيان بن عيينة ، وأخرجه الترمذي[١١]من طريق سفيان بن عيينة ، وأخرجه الطبري[١٢]من طريق زكريا[١٣]، ومن طريق

(٥) (التقريب/٥٢١) الإكمال (١٦٧/٧) .
(٦) طبقات المدلسين (٧٢) .
(٧) انظر تهذيب الكمال (٤٦٣/١٧-٤٦٤) ، تهذيب التهذيب (٤٩/١٠-٥٠) .
(٨) لسان العرب (٣٧٧/١١) ، (صحل) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٦/٤) ، ب(١١٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/أ) .
(٩) انظر التخريج في الحديث السابق .
(١٠) المسند (١٧١/١-١٧٢) مسند علي بن أبي طالب ، حديث رقم (٥٩٤) .
(١١) السنن (٢٢٢/٣) كتاب الحج – باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا .
(١٢) التفسير (١٠٦/١٤،١٠٩) .
(١٣) زكريا بن أبي زائدة ، الوادعي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة وكان يدلس ، وسماعه من أبي إسحاق بآخره ، من السادسة ، مات سنة سبع – أو ثمان أو تسع – وأربعين ، ع.(التقريب/٢١٦) .

معمر[١٤]،وأخرجه الحاكم[١٥]من طريق سفيان ، كلهم عن أبي إسحاق به بنحوه ، وزاد الترمذي :(ومن لا مدة له فأربعة أشهر) وزاد الحاكم نحوه .

بيان حال الرواة /

-سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

-أبو إسحاق ، هو: السبيعي ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة مكثر عابد ، اختلط بأخرة .

-زيد بن يثيع ، بضم التحتانية – وقد تبدل همزة – بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة ، الهمداني الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية ، ت س[١٦].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح . وقال الترمذي : حديث علي حديث حسن .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

---

(١٤) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(١٥) المستدرك (٥٤/٣) كتاب المغازي والسرايا .

(١٦) (التقريب/٢٢٥) ، تهذيب الكمال (٤٩٠/٦-٤٩١) .

روى يونس عن [ابن][1] إسحاق قال: بعث النبي ﷺ أبا بكر أميرا على الحج في سنة تسع ، فخرج أبو بكر ونزلت براءة في نقض ما بين رسول الله ﷺ والمشركين من العهد والذي كانوا عليه فيما بينه وبينهم أن لا يصد عن البيت أحد ولا يخاف أحد في الشهر الحرام ، وكان ذلك عهدا عاما بينه وبين أهل الشرك ، وكانت بين ذلك عهود بين رسول الله ﷺ وبين قبائل العرب خصائص إلى آجال مسماه ، فنزلت:﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾ [2]، أهل العهد العام من أهل الشرك من العرب ، ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾[3] إن الله بريء من المشركين بعد هذه الحجة .[*]

(١٧٦/٣٧٦ر) حديث ابن إسحاق :

تخريجه :

أخرجه ابن هشام[4]، قال: قال ابن إسحاق ، وأخرجه الطبري[5]قال : حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق[6]بنحوه .

بيان حال الرواة /

-يونس بن بكير ، سبق برقم (٤٧) ،وهو صدوق يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه يونس ، صدوق يخطئ ، وهو إسناد معضل .

الحكم على الحديث /

في سند الطبري سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ،وهو سند معضل- فالإسناد ضعيف .

---

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (أبو) ، وهو خطأ ، ويؤيد ذلك رواية ابن هشام والطبري .
(٢) سورة براءة ، أية رقم (١) .
(٣) سورة براءة ، آية رقم (٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٦/٤) ، ب(١١٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/أ) .
(٤) السيرة (٥٤٣/٤-٥٤٤) .
(٥) التفسير (٩٦/١٤-٩٧) .
(٦) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩) .

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾قال: جعل الله للذين عاهدوا رسول الله ﷺ أربعة أشهر يسيحون فيها حيث شاءوا وأجل من ليس له عهد انسلاخ الأشهر الحرم خمسين ليلة ،وأمره إذا انسلخ الأشهر الحرم أن يضع السيف فيمن عاهدوا و لم يدخلوا في الإسلام ونقض ما سمي لهم من العهد والميثاق .(*)

(٥٧/٣٧٧ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري[1]قال : حدثني المثنى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[2]قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالا: حدثنا عبدالله بن صالح ،قال : حدثنا معاوية بن صالح[3] به بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

بيان حال الرواة /

-معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .

-علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس و لم يره ، صدوق قد يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ،وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس و لم يره صدوق قد يخطئ .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٦-٢٦٧) ، ب(٣/١١٧-١١٨) ، المخطوطة (٥٢٨/أ) .
(١) التفسير (١٤/٩٨) .
(٢) التفسير (٦/١٧٤٦) .
(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩) .

وروى ابن جريج عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الذِينَ عَاهَدْتُم مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ ، إلى أهل العهد من خزاعة ومدلج ومن كان له عهد من غيرهم ، قال : ثم بعث رسول الله ﷺ أبا بكر وعلياً فآذنوا أصحاب العهود أن يأمنوا أربعة أشهر ،وهي الأشهر الحرم المتواليات من عشر من ذي الحجة إلى عشر يخلو من شهر ربيع الآخر ، ثم لا عهد لهم ، قال : وهي الحرم من أجل أنهم آمنوا فيها .(*)

(١٧٧/٣٧٨ر) حديث مجاهد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١]قال: حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج به[٢]بنحوه ، ولم يذكر فيه قوله : وهي الحرم من أجل أنهم آمنوا فيها.

ثانياً : أخرجه الطبري[٣]بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح عن مجاهد[٥]بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

بيان حال الرواة /

-ابن جريج ، هو: عبدالملك ، سبق برقم (٤) ،وهو ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ،ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل — وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦].

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/أ) .
(١) التفسير (١٠١/١٤) .
(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) ، إلى (ابن جريج) .
(٣) التفسير (١٠٠/١٤).
(٤) التفسير (١٧٤٦/٦) .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .
(٦) طبقات المدلسين (٦٥) .

الحكم على الحديث /

الإسناد الأول ضعيف كما ذكرت في رقم (٢٩) ، أما الإسناد الثاني فصحيح ، لأنه نسخة ، إلا أن كلا الإسنادين مرسلين .

(١٧٨/٣٧٩ر)

قال أبو بكر[1]: لأنه لا خلاف أن هذه الأشهر هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ، وكذلك قال النبيﷺ .[*]

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٧٠) ، من حديث أبي بكرة عن النبيﷺ ، بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، آ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

وقال السدي ﴿فَسِيحُوا فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ، قال : عشرون يبقى من ذي الحجة إلى عشر من ربيع الآخر ثم لا أمان لأحد ولا عهد إلا الإسلام أو السيف .(**)

(١٤٥/٣٨٠ط) أثر السدي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[1]قال : حدثني محمد بن الحسين ، وأخرجه ابن أبي حاتم[2]قال : أخبرنا أحمد بن عثمان – فيما كتب إليَّ ، كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل عن أسباط ، عن السدي[3]بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط صدوق كثير الخطأ يغرب – فالأثر ضعيف الإسناد .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(١) التفسير (٩٩/١٤-١٠٠) .
(٢) التفسير (١٧٤٦/٦،١٧٥٢) .
(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

حدثنا عبدالله بن إسحاق المروزي : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني : أخبرنا عبدالرزاق : أخبرنا معمر عن الزهري في قوله :﴿ فَسِيحُوا فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾قال: نزلت في شوال [فهي][٤]أربعة أشهر : شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم .[*]

(١٤٦/٣٨١ط) أثر الزهري :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٥]عن معمر به ، وأخرجه الطبري[٦]قال : حدثنا محمد بن عبدالأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٧]بسنده من طريق محمد بن عبدالأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر به[٨]بلفظه .

بيان حال الرواة /

-عبدالله بن إسحاق المروزي ، هو: ابن محمد ، أبو القاسم ، المعروف بحامض رأسه ، ثقة مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[٩].

-الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، هو: ابن يحيى العبدي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، ق[١٠].

-عبدالرزاق بن همام ، سبق برقم (٥٢) ،وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع .

-معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده الحسن بن أبي الربيع،صدوق،وبقية رجال الإسناد ثقات-فإسناده حسن.

---

(٤) ما بين الحاصرتين في المطبوع (وهي) ،وفي المخطوطة وكتب التفسير ما أثبت .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ،ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(٥) التفسير (٢٦٥/٢) .
(٦) التفسير (١٠١/١٤) .
(٧) التفسير (١٧٤٧/٦) .
(٨) هذا الإسناد سبق برقم (٥) .
(٩) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) ، سير أعلام النبلاء (٢٨٧/١٥-٢٨٨) .
(١٠) (التقريب/١٦٤).

الحكم على الأثر/

إسناد عبدالرزاق والطبري وابن أبي حاتم رجاله ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

قال قتادة : عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشر من ربيع الآخر ، كان ذلك في العهد الذي بينهم .(*)

(١٤٧/٣٨٢ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١١]قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر[١٢]،عن قتادة بنحوه.

ثانياً : أخرجه عبدالرزاق[١٤]قال : قال معمر : وقال قتادة والكلبي بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

قال أبو بكر : وجائز أن يكون مراده انسلاخ المحرم الذي هو آخر الأشهر الحرم التي كان الله تعالى حظر القتال فيها ، وقد رويناه عن ابن عباس .(**)

(٥٨/٣٨٣ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٣٧٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(١١) التفسير (١٠٠/١٤) .
(١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٥) إلى (معمر) .
(١٤) التفسير(٢٦٥/٢-٢٦٦) .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾[1]

قال أبو بكر[2]: واختلف في يوم الحج الأكبر ، فروي عن النبي ﷺ في بعض الأخبار أنه يوم عرفة .

وعن علي وعمر وابن عباس وعطاء ومجاهد نحوذلك،على اختلاف من الرواية فيه .[**]

(١٧٩/٣٨٤ر) حديث النبي ﷺ :

تخريجه :

أخرجه الطبري[3]وابن أبي حاتم[4]بسنديهما من طريق ابن جريج[5]عن محمد[6]بن قيس بن مخرمة عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه محمد بن قيس ، روى عن النبي ﷺ مرسلاً – فالإسناد ضعيف ، أما تدليس ابن جريج فلا يؤثر لأنه في أحد طرق الطبري قال : أخبرني محمد بن قيس .

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (٣) .
(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(٣) التفسير (١١٥/١٤،١١٦) .
(٤) التفسير (١٧٤٨/٦) .
(٥) ابن جريج ، هو: عبدالملك ، سبق برقم (٤) ،وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .
(٦) محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب ، يقال له رؤية ، وقد وثقه أبو داود وغيره ، روى عن النبي ﷺ مرسلاً ، م مد ت س.تهذيب الكمال (١٦٨/١٧) ، (التقريب/٥٠٣) .

(٣٨٥/٥٩ق) أثر علي بن أبي طالب :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧]قال: حدثنا محمد[٨]بن عبدالله بن عبدالحكم قال ، أخبرنا أبو زرعة وهب الله[٩]ابن راشد قال ، أخبرنا حيوة[١٠]بن شريح قال ، أخبرنا أبو صخر[١١]: أنه سمع أبا معاوية البجلي[١٢]من أهل الكوفة يقول: سمعت أبا الصهباء البكري[١٣]وهو يقول: سألت علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن ((يوم الحج الأكبر)) فذكره بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه وهب الله ، قال عنه أبو حاتم : بين ذلك ، وقال عنه أبو زرعة : ليس لي به علم لأني لم أكتب عن أحد عنه ، وفيه حميد بن زياد ، صدوق يهم ، وفيه أبو الصهباء ، مقبول .

---

(٧) التفسير (١١٣/١٤) .

(٨) محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري الفقيه ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وستين ، س.(التقريب/٤٨٨) .

(٩) أبو زرعة ، وهب الله بن راشد ، مؤذن فسطاط ، قال أبو حاتم الرازي : بين ذلك وقال أبو زرعة : ليس لي به علم لأني لم أكتب عن أحد عنه ، الجرح والتعديل (٢٧/٩).

(١٠) حيوة ، بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو ، ابن شريح بن صفوان المصري ، أبو زرعة ، ثقة ثبت فقيه زاهد ، من السابعة ، مات سنة ثمان – وقيل تسع – وخمسين ، ع.(التقريب/١٨٥) .

(١١) أبو صخر ، هو: حميد بن زياد بن أبي المخارق ، بمضمومة فمعجمة وراء وقاف ، ويقال هو : حميد بن صخر أبو مودود الخراط ، وقيل إنهما اثنان ، صدوق يهم ،من السادسة ، مات سنة تسع وثمانين ، بخ م د ت عس ق.(التقريب/١٨١) ، (المغني/٢٢٥) .

(١٢) أبو معاوية البجلي ، هو: عمار بن معاوية ، الدهني ، بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون ، صدوق يتشيع ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ، م٤.(التقريب/٤٠٨) .

(١٣) أبو الصهباء ، بمفتوحة وسكون هاء وبموحدة وبمد ، هو : صهيب البكري ، مقبول ، من الرابعة ، م د س .(التقريب/٢٧٨) .، (المغني/١٥٢) .

(٣٨٦/٦٠ق) أثر عمر بن الخطاب :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١]قال: حدثنا وكيع[٢]،وأخرجه الطبري[٣]بسنده من طريق وكيع ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]بسنده من طريق الفضل[٥]بن دكين ، كلاهما عن عمر[٦]بن الوليد الشني ، عن شهاب[٧]بن عباد العصري ، عن أبيه[٨]قال: قال: عمر ، فذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه شهاب بن عباد ، مقبول ، وفيه أبوه ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً ، والذي يظهر من كلام ابن أبي حاتم أن الإسناد فيه انقطاع بين عباد وبين عمر رضي الله عنه .

---

(١) المصنف (٤/٤٧٠) .
(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) التفسير (١٤/١١٤) .
(٤) التفسير (٦/١٧٤٨) .
(٥) الفضل بن دكين ، سبق برقم (٣٢) ،وهو ثقة ثبت .
(٦) عمر بن الوليد الشني ، بفتح معجمة وشدة نون ، قال يحيى بن معين : ثقة ،وقال أبو زرعة : ثقة ، ونقل الساجي عن أحمد بن حنبل توثيقه ، وقال أبو حاتم : ما أرى بحديثه بأساً .الجرح والتعديل (٦/١٣٩-١٤٠) ، لسان الميزان (٤/٣٨٥) ، (تعجيل المنفعة /٣٠٤) ، (المغني/١٤٨) .
(٧) شهاب بن عباد العصري ، بعين وصاد مهملة مفتوحتين ، مقبول ، من الرابعة ، بخ.(التقريب/٢٦٩) ، (المغني/١٨٥) .
(٨) أبوه ، هو : عباد العصري ، قال ابن أبي حاتم : روى عن أبيه عن عمر رضي الله عنه . الجرح والتعديل (٦/٨٨) .

(٣٨٧/٦١ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] بسنده من طريق القاسم[٢]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٣] قال : حدثنا محمد[٤] بن بشر بن سفيان[٥] الجرجرائي ، كلاهما قالا : حدثنا إسحاق[٦] بن سليمان ، عن سلمة[٧] بن بخت عن عكرمة[٨] عن ابن عباس بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة بن بخت ، وثقه يحيى بن معين ، وقال عنه أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : لا بأس به — فالإسناد حسن .

---

(١) التفسير (١١٦/١٤) .
(٢) القاسم بن سلام ، سبق برقم (٣٣٣) ، وهو ثقة فاضل مصنف .
(٣) التفسير (١٧٤٨/٦) .
(٤) محمد بن بشر بن سفيان الجرجرائي ، بالراء الساكنة بين الجيمين المفتوحين وفي آخرها ياء مثناة من تحت ، هذه النسبة إلى جرجرايا ، بلدة بين بغداد وواسط ، قال ابن أبي حاتم : وهو صدوق ، الجرح والتعديل (٢١١/٧) . لب اللباب (٢٠٠/١) .
(٥) عند ابن أبي حاتم (سليما) هكذا ناقصة ، والصحيح ما أثبت كما هو في الترجمة .
(٦) إسحاق بن سليمان الرازي ، سبق برقم (٢٠٣) ، وهو ثقة فاضل .
(٧) سلمة بن بخت ، بمضمومة فسكون معجمة فمثناة فوق ، المدني ، قال أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال يحيى بن معين : ثقة ،وقال أبو حاتم : لا بأس به . الجرح والتعديل (١٥٦/٤) ، (المغني/٣٤) .
(٨) عكرمة ،مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبتت عنه بدعة.

(١٤٨/٣٨٨ط) أثر عطاء :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[١]قال : : قال معمر[٢]: وقال عطاء بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري[٣]بسنده من طريق عبدالرزاق[٤]قال: أخبرنا ابن جريج ،عن عطاء بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال إلسند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(١٤٩/٣٨٩ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥]قال : حدثنا أحمد[٦]بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد[٧]قال ، حدثنا عبدالوهاب[٨]، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه عبدالوهاب بن مجاهد ، متروك وقد كذبه الثوري – فالإسناد ضعيف جداً .

---

(١) التفسير (٢٦٦/٢) .
(٢) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته ، عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
(٣) التفسير (١١٤/١٤) .
(٤) التفسير (٢٦٧/٢) .
(٥) التفسير (١١٥/١٤) .
(٦) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .
(٧) أبو أحمد،هو: محمد الزبيري، سبق برقم(١١١)،وهو ثقة ثبت،إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري.
(٨) عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر المكي،متروك وقد كذبه الثوري، من السابعة، ق.(التقريب/٣٦٨) .

قال أبو بكر[١]: وروي أيضاً عن النبيﷺ أنه[٢]يوم النحر .

وعن علي وابن عباس [وعبدالله بن مسعود][٣]وعبدالله بن أبي أوفى وإبراهيم وسعيد بن جبير على اختلاف فيه من الرواة وعن مجاهد وسفيان الثوري : أيام الحج كلها ، وهذا شائع ، كما يقال : يوم صفين ، وقد كان القتال في أيام كثيرة .[*]

(٣٩٠/١٨٠ر) حديث النبي ﷺ :

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري[٤]معلقاً قال : وقال هشام بن الغاز : أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه أبو داود[٥]بسنده من طريق الوليد[٦]،وأخرجه ابن ماجه[٧]من طريق صدقة[٨]بن خالد ، وأخرجه الحاكم[٩]من طريق الوليد بن مسلم ،كلاهما قالا : حدثنا هشام[١٠]بن الغاز ، قال : حدثنا نافع[١١]، عن ابن عمر عن النبيﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) يقصد بذلك قوله (الحج الأكبر) .
(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع ، والظاهر أن ما في المخطوطة هو الصحيح ، لأن أثر عبدالله بن مسعود هذا لم أقف عليه .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(٤) الصحيح (٥٣٧/٢) كتاب الحج – باب الخطبة أيام منى .
(٥) السنن (٤٨٣/٢) كتاب المناسك – باب يوم الحج الأكبر .
(٦) الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .
(٧) السنن (١٠١٦/٢-١٠١٧) كتاب المناسك – باب الخطبة يوم النحر .
(٨) صدقة بن خالد ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو ثقة .
(٩) المستدرك (٣٦١/٢) كتاب التفسير – تفسير سورة التوبة .
(١٠) هشام بن الغاز ، بالغين المعجمة وزاي ، ابن ربيعة ، الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ، خت ٤.(التقريب/٥٧٣) ، (المغني/١٨٩) .
(١١) نافع ، مولى ابن عمر ، سبق برقم (٢١٣) ،وهو ثقة ثبت فقيه .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه بهذه السياقة ، وأكثر هذا المتن مخرج في الصحيحين إلا قوله : ((إن يوم الحج الأكبر يوم النحر سنة))[1] فإن الأقاويل فيه عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم على خلاف بينهم فيه فمنهم من قال يوم عرفة ، ومنهم من قال يوم النحر ، ووافقه الذهبي على صحته .

(٣٩١/٦٢ق) أثر علي بن أبي طالب :

تخريجه :

أولا : أخرجه الترمذي[2] وابن أبي شيبة[3] والطبري[4] بأسانيدهم من طريق الحارث[5] عن علي بنحوه .

ثانيا : أخرجه ابن أبي شيبة[6] بسنده من طريق سعيد[7] ،وأخرجه الطبري[8] من طريق شعبة[9]، كلاهما عن الحكم[10] عن يحيى[11] بن الجزار ، عن علي بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

---

(١) المقصود بالسنة هي خطبة يوم النحر . انظر فتح الباري(٥٧٧/٣) كتاب الحج – باب الخطبة أيام منى .
(٢) السنن (٢٩١/٣) كتاب الحج – باب ما جاء في يوم الحج الأكبر .
(٣) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج – في يوم الحج الأكبر .
(٤) التفسير (١١٦/١٤،١١٨) .
(٥) الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني ، بسكون الميم ، أبو زهير ، صاحب علي ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ،وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير ، ٤.(التقريب/١٤٦) .
(٦) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج – في يوم الحج الأكبر .
(٧) سعيد بن المرزبان العبسي ، بفتح العين المهملة وسكون موحدة وبسين مهملة ، أبو سعد ، الأعور ، ضعيف مدلس ، مات بعد الأربعين ، من الخامسة ، بخ ت ق.(التقريب/٢٤١) ، (المغني/١٨٤) .
(٨) التفسير (١١٨/١٤) .
(٩) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .
(١٠) الحكم بن عتيبة ، سبق برقم (٣٦٧) ،وهو ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس .
(١١) يحيى بن الجزار ، بجيم وزاي فألف فراء ، العرني ، بضم المهملة وفتح الراء ثم نون ، صدوق رمي بالغلو في التشيع ، من الثالثة ، م٤.(التقريب/٥٨٨) ، (المغني/٥٩) .

الحكم على الأثر/

قال الترمذي : وهذا أصح من الحديث الأول[١١]، ورواية ابن عيينة موقوفا ، أصح من رواية محمد بن إسحاق مرفوعا ، هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي موقوفا .

أقول : الإسناد الأول تكلم عنه الترمذي ، أما الإسناد الثاني ففيه الحكم بن عتيبة ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس – وهو مدلسي المرتبة الثانية[١٢] ، وفيه يحيى بن الجزار ، صدوق رمي بالغلو في التشيع – فالإسناد حسن .

(٦٣/٣٩٢ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١٣]قال: حدثنا يحيى[١٤]بن سعيد ، وأخرجه الطبري[١٥]بسنده من طريق يحيى بن سعيد ، عن حماد[١٦]بن سلمة ، عن سماك[١٧]،عن عكرمة[١٨]، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر/

فيه سماك بن حرب ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن – فالإسناد ضعيف .

---

(١١) أخرجه الترمذي بسنده من طريق الحارث عن علي مرفوعا بنحوه ، أنظر المصدر السابق من سنن الترمذي .
(١٢) طبقات المدلسين (٤٧) .
(١٣) المصنف (٤/٤٧٠) كتاب الحج – في يوم الحج الأكبر .
(١٤) يحيى بن سعيد بن فروخ ، سبق برقم (١٣) وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .
(١٥) التفسير (١٤/١١٩) .
(١٦) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ،وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.
(١٧) سماك ، بكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب بن أوس البكري ، أبو المغيرة ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، خت م٤.(التقريب/٢٥٥) .
(١٨) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة .

(٣٩٣/٦٤ق) أثر عبدالله[١] بن أبي أوفى :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[٢]،وأخرجه الطبري[٣]من طريقه قال: أخبرنا ابن عيينة[٤]عن عبدالملك[٥]بن عمير، قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى يقول ، ثم ذكره بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري[٦]بسنده من طريق قيس[٧]، عن عبدالملك بن عمير وعياش[٨]العامري ، عن عبدالله بن أبي أوفى بنحوه .

ثالثاً : أخرجه الطبري[٩]بسنده من طريق عبدالواحد[١٠]، وبسنده من طريق ابن إدريس[١١]، وبسنده من طريق هشيم[١٢]كلهم عن سليمان[١٣]الشيباني ، عبدالله بن أبي أوفى بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي فيه ابن عيينة رجاله ثقات ، وتدليس ابن عيينة لا يؤثر ، لأنه من مدلسي المرتبة الثانية[١٤]، وتدليس عبدالملك بن عمير لا يؤثر أيضاً ، لأنه صرح

---

(١) عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي شهد الحديبية ، وعمر بعد النبي ﷺ دهراً ، مات سنة سبع وثمانين ،وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، ع.تهذيب الكمال(١٠/٣٠-٣١) ، (التقريب/٣٩٦) .
(٢) التفسير (٢/٢٦٧) .
(٣) التفسير (١٤/١٢٢) .
(٤) ابن عيينة ، هو: سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
(٥) عبدالملك بن عمير ، سبق برقم (٢٩٨) ، وهو ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس .
(٦) التفسير (١٤/١١٨،١٢٣) .
(٧) قيس بن الربيع ، سبق برقم (١١٣) ، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .
(٨) عياش ، بفتح العين المهملة وشدة مثناة وبشين معجمة ، ابن عمرو الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، هو الذي روى عن مسلم بن نذير ، م س .(التقريب/٤٣٧) ، (المغني/١٨١) .
(٩) التفسير (١٤/١١٦-١١٧) .
(١٠) عبدالواحد بن زياد ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال .
(١١) ابن إدريس ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة فقيه عابد .
(١٢) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي .
(١٣) سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ،وهو ثقة .
(١٤) طبقات المدلسين (٥٠) .

بالسماع – فالإسناد صحيح ، أما الإسناد الذي فيه قيس بن الربيع فهو ضعيف ، لأنه صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، أما الإسناد الذي فيه سليمان الشيباني فصحيح ، لأن رجاله ثقات .

(٣٩٤/١٥٠ط) أثر إبراهيم النخعي :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] بسنده من طريق هشيم[٢]،وبسنده من طريق حسن[٣] بن صالح ،وبسنده من طريق إبراهيم[٤] بن طهمان ، كلهم عن مغيرة[٥]، عن إبراهيم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦]– فالإسناد ضعيف .

---

(١) التفسير (١٢١/١٤،١٢٣) .
(٢) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي .
(٣) حسن بن صالح ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .
(٤) إبراهيم بن طهمان ، بفتح الطاء المهملة ، وسكون الهاء وبنون ، الخراساني ، أبو سعيد ، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ، ع.(التقريب/٩٠) .(المغني/١٥٩) .
(٥) مغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم .
(٦) طبقات المدلسين (٧٢) .

(١٥١/٣٩٥ط) أثر سعيد بن جبير :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٧]قال: حدثنا علي[٨]بن مسهر ،وأخرجه الطبري[٩]بسنده من طريق عبدالواحد[١٠]وبسنده من طريق ابن إدريس[١١]، كلهم عن سليمان[١٢]الشيباني قال سمعت سعيد بن جبير ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

(١٥٢/٣٩٦ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١٣]قال : حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد[١٤]، بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري[١٥]بسنده من طريق ابن عيينة[١٦]، وبسنده من طريق حجاج[١٧]، كلاهما عن ابن جريج[١٨]عن مجاهد ، بنحوه .

---

(٧) المصنف (٤/٤٧٠) كتاب الحج – في يوم الحج الأكبر .
(٨) علي بن مسهر ، بضم الميم ، وسكون المهملة ، وكسر الهاء ، القرشي ، ثقة له غرائب بعد أن أضر ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، ع.(التقريب/٤٠٥) .
(٩) التفسير (١٤/١١٩،١٢٠) .
(١٠) عبدالواحد بن زياد ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال .
(١١) ابن إدريس ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة فقيه عابد .
(١٢) سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ،وهو ثقة .
(١٣) التفسير (١٤/١٢٧) .
(١٤) هذا الإسناد سبق برقم (٣) .
(١٥) التفسير (١٤/١٢٧) .
(١٦) ابن عيينة ، هو :سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما يدلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
(١٧) حجاج بن محمد ن سبق برقم(٢٩)،وهوثقة ثبت لكنه اختلط في آخرعمره لما قدم بغداد قبل موته.
(١٨) ابن جريج ، هو : عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ، ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول إن أريد محمد بن عمرو القلوري ، فالأثر صحيح الإسناد ، وإن أريد محمد بن عمرو العتكي ، فالأثر حسن الإسناد. أما الإسناد الثاني ففيه ابن جريج ، ثقة فاضل وكان يرسل ويدلس—وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[١٩]،فالإسناد ضعيف .

(١٥٣/٣٩٧ط) أثر سفيان الثوري :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١]قال : حدثني الحارث[٢]قال ، حدثنا أبو عبيد[٣]قال، كان سفيان يقول ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه الحارث بن أبي أسامة صدوق — فالأثر حسن الإسناد .

---

(١٩) طبقات المدلسين (٦٥) .
(١) التفسير (١٢٧/١٤) .
(٢) الحارث بن أبي أسامة ، سبق برقم (٢٢) ،وهو صدوق .
(٣) أبو عبيد ، هو: القاسم بن سلام ، سبق برقم (٣٣٣) ، وهو ثقة فاضل مصنف .

وروى حماد عن مجاهد أيضاً قال : الحج الأكبر القران والحج الأصغر الإفراد .(*)

(١٥٤/٣٩٨ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري(٤)قال: حدثنا أحمد(٥)بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد(٦)قال ، حدثنا أبو بكر النهشلي(٧)، عن حماد به بنحوه .

بيان حال الرواة /

-حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل ، فقيه صدوق له أوهام ،من الخامسة ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها ، بخ م٤(٨).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه حماد بن أبي سليمان ، فقيه صدوق له أوهام .

الحكم على الأثر /

فيه حماد بن أبي سليمان ، فقيه صدوق له أوهام .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(٤) التفسير (١٢٩/١٤) .
(٥) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .
(٦) أبو أحمد ، هو: محمد الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
(٧) أبو بكر النهشلي ، بفتح نون ، ومعجمة وسكون هاء بينهما ، هو : الكوفي ، قيل اسمه عبدالله بن قطاف ، أو ابن أبي قطاف ، وقيل غير ذلك ، صدوق رمي بالإرجاء ، من السابعة ، مات سنة ست وستين ، م ت س ق .(التقريب/٦٢٥) ، (المغني/٢٦٢) .
(٨) تهذيب الكمال (١٨٧/٥-١٩٣) ، (التقريب/١٧٨) .

روى عن ابن سيرين أنه قال: إنما قال ﴿يوم الحج الأكبر﴾[1] لأن أعياد الملل اجتمعت فيه ، وهو العام الذي حج فيه النبي ﷺ. (*)

(١٥٥/٣٩٩ط) أثر محمد بن سيرين :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[2] من طريق سعيد بن المسيب قال : أخبرت عن ابن عون[3]، وأخرجه الطبري[4] من طريق أبي أسامة[5]، عن ابن عون قال: سألت محمدا عن يوم الحج الأكبر فقال : كان يوم وافق فيه حج رسول الله ﷺ وحج أهل الملل.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

إسناد ابن أبي شيبة فيه من لم يسم ، لأن سعيد بن المسيب قال : أخبرت عن ابن عون .

أما إسناد الطبري ففيه أبو أسامة ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، وهو من مدلسي المرتبة الثانية[6]- فالإسناد صحيح .

---

(١) سورة براءة آية رقم(٣).
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوط (٥٢٩/أ) .
(٢) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج – في يوم الحج الأكبر .
(٣) ابن عون ، هو : عبدالله ، سبق برقم (١٢٣)، وهو ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن .
(٤) التفسير (١٢١/١٤) .
(٥) أبو أسامة ، هو : حماد بن أسامة ، سبق برقم (٢٤٤) ، وهو ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره .
(٦) طبقات المدلسين (٤٨) .

وقال عبدالله بن شداد : الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة .
وعن ابن عباس : العمرة هي الحجة الصغرى ، وعن عبدالله بن مسعود مثله.(*)

(٤٠٠/١٥٦ط) أثر عبدالله بن شداد :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١]عن الثوري[٢]وعن معمر[٣]، وأخرجه الطبري[٤]بسنده من طريق شريك[٥]ومن طريق الثوري[٦]ومن طريق معمر ، كلهم عن أبي إسحاق[٧]، عن عبدالله بن شداد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

إن أريد أبو إسحاق الشيباني – فالأثر إسناده صحيح ، وإن أريد أبو إسحاق السبيعي – فالأثر إسناده صحيح أيضاً ، لأن اختلاطه لا يؤثر ، لأن الثوري أخذ عنه وهو أثبت الناس فيه[٨].

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .
(١) التفسير (٢٦٧/٢) .
(٢) الثوري ، هو: سفيان ، سبق برقم (٧٦) ،وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ،وكان ربما دلس .
(٣) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
(٤) التفسير (١٢٠/١٤،١٢٢) .
(٥) شريك بن عبدالله ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع .
(٦) عند الطبري (الشعبي) ،وهو تصحيف ، لأن شيخ عبدالرزاق هو الثوري ، كما في تفسير عبدالرزاق ، وقد أخرج الطبري هذا الإسناد من طريق عبدالرزاق .
(٧) أبو إسحاق ، هو: الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ،وهو ثقة ، وهو الذي يروي عن عبدالله بن شداد ، ويروي عنه الثوري ، ولم أقف على أن شريكاً ومعمراً رويا عنه ، والذي وقفت عليه هو أنهما رويا عن أبي إسحاق السبيعي ، وقد سبق برقم (١١١) ،وهو ثقة مكثر عابد ، اختلط بآخره . أنظر تهذيب الكمال (٦٠/٨-٦٢) ، (٢٦٥/١٤-٢٧١) ، (٢٦٨/١٨-٢٧٣) .
(٨) انظر تهذيب الكمال (٢٦٥/١٤-٢٧١) .

(٤٠١/٦٥ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أولاً : أخرجه البيهقي[١]قال : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي[٢]أنبأ علي[٣]بن عمر الحافظ ثنا محمد[٤]بن محمود الواسطي ثنا محمد[٥]بن عبدالملك بن مروان ثنا يزيد[٦]بن هارون ثنا ورقاء[٧]عن أبي إسحاق[٨]عن عبدالله[٩] بن شداد عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه البيهقي[١٠]بسنده من طريق إبراهيم[١١]بن أبي يحيى عن داود[١٢]عن عكرمة[١٣]عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

---

(١) السنن (٣٢٥/٤) كتاب الحج – باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى : {وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ لله}.

(٢) أبو عبدالرحمن السلمي،هو:محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري، قال الخطيب: قال لي محمد بن يوسف القطان: كان يضع الأحاديث للصوفية، وكان غير ثقة ، مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة . تاريخ بغداد (٢٤٨/٢-٢٤٩) ، لسان الميزان (١٤٥/٥) ، سير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٧-٢٥٥) .

(٣) علي بن عمر الحافظ ، الدارقطني ، أبو الحسن ، قال الخطيب : انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث ، وأسماء الرجال وأحوال الرواة ، مع الصدق والأمانة ،والفقه والعدالة ، وقبول الشهادة ، وصحة الاعتقاد ، تاريخ بغداد (٣٤/١٢-٤٠) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٩/١٦-٤٦١) .

(٤) محمد بن محمود الواسطي ، لم أقف على ترجمته .

(٥) محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي ، أبو جعفر ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وستين ، دق.(التقريب/٤٩٤) .

(٦) يزيد بن هارون ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة متقن عابد .

(٧) ورقاء اليشكري ، سبق برقم (٤١) ،وهو صدوق .

(٨) أبو إسحاق ، هو : الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

(٩) عبدالله بن شداد سبق برقم (١٠٧)،ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات،وكان معدوداً في الفقهاء.

(١٠) السنن (٣٥١/٤) كتاب الحج – باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ لله}.

(١١) إبراهيم بن أبي يحيى ، هو: ابن محمد الأسلمي ، أبو إسحاق المدني ، متروك ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين ، وقيل إحدى وتسعين ،ق.(التقريب/٩٣) .

(١٢) داود بن الحصين ، بمضمومة وفتح مهملة ، الأموي مولاهم ، أبو سليمان ، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج ، من السادسة مات سنة خمس وثلاثين ، ع.(التقريب/١٩٨) ،(المغني/٧٨) .

(١٣) عكرمة مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ،وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة .

الحكم على الأثر/

في إسناد البيهقي الأول أبو عبدالرحمن السلمي، كان يضع الأحاديث للصوفية وكان غير ثقة ، وفيه محمد بن محمود الواسطي، لم أقف على ترجمته – فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه إبراهيم بن أبي يحيى ، متروك – فالإسناد ضعيف جداً .

(٤٠٢/٦٦ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخريجه:

أخرجه البيهقي[١] بسنده من طريق أشعث[٢] عن أبي إسحاق[٣] عن مسروق[٤] عن عبدالله بن مسعود بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

فيه أشعث بن سوار ، ضعيف – فالأثر إسناده ضعيف .

---

(١) السنن (٣٥١/٤) كتاب الحج – باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ لله}.
(٢) أشعث بن سوار ، سبق برقم (١٣٣) ،وهو ضعيف .
(٣) أبو إسحاق ، هو السبيعي ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة مكثر عابد ، اختلط بأخرة .
(٤) مسروق بن الأجدع،بجيم ودال مهملة،ابن مالك الوادعي،أبو عائشة الكوفي،ثقة فقيه عابد، مخضرم ، من الثانية،مات سنة اثنتين – ويقال سنة ثلاث – وستين ، ع.(التقريب/٥٢٨) ، (المغني/١٦) .

قال أبو بكر[1]: قوله ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ قد اقتضى أن يكون هناك حج أصغر ،وهو العمرة ، على ما روي عن عبدالله بن شداد وابن عباس ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : ((العمرة [الحجة الصغرى] [2])) .[*]

(٤٠٣/١٥٧ط) أثر عبد الله بن شداد :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٤٠٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٠٤/٦٧ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٤٠١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .

(٤٠٥/١٨١ر) حديث النبي ﷺ أنه قال: ((العمرة الحجة الصغرى)) :

تخريجه:

أخرجه الدارقطني[٣] والبيهقي[٤] والمزي[٥] بأسانيدهم من طريق الحكم[٦] بن موسى ثنا يحيى[٧] بن حمزة عن سليمان[٨] بن داود حدثني الزهري[٩] عن أبي بكر[١٠] بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه[١١] عن جده عن النبي ﷺ بنحوه، ورواية المزي مطولة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الزيلعي : قال صاحب التنقيح : وسليمان بن داود هذا قال فيه غير واحد من الأئمة إنه سليمان بن أرقم ، وهو متروك[١٢]. وقال ابن حجر: قلت : أما سليمان بن داود الخولاني ، فلا ريب في أنه صدوق ، لكن الشبهة دخلت على حديث الصدقات[١٣] من جهة أن الحكم بن موسى غلط في اسم والد سليمان ، فقال : سليمان بن داود ، وإنما هو سليمان بن أرقم[١٤]، فمن أخذ بهذا ضعف الحديث ،ولا

---

(٣) السنن (٢/٢٨٥) كتاب الحج – باب المواقيت .

(٤) السنن (٤/٣٥٢) كتاب الحج – باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله}.

(٥) تهذيب الكمال (٨/٤٥-٤٨) .

(٦) الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي ، أبو صالح ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، خت م مد س ق.(التقريب/١٧٦) .

(٧) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي ، أبو عبدالرحمن الدمشقي ، ثقة رمي بالقدر ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح ،ع.(التقريب/٥٨٩) .

(٨) سليمان بن داود الخولاني ، بفتح خاء معجمة وبنون ، أبو داود الدمشقي ، قال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا بأس به يقال إنه سليمان بن أرقم ، وقال ابن حبان : ثقة مأمون ، وقال ابن حجر : صدوق ، مد س .الجرح والتعديل (٤/١١٠)، تهذيب الكمال (٨/٤٣-٤٨) ، (التقريب/٢٥١) (المغني/٩٩) .

(٩) الزهري ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(١٠) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، النجاري ، بالنون والجيم ، المدني ، اسمه وكنيته واحد ، وقيل أنه يكنى أبا محمد ، ثقة عابد ، من الخامسة مات سنة عشرين ومائة ، وقيل غير ذلك ، ع.(التقريب/٦٢٤) .

(١١) أبوه ، هو: محمد عمرو بن حزم الأنصاري ، أبو عبدالملك ، له رؤية ، وليس له سماع ، إلا من الصحابة ، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ، مد س .(التقريب/٤٩٩) .

(١٢) نصب الراية (٣/١٤٨-١٤٩) كتاب الحج – باب الفوات .

(١٣) وهو الحديث الذي ذكر فيه : ((العمرة الحجة الصغرى)) .

(١٤) سليمان بن أرقم البصري ، أبو معاذ ، ضعيف ، من السابعة ، د ت س .(التقريب/٢٥٠) .

سيما مع قول من قال إنه قرأه كذلك في أصل يحيى بن حمزة ، فقد قال صالح جزرة[١٥]: نظرت في أصل كتاب يحيى بن حمزة حديث عمرو بن حزم في الصدقات ، فإذا هو عن سليمان بن أرقم قال صالح : كتب عن مسلم بن الحجاج هذا الكلام ، وقال الحافظ أبو عبدالله بن مندة : قرأت في كتاب يحيى بن حمزة بخطه ، عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، وأما من صححه فأخذه على ظاهر ه في أنه سليمان بن داود ، وقوي عندهم أيضا بالمرسل الذي رواه معمر عن الزهري ، والله أعلم ، وذكر ابن حبان أن أبا اليمان روى عن شعيب عن الزهري بعض الحديث[١٦].

(١٨٢/٤٠٦ر) :

[قال النبي ﷺ للأقرع بن حابس حين][١]سأله فقال: الحج في كل عام أو حجة واحدة ؟ فقال النبي ﷺ : ((لا، بل حجة واحدة)) .[*]

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢]،وابن ماجه[٣]،والحاكم[٤]بأسانيدهم من طريق سفيان[٥]بن حسين وأخرجه أحمد[٦]من طريق زمعة[٧]وأخرجه النسائي[٨]من طريق عبدالجليل[٩]بن حميد،كلهم عن الزهري [١٠]، عن أبي سنان[١١]، عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه .

---

(١٥) بجيم فزاي فراء مفتوحات وقيل بكسر جيم أيضا . (المغني/٦٠) .
(١٦) تهذيب التهذيب (٤/١٧٠-١٧١) .
(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٩) ، ب(٣/١٢٠) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .
(٢) السنن (٢/٣٤٤-٣٤٥) كتاب المناسك – باب فرض الحج .
(٣) السنن (٢/٩٦٣)كتاب المناسك – باب فرض الحج .
(٤) المستدرك (١/٦٠٨) كتاب المناسك .
(٥) سفيان بن حسين الواسطي ، سبق برقم (١٣٣) ،وهو ثقة في غير الزهري باتفاقهم .
(٦) المسند (١/٧٩٥) مسند عبدالله بن العباس ، حديث رقم (٣٥٢٠) .
(٧) زمعة ، بسكون الميم ، ابن صالح الجندي ، بفتح الجيم والنون ، اليماني ، أبو وهب ، ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون ، من السادسة ، م مد ت س ق.(التقريب/٢١٧) .
(٨) السنن (٥/١١٧) كتاب مناسك الحج – باب وجوب الحج .
(٩) عبدالجليل بن حميد اليحصبي ، بمفتوحة وسكون حاء مهملة وكسر صاد مهملة وفتحها وبموحدة ، أبو مالك ، لا بأس به ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين، س.(التقريب/٣٣٢) ، (المغني/٢٧٨) .
(١٠) الزهري ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .
(١١) أبو سنان ، هو: يزيد بن أمية ، الدؤلي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثانية ، ومنهم من عده في الصحابة ، دس ق .(التقريب/٥٩٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا إسناد صحيح وأبو سنان هذا هو الدؤلي ، ولم يخرجاه ، فإنهما لم يخرجا سفيان بن حسين ، وهو من الثقات الذين يجمع حديثهم ، ووافقه الذهبي على صحته .

أقول: ولهذا الحديث شاهد أخرجه مسلم[١٢] بسنده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

(٤٠٧/١٨٣ن):

قال النبي ﷺ : ((الحج عرفة)) .[*]

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] من طريق محمد[٢] بن كثير ، وأخرجه ابن ماجه[٣] والنسائي[٤] من طريق وكيع[٥]، وأخرجه الترمذي[٦] من طريق يحيى[٧] بن سعيد وعبدالرحمن[٨] بن مهدي ، وأخرجه الحاكم[٩] من طريق سفيان[١٠] بن عيينة

---

(١٢) الصحيح (٩٧٥/٢) كتاب الحج – باب فرض الحج مرة في العمر .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ب(١٢٠/٣) ؛ المخطوطة(٥٢٩/أ) .
(١) السنن (٤٨٥/٢-٤٨٦) كتاب المناسك – باب من لم يدرك عرفة .
(٢) محمد بن كثير العبدي ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة لم يصب من ضعفه .
(٣) السنن (١٠٠٣/٢) كتاب المناسك – باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع .
(٤) السنن (٢٨٢/٥-٢٨٣) كتاب المناسك – باب فرض الوقوف بعرفة .
(٥) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ،وهو ثقة حافظ عابد .
(٦) السنن (٢٣٧/٣) كتاب الحج – باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج .
(٧) يحيى بن سعيد القطان ، سبق برقم (١٣) ،وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .
(٨) عبدالرحمن بن مهدي،سبق برقم(١٤)، وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث،قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه.
(٩) المستدرك (٦٣٥/١) كتاب المناسك .
(١٠) سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

وعبدالرحمن بن مهدي ،كلهم عن سفيان[١١]، عن بكير[١٢] بن عطاء ، عن عبدالرحمن[١٣] بن يعمر الديلي عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه ، مع اختلاف يسير في بعض الروايات .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : والعمل على حديث عبدالرحمن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم .

وقال أيضا:وقد روى شعبة عن بكير بن عطاء نحو حديث الثوري،وقال:وسمعت الجارود[١٤] يقول:سمعت وكيعا أنه ذكر هذا الحديث فقال: هذا الحديث أم المناسك .

وقال الذهبي : صحيح ، وسكت عنه الحاكم .

---

(١١) سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ،وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .
(١٢) بكير ، مصغر ، ابن عطاء الليثي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، ٤.(التقريب/١٢٨) .
(١٣) عبدالرحمن بن يعمر ، بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم ، الديلي ، بكسر الدال وسكون التحتانية ، صحابي ، نزل الكوفة ، ويقال مات بخراسان ، ، ٤.(التقريب/٣٥٣) .
(١٤) الجارود بن معاذ الترمذي ، سبق برقم (١٠٦) ،وهو ثقة رمي بالإرجاء .

قال أبو بكر: ويحتمل[١٥] أيام منى على ما روي عن مجاهد .[*]

(١٥٨/٤٠٨ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١٦] قال : حدثنا أحمد[١٧] بن إسحاق قال ،حدثنا أبو أحمد[١٨] قال، حدثنا ابن عيينة[١٩]، عن ابن جريج[٢٠]، عن مجاهد بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل – وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٢١] ، فالأثر إسناده ضعيف .

---

(١٥) يقصد بذلك يوم الحج الأكبر .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) ,
(١٦) التفسير (١٢٧/١٤) .
(١٧) أحمد بن إسحاق البزار ، سبق برقم (١٤٢) ،وهو صدوق .
(١٨) أبو أحمد ،هو :محمد الزبيري ، سبق برقم (١١١) ،وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
(١٩) ابن عيينة ، هو: سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ،وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
(٢٠) ابن جريج ، هو : عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .
(٢١) طبقات المدلسين (٦٥) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾(١)

روى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله:﴿ لست عليهم بمصيطر﴾(٢)، وقوله :﴿ وما أنت عليهم بجبار﴾(٣)، وقوله تعالى: ﴿فاعف عنهم واصفح﴾(٤)،وقوله:﴿ قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله﴾(٥)، قال : نسخ هذا كله قوله تعالى : ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ وقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾(٦)الآية .(*)

(٤٠٩/٦٨ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه البيهقي(٧)قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي(٨)أنبأ أبو الحسن أحمد(٩)بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان(١٠)بن سعيد ثنا عبدالله(١١) بن صالح عن معاوية بن صالح به بنحوه .

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (٥) .
(٢) سورة الغاشية آية رقم (٢٢) .
(٣) سورة ق ، آية رقم (٤٥) .
(٤) سورة المائدة ، آية رقم (١٣) .
(٥) سورة الجاثية ، آية رقم (١٤) .
(٦) سورة براءة ، آية رقم (٢٩) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .
(٧) السنن (١١/٩) كتاب السير – باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام .
(٨) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ، بالتشديد ، الذي يزكي الشهود ، هو : يحيى بن إبراهيم بن محمد النيسابوري ، كان شيخا ثقة ، مات سنة أربع عشرة وأربعمائة .العبر (٢٢٨/٢) ، سير أعلام النبلاء (٢٩٥/١٧-٢٩٦) ، لب اللباب (٢٥٤/٢) .
(٩) أحمد بن محمد بن عبدوس ، بالباء المعجمة بواحدة وبالدال ، أبو الحسن الطرائفي ، بفتحتين وفاء ، قال الحاكم : كان صدوقا ،مات سنة ست وأربعين وثلاث مئة ، العبر(٢٧٠/٢-٢٧١) ، الإكمال (١٠٨/٦) ، لب اللباب (٩٠/٢) .
(١٠) عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي،أبو سعيد التميمي،الحافظ،قال أبو داود السجستاني: منه تعلمنا الحديث، مات سنة ثمانين ومئتين،الجرح والتعديل(١٥٣/٦) سير أعلام النبلاء(٣١٩/١٣-٣٢٦) .
(١١) عبدالله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

بيان حال الرواة /

-معاوية بن صالح، سبق برقم (٧٩) ،وهو صدوق له أوهام .

-علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق قد يخطئ ، أرسل عن ابن عباس و لم يره .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ ، أرسل عن ابن عباس و لم يره .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن محمد بن عبدوس ،صدوق ، والإسناد من عبدالله بن صالح إلى ابن عباس نسخة — فالأثر حسن الإسناد .

قال موسى بن عقبة : قد كان النبي ﷺ قبل ذلك يكف عمن لم يقاتله بقوله تعالى: ﴿وَأَلْقَوا إِلَيْكُم السَلَم فَمَا جَعَلَ الله لَكُم عَلَيْهِم سَبِيلاً﴾(١)، ثم نسخ ذلك بقوله:﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾(٢)، ثم قال:﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الحُرُمُ فَاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ﴾.(*)

(٤١٠/١٥٩ط) أثر موسى بن عقبة :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النساء ، آية رقم (٩٠) .
(٢) سورة براءة ، آية رقم (١) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٩) ، ب(٣/١٢٠-١٢١) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .

(١٨٤/٤١١ر) :

وأخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر .(*)

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] وأبوداود[٢] والترمذي[٣] بأسانيدهم من حديث بجالة[٤] بن عبدة عن عبدالرحمن بن عوف عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقال في حديث علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه إذا بعث سرية قال: ((إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فادعوهم إلى أداء الجزية فإن فعلوا فخذوا منهم وكفوا عنهم)) .(**)

(١٨٥/٤١٢ر) حديث بريدة بن الحصيب :

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] وأبو داود[٦]، وابن ماجه[٧]، والترمذي[٨] بأسانيدهم من طريق علقمة ابن مرثد به بنحوه مطولاً .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .
(١) الصحيح (٣٩٥/٤) كتاب الجزية والموادعة – باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب .
(٢) السنن (٤٣١/٣-٤٣٢) كتاب الخراج والإمارة والفيء – باب في أخذ الجزية من المجوس .
(٣) السنن (١٢٤/٤-١٢٥) كتاب السير – باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس .
(٤) بجالة ، بفتح الموحدة بعدها جيم ، ابن عبدة ، بفتحتين ، التميمي ، البصري ، ثقة ، من الثانية ،خ د ت س.(التقريب/١٢٠) .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/أ) .
(٥) الصحيح (١٣٥٦/٣-١٣٥٨) كتاب الجهاد والسير – باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها.
(٦) السنن (٨٣/٣-٨٥) كتاب الجهاد – باب في دعاء المشركين .
(٧) السنن (٩٥٣/٢-٩٥٤) كتاب الجهاد – باب وصية الإمام .
(٨) السنن (١٣٨/٤-١٣٩) كتاب السير – باب ما جاء في وصيته ﷺ في القتال .

بيان حال الرواة /

-علقمة بن مرثد ، بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ، الحضرمي ، أبو الحارث ، ثقة ، من السادسة ، ع[٩].

-ابن بريدة ، هو: سليمان الأسلمي ، المروزي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، م٤[١٠].

أبوه ، هو: بريدة بن الحصيب ، بمهملتين ، مصغراً ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ،أسلم قبل بدر ، مات سنة ثلاث وستين ،ع[١١].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح .

---

(٩) (التقريب/٣٩٧) .
(١٠) (التقريب/٢٥٠) .
(١١) (التقريب/١٢١) .

(١٨٦/٤١٣ر) :

وقال النبي ﷺ : ((أعف الناس قتلة أهل الإيمان)).(*)

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود[١٢] وابن أبي شيبة[١٣] من طريق شباك[١٤]، وأخرجه أحمد[١٥] والبيهقي[١٦] من طريق المغيرة[١٧] كلاهما عن إبراهيم[١٨]، عن هني[١٩] بن نويرة ، عن علقمة[٢٠]، عن عبدالله[٢١]، عن النبي ﷺ ، بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن ماجه[٢٢] من طريق شباك، وأخرجه ابن أبي شيبة[٢٣] من طريق سلمة[٢٤] بن كهيل ، وأخرجه أحمد[٢٥] من طريق مغيرة ، كلهم عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله ، عن النبي ﷺ ، بلفظه ، مع اختلاف يسير في لفظ ابن ماجه وأحمد .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٠/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .
(١٢) السنن (١٢٠/٣) كتاب الجهاد – باب في النهي عن المثلة .
(١٣) المصنف (٤٣٢/٦) كتاب الديات – المثلة في القتل .
(١٤) شباك ، بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ثم كاف ، الكوفي ، ثقة له ذكر في صحيح مسلم ، وكان يدلس ، من السادسة ، د س ق .(التقريب/٢٦٣) .
(١٥) المسند (٤٥/٢) مسند عبدالله بن مسعود ، حديث رقم (٣٧٢٨) .
(١٦) السنن (٦١/٨) كتاب الجنايات – باب يحفظ الإمام سيفه ليأخذ سيفاً صارماً لا يعذب به ولا يمثل به .
(١٧) المغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم .
(١٨) إبراهيم بن سويد النخعي ، ثقة لم ثبت أن النسائي ضعفه ، من السادسة ، م٤.(التقريب/٩٠) .
(١٩) هني ، بنون مصغر ، ابن نويرة ، بنون مصغر ، الكوفي ، مقبول ، من العباد ، من الثالثة ، قتل قبل الثمانين ، د ق.(التقريب/٥٧٥) .
(٢٠) علقمة بن قيس ، سبق برقم (١١٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه عابد .
(٢١) عبدالله ، هو : ابن مسعود .
(٢٢) السنن (٨٩٤/٢) كتاب الديات – باب أعف الناس قتلة ، أهل الإيمان .
(٢٣) المصنف (٤٣٣/٦) كتاب الديات – المثلة في القتل .
(٢٤) سلمة بن كهيل ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة .
(٢٥) المسند (٤٥/٢-٤٦) مسند عبدالله بن مسعود – حديث رقم (٣٧٢٩) .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول هني بن نويرة ، مقبول ، أما الإسناد الثاني الذي أخرجه ابن ماجه من طريق شباك ، وابن أبي شيبة من طريق سلمة بن كهيل ، فصحيح ، لأن رجالهم ثقات ، أما تدليس شباك فلا يؤثر لأنه من مدلسي المرتبة الأولى[٢٦].

بيان غريب الحديث /

(قتلة) ، القتلة بالكسر : الحالة من القتل ، وبفتحها المرة منه[٢٧].

(١٨٧/٤١٤ر) :

وقال : ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة)) .[*]

تخريجه :

أخرجه مسلم[١]،وأبو داود[٢]،وابن ماجه[٣]،والترمذي[٤]،والنسائي[٥]،بأسانيدهم من حديث شداد[٦]بن أوس ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

---

(٢٦) طبقات المدلسين (٣٤) .
(٢٧) النهاية (١٣/٤) ، (قتل) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٠/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .
(١) الصحيح (١٥٤٨/٣) كتاب الصيد والذبائح – باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة .
(٢) السنن (٢٤٤/٣) كتاب الأضاحي – باب في النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة .
(٣) السنن (١٠٥٨/٢) كتاب الذبائح – باب إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح .
(٤) السنن (١٦/٤) كتاب الديات – باب ما جاء في النهي عن المثلة .
(٥) السنن (٢٦٣/٧-٢٦٤) كتاب الضحايا – باب حسن الذبح .
(٦) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو يعلى ، صحابي ، مات بالشام قبل الستين أو بعدها ،وهو ابن أخي حسان بن ثابت ، ع.(التقريب/٢٦٤) .

قال أبو بكر[٧]: وجائز أن يكون أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين قتل أهل الردة بالإحراق والحجارة والرمي من رؤوس الجبال والتنكيس في الآبار إنما ذهب فيه إلى ظاهر الآية[٨].وكذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين أحرق قوماً مرتدين جائز أن يكون اعتبر عموم الآية .[**]

(٤١٥/١٦٠ط) ورد نحو القول الأول عن نافع :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٩]قال: حدثنا السري[١٠]، قال : حدثنا شعيب[١١]،عن سيف[١٢]، عن أبي عمرو[١٣]، عن نافع ، قال: كتب أبو بكر إلى خالد ، ومما جاء فيه : لا تظفرن بأحد قتل المسلمين إلا قتلته ونكلت به غيره ، ومن أحييت ممن حاد الله أو ضاده ، ممن ترى أن في ذلك صلاحاً فاقتله ، فأقام على البزاخة[١٤]شهراً يصعد عنها ويصوب[١٥]، ويرجع إليها في طلب أولئك ،فمنهم من أحرق ، ومنهم من قمطه[١٦]ورضخه[١٧]بالحجارة ومنهم من رمي به من رؤوس الجبال .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

---

(٧) هو : الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٨) يقصد بذلك آية (٥) ، من سورة براءة .
(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٠/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .
(٩) التاريخ (٢٦٥/٢) .
(١٠) السري ، بفتح مهملة وكسر راء خفيفة وشدة مثناة تحت ، ابن يحيى بن السري التميمي ، كوفي ، أبو عبيدة ، كان صدوقاً . الجرح والتعديل (٢٨٥/٤) ، (المغني/١٢٧) .
(١١) شعيب بن إبراهيم الكوفي،راوية كتب سيف عنه،فيه جهالة،ذكره ابن عدي وقال ليس بالمعروف ،وله أحاديث وأخبار،وفيه بعض النكرة،وفيها ما فيه تحامل على السلف. لسان الميزان (١٧٢/٣) .
(١٢) سيف بن عمر التميمي ، صاحب كتاب الردة ، الكوفي ، ضعيف الحديث عمدة في التاريخ ، أفحش ابن حبان القول فيه ، من الثامنة ، مات في زمن الرشيد ، ت.(التقريب/٢٦٢) .
(١٣) أبوعمرومولى إبراهيم بن طلحة،كما ذكر ذلك الطبري في التاريخ(٢٤٧/٢) لم أقف على ترجمته.
(١٤) البزاخة: بالضم ، والخاء معجمة ، قال الأصمعي: بزاخة ماء لطيء بأرض نجد ، وقال أبو عمرو الشيباني:ماء لبني أسد كانت فيه وقعة عظيمة في أيام أبي بكر الصديق مع طليحة بن خويلد الأسدي . معجم البلدان (٤٠٨/١) .
(١٥) التصوب : الانحدار ، والتصويب : خلاف التصعيد . لسان العرب (٥٣٤/١) ، (صوب) .
(١٦) القمط : شد كشد الصبي في المهد وفي غير المهد إذا ضم أعضاؤه إلى جسده ثم لف عليه القماط ، وقمطه : شد يديه ورجليه ،واسم ذلك الحبل القماط ، لسان العرب (٣٨٥/٧) ، (قمط) .
(١٧) الرضخ : كسر الرأس . لسان العرب (١٩/٣) ، (رضخ) .

الحكم على الأثر/

فيه شعيب بن إبراهيم ، فيه جهالة ، ليس بالمعروف ،وله أحاديث وأخبار ،وفيه بعض النكرة، وفيها ما فيه تحامل على السلف ، وفي الإسناد أيضاً أبي عمرو مولى إبراهيم بن طلحة ، لم أقف على ترجمته – فالأثر إسناده ضعيف .

(١٦١/٤١٦ط) ورد نحو القول الثاني عن عكرمة :

تخريجه :

أخرجه البخاري[١٨]وأبو داود[١٩]والترمذي[٢٠]والنسائي[٢١]بأسانيدهم عن عكرمة بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر/

صحيح .

(١٨) الصحيح (٣٤٦/٤) كتاب الجهاد والسير – باب لا يعذب بعذاب الله .
(١٩) السنن (٥٢٠/٤-٥٢٢) كتاب الحدود – باب الحكم فيمن ارتد .
(٢٠) السنن (٤٨/٤) كتاب الحدود – باب ما جاء في المرتد .
(٢١) السنن (١٢٠/٧) كتاب تحريم الدم – باب الحكم في المرتد .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾(١)

روى معمر عن الزهري عن أنس قال:لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب كافة فقال عمر:يا أبا بكر أتريد أن تقاتل العرب كافة!فقال أبوبكر:إنما قال رسول الله ﷺ :((إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة منعوني دماءهم وأموالهم)).والله لو منعوني عقالاً مما كانوا يعطون إلى رسول الله ﷺ لقاتلهم عليه.(*)

(١٨٨/٤١٧ر)حديث أنس:

تخريجه:

أخرجه النسائي(٢)قال:أخبرنا محمد(٣)بن بشار قال:حدثنا عمرو(٤)بن عاصم قال:حدثنا عمران(٥)أبو العوام القطان قال:حدثنا معمر به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-معمر بن راشد،سبق برقم(٥)،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (٥) .
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٧١/٤)،ب(١٢٢/٣)،المخطوطة(٥٣٠/أ).
(٢) السنن(٣١٣/٦)كتاب الجهاد-باب وجوب الجهاد.
(٣) محمد بن بشار،سبق برقم(٢٧٢)،وهو ثقة.
(٤) عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكِلابي،أبو عثمان البصري،صدوق في حفظه شيء،من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ، ع.(التقريب/٤٢٣) .
(٥) عمران أبو العَوَّام القطان،ابن دَاوَر،بفتح الواو بعدها راء،البصري،صدوق يهم ورمي برأي الخوارج،من السابعة،مات بين الستين والسبعين،خت٤.(التقريب/٤٢٩).

الحكم على الحديث/

قال النسائي:عمران القطان ليس بالقوي في الحديث وهذا الحديث خطأ،والذي قبله الصواب حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة.

أقول:حديث أبي هريرة الذي أشار إليه النسائي سوف يأتي برقم(٤٢٠).

بيان غريب الحديث/

(عِقَالاً)،أراد بالعِقَال:الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة،لأن على صاحبها التسليم،وإنما يقع القبض بالرباط.

وقيل:أراد ما يساوي عقالاً من حقوق الصدقة(٦).

وروى مبارك بن فضالة عن الحسن قال:لما قُبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل المدينة،فنصب أبو بكر لهم الحرب فقالوا:فإذاً نشهد أن لا إله الله ونصلي ولا نزكي،فمشى عمر والبدريون إلى أبي بكر وقالوا:دعهم فإنهم إذا استقر الإسلام في قلوبهم وثبت أدّوا،فقال:والله لو منعوني عقالاً مما أخذ رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه! وقاتل رسول الله ﷺ على ثلاث:شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة،وقال الله تعالى:﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾والله لا أسأل فوقهن ولا أقصر دونهن! فقالوا له:يا أبا بكر نحن نزكي ولا ندفعها إليك ، فقال : لا والله حتى آخذها كما أخذها رسول الله ﷺ وأضعها مواضعها.

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين مثله.(*)

(١٦٢/٤١٨ط)أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

بيان حال الرواة/

-مبارك بن فضالة،سبق برقم(٢٣)،وهو صدوق يدلس ويسوي.

---

(٦) النهاية(٣/٢٨٠)،(عقل).

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٧١)،ب(٣/١٢٢-١٢٣)،المخطوطة(٥٣٠/أ).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه مبارك بن فضالة،صدوق يدلس ويسوي-وهو من مدلسي المرتبة الثالثة.

(٤١٩/١٦٣ط)أثر محمد بن سيرين:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

بيان حال الرواة/

-حماد بن زيد،سبق برقم (٦٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه ،قيل إنه كان ضريراً،ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب.

-أيوب السَّخْتِياني،سبق برقم(١٢٤)،وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

وروى الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن أبي هريرة قال:لما قبض رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر وارتد من ارتد من العرب،بعث أبو بكر لقتال من ارتد عن الإسلام،فقال له عمر:يا أبا بكر ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول:((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله))،فقال:لو منعوني عقالا مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه.(*)

(٤٢٠/١٨٩ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أخرجه البخاري(١)ومسلم(٢)وأبو داود(٣)والترمذي(٤)والنسائي(٥)بأسانيدهم من طريق الزهري به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي،أبو عبد الله،ثقة فقيه ثبت،من الثالثة،مات سنة أربع وتسعين،وقيل سنة ثمان،وقيل غير ذلك،ع.(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٧١-٢٧٢)،ب(٣/١٢٣)،المخطوطة(٥٣٠/أ).

(١) الصحيح(٢/٤٢٨-٤٢٩)كتاب الزكاة-باب وجوب الزكاة،(٨/٣٧٢-٣٧٣)كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم-باب قتل من أبي قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة،(٨/٤٩٠-٤٩١)كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة-باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) الصحيح(١/٥١-٥٢)كتاب الإيمان-باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٣) السنن(٢/١٩٨-١٩٩)كتاب الزكاة.

(٤) السنن(٥/٥-٦)كتاب الإيمان-باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.

(٥) السنن(٥/١٦)كتاب الزكاة-باب مانع الزكاة.

(٦) (التقريب/٣٧٢).

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٤٢١/٦٩ق):

قال أبو بكر[١]:فلما كان أيام عثمان خطب الناس فقال:هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده ثم ليزك بقية ماله.[*]

تخريجه:

أخرجه مالك[٢]وعبد الرزاق[٣]،وأخرجه ابن أبي شيبة[٤]قال:حدثنا ابن عيينة[٥]،كلهم عن الزهري[٦]عن السائب[٧]بن يزيد عن عثمان بن عفان بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات-فالأثر إسناده صحيح.

---

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٧٢/٤)،ب(١٢٣/٣)،المخطوطة(٥٣٠/أ).
(٢) الموطأ(٢٥٣/١)كتاب الزكاة-باب الزكاة في الدين.
(٣) المصنف(٩٢/٤-٩٣)كتاب الزكاة-باب لا زكاة إلا في فضل.
(٤) المصنف(٨٤/٣)كتاب الزكاة-ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه.
(٥) ابن عيينة،هو:سفيان،سبق برقم(١٧٤)،وهو ثقة فقيه إمام حجة،إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات،وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.
(٦) الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
(٧) السائب بن يزيد بن سعيد الكندي،وقيل غير ذلك في نسبه،صحابي صغير،له أحاديث قليلة،وحُجَّ به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين،مات سنة إحدى وتسعين،وقيل قبل ذلك،وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة،ع.(التقريب/٢٢٨).

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ (١) .

قال أبو بكر(٢): ثم استثنى منهم الذين عاهدوهم عند المسجد الحرام ، قال أبو إسحاق : هم قوم من بني كنانة ، وقال ابن عباس : هم من قريش ، وقال مجاهد : هم خزاعة.(*)

(١٦٤/٤٢٢ط) أثر ابن إسحاق :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري(٣)قال: حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق(٤)بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه ابن هشام(٥)عن ابن إسحاق بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة ابن الفضل ، صدوق كثير الخطأ – فالأثر إسناده ضعيف .

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (٧) .
(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٤/٤) ، ب(١٢٦/٣) ، المخطوطة (٥٣١/أ) .
(٣) التفسير (١٤٢/١٤) .
(٤) سبق هذا الإسناد برقم (١٧٩) .
(٥) السيرة (٥٤٣/٤-٥٤٤) .

(٤٢٣/٧٠ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[١]قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج، عن ابن جريج[٢]قال : قال ابن عباس : هم قريش .

ثانياً : أخرجه الطبري[٣]قال :حدثني المثنى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]قال: حدثنا أبي ، كلاهما قالا: حدثنا عبدالله بن صالح قال، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس[٥] قال : أهل مكة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه القاسم بن الحسن ، لم أقف على ترجمته ، وفيه الحسين بن داود ،ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه ، فالإسناد ضعيف .

أما الإسناد الثاني فإسناده صحيح لأنه نسخة .

---

(١) التفسير (١٤٣/١٤) .
(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) ، إلى ابن جريج .
(٣) التفسير (١٤٣/١٤) .
(٤) التفسير (١٧٥٧/٦) .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(٤٢٤/١٦٥ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال: حدثنا أحمد بن إسحاق[٢] قال، حدثنا أبو أحمد[٣] قال، حدثنا ابن عيينة[٤]، عن ابن جريج[٥]، عن مجاهد قال: أهل العهد من خزاعة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، ثقة فاضل وكان يدلس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[٦] — فالأثر إسناده ضعيف .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ ﴾[٧].

(٤٢٥/١٩٠ر) :

قال أبوبكر[٨]: وقد جعل رسول الله ﷺ معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم حلفاء النبي ﷺ نقضاً للعهد .[*]

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٠٩) .

---

(١) التفسير (١٤/١٤٤) .
(٢) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ،وهو صدوق .
(٣) أبو أحمد،هو: محمد الزبيري،سبق برقم (١١١)،وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
(٤) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
(٥) ابن جريج ، هو : عبدالملك ،سبق برقم (٤) ،وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .
(٦) طبقات المدلسين (٦٥) .
(٧) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .
(٨) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٧٥) ،ب(٣/١٢٧) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

روى أبو يوسف عن حصين بن عبدالرحمن عن رجل عن [ابن عمر][1] أن رجلاً قال له: إني سمعت راهباً سبَّ النبي ﷺ ؟ فقال: لو سمعته لقتلته إنا لم نعطهم العهد على هذا .(*)

(٤٢٦/٧١ق) أثر ابن عمر :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه ، وقال الألباني[2]: لم أقف على سنده .

بيان حال الرواة /

-أبو يوسف ، هو: يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي: ثقة ، وقال : أبو حاتم : يكتب حديثه .

-حصين بن عبدالرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، ع[3].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه رجل مبهم وهو شيخ حصين بن عبدالرحمن ، فالإسناد ضعيف ، وقال الجصاص: وهو إسناد ضعيف .

---

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع (أبو عمر) ، وفي المخطوطة وعند الألباني ما أثبت .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
(٢) إرواء الغليل (٩١/٥) .
(٣) (التقريب/١٧٠) .

روى سعيد عن قتادة عن أنس أن يهودياً مرَّ على النبي ﷺ فقال: السام عليك ، فقال رسول الله ﷺ : ((أتدرون ما قال؟)) فقالوا: نعم ،ثم رجع فقال مثل ذلك ، فقال :رسول الله ﷺ : ((إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليك)).(*)

(١٩١/٤٢٧ر) حديث أنس بن مالك :

تخريجه :

أخرجه البخاري(١)ومسلم(٢)وابن ماجه(٣)والترمذي(٤)وأحمد(٥)وابن أبي شيبة(٦)بأسانيدهم من حديث أنس عن النبي ﷺ بنحوه ورواية بعضهم مختصرة .

بيان حال الرواة /

-سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .

-قتادة بن دعامة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
(١) الصحيح (١٧٣/٧) كتاب الاستئذان- باب كيف يرد على أهل الذمة السلام .
(٢) الصحيح (١٧٠٥/٤-١٧٠٦) كتاب السلام – باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم .
(٣) السنن (١٢١٩/٢) كتاب الأدب – باب رد السلام على أهل الذمة .
(٤) السنن (٣٧٩/٥-٣٨٠) كتاب تفسير القرآن – باب ومن سورة المجادلة .
(٥) المسند (٢٨٢/٤،٤٢٧،٤٦٨) ، مسند أنس بن مالك ،حديث رقم (١٢٤٣٠، ١٣٢٣٩، ١٣٤٥٩) .
(٦) المصنف (١٤٢/٦) كتاب الأدب – في رد السلام على أهل الذمة .

وروى الزهري [عن عروة][1]عن عائشة قالت : دخل رهط من اليهود على النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم ، قالت : ففهمتها فقلت : وعليكم السام واللعنة ، فقال النبي ﷺ : ((مهلاً يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله)) فقلت : يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا ؟ قال النبي ﷺ : ((قلت عليكم)). (*)

(١٩٢/٤٢٨ر) حديث عائشة :

تخريجه :

أخرجه البخاري[2]ومسلم[3]بسنديهما ،من طريق الزهري به بلفظه مع اختلاف يسير .

بيان حال الرواة /

-الزهري ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ،وهو ثقة فقيه مشهور .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، رجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

بيان غريب الحديث /

(رهط) ، الرَّهْط : عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة ، وبعض يقول من سبعة إلى عشرة[4].

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣-١٢٨) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
(٢) الصحيح (١٧٣/٧) كتاب الاستئذان – باب كيف يرد على أهل الذمة السلام .
(٣) الصحيح (١٧٠٦/٤) كتاب السلام – باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرد عليهم.
(٤) لسان العرب (٣٠٥/٧) ، (رهط) .

وروى شعبة عن هشام بن [زيد][1] عن أنس بن مالك : أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها ، فجيء بها فقالوا : ألا تقتلها ؟ قال : ((لا))، قال: فما زلت أعرفها في [لهوات][2] رسول الله ﷺ .(*)

(١٩٣/٤٢٩ر) حديث أنس بن مالك :

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] وأبو داود[5] بأسانيدهم من طريق شعبة به بنحوه .

بيان حال الرواة /

-شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ،وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

-هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري ، ثقة ، من الخامسة ، ع[6].

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

بيان غريب الحديث /

(لهوات) ، جمع لهاة ، وهو اللحمات في سقف أقصى الفم[7].

---

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع (يزيد) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت كما هو في المخطوطة وكتب التخريج والتراجم .
(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (سهوات) ،وفي المخطوطة (شهوات) ، بالشين المعجمة ، والذي أثبت هو الذي في كتب التخريج .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٨/٣) ،المخطوطة (٥٣١/ب-٥٣٢/أ) .
(٣) الصحيح (١٩٦/٣) كتاب الهبة – باب قبول الهدية من المشركين .
(٤) الصحيح (١٧٢١/٤) كتاب السلام – باب السم .
(٥) السنن (٦٤٧/٤) كتاب الديات – باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات ، أيقاد منه ؟
(٦) (التقريب/٥٧٢) .
(٧) النهاية (٢٨٤/٤) ، (لها) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ (١).

روى ابن عباس ومجاهد أنهم رؤساء قريش .

وقال قتادة : أبو جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة وسهيل بن عمرو ، وهم الذين هموا بإخراجه .(*)

(٤٣٠/٧٢ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٣١/١٦٦ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري(٢) قال :حدثنا ابن وكيع(٣) وابن بشار(٤)، قال ابن وكيع ، حدثنا غندر(٥)،وقال ابن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة(٦)،عن أبي بشر(٧)،عن مجاهد : ﴿ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفرِ إِنَّهُم لا أَيمَانَ لَهُم ﴾ ، قال :أبو سفيان منهم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (٥٣٢/أ) .
(٢) التفسير (١٥٥/١٤) .
(٣) ابن وكيع ، هو : سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقة ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .
(٤) ابن بشار ، هو: محمد ، سبق برقم (٢٧٢) ،وهو ثقة .
(٥) غندر، هو: محمد بن جعفر ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة .
(٦) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .
(٧) أبو بشر ، هو: جعفر بن إياس بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة خمس – وقيل ست – وعشرين ، ع.(التقريب/١٣٩) .

الحكم على الأثر/

فيه أبو بشر ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد – فالإسناد ضعيف .

(١٦٧/٤٣٢ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[١]قال : أنا معمر[٢]، وأخرجه الطبري[٣]من طريق عبدالرزاق قال ، أخبرنا معمر عن قتادة بنحوه ، بزيادة ((أبي سفيان)) .

ثانياً : أخرجه الطبري[٤]قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى،وأخرجه ابن أبي حاتم[٥]من طريق محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر[٦]قال:قال قتادة ، بزيادة ((أبي سفيان)) ، ولم يذكر قوله ((وهم الذين هموا بإخراجه)) .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) التفسير (٢٦٨/٢) .
(٢) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ،وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
(٣) التفسير (١٥٥/١٤) .
(٤) التفسير (١٥٤/١٤-١٥٥) .
(٥) التفسير (١٧٦١/٦) .
(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٥) ، إلى (معمر) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ ﴾ (١).

قوله ﷺ : ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)) .(*)

روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عائشة .

(١٩٤/٤٣٣ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أخرجه الدارقطني(٢) بسنده من طريق محمد(٣) بن سعيد بن غالب ، وأخرجه الحاكم(٤) والبيهقي(٥) بسنديهما من طريق محمد(٦) بن الفرج الأزرق ، كلاهما قالا : ثنا يحيى(٧) بن إسحاق ، ثنا سليمان(٨) بن داود اليمامي ، عن يحيى(٩) بن أبي كثير ، عن أبي سلمة(١٠)، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بلفظه .

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٧/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (٥٣٢/أ) .
(٢) السنن (٤٢٠/١) كتاب الصلاة – باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر .
(٣) محمد بن سعيد بن غالب البغدادي ، أبو يحيى العطار ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة إحدى وستين ، فق .(التقريب/٤٨٠) .
(٤) المستدرك (٣٧٣/١) كتاب الصلاة – باب التأمين .
(٥) السنن (٥٧/٣) كتاب الصلاة – باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .
(٦) محمد بن الفرج الأزرق ، البغدادي ، أبو بكر ، صدوق ، ربما وهم ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وثمانين .(التقريب/٥٠٢) .
(٧) يحيى بن إسحاق ، لم أقف على ترجمته .
(٨) سليمان بن داود اليمامي ، روى عن يحيى بن أبي كثير ، قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، ما أعلم له حديثا صحيحا ، وقال البخاري : منكر الحديث . الجرح والتعديل(١١٠/٤-١١١) ، لسان الميزان(٩٦/٣-٩٧) .
(٩) يحيى بن أبي كثير الطائي، سبق برقم(٣١٤) ، وهو ثقة لكنه يدلس ويرسل .
(١٠) أبو سلمة بن عبدالرحمن ، سبق برقم (١٢) ، وهو ثقة مكثر .

(١٩٥/٤٣٤ر) حديث جابر :

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[١] بسنده من طريق محمد[٢] بن سكين الشقري المؤذن ، نا عبدالله[٣] بن بكير الغنوي ، عن محمد[٤] بن سوقة ، عن محمد[٥] بن المنكدر عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

(١٩٦/٤٣٥ر) حديث عائشة :

تخريجه:

أخرجه ابن حبان[٦] بسنده من طريق عمر[٧] بن راشد ، عن ابن أبي ذئب[٨]، عن الزهري[٩]، عن عروة[١٠]، عن عائشة ، عن النبي ﷺ بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) السنن (٤١٩-٤٢٠) كتاب الصلاة – باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر .
(٢) محمد بن سكين ، بسين مهملة مضمومة وآخره نون ، الشقري ، بشين وقاف مفتوحتين وبراء ، المؤذن ، مولى بني سعد ، مؤذن مسجد بني شقرة من ضبة ، أبو جعفر الكوفي ، في إسناده نظر ، وقال أبو حاتم : هو مجهول ، وقال ابن حجر : لا يعرف ، وخبره منكر . التاريخ الكبير (١١١/١) ، الجرح والتعديل (٢٨٣/٧) ، لسان الميزان (١٨٦/٥) ، الإكمال (٣١٥/٤) ، (المغني/١٤٧) .
(٣) عبدالله بن بكير الغنوي ، بمعجمة ونون مفتوحتين ، الكوفي ، قال الساجي : من أهل الصدق ، وليس بقوي ، لسان الميزان (٣١٧/٣) ، (المغني/١٩٣) .
(٤) محمد بن سوقة ، بضم المهملة ، الغنوي ، أبو بكر الكوفي العابد ، ثقة مرضي ، من الخامسة ، ع.(التقريب/٤٨٢) .
(٥) محمد بن المنكدر ، بمضمومة وسكون نون وفتح كاف وكسر مهملة وبراء ، ابن عبدالله التيمي ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين ، أو بعدها ، ع.(التقريب/٥٠٨) ، (المغني/٢٤٢) .
(٦) كتاب المجروحين (٩٤/٢) .
(٧) عمر بن راشد الجاري ، بفتح الجيم وبالراء ، المدني ، أبو حفص ، قال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً ، وقال الخطيب : كان ضعيفاً ، روى المناكير عن الثقات ، وقال الدارقطني : كان ضعيفاً ، لم يكن مرضياً ، وكان يتهم بوضع الحديث على الثقات . الجرح والتعديل(١٠٨/٦) ، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٧-٣٧٨) ، لسان الميزان (٣٤٦/٤-٣٤٧) ، لب اللباب (١٩٠/١) .
(٨) ابن أبي ذئب ، هو: محمد بن عبدالرحمن ، سبق برقم (١٨٢) ، وهو ثقة فقيه فاضل .
(٩) الزهري ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .
(١٠) عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

الحكم على الحديث /

-حديث أبي هريرة : قال عنه البيهقي : وهو ضعيف[١١].

وقال عنه الزيلعي[١٢]: سكت الحاكم عنه ، قال ابن القطان في كتابه : وسليمان ابن داود اليمامي ، المعروف بأبي الجمل ، ضعيف ،وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتابع عليه .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، قال يحيى : سليمان بن داود اليمامي : ليس بشيء[١٣].

-حديث جابر : قال عنه الزيلعي : قال ابن القطان : ومحمد بن سكين الشقري مؤذن مسجد بني شقرة ، ذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال ابن عدي : ليس بمعروف[١٤].

وقال ابن الجوزي : في إسناده مجاهيل[١٥].

-حديث عائشة :قال عنه الزيلعي[١٦]: رواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، عن عمر بن راشد الجاري عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة ، مرفوعاً نحوه سواء ، قال ابن حبان[١٧]: وعمر بن راشد الجاري القرشي ، مولى عبدالرحمن بن أبان بن عثمان ، كان يضع الحديث على مالك ، وابن أبي ذئب ، وغيرهما ، لا يحل ذكره في الكتاب إلا على سبيل القدح فكيف الرواية عنه ، وقال الزيلعي أيضاً: ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية[١٨]من طريق الدارقطني عن ابن حبان بسنده عن عمر بن راشد به ، وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، قال أحمد بن حنبل : عمر بن راشد لا يساوي حديثه شيئاً .

---

(١١) السنن (٥٧/٣) كتاب الصلاة – باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .
(١٢) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا – باب الوصية للأقارب .
(١٣) العلل المتناهية (٤١٢/١) .
(١٤) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا – باب الوصية للأقارب.
(١٥) العلل المتناهية (٤١٣/١) .
(١٦) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا – باب الوصية للأقارب
(١٧) انظر كتاب المجروحين (٩٣/٢) .
(١٨) انظر العلل المتناهية (٤١٣/١) .

ونقل الزيلعي قول ابن حزم قال : وقال ابن حزم : هذا حديث ضعيف ،وهو صحيح من قول علي .

أما الألباني فقد قال[١٩]:قال ابن الصلاح وتبعه جماعة:لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسناً لأن الضعف يتفاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعات كرواية الكذابين والمتروكين .

وقال الألباني : قلت : وهذا الحديث من هذا القبيل ، فإن في الطريقين الأولين متهمين ،وفي الثالث وضاع ، فمن حسن الحديث من المعاصرين فقد غفل عن القاعدة التي نقلناها عن ابن الصلاح ، وأمثاله كثيرون ممن يغفل عن ذلك ، ولذلك قال الحافظ في تخريج الحديث من التلخيص[٢٠]: مشهور بين الناس ، وهو ضعيف ،ليس له إسناد ثابت ، أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة ، وفي الباب عن علي ، وهو ضعيف أيضاً .

(١٩) إرواء الغليل (٢/٢٥٤) كتاب الصلاة – ضعف حديث:((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)).
(٢٠) تلخيص الحبير (٢/٥٢٨) كتاب صلاة الجماعة .

(١٩٧/٤٣٦ر) :

قوله ﷺ : ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)) .(*)

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن عدي[١] والبيهقي[٢] بسنديهما من طريق سويد[٣] بن عبدالعزيز ، عن عثمان[٤] بن عطاء الخراساني ، عن أبيه[٥] ، عن عمرو[٦] بن شعيب ، عن أبيه[٧] ، عن جده ، عن النبي ﷺ بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[٨] بسنده من حديث أبي شريح[٩] أن النبي ﷺ قال : ((والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن)) قيل ومن يا رسول الله ؟ قال: ((الذي لا يأمن جاره بوائقه)) .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

أما اللفظ الذي ذكره الجصاص فقد قال ابن عدي عن إسناده : حدثنا ابن حماد قال : ثنا معاوية ، عن يحيى قال : عثمان بن عطاء ضعيف .

وقال ابن عدي أيضاً : سمعت ابن حماد يقول : قال السعدي : عثمان بن عطاء الخراساني ليس بالقوي في الحديث .

(*) أحكام القرآن للجصاص ،أ(٢٧٧/٤) ، ب(١٢٨/٣) ،المخطوطة (٥٣٢/أ) .
(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٨١٧/٥-١٨١٨) .
(٢) شعب الإيمان (٨٣/٧-٨٤) باب في إكرام الجار .
(٣) سويد بن عبدالعزيز السلمي مولاهم ، ضعيف ، من كبار التاسعة ، مات سنة أربع وتسعون ومائة ، ت ق.(التقريب/٢٦٠).
(٤) عثمان بن عطاء الخراساني ،سبق برقم (٣٢٣) ،وهو ضعيف .
(٥) أبوه ، هو : عطاء الخراساني ، سبق برقم (٢٩) ،وهو صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس .
(٦) عمرو بن شعيب ، سبق برقم (٢١٧) ، وهو صدوق .
(٧) أبوه ، هو : شعيب بن محمد ، سبق برقم (٢١٧) ، وهو صدوق ، ثبت سماعه من جده ، عبدالله بن عمرو بن العاص .
(٨) الصحيح (١٠٣/٧) كتاب الأدب – باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه .
(٩) أبو شريح ، هو: الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو ، أو عكسه ، وقيل عبدالرحمن بن عمرو ، وقيل هانئ ، وقيل كعب ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين على الصحيح ،ع.(التقريب/٦٤٨) .

وقال البيهقي : سويد بن عبدالعزيز وعثمان بن عطاء وأبوه ضعفاء غير أنهم متهمين بالوضع ، وقد نقل علاء الدين الهندي قول البيهقي هذا[١٠].

وقال السيوطي[١١]: إسناده ضعيف .

أما الحديث باللفظ الذي أخرجه البخاري فهو صحيح .

بيان غريب الحديث /

((بوائقه)) ، أي غوائله وشروره ، وأحدها بائقة ، وهي الداهية[١٢].

قوله ﷺ : ((لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)) .[*]

روي من حديث سعيد بن زيد ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد .

(١٩٨/٤٣٧ر) حديث سعيد بن زيد :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[١٣]والترمذي[١٤]وابن أبي شيبة[١٥]وأحمد[١٦]والدارقطني[١٧] بأسانيدهم من طريق أبي ثفال[١٨]،عن رباح[١٩]بن عبدالرحمن بن أبي سفيان ، أنه سمع جدته[٢٠]بنت سعيد بن زيد تذكر أنها سمعت أباها سعيد بن زيد ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

---

(١٠) كنز العمال (١٨٥/٩-١٨٦) .
(١١) الحاوي للفتاوي (٢٣٠/١) .
(١٢) النهاية (١٦٢/١) ، (بوق) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٧/٤) ، ب(١٢٨/٣) المخطوطة (٥٣٢/أ) .
(١٣) السنن (١٤٠/١) كتاب الطهارة وسننها – باب ما جاء في التسمية في الوضوء .
(١٤) السنن (٣٧/١-٣٨) أبواب الطهارة – باب ما جاء في التسمية عند الوضوء .
(١٥) المصنف (١٣/١) كتاب الطهارات – في التسمية في الوضوء .
(١٦) المسند (٣٢٨/١٠) حديث جدة رباح بن عبدالرحمن – حديث رقم (٢٧٢١٥) ، (٢٧٢١٧) .
(١٧) السنن (٧٣/١) كتاب الطهارة – باب التسمية على الوضوء .
(١٨) أبو ثفال ، بكسر المثلثة بعدها فاء ، هو: ثمامة بن وائل بن حصين ، وقد ينسب لجده ، وقيل اسمه وائل بن هاشم بن حصين ، المري ، بضم الميم ثم راء ، مشهور بكنيته ، مقبول ، من الخامسة ، ت ق .(التقريب/١٣٤) .
(١٩) رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان القرشي العامري ،أبو بكر ، مشهور بكنيته ، وقد ينسب إلى جد أبيه ، مقبول ، من الخامسة ، قتل سنة اثنتين وثلاثين ، ت ق.(التقريب/٢٠٥) .
(٢٠) جدته بنت سعيد بن زيد ، هي : أسماء ، لم تسم في الكتابين ، وسماها البيهقي ، ويقال إن لها صحبة ، ت ق.(التقريب/٧٤٣) .

(١٩٩/٤٣٨ر) حديث أبي سعيد :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[١] وابن أبي شيبة[٢] والدارقطني[٣] كلهم من طريق كثير[٤] بن زيد عن ربيح[٥] بن عبدالرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه[٦] ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ بلفظه بزيادة في آخره ((عليه)) .

(٢٠٠/٤٣٩ر) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٧] وأحمد[٨] قالا: حدثنا قتيبة[٩] بن سعيد ، وأخرجه البيهقي[١٠] من طريق أبي داود ، ثنا قتيبة ، حدثنا محمد[١١] بن موسى ، عن يعقوب[١٢] بن سلمة ، عن أبيه[١٣] ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

---

(١) السنن (١٣٩/١-١٤٠) كتاب الطهارة وسننها – باب ما جاء في التسمية في الوضوء .
(٢) المصنف (١٢/١-١٣) كتاب الطهارات – في التسمية في الوضوء .
(٣) السنن (٧١/١) كتاب الطهارة – باب التسمية على الوضوء .
(٤) كثير بن زيد الأسلمي ، أبو محمد المدني ، صدوق يخطئ ، من السابعة ، مات في آخر خلافة المنصور ، ر د ت ق.(التقريب/٤٥٩).
(٥) ربيح ، بموحدة وبمهملة ، مصغر ، ابن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، يقال اسمه سعيد ،وربيح لقب ، مقبول ، من السابعة ، د تم ق.(التقريب/٢٠٥) .
(٦) أبوه ، هو: عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، خت م٤.(التقريب/٣٤١) .
(٧) السنن (٧٥/١) كتاب الطهارة – باب في التسمية على الوضوء .
(٨) المسند (٣٩٨/٣) مسند أبي هريرة – حديث رقم (٩٤١٨) .
(٩) قتيبة بن سعيد ، سبق برقم (١١٠) ، وهو ثقة ثبت .
(١٠) السنن (٤١/١) كتاب الطهارة – باب النية في الطهارة الحكمية .
(١١) محمد بن موسى الفطري ، بكسر الفاء وسكون الطاء ، المدني ، صدوق رمي بالتشيع ، من السابعة ، م٤.(التقريب/٥٠٩) .
(١٢) يعقوب بن سلمة الليثي ، المدني ، مجهول الحال ، من السابعة ، د ق .(التقريب/٦٠٨) .
(١٣) أبوه ،هو : سلمة الليثي مولاهم ، المدني ، لين الحديث ، من الثالثة ، د ق .(التقريب/٢٤٩) .

(٢٠١/٤٤٠ر) حديث سهل بن سعد :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[١] والبيهقي[٢] بسنديهما من طريق عبدالمهيمن[٣] بن عباس بن سهل ابن سعد الساعدي ، عن أبيه[٤]، عن جده ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

-حديث سعيد بن زيد ، قال عنه الترمذي : قال أحمد بن حنبل : لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد .

وقال الهيثمي : فيه أبو ثفال ، قال البخاري في حديثه نظر ، وبقية رجاله رجال الصحيح[٥].

-حديث أبي سعيد ، قال عنه البوصيري : رواه الترمذي من طريق رباح عن جدته عن أبيها ، قال البخاري : وهو أصح شيء في الباب وأعله أبو زرعة وابن القطان وأبو حاتم ، قال الترمذي : وفي الباب عن عائشة وأبي سعيد وأبي هريرة وسهل بن سعد وأنس ، هذا حديث حسن رواه الحاكم في المستدرك[٦] عن الأعصم عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الحباب وزاد في أوله ((لا صلاة لمن لا وضوء له)) .

ورواه البيهقي عن الحاكم ، وسئل أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء فقال: لا أعلم فيه حديثاً ثبت ، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيح ، وربيح رجل ليس بمعروف .

---

(١) السنن (١٤٠/١) كتاب الطهارة وسننها – باب ما جاء في التسمية في الوضوء .
(٢) السنن (٣٧٩/٢) كتاب الصلاة – باب وجوب الصلاة على النبي ﷺ .
(٣) عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، ضعيف ، من الثامنة ، مات بعد السبعين ومائة ، ت ق .(التقريب/٣٦٦) .
(٤) أبوه ، هو: عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبل ذلك ، خ م د ت ق.(التقريب/٢٩٣) .
(٥) مجمع الزوائد (٢٢٨/١) كتاب الطهارة – باب فرض الوضوء .
(٦) (٢٤٦/١) كتاب الطهارة .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به ، وقال الترمذي في العلل عن البخاري : منكر الحديث – والله أعلم[٧].

-حديث أبي هريرة ، قال عنه ابن حجر[٨]: رواه الحاكم من هذا الوجه فقال : يعقوب ابن أبي سلمة وادعى أنه الماجشون وصححه لذلك ، والصواب أنه الليثي ، قال البخاري : لا يعرف له سماع من أبيه ، ولا لأبيه من أبي هريرة ، وأبوه ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال: ربما أخطأ وهذه عبارة عن ضعفه ، فإنه قليل الحديث جداً ولم يرو عنه سوى ولده ، فإذا كان يخطئ مع قلة ما روى فكيف يوصف بكونه ثقة. وقال ابن دقيق العيد : لو سلم للحاكم أنه يعقوب بن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة دينار ، فيحتاج إلى معرفة حال أبي سلمة وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال ، فلا يكون أيضاً صحيحاً .

-حديث سهل بن سعد ، قال عنه البيهقي : عبدالمهيمن ضعيف لا يحتج بروايته ، وروي فيه عن عائشة مرفوعاً وإسناده ضعيف .

وقال البوصيري[٩]: هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبدالمهيمن ورواه الدارقطني في سننه ، والحاكم في المستدرك[١٠]من طريق عبدالمهيمن ، لكن لم ينفرد به عبدالمهيمن ، فقد تابعه عليه ابن أخي عبدالمهيمن ، ورواه الطبراني في معجمه الكبير.

وقال ابن حجر[١١]: والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثبت لنا أن النبي ﷺ قاله ، وقال البزار : لكنه مؤول ، ومعناه أنه لا فضل لوضوء من لم يذكر اسم الله ، لا على أنه لا يجوز وضوء من لم يسم .

---

(٧) (زوائد ابن ماجه/٨٧-٨٨) أبواب الطهارة وسننها – باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه .
(٨) تلخيص الحبير (١/١٠٧) كتاب الطهارة – باب سنن الوضوء .
(٩) (زوائد ابن ماجه/٨٨) أبواب الطهارة وسننها – باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه .
(١٠) (١/٤٠٢) كتاب الصلاة – باب التأمين . قال الحاكم :لم يخرج هذا الحديث على شرطهما فإنهما لم يخرجا عبدالمهيمن ، وقال الذهبي : عبدالمهيمن : واهٍ .
(١١) تلخيص الحبير (١/١١٢) كتاب الطهارة – باب سنن الوضوء .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾[1]

روى الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى:أن لا يحج بعد العام مشرك[فنبذ أبو بكر إلى الناس فلم يحج في العام الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك][2]فأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين:﴿ يا أيها الذين ءامنوا إنما المشركون نجس ﴾الآية.[*]

(٤٤١/٢٠٢ر)حديث أبي هريرة:

تخريجه:

أخرجه البخاري[3]ومسلم[4]بسنديهما من طريق الزهري به بنحوه ولم يذكرا قوله:((فأنزل الله تعالى...))إلخ،ورواية مسلم مختصرة.

بيان حال الرواة/

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري،ثقة،من الثانية،مات سنة خمس ومائة على الصحيح،وقيل إن روايته عن عمر مرسلة،ع.[5]

---

(١) سورة براءة،آية رقم(٢٨).
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من(ب)وهو في (أ)والمخطوطة.
(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٧٩/٤)،ب(١٣١/٣)،المخطوطة(٥٣٣/أ).
(٣) الصحيح(٤٠٣/٤-٤٠٤)كتاب الجزية والموادعة-باب كيف ينبذ إلى أهل العهد.
(٤) الصحيح(٩٨٢/٢)كتاب الحج-باب لا يحج البيت مشرك.
(٥) (التقريب/١٨٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٢٠٣/٤٤٢ر):

قال أبو بكر[١]:وفي حديث علي حين أمره النبي ﷺ بأن يبلغ عنه[سورة براءة نادى:ولا يحج بعد العام مشرك][٢].(*)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٣٧٤)و(٣٧٥)،وقد أخرجه البخاري[٣]بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

(١) هو الرازي الجصاص،صاحب الكتاب.
(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة،وهو في المطبوع.
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٩/٤) ، ب(١٣١/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/أ) .
(٣) الصحيح(١٢١/١)كتاب الصلاة-باب ما يستر من العورة.

روى حماد بن سلمة،عن حميد،عن الحسن،عن عثمان بن أبي العاص:أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ ضرب لهم قبة في المسجد،فقالوا:يا رسول الله قوم أنجاس !فقال رسول الله ﷺ:((إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء إنما أنجاس الناس على أنفسهم)).(*)

(٤٤٣/٢٠٤ر)حديث عثمان بن أبي العاص:

تخريجه:

أولاً: أخرجه أبو داود[١] والبيهقي[٢] بسنديهما من طريق أبي داود[٣]،وأخرجه البيهقي بسنده من طريق أبي الوليد الطيالسي[٤]،كلاهما عن حماد بن سلمة به وذكرا فيه:أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد، وفي رواية البيهقي الأخرى: أن رسول الله أنزلهم في قبة في المسجد ، ولم يذكرا قول الصحابة وقول النبي ﷺ الذي ذكره الجصاص.

ثانياً: أخرجه الطحاوي[٥] قال:حدثنا أبو بكرة بكار[٦] بن قتيبة البكراوي،قال:ثنا أبو داود[٧]،قال ثنا أبو عقيل الدورقي[٨] قال:ثنا الحسن بلفظه.

بيان حال الرواة/

-حمادبن سلمة،سبق برقم (٨)،وهوثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغيرحفظه بأخرة.

-حميد بن أبي حميد الطويل،أبو عبيدة،اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال،ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء،من الخامسة،مات سنة اثنتين-ويقال ثلاث-وأربعين،وهو قائم يصلي،ع.[٩]

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٧٩/٤)،ب(١٣١/٣)،المخطوطة(٥٣٣/أ).
(١) السنن(٤٢٠/٣-٤٢١)كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب ما جاء في خبر الطائف.
(٢) السنن(٤٤٤/٢-٤٤٥)كتاب الصلاة-باب المشرك يدخل المسجد غير المسجد الحرام.
(٣) أبو داود،هو:سليمان الطيالسي،سبق برقم(١٣٢)،وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.
(٤) أبو الوليد الطيالسي،هو:هشام بن عبد الملك،سبق برقم(٨)،وهو ثقة ثبت.
(٥) شرح معاني الآثار(١٣/١)كتاب الطهارة.
(٦) أبو بكرة بكار بن قتيبة البكراوي،ابن أسد بن عبيد الله،القاضي،الفقيه،الحنفي،كان عظيم الحرمة،وافر الجلالة،مات سنة سبعين ومائتين .السير(٥٩٩/١٢-٦٠٥).
(٧) أبو داود،هو:الطيالسي،سبق برقم (١٣٢)،وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.
(٨) أبوعَقِيل،بفتح العين،الدَّوْرَقي،هو:بشير بن عقبة الناجي،البصري،ثقة،من السابعة،خ م مد تم.(التقريب/١٢٥).
(٩) (التقريب/١٨١).

-الحسن بن أبي الحسن البصري،واسم أبيه:يسار،بالتحتانية والمهملة،الأنصاري مولاهم،ثقة فقيه فاضل مشهور،وكان يرسل كثيراً ويدلس،قال البزار:كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول:حدثنا وخطبنا،يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة،هو رأس أهل الطبقة الثالثة،مات سنة عشر ومائة،ع.[١٠]

-عثمان بن أبي العاص الثقفي،الطائفي،أبو عبد الله،صحابي شهير،استعمله النبي ﷺ على الطائف،ومات في خلافة معاوية بالبصرة،م٤[١١].

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه حميد،ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء-وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[١٢]،وفيه الحسن البصري-قيل أنه لم يسمع من عثمان بن أبي العاص[١٣]-فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث/

الإسناد الذي أخرجه أبو داود والبيهقي ضعيف،وذلك لما ذكرته في الحكم على سند المؤلف،أما الإسناد الذي أخرجه الطحاوي رجاله ثقات إلا أن الحسن أرسله عن النبي ﷺ فهو ضعيف أيضاً ،لكنه بكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

بيان غريب الحديث/

(قُبَّة)،القبة من الخيام:بيت صغير مستدير،وهو من بيوت العرب.[١٤]

---

(١٠) (التقريب/١٦٠).
(١١) (التقريب/٣٨٤).
(١٢) طبقات المدلسين(٦٠).
(١٣) تهذيب الكمال(٢٩٨/٤).
(١٤) النهاية(٣/٤)،(قبب).

وروى يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب:أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر،غير أن ذلك لا يحل في المسجد الحرام لقول الله تعالى: ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾.(*)

(٤٤٤/٢٠٥ر)حديث سعيد بن المسيب:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم(١)قال:حدثنا أبي(٢)ثنا أبو صالح كاتب الليث(٣)ثنا الليث(٤)ثنا يونس بن يزيد به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-يونس بن يزيد الأيْلي،سبق برقم(١٢٥)،وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً وفي غير الزهري خطأ.

-الزهري،هو:محمد بن مسلم،سبق برقم(١١٠)،وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،ورجاله ثقات،وهو مرسل.

الحكم على الحديث/

فيه أبو صالح كاتب الليث،صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة،والحديث مرسل إلا أن ابن حجر قال عن سعيد بن المسيب:اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل(٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٢٧٩/٤)،ب(١٣١/٣)،المخطوطة(٥٣٣/أ).
(١) التفسير(١٧٧٦/٦).
(٢) أبوه،هو:محمد بن إدريس الرازي،سبق برقم(٤)،وهو أحد الحفاظ.
(٣) أبو صالح كاتب الليث،هو:عبد الله بن صالح،سبق برقم(٧٩)،وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة.
(٤) الليث بن سعد،سبق برقم(٣٢٨)،وهو ثقة ثبت فقيه إمام مشهور.
(٥) (التقريب/٢٤١).

روى زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه أنه نادى بأمر النبي ﷺ :((لا يدخل الحرم مشرك)).(*)

(٤٤٥/٢٠٦ر)حديث علي بن أبي طالب:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٣٧٥)،ولفظ الطبري((ولا يقرب المسجد الحرام مشرك بعد عامهم هذا))،ولفظ الحاكم((ولا يجتمع مؤمن وكافر في المسجد الحرام بعد عامهم هذا)).

بيان حال الرواة/

-زيد بن يُثيع،سبق برقم(٣٧٥)،وهو ثقة مخضرم.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم،وفيه زيد بن يثيع،ثقة مخضرم.

روي في أخبار عن علي أنه نادى:أن لا يحج بعد العام مشرك،وكذلك في حديث أبي هريرة.(**)

(٤٤٦/٢٠٧ر)حديث علي بن أبي طالب،وحديث أبي هريرة:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم(٣٧٤)،(٣٧٥)،(٤٤١)،(٤٤٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٨٠)،ب(٣/١٣٢)،المخطوطة(٥٣٣/أ-ب).
(**) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٨٠)،ب(٣/١٣٢)،المخطوطة(٥٣٣/ب).

روى شريك عن أشعث عن الحسن عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال:((لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا إلا أن يكون عبدا أو أمة يدخله لحاجة)).(*)

(٤٤٧/٢٠٨ر)حديث جابر:

تخريجه:

أخرجه أحمد[١]بسنده من طريق أسود[٢]بن عامر،وأخرجه ابن أبي حاتم[٣]بسنده من طرق الفضل[٤]بن دكين،كلاهما قالا:ثنا شريك به ولفظ أحمد((لا يدخل مسجدنا هذا مشرك،بعد عامنا هذا غير أهل الكتاب،وخدمهم))،ولفظ ابن أبي حاتم((لا يدخل المسجد الحرام بعد عامي هذا أبدا،إلا أهل العهد وخدمكم)).

بيان حال الرواة/

-شريك بن عبد الله،سبق برقم(١٩٠)،وهو صدوق يخطئ كثيرا،تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة،وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع.

-أشعث بن سوار،سبق برقم(١٣٣)،وهو ضعيف .

-الحسن البصري،سبق برقم(٤٤٣)،وهو ثقة فقيه فاضل مشهور،وكان يرسل كثيرا ويدلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم،وفيه شريك،صدوق يخطئ كثيرا،وفيه أشعث،ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه أشعث بن سوار،ضعيف،فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص،أ(٤/٢٨٠)،ب(٣/١٣٢)،المخطوطة(٥٣٣/ب).
(١) المسند(٥/١٠٠)مسند جابر بن عبد الله،حديث رقم(١٤٦٥٥).
(٢) أسود بن عامر: شاذان ، سبق برقم(١٣٣)،وهو ثقة.
(٣) التفسير(٦/١٧٧٥).
(٤) الفضل بن دكين،سبق برقم(٣٢)،وهو ثقة ثبت.

حدثنا عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي قال:حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال : أخبرنا عبدالرزاق: أخبرنا ابن جريج : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر ابن عبدالله يقول في قوله تعالى:﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكِينَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ : إلا أن يكون عبداً أو واحداً من أهل الذمة .(*)

(٤٤٨/٧٣ق) أثر جابر بن عبدالله :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١]والطبري[٢]وابن أبي حاتم[٣]بسنديهما من طريق عبدالرزاق به بلفظه ، وعند عبدالرزاق وفي أحد روايات الطبري (الجزية) بدلاً من (الذمة) .

بيان حال الرواة /

-عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي ، سبق برقم (٣٨١) ، وهو ثقة .

-الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، سبق برقم (٣٨١) ، وهو صدوق .

-عبدالرزاق بن همام ، سبق برقم (٥٢) ، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع .

-ابن جريج،هو: عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

-أبو الزبير ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو صدوق إلا أنه يدلس .

الحكم على سند المؤلف /

فيه الحسن بن أبي الربيع ، صدوق ، وفيه أبو الزبير ، صدوق إلا أنه يدلس ، إلا أنه صرح بالسماع من جابر ، وكذلك تدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال : أخبرني... فالإسناد حسن .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٨٠/٤) ، ب(١٣٢/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(١) التفسير (٢٧١/٢-٢٧٢) ، المصنف (٥٣/٦) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .
(٢) التفسير (١٩٦/١٤-١٩٧) .
(٣) التفسير (١٧٧٥/٦) .

الحكم على الأثر/

فيه أبو الزبير ، صدوق إلا أنه يدلس ، لكنه صرح بالسماع من جابر ، وكذلك تدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال : أخبرني... فالإسناد حسن .

روى ابن جريج عن عطاء قال: لا يدخل [المسجد مشرك][1]، وتلا قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ .(*)

(٤٤٩/١٦٨ط) أثر عطاء :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[2]قال : أخبرنا ابن جريج ،وأخرجه ابن أبي حاتم[3]بسنده من طريق أبي عاصم[4]قال : قال ابن جريج به بلفظ : لا يدخل الحرم كله مشرك ، وتلا﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ .

بيان حال الرواة/

-ابن جريج،هو:عبدالملك،سبق برقم(٤)،وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة[5]- فإسناده ضعيف .

الحكم على الأثر/

فيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، إلا أنه قال في رواية عبدالرزاق : قال لي عطاء – فالإسناد صحيح .

---

(١) ما بين الحاصرتين في (أ) ، (المشرك) ، أما في (ب) والمخطوطة فما أثبت .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٨٠/٤) ، ب(١٣٢/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(٢) المصنف (٥٢/٦) كتاب أهل الكتاب – لا يدخل الحرم مشرك .
(٣) التفسير (١٧٧٦/٦) .
(٤) أبو عاصم ، هو: الضحاك بن مخلد ، سبق برقم (٣) وهو ثقة ثبت .
(٥) طبقات المدلسين (٦٥) .

قال عطاء : المسجد الحرام الحرم كله .
قال ابن جريج : وقال [لي][1]عمرو بن دينار مثل ذلك .(*)

(٤٥٠/١٦٩ط) أثر عطاء :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٤٤٩) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٥١/١٧٠ط) أثر عمرو بن دينار :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢]قال : أخبرنا ابن جريج قال : قال لي عطاء وعمرو بن دينار ، بنحوه .

بيان حال الرواة /

-ابن جريج ، هو: عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،وفيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات ، وتدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال: قال لي... - فالأثر إسناده صحيح .

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع وعند عبدالرزاق .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٨٠/٤) ، ب(١٣٢/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(٢) المصنف (٥٢/٦-٥٣) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .

قال أبو بكر[1]: وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِم هَذَا﴾ فإن قتادة ذكر أن المراد العام الذي حج فيه أبو بكر الصديق فتلا عليٌّ سورة براءة ، وهو لتسع مضين من الهجرة ، وكان بعده حجة الوداع سنة عشر .(*)

(٤٥٢/١٧١ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[2]قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم[3]بسنده من طريق العباس ، كلاهما قالا: حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة[4]بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة وبقية رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

---

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٨١/٤) ، ب(١٣٣/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(٢) التفسير (١٩٢/١٤) .
(٣) التفسير (١٧٧٦/٦) .
(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ [1] .

قال مجاهد وقتادة : كانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين ، فأخبر الله تعالى أنه يغنيهم من فضله .[*]

(١٧٢/٤٥٣ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم[3] بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد[4] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٧٣/٤٥٤ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري[5] قال : حدثنا بشر بن معاذ ، وأخرجه ابن أبي حاتم[6] بسنده من طريق العباس بن الوليد ، كلاهما قالا: حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة[7] بنحوه بأطول منه .

---

(١) سورة براءة ، آية رقم (٢٨) .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٨١/٤) ، ب(١٣٣/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(٢) التفسير (١٩٥/١٤-١٩٦) .
(٣) التفسير (١٧٧٧/٦) .
(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٤١) .
(٥) التفسير (١٩٦/١٤) .
(٦) التفسير (١٧٧٧/٦) .
(٧) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، ثقة ، وبقية رجال السند ثقات – فالأثر صحيح الإسناد .

الخاتمة

الحمد لله في البدء وفي الختام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي فضله ربه على سائر الأنام...

فقد توصلت بعد كتابة هذا البحث إلى النتائج الآتية :

١-كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص متخصص في مذهب الأحناف، ولذلك فهو يشتمل على عدد كبير من الأحاديث والآثار التي يعتمدون عليها في أدلتهم على المسائل الفقهية التي يذهبون إليها.

٢-بلغ عدد الأحاديث والآثار في الجزء المخصص بي خمسة وخمسين وأربعمائة حديث وأثر (٤٥٥)[1].

٣-بلغ عدد الأحاديث وحدها تسعة أحاديث ومائتي حديث (٢٠٩) وتصنيفها كما يلي:

أ-الصحيح : سبعة عشر ومائة حديث (١١٧) .

ب-الحسن : ثلاثون حديثاً (٣٠) .

ج-الضعيف : سبعة وخمسون حديثاً (٥٧) .

د- لم أقف على أربعة أحاديث (٤) .

هـ-حديث واحد توقفت في الحكم عليه .

كما بلغ عدد الآثار ستة وأربعون ومائتي أثر (٢٤٦) ،وتصنيفها كما يلي:

أ-الصحيح : ستة وتسعون أثراً (٩٦) .

ب-الحسن : تسعة وثلاثون أثراً (٣٩) .

ج-الضعيف : اثنان وثمانون أثراً (٨٢) .

د- لم أقف على عشرين أثراً (٢٠) .

هـ- توقفت في الحكم على تسعة آثار (٩) .

وأسأل الله العلي العظيم أن يرزقني وجميع المسلمين الإخلاص في القول والعمل والحمد لله رب العالمين.

---

[1] لقد تكرر الرقم التسلسلي (٣٥)للحديث والأثر، لذلك كان آخر رقم تسلسلي هو (٤٥٤).

الفهارس

*فهرس الآيات القرآنية .

*فهرس الأحاديث .

*فهرس الآثار .

*فهرس الأعلام ، ويحتوي على :

أ-فهرس شيوخ الجصاص في البحث .

ب-فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء .

ج-فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى .

د-فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم .

هـ-فهرس النساء .

*فهرس المصادر والمراجع .

*فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	السورة	رقم الصفحة
﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان ...﴾	١٥٥	آل عمران	١٦١
﴿وَأَلْقَوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُم عَلَيْهِم سَبِيلاً﴾	٩٠	النساء	٣٦٨
﴿فَاعْفُ عَنْهُم وَاصْفَحْ﴾	١٣	المائدة	٣٦٧
﴿إِنْ تُعَذِّبْهُم فَإِنَّهُم عِبَادُك﴾	١١٨	المائدة	٣٠٤
﴿يَبَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُم عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	٣١	الأعراف	٧د ، ١١
﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾	٣٢	الأعراف	٢ ، ٧
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾	٣٣	الأعراف	٢٠
﴿ادْعُوا رَبَّكُم تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾	٥٥	الأعراف	٢١
﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾	١٤٣	الأعراف	٣٢
﴿أَعَجِلْتُم أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾	١٥٠	الأعراف	٣٤
﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِم خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَى﴾	١٦٩	الأعراف	٣٥ ، ٣٦
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ...﴾	١٨٧	الأعراف	٣٨٨، ٤٢، ٤٣، ٤٥
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ...﴾	١٨٩	الأعراف	٥٥
﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾	١٩٠	الأعراف	٥٧
﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ...﴾	١٩٤	الأعراف	٥٨
﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾	١٩٩	الأعراف	٥٩، ٦٨، ٧٠، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠
﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوا إِذَا مَسَّهُم طَئِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا ...﴾	٢٠١	الأعراف	٧٣
﴿وَإِخْوَانُهُم يَمُدُّونَهُم فِي الْغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾	٢٠٢	الأعراف	٧٤، ٧٥
﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ...﴾	٢٠٤	الأعراف	٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠
﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ ...﴾	٢٠٥	الأعراف	١٢٨
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ﴾	١	الأنفال	١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٥، ١٥٠، ١٨٤، ١٨٥
﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ﴾	١١	الأنفال	١٥١

﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ ...﴾	١٦	الأنفال	١٥٧، ١٦٠
﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللهَ رَمَى﴾	١٧	الأنفال	١٥٤
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾	٢٤	الأنفال	٥د
﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾	٢٥	الأنفال	١٦٩
﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾	٣٣	الأنفال	١٧٤
﴿وَمَا لَهُمْ أَلا يُعَذِّبَهُمُ اللهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ...﴾	٣٤	الأنفال	١٧٦
﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾	٣٥	الأنفال	١٧٧
﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾	٣٩	الأنفال	١٨٢
﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ...﴾	٤١	الأنفال	١٣٦، ١٤٥، ١٨٤، ٢٣٧، ٢٤٠، ٣١٢
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا ...﴾	٤٥	الأنفال	٢٦٨
﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا ...﴾	٤٦	الأنفال	٢٧٠
﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ ...﴾	٥٧	الأنفال	٢٧١
﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ...﴾	٥٨	الأنفال	٢٧٤
﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّنْ قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ ...﴾	٦٠	الأنفال	٢٧٨
﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ﴾	٦١	الأنفال	٢٩٠
﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا ...﴾	٦٣	الأنفال	٢٩٧
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ ...﴾	٦٥	الأنفال	٣٠٠
﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ...﴾	٦٦	الأنفال	١٦٥، ٣٠٠، ٣٠٢
﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾	٦٧	الأنفال	١٨٧، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٦
﴿لَوْلا كِتَابٌ مِّنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ ...﴾	٦٨	الأنفال	١٤٢، ١٨٥، ١٨٧، ٣٠٣، ٣٠٧
﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّبًا﴾	٦٩	الأنفال	١٤٢، ١٨٥، ٣٠٣، ٣١١
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ...﴾	٧٢	الأنفال	٣١٤، ٣١٥، ٣٢١
﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾	٧٣	الأنفال	٣٢٣
﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾	٧٤	الأنفال	٣١٥

﴿وأُلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُم أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ﴾	٧٥	الأنفال	٣١٤،٣١٥،٣١٩،٣٢٦،٣٢٧
﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الذِينَ عاهَدْتُم مِنَ المُشْرِكِين﴾	١	التوبة	٣٣٧،٣٣٩،٣٦٨
﴿فَسِيحُوا فِي الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم غَيْرُ مُعْجِزِي اللهِ﴾	٢	التوبة	٣٣١،٣٣٧،٣٣٨،٣٤١،٣٤٢
﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَومَ الحَجِّ الأَكْبَرِ...﴾	٣	التوبة	٣٤٤،٣٥٧،٣٦١
﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم...﴾	٥	التوبة	٢٩٠،٢٩٣،٣٦٧،٣٦٨،٣٧٥، ٣٧٦
﴿كَيفَ يَكُونُ لِلمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللهِ وعِنْدَ رَسُولِهِ...﴾	٧	التوبة	٣٨٠
﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيمانَهُم مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِم وَطَعَنُوا فِي دِينِكُم...﴾	١٢	التوبة	٣٨٢،٣٨٧،٣٨٩
﴿وَيَومَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُم كَثْرَتُكُم فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُم شَيْئاً...﴾	٢٥	التوبة	١٦٤
﴿إِنَّمَا المُشْرِكِينَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا المَسْجِدَ الحَرَامَ...﴾	٢٨	التوبة	٣٩٨،٤٠٢،٤٠٥،٤٠٦،٤٠٨، ٤٠٩
﴿قَاتِلُوا الذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلا بِاليَومِ الآخِرِ...﴾	٢٩	التوبة	٧د،٢٩٠،٢٩١،٣٦٧
﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِم﴾	٨٨	يونس	٣٠٤
﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾	٨٩	يونس	٢٨
﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾	٣٦	إبراهيم	٣٠٤
﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾	٦٤	النحل	٥د
﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيّاً﴾	٣	مريم	٢١
﴿أَوِ الطِّفْلِ الذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾	٣١	النور	١٤د
﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾	٢١٤	الشعراء	٢٦٢
﴿قُلْ لِلذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللهِ﴾	١٤	الجاثية	٣٦٧
﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾	١٨	محمد	٥٤
﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ﴾	٤٥	ق	٣٦٧
﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُم وَأَوْلادُكُم فِتْنَةٌ﴾	١٥	التغابن	١٦٩
﴿لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الكَافِرِينَ دَيَّاراً﴾	٢٦	نوح	٣٠٤
﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْءَانَه ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَه﴾	١٨،١٩	القيامة	٥د
﴿لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾	٢٢	الغاشية	٣٦٧

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	رقم الصفحة
أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء ...	٣٠٦
اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ...	٦٠
أتقرؤون خلفي ...	١١٢
أتقرؤون والإمام يقرأ ...	١١٦
أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن .	٥٩
أجلكم في أجل من مضى قبلكم ...	٥٢
اجمع لي بني هاشم .	٢٦٥
أحسنهم خلقاً .	٦٢
أخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر .	٣٦٩
آخى رسول الله ﷺ بين الصحابة وآخى بين عبدالله بن مسعود والزبير بن العوام ...	٣١٦
إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليك .	٣٨٤
إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة منعوني دماءهم وأموالهم .	٣٧٥
إذا قتلتم فأحسنوا القتلة .	٣٧٢
إذا قرأ الإمام فأنصتوا .	٨٩
إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فادعوهم ...	٣٦٩
ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إليّ ...	٢٧٩
الأشهر الحرم هي ذي القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب .	٣٤٠
أعطى النبي ﷺ من غنائم حنين صناديد العرب ...	١٩٩
أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ...	٣١١
أعف الناس قتلة أهل الإيمان .	٣٧١
أقركم ما أقركم الله .	٣٣٢
إلا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض .	٣٣٢
ألا إن القوة الرمي .	٢٨٥
ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين ...	٢٨٩
ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى ...	٥٢
أما المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات ...	٥١
أمر النبي ﷺ أن يمس من طيب أهله .	١٧

أمر النبي ﷺ بالاغتسال للعيدين .	١٤
أمر النبي ﷺ بالاغتسال ليوم الجمعة .	١٦
أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس .	٦٧
أمر النبي ﷺ علياً بأن لا يدخل الحرم مشرك .	٤٠٣
أمر النبي ﷺ علياً بأن يبلغ عنه سورة براءة ...	٣٩٩
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ...	٣٧٨
آمركم بأربع شهادة أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتعطوا سهم الله ...	٢٤٩
أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ...	٣٩٨
أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر ...	٤٠٢
أن أرض المشركين صارت وحلاً حتى منعهم المسير .	١٥٦
أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ...	٣٨٦
أن الخلفاء الأربعة متفقون على أن سهم ذي القربى لا يستحق إلا بالفقر .	٢٥٢
أن الخمس الذي كان يقسم على عهد رسول الله ﷺ على خمسة أسهم ...	٢٤٤
أن الخمس كان مقسوماً على ستة أسهم ...	٢٤٧
أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين ...	٢٢٥
أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين ...	٢٢١
أن رسول الله ﷺ نفل في بدأته الربع ...	١٨٨
أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .	٢٣٠
إن الصدقة لا تحل لآل محمد .	٢٥٨
إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد ...	٢٥٦
أن فاطمة سألت النبي ﷺ خادماً ...	٢٦٠
إن القسمة كانت على أربعة ، سهم الله وسهم الرسول ...	٢٤٥
إن القوة في الأظفار .	٢٨٥
إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ...	٢٨١
أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم ...	١٥٤
أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين ...	٢٢٨
أن النبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم ...	٢٥٨
أن النبي ﷺ بعث أبان بن سعيد على سرية قبل نجد ...	٢١٦
أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر ...	٣٣٥
أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل .	٢٠٣
أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار ...	٨٢
أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر فجعل للفارس سهمين ...	٢٢٦

أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ...	٣٤
أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام .	٩٥
إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة ...	٧٦
أن نزول سورة براءة حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة .	٢٩٤
إن هذا السيف ليس لي ولا لك ...	١٥٠
أن يوم الحج الأكبر هو يوم عرفة .	٣٤٤
أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر .	٣٤٩
أنا فئة كل مسلم .	١٦٦
أنا فئتكم .	١٥٩
إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ...	٦٤
إنما جعل الإمام ليؤتم به .	٨٨
إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قرأ فأنصتوا .	٩٠
إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه .	٢٠١
أنه ﷺ كان يدعو ويشير بالسبابة .	٣٠
إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء ...	٤٠٠
إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام .	٢٥٨
إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام ...	٢٥١
إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد .	٢٦٢
بعث النبي ﷺ أبا بكر أميرا على الحج في سنة تسع ...	٣٣٧
بعث النبي ﷺ أبا بكر وعليا فآذنوا أصحاب العهود ...	٣٣٩
بعثت والساعة كهاتين .	٥٢
بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهامنا اثني عشر بعيرا ...	١٨٩
بلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله ﷺ ...	٢٢٤
بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم ...	٢٥٩
بين النبي ﷺ سهم الراجل والفارس .	١٤٧
جعل رسول الله ﷺ معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم حلفاء النبي نقضا للعهد .	٣٨٢
جعل نبي ﷺ نصف ميراث العبد لابنته ونصفه لابنة حمزة ...	٣٢٧
الحج عرفة .	٣٦٤
خلطتم علي القرآن .	١٠١
خمسه لله وأربعة أخماسه للجيش ...	١٩٢
خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمائة ...	١٦٧
خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي .	٢٣

الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة ...	٢٨٧
رأيت رسول الله ﷺ يستسقي فمد يديه ...	٣١
روي أنه أعطى الزبير يوم غزوة ذي قرد أربعة أسهم .	٢٢٩
سبقكن يتامى بدر .	٢٦١
ضعه من حيث أخذت ...	١٣٥
علمت أن بعضكم خالجنيها .	١٢١
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي .	٢٥٤
العمرة الحجة الصغرى .	٣٦٢
عمل البر كله نصف العبادة والدعاء نصف العبادة .	٢٤
غزا النبي ﷺ أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم لأنهم كانوا نقضوا العهد ...	٢٧٤
فقدمنا وقد خرج رسول الله ، فخرجنا من المدينة حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خيبر...	٢١٩
قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر بثلاث ...	٢١٨
قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم ...	٢٢٧
قوله تعالى {إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان ...} وذلك لأنهم فروا عن النبي ﷺ .	١٦١
كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء ...	٢٥
كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة ...	٨٥
كان رسول الله ﷺ يؤتي بالغنيمة فيضرب بيده ...	٢٤٢
كان في الجيش فرسان أحدهما للنبي ﷺ والآخر للمقداد .	١٤٧
كان للنبي ﷺ سكتتان في صلاته ...	٨٦
كان النبي ﷺ قرأ أصحابه أجمعون خلفه ...	٧٧
كان يحمل من الخمس في سبيل الله تعالى ويعطي منه نائبة القوم ...	٢٤٣
كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم ...	٢٤٧
كان يحمل منه في سبيل الله الرجل ...	٢٤٨
كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس ...	٢٣٦
كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ...	١٢٢
كلاكما قتله .	٢١٤
لا بل حجة واحدة .	٣٦٣
لا بل هو رأيي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ...	٢٩٥
لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ...	٢٦٨
لا صلاة إلا بأم القرآن .	١١٩
لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد .	٣٨٩
لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن .	١١٨

لا نكاح إلا بولي .	٣١٧
لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية .	٣١٨
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله .	٣٩٤
لا يتم بعد حلم .	٢٦٦
لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ...	٣٣٤
لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على خرجه منه شيء .	٧
لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار .	٨
لا يقبل الله صلاة حائض بغير طهور .	١٠
لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا ...	٤٠٤
لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق .	٣٠٦
لقد رؤي النبي ﷺ عشية عرفة رافعا يديه يدعو ...	٣٠
للفارس ثلاثة أسهم سهم له ...	٢٢٣
للفارس سهمان وللراجل سهم .	٢٣١
لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم .	١٤٤
لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم .	٣١١
لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...	١٨٥
لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...	٣٠٣
لم تحل الغنيمة لقوم سود الرؤوس قبلكم ...	١٤٢
لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء ...	٣٠٣
لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء ...	١٨٧
ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم .	١٣٨
ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه .	٣٩٣
ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه .	٢٠٧
ما شهدت لرسول الله مغنما إلا قسم لي إلا خيبر ...	٢١٧
ما لي أنازع القرآن .	١٢١
ما لي فيكم من هذه ما لي فيه إلا الخمس ...	١٩٣
ما لي من هذا المال إلا الخمس والخمس مردود فيكم .	٢٥٧
ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل ...	١٧٢
مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم ...	٣٠٤
من أتى بمول فله سلبه .	٢٠٨
من أخذ شيئا فهو له .	١٣٨
من أخذ شيئا فهو له ومن قتل قتيلا فله كذا .	١٤٣

من أصاب شيئا فهو له .	١٤٩
من أصاب شيئا فهو له .	٢٣١
من أصاب شيئا فهو له .	٢٠٧
من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله والسباحة والرمي .	٢٨٣
من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ...	٢٠٩
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ...	٩٧
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ...	١٢٠
من قتل قتيلا فله سلبه .	١٤٣
من قتل قتيلا فله سلبه .	٢٠٣
من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها ...	٢٧٦
من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة .	٩٢
مهلا يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله .	٣٨٥
ندب النبي ﷺ في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .	١١
ندب النبي ﷺ في لبس أحسن الثياب ليوم العيد .	١٣
نعم إذا كثر الخبث .	١٧١
هذا السيف ليس لي ولا لك ...	١٨٥
هل قرأ معي أحد آنفا ...	١٠٢
هل قرأ معي أحد منكم آنفا ...	٩٩
وإذا قرأ فأنصتوا .	٨٨
وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ...	٢٧٨
ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس ...	١٩١
الولاء لحمة كلحمة النسب ...	٣٢٩
ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة ...	٢٧٠
يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا .	٢٢
يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا ...	١٩٥
يا بني فهر يا بني عدي ...	٢٦٢
يا بني كعب بن لؤي .	٢٦٢
يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف .	٢٦٣
يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو أمرائي لكم صفوة أمرهم ...	٢١١
يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبدا ويذهب قيصر ...	٢٥٧

فهرس الآثار

طرف الأثر	رقم الصفحة
اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى ...	٢٥٠
إخوان الشياطين في الضلال ...	٧٤
إخوان المشركين من الشيطان .	٧٤
إذا كنت تسمع قراءة الإمام بقل هو الله أحد ...	١٢٤
أغارت الخيل بالشام وعلى الناس رجل من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة الوادعي ، فأدركت الخيل العراب ...	٢٣٤
الآصال العشيات	١٢٨
أقرأ خلف الإمام ؟ قال : لا .	١٠٨
أقرأ خلف الإمام ؟ قال : لا .	١٢٨
أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم ...	١٦٩
أن أبا بكر الصديق حين قتل أهل الردة بالإحراق والحجارة ...	٣٧٣
أن أنس بن مالك كان مع عبيدالله بن أبي بكر في غزاة فأصابوا سبياً فأراد عبيدالله أن يعطي أنساً من السبي ...	١٩٧
أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس .	١٣٤
أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال ...	١٢٩
أن أهل البصرة غزوا نهاوند فأمدهم أهل الكوفة وظهروا ، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة ...	٢٢٠
أن الخلفاء الأربعة قسموا الخمس على ثلاثة .	٢٤٧
أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة .	٣٢٦
أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .	٢٩٣
أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر ...	١٧
أن علياً أحرق قوماً مرتدين ...	٣٧٣
أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام .	١٢٥
إن فر رجل من رجلين فقد فر ...	١٦٥
أن الله تعالى كان مطعماً لهذه الأمة الغنيمة ...	٣٠٧
أن لو استغفروا لم يعذبهم	١٧٤
أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها .	٥٤
أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة ...	١

أن موضعهم كان رملاً دهساً لا تثبت فيه الأقدام ...	١٥١
أن هذه الأربعة الأشهر الحرم هي رجب وذو القعدة وذو الحجة ...	٣٣٣
أن هذه الأربعة الأشهر هي شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم .	٣٤٢
أن هذه الأربعة الأشهر هي عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر ...	٣٤٣
أن يوم الحج الأكبر : أيام الحج كلها ...	٣٤٩
إنا كنا لا نخمس السلب وأن سلب البراء ...	٢١٥
الأنفال الغنائم	١٢٩
الأنفال الغنائم كانت لرسول الله ﷺ خاصة ...	١٣٦
انقطعت الهجرة بعد الفتح .	٣١٩
إنهم قالوا نحن أولياء المسجد الحرام ...	١٧٦
أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة ...	٨٤
إني سمعت راهباً سب النبي ﷺ ...	٣٨٣
أو سمعت رجلاً قال له إقرأ خلف الإمام ...	١٢٢
أول من قسم للبراذين خالد بن الوليد يوم دمشق ...	٢٣٣
أيما رجل فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .	٣٠١
البراذين بمنزلة الخيل	٢٣٣
التصدية صدهم عن البيت الحرام .	١٨١
جعل الله للذين عاهدوا رسول الله ﷺ أربعة أشهر يسيحون فيها ...	٣٣٨
الحج الأكبر أيام منى .	٣٦٦
الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الإفراد .	٣٥٦
الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة .	٣٥٨
الخفية هي السر .	٢٧
خمس لله وخمس الرسول واحد .	٢٣٨
رحم الله أبا عبيد لو انحاز إلي لكنت له فئة ...	١٦٦
الرشوة على الحكم معنى قوله تعالى {عرض هذا الأدنى} .	٣٥
سأل رؤية الله عز وجل من غير تشبيه ...	٣٢
سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين ...	٢٣٢
سألت عن الساعة قريش .	٤٠
سبق من الله أن لا يعذب قوماً إلا بعد تقدمه النهي ...	٣٠٧
سورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...	٢٩٥
الطيف : الوسوسة	٧٣
الطيف هو الترغ .	٧٣

العرف المعروف .	٧٠
عشرون يبقى من ذي الحجة إلى عشر من ربيع الآخر ثم لا أمان لأحد ...	٣٤١
علمكم كيف تدعون ربكم ...	٢١
الغنيمة اسم لما أخذ من أموال المشركين بغير قتال ...	٣١٢
الفئ كل ما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتال .	٣١٢
الفتنة البلية	١٦٩
الفواحش والزنا هو الذي بطن ، والتعري في الطواف ...	٢٠
القراءة خلف الإمام التسبيح	١١٠
قرابة النبي ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة هم ذوو قراباته وآله ...	٢٥٩
قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ ...	٢٦٠
قوله تعالى {إلا الذين عهدتم عند المسجد الحرام}هم قوم من بني كنانة ، هم من قريش ، هم خزاعة	٣٨٠
قوله تعالى {إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم} إن الذين يدعون هذه الأوثان ...	٥٨
قوله تعالى {إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين} أمر الله تعالى من المسلمين أن يقاتل عشرة من الكفار ...	٣٠٠
قوله تعالى {إنما المشركون نجس ...} إلا أن يكون عبداً ...	٤٠٥
قوله تعالى {أيان مرسها} قيامها .	٣٨
قوله تعالى {بعد عامهم هذا} العام الذي حج فيه أبو بكر الصديق ...	٤٠٨
قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} ثقل علمها على أهل السماوات ...	٤٣
قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} ثقلت على السماوات ...	٤٣
قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} عظم وصفها على أهل السماوات ...	٤٣
قوله تعالى {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين} والله ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس .	٥٩
قوله تعالى {خذ العفو} هو العفو من الأموال قبل أن يترل فرض الزكاة .	٦٨
قوله تعالى {فأن لله خمسه} هذا مفتاح كلام ...	٢٤٠
قوله تعالى {فأن لله خمسه}: يقسم الخمس على خمسة أسهم : لله وللرسول خمس ...	٢٣٧
قوله تعالى {فشرد بهم من خلفهم} إذا أسرهم فنكل بهم ...	٢٧١
قوله تعالى {فقتلوا أئمة الكفر} رؤساء قريش .	٣٨٧
قوله تعالى {فلما ءاتهما صلحاً جعلا له شركاء فيما ءاتهما} الضمير في جعلا عائد إلى النفس وزوجه ...	٥٧
قوله تعالى {لئن ءاتيتنا صلحاً} بشراً سوياً ...	٥٥
قوله تعالى {لئن ءاتيتنا صلحاً} غلاماً سوياً .	٥٥

قوله تعالى {لا تأتيكم إلا بغتة} غفلة ...	٤٢
قوله تعالى {لست عليهم بمصيطر} ... نسخ هذا كله قوله تعالى {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم}.	٣٦٧
قوله تعالى {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم} سبقت لهم الرحمة قبل أن يعملوا المعصية .	٣٠٧
قوله تعالى {هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها} من آدم وحواء .	٥٥
قوله تعالى {وإذا قرئ القرءان فاستمعوا له وأنصتوا} ، قالا: في الصلاة .	٧٧
قوله تعالى {وألف بين قلوبهم} أنه أراد به الأوس والخزرج ...	٢٩٧
قوله تعالى {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ...} أنها منسوخة بقوله تعالى {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم} .	٢٩٠
قوله تعالى {وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ...} كانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين ...	٤٠٩
قوله تعالى {وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه} أهل إصرار على الذنوب .	٣٦
قوله تعالى {وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه} لا يشبعهم شيء .	٣٦
قوله تعالى {وتذهب ريحكم} تذهب دولتكم .	٢٧٠
قوله تعالى {وتذهب ريحكم} ريح النصر التي يبعثها الله ...	٢٧٠
قوله تعالى {والذين كفروا بعضهم أولياء بعض} في الميراث .	٣٢٣
قوله تعالى {والذين كفروا بعضهم أولياء بعض} في النصرة والمعاونة .	٣٢٣
قوله تعالى {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ...} حتى لا يفتتن مؤمن ...	١٨٢
قوله تعالى {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ...} حتى لا يكون مشرك .	١٨٢
قوله تعالى {ومن يولهم يومئذ دبره ...} أن ذلك إنما كان يوم بدر ...	١٥٧
قوله تعالى {ومن يولهم يومئذ دبره} شددت على أهل بدر .	١٦٠
قوله تعالى {يسئلونك كأنك حفي عنها} كأنك عالم بها .	٤٥
قوله تعالى {يسئلونك كأنك حفي عنها} يسألونك عنها كأنك حفي بهم .	٤٥
قوله تعالى {يوم الحج الأكبر} لأن أعياد الملل اجتمعت فيه ...	٣٥٧
كان السائلون عن الساعة قوماً من اليهود .	٤٠
كان المسلمون يتوارثون بالهجرة حتى كثر المسلمون فأنزل ...	٣١٩
كان المهاجر لا يتولى الأعرابي ولا يرثه وهو مؤمن ...	٣١٤
كان موسى يدعو وهارون يؤمن .	٢٨
كان الناس يعطون النفل من الخمس	١٩٩
كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم .	١٣٤
كانوا يجتهدون في الدعاء ...	٢٢

كانوا يحرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان ...	١٩
كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة ...	١٦٥
كنا نرى أنه لنا فدعانا عمر إلى أن نزوج منه أيمنا ...	٢٥٥
لا تدع أن تقرأ بفاتحة الكتاب ...	١٢٧
لا نفل بعد النبي ﷺ .	١٩٨
لا يدخل المسجد مشرك .	٤٠٦
لما خرج النبي ﷺ من مكة بقيت فيها بقية ...	١٧٤
لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل المدينة فنصب أبو بكر لهم الحرب ...	٣٧٦
المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة ...	٧٦
ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب ...	١١١
ما ظننت أن أحداً من المسلمين يريد بقتاله غير الله حتى ...	٣٠٢
ما فعل علي رضي الله عنه بسهم ذي القربى حين ولي ...	٢٥٣
المسجد الحرام الحرم كله .	٤٠٧
المكاء الصفير والتصدية التصفيق .	١٧٧
من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة .	١٠٤
من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له	١٠٧
من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً .	١٠٦
من كان منهم عهده أكثر من أربعة أشهر حط إليها ...	٣٣١
هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده ...	٣٧٩
وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة .	١١١
يكفيك قراءة الإمام	١٠٩

فهرس شيوخ الجصاص في القسم المناطبي

الاسم	الكنية	أرقام الأحاديث
أحمد بن خالد الحروري		٢٢٢، ٢٣٢،
جعفر بن محمد الواسطي	أبو محمد	٣٣٣، ٣٣٤، ٣٥١،
عبدالباقي بن قانع الأموي	أبو الحسين	٧٦، ٨٤، ٢١٠، ٢١٩، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٦، ٣٠١، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٧، ٣١٨، ٣٣٧،
عبدالله بن إسحاق المروزي	أبو القاسم	٣٨١، ٤٤٨،
محمد بن بكر بن داسة البصري	أبو بكر	١٦٣، ٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣١١، ٣١٢، ٣١٤، ٣٣٦،

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء

الاسم	الكنية	أرقام الأحاديث أو الآثار
حرف الألف		
ابراهيم بن أبي حرة الجزري		٩٦، ٩٩،
ابراهيم بن الحسين بن علي الهمذاني		٩٧،
ابراهيم بن سليمان بن داود الاسدي	أبو إسحاق	١١٦،
ابراهيم بن سويد النخعي		٤١٣،
ابراهيم بن طهمان الخراساني	أبو سعيد	٣٩٤،
ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف		٢٣٦،
ابراهيم بن عبدالله الكجي	ابو مسلم	٨٤، ٢١٩،
ابراهيم بن محمد الاسلمي	أبو إسحاق	٤٠١،
ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري	أبو إسحاق	١٥٠، ٣٢٣،
ابراهيم بن محمد بن المنتشر الهمداني		١٣١، ٢٥٧،
ابراهيم بن مسلم الهجري		١٠٠،
ابراهيم بن موسى التميمي الرازي	أبو إسحاق	٤،
ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني		٢٨،
احمد بن اسحاق الاهوازي	أبو إسحاق	١٤٢، ٢٦٦، ٣٨٩، ٣٩٨، ٤٠٨، ٤٢٤،
احمد بن صالح المصري	أبو جعفر	٢٩٥، ٣٠٠،
احمد بن عثمان بن حكيم الأودي	أبو عبدالله	٢١، ٤٦، ٥١، ٨٩، ١٦٥، ١٩٤، ٣٨٠،
احمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي	أبو جعفر	١٩٠، ٣١٤،
احمد بن عبدالله بن يونس الكوفي		١٤،
احمد بن عمرو بن عبدالله المصري	أبو الطاهر	٣١٨،
احمد بن محمد بن ثابت الخزاعي	أبو الحسن	٣٥١،
احمد بن محمد بن حنبل الشيباني	أبو عبدالله	٢١١، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣٣٦،
احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي	أبو الحسن	٤٠٩،

احمد بن المفضل الكوفي	ابو علي	٢١، ٣٩، ٤٣، ٤٦، ٥١، ٦١، ٨٠، ٨٩، ١٦٥، ١٦٩، ١٩٤، ٢٠٢، ٣٠٨، ٣٣٠، ٣٨٠،
احمد بن النضر العسكري	ابو جعفر	٦٢،
ادريس بن يزيد الاودي		٧٦،
ادم بن ابي اياس	ابو الحسن	٩٧، ١٣٣،
اسامة بن زيد الليثي	ابو زيد	٢٦،
اسامة بن عمير بن عامر الهذلي		١٠،
اسباط بن نصر الهمداني	ابو نصر	٢١، ٣٧، ٣٩، ٤٣، ٤٦، ٥١، ٦١، ٨٠، ٨٩، ١٦٥، ١٦٩، ١٩٤، ٢٠٢، ٣٠٨، ٣٣٠، ٣٨٠،
اسحاق بن الحجاج الطاحوني	ابو يعقوب	٣٦،
اسحاق بن راشد الجزري	أبو سليمان	٢٩٨،
اسحاق بن سليمان الرازي	أبو يحيى	٢٠٣، ٣٨٧،
اسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي	أبو يعقوب	٢٤٧،
اسرئيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	أبو يوسف	١١٩، ١٥٨، ١٩٠، ٣٥٣،
اسرائيل بن موسى البصري	أبو موسى	١٨٧،
اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي		١٩٠، ٣٦٨،
اسماعيل بن امية بن عمرو الاموي		٣٦٨،
اسماعيل بن عبدالرحمن السدي	أبو محمد	٣٦٣،
اسماعيل بن عبدالله الاصبحي	أبو عبدالله	٣١٣،
اسماعيل بن علية بن ابراهيم الاسدي	أبو بشر	١٠٢، ٣٣٤،
اسماعيل بن عياش بن سليم الحمصي	أبو عتبة	٢٢٩، ٢٣٨،
اسماعيل بن الفضل بن موسى البلخي	أبو بكر	٣١٣،
اسماعيل بن مسلم المكي	ابو اسحاق	٣٤،
الاسود بن سالم	ابو محمد	٧٦،

الاسود قيس العبدي	أبو قيس	،٢٥٧،
اشعث بن سوار الكندي		،١٣٣،٢٦٢،٢٦٣،٢٦٧،٤٠٢،٤٤٧،
اياد بن لقيط السدوسي		،١٤
ايوب بن سويد السيباني	أبو مسعود	،٣٣٢،
ايوب بن كيسان السختياني	أبو بكر	،١٢٤،١٧٠،٢١٨،٢٣٧،٣٠٧،٤١٩،
حرف الباء		
باذام مولي ام هانئ	أبو صالح	،٢٦٨،٣٧٢،
بجالة بن عبدة التميمي		،٤١١،
بديل بن ميسرة العقيلي		،٢١٥،
بريدة بن الحصيب الاسلمي	أبو سهل	،٤١٢،
بشر بن معاذ العقدي	أبو سهل	،٦،٢٠،٤٥،٥٠،٥٤،٦٠،٦٧، ٧١،٨٢،١٣٦،١٤٠،١٦٧،١٩٣،٢٦٠، ٣٠٦،٣٢٠،٣٦١،٣٦٤،٤٥٢،٤٥٤،
بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي	أبو اسماعيل	،١٧٢،٣٤٣،
بشر ين موسى بن صالح البغدادي	أبو علي	،٢١٠،٢٤٤،٣٠١،٣٣٧،
بشير بن عقبة الناجي	أبو عقيل	،٤٤٣،
بكار بن قتيبة البكراوي	أبو بكرة	،٤٤٣،
بكر بن خنيس الكوفي		،٢٧،
بكير بن عطاء الليثي		،٤٠٧،
حرف التاء		
التلب بن ثعلبة التميمي		،٢٣٢،
حرف الثاء		
ثابت بن عجلان الانصاري	أبو عبدالله	،٩٢،
ثعلبة بن مالك البصري	أبو بحر	،١١٨،
ثمامة بن شفي الهمداني		،٣١٢،
ثمامة بن وائل بن حصين المري	أبو ثقال	،٤٣٧،

ثور بن يزيد الحمصي	أبو خالد	،٢٣٥،
حرف الجيم		
جابر بن سليم	أبو جري	،٨٤،
جابر بن نوح الحماني	أبو بشير	،٦٩،١٤٤،
جابر بن يزيد الجعفي	أبو عبدالله	،١٠٧،١٥٨،٣٦٧،
الجارود بن معاذ الترمذي		،١٠٦،٤٠٧،
جبارة بن المغلس الحماني	أبو محمد	،١٥،
جبير بن نفير بن مالك الحمصي		،٢٢٩،٢٣٤،٢٣٥،
الجراح بن منهال الجزري	أبو العطوف	،٣١٥،
جرير بن حازم بن زيد البصري	أبو النضر	،١٨٥،
جرير بن عبدالحميد الكوفي		،٢٦٥،٣٧٤،
جعفر بن اياس بن أبي وحشية	أبو بشر	،٤٣١،
جعفر بن سليمان الضبعي	أبو سليمان	،١٢٣،
جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي	أبو بكر	،٦٢،
جعفر بن محمد بن اليمان	أبو الفضل	،٣٣٣،٣٣٤،٣٥١،
جعفر بن محمد الواسطي	أبو محمد	،٣٣٣،٣٣٤،٣٥١،
جميل بن الحسن بن جميل العتكي	أبو الحسن	،١٠٢،
جنادة بن أبي أمية الازدي	أبو عبدالله	،٢٢٢،
جواب بن عبيدالله التميمي		،١٣١،
جويبر بن سعيد الازدي	أبو القاسم	،٥٦،١٣٩،
حرف الحاء		
الحارث بن سويد التميمي	أبو عائشة	،١٣١،
الحارث بن عبدالله الاعور	أبو زهير	،٣٩١،
الحارث بن محمد بن أبي أسامة	أبو محمد	،٢٢،٣٢٦،٣٩٧،
حارثة بن مضرب العبدي		،١٦١،
حبيب بن مسلمة بن مالك القرشي		،٢١٢،

الحجاج بن ارطأة بن ثور بن النخعي	أبو أرطأة	،١٠٨،١٤٥،٢٤٨،٢٧٦،٣٠٠،
حجاج بن تميم الجزري		،١٥،
حجاج بن محمد المصيصي	أبو محمد	،٢٩،٣١،٩٠،١٤٩،١٥٨،١٩٠،١٩١، ١٩٩،٢٦٦،٢٩٢،٣٢٣، ٣٤٦،٣٥١،٣٧٨،٣٦٩،٤٢٣،
حجاج بن منهال السلمي	أبو محمد	،٨،٢١٩،
حجر بن حجر الكلاعي		،٢٨٢،
حديج بن معاوية بن حديج		،١١٤،
حسن بن ابي الحسن البصري		،١٠٢،
الحسن بن الربيع البجلي	أبو علي	،١٧١،
الحسن بن صالح بن شفي الهمداني		،١٠٧،١١٣،٣٤٩،٣٦٦،٣٩٤،
الحسن بن عطية بن سعد العوفي		،٥٨،٨٥،١٩١،
الحسن بن عفان بن علي العامري	أبو محمد	،٣٦٦،
الحسن بن عمارة البجلي	أبو محمد	،١٠٧،١١٣،
الحسن بن يحيى الجرجاني		،٣٨١،٤٤٨،
الحسن بن يسار البصري		،٤٤٣،٤٤٧،
حسين بن اسحاق بن ابرهيم التستري		،٣١٥،٣١٨،
الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي		،٥٨،٨٥،١٩١،
الحسين بن داود المصيصي		،٢٩،٣١،٩٠،١٥٨،١٩١،١٩٩،٣٤٦، ٣٧٨،٤٢٣،
الحسين بن علي بن الوليد الجعفي		،١٨٧،
الحسين بن الكميت الموصلي	أبو علي	،٢٤٦،
الحسين بن واقد المروزي	أبو عبدالله	،٣٢٢،٣٥١،٣٥٥،
الحصين بن حرملة المهري		،٣١٨،
حصين بن عبدالرحمن السلمي	أبو الهذيل	،٤٢٦،

حطان بن عبدالله الرقاشي		،١٠٥،
حفص بن عمر النمري	أبو عمر	،٣١١،
حفص بن غياث النخعي	أبو عمر	،١٠٠،١٣١،١٣٣،١٣٤،٢٦٢،٢٦٣،
حفص بن غيلان	أبو معيد	،٧٥،
الحكم بن عتيبة الكندي	أبو محمد	،٣٦٧،٣٩١،
الحكم بن عمير الثمالي		،٣١٧،
الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي	أبو صالح	،٤٠٥،
حماد بن اسامة القرشي	أبو أسامة	،٢٤٤،٣٩٩،
حماد بن زيد الازدي	أبو إسماعيل	،٦٤،١٤١،٤١٩،
حماد بن سلمة البصري	أبو سلمة	،٨،١١٦،٢١٧،٢١٩،٢٣٩، ٣٣٥،٣٩٢،٤٤٣،
حماد بن عيسى بن عبيدة الجهني		،٢٨،
حماد بن مسلم الاشعري	أبو اسماعيل	،٣٩٨،
حميد بن ابي حميد الطويل	أبو عبيدة	،٤٤٣،
حميد بن زياد بن أبي المخارق	أبو صخر	،٣٨٥،
حميد بن عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي	أبو عوف	،٣٤٩،٣٦٦،
حميد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري		،٤٤١،
حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي		،٢٨،
حوثرة بن محمد البصري	أبو الأزهر	،١٣،
حيوة بن شريح بن صفوان المصري	أبو زرعة	،٣٨٥،
حرف الخاء		
خالد بن زيد الجهني		،٣١٤،
خالد بن سعيد المدني		،٣٠٠،
خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الواسطي		،١٥١،
خالد بن معدان الحمصي	أبو عبدالله	،٢٣٥،٢٨٢،

خالد الحذاء البصري	أبو المنازل	،٢١٥،
خثيم بن عراك الغفاري		،٢٤١،
خلاد بن يحيى السلمي	أبو محمد	،٣٠١،
حرف الدال		
داود بن ابي هند القشيري	أبو بكر أو أبو محمد	،١٥١،١٥٢،١٧٢،١٧٣،
داود بن الحصين الاموي	أبو سليمان	،٤٠١،
داود بن قيس الفراء القرشي	أبو سليمان	،١٢٠،
حرف الذال		
ذكوان السمان المدني	أبو صالح	،١٠٦،١٥٣،٢١٠،٣٣٧،٣٤٧،
حرف الراء		
رباح بن عبدالرحمن القرشي	أبو بكر	،٤٣٧،
ربيح بن عبدالرحمن الخدري		،٤٣٨،
الربيع بن انس البكري الخراساني		،٣٢،٢٦٦،
الربيع بن سليمان الازدي		،٣٤١،٣٦٨،
الربيع بن سليمان المرادي		،٣٤١،
الربيع بن صبيح السعدي		،١٧٥،
رجاء بن حيوة الكندي	أبو المقدام	،١٢٣،
رفيع بن مهران الرياحي	أبو العالية	،٩٣،
روح بن القاسم التميمي	أبو غياث	،٣٤٦،
حرف الزاي		
زائدة بن قدامة الثقفي	أبو الصلت	،١٥٣،٢٦١،٣٦٧،
زرارة بن اوفى العامري	أبو حاجب	،١٠٨،
زكريا بن أبي زائدة الوادعي	أبو يحيى	،٣٧٥،
زكريا بن حكيم الحبطي		،٩٤،
زكريا بن عدي التيمي	أبو يحيى	،٢٩٨،

زمعة بن صالح الجندي	أبو وهب	،٤٠٦،
زهير بن حرب النسائي	أبو خيثمة	،١٨٥،
زهير بن معاوية الجعفي	أبو خيثمة	،١٧٤،
زياد بن جارية التميمي		،٢١٢،
زياد بن عبدالله البكائي	أبو محمد	،٢٠٦،
زيد بن اسلم العدوي	أبو عبدالله وأبو أسامة	،١٠٦،
زيد بن واقد بن القرشي		،١٢٢،
زيد بن يثيع الهمداني		،٣٧٥،٤٤٥،
حرف السين		
السائب بن يزيد بن سعيد الكندي		،٤٢١،
سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب	أبو عمر أو أبو عبدالله	،٢٨،
السري بن يحيى بن السري التميمي	أبو عبيدة	،٤١٥،
سعد بن طارق الاشجعي	أبو مالك	،٢٢٥،
سعد بن محمد بن الحسن العوفي		،٥٨،٨٥،١٩١،
سعدان بن نصر الثقفي		،٩٢،
سعيد بن ابي عروبة اليشكري	أبو النضر	،٦،٢٠،٤٥،٥٠،٥٤،٦٠،٦٧، ٧١،٨٢،١٠٢،١٠٨،١٤٠،١٦٧،١٩٣، ٢٦٠،٢٧٢،٣٠٦،٣٢٠،٣٦١،٣٦٤، ٤٢٧،٤٥٢،٤٥٤،
سعيد بن جبير الاسدي الكوفي		،١،٤٧،٩٢،٣٦٦،
سعيد بن عبدالرحمن الجمحي	أبو عبدالله	،٢٥٠،
سعيد بن عبدالرحمن بن يزيد الاسدي		،٣٠٠،
سعيد بن كيسان المقبري	أبو سعد	،١٣،٧٦،
سعيد بن المرزبان العبسي	أبو سعد	،٣٩١،

سعيد بن المسيب بن ابي وهب القرشي		٢٧٩، ٣٤٨،
سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني	أبو عثمان	٢٣٨، ٣١٢، ٣١٤،
سفيان بن حسين بن حسن الواسطي	أبو محمد أو أبو الحسن	١٣٣، ٤٠٦،
سفيان بن سعيد الثوري	أبو عبدالله	٧٦، ١٣١، ٢٤٣، ٢٥٥، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧٨، ٣٠١، ٣٦٣، ٤٠٠، ٤٠٧،
سفيان بن وكيع بن الجراح الكوفي	أبو محمد	٥٦، ١٣٩، ١٤١، ١٨٦، ٤٣١،
سفيان عيينة بن ابي عمران الهلالي	أبو محمد	١٧٤، ٢٥١، ٢٥٧، ٣٧٥، ٣٩٣، ٣٩٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٢١، ٤٢٤،
سلام بن سليم الحنفي	أبو الأحوص	٢١٠، ٣٣٧،
سلام بن مسكين الازدي	أبو روح	٨٤،
سلمة بن بخت المدني		٣٨٧،
سلمة بن الفضل الابرش		١٧٩، ٢٣٣، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٦٥، ٣٧٦، ٤٢٢،
سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي	أبو يحيى	١، ٤١٣،
سلمة الليثي المدني		٤٣٩،
سليم بن عامر الكلاعي	أبو يحيى	٣١١،
سليم المكي	أبو عبيدالله	١٤٩،
سليمان بن ابي سليمان الشيباني	أبو إسحاق	١٣١، ٣٧٤، ٣٩٣، ٣٩٥، ٤٠٠، ٤٠١،
سليمان بن ارقم البصري	أبو معاذ	٤٠٥،
سليمان بن الاشعث السجستاني	أبو داود	١٦٣، ٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣١١، ٣١٢، ٣١٤، ٣٣٦،
سليمان بن بريدة الاسلمي		٤١٢،
سليمان بن بلال التيمي	أبو محمد و أبو أيوب	٣١٣،
سليمان بن حيان الازدي	أبو خالد	١٠٠، ١٠٦، ١٣٩،

سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي	أبو داود	،١٣٢،٣١١،٤٤٣،
سليمان بن داود الخولاني	أبو داود	،٤٠٥،
سليمان بن داود اليمامي		،٤٣٣،
سليمان بن سمرة بن جندب الفزاري		،٢٢٥،
سليمان بن طرخان التيمي	أبو المعتمر	،١٨٤،
سليمان بن عطاء بن قيس الحراني	أبو عمر	،٦٢،
سليمان بن مهران الاعمش	أبو محمد	،١٥٣،٢١٠،٢٩٩،٣٣٧،٣٣٨،٣٤٧،
سليمان بن موسى الاموي		،١٥٠،
سماك بن حرب بن اوس البكري	أبو المغيرة	،٣٩٢،
سماك بن الوليد الحنفي	أبو زميل	،٢١١،٣٣٦،٣٤١،
سهل بن بكار بن بشر الدارمي	أبو بشر	،٨٤،
سهل بن زنجلة بن ابي الصغدي	أبو عمرو	،١٣،
سويد بن عبدالعزيز السلمي		،٤٣٦،
سويد بن عمرو الكلبي	أبو الوليد	،١٤١،
سويد بن قيس		،١٨٤،
سويد بن نصر المروزي	أبو الفضل	،٢٣،٣٠،٩١،١٧٥،١٨٤،
سيف بن عمر التميمي		،٤١٥،
حرف الشين		
شاذان : الاسود بن عامر الشامي	أبو عبدالرحمن	،١٣٣،٤٤٧،
شباك الكوفي		،٤١٣،
شبل بن عباد المكي القارئ		،٣،٧٨،١٣٨،١٦٦،
شداد بن اوس بن ثابت الانصاري	أبو يعلى	،٤١٤،
شريك بن عبدالله النخعي	أبو عبدالله	،١٩٠،٢٢٧،٤٠٠،٤٤٧،
شعبة بن الحجاج العتكي	أبو بسطام	،١،٦٤،٩٦،٩٩،١٠٨،١٣٢، ١٣٣،١٦١،١٧٢،١٩٠،٢٤٢،٢٥٤، ٣١١،٣٢٩،٣٩١،٤٢٩، ٤٣١،

شعيب بن ابراهيم الكوفي		،٤١٥،
شعيب بن محمد بن عبدالله بن العاص		،٢١٧،٤٣٦،
شهاب بن عباد العصري		،٣٨٦،
حرف الصاد		
صالح بن ابراهيم الزهري	أبو عبدالرحمن	،٢٣٦،
صبيح بن دينار البلدي		،٢٤٦،
صدقة بن خالد الاموي	أبو العباس	،١٢٢،٣٩٠،
صدي بن عجلان الباهلي	أبو أمامة	،١٥٠،
صفوان بن عمرو السكسكي	أبو عمرو	،٢٢٩،٢٣٤،
صهيب البكري	أبو الصهباء	،٣٨٥،
حرف الضاد		
الضحاك بن مخلد الشيباني	أبو عاصم	،٣،١٣٨،٢١٦،٣٦٠،٣٩٦، ٤٤٩،
الضحاك مزاحم الهلالي	أبو القاسم أو أبو محمد	،٦٩،
ضرار بن عمرو القاضي		،٢٧،
ضريب بن نفير القيسي	أبو السليل	،٨٤،
ضمرة بن حبيب الزبيدي	أبو عتبة	،٢٨٢،
حرف الطاء		
طارق بن شهاب البجلي	أبو عبدالله	،٢٤٢،
طريف بن مجالد الهجيمي	أبو تميمة	،٨٤،
طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي		،٢٠٣،
حرف العين		
عاصم بن بهدلة بن ابي النجود الاسدي	أبو بكر	،١٦٣،
عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري	أبو عمر	،٣٢٨،
عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي		،١٧٦،
عامر بن شراحيل الشعبي	أبو عمرو	،٣٣٥،٣٧٤،

عباد بن عبدالله الاسدي		،٢٩٩،
عباد بن يعقوب الرواجني	أبو سعيد	،٢٩٩،
عباد العصري		،٣٨٦،
عباس بن سهل بن سعد الساعدي		،٤٤٠،
العباس بن عبدالله بن معبد الهاشمي		،٢٣٣،
العباس بن الوليد بن نصر النرسي		،٢٠،٥٠،٦٠،١٣٦،٣٠٦،٤٥٢،٤٥٤،
عبثر بن القاسم الزبيدي	أبو زبيد	،٣٦٨،
عبد بن حميد بن نصر الكسي	أبو محمد	،١٥٣،
عبدالاعلى بن عبدالاعلى السامي	أبو محمد	،١٠٢،١٥١،١٧٣،٢٧٢،
عبدالباقي بن قانع بن مرزوق الاموي	أبوالحسين	،٧٦،٨٤،٢١٠،٢١٩،٢٤٣، ٢٤٤،٢٤٦،٣٠١،٣١٣،٣١٥، ٣١٧،٣١٨،٣٣٧،
عبدالجليل بن حميد اليحصبي	أبو مالك	،٤٠٦،
عبدالرحمن بن ابي سعيد الخدري		،٤٣٨،
عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري		،١١٣،١٧٤،
عبدالرحمن بن جبير بن نفير		،٢٢٩،٢٣٤،
عبدالرحمن بن الحسين بن خالد النيسابوري	أبو سعيد	،٩٧،
عبدالرحمن بن زياد بن انعم الافريقي		،٣٠١،
عبدالرحمن بن عبدالله بن الاصبهاني		،١١٣،
عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي		،١٨٦،٣٥٢،
عبدالرحمن بن عقبة بن الفاكه الانصاري		،١٦،
عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي	أبو عمرو	،٣٣٢،٣٥٦،٣٥٧،
عبدالرحمن بن عمرو السلمي		،٢٨٢،
عبدالرحمن بن عياش ابن ابي ربيعة المخزومي	أبو الحارث	،١٥٠،

عبدالرحمن بن غزوان	أبو نوح	،٢١١،٣٣٦،
عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي	أبو محمد	،٥٦،١٣٤،
عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث الزرقي	أبوا لحويرث	،١٦٠،
عبدالرحمن بن مل النهدي	أبو عثمان	،١٨٤،
عبدالرحمن بن مهدي العنبري	أبو سعيد	،١٤،١٦١،٣٦٣،٤٠٧،
عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الازدي	أبو عتبة	،٣١٤،
عبدالرحمن بن يزيد بن جارية الانصاري	أبو محمد	،٢٤٧،
عبدالرحمن بن يعمر الديلي		،٤٠٧،
عبدالرحيم بن سليمان الكناني	أبو علي	،٢٦١،
عبدالرزاق بن همام الصنعاني	أبو بكر	،٥٢،٥٣،٣٨١،٤٤٨،
عبدالسلام بن عجلان الهجيمي	أبو الخليل	،٨٤،
عبدالصمد بن عبدالوارث التنوري	أبو سهل	،٣٦٧،
عبدالصمد بن النعمان		،١٣٣،
عبدالعزيز بن ابان بن محمد السعيدي	أبو خالد	،٢٢،٣٢٦،
عبدالعزيز بن عبدالله الماجشون		،٢٥٤،
عبدالعزيز بن عبيدالله الحمصي		،١٢٦،
عبدالعزيز بن مسلم القسملي	أبو زيد	،١٠٠،
عبدالعزيز بن يحيى بن يوسف الحراني		،١٢،
عبدالغفار بن داود الحراني	أبو صالح	،١١٦،
عبدالغفار بن القاسم بن قيس الانصاري	أبو مريم	،٢٩٩،
عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني	أبوالمغيرة	،٢٢٩،
عبدالكريم بن ابي المخارق	أبو أمية	،٢٢٧،
عبدالكريم بن مالك الجزري	أبو سعيد	،٢٢٧،
عبدالله بن ابي احمد الاسدي		،٣٠٠،
عبدالله بن ابي جعفر الرازي		،٣٦،
عبدالله بن ابي سلمة التيمي		،٣١٠،

عبدالله بن ابي نجيح المكي	أبو يسار	٣، ٤١، ٥٥، ٧٨، ٩٧، ١٣٨، ١٤٥، ١٦٦، ١٨٢، ١٩٩، ٣٢٤، ٣٣٤، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٦٠، ٣٧٨، ٣٩٦، ٤٥٣،
عبدالله بن ادريس بن يزيد الاودي	أبو محمد	٧٦، ١٧١، ٣٩٣، ٣٩٥،
عبدالله بن اسحاق بن محمد المروزي	أبوالقاسم	٣٨١، ٤٤٨،
عبدالله بن بحينة بن مالك الازدي	أبو محمد	١١٢،
عبدالله بن بكير الغنوي		٤٣٤،
عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي	أبو محمد	٢٨٤، ٢٩٩،
عبدالله بن خالد بن سعيد المدني	أبو شاكر	٣٠٠،
عبدالله بن دينار العدوي	أبو عبدالرحمن	٣٦٨،
عبدالله بن ذكوان القرشي	أبو عبدالرحمن	٧، ٢٢٠،
عبدالله بن رجاء المكي	أبو عمران	٢٤٣،
عبدالله بن الزبير بن عيسى الحميدي	أبو بكر	٢٤٤،
عبدالله بن زمل الجهني		٦٢،
عبدالله بن زيد الازرق		٣١٤،
عبدالله بن زيد البصري	أبو قلابة	١٢٤،
عبدالله بن سالم الاشعري	أبو يوسف	٣٤١،
عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد المقبري		٧٦،
عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي	أبو الوليد	١٠٧، ٣٦٧، ٤٠١،
عبدالله بن شقيق العقيلي		٢١٥،
عبدالله بن صالح بن محمد الجهني	أبو صالح	٧٩، ١٣٧، ١٤٨، ١٥٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٨٨، ١٩٦، ٢٠٤، ٢٥٨، ٣٢٨، ٣٣٣، ٣٥١، ٣٦٢، ٣٧٧، ٤٠٩، ٤٢٣، ٤٤٤،
عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي		٢١٠، ٣٣٧،
عبدالله بن عبدالقدوس السعدي		٢٩٩،

عبدالله بن العلاء بن زبر الدمشقي		٢١٤،
عبدالله بن علقمة بن خالد الاسلمي		٣٦٨، ٣٩٣
عبدالله بن عمرو الرقي	أبو وهب	١٢٤، ٢٩٨،
عبدالله بن عون بن ارطبان البصري	أبو عون	١٢٣، ٣٩٩،
عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلى	أبو محمد	١١٣،
عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلى	أبو محمد	١١٣،
عبدالله بن كثير الداري القارئ	أبو معبد	٤،
عبدالله بن لهيعة الحضرمي	أبو عبدالرحمن	٩١، ١٧٧، ٣١٨،
عبدالله بن المبارك المروزي		٢٣، ٢٤، ٣٠، ٩١، ١٤٢، ١٤٤، ١٧٥، ١٨٤، ٢١٥، ٢٨١، ٣١٤،
عبدالله بن محمد الكوفي	أبو بكر	١٠٦، ٣١٤،
عبدالله بن محمد بن علي النفيلي	أبو جعفر	٩٢،
عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي	أبو عبدالرحمن	١١٠،
عبدالله بن نافع الصائغ	أبو محمد	٢٩٢،
عبدالله بن نمير الهمداني	أبو هشام	١٤٤،
عبدالله بن هبيرة السبئي	أبو هبيرة	٩١،
عبدالله بن هرمز الاعرج المدني	أبو داود	٧، ١١٢،
عبدالله بن وديعة بن خدام الانصاري		١٣،
عبدالله بن وهب القرشي	أبو محمد	٤٠، ٢٩٥، ٣٠١، ٣١٢، ٣١٨،
عبدالله بن يزيد الحبلي		٣٠١،
عبدالله بن يوسف التنيسي	أبو محمد	٣٤١،
عبدالملك بن جريج المكي		٤، ٢٩، ٣١، ٩٠، ٩٥، ١٤٢، ١٤٩، ١٥٨، ١٩١، ١٩٩، ٣٢٣، ٣٤٦، ٣٥١، ٣٧٨، ٣٨٤، ٣٨٨، ٣٩٦، ٤٠٨، ٤٢٣، ٤٢٤،

		٤٤٨،٤٤٩، ٤٥١،
عبدالملك بن عمرو القيسي	أبو عامر	١٩٧،
عبدالملك بن عمير بن سويد الكوفي		٢٩٨،٣٩٣،
عبدالملك بن ميسرة العرزمي		١٤٤،٢٦١،
عبدالمهيمن بن عباس بن سهل الساعدي		٤٤٠،
عبدالواحد بن زياد العبدي		١٣١،٢٧٦،٣٩٣،٣٩٥،
عبدالوارث بن سعيد العنبري	أبو عبيدة	١٤٥،
عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي	أبو محمد	١٥٢،
عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر المكي		٣٨٩،
عبدة بن أبي لبابة الاسدي	أبوالقاسم	٣٣٢،٣٥٦،
عبدة بن سليمان الكلابي	أبو محمد	١٢١،٢١٩،٣٠١،
عبيد بن سليمان الباهلي		٨٠،١٣٩،
عبيدالله بن ابي رافع المدني		١٣٣،
عبيدالله بن اياد السدوسي	أبو السليل	١٤،
عبيدالله بن جرير بن عبدالله البجلي		١٩٠،
عبيدالله بن عبدالكريم الرازي	أبو زرعة	١٧٧،
عبيدالله بن عبدالله بن ابي ثور المدني		١٨٥،
عبيدالله بن عبدالله بن عتبة الهذلي	أبو عبدالله	٤٢٠،
عبيدالله بن عبيد الكلاعي	أبو وهب	٢١٢،
عبيدالله بن عمر بن حفص بن الخطاب	أبو عثمان	٢١٣،٢٤٣،٢٤٤،٢٤٦،
عبيدالله بن عمرو الرقي	أبو وهب	١٢٤،٢٩٨،
عبيدالله بن موسى الكوفي	أبو محمد	١٠٧،٢٠٠،
عبيدة الهجيمي	أبو خداش	٨٤،
عتبة بن ابي حكيم الهمداني	أبو العباس	٣١٨،
عثمان بن ابي العاص الثقفي	أبو عبدالله	٤٤٣،
عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي	أبو سعيد	٤٠٩،

عثمان بن عبدالرحمن بن مسلم الحراني		٣١٥،
عثمان بن عطاء بن ابي مسلم الخراساني	أبو مسعود	٣٢٣، ٣٥١، ٤٣٦،
عثمان بن عمر بن فارس العبدي		٢٦،
عراك بن مالك الغفاري		٢٤١،
العرباض بن سارية		٢١٦،
عروة بن الزبير بن العوام	أبو عبدالله	٧٣، ٣٠٩، ٤٢٨، ٤٣٥،
عطاء بن ابي رباح القرشي		٣٤، ٧٥، ١٣٤، ١٨٢، ٣٠٠، ٣٣٤، ٣٥٧،
عطاء بن ابي مسلم الخراساني	أبو عثمان	٢٩، ٣٢٣، ٣٥١، ٤٣٦،
عطاء بن دينار الهذلي	أبو الريان	١٧٧،
عطاء بن السائب الثقفي	أبو محمد	٣٣٥،
عطاء بن نافع الكيخاراني		٧٤،
عطاء بن يسار الهلالي	أبو محمد	١١٥،
عطية بن الحارث الكوفي	أبو روق	٦٩،
عطية بن سعد بن جنادة	أبو الحسن	٥٨، ٨٥، ١٩١، ١٩٧،
عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي	أبو عثمان	٢٧٦، ٣٣٥،
عفيف بن سالم الموصلي	أبو عمرو	٢٤٦،
عقبة بن عبدالله الاصم الرفاعي		١٣٤،
عقيل بن خالد بن عقيل الايلي	أبو خالد	٣٢٨،
عقيل بن طلحة السلمي		٨٤،
عكرمة بن عمار العجلي	أبو عمار	٢١١، ٣٣٦،
عكرمة مولى ابن عباس	أبو عبدالله	٤٧، ١٥١، ١٥٢، ٢٢٧، ٣٥١، ٣٨٧، ٣٩٢، ٤٠١،
العلاء بن الحارث بن عبدالوارث الحضرمي	أبو وهب	٢١٢،
العلاء بن عبدالرحمن الحرقي	أبو شبل	١٢٧،

علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي		،٤١٣،١١٤،
علقمة بن مرثد الحضرمي	أبوالحارث	،٤١٢،
علي بن ابي طلحة		،٧٩،١٣٧،١٤٨،١٥٧،١٦٤،١٦٨، ١٨٨،١٩٦،٢٠٤،٢٥٨،٣٣٣،٣٤١، ٣٥١،٣٦٢، ٣٧٧،٤٠٩،٤٢٣،
علي بن حرب الموصلي		،٣٦٦،
علي بن الحسن بن اشكاب		،١٠٢،
على بن الحسين بن واقد المروزي		،٣٥١،
علي بن زيد بن جدعان التيمي		،٦٤،٢٣٩،
علي بن عمر الدارقطني	أبو الحسن	،٤٠١،
علي بن محمد الطنافسي		،١٠٧،
علي بن مسهر القرشي		،٣٩٥،
علي بن معبد البصري		،٢٩٨،
عمار بن ابي عمار	أبو عمر	،٢٣٩،
عمار بن معاوية البجلي	أبو معاوية	،٣٨٥،
عمارة بن اكيمة المدني	أبو الوليد	،١١٠،
عمارة بن جوين العبدي	أبو هارون	،١١٧،
عمارة بن القعقاع بن شبرمة الكوفي		،١٠١،
عمر بن راشد الجاري	أبو حفص	،٤٣٥،
عمر بن الوليد الشني		،٣٨٦،
عمران بن داور القطان	أبو العوام	،٤١٧،
عمرو بن الاسود العنسي	أبو عياض	،١٠٠،
عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصاري	أبو أيوب	،٣١٢،
عمرو بن حماد بن طلحة الكوفي	أبو محمد	،٣٧،
عمرو بن شعيب بن محمد بن العاص		،٢١٧،٤٣٦،
عمرو بن عاصم بن عبيدالله الكلابي	أبو عثمان	،٤١٧،

عمرو بن عبدالله عبيد السبيعي	أبو أسحاق	،١١١،١١٤،١٦١،١٩٠،٣٥٣،٣٧٥، ٤٠٠، ٤٠٢،
عمرو بن عبيد بن باب التميمي	أبو عثمان	،٢٩٨،
عمرو بن علي بن بحر الفلاس الباهلي	أبو حفص	،١،
عمرو بن عون بن اوس الواسطي	أبو عثمان	،٢٠٥،
عمرو بن محمد بن زيد بن الخطاب		،١١٥،
عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي	أبو عبدالله	،٣٣٨،
عمرو بن واقد الدمشقي	أبو حفص	،٢٢٢،
عمرو بن يحيى المازني		،٣١٣،
عمير بن يزيد الخطمي	أبو جعفر	،١٦،
عنبسة بن سعيد الاموي		،٢٣٨،
عوف بن ابي جميلة الاعرابي		،٣٤٣،
عوف بن مالك بن نضلة الجشمي	أبو الاحوص	،١١١،
عياش بن عقبة الحضرمي	أبو عقبة	،٢٩٥،
عياش بن عمرو الكوفي		،٣٩٣،
عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمي		،٣١٥،٣١٧،
عيسى بن عبدالله بن ماهان الرازي	أبو جعفر	،٣٢،٣٦،٢٦٦،
عيسى بن المختار بن عبدالله الانصاري		،٣٦٧،
عيسى بن ميمون الجرشي	أبو موسى	،٣،٤١،٥٥،٧٨،١٣٨،١٦٦، ١٩٩،٣٢٤،٣٤٤،٣٦٠،٣٧٨، ٣٩٦،٤٥٣،
عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي		،٢٥١،
حرف الغين		
غالب بن حجرة التميمي		،٢٣٢،
غزوان الغفاري	أبو مالك	،٣٦٣،

حرف الفاء		
الفاكه بن سعد الانصاري	أبو عقبة	،١٦،
فروة بن قيس		،٧٥،
الفضل بن الحسن الضمري		،٢٩٥،
الفضل بن خالد المروزي	أبو معاذ	،٨٠،١٣٩،
الفضل بن دكين الملائي الكوفي	أبو نعيم	،٣٢،١١٣،٣٨٦،٤٤٧،
فضل بن سخيت السندي	أبو العباس	،٣١٣،
الفضل بن موسى السيناني	أبو عبدالله	،٧٦،
فضيل بن مرزوق الرقاشي	أبو عبدالرحمن	،٢٠٠،
حرف القاف		
القاسم بن ابي بزة المكي		،٧٤،
القاسم بن سلام البغدادي	أبو عبيد	،٣٣٣،٣٣٤،٣٥١،٣٨٧،٣٩٧،
القاسم بن عبدالرحمن المسعودي	أبو عبدالرحمن	،١٨٦،٣٥٢،
لقاسم بن مالك المزني	أبو جعفر	،٧٦،
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق		،٣٦٦،
قبيصة بن عقبة بن محمد السواني	أبو عامر	،٨،٣٦٣،
قتادة بن دعامة السدوسي	أبو الخطاب	،٨،١٠٢،١٠٥،١٠٨،٣٦٧،٤٢٧،
قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي	أبو رجاء	،١١٠،١٣٣،٤٣٩،
قرة بن خالد السدوسي		،١٩٧،
قيس بن ابي حازم البجلي	أبو عبدالله	،١٩٠،
قيس بن الربيع الاسدي	أبو محمد	،١١٣،٣٩٣،
قيس بن مسلم الجدلي	أبو عمر	،٢٤٢،٢٦٤،٢٧٨،
حرف الكاف		
كثير بن زيد الاسلمي	أبو محمد	،٤٣٨،
كثير بن هشام الكلابي	أبو سهل	،٣١٧،
كلثوم بن الاقمر الوادعي		،٢٥٧،

كليب بن شهاب الجرمي		،١٧٦،
كيسان المقبري	أبو سعيد	،١٣،
حرف اللام		
ليث بن ابي سليم بن زنيم		،١٠٧،١٣٤،
الليث بن سعد بن عبدالرحمن المصري	أبو الحارث	،٣٢٨،٤٤٤،
حرف الميم		
مالك بن انس بن مالك الاصبحي	أبو عبدالله	،١٠٩،١١٠،
المبارك بن فضالة البصري	أبو فضالة	،٢٣،٢٤،٣٠،١٧٥،٤١٨،
المثنى بن سعد الطائي	أبو غفار	،٨٤،
مجاهد بن جبر المخزومي	أبو الحجاج	،٣٤١،٣٥٦،
مجمع بن يعقوب بن مجمع الانصاري		،٢٤٧،
محاضر بن المورع الكوفي		،٢٥٠،
المحرر بن ابي هريرة الدوسي		،٣٧٤،
محمد بن آدم المصيصي		،١٠٦،
محمد بن ابراهيم بن ابي عدي	أبو عمرو	،٣٤٣،
محمد بن ابرهيم بن الحارث التميمي	أبو عبدالله	،١٢،
محمد بن ابي محمد الانصاري		،٤٧،
محمد بن ادريس الحنظلي الرازي	أبو حاتم	،٤،٧٩،١٣٧،١٤٨،١٥٧،١٦٨،١٧١، ١٨٧،١٨٨،٣٠٣،٣٤٦، ٤٢٣،٤٤٤،
محمد بن ادريس بن العباس الشافعي	أبو عبدالله	،٣٦٨،
محمد بن اسحاق بن يسار المدني	أبو بكر	،١٢،٤٧،١٢١،١٧١،٢١٧، ٢٣٣،٢٧٩،٢٨١،٢٩٩،٣٠٩، ٣٢٨،٣٥٢،
محمد بن اسماعيل بن ابي سمينة		،١٦٠،
محمد بن بشار العبدي	أبو بكر	،٢٧٢،٤١٧،٤٣١،
محمد بن بشر بن سفيان الجرجرائي		،٣٨٧،

محمد بن بكر بن داسة البصري	أبو بكر	١٦٣، ٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣١١، ٣١٢، ٣١٤، ٣٣٦،
محمد بن ثور الصنعاني	أبو عبدالله	٥، ٤٢، ٤٩، ٥٣، ٥٧، ٦٠، ٦٨، ٧٠، ٨٣، ٨٨، ١٤٣، ١٧٠، ٢٠١، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣٢١، ٣٦١، ٣٨١، ٣٨٢، ٤٣٢
محمد بن جبير بن مطعم النوفلي		١٦٠،
محمد بن جعفر الهذلي(غندر)		١، ٩٦، ٩٩، ١٣٢، ١٦١، ٣١١، ٣٢٩، ٤٣١،
محمد بن الحسن بن ابي يزيد الهمداني	أبوالحسن	٢٧،
محمد بن الحسن الشيباني	أبو عبدالله	٣٦٨،
محمد بن الحسين بن محمد السلمي	أبو عبدالرحمن	٤٠١،
محمد بن الحسين بن موسى الحنيني	أبو جعفر	٢١، ٣٩، ٤٣، ٤٦، ٥١، ٦١، ٨٠، ٨٩، ١٦٥، ١٦٩، ١٩٤، ٢٠٢، ٣٠٨، ٣٣٠، ٣٨٠،
محمد بن حميد بن حيان الرازي		١٧٩، ٢٩٨، ٣٢٢، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٥٥، ٣٦٥، ٣٧٦، ٤٢٢،
محمد بن خازم الضرير	أبو معاوية	٢٢٥، ٣٠٠، ٣٣٨، ٣٧٢،
محمد بن خالد بن خداش البصري	أبو بكر	١٠٢،
محمد بن خالد بن عثمة الحنفي		١٦٠،
محمد بن السائب بن بشر الكلبي	أبو النضر	٢٦٨، ٣٧٢،
محمد بن سعد الانصاري	أبو سعد	١٠٦،
محمد بن سعد بن محمد العوفي	أبو جعفر	٥٨، ٨٥، ١٩١،
محمد بن سعيد بن غالب البغدادي	أبو يحيى	٤٣٣،
محمد بن سكين الشقري	أبو جعفر	٤٣٤،
محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي		١٢، ١٢١،
محمد بن سليم الراسبي	أبو هلال	٢٧٧،

محمد بن سليمان الاصبهاني	أبو علي	،١١٣،
محمد بن سوقة الغنوي	أبو بكر	،٤٣٤،
محمد بن سيرين بن ابي عمارة الانصاري	أبو بكر	،٨،٢٣٧،
محمد بن الصباح الجرجرائي	أبو جعفر	،٢٤٣،
محمد بن عبدالاعلى الصنعاني البصري	أبو عبدالله	،٥،٤٢،٤٩،٥٧،٦٠،٦٨،٧٠،٨٣،٨٨، ١٤٣،١٧٠،٢٠١،٣٠٣،٣٠٧،٣٢١، ٣٦١،٣٨١،٣٨٢،٤٣٢،
محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري	أبو عبدالرحمن	،١١٣،٣٦٧،
محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة		،٢٦،
محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة القرشي	أبوالحارث	،١٨٢،٤٣٥،
محمد بن عبدالرحمن الجعفي		،١٨٧،
محمد بن عبدالله الاسدي	أبو أحمد	،١١١،١٤٢،٢٠٣،٣٨٩،٣٩٨،٤٠٨،٤ ،٢٤،
محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري		،٣٨٥،
محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي	أبو جعفر	،٧٦،
محمد بن عبدالله بن محمد النيسابوري	أبوعبدالله	،٩٧،
محمد بن عبدالله بن مخلد الاصبهاني	أبو الحسين	،٢٩٩،
محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري		،١١٢،
محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي	أبو جعفر	،٤٠١،
محمد بن عجلان المدني		،١٣،١٠٦،
محمد بن العلاء بن كريب الكوفي	أبو كريب	،٤٧،
محمد بن عمرو بن حزم الانصاري	أبو عبدالملك	،٤٠٥،
محمد بن عمرو بن عباد العتكي	أبو جعفر	،٣،١٣٨،١٧٩،٣٦٠،٣٦٥، ٣٩٦،
محمد بن عمرو بن العباس القلوري	أبو العباس	،٣،١٣٨،١٧٩،٣٦٠،٣٦٥، ٣٩٦،
محمد بن عمرو بن علقمة الليثي		،٢١٩،

محمد بن عمرو الرازي	أبو غسان	،٢٣٣،
محمد بن عيسى بن سميع الاموي		،٣٤٦،
محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي	أبو جعفر	،٢٤٧،٣٦٨
محمد بن الفرج الازرق	أبو بكر	،٤٣٣،
محمد بن الفضل السدوسي	أبو النعمان	،٨،
محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي	أبو عبدالرحمن	،٧٦،٢٤٨،٢٦١،
محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب		،٣٨٤،
محمد بن كثير العبدي	أبو عبدالله	،٧٦،١٠٨،٤٠٧،
محمد بن المبارك الصوري القرشي		،١٢٢،٢٢٢،
محمد بن المثنى بن عبيد العنزي	أبو موسى	،٢٨،٩٦،٩٩،١٠٢،١٥٢،٣٢٩،
محمد بن مسلم الاسدي	أبو الزبير	،١٠٧،٢٦٧،٢٧٦،٤٤٨،
محمد بن مسلم الطائفي		،٣٦٨،
محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري	أبو بكر	،١١٠،١١٢،١٢٥،١٣٣،١٤٣،١٨٥، ٢٣٨،٢٧٩،٢٨٤،٣٠٩،٣١٥،٣٢٨، ٣٤٨،٤٠٥،٤٠٦،٤١٧،٤٢٠،٤٢١، ٤٢٨،٤٣٥، ٤٤١،٤٤٤،
محمد بن المنتشر الهمداني		،٢٥٧،
محمد بن المنكدر بن عبدالله التيمي		،٤٣٤،
محمد بن موسى الفطري		،٤٣٩،
محمد بن الوليد الزبيدي	أبو الهذيل	،٢٣٨،
محمد بن يحيى الازدي		،١٨٥،٢٢٢،
محمد بن يحيى الذهلي		،٢٣٢،
محمد بن يزيد بن محمد الرفاعي	أبو هشام	،١٧٦،
محمد بن يعقوب بن يوسف الاصم	أبو العباس	،٣٦٦،٣٦٨،
محمود بن الربيع بن سراقة الخزرجي	أبو نعيم أو أبو محمد	،١٢١،١٢٣،١٢٥،

المختار بن عبدالله بن ابي ليلى الانصاري		١١٣،
مسدد بن مسرهد الاسدي	أبوالحسن	٢١٣،
مسروق بن الاجدع بن مالك الوادعي	أبو عائشة	٤٠٢،
مسعر بن كدام الهلالي	أبو سلمة	١١٨،
مسكين بن بكير الحراني	أبو عبدالرحمن	٩٢،
مسلم بن عمران البطين الكوفي	أبو عبدالله	١،
مسلمة بن عبدالله الجهني		٦٢،
مصعب بن سعد بن ابي وقاص	أبو زرارة	١٦٣،
مطرف بن طريف الكوفي	أبو بكر أو أبو عبدالرحمن	٧٤،
معاذ بن المثنى بن معاذ العنبري	أبو المثنى	٧٦،
معاوية بن صالح الحضرمي	أبو عمرو وأبو عبدالرحمن	٧٩، ١٣٧، ١٤٨، ١٥٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٨٨، ١٩٦، ٢٠٤، ٢٥٨، ٣٣٣، ٣٥١، ٣٦٢، ٣٧٧، ٤٠٩، ٤٢٣،
معاوية بن عمرو الازدي	أبو عمرو	١٥٠، ١٥٣،
معتمر بن سليمان التيمي	أبو محمد	١١٧، ١٣٤، ١٥١،
معلى بن اسد العمي	أبو الهيثم	١٣٣،
معمر بن راشد الازدي البصري	أبو عروة	٥، ٤٢، ٤٩، ٥٢، ٥٣، ٦٠، ٦٨، ٧٠، ٨٣، ٨٨، ١١٤، ١٣٣، ١٤٣، ١٧٠، ٢٠١، ٢١٨، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣٢١، ٣٦١، ٣٧٥، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٨، ٤٠٠، ٤١٧، ٤٣٢،
معن بن عيسى الاشجعي	أبو يحيى	١٠٩، ١١٠،
المغيرة بن عبدالرحمن بن عون الاسدي	أبو أحمد	٣١٥،
المغيرة بن مقسم الضبي	أبو هشام	٢، ٣٧٤، ٣٩٤، ٤١٣،
مكحول الشامي	أبو عبدالله	١٢١، ٢١٢، ٢٢٢،
الملقام بن التلب التميمي		٢٣٢،

ممطور الاسود الحبشي	أبو سلام	،١٥٠،٢١٤،٣١٤،
المنذر بن جرير بن عبدالله البجلي		،١٩٠،
المنذر بن مالك بن قطعة العبدي	أبو نضرة	،٦٤،١٧٢،
منصور بن المعتمر السلمي	أبو عتاب	،٩٦،٩٩،١١٩،
المنهال بن عمرو الاسدي		،٢٩٩،
المهاجر بن مخلد	أبو مخلد	،٩٣،
موسى بن ابي عائشة الهمداني	أبو الحسن	،١٠٧،٢٦٥،
موسى بن اسماعيل المنقري	أبو سلمة	،٢١٧،٢٣٢،
موسى بن ايوب المهري	أبو الفيض	،١٣٢،٣١١،
موسى بن سعد بن زيد الانصاري		،١١٥،
موسى بن سهل الرملي	أبو عمران	،٣٦٨،
موسى بن طلحة بن عبيدالله التيمي	أبو عيسى أو أبو محمد	،٢٩٨،
موسى بن يسار الاردني		،٢٢٢،
موسى بن يعقوب الزمعي	أبو محمد	،١٦٠،
ميمون بن الاعور الكوفي	أبو حمزة	،١١٦،
ميمون بن مهران الجزري	أبو أيوب	،١٥،
حرف النون		
نافع بن مالك الاصبحي	أبو سهيل	،٧٥،
نافع بن محمود بن الربيع الانصاري		،١٢٢،
نافع المدني	أبو عبدالله	،٢١٣،٢٤٣،٢٤٤،٢٤٦،٣٦٨،٣٩٠،
نجيح بن عبدالرحمن السندي	أبو معشر	،٢٩٢،٣٢٦،
نصر بن علي بن صهبان الجهضمي		،١٦،
نصر بن عمران الضبعي	أبو جمرة	،٢٧٧،
النضر بن شميل المازني	أبو الحسن	،١١١،
النعمان بن ثابت الكوفي	أبو حنيفة	،١٠٧،

نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي	أبو عبدالله	،١٧٠،٣٠٧،
نعيم بن النعمان بن اشيم بن الاشجعي		،٢٢٥،
نفيع بن الحارث الثقفي	أبو بكرة	،٩،
حرف الهاء		
هارون بن محمد العاملي		،٣٤٦،
هشام بن حسان الازدي	أبو عبدالله	،٢٣٧،٢٥٥،
هشام بن زيد بن انس بن مالك		،٤٢٩،
هشام بن سنبر الدستوائي	أبو بكر	،٩٨،٣١٤،
هشام بن عبدالملك الباهلي الطيالسي	أبوالوليد	،٨،٤٤٣،
هشام بن عروة بن الزبير بن العوام	أبوالمنذر	،٧٣،٨٣،٢٥٠،٢٥١،
هشام بن عمار بن نصير السلمي		،١٢٢،٢٢٢،
هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي		،٣٩٠،
هشام بن يوسف الصنعاني	أبو عبدالرحمن	،٤،
هشيم بن بشير بن القاسم السلمي	أبو معاوية	،٢،١٣١،٢٠٥،٢٧٩،٣٩٣، ٣٩٤،
همام بن يحيى العوذي	أبو عبدالله أو أبو بكر	،٣٦٧،
هناد بن السري بن مصعب التميمي	أبو السري	،١٦٣،
هني بن نويرة الكوفي		،٤١٣،
حرف الواو		
ورقاء بن عمر اليشكري	أبو بشر	،٤١،٥٥،٩٧،١٦٦،١٩٩،٣٢٤،٣٤٤، ٣٧٨،٤٠١،
وضاح اليشكري	أبو عوانة	،٣٥٣،
وكيع بن الجراح الرؤاسي	أبو سفيان	،٩٨،١١٥،١١٨،١٢٣،١٤١، ١٥٨،١٧٥،١٨٦،١٩٧،٢٤٢، ٢٦٦،٣٥٠،٣٨٦،٤٠٧،
الوليد بن عبدالملك بن مسرح الحراني	أبو وهب	،٦٢،٤٥٣،

الوليد بن مسلم القرشي	أبو العباس	،٢١٤،٢٣٤،٢٣٥،٣٣٢،٣٩٠،
وهب الله بن راشد	أبو زرعة	،٣٨٥،
وهب بن جرير بن حازم الازدي	أبو عبدالله	،١٨٥،
وهب بن خالد الحمصي	أبو خالد	،٢١٦،
وهب بن كيسان القرشي	أبو نعيم	،١٠٩،١٣٠،
وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي	أبو بكر	،٢٤١،
حرف الياء		
يحيى بن ابراهيم بن محمد النيسابوري	أبو زكريا	،٤٠٩،
يحيى بن ابي كثير الطائي	أبو نصر	،٣١٤،٤٣٣،
يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي	أبو زكريا	،٣٦٦،
يحيى بن الجزار العرني		،٣٩١،
يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي	أبو عبدالرحمن	،٤٠٥،
يحيى بن سعيد بن فروخ القطان	أبو سعيد	،١٣،٢٦،٢١٣،٣٩٢،٤٠٧،
يحيى بن سلام بن ابي ثعلبة	أبو زكريا	،١٠٩،
يحيى بن سليم الطائفي		،٣٦٨،
يحيى بن صاعد بن محمد	أبو محمد	،١٠٨،
يحيى بن عباد بن عبدالله بن العوام		،٢٥٠،٢٥١،
يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي		،١٠٩،١٧٧،
يحيى بن عمارة بن ابي الحسن الانصاري		،٣١٣،
يحيى بن محمد المديني		،٣٠٠،
يحيى بن واضح الانصاري	أبو تميلة	،٣٢٢،٣٥٥،
يزيد بن ابان الرقاشي البصري	أبو عمرو	،٢٧،٣٢٢،٣٥٥،
يزيد بن ابي زياد الهاشمي		،١٧٤،
يزيد بن ابي سعيد النحوي	أبو الحسن	،٣٥١،
يزيد بن امبة الدؤلي	أبو سنان	،٤٠٦،
يزيد بن خالد بن موهب الرملي	أبو خالد	،١٢،

يزيد بن رومان المدني	أبو روح	،١٧١،
يزيد بن زريع البصري	أبو معاوية	٦،٢٠،٤٥،٥٠،٥٤،٦٠،٦٧،٧١،٨٢، ١٣٣،١٣٦،١٤٠،١٦٧،١٩٣،٢٦٠، ٣٠٦،٣٢٠،٣٦١، ٣٦٤،٤٥٢،٤٥٤،
يزيد بن شريك بن طارق التميمي		،١٣١،
يزيد بن عبدالرحمن الاودي	أبو داود	،٧٦،
يزيد بن هارون السلمي	أبو خالد	،٨٤،١٩٠،٢٥٥،٢٧٩،٣١٤، ٤٠١،
يزيد بن هرمز المدني		،،٢٨٣،
يزيد بن يزيد بن جابر الازدي		،٢١٢،
يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري	أبو يوسف	،٢٦٧،٢٦٨،٣٦٨،٤٢٦،
يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري	أبو يوسف	،١١٢،
يعقوب بن ابراهيم بن كثير العبدي	أبو يوسف	،٢،٢،١٠٢،
يعقوب بن سلمة الليثي		،٤٣٩،
يعقوب بن مجمع بن يزيد الانصاري		،٢٤٧،
يعلى بن مملك المكي		،٧٤،
يوسف بن خالد بن عمير السمتي	أبو خالد	،١٦،
يوسف بن يعقوب الماجشون	أبو سلمة	،٢٣٦،
يونس بن ابي اسحاق السبيعي	أبو إسرائيل	،١١١،٣٥٣،
يونس بن بكير الشيباني	أبو بكر	،٤٧،٢٧٩،٣٧٦،
يونس بن جبير الباهلي	أبو غلاب	،١٠٥،
يونس بن عبدالاعلى بن ميسرة الصدفي	أبو موسى	،٤٠،
يونس بن عبيد بن دينار العبدي	أبو عبيد	،٨٤،١٠٢،٢٠٥،
يونس بن محمد بن مسلم البغدادي	أبو محمد	،٢٤٧،
يونس بن يزيد الايلي	أبو يزيد	،١٢٥،١٨٥،٤٤٤،

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى

الكنية	أرقام الأحاديث أو الآثار
ابو امامة بن سهل بن حنيف	،١٢،
ابو بردة بن ابي موسى الاشعري	،٢٤٠،٣٥٣،
ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدي	،١٦٣،١٧٦،
ابو بكر بن محمد بن عمرو الانصاري	،٤٠٥،
ابو بكر النهشلي الكوفي	،٣٩٨،
ابو الحسن الانصاري المازني	،٣١٣،
ابو رافع القبطي	،١٣٣،
ابو رمثة	،١٤،
ابو زرعة بن عمرو البجلي	،١٠١،
ابو السائب مولى هشام بن زهرة الانصاري	،١٢٧،
ابو سلمة بن عبدالرحمن الزهري	،١٢،٤٣٣،
ابو شريح الخزاعي الكعبي	،٤٣٦،
ابو شيبة المهري	،١٣٢،
ابو عبيدة بن عبدالله بن مسعود	،٣٣٨،
ابو عمرو بن العلاء المازني	،٨٦،
ابو مشجعة بن ربعي الجهني	،٦٢،
ابو المصبح المقرئي	،٣١٨،

فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم

الاسم أو الكنية	أرقام الأحاديث والآثار
ابن نجاد	،١٢٠،
ابو سعد المدني	،٢٢،
ابو سليمان مولى ابي رافع	،٣١٥،
ابو صالح	،٢٤٨،
ابو عمرو مولى ابراهيم بن طلحة	،٤١٥،
ابو يوسف	،٣٤،
احمد بن خالد الحروري	،٢٢٢،٢٣٢،
ام عبدالله ابنة الملقام بن التلب	،٢٣٢،
جعفر بن ابي القتيل	،٣١٧،
الحسن بن عبيدالله	،٣٦٦،
الحسين بن الفرج	،٨٠،١٣٩،
سعيد بن محمد الاعرابي	،٧٦،
سليم مولى ام محمد	،١٥٨،
القاسم بن الحسن	،٢٩،٣١،٩٠،١٥٨،١٩١، ١٩٩،٣٤٦،٣٧٨،٤٢٣،
المثنى بن ابراهيم الآملي	،٢٣،٣٠،٣٢،٣٦،٧٩،٩١، ١٣٧،١٣٨،١٤٨،١٥٧،١٦٤ ،١٦٨،١٧٥،١٨٤،١٨٨، ١٩٦،٢٠٤،٢٠٥،٣٥١،٣٧٧ ، ٤٢٣،
محمد بن جعفر ، أو يحيى بن جعفر	،٣١٧،

محمد بن عمارة الاسدي	،٢٠٠،
محمد بن محمود الواسطي	،٤٠١،
موسى بن هرون الهمداني	،٣٧،
يحيى بن اسحاق	،٤٣٣،
يعقوب بن غيلان العماني	،٢٤٣،

فهرس النساء

الاسم أو الكنية	أرقام الأحاديث أو الآثار
ابنة حمزة بن عبدالمطلب	،٣٦٧،
اسماء بنت سعيد زيد	،٤٣٧،
ام حبيبة بنت العرباض بن سارية	،٢١٦،
ام الحكم بنت الزبير بن عبدالمطلب	،٢٩٥،
ام الدرداء	،٧٤،
صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية	،٨،
ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب	،٢٩٥،

فهرس المصادر والمراجع

-الآثار/ للإمام أبي عبدالله محمد بن الحسن الشيباني ، عني بتصحيحه وعلق عليه الشيخ أبو الوفاء الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ-١٩٩٣م .

-إتحاف السادة المتقين/ بشرح أسرار إحياء علوم الدين ، للعلامة محمد بن محمد الحسيني الزبيدي المشهور بمرتضى ، المطبعة الميمنية بمصر ، ١٣١١هـ .

-الإتقان في علوم القرآن/ تأليف جلال الدين السيوطي،قدم له وعلق عليه الأستاذ محمد شريف سكر،راجعه الأستاذ مصطفى القصاص،دار إحياء العلوم،بيروت،الطبعة الثانية ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

-أخبار أبي حنيفة وأصحابه/ للإمام أبي عبد الله حسين بن علي الصيمري الناشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد – الهند ، طبع بمطبعة المعارف الشرقية ، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل/تأليف محمد ناصر الدين الألباني،بإشراف زهير الشاويش،المكتب الإسلامي،الطبعة الثانية،١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

-الإصابة في تمييز الصحابة/ لشيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني المعروف بابن حجر،دار الكتاب العربي،بيروت.

-أصول التخريج ودراسة الأسانيد / للدكتور محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .

-الأعلام/لخير الدين الزركلي،دار العلم للملايين –بيروت ،الطبعة الرابعة،١٩٧٩م.

-الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب/ تأليف علي بن هبة الله أبي نصر بن ماكولا،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،الطبعة الأولى ١٤١١ هـ-١٩٩٠م.

-الإلمام بأحاديث الأحكام/تأليف الشيخ تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي المصري(ابن دقيق العيد)،راجعه وعلق عليه محمد سعيد المولوي،دار ابن القيم،الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

-الأموال/للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام،تحقيق محمد خليل هراس،الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ،الطبعة الأولى،١٣٨٨هـ.

-الأنساب/للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني،حقق نصوصه وعلق عليه محمد عوامة-الناشر محمد أمين دمج،بيروت ،لبنان،الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

-الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث/ للحافظ ابن كثير،تأليف أحمد محمد شاكر،دار الفكر،الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

-البداية والنهاية/لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي،دقق أصوله وحققه د.أحمد أبو ملحم،د.علي نجيب عطوي،الأستاذ فؤاد السيد،الأستاذ مهدي ناصر الدين،الأستاذ علي عبد الساتر-دار الكتب العلمية-بيروت -لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

- تاريخ بغداد أو مدينة السلام/ للحافظ أبي بكر أحمد بن علي البغدادي،دار الفكر.

-تاريخ الطبري تاريخ الأمم والملوك/ لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

-التاريخ الكبير/ لأبي عبدالله بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

- تذكرة الحفاظ/ للإمام أبو عبدالله شمس الدين محمد الذهبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة/ للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .

- تفسير الحسن البصري / جمع وتحقيق ودراسة د.عمر يوسف كمال ، الجامعة العربية أحسن العلوم ، باكستان – كراتشي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م .

- تفسير سورة الإخلاص / للإمام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم الحراني الدمشقي (ابن تيمية) ، تقديم الدكتور محمد عبدالمنعم خفاجي ، صححه وراجعه الشيخ طه يوسف شاهين ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة .

- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) / لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، حققه وخرج أحاديثه محمود محمد شاكر ، دار المعارف بمصر .

- تفسير القرآن / للإمام عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق الدكتور مصطفى مسلم محمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م .

- تفسير القرآن العظيم / للإمام عبدالرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة – الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م .

- تفسير القرآن العظيم / للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ، دار المعرفة ، بيروت – لبنان ، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٤م .

- تفسير مجاهد / للإمام أبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي ، قدم له وحققه وعلق حواشيه عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورتي ، مجمع البحوث الإسلامية ، باكستان .

- تفسير النسائي / للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه صبري بن عبدالخالق الشافعي ، سيد بن عباس الجليمي، مكتبة السنة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م .

- تقريب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف / الحافظ يوسف بن عبدالرحمن المزي ، أعده أبو عبدالله السعيد المندوه وأبو الفداء سامي التوني ، أشرف عليه أبو هاجر محمد السعيد

زغلول ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م .

-تقريب التهذيب / للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر ، قدم له دراسة وافية وقابله بأصل مؤلفه مقابلة دقيقة محمد عوامة ، دار الرشد ، سوريا – حلب ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م .

-التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير / للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة – الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م .

-تهذيب التهذيب / للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، حققه وعلق عليه مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م .

-تهذيب الكمال في أسماء الرجال / للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، راجعه وقدم له الأستاذ الدكتور سهيل زكار ، تحقيق الشيخ أحمد علي عبيد وحسن أحمد آغا ، إشراف هيئة البحوث والدراسات في دار الفكر ، بيروت – لبنان ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م .

-جامع الأصول في أحاديث الرسول / تأليف مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبدالقادر الأرناؤوط ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م .

-الجرح والتعديل / للحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى .

-الجواهر المضية في طبقات الحنفية / للإمام محي الدين أبي محمد محمد عبدالقادر بن أبي الوفاء محمد القرشي الحنفي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية –الهند– حيدر آباد الدكن ، الطبعة الأولى .

-الحاوي للفتاوي/ لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، حقق أصوله ، وعلق حواشيه محمد محي الدين عبدالحميد ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، الطبعة الثالثة ، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م .

-الخراج/ للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم ، المطبعة السلفية ومكتبتها ، الطبعة الثالثة ، ١٣٨٢هـ .

-الدر المنثور في التفسير المأثور/ للإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

-دلائل النبوة/ لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن (الهند) ، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م .

-دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة/ لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبدالمعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م .

-ذكر أخبار أصبهان/ للإمام أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل - ١٩٣٤م .

-زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة/ للشيخ أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري ، اعتنى بالتصحيح والتعليق عليه الشيخ محمد مختار حسين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

-سلسلة الأحاديث الصحيحة/ لمحمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

-سنن ابن ماجه/ للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان .

-سنن أبي داود / للإمام أبي داود سليمان السجستاني ، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م .

-سنن الترمذي / لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان .

-سنن الدارقطني / للإمام علي بن عمر الدارقطني،وبذيله التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد آبادي ، عالم الكتب ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م .

-سنن سعيد بن منصور / دراسة وتحقيق الدكتور سعد بن عبدالله آل حميد ، دار الصميعي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

-السنن الكبرى / للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وفي ذيله الجوهر النقي لعلاء الدين بن علي المارديني الشهير ((بابن التركماني)) ، دار المعرفة ، بيروت-لبنان ، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م .

-سنن النسائي / بشرح السيوطي ، وحاشية السندي ، أحمد بن شعيب النسائي ، حققه ورقمه ووضع فهارسه مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة ، بيروت-لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .

-سير أعلام النبلاء / للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧هـ .

-السيرة النبوية / لأبي محمد عبدالملك بن هشام ، حققها وضبطها وشرحها ووضع فهارسها مصطفى السقا ، إبراهيم الأبياري ، عبدالحفيظ شلبي ، المكتبة العلمية ، بيروت-لبنان .

-شذرات الذهب في أخبار من ذهب / للمؤرخ عبدالحي بن العماد الحنبلي ، منشورات دار الجديدة - بيروت .

-شرح معاني الآثار/ للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي الحنفي ، حققه وعلق عليه محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية،١٤١٦هـ-١٩٩٦م .

-شعب الإيمان/ للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ،١٤١٠هـ-١٩٩٠م .

-صحيح البخاري/ للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م .

-صحيح مسلم/ للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري ، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه ...محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ١٤١٣هـ -١٩٩٢م .

-الضعفاء الكبير/ للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ، حققه ووثقه الدكتور عبدالمعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى .

-ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)/ تأليف محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠هـ .

-الطبقات السنية في تراجم الحنفية/ للمولى تقي الدين بن عبدالقادر التميمي الداري الحنفي ، تحقيق عبدالفتاح محمد الحلو ، القاهرة ، ١٣٩٠هـ .

-طبقات الفقهاء/ لأبي إسحاق الشيرازي الشافعي ، حققه وقدم له الدكتور إحسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت – لبنان ، ١٩٧٠م .

-طبقات المدلسين/ لابن حجر العسقلاني ، تحقيق د.محمد زينهم محمد عزب ، دار الصحوة .

-العبر في خبر من غبر / للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

-العلل المتناهية في الأحاديث الواهية / للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ، قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م .

-عون المعبود شرح سنن أبي داود / للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق آبادي ، ضبط وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، الناشر محمد عبدالمحسن ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م .

-فتح الباري بشرح صحيح البخاري / للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر-بيروت-لبنان .

-الفصل في الملل والأهواء والنحل / للإمام أبي محمد علي بن حزم الظاهري ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

-الفهرست / لأبي الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بالنديم ، ضبطه وشرحه وعلق عليه وقدم له الدكتور يوسف علي طويل ، وضع فهارسه أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م .

-الفوائد البهية في تراجم الحنفية / للإمام عبدالحي اللكنوي ، الناشر مكتبة ندوة المعارف – الهند ، ١٩٦٧م .

-القراءة خلف الإمام / للإمام البخاري ، تحقيق وتخريج سعيد زغلول ، دار الحديث ، ١٤٠٥هـ .

-القراءة خلف الإمام / للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، خرج أحاديثه واعتنى بتصحيحه محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م .

-الكامل في التاريخ/ للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني المعروف بابن الأثير ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٠هـ .

-الكامل في ضعفاء الرجال/ للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني ، تحقيق وضبط ومراجعة لجنة من المختصين بإشراف الناشر ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

-كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة/ تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون/ للعلامة مصطفى بن عبدالله القسطنطني الرومي الحنفي ، دار الفكر ، ١٤٠٢هـ .

-كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال/ للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكري حياني ، صححه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوة السقا ، منشورات مكتبة التراث الإسلامي ، حلب ، الطبعة الأولى ، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .

-الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات/ لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ، تحقيق ودراسة عبدالقيوم عبدرب النبي ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

-لب اللباب في تحرير الأنساب/ للإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز ، أشرف أحمد عبدالعزيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

-لسان العرب/ للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن منظور ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

-لسان الميزان / للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، شارك في تحقيقه الأستاذ الدكتور عبدالفتاح أبو سنة ، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

-المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين / للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي التميمي ، تحقيق محمود إبراهيم زايد .

-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .

-المحلي بالآثار / للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري ، دار الفكر .

-مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة / للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الشافعي الشهير بالبوصيري ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م .

-مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع / لصفي الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق البغدادي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٣هـ .

-المستدرك على الصحيحين / للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم ، مع تضمينات الإمام الذهبي في التلخيص ، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ-١٩٩٠م .

-المسند / للإمام أحمد بن حنبل ، راجعه وضبطه وعلق عليه وصنع فهارسه صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

-مسند أبي بكر الصديق / للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، حققه وكتب حواشيه عبدالله بن محمد الغماري،مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة .

-مسند أبي يعلى الموصلي / للإمام أحمد بن علي بن المثنى التميمي ، حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسد،دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م .

-المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى ، وموطأ مالك ومسانيد الحميدي،وأحمد بن حنبل،وعبد بن حميد ،وسنن الدارمي،وصحيح ابن خزيمة / حققه ورتبه وضبط نصه الدكتور بشار عواد معروف ، السيد أبو المعاطي محمد النوري ، أحمد عبدالرزاق عيد ، أيمن إبراهيم الزاملي ، محمود محمد خليل ، دار الجيل ، بيروت ، الشركة المتحدة ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م .

-المصنف / للحافظ أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي .

-مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار / للحافظ عبدالله بن أبي شيبة ، ضبطه وعلق عليه الأستاذ سعيد اللحام ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م .

-المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ، تحقيق غنيم بن عباس ، ياسر بن إبراهيم ، دار الوطن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م .

-معجم البلدان / للإمام شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي ، دار إحياء التراث العربي — بيروت .

-المعجم الكبير / للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م .

-المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي / رتبه ونظمه لفيف من المستشرقين ، ونشره الدكتور أ.ى.ونسنك ، ١٩٣٦م .

-معجم المؤلفين/ لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .

-المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم/ للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي،دار الكتاب العربي ، بيروت-لبنان ، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

-المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي/ تحقيق ودراسة الدكتور نايف بن هاشم الدعيس ، الناشر تهامة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م .

-الملل والنحل/ للإمام أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني،هامش الفصل في الملل والأهواء والنحل،للإمام أبي محمد علي بن حزم،دار المعرفة،بيروت،الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

-منهج النقد في علوم الحديث/ للدكتور نور الدين عتر ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ .

-موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف/ إعداد محمد السعيد زغلول ، عالم التراث ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م .

-الموطأ/ للإمام مالك بن أنس ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، نسخة أخرى رواية محمد بن الحسن الشيباني ، تعليق وتحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ، دار القلم ، بيروت-لبنان.

-ميزان الاعتدال في نقد الرجال/ للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ .

-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة/ لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري الأتابكي،مطبعة دار الكتب المصرية-القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٢هـ .

-نصب الراية لأحاديث الهداية/ للإمام جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، إدارة المجلس العلمي ، الطبعة الثانية .

-النهاية في غريب الحديث والأثر/ للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير،تحقيق طاهر أحمد الزاوي،محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية، بيروت .

فهرس الموضوعات

الموضوع		رقم الصفحة
إهداء		٣د
شكر وثناء وتقدير		٤د
المقدمة		٥د
تمهيد		١٦د
{سورة الأعراف}		
(١/١ق)	أثر ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى: {يبني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد} .	١
(٢/١ط)	أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عباس .	٢
(٣/٢ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	٣
(٤/٣ط)	أثر طاووس بمثل أثر ابن عباس .	٤
(٥/٤ط)	أثر الزهري بمثل أثر ابن عباس .	٥
(٦/٥ط)	أثر قتادة في سبب تجردهم عن الثياب .	٦
(٧/١ر)	حديث أبي هريرة في الصلاة بالثوب الواحد .	٧
(٨/٢ر)	حديث عائشة في صلاة الحائض .	٨
(٩/٣ر)	حديث أنس وأبي بكرة في أن شرط الصلاة الطهور .	١٠
(١٠/٤ر)	حديث أسامة بن عمير بمثل حديث أنس .	١٠
(١١/٥ر)	حديث ابن عمر بمثل حديث أنس .	١٠
(١٢/٦ر)	حديث أبي سعيد وأبي هريرة في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .	١١
(١٣/٧ر)	حديث أبي ذر بمثل حديث أبي سعيد .	١٢
(١٤/٨ر)	حديث أبي رمثة في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .	١٣
(١٥/٩ر)	حديث ابن عباس في الاغتسال للعيدين .	١٤
(١٦/١٠ر)	حديث الفاكه بن سعد بمثل حديث ابن عباس .	١٥
(١٧/١١ر)	حديث ابن عمر وأبي سعيد وعمر بن الخطاب وابن عباس في الاغتسال ليوم الجمعة .	١٦
(١٨/١٢ر)	حديث أبي سعيد وابن عباس في مس الطيب .	١٧
(١٩/٦ط)	أثر الحسن في أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر .	١٧
(٢٠/٧ط)	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	١٨
(٢١/٨ط)	أثر السدي أن العرب كانت تحرم السمن والأدهان في الإحرام .	١٩
(٢٢/٩ط)	أثر مجاهد في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش... ﴾ .	٢٠
(٢٣/١٠ط)	أثر الحسن في كيفية الدعاء .	٢١
(٢٤/١١ط)	أثر الحسن في كيفية الدعاء .	٢٢
(٢٥/١٣ر)	حديث أبي موسى في عدم رفع الصوت في الدعاء .	٢٢
(٢٦/١٤ر)	حديث سعد بن مالك في خير الذكر وخير الرزق .	٢٣
(٢٧/١٥ر)	حديث أنس بن مالك في أن الدعاء نصف العبادة .	٢٤
(٢٨/١٦ر)	حديث عمر في مسح الوجه بعد الدعاء .	٢٥
(٢٩/٢ق)	أثر ابن عباس في أن الخفية هي السر .	٢٧
(٣٠/١٢ط)	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	٢٨
(٣١/٣ق)	أثر ابن عباس في تأويل قوله تعالى : ﴿ قد أجيبت دعوتكما ﴾ .	٢٨

(١٣/٣٢ط)	أثر أبي العالية بمثل أثر ابن عباس .	٢٩
(١٧/٣٣ر)	حديث ابن الزبير وابن عمر وجابر : ((أنه عليه الصلاة والسلام كان يدعو ويشير بالسبابة)) .	٣٠
(١٨/٣٤ر)	حديث ابن عباس في صفة دعاء النبي ﷺ عشية عرفة .	٣٠
(١٩/٣٥ر)	حديث أنس في رفع اليدين في الاستسقاء .	٣١
(١٤/٣٥ط)	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : ﴿ قالَ رَبِّ أرِني أنظُرْ إلَيْك ﴾ .	٣٢
(١٥/٣٦ط)	أثر الربيع بن أنس بمثل أثر الحسن .	٣٢
(١٦/٣٧ط)	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	٣٣
(٢٠/٣٨ر)	حديث أنس في تعجيل الظهر في الشتاء والإبراد بها في الصيف .	٣٤
(١٧/٣٩ط)	أثر السدي في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ عرضَ هَذا الأدْنى ﴾ .	٣٥
(١٨/٤٠ط)	أثر ابن زيد بمثل أثر السدي .	٣٦
(١٩/٤١ط)	أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ وإنْ يأتهم عَرَضٌ مِثْلُه يأخُذوه ﴾ .	٣٦
(٢٠/٤٢ط)	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	٣٧
(٢١/٤٣ط)	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	٣٧
(٢٢/٤٤ط)	أثر الحسن بمثل أثر مجاهد .	٣٨
(٢٣/٤٥ط)	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ أيَّانَ مُرْسَاهَا ﴾ .	٣٨
(٢٤/٤٦ط)	أثر السدي بمثل أثر قتادة .	٣٩
(٤/٤٧ق)	أثر ابن عباس في أن السائلين عن الساعة قوم من اليهود .	٤٠
(٢٥/٤٨ط)	أثر الحسن في أن السائلين عن الساعة هم قريش .	٤١
(٢٦/٤٩ط)	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	٤١
(٢٧/٥٠ط)	أثر قتادة في بيان قوله تعالى : ﴿ لا تأتيكمْ إلا بَغْتة ﴾ .	٤٢
(٢٨/٥١ط)	أثر السدي في بيان قوله تعالى : ﴿ ثقلتْ في السَمَوات والأرْض ﴾ .	٤٣
(٢٩/٥٢ط)	أثر قتادة بمثل أثر السدي .	٤٣
(٣٠/٥٣ط)	أثر الحسن بمثل أثر السدي .	٤٤
(٣١/٥٤ط)	أثر قتادة بمثل أثر السدي .	٤٥
(٣٢/٥٥ط)	أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ يسألونك كأنك حَفِيٌّ عَنْها ﴾ .	٤٥
(٣٣/٥٦ط)	أثر الضحاك بمثل أثر مجاهد .	٤٦
(٣٤/٥٧ط)	أثر معمر بمثل أثر مجاهد .	٤٧
(٥/٥٨ق)	أثر ابن عباس بمثل أثر مجاهد .	٤٧
(٣٥/٥٩ط)	أثر الحسن بمثل أثر مجاهد .	٤٨
(٣٦/٦٠ط)	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	٤٨
(٣٧/٦١ط)	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	٤٩
(٢١/٦٢ر)	حديث في أن الدنيا سبعة آلاف سنة .	٥٠
(٢٢/٦٣ر)	حديث ((بعثت والساعة كهاتين)) .	٥٢
(٢٣/٦٤ر)	حديث أبي سعيد في قرب الساعة .	٥٣
(٢٤/٦٥ر)	حديث ابن عمر بمثل حديث أبي سعيد .	٥٤
(٣٨/٦٦ط)	أثر الحسن في تأويل قوله تعالى : ﴿ فقدْ جَاءَ أشْراطُها ﴾ .	٥٤
(٣٩/٦٧ط)	أثر في معنى قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ مِنها زَوْجَها ﴾ .	٥٥
(٤٠/٦٨ط)	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : ﴿ لئنْ ءاتيتنا صلِحاً ﴾ .	٥٥
(٦/٦٩ق)	أثر ابن عباس بمثل أثر الحسن .	٥٦

(٤١/٧٠ط)	أثر الحسن في بيان قوله تعالى: ﴿ فلما ءاتهما صلحاً جعلا له شركاء.. ﴾ .	٥٧
(٤٢/٧١ط)	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	٥٧
(٤٣/٧٢ط)	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : ﴿ إنَّ الذينَ تدعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ عِبَادٌ أمثالُكم .. ﴾ .	٥٨
(٧/٧٣ق)	أثر ابن الزبير في بيان قوله تعالى : ﴿ خذِ العَفوَ وأمُر بالعُرفِ .. ﴾ .	٦٠
(٢٥/٧٤ر)	حديث ((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)) .	٦١
(٢٦/٧٥ر)	حديث ابن عمر في أن أفضل المؤمنين أحسنهم خلقاً ,	٦٢
(٢٧/٧٦ر)	حديث أبي هريرة في بسط الوجه وحسن الخلق .	٦٤
(٤٤/٧٧ط)	أثر الحسن في أن النبي ﷺ أمر بأن يقبل العفو من أخلاق الناس .	٦٧
(٤٥/٧٨ط)	أثر جاهد بمثل أثر الحسن .	٦٧
(٨/٧٩ق)	أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ خذ العفو ﴾ .	٦٨
(٤٦/٨٠ط)	أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس .	٦٩
(٤٧/٨١ط)	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس .	٦٩
(٤٨/٨٢ط)	أثر قتادة في بيان معني قوله تعالى : ﴿ وأمُر بالعُرفِ ﴾ .	٧٠
(٤٩/٨٣ط)	أثر عروة بمثل أثر قتادة .	٧٠
(٢٨/٨٤ر)	حديث جابر بن سليم في أن المسلم لا يحقرن من المعروف شيئاً .	٧١
(٩/٨٥ق)	أثر ابن عباس في بيان معنى (الطيف) .	٧٣
(٥٠/٨٦ط)	أثر في أن (الطيف) هي الوسوسة .	٧٤
(٥١/٨٧ط)	أثر الحسن في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وإخوانهم يمدُّونهم في الغيِّ ثمَّ لا يقصُرون ﴾ .	٧٤
(٥٢/٨٨ط)	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	٧٥
(٥٣/٨٩ط)	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	٧٥
(٥٤/٩٠ط)	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	٧٦
(٢٩/٩١ر)	حديث ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى:﴿ وإذا قُرِئَ القُرآنُ فاستمعُوا لهُ وأنصتوا﴾ .	٧٧
(١٠/٩٢ق)	أثر ابن عباس في بيان معنى قوله تعالى : ﴿وإذا قُرِئَ القُرآنُ فاستمعُوا لهُ وأنصتوا ﴾ .	٧٨
(٣٠/٩٣ر)	حديث أبي العالية في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وإذا قُرِئَ القُرآنُ فاستمعُوا لهُ وأنصتوا ﴾.	٧٩
(٥٥/٩٤ط)	أثر الشعبي في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة .	٨٠
(٥٦/٩٥ط)	أثر عطاء بمثل أثر الشعبي .	٨٠
(٥٧/٩٦ط)	أثر مجاهد بمثل أثر الشعبي .	٨١
(٥٨/٩٧ط)	أثر مجاهد في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وإذا قُرِئَ القُرآنُ فاستمعُوا لهُ وأنصتوا ﴾ .	٨٢
(٥٩/٩٨ط)	أثر سعيد بن المسيب في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة.	٨٣
(٩٠/٩٩ط)	أثر مجاهد في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة والخطبة.	٨٣
(١١/١٠٠ق)	أثر أبي هريرة في سبب نزول قوله تعالى:﴿ وإذا قُرِئَ القُرآنُ فاستمعُوا لهُ وأنصتوا ﴾.	٨٤
(٣١/١٠١ر)	حديث أبي هريرة في القول بين تكبيرة الإحرام والقراءة .	٨٥
(٣٢/١٠٢ر)	حديث سمرة بن جندب في سكتتي الإمام .	٨٦
(٣٣/١٠٣ر)	حديث قوله ﷺ : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به)) .	٨٨
(٣٤/١٠٤ر)	حديث قوله ﷺ : ((وإذا قرأ فأنصتوا)) .	٨٨
(٣٥/١٠٥ر)	حديث أبي موسى في الإنصات للإمام .	٨٩
(٣٦/١٠٦ر)	حديث أبي هريرة بمثل حديث أبي موسى .	٩٠
(٣٧/١٠٧ر)	حديث جابر في أن قراءة الإمام قراءة للمأموم .	٩٢

(٣٨/١٠٨ر)	حديث عمران بن حصين في النهي عن القراءة خلف الإمام .	٩٥
(٣٩/١٠٩ر)	حديث جابر في نقصان صلاة من لم يقرأ بأم القرآن إلا وراء الإمام .	٩٧
(٤٠/١١٠ر)	حديث أبي هريرة في النهي عن القراءة خلف الإمام .	٩٩
(٤١/١١١)	حديث ابن مسعود في النهي عن القراءة خلف الإمام .	١٠١
(٤٢/١١٢ر)	حديث ابن بحينة في النهي عن القراءة خلف الإمام .	١٠٢
(١٢/١١٣ق)	أثر علي : من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة .	١٠٤
(١٣/١١٤ق)	أثر ابن مسعود : من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً .	١٠٦
(١٤/١١٥ق)	أثر زيد بن ثابت : من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له .	١٠٧
(١٥/١١٦ق)	أثر ابن عباس في عدم القراءة خلف الإمام .	١٠٨
(١٦/١١٧ق)	أثر أبي سعيد الخدري في النهي عن القراءة خلف الإمام ,	١٠٩
(١٧/١١٨ق)	أثر أنس في أن القراءة خلف الإمام التسبيح .	١١٠
(٦١/١١٩ط)	أثر إبراهيم النخعي : ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب فاتهموه فقرؤوا خلفه .	١١١
(١٨/١٢٠ق)	أثر سعد بن أبي وقاص: وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة.	١١١
(٤٣/١٢١ر)	حديث عبادة بن الصامت في قراءة الفاتحة فيما يجهر به الإمام .	١١٢
(٤٤/١٢٢ر)	حديث عبادة بن الصامت بمثل حديثه السابق.	١١٤
(١٩/١٢٣ق)	أثر عبادة بن الصامت بمثل حديثه السابق.	١١٥
(٤٥/١٢٤ر)	حديث أنس في عدم القراءة خلف الإمام إذا جهر بالقراءة.	١١٦
(٤٦/١٢٥ر)	حديث عبادة بن الصامت((لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن)).	١١٨
(٤٧/١٢٦ر)	حديث ((لا صلاة إلا بأم القرآن)).	١١٩
(٤٨/١٢٧ر)	حديث أبي هريرة في وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة)).	١٢٠
(٤٩/١٢٨ر)	حديث((علمت أن بعضكم خالجنيها)).	١٢١
(٥٠/١٢٩ر)	حديث ((مالي أنازع القرآن)).	١٢١
(٥١/١٣٠ر)	حديث جابر في نقصان صلاة من لم يقرأ الفاتحة إلا وراء الإمام.	١٢٢
(٢٠/١٣١ق)	أثر عمر في القراءة خلف الإمام.	١٢٢
(٢١/١٣٢ق)	أثر معاذ في القراءة خلف الإمام.	١٢٤
(٦٢/١٣٣ط)	أثر الحكم وحماد في أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام .	١٢٥
(٢٢/١٣٤ق)	أثر ابن عباس في القراءة بفاتحة الكتاب.	١٢٧
(٢٣/١٣٥ق)	أثر ابن عباس في النهي عن القراءة خلف الإمام.	١٢٨
(٦٣/١٣٦ط)	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَالْآصَالِ ﴾ .	١٢٨
	{سورة الأنفال}	
(٢٤/١٣٧ق)	أثر ابن عباس في معنى الأنفال.	١٢٩
(٦٤/١٣٨ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	١٢٩
(٦٥/١٣٩ط)	أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس.	١٣٠
(٦٦/١٤٠ط)	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس.	١٣١
(٦٧/١٤١ط)	أثر عكرمة بمثل أثر ابن عباس.	١٣١
(٦٨/١٤٢ط)	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	١٣٢
(٢٥/١٤٣ق)	أثر ابن عباس في أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال.....	١٣٢
(٦٩/١٤٤ط)	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	١٣٣
(٧٠/١٤٥ط)	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	١٣٤
(٧٠/١٤٦ط)	أصر الحسن في أن الأنفال من السرايا التي تتقدم الجيش.	١٣٤
(٥١/١٤٧ر)	حديث سعد بن أبي وقاص في سبب نزوله قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ ﴾ .	١٣٥
(٢٦/١٤٨ق)	أثر ابن عباس بن بيان معنى الأنفال وكيف تقسم.	١٣٦
(٧٢/١٤٩ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	١٣٧
(٥٢/١٥٠ر)	حديث عبادة في أنفال يوم بدر وتقسيمه عن الخمس .	١٣٨

(٥٣/١٥١ر)	حديث ابن عباس بمثل حديث عبادة .	١٣٩
(٥٤/١٥٢ر)	حديث عكرمة بمثل حديث عبادة .	١٤١
(٥٥/١٥٣ر)	حديث أبي هريرة في تحليل الغنائم لهذه الأمة .	١٤٢
(٥٦/١٥٤ر)	حديث عبادة وابن عباس في غنائم يوم بدر .	١٤٣
(٥٧/١٥٥ر)	حديث ((ومن قتل قتيلاً فله سلبه)) .	١٤٣
(٥٨/١٥٦ر)	حديث ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم)) .	١٤٤
(٢٧/١٥٧ق)	أثر ابن عباس في نسخ قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ ﴾ .	١٤٥
(٧٣/١٥٨ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	١٤٦
(٥٩/١٥٩ر)	حديث في بيان سهم الراجل والفارس .	١٤٧
(٦٠/١٦٠ر)	حديث في أن النبي ﷺ كان له فرس في غزوة بدر .	١٤٧
(٦١/١٦١ر)	حديث علي بن أبي طالب في فرس المقداد يوم بدر .	١٤٩
(٦٢/١٦٢ر)	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	١٤٩
(٦٣/١٦٣ر)	حديث سعد بن أبي وقاص في إعطاء النبي ﷺ له سيفاً يوم بدر .	١٥٠
(٦٤/١٦٤ر)	حديث ابن عباس في أن الله تعالى أنزل المطر يوم بدر ليثبت به الأقدام.	١٥١
(٧٤/١٦٥ط)	أثر السدي بمثل حديث ابن عباس .	١٥٢
(٧٥/١٦٦ط)	أثر مجاهد بمثل حديث ابن عباس .	١٥٢
(٧٦/١٦٧ط)	أثر قتادة بمثل حديث ابن عباس .	١٥٣
(٦٥/١٦٨ر)	حديث ابن عباس في أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم فانهزموا .	١٥٤
(٦٦/١٦٩ر)	حديث السدي بمثل حديث ابن عباس .	١٥٤
(٧٧/١٧٠ط)	أثر عكرمة بمثل حديث ابن عباس .	١٥٥
(٦٧/١٧١ر)	حديث عروة بن الزبير في أن أرض العدو صارت وحلاً ...	١٥٦
(٢٨/١٧٢ق)	أثر أبي سعيد في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ... ﴾ .	١٥٧
(٧٨/١٧٣ط)	أثر أبي نضرة بمثل أثر أبي سعيد .	١٥٨
(٦٨/١٧٤ر)	حديث ابن عمر في أن النبي ﷺ فئة كل مسلم .	١٥٩
(٧٩/١٧٥ط)	أثر الحسن في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ﴾ .	١٦٠
(٢٩/١٧٦ق)	أثر عمر بن الخطاب في بيان المقصود من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ... ﴾ .	١٦١
(٨٠/١٧٧ط)	أثر سعيد بن جبير بمثل أثر عمر بن الخطاب .	١٦٢
(٦٩/١٧٨ر)	حديث ابن عمر بمثل أثر عمر بن الخطاب .	١٦٢
(٨١/١٧٩ط)	أثر ابن إسحاق بمثل أثر عمر بن الخطاب .	١٦٣
(٧٠/١٨٠ر)	حديث في أن بعض الصحابة فروا عن النبي ﷺ يوم حنين .	١٦٤
(٣٠/١٨١ق)	أثر ابن عباس في عدم فرار الواحد من عشرة ثم جاء التخفيف بعد ذلك .	١٦٥
(٣١/١٨٢ق)	أثر ابن عباس : إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر .	١٦٥
(٧١/١٨٣ر)	حديث ((أنا فئة كل مسلم)) .	١٦٦
(٣٢/١٨٤ق)	أثر عمر عندما بلغه أمر أبا عبيد بن مسعود حين استقل يوم الجيش حتى قتل .	١٦٦
(٧٢/١٨٥ر)	حديث ابن عباس فيما يستحب من الرفقاء والسرايا والجيوش .	١٦٧
(٣٣/١٨٦ق)	أثر ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾ .	١٦٩
(٨٢/١٨٧ط)	أثر الحسن في معنى الفتنة .	١٧٠
(٣٤/١٨٨ق)	أثر ابن عباس في أن الله أمر بعدم إقرار المنكر ...	١٧١
(٧٣/١٨٩ر)	حديث في أن النبي ﷺ سئل أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثر الخبث)) .	١٧١
(٧٤/١٩٠ر)	حديث ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)) .	١٧٢

(١٩١/٣٥ق)	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُم وَهُم يَسْتَغفِرون ﴾ .	١٧٤
(١٩٢/٨٣ط)	أثر مجاهد : أن لو استغفروا لم يعذبهم .	١٧٥
(١٩٣/٨٤ط)	أثر قتادة بمثل ثر مجاهد .	١٧٥
(١٩٤/٨٥ط)	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	١٧٥
(١٩٥/٨٦ط)	أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَه ﴾ .	١٧٦
(١٩٦/٣٦ق)	أثر ابن عباس في بيان معنى المكاء والتصدية .	١٧٧
(١٩٧/٣٧ق)	أثر ابن عمر بمثل أثر ابن عباس .	١٧٨
(١٩٨/٨٧ط)	أثر الحسن بثمل أثر ابن عباس .	١٧٨
(١٩٩/٨٨ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	١٧٩
(٢٠٠/٨٩ط)	أثر عطية العوفي بمثل أثر ابن عباس .	١٧٩
(٢٠١/٩٠ط)	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس .	١٨٠
(٢٠٢/٩١ط)	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس .	١٨٠
(٢٠٣/٩٢ط)	أثر سعيد بن جبير في أن التصدية صدهم عن البيت الحرام .	١٨١
(٢٠٤/٣٨ق)	أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلوهُم حَتَّى لا تَكون فِتنة...﴾ .	١٨٢
(٢٠٥/٩٣ط)	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	١٨٢
(٢٠٦/٩٤ط)	اثر محمد بن إسحاق بمثل أثر ابن عباس .	١٨٣
(٢٠٧/٩٥ط)	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِنْ شَيْءٍ ...﴾ .	١٨٤
(٢٠٨/٩٥ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	١٨٤
(٢٠٩/٧٥ر)	حديث سعد بن أبي وقاص في سبب نزول قوله تعالى:﴿ قُلِ الأَنفَالُ للهِ والرَّسول﴾.	١٨٥
(٢١٠/٧٦ر)	حديث أبي هريرة في تحليل الغنائم لهذه الأمة .	١٨٥
(٢١١/٧٧ر)	حديث عمر في سبب نزول قوله تعالى:﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى ﴾.	١٨٧
(٢١٢/٧٨ر)	حديث حبيب بن مسلمة أن النبي ﷺ نفل في بدأته الربع وفي رجعته الثلث .	١٨٨
(٢١٣/٧٩ر)	حديث ابن عمر في نفل السرية .	١٨٩
(٢١٤/٨٠ر)	حديث عمرو بن عبسة ((لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس مردود فيكم)) .	١٩١
(٢١٥/٨١ر)	حديث الرجل الذي من بلقين .	١٩٢
(٢١٦/٨٢ر)	حديث العرباض بن سارية في الغلول .	١٩٣
(٢١٧/٨٣ر)	حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في الغلول .	١٩٥
(٢١٨/٩٦ط)	أثر محمد بن سيرين في هبة الإمام قبل أن يقسم .	١٩٧
(٢١٩/٩٧ط)	أثر سعيد بن المسيب بعدم النفل بعد النبي ﷺ .	١٩٨
(٢٢٠/٩٨ط)	أثر سعيد بن المسيب في إعطاء النفل من الخمس .	١٩٩
(٢٢١/٨٤ر)	حديث في أن النبي ﷺ أعطى من غنائم حنين صناديد العرب .	١٩٩
(٢٢٢/٨٥ر)	حديث جنادة بن أبي أمية في سلب القتيل .	٢٠١
(٢٢٣/٨٦ر)	حديث أبي قتادة ((من قتل قتيلا فله سلبه)) .	٢٠٣
(٢٢٤/٨٧ر)	حديث طلحة بمثل حديث أبي قتادة .	٢٠٣
(٢٢٥/٨٨ر)	حديث سمرة بن جندب بمثل حديث أبي قتادة .	٢٠٤
(٢٢٦/٨٩ر)	حديث سلمة بن الأكوع ((أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل)) .	٢٠٥
(٢٢٧/٩٠ر)	حديث ابن عباس بمثل حديث سلمة .	٢٠٥
(٢٢٨/٩١ر)	حديث عوف بن مالك بمثل حديث سلمة .	٢٠٦
(٢٢٩/٩٢ر)	حديث خالد بن الوليد بمثل حديث سلمة .	٢٠٦
(٢٣٠/٩٣ر)	حديث ((ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه)) .	٢٠٧
(٢٣١/٩٤ر)	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	٢٠٧
(٢٣٢/٩٥ر)	حديث الثلب بن ثعلبة ((من أتى بمول فله سلبه)) .	٢٠٨
(٢٣٣/٩٦ر)	حديث ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ...)).	٢٠٩

(٢٣٤/٩٧ر)	حديث عوف بن مالك في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى .	٢١١
(٢٣٥/٩٨ر)	حديث عوف بن مالك بمثل حديثه السابق .	٢١٣
(٢٣٦/٩٩ر)	حديث عبدالرحمن بن عوف في قتل أبا جهل .	٢١٤
(٢٣٧/٤٠ق)	أثر عمر في قتيل البراء بن مالك .	٢١٥
(٢٣٨/١٠٠ر)	حديث أبي هريرة فيمن جاء بعد الغنيمة .	٢١٦
(٢٣٩/١٠١ر)	حديث أبي هريرة في قسم خيبر وأنها كانت لأهل الحديبية .	٢١٧
(٢٤٠/١٠٢ر)	حديث أبي موسى في قدومهم على النبي ﷺ بعد فتح خيبر .	٢١٨
(٢٤١/١٠٣ر)	حديث أبي هريرة في قدومهم على النبي ﷺ بعد فتح خيبر .	٢١٩
(٢٤٢/٤١ق)	أثر طارق بن شهاب في أن الغنيمة لم شهد الواقعة .	٢٢٠
(٢٤٣/١٠٤ر)	حديث ابن عمر ((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللرجل سهماً)) .	٢٢١
(٢٤٤/١٠٥ر)	حديث ابن عمر ((للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه)) .	٢٢٣
(٢٤٥/١٠٦ر)	حديث ابن عمر في نفل السرية.	٢٢٤
(٢٤٦/١٠٧ر)	حديث ابن عمر ((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين وللراجل سهماً)).	٢٢٥
(٢٤٧/١٠٨ر)	حديث مجمع بن جارية ((أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر للفارس سهمين وللراجل سهماً)) .	٢٢٦
(٢٤٨/١٠٩ر)	حديث ابن عباس ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً)) .	٢٢٧
(٢٤٩/١١٠ر)	حديث سلمة بن الأكوع ((أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين سهم الفارس والراجل وكان راجلاً يومئذ)) .	٢٢٨
(٢٥٠/١١١ر)	حديث أن النبي ﷺ أعطى الزبير في غزوة ذي قرد أربعة أسهم .	٢٢٩
(٢٥١/١١٢ر)	حديث يحيى بن عباد أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .	٢٣٠
(٢٥٢/١١٣ر)	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	٢٣١
(٢٥٣/١١٤ر)	حديث ((للفارس سهمان وللراجل سهم)) .	٢٣١
(٢٥٤/٩٩ط)	أثر عبدالله بن دينار عن صدقة البرانين .	٢٣٢
(٢٥٥/١٠٠ط)	أثر الحسن : البرانين بمنزلة الخيل .	٢٣٣
(٢٥٦/١٠١ط)	أثر مكحول في سهم البرانين والخيل .	٢٣٣
(٢٥٧/١٠٢ط)	أثر محمد بن المنتشر في سهام الخيل والكوادن	٢٣٤
(٢٥٨/١١٥ر)	حديث ابن عباس في قسمة الخمس .	٢٣٦
(٢٥٩/١١٦ر)	حديث عكرمة بمثل حديث ابن عباس .	٢٣٧
(٢٦٠/١٠٣ط)	أثر قتادة في قسمة الخمس .	٢٣٧
(٢٦١/١٠٤ط)	أثر عطاء في أن خمس الله وخمس الرسول واحد .	٢٣٨
(٢٦٢/١٠٥ط)	أثر الشعبي بمثل أثر عطاء .	٢٣٩
(٢٦٣/١٠٦ط)	أثر الشعبي في قوله تعالى :﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ ، أنه مفتاح الكلام .	٢٣٩
(٢٦٤/١٠٧ط)	أثر الحسن بن محمد بن الحنفية بمثل أثر الشعبي .	٢٤٠
(٢٦٥/١٠٨ط)	أثر يحيى بن الجزار في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ .	٢٤١
(٢٦٦/١١٧ر)	حديث أبي العالية في قسمة الخمس .	٢٤٢
(٢٦٧/١١٨ر)	حديث جابر في قسمة الخمس .	٢٤٣
(٢٦٨/١١٩ر)	حديث ابن عباس في قسمة الخمس على عهد النبي ﷺ ثم على عهد الخلفاء الأربعة .	٢٤٤
(٢٦٩/١٢٠ر)	حديث ابن عباس في أن قسمة الخمس كان على أربعة أسهم .	٢٤٥
(٢٧٠/١٠٩ط)	أثر عطاء في قوله تعالى ﴿ لِلَّهِ ﴾ افتتاح كلام وهو مقسوم على خمسة .	٢٤٦
(٢٧١/١١٠ط)	أثر الشعبي بمثل أثر عطاء .	٢٤٦
(٢٧٢/١١١ط)	أثر قتادة بمثل أثر عطاء .	٢٤٦
(٢٧٣/١٢١ر)	حديث أبي العالية في أن الخمس كان مقسوماً على ستة أسهم .	٢٤٧
(٢٧٤/١٢٢ر)	حديث ابن عباس في أن الخلفاء قسموه على ثلاثة .	٢٤٧

(١٢٣/٢٧٥ر)	حديث جابر : كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم...	٢٤٧
(١٢٤/٢٧٦ر)	حديث جابر : كان يحمل من الخمس في سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل.	٢٤٨
(١٢٥/٢٧٧ر)	حديث ابن عباس في سهم الصفي .	٢٤٩
(١١٢/٢٧٨ط)	أثر الحسن بن محمد بن الحنفية في سهم الرسول وسهم ذي القربى بعد وفاة النبيﷺ .	٢٥٠
(١٢٦/٢٧٩ر)	حديث جبير بن مطعم في قسمة سهم ذوي القربى .	٢٥١
(١٢٧/٢٨٠ر)	حديث أن الخلفاء الأربعة متفقون على أن سهم ذوي القربىلا يستحق إلا بالفقر.	٢٥٢
(١١٣/٢٨١ط)	أثر محمد بن علي ، أبو جعفر الباقر فيما فعل علي بن أبي طالب بسهم ذي القربى .	٢٥٣
(١٢٨/٢٨٢ر)	حديث ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)) .	٢٥٤
(٤٢/٢٨٣ق)	أثر ابن عباس فيما كتب به إلى نجة الحروري حين سأله عن سهم ذي القربى .	٢٥٥
(١٢٩/٢٨٤ر)	حديث المطلب بن ربيعة ((إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس)) .	٢٥٦
(١٣٠/٢٨٥ر)	حديث ((ما لي من هذا المال إلا الخمس مردود فيكم)) .	٢٥٧
(١٣١/٢٨٦ر)	حديث ((يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً ...)) .	٢٥٧
(١٣٢/٢٨٧ر)	حديث : أن النبي ﷺأعطى المؤلفة قلوبهم وليس لهم ذكر في آية الخمس .	٢٥٨
(١٣٣/٢٨٨ر)	حديث ((إن الصدقة لا تحل لآل محمد)) .	٢٥٨
(١٣٤/٢٨٩ر)	حديث ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام)) .	٢٥٨
(٤٣/٢٩٠ق)	أثر زيد بن أرقم في مدهم قرابة النبي ﷺ .	٢٥٩
(١٣٥/٢٩١ر)	حديث : أن بني عبدالمطلب داخلون في قرابة النبي ﷺ .	٢٥٩
(١١٤/٢٩٢ط)	أثر فيمن قال : قريش كلها أقرباء النبي ﷺ .	٢٦٠
(١٣٦/٢٩٣ر)	حديث في أن فاطمة رضي الله عنها سألت النبي ﷺ خادماً من الخمس .	٢٦٠
(١٣٧/٢٩٤ر)	حديث في أن النبي ﷺ خاطب علياً بمثل ما خاطب فاطمة وهو من ذوي القربى.	٢٦١
(١٣٨/٢٩٥ر)	حديث ((سبقكن يتامى بدر)) .	٢٦١
(١٣٩/٢٩٦ر)	حديث ((يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان)) .	٢٦٢
(١٤٠/٢٩٧ر)	حديث ((يا بني كعب بن لؤي)) .	٢٦٣
(١٤١/٢٩٨ر)	حديث ((يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف)) .	٢٦٣
(١٤٢/٢٩٩ر)	حديث ((اجمع لي بني هاشم)) .	٢٦٥
(١٤٣/٣٠٠ر)	حديث ((لا يتم بعد حلم)) .	٢٦٦
(١٤٤/٣٠١ر)	حديث عبدالله بن عمرو ((لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ...)) .	٢٦٨
(١٤٥/٣٠٢ر)	حديث ((ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا اجتمعت كلمتهم)) .	٢٧٠
(١١٥/٣٠٣ط)	أثر قتادة في بيان معنى ﴿ وتذهَبَ رِيحُكم ﴾ .	٢٧٠
(١١٦/٣٠٤ط)	اثر أبو عبيدة في أن معنى الآية : تذهب دولتكم .	٢٧٠
(١١٧/٣٠٥ط)	أثر الحسن في بيان معنى ﴿ فشرِّد بِهِم مِنْ خَلفِهِم ﴾ .	٢٧١
(١١٨/٣٠٦ط)	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	٢٧٢
(١١٩/٣٠٧ط)	أثر سعيد بن جبير بمثل أثر الحسن .	٢٧٢
(١٢٠/٣٠٨ط)	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	٢٧٣
(١٤٦/٣٠٩ر)	حديث أن النبي ﷺ غزا أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم .	٢٧٤
(١٤٧/٣١٠ر)	حديث أن أبا سفيان جاء المدينة يسأل النبي تجديد العهد .	٢٧٥
(١٤٨/٣١١ر)	حديث سليم بن عامر ((من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها...))	٢٧٦
(١٤٩/٣١٢ر)	حديث عقبة بن عامر ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة إلا إن القوة الرمي...))	٢٧٨
(١٥٠/٣١٣ر)	حديث أبي الحسن الأنصاري ((ارموا واركبوا ، وأن ترموا أحب إليّ ...)).	٢٧٩
(١٥١/٣١٤ر)	حديث عقبة بن عامر ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة...)) .	٢٨١
(١٥٢/٣١٥ر)	حديث أبي رافع ((من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله ...)) .	٢٨٣
(١٥٣/٣١٦ر)	حديث ((إلا إن القوة الرمي)) .	٢٨٥

(١٥٤/٣١٧ر)	حديث الحكم بن عمير ((إن القوة في الأظفار)) .	٢٨٥
(١٥٥/٣١٨ر)	حديث جابر ((الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل ...)) .	٢٨٧
(١٥٦/٣١٩ر)	حديث ((ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين ...)) .	٢٨٩
(١٢١/٣٢٠ط)	أثر قتادة في قوله تعالى:﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسلمِ فَاجْنَح لها وتوكَّل عَلَى الله﴾ أنها منسوخة.	٢٩٠
(١٢٢/٣٢١ط)	طريق آخر عن قتادة في قوله تعالى :﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسلمِ فَاجْنَح لها وتوكَّل عَلَى الله﴾ أنها منسوخة .	٢٩١
(١٢٣/٣٢٢ط)	أثر الحسن بمثل أثر قتادة .	٢٩١
(٤٤/٣٢٣ق)	أثر ابن عباس بمثل أثر قتادة .	٢٩٢
(١٢٤/٣٢٤ط)	أثر مجاهد في أن الآية غير منسوخة وأنها في موادعة أهل الكتاب .	٢٩٣
(٤٥/٣٢٥ق)	أثر البراء بن عازب أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .	٢٩٣
(١٥٧/٣٢٦ر)	حديث ابن إسحاق ومحمد بن كعب القرظي أن سورة براءة نزلت حين بعث النبي أبا بكر على الحج .	٢٩٤
(١٢٥/٣٢٧ط)	أثر سعيد بن جبير في أن سورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...	٢٩٥
(١٥٨/٣٢٨ر)	حديث ((لا بل هو رأي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ...)).	٢٩٥
(١٢٦/٣٢٩ط)	أثر بشير بن ثابت في بيان من المقصود بقوله تعالى : ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِم ﴾.	٢٩٧
(١٢٧/٣٣٠ط)	أثر ابن إسحاق بمثل أثر بشير بن ثابت .	٢٩٨
(١٢٨/٣٣١ط)	أثر السدي بمثل أثر بشير بن ثابت .	٢٩٨
(١٢٩/٣٣٢ط)	أثر مجاهد في أن المقصود من الآية ، في كل متحابين في الله .	٢٩٩
(٤٦/٣٣٣ق)	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُم عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مائتين﴾.	٣٠٠
(٤٧/٣٣٤ق)	أثر ابن عباس في أن من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .	٣٠١
(٤٨/٣٣٥ق)	أثر ابن مسعود في قوله تعالى﴿ منكم من يُرِيدُ الدُّنيا وَمِنْكم مَنْ يُرِيدُ الآخرة﴾.	٣٠٢
(١٥٩/٣٣٦ر)	حديث عمر في سبب نزول قوله تعالى ﴿ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى ﴾ .	٣٠٣
(١٦٠/٣٣٧ر)	حديث أبي هريرة ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...)) .	٣٠٣
(١٦١/٣٣٨ر)	حديث ابن مسعود أن النبيﷺ شاور أصحابه في أسارى بدر...	٣٠٤
(١٦٢/٣٣٩ر)	حديث ابن عباس بمثل حديث ابن مسعود .	٣٠٦
(١٦٣/٣٤٠ر)	حديث ((لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق)) .	٣٠٦
(٤٩/٣٤١ق)	أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى : ﴿ لولا كِتابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُم فِيمَا أَخَذْتُم عَذَابٌ عَظِيم ﴾.	٣٠٧
(١٣٠/٣٤٢ط)	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	٣٠٨
(١٣١/٣٤٣ط)	أثر في معنى الآية بتأويل آخر .	٣٠٨
(١٣٢/٣٤٤ط)	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	٣٠٩
(١٣٣/٢٤٥ط)	أثر الحسن في معنى الآية بتأويل ثالث .	٣٠٩
(١٣٤/٣٤٦ط)	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	٣١٠
(١٦٤/٣٤٧ر)	حديث أبي هريرة ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)).	٣١١
(١٦٥/٣٤٨ر)	حديث أبي هريرة((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي...)).	٣١١
(١٣٥/٣٤٩ط)	أثر عطاء بن السائب في الفرق بين الغنيمة والفيء.	٣١٢
(١٣٦/٣٥٠ط)	أثر سفيان الثوري بمثل أثر عطاء.	٣١٣
(٥٠/٣٥١ق)	أثر ابن عباس في التوارث بالهجرة ثم نسخ ذلك.	٣١٤
(١٦٦/٣٥٢ر)	حديث القاسم في توارث الصحابة متى أنزل الله آية المواريث.	٣١٦
(١٦٧/٣٥٣ر)	حديث((لا نكاح إلا بولي)).	٣١٧
(١٦٨/٣٥٤ر)	حديث ((لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية)).	٣١٨
(١٣٧/٣٥٥ط)	أثر الحسن في أن التوارث كان بالهجرة ثم نسخ ذلك فتوارثوا بالأرحام.	٣١٩

(٥١/٣٥٦ق)	أثر ابن عمر في انقطاع الهجرة بعد الفتح.	٣١٩
(٥٢/٣٥٧ق)	أثر عائشة بمثل أثر ابن عمر.	٣٢٠
(٥٣/٣٥٨ق)	أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿مَالَكُم مِنْ وَلَايَتِهِم مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾.	٣٢١
(١٣٨/٣٥٩ط)	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس.	٣٢١
(١٣٩/٣٦٠ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	٣٢١
(١٤٠/٣٦١ط)	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس.	٣٢٢
(٥٤/٣٦٢ق)	أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾.	٣٢٣
(١٤١/٣٦٣ط)	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس.	٣٢٤
(١٤٢/٣٦٤ط)	أثر قتادة في معنى أخر للآية.	٣٢٤
(١٤٣/٣٦٥ط)	أثر ابن إسحاق بمثل أثر قتادة.	٣٢٥
(٥٥/٣٦٦ق)	أثر ابن مسعود في أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة.	٣٢٦
(١٦٩/٣٦٧ر)	حديث أن النبي ﷺ جعل نصف ميراث العبد الذي اعتقته ابنة حمزة لابنته ونصفه لابنة حمزة.	٣٢٧
(١٧٠/٣٦٨ر)	حديث((الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)).	٣٢٩
	{سورة براءة}	
(١٤٤/٣٦٩ط)	أثر الحسن في بيان قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ...﴾.	٣٣١
(١٧١/٣٧٠ر)	حديث((ألا إن الزمان قد استداء كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض)).	٣٣٢
(١٧٢/٣٧١ر)	حديث((أقركم ما أقركم الله)).	٣٣٢
(٥٦/٣٧٢ق)	أثر ابن عباس في بيان الأشهر الحرم.	٣٣٣
(١٧٣/٣٧٣ر)	حديث أن سورة براءة نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج،....	٣٣٣
(١٧٤/٣٧٤ر)	حديث أبي هريرة((لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان...)).	٣٣٤
(١٧٥/٣٧٥ر)	حديث علي((أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر أن لا يطوف أحد بالبيت عرياناً...))	٣٣٥
(١٧٦/٣٧٦ر)	حديث ابن إسحاق في بعث النبي ﷺ أبا بكر أميراً على الحج في سنة تسع،ونزول سورة براءة....	٣٣٧
(٥٧/٣٧٧ق)	أثر ابن عباس في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	٣٣٨
(١٧٧/٣٧٨ر)	حديث مجاهد في بيان معنى قوله تعالى ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.	٣٣٩
(١٧٨/٣٧٩ر)	حديث أن الأشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة ورجب.	٣٤٠
(١٤٥/٣٨٠ط)	أثر السدي في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	٣٤١
(١٤٦/٣٨١ط)	أثر الزهري في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	٣٤٢
(١٤٧/٣٨٢ط)	أثر قتادة في بيان الأربعة أشهر.	٣٤٣
(٥٨/٣٨٣ق)	أثر ابن عباس في أن المراد نسلاخ المحرم الذي هو آخر الأشهر الحرم....	٣٤٣
(١٧٩/٣٨٤ر)	حديث النبي ﷺ في أن يوم الحج الأكبر هو يوم عرفة.	٣٤٤
(٥٩/٣٨٥ق)	أثر علي بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٤٥
(٦٠/٣٨٦ق)	أثر عمر بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٤٦
(٦١/٣٨٧ق)	أثر ابن عباس بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٤٧
(١٤٨/٣٨٨ط)	اثر عطاء بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٤٨
(١٤٩/٣٨٩ط)	أثر مجاهد بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٤٨
(١٨٠/٣٩٠ر)	حديث النبي ﷺ في أن الحج الأكبر هو يوم النحر.	٣٤٩
(٦٢/٣٩١ق)	أثر علي بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٥٠
(٦٣/٣٩٢ق)	أثر ابن عباس بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٥١

(٣٩٣/٦٤ق)	أثر عبد الله بن أبي أوفى بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٥٢
(٣٩٤/١٥٠ط)	أثر إبراهيم النخعي بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٥٣
(٣٩٥/١٥١ط)	أثر سعيد بن جبير بمثل حديث النبي ﷺ.	٣٥٤
(٣٩٦/١٥٢ط)	أثر مجاهد أن يوم الحج كلها....	٣٥٤
(٣٩٧/١٥٣ط)	أثر سفيان الثوري بمثل أثر مجاهد.	٣٥٥
(٣٩٨/١٥٤ط)	أثر مجاهد أن الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الإفراد.	٣٥٦
(٣٩٩/١٥٥ط)	محمد بن سيرين في سبب تسمية الحج الأكبر بهذا الاسم .	٣٥٧
(٤٠٠/١٥٦ط)	أثر عبد الله بن شداد أن الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة.	٣٥٨
(٤٠١/٦٥ق)	اثر ابن عباس أن العمرة هي الحجة الصغرى.	٣٥٩
(٤٠٢/٦٦ق)	أثر ابن مسعود بمثل أثر ابن عباس.	٣٦٠
(٤٠٣/١٥٧ط)	أثر عبد الله بن شداد أن العمرة هي الحجة الصغرى.	٣٦١
(٤٠٤/٦٧ق)	أثر ابن عباس بمثل أثر عبد الله بن شداد.	٣٦١
(٤٠٥/١٨١ر)	حديث ((العمرة الحجة الصغرى)).	٣٦٢
(٤٠٦/١٨٢ر)	حديث أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ الحج في كل عام أو حجة واحدة.	٣٦٣
(٤٠٧/١٨٣ر)	حديث ((الحج عرفة)).	٣٦٤
(٤٠٨/١٥٨ط)	أثر مجاهد أن الحج الأكبر ،أيام منى.	٣٦٦
(٤٠٩/٦٨ق)	اثر ابن عباس في نسخ آيات العفو عن المشركين....	٣٦٧
(٤١٠/١٥٩ط)	أثر موسى بن عقبة بمثل أثر ابن عباس.	٣٦٨
(٤١١/١٨٤ر)	حديث أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر.	٣٦٩
(٤١٢/١٨٥ر)	حديث بريدة بن الحصيب ((إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا...)) .	٣٦٩
(٤١٣/١٨٦ر)	حديث ((أعف الناس قتلة أهل الإيمان)).	٣٧١
(٤١٤/١٨٧ر)	حديث ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة)).	٣٧٢
(٤١٥/١٦٠ط)	أثر في فعل أبي بكر الصديق بأهل الردة بالإحراق والحجارة....	٣٧٣
(٤١٦/١٦١ط)	أثر في فعل علي بأهل الردة بالإحراق.	٣٧٤
(٤١٧/١٨٨ر)	حديث أنس في قول أبي بكر في أهل الردة واستدلاله بحديث النبي ﷺ.	٣٧٥
(٤١٨/١٦٢ط)	أثر الحسن في قول أبي بكر في أهل الردة عندما جاءه عمر والبدريون.	٣٨٦
(٤١٩/١٦٣ط)	أثر محمد بن سيرين بمثل أثر الحسن.	٣٧٧
(٤٢٠/١٨٩ر)	حديث أبي هريرة في قتال أهل الردة.	٣٧٨
(٤٢١/٦٩ق)	أثر عثمان في أنه خطب الناس فقال:هذا شهر زكاتكم....	٣٧٩
(٤٢٢/١٦٤ط)	أثر ابن إسحاق في المستثنين من قوله تعالى ﴿إلا الذينَ عَهدتُم عِندَ المسجدِ الحَرَامِ﴾.	٣٨٠
(٤٢٣/٧٠ق)	أثر ابن عباس في أن المستثنين هم من أهل قريش.	٣٨١
(٤٢٤/١٦٥ط)	أثر مجاهد في أن المستثنين هم خزاعة.	٣٨٢
(٤٢٥/١٩٠ر)	حديث في معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم خلفاء النبي ﷺ.	٣٨٢
(٤٢٦/٧١ق)	أثر ابن عمر في أن راهباً سب النبي ﷺ....	٣٨٣
(٤٢٧/١٩١ر)	حديث أنس بن مالك((إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليك))	٣٨٤
(٤٢٨/١٩٢ر)	حديث عائشة في كيفية الرد على أهل الكتاب.	٣٨٥
(٤٢٩/١٩٣ر)	حديث أنس في المرأة اليهودية التي أهدت النبي ﷺ شاة مسمومة.	٣٨٦
(٤٣٠/٧٢ق)	أثر ابن عباس في أن المقصود بقوله تعالى ﴿فَقَاتِلوا أَئِمَّةَ الكُفْرِ﴾.،رؤساء قريش.	٣٨٧
(٤٣١/١٦٦ط)	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	٣٨٧
(٤٣٢/١٦٧ط)	أثر قتادة في أن المقصود بالآية:أبو جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة وسهيل بن عمرو....	٣٨٨
(٤٣٣/١٩٤ر)	حديث ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)).حديث أبي هريرة.	٣٨٩
(٤٣٤/١٩٥ر)	حديث جابر بمثل حديث أبي هريرة.	٣٩٠
(٤٣٥/١٩٦ر)	حديث عائشة بمثل حديث بمثل حديث أبي هريرة.	٣٩٠
(٤٣٦/٤٩٧ر)	حديث ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)).	٣٩٣
(٤٣٧/١٩٨ر)	حديث سعيد بن زيد ((لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)).	٣٩٤

(١٩٩/٤٣٨ر)	حديث أبي سعيد بمثل حديث سعيد بن زيد.	٣٩٥
(٢٠٠/٤٣٩ر)	حديث أبي هريرة بمثل حديث سعيد بن زيد.	٣٩٥
(٢٠١/٤٤٠ر)	حديث سهل بن سعد بمثل حديث سعيد بن زيد.	٣٩٦
(٢٠٢/٤٤١ر)	حديث أبي هريرة في نبذ العهد وأن لا يحج البيت مشرك بعد العام الذي كان أبو بكر فيه أميراً على الحج.	٣٩٨
(٢٠٣/٤٤٢ر)	حديث علي حين أمره النبي ﷺ بأن يبلغ عنه سورة براءة....	٣٩٩
(٢٠٤/٤٤٣ر)	حديث عثمان بن أبي العاص ((إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء....	٤٠٠
(٢٠٥/٤٤٤ر)	حديث سعيد بن المسيب في أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر....	٤٠٢
(٢٠٦/٤٤٥ر)	حديث علي ((لا يدخل الحرم مشرك)).	٤٠٣
(٢٠٧/٤٤٦ر)	حديث علي وأبي هريرة:أن لا يحج بعد العام مشرك.	٤٠٣
(٢٠٨/٤٤٧ر)	حديث جابر((لا يقرب المشركون المسجد الحرام...	٤٠٤
(٧٣/٤٤٨ق)	أثر جابر في استثناء العبد أو واحد من أهل الذمة في دخول المسجد الحرام.	٤٠٥
(١٦٨/٤٤٩ط)	أثر عطاء :لا يدخل المسجد مشرك....	٤٠٦
(١٦٩/٤٥٠ط)	أثر عطاء :المسجد الحرام الحرم كله.	٤٠٧
(١٧٠/٤٥١ط)	أثر عمرو بن دينار بمثل أثر عطاء.	٤٠٧
(١٧١/٤٥٢ط)	اثر قتادة في المقصود بقوله تعالى﴿بَعْدَ عَامِهِم هَذَا﴾.	٤٠٨
(١٧٢/٤٥٣ط)	أثر مجاهد في بيان معنى قوله تعالى﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.	٤٠٩
(١٧٣/٤٥٤ط)	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد.	٤٠٩
الخاتمة		٤١١
فهرس الآيات القرآنية		٤١٣
فهرس الأحاديث		٤١٦
فهرس الآثار		٤٢٢
فهرس شيوخ الجصاص في البحث		٤٢٧
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء		٤٢٨
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى		٤٥٧
فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم		٤٥٨
فهرس النساء		٤٦٠
فهرس المصادر والمراجع		٤٦١
فهرس الموضوعات		٤٧٣

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
مركز الدراسات الإسلامية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٥٢١٩

جامعة أم القرى بمكة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
المكتبة المركزية بمكة المكرمة
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

دراسة الأحاديث والآثار

الواردة في كتاب أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠)

من قوله تعالى في سورة التوبة

(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ..الآية)

إلى أول قوله تعالى في سورة يوسف

(وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وكانوا فيه من الزاهدين)

رسالة مقدمة لنيل الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
زهير بن عبد الحميد بن عبد الغفور خياط

إشراف
فضيلة الدكتور /أحمد بن نافع المورعي الحربي

١٤١٩هـ /١٩٩٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

البحث هو دراسة لما ورد من أحاديث وآثار في كتاب أحاديث الأحكام للجصاص (٣٠٥-٣٧٠) من قوله تعالى(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ... الآية) ا (٢٩) من سورة التوبة إلى قوله تعالى (وشروه بثمن بخس ... الآية) (٢٠) من سورة يوسف .

وقد أوردت الأبواب وما تضمنته من مطالب وأوردت الأحاديث والآثار كما أوردها المؤلف وقد خرجت كل حديث وأثر وأوردت سند من أخرجه وقمت بدارسته مترجما لرجال الإسناد و حكمت على سند من أخرجه وعقبت بحكمي على الحديث أو الأثر .

وقد أحتوى البحث على تسعة أبواب وتضمن (٤٥٩) حديثا وأثرا.

عدد الأحاديث منها(١٧١) مائة وواحد وسبعون حديثا .

الصحيح منها (٩١) واحد وتسعون حديثا ، الحسن (١٧) سبعة عشر حديثا و الضعيف (٤٣) ثلاثة وأربعون حديثا ،والضعيف جدا (٨) ثمانية أحاديث ،والموضوع (١) حديث واحد ، والذي لم أقف عليه (٩) تسعة أحاديث ، و ما توقفت في الحكم عليه بسبب عدم وقوفي على راو فيه : (٢) حديثان .

وبلغ عدد الآثار (٢٨٨) مائتان وثمانية وثمانون أثرا .

الصحيح (٦٥) خمسة وستون أثرا، والحسن (٣٨) ثمانية وثلاثون أثرا ، و الضعيف (١٣١) مائة وواحد وثلاثون أثرا ، و الضعيف جدا (٧) سبعة آثار .

و ما لم أقف عليه (٣٤) أربعة وثلاثون أثرا .

واحتوى البحث على الخاتمة والفهارس .

Abstract

The research deals the prophetic traditions and tradition (AL Athar) in the book (Ahadeeth al-Ahkam) by Al Gassass (305-370) from verse (29) of Surat At Tawbah to verse (20)of Surat Yousef.

I mentioned the chapters with their requirements and mentioned the prophetic traditions and tradition as mentioned by the auther.

I verified each prophetic tradition and tradition and their attributions. I also mentioned some biographies of attribution men (Isnad) and I judged the verification. Then, I judged the prophetic traditions and the tradition (Athar).

Th e research contains nine chapters including (459) prophetic traditons (Ahadeeth) and traditon (Athar). Among of these are (171) prophetic traditions (ahadeeth) .Trere were (91)right prophetic traditions (ahadeeth) and(17) good prophetic traditions (hadeeth hasan) and (43)weak prophetic traditions and (8) very weak prophetic traditions .There was only one false tradition. I could not find support for (9) traditions . I did not judge (2) traditions because I did not make sure of one of its narrators.

There were (288) right tradition (athar)). Among of these are (65) right traditions and (38) good tradition(athar) and (131) weak tradition (athar) and (7) very weak tradition. (athar) . There was only one false tradition. I did not verify (34) tradition (athar).

The research contained the conclusion and appendixes.

شكر وتقدير

الشكر له سبحانه وتعالى على نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة ، وعلى ما أعان ووفق ويسر لي من القيام بهذا العمل .

كما أتقدم بشكري الجزيل لشيخي الدكتور أحمد بن نافع المورعي الحربي على حرصه الشديد وتوجيهاته السديدة والتي أفدت منها إفادة عظيمة فجزاه الله عني خير جزاء .

وشكري وتقديري :

- لفضيلة الدكتور/ عبد الله بن سعاف اللحياني
- وفضيلة الدكتور/ غالب الحامضي

على ما تجشماه من عناء في النظر في بحثي معربا عن غبطتي بمناقشتهما لما لها من أثر في خروج البحث بعد توجيهاتهم الكريمة بشكل أفضل .

وشكري إلى إخواني الذين كانوا لي عونا بعد الله .

وأشكر جامعة أم القرى التي أكرمتني بطلب العلم في حلقاتها ممثلة في معالي مدير الجامعة وإدارته وكلية الشريعة ومركز الدراسات المسائية وعمادة الدراسات العليا .شكري وتقديري للجميع - بعد شكر الله - والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا متقبلا .

هذا - وإن ما أصبت فيه فمن الله تعالى وحده ، وما أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان .

والله تعالى أعلم وأحكم ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا .

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعيه ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

وأصلي وأسلم على خير خلق الله رسول الله محمد بن عبد الله وعلى خلفائه الراشدين وسائر الصحابة أجمعين وأزواجه أمهات المؤمنين وسائر الآل الطاهرين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فقد من الله سبحانه وتعالى على أمة سيدنا محمد ﷺ بخاتمة كتبه وخاتمة رسله ﷺ فكان الكتاب الكريم وكانت السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم الذي قال الله عنه :{وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى} المصدرين الأساسيين للتشريع . وقد تولى الله سبحانه وتعالى حفظ كتابه الكريم من التحريف والتبديل حيث قال تعالى " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون " [الحجر:٩] أما السنة النبوية فكانت موضع تنوع من حيث وصولها وثبوتها فهناك الخبر المتواتر الذي يفيد العلم الضروري ، وهناك الخبر الذي يكون بين نقلته من وصف بأنه يضع الأحاديث على رسول الله ﷺ ، وبينهما درجات متفاوتة كثيرة ، ولذلك عني علماء الأمة بالسنة النبوية عناية فائقة .

ومن أوجه هذه العناية : كتاب (أحكام القرآن) الذي ألفه الإمام أبو بكر الرازي الجصاص والذي ضمنه جملة كثيرة من الأحاديث والآثار في معرض ذكر الأحكام وتوجيه مذاهب الفقهاء .

ومن فضل الله تعالى علي أن أكرمني بأن أكون أحد الذين يخدمون هذا الكتاب في تخريج أحاديثه وآثاره .

وكانت من أسباب اختياري لهذا الموضوع :

(١) المشاركة في خدمة السنة النبوية المطهرة .

(٢) كون الكتاب كتاب أحكام وفي خدمة ما فيه من الأحكام والآثار وبيان الغريب إعانة للباحثين من الفقهاء في الوصول إلى الراجح من الحكم الشرعي.

ولما كان كتاب (أحكام القرآن) للإمام الجصاص قد تم توزيعه على عدد من الباحثين حسب الخطة المعدة من مركز الدراسات الإسلامية الموقر ، فقد كان القدر المسند إلي من الكتاب من قوله تعالى : {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق} الآية التاسعة والعشرون من سورة التوبة إلى أول قوله تعالى {وشروه بثمن بخس} الآية العشرون من سورة يوسف.

خطة البحث

تتكون خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة .

أولا : المقدمة :

وفيها نبذة مختصرة عن أهمية القرآن والسنة كمصدرين أساسين للتشريع وعناية علماء الأمة بهما وأهمية كتاب الجصاص وكونه أحد أوجه هذه العناية وسبب اختياري للموضوع والقدر المسند إلي دراسته من الكتاب .

ثانيا : التمهيد :

فيه نبذة مختصرة عن مؤلف أحكام القرآن ، اسمه ونسبه ومولده ونشأته ووفاته وشيوخه وتلاميذه .

ثالثا : الموضوع : تخريج الأحاديث والآثار كما يلي :

(١) ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف .
(٢) تخريج الحديث أو الأثر .
(٣) بيان حال الرواة والحكم على كل واحد منهم .
(٤) الحكم على سند المؤلف .
(٥) الحكم على الحديث والأثر بذكر درجته وبيان سبب ذلك .

رابعا : الخاتمة :

وقد ذكرت فيها ما توصلت إليه في بحثي .

خامسا : الفهارس :

(١) فهرس الآيات
(٢) فهرس الأحاديث
(٣) فهرس الآثار
(٤) فهرس الأعلام
(٥) فهرس الغريب

(٦) فهرس الأماكن
(٧) فهرس المصادر والمراجع
(٨) فهرس الموضوعات

منهجي في الرسالة

أولا : أورد الآيات التي ذكرها المؤلف .

ثانيا : قمت بمقابلة المطبوع بالمخطوط من خلال :

(١) نسخة مخطوطة من مكتبة نور عثمانية بتركيا ـ استانبول تحت رقم (١٠٧) .

(٢) نسخة مطبوعة .

نسخة دار الكتب العلمية توزيع مكتبة عباس أحمد الباز وتقع في ثلاثة أجزاء

ثالثا : قمت بترقيم الأحاديث والآثار وجعلت لها رموزا كالآتي :

(١) وضع رقم تسلسلي عام للأحاديث والآثار حسب ورودها في الكتاب .

(٢) وضع رقم خاص بالأحاديث ورقم خاص بالآثار .

(٣) أرمز للأحاديث المرفوعة بالحرف (ر) والآثار الموقوفة على الصحابة بالحرف (ق) والآثار الواردة عن التابعين بالحرف (ط) .

رابعا :

(١) ذكر من أخرج الحديث أو الأثر من طريق المؤلف أو لفظه .

(٢) ذكر من أخرج الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف .

(٣) إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين فإني أكتفي بهما .

(٤) إذا لم يكن الحديث أو الأثر في الصحيحين فأنتقل إلى الكتب الأربعة .

(٥) إذا لم يوجد الحديث أو الأثر في الكتب الستة فإني أنتقل إلى الكتب الأخرى كتفسير الطبري ومصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة وغيرها .

(٦) إذا تكرر الحديث أو الأثر أحيل إلى تخريجه السابق .
(٧) إذا ذكر المؤلف الحديث أو الأثر عن عدد من الرواة فإني أخرج الحديث أو الأثر عن كل واحد منهم برقم مستقل .
(٨) اعتمدت في بيان أحوال الرجال قول ابن حجر في التقريب ، فإن لم أجد الراوي فيه انتقلت إلى الكتب الأخرى في الرجال كالجرح والتعديل لابن أبي حاتم وسير أعلام النبلاء وتاريخ بغداد .
(٩) إذا أورد المؤلف الحديث بسنده :
إذا كان السند متصلا رواته ثقات أقول صحيح سنده متصل ورواته ثقات.
إذا كان الحديث واردا في البخاري ومسلم أو في أحدهما أقول صحيح رواه البخاري ومسلم .
إذا كان السند متصلا وفيه راو صدوق أقول : حسن فيه فلان وهو صدوق .
إذا كان في السند راو ضعيف أقول : ضعيف وأبين سبب ضعفه .
(١٠) إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر معلقا :
إن كان أورده بما يدل على الجزم أقول : أورده معلقا بصيغة الجزم .
إذا كان أورده بما يدل على تضعيفه أقول : أورده معلقا بصيغة التمريض.
(١١) لا أدرس سند ماورد في الصحيحين .
(١٢)إذا ورد الحديث أو الأثر في غير الصحيحين فإني أقوم بدراسة السند وأحكم عليه .
(١٣)قمت بشرح الغريب معتمدا على كتب الغريب .

تمهيد
نبذة عن حياة المؤلف * [١]

اسمه ونسبه :

الحافظ الإمام أحمد بن علي بن الحسين بن شهريار أبو بكر الرازي المعروف بالجصاص الفقيه الحنفي.

مولده ونشأته :

ولد بنيسابور سنة ٣٠٥هـ ودخل بغداد سنة خمس وعشريـــن

ثم خرج إلى الأهواز ثم عاد بغداد ثم خرج إلى نيسابور مع الحاكم أبي عبد الله النيسابوري ثم عاد إلى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة .

---

* اختصرت هنا ترجمة المؤلف ـ قدر الإمكان ـ نظرا إلى أن زملائي الذين سبقوني في سلسلة البحوث في هذا الكتاب قد ترجموا له ترجمة وافية .

(١) انظر : الجواهر المضية في تراجم الحنفية(٢٢٠/١) ، تاج التراجم في طبقات الحنفية رقم(١١) ، الطبقات السنية في تراجم الحنفية(٤١٢/١) (٢٦٨) ، البداية والنهاية لابن كثير (٢٩٧/١١) ، تذكرة الحفاظ ، للذهبي (٧٨٨/٣) (٧٨١) ، سير أعلام النبلاء (٣٤٠/١٦) (٢٤٧) شذرات الذهب(٣٧٧/٤) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (١٣٨/٤) ، كشف الظنون (١/ ٢٠، ٣٢) ، معجم المؤلفين (٢٠٢/١)(١٤٩٩) ، تاريخ بغداد(٣١٤/٤)(٢١١٢)، تاريخ الأمم والملوك (٢٧٧/١٤)(٢٧٥٩) .

صفاته :

قال عنه الخطيب البغدادي : "كان مشهورا بالورع والزهد وقد درس الفقه حتى انتهت إليه الرياسة ورحل إليه المتفقهة وخوطب في أن يلي القضاء فامتنع وأعيد عليه الخطاب فلم يفعل" .

شيوخه :

من شيوخه : أبو الحسن الكرخي ، وأبو العباس الأصم النيسابوري ، وسليمان بن أحمد الطبراني ، وعبد الله بن فارس الأصبهاني ، وعبد الباقي بن قانع والسري بن خزيمة ، وأبو حاتم الرازي ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، وأبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ، وعبد الله بن أحمد بن أبي مسرة ، والحسن بن سلام وطبقتهم .

تلاميذه :

من تلاميذه : رفيقه أبو عبد الله ابن الأخرم ، وأبو علي الحافظ ، وأبو عمر ابن حمدان ، وأبو عبد الله الحاكم وآخرون .

وفاته :

توفي أبو بكر الرازي في ذي الحجة سنة سبع وثلاثمائة عن خمس وستين سنة ـ رحمه الله تعالى ـ .

باب أخذ الجزية من أهل الكتاب

ماورد في قوله تعالى :
{ قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ }

مطلب في الصابئين وفي بعض فرق النصارى

(١/١/ط) وروى هشيم أخبرنا مطرف قال : كنا عند الحكم بن عتيبة ، فحدثه رجل عن الحسن البصري أنه كان يقول في الصابئين : هم بمنزلة المجوس ، فقال الحسن[١] : أليس قد كنت أخبرتكم بذلك؟[٢]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره[٣] ، وأبو عبيد في كتاب الأموال[٤] قال حدثنا به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ هشيم ـ بالتصغير ـ ابن بشير ـ بوزن عظيم ـ ابن القاسم السلمي أبو معاوية الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين . ع[٥] .

---

(١) الصواب فقال : الحكم ـ كما عند أبي عبيد وابن أبي حاتم ـ .
(٢) أحكام القرآن (١١٩/٣) .
(٣) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (١٢٨/١) رقم (٦٤٠) .
(٤) الأموال لأبي عبيد (ص٥٧٧) .
(٥) التقريب (٢٦٩/٢) (٧٣٣٨) ، تلخيص المتشابه (٨٣٦/٢) (١٣٨٣) .

ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة بحديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع[١] .

٢ ـ مطرف ـ بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ـ بن طريف الحارثي ، الكوفي ، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن ، ثقة فاضل من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين أو بعد ذلك . ع[٢] .

٣ ـ الحكم بن عتيبة بالمثناة ثم الموحدة ، مصغرا أبو محمد الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها وله نيف وستون . ع[٣] .

ذكره الحافظ في المرتبة الثانية وهم ممن احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ماروى[٤] .

٤ ـ الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس ، قال البزاز كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة وهو رأس الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين . ع[٥] .

ذكره الحافظ في المرتبة الثانية[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ؛ لأن فيه رجلا مبهما لا يدرى من هو .

---

(١) تعريف أهل التقديس (ص٦٦٥) .
(٢) التقريب (١٨٨/٢) (٦٢٧٢) .
(٣) التقريب (٢٣٢/١) (١٤٥٨) .
(٤) تعريف أهل التقديس (ص٥٨) .
(٥) التقريب (٢٠٢/١) (١٢٣١) ، تاريخ الثقات للعجلي ص ١١٣ (٢٧٥) ، حلية الأولياء (١٣١/٢) (١٦٩) .
(٦) تعريف أهل التقديس (ص٥٦) .

(٢/٢/ط) وروى عباد بن العوام عن الحجاج عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد قال : " الصابئون قوم من المشركين بين اليهود والنصاري ليس لهم كتاب "[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] قال ثنا عبد الرحمن[٤] قال ثنا سفيان[٥] عن الحجاج بن أرطاة به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم ، أبو سهل الواسطي ثقة من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين أو بعدها وله نحو من سبعين . ع[٦] .

٢ ـ الحجاج بن أرطاة بفتح الهمزة ابن ثور النخعي ، أبو أرطاة الكوفي القاضي ، أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . بخ م ٤[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١١٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٦٠/١) (١١٠٢) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر بندار ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله بضع وثمانون سنة . ع . التقريب (٥٨/٢) (٥٧٧٢) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . ع . التقريب (٥٩٢/١) (٤٠٣٢) .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون . ع . التقريب (٣٧١/١) (٢٤٥٢) .

(٦) التقريب (٤٦٨/١) (٣١٤٩) .

(٧) التقريب (١٨٨/١) (١١٢٢) .

٣ ـ القاسم بن أبي بزة بفتح الموحدة وتشديد الزاي المكي ، مولى بني مخزوم القارئ ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها . ع[١]

٤ ـ مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى أو ثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه الحجاج بن أرطاة : كثير الخطأ والتدليس .

(٣/٣ / ط) أثر جابر بن زيد[٣] :

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) التقريب (١٨/١) (٥٤٦٩) .
(٢) التقريب (١٥٩/٢) (٦٥٠١) .
(٣) أحكام القرآن (١١٩/٣) .

(٤/١/ر) الآية ، ولما روي عن النبي ﷺ أنه قال : "سنوا بهم سنة أهل الكتاب"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام مالك[٢] عن جعفر بن محمد بن علي[٣] عن أبيه[٤] أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال : ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ وذكره بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ؛ لأن محمد بن علي لم يدرك عمر فهو منقطع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١١٩/٣) .

(٢) موطأ الإمام مالك برواية يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي (ص١٧١) (١١٧) ، دار الفكر .

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق ، صدوق فقيه ، إمام من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . بخ ٤ .
تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (٩٥٢) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٤) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . تقريب (٦١٧١) .

(٥/٤/ط) وروي عن مجاهد أنه قال : "يقاتل أهل الكتاب على الجزية وأهل الأوثان على الصلاة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا وكيع[٣] قال ثنا فضيل بن عياض[٤] عن ليث[٥] عن مجاهد[٦] ولفظه "يقاتل أهل الأوثان على الإسلام ويقاتل أهل الكتاب على الجزية" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ليث بن أبي سليم : اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١١٩/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٢٨/٦) ، كتاب الجهاد ، باب ما قالوا في وضع الجزية والقتال عليها (٣٢٦٣٧) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ، وله سبعون سنة . ع . التقريب (٣٨٣/٢) (٧٤٤١) .

(٤) فضيل بن عياض بن مسعود التميمي أبو على الزاهد المشهور أصله من خراسان وسكن مكة ، ثقة عابد إمام ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل قبلها . خ م ت س . التقريب (١٥/٢) (٥٤٤٨) ، تذكرة الحفاظ للذهبي ص ٢٤٥ (٢٣٢) .

(٥) ليث بن أبي سليم بن زنيم بالزاي والنون مصغرا واسم أبيه : أعين وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . خت م ٤ . التقريب (٤٨/٢) (٥٧٠٣) .

(٦) مجاهد بن جبر المخزومي ، ثقة سبق (٢) .

(٦/٥/ط) وقال الثوري : "العرب لا يسبون وهوازن سبوا ثم تركهم النبي صلى الله عليه وسلم "[١] .

تخريجه :

قول الثوري ذكره ابن المنذر في الإشراف[٢] بدون سند .

وقوله : "وهوازن سبوا ثم تركهم النبي صلى الله عليه وسلم".

أخرجه البخاري[٣] من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

(٧/٦/ط) الشافعي : "لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب عربا كانوا أو عجما"[٤] .

تخريجه :

الشافعي في الأم (١٧٣/٤) [٥].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١١٩/٣) .
وهوازن : بطن من قيس عيلان من العدنانية ، لهم أفخاذ كثيرة كانوا يقطنون في نجد ، ومن أوديتهم : حنين ـ موضع الغزوة المشهورة ـ .
انظر : معجم قبائل العرب لعمر كحالة (١٢٣١/٣)

(٢) الإشراف (٢٩٨/٢) ، الإشراف على مذاهب أهل العلم للإمام الحافظ محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣١٨هـ٩ ، تحقيق محمد نجيب سراج الدين ، دار إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر ، ط/أولى ١٤٠٦هـ .

(٣) صحيح البخاري (٨١٠/٢) ، الوكالة ، باب إذا وهب شيئا لوكيل أو شفيع قوم جاز رقم (٢١٨٤) .

(٤) أحكام القرآن (١١٩/٣) .

(٥) الأم (١٧٣/٤) . دار المعرفة ، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ .

(٢/٨/ر) روي عن النبي ﷺ في ذلك أخبار ، وروى سفيان بن عيينة عن عمرو أنه سمع بجالة يقول : " لم يكن عمر بن الخطاب يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر "[١].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد ، الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أن تغير بآخرة ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمر بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة . ع[٣] .

٢ ـ عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . ع[٤]

٣ ـ بجالة ـ بفتح الموجدة بعدها جيم ـ ابن عبدة ـ بفتحتين ـ التميمي العنبري البصري ، ثقة من الثانية . خ د ت س[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١١٥١/٣) ، الجهاد ، الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب ، وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم (٢٩٨٧) ، ترقيم الدكتور مصطفى .

(٣) التقريب (٢٤٥٨) .

(٤) التقريب (٥٠٤٠) .

(٥) التقريب (٦٣٦) ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (١٨٩/١) (١٧١) .

(٣/٩/ر) وروى مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر ذكر المجوس فقال : ما أدري كيف أصنع في أمرهم ، فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : " سنوا بهم سنة أهل الكتاب "[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه [٢] .

(٤/١٠/ر) وروى يحيى بن آدم عن المسعودي عن قتادة عن أبي مجلز قال : كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى المنذر أنه من استقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله ، ومن أحب ذلك من المجوس فهو آمن ، ومن أبى فعليه الجزية "[٣] .

---

(١) أحكام القرآن (١٢٠/٣) .
(٢) انظر: رقم (٤) .
(٣) أحكام القرآن (١٢٠/٣) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا ، ثقة حافظ فاضل من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . / ع[٢] .

٢- عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه أنه سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين . / خت ٤[٣] .

٣- قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الحطاب البصري ، ثقة ثبت وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع[٤] .

٤- لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري ، أبو مجلز ، بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست وقيل تسع ومائة . / ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ؛ لأنه مرسل غير متصل ، والحديث صحيح أخرجه البخاري من غير الطريق المذكور .

---

(١) صحيح البخاري (١٥٣/١) ، الصلاة ، فضل استقبال القبلة (٣٨٤) ترقيم البنا .
(٢) التقريب (٧٥٢٣) .
(٣) التقريب (٥٧٨/١) (٣٩٣٣) .
(٤) التقريب (٢٦/٢)(٥٥٣٥) المعين في طبقات المحدثين للذهبي ص ٤٨(٤٢٢) .
(٥) التقريب (٢٩٤/٢) (٧٥١٧) ، الطبقات لخليفة بن خياط ص (٢٠٩).

(١١/٥/ر) وروى قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد : "أن النبي ﷺ كتب إلى مجوس البحرين يدعوهم إلى الإسلام ، فمن أسلم منهم قبل منه ، ومن أبى ضربت عليه الجزية ، ولا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد[٢] حدثنا الأشجعي وعبد الرحمن بن مهدي بن سفيان عن قيس بن مسلم مثله .

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة[٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي به مثله .

بيان أحوال الرواة :

١- الأشجعي هو عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي أبو عبد الرحمن الكوفي ، ثقة مأمون أثبت الناس كتابا في الثوري ، من كبار التاسعة ، مات سنة ١٨٢هـ . / خ م ت س ق[٤] .

٢- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، من التاسعة ، مات سنة ١٩٨هـ وهو ابن ٧٣ سنة . / ع[٥] .

٣- سفيان هو الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة ١٦١هـ وله ٦٤ سنة . / ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٠/٣) .
(٢) الأموال (ص٣٦) رقم (٧٦) .
(٣) المصنف ، الجهاد ، ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية (٤٢٩/٦) رقم (٣٢٦٤٥) .
(٤) التقريب (ص٣٧٣) رقم (٤٣١٨) .
(٥) التقريب (ص٣٥١) رقم (٤٠١٨) .
(٦) التقريب (ص٢٤٤) رقم (٢٤٤٥) .

٤- قيس بن مسلم الجزلي بفتح الجيم ، أبو عمرو الكوفي ، ثقة رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة ١٢٠هـ . / ع[١] .

٥- الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، وأبوه ابن الحنفية ، ثقة فقيه ، يقال إنه أول من تكلم في الإرجاء ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٠هـ أو قبلها بسنة . / ع[٢] .

الحكم على إسناد المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

رجاله ثقات لكنه مرسل فهو ضعيف لكن للجزء الأول منه شواهد منها " سنوا بهم سنة أهل الكتاب " وغير ذلك .

(٦/١٢/ط) وروى الطحاوي عن بكار بن قتيبة قال : حدثنا عبد الرحمن بن عمران : حدثنا عوف قال : "كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة : أما بعد فاسأل الحسن ما منع من قبلنا من الأئمة أن يحولوا بين المجوس وبين ما يجمعون من النساء اللاتي لا يجمعهن أحد غيرهم؟ فسأله ، فأخبره أن رسول الله ﷺ قبل من مجوس البحرين الجزية وأقرهم على مجوسيتهم وعامل رسول الله ﷺ يومئذ على البحرين العلاء بن الحضرمي ، وفعله بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان"[٣].

---

(١) التقريب (ص١٥٨) رقم (٥٥٩١) .
(٢) التقريب (ص١٦٤) رقم (١٢٨٤) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٢٠/٣) .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان أحوال الرواة :

١- بكار بن قتيبة بن عبيدالله الثقفي البصري الفقيه المحدث قاضي مصر ، حدث عنه ابن خزيمة والطحاوي ،مات سنة(٢٧٠) [١]

٢- عبد الرحمن بن عمران : لم أقف على ترجمته .

٣- عوف بن أبي جميلة الأعرابي البصري ، ثقة رمي بالقدر والتشيع ، من السادسة / ع .[٢]

٤- عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ولي إمرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير وولي الخلافة بعده فعد مع الخلفاء الراشدين من الرابعة مات في رجب سنة إحدى ومائة وله أربعون سنة ومدة خلافته سنتان ونصف/ع [٣]

٥- عدي بن أرطاة الفزاري عامل عمر بن عبد العزيز مقبول من الرابعة / بخ .[٤]

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبد الرحمن بن عمران : لم أقف على ترجمته .

الحكم على الأثر :

لم يتضح لي حال عبد الرحمن بن عمران فهو متوقف فيه .

---

(١) انظر : سير أعلام النبلاء (٥٩٩/١٢) (٢٢٩) .
(٢) التقريب (٥٢١٥) .
(٣) التقريب (٤٩٤٠) .
(٤) التقريب (٤٥٣٨) .

(٧/١٣/ر) وروى معمر عن الزهري : "أن النبي ﷺ صالح أهل الأوثان على الجزية إلا من كان منهم من العرب"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان أحوال الرواة :

١ـ معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة / ع .[٢]

٢ـ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين ع[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

---

(٥) أحكام القرآن (١٢٠/٣) .
(٦) التقريب(٦٨٠٩) .
(٧) التقريب(٦٢٩٦) .

(١٤/٨/ر) روى الزهري عن سعيد بن المسيب "أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس السواد ، وأن عثمان أخذها من بربر"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] في صحيحه بمعناه عن بجالة[٣] ، وأخرجه الترمذي[٤] بنحوه ، والدارمي[٥] بنحوه عن بجالة أيضا .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري متفق على جلالته[٦] .

٢- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء الكبار، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين / ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري بنحوه من غير الطريق الذي ذكره المؤلف

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٠/٣) .

(٢) الجامع الصحيح للإمام البخاري ، كتاب الجهاد ، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم (١١٥١/٣) (٢٩٨٧) .

(٣) بجالة : سبق رقم (٧)

(٤) سنن الترمذي ، كتاب السير ، باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس ، (١٢٤/٤) (١٥٨٧) .

(٥) سنن الدارمي ، كتاب السير، باب في أخذ الجزية من المجوس(١٩٠/٢)(٢٥٨)

(٦) سبق رقم (١٢) .

(٧) التقريب (٣٦٤/١) (٢٤٠٣) .

(٩/١٥/ر) روى سفيان بن عيينة عن أبي سعيد عن نصر بن عاصم عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان أخذوا الجزية من المجوس[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بمعناه والترمذي[٣] والدارمي[٤] بنحوه من غير الطريق المذكور .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات[٥] .

٢- الصحيح أبو سعد وهو سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم ، أبو سعد البقال الكوفي الأعور ، ضعيف مدلس ، مات بعد الأربعين ، من الخامسة . بخ ت ق[٦] .

٣- نصر بن عاصم الليثي البصري ، ثقة ، رمي برأي الخوارج ، وصح رجوعه عنه ، من الثالثة . / ي م ر س ق[٧] .

٤- علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته من السابقين الأولين ورجح جمع أنه أول من أسلم وهو أحد العشرة مات في رمضان سنة أربعين وله ثلاث وستون على الأرجح / ع .[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٠/٣) .
(٢) صحيح البخاري ، الجهاد ، الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم (١١٥١/٣) (٣٩٨٧)
(٣) سنن الترمذي: السير ، ما جاء في أخذ الجزية من المجوس (١٢٤/٤) (١٥٨٧)
(٤) سنن الدارمي ، السير ، في أخذ الجزية من المجوس (١٩٠/٢) (٢٥٨) .
(٥) التقريب (٢٤٥٨) سبق (٨) .
(٦) التقريب (٣٦٣/١) (٢٣٩٦) .
(٧) التقريب (٢٤٣/٢) (٧١٣٩) .
(٨) التقريب (٤٧٦٣) ، در السحابة في مناقب القرابة والصحابة للشوكاني ص١٩٩

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري بنحوه من غير الطريق الذي ذكره المؤلف .

(٧/١٦/ق) وقال علي : "أنا أعلم الناس بهم كانوا أهل كتاب يقرؤونه وأهل علم يدرسونه فنزع ذلك من صدورهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الشافعي[٢] في الأم قال أخبرنا ابن عيينة[٣] عن أبي سعد سعيد بن المرزبان[٤] عن نصر بن عاصم[٥] قال فروة بن نوفل[٦] الأشجعي ، وذكره عن علي[٧] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٠/٣) .

(٢) الأم للشافعي (١٧٣/٤-١٧٤) ، كتاب الجزية ، باب من يلحق بأهل الكتاب .

(٣) سفيان بن عيينة الهلالي أبو محمد ثقة حافظ فقيه إلا أنه تغير بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، سبق (٨) .

(٤) سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم ، أبو سعد البقال الكوفي الأعور ، ضعيف مدلس ، مات سنة الأربعين ، من الخامسة . بخ ت ق . التقريب (٣٦٣/١) (٢٣٩٦) .

(٥) نصر بن عاصم ثقة : سبق رقم (١٥)

(٦) فروة بن نوفل الأشجعي مختلف في صحبته والصواب أن الصحبة لأبيه وهو من الثالثة ، قتل في خلافة معاوية . م د س ق . التقريب (٩/٢) (٥٤٠٨) .

(٧) علي بن أبي طالب : سبق رقم (١٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف. فيه سعيد بن المرزبان ضعيف مدلس ، ولكن له متابعة ، قال البيهقي في معرفة السنن : " وقد روى جعفر بن أبي المغيرة [١] عن ابن أبزي [٢] عن علي فذكره بنحوه " ثم قال : وفيه تأكيد لرواية سعيد بن المرزبان ؛ فإن سعيدا يحتاج إلى دعامة[٣] . فيكون الحديث حسنا لغيره .

(١٠/١٧/ر) روي في حديث الحسن بن محمد أن النبي ﷺ قال في مجوس البحرين : " إن من أبى منهم الإسلام ضربت عليه الجزية ولا تؤكل لهم ذبيحة ، ولا تنكح لهم امرأة "[٤] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد وابن أبي شيبة وقد سبق [٥] .

---

(١) جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمي ، بضم القاف ـ قيل اسم أبي المغيرة دينار صدوق يهم من الخامسة / بخ د ت س فق . (التقريب ١٤١/١)(٩٦٠)

(٢) عبد الرحمن بن أبزى ـ بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاي مقصور ـ الخزاعي مولاهم صحابي صغير وكان في عهد عمر رجلا وكان على خراسان لعلي / ع . (التقريب ٣٣٦/١)(٣٧٩٤)

(٣) معرفة السنن والآثار (١١٧/٧-١١٨) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٢١/٣) .

(٥) سبق تخريجه رقم (١١) .

(١١/١٨/ر) حديث علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا بعث سرية قال : " إذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإن أبوا فادعوهم إلى إعطاء الجزية "[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ علقمة بن مرثد ـ بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ـ الحضرمي أبو الحارث الكوفي ، ثقة من السادسة[٣] .

٢ ـ سلمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي قاضيها ثقة من الثالثة مات سنة خمس ومائة وله تسعون سنة[٤] .

٣ ـ بريدة بن الحصيب أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر ، مات سنة ثلاث وستين[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢١/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٣٥٦/٣) ، كتاب الجهاد والسير ، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (١٧٣١) .

(٣) التقريب (٤٦٩٨) .

(٤) التقريب (٢٥٤٦) .

(٥) التقريب (٦٦١) .

باب حكم نصارى بني تغلب

(٨/١٩/ق) قال ابن عباس في نصارى بني تغلب : إنهم لو لم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم لقوله تعالى : {ومن يتولهم منكم فإنه منهم}[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] أخبرنا الثوري[٣] عن عاصم[٤] عن عكرمة[٥] به بنحوه[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢١/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧٣/٦) ، أهل الكتاب ، نصارى العرب (١٠٠٣٧) .

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ومن رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون . ع . التقريب (٣٧١/١) (٢٤٥٢) .

(٤) عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين . ع . التقريب (٤٥٧/١) (٣٠٧١) .

(٥) عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك . ع . التقريب (٦٨٥/١) (٤٦٨٩) .

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، مات سنة ثمان وستين بالطائف وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة . ع .
التقريب (٥٠٤/١) (٣٤٢٠) .

(٩/٢٠/ق) وذلك حين قال علي رضي الله عنه : إنهم لم يتعلقوا من النصرانية إلا بشرب الخمر ، قال ابن عباس ذلك[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] أخبرنا معمر[٣] عن أيوب[٤] عن ابن سيرين[٥] عن عبيدة السلماني[٦] عن علي[٧] رضي الله عنه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢١/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧٢/٦) ، أهل الكتاب ، نصارى العرب رقم (١٠٠٣٤) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة . ع . التقريب (٢٠٢/١) (٦٨٣٣) .

(٤) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون . ع . التقريب (١١٦/١) (٦٠٦) ، تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (٣٠٩/١)

(٥) محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة . ع . التقريب (٨٥/١) (٥٩٦٦) .

(٦) عبيدة بن عمرو السلماني بسكون اللام ويقال بفتحها المرادي بن عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم ، فقيه ثبت كان شريح إذا أشكل عليه شئ يسأله ، مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة أربعين . ع . التقريب (٦٤٩/١) (٤٤٢٩) .

(٧) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ وزوج ابنته ، من السابقين الأولين ، سبق (١٥) .

(٢١/١٢/ط) وقال النبي ﷺ لعدي بن حاتم حين جاءه فقال له : "أما تقول إلا أن يقال لا إله إلا الله؟" فقال : إن لي دينا ، فقال النبيﷺ :"أنا أعلم به منك ألست ركوسيا؟" قال : نعم ، قال : "ألست تأخذ المرباع؟" قال : نعم ، قال : "فإن ذلك لا يحل لك في دينك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] بمثله قال حدثنا حسين[٣] حدثنا جرير[٤] عن محمد[٥] عن أبي عبيدة[٦] عن حذيفة عن رجل[٧] عن النبي ﷺ به

بيان أحوال الرواة :

١ـ عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج ـ بفتح المهملة وسكون المعجمة آخره جيم ـ الطائي ، أبو طريف ـ بفتح المهملة ، وآخره فاء ـ صحابي شهير مات سنة ثمان وستين ، وقيل ابن مائة وستة وقيل ثمانين[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢١/٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٥١٣/٥) (١٨٨٩٩) .

(٣) هو الحسين بن محمد بن بهرام التميمي أبو أحمد ويقال أبو علي المؤدب المروزي . تهذيب التهذيب (١٤١٦) .
قال ابن حجر في التقريب : "الحسين بن محمد بن بهرام التميمي أبو أحمد أو أبو علي المروزي بتشديد الواو وبذال معجمة نزيل بغداد ، ثقة من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها بسنة أو سنتين" . ع . التقريب (١٣٥٠) .

(٤) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة ، مات سنة سبعين بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه . ع .
التقريب (٩١٣) .

(٥) محمد بن سيرين : سبق رقم (٢٠)

(٦) أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي ، مقبول من الثانية . س ق / .
التقريب (٤٣٢/٢) (٨٢٦٦) ، تهذيب التهذيب (ص١٤٢) (٨٥٦٤) .

(٧) لم أقف اسمه .

(٨) التقريب (٦٦٨/١) (٤٥٥٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ؛ فيه أبو عبيدة بن حذيفة : مقبول

بيان الغريب :

ركوسيا : نسبة إلى الركوسية وهم قوم لهم دين بين النصارى والصابئين. (١)

المرباع : أي الربع من الغنيمة ، وكان الرئيس المطاع فيهم يأخذ ربع الغنيمة. (٢)

---

(١) انظر : لسان العرب (١٠١/٦) مادة (ركس) .

(٢) انظر : النهاية في غريب الحديث (١٨٦/٢) .

(٢٢/١٠/ق) وروى يحيى بن آدم قال : حدثنا عبد السلام بن أبي إسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمارة بن النعمان أنه قال لعمر بن الخطاب : يا أمير المؤمنين إن بني تغلب قد علمت شوكتهم وأنهم بإزاء العدو ، فإن ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤنتهم ، فإن رأيت أن تعطيهم شيئا فافعل . فصالحهم على أن لا يغمسوا أولادهم في النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة ، قال : وكان عمارة يقول : قد فعلوا فلا عهد لهم[١] .

تخريجه :

أخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع[٣] .

٢ ـ عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي ، بالنون ، الملائي ، بضم الميم وتخفيف اللام ، أبو بكر الكوفي ، أصله بصري ، ثقة حافظ له مناكير ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وله ست وتسعون سنة . ع[٤] .

٣ ـ سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الشيباني الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين . ع[٥] .

٤ ـ السفاح بن مطر الشيباني ، مقبول ، من السادسة . مد ، وذكره ابن حبان في الثقات[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٣/٣) .
(٢) الخراج (ص٦٣) .
(٣) التقريب (٥٨٧) (٧٤٩٦) .
(٤) التقريب (٣٥٥) (٤٠٦٧) .
(٥) التقريب (٢٥٢) (٢٥٦٨) .
(٦) التقريب (٢٤٣) (٢٤٣٢)

٥ ـ داود بن كردوس التغلبي ، قال البخاري : حديثه في الكوفيين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي في الميزان : مجهول [١] .

٦ ـ عمارة بن النعمان : لم أقف على ترجمته .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه داود بن كردوس : مجهول .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه داود بن كردوس : مجهول .

---

(١) التاريخ الكبير (٢٢٩/١) ، الجرح والتعديل (٤١٢/٣) ، الثقات لابن حبان (٢١٦/٤) ، الميزان (١٩/٢) .

(٢٣/١١/ق) وقد روي عن علي أنه قال : "لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسبين الذرية ، وذلك أني كتبت الكتاب بينهم وبين رسول الله ﷺ أن لا ينصروا أولادهم" ولم يخالف عليا في ذلك أحد من الصحابة ، فانعقد به إجماعهم وثبت به اتفاقهم[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو[٣] أنبأ أبو عبد الله الصفار[٤] ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني[٥] ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الأسدي قال : قال علي ... بلفظه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٢/٣) .

(٢) السنن الكبرى (٢١٧/٩) كتاب الجزية باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب

(٣) أبو سعيد بن أبي عمرو هو محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي أبو سعيد بن أبي عمرو النيسابوري ، قال الذهبي في السير : الشيخ الثقة المأمون ، مات في ذي الحجة سنة إحدى وعشرين وأربع مائة عن نيف وتسعين سنة . السير (٣٥٠/١٧) (٢١٨) .

(٤) أبو عبد الله : محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني الصفار الزاهد ، قال الذهبي في السير : الشيخ الإمام المحدث القدوة ، توفي في ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وثلاث مائة وله ثمان وتسعون سنة . السير (٤٣٧/١٥) (٢٤٨) .

(٥) أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني ، ذكره ابن حبان في الثقات (٥٢/٢) (١٢٢١٥) .

(٦) أبو نعيم الفضل بن دكين الكوفي الملائي بضم الميم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة ، ع . التقريب (٥٤٠١) (ص٤٤٦) .

(٧) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي ، القاضي بواسط ثم الكوفة ، أبو عبد الله ، صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين . خت م ٤ . التقريب (٢٧٨٧) (ص٢٦٦) .

(٨) إبراهيم بن المهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق لين الحفظ من الخامسة . م ٤ . التقريب (٢٥٤) (ص٩٤) .

(٩) زياد بن حدير ثقة . التقريب (٢٠٦٤) (ص٢١٨) .

(١٠) علي بن أبي طالب ، صحابي . سبق (١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف. فيه شريك بن عبد الله : صدوق يخطئ كثيرا ، وإبراهيم بن المهاجر : صدوق لين الحفظ .

(٢٤/١٣/ر) وقال النبي ﷺ في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده "المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ويعقد عليهم أولهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] ، وابن ماجه[٣] ، وأحمد[٤] .

وأخرجه النسائي[٥] عن علي بنحوه .

قال أبو داود حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة[٦] ، حدثني هشيم[٧] عن يحيى بن سعيد[٨] عن عمرو بن شعيب به .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٢/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٢٨٥/٢) ، كتاب الجهاد ، باب في السرية ترد على أهل العسكر (٢٧٥١) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية .

(٣) سنن ابن ماجه (٨٩٥/٢) ، كتاب الديات ، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم (٢٦٨٥) ، محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الفيصلية .

(٤) مسند الإمام أحمد (١٩١/١) (٦٩٧٣) ، دار إحياء التراث .

(٥) سنن النسائي (١٨/٨) ، كتاب القسامة ، باب سقوط القود من المسلم للكافر (٤٧٤٦) ، ضبطه وصححه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه الشيخ عبد الوارث محمد علي ، دار الكتب العلمية .

(٦) عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين على الأصح ، وله خمس وثمانون سنة . خ م . تقريب (٤٣٤١) .

(٧) هشيم - بالتصغير- ابن بشير بوزن عظيم ، ابن القاسم السلمي أبو معاوية الواسطي ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، وقد قارب الثمانين . التقريب (٧٣٣٨) .

(٨) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، أبو سعيد القاضي ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها . ع . التقريب (٧٥٨٦) .

قال أحمد[١] حدثنا بهز[٢] حدثنا همام[٣] أنبأنا قتادة[٤] عن أبي حسان[٥] عن علي[٦] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشر ومائة . ز ع[٧] .

٢ ـ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، من الثامنة . ز ع[٨] .

٣ ـ عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سعد بن سهم السهمي ، أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن ، أحد السابقين المكثرين من الصحابة ، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح . ع[٩] .

---

(١) مسند الإمام أحمد (١٩١/١) ، مسند علي بن أبي طالب (٩٦٢) .

(٢) بهز بن أسد القمي أبو الأسود البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات بعد المائتين وقيل قبلها ع . التقريب (٧٧٣) .

(٣) همام بن يحيى بن دينار العوذي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة أبو عبد الله أو أبو بكر البصري ، ثقة ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين . ع . تقريب (٧٣٤٥) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت . تقريب (٥٥٣٥) .

(٥) أبو حسان الأعرج الأجرد ، البصري ، مشهور بكنيته واسمه مسلم بن عبد الله ، صدوق رمي برأي الخوارج ، قتل سنة ثلاثين ومائة ، من الرابعة . خت م ٤ . تقريب (١٠٧٩) .

(٦) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب . سبق (١٥) .

(٧) التقريب (٥٠٦٦) كتاب : من كلام أبي زكريا في الرجال ص(٤٨) (٧١) ، الباعث الحثيث ص (١٩٧) .

(٨) التقريب (٢٨١٥) .

(٩) التقريب (٣٥١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سند أبي داود ضعيف فيه هشيم مدلس من الثالثة[١] ولم يصرح بالسماع ويرتقي بحديث علي ، فهو حسن ، فيه أبو حسان الأعرج صدوق ، فيكون حسنا لغيره .

(١٢/٢٥/ق) وقد قال بنو تغلب : نؤدي الصدقة مضاعفة ولا نقبل أداء الجزية ، فقال عمر : هو عندنا جزية وسموها أنتم ما شئتم[٢] .

تخريجه :

سبق تخريج ما يتعلق بمضاعفة الصدقة عليهم[٣] ،

ولم أجده بهذا اللفظ ،

وقال الشافعي في الأم[٤] : وهكذا حفظ أهل المغازي وساقوه أحسن من هذا السياق فقالوا : رامهم على الجزية فقالوا : نحن عرب ولا نؤدي ما تؤدي العجم ، ولكن خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض - يعنون الصدقة - فقال عمر رضي الله عنه : لا هذا فرض على المسلمين . فقالوا : فزد ما شئت بهذا الاسم لا باسم الجزية ففعل ، فتراضى هو وهم على أن ضعف عليهم الصدقة .

---

(١) طبقات المدلسين (١١٥) رقم (١١١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٢٢/٣) .

وبنو تَغلِب : قبيلة تنسب إلى : تغلب بن وائل بن قاسط - إلى أن ينتهي إلى : عدنان ، تتفرع منها فروع كثيرة منها : بنو شعبة بالطائف ، وبنو حمدان ملوك الموصل . انظر: معجم قبائل العرب لعمر كحالة (١٢٠/١) ، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ص (١٨٦) .

(٣) رقم (٢١) .

(٤) الأم (٢٨١/٤-٢٨٢) .

(١٤/٢٦/ر) روي عن النبي ﷺ أنه أمر بعض أمرائه على بعض بلدان اليمن أن يأخذ من كل حالم أو حالمة دينارا أو عدله من المعافر[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] حدثنا معمر[٣] وسفيان[٤] الثوري عن الأعمش[٥] عن شقيق[٦] عن مسروق[٧] عن معاذ[٨] بمثله .

وأخرجه أيضا أبو داود [٩] والترمذي [١٠] والنسائي [١١] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٢/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢٠/٤) ، الزكاة ، ما لا يؤخذ من الصدقة (٦٨٣٠) .

(٣) معمر بن راشد : سبق (١٢) .

(٤) سفيان الثوري : سبق رقم (١٠) .

(٥) الأعمش : سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ، ورع لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين . ع . التقريب (٢٦١٥) (ص٢٥٤) .

(٦) شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، وله مائة سنة . ع . التقريب (٢٨١٦) (ص٢٦٨) .

(٧) مسروق بن الأجدع الهمداني الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية ، مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين . ع . التقريب (٦٦٠١) (ص٥٢٨) .

(٨) معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي ، أبو عبد الرحمن ، مشهور من أعيان الصحابة شهد بدرا وما بعدها ، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن ، مات بالشام سنة ثماني عشرة . ع . التقريب (٦٧٢٥) (ص٥٣٥) .

(٩) سنن أبي داود (٣ / ١٦٧) كتاب الخراج باب في أخذ الجزية . (٣٠٣٨) .

(١٠) سنن الترمذي (٣ / ٢٠) كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة البقر (٦٢٣) .

(١١) سنن النسائي (٥ / ٢٥) كتاب الزكاة باب زكاة البقر ، (٢٤٥٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

نقل الزيلعي في نصب الراية عن ابن عبد البر أنه متصل صحيح ثابت[١] .

بيان الغريب :

حالم : هو الذي بلغ سن الحلم وجرى عليه حكم الرجال سواء احتلم أولم يحتلم ، والأنثى : حالمة [٢]

المعافر : وهي الثياب نسبة إلى معافر : حي من همدان باليمن[٣]

(١٥/٢٧/ر) قال رسول الله ﷺ : "موالي القوم من أنفسهم"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] من طريق أنس بن مالك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري .

---

(١) نصب الراية للزيلعي (٣٤٦/٢) .

(٢) انظر : النهاية في غريب الحديث (٤٣٤/١) .

(٣) انظر : مختار الصحاح مادة (عفر) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٢٣/٣) .

(٥) صحيح البخاري (٢٤٨٤/٦) ، كتاب الفرائض ، مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم (٦٣٨٠) .

(١٦/٢٨/ر) وقد حدثنا مكرم بن أحمد بن مكرم قال : حدثنا أحمد بن عطية الكوفي قال : سمعت أبا عبيد يقول : كنا مع محمد بن الحسن إذ أقبل الرشيد فقام الناس كلهم إلا محمد بن لحسن فإنه لم يقم ، وكان الحسن بن زياد معتل القلب على محمد بن الحسن ، فقام ودخل ودخل الناس من أصحاب الخليفة ، فأمهل الرشيد يسيرا ثم خرج الإذن ، فقام محمد بن الحسن فجزع أصحابه له ، فأدخل فأمهل ثم خرج طيب النفس مسرورا ، قال : قال لي : مالك لم تقم مع الناس؟ قال كرهت أن أخرج عن الطبقة التي جعلتني فيها ، إنك أهلتني للعلم فكرهت أن أخرج إلى طبقة الخدمة التي هي خارجة منه ، وإن ابن عمكﷺ قال "من أحب أن يمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار" ، وإنه إنما أراد بذلك العلماء ، فمن قام بحق الخدمة وإعزاز الملك فهو هيبة للعدو ومن قعد اتباعا للسنة التي عنكم أخذت فهو زين لكم ، قال : صدقت يا محمد . ثم شاورني فقال : إن عمر بن الخطاب صالح بني تغلب على أن لا ينصروا أولادهم وقد نصروا أبناءهم وحلت بذلك دماؤهم ، فما ترى؟ قال : قلت : إن عمر أمرهم بذلك وقد نصروا أولادهم بعد عمر واحتمل ذلك عثمان وابن عمك وكان من العلم بما لا خفاء به عليك وجرت بذلك السنن ، فهذا صلح من الخلفاء بعده ولا شئ يلحقك في ذلك وقد كشفت لك العلم ورأيك أعلى ، قال : لا ، ولكنا نجريه على ما أجروه إن شاء الله إن الله جل اسمه أمر نبيه بالمشورة تمام المائة التي جعلها الله له ، فكان يشاور في أمره فيأتيه جبريل بتوفيق الله ، ولكن عليك بالدعاء لمن ولاه الله أمر ومر أصحابك بذلك وقد أمرت لك بشئ تفرقه على أصحابك . قال : فخرج له مال كثير ففرقه[1] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه الخطيب البغدادي[١] في تاريخه قال أخبرنا علي بن علي[٢] قال أنا طلحة بن محمد بن جعفر[٣] قال حدثني مكرم القاضي به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- مكرم بن أحمد بن محمد بن مكرم أبو بكر القاضي البزار ، كان ثقة توفي يوم الخميس لخمس أو ثلاث خلون من جمادى الأولى سنة خمس وأربعين وثلاثمائة[٤] .

٢- أحمد بن عطية : لم أقف على ترجمته .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام بالتشديد البغدادي الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . خت د ت[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أحمد بن عطية : لم أقف على ترجمته .

الحكم على الأثر :

فيه أحمد بن عطية : لم أقف ترجمته .

---

(١) تاريخ بغداد (١٧٣/٢) .

(٢) علي بن علي بن نجاد ، بنون وجيم خفيفة ، الرفاعي ، بفاء اليشكري بتحتانية مفتوحة ، ومعجمة ساكنة ، أبو إسماعيل البصري ، لابأس به رمي بالقدر وكان عابدا يشبه النبيﷺ من السابعة . / بخ ٤ . التقريب (٧٠٠/١) (٤٧٨٩) .

(٣) طلحة بن محمد بن جعفر أبو القاسم الشاهد روى عن ابن مجاهد ، وكان معتزليا داعية ضعيف الحديث . ميزان الاعتزال (١٢٨/٨) .

(٤) تاريخ بغداد (٢٢١/١٣) رقم (٧١٩٠) .

(٥) التقريب (١٩/٢) (٥٤٧٩) .

باب من تؤخذ منه الجزية

(١٣/٢٩/ق) وروى أيوب وغيره عن نافع عن أسلم قال : "كتب عمر إلى أمراء الجيوش أن لا يقاتلوا إلا من قاتلهم ولا يقتلوا النساء والصبيان ولا يقتلوا إلا من جرت عليه المواسي ، وكتب إلى أمراء الأجناد أن يضربوا الجزية ولا يضربوها على النساء والصبيان ولا يضربوها إلا على من جرت عليه المواسي"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم[٣] عن أيوب به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة[٤] .

٢ ـ نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك . ع[٥] .

٣ ـ أسلمَ مولى عمر ، ثقة مخضرم مات سنة ثمانين وقيل بعد ذلك وهو ابن أربع عشر ومائة سنة . ع[٦] .

٤ ـ عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أمير المؤمنين ، مشهور جم المناقب ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين . ع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٥/٣) .
(٢) كتاب الأموال لأبي عبيد (ص٤٥) .
(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري المعروف بابن علية ، ثقة حافظ من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن ثلاث وثمانين . ع . التقريب (ص١٠٥) (٤١٦) ، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم للدارقطني (٤٩/١) ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث للقزويني (٥٠٢/٢) .
(٤) سبق (٢٠) .
(٥) التقريب (٢٣٩/٢) (٧١١٢) .
(٦) التقريب (١٠٤) (٤٠٦) .
(٧) التقريب (٤١٢) (٤٨٨٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

(٣٠/١٧/ر) وروى عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال : "بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل حالم دينارا أو عدله من المعافر"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه رقم (٢٦) .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود ، بنون وجيم الأسدي مولاهم ، الكوفي ، أبو بكر المقرئ ، صدوق له أوهام ، حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين . ع[٢] .

٢ ـ شقيق بن سلمة الأسدي ثقة مخضرم[٣] .

٣ ـ مسروق بن الأجدع الهمداني ، ثقة فقيه عابد[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٥/٣) .

(٢) التقريب (٣٠٥٤) (ص٣٨٥) .

(٣) سبق (٢٦) .

(٤) سبق (٢٦) .

٤ ـ معاذ بن جبل مشهور من أعيان الصحابة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . وقد سبق رقم (٢٦) .

---

(١) سبق (٢٦) .

مطلب في مقدار الجزية

(١٤/٣١/ط) وروى أبو إسحاق عن حارثة بن مضرب قال : "بعث عمر بن الخطاب عثمان بن حنيف فوضع على أهل السواد الخراج ثمانية وأربعين درهما وأربعة وعشرين درهما واثني عشر درهما"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا إسماعيل بن جعفر[٣] عن إسرائيل[٤] عن أبي إسحاق به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني أبو إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك . ع[٥] .

٢ـ حارثة بن مُضَرِّب العبدي الكوفي ثقة من الثانية غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه . بخ ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٥/٣) .

(٢) الأموال (ص٤٩-٥٠) رقم (١٠٣) .

(٣) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، الزرقي ، أبو إسحاق القارئ ، ثقة ثبت من الثامنة مات سنة ثمانين . ع . التقريب (٤٣١) (ص١٠٦) .

(٤) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة ، مات سنة ستين أو بعدها . ع . التقريب (٤٠١) (ص١٠٤) تاريخ الثقات للعجلي ص (٦٣) (٧٧) .

(٥) التقريب (٤٢٣) (٥٠٦٥) .

(٦) التقريب (٦٤٩) (١٠٦٣) .

(١٥/٣٢/ط) وروى الأعمش عن إبراهيم بن مهاجر عن عمرو بن ميمون قال : "بعث عمر بن الخطاب حذيفة بن اليمان على ما وراء دجلة ، وبعث عثمان بن حنيف على مادون دجلة ، فأتياه فسألهما : كيف وضعتما على أهل الأرض؟ قالا : وضعتما على كل رجل أربعة دراهم في كل شهر ، قال : ومن يطيق هذا؟ قالا : إن لهم فضولا[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ الأعمش سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ، ع[٣] .

٢ ـ إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق لين الحفظ ، من الخامسة . م ٤[٤] .

٣ ـ عمرو بن ميمون الأودي ، أبو عبد الله ، ويقال أبو يحيى ، مخضرم مشهور ، ثقة عابد ، نزل الكوفة ، مات سنة أربع وسبعين وقيل بعدها . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح. رواه البخاري من غير طريق إبراهيم بن المهاجر عن عمرو بن ميمون .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٥/٣) .
(٢) صحيح البخاري (١٣٥٣/٣) ، فضائل الصحابة ، باب قصة البيعة رقم (٣٤٩٧) .
(٣) التقريب (٣٩٢/١)(٢٦٢٣) .
(٤) التقريب (٦٧/١) (٢٥٤) .
(٥) التقريب (٧٤٧/١) (٥١٣٨)

(٣٣/١٦/ق) وروى مالك عن نافع عن أسلم : "أن عمر ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق أربعين درهما مع أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام"[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك في الموطأ[٢] عن نافع به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ مالك بن أنس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله ، المدني الفقيه إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين ، وكبير المتثبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين ، قال الواقدي : بلغ تسعين سنة . ع[٣] .

٢ ـ نافع مولى ابن عمر ، ثقة[٤] .

٣ ـ أسلم مولى عمر ، ثقة[٥] .

٤ ـ عمر بن الخطاب أمير المؤمنين[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٦/٣) .
(٢) الموطأ (٢٧٩/١) ، كتاب الزكاة ، باب جزية أهل الكتاب والمجوس رقم (٤٣)
(٣) التقريب (١٥١/٢) (٦٤٤٤) .
(٤) سبق (٢٩) .
(٥) سبق (٢٩) .
(٦) سبق (٢٩) .

(١٨/٣٤/ر) روي عن معاذ : "أن رسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله من المعافر" ، وروى أبو عبيد عن جرير عن منصور عن الحكم قال : كتب رسول الله ﷺ إلى معاذ وهو باليمن : "إن في الحالم والحالمة دينارا أو عدله من المعافر"[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] قال حدثنا محمود بن غيلان[٣] ، حدثنا عبد الرزاق[٤] أخبرنا سفيان[٥] عن الأعمش[٦] عن أبي وائل[٧] عن معاذ بن جبل[٨] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٦/٣) .

(٢) سنن الترمذي (٢٠/٣) ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة البقر (٦٢٣) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية .

(٣) محمود بن غيلان العدوي مولاهم أبو أحمد المروزي ، نزيل بغداد ، ثقة من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وقيل بعد ذلك . خ م ت س ق . تقريب (٦٥٣٧) .

(٤) عبد الرزاق بن همام بن نافع ، الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة وله خمس وثمانون . ع . تقريب (٤٠٧٨) .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، فقيه عابد إمام حجة من الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة احدى وستين وله أربع وستون . ع . تقريب (٢٤٥٢) .

(٦) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ لكنه يدلس من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان وكان مولده أول احدى وستين . ع . تقريب (٢٦٢٣) .

(٧) شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، وله مائة سنة . ع . تقريب (٢٨٢٦٣) .

(٨) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي ، أبو عبد الرحمن من أعيان الصحابة ، مات بالشام سنة ثمان عشرة مشهور ع . التقريب (٦٧٤٨) .

وأبو داود[١] والنسائي[٢] وأحمد[٣] عن معاذ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى هذا حديث حسن .

بيان غريب الحديث :

حالم وحالمة : أراد بالحالم من بلغ الحلم وجرى عليه حكم الرجال سواء احتلم أو لم يحتلم[٤] .

---

(١) سنن أبي داود (٤٦٢/١) ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة (١٥٧٦) ، محمد عبد العزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية .

(٢) سنن النسائي (١٩/٥) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة البقر (٢٤٥٢) ، عبد الوارث محمد علي ، دار الكتب العلمية .

(٣) مسند الإمام أحمد (٣٢٨/٦) ، (٢١٦٢٤) .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٢٨/١) .

(٣٥ /١٩ /ر) وروى أبو عبيد عن جرير عن منصور عن الحكم قال :كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن على كل حالم أو حالمة دينارا أو قيمته ولا يفتن يهودي عن يهوديته [١]

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] قال : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو [٣] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب [٤] حدثنا الحسن بن علي بن عفان [٥] يحي بن آدم [٦] حدثنا جرير به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ـ أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة فاضل . سبق (٢٧) .

٢ـ جرير بن حازم ثقة .. سبق (٢٠) .

٣ـ منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتّاب الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس من طبقة الأعمش مات سنة(١٣٢) ع[٦]

٤ـ الحكم بن عتيبة سبق (١) .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، الحكم لم يلق معاذ بن جبل فهو منقطع .

قال البيهقي عقبه : منقطع .

---

(١) أحكام القرآن (١٢٦/٣) .

(١) السنن الكبرى (١٩٣/٩) (١٨٤٥٠) كتاب الجزية ، باب كم الجزية .

(٢) أبو سعيد بن أبي عمرو ثقة . سبق (٢٢) .

(٣) أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم النيسابوري محدث المشرق ثقة ، توفي سنة (٤٢١). انظر: سير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٥) ، الأنساب (٢٩٤/١) .

(٤) الحسن بن علي بن عفان العامري أبو محمد الكوفي صدوق ، من الحادية عشرة . التقريب (١٢٦٥) .

(٥) يحي بن آدم ثقة حافظ . سبق (١٠) .

(٦) التقريب(٩٦٠٨) .

(٣٦/٢٠/ر) قال أبو عبيد : وحدثنا عثمان بن صالح عن عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن : "أنه من كان على يهودية أو نصرانية فإنه لا ينقل عنها وعليه الجزية وعلى كل حالم ذكر أو أنثى عبد أو أمة دينار أو قيمته من المعافر"[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي وأحمد عن معاذ بنحوه[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة[٣] .

٢- عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم أبو يحيى البصري صدوق من كبار العاشرة ، مات سنة تسع عشرة وله خمس وسبعون سنة . / خ س ق[٤] .

٣- عبد الله بن لهيعة ، بفتح اللام وكسر الهاء ابن عتبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي ، صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شئ مقرون ، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين . / م د ت ق[٥] .

٤- محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي أبو الأسود المدني يتيم عروة ، ثقة من السادسة ، مات سنة بضع وثلاثين . / ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٦/٣) .
(٢) سبق تخريجه (٣٤) .
(٣) سبق (٢٨) .
(٤) التقريب (٤٤٩٦) .
(٥) التقريب (٣٥٧٤) .
(٦) التقريب (٦١٠٥) .

٥- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ، ثقة فقيه مشهور من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا صيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ؛ لعلتين : الأولى : أنه مرسل ؛ لأن عروة تابعي لم يلق النبي ﷺ . الثانية : فيه ابن لهيعة وقد اختلط .

(١٧/٣٧/ق) قول عمر لحذيفة وعثمان بن حنيف : لعلكما حملتما أهل الأرض مالا يطيقون؟ فقالا : بل تركنا لهم فضلا[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] عن عمرو بن ميمون بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

(١٨/٣٨/ق) وقد روى الحكم عن عمرو بن ميمون أنه شهد عمر يقول لعثمان بن حنيف : "والله لئن وضعت عن كل جريب من الأرض قفيزا ودرهما وعلى كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم" قال : وكانت ثمانية وأربعين فجعلها خمسين[٤] .

---

(١) التقريب (٤٥٧٧) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٢٦/٣) .
(٣) صحيح البخاري (١٣٥٣/٣) ، كتاب المناقب ، قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه (٣٤٩٧) .
(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٢٦/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[١] حدثنا أبو النضر[٢] قال أبو عبيد : ولا أعلم الحجاج إلا قد حدثني به أيضا عن شعبة[٣] به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ الحكم بن عتيبة : ثقة ثبت فقيه[٤] .

٢ ـ عمرو بن ميمون الأودي ، مخضرم مشهور ، ثقة عابد[٥]

.الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

بيان الغريب :

الجريب : من الطعام والأرض: مقدار معلوم وهو أربعة أقفزة[٦]

القفيز : من المكاييل معروف وهو ثمانية مكاكيك عند أهل العراق وهو من الأرض : (١٤٤) ذراعا ، والجمع أقفزة[٧].

---

(١) الأموال (ص٥٠) رقم (١٠٥) .

(٢) أبو النضر هو هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي مشهور بكنيته ولقبه قيصر ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، وله ثلاث وسبعون . ع . التقريب (٢٦١/٢) (٧٢٨٢) .

(٣) شعبة بن الحجاج : ثقة حافظ متقن. سبق (٢١) .

(٤) سبق (١) .

(٥) سبق (٣٢) .

(٦) انظر : القاموس المحيط (٤٥/١) ، لسان العرب (٢٦٠/١) مادة (جرب) .

(٧) انظر : الصحاح (٨٩٢/٣) ، لسان العرب (٣٩٥/٥) مادة (قفز) .

(١٩/٣٩/ط) بما روى أبو اليمان عن صفوان بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز : "أنه فرض على رهبان الديارات على كل راهب دينارين"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد[٢] به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة الحمصي مشهور بكنيته ، ثقة ثبت يقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ع[٣] .

٢ ـ صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي أبو عمرو الحمصي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين أو بعدها . بخ م ٤[٤] .

٣ ـ عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي أمير المؤمنين ، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ، ولي إمرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير وولي الخلافة بعده فعد مع الخلفاء الراشدين ، من الرابعة ، مات في رجب سنة إحدى ومائة وله أربعون سنة ، ومدة خلافته سنتان ونصف . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٣) .
(٢) الأموال لأبي عبيد (ص٥٢) (١٠٩) .
(٣) التقريب (١٧٦) (١٤٦٤) .
(٤) التقريب (٤٣٩/٢) (٢٩٤٩) .
(٥) التقريب (٤١٥) (٤٩٤٠) .

(٢٠/٤٠/ط) كما روى سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح قال : سألت مجاهدا : لِمَ وضع عمر على أهل الشام من الجزية أكثر مما وضع على أهل اليمن؟ قال : لليسار[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] معلقا ، وعبد الرزاق[٣] ، وأبو عبيد[٤] به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سفيان بن عيينة بن أبي عمران : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة ، وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار مات في رجب سنة ثمان وتسعين ، وله إحدى وتسعون سنة . ع[٥] .

٢ ـ ابن أبي نجيح : عبد الله بن يسار المكي ، أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، من السادسة ، مات سنة احدى وثلاثين أو بعدها . ع[٦].

٣ ـ مجاهد بن جبر المخزومي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٣) .
(٢) صحيح البخاري (١١٥١/٣) ، الجزية والموادعة ، الجزية والموادعة مع أهل الحرب .
(٣) المصنف (٨٧/٦) ، أهل الكتاب ، الجزية رقم (١٠٠٩٤) .
(٤) الأموال (ص٥١) رقم (١٠٧) .
(٥) التقريب (٢٤٥) (٢٤٥١) .
(٦) التقريب (٣٢٦) (٣٦٦٢) .
(٧) سبق رقم (٢) .

في تميز الطبقات

(٢١/٤١/ق) قول علي رضي الله عنه وابن عمر : "أربعة آلاف فما دونها نفقة وما فوق ذلك فهو كثير"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق في المصنف[٢] عن الثوري[٣] عن أبي حصين[٤] عن أبي الضحى[٥] عن جعدة بن هبيرة[٦] عن علي بن أبي طالب[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

(٢١/٤٢/ر) روى حماد بن سلمة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن أبي الضيف عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : "من ترك عشرة آلاف درهم جعلت صفائح يعذب بها يوم القيامة"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٣) .

(٢) المصنف (١٠٩/٤) ، كتاب الزكاة ، كم الكنز رقم (٧١٥٠) .

(٣) الثوري هو سفيان ، تقدم في (٢) وهو ثقة .

(٤) أبو حصين عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي ، أبو حصين بفتح المهملة ، ثقة ثبت سني وربما دلس ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ويقال بعدها . ع . تهذيب الكمال (٤٠١/١٩) ، التقريب (٤٤٨٤) (ص٣٨٤) .

(٥) أبو الضحى : مسلم بن صبيح بالتصغير ، الهمداني الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة مائة . ع . التقريب (٦٦٣٢) (ص٥٣٠) .

(٦) جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي ، صحابي صغير له رؤية ، وهو ابن أم هاني بنت أبي طالب ، وقال العجلي : تابعي ثقة . عس . التقريب (٩٢٧) (ص١٣٩) .

(٧) علي بن أبي طالب . سبق (١٥)

(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٣) .

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ ، وقد أخرجه مسلم بلفظ : " ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي فيها حقها إلا جاء يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي ..." الحديث .[١]

بيان أحوال الرواة :

١ ـ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت في ثابت وتغير حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت م[٢] .

٢ـ طلحة بن عبيد الله بن كريز بفتح أوله الخزاعي ، أبو المطرف ثقة من الثالثة . / م د[٣] .

٣ـ أبو الضيف روى عن كعب ، روى عنه حميد بن هلال ، سمعت أبي يقول ذلك . قاله ابن أبي حاتم [٤] .

٤ـ أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل ، اختلف في اسمه واسم أبيه وقيل عبد الرحمن بن صخر وقيل غيره ، مات سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين . / ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

في سنده أبو الضيف : لم أقف على حاله ، وقد أخرجه مسلم بلفظ قريب منه .

---

(١) صحيح مسلم (٦٨٠/٢) ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧) ، محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية .

(٢) التقريب (١٥٠٤) .

(٣) التقريب (٣٠٣٩) .

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٦٩/٩) (١٨٨٣) .

(٥) التقريب (٤٨٣/٢) (٨٤٦٧) .

(٢٢/٤٣/ط) وقوله تعالى : {عن يد} قال قتادة : "عن قهر"[١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبي ثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] ثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] عن قتادة[٦] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

(٢٣/٤٤/ق) قال ابن عباس : "يمشون بها ملبين"[٨] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٧/٣) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٨٠/٦) رقم (١٠٠٣٦) .

(٣) أبوه : محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، أبو حاتم الرازي أحد الحفاظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين . د س فق . التقريب (٥٧١٨) (ص٤٦٧) .

(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . م قد ت س ق . التقريب (٦٠٦٠) (ص٤٩١) .

(٥) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله العابد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسعين تقريبا . د س . التقريب (٥٧٧٥) (ص٤٧١) .

(٦) معمر بن راشد ، وهو ثقة ، سبق رقم (٢٥) .

(٧) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع . التقريب (٤٥٩) (٥٥١٨) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٢٤/٤٥/ق) وقال سلمان : "مذمومين غير محمودين"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا محمد بن عبد الرحمن[٣] الهروي ثنا علي بن عاصم[٤] عن عطاء بن السائب[٥] عن أبي البختري[٦] عن سلمان[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه علي بن عاصم وعطاء بن السائب اختلط وعلي بن عاصم ممن سمع منه حال الاختلاط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٨٠/٦) رقم (١٠٠٣٩) .

(٣) محمد بن عبد الرحمن الهروي . تاريخ بغداد (٣١٢/٢) .

(٤) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التيمي مولاهم ، صدوق يخطئ ويصر ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين وقد جاوز التسعين . د ت ق . التقريب (٤٧٥٨) (ص٤٠٣) .

(٥) عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي الكوفي صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خ ٤. التقريب (٤٥٩٢) ، شرح علل الترمذي لابن رجب ص (٣٠٨) (٢١٠) .
وعلي بن عاصم ممن سمع منه في حال الاختلاط كما في تقييد الإيضاح للعراقي . التقريب (٤٥٩٢) (ص٣٩١) ، التقييد والإيضاح (ص٤٤٢-٤٤٥) .

(٦) أبو البختري هو سعيد بن فيروز ، أبو البختري بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة ، ابن أبي عمران الطائي مولاهم الكوفي ، ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين . ع . التقريب (٢٣٨٠) (ص٢٤٠) .

(٧) سلمان الفارسي أبو عبد الله ، ويقال له سلمان الخير ، أصله من أصبهان ، وقيل من رامهرمز صحابي أول مشاهده الخندق ، مات سنة أربع وثلاثين يقال بلغ ثلاثمائة سنة . ع . التقريب (٢٤٧٧) (ص٢٤٦) .

(٢٧/٤٦) وقيل في الجزية : "إنما كان صغارا لأنها مستحقة عليهم يؤخذون بها ولا يثابون عليها"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(٢٥/٤٧/ط) وقال عكرمة : "الصغار إعطاء الجزية قائما والآخذ جالسا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثني عبد الرحمن بن بشر[٤] النيسابوري قال ثنا سفيان[٥] عن أبي سعد[٦] عن عكرمة[٧] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سعيد بن المرزبان وهو ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٣٥٠/٦) (١٦٦٣٣) .

(٤) عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدي ، أبو محمد النيسابوري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة ستين ، وقيل بعدها . خ م د ق . التقريب (ص٣٨١٠) (ص٣٢٧) .

(٥) سفيان بن عيينة ، وهو ثقة حافظ إمام حجة . سبق (٣٨) .

(٦) أبو سعد هو سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال ، وهو ضعيف مدلس . سبق (١٤) .

(٧) عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك . ع . التقريب (٤٦٧٣) (ص٣٩٧) .

(٢٦/٤٨/ط) وقيل في قوله تعالى : {وهم صاغرون} : "الصغار الذل"[١].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبو زرعة[٣] ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير[٤] ثنا عبد الله بن لهيعة[٥] ثنا عطاء بن دينار[٦] عن سعيد بن جبير[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن لهيعة . صدوق اختلط بعد احتراق كتبه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٨٠/٦) رقم (١٠٠٤٠) .

(٣) أبو زرعة : هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد ، أبو زرعة الرازي ، إمام حافظ ثقة مشهور ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله أربع وستون . م ت س ق . التقريب (٤٣١٦) (ص٣٧٣) .

(٤) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وله سبع وسبعون . خ م ق . التقريب (٧٥٨٠) (ص٥٩٢) .

(٥) عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي ، صدوق من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شئ مقرون ، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين . م د ت ق . التقريب (٣٥٦٣).

(٦) عطاء بن دينار الهذلي مولاهم ، أبو الريان بالراء والتحتانية الثقيلة ، وقيل أبو طلحة ، المصري ، صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين بخ د ت . التقريب (٤٥٨٩) (ص٣٩١) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ، ثقة ثبت فقيه من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ، ولم يكمل الخمسين . ع التقريب (٢٢٧٨) (ص٢٣٤) .

(٢٢/٤٩/ ر) وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إسحاق بن الحسن : حدثنا أبو حذيفة قال : حدثنا سفيان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : "إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقه"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

١ـ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق أبو الحسن الأموي ثقة قد تغير في آخر عمره . ومات لسبع خلون من شوال سنة(٣٥١)[٣] .

٢ ـ إسحاق بن الحسن بن ميمون بن سعد أبو يعقوب الحربي ، ثقة مات يوم الثلاثاء لأربع عشرة ليلة بقيت من شوال سنة (٢٨٤)[٤] .

٣ ـ أبو حذيفة : موسى بن مسعود النهدي بفتح النون ، أبو حذيفة البصري صدوق سئ الحفظ وكان يصحف من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين أو بعدها وحديثه عند البخاري في المتابعات . [٥] .

٤ ـ سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ . سبق (١٠) .

٥ ـ سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني صدوق تغير حفظه بآخره من السادسة ، مات في خلافة المنصور. ع[٦]

٦ ـ ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ثقة ثبت وكان يجلب الزيت إلى الكوفة من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .
(٢) مسلم ، كتاب السلام ، باب من حق المسلم .. (١٧٠٧/٤) (٢١٦٧) .
(٣) تاريخ بغداد (٨٨/١١) (٥٧٧٥) .
(٤) تاريخ بغداد (٣٨٢/٦) (٣٤١٦) .
(٥) التقريب (٢٢٨/٢) (٧٠٣٦) ، تهذيب التهذيب (٣٣٠/١٠) (٧٣٣١) .
(٦) التقريب (٢٦٨٣) سؤالات عثمان بن أبي شيبة لابن المديني ص(١٠٥)(١١٧) سؤالات الحاكم للدارقطني ص(١٧١(٢٦٣)، خلاصة الخزرجي(٤٢٩/١) .
(٧) التقريب (٢٨٧/١) (١٨٤٦) ، تهذيب التهذيب (١٩٥/٣) (١٩٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ضعف ؛ لأن أبا حذيفة سيء الحفظ .

الحكم على الحديث :

صحيح رواه مسلم .

(٢٣/٥٠/ر) وحدثنا عبد الباقي قال : حدثنا مطير قال: حدثنا يوسف الصفار قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : "لا تصافحوا اليهود والنصارى"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢].

بيان أحوال الرواة :

١ـ عبد الباقي بن قانع : ثقة سبق(٤٩) .

٢ـ مطير : لم أقف على ترجمته .

٣ـ يوسف بن يعقوب الصفار أبو يعقوب الكوفي مولى قريش ثقة من العاشرة و مات سنة إحدى وثلاثين خ م[٣] .

٤ـ أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرىء مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح من السابعة مات سنة أربع وتسعين ع[٤].

٥ـ سهيل بن أبي صالح صدوق، وأبوه ثقة ثبت . سبقا(٤٩) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه مطير : لم يتضح لي حاله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٣) المعجم الأوسط (٢١٢/٧) (٧٣٠٠) .

(٣) التقريب (٧٨٩٧) .

(٤) التقريب (٧٩٨٥) .

الحكم على الحديث :

فيه مطير : لم أقف على حاله .

(٢٧/٥١/ق) كتب عمر إلى أبي موسى ينهاه أن يستعين بأحد من أهل الشرك في كتابته ، وتلا قوله تعالى : {لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا} ، وقال : لا تردوهم إلى العز بعد إذلالهم من الله[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(٢٤/٥٢/ر) قال النبي ﷺ : "من طلب ماله فقاتل فقتل فهو شهيد" . وفي خبر آخر : "من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٢٨/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٢٩/٣) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب المظالم ، من قاتل دون ماله (٨٧٧/٢) (٢٣٤٨) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه وإن قتل كان في النار وأن من قتل دون ماله فهو شهيد (١٢٤/١) (١٤١) .

باب وقت وجوب الجزية

(٢٨/٥٣/ط) روى ابن جريج عن سليمان الأحول عن طاوس قال : "إذا تداركت صدقات فلا تؤخذ الأولى كالجزية"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] عن محمد بن بكر[٣] عن ابن جريج به بلفظه .

وأخرجه عبد الرزاق[٤] عن ابن جريج قال أخبرني سليمان الأحول به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها وقد جاوز المائة ولم يثبت . / ع[٥] .

٢ ـ سليمان بن أبي مسلم المكي الأحول ، خال ابن أبي نجيح ، قيل اسم أبيه عبد الله ، ثقة ثقة قاله أحمد ، من الخامسة . ع[٦] .

٣ ـ طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي ، يقال اسمه ذكوان ، وطاوس لقب ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة ، وقيل بعد ذلك . ع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٠/٣) .

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٤٣١/٢) ، كتاب الزكاة ، من قال لا تؤخذ الصدقة في السنة إلا مرة واحدة رقم (١٠٧٣٣) .

(٣) محمد بن بكر بن عثمان البرساني بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة ، أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع التقريب (٥٧٦٠) (ص٤٧٠).

(٤) المصنف لعبد الرزاق (٤٣/٤) (٦٩١٤) ، كتاب الزكاة ، باب تتابع الصدقتين

(٥) التقريب (٦١٧/١) (٤٢٠٧) .

(٦) التقريب (٤٥٤) (٢٦٠٨) .

(٧) التقريب (٢٨١) (٣٠٠٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح لغيره ، فمحمد بن بكر صدوق وقد تابعه عبد الرزاق، وابن جريج صرح بالسماع عند عبد الرزاق .

(٢٥/٥٤/ر) وقد روى الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : "ليس على مسلم جزية"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا عبد الله بن الجراح[٣] عن جرير[٤] عنه بلفظه . وأخرجه أيضا الترمذي[٥] وأحمد[٦] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ . سبق (١٠)

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٠/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٣٧٩/٢) ، كتاب الخراج ، في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية (٣٠٥٣) .

(٣) عبد الله بن الجراح بن سعيد التميمي ، أبو القسهتاني : بضم القاف والهاء وسكون المهملة ثم مثناة ، نزيل نيسابور ، صدوق يخطئ ، من ، مات سنة اثنين ويقال سبع وثلاثين . د كن ق . تقريب التهذيب (٤٨٣/١) (٣٢٥٩) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط ـ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ـ الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين وله احدى وسبعون . ع . تقريب (١٥٨/١) (٩١٨) ، تهذيب التهذيب (٦٧/٢) (٩٧٠) .

(٥) سنن الترمذي ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية (٢٧/٣) (٦٣٣) .

(٦) مسند أحمد (٣٦٨/١) (١٩٥٠) .

(٧) التقريب (٣٧١/١) (٢٤٥٢) ، تهذيب التهذيب (١٨/٤) (٢٥٣٨) .

٢ ـ قابوس بن أبي ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية الجنبي بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة ، الكوفي فيه لين من السادسة . بخ د ت ق[١] .

٣ ـ حصين بن جندب بن الحارث الجنبي بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة أبو ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة الكوفي ثقة من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل غير ذلك . ع[٢] .

٤ ـ عبد الله بن عباس . سبق (١٨)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه علتان: الأولى: عبد الله بن الجراح: صدوق يخطئ والأخرى : قابوس : فيه لين .

(٢٩/٥٥/ق) وقد روى المسعودي عن محمد بن عبيد الله الثقفي : "أن دهقانا أسلم فقام إلى علي رضي الله عنه فقال له علي : أما أنت فلا جزية عليك وأما أرضك فلنا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٤] حدثنا يزيد بن هارون[٥] عن المسعودي به.

---

(١) التقريب (١٧/٢) (٥٤٦٢) ، تهذيب (٢٦٦/٨) (٥٦٦١) المغني في الضعفاء للذهبي ص(٣٣) (٤٩٧٥) .

(٢) التقريب (٢٢١/١) (١٣٧٢) ، تهذيب (٣٤١/٢) (١٤٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٣١/٣)

(٤) الأموال (ص٦٠) رقم (١٢٤) .

(٥) يزيد بن هارون السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين . ع . التقريب (٧٧٨٩) (ص٦٠٦) .

وأخرجه عبد الرزاق[١] أخبرنا هشيم بن بشير[٢] قال أخبرني سيار أبو الحكم[٣] عن الزبير بن عدي[٤] أن علي بن أبي طالب بنحوه

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السادسة ، مات سنة ستين وقيل سنة خمس وستين . خت ٤[٤] .

٢ ـ محمد بن عبيد الله بن سعيد ، أبو عون ، الثقفي الكوفي الأعور ، ثقة من الرابعة . خ م د ت س[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

---

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠٣/٦(١٠١٣٤)

(٢) هشيم بن بشير: ثقة ثبت . سبق (١) .

(٣) سيار أبو الحكم العنزي عنون وزاي وأبوه يكنى أبا سيار واسمه وردان وقيل غير ذلك، ثقة ، من السادسة مات سنة اثنتين وعشرين ع التقريب (٢٧١٨)

(٤) الزبير بن عدي الهمداني اليامي بالتحتانية أبو عبد الله الكوفي ولي قضاء الري ثقة من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ع التقريب (٢٠٠١) .

(٤) التقريب (٣٤٤) (٣٩١٩) ، التقييد والإيضاح (ص٤٥٣) .

(٥) التقريب (٤٩٤) (٦١٠٧) .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره . في إسناد أبي عبيد : المسعودي ويزيد بن هارون سمع منه بعد الاختلاط ، كما ذكره الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح[١] لكن تابعه هشيم بن بشير - كما في إسناد عبد الرزاق - لكن الزبير بن عدي لم يلق عليا فهو منقطع ، فبالمجموع يكون حسنا.

(٥٦/٣٠/ق) وفي لفظ آخر في قول علي رضي الله في أرض الدهقان الذي أسلم : "إن تحولت عنها فنحن أحق بها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٣] حدثنا هشيم[٤] أخبرنا سيار[٥] عن الزبير بن عدي[٦] عنه[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف . رجاله كلهم ثقات إلا أن الزبير بن عدي : لم يلق عليا فهو منقطع ، لكن يشهد له ما قبله .

---

(١) التقييد والإيضاح للحافظ العراقي (ص٤٥٣) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٣١/٣) .
(٣) الأموال (ص٥٩-٦٠) رقم (١٢٣) .
(٤) هشيم بن بشير ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، وهنا صرح بالإخبار .
(٥) سيار أبو الحكم العنزي بنون وزاي ، وأبوه يكنى أبا سيار واسمه وردان ، وقيل ورد وقيل غير ذلك ، وهو أخو مساور الوراق لأمه ، ثقة ، وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وعشرين . ع . التقريب (٢٧١٨) (ص٢٦٢) .
(٦) الزبير بن عدي الهمداني اليامي بالتحتانية ، أبو عبد الله الكوفي ، ولي قضاء الري ، ثقة من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين . ع . التقريب (٢٠٠١) (ص٢١٤) .
(٧) سبق رقم (١٥) .

(٣١/٥٧/ق) وروى معمر عن أيوب عن محمد قال : "أسلم رجل ، فأخذ بالخراج وقيل له : إنك متعوذ بالإسلام ، فقال : إن في الإسلام لمعاذا إن فعلت ، فقال عمر أجل والله إن في الإسلام معاذا إن فعل . فرفع عنه الجزية"[١] .

تخريجه :

أخبرنا عبد الرزاق[٢] قال أخبرنا معمر به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة[٣] .

٢ ـ أيوب السختياني ثقة ثبت حجة[٤] .

٣ ـ محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف منقطع . محمد بن سيرين لم يدرك عمر .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣١/٣) .

(٢) المصنف (٣٣٦/١٠) أهل الكتابين ، المسلم يشتري أرض اليهودي ثم تؤخذ منه أو يسلم رقم (١٩٢٨٥) .

(٣) سبق (١٣) .

(٤) سبق (٢٠) .

(٥) التقريب (٤٨٣) (٥٩٤٧) .

(٣٢/٥٨/ق) وروى حماد بن سلمة عن حميد قال : كتب عمر بن عبد العزيز : "من شهد شهادتنا واستقبل قبلتنا واختتن فلا تأخذوا منه الجزية"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا حجاج[٣] به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت م ٤[٤] .

٢ ـ حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري ، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، وعابه زائدة لدخوله في شئ من أمر الأمراء ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ، ويقال ثلاث وأربعين ، وهو قائم يصلي ، وله خمس وسبعون . ع[٥] .

وذكره ابن حجر[٦] في المرتبة الثالثة .

٣ ـ عمر بن عبد العزيز بن مروان أمير المؤمنين [٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣١/٣) .
(٢) الأموال (ص٦٠) رقم (١٢٥) .
(٣) حجاج بن المنهال الأنماطي أبو محمد السلمي مولاهم البصري ثقة فاضل من التاسعة ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة . ع التقريب (١٩٠/١)(١١٤٠)
(٤) التقريب (١٧٨) (١٤٩٩) .
(٥) التقريب (١٨١) (١٥٤٤) .
(٦) طبقات المدلسين (٨٦) .
(٧) سبق رقم (١٢) .

(٥٩ /٣٣/ط) وروى عبد الله بن صالح قال : حدثنا حرملة بن عمران عن يزيد بن أبي حبيب قال : " أعظم ما أتت هذه الأمة بعد نبيها ثلاث خصال : قتلهم عثمان ، وإحراقهم الكعبة ، وأخذهم الجزية من المسلمين "[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري في التاريخ الصغير[٢] قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقري [٣] حدثنا حرملة به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ــ عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت في كتبه وكانت فيه غفلة من العاشرة مات سنة (١٢٢)[٤] .

٢ــ حرملة بن عمران بن قُراد التُجيبي أبو حفص المصري يعرف بالحاجب ثقة من السادسة مات سنة (١٦٠)[٥] .

٣ ــ يزيد بن أبي حبيب أبو رجاء المصري ثقة فقيه من الخامسة مات سنة (١٢٨)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده صحيح .

---

(١) أحكام القرآن (١٣١/٣) .
(٢) التاريخ الصغير ١ / ٥٩ (٢١٩)
(٣) عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ ثقة فاضل من التاسعة مات سنة (٢١٣) التقريب(٣٧١٥) .
التقريب (٣٧١٥) .
(٤) التقريب (٣٣٨٨) .
(٥) التقريب(١١٧٤) .
(٦) التقريب(٧٧٠١) .

(٢٦/٦٠/ر) ما روى شعبة عن الأعمش عن شمر عن رجل من طيٍّ عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ: " لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا " [١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي في سننه[٢] قال : حدثنا محمود بن غيلان [٣] حدثنا وكيع [٤] حدثنا سفيان [٥] عن الأعمش عن شمر بن عطية عن المغير بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله بن مسعود بمثله .
وأخرجه أيضاً أحمد وابن حبان والحاكم[٦]

بيان أحوال الرواة :

١ـ الأعمش : ثقة حافظ . سبق (٢٦) .
٢ـ شِمْر بن عطية الأسدي الكاهلي الكوفي صدوق[٧]
٣ـ عن رجل من طئ : هو : المغيرة بن سعد بن الأخرم الطائي مقبول من الخامسة[٨]
٤ـ عن أبيه:هو سعد بن الأخرم الطائي مختلف في صحبته[٩]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم عقبه : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

---

(١) أحكام القرآن(١٣٢/٣) .
(٢) سنن الترمذي ٤ / ٥٦٥ (٢٣٢٨) كتاب الزهد ، باب منه .
(٣) محمد بن غيلان أبو أخمد المروزي ثقة من العاشرة . التقريب (٦٥١٦) .
(٤) وكيع بن الجراج بن ثقة حافظ عابد . سبق(٥)
التاسعة مات سنة (١٩٧) هـ . ع التقريب (٧٤١٤)
(٥) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ فقيه إمام عابد حجة . سبق(٢) .
(٦) مسند أحمد (١ / ٣٧٧) (٣٥٧٩) ، صحيح ابن حبان (٢ / ٤٨٧) (٧١٠) ، مستدرك الحاكم (٤ / ٣٥٨)(٧٩١٠) .
(٧) التقريب (٢٨٢١) .
(٨) التقريب(٦٨٣٦) .
(٩) التقريب(٢٢٢٨) .

(٢٧/٦١/ ر) وروي سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " إذا منعت العراق قفيزها ودرهمها ، ومنعت الشام مدها ودينارها ومنعت مصر إردبَّها وعدتم كما بدأتم " ثلاث مرات[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا : أحمد بن عبد الله بن يونس[٣] قال حدثنا زهير[٤] به بمثله . وأخرجه أيضاً أحمد[٥] .

بيان أحوال الرواة :

١- سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني صدوق تغير حفظه بأخرة من السادسة مات في خلافة المنصور .[٦]

٢ - وأبوه : هو ذكوان السمات الزيات المدني أبو صالح ثقة ثبت من الثالثة مات سنة (١٠١) هـ . ع [٧]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

سنده حسن لذاته . فيه سهيل بن أبي صالح : صدوق .

---

(١) أحكام القرآن(١٣٣/٣) .

(٢) سنن أبي داود ٣ / ١٦٦ ، (٣٠٣٥) كتاب الخراج ، باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة .

(٣) التميمي اليربوعي الكوفي ثقة حافظ من كبار العشرة مات سنة (٢٢٧) هـ ع التقريب (٦٣) .

(٤) هو زهير بن معاوية بن حديج أبو خيثمة الكوفي ثقة ثبت إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخرة من السابعة مات سنة (١٧٣) هـ ع التقريب (٢٠٥١) .

(٥) مسند أحمد ٢ / ٢٦٢ (٧٥٥٥) .

(٦) التقريب (٢٦٧٥) .

(٧) التقريب (١٨٤١) .

في خراج الأرض هل هو جزية

(٣٤/٦٢/ق) قال ابن عباس : "قال ذلك جماعة من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذلك ، وهم سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى وشاس بن قيس ومالك بن الصيف ، فأنزل الله تعالى هذه الآية"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] قال حدثنا يونس بن بكير[٤] قال حدثنا محمد بن إسحاق[٥] قال حدثني محمد بن أبي محمد[٦] مولى زيد بن ثابت قال حدثني سعيد بن جبير[٧] أو عكرمة[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٤/٣) .
والآية هي :{وقالت اليهود عزير ابن الله...}الآية ، التوبة :( ) .

(٢) تفسير الطبري (٣٥٠/٦) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين وهو ابن سبع وثمانين سنة . ع . التقريب (٦٢٢٤) .

(٤) يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر الجمال الكوفي ، صدوق يخطئ من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . / خت م د ت ق . التقريب (٣٤٨/٢) (٧٩٢٩) .

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي ، مولاهم ، المدني ، نزيل العراق ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها . خت م ٤ التقريب (٥٧٤٣) .

(٦) محمد بن أبي محمد الأنصاري مولى زيد بن ثابت مدني مجهول من السادسة ، تفرد عنه ابن إسحاق . د . التقريب (١٣٠/٢) (٦٢٩٥) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ثقة فقيه وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة . سبق (٤٨) .

(٨) عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت عالم بالتفسير . لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة وقيل غير ذلك . ع . التقريب (٦٨٥/١) (٦٨٩) .

عن ابن عباس[1] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه محمد بن أبي محمد : مجهول .

---

(١) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩)

(٢) طبقات المدلسين (١٣٢) رقم (١٢٥) .

(٣٥/٦٣/ق) ابن عباس : {الذين كفروا من قبل} يعني به عبدة الأوثان الذين عبدوا اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] عن ابن عباس[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . رواته - غير ابن عباس - ضعاف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٤/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٥٢/٦) رقم (١٦٦٤٢) .

(٣) محمد بن سعد بن الحسن بن عطية العوفي قال عنه الدارقطني لابأس به ، وقال الخطيب كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين .
ميزان الاعتدال (٥٦٠/٣) (٥٧٨٣) ، تاريخ بغداد (٣٢٢/٥) (٢٨٤٥) ، لسان الميزان (١٧٤/٥) .

(٤) هو سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي ، وقال أيضا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعا لذلك .
تاريخ بغداد (١٢٦/٩) (٤٧٤٣) ، لسان الميزان (١٨/٣) .

(٥) هو الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، قال ابن حبان منكر الحديث يروي أشياء لا يتابع عليها ولا يجوز الاحتجاج بخبره ، توفي سنة إحدى ومائتين .
الجرح والتعديل (٤٨/٣) (٢١٥) ، ميزان الاعتدال (٥٣٢/١) (١٩٩١) ، المجروحين (٢٤٦/١) .

(٦) هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف من السادسة .
التقريب (ص١٦٢) (١٢٥٦) .

(٧) هو عطية بن جنادة العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا ملسا من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة . / بخ د ت ق . التقريب (ص٣٩٣) (٤٦١٦) .

(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٣٦/٦٤/ق) وقوله :{قاتلهم الله} قال ابن عباس: "لعنهم الله"[١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره[٢] حدثنا أبو زرعة[٣] ثنا منجاب بن الحارث[٥] أنبأ بشر بن عمارة[٦] عن أبي روق[٧] عن الضحاك[٨] عن ابن عباس[٩] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه بشر بن عمارة ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس قال السيوطي في الإتقان : "وطريق الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس منقطعة فإن الضحاك لم يلقه ، فإن انضم إلى ذلك رواية بشر بن عمارة عن أبي روق عنه فضعيفة ؛ لضعف بشر"[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٤/٣) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٨٣/٦) رقم (١٠٠٥٢) .

(٣) أبو زرعة الرازي ، ثقة . سبق .

(٤) منجاب بكسر - أوله وسكون ثانيه ثم جيم ثم موحدة - ابن الحارث بن عبد الرحمن التميمي ، أبو محمد الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين . م فق . التقريب (٦٨٨٢) .

(٥) بشر بن عمارة الخثعمي ، المكتب الكوفي ، ضعيف ، من السابعة . فق . التقريب (٦٩٧) ، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤٤٢/٢) .

(٦) أبو روق هو : عطية بن الحارث ، أبو روق بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف ، الهمداني الكوفي ، صاحب التفسير ، صدوق من الخامسة . د س ق . التقريب (٤٦١٥) .

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة . ٤ . التقريب (٢٩٧٨) .

(٨) عبد الله بن عباس صحابي . سبق (١٩) .

(٩) الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (١٨٩/٢) .

(٢٨/٦٥/ ر) وروي في حديث عدي بن حاتم لما أتـى النبي ﷺ قال : فتلا النبي ﷺ : " اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله " قال : قلت : يا رسول الله ، إنهم لم يكونوا يعبدونهم ! قال : " أليس كانوا إذا حرموا عليهم شيئا حرموه وإذا أحلوا لهم شيئا أحلوه ؟ قال : قلت : نعم ، قال : " فتلك عبادتهم لهم " .[١]

تخريجه :

أخرجه الترمذي [٢] قال : حدثنا الحسين بن يزيد الكوفي[٣] حدثنا عبد السلام بن حرب[٤] عن غطيف بن أعين [٥] عن مصعب بن سعد[٦] عنه بنحوه . وأخرجه أيضا الطبراني[٧] والبيهقي[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ، فيه غطيف بن أعين : ضعيف ، وقد حسنه الألباني بمجموع طرقه في غاية المرام(٢٠)

(٣٧/٦٦/ق) وروي عن الحسن أنهم كانوا يأخذون الرشى في الحكم[٩] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٥/٣) .

(٢) سنن الترمذي(٢٧٨/٥)(٣٠٩٥) التفسير ، من سورة التوبة .

(٣) الحسين بن يزيد الطحان الكوفي لين الحديث من العاشرة التقريب(١٣٦١).

(٤) عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي الملائي أبو بكر الكوفي ثقة حافظ له مناكيرمن صغار الثامنة مات سنة سبع وثمانين /ع التقريب(٤٠٦٧) .

(٥) غطيف بن أعين الشيباني الجزري ضعيف من السابعة . التقريب(٥٣٦٤) .

(٦) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري ثقة من الثالثة . التقريب(٦٦٨٨) .

(٧) المعجم الكبير(٩٢/١٧) (٢١٨) .

(٨) السنن الكبرى(١١٦/١٠) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (١٣٥/٣) .

مطلب في زكاة الذهب والفضة

(٢٩/٦٧/ر) روى موسى بن عبيدة قال : حدثني عمران بن أبي أنس عن مالك بن أوس بن الحدثان عن أبي ذر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : "في الإبل صدقتها من جمع دينارا أو درهما أو تبرا أو فضة لا يعده لغريم ولا ينفقه في سبيل الله فهي كي يكوى بها يوم القيامة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا زيد بن حباب قال حدثني موسى بن عبيدة به مثله .

بيان أحوال الرواة :

١- زيد بن حباب بضم المهملة وموحدتين أبو الحسين العكلي بضم المهملة وسكون الكاف ، صدوق يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ٢٣٠هـ . / ر م ٤[٣] .

٢- موسى بن عبيدة بضم أوله ابن نشيط الربدي أبو عبد العزيز المدني ، ضعيف ولاسيما في عبد الله بن دينار ، وكان عابدا من صغار السادسة ، مات سنة ١٥٣هـ . / ت ق[٤] .

٣- عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني ، ثقة من الخامسة ، مات سنة ١١٧هـ بالمدينة . / بخ م د ت س[٥] .

٤- مالك بن أوس بن الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة النصري بالنون أبو سعيد المدني له رؤية وروى عن عمر مات سنة ٩٢/ ع[٦]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٥/٣) .
(٢) المصنف ، الزكاة ، ما ذكر في الكنز والبخل (٤٢٨/٢) رقم (١٠٧٠٠) .
(٣) التقريب (ص٢٢٢) رقم (٢١٢٤) .
(٤) التقريب (ص٥٥٢) رقم (٦٩٨٩) .
(٥) التقريب (ص٤٢٩) رقم (٥١٤٥) .
(٦) التقريب (ص٥١٦) رقم (٦٤٢٦) .

٥- أبو ذر الغفاري صحابي مشهور اسمه جندب بن جنادة على الصحيح ، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا ومناقبه كثيرة جدا ، مات سنة ٣٢هـ في خلافة عثمان . / ع[١] .

الحكم على إسناد المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه موسى بن عبيدة : ضعيف .

(٦٨/٣٠/ر) وروى محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : "ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا يمر علي ثلاثة وعندي منه شئ إلا أن لا أجد أحدا يقبله مني صدقة إلا أن أرصده لدين علي"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري ومسلم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) التقريب (ص٦٣٨) رقم (٨٠٨٧) ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢٥٢/١) (٣٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٣٤/٣) .

(٣) صحيح البخاري (٨٤٢/٢) (٢٢٥٩) كتاب الاستقراض ، باب في أداء الديون، صحيح مسلم (٦٨٧/٢) (٩٩١) كتاب الزكاة ، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

(٣١/٦٩/ر) وروى قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أنمامة قال : توفي رجل من أهل الصفة فوجد معه دينار ، فقال النبي ﷺ : "كيه"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] قال حدثنا محمد بن جعفر[٣] عن شهر بن حوشب به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت[٤] .

٢ ـ شهر بن حوشب الأشعري الشامي صدوق كثير الإرسال والأوهام من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة . بخ م ٤[٥].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه شهر بن حوشب : كثير الإرسال والأوهام .

---

(١) أحكام القرآن (١٣٦/٣) .

(٢) مسند أحمد (٣٣٦/٦) (٢١٦٧٠) .

(٣) محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة من التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ع . التقريب (٥٧٨٧) .

(٤) التقريب (٢٦/٢) (٥٥٣٥) .

(٥) التقريب (٤٢٣/١) (٢٨٤١) .

(٣٢/٧٠/ر) روي عنه ﷺ : "من سأل عن ظهر غنى فإنما يستكثر من جمر جهنم" فقلنا : وما غناه يا رسول الله؟ قال : "أن يكون عند أهله ما يغديهم ويعشيهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] من حديث طويل قال حدثنا علي بن عبد الله[٣] حدثني الوليد بن مسلم[٤] حدثني عبد الرحمن بن يزيد[٥] عن جابر[٦] قال حدثني ربيعة بن يزيد[٧] حدثني أبو كبشة السلولي[٨] أنه سمع سهل ابن الحنظلية صاحب رسول الله ﷺ أن عيينة والأقرع سألا رسول الله ﷺ شيئا فأمر معاوية أن يكتب لهما وذكر الحديث إلى أن قال رسول الله ﷺ : "من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من نار جهنم ، قالوا يا رسول الله وما يغنيه؟ قال : ما يغديه أو يعشيه" .

وأخرجه أيضا أبو داود [٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٦/٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (١٩٥/٥) (١٧١٧٣) .

(٣) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن المديني البصري ، ثقة ثبت إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين على الصحيح . خ د ت س فق . التقريب (٤٧٧٦/١) .

(٤) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثالثة ، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين . ع . التقريب (٧٤٨٣/٢) .

(٥) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني ، ثقة من السابعة ، مات سنة بضع وخمسين . ع . التقريبي (٤٠٥٥/١) .

(٦) ربيعة بن يزيد الدمشقي أبو شعيب الإيادي القصير ، ثقة عابد من الرابعة ، مات سنة إحدى أو ثلاث وعشرين . ع . التقريب (١٩٢٤/١) .

(٧) أبو كبشة السلولي بفتح المهملة وتخفيف اللام ، الشامي ، ثقة من الثانية . خ د ت س . التقريب (٨٣٦٠/٢) ، تهذيب التهذيب (٨٦٦١/١٢) .

(٨) سهل ابن الحنظلية صحابي أنصاري أوسي . التقريب (٣٩٨/١) (٢٦٦٣) .

(٩) سنن أبي داود (٤٧٩/١) (١٦٢٩) كتاب الزكاة ، باب من يعطى الصدقة وحد الغنى .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات والوليد بن مسلم : مدلس من الرابعة وقد صرح بالسماع[1] .

---

(١) طبقات المدلسين (١٣٤) رقم (٢٧) .

(٣٨/٧١/ط) وقد روي عن عمر بن عبد العزيز أنها منسوخة بقوله تعالى : {خذ من أموالهم صدقة تطهرهم}[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره[٢] حدثنا أبي[٣] ثنا ابن الطباع[٤] ثنا أبو أسامة[٥] عن عبد الرحمن بن زياد[٦] عن راشد بن مسلم[٧] عن عراك بن مالك[٨] وعمر بن عبد العزيز[٩] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي : ضعيف في حفظه وراشد بن مسلم : لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٦/٣) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٨٩/٦) رقم (١٠٠٨٧) .

(٣) أبوه : محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي ، تقدم وهو ثقة . سبق (٤١)

(٤) ابن الطباع هو محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي ، أبو جعفر بن الطباع نزيل أذنة ، ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله أربع وسبعون . خت د تم س ق . التقريب (٦٢١٠) (ص٥٠١) .

(٥) أبو أسامة هو حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي ، أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين . ع . التقريب (١٤٨٧) (ص١٧٧) .

(٦) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة الإفريقي قاضيها ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين وقيل بعدها ، وكان رجلا صالحا . بخ د ت ق . التقريب (٣٨٦٢) (ص٣٤٠) .

(٧) راشد بن مسلم : لم أقف على ترجمته .

(٨) عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني ثقة فاضل من الثالثة ، مات في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة . ع . التقريب (٤٥٤٩) (ص٣٨٨) .

(٩) عمر بن عبد العزيز أمير المؤمنين . سبق (١٢) .

(٣٣/٧٢/ر) روى شريك عن أبي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس عن النبي ﷺ أنه قال : "في المال حق سوى الزكاة" ، وتلا قوله تعالى : {لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ}[١]

.

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] قال حدثنا محمد بن أحمد بن مدريه[٣] قال حدثنا الأسود بن عامر[٤] عن شريك به بمثله .

وأخرجه أيضا الدارمي[٥]

بيان أحوال الرواة :

١ ـ شريك بن عبد الله النخعي الكوفي أبو عبد الله صدوق يخطئ كثيرا من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين . خت م ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه شريك صدوق يخطئ كثيرا .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/) ، سورة البقرة : آية (١٧٧) .

(٢) سنن الترمذي (٣٨/٣) ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء أن في المال حق سوى الزكاة (٦٥٩) .

(٣) محمد بن أحمد بن الحسين بن مدويه بميم وتثقيل القرشي أبو عبد الرحمن الترمذي ، صدوق ، من الحادية عشرة . ع . تقريب (٥٧٢٨/٢) .

(٤) الأسود بن عامر الشامي نزيل بغداد يكنى أبا عبد الرحمن ويلقب شاذان ، ثقة من التاسعة ، مات أول سنة ثمان ومائتين . ع . التقريب (٥٠٤/١) .

(٥) سنن الدارمي (٢٩٨/١) (١٦٣٧) كتاب الزكاة ،باب ما يجب في المال سوى الزكاة .

(٦) التقريب (٤١٧/١) (٢٧٩٥) .

(٣٩/٧٣/ق) وروي عن عمر وابن عباس وابن عمر والحسن وعامر والسدي قالوا "ما لم يؤد زكاته فهو كنز"[١] .

أثر عمر[٢] :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن ابن جريج[٣] عن يعقوب بن عبد الله عن الأشج[٤] عن بسر بن سعيد[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .

(٣) المصنف (١٠٨/٤) ، كتاب الزكاة ، أذا أديت زكاته فليس بكنز رقم (٧١٤٦) .

(٤) عبد الملك بن جريج ، الأموي . ثقة . سبق (٥٣) .

(٥) يعقوب بن عبد الله بن الأشج أبو يوسف المدني ، مولى قريش ، ثقة من الخامسة ، مات سنة اثنتين وعشرين . عخ م ت س ق . التقريب (٧٨٢١) (ص٦٠٨) .

(٦) بسر بن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي ، ثقة جليل من الثانية ، مات سنة مائة . ع . التقريب (٦٩٦) (ص١٢٢) .

(٧٤/٤٠/ق) أثر ابن عباس[١] : في الذي لم يؤد زكاته أ،ه كنز .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا وكيع[٣] عن شريك[٤] عن أبي إسحاق[٥] عن عكرمة[٦] عن ابن عباس[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه شريك : صدوق يخطئ كثيرا .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .

(٢) المصنف (٤١١/٤) ، الزكاة ، ما قالوا في المال الذي تؤدى زكاته فليس بكنز ، رقم (١٠٥٢٠) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة سبق (٥) .

(٤) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي تقدم وهو صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا . التقريب (٢٧٨٧) (ص٢٦٦) .

(٥) أبو إسحاق السبيعي ، عمرو بن عبد الله ثقة . سبق (٣١) .

(٦) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة سبق (١٩) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة ، سبق (١٩) .

(٤١/٧٥/ق) أثر ابن عمر[١] : في الذي لم يؤد زكاته فهو كنز .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن أيوب[٤] عن نافع[٥] عن ابن عمر[٦] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

أثر الحسن : في الذي لم يؤد زكاته فهو كنز .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .

(٢) المصنف (١٠٦/٤-١٠٧) ، الزكاة ، إذا أديت زكاته فليس بكنز رقم (٧١٤١، ٧١٤٠، ٧١٤٤، ٧١٤٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق (١٣) .

(٤) أيوب السختياني ، ثقة حجة سبق (٢٠) .

(٥) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه سبق (٢٩) .

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بيسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة ، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة ، وكان من أشد الناس اتباعا للأثر ، مات سنة ثلاث وسبعين في آخر أو أول التي تليها . / ع . التقريب (٥١٦/١) (٣٥٠١) .

(٤٢/٧٦/ط) أثر عامر : في الذي لم يؤد زكاته فهو كنز[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا ابن وكيع[٣] قال ثنا أبي[٤] عن إسرائيل[٥] عن جابر[٦] قال قلت لعامر[٧] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع : سقط حديثه ، وجابر : ضعيف

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .

(٢) ابن وكيع هو : سفيان بن وكيع تقدم ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٥٦) (ص٢٤٥) ،الضعفاء والمتروكين للنسائي ص(١٣٢) (٣٠٤) .

(٣) أبوه وكيع بن الجراح ، تقدم وهو ثقة . سبق رقم (٤) .

(٤) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ، تقدم وهو ثقة . سبق رقم (٣٠) .

(٥) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف رافضي من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل سنة اثنتين وثلاثين . د ت ق . التقريب (٨٧٨) (ص١٣٧) ، المجروحين لابن حبان (٢٠٨/١) .

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة وله نحو من ثمانين . ع . التقريب (٣٠٩٢) (ص٢٨٧) .

(٧٧/٤٣/ط) أثر السدي[١] : في الذي لم يؤد زكاته فهو كنز .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا محمد بن الحسين[٣] قال ثنا أحمد بن المفضل[٤] ثنا أسباط[٥] عن السدي[٦] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه أسباط صدوق كثير الخطأ ، والسدي صدوق يهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .

(٢) محمد بن الحسين بن إبراهيم العامري ، أبو جعفر بن إشكاب - بسكون المعجمة - البغدادي الحافظ ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين . خ د س . التقريب (٥٨٢١) .

(٣) أحمد بن المفضل الحفري - بفتح المهملة والفاء - أبو علي الكوفي صدوق شيعي في حفظه شئ من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة . د س . التقريب (١٠٩) ، الإكمال لابن ماكولا (٢٤٤/٢) ، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر (٣٤٠/١) .

(٤) أسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم أبو يوسف ويقال أبو نصر ، صدوق كثير الخطأ يغرب من الثامنة . خت م ٤ . التقريب (٣٢١) .

(٥) السدي هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي - بضم المهملة وتشديد الدال - أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . م ٤ . التقريب (٤٦٣) .

(٣٤/٧٨/ر) وقد حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عثمان ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي ، حدثنا أبي ، حدثنا غيلان عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية : {والذين يكنزون الذهب والفضة} كبر ذلك على المسلمين فقال عمر : أنا أفرج عنكم ، فانطلق فقال : يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية . فقال النبي ﷺ : "إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم وإنما فرض المواريث لتكون لمن بعدكم" قال : فكبر عمر ، ثم قال رسول الله ﷺ : "ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصري التمار أبو بكر الثقة العالم ، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة[٣] .

٢ ـ أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني ، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها ، من كبار العلماء من الحادية عشرة مات سنة خمس وسبعين . / ت س[٤] .

٣ ـ عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي ، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين وله ثمانون سنة . خ م د س ق[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٨٩/١) ، كتاب الزكاة ، باب في حقوق المال (١٦٦٤) .
(٣) سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥) (٣١٧) .
(٤) التقريب (٣٨٢/١) (٢٥٤١) .
(٥) التقريب (٤٥٢٩/١) .

٤ ـ يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي الكوفي ، ثقة ، من صغار التاسعة ، مات سنة ست عشرة . خ م د س ق[١] .

٥ ـ غيلان بن جامع بن أشعث ، البخاري ، أبو عبد الله ، الكوفي قاضيها ، ثقة من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . م د س ق[٢] .

٦ ـ جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد من الخامسة ، مات سنة خمس وقيل سنة ست وعشرين . ع[٣] .

٧ ـ مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ، ثقة من الثالثة ، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون . ع[٤] .

٨ ـ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله ﷺ ، مات سنة ثمان وستين بالطائف وهو أحد المكثرين من الصحابة . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ؛ لأن جعفر بن إياس ضعيف في روايته عن مجاهد ، وهذه منها .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لما ذكر من العلة .

---

(١) التقريب (٧٧٠٣/٢) .
(٢) التقريب (٥٣٨٥/٢) .
(٣) التقريب (٩٣٢/١) .
(٤) التقريب (٦٥٠١/٢) ، التهذيب (٩٨٤/٢) .
(٥) التقريب (٣٤٢٠/١) .

(٣٥/٧٩/ر) وروى ابن لهيعة قال : حدثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : "إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت الحق الذي يجب عليك"[١].

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] بنحوه قال حدثنا عمر بن حفص الشيباني البصري[٣] ، حدثنا عبد الله بن وهب[٤] ، أخبرنا عمرو بن الحارث[٥] عن دراج[٦] عن ابن حجيرة[٧] عن أبي هريرة[٨] ، وذكر الحديث .
وأخرجه أيضا ابن ماجه [٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .
(٢) سنن الترمذي (١٣/٣) ، كتاب الزكاة ، ما جاء إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك (٦١٨) .
(٣) عمر بن حفص بن صبيح الشيباني البصري ، صدوق من الحادية عشرة ، مات في حدود الخمسين . ت . التقريب (٤٨٩٣/١) .
(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم ، القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنان وسبعون سنة . ع . التقريب (٣٧٠٥/١) .
(٥) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم ، المصري ، أبو أيوب ثقة فقيه ، من السابعة مات قديما قبل الخمسين ومائة . ع . التقريب (٥٠٢٠/١) .
(٦) دراج بتثقيل الراء وآخره جيم ، ابن سمعان ، أبو المسح ، بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة قيل اسمه : عبد الرحمن ودراج لقب ، السهمي مولاهم المصري القاص صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ، ضعف من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . التقريب (١٨٢٤) .
(٧) عبد الرحمن بن حجيرة ـ بمهملة وجيم ، مصغرا ـ المصري ، القاضي ، وهو ابن حجيرة الأكبر ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين وقيل بعدها . م ٤ التقريب (٥٦٦/١) (٣٨٥١).
(٨) أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل . سبق رقم (٤٢) .
(٩) سنن ابن ماجه (٥٦٩/١) (١٧٨٨) كتاب الزكاة ، باب ما أدّي زكاته فليس بكنز

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، مات سنة أربع وسبعين ، وقد ناف على الثمانين . م د ت ق[١] .

٢ ـ دراج ابن سمعان أبو السمح السهمي ، صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف[٢] .

٣ ـ سليمان بن عمرو بن عبد أو عبيد الليثي أبو الهيثم المصري ثقة ، من الرابعة . بخ ٤[٣] .

٤ ـ سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة ، مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع ، أو خمس وستين ، وقيل سنة أربع وسبعين . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لأنه من رواية دراج عن أبي الهيثم ، وهو ضعيف فيه .

---

(١) التقريب (٣٥٦٣) .
(٢) التقريب (١٨٢٤) .
(٣) التقريب (٢٥٩٩) .
(٤) التقريب (٢٢٥٣) ، الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار لاعن قدامة (١٢٨)

(٣٦/٨٠/ر) روى سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : "ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاة كنزه إلا جئ به يوم القيامة وبكنزه فيحمى بها جنبه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري بمعناه[٢] عن أبي هريرة ، ومسلم[٣] بنحوه عن أبي هريرة .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بآخره ، روى له البخاري ، مقرونا وتعليقا ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور . ع[٤] .

٢ ـ ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ثقة ثبت ، من الثالثة مات سنة (١٠١) . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٧/٣) .
(٢) صحيح البخاري (١٦٦٣/٤) ، تفسير القرآن ، {والرسول يدعوكم في أخراكم} (٤٢٨٩).
(٣) صحيح مسلم (٦٨٠/٢) ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧) .
(٤) التقريب (٤١٨/١) (٢٦٨٣) .
(٥) التقريب (٢٨٧/١) (١٨٤٦) .

(٣٧/٨١/ر) وحدثنا عبد الباقي ، حدثنا بشر بن موسى ، حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : "إن الذي لا يؤدى زكاته يمثل له شجاع أقرع له زبيبتان يلزمه أو يطوقه فيقول أنا كنزك أنا كنزك"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الباقي بن قانع أبو الحسين ثقة قد تغير في آخر عمره[٣] .

٢ ـ بشر بن موسى بن صالح أبو علي الأسدي ثقة توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين[٤] .

٣ ـ عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ، ثقة من التاسعة لم يثبت أن البخاري قد أخرج عنه[٥] .

٤ ـ عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ـ بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة ـ المدني ، نزيل بغداد ، مولى آل الهدير ثقة فقيه مصنف ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين . ع[٦] .

٥ ـ عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ثقة من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . ع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٥٠٨/٢) ، كتاب الزكاة ، إثم مانع الزكاة (١٣٣٨) .
(٣) سبق (٤٩) .
(٤) تاريخ بغداد (٨٦/٧) (٣٥٢٣) .
(٥) التقريب (٥٠٢/١) (٣٤٠٠) .
(٦) التقريب (٦٠٥/١) (٤١١٨) .
(٧) التقريب (٤٩٠/١) (٣٣١١) .

٦ ـ عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بيسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة ، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة ، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري .

---

(١) التقريب (٥١٦/١) (٣٥٠١) .

مطلب في زكاة الحلي

(٨٢/٤٤/ق) روي في إيجاب الزكاة في الحلي عن عمر وابن مسعود ، رواه سفيان الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود .

أثر عمر[١] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا عبد الرحيم[٣] ووكيع[٤] عن مساور الوراق[٥] عن شعيب[٦] قال كتب عمر إلى أبي موسى بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . قال البيهقي : وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٨٢/٤) ، الزكاة ، من قال في الحلي زكاة (١٠١٦٠) .

(٣) عبد الرحيم بن سيحان الكناني أو الطائي أبو علي الأشل المروزي نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . ع . التقريب (٣٥٤) (٤٠٥٦) .

(٤) وكيع بن الجراح الرؤاسي أبو سفيان ثقة سبق (٥) .

(٥) مساور الوراق الكوفي الشاعر اسم أبيه : سوار بن عبد الحميد . قاله أسلم الواسطي ، صدوق من السابعة . م ٤ . التقريب (٥٢٧) (٦٥٨٨) .

(٦) شعيب بن يسار مولى ابن عباس ، ذكره ابن حبان في الثقات (٣٥٥/٤) (٣٣١٨) .

(٧) عمر بن الخطاب أمير المؤمنين صحابي ، سبق (٢٩) .

(٨) السنن الكبرى (١٣٩/٤) .

(٤٥/٨٣/ق) أثر ابن مسعود[١] : في إيجاب زكاة الحلي .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] بالإسناد السابق .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سفيان بن سعيد الثوري ثقة[٣] .

٢ ـ حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري مولاهم ، أبو إسماعيل الكوفي فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ورمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها . بخ م ع[٤] .

٣ ـ إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي تقدم وهو ثقة إلا أنه يرسل كثيرا[٥] .

٤ ـ علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات بعد الستين وقيل بعد السبعين . ع[٦] .

٥ ـ ابن مسعود هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي أبو عبد الرحمن من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة ، مناقبه جمة وأمره عمر على الكوفة ، مات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه حماد صدوق له أوهام .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .
(٢) مصنف عبد الرزاق (٨٣/٤-٨٤) ، الزكاة ، التبر والحلي (٧٠٥٦) .
(٣) سبق رقم (٢) .
(٤) التقريب (١٧٨) (١٥٠٠) .
(٥) التقريب (٩٥) (٢٧٠) .
(٦) التقريب (٣٩٧) (٤٦٨١) .
(٧) التقريب (٣٢٣) (٣٦١٣) ، فضائل الصحابة للإمام أحمد (٨٣٧/٢) .

(٨٤/٤٦/ق) وروي عن جابر وابن عمر وعائشة : "لا زكاة في الحلي" .

أثر جابر[١] :

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] ومعمر[٤] عن عمرو بن دينار[٥] عنه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .

(٢) المصنف لعبد الرزاق (٨٢/٤) ، الزكاة ، التبر والحلي رقم (٧٠٤٦) .

(٣) الثوري سفيان بن سعيد ، ثقة . سبق (٢) .

(٤) معمر بن راشد ، ثقة . سبق (١٣) .

(٥) عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . ع . التقريب (٥٠٢٤) (ص٤٢١) .

(٦) جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري ثم السلمي - بفتحتين - صحابي ابن صحابي ، غزا تسع عشرة غزوة ، ومات بالمدينة بعد السبعين وهو ابن أربع وتسعين . ع . التقريب (٨٧) (ص١٣٦) .

(٤٧/٨٥/ق) أثر ابن عمر[١] : في نفي زكاة الحلي .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن عبيد الله بن عمر[٣] عن نافع[٤] عن ابن عمر[٥] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .

(٢) المصنف (٨٢/٤) ، كتاب الزكاة ، باب التبر والحلي رقم (٧٠٤٧) .

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني ، أبو عثمان ، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك عن نافع ، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين . ع . التقريب (٤٣٢٤) (ص٣٧٣) .

(٤) نافع مولى ابن عمر ، ثقة . سبق (٢٩) .

(٥) ابن عمر : عبد الله بن عمر صحابي . سبق (٧٥) .

(٤٨/٨٦/ق) أثر عائشة[١] : في نفي زكاة الحلي

تخريجه :

أخرجه مالك[٢] عن عبد الرحمن بن القاسم[٣] عن أبيه[٤] عن عائشة[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .

(٢) الموطأ (١٥٢) ، الزكاة ، ما لا زكاة فيه من الحلي والتبر والعنبر (٥٨٤) .

(٣) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، أبو محمد المدني ، ثقة جليل ، قال ابن عيينة : كان أفضل أهل زمانه ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، وقيل بعدها ع . التقريب (٣٩٨١) (ص٣٤٨) .

(٤) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة على الصحيح . ع . التقريب (٥٤٨٩) (ص٤٥١) .

(٥) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفقه النساء على الاطلاق ، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة ففيهما خلاف شهير ، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح . ع . التقريب (٨٦٣٣) (ص١٥٠) .

(٣٨/٨٧/ر) منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ رأى امرأتين في أيديهما سواران من ذهب فقال : "أتعطين زكاة هذا؟" قالت : لا ، قال "أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟" [١]

تخريجه :

أخرجه النسائي[٢] قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود[٣] قال حدثنا خالد[٤] عن حسين[٥] عن عمرو بن شعيب بمثله .

وأخرجه أبو داود[٦] بنحوه ، وأحمد[٧] بمعناه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق[٨].

٢ ـ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .

(٢) سنن النسائي (٢٨/٥) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الحلي (٢٤٧٩) .

(٣) إسماعيل بن مسعود الجحدري ، بصري ، يكنى أبا مسعود ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين . س . التقريب (٤٨٣/١) .

(٤) خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي ، أبو عثمان البصري ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ، ومولده سنة عشرين . ع . التقريب (١٦٢٤/١) .

(٥) الحسين بن ذكوان ، المعلم المكتب العوذي ـ بفتح المهملة ، وسكون الواو بعدها معجمة ـ البصري ، ثقة ، ربما وهم ، من السادسة ، مات سنة خمس وأربعين . ع . التقريب (١٣٢٥/١) .

(٦) سنن أبي داود (٤٥٦/١) ، كتاب الزكاة ، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي (١٥٦٣) .

(٧) مسند الإمام أحمد (٣٧٢/٢) ، (٦٦٢٩) .

(٨) سبقت ترجمته (٢٤) .

(٩) سبقت ترجمته (٢٤٣) .

٣ ـ عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد ـ بالتضعيف ـ ابن سعد بن سهم السهمي ، أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن ، أحد السابقين المكثرين من الصحابة ، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح ، بالطائف على الراجح . ع[1] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته . فيه عمرو بن شعيب وأبوه كلاهما صدوق .

---

(١) التقريب (٣٥١٠/١) .

(٣٩/٨٨/ر) وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن عيسى قال : حدثنا عتاب عن ثابت بن عجلان عن عطاء عن أم سلمة قالت : كنت ألبس أوضاحا من ذهب فقلت : يا رسول الله أكنز هو؟ فقال : "ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة ، ثقة[٣] .

٢ ـ أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني ، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار الحادية عشرة ، مات سنة خمس وسبعين . / ت س[٤] .

٣ ـ محمد بن عيسى بن نجيح ، أبو جعفر بن الطباع ، البغدادي ، نزيل أذنة ثقة فقيه ، كان من أعلم الناس بحديث هشيم ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله أربع وسبعون . خت د تم س[٥] .

٤ ـ عتاب بن بشير ـ بفتح أوله ـ الجزري ، أبو الحسن ، أبو سهل ، مولى بني أمية ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها . خ د ت س[٦] .

٥ ـ ثابت بن عجلان الأنصاري ، أبو عبد الله الجمحي ، نزل أرمينية ، صدوق من الخامسة . خ د س ق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .
(٢) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي (١٥٦٤) .
(٣) سبقت ترجمته (٧٨) .
(٤) التقريب (٣٨٢/١) (٢٥٤١) .
(٥) التقريب (٦٢٣٠/٢) .
(٦) التقريب (٤٤٣٦/١) .
(٧) التقريب (٨٢٤/١) .

٦ ـ عطاء بن أبي رباح ـ بفتح الراء والموحدة ـ واسم رباح : أسلم القرشي ، مولاهم ، المكي ، ثقة ، لكنه كثير الإرسال من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة على المشهور ، وقيل أنه تغير بآخره ولم يكن ذلك منه . ع[١] .

٧ ـ هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن المغيرة بن مخزوم المخزومية أم سلمة أم المؤمنين ، ماتت سنة اثنتين وستين وقيل إحدى وقيل قبل ذلك والأول أصح . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه عتاب بن بشير صدوق يخطئ .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه عتاب بن بشير صدوق يخطئ .

---

(١) التقريب (٤٦٠٧/١) ، المشتبه في أسامي المحدثين ص(٢٠٨) (٣٦٢) .
(٢) التقريب (٨٧٣٧/٢) .

(٨٩/٤٠/ر) حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، حدثنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن عمرو عن عطاء أخبره عن عبد الله بن شداد بن الهاد أنه قال : دخلنا على عائشة زوج النبي ﷺ فقالت : دخل علي رسول الله ﷺ فرأى في يدي فتخات من ورق ، فقال : "ما هذا يا عائشة؟" فقالت : صنعتهن أتزين لك يا رسول الله ، قال : "أتؤدين زكاتهن؟" قالت : لا ، أو ما شاء الله ، قال "هو حسبك من النار"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود به[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة ثقة[٣] .

٢ ـ أبو داود سليمان السجستاني ثقة حافظ مصنف السنن[٤] .

٣ ـ محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، أبو حاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين . د س فق[٥] .

٤ ـ عمر بن الربيع بن طارق الكوفي ، نزل مصر ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة تسع عشرة . خ م د[٦] .

٥ ـ يحيى بن أيوب الغافقي ـ بمعجمة ثم فاء وقاف ـ أبو العباس المصري صدوق ربما أخطأ من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ع[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٣٨/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٥٦/١) ، كتاب الزكاة ، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي (١٥٦٥) .
(٣) سبقت ترجمته (٧٨) .
(٤) سبق رقم (٧٨) .
(٥) التقريب (٥٧٣٦) .
(٦) التقريب (٥٠٤٦) .
(٧) التقريب (٧٥٣٨) .

٦ ـ عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه ، مولى بني كنانة ، أو أمية ، قيل اسم أبيه يسار بتحتانية ومهملة ، ثقة من الخامسة ، مات سنة اثنتين وستين ، وقيل أربع ، وقيل خمس ، وقيل ست وستين .[١]

٧ ـ محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري ، المدني ، ثقة ، من الثالثة ، مات في حدود العشرين . ع[٢] .

٨ ـ عبد الله بن شداد بن الهاد ، الليثي ، أبو الوليد ، المدني ، ولد على عهد النبي ﷺ ، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، مات بالكوفة مقتولا سنة إحدى وثمانين ، وقيل بعدها . ع[٣] .

٩ ـ عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن . فيه يحيى بن أيوب وهو صدوق ربما أخطأ .

الحكم على الحديث :

إسناده حسن . فيه يحيى بن أيوب وهو صدوق ربما أخطأ .

بيان غريب الحديث :

ورق : الورق ـ بكسر الراء ـ الفضة ، وقد تسكن[٥] .

---

(١) التقريب (٤٢٩٦) .
(٢) التقريب (٦٢٠٧) .
(٣) التقريب (٣٣٩٣) .
(٤) التقريب (٨٦٧٩) .
(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧٥/٥) .

(٤١/٩٠/ر) قوله ﷺ : "ليس فيما دون خمس أواق صدقة" وذلك يوجب الزكاة[١].

تخريجه :

أخرجه البخاري بمثله وزاد "وليس فيما دون خمس ذود صدقة ، وليس فيما دون خمس أوسق صدقة"[٢] .

ومسلم[٣] بنحوه فذكر الأوسق ثم الذود ثم الأواق .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

بيان غريب الحديث :

أواق : الأواقي جمع أوقية ـ بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع ـ يشدد ويخفف مثل : أثفية وأثافي وأثاف ، وربما يجئ في الحديث : وقية وليست بالعالية وهمزتها زائدة ، وكانت الأوقية قديما عبارة عن أربعين درهما ، وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثنتي عشر جزءا وتختلف باختلاف اصطلاح البلد[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥٠٩/٢) ، كتاب الزكاة ، باب ما أدّي زكاته فليس بكنز (١٣٤٠) .

(٣) صحيح مسلم (٦٧٣/٢) ، كتاب الزكاة (٩٧١) .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٨٠/١) .

(٤٢/٩١/ر) قال النبي ﷺ في حجة الوداع ما رواه ابن عمر وأبو بكرة أن النبي ﷺ قال في خطبته بالعقبة : "يا أيها الناس إن الزمان قد استدار" ، قال ابن عمر : "فهو اليوم كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض" .

وقال أبو بكرة : " قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ، وإنما النسئ زيادة في الكفر" الآية[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ، ومسلم[٣] بنحوه من حديث طويل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

بيان غريب الحديث :

استدار كهيئته : أن الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى إذا طاف حول الشئ وإذا عاد إلى الموضع الذي ابتدأ فيه ، ومعنى الحديث أن العرب كانوا يؤخرون المحرم إلى صفر وهو النسئ ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر إلى شهر حتى يجعلوه في جميع شهور السنة ، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوص به قبل النقل ودارت السنة كهيئتها الأولى[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١١٦٨/٣) ، كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين (٣٠٢٥) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٠٥/٣) ، كتاب القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩) .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٣٩/٢)

(٤٩/٩٢/ق) قال ابن عمر : وذلك أنهم كانوا يجعلون صفر عاما حراما وعاما حلالا ، ويجعلون المحرم عاما حلالا وعاما حراما ، وكان النسئ من الشيطان ، فأخبر النبي ﷺ أن الزمان - يعني زمان الشهور - قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وأن كل شهر قد عاد إلى الموضع الذي وضعه الله به على ترتيبه ونظامه[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] في تفسيره . قال حدثنا صالح بن بشير بن سلمة الطبراني[٣] ثنا مكي بن إبراهيم[٤] ثنا موسى بن عبيدة[٥] عن عبد الله بن دينار[٦] عن ابن عمر[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه موسى بن عبيدة ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤١/٣) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٩٤/٦) رقم (١٠٠١٩) .

(٣) صالح بن بشير بن سلمة الطبراني أبو الفضل روى عن روح بن عبادة وكثير بن هشام وأبى النضر هاشم بن القاسم ومكي بن إبراهيم ، صدوق .
انظر : الجرح والتعديل (٣٩٦/٤) (١٧٣٢)

(٤) مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي ، أبو السكن ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة ومائة ، وله تسعون سنة . ع . التقريب (٦٨٧٧)

(٥) موسى بن عبيدة - بضم أوله - ابن نشيط - بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة - الربذي - بفتح الراء والموحدة ثم معجمة - أبو عبد العزيز المدني ، ضعيف ولاسيما في عبد الله ابن دينار ، وكان عابدا ، من صغار السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين . ت ق . التقريب (٦٩٨٩)

(٦) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر ، ثقة من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . ع . التقريب (٣٣٠٠) (ص٣٠٢) .

(٧) عبد الله بن عمر ، صحابي تقدم (٧٥) .

مطلب قد اجتهد محمد بن موسى المنجم في كشف حقيقة قول النبي ﷺ : "إن الزمان استدار كهيئته ..." الخ ثماني سنين

(٤٣/٩٣/ر) قال النبي ﷺ : "الشهر تسع وعشرون والشهر ثلاثون" ، وقال : "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ، ومسلم[٣] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٢/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٦٧٤/٢) ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ "إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا" (١٨٠٨) .

(٣) صحيح مسلم (٧٥٩/٢) ، كتاب الصوم ، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت العدة ثلاثين (١٠٨٠) .

(٩٤/٥٠/ط) روي في الخبر أن صوم النصارى كان كذلك ، فلما رأوه يدور في بعض السنين إلى الصيف اجتمعوا إلى أن نقلوه إلى زمان الربيع وزادوا في العدد وتركوا ما تعدبوا به من اعتبار شهور القمر مطلقة على ما يتفق من وقوعها في الأزمان ، وهذا ونحوه مما ذمهم الله تعالى به وأخبر أنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله في اتباعهم أوامرهم واعتقادهم وجوبها دون أوامر الله تعالى ، فضلوا وأضلوا[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري قال حدثنا ابن حميد حدثنا سلمة عن ابن إسحاق بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن حميد ضعيف وسلمة صدوق كبير الخطأ ، وابن إسحاق مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٢/٣) .
(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٣٦٦/٦) رقم (١٦٧١٤) .
(٣) محمد بن حميد الرازي ، ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق . التقريب (٥٨٥٢) .
(٤) سلمة بن الفضل الأبرش ـ بالمعجمة ـ مولى الأنصار قاضي الري ، صدوق كثير الخطأ من التاسعة مات بعد التسعين وقد جاوز المائة . د ت فق . التقريب (٢٥١٢) .
(٥) محمد بن إسحاق بن يسار صدوق يدلس ورمي بالتشيع . التقريب (٥٧٢٥) .
(٦) طبقات المدلسين (١٣٢) رقم (١٢٥) .

(٥١/٩٥/ق) قوله تعالى : {فلا تظلموا فيهن أنفسكم} .
الضمير في قوله : {فيهن} عند ابن عباس راجع إلى الشهور .
أثر ابن عباس[١] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبي[٣] ثنا أبو صالح[٤] ثنا معاوية[٥] عن علي ابن أبي طلحة[٦] عن ابن عباس[٧] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف. فيه عبد الله بن صالح : كثير الخطأ ، ومعاوية بن صالح له أوهام .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٣/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٩٣/٦) رقم (١٠٠٠٩) .
(٣) محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي ثقة حافظ . سبق رقم (٤١) .
(٤) أبو صالح : عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق كثير الخطأ ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين وله خمس وثمانون سنة . خت د ت ق . التقريب (٣٣٨٨) (ص٣٠٨) .
(٥) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس أبو عمرو وأبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل بعد السبعين . م ٤ . التقريب (٦٧٦٢) (ص٥٣٨) .
(٦) علي بن أبي طلحة مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، من السادسة ، صدوق قد يخطئ ، مات سنة ثلاث وأربعين . م د س ق . التقريب (٤٧٥٤) (ص٤٠٢) .
إنما أخذ التفسير عن مجاهد وسعيد بن جبير كما في تهذيب التهذيب (٣٣٩/٧)
(٧) عبد الله بن عباس صحابي . سبق (١٩) .

(٥٢/٩٦/ق) فقال ابن عباس : "كانوا يجعلون المحرم صفرا"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبو زرعة[٣] ثنا منجاب[٤] أنبأ بشر بن عمارة[٥] عن أبي روق[٦] عن الضحاك[٧] عن ابن عباس[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه بشر بن عمارة وهو ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٤/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٩٤/٦) رقم (١٠٠٠٢٠) .
(٣) أبو زرعة الرازي . هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد إمام حافظ ثقة مشهور التقريب (٤٣١٦) .
(٤) منجاب بن الحارث وهو ثقة . سبق رقم (٦٤) .
(٥) بشر بن عمارة الخثعمي ، ضعيف . سبق (٦٤) .
(٦) أبو روق هو عطية بن الحارث صدوق . سبق (٦٤) .
(٧) الضحاك بن مزاحم تقدم صدوق كثير الإرسال لم يلق ابن عباس . سبق (٦٤) .
(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ صحابي . سبق (١٩) .

(٥٣/٩٧/ط) وقال ابن أبي نجيح وغيره : "كانت قريش تدخل في كل ستة أشهر أياما يوافقون ذا الحجة في كل ثلاث عشرة سنة ، فوفق الله تعالى لرسوله في حجته استدارة زمانهم كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، فاستقام الإسلام على عدد الشهور ووقف الحج على ذي الحجة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا الحسن بن يحيى[٣] قال أخبرنا عبد الرزاق[٤] قال أخبرنا معمر[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن . فيه الحسن بن يحيى العبدي وهو صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٤/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٠/٦) (١٦٧٢٨) .

(٣) الحسن بن يحيى العبدي ، أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني نزيل بغداد ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها . ق . التقريب (١٢٩٠) (ص١٦٤) .

(٤) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون . ع . التقريب (٤٠٦٤) (ص٣٥٤) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة سبق (١٣) .

(٦) ابن أبي نجيح : عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها . ع . التقريب (٣٦٦٢) (ص٢٢٦) .

(٧) مجاهد بن جبر ، ثقة . سبق (٢) .

(٥٤/٩٨/ط) وقال ابن إسحاق : "كان ملك من العرب يقال له القلمس واسمه حذيفة أول من أنسأ النسئ ، أنسأ المحرم فكان يحله عاما ويحرمه عاما ، فكان إذا حرمه كانت ثلاث حرمات متواليات وهي العدة التي حرم الله في عهد إبراهيم صلوات الله عليه ، فإذا أحله دخل مكانه صفر في المحرم لتواطئ العدة ، يقول : قد أكملت الأربعة كما كانت لأني لم أحد شهرا إلا قد حرمت مكانه شهرا ، فحج النبي ﷺ وقد عاد المحرم إلى ما كان عليه في الأصل ، فأنزل الله تعالى : {إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا} ، فأخبر الله أن النسئ الذي كانوا يفعلونه كفر ؛ لأن الزيادة في الكفر لا تكون إلا كفرا ، لاستحلالهم ما حرم الله وتحريمهم ما أحل الله فكان القوم كفارا باعتقادهم الشرك ثم ازدادوا كفرا بالنسئ"[١] .

تخريجه :

ذكره ابن هشام في السيرة[٢] عن ابن إسحاق بنحوه .

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره[٣] عن ابن عباس بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٤/٣) .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٤٥/١-٤٦) .

(٣) عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (٢٣٧/٣) .

(٥٥/٩٩/ ق) وحدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا أبو اليمان وحجاج كلاهما عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة وابن أبي هلال عن أبي راشد الحبراني أنه وافى المقداد بن الأسود وهو يجهز ، قال : فقلت : يا أبا الأسود قد أعذر الله إليك أو قال : قد عذرك الله ـ يعني في العقود عن الغزو ـ فقال أتت علينا سورة براءة : " انفروا خفافاً وثقالاً"[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري في تفسيره [٢]

بيان أحوال الرواة :

١ـ جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم أبو محمد المؤدب الواسطي الأصل وثقه الخطيب توفي سنة (٣٥٣) هـ[٣]

٢ـ جعفر بن محمد بن اليمان أبو الفضل المؤدب وثقه الخطيب[٤]

٣ـ أبو عبيد : القاسم بن سلام البغدادي ثقة فاضل مصنف من العاشرة مات سنة (٢٢٤) هـ [٥] .

٤ ـ أبو اليمان : الحكم بن نافع النهراني الحمصي ثقة ثبت من العاشرة مات سنة (٢٢٢) هـ[٦] .

٥ ـ حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته من التاسعة مات سنة (٢٠٦) هـ [٧] .

٦ـ جرير بن عثمان : لم أقف على ترجمته .

---

(١) أحكام القرآن(١٤٤/٣) .
(٢) تفسير الطبري(١٠ / ١٤٠) .
(٣) تاريخ بغداد(٧ / ٢٣٢) .
(٤) تاريخ بغداد(٧ / ١٩٤) .
(٥) التقريب (٥٤٦٢) .
(٦) التقريب (١٤٦٤) .
(٧) التقريب (١١٣٥).

٧ ـ عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي أبو سلمة الحمصي مقبول من الرابعة[١] ٩ .

٨ ـ ابن أبي هلال : سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم أبو العلاء المصري صدوق قيل أنه اختلط من السادسة[٢] .

٩ـ أبو راشد الحُبراني الشامي قيل اسمه : أخضر . ثقة من الثانية[٣] .

١٠ـ المقداد بن الأسود : هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراني ثم الكندي تبناه الأسود بن عبد يغوث الزهري فنسب إليه صحابي مشهور من السابقين مات سنة (٣٣) هـ .[٤]

الحكم على سند المؤلف :

فيه جرير بن عثمان : لم أقف على ترجمته ، لذا أتوقف في الحكم عليه .

الحكم على الأثر :

أتوقف فيه ؛ لما ذكرت . والله أعلم .

---

(١) التقريب(٤٠٢٢) .
(٢) التقريب(٢٤١٠)
(٣) التقريب(٨٠٨٨) .
(٤) التقريب(٦٨٦٩) .

باب فرض النفير والجهاد

(١٠٠/٥٦/ط) قال أبو عبيد : وحدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا أيوب شهد بدرا مع رسول الله ﷺ ثم لم يتخلف عن غزاة المسلمين إلا عاما واحدا ، فإنه استعمل على الجيش رجل شاب ، ثم قال بعد ذلك : وما علي من استعمل علي . فكان يقول : قال الله : {انفروا خفافا وثقالا} فلا أجدني إلا خفيفا أو ثقيلا[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن سعد[٢] به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ أبو عبيد هو القاسم بن سلام ـ بالتشديد ـ البغدادي ، الإمام المشهور، ثقة فاضل مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . خت د ت[٣] .

٢ ـ إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر ، البصري ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وهو ابن ثلاث وثمانين . ع[٤] .

٣ ـ أيوب بن أبي تميمة : كيسان السختياني ـ بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ـ أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون . ع[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٤/٣) .
(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٨٥/٣) .
(٣) التقريب (٥٤٦٢) .
(٤) التقريب (٤١٦) .
(٥) التقريب (٦٠٥) .

٤ ـ ابن سيرين هو محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة . ع[١] .

٥ ـ أبو أيوب : خالد بن زيد بن كليب الأنصاري ، من كبار الصحابة ، شهد بدرا ونزل النبي ﷺ حين قدم المدينة عليه ، مات غازيا بالروم سنة خمسين ، وقيل بعدها . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (٥٩٤٧) .

(٢) التقريب (١٦٣٣) .

(١٠١/٥٧/ق) وبإسناده قال أبو عبيد : حدثنا يزيد عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس بن مالك : أن أبا طلحة قرأ هذه الآية : {انفروا خفافا وثقالا} قال ما أرى الله إلا يستنفرنا شبانا وشيوخا ، جهزوني . فجهزناه ، فركب البحر ومات في غزاته تلك ، فما وجدنا له جزيرة ندفنه فيها - أو قال : يدفنونه فيها - إلا بعد سابعه[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن سعد[٢] قال أخبرنا عفان بن مسلم[٣] عن حماد بن سلمة[٤] عن ثابت[٥] عن أنس بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ - أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة فاضل[٦] .

٢ - يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، ع[٧]

٣ - حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت م ٤[٨].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٥/٣) .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٠٧/٣) .

(٣) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصفار البصري ثقة ثبت قال ابن المديني كان إذا شك في حرف من الحديث تركه وربما وهم ، وقال ابن معين أنكرناه في جعفر سنة تسع عشرة ومات بعدها بيسير ، من كبار العاشرة . ع . التقريب (٦٧٩/١) (٤٦٤٧) .

(٤) حماد بن سلمة البصري ، ثقة عابد أثبت في ثابت ، تغير حفظه بآخره . سبق رقم (٤٢) .

(٥) ثابت بن أسلم العناني - بضم الموحدة ونونين - أبو محمد البصري ثقة عابد من الأئمة ، مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون . ع . التقريب (٨١٠) .

(٦) التقريب (٧٧٨٩) .

(٧) التقريب (١٤٩٩) .

(٨) التقريب (٤٧٣٤) .

٤ ـ علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها . بخ م ٤[١] .

٥ ـ أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي ، خادم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين ، مشهور ، مات سنة اثنتين ، وقيل ثلاث وتسعين وقد جاوز المائة . ع[٢] .

٦ ـ أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري البخاري أبو طلحة مشهور بكنيته ، من كبار الصحابة ، شهد بدرا وما بعدها ، مات سنة أربع وثلاثين ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح لغيره ، علي بن زيد وإن كان ضعيفا فقد تابعه ثابت البناني عن أنس ، وثابت ثقة .

---

(١) التقريب (٥٦٥) .
(٢) التقريب (٢١٣٩) .
(٣) التقريب (٣٢٩/١) (٢١٤٥) .

(١٠٢/٥٨/ط) قال أبو عبيد : حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في هذه الآية قال : قالوا فينا الثقيل وذو الحاجة والصنعة والمنتشر عليه أمره . قال الله تعالى : {انفروا خفافا وثقالا}[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره[٢] حدثنا أبي[٣] ثنا أبو حذيفة[٤] ثنا شبل[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة فاضل[٨] .

٢ ـ حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته من التاسعة مات ببغداد سنة ست ومائتين ع[٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٥/٣) .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (١٨٠٣/٦) .

(٣) أبو حاتم محمد بن إدريس ، ثقة حافظ تقدم .

(٤) أبو حذيفة هو موسى بن مسعود النهدي ـ بفتح النون ـ البصري ، صدوق سئ الحفظ وكان يصحف ، من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين أو بعدها وقد جاوز التسعين ، وحديثه عند البخاري في المتابعات . خ د ت ق . التقريب (٧٠١٠) .
قال العجلي : ثقة صدوق ، وقال أبو حاتم : صدوق لكن كان يصحف ، وقال الترمذي : يضعف في الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يخطئ . تهذيب الكمال (١٤٥/٢٩) .

(٥) شبل بن عباد المكي القارئ ، ثقة رمي بالقدر ، من الخامسة . خ د س فق . التقريب (٢٧٣٧) .

(٦) ابن أبي نجيح هو عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها . ع . التقريب (٣٦٦٢) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ثقة سبق (٢) .

(٨) سبق (٢٨) .

(٩) التقريب (١١٣٥) .

وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي : أخبرني صديق لي قال : لما قدم حجاج الأعور آخر قدمة إلى بغداد خلط فرأيت يحيى بن معين عنده فرآه يحيى خلط ، فقال لابنه : لا تدخل عليه أحدا[١] .

٣ ـ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها وقد جاوز السبعين . ع[٢] . وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة[٣] .

٤ ـ مجاهد بن جبر ثقة إمام في التفسير وفي العلم .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره ، إسناد المؤلف فيه ما ذكر ، وإسناد ابن أبي حاتم فيه : أبو حذيفة وهو سيء الحفظ ، وفيه أيضا عنعنة ابن أبي نجيح وهو مدلس ، لكن لو ضم بعضه إلى بعض تقوى فيصبح حسنا لغيره .

---

(١) تهذيب الكمال (٤٥٦/٥) .
(٢) التقريب (٤١٩٣) .
(٣) طبقات المدلسين (٩٥) .

(٥٩/١٠٣/ق) حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن محمد المروزي قال : حدثنا علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال : {إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم} ، و{ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله} [التوبة : ١٢٠] ، نسختها الآية التي تليها : {وما كان المؤمنون لينفروا كافة} [التوبة : ١٢٢] [١].

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا أحمد بن محمد المروزي به مثله .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد أبو بكر البصري التمار راوي السنن عن أبي داود ، قال الذهبي : الشيخ الثقة العالم ، مات سنة ٣٤٦هـ[٣] .

٢- أبو داود : سليمان بن الأشعث ، السجستاني ، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٥هـ ت س[٤] .

٣- أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعي أبو الحسن ابن شبويه المروزي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٣٠هـ . د[٥] .

٤- علي بن الحسين بن واقد المروزي ، صدوق يهم ، من العاشرة ، مات سنة ٢١١هـ . بخ م ٤[٦] .

٥- أبوه : الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاضي ، ثقة له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ١٥٩هـ . خت م ٤[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٠/٣) .
(٢) السنن ، كتاب الجهاد ، باب في نسخ نفير العامة والخاصة (١١/٣) (٢٥٠٥) .
(٣) سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥) .
(٤) سبق رقم (٧٨) .
(٥) التقريب (٤٤/١) (٥٤) .
(٦) التقريب (٦٩٢/١) (٤٧٣٣) .
(٧) التقريب (٢٢٠/١) (١٣٦٣) .

٦- يزيد بن أبي سعيد النحوي أبو الحسن القرشي مولاهم المروزي ، ثقة عابد من السادسة ، قتل ظلما سنة ١٣١هـ . بخ[١] .

٧- عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة ، مات سنة ١٤٠هـ . ع[٢] .

٨- ابن عباس ، عبد الله بن عباس صحابي[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه علي بن الحسين صدوق يهم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه علي بن الحسين صدوق يهم .

---

(١) التقريب (٣٢٤/١) (٧٧٤٨) .
(٢) سبق رقم (١٩) .
(٣) سبق رقم (١٩) .

(١٠٤/٤٤/ر) محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ يوم الفتح ، فتح مكة : "لا هجرة ولكن جهاد ونية وإن استنفرتم فانفروا"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث طويل ، ومسلم[٣] عن إسحق بن إبراهيم الحنظلي عن جرير به من حديث طويل .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن داسة ، أبو بكر الثقة[٤] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ثقة حافظ مصنف السنن[٥] .

٣- عثمان بن محمد بن أبي شيبة ثقة حافظ شهير له أوهام[٦] .

٤- جرير بن حازم بن زيد الأزدي ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام أو أحدث من حفظه[٧] .

٥- منصور بن المعتمر السلمي أبو عتاب ، ثبت وكان يدلس[٨] .

٦- مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ثقة[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح ، رواه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٦/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٦٥١/٢) ، كتاب الحج ، باب لا يحل العقال بمكة (١٧٣٧) .
(٣) صحيح مسلم (٩٨٦/٢) ، كتاب الحج ، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (١٣٥٣) .
(٤) سبق رقم (٧٨) .
(٥) سبق رقم (٧٨) .
(٦) سبق رقم (٧٨) .
(٧) سبق رقم (٢٠) .
(٨) التقريب (٦٩٣٣) .
(٩) سبق (٢) .

(١٠٥/٦٠/ط) وهو ما حدثنا جعفر بن محمد بن الحكم قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا علي بن معبد عن أبي المليح الرقي عن ميمون بن مهران قال : كنت عند ابن عمر ، فجاء رجل إلى عبد الله بن عمرو بن العاص فسأله عن الفرائض وابن عمر جالس حيث يسمع كلامه ، فقال : "الفرائض : شهادة لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام رمضان والجهاد في سبيل الله" ، قال : فكأن ابن عمر غضب من ذلك ، ثم قال : "الفرائض شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام رمضان" قال : وترك الجهاد[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا جرير[٣] عن منصور[٤] عن سالم بن أبي الجعد[٥] عن عطية مولى بني عامر[٦] عن يزيد بن بشر السكسكي[٧] بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه[٨] عن ابن التيمي[٩] عن عبد الملك بن عمير[١٠] قال حدثني الحواري بن زياد[١١] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٦/٣) .
(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣١/٤) (١٩٥٦٣) .
(٣) جرير بن عبد الحميد ، ثقة صحيح الكتاب ، التقريب (٩١٦) .
(٤) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ثقة ثبت وكان لا يدلس.التقريب(٦٩٣٣).
(٥) سالم بن أبي الجعد الغطفاني ثقة وكان يرسل كثيرا . التقريب (٢١٧٠) .
(٦) عطية من بني عامر : لم أقف على ترجمته .
(٧) يزيد بن بشر السكسكي ، مجهول . الجرح والتعديل (٢٥٤/٩) (١٠٦٢) .
(٨) مصنف عبد الرزاق (١٧٣/٥) .
(٩) معتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصري يلقب بالطفيل ، ثقة من كبار التاسعة مات سنة سبع وثمانين/ع. التقريب(٦٧٨٥)، معرفة الرجال لابن معين(٥٠٣).
(١٠) عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي الكوفي ، ثقة فصيح عالم فقيه تغير حفظه وربما دلس من الرابعة ، مات سنة ست وثلاثين . / ع . التقريب (٤٢٠٠) .
(١١) لم أقف على ترجمته .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم أبو محمد المؤدب الواسطي الأصل وثقه الخطيب توفي سنة (٣٥٣) [١] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدب ، وثقه الخطيب البغدادي في تاريخه[٢] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام ، ثقة فاضل[٣] .

٤- علي بن معبد بن شداد الرقي ، نزيل مصر ، ثقة فقيه من كبار العاشرة مات سنة ثماني عشرة . / ت س[٤] .

٥- أبو المليح الرقي هو: الحسن بن عمر أو عمرو بن يحيى الفزاري مولاهم أبو المليح الرقي ، ثقة من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين وقد جاوز التسعين . / بخ د س ق[٥] .

٦- ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب ، أصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة سبع عشرة . بخ م ٤[٦] .

٧- عبد الله بن عمر بن الخطاب صحابي[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) تاريخ بغداد (٢٣٢/٧) .
(٢) تاريخ بغداد (١٩٤/٧) .
(٣) تقدم (٩٠) .
(٤) التقريب (٤٨٠١) ، الكنى والأسماء للإمام مسلم (٨١١/٢) (٣٢٨٣) .
(٥) التقريب (١٢٦٦) .
(٦) التقريب (٧٠٤٩) .
(٧) سبق (٧٥) .

(٦١/١٠٦/ط) حدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد : حدثنا حجاج عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أواجب الغزو على الناس؟ فقال هو وعمرو بن دينار: ما علمناه[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن ابن جريج به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي وثقه الخطيب[٣]

٢- جعفر بن محمد بن اليمان وثقه الخطيب [٤] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة[٥] .

٤- حجاج بن محمد المصيصي الأعور ثقة[٦] .

٥- ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ثقة يدلس ويرسل[٧] .

٦- عطاء بن أبي رباح[٨] ثقة لكنه كثير الإرسال ولم يكثر ذلك منه .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٦/٣) .
(٢) المصنف (١٧١/٥) ، كتاب الجهاد ، باب وجوب الغزو، رقم (٩٢٧١) .
(٣) سبق رقم (١٠٥) .
(٤) سبق رقم (١٠٥) .
(٥) سبق رقم (٢٨) .
(٦) التقريب (١١٣٥) .
(٧) سبق رقم (٥٣) .
(٨) سبق رقم (٨٨) .

(٦٢/١٠٧/ق) وقال حذيفة بن اليمان : "الإسلام ثمانية أسهم" وذكر سهما منها الجهاد[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان[٤] عن أبي إسحاق[٥] عن صلة[٦] قال حذيفة[٧] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٧/٣) .

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٢٣٠/٤) ، الجهاد ، ما قالوا في الفرد واجب هو رقم (١٩٥٦١) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ، وله سبعون سنة . ع . التقريب (٧٤١٤) (ص٥٨١) .

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين ، وله أربع وتسعون . ع . التقريب (٢٤٤٥) (ص٢٤٤) .

(٥) أبو إسحاق : عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال : علي ، ويقال : ابن أبي شعيرة الهمداني ، السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة - ثقة مكثر عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخرة ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك . ع . التقريب (٥٠٦٥) (ص٤٢٣) .

(٦) صلة - بكسر أوله وفتح اللام مخففة - ابن زفر - بضم الزاي وفتح الفاء - العبسي - بالموحدة - أبو العلاء ، أو أبو بكر الكوفي تابعي كبير ، من الثانية ، ثقة جليل ، مات في حدود السبعين . ع . التقريب (٢٩٥٢) (ص٢٧٨) .

(٧) حذيفة بن اليمان ، حليف الأنصار ، صحابي جليل من السابقين ، صح في مسلم عنه أن رسول الله ﷺ أعلمه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة ، وأبوه صحابي أيضا ، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين . ع . التقريب (١١٥٦) (ص١٥٤) .

(١٠٨/٦٣/ط) وحدثنا جعفر بن محمد : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج قال : قال معمر : كان مكحول يستقبل القبلة ثم يحلف عشر أيمان أن الغزو واجب ، ثم يقول : إن شئتم زدتكم[١].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا محمد بن بكر[٣] عن ابن جريج[٤] به بلفظه .

وأخرجه عبد الرزاق[٥] عن رجل عن مكحول به . ثم قال عبد الرزاق وسمعت الأوزاعي أو أخبرت عنه أنه سمعه من مكحول .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي وثقه الخطيب[٦] .

٢ ـ جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدب ، وثقه الخطيب البغدادي في تاريخه[٧] .

٣ ـ أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، ولم أر له في الكتب حديثا مسندا بل من أقواله في شرح الغريب[٨] .

٤ ـ حجاج بن محمد المصيصي الأعور ثقة[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٧/٣) .

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٢٣٠/٤) ، الجهاد ، ما قالوا في الغزو واجب هو رقم (١٩٥٥٧) .

(٣) محمد بن بكر البرساني ، تقدم وهو صدوق قد يخطئ تابعه حجاج بن محمد وهو ثقة .

(٤) المصنف لعبد الرزاق (١٧٤/٥) .

(٦) سبق (١٠٥)

(٧) سبق (١٠٥) .

(٨) سبق (٢٨) .

(٩) سبق (١٠٦) .

٥ ـ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة . م ٤[١] .

٦ ـ معمر بن راشد الأزدي ، ثقة[٢] .

٧ ـ مكحول الشامي أبو عبد الله ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشر ومائة . م ٤[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) سبق رقم (٥٣) .
(٢) سبق (١٣) .
(٣) التقريب (٦٨٧٥) .

(١٠٩/٦٤/ط) وحدثنا جعفر قال : حدثنا جعفر : حدثنا أبو عبيد : حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث أو غيره عن ابن شهاب قال : "كتب الله الجهاد على الناس غزوا أو قعدوا ، فمن قعد فهو عدة إن استعين به أعان وإن استنفر نفر وإن استغني عنه قعد"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد الواسطي وثقه الخطيب [٢] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، وثقه الخطيب[٣] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام ، ثقة[٤] .

٤- عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة[٥] .

٥- معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق له أوهام[٦]

٦- العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي أبو وهب الدمشقي صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين وهو ابن سبعين سنة . م ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٧/٣) .
(٢) سبق (١٠٥) .
(٣) سبق (١٠٥) .
(٤) سبق (٢٨) .
(٥) التقريب(٣٣٨٨)
(٦) التقريب (٦٧٦٢) .
(٧) التقريب (٥٢٣٠) .

(١١٠/٤٥/ر) وقد روي في تأكيد فرض الجهاد أخبار كثيرة ، فمنها : ما حدثنا عن عمرو بن حفص السدوسي قال : حدثنا عاصم بن علي قال : حدثنا قيس بن الربيع عن جبلة بن سحيم عن مؤثر بن عفازة عن بشير بن الخصاصية قال : أتيت النبي ﷺ أبايعه فقلت له : علام تبايعني يا رسول الله؟ فمد رسول الله يده فقال : "على أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وتصلي الصلوات الخمس المكتوبات لوقتهن وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله" ، فقلت : يا رسول الله كلا لا أطيق إلا اثنتين إيتاء الزكاة فما لي إلا حمولة أهي وما يقومون به ، وأما الجهاد فإني رجل جبان فأخاف أن تخشع نفسي فأفر فأبوء بغضب من الله ، فقبض رسول الله ﷺ يده وقال : "يا بشير لا جهاد ولا صدقة ، فبم تدخل الجنة؟" فقلت : يا رسول الله ابسط يدك ، فبسط يده فبايعته عليهن[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان أحوال الرواة :

١- عمر بن حفص السدوسي ، ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الخطيب ، مات في صفر سنة ثلاث وتسعين[٢] .

٢- عاصم بن علي بن عاصم بن حبيب الواسطي أبو الحسن النبي مولاهم ، صدوق ربما وهم من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين . خ ت ق[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٨/٣) .
(٢) تاريخ بغداد (٢١٦/١١) (٥٩٣٠) الثقات لابن حبان (٤٤٧/٨) (١٤٣٠٨) .
(٣) التقريب (٤٥٨/١) (٣٠٧٨) .

٣- قيس بن الربيع الراشدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به من السابعة ، مات سنة بضع وستين . د ت ق[١] .

٤- جبلة بن سحيم - بمهملتين مصغر- كوفي ثقة من الثالثة ، مات سنة خمس وعشرين . ع[٢] .

٥- مؤثر بن عفازة الشيباني ويقال العبدي الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، قلت : قال الحاكم روى عنه جماعة من التابعين[٣] .

٦- بشير بن الخصاصية هو معبد يقال كان اسمه : زحم[٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ، فيه قيس بن الربيع تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به . و مؤثر بن عفازة لم يوثقه إلا ابن حبان .

---

(١) التقريب (٤٥٧/١) (٥٥٧٣) .
(٢) التقريب (١٣٨/١) (٨٩٧) .
(٣) تهذيب التهذيب (٢٩٤/١٠) (٥٨١) .
(٤) الإصابة في تمييز الصحابة (٣١١/١) (٦٩١) ، تهذيب التهذيب (٣٦١/١٢) (٢١٤١) .

(١١١/٤٦/ر) وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال : حدثنا حجاج قال : حدثنا حماد : أخبرنا حميد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] بمثله من طريق موسى بن إسماعيل[٣] عن حماد عن حميد عن أنس رضي الله عنه .

وأخرجه أيضا النسائي [٤] وأحمد [٥] والدارمي[٦]

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الباقي بن قانع أبو الحسين ثقة قد تغير في آخر عمره[٧]

٢ـ أبو مسلم الكجي اسمه : إبراهيم بن عبد الله من أهل البصرة[٨] .

٣ ـ حجاج بن المنهال الأنماطي أبو محمد السلمي مولاهم البصري ثقة فاضل من التاسعة ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة . ع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٨/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٢١٣/٢) ، كتاب الجهاد ، باب كراهية ترك الغزو (٢٥٠٤) .

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري ـ بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ـ أبو سلمة التبوذكي ـ بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ـ مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت من صغار التاسعة ، تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين . ع . تقريب (٦٩٦٩) .

(٤) سنن النسائي (٧/٦) (٣٠٩٦) كتاب الجهاد ، باب وجوب الجهاد .

(٥) مسند أحمد (٥٧٥/٣) (١١٨٣٧) .

(٦) سنن الدارمي (١٧٥/٢) (٢٤٣١) كتاب الجهاد ، باب جهاد المشركين باللسان واليد .

(٧) سبق ترجمته (٤٩) .

(٨) ذكره ابن حبان في الثقات (١٨٩/٨) (١٢٣٧٦) .

(٩) التقريب (١٩٠/١) (١١٤٠) .

٤ ـ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت[١].

٥ ـ حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري ، اختلف في اسم أبيه على عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنين ويقال ثلاث وأربعين وله خمس وسبعون . ع[٣] .

٦ـ أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، الخزرجي ، خادم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين ، صحابي مشهور ، مات سنة اثنتين ، وقيل ثلاث وستين وقد جاوز المائة . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه حميد الطويل مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع

الحكم على الحديث :

ضعيف، فيه حميد الطويل مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٢] .

---

(١) التقريب (١٥٠٤) .
(٢) التقريب (١٥٤٩) .
(٣) التقريب (٥٦٦) .
(٤) طبقات المدلسين (٨٦) رقم (٧١) .

(١١٢/٤٧/ر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بني الإسلام على خمس .. " [١]

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه البخاري ومسلم .

(١١٣/٦٥/ق) رواه وهب عن عمر بن محمد عن زيد عن أبيه عن ابن عمر أنه قال "وجدت الإسلام بني على خمس"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] مرفوعا بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ وهب لعل الصواب ابن وهب[٧] كما في تهذيب الكمال في ترجمة عمر بن محمد ، وهو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين، وله اثنتان وسبعون سنة . ع[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٩/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١١/١) (٨) كتاب الإيمان ، باب الإيمان وقول النبي ﷺ "بني الإسلام .. " . تحقيق : مصطفى البغا دار ابن كثير .

(٣) صحيح مسلم (٤٥/١) (١٦) كتاب الإيمان ، باب بيان أركان الإسلام..

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٤٩/٣) .

(٥) صحيح البخاري (١٢/١) ، كتاب الإيمان ، باب الإيمان وقول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس (٨) .

(٦) صحيح مسلم (٤٥/١) ، كتاب الإيمان ، بيان أركان الإسلام ودعائمه (١٦) .

(٧) تهذيب الكمال (٥٠١/٢١) في ترجمة عبد بن حميد .

(٨) التقريب (٣٢٨) (٣٦٩٤) .

٢ ـ عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، المدني ، نزيل عسقلان ، ثقة من السادسة ، مات قبل سنة خمسين ومائة . خ م د س ق[١] .

٣ ـ زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ثقة ، من الثانية ، ولد في خلافة جده . خ م س ق[٢] .

٤ ـ عن أبيه هو ابن عمر : عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بيسير ، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة ، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة ، وكان من أشد الناس اتباعا للأثر ، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو في أول التي تليها . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أرده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

---

(١) التقريب(٤٩٦٥).

(٢) التقريب(٢١٤٣) .

(٣) التقريب(٣٤٩٠) .

(٤٨/١١٤/ر) روى عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان قال : سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا قال : جاء رجل إلى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ألا تغزو؟ فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : "بني الإسلام على خمسة"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بمثله من حديث طويل بلفظه ، والبخاري بمثله[٣] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي الكوفي أبو محمد ثقة كان يتشيع من التاسعة ، قال أبو حاتم كان أثبت الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح . ع[٤] .

٢ ـ حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي ، المكي ثقة حجة من السادسة ، مات سنة إحدى وخمسين . ع[٥] .

٣ ـ عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي ثقة من الثالثة ، مات بعد عطاء . خ م د ت س[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٩/٣) .
(٢) صحيح مسلم (٤٥/١) ، كتاب الإيمان ، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه (١٦)
(٣) صحيح البخاري (١٦٤٠/٤) ، كتاب التفسير، باب " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة.. " (٤٢٤٣) . تحقيق : مصطفى البغا ، دار ابن كثير
(٤) التقريب (٦٤٠/١) (٤٣٦١) .
(٥) التقريب (٢٥٠/١) (١٥٨٧) .
(٦) التقريب (٦٨٥/١) (٤٦٨٤) .

(٤٩/١١٥/ر) وقد روى ابن عمر عن النبي ﷺ ما يدل على وجوب الجهاد وهو ما حدثنا عن عبد الله بن شيرويه قال : حدثني إسحاق بن راهويه قال : أخبرنا جرير عن ليث بن أبي سليم عن عطاء عن ابن عمر قال : لقد أتى علينا زمان وما نرى أن أحدا منا أحق بالدينار والدرهم من أخيه المسلم ، حتى إن الدينار والدرهم اليوم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم ، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول "إذا ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعينة واتبعوا أذناب البقر وتركوا الجهاد أدخل الله عليهم ذلا لا ينزعه عنهم حتى يراجعوا دينهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] بنحوه وقال حدثنا الأسود بن عامر[٣] أخبرنا أبو بكر[٤] عن الأعمش[٥] عن عطاء بن أبي رباح[٦] عن ابن عمر[٧] .
وأخرجه أيضا أبو داود[٨] والبيهقي [٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٤٩/٣) .
(٢) مسند الإمام أحمد (١٠٨/٢) (٤٨١٠) .
(٣) الأسود بن عامر الشامي ، ثقة من التاسعة . التقريب (٥٠٤) .
(٤) أبو بكر بن عياش - بتحتانية ومعجمة - ابن سالم الأسدي ، الكوفي مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح ، من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين وقد قارب المائة وروايته في مقدمة مسلم . فق ٤ . تقريب (٨٠١٤) .
(٥) سليمان بن مهران الأعمش ، ثقة حافظ لكنه يدلس . سبق (٢٦) .
(٦) عطاء بن أبي رباح ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال. سبق (٨٨) .
(٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب . سبق(٧٥) .
(٨) سنن أبي داود(٢٧٤/٣) كتاب البيوع . باب في النهي عن العينة (٣٤٦٢) .
(٩) السنن الكبرى(٣١٦/٥) كتاب البيوع ، باب ما ورد في كراهية التبايع بالعينة (١٠٤٨٤)

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الله بن شيرويه : لم أقف عليه .

٢ ـ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ، أبو محمد بن راهويه المروزي ، ثقة حافظ مجتهد ، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير ، مات سنة ثمان وثلاثين وله اثنان وسبعون . خ م د ت س[١] .

٣ ـ جرير بن عبد الحميد بن قرط ـ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ـ الضبي الكوفي ، نزيل الري ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . ع[٢] .

٤ ـ الليث بن أبي سليم بن زنيم ـ بالزاي والنون ، مصغرا ـ واسم أبيه : أيمن صدوق اختلف جدا ، ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . خت م ٤[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه ليث بن أبي سليم في حديثه ضعف ، وعبد الله بن شيرويه لم أقف على ترجمته .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (٣٣٢) .
(٢) التقريب (٩١٨) .
(٣) التقريب (٥٧٠٣) .

(٦٦/١١٦/ق) وحدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان : حدثنا أبو عبيد : حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله عز وجل : {فانفروا ثبات أو انفروا جميعا} ، وفي قوله : {انفروا خفافا وثقالا} قال : نسختها {وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون} ، قال : تنفر طائفة وتمكث طائفة مع النبي ﷺ قال : فالماكثون هم الذين يتفقهون في الدين وينذرون إخوانهم إذا رجعوا إليهم من الغزو بما نزل من قضاء الله وكتابه وحدوده[١] .

تخريجه :

سبق دراسته[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي وثقه الخطيب[٣] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان أبو الفضل ، وثقه الخطيب البغدادي[٤] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام ، ثقة فاضل[٥] .

٤- حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره[٦] .

٥- عبد الملك ابن جريج الأموي ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل[٧].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .
(٢) في رقم (١٠٣) .
(٣) سبق (١٠٥) .
(٤) سبق (١٠٥) .
(٥) سبق (٢٨) .
(٦) سبق (١٠٦) .
(٧) سبق (٥٣) .

٦- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبو مسعود المقدسي ، ضعيف من السابعة ، مات سنة خمس وخمسين وقيل سنة إحدى وخمسين . مد ق[١] .

٧- عطاء بن مسلم الخراساني أبو عثمان ، واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين . لم يصح أن البخاري أخرج له . م ٤[٢]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه عثمان بن عطاء ضعيف وأبو عثمان صدوق يهم كثيرا ويرسل .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) التقريب (٦٦٣/١) (٤٥١٨) .
(٢) التقريب (٤٦١٦) .

(٦٧/١١٧/ق) وحدثنا جعفر بن محمد قال : أخبرنا جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية قال : "يعني من السرايا كانت ترجع وقد نزل بعدهم قرآن تعلمه القاعدون من النبي ﷺ ، فتمكث السرايا يتعلمون ما أنزل الله على النبي ﷺ بعدهم ويبعث سرايا أخر" ، قال : فذلك قوله : {ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم}[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير[٢] قال حدثني المثنى[٣] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ جعفر بن محمد الواسطي وثقه الخطيب [٤] .

٢ـ جعفر بن محمد بن اليمان أبو الفضل وثقه الخطيب[٥] .

٣ـ أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي ، أبو عبيد ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ولم أر له في الكتب حديثا مسندا بل من قوله في شرح الغريب[٦] .

٤ ـ عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٥١٤/٦) رقم (١٧٤٨٥) .
(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، لم أقف على ترجمته لكن ابن كثير ذكره في بعض أسانيده في تفسيره وهو يحكم عليها بالصحة .
(٤) سبق (١٠٥) .
(٥) سبق (١٠٥) .
(٦) سبق (٢٨) .
(٧) التقريب (٣٣٩٩) .

٥ ـ معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام[١] .

٦ ـ علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس[٢] .

٧ ـ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله ﷺ ، أحد المكثرين من الصحابة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح كثير الغلط ، ومعاوية بن حدير له أوهام .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح كثير الغلط ، ومعاوية بن حدير له أوهام .

---

(١) التقريب (٦٧٨٦) .
(٢) التقريب (٤٧٧٠) .
(٣) سبق (١٩) .

(٦٨/١١٨/ط) روي عن الحسن ومجاهد والضحاك : "شبانا وشيوخا"[١] .

أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه ابن جرير[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦]عن الحسن [٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٧/٦) رقم (١٦٧٥٩) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ـ بفتح المهملة والقاف ـ أبو سهل البصري الضرير ، صدوق من العاشرة مات سنة بضع وأربعين . ت س ق . تقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع ـ بتقديم الزاي ، مصغرا ـ البصري أبو معاوية ، ثقة ، ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . ع . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين . ع .
التقريب (٢٣٧٢) ،ضعفاء العقيلي (١١١/٢) (٥٨٧) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال ولد أكما وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشر . ع . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري . سبق (١) .

(٦٩/١١٩/ط) مجاهد في قوله {انفروا خفافا وثقالا} : "شبانا وشيوخا"[١].

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

أثر الضحاك في قوله :{انفروا خفافا وثقالا} : "شبانا وشيوخا"[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٧/٦) (١٦٧٥٨) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي - بفتح المهملة والمثناة - أبو جعفر البصري صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . م د . تقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . ع . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي - بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة - ثم المكي ، أبو موسى ، يعرف بابن داية ، بتحتانية ، خفيفة ، ثقة ، من السابعة . خذ . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة احدى وثلاثين أو بعدها . ع . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم ثقة ، سبقت ترجمته (٢) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري[٩] قال حدثنا ابن وكيع[١٠] قال حدثنا المحاربي[٣] عن جويبر[٤] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

---

(١) تفسير الطبري (٣٧٧/٦) (١٦٧٥٥) .

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة . ت ق . التقريب (٢٤٣٦) .

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي ، لا بأس به وكان يدلس ، قاله أحمد ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين . ع . التقريب (٤٠١٣) .

(٤) جويبر- تصغير جابر- يقال اسمه جابر وجويبر: لقب ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي نزيل الكوفة ضعيف جدا ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خذ ق . التقريب (٩٨٩) ، تاريخ عثمان عن سعيد الدارمي ص(٨٦) (٢١٥) ، المجروحين (٢١٧/١) .

(٧٠/١٢٠/ط) عن أبي صالح في قوله تعالى : {انفروا خفافا وثقالا} : "أغنياء وفقراء"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا حكام[٤] ، عن عنبسة[٥] ، عمن ذكره[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه محمد بن حميد ضعيف .

---

(١) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أبو محمد الخراساني ، صدوق كثير الإرسال ، مات بعد المائة . ٤ . التقريب (٢٩٨٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٣٧٧/٦) رقم (١٦٧٦٣) .

(٤) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق . التقريب (٥٨٥٢) .

(٥) حكام ـ بفتح أوله والتشديد ـ ابن سلم ـ بسكون اللام ـ أبو عبد الرحمن الرازي الكناني ، بنونين ثقة له غرائب من الثامنة ، مات سنة تسعين ومائة . خت م ٤ . التقريب (١٤٤٣) .

(٦) عنبسة بن سعيد بن الضريس ـ بضاد معجمة ، مصغرا ـ الأسدي ، أبو بكر الكوفي ، قاضي الري ، ثقة من الثامنة . ت خت س . التقريب (٥٢١٥) .

(٧) ذكوان ، أبو صالح ، السمان الزيات ، المدني ثقة ثبت وكان يجلب الزيت في الكوفة من الثالثة مات سنة إحدى ومائة . ع . التقريب (١٨٤٦) .

(٧١/١٢١/ط) عن الحسن "مشاغيل وغير مشاغيل"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] وابن وكيع[٤] قالا حدثنا عبد الرحمن[٥] قال حدثنا سفيان[٦] عن منصور[٧] عن الحكم[٨] عنه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه ابن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٧/٦) رقم (١٦٧٦٢) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر بندار ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله بضع وثمانون سنة . ع . التقريب (٥٧٧٢) .

(٤) سفيان بن وكيع بن الجراح ، أبو محمد الرؤاسي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه وأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

(٥) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . ع . التقريب (٤٠٣٢) .

(٦) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . التقريب (٢٤٥٢) .

(٧) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ثقة ثبت وكان لا يدلس . التقريب (٦٩٣٣) .

(٨) الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس . التقريب (١٤٥٨) .

(٧٢/١٢٢/ق) عن ابن عباس في قوله تعالى : {انفروا خفافا وثقالا} : "نشاطا وغير نشاط"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] ، عن أبيه[٧] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف ؛ لضعف رجال إسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٧/٦) رقم (١٦٧٦٤) .

(٣) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، قال عنه الدارقطني لا بأس ، وقال الخطيب كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين .
ميزان الاعتدال (٥٦٠/٣) (٥٧٨٣) ، تاريخ بغداد (٣٢٢/٥) (٢٨٤٥) ، لسان الميزان (١٧٤/٥) .

(٤) هو سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي قال عنه أحمد : جهمي ، وقال أيضا : لو لم يكن هذا أيضا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعا لذلك .
تاريخ بغداد (١٢٦/٩) (٤٧٤٣) ، لسان الميزان (١٨/٣) .

(٥) هو الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، قال ابن حبان : منكر الحديث يروي أشياء لا يتابع عليها ولا يجوز الاحتجاج بخبره . توفي سنة إحدى ومائتين .
الجرح والتعديل (٤٨/٣) (٢١٥) ، ميزان الاعتدال (٥٣٢/١) (١٩٩١) ، المجروحين (٢٤٦/١) .

(٦) هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف من السادسة .
التقريب (ص١٦٢) (١٢٥٦) .

(٧) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا ، وكان شيعيا مدلسا من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة . بخ د ت ق . التقريب (ص٣٩٣) (٤٦١٦)

(٨) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٧٣/١٢٣/ط) قتادة في قوله تعالى : {انفروا خفافا وثقالا} : "نشاطا وغير نشاط"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل رجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٨/٦) رقم (١٦٧٦٥) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . م قد س ق . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسعين تقريبا . د س . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد ، الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة . ع . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، ثقة ثبت . سبقت ترجمته (١٠) .

(٧٤/١٢٤/ق) عن ابن عمر في قوله تعالى : {انفروا خفافا وثقالا} : "ركبانا ومشاة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا علي بن سهل[٣] قال حدثنا الوليد[٤] قال أبو عمرو[٥] وذكره بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته . فيه علي بن سهل صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٨/٦) رقم (١٦٧٦٦) .

(٣) علي بن سهل بن قادم ، الرملي ، نسائي الأصل ، صدوق ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين . د س . التقريب (٤٧٥٧) .

(٤) الوليد بن مسلم ، القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية التقريب (٧٤٨٣) .

(٥) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ثقة جليل من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين . ع . التقريب (٣٩٨١) .

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو عبد الرحمن ، أحد المكثرين من الصحابة . سبق (٧٥) .

(٧٧/١٢٥/ط) قيل في قوله تعالى : {انفروا خفافا وثقالا} : "ذا صنعة وغير ذي صنعة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يونس[٣] قال أخبرنا ابن وهب[٤] قال : قال ابن زيد[٥] وذكره بنحوه .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٨/٦) رقم (١٦٧٦٧) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين وله ست وتسعون سنة . م س ق . التقريب (٧٩٣٦) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد ثقة حافظ عابد . التقريب (٣٧٠٥) .

(٥) عبد الله بن زيد بن عمر أو عامر ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي فيه نصب يسير من الثالثة ، مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة ، وقيل بعدها . ع . التقريب (٣٣٤٤) ، الكنى والأسماء للإمام مسلم ص(٦٩٩) (٢٨٧٦) .

(١٢٦/٥٠/ر) قوله ﷺ : "أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله"[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] بنحوه قال : حدثنا أحمد بن منيع[٣] حدثنا يعقوب بن الوليد المدني[٤] عن عبد الله بن عمر[٥] عن نافع[٦] عن ابن عمر[٧] . وأخرجه أيضا الدارقطني[٨] والبيهقي[٩] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

موضوع . فيه يعقوب بن الوليد : كذبه أحمد وغيره ، وعبد الله بن عمر بن حفص : ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥١/٣) .

(٢) سنن الترمذي (٣٢١/١) ،الصلاة ، ما جاء في الوقت الأول من الفضل (١٧٠)

(٣) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن ، أبو جعفر البغوي ، نزيل بغداد الأصم ، ثقة حافظ من العاشرة مات سنة أربع وأربعين وله أربع وثمانون . التقريب (١١٤)

(٤) يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي ، أبو يوسف أو أبو هلال المدني ، نزيل بغداد ، كذبه أحمد وغيره ، من الثامنة . ت ق .

(٥) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري المدني ، ضعيف ، عابد ، من السابعة ، مات سنة إحدى وسبعين . م ٤ . التقريب (٣٥٠٠) .

(٦) نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك . ع .

(٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي . التقريب (٣٥٠١) .

(٨) سنن الدارقطني(٢٤٩/١)(٢٠) .

(٣) السنن الكبرى(٤٣٣/١) (١٨٩٢) .

(٥١/١٢٧/ر) كقوله ﷺ : "أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ، ومسلم[٣] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

وأخرجه أيضا الترمذي [٤] والنسائي[٥] وأحمد [٦] .

بيان غريب الحديث :

أحفوا : أمر أن تحفى الشوارب ـ أي أن يبالغ في قصها ـ[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥١/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٢٢٠٩/٥) ، كتاب اللباس ، باب إعفاء اللحى (٥٥٥) .
(٣) صحيح مسلم (٢٢٢/١) ، الطهارة ، خصال الفطرة (٢٥٩) .
(٤) سنن الترمذي (٥/ ٨٨) ، الأدب ، ما جاء في إعفاء اللحية ، (٢٧٦٣)
(٥) سنن النسائي (١/ ١٤) ، الطهارة ، إحفاء الشارب وإعفاء اللحية ، (١٥)
(٦) مسند أحمد (٢ /٨٦)، (٤٠٤٦)
(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٠٩/١) .

(٧٦/١٢٨/ط) روى شعبة عن قتادة في قوله : {عفا الله عنك لم أذنت لهم} : "كانت كما تسمعون ، ثم أنزل الله في سورة النور : {وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه} إلى قوله : {فأذن لمن شئت منهم} ، فجعله الله تعالى رخصة في ذلك[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة وذكره بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٦] .

٢ ـ قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٨١/٦) رقم (٦٧٧٩) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي أبو سهل البصري صدوق عابد زاهد . التقريب (٧٠٤) .
(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) التقريب (٢٧٩٠) .
(٧) التقريب (٥٥٣٥) .

(٧٧/١٢٩/ق) وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله : {إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله} إلى قوله : {يترددون} : "هذا بعينه للمنافقين حين استأذنوه للقعود عن الجهاد من غير عذر ، وعذر الله المؤمنين فقال : {وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه}"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا أبو صالح[٤] قال حدثني معاوية[٥] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ علي بن أبي طلحة سالم ، مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، من السادسة ، صدوق قد يخطئ ، مات سنة ثلاث وأربعين . م د س ق[٦] .

٢ ـ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله ﷺ ، أحد المكثرين من الصحابة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح : صدوق كثير الغلط ، ومعاوية بن صالح : صدوق له أوهام .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٨١/٦) رقم (١٦٣٧٨٣) .
(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير .
(٤) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين /. خت د ت ق . التقريب (٣٣٩٩) .
(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق ، له أوهام . سبق(١٠٩) .
(٦) التقريب (٤٧٧٠) .
(٧) التقريب (٣٤٢٠) .

(٧٨/١٣٠/ق) وروى عطاء الخراساني عن ابن عباس قوله : {إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله} قال : "نسخها قوله : {وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه} إلى قوله : {فأذن لمن شئت منهم} فجعل الله تعالى رسوله بأعلى النظرين"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا يحيى بن واضح[٤]عن الحسين[٥] عن يزيد[٦] عن عكرمة[٧] والحسن البصري[٨] وذكره بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني ، واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله صدوق يهم كثيرا ويدلس من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين فيه لم يصح أن البخاري أخرج له . م ٤[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٨٢/٦) رقم (١٦٧٨٤) .

(٣) محمد بن حميد بن حبان الرازي حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . التقريب

(٤) يحيى بن واضح الأنصاري أبو تميلة ـ بمثناة مصغرا ، المروزي ، مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة . ع . التقريب (٧٦٦٣) .

(٥) الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاضي ، ثقة ، له أوهام ، من السابعة ، مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين . خت م ٤ . التقريب (١٣٦٣) .

(٦) يزيد بن أبي سعيد النحوي ، أبو الحسن ، القرشي مولاهم المروزي ، ثقة عابد من السادسة ، قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين . بخ ٤ . التقريب (٧٧٤٨) .

(٧) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة من الثالثة ، مات بعد عطاء . خ م د تس س . التقريب (٤٦٦٨)

(٨) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبق (١) .

(٩) التقريب (٤٦١٦) .

٢ ـ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ، فيه محمد بن حميد : ضعيف .

---

(١) التقريب (٣٤٢٠) ، الإصابة (١٤١/٤) .

مطلب في الجهاد بالنفس

(٥٢/١٣١/ر) قال الحباب بن المنذر حين نزل النبي ﷺ ببدر فقال : يا رسول الله أهذا رأي رأيته أم وحي؟ فقال : "بل رأي رأيته" قال : فإني أرى أن تنزل على الماء وتجعله خلف ظهرك وتغور الآبار التي في ناحية العدو ، ففعل النبي ﷺ ذلك[١] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٢] حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو العباس بن سعيد الحافظ ثنا يعقوب بن يوسف بن زياد ثنا أبو حفص الأعشى أخبرني بسام الصيرفي عن أبي الطفيل الكناني أخبرني حباب بن المنذر الأنصاري قال : أشرت على رسول الله ﷺ فذكر نحوه . سكت عنه الحاكم وقال الذهبي : حديث منكر وسنده .

ورواه ابن هشام[٣] عن ابن إسحاق قال : فحدثت عن الرجال من بني سلمة أنهم ذكروا أن الحباب فذكر نحوه .

ورواه الأموي[٤] عن ابن عباس وفيه الكلبي .

بيان أحوال الرواة :

١- إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه أبو إسحاق النيسابوري المزكي، قال الخطيب: كان ثقة ثبتا ، مات سنة ٣٦٢هـ[٥]

٢- هو أحمد بن محمد بن سعيد أبو العباس الكوفي الحافظ ، قال أبو علي الحافظ : أبو العباس إمام حافظ ، مات سنة ٣٣٢هـ[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٣/٣) .
(٢) المستدرك (٤٢٦/٣-٤٢٧) .
(٣) السيرة النبوية (٦٦/٢) .
(٤) عزاه إليه ابن كثير في البداية (٢٦٧/٣) .
(٦) تاريخ بغداد (١٦٨/٦-١٦٩) .
(٧) تاريخ بغداد (١٤/٥-٢٢) ، ميزان الاعتدال (١٣٦/١-١٣٨) .

٣- يعقوب بن يوسف بن زياد : لم أقف على ترجمته .

٤- أبو حفص الأعشى هو عمرو بن خالد الكوفي ، منكر الحديث من التاسعة ، ويقال هو عمرو بن خالد أبو يوسف الأسدي وفرق بينهما ابن عدي . / تمييز[١] .

٥- بسام بن عبد الله الصيرفي الكوفي أبو الحسن ، صدوق من الخامسة . / س[٢] .

٦- أبو الطفيل عامر بن واثلة بن عبد الله الكناني الصحابي المعمر ، ولد عام أحد ورأى النبي ﷺ وعمر إلى أن مات سنة ١١٠هـ على الصحيح . / ع[٣] .

٧- حباب بن المنذر بن الجموح الأنصاري الخزرجي ، صحابي مات في خلافة عمر[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا .

قال الحافظ في الإصابة : روى ابن شاهين بإسناد ضعيف من طريق أبي الطفيل قال أخبرني الحباب بن المنذر فذكر نحو رواية الحاكم .

---

(١) التقريب (ص٤٢١) رقم (٥٠٢٣) ، الكامل لابن عدي (١٢٨/٥) .
(٢) التقريب (ص١٢١) رقم (٦٦٢) .
(٣) التقريب (ص٢٨٨) رقم (٣١١١) ، السير (٤٦٧/٣) .
(٤) الإصابة (٣٠٢/١) .
(٥) الإصابة (٣٠٢/١) في ترجمة الحباب بن المنذر .

(٧٩/١٣٢/ط) قوله تعالى : {ولأوضعوا خلالكم} .
قال الحسن: "ولأوضعوا خلالكم بالنميمة لإفساد ذات بينكم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] قال حدثنا الحسين[٤] قال حدثني أبو سفيان[٥] عن معمر[٦] عن قتادة[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه القاسم : لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٥/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٨٤/٦) رقم (١٦٧٩٠) .
(٣) القاسم : لم أقف عليه .
(٤) الحسين بن بشر الطرطوسي لا بأس به من الحادية عشرة . س . التقريب (٢١٣/١) (١٣١١).
(٥) محمد بن حميد اليشكري ، أبو سفيان المعمري ، نزيل بغداد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة . خت م س ق . التقريب (٥٨٥٣) .
(٦) معمر بن راشد ، الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة . التقريب (٦٨٣٣) .
(٧) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥)
(٨) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبقت ترجمته (١) .

(١٣٣/٨٠/ط) وقوله : {وفيكم سماعون لهم} ،
قال الحسن ومجاهد : "عيون منهم ينقلون إليهم ما يسمعون منكم"[١] .

تخريجه :

أخرج ابن إسحاق وابن المنذر[٢] عن الحسن البصري[٣] بمعناه .

وأخرجه ابن أبي حاتم[٤] حدثنا أبي ثنا ابن عمر[٥] ثنا سفيان[٦] ثنا ابن أبي نجيح[٧] عن مجاهد[٨] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف . عبد الله بن أبي نجيح : مدلس لم يصرح بالسماع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٥/٣) .
(٢) الدر المنثور (٢٤٧/٣) .
(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٠٩/٦) رقم (١٠٠٩٦) .
(٤) الحسن البصري ، فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق (١) .
(٥) أبوه محمد بن إدريس الحنظلي أحد الحفاظ . التقريب (٥٧١٨) .
(٦) حفص بن عمر بن عبد العزيز أبو عمر الدوري المقرئ الضرير صاحب الكسائي لا بأس به ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٦هـ أو ٢٤٨هـ .
التقريب (١٧٣) رقم (١٤١٦) .
(٧) سفيان بن عيينة ثقة حافظ سبق برقم (٨) .
(٨) عبد الله بن أبي نجيح المكي ثقة رمي بالقدر وربما دلس سبق (٩٧) .
(٨) مجاهد بن جبر المخزومي ثقة إمام في التفسير وفي العلم سبق برقم (٢) .
(٩) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٨١/١٣٤/ط) أثر مجاهد في نزول قوله تعالى : {وفيكم سماعون لهم} أي : عيون[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ، فيه عبد الله بن أبي نجيح من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٥/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٨٤/٦) رقم (١٦٧٩٢) .
(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي أبو جعفر صدوق . التقريب (١٢٠٦) .
(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم أبو عاصم ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨)
(٥) عيسى بن ميمون الجرشي أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .
(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، أبو يسار ، ثقة رمي بالقدر ، ربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .
(٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي ثقة إمام في التفسير والعلم . التقريب (٦٥٠١) .
(٨) تعريف أهل التقديس (٩٠) رقم (٧٧) .

(٨٢/١٣٥/ط) أثر قتادة في نزول قوله تعالى : {وفيكم سماعون لهم} : " قابلون منهم عند سماع قولهم "[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته فيه بشر العقدي صدوق ، وسعيد مدلس من الثانية[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٥/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٨٤/٦) رقم (١٦٧٩٥) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي أبو سهل البصري صدوق . التقريب (٧٠٤) .
(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم أبو النضر البصري ثقة حافظ لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت .سبق( )
(٧) طبقات المدلسين (ص٦٣) رقم (٥٠) .

(٨٣/١٣٦/ط) أثر ابن إسحاق في قوله : {وفيكم سماعون لهم} : "قابلون لهم عند سماع قولهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا سلمة[٤] عن ابن إسحاق بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه محمد بن حميد ضعيف ، وسلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٨٤/٦) (١٦٧٩٦) .

(٣) محمد بن حميد بن حبان الرازي ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . التقريب (٥٨٣٤) .

(٤) سلمة بن الفضل الأبرش بالمعجمة مولى الأنصار ، قاضي الري ، صدوق كثير الخطأ ، من التاسعة ، مات بعد التسعين وقد جاوز المائة . د ت فق . التقريب (٢٥١٢) .

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلي ، مولاهم ، المدني ، نزيل العراق إمام المغازي ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها . خت م ٤ . التقريب (٥٧٤٣) .

(٨٤/١٣٧/ق) قوله تعالى : {ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني} . قال ابن عباس ومجاهد : "نزلت في الجد بن قيس قال ائذن لي ولا تفتني ببنات بني الأصفر فإني مستهتر بالنساء ، وكان ذلك حين دعاهم النبي ﷺ إلى غزاة تبوك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] حدثني حجاج[٤] عن ابن جريج[٥] عن ابن عباس[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

فيه القاسم لم أقف عليه ، لذا أتوقف في الحكم على هذا السند .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٨٧/٦) رقم (١٦٨٠٢) .

(٣) القاسم : لم أقف عليه .

(٤) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصة ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . التقريب (١١٣٨) .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، وقد جاوز السبعين وقيل جاوز المائة ولم يثبت . ع . التقريب (٤٢٠٧) .

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبقت ترجمته (١٩) .

(٨٥/١٣٨/ط) أثر مجاهد في نزول قوله تعالى {ولا تفتني} في الجد بن قيس[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد ين عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن أبي نجيح من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٨٦/٦) رقم (١٦٨٠٠) .
(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي أبو جعفر البصري صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .
(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .
(٥) عيسى بن ميمون الجرشي أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .
(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، أبو يسار ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .
(٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم ثقة . سبقت ترجمته (٢) .
(٨) تعريف أهل التقديس (٩٠) رقم (٧٧) .

(٨٦/١٣٩/ط) وقال الحسن وقتادة وأبو عبيدة : "لا تؤثمني بالعصيان في المخالفة التي توجب الفرقة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

قوله تعالى : {قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا} روي عن الحسن : "كل ما يصيبنا من خير وشر فهو مما كتبه الله في اللوح المحفوظ فليس على ما يتوهمه الكفار من إهمالنا من غير أن يرجع أمرنا إلى تدبير ربنا" . وقيل : "لن يصيبنا في عاقبة أمرنا إلا ما كتب الله لنا من النصر الذي وعدنا"[٢] .

تخريجه :

ذكره ابن الجوزي في زاد المسير وقال ذكره الماوردي[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .
(٣) زاد المسير (٤٥٠/٣) .

(٨٧/١٤٠/ق) قوله تعالى : {فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا} .

قيل فيه ثلاثة أوجه : قال ابن عباس وقتادة : "فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا المثنى[٣] قال حدثنا أبو صالح[٤] قال حدثني معاوية[٥] عن علي[٦] عن ابن عباس[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩١/٦) رقم (١٦٨٢٠) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي وثقه ابن كثير .

(٤) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦) .

(٦) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(١٤١/٨٨/ط) أثر قتادة في قوله تعالى : {إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا} أي الآخرة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته ، فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩٠/٦) رقم (١٦٨١٩) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي صدوق . التقريب (٧٠٤) .
(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة أبو النضر البصري ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥) .

(٨٩/١٤٢/ط) وقال الحسن : "ليعذبهم في الزكاة بالإنفاق في سبيل الله"[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثت عن المسيب بن شريك[٣] عن سلمان الأبصري[٤] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جهالة من حدث الطبري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩١/٦) رقم (١٦٨٢١) .
(٣) لم أقف على ترجمته .
(٤) لم أقف على ترجمته .

(١٤٣/٩٠/ط) قال آخرون : "يعذبهم بها بالمصائب"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يونس[٣] قال أخبرنا ابن وهب[٤] قال : قال ابن زيد[٥] وذكره بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

(١٤٤/٩١) وقيل : "قد يكون صفة الكفار بالسبي وغنيمة الأموال"[٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩١/٦) رقم (١٦٨٢٢) .
(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، ثقة . التقريب (٧٩٣٦) .
(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثقة حافظ عابد . التقريب (٣٧٠٥) .
(٥) عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الحرمي ثقة فاضل كثير الإرسال ، قال العجلي : فيه نصب يسير . التقريب (٣٣٤٤) .
(٦) أحكام القرآن للجصاص (١٥٦/٣) .

(٩٢/١٤٥/ط) قوله تعالى : {ومنهم من يلمزك في الصدقات} . قال الحسن : "يعيبك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] وذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته ، فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩٣/٦) رقم (١٦٨٣٠) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي أبو سهل البصري صدوق . التقريب (٧٠٤) .
(٤) يزيد بن زريع - مصغرا - البصري ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران ثقة حافظ . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥) .

(٩٣/١٤٦/ط) قال قتادة : "يطعن عليك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩٣/٦) رقم (١٦٨٣٠) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي أبو سهل البصري ، صدوق . التقريب (٧٠٤) . سبق (١١٨) .
(٤) يزيد بن زريع ـ مصغرا ـ البصري ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) . سبق (١١٨)
(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران ثقة حافظ . التقريب (٢٣٧٢) . سبق (١١٨)
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥) . سبق (١٠) .

(٩٤/١٤٧/ط) ويقال : "إن هؤلاء كانوا قوما منافقين أرادوا أن يعطيهم رسول الله من الصدقات ولم يكن جائزا أن يعطيهم منها لأنهم ليسوا من أهلها ، فطعنوا على رسول الله ﷺ في قسمة الصدقات وقالوا يؤثر بها أقرباءه وأهل مودته ، ويدل عليه قوله تعالى : {فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون} ، وأخبر أنه لاحظ لهؤلاء في الصدقات وإنما هي للفقراء والمساكين ومن ذكر[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يونس[٣] قال أخبرنا ابن وهب[٤] قال ابن زيد[٥] وذكر نحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩٤/٦) رقم (١٦٨٣٣) .
(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ثقة . التقريب (٧٩٣٦) .
(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثقة حافظ عابد . التقريب (٣٧٠٥) .
(٥) عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الخرمي ثقة فاضل كثير الإرسال ، قال العجلي فيه نصب يسير . التقريب (٣٣٤٤) .

مطلب في بيان معنى الفقير والمسكين

(٩٥/١٤٨/ط) قوله تعالى : {إنما الصدقات للفقراء والمساكين} الآية . قال الزهري : "الفقير الذي لا يسأل والمسكين الذي يسأل"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أحمد بن إسحق[٣] قال حدثنا أبو أحمد[٤] قال حدثنا معقل بن عبيد الله الجزري[٥] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبو بكر ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه معقل الجزري صدوق يخطئ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٣٧) .

(٣) أحمد بن إسحاق بن عيسى الأهوازي البزاز ، صاحب السلعة ، أبو إسحاق ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمسين . د . التقريب (٨) .

(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي ، أبو أحمد ، الزبيري الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . التقريب (٦٠٣٦) .

(٥) معقل بن عبيد الله الجزري ، أبو عبد الله العبسي ، بالموحدة ، مولاهم ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة ست وستين . م د س . التقريب (٦٨٢١) .

(٦) التقريب (٦٣١٥) .

(٩٦/١٤٩/ق) وروي عن ابن عباس والحسن وجابر بن زيد والزهري ومجاهد قالوا "الفقير المتعفف الذي لا يسأل والمسكين الذي يسأل" .

أثر ابن عباس[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا المثنى[٣] قال حدثنا عبد الله[٤] قال حدثنا معاوية[٥] عن علي[٦] عن ابن عباس[٧] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٣٥) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي وثقه ابن كثير . سبق

(٤) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط أثبت في كتابه وكان فيه غفلة . سبق (١٠٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أبو عبد الرحمن صدوق له أوهام . سبق (١٠٩) .

(٦) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . سبق (١١٧) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٩٧/١٥٠/ط) أثر الحسن في الفرق بين الفقير والمسكين[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا جرير[٤] عن أشعث[٥] به[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع : سقط حديثه ، والأشعث بن سوار : ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٣٤) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ثقة صحيح الكتاب قيل كان آخر عمره يهم من حفظه . التقريب (٩١٨) .

(٥) أشعث بن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم ، صاحب التوابيت قاضي الأهواز ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين . بخ م ت س ق . التقريب (١٠٥/١) (٥٢٥) ، الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص (١٥٥) (١١٥) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ، سبق (١) .

(١٥١/٩٨/ط) أثر جابر بن زيد في الفرق بين الفقير والمسكين[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو أسامة[٤] عن جرير بن حازم[٥] قال حدثني رجل[٦] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

أثر الزهري في الفرق بين الفقير والمسكين[٨] :

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٣٦) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) حماد بن أسامة القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين . ع . التقريب (٤٩٢) .

(٥) جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، مات سنة سبعين بعدما اختلط . التقريب (٩١٣) .

(٦) لم أقف على اسمه .

(٧) جابر بن زيد ، أبو الشعثاء الأزدي ثم الجوفي - بفتح الجيم وسكون الواو بعده فاء - البصري مشهور بكنيته ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين ويقال ثلاث ومائة . ع . التقريب (٨٦٧) .

(٨) سبق رقم (١٤٢) .

(٩٩/١٥٢/ط) أثر مجاهد في الفرق بين الفقير والمسكين[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا الحارث[٣] قال حدثنا القاسم[٤] قال حدثنا يحيى بن سعيد[٥] عن عبد الوارث بن سعيد[٦] عن ابن أبي نجيح[٧] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم : لم أقف عليه لذا أتوقف في الحكم على إسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٣٨) .

(٣) الحارث بن حميد بن أبي أسامة التيمي ، وينسب إلى جده ، ثقة . سبق

(٤) القاسم : لم أقف عليه .

(٥) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان ـ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ـ التيمي أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وستين وله ثمان وسبعون . ع
التقريب (٧٥٨٤) .

(٦) عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان ، العنبري ، مولاهم أبو عبيدة التتوري ـ بفتح المثناه وتشديد النون ـ البصري ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر ولم يثبت عنه ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين ومائة . ع . التقريب (٦٢٥/١) (٤٢٦٥) .

(٧) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها . ع .
التقريب (٥٤١/١) (٣٦٧٣) .

(٨) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ، ثقة . سبق (٢) .

(١٥٣/١٠٠/ط) وروي عن قتادة قال : "الفقير: ذو الزمانة من أهل الحاجة ، والمسكين الصحيح منهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

(١٥٤/٥٣/ر) بحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " إن المسكين ليس بالطواف الذي ترده التمرة والتمرتان ، والأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذي لا يجد ما يغنيه " .

تخريجه :

أخرجه البخاري بنحوه [٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٤٠) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) صحيح البخاري (٥٣٧/٢) (١٤٠٦) الزكاة ، باب قول النبي ﷺ "لا يسألون الناس إلحافا" . تحقيق : مصطفى البغا ، دار ابن كثير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه البخاري .

(١٠١/١٥٥/ط) وروي عن إبراهيم النخعي والضحاك في الفرق بين الفقير والمسكين "أن الفقراء المهاجرون والمساكين من غير المهاجرين"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثني أبي[٤] عن سفيان[٥] عن منصور[٦] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع : سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٦/٦) رقم (١٦٨٤٥) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ـ بضم الراء وهمزة ثم مهملة ـ أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٧٤٤١) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . التقريب (٢٤٥٢) .

(٦) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب ـ بمثلثة ثقيلة ثم موحدة ـ ثقة ثبت ، وكان لا يدلس . التقريب (٦٩٣٣) .

(٧) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين . التقريب (٢٧٠) .

(١٠٢/١٥٦/ط) أثر الضحاك في الفرق بين الفقير والمسكين[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا الحارث[٣] قال حدثنا عبد العزيز[٤] قال حدثنا جرير بن حازم[٥] عن علي بن الحكم[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا ، فيه عبد العزيز بن أبان وهو متروك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٦/٦) رقم (١٦٨٤٣) .

(٣) الحارث بن حميد بن أبي أسامة التيمي ، وينسب إلى جده ، ثقة . سبق

(٤) عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص ، متروك . سبق

(٥) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر البصري ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه . ع .

(٦) علي بن الحكم العناني - بضم الموحدة وبنونين - الأولى خفيفة أبو الحكم البصري ، ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة . خ ٤ . التقريب (٦٩٣/١) (٤٧٣٨) .

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي صدوق كثير الإرسال . سبق(٦٤) .

(١٠٣/١٥٧/ط) وروى سعيد عن قتادة قال : "الفقير : الذي به زمانة وهو فقير إلى بعض جسده وبه حاجة ، والمسكين : المحتاج الذي لا زمانة به"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته ، فيه بشر بن معاذ وهو صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥/٦) رقم (١٦٨٤٢) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل البصري الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤)

(٤) يزيد بن زريع - بتقديم الزاي ، مصغرا - البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري ، أبو النضر ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥) .

(١٠٤/١٥٨/ق) وروى معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن عمر بن الخطاب قال : "ليس المسكين بالذي لا مال له ولكن المسكين الذي لا يصيب المكسب"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، فيما حدث به بالبصرة[٥] .

٢ ـ أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ـ بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ـ أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٩/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩٦/٦) رقم (١٦٨٥٠) .
(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٥٠٨٠) .
(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .
(٥) التقريب (٦٨٣٣) .
(٦) التقريب (٦٠٦) .

مطلب في المؤلفة قلوبهم

(١٥٩/٥٤/ر) وقد روى الثوري عن أبيه عن أبي نعيم عن أبي سعيد الخدري قال : بعث علي بن أبي طالب بذهبة في أديم مقروظ ، فقسمها رسول الله ﷺ بين زيد الخير والأقرع بن حابس وعيينة بن حصن وعلقمة بن علاثة ، فغضبت قريش والأنصار وقالوا : يعطي صناديد أهل نجد . قال : "إنما أتألفهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بنحوه . وأخرجه أيضا أبو داود[٣] والنسائي[٤]

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان الثوري ثقة حافظ[٥] .

٢- سعيد بن مسروق الثوري والد سفيان ثقة من السادسة ، مات سنة ست وعشرين وقيل بعدها . ع[٦] .

٣- محمود بن لبيد بن عتبة بن رافع الأوسي الأشهلي أبو نعيم المدني ، صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة ، مات سنة ست وستين وقيل سنة سبع وله تسع وتسعون سنة . / بخ م ٤[٧] .

٤- أبو سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري. [٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٥٩/٣) .
(٢) صحيح مسلم (٧٤١/٢) ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤)
(٣) سنن أبي داود (٣/ ٢٤٦) ، السنة ، في قتال الخوارج ، (٤٧٦٤)
(٤) سنن النسائي (٥/ ٦٣) ، الزكاة ، المؤلفة قلوبهم ، (٢٥٧٨)
(٥) سبق (٢) .
(٦) التقريب (٢٤١/١) (٢٣٩٣) .
(٧) التقريب (١٦٤/٢) (٦٥٣٩) .
(٨) التقريب (٢٢٥٣) .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه مسلم .

(٥٥/١٦٠/ر) روى ابن أبي ذئب عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : "إني لأعطي الرجل العطاء وغيره أحب إلي منه وما أفعل ذلك إلا مخافة أن يكبه الله في نار جهنم على وجهه"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ، ومسلم[٣] عن الزهري به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع . ع[٤] .

٢ ـ محمد بن مسلم الزهري متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

٣ ـ عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة . ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٨/١) ، كتاب الإيمان ، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل (٢٧) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٢/١) ، كتاب الإيمان ، باب تألف من يخاف على إيمانه لضعفه والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل واضح (١٥٠) .

(٤) التقريب (١٠٥/٢) (٦١٠٢) .

(٥) سبق (١٣) .

(٦) التقريب (٤٦٠/١) (٣١٠٠) .

٤ ـ سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري أحد العشرة وأول من رمى بسهم في سبيل الله مات بالعقيق سنة خمس وخمسين على المشهور وهو آخر العشرة وفاة/ع[١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) التقريب (٣٤٦/١) (٢٢٦٦) .

(٥٦/١٦١/ر) وروى عبد الرزاق : أخبرنا معمر عن الزهري قال : أخبرني أنس بن مالك أن ناسا من الأنصار قالوا يوم حنين حين أفاء الله على رسوله أموال هوازن وطفق رسول الله ﷺ يعطي رجالا من قريش المائة من الإبل كل رجل منهم فذكر حديثا فيه فقال رسول الله ﷺ : "إني لأعطي رجالا حديثي عهد بكفر أتألفهم أصانعهم أفلا ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون برسول الله إلى رحالكم؟" [١]

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ، ومسلم[٣] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ثقة حافظ مصنف شهير عمي آخر عمره فتغير وكان يتشيع[٤] .

٢ ـ معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت سبق[٥] .

٣ ـ محمد بن مسلم الزهري متفق على جلالته وإتقانه[٦] .

٤ ـ أنس بن مالك الأنصاري صحابي مشهور[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٣) .
(٢) صحيح البخاري (١٥٧٥/٤) ، كتاب المغازي ، غزوة الطائف (٤٠٧٩) .
(٣) صحيح مسلم (٧٣٣/٢) ، كتاب الزكاة ، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبير من قوي إيمانه (١٠٥٩) .
(٤) سبقت ترجمته (٩٧) .
(٥) سبق ترجمته (١٣) .
(٦) سبقت ترجمته (١٣) .
(٧) التقريب (٥٦٥) .

(١٦٢/٥٧/ر) روى الزهري عن سعيد بن المسيب عن صفوان بن أمية قال : "أعطاني رسول الله ﷺ وإنه لأبغض الناس إلي ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الخلق إلي"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] قال حدثنا محمد بن ثور[٦] عن معمر[٧] به . إلا أنه قال الزهري : قال صفوان بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبد الله بن شهاب الزهري ، أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه[٨] .

٢ ـ سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين.ع[٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٣٩٩/٦) رقم (١٦٨٦٣) .
(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي أبو جعفر البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .
(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .
(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .
(٦) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .
(٧) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ثقة ثبت فاضل ، إلا أ، في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة التقريب (٦٨٣٣) .
(٨) التقريب (٦٣١٥) .
(٩) التقريب (٢٤٠٣) .

٣ ـ صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن قدامة بن جمح القرشي الجمحي المكي ، صحابي من المؤلفة ، مات أيام قتل عثمان وقيل سنة إحدى أو اثنين وأربعين في أوائل خلافة معاوية . خت م ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته . فيه محمد بن عمرو صدوق .

---

(١) التقريب (٢٩٤٣) .

(٥٨/١٦٣/ر) وروى محمود بن لبيد عن أبي سعيد الخدري قال : لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنائم بحنين وقسم للمتألفين من قريش وفي سائر العرب ما قسم ، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم ، وذكر الحديث ، وقال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم : "أوجدتم في أنفسكم يا معشر الأنصار في لعاعة من الدنيا تألفت بها أقواما ليسلموا ووكلتكم إلى ما قسم الله لكم من الإسلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- محمود بن لبيد صحابي صغير [٤] .

٢- سعد بن مالك الأنصاري أبو سعيد الخدري [٥].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . رواه البخاري ومسلم .

بيان الغريب :

لعَاعة : واحدة اللعاع ، أي البقية اليسيرة من كل شيء[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٥٧٥/٤) المغازي ، غزوة الطائف (٤٠٧٩) .

(٣) صحيح مسلم (٧٣٣/٢) الزكاة ، إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصير من قوي إيمانه (١٠٥٩) .

(٤) التقريب (٦٥١٧) .

(٥) التقريب(٢٢٥٣) .

(٦) انظر : المعجم الوسيط(٨٢٨/٢) مادة (لعع) .

(١٦٤/١٠٥/ق) روى عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن حجاج بن دينار عن ابن سيرين عن عبيدة قال : "جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حابس إلى أبي بكر فقالا : يا خليفة رسول الله إن عندنا أرضا سبخة ليس فيها كلأ ولا منفعة فإن رأيت أن تعطيناها فأقطعها إياهما وكتب لهما عليها كتابا وأشهد ، وليس في القوم عمر ، فانطلقا إلى عمر ليشهد لهما ، فلما سمع عمر ما في الكتاب تناوله من أيديهما ثم تفل فيه فمحاه ، فتذمرا وقالا مقالة سيئة ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفكما والإسلام يومئذ قليل ، وإن الله قد أغنى الإسلام ، اذهبا فاجهدا جهدكما لا يرعى الله عليكما إن رعيتما[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي [٢] قال : أخبرنا أبو الحسين بن الفضل[٣] أنبأنا عبد الله بن جعفر بن درستويه[٤] حدثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان[٥] حدثنا هارون بن إسحاق[٦] حدثنا المحاربي به بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٣) .

(٢) السنن الكبرى(٢٠/٧) قسم الفيء .. ، باب سقوط سهم المؤلفة .. ، (١٢٩٦٨) .

(٣) محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل أبو الحسين القطان ، ثقة ، مات سنة(٤١٥) . انظر : تاريخ بغداد(٣٤٩/٢) .

(٤) عبد الله بن جعفر بن درستويه أبو محمد النحوي تلميذ المبرد ، ثقة ، مات سنة(٣٤٧) .انظر : سير أعلام النبلاء (٥٣٣/١٥) .

(٥) يعقوب بن سفيان الفارسي أبو يوسف الفسوي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة / مات سنة(٢٧٧) /ت س .التقريب(٧٨١٧) .

(٦) هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك الهمداني - بالسكون - أبو القاسم الكوفي صدوق من صغار العاشرة مات سنة ثمان وخمسين. التقريب(٧٢٢١)

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي لا بأس به وكان يدلس[١] .

٢- حجاج بن دينار[٢] الواسطي ، لا بأس به وله ذكر في مقدمة مسلم من السابعة . / ت سي ق .

٣- محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر ثقة ثبت عابد[٣] .

٤- عبيدة بن عمرو السلماني تابعي مخضرم فقيه ثبت[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، المحاربي مدلس لم يصرح بالسماع ..

---

(١) التقريب (٣٩٩٩) .
(٢) التقريب (١١٢٨) .
(٣) سبق رقم (٢٠) .
(٤) التقريب (٤٤١٢) .

(١٦٥/١٠٦/ط) وروى إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال : "ليس اليوم مؤلفة قلوبهم"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه بهذا اللفظ عن أبي جعفر وإنما الوارد عنه ـ وبالسند المذكور ـ عكس معناه وهو : " في الناس اليوم المؤلفة قلوبهم " .

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثني أبي[٤] به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ إسرائيل بن يونس بن إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها . ع[٥] .

٢ ـ جابر بن يزيد بن رفاعة الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف رافضي من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين . د ت ق[٦]

٣ ـ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف. فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه وجابر الجعفي ضعيف.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦١/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٠/٦) رقم (١٦٨٧٥) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٧٤٤١) .

(٥) التقريب (٤٠٢) .

(٦) التقريب (٨٨٠) .

(٧) التقريب (٦١٧١) .

(١٠٧/١٦٦/ط) روى إسرائيل عن جابر عن عامر في المؤلفة قلوبهم قال : "كانوا على عهد رسول الله ﷺ فلما استخلف أبو بكر انقطع الرشا[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبي[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- إسرائيل بن يونس بن إسحاق السبيعي ، الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها . / ع[٥] .

٢- جابر بن يزيد بن رفاعة الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف رافضي من الخامسة مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين . / د ت ق[٦].

٣- عامر بن شراحيل الشعبي ثقة [٧].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه وجابر الجعفي ضعيف رافضي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦١/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٠٠/٦) (١٦٨٧٣) .
(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .
(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٧٤٤١) .
(٥) التقريب (٤٠٢) .
(٦) التقريب (٨٨٠) .
(٧) سبق (٧٦) .

(١٠٨/١٦٧/ط) وروى ابن أبي زائدة عن مبارك عن الحسن قال : "ليس مؤلفة قلوبهم ، كانوا على عهد رسول الله ﷺ "[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا جرير[٤] عن أشعث[٥] عن الحسن[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه ، والأشعث بن سوار ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦١/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٠/٦) (١٦٨٦) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ثقة صحيح الكتاب قيل كان آخر عمره يهم من حفظه . التقريب (٩١٨) .

(٥) أشعث بن سوار الكندي ضعيف .التقريب (٥٢٤) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا . سبق (١) .

(١٦٨/١٠٩/ط) روى معقل بن عبيد الله قال : "سألت الزهري عن المؤلفة قلوبهم ، قال : من أسلم من يهودي أو نصراني ، قلت : وإن كان غنيا؟ قال : وإن كان غنيا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أحمد بن إسحق[٣] قال حدثنا أبو أحمد[٤] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ معقل بن عبيد الله الجزري ، أبو عبد الله ، صدوق يخطئ[٥]

٢ ـ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري ، أبو بكر الفقيه ، متفق على جلالته[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، فيه معقل بن عبيد الله : صدوق يخطئ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦١/٣) .

(٢) الطبري (٤٠١/٦) رقم (١٦٨٧٧) .

(٣) أحمد بن إسحاق بن عيسى الأهوازي ، أبو إسحاق ، صدوق . التقريب (٨) .

(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي ، أبو أحمد ، ثقة ثبت إلا أنه يخطئ كثيرا في حديث الثوري . التقريب (٦٠٣٦) .

(٥) التقريب (٦٨٢١) .

(٦) التقريب (٦٣١٥) .

(١٦٩/٥٩/ر) روى عبد الرحمن بن سهل بن حنيف عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : "من أعان مكاتبا في رقبته أو غازيا في عسرته أو مجاهدا في سبيل الله أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] بنحوه وقال حدثنا زكريا بن عدي[٣] قال أخبرنا عبيد الله بن عمرو[٤] عن عبد الله بن محمد بن عقيل[٥] به .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الرحمن بن عمرو بن سهل الأنصاري المدني ، وقد ينسب لجده ، ثقة من الثالثة . ح ت كن[٦] .

٢ ـ سهل بن حنيف بن راهب الأنصاري ، صحابي ، من أهل بدر ، واستخلفه علي على البصرة ومات في خلافته . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . عبد الله بن محمد : صدوق في حديثه لين .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٢/٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٥٣٩/٤) ، حديث سهل بن حنيف (١٥٥٥٦) .

(٣) زكريا بن عدي بن الصلت ، التيمي مولاهم ، أبو يحيى ، نزيل بغداد ، ثقة جليل يحفظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة أو ثنتي عشرة ومائتين . بخ م مد ت س ق . التقريب (٢٠٢٩) .

(٤) عبيد الله بن عمر بن أبي الوليد الرقي ، أبو وهب الأسدي ، ثقة فقيه ربما وهم ، من الثالثة ، مات سنة ثمانين بن ثمانين إلا سنة . ع . التقريب (٤٣٤٣) .

(٥) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، أمه زينب بنت علي ، صدوق ، في حديثه لين ، ويقال تغير بآخره ، من الرابعة ، مات بعد الأربعين . بخ د ت ق . التقريب (٣٦٠٣) .

(٦) التقريب (٣٩٧٧) .

(٧) التقريب (٢٦٦٤)

(١٧٠/٦٠/ر) وروى طلحة اليماني عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال : قال أعرابي للنبيﷺ علمني عملا يدخلني الجنة، قال : "لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة أعتق النسمة وفك الرقبة ، فقال : أوليسا سواء ؟ قال : "لا ، عتق النسمة : أن تفوز بعتقها ، وفك الرقبة : أن تعين في ثمنها ، والمنحة الركوب والفيء على ذي الرحم الظالم ، فان لم تطق ذلك فأطعم الجائع واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من الخير"[١]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] عن يحيى بن آدم[٣] وأبو أحمد[٤] قالا ثنا عيسى ابن عبد الرحمن[٥] البجلي عن طلحة به

وابن حبان[٦] والدارقطني[٧] .

بيان أحوال رجاله :

١ـ طلحة بن مصرف بن عمرو اليامي الكوفي، ثقة فاضل من الخامسة ، التقريب(٣٠٤٥).

٢ـ عبد الرحمن بن عوسجة الهمداني الكوفي ثقة من الثالثة التقريب(٣٩٨٦).

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٢/٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٢٩٩/٤) .

(٣) يحيى بن آدم ، ثقة حافظ فاضل / ع . سبق(١٠) .

(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو أبو أحمد الزبيري الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري من التاسعة ، مات سنة(٢٣٠)ع التقريب(٦٠٣٦)

(٥) عيسى بن عبد الرحمن السلمي ، ثم البجلي ـ بفتح الموحدة وإسكان الجيم ـ ثقة من السادسة ، مات بعد الخمسين . بخ قد عس . التقريب (٥٣٢٤) .

(٦) صحيح ابن حبان(٩٨/٢) (٣٧٤)

(٧) سنن الدارقطني(١٣٥/٢) (١) .

٣ ـ البراء بن عازب بن الحارث بن عازب الأنصاري ، الأوسي صحابي ابن صحابي نزل الكوفة مات سنة(٧٢) ع التقريب(٦٤٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

بيان غريب الحديث :

النسمة : النفس والروح ، أي من أعتق ذا روح [١] .

المنيحة : منحتَه اللبن أي أعطيته ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ويعيدها، وكذلك إذا أعطيته لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها ، ومنه الحديث: " المنحة مردودة"[٢] .

(٦١/١٧١/ر) النبي ﷺ قال : "أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها في فقرائكم"[٣] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٩/٥) .
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٦٤/٤) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٦٢/٣) .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] وقال حدثنا محمد بن جعفر[٣] حدثنا شعبة[٤]عن منصور[٥] عن ربعي بن حراش[٦] عن رجل من بني عامر[٧] ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ، فيه رجل من بني عامر : لم أقف عليه .

---

(٢) مسند الإمام أحمد (٥٠٨/٦) (٢٢٦١٧) .

(٣) محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر ، ثقة صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع وستين . ع .
التقريب (٥٨٠٥) .

(٤) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ثقة حافظ متقن . سبق (٢١) .

(٥) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب ، بمثلثة ثقيلة ، ثم موحدة ، الكوفي ، ثقة ثبت ، وكان لا يدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنين وثلاثين ومائة . ع . التقريب (٦٩٣٣) .

(٦) ربعي بن حراش ـ بكسر المهملة وآخره معجمة ـ أبو مريم الكوفي ، ثقة عابد مخضرم ، من الثانية ، مات سنة مائة . ع . التقريب (١٨٨٤) .

(٧) لم أقف على اسمه .

(٦٢/١٧٢/ر) حديث قبيصة بن المخارق أنه تحمل حمالة ، فسأل النبي ﷺ فيها فقال : "إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة : رجل تحمل حمالة فيسأل فيها حتى يؤديها ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فيسأل حتى يصيب قواما من عيش ، ورجل أصابته فاقة وحاجة حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحجى من قومه أن فلانا أصابته فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب سدادا من عيش ثم يمسك ، وما سوى ذلك فهو سحت"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بنحوه . وأخرجه أيضا النسائي[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٣/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٧٢٢/٢) ، كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة (١٠٤٤) .

(٣) سنن النسائي (٥/ ٧٠) ، الزكاة ، فضل من لا يسأل الناس شيئا ، (٢٥٩٠)

(١١٠/١٧٣/ط) وروى إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر في قوله تعالى : {والغارمين} قال : "المستدين في غير سرف حق على الإمام أن يقضي عنه"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أحمد[٣] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ - إسرائيل بن يونس بن أبي إسحق السبيعي ثقة تكلم فيه بلا حجة[٤] .

٢ - جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ضعيف رافضي[٥] .

٣ - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر الجعفي ضعيف رافضي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٣/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٠١/٦) رقم (١٦٨٨٢) .
(٣) أحمد بن خالد بن موسى الوهبي ، الكندي ، أبو سعيد ، صدوق من التاسعة ، مات سنة أربع عشرة . ذ ع . التقريب (٣٣/١) (٣٠) .
(٤) سبق (٧٦) .
(٥) سبق (٧٦) .
(٦) التقريب (٦١٥١) .

(١١١/١٧٤/ط) وقال سعيد في قوله : {والغارمين} قال : "ناس عليهم دين من غير فساد ولا إتلاف ولا تبذير فجعل الله لهم فيها سهما"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] عن قتادة[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٣/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٠٢/٦) رقم (١٦٨٨٦) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي أبو سهل ، البصري الضرير ، صدوق . التقريب (٣٠٤)
(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٥٥٣٥)

(١١٢/١٧٥/ط) وروى عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد في قوله {والغارمين} قال : "الغارم من ذهب السيل بماله" ، أو أصابه حريق فأذهب ماله ، أو رجل له عيال لا يجد ما ينفق عليهم فيستدين"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا يحيى بن يمان[٤] عن عثمان بن الأسود[٥] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي الكوفي أبو محمد ثقة كان يتشيع ، من التاسعة ، قال أبو حاتم كان أثبت في إسرائيل من ابن نعيم واستصغر في سفيان الثوري ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح . ع[٦] .

٢ ـ مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع : سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٢/٦) رقم (١٦٨٨٨) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، صدوق عابد يخطئ كثيرا ، وقد تغير من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين . بخ م ٤ . التقريب (٧٧٠٧) .

(٥) عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، مولى بني جمح ، ثقة ثبت من كبار السابعة مات سنة خمسين أو قبلها . ع . التقريب (٤٤٦٧) .

(٦) التقريب (٤٣٦١) .

(٧) التقريب (٦٥٠١) .

(٦٣/١٧٦/ر) روي أن النبي ﷺ كان يستعيذ بالله من المأثم والمغرم ، فقيل له في ذلك ، فقال : "إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢٨٦/١) ، كتاب صفة الصلاة ، باب الدعاء قبل السلام (٧٩٧) .

(٣) صحيح مسلم (٤١٢/٢) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة (٥٨٩) .

(٦٤/١٧٧/ر) وروى أبو يوسف عن عبد الله بن شميط عن أبي بكر الحنفي عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال : "إن المسألة لا تحل ولا تصلح إلا لأحد ثلاثة لذي فقر مدقع ، أو لذي غرم مفظع ، أو لذي دم موجع"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] بنحوه ، وقال أبو داود حدثنا عبد الله بن مسلمة[٣] أخبرنا عيسى بن يونس[٤] عن الأخضر بن عجلان[٥] عن أبي بكر الحنفي عن أنس بن مالك وذكر حديثا طويلا هذا آخره .
وأخرجه أيضا الترمذي[٦] وابن ماجه[٧] وأحمد[٨] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ أبو يوسف : لم أقف عليه .

٢ ـ عبد الله بن شميط بن عجلان الشيباني أو عبيد الله البصري ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .
وذكره أيضا ابن حبان في الثقات[٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٨٢/١) ، كتاب الزكاة ، باب ما تجوز فيه المسألة (١٦٤١) .
(٣) عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، القعنبي الحارثي ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة عابد من صغار التاسعة مات في أول سنة(٢٢١). التقريب (٣٦٣١) .
(٤) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ أخو إسرائيل ثقة مأمون من الثامنة ، مات سنة (١٨٧) ع التقريب(٥٣٥٨) .
(٥) الأخضر بن عجلان الشيباني البصري صدوق من الرابعة /٤ .التقريب(٢٩١)
(٦) سنن الترمذي (٣/ ٤٢) ، الزكاة ، ما جاء من لا تحل له الصدقة ، (٦٥٢)
(٧) سنن ابن ماجة(٧٤٠/٢) ، كتاب التجارات ، باب بيع المزايدة (٢١٩٨)
(٨) مسند أحمد (٣/ ٥٧٩)، (١١٨٦٩)
(٩) التاريخ الكبير(١١٨/٥)(٣٥١) ، الثقات(٨٩٠٩) .

٣ ـ عبد الله الحنفي ، أبو بكر البصري لا يعرف حاله ، من الرابعة . ع[١]

٤ ـ أنس بن مالك خادم النبي ﷺ [٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه عبد الله الحنفي لا يعرف حاله .

(٦٥/١٧٨/ر) قوله تعالى : {وفي سبيل الله} . روى ابن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : "لا تحل الصدقة لغني ، إلا في سبيل الله ، أو ابن السبيل ، أو رجل له جار مسكين تصدق عليه فأهدى له"[٣] .

---

(١) التقريب (٥٤٩/١) (٣٧٣٥) .

(٢) التقريب (٥٦٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] عن محمد بن عوف[٣] حدثنا الفريابي[٤]حدثنا سفيان[٥] عن عمران البارقي[٦] عن عطية العوفي به بنحوه .
وأخرجه أيضا من حديث عطاء بن يسار[٧] مرسلا وموصولا.
وأخرجه ابن ماجه[٨] ومالك[٩] وأحمد[١٠] .

---

(٢) سنن أبي داود (٤٨١/١) ، كتاب الزكاة ، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني (١٦٣٧).

(٣) محمد بن عوف بن سفيان الطائي أبو جعفر الحمصي ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين دعس التقريب(٦٢٠٢) .

(٤) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي - بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة - نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة ع التقريب(٦٤١٥)

(٥) سفيان بن سعيد الثوري سبق(٢) .

(٦) عمران البارقي ، مقبول ، من السابعة/ د . التقريب(٥٠٧٧) .

(٧) عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، ثقة فاضل ، من صغار الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك . ع .
التقريب (٤٦٢١) . المعجم في مشتبه أسامي المحدثين ص٢٠٨(٣٦٠) .

(٨) سنن ابن ماجة (١ /٥٩٠) ، الزكاة ، فضل الصدقة ، (١٨٤١)

(٩) موطأ مالك (١٦٤) ، الزكاة ، أخذ الصدقة ومن يجوز له أخذها ، (٦٠٤)

(١٠) مسند أحمد (٣/ ٤١٧)، (١٠٨٧٥)

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، الكوفي ، القاص ، أبو عبد الرحمن ، صدوق سئ الحفظ جدا ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين[١] .

٢ ـ عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفي ، الجدلي بفتح الجيم والمهملة ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيرا ، كان شيعيا مدلسا من الثالثة ، مات سنة إحدى عشر . بخ د ت ق[٢] .

٣ ـ سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة ، مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين ، وقيل سنة أربع وسبعين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن بمجموع طرقه .

---

(١) التقريب (٦١٠١) .
(٢) التقريب (٤٦٣١) .
(٣) التقريب (٢٢٦٠) .

(٦٦/١٧٩/ر) وقد روي أن عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك ، فأراد أن يشتريه ، فقال له رسول الله ﷺ : "لا تعد في صدقتك"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بمثله ، ومسلم[٣] بنحوه ، كلاهما عن ابن عمر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥٤٢/٢) ، كتاب الزكاة ، باب هل يشتري صدقته (١٤١٨) .

(٣) صحيح مسلم (١٢٤٠/٣) ، كتاب الهبات ، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه (١٦٢١) .

(١١٣/١٨٠/ق) وقد روي عن ابن عمر أن رجلا أوصى بماله في سبيل الله ، فقال ابن عمر : "إن الحج في سبيل الله فاجعله فيه"[١]

.

تخريجه :

أخرجه الدارمي[٢] قال حدثنا الحكم بن المبارك[٣]، أنا عبد العزيز [٤]- هو ابن محمد - عن موسى [٥]- هو ابن عقبة - عن نافع[٦] عن ابن عمر [٧] بمثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف، فيه الحكم بن المبارك : صدوق ربما وهم ، وعبد العزيز بن محمد يحدث من كتب غيره فيخطئ.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .

(٢) سنن الدارمي (٣١٩/٢)، الوصايا ، إذا أوصى بشئ في سبيل الله ،(٣٣٠٥)

(٣) الحكم بن المبارك الباهلي ، مولاهم ، أبو صالح الخاشتي - بمعجمة ثم مثناة ، صدوق ربما وهم ، مات سنة ثلاثة عشر أو نحوها ، من العاشرة .ع/بخ ت التقريب (٢٣٣/١) (١٤٦٣)

(٤) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، أبو محمد الجهني، مولاهم ، المدني ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، من الثامنة ، مات سنة ستة أو سبعة وثمانين /ع.التقريب (٦٠٧/١) (٤١٣٣)

(٥) موسى بن عقبة بن أبي عياش ، بتحتانية ومعجمة، الأسدي ، مولى آل الزبير ،ثقة فقيه ،من الخامسة ، لم يصح أن ابن معين لينه ، مات سنة إحدى وأربعين ، وقيل بعد ذلك / ع التقريب (٢٢٦/٢) (٧٠١٨)

(٦) نافع مولى ابن عمر ثقة سبق (٢٩) .

(٧) عبد الله بن عمر أحد المكثرين من الصحابة سبق (٧٥)

(٦٧/١٨١/ر) وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال "الحج والعمرة من سبيل الله"[١].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بمعناه ، وأحمد[٣] بمثله ، والدارمي[٤] موقوفا على ابن عمر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

(٦٨/١٨٢/ر) في إجازة النبي ﷺ لأغنياء الغزاة أخذ الصدقة قوله : "لا تحل لغني إلا في سبيل الله"[٥] .

تخريجه :

سيأتي تخريجه (٢٠٧) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .
(٢) صحيح البخاري (١٠٥٤/٣) ، كتاب الجهاد ، باب جهاد النساء (٢٧٢١) .
(٣) مسند أحمد (٢٦٧٤٢) .
(٤) سنن الدارمي (٥١٩/٢) ، الوصايا ، إذا أوصى بشئ في سبيل الله ، (٣٣٠٤)
(٥) أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٣) .

(١١٤/١٨٣/ط) قوله تعالى : {وابن السبيل} ، هو المسافر المنقطع به ، يأخذ من الصدقة وإن كان له مال في بلده ، روي عن مجاهد وقتادة وأبي جعفر[١].

أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أحمد بن إسحق[٣] قال حدثنا أبو أحمد[٤] قال حدثنا مندل[٥] عن ليث[٦] عن مجاهد[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف : فيه مندل ضعيف ، وليث بن أبي سليم لم يتميز حديثه فترك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٣/٦) (١٦٨٩٦) .

(٣) أحمد بن إسحاق بن عيسى البزاز أبو إسحاق ، صدوق . التقريب (٨) .

(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي أبو أحمد الزبيري ، ثقة ثبت ، إلا أنه يخطئ في حديث الثوري . التقريب (٦٠١٧) .

(٥) مندل ، مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العنزي ـ بفتح المهملة والنون ثم زاي ـ أبو عبد الله الكوفي ويقال اسمه معمر ومندل لقب ، ضعيف من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ومات سنة سبع أو ثمان وستين . د ق . التقريب (٢١٢/٢) (٦٩٠٧) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة . سبق (٥) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ، ثقة . سبق (٢) .

(١١٥/١٨٤/ط) أثر قتادة في قوله تعالى : {وابن السبيل} : المسافر المنقطع[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بمعناه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٣/٦) رقم (١٦٨٩٨) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ، سبق (١٠) .

(١١٦/١٨٥/ط) أثر أبي جعفر في قوله تعالى : {وابن السبيل} المسافر المنقطع[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني الحارث[٣] قال حدثنا عبد العزيز[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن جابر[٦] به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا . فيه عبد العزيز بن أبان متروك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٣/٦) رقم (١٦٨٩٥) .

(٣) الحارث بن حميد بن أبي أسامة التيمي ، وينسب إلى جده ، ثقة . سبق .

(٤) عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص ، متروك . التقريب (٤٠٨٣) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة وكان ربما دلس . سبق (٢)

(٦) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي ضعيف رافضي . سبق (٧٦) .

(٧) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر ثقة ، فاضل من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع . التقريب (١١٤/٢) (٦١٧١) .

(١١٧/١٨٦/ق) وقال تعالى : {ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا} قال ابن عباس : "هو المسافر لا يجد الماء فيتيمم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف رجال إسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٥/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٩٩/٤) رقم (٩٥٣٨) .
(٣) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس به . سبق (٦٣) .
(٤) هو سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي . سبق (٦٣) .
(٥) هو الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم . سبق (٦٣) .
(٦) هو الحسن بن عطية العوفي ، ضعيف . سبق (٦٣) .
(٧) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا . سبق (٦٣)
(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(١٨٧/٦٩/ر) روى عبد الرحمن عن يزيد بن جابر قال : حدثني ربيعة بن يزيد عن أبي كبشة السلولي قال : حدثني سهل ابن الحنظلية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "من سأل الناس عن ظهر غنى فإنما يستكثر من جمر جهنم" قلت يا رسول الله ما ظهر غنى؟ قال : "أن يعلم أن عند أهله ما يغديهم ويعشيهم"[١].

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] .

(١٨٨/١١٨) وقال آخرون : "حتى يملك أربعين درهما أو عدلها من الذهب"[٣].

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٨٩/٧٠/ر) قول النبي ﷺ : "أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها في فقرائكم"[٤] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٥] .

---

(١) أحكام القرآن (١٦٥/٣) .
(٢) سبق تخريجه (٧٠) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٦٥/٣) .
(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٦٥/٣) .
(٥) سبق تخريجه رقم (١٧١) .

باب الفقير الذي يجوز أن يعطى من الصدقة
مطلب في بيان حد الغنى

(٧١/١٩٠/ر) روى مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال : أتيت النبي ﷺ فسمعته يقول لرجل : "من سأل منكم وعنده أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا"[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك في الموطأ به [٢] .

وأخرجه أيضا النسائي[٣] قال قال الحارث بن مسكين[٤] قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم[٥] به بنحوه .

وأخرجه أيضا أبو داود[٦] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي ، أبو عبد الله المدني ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المثبتين ، من السادسة ، مات سنة تسع وسبعين ع[٧] .

٢ ـ زيد بن أسلم العدوي ، ثقة وكان يرسل[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .

(٢) موطأ مالك (٦٦٣) ، الجامع ، ما جاء في التعفف عن المسألة ، (١٨٨٤)

(٣) سنن النسائي (٧١/٥) ، كتاب الزكاة ، إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها (٢٥٩٦) .

(٤) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف ، مولى بني أمية ، أبو عمرو المصري قاضيها ، ثقة فقيه من العاشرة ، مات سنة خمسين وله ست وتسعون سنة . التقريب (١٠٥٢) .

(٥) عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي ـ بضم المهملة وفتح المثناة بعدها قاف ـ أبو عبد الله المصري ، الفقيه ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى وتسعين . خ مد س . التقريب (٣٩٩٤) .

(٦) سنن أبي داود (١/ ٤٧٨) الزكاة ، ما يعطى من الصدقة وحد الغني(١٣٢٧).

(٧) التقريب (٦٤٤٤) .

(٨) التقريب (٢١٢٣) .

٣ ـ عطاء بن يسار الهلالي ، ثقة فاضل[١] .

٤ ـ رجل من بني أسد : لم أقف على اسمه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده مطلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات ، وجهالة الصحابي لا تضر .

بيان غريب الحديث :

العدل : يقال هو يعدل أمره ويعادله إذا توقف بين أمرين أيهما يأتي يريد أنهما متساويين[٢] .

الإلحاف : ألحف في المسألة يلحف إلحافا إذا ألح فيها ولزمها[٣] .

---

(١) سبق (١٧٨)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٩٠/٣) .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٣٧/٤) .

(٧٢/١٩١/ر) روى الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ "لا يسأل عبد مسألة وله ما يغنيه إلا جاءت شيئا أو كدوحا أو خدوشا في وجهه يوم القيامة" ، قيل : يا رسول الله وما غناه؟ قال : "خمسون درهما أو حسابها من الذهب"[١]

تخريجه :

أخرجه النسائي[٢] بنحوه عن أحمد بن سليمان[٣] عن يحيى بن آدم[٤] به بمثله. وأخرجه أيضا أبو داود[٥] والترمذي[٦] وابن ماجه[٧] والدارمي[٨] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سفيان بن سعيد الثوري ، [٩] .

٢ ـ حكيم بن جبير الأسدي ، وقيل : مولى ثقيف ، الكوفي ، ضعيف رمي من الخامسة . ع[١٠] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .
(٢) سنن النسائي (٧٠/٥) ، كتاب الزكاة ، باب حد الغنى (٢٥٩٢) .
(٣) أحمد بن سليمان بن عبد الملك ، أبو الحسين ، الرهاوي ، ثقة حافظ من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين . التقريب (٤٣) .
(٤) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ثقة حافظ فاضل . سبق (٩) .
(٥) سنن أبي داود(٤٧٨/١) الزكاة ، من يعطى من الصدقة وحد الغني (١٦٢٦)
(٦) سنن الترمذي (٣ /٤٠) ،الزكاة ، ما جاء من تحل له الزكاة ، (٦٥٠)
(٧) سنن ابن ماجة (١ /٥٨٩) ، الزكاة ، من سأل عن ظهر غنى ، (١٨٤٠)
(٨) سنن الدارمي (١/ ٢٩٩) ، الزكاة ، من تحل له الصدقة ، (١٦٤٠)
(٩) سبق(٢)
(١٠) التقريب (١٤٧٣) .

٣ ـ محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي ، أبو جعفر الكوفي ، ثقة ، من السادسة[١] .

٤ ـ عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو بكر الكوفي ، ثقة من كبار الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين . ع[٢] .

٥ ـ عبد الله بن مسعود بن غافل ، بمعجمة وفاء ، ابن حبيب الهذلي ، أبو عبد الرحمن من السابقين الأولين ، ومن كبار العلماء من الصحابة ، مات سنة اثنتين وثلاثين أو التي بعدها بالمدينة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه حكيم بن جبير وهو ضعيف .

بيان غريب الحديث :

كدوح : الكدوح : الخدوش وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح[٤] .

خدوش : جمع خدش ، خَدَشَ الجلد : قشره بعود أو نحوه[٥] .

---

(١) التقريب (٦١٠٦) .
(٢) التقريب (٤٠٥٧) .
(٣) التقريب (٣٦٢٤) .
(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٥٥/٤) .
(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٤/٢) .

(١١٩/١٩٢/ق) وروى الحجاج عن الحسن بن سعد عن أبيه عن علي وعبد الله قالا "لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهما أو عوضها من الذهب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٣] عن الحجاج[٤] به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١- الحجاج بن أرطأة النخعي أبو أرطأة الكوفي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . بخ م ٤[٥] .

٢- الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي مولاهم الكوفي ، ثقة ، من الرابعة . بخ م د س ق[٦] .

٣- أبوه : سعد بن معبد الهاشمي مولى الحسن بن علي ، مقبول من الثالثة . ق[٧] .

٤- علي بن أبي طالب ، صحابي[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .
(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٤٠٣/٢) .
(٣) عبد الرحيم بن سليمان الكناني أو الطائي ، أبو علي الأشل المروزي نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين / ع . التقريب (٤٠٥٦) .
(٤) التقريب (١١١٩) .
(٦) التقريب (١٢٤٣) .
(٧) التقريب (٢٢٥٦) .
(٨) سبق(١٥) .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه حجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس .

(١٢٠/١٩٣/ط) وعن الشعبي قال : "لا يأخذ الصدقة من له خمسون درهما ولا نعطي منها خمسين درهما"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا حفص[٣] عن عبيدة[٤] عن إبراهيم[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عبيدة بن معتب ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .

(٢) المصنف (٤٠٤/٢) ، الزكاة ، من قال لا تحل له الصدقة إذا ملك خمسين درهما رقم (١٠٤٣٣) .

(٣) حفص بن غياث بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ابن طلق النخعي أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين وقد قارب الثمانين . ع . التقريب (١٤٣٠) (ص١٧٣) .

(٤) عبيدة بن معتب ـ بكسر المثناة الثقيلة بعدها موحدة ـ الضبي من الثامنة ، وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي . خت د ت ق .
التقريب (٤٤١٦) (ص٣٧٩) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، تقدم وهو ثقة (١٥٥) .

(٧٣/١٩٤/ر) روى أبو بكر الحنفي قال : حدثنا عبد الله بن جعفر قال : حدثني أبي عن رجل من مزينة أنه سمع النبي ﷺ يقول : "من سأل وله عدل خمس أواق سأل إلحافا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله البصري ، أبو بكر الحنفي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٣] .

٢ ـ عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري ، صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، من السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين . خت م ٤[٤] .

٣ ـ جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري ، ثقة ، من الثانية . بخ م ٤[٥] .

٤ ـ رجل من مزينة : لم أقف على اسمه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سنده حسن ، فيه عبد الحميد بن جعفر : صدوق ، وجهالة الصحابي لا تضر .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .
(٢) مسند الإمام أحمد (١٢٧/٥) ، حديث رجل من مزينة رضي الله تعالى عنه (٦٧٨٦) .
(٣) التقريب (٤١٦١) .
(٤) التقريب (٣٧٦٨) .
(٥) التقريب (٩٤٦) .

(٧٤/١٩٥/ر) روى الليث بن سعد قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن رجلا قال للنبي ﷺ ألله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال : "اللهم نعم"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٣٥/١) ، كتاب العلم ، باب ما جاء في العلم وقوله تعالى : {وقل رب زدني علما} (٦٣) .

(٧٥/١٩٦/ر) وروى يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ حين بعث معاذا إلى اليمن قال له : "أخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥٠٥/٢) ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة (١٣٣١) .

(٣) صحيح مسلم (٥٠/١) ، كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩) .

(٧٦/١٩٧/ر) وروى الأشعث عن ابن أبي جحيفة عن أبيه : "أن النبي ﷺ بعث ساعيا على الصدقة ، فأمره أن يأخذ الصدقة من أغنيائنا فيقسمها في فقرائنا"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة[٢] في صحيحه قال حدثنا محمد بن بشار[٣] حدثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدام المقدمي[٤] به بمثله .

وأخرجه أيضا الترمذي[٥] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ أشعث بن سوار الكندي الأثرم ، ضعيف[٦] .

٢ ـ عون بن أبي جحيفة السوائي ـ بضم المهملة ـ الكوفي ، ثقة من الرابعة ، مات سنة عشرة . ع[٧] .

٣ ـ وهب بن عبد الله السوائي ـ بضم المهملة والمد ـ ويقال اسم أبيه : وهب أيضا ، أبو جحيفة مشهور بكنيته ويقال له وهب الخير صحابي وصحب عليا ومات سنة أربع وسبعين . ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه أشعث بن سوار . وهو ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٦/٣) .
(٢) صحيح ابن خزيمة (٢٣٦٧) .
(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر ، ثقة .التقريب(٥٧٥٤) .
(٤) عمر بن علي بن عطاء بن مقدم بقاف ، وزن محمد بصري أصله واسطي ، ثقة وكان يدلس شديدا ، من الثامنة /. ع . التقريب(٤٩٥٢) .
(٥) سنن الترمذي(٤٠/٣) الزكاة ، ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فترد على الفقراء (٦٤٩) .
(٦) التقريب (٥٢٤) .
(٧) التقريب (٥٢١٩) .
(٨) التقريب (٧٤٧٩) .

(٧٧/١٩٨/ر) وهو نحو قوله ﷺ : "من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن لا يسألنا أحب إلينا ممن يسألنا" [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه من حديث أبي سعيد الخدري.
وأخرجه أيضا النسائي[٣] وأحمد[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

(٧٨/١٩٩/ر) قوله ﷺ : "لأن يأخذ أحدكم حبلا فيحتطب خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه"[٥] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] بنحوه من حديث أبي هريرة .
وأخرجه أيضا أحمد[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٢٣٧٥/٥) ، كتاب الرقاق ، باب الصبر عن محارم الله (٦١٠٥) .
(٣) سنن النسائي (٥ /٧١) ، الزكاة ، من الملحف ، (٢٥٩٥)
(٤) مسند أحمد (٣ /٤٣٨)، (١١٠٠٨)
(٥) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٦) صحيح البخاري (٥٣٥/٢) ، كتاب الزكاة ، باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٠١) .
(٧) مسند أحمد (٢/ ٢٨٤)، (١٠٠٦٠)

(٧٩/٢٠٠/ر) وقد روي عن فاطمة بنت الحسين عن الحسين بن علي قال : قال رسول الله ﷺ : "للسائل حق وإن جاء على فرس"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا محمد بن كثير[٣] أخبرنا سفيان[٤] حدثنا مصعب بن محمد بن شرحبيل[٥] حدثني يعلى بن أبي يحيى[٦] به بمثله ، وأخرجه أيضا أحمد[٧] وابن خزيمة[٨] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمية ، المدنية ، ثقة من الرابعة ، ماتت بعد المائة . د ت عس ق[٩] .

٢ ـ الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، سبط رسول الله ﷺ ، استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وله ست وخمسون سنة. ع[١٠] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه يعلى بن أبي يحيى مجهول .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٨٩/١) ، كتاب الزكاة ، باب حق السائل (١٦٦٥) .
(٣) محمد بن كثير العبدي البصري ، ثقة ، لم يصب من ضعفه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين وله تسعون سنة . ع . التقريب (٦٢٧٢) .
(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة . سبق (٢) .
(٥) مصعب بن محمد بن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدري ، المكي ، لا بأس به ، من الخامسة . د س ق . التقريب (٦٧١٧) .
(٦) يعلى بن أبي يحيى المدني ، مجهول ، من السابعة . د . التقريب (٧٨٨٠) .
(٧) مسند الإمام أحمد (٣٣٠/١) (١٧٣٢) .
(٨) صحيح ابن خزيمة(١٠٩/٤)(٢٤٦٨) .
(٩) التقريب (٨٦٩٧) .
(١٠) التقريب (١٣٣٩)

(٢٠١/٨٠/ر) وقد روى يحيى بن آدم قال : حدثنا علي بن هاشم عن إبراهيم بن يزيد المكي عن الوليد بن عبيد الله عن ابن عباس قال : سأل رجل رسول الله ﷺ : إن لي أربعين درهما أفمسكين أنا؟ قال : "نعم"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان أحوال الرواة :

١- يحي بن آدم ، ثقة حافظ .[٢] .

٢- علي بن هاشم بن البريد - بفتح الموحدة وبعد الراء تحتانية ساكنة - الكوفي صدوق يتشيع ، من صغار الثامنة ، مات سنة ثمانين ومائة وقيل في التي بعدها . / بخ م ٤[٣] .

٣- إبراهيم بن يزيد الخوزي - بضم المعجمة وبالزاي - أبو إسماعيل المكي مولى بني أمية متروك الحديث ، من السابعة ، مات سنة إحدى وخمسين ومائة . / ت ق[٤] .

٤- الوليد بن عبيد الله (لعل الصواب : الوليد بن عبد الله كما في تهذيب الكمال ٢٤٢/٢) هو الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث العبدري مولاهم المكي ، ثقة من السادسة . / د ق[٥] .

٥- ابن عباس : هو عبد الله بن عباس ، صحابي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه راو متروك .

الحكم على الحديث :

لم أقف على تخريجه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٢) سبق(١٠) .
(٣) التقريب رقم (٤٨١٠) .
(٤) التقريب رقم (٧٢) .
(٥) التقريب رقم (٧٤٣٣) .

(٢٠٢/٨١/ر) وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا يعقوب بن يوسف المطوعي قال : حدثنا أبو موسى الهروي قال : حدثنا المعافى قال : حدثنا إبراهيم بن يزيد الجزري قال : حدثنا الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث عن ابن عباس قال : قال رجل : يا رسول الله عندي أربعون درهما أمسكين أنا؟ قال : "نعم"[١] .

تخريجه :

سبق (٢٠١) .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق أبو الحسين الأموي ثقة تغير في آخر عمره[٢] .

٢ ـ يعقوب بن يوسف المطوعي أبو بكر[٣] .

٣ ـ أبو موسى الهروي هو إسحاق بن إبراهيم[٤] .

٤ ـ المعافى بن عمران الأزدي الفهمي ، أبو مسعود الموصلي ، ثقة عابد فقيه من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وثمانين. خ د س[٥] .

٥ ـ إبراهيم بن يزيد الجزري ، الصواب : الخوزي ـ بضم المعجمة وبالزاي ـ أبو إسماعيل المكي مولى بني أمية ، متروك الحديث ، من السابعة ، مات سنة إحدى وخمسين . ت ق[٦] .

٦ ـ الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث العبدري مولاهم المكي ثقة ، من السادسة . د ق[٧] .

٧ ـ عبد الله بن عباس ، صحابي تقدم[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٢) سبق (٤٩) .
(٣) تاريخ بغداد (٢٨٩/١٤) (٧٥٨٩) .
(٤) تاريخ بغداد (٣٣٧/٦) (٣٣٧٨) .
(٥) التقريب (٥٣٧) (٦٧٤٥) .
(٦) تهذيب الكمال (١٤٨/٢٨) في ترجمة المعافى .
(٧) التقريب (٩٥) (٢٧٢) .
(٨) التقريب (٥٨٢) (٧٤٣٣) .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي . متروك الحديث .

الحكم على الحديث :

لم أقف على تخريجه .

(١٢١/٢٠٣/ر) وروى أبو يوسف عن غالب بن عبيد الله عن الحسن قال "كان أصحاب رسول الله ﷺ يقبل أحدهم الصدقة وله من السلاح والكراع والعقار قيمة عشرة آلاف درهم"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان أحوال الرواة :

١- أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ، الإمام المجتهد المحدث الكوفي ، وثقه النسائي ، مات سنة ١٨٢هـ[٢] .

٢- غالب بن عبيد الله الجزري العقيلي ، كان ضعيفا ليس بذلك ، توفي في خلافة أبي جعفر[٣] .

٣- الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه ، وفي سنده المذكور ضعف ، غالب الجزري : ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٢) سير أعلام النبلاء (٥٣٥/٨) .
(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٨٣/٧) (٣٥٦٣) .
(٤) سبق رقم (١) .

(١٢٢/٢٠٤/ط) وروى الأعمش عن إبراهيم قال : "كانوا لا يمنعون الزكاة من له البيت والخادم"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا شريك[٣] عن الأعمش به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ هو سليمان مهران الأعمش ثقة ، حافظ عارف بالقراءات ، ورع لكنه يدلس[٤] .

٢ ـ إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه شريك بن عبد الله . صدوق يخطئ كثيرا .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .

(٢) المصنف (٤٠٢/٤) ، الزكاة ، من له دار وخادم يعطى من الزكاة رقم (١٠٤١٦) .

(٣) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي تقدم وهو صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع . التقريب (٢٧٨٧) (ص٢٦٦) .

(٤) التقريب (٢٥٤) (٢٦١٥) .

(٥) التقريب (٩٥) (٢٧٠) .

(١٢٣/٢٠٥/ط) روى شعبة عن قتادة عن الحسن قال : "من له مسكن وخادم أعطي من الزكاة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا ابن مهدي[٣] عن حماد بن سلمة[٤] عن يونس[٥] عن الحسن[٦] نحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا ، من السابعة مات سنة ستين . ع[٧] .

٢ ـ قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .

(٢) المصنف (٤٠٢/٢) ، الزكاة ، من له دار وخادم يعطى من الزكاة ، رقم (١٠٤١٧) .

(٣) ابن مهدي ، هو عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، تقدم وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث . التقريب (٤٠١٨) (ص٣٥١) .

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت م ٤ . التقريب (١٤٩٩) (ص١٧٨).

(٥) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين . ع . التقريب (٧٩٠٩) (ص٦١٣) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، تقدم وهو ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس . التقريب (١٢٢٧) (ص١٦٠) .

(٧) التقريب (٢٦٦) (٢٧٩٠) .

(٨) التقريب (٤٥٣) (٥٥١٨) .

٣ ـ الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، تقدم وهو ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (١٦٠) (١٢٢٧) .

(١٢٤/٢٠٦/ق) روى جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير قال : "يعطى من له دار وخادم وفرس وسلاح ، يعطى من إذا لم يكن له ذلك الشيء احتاج إليه"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا جرير[٣] عن أشعث[٤] عن جعفر عن سعيد ابن جبير بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمي بضم القاف قيل اسم أبي المغيرة : دينار ، صدوق يهم من الخامسة . بخ د ت س ق[٥] .

٢ ـ سعيد بن جبير ، ثقة ثبت فقيه[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جعفر بن أبي المغيرة ، صدوق يهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .

(٢) المصنف (٤٠٢/٢) الزكاة ، من له دار وخادم يعطى من الزكاة رقم (١٠٤١٥)

(٣) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي أبو عبد الله الرازي القاضي ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . ع . التقريب (٩١٦) (ص١٣٩) .

(٤) أشعث بن إسحاق بن سعد بن مالك الأشعري القمي ابن عم يعقوب بن عبد الله القمي ، صدوق ، من السابعة . تمييز . التقريب (٥٢١) (ص١١٢) ، تهذيب الكمال (٢٥٩/٣) .

(٥) التقريب (١٤١) (٩٦٠) .

(٦) التقريب (٢٣٤) (٢٢٧٨) .

(٨٢/٢٠٧/ر) روى أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سالم بن الجعد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : "لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرة سوي"[١].

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] وأحمد[٣] والدارمي[٤] بلفظه .

وقال الترمذي حدثنا أبو بكر محمد بن بشار[٥] حدثنا أبو داود الطيالسي[٦] حدثنا سفيان بن سعيد[٧] عن سعد بن إبراهيم[٨] عن ريحان بن يزيد[٩] عن عبد الله بن عمرو[١٠] .

بيان أحوال الرواة :

١ - أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح[١١] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .

(٢) سنن الترمذي (٤٢/٣) ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء من لا تحل له الصدقة (٦٥٢) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٣٩٥/٢) ، مسند عبد الله بن عمرو (٦٧٥٩) .

(٤) سنن الدارمي (٢٩٩/١) ، كتاب الزكاة ، باب من تحل له الصدقة (١٦٣٩) .

(٥) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بندار ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله بضع وثمانون سنة . ع . التقريب (٥٧٧٢) .

(٦) سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري ، ثقة حافظ غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . خت م ٤ . التقريب (٢٥٥٨) .

(٧) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ إمام حجة وكان ربما يدلس . سبق (٢) .

(٨) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة فاضل عابد ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين. ع . التقريب (٢٢٣٤) .

(٩) ريحان بن يزيد العامري ، مقبول ، من الثالثة . د ت . التقريب (١٩٨١) .

(١٠) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد ، بالتصغير ابن سعد بن سهم السهمي ، أبو محمد ، أحد السابقين المكثرين من الصحابية ، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح ، بالطائف على الراجح . ع . التقريب (٥١٠) .

(١١) التقريب (٧٩٨٥)

٢ ـ عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي ، أبو حصين ، بفتح المهملة ثقة ثبت ، وربما دلس ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين وكان يقول إن عاصم بن بهدلة أكبر منه بسنة واحدة . ع[١]

٣ ـ سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني ثقة وكان يرسل كثيرا[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى : حديث حسن .

(٨٣/٢٠٨/ر) وروى سعد بن إبراهيم عن ريحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : "لا تحل الصدقة لغني ولا لقوي مكتسب"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٤] والترمذي[٥] وأحمد[٦] بنحوه .

---

(١) التقريب (٤٥٠٠) .
(٢) التقريب (٢١٧٠) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٦٧/٣) .
(٤) سنن أبي داود(٤٨١/١) الزكاة ، باب من يعطى الصدقة وحد الغنى (١٦٣٤) .
(٥) سنن الترمذي(٤٢/٣) الزكاة ، باب ما جاء من لا تحل له الصدقة (٦٥٢) .
(٦) مسند أحمد(١٦٤/٢) (٦٥٣٠) .

قال أبو داود : حدثنا عباد بن موسى الأنباري[١] ثنا إبراهيم - يعني ابن سعد[٢] قال أخبرني أبي به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ - سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة فاضل عابد[٣] .

٢ - ريحان بن يزيد العامري ، مقبول[٤] .

٣ - عبد الله بن عمرو بن العاص صحابي[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

في سنده ضعف ؛ ريحان بن يزيد : مقبول ، لكن الحديث صح من رواية رجلين رأيا النبي ﷺ عن النبي ﷺ - كما سيأتي(٢١١) . فالحديث إذن صحيح لغيره .

(٨٤/٢٠٩/ر) منها حديث أنس وقبيصة بن المخارق أن النبي ﷺ قال : "إن الصدقة لا تحل إلا في إحدى ثلاث" فذكر إحداهن :"فقر مدقع" ، وقال : "أو رجل أصابته فاقة أو رجل أصابته جائحة"[٦] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٧] .

---

(١) عباد بن موسى الخُتَّلِي أبو محمد ، نزيل بغداد ثقة من العاشرة مات سنة(٢٣٠) التقريب(٣١٤٣).

(٢) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة مات سنة(١٨٥). التقريب(١٧٧).

(٣-٥) سبق (٢٠٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (١٦٨/٣) .

(٧) سبق رقم (١٧٢) .

(٨٥/٢١٠/ر) حديث سليمان أنه حمل إلى رسول الله ﷺ صدقة ، فقال لأصحابه "كلوا" ، ولم يأكل[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بمعناه عن أبي هريرة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

(٨٦/٢١١) ومنها حديث عروة بن الزبير عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلين من العرب حدثاه أنهما أتيا النبي ﷺ فسألاه من الصدقة ، فصعد فيهما البصر وصوبه فرآهما جلدين فقال : "إن شئتما أعطيتكما ولاحظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٤] والنسائي [٥] وأحمد[٦] بنحوه .

قال أبو داود حدثنا مسدد[٧] حدثنا عيسى بن يونس[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٦٨/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢/) ، كتاب الهبة ، باب قبول الهدية (٢٤٣٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٦٨/٣) .

(٤) سنن النسائي (٧٢/٦) ، كتاب الزكاة ، مسألة القوي المكتسب (٢٥٩٨) .

(٥) سنن أبي داود(٤٨١/١) كتاب الزكاةباب من يعطى الصدقة وحد الغني(١٦٣٣)

(٦) مسند الإمام أحمد (٢٦٣/٥) ، (١٧٥١١) .

(٧) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، البصري ، أبو الحسن ، ثقة ، حافظ من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين . التقريب (٦٦١٩) .

(٨) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون . التقريب (٥٣٤١) .

حدثنا هشـــام بن عروة[١] عن أبيه[٢] عن عبيد الله بن عدي[٣] قال أخبرني رجلان[٤] أنهما رأيا النبي ﷺ وأكملا الحديث .

الحكم على الحديث :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

(٨٧/٢١٢/ر) وقال : " ليس المسكين بالطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان " [٥] .

تخريجه :

سبق تخريجه (١٥٤) .

(٨٨/٢١٣/ر) قال النبي ﷺ : "ليس بمؤمن من يبيت شبعان وجاره جائع"[٦] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في المستدرك[٧] .

---

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة . ع . التقريب (٧٣٢٨) .

(٢) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة أربع وستين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان . ع . التقريب (٤٥٧٧) .

(٣) عبيد الله بن عدي بن الخيار ـ بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية ـ ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف ، القرشي النوفلي المدني وكان هو مميزا فعد من الصحابة لذلك وعده العجلي وغيره في ثقات التابعين ، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك . خ م د س . التقريب (٤٣٣٦) .

(٤) لم أقف على اسميهما .

(٥ـ٦) أحكام القرآن للجصاص (١٦٩/٣) .

(٧) المستدرك(١٥/٢)(٢١٦٦) .

قال الحاكم : أخبرناه عبد العزيز بن عبد العزيز الدبـــاس[١] بمكة حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ[٢] حدثنا عبد العزيز بن يحيى[٣] حدثنا سليمان بن بـلال[٤] عن علقمـــة بن أبي علقمـــة[٥] عن أمه[٦] عن عائشة به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا ، فيه عبد العزيز بن يحي : متروك .

(٨٩/٢١٤/ر) قال ﷺ : "لا دين لمن لا أمانة له"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٨] بنحوه وقال حدثنا بهز[٩] حدثنا أبو هلال[١٠] حدثنا قتادة[١١] عن أنس بن مالك .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه محمد بن سليم صدوق فيه لين .

---

(١) عبد العزيز بن عبد العزيز الدباس : لم أقف على ترجمته .
(٢) محمد بن علي بن زيد الصائغ المكي ثقة مات سنة(٢٩١) سير الذهبي(٤٢٩/١٣)
(٣) عبد العزيز بن يحي المدني نزيل نيسابور متروك من العاشرة .التقريب(٤١٣١)
(٤) سليمان بن بلال التيمي المدني ثقة من الثامنة مات سنة(١٧٧) التقريب(٢٥٣٩)
(٥) علقمة بن أبي علقمة بلال المدني مولى عائشة ثقة علامة من الخامسة(٤٦٧٩)
(٦) أمه : مرجانة أم علقمة ، مقبولة ، من الثالثة . التقريب(٨٦٨٠) .
(٧) أحكام القرآن للجصاص (١٦٩/٣) .
(٨) مسند الإمام أحمد (٥٩٤/٣) (١١٩٧٥) .
(٩) بهز بن أسد العمي ، أبو الأسود البصري ، ثقة ثبت من التاسعة التقريب(٧٧٣)
(١٠) محمد بن سليم أبو هلال الراسبي بمهملة ثم موحدة ، البصري وهو صدوق فيه لين من السادسة مات في آخر سنة سبع وستين . خت ٤ . التقريب ٠(٥٩٤٢) .
(١١) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت . سبق (١٠) .

باب ذوي القربى الذين تحرم عليهم الصدقة

(٢١٥/١٢٥/ق) ابن عباس قال : "ما خصنا رسول الله ﷺ بشئ دون الناس إلا بثلاث : إسباغ الوضوء ، وأن لا نأكل الصدقة ، وأن لا ننزي الحمير على الخيل"[١].

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] حدثنا إسماعيل[٤] بن إبراهيم حدثنا موسى بن سالم[٥] أبو جهضم عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن . فيه موسى بن سالم وهو صدوق .

قال الترمذي عقبه : حسن صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٠/٣) .

(٢) سنن الترمذي (١٧٨/٤) ، الجهاد ، ما جاء في كراهية أن ينزى الحمر على الخيل رقم (١٧٠١) .

(٣) أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، تقدم ، ثقة حافظ . التقريب (٦٢٠٤) (ص٥٠٠) .

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي المعروف بابن علية ، ثقة حافظ . التقريب (٤١٥) (ص١٠٥) .

(٥) موسى بن سالم أبو جهضم مولى آل العباس ، صدوق من السادسة . ٤ . التقريب (٦٩٦٢) (ص٢٥٠) .

(٦) عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ثقة من الرابعة . ع . التقريب (٣٤٥٢) (ص٣١٢) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٢١٦/٩٠/ر) وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا نصر بن علي قال : حدثنا أبي عن خالد بن قيس عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ وجد تمرة فقال : "لولا أني أخاف أن تكون صدقة لأكلتها"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم بنحوه

وأخرجه أيضا البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث أبي هريرة بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن داسة البصري أبو بكر الثقة العالم[٤] .

٢ ـ سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني ، أبو داود ثقة حافظ ، مصنف السنن[٥] .

٣ ـ نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي ، ثقة ثبت طلب للقضاء فامتنع ، من العاشرة ، مات سنة خمسين . ع[٦] .

٤ ـ علي بن نصر بن علي الجهضمي ـ بفتح الجيم وسكون الهاء بعدها معجمة مفتوحة ـ البصري ، ثقة من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين . ع[٧] .

٥ ـ خالد بن قيس بن رباح الأزدي الحداني ـ بضم المهملة وتشديد المهملة ـ البصري ، صدوق يغرب ، من السابعة . [٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٧٢٥/٢) ، كتاب البيوع ، باب ما يتنزه من الشبهات (٩٥٠)

(٣) صحيح مسلم (٧٥٢/٢) ، كتاب الزكاة ، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب دون غيرهم (١٠٧٠ـ١٠٧١) .

(٤) سبقت ترجمته (٧١) .

(٥) سبق (١٥) .

(٦) التقريب (٢٤٣/٢) (٧١٤٦) .

(٧) التقريب (٧٠٤/١) (٤٨٢٣) .

(٨) التقريب (٢٦٢/١) (١٦٧٣) .

٦ ـ قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب ثقة ثبت[١] .

٧ ـ أنس بن مالك الأنصاري خادم رسول الله ﷺ صحابي مشهور[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه خالد بن قيس وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

---

(١) سبق (١٠) .

(٢) التقريب (٥٦٥) .

(٩١/٢١٧/ر) وروى بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ "في الإبل السائمة من كل أربعين ابنة لبون من أعطاها مؤتجرا فله أجرها ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله ، لا يحل لآل محمد منها شئ"[١] .

تخريجه :

أخرجه النسائي[٢] ، وأبو داود[٣] ، وأحمد[٤] ، والدارمي[٥]

قال النسائي : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى[٦] قال حدثنا معتمر[٧] به بنحوه . وقال أحمد حدثنا إسماعيل بن عليه[٨] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ بهز بن حكيم بن معاوية القشيري ، أبو عبد الملك ، صدوق ، من السادسة مات قبل الستين . خت ٤[٩] .

٢ ـ حكيم بن معاوية بن حيده القشيري ، والد بهز ، صدوق من الثالثة[١٠].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٠/٣) .

(٢) سنن النسائي (١٩/٥) ، كتاب الزكاة ، باب سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلا لأهلا ولحمولتهم (٢٤٤٩) .

(٣) سنن أبي داود (٤٦٢/١) ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة (١٥٧٥) .

(٤) مسند الإمام أحمد (٦٢١/٥) ، حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده (١٩٥١٤)

(٥) سنن الدارمي (٣٠٨/١) ، كتاب الزكاة ، باب ليس في عوامل الإبل صدقة (١٦٧٧) .

(٦) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . م قد س ق . التقريب (٦٠٨٠) .

(٧) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، يلقب بالطفيل ، ثقة من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين وقد جاوز الثمانين . ع . التقريب (٦٨٠٩) .

(٨) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشير البصري المعروف بابن علية ، ثقة حافظ من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن ثلاث وثمانين . ع . التقريب (٤١٧) .

(٩) التقريب (٤١٧) .

(١٠) التقريب (٧٧٤) .

٣ ـ معاوية بن حيده بن كعب القشيري ، صحابي ، نزل البصرة ، ومات بخراسان وهو جد بهز بن حكيم . خت ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن . فيه بهز بن حكيم ، وحكيم بن معاوية كلاهما صدوق .

بيان غريب الحديث :

مؤتجرا : في حديث الأحفاص كلوا وادخروا وائتجروا ـ أي تصدقوا طالبين الأجر ومنه حديث الزكاة[٢] .

(٩٢/٢١٨/ر) وروي من وجوه كثيرة عن النبي ﷺ : "إن الصدقة لا تحل لآل محمد إنما هي أوساخ الناس"[٣] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

---

(١) التقريب (٦٧٧٩) ، الإصابة(٨٠٧١) .
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٥/١) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٧٠/٣) .
(٤) صحيح مسلم (٧٥٢/٢) ، كتاب الزكاة ، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة (١٠٧٢).

(٩٣/٢١٩/ر) روى شريك عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قدم عير المدينة ، فاشترى منها النبي ﷺ متاعا فباعه بربح أواق فضة ، فتصدق بها على أرامل بني عبد المطلب ثم قال : " لا أعود أن أشتري بعدها شيئا وليس ثمنه عندي"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] قال حدثنا وكيع[٣] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ كثيرا[٤] .

٢ ـ سماك : بكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق وروايته عن عكرمة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين . خت م ٤[٥] .

٣ ـ عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ولم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة من الثالثة ، مات سنة سبع مائة . ع[٦] .

٤ ـ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب من الصحابة[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٠/٣) .
(٢) مسند الإمام أحمد (٣٨٨/١) ، مسند عبد الله بن عباس (٢٠٩٤) .
(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . ع . التقريب (٧٤٤١) .
(٤) التقريب (٢٧٩٥) .
(٥) التقريب (٢٦٣٢) ، الكاشف للذهبي(٤٠٣/١)(٢١٦٢) .
(٦) التقريب (٤٦٨٩) .
(٧) سبق (١٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه شريك بن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا ورواية سماك عن عكرمة مضطربة .

(٩٤/٢٢٠/ر) قال ﷺ : "إن بني المطلب لم تفارقني في جاهلية ولا إسلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] والنسائي[٣] وأحمد[٤] من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الحزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .[٥]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧١/٣) .

(٢) سنن أبي داود(١٤٦/٣) (٢٩٨٠) الخراج ، بيان مواضع قسم الخمس ..

(٣) سنن النسائي(١٣٠/٧) (٤١٣٧) قسم الفيء .

(٤) مسند أحمد(٨١/٤) (١٦٧٨٧) .

(٥) انظر : نصب الراية(٤٢٥/٣) ، التلخيص الحبير(١٠١/٣) .

(٩٥/٢٢١/ر) حديث ابن عباس أن النبي ﷺ استعمل أرقم بن أرقم الزهري على الصدقة ، فاستتبع أبا رافع ، فقال رسول الله ﷺ :"إن الصدقة حرام على محمد وآل محمد وإن مولى القوم من أنفسهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] من طريق محمد بن كثير[٣] عن شعبة[٤] عن الحكم[٥] عن ابن أبي رافع[٦] عن أبي رافع[٧] عن ابن عباس به .

وأخرجه أيضا الترمذي[٨] النسائي[٩] وأحمد[١٠] .

وأخرج البخاري [١١] الجزء الثاني منه من حديث أنس ولفظه : قال : قال رسول الله ﷺ : " مولى القوم من أنفسهم " .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧١/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٤٨٦/١) ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة على بني هاشم (١٦٥٠)

(٣) محمد بن كثير العبدي البصري ، ثقة . التقريب (٦٢٧٢) .

(٤) شعبة بن الحجاج بن الورد ، ثقة حافظ متقن . التقريب (٢٧٩٨) .

(٥) الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي الكوفي ، ثقة ثبت . سبق(١) .

(٦) عبيد الله بن أبي رافع المدني ، مولى النبي ﷺ كان كاتب على وهو ثقة من الثالثة . ع . التقريب (٤٣٠٤) .

(٧) أبو رافع القبطي مولى رسول الله ﷺ اسمه إبراهيم وقيل أسلم أو ثابت أو هرمز ، مات في أول خلافة علي على الصحيح . ع . التقريب (٨١٢٤) .

(٨) سنن الترمذي (٣ /٤٦) ، الزكاة ، كراهية الصدقة للنبي وأهل بيته ومواليه ، (٦٥٧)

(٩) سنن النسائي(٧٧/٥) ، كتاب الزكاة ، باب موالي القوم منهم (٣٦١٢) .

(١٠) مسند أحمد (٧ / ٥٣٧)، (٢٦٦٤١)

(١١) صحيح البخاري(٢٤٨٤/٦) الفرائض ، مولى القوم من أنفسهم (٦٣٨٠) . مصطفى البغا ، دار ابن كثير .

(٩٦/٢٢٢/ر) وروي عن عطاء بن السائب عن أم كلثوم بنت علي عن مولى لهم يقال له هرمز أو كيسان ، أن رسول الله ﷺ قال له : "يا أبا فلان إنا أهل بيت لا نأكل الصدقة وإن مولى القوم من أنفسهم فلا تأكل الصدقة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه من حديث هرمز أو كيسان هذا ـ وقد سبق تخريجه من حديث أبي رافع (٢٢١) .

بيان أحوال الرواة :

١ـ عطاء بن السائب الثقفي صدوق اختلط[٢] .

٢ـ أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنها ، قلت هي الصغرى ولعلي بنت أخرى يقال لها وهي الكبرى أمها فاطمة بنت النبي ﷺ وتزوجها عمر فولدت له والصغرى عمرت وسمع منها عطاء بن السائب وأمها أم ولد ذكرها ابن سعد[٣] .

٣ـ كيسان مولى النبي ﷺ ويقال له هرمز أيضا[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

لم أقف سنده ، وهو صحيح من حديث أبي رافع السابق (٤١٣)

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧١/٣) .
(٢) التقريب (٤٥٩٢) .
(٣) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لابن حجر (٥٦٣/١) (١٦٨٢) .
(٤) الإصابة (٦٣٠/٥) (٧٤٧٨) .

(٩٧/٢٢٣/ر) قال النبي ﷺ : "الولاء لحمة كلحمة النسب"[١] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في مستدركه[٢] من طريق شيخه أبي العباس محمد بن يعقوب[٣] عن الربيع بن سليمان[٤] عن الشافعي[٥] عن محمد بن الحسن[٦] عن أبي يوسف[٧] عن عبد الله بن دينار[٨] عن ابن عمر مرفوعاً

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

قال الحاكم عقبه : صحيح الإسناد

بيان غريب الحديث :

في الحديث المخالطة في الولاء وأنها تجري مجرى النسب في الميراث كما تخالط اللحمة سدى الثوب حتى يصير كالشئ الواحد لما فيها من المخالطة الشديدة[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧١/٣) .

(٢) المستدرك(٣٤١/٤)(٧٩٩٠) .

(٣) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل أبو العباس الأصم النيسابوري محدث المشرق الثقة . تذكرة الحفاظ (٨٦٠/٣)(٨٣٥) .

(٤) الربيع بن سليمان بن داود الجيزي أبو محمد المصري الأعرج ثقة من الحادية عشرة مات سنة(٢٥٦) . التقريب(١٨٩٨) .

(٥) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلبي أبو عبد الله الشافعي المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة مات سنة(٢٠٤) خت/ ٤. التقريب(٥٧١٧)

(٦) محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني الكوفي الفقيه صاحب أبي حنيفة مات سنة(١٨٩) . سير أعلام النبلاء(١٣٤/٩) .

(٧) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب أبو يوسف الأنصاري الكوفي الفقيه صاحب أبي حنيفة . سير أعلام النبلاء(٥٣٥/٨) .

(٨) عبد الله بن دينار العدوي المدني ثقة من الرابعة. التقريب(٣٣٠٠) .

(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٣٩/٤) .

(٩٨/٢٢٤/ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا علي بن محمد قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا معتمر قال : سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال : بعث نوفل بن الحارث ابنيه إلى رسول الله ﷺ فقال : انطلقا إلى عمكما لعله يستعملكما على الصدقة ، فجاءا فحدثا نبي الله ﷺ بحاجتهما ، فقال لهما نبي الله ﷺ "لا يحل لكم أهل البيت من الصدقات شئ لأنها غسالة الأيدي ، إن لكم في خمس الخمس ما يغنيكما أو يكفيكما"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني [٢]

وأخرجه أيضا مسلم[٣] بمعناه من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع أبو الحسين ثقة قد تغير في آخر عمره[٤]

٢- علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي ، ثقة عابد من العاشرة ، مات سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين . عس ق[٥] .

٣- مسدد بن مسرهد الأسدي البصري ، ثقة حافظ[٦] .

٤- معتمر بن سليمان التيمي ثقة [٧] .

٥- سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر ثقة [٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٠/٣) .

(٢) المعجم الكبير(٢١٧/١١) (١١٥٤٣) .

(٣) صحيح مسلم (٧٥٢/٢) الزكاة ، ترك استعمال آل النبيﷺ على الصدقة(١٠٧٢)

(٤) سبق رقم (٤٧) .

(٥) التقريب (٤٧٩١) .

(٦) التقريب(٦٥٩٨) .

(٧) سبق (١٠٥) .

(٨) التقريب(٢٥٧٥) .

٦- الحسين بن قيس الرحبي أبو علي الواسطي لقبه : حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة - متروك ، من السادسة ت ق [١] .

٧- عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت[٢] .

٨- عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ [٣].

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا ، فيه حنش : متروك .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه مسلم بمعناه من غير الطريق المذكور .

(٢٢٥/٩٩/ر) وروي عن علي أنه قال للعباس : سل النبيﷺ أن يستعملك على الصدقة ، فسأله فقال : " ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البزار[٥] والطحاوي[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : رجاله ثقات .[٧]

---

(١) التقريب(١٣٤٢) .
(٢) سبق (١٩) .
(٣) سبق (١٩) .
(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٧٢/٣) .
(٥) مسند البزار(١٠٩/٣)(٨٩٥) .
(٦) شرح معاني الآثار(١١/٢) .
(٧) مجمع الزوائد(٢٨٦/٣) .

(١٠٠/٢٢٦/ر) وروي أن الفضل بن العباس وعبد المطلب بن ربيعة بن الحارث سألا النبي ﷺ أن يستعملها على الصدقة ليصيبا منها ، فقال : "إن الصدقة لا تحل لآل محمد" فمنعهما أخذ العمالة ومنع أبا رافع ذلك أيضا وقال : "مولى القوم منهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بنحوه من حديث طويل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

(١٠١/٢٢٧/ر) روي أن بريرة كانت تهدي للنبي ﷺ مما يتصدق به عليها ويقول ﷺ :"هي لها صدقة ولنا هدية"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ، ومسلم[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٢/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٧٥٢/٢) ، كتاب الزكاة ، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة (١٠٧٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٧٢/٣) .

(٤) صحيح البخاري (٩٧/٢) ، كتاب الهبة ، باب قبول الهدية (٢٤٣٩) .

(٥) صحيح مسلم (١١٤٣/٢) ، كتاب العتق ، باب إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٤) .

باب من لا يجوز أن يعطى من الزكاة من الفقراء

(١٠٢/٢٢٨/ر) قوله ﷺ "أنت ومالك لأبيك"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] قال حدثنا هشام[٣] بن عمار حدثنا عيسى بن يونس[٤] حدثنا يوسف بن إسحق[٥] عن محمد بن المنكدر[٦] عن جابر بن عبد الله[٧] بمثله .

وأخرجه أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده [٨] .

وأخرجه ابن حبان[٩] من حديث عائشة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح بمجموع طرقه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧١/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه(٧٦٩/٢) كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١)

(٣) هشام بن عمار بن نصير - بنون مصغرا - السلمي الدمشقي ، الخطيب ، صدوق ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح ، من كبار العاشرة ، مات سنة(٢٤٥) / خ ٤ . التقريب (٧٣٢٩) .

(٤) عيسى بن يونس بن إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون . التقريب (٥٣٥٨) .

(٥) يوسف بن إسحق بن أبي إسحاق السبيعي ، وقد ينسب لجده ، ثقة من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين . ع . التقريب (٧٨٨٥) .

(٦) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني ، ثقة فاضل من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها . ع . التقريب (٦٣٤٦) .

(٧) جابر بن عبد الله بن حرام صحابي ابن صحابي ، مات بعد السبعين .
انظر: در السحابة في مناقب القرابة والصحابة للشوكاني ص(٤٠٤).

(٨) سنن أبي داود(٢٨٩/٣) (٣٥٣٠) .

(٩) صحيح ابن حبان(١٤٢/٢) (٤١٠) .

(١٠٣/٢٢٩/ر) وقال ﷺ "إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه"[١].

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] بمثله .

قال ابن ماجه : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٣] وعلي بن محمد[٤] وإسحق بن إبراهيم بن حبيب[٥] قالوا حدثنا أبو معاوية[٦] حدثنا الأعمش[٧] عن إبراهيم[٨] عن الأسود[٩] عن عائشة[١٠] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٣/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه (٧٢٣/٢) ، كتاب التجارات ، باب الحث على المكاسب (٢١٣٧) .

(٣) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصلي أبو بكر بن شيبة الكوفي ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . خ م د س ق . التقريب (٣٥٨٦) .

(٤) علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي ، بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين . عس ق . التقريب (٤٨٠٧) .

(٥) إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد أبو يعقوب البصري الشهيدي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين . مد ت س ق . التقريب (٣٢٤) .

(٦) محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية ، الضرير الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء . ع . التقريب(٥٨٤١) .

(٧) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ثقة حافظ . التقريب (٢٦٢٣) .

(٨) إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ثقة إلا أنه يرسل كثيرا . التقريب (٢٧٠) .

(٩) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو مخضرم ، ثقة مكثر فقيه من الثانية ، مات سنة أربع أو خمس وسبعين . ع . التقريب (٥١٠) .

(١٠) عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين . ع . التقريب (٨٦٧٩) .

وأخرجه أيضا أبو داود[١] والترمذي[٢] والنسائي[٣] وأحمد[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

(١٠٤/٢٣٠/ر) وأيضا قال النبي ﷺ : "خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول"[٥] .

تخريجه :

أخرجه البخاري بمثله[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) سنن أبي داود (٢ /٤٩٥) ، الإجارة ، في الرجل يأكل من مال ولده ، (٣٥٢٨).

(٢) سنن الترمذي (٣/ ٦٣٩) الأحكام ، ما جاء أن الوالد يأكل من مال ولده ، (١٣٥٨).

(٣) سنن النسائي (٧ /١٧٢) ، البيوع ، الحث على الكسب، (٤٤٤٩)

(٤) مسند الإمام أحمد (٤٩/٧) ،(٢٣٥١٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (١٧٣/٣) .

(٦) صحيح البخاري (٥١٨/٢) ، كتاب الزكاة ، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٣٦٠) .

(١٠٥/٢٣١/ر) حدثنا عبد الباقي قال حدثنا ابن ناجية قال حدثنا أحمد بن حاتم قال حدثنا علي بن ثابت قال حدثني يحيى بن أبي أنيسة الجزري عن حماد بن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن زينب الثقفية امرأة عبد الله سألت رسول الله ﷺ فقال : إن لي طوقاً فيه عشرون مثقالاً أفأؤدي زكاته ؟ قال : نعم نصف مثقال. قالت : فإن في حجري بنتي أخ لي أيتاماً أفأجعله أو أضعه فيهم ؟ قال : نعم .[١]

تخريجه :

أخرجه الدار قطني في سننه[٢] بنحوه .

بيان أحوال رجاله :

١ـ عبد الباقي بن قانع أبو الحسين ثقة قد تغير في آخر عمره[٣]

٢ ـ ابن ناجية : عبد الله بن ناجية أبو محمد البغدادي ثقة ثبت مات سنة (٣٠١) هـ[٤]

٣ـ أحمد بن حاتم بن زيد الطويل أبو جعفر الخياط البغدادي ثقة[٥]

٤ـ علي بن ثابت الجزري أبو حاتم الهاشمي مولاهم صدوق ربما أخطأ من التاسعة[٦]

٥ ـ يحيى بن أبي أنيسة أبو زيد الجزري ضعيف من السادسة مات سنة (١٤٦) هـ[٧] .

---

(١) أحكام القرآن(١٧٤/٣) .
(٢) سنن الدار القطني ٢ / ١٠٨ (٣) .
(٣) سبق (٤٩) .
(٤) طبقات الحفاظ ١ / ٣٠٦ (٦٩٣) .
(٥) الإكمال للحسيني ص٦ .
(٦) التقريب (٤٦٩٦) .
(٧) التقريب (٧٥٠٨) .

٦ ـ حماد بن إبراهيم : لم أقف على ترجمته .
٧ ـ علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات بعد الستين[١] .
٨ ـ عبد الله : هو بن مسعود رضي الله عنه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :
ضعيف ، فيه يحيى بن أبي أنيسة : ضعيف

الحكم على الحديث :
ضعيف ، في سنده يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف .

---

(١) التقريب (٤٦٨١) .
(٢) سبق (٨٣) .

(١٠٦/٢٣٢/ر) حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود حين سألت النبي ﷺ عن الصدقة على زوجها عبد الله وعلى أيتام لأخيها في حجرها ، فقال : "لك أجران أجر الصدقة وأجر القرابة"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

(١٠٧/٢٣٣/ر) قال النبي ﷺ : "أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها في فقرائكم"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري ومسلم[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٤/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥٣٣/٢) ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (١٣٩٧) .

(٣) صحيح مسلم (٦٩٤/٢) ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (١٠٠٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٧٤/٣) .

(٥) سبق رقم (١٨٩) .

(١٢٦/٢٣٤/ق) وروي عن طاوس أن معاذا قال لأهل اليمن : "ائتوني بخميس أو لبيس آخذه منكم في الصدقة مكان الذرة والشعير فإنه أيسر عليكم وخير لمن بالمدينة من المهاجرين والأنصار"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . أخرجه البخاري .

(١٢٧/٢٣٥/ق) وروى عدي بن حاتم أنه نقل صدقة طي إلى رسول الله ﷺ وبلادهم بالبعد من المدينة ، ونقل أيضا عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر صدقات قومهما إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه من بلاد طي وبلاد بني تميم فاستعان بها على قتال أهل الردة[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٦/٣) .
(٢) صحيح البخاري ، الزكاة ، العرض في الزكاة .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٧٦/٣) .

(١٠٨/٢٣٦/ ر) وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا موسى زكريا قال حدثنا أحمد بن منصور قال حدثنا عثمان بن صالح حدثنا ابن لهيعة عن عطاء عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب أنه سأل النبي ﷺ عن الصدقة ؟ فقال رسول الله ﷺ : "إن الصدقة على ذي القرابة تضاعف مرتين " .[١]

تخريجه :

لم أقف عليه من حديث عمر بن الخطاب ،

وقد أخرجه الطبراني[٢] من حديث زينب امرأة ابن مسعود .

(١٠٩/٢٣٧/ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا علي بن محمد قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب وهشام وحبيب عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامـــــر أن النبي ﷺ قال : "صدقة الرجل على قرابته صدقة وصلة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٦/٣) .

(٢) المعجم الكبير(٢٨٧/٢٤) (٧٣١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٧٦/٣) .

(٤) صحيح البخاري (٣٠/١) ، الإيمان ، ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة ، (٥٤) .

(٥) صحيح مسلم (٦٩٥/٢) ، الزكاة ، فضل الصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد ولو كانوا مشركين ، (١٠٠٢) .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع أبو الحسين ثقة قد تغير في آخر عمره[٢]

٢- علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي ، ثقة عابد[٣] .

٣- أبو سلمة : موسى بن إسماعيل التبوذكي مشهور باسمه وبكنيته ، ثقة ثبت من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ٢٢٣هـ . ع[٤] .

٤- حماد بن سلمة البصري ثقة عابد[٥] .

٥- أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، ثقة حجة[٦] .

٦- هشام بن حسان الأزدي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة ١٤٧هـ ، أو ١٤٨هـ .ع[٧] .

٧- حبيب بن الشهيد الأزدي أبو محمد البصري ، ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة ١٤٥هـ وهو ابن ٦٦ . ع[٨] .

٨- محمد بن سيرين الأنصاري ثقة ثبت[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه البخاري ومسلم .

---

(٢) سبق رقم (٤٩) .
(٣) التقريب (٤٧٩١) .
(٤) التقريب (ص٥٤٩) رقم (٦٩٤٣) .
(٥) سبق رقم (٤٢) .
(٦) سبق رقم (١٩) .
(٧) التقريب (ص٥٧٢) رقم (٧٢٨٩) .
(٨) التقريب (ص١٥١) رقم (١٠٩٧) .
(٩) سبق (٢٠) .

(٢٣٨/١١٠/ر) لما روي أن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : "أعلمهم أن الله قد فرض عليهم حقا في أموالهم يؤخذ من أغنيائهم ويرد في فقرائهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري ومسلم[٢] .

(٢٣٩/١١١/ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا علي بن الحسين بن يزيد الصدائي قال : حدثنا أبي قال : حدثنا ابن نمير عن حجاج عن الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام قال : قلت : يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال : "على ذي الرحم الكاشح"[٣]

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٤] ، والدارمي[٥] ،

قال أحمد : حدثنا أبو معاوية[٦] ثنا الحجاج[٧] عن الزهـــــري[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٦/٣) .

(٢) سبق رقم (١٨٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٧٧/٣) .

(٤) مسند الإمام أحمد (٤٠٤/٤) ، مسند حكيم بن حزام (١٤٨٩٦) ، (٥٧٨/٦) ، أبي أيوب الأنصاري (٢١٠١٩) .

(٥) سنن الدارمي (٣٠١/١) ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة على القرابة (١٦٧٩) .

(٦) محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية الضرير الكوفي ثقة ، أحفظ الناس في حديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره . التقريب (٥٨٥٩) .

(٧) حجاج بن أرطاة بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . بخ م ع . التقريب (١٨٨/١) (١١٢٢) .

(٨) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه سبقت ترجمته (١٣) .

عن حكيم بن بشير[١] عن أبي أيوب الأنصاري[٢] بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الباقي بن قانع أبو الحسين ، ثقة قد تغير في آخر عمره[٣] .

٢ ـ علي بن الحسين بن يزيد الصدائي كوفي الأصل ، مات سنة ست وثمانين ومائتين[٤] .

٣ ـ الحسين علي بن يزيد بن سليم الصدائي بضم المهملة وتخفيف الدال صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة ست أو ثمان وأربعين . ت س[٥] .

٤ ـ عبد الله بن نمير ، بنون مصغرا ، الهمذاني ، أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين وله أربع وثمانون .

٥ ـ حجاج بن أرطاة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة (١٤٥)[٦].

٦ ـ محمد بن مسلم الزهري ، أبو بكر ، الفقيه ، الحافظ متفق على جلالته وإتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك سنة أو سنتين . ع[٧] .

---

(١) حكيم بن بشير بن أبي أيوب الأنصاري ، عنه الزهري ، وثقه ابن حبان . انظر: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لابن حجر العسقلاني (١٠١/١) (٢١) .

(٢) خالد بن زيد بن كليب الأنصاري ، أبو أيوب من كبار الصحابة ، مات غازيا الروم سنة خمسين ، وقيل بعدها . ع . التقريب (١٦٣٨) .

(٣) سبق رقم (٤٩) .

(٤) تاريخ بغداد (٣٩٤/١١) (٦٢٧١) .

(٥) التقريب (١٦٧/٢) (١٣٦٦) .

(٦) التقريب (١١٢٢) .

(٧) التقريب (٦٣١٥) .

٧ ـ أيوب بن بشير بن سعد بن النعمان ، أبو سليمان الأنصاري المعاوي المدني له رؤية ، وثقه أبو داود وغيره ، مات سنة خمس وستين . د ت بخ[١] .

٨ ـ حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي الأسدي أبو خالد المكي ، أسلم يوم الفتح وصحب ، وله أربع وسبعون سنة ثم عاش إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها ، وكان عالما بالنسب . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه حجاج بن أرطأة : كثير الخطأ والتدليس .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه حجاج بن أرطأة : كثير الخطأ والتدليس .

بيان الغريب :

الكاشح : العدو الذي يضمر عداوته ويطوي عليها ، كشحه : أي باطنه ، والكشح : الخصر ، أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك[٣] .

---

(١) التقريب (١١٦/١) (٦٠٢) .
(٢) التقريب (١٤٧٥) .
(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧٥/٤) .

فيما يعطى مسكين واحد من الزكاة

(١١٢/٢٤٠/ر) روي في حديث معن بن يزيد أن أباه أخرج صدقة فدفعها إليه ليلا وهو لا يعرفه ، فلما أصبح وقف عليه فقال : ما إياك أردت ، واختصما إلى النبي ﷺ فقال له : "لك ما نويت يا يزيد" وقال لمعن : "لك ما أخذت"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٨/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥١٧/٢) ، كتاب الزكاة ، باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر (١٣٥٦).

باب دفع الصدقات إلى صنف واحد

(١٢٨/٢٤١/ق) قال الله تعالى :{إنما الصدقات للفقراء والمساكين} الآية فروى أبو داود الطيالسي قال : حدثنا أشعث بن سعيد عن عطاء عن سعيد بن جبير عن علي وابن عباس قالا : "إذا أعطى الرجل الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية أجزأه"[١] .

تخريج أثر ابن عباس :

لم أقف عليه في مسند الطيالسي

وقد أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : حدثنا ابن مجاهد[٣] عن أبيه[٤] عن ابن عباس[٥] عنه .

بيان أحوال الرواة :

١- أشعث بن سعيد البصري أبو الربيع السمان ، متروك من السادسة . ت ق[٦] .

٢- عطاء بن السائب أبو محمد ، صدوق اختلط[٧] .

٣- سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٨] .

٤- علي بن أبي طالب أمير المؤمنين[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٠٥/٤) ، الزكاة ، إنما الصدقات للفقراء رقم (٧١٣٦) .

(٣) ابن مجاهد : هو عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي ، متروك ، وقد كذبه الثوري ، من السابعة. / ق . التقريب (ص٣٦٨) رقم (٤٢٦٣) .

(٤) أبوه : مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة ١٠١هـ أو ١٠٢هـ أو ١٠٣هـ . / ع . التقريب (ص٥٢٠) رقم (٦٤٨١).

(٥) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق(١٩)

(٦) التقريب (١٠٥/١) رقم (٥٢٤) .

(٧) سبق (٢٢٢) .

(٨) سبق (٤٨) .

(٩) سبق (١٥) .

٥- عبد الله ابن عباس ابن عم رسول الله ﷺ [١].

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا ، فيه أشعث بن سعيد : متروك .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا فيه ابن مجاهد متروك .

(١٢٩/٢٤٢/ق) أثر عمر بن الخطاب في إعطاء الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا وكيع[٤] قال حدثنا جرير[٥] عن ليث[٦] عن عطاء[٧] عن عمر[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن وكيع سقط حديثه ، وليث بن أبي سليم : اختلط

---

(١) سبق (١٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٤٠٤/٦) (١٦٩٠٤) .

(٤) سفيان بن وكيع بن الجراح ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٥) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ثقة صحيح الكتاب قيل كان آخره عمره يهم من حفظه . التقريب (٩١٨) .

(٦) الليث بن أبي سليم بن زنيم واسم أبيه : أيمن وقيل أنس صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك . التقريب (٥٧٠٣) .

(٧) عطاء بن أبي رباح واسم أبيه أسلم القرشي ، مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال التقريب (٤٦٠٧) .

(٨) عمر بن الخطاب بن نفيل - بنون وفاء ، مصغرا - ابن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بضم القاف ، ابن رزاح - براء ثم زاي خفيفة - ابن عدي بن كعب القرشي ، العدوي ، أمير المؤمنين ، مشهور ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين . التقريب (٤٩٠٤) .

(٢٤٣/١٣٠/ق) أثر حذيفة في إعطاء الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو معاوية[٤] عن الحجاج[٥] عن المنهال[٦] عن زر[٧] عن حذيفة[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٤/٦) (١٦٩٠٣) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح كان صدوقا إلا أنه ابتلى بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . سبق

(٤) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ثقة أحفظ الناس عن الأعمش . سبق

(٥) حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس . سبق (٢) .

(٦) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي ، صدوق ربما وهم من الخامسة . خ ٤ . التقريب (٢١٦/١) (٦٩٤٣) .

(٧) زر - بكسر أوله وتشديد الراء - ابن حبيش - بمهملة وموحدة ومعجمة مصغرا - ابن حباشة - بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة - الأسدي ، الكوفي ابن مريم ثقة جليل مخضرم ، مات سنة إحدى أو اثنين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة . ع . التقريب (٣١١/١) (٢٠١٣) .

(٨) حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل - بمهملتين مصغرا - ويقال بكسر ثم سكون العبسي - بالموحدة - حليف الأنصار ، صحابي جليل من السابقين وأبوه صحابي أيضا ، استشهد بأحد ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين . التقريب (١١٦٠) .

(٢٤٤/١٣١/ق) أثر سعيد بن جبير في إعطاء الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا وكيع[٣] قال أخبرنا جرير[٤] عن عطاء[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٤/٦) (١٦٩٠٦) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ثقة صحيح الكتاب قيل كان آخر عمره يهم من حفظه . التقريب (٩١٨) .

(٥) عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خ ٤ . التقريب (٤٦٠٨) .

(٦) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين . ع . التقريب (٢٢٨٥) .

(١٣٢/٢٤٥/ط) أثر إبراهيم في إعطاء الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية[١] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا وكيع[٣] عن شعبة[٤] عن الحكم[٥] عن إبراهيم[٦] : " لا بأس أن تجعلها في صنف واحد مما سمى الله تعالى " وعن مغيرة عن إبراهيم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح .

(١٣٣/٢٤٦/ط) في إعطاء الصدقة صنفا واحدا من الأصناف الثمانية :

عن عمر بن عبد العزيز[٧] :

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .
(٢) المغني (٥٧/١-٥٨) (٤٠٥/٢) رقم (١٠٤٥٣) .
(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ثقة سبق رقم (٥) .
(٤) شعبة بن الحجاج العتكي ثقة التقريب (٢٧٩٠) .
(٥) الحكم بن عتيبة ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس سبق (١) .
(٦) إبراهيم بن يزيد النخعي ثقة إلا أنه يرسل كثيرا (٨٣) .
(٧) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(١٣٤/٢٤٧/ط) عن أبي العالية في إعطاء الصدقة صنفا واحدا[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبي[٤] عن أبي جعفر الرازي[٥] عن الربيع بن أنس[٦] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٤/٦) (١٦٩١١) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٧٤٤١).

(٥) أبو جعفر الرازي التميمي ، مولاهم ، مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان ، وأصله من مرو ، صدوق سئ الحفظ ، خصوصا عن المغيرة ، من كبار السابعة ، مات في حدود الستين . التقريب (٨٠٤٩) .

(٦) الربيع بن أنس البكري ، أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، رمي بالتشيع من الخامسة ، مات سنة أربعين أو قبلها . ٤ . التقريب (١٨٨٧) ، التاريخ الكبير(٢٧١/٣) (٩٢٤) .

(٧) رفيع بالتصغير - ابن مهران - أبو العالية الرياحي - بكسر الراء وبالتحتانية - ثقة كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين ، وقيل بعد ذلك . ع . التقريب (١٩٥٨) ،التاريخ الكبير(٣٢٦/٣) (١١٠٣) ، تاريخ الإسلام للذهبي وفيات سنة ٩٠ (١٨٨) .

(١٣٥/٢٤٨) وروى الثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل "أنه كان يأخذ من أهل اليمن العروض في الزكاة ويجعلها في صنف واحد من الناس"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن إبراهيم بن ميسرة به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن سعيد الثوري ثقة[٤] .

٢- إبراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة ، ثبت حافظ من الخامسة ، مات سنة اثنين وثلاثين . ع[٥] .

٣- طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة[٦] .

٤- معاذ بن جبل الأنصاري من أعيان الصحابة[٧].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٧٩/٣) .

(٢) المصنف (٤٠٤/٢) الزكاة ، ما قالوا في أخذ العروض في الصدقة رقم (١٠٤٤٠) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ سبق (٤) .

(٤) سبق برقم (٢) .

(٥) التقريب (٩٤/١) (٢٦٠) .

(٦) سبق برقم (٥٣) .

(٧) سبق برقم (٢٦) .

(١١٣/٢٤٩/ر) ويدل عليه ما روي في حديث سلمة بن صخر حين ظاهر من امرأته ولم يجد ما يطعم ، فأمره النبي ﷺ أن ينطلق إلى صاحب صدقة بني زريق ليدفع إليه صدقاتهم ، فأجاز[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه[٢] قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم[٣] الدورقي والحسن بن محمد الزعفراني[٤] قالوا حدثنا يزيد بن هارون[٥] أخبرنا محمد بن إسحاق[٦] عن محمد بن عمرو بن عطاء[٧] عن سليمان بن يسار[٨] عن سلمة بن صخر بمثله وذكر القصة كاملة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه محمد بن إسحاق مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٠/٣) .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٧٣/٤) جماع أجوبة قسم الصدقات ، إعطاء الإمام المظاهر الفقير من الصدقة ما يكفر بها عن ظهاره .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم أبو يوسف الدورقي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة(٢٥٢) وكان من الحفاظ . التقريب (٧٨٤١) .

(٤) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني أبو علي البغدادي ، صاحب الشافعي وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه ، ثقة من العاشرة التقريب (١٢٨٥) .

(٥) يزيد بن هارون أبو خالد الواسطي , ثقة متقن عابد ، سبق

(٦) محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها . خت م ٤ . التقريب (٥٧٤٣) .

(٧) سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثة ع . التقريب (٢٦٢٧) .

(٨) سلمة بن صخر بن سليمان بن الصمة الأنصاري الخزرجي ويقال سلمان ويقال له البياضي ، صحابي ظاهر من امرأته قال البغوي لا أعلم له مسندا غيره .. التقريب (٢٥٠٣) .

(٩) طبقات المدلسين (١٣٢) رقم (١٢٥) .

(٢٥٠/١١٤/ر) وفي حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار في الرجلين اللذين سألا النبي ﷺ من الصدقة ، فرآهما جلدين فقال : "إن شئتما أعطيتكما"[١] .

تخريجه :

أخرجه النسائي[٢] ، وأبو داود[٣] ، وأحمد[٤] بلفظه وزاد ولاحظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب .

قال النسائي : أخبرنا عمرو بن علي[٥] ومحمد بن المثنى[٦] قالا حدثنا يحيى[٧] عن هشام[٨] عن عروة قال حدثني أبي[٩] ، به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبيد الله بن عدي بن الخيار كان في الفتح مميزا فعد من الصحابة لذلك وعده العجلي من ثقات التابعين[١٠] .

٢ ـ الرجلان اللذان سألا النبي ﷺ : لم أقف على اسميهما .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٠/٣) .
(٢) سنن النسائي (٧٢/٥) ، كتاب الزكاة ، باب مسألة القوي المكتسب (٢٥٩٨) .
(٣) سنن أبي داود (٤٨١/١) ، كتاب الزكاة ، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى (٦٣٣) .
(٤) مسند الإمام أحمد (٤٩٧/٦) (٢٢٥٥٤) .
(٥) عمر بن علي بن بحر بن كنيز أبو حفص ثقة حافظ . سبق
(٦) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، كان هو وبندار فرسي رهان ماتا في سنة واحدة . ع . التقريب (٦٢٨٣) .
(٧) يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة . التقريب (٧٥٥٨) .
(٨) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ربما دلس . التقريب (٧٣٠٢) .
(٩) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، ثقة فقيه مشهور. سبق (٣٦) .
(١٠) التقريب (٤٣٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

(٢٥١/١١٥/ر) روى عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن زياد بن نعيم أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي يقول : أمرني رسول الله ﷺ على قوم ، فقلت : أعطني من صدقاتهم ففعل وكتب لي بذلك كتابا ، فأتاه رجل فقال : أعطني من الصدقة ، فقال رسول الله ﷺ : "إن الله عز وجل لم يرض بحكم نبي ولا غيره حتى حكم فيها من السماء فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك منها" . قيل له هذا يدل على صحة ما قلنا[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا عبد الله بن مسلمة[٣] حدثنا عبد الله بن عمر بن غانم[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة الإفريقي قاضيها ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين وقيل بعدها ، وكان صالحا . بخ د ت ق[٥] .

٢ ـ زياد بن ربيعة بن نعيم بضم النون ، ابن ربيعة الحضرمي ، وقد ينسب إلى جده المصري ، ثقة من الثالثة ، مات سنة خمس وتسعين . د ت ق[٦] .

٣ ـ زياد بن الحارث الصدائي ، له صحبة ووفادة . د ت ق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٠/٣) .

(٢) سنن أبي داود(٤٨٠/١) كتاب ، الزكاة باب من يعطى من الزكاة وحد الغنى (١٦٣٠) .

(٣) عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي ، ثقة عابد . سبق (١٧٧)

(٤) عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني ـ بمهملتين ، مصغرا ـ أبو عبد الرحمن قاضي افريقية ، وثقه أبو يونس وغيره ولم يعرفه أبو حاتم وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، من التاسعة ، مات سنة تسعين. التقريب (٣٥٠٣) .

(٥) التقريب (٣٨٧٦) .

(٦) التقريب (٢٠٧٩) .

(٧) التقريب (٢٠٦٩) .

الحكم على سند المؤلف :
أورده معلقا بصيغة التمريض .
الحكم على الحديث :
ضعيف ، فيه عبد الرحمن بن زياد ضعيف في حفظه .

(١٣٦/٢٥٢/ق) قوله تعالى : {ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين} .
قال ابن عباس وقتادة ومجاهد والضحاك : "يقولون هو صاحب أذن يصغي إلى كل أحد"[١] .

قول ابن عباس :
أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبي ثنا أبو صالح[٣] حدثني معاوية[٤] بن صالح عن علي بن أبي طلحة[٥] عن ابن عباس[٦] بلفظه .
الحكم على سند المؤلف :
أورده معلقا صيغة الجزم .
الحكم على الأثر :
ضعيف . فيه أبو صالح صدوق كثير الخطأ ومعاوية بن حدير صدوق له أوهام وعلي بن أبي طلحة أرسل عن ابن عباس . إلا أنه يرتقي إلى الحسن لغيره بطريق قتادة .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢٧/٦) رقم (١٠٣٠٤) ، (١٨٢٦/٦) رقم (١٠٣٠١)
(٣) أبو صالح عبد الله بن صالح بن محمد الجهني صدوق كثير الخطأ ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة سبق (١٠٩) .
(٤) معاوية بن صالح بن حدير صدوق له أوهام سبق (١٠٩) .
(٥) علي بن أبي طلحة مولى بني العباس أرسل عن ابن عباس ولم يره صدوق قد يخطئ سبق (١١٧).
(٦) عبد الله بن عباس صحابي سبق (١٩) .

(١٣٧/٢٥٣/ط) أثر قتادة في قوله تعالى : {ويقولون هو أذن}[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] بن معاذ قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٦/٦) (١٦٩١٧) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق(١٠)

(١٣٨/٢٥٤/ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : {ويقولون هو أذن}[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا ابن نمير[٤] عن ورقاء[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . ابن وكيع سقط حديثه .

(١٤٣/٢٥٥/ط) عن الضحاك في قوله تعالى : {ويقولون هو أذن}[٨] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٩] بدون سند وقال : روي عن الضحاك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٦/٦) (١٦٩١٨) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة . التقريب (٣٦٧٩) .

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن صدوق في حديثه عن منصور لين من السابعة . ع . التقريب (٧٤٣٠) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ، ثقة . سبقت ترجمته (٢) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .

(٩) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢٧/٦) رقم (١٠٣٠٤) .

(١٣٩/٢٥٦/ق) وقوله : {يؤمن للمؤمنين} قال ابن عباس : "يصدق المؤمنين"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثني عبد الله[٤] قال حدثني معاوية[٥] عن علي[٦] به[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف رجال إسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٠٦/٦) (١٦٩٢١) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق

(٤) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦) .

(٦) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩)

(٢٥٧/١١٦/ر) وقد روي أن رجلا خطب بين يدي رسول الله ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوي ، فقال النبي ﷺ : " قم فبئس الخطيب أنت"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح ، أخرجه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٥٩٤/٢) ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٧٠)

(٢٥٨/١١٧/ر) وقد روي عن النبي ﷺ النهي عن جمع اسم غير الله إلى اسمه بحرف الجمع ، فقال : "لا تقولوا إن شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا إن شاء الله ثم شاء فلان"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] ، وأحمد[٣] ، قال أبو داود حدثنا أبو الوليد الطيالسي[٤] حدثنا شعبة[٥] عن منصور[٦] عن عبد الله بن يسار[٧] عن حذيفة[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٣٠٠/٣) ، كتاب الأدب ، باب لا يقال خبثت نفسي (٤٩٨٠) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٥٣١/٦) (٢٢٧٥٤) .

(٤) هشام بن عبد الملك ، الباهلي مولاهم ، أبو الوليد الطيالسي البصري ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع وعشرين وله أربع وتسعون . ع . التقريب

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ متقن . سبق .

(٦) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، ثقة ثبت . سبق (٣٥) .

(٧) عبد الله بن يسار الجهني الكوفي ، روى عن حذيفة وعلي وسليمان بن صرد وغيرهم ، قال النسائي ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب التهذيب (٧٨/٦) (٣٨٤١) .

(٨) حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا ويقال حسيل ـ بكسر ثم سكون ـ العبسي بالموحدة ، صحابي جليل من السابقين ، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين ع . التقريب (١١٦٠) .

(٢٥٩/١٤٠/ط) قوله تعالى : {يحذر المنافقون أن تنزل عليهم} . قال الحسن ومجاهد : "كانوا يحذرون" .

قول مجاهد :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم حدثنا حجاج بن حمزة ثنا شبابة ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمعناه ... يقولون : القول فيما بينهم ثم يقولون عسى الله ألا يفشي علينا هذا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن أبي نجيح من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢٩/٦) رقم (١٠٠٤) .
(٣) الدر المنثور (٢٥٤/٣) .
(٤) حجاج بن حمزة بن سويد الخشابي الرازي ، سئل أبو زرعة عنه فقال شيخ مسلم صدوق . الجرح والتعديل (١٥٨/٣) (٦٧٩) .
(٥) شبابة بن سوار المدائني أصله من خراسان يقال كان اسمه مروان مولى بني فزارة ، ثقة حافظ رمي بالإرجاء ، من التاسعة ، مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين . / ع .
(٦) ورقاء بن عمر اليشكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن ، صدوق في حديثه عن منصور لين ، من السابعة . / ع .
(٧) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق (٩٧) .
(٨) مجاهد بن جبر المخزومي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، سبق (٢) .
(٩) طبقات المدلسين (٧٧/٩٠) .

(١٤١/٢٦٠/ط) أثر الحسن في قوله تعالى {يحذر المنافقون} كانوا يحذرون.[١]

تخريجه :

لم أقف على سنده ، ذكره ابن الجوزي في زاد المسير بدون سند .[٢]

(١٤٢/٢٦١) وقال غيرهما : "صورته صورة الخبر ومعناه الأمر تقديره فليحذر المنافقون"[٣] .

تخريجه :

ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٤] وحكاه عن الزجاج وابن الأنباري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .
(٢) زاد المسير (٤٦٣/٣) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٨٢/٣) .
(٤) زاد المسير (٤٦٣/٣) .

(١٤٣/٢٦٢/ط) قوله تعالى : {ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب} إلى قوله : {إن نعف} .

روي عن الحسن وقتادة أنهم قالوا في غزوة تبوك : أيرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها؟ هيهات هيهات! فأطلع الله نبيه على ذلك[١] .

تخريجه :

لم أقف على أثر الحسن .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده ، وهو حسن عن قتادة .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .

(١٤٤/٢٦٣/ط) أثر قتادة في قوله تعالى : {ولئن سألتهم ليقولن ...}[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

(١٤٥/٢٦٤/ط) أثر الحسن في قوله تعالى : {ويقبضون أيديهم} : "عن الإنفاق في سبيل الله"[٧] .

تخريجه :

لم أقف على سنده ، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٨] عن الحسن بدون سند .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٠٩/٦) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .
(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت . سبقت ترجمته (١٠) .
(٧) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .
(٨) زاد المسير في علم التفسير (٤٦٧/٣) .

(١٤٦/٢٦٥/ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : {ويقبضون أيديهم} : "عن الإنفاق في سبيل الله"[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عمر[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته ، محمد بن عمر صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤١٠/٦) (١٦٩٣٨) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، أبو جعفر البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، أبو يسار ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم ثقة . سبقت ترجمته (٢) .

(١٤٧/٢٦٦/ط) أثر قتادة في قوله تعالى : {ويقبضون أيديهم} قال : "عن كل خير"[١] .

قول قتادة :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبي[٣] ثنا محمد بن عبد الأعلى[٤] ثنا محمد بن ثور[٥] عن معمر[٦] عن قتادة[٧] بلفظه .

وأخرجه الطبري[٨] عن محمد بن عبد الأعلى به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

(١٤٨/٢٦٧) قال غيره في قوله تعالى : {ويقبضون أيديهم} : "عن الجهاد في سبيل الله"[٩] .

تخريجه :

ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[١٠] وقال : ذكره الماوردي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٣٢/٦) رقم (١٠٥٠٠) .
(٣) أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي أحد الحفاظ ، سبق رقم
(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ثقة سبق (٤٣) .
(٥) محمد بن ثور الصنعاني ثقة سبق (٤٣) .
(٦) معمر بن راشد ثقة سبق (١٣) .
(٧) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت سبق (١٠) .
(٨) تفسير الطبري (٤١١/٦) (١٦٩٤٣) .
(٩) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .
(١٠) زاد المسير (٤٦٧/٣) .

(١٤٩/٢٦٨/ق) قوله تعالى : {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم} . روى عبد الله بن مسعود قال : "جاهدهم بيدك فإن لم تستطع فبلسانك وقلبك فإن لم تستطع فاكفهر في وجوههم"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبي[٣] ثنا علي بن زنجة[٤] ثنا يحيى بن آدم[٥] ثنا حسن بن صالح[٦] عن علي بن الأقمر[٧] عن عمرو بن أبي جندب[٨] عن عبد الله بن مسعود[٩] بمثله .

وعزاه السيوطي إلى ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه[١٠] .

وأخرجه الطبري بمثله[١١] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (١٨٤١/٦) رقم (١٠٣٠٠) .

(٣) أبوه أبو حاتم هو محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي ، أحد الحفاظ من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٧هـ . / د س فق . التقريب رقم (٥٧١٨) .

(٤) علي بن زنجة الرازي ، قال ابن أبي حاتم في الجرح : كان صدوقا ثقة . الجرح والتعديل (١٨٧/٦) .

(٥) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا مولى بني أمية ثقة حافظ فاضل من كبار التاسعة ، مات سنة ٢٠٣هـ . / ع . التقريب (٧٤٩٦) .

(٦) حسن بن صالح بن صالح بن حي الهمداني الثوري ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع من السابعة ، مات سنة ١٦٩هـ وكان مولده سنة ١٠٠هـ . / بخ م ٤ . التقريب (٤٦٩٠) .

(٧) علي بن الأقمر بن مرو الهمداني الوادعي أبو الوازع كوفي ثقة ، من الرابعة . / ع . تهذيب التهذيب

(٨) عمرو بن أبي جندب أبو عطية ، قال أبو حاتم ما بحديثه بأس ، وقال أبو داود وابن معين وابن سعد : ثقة .

(٩) عبد الله بن مسعود ، صحابي ، سبق (٨٣).

(١٠) الدر المنثور (٢٣٩/٤) .

(١١) تفسير الطبري (٤١٩/٦) (١٦٩٧٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

بيان الغريب:

فاكفَهَرَّ: أي اعبس في وجوههم [١] .

(٢٦٩/١٥٠/ق) قال ابن عباس في قوله تعالى : {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين} : "جاهد الكفار بالسيف والمنافقين بالكلام"[٢]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثني المثنى[٤] قال حدثنا أبو صالح[٥] قال حدثني معاوية[٦] عن علي[٧] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر(١٩٣/٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٤٢٠/٦) (١٦٩٧٧) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي وثقه ابن كثير . سبق .

(٥) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦) .

(٧) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .

(٢٧٠/١٥١/ط) عن الحسن في قوله تعالى : {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين} : "جاهد الكفار بالسيف والمنافقين بالحدود وكانوا أكثر من يقيم الحدود"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] به[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢٠/٦) (١٦٩٨٠) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد ، الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبقت ترجمته (١) .

(١٥٢/٢٧١/ط) عن قتادة في قوله تعالى : {ياأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين} : أي "جاهد الكفار بالسنة والمنافقين بإقامة الحدود"[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢٠/٦) (١٦٩٨١) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري مولاهم ، أبو النضر البصري ، ثقة ، حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبقت ترجمته (١٠) .

(١٥٣/٢٧٢/ط) ويقال إن القائل لكلمة الكفر الجلاس بن سويد بن الصامت قال : إن كان ما جاء به محمد حقا لنحن شر من الحمير . ثم حلف بالله ما قال ، روي ذلك عن مجاهد وعروة وابن إسحاق[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمر[٣] وقال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن أبي نجيح[٦] عن مجاهد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٤/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٢١/٦) (١٦٩٨٥) .
(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، أبو جعفر البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .
(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .
(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .
(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، أبو يسار ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .
(٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم ثقة . سبق (٢) .
(٨) طبقات المدلسين (٩٠) (٧٧) .

(٢٧٣/١٥٤/ط) أثر عروة في قول الجلاس "إن كان ما جاء به محمد حقا لنحن شر من الحمير"[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا به ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو معاوية[٤] عن هشام بن عروة[٥] به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٤/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢١/٦) (١٦٩٨٢) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ثقة ، أحفظ الناس عن الأعمش . سبق (٢٢١) .

(٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة فقيه ، ربما دلس . التقريب (٧٣٢٨) .

(٦) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله ثقة فقيه مشهور . سبق (٣٦) .

(٢٧٤/١٥٥/ط) أثر ابن إسحق في قول الجلاس "إن كان ما جاء به محمد حقا لنحن شر من الحمير"[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا سلمة[٤] عن ابن إسحاق[٥] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه محمد بن حميد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٤/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢١/٦) (١٦٩٨٤) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . التقريب (٥٨٥٢) .

(٤) سلمة بن الفضل الأبرش مولى الأنصاري صدوق كثير الخطأ . التقريب (٢٥١٢) .

(٥) محمد بن إسحق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم ، المدني ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر . سبق (٦٢) .

(١٥٦/٢٧٥/ط) وقال قتادة : "نزلت في عبد الله بن أبي ابن سلول حين قال : {لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل}[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا به محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٤/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٢٢/٦) (١٦٩٨٩) .
(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .
(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .
(٥) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة . التقريب (٦٨٣٣) .
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت تقدمت ترجمته (١٠) .

(١٥٧/٢٧٦) وقال الحسن : "كان جماعة من المنافقين قالوا ذلك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني أيوب بن إسحق بن إبراهيم[٣] قال حدثنا عبد الله بن رجاء[٤] قال حدثنا إسرائيل[٥] عن سماك[٦] عن سعيد بن جبير[٧] عن ابن عباس[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن رجاء . صدوق يهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢٢/٦) (١٦٩٨٨) .

(٣) أيوب بن إسحق بن إبراهيم بن سافري أبو سليمان البغدادي نزيل الرملة قال ابن أبي حاتم كتبنا عنه بالرملة وذكرته لأبي فعرفه وقال كان صدوقا . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤١/٢) (٨٥٦) . توفي سنة ستين ومائتين . تاريخ بغداد (٩/٧) (٣٤٧٢) .

(٤) عبد الله بن رجاء بن عمر الغداني - بضم الغين المعجمة والتخفيف - بصري صدوق يهم قليلا من التاسعة ، مات سنة عشرين وقيل قبلها . خ خد س ق . التقريب (٤٩١/١) (٣٣٢٣) .

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلاحجة من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها . ع . التقريب (٨٨/١) (٤٠٢) .

(٦) سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخرة فكان ربما تلقن . سبق (٢٦٢٤) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي ثقة ثبت فقيه . سبق (٤٨) .

(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(١١٨/٢٧٧/ر) وقد قال النبي ﷺ "لا نذر فيما لا يملك ابن آدم"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] من حديث طويل عن عمران بن حصين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٤/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٢٦٢/٣) ، كتاب النذر ، باب لا وفاء لنذر في معصية الله (١٦٤١) .

(١١٩/٢٧٨/ر) وقد روي نحو ذلك عن النبي ﷺ في النذر ، وهو قوله : "من نذر نذرا وسماه فعليه الوفاء به ومن نذر نذرا ولم يسمه فعليه كفارة يمين"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] وابن ماجه[٣] ، وقال أبو داود حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي[٤] عن ابن فديك[٥] قال حدثني طلحة بن يحيى الأنصاري[٦] عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند[٧] عن بكير بن عبد الله بن الأشج[٨] عن كريب[٩] عن ابن عباس[١٠] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٤٤٧/٢) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب من نذر نذرا لا يطيقه (٣٣٢٢) .

(٣) سنن ابن ماجه (٦٨٧/١) ، كتاب الكفارات ، باب من نذر نذرا ولم يسمه (٢١٢٧) .

(٤) جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي ، أبو صالح الهذلي صدوق ربما أخطأ ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وخمسين . د س ق . (٩٥٩) .

(٥) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك - بالفاء مصغرا - الديلي مولاهم المدني ، أبو إسماعيل صدوق ، من صغار الثامنة ، مات سنة ثمانين على الصحيح . ع . التقريب (٥٦/٢) (٥٧٥٤) .

(٦) طلحة بن يحيى بن النعمان بن أبي عياش الزرقي ، الأنصاري المدني نزيل بغداد ، صدوق يهم من السابعة . خ م د س ق . (٣٠٤٨) .

(٧) عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري ، مولاهم ، أبو بكر المدني ، صدوق ربما وهم من السادسة ، مات سنة بضع وأربعين . ع . (٣٣٦٩) .

(٨) بكير بن عبد الله بن الأشج ، مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله ، أو أبو يوسف المدني ، نزيل مصر ثقة من الخامسة ، مات سنة عشرين ، وقيل بعدها . ع . (٧٦٢) .

(٩) كريب بن أبي مسلم الهاشمي ، مولاهم ، المدني ، أبو رشدين ، مولى ابن عباس ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ثمان وتسعين . ع . (٥٦٥٦) .

(١٠) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ . سبق (١٩) .

وقال ابن ماجه حدثنا : علي بن محمد[١] حدثنا وكيع[٢] حدثنا إسماعيل بن رافع[٣] عن خالد بن يزيد[٤] عن عقبة بن عامر الجهني[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

حسن لغيره . سند حديث ابن عباس عند أبي داود فيه طلحة بن يحي : صدوق يهم ،وسند حديث عقبة بن عامر فيه إسماعيل بن رافع : ضعيف ، لكن إذا ضم بعضه إلى بعض تقوى فيصبح حسنا لغيره .

---

(١) علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي ، ثقة عابد . (٤٨٠٧) .

(٢) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ عابد . سبق (٥) .

(٣) إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني ، نزيل البصرة ، يكنى أبا رافع ضعيف الحفظ من السابعة ، مات في حدود الخمسين . بخ ت ق . (٤٤٣) .

(٤) خالد بن زيد أو ابن يزيد ، الجهني ، عن عقبة في الرمي ، مقبول من الثالثة . د س . (٦٣٩) .

(٥) عقبة بن عامر الجهني صحابي مشهور ، اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أنه أبو حماد مات في قرب الستين . ع . التقريب (٦٨١/١) (٤٦٥٧) .

(١٥٨/٢٧٩/ط) قوله تعالى : {فأعقبهم نفاقا في قلوبهم} . قال الحسن : "بخلهم بما نذروه أعقبهم النفاق" .

الحكم على سند المؤلف :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يونس[٣] قال أخبرنا ابن وهب[٤] قال ابن زيد[٥] وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢٧/٦) (١٧٠٠٩) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة . التقريب (٧٩٣٦) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة ، حافظ عابد . التقريب (٣٧٠٥) .

(٥) عبد الله بن زيد بن عمر أو عامر الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي فيه نصب يسير . التقريب (٣٣٤٤) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبقت ترجمته (١) .

(١٥٩/٢٨٠/ط) قال مجاهد في قوله تعالى : {فأعقبهم نفاقا في قلوبهم} : "أعقبهم الله ذلك بحرمان التوبة كما حرم إبليس"[١] .

تخريجه :

أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره حدثنا أبي ثنا أبو حذيفة ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، فيه أبو حذيفة : صدوق سئ الحفظ ، وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٧] .

(١٦٠/٢٨١) وقوله : {إلى يوم يلقونه} قيل فيه : "يلقون جزاء بخلهم"[٨].

تخريجه :

أورده القرطبي[٩] بدون سند .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٤٩/٦) رقم (١٠٥٠١) .
(٣) أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي صدوق سئ الحفظ وكان يصحف التقريب(٧٠١٠) .
(٤) سنبل بن عباد المكي ، ثقة رمي بالقدر ، سبق .
(٥) عبد الله بن أبي نجيح المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق (٩٧) .
(٦) مجاهد بن جبر المخزومي ، ثقة ، سبق برقم (٢) .
(٧) طبقات المدلسين (٩٠) رقم (٧٧) .
(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .
(٩) تفسير القرطبي (٢١٢/٨) .

(٢٨٢/١٢٠/ر) وقد روي في بعض الأخبار أن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية قال : "لأزيدن على السبعين"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث طويل بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

(٢٨٣/١٢١/ر) ما روي أنه قال ﷺ : "لو علمت أني لو زدت على السبعين غفر لهم لزدت عليها"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) صحيح البخاري(٤٣٩٣) التفسير ، التوبة ، باب " استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم "

(٣) صحيح مسلم(٢١٤٠/٤)(٢٧٧٤) صحيح مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٥) صحيح البخاري (٤٣٩٤) ، التفسير ، باب " استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم " .

(٢٨٤/١٦١/ط) وقد روى وكيع عن قيس بن مسلم عن عمير بن سعد : "أن عليا قام على قبر حتى دفن"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ثنا وكيع به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١- وكيع بن الجراح الرؤاسي ثقة حافظ[٣] .

٢- قيس بن سلم الجدلي بفتح الجيم أبو عمرو الكوفي ثقة رمي بالإرجاء ، مات سنة ١٢٥هـ . / ع[٤] .

٣- عمير بن سعيد الأنصاري الأوسي صحابي كان عمر يسميه نسيج وحده . / ت س[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) المصنف (٢٤/٣) ، الجنائز ، في الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه رقم (١١٧٥٦) .

(٣) سبق (٥) .

(٤) التقريب (٤٥٨) رقم (٥٥٩١) .

(٥) التقريب (٤٣١/١) .

(١٦٢/٢٨٥/ط) وروى سفيان الثوري عن أبي قيس قال : "شهدت علقمة قام على قبر حتى دفن"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ثنا وكيع[٢] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان الثوري ، ثقة[٤] .

٢- عبد الرحمن بن ثروان بمثلثة - مفتوحة وراء ساكنة - أبو قيس الأودي الكوفي ، صدوق ربما خالف من السادسة ، . / خ ٤[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه أبو قيس صدوق ربما خالف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) المصنف (٢٤/٣) الجنائز ، في الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه رقم (١١٧٥٧) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة سبق (٥) .

(٤) سبق برقم (٢) .

(٥) التقريب (٣٣٧/١) رقم (٣٨٢٣) .

(١٦٣/٢٨٦/ط) وروى جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير : "أن الزبير كان إذا مات له ميت لم يزل قائما حتى ندفنه"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا أبو أسامة[٣] عن جرير بن حازم به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- جرير بن حازم الأزدي ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف[٤] .

٢- عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر بن جندع بن ليث الليثي ثم الجندعي أبو هاشم المكي ، ثقة قتل في الشام سنة ثلاث عشرة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات وحماد مدلس من الثانية[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٥/٣) .

(٢) المصنف (٢٤/٣) الجنائز ، في الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه رقم (١١٧٥٩) .

(٣) حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخرة يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين . / ع . التقريب (١٧٧/١) (١٤٨٧) .

(٤) سبق (٢٠) .

(٥) تهذيب التهذيب (٢٦٩/٥) (٥٢٤) .

(٦) طبقات المدلسين (٤٤/٥٩) .

(٢٢/٢٨٧/ر) روى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فقال : هذا أبي يا رسول الله قد وضعناه على شفير قبره فقم فصل عليه ، فوثب رسول الله ﷺ ووثبت معه فلما قام رسول الله ﷺ وقام الناس خلفه تحولت وقمت في صدره وقلت : يا رسول الله ؛ على عبد الله بن أبي - عدو الله - ؟! القائل يوم كذا وكذا - أعدُّ أيامه الخبيثة - فقال رسول الله ﷺ : " لتدعنّي يا عمر ، إن الله خيرني فاخترت ، فقال : " استغفر لهم أو لا تستغفر لهم .." الآية فوالله لو أعلم يا عمر أني لو زدت على سبعين مرة أن يغفر لي لزدت" ، ثم مشى رسول الله ... " الحديث [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري [٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه البخاري .

(١٢٣/٢٨٨/ر) وروي عن أنس أن النبي ﷺ أراد أن يصلي على عبد الله بن أبي ، فأخذ جبريل بثوبه فقال : "لاتصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره"[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٦/٣) .

(٢) سبق تخريجه (٢٨٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٨٦/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو يعلى[١] قال : حدثنا إبراهيم بن حجاج السامي[٢] حدثنا حماد بن سلمة [٣] عن يزيد الرقاشي[٤] عن أنس به بمثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف .

(١٦٤/٢٨٩/ق) {ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول} الآية ، قال ابن عباس : "صلوات الرسول استغفاره لهم"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال حدثني المثنى[٧] قال حدثنا أبو صالح[٨] قال حدثنا معاوية[٩] عن علي[١٠] عن ابن عباس به .

---

(١) مسند أبي يعلى(١٤٥/٧) (٤١١٢) .

(٢) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي - بالمهلمة - أبو إسحاق البصري ثقة يهم قليلا من العاشرة مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها س التقريب(١٦٢) .

(٣) حماد بن سلمة ثقة عابد ، سبق (١٩٨) .

(٤) يزيد بن أبان الرقاشي بتخفيف القاف ثم معجمة أبو عمرو البصري القاص زاهد ضعيف من الخامسة مات قبل العشرين بخ ت ق التقريب(٧٦٨٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٦) تفسير الطبري (٤٥٢/٦) (١٧١١٠) .

(٧) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق (١١٠) .

(٨) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .

(٩) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦) .

(١٠) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

(٢٩٠/١٦٥/ط) قال قتادة في قوله تعالى : {ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول} : "دعاؤه لهم بالخير والبركة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٢/٦) (١٧١١١) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبقت ترجمته (١٠) .

(١٢٤/٢٩١/ر) قال النبي ﷺ : "من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بنحوه عن جرير بن عبد الله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

(١٢٥/٢٩٢/ر) وقال النبي ﷺ : "ما من قتيل ظلما إلا وعلى ابن آدم القاتل كفل من دمه لأنه أول من سن القتل"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بنحوه من حديث ابن مسعود .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

بيان غريب الأثر :

الكفل ـ بالكسر الحظ والنصيب[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٧٠٤/٢) ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (١٠١٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٤) صحيح البخاري (٣١٥٨) .

(٥) صحيح مسلم (١٣٠٣/٣) ، كتاب القسامة ، باب بيان إثم من سن القتل (١٦٧٧) .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٩٢/٤) .

(١٦٦/٢٩٣/ق) فروي عن أبي موسى في نزول الآية في الذين صلوا إلى القبلتين[١]:

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا يحيى بن آدم[٤] عن قيس[٥] عن عثمان الثقفي عن مولى لأبي موسى[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه سفيان بن وكيع : سقط حديثه ، وقيس بن الربيع : تغير لما كبر ، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٤/٦) (١٧١٢٢) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل . التقريب (٧٥٢٣) .

(٥) قيس بن الربيع الأسدي ، أبو محمد الكوفي ، صدوق تغير لما كبر ، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، من السابعة ، مات سنة بضع وستين . د ت ق . التقريب (٥٥٩٠) .

(٦) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ، بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة أبو موسى الأشعري ، صحابي جليل مشهور ، أمره عمر ثم عثمان وهو أحد الحكمين بصفين ، مات سنة خمسين وقيل بعدها . ع . التقريب (٥٢٣/١) (٣٥٥٣) .

(١٦٧/٢٩٤/ق) أثر سعيد بن المسيب في نزول الآية في الذين صلوا إلى القبلتين :

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] قال ثنا يحيى بن سعيد[٤] عن أبي عروبة[٥] عن قتادة[٦] عن سعيد[٧] به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح . وسعيد بن أبي عروبة مدلس من الثانية[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .
(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٤٥٤/٦) (١٧١٢٥) .
(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة ، سبق برقم (٢) .
(٤) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان ، ثقة متقن ، التقريب (٧٥٥٧) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .
(٧) سعيد بن المسيب أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل . سبق (١٤) .
(٨) طبقات المدلسين (٦٣) .

(١٦٨/٢٩٥/ق) أثر ابن سيرين في نزول الآية في الذين صلوا إلى القبلتين :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] قال ثنا معاذ بن معاذ[٤] قال ثنا ابن عون[٥] عن محمد[٦] به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٤/٦) (١٧١٢٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة ، سبق برقم (٢) .

(٤) معاذ بن معاذ بن نصر العنبري البصري ، ثقة متقن مات سنة ١٩٦هـ . / ع . التقريب (٥٣٦) .

(٥) ابن عون هو عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري ، ثقة ثبت فاضل ، مات سنة ١٥٠هـ . / ع . التقريب (٢١٧) رقم (٣٥٦٩) .

(٦) محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة عابد كبير القدر . سبق (٢٠) .

(٢٩٦/١٦٩/ط) أثر قتادة في نزول الآية في الذين صلوا إلى القبلتين[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا الحسن[٣] بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق[٤] قال أخبرنا معمر[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة

الحكم على الأثر :

حسن لذاته ، فيه الحسن بن يحيى صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٤/٦) (١٧١٣٠) .

(٣) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ، نزيل بغداد صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها . ق (١٢٩٤) .

(٤) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع . سبق (٩٧) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي أبو عروة البصري ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت وهشام بن عروة والأعمش شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة . سبق (١٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٩٧/١٧٠/ط) وقال الشعبي : "فيمن بايع بيعة الرضوان"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] قال حدثنا الحسين[٤] قال حدثنا هشيم[٥] قال أخبرنا إسماعيل[٦] ومطرف[٧] به[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم : لم أقف عليه ، لذا أتوقف في الحكم على إسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٣/٦) (١٧١١٨) .

(٣) القاسم : لم أقف عليه .

(٤) الحسين بن بشر الطرطوسي لا بأس به ، من الحادية عشرة . س . التقريب (٢١٣/١) (١٣١١) .

(٥) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي . سبق (١) .

(٦) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، البجلي ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . ع . التقريب (٤٣٩) ، تاريخ الثقات للعجلي ص(٦٤)(٨٤)

(٧) مطرف ، بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ، ابن طريف الكوفي أبو بكر وأبو عبد الرحمن ، ثقة فاضل ، من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين أو بعد ذلك . ع . التقريب (١٨٨/٢) (٦٧٢٧) .

(٨) عامر بن شراحيل الشعبي ثقة مشهور فاضل . سبق (٧٦) .

(١٧١/٢٩٨) وقال غيرهم : "فيمن أسلم قبل الهجرة"[١] .

تخريجه :

أورده ابن الجوزي بدون سند[٢] .

(١٧٢/٢٩٩/ط) أثر الحسن في قوله تعالى {سنعذبهم مرتين} في الدنيا وفي القبر[٣] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٥] قال حدثنا محمد بن ثور[٦] عن معمر[٧] عن الحسن[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .
(٢) زاد المسير (٤٩١/٣) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .
(٤) تفسير الطبري (٤٥٨/٦) (١٧١٤٦) .
(٥) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .
(٦) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .
(٧) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش هشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به في البصرة . التقريب (٦٨٣٣).
(٨) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبقت ترجمته (١) .

(١٧٣/٣٠٠/ط) أثر قتادة في قوله : {سنعذبهم مرتين} "في الدنيا وفي القبر"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٧/٦) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت سبق (١٠) .

(١٧٤/٣٠١/ق) وقال ابن عباس في قوله تعالى : {سنعذبهم مرتين} : "الدنيا بالفضيحة ، لأن النبي ﷺ ذكر رجالا منهم بأعيانهم ، والأخرى في القبر"[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا حسين بن عمرو العنقزي[٣] قال حدثنا أبي[٤] قال حدثنا أسباط[٥] عن السدي[٦] عن أبي مالك[٧] عن ابن عباس[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ والسدي صدوق يهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٥٧/٦) (١٧١٣٧) .

(٣) حسين بن عمرو بن محمد العنقزي من أهل الكوفة يروي عن أبيه ، ذكره ابن حبان في الثقات (١٨٧/٨) (١٢٩٠٠) .

(٤) عمرو بن محمد العنقزي - بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي - أبو سعيد الكوفي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . خت م ٤ التقريب (٧٤٥/١) (٥١٢٤) .

(٥) أسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم أبو يوسف ويقال أبو نصر صدوق كثير الخطأ ، يغرب من الثامنة . خت ٤ (٧٦/١) (٣٢١) .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . م ٤ (٩٧/١) (٤٦٤) .

(٧) غزوان الغفاري أبو مالك الكوفي مشهور بكنيته ، ثقة من الثالثة . خت د س ت . (٤/٢) (٥٣٧١) .

(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة ، سبق رقم (١٩) .

(١٧٥/٣٠٢/ط) وقال مجاهد في قوله تعالى : {سنعذبهم مرتين} : "بالقتل والسبي والجوع"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] قال : القتل والسباء[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، ابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٨/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٥٧/٦) (١٧١٣٩) .
(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .
(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .
(٥) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به في البصرة . التقريب (٦٨٣٣) .
(٦) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . سبق (٩٧) .
(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ثقة سبق (٢) .

(١٧٦/٣٠٣/ط) وقيل فيمن تخلف عن غزوة تبوك : كانوا سبعة فيهم أبو لبابة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] قال حدثنا الحسين[٤] قال حدثنا أبو سفيان[٥] عن معمر[٦] عن قتادة[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم : لم أقف عليه ، لذا أتوقف في الحكم على السند .

(١٧٧/٣٠٤/ط) وروي أن الحسن بن علي قال لحبيب بن مسلمة الفهري - وكان من أصحاب معاوية - : رب مسير لك في غير طاعة الله . فقال : أما مسيري إلى أبيك فلا ، فقال الحسن : بلى ، ولكنك اتبعت معاوية على عرض من الدنيا يسير والله لئن قام بك معاوية في دنياك قد قعد بك في دينك ولو كنت إذ فعلت شرا قلت خيرا كنت ممن قال الله : {خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم} ولكنك أنت ممن قال الله : {كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون}[٨].

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٩/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٦١/٦) (١٧١٥٧) .
(٣) القاسم : لم أقف عليه .
(٤) الحسين بن بشر الطرسوسي لابأس به . سبق (٢٨٦) .
(٥) محمد بن حميد اليشكري أبو سفيان المعمري نزيل بغداد ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة . خت م س ق . التقريب (٦٩/٢) (٥٨٥٣) .
(٦) معمر بن راشد ثقة ثبت فاضل. سبق (١٣) .
(٧) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، ثقة ثبت يقال ولد أكمه . سبق (١٠) .
(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٨٩/٣) .

(١٧٨/٣٠٥/ق) قال ابن عباس : كانوا عشرة فيهم أبو لبابة بن عبد المنذر فربط سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد إلى أن نزلت توبتهم . وقيل : كانوا سبعة فيهم أبو لبابة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا أبو صالح[٤] قال حدثني معاوية[٥] عن علي[٦] به[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح : صدوق كثير الغلط ومعاوية : صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة يرسل عن ابن عباس .

(١٧٩/٣٠٦/ط) روي عن الحسن في قوله تعالى : {خذ من أموالهم صدقة...} أنها ليست بالزكاة المفروضة وإنما هي كفارة الذنوب التي أصابوها[٨] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٨٩/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٦٠/٦) (١٧١٥١) .
(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق.
(٤) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .
(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ،صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦)
(٦) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .
(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .
(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٩٠/٣) .

(٣٠٧/١٨٠/ق) أثر سعيد بن جبير في قوله تعالى : {خذ من أموالهم صدقة} : هي الزكاة المفروضة[١] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا جرير[٣] عن عطاء[٤] عن سعيد بن جبير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عطاء صدوق اختلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٠/٣) .
(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٠٥/٢) الزكاة رقم (١٠٤٤٩) .
(٣) جرير بن عبد الحميد قرط ، ثقة سبق (١٠٥) .
(٤) عطاء بن السائب الثقفي ، صدوق اختلط سبق (٢٢٢) .
(٥) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه وروايته عن عائشة وأنس ونحوهما مرسلة ، سبق (٤٨) .

(٣٠٨/١٨١/ق) حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن بشار قال : حدثني محمد بن عبد الله الأنصاري قال : حدثنا صرد بن أبي المنازل قال : سمعت حبيبا المالكي قال : قال رجل لعمران بن حصين : يا أبا نجيد إنكم لتحدثوننا بأحاديث ما نجد لها أصلا في القرآن . فغضب عمران وقال للرجل : أوجدتم في كل أربعين درهما ومن كل كذا وكذا شاة شاة ومن كذا وكذا بعيرا كذا وكذا ، أوجدتم هذا في القرآن؟ قال : لا ، قال : فعمن أخذتم هذا؟ أخذتموه عنا وأخذناه عن نبي الله ﷺ ، وذكر أشياء نحو هذا[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود به بلفظه[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن داسة أبو بكر ، ثقة[٣] .

٢ ـ سليمان بن الأشعث أبو داود ، ثقة حافظ سبق[٤] .

٣ ـ محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة سبق[٥] .

٤ ـ محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري القاضي ثقة من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة . ع[٦] .

٥ ـ صرد ـ بضم أوله وفتح ثانيه ـ ابن أبي المنازل ـ بالزاي واللام ـ بصري مقبول من السابعة . د[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩١/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٥٥/١) ، الزكاة ، ما تجب فيه الزكاة .
(٣) سبق (٧٨) .
(٤) سبق (٧٨) .
(٥) سبق (٢) .
(٦) التقريب (٩٩/٢) (٦٠٦٦) .
(٧) التقريب (٤٣٧/١) (٢٩٣٥) .

٦ ـ حبيب بن أبي فضلان أو فضالة المالكي البصري ، مقبول من الثالثة . د[١] .

٧ ـ عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي أبو نجيد بنون وجيم مصغرا أسلم عام خيبر وصحب ، وكان فاضلا وقضى بالكوفة ، مات سنة اثنتين وخمسين بالبصرة . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، صرد وحبيب كلاهما مقبول .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه صرد وحبيب كلاهما مقبول .

---

(١) التقريب (١/١٨٦) (١٠٦) .
(٢) التقريب (١/٧٥٠) (٥١٦٦) .

(١٢٦/٣٠٩/ر) حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا القعنبي قال قرأت على مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ : "ليس فيما دون خمس ذود صدقة ، وليس فيما دون خمس أواق صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن داسه البصري الثقة العالم[٤] .

٢ ـ سليمان بن الأشعث أبو داود ثقة حافظ مصنف السنن[٥] .

٣ ـ عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن ثقة عابد[٦] .

٤ ـ مالك بن أنس بن مالك الأصبحي إمام دار الهجرة[٧] .

٥ ـ عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن ، المازني ، المدني ثقة من السادسة ، مات بعد الثلاثين . ع[٨] .

٦ ـ يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري ، المدني ، ثقة من الثالثة . ع[٩].

٧ ـ سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة[١٠] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٥٠٩/٢) ، كتاب الزكاة (١٣٧٩) .
(٣) صحيح مسلم (٦٧٣/٢) ، كتاب الزكاة (٩٧٩) .
(٤) سبق ترجمته (٧٢) .
(٥) سبق (٧٨) .
(٦) التقريب (٥٣٥/١) (٣٦٣١) .
(٧) التقريب (٧٦٤٠) .
(٨) القريب (٧٤٩/١) (٥١٥٤) .
(٩) التقريب (٧٤٩/١) (٥١٥٥) .
(١٠) سبق .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . سند متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

بيان غريب الحديث :

ذود : الذود من الإبل مابين الثنتين إلى التسع ، وقيل مابين الثلاث إلى العشر واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها كالنعم ، وقال أبو عبيد :الذود من الإناث دون الذكور والديث عام فيهما[١] .

أواق : فيه لا صدقة أقل من خمس أواق ، الأواقي جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع يشدد ويخفف مثل أثفية وأثافي وأثاف وربما يجئ في الحديث وقية وليست بالعالية وهمزتها زائدة وكانت الأوقية قديما عبارة عن أربعين درهما وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثنتي عشر جزءا وتختلف باختلاف اصطلاح البلد[٢] .

أوسق : الوسق بالفتح ستون صاعا وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والأصل في الوسق الحمل[٣] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧١/٢) .
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٨٠/١) .
(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٨٥/٥) .

(١٢٧/٣١٠/ر) وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا سليمان بن داود المهري قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني جرير بن حازم عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال : "فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم ، وليس عليك شئ في الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فإذا كانت لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار ، وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن داسه البصري الثقة العالم[٣] .

٢ ـ سلمان بن الأشعث أبو داود ، ثقة حافظ مصنف السنن[٤].

٣ ـ سليمان بن داود بن حماد المهري أبو الربيع المصري ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وخمسين . د س[٥] .

٤ ـ عبد الله بن وهب بن مسلم ، ثقة حافظ[٦] .

٥ ـ جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر البصري ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة مات سنة سبعين بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه . ع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٦١/١) ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة (١٥٧٣) .
(٣) سبق (٧٨) .
(٤) سبق (٧٨) .
(٥) التقريب (٢٥٥٩) ، خلاصة الخزرجي (٤٠٠/١)
(٦) سبق (١٤٧) .
(٧) التقريب (٩١٣) .

٦ ـ عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال علي ، ويقال ابن أبي نصيرة الهمداني أبو إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، مكثر ، ثقة عابد من الثالثة اختلط بآخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك . ع[١] .

٧ ـ عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي ، صدوق من الثالثة ، مات سنة أربع وسبعين . ع[٢] .

٨ ـ الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني بسكون الميم ، الحوفي ـ بضم المهملة وبالمثناة فوق ـ الكوفي ، أبو زهير صاحب علي ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض ، وفي حديثه ضعف ، مات في خلافة ابن الزبير . ٤[٣] .

٩ ـ علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ، ابن عم رسول الله ﷺ وزوج ابنته ، من السابقين الأولين ، مات في رمضان سنة أربعين وله ثلاث وستون سنة على الأرجح . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته . الحارث الأعور تابعه عاصم بن ضمرة وعاصم : صدوق .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته . الحارث الأعور تابعه عاصم بن ضمرة وعاصم : صدوق .

---

(١) التقريب (٥٠٨١) ، الأسامي والكنى للإمام أحمد ص(٧٤) (١٨٦) .
(٢) التقريب (٣٠٧٤) .
(٣) التقريب (١٠٣٢) .
(٤) التقريب (٤٧٦٩) .

(١٨٢/٣١١/ق) قال أبو بكر : "لا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول"[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] قال أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو[٣] ثنا أبو العباس[٤] أنبأنا الربيع[٥] أنبأ الشافعي[٦] أنبأ مالك[٧] عن ابن عقبة[٨] عن القاسم[٩] بن محمد قال لم يكن أبو بكر رضي الله عنه يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٠٣/٤) .

(٣) أبو سعيد ابن أبي عمرو ثقة . سبق(٣٤) .

(٤) الأصم الإمام المفيد الثقة محدث المشرق أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان الأموي مولاهم المعقلي النيسابوري . تذكرة الحفاظ (٨٦٠/٣) (٨٣٥) .

(٥) الربيع بن سليمان بن داود الجيزي الأزدي أبو محمد المصري الأعرج ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ست وخمسين . د س . التقريب (٢٩٤/١) (١٨٩٨)

(٦) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب المطلبي ، أبو عبد الله الشافعي ، المكي ، نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، مات سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة . التقريب (٥٣/٢) (٥٧٣٥) .

(٧) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي إمام دار الهجرتين وإمام المثبتين . سبق (٣٣)

(٨) إبراهيم بن عقبة بن أبي عياش الأسدي مولاهم المدني أخو موسى ، ثقة من السادسة . م د س ق . التقريب (٦٢/١) (٢١٧) .

(٩) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائتين على الصحيح . ع . التقريب (٢٣/٢) (٥٥٠٦) .

(١٨٣/٣١٢/ق) أثر علي في اعتبار الحول في وجوب الزكاة[١]

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] قال حدثنا عبد الله حدثني عثمان بن أبي شيبة[٣] ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه شريك بن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(٢) مسند أحمد (٢٣٩/١) ، مسند علي بن أبي طالب (١٢٦٨) .

(٣) عثمان بن محمد بن إبراهيم أبو الحسن بن أبي شيبة ، ثقة حافظ شهير وله أوهام . سبق (٧٨).

(٤) شريك بن عبد الله النخعي أبو عبد الله صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة سبق (٢٣) .

(٥) عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد اختلط بآخره . سبق (٣١) .

(٦) عاصم بن ضمرة ، السلولي ، صدوق . سبق (٣١٠) .

(٧) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ أحد العشرة المبشرين . سبق (١٥) .

(٣١٣/١٨٤/ق) أثر ابن عمر في اعتبار الحول في وجوب الزكاة[١] :

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] قال حدثنا محمد بن بشار[٣] حدثنا عبد الوهاب الثقفي[٤] حدثنا أيوب[٥] عن نافع[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(٢) سنن الترمذي (٢٦/٣) ، الزكاة ، ما جاء لا زكاة على المال المستفاد حتى يحول عليه الحول (٦٣٢) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، أبو بكر البصري ، ثقة . سبق (٢) .

(٤) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين عن نحو من ثمانين سنة . ع . التقريب (٦٢٦/١) (٤٢٧٥) .

(٥) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني أبو بكر ثقة ثبت حجة . سبق (٢٠) .

(٦) نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه . سبق (٢٩) .

(٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب أحد المكثرين من الصحابة . سبق (٧٥) .

(٣١٤/١٨٥/ق) أثر عائشة في اعتبار الحول في وجوب الزكاة[١] :

في الزكاة يحول عليها الحول .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي[٣] ثنا شجاع بن الوليد[٤] ثنا حارثة بن محمد[٥] عن عمرة[٦] عن عائشة[٧] بلفظه .

وأخرجه البيهقي[٨] بسنده عن شجاع بن الوليد به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ، فيه حارثة وهو ضعيف وهو صحيح بشواهده قال البيهقي : وحارثة لا يحتج بخبره والاعتماد في ذلك على الآثار الصحيحة[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه (٥٧١/١) الزكاة ، من استفاد مالا (١٧٩٢) .

(٣) نصر بن علي الجهضمي ثقة ثبت سبق (١٥) .

(٤) شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، أبو بدر الكوفي ، صدوق ورع له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . / ع . التقريب (٤١٣/١) (٢٧٥٨) .

(٥) حارثة بن أبي الرجال ، بكسر الراء ثم جيم ، الأنصاري ثم البخاري المدني ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . / ت ق .
التقريب (١٨٠/١) (١٠٦٥) ،الضعفاء الصغير للبخاري ص(٣٧)(٩٥) ، المؤتلف والمختلف للدارقطني(٤٤٧/١) .

(٦) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية ، المدنية أكثرت عن عائشة ، ثقة من الثالثة ، ماتت قبل المائة / ع . التقريب (٦٥٢/٢) (٨٦٨٨) .

(٧) عائشة بنت أبي بكر الصديق زوج النبي صلى الله عليه وسلم سبق (٨٦) .

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٩٥/٤) .

(٩) السنن الكبرى للبيهقي (٩٥/٤) (٧٠٦٦) .

(١٨٦/٣١٥/ق) أثر ابن عمر فيما زاد على المائتين بحسابه[١]

تخريجه :

أخرجه البيهقي قال وفيما رويناه عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث كلاهما به عن النبي بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته ، الحارث الأعور: في حديث ضعف لكن تابعه عاصم بن ضمرة وهو صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢٨٩/٣) (٢٣٤٣*) .

(٣) زهير بن معاوية بن خديج أبو خثيمة الجعفي الكوفي ، نزيل الجزيرة ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخره من السابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، أو ثلاث ، أو أربع وسبعين ، وكان مولده سنة مائة . ع . التقريب (٣١٧/١) (٢٠٥٦) .

(٤) عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد اختلط بآخره . سبق (٣١) .

(٥) عاصم بن ضمرة ، السلولي ، صدوق سبق (٣١٠) .

(٦) الحارث بن عبد الله الأعور أبو زهير كذبه الشعبي في رأيه ، ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف سبق (٣١٠) .

(٧) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ أحد العشرة المبشرين . سبق (١٥) .

(١٨٧/٣١٦/ق) وروي عن عمر أنه لا شئ في الزيادة حتى تبلغ أربعين درهما[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] قال أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر[٣] ثنا أبو العباس[٤] ثنا الحسن[٥] ثنا يحيى[٦] ثنا قيس[٧] عن عاصم الأحول[٨] عن الحسن[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سنده حسن لذاته ، الحسن بن علي وقيس بن الربيع : صدوقان .

(١٢٨/٣١٧/ر) روى عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ : "وليس فيما زاد على المائتي الدرهم شئ حتى يبلغ أربعين درهما"[٩] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .
(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢١٠/٩) .
(٣) أبو سعيد ابن أبي عمرو ثقة ، سبق(٢٣) .
(٤) محمد بن يعقوب الأصم الثقة أبو العباس ، سبق (٢٢٣) .
(٥) الحسن بن علي بن عفان العامري ، أبو محمد الكوفي صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين ، وقيل أن أبا داود روى عنه . / د ق . التقريب (٢٠٦/١) (١٢٦٥) .
(٦) يحيى بن آدم بن سليمان أبو زكريا ، ثقة سبق (١٠) .
(٧) قيس بن الربيع الأسدي ، أبو محمد الكوفي ، صدوق تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، سبق (٢٢٣) .
(٨) عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة سبق (١٩) .
(٩) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(١٢٩/٣١٨/ر) وحديث علي عن النبي ﷺ : "هاتوا زكاة الرقة من كل أربعين درهما درهما وليس فليما دون خمس أواق صدقة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] وأبو داود[٣] وأحمد[٤] وابن ماجه[٥] والدارمي[٦] بنحوه .

قال الترمذي حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب[٧] حدثنا أبو عوانة[٨] عن أبي إسحق[٩] عن عاصم بن ضمرة[١٠] عن علي[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته . فيه ابن أبي الشوارب وعاصم بن ضمرة صدوقان

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .

(٢) سنن الترمذي (١٦/٣) ، كتاب الزكاة ، ما جاء في زكاة الذهب والورق (٦٢٠)

(٣) سنن أبي داود (٤٦١/١) ، كتاب الزكاة ، في زكاة السائمة (١٥٧٤) .

(٤) مسند أحمد (٧١٣) .

(٥) سنن ابن ماجه (٥٧٠/١) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الورق والذهب (١٧٩٠) .

(٦) سنن الدارمي (٢٩٦/١) ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة الورق (١٦٢٩) .

(٧) محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، الأموي ، البصري ، واسم أبي الشوارب محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . م ت س ق . التقريب (٦١١٨) .

(٨) وضاح : بتشديد المعجمة ثم مهملة ابن عبد الله اليشكري بالمعجمة الواسطي البزار ، أبو عوانة مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمسين أو ست وسبعين . ع . التقريب (٧٤٣٤) .

(٩) عمرو بن عبيد الله ، الهمداني ، أبو إسحق السبيعي ، ثقة عابد اختلط بآخره . سبق (٣١) .

(١٠) عاصم بن ضمرة السلولي ، صدوق . سبق (٣١٠) .

(١١) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ ، من السابقين الأولين . سبق (١٥) .

(١٣٠/٣١٩/ر) كقوله ﷺ : "وإذا كثرت الغنم ففي كل مائة شاة شاة"[١٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] والترمذي[٣] وأبو داود[٤] والدارمي[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٢/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٥٢٧/٢) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم (١٣٨٦) .
(٣) سنن الترمذي (١٧/٣) ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم (١٢١) .
(٤) سنن أبي داود (٤٥٨/١) ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة (١٥٦٨) .
(٥) سنن الدارمي (٢٩٥/١) ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة الغنم (١٦٢٠) .

(١٨٨/٣٢٠/ط) وروي عن سعيد بن المسيب وأبي قلابة والزهري وقتادة أنهم كانوا يقولون : "في خمس من البقرة شاة" .

تخريجه :

أثر سعيد وأبي قلابة والزهري وقتادة : لم أقف على أسانيدها .

وقد أخرج مثله عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] عن الزهري[٣] وقتادة[٤] عن جابر بن عبد الله[٥] في كل خمس من البقر شاة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على أثر جابر بن عبد الله :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) المصنف (٢٤/٤) الزكاة ، باب البقر رقم (٦٨٥٢) .
(٢) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت سبق (١٣) .
(٣) محمد بن سلم بن شهاب الزهري ثقة سبق (١٣) .
(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت . سبق (١٠) .
(٥) جابر بن عبد الله السلمي صحابي التقريب (٨٧١) .

(١٨٩/٣٢١/ط) وروى عاصم بن ضمرة عن علي : "في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه"[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] قال أخبرنا أبو سعيد[٣] قال حدثنا أبو العباس[٤] قال أخبرنا الربيع[٥] قال قال الشافعي[٦] فيما بلغه عن ابن المهدي[٧] عن سفيان[٨] عن أبي إسحاق[٩] عن عاصم به[١٠] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه انقطاع بين الشافعي وابن مهدي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٣/٣) .
(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢٢٧/٣) (٢٢٣٤) .
(٣) أبو سعيد ابن أبي عمرو ثقة. سبق(٢٣) .
(٤) الأصم الإمام المفيد الثقة محدث المشرق أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي . سبق (٢٢٣) .
(٥) الربيع بن سليمان بن داود الجيزي أبو محمد ثقة . سبق (٢٢٣) .
(٦) محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين . سبق (٢٢٣) .
(٧) عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث . سبق (١١).
(٨) سفيان بن سعيد الثوري أبو عبد الله ثقة حافظ فقيه إمام حجة وكان ربما دلس . سبق (٢) .
(٩) عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد اختلط بآخره . سبق (٣١) .
(١٠) عاصم بن ضمرة السلولي ، صدوق . سبق (٣١٠) .
(١١) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ أحد العشرة المبشرين . سبق (١٥) .

(٣٢٢/١٩٠/ق) وقد ثبت عن علي أنه أخذ أسنان الإبل عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل فقيل له : هل عندكم شئ من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال : ما عندنا إلا ما عند الناس وهذه الصحيفة ، فقيل له : وما فيها؟ فقال : فيها أسنان الإبل أخذتها عن النبي صلى الله عليه وسلم[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ثنا أبو معاوية[٣] ثنا الأعمش[٤] عن إبراهيم[٥] التيمي عن أبيه[٦] قال خطبنا علي فذكر نحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات وإبراهيم التيمي يروي عن أبيه[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٣/١) .
(٢) المسند (٨١/١) .
(٣) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، التقريب (٥٨١٤) .
(٤) سليمان بن مهران الكاهلي ، ثقة حافظ ، سبق (٢٦) .
(٥) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي يكنى أبي أسماء الكوفي العابد ، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة ٩٢هـ . / ع . التقريب (٩٥/١) .
(٦) أبوه : يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي ثقة يقال إنه أدرك الجاهلية ، من الثانية . / ع . التقريب (٦٠٢/١) .
(٧) تهذيب التهذيب (١٥٤/١) (٣٢٤) .

(٣٢٣/١٣١/ر) روي عن النبي ﷺ : "وإذا زادت الإبل على مائة وعشرين ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٤/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥٢٧/٢) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم (١٣٨٦) .

(١٣٢/٣٢٤/ر) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا حسن بن إسحاق التستري قال : حدثنا زحمويه قال : حدثنا سوار بن مصعب عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : "ليس في البقر العوامل صدقة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢] والدارقطني[٣] .

قال الطبراني : محمود بن محمد الواسطي[٤] ثنا زكريا بن يحي زحمويه به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن نافع بن مرزوق الأموي ثقة قد تغير في آخر عمره[٥] .

٢- الحسن بن إسحاق بن زياد الليثي ، مولاهم أبو علي المروزي يلقب حسنويه ثقة شاعر صاحب حديث قاله النسائي من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وأربعين . / خ س[٦] .

---

(١) أحكام القرآن (١٩٥/٣) .
(٢) المعجم الكبير(٤٠/١١)(١٠٩٧٤)
(٣) سنن الدارقطني(١٠٣/٢)(٢) .
(٤) محمود بن محمد بن منويه أبو عبد الله الواسطي سمع من سفيان بن وكيع وزحمويه وغيرهما وتوفي سنة(٣٠٧) . تاريخ بغداد(٩٤/١٣) .
(٥) سبق (٤٩) .
(٦) التقريب (٢٠٠/١) (١٢١٦) .

٣- زكريا بن يحيى بن صبيح بن راشد الواسطي أبو محمد زحمويه أحد المتقنين ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين[١] .

٤- سوار بن مصعب الهمداني أبو عبد الله الكوفي الأعمى المؤذن ، قال البخاري منكر الحديث ، وقال النسائي وغيره : متروك ، وقال أبو داود ليس بثقة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا ، فيه سوار بن مصعب : منكر الحديث .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف جدا ، فيه سوار بن مصعب : منكر الحديث .

(١٣٣/٣٢٥/ر) وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال : حدثنا زهير قال : حدثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه - قال زهير : أحسبه عن النبي ﷺ - قال : "وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الأربعين مسنة وليس على العوامل شئ"[٣].

تخريجه :

---

(١) الإكمال (١٥٠) رقم (٢٧٣) .

(٢) لسان الميزان (١٢٨/٣) (٤٤٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .

أخرجه أبو داود[١] بنحوه وقال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي[٢] حدثنا زهير[٣] حدثنا أبو إسحق[٤] عن عاصم بن حمزة[٥] وعن الحارث الأعور[٦] عن علي[٧] رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

حسن لذاته ، الحارث الأعور تابعه عاصم بن ضمرة وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته ، الحارث الأعور تابعه عاصم بن ضمرة وهو صدوق .

(٣٢٦/١٣٤/ر) وأيضا روي عن النبي ﷺ أنه قال : "ليس في النخة ولا في الكسعة ولا في الجبهة صدقة"[٨] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٩] من حديث عبد الرحمن بن سمرة .

---

(١) سنن أبي داود ، الزكاة (١٥٧٢) .
(٢) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل بنون وفاء مصغرا ، أبو جعفر النفيلي الحراني ثقة حافظ من كبار العاشرة ، مات سنة(١٣٤) التقريب (٣٦٠٥) .
(٣) زهير بن معاوية بن حديج ، أبو خيثمة ، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخره من السابعة . التقريب (٢٠٥١) .
(٤) عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي ، ثقة عابد سبق (٣١) .
(٥) عاصم بن ضمرة السلولي ، صدوق ، سبق (٣١٠) .
(٦) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، سبق (٣١٠) .
(٧) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ من السابقين الأولين سبق (١٥)
(٨) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .
(٩) السنن الكبرى(١١٨/٤)(٧٢٠٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا . قال الهيثمي : فيه سليمان بن أرقم وهو متروك[١]

بيان الغريب :

النخعة : الرقيق .

الكسعة : الحمير والبغال .

الجبهة : الخيل .[٢]

(١٣٥/٣٢٧/ر) روى يحيى بن أيوب عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن دينار أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : "ليس في ثور المثيرة صدقة"[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(١٩١/٣٢٨/ق) وروي عن علي وجابر بن عبد الله وإبراهيم ومجاهد وعمر بن عبد العزيز والزهري نفي صدقة البقر العوامل[٤] .

---

(١) مجمع الزوائد(٦٩/٢) .

(٢) انظر : السنن الكبرى للبيهقي(١١٨/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١] قال أخبرناه العلاء بن محمد المهرجاني[٢] قال أخبرنا بشر بن أحمد[٣٤] قال حدثنا حمزة بن محمد الكاتب[٤] قال حدثنا نعيم بن حماد[٥] قال حدثنا أبو بكر بن عياش[٦] عن أبي إسحاق[٧] عن عاصم بن ضمرة[٨] عن علي[٩] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه بشر بن أحمد والعلاء بن محمد : لم أقف على ترجمتهما .

---

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٣/٢٦٠) (٢٢٩١) .

(٢) العلاء بن محمد المهرجاني : لم أجده .

(٣) بشر بن أحمد : لم أجده .

(٤) حمزة بن محمد بن عيسى بن حمزة أبو علي الكاتب جرجاني الأصل ، مات سنة اثنتين وثلاثمائة تاريخ بغداد (٨/١٨٠) (٤٣٠١) .

(٥) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي ، أبو عبد الله المروزي ، نزيل مصر ، صدوق يخطئ كثيرا ، فقيه عارف بالفرائض من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح ، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه ، وقال باقي حديثه مستقيم . خ مق د ت ق . التقريب (٢/٢٥٠) (٧١٩٢) .

(٦) أبو بكر بن عياش الكوفي المقرئ الحناط ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح . سبق (١٠٧) .

(٧) عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد اختلط بآخره . سبق (٣١) .

(٨) عاصم بن ضمرة السلولي ، صدوق . سبق (٣١٠) .

(٩) علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله ﷺ أحد العشرة المبشرين . سبق (١٥) .

(١٩٢/٣٢٩/ق) أثر جابر في نفي صدقة البقر العوامل

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله لا صدقة في المثيرة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف . فيه عبد الملك بن جريج وأبو الزبير محمد بن مسلم كلاهما مدلس من الثالثة ولم يصرحا بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .
(٢) مصنف عبد الرزاق (١٩/٤) ، الزكاة ، مالا يؤخذ من الصدقة رقم (٦٨٢٨) .
(٣) عبد الملك بن جريج ثقة وكان يدلس ويرسل ، سبق (٥٣) .
(٤) محمد بن سلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي مولاهم أبو الزبير السبكي صدوق إلا أنه يدلس من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . / ع . التقريب (٦٣١٠) .
(٥) جابر بن عبد الله الأنصاري صحابي . التقريب (٨٧١) .
(٦) طبقات المدلسين (٨٣) (٩٥) .
(٧) طبقات المدلسين (١٠١) (١٠٨) .

(١٩٣/٣٣٠/ط) أثر إبراهيم في نفي صدقة البقر العوامل[١]

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن مغيرة[٤] عن إبراهيم[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، فيه المغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة[٦] ولم يصرح بالسماع.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢٠/٤) ، الزكاة ، مالا يؤخذ من الزكاة (٦٨٣٤) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت سبق (١٣) .

(٤) مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي أبو هشام الكوفي الأعمى ثقة متقن إلا أنه يدلس ولاسيما بن إبراهيم من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح . / ع . التقريب (٢٠٨/٢) (٦٨٧٤) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ثقة إلا أنه يرسل كثيرا . سبق (٨٣) .

(٦) طبقات المدلسين (١١٢) (١٠٧) .

(١٩٤/٣٣١/ط) أثر مجاهد في نفي صدقة البقر العوامل[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم ومجاهد قالوا : ليس في البقر العوامل صدقة .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٣] حدثنا هشيم[٤] عن مغيرة[٥] عن إبراهيم ومجاهد[٦] قالا ليس في البقر العوامل صدقة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، فيه هشيم مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .

(٢) الأموال (ص٣٨٨) رقم (١٠٠٣) .

(٣) المصنف ، الزكاة ، باب في البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة (٣٦٥/٢) رقم (٩٩٥٤) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي أبو معاوية الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ١٨٣هـ وقد قارب الثمانين . / ع . التقريب (٥٤٧) (٧٣١٢) .

(٥) مغيرة بن مقسم الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ١٣٦هـ على الصحيح . / ع . وسمع من مجاهد . التقريب (٥٤٣) رقم (٦٨٥١) ، تهذيب الكمال (٤٠١/٢٨) .

(٦) مجاهد بن جبر المخزومي ثقة . سبق (٢) .

(١٩٥/٣٣٢/ط) أثر عمر بن عبد العزيز في نفي صدقة البقر العوامل

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال قال حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز وذكره .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/) .

(٢) كتاب الأموال (٣٨٧) رقم (٩٩٨) .

(٣) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط أثبت في كتابه ، وكان فيه غفلة ، سبق (١٠٩) .

(٤) الليث بن سعيد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين . / ع . التقريب (٤٦٤/١) (٥٦٨٤) .

(٥) عقيل بالضم ابن خالد بن عقيل بالفتح الأيلي ، بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبو خالد الأموي مولاهم ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين على الصحيح . / ع . التقريب (٦٨٤/١) (٤٦٨١) .

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري متفق على جلالته ، سبق (١٣) .

(١٩٦/٣٣٣/ط) أثر الزهري في نفي صدقة البقر العوامل[١] :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا عبد الله بن صالح[٣] عن الليث بن سعد[٤] عن يونس[٥] عن ابن شهاب[٦] نحوه .

بيان أحوال الرواة :

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .

(٢) الأموال (ص٣٨٩) رقم (١٠١٠) .

(٣) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٢هـ وله ٨٥ سنة . / خت د ت ق . سبق (١٠٩) .

(٤) الليث بن سعد أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من السابعة ، مات سنة ١٧٥هـ . / ع . التقريب (ص٤٦٤) رقم (٥٦٨٤) .

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة ١٥٩هـ على الصحيح . / ع . التقريب (ص٦١٤) رقم (٧٩١٩) .

(٦) محمد بن شهاب الزهري . متفق على جلالته . سبق (١٣) .

(١٣٦/٣٣٤/ر) حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لأبي بكر الصديق كتابا في الصدقات : "هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين ، فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه : صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين فيها شاة"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] به بمثله من حديث طويل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح أخرجه البخاري .

(١٣٧/٣٣٥/ر) : روي عن النبي ﷺ : "في خمس من الإبل شاة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٥٢٧/٢) ، الزكاة ، زكاة الغنم (١٣٨٦) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٩٥/٣) .
(٤) صحيح البخاري (٥٢٧/٢) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم (١٣٨٦) .

(١٣٨/٣٣٦/ر) روى عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي ﷺ صدقات المواشي ، فقال فيه : "ويعد صغيرها وكبيرها"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة[٢] قال حدثنا : علي بن حجر السعدي[٣] حدثنا أيوب بن جابر[٤] عن أبي إسحاق[٥] عن عاصم بن ضمرة[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ، فيه أيوب بن جابر : ضعيف .

(١٣٩/٣٣٧/ر) قول النبي ﷺ "في أربعين شاة شاة"[٧] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٦/٣) .
(٢) علي بن حجر بن إياس السعدي ثقة حافظ من صغار التاسعة . التقريب(٤٧٠٠)
(٣) أيوب بن جابر بن سيار السحيمي - بمهملتين مصغرا - أبو سليمان اليمامي ثم الكوفي ضعيف من الثامنة د ت التقريب(٦٠٧) .
(٤) أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد (٣١)
(٥) عاصم بن ضمرة صدوق سبق(٣١٠) .
(٧) أحكام القرآن للجصاص (١٩٦/٣) .
(٨) صحيح البخاري (٥٢٧/٢) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم (١٣٨٦) .

(١٤٠/٣٣٨/ر) وروى عروة السعدي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي ﷺ : "في الخيل السائمة في كل فرس دينار"[١] .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢] والبيهقي[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر : إسناده ضعيف جدا [٤] .

(١٤١/٣٣٩/ر) وحديث مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ ذكر الخيل وقال : "هي ثلاثة : لرجل أجر ، ولآخر ستر ، وعلى رجل وزر ، فأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ، ولا ينسى حق الله في رقابها ولا في ظهورها"[٥] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] ومسلم[٧] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٦/٣) .
(٢) سنن الدارقطني(١٢٥/٢)(١)
(٣) السنن الكبرى(١١٩/٤)(٧٢١٠) .
(٤) التلخيص الحبير(١٥٠/٢) .
(٥) أحكام القرآن للجصاص (١٩٦/٣) .
(٦) صحيح البخاري ، المساقاة (٢٢٤٢) .
(٧) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة (٩٨٧) .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ مالك بن أنس إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين[١]

٢ ـ زيد بن أسلم العدوي ، ثقة عالم[٢] .

٣ ـ ذكوان ، أبو صالح السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت من الثالثة مات سنة إحدى ومائة . ع[٣] .

٤ ـ أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . سنده متصل رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري

(١٤٢/٣٤٠/ر) حديث الشعبي عن فاطمة بنت قيس عن النبي ﷺ أنه قال : "في المال حق سوى الزكاة"[٥] .

وتلا قوله تعالى : {ليس البر أن تولوا وجوهكم} .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٦] والدارمي[٧] به بنحوه .

قال الدارمي حدثنا محمد بن الطفيل[٨] ثنا شريك[٩] عن أبي حمزة[١٠] عن عامر به .

---

(١) سبق ترجمته (٣٣) .
(٢) التقريب (٢١١٧) .
(٣) التقريب (١٨٤٦) .
(٤) سبق (٤٢) .
(٥) أحكام القرآن للجصاص (١٩٦/٣) .
(٦) سنن الترمذي(٤٨/٣)كتاب الزكاة ما جاء أن في المال حق سوى الزكاة (٦٦٠)
(٧) سنن الدارمي (٢٩٨/١) ، الزكاة ،ما يجب في مال سوى الزكاة (١٦٣٧) .
(٨) محمد بن الطفيل النخعي صدوق . التقريب (٥٩٧٨) .
(٩) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي ، صدوق يخطئ كثيرا . سبق (٢٣) .
(١٠) ميمون أبو حمزة الأعور ضعيف . التقريب (٢٣٥/٣) (٧٠٨٣) .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عامر بن شراحيل الشعبي ثقة مشهور فقيه فاضل[١] .

٢ ـ فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية صحابية[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه أبو حمزة الأعور ضعيف .

قال الترمذي : هذا حديث إسناده ليس بذاك وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله ، وهذا أصح[٣] .

---

(١) سبق (٧٦) .

(٢) التقريب (٨٦٥٥) .

(٣) سنن الترمذي (٤٩/٣) .

(١٤٣/٣٤١/ر) وروى سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ أنه ذكر الإبل فقال : "إن فيها حقا" فسئل عن ذلك فقال : "إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحة سمينها"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] به بنحوه من حديث طويل .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن مسلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي مولاهم ، أبو الزبير السبكي ، صدوق إلا أنه يدلس من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . ع[٣] .

٢ ـ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام صحابي ابن صحابي[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

بيان غريب الحديث :

طروقة الفحل : أن يعلو الفحل مثلها في سنها وهي فعولة بمعنى مفعولة أي مركوبة الفحل[٥] .

المنيحة : أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ويعيدها وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها أو صوفها[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٦/٣) .
(٢) صحيح مسلم (٦٨٤/٢) ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (٩٨٨) .
(٣) التقريب (٦٣١٠) .
(٤) التقريب (٨٧٣) .
(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٢١/٣) .
(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٦٤/٤) .

(١٩٧/٣٤٢/ق) حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا حسن بن إسحاق التستري قال : حدثنا علي بن سعيد قال : حدثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي قال : "نسخت الزكاة كل صدقة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢] قال نا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي[٣] نا محمد بن تمام بن صالح النهراني[٤] بحمص نا المسيب بن واضح[٥] نا المسيب بن شريك[٦] عن عقبة بن يقظان به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الباقي بن قانع ثقة تغير في آخر عمره[٨] .

٢ ـ حسن بن إسحاق التستري : لم أجده .

٣ ـ علي بن سعيد : لم أجده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٧/٣) .

(٢) الدارقطني (١٢٥/٢) ، الزكاة .

(٣) محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه البغدادي الشافعي قال عنه الخطيب كان ثقة ثبتا حسن التصانيف ، وقال عنه الدارقطني ثقة مأمون جبل ، مات في ذي الحجة سنة أربع وخمسين وثلاثمائة . تذكرة الحفاظ (٨٨٠/٣) (٨٤٩) .

(٤) محمد بن تمام بن صالح النهرواني الحمصي ، قال ابن منده حدث عن محمد بن آدم المصيصي بمناكير . لسان الميزان (٩٧/٥) (٣٢٩) .

(٥) المسيب بن واضح السلمي التلمسي الحمصي ، قال أبو حاتم صدوق يخطئ كثيرا وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة ست وأربعين ومائتين وكان يخطئ . لسان الميزان (٤٠/٦) (١٥٧) ، الثقات لابن حبان (٢٠٤/٩) (١٦٠٢٣) .

(٦) المسيب بن شريك أبو سعيد التميمي ، قال عنه أحمد ترك الناس حديثه ، وقال ابن معين ك المسيب لا شئ . الجرح والتعديل (٢٩٤/٨) (١٣٥٣) .

(٧) عتبة بن يقظان الراسبي أبو عمرو ويقال أبو زحاره ـ بفتح الزاي وتشديد المهملة ـ البصري ضعيف من السادسة . ق . التقريب (٦٥٤/١) (٤٤٦٠) .

(٨) سبق (٤٩) .

٤ ـ المسيب بن شريك : مترجم له في سند الدارقطني .
٥ ـ عبيد بن مهران المُكْتِب الكوفي ثقة من الخامسة[١] .
٦ ـ عامر بن شراحيل الشعبي : ثقة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه المسيب بن شريك : ترك الناس حديثه .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه المسيب بن شريك : ترك الناس حديثه .

(١٩٨/٣٤٣/ق) قد روي أن أهل الشام سألوا عمر أن يأخذ الصدقة من خيلهم ، فشاور أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال له علي : "لا بأس ما لم تكن جزية عليهم" فأخذها[٣] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٤] والدارقطني[٥] وأحمد[٦] عن عبد الرحمن بن مهدي[٧] عن سفيان[٨] عن أبي إسحاق[٩] عن حارثة[١٠] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب(٤٣٩٢) .
(٢) سبق (٧٠) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٩٧/٣) .
(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١١٨/٤) .
(٥) سنن الدارقطني (١٢٦/٢) ، الزكاة ، زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل .
(٦) مسند الإمام أحمد (٢٦/١) ، مسند عمر بن الخطاب (٨٣) .
(٧) عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد ، ثقة ثبت ، سبق (١١) .
(٨) سفيان بن سعيد الثوري أبو عبد الله ، ثقة حافظ ، إمام حجة سبق (٢) .
(٩) عمر بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق السبيعي ، ثقة سبق (٣١) .
(١٠) حارثة بن مضرب العبدي ، ثقة سبق (٣١) .

(١٤٤/٣٤٤/ر) حديث علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ : "عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق "[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] والترمذي[٣] والنسائي[٤] وابن ماجه[٥] .

قال أبو داود عمرو بن عون[٦] أخبرنا أبو عوانة[٧] عن أبي إسحاق[٨] عن عاصم بن ضمرة[٩] عن علي به .

الحكم على الحديث :

حسن لذاته ، فيه عاصم بن ضمرة : صدوق .

---

(١) أحكام القرآن(١٩٧/٣).

(٢) سنن أبي داود(١٠١/٢) (١٥٧٤).

(٣) سنن الترمذي(١٦/٣) (٦٢٠) .

(٤) سنن النسائي(٣٧/٥) (٢٤٧٧) .

(٥) سنن ابن ماجه(٥٧٠/١) (١٧٩٠) .

(٦) عمرو بن عون بن أوس الواسطي أبو عثمان البزاز البصري ثقة ثبت من العاشرة مات سنة خمس وعشرين ع التقريب(٥٠٨٨) .

(٧) أبو عوانة : الوضاح بن عبد الله ، ثقة ثبت . سبق(٧٤٠٧) .

(٨) أبو إسحاق السبيعي ،ثقة عابد . سبق(٣١)

(٩) عاصم بن ضمرة ، صدوق (٣١٠) .

(٣٤٥ /١٤٥/ر) وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : " ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة " [١]

تخريجه :

أخرجه البخاري [٢] ومسلم [٣]

الحكم على الحديث :

صحيح أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن(١٩٧/٣) .

(٢) صحيح البخاري ٢ / ٥٢٣ (١٣٩٥) كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم في عبده صدقة .

(٣) صحيح مسلم ٢ / ٦٧٥ (٩٨٢) كتاب الزكاة ، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه .

(١٤٦/٣٤٦/ر) حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني قال : حدثنا موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث المصري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : "جاء هلال أحد بني متعان إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له ، وسأله أن يحمى واديا له يقال له سلبة فحمى له رسول الله ﷺ ذلك الوادي ، فلما ولي عمر بن الخطاب كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب يسأله عن ذلك ، فكتب عمر أن أدى إليك ما كان يؤدي إلى رسول الله ﷺ من عشور نحله فاحم له سلبه وإلا فإنما هو ذباب غيث يأكله من يشاء"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن داسة البصري ثقة[٣] .

٢ ـ سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود ثقة حافظ[٤] .

٣ ـ أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب مسلم الحراني ، أبو الحسن مولى قريش ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين وقيل غير ذلك . خ د ت س[٥] .

٤ ـ موسى بن أعين الجزري ، مولى قريش ، أبو سعيد ، ثقة عابد ، من الثامنة ، مات سنة خمس أو سبع وسبعين . خ م د س ق[٦]

٥ ـ عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم ، المصري أبو أيوب ثقة فقيه حافظ[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٧/٣) .
(٢) سنن أبي داود (٤٧٠/١) ، الزكاة ، زكاة العسل (١٦٠٠) .
(٣) سبق (٧٨) .
(٤) سبق (٧٨) .
(٥) التقريب (٣٨/١) (٥٨) .
(٦) التقريب (٢٢٠/٢) (٦٩٧٠) .
(٧) سبق (٧٨) .

٦ ـ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق[١].

٧ ـ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ثبت سماعه من جده[٢] .

٨ ـ عبد الله بن عمرو بن العاص أحد السابقين المكثرين من الصحابة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن . فيه عمر بن شعيب وأبوه كلاهما صدوق .

الحكم على الحديث :

حسن . فيه عمرو بن شعيب وأبوه كلاهما صدوق .

---

(١) سبق (٢٤) .
(٢) سبق (٢٤) .
(٣) سبق (٢٤) .

(١٤٧/٣٤٧/ر) وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا عبد الله بن أحمد قال : حدثنا أبي قال : حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن أبي سيارة المتعي قال : قلت : يا رسول الله إن لي نحلا ، قال : "أد العشر" ، قال : فقلت : يا رسول الله احمها لي ، فحماها لي[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] ، وابن ماجه[٣] .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ عبد الباقي بن قانع أبو الحسن ، ثقة قد تغير في آخر عمره[٤] .

٢ ـ عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الرحمن ولد الإمام ثقة من الثانية عشرة ، مات سنة تسعين. س[٥] .

٣ ـ أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين. ع[٦] .

٤ ـ وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ثقة حافظ عابد[٧] .

٥ ـ سعيد بن عبد العزيز التنوخي ، الدمشقي ، ثقة ، إمام ، سواه أحمد بالأوزاعي ، وقدمه أبو مسهر ولكنه اختلط في آخر عمره ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ، وقيل بعدها ، وله بضع وسبعون . بخ م ٤[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٨/٣) .
(٢) مسند أحمد (٢٨١/٦) ، (١٧٦٠٣) .
(٣) سنن ابن ماجه (٥٨٤/١) ، كتاب الزكاة ، باب زكاة العسل (١٨٢٣) .
(٤) سبق رقم (٤٩) .
(٥) التقريب (٤٧٧/١) (٣٢١٦) .
(٦) التقريب (٤٤/١) (٩٦) .
(٧) التقريب (٧٤٤١) .
(٨) التقريب (٢٣٦٥) .

٦ ـ سليمان بن موسى الأموي مولاهم ، الدمشقي ، الأشدق ، صدوق فقيه في حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته بقليل من الخامسة . م ٤[١] .

٧ ـ أبو سيارة ـ بتشديد التحتانية ـ المتعي ـ بضم الميم وفتح المثناة بعدها مهملة ـ صحابي ، قيل : اسمه : عميرة بن الأعزل وقيل : عمر ، وقيل : عمير وقيل الحارث ابن مسلم . ق[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه سليمان بن موسى صدوق في حديثه لين .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه سليمان بن موسى صدوق في حديثه لين .

(١٩٩/٣٤٨/ط) وحدثنا عبد الباقي قال : حدثنا محمد بن شاذان قال : حدثنا معلى قال : أخبرني عبد الله بن عمرو بن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب قال : كتب إلينا عمر بن عبد العزيز يأمرنا أن نعطي زكاة العسل ونحن بالطواف العشر ، يسند ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) التقريب (٢٦٢٤) .
(٢) التقريب (٨١٩٢) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (١٩٨/٣) .

(١٤٨/٣٤٩/ر) وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا محمد بن يعقوب إمام مسجد الأهواز قال : حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني قال : حدثنا أبو حفص العبدي قال : حدثنا صدقة عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : "في كل عشرة أزقاق من العسل زق"[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع بن مرزوق الأموي ثقة قد تغير في آخر عمره[٣] .

٢- محمد ب يعقوب أبو العباس الأصم الثقة[٤] .

٣- عمر بن الخطاب السجستاني نزيل الأهواز ، القشيري ، بقاف ومعجمة مصغرا ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات في شوال سنة أربع وستين وقد قارب التسعين . / د[٥] .

٤- عمرو بن أبي سلمة التنيسي بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة أبو حفص الدمشقي مولى بني هاشم ، صدوق له أوهام ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها . / ع[٦] .

٥- صدقة بن عبد الله السمين ، أبو معاوية ، أو أبو محمد ، الدمشقي ضعيف من السابعة ، مات سنة ست وستين . / ت س ق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٨/٣) .
(٢٣) سنن الترمذي (٢٤/٣) ، الزكاة ، ما جاء في زكاة العسل (٦٢٩) .
(٣) سبق (٤٩) .
(٤) سبق (٢٢٣) .
(٥) (٧١٥/١) (٤٩٠٥) .
(٦) التقريب (٥٠٥٩) .
(٧) التقريب (٢٩٢٤) .

٦- موسى بن يسار الأردني ، بضم الهمزة والدال بينهما راء ساكنة ثم نون مشددة ، مقبول من السادسة . / بخ ت[١] .

٧- نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه[٢] .

٨- عبد الله بن عمر بن الخطاب أحد المكثرين من الصحابة[٣] .

وقال الترمذي حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري[٤] حدثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي عن صدقة بن عبد الله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه عمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام ، وصدقة ضعيف ، وموسى بن يسار مقبول .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه عمرو بن أبي سلمة وصدقة وموسى بن يسار .

قال أبو عيسى : حديث ابن عمر في إسناده مقال[٥] .

---

(١) التقريب (٧٠٥١) .

(٢) التقريب (٧١١٢) .

(٣) التقريب (٣٥٠١) .

(٤) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري ، ثقة حافظ جليل من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين على الصحيح وله ست وثمانون سنة . / خ ٤ . التقريب (٦٤٠٦) .

(٥) سنن الترمذي (٢٥/٣) .

(١٤٩/٣٥٠/ ر) وقد كان النبي ﷺ يوجه العمال على صدقات المواشي ويأمرهم بأن يأخذوها على المياه في مواضعها .[١]

تخريجه :

يدل عليه حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : " تؤخذ صدقات المسلمين على مياههم " .

أخرجه ابن ماجه في سننه [٢] .

قال حدثنا : أبو بدر عباد بن الوليد[٣] حدثنا محمد بن الفضل[٤] حدثنا ابن المبارك[٥] عن أسامة بن زيد[٦] عن أبيه[٧] عن عبد الله بن عمرو به . وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده[٨] والبيهقي في الكبرى[٩] .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف . فيه أسامة بن زيد وهو ضعيف من قبل حفظه وقد حسنه ابن الملقن من وجه آخر[١٠] .

---

(١) أحكام القرآن(١٩٨/٣) .
(٢) سنن ابن ماجه ٥٧٧/١ (١٨٠٦) .
(٣) ابن خالد الغبري المؤدب صدوق من الحادية عشرة . التقريب (٣١٥١) .
(٤) السدوسي أبو النعمان البصري لقبه : عارم ثقة ثبت تغير في آخر عمره ، من صغار التاسعة . التقريب (٦٢٢٦) .
(٥) عبد الله بن المبارك المروزي الإمام ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة . التقريب (٢٥٧٠)
(٦) أسامة بن زيد بن أسلم العدوي ضعيف من قبل حفظه من السابعة . التقريب (٣١٥) .
(٧) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة . التقريب (٢١١٧) .
(٨) مسند أحمد ٢ /١٨٤ (٦٧٣٠) .
(٩) السنن الكبرى ٤ /١١٠ (٧١٥٤) .
(١٠) تحفة المحتاج ٢ /٤٩ (٩١٤) .

(٣٥١/٢٠٠/ق) خطب عثمان فقال : "هذا شهر زكواتكم فمن كان عليه دين فليؤده ثم ليزك بقية ماله" .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن الزهري[٢] عن السائب[٣] بن يزيد قال سمعت عثمان[٤] يخطب وهو يقول ثم ذكر مثله .

وأخرجه مالك[٥] في الموطأ عن الزهري عن السائب .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

(٣٥٢/١٥٠/ر) لقوله ﷺ : "ويعقد عليهم أولهم"[٦] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود وابن ماجه وأحمد[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٨/٣) .

(٢) المصنف (٩٢/٤) الزكاة ، باب لا زكاة إلا في فضل رقم (٧٠٨٦) .

(٣) الموطأ (٣٤٦/١) .

(٤) محمد بن شهاب الزهري ثقة سبق (١٤٢) .

(٥) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي وقيل غير ذلك في نسبه ، ويعرف بابن أخت النمر صحابي صغير له أحاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وولاه عمر سوق المدينة ، مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة . / ع . التقريب (٢٢٨/١) (٢٢٠٢) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (١٩٨/٣) .

(٧) سبق تخريجه ودراسته رقم (٢٤) .

(٢٠١/٣٥٣/ط) كتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله أن يأخذوا مما يمر به المسلم من التجارات من كل عشرين دينارا نصف دينار ومما يمر به الذمي يؤخذ منه من كل عشرين دينارا دينار ثم لا يؤخذ منه شئ إلا بعد حول ، أخبرني بذلك من سمع النبي صلى الله عليه وسلم .[١]

تخريجه :

أخرجه مالك[٢] عن يحيى بن سعيد[٣] عن رزيق بن حيان[٤] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه رزيق بن حيان صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٩/٣) .

(٢) موطأ مالك (١٥٥) رقم (٥٩٤) ، الزكاة ، زكاة العروض .

(٣) يحيى بن سعيد الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي ، ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها . / ع . التقريب (٥٩١/١) (٧٥٥٩) .

(٤) رزيق بن حيان الدمشقي أبو المقدام ويقال بتقديم الزاي ، قيل اسمه سعيد بن حيان ، ورزيق لقب صدوق من السادسة ، مات سنة خمس ومائة وله ثمانون سنة . / م . التقريب (٣٠٠/١) (١٩٤١) .

(٢٠٢/٣٥٤/ق) وكتب عمر بن الخطاب إلى عماله أن يأخذوا من المسلم ربع العشر ومن الذمي نصف العشر ومن الحربي العشر .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال قال حدثنا معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين عن أنس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٩/٣) .

(٢) كتاب الأموال (٥٣٠) رقم (١٦٥٧) .

(٣) معاذ بن معاذ بن نصر العنبري ، أبو المثنى البصري القاضي ، ثقة متقن من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين . / ع . التقريب (١٩٣/٢) (٦٧٦٤) .

(٤) عبد الله بن عون بن أرطبان ، أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل ، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح . / ع . التقريب (٥٢/١) (٣٥٣٠) .

(٥) أنس بن سيرين الأنصاري أبو موسى وقيل أبو حمزة وقيل أبو عبد الله البصري ، أخو محمد ثقة من الثالثة ، مات سنة ثماني عشرة وقيل سنة عشرين . / ع . التقريب (١١٥/١) رقم (٥٦٤).

(٦) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم . التقريب (١١٠/١) (٥٦٦) .

(١٥١/٣٥٥/ر) روى عطاء بن السائب عن جرير بن عبد الله عن جده أبي أمه قال : قال رسول الله ﷺ : "ليس على المسلمين عشور إنما العشور على أهل الذمة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] وأحمد[٣] بنحوه .

قال أبو داود حدثنا مسدد[٤] حدثنا أبو الأحوص[٥] ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمه عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : " إنما العشور على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عشور" بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٩/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٣٧٧/٢) ، الخراج والإمارة ، في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا في التجارات (٣٠٤٦) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٥١٩/٤) ، حديث رج رضي الله تعالى عنه (١٥٤٦٥) .

(٤) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ثقة حافظ . التقريب (٦٦١٩).

(٥) سلام بن سليم الحنفي ، مولاهم أبو الأحوص الكوفي ، ثقة متقن صاحب حديث من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين . / ع . التقريب (٢٧١١) .

بيان أحوال الرواة :

١- عطاء بن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي ، صدوق اختلط من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . / خ ٤[١] .

٢- حرب بن عبيد الله بن نمير الثقفي لين الحديث ، من الرابعة / د[٢] .

وهذا هو الصواب : حرب ، وليس جرير - كما في سند المؤلف -[٣] .

٣- جده أبي أمه : هو عمير الثقفي ، صحابي له حديث [٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه حرب بت عبيد الله : لين الحديث .

---

(١) التقريب (٤٦٠٨) .
(٢) التقريب (١٩٤/١) (١١٧١) .
(٣) انظر : تهذيب الكمال (٥٢٨/٥) (١١٥٨) .
(٤) التقريب(٥١٩٤) .

(١٥٢/٣٥٦/ر) وروى حميد عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص أن النبي ﷺ قال لوفد ثقيف : "لا تحشروا ولا تعشروا"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] وأحمد[٣] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على عشرة أقوال ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شئ من أمر الأمراء من الخامسة ، مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون[٤] .

٢ ـ الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار بالتحتانية والمهملة الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس وهو رأس الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين . ع[٥] .

٣ ـ عثمان بن أبي العاص الثقفي ، الطائفي ، أبو عبد الله صحابي شهير ، مات في خلافة معاوية بالبصرة[٦] .

قال أبو داود حدثنا أحمد بن علي بن سويد يعني ابن منجوف[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٩/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٣٧٠/٢) ، كتاب الخراج ، باب ما جاء في خبر الطائف (٣٠٢٦) .

(٣) مسند الإمام أحمد (١٧٤٥٤) .

(٤) التقريب (١٥٤٩) .

(٥) التقريب (١٢٣١) .

(٦) التقريب (٤٥٠١) .

(٧) أحمد بن عبد الله بن سويد بن منجوف ـ بنون ساكنة ثم جيم وآخره فاء ـ أبو بكر السدوسي صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين . خ د س . التقريب (٥٨) .

حدثنا أبو داود[١] عن حماد[٢] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه حميد الطويل مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٣] .

بيان غريب الحديث :

لا تحشروا : أي لا تندبون إلى الغزو ولا يضرب عليكم البعوث .

ولا تعشروا : أي لا يؤخذ عشر أموالهم .[٤]

---

(١) سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي ، ثقة حافظ غلط في أحاديث . التقريب (٢٥٥٨) .

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخرة . التقريب (١٥٠٤) .

(٣) طبقات المدلسين (٨٦) (٧١) .

(٤) انظر : عون المعبود(١٨٦/٨) .

(١٥٣/٣٥٧/ر) وروى إسرائيل عن إبراهيم بن المهاجر عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : "يا معشر العرب احمدوا الله إذ دفع عنكم العشور"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] قال حدثنا الفضل بن دكين[٣] حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر حدثني من سمع[٤] عمرو بن حريث يحدث عن سعيد بن يزيد به .

بيان أحوال الرواة :

١ - إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي[٥] الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلا حجة من السابعة ع[٦] .

٢ - إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق ، لين الحفظ من الخامسة . م ٤[٧] .

٣ - عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي صحابي صغير ، مات سنة خمس وثمانين . ع[٨] .

٤ - سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي ، أبو الأعور ، أحد العشرة مات سنة خمسين ، أو بعدها بسنة أو سنتين . ع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٩/٣) .
(٢) مسند الإمام أحمد (١٦٥٧) .
(٣) الفضل بن دكين الكوفي ، واسم أبيه عمرو بن حماد بن زهير الأحول أبو نعيم الملائي ، بضم الميم مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة ثماني عشر وقيل تسع عشرة ، وهو من كبار شيوخ البخاري . ع . التقريب (٥٤١٨)
(٤) لم أقف على اسمه .
(٥) التقريب (٤٠١) .
(٦) التقريب (٤٠٢) .
(٧) التقريب (٢٥٤) .
(٨) التقريب (٥٠٢٤) .
(٩) التقريب (٢٣٢١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه انقطاع بين إبراهيم بن المهاجر وعمرو بن حريث ، وإبراهيم صدوق لين الحفظ .

(١٥٤/٣٥٨/ ر) حديث محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن شماسة عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ " لا يدخل الجنة صاحب مكس "[١]

تخريجه :

أخرجه أبو داود في سننه[٢] قال: حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي[٣] حدثنا محمد بن سلمة[٤] عن محمد بن إسحاق به بمثله .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده[٥]

وابن خزيمة في صحيحه[٦]

---

(١) أحكام القرآن(١٩٩/٣) .

(٢) سنن أبي داود(٣ /١٣٢)(٢٩٣٧) كتاب الخراج ، باب السعاية على الصدقة

(٣) عبد الله بن محمد بن علي النفيلي الحراني ثقة حافظ من كبار العشرة . التقريب (٣٥٩٤) .

(٤) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم الحراني ثقة من التاسعة . التقريب (٥٩٢٢) .

(٥) مسند أحمد(٤ /١٤٣).

(٦) صحيح ابن خزيمة(٤ /٥١)(٢٣٣٣) .

بيان أحوال رجاله :

١- محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع من صغار الخامسة مات سنة (١٥٠)[١] هـ .

٢- يزيد بن أبي حبيب أبو رجاء المصري ثقة فقيه من الخامسة مات سنة (١٢٨)[٢] هـ

٣- عبد الرحمن بن شِمَاسة المهري المصري ثقة من الثالثة[٣]

٤- عقبة بن عامر الجهني صحابي مشهور ولي إمرة مصر ثلاث سنين وكان فقيهاً فاضلاً مات في قرب الستين .[٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

ضعيف . في سنده انقطاع ؛ محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعنه ، ولم يصرح بالسماع .

---

(١) التقريب (٧٧٠١) .
(٢) التقريب (٧٧٠١) .
(٣) التقريب (٣٨٩٥) .
(٤) التقريب (٤٦٤١) .

(٢٠٣/٣٥٩/ق) وروي أن مسلم بن يسار قال لابن عمر : أكان عمر يعشر المسلمين؟ قال : لا[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد[٢] في الأموال حدثنا حجاج[٣] عن ابن جريج[٤] قال أخبرني عمرو بن دينار[٥] قال أخبرني مسلم بن سكرة[٦] قال وقال غير حجاج : مسلم المصبح أنه سأل ابن عمر[٧] أعلمت أن عمر أخذ من المسلمين العشر؟ قال : لا ، لم أعلمه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . وعبد الملك بن جريج من الثالثة وقد صرح بالإخبار[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٩٩/٣) .
(٢) الأموال (ص٥٢٦) رقم (١٦٣٤) .
(٣) حجاج بن المنهال الأنماطي ثقة التقريب (١١٣٧) .
(٤) عبد الملك بن جريج ، ثقة فقيه كان يدلس ويرسل ، سبق (٥٣) .
(٥) عمر بن دينار أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت سبق (٨) .
(٦) مسلم بن يسار البصري نزل مكة ، أبو عبد الله الفقيه ويقال له مسلم سكرة ومسلم المصبح ، ثقة عابد مات سنة ١٠٠هـ أو بعدها . التقريب (٥٣١/١) .
(٧) عبد الله بن عمر صحابي سبق رقم (٧٥) .
(٨) طبقات المدلسين (٩٥) .

(١٥٥/٣٦٠/ر) قوله تعالى : {وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم} . روى شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي أوفى قال : كان النبي ﷺ إذا أتاه رجل بصدقة ماله صلى عليه ، قال : فأتيته بصدقة مال أبي فقال : "اللهم صل على آل أبي أوفى"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة به .

وأبو داود[٣] حدثنا حفص بن عمر النمري وأبو الوليد الطيالسي المدني قالا ثنا شعبة .

بيان أحوال الرواة :

١- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن ، من السابعة ، ع[٤] .

٢- عمرو بن مرة بن عبد الله الجملي المرادي أبو عبد الله الكوفي الأعمى ، ثقة عابد ، كان لا يدلس ورمي بالإرجاء من الخامسة ، مات سنة ١١٨هـ . / ع[٥]

٣- عبد الله بن أبي أوفى : علقمة ، الأسلمي صحابي شهد الحديبية وعمر بعد النبي ﷺ دهرا ، مات سنة ٨٧هـ وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه البخاري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري ، الدعوات ، باب هل يصلي على غير النبي J وقول الله تعالى {وصل عليهم} (٢٠٢/٧) رقم (٦٣٥٩) .

(٣) سنن أبي داود ، الزكاة ، باب دعاء المصدق لأهل الصدقة (١٠٦/٢) (١٥٩٠)

(٤) التقريب (ص٢٦٦) .

(٥) التقريب (ص٤٢٦) .

(٦) التقريب (ص٢٩٦) .

(١٥٦/٣٦١/ر) وروى ثابت بن قيس عن خارجة بن إسحاق عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : "يأتيكم ركب مبغضون فإن جاؤوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبغون ، فإن عدلوا فلأنفسهم وإن ظلموا فعليهم ، وأرضوهم فإن تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا عباس بن عبد العظيم[٣] ومحمد بن المثنى[٤] قالا حدثنا بشر بن عمر[٥] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ ثابت بن قيس الغفاري مولاهم أبو الغصن المدني صدوق يهم من الخامسة ، مات سنة(١٦٨) د س[٦] .

٢ ـ الصحيح صخر بن إسحاق ـ كما في سند أبي داود ـ مولى بني غفار ، حجازي لين ، من السادسة[٧] .

٣ ـ عبد الرحمن بن جابر بن عتيك الأنصاري المدني ، مجهول من الثالثة . د[٨] .

٤ ـ جابر بن عتيك بن قيس الأنصاري ، صحابي جليل مات سنة إحدى وستين وهو ابن إحدى وتسعين . د س[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢٠٠) .
(٢) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة (١٥٨٨) .
(٣) عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري ، أبو الفضل البصري ، ثقة حافظ من كبار الحادية عشرة ، مات سنة أربعين . خت م ٤ . التقريب (٣١٨٧) .
(٤) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ثقة ثبت . التقريب (٦٢٨٣) .
(٥) بشر بن عمر بن الحكم الزهراني ـ بفتح الزاي ـ الأزدي ، أبو محمد البصري ، ثقة من التاسعة مات سنة سبع وقيل تسع ومائتين . ع . التقريب (٦٩٩) .
(٦) التقريب (٨٣٠) .
(٧) التقريب (٢٩١٣) .
(٨) التقريب (٣٨٣٨) .
(٩) التقريب (٨٧٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه ثابت بن قيس صدوق يهم ، وصخر بن إسحاق لين ، وعبد الرحمن بن جابر مجهول .

(١٥٧/٣٦٢/ر) وروى سلمة بن بشير قال : حدثنا البختري قال : أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : "إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها" ، قالوا : وما ثوابها؟ قال : "يقول اللهم اجعلها مغنما ولا تجعلها مغرما"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] قال حدثنا سويد بن سعيد[٣] حدثنا الوليد بن مسلم[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ سلمة بن بسر بن صيفي أبو بشر الدمشقي وربما نسب إلى جده ، مقبول من الثامنة . د[٥] .

٢ ـ البختري بن عبيد الطابخي ـ بالموحدة المكسورة والمعجمة ـ الكلبي الشامي ، من أهل القلمون ـ بفتح القاف واللام ـ ضعيف متروك من السابعة . ق[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٠/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه (٥٧٢/١) كتاب الزكاة ، باب ما يقال عند إخراج الزكاة (٧٩٧)

(٣) سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل ، ثم الحدثاني ويقال له الأنباري أبو محمد صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول ، من قدماء العاشرة ، . م ق . التقريب (٢٦٩٨) .

(٤) الوليد بن مسلم القرشي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية . التقريب (١٧٩٧) .

(٥) التقريب (٢٤٩٢) .

(٦) التقريب (٦٤٣) ، المجروحين لابن حبان(٢٠٢/١) .

٣ ـ عبيد بن سلمان الطابخي ـ بموحدة مكسورة ثم معجمة ـ مجهول من الثالثة . ق[١] .

٤ ـ أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي الصحابي[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف جدا . فيه البختري بن عبيد متروك وعبيد بن سلمان مجهول .

---

(١) التقريب (٤٣٩١) .

(٢) سبقت ترجمته (٤٢) .

(٢٠٤/٣٦٣/ط) قوله تعالى : {والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا} الآية . روي عن جماعة من السلف أنهم كانوا اثني عشر رجلا من الأوس والخزرج[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا سلمة[٤] عن أبي إسحق[٥] عن الزهري[٦] ويزيد بن رومان[٧] وعبد الله بن أبي بكر[٨] وعاصم بن عمر[٩] بن قتادة وغيرهم وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه محمد بن حميد ضعيف ومحمد بن إسحاق من الرابعة لم يصرح بالسماع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٦٩/٦) (١٧٢٠٠) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . التقريب (٥٨٥٢).

(٤) سلمة بن الفضل الأبرش مولى الأنصار صدوق كثير الخطأ .التقريب (٢٥١٢)

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم ، المدني ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر . التقريب (٥٧٤٣) .

(٦) محمد بن مسلم الزهري الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه ، سبق (١٤٢) .

(٧) يزيد بن رومان المدني ، مولى آل الزبير ، ثقة من الخامسة ، مات سنة ثلاثين ، وروايته عن أبي هريرة مرسلة . / ع . التقريب (٣٢٣/٢) (٧٧٤٠) .

(٨) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم الأنصاري المدني القاضي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين وهو ابن سبعين سنة . / ع . التقريب (٢٩٧/١) (٣٢٣٩) .

(٨) عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري أبو عمر المدني ، ثقة عالم بالمغازي من الرابعة ، مات بعد العشرين ومائة . / ع . التقريب (٢٨٦/١) (٣٠٧١) .

(٩) طبقات المدلسين (١٣٢) .

(٢٠٥/٣٦٤/ط) قوله تعالى : {وإرصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل} قال ابن عباس ومجاهد : أراد به أبا عامر الفاسق ، وكان يقال له أبو عامر الراهب قبل ، وكان شديد العداوة للنبي ﷺ عنادا وحسدا لذهاب رياسته التي كانت في الأوس قبل هجرة النبي ﷺ إلى المدينة ، فقال للمنافقين : سيأتي قيصر وآتيكم بجند فأخرج به محمدا وأصحابه ، فبنوا المسجد إرصادا له ، يعني مترقبين[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] عن ابن عباس[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف رجال السند .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠١/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٧١/٦) (١٧٢٠٢) .
(٣) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس به . سبق (٦٣) .
(٤) هو سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي . سبق (٦٣) .
(٥) هو الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم . سبق (٦٣) .
(٦) هو الحسن بن عطية العوفي ، ضعيف . سبق (٦٣) .
(٧) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا . سبق (٦٣) .
(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٢٠٦/٣٦٥/ط) أثر مجاهد في المراد بقوله تعالى {وإرصادا لمن حارب الله ورسوله} أنه أبو عامر :[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] به[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح : مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠١/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٧١/٦) (١٧٢٠٤) .

(٣) محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، أبو جعفر ، البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ، ثقة . سبقت ترجمته (٢) .

(٢٠٧/٣٦٦/ق) أثر ابن عمر في المسجد الذي أسس على التقوى أنه مسجد المدينة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو معاوية[٤] عن إبراهيم بن طهمان[٥] عن عثمان بن عبيد الله[٦] عن ابن عمر[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠١/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٧٣/٦) (١٧٢١٥) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح ، كان صدوقا ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . سبق (٧٦) .

(٤) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ، ثقة أحفظ الناس عن الأعمش . التقريب (٥٨٤١) .

(٥) إبراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد سكن نيسابور ، ثقة يغرب تكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين . ع .
التقريب (١٨٩) ، معرفة الرواة للذهبي ص(٥٥)(٥) .

(٦) عثمان بن عبيد اليحصبي ، مقبول من السابعة . ت . التقريب (٦٦٢/١) (٤٥١٥) .

(٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب أحد المكثرين من الصحابة . سبق (٧٥) .

(٢٠٨/٣٦٧/ط) أثر سعيد بن المسيب في المسجد الذي أسس على التقوى أنه مسجد المدينة[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا حميد بن مسعدة[٣] قال حدثنا بشر بن المفضل[٤] قال حدثنا داود[٥] عن سعيد[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه حميد بن مسعد ، صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠١/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٧٤/٦) (١٧٢٢٢) .

(٣) حميد بن مسعدة بن المبارك السامي ، بالمهملة ، الباهلي ، بصري ، صدوق من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . م ٤ . (٢٤٦/١) (١٥٦٤) .

(٤) بشر بن المفضل بن لاحق ، الرقاشي ، بقاف ومعجمة ، أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت عابد ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين . ع . (١٣٠/١) (١٠٥) .

(٥) داود بن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري ثقة متقن ، كان يهم بآخره ، من الخامسة ، مات سنة أربعين وقيل قبلها . خت م ٤ . التقريب (١٨٢٢) ، التاريخ الصغير للبخاري(٤٩/٢) ، السابق واللاحق للخطيب ص(١٩٥)(٦٢) .

(٦) سعيد بن المسيب بن حزن أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل . سبق (١٤) .

(١٥٨/٣٦٨/ر) وروي عن أبي بن كعب وأبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال "هو مسجدي هذا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام مسلم[٢] عن أبي سعيد الخدري .

بيان أحوال الرواة :

١ - أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي أبو المنذر ويكنى أبا الطفيل ، من فضلاء الصحابة ، اختلف في سنة موته اختلافا كثيرا قيل سنة تسع عشرة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل غير ذلك . ع[٣] .

٢ - سعد بن مالك بن سفيان الأنصاري أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . رواه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠١/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٠١٥/٢) ، كتاب الحج ، بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ (١٣٩٨) .

(٣) التقريب (٢٨٣) .

(٤) التقريب (٢٢٦٠) .

(٢٠٩/٤٦٩/ق) أثر أبي بن كعب في قوله ﷺ "هو مسجدي هذا" :

أخرجه الإمام أحمد[١] قال حدثنا أبو نعيم[٢] حدثنا عبد الله بن عامر الأسلمي[٣] عن عمران بن أبي أنس[٤] عن سهل بن سعد[٥] عن أبي بن كعب .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ، فيه عبد الله بن عامر : ضعيف ، والحديث صحيح من طريق أبي سعيد الخدري عند مسلم [٦]

---

(١) مسند الإمام أحمد (٢٠٦٠٤) .

(٢) الفضل بن دكين الكوفي ، ثقة ثبت . التقريب (٥٤١٨) .

(٣) عبد الله بن عامر الأسلمي أبو عامر المدني ضعيف من السابعة ، مات سنة خمسين أو احدى وخمسين . ق . التقريب (٣٤١٧) .

(٤) عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني ، نزيل الاسكندرية ثقة من الخامسة ، مات سنة سبع عشرة ومائة بالمدينة . بخ م د ت س . التقريب (٥١٦١) .

(٥) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي ، الساعدي ، أبو العباس ، له ولأبيه صحبة ، مات سنة ثمان وثمانين وقد جاوز المائة . ع . التقريب (٢٦٦٦) .

(٦) انظر الحديث السابق .

(٣٧٠/٢١٠/ق) وروي عن ابن عباس في المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى أنه مسجد قباء[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا أبو صالح[٤] قال حدثني معاوية[٥] عن علي[٦] عن ابن عباس[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط .

(٣٧١/٢١١/ط) أثر الحسن في المسجد الذي أسس على التقوى أنه مسجد قباء[٨].

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٧٤/٦) (١٧٢٢٦) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق (١١٠) .

(٤) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦) .

(٦) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢١٢/٣٧٢/ط) أثر عطية في المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى قباء [١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أحمد بن إسحق[٣] قال حدثنا أبو أحمد[٤] قال حدثنا فضيل بن مرزوق[٥] به[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف . فيه فضيل بن مرزوق صدوق يهم وعطية بن سعد ضعيف .

(٢١٣/٣٧٣/ط) {يحبون أن يتطهروا} روي عن الحسن قال : "يتطهرون من الذنوب"[٧] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٧٤/٦) (١٧٢٢٨) .

(٣) أحمد بن إسحاق بن عيسى البزاز ، أبو إسحاق صدوق . سبق .

(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، أبو أحمد الزبيري ، ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري . التقريب (٦٠١٧) .

(٥) فضيل بن مرزوق الأغر ، بالمعجمة والراء ، الرقاشي الكوفي أبو عبد الرحمن صدوق يهم ، ورمي بالتشيع من السابعة ، مات في حدود سنة ستين . ي م ٤ . التقريب (١٥/٢) (٥٤٥٤).

(٦) عطية بن سعد العوفي ضعفه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري . الضعفاء للعقيلي (٣٥٩/٣) (١٣٩٢) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(١٥٩/٣٧٤/ر) حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا معاوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن إبراهيم بن أبي ميمونة عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : "نزلت هذه الآية في أهل قباء {فيه رجال يحبون أن يتطهروا} قال : "كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية"[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] وأبو داود[٣] به بلفظه ، وابن ماجه[٤] وأحمد[٥] بنحوه .

وقال أحمد : حدثنا يحيى بن آدم[٦] حدثنا مالك يعني ابن مغول[٧] قال سمعت سيارا أبا الحكم[٨] غير مرة يحدث عن شهر بن حوشب[٩] عن محمد بن عبد الله بن سلام[١٠] وذكر بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .
(٢) سنن الترمذي (٢٦٢/٥) ، تفسير القرآن ، ومن سورة التوبة (٣١٠٠) .
(٣) سنن أبي داود (١٢٨/١) ، كتاب الطهارة ، الاستنجاء بالماء (٤٤) .
(٤) سنن ابن ماجه (١٢٨/١) ، الطهارة وسننها ، الاستنجاء بالماء (٣٥٧) .
(٥) مسند أحمد (١١/٧) ، حديث محمد بن عبد الله بن سلام رضي الله عنه (٢٣٣٢١) .
(٦) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ثقة حافظ فاضل . التقريب (٧٥٢٣) .
(٧) مالك بن مغول بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو الكوفي أبو عبد الله ، ثقة ثبت من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح . ع . التقريب (٦٤٧١) .
(٨) سيار أبو الحكم العنزي : بنون وزاي ، وأبوه يكنى أبا سيار ، واسمه وردان وقيل ورد وقيل غير ذلك ، ثقة وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وعشرين . ع . التقريب (٢٧٢٦) .
(٩) شهر بن حوشب الأشعري صدوق كثير الإرسال والأوهام . التقريب (٢٨٤١)
(١٠) محمد بن عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ، ذكره البخاري في الصحابة . الإصابة (٢٢/٦) (٧٧٩٢) .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن بكر بن محمد بن داسة أبو بكر الثقة العالم[١] .

٢ ـ سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني أبو داود ثقة حافظ ، مصنف السنن[٢] .

٣ ـ محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين. ع[٣] .

٤ ـ معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفي ويقال له : معاوية بن العباس ، صدوق له أوهام ، من صغار التاسعة ، [٤] .

٥ ـ يونس بن الحارث الثقفي الطائفي ، نزيل الكوفة ، ضعيف ، من السادسة . د ت[٥] .

٦ ـ إبراهيم بن أبي ميمونة حجازي مجهول الحال من الثامنة[٦]

٧ ـ ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ثقة ثبت[٧] .

٨ ـ أبو هريرة الدوسي الصحابي[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه معاوية القصار صدوق له أوهام .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف ، فيه شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام ، لكن للحديث شواهد ذكرها ابن حجر في التلخيص[٩] فيكون حسنا لغيره .

---

(١) سبق (٧٨) .
(٢) سبق (٧٨) .
(٣) التقريب (٦٢٢٤) .
(٤) التقريب (٦٧٩٥) .
(٥) التقريب (٧٩٣١) .
(٦) التقريب (٢٦٤) .
(٧) التقريب (١٨٤٦) .
(٨) التقريب (٨٤٦٧) .
(٩) التلخيص الحبير (١١٢/١).

(٣٧٥/١٦٠/ ر) وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ الاستنجاء بالأحجار قولاً وفعلاً .[1]

تخريجه :

من ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : اتبعت النبي ﷺ وخرج لحاجته فكان لا يلتفت فدنوت منه فقال : " أبغني أحجارا أستنفض بها أو نحوه ولا تأتني بعظم ولا روث "

فأتيته بأحجار بطرف ثيابي فوضعتها إلى جنبه وأعرضت عنه فلما قضى أتبعه بهن .

أخرجه البخاري في صحيحه[1]

---

(١) صحيح البخاري(١ /٧٠)(١٥٤) كتاب الوضوء ، باب الاستنجاء بالحجارة .
تحقيق : مصطفى البغا ، دار ابن كثير .

(١٦١/٣٧٦/ر) وقد روي عن النبي ﷺ أنه استنجى بالماء[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بنحوه عن أنس بن مالك .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

(١٦٢/٣٧٧/ر) روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "سياحة أمتي الصوم"[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٢٢٧/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالماء من التبرز (٢٧٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢١٤/٣٧٨/ق) عبد الله بن مسعود في قوله تعالى {السائحون} : أنه الصوم[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] قال حدثنا عبد الرحمن[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن عاصم[٦] عن زر[٧] عن عبد الله بن مسعود[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٨٤/٦) (١٧٣٠٣) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . سبق (٢) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث . سبق (١١) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . سبق (٢) .

(٦) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين . التقريب (٤٥٧/١) (٣٠٧١) .

(٧) زر - بكسر أوله وتشديد الراء - ابن حبيش - بمهملة وموحدة ومعجمة مصغرا - ابن حباشة - بضم المهملة بعدها موحدة ، ثم معجمة - الأسدي الكوفي أبو مريم ثقة جليل مخضرم ، مات سنة احدى أو اثنين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة . ع . التقريب (٣١١/١) (٢٠١٣) .

(٨) عبد الله بن مسعود بن غافل من كبار العلماء من الصحابة . سبق (٨٣) .

(٢١٥/٣٧٩/ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى {السائحون}: أنه الصوم[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] قال حدثنا ابن عطية[٤] قال حدثنا إسرائيل[٥] عن أشعث[٦] عن سعيد بن جبير[٧] به[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٨٤/٦) (١٧٣٠٦) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب ، ثقة حافظ سبق (٣٥٩) .

(٤) ابن عطية الصحيح ابن علية وهو إسماعيل بن إبراهيم بن علية الإمام أبو بشر ، مات سنة ١٩٣هـ ، إماما حجة . / ع . الكاشف (٢٤٣/١) (٣٥٠) .

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف ثقة تكلم فيه بلا حجة . سبق (٣٠) .

(٦) أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي ، ثقة من السادسة مات سنة خمس وعشرين . / ع . التقريب (٥٢٧) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي ، مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة . سبق (٤٨) .

(٨) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٣٨٠/٢١٦/ق) أثر سعيد بن جبير في قوله تعالى {السائحون}: أنه الصوم[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا المثنى[٣] قال حدثنا الحماني[٤] قال حدثنا إسرائيل[٥] عن أشعث[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه الحماني وهو صدوق يخطئ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٨٤/٦) (١٧٣٠٨) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي لم أقف على ترجمته لكن ابن كثير ذكره في بعض أسانيد في تفسيره وهو يحكم عليها بالصحة . سبق .

(٤) عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني بكسر المهملة وتشديد الميم أبو يحيى الكوفي ، لقبه بشمين ـ بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسر الميم بعدها تحتانية ساكنة ثم نون ـ صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء ، من التاسعة مات سنة اثنتين وثلاثين . / خ م د ت ق . التقريب (٥٥٦/١) (٣٧٨٣) .

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف ، ثقة تكلم فيه بلا حجة . سبق .

(٦) أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي ثقة من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين . / ع . التقريب (٥٢٧) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي ، مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة . سبق (٤٨) .

(٢١٧/٣٨١/ط) أثر مجاهد في قوله تعالى {السائحون} أنه الصوم[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا عبيد الله[٤] عن إسرائيل[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، فيه ابن وكيع سقط حديثه .

(٢١٨/٣٨٢/ط) قوله تعالى : {وعلى الثلاثة الذين خلفوا} قال ابن عباس وجابر ومجاهد وقتادة : "هم كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع"[٨] .

تخريجه :

ذكره السيوطي[٩] قال : أخرج ابن منده وابن عساكر عن ابن عباس مثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٢/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٤٨٤/٦) (١٧٣١٣) .
(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .
(٤) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي أبو محمد ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري . التقريب (١٣٦١) .
(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ثقة تكلم فيه بلاحجة.التقريب (٤٠٢)
(٦) عبد الله بن أبي نجيح بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .
(٧) مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ، ثقة . سبق (٢) .
(٨) أحكام القرآن للجصاص
(٩) الدر المنثور (٣١٠/٤) .

(٢١٩/٣٨٣/ق) أثر جابر في أسماء الثلاثة الذين خلفوا[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني عبيد[٣] بن محمد الوراق قال حدثنا أبو أسامة[٤] عن الأعمش[٥] عن أبي سفيان[٦] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف . فيه الأعمش : مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٠٣/٦) (١٧٤٤٨) .

(٣) عبيد بن محمد الوراق ذكره ابن حبان في الثقات (٤٣٣/٨) (١٤٢٦٩) .

(٤) حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي ، أبو أسامة ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، سبق (٦٥) . من الثانية ولم يصرح بالسماع . تعريف أهل التقديس (٥٩).

(٥) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس سبق (٣٣٠) .

(٦) طلحة بن نافع الواسطي ، أبو سفيان ، الإسكاف ، نزل مكة ، صدوق من الرابعة . / ع . التقريب (٤٥٢/١) (٣٠٤٦) .

(٧) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ، صحابي جليل ، مات بالمدينة بعد السبعين . التقريب (٥٣/١) (٨٧٣) .

(٣٨٤/٢٢٠/ط) عن مجاهد[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] قال حدثنا الحسين[٤] قال حدثني حجاج[٥] عن ابن جريج[٦] به[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم : لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٠٤/٦) (١٧٤٥٠) .

(٣) القاسم : لم أقف عليه .

(٤) الحسين بن بشر الطرسوسي لابأس به . سبق .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته . التقريب (١١٣٥) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل سبق (٥٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ثقة إمام في التفسير وفي العلم . سبق (٢) .

(٢٢١/٣٨٥/ط) أثر قتادة[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٠٤/٦) (١٧٤٥٧) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٢٢/٣٨٦/ط) قال مجاهد : "خلفوا عن التوبة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٠٣/٦) (١٧٤٤٦) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ثقة . سبق (٢) .

(٢٢٣/٣٨٧/ط) وقال قتادة : "خلفوا عن غزوة تبوك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا المثنى[٣] قال ثنا أبو صالح[٤] قال ثنا الليث[٥] عن عقيل[٦] عن ابن شهاب[٧] قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك[٨] أن عبد الله بن كعب بن مالك[٩] أنه سمع كعب بن مالك[١٠] وذكره بمعناه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، فيه أبو صالح : صدوق كثير الغلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٣/٣) .

(٢) الطبري (٥٠٨/٦) رقم (١٧٤٦٢) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير(١١٧) .

(٤) أبو صالح عبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، سبق (١٠٩) .

(٥) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، مات سنة ١٧٥هـ . / ع . التقريب (٤٦٤) .

(٦) عقيل بالضم بن خالد الأيلي بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام أبو خالد الأموي مولاهم ثقة ثبت . / ع . التقريب (٣٩٦) .

(٧) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري متفق على جلالته وإتقانه ، سبق (١٤٢) .

(٨) عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري أبو الخطاب المدني ، ثقة عالم . / خ م د س . التقريب (٣٤٤) .

(٩) عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري المدني ثقة يقال له رؤية ، مات سنة ١٩٧هـ أو ١٩٨هـ . / خ م د س ق . التقريب (٣١٩) .

(١٠) كعب بن مالك الأنصاري السلمي بالفتح المدني صحابي مشهور وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا . / ع . التقريب (٤٦١) .

(١٦٣/٣٨٨/ر) فقال لهم رسول الله ﷺ : "إنكم قد صدقتم عن أنفسكم فامضوا حتى أنظر ما ينزل الله تعالى فيكم"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمعناه عن كعب بن مالك .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المغازي (٤١٥٦) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩) .

(٣٨٩/٢٢٤/ق) قوله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين} . روى ابن مسعود : "يعني لازم الصدق ، ولا تعدل عنه إذ ليس في الكذب رخصة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا آدم[٤] العسقلاني قال حدثنا شعبة[٥] عن عمرو بن مرة[٦] قال سمعت أبا عبيدة[٧] عن عبد الله بن مسعود[٨] قال ابن مسعود وذكر بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٥/٣) .

(٢) تفسري الطبري _٥٠٩/٦) (١٧٤٧٠) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق(١١٧) .

(٤) آدم بن أبي إياس ، عبد الرحمن العسقلاني ، أصله خراساني يكنى أبا الحسن ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين . التقريب (١٣٢) .

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة ، حافظ متقن . سبق .

(٦) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق ، الجملي ، بفتح الجيم والميم المراوي أبو عبد الله ، الكوفي الأعمى ، ثقة عابد ، كان لا يدلس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها . ع . التقريب (٧٤٥/١) (٥١٢٨) .

(٧) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، والأشهر أنه لا اسم له غيرها ويقال اسمه عامر ، كوفي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين . ع . التقريب (٤٣٢/٢) (٨٢٦٨) .

(٨) عبد الله بن مسعود ، من كبار العلماء من الصحابة . سبق (٨٣) .

(٣٩٠/٢٢٥/ط) وقال الضحاك : "مع النبيين والصديقين بالعمل الصالح في الدنيا"[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا يعقوب[٤] عن زيد بن أسلم به[٥] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه محمد بن حميد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٠٩/٦) (١٧٤٦٥) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . سبق (١٣١) .

(٤) يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد ، القاري ، بتشديد التحتانية المدني ، نزيل الاسكندرية ، حليف بني زهرة ، ثقة من الثامنة ، مات سنة احدى وثمانين . خ م د ت س . التقريب (٣٣٨/٢) (٧٨٥٣) .

(٥) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله أو أبو أسامة المدني ، ثقة عالم ، وكان يرسل . التقريب (٢١١٧) .

(٢٢٦/٣٩١/ط) قال الحسن : "لتتفقه الطائفة النافرة ثم تنذر إذا رجعت إلى قومها المتخلفة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٦/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥١٦/٦) (١٧٤١٤) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش هشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به في البصرة . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبق (١) .

(٢٢٧/٣٩٢/ط) الضحاك : "مع النبيين والصديقين بالعمل الصالح في الدنيا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا إسحق بن إسماعيل[٤] عن عبد الرحمن المحاربي[٥] عن جويبر[٦] به[٧] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه إسحاق : لم أقف عليه ، لذا أتوقف في الحكم على سنده .

(٢٢٨/٣٩٣/ق) قال علي رضي الله عنه : "ما وطئ قوم في عقر دارهم إلا ذلوا"[٨] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٥/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٥٠٩/٦) (١٧٤٦٧) .
(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي وثقه ابن كثير ، سبق برقم (١١٧) .
(٤) إسحق : لم أقف عليه .
(٥) عبد الرحمن بن محمد المحاربي لابأس به وكان يدلس ، سبق .
(٦) جويبر تصغير جابر يقال اسمه جابر وجويبر لقب ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، ضعيف جدا . التقريب (٩٨٩) .
(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني ، صدوق كثير الإرسال . التقريب (٢٩٨٩) .
(٨) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٦/٣) .

(٣٩٤/٢٢٩/ق) قوله تعالى : {وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين} . روي عن ابن عباس أنه نسخ[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(٣٩٥/٢٣٠) وقال الحسن : "لتتفقه الطائفة النافرة ثم تنذر إذا رجعت إلى قومها المتخلفة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٤] قال حدثنا محمد بن ثور[٥] عن معمر[٦] عن الحسن[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٦/٣) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٦/٣) .
(٣) تفسير الطبري (٥١٦/٦) (١٧٤٩٤) .
(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) سبق .
(٥) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) . سبق .
(٦) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش هشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به في البصرة . التقريب (٦٨٣٣) . سبق .
(٧) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبق (١) .

(١٦٤/٣٩٦/ر) وقد روى زياد بن ميمون عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : "طلب العلم فريضة على كل مسلم"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] بلفظه وقال حدثنا هشام بن عمار[٣] حدثنا حفص بن سليمان[٤] حدثنا كثير بن شنطير[٥] عن محمد بن سيرين[٦] عن أنس بن مالك .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ زياد بن ميمون الثقفي الفاكهي عن أنس رضي الله عنه ويقال له زياد بن أبي مهاجر وزياد بن أبي حسان يدلسونه لئلا يعرف في الحال ، قال ابن معين : ليس يسوي قليلا ولا كثيرا وقال يزيد بن هارون : كان كذابا[٧] .

٢ ـ أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، صحابي[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه زياد بن ميمون كذبه يزيد بن هارون . قال ابن حجر في لسان الميزان : ومن مناكيره ـ أي زياد بن ميمون ـ عن أنس رضي الله عنه النبي ﷺ : " طلب العلم فريضة "[٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٦/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه (٨١/١) المقدمة ، فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٤)

(٣) هشام بن عمار بن نصير السلمي صدوق تغير. سبق(٢٢٠) .

(٤) حفص بن سليمان الأسدي أبو عمرو البزاز الكوفي وهو حفص بن أبي داود القارئ متروك الحديث مع إمامته في القراءة ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين وله تسعون . ت عس ق . التقريب (١٤١١) .

(٥) كثير بن شنطير ـ بكسر المعجمتين وسكون النون ـ المازني ، أبو قرة البصري صدوق يخطئ من السادسة . خ م د ت ق . التقريب (٥٦٣١) .

(٦) محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر/ ع . التقريب (٥٩٦٦)

(٧) لسان الميزان (٤٩٧/٢) (١٩٩٥) .

(٨) سبقت ترجمته .

(٩) لسان الميزان (٤٩٣/٢) .

الحكم على الحديث :

سنده ضعيف جدا . فيه حفص بن سليمان : متروك ، لكن الحديث قابل للتحسين لشواهد كثيرة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد [١] .

(٢٣١/٣٩٧/ ق) ما روي عن ابن عباس أن الطائفة النافرة إنما تنفر من المدينة والتي تتفقه إنما هي القاعدة بحضرة النبي ﷺ [٢]

تخريجه :

أخرجه الطبري في تفسيره[٣] قال حدثني المثنى[٤] قال حدثنا عبد الله[٥] قال حدثنا معاوية[٦] عن علي[٧] عن ابن عباس به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف . فيه عبد الله بن صالح كثير الغلط .

---

(١) مجمع الزوائد(١٢٠/١) .
(٢) أحكام القرآن(٢٠٧/٣)
(٣) تفسير الطبري(١١ / ٦٧) .
(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي سبق(١١٧) .
(٥) عبد الله بن صالح بن مسلم صدوق كثير الغلط سبق (١٠٩) .
(٦) معاوية بن حدير صدوق له أوهام سبق (١٠٩) .
(٧) علي بن أبي طلحة مولى بني العباس سبق (١١٧) .

(٢٣٢/٣٩٨/ط) وقد روي في تأويل قوله تعالى : {وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين} أنه أراد واحدا[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا الحسن[٤] قال أخبرنا عبد الرزاق[٥] قال أخبرنا الثوري[٦] عن ابن أبي نجيح[٧] عن مجاهد[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٢٠٧/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٢٥٩/٩) (٢٥٧٣٣) .

(٤) الحسن بن محمد الصباح الزعفراني أبو علي البغدادي ، قال النسائي ثقة . تهذيب التهذيب (٢٨٨/٢) (١٣٥٣) .

(٥) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع . سبق (٩٧) .

(٦) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس . سبق (٢) .

(٧) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . سبق (٩٧) .

(٨) مجاهد بن جبر ثقة إمام في التفسير وفي العلم . سبق (٢) .

سورة يونس

(٢٣٣/٣٩٩/ط) قوله تعالى : {قد أجيبت دعوتكما} . أضاف الدعاء إليهما ، وقال أبو العالية وعكرمة ومحمد بن كعب والربيع بن موسى : "كان موسى يدعو وهارون يؤمن فسماهما الله داعيين"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] حدثنا أبو سعيد الأشج[٣] ثنا الفضل بن دكين[٤] عن أبي جعفر الرازي[٥] عن الربيع بن أنس[٦] عن أبي العالية[٧] به .

ثم قال : وروى عن عكرمة ومحمد بن كعب القرظي والربيع نحو ذلك .

وأخرجه الطبري[٨] قال حدثنا المثنى[٩] قال حدثنا أبو دكين قال حدثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٠/٣) .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٩٨٠/٦) رقم (١٠٥٥١) .
(٣) عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي أبو سعيد الأشج الكوفي ، ثقة ، مات سنة ٢٥٧هـ . / ع . التقريب (٣٠٥/١) .
(٤) الفضل بن دكين أبو نعيم ، ثقة ثبت سبق برقم (٢٣) .
(٥) أبو جعفر الرازي التميمي اسمه عيسى بن أبي عيسى ، صدوق سئ الحفظ خصوصا عن المغيرة التقريب (٨٠١٩) .
(٦) الربيع بن أنس البكري ، صدوق له أوهام ، رمي بالتشيع التقريب (١٨٨٢) .
(٧) رفيع بن مهران الرياحي ، ثقة كثير الإرسال . التقريب (١٩٥٤) .
(٨) تفسير الطبري (٦٠٣/٦) (١٧٨٦٥) .
(٩) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق (١١٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، فيه أبو جعفر الرازي : سيء الحفظ .

(٤٠٠/٢٣٤/ط) أثر عكرمة في قوله تعالى : {قد أجيبت دعوتكما}[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن بشار[٣] قال حدثنا عبد الرحمن[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن ابن جريج[٦] عن رجل[٧]عن عكرمة[٨] بمثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه رجل لم يسم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢١٠) .
(٢) تفسير الطبري (٦/٦٠٣) (١٧٨٦١) .
(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . سبق (٢) .
(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث . سبق (١١) .
(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . سبق (٢) .
(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة فاضل وكان يدلس ويرسل . سبق (٥٣) .
(٧) لم أقف على اسمه .
(٨) عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة . سبق (١٩) .

(٤٠١/٢٣٥/ط) أثر محمد بن كعب في قوله {قد أجيبت دعوتكما}[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبي[٤] وزيد بن حباب[٥] عن موسى بن عبيدة[٦] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة ، القرظي ، المدني ، وكان قد نزل الكوفة مدة ، ثقة عالم من الثالثة ، ولد سنة أربعين على الصحيح ووهم من قال ولد في عهد النبي ﷺ فقد قال البخاري إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة ، مات سنة عشرين وقيل قبل ذلك . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ؛ لضعف ابن وكيع وموسى بن عبيدة .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢١٠) .

(٢) تفسير الطبري (٦/٦٠٣) (١٧٨٦٣) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، التقريب (٧٤٤١) .

(٥) زيد بن الحباب ، بضم المهملة وموحدتين ، أبو الحسين العكلي ـ بضم المهملة وسكون الكاف ـ أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ورحل في الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . م ٤ . التقريب (٢١٣٠) .

(٦) موسى بن عبيدة ـ بضم أوله ـ ابن نشيط ، الربذي ، بفتح الراء الموحدة ، ثم معجمة ، أبو عبد العزيز المدني ، ضعيف ، ولاسيما في عبد الله بن دينار وكان عابدا ، من صغار السادسة ، مات سنة(١٥٣). التقريب (٧٠١٥) .

(٧) التقريب (٦٢٧٧) .

(٢٣٦/٤٠٢/ط) أثر الربيع بن موسى[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا المثنى[٣] قال حدثنا إسحق[٤] قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد[٥] وعبد الله بن أبي جعفر[٦] عن أبي جعفر[٧] عن الربيع بن أنس[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه إسحق وعبد الرحمن بن سعد : لم أقف عليهما .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٦٠٣/٦) (١٧٨٦٦) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير ، سبق (٣١٠) .

(٤) إسحق : لم أقف عليه .

(٥) عبد الرحمن بن سعد : لم أقف عليه .

(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة . / د . التقريب (٤٨٤/١) (٣٢٦٨) .

(٧) أبو جعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى بن ماهان ، صدوق سئ الحفظ خصوصا عن المغيرة ، التقريب (٨٠١٩) .

سورة هود

ماورد في قوله تعالى :
{مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلا النَّارُ}

(٢٣٧/٤٠٣/ ط) أثر مجاهد والضحاك في قوله " نوف إليـــــهم أعمالهم " [١]
أثر مجاهد :
تخريجه :
أخرجه الطبري[٢] قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عيسى - يعني - ابن ميمون عن مجاهد بنحوه .
الحكم على الأثر :
حسن . رجاله كلهم ثقات إلا الحسن بن يحي : صدوق [٣].

(٢٣٨/٤٠٤/ط) أثر الضحاك[١] :
تخريجه :
أخرجه أيضا الطبري [٤] قال : حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان عن الضحاك بنحوه .
الحكم على الأثر :
ضعيف . فيه جهالة من حدث الطبري .

---

(١) أحكام القرآن (٢١١/٣) .
(٢) تفسير الطبري(١٢ / ١٢) . دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥هـ
(٣) التقريب(١٢٩٠) .
(٤) تفسير الطبري(١٢ / ١٢) . دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥هـ

(١٦٥/٤٠٥/ر) ما روي عن النبي ﷺ أنه قال : "بشر أمتي بالسناء والتمكين في الأرض فمن عمل منهم عملا للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب"[١] .

تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد[٢] بمثله قال حدثني أبو الشعثاء[٣] علي بن الحسن الواسطي حدثنا يحيى بن يمان[٤] عن سفيان[٥] عن مغيرة السراح[٦] عن الربيع بن أنس[٧] عن أبي العالية[٨] عن أبي بن كعب[٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١١/٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (١٦٠/٦) ، (٢٠٧١٦) .

(٣) علي بن الحسن بن سليمان الحضرمي ، يعرف بأبي الشعثاء وكنيته أبو الحسن أو الحسين ، ثقة من العاشرة ، مات سنة بضع وثلاثين . التقريب (٤٧٢١) .

(٤) يحيى بن يمان العجلي صدوق عابد ، يخطئ كثيرا وقد تغير .التقريب(٧٦٧٩)

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة حافظ فقيه يبق (٢) .

(٦) المغيرة بن مسلم القسملي ، بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة أبو سلمة السراج بتشديد الراء المدائني ، أصله من مرو ، صدوق من السادسة . بخ ت س ق . التقريب (٦٨٧٤) .

(٧) الربيع بن أنس البكري بصري نزل خراسان صدوق له أوهام رمي بالتشيع ، من الخامسة ، مات سنة أربعين أو قبلها . ٤ . التقريب (١٨٨٧) .

(٨) رفيع بن مهران أبو العالية الرياحي ثقة كثير الإرسال التقريب(١٩٥٤) .

(٩) أبي بن كعب بن قيس بن النجار الأنصاري من فضلاء الصحابة . سبق

وقال الإمام أحمد : حدثني أبو يعني محمد بن عبد الرحيم البزار[١] حدثنا قبيصة[٢] حدثنا سفيان عن أيوب عن أبي العالية عن أبي بن كعب .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه يحيى العجلي صدوق يخطئ كثيرا والربيع صدوق له أوهام .

بيان غريب الحديث :

السناء : بشر أمتي بالسناء أي بارتفاع المنزلة والقدر عند الله تعالى[٣] .

---

(١) محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي البزار أبو يحيى المعروف بصاعقة ، ثقة حافظ من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين وله سبعون سنة . خ د ت س . التقريب (٦١١١) .

(٢) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي بضم المهملة وتخفيف الواو والمد أبو عامر الكوفي صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة على الصحيح . ع . التقريب (٥٥٣٠) .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤١٤/٣) .

(٢٣٩/٤٠٦/ق) وروي عن ابن عباس ومجاهد وإبراهيم قال : "سؤالك هذا عمل غير صالح"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا عبد الله[٤] قال حدثني معاوية[٥] عن علي[٦] عن ابن عباس[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن صالح : صدوق كثير الغلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٣/٧) (١٨٢٥٩) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير . سبق (١١٧) .

(٤) عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، أثبت في كتابه وكان فيه غفلة . التقريب (٣٣٩٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام . التقريب (٦٧٨٦) .

(٦) علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس . التقريب (٤٧٧٠) .

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٤٠٧/٢٤٠/ط) عن مجاهد[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] قال حدثنا الحسين[٤] قال حدثني حجاج[٥] عن حمزة الزيات[٦] عن الأعمش[٧] به[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم : لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٣/٧) (١٨٢٦٠) .

(٣) القاسم : لم أقف عليه .

(٤) الحسين بن بشر الطرسوسي لابأس به . التقريب (١٣٠٦) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد . التقريب (١١٣٥) .

(٦) حمزة بن حبيب الزيات القار ئ أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم صدوق زاهد ربما وهم من السابعة ، مات سنة ست أو ثمان وخمسين وكان مولده سنة ثمانين . م ٤ . التقريب (٢٤١/١).

(٧) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس . سبق (٢٦) .

(٨) مجاهد بن جبر ثقة إمام في التفسير وفي العلم . سبق (٢) .

(٤٠٨/٢٤١/ط) أثر إبراهيم "سؤالك هذا عمل غير صالح"[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا جرير[٤] عن مغيرة[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، فيه سفيان : سقط حديثه ، والمغيرة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٣/٧) (١٨٥٢٧) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ثقة صحيح الكتاب قيل كان آخر عمره يهم من حفظه . التقريب (٩١٨) .

(٥) المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم . سبق (٤٠٥) .

(٦) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران ، الكوفي ، الفقيه ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين أو نحوها . / ع . سبق (٨٣) .

(٧) تعريف أهل التقديس (١١٢) .

(٢٤٢/٤٠٩/ق) وروي عن ابن عباس أنه كان ابنه لصلبه[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] وابن وكيع[٤] قالا حدثنا ابن يمان[٥] عن سفيان[٦] عن أبي عامر[٧] عن الضحاك[٨] عن ابن عباس[٩] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن يمان : يخطئ كثيرا وقد تغير ، وأبو عامر : كثير الخطأ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥١/٧) (١٨٢٣٧) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب ثقة حافظ التقريب (٦٢٠٤) .

(٤) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٥) يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، صدوق عابد يخطئ كثيرا ، وقد تغير من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين . بخ م ٤ . التقريب (٧٧٠٧) .

(٦) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . التقريب (٢٤٥٢) . سبق

(٧) أبو عامر : صالح بن رستم المزني مولاهم أبو عامر الخزاز البصري صدوق كثير الخطأ من السادسة مات سنة(١٥٢) التقريب(٢٨٦١) .

(٨) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني صدوق كثير الإرسال . سبق (٦٤) .

(٩) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٤١٠/٢٤٣/ط) عن سعيد بن جبير في بن نوح أنه من صلبه[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا ابن عيينة[٤] عن عمار الدهني[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥١/٧) (١٨٢٤٣) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات . التقريب (٢٤٥٨) .

(٥) عمار بن معاوية الدهني ، بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون أبو معاوية البجلي ، الكوفي ، صدوق يتشيع ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وثلاثين . م ٤ . التقريب (٤٨٤٩) .

(٦) سعيد بن جبير الأسدي ثقة ثبت فقيه . سبق (٤٨) .

(٢٤٤/٤١١/ط) عن الضحاك في ابن نوح أنه من صلبه[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو معاوية[٤] عن جويبر[٥] به[٦] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٢/٧) (١٨٢٥٢) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة . ت ق . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ثقة أحفظ الناس عن الأعمش . التقريب (٥٨١٤) .

(٥) جويبر ـ تصغير جابر ـ يقال اسمه : جابر وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدي أبو القاسم ، ضعيف جدا . التقريب (٩٨٩) .

(٦) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، صدوق كثير الإرسال . سبق (٦٤) .

(٢٤٥/٤١٢/ط) وروي عن الحسن ومجاهد أنه لم يكن ابنه لصلبه وكان لغير رشده[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يعقوب[٣] بن إبراهيم قال حدثنا هشيم[٤] عن عوف[٥] عن الحسن[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه هشيم مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٩/٧) (١٨٢٢٣) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم أبو يوسف الدورقي ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله ست وثمانون سنة ، وكان من الحفاظ . ع . التقريب (٣٣٧/٢) (٧٨٤١) .

(٤) هشيم بن بشر أبو معاوية بن خازم ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي . سبق (١) .

(٥) عوف بن أبي جميلة بفتح الجيم الأعرابي العبدي ، البصري ، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين ، وله ست وثمانون . ع . التقريب (٧٥٩/١) (٥٢٣١) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا . سبق (١) .

(٧) طبقات المدلسين (١١٥) (١١١) .

(٢٤٦/٤١٣/ط) أثر مجاهد في أن نوح أنه لم يكن لصلبه وكان لغير رشده[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عنه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عبد الله بن نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .
(٢) تفسير الطبري (٥٠/٧) (١٨٢٣٠) .
(٣) محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، أبو جعفر ، البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .
(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .
(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .
(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .
(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ثقة . سبق (٢) .
(٨) طبقات المدلسين (٩) (٧٧) .

(٢٤٧/٤١٤/ط) عن الحسن قال : وكان منافقا يظهر الإيمان ويسر الكفر[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يونس[٣] قال أخبرنا ابن وهب[٤] قال أخبرني أبو صخر[٥] عن أبي معاوية البجلي[٦] عن سعيد بن جبير[٧] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه حميد بن زياد صدوق يهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥١/٧) (١٨٢٤٧) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة . سبق (١١٨) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد ، ثقة حافظ عابد . سبق (١٤٧) .

(٥) حميد بن زياد ، أبو صخر بن أبي المخارق الخراط ، صاحب العباء ، مدني سكن مصر ويقال هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط وقيل إنهما اثنان ، صدوق يهم من السادسة ، مات سنة تسع وثمانين . بخ م د ت عس ق . (٢٤٤/١) (١٥٥١) .

(٦) عمار بن معاوية الدهني ، بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون أبو معاوية البجلي الكوفي ، صدوق يتشيع ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وثلاثين . م٧٠٨/١٤ (٤٨٤٩) .

(٧) الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه يسار ثقة فقيه فاضل وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبق (١) .

(٢٤٨/٤١٥/ط) وقيل في ابن نوح : إنه كان ابن امرأته[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا أبو كريب[٣] وابن وكيع[٤] قالا حدثنا يحيى بن يمان[٥] عن شريك[٦] عن جابر[٧] عن أبي جعفر[٨] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف رجال سنده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٩/٧) (١٨٢٢٣) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب ، ثقة حافظ . سبق .

(٤) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٥) يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، صدوق عابد يخطئ كثيرا ، وقد تغير من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثلاثين . بخ م ٤ . التقريب (٧٧٠٧) .

(٦) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي أبو عبد الله صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة . سبق (٢٣) .

(٧) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله ضعيف رافضي . سبق (٧٦)

(٨) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر ثقة فاضل . سبق

(٢٤٩/٤١٦/ط) وروي عن مجاهد : "معناه : أعمركم بأن جعلها لكم طول أعماركم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] به[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح : مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٦٢/٧) (١٨٢٩٧) .

(٣) محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، أبو جعفر ، البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ثقة . سبق (٢) .

مطلب تجب عمارة الأرض للزراعة والغراس والأبنية

(١٦٦/٤١٧/ر) وقال النبي ﷺ : "من أعمر عمرى فهي له ولورثته من بعده"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] عن جابر بن عبد الله بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٣/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٢٤٥/٣) ، كتاب الهبات ، باب العمرى (١٦٢٥) .

(٤١٨/٢٥٠/ط) وقوله تعالى : {فلما ذهب عن إبراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا في قوم لوط} يعني : لما ذهب عنه الفزع جادل الملائكة حتى قالوا إنا أرسلنا إلى قوم لوط لتهلكهم ، فقال : إن فيها لوطا . قالوا : نحن أعلم بمن فيها لننجينه وأهله ، يروى ذلك عن الحسن[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته ، فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢١٤) .
(٢) تفسير الطبري (٧/٧٧) (١٨٣٥٧) .
(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .
(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .
(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٥١/٤١٩/ط) وقيل : إنه سألهم فقال : أتهلكونهم إن كان فيها خمسون من المؤمنين؟ قالوا : لا ، ثم نزلهم إلى عشرة ، فقالوا : لا ، يروى ذلك عن قتادة[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد من قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٤/٣) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٥٢/٤٢٠/ط) وعن الحسن : أديـنُك يأمرك ؟ أي فيه الأمر بهذا[1] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٤/٣) .

(١٦٧/٤٢١/ر) قال النبي ﷺ : "إن الله لا يهلك العامة بذنوب الخاصة"[١]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال أحمد حدثنا يزيد بن هارون[٣] عن جرير بن حازم[٤] قال حدثني عدي بن عدي[٥] عن رجاء بن حيوة[٦] والعرس بن عمير[٧] عن أبيه عدي[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٢١٣/٥)(، حديث عدي بن عميرة الكوفي (١٧٢٦٧) .

(٣) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين . ع . التقريب (٧٨١٧) .

(٤) جرير بن حازم بن زيد ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف . التقريب (٩١٣) .

(٥) عدي بن عدي بن عميرة بفتح المهملة الكندي أبو فروة الجزري ثقة فقيه من الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة . د س ق . التقريب (٤٥٥٩) .

(٦) رجاء بن حيوة بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو الكندي أبو المقدام ويقال أبو نصر الفلسطيني ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة اثنتى عشرة . خت م ٤ . التقريب (١٩٢٥) .

(٧) العرس بضم أوله وسكون الراء بعدها مهملة ابن عميرة الكندي ، صحابي مقل قيل عميرة أمه واسم أبيه قيس بن سعيد بن الأرقم ، وقال أبو حاتم هما اثنان . د س . التقريب (٤٥٦٨) .

(٨) عدي بن عميرة الكندي أبو زرارة صحابي مات في خلافة معاوية . م ر س ف . التقريب (٤٥٦٠) .

(١٦٨/٤٢٢/ر) قول النبي ﷺ "لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ومسلم[٣] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري ومسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢٥٩٠/٦) ، كتاب الفتن ، باب ظهور الفتن (٦٦٥٦) .

(٣) صحيح مسلم (١٥٢٤/٣) ، كتاب الإمارة ، قوله ﷺ "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" (١٩٢٠) .

(٢٥٣/٤٢٣/ط) قوله تعالى : {ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة} . قال قتادة يجعلهم مسلمين وذلك بالإلجاء إلى الإيمان[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٣٧/٧) (١٨٧١٢) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٥٤/٤٢٤/ط) قوله تعالى : {ولا يزالون مختلفين} . قال مجاهد وعطاء وقتادة والأعمش : "أي مختلفين في الأديان يهودي ونصراني ومجوسي ونحو ذلك من اختلاف المذاهب الفاسدة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبي[٤] عن حسن بن صالح[٥] عن ليث[٦] عن مجاهد[٧] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن وكيع : سقط حديثه ، وليث بن أبي سليم : تُرك حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٣٨/٧) (١٨٧١٦) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٧٤٤١) .

(٥) الحسن بن صالح بن صالح بن حي ، وهو حيان بن شفي ، مصغرا ، الهمداني ، ثقة فقيه ، عابد ، رمي بالتشيع . التقريب (١٢٥٤) .

(٦) الليث بن أبي سليم زنيم واسم أبيه أيمن وقيل أنس صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك . التقريب (٥٧٠٣) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ثقة . سبق (٢) .

(٢٥٥/٤٢٥/ط) أثر عطاء في قوله {ولا يزالون مختلفين} أي في الأديان[١]:

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا ابن نمير[٤] عن طلحة ابن عمرو[٥] به[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا . فيه ابن وكيع : سقط حديثه ، وطلحة بن عمرو : متروك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٣٧/٧) (١٨٧١٣) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة . التقريب (٣٦٧٩) .

(٥) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، المكي متروك ، من السابعة . التقريب (٣٠٤١) .

(٦) عطاء بن أبي رباح القرشي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال وقيل أنه تغير بآخره ولم يكن ذلك منه (٨٨) .

(٢٥٦/٤٢٦/ط) أثر قتادة في قوله تعالى {ولا يزالون مختلفين} أي في الأديان[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٣٩/٧) (١٨٧٢٧) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٥٧/٤٢٧/ط) أثر الأعمش في قوله تعالى {ولا يزالون مختلفين} أي في الأديان[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني الحارث[٣] قال حدثنا عبد العزيز[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن الأعمش[٦] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا . فيه عبد العزيز بن أبان متروك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٣٩/٧) (١٨٧٢٨) .

(٣) الحارث بن حميد بن أبي أسامة القيلمي ، وينسب إلى جده فيقال الحارث بن أبي أسامة ، ثقة مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين عن ست وتسعين سنة . تاريخ بغداد (٤٣٣٢) .

(٤) عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص الأموي ، السعيدي أبو خالد الكوفي ، متروك ، وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين . ت . التقريب (٦٠٢/١) (٤٠٩٧) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ فقيه إمام حجة وكان ربما دلس . سبق (٢) .

(٦) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع ولكنه يدلس . سبق (٢٦٣) .

(٢٥٨/٤٢٨/ط) وروي عن الحسن : "في الأرزاق والأحوال من تسخير بعضهم لبعض"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا المعتمر[٤] عن أبيه[٥] عن الحسن[٦] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٣٩/٧) (١٨٥٧٣٢) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة . سبق (٤٣) .

(٤) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة . سبق (١٠٥) .

(٥) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم فنسب إليهم ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين ، وهو ابن سبع وتسعين . التقريب (٣٨٧/١) (٢٥٨٣) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبق (١) .

(٢٥٩/٤٢٩/ق) قوله تعالى : {ولذلك خلقهم} ، روي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك : "خلقهم للرحمة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني سعد بن عبد الله[٣] قال حدثنا حفص[٤] بن عمر قال حدثنا الحكم[٥] بن أبان عن عكرمة[٦] عن ابن عباس[٧] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه حفص بن ميمون ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٤١/٧) (١٨٧٥١) .

(٣) سعد بن عبد الله بن سعد الأيلي ، بفتح الهمزة بعدها بتحتانية ساكنة ، أخو الحكم ، صدوق من السادسة . التقريب (٣٤٤/١) (٢٢٥٢) .

(٤) حفص بن عمر بن ميمون العدني ، الصنعاني ، أبو إسماعيل ، لقبه الفرخ بالفاء وسكون الراء ، والخاء المعجمة ، ضعيف ، من التاسعة . التقريب (٢٢٨/١) (٤٢٦) .

(٥) الحكم بن أبان العدني ، أبو عيسى ، صدوق عابد ، وله أوهام ، من السادسة ، مات سنة أربع وخمسين وكان مولده سنة ثمانين . ت ٤ . التقريب (٢٣٠/١) (٤٤٤) .

(٦) عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبق (١٩) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩)

(٤٣٠/٢٦٠/ط) عن مجاهد في قوله تعالى {ولذلك خلقهم} أي للرحمة[١]:

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] قال حدثنا وكيع[٤] وحدثنا ابن وكيع[٥] قال حدثنا أبي عن حسن بن صالح[٦] عن ليث[٧] به بلفظه[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ليث بن أبي سليم : صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢١٥) .
(٢) تفسير الطبري (٧/١٤٠) (١٨٧٤٣) .
(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب ، ثقة حافظ . سبق (٦٢) .
(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد . التقريب (٧٤٤١) .
(٥) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .
(٦) الحسن بن صالح بن حي الثوري ، ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع . سبق .
(٧) الليث بن أبي سليم بن زنيم واسم أبيه أيمن وقيل أنس صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك . التقريب (٥٧٠٣) .
(٨) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ، ثقة . سبق (٢) .

(٢٦١/٤٣١/ط) عن قتادة في قوله تعالى {ولذلك خلقهم} أي للرحمة[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٤١/٧) (١٨٧٤٨) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش هشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به في البصرة . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري . سبق (١٠) .

(٢٦٢/٤٣٢/ط) عن الضحاك في قوله تعالى {ولذلك خلقهم} أي للرحمة[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو معاوية[٤] عمن ذكره[٥] عن ثابت[٦] به[٧] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن وكيع : سقط حديثه ، وجهالة من يروي عنه أبو معاوية .

(٢٦٣/٤٣٣/ق) وروي عن ابن عباس أيضا والحسن وعطاء : "خلقهم على علم منه باختلافهم"[٨] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير ثقة أحفظ الناس عن الأعمش . التقريب(٥٨١٤) .

(٥) لم أقف على اسمه .

(٦) ثابت بن جابان ، روى عن عكرمة والضحاك ، روى عنه أبو سنان سعيد بن سنان الشيباني . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٥٠/٢) (١٨٠٨) .

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي صدوق كثير الإرسال . سبق (٦٤) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٢١٥/٣) .

سورة يوسف

(٢٦٤/٤٣٤/ق) قوله عز وجل : {إذ قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين} .

كان تأويل الكواكب إخوته والشمس والقمر أبويه ، وروي ذلك عن الحسن[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٦/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٢١٦/٣) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . التقريب (١٠) .

(٢٦٥/٤٣٥/ط) وقال مجاهد :"تأويل الأحاديث عبارة الرؤيا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا القاسم[٣] قال حدثنا الحسين[٤] قال حدثنا حجاج[٥] عن ابن جريج[٦] به[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن أبي نجيح : مدلس ولم يصرح بالسماع ، والقاسم لم أقف على ترجمته .

---

(١٢) أحكام القرآن للجصاص (٢١٦/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٥١/٧) (١٨٨١٣) .

(٣) القاسم : لم أقف عليه .

(٤) الحسين بن بشر الطرسوسي لابأس به . التقريب (١٣٠٦) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته . سبق (٩٦) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل سبق (٥٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ثقة إمام في التفسير وفي العلم . سبق (٢) .

(٢٦٦/٤٣٦/ط) عن قتادة : تأويل الأحاديث عبارة الرؤيا[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته . فيه بشر بن معاذ صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٦/٣) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٦٧/٤٣٧/ط) وقوله تعالى : {أرسله معنا غدا يرتع ويلعب} قيل في يرتع : "يرعى" [١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يونس[٣] قال أخبرنا ابن وهب[٤] قال : قال : ابن زيد[٥] وذكر بمله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سنده صحيح إلى ابن زيد ، لكن هو في نفسه ضعيف .

(٦٨/٤٣٨/ ط) وقيل إن الرتع الاتساع في البلاد[٦] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧] قال حدثني محمد بن سعد[٨] قال حدثني أبي[٩] قال حدثني عمي[١٠] قال حدثني أبي[١١] عن أبيه[١٢] عن ابن عباس بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣١٧/٣) .
(٢) تفسير الطبري (١٥٦/٧) (١٨٨٣٧) .
(٣) يونس بن عبد الأعلى أبو موسى المصري ثقة ، سبق (١٤٧) .
(٤) عبد الله بن وهب ثقة حافظ عابد سبق (٧٣) .
(٥) أسامة بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ، المدني ، ضعيف من قبل حفظه من السابعة ، مات في خلافة المنصور . / ق . التقريب (٧٥/١) (٣١٥) .
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣١٧/٣) .
(٧) تفسير الطبري (١٥٥/٧) (١٨٨٢٦) .
(٨) محمد بن سعد بن محمد العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس به . سبق (٦٣) .
(٩) هو: سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي . سبق (٦٣) .
(١٠) هو: الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم . سبق (٦٣) .
(١١) هو: الحسن بن عطية العوفي ، ضعيف . سبق (٦٣) .
(١٢) هو: عطية بن سعد بن جنادة العوفي صدوق يخطئ كثيرا . سبق (٦٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف رجال سنده .

(٢٦٩/٤٣٩/ق) قوله تعالى : {وأوحينا إليه لتنبئنهم بأمرهم هذا وهم لا يشعرون} قال ابن عباس : "لا يشعرون بأنه يوسف في وقت ينبئهم"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني الحارث[٣] قال حدثنا عبد العزيز[٤] قال حدثنا صدقة بن عبادة الأسدي[٥] عن أبيه[٦] عن ابن عباس[٧] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا . فيه عبد العزيز بن أبان : متروك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣١٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٥٩/٧) (١٨٨٥١) .

(٣) الحارث بن حميد بن أبي أسامة التيمي ، وينسب إلى جده ، ثقة . سبق ( ) .

(٤) عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص ، متروك . سبق (١٨٥) .

(٥) صدقة بن عبادة بن نشيط الأسدي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٣٢٠/٨) (١٣٦٥٨) ، طبعة دار الفكر ١٣٩٥هـ .

(٦) عبادة بن نشيط الأسدي ، ذكره ابن حبان في الثقات (١٤٥/٥) (٤٢٨٦) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩)

(٤٤٠/٢٧٠/ط) قال الحسن : "أوحى الله إليه وهو في الجب فأعطاه النبوة وأخبره أنه ينبئهم بأمرهم هذا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني المثنى[٣] قال حدثنا إسحق[٤] قال حدثنا عبد الله بن ورقاء[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه إسحاق : لم أقف عليه . لذا أتوقف في الحكم عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٥٨/٧) (١٨٨٤٥) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، وثقه ابن كثير ، سبق برقم (١١٧) .

(٣) إسحاق : لم أقف عليه .

(٤) عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة . التقريب (٣٦٧٩) .

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن ، صدوق في حديثه عن منصور لين ، من السابعة . / ع . التقريب (٧٤٣٠) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح ، بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . سبق (٥٣) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ، ثقة . سبق (٢) .

(٢٧١/٤٤١/ط) قوله تعالى : {وجاؤوا أباهم عشاء يبكون} .
روي أن الشعبي كان جالسا للقضاء فجاءه رجل يبكي ويدعي أن رجلا ظلمه ، فقال رجل بحضرته : يوشك أن يكون هذا مظلوما ، فقال الشعبي : إخوة يوسف خانوا وظلموا وكذبوا وجاؤوا أباهم عشاء يبكون فأظهروا البكاء لفقد يوسف ليبرئوا أنفسهم من الخيانة وأوهموه أنهم مشاركون له في المصيبة ويلقنوا ما كان أظهره يعقوب عليه السلام لهم من خوفه على يوسف أن يأكله الذئب[1] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٧/٣) .

(٢٧٢/٤٤٢/ط) فقالوا : {إنا ذهبنا نستبق} ، يقال : ننتضل من السباق في الرمي[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا عمرو بن محمد[٤] قال حدثنا أسباط[٥] عن السدي[٦] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه .

(٢٧٣/٤٤٣/ط) وقيل : نستبق بالعدو على الرجل[٧] .

تخريجه :

ذكره ابن الجوزي[٨] عن السدي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٥٩/٧) (٨٨٨٥٢) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) عمرو بن محمد العنقزي ، بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي أبو سعيد الكوفي ثقة من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . خت م ٤ . التقريب (٥١٢٤) .

(٥) أسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم أبو يوسف ويقال أبو نصر صدوق كثير الخطأ يغرب من الثامنة . خت ٤ . التقريب (٣٢١) .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . م ٤ . التقريب (٤٦٤) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٨) زاد المسير (١٩٢/٤) .

(٢٧٤/٤٤٤/ق) قوله تعالى : {بدم كذب} يعني مكذوب فيه ، قال ابن عباس ومجاهد ، قال : "لو كان أكله الذئب لخرقه فكانت علامة الكذب ظاهرة فيه وهو صحة القميص من غير تخريق"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن بشار[٣] قال حدثنا أبو أحمد[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن سماك[٦] عن سعيد بن جبير[٧] عن ابن عباس[٨] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه محمد بن عبد الله الأسدي : ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري ، وهذا منه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .
(٢) تفسير الطبري (١٦١/٧) (١٨٨٦٤) .
(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . سبق (٢) .
(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو الأسدي أبو أحمد ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري . التقريب (٦٠١٧) .
(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . سبق (٢) .
(٦) سماك بكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخرة فكان ربما تلقن ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين . خت م ٤
(٧) سعيد بن جبير الأسدي ثقة ثبت فقيه . سبق (٤٨) .
(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩)

(٤٤٥/٢٧٥/ط) وقال الشعبي : "كان في قميص يوسف ثلاث آيات : الدم والشق وإلقاؤه على وجه أبيد فارتد بصيرا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبي[٤] عن إسرائيل[٥] عن سماك[٦] عن الشعبي[٧] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه سفيان بن وكيع : سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦١/٧) (١٨٨٧٤) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٧٤٤١) .

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف ، ثقة تكلم فيه بلاحجة . التقريب (٤٠٢) .

(٦) سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة ، صدوق وروايته خاصة عن عكرمة مضطربة وقد تغير بآخره وكان ربما تلقن . التقريب (٢٦٣٢) .

(٧) عامر بن شراحيل الشعبي الحميري أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل . التقريب (٣١٠٣) .

(٢٧٦/٤٤٦/ط) وقال الحسن : " لما رأى القميص صحيحا قال : يا بني والله ما عهدت الذئب حليما"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أحمد[٣] بن عبد الصمد الأنصاري قال حدثنا أبو عامر[٤] العقدي قال حدثنا قرة[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦١/٧) (١٨٨٦٦) .

(٣) أحمد بن عبد الصمد أبو أيوب النهرواني الأنصاري ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال يعتبر بحديثه إذا روى عن الثقات . (٣٠/٨) (١٢١١٧) .

(٤) عبد الملك بن عمرو القيسي ، أبو عامر العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة من التاسعة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين . ع . (٦١٧٤/١) (٤٢١٣) .

(٥) قرة بن خالد السدوسي ، البصري ، ثقة ضابط من السادسة ، مات سنة خمس وخمسين . ع . (٢٩/٢) (٥٥٥٧) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس . سبق (١) .

(٢٧٧/٤٤٧) قوله تعالى : {قال يا بشرى هذا غلام وأسروه بضاعة} . قال قتادة والسدي : لما أرسل دلوه تعلق بها يوسف فقال المدلي : يا بشراي هذا غلام .

قال قتادة : بشر أصحابه بأنه وجد عبدا[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا محمد بن ثور[٤] عن معمر[٥] عن قتادة[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦٤/٧) (١٨٨٩٢) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش هشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به في البصرة . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٧٨/٤٤٨/ط)عن السدي في قوله تعالى {يا بشرى هذا غلام}[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا عمرو بن محمد[٤] عن أسباط[٥] به[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن وكيع : سقط حديثه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦٤/٧) (١٨٨٩١) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) عمرو بن محمد العنقزي ، بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي أبو سعيد الكوفي ثقة من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . خت م ٤ . التقريب (٥١٢٤) .

(٥) أسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم أبو يوسف ويقال أبو نصر ، صدوق كثير الخطأ يغرب من الثامنة . خت ٤ . التقريب (٣٢١) .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة . مات سنة سبع وعشرين . م٤ . التقريب (٤٦٤) .

(٢٧٩/٤٤٩/ط) قال قتادة : "بشر أصحابه بأنه وجد عبدا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به[٦] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته فيه بشر العقدي صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦٤/٧) (١٨٨٩٤) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل البصري ، الضرير ، صدوق . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، مولاهم ، أبو النضر ، البصري ، ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت . سبق (١٠) .

(٢٨٠/٤٥٠/ط) وقال السدي : كان اسم الرجل الذي ناداه بشرى[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا الحسن بن محمد[٣] قال حدثنا خلف بن هشام[٤] قال حدثنا يحيى بن آدم[٥] عن قيس بن الربيع[٦] عن السدي[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه قيس بن الربيع : صدوق لكنه تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦٤/٧) (١٨٨٩٧) .

(٣) الحسن بن محمد الصباح الزعفراني أبو علي البغدادي ، قال النسائي ثقة . سبق (٣٨١) .

(٤) خلف بن هشام بن ثعلب بالمثلثة والمهملة البزار بالراء آخره المقرئ البغدادي ثقة له اختيار في القراءات ، من العاشرة . مات سنة تسع وعشرين . م د . التقريب (٢٧٢/١) (١٧٤٣) .

(٥) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا مولى بني أمية ثقة حافظ فاضل . سبق (٩) .

(٦) قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به من السابعة ، مات سنة بضع وستين . د ت ق . التقريب (٣٣/٢) (٥٥٩٠) .

(٧) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع . سبق (٧٧) .

(٢٨١/٤٥١/ط) وقوله : {وأسروه بضاعة} قال مجاهد والسدي : "أسره المدلي ومن معه من باقي التجار لئلا يسألوهم الشركة فيه برخص ثمنه"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح : مدلس ولم يصرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦٥/٧) (١٨٨٩٩) .

(٣) محمد بن عمرو بن جبلة بن أ[ي رواد العتكي ، أبو جعفر ، البصري ، صدوق . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح بن يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر المخزومي ، مولاهم ، ثقة . سبق (٢) .

(٢٨٢/٤٥٢/ط) أثر السدي في قوله تعالى : {وأسروه بضاعة}[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا عمرو بن محمد[٤] قال حدثنا أسباط[٥] عن السدي[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن وكيع : سقط حديثه ، وأسباط بن نصر : كثير الخطأ يغرب .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٦٦/٧) (١٨٩٠٣) .

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . التقريب (٢٤٣٦) .

(٤) عمرو بن محمد العنقزي ، بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي أبو سعيد الكوفي ثقة من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . خت م ٤ . التقريب (٥١٢٤) .

(٥) أسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم أبو يوسف ويقال أبو نصر ، صدوق كثير الخطأ يغرب من الثامنة . خت ٤ . التقريب (٣٢١) .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع . سبق (٧٧) .

(٢٨٣/٤٥٣/ق) وقال ابن عباس : "أسره إخوته وكتموا أنه أخوهم وتابعهم على ذلك لئلا يقتلوه"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] به[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لضعف رجال إسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .
(٢) تفسير الطبري (١٦٦/٧) (١٨٩٠٨) .
(٣) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس به . سبق (٦٣) .
(٤) هو سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي . سبق (٦٣) .
(٥) هو الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم . سبق (٦٣) .
(٦) هو الحسن بن عطية العوفي ، ضعيف . سبق (٦٣) .
(٧) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي صدوق يخطئ كثيرا . سبق (٦٣) .
(٨) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ أحد المكثرين من الصحابة . سبق (١٩) .

(٢٨٤/٤٥٤/ق) وقيل في معنى : {أسروه} وروى شعبة عن يونس بن عبيد عن الحسن بن علي : أنه قضى باللقيط أنه حر ، وقرأ : {وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وكانوا فيه من الزاهدين}[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو الشيخ[٢] عن علي بلفظه .

وأخرجه عبد الرزاق[٣] عن الحسن بن عمارة[٤] عن الحكم[٥] عن يحيى بن الجزار[٦] أن عليا سئل عن لقيط فقال : " هو حر ... " بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- شعبة بن الحجاج بن الورد ثقة أمير المؤمنين في الحديث[٧]

٢- يونس بن عبيد بن دينار العبدي أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، مات سنة ١٣٩هـ . / ع[٨] .

٣- الحسن بن أبي الحسن البصري فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) الدر المنثور (١١/٤) .

(٣) المصنف (١٤/٩) ، الولاء ، باب ولاء اللقيط رقم (١٦١٨٤) .

(٤) الحسن بن عمارة البجلي مولاهم أبو محمد الكوفي ، قاضي بغداد ، متروك ، مات سنة ١٥٣هـ . / ت ق . التقريب(١٢٦٤) ديوان الضعفاء والمتروكين ص(٦٠)(٩٣٧) ، الضعفاء الصغير للبخاري ص(٣٠)(٦٦) .

(٥) الحكم بن عتيبة أبو محمد الكوفي ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، مات سنة ١١٣هـ . / ع . التقريب (١٧٥) رقم (١٤٥٣) .

(٦) يحيى بن الجزار العرني - بضم المهملة وفتح الراء ثم نون - الكوفي ، صدوق رمي بالغلو في التشيع من الثالثة . / م ٤ . التقريب (٥٨٨) رقم (٧٥١٩) .

(٧) التقريب (٢٧٩٠) .

(٨) التقريب (٦١٣) رقم (٧٩٠٩) .

(٩) سبق رقم (١) .

٤- علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته من السابقين الأولين[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف جدا ، فيه الحسن بن عمارة : متروك .

---

(١) سبق (١٥) .

(٢٨٥/٤٥٥/ق) وروى الزهري عن سنين أبي جميلة قال : وجدت منبوذا على عهد عمر ، فقال عمر : عسى الغوير أبؤسا . فقيل : إنه لا يتهم ، فقال : هو حر ولك ولاؤه وعلينا رضاعه[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك في الموطأ[٢] عن الزهري به بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٣] أخبرنا مالك عن ابن شهاب به .

وأخرجه أيضا عن معمر عن الزهري بلفظه ولكن ليس فيه عن سنين بن أبي جميلة .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن شهاب الزهري ثقة[٤] .

٢- سنين - بسين ثم نون آخره نون مصغرا - أبو جَميلة الجيم السلمي يقال اسم أبيه : فرق ، صحابي صغير له في البخاري حديث واحد .[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح سنده متصل ورجاله ثقات .

بيان الغريب :

الغوير : تصغير غار .

أبؤسا : جمع بؤس ، وهو الشدة ، وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويُخشى منه العطب .[٦]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٨/٣) .

(٢) الموطأ ، الأقضية ، باب القضاء في المنبوذ

(٣) المصنف (١٤/٩) الولاء ، ولاء اللقيط رقم (١٦١٨٢) ، (١٦١٨٣) .

(٤) سبق (١٣) .

(٥) التقريب (٢٥٧) رقم (٢٦٤٧) .

(٦) انظر: فتح الباري (٢٧٤/٥) .

(٤٥٦/٢٨٧/ق) وما روي عن عمر وعائشة أنهما قالا في أولاد الزنا : "أعتقوهم وأحسنوا إليهم" .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(٤٥٧/١٧٠/ر) وقال النبي ﷺ : "لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بمثله عن أبي هريرة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . أخرجه مسلم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٩/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٢١٩/٣) .

(٣) صحيح مسلم (١١٤٨/٢) ، كتاب العتق ، باب فضل عتق الوالدين (١٥١٠) .

(٢٨٨/٤٥٨/ط) وقد روى المغيرة عن إبراهيم في اللقيط يجده الرجل قال : "إن نوى أن يسترقه كان رقيقا وإن نوى الحسبة عليه كان عتيقا"[١] .

تخريجه :

لم أجده بهذا اللفظ .

وأخرج ابن أبي شيبة[٢] قال : حدثنا عبد السلام به . ولفظه : " اللقيط بمنزلة اللقطة " .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي بالنون الملائي بضم الميم وتخفيف اللام ، أبو بكر الكوفي ، ثقة حافظ له مناكير ، مات سنة ١٨٧هـ . / ع[٣] .

٢- مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، مات سنة ١٣٦هـ . / ع[٤] .

٣- إبراهيم بن يزيد النخعي ثقة إلا أنه يرسل كثيرا[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، المغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٩/٣) .
(٢) المصنف (٢٧٦/٦) ، الفرائض ، في ولد الزنا لمن ميراثه رقم (٣١٣٥٦) .
(٣) التقريب (٣٥٥/١) .
(٤) التقريب (ص٥٤٣) رقم (٦٨٥١) .
(٥) سبق برقم (١٥٥) .
(٦) طبقات المدلسين (١١٢) .

(١٧١/٤٥٩/ر) روى حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب أن رجلا تزوج امرأة فولدت لأربعة أشهر ، فقال رسول الله ﷺ "لها صداقها بما استحل من فرجها وولدها مملوك له"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال حدثنا مخلد بن خالد[٣] والحسن بن علي[٤] ومحمد ابن أبي السري[٥] قالوا حدثنا عبد الرزاق[٦] أخبرنا ابن جريج[٧] عن صفوان بن سليم[٨] عن سعيد بن المسيب عن رجل من الأنصار قال ابن أبي السري من أصحاب النبي ﷺ ولم يقل من الأنصار ثم اتفقوا يقال له : بصرة[٩] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٢١٩/٣) .

(٢) سنن أبي داود (١٠٧/٢) ، كتاب النكاح ، باب في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى (٢١٣١) .

(٣) مخلد بن خالد بن يزيد الشعيري بفتح المعجمة ، أبو محمد العسقلاني نزيل طرطوس ، ثقة من العاشرة . م د . التقريب (٦٥٥٢) .

(٤) الحسن بن علي بن محمد الهذلي أبو علي الخلال الحلواني بضم المهملة نزيل مكة ، ثقة حافظ له تصانيف ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنين وأربعين . خ م د ت ق . التقريب (١٢٦٦) .

(٥) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم العسقلاني المعروف بابن السري ، صدوق عارف له أوهام كثيرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وثلاثين . د . التقريب (٦٢٨٢) .

(٦) عبد الرزاق بن همام بن نافع ، الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة احدى عشرة وله خمس وثمانون . ع . التقريب (٤٠٧٨) .

(٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس سبق(٥٣)

(٨) صفوان بن سليم المدني أبو عبد الله الزهري ، مولاهم ، ثقة مفت عابد رمي بالقدر من الرابعة مات سنة اثنين وثلاثين . ع . التقريب (٢٩٤٤) .

(٩) بصرة ـ بفتح أوله وسكون المهملة ابن أكثم ـ بالمثلثة ، ويقال ـ بسرة بضم أوله وبالسين صحابي من الأنصار . د . التقريب (٧٣٣) .

بيان أحوال الرواة :

١ ـ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره[١] .

٢ ـ عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين ، لم يصح أن البخاري أخرج له . م ٤[٢] .

٣ ـ سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين . ع[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه محمد بن المتوكل : صدوق له أوهام كثيرة .

---

(١) التقريب (١٥٠٤) .
(٢) التقريب (٤٦١٦) .
(٣) التقريب (٢٤٠٣) .

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه وبعد .

فقد تم هذا البحث بعون الله وفضله وتوصلت فيه إلى النتائج التالية :

اشتمل الكتاب على عدد من الأحاديث والآثار :

- عدد الأحاديث والآثار (٤٥٩) حديثا وأثرا .
- عدد الأحاديث (١٧١) مائة وواحد وسبعون حديثا .
- الصحيح منها (٩١) واحد وتسعون حديثا .
- الحسن منها (١٧) سبعة عشر حديثا .
- الضعيف (٤٣) ثلاثة وأربعون حديثا .
- الضعيف جدا (٨) ثمانية أحاديث .
- الموضوع (١) حديث واحد .
- الذي لم أقف عليه (٩) أحد عشر حديثا .
- ما توقفت في الحكم عليه بسبب عدم وقوفي على راو فيه : (٢) حديثان .

وبلغ عدد الآثار (٢٨٨) مئتان وثمانية وثمانون أثرا .

- الصحيح منها (٦٥) خمسة وستون أثرا .
- الحسن منها (٣٨) ثمانية وثلاثون أثرا .
- الضعيف منها (١٣١) مائة وواحد وثلاثون أثرا .
- الضعيف جدا (٧) سبعة آثار.
- ما لم أقف عليه (٣٤) أربعة وثلاثون أثرا .
- ما توقفت في الحكم عليه بسبب عدم وقوفي على راو فيه : (١٣) ثلاثة عشر أثرا .

والله أسأل أن يمن علي بالإخلاص في عملي هذا .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الفهارس

فهرس الآيات

السورة الحديث	رقم الآية	رقم
سورة النساء		
وَلا جُنُبًا إلا عَابِري سَبِيلٍ		
حَتَّى تَغْتَسِلُوا	٤٣	١٨٦
فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أوِ انْفِرُوا جَمِيعًا	٧١	١١٦
سورة التوبة		
ومن يتولهم منكم	٢٣	١٩
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله	٢٩	١
وقالت اليهود عزير ابن الله	٣٠	٦٢
وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذهَبَ وَالْفِضَّةَ	٣٤	٧٨
فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أنْفُسَكُمْ	٣٦	٩٥
انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا	٤١	١٢٠
عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أذِنْتَ لَهُمْ	٤٣	١٢٨
إنَّمَا يَسْتَأذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بالله	٤٥	١٢٩
وَلأوْضَعُوا خِلالَكُمْ	٤٧	١٣٢
وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ	٤٧	١٣٣
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلا تَفْتِنِّي		
ألا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا	٤٩	١٣٧
قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إلا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا	٥١	١٣٩
فَلا تُعْجِبْكَ أمْوَالُهُمْ وَلا أوْلادُهُمْ	٥٥	١٤٠
فَإنْ أعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإنْ لَمْ		
يُعْطَوْا مِنْهَا إذَا هُمْ يَسْخَطُونَ	٥٨	١٤٧
إنما الصدقات للفقر اء و المساكين	٦٠	١٤٨

وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ	٦١	٢٥٢
يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سورة	٦٤	٢٥٩
وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ	٦٥	٢٦٢
وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ	٦٧	٢٦٦
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ	٧٣	٢٦٨
فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ	٧٧	٢٧٩
استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	٨٠	٢٨٧
يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ	٩٩	٢٨٩
سنعذبهم مرتين	١٠١	٢٩٩
خلطوا عملاً صالحاً	١٠٣	٣٠٤
خذ من أموالهم صدقة	٣٠٤	٣٠٦
والذين اتخذوا مسجداً ضراراً	١٠٧	٣٦٣
يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا	١٠٨	٣٧٣
السَّائِحُونَ	١١٢	٣٧٩
وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ	١١٨	٣٨٢
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ	١١٩	٣٨٩
وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كل فرقة	١٢٢	٣٩٤

سورة يونس

قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا	٨٩	٤٠١

سورة هود

مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ	١٥	٤٠٣
فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ	٧٤	٤١٨
وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ	١١٨	٤٢٣

سورة يوسف

إذ قال يوسف لأبيه	٤	٤٣٤
أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ	١٢	٤٣٧
وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ	١٥	٤٣٩
وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ	١٦	٤٤١
إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ	١٧	٤٤٢
بِدَمٍ كَذِبٍ	١٨	٤٤٤
قَالَ يَا بُشْرَى هَذَا غُلامٌ وَأَسَرُّوهُ بِضَاعَةً	١٩	٤٤٧

سورة طه

وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا	١١٤	١٨٨

سورة النور

وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ	٢	٣٩٨
وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ	٦٢	١٢٨

فهرس الأحاديث

الحديث	الرقم
(أ)	
أتعطين زكاة هذا ؟	٨٧
احفوا الشوارب وأعفوا اللحى	١٢٧
أخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة	١٩٦
أخذ الجزية من مجوس هجر	٨ ، ١٤
أخذوا الجزية من مجوس هجر	١٥
أدِّ العشر	٣٤٧
إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت الحق	٧٩
إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها	٣٦٢
إذا ضن الناس بالدينار	١١٥
إذا لقيتم عدوكم من المشركين	١٨
إذا لقيتم المشركين في الطريق	٤٩
إذا منعت العراق قفيزها	٦١
اعرف عفاصها	٤٩١
أعلمهم أن الله فرض عليهم حقاً في أموالهم	٢٣٨
أكل تمر خيبر هكذا ؟	٥٣٢
اللهم صل على آل أبي أوفى	٣٦٠
اللهم نعم	١٩٥
أليس كانوا إذا حرموا عليهم شيئاً	٦٥
أمر بعض أمرائه على بعض بلدان اليمن	٢٦
أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم	١٧١ ، ١٨٩
أنا أعلم به منك	٢١
أنت ومالك لأبيك	٢٢٨

إن الذي لا يؤدي زكاته يمثل له ٨١
إن أطيب ما أكل الرجل من ٢٢٩
إن بني المطلب لم تفارقني ٢٢٠
إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ١٧٦
إن شئتما أعطيتكما ٢١١ ، ٢٥٠
إن الصدقة حرام على محمد ٢٢١
إن الصدقة على ذي القرابة تضاعف ٢٣٦
إن الصدقة لا تحل إلا في ٢٠٩
إن الصدقة لا تحل لآل محمد ٢١٨ ، ٢٢٦
إن الله عز وجل لم يرضى بحكم نبي ولا غيره ٢٥١
إن الله لا يهلك العامة بذنوب الخاصة ٤٢١
إن الله لم يفرض الزكاة إلا ٧٨
أن في الحالم والحالمة دينار ٣٤
إن فيها حقا ٣٤١
إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة ١٧٢
إن المسألة لا تحل ولا تصلح ١٧٧
إن المسكين ليس بالطواف ١٥٤
إن من أبى منهم الإسلام ١٧
أن النبي ﷺ باعه في دين عليه ٥٢٨
إنما أتألفهم ١٥٩
إني لأعطي الرجل العطاء وغيره أحب إلي منه ١٦٠
إني لأعطي رجالاً حديثي عهد بكفر ١٦١
إنكم قد صدقتم على أنفسكم ٣٨٨
أوجدتم في أنفسكم يا معشر الأنصار ١٦٣
أول الوقت رضوان الله ١٢٦

(ب)

بعث ساعياً على الصدقة فأمره ١٩٧
بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ٣٠
بشر أمتي بالسناء ٤٠٥
بل رأي رأيته ١٣١
بني الإسلام على خمس ١١٣
بني الإسلام على خمسة ١١٤

(ج)

جاهدوا المشركين بأموالكم ١١١

(ح)

الحج والعمرة من سبيل الله ١٨١

(خ)

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ٢٣٠

(س)

سنوا بهم سنة أهل الكتاب ٤ ، ٩
سياحة أمتي الصوم ٣٧٧

(ش)

الشهر تسع وعشرون ٩٣

(ص)

صالح أهل الأوثان ١٣
صوموا لرؤيته ٩٣
صدقة الرجل على قرابته صدقة وصلة ٢٣٧

(ط)

طلب العلم فريضة على ٣٩٦

(ع)

عفوت لكم عن صدقة الخيل ٣٤٤
على أن تشهدوا أن لا إله إلا الله ١١٠
على ذي الرحم الكاشح ٢٣٩
على كل حلم وحالمة دينار ٣٥

(ف)

فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها ٣١٠
فأمره النبي ﷺ أن ينطلق إلى صاحب صدقة ٢٤٩
فحمى له رسول الله ﷺ ذلك الوادي ٣٤٦
في الإبل السائمة من كل ٢١٧
في الإبل صدقتها ٦٧

في أربعين شاةٍ شاة ٣٣٧
في خمس من الإبل شاة ٣٣٥
في الخيل السائمة في كل فرس دينار ٣٣٨
في كل عشرة أزقاق من العسل ٣٤٩
في المال حق سوى الزكاة ٧٢ ، ٣٤٠

(ق)

قم فبئس الخطيب أنت ٢٥٧

(ك)

كتب إلى مجوس البحرين يدعوهم ١١
كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن أنه من كان على يهودية ٣٦
كلوا ولم يأكل ٢١٠
كيه ٦٩

(ل)

لا أعود أن أشتري بعدها ٢١٩
لا تتخذوا الضيعة ٦٠
لا تحشروا ولا تعشروا ٣٥٦
لا تحل الصدقة لغني ١٧٨ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨
لا تحل لغني إلا في سبيل الله ١٨٢
لا تصافحوا اليهود والنصارى ٥٠
لا تصل على أحد منهم ٢٨٨
لا تعد في صلاتك ١٧٩
لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق ٤٢٢

لا تقولوا إن شاء الله وشاء فلان	٢٥٨
لا دين لمن أمانة له	٢١٤
لا نذر فيما لا يملك ابن آدم	٢٧٧
لا هجرة ولكن جهاد ونية	١٠٤
لا يحل لكم أهل البيت من الصدقات	٢٢٤
لا يدخل الجنة صاحب مكس	٣٥٨
لا يسأل عبد مسألة	١٩١
لأزيدن على السبعين	٢٨٢
لئن كنت أقصرت الخطبة لقد	١٧٠
لأن يأخذ أحدكم حبلاً فيحتطب	١٩٩
لتدعني يا عمر إن الله خيرني	٢٨٧
للسائل حق وإن جاء على فرس	٢٠٠
لعلنا أمرنا بذلك	٥٣٦
لك أجران أجر صدقة	٢٣٢
لك ما نويت يا يزيد	٢٤٠
لو علمت أني لو زدت على السبعين	٢٨٣
لولا أني أخاف أن تكون صدقة	٢١٦
ليس بمؤمن من يبيت شعبان وجاره	٢١٣
ليس على مسلم جزية	٥٤
ليس على المسلم عشور	٣٥٥
ليس في البقر العوامل صدقة	٣٢٤
ليس في ثور المثيرة صدقة	٣٢٧
ليس في النخة ولا في الكسعة	٣٢٦
ليس فيما دون خمس أواق صدقة	٩٠
ليس فيما دون خمس ذود	٣٠٩
ليس المسكين بالطواف الذي	٢١٢

(م)

ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا	٦٨
ما بلغ أن تؤدي زكاته فزكي	٨٨
ما كنت استعملك على غسالة ذنوب	٢٢٥
ما لم يؤد زكاته فهو كنز	٧٣
ما من صاحب كنز لا يؤدي	٨٠
ما من قتيل ظلماً إلا	٢٩٢
ما هذا يا عائشة ؟	٨٩
المسلمون تتكافأ دماؤهم	٢٤
من أحب أن يمثل له الرجال	٢٨
من استغنى أغناه الله	١٩٨
من استقبل قبلتنا وصلى صلاتنا	١٠
من أعان مكاتباً في رقبته	١٦٩
من أعمر عمري فهي له	٤١٧
من ترك عشرة آلاف درهم جعلت	٤٢
من سأل عن ظهر غنى	٧٠
من سأل منكم وعنده أوقية	١٩٠
من سأل الناس عن ظهر غنى	١٨٧
من سأل وله عدل خمس	١٩٤
من سن سنة حسنة فله	٢٩١
من طلب ماله فقاتل	٥٢
من نذر نذراً وسماه	٢٧٨
موالي القوم من أنفسهم	٢٧

(ن)

نعم ٢٠١ ، ٢٠٢
نعم نصف مثقال ٢٣١

(هـ)

هاتوا زكاة الرقة من كل أربعين ٣١٨
هذا شهر زكواتكم ٣٥١
هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ
على المسلمين ٣٣٤
هو مسجدي هذا ٣٦٨
هي ثلاثة لرجل أجر ٣٣٩
هي لها صدقة ولنا هدية ٢٢٧

(و)

وإذا زادت الإبل على مائة وعشرين ٣٢٣
وإذا كثرت الغنم ففي كل مائة شاةٍ شاة ٣١٩
وفي البقر في كل ثلاثين ٣٢٥
الولاء لحمة كلحمة النسب ٢٢٣
وليس فيما زاد على المائتي الدرهم شيء ٣١٧
ويعد صغيرها وكبيرها ٣٣٦
ويعقد عليهم أولهم ٣٥٢

(ي)

يا أبا فلان إنا أهل بيت لا نأكل الصدقة ٢٢٢

يا أيها الناس إن الزمان قد استدار ٩١
يأتيكم ركب مبغضون ٣٦١
يا معشر العرب احمدوا الله إذ رفع عنكم العشور ٣٥٧

فهرس الآثار

(الأثر)		الرقم
(ا)		
ائتوني بخميس أو لبيس	(معاذ)	٢٣٤
أتت علينا سورة براءة	(المقداد بن الأسود)	٩٩
أجل والله إن في الإسلام معاذا	(عمر بن الخطاب)	٥٧
إخوة يوسف خانوا وظلموا	(الشعبي)	٤٤١
أدينك يأمرك ؟	(الحسن)	٤٢٠
إذا أعطى الرجل الصدقة صنفاً واحداً	(علي وابن عباس)	٢٤١
إذا تداركت صدقات فلا		٥٣
أراد به أبا عامر الفاسق	(ابن عباس)	٣٦٤
أربعة آلاف فما دونها نفقة	(علي بن أبي طالب)	٤١
أسره إخوته وكتموا أنه أخوهم	(ابن عباس)	٤٥٣
أسره المدلي ومن معه	(مجاهد)	٤٥١
الإسلام ثمانية أسهم	(حذيفة بن اليمان)	١٠٧
الأشد ابن عشرون سنة	(ابن عباس)	٤٧٠
اعتقوهم وأحسنوا إليهم	(عمر وعائشة)	٤٥٦
أعطاني رسول الله ﷺ وإنه لأبغض الناس	(صفوان بن أمية)	١٦٢
أعظم ما أتت هذه الأمة بعد نبيها	(يزيد بن أبي حبيب)	٥٩
أعقبهم الله ذلك بحرمان التوبة	(مجاهد)	٢٨٠
أعمركم بأن جعلها	(مجاهد)	٤١٦
أغنياء وفقراء	(أبو صالح)	١٢٠
أكان عمر يعشر المسلمين ؟		٣٥٩
أما أنت فلا جزية عليك	(علي بن أبي طالب)	٥٥
إن تحولت عنها فحن أحق	(علي بن أبي طالب)	٥٦

إن الحج في سبيل الله	(ابن عمر)	١٨٠
أن الزبير كان إذا مات له ميت		٢٨٦
أن الطائفة النافرة إنما تنفر	(ابن عباس)	٣٩٧
أن علياً قام على قبر حتى دفن		٢٨٤
أن عمر ضرب الجزية على أهل الذهب		٣٣
إن نوى أن يسترقه كان	(النخعي)	٤٥٨
أنا أعلم الناس بهم كانوا أهل كتاب	(علي بن أبي طالب)	١٦
إنما كان صغارا لأنها		٤٦
أنه فرض على رهبان الديارات	(عمر بن عبد العزيز)	٣٩
أنه كان يأخذ من أهل العروض	(معاذ)	٢٤٨
أنها ليست بالزكاة المفروضة	(الحسن)	٣٠٦
إنهم لم يتعلقوا من النصرانية إلا	(علي بن أبي طالب)	
إنهم لم يكونوا منهم إلا بالولاية	(ابن عباس)	١٩
أواجب الغزو ؟	(عطاء وعمر بن دينار)	١٠٦
أوجد في كل أربعين درهماً ؟	(عمران بن حصين)	٣٠٨
أوحى الله إليه وهو في الجب	(الحسن)	٤٤٠
إيجاب الزكاة في الحلي	(ابن عمر)	٨٢
إيجاب الزكاة في الحلي	(ابن مسعود)	٨٣
أيرجو هذا الرجل أن يفتح قصور	(الحسن)	٢٦٢

(ب)

بخلهم بما نذروه أعقبهم النفاق	(الحسن)	٢٧٩
بشر أصحابه بأنه وجد عبداً	(قتادة)	٤٤٩
بعث عمر بن الخطاب حذيفة بن اليمان على ما وراء دجلة		٣٢
بعث عمر بن الخطاب عثمان بن حنيف فوضع		٣١

(ت)

تأويل الأحاديث عبارة الرؤيا	(مجاهد)	٤٣٥
تنفر طائفة وتمكث طائفة	(ابن عباس)	١١٦

(ث)

ثماني عشرة سنة	(ابن إسحاق)	٥٥٤

(ج)

جاهدهم بيدك فإن لم	(ابن مسعود)	٢٦٨
جاهد الكفار بالسيف	(ابن عباس)	٢٦٩
جاهد الكفار بالسيف	(الحسن)	٢٧٠
جاهد الكفار بالسنة	(قتادة)	٢٧١

(ح)

حتى يملك أربعين		١٨٨

(خ)

خلفوا عن التوبة	(مجاهد)	٣٨٦
خلفوا عن غزوة تبوك	(قتادة)	٣٨٧
خلقهم على علم منه باختلافهم	(ابن عباس)	٤٣٣
خلقهم للرحمة	(ابن عباس)	٤٢٩

(د)

دعاؤه لهم بالبركة (قتادة) ٢٩٠

(ر)

رب مسير لك في غير طاعة (الحسن بن علي) ٣٠٤
ركبانا ومشاة (ابن عمر) ١٢٤

(س)

سؤالك هذا عمل غير صالح (ابن عباس) ٤٠٦
سؤالك هذا عمل غير صالح (إبراهيم) ٤٠٨

(ش)

شبانا وشيوخا (الحسن) ١١٨
شبانا وشيوخا (مجاهد) ١١٩
شهدت علقمة قام على قبر حتى دفن (أبو قيس) ٢٨٥

(ص)

الصابئون قوم من المشركين (مجاهد) ٢
الصغار إعطاء الجزية قائما (عكرمة) ٤٧
الصغار الذل (سعيد بن جبير) ٤٨
صلوات الرسول استغفاره لهم (ابن عباس) ١٨٩
صنعة وغير صنعة (أبو قلابة) ١٢٥

(ع)

عبدة الأوثان الذين عبدوا اللات	(ابن عباس)	٦٣
العرب لايبسون	(سفيان الثوري)	٦
عسى الغوير أن يكون أبؤسا	(عمر)	٤٥٥
عن قهر	(قتادة)	٤٣
عيون منهم ينقلون إليهم ما	(الحسن)	١٣٣
عيون منهم ينقلون إليهم ما	(مجاهد)	١٣٤

(غ)

الغارم من ذهب السيل بماله	(مجاهد)	١٧٥

(ف)

فجعل الله تعالى رسوله بأعلى النظرين	(ابن عباس)	١٣٠
الفرائض شهادة أن لا إله إلا الله	(عبد الله بن عمرو)	١٠٥
فصالحهم على أن لا يغسلوا أولادهم في النصرانية	(عمر)	٢٢
الفقراء المهاجرين والمساكين من	(النخعي)	١٥٥
الفقير الذي لا يسأل	(الزهري)	١٤٨
الفقير ذو الزمانة من	(قتادة)	١٥٣، ١٥٧
الفقير المتعفف	(ابن عباس)	١٤٩
في الأرزاق والأحوال	(الحسن)	٤٢٨
في الذين صلوا إلى القبلتين	(أبو موسى)	٢٩٣
في خمس من البقر شاه	(جابر بن عبد الله)	٣٢٠
في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه	(علي)	٣٢١

فيمن بايع بيعة الرضوان	(الشعبي)	٢٩٧

(ق)

قابلون منهم عند سماع قولهم	(قتادة)	١٣٥
قابلون منهم عند سماع قولهم	(ابن إسحاق)	١٣٦
قاتلهم الله : لعنهم الله	(ابن عباس)	٦٤
قالوا فينا الثقيل وذو الحاجة	(مجاهد)	١٠٢

(ك)

كان ابن امرأته	(أبو جعفر)	٤١٥
كان ابنه لصلبه	(ابن عباس)	٤٠٩
كان ابنه لصلبه	(سعيد بن جبير)	٤١٠
كان ابنه لصلبه	(الضحاك)	٤١١
كان اسم الرجل الذي ناداه بشرى	(السدي)	٤٥٠
كان أصحاب رسول ﷺ يقبل أحدهم الصدقة	(الحسن)	٢٠٣
كان تأويل الكواكب إخوته	(الحسن)	٤٣٤
كان جماعة من المنافقون قالوا ذلك	(الحسن)	٢٧٦
كان في قميص يوسف ثلاث آيات	(الشعبي)	٤٤٥
كان مكحول يستقبل القبلة ثم يحلف عشر إيمان		١٠٨
كان ملك من العرب يقل له القلمس	(ابن إسحاق)	٩٨
كان موسى يدعوا وهارون يؤمن	(أبو العالية)	٣٩٩
كانت قريش تدخل في كل ستة أشهر	(ابن أبي نجيح)	٩٧
كانت كما تسمعون	(قتادة)	١٢٨
كانوا سبعة فيهم أبو لبابة	(قتادة)	٣٠٣
كانوا عشرة فيهم أبو لبابة	(ابن عباس)	٣٠٥

كانوا على عهد رسول ﷺ فلما استخلف أبو بكر (الشعبي) ١٦٦
كانوا لا يمنعون الزكاة (النخعي) ٢٠٤
كانوا يجعلون المحرم صفراً (ابن عباس) ٩٦
كانوا يحذرون (مجاهد) ٢٥٩
كانوا يحذرون (الحسن) ٢٦٠
كتب إلينا عمر بن عبد العزيز يأمرنا أن نعطي زكاة ٣٤٨
كتب عمر إلى أبي موسى ينهاه أن يستعين بأحد ٥١
كتب عمر إلى أمراء الجيوش أن لا يقاتلوا إلا ٢٩
كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة ١٢
كتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله أن يأخذوه ٣٥٣
كتب الله الجهاد على الناس (ابن شهاب) ١٠٩

(ل)

لا بأس أن تجعلها في صنف واحد (النخعي) ٢٤٥
لا بأس ما لم تكن جزية عليهم (علي) ٣٤٣
لا تحل الصدقة لمن له (علي وابن مسعود) ١٩٢
لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب (الشافعي) ٧
لا تؤثمني بالعصيان (الحسن وقتادة وأبو عبيدة) ١٣٩
لا زكاة في الحلي (جابر بن عبد الله) ٨٤
لا زكاة في الحلي (ابن عمر) ٨٥
لا زكاة في الحلي (عائشة) ٨٦
لا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول (أبو بكر) ٣١١
لا شيء في الزيادة حتى تبلغ أربعين (عمر) ٣١٦
لا يأخذ الصدقة من له (الشعبي) ١٩٣
لئن بقيت لنصارى بني تغلب (على بن أبي طالب) ٢٣
لتتفقه الطائفة النافرة (الحسن) ٣٩١ ، ٣٩٥
لعلكما حملتما أهل الأرض ما لا يطيقون (عمر) ٣٧

لما أرسل دلوه تعلق بها يوسف	(قتادة)	٤٤٧
لما رأى القميص صحيحاً قال	(الحسن)	٤٤٦
لم وضع عمر على أهل الشام من الجزية		٤٠
لو كان أكله الذئب لخرقه	(ابن عباس)	٤٤٤
ليس المسكين الذي لا مال له	(عمر بن الخطاب)	١٥٨
ليس مؤلفة قلوبهم	(الحسن)	١٦٧
ليس اليوم مؤلفة قلوبهم	(أبو جعفر)	١٦٥
ليعذبهم في الزكاة بالإنفاق	(الحسن)	١٤٢
لم يكن من صلبه	(الحسن)	٤١٢
لم يكن من صلبه	(مجاهد)	٤١٣

(م)

ما أرى الله إلا يستنفرنا	(أبو طلحة)	١٠١
ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء دون الناس إلا بثلاث	(ابن عباس)	٢١٥
ما عندنا إلا ما عند الناس وهذه الصحيفة	(علي)	٣٢٢
ما وطيء قوم في عقر دارهم	(علي)	٣٩٣
مذمومين غير محمودين	(سلمان الفارسي)	٤٥
المستدين في غير سرف حق	(أبو جعفر)	١٧٣
مشاغيل وغير مشاغيل	(الحسن)	١٢١
من أسلم من يهودي أو نصراني	(الزهري)	١٦٨
من شهد شهادتنا واستقبل قبلتنا	(عمر بن عبد العزيز)	٥٨
من له مسكن وخادم أعطى	(الحسن)	٢٠٥

(ن)

نزلت في الجد بن قيس	(ابن عباس)	١٣٧

نزلت في عبد الله بن أبي	(قتادة)	٢٧٥
نسختها الآية التي تلبسها	(ابن عباس)	١٠٣
نسخت الزكاة كل صدقة	(علي)	٣٤٢
نشاطا وغير نشاط	(ابن عباس)	١٢٢
نشاطا وغير نشاط	(قتادة)	١٢٣

(هـ)

هذا بعينه للمنافقين	(ابن عباس)	١٢٩
هم بمنزلة المجوس	(الحسن)	١
هم كعب بن مالك وهلال بن أمية	(ابن عباس)	٣٨٢
هو عندنا جزية وسموها	(عمر)	٢٥
هو المسافر المنقطع به	(مجاهد)	١٨٣
هي الزكاة المفروضة	(سعيد بن جبير)	٣٠٧

(و)

والله لئن وضعت عن كل جريب من الأرض	(عمر)	٣٨
وجدت الإسلام بني على خمس	(ابن عمر)	١١٣
وذلك أنهم كانوا يجعلون صفر	(ابن عمر)	٩٢
وكان منافقاً يظهر الإيمان	(الحسن)	٤١٤
وكتب عمر بن الخطاب إلى عماله أن يأخذوه من المسلم		٣٥٤
ولأوضعوا خلالكم بالنميمة	(الحسن)	١٣٢
وما علي من استعمل علي	(أبو أيوب)	١٠٠
وهم سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى	(ابن عباس)	٦٢

(ي)

يجعلهم مسلمين وذلك بالإلجاء إلى الإيمان	(قتادة)	٤٣٢
يصدق المؤمنين	(ابن عباس)	٢٥٦
يطعن عليك	(قتادة)	١٤٦
يُعطى من له دار وخادم	(سعيد بن جبير)	٢٠٦
يعني لازم الصدق	(ابن مسعود)	٣٨٩
يعني من السرايا كانت ترجع	(ابن عباس)	١١٧
يعيبك	(الحسن)	١٤٥
يقاتل أهل الكتاب على الجزية	(مجاهد)	٥
يقبضون أيديهم عن الإنفاق	(الحسن)	٢٦٤
يقبضون أيديهم عن الإنفاق	(مجاهد)	٢٦٥
يقبضون أيديهم عن كل خير	(قتادة)	٢٦٦
يقولون هو صاحب أذن	(ابن عباس)	٢٥٢
يمشون بها ملبين	(ابن عباس)	٤٤

فهرس الأعلام

الاســـم	الرقـــم
(أ)	
إبراهيم بن حجاج بن زيد السامي	٢٨٨
إبراهيم بن طهمان	٣٦٦
إبراهيم بن محمد بن سختويه	١٣١
إبراهيم بن مسلم العبدي	٤٦٩
إبراهيم بن المهاجر	٣٢
إبراهيم بن ميسرة الطائفي	٢٤٨
إبراهيم بن أبي ميمونة	٣٧٤
إبراهيم بن يزيد الخوزي	٢٠١
إبراهيم بن يزيد النخعي	٨٣ ، ١٥٥
أبي بن كعب	٣٦٨
أحمد بن إسحاق بن عيسى	١٤٨
أحمد بن حاتم بن زيد الطويل	٢٣١
أحمد بن خالد بن موسى الوهبي	١٧٣
أحمد بن سليمان بن عبد الملك الرهاوي	١٩١
أحمد بن عبد الصمد النهرواني	٤٤٦
أحمد بن عبد الله بن سويد بن منجوف	٣٥٦
أحمد بن عبد الله بن يونس	٦١
أحمد بن عطية	٢٨
أحمد بن محمد بن ثابت ابن شبويه	١٠٣
أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني	٣٤٧
أحمد بن محمد بن سعيد أبو العباس	١٣١

أحمد بن المفضل ٧٧
أحمد بن منيع ١٢٦
الأخضر بن عجلان ١٧٧
أسامة بن زيد بن أسلم ٣٥٠
أسباط بن نصر ٧٧
إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ١١٥
إسحاق بن الحسن بن ميمون ٤٩
إسرائيل بن يونس ٣١ ، ٧٦
أسلم مولى عمر ٢٩ ، ٣٣
إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ٢٩ ، ١٠٠
إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير ٣١
إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ٢٩٧
إسماعيل بن رافع بن عويمر ٢٧٨
إسماعيل بن عبد الرحمن السدي ٧٧
إسماعيل بن مسعود الجحدري ٨٧
الأسود بن عامر الشامي ٧٢ ، ١١٥
الأسود بن يزيد النخعي ٢٢٩
أشعث بن إسحاق بن سعد القمي ٢٠٦
أشعث بن سعيد ٢٤١
أشعث بن سوار ١٥٠
أشعث بن أبي الشعثاء ٣٧٩
أنس بن سيرين ٣٥٤
أنس بن مالك ١٠١ ، ١١١ ، ١٧٧
أيوب بن إسحاق بن إبراهيم بن سافري ٢٧٦
أيوب بن أبي تميمة السختياني ٢٠ ، ٢٩ ، ٥٧
أيوب بن جابر بن سيار ٣٣٦

(ب)

بجالة بن عبدة ٨
البختري بن عبيد ٣٦٢
البراء بن عازب ١٧٠
بريدة بن الحصيب ١٨
بسام بن عبد الله الصيرفي ١٣١
بشر بن سعيد ٧٣
بشر بن عمارة ٦٤
بشر بن عمر بن حكيم ٣٦١
بشر بن المفضل ٣٦٧
بشر بن معاذ العقدي ١١٨ ، ١٢٨
بشر بن موسى بن صالح ٨١
بشير بن الخصاصية ١١٠
بكار بن قتيبة ١٢
بكير بن عبد الله الأشج ٢٧٨
بهز بن أسد ٢٤
بهز بن حكيم بن معاوية ٢١٧

(ث)

ثابت بن جابان ٤٣٢
ثابت بن عجلان ٨٨
ثابت بن قيس الغفاري ٣٦١

(ج)

جابر بن زيد أبو الشعثاء ١٥١
جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ٨٤
جابر بن عتيك بن قيس الأنصاري ٣٦١
جابر بن يزيد الجعفي ١٦٥
جبلة بن سحيم ١١٠
جرير بن حازم ٢١ ، ٣٥
جرير بن عبد الحميد الضبي ٥٤ ، ١١٥
جرير بن عثمان ٩٩
جعفر بن إياس أبو بشر ٧٨
جعفر بن عبد الله بن الحكم ١٩٤
جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي ٩٩
جعفر بن محمد بن على بن الحسين ٤
جعفر بن محمد بن اليمان ٩٩
جعفر بن مسافر ٢٧٨
جعفر بن أبي المغيرة ١٦ ، ٢٠٦
جويبر بن سعيد ١١٩

(ح)

الحارث بن حميد بن أبي أسامة ١٥٢
الحارث بن عبد الله الأعور ٣١٠
الحارث بن مسكين ١٩٠
حارثة بن أبي الرجال ٣١٤
حارثة بن مضرب ٣١
حباب بن المنذر ١٣١

الحجاج بن أرطاة ١
حجاج بن حمزة بن سويد ٢٥٩
حجاج بن دينار ١٦٤
حجاج بن محمد المصيصي ٩٩ ، ١٠٢
حجاج بن المنهال ١١١
حذيفة بن اليمان ١٠٧ ، ٢٤٣
حرب بن عبيد الله بن نمير الثقفي ٣٥٥
حرملة بن عمران ٥٩
الحسن بن إسحاق بن زياد الليثي ٣٢٤
الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ٦٣
الحسن بن أبي الحسن البصري ١
حسن بن صالح بن صالح بن حي ٢٦٨
الحسن بن علي بن عفان ٣٥
الحسن بن علي بن محمد الهذلي ٤٥٩
الحسن بن عمارة البجلي ٤٥٤
الحسن بن محمد الصباح الزعفراني ٢٤٩
الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ١١
الحسن بن معبد الهاشمي ١٩٢
الحسن بن يحيى بن الجعد ٢٩٦
الحسن بن يحيى العبدي ٩٧
الحسين بن بشر الطرطوي ١٣٢
الحسين بن ذكوان ٨٧
الحسين بن علي بن أبي طالب ٢٠٠
الحسين بن علي بن يزيد الصدائي ٢٣٩
حسين بن عمرو بن محمد العنقزي ٣٠١
الحسين بن محمد بن بهرام ٢١
الحسين بن واقد المروزي ١٠٣ ، ١٣٠
الحسين بن يزيد الطحان ٦٥

حصين بن جندب ٥٤
حفص بن عمر بن ميمون العدني ٤٢٩
حفص بن عمران بن عبد العزيز المقرئ ١٣٣
حفص بن غياث ١٩٣
حكام بن سلم ١٢٠
الحكم بن أبان العدني ٤٢٩
الحكم بن عتيبة ١ ، ٣٨ ، ١٢١
الحكم بن مبارك ١٨٠
الحكم بن نافع ٣٩ ، ٩٩
حكيم بن بشير الأنصاري ٢٣٩
حكيم بن جبير الأسدي ١٩١
حكيم بن حزام بن خويلد ٢٣٩
حكيم بن معاوية بن حيدة ٢١٧
حماد بن إبراهيم ٢٣٢
حماد بن أسامة ٧١
حماد بن زيد بن درهم ٥٦٦
حماد بن سلمة ٤٢ ، ٥٨ ، ١٠١
حماد بن أبي سليمان ٨٣
حمزة بن حبيب الزيات ٤٠٧
حميد بن حميد الطويل ٥٨
حميد بن زياد ٤١٤
حميد بن مسعدة ٣٦٧
حنش : الحسين بن قيس الرحبي ٢٢٤
حنظلة بن أبي سفيان ١١٤
الحواري بن زياد ١٠٥

(خ)

خالد بن الحارث بن عبيد ٨٧
خالد بن قيس بن رباح ٢١٦
خلف بن هشام بن ثعلب ٤٥٠

(د)

داود بن كردوس ٢٢
داود بن أبي هند ٣٦٧
دراج بن سمعان ٧٩

(ذ)

ذكوان السمان أبو صالح ٤٩

(ر)

راشد بن مسلم ٧١
الربيع بن أنس البكري ٢٤٧
الربيع سليمان الجيزي ٢٢٣
ربيعة بن يزيد ٧٠
رجاء بن حيوة ٤٢١
رزيق بن حيان ٣٥٣
رفيع بن مهران أبو العالية ٢٤٧
ريحان بن يزيد العامري ٢٠٧

(ز)

الزبير بن عدي ٥٦
زر بن حبيش ٢٤٣
زكريا بن يحيى بن صبيح زحمويه ٣٢٤
زهير بن معاوية ٦١
زياد بن الحارث الصدائي ٢٥١
زياد بن حدير ٢٣
زياد بن ربيعة بن نعيم ٢٥١
زياد بن ميمون الثقفي ٣٩٦
زيد بن أسلم ١٩٠
زيد بن الحباب ٦٧
زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ١١٣

(س)

السائب بن يزيد بن سعيد ٣٥١
سالم بن أبي الجعد ١٠٥
سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ٢٠٧
سعد بن الأخرم ٦٠
سعد بن عبد الله سعد الأيلي ٤٢٩
سعد بن محمد بن الحسين بن عطية ٦٣
سعد بن معبد الهاشمي ١٩٢
سعيد بن جبير ٤٨ ، ٦٢
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ٣٥٧
سعيد بن عبد العزيز التنوخي ٣٤٧
سعيد بن أبي عروبة ١١٨ ، ١٢٨

سعيد بن المرزبان أبو سعد ١٥ ، ٤٧
سعيد بن المسيب ١٤
سعيد بن أبي هلال ٩٩
سعيد بن يحيى بن مهدي ٥٤٣
السفاح بن مطر ٢٢
سفيان بن سعيد الثوري ٢ ، ١١ ، ٤١
سفيان بن عيينة ٨ ، ١٥ ، ٤٠
سفيان بن وكيع ٧٦ ، ١١٩
سلمان الأبصري ١٤٢
سلمان بن بريدة ١٨
سلمان الفارسي ٤٥
سلمة بن بشر بن صيفي ٣٦٢
سلمة بن صخر بن سليمان ٢٤٩
سلمة بن الفضل بن الأبرش ١٣٦
سلمة بن نبيط بن شريط ٤٦٩
سليمان بن الأشعث أبو داود ٧٨ ، ٨٨
سليمان بن داود الطيالسي ٢٠٧
سليمان بن أبي سليمان الشيباني ٢٢
سليمان بن طرخان التيمي ٢٢٤
سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى ٥٤٦
سليمان بن عمرو بن عبد ٧٩
سليمان بن أبي مسلم ٥٣
سليمان مهران الأعمش ٢٦ ، ٣٤
سليمان بن موسى الأشدق ٣٤٧
سليمان بن يسار مولى ميمونة ٢٤٩
سلام بن سليم أبو الأحوص ٣٥٥
سماك بن حرب ٢١٩
سنبل بن عباد المكي ٢٨٠

سنين أبو جميلة السلمي ٤٥٥
سهل بن الحنظلية ٧٠
سهل بن حنيف ١٦٩
سهل بن سعد الساعدي ٣٦٩
سهيل بن أبي صالح ٤٩ ، ٥٠ ، ٨٠
سوار بن مصعب الهمداني ٣٢٤
سويد سعيد بن سهل ٣٦٢
سيار أبو الحكم ٥٥

(ش)

شبابة بن سوار ٢٥٩
شبل بن عباد ١٠٢
شجاع بن الوليد ٣١٤
شريك بن عبد الله النخعي ٢٣ ، ٧٤
شعبة بن الحجاج ٢١ ، ٣٨ ، ٢٠٥
شعيب بن الحبحاب ٥٦٦
شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ٢٤
شعيب بن يسار ٨٢
شقيق بن سلمة أبو وائل ٢٦ ، ٣٤
شمر بن عطية ٦٠
شهر بن حوشب ٦٩

(ص)

صالح بن بشير بن سلمة ٩٢
صالح بن رستم ٤٠٩
صخر بن إسحاق ٣٦١

صدقة بن عبادة بن نشيط ٤٣٩
صدقة بن عبد الله السمين ٣٤٩
صفوان بن سليم المدني ٤٥٩
صلة بن زفر ١٠٧

(ض)

الضحاك بن مخلد ١١٩
الضحاك بن مزاحم ٦٤

(ط)

طاوس بن كيسان ٥٣
طلحة بن عبيد الله بن كريز ٤٢
طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ٤٢٥
طلحة بن محمد بن جعفر ٢٨
طلحة بن مصرف ١٧٠
طلحة بن نافع ٣٨٠
طلحة بن يحيى النعمان ٢٧٨

(ع)

عاصم بن سليمان الأحول ١٩
عاصم بن ضمرة ٣١٠
عاصم بن علي بن عاصم ١١٠
عاصم بن عمر بن قتادة ٣٦٣
عباد بن بدر بن خالد الغبري ٣٥٠
عباد بن العوام ٢

عباس بن عبد العظيم العنبري ٣٦١
عبد الباقي بن قانع ٤٩ ، ٨١
عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ١٩٤
عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني ٣٨٠
عبد الرحمن بن أبزى ١٦
عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث أبو شيبة ٥٤٢
عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ٤٧
عبد الرحمن بن ثروان ٢٨٥
عبد الرحمن بن جابر بن عتيك الأنصاري ٣٦١
عبد الرحمن بن حجيرة ٧٩
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ٧١
عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ١٠ ، ٥٥
عبد الرحمن بن عمران ١٢ ، ٤١٢
عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبو بكر ٨٦
عبد الرحمن بن مل أبو عثمان النهدي ٥٥٢
عبد الرحمن بن مهدي ٢ ، ١١ ، ١٢١
عبد الرحمن بن أبي ميسرة ٩٩
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ٧٠
عبد الرحيم بن سيحان ٨٢
عبد الرزاق بن همام الصنعاني ٣٤ ، ٢٩٦
عبد السلام بن حرب ٢٢ ، ٦٥
عبد السلام بن مطهر ٥٠٣
عبد العزيز بن عبد العزيز الدباس ٢١٣
عبد العزيز بن عبد الله الماجشون ٨١
عبد العزيز بن يحيى المدني ٢١٣
عبد الكبير بن عبد المجيد البصري ١٩٤
عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل ٣٤٧
عبد الله بن أبي أوفى ٣٦٠

عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم ٣٦٣
عبد الله بن الجراح ٥٣
عبد الله بن دينار ٨١
عبد الله بن رجاء بن عمر ٢٧٦
عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي الأشج ٣٩٩
عبد الله بن سعيد بن أبي هند ٢٧٨
عبد الله بن شداد بن الهاد ٨٩
عبد الله بن شيرويه ١١٥
عبد الله بن صالح بن محمد كاتب الليث ٥٩ ، ٩٥
عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ٨١
عبد الله بن عامر الأسلمي ٣٦٩
عبد الله بن عباس بن المطلب ١٩
عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب ٢١٥
عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ٤٧٣
عبد الله بن عبيد بن عمير ٢٨٦
عبد الله بن عمر بن الخطاب ٨١ ، ١١٣ ، ١٢٤
عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني ٢٥١
عبد الله بن عمرو بن العاص ٢٤ ، ٨٧
عبد الله بن عون بن أرطبان ٢٩٥
عبد الله بن كعب بن مالك ٣٨٧
عبد الله بن لهيعة ٣٦ ، ٤٨
عبد الله بن المبارك المروزي ٣٥٠
عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ٢٢٩
عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ٣٢٥
عبد الله بن مسعود ٨٣
عبد الله بن ناجية ٢٣١
عبد الله بن أبي نجيح ٤٠
عبد الله بن نمير ٢٣٩

عبد الله بن وهب بن مسلم المصري ٧٩ ، ١٢٥
عبد الله يزيد المكي ٥٩
عبد الله بن يسار الجهني ٢٥٨
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ٥٣
عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي ٤٤٦
عبد الملك بن عمير ١٠٥
عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر ٢٤١
عبيد الله الأشجعي ١١
عبيد الله بن أبي جعفر المصري ٨٩
عبيد الله بن أبي رافع المدني ٢٢١
عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة ٤٨
عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ٨٥
عبيد الله بن عمر بن ميسرة ٢٤
عبيد الله بن موسى العبسي ١١٤ ، ١٧٥
عبيد بن سلمان الطابخي ٣٦٢
عبيد بن محمد الوراق ٣٨٣
عبيدة بن عمرو السلماني ٢٠
عبيدة بن معتب ١٩٣
عتاب بن بشير الجزري ٨٨
عتبة بن يقظان الراسبي ٣٤٢
عثمان بن أبي سليمان بن جبير ٤٧٣
عثمان بن صالح بن صفوان ٣٦
عثمان بن أبي العاص ٣٥٦
عثمان بن عاصم أبو حصين ٤١ ، ٢٠٧
عثمان بن عطاء بن أبي سلم ١١٦
عثمان بن محمد بن أبي شيبة ٧٨
عدي بن أرطاة ١٢
عدي بن حاتم ٢١

عدي بن عدي بن عميرة الكندي ٤٢١
عدي بن عميرة الكندي ٤٢١
عراك بن مالك ٧١
العرس بن عميرة الكندي ٤٢١
عروة بن الزبير ٣٦ ، ٢١١
عطاء بن أبي رباح ٨٨
عطاء بن دينار ٤٨
عطاء بن السائب ٤٥
عطاء بن مسلم الخرساني ١١٧
عطية بن جنادة العوفي ٦٣
عطية ـ من بني عامر ـ ١٠٥
عقبة بن عامر ٢٧٨ ، ٣٥٨
عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي ٣٣٢
عكرمة بن خالد بن العاص ١١٤
عكرمة مولى ابن عباس ١٩ ، ٤٧
علقمة بن أبي علقمة مولى عائشة ٢١٣
علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ٨٣ ، ٢٣٢
علقمة بن مرثد ١٨
علي بن الأقمر ٢٦٨
علي بن ثابت الجزري ٢٣١
علي بن حجر بن إياس السعدي ٣٣٦
علي بن الحسن بن سليمان الحضرمي ٤٠٥
علي بن الحسين بن واقد ١٠٣
علي بن الحسين بن يزيد الصدائي ٢٣٩
علي بن داود بن يزيد القنطري ٥٢٣
علي بن زنجة الرازي ٢٦٨
علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان ١٠١
علي بن أبي طالب ١٥ ، ٢٠ ، ٢٣

علي بن أبي طلحة ٩٥
علي بن عاصم بن صهيب ٤٥
علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح ٧٠
علي بن علي بن نجار ٢٨
علي بن محمد الطنافسي ٢٣٧
علي بن مسهر ٤٩٠
علي بن معبد بن شداد ١٠٥
علي بن هاشم بن البريد ٢٠١
العلاء بن الحارث بن عبد الوارث ١٠٩
عمار بن معاوية الدهني ٤١٠
عمارة بن النعمان ٢٢
عمر بن حفص السدوسي ١١٠
عمر بن حفص بن صبيح ٧٩
عمر بن الخطاب ٢٩ ، ٣٣
عمر بن الربيع ٨٩ ، ١٠٦
عمر بن قيس الملائي ٥٤٥
عمر بن عبد العزيز ١٢ ، ٣٩
عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ١١٣
عمران بن أبي أنس القرشي ٦٧ ، ٣٦٩
عمرو بن أبي جندب ٢٦٨
عمرو بن الحارث بن يعقوب ٣٤٦
عمرو بن حريث ٣٥٧
عمرو بن دينار ٨ ، ٨٤
عمرو بن أبي سلمة التنيسي ٣٤٩
عمرو بن شعيب بن محمد ٢٤
عمرو بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق ٣١
عمرو بن علي بن بحر الغلاس ٢٥٠
عمرو بن عون بن أوس ٣٤٤

عمرو بن محمد العنقزي ٣٠١
عمرو بن مرة بن عبد الله المرادي ٣٦٠
عمرو بن ميمون الأودي ٣٢ ، ٣٨
عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ٣٠٩
عمير بن سعيد الأنصاري ٢٨٤
عمير الثقفي ٣٥٥
عوف بن أبي جميلة ١٢
عون بن أبي جحيفة ١٩٧

(غ)

غالب بن عبيد الله الجزري ٢٠٣
غزوان الغفاري أبو مالك ٣٠١
غطيف بن أعين ٦٥

(ف)

فروة بن نوفل ١٦
الفضل بن دكين ٢٣
فضيل بن عياض ٥
فضيل بن مرزوق الأغر ٣٧٢

(ق)

قابوس بن أبي ظبيان ٥٤
القاسم بن أبي بزة ٢،
القاسم بن سلام أبو عبيد ٢٨ ، ٣٥ ، ١٠٠
القاسم بن محمد بن أبي بكر ٣١١

قبيصة بن عقبة ٤٠٥
قتادة بن دعامة ١٠ ، ٤٣
قيس بن الربيع ١١٠
قيس بن مسلم الجزلي ١١

(ك)

كثير بن شنطير ٣٩٦
كريب بن أبي مسلم ٢٧٨
كعب بن مالك الأنصاري ٣٨٧
كيسان مولى رسول ﷺ ٢٢٢

(ل)

لاحق بن حميد أبو مجلز ١٠
الليث بن سعد الفهمي ٣٣٣
ليث بن أبي سليم ٥ ، ١١٥

(م)

مالك بن أنس أبو عبد الله المدني ١٩٠
مالك بن أوس بن الحدثان ٦٧
مالك بن مغول ٣٧٤
المثنى بن إبراهيم الآملي ١١٧
مجاهد بن جبر ٢ ، ٥ ، ٤٠ ، ٧٨
محمد بن أحمد بن الحسين بن مدوية ٧٢
محمد بن إدريس الشافعي ٢٢٣
محمد بن إدريس بن المنذر أبو حاتم ٤٣ ، ٧١

محمد بن إسحاق ٦٢ ، ٩٤
محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك ٢٧٨
محمد بن بشار ٢ ، ١٢١
محمد بن بكر عثمان البرساني ٥٣ ، ١٠٨
محمد بن بكر بن محمد بن داسة ٧٨ ، ٨٨
محمد بن تمام بن صالح ٢٤٢
محمد بن ثور ٤٣
محمد بن جعفر غندر ٦٩
محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ٢٢٣
محمد بن الحسين بن إبراهيم العامري ٧٧
محمد بن الحسين بن محمد القطان ١٦٤
محمد بن حميد الرازي ٩٤ ، ١٣٢
محمد بن خازم أبو معاوية ٢٢٩
محمد بن سعد بن الحسن بن عطية ٦٣
محمد بن سليم أبو هلال الراسبي ٢١٤
محمد بن سيرين ٢٠ ، ٥٧
محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ٤٣
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب ١٦٠
محمد بن عبد الرحمن الهروي ٤٥
محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي ١٩١
محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير ٤٠٥
محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه ٣٤٢
محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري ١٤٨
محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي ٥٤٩
محمد بن عبد الله بن نوفل ٣٦
محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ٣١٨
محمد بن عبيد الله بن سعيد ٥٥
محمد بن العلاء أبو كريب ٦٢

محمد بن علي بن الحسين بن على بن أبي طالب ٤ ، ١٧٣
محمد بن علي بن زيد الصائغ ٢١٣
محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة ١١٩
محمد بن عمرو بن عطاء ٨٩
محمد بن عوف بن سفيان الطائي ١٧٨
محمد بن عيسى بن الطباع ٧١ ، ٨٨
محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي ٣٥٠
محمد بن كثير العبدي ٢٠٠
محمد بن كعب بن سليم بن أسد ٤٠١
محمد بن المتوكل ٤٥٩
محمد بن أبي محمد الأنصاري ٦٢
محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير ٣٤١
محمد بن مسلم الزهري ١٣ ، ١٤

مصعب بن محمد بن عبد الرحمن العبدري ٢٠٠
مطرف بن طريف ١ ، ٢٩٧
مطير ٥٠
معاذ بن جبل ٢٦ ، ٣٤
معاذ بن معاذ بن نصر ٣٥٤
المعافي بن عمران ٢٠٢
معاوية بن حيدة القشيري ٢١٧
معاوية بن هشام القصار ٣٧٤
معاوية بن صالح بن حدير ٩٥ ، ١٠٩
معتمر بن سليمان التيمي ١٠٥
معقل بن عبيد الله الجزري ١٤٨
معمر بن راشد ١٣ ، ٥٧
المغيرة بن سعد بن الأخرم ٦٠
المغيرة بن مسلم القسملي ٤٠٥
مغيرة بن مقسم الضبي ٣٣٠
المقداد بن الأسود الكندي ٩٩
مكحول الشامي ١٠٨
مكرم بن أحمد بن محمد ٢٨
مكي بن إبراهيم ٩٢
منجاب بن الحارث ٦٤
مندل بن علي العنزي ١٨٣
منصور بن المعتمر ٣٥ ، ١٠٤
المنهال بن عمرو ٢٤٣
مؤثر بن عفازة ١١٠
موسى بن إسماعيل التبوذكي ١١١
موسى بن أعين ٣٤٦
موسى بن سليم أبو جهضم ٢١٥
موسى بن عبيدة ٦٧ ، ٩٢

موسى بن عقبة بن عياش ١٨٠
موسى بن مسعود النهدي ٥١٠
موسى بن يسار الأردني ٣٤٩
مؤمل بن إسماعيل ٥٦٣
ميمون بن مهران ١٠٥

(ن)

نافع مولى ابن عمر ٢٩ ، ٣٣ ، ١٢٦
نصر بن علي ١٥ ، ٢١٦
نعيم بن حماد الخزاعي ٣٢٨

(هـ)

هاشم بن القاسم أبو النضر ٣٨
هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي ٢٥٨
هشام بن عروة بن الزبير ٢١١
همام بن يحيى بن دينار العوذي ٢٤
هيثم بن بشير ١ ، ٢٤ ، ٥٦

(و)

ورقاء بن عمر اليشكري ٢٥٤
وضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة ٣١٨
وكيع بن الجراح ٥ ، ٧٤
الوليد بن عبد الله بن أبي المغيث ٢٠١
الوليد بن مسلم ٧٠ ، ١٢٤

وهب بن عبد الله السوائي ١٩٧

(ي)

يحيى بن آدم ٢٢ ، ١٩١
يحيى بن أبي أنيسة ٢٣١
يحيى بن أيوب الغافقي ٨٩
يحيى بن الجزار ٤٥٤
يحيى بن سعيد بن فروخ القطان ١٥٢
يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ٢٤
يحيى بن عبد الله بن بكير ٤٨
يحيى بن عمارة بن أبي حسن ٣٠٩
يحيى بن واضح ١٣٠
يحيى بن يعلى بن الحارث ٧٨
يحيى بن يمان ١٧٥
يزيد بن أبان الرقاشي ٢٨٨
يزيد بن بشر السكسكي ١٠٥
يزيد بن أبي حبيب ٥٩
يزيد بن رومان ٣٦٣
يزيد بن زريع ١١٨ ، ١٢٨
يزيد بن أبي سعيد ١٠٣
يزيد بن هارون ٥٥ ، ١٠١
يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي ٢٤٩
يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد ٣٩٠
يعقوب بن عبد الله بن الأشج ٧٣
يعقوب بن الوليد ١٢٦
يعقوب بن يوسف بن زياد ١٣١
يعلى بن أبي يحيى المدني ٢٠٠

يوسف بن يعقوب الصفار ٥٠
يونس بن بكير ٦٢
يونس بن عبد الأعلى ١٢٥
يونس بن عبيد بن دينار ٢٠٥
يونس بن يزيد الأيلي ٣٣٣

الكنـى

أبو أيوب الأنصاري ١٠٠
أبو البختري ٤٥
أبو بكر بن عياش ٥٠ ، ١١٥ ، ٢٠٧
أبو جعفر الرازي ٢٤٧
أبو حذيفة النهدي ١٠٢
أبو حسان الأعرج ٢٤
أبو حفص الأعشى ١٣١
أبو ذر الغفاري ٦٧
أبو رافع مولى ﷺ ٢٢١
أبو روق ٦٤
أبو سعيد الخدري ٧٩ ، ١٦٠ ، ١٧٨
أبو سعيد بن أبي عمرو ٢٣ ، ٣٥
أبو سيارة المتعي ٣٤٧
أبو الضيف ٤٢
أبو طلحة الأنصاري ١٠١
أبو عبد الله الصفار ٢٣
أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان ٢١
أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ٣٨٩
أبو كبشة ٧٠
أبو مسلم الكجي ١١١
أبو المليح الرقي ١٠٥
أبو موسى الأشعري ٢٩٣
أبو هريرة ٤٢ ، ٤٩
أبو يوسف صاحب أبي حنيفة ٢٠٣

أعلام النساء

عائشة بنت أبي بكر الصديق	٨٦ ، ٨٩
عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية	٣١٤
فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب	٢٠٠
فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية	٣٤٠
مرجانة أم علقمة	٢١٣
أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب	٢٢٢
أم سلمة هند بنت أبي أمية	٨٨

فهرس الغريب

الكلمة	رقم الحديث
أبؤسا	٤٥٥
احفوا	١٢٧
استدار كهيئته	٩١
إطراق الفحل	٣٤١
الإلحاف	١٩٠
أواق	٩٠
أوسق	٣٠٩
بنو تغلب	٢٥
الجبهة	٣٢٦
الجريب	٣٨
حالم ـ حالمة	٢٦
خدوش	١٩١
ذود	٣٠٩
ركوسيا	٢١
السناء	٤٠٥
العدل	١٩٠
الغوير	٤٥٥
القفيز	٣٨
الكاشح	٢٣٩
كدوح	١٩١
الكسعة	٣٢٦
الكفل	٢٩٢
لا تحشروا	٣٥٦
لا تعشروا	٣٥٦

لعاعة	١٦٣
مؤتجرا	٢١٧
المرباع	٢١
المعافر	٢٦
المنيحة	١٧٠
النخة	٣٢٦
النسمة	١٩٠
هوازن	٦
ورق	٨٩

فهرس الأماكن

المكان	الصفحة
البحرين	١١
بدر	١٩
البصرة	٢
بغداد	١٠
بلاد بني تميم	٢٦
تبوك	١٦٥
حمص	١٠٨
خراسان	٢٧٦
خيبر	٣٢٩
دجلة	٣٩
الطائف	٢٩
العقبة	١٠٤
قباء	٣٩٥
الكوفة	٣٩
المدائن	٢٨٤
المدينة	١٣
مكة	٦
هجر	٨
اليمن	٣١

فهرس المصادر والمراجع

ـ الاتقان في علوم القرآن ، تأليف شيخ الإسلام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، عالم الكتاب .

ـ أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام محمد شاهين ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .

ـ الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليل بن عبد الله القزويني تحقيق د / محمد بن سعيد بن عمر إدريس ، مكتبة الرشد الرياض ـ الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م

ـ الأسامي والكنى للإمام أحمد بن حنبل ، رواية ابنه صالح عنه تحقيق ودراسة / عبد الله بن يوسف الجديع ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٥ م مكتبة دار الأقصى ، الكويت .

ـ الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي ، تحقيق على نويهض ، دار الفكر .

ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر ابن عبد البر ، تحقيق/ علي محمد البجاوي ، مطبعة نهضة مصر ـ القاهرة .

ـ الإشراف على مذاهب أهل العلم ، تحقيق/ محمد سراج الدين ، دار إحياء التراث الإسلامي ، قطر ، طبعة أولى ١٤٠٦هـ .

ـ الإصابة في تمييز الصحابة ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت ١٣٩٨هـ .

ـ الأعلام لخير الدين الزركلي دار العلم بيروت الطبعة الرابعة سنة ١٩٧٩م .

ـ الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأئمة والكنى والأنساب ، الأمير الحافظ ابن ما كولا ، الناشر محمد أمين ـ بيروت .

ـ الأم للشافعي ، دار المعرفة ، الطبعة الثانية .

ـ الأموال لأبي عبيد ، تحقيق محمد خليل هراس ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

ـ الأنساب للسمعاني ـ تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ دار الجنان بيروت .

ـ الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن كثير ، تحقيق وشرح / أحمد شاكر الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ دار الكتب العلمية ـ بيروت .

ـ تاج التراجم في طبقات الحنفية للقاسم بن قطلوبغا ، مكتبة المثنى ـ بغداد .

ـ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي ، تحقيق د / عمر عبد السلام تدمري ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ دار الكتب العربي ـ بيروت .

ـ تاريخ بغداد ، للإمام أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية.

ـ تاريخ سعيد بن عثمان الدارمي عن ابن معين في تجريح الرواة وتعديلهم تحقيق د / أحمد محمد نور سيف ، دار المأمون للتراث دمشق ـ بيروت .

ـ تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لأبي سليمان محمد بن عبد الله الربعي الدمشقي دراسة وتحقيق د / عبد الله بن أحمد بن سليمان الحمد ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ دار العاصمة ، الرياض .

ـ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر العسقلاني ، تحقيق علي محمد البجاوي ـ الدار المصرية للتأليف والترجمة .

ـ تجريد أسماء الصحابة للذهبي مطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدر أباد سنة ١٣٥١ هـ

ـ تذكرة الحفاظ للذهبي ـ الطبعة الثانية ـ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر أباد ـ الهند ١٣٧٥هـ ١٩٥٥

ـ تعريف أهل التقديس بالموصوفين بالتدليس ، تأليف الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق / الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري والأستاذ محمد أحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

ـ تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .

ـ تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ، تحقيق/ أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية ـ صيدا .

ـ تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ .

ـ تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دراسة وتحقيق / محمد عوامة الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ دار الرشيد ـ سوريا .

ـ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، للحافظ العراقي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر العربي .

ـ تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم للخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ تحقيق / سكينة الشهابي الطبعة الأولى ١٩٥٨

ـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني تحقيق / السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ

ـ تهذيب التهذيب ، للحافظ أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني ، حققه وعلق عليه / مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

ـ تهذيب الكمال للحافظ يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي مراجعة / د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ١٤٠٠هـ .

ـ الثقات ، للإمام محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، دار الفكر ، مراجعة السيد شرف الدين أحمد ١٣٩٥هـ .

ـ الجرح والتعديل ، للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي الحنظلي ، دار إحياء التراث العربي .

ـ الجواهر المضية في طبقات الحنفية لعبد القادر ابن الوفاء القرشي الحنفي . تحقيق / عبد الفتاح الحلو .

ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني ، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ دار الكتب العلمية بيروت .

ـ در السحابة في مناقب القرابة والصحابة لمحمد بن علي الشوكاني تحقيق د / حسين بن عبد الله العمري ، دار الفكر ـ دمشق ١٤١١هـ

ـ الدر المنثور للسيوطي . دار الفكر ـبيروت ١٩٩٣م .

ـ ديوان الضعفاء والمتروكون للذهبي ، مطبعة النهضة المدينة ـ مكة المكرمة .

ـ ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم ، للدار قطني ، تحقيق / مروان الضناوي وكمال يوسف الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ مؤسسة الكتب الثقافية بيروت .

ـ زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى.

ـ السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد للخطيب البغدادي تحقيق محمد بن مطر الزهراني الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ دار طيبة للنشر والتوزيع ــ الرياض .

ـ السنن الكبرى ، للإمام أبي الحسن بن علي بن موسى البيهقي ، مكتبة دار الباز ، مراجعة عبد القادر عطا ١٤١٤هـ .

ـ سنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة تحقيق/ أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية .

ـ سنن الدارقطني ، للإمام علي بن عمر الدارقطني البغدادي ، دار المعرفة ، مراجعة السيد عبد الله هاشم يماني ١٣٨٦هـ .

ـ سنن الدارمي أبي محمد بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي السمرقندي الدارميّ ، خرج آياته وأحاديثه / الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ .

ـ سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق / محمد عبد العزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ

ـ سنن ابن ماجه ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، صححه ورقمه / محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الفيصلية .

ـ سنن النسائي ، الإمام الحافظ عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، ضبطه وصححه الشيخ عبد الوارث محمد علي ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .

ـ سؤالات الحاكم النيسابوري للدار قطني في الجرح والتعديل ، دراسة وتحقيق / موفق بن عبد بن عبد القادر ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ مكتبة دار المعارف ، الرياض .

ـ سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل ، دراسة وتحقيق / موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ مكتب دار المعارف ـ الرياض .

ـ سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ .

ـ السيرة النبوية لابن هشام بشرح الوزير المغربي ، تحقيق/ الدكتور سهيل زكار ، دار الفكر ، طبعة أولى ١٤١٢هـ .

ـ شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ، تحقيق صبحي السامرلئي ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ عالم الكتب بيروت .

ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن العماد الحنبلي دار الفكر الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩هـ .

ـ الصحاح : تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري تحقيق/ أحمد عبد الغفور عطار الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ دار العلم للملايين ـ بيروت .

ـ صحيح البخاري ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ضبطه ورقمه الدكتور مصطفى ديب البغا ، دار القلم ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ .

ـ صحيح ابن خزيمة ، المكتب الإسلامي ، تحقيق/ الدكتور محمد مصطفى الأعظمي .

ـ صحيح مسلم ، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، توزيع دار الكتب العلمية .

ـ الضعفاء والمتروكون لأبي الحسن الدار قطني ، تحقيق / عبد الله بن عبد القادر، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ مكتبة المعارف ، الرياض .

ـ الطبقات الكبرى ، للإمام محمد بن سعد بن منيع أبي عبد الله البصري الزهري ، دار صادر .

ـ الطبقات لأبي عمرو خليفة بن خياط ، تحقيق د / أكرم ضياء العمري ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ دار طيبة الرياض .

ـ طبقات الحفاظ لجلال الدين السيوطي راجع النسخة جمع من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت .

ـ الطبقات السنية في طبقات الحنفية لعبد القادر الغزي المصري ، تحقيق / عبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ دار الرفاعي الرياض

ـ العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق/ وصي الله عباس ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ المكتب الإسلامي بيروت .

ـ القاموس المحيط للفيروز أبادي ، نسخة قديمة بدون معلومات .

ـ الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ ، مكتبة دار الفكر بيروت .

ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي تحقيق / عزت علي عيد عطية وموسى محمد علي الموشي ، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ دار النصر للطباعة ، القاهرة .

ـ كتاب الضعفاء الكبير لأبي جعفر العقيلي تحقيق د / عبد المعطي أمين قلعجي الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت . (طلاس) للدراسات والترجمة والنشر ـ دمشق .

ـ كتاب فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق / وصي الله بن محمد عباس ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت .

ـ كتاب من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال رواية أبي خالد الدقاق تحقيق د / أحمد محمد نور سيف دار المأمون للتراث دمشق ـ بيروت .

ـ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة ، دار الفكر ١٤٠٢هـ

ـ الكنى والأسماء للإمام مسلم بن حجاج ، تحقيق/ عبد الرحيم محمد أحمد القشقري ،الطبعة الأولى ، المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي بالجماعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

ـ لسان العرب لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري ـ دار الصادر بيروت .
ـ لسان الميزان للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، مراجعة دار المعرفة النظامية ، الهند ، بيروت ١٤٠٦هـ .

ـ المستدرك على الصحيحين ، للحافظ محمد بن عبد الله الحاكم دار الكتاب العربي .

ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ .

ـ المصنف ، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ .

ـ المصنف لابن أبي شيبة ، مكتبة الرشد ، الرياض ، تقديم وضبط/ كمال يوسف الحوت ، طبعة أولى ١٤٠٩هـ .

ـ معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة ، الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ دار العلم للملايين بيروت .

ـ معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .

ـ المعجم الكبير للطبراني ، تحقيق / حمدي السلفي ، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ مكتبة العلوم والحكم ـ الموصل .

ـ معرفة الرجال للإمام يحيى بن معين ، تحقيق/ محمد كامل القصار، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٥ هـ .

ـ معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد تحقيق / أبو عبد الله إبراهيم سعيداي إدريس ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ
دار المعرفة بيروت .

ـ معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ، تصنيف الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .

ـ المعين في طبقات المحدثين للذهبي تحقيق د / همام عبد الرحيم سعيد ، دار الفرقان الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ .

ـ المغني في الضعفاء للذهبي ، تحقيق نور الدين عتر ، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ مطبعة البلاغة ، حلب .

ـ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي ، تحقيق ودراسة محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م .

ـ موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ .

ـ المؤتلف والمختلف لأبي الحسن الدار قطني ، تحقيق د / موفق عبد الله عبد القادر الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
دار الغرب الإسلامي ـ بيروت .

ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة الطبعة الأولى مطبعة دار الكتب المصرية ـ القاهرة .

ـ نصب الراية لأحاديث الهداية ، للإمام عبد الله بن يوسف جمال الدين الحنفي الزيلعي ، دار المأمون ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٥٧هـ .

ـ النهاية في غريب الأثر ، للإمام محمد بن محمد بن عبد الكريم أبي السعادات ابن الأثير الجزري ، مراجعة طاهر أحمد الزاوي ومحمد محمد الطناحي ، دار الفكر ١٣٩٩هـ .

ـ نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب لأبي العباس أحمد القلقشندي المتوفى سنة ٨٢١هـ تحقيق لإبراهيم الأبياري ، الطبعة الأولى ١٩٥٩م الشركة العربية للطباعة والنشر ـ القاهرة

ـ الوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي باعتناء إحسان عباس المعهد الألماني للأبحاث الشرقية بيروت في مطابع دار صادر ببيروت .

ـ يحيى بن معين وكتابه التاريخ دراسة وترتيب وتحقيق د / أحمد محمد نور سيف الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩مهني مركز البحث العلمي جامعة الملك عبد العزيز كلية الشريعة ـ مكة المكرمة .

فهرس الموضوعات

ملخص الرسالة	(١)
ترجمة ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية	(٢)
شكر وتقدير	(٣)
المقدمة	(٤ - ١١)
باب أخذ الجزية من أهل الكتاب	١
مطلب : في الصابئين وفي بعض فرق النصارى	١
باب في حكم نصارى بني تغلب	٢٠
باب من تؤخذ منهم الجزية	٣٥
مطلب : في مقدار الجزية	٣٨
في تمييز الطبقات	٤٩
باب وقت وجوب الجزية	٥٨
في خراج الأرض هل هو جزية ؟	٦٨
مطلب : في زكاة الذهب والفضة	٧٣
مطلب : في زكاة الحلي	٩٢
مطلب : قد اجتهد محمد بن موسى المنجم في كشف حقيقة قول النبي ﷺ " إن الزمان استدار كهيئته .. " ثماني سنين	١٠٦
باب فرض النفير والجهاد	١١٤
مطلب : في الجهاد بالنفس	١٥٨
مطلب : في بيان معنى الفقير والمسكين	١٧٥
مطلب : في المؤلفة قلوبهم	١٨٥
باب الفقير الذي يجوز أن يعطى من الصدقة	٢١٩
مطلب : في بيان حد الغنى	٢١٩
باب ذوي القربى الذين تحرم عليهم الصدقة	٢٤٥
باب من لا يجوز أن يعطى من الزكاة من الفقراء	٢٥٨
فيما مسكين واحد من الزكاة	٢٧٠

باب دفع الصدقات إلى صنف واحد ٢٧١
سورة يونس ٤١٩
سورة هود ٤٢٣
مطلب : تجب عمارة الأرض للزراعة والغراس والأبنية ٤٣٧
سورة يوسف ٤٥٣
الخاتمة ٤٧٨
الفهارس ٤٨٠
فهرس الآيـــات ٤٨١
فهرس الأحاديث ٤٨٥
فهرس الآثـــار ٤٩٤
فهرس الأعـلام ٥٠٥
فهرس الغريـب ٥٣٠
فهرس الأماكـن ٥٣٢
فهرس المصادر والمراجع ٥٣٣
فهرس الموضوعـات ٥٤٥

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده أشعث بن سَوَّار، ضعيف.

(٤٥٠/ ١٠٤ق) أثر عائشة.

تخريجــه:

أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، عن عائشة في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قالت: أنزل هذا في الدعاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

(٤٥١/ ٢٧٠ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق وكيع[٤]، والطبري[٥]، من طريق ابن بشار[٦]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٧]، كلاهما عن

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٢٧٣)، (٦٥) كتاب التفسير، (١٤) باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾، (٤٧٢٣) أثر (٧/ ١٩٤) (٨٠) كتاب الدعوات، (١٧) باب الدعاء في الصلاة (٦٣٢٧) أثر، (٨/ ٢٦٢) (٩٨) كتاب التوحيد (٤٤) باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾، (٧٥٢٦) أثر.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٢٩)، (٤) كتاب الصلاة، (٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة.

(٣) المصنف (٢/ ٣٢٩)، كتاب صلاة التطوع (٢٨١) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾.

(٤) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨٢).

(٦) محمد بن بشار العَبْدي المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

شعبة[١]، عن الحكم[٢]، عن مجاهد، قال: نزلت في الدعاء.

كما أخرجه الطبري[٣] بأسانيده عن ابن أبي نجيح[٤]، وابن جريج[٥]، وليث[٦]، كلهم عن مجاهد، قال: نزلت في الدعاء والمسألة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٥٢/ ٢٧١ط) أثر عطاء.

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٧]، قال: حدثنا وكيع[٨]، قال: حدثنا سفيان[٩]، عن سماك[١٠] [بن عبيد][١١]، عن عطاء قال: الدعاء.

---

(١) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٢) ابن عُتَيْبَة، ثقة، ثبت، فقيه، إلا أنه ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٤).

(٣) المصدر السابق (١٧/ ٥٨٢).

(٤) عبدالله بن يسار الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) المصنف (٢/ ٣٢٩)، كتاب صلاة التطوع، (٢٨١) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾.

(٨) ابن الجَرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٩) ابن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١٠) سماك بن عبيد بن الوليد العنسي، ويقال العبسي الكوفي، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل (٤/ ٢٨١) ١٢٠٩، تاريخ البخاري الكبير (٤/ ١٧٣) ٢٣٨٥، تعجيل المنفعة (١١٤)، ٤٢٤، الثقات لابن حبان (٦/ ٤٢٦).

(١١) في المصنف: وابن عيينة.

وبهذا الإسناد أخرجه البخاري[١]، من طريق يحيى[٢]، قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن سماك بن عبيد، عن عطاء ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ قال: في الدعاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

في سنده سماك بن عبيد، لم يوثقه غير ابن حبان.

وروي عن ابن عباس ـ أيضًا ـ وقتادة، أنَّ المشركين كانوا يؤذون رسول الله ﷺ إذا جهر، ولا يسمع من خلفه، إذا خافت وذلك بمكة، فأنزل الله ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾[٣].

(٤٥٣/ ١٠٥ق) أثر ابن عباس.

أخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نزلت ورسول الله ﷺ مُتَوارٍ بمكة. فكان إذا صَلَّى بأصحابه رفع

---

(١) التاريخ الكبير (٤/ ١٧٣).

(٢) ابن معين بن عَوْن الغَطَفاني مولاهم، أبوزكريا البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية، وله بضع وسبعون سنة. ع.
التقريب (٥٩٧) ٧٦٥١، الجرح والتعديل (٩/ ١٩٢) ٨٠٠، سير أعلام النبلاء (١١/ ٧١) ٢٨، طبقات الحنابلة (١/ ٣٦١) ٥٣٠.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٤) صحيح البخاري (٥/ ٢٧٣)، (٦٥) كتاب التفسير، (١٤) باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾، (٤٧٢٢) حديث، (٨/ ٢٤٧، ٢٦٢، ٢٦٩)، (٩٨) كتاب التوحيد، (٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧). حديث.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢٩)، (٤) كتاب الصلاة، (٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة، (٤٤٦). حديث.

صوته بالقرآن. فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن، ومن أنزله، ومن جاء به. فقال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ فيسمع المشركون قراءتك. ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك. أسمعهم القرآن. ولا تجهر ذلك الجهر ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ يقول: بين الجهر والإسرار.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

بيان الغريب:

مُتَوارٍ: مختفٍ، كما بينتها بعض روايات البخاري[١].

(٤٥٤/ ٢٧٢ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق معمر[٣]، به بنحوه. ومن طريقه أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٥]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، به بنحوه.

كما أخرجه الطبري[٦] ـ أيضًا ـ من طريق بشر[٧]، قال: حدثنا يزيد[٨]،

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٢٧٣).

(٢) التفسير (١/ ٣٢٢) ١٦٤٤. أثر.

(٣) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨٦).

(٥) ابن الجعد العبدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٦) المصدر السابق (١٧/ ٥٨٦).

(٧) ابن معاذ العقدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

=

قال: حدثنا سعيد[١]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٥٥/٢٧٣ط) وقال الحسن: لا تجهر بالصلاة بإشاعتها عند من يؤذيك، ولا تخافت بها عند من يلتمسها[٢].

تخريجـه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٥٦/١٠٦ق) وقيـل: ولا تجهـر بصـلاتـك كلهـا، ولا تخافت بجميعها، وابتغ بين ذلك سبيلاً بأن تجهر بصلاة الليل وتخافت بصلاة النهار على ما أمرناك به[٣].

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن عطية[٤]، والقرطبي[٥]، ونسباه لابن عباس.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٥٧/٧٨ر) وروي عن عبادة بن نسي عن غضيف بن

---

(١) ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٤) المحرر الوجيز (١٠/ ٣٦٠).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٤٤).

الحارث قال: سألت عائشة: أكان رسول الله يجهر بالقرآن أو يخافت به؟ قالت: ربما جهر وربما خافت[١].

بيان حال الرواة:

عبادة بن نُسَيّ ـ بضم النون وفتح المهملة الخفيفة ـ الكندي، أبوعمرو الشامي، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة ثمان عشرة ومائة. ٤[٢].

غُضَيْف ـ بالضاد المعجمة مصغر ـ ويقال بالطاء، ابن الحارث السّكُوني ـ بفتح المهملة وضم الكاف نسبة إلى السَّكُون بطن من كندة ـ يكنى أبا أسماء، مختلف في صحبته، مات سنة بضع وستين. د. س. ق[٣].

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه[٤]، قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة[٥]. حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة[٦]، عن بُرْد بن سِنَاب[٧]، به بمثله.

كما أخرجه أبوداود[٨]، والترمذي[٩]،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٢) التقريب (٢٩٢) ٣١٦٠، الجرح والتعديل (٦/ ٩٦) ٤٩٨، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٥٥).

(٣) التقريب (٤٤٣) ٥٣٦١، الجرح والتعديل (٧/ ٥٤) ٣١١، مشاهير علماء الأمصار (٩٠)، (٣٦٠)، الأنساب (٣/ ٢٧٠).

(٤) السنن (١/ ٤٣٠)، (٥) كتاب إقامة الصلاة (١٨٠) باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل، (١٣٥٤). حديث.

(٥) عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٨).

(٦) ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) أبوالعلاء الدمشقي، صدوق، رمي بالقدر، من الخامسة، بخ٤.
التقريب (١٢١) ٦٥٣، الجرح والتعديل (٢/ ٣٢٢) ١٦٧٥، الميزان (١/ ٣٠٢) ١١٤٥.

(٨) السنن (٢/ ٦٧)، كتاب الصلاة، باب وقت الوتر (١٤٣٧). حديث.

(٩) السنن (٢/ ٣١١)، كتاب أبواب الصلاة، (٣٣٠) باب ما جاء في قراءة الليل، (٤٤٩). حديث، (٥/ ١٨٣)، كتاب فضائل القرآن، (٢٣) باب ما جاء كيف كان قراءة النبي ﷺ، =

والنسائي[١]، والحاكم[٢]، كلهم من طريق معاوية بن صالح[٣]، عن عبدالله بن أبي قيس[٤]، عن عائشة، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ في سند ابن ماجه: برد بن سنان، صدوق، رمي بالقدر، وفي الطريق الأخرى: معاوية بن صالح، صدوق، له أوهام. وقد قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب[٥]. وقال في موضع آخر: هذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه[٦]. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم[٧]، ووافقه الذهبي[٨].

(٤٥٨/ ٧٩ر) وروى أبوخالد الوالبي عن أبي هريرة أنَّه كان إذا قام يخفض طورًا ويرفع طورًا، وقال: هكذا كانت قراءة النبي ﷺ[٩].

بيان حال الرواة:

أبوخالد الوالبي ـ بموحدة قبلها كسرة ـ الكوفي، اسمه هُرْمُز،

= (٢٩٢٤). حديث.

(١) السنن (٣/ ٢٢٤)، كتاب قيام الليل، باب كيف القراءة بالليل.

(٢) المستدرك (١/ ٤٥٤)، كتب صلاة التطوع، (١١٦٧). حديث.

(٣) ابن حُدَير الحضرمي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٤) عبدالله بن أبي قيس، ويقال ابن قيس، ويقال ابن أبي موسى، أبوالأسود النَّصري ـ بالنون والمهملة ـ الحمصي، ثقة، مخضرم، من الثانية بخ.م٤.
التقريب (٣١٨) ٣٥٤٧، الجرح والتعديل (٥/ ١٤٠) ٦٥٣، توضيح المشتبه (١/ ٥٤٧).

(٥) السنن (٢/ ٣١٢).

(٦) السنن (٥/ ١٨٣).

(٧) المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٨) هامش المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

ويقال: هرم، مقبول، من الثانية. د.ت.ق[١].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٢]، من طريق محمد بن بكار الرَّيَّان[٣]، حدثنا عبدالله[٤] بن المبارك، عن عمران بن زائدة[٥]، عن أبيه[٦]، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة، أنه قال: كانت قراءة النبي ﷺ بالليل، يرفع طَوْرًا، ويخفض طورًا.

كما أخرجه الحاكم[٧]، من طريق عمران بن زائدة، عن أبيه، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه أبوخالد الوالبي، مقبول.

الحكم على الحديث:

في سنده: زائدة بن نَشِيْط، وأبوخالد الوالبي، كلاهما مقبول،

---

(١) التقريب (٦٣٦) ٨٠٧٣، تهذيب التهذيب (١٢/ ٧٤) ٨٤٠٩، الكنى للدولابي (١/ ١٦٢).

(٢) السنن (١/ ٣٧)، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٨). حديث.

(٣) الهاشمي مولاهم، أبوعبدالله البغدادي، الرُّصافي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وتسعون. م.د.
التقريب (٤٧٠) ٥٧٥٨، الجرح والتعديل (٧/ ٢١٢) ١١٧٤، تاريخ بغداد (٢/ ١٠٠) ٤٩٦.

(٤) المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٥) ابن نَشِيْط ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ثم مهملة ـ الكوفي، ثقة، من السابعة. د.ت.ق.
التقريب (٤٢٩) ٥١٥٥، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٨) ١٦٥٣، الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٤).

(٦) زائدة بن نَشَيْط، الكوفي، مقبول، من السادسة. د.ت.ق.
التقريب (٢١٣) ١٩٨٣، الجرح والتعديل (٣/ ٦١٢) ٢٧٧٥، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٧٣) ٢٠٦٥.

(٧) المستدرك (١/ ٤٥٤)، كتاب صلاة التطوع، (١١١٦). حديث.

وبقية رواته ثقات، وقد صححه الحاكم[١]، ووافقه الذهبي[٢]، وحسَّنه الألباني[٣].

(٤٥٩/ ٨٠ر) وروي عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى الناس يصلون في آخر رمضان فقال: «إن المصلي إذا صلى يناجي ربه، فليعلم أحدكم بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم [على بعض][٤]»[٥]

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر (٤٢٢).

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الحديث:

صحيح.

(٤٦٠/ ٨١ر) وروى أبوإسحاق، عن الحارث عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ أن يرفع الرجل صوته بالقرآن قبل العشاء وبعدها، يغلط أصحابه في الصلاة[٦].

بيان حال الرواة:

أبوإسحاق: عمرو بن عبدالله بن عبيد السَّبِيْعي، ثقة، مكثر، عابد، اختلط بأخرة. تقدمت ترجمته في الأثر (١).

الحارث بن عبدالله الأعور الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي، أبوزهير، صاحب علي، كذَّبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي

---

(١) المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٢) هامش المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٣) صحيح أبي داود (١/ ٢٤٦).

(٤) ساقطة من المخطوطة.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

حديثه ضعف. مات في خلافة ابن الزبير. ٤[١].

تخريجه:

أخرجه أحمد[٢]، وأبويعلى[٣]، من طريق مُطَرِّف[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه الحارث بن عبدالله الأعور، ضعيف.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال الهيثمي: رواه أحمد وأبويعلى، وفيه الحارث، وهو ضعيف[٥].

(٤٦١/ ٨٢ر) روى كُرَيْب عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجًا[٦].

بيان حال الرواة:

كُرَيْب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم، المدني، أبورِشْدِين ـ بكسر راء وسكون معجمة وكسر دال مهملة، ثم ياء مثناة ونون ـ ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان وتسعين. ع[٧].

تخريجه:

أخرجه ابن خزيمة[٨]، قال: أخبرنا يونس بن

---

(١) التقريب(١٤٦) ١٠٢٩، الجرح والتعديل (٣/ ٧٨) ٣٦٣، تهذيب الكمال (٤/ ٣٩) ١٠٠٨

(٢) المسند (١/ ١٩٠) ٦٦٣ حديث.

(٣) مسند أبي يعلى الموصلي (١/ ٢٦١) ٤٩٣. حديث.

(٤) بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ـ ابن طريف ـ بفتح الطاء ـ الكوفي، ثقة، فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين ومائة. ع.
التقريب (٥٣٤) ٦٧٠٥، الجرح والتعديل (٨/ ٣١٣) ١٤٤٨، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٢٨٢) ١٧٣٧.

(٥) مجمع الزوائد (٢/ ٢٦٥).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٧) التقريب (٤٦١) ٥٦٣٨، الجرح والتعديل (٧/ ١٦٨) ٩٥٦، سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٧٩) ١٨١، المغني في ضبط أسماء الرجال (١١١).

(٨) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٧، ١٨٨)، كتاب الصلاة، (٤٩٣) باب الجهر بالقراءة في =

عبدالأعلى[١]، أخبرنا يحيى بن عبدالله بن بكير[٢]، حدثني الليث[٣]؛ ح وحدثنا [سعد][٤] بن عبدالله بن عبدالحكم، حدثنا أبي[٥]، أخبرنا الليث، عن خالد بن يزيد[٦] عن سعيد بن أبي هلال[٧]، عن مخرمة بن سليمان[٨]، به بمثله. ومن طريقه أخرجه ابن حبان[٩]، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا

= صلاة الليل، (١١٥٧). حديث.

(١) ابن ميسرة الصَّدَفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٢) المخزومي مولاهم، المصري، ثقة، في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

(٣) ابن سعد بن عبدالرحمن، أبوالحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٤) في صحيح ابن خزيمة وابن حبان: سعيد، وفي تهذيب الكمال جاء في ترجمة والده بأنه والد محمد، وعبدالرحمن، وسعد وترجم له ابن حاتم، فقال: سعد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري سمعت منه بمكة وبمصر وهو صدوق، وسئل عنه أبي فقال: مصري صدوق.
الجرح والتعديل (٤/ ٩٢) ٤٠٣، تهذيب الكمال (١٠/ ٢٧١).

(٥) عبدالله بن عبدالحكم بن أَعْيَن المصري، أبومحمد، الفقيه المالكي، صدوق أنكر عليه ابن معين شيئًا، من كبار العاشرة، مات سنة أربع عشرة ومائتين. س.
التقريب (٣١٠) ٣٤٢٢، الجرح والتعديل (٥/ ١٠٥) ٤٨٥، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٧).

(٦) الجُمَحي، مولى ابن أبي الصَّبِيغ، أبوعبدالرحيم المصري، ثقة، فقيه، من السادسة. مات سنة ثلاثين ومائة. ع.
التقريب (١٩١) ١٦٩١، الجرح والتعديل (٣/ ٣٥٨) ١٦١٩، تهذيب التهذيب (٣/ ١١٧) ١٧٦٧.

(٧) الليثي مولاهم، أبوالعلاء المصري، قال ابن حجر: صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفًا، إلا أنَّ الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، من السادسة، مات بعد الثلاثين. ع.
التقريب (٢٤٢) ٢٤١٠، الجرح والتعديل (٤/ ٧١) ٣٠١، الميزان (٢/ ١٦٢) ٣٢٩٠.

(٨) الأسدي الوالِبي ـ بكسر اللام ـ المدني، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٥٢٣) ٦٥٢٧، الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٣) ١٦٥٩، طبقات ابن سعد (٥/ ٣٩٨) ١١٥٩.

(٩) صحيح ابن حبان (٤/ ١٢٣)، ذكر جهر المصطفى ﷺ بقراءة القرآن عند صلاة الليل =

سعيد بن عبدالله بن عبدالحكم. . . به بمثله.

كما أخرجه أبوداود[١] من طريق عكرمة[٢]، عن ابن عباس، قال: كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ في سند ابن خزيمة: سعيد بن أبي هلال، صدوق، وبقية رواته ثقات، وفي سند أبي داود: ابن أبي الزناد[٣]، قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد[٤]، وقال المنذري: في إسناده ابن أبي الزناد، وفيه مقال، وقد استشهد به البخاري في مواضع[٥].

(٤٦٢/ ١٠٧ق) وروى إبراهيم عن علقمة قال: صليت مع عبدالله ليلة وكان يرفع صوته بالقراءة فيسمع أهل الدار[٦].

بيان حال الرواة:

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخَعي، الكوفي، ثقة، إلا أنَّه كان يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

= (٢٥٧٢). حديث.

(١) السنن (٢/ ٣٧)، كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت في صلاة الليل (١٣٢٧). حديث.

(٢) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٣) عبدالرحمن بن عبدالله بن ذَكْوان، المدني، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهًا، من السابعة، مات سنة أربع وسبعين. خت.م٤.
التقريب (٣٤٠) ٣٨٦١، الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٢) ١٢٠١، خلاصة تهذيب الكمال (٢/ ١٣٢).

(٤) التقريب (٣٤٠).

(٥) مختصر سنن أبي داود (٢/ ٩٦).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

علقمة بن قيس النَّخَعي الكوفي، ثقة، ثبت، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق الثوري[٢]، وابن أبي شيبة[٣]، من طريق أبي معاوية[٤]، كلاهما عن الأعمش[٥]، به بنحوه.

كما أخرجه عبدالرزاق[٦]، وابن أبي شيبة[٧]، من طريق منصور[٨]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٦٣/ ٨٣ر) وروي أنَّ أبابكر كان إذا صلى خفض صوته، وأنَّ عمر كان إذا صلى رفع صوته، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «لِمَ تفعل هذا»؟ قال: أناجي ربي، وقد علم حاجتي. فقال النبي ﷺ: «**أحسنت**». وقال لعمر: «**لِمَ تفعل هذا**»؟ فقال: أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان، فقال: «**أحسنت**». فلما نزل ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ الآية، قال لأبي بكر: «**ارفع شيئًا**»، وقال لعمر:

---

(١) المصنف (٢/ ٤٩٧)، باب قراءة الليل، (٤٢١٣). أثر.

(٢) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) المصنف (١/ ٤٠٢)، (١٤٠) ما قالوا في قراءة الليل كيف هي.

(٤) محمد بن خازم، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) سليمان بن مِهْران الأسدي، الكوفي، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) المصدر السابق (٢/ ٤٩٧) ٤٢١٢. أثر.

(٧) المصدر السابق (١/ ٤٠٢).

(٨) ابن المُعْتَمِر الكوفي، ثقة، ثبت، وكان لا يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

«اخفض شيئًا»[١].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد بن سيرين[٣] قال: نبئت أنَّ أبابكر كان إذا صلى... وذكر بقية الحديث مثل سياق المصنف، إلاَّ أنَّه لم يعين القائل لأبي بكر وعمر.

كما أخرجه أبوداود[٤] والترمذي[٥]، والحاكم[٦]، كلهم من طريق يحيى بن إسحاق[٧]، قال: حدثنا حَمَّاد بن سلمة[٨]، عن ثابت البُنَانيِّ[٩]، عن عبدالله بن رباح الأنصاري[١٠]، عن أبي قتادة[١١]، بمثله، دون قوله: «فلما نزلت ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ سكت عنه أبوداود والمنذري[١٢]، وقال الحاكم: هذا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١ ـ ٢١٢).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨٦).

(٣) الأنصاري البصري، ثقة، ثبت، كبير القدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٤) السنن (٢/ ٣٧)، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٩). حديث.

(٥) السنن (٢/ ٣٠٩، ٣١٠)، كتاب أبواب الصلاة، (٣٣٠) باب ما جاء في قراءة الليل، (٤٤٧). حديث.

(٦) المستدرك (١/ ٤٥٤)، كتاب صلاة التطوع، (١١٦٨) حديث.

(٧) السِّيْلَحِيني، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠١).

(٨) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأَخَرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٩) ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦).

(١٠) أبوخالد المدني، سكن البصرة، ثقة، من الثالثة. م٤.
التقريب (٣٠٢) ٣٣٠٧، الجرح والتعديل (٥/ ٥٢) ٢٤٣، الكاشف (٢/ ٧٦) ٢٧٣٩.

(١١) الأنصاري، فارس رسول الله ﷺ مات سنة أربع وخمسين. ع.
التقريب (٦٦٦) ٨٣١١، أسد الغابة (٦/ ٢٤٤) ٦١٧٣، تاريخ خليفة (١٢٢).

(١٢) مختصر سنن أبي داود (٢/ ٩٦).

حديث صحيح على شرط مسلم[١]، ووافقه الذهبي[٢]. وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت، عن عبدالله بن رَبَاح مرسلاً[٣]. اهـ. قال أحمد شاكر: هذا التعليل لا يؤثر في صحة الحديث، فإن يحيى بن إسحاق ثقة، صدوق، كما قال أحمد، وقال ابن سعد: «كان ثقة، حافظًا لحديثه» ووصل الحديث زيادة يجب قبولها[٤].

بيان الغريب:

الوَسْنان: من كَثُرَ نُعَاسُه[٥].

(٤٦٤/ ٨٤ر) وروى الزهري عن عروة عن عائشة قالت: سمع النبي ﷺ صوت أبي موسى فقال: «لقد. أوتي أبوموسى من مزامير آل داود»[٦].

بيان حال الرواة:

الزهري، محمد بن مسلم بن عبدالله بن عبيدالله بن شهاب، متفق على جلالته وإتقانه. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢).

عروة بن الزبير بن العوام، ثقة، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٦).

تخريجه:

أخرجه النسائي[٧]، من طريق الزهري، عن عروة عن عائشة

---

(١) المستدرك (١/ ٤٥٤).
(٢) هامش المستدرك (١/ ٤٥٤).
(٣) السنن (٢/ ٣١٠).
(٤) هامش سنن الترمذي (٢/ ٣١٠).
(٥) القاموس المحيط (١١١٥).
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).
(٧) السنن (٢/ ١٨٠، ١٨١)، باب تزيين القرآن بالصوت.

قالت: سمع النبي ﷺ قراءة أبي موسى فقال: «**لقد أوتي هذا من مزامير آل داود عليه السلام**».

كما أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من حديث أبي موسى، أنَّ النبي ﷺ قال له: «**يا أباموسى! لقد أوتيت مِزْمارًا من مزامير آل داود**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه، من حديث أبي موسى.

بيان الغريب:

قوله ﷺ: «**لقد أوتي من مزامير آل داود**» قال ابن الأثير: شبه حسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المزمار وداود هو النبي وإليه المنتهي في حسن الصوت بالقراءة. والآل في قوله آل داود مقحمة. قيل معنا هاهنا الشخص[٣].

(٤٦٥/ ٨٥ر) وروى عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»[٤].

بيان حال الرواة:

عبدالرحمن بن عَوْسجة ـ بفتح المهملة وسكون الواو وفتح السين المهملة والجيم ـ الهمْداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي، ثقة،

---

(١) صحيح البخاري (٦/ ١٣٧)، (٦٦) كتاب فضائل القرآن، (١٣١) باب حُسْن الصوت بالقراءة للقرآن، (٥٠٤٨). حديث.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٤٦)، (٦) كتاب صلاة المسافرين، (٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣). حديث.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣١٢) مادة «زمر».

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).

من الثالثة، قتل بالزاوية مع ابن الأشعث. بخ٤[١].

البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري، صحابي ابن صحابي، مات سنة اثنتين وسبعين. ع[٢].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٣]، من طريق عثمان[٤] بن أبي شيبة، والنسائي[٥]، من طريق علي[٦] بن حُجْر، كلاهما قالا: حدثنا جرير[٧]، عن الأعمش[٨]، عن طلحة بن مُصَرِّف[٩]، به بمثله.

---

(١) التقريب (٣٤٧) ٣٩٧٢، الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٠)، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٨١).

(٢) التقريب (١٢١) ٦٤٨، الاستيعاب (١/ ١٣٩) مطبوع بهامش الإصابة، أسد الغابة (١/ ٣٦٢) ٣٨٩.

(٣) السنن (٢/ ٧٤)، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة، (١٤٦٨). حديث.

(٤) عثمان بن محمد بن إبراهيم العبسي، أبوالحسن بن أبي شيبة الكوفي، ثقة، حافظ شهير، وله أوهام، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة. خ.م.د.س.ق.
التقريب (٣٨٦) ٤٥١٣، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٦) ٩١٣، سير أعلام النبلاء (١١/ ١٥١) ٥٨.

(٥) السنن (٢/ ١٧٩ ـ ١٨٠)، باب تزيين القرآن بالصوت.

(٦) علي بن حُجْر ـ بضم المهملة وسكون الجيم ـ ابن إياس السعدي المروزي، ثقة، حافظ، من صغار التاسعة، مات سنة أربعين وأربعين ومائتين، وقد قارب المائة أو جاوزها. خ.م.ت.س.
التقريب (٣٩٩) ٤٧٠٠، الجرح والتعديل (٦/ ١٨٣) ١٠٠٣، الثقات لابن حبان (٧/ ٢١٤).

(٧) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان يهم في آخر عمره من حفظه. تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٨) سليمان بن مِهْران الأسدي، ثقة، حافظ، ورع، لكنّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٩) ابن عمرو بن كعب اليامي ـ بالتحتانية المثناة ـ الكوفي ثقة، قاريء فاضل، من الخامسة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة أو بعدها. ع.
التقريب (٢٨٣) ٣٠٣٤، الجرح والتعديل (٤/ ٤٧٣) ٢٠٨٢، حلية الأولياء (٥/ ١٤) ٢٨٥.

كما أخرجه ابن ماجه[١]، من طريق محمد بن بشار[٢]، حدثنا يحيى بن سعيد[٣]، ومحمد بن جعفر[٤]، قالا: حدثنا شعبة[٥]، قال: سمعت طلحة اليامي، قال: سمعت عبدالرحمن بن عوسجة، قال: سمعت البراء بن عازب يحدث قال: قال رسول الله ﷺ «**زينوا القرآن بأصواتكم**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ علقه البخاري بصيغة الجزم[٦]، وصححه الألباني[٧]، وهو صحيح كما قال.

تعليــق:

قال ابن بطال: (المراد بقوله: «**زينوا القرآن بأصواتكم**» المد والترتيل والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودة الحفظ، فلا يتلعثم ولا يتشكك وتكون قراءته سهلة بتيسير الله تعالى كما يسره على الكرام البررة)[٨]، وقال الخطابي: (معناه زينوا أصواتكم بالقرآن هكذا، فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنّه من باب المقلوب، كما قالوا: عرضت الناقة على الحوض، أي عرضت

---

(١) السنن (١/ ٤٢٦)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٧٦) باب في حسن الصوت بالقرآن، (١٣٤٢). حديث.

(٢) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٣) القَطَّان، ثقة، متقن حافظ، إمام، قدوة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

(٤) هو غُنْدَر، ثقة، صحيح الكتاب إلا أنَّ فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٥) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٦) صحيح البخاري (٨/ ٢٦٨).

(٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٤٠١) ٧٧١. حديث.

(٨) فتح الباري (١٣/ ٦٣٥).

الحوض على الناقة. . . ثم أورده بسنده عن شعبة[١]، قال: نهاني أيوب[٢] أن أحدث زينوا القرآن بأصواتكم. ثم قال: ورواه معمر[٣]، عن منصور[٤]، عن طلحة، فقدم الأصوات على القرآن وهو الصحيح. . .)[٥]، قال الحافظ ابن حجر عن كلام الخطابي هذا: (فيه نظر لما رواه الدارمي والحاكم بلفظ: «**زينوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنًا**» فهذه الرواية تؤيد الرواية الأولى)[٦].

(٤٦٦/١٠٨ق) وروى حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب، أنَّه كان يقول: حسنوا أصواتكم بالقرآن[٧].

بيان حال الرواة:

حماد بن أبي سليمان: مسلم الأشعري مولاهم، فقيه، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

تخريجـه:

أخرجه محمد بن الحسن في الآثار، كما في جامع مسانيد أبي حنيفة[٨]، من طريق أبي حنيفة، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) هو ابن الحجاج.

(٢) هو السَّخْتِيَاني، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٣) ابن راشد، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن المعتمر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) معالم السنن (١/ ٢٥٢).

(٦) التلخيص الحبير (٤/ ٢٠١)، وانظر الحديث في سنن الدارمي (٢/ ٢٦٥) ٣٥٠١. حديث، ومستدرك الحاكم (١/ ٧٦٨) ٢١٢٥. حديث.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).

(٨) (١/ ١٠٩).

الحكم على الأثر:

مرسل؛ فهو من رواية إبراهيم النَّخعي، عن عمر، وهو لم يلق عمر، وقد صحح جماعة من الأئمة مراسيله[١].

(٤٦٧/ ٨٦ر) وروى ابن جريج، عن طاوس، قال: سئل رسول الله ﷺ: من أحسن الناس قراءة؟ قال: «الذي إذا سمعت قراءته رأيت أنَّه يخشى الله»[٢].

بيان حال الرواة:

عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل. تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

طاوس بن كَيْسان اليماني، ثقة، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢٤).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، من طريق ابن جريج، قال: حدثني عبدالكريم[٤]، عن طاوس، بمثله.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، من طريق وكيع[٦]، كما أخرجه الدارمي[٧]، من طريق جعفر بن عون[٨]، كلاهما عن مِسْعَر[٩]، عن

---

(١) جامع التحصيل (٨٧، ١٤١).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).

(٣) المصنف (٢/ ٤٨٨)، باب حسن الصوت، (١٤٨٥). حديث.

(٤) ابن مالك الجَزَري، ثقة، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٤).

(٥) المصنف (٢/ ٤٠٤)، ٣٤٧ حسن الصوت بالقرآن.

(٦) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) السنن(٢/ ٥٦٣)،(٢٣) كتاب فضائل القرآن، (٣٤) باب التغني بالقرآن، (٣٤٨٩). حديث

(٨) ابن جعفر بن عمرو بن حُريث المخزومي، صدوق، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. ع. التقريب (١٤١) ٩٤٨، الجرح والتعديل (٢/ ٤٨٥) ١٩٨١، الكاشف (١/ ١٣٠) ٨٠٥.

(٩) بكسر أوله وسكون ثانية وفتح المهملة ـ ابن كِدَام ـ بكسر أوله وتخفيف ثانيه ابن ظهير الهلالي، أبوسلمة الكوفي، ثقة، ثبت، فاضل، من السابعة مات سنة ثلاث ـ أو خمس ـ وخمسين ومائة. ع. =

عبدالكريم، عن طاوس، بمثله.

كما أخرجه البيهقي[١]، من طريق إسماعيل بن عمرو[٢] قال: حدثنا مسعر عن عبدالكريم، عن طاوس عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ: من أحسن الناس قراءةً؟ قال: «**من إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله عز وجل**».

كما أخرجه ابن ماجه[٣]، من طريق عبدالله بن جعفر المدني[٤]، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع[٥]، عن أبي الزبير[٦]، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ من أحسن الناس صوتًا بالقرآن الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتموه يخشى الله**».

كما أخرجه الطبراني[٧] من طريق محمد بن معمر البَحْرَاني[٨]،

= التقريب (٥٢٨) ٦٦٠٥، الجرح والتعديل (٨/٣٦٨) ١٦٨٤، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢١١)، (٢٣٠).

(١) شعب الإيمان (٢/٣٨٨)، (١٩) باب في تعظيم القرآن، فصل في تحسين الصوت بالقراءة والقرآن، (٢١٤٥). حديث.

(٢) ابن نجيح البجلي مولاهم، أبوإسحاق الأصبهاني، ضعّفَه أبوحاتم والدارقطني، وابن عقدة، والعقيلي، والأزدي، توفي سنة سبع وعشرين ومائتين.
الجرح والتعديل (٢/١٩٠) ٦٤٣، تاريخ أصبهان (١/٢٥٠) ٤٠٨، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/٨٦) ٩٩، تهذيب التهذيب (١/٢٨٩) ٥١٦.

(٣) السنن (١/٤٢٥)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٧٦) باب في حسن الصوت بالقرآن، (١٣٣٩). حديث.

(٤) أبومحمد المخْرَمي ـ بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة ـ ليس به بأس، من الثامنة، مات سنة سبعين ومائة. خت.م٤.
التقريب (٢٩٨) ٣٢٥٢، الجرح والتعديل (٥/٢٢) ١٠٠، كتاب المجروحين (٢/٢٧).

(٥) الأنصاري، أبوإسحاق المدني، ضعيف، من السابعة، خت.ق.
التقريب (٨٨) ١٤٨، الجرح والتعديل (٢/٨٤) ١٩٧، الكامل لابن عدي (١/٢٣٢) ٦٥.

(٦) محمد بن مسلم بن تَدْرُس، صدوق، إلا أنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٧) الأوسط (٣/٥٠) (٢٠٩٥) حديث.

(٨) بالموحدة والمهملة ـ صدوق، من كبار الحادية عشرة، مات سنة خمسين ومائتين. ع.
التقريب(٥٠٨) ٦٣١٣، الجرح والتعديل (٨/١٠٥) ٤٥٣، تذكرة الحفاظ (٢/٥٦٣) ٥٨٧

قال: حدثنا حُمَيْد بن حَمَّاد بن خُوَار[١]، قال: حدثنا مسعر بن كِدام، عن عبدالله بن دينار[٢]، عن ابن عمر، قال: سئل النبي ﷺ: من أحسن الناس صوتًا بالقرآن؟ قال: «**من إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله عز وجل**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن لغيره بشواهده؛ فبالنظر إلى حديث طاوس مرسل، وحديث ابن عباس في سنده إسماعيل بن عمرو ضعيف، وأما حديث جابر فقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وعبدالله بن جعفر[٣]. وأما حديث ابن عمر ففي سنده حميد بن حماد بن خُوار وهو لين الحديث وقد تفرد به، قال الخطيب: تفرد بروايته ابن خوار، وخالفه إسماعيل بن عمرو عن مسعر عن عبدالكريم عن طاووس عن ابن عباس عن النبي ﷺ[٤]. وقال الطبراني: لم يروه عن مسعر إلا حميد بن حَمَّاد، تفرد به محمد بن معمر[٥].

---

(١) بضم المعجمة وتخفيف الواو ـ التميمي، أبوالجهم، ليّن الحديث، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين. د.
التقريب (١٨١) ١٥٤٣، الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٠) ٩٦٥، الميزان (١/ ٦١١) ٢٣٢٤.

(٢) أبوعبدالرحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. ع
التقريب (٣٠٢) ٣٣٠٠، الجرح والتعديل (٥/ ٤٦) ٢١٧، تاريخ الدَّارمي (١٥١)، (٥٢٢)

(٣) مصباح الزجاجة (١/ ٤٣٦).

(٤) تاريخ بغداد (٣/ ٢٠٨).

(٥) الأوسط (٣/ ٥٠).

سورة الكهف

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:
﴿قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾[١]

(٤٦٨/ ٨٧ر) قول النبي ﷺ: «كل ذلك لم يكن» حين قال ذو اليدين «أقصرت الصلاة أم نسيت»[٢]؟

تخريجه:

أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، من حديث أبي هريرة قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر، فَسَلَّم في ركعتين. فقام ذو اليدين فقال: أَقُصِرَت الصلاة يا رسول الله! أم نسيت؟ فقال رسول الله ﷺ: «**كل ذلك لم يكن**»، فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله! فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: «**أصدق ذو اليدين؟**» فقالوا: نعم يا رسول الله! فَأَتَمَّ رسول الله ﷺ ما بقي من صلاته. ثم سجد سجدتين وهو جالس، بعد التسليم. هذا لفظ بعض روايات مسلم، ولفظ روايات البخاري نحوه، إلا أنه جاء فيها أنَّ النبي ﷺ قال: «**لم أنس ولم تقصر**» بدل قوله: «**كل ذلك لم يكن**».

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١٩.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٤١)، (٨) كتاب الصلاة، (٨٨) باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، (٤٨٢) حديث، (١/ ١٩٧)، (١٠) كتاب الأذان، (٦٩) باب هل يأخذ الإمام بقول الناس إذا شك (٧١٤) حديث، (٢/ ٨٢، ٨٣) (٢٢) كتاب السهو، (٣) باب إذا سلم في ركعتين، (٤) باب من لم يتشهد في سجدتي السهو، (١٢٢٧، ١٢٢٨). حديث، (٧/ ١١٢)، (٧٨) كتاب الأدب، (٤٥) باب ما يجوز من ذكر الناس، (٦٠٥١) حديث، (٨/ ١٧٠)، (٩٦) كتاب أخبار الآحاد، (١) باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق (٧٢٥٠) حديث.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٠٣، ٤٠٤)، (٥) كتاب المساجد، (١٩) باب السهو في الصلاة، (٥٧٣) حديث.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[(١)]

(٤٦٩/ ٨٨ر) وقد روى أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فلا حنث عليه». وفي بعض الألفاظ: **«فقد استثنى»**[(٢)].

بيان حال الرواة:

أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعُبَّاد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

نافع أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

تخريجـه:

أخرجه أبودود[(٣)] والترمذي[(٤)] والنسائي[(٥)]، كلهم من طريق

---

(١) سورة الكهف، الآيتان: ٢٣، ٢٤.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٣) السنن (٣/ ٢٢٥)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (٣٢٦١، ٣٢٦٢). حديث.

(٤) السنن (٤/ ١٠٨)، (٢١) كتاب النذور والأيمان، (٧) باب ما جاء في الاستثناء في اليمين، (١٥٣١) حديث.

(٥) السنن (٧/ ١٢، ٢٥)، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف فاستثنى، باب الاستثناء.

أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى، فلا حنث عليه**». هذا لفظ الترمذي، ولفظ أبي داود والنسائي: «**من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى**»، وفي رواية لهما: «**من حلف فاستثنى، فإن شاء مضى، وإن شاء ترك غير حَنِث**»، وفي رواية للنسائي: «**من حلف على يمين، فقال: إن شاء الله، فهو بالخيار، إن شاء أمضى، وإن شاء ترك**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن، وقد رواه عبيدالله بن عمر وغيره، عن نافع، عن ابن عمر موقوفًا. وهكذا روى عن سالم، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ موقوفًا. ولا نعلم أحدًا رفعه غير أيوب السَّخْتِياني، وقال إسماعيل بن إبراهيم: وكان أيوب أحيانًا يرفعه وأحيانًا لا يرفعه[1]... اهـ. وروى البيهقي بسنده عن حماد بن زيد قال: كان أيوب يرفع هذا الحديث ثم تركه[2]. ثم قال البيهقي: لعله إنما تركه لشك اعتراه في رفعه.. وقد روى ذلك ـ أيضًا ـ عن موسى بن عقبة، وعبدالله بن عمر، وحسان بن عطية، وكثير بن فرقد، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، عن النبي ﷺ، ولا يكاد يصح رفعه إلاَّ من جهة أيوب السَّخْتِياني، وأيوب يشك فيه ـ أيضًا ـ، ورواية الجماعة من أوجه صحيحة عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ من قوله: غير مرفوع. والله أعلم[3].

---

(١) السنن (٤/١٠٨).

(٢) السنن الكبرى (١٠/٨٠).

(٣) المصدر نفسه (١٠/٨٠).

(٤٧٠/ ١٠٩ق) وعن عبدالله بن مسعود من قوله مثله[١].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، عن الثوري[٣]، ومعمر[٤]، عن عبدالرحمن بن القاسم[٥]، عن القاسم بن عبدالرحمن[٦]، عن ابن مسعود، قال: من حلف فقال: إن شاء الله، فلم يحنث.

كما أخرجه البيهقي[٧]، من طريق مسعر[٨]، عن القاسم بن عبدالرحمن قال: قال عبدالله بن مسعود: من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لأنه من رواية القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، وروايته عن جده عبدالله مرسلة[٩]. وقال الهيثمي: رواه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٢) المصنف (٨/ ٥١٦)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١١٥). أثر.

(٣) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش، وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبومحمد المدني، ثقة، جليل، من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة. ع.
التقريب (٣٤٨) ٣٩٨١، الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٨) ١٣٢٤، تهذيب الكمال (١١/ ٣٣٦) ٣٩١٣.

(٦) ابن عبدالله بن مسعود الهُذَلي، أبوعبدالرحمن، الكوفي، ثقة، عابد، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة. خ٤.
التقريب (٤٥٠) ٥٤٦٩، الجرح والتعديل (٧/ ١١٢) ٦٤٧، تهذيب الكمال (١٥/ ١٥٨) ٥٣٨٥.

(٧) السنن الكبرى (١٠/ ٨٠)، كتاب الأيمان، باب الاستثناء في اليمين، (١٩٩٢١). أثر.

(٨) ابن كِدَام، ثقة، ثبت، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦٧).

(٩) تهذيب الكمال (١٥/ ١٥٨)، جامع التحصيل (٢٥٢).

الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، إلا أن القاسم لم يدرك ابن مسعود[١].

وعن عطاء وطاوس ومجاهد وإبراهيم قالوا: الاستثناء في كل شيء جائز[٢].

(٤٧١/ ٢٧٤ط) أثر عطاء.

تخريجه:

لم أقف عليه مسندًا، وقد ذكره ابن حزم في المحلى[٣]، فقال: ومن طريق وكيع[٤]، عن أبيه[٥]، عن الليث[٦]، قال: اجتمع عطاء ومجاهد وطاوس والزهري على أن الاستثناء في كل شيء جائز. وقال البيهقي: وروينا عن عطاء وطاوس ومجاهد: الاستثناء في الطلاق وفي العتاق وفي كل شيء جائز[٧].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك.

(٤٧٢/ ٢٧٥ط) أثر طاوس.

---

(١) المجمع (٤/ ١٨٢).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٣) (١٠/ ٢١٧).

(٤) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) الجرَّاح بن مَليح بن عدي الرُّؤَاسي ـ بضم الراء بعدها واو بهمز وبعد الألف مهملة ـ والد وكيع، صدوق، يَهِم، من السابعة، مات سنة خمس وسبعين ومائة. بخ.م.د.ت.ق. التقريب (١٣٨) ٩٠٨، الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٣) ٢١٧٥، الأنساب (٣/ ٩٧).

(٦) ابن أبي سُلَيْم الكوفي، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك. تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) السنن الكبرى (١٠/ ٨٠).

تخريجـه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، فلم يتميز حديثه، فترك.

(٤٧٣/ ٢٧٦ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

سبق تخريجه في الأثر (٤٧١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك.

(٤٧٤/ ٢٧٧ط) أثر إبراهيم.

تخريجـه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٧٥/ ٨٩ر) وقد روى إسماعيل بن عياش، عن حميد بن مالك اللخمي، عن مكحول، عن معاذ بن جبل قال: قال النبي ﷺ: «إذا قال الرجل لعبده: أنت حر إن شاء الله فهو حر. وإذا قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله فليست بطالق»[1].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

بيان حال الرواة:

إسماعيل بن عياش بن سُلَيْم الحمصي، صدوق، في روايته عن أهل بلده مُخَلِّط في غيرهم، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

حميد بن مالك اللخمي، ضعيف، ضعفه يحيى بن معين، وأبوزُرْعَة وغيرهما. وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه من الحديث منكر وهو قليل الحديث[١].

مكحول الشامي، أبوعبدالله، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٩).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، والدارقطني[٣]، والبيهقي[٤]، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش، قال: أخبرني حميد بن مالك، أنه سمع مكحولاً يحدث عن معاذ بن جبل، قال: قال النبي ﷺ: «**يا معاذ! ما خلق الله على ظهر الأرض أحبَّ إليه من عتاق، وما خلق الله على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق، فإذا قال الرجل لعبده: هو حرٌّ إن شاء الله، فهو حرٌّ، ولا استثناء له، وإذا قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، فله استثناؤه، ولا طلاق عليه**».

كما أخرجه البيهقي[٥]، من طريق إسماعيل بن عياش، عن حميد بن مالك، عن مكحول، عن خالد بن مَعْدان[٦]، عن معاذ بن

---

(١) الجرح والتعديل (٣/٢٢٨) ١٠٠٣، الكامل لابن عدي (٢/٢٧٩) ٤٤٣، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/٢٦٧) ٣٢٩، اللسان (٢/٤٤٥) ٣٠٢٢.

(٢) المصنف (٦/٣٩٠)، كتاب الطلاق، باب طلاق إن شاء الله تعالى (١٣٣١). حديث.

(٣) السنن (٤/٣٥)، كتاب الطلاق، (٩٤). حديث.

(٤) السنن الكبرى (٧/٥٩٢)، كتاب الخلع والطلاق، (٣٧) باب الاستثناء في الطلاق، (١٥١٢٠). حديث.

(٥) المصدر نفسه (١٠/٨١)، كتاب الأيمان، (١٨) باب الاستثناء في اليمين، (١٩٩٢٣). حديث.

(٦) الحمصي، ثقة، عابد، يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا معاذ بن جبل! إذا قال الرجل لامرأته: أنت طالق إن شاء ا لله، لم تطلق، وإذا قال لعبده: أنت حر إن شاء الله، فإنه حر**».

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه حميد بن مالك اللخمي، ضعيف.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال البيهقي: تفرد به حميد بن مالك، وهو مجهول. واختلف عليه في إسناده، فقيل هكذا[١]، وقيل عنه، عن مكحول، عن مالك بن يَخَامِر[٢]، عن معاذ، وقيل عنه، عن مكحول، عن معاذ. وهو منقطع[٣]. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح مداره على حميد ابن مالك. وقد ضعفه يحيى والرازي، وقال ابن عدي: ما يرويه منكر[٤].

وقد اختلف أهل العلم بعد اتفاقهم على صحة الاستثناء في الوقت الذي يصح فيه الاستثناء على ثلاثة أنحاء، فقال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وأبوالعالية: إذا استثنى بعد سنة صح استثناؤه[٥]...

(٤٧٦/ ١١٠ق) أثر ابن عباس.

أخرجه الطبري[٦]، والطبراني[٧]، والحاكم[٨]،

---

(١) أي: حميد عن مكحول، عن خالد بن مَعْدان، عن معاذ.

(٢) بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم ـ الحمصي، صاحب معاذ، مخضرم، ويقال له صحبة، مات سنة سبعين. خ٤.
التقريب (٥١٨) ٦٤٥٦، الجرح والتعديل (٨/ ٢٠٣) ٨٩٨، أسد الغابة (٥/ ٥١) ٤٦٦٠.

(٣) السنن الكبرى (١٠/ ٨١).

(٤) العلل المتناهية (٢/ ١٥٥).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٥).

(٧) الكبير (١١/ ٥٧) ١١٠٦٩. أثر.

(٨) المستدرك (٤/ ٣٣٦)، (٤٢) كتاب الأيمان والنذور، (٨٧٣٣). أثر.

والبيهقي[١]، كلهم من طريق الأعمش[٢]، عن مجاهد[٣]، به بمثله، إلا أنه جاء في رواية الطبراني ذكر الواسطة بين الأعمش ومجاهد، فقيل للأعمش: سمعت هذا من مجاهد؟ قال: حدثني به الليث[٤]، عن مجاهد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ قال الحاكم: هذا حديث صحيح، على شرط الشيخين[٥]. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم[٦]. وقال الهيثمي: رجاله ثقات[٧].

قلت: في سنده ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ضعيف، وقد قرر نقاد الحديث أنه لا يصح للأعمش، عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة وهي التي صرح فيها بالسماع عن مجاهد وما سوى ذلك من أحاديث مجاهد فهي من طريق أبي يحيى القَتَّات[٨]، وليث بن أبي

---

(١) السنن الكبرى (١٠/ ٨٢)، كتاب الأيمان (٢٠) باب الحالف يسكت بين يمينه واستثنائه، (٩٩٣١). أثر.

(٢) سُليمان بن مِهْران الكوفي، ثقة، حافظ، ورع لكنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) ابن جَبْر، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن أبي سُلَيْم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) المستدرك (٤/ ٣٣٦).

(٦) هامش المستدرك (٤/ ٣٣٦).

(٧) المجمع (٧/ ٥٣).

(٨) بقاف ومثناة ثقيلة بعدها ألف وأخره مثناة ـ أيضًا ـ لين الحديث، من السادسة. بخ. د. ت. ق.
التقريب (٦٨٤) ٨٤٤٤، كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٢٤٣) ٤٠٠٥، مؤتلف الدارقطني (٤/ ١٩٢٥).

سُلَيْم[١].

(٤٧٧/ ٢٧٨ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن حزم في المحلى[٢] معلقًا، من طريق خُصَيْف[٣]، عن مجاهد، قال: إن قال بعد سنين: إن شاء الله تعالى فقد استثنى.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه خُصَيْف صدوق، سيء الحفظ.

(٤٧٨/ ٢٧٩ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٤].

وقال ابن حزم: وصح عن سعيد بن جبير أنّه قال: يستثنى في يمينه متى ما ذكر[٥].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ صححه ابن حزم.

(٤٧٩/ ٢٨٠ط) أثر أبي العالية.

---

(١) انظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) (٨/ ٤٥).

(٣) ابن عبدالرحمن الجزري، صدوق، سيء الحفظ، خلط بأَخَرة، ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٧).

(٤) (٥/ ٩٤).

(٥) المحلى (٨/ ٦٤).

بيان حال الرواة:

أبوالعالية: رُفَيْع - بالتصغير - ابن مِهْران الرِّياحي، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٧١).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق القاسم[٢]، قال: حدثنا الحسين[٣]، قال: حدثني حجاج[٤]، عن أبي جعفر[٥]، عن الربيع[٦]، عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ الاستثناء ثم ذكرت فاستثن.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده الحسين بن داود، ضعيف. وأبوجعفر الرازي، صدوق، سيء الحفظ.

وقال الحسن وطاوس: يجوز الاستثناء مادام في المجلس[٧].

(٤٨٠/ ٢٨١ط) أثر الحسن.

تخريجه:

ذكره ابن حزم في المحلى[٨]، قال: ومن طريق ابن أبي شيبة

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٥).

(٢) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٣) ابن داود، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن محمد الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عيسى بن أبي عيسى، عبدالله بن ماهان الرازي، صدوق، سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٦) ابن أنس البكري، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٨) (٨/ ٤٦).

عن حماد بن سلمة[١]، عن هشام بن حسان[٢]، عن الحسن البصري، أنه كان يرى الاستثناء في اليمين ما لم يقم من مقعده ذلك لا يوجب عليه الكفارة إن استثنى قبل أن يقوم.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

في سنده: هشام بن حسان، في روايته عن الحسن مقال.

(٤٨١/ ٢٨٢ط) أثر طاوس.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، قال: أخبرنا ابن جريج[٤]، قال: أخبرني ابن طاوس[٥]، عن أبيه، قال: من استثنى لم يحنث، وله الثنيا ما لم يقم من مجلسه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة لكنه صرح السماع.

---

(١) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٢) الأزدي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنّه قيل كان يرسل عنهما، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٣) المصنف (٨/ ٥١٧ ـ ٥١٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١١٩). أثر.

(٤) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل. تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عبدالله بن طاوس بن كَيْسَان اليماني، ثقة، فاضل، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨٩).

وقال إبراهيم وعطاء والشعبي: لا يصح الاستثناء إلا موصولاً بالكلام[١].

(٤٨٢/ ٢٨٣ط) أثر إبراهيم:

تخريجه:

أخرجه الإمام محمد بن الحسن في الآثار، كما في جامع مسانيد أبي حنيفة[٢]، من طريق أبي حنيفة، عن حماد[٣]، عن إبراهيم أنه قال: الاستثناء إذا كان متصلاً وإلا فلا شيء.

وأخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور[٤]، ولفظه: يستثني مادام في كلامه. وقال ابن حزم[٥]: وصح عن الأعمش[٦]، عن إبراهيم، في الاستثناء في اليمين، قال: ما كان في كلامه يقول.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ صححه ابن حزم[٧].

(٤٨٣/ ٢٨٤ط) أثر عطاء.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٨]، من طريق ابن جريج[٩]، قال: قال لي

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٢) (٢/ ٢٦٦).

(٣) ابن أبي سليمان، فقيه، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

(٤) (٤/ ٣٩٤).

(٥) المحلى (٨/ ٤٧).

(٦) سليمان بن مِهْران الأسدي، ثقة، حافظ، ورع لكنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٧) المحلى (٨/ ٤٧).

(٨) المصنف (٨/ ٥١٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١٢١) أثر.

(٩) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في =

عطاء: إذا حلف ثم استثنى على إثر ذلك مع ذلك عند ذلك، كأنه يقول: ما لم يقطع اليمين ويتركه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ في سنده ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة، لكنَّه صرح بالسماع.

(٤٨٤/ ٢٨٥ط) أثر الشعبي.

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن حزم في المحلى[١] معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٨٥/ ٢٨٦ط) وروي عـن إبـراهيـم فـي الـرجـل يحلـف ويستثني في نفسه قال: لا، حتى يجهر بالاستثناء كما جهر بيمينه[٢].

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، من طريق الثوري[٤]، عن مغيرة[٥]، عن إبراهيم، قال: إذا استثنى في نفسه فليس بشيءٍ حتى يظهر بلسانه.

كما أخرجه محمد بن الحسن في الآثار[٦]، من طريق أبي

= الأثر (٢).

(١) (٨/ ٤٧).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٣) المصنف (٨/ ٥١٩)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١٢٦). أثر.

(٤) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) ابن مِقْسم الضَّبِّي، مولاهم، ثقة، متقن، إلاَّ أنَّه كان يدلس، ولاسيما عن إبراهيم النَّخَعي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٦) جامع مسانيد أبي حنيفة (٢/ ٢٦٦).

حنيفة، عن حماد[١]، عن إبراهيم أنَّه قال: إذا حَرَّك شفتيه بالاستثناء فقد استثنى.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سند: عبدالرزاق مغيرة بن مِقْسَم، من مدلسي المرتبة الثالثة، وفي الطريق الأخرى: حماد بن أبي سليمان، صدوق، له أوهام.

(٤٨٦/ ٩٠ر) قول النبي ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها فليأت الذي هو خير وليُكَفِّر عن يمينه»[٢].

تخريجــه:

أخرجه مسلم[٣]، من حديث أبي هريرة، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ رواه مسلم.

(٤٨٧/ ٩١ر) وقال النبي ﷺ: «إني إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذي هو خير وكفَّرت عن يميني»[٤].

---

(١) ابن أبي سليمان، فقيه، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٢)، ٢٧ كتاب الأيمان، (٣) باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (١٦٥٠). حديث.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

تخريجـه:

أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من حديث أبي موسى الأشعري، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٤٨٨/ ٩٢ر) وروى قيس، عن سماك، عن عكرمة أنَّ النبي ﷺ قال: «والله لأغزونَّ قريشًا والله لأغزونَّ قريشًا. ثم سكت ساعة، فقال: إن شاء الله»[٣].

بيان حال الرواة:

قيس بن الرَّبيع الأسدي، أبومحمد الكوفي، صدوق، تغيّر لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدَّث به. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

سماك بن حرب الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيَّر بأَخَرَة فكان ربما تَلَقَّن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

تخريجـه:

لم أجده من طريق قيس، إنما وجدته من طريق مِسْعَر[٤]، عن

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦)، (٨٣) كتاب الأيمان والنذور (١) باب، (٦٦٢٣) حديث.

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٨ ـ ١٢٦٩)، (٢٧) كتاب الأيمان، (٣) باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (١٦٤٩). حديث.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٤) ابن كِدَام، ثقة، ثَبْت، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦٧).

سماك. فقد أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق ابن عيينة[٢]، عن مسعر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بمثله أخرجه أبوداود[٣]، من طريق مسعر، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بنحوه.

كما أخرجه أبويعلى[٤]، موصولاً من طريق مسعر بن كِدَام، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثله.

كما أخرجه موصولاً ـ أيضًا ـ ابن حبان[٥]، من طريق مسعر[٦]، عن سماك عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه قيس بن الربيع، صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به، وسماك بن حرب، صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة.

---

(١) المصنف (٦/ ٣٨٥)، كتاب الطلاق، باب الاستثناء في الطلاق، (١١٣٠٦) حديث، (٨/ ٥١٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١٢٣). حديث.

(٢) سفيان بن عيينة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بأَخَرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٣) السنن (٣/ ٢٣١)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت، (٣٢٨٦). حديث.

(٤) المسند (٣/ ١٤٣ ـ ١٤٤)، (٢٦٦٧). حديث.

(٥) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٧٢)، كتاب الأيمان، ذكر نفي الحنث عمّن استثنى في يمينه بعد سكته يسيرة، (٤٣٢٨). حديث.

(٦) قال إرشاد الحق الأثري محقق مسند أبي يعلى: أخرجه ابن حبان كما في «الموارد» (ص٢٨٨)، ووقع فيه معمر مكان مسعر، وهو خطأ مطبعي.
قلت: وكذلك في صحيح ابن حبان وقع معمر بدل مسعر، وهو خطأ لأمرين؛ **الأمر الأول**: مخالفته لجميعه المصادر التي روت هذا الحديث. **الأمر الثاني**: إن كتب التراجم لم تذكر أن معمرًا روى عن سماك. والله أعلم بالصواب.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ مداره على سماك بن حرب، عن عكرمة وروايته عن عكرمة مضطربة.

(٤٨٩/ ٩٣ر) قيل: رواه شريك، عن سماك، عن النبي ﷺ أنه قال: «والله لأغزونَّ قريشًا ـ ثلاثًا ـ، ثم قال في آخرهنَّ: إن شاء الله»[١].

بيان حال الرواة:

شَرِيك بن عبدالله النَّخَعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

سماك بن حرب الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأَخَرة، فكان ربما تَلَقَّن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٢]، من طريق قتيبة بن سعيد[٣]، قال: حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بمثله.

كما أخرجه الطبراني[٤] موصولاً، من طريق شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه شريك بن عبدالله، صدوق، يخطيء كثيرًا، وسماك بن حرب، صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٢) السنن (٣/ ٢٣١)، كتاب الأيمان، باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت، (٣٢٨٥). حديث.

(٣) ابن جَميل الثَّقفي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٢).

(٤) المعجم الكبير (١١/ ٢٢٥)، ١١٧٤٢. حديث.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ في سنده: شريك بن عبدالله، صدوق، يخطيء كثيرًا. وسماك بن حرب، صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة.

(٤٩٠/ ٢٨٧ط) وقد روى ثابت عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ قال: إذا غضبت[١].

بيان حال الرواة:

ثابت بن جابان، روى عن عكرمة، والضحاك، روى عنه أبوسنان سعيد بن سنان الشيباني[٢].

تخريجه:

أخرجه أبونعيم[٣]، والبيهقي[٤]، كلاهما من طريق حَكَّام بن سلم الرازي[٥]، قال: حدثنا أبوسنان[٦]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه ثابت بن جابان، مجهول.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ مداره على ثابت بن جابان، وهو مجهول.

(٤٩١/ ٩٤ر) وقد روى في التفسير أنَّ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾، إنما أُنزلت فيما سألت قريش عن قصة أصحاب الكهف وذي القرنين، فقال: «سأخبركم» فأبطأ عنه جبريل ـ عليهما السلام ـ أيامًا، ثم أتاه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٤٥٠) ١٨٠٨، تاريخ البخاري الكبير (٢/ ١٦٢) ٢٠٥٨.

(٣) الحلية (٣/ ٣٣٤).

(٤) شعب الإيمان (٦/ ٣١٢)، (٥٧) باب في حسن الخلق، فصل في ترك الغضب، (٨٢٩٦). أثر.

(٥) ثقة، له غرائب، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) سعيد بن سنان الشيباني الأصغر، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٤).

بخبرهم، وأمره الله تعالى بعد ذلك بأن لا يطلق القول على فعل يفعله في المستقبل إلا مقرونًا بذكر مشيئة الله تعالى[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق أبي كريب[٣]، قال: حدثنا يونس بن بكير[٤]، عن محمد بن إسحاق[٥]، قال: حدثني شيخ من أهل مصر قدم منذ بضع وأربعين سنة، عن عكرمة[٦]، عن ابن عباس، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ في سنده رجل مبهم.

(٤٩٢/ ٩٥ر) روى هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سليمان بن داود: والله لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة تلد كل امرأة منهنَّ غلامًا [يضرب بالسيف][٧] في سبيل الله، ولم يقل إن شاء الله، فلم تلد منهنَّ إلا واحدة، ولدت نصف إنسان»[٨].

بيان حال الرواة:

هشام بن حسان الأزدي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٩٢).

(٣) محمد بن علاء بن كريب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٤) ابن واصل الشيباني، صدوق، يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٩).

(٥) ابن يسار، صدوق، يدلِّس، ورمي بالتشيع، والقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥٩).

(٦) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٧) في المخطوطة: يقاتل، وهي كذلك رواية الصحيحين.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).

وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة، ثبت، كبير القدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

تخريجه:

أخرجه أحمد[١]، من طريق هشيم[٢]، به بنحوه.

كما أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، من طريق أيوب[٥]، عن محمد، عن أبي هريرة، بنحوه، إلاَّ أنه جاء فيه ذكر ستين امرأة بدلاً من مائة.

كما أخرجه البخاري[٦]، ومسلم[٧]، من طرق عديدة، عن أبي هريرة بلفظ: «**قال سليمان بن داود: لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة**»، وفي رواية: «**تسعين امرأة**»، وفي رواية: «**سبعين امرأة**»، وفي رواية: «**مائة امرأة أو تسع وتسعين**»، وبقية الحديث نحوه.

---

(١) المسند (٣/ ٦)، (٧١٤٠) حديث.

(٢) ابن بَشِير بن القاسم بن دينار، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٣) صحيح البخاري (٨/ ٢٤١)، (٩٨) كتاب التوحيد، (٣١) باب في المشيئة والإرادة، (٧٤٦٩). حديث.

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٥)، (٢٧) كتاب الأيمان، (٥) باب الاستثناء (١٦٥٤). حديث.

(٥) ابن أبي تيمية السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعباد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٦) المصدر السابق (٣/ ٢٧٥)، (٥٦) كتاب الجهاد، (٢٣) باب من طلب الولد للجهاد، (٢٨١٩). حديث، (٤/ ١٦٤)، (٦٠) كتاب أحاديث الأنبياء (٤٠) باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَٰنَ﴾، (٣٤٢٤) حديث، (٦/ ١٩٦)، (٦٧) كتاب النكاح، (١٢٠) باب قول الرجل: لأطوفنَّ الليلة على نسائه، (٥٢٤٢) حديث، (٧/ ٢٧٩)، (٨٣) كتاب الأيمان والنذور، (٣) كيف كانت يمين النبي ﷺ، (٦٦٣٩) حديث، (٧/ ٣٠٢)، (٨٤) كتاب كَفَّارات الأيمان، (١٠) باب الاستثناء في الأيمان، (٦٧٢٠) حديث.

(٧) المصدر السابق (٣/ ١٢٧٥ ـ ١٧٦)، (٢٧) كتاب الأيمان، (٢٣)، (١٦٥٤). حديث، (٢٤)، (١٦٥٤). حديث، (٢٥)، (١٦٥٤). حديث.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

تعليـق:

اختلفت الروايات في تحديد عدد نساء سليمان عليه السلام، ما بين الستين والسبعين، والتسعين والتسع والتسعين، والمائة. وقد اختلفت أنظار العلماء في الجمع بين روايات هذا الحديث، فقال الحافظ ابن حجر: والجمع بينهما أن الستين كُنَّ حرائر، وما زاد عليهن كُن سراري، أو بالعكس، وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين. فمن قال تسعين ألغى الكسر، ومن قال مائة جبره، ومن ثمَّ وقع التردد في بعض الروايات[١]. اهـ.

وقال العيني: ولا منافاة بين هذه الروايات، لأنه ليس في ذلك القليل نفي الكثير، وهو من مفهوم العدد، ولا يعمل به جمهور أهل الأصول[٢]. اهـ.

وقد اعترض ابن حجر على هذا التوجيه بأنَّ مفهوم العدد معتبر عند كثيرين[٣].

قلت: ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأنَّ هذا الفعل تكرر من نبي الله سليمان عليه السلام.

* * *

(١) الفتح (٦/ ٥٧٠).
(٢) عمدة القاريء (١٤/ ١١٥).
(٣) الفتح (٦/ ٥٧٠).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ ﴾[1]

(٤٩٣/ ٢٨٨ط) روي عن قتادة أنَّ هذا حكاية عن قول اليهود لأنَّه قال: ﴿ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُواْ ﴾[2][3].

تخريجه:

أخرجه الطبري[4]، قال: حدثنا بشر[5]، قال: حدثنا يزيد[6]، قال: حدثنا سعيد[7]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده بشر بن معاذ، صدوق، وبقية رواته ثقات.

وقال مجاهد والضحاك وعبيد بن عمير: أنَّه إخبار من الله تعالى بأنَّ هذا كانت مدة لبثهم ثم قال لنبيه ﷺ: قل إن حاجك أهل الكتاب، قل الله أعلم بما لبثوا[8].

(٤٩٤/ ٢٨٩ط) أثر مجاهد.

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٢٥.
(٢) سورة الكهف، الآية: ٢٦.
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).
(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٧).
(٥) ابن معاذ، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(٦) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(٧) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).

تخريجـه :

أخرجه الطبري[(١)]، من طريق محمد بن عمرو[(٢)]، قال: حدثنا أبوعاصم[(٣)]، قال: حدثني عيسى[(٤)]، عن ابن أبي نجيح[(٥)]، عن مجاهد ﴿ وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ ﴾ قال: عدد ما لبثوا. ومن طريق القاسم[(٦)]، قال: حدثنا الحسين[(٧)]، قال: حدثني حجاج[(٨)]، عن ابن جريج[(٩)]، عن مجاهد بنحوه، وزاد فيه: ﴿ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُواْ ﴾.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سنده ابن أبي نجيح، من مدلسي المرتبة الثالثة، وقد عنعنه لكنه توبع.

(٤٩٥/ ٢٩٠ط) أثر الضحاك.

تخريجـه :

أخرجه الطبري[(١٠)]، قال: حدثناموسى بن عبدالرحمن المسروقي[(١١)]

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٨).

(٢) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) الضحاك بن مَخْلَد الشيباني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن ميمون ـ المعروف بابن داية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالله بن يسار، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف على ترجمة له.

(٧) ابن داود ـ سُنَيْد ـ ضُعِّف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه الحجاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٨) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٩) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم، ثقة، فقيه، فاضل، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٠) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٨).

(١١) أبوعيسى الكوفي، ثقة، من كبار الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. ت. س. ق.=

قال: حدثنا أبوأسامة[١]، قال: حدثني الأجلح[٢]، به بمعناه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده: الأجلح بن عبدالله، صدوق، شيعي.

(٤٩٦/ ٢٩١ط) أثر عبيد بن عمير.

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٩٧/ ٢٩٢ط) وقيل فيه: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا لَبِثُواْۖ﴾ إلى الوقت الذي نزل فيه القرآن بهذا[٣].

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد ذكره القرطبي[٤]، ونسبه لمجاهد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

* * *

= التقريب (٥٥٢) ٦٩٨٧، الجرح والتعديل (٨/ ١٥٠) ٦٨٢، الكاشف (٣/ ١٦٤) ٥٨١٣.

(١) حماد بن أسامة القرشي مولاهم، ثقة، ثبت، ربما دلس، وكان بأَخرةٍ يحدث من كتب غيره. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٩).

(٢) ابن عبدالله الكندي، صدوق، شيعي، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين ومائة. بخ٤. التقريب (٩٦) ٢٨٥، الجرح والتعديل (٢/ ٣٤٦) ١٣١٧، كتاب المجروحين (١/ ١٧٥).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٨٦).

الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على عونه وتوفيقه وأصلي وأسلم على خاتم المرسلين نبينا محمد الصادق الوعد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد إتمام هذا البحث توصلت إلى النتائج التالية:

١ـ يعد الكتاب من المؤلفات القديمة التي تعنى باستنباط الأحكام من آيات الأحكام.

٢ـ اشتمل الكتاب على عدد من الأحاديث والآثار وأقوال فقهاء الأمصار.

٣ـ إن الإمام الجصاص مع كونه إمامًا في الحديث إلاَّ أنَّ الصَّنعة الحديثية لم تظهر على كتابه بل اتبع طريقة الفقهاء في إيراد الأحاديث والآثار، فهو يوردها بدون إسناد وبدون عزو إلى مصادرها، وبدون حكم مع عدم التقيد باللفظ بل كثيرًا ما يوردها بالمعنى.

٤ـ اشتملت هذه الرسالة على سبعة وتسعين وأربعمائة ما بين حديث وأثر.

٥ـ بلغ عدد الأحاديث المرفوعة خمسة وتسعين، الصحيح منها واحد وستون، والحسن اثنا عشر، والحسن لغيره حديث واحد، والضعيف ثمانية عشر، والضعيف جدا حديثان، وحديث واحد لم أقف عليه.

٦ـ بلغ عدد الآثار الموقوفة عشرة ومائة، الصحيح منها خمسة وأربعون، والصحيح لغيره أثران، والحسن تسعة، والحسن لغيره سبعة، والضعيف سبعة عشر، والضعيف جدًّا أحد عشر، وخمسة

توقفت عن الحكم عليها، وعشرة معلقة، وأربعة لم أقف عليها.

٧ـ بلغ عدد الآثار المقطوعة اثنين وتسعين ومائتين، الصحيح منها أربعة ومائة، وأثر واحد صحيح لغيره، والحسن ثلاثة وثلاثون، والحسن لغيره تسعة عشر، والضعيف سبعة وخمسون، والضعيف جدًّا ثمانية عشر، وما توقفت عن الحكم عليه ثلاثة عشر، وما وقفت عليه معلقًا خمسة وعشرون، وما لم أقف عليه اثنان وعشرون.

٨ـ لم أقف على حديث موضوع أو على شيء من الأحاديث الإسرائيلية، وهذا يدل على أن الجصاص لا يعتمد في آرائه الفقهية على الأحاديث الموضوعة.

وفي الختام أسأل الله أن يجعل عملي خالصًا لوجهه وأن ينفع بهذه الرسالة كل من قرأها أو اطلع عليها، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس العلمية

١ـ فهرس الآيات القرآنية.
٢ـ فهرس الأحاديث النبوية.
٣ـ فهرس الآثار.
٤ـ فهرس الأعلام.
٥ـ فهرس الكنى.
٦ـ فهرس من نسب إلى أبيه أو جده.
٧ـ فهرس الألقاب.
٨ـ فهرس الأنساب.
٩ـ فهرس النساء.
١٠ـ فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم.
١١ـ فهرس الألفاظ الغريبة.
١٢ـ فهرس الأماكن والقبائل.
١٣ـ المصادر والمراجع.
١٤ـ فهرس الموضوعات.

١ـ فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
﴿سورة البقرة﴾		
ـ ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾	٢٢	٣١٣
ـ ﴿۞ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾	١٧٧	٢٩٨
﴿سورة الأنعام﴾		
ـ ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾	١٥٢	
﴿سورة يوسف﴾		
ـ ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾﴾	١	٤٦
ـ ﴿وَجَاءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾	١٨	٣٢
ـ ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾	٢٠	١
ـ ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ﴾	٢١	٩
ـ ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾	٢٢	١٠
ـ ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾	٢٤	١٢
ـ ﴿لَوْلَا أَن رَّأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾	٢٤	١٣
ـ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾	٢٦	٢٠
ـ ﴿لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾﴾	٣٥	١٥٤
ـ ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾	٣٦	٣٤
ـ ﴿قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ﴾	٣٧	٣٤
ـ ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾	٤٢	٣٤
ـ ﴿قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ﴾	٤٤	٤٤
ـ ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾	٥٢	٥٠
ـ ﴿۞ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾	٥٣	٤٦
ـ ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾	٥٣	٥٠
ـ ﴿إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٣﴾﴾	٥٣	٥٠
ـ ﴿وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ﴾	٦٧	٥١

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
ـ ﴿ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ ﴾	٧٢	٥٨
ـ ﴿ قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ ﴾	٧٥	٥٩
ـ ﴿ فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ ﴾	٧٨	٦٣
ـ ﴿ وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾ ﴾	٨١	٦٥
ـ ﴿ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	٨٦	٤٤٦
ـ ﴿ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ ﴾	٨٨	٧٨
ـ ﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ ﴾	٩٨	٨١
ـ ﴿ فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ ﴾	٩٩	٩١
ـ ﴿ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا ﴾	١٠٠	٨٦
ـ ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾	١٠٦	٩٦
ـ ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِم ﴾	١٠٩	١٠٢، ١١٣
ـ ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ ﴾	١١٠	١٠٤
﴿سورة الرعد﴾		
ـ ﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ ﴾	٤	١٤
ـ ﴿ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ ﴾	٤	١١٧
ـ ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٧﴾ ﴾	٧	١٢١
ـ ﴿ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ ﴾	٨	١٣٤
﴿سورة إبراهيم﴾		
ـ ﴿ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾	٢٥	١٤٢
﴿سورة النحل﴾		
ـ ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ ﴾	٥	١٥٧
ـ ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾	٨	١٥٩
ـ ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا ﴾	٦٧	١٧١
ـ ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلرِّزْقِ ﴾	٧١	١٨٢
ـ ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾	٧٢	١٨٥
ـ ﴿ ۞ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾	٧٥	١٩٧
ـ ﴿ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ ﴾	٧٦	٢٠

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
ـ ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾	٨٩	التمهيد ص١٨
ـ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾	٩٨	٢٥٥
ـ ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾	١٠٦	٢٣٥
﴿سورة الإسراء﴾		
ـ ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا ﴾	١	٢٦٢
ـ ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾	٧	التمهيد ص١٧
ـ ﴿ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ ﴾	١٢	١٦٥
ـ ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾	١٥	٢٦٦
ـ ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾	١٦	٢٦٧
ـ ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍ ﴾	١٧	٢٧٦
ـ ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ ﴾	١٨	التمهيد ص١٥
ـ ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾	١٩	٢٧٨
ـ ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ ﴾	٢٣	٢٧٩
ـ ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا ﴾	٢٣	٢٨٠
ـ ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	٢٨١
ـ ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾	٢٤	٢٨٣ والتمهيدص١٧
ـ ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾	٢٦	٢٩٤
ـ ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ ﴾	٢٦	٣٠٠
ـ ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾	٢٨	٣٠٤
ـ ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ﴾	٢٩	٣٠٧
ـ ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾	٣١	٣١٣
ـ ﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ﴾	٣٣	٣٢٤، ٣٢٦
ـ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾	٣٤	٣٣٠
ـ ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ﴾	٣٤	٣٤٠
ـ ﴿ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ﴾	٣٥	٣٤٣
ـ ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾	٣٦	٣٤٤
ـ ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ . . . ﴾	٤٥	٣٤٥

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
- ﴿ وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾ ﴾	٥٢	٣٤٧
- ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾	٦٠	٣٤٩
- ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾	٦٠	٣٤٩
- ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾	٦٤	٣٦٥
- ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾	٦٤	٣٦٧
- ﴿ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾	٦٤	٣٧٠
- ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ﴾	٧١	٣٧٦
- ﴿ وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ ﴾	٧٢	٣٨١
- ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ ﴾	٧٨	٣٨٤
- ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾	٧٩	٤٠١
- ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ﴾	٨٤	٤٠٩
- ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ﴾	٨٥	٤١٠
- ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ ﴾	١٠٦	٤١٣
- ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾	١٠٧	٤٢٣
- ﴿ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ ﴾	١٠٨	٤٤٠
- ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾ ﴾	١٠٩	٤٤٦
- ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾	١١٠	٤٤٩
﴿سورة الكهف﴾		
- ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ ﴾	١	المقدمة ص٣
- ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾	٢٣، ٢٤	٤٦٩
- ﴿ وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴾	٢٥	٤٩٣
- ﴿ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ ﴾	٢٦	٤٩٣
﴿سورة الفرقان﴾		
- ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾	٣٣	٤١٣
﴿سورة الشعراء﴾		
- ﴿ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾	٣٥	٥٠

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
ـ ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾	٧٥	١٠١
ـ ﴿ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ ﴾	٧٦	١٠١
ـ ﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾	٧٧	١٠١
﴿سورة القصص﴾		
ـ ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾	١٤	٣٤٢
ـ ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ﴾	٢٦	٩
﴿سورة الأحزاب﴾		
ـ ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾	٥٣	التمهيد ص١٥
﴿سورة فاطر﴾		
ـ ﴿ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ ﴾	٣٧	٣٤٢
﴿سورة ص﴾		
ـ ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ ﴾	٢٩	المقدمة ص٣
ـ ﴿ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ ﴿٨٨﴾ ﴾	٨٨	١٥٤
﴿سورة الدخان﴾		
ـ ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ ﴾	٤٣، ٤٤	٣٥٧
﴿سورة الأحقاف﴾		
ـ ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ ﴾	١٥	٣٤٢
﴿سورة الواقعة﴾		
ـ ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ ﴾	٧٤، ٩٦	٤٤٠
﴿سورة المجادلة﴾		
ـ ﴿ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ﴾	١٢	التمهيد ص١٥
﴿سورة الحاقة﴾		
ـ ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٥٢﴾ ﴾	٥٢	٤٤٠
﴿سورة الأعلى﴾		
ـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴾	١	٤٤٠

٢ـ فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه
(حرف الألف)	
ـ ابتغوا بأموال اليتامى خيرًا لا تأكلها الصدقة	٣٣٢
ـ ابتغوا في مال اليتيم لا تذهبه الزكاة	٣٣٢
ـ اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة	٣٣٢
ـ اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام	٣١٤
ـ أخذ المشركون عمارًا وجماعة معه فعذبوهم حتى قاربوهم في بعض ما أرادوا ٢٣٥	
ـ ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا	١٨١
ـ اذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثًا	٤٤٣
ـ إذا سجدت فمكن جبهتك وأنفك من الأرض	٤٢٩
ـ إذا سجدالعبد سجد معه سبعة آراب	٤٢٨
ـ إذا قال الرجل لعبده أنت حرٌ إن شاءالله فهو حرٌ	٤٧٥
ـ إذاقال الرجل لامرأته أنت طالق، إن شاء لم تطلق	٤٧٥
ـ ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ	٢٣٤
ـ أرسلت بنو قريظة إلى أبي سفيان بن حرب أن اثبتوا	٧٢
ـ أسرعكن بي لحاقًا أطولكن باعًا	٣٠٧
ـ أسري به من بيتها	٢٦٢
ـ أسلم وإلا فعليك إثم الإريسين	٢٧٤
ـ أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل	١٦٢
ـ اعتبروها بأسمائها وكنوها بكناها والرؤيا لأول عابر	٤٤
ـ اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط	٤٣١
ـ اعرف عفاصها ووعاءها ووكاءها	٣٠
ـ أقصرت الصلاة أم نسيت ؟	٤٦٨
ـ أكان رسول الله ﷺ يجهر بالقرآن أو يخافت به؟	٤٥٧
ـ أكبر الكبائر الإشراك بالله	٢٧٩

الحديث	رقمه
ـ ألا من ولي يتيمًا له مال فليتجرفيه	٣٣٢
ـ اللهم أعوذ بك من الشيطان من همزه	٢٢٥
ـ اللهم لك سجدت	٤٤٥
ـ أماالركوع فعظموا فيه الرب	٤٤٤
ـ أما إن أحدكم إذا قام في الصلاة فإنه يناجي ربه	٤٢٢
ـ أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم	٢١٧
ـ أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	٤٢٧
ـ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	٢٩٤
ـ أمرنا رسول اللهﷺ أن نتصدق فوافق ذلك مالاً عندي فقلت اليوم أسبق أبابكر	٣١٢
ـ أنت ومالك لأبيك	٢١٢
ـ انصرفا نفي لهم بعدهم ونستعين الله عليهم	٢١٨ـ ٢٣٩
ـ أن أبابكر كان إذا صلى خفض صوته وأن عمر كان إذاصلى رفع صوته	٤٦٣
ـ إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان	٢٣٧
ـ إن الحرب خدعة	٧٢
ـ أن رجلاً أتى النبي ﷺ بمثل بيضة من ذهب	٣١٠
ـ أن رجلاً دخل المسجد وعليه هيئة رثة	٢٩٣
ـ إن صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال	٢٩٣
ـ إن في المال حقًاسوى الزكاة	٢٩٨
ـ إن فيها(الإبل) حقًا	٢٩٩
ـ إنماأنزلت فيما سألت قريش عن قصة أصحاب الكهف	٤٩١
ـ أن المصلي إذا صلى يناجي ربه	٤٢٢ـ٤٥٩
ـ إن من أحسن الناس صوتًا بالقرآن	٤٩٧
ـ إن النبي ﷺ كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض	٤٢٩
ـ أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة	١٨١
ـ أنه أخر ذلك إلى ليلة الجمعة	٨٥
ـ أنه استعمل رجلاً على خيبر فأتاه بتمر	٦٩

الحديث	رقمه
ـ أنه دم عرق	١٣٧
ـ أنه كان إذا قام يخفض طورًا ويرفع طورًا	٤٥٨
ـ أنه كان يصلي ولصدره أزيز	٤٤٨
ـ إني إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها	٤٨٧
(حرف الباء)	
ـ بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس	٢٧٥
ـ باعه في دين عليه وكان حرًا	٦٤
ـ بعث معاذًا إلي اليمن فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلاالله وأني رسول الله	٢١٧
ـ بعثني رسول اللهﷺ ومعاذًاإلى اليمن	١٨١
ـ بع الجميع بالدراهم ثم اشتر بالدراهم تمرًا	٦٩
ـ بنى لرسول اللهﷺ سقف في المسجد	٤٢٢
ـ بينا الناس في صلاة الصبح بقباء إذجاءهم آت فقال: إن رسول الله قد أُنزل عليه قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة	٢٦٦
ـ البينة على المدعي	٢٩
(حرف الثاء)	
ـ ثلاث جدهن جد وهزلهن جد	٢٤٠
(حرف الجيم)	
ـ جاء رجل إلى رسول اللهﷺ فقال يارسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي	٢٨٨
(حرف الحاء)	
ـ الحرب خدعة	٧٢
ـ حرم رسول الله لحوم الحمرالإنسية ولحوم الخيل	١٦١
(حرف الخاء)	
ـ خذي من مال أبي سفيان مايكفيك وولدك بالمعروف	٧٠
ـ خرج رسول اللهﷺ على أهل قباء وهم يصلون الضحى	٢٩٣

الحديث	رقمه
(حرف الراء)	
ـ رأى الطين في أنف رسول الله ﷺ	٤٣١
ـ رأيت رسول الله ﷺ حين انصرف وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين	٤٣١
ـ رأيت الرسول ﷺ حين دخل الصلاة قال: «الله أكبركبيرًا والحمدلله كثيرًا»	٢٢٥
ـ رأيت رسول الله ﷺ يسجد على الأرض واضعًاجبهته وأنفه	٤٣٠
ـ رأيت النبي ﷺ يسجد على جبهته على قصاص الشعر	٤٣٣
ـ رأيت رسول الله ﷺ يضع أنفه على الأرض إذا سجد	٤٣٠
ـ رأيت النبي إذا سجد وضع جبهته وأنفه	٤٣٠
ـ رأيت النبي ﷺ يوم الفتح وهو على ناقته وهو يقرأ سورة الفتح	٤١٧
ـ رفع الله عن هذه الأمة ثلاثًا الخطأ والنسيان	٢٣٧
ـ رفع عن أمتي الخطأوالنسيان	٢٣٧
ـ رأيت شيخًا بالإسكندرية يقال له سُرَّق	٦٤
ـ الرؤيا على رِجْلِ طائرٍ	٤٥
(حرف الزاي)	
ـ زينوا القرآن بأصواتكم	٤٦٥
(حرف السين)	
ـ سئل رسول الله ﷺ من أحسن الناس قراءة	٤٦٧
ـ سئل النبي ﷺ فقيل ماأعظم الذنوب	٣١٣
ـ سئل النبي ﷺ من أحسن الناس صوتًا بالقرآن	٤٦٧
ـ سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك	٢٢٦
ـ سمعت رسول الله حين افتتح الصلاة قال: الله أكبر كبيرًا ثلاثًا	٢٢٥
ـ سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة قال: اللهم أعوذ بك من الشيطان من همزه	٢٢٥
ـ سيعيش هذاالغلام قرنًا	٢٧٧
(حرف الصاد)	
ـ صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر فسلم في ركعتين	٤٦٨

الحديث	رقمه
ـ صليت خلف رسول الله ﷺ فلماسجدتمكنت الراحتان من الأرض	٤٣٠
(حرف العين)	
ـ العبد لا يتسرى	٢١٠
ـ عرفها سنة	٣٠
ـ العين حق	٥٧
(حرف الفاء)	
ـ فحرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية ولحوم الخيل	١٦١
ـ فليطلقها طاهرًا من غير جماع	١٤١
ـ فإن عادوا فعد	٢٣٥
ـ فإن لم تسلم فعليك إثم الأكَّارين	٢٧٥
ـ في المال حق سوى الزكاة	٢٩٨
(حرف القاف)	
ـ قال إبراهيم صلوات الله عليه للملك حين سأله عن سارة هذه أختي	٧٥
ـ قال سليمان بن داود: والله لأطوفن الليلة على مائة امرأة	٤٩٢
ـ قلما يريد غزوة يغزوهاإلا ورَّى بغيرها	٧١
(حرف الكاف)	
ـ كان إذا أراد سفرًا ورَّى بغيره	٧١
ـ كان إذاسجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض	٤٢٩
ـ كان إذاقام من الليل كبر ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك	٢٢٦
ـ كان إذا قام يخفض طورًا ويرفع طورًا	٤٥٨
ـ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة	٢٢٦
ـ كان يجوع حتى يشد الحجر على بطنه	٣٠٩
ـ كان يسجد في أعلى جبهته مع قصاص الشعر	٤٣٣
ـ كان يصلي ولصدره أزيز	٤٤٨
ـ كان يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجًا	٤٦١
ـ كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم	٤٤١

الحديث	رقمه
ـ كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس	٤٤٢
ـ كانت قراءة النبي ﷺ على قدرمايسمعه من في الحجرة	٤٦١
ـ الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين	٢٧٩
ـ كتب إلى قيصر	٢٧٤
ـ كتب إلى كسرى	٢٧٥
ـ كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر	٤٤٤
ـ كل ذلك لم يكن	٤٦٨
ـ كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه	٢٣٨
ـ كنا نأكل لحوم الخيل	١٦٤
ـ كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها	٤٠٧
ـ كيف كان قلبك	٢٣٥
(حرف اللام)	
ـ لقد أوتي أبو موسى من مزاميرآل داود	٤٦٤
ـ لماأراد أهل مكة أن يقتلوه«خبيب بن عدي »لم يعطهم التقية حتى قتل	٢٣٦
ـ لمابعثه رسول اللهﷺ إلى اليمن أمره أن يناهم عن السكر	١٨١
ـ لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة	١٦١
ـ لما نزل «فسبح باسم ربك العظيم» قال: اجعلوها في ركوعكم	٤٤٠
ـ لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة	٤٤٤
ـ لويعطي الناس بدعواهم	٢٩
ـ ليس في المال حق سوى الزكاة	٢٩٨
(حرف الميم)	
ـ ماأبقيت لأهلك؟ قال أبقيت لهم الله ورسوله	٣١٢
ـ ماأطعمت نفسك فهو لك صدقة	٣٣٣
ـ ماأعظم الذنوب ؟ قال أن تجعل لله ندًا وهو خلقك	٣١٣
ما أنفق الرجل على نفسه وعياله فهوله صدقة	٣٣٣
ـ ما كسب الرجل كسبًا أطيب من عمل يده	٣٣٣
ـ ما من صاحب إبل ولابقر ولا غنم لا يؤدي حقها	٢٩٩

الحديث	رقمه
ـ ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل فأخذنا كفار قريش	٢١٨ـ٢٣٩
ـ مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرًا أو حاملاً	١٤١
ـ من ابتاع طعامًا فلا يبعه حتى يكتاله	٧٧
ـ من أحق الناس بحسن صحابتي	٢٨٨
ـ من إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله	٤٦٧
ـ من إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله	٤٦٧
ـ من اعتق عبدًا فماله للذي أعتق	٢١٥
ـ من أعتق عبدًا فماله له	٢١٣
ـ من أعتق عبدًا وله ماله	٢١٣
ـ من باع عبدًا وله مال	٢١١
ـ من حلف فاستثنى	٤٦٩
ـ من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها	٤٨٦
ـ من حلف على يمين فقال إن شاءالله	٤٦٩
ـ من كان اعتكف فليرجع إلى معتكفه	٤٣١
(حرف النون)	
ـ نحرنا فرسًا على عهدرسول اللهﷺ فأكلناه	١٦٥
ـ نفي لهم بعدهم ونستعين الله عليهم	٢١٨ـ٢٣٩
ـ نهى أن يرفع الرجل صوته بالقرآن	٤٦٠
ـ نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان	٧٧
ـ نهى عن غبير السكر	١٨١
ـ نهى عن لحوم الخيل	١٦٦
(حرف الواو)	
ـ والله لأغزون قريشًا	٤٨٨ـ ٤٨٩
ـ وضع النبي ﷺ يده على رأسه وقال: سيعيش هذاالغلام قرنًا	٢٧٧
ـ الوضوء يكفر ماقبله	٤٠٨
ـ الولد للفراش وللعاهرالحجر	٣١٤

الحديث	رقمه
(حرف اللام)	
ـ لاتقبل صلاة إلا بمس الأنف منها ما يمس الجبين	٤٣٢
ـ لاتوطأ حامل حتى تضع	١٤٠
(حرف الياء)	
ـ ياأباموسى لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود	٤٦٤
ـ يأتيني أحدكم بجميع ما يملك ثم يقعد يتكفف الناس	٣١٠
ـ يامعاذ بن جبل إذا قال الرجل لامرأته أنت طالق إن شاء الله لم تطلق	٤٧٥
ـ يا معاذ ما خلق على ظهر الأرض أحب ءليه من عتاق	٤٧٥
ـ يحسب أحدكم أنه إذا قام أول الليل إلى آخره أنه قد تهجد	٤٠١
ـ يخفض طورًا ويرفع طورًا	٤٥٨

٣ ـ فهرس الآثار

الأثر	رقمه
(حرف الألف)	
ـ أتدري ما غسق الليل ؟	٣٩٧
ـ إثبات القصاص والعفو للنساء	٣٢٩
ـ اثنان وعشرون درهمًا	٤
ـ أحسن الناس فراسة ثلاثة	٩
ـ اختصم إلى شريح امرأتان في ولد هرة	٣١
ـ إخوته كانوا حضورًا فقالواهذا عبد لنأبق	٦
ـ الدفء اللباس	١٥٧
ـ الدفء مااستدفء به	١٥٨
ـ إذا أذن المولى لعبده في التسري فليتخذ منهن ماشاء	٢٠٩
ـ إذا استثنى بعد سنة صح استثناؤه	٤٧٦
ـ إذا استثنى في نفسه فليس بشيء	٤٨٥
ـ إذا أكرهه السلطان على الطلاق فهو جائز	٢٥٦
ـ إذا تعوذت مرة أو قرأت مرة بسم الله الرحمن الرحيم أجزأ عنك	٢٣٠
ـ إذا حرك شفتيه بالاستثناء فقد استثنى	٤٨٥
ـ إذا حلف ثم استثنى علي إثر ذلك	٤٨٣
ـ إذا غضبت	٤٩٠
ـ إذا فاء الفيء	٣٨٦
ـ إذا نسيت الإستثناء ثم ذكرت فاستثن	٤٧٩
ـ إذا وضعت الطهور مواضعه	٤٠٦
ـ إذا وقع أنفك على الأرض فقد سجدت	٤٣٧
ـ أرى الحين سنة	١٤٧
ـ أراد به احتقار أمر الدنيا حين عاينوا الآخرة	٣٤٨
ـ الأرض السبخة والأرض العذية	١١٤
ـ الزمان سنتان والحين ستة أشهر	١٥٣

الأثر	رقمه
ـ الاستثناء إذاكان متصلاً وإلا فلا شيء	٤٨٢
ـ الاستثناء في كل شيىء جائز	٤٧١
ـ الاستثناء في الطلاق وفي العتاق وفي كل شيء	٤٧١
ـ استيأس الرسل من إيمان قومهم	١٠٥
ـ الاستعاذة واجبة لكل قراءة	٢٢٩
ـ الأشد ابن عشرين سنة	١٠
ـ أصاب إيوب البلاء سبع سنين	٤٣
ـ أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين	٢٣٣
ـ اقرأوا القرآن في سبع	٤١٩
ـ أكثرنا فساقها	٢٧٣
ـ التي هي أحسن التجارة	٣٣٠
ـ الذي سأل ذلك قوم من اليهود	٤١٢
ـ الله أعلم بمالبثوا إلى الوقت الذي نزل فيه القرآن	٤٩٧
ـ الله ربناوهو يرزقنا وهم يشركون به	٩٧
ـ اللهم إنا نستعينك ونستغفرك	١٩٤ـ١٩٦
ـ اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد	١٩٥
ـ أماإن مالك لي ولكنه لك	٢١٦
ـ إمامه: كتاب عمله	٣٧٨
ـ أمر لا يختلف فيه عندنا عن عائشة	١٣٩
ـ أمرنا: أي أكثرنا	٢٦٩
ـ أمروا بالطاعة فعصوا	٢٦٧
ـ آمنوا بالله وكفروا بمحمد	٩٩
إن أعرضت عنهم لأنك لاتجد ما تعطيهم	٣٠٤
ـ إن أكرهه اللصوص فطلق فلا يجوز	٢٥٦
ـ إن بلغاعندك الكبر ما يبولان ويخرآن فلا تقل لهماأف	٢١٠
ـ أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا	٤١٣
ـ إن شاء عفا وإن شاء أخذ الدية	٣١٨

الأثر	رقمه
ـ أن تصل ذاالقرابة والمسكين	٢٩٥
ـ انتظار رزق الله	٣٠٥
ـ أنزل هذا في الدعاء	٤٥٠
ـ إن شاء عفا وإن شاء أخذ الدية	٣١٨
ـ إن فعلت كذاوكذا إلى حين فغلامه حر	١٥٥
ـ إن قال بعد سنتين إن شاء الله فقد استثنى	٤٧٧
ـ إن لبثتم إلا قليلاً في الدنيا	٣٤٧
ـ أن يقتل اثنين لواحد	٣٢٢
ـ إنالا ندري باطن الأمر في السرقة	٦٥
ـ إن ابن عباس كان يكره لحوم الخيل والبغال والحمير	١٥٩
ـ أن ابن عمر رأى رجلاً قد أثر بأنفه السجود	٤٣٤
ـ أن ابن عمر رأى رجلاً يتنحى في سجوده	٤٣٤
ـ إن امرأتين ادعتا كبة غزل	٣٢
ـ إن رجلاً تدلى يشتار عسلاً في زمن عمر بن الخطاب	٢٤٢
ـ إن عبدًا كان لابن عباس وكانت له امرأة جارية لابن عباس فطلقها فبتها	٢٠٦
ـ إن عمر كان عنده مال يتيم فأعطاه مضاربة في البحر	٣٣٤
ـ إنك لست تلقى أحدًا منهم إلا أنبأك أن الله ربه	٩٨
ـ إن له خيلاً ورجلاً من الجن والإنس	٣٦٩
ـ إن للوصي أن يتجر بمال اليتيم	٣٣٤
ـ إنما سألوا التفضل بالنقصان في السعر	٧٨
ـ إنما مالك مالي ثم قال هو لك	٢١٦
ـ إن المشركين كانوا يؤذون رسول الله إذا جهر	٤٥٣
ـ إن المشركين لما مثلوا بقتلي أحد	٢٥٧
ـ إن الملك لما رأى يوسف مشقوق القميص	٢٨
ـ إن الأنف من الجبين	٣٢٢
ـ إن النخلة لا يكون فيها أكلها إلا شهرين	١٥٢
أنها نزلت في رجل من قريش	٢٠١

الأثر	رقمه
ـ إنه إخبار من الله أنَّ هذه كانت مدة لبثهم	٤٩٤
ـ أنه أخر الاستغفار إلى السحر	٨١
ـ إنه أراد برؤياه أنه سيدخل مكة	٣٥٦
ـ إنه أراد شجرة الزقوم التي ذكرها في قوله تعالى ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ ﴾	٣٥٧
ـ إنه جبريل	٤١٠
ـ أنه رأى الملك	١٨
ـ إنه سئل عن الحين	١٥٤
ـ إنه سئل ما بر الوالدين	٢٨٤
ـ إنه على معنى التشبيه لهم	٣٤٥
ـ إنه قرأ القرآن في ليلة	٤٢١
ـ إنه كان لا يرى طلاق المكره شيئًا	٢٥١
ـ إنه كان له غلام تاجر وكان يأذن له فيتسرى	٢٠٦
ـ إنه كان يتعوذ من الشيطان في الصلاة قبل أن يقرأ أم القرآن	٢٣٢
ـ إنه كان يجيز طلاق المكره	٢٤٣
ـ أنه كان يرى بعض رقيقه يتخذالسرية فلا ينكر عليه	٢٠٧
ـ إنه كان يكره أن يتسرى العبد	٢٠٣
ـ إنه كان يكره لحوم الخيل	١٦٠
ـ إنه كان يقرأ القرآن في سبع	٤٢٠
ـ إنه كان ينزل منه شيء يمكثون ماشاء الله ثم ينزل منه شيء آخر	٤١٣
ـ إنه ملك من الملائكة له سبعون ألف وجه	٤١١
ـ إنه نذر أن يقطع يد غلامه أو يحبسه إلى حين	١٥٠
ـ إنهم لا يشركون عبيدهم في أموالهم	١٨٢
(حرف الباء)	
ـ البضع هومن الثلاث إلى العشر	٤٠
ـ البضع هو التسع	٤١
ـ البضع مابين الثلاث إلى التسع	٤٢

الأثر	رقمه
ـ «بنين وحفدة» البنين وبني البنين	١٨٦
(حرف التاء)	
ـ التبذير إنفاق المال في غير حقه	٣٠٠
ـ التبذير النفقة في معصية الله	٣٠٢
ـ تحمل ـ يعني يعقوب ـ بأهله حتى قدموا على يوسف	٨٦
ـ تطوعًا وفضيلة معنى قوله تعالى «نافلة لك»	٤٠٥
ـ التعوذ قبل القراءة	٢٢٨
ـ التهجد بعد نومه	٤٠٢
ـ تكلم أربعة صغار	٢٠
ـ تمثل له يعقوب عاضًا على أصابعه	١٦
(حرف الجيم)	
ـ الجبهة والأنف من السبعة في الصلاة واحد	٤٣٨
(حرف الحاء)	
ـ حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم	١١٣
ـ حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن يصدقوهم	١٠٩
ـ حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم	١١١
ـ «حتى يبلغ أشده »: يعني الحلم	٣٤٠
ـ «حجابًا مستورًا » يعني الأكنة	٣٤٥
ـ حسنوا أصواتكم بالقرآن	٤٦٦
ـ حظر الله تعالى على اليهود صيد السمك يوم السبت	٧٦
ـ الحفدة الأختان	١٨٩
ـ الحفدة الخدم والأعوان	١٨٥
ـ حل سراويله حتى بلغ ثنته	١٦
ـ الحين ستة أشهر	١٥٣
ـ الحين شهران	١٥١

الأثر	رقمه
(حرف الخاء)	
ـ خاف عليهم حسدالناس لهم	٥٦
ـ خاف عليهم العين	٥٤
ـ خذ أحدنا مكانه عبدًا	٦٣
ـ خشي نبي الله عليه السلام أن يكون زكّى نفسه	٤٦
ـ خشي نبي الله العين على بنيه	٥٣
ـ خيله كل راكب في معصية الله	٣٦٧
(حرف الدال)	
ـ دلوك الشمس إذا فاء الفيء	٣٨٦
ـ دلوك الشمس حين تجب	٣٩٥
ـ دلوك الشمس حين تزول	٣٩٤
ـ دلوك الشمس زوالها	٣٨٦
ـ دلوك الشمس غروبها	٣٨٤
ـ دلوكها حين تزيغ عن بطن السماء	٣٩٢
ـ دلوكها غروبها	٣٨٤
ـ دلوكها ميلها	٣٩١
(حرف الراء)	
ـ رأيت ابن عمر سجد فلم يضع أنفه على الأرض	٤٣٤
ـ رأيت عبدالله بن عمر إذا سجد جافى أنفه عن الأرض	٤٣٤
ـ رجل له فهم وعلم	٢٥
ـ الرجل يحلف ويستثنى في نفسه	٤٨٥
ـ الرجل يقتل الرجل فتعفو المرأة	٣٢٩
ـ الرزق الحسن الحلال والسكر الحرام	١٧٨
ـ رهب يعقوب ـ عليه السلام ـ عليهم العين	٥١
ـ رؤيا عين ليلة الإسراء	٣٤٩
(حرف الزاي)	
ـ الزمان سنتان والحين ستة أشهر	١٥٣

الأثر	رقمه
ـ زينوا أصواتكم بالقرآن	٤٦٥
(حرف السين)	
ـ سأت عطاءً عن طلاق المكره	٢٥٢
ـ سألت مجاهدًا عن امرأتي رأت دمًا	١٣٦
ـ سألت مُرَّة عن السكر	١٧٦
ـ سألته عن الرجل يضطره الأمير إلى الطلاق	٢٥٢
ـ سأل رجل الحسن أعطي قرابتي زكاة مالي ؟	٢٩٦
ـ سألوا الصدقة وهم أنبياء	٧٩
ـ سئل الزهري عن مال اليتيم ؟	٣٣٧
ـ سئل عن لحوم الخيل فكرهها	١٦٠
ـ سئل مجاهد عن رجلين قرأ أحدهماالبقرة وآل عمران	٤١٦
ـ سبحانك اللهم وبحمدك	٢٢٧
ـ السكر خمر	١٧٦
ـ السكر خمر إلا أنه من التمر	١٧٧
ـ السكر خمور الأعاجم	١٨٠
ـ السكر ماحرم منه	١٧١
ـ السكر النبيذ	١٧٩
ـ السلطان أنه مخير بين القتل وأخذ الدية	٣١٨
ـ « سلطانه» حجته	٣١٥
ـ سمعت نشيج عمر	٤٤٦
ـ السواد الذي في القمر	٢٦٥
ـ «سوف استغفر لكم ربي »قال: في صلاة الليل	٨٤
(حرف الصاد)	
ـ صلى عبدالله بأصحابه صلاة المغرب	٣٩٦
ـ صليت مع عبدالله ليلة وكان يرفع صوته بالقراءة	٤٦٢
(حرف الطاء)	
ـ طلاق الكره جائز	٢٤٥ـ ٢٤٦ـ ٢٤٧

الأثر	رقمه
ـ طلاق المكره لايجوز	٢٤٨
ـ طلاق المكره جائز	٢٤٤
ـ طلاق المكره ليس بشيء	٢٥٢
(حرف العين)	
ـ العبد يتسرى	٢٠٦
ـ عدد ما لبثوا	٤٩٤
ـ عدل عن تأويل الرؤيا إلى الإخبار بهذا	٣٦
ـ العذية والسبخة متجاورات	١١٤
ـ عشرون درهمًا	٢
ـ العمر الذي أعذرالله فيه إلى ابن آدم	٣٤٢
ـ العهد يمين	٢٢٢
ـ علي عهدالله إن فعلت كذا	٢١٩
(حرف الغين)	
ـ غدوة وعشية	٤٢
ـ غسق الليل اجتماع الليل وظلمته	٣٩٣
ـ غسق الليل انتصافه	٤٠٠
ـ غسق الليل صلاة المغرب والعشاء	٣٩٨
ـ غسق الليل العشاء الآخرة	٣٩٩
ـ غسق الليل غيبوبة الشمس	٣٩٧
ـ الغناء اللهو	٣٦٥
ـ الغيضة ما رأت الحمل من الدم	١٣٦
ـ الغيضوضة: أن تضع المرأة لستة أوسبعة أشهر	١٣٤
(حرف الفاء)	
ـ فإن قريشا كانوا يأكلون التمر والزبد	٣٥٨
ـ فقالوا: كان صبيًا	٢٧
ـ فليس أحد يشرك به إلاوهو مؤمن به	١٠١
ـ فماغاضت من شيء إلازادت مثله في الأرحام	١٣٦

الأثر	رقمه
ـ فوصفها الله لهم في الصافات	٣٥٨
ـ فلا تسرف أنت ولا هذا	٣٢٥
ـ فلا يسرف: لا يقتل بالمقتول ظلمًا غير قاتله	٣٢٣
ـ في الحامل ترى الدم أنها لا تدع الصلاة	١٣٨
ـ في صلاة الليل	٨٤
ـ « في هذه أعمى » يعني في الدنيا	٣٨٢
(حرف القاف)	
ـ قال أباه وأمه	٩١
ـ قال تسألهم من خلقهم	٩٦
ـ قال جبريل يا يوسف أذكر همك	٤٦
ـ قد فعل أما في الأموال فأمرهم أن يجعلوا بحيرة و.....	٣٧٤
ـ قد عرف أنهم يعبدون رب العالمين	١٠١
ـ قد والله شاركهم في أموالهم وأولادهم	٣٧٣
ـ القرن مائة وعشرون سنة	٢٧٦
ـ قول الرجل علي عهد الله وميثاقه	٢١٩
ـ قول العبد الذليل للسيد الفظ الغليظ	٢٨٢
ـ قول اليهود يعني قوله تعالى ﴿ وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ ﴾	٤٩٣
(حرف الكاف)	
ـ كان ابن سيرين يستعيذ في كل صلاة	٢٣٢
ـ كان إذا اعتق عبد لم يعرض لماله	٢١٤
ـ كان الحسن يستعيذ مرة حين يستفتح	٢٣٢
ـ كان الرجل يقتل فيقول وليه لا أرضى	٣٢٠
ـ كان عبدالله يصلي المغرب ونحن نرى الشمس طالعة	٣٨٤
ـ كان من عاد تهم يسترقوا السارق	٥٩
ـ كان مولى لعثمان كان عثمان يكفله وينفق عليه	٢٠١
ـ كان يداوي مريضهم ويعزي حزينهم	٣٤

الأثر	رقمه
ـ كان يعين المظلوم	٣٥
ـ كانت تقول في الحامل ترى الدم	١٣٩
ـ كانت ثمانين سنة	٩٢
ـ كانت عائشة تزكي أموالنا	٣٣٦
ـ كانت عشرين درهمًا	١
ـ كانت المدة بين الرؤيا وتأويلها	٩٢
ـ كانوا ذوا صورة وجمال فخاف عليهم العين	٥١
ـ كانواقد أوتوا صورة وجمالاً	٥٣
ـ كانوا لايزنون الدراهم حتى تبلغ أوقية	٥
ـ كانوا يشركون في تلبيتهم	١٠٠
ـ كفيل معنى زعيم في قوله تعالى ﴿وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ۝٧٢﴾	٥٨
ـ كل راكب أو ماش إلى معصية الله	٣٦٧
ـ كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه	٢٤١
ـ كلما قرأت فاتحة الكتاب حين تقول آمين فاستعذ	٢٣٣
ـ كنا نأكل لحوم الخيل	١٦٤
ـ كنانقول للحي إذا كثروا	٢٦٨
ـ كنايتامى في حجر عائشة فكانت تزكي أموالنا	٣٣٦
ـ كنت أمر على دار عبدالله بن مسعود سحرًا	٨١
ـ كنت جالسًا مع عبدالله فوجبت الشمس	٣٨٤
ـ كيف متجر أرضك	٣٣٤
(حرف اللام)	
ـ لأن اقرأ سورة من القرآن	٤١٨
ـ لبث سبع سنين	٤٣
ـ لكل قوم نبي	١٢٥
ـ للحى: معنى قوله تعالى ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾	٤٢٥
ـ للوجوه: معنى قوله تعالى ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾	٤٢٣
ـ لماخرج الذي ظن أنه ناج منهما	٣٩

الأثر	رقمه
ـ لماغربت الشمس قال هذا غسق الليل	٣٩٦
ـ لم يبعث الله نبيًا من أهل البادية	١٠٣
ـ لم ير طلاق الكره شيئًا	٢٤٨
ـ لم نشعر أنه سيسرق	٦٦
ـ لو أنفق إنسان ماله في الحق ماكان تبذيرًا	٣٠٣
ـ لو أنفق مدًا في باطل كان تبذيرًا	٣٠٣
ـ ليس أحد يعبد مع الله غيره إلا وهو مؤمن بالله	١٠١
ـ ليس للزوج ولا للمرأة عفوفي الدم	٣٢٧
ـ ليس لمكره ولا لمضطهد طلاق	٢٤٨
ـ لينًا سهلاً	٢٨١
(حرف الميم)	
ـ ماأحب أن لي بمعاريض الكلام كذاوكذا	٧٤
ـ ماأحب بمعاريض الكلام كذاوكذا	٧٤
ـ ما بر والده من أحد النظر إليه	٢٨٦
ـ ما بين الستة أشهر أوالسبعة	١٥٦
ـ ماعلمناالخيل أكلت إلافي حصار	١٦٧
ـ ما قتلوا من أولادهم وأتوا فيهم الحرام	٣٧٢
ـ ما يسرني بمعاريض الكلام حمرالنعم	٧٤
ـ ما يصدقون بعبادة الله إلاوهم يشركون	٩٩
ـ المبذر المنفق في غير حق	٣٠١
ـ مثل آلهة الباطل مع الله تعالى	١٨٣
ـ مثل ضرب للكافر والمؤمن	١٩٧
ـ محمدﷺ المنذر	١٣٠
ـ المقتول كان منصورًا	٣٢٥
ـ المنذر: محمد ﷺ	١٢٤ـ ١٢٥
ـ منزلتهم فيماأعرضوا عنه	٣٤٦
ـ من أعانك فقد حفدك	١٨٦

الأثر	رقمه
ـ من حلف على يمين فقال إن شاءالله	٤٧٠
ـ من عمي عن قدرة الله في الدنيا	٣٨١
ـ من كان في أمرهذه الدنيا	٣٨١ـ٣٨٢
ـ من لم يكن فيه ثلاث خلال لم يدخل الجنة	٢٧٨
ـ من هو دوا ونصروا	٣٧٢
(حرف النون)	
ـ «نافلة لك » تطوعًاوفضيلة	٤٠٥
ـ نبي يدعوهم إلى الله	١٢٦
ـ نزلت ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ في الدعاء والمسألة	٤٥١
ـ نزل مفرقًا ولم ينزل جميعًا	٤١٤
ـ نودي يايوسف أنت مكتوب في الأنبياء	١٧
(حرف الهاء)	
ـ الهادي الداعي إلى الحق	١٢٧
ـ الهادي محمد ﷺ	١٢٧
الهادي نبي كل أمة	١٢٥
ـ الهادي هوالله	١٢١
ـ هم أهل الكتاب معهم شرك وإيمان	٩٩
ـ همت بالعزيمة وهم بهامن جهة الشهوة	١٢
ـ هو دفع الإمام إليه	٣٢٤
ـ هو الراجع عن ذنبه التوبة منه	٢٩٠ـ٢٩١
ـ هو رجل	٢٤
ـ هوالصوت الذي يدعوبه إلى معصية الله	٣٦٦
ـ هوعائد على الولي	٣٢٤
ـ هوكل من ظلم بغصب أونحوه	٢٦٠
ـ هوقرابة الإنسان	٢٩٥ـ ٢٩٦
ـ هو ما حرم من ثمرتيها	١٧٨
ـ هوماعلمه من الدلالة على عقاب الزنى	١٩

الأثر	رقمه
ـ هومن قول يوسف	٥٠
ـ هويوسف يقول لم أخنه بالغيب	٤٩
ـ هي رؤياعين	٣٤٩
ـ هي شجرة الزقوم	٣٤٩
ـ هي النخلة لا يكون منها أكلها إلا شهرين	١٥١
(حرف الواو)	
ـ ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ قال إذا غضبت	٤٩٠
ـ والله الذي لاإله غيره	٣٨٤
ـ والله شاركهم في أموالهم وأولادهم	٢٧٣
ـ وأما الزيادة فمازاد على تسعة أشهر	١٣٤
ـ وإنما كانت نافلة للنبي ﷺ	٤٠٤
ـ ﴿وَشَارِكۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ﴾ يعني الزنا	٣٧٠
ـ وقرأفي صلاة الصبح سورة يوسف	٤٤٧
ـ وقعت رؤيا يوسف بعد أربعين سنة	٩٣
ـ وكان الحسن يستعيذ في الصلاة حين يستفتح	٢٣٢
ـ وكره مجاهد أن يقول الرجل في دعائه	٨٠
ـ ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ ۝٧﴾ أي داع	١٢٧
ـ ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلۡأَرۡحَامُ﴾ غيضوضتهاالسقط	١٣٤
ـ وما تنقص بالسقط	١٣٤
ـ وما تنقص من الأشهر التسعة	١٣٢
ـ وما نعلم أن الله أرسل رسولاً إلامن أهل القرى	١٠٢
ـ ومايؤمن أكثرهم في اقراره	٩٦
ـ ومن كان في الدنياأعمى عمايرى من قدرتي	٣٨١
ـ ولاتجهر بصلاتك كلها	٤٥٦
(حرف اللام)	
ـ لا بأس أن يتسرى العبد	٢٠٦
ـ لا بأس أن يعمل الوصي بمال اليتيم	٣٣٨

الأثر	رقمه
ـ لا بأس بلحوم الخيل	١٦٧
ـ لا تجهر بدعائك	٤٤٩
ـ لا تجهر بالصلاة	٤٥٥
ـ لا تقتل اثنين لواحد	٣٢٢
ـ لا تقرأوا القرآن في أقل من ثلاث	٤١٩
ـ لا تقل سمعت ولم تسمع	٣٤٤
ـ لا تقل لهما أف إذا بلغاالكبر	٢٨٠
ـ لا تمنعهما شيئًا يريدانه	٢٨٣
ـ لا عفو للنساء في القود	٣٢٨
ـ لا يجوز طلاق المكره	٢٥٤
ـ لا يحل الاستثناء إلاَّ موصلاً بالكلام	٤٨١
ـ لا يحل فرج المملوك إلا لمن أن باع	٢٠٢
ـ لا يحل لرجل أن يطأ فرجًا	٢٠٢
ـ لا يسأل أحد من المشركين من ربك	٩٨
ـ لا يطأ الرجل وليدة	٢٠٢
ـ لا يكثر القاتل الأول من القتل	٣٢٣
(حرف الياء)	
ـ يبتغي به من فضل الله	٣٣١
ـ يبتغي له فيه	٣٣١
ـ يبتعي لليتيم في ماله	٣٣١
ـ يجزئك التعوذ في أول كل شيء	٢٣١
ـ يجوز الاستثناء مادام في المجلس	٤٨٠
ـ يحكى عن ابن سيرين أنه كان يستعيذ في كل ركعة	٢٣٢
ـ ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾للوجوه، للِّحى	٤٢٣ـ ٤٢٥
ـ يداك لا ترفعهما على أبويك	٢٨٧
ـ يستثنى في يمينه متى ماذكر	٤٧٨
ـ يستثنى مادام في كلامه	٤٨٢
ـ يوسف يقوله	٤٧
ـ ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ يقول كتابهم	٣٨٠

٤ ـ فهرس الأعلام(*)

ـ آدم بن أبي إياس العسقلاني (ثقة عابد): ٢٧٣
ـ أبان بن تغلب الكوفي(ثقة): ١٩٠
ـ إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري(ضعيف): ٤٦٧
ـ إبراهيم بن أبي حُرَّة الجزري (ثقة لا بأس به): ١٠٩
ـ إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني (ابن دَيْزِيل)(ثقة): ٢٧٣
ـ إبراهيم بن خالد الصنعاني (ثقة): ٤٢٢
ـ إبراهيم بن سليمان بن داود (ثقة ثبت حافظ): ٣٩٧
ـ إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكَجِّيِّ (ثقة): ٢١٥
ـ إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى (متروك): ١٥٣
ـ إبراهيم بن مرزوق بن دينار(ثقة): ٢٩٩
ـ إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي(صدوق لين الحفظ): ١٤٦
ـ إبراهيم بن ميسرة الطائفي(ثبت حافظ): ١٥١، ٤٣٩
ـ إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي(ثقة يرسل): ٨٢
ـ إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي: ٢٣، ١٦٨، ١٧٦، ٢٠١، ٢٢٣، ٢٢٧، ٢٣١، ٢٤١، ٢٣٨، ٣٩٦، ٤٢٠، ٤٦٢
ـ أبي بن كعب الأنصاري (صحابي): ١٩٦
ـ الأجلح بن عبدالله بن حُجَيَّة الكندي(صدوق شيعي): ٤٩٥
ـ أحمد بن الأزهر بن منيع(صدوق): ٣٢
ـ أحمد بن إسحاق بن عيسى(صدوق): ١٣٣، ١٣٥، ١٤٣، ١٥١، ١٥٩، ١٧٣، ١٧٦، ١٧٨، ١٩٠، ١٩٣
ـ أحمد الجورقاني(إمام حافظ): ١٦٦
ـ أحمد بن الحسن بن عباد البغدادي(صدوق): ٢٥
ـ أحمد بن خالد بن موسى الكندي(صدوق): ٣٩٥
ـ أحمد بن صالح المصري(ثقة حافظ): ١١٣
ـ أحمد بن عبدالرحمن بن وهب(صدوق تغير بآخره): ٣٤٠، ٣٤١

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الأعلام هي أرقام الأحاديث والآثار.

- أحمد بن عمرو بن عبيدة(**ثقة**): ٤
- أسباط بن محمد بن عبدالرحمن(**ثقة**): ٤، ١٢٥
- أسباط بن نصر الهمداني(**ثقة، كثير الخطأ، يغرب**): ٥٩، ٦٢، ٧٦، ٨٩
- إسحاق بن إبراهيم بن راهويه(**ثقة حافظ مجتهد**): ١٠٤، ١١١، ١٦٦
- إسحاق بن إبراهيم بن عمير المسعودي(**مجهول**): ٢١٥
- إسحاق بن إسماعيل الطالقاني(**ثقة**): ٣١١
- إسحاق بن سليمان الرَّازي(**ثقة فاضل**): ١١٤
- إسحاق بن يزيد الهذلي(**مجهول**): ٤٤٣
- إسحاق بن يوسف بن مرداس(**ثقة**): ١٣٣
- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق(**ثقة**): ٢، ١٣، ٢٢، ٢٤، ٤١، ٩٣، ١١٨، ١٦٤، ١٧٦، ١٧٨، ١٩٣، ٣٦١
- أسلم العدوي(**ثقة**): ٣١٢
- أسلم بن قتيبة(**ثقة**): ١٨٥
- إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي(**ثقة**): ٢٩٧
- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُلَيَّة(**ثقة حافظ**): ١٤، ٧٣، ٩٤، ١٠٦، ١٥٥، ١٥٩، ١٨٧، ٢٠٧، ٢٦٩، ٣٢٠، ٣٥٨، ٤٥٧
- إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد(**ثقة ثبت**): ٢٠٢
- إسماعيل بن أبي خالد البجلي(**ثقة ثبت**): ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٢٧
- إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي (**صدوق يهم**): ١٣٠، ١٣١، ٢٩٧
- إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي(**ضعيف**): ٤٦٧
- إسماعيل بن عياش بن سليم (**صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم**): ٣٣٣، ٣٩٧، ٤٣٣، ٤٧٥
- إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص(**ثقة حجة**): ٤٤٦
- إسماعيل بن محمد الصَّفَّار النحوي(**ثقة**): ٧٣، ٢٠٢
- إسماعيل بن نجيد السلمي(**شيخ الصوفية بخراسان**): ٢٠٢
- إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني(**صدوق**): ١٦٢
- الأسود بن قيس العبدي(**ثقة**): ١٧٨، ٣٨٨

ـ الأسود بن يزيد بن قيس النخعي(**ثقة مكثر فقيه**): ١٦٨، ١٧٨، ٢٢٧، ٣٨٤، ٤٠٢، ٤٢٠
ـ أشعث بن سوَّار الكندي(**ضعيف**): ٢٠٤، ٢٤١، ٤٤٩
ـ أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي(**ثقة**): ١٨١
ـ أنس بن مالك (**صحابي**): ٤٤، ٧٧، ٢٧٩، ٣٠٨، ٣٣٢
ـ إياس بن عامر الغافقي(**صدوق**): ٤٤٠
ـ أيوب بن أبي تميمية: كيسان أبوبكر السَّخْتِيَانِي (**ثقة ثبت حجة**): ١٥٥، ٢٠٧، ١١٤، ٢٣٢، ٢٩٣، ٣٣٤، ٤٦٥، ٤٦٩، ٤٩٢
ـ أيوب بن جابر بن سيار السحيمي(**ضعيف**): ١٨١
ـ أيوب بن سويد الرملي(**صدوق يخطىء**): ٢٧٣، ٢٨٣
ـ أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص(**ثقة**): ١٦٣، ٣٣٦
ـ باذام أبوصالح مولى أم هانىء(**ضعيف يرسل**): ٢٦٢
ـ بجير بن سعد السحولي(**ثقة ثبت**): ٣٣٣
ـ البراء بن عازب بن الحارث(**صحابي جليل**): ١١٨، ٤٦٥
ـ برد بن سنان الدمشقي(**صدوق رمي بالقدر**): ٤٥٧
ـ بشر بن بكر التِّنِّيسي(**ثقة يغرب**): ٢٣٧
ـ بشر بن معاذ العقدي(**صدوق**): ٣، ٥٣، ٦٧، ٩٨، ١٠٢، ١١٢، ١١٩، ١٢٠، ١٣٤، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٨١، ٣٤٢، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤١٢، ٤٥٤، ٤٩٣
ـ بشر بن المفضَّل الرَّقاشي(**ثقة ثبت عابد**): ٣٤٢
ـ بقية بن الوليد بن صائد(**صدوق كثير التدليس عن الضعفاء**): ١٦٦
ـ بكير بن عبدالله بن الأشج(**ثقة**): ٢١٣
ـ تميم بن حَذْلَم الضَّبِّي (**ثقة**): ١٠٥
ـ ثابت بن أسلم البناني(**ثقة عابد**): ٤٦، ٤٦٣
ـ ثابت بن جابان(**لم يذكر بجرح ولا تعديل**): ٤٩٠
ـ ثابت بن عياض الأحنف الأعرج(**ثقة**): ٢٤٩
ـ ثور بن يزيد الكلاعي(**ثقة ثبت**): ١٦٦
ـ جابر بن زيد أبوالشعثاء(**ثقة فقيه**): ٢٥٥

- جابر بن عبدالله (صحابي): ٧٧، ١٦١، ١٦٢، ١٦٤، ٢١٢، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٨٨، ٤٣٣، ٤١٧
- جابر بن يزيد الجعفي(ضعيف رافضي): ٢٦، ٢٠٦
- جبر بن نوف الهمداني(صدوق يهم): ١٤٠
- جحش بن زياد الضَّبِّي(ذكره ابن حبان في الثقات): ١٠٥
- الجراح بن مليح الرُّؤاسي (صدوق يهم): ٤٧١
- جرير بن حازم بن زيد الأزدي(ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدَّث من حفظه): ٣٢
- جرير بن عبدالحميد بن قُرْط (ثقة): ١١، ١٦، ٧٤، ١٠٤، ١٠٦، ١٩٢، ٣٢٣، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٦٥
- جسر بن فرقد القَصَّاب(ضعيف): ١٣٤، ٢٣٧
- جعفر بن إياس بن أبي وَحْشِيَّة(أبوبشر) (ثقة): ١٣٦، ٢٩٠
- جعفر بن برقان الرَّقي(صدوق يهم): ١٩٦
- جعفر بن جسر بن فرقد(قال عنه أبوحاتم شيخ، وقال عنه العقيلي وابن عدي: منكر الحديث): ٢٣٧
- جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي(ثقة): ٤٠١
- جعفر بن سيمان الضُّبعي(صدوق زاهد لكنه كان يتشيع): ٩٤، ٢٢٦
- جعفر بن عون بن جعفر(صدوق): ٤٦٧
- جعفر بن محمد بن أحمد(ثقة): ١٧٨، ١٧٩
- جعفر بن محمد بن اليمان(ثقة): ١٧٩
- جويبر بن سعيد الأزدي(ضعيف جدًا): ٥٤، ١٠٠، ١٠٨، ١٣٣، ٣١٨
- الحارث بن عبدالله الأعور(ضعيف رمي بالرفض): ٤٦٠
- الحارث بن محمد بن أبي أسامة(صدوق): ٢٦، ٧٩، ٨٠، ١١٧، ١٣١، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥
- حبيب بن أبي ثابت الأسدي(ثقة فقيه مدلس من الثالثة): ١٩٥، ٤٣٤
- حبيب المعلم أبومحمد البصري(صدوق): ٢٩٦
- حجاج بن أرطاة(صدوق كثير الخطأ والتدليس): ٩٧، ١٤٠، ٢٠٦، ٢٥٢، ٤٣٠
- حجاج بن حمزة بن سويد(صدوق): ٤

- حجاج بن عمرو بن غزية(**صحابي**): ٤٠١
- حجاج بن محمد المصيصي الأعور(**ثقة ثبت**): ٢، ٤، ٧، ٣٤، ٣٦، ٧٩، ٨٣، ١١٤، ١٧٩، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٩١، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٧٩، ٤٩٤
- حجاج بن المنهال الأنماطي(**ثقة فاضل**): ١٠٦، ١١٠، ١٣٥، ١٣٩، ٤٢٦
- حذيفة بن اليمان (**صحابي**): ٢١٨، ٢٣٩
- حرملة بن عمران بن قراد(**ثقة**): ٢٨٢
- حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران(**صدوق**): ١١٣، ٢١٣
- الحسن بن أبي الحسن البصري (**ثقة، فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيرًا ويدلس**): ١٢، ١٤، ٢٥، ٤٦، ٥٠، ٥٢، ٥٩، ٦٣، ٦٥، ٨٨، ٩٠، ٩٤، ٩٩، ١٠٣، ١١٠، ١١٢، ١٣٤، ١٦٩، ١٧١، ١٨٦، ١٩٩، ٢٢٠، ٢٥١، ٢٦٣، ٢٩٦، ٣٠٤، ٣٢٠، ٣٢٧، ٣٥١، ٣٥٨، ٤٢٥، ٤٥٥، ٤٨٠
- الحسن بن ذكوان (**صدوق يخطىء**): ٣٤٣
- الحسن بن صالح بن صالح بن حَيّ(**ثقة فقيه عابد**): ١٧٣
- الحسن بن الصبَّاح البزار(**صدوق يهم**): ٢٠١
- الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي(**صدوق**): ٤٤٩
- الحسن بن عطية بن سعد العوفي (**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨
- الحسن بن علي بن عفان (**صدوق**): ٢٠٢، ٤٠٤
- الحسن بن علي بن محمد الهذلي (**ثقة حافظ**): ١٦٣
- الحسن بن عمارة البجلي (**متروك**): ٧٤، ١٩٥
- الحسن بن عمر بن شقيق (**صدوق**): ٧٣
- **الحسن بن محمد بن الصبَّاح الزعفراني (ثقة حافظ)**: ٤، ٧، ١١، ٣٥، ٤٦، ٥٤، ٦٦، ٩٣، ١٠٦، ١٠٨، ١١٤، ١١٥، ١١٨، ١١٩، ١٢٥، ١٤٢
- الحسن بن موسى الأشيب (**ثقة**): ٢٢٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥
- الحسن بن يحيى الجعدي العبدي (**صدوق**): ٢٤، ٤٣، ١١٩، ١٢٠، ١٣٣، ١٩٠، ٢٦١، ٢٩٢، ٣٦١، ٤١٤، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٥٤
- الحسين بن الحسن بن عطية العوفي(**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨

ـ الحسين بن داود المصيصي(ضعيف): ٢، ٤، ٧، ٣٤، ٣٦، ٤٩، ٧٨، ٨٣، ١٠٥، ١١٤، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٧، ٢٩١، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٥، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٧٩، ٤٩٤
ـ الحسين بن واقد المروزي(ثقة له أوهام): ٣٨٧
ـ حصين بن جندب بن الحارث الجنبي (أبوظبيان)(ثقة): ١٤٢
ـ حصين بن عبدالرحمن السلمي(ثقة تغير حفظه بالآخرة): ٢٣، ١٠٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٣٠١
ـ حصين والد داود بن الحصين(لين الحديث): ٣٨٦
ـ حفص بن عمر الضرير الأكبر(صدوق عالم): ٢٠
ـ حفص بن غياث بن طلق(ثقة فقيه): ١٤٠، ٢٠٤، ٣٣٤، ٣٩٦، ٤٤١
ـ حكَّام بن سَلم أبوعبدالرحمن الرازي (ثقة له غرائب): ١٦، ١٢٥، ٣٥٠، ٣٧٦، ٤٩٠
ـ الحكم بن أبي العاص الثَّقفي(صحابي): ٣٣٤
ـ الحكم بن عتيبة أبومحمد الكندي(ثقة ثبت فقيه ربما دلَّس): ٧٤، ١٤٨، ١٧٠، ٢٠٥، ٣٢٩، ٤٥١
ـ الحكم بن المغيرة بن عتيبة(ثقة ثبت): ١٦٨
ـ الحكم بن نافع البَهْراني (أبواليمان)(ثقة ثبت): ٣٣٣
ـ حكيم بن عمير بن الأحوص(صدوق يهم): ٤٣٣
ـ حَمَّاد بن أسامة القرشي (أبوأسامة) (ثقة ثبت ربما دلس): ٢٣٩، ٤٠٤، ٤٩٥
ـ حمَّاد بن زيد بن درهم الأزدي(ثقة ثبت فقيه): ١٠٩، ١٣٩، ١٦٢
ـ حمَّاد بن سلمة بن دينار البصري(ثقة عابد): ٢٠، ٣٢، ٤٦، ٩٤، ١٠٦، ١١٤، ١٣٥، ٢٠١، ٢٤٣، ٢٧٦، ٣١٠، ٤١٨، ٤٦٣، ٤٨٠
ـ حماد بن أبي سليمان(فقيه صدوق له أوهام): ١٢٣، ١٤٩، ٢٠٣، ٤٦٦، ٤٨٢، ٤٨٥
ـ حميد بن مالك اللخمي(ضعيف): ٤٧٥
ـ حميد بن حماد بن خوار(لين الحديث): ٤٦٧
ـ حميد بن عبيد الأنصاري(سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات): ٣٣٤

- حميد بن هلال العدوي(**ثقة عالم**): ٣٣٤
- حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن بن صفوان (**ثقة حجة**): ٤٣٨
- حَيْوة بن شريح بن يزيد الحضرمي(**ثقة**): ١٦٦
- خالد بن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله(**فيه لين**): ٤٣٥
- خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم(**ثقة ثبت**): ١٣٨
- خالد بن سلمة بن العاص(**صدوق رمي بالإرجاء والنصب**): ٢٦١
- خالد بن معدان الكلاعي الحمصي(**ثقة عابد يرسل كثيرًا**): ٣٣٣، ٤٧٥
- خالد بن الوليد (**صحابي**): ١٦٦
- خالد بن يزيد الجمحي(**ثقة فقيه**): ٤٦١
- خصيف بن عبدالرحمن الجزري(**صدوق سيء الحفظ رمي بالإرجاء وخلط بآخرة**): ٣٧، ٣١٧، ٣٢١، ٣٢٢، ٤٧٧
- خطاب بن عثمان الطائي(**ثقة عابد**): ٣٩٧
- خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي(**صدوق اختلط في الآخر**): ٣٥
- خلاد بن عيسى الصَّفَّار(**لابأس به**): ٨٤
- داوود بن الحصين الأموي مولاهم(**ثقة إلَّا في عكرمة**): ٣٨٦
- داود بن أبي هند القشيري مولاهم البصري(**ثقة متقن كان يهم بآخرة**): ١٣٥، ١٤٦، ٢٥٧، ٣٣٤، ٤١٣
- رباح بن زيد القرشي(**ثقة فاضل**): ٤٢٢
- الربيع بن أنس البكري(**صدوق له أوهام**): ١٧١، ٢٧١، ٤٧٩
- الربيع بن سليمان المرادي(**ثقة**): ١٩٦
- ربيعة بن أبي عبدالرحمن المعروف بربيعة الرأي (**ثقة فقيه مشهور**): ٣٤١
- ربيعة بن كلثوم بن جبر (**صدوق يهم**): ١١٠
- رفيع بن مهران أبوالعالية الرِّياحي (**ثقة كثير الإرسال**): ٢٧١، ٤٧٩
- روح بن الفرج القطان(**ثقة**): ٤٠١
- زائدة بن قدامة الثقفي(**ثقة ثبت**): ٢٢، ١٤٦
- زائدة بن نشيط الكوفي(**مقبول**): ٤٥٨
- زر بن حبيش بن حباشة الأسدي الكوفي (**ثقة جليل**): ١٩٠
- زكريا بن أبي زائدة الهمداني(**ثقة يدلس**): ٢٠٩، ٢٤٥، ٢٥٦، ٣٣٤

- زكريا بن عدي بن الصَّلْت(**ثقة جليل يحفظ**): ١٣٨
- زمعة بن صالح الجندي(**ضعيف**): ١٨٩
- زيد بن أرقم (**صحابي**): ٢٩٣
- زيد بن أسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب(**ثقة عالم يرسل**): ٦٤، ٩٩، ١٠١، ٣١٢، ٣٤٠
- زيد بن الحباب أبوالحسين العكلي (**صدوق يخطىء في حديث الثوري**): ٣٨٦
- زيد بن خالد الجهني(**صحابي مشهور**): ٣٠
- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب(**أحد الفقهاء السبعة**): ١١١، ٢١٠، ٤٣٦
- سرق بن أسد الجهني(**صحابي**): ٦٤
- السري بن يحيى بن إياس الشيباني(**ثقة**): ٤٦
- سعد بن عبدالله بن عبدالحكم(**صدوق**): ٤٦١
- سعد بن محمد بن الحسن(**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ١٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨
- سعدان بن نصر بن منصور(**صدوق**): ١٤٢
- سعيد بن بشر الأزدي مولاهم (**ضعيف**): ٣٤، ٦٧، ١٠٢
- سعيد بن جبير الأسدي (**ثقة ثبت فقيه**): ١٣، ١٥، ٢٠، ١٠٤، ١٠٦، ١١٧، ١٢٢، ١٤٣، ١٥٩، ١٦٠، ١٧٢، ١٧٨، ١٩٣، ٢٦٧، ٣١٦، ٣٢٢، ٣٥٠، ٤٧٨
- سعيد بن الحكم بن محمد (ابن أبي مريم) (**ثقة ثبت فقيه**): ١١٣، ١٦٣
- سعيد بن أبي سعيد (كيسان المقبري) (**ثقة تغير قبل موته بأربع سنين**): ٢٠٢
- سعيد بن أبي سليمان الضَّبِّي (**ثقة حافظ**): ١١٤
- سعيد بن سنان البرجمي (**صدوق له أوهام**): ١١٤، ٤٠٢، ٤٩٠
- سعيد بن شبيب الحضرمي (**صدوق**): ١٦٦
- سعيد بن عبدالجبار بن وائل الحضرمي (**ضعيف**): ٤٣٠
- سعيد بن أبي عروبة: مهران اليشكري مولاهم (**ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس واختلط**): ٣، ٥٣، ٦٧، ٩٨، ١٠٢، ١١٢، ١١٩، ١٢٠، ١٣٤، ١٣٨، ١٤٢، ١٦٢، ١٦٦، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٠٢، ٢٨١، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٨،

٣٥٢، ٣٦٣، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤٠٨، ٤١٢، ٤٤٢، ٤٥٤، ٤٦١، ٤٩٣
- سعيد بن المرزبان العبسي (أبوسعد البقَّال الأعور) (**ضعيف مدلس**): ٢٠
- سعيد بن مسروق الثوري (**ثقة**): ١٣١
- سعيد بن المسيب (**أحد العلماء الفقهاء الأثبات**): ٦٩، ٢٤٣، ٣٢٦
- سعيد بن منصور بن شعبة (**ثقة مصنف**): ٣٥
- سعيد بن أبي هلال (**صدوق**): ٤٦١
- سعيد بن وائل الحضرمي (**ضعيف**): ٤٣٠
- سعيد بن يحيى بن مهدي (**صدوق وسط**): ٨٢
- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (**ثقة حافظ متقن عابد إمام حجة ربما دلس**): ١١، ١٥، ١٦، ١٠٤، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥، ١٣٠، ١٣١، ١٤٣، ١٤٦، ١٦٤، ١٧٣، ١٧٨، ١٨١، ١٩٠، ١٩٥، ١٩٦، ٢٠٤، ٢١٦، ٢٢٢، ٢٢٧، ٢٣١، ٢٤١، ٢٤٥، ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٦١، ٢٨٠، ٢٨٦، ٢٨٩، ٢٩٢، ٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٢، ٣٥٣، ٤١٦، ٤١٩، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٥٢، ٤٦٢، ٤٧٠، ٤٨٥
- سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي (**ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلَّا أنه تغير حفظه بآخرة**): ٣١، ٩٣، ١١١، ١٦٢، ١٩٠، ٢٥٦، ٣٠٦، ٣١١، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٦، ٤٨٨
- سفيان بن وكيع (**كان صدوقًا ثم سقط حديثه**): ١١، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٣، ٦٢، ٦٦، ٨٩، ٩٦، ١٠٦، ١٦٠، ١٧١، ١٨٧، ١٩٠
- سلمان الفارسي (**صحابي**): ٩٢
- سلم بن جنادة بن سلم السوائي (**ثقة ربما خالف**): ٣٦٥، ٣٧٠
- سلم بن قتيبة الشعيري (**صدوق**): ١٨٥
- سلمة بن الفضل الأبرش (**صدوق كثير الخطأ**): ٥، ٣٩، ٦٠، ٦٨، ٨٦، ٩١، ٩٥، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٥
- سلمة بن كهيل الحضرمي (**ثقة**): ٢٦٧، ٣٠٠، ٣٩٥
- سلمة بن نُبَيْط بن شَرِيط (**ثقة يقال اختلط**): ٣٣
- سليم بن أسود بن حنظلة «أبوالشعثاء» (**ثقة**): ١٨١، ٤٣٤
- سليم بن حيَّان الهذلي البصري (**ثقة**): ٤٠٦

- سليمان بن داود بن الجارود، «أبوداود الطيالسي» (**ثقة حافظ غلط في أحاديث**): ٤٢، ٢٩٠
- سليمان بن أبي سليمان «أبوإسحاق الشيباني» (**ثقة**): ٣٣٢
- سليمان بن طَرْخَان التَّيمي (**ثقة عابد**): ٧٣
- سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى التميمي (**صدوق يخطىء**): ٨٥
- سليمان بن مهران الأسدي «الأعمش» (**ثقة حافظ مدلس**): ١٦، ٤٢، ١٤٢، ٢٢٧، ٢٤٥، ٣٩٦، ٤١٩، ٤٣٠، ٤٣٤، ٤٦٢، ٤٦٥، ٤٧٦، ٤٨٢
- سليمان بن موسى الأموي مولاهم (**صدوق فقيه في حديثه لين وخولط قبل موته**): ١٣٨
- سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي (**صدوق روايته عن عكرمة خاصة مضطربة**): ٢٤، ٩٦، ٢٧٢، ٤٥٢، ٤٨٨، ٤٨٩
- سوار بن عبدالله بن قدامة التميمي (**صدوق**): ٢٧
- سويد بن نصر المروزي (**ثقة**): ٣٥، ١٣٣، ١٧٢، ١٧٣
- سلام بن سليم الحنفي (**ثقة**): ٩٦، ١٦٨، ٢٧٢
- سلام بن كركرة (**سكت عنه أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ١٦٢
- سلامة بن جواس الطائي الحمصي (**سكت عنه أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٧٧
- سيَّار بن سلامة الرِّيَاحي (**ثقة**): ٣٨٧
- شبابة بن سوار المدائني (**ثقة حافظ**): ٤، ٧، ١٦، ١١٥، ١١٨، ١١٩
- شبل بن عباد المكي (**ثقة رمي بالقدر**): ٤، ٧، ١١، ٢٠، ٤٧، ٦٦، ٩٧، ١١٩
- شريك بن عبدالله النخعي (**صدوق يخطىء كثيرًا**): ١٤٠، ١٧٣، ٢١٦، ٢٦٧، ٢٩٨، ٣١٧، ٣٣٠، ٤٣٤، ٤٨٩
- شعبة بن الحجاج الواسطي (**ثقة حافظ متقن**): ١٤٨، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ٢٤١، ٢٨٩، ٢٩٠، ٣٣٤، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٥١، ٤٦٥
- شعيب بن الحَبْحاب أبوصالح البصري (**صدوق يخطىء**): ١٠٩
- شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص (**صدوق ثبت**): ٢٩، ١٠٩، ٣٣٢
- شقيق بن سلمة الأسدي (**ثقة**): ٣٨٤

- شهر بن حوشب الأشعري (**صدوق كثير الإرسال والأوهام**): ٢١، ٤٠٨
- صالح بن محمد بن مسلم (**صدوق كثير الغلط**): ١١٧
- صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب (**لين**): ١٦٦
- الصَّبَّاح بن يحيى المزني (**متروك بل متهم**): ٢٩٧
- صدقة بن يسار المكي (**ثقة**): ٤٢٢
- صدي بن عجلان أبوأمامة الباهلي(**صحابي مشهور**): ٤٠٦
- صفوان بن عيسى الزهري (**ثقة**): ٣٤٣
- صلة بن زفر العبسي (**تابعي كبير ثقة**): ٤٤١
- الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني «أبوعاصم النبيل»(**ثقة ثبت**): ٤، ٧، ٤٧، ٤٩، ٥٠، ٥٤، ٦٦، ٩٩، ١٠٠، ١٠٧، ١٠٨، ١١٦، ١١٨، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٣٣، ١٨٣، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٣٩، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٩٤
- ضرار بن مُرَّة الكوفي أبوسنان الشيباني الأكبر (**ثقة ثبت**): ٩٣
- طارق بن عبدالرحمن البجلي (**صدوق له أوهام**): ١٤٣
- طاووس بن كيسان اليماني (**ثقة فقيه**): ١٨٩، ٤٢٧، ٢٥٤، ٤٦٥، ٤٦٧، ٤٧٢، ٤٨١
- طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو اليمامي (**ثقة قارىء فاضل**): ٤٦٥
- طلق بن حبيب العَنَزي (**صدوق عابد رمي بالإرجاء**): ٣٢٣
- عابس بن ربيعة النَّخعي (**ثقة**): ٢٤١
- عاصم بن بهدلة هو ابن أبي النجود (**صدوق له أوهام**): ١٩٠
- عاصم بن سليمان بن الأحول (**ثقة**): ١٣٥
- عاصم بن ضمرة السِّلولي (**صدوق**): ٢٤١
- عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي (**صدوق ربما وهم**): ١٦١
- عاصم بن عمرو بن قتادة بن النعمان (**ثقة عالم بالمغازي**): ٣١٠
- عاصم بن عمير وهو ابن أبي عمرة العنزي (**مقبول**): ٢٢٥
- عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني (**ثقة**): ٤٢٨
- عامر بن شراحبيل الشعبي (**ثقة فقيه مشهور**): ١٤٥، ١٧٤، ٢٠٩، ٢٢٢، ٢٥٧، ٢٩٨، ٣٣٤، ٣٨٦، ٤٢٨، ٤٤١، ٤٨٤

ـ عامر بن عبدالله بن مسعود «أبوعبيدة» **(ثقة)**: ١
ـ عامر بن الفرات الذهلي **(ذكره ابن حبان في الثقات)**: ٥٥، ٨٩
ـ عامر بن أبي موسى الأشعري **(ثقة)**: ١٨١
ـ عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش الليثي **(صحابي)**: ٢٣٩
ـ عباد بن العوام بن عمر الكلابي **(ثقة)**: ١٣٥، ٣٠١، ٤٤٩
ـ عبادة بن نُسَيّ الكندي **(ثقة فاضل)**: ٤٥٧
ـ عباس بن عبدالله بن معبد بن العباس بن عبدالمطلب **(ثقة)**: ٢٠٦
ـ العباس بن عبدالمطلب الهاشمي **(صحابي)**: ٤٢٨
ـ عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي **(لا بأس به)**: ٣٢
ـ عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري **(ثقة)**: ٢٥٧
ـ عبدالأعلى بن أبي المساور الزهري مولاهم **(متروك كذبه ابن معين)**: ٢١٥، ٢٦٢
ـ عبدالجبار بن وائل بن حجر الحضرمي **(ثقة لكنه أرسل عن أبيه)**: ٤٣٠
ـ عبدالحميد بن بيان بن زكريا أبوالحسن السكري **(صدوق)**: ١٣٣
ـ عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي **(ضعيف)**: ٨١
ـ عبدالرحمن بن البَيْلَماني **(ضعيف)**: ٦٤
ـ عبدالرحمن بن حبيب بن أَرْدَك المدني **(لين الحديث)**: ٢٤٠
ـ عبدالرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد الأسدي **(يكذب وقيل ذهب علمه لما ادَّعى الرواية عن إبراهيم بن ديزيل)**: ٢٧٣
ـ عبدالرحمن بن أبي الزناد: عبدالله بن ذكوان المدني **(صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد)**: ٤٦١
ـ عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم **(ضعيف)**: ٣٤٠
ـ عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود**(صدوق اختلط قبل موته)**: ٣٩٥
ـ عبدالرحمن بن عبدٍ ـ بغير إضافة ـ القاريّ **(ذكره العجلي في ثقات التابعين وقيل له صحبة)**: ١٩٦
ـ عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي **(ثقة جليل)**: ٢٣٧، ٢٤٨، ٢٥٢

ـ عبدالرحمن بن عوسجة الهمداني (ثقة): ٤٦٥
ـ عبدالرحمن بن غزوان الضَّبِّي، المعروف بقُرَاد(ثقة له أفراد): ٣٣٤
ـ عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر (ثقة جليل): ٤٧٠
ـ عبدالرحمن بن مُلّ أبوعثمان الزَّهْري (ثقة ثبت عابد): ٧٣، ٩٢
ـ عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم (ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث): ٢٢، ٧٣، ١٠٤، ١٣١، ١٧٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ٢٨٣، ٣٠٠، ٣٠٦، ٣١٨، ٣٢٣، ٣٦٠، ٣٦١، ٤٠٢، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٥١
ـ عبدالرحمن بن نافع بن لَبِيْبَة (ذكره ابن أبي حاتم في الجرح وسكت عنه): ٣٩٧
ـ عبدالرحمن بن هرمز الأعرج (ثقة ثبت عالم): ٤٠١
ـ عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النخعي (ثقة): ٣٨٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤٢٠
ـ عبدالرحيم بن سليمان الكناني (ثقة له تصانيف): ٣٢٧
ـ عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري (ثقة حافظ): ٦١، ١١٩، ١٢٠، ١٥٦
ـ عبدالصمد بن عبدالعزيز العطار الرَّازي (لم يذكر بجرح ولا تعديل وذكره ابن حبان في الثقات): ١٣٤
ـ عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد العنبري مولاهم (صدوق ثبت في شعبة): ٢٩٠، ٤٣٠
ـ عبدالعزيز بن أبان بن محمد (متروك): ٢٦، ١١٧، ١٣١
ـ عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة (ضعيف): ٤٣٣
ـ عبدالعزيز بن مسلم القسملي (ثقة عابد ربما وهم): ٤٣٠
ـ عبدالقدوس بن حبيب الكلاعي (متروك الحديث لا يصدق): ٣٥٨
ـ عبدالكريم بن مالك الجزري (ثقة متقن): ٣٥٨
ـ عبدالكريم بن مالك الجزري (ثقة متقن): ١٦٤، ٢٣٥، ٢٧٣، ٤٦٧
ـ عبدالكريم بن أبي المخارق (ضعيف): ٣٣٦
ـ عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ثقة): ٢٢٥
ـ عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي (ثقة فقيه عابد): ٢٣، ١٤٦، ٣٦٥، ٣٧٠
ـ عبدالله بن أبي أوفى (صحابي): ٢٧٦

ـ عبدالله بن بسر المازني (**صحابي**): ٢٧٧
ـ عبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن بن المسور بن مخرمة (**ليس به بأس**): ٤٦٧
ـ عبدالله بن حبيب بن رُبَيِّعة السلمي (**ثقة ثبت**): ٣٨٥
ـ عبدالله بن حميد بن عبيد الأنصاري (**ثقة لا بأس به**): ٣٣٤
ـ عبدالله بن دينار العدوي (**ثقة**): ٤٦٧
ـ عبدالله بن رباح الأنصاري (**ثقة**): ٤٦٣
ـ عبدالله بن رجاء الغداني (**صدوق يهم قليلاً**): ٢
ـ عبدالله بن الزبير بن العوام (**صحابي**): ٢٥٠
ـ عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي (**ثقة فاضل**): ١٤٠
ـ عبدالله بن سعيد بن حصين «أبوسعيد الأشج» (**ثقة**): ١٤، ١٦، ٢٠
ـ عبدالله بن سليمان بن الأشعث (**ثقة**): ٥٥، ٨٩
ـ عبدالله بن الشخير بن عوف العامري (**صحابي**): ٤٤٨
ـ عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي (**ثقة من كبار التابعين**): ٩٣، ٤٤٦
ـ عبدالله بن صالح المصري كاتب الليث (**صدوق كثير الغلط**): ١٢٧، ١٥٧، ١٦٣، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٤٠١، ٤١١، ٤٢٣
ـ عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي (**ثقة**): ٩٦
ـ عبدالله بن الصامت الغفاري (**ثقة**): ٤٠٧
ـ عبدالله بن طاووس بن كيسان (**ثقة فاضل عابد**): ١٨٩، ٢٥٤، ٤٢٧، ٤٨١
ـ عبدالله بن طلحة الخزاعي (**ذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٤٨
ـ عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب (**صحابي**): ٢، ٦، ٩، ١٠، ١٣، ١٨، ٢٠، ٢٩، ٣٧، ٤٠، ٥١، ٧٧، ٨٧، ٩٦، ١٠٤، ١١٧، ١٢١، ١٢٧، ١٣٢، ١٤٢، ١٤٣، ١٥٤، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٥، ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٦، ٢١٧، ٢٣٧، ٢٤٨، ٢٦٥، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٩٥، ٣٠١، ٣١٥، ٣٤٢، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٨، ٣٨١، ٣٨٦، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤١٠، ٤١٣، ٤١٨، ٤٢٣، ٤٢٧، ٤٣٢، ٤٤٤، ٤٤٩، ٤٥٣، ٤٥٦، ٤٦١، ٤٦٧، ٤٧٦، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١، ٤٩٢
ـ عبدالله بن عبدالحكم بن أعين المصري (**صدوق أنكر عليه ابن معين شيئًا**): ٤٦١

ـ عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة (**ثقة فقيه**): ٢٦، ٢٩
ـ عبدالله بن عثمان بن خثيم (**صدوق**): ٢٠١، ٣٤٢، ٣٩٧
ـ عبدالله بن علي الأزرق (**صدوق يخطىء**): ٣٣٢
ـ عبدالله بن عمر بن الخطاب (**صحابي**): ٢٠٢، ٢٠٧، ٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٧٩، ٣٣٥، ٣٨٩، ٤٢٢، ٤٣٧، ٤٥٩، ٤٦٧
ـ عبدالله بن عمرو بن العاص (**صحابي**): ٢٩، ٣٣٢
ـ عبدالله بن عون بن أرطبان (**ثقة ثبت فاضل**): ٧٧
ـ عبدالله بن أبي قيس «أبوالأسود النَّصري» (**ثقة**): ٤٥٧
ـ عبدالله بن كثير الداري «أبومعبد القارىء» (**صدوق**): ٣٢٥، ٤٠٤
ـ عبدالله بن لهيعة (**صدوق اختلط بعد احتراق كتبه**): ٢١٣، ٤٠١، ٤٤١
ـ عبدالله بن المبارك (**ثقة ثبت فقيه عالم بالرجال**): ١٣٣، ١٣٨، ١٧٢، ١٧٣، ٢٤٤، ٢٤٧، ٤٤٠، ٤٥٨
ـ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة(**ثقة حافظ صاحب تصانيف**): ١٣٨، ٢٢٥، ٤٥٧
ـ عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن المسور بن مخرمة (**صدوق**): ٤٣٨
ـ عبدالله بن المختار البصري (**لا بأس به**): ٢٨٣
ـ عبدالله بن مسعود الهذلي (**صحابي**): ١، ٨١، ١٠٥، ١٧٦، ١٩٠، ٢١٥، ٢٦٨، ٣٠٠، ٣٨٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤١٩، ٤٤٣، ٤٧٠
ـ عبدالله بن مغفل المزني (**صحابي**): ٤١٧
ـ عبدالله بن مسيرة الحارثي (**ضعيف**): ١١٦
ـ عبدالله بن أبي نجيح (**ثقة يدلس**): ٤، ٧، ١١، ١٦، ٣١، ٤٧، ٩٧، ١٠٧، ١١٥، ١١٩، ١٨٣، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٥١، ٤٩٤
ـ عبدالله بن نمير الهمداني (**ثقة صاحب حديث من أهل السنة**): ١٦، ٢٠٢، ٢٨٣
ـ عبدالله بن وهب بن مسلم (**ثقة حافظ عابد**): ١٧، ٧٢، ١٠١، ١٤٧، ١٦٣، ١٩٦، ٢٨٢، ٢٨٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٤١٥
ـ عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري (**ثقة**): ٦٩

ـ عبدالملك بن حبيب الأزدي «أبوعمران الجوني» (ثقة): ٤٠٧
ـ عبدالملك بن أبي سليمان: ميسرة العرْزَمي (صدوق له أوهام): ١٢٣، ١٢٥، ٢٥٢، ٢٩٩، ٣٦١
ـ عبدالملك بن الصباح المسمعي (صدوق): ٢٧
ـ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي (ثقة فقيه يدلس): ٢، ٤، ٧، ٢٧، ٢٩، ٨٣، ٨٥، ١١٤، ١٩، ١٧٩، ١٩٤، ١٩٥، ٢٠٠، ٢٥٢، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٩١، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٢٥، ٣٣٢، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٦، ٣٩١، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٣٩، ٤٥١، ٤٦٧، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٩٤
ـ عبدالملك بن قدامة بن إبراهيم الجمحي (ضعيف): ٢٤٢
ـ عبدالملك بن أبي كريمة الأنصاري مولاهم (صدوق صالح): ٣٣٢
ـ عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان (ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه): ٢٥، ٢٣٣، ٢٩٦
ـ عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصَّلت الثقفي (ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين): ١٣٥، ٢٥٧
ـ عبدالوهاب بن عطاء الخفَّاف (صدوق): ١٠٨
ـ عبدة بن سليمان الكلابي «أبومحمد» الكوفي (ثقة ثبت): ٢٠، ٤٩، ١٣٨، ٢٠٣، ٢٠٦
ـ عبيد بن أبي جعفر المصري (ثقة فقيه عابد): ١١٣
ـ عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي (ثقة مأمون): ١٢٢، ٢٨٣
ـ عبيدالله بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (ثقة ثبت): ٢٠٢
ـ عبيدالله بن عمرو بن أبي الوليد الرَّقي (ثقة فقيه ربما وهم): ٢٣٥
ـ عبيدالله بن موسى بن باذام العبسي (ثقة كان يتشيع): ١٣٦
ـ عبيدالله بن الوليد الوَصَّافي (ضعيف): ٢٨٧
ـ عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم (لا بأس به): ١٢٤، ٣٥٥، ٣٦٤، ٣٧١، ٣٨٠
ـ عبيد بن عمير بن قتادة الليثي (مجمع على ثقته): ١٩٤، ٢٣٧، ٤٩٦
ـ عبيد بن مهران الكوفي المُكْتِب (ثقة): ٤١٦
ـ عَبِيْدَة بن حميد الكوفي المعروف بالحذَّاء (صدوق نحوي ربما أخطأ): ٤٢٢

ـ عتاب بن زياد الخراساني (صدوق): ٤٢٢
ـ عثمان بن الأسود بن موسى المكي (ثقة ثبت): ٢٩، ٨٠، ١٣٦
ـ عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي «أبوحصين» (ثقة ثبت ربما دلَّس): ١٣، ١٥، ٢٢، ١٧٢، ١٧٨
ـ عثمان بن أبي العاص الثقفي (صحابي شهير): ٣٣٤
ـ عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني (ضعيف): ١٧٩
ـ عثمان بن عفان (صحابي): ٤٢١
ـ عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (ثقة حافظ شهير): ٤٦٥
ـ عروة بن الزبير بن العوام (ثقة فقيه مشهور): ١٩٦، ٤٦٤
ـ عطاء بن أبي رباح (ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال): ٨٥، ٢٣٨، ١٦٤، ١٩٤، ٢١٩، ٢٣٧، ٢٤٠، ٢٥٢، ٢٥٩، ٢٨٧، ٤٥٢، ٤٨٣
ـ عطاء بن السائب الثقفي (صدوق اختلط): ٢٠، ٩٦، ١٠٦، ١١٧، ١٢٢، ١٩٣، ٢٠٦
ـ عطاء بن عجلان الحنفي (متروك بل كذبه بعض أئمة الجرح): ٢٣٨
ـ عطاء بن أبي مسلم (صدوق يهم كثيرًا ويرسل ويدلس): ٣٠١
ـ عطَّاف بن خالد بن عبدالله بن العاص المخزومي (صدوق يهم): ٤٣٧
ـ عطية بن سعد بن جنادة العوفي (صدوق يخطىء كثيرًا وكان شيعيًا مدلسًا): ٦، ١٨، ٢٠٤
ـ عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي (ثقة ثبت): ٢٥، ٤٦، ١٤٢، ٣٨٨
ـ عقبة بن عامر الجهني (صحابي مشهور): ٤٤٠
ـ عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي (صحابي): ٢٣٨
ـ عكرمة بن عمار العجلي (صدوق يغلط): ١٦١
ـ عكرمة أبوعبدالله مولى ابن عباس (ثقة ثبت، عالم بالتفسير): ٢٠، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٧، ٨٥، ١٣٠، ١٣١، ١٣٥، ١٤٦، ١٥٠، ١٦٠، ٢٠١، ٢٠٦، ٢٥٣، ٢٦٢، ٢٧٢، ٣٠١، ٣٤٩، ٤١٣، ٤٣٢، ٤٤٩، ٤٦١، ٤٩١
ـ علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي(ثقة ثبت فقيه عابد): ٣٨٤، ٤٠٣، ٤٢٠، ٤٦٢
ـ علي بن حجر بن إياس السعدي(ثقة حافظ): ٤٦٥

ـ علي بن الحسن الهسنجاني(**ثقة صدوق**): ٣٤، ٥٣، ٦٠، ٦٧، ٦٨، ١٠٢
ـ علي بن الحسين ابن الجنيد (**صدوق ثقة**): ٦٠، ٦٨، ٨٤
ـ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي (**ثقة ثبت فاضل**): ٢٩٧
ـ علي بن الحكم البناني (**ثقة**): ٣٢
ـ علي بن حمزة الكسائي (**إمام الكوفيين في النحو اللغة وأحد القراء السبعة**): ٢٧١
ـ علي بن داود القنطري (**صدوق**): ١٥٧، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٤١١، ٤٢٣
ـ علي بن داود «أبوالمتوكل» الناجي (**ثقة**): ٢٢٦
ـ علي بن زيد بن جُدْعان (**ضعيف**): ١٩٤، ٢٤٣
ـ علي بن سعيد بن بشير الرازي (**حدث بأحاديث لم يتابع عليها**): ٣٣٢
ـ علي بن أبي طالب (**صحابي**): ١٤٠، ١٤٧، ١٩٥، ٢٤١، ٤١١، ٤٤٥، ٤٦٠
ـ علي بن أبي طلحة سالم مولى ابن عباس (**صدوق يخطىء**): ١١٧، ١٢٧، ١٥٧، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٤٢٣
ـ علي بن علي بن نجاد(**لا بأس به رمي بالقدر وكان عابدًا**): ٢٢٦
ـ علي بن عمر بن أحمد المعروف بابن القصَّار (**فقيه مالكي**): ٤٣٩
ـ علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي (**ثقة عابد**): ٤١
ـ علي بن محمد بن عبدالله بن بشران (**ثقة ثبت**): ٧٣، ٢٠٢
ـ علي بن مسهر القرشي (**ثقة له غرائب**): ٣٣٦
ـ علي بن الهيثم البغدادي «صاحب الطعام»(**مقبول**): ٣٤٢
ـ عمارة بن عمير التيمي (**ثقة ثبت**): ٣٩٦، ٤١٩
ـ عمارة بن غزية (**لا بأس به وروايته عن أنس مرسلة**): ٣٣٢
ـ عمارة بن القعقاع الضبي (**ثقة**): ١٧٧
ـ عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي (**صحابي**): ٧٣، ٧٤، ١٩٤، ٣١٢، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٦٣، ٤٦٦
ـ عمر بن حفص بن غياث (**ثقة ربما وهم**): ٣٩٦
ـ عمرو بن الحارث بن يعقوب (**ثقة فقيه حافظ**): ٣٤١
ـ عمرو بن خالد بن فروخ الحراني (**ثقة**): ٤٠١
ـ عمرو بن دينار بن الحسين (**ثقة ثبت**): ١٦٢، ٢٠٦، ٢٥٥، ٤٢٧

ـ عمرو بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة الثقفي (**مقبول**): ١٧٨
ـ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص (**صدوق**): ٢٩، ٣٣٢
ـ عمرو بن عبدالله بن عبيد «أبوإسحاق السَّبيعي» (**ثقة مكثر عابد اختلط بآخره**): ١، ٩، ١١٨، ٢٤١، ٤٠٢، ٤٦٠
ـ عمرو بن علي بن بحر (**ثقة حافظ**): ٣١١
ـ عمرو بن عبدالله بن عمرو بن العاص (**صدوق**): ١٦٣
ـ عمرو بن عون بن أوس الواسطي (**ثقة ثبت**): ١٠٠، ١١٦، ١٢٣، ١٧١
ـ عمرو بن قيس الملائي (**ثقة متقن عابد**): ٨٤
ـ عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق (**صدوق له أوهام**): ١٦، ٣٥٠
ـ عمرو بن محمد العنقزي (**ثقة**): ١١، ٥٥، ٦٢، ٧٦، ٨٤، ٨٩
ـ عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق الجملي (**ثقة رمي بالإرجاء**): ٢٢٥
ـ عمران بن الحارث السلمي (**ثقة**): ١٠٤
ـ عمران بن حدير السدوسي (**ثقة ثقة**): ٢٧
ـ عمران بن زائدة بن نشيط (**ثقة**): ٤٥٨
ـ عمران بن سليمان المرادي القيسي (**يعرف وينكر**): ٣٧٥
ـ عمران بن أبي عطاء الأسدي (**صدوق له أوهام**): ١٨٥
ـ عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي (**صدوق له أوهام**): ٩٦
ـ عمران بن عبدالرحمن بن مرثد (**ثقة**): ٤٣
ـ عمران بن موسى بن حيان القزاز (**صدوق**): ٢٩٦
ـ عمير، مولى ابن مسعود (**مجهول**): ٢١٥، ٢١٦
ـ عنبسة بن سعيد بن الضريس (**ثقة**): ١٢٥، ٣٧٦
ـ العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني (**ثقة ثبت فاضل**): ٨٢
ـ عوف بن أبي جميلة (**ثقة رمي بالقدر وبالتشيع**): ١٧١
ـ عوف بن مالك بن نضلة (أبوالأحوص) (**ثقة**): ٩، ٤١٩
ـ عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي (**ثقة عابد**): ٤٤٣
ـ العلاء بن عبدالكريم اليامي (**ثقة عابد**): ٣٢٥
ـ العلاء بن كثير الليثي (**متروك رماه ابن حبان بالوضع**): ٢٠٩، ١١٠

ـ العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي (**ثقة ربما وهم**): ٢٣١
ـ عياش بن عمرو الكوفي (**ثقة**): ٤٣٤
ـ عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح (**ثقة**): ٣١١
ـ عيسى بن أبي عيسى «عبدالله بن ماهان» (**صدوق سيء الحفظ**): ١٧١، ١٧٢، ٤٧٣، ٤٧٩
ـ عيسى بن ميمون الجرشي المعروف بابن دايه (**ثقة**): ٤، ٧، ٤٧، ٦٦، ١٠٧، ١٧١، ١٨٣، ٢٠٠، ٢١٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٣٥، ٣٥٤، ٣٦٣، ٣٧٠، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٩٤
ـ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق (**ثقة مأمون**): ٣٣٥
ـ عيينة بن حصين بن حذيفة الفزاري (**صحابي**): ٧٢
ـ غصيف بن الحارث السكوني (**مختلف في صحبته**): ٤٥٧
ـ فرات بن أبي عبدالرحمن القزاز (**ثقة**): ٣٥٠، ٣٦١
ـ الفرات بن محمد العبدي (**ضعيف متهم بالكذب**): ٣٣٢
ـ فراس بن يحيى الهمداني (**صدوق ربما وهم**): ٢٢٢
ـ فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشامي (**ضعيف**): ٢٤٢
ـ الفضل بن خالد المروزي (**لم يذكر بجرح ولا تعديل**): ٤٩، ١٢٤، ٣٥٥، ٢٦٤، ٣٧١، ٣٨٠
ـ فضيل بن عياض بن مسعود الزاهد المشهور (**ثقة عابد إمام**): ٣٧٦
ـ فضيل بن مرزوق الأغرّ (**صدوق يهم رمي بالتشيع**): ٣٣١
ـ فهد بن سليمان النحاس (**سكت عنه ابن أبي حاتم**): ٣٩٦
ـ قابوس بن أبي ظبيان (**فيه لين**): ١٤٢
ـ القاسم بن أبي بَزَّة المكي (**ثقة**): ٩٧، ١٢٥، ٣٣٤، ٣٧٦
ـ القاسم بن خليفة الكوفي(**سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل**): ٨٤
ـ القاسم بن سلام «أبوعبيد» (**ثقة فاضل**): ٧٩، ٨٠، ١٧٨، ١٧٩
ـ القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود المسعودي (**ثقة عابد**): ٤٧٠
ـ القاسم بن عوف (**صدوق يغرب**): ٢٩٣
ـ القاسم بن الفضل بن معدان (**ثقة رمي بالإرجاء**): ٣٣٤

- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي (**ثقة أحد الفقهاء في المدينة**): ٣٣٦، ٤٣٥
- قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوائي (**صدوق ربما خالف**): ٣٠٠
- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي (**ثقة ثبت**): ١٧، ١٤، ٤٢، ٤٨، ٥٠، ٥٣، ٩٨، ١٠٢، ١١٠، ١١٢، ١١٣، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٤، ١٦٣، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٥٨، ٢٦٤، ٢٨١، ٢٩٣، ٣٠٢، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٧٣، ٣٧٩، ٤٠٥، ٤٠٨، ٤١٤، ٤٤٢، ٤٥٤
- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي (**ثقة ثبت**): ١٦٢، ٤٨٩
- قدامة بن إبراهيم بن محمد (**مقبول**): ٢٤٢
- قرة بن إياس بن هلال المزني (**صحابي**): ٣٣٤
- قرة بن خالد السدوسي (**ثقة ضابط**): ١٤
- قيس بن الربيع الأسدي (**صدوق تغير لما كبر**): ٢٦، ١٥٩، ٤٨٨
- قيس بن سعد المكي (**ثقة**): ١٢٣، ١٢٥
- قيس بن سليم العنبري (**ثقة**): ١٤٣
- قيس بن وهب الهمداني (**ثقة**): ١٤٠
- كثير بن العباس بن عبدالمطلب الهاشمي (**صحابي صغير**): ٤٠١
- كثير بن عبيد بن نمير المذحجي (**ثقة**): ١٦٦
- كريب بن أبي مسلم الهاشمي (**ثقة**): ٤٦١
- كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري (**صحابي مشهور**): ٧١
- كلثوم بن جبر البصري (**صدوق يخطىء**): ١٠٤، ١٠٦، ١١٠
- لقيط بن عامر العقيلي ويقال «لقيط بن صبرة أبورزين» (**صحابي**): ٤٥
- الليث بن سعد المصري (**ثقة ثبت فقيه**): ١١٣، ١٤٧، ١٦٣، ٢٨٠، ٤٠١، ٤٦١
- الليث بن أبي سليم بن زنيم (**صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك**): ١١، ١١٥، ١٢٥، ٢٥٤، ٣٣٠، ٣٦٥، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٩٤، ٤٥١، ٤٧٦
- مالك بن أنس بن مالك (**إمام دا رالهجرة وكبير المثبتين**): ٦٩، ٢٠٢، ٢٨٩
- مالك بن يخامر الحمصي (**يقال له صحبة**): ٤٧٥
- المثنى بن الصَّبَّاح اليماني (**ضعيف اختلط بآخره**): ٣٣٢

ـ مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني (**ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره**): ٤٤١
ـ مجاهد بن جبر «أبوالحجاج» المخزومي (**ثقة**): ٢، ١١، ١٦، ٣١، ٤١، ٤٧، ٥٠، ٦٦، ٧٤، ٨٠، ٩٧، ١٠٧، ١١٥، ١١٩، ١٢٣، ١٢٥، ١٣٦، ١٤٤، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٢٤، ٢٧٣، ٢٧٦، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣١٧، ٣٢١، ٣٤٢، ٣٥٤، ٤٠٤، ٤٥١، ٤٧٦، ٤٧٣، ٤٩٤، ٤٩٧
ـ مجاهد بن موسى الخوارمي (**ثقة**): ٢٢٦
ـ محارب بن دثار السدوسي (**ثقة إمام زاهد**): ٨١
ـ محمد بن أبان بن صالح القرشي (**ضعيف**): ٢٠٣
ـ محمد بن إبراهيم بن الحارث (**ثقة له أفراد**): ٤٢٨
ـ محمد بن إبراهيم بن سعيد (**ثقة حافظ فقيه**): ٢٠٢
ـ محمد بن إدريس الشافعي (**إمام مذهب الشافعية**): ١٦٢
ـ محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي (**حافظ**): ٢، ٤٦، ٩٦، ١٣٤
ـ محمد بن إسحاق بن يسار (**صدوق يدلس رمي بالتشيع**): ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٥، ٣١٠، ٤٩١
ـ محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي (**ثقة**): ٢٨٧
ـ محمد بن بشار بن عثمان العبدي (**ثقة**): ٢٢، ٤٣، ١٠٤، ١١٨، ١٢٥، ١٣١، ١٤٣، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ٢٨٠، ٢٨٣، ٢٩٠، ٣٠٦، ٣١٨، ٣٢٤، ٣٣٤، ٣٦٠، ٣٦١، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٤٥١، ٤٦٥
ـ محمد بن بكار بن الريان (**ثقة**): ٤٥٨
ـ محمد بن ثور الصنعاني (**ثقة**): ٣، ٨، ٤٨، ٦٧، ٩٨، ١١٣، ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٥٦، ١٨٤، ١٩٨، ٢٥٨، ٢٨١، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٢، ٤٠٥
ـ محمد بن جعفر بن محمد بن سليم (**مسكوت عنه**): ٣٢
ـ محمد بن جعفر الهذلي البصري «غندر» (**ثقة صحيح الكتاب إلَّا أن فيه غفلة**): ١٤٨، ٢٩٠، ٤٠٢، ٤٦٥
ـ محمد بن حجر بن عبدالجبار (**شيخ فيه نظر له مناكير**): ٤٣٠
ـ محمد بن حميد بن حيان الرازي (**ضعيف**): ٥، ١١، ١٦، ٣٩، ٦٠، ٦٨، ٧٤،

٨٦، ٩١، ٩٥، ١٢٥، ١٩٢، ٢٥٩، ٢٦٣، ٢٧٥، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٦٣، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٩٢، ٤٠٥

- محمد بن حميد اليشكري (**ثقة**): ٦٧
- محمد بن خازم الضرير (**ثقة**): ١٦، ٤٢، ٩٧، ١٩٠، ٢٠٦، ٤١٣، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٣٠، ٤٦٢
- محمد بن خالد بن خداش (**صدوق يغرب**): ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧
- محمد بن راشد المكحولي الخزاعي (**صدوق يهم**): ١٣٨
- محمد بن السائب بن بشر الكلبي (**متهم بالكذب ورمي بالرفض**): ٢٦٢
- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي (**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨
- محمد بن سليم «أبوهلال الراسبي» (**صدوق فيه لين**): ٤٢، ١٨٦، ٤٢٦
- محمد بن سليم المكي أبوعثمان (**ثقة**): ٤٠٤
- محمد بن سيرين (**ثقة ثبت عابد**): ٧٧، ٢٤٤، ٢٧٠، ٣٣٤، ٤٢١، ٤٦٣، ٤٩٢
- محمد بن سيف الأزدي الحداني «أبورجاء» (**ثقة**): ٢٦٩، ٣٢٠
- محمد بن شاذان أبوبكر الجوهري (**ثقة**): ١٣٨
- محمد بن عبدالله بن الزبير (**ثقة ثبت**): ١٣٣، ١٣٥، ١٤٣، ١٥١، ١٥٩، ١٦٤، ١٧٣، ١٧٨، ١٩٠، ١٩٣، ٣٥٣
- محمد بن عبدالله بن عبدالحكم (**ثقة**): ٢٨٣
- محمد بن عبدالله بن المثنى (**ثقة**): ٢١٥
- محمد بن عبدالأعلى الصنعاني (**ثقة**): ٣، ٨، ٤٨، ٧٣، ٩٨، ١١٣، ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٥٦، ١٨٤، ١٩٨، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٨١، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٢، ٤٠٥
- محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى (**صدوق سيء الحفظ جدًا**): ٧٧، ١٢٥، ١٥٩، ١٦٠، ٣٧٦، ٤٢٢، ٤٤١
- محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة «ابن أبي ذئب» (**ثقة فقيه فاضل**): ٤٤٣
- محمد بن عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النَّخعي (**ثقة**): ٤٠٢
- محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي (**صدوق**): ٧٣

ـ محمد بن عبدالله بن أحمد (**ثقة**): ١٣٨
ـ محمد بن عبيدالله بن أبي سليمان العرزمي (**متروك**): ٣٣٢
ـ محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي (**ثقة يحفظ**): ٢٨٧
ـ محمد بن عثمان التنوخي «أبوالجماهر» (**ثقة**): ٣٤، ٥٣، ٦٧، ١٠٢
ـ محمد بن عجلان المدني (**صدوق اختلط عليه أحاديث أبي هريرة**): ٢٧٨، ٣١١
ـ محمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي (**صاحب تصانيف ومواعظ**): ١١٣
ـ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب «الباقر» (**ثقة فاضل**): ١٦٢، ٤٠٠
ـ محمد بن علي بن داود (**ثقة**): ١٦١
ـ محمد بن عما ربن ياسر العنسي (**مقبول**): ٢٣٥
ـ محمد بن عمارة بن صَبِيْح (**ذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٩٧
ـ محمد بن عمرو بن العباس القلوري «أبوالعباس» (**ثقة**): ٤، ٧، ٤٧، ١٠٧، ١٨٣، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧١، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٩٤
ـ محمد بن العلاء بن كريب «أبوكريب» (**ثقة حافظ**): ١٤، ١٥، ٢١، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٣٠، ١٤٦، ١٥٠، ٢٨٣، ٣٦٥، ٤٣٠، ٤٩١
ـ محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني (**مقبول**): ٦٠، ٦٨
ـ محمد بن الفضل السدوسي، لقبه: عارم «أبوالنعمان» (**ثقة ثبت**): ١٠٩، ١٣٦، ١٣٩، ٣٠١، ٣٨٨
ـ محمد بن فُضَيْل بن غزوان : ١٠٥، ٢٢٧، ٤٤٩
ـ محمد بن القاسم الطائي (**سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل**): ٢٧٧
ـ محمد بن كعب بن مالك (**ثقة**): ١٩
ـ محمد بن المثنى بن عبيد العنزي (**ثقة ثبت**): ١٣٥، ١٤٨، ١٥٥، ٢٥٧، ٤٠٢
ـ محمد بن مُحَبَّب القرشي (**ثقة**): ٢٨٠
ـ محمد بن مسلم بن تدرس (**صدوق إلاَّ أنه يدلس**): ٧٢، ٧٧، ١١١، ٢٩٩، ٤٦٧

ـ محمد بن مسلم الطائفي (**صدوق يخطىء من حفظه**): ١٥١
ـ محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري (**حافظ فقيه متفق على جلالته وإتقانه**): ٧٢، ١٦٣، ٣٨٦، ٤٦٤
ـ محمد بن مُصَفَّى بن بُهْلول الحمصي (**صدوق له أوهام**): ١٦٦
ـ محمد بن معمر البَحْرَاني (**صدوق**): ٤٦٧
ـ محمد بن منصور بن ثابت بن خالد الخزاعي (**ثقة**): ٤٣٨
ـ محمد بن النمكدر بن عبدالله (**ثقة فاضل**): ٢١١، ٢١٢
ـ محمد بن موسى بن الفضل (**ثقة مأمون**): ٤٠٤
ـ محمد بن ميمون المروزي «أبوحمزة» (**ثقة فاضل**): ٤٢٢
ـ محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد الذهلي (**ثقة حافظ جليل**): ٢١٣
ـ محمد بن يعقوب بن يوسف بن مغفل (**إمام ثقة**): ٤٠٤
ـ محمود بن لبيد بن عقبة (**صحابي صغير**): ٣١٠
ـ محجن الأموي مولى عثمان بن عفان (**سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ٣٣٤
ـ مخرمة بن سليمان الأسدي (**ثقة**): ٤٦١
ـ مُرَّة بن شراحيل الهمداني (**ثقة عابد**): ١٧٦
ـ مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري (**ثقة حافظ مدلس من الثالثة**): ٨٠
ـ مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي (**ثقة ثبت فاضل**): ٤٦٧، ٤٨٨
ـ مسعود بن مالك الأسدي «أبورزين» (**ثقة فاضل**): ١٧٥
ـ مسلم بن صبيح الهمداني «أبوالضحى» (**ثقة فاضل**): ١٣٠، ١٩١
ـ مسلم الطائفي ابن سوس (**صدوق يخطىء من حفظه**): ١٥١
ـ مسلم بن عمران البطين (**ثقة**): ٣٠٠
ـ مسلم بن كيسان الضَّبي (**ضعيف**): ٢
ـ مسلم بن أبي مسلم، واسم أبي مسلم عبدالرحمن الجرمي (**وثقه الخطيب وقال ابن حبان: حدَّث بأحاديث لا يتابع عليها**): ٧٧
ـ مطر بن طهمان بن الوراق (**صدوق كثير الخطأ**): ١٣٨
ـ مطرِّف بن طريف الكوفي (**ثقة فاضل**): ٤٦٠
ـ مُطَرِّف بن عبدالله بن الشخير (**ثقة عابد فاضل**): ٤٤٢، ٤٤٨

ـ المطلب بن زياد بن أبي زهير الثقفي (**صدوق ربما وهم**): ٢١٥
ـ مطلب بن شعيب الأزدي (**ثقة صدوق**): ٤٠١
ـ معاذ بن جبل (**صحابي**): ١٨١، ٤٧٥
ـ معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله (**صدوق ربما وهم**): ٢٨٦
ـ معاوية بن سَبْرة السوائي (**ثقة**): ٣٠٠
ـ معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي (**صدوق له أوهام**): ١١٧، ١٢٧، ١٥٧، ٣٦٦، ٣٧٢، ٤١١، ٤٢٣، ٤٥٧
ـ معاوية بن عمرو بن المطلب «ابن الكِرْمَاني» (**ثقة**): ١٤٦
ـ معاوية بن قُرَّة بن إياس (**ثقة**): ٣٣٤، ٤١٧
ـ معاوية بن ميسرة بن شريح (**سئل عنه أبوحاتم فقال: شيخ**): ٣١
ـ معتمر بن سليمان التيمي (**ثقة**): ٧٣، ٢٥٧
ـ معمر بن راشد الأزدي (**ثقة ثبت فاضل**): ٣، ٨، ٤٨، ٥٣، ٦١، ٦٧، ٧٢، ٩٨، ١١٣، ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٥٦، ١٦٤، ١٦٧، ١٨٠، ١٨٤، ١٩٤، ١٩٨، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٣٥، ٢٤٦، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٥٨، ٢٨١، ٢٨٩، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٢، ٣٩٧، ٤٠٥، ٤١٤، ٤١٨، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٥٤، ٤٦٥، ٤٧٠
ـ معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي (**ثقة ثبت**): ٤٣٥
ـ المغيرة بن مقسم الضَّبيِّ (**ثقة متقن إلَّا أنه كان يدلس**): ١٦٨، ١٧٣، ١٧٦، ١٩٢، ٣٨٦، ٢٤٥، ٤٨٥
ـ المقدام بن معدي كرب (**صحابي مشهور**): ١٦٦، ٣٣٣
ـ مكحول الشامي «أبوعبدالله» (**ثقة فقيه كثير الإرسال**): ١١٠، ٤٧٥
ـ منصور بن زاذان (**ثقة ثبت عابد**): ١٧١، ٢٧١
ـ منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي (**ثقة ثبت لا يدلس**): ١٦، ٤١، ٧٤، ١٣٠، ٢٩٢، ٣٠٦، ٣٢٣، ٣٣٨، ٣٥٣، ٣٦٠، ٣٦٨، ٣٧٠، ٤٦٢، ٤٦٥
ـ المنهال بن عمرو الأسدي (**صدوق ربما وهم**): ١٥٩، ١٦٠، ١٩٠
ـ موسى بن إسماعيل المنقري (**ثقة ثبت**): ٣١٠
ـ موسى بن أيوب بن عامر الغافقي (**مقبول**): ٤٤٠
ـ موسى بن داود الضبي (**صدوق فقيه زاهد**): ٣٣٤

- موسى بن أبي عائشة الهمداني (**ثقة عابد**): ١٧٦
- موسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مسروق الكندي (**ثقة**): ٤٩٥
- موسى بن مسعود النَّهدي «أبوحذيفة» البصري (**صدوق سيء الحفظ**): ٤، ٧، ١١، ٤٧، ٦٦، ٧٦، ٩٧، ١١٩، ٢٠٠، ٢٩٩
- ميسرة بن عمران بن عمير (**ذكره ابن حبان في الثقات**): ٢١٦
- ميمون بن مهران الجزري (**ثقة فقيه**): ١٩٦
- ميمون أبوحمزة الأعور (**ضعيف**): ٢٩٨
- نافذ أبومعبد مولى ابن عباس (**ثقة**): ٢٠٦
- نافع بن جبير بن مطعم (**ثقة فاضل**): ٢٢٥
- نافع بن عمر بن عبدالله بن جميل الجحمي (**ثقة ثبت**): ٢٩
- نافع أبوعبدالله المدني (**ثقة ثبت**): ٢٠٢، ٢٠٧، ٣٨٩، ٤٣٧
- نافع بن يزيد الكلاعي (**ثقة عابد**): ١٧
- نَبْتَل: مولى ابن عباس (**وثَّقه أحمد**): ١٥٤
- نبيح بن عبدالله العنزي (**مقبول**): ٣٨٨
- نجيح بن عبدالرحمن السِّندي «أبومعشر» (**ضعيف**): ١٩
- نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي (**ثقة ثبت**): ١٦٢
- نصر بن عمران بن عصام الضبعي (**ثقة ثبت**): ٤١٨
- نضلة بن عبيد أبوبرزة الأسلمي (**صحابي مشهور**): ٣٨٧
- النعمان بن ثابت الكوفي «أبوحنيفة» (**فقيه مشهور**): ١٦٠
- نفيع الصائغ أبورافع المدني (**ثقة ثبت**): ١٩٤
- نوح بن ربيعة الأنصاري «أبومليكة» (**صدوق**): ١٥٠
- هانىء بن سعيد النخعي (**صالح الحديث**): ٩٧
- هشام بن حسان الأزدي (**ثقة**): ٧٧، ١٥٥، ٢٠٤، ٢٨٤، ٣٣٢، ٤٢١، ٤٨٠، ٤٩٢
- هشام بن سعد المدني (**صدوق له أوهام**): ٣١٢
- هشام بن أبي عبدالله: سنبر الدستوائي (**ثقة ثبت رمي بالقدر**): ١٥٩، ٢٩٣، ٤٠٨
- هشام بن عبدالملك أبوالوليد الطيالسي (**ثقة ثبت**): ٤٦، ٢٩٠

ـ هشام بن عروة بن الزبير (**ثقة فقيه ربما دلس**): ١٦٥، ٢٨٣
ـ هشام بن عمار بن نصير السلمي (**صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن**): ٣٣٣، ٤٣٨
ـ هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي (**ثقة ثبت كثير التدلس والإرسال الخفـــي**) : ١٠٠، ١١٦، ١٢٣، ١٣٦، ١٧١، ١٧٣، ١٧٧، ١٩٢، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٦، ٣٠١، ٣٦١، ٣٨٦، ٣٩٠، ٤٩٢
ـ همام بن يحيى بن دينار العوذي (**ثقة ربما وهم**): ١٧، ١٣٨
ـ هناد بن السري بن مصعب التميمي (**ثقة**): ٩٦، ٢٧٢
ـ هوذة بن خليفة بن عبدالله بن عبدالرحمن (**صدوق**): ٣٥٨
ـ هلال بن سويد أبومعلى (**ذكره ابن حبان في الثقات وسكت عنه ابن أبي حاتم**): ٣٠٨
ـ هلال بن يساف الكوفي (**ثقة**): ٢٣
ـ الهيثم بن حبيب الصيرفي (**صدوق**): ١٦٠
ـ واصل بن السائب الرقاشي (**ضعيف**): ٢٨٥، ٢٨٧
ـ وائل بن حجر الحضرمي (**صحابي جليل**): ٤٣٠
ـ ورقاء بن عمر اليشكري (**صدوق في حديثه عن منصور لين**): ٤، ٧، ٦٦، ١١٥، ١١٩، ١٨٣، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٧٣، ٢٩١، ٣٠٥
ـ وضاح اليشكري «أبوعوانة» (**ثقة ثبت**): ١٣٦، ٢٥١، ٢٥٦، ٣٨٦، ٣٨٨
ـ وكيع بن الجراح بن مليح (**ثقة حافظ عابد**): ١٤، ١٥، ٢١، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٣٠، ١٤٠، ١٥٠، ١٦٠، ١٦٤، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٨١، ١٩٥، ١٩٦، ٢٠٩، ٢١٦، ٢٥٢، ٢٨٠، ٢٨٦، ٣٣٤، ٣٣٨، ٤١٦، ٤٢١، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٦٧، ٤٧١
ـ الوليد بن صالح النَّخَّاس (**ثقة**): ١٣٥
ـ الوليد بن عبدالله بن جميع الزهري (**صدوق يهم ورمي بالتشيع**): ٢٣٩
ـ الوليد بن مسلم القرشي (**ثقة لكنه كثير التدليس من الثامنة**): ٨٥، ٢٣٧
ـ وهب بن جرير بن حازم (**ثقة**): ٣٢، ٤٣، ١٠٤
ـ وهب بن كيسان القرشي (**ثقة**): ٤٣٣
ـ وهب بن منبه بن كامل اليماني (**ثقة**): ٥٦

- يحيى ابن آدم بن سليمان (**ثقة حافظ فاضل**): ٤١
- يحيى بن إسحاق السِّيْلَحيني (**صدوق**): ٢٠١، ٤٦٣
- يحيى بن أيوب الغافقي (**صدوق ربما أخطأ**): ٣٤١
- يحيى بن سعيد بن أبان الأموي (**صدوق يغرب**): ٢٠٢
- يحيى بن سعيد القطَّان (**ثقة متقن حافظ إمام قدوة**): ١٤٣، ١٩١، ٣١١، ٣٣٤، ٤٠٢، ٤٦٥
- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (**ثقة ثبت**): ١٣٩، ٣٣٢، ٣٣٦
- يحيى بن طلحة بن أبي كثير (**لين الحديث**): ٣٧٦
- يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي (**ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك**): ٢٠٢، ٤٦١
- يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بشمين (**حافظ إلَّا أنه اتهم بسرقة الحديث**): ٣٣٠
- يحيى بن أبي كثير الطائي (**ثقة ثبت لكنَّه يدلس ويرسل**): ١٥٩، ١٦١، ٢٤٨
- يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي (**ثقة حافظ**): ٣٨٦
- يحيى بن معين بن عون الغطفاني (**ثقة حافظ مشهور**): ٤٥٢
- يحيى بن المقدام بن معدي كرب (**مستور**): ١٦٦
- يحيى بن المهلب البجلي «أبوكدينة» (**صدوق**): ١٤٢
- يحيى بن واضح الأنصاري (**ثقة**): ٣٨٧
- يحيى بن يمان العجلي (**صدوق يخطىء كثيرًا**): ٥٨
- يزيد بن أبان الرقاشي (**زاهد ضعيف**): ٤٤
- يزيد بن إبراهيم التستري (**ثقة ثبت في روايته عن قتادة لين**): ٤٢١
- يزيد بن أبي حبيب المصري (**ثقة فقيه وكان يرسل**): ٢٧٥
- يزيد بن روقاء المدني (**ثقة**): ١٥٣
- يزيد بن زريع (**ثقة ثبت**): ٣، ٥٣، ٥٨، ٦٧، ١٠٢، ١١٢، ١١٩، ١٢٠، ١٣٤، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٨١، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤١٤، ٤٥٤، ٤٩٣
- يزيد بن طهمان الرقاشي (**ثقة**): ٤٢١
- يزيد بن عبدالرحمن الدَّلاني (**صدوق يخطىء كثيرًا ويدلس**): ٢١٦

- يزيد بن هارون بن زاذان (**ثقة متقن عابد**): ٥٤، ٧٣، ١٣٨، ١٥٥، ٢٧٦، ٢٤١، ٢٤٣، ٣٣٤، ٤٠٦، ٤١٨، ٤٣٠
- يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدَّوْرَقي (**ثقة**): ٧٣، ٨٢، ١٠٦، ١٣٦، ١٥٥، ١٥٩، ١٨٧، ٢٦٩، ٢٨٣، ٣٢٠، ٣٥١، ٣٥٨، ٣٨٦، ٣٩٠
- يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري صاحب أبي حنيفة(**لا بأس به**): ١٨١
- يعقوب بن القعقاع بن الأعلم الأزدي (**ثقة**): ١٣٨
- يعلى بن أمية بن أبي عبيدة التميمي (**صحابي مشهور**): ٢٠١
- يوسف بن ماهك بن بهزاد (**ثقة**): ٢٤٠، ٣٣٢
- يونس بن أبي إسحاق السبيعي (**صدوق يهم قليلاً**): ٢١٥
- يونس بن بكير بن واصل الشيباني (**صدوق يخطىء**): ٢٣٩، ٤٩١
- يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي (**ثقة**): ١٧، ٧٢، ١٠١، ٢٨٢، ٢٨٩، ٤١٥، ٤٦١
- يونس بن عبيد بن دينار العبدي (**ثقة ثابت فاضل**): ١٤، ٢٥، ١٦٩، ٢٥١، ٣٩٠
- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي (**ثقة**): ٧٢، ١٩٦

٥ ـ فهرس الكنى(*)

ـ أبوأحمد: محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر : ١٣٣
ـ أبوالأحوص: عوف بن مالك بن نضلة (ثقة): ٩
ـ أبوالأحوص: سلام بن سليم الحنفي (ثقة): ٩٦
ـ أبوالأزهر: أحمد بن الأزهر بن منيع (صدوق): ٣٢
ـ أبوالأزهر المصري (مقبول): ٤٤١
ـ أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي (ثقة ثبت ربما دلس): ٢٣٩
ـ أبوإسحاق: عمرو بن عبدالله السبيعي (ثقة اختلط): ١، ٩، ٢٤١، ٤٠٢، ٤٦٠
ـ أبوإسحاق: سليمان بن أبي سليمان الكوفي (ثقة): ٣٣٢
ـ أبوأسماء: غضيف بن الحارث السكوني (مختلف في صحبته): ٤٥٧
ـ أبوأمامة: صدى بن عجلان الباهلي (صحابي مشهور): ٤٠٦، ٤٠٨
ـ أبوبردة: ابن أبي موسى الأشعري قيل اسمه عامر (ثقة): ١٨١
ـ أبوبرزة: ابن عبيد الأسلمي (صحابي مشهور): ٣٨٧
ـ أبوبشر: جعفر بن أياس (ثقة): ١٣٦
ـ أبوبكر الصديق: عبدالله بن عثمان التيمي (صحابي): ٣١٢، ٤٦٣
ـ أبوبكر بن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ثقة حافظ صاحب تصانيف): ٤٥٧
ـ أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سَبْرة (رمي بالوضع): ٣٤
ـ أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم (ضعيف): ٤٣٣
ـ أبوبكر بن عياش بن سالم (ثقة عابد): ١٩٠
ـ أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم (ثقة عابد): ١٦٣
ـ أبوبكر الهذلي (إخباري متروك الحديث): ٢١، ٧٩
ـ أَبوبَكْرَة: نفيع بن الحارث الثقفي (صحابي): ٢٣٧، ٢٧٩
ـ أبوبكير: يونس بن بكير بن واصل الشيباني (صدوق يخطىء): ٢٣٩
ـ أبوجعفر الباقر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (ثقة فاضل): ٤٠٠

(*) أرقام الإحالة المعتمدة في فهرست الكنى هي أرقام الأحاديث والآثار.

- أبوجعفر الرازي: عيسى بن أبي عيسى: عبدالله بن ماهان (**صدوق سيء الحفظ**): ١٧١
- أبوجمرة: نصر بن عمران بن عاصم الضبعي (**ثقة ثبت**): ٤١٨
- أبوالجماهر: محمد بن عثمان التنوخي الدمشقي (**ثقة صدوق**): ٣٤
- أبوحازم: نبتل مولى ابن عباس (**وثَّقه أحمد**): ١٥٤
- أبوحذيفة النهدي: موسى بن مسعود النَّهْدي (**صدوق سيء الحفظ**): ٤، ١١، ٤٧، ٦٦، ٩٧، ١١٩، ٢٠٠، ٢٩٨
- أبوحصين: عثمان بن عاصم بن حصين (**ثقة ربما دلس**): ١٣
- أبوحمزة: محمد بن ميمون المروزي (**ثقة فاضل**): ٤٢٢
- أبوحمزة: عمران بن أبي عطاء الأسدي (**صدوق له أوهام**): ١٨٥
- أبوحميد الساعدي (**صحابي**): ٤٢٩
- أبوحنيفة: النعمان بن ثابت (**الإمام المشهور**): ٢٠٢
- أبوخالد الدالاني: يزيد بن عبدالرحمن (**صدوق يخطىء كثيرًا**): ٢١٦
- أبوخالد الحمصي: ثور بن يزيد الكلاعي (**ثقة ثبت**): ١٦٦
- أبوخالد الوالبي: اسمه هرمز (**مقبول**): ٤٥٨
- أبوداود: سليمان بن داود الجارود (**ثقة حافظ**): ٢٩٠
- أبوذر: جندب بن جناد الغفاري (**صحابي**): ٤٠٧
- أبورافع: نفيع الصائغ (**ثقة ثبت**): ١٩٤
- أبورجاء الحداني: محمد بن سيف الحداني(**ثقة**): ٢٦٩، ٣٥١، ٣٢٠، ٣٥١، ٣٥٨
- أبورَزِين: مسعود بن مالك (**ثقة فاضل**): ١٧٥
- أبورزين: لقيط بن صبرة (**صحابي**): ٤٥
- أبورِشْدين: كريب بن أبي مسلم (**ثقة**): ٤٦١
- أبوالزبير: محمد بن مسلم بن تدرس (**صدوق إلَّا أنه يدلس**): ٧٢
- أبوزرعة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي (**ثقة**): ١٧٧، ٢٨٨
- أبوالسائب: سلم بن جنادة السوائي (**ثقة ربما خالف**): ٣٦٥
- أبوسعد البقال: سعيد بن المرزبان العبسي (**ضعيف مدلس**): ٢٠
- أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد بن حصين (**ثقة**): ١٤

ـ أبوسعيد الخدري (**صحابي**): ٦٩، ١٤٠، ٣١١، ٤٣١
ـ أبوسعيد العلاء بن كثير الليثي (**متروك**): ٢٠٩
ـ أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري (**ثقة مكثر**): ١٦١، ٤٣١
ـ أبوسنان: سعيد بن سنان الشيباني (**صدوق له أوهام**): ١١٤
ـ أبوالشعثاء: جابر بن زيد (**ثقة متقن**): ٢٥٥
ـ أبوالشعثاء: سليم بن أسود المحاربي (**ثقة**): ١٨١، ٤٣٤
ـ أبوصالح: عبدالله بن صالح بن مسلم الجهني (**صدوق كثير الخلط**): ٩٦
ـ أبوصالح باذام: مولى أم هانىء (**ضعيف يرسل**): ٢٦٢، ٣٧٥
ـ أبوالضحى: مسلم بن صبيح الهمداني (**ثقة فاضل**): ١٣٠
ـ أبوالطفيل: عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش (**صحابي**): ٢٣٩
ـ أبوظبيان: حصين بن جندب بن الحارث الجنبي (**ثقة**): ٤٢
ـ أبوعاصم: الضحاك بن مخلد (**ثقة ثبت**):
ـ أبوالعالية: ربيع بن مهران الرياحي (**ثقة كثير الإرسال**): ٢٧١
ـ أبوالعباس البزاز: أحمد بن الحسن بن عباد البغدادي (**صدوق**): ٢٥
ـ أبوالعباس: حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي (**ثقة**): ١٦٦
ـ أبوالعباس: محمد بن عمرو بن العباس القلوري (**ثقة**): ٤
ـ أبوالعباس: محمد بن يعقوب بن يوسف (**ثقة**): ٤٠٤
ـ أبوالعنبس: عمرو بن مروان الكوفي (**صدوق**): ٢١٦
ـ أبوعبدالله: مكحول الشامي (**ثقة فقيه**): ١١٠
ـ أبوعبدالرحمن السلمي: عبدالله بن حبيب بن ربيعة (**ثقة ثبت**): ٣٨٥
ـ أبوعبيد: القاسم بن سلام (**ثقة**): ١٧٨
ـ أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود (**ثقة**): ١
ـ أبوعبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر (**مقبول**): ٢٣٥
ـ أبوالعُبَيْدَين: معاوية بن سبرة (**ثقة**): ٣٠٠
ـ أبوعثمان: محمد بن سليم (**ثقة**): ٤٠٤
ـ أبوعثمان النهدي: عبدالرحمن بن مل (**ثقة ثبت عابد**): ٧٣
ـ أبوعمرو بن نجيد: إسماعيل بن نجيد السلمي (**شيخ الصوفية، صاحب أحوال ومناقب**): ٢٠٢

ـ أبوعمران: عبدالملك بن حبيب الأزدي (**ثقة**): ٤٠٧
ـ أبوعوانة: وضاح اليشكري الواسطي البزار (**ثقة ثبت**): ١٣٦
ـ أبوغالب: صاحب أبي أمامة (**صدوق يخطىء**): ٤٠٦
ـ أبوقتادة الأنصاري (**فارس رسول الله ﷺ**): ٤٦٣
ـ أبوقيس: الأسود بن قيس العبدي (**ثقة**): ١٧٨
ـ أبوكدينة: يحيى بن المهلب البجلي (**صدوق**): ١٤٢
ـ أبوكريب: محمد بن العلاء بن كريب الكوفي (**ثقة حافظ**): ١٤
ـ أبومسلم الكُجِّيِّ: إبراهيم بن عبدالله بن مسلم (**ثقة**): ٢١٥
ـ أبومعاوية: محمد بن خازم : ١٦
ـ أبومعبد: نافذ مولى ابن عباس (**ثقة**): ٢٠٦
ـ أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن السندي (**ضعيف**): ١٩
ـ أبومَكِيْن: نوح بن ربيعة (**صدوق**): ١٥٠
ـ أبوموسى: عبدالله بن قيس الأشعري (**صحابي**): ٤٨٧
ـ أبوالنعمان: محمد بن الفضل السدوسي (**ثقة ثبت**): ١٠٩
ـ أبونوح: عبدالرحمن بن غزوان (**ثقة**): ٣٣٤
ـ أبوالهذيل: عبدالرحمن بن مرثد اليماني (**ثقة**): ٤٣
ـ أبوهزان: يزيد بن سمرة الرهاوي (**سكت عنه ابن أبي حاتم**): ٤١١
ـ أبوهريرة الدوسي (**صحابي جليل**): ٢١، ٥٧، ٦٩، ٧٢، ٧٥، ٧٧، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٨٨، ٣١٤، ٣٩٧، ٤٥٨، ٤٦٨، ٤٨٦، ٤٩٢
ـ أبوالهَدَّاج التجيبي (**سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٨٢
ـ أبوهلال: محمد بن سليم الراسبي (**صدوق فيه لين**): ٢٤، ١٨٦، ٤٢٦
ـ أبوالهيثم: المرادي الكوفي قيل اسمه عمار (**صدوق**): ١٧٣
ـ أبوالوَدَّاك: جبر الهمداني البكالي (**صدوق يهم**): ١٤٠
ـ أبوالوليد: هشام بن عبدالملك الباهلي (**ثقة ثبت**): ٤٦
ـ أبويزيد المدني (**مقبول**): ١٣٥، ٢٤٨
ـ أبواليمان: الحكم بن نافع البهراني (**ثقة ثبت**): ٣٣٣

ـ أبويوسف: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب: ١٨١
أبويحيى القَتَّات (**لين الحديث**): ٤٧٦

٦ـ فهرس من نسب إلى أبيه أو أمه أو جده(*)

ـ ابن إدريس: عبدالله بن إدريس (ثقة): ٢٣
ـ ابن بشار: محمد بن بشار العبدي (ثقة): ٢٢
ـ ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز (ثقة فقيه كان يدلس): ٢
ـ ابن حميد: محمد بن حميد بن حيَّان (ضعيف): ٥
ـ ابن أبي داود: إبراهيم بن أبي داود: سليمان بن داود الأسدي (ثقة ثبت حافظ): ٣٩٧
ـ ابن داية عيسى بن ميمون (ثقة): ٢٦٠
ـ ابن دِيْزِيل: إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني (ثقة): ٢٧٣
ـ ابن أبي ذئب: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة (ثقة فقيه فاضل): ٤٤٣
ـ ابن أبي زائدة: زكريا بن أبي زائدة بن ميمون (ثقة كان يدلس): ٢٠٩
ـ ابن الزبير: عبدالله بن الزبير بن العوام (صحابي): ٢٥٠
ـ ابن أبي الزناد: عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان (صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد): ٤٦١
ـ ابن أبي سنان: سعيد بن سنان البرجمي (صدوق له أوهام): ١١٤
ـ ابن سيرين: محمد بن سيرين (ثقة ثبت عابد): ٧٧
ـ ابن شُبْرُمة: عُمَارة بن القعقاع الضَّبِّي (ثقة): ١٧٧
ـ ابن شهاب: محمد بن مسلم الزهري (حافظ متقن): ٧٢
ـ ابن أبي شيبة: عثمان بن محمد بن إبراهيم (ثقة حافظ): ٤٦٥
ـ ابن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن إبراهيم (ثقة حافظ): ١٣٨
ـ ابن طاووس: عبدالله بن طاووس بن كيسان (ثقة فقيه عابد): ١٨٩
ـ ابن أبي عائشة: موسى بن أبي عائشة الهمداني (ثقة عابد): ١٧٦
ـ ابن عباس: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب (صحابي): تقدم في حرف (ع)
ـ ابن عجلان: محمد بن عجلان المدني (صدوق اختلط): ٢٧٨
ـ ابن أبي العاص: الحكم بن أبي العاص (صحابي): ٣٣٤
ـ ابن عفان: الحسن بن علي بن عفان (صدوق): ٢٠٢

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست من نسب إلى أبيه أو أمه أوجده هي أرقام الأحاديث والآثار.

ـ ابن علية: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم (**ثقة**): ١٤
ـ ابن أبي عمران: مسلم بن عمران البطين (**ثقة**): ٣٠٠
ـ ابن عون: عبدالله بن عون بن أرطبان المدني (**ثقة ثبت فاضل**): ٧٧
ـ ابن عيينة: سفيان بن عيينة (**ثقة حافظ فقيه**): ٣١
ـ ابن القصَّار: علي بن عمر بن أحمد المالكي (**من فقهاء المالكية**): ٤٣٩
ـ ابن الكِرْماني: معاوية بن عمرو (**ثقة**): ١٤٦
ـ ابن لهيعة: عبدالله بن لهيعة الحضرمي (**صدوق اختلط بعد احتراق كتبه**): ٢١٣
ـ ابن أبي ليلى: محمد بن عبدالرحمن (**صدوق سيء الحفظ**): ٧٧
ـ ابن المبارك: عبدالله بن المبارك (**ثقة ثبت فقيه عالم**): ١٣٣
ـ ابن المثنى: محمد بن المثنى بن عبيد العنزي (**ثقة ثبت**): ١٣٥
ـ ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم (**ثقة ثبت فقيه**): ١١٣
ـ ابن مسعود: عبدالله بن مسعود الهذلي (**صحابي**): تقدم في حرف (ع)
ـ ابن أبي مليكة: عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله (**ثقة فقيه**): ٢٦
ـ ابن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح (**ثقة ربما دلس**): ٤
ـ ابن نمير: عبدالله بن نمير الهمداني (**ثقة**): ١٦
ـ ابن أبي وحشية: جعفر بن إياس (**ثقة**): ١٣٦
ـ ابن وكيع سفيان بن وكيع بن الجراح (**صدوق سقط حديثه**): ١١
ـ ابن وهب: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي (**ثقة حافظ عابد**): ١٧

٧ ـ فهرس الألقاب(*)

ـ الأزرق: إسحاق بن يوسف بن مرداس (ثقة): ١٣٣
ـ الأشج: عبدالله بن سعيد بن حصين (ثقة): ١٤
ـ الأعمش: سليمان بن مهران (ثقة حافظ): ١٦
ـ بندار: محمد بن بشار (ثقة): ٢٢
ـ الحاجب: حرملة بن عمران بن قراد (ثقة): ٢٨٢
ـ الحذاء: عبيدة بن حميد الكوفي (صدوق نحوي ربما أخطأ): ٤٢٢
ـ ربيعة الرأي: ابن أبي عبدالرحمن أبوعثمان المدني (ثقة فقيه): ٣٤١
ـ الزمن: محمد بن المثنى بن عبيد الغندي (ثقة ثبت): ١٣٥
ـ سُرَّق بن أسد الجهني (صحابي): ٦٤
ـ سُنَيْد: الحسين بن داود المصيصي (ضعيف): ٢
ـ شاه: سويد بن نصر (ثقة يقال اختلط): ٥٣
ـ الصَّفَّار: إسماعيل الصفار بن محمد بن إسماعيل (ثقة): ٥٣
ـ الطفيل: معتمر بن سليمان التيمي (ثقة): ٧٣
ـ الطيب: مرة بن شراحيل الهمداني (ثقة عابد): ١٧٦
ـ عارم: محمد بن الفضل السَّدُوسي (ثقة): ١٠٩
ـ غُنْدُر: محمد بن جعفر الهذلي (ثقة): ١٤٨
ـ قُرَاد: عبدالرحمن بن غزوان (ثقة له أفراد): ٣٣٤
ـ الكسائي: علي بن حمزة بن عبدالله (إمام الكوفيين وأحد القُرَّاء السبعة): ٢٧١
ـ اليتيم: إسحاق بن إسماعيل الطَّالقاني (ثقة): ٣١١

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الألقاب هي أرقام الأحاديث والآثار.

٨ ـ فهرس الأنساب(*)

ـ الأشجعي: عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي **(ثقة مأمون)**: ١٢٢
ـ الأوزاعي: عبدالرحمن بن عمرو **(ثقة)**: ٢٣٧
ـ التبوذكي: موسى بن إسماعيل المنقري **(ثقة ثبت)**: ٣١٠
ـ الثوري: سفيان بن سعيد **(ثقة)**: ١١
ـ الحلواني: الحسن بن علي بن محمد الهذلي **(ثقة حافظ)**: ١٦٣
ـ الحماني: يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بشمين **(حافظ اتهم بسرقة الحديث)**: ٣٣٠
ـ الزهري: محمد بن مسلم بن شهاب **(فقيه متفق على جلالته)**: ٧٢
ـ السبيعي: أبوإسحاق وأولاده
ـ السدي: إسماعيل بن عبدالرحمن **(صدوق يهم)**: ٥٥
ـ الشافعي: محمد بن إدريس **(إمام مذهب الشافعية)**: ١٦٢
ـ الشعبي: عامر بن شراحيل **(ثقة فقيه مشهور)**: ١٤٥
ـ العزرمي: محمد بن عبيد بن أبي سليمان **(متروك)**: ٣٣٢
ـ الكسائي: علي بن حمزة بن عبدالله **(أحد القُرَّاء السبعة)**: ٢٧١
ـ المُزَني: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل **(صدوق)**: ١٦٢
ـ المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة **(صدوق اختلط)**: ٣٩٥
ـ المقدومي: أحمد بن أبي بكر **(صدوق)**: ٤٢٦
ـ المكحولي: محمد بن راشد الخزاعي **(صدوق يهم)**: ١٣٨
ـ النَّخَعي: إبراهيم بن يزيد **(ثقة إلَّا أنه يرسل كثيرًا)**: ٢٣
ـ النَّهْدي: أبوعثمان عبدالرحمن بن مل **(ثقة ثبت عابد مخضرم)**: ٧٣
ـ الواهبي: أحمد بن خالد بن موسى **(صدوق)**: ٣٩٥

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الأنساب هي أرقام الأحاديث والآثار.

٩ـ فهرس النساء(*)

ـ عائشة بنت أبي بكر الصديق (أم المؤمنين أفقه النساء): ٧٠، ١١١، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ٣١٤، ٣٣٦، ٤٤٢، ٤٥٠، ٤٥٧، ٤٦٤
ـ فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية (صحابية مشهورة): ٢٩٨
ـ فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام (ثقة): ١٦٥
ـ هند بنت أبي أمية بن المغيرة «أم سلمة» (أم المؤمنين): ٧٠
ـ أم هانىء بنت أبي طالب الهاشمية (لها صحبة): ٢٦٢
ـ أم يحيى (مجهولة): ٤٣٠

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست النساء هي أرقام الأحاديث والآثار.

١٠ـ فهرس الأعلام الذين لم أقف على ترجمة لهم(*)

ـ إسحاق: ٦١
ـ أشعث بن سليمان: ١٨١
ـ الحجبي: ٣٨٦
ـ حسان بن محمد بن عبدالرحمن الحمصي «أبوالصلت الطائي»: ٢٧٧
ـ سلمة: ١٨٦
ـ سليط بن بلال: ٣٣١
ـ سليمان: ١٨١
ـ سليمان بن أبي كثير: ١٤٧
ـ شجرة بن عيسى المعافري: ٣٣٢
ـ عبدالرحمن بن الأسود الكاهلي: ١٩٥
ـ عبدالله بن معاوية بن ميسرة بن شريح: ٣١
ـ عبدالملك بن سويد الكاهلي: ١٩٥
ـ علي بن عبدالله بن معاوية: ٣١
ـ عمرو بن عبدالرحمن: ٢٦٣
ـ عمرو بن عثمان: ٢٨٥
ـ القاسم بن عبدالله: ١٥٤
ـ المثنى بن إبراهيم الآملي: ٤، ٧، ١١، ٤٧، ٦١، ٦٦، ٩٧، ١٠٠، ١٠٦، ١٠٩، ١١٠، ١١٦، ١١٧، ١١٩، ١٢٣، ١٢٧، ١٣٣، ١٥٧، ١٧١، ٢٠٠، ٣٠٠
ـ ميسرة بن شريح الكندي: ٣١
ـ يعمر: ٢٠٧
ـ أبوالديلم: موسى بن زياد: ٢٩٧
ـ أبومحمد بن عبدالله بن أبي أوفى: ٢٧٦
ـ أبونصر: عمرو بن قتادة: ٢٠٢
ـ أبويزيد: ١٣٥
ـ رجل: ١٨١
ـ مولى نافع بن علقمة: ١٥٩

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الأعلام هي أرقام الأحاديث والآثار.

١١ـ فهرس الألفاظ الغريبة(*)

ـ الأختان: ١٩٣.
ـ الآل: ٤٦٤
ـ اتجرت في عملنا: ٣٣٤
ـ الأرض السبخة: ٣٣٤
ـ الإريسيين: ٢٧٤
ـ الأكارون: ٢٧٥
ـ آراب: ٤٢٨
ـ أرنبته: ٤٣١
ـ أزيز: ٤٤٨
ـ إطراق فحلها: ٢٩٩
ـ بحيرة: ٢٧٤
ـ بيضة: ٧٢
ـ تبضعها: ٣٣٦
ـ تَعْلُب: ٤٣٤
ـ تزقمو: ٣٥٨
ـ الحامي: ٣٧٤
ـ حُر وجهي: ٤٣٤
ـ ختن: ٢٧٧
ـ الخلسة: ١٦١
ـ الزبد: ٣٥٨
ـ الزقوم: ٣٥٨
ـ الرحى: ٤٤٨
ـ رمضت الفصال: ٢٩٣
ـ الرؤيا لأول عابر: ٤٤
ـ السائبة: ٣٧٤

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الألفاظ الغريبة هي أرقام الأحاديث والآثار.

ـ الصرام: ١٥١
ـ الطلع: ١٥١
ـ اعتبروها: ٤٤
ـ العذاة: ١١٦
ـ الغبيراء: ١٨١
ـ فاحدرها: ٣٩٧
ـ قاع: ٢٩٩
ـ القبان: ٣٤٣
ـ قمن: ٤٤٤
ـ قرقر: ٢٩٩
ـ لقد أوتي من مزامير آل داود: ٤٦٤
ـ متوار: ٤٥٣
ـ المرجل: ٤٤٨
ـ مضاربه: ٣٣٤
ـ معاريض: ٧٣
ـ مقارضة: ٣٣٦
ـ مندوحة: ٧٣
ـ منيحتها: ٢٩٩
ـ نشج: ٤٤٦
ـ النُّهْبَة: ١٦١
ـ ورَّى: ٧١
ـ الوسنان: ٤٦٣
ـ الوصيلة: ٣٧٤
ـ وكنوها بكناها: ٤٤
ـ هذًّا: ٤١٨
ـ هيئة رثة: ٣١١
ـ يتكفف الناس: ٣١٠
ـ يتنحى في سجوده: ٤٣٤

١٢ـ فهرس الأماكن والقبائل(*)

ـ البيلمان: ٦٤
ـ بُنَانه: ٤٦
ـ بوشنج: ٢٠٢
ـ البراجم: ١١٤
ـ تنيس: ٢٣٧
ـ تميم: ١٣٨
ـ جنبي: ٤٢
ـ حمير: ١٧
ـ خارف: ٢٢٢
ـ دالان: ٢١٦
ـ دامغان: ٦٠
ـ دوس: ٧٧
ـ السكون: ٤٥٧
ـ سَيْلَحِين: ٢٠١
ـ الصدف: ١٧
ـ طرطوس: ٧٧
ـ العتيك: ١٤٨
ـ قارة: ١٩٦
ـ قردوس: ٤١١
ـ قيسارية: ٤١١
ـ مذحج: ١١٦
ـ هجيم: ١٣٨
ـ هراة: ٢٠٢
ـ همدان: ٢١٦

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست القبائل هي أرقام الأحاديث والآثار.

١٣ـ ثبت المصادر والمراجع

المخطوطات :

ـ مخطوطة أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية، تركيا، اسطنبول، برقم ١٠٧، من اللوحة (١١٦٠) حتى اللوحة (١٢٠٥).

المطبوعات :

(حرف الألف)

ـ الآثار، لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، تصحيح وتعليق: أبى الوفاء، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

ـ الآداب، للإمام أحمد بن حسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) اعتنى به أبو عبدالله السعيد، مؤ سسة الثقافة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٨هـ

ـ الأباطيل والمناكير، للحافظ الحسين بن إبراهيم الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن عبد الجبار، نشر إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية، بنارس الهند، ط (١) ١٤٠٥هـ

ـ الإتقان في علوم القرآن، للإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) دار الفكرـ بيروت.

ـ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لعلي بن بلبان الفارسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٧هـ.

ـ أحكام القرآن، لأبي بكرأحمد بن علي الرزي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) دارالفكرـ بيروت ـ الطبعة الأولى.

ـ أحكام القرآن للكياالهراسي: عماد الدين بن محمدالطبري (ت ٥٠٤هـ)دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٥هـ

ـ أحكام القرآن، لأبي بكر محمدبن عبدالله بن العربي (ت ٥٤٣هـ) دارالفكرـ بيروت.

ـ أخبارالقضاة، لمحمد بن خلف المعروف بوكيع(ت ٣٠٦ هـ) عالم الكتب ـ بيروت.

ـ الأدب المفرد، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)

مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ الأربعون النووية، للإمام يحي بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) مكتبة شمس ـ الرياض.
ـ إرشاد الفحول، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)تحقيق: محمد سعيد البدري، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٢هـ .
ـ إرواءالغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط/ ٢/ ١٤٠٥هـ.
ـ الأسامي والكنى، للإمام أحمدبن حنبل(ت ٢٤١هـ) تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، مطبعة الفيصل ـ الكويت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ .
ـ الاستيعاب، للإمام يوسف بن عبد البر(ت ٤٦٣هـ) دارالعلوم ط (١) ١٣٢٨هـ مطبوع بهامش الإصابة.
ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، للإمام علي بن محمد بن الأثير(ت ٦٣٠هـ) تحقيق علي: محمد معوض، وزغلول أحمد، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥هـ.
ـ الأسماء والصفات، للإمام أحمدبن حسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: عمادالدين أحمد حيدر ـ دارالكتاب العربي ـ ط (١) ١٤٠٥هـ.
ـ الأشربة، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) تحقيق: صبحي السامرائي عالم الكتب ـ بيروت ـ ط (٢) ١٤٠٥هـ
ـ الإصابة في تمييزالصحابة، لأحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ) دارالعلوم ـ ط (١) ١٣٢٨هـ.
ـ أضواء البيان، للشيخ محمدالأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، مطبعة المدني.
ـ إعلاءالسنن، تأليف ظفر بن أحمدالتهانوتي، تحقيق: حازم القاضي ـ دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨هـ.
ـ الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد من الرجال، لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني، مطبوع بذيل تهذيب الكمال، ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٤هـ.
ـ الإكمال في رفع الإرتياب، للأمير علي بن هبة الله بن ماكولا، دارالكتب

العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١١هـ.
ـ الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط/ ١٤١٠هـ.
ـ الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلاَّم (ت ٢٢٤هـ) تحقيق: محمد خليل هراس، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.
ـ الأنساب، لعبدالكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٨هـ.
ـ الأوسط، لابن المنذر (ت ٣١٨هـ) تحقيق: د/أبوحماد صغيرأحمد بن محمد حنيف، دار طيبة ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٠٥هـ.

حرف الباء

ـ بحرالعلوم، لنصر بن محمد السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرين، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٣هـ.
ـ البحرالمحيط، لمحمد بن يوسف المعروف بأبي حيَّان النحوي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرين، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٣هـ.
ـ البداية والنهاية، للإمام إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق، د/ أحمدأبوملحم وزملاؤه، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥هـ.
ـ بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) اعتناء محمد حامدالفقي، دارالندوة الجديدة ـ بيروت.

حرف التاء

ـ تاج التراجم في طبقات الحنفية، لقاسم بن قَطلُوبْغَا (ت ٨٧٩هـ) مطبعة العاني بغداد سنة١٩٦٢م.
ـ تاريخ أسماء الثقات، لعمربن أحمد بن شاهين (ت ٣٨٥هـ) تحقيق: القلعجي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ تاريخ أصبهان، لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) تحقيق: سيد كسروي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٠هـ.
ـ تاريخ الأمم والمملوك، للحافظ محمد بن جرير الطبري (ت ١٤١٠هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، دار سويدان ـ بيروت.

ـ تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، ترجمة فهمي أبوالفضل ومحمود حجازي ـ القاهرة ـ سنة ١٩٧٧م.
ـ تاريخ، خليفة بن خيَّاط (ت ٢٤٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥هـ.
ـ التاريخ الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دارالمعرفة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ) تحقيق أحمد محمد نورسيف، دار المأمون للتراث ـ دمشق.
ـ التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٤٠٧هـ.
ـ تبصيرالمنتبه بتحرير المشتبه، لأحمد بن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد علي النجَّار، الدار المصرية.
ـ تحفة الأحوذي، لمحمد عبدالرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٠هـ.
ـ تدريب الراوي، لجلاَّل الدين السيوطي (ت ٨٤٩هـ) تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف ، مكتبة الرياض الحديثة.
ـ تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ.
ـ التذكرة في القراءات الثمان، للإمام طاهر بن عبد المنعم بن غلبون (ت ٣٩٩هـ) دراسة وتحقيق: أيمن رشدي ـ ط (١) ١٤١٢هـ.
ـ الترغيب والترهيب، للحافظ عبد العظيم المنذري (ت ٦٥٦هـ) ضبط وتعليق: مصطفى محمد عمارة، دار الإخاء ـ بيروت.
ـ تعجيل المنفعة، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عبدالله هاشم يماني، مكتبة ابن تيمية ـ القاهرة.
ـ تعليقات الدار قطني على المجروحين، لأبن حبان تحقيق: خليل محمد العربي، الفاروق الحديثة ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤١٤هـ.

ـ التعليق المغني على الدارقطني، للإمام محمد شمس الحق آبادي ذيل سنن الدارقطني، طبعة دار المحاسن ـ القاهرة ـ .
ـ تفسيرابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة، اعتنى بها وحققها وخرَّجها: راشد عبدالمنعم ـ دارالفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١١هـ.
ـ تفسيرالحسن البصري، جمع وتحقيق ودراسة: د/عمر يوسف كمال، الجامعة العربية ـ كراتشي باكستان.
ـ تفسير الحسن البصري، جمع وتوثيق: د/ محمد عبدالرحيم، دار الحديث ـ القاهرة.
ـ تفسير سفيان الثوري، للإمام سفيان بن سعيدالثوري (ت ١٦١هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٣هـ.
ـ تفسير السورة التي يذكر فيها يوسف من تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم دراسة وتحقيق وتخريج: محمد بن عبدالكريم البنجابي، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة موجودة بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى.
ـ تفسير مجاهد، لمجاهد بن جبر المكي تحقيق عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورتي، مجمع البحوث الإسلامية ـ إسلام آباد ـ ط(١) ١٣٩٦هـ.
ـ تفسيرالقرآن العزيز، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١٠هـ) تحقيق: د/ عبد المعطي قلعجي، دارالمعرفة ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ تفسيرالقرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) دارالكتب العربية.
ـ تفسيرالقرآن العطيم، للإمام عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) تحقيق أسعد محمد الطيب، نشرمكتبة نزار الباز ـ مكة ـ الرياض .
ـ تفسيركتاب الله العزيز، لهود بن محكم الهواري تحقيق: بالحاج بن سعيد، دارالغرب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٩٠م.
ـ التفسير الكبير لابن تيمية تحقيق: د/ عبدالرحمن عميرة، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ التفسيرالكبير، لمحمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٤هـ) دارالفكر ـ بيروت، ط(١) ١٤٠١هـ.

ـ تفسير المشكل من غريب القرآن، للإمام مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) تحقيق: د/ علي حسين البوّاب، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط (١٤٠٦هـ).
ـ تفسير النسائي، للإمام أحمدبن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق: سيدالحليمي وصبري عبدالخالق، مكتبة السنة ـ القاهرة ـ ط(١) (١٤١٠هـ).
ـ التفسير والمفسرون، د/ محمد حسين الذهبي، دار ابن أبي الأرقم ـ بيروت.
ـ تقريب التهذيب، لأحمد بن حجر (ت ٨٥٢هـ) مقابلة محمد عوّامة دارالقلم دمشق ـ ط(٣) ١٤١١هـ.
ـ التلخيص الحبير، لأحمدبن حجر (ت ٨٥٢) تصحيح وتعليق: عبدالله هاشم المدني.
ـ التمهيد، لابن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، المكتبة التجارية ـ مكة.
ـ تهذيب الآثار، لمحمد بن جريرالطبري (ت٣١٠هـ) تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني ـ القاهرة.
ـ تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) تحقيق: مصطفي عبدالقادرعطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٥هـ.
ـ تهذيب الكمال، للحافظ أبي الحجاج يوسف المزِّي (ت ٧٤٢هـ) تحقيق: الشيخ أحمد علي عبيد، وحسن أحمدآغا، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١٤١٤هـ).
ـ تهذيب مستمر الأوهام، لابن ماكولا تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١٤١٠هـ).
ـ توضيح المشتبه، لابن ناصرالدين (ت ٨٤٢هـ) تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٢) (١٤١٤هـ).

حرف الجيم

ـ الجامع لأحكام القرآن، للإمام محمدبن أحمد القرطبي، مطبعة دارالكتب المصرية، ط(٢) ١٣٧٣هـ.
ـ جامع البيان عن تأويل القرآن، للحافظ ابن جريرالطبري، تحقيق: أحمد شاكرومحمود شاكر، دارالمعارف ـ مصر ـ ط (٢)
ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ) تحقيق:

حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(٢)١٤٠٧هـ.
ـ الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، أبوعيسى محمد بن عيسى بن سورة. تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة التجارية ـ مكة.
ـ جامع العلوم والحكم، للحافظ ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤١٢هـ.
ـ الجامع في العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) اعتناء محمد بيضون، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.
ـ جامع مسانيد أبي حنيفة، لمحمد بن محمود الخوارزمي (ت ٦٦٥هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ .
ـ الجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ جمهرة أنساب العرب، لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٣هـ.
ـ الجواهرالمضيئة في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي (ت ٧٧٥هـ) تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ١٣٩٨هـ.
ـ الجوهر النقي، لابن التركماني: علاء الدين المارديني ـ بذيل السنن الكبرى للبيهقي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.

حرف الحاء

ـ الحجة على أهل المدينة، للإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ) عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤٠٣هـ.
ـ حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ.

حرف الدال

ـ الدرالمنثور، لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ دلائل النبوة، لأحمدبن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: القلعجي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٥هـ.

حرف الذال

ـ ذخائر المواريث في الدلالة علي مواضع الحديث، لعبدالغني النابلسي، طبع جمعية النشر والتأليف الأزهرية ـ مصرـ ط (١٣٥٣هـ).

ـ ذيل ميزان الاعتدال، للحافظ عبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) تحقيق :عبدالقيوم عبدرب النبي، طبع جامعة أم القرى ـ مكة ـ ط(١) ١٤٠٦هـ

حرف الراء

ـ روح المعاني، السيد محمود الآلوسي (ت ١٢٧٠هـ)، المنيرية.

ـ روضة الطالبين للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوّض، دارالكتب العلمية، ط(١) ١٤١٢هـ.

ـ الروض الداني إلى المعجم الصغير، للطبراني سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) تحقيق محمد شكور، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٥هـ.

حرف الزاي

ـ زاد المسير، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.

ـ الزهد، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ). دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٣هـ.

ـ الزهد، للإمام عبدالله بن المبارك (ت ١٨١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ .

حرف السين

ـ السبعةفي القراءات، لابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دارالمعارف ـ القاهرة ـ ط(٢).

ـ سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ـ سنن ابن ماجة، أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر ـ بيروت.

ـ سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، المكتبة العصرية ـ بيروت.

ـ سنن الدارقطني، علي بن عمر(ت ٣٨٥هـ) تحقيق عبدالله هاشم يماني ،

مطبعة دار المحاسن ـ القاهرة.
ـ سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن (ت ٢٥٥هـ) تحقيق: فواز زمرلي وخالد العلمي ، دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٧هـ.
ـ سنن سعيد بن منصور، (ت ٢٢٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ السنن الكبرى للنسائي: أحمد بن شعيب: تحقيق: عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ ط (١) ١٤١١هـ.
ـ السنن الكبرى، للبيهقي وبذيله الجوهرالنقي،لابن التركماني ،دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.
ـ سنن النسائي، «لأحمد بن شعيب النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، المكتبة العلمية ـ بيروت.
ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني (من ١ـ٥) مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني (من ١ـ٤) مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٢هـ.
ـ سؤالات أبي داود للإمام أحمدبن حنبل (ت ٢٤١هـ) دراسة وتحقيق: د/ زياد محمد مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة ـ ط(١)١٤١٤هـ.
ـ سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، للدارقطني ، دراسة وتحقيق: موفق عبدالله، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤٠٤هـ.
ـ سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة، لعلي بن المديني ، دراسة وتحقيق: موفق عبدالله ـ مكتبة المعارف ـ الرياض ط(١) ١٤٠٤هـ.
ـ سير أعلام النبلاء، للإمام محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٨) ١٤١٢هـ.
ـ السيرة النبوية، لابن هشام تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبدالحفيظ شلبي، مؤسسة علوم القرآن.

حرف الشين

شذرات الذهب في أخبارمن ذهب، لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط ١٤٠٩هـ.

ـ شرح السنة، للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) تحقيق: سعيد محمد اللحام، دارالفكر ـ بيروت ـ ط ١٤١٤هـ.
ـ شرح فتح القدير، للإمام محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام (ت ٦٨١هـ) دارالفكر بيروت ـ ط (٢).
ـ شرح الكوكب المنير لابن النجَّار (ت ٩٧٢هـ) تحقيق: د/ محمد الزحيلي، ود/ نزيه حماد، دار الفكر ـ دمشق.
ـ شرح مسند أبي حنيفة، للملا علي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ـ ط (١) ١٤١٥هـ.
ـ شرح مشكل الآثار، لأحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ شرح معاني الآثار، للطحاوي (ت ٣٢١هـ) دارالكتب العلمية، ط(٢) ١٤٠٧هـ.
ـ شعب الإيمان، للحافظ البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق محمد سعيد بسيوني، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.
ـ الشمائل المحمدية، للإمام محمد بن عيس الترمذي (ت ٢٧٩هـ) تحقيق: سيدعباس ، مؤسسة الكتب الثقافية، ط(١) ١٤١٢هـ.

حرف الصاد

ـ صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ) تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤١٢هـ.
ـ صحيح الأدب المفرد، للألباني دار الصديق ـ الجبيل ـ ط(٢) ١٤١٥هـ.
ـ صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط ١٤١٤هـ.
ـ صحيح الترغيب والترهيب، للألباني مكتبة المعارف ـ الرياض ط(٣)١٤٠٩هـ.
ـ صحيح سنن ابن ماجة،للألباني المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٧هـ.
ـ صحيح سنن أبي داود،للألباني المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٩هـ.

ـ صحيح مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث ـ القاهرة ط(١) ١٤١٢هـ.
ـ صحيح مسلم، بشرح النووي، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ صفة صلاة النبي ﷺ، للألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١٢) ١٤٠٥هـ.

حرف الضاد

ـ ضبط الأعلام، لأحمد تيمور باشا، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٥هـ.
ـ الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: بوران الضَّناوي، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.
ـ الضعفاء الكبير، لمحمد بن عمروالعقيلي (ت٣٢٢هـ) تحقيق: القلعجي، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ الضعفاء والمتركون، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق: أبي الفداء القاضي، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق موفق: عبدالله مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤٠٤هـ.
ـ ضعيف الأدب المفرد، للألباني ، دار الصديق ـ الجبيل ـ ط(١)١٤١٤هـ.

حرف الطاء

ـ طبقات الحنابلة، لمحمد بن محمد بن أبي يعلي (ت٥٢٦هـ) تحقيق محمد حامد الفقي ـ القاهرة ـ .
ـ طبقات الحنابلة، لمحمد بن محمد بن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٧هـ.
ـ طبقات الصوفية، تأليف محمدبن الحسين السلمي (ت ٤١٢هـ) تحقيق: نورالدين شريبة ـ القاهرة.
ـ الطبقات الكبرى، لمحمدبن سعد (ت ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٠هـ.
ـ طبقات المدلسين، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: د/عاصم القريوني، المطابع التعاونية ـ عمان ـ ط(١).

ـ طبقات المفسرين ، لمحمدبن علي الداودي (ت ٩٤٥هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٣هـ.

حرف العين

ـ العبر، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: د/ صلاح الدين المنجد، وفؤاد سيد، مطبعة حكومة الكويت ط(٢).

ـ علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي ، تحقيق ودراسة: حمزة ديب، نشر وتوزيع الأقصى ـ عمَّان ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.

ـ علل الحديث، لابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) دارالمعرفة ـ بيرت ـ ط(١٤٠٥هـ.

ـ العلل المتناهية، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشرإدارة ترجمان السنة.

ـ عمدة القاري، للعيني (ت ٨٥٥هـ) دارإحياء التراث العربي ـ بيروت.

ـ عون المعبود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.

حرف الغين

ـ غريب الحديث، للإمام الخطابي (ت ٣٨٨هـ) تحقيق: عبدالكريم الفرباوي، دارالفكر ـ دمشق ـ ط(١٤٠٢هـ).

ـ الغريب المصنف، للقاسم بن سلاَّم الهروي، مكتبة نزَّارالباز ـ مكة ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٨.

حرف الفاء

ـ فتح الباري، للحافظ ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) تحقيق: محمود شعبان، وآخرين، مكتبة الغرباء الأثرية ـ المدينة المنورة ـ ط(١) ١٤١٧هـ.

ـ فتح الباري، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.

ـ الفقه على المذاهب الأربعة، لعبدالرحمن الجزيري، دارالفكر، ودارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.

ـ الفهرست للنديم، محمد بن إسحاق الورَّاق ، تحقيق: رضا تجدَّد بن علي زين العابدين الحائري ـ طهران ـ ط(١٣٩١هـ).

ـ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لمحمد عبدالحي اللكنوي، مطبعة السعادة ـ مصرـ ط(١)١٣٢٤هـ.
ـ فيض القدير، للمناوي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٥هـ.

حرف القاف

ـ القاموس المحيط، للفيروز أبادي (ت ٨١٧هـ) ضبط وتوثيق: محمد البقاعي، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٥هـ.

حرف الكاف

ـ الكاشف، للإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ الكامل في ضعفاءالرجال، لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤٠٩هـ).
ـ الكشَّاف، للإمام محمود بن عمرالزَّمخشري (ت ٥٢٨هـ)، دار الكتاب العربي، ط(٣) ١٤٠٧هـ.
ـ كشف الأستار عن زوائد البزَّار، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٤هـ.
ـ كشف الظنون، لحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ سنة ١٤٠٢هـ.
ـ الكنى والأسماء، لمحمدبن أحمد الدولابي (ت ٣١٠هـ) الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٣هـ.
ـ الكنى والأسماء، للإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) دراسة وتحقيق: عبدالرحيم محمد القشقري ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ط(١) ١٣٩٩هـ.
ـ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقَّات، لمحمد بن أحمد المعروف بابن الكيَّال (ت ٩٣٩هـ) تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي ، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٧هـ.

حرف اللام

ـ لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن (ت ٧٢٥هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١٣٩٩هـ).

ـ لب اللباب في تحريرالأنساب، لجلاَّل الدين السيوطي، تحقيق: محمد أحمد، وأشرف أحمد، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير الجزري ، دار صادر ـ بيروت.
ـ لسان العرب، لابن منظور (ت ٧١١هـ) تحقيق: علي شيري، دارإحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ لسان الميزان، لابن حجر (ت ٨٥٢هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ

حرف الميم

ـ المتَّفق والمفترف، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) دراسة وتحقيق: د/ محمد صادق الحامدي، دار القاري ـ دمشق ـ؛ ط(١)١٤١٧هـ.
ـ المجروحين من المحدثين والضعفاء، لمحمد بن حبَّان البستي (ت ٢٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دارالمعرفة ـ بيروت.
ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط)١٤٠٨هـ.
ـ المجموع شرح المهذَّب، للنووي (ت ٦٧٦هـ) دارالفكر ـ بيروت.
ـ المحررالوجيز في تفسيرالكتاب العزيز، للقاضي عبدالحق بن غالب بن عطيَّة (ت ٥٤٦هـ) تحقيق: المجلس العلمي بفاس ، المكتبة التجارية ـ مكة.
ـ المحلى، للإمام علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث ـ القاهرة.
ـ مختصر إتحاف السادة المهرة، للحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ) تحقيق: سيد كسروي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٧هـ
ـ مختصر سنن أبي داود، للمنذري، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد الفقي، دارالمعرفة ـ بيروت.
ـ المستدرك، للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت ط(١) ١٤١١هـ.
ـ المراسيل، لأبي داود (ت ٢٧٥هـ)، دراسة و تحقيق: عبدالعزيز السيروان، دارالقلم ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.
ـ المراسيل، لأبي داود، طبع مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
ـ مسند ابن الجعد، لعلي بن الجعد رواية وجمع أبي القاسم عبدالله بن محمد

البغوي (ت ١٣٧هـ)، مؤسسة نادر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.
ـ مسند أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) تحقيق: عبدالله الدرويش، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ مسند الطيالسي، سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) دارالمعرفة ـ بيروت.
ـ مسند عبدالله بن الزبير الحميدي، تحقيق: عبدالرحمن الأعظمي، عالم الكتب ـ بيروت.
ـ مسند أبي عوانة، للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (ت٣١٦هـ) دار المعرفة ـ بيروت.
ـ مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي (ت ٣٠٧هـ) تحقيق: إرشادالحق الأثري، دارالقبلة ـ جدة ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ مشاهير علماء الأمصار، لابن حبَّان (ت ٣٥٤هـ) تحقيق: مرزوق علي، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ مشكاة المصابيح، للخطيب التبريزي، تحقيق: محمد الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤٠٥هـ.
ـ مشكل الآثار، لأبي جعفرالطحاوي: أحمد بن سلاَّمة(ت ٣٢١هـ) ضبط وتصحيح: محمد عبدالسلام شاهين، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، للشهاب أحمد البوصيري (ت ٨٤٠هـ) تحقيق: موسى محمد علي وعزَّت علي عطية، دارالكتب الحديثة ـ القاهرة.
ـ المصنف، لعبدالرزاق بن همَّام الصنعاني (ت ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي سملك سورت الهند .
ـ المصنف في الأحاديث والآثار، لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة(ت ٢٣٥هـ)، ضبط وتعليق: سعيد اللحام ط(١٤١٤هـ).
ـ المطالب العالية، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عبدالرحمن الأعظمي .
ـ معالم التنزيل، للإمام حسين بن مسعود البغوي، ذيل تفسير الخازن، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١٣٩٩هـ).
ـ معالم السنن، للخطابي (ت ٣٨٨هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١٤١٦هـ).

ـ معالم السنن، للخطابي (ت ٣٨٨هـ) ذيل مختصر سنن أبي داود للمنذري ، دار المعرفة ـ بيروت.
ـ معاني القرآن، للأخفش تحقيق: د/ عبدالأمير محمد أمين، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٥هـ.
ـ معاني القرآن، للإمام أبي جعفرالنحَّاس ، تحقيق: محمد علي الصابوني، طبع جامعة أم القرى، ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ معاني القرآن، للزجاج (ت ٣١١هـ) تحقيق: د/ عبدالجليل شلبي، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ معاني القرآن، للفراء (ت ٢٠٧هـ) تحقيق: أحمد يوسف ومحمد النجَّار، الدارالمصرية.
ـ المعجم الأوسط، للحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ معجم البلدان، لياقوت الحموي ، دار صادر ـ بيروت.
ـ معجم الشيوخ، لمحمد بن أحمد بن جميع (ت ٤٠٢هـ) دراسة وتحقيق: د/ عمر عبدالسلام تدمري، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٧هـ.
ـ المعجم الصغير، لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) دارإحياء التراث العربي ط (٢).
ـ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ترتيب: لفيف من المستشرقين، نشر د/ أ ـ ي ـ ونستك، مكتبة بريل في مدينة ليدن ط(١) ١٩٣٦م.
ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، لمحمد فؤاد عبدالباقي ، دارالحديث ـ القاهرة ـ ط(١) ١٤٠٧هـ.
ـ معرفة الثقات، للعجلي بترتيب الهيثمي والسبكي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ط(١) ١٤٠٥هـ.
ـ معرفة السنن والآثار، للبيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: د/ عبدالمعطي القلعجي، دار الوفاء للطباعة ـ القاهرة ـ ط(١) ١٤١٢هـ.
ـ المغني في ضبط أسماء الرجال، لمحمد بن طاهرالهندي (ت ٩٨٦هـ) دار

الكتاب العربي ـ بيروت ـ ط(١٣٩٩هـ).
ـ المغني في الفقة، للفقيه عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) تحقيق: د/ عبدالله التركي، وعبدالفتَّاح الحلو، هجر ـ الجيزة ـ ط(٢) ١٤١٢هـ.
ـ المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) مصطفي البابي الحلبي ـ القاهرة ـ ط(١٣٢٤هـ) .
ـ المنتظم، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) مطبعة دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر آباد الدكن ـ ط(١٣٥٨هـ).
ـ مواردالظمآن إلى زوائد ابن حبَّان، للهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: محمد عبدالرزَّاق حمزة، دارالكتب العلمية.
ـ المؤتلف والمختلف، للدار قطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق: د/ موفق بن عبدالله، دارالغرب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.
ـ موسوعة أطراف الحديث النبوي، لمحمد سعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١٤١٠هـ).
ـ موسوعة رجال الكتب التسعة، د/ عبدالغفار سليمان البنداري وسيد كسروي ، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٣هـ).
ـ موسوعة فقه إبراهيم النخعي، د/ محمد روَّاس قلعجي، ط(١) ١٣٩٩هـ.
ـ موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: د(عبدالمعطي قلعجي، دارالمعرفة ـ بيروت ـ ط(١٤٠٧هـ).
ـ موطأ مالك، برواية يحي بن كثير، دارالحديث ـ القاهرة.
ـ ميزان الإعتدال، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: علي البجاوي، دارالمعرفة ـ بيروت.

حرف النون

ـ الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفرالنحَّاس، دارالسعادة ط (١) ١٣٢٣هـ.
ـ نزهة الخاطرالعاطر شرح روضة الناظر، لعبدالقادر مصطفى بدران ، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ نشرالبنود علي مراقي السعود، تأليف ،سيدي عبدالله. نشر وزارة الأوقاف(المملكة المغربية).

ـ نصب الراية، للحافظ جمال الدين الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) دارالحديث بالقاهرة.
ـ النكت والعيون(تفسير الماوردي)، للقاضي علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ.
ـ نهاية السُّول، للإمام عبدالرحيم بن الحسن الأسنوي (ت ٧٧٢هـ) عالم الكتب.
ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهرالزاوي ومحمود الطناجي ، المكتبة العلمية ـ بيروت .
ـ نيل الأوطار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) تحتقيق: طه عبدالرؤوف ومصطفى الهواري ، الناشر. مكتبات الكليات الأزهرية.

حرف الواو

ـ الوافي بالوفيات، تأليف صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، تحقيق: أحمد بن الطيب وأحمدبن محمد بن شراعة، دارصادر ـ بيروت ـ ط(١٣٨٩هـ).
ـ الوسيط في تفسير القرآن، لعلي بن أحمد الواحدي، تحقيق: عادل أحمد وزملاؤه ـ دارالكتب العلمية ـ بيروت ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ وفيات الأعيان لابن خلكان (ت ٦٨١هـ) تحقيق: د(إحسان عباس ، دارالفكرـ بيروت.

حرف الياء

ـ يحي بن معين وكتابه التاريخ، (تاريخ ابن معين) دراسة وترتيب وتحقيق: د/ أحمد محمد نورسيف طبع جامعة أم القرى ـ مكة ـ ط(١) ١٣٩٩هـ.

١٤ـ فهرس الموضوعات
سورة يوسف

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
نبذة مختصرة عن حياة الجصاص	١١
منهج المؤلف في التفسير	١٥
منهج المؤلف في إيراد الأحاديث والآثار	٢١
الآثارالواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾	٢٣
الآثار الواردة في عود الضمير في قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾	٣١
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ﴾	٣٤
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾	٣٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾	٣٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾	٤٦
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾	٦١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾	٦٣
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ﴾	٦٦
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾	٦٦
ماورد من الآثار في بيان معنى البضع	٦٩
ماورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾	٧٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ﴾	٧٤
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾	٧٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ يَٰبَنِىَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَآ﴾	٧٩
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ﴾	٨٥
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالُوا۟ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِى رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ﴾	٨٥
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ﴾	٨٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾﴾	٩٠
ماورد من الأحاديث والآثار التي تدل على جواز الحيلة للتوصل إلى المباح	٩٤
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا ٱلضُّرُّ وَجِئْنَا﴾	١٠٤
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ﴾	١٠٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا﴾	٥١١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾	١٢١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾	١٢٨
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾	١٣٠
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾	١٤٣
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ﴾	١٤٦

الموضوع	الصفحة
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٧﴾ ﴾	١٥١
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ ﴾	١٦٠
سورة إبراهيم	
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾	١٧٥
سورة النحل	
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ ﴾	١٩٠
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾	١٩١
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾	٢١٠
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ﴾	٢٢٣
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾	٢٢٥
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ ﴾	٢٣٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ ﴾	٢٦٢
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾	٢٦٥
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾	٢٧٥
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم ﴾	٢٩٨
سورة الإسراء	
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾	٣٠٤
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ ﴾	٣٠٨
الأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾	٣٠٩
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ ﴾	٣١٠
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍ ﴾	٣١٧
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا ﴾	٣٢٠
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾	٣٢١
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ ﴾	٣٢٢
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾	٣٢٣
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾	٣٢٥
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ ﴾	٣٤٤
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾	٣٤٨
ماورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ﴾	٣٥٠
الأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾	٣٥٦
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾	٣٥٨
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾ ﴾	٣٦٠

الموضوع	الصفحة

أوجه القراءة في قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف﴾ ٣٦٤
ماورد من الآثار في بيان المعنى بالها في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾﴾ ٣٦٥
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ ٣٦٧
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ ٣٦٩
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ ٣٨٤
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ﴾ ٣٨٧
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ ٣٨٨
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾ ٣٨٩
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾﴾ ٣٩١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ ٣٩٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ ٣٩٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ ٤٠٣
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ ٤٠٥
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ ٤٠٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ﴾ ٤١٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ﴾ ٤١٦
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ ٤١٩
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ ٤٢٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ﴾ ٤٣٣
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ ٤٣٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ ٤٤٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ ٤٤٣
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ ٤٤٥
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾﴾ ٤٥٥
تعليق حول اختلاف العلماء في وجوب السجود على الأعضاء السبعة ٤٧٤
لأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ﴾ ٤٧٨
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾﴾ ٤٨٦
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ ٤٩٠

سورة الكهف

الأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ﴾ ٥١٤
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ ٥١٥
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴿٢٥﴾﴾ ٥٣٦
الخاتمة ٥٣٩
الفهارس العلمية ٥٤١
فهرس الآيات القرآنية ٥٤٢

الموضوع	الصفحة
فهرس الأحاديث النبوية	٥٤٨
فهرس الآثار	٥٥٦
فهرس الأعلام	٥٧١
فهرس الكنى	٥٩٩
فهرس من نسب إلى أبيه أوجده أوأمه	٦٠٣
فهرس الألقاب	٦٠٤
فهرس الأنساب	٦٠٥
فهرس النساء	٦٠٦
فهرس الأعلام الذين لم أقف على ترجمة لهم	٦٠٧
فهرس الألفاظ الغريبة	٦٠٨
فهرس الأماكن والقبائل	٦١١
ثبت المصادر والمراجع	٦١٣
فهرس الموضوعات	٦٣١

الصف التصويري والإخراج **الفرقان**
مكة المكرمة: ٩٨ شارع العزيزية العام مقابل مكتبة ابن زيدون ت: ٥٥٦٤٨٦٠
الرياض: ت ٤٠٤٣٧٣٢ فاكس ٤٠٤٣٧٨٧

وأخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] عن جويبر[٣] عن الضحاك بن مزاحم[٤] عن التزال بن سبرة[٥] عن علي بمثله .

وأخرجه البيهقي[٦] وعبد الرزاق[٧] بسنديهما عن حرام بن عثمان[٨] عن ابن[٩] جابر[١٠] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وفيه زيادة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٦/٤١٦) ، باب الطلاق قبل النكاح ، حديث (١١٤٥٠) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به في البصرة من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة . ع . تقريب (ص٥٤١) (٦٨٠٩) .

(٣) جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جدا من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق . تقريب (ص١٤٣) (٩٨٧) .

(٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم أو أبو محمد ، الخرساني ، صدوق كثير الإرسال من الخامسة ، مات بعد المائة . ٤ . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٨) .

(٥) التزال بن سبرة ، بفتح المهملة وسكون الموحدة ، الهلالي ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية وقيل إن له صحبة . خ د تم س ق . تقريب (ص٥٦٠) (٧١٠٥) .

(٦) سنن البيهقي (٧/٥٢٣) ، كتاب الخلع والطلاق ، (٨) باب الطلاق قبل النكاح ، حديث (١٤٨٨٠) .

(٧) مصنف عبد الرزاق (٧/٤٦٤) ، باب لارضاع بعد الفطام ، حديث (١٣٨٩٩) .

(٨) حرام بن عثمان الأنصاري المديني ، قال مالك ويحي : ليس بثقة . وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال ابن حجر ضعيف جدا و لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة . انظر : ميزان الاعتدال (١/٤٦٨) (١٧٦٦) ، تهذيب التهذيب (٢/٢٠٢) (١٢١٧) .

(٩) عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، أبو عتيق المدني ، ثقة لم يصب ابن سعد في تضعيفه من الثالثة . ع . تقريب (ص٣٣٧) (٣٨٢٥) .

(١٠) محمد بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، المدني ، صدوق ، من الخامسة . صد . تقريب (ص٤٧١) (٥٧٧٨) .

الحكم على الحديث :

الحديث من طريق أبي داود ضعيف لضعف عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم وضعف أبيه ، ومن طريق عبد الرزاق ضعيف جدا لضعف جويبر .

وحديث جابر من طريق البيهقي وعبد الرزاق ضعيف جدا لضعف حرام بن عثمان ، وقد قال الإمام النووي[١] عن حديث علي رضي الله عنه : "رواه أبو داود بإسناد حسن" .

وقوله "ولاصمات يوم إلى الليل" يشهد له حديث قيس بن أبي حازم رضي الله عنه في البخاري قال : "دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب ، فرآها لاتكلم فقال : مالها لاتكلم؟ قالوا :حجت مصمتة . قال لها : تكلمي ، فإن هذا لايحل هذا من عمل الجاهلية . فتكلمت . الحديث"[٢] .

قال ابن حجر : "ولايقول أبو بكر مثل هذا إلا عن توقيف فيكون في حكم المرفوع"[٣] .

قال الألباني بعد أن ساق طرق الحديث وشواهده : "وخلاصة القول أن الحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح عندي"[٤] .

ومن حديث قيس بن أبي حازم يكون النهي عن الصمت قد ثبت بالسنة الصحيحه ، وهذا يؤيد المعنى الذي ساقه المؤلف عن النهي عن الصمت .

غريب الحديث :

صمت : صمت العليل وأصمت فهو صامت ومصمت إذا اعتقل لسانه ، ومصمته : أي ساكتة لاتتكلم[٥] .

---

(١) رياض الصالحين (ص٥٢٥) (٣٥٤) باب النهي عن صمت يوم إلى الليل ، حديث (١٨٠٠) ، طبعة دار المأمون للتراث ، الطبعة التاسعة ١٤٠٧هـ ، تحقيق عبد العزيز رباح ،وأحمد يوسف الدقاق .

(٢) البخاري (١١٦/٤) ، (٦٣٠) كتاب المناقب ، (٢٦) باب أيام الجاهلية ، حديث (٣٨٣٤) .

(٣) فتح الباري (١٥٠/٧) .

(٤) ارواء الغليل (٨٣/٥) ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٢٩١/٥) .

يتم : اليتم في الناس : فقد الصبي أباه قبل البلوغ ، وفي الدواب : فقد الأم وأصل اليتم بالضم والفتح : الإنفراد . وإذا بلغ الصبي زال عنه اسم اليتم حقيقة[١].
احتلام : بلاغ الحلم والإدراك[٢] .

(١٤/٢٤ط)
أثر السدي :
قال السدي : "كان من صام في ذلك الزمان لايكلم الناس فأذن لها في هذا المقدار من الكلام ، وقد كان الله تعالى حبس زكريا عن الكلام ثلاثا وجعل ذلك آية له على الوقت الذي يخلق له فيه الولد ، فكان ممنوعا من الكلام من غير آفة ولاخرس"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا موسى[٥] عن عمرو[٦] عن أسباط[٧] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ .

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٣٤/١) ، طبعة المكتبة العلمية ، بيروت ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي .
(٢) النهاية لابن الأثير (٥١/٣) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٢١/٣) .
(٤) الطبري (٣٣٤/٨) .
(٥) موسى بن هارون الحمال ، ثقة حافظ كبير . تقدم في أثر (١٤) .
(٦) عمرو بن حماد القناد ، صدوق . تقدم في أثر (١٤) .
(٧) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ . تقدم في أثر (١٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فناداها من تحتها ﴾ [١]

(١٥/٢٥ط)

أثر :

قال ابن عباس رضي الله عنه : "إنه جبريل عليه السلام"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن حميد[٤] عن يحيى بن واضح[٥] عن عبد المؤمن[٦] به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه لابن المنذر وابن ابي حاتم وابن مردويه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن حميد حافظ ضعيف .

---

(١) سورة مريم : آية (٢٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٣) الطبري (٨/٣٢٦) .

(٤) محمد بن حميد بن حيان الرازي ؛ حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق . تقريب (ص٤٧٥) (٥٨٣٤) .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري ، مولاهم ، أبو تميلة ، بمثناة ، مصغر , المروزي مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة . ع . تقريب (ص٥٩٨) (٧٦٦٣) .

(٦) عبد المؤمن بن خالد الحنفي ، أبو خالد المروزي ، القاضي ، لابأس به من السابعة . د ت س . تقريب (ص٣٦٦) (٤٢٣٦) .

(٧) الدر المنثور (٤/٤٨٢) .

(١٦/٢٦ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "إنه جبريل عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة قال : الملك .

وأخرجه الطبري[٤] عن الحسن عن عبد الرزاق به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٥] وعزاه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٧/٢٧ط)

أثر :

قال الضحاك : "إنه جبريل عليه السلام"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٩٦) .

(٣) معمر بن راشد ثقة وقد تقدم في أثر (١٢) .

(٤) الطبري (٨/٣٢٧) .

(٥) الدر المنثور (٤/٤٨٢) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا ابن بشار[٢] عن أبي عامر[٣] عن سفيان[٤] عن جويبر[٥] عن الضحاك[٦] بمثله .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه إلى عبد بن حميد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من رواية الطبري ضعيف جدا في سنده جويبر ضعيف جدا .

(١٨/٨ط)

اثر السدي :

قال السدي : "إنه جبريل عليه السلام"[٨] .

---

(١) الطبري (٣٢٦/٨) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة ، تقدم في أثر (٢) .

(٣) عبد الملك بن عمرو القيسي ، أبو عامر ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ ومائتين . ٤ . تقريب (ص٣٦٤) (٤١٩٩) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة حافظ / تقدم في أثر (٢) .

(٥) جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جدا ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق . تقريب (ص١٤٣) (٩٨٧) .

(٦) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . ع . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٧) .

(٧) الدر المنثور (٤٢/٤) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا موسى[٢] عن عمرو[٣] عن أسباط[٤] عن السدي.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بالشواهد إلى درجة الحسن لغيره .

(١٩/٢٩ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] بسنده من طرق منها قال : ثنا محمد بن بشار[٧] عن أبي عامر[٨] عن سفيان[٩] عن ابن أبي نجيح[١٠] . به بمثله .

وأخرجه السيوطي[١١] وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم به بمثله .

---

(١) الطبري (٣٢٧/٨) .
(٢) موسى بن هارون الحمال ، ثقة حافظ كبير . تقدم في أثر (١٤) .
(٣) عمرو بن حماد القناد ، صدوق . تقدم في أثر (١٤) .
(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ . تقدم في أثر (١٤) .
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .
(٦) الطبري (٣٢٧/٨) .
(٧) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدم في أثر (٢) .
(٨) عبد الملك بن عمرو القيسي ، ثقة . تقدم في أثر (٢٧) .
(٩) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدم في أثر (٢) .
(١٠) عبد الله بن يسار المكي ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .
(١١) الدر المنثور (٤٨٢/٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

(٣٠/٢٠ط)

أثر الحسن :

قال الحسن : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة[٤] عن الحسن بمثله .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن قتادة به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٦] وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٦) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٢) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٢) .

(٥) الطبري (٨/٣٢٧) .

(٦) الدر المنثور (٤/٤٨٢) .

(٣١/٢١ط)

أثر سعيد بن جبير :

قال سعيد بن جبير : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا أحمد بن المغيرة الحمصي[٣] عن عثمان بن سعيد[٤] عن محمد بن مهاجر[٥] عن ثابت بن عجلان[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أحمد بن المغيرة وثابت بن عجلان وهما صدوقان فإسناده حسن . ويرتقي بمجموع شواهده إلى الصحيح لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٢) الطبري (٨/٣٢٧) .

(٣) أحمد بن محمد بن المغيرة بن سنان الأزدي ، الحمصي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين . س . تقريب (ص٤٨) (٩٩) .

(٤) عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي مولاهم ، أبو عمرو الحمصي ، ثقة عابد من التاسعة ،مات سنة تسع ومائتين . د س ق . تقريب (ص٣٨٣) (٤٤٧٢) .

(٥) محمد بن زيد المهاجر بن قنفذ ، بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة ، التيمي المدني ، ثقة ، من الخامسة . م ٤ . تقريب (ص٤٧٩) (٥٨٩٤) .

(٦) ثابت بن عجلان الأنصاري ، أبو عبد اله الحمصي ، نزل إرمينية ، صدوق من الخامسة . خ د س ق . تقريب (ص١٣٢) (٨٢٢) .

(٢٢/٣٢ط)

أثر وهب بن منبه :

قال وهب بن منبه : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] من طريق ابن حميد[٣] عن سلمة[٤] عن ابن إسحاق[٥] عمن لايتهم[٦] ، عن وهب بن منبه[٧] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو مجهول فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بالشواهد الى الحسن لغيره

التعليق :

قال ابن عباس ، لم يتكلم عيسى حتى أتت به قومها وقال علقمة والضحاك وقتادة .[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٢) الطبري (٣٢٧/٣) .

(٣) محمد بن حميد الرازي حافظ ضعيف . تقدم في أثر (٢٥) .

(٤) سلمة بن الفضل الأبرش ، بالمعجمة ، مولى الأنصار ، قاضي الري ، صدوق كثير الخطا ، من التاسعة ، مات بعد التسعين ، وقد جاوز المائة . د ت فق . تقريب (ص٢٤٨) (٢٥٠٥) .

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي مولاهم ، المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة . مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها . خت م ٤ . تقريب (ص٤٦٧) (٥٧٢٥) ,

(٦) من لايتهم : راو مجهول .

(٧) وهب بن منبه بن كامل اليماني ، أبو عبد الله الأبناوي ، بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون ، ثقة من الثالثة ، مات سنة بضع عشرة . خ م ت س فق . تقريب (ص٥٨٥) (٧٤٨٥) .

(٨) انظر القرطبي (٩٣/١١) ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨٧م) تحقيق . إبراهيم المفتش .

ماجاء من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وجعلني مباركا أين ما كنت ﴾[١]

(٢٣/٣٣ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "معلما للخير"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن حميد[٤] عن جرير[٥] عن ليث[٦] عن مجاهد[٧] قال : معلما للخير حيثما كنت .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه إلى زوائد الزهد ولابن المنذر وابن ابي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف فيه محمد بن حميد ضعيف وليث بن أبي سليم صدوق اختلط ولم يتميز حديثه .

---

(١) سورة مريم : آية (٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٣) الطبري (٣٣٩/٨) .

(٤) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدم في أثر (٢٥) .

(٥) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها مهملة الضبي الكوفي ، نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩١٦) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم ، بالزاي والنون ، مصغر ، واسم أبيه أيمن وقيل أنس ، وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . خت م ٤ . تقريب (ص٤٦٤) (٥٦٨٦) .

(٧) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة احدى ــ أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ــ ومائة ، وله ثلاث وثمانون . ع . تقريب (ص٢٥٠) (٦٤٨١) .

(٨) الدر المنثور (٤٨٧/٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ واهجرني مليا ﴾[١]

(٢٤/٣٤ط)

أثر الحسن : في معنى (مليا)

روي عن الحسن : "دهرا طويلا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] عن الحسن بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] قال : ثنا الحسن بن يحيى [٦] قال : أخبرنا عبد الرزاق بـه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق صحيح الإسناد .

(٢٥/٣٥ط)

أثر مجاهد : في معنى (مليا)

روي عن مجاهد : "دهرا طويلا"[٧] .

---

(١) سورة مريم : آية (٤٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٨/٢) سورة مريم .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة فاضل . تقدم في أثر (١٢) .

(٥) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٦) الحسن بن يحي بن الجد العبدلي ، صدوق . تقدمت ترجمته في (٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا محمد بن بشار[٢] عن عبد الرحمن[٣] عن أبي داود[٤] ، قال : ثنا محمد بن أبي الوضاح[٥] ، عن عبد الكريم[٦] ، عن مجاهد[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه راو صدوق يهم وبقية رجاله ثقات فهو ضعيف الإسناد ويرتقي بشاهده إلى درجة الحسن لغيره .

---

(١) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٢) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدم في أثر (٢٧) .

(٣) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدم في أثر (٢) .

(٤) سليمان بن داود بن الجارود أبو داو الطيالسي البصري ، ثقة حافظ غلط في أحاديث من التاسعة ،مات سنة أربع ومائتين . خت م ٤ . تقريب (ص٢٥٠) (٢٥٥٠) .

(٥) محمد بن مسلم بن أبي واضح : المثنى القضاعي ، الجزري ، نزيل بغداد ، أبو سعيد المؤدب مشهور بكنيته ، صدوق يهم ، من الثامنة ، مات بعد الثمانين . خت م ٤ . تقريب (ص٥٠٧) (٦٢٩٨) .

(٦) عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد مولى بني أمية ، وهو الخضرمي ، بالخاء والضاد المعجمتين ، نسبة إلى قرية من اليمامة ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين . ع . تقريب (ص٣٦١) (٤١٥٤) .

(٧) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة . تقدم في أثر (٥) .

(٢٦/٣٦ط)

أثر سعيد بن جبير : في معنى (مليا)

روي عن سعيد بن جبير قال : "دهرا طويلا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار[٣] عن عبد الرحمن[٤] عن اسرائيل[٥] عن أبي حصين[٦] عن سعيد بن جبير[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح الإسناد .

(٢٧/٣٧ط)

أثر السدي : في معنى مليا)

روي عن السدي قال : "دهرا طويلا"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٢) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدم في أثر (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدم في أثر (٢) .

(٥) اسرائيل بن يونس بن إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلاحجة من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها . ع . تقريب (ص١٠٤) (٤٠١) .

(٦) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، ثقة ربما دلس . تقدم في أثر (٢) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه . تقدم في أثر (٢) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا موسى[٢] عن عمرو[٣] عن أسباط[٤] عن السدي[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ ، فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بشواهده إلى درجة الحسن لغيره .

(٢٨/٣٨ط)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (مليا) .

عن ابن عباس رضي الله عنه قال : "مليا : سويا سليما من عقوبتي"[٦].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧] قال : ثنا علي بن داود[٨] عن عبد الله بن صالح[٩] عن

---

(١) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٢) موسى بن هارون الحمال ، ثقة حافظ كبير . تقدجم في أثر (١٤) .

(٣) عمرو بن حماد القناد ، صدوق . تقدم في أثر (١٤) .

(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ . تقدم في أثر (١٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٢٢٣/٣) ، المخطوط (١٢٠٨) .

(٦) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٧) علي بن داود بن يزيد القنطري ، بفتح وسكون النون ، الأدمي ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وسبعين . ق . تقريب (ص٤٠١) (٤٧٣٠) .

(٨) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، الاتهام الذي وجه إليه في رواياته عن الليث ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وله خمس وثمانون سنة . تقريب (ص٣٠٨) (٣٣٨٨) .

معاوية بن صالح[١] عن علي بن أبي طلحة[٢] به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٣] وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

علي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس ولكن روى تفسير ابن عباس بواسطة مجاهد[٤] ، ومجاهد ثقة وهو الواسطة لذلك لايؤثر عدم سماع علي بن أبي طلحة من ابن عباس . وقد حكم ابن حجر على هذا الإسناد بالصحة [٥] .

(٢٩/٣٩ط)

اثر قتادة في معنى (مليا) .

عن قتادة قال : "مليا : سويا سليما من عقوبتي"[٥] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٦] عن معمر[٧] به بنحوه .

---

(١) معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهملة ، مصغر ، الحضرمي ، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي ، قاضي الأندلس ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل بعد السبعين .ر م ٤ . تقريب (ص٥٣٨) (٦٧٦٢) .

(٢) علي بن أبي طلحة ، سالم ، مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس و لم يره ، من السادسة ، صدوق يخطئ ، مات سنة ثلاث وأربعين . م د س ق . تقريب (ص٤٠٢) (٤٧٥٤) .

(٣) الدر المنثور (٤٩١/٤) .

(٤) تهذيب الكمال (٤٩٠/٢٠) .

(٥) انظر فتح الباري (٢٧١/١٣)

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٧) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٩/٢) .

(٨) معمر بن راشد الأزيد ، ثقة ثبت . تقدمفي أثر (١٢) .

وأخرجه الطبري[١] بسنده من طريقين أحدهما عن معمر به بنحوه .
والأخرى عن سعيد به بنحوه .
وأخرجه السيوطي[٢] وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق جميع رجاله ثقات فهو صحيح الإسناد .
(٤٠/٣٠ط)

أثر الضحاك في معنى (مليا) :

عن الضحاك قال : "مليا : سويا سليما من عقوبتي"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثت[٥] عن الحسين[٦] قال سمعت أبا معاذ يقول [٧] يقول : أخبرنا عبيد[٨] قال سمعت الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه راو مجهول لم يصرح الطبري باسمه فهو ضعيف الإسناد ويرتقى بالشواهد الى الحسن وغيره .

---

(١) الطبري (٣٤٨/٨) .
(٢) الدر المنثور (ص٤٩١) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٢٢٣/٣) .
(٤) الطبري (٣٤٨/٨) .
(٥) راو مجهول .
(٦) الحسين : لم أعرفه .
(٧) أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي : المروزي ، ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجم له ابن أبي حاتم (٦١/٢/٣)
(٨) عبيد بن سليمان ـــ بزيادة ياء ـــ الباهلي مولاهم ، كوفي ، سكن مرو لابأس به ، من السابعة . تمييز . تقريب (ص٣٧٧) (٤٣٧٧) .

ماجاء من أحاديث وآثار عن قوله تعالى:

﴿ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ﴾[١]

(٣١/٤١ط)

أثر عمر بن عبد العزيز :

قال عمر بن عبد العزيز : "أضاعوها بتأخيرها عن مواقيتها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا القاسم[٤] عن الحسين[٥] عن عيسى[٦] عن الأوزاعي[٧] عن إبراهيم بن يزيد[٨] . به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٩] وعزاه لابن أبي حاتم في المتفق والمفترق .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة مريم : آية (٥٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٣) الطبري (٣٥٤/٨) .

(٤) القاسم بن الحسن : لم أجده .

(٥) الحسين بن داود المصيصي المحتسب ، سنيد ، بنون ثم دال ، مصغرا ، ضعف مع إمامته ومعرفته ، لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين . ق . تقريب (ص٢٥٧) (٢٦٤٦) .

(٦) عيسي بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، أخو إسرائيل ، كوفي نزل الشام مرابطا ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين وقيل سنة إحدى وتسعين . ع . تقريب (ص٤٤١) (٥٣٤١) .

(٧) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين . ع . تقريب (ص٣٤٧) (٣٩٦٧) .

(٨) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي الفقيه ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين أو نحوها . ع . تقريب (ص٩٥) (٢٧٠) .

(٩) الدر المنثور (٤٩٩/٤) .

الحكم على الأثر :

فيه راو مجهول العين فأتوقف .

(٤٢/١١ر)

حديث عن النوم في الصلاة :

قول النبي صلى الله عليه وسلم : "ليس التفريط في النوم إنما التفريط أن يدعها حتى يدخل وقت الأخرى"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، وابن ماجه[٥]، والنسائي[٦]، ورواه أحمد[٧]، وابن خزيمة[٨] .عن أبي هريرة رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مسلم (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (٥٥) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضايها ، حديث (٦٨١) ج(١/٤٧٢) .

(٣) أبو داود ، كتاب الصلاة ، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث (٤٤١) ج(١/١٢١) .

(٤) الترمذي ، أبواب الصلاة ، (١٣٠) باب ماجاء في النوم عن الصلاة ، حديث (١٧٧) ج(١/٣٣٤) .

(٥) ابن ماجه ، (٢) كتاب الصلاة ، (١٠) باب من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث (٦٩٨) ج(١/٢٢٨) .

(٦) النسائي في الكبرى ، (١٥) كتاب مواقيت الصلاة ، (٤٣) باب فيمن نام عن صلاة ، حديث (١٥٨٣) ج(١/٤٩٤) .

(٧) أحمد في (١/٢٩٨) ، (١/٣٠٥) .

(٨) ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، (٥٤) باب الأذان للصلوات بعد ذهاب الوقت ، حديث (٤٠٩) ج(١/٢١٣) .

التعليق على الحديث :

روى فيه قصة رجوع الرسول صلى الله عليه وسلم من غزوة خيبر ونومه هو وأصحابه عن صلاة الفجر حتى طلوع الشمس .

مع اختلاف الروايات فمنها المطول ومنها المختصر ، وأقرب الألفاظ للفظ المؤلف رواية مسلم والنسائي .

(٣٢/٤٣ط)

اثر محمد بن كعب في إضاعة الصلاة :

قال محمد بن كعب : "أضاعوها بتركها"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا يونس بن عبد الأعلى[٣] عن ابن وهب[٤] عن أبي صخر[٥] عن محمد بن كعب القرظي[٦] بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه لابن أبي حاتم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٢) الطبري (٣٥٥/٨) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله ست وتسعون سنة . م س ق . تقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٧) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٣٢٨) (٣٦٩٤) .

(٥) حميد بن زياد ، أبو صخر ، ابن أبي المخارق الخراط ، صاحب العباء ، مدني سكن مصر ، ويقال هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط ، وقيل إنهما اثنان ، صدوق يهم ، من السادسة مات سنة تسع وثمانين . بخ م د ت عس ق . تقريب (ص١٨١) (١٥٤٦) .

(٦) محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة القرظي ، المدني ، وكان قد نزل الكوفة مدة ثقة عالم ، من الثالثة ، ولد سنة أربعين على الصحيح ، ووهم من قال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد قال البخاري : إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة ، مات محمد سنة عشرين وقيل قبل ذلك . ٤ . تقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥٧) .

(٧) الدر المنثور (٤٩٩/٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾[١]

(٣٣/٤٤ط)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "مثلا وشبيها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي[٤] عن عبد الله[٥] عن معاوية[٦] عن علي[٧] عن ابن عباس بمثله .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أوره معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من رواية علي بن أبي طلحة عن عباس رضي الله عنه وهو حسن .

---

(١) سورة مريم : آية (٦٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٣) الطبري (/٣٦١) .

(٤) علي بن داود القنطري ، صدوق . تقدم في أثر (٣٨) .

(٥) عبد الله بن صالح الجهني ، صدوق كثير الغلط . تقدم في أثر (٣٨) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق له أوهام . تقدم في أثر (٣٨) .

(٧) علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس و لم يره . تقدم في أثر (٣٨) .

(٨) الدر المنثور (٤/٥٠٣) .

(٩) انظر الفتح (١٣/٢٧١) .

(٣٤/٤٥ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "مثلا وشبيها"[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا طريق يحيى بن إبراهيم المسعودي[٣] قال : ثنا أبي[٤] عن أبيه[٥] عن جده[٦] عن ا عمش[٧] عن مجاهد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أجده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) الطبري (٨/٣٦٢) .

(٣) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة المسعودي ، صدوق ، من الحادةي عشرة . س . تقريب (ص٥٨٧) (٧٤٩٥) .

(٤) إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة : لم أجده .

(٥) محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي الكوفي ، اسم أبيه عبد الملك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس ومائتين . م د س ق . تقريب (ص٤٩٥) (٦١٢٥) .

(٦) عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي أبو عبيدة المسعودي ، ثقة من السابعة . م د س ق . تقريب (ص٣٦٥) (٤٢١٨) .

(٧) سليمان بن مهران ، الأسدي ، الكاهلي ،أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، لكنه يدلس من الخامسة مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان وكان مولده سنة إحدى وستين . /ع . التقريب (ص ٢٥٤) (٢٦١٥) وهو من يحتمل تدليسه لأنه من الطبقة الثانية من طبقات أنظر : طبقات (ص ٣٣)(٥٥)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ لَمْ نَجْعَل لَّهُ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ﴾[١]

(٣٥/٤٦ط)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "لم تلد مثله العواقر"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي[٤] عن عبد الله[٥] عن معاوية[٦] عن علي[٧] عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حكم ابن حجر على هذا الإسناد بالصحة .

---

(١) سورة مريم : آية (٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٣) الطبري (٣٠٩/٨) .

(٤) علي بن داود القنطري ، صدوق . تقدم في أثر (٣٨) .

(٥) عبد الله بن صالح الجهني ، صدوق كثير الغلط . تقدم في أثر (٣٨) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق له أوهام . تقدم في أثر (٣٨) .

(٧) علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس و لم يره . تقدم في أثر (٣٨) .

(٨) الدر المنثور (٤٦٨/٤) .

(٩) انظر فتح الباري (٢٧١/١٣)

(٣٦/٤٧ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "لم نجعل له من قبل مثلا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا محمد بن عمرو[٣] عن أبي عاصم[٤] عن عيسى[٥] .

وحدثني الحارث[٦] عن الحسن[٧] عن ورقاء[٨] جميعهم عن ابن أبي نجيح[٩] عن مجاهد بمثله .

وأخرجه السيوطي[١٠] وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) الطبري (٨/٣١٠) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدم في أثر (١١) .

(٤) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١١) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .

(٦) الحارث بن محمد بن أسامة التميمي ، اختلف فيه وقال الدارقطني هو عندي صدوق . تقدم في أثر (٦/١١) .

(٧) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .

(٨) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدم في أثر (١١) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .

(١٠) الدر المنثور للسيوطي (٤/٤٦٨) .

(٣٧/٤٨ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "لم يسم أحدا قبله باسمه"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة بمثله .

وأخرجه الطبري[٤] قال : ثنا الحسن عن عبد الرزاق به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٥] وعزاه حمد في الزهد وعبد الرزاق وعبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

---

(١) أحكام القرآن الجصاص (٣٢٣/٣) ، المخطوط (١٢٠٨) .

(٢) تفسير عبد الرزاق الصنعاني (٤/٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدم في أثر (١٢) .

(٤) الطبري (٣١٠/٨) .

(٥) الدر المنثور (٤٦٨/٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا ﴾[١]

(١٢/٤٩ر)

حديث :

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : "أنه تلا سجدة يوم الجمعة على المنبر فنزل وسجدها وسجد المسلمون معه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] والبيهقي[٤] وعبد الرزاق في المصنف[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

التعليق على الحديث :

جميع الروايات موقوفة على عمر بن الخطاب رضي الله عنه و لم ترفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونصها "أن عمر قرأ يوم الجمعة على المنبر سورة النحل ، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال : ياأيها الناس ، إنما نمر بالسجود ، فمن سجد فقد أصاب ، ومن لم يسجد فلاإثم عليه" . الحديث . وقد رواه البيهقي وعبد الرزاق موقوفا ايضا من طريق هشام بن عروة عن أبيه .

---

(١) سورة مريم : آية (٥٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٣) البخاري (١٧) كتاب أبواب سجود القرآن وسننها ، (١٠) باب من رأى أن الله لم يوجب السجود ، حديث (١٠٧٧) (٢/٣٢٨) .

(٤) السنن الكبرى ، كتاب الصلاة (٤١٦) ، باب من لم ير وجوب سجدة التلاوة ، حديث (٣٧٥٥) ، (٣٧٥٦) (٢/٤٥٦) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولى ١٤١٤هـ.

(٥) عبد الرزاق ، باب السجدة على من استمعها ، حديث (٥٩١٢) (٣/٣٤٦) ، المصنف ، المجلس العلمي بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

(٥٠/٣٨ط)

أثر ابن عمر :

روى عطية عن ابن عمر رضي الله عنه قال : "السجدة على من سمعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ومحمد بن بشر[٤] عن مسعر[٥] عن عطية به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا[٦] من الثالثة ، مات سنة احدى عشرة . بخ د ت ق[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٥٧) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته حديث (٤) .

(٤) محمد بن بشر العبدي ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . تقريب (ص٤٦٩) (٥٧٥٦) .

(٥) مسعر بن كجام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث ــ أو خمس ــ وخمسين . ع . تقريب (ص٥٢٨) (٦٦٠٥) .

(٦) مدلس من الرابعة . انظر : طبقات (ص١٢٣) (٥٠) .

(٧) التقريب (ص٣٩٣) (٤٦١٦) .

الحكم على الأثر :

ضعيف الاسناد ، فيه عطية العوفي صدوق يخطئ كثيرا وبقية رواته ثقات ويرتقي بالشواهد إلى الحسن لغيره .

(٣٩/٥١ط)

أثر سعيد بن جبير :

قال سعيد بن جبير : "السجدة على من سمعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا حفص[٣] عن حجاج[٤] عن حماد[٥] عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطاه صدوق كثير الخطأ . ويرتقي بالشواهد إلى الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٥٦/١) .

(٣) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي ، أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر من الثامنة ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ وتسعين ، وقد قارب الثمانين . ع . تقريب (ص١٧٣) (١٤٣٠) .

(٤) حجاج بن أرطاة ، بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . بخ م ٤ . وتدليسه من الرابعة . التقريب (ص١٥٢) (١١١٩) ، طبقات (ص١١٨) (٤٩) .

(٥) حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها . بخ م ٤ . تقريب (ص١٧٨) (١٥٠٠) .

(٥٢/٤٠ط)

أثر سعيد بن المسيب :

عن سعيد بن المسيب قال : "السجدة على من سمعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الزهري[٣] به بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده عن ابن المسيب بمعناه .

وأخرجه البيهقي[٥] بسند منقطع به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق صحيح الإسناد .

(٥٣/٤١ق)

أثر ابن مسعود :

روى أبو إسحاق عن سليمان بن حنظلة الشيباني قال : قرأت عند ابن مسعود سجدة فقال : "إنما السجدة على من جلس لها"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٤) ، باب السجدة على من استمعها رقم الأثر (٥٩٠٦) .

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته حديث (٢٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٥٦) ، كتاب الصلاة ، من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها ، أثر رقم (٦) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٩) ، كتاب الصلاة ، باب سجود القوم بسجود القارئ رقم (٣٧٦٨) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] عن أبي إسحاق[٣] به بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده من طريق أبي إسحاق به بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٥] بسنده من طريق أبي إسحاق به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ـــ سليمان (سليم بن أسود) [٦] بن حنظلة ، أبو الشعثاء المحاربي ، الكوفي ، ثقة باتفاق ، من كبار الثالثة ، مات في زمن الحجاج ، وأرخه ابن قانع سنة ثلاث وثمانين . ع .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق رواته ثقات غير أن أبا إسحاق مشهور بالتدليس[٧] -من الثالثة - و لم يصرح هنا بالسماع .

فإسناده ضعيف ويرتقي بشواهده إلى مرتبة الحسن لغيره .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٤) ، باب السجدة على من استمعها .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته في أثر (٧) .

(٣) عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال علي ، ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني ، أبو إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مكثر عابد ، من الثالثة ، اختلط بأخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك . ع . تقريب (ص٤٢٣) (٥٠٦٥) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٧٢) ، كتاب الصلاة ، السجدة يقرأه الرجل ومعه قوم لايسجدون حتى يسجد ، أثر (٢) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٦٠) ، كتاب الصلاة ، باب من قال لايسجد المستمع إذا لم يسجد القارئ ، أثر (٣٧٧١) .

(٦) تصويبه من التقريب (ص٢٤٩) (٢٥٢٤) ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٧٢) .

(٧) طبقات لابن حجر (ص٤٢) ، مكتبة المنار ، الطبعة الأولى ، تحقيق د.عاصم بن عبد الله القريوتي .

(٥٤/٤٢ق)

أثر سعيد بن المسيب عن عثمان :

روى سعيد بن المسيب عن عثمان مثله : "أثر بن مسعود"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] من طريق الزهري[٣] عن سعيد به بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده عن سعيد به بمعناه .

وأخرجه البيهقي[٥] معلقا عن سعيد به بمعناه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن المسيب بن حزن ــ بالحاء المهملة المفتوحة ثم زاي ساكنة ــ ابن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لاأعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٤) ، باب السجدة على من استمعها (٥٩٠٦) .

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الحافظ المتقن . تقدمت ترجمته حديث (٢٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٥٦) ، كتاب الصلاة ، من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها (٥) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٩) ، كتاب الصلاة ، باب سجود القوم بسجود القارئ (٣٧٦٨) .

(٦) التقريب (ص١٤٢) (٢٣٩٦) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴾[1]

(١٣/٥٥ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لايجزي ولد عن والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه بالشرى"[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] عن أبي هريرة بمثله غير (الشرى) ، وأبو داود[4] عنه بمثله .

والترمذي[4] عنه بمثله ، وابن ماجه[5] عنه بمثله ، والنسائي[6] عنه بمثله وزاد فيه (من ملك ذا رحم محرم) ، وأحمد[7] عنه بمثله .

وأخرجه البخاري[8] في الأدب عنه به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة مريم : آية (٩٢،٩٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٣) مسلم (٢٠) كتاب العتق ، (٦) باب فضل عتق الوالد ، حديث (١٥١٠) (٣/١١٤٨).

(٣) أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في بر الوالدين ، حديث (٥١٣٧) (٤/٣٣٥) .

(٤) الترمذي (٢٨) كتاب البر والصلة ، (٨) باب ماجاء في حق الوالدين ، حديث (١٩٠٦) (٤/٣١٥) .

(٥) ابن ماجه (٣٣) كتاب الأدب ، (١) باب بر الوالدين ، حديث (٣٦٥٩) (٢/١٢٠٧) .

(٦) النسائي في الكبرى (٤٠) كتاب العتق ، (٥) باب أي الرقاب أفضل؟ حديث (٤٨٩٦) (٣/١٧٣) .

(٧) أحمد في (٢/٢٣٠) ، (٢/٢٦٣) ، (٢/٣٧٦) ، (٢/٤٤٥) .

(٨) الأدب المفرد (٦) باب جزاء الوالدين ، حديث (١٠) ص(١٦) .

الحكم على الحديث :

صحيح .

التعليق على الحديث :

لفظ المؤلف (ولد عن والده) في الروايات المثبتة (ولد والده) ، وزاد المؤلف عن جميع الروايات لفظة (بالشرى) في آخر الحديث .

(١٤/٥٦ر)

حديث :

قوله صلى الله عليه وسلم : "الناس غاديان فبائع نفسه فموبقها ومشتر نفسه فمعتقها"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم[٥] ، عن عبد الرحمن بن سابط[٦] ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عبه بمثله من حديث طويل .

وأخرجه مسلم[٧] من حديث أبي مالك ا شعري بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٣/٣٢١) .

(٣) عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته في (٥) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم ، بالمعجمة والمثلثة ، مصغرا ، القارئ المكي أبو عثمان ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . خت م ٤ . تقريب (ص٣١٣) (٣٤٦٦) .

(٦) عبد الرحمن بن سابط ، ويقال ابن عبد الله بن سابط ، وهو الصحيح ، ويقال ابن عبد اله بن عبد الرحمن ، الجمحي ، المكي ، ثقة كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثمان عشرة . م ٤ تقريب (ص٣٤٠) (٣٨٦٧) .

(٧) صحيح مسلم (١/٢٠٣) ، (٢) كتاب الطهارة ، (١) باب فضل الوضوء ، حديث (٢٢٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ﴾[١]

(٥٧/٤٣ق)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "ودا في الدنيا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال : ثنا الثوري[٤] عن عبد الله بن مسلم[٥] عن مجاهد[٦] به بنحوه .

وأخرجه الطبري[٧] من طرق منها طريق علي بن أبي طلحة[٨] عن ابن عباس رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٨/٤٤ط)

قال مجاهد : "ودا في الدنيا"[٩] .

---

(١) سورة مريم : آية (٩٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٤) .

(٣) عبد الرزاق في التفسير (٢/١٤) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدم في أثر (٢) .

(٥) عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي ، ضعيف ، من السادسة ، هو الفكي على الصواب ، نسب إلى جده . بغ مد ت ق . تقريب (ص٣٢٣) (٣٦١٦) .

(٦) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة . تقدم في أثر (٥) .

(٧) الطبري (٨/٥٨٣) .

(٨) انظر أثر (٤٦) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٤) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا يحيى بن طلحة[٢] عن شريك[٣] عن عبيد المكتب[٤] عن مجاهد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه يحيى بن طلحة لين الحديث فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بالشواهد إلى مرتبة الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٤) .

(٢) الطبري (٨/٣٨٥) .

(٣) يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي ، الكوفي ، لين الحديث ، من العاشرة . ت . تقريب (ص٥٩٢) (٧٥٧٣) .

(٤) شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي ، بواسط ، ثم الكوفة أبو عبد الله ، صدوق ، يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنة ، مات سنة سبع ــ أو ثمان ــ وسبعين . خت م ٤ . تقريب (ص٢٦٦) (٢٧٨٧) .

(٥) عبيد بن مهران ، الكوفي ، المكتب ــ بفتح الميم ثم كاف ساكنة وتاء مكسورة ، ثقة ، من الخامسة . م خد س . تقريب (ص٣٧٨) (٤٣٩٢) .

سورة طه

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾[١]

(٤٥/٥٩ط)

أثر الحسن :

قال الحسن : "استوى بلطفه وتدبيره"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

التوقف

التعليق على الأثر :

قال ابن كثير مذهب السلف الصالح مالك والأوزاعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد واسحاق بن راهويه وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً هو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل والظاهر المتبادر الى أذهان المشبهين منفي عن الله فإن الله لا يشبه شيء من خلقه . ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾[٣] .

---

(١) سورة طه : آية (٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٥/٣) ، وفي المخطوط (١٢٠٩) من كلام الجصاص ولم يذكر الحسن البصري .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢١١/٢) ط . دار الريان . الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فإنه يعلم السر وأخفى ﴾[١]

(٦٠/٤٦ق)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "السر ماحدث به العبد غيره في خفا ، وأخفى منه ماأضمره في نفسه مما لم يحدث به غيره"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في المستدرك[٣] قال : ثنا محمد بن يعقوب[٤] الحافظ ، ثنا حامد بن أبي حامد المقري[٥] ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي[٦] ، ثنا عمرو بن أبي قيس[٧] عن عطاء بن السائب[٨] عن سعيد بن جبير[٩] عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة طه : آية (٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) المستدرك (٢/٤١٠) ، حديث رقم (٥٦٧) ، كتاب التفسير ، تفسير سورة طه .

(٤) أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري بن الأخرم الإمام الحافظ المتقن الحجة ، ولد سنة خمسين ومائتين ، مات في جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء (١٥/٤٦٦) .

(٥) حامد بن محمود المروزي المقرئ : لم أجده .

(٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي ، بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح المثناة أبو محمد الرازي ، المقرئ ، ثقة من العاشرة ، مات سنة بضع عشرة . ٤ . تقريب (ص٣٤٤) (٣٩١٤) .

(٧) عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ،كوفي نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . خت ٤ . تقريب (ص٤٢٦) (٥١٠١) .

(٨) عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩٢) .

(٩) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه . تقدم في أثر (٢) .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[١] صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووفقه الذهبي .

(٧٤/٦١ط)

أثر سعيد بن جبير :

قال سعيد بن جبير : "السر ماأضمره العبد في نفسه وأخفى منه ما لم يكن ولاأضمره أحد"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا الفضل بن الصباح[٤] عن ابن الفضيل[٥] عن عطاء[٦] به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) المستدرك (٤١٠/٢) ، حديث رقم (٥٦٧) كتاب التفسير ، تفسير سورة طه .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٥/٣) .

(٣) الطبري (٣٩٣/٨) .

(٤) الفضل بن الصباح البغدادي ، السمسار ، أصله من نهاوند ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . ت ق . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠٥) .

(٥) محمد بن فضيل بن غزوان ، بفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين . ع . تقريب (ص٥٠٢) (٦٢٢٧) .

(٦) عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩٢) .

(٧) الدر المنثور (٥١٩/٤) .

الحكم على الأثر :

فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط . قال يعقوب بن سفيان[١] : وكان عطاء تغير بآخره فرواية جرير وابن فضيل وطبقتهم عنه ضعيفة[٢] .

فإسناده ضعيف ويرتقي إلى مرتبة الحسن لغيره بالشاهد الذي بعده .

(٤٨/٦٢ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "السرماأضمره العبد في نفسه ، وأخفى منه ما لم يكن ولاأضمره أحد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] عن معمر[٥] عن قتادة بنحوه .

وأخرجه الطبري[٦] بسنده عن سعيد به بنحوه ، والسيوطي[٧] وعزاه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) يعقوب بن سفيان الفارسي ، أبو يوسف الفسوي ــ بفتح الفاء والسين نسبة إلى فسا قرية ببلاد فارس ــ ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين ، وقيل بعد ذلك . ت س . صاحب التاريخ الكبير . انظر : التقريب (ص٦٠٨) (٧٨١٧) ، الرسالة المستطرفة (ص١٤٠) .

(٢) تهذيب الكمال (٩٣/٢٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٥/٣) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (١٥/٢) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٦) الطبري (٣٩٣/٨) .

(٧) الدر المنثور (٥١٩/٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فاخلع نعليك ﴾[١]

(٦٣/٤٩ط)

أثر الحسن البصري :

قال الحسن : "أمره بخلع نعليه ليباشر بقدمه بركة الوادي المقدس"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا القاسم[٤] عن الحسين[٥] عن حجاج[٦] عن ابن جريج[٧] عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم بن حسن : لم أجده .

والحسين بن داود ضعيف ، عبد الملك بن جريج مدلس[٧] و لم يصرح بالتحديث . فالأثر ضعيف .

---

(١) سورة طه : آية (١٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) الطبري (٨/١٩٣) .

(٤) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٥) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف مع إمامته . تقدمت ترجمته في (٤١) .

(٦) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣٥) .

(٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس من الثالثة ، ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، وقد جاز السبعين ، وقيل جاز المائة ، ولم يثبت . ع . تقريب (ص٣٦٣) (٤١٩٣) ، طبقات (ص٤١) .

(٦٤/٥٠ط)

أثر كعب ا حبار :

قال كعب : "كانت من جلدحمار ميت فلذلك أمر بخلعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : ثنا ابن عيينة[٣] عن عاصم[٤] عن أبي قلابة[٥] عن كعب[٦] بمثله .

وأخرجه الطبري[٧] بسنده عن أبي قلابة به بنحوه .

والسيوطي[٨] وعزاه إلى عبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/١٥) .

(٣) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، ثقة حافظ ربما دلس ، تقمت ترجمته (٥) .

(٤) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين . ع . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٦٠) .

(٥) عبد الله بن زيد بن عمرو ، أو عامر ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام هاربا من القضاء ، سنة أربع ومائة ، وقيل بعدها . ع . تقريب (ص٣٠٤) (٣٣٣٣) .

(٦) كعب بن ماتع الحميري ، أبو إسحاق ، المعروف بكعب الأحبار ، ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، كان من أهل اليمن فسكن الشام ، مات في آخر خلافة عثمان ، وقد زاد على المائة ، وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه ، وله في مسلم رواية لأبي هريرة ، عنه ، من طريق الأعمش ، عن أبي صالح . خ م د ت س فق . تقريب (ص٤٦١) (٥٦٤٨) .

(٧) الطبري (٨/٣٩٧) .

(٨) الدر المنثور (٤/٥٢٢) .

الحكم على الأثر :

جميع رواته ثقات وابن عيينة لايدلس إلا عن الثقات[١] . فهو صحيح الإسناد.

(٦٥/٥١ط)

أثر عكرمة :

قال عكرمة : "كانت من جلد حمار ميت فلذلك أمر بخلعها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن حميد[٤] عن يحيى بن واضع[٥] عن الحسين[٦] عن يزيد[٧] عن عكرمة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن حميد الرازي ضعيف وبقية رجاله ثقات .

فهو ضعيف الإسناد ويرتقي بالشاهد الذي قبله إلى الحسن لغيره .

---

(١) طبقات (ص١٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) الطبري (٨/٣٩٧) .

(٤) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري ، مولاهم ، أبو تميلة ، بمثناة ، مصغر ، المروزي مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة . ع . تقريب (ص٥٩٨) (٧٧١٣) .

(٦) الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاضي ، ثقة له أوهام ، من السابعة ، مات سنة تسع ــ ويقال سبع ــ وخمسين . خت م ٤ . تقريب (ص١٦٩) (١٣٥٨) .

(٧) يزيد بن أبي سعيد النحوي ، أبو الحسن القرشي مولاهم ، المروزي ، ثقة عابد ، من السادسة قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين . بخ ٤ . تقريب (ص٦٠١) (٧٧٢٠) .

(١٥/٦٦ر)

حديث :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أيما إهاب دبغ فقد طهر"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه بنحوه . وأحمد[٣] وأبو داود[٤] والترمذي[٥] وابن ماجه[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

الإهاب هو الجلد ، وقيل إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٢) صحيح مسلم (١/٢٧٧) ، كتاب الحيض ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ، حديث (٣٦٦)

(٣) مسند الإمام أحمد (١/٢١٩) .

(٤) سنن أبي داود (٤/٦٦) ، كتاب اللباس ، باب في أهب الميتة ، حديث (٤١٢٣) .

(٥) سنن الترمذي (٤/٢٢١) ، كتاب اللباس ، باب ماجاء في جلود الميتة إذا دبغت ، حديث (١٧٢٨) .

(٦) ابن ماجه (٢/١١٩٣) ، كتاب اللباس ، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ، حديث (٣٦٠٩) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (١/٨٣) .

(٦٧/١٦ر)

حديث :

صلى صلى الله عليه وسلم في نعليه ثم خلعهما في الصلاة فخلع الناس نعالهم فلما سلم قال : "مالكم خلعتم نعالكم" قالوا : خلعت ، فخلعنا ، قال : "فإن جبريل أخبرني أن فيها قذرا"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا موسى بن إسماعيل[٣] ، ثنا حماد بن سلمة[٤] ، عن أبي نعامة السعدي[٥]،عن أبي نضرة[٦]،عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٢) أبو داود (١/١٧٥) ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعل ، حديث (٦٥٠) .

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرون . ع . تقريب (ص٥٤٩) (٦٩٤٣) .

(٤) حماد بن سلمة (وهو الصواب كما صرح به الطيالسي) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين .خت م ٤ . تقريب (ص١٧٨) (١٤٩٩) .

(٥) أبو نعامة السعدي ، اسمه عبد ربه ، وقيل عمرو ، ثقة من السادسة . م د ت س . تقريب (ص٦٧٩) (٨٤١٥) .

(٦) المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، العوفي بفتح المهملة والواو ثم قاف ، البصري ، أبو نضرة ، بنون ومعجمة ساكنة مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ــ أو تسع ــ ومائة . خت م ٤ . تقريب (ص٥٤٦) (٦٨٩٠).

وسلم صلاته قال : "ماحملكم على إلقائكم نعالكم؟" قالوا : رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن جبريل صلى الله عليه وسلم أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا" .

وأخرجه أحمد[1] والدارمي[2] والحاكم[3] والبيهقي[4] والطيالسي[5] من طرق مختلفة عن حماد بن سلمة به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) مسند أحمد (٣/٢٠،٩٢) .

(٢) سنن الدارمي (١/٢٢٨) ، كتاب الصلاة ، (١٠٣) باب الصلاة في النعلين ، حديث (١٣٨٠) .

(٣) المستدرك (٣٩١) ، (٤) كتاب الصلاة ، حديث (٢٨٢/٩٥٥) .

(٣) البيهقي (١/٤٠٣) ، كتاب الصلاة ، (٤٩١) باب من صلى وفي ثوبه أو نعله أذى ، حديث (٤٠٨٦) ، والبيهقي (١/٤٣١) ، كتاب الصلاة (٥٢٦) ، باب طهارة الخف والنعل ، حديث (٤٢٤٩) .

(٤) مسند الطيالسي (ص٢٨٦) ، حديث (٢١٥٤) ، طبعة دار المعرفة ، بيروت .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾[١]

(٦٨/٥٢ط)

أثر الحسن :

قال الحسن : "لتذكرني فيها بالتسبيح والتعظيم"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أجده .

(٦٩/٥٣ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "لتذكرني فيها بالتسبيح والتعظيم"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا محمد بن عمرو[٥] ، عن أبي عاصم[٦] ، عن عيسى[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] ، عن مجاهد بمعناه .

---

(١) سورة طه : آية (١٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٤) الطبري (٨/٤٠٠) .

(٥) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

وقال : ثنى الحارث[١] ، عن الحسن[٢] ، عن ورقاء[٣] ، عن ابن أبي نجيح بـه بمعناه .

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنـذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع .

(١٧/٧٠ر)

حديث الزهري عن سعيد بن المسيب :

روى الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم "نام عـن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس فصلاها بعد طلوع الشـمس ، وقـال : إن الله تعالى يقول" : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾

تخريجه :

أخرجه مسلم[٦] بسنده عن الزهري عن سعيد بن المسيب عـن أبي هريـرة رضي الله عنه بنحوه .

---

(١) الحارث بن محمد التيمي ، مختلف فيه قال الدارقطني : هو عندي صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) ورقا ءبن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) الدر المنثور (٥٢٤/٤) .

(٥) أحكام القرآن الجصاص (٣٢٦/٣) .

(٦) صحيح مسلم (٤٧١/١) ، كتاب المساجد ، باب قضاء الصلاة الفائتـة واسـتحباب تعجيل قضائها ، حديث (٣٠٩) .

وأحمد[١] ، وأبو داود[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الحافظ المتقن[٣] .

٢ ــ سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا مرسلا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٨/٧١ر)

حديث أنس رضي الله عنه :

روى همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لاكفارة لها إلا ذلك" ، وتلا : ﴿ وأقم الصلاة لذكري ﴾

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] بسنده عن أنس بمثله ، ومسلم[٧] بسنده عن أنس رضي الله عنه بمثله .

---

(١) مسند أحمد (٤٢٩/٢) .

(٢) سنن أبي داود (١١٨/١) ، كتاب الصلاة ، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث (٤٣٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث (٢٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في أثر (٥٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٦/٣) .

(٦) صحيح البخاري (١٨٤/١) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها ولايعيد إلا تلك الصلاة ، حديث (٥٩٧) .

(٧) صحيح مسلم (٤٧٧/١) ، كتاب المساجد ، باب قضاء الصلاة الفائتة ، حديث (٣١٤)

(٨) التقريب (ص٥٧٤) (٧٣١٩) .

بيان حال الرواة :

١ ــ همام بن يحيى بن دينار العوذي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبو عبد الله أو أبو بكر ، البصري ، ثقة ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع ــ أوخمس ــ وستين . ع[١] .

٢ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٧٢/٥٤ق)

أثر سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه

روى إسرائيل عن جابر عن أبي بكر بن أبي موسى عن سعد رضي الله عنه قال : "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها وليصل مثلها من الغد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، قال : ثنا الفضل بن دكين[٦] ، عن إسرائيل به بنحوه .

---

(١) التقريب (ص٥٧٤) (٧٣١٩) .

(٢) تقدمت ترجمته في أثر (١٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٤) .

(٥) الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحول ، أبو نعيم الملائي ، بضم الميم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة ، وقيل تسع عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين ، وهو من كبار شيوخ البخار . ع . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠١) .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسرائيل بن يونس بن إبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة ، تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها . ت[١] .

٢ ــ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف رافضي من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل سنة ثلاثين . ع[٢] .

٣ ــ أبو بكر بن أبي موسى الأشعري : اسمه عمرو ، أو عامر ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة ، وكان أسن من أخيه أبي بردة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

والشطر الأول حديث صحيح كما في رقم (٧١) ، والشطر الثاني ضعيف فيه جابر الجعفي يرتقي إلى الحسن لغيره بالأثر (٧٣) .

(٧٣/٥٥ق)

أثر سمرة بن جندب رضي الله عنه :

روى الجريري عن أبي نضرة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : "إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها من الغد لوقتها"[٤] .

---

(١) التقريب (ص١٠٤) (٤٠١) .

(٢) التقريب (ص١٤١) (٩٤٨) .

(٣) التقريب (ص٦٢٤) (٧٩٩٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٦) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا ابن علية[٢] عن يونس[٣] عن الحسن[٤] عن سمرة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سعيد بن إياس الجريري ، بضم الجيم ، أبو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة أربع وأربعين . ع[٥] .

٢ ــ المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، العوفي بفتح المهملة والواو ثم قاف ، البصري ، أبو نضرة ، بنون ومعجمة ساكنة ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ، أو تسع ، ومائة . خت م ٤[٦]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

جميع رواته ثقات فهو صحيح الإسناد ، والحسن ممن يقبل تدليسه[٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٣) ، كتاب الصلاة ، باب الرجل ينسى الصلاة .

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وهو ابن ثلاث وثمانين . ع . تقريب (ص١٠٥) (٤١٦) .

(٣) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين . ع . تقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٩) .

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار ، بالتحتانية والمهملة الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، قال البزار :كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم ، فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا ، خطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين . ع . تقريب (ص١٦٠) (١٢٢٧) .

(٥) التقريب (ص٢٣٣) (٢٢٧٣) .

(٦) التقريب (ص٤٥٦) (٦٨٩٠) .

(٧) طبقات (ص١٣) .

(٧٤/٥٦ق)

أثر أبي نضرة عن أبي سعيد :

روى الجريري عن أبي نضرة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : "إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها من الغد لوقتها ، فذكرت ذلك لأبي سعيد قال : "صلها إذا ذكرتها"[١] .

تخريجه :

اثر أبي سعيد لم أجده ، وأثر سمرة سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه بهذه الزيادة ولعل الذي قبله يشهد له .

(٧٥/٥٧ق)

أثر ابن عمر :

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال : "من نسي صلاة وذكرها وهو خلف إمام فليصل مع الإمام ، فإذا فرغ صلى التي نسى ، ثم يصلي الأخرى"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] عن مالك به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٦) .

(٢) تقدم تخريجه في أثر (٧٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٢/٥) ، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها (٢٢٥٤) .

بيان حال الرواة :

١ ــ مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله ، المدني الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين ، وكبير المتثبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة مات سنة تسع وسبعين وكان مولده سنة ثلاث وتسعين ، وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة . ع[١] .

٢ ــ نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشر ومائة ، أو بعد ذلك . ع .[٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . قال البخاري أصح الأسانيد مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

(٧٦/٥٨ط)

أثر كثير بن أفلح :

روى عباد بن العوام ، عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن كثير بن أفلح "أقبلنا حتى دنونا من المدينة وقد غابت الشمس ، وكان أهل المدينة يؤخرون المغرب ، فرجوت أن أدرك معهم الصلاة ، فأتيتهم وهم في صلاة العشاء فدخلت معهم وأنا أحسبها المغرب ، فلما صلى الإمام قمت فصليت المغرب ثم صليت العشاء ، فلما أصبحت سألت عن الذي فعلت ، فكلهم أخبروني بالذي صنعت ، وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بها يومئذ متوافرين"[٣] .

---

(١) التقريب (ص٥١٦) (٦٤٢٥) .

(٢) التقريب (ص٥٥٩) (٧٠٨٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، عن ابن علية[٢] ، عن أيوب[٣] ، عن ابن سيرين ، عن كثير بن أفلح ، بمثله .

وأخرجه عبد الرزاق[٤] ، قال : ثنا معمر[٥] ، عن أيوب ، به ، بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم ، أبو سهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ، أو يعدها ، وله نحو من سبعين . ع[٦] .

٢ ــ هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، بالقاف وضم الدال ، أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين . ع[٧]

٣ ــ محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لايرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشرة ومائة . ع[٨] .

٤ ــ كثير بن أفلح ، المدني ، مولى أبي أيوب الأنصاري ، ثقة ، من الثانية . س[٩]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥١٧/١) ، كتاب الصلاة ، في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٣) أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السختياني ، بفتح المهملة بعدها معجمة ، ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون . ع . تقريب (ص١١٧) (٦٠٥) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٥/٢) ، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) التقريب (ص٢٩٠) (٣١٣٨) .

(٧) التقريب (ص٥٧٢) (٧٢٨٩) .

(٨) التقريب (ص٤٨٣) (٥٩٤٧) .

(٩) التقريب (ص٤٥٩) (٥٦٠٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

(٧٧/٥٩ط)

أثر ابن المسيب بوجوب ترتيب الفوائت :

قال سعيد بن المسيب : "بوجوب الترتيب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبي أسامة[3] ، عن سعيد[٤] ، عن قتادة[٥] عن ابن المسيب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

وحماد وابن أبي عروبة [٦] ممن يقبل تدليسهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٨)،كتاب الصلاة،في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر(٨)

(٣) حماد بن أسامة القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بأخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين . ع . تقريب (ص١٧٧) (١٤٨٧) . وقد سمع من سعيد قبل الاختلاط انظر الكواكب النيرات (ص ٢٠١) د. دار المأمون للتراث . تحقيق . عبدالقيوم عبد رب النبي . الطبعة الأولي ١٤٠١هـ .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري مولاهم ، أبو النضر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست ــ وقيل سبع ــ وخمسين . ع . تقريب (ص٢٣٩) (٢٣٦٥) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٦) ذكرهم ابن حجر في المرتبة الثانية ، انظر طبقات (ص٢٦،٢٧) .

(٧٨/٦٠ط)

أثر الحسن في وجوب ترتيب الفوائت :

قال الحسن : "بوجوب الترتيب"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن الحسن بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسند رجاله ثقات[٥] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح جميع رجاله ثقات .

(٧٩/٦١ط)

أثر عطاء بوجوب الترتيب للفوائت :

قال عطاء : "بوجوب الترتيب"[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن ابن جريج[٨] عن عطاء بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢/٧) ، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاصة فيجدها في التي بعدها (٢٢٦١) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٨) ، كتاب الصلاة ، في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر ، أثر (٨) .

(٥) انظر الأثر الذي قبله رقم (٧٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٧) مصنف عبد لارزاق (٢/٥) ، باب الرجل ينسى صلاة فيذكرها في وقت آخر ، أثر (٢٢٥٣) باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها (٢٢٥٩) .

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة فقيه ، كان يدلس ، تقدمت ترجمته في (٦٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[1] قال : ثنا ابن المبارك عن ابن جريج به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج مدلس[2] لم يصرح بالتحديث فهو ضعيف الإسناد ويرتقي بالذي قبله إلى الحسن لغيره .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٢) ، كتاب الصلاة ، في الرجل ينسى الصلوات جميعا (٥).

(٢) طبقات (ص٤١) .

(١٩/٨٠ر)

حديث :

روى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه قال : جاء عمر رضي الله عنه يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول : يارسول الله ماصليت العصر حتى كادت الشمس أن تغيب . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وأنا والله ماصليت بعد" فنزل وتوضأ ثم صلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى المغرب بعدما صلى العصر"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه من طرق عن يحيى بن أبي كثير به بمثله .

وأخرجه مسلم[٢] والترمذي[٣] والنسائي[٤] به بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٧/٣) .

(٢) البخاري (١٨٣/١) ، (٩) كتاب مواقيت الصلاة ، (٣٧) باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت ، حديث (٥٩٦) ، وفي (١٩٦/١) ، (١٠) كتاب الأذان ، (٢٦) باب قول الرجل : ماصلينا ، حديث (٦٤١) ، وفي (٢٨٣/١) ، (١٢) كتاب الخوف ، (٤) باب الصلاة عن مناهضة الحصون ولقاء العدو ، حديث (٩٤٥) ، وفي (٥٩/٥) ، (٦٤) كتاب المغازي ، (١٣) باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ، حديث (٤١١٢) .

(٣) مسلم (٤٣٨/١) ، (٥) كتاب المساجد ، (٣٦) باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، حديث (٦٣١) .

(٤) الترمذي (٣٣٨/١) ، أبواب الصلاة ، (١٣٢) ماجاء في الرجل تفوته الصلوات بأيهن يبدأ ، حديث (١٨٠) .

(٥) النسائي في الصغرى (٥٨/٣) ، (١٣) كتاب السهو ، (١٠٥) باب إذا قيل للرجل هل صليت هل يقول لا ، حديث (١٣٦٦) .
وفي الكبرى (٤٠٦/١) ، (١١) كتاب صفة الصلاة ، (١٣٩) إذا قيل للرجل صليت هل يقول : لا؟ حديث (١٢٨٩) .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك . ع[١] .

٢ ــ أبو مسلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبد اله وقيل إسماعيل ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين ، أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين . ع[٢] .

٣ ــ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ، ثم السلمي ، بفتحتين صحابي ابن صحابي ، غزا تسع عشرة غزوة ،ومات بالمدينة ، بعد السبعين ، وهو ابن أربع وتسعين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٨١/٢٠ر)

حديث :

وروي عنه صلى الله عليه وسلم : "أنه فاتته أربع صلوات حتى كان هوي من الليل فصلى الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء"[٤] .

---

(١) التقريب (ص٥٩٦) (٧٦٣٢) .

(٢) التقريب (ص٦٤٥) (٨١٤٢) .

(٣) التقريب (ص١٣٦) (٨٧١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا يحيى[٢] ، ثنا أبي ذئب[٣] ، ثنا سعيد بن أبي سعيد[٤] عن عبد الرحمن بن أبي سعيد[٥] ، عن أبيه .

وقال:ثنا يزيد[٦]وحجاج[٧] به وفيه"بسنا يوم الخندق حتى ذهب هوي من الليل حتى كفينا وذلك قول الله تعالى﴿ وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا ﴾[٩] فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فأمره فأقام فصلى الظهر فأحسن كما كان يصليها في وقتها ، ثم أقام للعصر فصلاها كذلك ، ثم أقام للمغرب فصلاها كذلك ثم أقام للعشاء فصلاها كذلك ، وذلك قبل أن يترل في صلاة الخوف ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا ﴾[١٠] وأخرجه الدارمي[١١] عن يزيد به بمثله .

---

(١) مسند أحمد (٣/٢٥،٦٧) .

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم المعجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين له وثمان وسبعون . ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٧) .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع . ع . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨٢) .

(٤) سعيد بن أبي سعيد : كيسان المقبري ، أبو سعد المدني ، ثقة من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبلها وقيل بعدها . ع . تقريب (ص٢٣٦) (٢٣١٢)

(٥) عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري : سعد بن مالك ، الأنصاري الخزرجي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، وله سبع وسبعون . خت م ٤ . تقريب (ص٣٤١) (٣٨٧٤) .

(٦) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين . ع . تقريب (ص٦٠٦) (٧٧٨٩) .

(٧) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت ، اختلط في آخر عمره قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣٥) .

(٩) سورة الأحزاب آية رقم (٢٥)

(١٠) سورة البقرة آية رقم (٢٣٩)

(١١) الدارمي (١/٢٥٦) ، كتاب الصلاة ، (١٨٦) باب الحبس عن الصلاة ، حديث (١٥٢٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

هوي : بفتح الهاء ثم الواو المكسورة والياء المشددة : الحين الطويل من الزمان ، وقيل مختص بالليل[١] .

(١٢/٨٢ر)

حديث :

قوله صلى الله عليه وسلم : "صلوا كما رأيتموني أصلي"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) النهاية لابن الأثير (٢٨٥/٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٨/٣) .

(٣) الحديث رقم (١) حديث مالك بن الحويرث .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ولتصنع على عيني ﴾[١]

(٦٢/٨٣ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "لتغذى على محبتي وإرادتي"[٢] .

تخريجه : أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن قتادة قال : هو غذاؤه ، يقول ولتغذي على عيني .

وأخرجه الطبري[٥] ، بسنده عن عبد الرزاق به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٦] ، وعزاه إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن قتادة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

غريب الأثر : تغذي : باضم التاء وفتح الغين المعجمة وتشديد الذال المعجمة المفتوحة

تغذى تقول : أغذ بمعنى أسرع وأنشط في السير[٧] .

والمراد هنا غذاؤه منا في رواية عبد الرزاق

التعليق : قال أبو عمران الجوني تربي بعين الله

وقال معمر بن المثنى (لتصنع على عيني) . بحيث أرى [٨]

---

(١) سورة طه : آية (٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٨/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (١٧/٢) تفسير سورة طه .

(٤) عمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٥) الطبري (٤١٣/٨) .

(٦) الدر المنثور (٥٢٩/٤) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٣٤٧/٣) .

(٨) تفسير بن كثير (١٤٤/٣)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وفتناك فتونا ﴾[١]

(٨٤/٦٣ق)

أثر سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه :

قال سعيد بن جبير : سألت ابن عباس رضي الله عنه عن قوله تعالى :

﴿ وفتناك فتونا ﴾

فقال : "استأنف لها نهارا ياابن جبير"[٢] .

تخريجه :

أخرجه النسائي[٣] قال : ثنا عبد الله بن محمد[٤] ، عن يزيد هارون[٥] ، عن أصبغ[٦] ، عن القاسم بن أبي أيوب[٧] ، عن سعيد بن جبير به بمثله ، وساق حديثا طويلا ، عن قصة موسى عليه السلام .

وأخرجه الطبري[٨] بسنده عن سعيد بن جبير به بمثله .

---

(١) سورة طه : آية (٤٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٨) .

(٣) السنن الكبرى (٦/٣٩٦) ، كتاب التفسير ، سورة طه ، حديث القنوت ، حديث (١١٣٢٦)

(٤) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين . م ٤ . تقريب (ص٣٢١) (٣٥٨٩) .

(٥) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي . ثقة متقن ، تقدم في (١٧) .

(٦) أصبغ ، آخره معجمة ، ابن زيد بن علي الجهني ، الوراق ، أبو عبد الله الواسطي ، كاتب المصاحف ، صدوق يغرب ، من السادسة ، مات سنة سبع وخمسين . ت س ق . التقريب (ص١١٣) (٥٣٥) .

(٧) القاسم بن أبي أيوب الأسدي ، الأعرج ، الواسطي ، أصبهاني الأصل ، ثقة ، من السادسة ، وزعم أبو نعيم أنه القاسم بن بهرام ، وفرق بينهما ابن حبان ، فذكر ابن بهرام في الضعفاء ، وهو الصواب . س فق . التقريب (ص٤٤٩) (٥٤٥١) .

(٨) الطبري (٨/٤١٥) .

وأخرجه السيوطي[١] وعزاه إلى ابن أبي عمر العدني ، وعبد بن حميد ، والنسائي وأبو يعلى وابن جرير ، وابن المنذر .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير الأسدي ثقة ثبت فقيه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي[٣] : رجاله رجال الصحيح ، غير أصبغ بن زيد ، والقاسم بن أبي أيوب ، وهما ثقتان .

التعليق :

ساق ابن عباس رضي الله عنه في هذا الحديث قصة موسى عليه السلام وماأنعم الله به عليه وابتلاه فيها من بلاء .

(٨٥/٦٤ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : في قوله تعالى : ﴿ **وفتناك فتونا** ﴾

معناه : خلصناك خلاصا[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا الحارث[٦] ، عن الحسن[٧] ، عن ورقاء[٨] ، عن

---

(١) السيوطي (٤/٥٣٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في أثر (٢) .

(٣) مجمع الزوائد (٧/١٦٥) كتاب التفسير .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٨) .

(٥) الطبري (٨/٤١٧) .

(٦) الحارث بن محمد التميمي ، صدوق عند الدارقطني . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

(٧) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

(٨) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

ابن أبي نجيح[١] عن مجاهد بمثله . والسيوطي[٢] وعزاه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح مدلس[٣] و لم يصرح بالتحديث فهو ضعيف الإسناد .

---

(١) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

(٢) الدر المنثور (٥٢٩/٤) .

(٣) طبقات ، الطبقة الثالثة (ص٧٧) (٣٩) .

سورة الأنبياء

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (١)

(٦٥/٨٦ط)

حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ، قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة : {نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ} .

قال : "في حرث قوم"(٢) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٣) ، عن معمر ، عن قتادة بمثله .

والطبري(٤) بسنده من طريق عبد الرزاق به بمثله ، والسيوطي(٥) وعزاه لابن جرير .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الله بن محمد بن إسحاق الجزري ، أبو عبد الرحمن ، الأذرمي ، بفتح الهمزة وسكون المعجمة ، وفتح الراء ، أو المد وفتح ثم سكون ، الموصلي ، ثقة ، من العاشرة . د س(٦) .

---

(١) سورة الأنبياء : آية (٧٨،٧٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢/٢٥) ، تفسير سورة الأنبياء .

(٤) الطبري (٩/٥) .

(٥) الدر المنثور (٤/٥٨٤) .

(٦) التقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٦) .

٢ ــ الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها . ق[١] .

٣ ــ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ[٢] .

٤ ــ معمر بن رشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن يحيى العبدي صدوق ، فهو حسن .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٧/٦٦ط)

أثر الزهري عن معنى النفش :

قال معمر : قال الزهري : "النفش لايكون إلا بالليل والهمل بالنهار"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] عن معمر عن الزهري بمثله .

وأخرجه الطبري[٦] بسنده ، عن عبد الرزاق به بمثله .

بيان حال الرواة :

معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت فاضل[٧] .

---

(١) التقريب (ص١٦٤) (١٢٩٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في أثر (٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في أثر (١٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٢/٢٥) تفسير سورة الأنبياء .

(٦) الطبري (٩/٥١) تفسير سورة الأنبياء .

(٧) تقدمت ترجمته في أثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

غريب الأثر :

نفشت السائمة تنفش نفوشا ، إذا رعت ليلا بلاراع ، وهملت ، إذا رعت نهارا[١] .

(٨٨/٦٣ط)

أثر قتادة :

وقال قتادة : "فقضى أن يأخذوا الغنم ففهمها الله سليمان ، فلما أخبر بقضاء داود عليه السلام ، قال لا ، ولكن خذوا الغنم ، فلكم ماخرج من رسلها وأولادها وأصوافها إلى الحول"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن قتادة ، بمثله .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن عبد الرزاق بمثله ، والسيوطي[٦] وعزاه لابن جرير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٩٧/٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٠/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٥/٢) تفسير سورة الأنبياء .

(٤) الطبري (٥١/٩) تفسير سورة الأنبياء .

(٥) الدر المنثور (٥٨٤/٤) تفسير سورة الأنبياء .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

بيان الغريب :

الرسل بكسر المهملة المشددة ثم سكون السين : هو اللبن[١] .

(٦٨/٨٩ط)

أثر مسروق :

روى أبو إسحاق عن مرة عن مسروق قال : "كان الحرث كرما فنفشت فيه ليلا فاجتمعوا إلى داود فقضى بالغنم لأصحاب الحرث ، فمروا بسليمان فذكروا ذلك له فقال : أولا تدفع الغنم إلى هؤلاء فيصيبون منها ويقوم هؤلاء على حرثهم حتى إذا عاد كما كان ردوا عليهم" ، فنزلت [٢] : ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، قال : ثنا الثوري[٤] ، عن أبي إسحاق ، عن مرة ، عن مسروق بنحوه ، وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن أبي إسحاق به بنحوه .

والسيوطي[٦] وعزاه إلى عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر وابن أبي حاتم .

بيان حال الرواة :

١ ــ أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي ، ثقة مكثر عابد[٧] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٢٢٢/٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٠/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٦/٢) ، تفسير سورة الأنبياء .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، تقدمت ترجمته في (٢) .

(٥) الطبري (٥١/٩) تفسير سورة الأنبياء .

(٦) الدر المنثور (٥٨٣/٤) تفسير سورة الأنبياء .

(٧) تقدمت ترجمته في أثر (٤١) .

٢ ــ مرة بن شراحيل الهمداني ، بسكون الميم ، أبو إسماعيل الكوفي ، هو الذي يقال له مرة الطيب ، ثقة عابد ، من الثانية ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعد ذلك . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الكرم : العنب[٢] .وفي رواية عبد الرزاق قال : كان حرثهم عنبا[٣] .

تعليق على الأثر :

قال الجصاص بعد أن ذكر القصة فنزلت ﴿ **ففهمناها سليمان** ﴾ وهذا لا يصلح أن يكون سبب نزول للآية لأن القرآن نزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم و لم يترل على داود وسليمان عليهما السلام ولعل ذلك خطأ في النسخ .

(٢٢/٩٠ر)

حديث الأحنف :روي عن علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أثر مسروق في قصة داود وسليمان[٤] .

تخريجه : لم أجده .

بيان حال الرواة :

١ ــ علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي ، البصري ، أصله حجازي ، وهو المعروف ، يعلى بن زيد بن جدعان ، ينسب أبوه إلى جد جده ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها . بخ م٤ وقد روي له مسلم مقرونا بغيره [٥] .

---

(١) التقريب (ص٥٢٥) (٦٥٦٢) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (١٦٧/٤) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٦/٢) ، تفسير سورة الأنبياء .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٠/٣) .

(٥) التقريب (ص٤٠١) (٤٧٣٤) . وتهذيب التهذيب (٦٨٥/٥) (٤٨٧٨)

٢ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل تقدمت ترجمته [١] .

٣ ــ الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي ، أبو بكر ، اسمه الضحاك ، وقيل صخر ، مخضرم ، ثقة ، قيل مات سنة سبع وستين ، وقيل اثنتين وسبعين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض وفيه ارسال فالأحنف من التابعين .

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف ضعيف . ويشهد له أثر مسروق فهو حسن لغيره

---

(١) تقدمت ترجمته انظر (٧٣)

(٢) التقريب (ص٩٦) (٢٨٨) .

(٢٣/٩١ر)

حديث البراء بن عازب رضي الله عنه :

حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه رضي الله عنهما "أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدته فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي حفظها بالليل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] في سننه . وأخرجه ابن ماجه[٣] وأحمد[٤] والنسائي[٥] ومالك[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٢) سنن أبي داود (٣/٢٩٨) ، كتاب الأقضية ، باب المواشي تفسد زرع قوم ، حديث (٣٥٦٩) .

(٣) ابن ماجه (٢/٧٨١) ، (١٣) كتاب الأحكام ، (١٣) باب الحكم فيما أفسدت المواشي ، حديث (٢٣٣٢) .

(٤) مسند أحمد (٥/٤٣٦) .

(٥) النسائي في الكبرى (٣/٤١١) ، (٤٦) كتاب العارية ، (٤) تضمين أهل الماشية ما أفسدت مواشيهم بالليل ، حديث (٥٧٨٤) .

(٦) الموطأ (٢/٥٧٣) ، (٣٦) كتاب الأقضية ، (٢٨) باب القضاء في الضواري والحريسة ، حديث (٣٧) .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي ، السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ مصنف "السنن" وغيرها ، من كبار العلماء ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وسبعين . ت س[١] .

٢ ــ أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي ، أبو الحسن ابن شبويه ، بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاثين . د[٢] .

٣ ــ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ[٣] .

٤ ــ معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٤] .

٥ ــ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الزهري ، الحافظ متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

٦ ــ حرام بن سعد ، أو ابن ساعدة ، ابن محيصة بن مسعود الأنصاري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من الثالثة . ع[٦] .

٧ ــ محيصة ، بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وقد تسكن ، ابن مسعود بن كعب الخزرجي ، أبو سعد المدني رضي الله عنه ، صحابي معروف . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) التقريب (ص٢٥٠) (٢٥٣٣) .
(٢) التقريب (ص٨٣) (٩٤) .
(٣) تقدمت ترجمته في أثر (٤) .
(٤) تقدمت ترجمته في أثر (٧) .
(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠) .
(٦) التقريب (ص١٥٥) (١١٦٣) .
(٧) التقريب (ص٥٢٣) (٦٥١٩) .

(٢٤/٩٢ر)

حديث البراء بن عازب رضي الله عنه :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا محمود بن خالد ، قال : حدثنا الفريابي ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن حرام بن محيصة الأنصاري ، عن البراء بن عازب قال : "كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطا أفسدت فيه ، فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها وأن على أهل الماشية ماأصابت ماشيتهم بالليل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] من طريق محمود بن خالد به بمثله ، وأخرجه أحمد[٣] بسنده عن الأوزاعي ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة ، البصري التمار ، أبو بكر ، الشيخ الثقة العالم ، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي ، السجستاني ، ثقة حافظ مصنف "السنن"[٥] .

٣ ــ محمود بن خالد السلمي ، أبو علي الدمشقي ، ثقة ، من صغار العاشرة مات سنة سبع وأربعين وله ثلاث وسبعون . د س ق[٦] .

٤ ــ محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم ، الفريابي ، بكسر الفاء وسكون الراء بعدها ، تحتانية وبعد الألف موحدة ، نزيل قيسارية من ساحل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٢) سنن أبي داود (٣/٢٩٨) ، كتاب البيوع ، باب المواشي تفسد زرع قوم .

(٣) مسند أحمد (٤/٢٩٥) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨) (٣١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٩١) .

(٦) التقريب (ص٥٢٢) (٦٥١٠) .

الشام ، ثقة فاضل يقال أخطأ في شئ من حديث سفيان ، وهو مقدم ، فيه مع ذلك عندهم ، على عبد الرزاق ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . ع[١] .

٥ ــ عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين . ع[٢] .

٦ ــ محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري ، حافظ متفق على جلالته وإتقانه[٣] .

٧ ــ حرام بن سعد ، بن محيصة الأنصاري ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

ضارية : المواشي الضارية : المعتادة لرعي زروع الناس[٥] .

الحائط : البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار[٦] .

---

(١) التقريب (ص٥١٥) (٦٤١٥) .

(٢) التقريب (ص٣٤٧) (٣٩٦٧) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٢٠) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٩١) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٨٦/٣) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (٤٦٢/١) .

(٢٥/٩٣ر)

حديث حرام بن محيصة رضي الله عنه :

ذكر سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن حرام بن محيصة ، فقال : "ولم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم :

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن الزهري ، به ، بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن حسين بن حسن أبو محمد أبو الحسن ، الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي ، وقيل في أول خلافة الرشيد . خت م ٤[٤] .

٢ ــ محمد بن مسلم الزهري ، حافظ متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

٣ ــ حرام بن سعد ، بن محيصة الأنصاري ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من طريق عبد الرزاق جميع رجاله ثقات غير أنه موقوف على حرام بن محيصة ويشهد له ماسبق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣١) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٢٦) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٤) التقريب (ص٢٤٤) (٢٤٣٧) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠) .

(٦) تقدمت ترجمته في (٩١) .

(٧) انظر حديث رقم (٩١) .

(٢٦/٩٤ر)

حديث أبي هريرة :

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "العجماء جبـار" . وفي بعض الألفاظ "جرح العجماء جبار"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمثله وبنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

العجماء : البهيمة ، سميت بها لأنها لاتتكلم وكل مالايقدر على الكلام فـهو أعجم مستعجم[٤] .

الجبار : بضم الجيم المعجمة وفتح الباء المعجمة الموحدة التحتيه والمراد : أن جنايتها هدرا[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣١/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٤٦٤/٢) ، كتاب الزكاة ، بـاب في الركـاز الخمـس ، حديـث (١٤٩٩) ، (٣٦٧/٨) ، كتاب الديات ، باب المعدن جبار والبـئر جبـار ، حديـث (٦٩١٢) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٥/٣) ، كتاب الحدود ، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبـلر ، حديث (١٧١٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (١٨٧/٣) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٢٣٦/١) .

(٦) المصباح المنير (٨٩/١) والفائق في غريب الحديث .

(٢٧/٩٥ر)

حديث هزيل بن شرحبيل رضي الله عنه :

روى هزيل بن شرحبيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "العجماء جبار"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، قال : ثنا الثوري[٣] ، عن أبي قيس[٣] ، عن هزيل ابن شرحبيل[٥] ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٦] بسنده ، عن الثوري به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده حسن إلى هزيل بن شرحبيل رضي الله عنه ، ولكنه مرسل ، لأن هزيلا لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم . ويرتقي إلى الصحيح لغير له شاهد من حديث أبي هريرة الذي قبله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣١/٣) .

(٢) مضنف عبد الرزاق (٦٧/١٠)(١٨٣٧٦)

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . تقدمت ترجمته (٢٠)

(٤) عبد الرحمن بن ثروان ، بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة ، أبو قيس الأودي ، الكوفي ، صدوق ربما خالف ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة . خ ٤ . التقريب (ص٣٣٧) (٣٨٢٣) .

(٥) هزيل ، بالتصغير ، ابن شرحبيل الأودي ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية . خ ٤ . التقريب (ص٥٧٢) (٧٢٨٣) .

(٦) سنن البيهقي (٥٩٦/٨) ، كتاب الأشربة ، باب الدابة تنفع برجلها ، حديث (١٧٦٩٢).

سورة الحج

(٢٨/٩٦ر)

حديث عن سجدة (ص)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سجد في ص[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "ص . ليس من عزائم السجود ، وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها" .

وأخرجه أحمد[٣] بسنده عن ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٦٩/٩٧ط)

أثر ابن عباس رضي الله عنه :

قال ابن عباس في سجدة حم : "السجدة بآخر الآيتين"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٣٢٦/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن وسننها ، باب سجدة ص ، حديث (١٠٦٩) .

(٣) مسند أحمد (٢٧٩/١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، عن محمد بن فضيل[٢] ، عن عطاء[٣] ، عن سعيد ابن جبير[٤] ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، أنه كان يسجد في آخر الآيتين من حم السجدة ، وقال : ثنا حفص[٥] ، عن الأعمش[٦] ، عن أبي الضحى[٧] ، عن مسروق[٨] ، عن ابن عباس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف من رواية ابن فضيل عن عطاء بن السائب فقد روى عنه بعد الاختلاط[٩] ، ومن رواية حفص جميع رواته ثقات ، فهو صحيح الإسناد .

التعليق على الأثر : المراد آية السجدة التي في سورة فصلت

ومعنى قوله (السجدة بآخر الآيتين) أي أنه يسجد بعد الانتهاء من قراءة الآية الثانية وهي قوله تعالى ﴿ فإن استكبروا فالذين عند ربك يسبحونه بالليل والنهار وهم لا يسئمون ﴾

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة(٤٦٢/١)،كتاب الصلاة،من كان يقول السجود في الآية الآخرة في حم (١،٥)

(٢) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، صدوق عارف . تقدمت ترجمته في (٦١) .

(٣) عطاء بن السائب ، صدوق اختلط . تقدمت ترجمته في (٦١) .

(٤) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه . تقدمت ترجمته في (٢) .

(٥) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية ، النخعي ، أبو عمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ وتسعين ، وقد قارب الثمانين . ع . تقريب (ص١٧٣) (١٤٣٠) .

(٦) سليمان بن مهران ، الأسدي ، الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين . ع . تقريب (ص٢٥٤) (٢٦١٥) .

(٧) مسلم بن صبيح ، بالتصغير ، الهمداني ، أبو الضحى الكوفي ، العطار ، مشهور بكنيته ، ثقة ، فاضل ، من الرابعة ، مات سنة مائة . ع . تقريب (ص٥٣٠) (٦٦٣٢) .

(٨) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ، الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية ، مات سنة اثنتين ــ ويقال سنة ثلاث ــ وستين . ع . التقريب (ص٥٢٨) (٦٦٠١).

(٩) انظر أثر (٦١) .

(٢٩/٩٨ر)

حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه :

روى زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : لم يسجد في النجم[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده عن زيد بنحوه .

وأخرجه مسلم بسنده عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

(٣٠/٩٩ر)

حديث ابن مسعود في سجدة النجم :

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : "سجد النبي صلى الله عليه وسلم في النجم"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] بسنده عن ابن مسعود به بنحوه .

ومسلم[٦] بسنده به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٣٢٧/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن ، باب من قرأ السجدة و لم يسجد حديث (١٠٧٢) .

(٣) صحيح مسلم (٤٠٦/١) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب سجود التلاوة ، حديث (٥٧٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٥) صحيح الإمام البخاري (٣٢٦/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن ، باب سجدة النجم ، حديث (١٠٧٠) .

(٦) صحيح الإمام مسلم (٤٠٥/١) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب سجود التلاوة ، حديث (٥٧٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

التعليق على الحديثين :

قال الجصاص : ليس فيما روي زيد من ترك النبي صلى الله عليه وسلم فى النجم دلالة على أنه غير واجب فلعله ترك السجود لأنه صادف بعض أوقات النهي أو أنه كان عند تلاوتها على غير طهارة فأخره ليسجد وهو طاهر .

(١٠٠/٣١ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في سجود النبي صلى الله عليه وسلم في سورتين من المفصل :

روى أبو هريرة قال : "سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في : {إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ}[٢] ، و﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[٣] [٤] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده عن أبي هريرة بنحوه .

وأخرجه البخاري[٦] بسنده عن أبي هريرة قريبا منه وليس فيه : ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

---

(٢) سورة الانشقاق : آية (١) .

(٣) سورة العلق : آية (١) .

(٤،١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٥) صحيح مسلم (٤٠٦/١) ، كتاب المساجد ومواضع السجود ، باب سجود التلاوة ، حديث (١٠٨/٥٧٧) .

(٦) صحيح البخاري (٣٢٩/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن ، باب سجدة {إذا السماء انشقت} ، حديث (١٠٧٤) .

(١٠١/٧٠ق)

أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السجدة الثانية في سورة الحج :

روي عن عمر أنه قال : "في الحج سجدتان"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن أيوب[٤] عن نافع[٥] (أن عمر ، وابن عمر رضي الله عنه ، كانا يسجدان في الحج سجدتين) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٦] بسنده ، عن ابن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٢/٧١ط)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في سجدتي الحج :

روي عن ابن عباس قال : "في الحجج سجدتان"[٧] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٨] ، عن الثوري[٩] ، عن عاصم[١٠] ، عن أبي العالية[١١]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤١) ، باب كم في القرآن من سجدة ، رقم (٥٨٩٠) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٤) أيوب بن أبي تميمة : كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة ، تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٥) نافع ، أبو عبد الله ، المدني ، ثقة ثبت فقيه . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٣) ، كتاب الصلاة ، من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٢) ، باب كم في القرآن من سجدة (٥٨٩٤) .

(٩) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(١٠) عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة . تقدمت ترجمته (٦٤) .

(١١) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

عن ابن عباس بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] ، عن أبي العالية به ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٢/١٠٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في سجدتي الحج :

روي عن ابن عمر قال : "في الحج سجدتان"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٣] ، عن عبد الله بن دينار[٤] ، عن ابن عمر بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٣/١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٣) موطأ مالك (١٨٢/١) ، كتاب القرآن ، باب ماجاء في سجود القرآن (١٤) .

(٤) عبد الله بن دينار العدوي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة مات سنة سبع وعشرين . ع . تقريب (ص٣٠٢) (٣٣٠٠) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣٤١/٣) .

(٧٣/١٠٤ق)

أثر أبي الدرداء رضي الله عنه في سجدتي الحج :

روي عن أبي الدرداء : "في الحج سجدتان"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن وكيع[٣] ، عن شعبة[٤] ، عن يزيد بن خمير[٥] عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير[٦] ، عن أبيه[٧] ، أن أبا الدرداء (سجد في الحج سجدتين) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٣) ، كتاب الصلاة ، من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين (٣) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) يزيد بن خمير اليزني ، بفتح التحتانية والزاي ثم نون ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة ،مات في خلافة معاوية . د . تقريب (ص٦٠٠) (٧٧١٠) .

(٦) عبد الرحمن بن جبير ، بجيم موحدة ، مصغر ، ابن نفير ، بنون وفاء ، مصغر ، الحضرمي ، الحمصي ، ثقة ، م الرابعة ، مات سنة ثماني عشرة . بخ م ٤ . تقريب (ص٣٣٨) (٣٨٢٧) .

(٧) جبير بن نفير ، بنون وفاء ، مصغرا ، ابن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة ، فكأنه هو ماوفد إلا في عهد عمر ، مات سنة ثمانين ، وقيل بعدها . بخ م ٤ . تقريب (ص١٣٨) (٩٠٤) .

(٨) سنن البيهقي (٢/٤٥١) ، كتاب الصلاة ، باب سجدتي سورة الحج (٣٧٣٧) .

(٧٤/١٠٥ق)

أثر عمار بن ياسر في سجدتي الحج :

روي عن عمار رضي الله عنه قال : "في الحج سجدتان"[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] ، عن أبي عبد الله الحافظ[٣] ، عن أبي النضر الفقيه[٤] ، عن معاذ بن نجدة[٥] ، عن قبيصة بن عقبة[٦] ، عن سفيان[٧] ، عن عاصم[٨] ، عن زر[٩] ، عن عمار بن ياسر (أنه كان يسجد في الحج سجدتان) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٠) ، كتاب الصلاة ، باب سجدتي سورة الحج (٣٧٣٣) .

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد ، أبو عبد الله الحاكم ، الإمام الحافظ ، ولد في يوم الاثنين ثالث شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بنيسابور ، وتوفي في سنة ثلاث وأربعمائة ، ثقة جليل . سير أعلام النبلاء (١٧/٤٦١) (١٠٠) ، ميزان الاعتدال (٣/٦٠٨) (٧٨٠٤) .

(٤) محمد بن محمد بن يوسف أبو الحسن لاطوسي . قال الخليلي : حافظ عالم ، وقال الذهبي : الإمام الحافظ . سير أعلام النبلاء (١٥/٤٩٠) (٢٧٦) ، ميزان الاعتدال (٤/٢٩) (١٨٣٨) .

(٥) معاذ بن نجدة الهروي ، صالح الحال ، قد تكلم فيه روى عن قبيصة وخلاد بن يحيى ، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، وله خمس وثمانون سنة . ميزان الاعتدال (٤/١٣٣) (٨٦١٤) .

(٦) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، بمهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر ، الكوفي صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة على الصحيح . ع . تقريب (ص٤٥٣) (٥٥١٣) . قبيصة : بفتح القاف وكسر الباء الموحدة والصاد المهملة . انظر المغني في ضبط الأسماء (ص٢٠١) .

(٧) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) عاصم بن بهدلة ، الأسدي مولاهم ، الكوفي ، صدوق له أوهام في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين . ع . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٥٤) .

(٩) زر ، بكسر أوله وتشديد الراء ، ابن حبيش ، بمهملة وموحدة ومعجمة ، مصغر ابن حباشة ، بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة ، الأسدي ، الكوفي ، أبو مريم ، ثقة جليل ، مخضرم ، مات سنة إحدى ــ أو اثنتين أو ثلاث ــ وثمانين ، وهو ابن مائة وسبع وعشرين . ع . تقريب (ص٢١٥) (٢٠٠٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سنده جيد[١] .

(١٠٦/٧٥ق)

أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه :

روي عن أبي موسى (في الحج سجدتان) [٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، عن هشيم[٤] ، قال أنا يونس بن عبيد[٥] ، عن بكر بن عبد الله المزني[٦] ، عن صفوان بن محرز[٧] ، عن أبي موسى الأشعري بمعناه.

وأخرجه البيهقي[٨] بسنده عن صفوان بن محرز ، به ، بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر:

فيه هشيم مدلس وقد صرح بالتحديث وبقية رواته ثقات فهو صحيح .

---

(١) التبيان في سجدات القرآن (ص٩٢) ط . مكتبة بن خزيمة . جمع وتحقيق عبدالعزيز السرحان . تعليق الشيخ . عبدالعزيز بن بار .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٧١) ، كتاب الصلاة ، السجدة تقرأ على المنبر مايفعل صاحبها؟ (١) .

(٤) هشيم بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٥) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٦) بكر بن عبد الله المزني ، أبو عبد الله البصري ، ثقة ثبت جليل ، من الثالثة ، مات سنة ستمائة ع . تقريب (ص١٢٧) (٧٤٣) .

(٧) صفوان بن محرز بن زياد المازني ، أبو الباهلي ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة أربع وسبعين . خ م ت س ق . تقريب (ص٢٧٧) (٢٩٤١) .

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٠) ، كتاب الصلاة ، باب سجدتي سورة الحج (٣٧٣٤).

(٧٦/١٠٧ق)

وقالوا : "إن هذه السورة فضلت على غيرها من السور بسجدتين"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه من أثر عمر[٢] وابنه .وابن عباس أبي الدرداء وعمار رضي الله عنهم .

الحكم على سند المؤلف :

أوره معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٧/١٠٨ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في عد سجدات سورة الحج :

روى خارجة بن مصعب ، عن أبي جمرة[٣] ، عن ابن عباس قال : "في الحج سجدة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] عن ابن جريج[٦] قال : أخبرنا عكرمة بن خالد[٧] عن سعيد بن جبير[٨] عن ابن عباس بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٩] ، بسنده عن ابن عباس بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) انظر أثر رقم (١٠١) .

(٣) في المطبوع والمخطوط (أبي حمزة) والتصويب من مصنف عبد الرزاق (٣/٣٣٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٣٥) ، باب كم في القرآن من سجدة (٥٨٦٠) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة مدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد عطاء . خ م د ت س . تقريب (ص٣٩٦) (٤٦٦٨) .

(٨) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢) .

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) .

بيان حال الرواة :

١ ــ خارجة بن مصعب بن خارجة ، أبو الحجاج السرخسي ، متروك وكان يدلس عن الكذابين ، ويقال أن ابن معين كذبه ، من الثامنة ، مات سنة ثمان وستين ت ق[١] .

٢ ــ نصر بن عمران بن عصام الضبعي ، بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة ، أبو جمرة ، بالجيم ، البصري ، نزيل خراسان ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة ثمان وعشرين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .وفيه خارجة ضعيف جدا .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج مدلس ولكنه صرح بالتحديث ، فهو صحيح .

(١٠٩/٧٨ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في سجدات سورة الحج :

روى سفيان بن عيينة ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : "الأولى عزمة والآخرة تعليم"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] ، عن الثوري[٥] ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير به بنحوه .

---

(١) التقريب (ص١٨٦) (١٦١٢) .

(٢) التقريب (ص٥٦١) (٧١٢٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٢) ، باب كم في القرآن من سجدة (٥٨٩٢) .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان عيينة بن أبي عمران الهلالي ، ثقة حافظ[١] .

٢ ــ عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي ، بالمهملة ، أبو محمد ، ثقة من الثامنة . مات سنة تسع وثمانين . ع[٢] .

٣ ــ سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٩/١١٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في سجدات سورة الحج :

روى منصور ، عن الحسن ، عن ابن عباس قال : "في الحج سجدة واحدة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، عن هشيم[٦] ، عن خالد[٧] ، عن أبي العريان المجاشعي[٨] ، عن ابن عباس بمثله .

---

(١) تقدمت ترجمته (٥) .

(٢) التقريب (ص٣٣١) (٣٧٣٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٤/١) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (١) .

(٦) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٤٩).

(٧) خالد بن مهران أبو المنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ، البصري ، الحذاء بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، وهو ثقة يرسل ، من الخامسة . تقريب (ص١٩١) (١٦٨٠).

(٨) الهيثم بن الأسود المذحجي ، بفتح الميم والمهملة بينهما معجمة ثم جيم ، أبو العريان بضم المهملة وسكون الراء بعدها تحتانية ، الكوفي ، صدوق من الثالثة . مات بعد الثمانين . بخ . تقريب (ص٥٧٧) (٧٣٥٧) .

بيان حال الرواة :

١ ــ منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب ، بمثناة ثقيلة ثم موحدة ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . ع[١] .

٢ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

هشيم مدلس[٣] و لم يصرح بالسماع ،وهو بالشاهد الذي قبله حسن لغيره .

(١١١/٨٠ط)

أثر الحسن عن عدد السجدات في سورة الحج :

روي عن الحسن قال : "إن في الحج سجدة واحدة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، عن أبي أسامة[٦] ، عن سعيد[٧] ، عن قتادة[٨] ، به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) التقريب (ص٥٤٧) (٦٩٠٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (٩٠) .

(٣) طبقات (ص٤٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٤) .

(٦) حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ، ربما دلس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٧) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري ، ثقة حافظ كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٨١/١١٢ط)

أثر إبراهيم عن عدد سجدات سورة الحج :

وري عن إبراهيم قال : "في الحج سجدة واحدة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن ابن فضيل[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن إبراهيم[٥] ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

محمد بن غزوان ، صدوق ، والأعمش ممن يقبل تدليسه[٦] . فالأثر حسن .

(٨٢/١١٣ط)

أثر سعيد بن جبير عن عدد سجدات سورة الحج :

روي عن سعيد بن جبير قال : "أن في الحج سجدة واحدة"[٧] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٨] ، عن هشيم[٩] ، قال أنا أبو بشر[١٠] عن سعيد بمثله.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٥) .

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، الكاهلي ، ثقة حافظ ، يدلس . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ستة وتسعين . ع . التقريب (ص٩٥) (٢٧٠) .

(٦) طبقات ، المرتبة الثانية (٣٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٢) .

(٩) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(١٠) جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، من الخامسة ، مات سنة خمس ــ وقيل ست ــ وعشرين . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩٣٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

هشيم بن بشير السلمي ، مدلس ولكنه صرح بالسماع . فالأثر صحيح .

(٨٣/١١٤ط)

أثر ابن المسيب عن عدد السجدات في سورة الحج :

روي عن سعيد بن المسيب قال : "إن في الحج سجدة واحدة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن أبي أسامة[٣] ، عن سعيد[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

أبو أسامة وسعيد بن أبي عروبة ممن يقبل تدليسهما[٦] . فهو صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الآولى (٤).

(٣) حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ربما دلس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري ، ثقة حافظ كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) طبقات ، المرتبة الثانية (ص٢٦،٢٧) .

(٨٤/١١٥ط)

أثر جابر بن زيد في عدد سجدات سورة الحج :

روي عن جابر بن زيد[١] قال : "إن في الحج سجدة واحدة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، عن معتمر بن سليمان[٤] ، عن أبي معن[٥] قال : قلت لجابر بن زيد (رجل سجد في الحج سجدتين ، قال لايسجد إلا واحدة) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٥/١١٦ط)

أثر مجاهد في السجدة التي في آخر سورة الحج :

روى سفيان ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد قال : "السجدة التي في آخر الحج إنما هي موعظة ، وليست بسجدة ، قال تعالى : فنحن نركع ونسجد"[٦] .

---

(١) جابر بن زيد ، أبو الشعثاء الأزدي ، ثم الجوفي ، بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء ، البصري ، مشهور بكنيته ، ثقة فقيه تابعي ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، ويقال ثلاث ومائة . ع . تقريب (ص١٣٦) (٨٦٥) ، تهذيب الكمال (٤/٤٣٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٦).

(٤) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، يلقب الطفيل ، ثقة ،من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين . ع . تقريب (ص٥٣٩) (٦٧٨٥) .

(٥) الصواب معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي ، الكوفي أبو القاسم ، القاضي ، ثقة ، من كبار السابعة .خ م . تقريب (ص٥٤٢) (٦٨١٩) ، تهذيب الكمال (٢/٣٣٣) (٦١١٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[١] وعزاه إلى ابن أبي حاتم ، عن مجاهد قال : إنما هي أدب وموعظة .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة[٢] .

٢ ــ عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد ، الحضرمي ، ثقة متقن من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين . ع[٣] .

٣ ــ مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٧٠) ، سورة الحج .

(٢) تقدمت ترجمته (٥) .

(٣) التقريب (ص٣٦١) (٤١٥٤) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ مخلقة وغير مخلقة ﴾[١]

(٨٦/١١٧ط)

قال قتادة : "تامة الخلق وغير تامة الخلق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن قتادة ، بنحوه .

والطبري[٤] بسنده ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٧/١١٨ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "مصورة وغير مصورة"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] ، عن محمد بن عمرو[٧] ، عن أبي عاصم[٨] ، عن

---

(١) سورة الحج : آية (٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٣٢/٢) ، سورة الحج .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الطبري (١١٠/٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

(٦) الطبري (١١٠/٩) ، سورة الحج .

(٧) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

عيسى[١] ، عن ابن أبي نجيح[٢] .

وأخرجه عن الحارث[٣]، عن الحسن[٤] ، عن ورقاء[٥] ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه .

والسيوطي[٦] ، وعزاه لسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد .

(٨٨/١١٩ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه :

قال ابن مسعود : "إذا وقعت النطفة في الرحم ، أخذها ملك بكفه ، فقال : يارب مخلقة أو غير مخلقة؟ فإن كانت غير مخلقة قذفتها الأرحام دما وإن كانت مخلقة كتب رزقه وأجله ، ذكر أو أنثى ، شقي أو سعيد"[٧] .

---

(١) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ، مدلس من الثالثة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، صدوق عند الدارقطني . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي (٦٢١/٤) ، سورة الحج .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، عن أبي كريب[٢] ، عن معاوية[٣] ، عن داود بن أبي هند[٤] ، عن عامر[٥] ، عن علقمة[٦] ، عن عبد الله ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٨٩/١٢٠ط)

أثر أبي العالية :

قال أبو العالية : "غير مخلقة السقط"[٧] .

---

(١) الطبري (١١٠/٩) ، سورة الحج .

(٢) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبعين وأربعين ، وهو ابن سبع وثمانين سنة . ع . تقريب (ص٥٠٠) (٦٢٠٤) .

(٣) معاوية بن هشام القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولى بني أسد ، صدوق له أوهام من صغار التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . بخ م ٤ . تقريب (ص٥٣٨) (٦٧٧١) .

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد ، البصري ، ثقة متقن ، كان يهم بأخره ، من الخامسة ، مات سنة أربعين ، وقيل قبلها . خت م ٤ . تقريب (ص٢٢٠) (١٨١٧) .

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين . ع . تقريب (ص٢٨٧) (٣٠٩٢) .

(٦) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، قيل بعد السبعين . ع . تقريب (ص٣٩٧) (٤٦٨١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، عن عبد الرحمن بن مهدي[٢] ، عن حماد بن سلمة[٣] ، عن داود بن أبي هند[٤] ، عن أبي العالية[٥] ، بمثله .

والسيوطي[٦] وعزاه إلى عبد بن حميد ، وابن جرير ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

السقط ، بالكسر والفتح والضم ، والكسر أكثرها : الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه[٧] .

---

(١) الطبري (٩/١١١) ، سورة الحج .

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . ع . تقريب (ص٣٥١) (٤٠١٨) .

(٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت م ٤ . تقريب (ص١٧٨) (١٤٩٩).

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٥) رفيع ، بالتصغير ، ابن مهران ، أبو العالية ، الرياحي ، بكسر الراء والتحتانية ، ثقة كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين ، وقيل ثلاث وتسعين . ع . تقريب (ص٢١٠) (١٩٥٣) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٢١) ، سورة الحج .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٢/٣٧٨) .

(٣٢/١٢١ر)

حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن خلق الإنسان :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن كثير قال : حدثنا سفيان عن الأعمش قال : حدثنا زيد بن وهب قال : حدثنا عبد الله بن مسعود قال : جدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق المصدوق : "إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث إليه ملك فيؤمر بأربع كلمات فيكتب رزقه وأجله وعمله ثم يكتب شقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بسنديهما ، عن ابن مسعود بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن محمد البصري التمار ، الشيخ الثقة العالم[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي ، السجستاني ، ثقة حافظ[٥] .

٣ ــ محمد بن كثير العبدي ، البصري ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، وله تسعون سنة . ع[٦] .

٤ ــ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ[٧] .

٥ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٥) .

(٢) صحيح البخاري (٤/٤١٥) ، كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم (٣٢٠٨) .

(٣) صحيح مسلم (٤/٢٠٣٦) ، كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٣) .

(٤) تقدمت ترجمته (٩٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩١) .

(٦) التقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) تقدمت ترجمته (٩٧) .

٦ ــ زيد بن وهب الجهني ، أبو سليمان الكوفي ،مخضرم ، ثقة جليل ، مات بعد الثمانين ، وقيل سنة ست وتسعين . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

النطفة : يقال للماء الكثير والقليل ، وهو بالقليل أخص وسمي المني نطفة لقلته ، وجمعها : نطف[٢] .

العلقة : قطعة الدم المنعقد[٣] ، وجمعها علق .

المضغة : قطعة اللحم[٤] ، وجمعها مضغ .

---

(١) التقريب (ص٢٢٥) (٢١٥٩) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (٥/٧٤) .

(٣) النهاية في غريب الحديث (٣/٢٩٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٤/٣٣٩) .

باب بيع أراضي مكة وإجارة بيوتها

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والبادي ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ [١]

(٣٣/١٢٢ر)

حديث ابن عمر رضي الله عنه في بيع بيوت مكة :

روى إسماعيل بن مهاجر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو[٢] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مكة مناخ لاتباع رباعها ولاتؤجر بيوتها"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٤] بسنده من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، عن أبيه عن عبد الله بن باباه[٥] ، عن عبد الله بمثله .

ومن طريق أبي حنيفة[٦] ، عن عبيد الله بن أبي زياد[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] عن عبد الله بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، ضعيف ، من السابعة . ت ق[٩] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٥) .

(٢) في المطبوع والمخطوط ابن عمر ، والتصويب من المستدرك .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٤) مستدرك الحاكم (٢/٦١) ، كتاب البيوع ،حديث (٢٣٢٦) ، وحديث (٢٣٢٧) .

(٥) عبد الله بن باباه ، بموحدتين بينهما ألف ساكنة ، ويقال تحتانية بدل الألف ويقال بحذف الهاء المكي ، ثقة ، من الثالثة . م ٤ . تقريب (ص٢٩٦) (٣٢٢٠) .

(٦) النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة الإمام ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح ، وله سبعون سنة . ت س . تقريب (ص٥٦٣) (٧١٥٣) .

(٧) عبيد الله بن أبي زياد القداح ، ابو الحصين المكي ، ليس بالقوي ، من الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة . د ت ق . تقريب (ص٣٧١) (٤٢٩٢) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح : يسار المكي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٩) التقريب (ص١٠٥) (٤٠٧) .

٢ ـــ إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق لين الحفظ ، من الخامسة . م ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من الطريق الأولى : قال الحاكم[٢] صحيح الإسناد و لم يخرجاه . قال الذهبي[٣] : فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعفوه .

ومن الطريق الثاني : قال الذهبي[٤] وفيه عبيد الله بن أبي زياد فيه لين ، قال الدارقطني : كذا رواه أبو حنيفة مرفوعا والصحيح أنه موقوف [٥] .

غير أن هذا لايقال من قبيل الرأي فهو من المرفوع حكما[٦] .

قلت : فالحديث بمجموع الطريقين : حسن لغيره .

غريب الحديث:

رباع : الربع : المترل ودار الإقامة ، وربع القوم محلتهم ، الرباع جمعه[٧] .

(١٢٣/٩٠ق)

أثر ابن عباس في حدود المسجد :

روى سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : "كانوا يرون الحرم كله مسجدا سواء العاكف فيه والبادي"[٨] .

---

(١) التقريب (ص٩٤) (٢٥٤) .

(٢) مستدرك الحاكم (٦١/٢) ، كتاب البيوع ، حديث (٢٣٢٦) .

(٣)،(٤) مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك الحاكم (٥٦٤/١) ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار العاصمة ، تحقيق عبد الله بن حمد اللحيدان .

(٥) سنن الدارقطني (٥٧/٣) ، ط/الرابعة ١٤٠٦هـ ، دار عالم الكتب .

(٦) مختصر استدراك الذهبي (٥٦٦/١) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (١٨٩/٢) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[١] ، وعزاه لعبد بن حميد عن ابن عباس رضي الله عنه

وأخرجه الفاكهي[٢] ، عن أبي العباس أحمد بن محمد[٣] ، عن سعيد بن منصور[٤] ، عن إسماعيل بن عياش[٥] ، عن ليث[٦] ، عن عطاء[٧] ، وطاوس[٨] ، ومجاهد[٩] ، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت [١٠].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٣١) .

(٢) أخبار مكة للفاكهي ٠٢/١٠٦) ، فضل الصلاة في المسجد الحرام (١٢٢٤) ، طبعة دار خضر ط/الثانية ١٤١٤هـ ، تحقيق د. عبد الملك بن دهيش .

(٣) أحمد بن محمد بن موسى ، أبو العباس السمسار , ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين . خ ت س . تقريب (ص٨٤) (١٠٠) .

(٤) سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخرساني ، ثقة ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها ، من العاشرة . ع . تقريب (ص٢٤١) (٢٣٩٩) .

(٥) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، صدوق ، من الثامنة ، مات سنة إحدى ـ أو اثنتين ـ وثمانين ، وله بضع وسبعون سنة . ي ٤ . تقريب (ص١٠٩) (٤٧٣) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . خت م ٤ . تقريب (ص٤٦٤) (٥٦٨٥) .

(٧) عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة . ع . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩١) .

(٨) طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة . ٤ . تقريب (ص٢٨١) (٣٠٠٩) .

(٩) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٣) .

(١٠) تقدمت ترجمته في أثر (٢) .

(١٢٤/٩١ط)

أثر عبد الرحمن بن سابط :

روى يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن سابط :

قال : "من يجئ من الحاج والمعتمرين ، سواء في المنازل يترلون حيث شاؤوا غير أن لايخرج من بيته ساكنه"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] وعزاه إلى ابن أبي شيبة[٣] بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكوفي ، ضعيف ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خت م٤[٤] .

٢ ــ عبد الرحمن بن سابط الجمحي ، المكي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٢٥/٩٢ق)

أثر ابن عباس في معنى العاكف والباد :

روى يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن سابط :

قال ابن عباس في قوله :

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) الد رالمنثور للسيوطي (٤/٦٣٢) .

(٣) لم أجده في المصنف ولعله في التفسير .

(٤) التقريب (ص٦٠١) (٧٧١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٥٦) .

قال : {العاكف فيه} ، أهله ، {الباد} : من يأتيه من أرض أخرى وأهله في المنزل سواء ، وليس ينبغي لهم أن يأخذوا من البادي إجارة المنزل[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] بسنده من طريق علي بن أبي طلحة[٣] ، عن ابن عباس رضي الله عنه بمعناه .

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه إلى ابن أبي حاتم بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، ضعيف[٥] .

٢ ــ عبد الرحمن بن سابط الجمحي ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق الطبري إسناده صحيح .

(١٢٦/٣٤ر)

حديث إبراهيم في حكم بيع رباع مكة وإجارة بيوتها :

روى جعفر بن عون ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مكة حرمها الله لايحل بيع رباعها ولاإجارة بيوتها"[٧].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) الطبري (٩/١٢٨) ، سورة الحج (٢٥٠٠٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٤) الدر المنثور (٤/٦٣١) ، سورة الحج .

(٥) تقدمت ترجمته (١٢٤) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٢٤) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

تخريجه :

لم أجده .

بيان حال الرواة :

١ ــ جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ، صدوق ، من التاسعة ،مات سنة ست ــ وقيل سبع ــ ومائتين ، ومولده سن عشرين ، وقيل سنة ثلاثين . ع[١] .

٢ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة[٢] .

٣ ــ إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وهو مرسل .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأنه مرسل .

(١٢٧/٣٥ر)

حديث مجاهد في حكم بيع رباع مكة وإجارة بيوتها :

روى أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم "مكة حرمها الله لايحل بيع رباعها ولاإجارة بيوتها"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

---

(١) التقريب (ص١٤١) (٩٤٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٣) التقريب (ص٩٥) (٢٧٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٧/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (١) .

عن مجاهد به ، بمثله ، وأخرجه الفاكهي[١] بسنده عن الأعمش به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنتان وثمانون سنة . ع[٢] .

٢ ــ سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، ثقة يدلس[٣] .

٣ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مرسل . وهو ضعيف

(٩٣/١٢٨ر)

حديث علقمة بن نضلة عن رباع مكة :

روى عيسى بن يونس ، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن علقمة بن نضلة ، قال : "كانت رباع مكة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان أبي بكر وعمر وعثمان ، تسمى السوائب ، من احتاج سكن ومن استغنى سكن"[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : ثنا عن عيسى بن يونس ، به بمثله .

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (٢٤٦/٣) ، كراهية كراء بيوت مكة وإجارتها وبيع رباعها (٢٠٥٣) .

(٢) التقريب (ص٤٧٥) (٥٨٤١) .

(٣) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

وأخرجه ابن ماجه[١] عن ابن أبي شيبة ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين . ع[٢]

٢ ــ عمر بن سعيد بن أبي حسين النوفلي ، المكي ، ثقة ، من السادسة . خ م مد ت س ق[٣] .

٣ ــ عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي ، المكي قاضيها ، ثقة من السادسة . خت م د تم س ق[٤] .

٤ ــ علقمة بن نضلة ، المكي ، كناني ، وقيل كندي ، تابعي صغير ، مقبول ق[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مرسل ، قال ابن حجر : فيه انقطاع وإرسال[٦] .

غريب الحديث :

السوائب : وأصله من تسييب الدواب ، وهي إرسالها تذهب وتجئ كيف شاءت .

والسيوب : ماسيب وخلي[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٣٧/٢) ، كتاب المناسك ، باب أجر بيوت مكة (٣١٠٧) .
(٢) التقريب (ص٤٤١) (٥٣٤١) .
(٣) التقريب (ص٤١٣) (٣٩٠٥) .
(٤) التقريب (ص٣٨٤) (٤٤٧٦) .
(٥) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٨٣) .
(٦) فتح الباري (٤٥٠/٣) ، كتاب الحج ، باب توريث دور مكة (١٥٨٨) .
(٧) النهاية في غريب الحديث (٤٣١/٢) .

(٩٤/١٢٩ق)

أثر عمر رضي الله عنه في أغلاق أبواب دور مكة :

روى الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد قال : قال عمر : "يـــاأهل مكـــة لاتتخذوا لدوركم أبوابا ليترل البادي حيث شاء"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن معمر[٣] ، عن منصور ، عن مجاهد ، به ، بمثله.

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه لعبد بن حميد وعبد الرزاق ، به ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت[٦] .

٣ ــ مجاهد بن جبر ، المكي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على سند المؤلف :

في سنده انقطاع وهو ضعيف .فمجاهد لم يلق عمر

(٩٥/١٣٠ق)

أثر عمر رضي الله عنه في النهي عن إغلاق باب الدور بمكة :

روى عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : "أن عمر نهى أهل مكة أن يغلقوا أبواب دورهم دون الحاج"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٥/١٤٧) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الدر المنثور (٤/٦٣٣) ، سورة الحج .

(٥) تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

تخريجه :

أخرجه الفاكهي[١] ، عن حسين بن حسن[٢] وعن علي بن غـــراب[٣] ـــ جميعا ـــ عن عبيد الله بن عمر ، به ، بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه لعبد بن حميد بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ـــ عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمـــوي ، المدني أبو عثمان ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين . ع[٥] .

٢ ـــ نافع المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٦].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، ويرتقي بالذي قبله[٧] إلى الصحيح لغيره .

(٩٦/١٣١ق)

أثر ابن عمرو عن حكم كراء بيوت مكة :

روى ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عمرو[٨] "من أكل كراء بيوت مكة فإنمـــا أكل نارا في بطنه"[٩] .

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (٢٤٧/٣) ، كراهية كراء بيوت مكة وإجارتها .

(٢) حسين بن حسن بن حرب السلمي ، المروزي ، نزيل مكة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ست وأربعين . ت ق . تقريب (ص١٦٦) (١٣١٥) .

(٣) علي بن غراب ، الفزاري ، مولاهم ، الكوفي ، صدوق وكان يدلس ، من الثامنة في التقريب ، مات سنة أربع وثمانين . س ق . تقريب (ص٤٠٤) (٤٧٨٣) ، طبقـــات (ص٤٢) . وهـــو معدود في الثالثة من طبقات – انظر طبقات (ص ٤٢) .

(٤) الدر المنثور (٦٣٢/٤) ، سورة الحج .

(٥) التقريب (ص٣٧٣) (٤٣٢٤) .

(٦) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٧) أثر (١٢٩) .

(٨) في المطبوع (ابن عمر) والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، والبيهقي (٥٩/٦) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا عيسى بن يونس[٢] ، عن عبيد الله بن أبي زياد[٣] ، عن ابن أبي نجيح ، عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٤] بسنده ، عن عيسى به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد فيه ابن أبي زياد ليس بالقوى .

(٩٦/١٣٢ط)

أثر عطاء في كراهية كراء بيوت مكة :

روى عثمان بن الأسود ، عن عطاء قال : "يكره بيع بيوت مكة وكراؤها"[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن ابن جريج[٨] قال : كان عطاء ينهى عن الكراء في الحرم .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (٦) .

(٢) عيسى بن يونس السبيعي ، ثقة مأمون . تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٣) عبيد الله بن أبي زياد القداح ، ليس بالقوي . تقدمت ترجمته (١٢٢) .

(٤) سنن البيهقي (٥٨/٦) ، كتاب البيوع ، باب ماجاء في بيع دور مكة وكرائها (١١١٨٥) .

(٥) تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٧) مصنف عبد الرزاق (١٤٦/٥) ، باب الكراء في الحرم (٩٢١٠) .

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة ، مدلس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] بسنده عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، مات سنة خمسين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أوردن معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٩٧/١٣٣ط)

أثر القاسم :

روى ليث عن القاسم قال : "من أكل كراء بيوت مكة فإنما يأكل نارا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : ثنا معتمر بن سليمان[٥] عن ليث ، به بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ ــ ليث بن أبي سليم بن زنيم ، اختلط جدا ، و لم يتميز حديثه فترك[٦] .

٢ ــ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة ومائة على الصحيح . ع[٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (٣) .

(٢) التقريب (ص٣٨٢) (٤٤٥١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (٤) .

(٥) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين . ع . تقريب (ص٥٣٩) (٦٧٨٥) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٧) التقريب (ص٤٥١) (٥٤٨٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد ويرتقي بالشواهد السابقة إلى مرتبة الحسن لغيره .

(٩٨/١٣٤ط)

أثر عطاء في كراهية بيع رباع مكة :

روى معتمر[١] عن ليث عن عطاء ، وطاوس ، ومجاهد "كانوا يكرهون أن يبيعوا شيئا من رباع مكة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] عن معتمر بن سليمان عن ليث ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة[٤] .

٢ ــ ليث بن سليم بن زنيم ، تركوا حديثه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد ويرتقي بشواهده إلى الحسن لغيره .

---

(١) في المطبوع معمر ، والتصويب من المخطوط (١٢١٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٩/٤) ، كتاب الحج ، في بيع رباع مكة (٢) .

(٤) تقدم في (١٣٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في (١٢٣) .

(٩٩/١٣٥ط)

أثر طاوس في إباحة بيع بيوت مكة :

روى ابن جريج عن هشام بن حجير قال : "كان لي بيت بمكة فكنت أكريه فسألت طاوسا فأمرني بأكله"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن ابن جريج قال : أخبرني [هشام بن حجير] [٣] ، عن طاوس بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده عن ابن جريج عن [هشام بن حجير] [٥] ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة يدلس[٦] .

٢ ــ هشام بن حجير ، بمهملة وجيم ، مصغر ، المكي ، صدوق له أوهام ، من السادسة . خ م س[٧] .

٣ ــ طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن جريج مدلس ، صرح بالسماع ، وهشام صدوق فالأثر حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٤٧/٥) ، باب الكراء في الحرم (٩٢١٣) .

(٣) في مصنف عبد الرزاق (جعير) والتصويب من تهذيب الكمال (٣٥٩/١٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من رخص في كرائها (١) .

(٥) في مصنف ابن أبي شيبة (عطاء بن جبير) والتصويب من تهذيب الكمال (٣٥٩/١٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) التقريب (ص٥٧٢) (٧٢٨٨) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(١٣٦/١٠٠ط)

أثر مجاهد في تعظيم الحرم :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد "سواء في تعظيم البلد وتحريمه"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن جابر[٤] عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن جابر ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر بن يزيد ضعيف .

(١٣٧/١٠١ط)

أثر عطاء في تعظيم البيت :

روى ابن أبي نجيح عن عطاء : "سواء في تعظيم البلد وتحريمه"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] ، بسنده من طريق جابر[٩] ، عن عطاء بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٤) ، تفسير سورة الحج .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف افضي ، تقدمت ترجمته — انظر رقم (٧٣)

(٥) الطبري (٩/١٢٩) ، سورة الحج .

(٦) تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٨) الطبري (٩/١٢٩) ، سورة الحج .

(٩) ضعيف رافضي تقدمت ترجمته في (١٣٦) .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة[١] . يدلس و لم يصرح بالسماع .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن أبي نجيح مدلس .

(١٠١/١٣٨ق)

أثر عمر بن الخطاب وشرائه دار صفوان :

روى عمرو بن دينار ، عن عبد الرحمن بن فروخ قال : "اشترى نافع بن عبد الحارث[٢] دار السجن لعمر بن الخطاب من صفوان بن أمية[٣] ، بأربعة آلاف درهم فإن رضي عمر فالبيع له وإن لم يرض عمر فلصفوان أربعمائة درهم"[٤] . زاد عبد الرحمن عن معمر : "فأخذها عمر" .

تخريجه :

أخرجه الفاكهي[٥] عن حسين بن حسن[٦] ، عن سفيان بن عيينة[٧] ، عن عمرو بن دينار ، به ، بنحوه .

---

(١) تقدمت ترجمته في (١١) .

(٢) نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزاعي ، صحابي ، أمره عمر على مكة إلى أن مات . بخ م د س ق . تقريب (ص٥٥٨) (٧٠٧٦) .

(٣) صفوان بن أمية بن خلف الجمحي ، المكي ، صحابي . خت م ٤ . تقريب (ص٢٧٦) (٢٩٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٠) .

(٥) أخبار مكة للفاكهي (٣/٢٥٤) ، من رخص في كراء بيوت مكة (٢٠٧٦) .

(٦) الحسين بن الحسن السلمي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٧) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

وأخرجه عبد الرزاق[١] ، بسنده ، عن عمرو بن دينار .

وأخرجه البيهقي[٢] بسنده ، عن سفيان به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . ع[٣].

٢ ــ عبد الرحمن بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة ، ثم خاء معجمة ، العدوي مولاهم ، مقبول من الثالثة ، و لم يصرح البخاري بذكره . خت[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الاسناد فيه ابن فروخ مقبول .

التعليق على الأثر :

قول المؤلف زاد عبد الرحمن عن معمر : أخرجه عبد الرزاق فقط .

(٣٧/١٣٩ر)

حديث المسور بن مخرمة عن حدود الحرم :

روى المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم : "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مضربه في الحل ومصلاه في الحرم"[٥] .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٤٧/٥) ، باب الكراء في الحرم (٩٢١٣) .

(٢) سنن البيهقي (٥٧/٦) ، كتاب البيوع ، باب ماجاء في بيع دور مكة (١١١٨٠) .

(٣) التقريب (ص٤٢١) (٥٠٢٤) .

(٤) التقريب (ص٣٤٨) (٣٩٧٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٠/٣) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا يزيد بن هارون[٢] عن محمد بن إسحاق[٣] عن الزهري[٤] عن عروة بن الزبير[٥] عن المسور بن مخرمة[٦] ومروان بن الحكم[٧] بنحوه وعن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلس .

التعليق على الحديث :

في الحديث قصة طويلة وهي قصة الحديبية وفيه (وكان يصلي في الحرم وهو مضطرب في الحل) .

غريب الحديث :

مضربه ، مضطربه : المكان الذي نصب فيه بيته أو أوتاده[٨] .

---

(١) مسند أحمد (٤/٣٢٦) .

(٢) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٨٤) .

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة . خت م ٤ . حجة في السير ، تدليسه من الرابعة . طبقات (ص٥١) ، تقريب (ص٤٦٧) (٥٧٢٥) .

(٤) محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري ، الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين وولد في أوائل خلافة عثمان . ع . تقريب (ص٣٨٩) (٤٥٦١) .

(٦) المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب الزهري ، له ولأبيه صحبة ، مات سنة أربع وستين . ع . تقريب (ص٥٣٢) (٦٦٧٢) .

(٧) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ، الأموي ، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين ومات سنة خمس وله ثلاث ــ أو احدى ــ وستون سنة ، لاتثبت له صحبة ، من الثانية . خ ٤ تقريب (ص٥٢٥) (٦٥٦٧) .

(٨) النهاية في غريب الحديث (٣/٨٠) .

ماروي عن جماعة من السلف في أن العاكف أهله والبادي من غير أهله[١] .

(١٠٣/١٤٠ط)

أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة : قال سواء فيه أهله وغيرهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التميرض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٤/١٤١ط)

أثر مجاهد[٤] :

تخريجه :أخرجه الطبري[٥] ، قال : ثنا ابن حميد[٦] ، عن جرير[٧] ، عن منصور[٨] ، عن مجاهد قال : أهل مكة وغيرهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بالشواهد ألى الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣٤/٢) ، تفسير سورة الحج .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

(٥) الطبري (١٢٩/٩) ، تفسير سورة الحج .

(٦) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٧) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها مهملة ، الضبي ، ثقة صحيح الكتاب ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩١٦)

(٨) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(١٤٢/١٠٥ط)

أثر عبد الله بن زيد[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا يونس[٣] ، عن ابن وهب[٤] ، قال : قال ابن زيد[٥] العاكف فيه : المقيم بمكة ، والباد : الذي يأتيه هم فيه سواء .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٣/١٠٦ق)

أثر عمر في ظلم الخادم في الحرم :

روي عن [عمر] [٦] أنه قال : "ظلم الخادم فما فوقه بمكة إلحاد"[٧] .

تخريجه :

لم أجده عن عمر .

وقد أخرجه السيوطي[٨] وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : "شتم الخادم في الحرم ظلم فما فوقه" .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٢) الطبري (٩/١٢٨) ، سورة الحج .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، المصري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله ست وتسعون سنة . م س ق . تقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٧) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، مولاهم ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٣٢٨) (٣٦٩٤) .

(٥) عبد الله بن زيد الجرمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٦٤) .

(٦) في المطبوع ابن عمر والتصويب من المخطوط (١٢١٩) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٨) الدر المنثور (٤/٦٣٤) ، سورة الحج .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٤/١٠٧ق)

أثر عمر رضي الله عنه في حكم احتكار الطعام بمكة :

قال عمر : "احتكار الطعام بمكة إلحاد"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ، عن الحميدي[٣] ، عن يحيى بن سليم[٤] ، عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم[٥] ، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري[٦] ، عن يعلى بن أمية[٧] أنه سمع عمر بن الخطاب ، بمثله .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه لسعيد بن منصور ، وابن المنذر .

والفاكهي[٩] بسنده عن يحيى بن سليم ، به ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٧/٢٥٥) ترجمة (١٠٨٣) .

(٣) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي ، أبو بكر ، ثقة حافظ ، مات بمكة سنة تسع عشرة ، وقيل بعدها . خ م د ت س فق . تقريب (ص٣٠٣) (٣٣٢٠) .

(٤) يحيى بن سليم الطائفي ، نزيل مكة ، صدوق سئ الحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها . ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٦٣) .وليس له في البخاري الأحاديث واحد وله أصل عنده من غير هذا الوجه وأقبح به الباقون – انظر مقدمة فتح الباري (ص ٤٥١) .

(٥) عبد اله بن عثمان خثيم ، صدوق . تقدمت ترجمته (٥٦) .

(٦) عبيد الله بن عياض بن عمرو بن عبيد ، بلاإضافة ، القاري ، بتشديد الياء ، حجازي ثقة ، من الثالثة . بخ . تقريب (ص٣٧٣) (٤٣٢٨) .

(٧) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي ، حليف قريش ، وهو يعلى بن منية ، بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة ، وهي أمه ، صحابي مشهور ، مات سنة بضع وأربعين ع . تقريب (ص٦٠٩) (٧٨٣٩) .

(٨) الدر المنثور (٤/٦٣٣) .

(٩) أخبار مكة للفاكهي (٣/٥١) .

غريب الحديث :

احتكار : احتكر : اشتراه وحبسه ليقل فيغلو[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه يحي بن سليم صدوق سيء الحفظ .

(١٤٥/١٠٨ط)

أثر الحسن في معنى الإلحاد :

قال الحسن : "أراد بالإلحاد الإشراك بالله"[٢] .

تخريجه :

لم أجده عن الحسن .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه يحي بن سليم صدوق سيء الحفظ .

(١٤٦/٣٨ر)

حديث يعلى بن أمية في احتكار الطعام بمكة :

روى عمارة بن ثوبان ، قال أخبرني موسى بن [باذان] [٣] قال : سمعت يعلى بن أمية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "احتكار الطعام بمكة إلحاد"[٤] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٤١٧/١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

(٣) في المطبوع (زياد) انظر (٣٤١/٣) ، وفي المخطوط (زاذان) انظر (١٢٢٧) ، والصواب (باذان) انظر : التقريب (ص٥٥٠) (٦٩٤٩) ، التهذيب (٣٧/٢٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] ، عن الحسن بن علي[٢] ، عن أبي عاصم[٣] ، عن جعفر ابن يحيى بن ثوبان[٤] ، عن عمارة بن ثوبان ، به ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عمارة بن ثوبان ، بفتح المثلثة ، وسكون الواو ، حجازي ، مستور ، من الخامسة . بخ د ق[٥] .

٢ ــ موسى بن باذان ، ويقال اسمه مسلم ، حجازي ، مجهول ، من الثالثة . د[٦] .

٣ ــ يعلى بن أمية رضي الله عنه ، صحابي[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بشاهد إلى الحسن لغيره .

ويشهد له حديث ابن عمر عند الطبراني في الأوسط[٨] بمثله ، وفيه عبد الله ابن المؤمل ، وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة[٩] .

---

(١) سنن أبي داود (٢/٢١٣) ، كتاب المناسك ، باب تحريم حرم مكة (٢٠٢٠) .

(٢) الحسن بن علي بن محمد الهذلي ، أبو علي الخلال الحلواني ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين . خ م د ت ق . تقريب (ص١٦٢) (١٢٦٢) .

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . ع . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٧) .

(٤) جعفر يحي بن ثوبان ، مقبول ، فى الثامننة . بخ د س التقريب (ص١٤١) (٩٦٢) .

(٥) التقريب (ص٥٥٠) (٦٩٤٩) .

(٦) تقدمت ترجمته في (١٤٥) .

(٧) التقريب (ص ٦٠٨) (٧٨٣٩)

(٨) معجم الطبراني الأوسط ، حديث رقم (١٥٠٨) .

(٩) مجمع الزائد (٤/١٨١) ، كتاب البيوع ، باب الاحتكار (٦٤٧٩) .

(١٤٧/١٠٩ط)

أثر مجاهد في حكم بيع الطعام بمكة :

روى عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : "بيع الطعام بمكة إلحاد وليس الجالب كالمقيم"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن الثوري[٣] ، عن عثمان به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، ثقة ثبت[٤] .

٢ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الجالب : من يأتي بالطعام للبيع[٦] .

(١٤٨/٣٩ر)

حديث الرجل الذي يلحد في الحرم :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "يلحد بمكة رجل عليه مثل نصف عذاب أهل الأرض"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٤) ، تفسير سورة الحج .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٣١) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (١/٢٨٢) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٢) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] عن علي بن عياش[٢] ، عن الوليد بن مسلم[٣] ، عن الأوزاعي[٤] ، عن محمد بن عبد الملك بن مروان[٥] ، عن المغيرة بن شعبة[٦] ، عثمان بن عفان رضي الله عنه وساق حديثا طويلا وفيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "يلحد رجل من قريش بمكة يكون عليه نصف عذاب العالم" .

وأخرجه الفاكهي[٧] عن محمد بن إسحاق[٨] عن محمد بن كثير[٩] عن الأوزاعي[١٠] ، عن يحيى بن أبي كثير[١١] ، عن أبي سلمة[١٢] ، عن عبد الله بن

---

(١) مسند أحمد (٦٧/١) .

(٢) علي بن عياش ، بتحتانية معجمة ، الألهاني ، بفتح الهمزة وسكون اللام ، الحمصي ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة تسع عشرة . خ ٤ . تقريب (ص٤٠٤) (٤٧٧٩) .

(٣) الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري ، أبو بشر البصري ، ثقة ، من الخامسة . ر م د س . تقريب (ص٥٨٤) (٧٤٥٥) .

(٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٢) .

(٥) محمد بن عبد الملك بن مروان الأموي ، ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة في الثقات ، قال ابن حجر : ومأظن أن روايته عن المغيرة إلا مرسلة ، ووثقه علي بن الحسين الجنيد ، وروى له أحمد في المسند . تعجيل المنفعة (ص٢٤٤) (٩٥٥) .

(٦) المغيرة بن شعبة الثقفي صحابي ، مات سنة خمسين . تقريب (ص٥٤٣) (٦٨٤٠) .

(٧) أخبار مكة للفاكهي (٢٦٨/٢) ، تحريم الحرم وحدوده وتعظيمه (ص١٤٩٨) .

(٨) محمد بن إسحاق الصغاني ، بفتح المهملة ثم المعجمة ، أبو بكر ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين . م ٤ . تقريب (ص٤٦٧) (٥٧٢١) .

(٩) محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي ، الصنعاني ، أبو يوسف ، نزيل المصيصة ، صدوق كثير الغلط من صغار التاسعة ، مات سنة بضع عشرة . د ت س . تقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥١) .

(١٠) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل . تقدمت ترجمته (٩٢) .

(١١) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة وعده ابن حجر من الطبقة الثانية في ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك . ع . تقريب (ص٥٩٦) (٧٦٣٢) ، طبقات (ص٣٦) (٦٣) .

(١٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين , أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين ع . تقريب (ص٦٤٥) (٨١٤٢) .

عمرو قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "يلحد بمكة رجل من قريش يقال له : عبد الله عليه نصف عذاب العالم" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

(١٤٩/٤٠ر)

حديث حكم القتال في الحرم :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أعتى الناس على الله رجل قتل في الحرم ورجل قتل غير قاتله ورجل قتل بذحول الجاهلية"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ، عن وهب بن جرير[٣] ، عن أبيه[٤] ، عن يونس[٥] ، عن الزهري[٦] ، عن مسلم بن يزيد[٧] ، أحد بني سعد بن بكر أنه سمع أبا شريح الخزاعي ثم الكعبي[٨] وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) .

(٢) مسند أحمد (٣٢/٤) .

(٣) وهب بن جرير بن حازم بن زيد ، أبو عبد الله الأزدي ، البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص٥٨٥) (٧٤٧٢) .

(٤) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، ثقة ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين . ع تقريب (ص١٣٨) (٩١١) .

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح . ع . تقريب (ص٦١٤) (٧٩١٩) .

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٧) مسلم بن يزيد السعدي ، حجازي ، ذكره ابن أبي حاتم و لم يذكر فيه جرحا ، وذكره ووثقه ابن حبان في الثقات . تهذيب التهذيب (٤٦١/٨) (٦٩٢٢) .

(٨) أبو شريح الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين . ع . تقريب (ص٦٤٨) (٦١٥٨) .

حديثا طويلا وفيه "وإن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاثة : رجل قتل فيـــها[١] ، ورجل قتل غير قاتله ، ورجل طلب بذحل الجاهلية ..." .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

الذحول : جمع الذحل : طلب المكافأة بجناية جنيت عليه من قتل أو جـرح . والذحل العداوة[٢] .

---

(١) يعني مكة . التاريخ الكبير (٢٧٧/٧) .

(٢) النهاية في غريب الحديث

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وأذن في النَّاس بالْحَجِّ يأْتوك رجالًا ﴾[١]

(١١٠/١٥٠ط)

أثر مجاهد في أذان إبراهيم عليه السلام :

روى معتمر عن ليث عن مجاهد في قوله تعالى :

"قال إبراهيم عليه السلام : وكيف أؤذنهم؟ قال : تقول : ياأيها الناس أجيبوا ياأيها الناس أجيبوا! قال : فقال : ياأيها الناس أجيبوا ، فصارت التلبية لبيك اللهم لبيك"[٢] .

تخريجه :

أخرجه سفيان الثوري[٣] عن منصور[٤] عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده ، والسيوطي[٦] وعزاه لعبد بن حميد ، عن مجاهد بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة[٧] .

٢ ــ ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط فترك حديثه [٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر : صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) .

(٣) تفسر سفيان الثوري (ص٢١٠) .

(٤) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٥) الطبري (١٣٥/٩) ، سورة الحج .

(٦) الدر المنثور (٦٣٨/٤) ، سورة الحج .

(٧) تقدمت ترجمته (١٣٣) .

(٨) تقدمت ترجمته (٣٣)

(١٥١/١١١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أذان إبراهيم بالحج :

روى عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : "لما ابتنى إبراهيم عليه السلام البيت قال : أوحى الله إليه أن أذن في الناس بالحج ، فقال إبراهيم عليه السلام : إن ربكم قد اتخذ بيتا وأمركم أن تحجوه ، فاستجاب له ماسمعه من صخر أو شجر أو أكمة أو تراب أو شئ لبيك اللهم لبيك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] عن الحسن بن عرفة[٣] ، عن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي[٤] ، عن عطاء بن السائب به بنحوه .

والحاكم بسنده عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عطاء بن السائب الثقفي ، صدوق اختلط [٥] .

٢ ــ سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[٧] هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٢) .

(٢) الطبري (٩/١٣٤) ، سورة الحج .

(٣) الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي ، أبو علي البغدادي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ، وقد جاوز المائة . ت س ق . تقريب (ص١٦٢) (١٢٥٥) .

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٥) تقدمت ترجمته (٦٠)

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) المستدرك على الصحيحين (٢/٤٢١) ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الحج (٣٤٦٤) .

غريب الأثر :

أكمة : هي الرابية ، وتجمع على الآكام .

لبيك هو من التلبية : وهي إجابة المنادي : أي إجابتي لك يارب ، وهو مأخوذ من لب بالمكان وألب به إذا أقام به . (ولبيك اللهم لبيك) أي إجابة بعد إجابة[١] .

(١٥٢/٤١ر)

حديث في عدد حجج النبي صلى الله عليه وسلم :

روي أن النبي صلى الله عليه وسلم (حج قبل الهجرة حجتين وحج بعد الهجرة حجة الوداع)[٢] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٣] عن عبد الله بن أبي زياد الكوفي[٤] ، عن زيد بن حباب[٥] ، عن سفيان[٦] ، عن جعفر بن محمد[٧] ، عن أبيه[٨] ، عن جابر رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حجج : حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعدما هاجر) .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٢٢٢/٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) .

(٣) جامع الترمذي (١٧٨/٣) ، كتاب الحج ، باب ماجاء : كم حج النبي صلى الله عليه وسلم (٨١٥) .

(٤) عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني ، بفتح القاف والمهملة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمس وخمسين . د ت ق . تقريب (ص٣٠٠) (٣٢٨٠) .

(٥) زيد بن الحباب ، بضم المهملة وموحدتين ، أبو الحسين العكلي ، بضم المهملة وسكون الكاف صدوق يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثين ومائتين . ر م ٤ . تقريب (ص٢٢٢) (٢١٢٤) .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . بخ م ٤ . تقريب (ص١٤١) (٩٥٠) .

(٨) محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع . تقريب (ص٤٩٧) (٦١٥١) .

وأخرجه ابن ماجه[١] عن القاسم بن محمد بن عباد المهلبي[٢] ، عن عبد الله ابن داود[٣] عن سفيان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

من طريق الترمذي قال عنه الترمذي هذا حديث غريب من حديث سفيان لانعرفه إلا من حديث زيد بن حباب ، قال : وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا فلم يعرفه من حديث الثوري عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، و لم يعده محفوظا[٤] .

وعند ابن ماجه فيه جعفر بن محمد ، صدوق فهو حسن الإسناد ، وقد حكم عليه الألباني بالصحة[٥] .

(١١٣/١٥٣ط)

أثر في متى نزل قوله تعالى[٦] : ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ .

قيل (إنها نزلت في سنة تسع)[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٢٧/٢) ، كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٠٧٦) .

(٢) القاسم بن محمد بن عباد المهلبي ، ثقة ، من الحادية عشرة . ق . تقريب (ص٤٥٢) (٥٤٩٢).

(٣) عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وله سبع وثمانون سنة . خ ٤ . تقريب (ص٣٠١) (٣٢٩٧) .

(٤) جامع الترمذي (١٧٨/٣) .

(٥) صحيح ابن ماجه (١٨٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٤٩٦) .

(٦) سورة آل عمران : آية (٩٧) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) المخطوط (١٢٢٠)

تخريجه :

ذكره الشوكاني [١] وعزاه إلى ابن إسحاق وابن المنذر عن جعفر بن محمد بن الزبير قال :" قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد نجران ستون راكبا ، ثم ذكروا القصة في الكلام الذي دار بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الله أنزل في ذلك صدر سورة آل عمران " [٢]

وعاد الوفود هو العام التاسع كما ذكر ذلك أهل السير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

التوقف

(١١٣/١٥٤)

أثر في نزول آية فرض الحج .سنة عشر [٣]

تخريجه :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

التوقف

---

(١) فتح القدير (٣١٣/١)

(٢) انظر سيرة ابن هشام (٤٠٠/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) ، المخطوط (١٢٢١)

(١٥٥/٤٢ر)

روى ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من أراد الحج فليتعجل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا مسدد[٣] ، ثنا أبو معاوية محمد بن خازم[٤] ، عن الأعمش[١] ، عن الحسن بن عمرو[٢] ، عن مهران أبي صفوان[٧] ، عن ابن عباس ، بمثله .

وأخرجه أحمد[٨] قال : ثنا أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله[٩] ، ثنا

---

(١) أحكام الجصاص (٣٤٣/٣) ، المخطوط (١٢٢١).

(٢) سنن أبي داود (١٤١/٢) ، كتاب المناسك (١٧٣٢) .

(٣) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، البصري ، ثقة حافظ تقدمت ترجمته (١٨) .

(٤) محمد بن خازم ، الضرير الكوفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٤٥)

(٦) الحسن بن عمر الفقيمي ، بضم الفاء وفتح القاف ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعين . خ د س ق . تقريب (ص١٦٢) (١٢٦٧) .

(٧) مهران ، أبو صفوان ، كوفي ، مجهول ، من الرابعة . د . تقريب (ص٥٤٩) (٦٩٣٤) .

(٨) مسند أحمد (٢١٤/١) .

(٩) محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . تقريب (ص٤٨٧) (٦٠١٧) .

أبو اسرائيل [١] عن فضيل بن عمرو [٢] ، عن سعيد بن جبير [٣] ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، أو عن الفضل بن عباس [٤] ، أو عن أحدهما عن صاحبه ، بنحوه .

وأخرجه الطبراني [٥] قال : ثنا العباس بن حمدان الحنفي الأصبهاني [٦] ، ثنا يحيى بن حكيم [٧] ، ثنا كثير بن هشام [٨] ، عن فرات بن سلمان [٩] ، عن عبد الكريم [١٠] ، عن سعيد بن جبير ، به ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح من طريق الطبراني .

---

(١) إسماعيل بن خليفة العبسي ، بالموحدة ، أبو إسرائيل ، الملائي الكوفي ، صدوق سيئ الحفظ ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ، وله أكثر من ثمانين سنة . ت ق . تقريب (ص١٠٧) (٤٤٠) .

(٢) فضيل بن عمرو الفقمي ، بالفاء والقاف ، مصغر ، أبو النضر الكوفي ، ثقة من السادسة ، مات سنة عشر ومائة . م قد ت س ق . تقريب (ص٤٤٨) (٥٤٣٠) .

(٣) سعيد بن جبير الأسدي . ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في (٢) .

(٤) الفضل بن العباس بن عبد المطلب ، صحابي . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠٧) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٢٨٨/١) رقم (٧٣٨) .

(٦) العباس بن حمدان بن محمد بن سلم الحنفي أبو الفضل ، ثقة ثبت ،مات في جمادى الآخرة سنة أربع وتسعين ومائتين . تاريخ أصبهان (١٠٦/٢) ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، تحقيق سيد كسروي حسن .

(٧) يحيى بن حكيم المقوم ، بتشديد الواو المكسورة ، أبو سعيد البصري ، ثقة حافظ ، من العاشرة مات سنة ست وخمسين . د س ق . تقريب (ص٥٨٩) (٧٥٣٤) .

(٨) كثير بن هشام الكلابي ، الرقي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وقيل ثملن . بخ م ٤ . تقريب (ص٤٦٠) (٥٦٣٣) .

(٩) فرات بن سلمان الرقي ، قال أحمد : ثقة ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به . ميزان الاعتدال (٣٤٢/٣) رقم (٦٦٩٠) .

(١٠) عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعدي مولى بني أمية ،وهو الحضرمي ، بالخاء والضاد والمعجمتين ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين . ع . تقريب (ص٣٦١) (٤١٥٤) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

ضعيف من طريق أبي داود فيه مهران ، مجهول

وضعيف من طريق أحمد فيه اسماعيل بن خليفة صدوق سيء الحفظ

صحيح من طريق الطبراني .

باب الحج ماشيا

(١١٤/١٥٦ق)

أثر ابن عباس في الحج ماشيا :

روى موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب عن ابن عباس رضي الله عنه قال : "ماآسى على شئ إلا أني وددت أني كنت حججت ماشيا ، لأن الله تعالى يقول : ﴿يأتوك رجالا﴾ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا الحسين[٣] ، ثنا أبو معاوية[٤] ، عن الحجاج بن أرطاة[٥] قال : قال ابن عباس رضي الله عنه ، بنحوه .

والبيهقي[٦] قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ[٧] ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب[٨] ، ثنا إبراهيم بن منقذ[٩] ، ثنا ابن وهب[١٠] ، عن ابن جريج[١١] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

(٢) الطبري (١٣٥/٩) .

(٣) الحسين بن حريث الخزاعي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . خ م د ت . تقريب (ص١٦٦) (١٣١٤) .

(٤) محمد بن خازم ، بمعجمتين ، الضرير الكوفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) حجاج بن أرطاة ، بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو ممن لايقبل تدليسه إلا إذا صرح بالسماع ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . بخ م ٤ . تقريب (ص١٥٢) (١١١٩) ، طبقات (ص٤٩) .

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٥٤٢/٤) ، كتاب الحج ، باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج (٨٦٤٤) .

(٧) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ، الحاكم ، الإمام الحافظ . تقدمت ترجمته (١٠٠) .

(٨) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل ، الإمام المحدث ، مسند العصر ، أبو العباس الأموي ، مولاهم ، قال عنه ابن عدي : ثقة مأمون ، ولد سنة سبع وأربعين ومائتين ومات سنة سبع وسبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٥) .

(٩) إبراهيم بن منقذ بن إبراهيم بن عيسى ، الخولاني ، أبو إسحاق ، المصري العصفري ، قال أبو سعيد بن يونس : هو ثقة رضي ، مات في ربيع الآخر سنة تسع وستين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٥٠٣/١٢) .

(١٠) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(١١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة يدلس و لم يصرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣)

عطاء[١] ، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ موسى بن عبيدة ، بضم أوله ، ابن نشيط ، بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ، الربذي ، بفتح الراء الموحدة ، ثم معجمة ، ضعيف ولاسيما في عبد الله بن دينار ، من صغار السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين . ت ق[٢] .

٢ ــ محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، القرظي ، المدني ، ثقة عالم ، من الثالثة ، ولد سنة أربعين على الصحيح ، مات سنة عشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

بمجموع الطريقين هو حسن لغيره .

(١١٥/١٥٧ط)

أثر مجاهد في حج إبراهيم ماشيا :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد : "أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حجا ماشيين"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، قال : نا وكيع[٦] ،

---

(١) عطاء بن أبي رباح ، بفتح الراء والموحدة ، واسم أبي رباح : أسلم ، القرشي مولاهم ، المكي ثقة من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة ، على المشهور . ع . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩١) .

(٢) التقريب (ص٥٥٢) (٦٩٨٩) .

(٣) التقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٣) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٤١) ، كتاب الحج ، من كان يحب المشي ويحج ماشيا (٢) .

(٦) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

عن سفيان[١] عن ابن أبي نجيح به بنحوه .

والطبري[٢] بسنده عن سفيان به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الله بن أبي نجيح : يسار المكي ، ثقة[٣] ، ربما دلس[٤] .

٢ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه ابن أبي نجيح مدلس لم يصرح بالسماع .

(١١٦/١٥٨ق)

أثر ابن عباس في حج الحسن بن علي :

روى القاسم بن الحكم العرني ، عن عبيد الله الوصافي عن عبد الله بن عتبة ابن عمير قال : قال ابن عباس : "ماندمت على شئ فاتني في [شبابي] [٦] إلا أن لم أحج راجلا ، ولقد حج الحسن بن علي خمسا وعشرين حجة ماشيا من المدينة إلى مكة وإن النجائب لتقاد معه ، ولقد قاسم الله عز وجل ماله ثلاث مرات إنه ليعطي النعل ويمسك النعل ويعطي الخف ويمسك الخف"[٧] .

---

(١) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٢) الطبري (١٣٦/٩) .

(٣) تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من . طبقات (ص٣٩) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٣٣) .

(٦) في المخطوط [شيبتي] (١٢٢١) ، وفي المطبوع أيضا (٣٤٣/٣) والتصويب من سنن البيهقي (٥٤٢/٤) (٨٦٤٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١] قال ، نا محمد بن عبد الله الحافظ[٢] ، أنا أبوعبد الله محمد ابن عبد الله الصفار[٣] ثنا أحمد بن مهدي [٤] ، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي[٥] ، ثنا زهير بن معاوية[٦] ، ثنا عبيد الله بن الوليد، أن عبد الله بن عبيد بن عمير ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ القاسم بن الحكم بن كثير العرني ، بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ، أبو أحمد الكوفي ، صدوق فيه لين ، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين . بخ ت[٧] .

٢ ــ عبيد الله بن الوليد الوصافي ، بفتح الواو وتشديد المهملة ، أبو إسماعيل الكوفي العجلي ، ضعيف ، من السادسة . بخ ت ق[٨] .

٣ ــ عبد الله بن عبيد ، بالتصغير أيضا بغير إضافة ، ابن عمير ، الليثي ، المكي ، ثقة من الثالثة ، استشهد سنة ثلاث عشرة . م[٩] .

---

(١) سنن البيهقي الكبرى (٥٤٢/٤) ، حديث (٨٦٤٥) ، كتاب الحج ، باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج .

(٢) محمد بن عبد الله الحاكم ، الإمام الحافظ . تقدمت ترجمته (١٠٠) .

(٣) محمد بن عبد الله الصفار ، أبو عبد الله ، الأصبهاني ، المحدث القدوة ، محدث عصره ، توفي في ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة ، وله ثمان وتسعون سنة ، قال الخطيب : ثقة . انظر الأنساب (٥٤٦/٣) ، سير أعلام النبلاء (٤٣٨/١٥) ، تاريخ بغداد (٤٣٨/٥) .

(٤) أحمد بن مهدي بن رستم أبو جعفر المديني ، قال ابن منده : لم يحدث بأصبهان أوثق منه ، وقال ابن النجار : كان من الأئمة الثقات ، توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٥٩٧/١٢) ، تاريخ أصبهان (١١٧/١) .

(٥) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل ، بنون وفاء ، مصغر ، أبو جعفر ، النفيلي الحراني ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٢١٠) (٣٥٩٤) .

(٦) زهير بن معاوية بن حديج ، أبو خيثمة الجعفي الكوفي ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة اثنتين ــ أو ثلاث أو أربع ــ وسبعين ، وكان مولده سنة مائة . ع . تقريب (ص٢١٨) (٢٠٥١) .

(٧) التقريب (ص٤٤٩) (٥٤٥) .

(٨) التقريب (ص٣٧٥) (٤٣٥٠) .

(٩) التقريب (ص٣١٢) (٣٤٥٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره بشاهده رقم (١٦٠) .

التعليق على الحديث :

الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه ، سبط الرسول صلى الله عليه وسلم ، صحابي[١] .

غريب الأثر :

النجائب : جمع نجيبة ، تأنيث النجيب : وهو الفاضل من كل حيوان[٢] .

النعل : مؤنثة ، وهي التي تلبس في المشي[٣] .

التعليق :

معنى أنه يعطي الخف ويمسك الخف أنه إذا كان يملك خفين فإنه يتصدق بأحدهم ويمسك الآخر وهذا من جوده وكرمه رضي الله عنه .

(١٧٧/١٥٩ط)

أثر مجاهد عن الحج ماشيا :

روى عبد الرزاق عن [عمر بن ذر] [٤] عن مجاهد قال : "كانوا يحجون ولايركبون ، فأنزل الله تعالى[٥] : ﴿رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق﴾ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٦] قال : نا عمر بن ذر قال : سمعت مجاهدا يقول كانوا يحجون ولايتزودون ، فرخص لهم في الزاد ، وكانوا يحجون ولايركبون فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿يأتوك رجالا وعلى كل ضامر﴾ .

---

(١) التقريب (ص١٦٢) (١٢٦٠) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (١٧/٥) .

(٣) النهاية في غريب الحديث (٨٣/٥) .

(٤) في المطبوع (٣٤٣/٣) عمرو بن زر وهو خطأ والتصويب من الطبري (١٣٦/٩) ومن تفسير عبد الرزاق (٧٧/١) ، وفي المخطوط (١٢٢١) عمرو بن ذر والصواب عمر .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ، الصنعاني ، ثقة حافظ[١] .

٢ ــ عمر بن ذر بن عبد الله الهمداني ، ثقة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١١٨/١٦٠ق)

أثر عن حج الحسن بن علي ماشيا :

روى ابن جريج قال : أخبرني العلاء ، قال : سمعت محمد بن علي يقول : "كان الحسن بن علي يمشي وتقاد دوابه"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال حدثنا حفص بن غياث[٥] ، عن جعفر[٦] ، عن أبيه ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة[٧] .

٢ ــ العلاء بن عبد الكريم اليامي ، بالتحتانية ، أبو عون الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، توفي حدود الخمسين ومائة . قد فق[٨] .

---

(١) تقدمت ترجمته (٥) .

(٢) تقدمت ترجمته (١١٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٤١) ، كتاب الحج ، من كان يحب المشي ويحج ماشيا (٣) .

(٥) حفص بن غياث بن طلق النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٦) جعفر بن محمد بن علي الهاشمي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٥٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٨) التقريب (ص٤٣٥) (٥٢٤٨) .

٣ ــ محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب ، ثقة فاضل[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(١٦١/٤٣ر)

حديث عقبة بن عامر في نذر أخته المشي إلى الكعبة :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم [أن أخت] [٢] عقبة بن عامر رضي الله عنه "نذرت أن تمشي إلى بيت الله تعالى فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تركب وأن تهدي"[٣].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم [٥]بسنديهما عن عقبة بن عامر بنحوه وليس عندهما (وأن تهدي) .

وأخرجه أبو داود[٦] وأحمد[٧] وابن خزيمة[٨] بأسانيدهم ، بنحوه وفيه (وأن تهدي)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه . إلا قوله (وأن تهدي)

---

(١) تقدمت ترجمته (١٥٣) .

(٢) في المطبوع (٣/٣٤٤) أم بدل أخت وكذلك في المخطوط (١٢٢١) والتصويب من صحيح البخاري وصحيح مسلم .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٤) صحيح البخاري (٢/٥٧٥) ، كتاب جزاء الصيد ، باب من نذر المشي إلى الكعبة (١٨٦٦) .

(٥) صحيح مسلم (٣/١٢٦٥) ، كتاب النذر ، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٤) .

(٦) سنن أبي داود (٣/٢٣٥) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب ماجاء في النذر في المعصية (٣٣٠٣)

(٧) مسند أحمد (٤/٢٠١) .

(٨) صحيح ابن خزيمة (٤/٣٤٧) ، كتاب المناسك ، باب هدي الناذر بالحج ماشيا (٣٠٤٥) .

التعليق على الحديث :

١ ــ عقبة بن عامر الجهني ، صحابي مشهور ، مات قرب الستين . ع[١] .

٢ ــ أخت عقبة ، قال ابن حجر لم يعرف اسمها[٢] .

(١١٩/١٦٢ط)

أثر الضحاك في معنى : (فج عميق)

روى جويبر عن الضحاك :

قال : "بلد بعيد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٤] وعزاه إلى عبد بن حميد عن الضحاك بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، ضعيف جدا ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق[٥] .

٢ ــ الضحاك بن مزاحم الهلالي ، الخرساني ، صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة . ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جويبر ضعيف جدا .

---

(١) التقريب (ص٣٥) (٤٦٤١) .

(٢) فتح الباري (٤/٨٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٤) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٤٠) .

(٥) التقريب (ص١٤٣) (٩٨٧) .

(٦) التقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٨) .

(١٦٣/١٢٠ط)

أثر قتادة في معنى الفج العميق :

قال قتادة : "مكان بعيد"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا معمر[٣] عن قتادة بمثله .

والطبري[٤] بسنده عن معمر به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الفج : شقة يكتنفها جبلان ، ويستعمل في الطريق الواسع وجمعه فجاج[٥] .

(١٦٤/٤٤ر)

حديث أم سلمة رضي الله عنها في العمرة من بيت المقدس :

روت أم حكيم بنت أمية ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "من أهل بالمسجد الأقصى بعمرة أو بحجة غفر له ماتقدم من ذنبه"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٦) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الطبري (٩/١٣٦) .

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص٣٧٣) للحسين بن محمد الأصفهاني ، ط/دار المعرفة ، بيروت تحقيق محمد سيد كيلاني .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] ، وابن ماجه[٢] ، وأحمد[٣] بسندهم ، من طريق يحيى ابن أبي سفيان[٤] ، عن أمه أم حكيم ابنة أمية ، به ، بنحوه .

وأخرجه ابن ماجه[٥] ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٦] ، ثنا عبد الأعلى ابن عبد الأعلى[٧] ، عن محمد بن إسحاق[٨] ، ثنا سليمان بن سحيم[٩] ، عن أم حكيم ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ حكيمة بنت أمية بن الأخنس ، مقبولة ، من الرابعة . د ق[١٠] .

٢ ــ هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية ، أم سلمة أم المؤمنين وزوج النبي صلى الله عليه وسلم ، ماتت سنة اثنتين وستين . ع[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مداره على أم حكيم وهي مقبولة ، فالحديث ضعيف .

---

(١) سنن أبي داود (١٤٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب في المواقيت (١٧٤١) .

(٢) سنن ابن ماجه (٩٩٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب من أهل بعمرة من بيت المقدس (٣٠٠٢).

(٣) مسند أحمد (٢٩٩/٦) .

(٤) يحيى بن أبي سفيان بن الأخنس الأخنسي ، بخاء معجمة ونون ، المدني ، مستور ، من السادسة ، قد أرسل عن أبي هريرة وغيره . د ق . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٦٠) .

(٥) سنن ابن ماجه (٩٩٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب من أهل بعمرة من بيت المقدس (٣٠٠١).

(٦) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، أبو بكر ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين . خ م د س ق . تقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٥) .

(٧) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٨) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس . تقدمت ترجمته (١٣٩) .

(٩) سليمان بن سحيم ، أبو أيوب المدني ، صدوق ، من الثالثة . م د س ق . تقريب (ص٢٥١) (٢٥٦٢) .

(١٠) التقريب (ص٣٤٥) (٨٥٦٦) .

(١١) التقريب (ص٧٥٤) (٨٦٩٤) .

(١٢١/١٦٥ق)

أثر ابن مسعود وإحرامه من الكوفة :

روى أبو إسحاق عن الأسود (أن ابن مسعود أحرم من الكوفة) [١] .

تخريجه :

لم أجده عن ابن مسعود .

وأخرج ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ، عن إسماعيل بن أبي خالد[٤] قال : "رأيت الأسود أحرم من الكوفة" .

بيان حال الرواة :

١ ــ أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد ، الهمداني ، السبيعي ، ثقة[٥].

٢ ــ الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، مخضرم ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ وسبعين . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

أثر ابن مسعود لم أجده ، وهو إلى الأسود صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/١٩٥) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (١٥) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . ع . تقريب (ص١٠٧) (٤٣٨) .

(٥) تقدمت ترجمته (٤١) .

(٦) التقريب (ص١١١) (٥٠٩) .

(١٢٢/١٦٦ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه وإحرامه في الشتاء :

عن ابن عباس (أنه أحرم من الشام في الشتاء) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن الحسن بن عمرو[٥] ، عن حمزة القرشي[٦] ، عن أبيه[٧] أن ابن عباس (أنه أحرم من الشام في شتاء شديد) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه حمزة مجهول .

(١٢٣/١٦٧ق)

أثر عن إحرام ابن عمر رضي الله عنه من بيت المقدس :

(أحرم ابن عمر من بيت المقدس) [٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٥/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٢٢) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) الحسن بن عمرو الفقيمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(٦) حمزة بن عبد الله القرشي ، مجهول ، من السادسة . ص . تقريب (ص١٨٠) (١٥٢٥) ، التاريخ الكبير للبخاري (٤٨/٣) (١٧٩) .

(٧) عبد الله القرشي ، سمع أبا هريرة رضي الله عنه . التاريخ الكبير للبخاري (٢٣٨/٥) (٧٨٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال: ثنا حفص بن غياث[٢] ، عن عبيد الله[٣] ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٢٤/١٦٨ق)

أثر عن إحرام عمران بن حصين رضي الله عنه من البصرة :

(وعمران بن حصين أحرم من البصرة)[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال حدثنا أبو بكر[٧] ، ثنا ابن عيينة[٨] ، عن ابن أبي عروبة[٩] ، عن قتادة[١٠] ، عن الحسن[١١] أن عمران أحرم بالبصرة .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٣/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الأحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٦) .

(٢) حفص بن غياث ، النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٤) نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٣/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الأحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٤) .

(٧) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٢) .

(٨) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٩) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، ثقة حافظ ، من أثبت الناس في قتادة . تقدمت ترجمته (٧٧).

(١٠) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(١١) الحسن بن يسار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٢٥/١٦٩ق)

أثر علي عن معنى قوله تعالى[١] :

روى عمرو بن مرة ، عن عبد اله بن سلمة ، قال : سئل علي ، عن قوله تعالى :

قال : "أن تحرم بهما من دويرة أهلك"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : ثنا وكيع[٤] ، ثنا شعبة[٥] ، عن عمرو بن مرة ، به بمثله .

وأخرجه الحاكم[٦] بسنده ، عن شعبة ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الحملي ، بفتح الجيم والميم ، المرادي ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة . ع[٧] .

---

(١) سورة البقرة : آية (١٩٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤/١٩٥) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٢٠) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ / تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) مستدرك الحاكم (٢/٣٠٣) ، كتاب التفسير ، سورة البقرة (٣٠٩٠) .

(٧) التقريب (ص٤٢٦) (٥١١٢) .

٢ ــ عبد الله بن سلمه ، بكسر اللام ، المرادي ، الكوفي ، صدوق تغير حفظه من الثانية . ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[٢] : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(١٢٦/١٧٠ق)

أثر عمر وعلي رضي الله عنهما في الإحرام من حيث ابتدأ :

قال علي وعمر : "ماأرى أن يعتمر إلا من حيث ابتدأ"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال روينا من طريق عبد الرحمن بن أذينة بن مسلمة العبدي[٥] عن أبيه[٦] قال : قلت عمر بن الخطاب : إني ركبت السفن ، والخيل ، والإبل فمن أين أحرم؟ فقال : ائت عليا فاسأله ، فسأل عليا فقال له : من حيث بدأت أن تنشئها من بلادك ، فرجع إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : هو كما قال لك علي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب (ص٣٠٦) (٣٣٦٤) .

(٢) مستدرك الحاكم (٣٠٣/٢) ، كتاب التفسير ، سورة البقرة (٣٠٩٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٤) المحلى بالآثار (٥٨/٥) ، كتاب الحج ، الخلاف بين العلماء فيمن أحرم قبل الميقات ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٥) عبد الرحمن بن أذينة ، بنون مصغر ، العبدي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة . خت ق . تقريب (ص٣٣٦) (٣٧٩٧) .

(٦) أذينة بن سلمة بن الحارث بن خالد العبدي ، ثقة ، لم تثبت له صحبة . الإصابة في تمييز الصحابة (٤٠/١) ، طبعة دار الجيل ، بيروت ١٤١٢هـ ، الطبعة الأولى .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٢٧/١٧١ق)

أثر ابن عمر في الإحرام قبل الميقات :

روي عن مكحول قال : قيل لابن عمر : الرجل يحرم من سمرقند[١] أو من خراسان[٢] ، أو البصرة أو الكوفة؟ فقال : "ياليتنا نسلم من وقتنا الذي وقت لنا"[٣].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : ثنا وكيع[٥] ، عن عمارة بن زاذان[٦] ، عن مكحول الأزدي ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ مكحول الأزدي ، البصري ، صدوق ، من الرابعة . بخ[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عمارة بن راذان صدوق كثير الخطأ .

---

(١) بفتح أوله وثانيه ، ويقال لها بالعربية سمران : بلد معروف مشهور . معجم البلدان (٢٤٦/٣) لياقوت الحموي ، دار صادر .

(٢) بلاد واسعة ، أول حدودها مما يلي العراق ، وآخر حدودها مما يلي الهند . معجم البلدان (٣٥٠/٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٤/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام ، من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (١٦) .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٦) عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة البصري ، صدوق كثير الخطأ ، من السابعة . بخ د ت ق . تقريب (ص٤٠٩) (٤٨٤٧) .

(٧) التقريب (ص ٥٤٥) (٦٨٧٦) .

التعليق :

قوله : (وقتنا الذي وقت لنا) :

أي الميقات الذي حدد لنا . [١]

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٥/٢١٢)

باب التجارة في الحج

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:
﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾[١]

(١٢٩/١٧٢ط)

أثر مجاهد :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : "التجارة ومايرضي الله من أمر الدنيا والآخرة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن بشارى[٤] ، ثنا سوار بن عبد الله[٥] ، ثنا يحيى بن سعيد[٦] ، ثنا سفيان[٧] ، عن ابن أبي نجيح به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه لعبد بن حميد ، وابن جرير .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس[٩] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢)

(٣) الطبري (٩/١٣٧) .

(٤) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٥) سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله التميمي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ، وله ثلاث وستون . د ت س . تقريب (ص٢٥٩) (٢٦٨٤) .

(٦) يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، القطان ، ثقة متقن حافظ إمام ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون .ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٧) .

(٧) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٤٠) .

(٩) تقدمت ترجمته (١١) ، مدلس من الثالثة . طبقات المدلسين (ص٣٧) (٧٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالتحديث فهو ضعيف .

(١٢٩/١٧٣ق)

أثر ابن عباس في التجارة في الحج :

روى عاصم بن أبي النجود ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس قال : "أسواقا كانت ، ما ذكر المنافع إلا للدنيا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا ابن حميد[٣] ، ثنا حكام[٤] ، ثنا عمرو[٥] ، عن عاصم ، به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٦] بنحوه وعزاه إلى ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

بيان حال الرواة :

١ ــ عاصم بن بهدلة بن أبي النجود ، صدوق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢) .

(٢) الطبري (٩/١٣٦) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٤) حكام ، بفتح أوله والتشديد ، ابن سلم ، بسكون اللام ، أبو عبد الرحمن الرازي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ومائة . خت م ٤ . تقريب (ص١٧٤) (١٤٣٧) .

(٥) عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ، كوفي نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . خت ٤ . تقريب (ص٤٢٦) (٥١٠١) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٤٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٠٥) .

٢ ـــ مسعود بن مالك ، أبو رزين الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من الثانيـــة ، مات سنة خمس وثمانين . بخ م ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) التقريب (ص٥٢٨) (٦٦١٢) .

باب الأيام المعلومات

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ﴾[١]

(١٣١/١٧٤ق)

أثر علي في الأيام المعلومات :

روي عن علي رضي الله عنه : (أن المعلومات يوم النحر ويومان بعده واذبح في أيها شئت)[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٣] قال : ثنا أبو سعيد الأشج[٤] ، ثنا حفص بن عمر ابن راشد[٥] ، عن ابن أبي ليلى[٦] ، عن المنهال بن عمرو[٧] ، عن زر بن حبيش[٨] عن علي بنحوه .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) المخطوط (١٢٢٢)

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢/١٦٠) ، سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(٤) عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، أبو سعيد الأشج ، الكوفي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين . ع . تقريب (ص٣٠٥) (١٣٥٤) .

(٥) حفص بن عمر بن راشد ، المكتب ، بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء ، أبو محمد التميمي ، الكوفي ، صالح الحديث ليس به بأس . الجرح والتعديل (٣/١٧٩) ترجمة (٧٧١) .

(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، المدني ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، توفي سنة ثلاث وثمانين . ع . تقريب (ص٣٤٩) (٣٩٩٣) .

(٧) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم ، الكوفي ، صدوق ربما وهم ، من الخامسة . خ ٤ . تقريب (ص٥٤١) (٦٩١٨) .

(٨) زر بن حبيش ، الأسدي ، ثقة جليل . تقدمت ترجمته (١٠٥) .

وأخرجه السيوطي[١] بنحوه وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم وابن حزم[٢] معلقا ، من طريق ابن أبي ليلى به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في سنده حفص بن عمر بن راشد صالح الحديث ليس به بأس يكتب حديثه للإعتبار ، يشهد له أثر ابن عمر رضي الله عنه الذي بعده فهو حسن لغيره .

(١٣٢/١٧٥ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الأيام المعلومات :

روي عن ابن عمر (أن المعلومات يوم النحر ويومان بعده واذبح في أيها شئت)[٣] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٤] عن نافع[٥] ، أن عبد الله بن عمر قال : الأضحى يومان بعد يوم الأضحى .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الدر المنثور (٤٢٠/١) ، سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(٢) المحلى لابن حزم (٣١٩/٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٥/٣) ، المخطوط (١٢٢٢)

(٤) موطأ الإمام مالك (٣٨٨/٢) ، كتاب الضحايا ، باب الضحية عما في بطن المرأة ، وذكر أيام الأضحى (١٢) .

(٥) نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(١٧٦/١٣٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنهما في الأيام المعلومات والأيام المعدودات :

قال ابن عمر : "المعلومات أيام النحر ، والمعدودات أيام التشريق"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] بنحوه ، وعزاه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قوله : (المعلومات أيام النحر) يشهد له الأثر السابق ، وهوصحيح .

وقوله (المعدودات أيام التشريق)يشهد له أثر ابن عباس الذي بعده وهو صحيح

(١٧٧/١٣٤ق)

أثر ابن عباس في الفرق بين المعلومات والمعدودات :

عن ابن عباس : (أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق)[٤] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٥] قال : نا أبو عبد الله الحافظ[٦] ، نا أبو جعفر البغـدادي[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) .

(٢) الدر المنثور (٤/٦٤١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢)

(٤) معرفة السنن والآثار (٧/٥١٠) ، كتاب المناسك ، الأيام المعلومات والمعدودات (١٠٨٧٢) ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، القاهرة ١٤١١هـ ، الطبعة الأولى بإشراف د. عبد المعطي أمـين قلعجي .

(٥) محمد بن عبد الله بن محمد أبو عبد الله الحاكم ، إمام حافظ . تقدمت ترجمته (١٠٠) .

(٦) محمد بن محمد بن عبد الله ، أبو جعفر البغدادي ، ثقة ثبت ، مات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة تاريخ بغداد (٣/٢١٧) .

ثنا إسماعيل بن إسحاق[١] ، ثنا علي بن المديني[٢] ، ثنا محمد بن جعفر[٣] ، ثنا شعبة[٤] ، عن أبي بشر[٥] ، عن سعيد بن جبير[٦] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٥/١٧٨ط)

أثر الحسن في المراد بالأيام المعلومات والمعدودات :

عن الحسن (أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق)[٧] .

---

(١) إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي ، أبو إسحاق ، القاضي ، الإمام العلامة ، الحافظ ، شيخ الإسلام ، ولد سنة تسع وتسعين ومائة ، وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين . سير أعلام النبلاء (١٤٣/١٣) .

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي ، أبو الحسن بن المديني ، ثقة ثبت إمام من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خ د ت س فق . التقريب (ص٤٠٣) (٤٧٦٠) .

(٣) محمد بن جعفر الهذلي ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ، أو أربع وتسعين . ع . تقريب (ص٤٧٢) (٥٧٨٧) .

(٤) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد ، من الخامسة ، مات سنة خمس ــ وقيل ست ــ وعشرين . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩٣٠) .

(٦) سعيد بن جبير الأسدي ، الكوفي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٥/٣) ، المخطوط (١٢٢٢) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا يعقوب[٢] ، ثنا ابن علية[٣] ، أنا يونس[٤] ، عن الحسن قال : الأيام المعدودات ، الأيام بعد النحر .

وأخرج السيوطي[٥] وعزاه إلى عبد بن حميد عن الحسن قال : الأيام المعلومات أيام العشر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

الجزء الذي أخرجه الطبري صحيح .

والذي أورده السيوطي معلق .

(١٣٦/١٧٩ط)

أثر إبراهيم في المراد بالأيام المعلومات والمعدودات :

عن إبراهيم (أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق)[٦] .

تخريجه :

أخرجه سفيان[٧] عن منصور[٨] عن إبراهيم النخعي ، بمثله .

---

(١) الطبري (٣١٥/٢) ، سورة البقرة .

(٢) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، الدورقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله ست وثمانون سنة . ع . تقريب (ص٦٠٧) (٧٨١٢) .

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) الدر المنثور للسيوطي (٦٤١/٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، المخطوط (١٢٢٢)

(٧) تفسير سفيان الثوري (ص٦٦) ، تفسير سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(٨) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٧/١٨٠ط)

أثر قتادة في المراد بالأيام المعلومات والمعدودات :

وروى معمر عن قتادة مثل ذلك[١] يعني أثر إبراهيم النخعي السابق .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا معمر عن قتادة بمثله .

بيان حال الرواة :

معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٨/١٨١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه :

روى ابن أبي ليلى ، عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ في أيام معدودات ﴾[٤].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٧) ، تفسير سورة الحج .

(٣) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(يوم النحر وثلاثة أيام بعده)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، قال : ثنا أبو سعيد الأشج[٣] ، ثنا حفص بن عمر ابن راشد المكتب[٤] ، عن ابن أبي ليلى ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة[٥] .

٢ ــ الحكم بن عتيبة ، بالمثناة ثم الموحدة ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وقد قبل تدليسه ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وله نيف وستون . ع[٦] .

٣ ــ مقسم ، بكسر أوله ، ابن بجرة ، بضم الموحدة وسكون الجيم ، صدوق من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة ، له في البخاري حديث واحد . خ ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

(١٣٩/١٨٢ق)

أثر علي رضي الله عنه عن أيام النحر :

روي عن علي قال : "يوم النحر ويومان بعده"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٢).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣٦١/٢) .

(٣) أبو سعيد عبد الله بن سعدي بن حصين الكندي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٤) حفص بن عمر بن راشد المكتب ، صالح الحديث ليس به بأس . تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٧٥) .

(٦) التقريب (ص١٧٥) (١٤٥٣) ، طبقات المدلسين (ص٣٠) .

(٧) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره .

(١٨٣/١٤٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أيام النحر :

روي عن ابن عباس قال : "يوم النحر ويومان بعده"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٣] بسنده عن ابن عباس ، قال : الأضحى يومان بعد يوم النحر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

قال ابن التركماني[٤] سنده جيد .

---

(١) انظر رقم (١٧٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) أحكام القرآن للطحاوي .

(٤) حاشية السنن الكبرى للبيهقي (٤٤٩/٩) ، كتاب الضحايا ، باب من قال الأضحى جائز يوم النحر .

(١٤١/١٨٤ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في أيام النحر :

روي عن ابن عمر قال : "يوم النحر ويومان بعده"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٢/١٨٥ق)

أثر أنس بن مالك رضي الله عنه في أيام النحر :

روي عن أنس بن مالك (يوم النحر ويومان بعده)[٣] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٤] قال : أنا أبو نصر بن قتادة[٥] ، أنبأ أبو عمرو بن نجيد[٦] ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، المخطوط (١٢٢٣)

(٢) انظر أثر رقم (١٧٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٥٠٠/٩) ، كتاب الضحايا ، باب من قال الأضحى يوم النحر ويومين بعده (١٩٢٥٥) .

(٥) أبو نصر عمر بن قتادة : لم أقف على ترجمته . انظر سير أعلام النبلاء (١٤٦/١٦) .

(٦) إسماعيل بن نجيد بن أحمد السلمي النيسابوري ، كان ثقة ، ولد في سنة اثنتين وسبعين ومئتين وتوفي سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وله ثلاث وتسعون سنة . سير أعلام النبلاء (١٤٦/١٦) ، البداية والنهاية (٢٨٨/١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٦/١٨٩ط)

أثر الحسن في أيام النحر :

روي عن الحسن قال : "يوم النحر وثلاثة أيام بعده وهي أيام التشريق"[١] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٢] وقال رويناه من طريق وكيع ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن الحسن بنحوه ، وأورده ابن كثير[٣] معلقا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٧/١٩٠ط)

أثر عطاء في أيام النحر :

روي عن عطاء قال : "يوم النحر وثلاثة أيام بعده وهي أيام التشريق"[٤] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٥] معلقا من طريق حماد بن سلمة عن قيس بن سعد ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٢) المحلى لابن حزم (٤١/٦) ، كتاب الأضاحي .

(٣) تفسير ابن كثير (٢٤٦/١) ، سورة البقرة .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٥) المحلى لابن حزم (٣١٩/٥) ، وفي (٤١/٦) .

عطاء بنحوه .

وابن كثير[١] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٨/١٩١ط)

أثر إبراهيم النخعي في أيام النحر :

روي عن إبراهيم النخعي قال : "أن النحر يومان"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٩/١٩٢ط)

أثر ابن سيرين في أيام النحر :

قال ابن سيرين : "النحر يوم واحد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال : روينا من طريق ابن أبي شيبة نا أبو أسامة عن

---

(١) تفسير ابن كثير (٢٤٦/١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٤) المحلى لابن حزم (٣٩/٦) ، كتاب الأضاحي ، النحر ثلاثة أيام ، أفضلها أولها .

هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٩٣/١٥٠ط)

أثر أبي سلمة عن أيام النحر :

روى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال : "الأضحى إلى هلال المحرم"[١] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٢] قال : روينا من طريق ابن أبي شيبة نا أبو داود الطيالسي عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت يدلس ويرسل من الخامسة وهو ممن يقبل تدليسه ، مات سنة اثنتين وثلاثين . ع[٣] .

٢ ــ أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين ، أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٢) المحلى لابن حزم (٤١/٦) ، كتاب الأضاحي ، اختلاف العلماء في تحديد وقت الأضحية ونهايته .

(٣) التقريب (ص٥٩٦ (٧٦٣٢) ، طبقات المدلسين (ص٣٦) .

(٤) التقريب (ص٦٤٥) (٨١٤٢) .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٥١/١٩٤ط)

أثر سليمان بن يسار في أيام النحر :

روى يحيى بن أبي كثير عن سليمان بن يسار قال : "الأضحى إلى هلال المحرم"[١] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٢] معلقا عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم التيمي عن سليمان بن يسار بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن أبي كثير ، ثقة ثبت[٣] .

٢ ــ سليمان بن يسار الهلالي ، المدني ، ثقة فاضل ، من كبار الثالثة ، مات بعد المائة . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٦/٤١) ، كتاب الأضاحي ، اختلاف العلماء في تحديد وقت الأضحية .

(٣) تقدمت ترجمته (١٩٣) .

(٤) التقريب (ص٢٥٥) (٢٦١٩) .

(١٩٥/٤٤ر)

حديث عن أيام التشريق :

روى سليمان بن موسى عن ابن أبي حسين عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "كل عرفات موقف وارتفعوا عن عرفة ، وكل مزدلفة موقف ، وارتفعوا عن محسر ، وكل فجاج مكة منحر وكل أيام التشريق ذبح"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ، قال : ثنا أبو المغيرة[٣] ، قال : ثنا سعيد بن عبد العزيز[٤] ، قال : ثنا سليمان بن موسى ، عن جبير بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن موسى الأموي ، الدمشقي ، صدوق فقيه في حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته ، من الخامسة . م ٤[٥] .

٢ ــ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي ، النوفلي ، ثقة عالم ، من الخامسة . ع[٦] .

٣ ــ جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي ، صحابي ، -رضي الله عنه مات سنة ثمان ــ أو تسع ــ وخمسين . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٧/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٢) مسند أحمد (٨٢/٤) .

(٣) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة الحمصي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . ع . تقريب (ص٣٦٠) (٤١٤٥) .

(٤) سعيد بن عبد العزيز التنوخي ، الدمشقي ، ثقة إمام ، اختلط في آخر أمره ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ، وله بضع وسبعون . بخ م ٤ . تقريب (ص٢٣٨) (٢٣٥٨) .

(٥) التقريب (ص٢٥٥) (٢٦١٦) .

(٦) التقريب (ص٣١١) (٣٤٣٠) .

(٧) التقريب (ص١٣٨) (٩٠٣) .

الحكم على الحديث :

منقطع سليمان بن موسى لم يلق جبير بن مطعم .

قال أحمد : لم يسمعه ابن أبي حسين من جبير بن مطعم[١] . فهو ضعيف .

ويرتقي بالشاهد الذي بعده إلى الحسن لغيره

(١٩٦/٤٥ر)

حديث عن مكان النحر :

روى مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبيه قال : سمعت أسامة بن زيد يقول : سمعت عبد الله بن أبي حسين يخبر عن عطاء بن أبي رباح ــ وعطاء يسمع ــ قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كل عرفة موقف ، وكل منى منحر ، وكل فجاج مكة طريق ومنحر"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا عثمان بن عمر[٤] ، ثنا أسامة ، عن عطاء به بنحوه.

وأخرجه الدارمي[٥] ، وأبو داود[٦] ، وابن ماجه[٧] ، كل بسنده عن أسامة ، به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٧/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٧/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) مسند أحمد (٣٢٦/٣) .

(٤) عثمان بن عمر بن فارس العبدي ، بصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع ومائتين . ع .
تقريب (ص٣٨٥) (٤٥٠٤) .

(٥) سنن الدارمي (٤٠/١) ، كتاب المناسك ، باب عرفة كلها موقف (١٨٨٠) .

(٦) سنن أبي داود (١٩٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب الصلاة بجمع (١٩٣٧) .

(٧) سنن ابن ماجه (١٠١٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب الذبح (٣٠٤٨) .

بيان حال الرواة :

١ ــ مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج ، صدوق ، وروايته عن أبيه وجادة[١] من كتابه ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلا ، من السابعة ، مات سنة تسع وخمسين . بخ م د س[٢] .

٢ ــ بكير بن عبد الله بن الأشج ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة عشرين وقيل بعدها . ع[٣] .

٣ ــ أسامة بن زيد الليثي ، أبو زيد المدني ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين ، وهو ابن بضع وسبعين .خت م ٤[٤] .

٤ ــ عبد الله بن أبي حسين بن الحارث ، ثقة عالم[٥] .

٥ ــ عطاء بن أبي رباح ، ثقة[٦] .

٦ ــ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري،صحابي[٧]رضي الله عنه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أسامة بن زيد الليثي صدوق يهم ويشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أبي داود[٨] قال : ثنا محمد بن عبيد[٩] ،

---

(١) وهو أن يجد حديثا أو كتابا بخط شخص بإسناده . انظر الباعث الحثيث (ص١٢٢) .

(٢) التقريب (ص٥٢٣) (٦٥٢٦) .

(٣) التقريب (ص١٢٨) (٧٦٠) .

(٤) التقريب (ص٩٨) (٣١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٩٥) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٧) التقريب (ص١٣٦) (٨٧١) .

(٨) سنن أبي داود (٢/٢٩٧) ، كتاب الصوم ، باب إذا أخطأ القوم الهلال (٢٣٢٤) .

(٩) محمد بن عبيد بن حساب ، بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وثلاثين . م د س . تقريب (ص٤٩٥) (٦١١٥) .

ثنا حماد[١] في حديث أيوب[٢] ، عن محمد بن المنكدر[٣] ، عن أبي هريرة ، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال : "وفطركم يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف ، وكل منى منحر ، كل فجاج مكة منحر ، وكل جمع موقف" وحديث أبي هريرة جميع رواته ثقات فيرتقي حديث جابر بهذا الشاهد إلى مرتبة الحسن لغيره .

غريب الأثر :

فجاج : جمع فج ، الطريق الواسع[٤] .

---

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، البصري ، ثقة ثبت ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، وله إحدى وثمانون سنة . ع . تقريب (ص١٧٨) (١٤٩٨) .

(٢) أيوب بن أبي تميمة : كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٣) محمد بن المنكدر التيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٣/٤١٢) .

في التسمية على الذبيحة

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ويذكروا اسم الله ﴾[١]

(١٥٢/١٩٧ر)

أثر ابن عمر في التهليل والتكبير عند النحر :

روى معمر عن أيوب عن نافع قال : "كان ابن عمررضي الله عنه يقول حين ينحر : لاإله إلا الله والله أكبر"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

بيان حال الرواة :

١ ــ معمر بن راشد الأزدي . ثقة ثبت[٣] .

٢ ــ أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة[٤] .

٣ ــ نافع المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٣) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٥) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(١٥٣/١٩٨ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه عن صفة النحر ومايقال عنده :

روى الأعمش عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس قال : "قلت : كيف تقول إذا نحرت؟ قال : أقول الله أكبر لاإله إلا الله"[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] ، قال : أنا أبو عبد الله الحافظ[٣] ، أنبأ أبو زكريا العنبري[٤] ، ثنا محمد بن عبد السلام[٥] ، ثنا إسحاق[٦] ، أنبأ جرير[٧] ، عن الأعمش ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، الأعمش ، ثقة حافظ[٨] .

٢ ــ حصين بن جندب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة ، الكوفي ، أبو ظبيان ، بفتح المعجمة وسكون الموحدة ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة تسعين . ع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٤٨٣/٩) ، كتاب الضحايا ، باب قول المضحي اللهم منك وإليك فتقبل مني (١٩١٨٦) .

(٣) محمد بن عبد الله الحاكم ، الإمام الحافظ . تقدمت ترجمته (١٠٥) .

(٤) يحيى بن محمد بن عبد الله ، أبو زكريا ، العنبري ، الإمام الثقة ، توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، وله ست وسبعون سنة . سير أعلام النبلاء (٥٣٣/١٥) .

(٥) محمد بن عبد السلام بن بشار النيسابوري ، الوراق ، الزاهد ، ثقة ، توفي سنة ست وثمانين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٤٦٠/١٣) ، تذكرة الحفاظ (٦٤٩/٢) .

(٦) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ، أبو محمد ابن راهويه ، المروزي ، ثقة حافظ ، مات سنة ثمان وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون . خ م د ت س . تقريب (ص٩٩) (٣٣٢) .

(٧) جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب . تقدمت ترجمته (١٤١) .

(٨) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٩) التقريب (ص١٦٩) (١٣٦٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٥٤/١٩٩ق)

أثر علي فيما يقال عند النحر :

روى سفيان عن أبي بكر الزبيدي عن عاصم بن شريب[١] : (أن عليا رضي الله عنه ضحى يوم النحر بكبش فقال : بسم الله والله أكبر اللهم منك ولك ومن علي لك)[٢] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٣] قال : أنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني[٤] ، أنبأ أبو نصر العراقي[٥] ، ثنا سفيان بن محمد[٦] ، ثنا علي بن الحسن[٧] ، ثنا عبد الله بن

---

(١) في المطبوع والمخطوط (شريف) والتصويب من سنن البيهقي وميزان الاعتدال .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤٨٤/٩) ، كتاب الضحايا ، باب قول المضحي اللهم منك وإليك فتقبل مني (١٩١٨٧) .

(٤) محمد بن إبراهيم بن أحمد الأردستاني ، بفتح الألف وسكون الراء وفتح الدال ، وسكون السين المهملتين وفتح التاء المنقوطة من فوقها وفي آخرها النون ، نسبة إلى أردستان بلدة قريبة من أصبهان ، ثقة ، مات سنة أربع وعشرين وأربعمائة وقيل سبع وعشرين . سير أعلام النبلاء (٤٢٨/١٧) ، تاريخ بغداد (٤١٧/١) ، الأنساب (١٠٨/١) .

(٥) أبو نصر العراقي : لم أقف له على ترجمة .

(٦) سفيان بن محمد : لم أقف له على ترجمة .

(٧) علي بن الحسن بن موسى الهلالي أبو الحسن بن أبي عيسى الدارابجردي بفتح المهملتين والموحدة بعد الألف وكسر الجيم النيسابوري ، قال مسلم : ذاك الطيب ابن الطيب ، وقال تلميذه أبو حامد الشرقي : ثقة مأمون ، وقال محمد بن عبد الوهاب الفراء : ثقة صدوق . انظر : سير أعلام النبلاء (٥٢٦/١٢) ، خلاصة تهذيب الكمال (٢٤٥/٢) .

الوليد[١] ، ثنا سفيان ، ثنا أبو بكر الزبيدي ، عن عاصم بن شريب ، به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ[٢] .

٢ ــ أبو بكر بن الوليد بن عامر الزبيدي ، بضم الزاي ، مشهور بكنيته ، واسمه صمصوم ، بمهملتين الأولى مفتوحة والثانية مضمومة بينهما ميم ساكنة ، مجهول الحال ، من السابعة . س[٣] .

٣ ــ عاصم بن شريب ، عن علي مجهول[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عاصم بن شريب مجهول . وأبو بكر بن الوليد مجهول الحال

---

(١) عبد الله بن الوليد بن الميمون ، أبو محمد المكي ، المعروف بالعدني ، صدوق ربما أخطأ من كبار العاشرة . خت د ت س . تقريب (ص٣٢٨) (٣٦٩٢) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) التقريب (ص٦٢٥) (٧٩٩٥) .

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٣٥٢) (٤٠٤٩) .

باب في أكل لحوم الهدايا

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فكلوا منها ﴾[١]

(١٥٥/٢٠٠ط)

أثر عطاء في حكم الأكل من الهدي :

روي عن عطاء قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا هشيم[٤] ، أنا حجاج[٥] ، عن عطاء ، بمثله .

وأخرجه السيوطي[٦] ، بنحوه ، وعزاه إلى عبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) .

(٣) الطبري (١٣٨/٩) .

(٤) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة كثير التدليس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣٥) .

(٦) الدر المنثور (٦٤١/٤) .

(١٥٦/٢٠١ط)

أثر الحسن في حكم الأكل من الهدي والأضاحي :

روي عن الحسن قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا القاسم[٣] ، ثنا الحسين[٤] ، ثنا هشيم[٥] ، أنا يونس[٦] عن الحسن بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

القاسم لم أقف على ترجمته .

(١٥٧/٢٠٢ط)

أثر إبراهيم النخعي في حكم الأكل من الهدي والأضاحي :

روى عن إبراهيم قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] قال : ثنا محمد بن بشار[٩] ، ثنا عبد الرحمن[١٠] ، ثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٢) الطبري (١٥٦/٩) .

(٣) القاسم بن حسن : لم أقف على ترجمته .

(٤) الحسين بن داود المصيصي المحتسب ، سنيد بنون ثم دال ، مصغرا ، ضعف من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين . ق . تقريب (ص٢٥٧) (٢٦٤٦) .

(٥) هشيم بن بشير السلمي ، ثة ثبت كثير التدليس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٤٩)

(٦) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) .

(٨) الطبري (١٣٨/٩) .

(٩) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(١٠) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، ثقة . ثبت . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

سفيان[٨] ، عن منصور[٩] ، عن إبراهيم ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

(١٥٨/٢٠٣ط)

أثر مجاهد عن حكم الأكل من الهدي :

روي عن مجاهد قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم[٢] ، ثنا هشيم[٣] ، أنا حصين[٤] ، عن مجاهد ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٢) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٤) .

(٤) الطبري (١٣٨/٩) .

(٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٦) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة كثير التدليس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٧) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون . ع . تقريب (ص١٧٠) (١٣٦٩) .

(٢٠٤/٤٦ر)

حديث عن حكم الهدي عند أهل الجاهلية وحكم ذلك في الإسلام :

روى يونس بن بكير عن أبي بكر الهذلي عن الحسن قال : "كان الناس في الجاهلية إذا ذبحوا لطخوا بالدم وجه الكعبة وشرحوا اللحم ووضعوه على الحجارة وقالوا لايحل لنا أن نأكل شيئا جعلناه لله حتى تأكله السباع والطير ، فلما جاء الإسلام جاء الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : شيئا كنا نصنعه في الجاهلية ألا نصنعه الآن فإنما هو لله؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ فكلوا منها وأطعموا ﴾[٥] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاتفعلوا فإن ذلك ليس لله" وقال الحسن : فلم يعزم عليهم الأكل فإن شئت فكل وإن شئت فدع"[٦] .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] بنحوه من غير ذكر القصة .

بيان حال الرواة :

١ ــ يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر الجمال الكوفي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . خت م د ت ق[٢] .

٢ ــ أبو بكر الهذلي ، قيل اسمه سلمى ، بضم المهملة ، ابن عبد الله ، وقيل متروك الحديث ، من السادسة ، مات سنة سبع وستين . ق[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أقف على ترجمته .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٤).

(٣) في أثر (٢٠١) .

(٤) التقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٠) .

(٥) التقريب (ص٦٢٥) (٨٠٠٢) .

(٢٠٥/٤٨ر)

حديث عن أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم الأضحية :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : (أنه أكل من لحم الأضحية) [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : الضحية ، كنا نملح منه فنعد به إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة .

وأخرجه مسلم[٣] من حديث ثوبان . قال : ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيته ثم قال : "ياثوبان أصلح لحم هذه" فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٤).

(٢) صحيح البخاري (٥٩٧/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب مايؤكل من لحوم الأضاحي ومايتزود منها (٥٥٧٠) .

(٣) صحيح مسلم (١٥٦٠/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب بيان ماكان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث (١٩٧٥) .

(٢٠٦/٤٨ر)

حديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

روى جابر (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا في حجة الوداع)[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] ، قال : ثنا ابن عمر[٣] ، ثنا أبو معاوية[٤] عن الحجاج[٥] عن أبي الزبير[٦] ، عن جابر ، بنحوه .

وأخرجه النسائي[٧] ، قال : أنا يعقوب بن إبراهيم[٨] ، عن عبد الرحمن بن مهدي[٩] ، أخبرني هانئ بن أيوب[١٠] ، عن طاووس[١١] ، عن جابر ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث بمجموع الطريقين حسن .

قال الترمذي : حديث جابر حديث حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) . المخطوط (١٢٢٥) .

(٢) سنن الترمذي (٢٨٣/٣) ، كتاب الحج ، باب ماجاء أن القارن يطوف طوافا واحدا (٩٤٧).

(٣) محمد بن يحيى العدني ، ابن أبي عمر ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين . م ت س ق . تقريب (ص٥١٣) (٦٣٩١) .

(٤) محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٦) محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي ، أبو الزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . ع . تقريب (ص٥٠٦) (٦٢٩١) .

(٧) سنن النسائي (١٦١/٥) ، كتاب مناسك الحج ، باب طواف القارن (٢٩٣٤) .

(٨) يعقوب بن إبراهيم العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٩) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(١٠) هاني بن أيوب الحنفي ، الكوفي ، مقبول ، من السادسة . س . تقريب (ص٥٧٠) (٧٢٥٩).

(١١) طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٢٠٧/٤٩ر)

حديث أنس رضي الله عنه على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

روى أنس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا في حجة الوداع) [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده عن أنس ، بنحوه .

وأخرجه مسلم[٣] بسنده عن أنس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٢٠٨/٥٠ر)

حديث جابر رضي الله عنه في أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم الهدي:

روى جابر:(أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى في حجة الوداع مائة بدنة نحر بيده منها ستين وأمر ببقيتها فنحرت وأخذ من كل بدنة بضعة فجمعت في قدر وطبخت وأكل منها وتحسى من المرقة فأكل صلى الله عليه وسلم من دم القران)[٤]

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده من حديث جابر الطويل ، بنحوه ، وفيه (ثلاثا وستون بدنة) .

وأخرجه الحميدي[٦] وابن ماجه[٦] ، كل بسنده من حديث جابر بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥) .

(٢) صحيح البخاري (١٣٢/٥) ، كتاب المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٥٣) .

(٣) صحيح مسلم (٩٠٥/٢) ، كتاب الحج ، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥).

(٥) صحيح مسلم (٨٩٢/٢) ، كتاب الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) .

(٦) مسند الحميدي (٥٣٤/٢) ، أحاديث جابر (١٢٦٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥١/٢٠٩ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه في أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم الهدي :

روى ابن عباس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى في حجة الوداع مائة بدنة ، نحر بيده منها ستين ، وأمر ببقيتها فنحرت وأخذ من كل بدنة ببضعة فجمعت في قدر وطبخت وأكل منها وتحسى من المرقة ، فأكل صلى الله عليه وسلم من دم القران)[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا يحيى بن آدم[٣] ، ثنا زهير[٤] ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٥] ، عن الحكم[٦] ، عن مقسم[٧] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥) .

(٢) مسند أحمد (٣١٤/١) .

(٣) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . تقريب (ص٥٨٧) (٧٤٩٦) .

(٤) زهير بن معاوية بن حديج الجعفي الكوفي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٥٨) .

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، صدوق سئ الحفظ جدا ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين . ٤ . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨١) .

(٦) الحكم بن عتيبة ، الكندي الكوفي ، ثقة ثبت ربما دلس . تقدمت ترجمته (١٨١) .

(٧) مقسم بن بجرة ، أبو القاسم ، صدوق ، مولى ابن عباس . تقدمت ترجمته (١٨١) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سئ الحفظ .

ويرتقي بالشاهد السابق[١] إلى مرتبة الحسن لغيره .

(٥٢/٢١٠ر)

حديث حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

أن حفصة قالت : يارسول الله مابال الناس حلوا و لم تحل أنت من عمرتك؟ فقال : "إني سقت الهدي فلاأحل إلا يوم النحر ، ولو استقبلت من أمري مااستدبرته ماسقت الهدي ولجعلتها عمرة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] ، عن ابن عمر ، عن حفصة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) انظر حديث جابر السابق رقم (٢٠٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥).

(٣) صحيح البخاري (٤٨٦/١) ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي (١٥٦٦) .

(٤) صحيح مسلم (٩٠٢/٢) ، كتاب الحج ، باب بيان أن القارن لايتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد (١٢٢٩) .

(٥٣/٢١١ر)

حديث عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الذين أحرموا بالحج أن يتحللوا بعمرة :

كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين أحرموا بالحج أن يتحللوا بعمل عمرة[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث جابر رضي الله عنه وفيه أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم : "أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالا حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة" .

أخرجه مسلم[٣] من حديث ابن عباس ، قال : "قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأربع خلون من العشر ، وهم يلبون بالحج ، فأمرهم أن يجعلوها عمرة" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٥٤/٢١٢ر)

حديث على أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

قوله صلى الله عليه وسلم : "أتاني آت من ربي في هذا الوادي المبارك وقال قل حجة وعمرة"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٥).

(٢) صحيح البخاري (١/٤٨٦) ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج (١٥٦٨) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٩١١) ، كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحج (١٢٤٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٥) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] بسنده من حديث عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥٦/٢١٣ر)

حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج :

رواية ابن عمر (أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج)[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] من طريق نافع عن ابن عمر قال : "أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥٦/٢١٤ر)

حديث عن صفة تلبية الرسول صلى الله عليه وسلم :

قال النبي صلى الله عليه وسلم : "لبيك اللهم لبيك"[٤] .

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٤/١) ، كتاب الحج ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (العقيق واد مبارك) (١٥٣٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٥) .

(٣) صحيح مسلم (٩٠٤/٢) ، كتاب الحج ، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٥).

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم (لبيك اللهم لبيك . لبيك لاشريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٥٩/٢١٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في حكم الأكل من الهدي ومن جزاء الصيد :

روى عطاء عن ابن عباس قال : "من كل الهدي يؤكل إلا ماكان من فداء أو جزاء أو نذر"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : ثنا يحيى بن آدم[٥] ، ثنا حماد ابن سلمة[٦] ، عن قيس بن سعد[٧] ، عن عطاء به بنحوه .

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٩/١) ، كتاب الحج ، باب التلبية (١٥٤٩) .

(٢) صحيح مسلم (٨٤١/٢) ، كتاب الحج ، باب التلبية وصفتها ووقتها (١١٨٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٢/٤) ، كتاب الحج ، في هدي الكفارة وجزاء الصيد (٧) .

(٥) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة حافظ. تقدمت ترجمته (٢٠٩) .

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٧) قيس بن سعد المالكي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة بضع عشرة . خت م د س ق . تقريب (ص٤٥٧) (٥٥٧٧) .

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رباح المكي ، ثقة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٦٠/٢١٦ط)

أثر عبيد الله بن عمر رضي الله عنه أنه لايجوز الأكل من جزاء الصيد والنذر:

روى عبيد الله بن عمر قال : "لايؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٠/٢١٧ط)

أثر الحسن في منع الأكل من الجزاء :

روى هشام عن الحسن قال : " يؤكل من الهدي كله إلا الجزاء"[٣] .

تخريجه :

لم أجده .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٢/٢١٨ر)

أثر عطاء في الأكل من الهدي وجزاء الصيد :

روى هشام عن عطاء قال : "يؤكل من الهدي كله إلا الجزاء"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن إدريس[٣] ، عن عبد الملك[٤] ، عن عطاء بنحوه ، وأخرجه من طريق إسماعيل بن علية[٥] ، عن ليث[٦] ، عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

هشام بن حسان الأزدي ، ثقة في روايته عن الحسن مقال[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٦) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢٥٢) ، كتاب الحج ، في هدي الكفارة وجزاء الصيد (٣) .

(٣) عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، بسكون الواو ، أبو محمد الكوفي ، ثقة من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله بضع وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٢٩٥) (٣٢٠٧) .

(٤) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي ، بفتح المهملة وسكون الراء بالزاي المفتوحة ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة خمس وأربعين . خت م ٤ . تقريب (ص٣٦٣) (٤١٨٤) .

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٦) ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط فترك حديثه . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٧) تقدمت ترجمته (٧٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بالمتابعات والشواهد إلى الحسن لغيره .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وأطعموا البائس الفقير ﴾[١]

(١٦٢/٢١٩ط)

روى طلحة بن عمرو عن عطاء : ﴿ وأطعموا البائس الفقير ﴾ قال : "من سألك"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٣] قال : نا أبو الحسين بن بشران[٤] ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار[٥] ، ثنا سعدان بن نصر[٦] ، ثنا وكيع بن الجراح[٧] ، ثنا طلحة بن عمرو به بنحوه .

بيان حال الرواة :

طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، المكي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين . ق[٨] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٣) سنن البيهقي (٤٩٤/٩) ، كتاب الضحايا ، باب إطعام البائس الفقير (١٩٢٢٤) .

(٤) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، الأموي البغدادي ، صدوق ثقة ثبت ، ولد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وتوفي في شعبان سنة خمس عشرة . سير أعلام النبلاء (١١٣/١٧) ، تاريخ (٩٨/١٢) .

(٥) إسماعيل بن محمد بن إسماعيل ، أبو علي ، البغدادي الصفار ، ثقة ، ولد سنة سبع وأربعين ومائتين ، توفي في رابع عشر المحرم سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء (٤٤٠/١٥) ، تاريخ بغداد (٣٠٢/٦) .

(٦) سعدان بن نصر بن منصور ، أبو عثمان ، الثقفي ، البغدادي ، صدوق ، مات سنة خمس وستين ومائتين ، وله تسعون سنة . سير أعلام النبلاء (٣٥٧/٢) ، الجرح والتعديل (٢٩٠/٤).

(٧) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٨) التقريب (ص٢٨٣) (٣٠٣٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا فيه طلحة بن عمرو .

(١٦٤/٢٢٠ط)

أثر مجاهد في معنى البائس :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : "البائس الذي يسأل بيده إذا سأل"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا الحسين[٣] ، ثنا حجاج[٤] ، عن ابن جريج[٥] عن مجاهد ، بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٦] بنحوه ، وعزاه لعبد بن حميد .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن جريج مدلس[٨] و لم يصرح بالسماع وبقية رواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) الطبري (١٣٩/٩) .

(٣) الحسين بن حريث الخزاعي ، مولاهم ، أبو عمار المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين .خ م د ت س . تقريب (ص١٦٦) (١٣١٤) .

(٤) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢٠٠) .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة مدلس و لم يصرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣).

(٦) الدر المنثور (٦٤٢/٤) .

(٧) تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) طبقات المدلسين (ص٤١) (٨٣) .

(٥٧/٢٢١ر)

حديث في إباحة الأكل والإدخار من لحوم الأضاحي :

قال النبي صلى الله عليه وسلم في لحوم الأضاحي : "فكلوا وادخروا"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ، بنحوه ، وأخرجه مسلم[٣] من حديث عائشة ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

التعليق على الحديث :

وفيه قصة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن أن يدخروا شيئا من الأضحية فوق ثلاثة أيام ، فلما كان العام المقبل قالوا يارسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي؟ قال : كلوا واطعموا وادخروا[٤] .

(٥٨/٢٢٢ر)

حديث علي في أن الجازر لايعطى من الهدي شيئا على أجرته :

روى سفيان ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي رضي الله عنه قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه وقال"اقسم جلودها وجلالها ولاتعط الجازرمنها شيئا فإنا نعطيه من عندنا"[٥]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٢)،(٤) صحيح البخاري (٥٩٦/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب مايؤكل من لحوم الأضاحي ومليتزود منها (٥٥٦٩) .

(٣) صحيح مسلم (١٥٦١/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب ماكان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء (١٩٧١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ، ومسلم[٢] ، عن علي ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٣] .

٢ ــ عبد الكريم بن مالك الجزري ، ثقة متقن[٤] .

٣ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

٤ ــ عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

غريب الحديث :

بدنه : بضم الباء وسكون الدال وفتح النون جمع البدنة ، تقع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي الإبل أشبه وسميت بدنة لعظمها وسمنها[٧] .

الجزارة بالضم : مايأخذ الجزار من الذبيحة عن أجرته . وأصل الجزارة أطراف البعير الرأس ، واليدان ، والرجلان ، سميت بذلك لأن الجزار كان يأخذها عن أجرته ، فمنع أن يأخذ من الضحية جزءا في مقابلة الأجرة[٨] .

جل الدابة وجلها : الذي تلبسه لتصان به والجمع جلال وأجلال وجلال كل شيء : غطاؤه [٩] .

---

(١) صحيح البخاري (٥٢٩/١) ، كتاب الحج ، باب يتصدق بجلود الهدي (١٧١٧) .

(٢) صحيح مسلم (٩٥٤/٢) ، كتاب الحج ، باب في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلالها (١٣١٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (١٠٨/١) .

(٨) النهاية في غريب الحديث (٢٦٧/١) .

(٩) لسان العرب (١١٩/١١) لأبي الفضل ابن منظور ، دار صادر، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ

(١٦٥/٢٢٣ق)

أثر عمر رضي الله عنه عن جواز الانتفاع بجلد الأضحية :

روي عن عمر أنه (يجوز الانتفاع بجلد الأضحية) [١] .

تخريجه :

لم أجده عن عمر ، وفي المحلى[٢] عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٦/٢٢٤ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في الانتفاع بجلد الأضحية :

روي عن ابن عباس أنه (يجوز الانتفاع بجلد الأضحية) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال : روينا من طريق عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان فقلت لابن عباس : كيف نصنع بإهاب البدن؟ قال يتصدق به وينتفع به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٥١/٦) ، كتاب الأضاحي ، ولايحل للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٤) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(١٦٧/٢٢٥ق)

أثر عائشة رضي الله عنها في الانتفاع بجلد الأضحية :

روي عن عائشة أنه (يجوز الانتفاع بجلد الأضحية) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] ، قال : وعن عائشة أن يجعل من جلد الأضحية سقاء ينبذ فيه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٨/٢٢٦ط)

أثر مسروق في الانتفاع بجلد الأضحية :

قال الشعبي : كان مسروق (يتخذ مسك أضحيته مصلى فيصلي عليه) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٤) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٥) تقدمت ترجمته (١١٩) .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٩/٢٢٧ط)

أثر إبراهيم في الانتفاع بجلد الأضحية :

عن إبراهيم : (أنه ينتفع به) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] عن إبراهيم النخعي ، بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق . قال ابن حزم صحيح .

(١٧٠/٢٢٨ط)

أثر عطاء في الانتفاع بجلد الأضحية :

عن عطاء : (إنه ينتفع به) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٤) المحلى لابن حزم (٥١/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايحل للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(١٧١/٢٢٩ط)

أثر طاوس عن الانتفاع بجلد الأضحية :

عن طاوس : (إنه ينتفع به) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] عن طاوس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٧٢/٢٣٠ط)

أثر الشعبي في الانتفاع بجلد الأضحية :

عن الشعبي : (إنه ينتفع به) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] عن الشعبي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٤) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٢٣١/٥٩ر)

حديث علي رضي الله عنه في إعطاء الجزار من :

حديث علي : (وأمرني أن لاأعطي أجر الجزار منها) [١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٢٣٢/٦٠ر)

حديث علي رضي الله عنه أن الجازر لايعطى من الأضحية في جزارته شيئا :

عن علي قال : "أن لاأعطيه في جزارتها منها شيئا"[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) انظر رقم (٢٢٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣، المخطوط (١٢٢٦).

(٤) انظر رقم (٢٢٢) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم ﴾ [١]

(١٧٣/٢٣٣ق)

أثر ابن عباس في معنى التفث :

روى عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال : "التفث الذبح ، والحلق والتقصير وقص الأظفار والشارب ونتف الإبط"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا ابن نمير[٤] ، عن عبد الملك به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام[٥] .

٢ ــ عطاء بن أبي رباح ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبد الملك صدوق له أوهام وبقية رجاله ثقات فهو حسن .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٢/٤) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى : ﴿ ليقضوا تفثهم ﴾.

(٤) عبد الله بن نمير ، بنون ، مصغر ، الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، وله أربع وثمانون . ع . تقريب (ص٣٢٧) (٣٦٦٨) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(١٧٤/٢٣٤ط)

أثر مجاهد في معنى التفث :

روى عثمان بن الأسود عن مجاهد[١] مثله أي أثر ابن عباس .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا عبيد الله بن موسى[٣] ، عن عثمان بن الأسود به بنحوه ، وأخرجه الطبري[٤] بسنده ، عن مجاهد ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، ثقة ثبت[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٧٥/٢٣٥ط)

أثر الحسن عن معنى التفث :

عن الحسن مثله[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) عبيد بن موسى بن باذام ، العبسي ، الكوفي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح . ع . تقريب (ص٣٧٥) (٤٣٤٥) .

(٤) الطبري (١٤٠/٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٣١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا القاسم[٢] ، ثنا الحسين[٣] ، ثنا هشيم[٤] ، نا منصور[٥] ، عن الحسن ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين ضعيف ، والقاسم لم أقف على ترجمته ، وبقية رجاله ثقات .

ويشهد له الأثرين السابقين .

(١٧٦/٢٣٦ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنهما عن معنى (التفث) :

قال ابن عمر : "المناسك"[٦] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧] قال : ثنا حميد بن مسعدة[٨] ، ثنا يزيد[٩] ، ثنا

---

(١) الطبري (١٤٠/٢) .

(٢) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٣) الحسين بن داود المصيصي ، سنيد ، ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٧) الطبري (١٣٩/٩) .

(٨) حميد بن مسعدة بن المبارك السامي ، بالمهملة ، أو الباهلي ، بصري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . م ٤ . تقريب (ص١٨٢) (١٥٥٩) .

(٩) يزيد بن زريع ، مصغر ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . ع . تقريب (ص٦٠١) (٧٧١٣) .

الأشعث[١] ، عن نافع[٢] ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، بمثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٣] بسنده عن أشعث به ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(١٧٧/٢٣٧ط)

أثر سعيد بن جبير عن معنى (التفث) :

قال سعيد بن جبير : "المناسك"[٤] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٧٨/٢٣٨ط)

أثر الحسن عن معنى التفث :

روى أشعث عن الحسن قال : "نسكهم"[٥] .

---

(١) أشعث بن سوار الكندي ، النجار الأفرق الأثرم ، ضعيف ، من السادسة . مات سنة ست وثلاثين . بخ م ت س ق . تقريب (ص١١٣) (٥٢٤) .

(٢) نافع المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٢/٤) ، كتاب الحج ، في قوله ﴿ ليقضوا تفثهم ﴾ (٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

أشعث بن سوار الكندي ، ضعيف[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٧٩/٢٣٩ط)

أثر عطاء عن معنى التفث :

روى حماد بن سلمة عن قيس عن عطاء قال : "الشعر والأظفار"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : نا أبو خالد[٤] ، عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة[٥] .

٢ ــ قيس بن سعد المكي ، ثقة[٦] .

---

(١) تقدمت ترجمته (٢٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٢/٤) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى : ﴿ **ليقضوا تفثهم** ﴾.(٣) .

(٤) سليمان بن حبان الأزدي ، أبو خالد الأحمر الكوفي ، صدوق يخطئ ، من الثالثة ، مات سنة تسعين ، وله بضع وسبعون . ٤ . تقريب (ص٢٥٠) (٢٥٤٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سليمان بن حبان لم يسمع من عطاء فهو منقطع .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وليوفوا نذورهم﴾[١] .

(١٨٠/٢٤٠ق)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "نحر مانذروا من البدن"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي[٤] ، ثنا عبد الله[٥] ، ثنا معاوية[٦] ، عن علي[٧] ، عن ابن عباس بمثله ، وأخرجه السيوطي[٨] بمثله ، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٨١/٢٤١ط)

أثر مجاهد عن معنى (نذورهم) :

قال مجاهد : "كل مانذر في الحج"[٩] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

(٣) الطبري (١٤١/٩) .

(٤) علي بن داود بن يزيد القنطري ، صدوق . تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٥) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني ، صدوق . تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٧) علي بن أبي طلحة ، صدوق يخطئ روى تفسير ابن عباس عن مجاهد . تقدمت ترجمته (٣٨).

(٨) الدر المنثور (٦٤٢/٤) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا محمد بن عمرو[٢] ، ثنا أبو عاصم[٣] ، ثنا عيسى[٤] ، عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن مجاهد ، بنحوه ، وقال : ثنا الحارث[٦] ، ثنا الحسن[٧] ، ثنا ورقاء[٨] ، عن ابن أبي نجيح ، به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع .

(١٨٢/٢٤٢ق)

أثر ابن عباس عن معنى (نذورهم) :

روي عن ابن عباس قال : "هو كل نذر إلى أجل"[٩] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الطبري (١٤١/٩) .

(٢) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٥) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

باب طواف الزيارة

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾[١]

(١٨٣/٢٤٣ط)

روي عن الحسن أنه قال : "طواف الزيارة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا عمرو بن سعيد القرشي[٤] ، ثنا الأنصاري[٥] ، عن أشعث[٦] ، عن الحسن ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٣) الطبري (١٤٢/٩) .

(٤) عمرو بن سعيد القرشي ، أو الثقفي مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ، من الخامسة . بخ م ٤ . تقريب (ص٤٢٢) (٥٠٣٥) .

(٥) محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري ، البصري ، ثقة من التاسعة مات سنة خمس عشرة . ع . تقريب (ص٤٩٠) (٦٠٤٦) .

(٦) أشعث بن عبد الملك الحمراني ، بضم المهملة ، بصري ، أبا هانئ ، ثقة فقيه ، من السادسة مات سنة اثنتين وأربعين ، وقيل سنة ست وأربعين . خت ٤ . تقريب (ص١١٣) (٥٣١) .

(١٨٤/٢٤٤ط)

أثر مجاهد في المراد بالطواف :

قال مجاهد : "الطواف الواجب"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] بمثله ، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٦١/٢٤٥ر)

حديث بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه على أن الفسخ في الحج خاص بالصحابة :

روى ربيعة عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني عن أبيه قال : قلت يارسول الله أرأيت فسخ حجتنا لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال : "بل لكم خاصة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٤] ، قال : ثنا سريج بن النعمان[٥] ، ثنا عبد العزيز بن محمد[٦] أخبرني ربيعة بن عبد الرحمن ، به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٢) الدر المنثور (٦٤٣/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٤) مسند أحمد (٤٦٩/٣) .

(٥) سريح بن النعمان بن مروان الجوهري ، ثقة يهم قليلا ، من كبار العاشرة ، مات يوم الأضحى سنة سبع عشرة . خ ٤ . تقريب (ص٢٢٩) (٢٢١٨) .

(٦) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، صدوق ، من الثامنة ، مات سنة ست ــ أو سبع ــ وثمانين . ع . تقريب (ص٣٥٨) (٤١١٩) .

وأخرجه أبو داود[١] وابن ماجه[٢] والدارمي[٣] من طرق ، عن عبد العزيز ابن محمد به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، التيمي ، المدني ، ثقة مشهور ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، وقيل سنة ثلاث . ع[٤] .

٢ ــ الحارث بن بلال بن الحارث المزني ، مدني ، مقبول ، من الثالثة . د س ق[٥] .

٣ ــ بلال بن الحارث المزني ، أبو عبد الرحمن المدني ، صحابي ، مات سنة ستين ، وله ثمانون سنة . ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . قال الإمام أحمد : ليس إسناده بالمعروف[٧] .

(٦٣/٢٤٦ق)

حديث عمر في أن فسخ الحج كان خاص بالصحابة :

روى عن عمر مثله[٨] (حديث بلال بن الحارث) .

---

(١) سنن ابي داود (١٦١/٢) ، كتاب الحج ، باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة (١٨٠٨) .

(٢) سنن ابن ماجه (٩٩٤/٢) ، كتاب المناسك ، باب من قال كان فسخ الحج لهم خاصة (٢٩٨٤) .

(٣) سنن الدارمي (٣٦/١) ، كتاب المناسك ، باب في فسخ الحج (١٨٥٦) .

(٤) التقريب (ص٢٠٧) (١٩١١) .

(٥) التقريب (ص١٤٥) (١٠١٣) .

(٦) التقريب (ص١٢٩) (٧٧٧) .

(٧) التهذيب (١٠٨/٢) ترجمة رقم (١٠٦٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا ابن عيينة[٢] ، عن عبدة بن أبي لبابة[٣] ، عن شقيق بن مسلمة[٤] ، عن الصبي بن معبد[٥] ، عن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٦٣/٢٤٧ق)

حديث عثمان رضي الله عنه في أن فسخ الحج خاص بالصحابة :

روي عن عثمان مثله[٦] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٧] بسنده عن سعيد بن المسيب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٥/٤) ، كتاب الحج ، فيمن قرن بين الحج والعمرة (٤) .

(٢) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٣) عبدة بن أبي لبابة الأسدي ، أبو القاسم البزاز الكوفي ، نزيل دمشق ، ثقة من الرابعة . خ م ل ت س ق . تقريب (ص٣٦٩) (٤٢٧٤) .

(٤) شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، وله مائة سنة . ع . تقريب (ص٢٦٨) (٢٨١٦) .

(٥) صبي ، بالتصغير ، ابن معبد التغلبي ، بالمثناه والمعجمة وكسر اللام ، ثقة مخضرم ، نزل الكوفة من الثانية . د س ق . (ص٢٧٤) (٢٩٠١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٧) صحيح مسلم (٨٩٦/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع (١٢٢٣) .

(٢٤٨/٦٤ر)

حديث أبي ذر رضي الله عنه في أن فسخ الحج إلى عمرة خاص بالصحابة :

روي عن أبي ذر مثله[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث أبي ذر قال : "كان المتعة في الحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة" .

وأخرجه أبو داود[٣] بسنده عن أبي ذر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٤٩/١٨٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أن من طاف للقدوم صارت حجته عمرة :

قال ابن عباس : "لايطوف الحاج للقدوم وإنه إن طاف قبل عرفة صارت حجته عمرة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري بمعناه[٥] ومسلم[٦] من طريق عطاء عن ابن عباس بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٢) صحيح مسلم (٢/٨٩٧) ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع (١٢٢٤) .

(٣) سنن أبي داود (٢/١٦١) ، كتاب المناسك ، باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة (١٨٠٧)

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٣) ، المخطوط (١٢٢٨).

(٥) صحيح البخاري (٥/١٤٧) ، كتاب المغازي ، باب حجة الوداع (٤٣٩٦) .

(٦) صحيح مسلم (٢/٩١٣) ، كتاب الحج ، باب تقليد الهدي (١٢٤٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

التعليق على الأثر :

قال ابن حجر : والمراد بكلام ابن عباس أن من اعتمر مطلقا سواء كان قارنا أو متمتعا ، وهو مذهب مشهور لابن عباس [١].

(٢٥٠/١٨٦ق)

أثر عن عمر في منعه متعة الحج ومتعة النساء :

قال عمر بن الخطاب : "متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما ، وأضرب عليهما : متعة النساء ومتعة الحج"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده من حديث جابر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

التعليق على الأثر :

قال النووي رحمه الله : إنما نهي عن المتعة في الحج ترغيبا في الإفراد الذي هو أفضل لا أنه يعتقد بطلانها أو تحريمها[٤] .

---

(١) فتح الباري (٨ / ١٠٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٤) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٨٨٥) ، كتاب الحج ، باب في المتعة في الحج والعمرة (١٢١٧) .

(٤) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٨ / ٤١٩) .

(٢٥١/١٨٧ق)

أثر عن ناس من الصحابة أنهم لايزورون البيت يوم النحر :

روى سفيان الثوري وغيره عن أفلح بن حميد عن أبيه : (أنه حج مع ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم أبو أيوب ، فلما كان يوم النحر لم يزره أحد منهم البيت إلى يوم النفر إلا رجالا كانت معهم نساء فتعجلوا)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أفلح عن أبيه ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٣] .

٢ ــ أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري المدني ، أبو عبد الرحمن ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل بعدها . خ م د س ق[٤] .

٣ ــ حميد بن نافع الأنصاري ، أبو أفلح المدني ، ثقة ، من الثالثة . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٤) ، المخطوط (١٢٢٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢٣٦) ، كتاب الحج ، من كان لايرى بتأخير الزيارة بأسا (٤) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) التقريب (ص١١٤) (٥٤٧) .

(٥) التقريب (ص١٨٢) (١٥٦١) .

(١٨٨/٢٥٢ق)

أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن التحل لايكون إلا بالطواف :

قال عمر بن الخطاب : "لاتحل له النساء والطيب والصيد حتى يطوف للزيارة"[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٢] عن نافع[٣] عن عبد الله بن عمر عن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٨٩/٢٥٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه أن التحلل لايكون إلا بالطواف :

قال ابن عمر : "لاتحل له النساء والطيب والصيد حتى يطوف للزيارة"[٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩) .

(٢) الموطأ (ص٣٢٧) ، كتاب الحج ، باب الإفاضة ، حديث (٢٢١) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٧٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩) .

(٢٥٤/٦٥ر)

حديث عائشة رضي الله عنها في تطيب الرسول صلى الله عليه وسلم عند إحرامه وعند تحلله :

روى سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : "طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث عائشة ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ[٤] .

٢ ــ عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبو محمد المدني ، ثقة جليل ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، وقيل بعدها . ع[٥]

٣ ــ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩).

(٢) صحيح البخاري (٢/٥٤٠) ، كتاب الحج ، باب الطيب بعد رمي الجمار ، والحلق قبل الإفاضة ، حديث (١٧٥٤) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٨٤٦) ، كتاب الحج ، باب الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٥) .

(٥) التقريب (ص٣٤٨) (٣٩٨١) .

(٦) تقدمت ترجمته في (١٣٣) .

(٢٥٥/١٩٠ق)

أثر ابن الزبير رضي الله عنه في معنى (العتيق) :

قال معمر عن الزهري قال : قال ابن الزبير : "إنما سمي البيت العتيق لأن الله أعتقه من الجبابرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، قال : أنا معمر به بمثله .

والطبري[٣] بسنده عن معمر به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت[٤] .

٢ ــ محمد بن شهاب الزهري ، حافظ متق على جلالته وإتقانه[٥] .

٣ ــ عبد الله بن الزبير بن العوام ، أول مولود في الإسلام[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٧) .

(٣) الطبري (٩/١٤١) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٦) التقريب (ص٣٠٣) (٣٣١٩) .

(١٩١/٢٥٦ط)

أثر مجاهد في معنى (العتيق) :

قال مجاهد : "أعتق من أن يملكه الجبابرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا الثوري[٣] ، عن عبيد المكتب[٤] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٩٢/٢٥٧ط)

أثر عن معنى (العتيق) .

قيل : (إنه أول بيت وضع للناس ، بناه آدم عليه السلام ثم ولده إبراهيم عليه السلام ، فهو أقدم بيت ، فسمي لذلك عتيقا)[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٧) .

(٣) سيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) عبيد بن مهران ، الكوفي ، المكتب ، ثقة ، من الخامسة . م خـــد س . تقريـــب (ص٣٧٨) (٤٣٩٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنى يونس[٢] ، قال : أخبرنا ابن وهب[٣] ، قال : قال ابن زيد[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الطبري (٩/١٤١) .

(٢) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدم في (١٤٢) .

(٣) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ ، تقدم في (١٤٢) .

(٤) عبد الله بن زيد بن عمرو ، أو عامر ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة كثير الإرسال ، قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام سنة أربع ومائة وقيل بعدها . ع . تقريب (ص٣٠٤) (٣٣٣٣) .

باب شهادة الزور

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ﴾[١]

(٦٧/٢٥٨ر)

حديث في تحريم شهادة الزور :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا محمد ويعلى ابنا عبيد ، عن سفيان العصفري ، عن أبيه ، عن حبيب بن النعمان ، عن خريم بن فاتك رضي الله عنه قال : "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم قال : "عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله" ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ﴾[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا محمد بن عبيد ، به بنحوه .

وأخرجه أبو داود[٤] ، والترمذي[٥] ، وابن ماجه[٦] ، من طريق محمد بن عبيد ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، قال الخطيب عامة شيوخنا يوثقونه ، ولد في ذي القعدة لخمس ليال بقين منه من سنة خمس وستين ومائتين ،

---

(١) سورة الحج : آية (٣٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) مسند أحمد (٣٢١/٤) .

(٤) سنن أبي داود (٣٠٥/٣) ، كتاب الأقضية ، باب في شهادة الزور (٣٥٩٩) .

(٥) سنن الترمذي (٥٤٧/٤) ، كتاب الشهادات ، باب ماجاء في شهادة الزور (٢٣٠٠) .

(٦) سنن ابن ماجه (٧٩٤/٢) ، كتاب الأحكام ، باب شهادة الزور (٢٣٧٢) .

ومات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة[١] .

٢ ــ عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الرحمن ، ولد الإمام ، ثقة ، من الثانية عشرة ، مات سنة تسعين ، وله بضع وسبعون . س[٢] .

٣ ــ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، أبو بكر ، الواسطي ، ثقة حافظ [٣].

٤ ــ محمد بن عبيد بن أمية الطنافسي ، الكوفي ، الأحدب ، ثقة يحفظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٤] .

٥ ــ يعلى بن عبيد بن أمية الطنافسي ، الكوفي ، ثقة ، وفي حديثه عن الثوري لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة . ع[٥] .

٦ ــ سفيان بن زياد ، ويقال ابن دينار ، العصفري ، أبو الورقاء الأحمري ، أو الأسدي ، كوفي ثقة ، من السادسة . خ ٤[٦] .

٧ ــ زياد العصفري ، والد سفيان ، مقبول ، من الثالثة . س[٧] .

٨ ــ حبيب بن النعمان الأسدي ، مقبول ، من الثالثة . د ق[٨] .

٩ ــ خريم بن فاتك الأسدي ، صحابي رضي الله عنه ، مات بالرقة في خلافة معاوية . ٤[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف .

---

(١) تاريخ بغداد (١١/٨٨) .

(٢) التقريب (ص٢٩٥) (٣٢٠٥) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٦٥) .

(٤) التقريب (ص٤٩٥) (٦١١٤) .

(٥) التقريب (ص٦٠٩) (٧٨٤٤) .

(٦) التقريب (ص٢٤٤) (٢٤٤٤) .

(٧) التقريب (ص٢٢١) (٢١٠٨) .

(٨) التقريب (ص١٥٢) (١١٠٨) .

(٩) التقريب (ص١٩٣) (١٧٠٨) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ويشهد له حديث أنس رضي الله عنه عند البخاري[١] قال : "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور" .

فيرتقي بشاهده إلى رتبة الحسن لغيره .

(١٩٣/٢٥٩ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في أن شهادة الزور تعدل الشرك :

روى وائل بن ربيعة عن عبد الله بن مسعود قال : "عدلت شهادة الزور بالشرك بالله"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن الثوري[٤] ، عن عاصم بن بهدلة[٥] ، عن وائل ابن ربيعة ، به ، بمثله .

وأخرجه الطبري[٦] ، بسنده عن سفيان ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

وائل بن ربيعة روى عن ابن مسعود ، روى عنه المسيب بن رافع سمعت أبي يقول ذلك[٧] ، ولم يذكر فيه جرحا ولاتعديلا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٩/٣) كتاب الشهادات ، باب ماقيل في شهادة الزور (٢٦٥٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٢٧/٨) ، كتاب الشهادات ، باب عقوبة شاهد الزور (١٥٣٩٥) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) عاصم بن بهدلة بن أبي النجود ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (١٠٥) .

(٦) المعجم الكبير للطبراني (١٠٩/٩) رقم (٨٥٦٩) .

(٧) الجرح والتعديل (٤٣/٩) ترجمة رقم (١٨١) .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم يذكر فيه جرح ولاتعيل وهو وائل بن ربيعة .

قال الهيثمي[١] بعد ذكر الإثر : وإسناده حسن .

(٢٦٠/٦٨ر)

حديث ابن عمر رضي الله عنه في أن شهادة الزور توجب لصاحبها النار :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا محمد بن العباس المؤدب قال : حدثنا عاصم ابن علي قال : حدثنا محمد بن الفرات التيمي قال : سمعت محارب بن دثار يقول : أخبرني عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "شاهد الزور لاتزول قدماه حتى توجب له النار"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٣] قال : ثنا سويد بن سعيد[٤] ، ثنا محمد بن الفرات ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن واثق ، ثقة[٥] .

٢ ــ محمد بن العباس ، أبو عبد الله المؤدب ، كان ثقة ، مات يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين من شهر ربيع الأول سنة تسعين ومائتين[٦] .

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣٦٣/٤) ، كتاب الأحكام ، باب في الشهود (٧٠٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) سنن ابن ماجه (٧٩٤/٢) ، كتاب الأحكام ، باب شهادة الزور (٢٣٧٢) .

(٤) سويد بن سعيد بن سهل الهروي ، الحدثاني ، صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس بحديثه ، من قدماء العاشرة ، مات سنة أربعين ، وله مائة سنة . م ق . تقريب (ص٢٦٠) (٢٦٩٠) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢٥٩) .

(٦) تاريخ بغداد (١١٢/٣) .

٣ ــ عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن التيمي ، صدوق ربما وهم من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين . خ ت ق[١] .

٤ ــ محمد بن الفرات التميمي ، أو الجرمي ، أبو علي الكوفي ، كذبوه ، من الثامنة . ق[٢] .

٥ ــ محارب ، بضم أوله وكسر الراء ، ابن دثار ، بكسر المهملة وتخفيف المثلثة ، السدوسي ، الكوفي القاضي ، ثقة إمام زاهد ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

موضوع فيه . محمد بن الفرات كذبوه .

الحكم على الحديث :

موضوع .

(١٩٤/٢٦١ق)

أثر عمر بن الخطاب في تعزير شاهد الزور :

روى عبد الله بن عامر عن أبيه قال : "أتى عمر بن الخطاب بشاهد زور ، فجرده وأوقفه للناس يوما وقال : هذا فلان ابن فلان فاعرفوه! ثم حبسه" [٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] ، قال : نا سفيان[٦] ، عن شعبة[٧] ، عن عاصم بن

---

(١) التقريب (ص٢٨٦) (٣٠٦٧) .

(٢) التقريب (ص٥٠١) (٦٢١٧) .

(٣) التقريب (ص٥٢١) (٦٤٩٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣٢٥/٨) ، كتاب الشهادات ، باب عقوبة شاهد الزور (١٥٣٨٨) .

(٦) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) شعبة بن الحجاج بن الورد ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

عبيد الله[١] ، عن عبد الله بن عامر بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٢] بسنده عن عاصم بن عبيد الله به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي ، أبو محمد المدني ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وثقه العجلي ، مات سنة بضع وثمانين . ع[٣] .

٢ ــ عامر بن ربيعة العنزي رضي الله عنه ، صحابي مشهور ، أسلم قديما وهاجر وشهد بدرا ، مات ليالي قتل عثمان . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(١٩٥/٢٦٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في تعزير شاهد الزور :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا العباس بن الوليد البزاز قال : حدثنا خلف بن هشام قال : حدثنا حماد بن زيد عن الحجاج عن مكحول ، أن عمر بن الخطاب قال في الشاهد الزور : "يضرب ظهره ويحلق رأسه ويسخم وجهه ويطال حبسه"[٥] .

---

(١) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . تقريب (ص٥٨٢) (٣٠٦٥) .

(2) سنن البيهقي (٢٣٨/١٠) ، كتاب آداب القاضي ، باب مايفعل بشاهد الزور (٢٠٤٩١) .

(٣) التقريب (ص٣٠٩) (٣٤٠٣) .

(٤) التقريب (ص٢٨٧) (٣٠٨٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١] قال : ثنا سعيد بن منصور[٢] ، ثنا أبو شهاب[٣] عن حجاج بن أرطأة به بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٤] وابن أبي شيبة[٥] من طريق حجاج ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن واثق ، ثقة[٦] .

٢ ــ العباس بن وليد بن المبارك ، أبو الفضل البزاز[٧] .

٣ ــ خلف بن هشام بن ثعلب أبو محمد البزاز المقرئ ، البغدادي ، ثقة له اختيار في القراءات ، من العاشرة ، مات سنة تسع وعشرين . م د[٨] .

٤ ــ حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، ثقة ثبت[٩] .

٥ ــ حجاج بن أرطأة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس[١٠] .

٦ ــ مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، ثقة كثير الإرسال[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، حجاج مدلس و لم يصرح بالسماع .

---

(١) سنن البيهقي (٢٣٩/١٠) ، كتاب آداب القاضي ، باب مايفعل بشاهد الزور (٢٠٤٩٤) .

(٢) سعيد بن منصور بن شعبة ، الخراساني ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٣) عبد ربه بن نافع الكناني ، الحناط ، أبو شهاب الأصفر ، صدوق يهم ، من الثامنة ،مات سنة إحدى وسبعين . خ م د س ق . تقريب (ص٣٣٥) (٣٧٩٠) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣٢٦/٨) ، كتاب الشهادات ، باب عقوبة شاهد الزور (١٥٣٩٢) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٣/٦) ، كتاب الحدود ، في شاهد الزور مايعاقب (٦) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢٥٩) .

(٧) تاريخ بغداد (١٤٩/١٢) .

(٨) التقريب (ص١٩٤) (١٧٣٧) .

(٩) تقدمت ترجمته (١٩٧) .

(١٠) تقدمت ترجمته (١٥٧) .

(١١) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٥) .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . قال البيهقي : ضعيف فيه انقطاع[1] .

حجاج مدلس و لم يصرح بالسماع .

ومكحول لم يسمع من عمر .

---

(١) سنن البيهقي (١٠/٢٣٩) ، كتاب آداب القاضي ، باب مايفعل بشاهد الزور (٢٠٤٩٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾[١]

(١٩٦/٢٦٣ط)

أثر عطاء عن معنى الشعائر :

روى حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال : " حرمات الله إتباع طاعته واجتناب معصيته فذلك شعائر الله"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا عبد الوهاب[٤] عن حبيب به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

حبيب المعلم ، أبو محمد البصري ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين. ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٠/٤) ، كتاب الحج ، باب قوله تعالى {ومن يعظم شعائر الله}

(٤) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ، عن ثمانين سنة . ع . تقريب (ص٣٦٨) (٤٢٦١) .

(٥) التقريب (ص١٥٢) (١١١٥) .

(١٩٧/٢٦٤ط)

أثر عطاء عن معنى (تعظيم شعائر الله) :

روى شريك عن جابر عن عطاء قال : "استسمانها واستعظامها"[٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي ، أبو عبد الله ، صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين . خت م ٤[٢] .

٢ ــ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٩٨/٢٦٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى تعظيم شعائر الله :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال : "في الاستحسان والاستسمان والاستعظام"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠).

(٢) التقريب (ص٢٦٦) (٢٧٨٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا حفص[٢] عن ابن أبي ليلى[٣] عن ابن أبي نجيح به ، بنحوه .

وأخرجه الطبري[٤] والسيوطي[٥] عن ابن عباس ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١- عبد اله بن أبي نجيح : يسار المكي ، ثقة ربما دلس[٦] .

٢- مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد[٨] .

ويرتقي بشاهده أثر مجاهد[٩] إلى الحسن لغيره .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٣٦٠) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى : {ومن يعظم شعائر الله} حديث (١) .

(٢) حفص بن غياث ، النخعي ، القاضي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٣) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٥) .

(٤) الطبري (٩/١٤٦) .

(٥) الدر المنثور (٤/٦٤٧) .

(٦) تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٨) طبقات المدلسين (ص٣٩) (٧٧) .

(٩) انظر رقم (٢٦٨) .

(١٩٩/٢٦٦ط)

أثر عكرمة في معنى تعظيم شعائر الله :

عن عكرمة مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٠٠/٢٦٧ط)

أثر مجاهد في معنى تعظيم شعائر الله :

وكذلك قول مجاهد[٢] (مثل أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا وكيع[٤] ، عن سفيان[٥] ، عن غيلان[٦] ، عن الحكم[٧] ، عن مجاهد ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٠/٤) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى {ومن يعظم شعائر الله} (٤).

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) غيلان بن جامع بن أشعث ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . م د س ق . تقريب (ص٤٤٣) (٥٣٦٨) .

(٦) الحكم بن عتيبة ، أبو محمد الكندي الكوفي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٨٢) .

(٧) الطبري (١٤٦/٩) .

وأخرجه الطبري[١] من طرق عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٢] وعزاه لابن أبي شيبة ، وابن جرير ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٠١/٢٦٨ط)

أثر الحسن في معنى (شعائر الله) :

قال الحسن : "شعائر الله دين الله"[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الطبري (١٤٦/٩) .

(٢) الدر المنثور (٦٤٧/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

باب في ركوب البدنة

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿لكم فيها منافع إلى أجل مسمى﴾[١]

(٢٠٢/٢٦٩ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في الانتفاع بالبدن :

قال ابن عباس : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا أبو كريب[٤] ، ثنا يحيى بن عيسى[٥] ، عن ابن أبي ليلى[٦] ، عن الحكم[٧] ، عن مقسم[٨] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٣) الطبري (١٤٧/٩) .

(٤) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٥) يحيى بن عيسى التميمي النهشلي ، الفاخوري ، بالفاء والخاء المعجمة ، الجرار بالجيم وراءين ، الكوفي ، صدوق يخطئ ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين . بخ م د ت ق . تقريب (ص٥٩٥) (٧٦١٩) .

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، صدوق سئ الحفظ جدا ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين . ٤ . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨١) .

(٧) الحكم بن عتيبة ، أبو محمد الكندي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٨١) .

(٨) مقسم بن بجرة ، أبو القاسم ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٨١) .

(٢٧٠/٢٠٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الانتفاع بالبدن :

قال ابن عمر : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : ثنا هشيم[٣] ، عن مغيرة[٤] ، عن إبراهيم[٥] عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

هشيم ومغيرة ، مدلسان و لم يصرحا بالسماع فهو ضعيف .

(٢٧١/٢٠٤ط)

اثر مجاهد في الانتفاع بالبدن :

قال مجاهد : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٤٥٠) ، كتاب الحج ، في ركوب البدنة (٢١) .

(٣) هشيم بن بشير بن القاسم السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس من الثالثة . طبقات المدلسين (ص٤٧) (١١١) .. تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن يدلس عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين ع . تقريب (ص٥٤٣) (٦٨٥١) ، وهو في المدلسين من الثالثة . طبقات المدلسين (ص٤٦) (١٠٧) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه كثير الإرسال . تقدمت ترجمته (١٧٩) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا أبو خالد[٢] ، عن حجاج[٣] ، عن القاسم[٤] ، عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] ، قال : ثنا عبد الحميد بن بيان[٦] ، نا إسحاق بن يوسف[٧] ، عن سفيان[٨] ، عن ابن أبي نجيح[٩] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

من طريق ابن أبي شيبة ضعيف فيه حجاج صدوق كثير الخطأ .

ومن طريق الطبري فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع .

والأثر بمجموع الطريقين حسن لغيره .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٤٤٨) ، كتاب الحج ، في ركوب البدنة (٧) .

(٢) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ . تقدمت ترجمته (٢٣٩) .

(٣) حجاج بن أرطأة بن هبيرة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦).

(٤) القاسم بن أبي بزة ، بفتح الموحدة وتشديد الزاي ، المكي ، مولى بني مخزوم ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس عشرة . ٤ . تقريب (ص٤٤٩) (٥٤٥٢) .

(٥) الطبري (٩/١٤٧) .

(٦) عبد الحميد بن بيان بن زكريا الواسطي ، أبو الحسن السكري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . م د ق . تقريب (ص٣٣٣) (٣٧٥٤) .

(٧) إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي ، الأزرق ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله ثمان وسبعون . ٤ . تقريب (ص١٠٤) (٣٩٦) .

(٨) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح المكي ، ثقة ربما دلس . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢٧٢/٢٠٥ط)

أثر قتادة في الانتفاع بالبدن :

قال قتادة : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا يعقوب[٣] ، ثنا ابن علية[٤] ، عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع وبقية رجاله ثقات .

(٢٧٣/٢٠٦ط)

أثر محمد بن كعب القرظي في الانتفاع بالبدن :

عن محمد بن كعب القرظي مثله[٦] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) الطبري (١٤٨/٩) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) عبد الله بن أبي نجيح المكي ، ثقة ربما دلس من الطبقة الثالثة من المدلسين . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٠٦/٢٧٤ط)

أثر عطاء في الانتفاع بالبدن :

قال عطاء : "إنه ينتفع بها إلى أن تنحر"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن نمير[٣] عن عبد الملك[٤] عن عطاء بمعناه

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن عطاء بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبد الملك صدوق له أوهام وبقية رجاله ثقات فهو حسن .

(٢٠٨/٢٧٥ط)

أثر عروة في الانتفاع بالبدن :

وهو قول عروة بن الزبير[٦] (مثل قول عطاء) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٩/٤) ، كتاب الحج ، في ركوب البدنة (١١) .

(٣) عبد اله بن نمير الهمداني ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٣٣) .

(٤) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٥) الطبري (١٤٨/٩) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا عبد الصمد[٢] ، عن حماد بن سلمة[٣] ، عن هشام[٤] ، عن أبيه عروة بن الزبير قال في البدنة قال : إذا احتاج إليها سائقها ركبها غير قادح ويشرب فضل ولدها .

وأخرجه الطحاوي[٥] من طريق حماد به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٠٩/٢٧٦ط)

أثر عطاء في الانتفاع بالبدن :

قال عطاء : "يركبها بعد أن تصير بدنة"[٦] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٩/٤) .

(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ، التنوري ، أبو سهل ، صدوق ، ثبت في شعبة من التاسعة ، مات سنة سبع . ع . تقريب (ص٣٥٦) (٤٠٨٠) .

(٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس ــ أو ست ــ وأربعين ، وله سبع وثمانون سنة . ع . تقريب (ص٥٧٣) (٧٣٠٢) .

(٥) شرح معاني الآثار (١٦٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب الهدي يساق لمتعة أو قران هل يركب؟ (٣٧٥١) ، تأليف الإمام أبو جعفر الطحاوي ، تحقيق محمد النجار ، ومحمد جاد الحق ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، عالم الكتب ، بيروت .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٧) انظر رقم (٢٧٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٧٧/٢١٠ط)

أثر عروة في الانتفاع بالبدن :

قال عروة بن الزبير : "يركبها غير فادح لها ويحلبها عن فضل ولدها"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

غريب الحديث :

فدحه : أي أثقله . فادح أي مثقل عليها[٣] .

وفضل ولدها : ماتبقى من لبن بقية لايحتاج إليها ولدها[٤] .

(٢٧٨/٦٨ر)

حديث في إباحة ركوب البدن :

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأء رجلا يسوق بدنة فقال له "ويحك اركبها!" فقال : إنها بدنة ، فقال : "ويحك اركبها!" [٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١).

(٢) انظر رقم (٢٧٥) .

(٣) النهاية في غريب الحديث (٣/٤١٩) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٣/٤٥٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٦٩/٢٧٩ر)

حديث أنس رضي الله عنه في إباحة ركوب البدن :

روى شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث أنس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٦] .

٢ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٧] .

---

(١) صحيح البخاري (٥٢٢/١) ، كتاب الحج ، باب ركوب البدن (١٦٨٩) .

(٢) صحيح مسلم (٩٦٠/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٨/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

(٤) صحيح لابخاري (٥٢٢/١) ، كتاب الحج ، باب ركوب البدن (١٦٩٠) .

(٥) صحيح مسلم (٩٦٠/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

(٧٠/٢٨٠ر)

حديث أنس رضي الله عنه في إباحة ركوب البدن :

روى إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يسوق بدنة وهو يمشي وقد بلغ منه فقال : "اركبها!" قال : إنها بدنة قال : "اركبها!" [١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا ابن أبي عدي[٣] ، عن حميد ، عن ثابت[٤] ، عن أنس بنحوه .

وأخرجه النسائي[٥] بسنده من طريق حميد به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، الزرقي ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين . ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٨/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) مسند أحمد (١٠٦/٣) .

(٣) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح . ع . تقريب (ص٤٦٥) (٥٦٩٧) .

(٤) ثابت بن أسلم البناني ، بضم الموحدة ونونين ، أبو محمد البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ، وله ست وثمانون . ع . تقريب (ص١٣٢) (٨١٠) .

(٥) سنن النسائي (١٢٦/٥) ، كتاب المناسك ، الحج ، ركوب البدنة لمن جهده المشي (٢٨٠١).

(٦) التقريب (ص١٠٦) (٤٣١) .

٢ ــ حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وأربعين ، وله خمس وسبعون . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٧١/٢٨١ر)

أثر جابر رضي الله عنه في ركوب الهدي عند الحاجة :

سئل جابر عن ركوب الهدي فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهرا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] وأبو داود[٤] والنسائي[٥] عن جابر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) التقريب (ص١٨١) (١٥٤٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٨) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٩٦١) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٤) .

(٤) سنن أبي داود (٢/١٤٧) ، كتاب المناسك ، باب في ركوب البدن (١٧٦١) .

(٥) سنن النسائي (٥/١٢٦) ، كتاب المناسك ، باب ركوب البدنة بالمعروف (٢٨٠٢) .

(٧٢/٢٨٢ر)

حديث جابر رضي الله عنه في ركوب الهدي عند الحاجة :

روى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب الهدي قال : "اركب بالمعروف إذا احتجت إليها حتى تجد ظهرا"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] والنسائي[٣] من طريق ابن جريج به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة كان يدلس ويرسل[٤] .

٢ ــ محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي ، أبو الزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) صحيح مسلم (٩٦١/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٤) .

(٣) سنن النسائي (١٢٦/٥) ، كتاب المناسك ، باب ركوب البدنة بالمعروف (٢٨٠٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٥) التقريب (ص ٥٠٦) (٦٢٩١)

باب محل الهدي

ماجاء من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ثم محلها إلى البيت العتيق ﴾[١]

(٧٣/٢٨٣ر)

حديث جابر رضي الله عنه عن مكان نحر الهدي :

روى أسامة بن زيد عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عرفة كلها موقف ومنى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

بيان حال الرواة :

١ ــ أسامة بن زيد الليثي ، صدوق يهم[٤] .

٢ ــ عطاء بن أبي رباح ، ثقة كثير الإرسال[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن لغيره .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٨/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٣) انظر رقم (١٩٦) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٩٦) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ والبدن جعلناها لكم ﴾[١]

(٧٤/٢٨٤ر)

حديث عن إشراك السبعة في البدنة وفي البقرة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده عن جابر رضي الله عنه قال : "نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢١١/٢٨٥ق)

أثر جابر رضي الله عنه في أن البقرة من البدن :

روي عن جابر بن عبد الله قال : "البقرة من البدن"[٤] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده عن جابر (أن رجلا قال لجابر : أيشترك في البدنة مايشترك في الجزور؟ قال : (ماهي إلا من البدن) .

---

(١) سورة الحج آية (٣٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

(٣) صحيح مسلم (٩٥٥/٢) ، كتاب الحج ، باب الاشتراك في الهدي (١٣١٨) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٥) صحيح مسلم (٩٥٥/٢) ، كتاب الحج ، باب الاشتراك في الهدي (١٣٥٣،١٣١٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١٢/٢٨٦ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في معنى البدنة :

روي عن ابن عمر أ،ه قال : "من نذر جزورا نحرها حيث شاء وإذا نذر بدنة نحرها بمكة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا عبدة[٣] ، عن عبيد الله[٤] ، عن نافع ، عن ابن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٠٣) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (١١) .

(٣) عبدة بن سليمان الكلابي ، أبو محمد الكوفي ، ثقة ثبت ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . ع . تقريب (ص٣٦٩) (٤٢٦٩) .

(٤) عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٥) نافع ، أبو عبد الله ، المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٢١٣/٢٨٧ط)

أثر الحسن في معنى البدن :

وكذا روي عن الحسن مثله (أثر ابن عمر)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا هشيم[٣] ، عن يونس[٤] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

هشيم مدلس و لم يصرح بالسماع .

(٢١٤/٢٨٨ط)

أثر عطاء في معنى البدن :

روي عن عطاء مثله (أثر ابن عمر)[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٢/٤) ، كتاب الحج ن من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (٣) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : نا هشيم[٢] ، عن عبد الملك[٣] ، عن عطاء بنحوه . وقال : نا سلام[٤] عن ليث[٥] عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن بمجموع الطريقين .

(٢٨٩/٢١٥ط)

أثر عن عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب في معنى الهدي :

روي عن عبد الله بن محمد بن علي مثله (أثر ابن عمر)[٧] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٥) سلام بن سليم الحنفي ، أبو الأحوص الكوفي ، ثقة متقن ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين . ع . تقريب (ص٢٦١) (٢٧٠٣) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢١٦/٢٩٠ط)

أثر سالم بن عبد الله عن معنى الهدي :

روي عن سالم مثله[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا مجلوب القواريري[٣] ، عن مالك بن حبيب[٤] قال : سمعت سالم بن عبد الله وسئل عن البدن فقال : لاتغني إلا بهذا البلد يعني مكة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه من لم أقف على ترجمته فأتوقف .

(٢١٧/٢٩١ط)

أثر سعيد بن المسيب في معنى البدن :

وكذا روي عن سعيد بن المسيب مثله[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (٥) .

(٣) لم أقف على ترجمته .

(٤) لم أقف على ترجمته .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : نا أبو نعيم[٢] عن هشام[٣] عن قتادة[٤] عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٩٢/٢١٨ط)

أثر عن الحسن في الفرق بين الهدي والبدنة :

روي عن الحسن قال : "إذا جعل على نفسه هديا فبمكة ، وإذا قال بدنة فحيث نوى"[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال : نا غندر[٧] ، عن ابن أبي عروبة[٨] ، عن

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٠٣) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (٧) .

(٢) الفضل بن دكين الكوفي ، الأحول ، أبو نعيم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين . ع . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠١) .

(٣) هشام بن سنبر ، بمهملة ثم نون ثم موحدة ، وزن جعفر ، أبو بكر ، البصري الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٥٧٣) (٧٢٩٩) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٠٣) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة

(٧) محمد بن جعفر الهذلي ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ــ أو أربع ــ وتسعين . ع . تقريب (ص٤٧٢) (٥٧٨٧) .

(٨) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري ، ثقة حافظ من أثبت الناس في قتادة . تقدمت ترجمته (٧٧) .

قتادة[١] عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١٩/٢٩٣ط)

أثر سعيد بن المسيب في الفرق بين الهدي والبدن :

روي عن سعيد بن المسيب قال : "إذا جعل على نفسه هديا فبمكة إذا قال بدنة فحيث نوي"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : نا غندر[٤] ، عن ابن أبي عروبة[٥] ، عن قتادة[٦] ، عن سعيد بن المسيب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، باب من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٩١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢٩٤/٢٢٠ط)

أثر مجاهد في متى تسمى بدن :

قال مجاهد : "ليست البدن إلا بمكة"[1] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فاذكروا اسم الله عليها صواف ﴾ [١]

(٢٢١/٢٩٥ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في كيفية نحر البدن :

روى يونس عن زياد قال : رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ راحلته فنحرها وهي باركة ، فقال : "انحرها قياما مقيدة سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : نا عبد الأعلى[٤] ، عن يونس ، به ، بنحوه

بيان حال الرواة :

١ ــ يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت[٥] .

٢ ــ زياد بن جبير بن حية ، بتحتانية ، ابن مسعود بن معتب الثقفي ، البصري ، ثقة ، وكان يرسل عن سعد بن أبي وقاص ، من الثالثة . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢١٩/٤) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة ومن قال باركة (١٣) .

(٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٦) التقريب (ص١٨) (٢٠٦٠) ، تهذيب الكمال (٤٤٢/٩) ترجمة (٢٠٢٩) .

(٢٢٢/٢٩٦ط)

أثر طاوس في كيفية نحر البدن :

روى أيمن بن نابل عن طاوس قال في قوله تعالى : ﴿فاذكروا اسم الله عليها صواف﴾ "قياما"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا عبيد الله بن موسى[٣] ، عن أيمن بن نابل أبي عمران عن طاوس بنحوه .

بيان حال الرواة :

أيمن بن نابل أبو عمران . قال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم الرازي : أيمن بن نابل شيخ[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٠/٤) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة ومن قال باركة .

(٣) عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٣٤) .

(٤) الجرح والتعديل (٣١٩/٢) رقم (١٢١٢) .

(٢٢٣/٢٩٧ط)

أثر مجاهد في كيفية نحر البدن :

روى سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد قال : من قرأ ﴿صواف﴾ فهي قائمة مضمومة يداها ، ومن قرأ ﴿ صوافن ﴾ قيام معقولة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار[٣] ، ثنا عبد الرحمن[٤] ، ثنا سفيان به بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٥] بسنده ، عن مجاهد ، بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ ـــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٦] .

2 ـــ منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) الطبري (١٥٥/٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٠/٤) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٢٢٤/٢٩٨ق)

اثر ابن عباس في كيفية نحر البدن :

روى الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال : قرأها ﴿ صوافن ﴾ قال : "معقولة ، يقول : بسم الله والله أكبر"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٥/٢٩٩ق)

أثر ابن عباس في كيفية نحر البدن :

روى الأعمش عن أبي الضحى قال : سمعت ابن عباس وسئل عن هذه الآية ﴿صواف﴾ قال : "قياما معقولة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : نا أبو خالد[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، عن أبي مليكة[٧] ، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) انظر رقم (١٩٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٣١) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة (٩) .

(٥) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ . تقدمت ترجمته (٢٣٩) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة ، كان يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) زهير بن عبد الله جدعان ، أبو مليكة التيمي ، صحابي . خ د . تقريب (ص٢١٧) (٢٠٤٤).

(٨) تقدمت ترجمته (٩٧) .

٢ ــ مسلم بن صبيح ، الهمداني ، أبو الضحى ، ثقة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه أبو خالد صدوق يخطىء وبن جريج مدلس لم يصرح بالسماع .

(٢٢٦/٣٠٠ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في كيفية نحر البدن :

روى جويبر عن الضحاك قال : كان ابن مسعود يقرأها : (صوافن) وصوافن أن يعقل إحدى يديها فتقوم على ثلاث[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال : أنا معمر[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن ابن مسعود بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ جويبر بن سعيد الأزدي ، ضعيف جدا[٦] .

٢ ــ الضحاك بن مزاحم الهلالي ، صدوق كثير الإرسال[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٩٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٣٨/٢) ، سورة الحج .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٦٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٦٢) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٧/٣٠١ط)

أثر الحسن في معنى (صوافي) :

روى قتادة عن الحسن أنه قرأها : (صوافي) قال : "خالصة من الشرك"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : قال معمر[٣] ، قال الحسن بنحوه .

وأخرجه الطبري[٤] ، قال : ثنا ابن عبد الأعلى[٥] ، ثنا المعتمر[٦] ، عن أبيه[٧] ، عن الحسن بنحوه .

بيان حال الرواة :

قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣٨/٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الطبري (١٥٤/٩) .

(٥) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٦) المعتمر بن سليمان التيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٣٣) .

(٧) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وسبعين . ع . تقريب (ص٢٥٢) (٢٥٧٥) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢٢٨/٣٠٢ق)

أثر ابن عمر في نحر الهدي جهة القبلة :

عن ابن عمر : (أنها تنحر مستقبلة القبلة)[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا معمر[٣] ، عن أيوب[٤] ، عن نافع[٥] ، عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٩/٣٠٣ط)

أثر عروة بن الزبير في نحر الهدي جهة القبلة :

عن عروة بن الزبير (أنها تنحر مستقبلة القبلة)[٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤٨٨/٤) ، كتاب المناسك ، باب الذبيحة لغير القبلة (٨٥٨٥) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) أيوب بن أبي تميمة السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٥) نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ﴾[١]

(٢٣٠/٣٠٤ق)

اثر ابن عباس في معنى (وجبت) :

روي عن ابن عباس قال : "سقطت"[٢] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٣] بنحوه ، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٣١/٣٠٥ط)

أثر مجاهد في معنى (وجبت) :

روي عن مجاهد : (إذا سقطت)[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا محمد بن عمرو[٦] ، ثنا أبو عاصم[٧] ، ثنا

---

(١) سورة الحج : آية (٣٦) .

(٢) أحك (٣٦٠/٣) .

(٣) الدر المنثور (٦٥٢/٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٥) الطبري (١٥٥/٩) .

(٦) محمد بن عمرو العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

عيسى[١] ، وثنا الحارث[٢] ، ثنا الحسن[٣] ، ثنا ورقاء[٤] جميعا عن ابن أبي نجيح[٥] عن مجاهد ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد .

(٢٣٢/٣٠٦ط)

أثر الضحاك في معنى (وجبت) :

روى الضحاك : "إذا سقطت"[٦] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢) الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٥) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٧٥/٣٠٧ر)

حديث في حكم ماقطع من البهيمة :

قال صلى الله عليه وسلم : "مابان من البهيمة وهي حية فهو ميتة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا عثمان بن أبي شيبة[٣] ، ثنا هاشم بن القاسم[٤] ثنا عبد الرحمن بن دينار[٥] ، عن زيد بن أسلم[٦] ، عن عطاء بن يسار[٧] ، عن أبي واقد[٨] بنحوه .

وأخرجه الترمذي[٩] بسنده ، عن عبد الرحمن بن دينار ، به بنحوه مطولا .

وأخرجه الحاكم[١٠] بسنده عن زيد بن أسلم ، به ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) سنن ابي داود (٣/١١١) ، كتاب الصيد ، باب في صيد قطع منه قطعة (٢٨٥٨) .

(٣) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي ، أبو الحسن بن أبي شيبة ، ثقة حافظ له أوهام من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله ثمانون سنة . خ م د س ق . تقريب (ص٣٨٦) (٤٥١٣) .

(٤) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، أبو النضر ، البغدادي ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وله ثلاث وسبعون . ع . تقريب (ص٥٧٠) (٧٢٥٦) .

(٥) عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، مولى ابن عمر ، صدوق يخطئ ، من السابعة . ع د ت س تقريب (ص٣٤٤) (٣٩١٣) .

(٦) زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبد الله المدني ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين . ع . تقريب (ص٢٢٢) (٢١١٧٩) .

(٧) عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٨) .

(٨) الحارث بن عوف الليثي ، أبو واقد ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين ، وله خمس وثمانين . ع تقريب (ص٦٨٤) (٨٤٣٣) .

(٩) سنن الترمذي (٤/٧٤) ، كتاب الأطعمة ، باب ما قطع من الحي فهو ميت (١٤٨٠) .

(١٠) مستدرك الحاكم (٤/١٣٧) ، كتاب الأطعمة (٧٩) .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[١] : حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم والعمل على هذا عند أهل العلم .

وقال الحاكم[٢] : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٧٦/٣٠٨ر)

حديث عن أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم البدن :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أكل من البدن التي ساقها في حجة الوداع[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٧٧/٣٠٩ر)

حديث في أن أضحية النبي كانت بعد الصلاة :

كان لايأكل يوم الأضحى حتى يصلي صلاة العيد ثم يأكل من لحم أضحيته[٥] .

---

(١) سنن الترمذي (٧٤/٤) ، كتاب الأطعمة ، باب ماقطع من الحي فهو ميت (١٤٨٠) .

(٢) مستدرك الحاكم (١٣٧/٤) ، كتاب الأطعمة (٧٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٤) انظر رقم (٢٠٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣).

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث جندب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٧٨/٣١٠ر)

حديث عن إباحة ادخار لحوم الأضاحي :

قال صلى الله عليه وسلم : "كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثـــلاث فكلوا وادخروا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه بمعناه .

وأخرجه مسلم[٥] من حديث بريدة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٥/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد (٥٥٦٢) .

(٢) صحيح مسلم (١٥٥١/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٩٦٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٤) صحيح البخاري (٥٩٦/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب مايؤكل من لحوم الأضاحي ومـــايتزود منها (٥٥٦٩) .

(٥) صحيح مسلم (١٥٦٣/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب ماكان من النهي عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخة إباحته إلى متى شاء (١٩٧٧) .

(٣١١/٢٣٢/ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في أن الهدي يثلث :

روى أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن علقمة قال : بعث معي عبد الله بهدية فقلت له : ماذا تأمرني أن أصنع به؟ قال : "إذا كان يوم عرفة فعرف بـه وإذا كان يوم النحر فانحره صواف فإذا وجب لجنبه فكل ثلثا وتصدق بثلث وابعث إلى أهل أخي ثلثا"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : ثنا أبو معاوية[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن إبراهيم[٥] ، عن علقمة ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ أبو بكر بن عياش ، بتحتانية ومعجمة ، ابن سالم الأسدي ، ثقة ، لما كبر ساء حفظه من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين ، وقد قارب المائة . ع[٦] .

٢ ــ عمرو بن عبد الله بن عبيد ، أبو إسحاق السبيعي ، ثقة[٧] .

٣ ــ علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات بعد الستين ، قيل بعد السبعين . ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥١/٤) ، كتاب الحج ، في هدي التطوع يؤكل منه أم لا؟ (٣) .

(٣) محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٩) .

(٦) التقريب (ص٦٢٤) (٧٩٨٥) .

(٧) تقدمت ترجمته (٤١) .

(٨) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٨١) .

غريب الأثر :

فعرف به : وعرفوا تعريفا وقفوا بعرفات[١] .

التعليق على الأثر :

قوله (أهل أخي) أي عتبة بن مسعود[٢] .

(٢٣٤/٣١٢ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في أن الأضحية تثلث :

روى نافع عن ابن عمر ، كان يفتي في النسك والأضحية : "ثلث لك ولأهلك وثلث في جيرانك وثلث للمساكين"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال : ومن طريق وكيع[٥] عن ابن أبي رواد[٦] عن نافع به بنحوه .

بيان حال الرواة :

نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) المصباح المنير (٤٠٤/٢) ، تأليف أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .

(٢) انظر : الإصابة (٤٤٠/٤) ، الاستيعاب (١٤٩/٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٤) المحلى لابن حزم (٣١٣/٥) ، كتاب الحج .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٦) عبد العزيز بن أبي رواد ، بفتح الراء وتشديد الواو ، صدوق ربما وهم ، من الرابعة ، ات سنة تسع وخمسين . خت ٤ . تقريب (ص٣٥٧) (٤٠٩٦) .

(٧) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٢٣٥/٣١٣ط)

أثر عطاء في الأكل من البدن الواجب والتطوع :

قال عبد الملك عن عطاء مثله ، قال : "وكل شئ من البدن واجبا كان أو تطوعا فهو بهذه المترلة إلا ماكان من جزاء صيد أو فدية من صيام أو صدقة أو نسك أو نذر مسمى للمساكين"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن ادريس[٣] عن عبد الملك عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ، صدوق له أوهام[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن بشاهده أثر ابن مسعود رضي الله عنه .

(٧٩/٣١٤ر)

حديث علي رضي الله عنه أن السنة تقسيم الأضحية إلى أثلاث :

روى طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن مسعود قال : "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق بثلثها ونأكل ثلثها ونعطي الجازر ثلثها"[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٢/٤) ، كتاب الحج ، في هدي الكفارة وجزاء الصيد (٣) .

(٣) عبد الله بن ادريس الأودي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة وقد سبق بمعناه[١] .

بيان حال الرواة :

١ ــ طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين . ق[٢] .

٢ ــ عطاء بن أبي رباح المكي ، ثقة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفي طلحة الحضرمي متروك .

الحكم على الحديث :

صح موقوفا على ابن مسعود رضي الله عنه .

(٣١٥/٨٠ر)

حديث أن الجازر لايأخذ من الهدي :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي : "لاتعط الجازر منها شيئا"[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٥] .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) انظر رقم (٣١٠) .

(٢) التقريب (ص٢٨٣) (٣٠٣٠) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣).

(٥) انظر رقم (٢٢٢) .

(٨١/٣١٦ر)

حديث في إباحة الأكل والادخار من لحوم الأضاحي :

قال صلى الله عليه وسلم في لحوم الأضاحي : "فكلوا وادخروا"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣).

(٢) انظر رقم (٢٢١) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ [١]

(٢٣٦/٣١٧ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى القانع والمعتر :

روي عن ابن عباس قال : "القانع الذي لايسأل والمعتر الذي يسأل"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال[٤] : ثنا علي ، ثنا أبو صالح ، ثنا معاوية ، عن علي ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٧/٣١٨ط)

أثر مجاهد عن معنى القانع والمعتر :

روي عن مجاهد مثله[٥] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه سفيان الثوري[٦] ، عن منصور[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٣) الطبري (١٥٦/٩) .

(٤) سبق دراسة هذا الإسناد ، انظر رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٦) تفسير سفيان (ص٢١٤) .

(٧) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٨/٣١٩ط)

أثر قتادة عن معنى القانع والمعتر :

روي عن قتادة مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا ابن بشار[٣] ، ثنا عبد الأعلى[٤] ، ثنا سعيد[٥] عن قتادة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٩/٣٢٠ط)

أثر الحسن عن معنى القانع :

روي عن الحسن قال : "القانع الذي يسأل"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) الطبري (١٥٧/٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، الشامي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا ابن بشار[٢] ، ثنا عبد الأعلى[٣] ، ثنا يونس[٤] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٢١/٢٤٠ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى القانع :

روي عن سعيد بن جبير قال : "القانع الذي يسأل"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال : ثنا أبو كريب[٧] ، ثنا ابن ادريس[٨] ، عن أبيه[٩] قال : قال سعيد بن جبير : القانع : السائل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الطبري (٩/١٥٧) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، الشامي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٢) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٦) الطبري (٩/١٥٧) .

(٧) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٨) عبد اله بن إدريس بن يزيد الأودي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٩) إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، ثقة ، من السابعة . ع . تقريب (ص٩٧) (٢٩٦) .

(٢٤١/٣٢٢ط)

أثر الحسن عن معنى المعتر :

روي عن الحسن قال : "المعتر يتعرض ولايسأل"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٤٢/٣٢٣ط)

أثر مجاهد في معنى القانع والمعتر :

قال مجاهد : "القانع جارك الغني والمعتر الذي يعتريك من الناس"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا ابن حميد[٥] ، ثنا حكام[٦] ، عن عنبسة[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] قال : قال مجاهد ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) انظر رقم (٣١٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٤) الطبري (١٥٨/٩) .

(٥) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٦) حكام بن سلم ، أبو عبد الرحمن الرازي الكناني ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٣) .

(٧) عنبسة بن سعيد الضريس ، بضاد معجمة ، مصغر ، الأسدي ، الكوفي ، قاضي الري ، ثقة من الثامنة . خت ت س . تقريب (ص٤٣٢) (٥٢٠٠) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس . تقدمت ترجمته (١١) .

الحكم على الأثر :

ضعيف في سنده محمد بن حميد .

وقوله (والمعتر الذي يعتريك من الناس) صحيح كما سبق تخريجه[١] .

---

(١) انظر رقم (٣١٧) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ ﴾ [1]

(٢٤٣/٣٢٤ط)

أثر مجاهد في معنى الصوامع والبيع :

قال مجاهد : "صوامع الرهبان ، والبيع كنائس اليهود"[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، قال[4] ثنا محمد بن عمرو ، ثنا عاصم ، ثنا عيسى ، وثنا الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٤٤/٣٢٥ط)

أثر الضحاك في معنى الصلوات :

قال الضحاك : "صلوات كنائس اليهود ويسمونها صلوتا"[5].

---

(١) سورة الحج : آية (٤٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤).

(٣) الطبري (١٦٤/٣) ، (١٦٥/٣) .

(٤) سبق دراسة الإسناد ، انظر رقم (١١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : حدثت عن الحسين[٢] ، قال : سمعت أبا معاذ[٣] ، أنا عبيد[٤] قال : سمعت الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

موضوع .

فيه انقطاع شيخ الطبري غير معروف ، والحسين بن الفرج كذاب .

(٣٢٦/٢٤٥ط)

أثر الحسن عن معنى الصوامع والبيع والصلوات :

قال الحسن : "يدفع عن هدم مصليات أهل الذمة بالمؤمنين"[٥] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الطبري (١٦٥/٩) .

(٢) الحسين بن الفرج الخياط ، قال ابن معين كذاب يسرق الحديث ، وقال أبو زرعة ذهب حديثه ميزان الاعتدال (٥٤٥/١) .

(٣) الفضل بن خالد النحوي المروزي ، أبو معاذ (و لم يذكر فيه جرح ولاتعديل) . الجرح والتعديل (٦١/٧) .

(٤) عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم ، كوفي ، سكن مرو ، لابأس به ، من السابعة . تقريب (ص٣٧٧) (٤٣٧٧) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

مطلب
"في تلك الغرانيق العلى" إلى آخره

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ (١)

(٨٢/٣٢٧ر)

روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن السبب في نزول هذه الآية أنه لما تلا النبي صلى الله عليه وسلم

ألقى الشيطان في تلاوته : (تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لترتجى) [٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا محمد بن سعد[٥] ، ثنا أبي[٦] ، ثنا عمي[٧] ، ثنا أبي[٨] ، عن أبيه[٩] ، عن ابن عباس ، به بنحوه .

---

(١) سورة الحج : آية (٥٢) .

(٢) سورة النجم : آية (١٩،٢٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٤) الطبري (١٧٧/٩) .

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، قال الدارقطني : لابأس به ، وقال الخطيب : كان لينا في الحديث . توفي سنة ست وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد (٣٢٢/٥) .

(٦) سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال الإمام أحمد : جهمي ، لم يكن يستأهل أن يكتب عنه ولاكان موضعا لذلك . تاريخ بغداد (١٢٦/٩) .

(٧) عم سعد هو الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، قال أبو حاتم : ضعيف الحديث . الجرح والتعديل (٤٨/٣) .

(٨) أبو الحسين هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف ، من السادسة . تقريب (ص١٦٢) (١٢٥٦) .

(٩) عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا ، من الثالثة ، مات سنة عشرة ومائة . تقريب (ص٣٩٣) (٤٦١٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف جدا .

(٨٣/٣٢٨ر)

أثر سعيد بن جبير في قصة الغرانيق :

روي عن سعيد بن جبير مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا بشار[٣] ، ثنا محمد بن جعفر[٤] ، ثنا شعبة[٥] ، عن أبي بشر[٦] ، عن سعيد بن جبير ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

وهو صحيح الإسناد إلى سعيد بن جبير ولايصح موصولا[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤).

(٢) الطبري (١٧٩/٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٩١) .

(٥) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) جعفر بن إياس بن ابي وحشية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد . تقدمت ترجمته في (١٧٧) .

(٧) نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق ، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ المكتب الإسلامي ، بيروت .

(٨٤/٣٢٩ر)

أثر الضحاك عن قصة الغرانيق :

روي عن الضحاك مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال[٣] : حدثت عن الحسين ، قال : سمعت أبا معاذ ، أنا عبيد قال سمعت الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

موضوع شيخ الطبري غير معروف ، والحسين بن الفرج كذاب .

(٨٥/٣٣٠ر)

أثر محمد بن كعب في قصة الغرانيق :

روي عن محمد بن كعب مثله[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا القاسم[٦] ، ثنا الحسين[٧] ، ثنا حجاج[٨] ، عن أبي معشر[9] ، عن محمد بن كعب القرظي بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) الطبري (١٧٧/٩) .

(٣) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٢٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٥) الطبري (١٧٤/٩) .

(٦) القاسم بن حسن شيخ الطبري : لم أجده .

(٧) الحسين بن داود المصيصي ، سنيد ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٨) حجاج بن محمد المصيصي ، الأعور ، ثقة ثبت اختلط بأخره . تقدمت ترجمته (٢٠٠) .

(٩) نجيح بن عبد الرحمن السندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، أبو معشر ، ضعيف من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة . ع . تقريب (ص٥٥٩) (٧١٠٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري لم أقف على ترجمته .

وفيه الحسين وأبو معشر ضعيفان .

(٨٦/٣٣١ر)

أثر محمد بن قيس في قصة الغرانيق :

روي عن محمد بن قيس مثله[١] (اثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال[٣] : ثنا القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا حجاج ، عن أبي معشر ، عن محمد بن قيس[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم لم أقف على ترجمته .

وحسين وأبو معشر ضعيفان .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) الطبري (١٧٤/٩) .

(٣) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٢٩) .

(٤) محمد بن قيس ، شيخ لأبي معشر ، من الرابعة ، ضعيف ، تمييز . تقريب (ص٥٠٣) (٦٢٤٦).

(٨٧/٣٣٢ر)

حديث الحسن في قصة الغرانيق :

روي عن الحسن أنه لما تلا مافيه ذكر الأصنام قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : "إنما هي عندكم كالغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى في قولكم"[1] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ ﴾[١]

(٢٤٦/٣٣٣ق)

أثر ابن عباس في معنى المنسك :

قال ابن عباس : "منكسا عيدا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا علي ، ثنا عبد الله ، ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٤٧/٣٣٤ط)

أثر مجاهد في معنى (منسكا) :

قال مجاهد : "متعبدا في إراقة الدم بمنى وغيره"[٥] .

---

(١) سورة الحج : آية (٦٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

(٣) الطبري (١٨٥/٩) .

(٤) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال[٢] : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وثنا الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الاسناد ابن أبي نجيع مدلس لم يصرح بالسماع .

(٢٤٨/٣٣٥ط)

أثر قتادة في معنى (منسكا) :

قال قتادة : "متعبدا في إراقة الدم بمنى وغيره"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] قال : أنا معمر[٥] عن قتادة قال : ذبحا وحجا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الطبري (١٨٥/٩) .

(٢) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (١١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٤) تفسير عبد الرزاق (٤١/٢) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢٤٩/٣٣٦ط)

أثر عطاء في معنى (منسكا) :

قال عطاء : "ذبائح هم ذابحوه"[١] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٥٠/٣٣٧ط)

أثر مجاهد في معنى (منسكا) :

قال مجاهد : "ذبائح هم ذابحوه"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٤) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٤) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٣) انظر رقم (٣٣٣) .

(٢٥١/٣٣٨ط)

أثر عكرمة في معنى (منسكا) :

قال عكرمة : "ذبائحهم هم ذابحوه"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٨٨/٣٣٩ر)

حديث البراء رضي الله عنه عن تقديم الصلاة على الذبح في الأضحى :

قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الأضحى فقال : "إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٢) الدر المنثور (٦٤٨/٤،٦٦٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

(٤) صحيح البخاري (٥٩٤/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب الذبح بعد الصلاة (٥٥٦٠) .

(٥) صحيح مسلم (١٥٥٣/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٩٦١) .

مطلب في الأضحية

(٢٥٢/٣٤٠ق)

أثر أبي سريحة أن الأضحية ليست بواجبة :

روى الشعبي عن أبي سريحة قال : "رأيت أبا بكر وعمر مايضحيان"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن إسماعيل[٤] ومطرف[٥] عن الشعبي به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عامر بن شراحيل الشعبي . ثقة[٦] .

٢ ــ حذيفة بن أسيد ، بفتح الهمزة ، الغفاري ، أبو سريحة ، بمهملتين ، مفتوح الأول ، صحابي ، مات سنة اثنتين وأربعين . م ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٨١/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٣٩) .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٦٥) .

(٥) مطرف ، بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ، ابن ظريف الكوفي ، ثقة ، من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين . ع . تقريب (ص٥٣٤) (٦٧٠٥) .

(٦) تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٧) التقريب (ص١٥٤) (١١٥٤) .

(٢٥٣/٣٤١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أن الأضحية ليست بواجبة :

قال عكرمة : "كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى بدرهمين أشتري له لحما ويقول من لقيت فقل هذه أضحية ابن عباس"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن الثوري[٣] ، عن أبي معشر[٤] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٥٤/٣٤٢ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه على أن الأضحية سنة :

قال ابن عمر : "ليست بحتم ولكن سنة ومعروف"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٨٢/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٤٦) .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) نجيح بن عبد الرحمن السدي ، ضعيف . تقدمت ترجمته (٣٢٩) .

(5) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٧٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] قال : قال ابن عمر رضي الله عنهما: هي سنة ومعروف .

وأخرجه الترمذي[٢] قال : ثنا أحمد بن منيع[٣] ، ثنا هشيم[٤] ، أنا حجاج[٥] ابن أرطأة ، عن جبلة بن سحيم[٦] عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر[٧]: وصله حماد بن سلمة في مصنفه بسند جيد إلى ابن عمر .

قال الترمذي[٨] : هذا حديث حسن صحيح .

(٣٤٣/٢٥٥ق)

اثر أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه في أن الأضحية سنة :

قال أبو مسعود الأنصاري : "إني لأدع الأضحى وأنا موسر مخافة أن يرى جيراني أنه حتم علي"[٩] .

---

(١) صحيح البخاري (٥/٥٩٠) ، كتاب الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٢)،(٨) سنن الترمذي (٤/٩٢) ، كتاب الأضاحي ، باب الدليل على أن الأضحية سنة (١٥٠٦) .

(٣) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن ، أبو جعفر البغوي ، الأصم ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، وله اربع وثمانون . ع . تقريب (ص٨٥) (١١٤) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٥) حجاج بن أرطأة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٦) جبلة بن سحيم ، بمهملتين ، مصغر ، كوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس وعشرين . ع تقريب (ص١٣٨) (٨٩٧) .

(٧) فتح الباري (١٠/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٥) ، المخطوط (١٢٣٦).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] والثوري[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن أبي وائل[٥] : قال أبو مسعود الأنصاري[٦] ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٤٤/٢٥٦ط)

أثر إبراهيم النخعي في وجوب الأضحية :

قال إبراهيم النخعي : "الأضحية واجبة إلا على مسافر"[٧] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٨] عن الثوري[٩] عن الحسن بن عمرو[١٠] عن فضيل بن عمرو[١١] عن إبراهيم ، بنحوه .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٨٣/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٤٩) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) شقيق بن سلمة الأسدي ، ثقة مخضرم . تقدمت ترجمته (٢٤٦) .

(٦) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري ، أبو مسعود ، صحابي ، مات الأربعين . ع . تقريب (ص٣٩٥) (٤٦٤٧) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣٨٢/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٤٤) .

(٩) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(١٠) الحسن بن عمرو الفقيمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(١١) الفضيل بن عمرو الفقيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٥٧/٣٤٥ط)

روى يحيى بن يمان عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال : "الأضحية واجبة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] عن مكحول بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن يمان العجلي ، الكوفي ، صدوق يخطئ كثيرا وقد تغير ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين . بخ م ٤[٣] .

٢ ــ سعيد بن عبد العزيز التنوخي ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه يحيى العجلي صدوق يخطئ كثيرا وقد تغير .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) المحلى لابن حزم (٩/٦) ، كتاب الأضاحي ، سقوط أدلة القائلين بفرضية الأضحية .

(٣) التقريب (ص٥٩٨) (٧٦٧٩) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٩٥) .

(٨٩/٣٤٦ر)

حديث عمران بن حصين فيما يقال عن ذبح الأضحية :

روى سعيد بن جبير عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "يافاطمة اشهدي أضحيتك فإنه يغفر لك بأول قطرة من دمها كل ذنب عملتيه . وقولي : (إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين)" [١] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٢] بسنده من طريق النضر بن إسماعيل البجلي[٣] ، ثنا أبو حمزة الثمالي[٤] ، عن سعيد بن جبير به بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٥] بسنده من طريق النضر بن إسماعيل ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

في سنده النضر ضعيف وأبو حمزة ضعيف .

قال الحاكم[٧] : صحيح الإسناد و لم يخرجاه .

وتعقبه الذهبي فقال : بل أبو حمزة ضعيف جدا ، وإسماعيل ليس بذاك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢)،(٧) مستدرك الحاكم (٢٤٧/٤) ، كتاب الأضاحي (٧٥٢٤) .

(٣) النضر بن إسماعيل البجلي ، أبو المغيرة الكوفي ، ليس بالقوي ، من صغار الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . ت س . تقريب (ص٥٦١) (٧١٣٠) .

(٤) ثابت بن أبي صفية الثمالي ، بضم المثلثة ، أو حمزة ، ابن دينار ، ضعيف رافضي ، من الخامسة مات في خلافة أبي جعفر . ت عس ق . تقريب (ص١٣٢) (٨١٨) .

(٥) سنن البيهقي (٤٧٦/٩) ، كتاب الضحايا ، باب مايستحب للمرء من أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده (١٩١٦٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٣٤٧/٢٥٨ق)

أثر علي رضي الله عنه فيما يقال عند ذبح الأضحية :

روي أن عليا رضي الله عنه كان يقول عند ذبح الأضحية[١] : ﴿ إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾ [٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٤٨/٩٠ر)

حديث أبي بردة رضي الله عنه في حكم تعجيل الذبح قبل الصلاة :

وقال أبو بردة بن نيار[٣] يوم الأضحى : "يارسول الله إني عجلت نسكي"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] من حديث البراء بن عازب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) سورة الأنعام : آية (١٦٢) .

(٣) أبو بردة بن نيار ، بكسر النون بعدها تحتانية ، البلوي ، صحابي ، اسمه هانئ ، مات سنة إحدى وأربعين . ع . تقريب (ص٦٢١) (٧٩٥٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٥) صحيح البخاري (٥٩٤/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب الذبح بعد الصلاة (٥٥٦٠) .

(٦) صحيح مسلم (١٥٥٢/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٩٦١) .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩١/٣٤٩ر)

حديث أن الصلاة قبل ذبح الأضحية :

قال صلى الله عليه وسلم : "إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح"[١]

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩٢/٣٥٠ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الموسر :

روى زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش ، قال : ثنى الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كان له يسار فلم يضح فلايقربن مصلانا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٤] قال : ثنا أبو عبد الرحمن[٥] ، ثنا عبد الله بن عياش به بنحوه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) انظر رقم (٣٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٤) مسند أحمد (٣٢١/٢) .

(٥) عبد الله بن يزيد المكي، أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة وقد قارب المائة . ع . تقريب (ص٣٣٠) (٣٧١٥) .

وأخرجه ابن ماجه[١] ، بسنده عن زيد بن الحباب به بنحوه .

وأخرجه الحاكم[٢] بسنده ، عن عبد الله بن عياش ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ زيد بن الحباب العكلي ، صدوق[٣] .

٢ ــ عبد الله بن عياش ، بمثناة ومعجمة ، ابن عباس ، بموحدة ومهملة ، القتباني بكسر بعدها مثناة ساكنة ثم موحدة ، أبو حفص المصري ، صدوق يغلط أخرج له مسلم في الشواهد ، من السابعة ، مات سنة سبعين . م ق[٤] .

٣ ــ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، ثقة ثبت عالم ، من الثالثة مات سنة سبع عشرة . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[٦] : صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

(٩٣/٣٥١ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا عباس بن الوليد بن المبارك قال : حدثنا الهيثم بن خارجة ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عياش ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قدر على سعة فلم يضح فلايقربن مصلانا"[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٤٤/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟

(٢)،(٦) مستدرك الحاكم (٢٣١/٤) ، كتاب الأضاحي .

(٣) تقدمت ترجمته (١٥٢) .

(٤) التقريب (ص٣١٧) (٣٥٢٢) .

(٥) التقريب (ص٣٥٢) (٤٠٣٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، ثقة[٢] .

٢ ــ العباس بن الوليد بن المبارك ، أبو الفضل البزاز . لم يذكر فيه تعديل ولاتجريح[٣] .

٣ ــ الهيثم بن خارجة المروزي ، أبو أحمد أو أبو يحيى ، صدوق ، من كبار العاشرة ،مات سنة سبع وعشرين . خ س ق[٤] .

٤ ــ يحيى بن سعيد العطار ، بمهملة وآخره راء ، الأنصاري ، الشامي ، ضعيف ، من التاسعة ، مات قبل سنة ثمان وتسعين بمدة . تمييز[٥] .

٥ ــ عبد الله بن عياش القتباني ، صدوق يغلط[٦] .

٦ ــ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه يحيى بن سعيد العطار ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

---

(١) انظر رقم (٣٤٩) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢٦١) .

(٤) التقريب (ص٥٧٧) (٧٣٦٤) .

(٥) التقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٨) .

(٦) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٩٤/٣٥٢ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الموسر :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا حسين بن إسحاق قال : حدثنا أحمد بن النعمان الفراء قال : حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الله بن عياش عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من وجد سعة فلم يضح فلايقربن مسجدنا"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ، ثقة[٣] .

٢ ــ حسين بن إسحاق : لم أجده .

٣ ــ أحمد بن النعمان الفراء : لم أجده .

٤ ــ يحيى بن يعلى الأسلمي ، الكوفي ، ضعيف شيعي ، من التاسعة . بخ ت[٤] .

٥ ــ عبد الله بن عياش القتباني : صدوق يغلط[٥] .

٦ ــ عبد الرحمن الأعرج ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه من لم أقف على ترجمته .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) انظر رقم (٣٤٩) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٤) التقريب (ص٥٩٨) (٧٦٧٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٦) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[١] : صحيح ووافقه الذهبي .

(٢٥٩/٣٥٣ق)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الموسر :

رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة قال : "من وجد سعة فلم يضح فلايقربن مصلانا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم قال روينا عن أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه ، اسم أبيه يسار ، بتحتانية ومهملة ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ــ قيل أربع وقيل خمس وقيل ست ــ وثلاثين . ع[٣] .

٢ ــ عبد الرحمن الأعرج ، ثقة ثبت[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق . قال ابن حزم[٥] : ولايصح .

---

(١) مستدرك الحاكم (٣١/٤) ، كتاب الأضاحي (٧٥٦٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٣)،(٥) المحلى لابن حزم (٩/٦) ، كتاب الأضاحي ، سقوط أدلة القائلين بفرضية الأضحية ، التقريب (ص٣٧٠) (٤٢٨١) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٣٥٤/٩٥ر)

حديث مخنف بن سليم رضي الله عنه في وجوب الأضحية والعتيرة :

عن أبي رملة الحنفي عن مخنف بن سليم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "على كل أهل بيت في عام أضحية وعتيرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا مسدد[٣] ، ثنا يزيد[٤] ، عن عبد الله بن عون[٥] عن عامر أبي رملة ، به بنحوه .

والترمذي[٦] وابن ماجه[٧] والنسائي[٨] وأحمد[٩] وجميعهم من طريق أبي رملة به بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[١٠] ، قال : أنا ابن جريج[١١] ، أنا عبد الكريم[١٢] ، عن حبيب[١٣] بن مخنف عن أبيه بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧) .

(٢) سنن أبي داود (٩٣/٣) ، كتاب الضحايا ، باب ماجاء في إيجاب الأضاحي (٢٧٨٨) .

(٣) مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(٤) يزيد بن زريع ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢٣٦) .

(٥) عبد الله بن عون بن أرطبان ، أبو عون البصري ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح . ٤ . تقريب (ص٣١٧) (٣٥١٩) .

(٦) سنن الترمذي (٩٩/٤) ، كتاب الأضاحي (١٥١٨) .

(٧) سنن ابن ماجه (١٠٤٥/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟ (٣١٢٥) .

(٨) سنن النسائي (١١٩/٧) ، كتاب الفرع والعتيرة (٤٢٢٤) .

(٩) مسند أحمد (٢١٥/٤) .

(١٠) مصنف عبد الرزاق (٣٤٢/٤) ، كتاب العقيقة ، باب العتيرة (٨٠٠١) .

(١١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(١٢) عبد الكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم وبالخاء المعجمة ، أبو أمية المعلم ، البصري ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين . خ م ل ت س ق تقريب (ص٣٦١) (٤١٥٦) .

(١٣) حبيب بن مخارق بن سليم بن الحارث الأزدي حجازي ، له صحبة . تعجيل المنفعة (ص٥٩) (١٧٧) .

بيان حال الرواة :

١ ــ عامر أبو رملة ، شيخ لابن عون ، لايعرف ، من الثالثة . ٤[١] .

٢ ــ مخنف ، بكسر أوله وبنون ، ابن سليم بن الحارث بن عوف الأزدي الغامدي ، صحابي ، استشهد بعين الوردة سنة أربع وستين . ٤[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[٣] : حسن غريب لانعرفه إلى من هذا الوجه من حديث ابن عون .

وقال ابن حجر[٤] : أخرجه أحمد والأربعة بسند قوي .

غريب الحديث :

العتيرة :

قال الخطابي : العتيرة تفسيرها في الحديث أنها شاة تذبح في رجب وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث ، ويليق بحكم الدين .

وأما العتيرة التي كانت تعترها الجاهلية ، فهي الذبيحة التي كانت تذبح للأصنام ، فيصب دمها على رأسها[٥] .

(٣٥٥/٢٦٠ط)

أثر ابن سيرين أنه يفعل العتيرة .

كان ابن سيرين يفعل القيرة[٦] .

---

(١) التقريب (ص٢٨٩) (٣١١٣) .

(٢) التقريب (ص٥٢٤) (٦٥٤٢) .

(٣) سنن الترمذي (٤/٩٩) ، كتاب الأضاحي (١٥١٨) .

(٤) فتح الباري (١/٤) ، كتاب الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣/١٧٨) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٧) ، المخطوط (١٢٣٧) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن معمر[٢] ، عن أيوب[٣] ، عن ابن سيرين ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥٦/٩٦ر)

حديث جابر رضي الله عنه في حكم الأضحية :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا أحمد بن أبي عون البزوري ، قال : حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا أبو إسماعيل المؤدب ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر قال : قام النبي صلى الله عليه وسلم على منبره يوم الأضحى ، فقال : "من صلى معنا هذه الصلاة فليذبح بعد الصلاة" ، فقام أبو بردة بن نيار فقال : يارسول الله إني ذبحت ليأكل معنا أصحابنا إذا رجعنا ، قال : "ليس بنسك" قال : عندي جذعة من المعز ، قال : "تجزي عنك ولاتجزي عن غيرك"[٤] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٥] قال : ثنا عفان[٦] ، ثنا حماد بن سلمة[٧] ،

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٤١/٤) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧) .

(٥) مسند أحمد (٣٦٤/٣) .

(٦) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصفار ، البصري ، ثقة ثبت ، وربما وهم ، من كبار العاشرة . ع . توفي بعد صفر سنة تسع عشرة بيسير . تقريب (ص٣٩٣) (٤٦٢٥).

(٧) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

أنا أبو الزبير[١] عن جابر بنحوه مختصرا .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، ثقة[٢] .

٢ ــ أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن عطية ، أبو عبد الله بن أبي عوف البزوري ، ثقة ، توفي قبل الثلاثمائة[٣] .

٣ ــ إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهلالي ، أبو معمر القطيعي ، ثقة مأمون ، من العاشرة ، مات سنة ست وثلاثين . خ م د س[٤] .

٤ ــ إبراهيم بن سليمان بن رزين ، أبو إسماعيل المؤدب الأردني ، بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال بعدها نون ثقيلة ، صدوق يغرب[٥] .

٥ ــ مجالد ، بضم أوله وتخفيف الجيم ، ابن سعيد بن عمير الهمداني ، بسكون الميم ، أبو عمر الكوفي ، ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره ، من صغار السادسة ، مات سنة أربع وأربعين . م ٤[٦] .

٦ ــ عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه مجالد ليس بالقوي .

الحكم على الحديث :

حسن بشاهده حديث البراء .

---

(١) محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي أبو الزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . تقريب (ص٥٠٦) (٦٢٩١) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٣) سير أعلام البنلاء (٢/٥٣١) .

(٤) التقريب (ص١٠٥) (٤١٥) .

(٥) التقريب (ص٩٠) (١٨١) .

(٦) التقريب (ص٥٢٠) (٦٤٧٨) .

(٧) التقريب (١١٩) .

(٩٧/٣٥٧ر)

حديث البراء رضي الله عنه في وجوب الأضحية :

حدثنا عبد الباقي ، به عن البراء بمثله (حديث جابر) [١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لضعف مجالد .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩٨/٣٥٨ر)

حديث في حكم التضحية قبل الصلاة :

حديث (فمن ذبح قبل الصلاة فليعد أضحيته) [٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧) .

(٢) انظر رقم (٣٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧).

(٤) صحيح البخاري (٥٩٤/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد .

(٥) صحيح مسلم (١٥٥٤/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٦٩٢) .

(٣٥٩/٩٩ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه أن الأضحية واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال : حدثنا عبد العزيز بن الخطاب ، قال : حدثنا مندل بن علي عن أبي حباب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الأضحى علي فريضة وهو عليكم سنة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ، ثنا إسرائيل[٤] عن جابر[٥] ، عن عكرمة به بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٦] بسنده من طريق جابر به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع ، ثقة[٧] .

٢ ــ إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجي ، ثقة[٨] .

٣ ــ عبد العزيز بن الخطاب الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . ص ق[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٨/٣) ، المخطوط (١٢٣٨) .

(٢) مسند أحمد (٢٣٤/١) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) إسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٢) .

(٥) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف . تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٦) سنن البيهقي (٤٤٣/٩) ، كتاب الضحايا ، باب الأضحية سنة نحب لزومها (١٩٠٣٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٨٥) .

(٩) التقريب (ص٣٥٦) (٤٠٩٠) .

٤ ــ مندل ، مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العنزي ، بفتح المهملة والنون ثم زاي أبو عبد الله الكوفي ، ومندل لقب ، ضعيف ، من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ومات سنة سبع ــ أو ثمان ــ وستين . د ق[١] .

٥ ــ سعيد بن يسار ، أبو الحباب ، بضم المهملة وموحدتين ، المدني ، ثقة متقن ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة وقيل قبلها بسنة . ع[٢] .

٦ ــ عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لضعف مندل وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

(١٠٠/٣٦٠ر)

حديث أنس رضي الله عنه في أن الأضحية سنة :

حدثنا عبد الباقي ، قال : حدثنا سعيد بن محمد أبو عثمان الأنجداني ، قال : حدثنا الحسن بن حماد ، قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليم عن عبد الله بن محرز عن قتادة عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أمرت بالأضحى والوتر و لم تعزم علي"[٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ، ثقة[٥] .

---

(١) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٨٣) .

(٢) التقريب (ص٢٤٣) (٢٤٢٣) .

(٣) تقدمت ترجمته (٣٤٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٨/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

(٥) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

٢ ــ سعيد بن محمد أبو عثمان الأنجداني . لم أقف على ترجمته .

٣ ــ الحسن بن حماد بن كسيب ، بالمهملة وموحدة ، مصغر ، الحضرمي أبو علي البغدادي ، يلقب سجادة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين د س ق[١] .

٤ ــ عبد الله بن محرز ، مهملات ، الجزري ، القاضي ، متروك ، من السابعة مات في خلافة أبي جعفر . ق[٢] .

٥ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جداً .

الحكم على الحديث :

أتوقف فيه سعيد الأنجداني لم أقف على ترجمته .

(١٠١/٣٦١ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الرسول صلى الله عليه وسلم :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا محمد بن علي بن العباس الفقيه قال : حدثنا عبيد الله بن عمر قال : حدثنا محمد بن عبد الوارث ، قال حدثنا أبان عن عكرمة عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "ثلاث هن علي فريضة ولكم تطوع : الأضحى والوتر والضحى"[٤] .

---

(١) التقريب (ص١٦٠) (١٢٣٠) .

(٢) التقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٣) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا شجاع بن الوليد[٢] ، عن أبي جناب الكلبي[٣] ، عن عكرمة ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ، ثقة[٤] .

٢ ــ محمد بن علي بن العباس بن واضح ، أبو بكر الفقيه النسائي ، كان من الثقات ، مات سنة إحدى وثلاثمائة[٥] .

٣ ــ عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد البصري ، نزيل بغداد ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين على الأصح ، وله خمس وثمانون سنة . خ م د س[٦] .

٤ ــ محمد بن عبد الوارث : لم أقف على ترجمته .

٥ ــ أبان بن تغلب ، بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام ، أبو سعد الكوفي ، ثقة تكلم فيه للتشيع ، من السابعة ، مات سنة أربعين .م ٤[٧] .

٦ ــ عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت[٨] .

---

(١) مسند أحمد (٢٣١/١) .

(٢) شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، أبو بدر الكوفي ، صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ٤ . تقريب (ص٢٦٤) (٢٧٥٠) .

(٣) يحيى بن أبي حية ، بمهملة وتحتانية ، الكلبي ، أبو جناب ، بجيم ونون خفيفتين ، ضعفوه لكثرة تدليسه ، من السادسة ، مات سنة خمسين . د ت ق . تقريب (ص٥٨٩) (٧٥٣٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٥) تاريخ بغداد (٦٨/٣) .

(٦) التقريب (ص٣٧٣) (٤٣٢٥) .

(٧) التقريب (ص٨٧) (١٣٦) .

(٨) تقدمت ترجمته (٣٤٠) .

الحكم على سند المؤلف :

محمد بن عبد الوارث لم أقف على ترجمته .

الحكم على الأثر :

فيه أبو الجناب ضعفوه .

(١٠٢/٣٦٢ر)

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في حكم من لم يجد الأضحية :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال ثنا هارون بن عبد الله ، قال حدثنا عبد الله بن يزيد ، قال حدثنا سعيد بن أيوب ، قال حدثني عياش القتباني ، عن عيسى بن هلال الصدفي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أمرت بيوم الأضحى عيدا جعله الله لهذه الأمة" ، فقال رجل : أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحي بها؟ قال : "لا ، ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك ، وتقص شاربك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] ، به ، بنحوه .

وأخرجه النسائي[٣] بسنده ، من طريق سعيد بن أيوب به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، بضم الموحدة وسكون الراء ثم المهملة ، أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي ، السجستاني، أبو داود ، ثقة حافظ[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

(٢) سنن أبي داود (٩٣/٣) ، كتاب الضحايا ، باب ماجاء في إيجاب الأضاحي (٢٧٨٩) .

(٣) سنن النسائي (١٥٢/٧) ، كتاب الضحايا ، با بمن لم يجد الأضحية (٤٣٦٥) .

(٤) التقريب (ص٤٧٠) (٥٧٦٠) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩١) .

٣ ــ هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى الحمال ، بالمهملة ، البزاز ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث واربعين ، وقد ناهز الثمانين . م ٤[١] .

٤ ــ عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثقة[٢] .

٥ ــ سعيد بن أيوب الخزاعي ، أبو يحيى بن مقلاص ، ثقة ثبت ، من السابعة مات سنة إحدى وستين ، وكان مولده سنة مائة . ع[٣] .

٦ ــ عياش بن عباس ، بموحدة ومهملة ، القتباني ، بكسر القاف وسكون المثناة ، المصري ، ثقة من السادسة ، يقال مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة . ر م ٤[٤] .

٧ ــ عيسى بن هلال الصدفي ، المصري ، صدوق ، من الرابعة . بخ د ت س[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن . فيه عيسى الصدفي صدوق .

الحكم على الحديث :

حسن .

غريب الحديث :

منيحة : هي المنحة ح ، أي الغنم التي فيها لبن ، وقيل المنحة : أن يعطيه ناقة أو شاة ، ينتفع بلبنها ويعيدها[٦] .

---

(١) التقريب (ص٥٦٩) (٧٢٣٥) .

(٢) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٣) التقريب (ص٢٣٣) (٢٢٧٤) .

(٤) التقريب (ص٤٣٧) (٥٢٦٩) .

(٥) التقريب (ص٤٤١) (٥٧٣٧) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (٣٦٤/٤) .

(١٠٣/٣٦٣ر)

حديث جابر رضي الله عنه في أن أضحية النبي صلى الله عليه وسلم عنه وعن أمته :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثني إبراهيم بن موسى الرازي ، قال : حدثنا عيسى قال : حدثني محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عياش ، عن جابر قال : ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر كبشين أقرنين أملحين موجئين ، فلما وجههما قال : "إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض على ملة إبراهيم حنيفا ، وماأنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له ، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك ، عن محمد وأمته ، باسم الله والله أكبر" ثم ذبح[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به ، بمثله ، وأخرجه ابن ماجه[٣] بسنده من طريق ابن إسحاق به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر البرساني ، صدوق قد يخطئ[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث السجستاني ، ثقة حافظ[٥] .

٣ ــ إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان أبو إسحاق التميمي الرازي الفراء ، الصغير ، من العاشرة ، ثقة حافظ ، مات سنة عشرين ومائتين[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

(٢) سنن أبي داود (٩٥/٣) ، كتاب الضحايا ، باب مايستحب من الضحايا (٢٧٩٥) .

(٣) سنن ابن ماجه (١٠٤٣/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣١٢١) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٦١) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩١) .

(٦) التقريب (ص٩٤) (٢٥٩) .

٤ ــ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون[١] .

٥ ــ محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، صدوق يدلس[٢] .

٦ ــ يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبو رجاء ، اسم أبيه سويد ، ثقة وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ، وقد قارب الثمانين . ٤[٣] .

٧ ــ أبو عياش بن النعمان المعافري ، المصري، مقبول، من الثالثة .دق[٤].

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه أبو عياش مقبول .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

غريب الحديث :

موجئين : أي خصيين ، والوجاء : أن ترض أنثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع ، وقيل أن توجأ العروق ، والخصيتان بحالهما[٥] .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (١٣٩) .

(٣) التقريب (ص٦٠٠) (٧٧٠١) .

(٤) التقريب (ص٦٦٥) (٨٢٩٢) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (١٥٢/٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ [١]

(٣٦٤/٢٦١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى الجهاد :

قال ابن عباس: "جهاد المشركين"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا يونس[٤] ، أنا ابن وهب[٥] ، ثنا سليمان بن بلال[٦] ، عن ثور بن يزيد[٧] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٧٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩) .

(٣) الطبري (٩/١٩١) .

(٤) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٥) عبد اله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٦) سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، أبو محمد المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين ع . تقريب (ص٢٥٠) (٢٥٣٩) .

(٧) ثور بن يزيد ، أبو خالد الحمصي ، ثقة ثبت رمي بالقدر ، من السابعة ، مات سنة خمسين وقيل ثلاث ــ أو خمس ــ وخمسين . ع . تقريب (ص١٣٥) (٨٦١) .

(٣٦٥/٢٦٢ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (حق جهاده) :

روي عن ابن عباس أيضا : (لاتخافوا في الله لومة لائم ، وهو الجهاد في الله حق جهاده"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا القاسم[٣] ، ثنا الحسين[٤] ، ثنا حجاج[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، قال ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري لم أجده . فأتوقف .

(٣٦٦/٣٦٣ط)

أثر الضحاك في معنى (حق جهاده) :

قال الضحاك : "يعني اعملوا بالحق لله عز وجل"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] قال : وقال آخرون : معنى ذلك : اعملوا بالحق ، حق عمله ، وهذا قول ذكره عن الضحاك بعض من في روايته نظر .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢) الطبري (٩/١٩١) .

(٣) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٤) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف مع إمامته . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ثبت اختلط بآخره . تقدمت ترجمته (٢٠٠) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٨) الطبري (٩/١٩١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق وقد قدح الطبري[١] في رواته و لم يسمهم .

(٢٦٤/٣٦٧ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (الحرج) :

قال ابن عباس : "من ضيق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : أنا ابن وهب[٤] ، ثنا سفيان بن عيينة[٥] ، عن عبيد الله بن أبي يزيد[٦] قال سمعت ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٦٥/٣٦٨ط)

أثر مجاهد في معنى (الحرج) :

قال مجاهد : مثله[٦] .

---

(١) الطبري (١٩١/٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٣) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٤) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٥) عبيد الله بن أبي يزيد المكي ، مولى آل قارظ بن شيبة ، ثقة كثير الحديث ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ، وله ست وثمانون . ع . تقريب (ص٣٧٥) (٤٣٥٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٦٦/٣٦٩ط)

أثر الحسن في معنى قوله تعالى :

روي عن الحسن : (أنه أراد أن حرمة إبراهيم على المسلمين كحرمة الوالد على الولد) [١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢٦٧/٣٧٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى قوله تعالى: ﴿ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾ [١].

قال ابن عباس : "يعني أن الله سماكم المسلمين"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا علي ، ثنا عبد الله ، ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح من رواية علي بن أبي طلحة .

(٢٦٨/٣٧١ط)

أثر مجاهد في معنى قوله تعالى : ﴿ هو سماكم ﴾ :

قال مجاهد : "يعني أن الله سماكم المسلمين"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال[٧] : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وثنا الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، بمثله .

---

(١) سورة الحج : آية (٧٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٣) الطبري (٩/١٩٣) .

(٤) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩) .

(٦) الطبري (٩/١٩٤) .

(٧) سبق دراسة هذا الإسناد . انظر رقم (١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه ابن أبي نجيع مدلس و لم يصرح بالسماع والحديث يرتقي بالذي قبله إلى الحسن لغير .

(٢٦٩/٣٧٢ط)

أثر مجاهد في معنى قوله تعالى : {من قبل هذا} :

قال مجاهد : "من قبل القرآن وفي القرآن"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وحدثني الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢) الطبري (١٩٤/٩) .

سورة المؤمنون

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾[١]

(١٠٤/٣٧٣ر) :

حديث ابن سيرين عن سبب نزول الآية :

روى ابن عون عن محمد بن سيرين قال : "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى رفع رأسه إلى السماء ، فلما نزلت : {الذين هم في صلاتهم خاشعون} نكس رأسه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] عن أيوب[٥] عن ابن سيرين ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن عون بن أرطبان ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح إلى ابن سيرين . وهو مرسل .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٢/٢٥٤)، كتاب الصلاة ، باب رفع الرجل بصره إلى السماء (٣٢٦٢).

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٦) تقدمت ترجمته (٣٥٣) .

قال البيهقي[١] : وروي موصولا عن ابن سيرين عن أبي هريرة والصحيح هو المرسل .

(٢٧٠/٣٧٤ط)

أثر محمد بن سيرين عن خشوع الصحابة بعد نزول الآية :

روى هشام عن محمد قال:"لما نزلت :﴿ الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ خفضوا أبصارهم فكان الرجل يحب أن لايجاوز بصره موضع سجوده"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا ابن حميد[٤] ، ثنا هارون بن المغيرة[٥] ، عن أبي جعفر[٦] ، عن الحجاج الصواف[٧] ، عن ابن سيرين ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن حميد وأبو جعفر صدوق سئ الحفظ .

---

(١) سنن البيهقي (٤٠٢/٢) ، كتاب الصلاة ، باب لايجاوز بصره موضع سجوده (٣٥٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٩) .

(٣) الطبري (١٩٧/٩) .

(٤) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٥) هارون بن المغيرة بن حكيم البجلي ، بفتح الموحدة والجيم ، أبو حمزة المروزي ، ثقة ، من التاسعة . د ت . تقريب (ص٥٦٩) (٧٢٤٣) .

(٦) عيسى بن أبي عيسى : عبد الله بن ماهان ، أبو جعفر الرازي ، صدوق سئ الحفظ خصوصا في المغيرة ، من كبار السابعة . مات في حدود الستين . بخ ٤ . تقريب (ص٦٢٩) (٨٠١٩).

(٧) حجاج بن أبي عثمان : ميسرة ، أو سالم ، الصواف ، ثقة حافظ ، من السادسة . مات سنة ثلاث وأربعين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣١) .

(٨) تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٢٧١/٣٧٥ط) :

أثر في معنى الخشوع :

روي عن جماعة : منهم :

ابن سيرين : "الخشوع في الصلاة أن لايجاوز بصره موضع سجوده"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال ثنا يعقوب بن إبراهيم[٣] ، ثنا ابن علية[٤] ، أنا أيوب[٥] ، عن ابن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٢/٣٧٦ر)

ومسلم بن يسار "الخشوع في الصلاة أن لايجاوز بصره موضع سجوده"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢) الطبري (١٩٧/٩) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم العبدي مولاهم ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٤) إسماعيل بن إبراهيم ابن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن الثوري[٢] ، عن عاصم[٣] ، عن أبي قلابة[٤] ، عن مسلم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٣/٣٧٧ط)

وإبراهيم النخعي : "الخشوع السكون"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال : ثنا القاسم[٧] ، ثنا الحسين[٨] ، ثنا هشيم[٩] ، أنا المغيرة[١٠] ، عن إبراهيم بنحوه .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٥٤/٢) ،كتاب الصلاة ، باب رفع الرجل بصره إلى السماء (٣٢٦٠).

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة أربعين . ع . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٦٠) .

(٤) عبد الله بن زيد الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (٦٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٦) الطبري (١٩٧/٩) .

(٧) القاسم بن حسن : لم أقف على ترجمته .

(٨) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٩) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(١٠) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

القاسم لم أقف على ترجمته ، وحسين بن داود ضعيف .

(٢٧٤/٣٧٨ط)

ومجاهد : "الخشوع السكون"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار[٣] ، ثنا عبد الرحمن[٤] ، ثنا سفيان[٥] ، عن منصور[٦] ، عن مجاهد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٥/٣٧٩ط)

والزهري : "الخشوع السكون[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٢) الطبري (٧١٩٧/٩) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] قال : أنا معمر[٢] عن الزهري ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٦/٣٨٠ق)

أثر علي رضي الله عنه في معنى الخشوع :

روى المسعودي عن أبي سنان عن رجل منهم قال : سئل علي عن قوله تعالى :

قال : "الخشوع في القلب وأن تلين كنفك للمرء المسلم ولاتلتفت في صلاتك"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا الحسن[٥] ، ثنا خالد بن عبد الله[٦] ، عن المسعودي ، به ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٧] بسنده من طريق المسعودي ، عن أبي سنان عن عبيد الله

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٤٣/٢) ، سورة المؤمنون .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٤) الطبري (١٩٧/٩) .

(٥) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٨٦) .

(٦) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ، وكان مولده سنة عشرة ومائة . ع . تقريب (ص١٨٩) (١٦٤٧) .

(٧) سنن البيهقي (٣٩٧/٢) ، كتاب الصلاة ، جماع أبواب الخشوع في الصلاة (٣٥١٨) .

ابن أبي رافع[١] ، عن علي بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين . خت ٤ . وخالد بن عبد الله سمع منه قبل الاختلاط[٢] .

٢ ــ ضرار بن مرة الكوفي ، أبو سنان الشيباني الأكبر ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . بخ م مد ت س[٣] .

٣ ــ عن رجل منهم لم يسم ولعله عبيد الله بن أبي رافع ، كما في سند البيهقي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

(٢٧٧/٣٨١ط)

أثر الحسن في معنى الخشوع :

قال الحسن : "خاشعون : خائفون"[٤] .

---

(١) عبيد الله بن أبي رافع المدني ، مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، كان كاتب علي ، وهو ثقة ، من الثالثة . ع . تقريب (ص٣٧٠) (٤٢٨٨) .

(٢) التقريب (ص٣٤٤) (٣٩١٩) ، وانظر الكواكب النيرات (ص٢٨٢) .

(٣) التقريب (ص٢٨٠) (٢٩٨٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] قال : أنا معمر[٢] ، قال الحسن بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٥/٣٨٢ر)

حديث عن الخشوع في الصلاة :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "اسكنوا في الصلاة وكفوا أيديكم في الصلاة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٤] وأحمد[٥] من حديث جابر بن سمرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٤٣/٢) ، سورة المؤمنون .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٤) صحيح مسلم (٣٢٢/١) ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بالسكون في الصلاة (٤٣٠) .

(٥) مسند أحمد (٩٣/٥) .

(١٠٧/٣٨٣ر)

حديث عن السجود على الأعضاء السبعة :

قال صلى الله عليه وسلم : "أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء وأن لاأكف شعرا ولاثوبا"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

أكف : أي أجمع وأضم والمراد جمع الثوب باليدين عد الركوع والسجود[٤]

(١٠٧/٣٨٤ر)

حديث عن مس الحصى في الصلاة :

وأنه نهى عن مس الحصى في الصلاة[٥] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] ومسلم[٧] من حديث معيقيب[٨] : أن النبي صلى الله

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) صحيح البخاري (١/٢٤٤) ، كتاب الأذان ، باب السجود على سبعة أعظم (٨١٠) .

(٣) صحيح مسلم (١/٣٥٤) ، كتاب الصلاة ، باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر ولاثوب (٤٩٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٤ / ١٨٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٦) صحيح البخاري (١/٣٦٦) ، كتاب العمل في الصلاة ، باب مسح الحصى في الصلاة (١٢٠٧) .

(٧) صحيح مسلم (١/٣٨٧) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة (٥٤٦) .

(٨) معيقيب ، بقاف وآخره موحدة ، مصغر ، ابن أبي فاطمة الدوسي ، من السابقين ، هاجر الهجرتين ، مات في خلافة عثمان . ٤ . تقريب (ص٥٤٢) (٦٨٢٥) .

عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال : "إن كنت فاعلا فواحدة" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٠٨/٣٨٥ر)

حديث النهي عن الالتفات في الصلاة :

قال : "إذا قام الرجل يصلي فإن الرحمة تواجهه فإذا التفت انصرفت عنه"[١]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا سفيان[٣] عن الزهري[٤] عن أبي الأحوص[٥] عن أبي ذر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى" .

وأخرجه أبو داود[٦] من طريق سفيان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف يرتقي بالشاهد الذي قبله إلى مرتبة الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٢) مسند أحمد (١٤٩/٥) .

(٣) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٥) أبو الأحوص ، مولى بني ليث ، أو غفار ، مقبول ، من الثالثة ، لم يرو عنه غير الزهري . ٤ . تقريب (ص٦١٧) (٧٩٢٦) .

(٦) سنن أبي داود (٢٤٩/١) ، كتاب الصلاة ، باب في مسح الحصى في الصلاة (٩٤٥) .

(١٠٩/٣٨٦ر)

حديث عن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلمح في الصلاة :

روى الزهري عن سعيد بن المسيب : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلمح في الصلاة ولايلتفت)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا هشيم[٣] قال بعض أصحابنا[٤] أخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب بنحوه .

بيان حال الرواة :

محمد بن مسلم الزهري متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شيخ هشيم غير معروف .

(١١٠/٣٨٧ر)

حديث عن الإلتفات في الصلاة :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أبو توبة قال : حدثنا

معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام قال : حدثني السلولي أنه حدثه سهل بن الحنظلية أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، وذكر الحديث إلى قوله : "من يحرسنا الليلة؟"

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٩٣) ، كتاب الصلاة ، من كان يرخص في أن يلحظ ولايلتفت (٣) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) لم أقف على تسميته .

(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠) .

قال أنس بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه : أنا يارسول الله ، قال : "فاركب!" فركب فرسا له ، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولايغرن من قبلك الليلة" ، فلما أصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال "هل أحسستم فارساكم؟" قالوا يارسول الله ماأحسسناه فثوب بالصلاة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال:"أبشروا فقد جاءكم فارسكم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطئ[٣] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني[٤] ، ثقة حافظ .

٣ ــ ربيع بن نافع ، أبو توبة الحلبي ، ثقة حجة ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين . خ م د س ق[٥] .

٤ ــ معاوية بن سلام ، بالتشديد ، ابن أبي سلام ، أبو سلام الدمشقي ، ثقة من السابعة ، مات في حدود سنة سبعين . ع[٦] .

٥ ــ زيد بن سلام بن أبي سلام ، ممطور الحبشي ، بالمهملة ثم المعجمة ، ثقة من السادسة . بخ م ٤[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) سنن أبي داود (٩/٣) ، كتاب الجهاد ، باب في فضل الحرس في سبيل الله (٢٥٠١) .

(٣) التقريب (٣٦١) .

(٤) التقريب (ص٩١) .

(٥) التقريب (ص٢٠٧) (١٩٠٢) .

(٦) التقريب (ص٥٣٨) (٦٧٦١) .

(٧) التقريب (ص٢٢٣) (٢١٤٠) .

٦ ــ ممطور الأسود الحبشي ، أبو سلام ، ثقة يرسل ، من الثالثة.بخ م ٤[١]

٧ ــ أبو كبشة السلولي ، بفتح المهملة وتخفيف اللام ، الشامي ، ثقة ، من الثانية . خ د ت س[٢] .

٨ ــ سهل بن الحنظلية ، صحابي رضي الله عنه ، أنصاري أوسي ، والحنظلية أمه . بخ د س[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن .

الحكم على الحديث :

صحيح .

قال ابن حجر[٤] : على شرط الصحيح .

غريب الحديث :

نغرن ، من الغرة : الغفلة[٥] ، والمراد احذر من أن تغفل عن العدو في حراستك .

التعليق :

أنس بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه ، صحابي واسم أبيه كناز بن الحصين كنيته أبو يزيد ، مات سنة عشرين[٦] .

(٢٧٨/٣٨٨ط)

أثر إبراهيم النخعي عن الملاحظة في الصلاة :

روي عن إبراهيم النخعي أنه كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا[٧] .

---

(١) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٩) .

(٢) التقريب (ص٦٦٨) (٨٣٢١) .

(٣) التقريب (ص٢٥٧) (٢٦٥٥) .

(٤)،(٦) الإصابة لابن حجر (١٣٢/١) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣٥٥/٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا وكيع[٢] عن هشيم[٣] عن مغيرة[٤] عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف بسبب عنعنة هشيم ومغيرة .

(٢٧٩/٣٨٩ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الملاحظة في الصلاة :

روى حماد بن سلمة عن حميد عن معاوية بن قرة قال : قيل لابن عمر : إن ابن الزبير إذا صلى لم يقل هكذا ولاهكذا .

قال : لكنا نقول هكذا وهكذا ونكون مثل الناس[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال : ثنا أبو خالد الأحمر[٧] ، عن حميد ، به ، بنحوه .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٣/١) ، كتاب الصلاة ، من كان يرخص في أن يلحظ ولايلتفت (٤) .

(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة كثير التدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن يدلس ولاسيما عن إبراهيم . تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٣/١) ، كتاب الصلاة ، من كان يرخص في أن يلحظ ولايلتفت(٦)

(٧) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ . تقدمت ترجمته (٢٣٩) .

بيان حال الرواة :

١ ــ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة[١] .

٢ ــ حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس[٢] .

٣ ــ معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وهو ابن ست وسبعين سنة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٣٩٠/٢٨٠ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه أنه لايلتفت :

روي عن ابن عمر أنه كان لايلتفت في الصلاة[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال : ثنا حفص[٦] عن عبيد الله[٧] عن نافع[٨] عن ابن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢٨٣) .

(٣) التقريب (ص٥٣٨) (٦٧٦٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٩٢) ، كتاب الصلاة ، من كره الالتفات في الصلاة (٦) .

(٦) حفص بن غياث النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٧) عبيد الله بن عمر بن فحص العمري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٨) نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٨١/٣٩١ق)

أثر عن خشوع ابن مسعود رضي الله عنه :

روى سفيان عن الأعمش قال : "كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة كأنه ثوب ملقى"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال عن الثوري ، عن الأعمش ومنصور[٣] عن مجاهد[٤] بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ سليمان بن مهران الأعمش الأسدي ، ثقة حافظ[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢٦٥/٢) ، كتاب الصلاة ، باب التحرك في الصلاة (٣٣٠٣) .

(٣) منصور بن معتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٤) مجاهد بن جبر ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٢٨٢/٣٩٢ق)

أثر عن خشوع ابن مسعود رضي الله عنه :

روى أبو مجلز عن أبي عبيدة قال : "كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة خفض فيها صوته وبدنه وبصره"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي ، أبو مجلز ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ــ وقيل تسع ــ ومائة . ع[٢] .

٢ ــ أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، لااسم له ، ثقة ، من كبار الثالثة ، لايصح سماعه من أبيه . مات بعد سنة ثمانين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٨٣/٣٩٣ط)

أثر عن خشوع ابن مسعود رضي الله عنه :

روى علي بن صالح عن زبير اليامي قال : "كان إذا أراد أن يصلي كأنه خشبة"[٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) التقريب (ص٥٨٦) (٧٤٩٠) .

(٣) التقريب (ص٦٥٦) (٨٢٣١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

بيان حال الرواة :

١ ــ علي بن صالح بن صالح بن حي ، الهمداني ، أبو محمد ، الكوفي ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة إحدى وخمسين . م ٤[١] .

٢ ــ الزبير بن عدي الهمداني ، اليامي ، بالتحتانية ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) التقريب (ص٤٠٢) (٤٧٤٨) .

(٢) التقريب (ص٢١٤) (٢٠٠١) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾[١]

(٣٩٤/٢٨٤ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى اللغو :

قال ابن عباس : "اللغو الباطل"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا علي ، ثنا عبد الله ، ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس مثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٣) الطبري (١٩٨/٩) .

(٤) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٨) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾[١]

(٣٩٥/٢٨٥ط)

روي عن جماعة منهم :

مسلم بن صبيح (فعلها في الوقت)[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن عبد الرحمن البرقي[٤] ، ثنا ابن أبي مريم[٥] ، أنا يحيى بن أيوب[٦] ، أنا ابن زحر[٧] ، عن الأعمش[٨] ، عن مسلم بن صبيح ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه ابن زحر صدوق يخطئ فهو ضعيف .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٣) الطبري (٢٠٠/٩) .

(٤) محمد بن عبد الرحيم بن سعيه المصري ، ابن البرقي ، بفتح الموحدة وسكون الراء ثم قاف ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع . ع . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨٢) .

(٥) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي ولاء ، ثقة ثبت ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله ثمانون سنة . ع . تقريب (ص٢٣٤) (٢٢٨٦) .

(٦) يحيى بن أيوب الغافقي ، بمعجمة ثم فاء وقاف ، أبو العباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين . ع . تقريب (ص٥٨٨) (٧٥١١) .

(٧) عبيد الله بن زحر ، بفتح الزاي وسكون المهملة ، الضمري ، مولاهم ، صدوق يخطئ من السادسة . بخ ٤ . تقريب (ص٣٧١) (٤٢٩٠) .

(٨) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٢٨٦/٣٩٦ط)

وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : "فعلها في الوقت"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢] قال : ثنا أبو يزيد القراطيسي[٣] ، ثنا أسد بن موسى[٤] ، ثنا المسعودي[٥] ، عن الحسن بن سعد[٦] ، عن عبد الرحمن بن عبد الله[٧] ، عن عبد الله بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه المسعودي صدوق اختلط ولكن موسى ممن سمع منه قبل الاختلاط[٨] .

فالأثر حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١٩١/٩) رقم (٨٩٤٠) .

(٣) يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسي ، أبو يزيد ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وثمانين ، عاش مائة سنة . س . تقريب (ص٦١٢) (٧٨٩٣) .

(٤) أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي ، أسد السنة ، صدوق يغرب وفيه نصب ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، وله ثمانون . خت د س . تقريب (ص١٠٤) (٣٩٩) .

(٥) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي ، صدوق اختلط . تقدمت ترجمته (٣٧٩) .

(٦) الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة . بخ م د س ق . تقريب (ص١٦١) (١٢٤٣) .

(٧) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، الكوفي ، ثقة ، من صغار الثانية ، مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من أبيه لكن شيئا يسيرا . ع . تقريب (ص٣٤٤) (٣٩٢٤) .

(٨) الكواكب النيرات (ص٢٨٢) .

(١١١/٣٩٧ر)

حديث عن النوم عن الصلاة :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "ليس التفريط في النوم إنما التفريط أن يترك الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٨٧/٣٩٨ط)

أثر مسروق في معنى المحافظة على الصلاة :

قال مسروق : "الحفاظ على الصلاة فعلها لوقتها"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا ابن بشار[٥] ، ثنا عبد الرحمن[٦] ، ثنا سفيان[٧] ، عن الأعمش[٨] ، عن أبي الضحى[٩] ، عن مسروق ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١).

(2) انظر رقم (٤٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٤) الطبري (٢٠٠/٩) .

(٥) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٦) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٧) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٩) مسلم بن صبيح العطار ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٩٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٨٨/٣٩٩ط)

أثر النخعي في المحافظة :

قال إبراهيم النخعي : "يحافظون دائمون"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن حميد[٣] ، ثنا جرير[٤] ، عن منصور[٥] ، عن إبراهيم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن حميد ضعيف .

(٢٨٩/٤٠٠ط)

أثر قتادة في معنى المحافظة :

قال قتادة:"يحافظون على وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٢) الطبري (٢٠٠/٩) .

(٣) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن مرط ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤١) .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[1] بنحوه وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

---

(١) الدر المنثور (٥/٩) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ [١]

(١١٢/٤٠١ر)

حديث عن سؤال عائشة رضي الله عنها عن معنى الآية :

روى وكيع عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن عائشة قالت : قلت يارسول الله الذين يؤتون ماآتوا وقلوبهم وجلة أهو الرجل يشرب الخمر ويسرق؟ قال : "لا ياعائشة ولكنه الرجل يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف أن لايقبل منه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣]عن وكيع ، به ، بنحوه ، وابن ماجه[٤] بسنده ، عن وكيع ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ مالك بن مغول ، بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو ، الكوفي ، أبو عبد الله ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة تسع وخمسين . ع[٦] .

٣ ــ عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني الخيواني ، بخاء معجمة، ثقة ، من الرابعة . بخ م ت ق[٧] .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٣) مسند أحمد (٦/٢٠٥) .

(٤) سنن ابن ماجه (٢/١٤٠٤) ، كتاب الزهد ، باب التوقي في العمل (٤١٩٨) .

(٥) تقدمت ترجمته (٨) .

(٦) التقريب (ص٥١٨) (٦٤٥١) .

(٧) التقريب (ص٣٤١) (٣٨٧٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٩٠/٤٠٢ق)

أثر عائشة رضي الله عنها عن معنى (يؤتون ماآتوا) :

روى جرير عن ليث عمن حدثه عن عائشة {يؤتوا ماآتوا} قال : "الزكاة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ جرير بن عبد الحميد الضبي ، ثقة[٢] .

٢ ــ ليث بن أبي سليم ، اختلط فتركو حديثه [٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق . فيه ليث بن أبي سليم ضعيف وفيه انقطاع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤١).

(٢) تقدمت ترجمته (١٤١) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٢٩١/٤٠٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه عن معنى (يؤتون ماآتوا) :

روى جرير عن ليث عمن حدثه عن ابن عمر : {يؤتون ماآتو} قال : "الزكاة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن ابن أبجر ، عن رجل ، عن ابن عمر به .

بيان حال الرواة :

سبق بيان حالهم في الذي قبله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم . وفيه ليث ضعيف .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه راو مجهول شيخ ابن أبجر .

(٢٩٢/٤٠٤ط)

أثر الحسن في الخشية من الله :

يروى عن الحسن قال : لقد أدركت أقواما كانوا من حسناتهم أن ترد عليهم أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) الطبري (٩/٢٢٤) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) عبد الملك بن سعيد بن حيان ، ثقة ، من السادسة . م د ت س . تقريب (ص٣٦٣)(٤١٨١)

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾[١]

(٢٩٣/٤٠٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (سابقون) :

قال ابن عباس : "سبقت لهم السعادة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] بسنده من طريق علي بن أبي طلحة[٤] ، عن ابن عباس ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٣) الطبري (٢٢٦/٩) .

(٤) سبق دراسة هذا الإسناد والحكم عليه ، انظر رقم (٣٨) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ ﴾ [١]

(٢٩٤/٤٠٦ط)

أثر قتادة في المراد بالأعمال في الآية :

قال قتادة : "خطايا من دون الحق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال : أنا معمر[٤] عن قتادة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٩٥/٤٠٧ط)

أثر أبي العالية عن الأعمال في الآية :

قال أبو العالية : "خطايا من دون الحق"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال:ثنا حجاج[٧] ، عن أبي جعفر[٨] ، عن الربيع بن

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) تفسير عبد الرزاق (٤٧/٢) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٦) الطبري (٢٢٧/٩) .

(٧) حجاج لم أقف على ترجمته .

(٨) عيسى بن أبي عيسى ، صدوق سئ الحفظ . تقدمت ترجمته (٣٧٣) .

أنس[١] ، عن أبي العالية ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف. عيسى بن أبي عيسى ضعيف . وحجاج لم أقف على ترجمته .

(٢٩٦/٤٠٨ط)

أثر الحسن في المراد بالأعمال في الآية :

عن الحسن : (أعمال لهم من دون ماهم عليه لابد من أن يعملوها) [٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي بن سهل[٤] ، ثنا زيد بن أبي الزرقاء[٥] ، عن حماد بن سلمة[٦] ، عن حميد[٧] ، قال الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) ربيع بن أنس البكري ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة أربعين . ٤ . تقريب (ص٢٠٥) (١٨٨٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٣) الطبري (٢٢٨/٩) .

(٤) علي بن سهل بن قادم ، الرملي ، صدوق ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين د س . تقريب (ص٤٠٢) (٤٧٤١) .

(٥) زيد بن أبي الزرقاء : يزيد الثعلبي ، أبو محمد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة . د س . تقريب (ص٢٣٣) (٢١٣٨).

(٦) حماد بن سلمة بن دينار ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٧) حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس ، وقد صرح بالتحديث هنا . تقدمت ترجمته (٢٨٣).

(٢٩٧/٤٠٩ط)

أثر مجاهد في المراد بالأعمال :

عن مجاهد : (أعمال لهم من دون ماهي عليه لابد من أن يعملوها) [١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا القاسم[٣] ، ثنا الحسين[٤] ، ثنا عيسى بن يونس[٥] ، عن العلاء بن عبد الكريم[٦] ، عن مجاهد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري غير معروف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) الطبري (٩/٢٢٨) .

(٣) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٤) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٥) عيسى بن يونس السبيعي ، ثقة مأمون . تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٦) العلاء بن عبد الكريم اليامي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٦٠) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾[١]

(٢٩٨/٤١٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى تهجرون :

قول ابن عباس : (تهجرون الحق بالإعراض عنه)[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا محمد بن سعد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، ثنا أبي عن أبيه ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٩٩/٤١١ط)

أثر مجاهد في معنى (تهجرون) :

قال مجاهد : "تقولون الهجر وهو السئ من القول"[٥] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٦] عن مجاهد بنحوه ، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) الطبري (٩/٢٣١) .

(٤) سبق دراسة هذا الإسناد والحكم عليه ، انظر رقم (٣٢٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٦) الدر المنثور (٥/٢٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤١٢/٣٠٠ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى (تهجرون) :

قال سعيد بن جبير : "تقولون هجرا وهو السئ من القول) [١] .

تخريجه :

أخرجه سفيان الثوري[٢] عن حصين[٣] عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤١٣/٣٠١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى الهجر :

عن ابن عباس : (يقال أهجر المريض إذا هذى) [٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) تفسير الثوري (ص٢١٧) ، سورة المؤمنون .

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون . ع . تقريب (ص١٧٠) (١٣٦٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

مطلب
في السمر

(١١٣/٤١٤ر)

روى شعبة عن أبي المنهال عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها) [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث أبي برزة ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٤] .

٢ ــ سيار بن سلامة الرياحي ، أبو المنهال ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة تسع وعشرين . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

التعليق على الحديث :

قوله (قبلها وبعدها) يعني صلاة العشاء .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) صحيح البخاري (١/١٧٧) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب مايكره من النوم قبل العشاء (٥٦٨) .

(٣) صحيح مسلم (١/٤٤٧) ، كتاب المساجد ، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها (٦٤٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) التقريب (ص٢٦١) (٢٧١٤) .

(١١٤/٤١٥ر)

حديث ابن مسعود في من يباح له السفر :

روى شعبة عن منصور ، عن خيثمة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاسمر إلا لرجلين : مصل أو مسافر"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا عفان[٣] عن شعبة ، به بنحوه .

والطبراني[٤] بسنده من طريق خيثمة عن زياد بن حدير[٥] عن عبد الله .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن[٦] .

٢ ــ منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت[٧] .

٣ ــ خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي ، ثقة ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات بعد سنة ثمانين . ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

جميع رجاله ثقات وهو متصل عند الطبراني . قال الهيثمي[٩] رجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٢) مسند أحمد (١/٤١٢) .

(٣) عفان بن مسلم الباهلي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٣٥٥) .

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١٠/٢١٧) (١٠٥١٩) .

(٥) زياد بن حدير ، بمهملة ، مصغر ، الأسدي ، ثقة ، من الثانية . د . تقريب (ص٢١٨) (٢٠٦٤) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٨) التقريب (ص١٩٧) (١٧٧٣) .

(٩) مجمع الزوائد (٢/٦٢) رقم (١٧٦٢) .

(٤١٦/٣٠٢ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في النهي عن السمر :

وعن ابن عمر أنه كان ينهى عن السمر بعد العشاء[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤١٧/١١٥ر)

حديث عمر رضي الله عنه في سمر النبي صلى الله عليه وسلم :

روى الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قال عمر : "كان النبي صلى الله عليه وسلم لايزال يسمر الليلة عند أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا أبو معاوية[٤] ، ثنا الأعمش به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) مسند أحمد (١/٢٦) .

(٤) محمد بن خازم الضرير أبو معاوية ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٧٩) .

٣ ــ علقمة بن قيس النخعي ، ثقة ثبت[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤١٨/٣٠٣ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في السمر :

كان ابن عباس يسمر بعد العشاء[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا وكيع[٤] عن عمران بن حدير[٥] ، عن عكرمة[٦]،قال سمر ابن عباس عند معاوية رضي الله عنهماحتى ذهب هزيع من الليل

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر : ((هزيع)) معناها الطائفة منه نحو ثلثه أو ربعه .

---

(١) تقدمت ترجمته (٣١٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢)

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/١٨٢) ، كتاب صلاة التطوع ، من رخص في السمر (٨) .

(٤) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٥) عمران بن حدير السدوسي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٤٤٥) .

(٦) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٣٤) .

(٤١٩/٣٠٤ط)

أثر ابن دينار في السمر :

كان عمرو بن دينار يسمر إلى نصف الليل[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤٢٠/٣٠٥ط)

اثر أيوب السختياني :

كان أيوب السختياني يسمر إلى نصف الليل[٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

سورة النور

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾[١]

(١١٦/٤٢١ر)

حديث عبادة رضي الله عنه في حد البكر والثيب :

حديث عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم : "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب الجلد والرجم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] وأحمد[٤] من حديث عبادة بن الصامت بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٣٠٦/٤٢٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في تغريب الزاني :

روي عن عمر أنه غرب ربيعة بن أمية بن خلف في الخمر إلى خيبر فلحق بهرقل فقال عمر : "لاأغرب بعدها أحدا"[٥] .

---

(١) سورة النور : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٣) صحيح مسلم (١٣١٦/٣) ، كتاب الحدود ، باب حد الزنى (١٦٩٠) .

(٤) مسند أحمد (٣١٣/٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] قال سمعت الزهري[٣] فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٠٧/٤٢٣ق)

أثر علي رضي الله عنه أن البكر يجلد ولاينفى :

روي عن علي أنه قال في البكرين إذا زنيا : "يجلدان ولاينفيان وإن نفيهما من الفتنة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] عن ابن جريج[٦] عن إبراهيم[٧] عن علي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه عنعنة ابن جريج .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣١٤/٧) ، باب النفي (١٣٢١) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) محمد مسلم بن شهاب الزهري متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣١٤/٧) ، باب النفي (١٣٣٢٠) .

(٦) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٩) .

(٤٢٤/٣٠٨ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه أن المرأة لا تغرب :

روى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر(أن أمة له زنت فجلدها و لم ينفها) [١].

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، أنا ابن جريج[٣] ، ثنا ابن أبي مليكة[٤] ، عن عبيد الله[٥] بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ، ثقة ثبت[٦] .

٢ ــ نافع ، أبو عبد الله ، المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٢٥/٣٠٩ط)

أثر إبراهيم أن النفي فتنة :

قال إبراهيم : "كفى بالنفي فتنة[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٧٦/٦) ، باب ضرب المرأة (١٣٥٣٧) .

(٣) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس وصرح هنا بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٤) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة ، بالتصغير ، التيمي ، أدرك ثلاثة من الصحابة ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة . ٤ . تقريب (ص٣١٢) (٣٤٥٤) .

(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو بكر ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة ع . تقريب (ص٣٧٢) (٤٣١٠) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

تخريجه :

أخرجه محمد بن الحسن[١] قال : أنا أبو حنيفة[٢] عن حماد بن أبي سليمان[٣] عن إبراهيم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن . فيه حماد صدوق له أوهام .

(١١٧/٤٢٦ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في جلد الأمة :

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (إذا زنت فليجلدها ، فإن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير)[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] ، عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) الآثار لمحمد بن الحسن . نقل عن نصب الراية (٣/٣٣١) .

(٢) النعمان بن ثابت الكوفي ، فقيه مشهور ، وثقه ابن معين وابن المديني ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح وله سبعون سنة . ت س . تقريب (ص٥٦٣) (٧١٥٣) . وانظر الهامش .

(٣) حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٣٤٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٨) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٥) صحيح البخاري (٣/٣٧) ، كتاب البيوع ، باب بيع العبد الزاني (٢١٥٣) .

(٦) صحيح مسلم (٣/١٣٢٩) ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٤) .

(١١٨/٤٢٧ر)

حديث شبل في الأمة إذا زنت :

روى شبل مثله[١] . (حديث أبي هريرة رضي الله عنه) .

تخريجه :

أخرجه النسائي[٢] عن الحارث بن مسكين[٢] قراءة عليه وأنا أسمع عن سفيان[٣] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله[٤] عن شبل بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١١٩/٤٢٨ر)

حديث زيد بن خالد رضي الله عنه في جلد الأمة :

روى زيد بن خالد مثله[٧] . (حديث أبي هريرة) .

تخريجه :

سبق تخريجه[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) السنن الكبرى للنسائي (٣٠٢/٤) ، كتاب الرجم ، حد الزاني البكر (٧٢٦٠) .

(٣) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف ، أبو عمرو المصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، وله ست وتسعون سنة . د س . تقريب (ص١٤٨) (١٠٤٩) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٦) عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ثقة . تقدمت ترجمته (٤٢٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٨) انظر رقم (٤٢٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٤٢٩/٣١٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أن الأمة لاتجلد حتى تحصن :

روي عن ابن عباس : (أن الأمة إذا زنت قبل أن تحصن أنه لاحد عليها) [١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : ثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن حبيب[٥] عن ابن عباس بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٦] ، عن ابن جريج[٧] قال : أخبرني عطاء[٨] عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . من طريق عبدالرزاق وابن جريج مدلس صرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٨) ، المخطوط (١٢٤٣).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٣١٦) ، كتاب الحدود ، باب من قال ليس على الأمة حد حتى تزوج (١) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) حبيب بن أبي ثابت : قيس بن دينار الأسدي ، مولاهم ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الطبقة الثالثة في التدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة . ع . تقريب (ص١٥٠) (١٠٨٤) ، طبقات المدلسين (ص٣٧) (٦٩) .

(٦) مصنف عبد الرزاق (٧/٣٩٧) ، باب الرخصة في زنا الأمة (٣٦١٨) .

(٧) عبد الملك بن جريج ، ثقة مدلس صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٨) عطاء بن أبي رباح ، المكي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤٣٠/١٢٠ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في جلد الأمة :

روى سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولايثرب عليها" . قال ذلك ثلاث مرات ، ثم قال في الثالثة أو الرابعة : "ثم ليبعها ولو بضفير"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ سعيد بن أبي سعيد المقبري : كيسان المقبري ، المدني ، أبو سعيد ، ثقة من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، يرسل عن عائشة وأم سلمة ، مات في حدود العشرين . ع[٣] .

٢ ــ كيسان أبو سعيد المقبري ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات سنة مائة . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

يثرب : أي لايوبخها ولايقرعها بالزنا بعد الضرب . وقيل أراد لايقنع في عقوبتها بالتثريب ؛ بل يضربها الحد[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٩) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) انظر رقم (٤٢٥) .

(٣) التقريب (ص٢٣٦) (٢٣٢١) .

(٤) التقريب (ص٤٦٣) (٥٦٧٦) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (١/٢٠٩) .

(١٢١/٤٣١ر)

حديث عبادة رضي الله عنه في حد البكر والثيب :

عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا : البكر بالبكر والثيب بالثيب ، البكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويرجم"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٣] .

٢ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٤] .

٣ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة ، يرسل ويدلس عن الثقات[٥] .

٤ ــ حطان بن عبد الله الرقاشي ، البصري ، ثقة ، من الثانية ، مات في ولاية بشر على العراق ، بعد السبعين . م ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٩) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) انظر رقم (٤٢٠) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩٠) .

(٦) التقريب (ص١٧١) (١٣٩٩) .

(١٢٢/٤٣٢ر)

حديث سلمة رضي الله عنه عن حد البكر والثيب :

روى الحسن عن قبيصة بن حريث[١] عن سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[٢] . (حديث عبادة) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا وكيع[٤] ، ثنا الفضل[٥] بن دلهم ، عن الحسن ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة ، يرسل ويدلس عن الثقات[٦] .

٢ ــ قبيصة بن حريث ، الأنصاري ، البصري ، صدوق ، من الثالثة ، مات سنة سبع وستين . د ت س[٧] .

٣ ــ سلمة بن المحبق ، ابن ربيعة بن صخر الهذلي ، أبو سنان ، صحلبي . د س ق[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ، وقد صح من حديث عبادة[٩] .

---

(١) في المطبوع (٣٧٩/٣) والمخطوط (١٢٤٣) ذؤيب ، والتصويب من المسند .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٩/٣) ، المخطوط (١٢٤٣).

(٣) مسند أحمد (٤٧٦/٣) .

(٤) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٥) الفضل بن دلهم الواسطي ، ثم البصري ، القصاب ، لين ورمي بالاعتزال ، من السلبعة . د ت ق . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٩٠) .

(٧) التقريب (ص٤٥٣) (٥٥١١) .

(٨) التقريب (ص٢٤٨) (٢٥٠٩) .

(٩) انظر رقم (٤٢٠) .

(١٢٣/٤٣٣ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في رجم الزانية المحصنة :

حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة : أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إن ابني كان عسيفا عند هذا فزنى بامرأته فافتديته منه بوليدة ومائة شاة ، ثم أخبرني أهل العلم أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم ، فاقض بيننا بكتاب الله تعالى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله . أما الغنم والوليدة فرد عليك ، وأما ابنك فإن عليه جلد مائة وتغريب عام ، ثم قال لرجل من أسلم : "اغد ياأنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] ، من طريق الزهري ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه[٤] .

٢ ــ عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، ثقة[٥] .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

عسيف : أجير[٦] .

الوليدة : تطلق على الجارية والأمة ، وإن كانت كبيرة[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٩/٣) ، المخطوط (١٢٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٢٢٩/٣) ، كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٥) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٢٤/٣) ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٥) تقدمت ترجمته (٤٢٧) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (٢٣٧/٣) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٢٢٥/٥) .

(١٢٤/٤٣٤ر)

حديث زيد بن خالد رضي الله عنه في رجم الزانية المحصنة دون الجلد :

حديث زيد بن خالد في قصة العسيف[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٢٥/٤٣٥ر)

حديث عن قصة ماعز رضي الله عنه :

وقد وردت قصة ماعز ولو كان الجلد حدا مع الرجم لجلده النبي صلى الله عليه وسلم[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٢) انظر رقم (٤٣٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤).

(٤) صحيح البخاري (٧/٣٣٦) ، كتاب المحاربين من أهل الكتاب ، باب لايرجم المجنون والمجنونة (٦٨١٥) .

(٥) صحيح مسلم (٣/١٣١٨) ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٦٩١) .

(١٢٦/٤٣٦ر)

حديث عن قصة الغامدية :

وفي قصة الغامدية حين أقرت بالزنا فرجمها رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه وساق الحديث بطوله.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٢٧/٤٣٧ر)

حديث عمر رضي الله عنه أن الرجم ثابت :

روى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : قال عمر : "خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لانجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، وقد قرأنا الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ، ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من طريق الزهري ، به ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٢) صحيح مسلم (٣/١٣٢٢) ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٦٩٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٤) صحيح البخاري (٧/٤٣٠) ، كتاب المحاربين من أهل الكفر ولاردة (٦٨٣٠) .

(٥) صحيح مسلم (٣/١٣١٧) ، كتاب الحدود ، باب رجم الثيب في الزنا (١٦٩١) .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه[١] .

٢ ــ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٢٨/٤٣٨ر)

حديث جابر رضي الله عنه في الجمع بين الرجم والجلد :

روى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر : (أن رجلا زنى بامرأة فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد ، ثم أخبر أنه قد كان أحصن فأمر به فرجم)[٣] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٤] قال : ثنا قتيبة بن سعيد[٥] ، أنا ابن وهب[٦] عن ابن جريج به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس ويرسل[٧] .

---

(1) تقدمت ترجمته (٢٠) .

(2) التقريب (ص ٣٧٢) (٤٣٠٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٠/٣) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٤) سنن أبي داود (١٥١/٤) ، كتاب الحدود ، باب رجم ماعز (٤٤٣٨) .

(٥) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، عن تسعين سنة . ع . تقريب (ص٤٥٤) (٥٥٢٢) .

(٦) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٦٣) .

٢ ــ محمد بن مسلم أبو الزبير المكي ، صدوق يدلس[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه ابن جريج وأبو الزبير مدلسان و لم يصرحا بالسماع فهو ضعيف .

قال أبو داود وروي من طريق أخرى موقوفا على جابر[٢] .

(٣١١/٤٣٩ر)

أثر علي رضي الله عنه أنه جلد ورجم في الزنا :

روي : (أن عليا جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها وقال : جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم)[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] بسنده من حديث الشعبي عن علي بنحوه ، و لم يذكر فيه الجلد .

وأخرجه أحمد[٥] بسنده من حديث الشعبي بنحوه وذكر الجلد والرجم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) تقدمت ترجمته (٣٥٥) .

(٢) سنن أبي داود (١٥١/٤) ، كتاب الحدود ، باب رجم ماعز (٤٤٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٠/٣) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٤) صحيح البخاري (٣٣٥/٧) ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة (٦٨١٢) .

(٥) مسند أحمد (١٤١/١) .

التعليق على الحديث :

شراحة ، بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء ثم حاء مهملة ، الهمدانية بسكون الميم ، قال الشعبي أنها مولاة لسعيد بن قيس[١] .

(١٢٩/٤٤٠ر)

حديث عن إقامة الحد على المملوك :

قال صلى الله عليه وسلم : "أقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده من حديث علي .

وأبو داود[٤] بسنده من حديث علي بنحوه وذكر فيه أن جارية لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجرت فأمر علي بإقامة الحد عليها وقال له : "اقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) انظر : فتح الباري (١١٩/١٢) ، الإكمال تأليف الأمير الحافظ ابن ماكولا (ت٤٧٥هـ) ، تصحيح عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، طبعة دار الكتاب الإسلامي .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨١/٣) ، المخطوط (١٢٤٤).

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٠/٣) ، كتاب الحدود ، باب تأخير الحد على النفساء (١٧٠٥) .

(٤) سنن أبي داود (١٦١/٤) ، كتاب الحدود ، باب في إقامة الحد على المريض (٤٤٧٣) .

(١٣٠/٤٤١ر)

حديث رجم اليهوديين :

أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث عبد الله بن عمر قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد زنيا ثم ساقا الحديث بطوله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٣١/٤٤٢ر)

حديث نفي الإحصان عن المشرك :

قال صلى الله عليه وسلم : "من أشرك بالله فليس بمحصن"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨١/٣) ، المخطوط (١٢٤٥) .

(٢) صحيح البخاري (٣٣٧/٧) ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب الرجم في البلاط (٦٨١٩) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٢٦/٣) ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٦٩٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨١/٣) ، المخطوط (١٢٤٥) .

تخريجه :

أخرجه إسحاق بن راهويه[١] قال : أنا عبد العزيز بن محمد[٢] ، ثنا عبيد الله[٣] ، عن نافع[٤] ، عن ابن عمر بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال النسائي : حديث عبد العزيز عن عبيد الله العمري منكر .

---

(١) نقل عن نصب الراية (٣/٣٢٧) .

(٢) عبد العزيز بن محمد بن عبيد ، الجهني ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين . ع . تقريب (ص٣٥٨) (٤١١٩) .

(٣) عبيد الله العمري ، ثقة ثبت . ت (٤٤١) .

(٤) نافع ، مولى ابن عمر . تقدمت ترجمته (٧٥) .

باب صفة الضرب في الزنا

ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾[١]

(٣١٢/٤٤٣ط)

أثر الحسن في معنى الآية :

روي عن الحسن قال : "في تعطيل الحدود لا في شدة الضرب"[٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣١٣/٤٤٤ط)

أثر عطاء في معنى (لا تأخذكم بهما رأفة) :

روي عن عطاء مثله[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] قال : أنا ابن جريج[٥] ، عن عطاء بنحوه .

---

(١) سورة النور : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣٦٧/٧) ، باب {ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله} (١٣٥٠٣) .

(٥) عبد الملك بن جريج ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا ابن نمير[٢] ، عن حجاج[٣] ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

من طريق عبد الرزاق فيه ابن جريج ثقة يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة فالسند ضعيف .

ومن طريق ابن أبي شيبة ففيه حجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس فالسند ضعيف . فالأثر حسن لغيره .

(٣١٤/٤٤٥ط)

أثر مجاهد في معنى :

روي عن مجاهد[٤] مثله (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] قال : أنا الثوري[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] عن مجاهد بنحوه .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٦/٦) ، كتاب الحدود ، باب قوله تعالى {ولاتأخذكم بهما رأفة}.

(٢) عبد الله بن نمير الهمداني ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٣٣) .

(٣) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٥٠/٢) ، سورة النور .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس وكان يدلس عن مجاهد . تقدمت ترجمته (١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، ابن أبي نجيح يدلس عن مجاهد .

(٣١٥/٤٤٦ط)

أثر أبي مجلز في معنى :

روي عن أبي مجلز مثله[١] (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن عبد الأعلى[٣] ، ثنا معتمر[٤] ، قال : سمعت عمران[٥] ، عن أبي مجلز بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٢) الطبري (٢٥٧/٩) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٤) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٣٣) .

(٥) عمران بن حدير ، بمهملات ، مصغر ، السدوسي ، ثقة ثقة ، من السادسة ، مات سنة تسع وأربعين . م د ت س . تقريب (ص٤٢٩) (٥١٤٨) .

(٣١٦/٤٤٧ق)

أثر عن ابن عمر رضي الله عنه في معنى :

روى ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر (أن جارية لابن عمر زنت فضرب رجليها ، وأحسبه قال وظهرها ، قال : فقلت {لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله} قال : يابني ورأيتني أخذتني بها رأفة؟ إن الله تعالى لم يأمرني أن أقتلها ولا أن أجعل جلدها في رأسها وقد أوجعت حيث ضربت)[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

سبق دراسة السند وابن أبي مليكة ثقة وعبيد الله بن عمر ثقة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣١٧/٤٤٨ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى :

روى سعيد بن جبير قال : "الضرب"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٢) انظر رقم (٤٢٣) .

(٣) انظر رقم (٤٢٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا ابن المثنى[٢] ، ثني ابن فضيل[٣] ، عن داود[٤] ، عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن فيه ابن فضيل صدوق .

(٤٤٩/٣١٨ط)

أثر إبراهيم في معنى :

روي عن إبراهيم قال : "الضرب"[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : ثنا ابن فضيل[٧] ، عن مغيرة[٨] ، عن إبراهيم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) الطبري (٩/٢٥٧) .

(٢) محمد بن المثنى العنزي ، أبو موسى ، المعروف بالزمن ، ثقة ثبت ، من العاشرة . ع . تقريب (ص٥٠٥) (٦٢٦٤) .

(٣) محمد بن فضيل الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، ثقة متقن كان يهم بآخره . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٣) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٥٤٦) في قوله تعالى {لاتأخذكم بهما رأفة} .

(٧) محمد بن فضيل الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٨) المغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم . تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه مغيرة يدلس عن إبراهيم .

(٣١٩/٤٥٠ط)

أثر الشعبي في معنى الآية :

روي عن الشعبي قال : "الضرب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبو الأحوص[٣] ، عن عطاء بن السائب[٤] عن الشعبي مثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، عطاء صدوق اختلط .سماع أبو الأحوص منه بعد الاختلاط [٥]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٧/٦) ، كتاب الحدود ، في قوله تعالى {لاتأخذكم بهما رأفة} (٣).

(٣) سلام بن سليم الحنفي ، أبو الأحوص ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٢٨٧) .

(٤) عطاء بن السائب ، صدوق اختلط . تقدمت ترجمته (١٥١) .

(٥) الكواكب النيرات (٣١٩)

(٣٢٠/٤٥١ط)

أثر عطاء في معنى : (لا تأخذكم بهما رأفة)

روي عن عطاء قال : "حد الزانية أشد من حد الفرية وحد الفرية والخمر واحد"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن ابن جريج[٣] عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن جريج يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة .

(٣٢١/٤٥٢ط)

أثر الحسن ومعنى

روي عن الحسن قال : "ضرب الزنا أشد من القذف والقذف أشد من الشرب وضرب الشرب أشد من ضرب التعزير"[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٦)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٦٨/٧) ، باب {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٣) عبد الملك بن جريج ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) . ، المخطوط (١٢٤٦)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن الثوري[٢] ، عن إسماعيل[٣] ، عن الحسن بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٢٢/٤٥٣ق)

أثر عن علي رضي الله عنه في صفة الضرب :

وروي عن علي (أنه ضرب رجلا قاعدا وعليه كساء قسطلاني)[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] ، عن الثوري[٦] ، عن جابر[٧] ، عن عبد الرحمن بن القاسم[٨] ، عن أبيه[٩] ، عن علي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٦٨/٧) ، باب {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٢) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) إسماعيل بن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣٧٣/٣) ، باب وضع الرداء (١٣٥٢٣) .

(٦) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف رافضي . تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٨) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة جليل ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين . ع . تقريب (ص٣٤٨) (٣٩٨١) .

(٩) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٣٣) .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر بن يزيد ضعيف .

غريب الحديث :

كساء قسطلاني : ثوب منسوبة إلى بلد أو عامل[١] .

(٣٢٣/٤٥٤ق)

أثر عمر رضي الله عنه في صفة ضرب التعزير :

روى شريك عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال : "كان لرجل على ابن أخ لأم سلمة رضي الله عنها دين فمات فقضت عنه ، فكتب إليها يحرج عليها فيه ، فرفعت ذلك إلى عمر فكتب عمر إلى عامله : اضربه ثلاثين ضربة كلها تبضع اللحم وتحدر الدم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا ابن عيينة[٤] عن جامع به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شريك بن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيرا[٥] .

٢ ــ جامع بن أبي راشد الكاهلي ، الصيرفي ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة . ع[٦] .

٣ ــ شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل ، ثقة مخضرم[٧] .

---

(١) لسان العرب ، لابن منظور (٥٥٧/١١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٦٧/٦) ، كتاب الحدود ، في التعزير كم هو وكم يبلغ به؟

(٤) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢٦٣) .

(٦) التقريب (ص١٣٧) (٨٨٧) .

(٧) تقدمت ترجمته (٢٤٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه شريك يخطئ كثيرا .

(٣٢٤/٤٥٥ق)

أثر عمر رضي الله عنه في صفة ضرب الزانية :

روى شعبة عن واصل عن المعرور بن سويد قال : "أتى عمر بن الخطاب بامرأة زنت فقال : أفسدت حسبها ، اضربوها ولاتحرقوا عليها جلدها"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن واصل به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٤] .

٢ ــ واصل بن حيان الأحدب الأسدي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة . ع[٥] .

٣ ــ المعرور بن سويد الأسدي ، أبو أمية الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، عاش مائة وعشرين سنة . ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٤) ، المخطوط (١٢٤٧)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٧٤) ، باب ضرب المرأة .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) التقريب (ص٥٧٩) (٧٣٨٢) .

(٦) التقريب (ص٥٤٠) (٦٧٩٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٢/٤٥٦ر)

حديث (في أن) ضرب الشارب يكون بالجريد والنعال :

لأن ضرب الشارب كان من النبي صلى الله عليه وسلم بالجريد والنعال[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالجريد والنعال .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٣٢٥/٤٥٧ط)

أثر عن شدة ضرب المحدود :

روى سفيان بن عيينة قال : سمعت سعد بن إبراهيم يقول للزهري إن أهل العراق يقولون إن القاذف لايضرب ضربا شديدا ولقد حدثني ابي أن أمه أم كلثوم أمرت بشاة فسلخت حين جلد أبو بكرة فألبسته مسكها ، فهل كان ذلك إلا من ضرب شديد[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٣٣١/٣) ، كتاب الحدود ، حد الخمر (١٧٠٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن ابن عيينة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ[٢] .

٢ ــ سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة . ع[٣] .

٣ ــ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، قيل له رؤية ، وسماعه من عمر أثبته يعقوب بن شيبة ، مات سنة خمس وتسعين . خ م د س ق[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٦٨/٧) ، باب ضرب الحدود .

(٢) تقدمت ترجمته (٥) .

(٣) التقريب (ص٢٣٠) (٢٢٢٧) .

(٤) التقريب (ص٩١) (٢٠٦) .

باب ما يضرب من أعضاء المحدود

(٣٢٦/٤٥٨ق)

أثر علي رضي الله عنه فيما يضرب من الأعضاء :

روى ابن أبي ليلى عن عدي بن ثابت عن المهاجر بن عميرة عن علي رضي الله عنه أنه أتى برجل سكران أو في حد ، فقال : "اضرب واعط كل عضو حقه واتق الوجه والمذاكير"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا حفص[٣] عن ابن أبي ليلى بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة[٤] .

٢ ــ عدي بن ثابت الأنصاري ، الكوفي ، ثقة رمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة . ع[٥] .

٣ ــ المهاجر بن عميرة ، روى عن علي ، روى عنه عدي بن ثابت وذكره ابن حبان في الثقات [٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٤) ، المخطوط (١٢٤٧)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٥٣٨) ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في الضرب في الحد (٣) .

(٣) حفص بن غياث ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٥) التقريب (ص٣٨٨) (٤٥٣٩) .

(٦) الجرح والتعديل (٨/٢٦١) (١١٨٥) ، التاريخ الكبير (٧/٣٨٢) (١٦٥٢) الثقات لابن حبان (٥/٤٢٨)(٥٥٤٦) .

(٤٥٩/٣٢٧ق)

أثر علي رضي الله عنه في اجتناب الرأس في الضرب :

روى سفيان بن عيينة عن أبي عامر عن عدي بن ثابت عن مهاجر بن عميرة عن علي رضي الله عنه أنه قال : "اجتنب رأسه ومذاكيره وأعط كل عضو حقه"[١]

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن ابن أبي ليلى[٤] عن عدي بن ثابت عن هنيدة بن خالد[٥] عن علي بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ[٦] .

٢ ــ عبد الملك بن عمر القيسي ، أبو عامر ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٧] .

٣ ــ عدي بن ثابت الأنصاري ، ثقة[٨] .

٤ ــ مهاجر بن عميرة ، لم أقف على ترجمته[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) ، المخطوط (١٢٤٧)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٧٠/٧) ، باب {لاتأخذكم بهما رأفة} (١٣٥١٧) .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٥) هنيدة ، بنون مصغر ، ابن خالد الخزاعي ، ويقال النخعي ، مذكور في الصحابة ، قيل من الثانية ، ذكره ابن حبان في الموضعين . د س . تقريب (ص٥٧٤) (٧٣٢٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٥) .

(٧) التقريب (ص٣٦٤) (٤١٩٩) .

(٨) تقدمت ترجمته (٤٥٧) .

(٩) انظر رقم (٤٥٧) .

(٣٢٨/٤٦٠ق)

أثر عمر رضي الله عنه في ضرب جميع الأعضاء في الحد :

روي عن عمر أنه أمر بالضرب في الحد فقال : "أعط كل عضو حقه"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن عاصم الأحول[٤] عن أبي عثمان النهدي[٥] عن عمر بمثله .

وابن أبي شيبة[٦] بسنده عن عاصم به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٢٩/٤٦١ق)

أثر عن أبي بكر رضي الله عنه في ضرب رأس المحدود :

روى المسعودي عن القاسم قال أتى أبو بكر برجل أنتفى من ابنه فقال أبو بكر : "اضرب الرأس فإن الشيطان في الرأس"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٦٩/٧) ، باب {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) عاصم الأحول ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٧٥) .

(٥) عبد الرحمن بن مل ، بلام ثقيلة والميم المثلثة ، أبو عثمان النهدي ، ثقة ثبت مخضرم ، مات سنة خمس وتسعين ، وعاش مائة وثلاثين سنة . ع . تقريب (ص٣٥١) (٤٠١٧) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٨/٦) ، كتاب الحدود ، ماجاء في الضرب في الحد (١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا وكيع[٢] عن المسعودي به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي ، صدوق اختلط[٣] .

٢ ــ القاسم بن محمد بن أبي بكر ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف : المسعودي صدوق اختلط .

(٣٣٠/٤٦٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في ضرب الرأس في التعزير :

روي عن عمر : (أنه ضرب صبيغ بن عسل[٥] على رأسه حين سأل عن {الذاريات ذروا} على وجه التعنت)[٦] .

تخريجه :

أخرجه الدارمي[٧] قال : أنا أبو النعمان[٨] ، ثنا حماد بن زيد[٩] ، ثنا يزيد

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٩١/٦) ، كتاب الحدود ، في الرأس يضرب في العقوبة (١) .

(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٣) تقدمت ترجمته (٣٧٩) .

(٤) تقدمت ترجمته (٤٥٢) .

(٥) انظر المخطوط (١٢٤٧) وهو الصواب وفي المطبوع عسيل . أحكام القرآن للجصاص (٣٩٥/٣) وهو خطأ . وصبيغ بفتح الصاد وكسر الموحدة والغين المعجمة ، وعسل بفتح العين وسكون السين المهملتين . المغني في ضبط الأسماء (ص١٥٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

(٧) سنن الدارمي (٤٢/١) ، المقدمة ، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع (١٣٢) .

(٨) محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان البصري ، لقبه عارم ، ثقة ثبت ، تغير في آخر عمره من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث ــ أو أربع ــ وعشرين . ع . تقريب (ص٥٠٢) (٦٢٢٦)

(٩) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٩٦) .

ابن حازم[١] ، عن سليمان بن يسار[٢] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سليمان بن يسار لم يسمع من عمر رضي الله عنه ففي سنده انقطاع .

(٣٢٩/٤٦٣ق)

أثر ابن عمر أنه لا يصيب الرأس :

روي عن ابن عمر أنه لايصيب الرأس[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه بمعناه[٤] حينما جلد جاريته وفيه (فأشار إلى رجلها وأسفلها) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٣/٤٦٤ر)

حديث في النهي عن ضرب الوجه :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه"[٥] .

---

(١) يزيد بن حازم بن زيد الأزدي ، البصري ، أبو بكر ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . قد . تقريب (ص٦٠٠) (٧٧٠٠) .

(٢) سليمان بن يسار الهلالي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٩٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

(٤) انظر رقم (٤٤٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه أبو داود[٣] من حديث أبي هريرة بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٣٤/٤٦٥ر)

حديث على رضي الله عنه أن الرجل يرجم قائما والمرأة قاعدة :

حديث رجم النبي صلى الله عليه وسلم اليهوديين وفيه قال : "رأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة"[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح البخاري (١٧٥/٣) ، كتاب العتق ، باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه (٢٥٥٩) .

(٢) صحيح مسلم (٢٠١٦/٤) ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب النهي عن ضرب الوجه (٢٦١٢) .

(٣) سنن أبي داود (١٦٧/٤) ، كتاب الحدود ، باب في ضرب الوجه في الحد (٤٤٩٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٥) انظر رقم (٤٤٠) .

(٤٦٦/٣٣٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في صفة السوط :

روى عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال : "أتى عمر بسوط فيه شدة فقال : أريد ألين من هذا ، فأتي بسوط فيه لين فقال : أريد أشد من هذا ، فأتي بسوط بين السوطين ، فقال : اضرب ولايرى إبطك وأعط كل عضو حقه"[١]

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

سبق دراسة إسناده[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٦٧/٣٣٣ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في صفة السوط :

عن ابن مسعود أنه ضرب رجلا جدا ، فدعا بسوط فأمر فدق بين حجرين حتى لان ثم قال اضرب ولاتخرج إبطك وأعط كل عضو حقه[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٢) انظر رقم (٤٥٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن الثوري[٢] عن يحيى بن عبد الله التيمي[٣] عن أبي ماجد الحنفي[٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه يحي التيمي لين الحديث ، أبو ماجد مجهول .

(٣٣٤/٤٦٨ق)

أثر علي رضي الله عنه في صفة الضرب :

عن علي أنه قال للجلاد : "أعط كل عضو حقه"[٥] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٧٠/٧) .

(٢) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ، بالجيم الموحدة ، أبو الحارث الكوفي ، لين الحديث ، من السادسة . د ت ق . تقريب (ص٥٩٢) (٧٥٨١) .

(٤) أبو ماجد ، عن ابن مسعود ، قيل اسم عائذ بن نضلة ، مجهول ، لم يرو عنه غير يحيى الجلبر ، من الثانية . د ت ق . تقريب (ص٦٧٠) (٨٣٣٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٦) انظر رقم (٤٥٧) .

(٤٦٩/٣٣٥ق)

أثر أنس في صفة السوط :

روى حنظلة السدوسي عن أنس بن مالك قال : "كان يؤمر بالسوط فتقطع ثمرته ثم يدق بين حجرين ثم يضرب به ، وذلك في زمن عمر بن الخطاب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا عيسى بن يونس[٣] عن حنظلة به ، بنحوه

بيان حال الرواة :

حنظلة السدوسي ، أبو عبد الرحيم ، ضعيف ، من السابعة . ت ق[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه حنظلة ضعيف .

(٤٧٠/٣٣٦ق)

أثر أبي هريرة رضي الله عنه في الجلد قياما :

روي عن أبي هريرة أنه جلد رجلا قائما في القذف[٥] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٥٣٩) ، كتاب الحدود ، في السوط من يأمر به أن يدق (١) .

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون . تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٤) التقريب (ص١٨٤) (١٥٨٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨) .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤٧١/٣٣٦ق)

أثر أبي عبيدة رضي الله عنه أن القميص لا يترع :

روى يزيد بن هارون عن الحجاج عن الوليد بن أبي مالك : (أن أبا عبيدة ابن الجراح أتى برجل في حد ، فذهب الرجل يترع قميصه وقال : ماينبغي لجسدي هذا المذنب أن يضرب وعليه قميص ، فقال أبو عبيدة : لاتدعوه يترع قميصه ، فضربه عليه)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبو معاوية[٣] عن حجاج به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ، ثقة متقن[٤] .

٢ ــ حجاج بن أرطأة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس[٥] .

٣ ــ الوليد بن عبد لارحمن بن أبي مالك ، الهمداني ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة . ت س[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه حجاج بن أرطاة كثير الخطأ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٢/٦) ، كتاب الحدود ، في القاذف تترع ثيابه (٥) .

(٣) محمد بن خازم الضرير ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، يدلس ويرسل . تقدمت ترجمته (١٩٣) .

(٤) تقدمت ترجمته (٨٤) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٦) التقريب (ص٥٨٢) (٧٤٣٥) .

(٤٧٢/٣٣٨ط)

أثر إبراهيم في الجلد بالثياب :

روى ليث عن مجاهد ومغيرة عن إبراهيم قالا : "يجلد القاذف وعليه ثيابه"[١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا شريك[٣] عن ليث به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ ليث بن أبي سليم ، متروك الحديث اختلط في حديثه فتركوه [٤] .

٢ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

٣ ــ مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن يدلس عن إبراهيم[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ليث ترك حديثه ومغيرة يدلس عن ابراهيم .

(٤٧٣/٣٣٩ط)

أثر الحسن في أن اللباس لايخلع :

عن الحسن قال : "إذا قذف الرجل في الشتاء لم يلبس ثياب الصيف ولكن يضرب في ثيابه التي قذف فيها ، إلا أن يكون عليه فرو أو حشو يمنعه من أن يجد وجع الضرب فيترع ذلك عنه"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٤٩١) ، كتاب الحدود ، في القاذف تترع ثيابه (٢) .

(٣) شريك بن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيرا . تقدمت ترجمته (٢٦٣) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا عبد الرحيم[٢] عن إسماعيل[٣] عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٧٤/٣٤٠ط)

أثر الشعبي في الجلد بالثياب :

وقال مطرف عن الشعبي[٤] مثله (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال ثنا أسباط بن محمد[٦] عن مطرف عن الشعبي بنحوه .

بيان حال الرواة :

مطرف بن طريف الكوفي ، أبو بكر ، ثقة [٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣/٤٩٢) ، كتاب الحدود ، في القاذف يترع عنه ثيابه (٧) .

(٢) عبد الرحيم بن سليمان الكناني ، أو الطائي ، أبو علي الأشل ، المروزي ، ثقة ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . ع . تقريب (ص٣٥٤) (٤٠٥٦٩) .

(٣) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٦٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٤٩٢) ، كتاب الحدود ، القاذف تخلع ثيابه (٤) .

(٦) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي ، أبو محمد ثقة ضعف في الثوري ، من التاسعة ، مات سنة مائتين . ع . تقريب (ص٩٨) (٣٢٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٤٠)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٤١/٤٧٥ق)

حديث علي في الجلد في القبا :

روى شعبة عن عدي بن ثابت عمن شهد عليا رضي الله عنه : (أنه أقام على رجل الحد فضربه على قبا أو قرطق)[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٣] .

٢ ــ عدي بن ثابت الأنصاري ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر الجعفي ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٢) انظر رقم (٤٥٢) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٤٥٧) .

غريب الحديث :

قباء : ممدود ، من الثياب : الذي يلبس مشتق من قبا الشئ قبـــوا : جمعـــه بأصابعه لاجتماع أطرافه ، والجمع أقبية[١] .

فرطق : مثال جعفر ملبوس يشبه القباء وهو من ملابس العجم[٢] .

---

(١) لسان العرب لابن منظور (١٥/١٦٨) .

(٢) المصباح المنير (٢/٤٩٨) .

في إقامة الحدود في المسجد

(١٣٥/٤٧٦ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه لا تقام الحدود في المسجد :

روى إسماعيل بن مسلم المكي عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لاتقام الحدود في المساجد ولايقتل بالولد الوالد"[١] .

تخريجه :

أخرجه الدارمي[٢] قال : أنا جعفر بن عون[٣] ، عن إسماعيل به بنحوه .

والترمذي[٤] وابن ماجه[٥] من طريق إسماعيل به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق ، ضعيف الحديث ، من الخامسة ت ق[٦] .

٢ ــ عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت[٧] .

٣ ــ طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٢) سنن الدارمي (١٣٢/٢) ، كتاب الديات ، باب القود بين الوالد والولد (٢٣٥٤) .

(٣) جعفر بن عون بن جعفر المخزومي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٢٦) .

(٤) سنن الترمذي (١٩/٤) ، كتاب الديات ، باب ماجاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا (١٤٠١) .

(٥) سنن ابن ماجه (٨٦٧/٢) ، كتاب الحدود ، باب النهي عن إقامة الحدود في المساجد (٢٥٩٩) .

(٦) التقريب (ص١١٠) (٤٨٤) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٣٧) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه إسماعيل بن مسلم ضعيف ومدار الحديث عليه .

(١٣٦/٤٧٧ر)

حديث في النهي عن إقامة الحدود في المسجد :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع أصواتكم وشراءوكم وبيعكم وإقامة حدودكم وحمروها في جمعكم وضعوا على أبوابها المطاهر"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] قال : ثنا أحمد بن يوسف السلمي [٣] ، ثنا مسلم بن إبراهيم[٤] ، ثنا الحرث بن نبهان [٥] ثنا عتبة بن يقظان[٦] ، عن أبي سعيد[٧] ، عن مكحول[٨] ، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه[٩] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :ضعيف جدا ، الحارث بن نبهان متروك الحديث .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) سنن ابن ماجه (٢٤٧/١) ، كتاب المساجد والجماعات ، باب مايكره في المساجد (٧٥٠) .

(٣) أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي ، أبو الحسن النياسابوري ،المعروف بحمدان ن حافظ ثقة من الحادية عشرة ن مات سنة أربع وستين ،وله ثمانون سنة .ك س ق . التقريب (ص٨٦)(١٣٠).

(٤) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، بالفاء ، أبو عمر البصري ،ثقة مامون مكثر عمى بأخره ، من صغار التاسعة ، مات سنة اثنين وعشرين ، وهو أكبر شيخ لأبي داودج . التقريب (ص ٥٢٩) (٦٦١٦) .

(٥) الحارث بن نبهان الجرمي ، بفتح الجيم ، أب محمد البصري ن متروك ، من الثامنة ، مات بعد الستين . ت ق . التقريب (ص ١٤٨) (١٠٥١) .

(٦) عتبة بن يقظان الراسبي ، أبو عمرو ، ويقال أبو زحارة ن بفتح الزاي وتشديد المهملة ن البصري ، ضعف ، من السادسة . ق . التقريب (ص ٣٨١)(٤٤٤٤)

(٧) أبو سعيد الشامي ، عن مكحول ، من السابعة . ق. التقريب (ص ٦٤٤) (٨١٣١) .

(٨) مكحول الشامي ، أبو عبدالله . ثقة فقيه كثير الإرسال ، مشهور من الخامسة . مات سنة بضع عشرة ومائة . رم٤ التقريب (ص ٥٤٥)(٦٨٧٥)

في الذي يعمل عمل قوم لوط

(٣٤٢/٤٧٨ط)

قول الحسن (هو بمترلة الزنا)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا يزيد[٣] ، أخبرني سعيد[٤] ، عن قتـــادة[٥] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٤٣/٤٧٩ط)

أثر إبراهيم في مترلة من يفعل اللواط :

قول إبراهيم مثله[٦] (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن الثوري[٨] عن حماد[٩] عن إبراهيم بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٥/٦) ، كتاب الحدود ، في اللوطي حد كحد الزاني (٨) .

(٣) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (١٢٤) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٧) مصنف عبد الرزاق (٣٦٣/٧) ، باب عمل قوم لوط .

(٨) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٩) حماد بن أبي سليمان الأشعري ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٣٤٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٤٨٠/٣٤٤ط)

أثر عطاء في مترلة اللواط :

قول عطاء مثله[١] (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا يحيى بن سعيد[٣] ، عن ابن جريج[٤] ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه عنعنة ابن جريج .

(٤٨١/١٣٧ر)

حديث فيما يحل به دم المسلم :

قال صلى الله عليه وسلم : "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : زنا بعد إحصان ، وكفر بعد إيمان ، وقتل نفس بغير نفس"[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٧) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) المصنف (٦/٤٩٤) ، كتاب الحدود ، في اللوطي حد كحد الزاني .

(٣) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون . ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٧) .

(٤) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٧) ، المخطوط (١٢٤٩)

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] قال ثنا عمرو بن عون[٢] ، أنا أبو معاوية[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن عبد الله بن مرة[٥] ، عن مسروق[٦] ، عن عبد الله رضي الله عنه ، بنحوه .

وأخرجه ابن ماجه[٧] والحاكم[٨] من حديث عثمان بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[٨] : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وقال : على شرط البخاري ومسلم .

---

(١) سنن أبي داود (١٢٦/٤) ، كتاب الحدود ، باب الحكم في المرتد (٤٣٥٢) .

(٢) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزاز ، البصري ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين . ع . التقريب (ص٤٢٥) (٥٠٨٨) .

(٣) محمد بن خازم ، أبو معاوية ، الضرير الكوفي ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش . تقدمت ترجمته في (١٢٧) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي ، من الثالثة ، مات سنة مائة . ثقة . ع . تقريب (ص٣٢٢) (٣٦٠٧) ، تهذيب الكمال (١١٤/١٦) .

(٦) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، الكوفي ، ثقة مخضرم ، من الثانية ، مات سنة اثنتين ــ ويقال سنة ثلاث ــ وستين . ع . تقريب (ص٥٢٨) (٦٦٠١) .

(٧) سنن ابن ماجه (٨٤٧/٢) ، كتاب الحدود ، باب لايحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث (٢٥٣٣) .

(٨) مستدرك الحاكم (٣٩٠/٤) ، كتاب الحدود (٨٠٢٨) .

(١٣٨/٤٨٢ر)

حديث عن حد اللواط :

روى عاصم بن عمرو عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "الذي يعمل عمل قوم لوط فارجموا الأعلى والأسفل وارجموهما جميعا"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] ، قال : ثنا يونس بن عبد الأعلى[٣] ، أخبرني عبد الله ابن نافع[٤] ، أخبرني عاصم ، به بنحوه .

وأخرجه الحاكم[٥] بسنده عن سهل به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عاصم بن عمرو ، أو ابن عوف ، البجلي ، الكوفي ، صدوق رمي بالتشيع ، من الثالثة . ق[٦] .

٢ ــ سهيل بن أبي صالح : ذكوان السمان ، صدوق تغير حفظه بأخره ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور . ع[٧] .

٣ ــ ذكوان ، أبو صالح السمان ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة . ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٢) سنن ابن ماجه (٨٥٦/٢) ، كتاب الحدود ، باب من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦٢) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٤) عبد الله بن نافع الصائغ ، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين . بخ م ٤ .

(٥) مستدرك الحاكم (٣٩٥/٤) ، حديث (٨٠٤٨) .

(٦) التقريب (ص٢٨٦) (٣٠٧٣) .

(٧) التقريب (ص٢٥٩) (٢٦٧٥) .

(٨) التقريب (ص٢٠٣) (٨٤١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

سكت عنه الحاكم[١] وقال الذهبي : فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري ساقط . وفي ميزان الاعتدال عبد الرحمن العمري هالك[٢] .

(١٣٩/٤٨٣ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه في قتل اللوطي :

روى الدراوردي عن عمر بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٤] بسنده عن عمرو بن أبي عمرو ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، الجهني ، صدوق يحدث من كتب غيره فيخطئ[٥] .

٢ ــ عمرو بن أبي عمرو ، المدني ، أبو عثمان ، ثقة ربما وهم ، من الخامسة مات بعد الخمسين . ع[٦] .

---

(١) مستدرك الحاكم (٣٩٥/٤) ، حديث (٨٠٤٨) .

(٢) وفي ميزان الاعتدال (٥٧١/٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٤) مستدرك الحاكم (٣٩٦/٤) حديث (٨٠٤٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (٤٤١) .

(٦) التقريب (ص٤٢٥) (٥٠٨٣) .

٣ ــ عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[٢] : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٤٨٤/١٤٠ر)

حديث المرتد :

حديث (من بدل دينه فاقتلوه) [٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] من حديث ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) تقدمت ترجمته (٣٤) .

(٢) مستدرك الحاكم (٣٩٦/٤) حديث (٨٠٤٩)

(٣) ،(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٤) صحيح البخاري (٧٢/٧) ، كتاب استتابة المرتدين ، باب حكم المرتد والمرتدة (٦٩٢٢) .

في الذي يأتي البهيمة

(٤٨٥/٣٤٥ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الذي يأتي البهيمة :

روي عن ابن عمر : أن الذي يأتي البهيمة : (لاحد عليه ويعزر)[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤٨٦/١٤١ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه :

روى عمر بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من وجدتموه على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه[٣] .

بيان حال الرواة :

سبق بيان حالهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٨) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٨) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٣) انظر رقم (٤٨٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٣٤٦/٤٨٧ق)

أثر ابن عباس في الذي يأتي البهيمة :

روى شعبة وسفيان وأبو عوانة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس فيمن أتى بهيمة : (أنه لاحد عليه) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبو بكر بن عياش[٣] وأبو الأحوص[٤] عن عاصم به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٥] .

٢ ــ سفيان الثوري ، ثقة ثبت[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥١٦/٦) ، كتاب الحدود ، لاحد على من أتى بهيمة (١) .

(٣) أبو بكر بن عياش ، مشهور بكنيته ، اختلف في اسمه على عشرة أقوال ، ثقة ، كبر وساء حفظه ، من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين ، قارب المائة . ع . تقريب (ص٦٢٤) (٧٩٨٥) .

(٤) سلام بن سليم الحنفي ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٢٨٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

٣ ــ وضاح ، بتشديد المعجمة ثم المهملة ، اليشكري ، أبو عوانة ، ثقة ثبت من السابعة ، مات سنة خمس ــ أو ست ــ وسبعين . ع[٧] .

٤ ــ عاصم الأحول ، ثقة[٨] .

٥ ــ مسعود بن مالك الأسدي ، ثقة[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(٧) التقريب (ص٥٨٠) (٧٤٠٧) .

(٨) تقدمت ترجمته (٣٧٥) .

(٩) تقدمت ترجمته (١٧٣) .

فصل

(١٤١/٤٨٨ر)

حديث أبي بكر في الرجم :

روي الرجم عن أبي بكر رضي الله عنه [١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا أسود بن عامر[٣] ، ثنا إسرائيل[٤] ، عن جابر[٥] ، عن عامر[٦] ، عن عبد الرحمن بن أبزي[٧] ، عن أبي بكر قال : "كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فجاء ماعز بن مالك فاعترف عنده مرة فرده ، ثم جاء فاعترف عنده الثانية فرده ، ثم جاء فاعترف الثالثة فرده ، فقلت له : إنك إن اعترفت الرابعة رجمك ، قال فاعترف الرابعة فحبسه ، ثم سأل عنه فقالوا ما نعلم إلا خيرا قال : فأمر برجمه" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) مسند الإمام أحمد (٨/١) .

(٣) أسود بن عامر الشامي ،نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ، ويلقب شاذان ، ثقة من التاسعة مات في أول سنة ثمان ومائتين . ع . تقريب (ص١١١) (٥٠٣) .

(٤) اسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٢) .

(٥) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف رافضي . تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي ثقة . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٧) عبد الرحمن بن أبزى ، بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاي ، مقصور ، الخزاعي مولاهم صحابي صغير . ع . تقريب (ص٣٣٦) (٣٧٩٤) .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه جابر الجعفي ضعيف . وأصل قصة مـــاعز في الصحيحـــين[١] ، ولذلك يرتقي هذا الحديث إلى درجة الحسن لغيره .

(١٤٣/٤٨٩ر)

رواية الرجم عن عمر رضي الله عنه :

روي الرجم عن عمر[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على سند المؤلف :

متفق عليه .

(١٤٤/٤٩٠ر)

رواية الرجم عن علي رضي الله عنه :

روي عن علي[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٥] .

---

(١) انظر رقم (٤٣٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣)، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) انظر رقم (٤٣٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٥) انظر (٤٣٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٥/٤٩١ر)

رواية جابر رضي الله عنه للرجم :

روي الرجم عن جابر[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤٦/٤٩٢ر)

رواية الرجم عن أبي سعيد رضي الله عنه :

روي الرجم عن أبي سعيد[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) انظر (٤٣٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[1] بسنده عن أبي سعيد الخدري قصة ماعز .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[1] صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه .

وقال الذهبي على شرط النسائي ومسلم .

(١٤٧/٤٩٣ر)

رواية أبي هريرة رضي الله عنه في الرجم :

روي الرجم عن أبي هريرة[2] .

تخريجه :

سبق تخريجه[3] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤٨/٤٩٤ر)

رواية بريدة الأسلمي رضي الله عنه في الرجم :

روي الرجم عن بريدة الأسلمي[4] .

---

(١) مستدرك الحاكم (٤٠٣/٤) ، كتاب الحدود (٨٠٧٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) انظر (٤٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤٩/٤٩٥ر)

رواية زيد بن خالد رضي الله عنه في الرجم :

روي الرجم عن زيد بن خالد[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٥٠/٤٩٦ر)

حديث عمر رضي الله عنه في الرجم :

قال عمر : "لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لأثبته في المصحف"[٤] .

---

(١) انظر (٤٣٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) انظر (٤٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٥١/٤٩٧ر)

حديث عن العفو في الحدود :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٣] قال : ثنا سليمان بن داود المهري[٤] ، أنا ابن وهب[٥] ، سمعت ابن جريج[٦] يحدث عن عمرو بن شعيب[٧] ، عن أبيه[٨] ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

---

(١) انظر (٤٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٣) سنن أبي داود (١٣٣/٤) ، كتاب الحدود ، باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ للسلطان (٤٣٧٦) .

(٤) سليمان بن داود بن حماد المهري ، أبو الربيع ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين . د س . تقريب (ص٢٥١) (٢٥٥١) .

(٥) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٦) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس وصرح بالتحديث . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد اله بن عمرو القرشي ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة . ر ٤ . تقريب (ص٤٢٣) (٥٠٥٠) .

(٨) شعيب بن محمد السهمي القرشي ، صدوق ثبت سماعه من جده ، من الثالثة . ر ٤ . تقريب (ص٢٦٧) (٢٨٠٦) .

وأخرجه النسائي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة .

الحكم على الحديث :

حسن .

(١٥٢/٤٩٨ر)

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للسارق : "ماإخاله سرق"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا موسى بن إسماعيل[٣] ، ثنا حماد[٤] ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة[٥] ، عن أبي المنذر مولى[٦] أبي ذر ، عن أبي أمية المخزومي رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه أبو المنذر . مقبول .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٠)

(٢) سنن أبي داود (١٣٤/٤) ، كتاب الحدود ، باب في التلقين في الحد .

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين . ع . تقريب (ص٥٤٩) (٦٩٤٣) .

(٤) حماد بن سلمة بن دينار ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(5) إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، أبو يحيى ، ثقة حجة ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . ع . تقريب (ص١٠١) (٣٦٧) .

(٦) أبو المنذر مولى أبي ذر ، مقبول ، من الثالثة . د س ق . تقريب (ص٦٧٦) (٨٣٩٢) .

(٧) أبو أمية المخزومي ، صحابي . د س ق . تقريب (ص٦٢٠) (٧٩٤٧) .

(٣٤٧/٤٩٩ق)

أثر عمر في الإكراه على الزنا :

روي عن عمر رضي الله عنه أنه جئ بامرأة حبلى بالموسم وهي تبكي ، فقال : زنت ، فقال عمر : مايبكيك؟ فإن المرأة ربما استكرهت على نفسها ، يلقنها ذلك ، فأخبرت أن رجلا ركبها وهي نائمة ، فقال عمر : لو قتلت هذه لخشيت أن تدخل مابين هذين الأخشبين النار . فخلى سبيلها[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن ادريس[٣] ، عن شعبة[٤] ، عن عبد الملك[٥] بن ميسرة ، عن النزال[٦] بن سبرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه عبد الملك صدوق .

(٣٤٨/٥٠٠ط)

أثر علي رضي الله عنه في رجم المرأة :

روي أن عليا قال لشراحة حين أقرت عنده بالزنا : لعلك عصيت نفسك؟ قالت : أتيت طائعة غير مكرهة ، فرجمها[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥١٥/٦) ، كتاب الحدود ، في درء الحدود بالشبهات (٩) .

(٣) عبد الله بن ادريس الأودي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٤) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) عبد الملك بن ميسرة ابن أبي سليمان ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٦) نزال بن سبرة الهلالي ، ثقة ، من الثانية . خ د تم س ق . تقريب (ص٥٦٠) (٧١٠٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه[1] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) انظر (٤٣٨) .

ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[١]

(٣٤٩/٥٠١ط)

أثر مجاهد في معنى الطائفة :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : "الطائفة الرجل إلى الألف"[٢] .

وقرأ[٣] : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا ابن المثنى[٥] ، ثني وهب بن جرير[٦] ، ثنا شعبة[٧] ، عن أبي بشر[٨] ، عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٩] قال : أنا الثوري[١٠] عن ابن أبي نجيح به بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النور : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) سورة الحجرات : آية (٩) .

(٤) الطبري (٢٥٩/٩) .

(٥) محمد بن المثنى . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) وهب بن جرير بن حازم ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٩) .

(٧) شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) جعفر بن إياس ، أبو بشر ، ثقة ، ضعفه شعبة في مجاهد . تقدمت ترجمته (١٧٧) .

(٩) تفسير عبد الرزاق (٥٠/٢) ، سورة المؤمنون .

(١٠) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(١١)

الحكم على الأثر :

من طريق الطبري فيه أبو بشر ضعف في مجاهد .

ومن طريق عبد الرزاق فيه عنعنة ابن أبي نجيح فيرتقي بمجموع الطريقين إلى الحسن .

(٥٠٢/٣٥٠ط)

أثر عطاء في معنى الطائفة :

قال عطاء : "رجلان فصاعدا"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا الثوري[٣] ، قال عطاء : بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٠٣/٣٥١ط)

أثر الحسن في معنى الطائفة :

قال الحسن : "الطائفة العشرة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٥] بمثله وعزاه لعبد بن حميد .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٩) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٥٠) ، سورة النور .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٩) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٥) الدر المنثور (٥/٣٨) ، سورة النور .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٥٢/٥٠٤ط)

أثر أبي بريدة في معنى الطائفة :

قال أبو بريدة : "الطائفة العشرة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٥٣/٥٠٥ط)

أثر محمد بن كعب في معنى الطائفة :

قال محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى[٢] : ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ﴾.

قال : كان رجلا[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) سورة التوبة : آية (٦٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : زيد بن خباب[٢] عن موسى بن عبيدة[٣] عن محمد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٣٥٤/٥٠٦ط)

أثر الزهري في معنى الطائفة :

قال الزهري : "ثلاثة فصاعدا"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال : ثنا معن بن عيسى[٦] ، عن ابن أبي ذئب[٧] ، عن الزهري بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه معن مقبول .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٥/٦) ، كتاب الحدود ، في قوله تعالى {وليشهد عذابهما} (٥) .

(٢) زيد بن الحباب ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٥٢) .

(٣) موسى بن عبيدة الربذي ، ضعيف . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٥/٦) ، كتاب الحدود ، في قوله تعالى {وليشهد عذابهما} (٣) .

(٦) معن بن عيسى البجلي ، أبو سعيد النهاوندي ، أخباري ، مقبول ، من الثانية عشرة . تمييز .

(٧) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٩٤) .

(٣٥٥/٥٠٧ط)

أثر قتادة في معنى ﴿ ليشهد عذابهما ﴾ :

قال قتادة : "ليكون عظة وعبرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] عن قتادة بنحوه وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٩٠) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٢) الدر المنثور (٥/٣٨) ، سورة النور .

الخاتمة

الحمد لله الكريم المنان والصلاة والسلام على خير ولد عدنان وبعد ..

فقـــد منّ الله وتكرم علي بإتمام هذا البحث ، وقد توصلت بعد الإنتهاء منه إلى النتائج التالية :

تضمن الكتاب كثيراً من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الفقهاء في تقرير مذهبهم

وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار في هذا البحث سبعاً وخمسمائةَ حديثٍ وأثرٍ

حيث بلغ عدد الأحاديث مائةً واثنين وخمسين حديثاً ، على النحو التالي :

١- الصحيح: اثنان ومائةُ حديثٍ منها ثمانيةُ وأربعون حديثاً في الصحيحين

٢- الحسن : ثمانيةَ عشرَ حديثاً .

٣- الضعيف : خمسةُ وعشرون حديثا .

٤- أحاديث لم أقف عليها : خمسة أحاديث .

٥- الموضوع : حديثان . انظر رقم (٢٦٠) ، (٣٢٩) .

وبلغ عدد الآثار خمسةً وخمسين وثلاثَمائةِ أثرٍ على النحو التالي :

١- الصحيح : مائة وواحد وخمسين أثراً .

٢- الحسن : واحد وخمسين أثراً .

٣- الضعيف : اثنين وسبعين أثراً .

٤- آثار لم أقف عليه : وعددها أربعة وأربعون أثراً .

٥- آثار توقفت في الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها: سبعة وثلاثون أثراً .

وفي ختام هذا البحث أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به في الدارين .

وســـبحان ربـــك رب العـــزة عما يصـــفون وســـلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

٣٩١٩

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآثار

فهرس الغريب

فهرس الأعلام

فهرس البلدان والمواقع

فهرس المراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	رقم الحديث
سورة الكهف		
فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا	٦١	١
وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ	٨٢	٣-١٠
سورة مريم		
إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا	٣	١٢
وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي	٥	١٧
يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ	٦	٢١
لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا	٧	٥٩
فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا	٢٤	٣٩
إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا	٢٦	٣٤
وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ	٣١	٤٦
وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا	٤٦	٤٧
إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَنِ	٥٨	٦٢
أَضَاعُوا الصَّلَاةَ	٥٩	٥٣
هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا	٦٥	٥٧
وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا	٩٢	٦٨
إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ	٩٦	٧١
سورة طه		
الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى	٥	٧٣

الآية	رقمها	رقم الحديث
فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى	٧	٧٤
فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ	١٢	٧٧
وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي	١٤	٨٣
وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي	٣٩	٩٩
وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا	٤٠	١٠٠
سورة الأنبياء		
وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ	٧٨-٧٩	١٠٣
سورة الحج		
مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ	٥	١٣٣
وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً	٢٥	١٣٩
وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالا	٢٧	١٦٦
لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ	٢٨	١٩٠-١٩٣-٢١٢-٢١٦-٢٣١
ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ	٢٩	٢٤٠-٢٤٦-٢٤٨
فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ	٣٠	٢٦٠
ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ	٣٢	٢٦٨
لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى	٣٣	٢٧٣-٢٨٤
وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ	٣٦	٢٩٣-٣٠٠-٣١٠
وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ	٤٠	٣١٥
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ	٥٢	٣١٧

الآية	رقمها	رقم الحديث
لِكُلٍّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ	٦٧	٣٢٢
وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ	٧٨	٣٥١
سورة المؤمنون		
الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ	٢	٣٥٧
وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ	٣	٣٧٥
وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ	٩	٣٧٦
أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ	٦١	٣٨٥
وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ	٦٣	٣٨٦
مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ	٦٧	٣٨٩
سورة النور		
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ	٢	٤١٤-٤٦٠

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(أ)		
إذا سافرتما فأذنا	مالك بن الحويرث	١
إن الله ليحفظ المؤمن	جابر بن عبد الله	٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر	أبو موسى الأشعري	١٠
أنه نهى عن صمت يوم إلى الليل	علي بن أبي طالب	٢٣
أنه تلا سجدة يوم الجمعة على المنبر		٤٩
أيما إهاب دبغ	عبد الله بن عباس	٦٦
أنه فاته أربع صلوات	أبو سعيد الخدري	٨١
أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط	محيصة بن مسعود	٩١
أنه سجد في ص	ابن عباس	٩٦
إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه	عبد الله بن مسعود	١٢١
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مضربه في الحل	المسور بن مخرمة	١٣٩
احتكار الطعام بمكة إلحاد	يعلى بن أمية	١٤٦
أن أخت عقبة بن عامر نذرت	عقبة بن عامر	١٦١
أنه أكل من لحم الأضحية	عائشة وثوبان	٢٠٥
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	جابر / أنس	٢٠٦-٢٠٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى في حجة الوداع	جابر / أنس	٢٠٨-٢٠٩
أن حفصة قالت يارسول الله مابال الناس	حفصة	٢١٠
أتاني آت من ربي	عمر	٢١٢
أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج	ابن عمر	٢١٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم	علي	٢٢٢
ألا أعطيه في جزارتها منها شيئا	علي	٢٣٢
أن فسخ الحج إلى عمرة خاص بالصحابة	أبو ذر	٢٤٨
أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه	أبو هريرة	٢٧٨
إباحة ركوب البدن	أنس	٢٧٩
اركبها بالمعروف	جابر	٢٨١
اركب بالمعروف إذا احتجت إليها	جابر	٢٨٢
أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل البدنة	جابر	٢٨٤
أنه أكل من البدن	جابر	٣٠٨
أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق	ابن مسعود	٣١٤
أنه لما تلا مافيه ذكر الأصنام	الحسن	٣٣٢
أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الأضحى فقال : إن أول نسكنا	البراء بن عازب	٣٣٩-٣٤٩
الأضحى علي فريضة	ابن عباس	٣٥٩
أمرت بالأضحى والوتر	أنس بن مالك	٣٦٠
أمرت بيوم الأضحى عيدا	عبد الله بن عمرو بن العاص	٣٦٢
اسكنوا في الصلاة	جابر بن سمرة	٣٨٢
أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء	ابن عباس	٣٨٣
إذا قام الرجل يصلي فإن الرحمة	أبو ذر	٣٨٥
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلمح	سعيد بن المسيب	٣٨٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين	سهل بن الحنظلية	٣٨٧
أنه كان يكره النوم قبلها	أبو برزة الأسلمي	٤١٤
إذا زنت فليجلدها	أبو هريرة / شبل / زيد بن خالد	٤٢٦-٤٢٧-٤٢٨
إذا زنت أمة أحدكم فليحدها	أبو هريرة	٤٣٠
أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم	أبو هريرة / زيد بن خالد	٤٣٣-٤٣٤
أن رجلا زنى بامرأة	جابر	٤٣٨
أقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم	علي بن أبي طالب	٤٤٠
أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين	عبد الله بن عمر	٤٤١
إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه	أبو هريرة	٤٦٤
أتي عمر بسوط فيه شدة	أبو عثمان النهدي	٤٦٦
(ب)		
تعافوا الحدود فيما بينكم	عبد الله بن عمرو	٤٩٧
(ث)		
ثلاث هن علي فريضة	ابن عباس	٣٦١
(ج)		
جاء عمر يوم الخندق	جابر	٨٠
جنبوا مساجدكم صبيانكم	واثلة بن الأسقع	٤٧٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ح)		
حج قبل الهجرة حجتين	جابر	١٥٢
(خ)		
خير الذكر الخفي	سعيد بن أبي وقاص	٨
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا	عبادة بن الصامت	٤٢١-٤٣١
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا	سلمة بن المحبق	٤٣٢
(ذ)		
ذهب وفضة	أبو الدرداء	٦
ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر كبشين	جابر	٣٦٣
الذي يعمل عمل قوم لوط	أبو هريرة	٤٨٢
(ر)		
رأيت الرجل يحني على المرأة	علي بن أبي طالب	٤٦٥
(س)		
سمعت عمر ينشد نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	مالك بن أوس	٢١
سجد النبي صلى الله عليه وسلم في النجم	ابن مسعود	٩٩
سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم	أبو هريرة	١٠٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ش)		
شاهد الزور لاتزول قدماه	عبد الله بن عمر	٢٦٠
(ص)		
صلى صلى الله عليه وسلم في نعليه	أبو سعيد الخدري	٦٧
صلوا كما رأيتموني أصلي	مالك بن الحويرث	٨٢
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح	خريم بن فاتك	٢٥٨
(ط)		
طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه	عائشة	٢٥٤
(ع)		
العلماء ورثة الأنبياء	كثير بن قيس	١٨
العجماء جبار	أبو هريرة	٩٤
العجماء جبار	هزيل بن شرحبيل	٩٥
عرفة كلها موقف	جابر بن عبد الله	٢٨٣
على كل أهل بيت	مخنف بن سليم	٣٥٤
(ف)		
فكلوا وادخروا	سلمة بن الأكوع/عائشة	٢٢١-٣١٦
فمن ذبح قبل الصلاة	أنس	٣٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ق)		
قلت يارسول الله أرأيت فسخ حجتنا	بلال بن الحارث	٢٤٥
قام النبي صلى الله عليه وسلم على منبره	جابر / البراء	٣٥٦-٣٥٧
قلت يارسول الله الذين يؤتون ماآتوا	عائشة	٤٠١
قال عمر : خشيت أن يطول بالناس زمان	ابن عباس	٤٣٧
(ك)		
كونوا على مشاعركم	ابن مربع الأنصاري	١٩
كانت له ناقة ضارية	البراء بن عازب	٩٢
كانت رباع مكة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم	علقمة بن نضلة	١٢٨
كل عرفات موقف وارتفعوا عن عرنة	جبير بن مطعم	١٩٥
كل عرفة موقف ، وكل منى منحر	جابر بن عبد الله	١٩٦
كان الناس في الجاهلية إذا ذبحوا	الحسن	٢٠٤
كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين أحرموا	جابر وابن عباس	٢١١
كان لايأكل يوم الأضحى حتى يصلي	جندب	٣٠٩
كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي	سلمة بن الأكوع وبريدة	٣١٠
كان النبي صلى الله عليه وسلم لايزال يسمر الليلة	عمر	٤١٧
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا	أبو بكر	٤٨٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ل)		
لانورث ماتركنا صدقة	أبو بكر الصديق	٢٠
ليس التفريط في النوم		٤٢-٣٩٧
لايجزي ولد عن والده	أبو هريرة	٥٥
لم يسجد في النجم	زيد بن ثابت	٩٨
لبيك اللهم لبيك	ابن عمر	٢١٤
لاتعط الجازر منها شيئا	علي بن أبي طالب	٣١٥
لاسمر إلا لرجلين	عبد الله بن مسعود	٤١٥
لأن ضرب الشارب كان من النبي صلى الله عليه وسلم	أنس بن مالك	٤٥٦
لاتقام الحدود في المساجد	ابن عباس	٤٧٦
لايحل دم امرئ مسلم إلا من ثلاث	عبد الله	٤٨١
لولا أن يقول الناس زاد عمر		٤٩٦
(م)		
من نسي صلاة فليصلها	أنس	٧١
مكة مناخ لاتباع رباعها	عبد الله بن عمرو	١٢٢
مكة حرمها الله لايحل بيع رباعها	إبراهيم بن يزيد/مجاهد	١٢٦-١٢٧
من أراد الحج فليتعجل	ابن عباس	١٥٥
من أهل بالمسجد الأقصى	أم سلمة	١٦٤
مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يسوق بدنه	أنس	٢٨٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
مابان من البهيمة	أبو واقد الليثي	٣٠٧
من كان له يسار	أبو هريرة	٣٥٠
من قدر على سعة	أبو هريرة	٣٥١
من وجد سعة فلم يضح	أبو هريرة	٣٥٢
من أشرك بالله فليس بمحصن	ابن عمر	٤٤٢
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط	ابن عباس	٤٨٣
من بدل دينه فاقتلوه	ابن عباس	٤٨٤
من وجدتموه على بهيمة	ابن عباس	٤٨٦
ماإخاله سرق	أبو أمية المخزومي	٤٩٨
(ن)		
الناس غاديان فبائع نفسه	جابر بن عبد الله	٥٦
نام عن صلاة الصبح	سعيد بن المسيب	٧٠
نحو أثر مسروق في قصة داود وسليمان	الأحنف بن قيس	٩٠
(و)		
ولم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا	حرام بن محيصة	٩٣
وأمرني أن لاأعطي أجر الجزار منها	علي	٢٣١
وأنه نهى عن مس الحصى في الصلاة	معيقيب	٣٨٤
وقد وردت قصة ماعز	أبو هريرة	٤٣٥
وفي قصة الغامدية	بريدة	٤٣٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ي)		
يلحد بمكة رجل	عثمان بن عفان	١٤٨
يافاطمة اشهدي أضحيتك	عمران بن حصين	٣٤٦
يارسول الله إني عجلت نسكي	أبو بردة بن نيار	٣٤٨

فهرس الآثار

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(أ)		
أتى عمر بسوط فيه شدة	أبو عثمان النهدي	٤٦٦
أتي عمر بن الخطاب بامرأة زنت	عمر	٤٥٥
أتي عمر بن الخطاب بشاهد زور	عامر العنزي	٢٦١
أحرم ابن عمر من بيت المقدس	ابن عمر	١٦٧
أراد بالإلحاد الإشراك بالله	الحسن	١٤٥
أسواقا كانت ، ماذكر المنافع إلا للدنيا	ابن عباس	١٧٣
أضاعوها بتأخيرها	عمر بن عبد العزيز	٤١
الأضحى إلى هلال المحرم	أبو سلمة	١٩٣
الأضحى إلى هلال المحرم	سليمان بن يسار	١٩٤
الأضحية واجبة	مكحول	٣٤٥
الأضحية واجبة إلا على مسافر	إبراهيم النخعي	٣٤٤
أعتق من أن يملكه الجبابرة	مجاهد	٢٥٦
أعط كل عضو حقه	علي	٤٦٨
أعمال لهم من دون ماهم عليه	الحسن / مجاهد	٤٠٨-٤٠٩
أقبلنا حتى دنونا من المدينة	كثير بن أفلح	٧٦
أمره بخلع نعليه	الحسن	٦٣
أن أبا عبيدة بن الجراح أتى برجل في حد	الوليد بن أبي مالك	٤٧١
أن أمة له زنت	ابن عمر	٤٢٤
أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حجا ماشيين	مجاهد	١٥٧

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
أن ابن مسعود أحرم من الكوفة	الأسود النخعي	١٦٥
أن الأمة إذا زنت قبل أن تحصن	ابن عباس	٤٢٩
أن الذي يأتي البهيمة	ابن عمر	٤٨٥
أن السبب في نزول هذه الآية	ابن عباس/سعيد بن جبير الضحاك / محمد بن كعب / محمد بن قيس	٣٢٧-٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١
أن المعلومات أيام العشر	ابن عباس	١٧٧
أن المعلومات أيام العشر	الحسن	١٧٨
أن المعلومات أيام العشر	إبراهيم	١٧٩
أن المعلومات أيام العشر	قتادة	١٨٠
أن المعلومات يوم النحر	علي	١٧٤
أن المعلومات يوم النحر	ابن عمر	١٧٥
أن الموالي العصبة	قتادة	١٢
أن الموالي العصبة	السدي	١٤
أن الموالي هي العصبة	مجاهد	١١
أن الموابي العصبة	أبو صالح	١٣
أن النحر يومان	إبراهيم النخعي	١٩١
أن تحرم بهما من دويرة	علي	١٦٩
أن جارية لابن عمر زنت فضرب رجليها	ابن عمر	٤٤٧
أن عليا جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها	علي	٤٣٩
أن عليا رضي الله عنه كان يقول عند ذبح الأضحية		٣٤٧

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
أن عليا ضحى يوم النحر بكبش	عاصم بن شريب	١٩٩
أنه أحرم من الشام في الشتاء	ابن عباس	١٦٦
أنه أراد أن حرمة إبراهيم	الحسن	٣٦٩
أنه أقام على رجل الحد فضربه	علي	٤٧٥
أنه جئ بامرأة حبلى بالموسم وهي تبكي	عمر	٤٩٩
أنه جلد رجلا قائما في القذف	أبو هريرة	٤٧٠
أنه حج مع ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم	حميد الأنصاري	٢٥١
أنه ضرب رجلا حدا	ابن مسعود	٤٦٧
أنه ضرب رجلا قاعدا	علي	٤٥٣
أنه ضرب صبيغ بن عسل على رأسه	عمر	٤٦٢
أنه كان لايلتفت في الصلاة	ابن عمر	٣٩٠
أنه كان يرى أن يدعو الإمام	الحسن البصري	٩
أنه كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا	إبراهيم النخعي	٣٨٨
أنه كان ينهى عن السمر بعد العشاء	ابن عمر	٤١٦
أنه لاحد عليه	ابن عباس	٤٨٧
أنه لايصيب الرأس	ابن عمر	٤٦٣
أنه ينتفع به	إبراهيم	٢٢٧
أنه ينتفع به	عطاء	٢٢٨
أنه ينتفع به	طاوس / الشعبي	٢٢٩-٢٣٠
أنها تنحر مستقبلة القبلة	ابن عمر/ عروة بن الزبير	٣٠٢-٣٠٣
أهل مكة وغيرهم	مجاهد	١٤١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
الأولى عزمة	ابن عباس	١٠٩
إذا جعل على نفسه هديا فبمكة	الحسن/سعيد بن المسيب	٢٩٢-٢٩٣
إذا سقطت	مجاهد / الضحاك	٣٠٥-٣٠٦
إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها	سمرة بن جندب	٧٣
إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها	أبو سعيد	٧٤
إذا قذف رجل في الشتاء	الحسن	٤٧٣
إذا قذف رجل في الشتاء	الشعبي	٤٧٤
إذا وقعت النطفة في الرحم	ابن مسعود	١١٩
إن أول بيت وضع للناس	عبد الله بن زيد	٢٥٧
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	عطاء	٢٠٠
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	الحسن	٢٠١
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	مجاهد	٢٠٣
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	إبراهيم	٢٠٥
إن عمر نهى أهل مكة	ابن عمر	١٣٠
إن في الحج سجدة واحدة	الحسن	١١١
إن في الحج سجدة واحدة	سعيد بن جبير	١١٣
إن في الحج سجدة واحدة	سعيد بن المسيب	١١٤
إن في الحج سجدة واحدة	جابر بن زيد	١١٥
إن هذه السورة فضلت على غيرها	عمر بن الخطاب	١٠٧
إنما السجدة على من جلس لها	ابن مسعود / عثمان	٥٣-٥٤
إنما السجدة على من جلس لها	ابن المسيب عن عثمان	٥٤
إنما سمي البيت العتيق	ابن الزبير	٢٥٥

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
إنه جبريل عليه السلام	ابن عباس	٢٥
إنه جبريل عليه السلام	قتادة	٢٦
إنه جبريل عليه السلام	الضحاك	٢٧
إنه جبريل عليه السلام	السدي	٢٨
إنه ينتفع بها إلى أن تنحر	عطاء / عروة بن الزبير	٢٧٤-٢٧٥
إنها نزلت في سنة تسع		١٥٣-١٥٤
إني لأدع الأضحى وأنا موسر	أبو مسعود الأنصاري	٣٤٣
اجتنب رأسه ومذاكيره	علي	٤٥٩
احتكار الطعام بمكة	عمر	١٤٤
استأنف لها نهارا	ابن عباس	٨٤
استسمانها واستعظامها	عطاء	٢٦٤
استوى بلطفه وتدبيره	الحسن	٥٩
اشترى نافع بن عبد الحارث دار	عبد الرحمن بن فروخ	١٣٨
اضرب الرأس فإن الشيطان في الرأس	أبو بكر	٤٦١
اضرب واعط كل عضو حقه	علي	٤٥٨
اعط كل عضو حقه	عمر	٤٦٠
الذي نادها عيسى عليه السلام	مجاهد	٢٩
الذي نادها عيسى عليه السلام	الحسن	٣٠
الذي نادها عيسى عليه السلام	سعيد بن جبير	٣١
الذي نادها عيسى عليه السلام	وهيب بن منبه	٣٢
السجدة على من سها	ابن عمر	٥٠
السجدة على من سها	سعيد بن جبير	٥١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
السجدة على من سها	سعيد بن المسيب	٥٢
السر أضمره العبد	سعيد بن جبير	٦١
السر أضمره العبد	قتادة	٦٢
السر ماحدث به العبد غيره في خفا	ابن عباس	٦٠
(ب)		
البائس الذي يسأل بيده إذا سأل	مجاهد	٢٢٠
بعث معي عبد الله بهدية	علقمة	٣١١
البقرة من البدن	جابر بن عبد الله	٢٨٥
بلد بعيد	الضحاك	١٦٢
بيع الطعام بمكة إلحاد	مجاهد	١٤٧
(ت)		
تامة الخلق وغير تامة	قتادة	١١٧
التجارة ومايرضي الله	مجاهد	١٧٢
التفث الذبح	جابر بن عبد الله	٢٨٥
تهجرون الحق	ابن عباس	٤١٠
تقولون الهجر وهو السئ من القول	مجاهد	٤١١
تقولون هجرا وهو السئ	ابن جبير	٤١٢
(ث)		
ثلاثة فصاعدا	الزهري	٥٠٦
ثلث لك وثلث لأهلك	ابن عمر	٣١٢

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ج)		
جهاد المشركين	ابن عباس	٣٦٤
(ح)		
الحفاظ على الصلاة فعلها لوقتها	مسروق	٣٩٨
حد الزانية أشد من حد الفرية	عطاء	٤٥١
حرمات الله إتباع طاعته	عطاء	٢٦٣
(خ)		
خاشعون ـ خائفون	الحسن	٣٨١
خالصة من الشرك	الحسن	٣٠١
الخشوع السكون	إبراهيم النخعي	٣٧٧
الخشوع السكون	مجاهد / الزهري	٣٧٨-٣٧٩
الخشوع في الصلاة أن لايجاوز بصره	ابن سيرين/مسلم بن يسار	٣٧٥-٣٧٦
الخشوع في القلب	علي	٣٨٠
خطايا من دون الحق	قتادة / أبو العالية	٤٠٦-٤٠٧
خلصناك خلاصا	مجاهد	٨٥
(د)		
دهرا طويلا	الحسن	٣٤
دهرا طويلا	مجاهد	٣٥
دهرا طويلا	سعيد بن جبير	٣٦
دهرا طويلا	السدي	٣٧

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ذ)		
ذبائح هم ذابحوه	عطاء / مجاهد	٣٣٦-٣٣٧
ذبائحهم هم ذابحوه	عكرمة	٣٣٨
(ر)		
رأيت ابن عمر أتى على رجل	زياد بن جبير	٢٩٥
رأيت أبا بكر وعمر مايضحيان	أبو سريحة	٣٤٠
رجلان فصاعدا	عطاء	٥٠٢
(ز)		
الزكاة	عائشة / ابن عمر	٤٠٢-٤٠٣
(س)		
سبقت لهم السعادة	ابن عباس	٤٠٥
السجدة بآخر الآيتين	ابن عباس	٩٧
السجدة على من سمعها	ابن عمر	٥٠
السجدة على من سمعها	سعيد بن جبير	٥١
السحدة التي في آخر الحج	مجاهد	١١٦
السر ماأضمره العبد	سعيد بن جبير	٦١
السر ماأضمره العبد	قتادة	٦٢
السر ماحدث به العبد غيره في خفا	ابن عباس	٦٠
سقطت	ابن عباس	٣٠٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
سمعت سعد بن إبراهيم يقول للزهري	سفيان بن عيينة	٤٥٧
سواء في تعظيم البلد	مجاهد	١٣٦
سواء في تعظيم البلد	عطاء	١٣٧
سواء فيه أهله وغيرهم	قتادة	١٤٠
(ش)		
الشعر والأظفار	عطاء	٢٣٩
شعائر الله دين الله	الحسن	٢٦٨
(ص)		
صحف من علم	مجاهد	٥
صلوات كنائس اليهود	الضحاك	٣٢٥
صوامع الرهبان	مجاهد	٣٢٤
(ض)		
الضرب	سعيد بن جبير	٤٤٨
الضرب	إبراهيم / الشعبي	٤٥٠-٤٤٩
ضرب الزنا أشد من القذف	الحسن	٤٥٢
(ط)		
الطائفة الرجل إلى الألف	مجاهد	٥٠١
الطائفة العشرة	الحسن / أبو بريدة	٥٠٤-٥٠٣
طواف الزيارة	الحسن	٢٤٣
الطواف الواجب	مجاهد	٢٤٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ظ)		
ظلم الخادم	عمر	١٤٣
(ع)		
العاكف فيه أهله	ابن عباس	١٢٥
العاكف فيه المقيم بمكة	عبد الله بن زيد	١٤٢
عدلت شهادة الزور	ابن مسعود	٢٥٩
علم	سعيد بن جبير	٢
(غ)		
غير مخلقة السقط	أبو العالية	١٢٠
(ف)		
فعلها في الوقت	مسلم بن صبيح / ابن مسعود	٣٩٥-٣٩٦
فقضى أن يأخذوا الغنم	قتادة	٨٨
في الاستحسان والاستسمان والاستعظام	ابن عباس / عكرمة / مجاهد	٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧
في الحج سجدة	ابن عباس	١٠٨
في الحج سجدة واحدة	ابن عباس	١١٠
في الحج سجدة واحدة	ابراهيم النخعي	١١٢
في الحج سجدتان	عمر بن الخطاب	١٠١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
في الحج سجدتان	ابن عباس	١٠٢
في الحج سجدتان	ابن عمر	١٠٣
في الحج سجدتان	أبو الدرداء	١٠٤
في الحج سجدتان	عمار بن ياسر	١٠٥
في الحج سجدتان	أبو موسى الأشعري	١٠٦
في بعض الحروف صمتا	قتادة	٢٢
في تعطيل الحدود لافي شدة الضرب	الحسن / عطاء / مجاهد	٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥
في تعطيل الحدود لافي شدة الضرب	أبو مجلز	٤٤٦
في حرث قوم	قتادة	٨٦
(ق)		
قال إبراهيم عليه السلام : وكيف أؤذنهم؟	مجاهد	١٥٠
القانع الذي لايسأل	ابن عباس / مجاهد / قتادة	٣١٧-٣١٨-٣١٩
القانع الذي يسأل	الحسن / سعيد بن جبير	٣٢٠-٣٢١
القانع جارك الغني	مجاهد	٣٢٣
قرأها "صوافن" قال معقولة	ابن عباس	٢٩٨
قلت : كيف تقول إذا نحرت	ابن عباس	١٩٨
قياما	طاوس	٢٩٦
قياما معقولة	ابن عباس	٢٩٩
قيل لابن عمر : إن ابن الزبير إذا صلى	معاوية بن قرة	٣٨٩
قيل لابن عمر : الرجل يحرم	مكحول	١٧١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ك)		
كان أيوب السختياني يسمر	عكرمة	٤٢٠
كان إذا أراد أن يصلي كأنه خشبة	زبير اليامي	٣٩٣
كان ابن سيرين يفعل العتيرة	ابن سيرين	٣٥٥
كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى	عكرمة	٣٤١
كان ابن عباس يسمر بعد العشاء	عكرمة	٤١٨
كان ابن عمر يقول حين ينحر	نافع	١٩٧
كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة	الأعمش	٣٩١
كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة خفض فيها صوته	أبو عبيدة	٣٩٢
كان ابن مسعود يقرأها : صوافن	الضحاك	٣٠٠
كان الحرث كرما فنفشت فيه	مسروق	٨٩
كان الحسن بن علي يمشي وتقاد دوابه	محمد بن علي	١٦٠
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى	ابن سيرين	٣٧٣
كان رجلا	محمد بن كعب	٥٠٥
كان عقيما لايولد	ابن عباس / أبو صالح	١٦-١٧
كان عمرو بن دينار يسمر إلى نصف الليل	عكرمة	٤١٩
كان لرجل على ابن أخ لأم سلمة رضي الله عنها دين	أبو وائل	٤٥٤
كان لي بيتا بمكة	هشام بن حجير	١٣٥
كان مسروق يتخذ مسك أضحيته	الشعبي	٢٢٦
كان من صام في ذلك الزمان	السدي	٢٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
كان يؤمر بالسوط فتقطع ثمرته	أنس بن مالك	٤٦٩
كانت من جلد حمار	كعب الأخباري	٦٤
كانت من جلد حمار	عكرمة	٦٥
كانوا يحجون ولايركبون	مجاهد	١٥٩
كانوا يرون الحرم كله	ابن عباس	١٢٣
كانوا يكرهون أني بيعوا	عطاء	١٣٤
كفى بالنفي فتنة	إبراهيم	٤٢٥
كل مانذر في الحج	مجاهد	٢٤١
(ل)		
لا أغرب بعدها أبدا	عمر	٤٢٢
لاتحل له النساء	عمر بن الخطاب	٢٥٢
لاتحل له النساء	ابن عمر	٢٥٣
لاتخافوا في الله لومة لائم	ابن عباس	٣٦٥
لايؤكل من الهدي	الحسن	٢١٧
لايؤكل من جزاء الصيد	عبيد الله بن عمر	٢١٦
لايطوف الحاج للقدوم	ابن عباس	٢٤٩
لتذكرني فيها بالتسبيح	الحسن	٦٨
لتذكرني فيها بالتسبيح	مجاهد	٦٩
لتغذي على محبتي وإرادتي	قتادة	٨٣
لعلك عصيت نفسك	علي	٥٠٠
اللغو الباطل	ابن عباس	٣٩٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
لقد أدركت أقواما	الحسن	٤٠٤
لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها	ابن عباس / ابن عمر	٢٦٩-٢٧٠
لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها	مجاهد / قتادة	٢٧١-٢٧٢
لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها	محمد الكرظي	٢٧٣
لم تلد مثله العواقر	ابن عباس	٤٦
لم نجعل له من قبل مثلا	مجاهد	٤٧
لم يسم أحدا قبله باسمه	قتادة	٤٨
لما ابتنى إبراهيم عليه السلام البيت	ابن عباس	١٥١
لما نزلت ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾	ابن سيرين	٣٧٤
ليست البدن إلا بمكة	مجاهد	٢٩٤
ليست بحتم ولكن سنة ومعروف	ابن عمر	٣٤٢
ليكون عظة وعبرة	قتادة	٥٠٧
(م)		
ماآسي على شئ إلا أني وددت	ابن عباس	١٥٦
ماأرى أن يعتمر إلا من	علي وعمر	١٧٠
ماكان بذهب ولافضة	ابن عباس	٤
مال	عكرمة	٣
ماندمت على شئ فاتني في شبابي إلا	ابن عباس	١٥٨
متعبدا في إراقة الدم	مجاهد/قتادة	٣٣٤-٣٣٥
متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم	عمر بن الخطاب	٢٥٠

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
مثلا وشبيها	ابن عباس	٤٤
مثلا وشبيها	مجاهد	٤٥
مصورة وغير مصورة	مجاهد	١١٨
المعتر يتعرض ولايسأل	الحسن	٣٢٢
معلما للخير	مجاهد	٣٣
المعلومات أيام النحر	ابن عمر	١٧٦
مكان بعيد	قتادة	١٦٣
مليا : سويا سليما من عقوبتي	ابن عباس	٣٨
مليا : سويا سليما من عقوبتي	قتادة	٣٩
مليا : سويا سليما من عقوبتي	الضحاك	٤٠
من أكل كراء بيوت مكة	عبد الله بن عمرو	١٣١
من أكل كراء بيوت مكة فإنما يأكل نارا	القاسم	١٣٣
من سألك	عطاء	٢١٩
من ضيق	ابن عباس /مجاهد	٣٦٧-٣٦٨
من قبل القرآن	مجاهد	٣٧٢
من قرأ "صواف"	مجاهد	٢٩٧
من كل الهدي يؤكل	ابن عباس	٢١٥
من نذر جزورا نحرها حيث شاء	ابن عمر / الحسن / عطاء	٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨
من نذر جزورا نحرها حيث شاء	عبد الله بن محمد/سالم	٢٨٩-٢٩٠
من نذر جزورا نحرها حيث شاء	سعيد بن المسيب	٢٩١
من نسي صلاة فليصلها	سعد	٧٢
من نسي صلاة وذكرها	ابن عمر	٧٥

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
من وجد سعة فلم يضح	أبو هريرة	٣٥٣
من يجئ من الحاج والمعتمرين	عبد الرحمن بن سابط	١٢٤
المناسك	ابن عمر/سعيد بن جبير	٢٣٦-٢٣٧
منسكا عيدا	ابن عباس	٣٣٣
(ن)		
نبوته وعلمه	الحسن	١٥
نحر مانذروا من البدن	ابن عباس	٢٤٠
النحر يوم واحد	ابن سيرين	١٩٢
نسكهم	الحسن	٢٣٨
النفش لايكون إلا بالليل	الزهري	٨٧
(و)		
وأمرني أن لاأعطي أجر الجزار منها	علي	٢٣١
ودا في الدنيا	ابن عباس	٥٧
ودا في الدنيا	مجاهد	٥٨
وعمران بن حصين أحرم من البصرة	عمران بن حصين	١٦٨
وكل شئ من البدن واجبا	عطاء	٣١٣
(هـ)		
هو بمنزلة الزنا	الحسن / إبراهيم	٤٧٨-٤٧٩
هو بمنزلة الزنا	عطاء	٤٨٠

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
هو كل نذر إلى أجل	ابن عباس	٢٤٢
هو يوم النحر ويومان بعده	أبو هريرة	١٨٦
هو يوم النحر ويومان بعده	سعيد بن المسيب	١٨٨
(ي)		
يؤكل من الهدي كله	عطاء	٢١٨
ياأهل مكة لاتتخذوا	عمر بن الخطاب	١٢٩
يجلد القاذف وعليه ثيابه	إبراهيم	٤٧٢
يجلدان ولاينفيان	علي	٤٢٣
يجوز الانتفاع بجلد	عمر/ ابن عباس / عائشة	٢٢٣-٢٢٤-٢٢٥
يحافظون دائمون	إبراهيم النخعي	٣٩٩
يحافظون على وضوئها ومواقيتها	قتادة	٤٠٠
يدفع عن هدم مصليات	الحسن	٣٢٦
يركبها بعد أن تصير بدنة	عطاء	٢٧٦
يركبها غير فادح لها	عروة بن الزبير	٢٧٧
يضرب ظهره ويحلق رأسه	عمر بن الخطاب	٢٦٢
يعني أن الله سماكم المسلمين	ابن عباس / مجاهد	٣٧٠-٣٧١
يعني اعملوا بالحق لله عز وجل	الضحاك	٣٦٦
يقال أهجر المريض	ابن عباس	٤١٣
يكره بيع بيوت مكة	عطاء	١٣٢
يوم النحر وثلاثة أيام بعده	ابن عباس	١٨١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
يوم النحر وثلاثة أيام بعده	الحسن	١٨٩
يوم النحر وثلاثة أيام بعده	عطاء	١٩٠
يوم النحر ويومان بعده	علي	١٨٢
يوم النحر ويومان بعده	ابن عباس	١٨٣
يوم النحر ويومان بعده	ابن عمر	١٨٤
يوم النحر ويومان بعده	أنس بن مالك	١٨٥
يوم النحر ويومان بعده	سعيد بن جبير	١٨٧

فهرس الغريب

الكلمة	رقم الحديث
أكف	٣٨٣
أكمة	١٥١
إرث	١٩
الإهاب	٦٦
احتلام	٢٣
بدنة	٢٢٢
تغذى	٨٣
الجالب	١٤٧
الجبار	٩٤
الجزارة	٢٢٢
الحائط	٩٢
الذخول	١٤٩
رباع	١٢٢
الرسل	٨٨
السقط	١٢٠
السوائب	١٢٨
السيوب	١٢٨
صمت	٢٣
ضارية	٩٢
العتيرة	٣٥٤
العجماء	٩٤

الكلمة	رقم الحديث
عسيف	٤٣٣
العصبة	١١
العلقة	١٢١
الفج	١٦٣
فجاج	١٩٦
فدحه	٢٧٧
قباء	٤٧٥
قرطق	٤٧٥
الكرم	٨٩
كساء قسطلاني	٤٥٣
لبيك	١٥١
مشاعركم	١٩
مصمتة	٢٣
مضربه	١٣٩
المضغة	١٢١
منيحة	٣٦٢
موجئين	٣٦٣
النجائب	١٥٨
النطفة	١٢١
النعل	١٥٨
النفش	٨٧
الهمل	٨٧

الكلمة	رقم الحديث
وفصل ولدها	٢٧٧
الوليدة	٤٣٣
يتم	٢٣
يثرب	٤٣٠
يغرن	٣٨٧

فهرس شيوخ الجصاص الواردة أسماؤهم في البحث

الاسم	رقم الحديث
سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي ، أبو داود	٩١-٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧
عبد الباقي بن قانع	٢٥٨-٢٦٠-٢٦٢-٣٥١-٣٥٢-٣٥٦-٣٥٩
عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ، أبو عبد الرحمن	٨٦
محمد بن بكر بن محمد البصري التمار	٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	رقم الحديث
(أ)	
أبان بن تغلب الكوفي ، أبو سعد	٣٦١
أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر	٢٣
أحمد بن صالح المصري ابن الطبري ، أبو جعفر	٢٣
أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق البزوري ، أبو عبد الله	٣٥٦
أحمد بن محمد بن المغيرة الأزدي	٧-٣١
أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعي ، أبو الحسن	٩١
أحمد بن محمد بن موسى السمسار ، أبو العباس	١٢٣
أحمد بن منيع بن عبد الرحمن الأصم ، أبو جعفر	٣٤٢
أحمد بن مهدي بن رستم المديني ، أبو جعفر	١٥٨
أحمد محمد بن المغيرة بن سنان الأزدي ، أبو حميد	٧-٣١
الأحنف بن قيس بن معاوية التميمي ، أبو بكر	٩٠
أذينة بن مسلمة بن الحارث العبدي	١٧٠
أسامة بن زيد الليثي ، أبو زيد	٨-١٩٦-٢٨٣
أسباط بن محمد القرشي ، أبو محمد	٤٧٤
أسباط بن نصر الهمداني ، أبو يوسف	١٤-٢٤-٢٨-٣٧
أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي	٣٩٦
أسود بن عامر الشامي ، أبو عبد الرحمن	٤٨٨
الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمرو	١٦٥
أشعث بن سوار الكندي النجار الأثرم	٢٣٦-٢٣٨
أشعث بن عبد الملك الحمراني ، أبو هاني	٢٤٣

الاسم	رقم الحديث
أصبغ بن زيد بن علي الجهني ، أبو عبد الله	٨٤
أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري ، أبو عبد الرحمن	٢٥١
أيمن بن نابل ، أبو عمران	٢٩٦
أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، أبو بكر	٧٦-١٠١-١٩٦-١٩٧-٣٠٢-٣٥٥-٣٧٣-٣٧٥
إبراهيم بن سليمان المؤدب ، أبو إسماعيل	٣٥٥٦
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	٤٥٧
إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري	١٨٥-٣٥٩
إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة	٤٥
إبراهيم بن منقذ الخولاني ، أبو إسحاق	١٥٦
إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي	١٢٢
إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير ، أبو إسحاق	٣٦٣
إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمران	٤١-١١٢-١٢٦-٢٧٠-٣١١-٤١٧-٤٢٣
إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي	٣٢١
إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، أبو محمد	١٩٨
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، أبو يحيى	٤٩٨
إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي	٢٧١
إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو يوسف	٣٦-٧٢-٣٥٩-٤٨٨
إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي البجلي	١٣-١٧-١٦٥-٣٤٠-٤٧٣
إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، أبو بشر	٧٣-٧٦-١٠٢-١٧٨-٢١٨-٢٧٢-٣٧٥-٤٥٢

الاسم	رقم الحديث
إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي	١٢٢
إسماعيل بن إبراهيم معمر الهلالي ، أبو معمر	٣٥٦
إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي ، أبو إسحاق	١٧٧
إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، أبو إسحاق	٢٨٠
إسماعيل بن خليفة العبسي ، أبو إسرائيل	١٥٥
إسماعيل بن عبد الحرمن بن أبي كريم السدي ، أبو محمد	١٤
إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، أبو عتبة	١٢٣
إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار ، أبو علي	٢١٩
إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق	٤٧٦
إسماعيل بن نجيد بن أحمد النيسابوري	١٨٥
(ب)	
بكر بن عبد الله المزني البصري ، أبو عبد الله	١٠٦
بكير بن عبد الله بن الأشج المدني ، أبو عبد الله	١٩٦
بلال بن الحارث المزني المدني ، أبو عبد الرحمن	٢٤٥
(ث)	
ثابت بن أبي صفية الثمالي ، أبو حمزة	٣٤٦
ثابت بن أسلم البناني البصري ، أبو محمد	٢٨٠
ثابت بن عجلان الأنصاري الحمصي ، أبو عبد الله	٣١
ثور بن يزيد الحمصي ، أبو خالد	٣٦٤

الاسم	رقم الحديث
(ج)	
جابر بن زيد الأزدي الجوفي ، أبو الشعثاء	١١٥
جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ، أبو عبدالله	٨٠-١٩٦
جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي ، أبو عبد الله	٧٢-١٣٦-٢٦٤-٣٥٩-٤٥٣-٤٨٨
جامع بن أبي راشد الكاهلي ، الصيرفي	٤٥٤
جبلة بن سحيم	٣٤٢
جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي	١٩٥
جبير بن نضير بن مالك بن عامر الحضرمي	١٠٤
جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر	١٤٩
جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي	٣٣-١٤٧-١٩٨-٣٩٩-٤٠٢
جعفر بن إياس بن أبي وحشية ، أبو بشر	١١٣-١٧٧-٣٢٨-٥٠١
جعفر بن عون بن جعفر المخزومي	١٢٦-٤٧٦
جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي ، أبو عبد الله	١٥٢-١٦٠
جعفر بن محمد بن فضيل الجزري ، أبو الفضل	٦
جويبر بن سعيد الأزدي البلخي ، أبو القاسم	٢٣-٢٧-١٦٢-٣٠٠
(ح)	
الحارث بن بلال بن الحارث المزني	٢٤٥
الحارث بن عوف الليثي ، أبو واقد	٣٠٧
الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي	١١-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-٢٤١-٣٠٥

الاسم	رقم الحديث
الحارث بن مسكين بن محمد المصري ، أبو عمرو	٤٢٧
حبيب بن أبي ثابت : قيس	٤٢٩
حبيب بن المعلم البصري ، أبو محمد	٢٦٣
حبيب بن النعمان الأسدي	٢٥٨
حبيب بن مخارق بن سليم الأزدي	٣٥٤
حجاج بن أبي عثمان ميسرة الصواف الكندي ، أبوالصلت	٣٧٤
حجاج بن أرطاة بن ثور ، أبو أرطاة	٥١-١٥٦-٢٠٦-٢٦٢-٢٧١-٣٤٢-٤٤٤-٤٧١
حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد	٦٣-٨١-٢٠٠-٢٢٠-٣٣٠-٣٦٥
حذيفة بن أسيد الغفاري ، أبو كريمة	٣٤٠
حرام بن سعد بن محيصة الأنصاري	٩١-٩٢-٩٣
حرام بن عثمان الأنصاري المديني	٢٣
الحسن بن حماد بن كسيب الحضرمي البغدادي ، أبو علي	٣٦٠
الحسن بن سعد الهاشمي	٣٩٦
الحسن بن عرفة يزيد العبدي البغدادي ، أبو علي	١٥١
الحسن بن عطية العوفي	٣٢٧
الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلال الحلواني	٦-١٤٦
الحسن بن عمر الفقيمي الكوفي	١٥٥-١٦٦-٣٤٤
الحسن بن موسى الأشيب البغدادي ، أبو علي	١١-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-٢٤١
الحسن بن يحيى بن الجعد العبدلي الجرجاني	٥-٨٦-٣٨٠

الاسم	رقم الحديث
الحسن بن يسار البصري	٧٣-٩٠-١١٠-١٦٨-٤٣١-٤٣٢
الحسين بن الحسن بن حرب الشامي ، أبو عبد الله	١٣٠-١٣٨
الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	٣٢٧
الحسين بن الفرج الخياط	٣٢٥
الحسين بن حريث الخزاعي المروزي ، أبو عمار	١٥٦-٢٢٠
الحسين بن داود المصيصي	٤١-٦٣-٢٠١-٢٣٥-٣٣٠-٣٦٥-٣٧٧-٤٠٩
الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله	٦٥
حصين بن جندب بن الحارث الجيني ، أبو ظبيان	١٩٨
حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي ، أبو الهذيل	٢-٣-٢٠٢-٤١٢
حطان بن عبد الله الرقاشي البصري	٤٣١
حفص بن عمر بن راشد المكتب التميمي ، أبو محمد	١٧٤-١٨١
حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي ، أبوعمر	٥١-٩٧-١٦٠-١٦٧-٢٦٥-٣٩٠-٤٨٨
حكام بن سلم الرازي الكناني ، أبو عبد الرحمن	١٧٣-٣٢٣
الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي ، أبو محمد	١٨١-٢٠٩-٢٦٧-٢٦٩
حكيمة بنت أمية بن الأخنس	١٦٤
حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، أبو إسماعيل	٥١-٤٢٥-٤٧٩
حماد بن أسامة القرشي ، أبو أسامة	١٣-٧٧-١١١-١١٤
حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ، أبو إسماعيل	١٩٦-٢٦٢-٤٦٢
حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة	٦٧-١٢٠-٢١٥-٢٣٩-٢٧٥-٣٥٦-٣٨٩-٤٠٨-٤٩٨

الاسم	رقم الحديث
حمزة بن عبد الله القرشي	١٦٦
حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني ، أبو القاسم	١٨
حميد بن أبي حميد الطويل البصري ، أبو عبيدة	٥-٢٨٠-٣٨٩-٤٠٨
حميد بن زياد بن أبي المخارق الخراط ، أبو صخر	٤٣
حميد بن مسعدة بن المبارك السامي	٢٣٦
حميد بن نافع الأنصاري ، أبو أفلح	٢٥١
حنظلة بن عبيد الله السدوسي ، أبو عبد الرحيم	٤٦٩
(خ)	
خارجة بن مصعب بن خارجة السرخسي ، أبو الحجاج	١٠٨
خالد بن سعيد بن أبي مريم المدني	٢٣
خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان	٣٨٠
خالد بن مهران البصري الحذاء ، أبو المنازل	١١٠
خريم بن فاتك الأسدي ، أبو يحيى	٢٥٨
خصيف بن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون	١٦
خلف بن هشام بن تغلب البزار القرئ	٢٦٢
خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي	٤١٥
(د)	
داود بن أبي هند القشيري البصري ، أبو بكر	١١٩-١٢٠-٤٤٨
داود بن جميل	١٨

الاسم	رقم الحديث
(ذ)	
ذكوان السمان الزيات المدني ، أبو صالح	١٣-١٧-٤٨٢
(ر)	
الربيع بن أنس البكري الحنفي	٤٠٧
ربيع بن نافع الحلبي ، أبو توبة	٣٨٧
ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي ، أبو عثمان	٢٤٥
رفيع بن مهران الرياحي ، أبو العالية	١٢٠
(ز)	
الزبير بن عدي الهمداني اليامي ، أبو عبد الله	٣٩٢
زر بن حبيش الأسدي ، أبو مريم	١٠٥-١٧٤
زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي ، أبو مليكة	٢٩٩
زهير بن معاوية بن خديج الجعفي ، أبو خيثمة	١٥٨-٢٠٩
زياد بن جبير بن حية الثقفي	٢٩٥
زياد بن حدير الأسدي	٤١٥
زياد العصفري ، أبو سفيان	٢٥٨
زيد بن أسلم العدوي ، أبو عبد الله	٣٠٧
زيد بن الحباب العكلي ، أبو الحسين	١٥٢-٣٥٠-٥٠٥
زيد بن أبي الزرقاء الثعلبي الموصلي	٤٠٨
زيد بن سلام بن أبي سلام الحبشي	٣٨٧
زيد بن وهب الجهني الكوفي ، أبو سليمان	١٢١
زيد بن مربع بن قيطي	١٩

الاسم	رقم الحديث
(س)	
سريج بن النعمان بن مروان الجوهري ، أبو الحسن	٢٤٥
سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أبو عثمان	٢٤٥
سعد بن محد بن الحسن العوفي	٣٢٧
سعدان بن نصر بن منصور الثقفي ، أبو عثمان	٢١٩
سعيد بن أبي سعيد : كيسان المقبري ، أبو سعيد	٨١-٤٣٠
سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، أبو النضر	٧٧-١١١-١١٤-١٦٨-١٨٥- ٢٩٢-٢٩٣-٣١٩-٤٧٨
سعيد بن أيوب الخزاعي ، أبو يحيى	٣٦٢
سعيد بن إياس الجريري ، أبو سعود	٧٣
سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي ، أبو محمد	٣٩٥
سعيد بن المسيب بن حزن القرشي	٥٤-٧٠
سعيد بن جبير الأسدي	٢-٣٦-٦٠-٨٤-٩٧-١٠٨- ١٢٣-١٥١-١٧٧-٣٤٦
سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد الأسدي	٢٣
سعيد بن عبد العزيز التنوخي	١٩٥-٣٤٥
سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني ، أبو عثمان	١٢٣-٢٦٢
سعيد بن يسار المدني ، أبو الحباب	٣٥٩
سفيان الثوري ، أبو عبد الله	٢٥٩-٢٦١-٢٦٧-٢٧١-٢٩٧-٣٤٠- ٣٤١-٣٤٣-٣٤٤-٣٧٦-٣٧٨-٣٩١- ٣٩٨-٤٠٣-٤٢٧-٤٢٩-٤٤٥-٤٥٢- ٤٥٣-٤٥٥-٤٥٩-٤٦٠-٤٦٧-٤٧٩- ٤٨٧-٥٠١-٥٠٢

الاسم	رقم الحديث
سفيان بن حسين بن حسن الواسطي ، أبو محمد	٩٣
سفيان بن زياد العصفري ، أبو الورقاء	٢٥٨
سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله	٢-٢٧-٢٩-٥٧-٨٩-٩٥-١٠٢-١٠٥-١٠٩-١٢١-١٢٩-١٣٦-١٥٢-١٥٧-١٦٦-١٧٢-١٩٩-٢٠٤-٢٢٢-٢٥١-٢٥٦-
سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي ، أبو محمد	٥-١٩-٦٤-١٠٩-١١٦-١٣٨-١٦٨-٢٤٦-٢٥٤-٣٦٧-٣٨٥-٤٥٤-٤٥٧-٤٥٩
سلام بن سليم الحنفي الكوفي ، أبو الأحوص	٢٨٨-٤٥٠-٤٨٧
سلمة بن الفضل الأبرش	٣٢
سلمة بن المحبق الهذلي ، أبو سنان	٤٣٢
سلمة بن بخيت	
سليم بن أسود بن حنظلة المحاربي ، أبو الشعثاء	٥٣
سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي ، أبو داود	٩١-٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧
سليمان بن بلال التيمي ، أبو محمد	٣٦٤
سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد	٢٣٩-٢٧١-٢٩٩-٣٨٩
سليمان بن داود المهري ، أبو الربيع	٤٩٧
سليمان بن داود بن الحارود الطيالسي ، أبو داود	٢-٥٣
سليمان بن سحيم المدني ، أبو أيوب	١٦٤
سليمان بن طرخان التيمي البصري ، أبو المعتمر	٣٠١
سليمان بن مهران الأسدي ، أبو محمد	٤٥-٩٧-١١٢-١٢١-١٢٦-١٢٧-١٥٥-١٩٨-٢٩٩-٣١١-٣٤٣-٣٩١-٣٩٥-٣٩٨-٤١٧-٤٨١

الاسم	رقم الحديث
سليمان بن موسى الأموي	١٩٥
سليمان بن يسار الهلالي	١٩٤-٤٦٢
سهل بن الحنظلية	٣٨٧
سهيل بن أبي صالح السمان المدني ، أبو زيد	٤٨٢
سوار بن عبد الله بن سوار التيمي ، أبو عبد الله	١٧٢
سويد بن سعيد بن سهل الهروي الحدثاني ، أبو محمد	٢٦٠
سيار بن سلامة الرياحي ، أبو المنهال	٤١٤
(ش)	
شبيب بن شيبة شامي	١٨
شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، أبو بدر	٣٦١
شريك بن عبد الله النخعي ، أبو عبد الله	٥٨-٢٦٤-٤٥٤-٤٧٢
شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، أبو بسطام	٢-١٠٤-١٦٩-١٧٧-٢٦١- ٢٧٩-٣٢٨-٤١٤-٤١٥-٤٣١- ٤٥٥-٤٧٥-٤٨٧-٤٩٩-٥٠١
شعيب بن محمد السهمي القرشي ، أبو عمرو	٤٩٧
شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل	٢٤٦-٣٤٣-٤٥٤
(ص)	
صبي بن معبد التغلبي	٢٤٦
صفوان بن أمية بن خلف الجمحي المكي	١٣٨
صفوان بن صالح بن صفوان الثقفي ، أبو عبد الملك	٦
صفوان بن محرز بن زياد المازني ، أبو الباهلي	١٥٦

الاسم	رقم الحديث
(ض)	
الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، أبو عاصم	١١-٢٧-٤٧-٦٩-١١٨-١٤٦-٢٤١-٣٠٥
الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم	٢٣-١٦٢-٣٠٠
ضرار بن مرة الكوفي الشيباني الأكبر ، أبو سنان	٣٨٠
(ط)	
طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن	١٢٣-١٣٥-٢٠٦-٤٧٦
طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي	٢١٩-٣١٤
(ع)	
عاصم بن بهدلة بن أبي النجود المقرئ ، أبو بكر	١٠٥-١٧٣-٢٥٩
عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي	١٨
عاصم بن سليمان الأحول البصري ، أبو عبد الرحمن	٦٤-١٥٢-٣٧٦-٤٦٠-٤٨٧
عاصم بن شريب	١٩٩
عاصم بن عبيد الله بن عاصم العدوي	٢٦١
عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن	٢٦٠
عاصم بن عمرو البجلي	٤٨٢
عامر أبو رملة	٣٥٤
عامر بن ربيعة بن كعب العنزي	٢٦١
عامر بن شراحيل الشعبي ، أبو عمرو	١١٩-٢٢٦-٣٤٠-٣٥٦-٤٨٨

الاسم	رقم الحديث
عباد بن العوام بن عمر الكلابي ، أبو سهل	٧٦
العباس بن حمدان بن محمد الحنفي ، أبو الفضل	١٥٥
العباس بن الوليد المبارك البزاز ، أبو الفضل	٢٦٢-٣٥١
عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، أبو محمد	١٠٩-١٦٤-٢٩٥-٣٠١-٣١٩-٣٢٠
عبد الباقي بن قانع بن واثق	٢٥٨-٢٦٠-٢٦٢-٣٥١-٣٥٢-٣٥٦-٣٥٩-٣٦٠-٣٦١
عبد الحميد بن بيان بن زكريا الواسطي ، أبو الحسن	٢٧١
عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي	٤٨٨
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري	٨١
عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري	١٧٤-١٨١-٢٢٢-٢٦٥-٤٥٨-٤٥٩
عبد الرحمن بن أذينة العبدي	١٧٠
عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر التيمي ، أبو محمد	٢٥٤-٤٥٣
عبد الرحمن بن ثروان الأودي ، أبو قيس	٩٥
عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، أبو عتيق	٢٣
عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي	١٠٤
عبد الرحمن بن حماد بن شعيب الشعيثي ، أبو سلمة	١٨٥
عبد الرحمن بن سابط الجمحي	٥٦-١٢٤-١٢٥
عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني	٤٠١
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، ابن عمر	٣٠٧

الاسم	رقم الحديث
عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكي ، أبو محمد	٦٠
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي	٣٨٠-٣٩٦-٤٦١
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي	٣٩٦
عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو	٤١-٩٢-١٤٨
عبد الرحمن بن فروخ العدوي	١٣٨
عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، أبو سعيد	٢-٣٥-٣٦-١٢٠-٢٠٤-٢٠٦-٢٩٧-٣٧٨-٣٩٨-٤٠٣
عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود	٣٥٠-٣٥١-٣٥٢-٣٥٣
عبد الرحمن بن مل النهدي ، أبو عثمان	٤٦٠
عبد الرحيم بن سليمان الكناني ، أبو علي	٤٧٣
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ، أبو بكر	٥-١٢-٥٦-٨٦-٩١-١٥٩
عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ، أبو سهل	٢٧٥
عبد العزيز بن أبي رواد	٣١٢
عبد العزيز بن الخطاب الكوفي ، أبو الحسن	٣٥٩
عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي	٢٤٥-٤٤٢-٤٨٣
عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة	١٩٥
عبد الكريم بن أبي المخارق المعلم ، أبو أمية	٣٥٤
عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد	٣٥-١١٦-١٥٥-٢٢٢
عبد الله القرشي	١٦٦
عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي	٢٣
عبد الله بن أبي نجيح ، أبو يسار	٥٠١

الاسم	رقم الحديث
عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، أبو يسار	١١-٢٩-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-١٢٢-١٣١-١٣٦-١٣٧-١٥٧-١٧٢-٢٢٠-٢٤١-٢٦٥-٢٧١-٢٧٢-٣٠٥-٣٢٣-٤٤٥
عبد الله بن أحمد بن حنبل ، أبو عبد الرحمن	٢٥٨
عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي ، أبو محمد	٢١٨-٣١٣-٣٢١-٤٩٩
عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطوني ، أبو عبد الرحمن	١٥٢
عبد الله بن الزبير بن العوام	٢٥٥
عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي ، أبو بكر	١٤٤
عبد الله بن الوليد بن ميمون المكي ، أبو محمد	١٩٩
عبد الله بن باباه	١٢٢
عبد الله بن خالد بن أبي مريم ، أبو شاكر	٢٣
عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، أبو عبد الرحمن	١٨
عبد الله بن دينار العدوي ، أبو عبد الرحمن	١٥٣
عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ، أبو قلابة	٦٤-١٤٢-٢٥٧-٣٧٦
عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، أبو سعيد	١٧٤-١٨١
عبد الله بن سلمة المرادي	١٦٩
عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح	٣٨-٤٤-٤٦-٢٤٠
عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي ، أبو محمد	٢٦١
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي	١٩٥-١٩٦
عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي	٤٢٤-٤٤٧
عبد الله بن عبيد الليثي	١٥٨

الاسم	رقم الحديث
عبد الله بن عثمان القارئ ، أبو عثمان	٥٦-١٤٤
عبد الله بن عوف بن أرطبان ، أبو عون	٣٥٤-٣٧٣
عبد الله بن عياش القتباني ، أبو حفص	٣٥٠-٣٥١-٣٥٢
عبد الله بن محرز الجرزي	٣٦٠
عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الواسطي ، أبو بكر	١٦٤-٢٥٨
عبد الله بن محمد بن إسحاق الجزري ، أبو عبد الرحمن	٨٦
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري	٨٤
عبد الله بن مرة الهمداني	٤٨١
عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي	٥٧
عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ، أبو جعفر	١٩-١٥٨
عبد الله بن نافع الصائغ	٤٨٢
عبد الله بن نمير الهمداني ، أبو هشام	٢٣٣-٢٧٤-٤٤٤
عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، أبو محمد	٤٣-١٤٢-١٥٦-٢٥٧-٣٦٤- ٣٦٧-٤٣٨-٤٩٧
عبد الله بن يزيد المكي المقرئ ، أبو عبد الرحمن	٣٥٠-٣٦٢
عبد المؤمن بن خالد الحنفي المروزي ، أبو خالد	٢٥
عبد الملك بن أبي سليمان بن ميسرة العرزمي	٢١٨-٢٣٣-٢٧٤-٢٨٨-٣١٣- ٤٩٩
عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر	٤٠٣
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي	٦٣-٧٩-١٠٨-١٣٢-١٣٥- ١٥٦-١٦٠-٢٢٠-٢٨٢-٢٩٩- ٣٥٤-٣٦٥-٤٢٣-٤٢٤-٤٢٩- ٤٣٨-٤٤٤-٤٥١-٤٨٠-٤٩٧

الاسم	رقم الحديث
عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي ، أبو عامر	٢٧-٢٩-٤٥٩
عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن الهذلي ، أبو عبيدة	٤٥
عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد	٢٦٣
عبد ربه بن نافع الكناني الحناط ، أبو شهاب	٢٦٢
عبد الإله بن مسلم بن هرمز المكي	٥٧
عبدة بن أبي لبابة الأسدي ، أبو القاسم	٢٤٦
عبدة بن سليمان الكلابي ، أبو محمد	٢٨٦
عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر	٣٥٣
عبيد الله بن أبي زياد القداح ، أبو الحصين	١٢٢-١٣١
عبيد الله بن أبي رافع المدني	٣٨٠
عبيد الله بن أبي يزيد المكي	٣٦٧
عبيد الله بن الوليد الوصافي ، أبو إسماعيل	١٥٨
عبيد الله بن زحر الضمري	٣٩٥
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الهذلي ، أبو عبد الله	٤٣٧
عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو بكر	٤٢٤-٤٢٧-٤٣٣-٤٤٧
عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد	٣٦١
عبيد الله بن عمرو بن حفص العمري ، أبو عثمان	١٣٠-١٦٧-٢٨٦-٣٩٠-٣٢٤-٤٤٢
عبيد الله بن عياض بن عمرو القارئ	١٤٤
عبيد الله بن موسى بن بازام العبسي ، أبو محمد	٢٩٦
عبيد بن سليمان الباهلي	٤٠-٣٢٥
عبيد بن مهران المكتب	٥٨-٢٥٦

الاسم	رقم الحديث
عبيد بن موسى بن باذام	٢٣٤
عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي	١٢٨
عثمان بن أبي سودة المقدسي	١٨
عثمان بن الأسود بن موسى المكي	١٣٢-١٤٧-٢٣٤
عثمان بن سعيد بن كثير القرشي ، أبو عمرو	٣١
عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، أبو حصين	٢-٣-٣٦
عثمان بن عبد الرحمن بن عمر الزهري ، أبو عمرو	٧
عثمان بن عمر بن فارس العبدي	١٩٦
عثمان بن محمد بن إبراهيم العيسى ، أبو الحسن	٣٠٧
عدي بن ثابت الأنصاري	٤٥٨-٤٥٩-٤٧٥
عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبد الله	٢٠-١٣٩
عطاء بن أبي رباح القرشي	١٢٣-١٥٦-١٩٦-٢١٥-٢٣٣-٢٨٣-٣١٤-٤٢٩
عطاء بن السائب الثقفي ، أبو محمد	٦٠-٦١-٩٧-١٥١-٤٥٠
عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد	٣٠٧
عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، أبو الحسن	٥٠-٣٢٧
عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان	٣٥٦-٤١٥
عقبة بن عامر الجهني ، أبو حماد	١٦١
عقبة بن عمرو الأنصاري ، أبو مسعود	٣٤٣
عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي	١٠٨
عكرمة مولى ابن عباس ، أبو عبد الله	٣-١٦-٣٤١-٣٥٩-٣٦١-٤١٨-٤٨٣

الاسم	رقم الحديث
العلاء بن عبد الكريم الكوفي ، أبو عون	١٦٠-٤٠٩
علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي	١١٩-٣١١-٤١٧
علقمة بن نضلة الكناني	١٢٨
علي بن أبي طلحة	٣٨-٤٤-٤٦-١٢٥-٢٤٠
علي بن الحسن بن موسى الهلالي ، أبو الحسن	١٩٩
علي بن داود يزيد القنطري الأدمي	٣٨-٤٤-٤٦-٢٤٠
علي بن زيد بن عبد الله التيمي	٩٠
علي بن سهل بن قادم الرملي	٤٠٨
علي بن صالح بن حي الهمداني ، أبو محمد	٣٩٢
علي بن عبد الله بن جعفر السعدي ، أبو الحسن	١٧٧
علي بن عياش الألهاني الحمصي	١٤٨
علي بن غراب الفزاري	١٣٠
علي بن محمد بن عبد الله الأموي	٢١٩
عمارة بن ثوبان	١٤٦
عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة	١٧٠
عمر بن ذر بن عبد الله الهمداني ، أبو ذر	١٥٩
عمر بن سعيد النوفلي	١٠٨
عمران بن حدير السدوسي ، أبو عبيدة	٤١٨-٤٤٦
عمرو بن أبي عمرو ميسرة المدني ، أبو عثمان	٤٨٣
عمرو بن أبي قيس الرازي	٦٠-١٧٣
عمرو بن حماد بن طلحة النقاد الكوفي ، أبو محمد	١٤-٢٤-٢٨-٣٧
عمرو بن دينار الأثرم الجمحي ، أبو محمد	١٩-١٣٨-٤٧٦

الاسم	رقم الحديث
عمرو بن سعيد القرشي ، أبو سعيد	٢٤٣
عمرو بن شعيب القرشي	٤٩٧
عمرو بن عبد الله بن صفوان الجمحي	١٩
عمرو بن عبد الله بن عبيد ، أبو إسحاق	٥٣
عمرو بن عوف بن أوس الواسطي ، أبو عثمان	٤٨١
عمرو بن مرة بن عبد الله الجملي ، أبو عبد الله	١٦٩
عنبسة بن الضريس الأسدي ، أبو بكر	٣٢٣
عياش بن عباس القتباني	٣٦٢
عيسى بن أبي عيسى الرازي ، أبو جعفر	٣٧٤-٤٠٧
عيسى بن ميمون الجرشي ، أبو موسى	١١-٤٧-٦٩-١١٨-٢٤١-٣٠٥
عيسى بن هلال الصدفي	٣٦٢
عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	٤١-١٢٨-١٣١-٣٦٣-٤٠٩-٤٦٩
(غ)	
غيلان بن جامع بن أشعث المحاربي ، أبو عبد الله	٢٦٧
(ف)	
فرات بن سلمان الرقي	١٥٥
الفضل بن الصباح البغدادي	٦١
الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي	١٥٥
الفضل بن خالد النحوي المروزي ، أبو معاذ	٣٢٥

الاسم	رقم الحديث
الفضل بن دكين الكوفي الأحول ، أبو نعيم	٧٢-٢٩١
الفضل بن دلهم الواسطي	٤٣٢
فضيل بن عمرو الفقمي ، أبو النضر	١٥٥-٣٤٤
(ق)	
القاسم بن أبي أيوب الأسدي الأعرج	٨٤
القاسم بن أبي بزة المكي	٢٧١
القاسم بن الحكم بن كثير العرني ، أبو أحمد	١٥٨
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	١٣٣-٢٥٤-٤٥٣-٤٦١
قبيصة بن حريث الأنصاري البصري	٤٣٢
قبيصة بن عقبة بن محمد السوائي ، أبو عامر	١٠٥
قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب	١٢-١٥-٢٢-٣٠-٧١-٧٧-١١١-١١٤-١٦٨-١٨٥-٢٧٩-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٣٠٠-٣٠١-٣٦٠-٤٣١-٤٧٨
قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي ، أبو رجاء	١٩-٤٣٨
قيس بن سعد المالكي	٢١٥-٢٣٩
(ك)	
كثير بن أفلح المدني	٧٦
كثير بن قيس الشامي	١٨
كثير بن هشام الكلابي الرقي ، أبو سهل	١٥٥

الاسم	رقم الحديث
كعب بن ماتع الحميري ، أبو إسحاق	٦٤
كيسان المقبري ، أبو سعيد	٤٣٠
(ل)	
ليث بن أبي سليم بن زنيم	٣٣-١٢٣-١٣٣-١٣٤-١٥٠- ٢١٨-٢٨٨-٤٠٢-٤٧٢
(م)	
مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله	٧٥
مالك بن أوس بن الحدثان ، أبو سعيد	٢١
مالك بن مغول الكوفي ، أبو عبد الله	٤٠١
مبارك بن فضالة البصري ، أبو فضالة	٩
مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني ، أبو عمرو	٣٥٥٦
مجاهد بن جبر المخزومي ، أبو الحجاج	٥-٣٣-٣٥-٥٧-١١٦-١٢٣- ١٢٧-١٢٩-١٤٧-١٥٧-٢٢٢- ٢٦٥-٣٩١-٤٧٢
مجاهد بن موسى الخوارزمي ، أبو علي	١٧
محارب بن دثار السدوسي	٢٦٠
محمد بن أبي عبيدة المسعودي	٤٥
محمد بن إبراهيم الأردستاني	١٩٩
محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري ، أبو عمرو	٢٨٠
محمد بن إسحاق الصنعاني ، أبو بكر	١٤٧٨

الاسم	رقم الحديث
محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي ، أبو بكر	٣٢-١٣٩-١٦٤-٣٦٣
محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي ، أبو جعفر	
محمد بن العباس المؤدب ، أبو عبد الله	٢٦٠
محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب	١١٩-٢٦٩-٣٢١
محمد بن الفرات التميمي ، أبو علي	٢٦٠
محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان	٤٦٢
محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، أبو موسى	٢-٤٤٨
محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي	٧-١٩٦
محمد بن الوزير الحكم السهلي	١٨
محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، أبو بكر	٢-٢٧-٢٩-٣٥-٣٦-١٧٢- ٢٩٧-٣١٩-٣٢٠-٣٢٨-٣٧٨- ٣٩٨-٤٠٣
محمد بن بشر العبدي ، أبو عبد الله	٥٠-٢٠٤
محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، أبو عثمان	٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧
محمد بن بكر بن محمد بن داسه التمار	٩٢-١٢١
محمد بن جابر بن عبد الله الأنصاري	٢٣
محمد بن جعفر الهذلي	١٧٧-٢٩٢-٢٩٣-٣٢٨
محمد بن حميد بن حيان الرازي	٢٥-٣٢-٣٣-٦٥-١٤١-١٧٣- ٣٢٣-٣٧٤-٣٩٩
محمد بن خازم الضرير ، أبو معاوية	١٢٧-١٥٥-١٥٦-٢٠٦-٣١١- ٤١٧-٤٧١-٤٨١
محمد بن زيد المهاجر التيمي	٣١

الاسم	رقم الحديث
محمد بن سعد بن محمد العوفي	٣٢٧
محمد بن سلم بن تدرس ، أبو الزبير	٢٨٢
محمد بن سوقه الغنوي ، أبو بكر	٧
محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر	٧٦
محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة	٨
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، أبو عبد الرحمن	٢٠٩-٢٦٩
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي ، أبو الحارث	٨١-٥٠٦
محمد بن عبد الرحيم المصري ، ابن البرقي	٣٩٥
محمد بن عبد السلام النيسابوري	١٩٨
محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ، أبو عبد الله	١٥٨
محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، أبو أحمد	١٥٥
محمد بن عبد الله بن المثنى	٢٤٣
محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم ، أبو عبد الله	١٠٥-١٥٦-١٥٨-١٧٧-١٩٨
محمد بن عبد الملك بن مروان الأموي	١٤٨
محمد بن عبيد بن أمية الطنافسي	٢٥٨
محمد بن عبيد بن حساب البصري	١٩٦
محمد بن علي بن الحسين الباقر ، أبو جعفر	١٥٢-١٦٠
محمد بن علي بن العباس بن واضح ، أبو بكر	٣٦١
محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، أبو جعفر	١١-٤٧-٦٩-١١٨-٢٤١-٣٠٥
محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، أبو عبد الرحمن	٦١-٩٧-١١٢-١٥١-٤٤٨-٤٤٩

الاسم	رقم الحديث
محمد بن قيس شيخ لأبي معشر	٣٣١
محمد بن كثير الثقفي ، أبو يوسف	١٤٨
محمد بن كعب بن سليم القرظي ، أبو حمزة	٤٣-١٥٦
محمد بن محمد بن عبد الله بن حمزة ، أبو جعفر	١٧٧
محمد بن محمد بن يوسف الطوسي ، أبو النضر	١٠٥
محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، أبو سعيد	٣٥
محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري ، أبو بكر	٢٠-٢١-٥٢-٥٤-٧٠-٩١-٩٢-٩٣-١٣٩-١٤٩-٢٥٥-٣٨٥-٣٨٦-٤٢٢-٤٢٧-٤٣٣-٤٣٧
محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، أبو عمر	٢٠٦
محمد بن يزيد الواسطي الكلاعي ، أبو سعيد	١٨
محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي ، أبو العباس	١٥٦
محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني ، أبو عبد الله	٦٠
محمد بن يوسف بن واقد الفريابي	٩٢
محمود بن خالد السلمي ، أبو علي	٩٢
محمود بن خداش الطالقاني	١٨
محيصة بن مسعود بن كعب الخزرجي ، أبو سعد	٩١
مخرمة بن بكير بن عبد الله الأشج ، أبو المسور	١٩٦
مخنف بن سليم الأزدي	٣٥٤
مرة بن شراحيل الهمداني ، أبو إسماعيل	٨٩
مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي ، أبو عبد الملك	١٣٩

الاسم	رقم الحديث
مسدد بن مسرهد الأسدي ، أبو الحسن	١٨-١٥٥-٣٥٤
مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ، أبو عائشة	٩٧-٤٨١
مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي ، أبو سلمة	٥٠
مسعود بن مالك الأسدي ، أبو رزين	١٧٣-٤٨٧
مسلم بن صبيح العطار	٣٩٨
مسلم بن صبيح الهمداني ، أبو الضحى	٩٧-٢٩٩
مسلم بن يزيد السعدي	١٤٩
المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ، أبو عبد الرحمن	١٣٩
مطرف بن طريف الكوفي ، أبو بكر	٣٤٠-٤٧٤
ممطور الأسود الحبشي ، أبو سلام	٣٨٧
معاذ بن نجده الهروي	١٠٥
معاوية بن سلم بن أبي سلام الدمشقي ، أبو سلام	٣٨٧
معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، أبو عبد الرحمن	٣٨-٤٤-٤٦-٢٤٠
معاوية بن قرة بن إياس المدني ، أبو إياس	٣٨٩
معاوية بن هشام القصار الكوفي ، أبو الحسن	١١٩
معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد	١١٥-١٣٣-١٣٤-١٥٠-٣٠١-٤٤٦
المعرور بن سويد الأسدي ، أبو أمية	٤٥٥
معمر بن راشد الأزدي ، أبو عروة	١٢-١٥-٢٢-٢٣-٢٦-٣٠-٣٤-٣٩-٤٨-٥٣-٥٦-٦٢-٧٦-٧٨-٨٣-٨٦-٨٧-٩١-٩٣-١٠١-١١٧-١٢٩-١٤٠-١٦٣-١٨٠-١٩٧-٢٥٥-٣٠٠-٣٠١-٣٠٢-٣٣٥-٣٤٣-٣٥٥-٣٧٣-٣٧٩-٣٨١-٤٠٦-٤٢٢

الاسم	رقم الحديث
معن بن عبد الرحمن الهذلي ، أبو القاسم	١١٥
معن بن عيسى البجلي ، أبو سعيد	٥٠٦
معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي	٣٨٤
المغيرة بن مقسم الضبي ، أبوهشام	٢٧٠-٣٧٧-٣٨٨-٤٤٩-٤٧٢
المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفي	١٤٨
مقسم بن بجرة ، أبو القاسم	١٨٠-٢٠٩-٢٦٩
مكحول الأزدي ، أبو عبد الله	١٧١
مكحول الشامي ، أبو عبد الله	٦-٢٦٢
مندل بن علي العنزي ، أبو عبد الله	٣٥٩
المنذر بن مالك بن قطعة العبدي ، أبو نضرة	٦٧-٧٣
منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب	١١٠-١٢٩-١٤١-١٥٠-١٧٩- ٢٠٤-٢٣٥-٢٩٧-٣١٨-٣٧٨- ٣٩١-٣٩٩-٤١٥
المنهال بن عمرو الأسدي	١٧٤
مهران الكوفي ، أبو صفوان	١٥٥
موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة	٦٧
موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة	٤٩٨
موسى بن باذان	١٤٩
موسى بن عبيدة بن نشيط الربذي ، أبو عبد العزيز	١٥٦-٥٠٥
موسى بن هارون بن عبد الله الحمال	١٤-٢٤-٢٨-٣٧

الاسم	رقم الحديث
(ن)	
نافع المدني ، أبو عبد الله	٧٥-١٥١-١٣٠-١٦٧-١٧٥- ١٩٧-٢٣٦-٢٥٢-٢٨٦-٣٠٢- ٣١٢-٣٩٠-٤٢٤-٤٤٢
نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزاعي	١٣٨
النزال بن سبرة الهلالي	٢٣-٤٩٩
نصر بن عمران بن عصام الضبعي ، أبو جمرة	١٠٨
النضر بن إسماعيل بن حازم البجلي ، أبو المغيرة	٣٤٦
النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة	١٢٢-٤٥٢
(هـ)	
هارون بن المغيرة بن حكيم البجلي ، أبو حمزة	٣٧٤
هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى	٣٦٢
هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، أبو النضر	٣٠٧
هانئ بن أيوب الحنفي	٢٠٦
هزيل بن شرحبيل الأودي	٩٥
هشام بن أبي عبد الله البصري الدستوائي ، أبو بكر	٢٩١
هشام بن حجير المكي	١٣٥
هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، أبو عبد الله	٧٦-٢١٨-٣٧٤
هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي	٢٧٥
هشيم بن كثير بن القاسم السلمي ، أبو معاوية	٢-٣-١٠٦-١١٠-١١٣-٢٠٠- ٢٠١-٢٠٢-٢٣٥-٢٧٠-٢٨٧- ٢٨٨-٣٤٢-٣٧٧-٣٨٦-٣٨٨

الاسم	رقم الحديث
همام بن يحيى بن دينار العوذي ، أبو عبد الله	٧١
هند بنت أبي المغيرة المخزومية ، أم سلمة	١٦٤
هنيدة بن خالد الخزاعي	٤٥٩
الهيثم بن الأسود المذحجي ، أبو العريان	١١٠
الهيثم بن خارجة المروزي ، أبو أحمد	٣٥١
(و)	
وائل بن ربيعة	٢٥٩
واصل بن حيان الأحدب الأسدي	٤٥٥
ورقاء بن عمر اليشكري الكوفي ، أبو بشر	١١-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-٢٤١-٣٠٥
وضاح اليشكري الواسطي ، أبو عوانة	٤٨٧
وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، أبو سفيان	٨-٩-٥٠-١٠٤-١٥٧-١٦٥-١٦٦-١٦٩-١٧٠-٢١٩-٢٦٧-٣١٢-٣٥٩-٣٨٨-٤٠١-٤١٨-٤٢٩-٤٣٢
الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني ، أبو العباس	٤٧١
الوليد بن مسلم القرشي ، أبو العباس	٦-١٨
الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري ، أبو بشر	١٤٨
وهب بن جرير بن خازم الأزدي ، أبو عبد الله	١٤٩-٥٠١
وهيب بن منبه بن كامل الأبناوي ، أبو عبد الله	٣٢

الاسم	رقم الحديث
(لا)	
لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي ، أبو مجلز	٣٩٢
(ي)	
يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا	٢٠٩-٢١٥
يحيى بن أبي حية الكلبي ، أبو جناب	٣٦١
يحيى بن أبي سفيان الأخنسي	١٦٤
يحيى بن أبي كثير الطائي اليمامي ، أبو نصر	٨٠-١٤٨-١٩٣-١٩٤
يحيى بن أيوب الغافقي المصري ، أبو العباس	٣٩٥
يحيى بن إبراهيم بن محمد المسعودي	٤٥
يحيى بن حكيم المقوم ، أبو سعيد	١٥٥
يحيى بن داود بن ميمون الواسطي	١٣
يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني ، أبو سعيد	
يحيى بن سعيد العطار الأنصاري	٧-٣٥١
يحيى بن سعيد القطان	٤٨٠
يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي ، أبو سعيد	٨١-١٧٢
يحيى بن سليم الطائفي	١٤٤
يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي	٥٨
يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ، أبو الحارث	٤٦٧
يحيى بن عيسى التميمي النهشلي الفاضوري	٢٦٩
يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري ، أبو زكريا	١٩٨
يحيى بن محمد بن عبد الله بن مهران المدني	٢٣

الاسم	رقم الحديث
يحيى بن واضح الأنصاري ، أبو تميلة	٢٥-٦٥
يحيى بن يعلى الأسلمي	٣٥٢
يحيى بن يمان العجلي	٣٤٥
يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبو رجاء	٣٦٣
يزيد بن أبي زياد الهاشمي	١٢٤-١٢٥
يزيد بن أبي سعيد النحوي ، أبو الحسن	٦٥
يزيد بن حازم بن زيد الأزدي ، أبو بكر	٤٦٢
يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية	٢٣٦-٣٥٤
يزيد بن شيبان الأزدي	١٩
يزيد بن ضمير اليزني	١٠٤
يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ، أبو خالد	١٧-٨١-٨٤-١٣٩-٤٧١-٤٧٨
يزيد بن يوسف الصنعاني	٦
يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، أبو يوسف	٢-٣-١٧٨-٢٠٢-٢٠٦-٢٧٢-٣٧٥
يعقوب بن حميد بن كاسب المدني	
يعقوب بن سفيان الفارسي ، أبو يوسف	٦١
يعلى بن أمية بن أبي عبيدة التميمي	١٤٤-١٤٥
يعلى بن عبيد بن أبي أمية ، أبو يوسف	٢٥٨
يوسف بن يزيد القراطيسي ، أبو يزيد	٣٩٦
يونس بن بكير بن واصل الشيباني ، أبو بكر	٢٠٣
يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى	٤٣-١٤٢-٢٥٧-٣٦٤-٤٤٦-٤٨٢

الاسم	رقم الحديث
يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد	٧٣-١٠٦-١٧٨-٢٠١-٢٨٧-٢٩٥-٣٢٠
يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، أبو يزيد	١٤٩

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى

الاسم	رقم الحديث
أبو أسامة حماد بن أسامة القرشي	٧٧
أبو أمية المخزومي	٤٩٨
أبو إسحاق السبيعي	
أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد	٥٣-٨٩-١٦٥-٣١١
أبو الأحوص مولى بني ليث	٣٨٥
أبو المنذر مولى أبي ذر	٤٩٨
أبو بردة بن نيار البلوي (هاني)	٣٤٨
أبو بكر الهذلي ، سلمى بن عبد الله	٢٠٣
أبو بكر بن أبي شيبة الواسطي	١٩
أبو بكر بن أبي موسى الأشعري	٧٢
أبو بكر بن الوليد بن عامر الزبيدي	١٩٩
أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي	١٦٨-٣١١-٤٨٧
أبو حصين عثمان بن عاصم الأسدي	٢-٣-٣٦
أبو حمزة هارون بن المغيرة البجلي	٣٧٤
أبو حنيفة النعمان بن ثابت	٢٢-٤٢٥
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	٨٠-١٤٨-١٩٣
أبو شريح الخزاعي الكعبي	١٤٩
أبو صالح ذكوان السمان	١٣
أبو عامر	٢٧-٢٩
أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود	٣٩٢
أبو عياش بن النعمان المعافري	٣٦٣

الاسم	رقم الحديث
أبو كبشة السلولي الشامي	٣٨٧
أبو ماجد اسمه عائد	٤٦٧
أبو مجلز لاحق بن حميد السدوسي	٣٩٢
أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي	٤٠
أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي	٣٣٠-٣٤١
أبو نعامة السعدي (عبد ربه)	٦٧
ابن جريج	٦٣-٧٩

فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم

الاسم	رقم الحديث
أبو نصر العراقي	١٩٩
أحمد بن النعمان الفراء	٣٥٢
إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة	٤٥
حامد بن محمود المروزي المقرئ	٦٠
حجاج	٤٠٧
حسين بن إسحاق	٣٥٢
سعيد بن محمد الانجداني ، أبو عثمان	٣٦٠
سفيان بن محمد	١٩٩
عمر بن قتادة ، أبو نصر	١٨٥
القاسم بن حسن	٦٣-٢٠١-٢٣٥-٣٣٠-٣٦٥- ٣٧٧-٤٠٩
مالك بن حبيب	٢٩٠
محمد بن عبد الوارث	٣٦١

فهرس البلدان والمواضع

المكان	رقم الحديث
أصبهان	١٥٨-١٩٩
الأندلس	٣٨
اردستان	١٩٩
بدر	٢٦١
البصرة	١٨-٧٣-١٦٨-١٧١
بغداد	٢-٥-١٨-٣٥-٦٣-١٤٧-٣٦١-٤٨٨
بيت المقدس	١٦٤-١٦٧
جمع	١٩٦
الحديبية	٢٨٤
الحرم	١٢٢-١٣٦
حمص	٣٨
خراسان	١٧١
خيبر	٢٠
دمشق	٢٤٦
الديار المصرية	١٨
الري	١٧٣-٣٢٣
سمرقند	١٧١
الشام	٤١-٦٤-١٦٦
صنعاء دمشق	٦
العراق	٢-٤٣١-٤٥٧
عرفات	١٩-١٩٥-١٩٦-٢٨٣-٣١١

المكان	رقم الحديث
العقيق	٢١٢
قسطلان	٤٥٣
الكوفة	١٣-٤٣-٥٨-١٦٢-١٦٥-١٧١-٢٦٤
مرو	٣٢٥
مزدلفة	١٩٥
مصر	٤٣-١٩٦
المصيصة	٦٣-١٤٧
مكة	٦-١٢٢-١٢٦-١٢٧-١٢٨-١٢٩-١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٤٣-١٤٤-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٩٥-١٩٦-٢٨٣-٢٨٦-٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٢٩٤-٣٥٤
منى	١٩٦-٢٨٣-٣٣٤-٣٣٥
الموصل	١١
وادي محسر	١٩٥
اليمامة	٣٥
اليمن	٦٤-٢٠٨

فهرس المراجع

* أحكام القرآن ،لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، راجعه صدقي محمد ، المكتبة التجارية ،١٤١٣هـ /١٩٩٢هـ .

* أحكام القرآن ، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة .

* أحكام القرآن ، للإمام عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي ، دار الكتب العلمية ، ط/١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .

* أحكام القرآن ، مخطوطة أحكام القرآن ، نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية ، تركيا ، استنبول ، تحت رقم (١٠٧).

* إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ، بإشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط/٢، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

* إعلام الساجد بإحكام المساجد ، محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق أبو الوفا مصطفى المراغي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، مصر ، ط/٣ ١٤٠٣هـ/١٩٨٢م.

* الآثار ، لأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني ، تعليق أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان ،ط/٢ ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

* الأدب المفرد ، للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري ، تخريج محمد عبد القادر العطا ، بيروت ، لبنان ، ط/٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

* الأنساب ، للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني ، تعليق عبد الله عمر البارودي ، دار الكتب العلمية ،ط/١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

* الإصابة في معرفة الصحابة ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجيل ،بيروت ، لبنان ،ط/١ ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

* الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ، الأمير الحافظ ابن ماكولا ، دار الكتاب الإسلامي.

* الإيثار لمعرفة رواة الآثار ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، تعليق علي بن سليم بن عيد العبادي ، دار العاصمة ، ط/١ ، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م .

* الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر القرطبي ، دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان ، ط/١ ، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م .

* البداية والنهاية ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م .

* البرهان في علوم القرآن ، للإمام بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة ، ط/٢ ، ١٣٩١هـ / ١٩٧٢م .

* بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي ابن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق عبد الله محمد الدرويش،دار الفكر،ط/١،١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م

* تاريخ أصبهان ،لأبي نعيم الأصبهاني ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ط/١ ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .

* تاريخ الأمم والملوك ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الفكر .

* تاريخ بغداد ، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الفكر.

* التاريخ الكبير،لأبي عبدالله إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت

* تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد علي النجار ، المؤسسة المصرية العامة .

* تحفة الإشراف بمعرفة الأطراف مع النكت الظراف لبن حجر ، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج المزي ، دار الكتاب الإسلامي،القاهرة ، ط/١ ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م

* تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري ، للحافظ جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي ، دار ابن خزيمة ، ط/١ /١٤١٤هـ.

* تذكرة الحفاظ، لأبي عبدالله شمس الدين محمد الذهبي ، دار إحياء التراث العربي

* الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، لأبي محمد زكي الدين المنذري تحقيق محمد علي قطب ، دار القلم ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

* تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر ، تحقيق عبد اله هاشم يماني المدني ، مكتبة ابن تيمية ، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م

* تعليقات الدار قطني على المجروحين لابن حبان البستي ، تحقيق خليل بن محمد العربي ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* تفسير ابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير القرآن العظيم ، تحقيق راشد عبد المنعم الرجال ، دار الفكر ، ط/١ ، ١٤١١هـ/١٩٩١م

* تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة ، للدكتور عبد العزيز بن عبدالله الحميدي ، جامعة أم القرى ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث .

* تفسير الحسن البصري ، جمع وتوثيق د . محمد عبدالرحيم ، دار الحديث ، ١٩٩٢م

* تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل ، للإمام علاء الدين علي بن محمد البغدادي ، وبهامشه تفسير النسفي ، دار الفكر .

* تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

* تفسير القرآن ، للإمام عبد الرزاق بن حمام الصنعاني ، تحقيق مصطفى مسلم محمد ، مكتبة الرشد ، ط/١ ، ١٤١٠هـ /١٩٨٩م .

* تفسير القرآن العظيم المشهور بتفسير ابن كثير ، للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ،دار الفكر ، دار الريان ، ط/١ ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

* تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله والصحابة والتابعين ، للإمام عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة ، ط/١ ، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .

* تفسير سفيان الثوري ، للإمام أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

* تفسير سفيان بن عيينة ، جمع وتحقيق ودراسة أحمد صالح محايري ، المكتب الإسلامي ، ط/١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

* تفسير كتاب الله العزيز ، للشيخ هود بن محكم الهواري ، حققه الحاج بن سعيد شريفي ، دار الغرب الإسلامي ، ط/١ ، ١٩٩٠م .

* تقريب التهذيب ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مقابلة محمد عوامة ، دار الرشيد ، ط/١ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

* التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد ، لأبي بكر بن نقطة ، دار الحديث ، بيروت ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .

* التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ، للحافظ أبي بكر محمد بن نقطة ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

* تهذيب الأسماء واللغات ، للإمام أبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي دار الفكر ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م .

* تهذيب التهذيب ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، مراجعة صدقي جميل العطار ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .

* تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، تحقيق بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، ط/٤ ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م

* جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير ، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، جمع عباس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد ، دار الفكر ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* جامع الأصول في أحاديث الرسول ، للإمام المبارك محمد بن الأثير الجزري دار الفكر ، ط/٢ ، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م .

* جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد العلائي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .

* الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط/٢.

* الجرح والتعديل ، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

* الحاوي في تخريج أحاديث مجموع الفتاوي، للإمام شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمة ، خرجها مجدي بن منصور بن سعيد الشوري ، بيروت ، لبنان ط/١ ١٤١٥هـ/١٩٩٥م

*حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، دار الفكر ، بيروت .

*خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للخزرجي ، مقدمة محمود عبد الوهاب قايد ، مطبعة الفجالة الجديدة ، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م .

* الدر المنثور في التفسير المأثور ، للأمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الكتب العلمية ،ط/١ ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

* دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية ،جمع وتحقيق محمد السيد الجليند ، مؤسسة علوم القرآن ، ط/٢ ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

* ذيل التقيد في رواة السنن والمسانيد ، للقاضي أبي الطيب محمد بن أحمد الفاسي تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط/١، ١٤١٠هـ /١٩٩٠م.

* الذيل على موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف ، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، مكتبة الغرباء الأثرية ، ط/١،١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

* ذيل الكشف ،لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي ، تحقيق بوران الضناوي ،دار الكتب العلمية ،بيروت ،١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* زاد المعاد في هدى خير العباد ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق شعيب الأرنؤوط عبد القادر الأرنؤوط مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، ط/٣ ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

* سلسلة الأحاديث الضعيفة ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، ط/٣ ، ١٤١٢هـ/١٩٩٣م.

* سلسلة الذهب فيما رواه الإمام الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

*سنن أبي داود ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني،دار الفكر .

*سنن ابن ماجه ، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة التجارية ، دار الحديث .

*سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح ، لأبن عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق أحمد شاكر ، إحياء التراث الإسلامي.

* سنن الدار قطني ، للإمام علي بن عمر الدار قطني ، عالم الكتب ، ط/٣ ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .

* سنن الدارمي ، للإمام أبي محمد عبدالله بن بهرام الدارمي ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ /١٩٩٤م .

* السنن الكبرى ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* السنن الكبرى ، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق د . عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ط/١ ، ١٤١١هـ / ١٩٩١م .

* سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي ، للإمام عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، ترقيم عبد الوارث محمد علي ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م .

* سنن سعيد بن منصور ، سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

* سير أعلام النبلاء ، للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، أشرف علي تحقيق الكتاب شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/٧، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .

* شرح السنة ، للإمام الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط/٢ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

* شرح جامع الترمذي المسمى تحفة الأحوذي ، للإمام محمد عبد الرحمن عبد الرحيم المباركفوري ، ضبط ومراجعة عبد الرحمن محمد عثمان، مطبعة الفجالة الجديدة

* شرح سنن أبي داود المسمى عون العبود ، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي مع شرح ابن القيم ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م .

* شرح صحيح مسلم ، للإمام يحيى بن شرف النووي ، مراجعة خليل الميس دار القلم ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* شرح مشكل الآثار ، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .

* شرح معاني الآثار ، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ، تحقيق محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق ، ترقيم يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي،تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ،ط/٢/ ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

* صحيح ابن خزيمة ، للأمام أبي بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط/١ ، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.

* صحيح الجامع الصغير وزيادته ،محمد ناصر الدين الألباني ، إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط/٢ ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ، ط/٣، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

* الطبقات ، لأبي عمر خليفة بن خياط ، تحقيق سهيل زكار / دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤م .

* طرح التثريب في شرح التقريب ،للإمام عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، ولولده أبي زرعة ، دار إحياء التراث العربي .

* غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسنده ، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال ،تحقيق عز الدين علي محمد كمال عز الدين ، دار الكتب العلمية ،ط/١ ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

* الفائق في غريب الحديث ، للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري ، تحقيق علي محمد البجاوي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المرفة ، ط/٢.

* فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، تحقيق العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة .

* فتح القدير ، د . محمد بن علي الشوكاني ، دار الفكر ،١٤٠٣هـ/١٩٨٣.

* فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي ، ضبط أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ، ط/١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

* الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للإمام أبي عبد الله محمد ابن أحمد الذهبي ،تقديم محمد عوام ، تخريج أحمد محمد الخطيب .

* المؤتلف والمختلف ، للأمام أبي الحسن علي بن عمر الدار قطني ، تحقيق موفق بن عبدالله بن عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ،بيروت ،لبنان ،ط/١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه ، لحافظ الذهبي ، تحقيق باسم فيصل الجوابرة ، دار الراية ، ط/١ ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

* المحلى بالآثار ،للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي تحقيق عبد الغفار سليمان البندري ، دار الكتب العلمية .

* المراسيل مع الأسانيد ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق عبد العزيز عز الدين البرواني ،دار القلم ،بيروت ،لبنان ،ط/١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* مختصر البدر المنير في أحاديث الشرح الكبير ، تحقيق كمال يوسف الحوت ط/١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد ، لشهاب الدين أبي الفضل ابن حجر العسقلاني ، تحقيق صبري عبد الخالق أبو ذر ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط/١ ، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م .

* مختصر مستدرك الحافظ الذهبي على مستدرك الحاكم أبي عبد الله ، لسراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقن ، تحقيق عبدالله بن حمد اللحيدان دار العاصمة ، الرياض . ط/١ ، ١٤١١هـ .

* مسند أحمد ، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (أبو عبدالله) ، مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث ، ط/٢ ، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م .

* مسند أحمد بن حنبل ، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م .

* مسند ابن الجعد ، للحافظ علي بن الجعد الجوهري جمع البغوي ، تعليق عامر أحمد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٠هـ /١٩٩٠م .

* مسند الإمام الشافعي ، للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

* مسند الحميدي ، لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤٠٩هـ/١٩٩٨م .

* مسند عبدالله بن المبارك ، تحقيق صبحي البدري السامرائي ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ /١٩٨٧م .

* مسند عمر بن الخطاب ، لأبي بكر أحمد بن سلمان النجاد ، تحقيق وتخريج د.محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم ، ط/١ ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م .

* المستدرك على الصحيحين ، للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم دراسة وتحقيق (مصطفى عبد القادر عطا) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤١١هـ/١٩٩٠م .

* المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ، للحافظ محب الدين بن النجار البغدادي ، تحقيق محمد مولود خلف ، بشار عواد معروف ،مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

* المسند الجامع للكتب الستة ومؤلفات أصحابها موطأ مالك ، مسانيد الحميدي ، أمد بن حنبل ، عبد بن حميد ، سنن الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة ، تحقيق وترتيب بشار عواد معروف ، أبو المعاطي محمد النوري ، أحمد عبد الرزاق عيد ، أيمن إبراهيم الزاملي ، محمود محمد خليل ، دار خليل ، ط/١ ، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م

* المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لرافعي ، تأليف أحمد بن محمد علي المقري القيومي (ت ٧٧٠هـ) .

* المصنف ، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ،من منشورات المجلس العلمي .

* المصنف في الأحاديث والآثار ، للحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* معجم البلدان،للإمام شهاب الدين أبي عبد اله ياقوت الحموي،دار صادر، بيروت

* المعجم الكبير ، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية ، دار إحياء التراث العربي ، القاهرة .

* المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ، للفيف من المستشرقين،مكتبة بريل ١٩٣٦م

* المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الإسلامية

* معرفة السنن والآثار ، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي ، دار الواعي ، القاهرة ، ط/١ ، ١٤١٢هـ /١٩٩١م .

* المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار ، للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، اعتنى به أشرف عبد المقصود مكتبة طبرية ، ط/١ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .

* المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم ، للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي ، دار الكتاب العربي ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م

* المغني ويليه الشرح ا لكبير ، للإمامين موفق الدين ابن قدامة ، وشمس الدين ابن قدامة المقدسي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م

* المنتخب من مسند عبد بن حميد ، حققه صبحي السامرائي ، ومحمود محمد الصعيدي ، عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .

* الموطأ،للإمام مالك بن أنس، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث القاهرة

* موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف ، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، ط/١،١٤١٠هـ/١٩٨٩م ، دار الفكر ودار الكتب العلمية .

* ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الفكر ، بيروت .

* نصب الراية لأحاديث الهداية بحاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي ، للعلامة جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي ، دار إحياء التراث العربي ط/٣ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* النفيس في تخريج أحاديث تلبيس إبليس ، يحيى بن خالد بن توفيق ، مكتبة التربية الإسلامية ، القاهرة ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية .

* وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ، تحقق إحسان عباس ، دار صادر .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
اهداء	
شكر وتقدير	
مقدمة	
تمهيد	
بيان بعض الرموز والمصطلحات الواردة في الرسالة	
(١/١) حديث مالك بن الحويرث في الأذان في السفر	١
(١/٢ط) أثر سعيد بن جبير في الكنز ماهو	٣
(٢/٣ط) أثر عكرمة في الكنز ماهو	٥
(٣/٤ط) أثر ابن عباس في الكنز ماهو	٥
(٤/٥ط) أثر مجاهد في الكنز ماهو	٦
(٢/٦ر) حديث أبي الدرداء في الكنز ماهو	٧
(٣/٧ر) حديث حفظ العبد	١٠
(٤/٨ر) حديث سعد بن أبي وقاص في خير الذكر	١٢
(٥/٩ط) أثر الحسن في دعاء القنوت	١٤
(٥/١٠ر) حديث أبي موسى الأشعري في رفع الصوت بالدعاء	١٥
(٦/١١ط) أثر مجاهد عن معنى الموالي	١٧
(٧/١٢ط) أثر قتادة عن معنى الموالي	١٨
(٨/١٣ط) أثر أبي صالح بمثله	١٩
(٩/١٤ط) أثر السدي بمثله	٢٠
(١٠/١٥ط) أثر الحسن في معنى ﴿يرثني ويرث من آل يعقوب﴾	٢١
(١١/١٦ق) أثر ابن عباس بمثله	٢٢

الموضوع	الصفحة
(١٢/١٧ط) أثر عن أبي صالح بمثله	٢٢
(٦/١٨ر) حديث أبي الدرداء في ورثة الأنبياء	٢٣
(٧/١٩ر) حديث يزيد بن شيبان في فضل المشاعر	٢٧
(٨/٢٠ر) حديث عائشة في ميراث الأنبياء	٣٠
(٩/٢١ر) حديث مالك بن الحدثان عن ميراث الأنبياء	٣٢
(١٣/٢٢ط) أثر قتادة عن معنى (صوما)	٣٤
(١٠/٢٣ر) حديث علي بن أبي طالب في النهي عن صمت يوما إلى الليل	٣٥
(١٤/٢٤ط) أثر السدي في الصمت مع الصوم	٣٨
(١٥/٢٥ط) أثر ابن عباس في المراد بقوله تعالى ﴿فناداها﴾	٣٩
(١٦/٢٦ط) أثر قتادة بمثله	٤٠
(١٧/٢٧ط) أثر الضحاك بمثله	٤٠
(١٨/٢٨ط) أثر السدي بمثله	٤١
(١٩/٢٩ط) أثر مجاهد بمثله	٤٢
(٢٠/٣٠ط) أثر الحسن بمثله	٤٣
(٢١/٣١ط) اثر سعيد بن جبير بمثله	٤٤
(٢٢/٣٢ط) أثر وهب بن منبه بمثله	٤٥
(٢٣/٣٣ط) أثر مجاهد في معنى قوله تعالى ﴿وجعلني مباركا﴾	٤٦
(٢٤/٣٤ط) اثر الحسن في معنى قوله ﴿واهجرني مليا﴾	٤٧
(٢٥/٣٥ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٤٩
(٢٦/٣٦ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٤٩
(٢٧/٣٧ط) أثر السدي بمثله	٤٩

الموضوع	الصفحة
(٢٨/٣٨ق) أثر ابن عباس في معنى (مليا)	٥٠
(٢٩/٣٩ط) اثر قتادة بمثله	٥١
(٣٠/٤٠ط) اثر الضحاك بمثله	٥٢
(٣١/٤١ط) أثر عمر بن عبد العزيز في معنى إضاعة الصلاة	٥٣
(١١/٤٢ر) حديث أبي هريرة عن النوم عن الصلاة	٥٤
(٣٢/٤٣ط) أثر محد بن كعب في إضاعة الصلاة	٥٥
(٣٣/٤٤ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿تعلم له سميا﴾	٥٧
(٣٤/٤٥ط) أثر مجاهد بمثله	٥٨
(٣٥/٤٦ق) أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ﴿لم نجعل له من قبل سميا﴾	٥٩
(٣٦/٤٧ط) أثر مجاهد بمثله	٦٠
(٣٧/٤٨ط) أثر قتادة بمثله	٦١
(١٢/٤٩ر) حديث في تلاوة السجدة على المنبر	٦٢
(٣٨/٥٠ط) أثر ابن عمر في أن السجدة على من سمعها	٦٣
(٣٩/٥١ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٦٤
(٤٠/٥٢ط) أثر سعيد بن المسيب بمثله	٦٥
(٤١/٥٣ق) أثر ابن مسعود بنحوه	٦٥
(٤٢/٥٤ق) أثر عثمان بمثله	٦٧
(١٣/٥٥ر) حديث أبي هريرة فيما يجزي به الولد والده	٦٨
(١٤/٥٦ر) حديث جابر بن عبد الله في إعتاق النفس	٦٩
(٤٣/٥٧ق) أثر ابن عباس في معنى (الود)	٧١
(٤٤/٥٨ط) أثر مجاهد بمثله	٧١

الموضوع	الصفحة
(٤٥/٥٩ط) أثر الحسن في معنى الاستواء	٧٣
(٤٦/٦٠ق) أثر ابن عباس في معنى (السر وأخفى)	٧٤
(٤٧/٦١ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٧٥
(٤٨/٦٢ط) أثر قتادة بمثله	٧٦
(٤٩/٦٣ط) أثر الحسن عند قوله تعالى ﴿فاخلع نعليك﴾	٧٧
(٥٠/٦٤ط) أثر كعب في مهية النعل	٧٨
(١٥/٦٥ط) أثر عكرمة بمثله	٧٩
(١٥/٦٦ر) حديث ابن عباس في طاهرة الجلد بعد الدبغ	٨٠
(١٦/٦٧ر) حديث أبي سعيد في نجاسة النعال	٨١
(٥٢/٦٨ط) أثر الحسن في ذكر الله وتعظيمه في الصلاة	٨٣
(٥٣/٦٩ط) أثر مجاهد بمثله	٨٣
(١٧/٧٠ر) حديث أبي هريرة في النوم عن الصلاة	٨٤
(١٨/٧١ر) حديث أنس بمثله	٨٥
(٥٤/٧٢ق) أثر سعد بن أبي وقاص في قضاء الصلاة الفائتة	٨٦
(٥٥/٧٣ق) أثر سمرة بن جندب بمثله	٨٧
(٥٦/٧٤ق) أثر أبي سعيد بمثله	٨٩
(٥٧/٧٥ق) أثر ابن عمر بنحوه	٨٩
(٥٨/٧٦ط) أثر كثير بن أفلح بمثله	٩٠
(٥٩/٧٧ط) أثر ابن المسيب بوجوب ترتيب الفوائت	٩٢
(٦٠/٧٨ط) أثر الحسن بمثله	٩٣
(٦١/٧٩) أثر عطاء بمثله	٩٣
(١٩/٨٠ر) حديث جابر في الترتيب في قضاء الفوائت	٩٥

الموضوع	الصفحة
(٨١/٢٠ر) حديث أبي سعيد بمثله	٩٦
(٨٢/٢١ر) حديث مالك بن الحويرث في صفة الصلاة	٩٨
(٨٣/٦٢ط) أثر قتادة في معنى ﴿ولتصنع على عيني﴾	٩٩
(٨٤/٦٣ق) أثر ابن عباس في معنى ﴿فتناك فتونا﴾	١٠٠
(٨٥/٦٤ط) أثر مجاهد بمثله	١٠١
(٨٦/٦٥ط) أثر قتادة في معنى النفش	١٠٣
(٨٧/٦٦ط) أثر الزهري بمثله	١٠٤
(٨٨/٦٧ط) أثر قتادة في حكم سليمان في الغنم التي نفشت	١٠٥
(٨٩/٦٨ط) أثر مسروق بمثله	١٠٦
(٩٠/٢٢ر) حديث الأحنف بمثله	١٠٧
(٩١/٢٣ر) حديث البراء بن عازب في الحكم في النفش	١٠٩
(٩٢/٢٤ر) حديث البراء بن عازب بمثله	١١١
(٩٣/٢٥ر) حديث حرام بن محيصة بمثله	١١٣
(٩٤/٢٦ر) حديث أبي هريرة في الحكم في العجماء	١١٤
(٩٥/٢٧ر) حديث هزيل بن شرحبيل بمثله	١١٥
(٩٦/٢٨ر) حديث ابن عباس في سجدة (ص)	١١٦
(٩٧/٦٩ط) أثر ابن عباس في سجدة (حم) (السجدة)	١١٦
(٩٨/٢٩ر) حديث زيد بن ثابت في سجدة النجم	١١٨
(٩٩/٣٠ر) حديث ابن مسعود بمثله	١١٨
(١٠٠/٣١ر) حديث أبي هريرة في سجدات المفصل	١١٩
(١٠١/٧٠ق) أثر عمر بن الخطاب في السجدة الثانية في الحج	١٢١
(١٠٢/٧١ط) أثر ابن عباس في سجدتي السهو	١٢٠

الموضوع	الصفحة
(١٠٣/٧٢ق) أثر ابن عمر في سجدتي الحج	١٢١
(١٠٤/٧٣ق) أثر أبي الدرداء في سجدتي الحج	١٢٣
(١٠٥/٧٤ق) أثر عمار بن ياسر في سجدتي الحج	١٢٣
(١٠٦/٧٥ق) أثر أبي موسى الأشعري بمثله	١٢٤
(١٠٧/٧٦ق) أثر عن سجدتي الحج	١٢٥
(١٠٨/٧٧ق) أثر ابن عباس بمثله	١٢٥
(١٠٩/٧٨ق) أثر ابن عباس بمثله	١٢٦
(١١٠/٧٩ق) أثر ابن عباس بمثله	١٢٧
(١١١/٨٠ط) أثر الحسن بمثله	١٢٨
(١١٢/٨١ط) أثر إبراهيم بمثله	١٢٩
(١١٣/٨٢ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	١٢٩
(١١٤/٨٣) أثر ابن المسيب بمثله	١٣٠
(١١٥/٨٤ط) أثر جابر بن زيد بمثله	١٣١
(١١٦/٨٥ط) أثر مجاهد بمثله	١٣١
(١١٧/٨٦ط) أثر قتادة في معنى (مخلقة وغير مخلقة)	١٣٣
(١١٨/٨٧ط) أثر مجاهد بمثله	١٣٣
(١١٩/٨٨ق) أثر ابن مسعود في مراحل الجنين	١٣٤
(١٢٠/٨٩ط) أثر أبي العالية بمثله	١٣٥
(١٢١/٣٢ر) حديث ابن مسعود في مراحل الخلق	١٣٧
(١٢٢/٣٣ر) حديث ابن عمر في بيع بيوت مكة	١٣٩
(١٢٣/٩٠ق) أثر ابن عباس في حدود المسجد الحرام	١٤٠
(١٢٤/٩١ط) أثر عبد الرحمن بن سابط في مساكن مكة	١٤٢

الموضوع	الصفحة
(٩٢/١٢٥ق) أثر ابن عباس في معنى العاكف والباد	١٤٢
(٣٤/١٢٦ر) حديث إبراهيم في بيع رباع مكة	١٤٣
(٣٥/١٢٧ر) حديث مجاهد بمثله	١٤٤
(٩٣/١٢٨ط) أثر علقمة بن نضلة بنحوه	١٤٥
(٩٤/١٢٩ق) أثر عمر في إغلاق أبواب دور مكة	١٤٧
(٩٥/١٣٠ق) أثر عمر بمثله	١٤٧
(٩٦/١٣١ق) أثر ابن عمرو في كراء بيوت مكة	١٤٨
(٩٧/١٣٢ق) أثر عطاء بمثله	١٥٠
(٩٨/١٣٣ط) أثر القاسم بمثله	١٥٣
(٩٩/١٣٤ط) أثر عطاء بمثله	١٥١
(١٠٠/١٣٥ط) أثر طاوس في حكم بيع بيوت مكة	١٥٢
(١٠١/١٣٦ط) أثر مجاهد في تعظيم الحرم	١٥٣
(١٠٢/١٣٧ط) أثر عطاء بمثله	١٥٣
(١٠٣/١٣٨ق) أثر عمر في شراء الدور بمكة	١٥٤
(٣٦/١٣٩ر) حديث المسور بن مخرمة عن حدود الحرم	١٥٥
(١٠٤/١٤٠ط) أثر قتادة في معنى العاكف والباد	١٥٧
(١٠٥/١٤١ط) أثر مجاهد بمثله	١٥٧
(١٠٦/١٤٢ط) أثر عبد الله بن زيد	١٥٨
(١٠٧/١٤٣ق) أثر عمر في ظلم الخادم في الحرم	١٥٨
(١٠٨/١٤٤ق) أثر عمر في حكم احتكار الطعام في الحرم	١٥٩
(١٠٩/١٤٥ط) أثر الحسن في معنى الإلحاد	١٦٠
(٣٧/١٤٦ر) حيدث يعلى بن أمية في احتكار الطعام بمكة	١٦٠

الموضوع	الصفحة
(١٤٧/١١٠ط) أثر مجاهد في حكم بيع الطعام بمكة	١٦٢
(١٤٨/٣٨ر) حديث عثمان في الإلحاد في الحرم	١٦٢
(١٤٩/٣٩ر) حديث أبا شريح في حكم القتال في الحرم	١٦٤
(١٥٠/١١١ط) أثر مجاهد في أذان إبراهيم	١٦٦
(١٥١/١١٢ق) أثر ابن عباس بمثله	١٦٧
(١٥٢/٤٠ر) حديث جابر في عدد حجج النبي صلى الله عليه وسلم	١٦٨
(١٥٣/١١٣ط) أثر في وقت نزول فرض الحج	١٦٩
(١٥٤/١١٤ط) أثر بمثله	١٧٠
(١٥٥/٤١ر) حديث ابن عباس عن التعجل في الحج	١٧٠
(١٥٦/١١٥ق) أثر ابن عباس في الحج ماشيا	١٧٣
(١٥٧/١١٦ق) أثر مجاهد في حج إبراهيم ماشيا	١٧٤
(١٥٨/١١٧ق) أثر ابن عباس في حج الحسن ماشيا	١٧٥
(١٥٩/١١٨ط) أثر مجاهد عن الحج ماشيا	١٧٧
(١٦٠/١١٩ق) أثر عن حج الحسن ماشيا	١٧٨
(١٦١/٤٢ر) حديث عقبة بن عامر في نذر أخته	١٧٩
(١٦٢/١٢٠ط) أثر الضحاك في معنى (فج عميق)	١٨٠
(١٦٣/١٢١ط) أثر قتادة بمثله	١٨١
(١٦٤/٤٣ر) حديث أم سلمة في العمرة من بيت المقدس	١٨١
(١٦٥/١٢٢ق) أثر ابن مسعود وإحرامه من الكوفة	١٨٣
(١٦٦/١٢٣ق) أثر ابن عباس وإحرامه في الشتاء	١٨٤
(١٦٧/١٢٤ق) أثر عن إحرام ابن عمر من بيت المقدس	١٨٥

الموضوع	الصفحة
(١٦٨/١٢٥ق) أثر عن إحرام عمران بن حصين من البصرة	١٨٥
(١٦٩/١٢٦ق) أثر علي عن معنى قوله تعالى ﴿وأتموا الحج﴾	١٨٦
(١٧٠/١٢٧ق) أثر عن عمر وعلي في الإحرام من حيث ابتدأ	١٨٧
(١٧١/١٢٨ق) أثر ابن عمر في الإحرام قبل الميقات	١٨٨
(١٧٢/١٢٩ط) أثر مجاهد في معنى المنافع	١٩٠
(١٧٣/١٣٠ق) أثر ابن عباس في التجارة في الحج	١٩١
(١٧٤/١٣١ق) أثر علي في الأيام المعلومات	١٩٣
(١٧٥/١٣٢ق) أثر ابن عمر بمثله	١٩٤
(١٧٦/١٣٣ق) أثر ابن عمر بنحوه	١٩٥
(١٧٧/١٣٤ق) أثر ابن عباس بنحوه	١٩٥
(١٧٨/١٣٥ط) أثر الحسن بنحوه	١٩٧
(١٧٩/١٣٦ط) أثر إبراهيم بنحوه	١٩٧
(١٨٠/١٣٧ط) أثر قتادة بنحوه	١٩٨
(١٨١/١٣٨ق) أثر ابن عباس في معنى الأيام المعدودات	١٩٨
(١٨٢/١٣٩ق) أثر علي عن أيام النحر	١٩٩
(١٨٣/١٤٠ق) أثر ابن عباس في أيام النحر	٢٠٠
(١٨٤/١٤١ق) أثر ابن عمر بمثله	٢٠١
(١٨٥/١٤٢ق) أثر أنس بمثله	٢٠١
(١٨٦/١٤٣ق) أثر أبي هريرة بمثله	٢٠٢
(١٨٧/١٤٤ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٢٠٣
(١٨٨/١٤٥ط) أثر ابن المسيب بمثله	٢٠٣
(١٨٩/١٤٦ط) أثر الحسن بمثله	٢٠٤

الموضوع	الصفحة
(١٤٧/١٩٠ط) أثر عطاء بمثله	٢٠٤
(١٤٨/١٩١ط) أثر إبراهيم بمثله	٢٠٥
(١٤٩/١٩٢ط) أثر ابن سيرين مثله	٢٠٥
(١٥٠/١٩٣ط) أثر أبي سلمة مثله	٢٠٦
(١٥١/١٩٤ط) أثر سليمان بن يسار مثله	٢٠٧
(٤٤/١٩٥ر) حديث جبير عن أيام التشريق	٢٠٨
(٤٥/١٩٦ر) حديث جابر بن عبد الله عن مكان النحر	٢٠٩
(١٥٢/١٩٧ق) أثر ابن عمر في التهليل والتكبير	٢١٢
(١٥٣/١٩٨ق) أثر ابن عباس عن صفة النحر	٢١٣
(١٥٤/١٩٩ق) أثر علي فيما يقال عند النحر	٢١٤
(١٥٥/٢٠٠ط) أثر عطاء في حكم الأكل من الهدي	٢١٦
(١٥٦/٢٠١ط) أثر الحسن في حكم الأكل من الهدي والأضاحي	٢١٧
(١٥٧/٢٠٢ط) أثر إبراهيم مثله	٢١٧
(١٥٨/٢٠٣ط) أثر مجاهد مثله	٢١٨
(٤٦/٢٠٤ر) حديث عن حكم الهدي عند أهل الجاهلية	٢١٩
(٤٧/٢٠٥ر) حديث عن أكل لحم الأضحية	٢٢٠
(٤٨/٢٠٦ر) حديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٢٢١
(٤٩/٢٠٧ر) حديث أنس مثله	٢٢٢
(٥٠/٢٠٨ر) حديث جابر في الأكل من لحم الهدي	٢٢٢
(٥١/٢٠٩ر) حديث ابن عباس مثله	٢٢٣

الموضوع	الصفحة
(٢١٠/٥٢ر) حديث حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٢٢٤
(٢١١/٥٣ر) حديث جابر عن التحلل من الحج بالعمرة	٢٢٥
(٢١٢/٥٤ر) حديث عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٢٢٥
(٢١٣/٥٥ر) حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج	٢٢٦
(٢١٤/٥٦ر) حديث صفية عن التلبية	٢٢٦
(٢١٥/١٥٩ق) أثر ابن عباس في حكم الأكل من الهدي	٢٢٧
(٢١٦/١٦٠ط) أثر عبيد الله بن عمر في حكم الأكل من النذور	٢٢٨
(٢١٧/١٦١ط) أثر الحسن في منع الأكل من الجزاء	٢٢٨
(٢١٨/١٦٢ط) أثر عطاء في أكل الهدي	٢٢٩
(٢١٩/١٦٣ط) أثر عطاء في معنى البائس	٢٣١
(٢٢٠/١٦٤ط) أثر مجاهد مثله	٢٣٢
(٢٢١/٥٧ر) حديث سلمة بن الأكوع في ادخار لحوم الأضاحي	٢٣٣
(٢٢٢/٥٨ر) حديث علي في أجرة الجازر	٢٣٣
(٢٢٣/١٦٥ق) أثر عمر عن جواز الانتفاع بجلد الأضحية	٢٣٥
(٢٢٤/١٦٦ق) أثر ابن عباس مثله	٢٣٥
(٢٢٥/١٦٧ق) أثر عائشة مثله	٢٣٦
(٢٢٦/١٦٨ط) أثر مسروق مثله	٢٣٦
(٢٢٧/١٦٩ط) أثر إبراهيم مثله	٢٣٧
(٢٢٨/١٧٠ط) أثر عطاء مثله	٢٣٧

الموضوع	الصفحة
(٢٢٩/١٧١ط) أثر طاوس مثله	٢٣٨
(٢٣٠/١٧٢ط) أثر الشعبي مثله	٢٣٨
(٢٣١/٥٩ر) حديث علي في إعطاء الجزار	٢٣٩
(٢٣٢/٦٠ر) حديث علي مثله	٢٣٩
(٢٣٣/١٧٣ق) أثر ابن عباس في معنى التفث	٢٤٠
(٢٣٤/١٧٤ط) أثر مجاهد مثله	٢٤١
(٢٣٥/١٧٥ط) أثر الحسن مثله	٢٤١
(٢٣٦/١٧٦ق) أثر ابن عمر مثله	٢٤٢
(٢٣٧/١٧٧ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٢٤٣
(٢٣٨/١٧٨ط) أثر الحسن مثله	٢٤٣
(٢٣٩/١٧٩ط) أثر عطاء مثله	٢٤٤
(٢٤٠/١٨٠ق) أثر ابن عباس في معنى النذور	٢٤٦
(٢٤١/١٨١ط) أثر مجاهد مثله	٢٤٦
(٢٤٢/١٨٢ق) أثر ابن عباس مثله	٢٤٧
(٢٤٣/١٨٣ط) أثر الحسن عن طواف الزيارة	٢٤٨
(٢٤٤/١٨٤ط) أثر مجاهد مثله	٢٤٩
(٢٤٥/٦١ر) حديث بلال بن الحارث في فسخ الحج	٢٤٩
(٢٤٦/٦٢ق) حديث عمر مثله	٢٥٠
(٢٤٧/٦٣ق) حديث عثمان مثله	٢٥١
(٢٤٨/٦٤ر) حديث أبي ذر مثله	٢٥٢
(٢٤٩/١٨٥ق) أثر ابن عباس في طواف القدوم	٢٥٢
(٢٥٠/١٨٦ق) أثر عمر في حكمه في المتعة	٢٥٣

الموضوع	الصفحة
(١٨٧/٢٥١ق) أثر عن حميد بن نافع الأنصاري في طواف الزيارة	٢٥٤
(١٨٨/٢٥٢ق) أثر عمر في التحلل بماذا يكون	٢٥٥
(١٨٩/٢٥٣ق) أثر ابن عمر مثله	٢٥٥
(٦٥/٢٥٤ر) حديث عائشة في التطيب عند الإحرام	٢٥٦
(١٩٠/٢٥٥ق) أثر ابن الزبير في معنى (العتيق)	٢٥٧
(١٩١/٢٥٦ط) أثر مجاهد مثله	٢٥٨
(١٩٢/٢٥٧ط) أثر مثله	٢٥٨
(٦٦/٢٥٨ر) حديث خريم بن فاتك في حكم شهادة الزور	٢٦٠
(١٩٣/٢٥٩ق) أثر ابن مسعود عن شهادة الزور	٢٦٢
(٦٧/٢٦٠ر) حديث ابن عمر مثله	٢٦٣
(١٩٤/٢٦١ق) أثر عمر في تعزير شاهد الزور	٢٦٤
(٢٩٥/٢٦٢ق) أثر عمر مثله	٢٦٥
(١٩٦/٢٦٣ط) اثر عطاء عن معنى الشعائر	٢٦٨
(١٩٧/٢٦٤ط) أثر عطاء مثله	٢٦٩
(١٩٨/٢٦٥ق) أثر ابن عباس مثله	٢٦٩
(١٩٩/٢٦٦ط) أثر عكرمة مثله	٢٧١
(٢٠٠/٢٦٧ط) أثر مجاهد مثله	٢٧١
(٢٠١/٢٦٨ط) أثر الحسن مثله	٢٧٢
(٢٠٢/٢٦٩ق) أثر ابن عباس في الانتفاع بالبدن	٢٧٣
(٢٠٣/٢٧٠ق) أثر ابن عمر مثله	٢٧٤
(٢٠٤/٢٧١ط) أثر مجاهد مثله	٢٧٤

الموضوع	الصفحة
(٢٠٥/٢٧٢ط) أثر قتادة مثله	٢٧٦
(٢٠٦/٢٧٣ط) أثر محمد بن كعب مثله	٢٧٦
(٢٠٧/٢٧٤ط) أثر عطاء مثله	٢٧٧
(٢٠٨/٢٧٥ط) أثر عروة مثله	٢٧٧
(٢٠٩/٢٧٦ط) أثر عطاء مثله	٢٧٨
(٢١/٢٧٧ط) أثر عروة	٢٧٩
(٦٨/٢٧٨ر) حديث أبي هريرة في ركوب البدن	٢٧٩
(٦٩/٢٧٩ر) حديث أنس مثله	٢٨٠
(٧٠/٢٨٠ر) حديث أنس مثله	٢٨١
(٧١/٢٨١ر) حديث جابر مثله	٢٨٢
(٧٢/٢٨٢ر) حديث جابر مثله	٢٨٣
(٧٣/٢٨٣ر) حديث جابر في مكان النحر	٢٨٤
(٧٤/٢٨٤ر) حديث جابر عن الاشتراك في البدنة	٢٨٥
(٢١١/٢٨٥ق) أثر جابر في معنى البدن	٢٨٥
(٢١٢/٢٨٦ق) أثر ابن عمر مثله	٢٨٦
(٢١٣/٢٨٧ط) أثر الحسن مثله	٢٨٧
(٢١٤/٢٨٨ط) أثر عطاء مثله	٢٨٧
(٢١٥/٢٨٩ط) أثر عبد الله بن محمد مثله	٢٨٨
(٢١٦/٢٩٠ط) أثر سالم بن عبد الله عن معنى الهدي	٢٨٩
(٢١٧/٢٩١ط) أثر ابن المسيب مثله	٢٨٩
(٢١٨/٢٩٢ط) أثر الحسن في الفرق بين الهدي والبدنة	٢٩٠
(٢١٩/٢٩٣ط) أثر ابن المسيب مثله	٢٩١

الموضوع	الصفحة
(٢٢٠/٢٩٤ط) أثر مجاهد في تسمية البدن	٢٩٢
(٢٢١/٢٩٥ق) أثر ابن عمر في كيفية نحر البدن	٢٩٣
(٢٢٢/٢٩٦ط) أثر طاوس مثله	٢٩٤
(٢٢٣/٢٩٧ط) أثر مجاهد مثله	٢٩٥
(٢٢٤/٢٩٨ق) أثر ابن عباس في كيفية النحر	٢٩٦
(٢٢٥/٢٩٩ق) أثر ابن عباس مثله	٢٩٦
(٢٢٦/٣٠٠ق) أثر ابن مسعود مثله	٢٩٧
(٢٢٧/٣٠١ط) أثر الحسن في معنى (صواف)	٢٩٨
(٢٢٨/٣٠٢ق) أثر ابن عمر في نحر الهدي	٢٩٩
(٢٢٩/٣٠٣ط) أثر عروة في نحر الهدي	٢٩
(٢٣٠/٣٠٤ق) أثر ابن عباس في معنى (وجبت)	٣٠٠
(٢٣١/٣٠٥ط) أثر مجاهد مثله	٣٠٠
(٢٣٢/٣٠٦ط) أثر الضحاك مثله	٣٠١
(٧٥/٣٠٧ر) حديث أبي واقد عن ماحكم ماقطع من البهيمة	٣٠٢
(٧٦/٣٠٨ر) حديث عن الأكل من لحم البدن	٣٠٣
(٧٧/٣٠٩ر) حديث في وقت الأضحية	٣٠٣
(٧٨/٣١٠ر) حديث عن ادخار لحوم الأضحية	٣٠٤
(٢٣٣/٣١١ق) أثر ابن مسعود في تثليث الهدي	٣٠٥
(٢٣٤/٣١٢ق) أثر ابن عمر مثله	٣٠٦
(٢٣٥/٣١٣ط) أثر عطاء في الأكل من الهدي	٣٠٧
(٧٩/٣١٤ر) حديث عن تثليث الأضحية	٣٠٧
(٨٠/٣١٥ر) حديث في أن الجازر لايأخذ من الهدي	٣٠٨

الموضوع	الصفحة
(٣١٦/٨١ر) حديث في ادخار لحم الأضحية	٣٠٩
(٣١٧/٢٣٦ق) أثر ابن عباس في معنى القانع والمعتر	٣١٠
(٣١٨/٢٣٧ط) أثر مجاهد مثله	٣١٠
(٣١٩/٢٣٨ط) أثر قتادة مثله	٣١١
(٣٢٠/٢٣٩ط) أثر الحسن مثله	٣١١
(٣٢١/٢٤٠ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٣١٢
(٣٢٢/٢٤١ط) أثر الحسن عن معنى المعتر	٣١٣
(٣٢٣/٢٤٢ط) أثر مجاهد مثله	٣١٣
(٣٢٤/٢٤٣ط) أثر مجاهد في معنى الصوامع والبيع	٣١٥
(٣٢٥/٢٤٤ط) أثر الضحاك في معنى الصلوات	٣١٥
(٣٢٦/٢٤٥ط) أثر الحسن مثله	٣١٦
(٣٢٧/٨٢ر) حديث ابن عباس في قصة الغرانيق	٣١٧
(٣٢٨/٨٣ر) حديث ابن جبير مثله	٣١٨
(٣٢٩/٨٤ر) حديث الضحاك مثله	٣١٩
(٣٣٠/٨٥ر) حديث محمد بن كعب مثله	٣١٩
(٣٣١/٨٦ر) حديث محمد بن قيس مثله	٣٢٠
(٣٣٢/٨٧ر) حديث الحسن في قصة الغرانيق	٣٢١
(٣٣٣/٢٤٦ق) أثر ابن عباس في معنى المنسك	٣٢٢
(٣٣٤/٢٤٧ط) أثر مجاهد مثله	٣٢٢
(٣٣٥/٢٤٨ط) أثر قتادة مثله	٣٢٣
(٣٣٦/٢٤٩ط) أثر عطاء مثله	٣٢٤
(٣٣٧/٢٥٠ط) أثر مجاهد مثله	٣٢٤

الموضوع	الصفحة
(٢٥١/٣٣٨ط) أثر عكرمة مثله	٣٢٥
(٨٨/٣٣٩ر) حديث البراء في وقت الأضحية	٣٢٥
(٢٥٢/٣٤٠ق) أثر أبي سريحة في حكم الأضحية	٣٢٦
(٢٥٣/٣٤١ق) أثر ابن عباس مثله	٣٢٧
(٢٥٤/٣٤٢ق) أثر ابن عمر مثله	٣٢٧
(٢٥٥/٣٤٣ق) أثر أبي مسعود مثله	٣٢٨
(٢٥٦/٣٤٤ط) أثر إبراهيم في وجوب الأضحية	٣٢٩
(٢٥٧/٣٤٥ط) أثر مكحول	٣٣٠
(٨٩/٣٤٦ر) حديث عمران فيما يقال عند ذبح الأضحية	٣٣٢
(٢٥٨/٣٤٧ق) اثر علي مثله	٣٣٢
(٩٠/٣٤٨ر) حديث أبي بردة في وقت الأضحية	٣٣٢
(٩١/٣٤٩ر) حديث البراء فيما يقال عند الذبح	٣٣٣
(٩٢/٣٥٠ر) حديث أبي هريرة في وجوب الأضحية	٣٣٣
(٩٣/٣٥١ر) حديث أبي هريرة مثله	٣٣٤
(٩٤/٣٥٢ر) حديث أبي هريرة مثله	٣٣٦
(٢٥٩/٣٥٣ق) حديث أبي هريرة مثله	٣٣٧
(٩٥/٣٥٤ر) حديث مخنف بن سليم مثله	٣٣٨
(٢٦٠/٣٥٥ط) أثر ابن سيرين في العتيرة	٣٣٩
(٩٦/٣٥٦ر) حديث جابر في حكم الأضحية	٣٤٠
(٩٧/٣٥٧ر) حديث البراء في وجوب الأضحية	٣٤٢
(٩٨/٣٥٨ر) حديث أنس في وقت الأضحية	٣٤٢
(٩٩/٣٥٩ر) حديث ابن عباس في حكم الأضحية	٣٤٣

الموضوع	الصفحة
(٣٦٠/١٠٠ر) حديث أنس في حكم الأضحية	٣٤٤
(٣٦١/١٠١ر) حديث ابن عباس في حكم الأضحية	٣٤٥
(٣٦٢/١٠٢ر) حديث ابن عمرو فيمن لم يجد الأضحية	٣٤٧
(٣٦٣/١٠٣ر) حديث جابر في تضحية النبي صلى الله عليه وسلم عن أمته	٣٤٩
(٣٦٤/٢٦١ق) أثر ابن عباس في معنى الجهاد	٣٥١
(٣٦٥/٢٦٢ق) أثر ابن عباس في معنى (حق جهاده)	٣٥٢
(٣٦٦/٣٦٣ط) أثر الضحاك مثله	٣٥٢
(٣٦٨/٣٦٥ط) أثر مجاهد في معنى الحرج	٣٥٣
(٣٦٩/٢٦٦ط) أثر الحسن في معنى (ملة أبيكم)	٣٥٤
(٣٧٠/٢٦٧ق) أثر ابن عباس في معنى (سماكم المسلمين)	٣٥٥
(٣٧١/٢٦٨ط) أثر مجاهد مثله	٣٥٥
(٣٧٢/٢٦٩ط) أثر مجاهد في معنى (من قبل هذا)	٣٥٦
(٣٧٣/١٠٤ر) حديث ابن سيرين في سبب نزول آية الخشوع	٣٥٨
(٣٧٤/٢٧٠ط) أثر ابن سيرين في خشوع الصحابة	٣٥٨
(٣٧٥/٢٧١ط) أثر في معنى الخشوع	٣٥٩
(٣٧٦/٢٧٢ط) أثر مسلم بن يسار مثله	٣٥٩
(٣٧٧/٢٧٣ط) أثر النخعي مثله	٣٦٠
(٣٧٨/٢٧٤ط) أثر مجاهد مثله	٣٦١
(٣٧٩/٢٧٥ط) أثر الزهري مثله	٣٦١
(٣٨٠/٢٧٦ق) أثر علي مثله	٣٦٢
(٣٨١/٢٧٧ط) أثر الحسن مثله	٣٦٣

الموضوع	الصفحة
(١٠٥/٣٨٢ر) حديث جابر بن سمرة في الخشوع	٣٦٤
(١٠٦/٣٨٣ر) حديث ابن عباس	٣٦٥
(١٠٧/٣٨٤ر) حديث عن مس الحصى	٣٦٥
(١٠٨/٣٨٥ر) حديث أبي ذر في الالتفات في الصلاة	٣٦٦
(١٠٩/٣٨٦ر) حديث ابن المسيب مثله	٣٦٧
(١١٠/٣٨٧ر) حديث سهل بن الحنظلية مثله	٣٦٧
(٢٧٨/٣٨٨ط) أثر النخعي عن الملاحظة في الصلاة	٣٦٩
(٢٧٩/٣٨٩ق) أثر ابن عمر مثله	٣٧٠
(٢٨٠/٣٩٠ق) أثر ابن عمر في الالتفات في الصلاة	٣٧١
(٢٨١/٣٩١ق) أثر عن خشوع ابن مسعود	٣٧٢
(٢٨٢/٣٩٢ق) أثر آخر عنه	٣٧٣
(٢٨٣/٣٩٣ق) أثر آخر عنه	٣٧٣
(٢٨٤/٣٩٤ق) أر ابن عباس في معنى اللغو	٣٧٥
(٣٨٥/٣٩٥ط) أثر مسلم بن صبيح عن المحافظة على الصلاة	٣٧٦
(٢٨٦/٣٩٦ط) أثر ابن مسعود مثله	٣٧٧
(١١١/٣٩٧ر) حديث عن النوم عن الصلاة	٣٧٨
(٢٨٧/٣٩٨ط) أثر مسروق في المحافظة على الصلاة	٣٧٨
(٢٨٨/٣٩٩ط) أثر النخعي مثله	٣٧٩
(٢٨٩/٤٠٠ط) أثر قتادة مثله	٣٧٩
(١١٢/٤٠١ر) حديث عائشة في معنى آية	٣٨١
(٢٩/٤٠٢ق) أثر عائشة عن معنى (يؤتون ماآتوا)	٣٨٢
(٢٩١/٤٠٣ق) أثر ابن عمر مثله	٣٨٣

الموضوع	الصفحة
(٤٠٤/٢٩٢ط) أثر الحسن في الخشية من الله	٣٨٣
(٤٠٥/٢٩٣ق) أثر ابن عباس في معنى (سابقون)	٣٨٥
(٤٠٦/٢٩٤ط) أثر قتادة في المراد بالأعمال	٣٨٦
(٤٠٧/٢٩٥ط) أثر أبي العالية مثله	٣٨٦
(٤٠٨/٢٩٦ط) أثر الحسن مثله	٣٨٧
(٤٠٩/٢٩٥ط) أثر مجاهد مثله	٣٨٨
(٤١٠/٢٩٨ق) أثر ابن عباس في معنى تهجرون	٣٨٩
(٤١١/٢٩٩ط) أثر مجاهد مثله	٣٨٩
(٤١٢/٣٠٠ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٣٩٠
(٤١٣/٣٠١ق) أثر ابن عباس مثله	٣٩٠
(٤١٤/١١٣ر) حديث أبي برزة في السمر بعد العشاء	٣٩٢
(٤١٥/١١٤ر) حديث ابن مسعود في السمر في السفر	٣٩٣
(٤١٦/٣٠ق) أثر ابن عمر في النهي عن السمر	٣٩٤
(٤١٧/١١٥ر) حديث عمر في إباحة السمر	٣٩٤
(٤١٨/٣٠٣ق) أثر ابن عباس في السمر	٣٩٥
(٤١٩/٣٠٤ط) أثر ابن دينار مثله	٣٩٦
(٤٢٠/٣٠٥ط) أثر أيوب السختياني في السمر	٣٩٦
(٤٢١/١١٦ر) حديث عباد في حد البكر والثيب	٣٩٧
(٤٢٢/٣٠٦ق) أثر عمر في تغريب الزاني	٣٩٧
(٤٢٣/٣٠٧ق) أثر علي في جلد البكر	٣٩٨
(٤٢٤/٣٠٨ق) أثر ابن عمر أن المرأة لاتغرب	٣٩٩
(٤٢٥/٣٠٩ط) أثر إبراهيم في النفي	٣٩٩

الموضوع	الصفحة
(٤٢٦/١١٧ر) حديث أبي هريرة في جلد الأمة	٤٠٠
(٤٢٧/١١٨ر) حديث شبل مثله	٤٠١
(٤٢٨/١١٩ر) حديث زيد بنخالد مثله	٤٠١
(٤٢٩/٣١٠ق) أثر ابن عباس مثله	٤٠٢
(٤٣٠/١٢٠ر) حديث أبي هريرة مثله	٤٠٣
(٤٣١/١٢١ر) حديث عبادة في حد البكر	٤٠٤
(٤٣٢/١٢٢ر) حديث سلمة مثله	٤٠٥
(٤٣٣/١٢٣ر) حديث أبي هريرة في رجم الزانية	٤٠٦
(٤٣٤/١٢٤ر) حديث زيد بن خالد مثله	٤٠٧
(٤٣٥/١٢٥ر) حديث عن قصة ماعز	٤٠٧
(٤٣٦/١٢٦ر) حديث عن قصة الغامدية	٤٠٥
(٤٣٧/١٢٧ر) حديث عمر في أن الرجم ثابت	٤٠٨
(٤٣٨/١٢٨ر) حديث جابر في الجمع بين الرجم والجلد	٤٠٩
(٤٣٩/٣١١ر) أثر علي أنه جلد ورجم في المزنا	٤١٠
(٤٤٠/١٢٩ر) حديث عن إقامة الحد على المملوك	٤١١
(٤٤١/١٣٠ر) حديث رجم اليهوديين	٤١٢
(٤٤٢/١٣١ر) حديث نفي الإحصان عن المشرك	٤١٢
(٤٤٣/٣١٢ط) أثر الحسن في معنى ﴿لاتأخذكم بهما رأفة﴾	٤١٤
(٤٤٤/٣١٣ط) أثر عطاء مثله	٤١٥
(٤٤٥/٣١٤ط) أثر مجاهد مثله	٤١٥
(٤٤٦/٣١٥ط) أثر أبي مجلز مثله	٤١٦
(٤٤٧/٣١٦ق) أثر عن ابن عمر مثله	٤١٧

الموضوع	الصفحة
(٤٤٨/٣١٧ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٤١٧
(٤٤٩/٣١٨ط) أثر إبراهيم مثله	٤١٨
(٤٥٠/٣١٩ط) أثر الشعبي مثله	٤١٩
(٤٥١/٣٢٠ط) أثر عطاء مثله	٤١٩
(٤٥٢/٣٢١ط) أثر الحسن في صفة الضرب	٤٢٠
(٤٥٣/٣٢٢ق) أثر علي مثله	٤٢١
(٤٥٤/٣٢٣ق) أثر عمر مثله	٤٢٢
(٤٥٥/٣٢٤ق) أثر عمر مثله	٤٢٣
(٤٥٦/١٣٢ر) حديث في ضرب الشارب	٤٢٤
(٤٥٧/٣٢٥ط) أثر سعد بن إبراهيم في صفة الضرب	٤٢٤
(٤٥٨/٣٢٦ق) أثر علي فيما يضرب من الأعضاء	٤٢٦
(٤٥٩/٣٢٧ق) أثر علي في اجتناب الرأس في الضرب	٤٢٧
(٤٦٠/٣٢٨ق) أثر عمر في ضرب جميع الأعضاء	٤٢٨
(٤٦١/٣٢٩ق) أثر أبي بكر في ضرب الرأس	٤٢٨
(٤٦٢/٣٣٠ق) أثر عمر في ضرب الرأس	٤٢٩
(٤٦٣/٣٣١ق) أثر ابن عمر أنه لايصيب الرأس	٤٣٠
(٤٦٤/١٣٣ر) حديث في النهي عن ضرب الوجه	٤٣٠
(٤٦٥/١٣٤ر) حديث عن صفة الرجل والمرأة	٤٣١
(٤٦٦/٣٣٢ق) أثر عمر في صفة السوط	٤٣٢
(٤٦٧/٣٣٣ق) أثر ابن مسعود في صفة السوط	٤٣٢
(٤٦٨/٣٣٤ق) أثر علي في صفة الضرب	٤٣٣
(٤٦٩/٣٣٥ق) أثر أنس في صفة السوط	٤٣٤

الموضوع	الصفحة
(٤٧٠/٣٣٦ق) أثر أبي هريرة في الجلد قياما	٤٣٤
(٤٧١/٣٣٦ق) أثر أبي عبيدة في أن القميص لاينزع	٤٣٥
(٤٧٢/٣٣٨ط) أثر النخعي في الجلد بالثياب	٤٣٦
(٤٧٣/٣٣٩ط) أثر الحسن مثله	٤٣٦
(٤٧٤/٣٤٠ط) أثر الشعبي مثله	٤٣٧
(٤٧٥/٣٤١ق) أثر علي مثله	٤٣٨
(٤٧٦/١٣٥ر) حديث ابن عباس في إقامة الحدود بالمسجد	٤٤٠
(٤٧٧/١٣٦ر) حديث واثلة مثله	٤٤١
(٤٧٨/٣٤٢ط) أثر الحسن في حكم من يعمل عمل قوم لوط	٤٤٢
(٤٧٩/٣٤٣ط) أثر إبراهيم مثله	٤٤٢
(٤٨٠/٣٤٤ط) أثر عطاء مثله	٤٤٣
(٤٨١/١٣٧ر) حديث عثمان فيما يحل به دم المسلم	٤٤٤
(٤٨٢/١٣٨ر) حديث أبي هريرة في حد من يعمل عمل قوم لوط	٤٤٥
(٤٨٣/١٣٩ر) حديث ابن عباس مثله	٤٤٦
(٤٨٤/١٤٠ر) حديث ابن عباس في حكم المرتد	٤٤٧
(٤٨٥/٣٤٥ق) أثر ابن عمر في الذي يأتي البهيمة	٤٤٨
(٤٨٦/١٤١ر) حديث ابن عباس مثله	٤٤٨
(٤٨٧/٣٤٦ق) أثر ابن عباس مثله	٤٤٩
(٤٨٨/١٤٢ر) حديث أبي بكر في الرجم	٤٥١
(٤٨٩/١٤٣ر) حديث عمر مثله	٤٥٢
(٤٩٠/١٤٤ر) حديث علي مثله	٤٥٢

الموضوع	الصفحة
(٤٩١/١٤٥ر) حديث جابر مثله	٤٥٣
(٤٩٢/١٤٦ر) حديث أبي سعيد مثله	٤٥٣
(٤٩٣/١٤٧ر) حديث أبي هريرة مثله	٤٥٤
(٤٩٤/١٤٨ر) حديث بريدة الأسلمي	٤٥٤
(٤٩٥/١٤٩ر) حديث زيد بن خالد مثله	٤٥٥
(٤٩٦/١٥٠ر) حديث عمر مثله	٤٥٥
(٤٩٧/١٥١ر) حديث عبد الله بن عمرو عن العفو في الحدود	٤٥٦
(٤٩٨/١٥٢ر) حديث أبي أمية في حد السارق	٤٥٧
(٤٩٩/٣٤٧ق) أثر عمر في الإكراه في الزنا	٤٥٨
(٥٠٠/٣٤٨ط) أثر علي في رجم المرأة	٤٥٨
(٥٠١/٣٤٩ط) أثر مجاهد في معنى (الطائفة)	٤٦٠
(٥٠٢/٣٥٠ط) أثر عطاء مثله	٤٦١
(٥٠٣/٣٥١ط) أثر الحسن مثله	٤٦١
(٥٠٤/٣٥٢ط) أثر بريدة مثله	٤٦٢
(٥٠٥/٣٥٣ط) أثر محمد بن كعب مثله	٤٦٢
(٥٠٦/٣٥٤ط) أثر الزهري مثله	٤٦٣
(٥٠٧/٣٥٥ط) أثر قتادة في معنى ﴿ليشهد عذابهما﴾	٤٦٤
الخاتمة	٤٦٦
فهرس الفهارس	٤٦٧
فهرس الآيات	٤٦٨
فهرس الأحاديث	٤٧١
فهرس الآثار	٤٨١

الموضوع	الصفحة
فهرس الغريب	٤٩٩
فهرس شيوخ الجصاص المذكورين في البحث	٥٠٢
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء	٥٠٣
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى	٥٣٥
فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم	٥٣٧
فهرس البلدان والمواقع	٥٣٨
فهرس المراجع	٥٤٠
فهرس الموضوعات	٥٥٢

ملخص الرسالة

البحث هو دراسة لما ورد من أحاديث وآثار في كتاب أحاديث الأحكام للجصاص (٣٠٥-٣٧٠) من قوله تعالى(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ... الآية) ا (٢٩) من سورة التوبة إلى قوله تعالى (وشروه بثمن بخس ... الآية) (٢٠) من سورة يوسف .
وقد أوردت الأبواب وما تضمنته من مطالب وأوردت الأحاديث والآثار كما أوردها المؤلف وقد خرجت كل حديث وأثر وأوردت سند من أخرجه وقمت بدارسته مترجما لرجال الإسناد و حكمت على سند من أخرجه وعقبت بحكمي على الحديث أو الأثر .
وقد أحتوى البحث على تسعة أبواب وتضمن (٤٥٩) حديثا وأثرا.
عدد الأحاديث منها(١٧١) مائة وواحد وسبعون حديثا .
الصحيح منها (٩١) واحد وتسعون حديثا ، الحسن (١٧) سبعة عشر حديثا و الضعيف (٤٣) ثلاثة وأربعون حديثا ،والضعيف جدا (٨) ثمانية أحاديث ،والموضوع (١) حديث واحد ، والذي لم أقف عليه (٩) تسعة أحاديث ، و ما توقفت في الحكم عليه بسبب عدم وقوفي على راو فيه : (٢) حديثان .
وبلغ عدد الآثار (٢٨٨) مائتان وثمانية وثمانون أثرا .
الصحيح (٦٥) خمسة وستون أثرا، والحسن (٣٨) ثمانية وثلاثون أثرا ، و الضعيف (١٣١) مائة وواحد وثلاثون أثرا ، و الضعيف جدا (٧) سبعة آثار .
و ما لم أقف عليه (٣٤) أربعة وثلاثون أثرا .

واحتوى البحث على الخاتمة والفهارس .

Abstract

The research deals the prophetic traditions and tradition (AL Athar) in the book (Ahadeeth al-Ahkam) by Al Gassass (305-370) from verse (29) of Surat At Tawbah to verse (20)of Surat Yousef.

I mentioned the chapters with their requirements and mentioned the prophetic traditions and tradition as mentioned by the auther.

I verified each prophetic tradition and tradition and their attributions. I also mentioned some biographies of attribution men (Isnad) and I judged the verification. Then, I judged the prophetic traditions and the tradition (Athar).

Th e research contains nine chapters including (459) prophetic traditons (Ahadeeth) and traditon (Athar). Among of these are (171) prophetic traditions (ahadeeth) .Trere were (91)right prophetic traditions (ahadeeth) and(17) good prophetic traditions (hadeeth hasan) and (43)weak prophetic traditions and (8) very weak prophetic traditions .There was only one false tradition. I could not find support for (9) traditions . I did not judge (2) traditions because I did not make sure of one of its narrators.

There were (288) right tradition (athar)). Among of these are (65) right traditions and (38) good tradition(athar) and (131) weak tradition (athar) and (7) very weak tradition. (athar) . There was only one false tradition. I did not verify (34) tradition (athar).

The research contained the conclusion and appendixes.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى

الرقم : .....
التاريخ : .....
المشفوعات : .....

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعى): فاضل بن محمد بن حسن الزهراني كلية الشريعة والدراسات الاسلامية

الأطروحة المقدمة لنيل درجة الماجستير، فى تخصص الدراسات الإسلامية

عنوان الأطروحة: (دراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ) من قوله تعالى « وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وكانوا فيه من الزاهدين » الآية من سورة يوسف الى قوله تعالى « قل الله أعلم بما لبثوا » الآية من سورة الكهف)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

و بناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتى تمت مناقشتها بتاريخ ٢٨/ ١١/ ١٤٢٠ بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها فى صيغتها المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه . والله الموفق

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش	المناقش
الاسم: عبد الباسط طاهر صميلي بلبول	الاسم: عبد المجيد محمود عبد المجيد	الاسم: فالب بن محمد الجاصص
التوقيع	التوقيع	التوقيع

مدير مركز الدراسات الإسلامية

الاسم د/ستر بن ثواب الجعيد

التوقيع:

١٤٢٠/١١/٢٨

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابله لصفحة عنوان الأطروحه فى كل نسخة من الرسالة

Umm AL - Qura University
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 715
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jammka SJ
Faxemely 5564560
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)

جامعة أم القرى
مكة المكرمة ص . ب : ٧١٥
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٦٤٥٦٠
تليفون : ٥٥٧٤٦٤٤ - ٠٢ (١٠ خطوط)

مطابع جامعة أم القرى

٠٠١١٨٥

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة ـ مركز الدراسات الإسلامية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٣٩٦

تخريج ودراسة
الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن

للإمام أبي بكر الرَّازي الجصَّاص
(٣٠٥ ـ ٣٧٠هـ)

من قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ الآية من سورة يوسف
إلى قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا ﴾ الآية من سورة الكهف

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
فاضل بن محمد بن حسن الزهراني

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبدالباسط إبراهيم بلبول

الجزء الأول

١٤١٩هـ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

صلى الله على محمد وآله

ملخص الرسالة

موضوع البحث: «دراسة وتخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القران للإمام أبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ـ٣٧٠هـ) من قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ من سورة يوسف، إلى قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا ﴾ الآية رقم (٢٦) من سورة الكهف».

الدرجة العلمية: ماجستير.

اسم الباحث: فاضل بن محمد بن حسن الزهراني.

اسم المشرف على الرسالة: فضيلة الدكتور/ عبدالباسط إبراهيم بلبول.

لجنة المناقشة: فضيلة الدكتور/ عبدالمجيد محمود

فضيلة الدكتور/ غالب بن محمد الحامضي

ملخص الرسالة: اشتملت الرسالة على مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تتلوها الفهارس الفنية.

أما المقدمة: ففيها ذكر الأسباب الداعية لاختيار الموضوع وخطة البحث، وبيان المنهج المتبع في إعداد الرسالة.

وأما التمهيد: فنبذة موجزة عن حياة المؤلف العلمية، وعن منهجه في كتابه كما يظهر من الجزء الذي قمت بدراسته.

وأما الموضوع: فقد تم فيه دراسة الأحاديث والآثار الواردة في هذا الجزء من الكتاب المذكور.

وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج، من أهمها:

١ـ يعد الكتاب من المؤلفات القديمة التي تعنى باستنباط الأحكام من الآيات القرآنية الواردة في هذا المجال.

٢ـ اشتمل الكتاب على عدد من الأحاديث والآثار وأقوال فقهاء الأمصار.

٣ـ أن الإمام الجصاص مع كونه إمامًا في الحديث فالصَّنعة الحديثية لم تظهر على كتابه بل اتبع طريقة الفقهاء حيث يورد الأحاديث والآثار بدون عزو، ولا إسناد.

٤ـ بلغ عدد الأحاديث والآثار في الجزء المسند إلى سبعة وتسعين وأربعمائة.

٥ـ بلغ عدد الأحاديث المرفوعة خمسة وتسعين، الصحيح منها واحد وستون، والحسن اثنا عشر، والحسن لغيره حديث واحد، والضعيف ثمانية عشر، والضعيف جدا حديثان، وحديث واحد لم أقف عليه.

٦ـ بلغ عدد الآثار الموقوفة عشرة ومائة، الصحيح منها خمسة وأربعون، والصحيح لغيره أثران، والحسن تسعة، والحسن لغيره سبعة، والضعيف سبعة عشر، والضعيف جدًّا أحد عشر، وخمسة توقفت عن الحكم عليها، وعشرة وقفت عليها معلقة، وأربعة لم أقف عليها.

٧ـ بلغ عدد الآثار المقطوعة اثنين وتسعين ومائتين، الصحيح أربعة ومائة، وأثر واحد صحيح لغيره، والحسن ثلاثة وثلاثون، والحسن لغيره تسعة عشر، والضعيف ستة وخمسون، والضعيف جدًّا ثمانية عشر، وما توقفت عن الحكم عليه ثلاثة عشر، وما وقفت عليه معلقًا خمسة وعشرون، وما لم أقف عليه اثنان وعشرون. والله تعالى أعلم.

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
فاضل بن محمد الزهراني	د. عبدالباسط إبراهيم بلبول	د. محمد بن علي العقلا

شكر وتقدير

الحمد لله حمدًا يكافىء نعمه ويوافي المزيد من فضله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، وبعد: فإن من الهدي النبوي مكافأة المحسن على إحسانه، وشكره، والدعاء له عند العجز عن ذلك. فقد قال ﷺ: «**من صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له**»[1]. وقال أيضًا: «**لا يشكر الله من لا يشكر الناس**»[2] فانطلاقًا من هذه التعاليم النبوية، فأتوجه بالشكر بعد شكر الله تعالى وحمده إلى جامعة أم القرى ممثلة في كلية الشريعة ومركز الدراسات الإسلامية، وعلى رأسها مدير الجامعة فضيلة الدكتور/ سهيل بن حسن قاضي، وعميد كلية الشريعة فضيلة الدكتور/ محمد بن علي العقلا، ومدير مركز الدراسات الإسلامية فضيلة الدكتور/ ستر بن ثواب الجعيد، وجميع أعضاء هيئة التدريس بالجامعة لما يقومون به من رعاية للعلم وطلاّبه فجزاهم الله عن العلم وأهله خير الجزاء.

كما أسجل وافر شكري وعظيم تقديري للمشرف على هذه الرسالة فضيلة الدكتور/ عبدالباسط بن إبراهيم بلبول الذي فتح لي قلبه وبيته وأقطعني الكثير من وقته، وبذل لي النصح والتوجيه والإرشاد، ووقف معي حتى الشوط الأخير من هذه الرسالة مما كان له الأثر البالغ في إنجازها وإتمامها فجزاه الله عني خير الجزاء، وأجزل له الأجر والثواب. كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى لجنة المناقشة فضيلة الدكتور/ عبدالمجيد بن محمود، وفضيلة الدكتور/ غالب بن محمد الحامضي لما بذلاه من جهد كبير ولما تجشماه من عناء شاق في قراءة هذه الرسالة، حيث تفضلا مشكورين بقراءتها مع كبر حجمها قراءة متفحص ناقد، وتوجاها بملاحظتهما القيمة التي تعد إتمامًا لما حصل فيها من نقص، وتصويبًا لما حصل فيها من خطأ. فأسأل الله أن يثيبها على ما بذلاه من جهد وما لقياه من نصب وتعب، وأن يجعل ذلك في موازين حسناتهما. كما أسجل وافر شكري وتقديري لكل من ساهم معي في هذه الرسالة بإبداء رأي أو ملاحظة أو بدعوة طيبة أو بكلمة تشجيع أو بإعارة كتاب أو بالدلالة على مرجع أو مصدر أو غير ذلك.

وفي الختام أحمد الله على عونه وتوفيقه وتسديده فله الحمد أولاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) أخرجه أبوداود في السنن، كتاب الزكاة ٢/١٢٨ (١٦٧٢) حديث، والحاكم في المستدرك، كتاب الزكاة ٢/٤١٢، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أبوداود، كتاب الأدب، باب شكر المعروف ٤/٢٥٥ (٤٨١١) حديث، وصححه الألباني. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/٧٧٦ (٤١٦) حديث.

المقدمة

المقدمة

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ﴿١﴾ ﴾[1] وجعله للناس نورًا وهدى، ويسَّر لهم تلاوته وفهمه ليكون لهم موعظة وذكرًا. والصلاة والسلام على من نزل إليه الروح الأمين بكلام ربِّ العالمين وأمره ربه بتبليغه وبيانه. فقام بذلك على أتم وجه وأكمله وأحسن حال وأفضله فجزاه الله عنَّا خير ما جزى نبيًّا عن أمته، ورضي الله عن أصحابه الكرام الذين قاموا بخدمة كتاب الله على وجه التمام والإتقان، فحفظوه في الصدور ودونوه في السطور، وبيَّنوه للناس أجلى بيان، ونشروه في أقطار الأرض حتى بلغ مبلغ الليل والنهار، فعم نوره الأمصار، واستنار به القلوب والأبصار.

أما بعد.. فإن شرف العلم بشرف المعلوم، ولما كان كتاب الله هو أفضل العلوم كان كل علم يتعلق بالقرآن هو كذلك أشرف العلوم وأفضلها. وأهم علوم القرآن علم التفسير لأنَّ الغرض من إنزال القرآن هو تدبره وفهم معانيه والعمل به لا مجرد تلاوته. قال الله تعالى: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾ ﴾[2] لذا نجد العلماء سلفًا وخلفًا أَوْلَوا هذا العلم عناية فائقة، فألَّفوا المؤلفات الكثيرة وصنَّفوا المصنفات العديدة، وتعددت مذاهب المفسرين، وظهرت أنواع عديدة للتفسير، فهناك التفسير بالمأثور، والتفسير بالرأي، والتفسير الموضوعي... ومن أولئك العلماء الذين أدلوا بدلوهم في هذا المجال الإمام أبوبكر أحمد بن علي الجصاص المتوفى سنة (٣٧٠هـ) حيث ألَّف كتابًا سماه «أحكام القرآن» اعتنى فيه بتفسير آيات الأحكام

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١.

(٢) سورة ص، الآية: ٢٩.

وقد حشد في كتابه عددًا هائلاً من الأحاديث والآثار. وقد قامت بعض دور النشر[١] بطبع هذا الكتاب، لكنها اقتصرت على تخريج النص دون خدمته، مما يجعل الاستفادة منه قاصرة، لذا رأت جامعة أم القرى ممثلة بكلية الشريعة ومركز الدراسات الإسلامية ضرورة تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب المذكور مع بيان صحيحها من سقيمها. وقامت بتقسيم الكتاب إلى عدة أجزاء وجعلت كل جزء منه أطروحة لنيل درجة الماجستير، وطرحت هذا المشروع على طلاَّب الدراسات العليا الإسلامية فنال قبولاً لديهم واستحسانًا، فتتابعوا للعمل في هذا المشروع المبارك. وقد كنت ضمن أولئك الطلبة الذين شاركوا في ذلك المشروع أسأل الله العون والسداد والتوفيق والصواب.

وقد اشتمل البحث في هذا الموضوع على ما يلي:

أولاً: التمهيد وهو عبارة عن نبذة موجزة عن حياة المؤلف وعن منهجه في إيراد الأحاديث والآثار، وعن منهجه الذي اتبعه في التفسير.

ثانيًا: دراسة وتخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها.

ثالثًا: التعليق على القضايا التي تحتاج إلى تعليق وبيان غريب الأحاديث والآثار.

رابعًا: الخاتمة وبينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

خامسًا: الفهارس العامة.

وسأشرع الآن في بيان الأسباب الباعثة على اختيار الموضوع والمصاعب التي واجهتها أثناء إعداد البحث والمنهج الذي سرت عليه في دراسة وتخريج الأحاديث والآثار.

---

(١) منها دار الفكر قامت بطبعه مرتين، ودار إحياء التراث.

أ ـ الأسباب الباعثة على اختيار الموضوع.

١ـ الرغبة لدي للمشاركة في خدمة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

٢ـ المكانة العلمية لكتاب أحكام القرآن للجصاص ولمؤلفه. فالكتاب يعد من المصادر القديمة. وتظهر أهمية الكتاب جلية في كونه يعنى بتفسير آيات الأحكام وهذا بدوره يعين الفقيه والعالم والباحث على استنباط الأحكام واستخراجها. أما مؤلفه فهو من أئمة الحنفية إذ انتهت إليه رئاسة المذهب الحنفي في عصره، ورحل إليه الطلبة من أنحاء عديدة للأخذ عنه.

٣ـ لما ينطوي عليه كتاب «أحكام القرآن» للجصاص من أحاديث وآثار كثيرة تحتاج إلى بيان من أخرجها من الأئمة، وإلى بيان صحيحها من سقيمها لتتم فائدة الكتاب بذلك، وليسهل على الباحثين الوقوف على تلك الأحاديث والآثار.

٤ـ تبنت كلية الشريعة هذا الموضوع ووضعت خطته وهذا بدوره يوفر الجهد والوقت على الباحث؛ لأن اختيار الموضوع وإعداد الخطة يستغرقان حظًّا وافرًا من جهد الباحث ووقته.

٥ـ كثرة المراجع والمصادر لهذا الموضوع.

ب ـ المصاعب والمشاق التي صادفتني أثناء إعداد هذا البحث:

١ ـ إيراد المؤلف ـ رحمه الله ـ كثيرًا من الأحاديث والآثار بالمعنى، وإيرادها أحيانًا بدون راوٍ وإيرادها بدون عزو، مما يزيد من صعوبة البحث ويقلل الاستفادة من كتب الفهارس والمعاجم.

٢ـ كثرة الأحاديث والآثار في القسم المنوط بي تخريجه حيث بلغ مجموع الأحاديث والآثار في هذا القسم ما يقارب خمسمائة، ما بين حديث وأثر.

٣ـ التشابه في أسماء الرواة وخاصة إذا اتفقوا فيمن رووا عنه وروى عنهم.

٤ـ عدم وجود تراجم لبعض الرواة في كتب التراجم المتداولة.

ومع وجود هذه الصعوبات فقد استطعت بتوفيق الله وعونه ثم بتوجيهات المشرف على هذه الرسالة وبمساندته لي أن أتغلب على كثير منها، وأن تخرج الرسالة على هذا المستوى مع كثرة مشاغلي وارتباطاتي العائلية والاجتماعية.

ج ـ المنهج الذي اتبعته في دراسة وتخريج الأحاديث والآثار:

١ ـ وضعت لكل آية أو عدة آيات عنوانًا بقولي: الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى (وأورد الآية أو الآيات المرادة).

٢ ـ رقَّمت الأحاديث والآثار المزمع تخريجها ودراستها برقم عام متسلسل ورقم خاص متسلسل لكل حديث أو أثر، بحيث يشير الرقم العام إلى عدد الأحاديث والآثار مجتمعة، بينما يشير الرقم الخاص إلى عدد الأحاديث والآثار الموقوفة والمقطوعة كلاًّ على حدة. وقد رمزت للحديث المرفوع بالرمز (ر)، وللأثر الموقوف بالرمز (ق)، وللأثر المقطوع بالرمز (ط).

٣ ـ ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف مع المقارنة بين موضع الحديث أو الأثر من المخطوطة مع المطبوعة. وقد اعتمدت مخطوطة نور عثمانية، وهي نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية ـ تركيا، اسطنبول ـ تحت رقم (١٠٧). والمطبوعة التي اعتمدتها هي طبعة دار الفكر المكونة من ثلاثة أجزاء.

٤ ـ تخريج الحديث أو الأثر:

قمت بتخريج الأحاديث والآثار من مصادرها على النحو التالي:

أ ـ البحث عن الحديث أو الأثر في الصحيحين. فإن وجد فيهما أو في أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما أو إلى أحدهما؛ لأنَّ الأمة تلقت

كتابيهما بالقبول.

ب ـ إذا لم أجد الحديث أو الأثر في الصحيحين فأقوم بتخريجهما من كتب السنن الأربعة.

ج ـ إذا لم أجد الحديث أو الأثر في الصحيحين ولا في كتب السنن الأربعة خرجتهما من كتب الحديث الأخرى كموطأ مالك وكتب السنن غير الأربعة وكتب المسانيد والزوائد والمصنفات.

د ـ إذا لم أجد الحديث أو الأثر في المصادر السابقة بحثت عنهما في كتب التفسير، كتفسير ابن أبي حاتم والطبري والدر المنثور للسيوطي، وإن لم أجده في كتب التفسير بحثت عنهما في كتب التاريخ والسير والتراجم والفقه. ولا أخرج عن هذا المنهج إلاَّ إذا وجدت الحديث أو الأثر بلفظ المؤلف أو بسنده في أحد المصادر، فأقدم ذلك المصدر على غيره. أو كان الحديث أو الأثر ضعيفًا فأقوم بالبحث عنه في مصادر عديدة لعلي أجد له جابرًا.

٥ ـ بيان حال الرواة: وسرت فيه على النهج التالي:

أ ـ دراسة سند المؤلف وغيره سواء كان متصلاً أو غير متصل.

ب ـ ترجمت لرجال سند المؤلف في صلب الرسالة ولرجال سند غير المؤلف في الهامش.

ج ـ اعتمدت عبارة التقريب في ترجمة الرواة وفي الحكم عليهم، ويستثنى من ذلك الرواة الذين ليس لهم ترجمة في التقريب فاعتمد في ترجمتهم وفي الحكم عليهم على أقوال أئمة الجرح والتعديل كابن أبي حاتم وابن حبان والذهبي وغيرهم.

د ـ الاكتفاء بالترجمة للراوي عند وروده أول مرة في الرسالة ثم أحيل عليها بعد ذلك بقولي: تقدمت ترجمته في الأثر رقم كذا مع ذكر الحكم عليه.

هـ ـ اقتصرت في ترجمة الصحابة على ترجمة غير المشهورين منهم.

و ـ ضبط ما يحتاج إلى ضبط من أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم واعتمدت في ذلك على كتب الضبط ككتاب المؤتلف والمختلف للدارقطني وكتاب توضيح المشتبه لابن ناصر الدين، وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر، والمغني في ضبط أسماء الرجال لابن طاهر الهندي، وغيرها وكتب الأنساب ومعجم البلدان لياقوت الحموي.

٦ ـ الحكم على الحديث أو الأثر:

أ ـ اعتمدت أقوال أئمة الحديث كالترمذي والحاكم والمنذري والذهبي وابن كثير وابن حجر وغيرهم للحكم على الحديث أو الأثر.

ب ـ إذا لم أقف على حكم للأئمة على الحديث أو الأثر فإنني أقوم بدراسة السند وأحكم عليه بما يظهر لي على النحو التالي:

١ـ إذا كان السند متصلاً ورواته ثقات وخلا من الشذوذ والعلة فأقول عنه: صحيح.

٢ـ إذا كان السند متصلاً وفيه راوٍ لم يبلغ درجة رجال الصحيح فأقول عنه: حسن. مع بيان السبب.

٣ـ إذا كان السند متصلاً وفيه راوٍ ضعيف ضعفًا يعتبر به فأقول عنه: ضعيف، مع بيان السبب.

٤ـ إذا كان السند متصلاً وفيه راوٍ ضعيف ضعفًا لا يعتبر به فأحكم عليه بقولي: ضعيف جدًّا وأبين السبب.

٥ـ إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر معلقًا بذكر بعض الرواة المجروحين فأقول أورده معلقًا وفيه فلان مع بيان الحكم عليه وكذلك الحال إذا وجدته في أحد المراجع معلقًا بذكر بعض الرواة المجروحين.

٧ ـ بيان الغريب:

إذا ورد في الحديث أو الأثر لفظ غريب فأقوم ببيان معناه معتمدًا في ذلك على كتب غريب الحديث ككتاب «النهاية في غريب الحديث

والأثر» لابن الأثير و«غريب الحديث» للخطابي، وكتب شروح الحديث كـ«فتح الباري» لابن حجر، وشرح النووي لصحيح مسلم، وكتب اللغة ككتاب «لسان العرب» لابن منظور، وكتاب «القاموس المحيط» للفيروزآبادي.

وأخيرًا فهذه الرسالة أول نتاج علمي أقوم به فإن وفقت فيها للصواب فذاك مرادي والحمد لله، وإن أكن جانبت الصواب في بعضها فأسأل الله العفو والمغفرة وآمل من كل من اطلع عليها أو قرأها الصفح والمعذرة، وحسبي في ذلك أني بشر أخطيء وأصيب، وأني قد أديت ما بوسعي وبذلت فيها غاية جهدي، على قدر ما منَّ الله به علي من علم وفهم.

وفي الختام أسأل الله أن يجعلها رسالة نافعة لي ولكل من قرأها وأن يثيبني على ما بذلت فيها من جهد، وأن يغفر لي ما حصل فيها من نقص وخلل وما وقع فيها من خطأ وزلل. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهـــيد

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: ترجمة موجزة عن حياة المؤلف .

المطلب الثاني: منهج المؤلف في التفسير .

المطلب الثالث: منهج المؤلف في إيراد الأحاديث والآثار .

٢٢٩٦

المطلب الأول

نبذة مختصرة عن حياة الإمام الجصاص[١]

اسمه ونسبه :

هو الإمام الكبير الشأن أحمد بن علي أبوبكر الرَّازي[٢] المعروف بالجَصَّاص[٣] وهو لقبٌ له[٤].

مولده وحياته :

ولد الإمام أحمد بن علي الرَّازي سنة خمس وثلاثمائة، ووفد إلى بغداد في شبيبته سنة خمس وعشرين وثلاثمائة[٥]، ودرس الفقه على أبي الحسن الكَرْخي، ولم يزل يواصل الطلب حتى انتهت إليه الرئاسة ورحل إليه المتفقهة[٦]. وكان مشهورًا بالزهد والورع، خوطب في أن يلي القضاء فامتنع وأُعيد عليه الخطاب فلم يفعل[٧].

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

تبوأ الجصاص مكانة علمية مرموقة لا يصلها إلاَّ الأفذاذ من الرجال فقد انتهت إليه رئاسة المذهب وذاع صيته في الآفاق حتى رحل إليه الفقهاء وأعجب به العلماء وأثنوا عليه ثناء حسنًا. قال الشيرازي: «وإليه انتهت رئاسة العلم لأصحاب أبي حنيفة ببغداد وعنه أخذ

---

(١) قام الأخ الأستاذ/ بكر بن سعيد بن بكر بتخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في القسم الأول من كتاب أحكام القرآن للجصاص وفي مقدمة هذه الرسالة ترجم للإمام الجصاص ترجمة وافية أغنت عن الإطالة هنا.

(٢) بفتح الراء المهملة نسبة إلى مدينة الرِّي، وزيدت الزاي تخفيفًا. اللباب (٢/ ٦).

(٣) بفتح الجيم والصاد المشدَّدة المهملة وفي آخرها صاد أخرى، هذه النسبة إلى العمل بالجص وتبييض الجدران. الأنساب (٢/ ٦٣).

(٤) الجواهر المضيئة (١/ ٢٢٠).

(٥) الطبقات السنية (١/ ٤١٢).

(٦) تاريخ بغداد (٤/ ٣١٤).

(٧) تاريخ بغداد (٤/ ٣١٤)، والمنتظم (٧/ ١٠٥).

فقهاؤها»[١] وقال عنه الذهبي: «الإمام العلامة المفتي المجتهد عالم العراق... صنَّف وجمع وتخرَّج به الأصحاب ببغداد وإليه المنتهى في معرفة المذهب»[٢]، وقال ابن كثير: «انتهت إليه رئاسة الحنفية في وقته ورحل إليه الطلبة من الآفاق»[٣]. وقال أيمن صالح شعبان: «كان إمامًا في الأصول والفقه والحديث»[٤].

مكانة المؤلف من علم الحديث:

الإمام أبوبكر الجصاص مع كونه من أئمة الفقه فهو مع ذلك يعد من أئمة الحديث، قال عنه الذهبي: «وكان صاحب حديث ورحلة.. ويحتج في كتبه بالأحاديث المتصلة بأسانيده»[٥] وقال الخطيب البغدادي: «وله تصانيف كثيرة مشهورة ضمنها أحاديث رواها عن أبي العباس الأصم النيسابوري، وعبدالله بن جعفر بن فارس الأصبهاني، وعبدالباقي بن قانع القاضي، وسليمان بن أحمد الطبراني وغيرهم»[٦].

وقال أيمن صالح شعبان: «كان إمامًا في الأصول والفقه والحديث وكان جيد الاستحضار لأحاديث أبي داود، وابن أبي شيبة، وعبدالرزاق والطيالسي. يسوق بسنده ما شاء منها في أي موضع شاء... وقوة معرفته بالرجال تظهر من كلامه في أدلة الخلاف»[٧].

شيوخه:

مما سبق يتضح أنَّ الجصاص تبوأ منزلة علمية عالية القدر ولا يصل إلى تلك المكانة إلاَّ من كان له علماء جهابذة تخرج عليهم وقد وفق

---

(١) طبقات الفقهاء (٢٢).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٠).
(٣) البداية والنهاية (١١/ ٢٥٣).
(٤) مقدمة نصب الراية (١/ ٣٩).
(٥) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٠).
(٦) تاريخ بغداد (٤/ ٣١٤).
(٧) مقدمة نصب الراية (١/ ٣٩).

الجصاص عندما قدم إلى بغداد في صباه إذ كانت بغداد في ذلك الزمان منارة العلم تغص بالعلماء في شتى الفنون ولم يكتف الجصاص ببغداد وحدها بل رحل إلى الأهواز وإلى نيسابور[١] طلبًا للعلم والمعرفة ورغبة منه للالتقاء بعدد أكبر من العلماء والأخذ عنهم والاستفادة منهم كل هذا جعل الجصاص يلتقي بعدد كبير من العلماء ومن أولئك العلماء الذين أفاد منهم الجصاص وتأثر بهم أبوالحسن عبيدالله بن الحسن الكَرْخي[٢] تفقه على يديه وبه انتفع وعليه تخرَّج[٣] وروى الحديث عن أبي عمر غلام ثعلب[٤] وعن عبدالباقي بن قانع[٥] وأبي العباس الأصمّ[٦] وسليمان الطبراني[٧] وغيرهم[٨].

تلامذته[٩]:

لقد تتلمذ على يديه عدد من مشاهير العلماء منهم أبوبكر محمد بن موسى الخوارزمي[١٠]، وأبوعبدالله محمد بن يحيى بن مهدي الفقيه

---

(١) الطبقات السنية (١/ ٤١٣).

(٢) هو شيخ الحنفية، انتهت إيه رئاسة المذهب في عصره، وكان من العلماء الزهاد العباد، توفي سنة (٣٤٠هـ). تاريخ بغداد (١٠/ ٣٥٣ـ٣٥٥)، الأعلام للذهبي (١٥/ ٤٢٦).

(٣) الجواهر المضيئة (١/ ٢٢٢، ٢٢٣)، والوافي بالوفيات (٧/ ٢٤١).

(٤) محمد بن عبدالواحد بن أبي هاشم لازم ثعلبًا في العربية فأكثر عنه ونسب إليه، توفي سنة (٣٤٥هـ). تاريخ بغداد (٣٥٦ـ٣٥٩)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٢٩ـ٣٣٣).

(٥) ابن مرزوق الأموي مولاهم، قال عنه ابن كثير: كان ثقة أمينا لكنه تغير آخر عمره، توفي سنة (٣٥١هـ). البداية والنهاية (١١/ ٢٠٤)، تاريخ بغداد (١١/ ٨٨ـ٨٩).

(٦) محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي مولاهم النيسابوري، قال عنه الذهبي: الإمام المحدث مسند العصر رحلة الوقت، توفي سنة (٣٤٦هـ). الأعلام للذهبي (١٥/ ٤٥٢ـ٤٦٠)، شذرات الذهب (٢/ ٣٧٣ـ٣٧٤).

(٧) سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، صاحب معاجم الحديث الثلاثة المشهورة، قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ العلامة الحجة، توفي سنة (٣٦٠هـ). تاريخ أصبهان (١/ ٣٩٣)، تذكرة الحفاظ (٣/ ٩١٢ـ٩١٧).

(٨) تاريخ بغداد (٤/ ٣١٤)، والمنتظم (٧/ ١٠٥)، والفوائد البهية (٢٨).

(٩) انظر: الجواهر المضيئة (٢/ ٢٢٣)، والطبقات السنية (١/ ٤١٤)، والفوائد البهية (٢٨)، والوافي بالوفيات (٧/ ٢٤١).

(١٠) كان ثقةً فقيهًا حسن الفتوى والتدريس، وقد دعي إلى ولاية الحكم مرارًا فامتنع، مات سنة =

الجرجاني شيخ القُدُّوري[١]، وأبوالفرج أحمد بن محمد المعروف بابن المسلمة[٢]، وأبوجعفر محمد بن أحمد النَّسفي[٣]، وغيرهم.

مؤلفاته :

يعد الجصاص من العلماء الذين اعتنوا بالتأليف والتصنيف وأبدعوا فيه وأكثروا منه، كما يذكر ذلك أصحاب التراجم[٤]. وقد خلَّف الجصاص آثارًا علمية في الفقه وأصوله، والحديث، والتفسير وغيرها من علوم الشريعة، ومن تلك المؤلفات ما يلي:

١ـ أحكام القرآن.

٢ـ شرح مختصر الكَرْخي.

٣ـ شرح مختصر الطحاوي.

٤ـ شرح الجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن الشيباني.

٥ـ شرح الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني.

٦ـ أصول الفقه.

٧ـ كتاب المناسك.

٨ـ جوابات المسائل.

٩ـ شرح الأسماء الحسنى[٥].

= (٤٠٣هـ). الفوائد البهية (٢٠١ـ٢٠٢)، طبقات الفقهاء (١٢٣).

(١) أحد الأعلام، توفي سنة (٣٩٨هـ). الجواهر المضيئة (٢/ ١٤٣)، الفوائد البهية (٢٠٢).

(٢) قال عنه الخطيب: كان ثقة موصوفا بالعقل والفضل والبر، توفي سنة (٤١٥). تاريخ بغداد (٥/ ٦٧)، الجواهر المضيئة (١/ ٢٩٦).

(٣) كان من أعيان الفقهاء جيد النظر، نظيف العلم، زاهدًا، ورعًا، متعففًا، ومن آثاره التعليقة في الخلاف، توفي سنة (٤١٠هـ). الجواهر المضيئة (٢/ ٤٢)، طبقات الفقهاء (٢٣)، تاج التراجم (٥٢).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٠)، والمنتظم (٧/ ١٠٥)، والوافي بالوفيات (٧/ ٢٤١).

(٥) انظر: الجواهر المضيئة (١/ ٢٢٣)، وتاج التراجم (٦)، وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٥٦)، والفوائد البهية (٢٨)، وكشف الظنون (١/ ١١١، ٥٦٢، ٥٦٨، ٦٠٩)، والفهرست للنديم (٢٦١).

المطلب الثاني
منهج المؤلف في التفسير

من خلال دراستي للقسم المنوط بي من كتاب «أحكام القرآن» للجصاص تبين لي جليًّا أنَّ مؤلفه عمد إلى تفسير آيات الأحكام فقط، ولم يعرج على غيرها إلاَّ نادرًا، وقد جمع في كتابه بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، فهو يورد الآية المراد تفسيرها ثم يقوم بتفسيرها مستنيرًا بالأحاديث النبوية والآثار السلفية والمسائل اللغوية، ثم يستطرد بعد ذلك في ذكر المسائل الفقهية ومجمل القول أن الناظر في الجزء المناط بي من هذا الكتاب يجد عليه الملامح التالية:

أولاً: تفسير القرآن بالقرآن:

وهذا المسلك عند المؤلف قليلٌ جدًّا، قلَّما يسلكه، ونجد ذلك في آيات معدودات مثل تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾[1] العاجلة الدنيا كقوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾﴾[2][3].

وكتفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾[4] حيث قال: والمراد إذا أردت ذلك كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾[5] وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾[6] وكقوله: ﴿إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾[7]

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٨.
(٢) سورة القيامة، الآية: ٢٠.
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/١٩٦).
(٤) سورة النحل، الآية: ٩٨.
(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٥٢.
(٦) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.
(٧) سورة المجادلة، الآية: ١٢.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾ معناه إذا قرأت فقدِّم الاستعاذة قبل القراءة[١] . . .

ثانيًا: تفسير القرآن بالسنة:

وقد أولى المؤلف هذا الجانب اهتمامًا كبيرًا، ومن ذلك استدلاله على أن الاستعاذة تكون قبل القراءة لا بعدها بحديث أبي سعيدٍ الخدري أن النبي ﷺ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة[٢]، وذلك عندما عرض لتفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾[٣].

ثالثاً: تفسير الآيات القرآنية بما أُثر عن الصحابة والتابعين:

وقد حشد في كتابه هذا عددًا هائلاً من الآثار سواء ما كان يتعلق منها بمعنى الآية أو كان له صلة بالأحكام الفقهية.

رابعًا: القراءات:

لم يأخذ موضوع القراءات حيزًا كبيرًا من اهتمام المؤلف، بل يكاد يهمله، ولم يرد ذكر للقراءات إلاَّ عند قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾[٤] حيث قال: وقوله (كذبوا) قرىء بالتخفيف والتثقيل[٥].

خامسًا: أسباب النزول:

يستعين المؤلف بأسباب النزول لتجلية معنى الآية، فمن ذلك ذكره لسبب نزول قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ ﴾[٦] حيث قال: روي عن ابن عباس وقتادة أنَّ المشركين كانوا يؤذون رسول الله ﷺ إذا جهر ولا يسمع من خلفه إذا خافت، وذلك بمكة، فأنزل الله

---

(١) انظر: أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١)، والأثر رقم (٢٢٦) من هذه الرسالة.

(٣) سورة النحل، الآية: ٩٨.

(٤) سورة يوسف، الآية: ١١٠.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.

﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾[١] . ومن ذلك إيراده لسبب النزول عندما عرض لتفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾[٢] حيث قال: إنما أنزلت فيما سألت قريش عن قصة أصحاب الكهف وذي القرنين فقال: سأخبركم فأبطأ عنه جبريل عليهما السلام أيَّامًا ثم أتاه بخبرهم[٣] .

سادسًا: الجانب اللغوي:

اقتصر المؤلف في هذا الجانب على ما يبين معنى الآية ويقرره فقط دون الاستطراد في ذكر المسائل النحوية والوجوه البلاغية في الآية ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ ﴾[٤] حيث أورد كلام الفراء المتعلق ببيان معنى الثمن[٥] . وما فسر به قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾[٦] حيث قال: قيل معناه فإليها كما يقال أحسن إلى نفسه وأساء إلى نفسه وحروف الإضافة يقع بعضها موضع بعض إذا تقاربت[٧] . وقال عند قوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾[٨] هو مجاز لأنَّ الذل ليس له جناح ولا يوصف بذلك ولكنه أراد المبالغة في التذلل والتواضع لهما وهو كقول امرىء القيس في وصف الليل:

فقلت له لما تمطى بصلبه ... وأردف أعجازًا وناء بكلكل

وليس لليل صلب ولا كلكل وهو مجاز وإنما أراد تكامله واستواءه[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١)، وانظر الأثر رقم (٤٥٣ ـ ٤٥٤) من هذه الرسالة.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٢٣، ٢٤.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥)، وانظر الأثر رقم (٤٩١)، من هذه الرسالة.

(٤) سورة يوسف، الآية: ٢٠.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٧.

(٧) أحكام القرآن (٣/ ١٦٥).

(٨) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

سابعًا : المسائل الفقهية :

وقد أطنب المؤلف في ذكر المسائل الفقهية واستطرد كثيرًا في ذكر الخلافات الفقهية حتى صار كتابه أشبه ما يكون بالموسوعات الفقهية فهو يورد المسألة الفقهية المتعلقة بالآية ويستدل لها بالأحاديث والآثار ويورد أقوال الفقهاء ويناقشها ويرجح في النهاية مذهب الأحناف وقد يتعسف في تأويل الآيات والأحاديث لكي تصبح موافقة للمذهب الحنفي.

ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره من الخلاف في مدعي اللقطة إذا وصف علامتها[١]. وذلك عندما عرض لتفسير قوله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾[٢]. وما ذكره من الخلاف في طلاق المكره وعتاقة ونكاحه وأيمانه[٣]. وذلك عندما عرض لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾[٤].

ثامنًا: المسائل الأصولية:

لم يتعرض المؤلف للمسائل الأصولية إلاَّ للقياس وخبر الآحاد وذلك عندما عرض لتفسير قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾[٥] حيث قال: وهذه الآية دالة على صحة القياس[٦]... وعندما عرض لتفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[٧] فقد قال: ومن الناس من يحتج بهذه الآية في نفي القياس في فروع الشريعة وإبطال خبر الواحد لأنهما لا يفضيان بنا إلى العلم، والقائل بهما قائل بغير

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١ ـ ١٧٢).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٢٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٢ ـ ١٩٤).

(٤) سورة النحل، الآية: ١٠٦.

(٥) سورة النحل، الآية: ٨٩.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٠).

(٧) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

علم[١] اهـ. ثم بعد ذلك ردَّ على من قال هذا القول وأبطله بالحجج والبراهين.

تاسعًا: المسائل العقدية:

كتاب الجصاص وإن كان موضوعه آيات الأحكام إلاَّ أنه أحيانًا يتطرق لتفسير بعض الآيات التي لها علاقة قوية بالعقيدة وليس لها علاقة بالأحكام الفقهية كما صنع في تفسير آخر سورة يوسف حيث تعرض لتفسير قوله تعالى ﴿وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠٥﴾ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾[٢] وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ﴾[٣] وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا﴾[٤][٥].

وعندما تعرض لتفسير قوله تعالى: ﴿يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلْأُكُلِ﴾[٦] جعل الآية دليلاً صريحًا للرد على أهل الطبائع حيث قال: «فيه أوضح دلالة على بطلان مذهب أصحاب الطبائع لأنه لو كان حدوث ما يحدث من الثمار بطبع الأرض والهواء والماء لوجب أن يتفق ما يحدث من ذلك لاتفاق ما يوجب حدوثه إذ كانت الطبيعة الواحدة توجب عندهم اتفاق ما يحدث منها ولا يجوز أن توجب فعلين مختلفين متضادين فلو كان حدوث هذه الأشياء المختلفة الألوان والطعوم والأراييح والأشكال من إيجاب الطبيعة لاستحال اختلافها وتضادها مع اتفاق الموجب لها فثبت أن المحدث لها قادر مختار حكيم قد أحدثها

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٤).

(٢) سورة يوسف، الآية: ١٠٥، ١٠٦.

(٣) سورة يوسف، الآية: ١٠٩.

(٤) سورة يوسف، الآية: ١١٠.

(٥) انظر: أحكام القرآن الجصاص (٣/ ١٧٩).

(٦) سورة الرعد، الآية: ٤.

على اختلافها على علم منه بها وهو الله تعالى». اهـ[١].

تاسعًا: طريقة المؤلف في الرد على المخالفين:

وكان المؤلف هادئًا عندما يناقش الآخرين ويرد عليهم وقد خلا الجزء الذي قمت بدراسته من عبارات التجريح والغالب على منهج المؤلف أنه لا يذكر أسماء المخالفين له في الرأي والمذهب عند مناقشته للمسألة بل غالبًا ما يقول فإن احتج محتج بكذا، وإن قيل كذا، وإن قال قائل كذا وكذا، وهذا لا حجة فيه للمخالف.

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

المطلب الثالث
منهج المؤلف في إيراد الأحاديث والآثار

الإمام أبوبكر الجصاص إمامٌ من أئمة الحديث ـ كما مرَّ في ترجمته ـ ولكنَّ مع ذلك نجده أورد في كتابه أحكام القرآن عددًا هائلاً من الأحاديث والآثار معلقة مع عدم الحكم عليها، ودون الإشارة إلى من خرَّجَها، والذي حمله على ذلك هو إدراكه التَّام بأنَّ تلك الأحاديث والآثار معلوم حالها عند علماء عصره، ولأنَّ طريقته هي الطريقة المتبعة عند فقهاء عصره، قال الحافظ العراقي: «عادة المتقدمين السكوت عما أوردوا من الأحاديث في تصانيفهم وعدم بيان من خَرَّجَها وبيان الصحيح من الضعيف إلاَّ نادرًا وإن كانوا من أئمة الحديث حتى جاء النووي فبيَّن. وقصد الأولين أن لا يغفل الناس النظر في كل علم في مظنته، ولهذا مشى الرافعي على طريقة الفقهاء مع كونه أعلم بالحديث من النووي»[(١)].

وكان منهجه في إيراد الأحاديث والآثار على النحو التالي:

١ـ إيراد الأحاديث والآثار معلقة.

٢ـ كثيرًا ما يورد الأحاديث معلقة بذكر بعض السند.

٣ـ لم يسق حديثًا واحدًا بسنده. ولم يسق من الآثار بسنده إلاَّ أثرين وهما الأثر رقم (١٧٨)، (١٧٩).

٤ـ لم يلتزم المؤلف بمنهج المحدثين فيما يتعلق بصيغ الجزم والتمريض فقد يورد الحديث الصحيح بصيغة التمريض والحديث الضعيف بصيغة الجزم، كإيراده حديث «العين حق» بصيغة التمريض مع أنَّ

---

(١) فيض القدير (١/٢٨).

الحديث متفق عليه[١]، وإيراده حديث: «كل طلاق جائز إلاَّ طلاق المعتوه» بصيغة الجزم مع كونه حديثًا ضعيفًا»[٢].

٥ـ غالبًا ما يجمع بين الرواة فيقول: روي عن ابن عباس والحسن والسدي وإبراهيم وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك[٣].

٦ـ أحيانًا يورد الأحاديث والآثار بالمعنى[٤].

٧ـ أحيانًا يورد الحديث أو الأثر مختصرًا مقتصرًا على موضع الدلالة منهما[٥].

٨ـ لقد جمع المؤلف في كتابه بين الحديث الصحيح والضعيف، ولكنه لا يورد الأحاديث الضعيفة جدًّا ولا الموضوعة.

٩ـ أورد المؤلف في كتابه عددًا هائلاً من الآثار منها الصحيح والضعيف والضعيف جدًّا، ومع كثرة الآثار التي أوردها إلاَّ أنه لا يوجد بينها شيء من الآثار الإسرائيلية.

---

(١) انظر: أحكام القرآن (٣/ ١٧٤)، والأثر رقم (٥٧) من هذه الرسالة.

(٢) انظر: أحكام القرآن (٣/ ١٩٢)، والأثر رقم (٢٣٨) من هذه الرسالة.

(٣) انظر: أحكام القرآن (٣/ ٢٠٥).

(٤) انظر الحديث رقم (٢١٨، ٢٢٦)، والأثر رقم ٢٢٧، ٢٤٢).

(٥) انظر الحديث رقم (٧٥، ١٨١)، والأثر (٧٦، ٨١).

تخريج ودراسة
الأحاديث والآثار

الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾[١]

أولاً: ما ورد من الآثار في تفسير ﴿دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾:

روى عن ابن مسعود وابن عباس وقتادة قالوا: كانت عشرين درهمًا[٢].

(١/ ١ق) أثر ابن مسعود.

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٣] والحاكم[٤] كلاهما من طريق أبي إسحاق[٥] عن أبي عُبَيْدة[٦] عن عبدالله بن مسعود بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صححه الحاكم ووافقه الذهبي[٧].

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ١٣)، ١٨٩٢٠.

(٤) المستدرك (٢/ ٦٢٥) كتاب الأنبياء، باب ذكر يوسف عليه السلام (٤٠٩١).

(٥) عمرو بن عبدالله بن عُبَيْد ـ بضم العين مصغر ـ أبوإسحاق السَّبِيعي ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ ثقة مكثر عابد، من الثالثة، اختلط بأَخَرة. مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك. ع.
التقريب: (٤٢٣) ٥٠٦٥، الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٢) ١٣٤٧، الكني للدولابي (١/ ١٠٠)

(٦) أبوعُبَيْدة ـ بضم المهملة مصغر ـ بن عبدالله بن مسعود، مشهور بكنيته، ويقال: اسمه عامر، ولكن لا يرد إلاَّ بكنيته، كوفي، ثقة، من كبار الثالثة، اختلف في سماعه من أبيه، ورجح ابن حجر عدم سماعه من أبيه، مات سنة إحدى وثمانين. ع.
التقريب: (٦٥٦) ٨٢٣١، الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٢) ١٣٤٧، طبقات ابن سعد (٦/ ٢٣٧) ٢١٨٥.

(٧) المستدرك (٢/ ٦٢٥).

(٢/ ٢ق) أثر ابن عباس[١].

أخرجه ابن جرير الطبري[٢]، قال: حدثنا القاسم[٣]، قال: حدثنا الحسين[٤]، قال: حدثني حجاج[٥] عن ابن جريج[٦]، قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾، قال: عشرون درهمًا.

كما أخرجه ابن أبي حاتم[٧]، قال: حدثنا أبي[٨]، حدثنا عبدالله بن رجاء[٩]، أنبأنا إسرائيل[١٠]، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ١٤)، (١٨٩٢٥) أثر.

(٣) القاسم: شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٤) ابن داود المِصِّيصيُّ ـ بكسر الميم وتشديد الصاد المكسورة ـ ولقبه سُنَيد ـ مصغر ـ واشتهر بهذا اللقب حتى غلب عليه، قال عنه ابن حجر: ضُعِّفَ مع إمامته؛ لكونه كان يُلَقِّنُ شيخه الحَجّاج بن محمد، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومئتين. ق.
التقريب (٢٥٧) ٢٦٤٦، الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٦) ١٤٢٨، تهذيب الكمال (٨/ ١٥٥) ٢٥٨٣، الأنساب (٥/ ٣١٥).

(٥) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، أبومحمد، ثقة ثبت، لكنه اختلط آخر عمره لمَّا قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات سنة ست ومئتين.
التقريب (١٥٣) ١١٣٥، الجرح والتعديل (٣/ ١٦٦) ٧٠٨.

(٦) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم، المكي، ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها. ع. وتدليسه من المرتبة الثالثة.
التقريب (٣٦٣) ٤١٩٣، الجرح والتعديل (٥/ ٣٥٦) ١٦٨٧، طبقات المدلسين (٤١).

(٧) تفسير ابن أبي حاتم [رسالة ماجستير غير مطبوعة موجودة بجامعة أم القرى تحقيق الدكتور محمد بن عبدالكريم البنجابي] (٧٤) (١٢١) أثر. تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١١٦) (١١٤٢٤) أثر.

(٨) هو محمد بن إدريس بن المنذر الحَنْظَلي، أبوحاتم الرازي أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين ومئتين. د س فق. التقريب (٤٦٧) ٥٧١٨، الجرح والتعديل ـ المقدمة ـ (١/ ٣٤٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٧) ٥٩٥١.

(٩) الغُدَاني ـ بضم الغين وفتح الدال ـ البصري، سُئل عنه أبوحاتم فقال: كان ثقة رضًا، وسُئل عنه أبوزُرعة فأثنى عليه وقال: حسن الحديث عن إسرائيل، وقال عنه ابن حجر: صدوق يهم قليلاً، مات سنة عشرين ومئتين. خ خدس ق.
التقريب (٣٠٢) ٣٣١٢، الجرح والتعديل (٥/ ٥٥) ٢٥٥، لب اللباب (٢/ ١٢٩).

(١٠) هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيْعي، أبويوسف الكوفي، ثقة، تكلم فيه بلا حجة، من =

مسلم[١] عن مجاهد[٢] به مثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره، في سند الطبري القاسم شيخه لم أقف عليه ولكن قد تابعه عبدالله بن رجاء عند ابن أبي حاتم، وفيه سنيد ضعيف لكن قد تابعه إسرائيل عند ابن أبي حاتم وفيه أيضًا ابن جريج أرسله عن ابن عباس لكن قد تابعه مجاهد عند ابن أبي حاتم، وفي سند ابن أبي حاتم مسلم بن كيسان ضعيف لكن تابعه حجاج عند الطبري.

(٣/ ١ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرَّزَّاق[٣] عن مَعْمَر[٤] عن قتادة بمثله، وأخرجه ابن

= السابعة، مات سنة ستين ومائة، وقيل: بعدها. ع.
التقريب (١٠٤) ٤٠١، الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٠) ١٢٥٨، تهذيب التهذيب (١/ ٢٣٧) ٤٤٠.

(١) ابن كَيْسَان ـ بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة ـ الضَّبِّيُّ بفتح الضاد المعجمة والباء المكسورة المشدَّدة ـ المُلائيُّ ـ بمضمومة وخفة لام وبمد وبياء في آخره ـ البَزَّاد ـ بفتح الباء وتشديد الراء ودال مهملة ـ أبوعبدالله الكوفي الأعور، ضعيف من الخامسة. ت ق.
التقريب (٥٣٠) ٦٦٤١، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٣) ٦٩٥٠، الأنساب (٤/ ١٠)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٣٥) ٢١٤.

(٢) مجاهد بن جَبْر ـ بفتح الجيم وسكون الباء ـ أبوالحَجَّاج المَخْزُومي، مولاهم، المكي، ثقة إمام في التفسير والعلم، مات بمكة سنة ثنتين أو ثلاث ومائة. ع.
التقريب (٥٢٠) ٦٤٨١، الجرح والتعديل (٨/ ٣١٩) ١٤٦٩، تهذيب الكمال (١٧/ ٤٤٠) ٦٣٧٤.

(٣) التفسير (١/ ٢٧٨) (١٢٩٠) أثر.

(٤) مَعْمَر ـ بفتح الميمين وسكون المهملة ـ ابن راشد الأَزْدي مولاهم أبوعروة البصري نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أنّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة أغاليط وأوهام واضطراب، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة. ع.
التقريب (٥٤١) ٦٨٠٩، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٥) ١١٦٥، تهذيب الكمال (١٨/ ٢٦٨) ٦٦٩٦، سير أعلام النبلاء (٧/ ٥)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٣٦).

جرير الطبري[١] من طريق محمد بن عبدالأعلى[٢]، قال: ثنا محمد بن ثور[٣]، عن معمر، عن قتادة بمثله، كما أخرجه[٤] ـ أيضًا ـ من طريق بشر[٥]، قال: حدثنا يزيد[٦]، قال: حدثنا سعيد[٧]، عن قتادة بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيـح؛ فقد صح من طريق معمر عنه.

---

(١) التفسير (١٦/ ١٤) (١٨٩٢٨) أثر.

(٢) الصَّنْعَاني ـ بفتح الصاد وسكون النون وعين مهملة ـ القَيْسيُّ ـ بفتح القاف وسكون الياء وكسر السين ـ أبوعبدالله البَصْريُّ، ثقة، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. م قد ت س ق.
التقريب (٤٩١) ٦٠٦٠، الجرح والتعديل (٨/ ١٦) ٧٠، تهذيب الكمال (١٦/ ٤٧٧)، الأنساب (٣/ ٥٥٦)، (٤/ ٥٧٥).

(٣) الصَّنْعَاني ـ بفتح الصاد وسكون النون وعين مهملة ـ أبوعبدالله العابد، ثقة من التاسعة، مات سنة تسعين ومائة تقريبًا. د. س.
التقريب (٤٧١) ٥٧٧٥، الجرح والتعديل (٧/ ٢١٧) ١٢٠٨، تهذيب الكمال (١٦/ ١٥٩) ٥٦٩٥، الأنساب (٣/ ٥٥٦).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ١٤)، (١٨٩٢٧) أثر.

(٥) ابن معاذ العَقَدي ـ بفتح العين المهملة والقاف ـ أبوسهل البصري الضرير، صدوق، من العاشرة، مات سنة بضع وأربعين ومائتين ت س ق.
التقريب (١٢٤) ٧٠٢، الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٨)، لب الألباب (٢/ ١١٨).

(٦) ابن زُرَيْع ـ بتقديم الزاي مصغر ـ البصري أبومعاوية ثقة ثبت من الثامنة، مات سنة اثنين وثمانين ومائة. ع.
التقريب (٦٠١) ٧٧١٣، الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٣) المغني في ضبط أسماء الرجال (١١٩).

(٧) ابن أبي عَرُوْبَة ـ مِهْران ـ اليَشْكُري مولاهم، ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست، وقيل سبع وخمسين ومائة. ع.
التقريب (٢٣٩) ٢٣٦٥، الجرح والتعديل (٤/ ٦٥) ٢٧٦، تهذيب الكمال (٧/ ٢٦٢) ٢٣٠٩، طبقات المدلسين (٣٠).

(٤/ ٢ط) وعن مجاهد قال: اثنان وعشرون درهمًا[١].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٢]، قال: حدثنا الحسن بن محمد[٣]، قال: حدثنا أسْبَاط[٤]، قال: حدثنا ورقاء[٥]، وحدثني محمد بن عمرو[٦]، قال: حدثنا أبوعاصم[٧]، قال: ثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ١٤، ١٥)، (١٨٩٣٠، ١٨٩٣١، ١٨٩٣٢) أثر.

(٣) ابن الصَّبَّاح ـ بالفتح والتشديد ـ الزَّعْفَراني بفتح الزاي والفاء والراء وسكون العين المهملة ـ أبوعلي البغدادي، صاحب الشَّافعيِّ، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين. خ ع.
التقريب (١٦٣)، ١٢٨١، الجرح والتعديل (٣/ ٣٦) ١٥٣، تهذيب الكمال (٤/ ٤٢٨) ١٢٥٢، الأنساب (٣/ ١٥٣).

(٤) ابن محمد بن عبدالرحمن بن خالد بن مَيْسَرة القرشي مولاهم، أبومحمد، ثقة ضُعِّفَ في الثَّوري، من التاسعة مات سنة مائتين. ع.
التقريب (٩٨)، ٣٢٠، الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٢) ١٢٦٣، تهذيب الكمال (١/ ٥٢٣) ٣١٥، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٦٤) ٧٢٤.

(٥) وَرْقَاء ـ بمفتوحة وسكون راء وبقاف ومدّ ـ ابن عمر بن كُلَيْب ـ اليَشْكُري ـ بفتح الياء وسكون الشين المعجمة وضم الكاف ـ أبوبشر الكُوفي، صدوق في حديثه عن منصور بن معتمر لين من السابعة. ع.
التقريب (٥٨٠) ٧٤٠٣، الجرح والتعديل (٩/ ٥٠) ٢١٦، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٧٤)، ٧٢٧٨، الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٣٢٧) ٩٣٢، الأنساب (٥/ ٦٩٧)، المغني في ضبط أسماء الرجال ٢٦٥.

(٦) ابن العباس، وقيل: أحمد بن عمرو بن عُبَيْدَة ـ مصغر ـ عَبْدَك ـ بفتح المهملتين وسكون الباء ـ القِلَّوْرِيّ ـ بكسر القاف وفتح اللام المشدّدة وتسكين الواو وكسر الراء ـ العُصْفُري ـ بضم العين المهملة والفاء بينهما صاد ساكنة ـ البصري، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين. د.
التقريب (٦٥٤) ٨٢٠٤، تهذيب الكمال (٢١/ ٣٣٨) ٨٠٦٢، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٣١) ٥٣٧، توضيح المشتبه (٦/ ١٠٣)، الأنساب (٤/ ٢٠٢).

(٧) الضَّحَاك بن مَخْلَد ـ بفتح الميم واللام بينهما خاء ساكنة ـ بن مسلم الشَّيْبَاني أبوعاصم النَّبِيْل البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثنتي عشرة ومائتين أو بعدها. ع.
التقريب (٢٨٠)، ٢٩٧٧، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٣) ٢٠٤٢، تهذيب الكمال (٩/ ١٦٧) =

عيسى[١]، وحدثني المثنى[٢]، قال: حدثنا أبو حذيفة[٣]، قال: حدثنا شبل[٤]، كلهم عن ابن ابي نجيح[٥]، عن مجاهد بمثله.

كما أخرجه ابن أبي حاتم[٦]، قال: حدثنا حجاج بن

= ٢٩١٠، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٢٦).

(١) ابن مَيْمُون المكيّ أبوموسى الجُرَشِي ـ بضم الجيم وفتح الراء المعجمة ـ المعروف بابن دَاية ـ بتحتانية خفيفة ـ ثقة من السابعة. خد.
التقريب (٤٤١) ٥٣٣٤، تهذيب الكمال (١٤/ ٥٨٢) ٥٢٥٢، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٠٤) ٥٥٥٦، الإكمال (٢/ ٧٤).

(٢) ابن إبراهيم شيخ الطبري لم أقف على ترجمة له، لكن ابن كثير قد قال عن أثر رواه ابن جرير الطبري من طريق المثنى: رجاله ثقات، وذلك عند تفسير قوله تعالى: (وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ) [سورة البقرة، الآية: ١٠٢]. انظر: تفسير ابن كثير (١/ ١٣٩).
وقد حكم ابن كثير ـ أيضًا ـ على سند أثرين رواهما ابن جرير الطبري من طريق المثنى بالصحة، وذلك عند تفسير قوله تعالى: (ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ) [سورة البقرة، الآية: ٤٦]، تفسير ابن كثير (١/ ٨٨). وعند قوله تعالى: (وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ) [سورة البقرة، الآية: ١٠٢] تفسير ابن كثير (١/ ١٣٨).

(٣) موسى بن مسعود أبوحذيفة النَّهْدي ـ بفتح النون وسكون الهاء البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، من صغار التاسعة، مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائتين، وحديثه عند البخاري في المتابعات. خ د ت ق.
التقريب (٥٥٤) ٧٠١٠، الجرح والتعديل (٨/ ١٦٣) ٧٢٣، تهذيب الكمال (١٨/ ٥٠٨) ٦٨٩٤، لب اللباب (٢/ ٣٠٧) ٤٠٨٩.

(٤) ابن عَبَّاد المكي القاريء، ثقة رمي بالقدر، من الخامسة، قيل: مات سنة ثمان وأربعين ومائة، وقيل: بعد ذلك. خ دس فق.
التقريب (٢٦٣) ٢٧٣٧، الجرح والتعديل (٤/ ٣٨٠) ١٦٥٩، تهذيب الكمال (٨/ ٢٦٩) ٢٦٧١، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٧٨) ٢٨٣١.

(٥) عبدالله بن أبي نَجِيْح ـ يسار ـ أبويسار الثَّقَفي مولاهم، ثقة رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين أو اثنتين وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٣٢٦) ٣٦٦٢، الجرح والتعديل (٥/ ٢٠٣) ٣٧٨٦، طبقات المدلسين (٣٩) ٧٧.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٧٦) (١٢٤) أثر، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١١٦) (١١٤٢٧) أثر.

حمزة[١]، حدثنا شبابة[٢]، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بمثله.

كما أخرجه الطبري[٣] من طريق القاسم[٤]، قال: حدثنا الحسين[٥]، قال: حدثني حجاج[٦]، عن ابن جريج[٧]، عن مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره. في الطرق الأولى: ابن أبي نجيح مدلس، لكن قد تابعه ابن جريج كما في الطريق الأخيرة، وفي الطريق الأخيرة: الحسين بن داود ضعيف، لكن تابعه أبوعاصم وأبوحذيفة وأسباط عند الطبري في الأسانيد الأولى وشبابه عند ابن أبي حاتم، وابن جريج مدلس، لكن تابعه ابن أبي نجيح؛ فيرتقي الأثر بهذه المتابعة إلى درجة الحسن لغيره.

---

(١) ابن سويد العجلي الخُشَابي ـ بضم الخاء وتخفيف الشين وضُبِطَت بضم الخاء وتشديد الشين ـ الرّازي، سئل عنه أبوزُرْعَة فقال: شيخ صدوق، وقال عبدالله بن الحسن الهسنجاني: أعرفه منذ ثلاثين سنة أو أربعين سنة ما أعرفه إلاّ يزداد خيرًا. الجرح والتعديل (٣/ ١٥٨) ٦٧٩، معجم البلدان (٢/ ٣٧١)، الإكمال (٣/ ٢٦٨، توضيح المشتبه (٣/ ٢٣٠).

(٢) شَبَابَة ـ بفتح أوله، وموحدتين مفتوحتين، بينهما ألف، وأخره هاء ـ ابن سَوَّار ـ بفتح السين المهملة وتشديد الواو المفتوحة مولى بني فَزَارة ـ بفتح الفاء والزاء والراء في آخرها بعد الألف ـ يكنى أباعمرو من أهل المدائن، ثقة حافظ، رمي بالإرجاء، من التاسعة، مات سنة أربع ـ أو خمس ـ أو ست ـ ومائتين. ع.
التقريب (٢٦٣) ٢٧٣٣، الجرح والتعديل (٤/ ٣٩٢) ١٧١٥، الثقات للعجلي (١/ ٤٤٧) ٧١٣، توضيح المشتبه (٥/ ٢٠٦)، ٢٦٩، الأنساب (٤/ ٣٨٠).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ١٥)، (١٨٩٣٤) أثر.

(٤) ابن الحسن شيخ الطبري لم أقف على ترجمة له.

(٥) ابن داود المعروف ـ بسُنَيْد، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة ثبت لكنَّه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٧) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥/٣ط) وقيل: كانوا لا يَزِنُون الدراهم حتى تبلغ أوقية، وأوقيتهم أربعون درهمًا[١].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] قال: حدثنا ابن حُميْد[٣]، قال: حدثنا سَلَمَة[٤]، عن ابن إسحاق[٥]، قال: باعوه ولم يبلغ ثمنه الذي باعوه به أوقيه. وذلك أنَّ النَّاس كانوا يتبايعون في ذلك الزمان بالأواقي، فما قصَّر عن الأوقية فهو عدد. يقول الله: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾، أي: لم يبلغ الأوقية.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف محمد بن حميد، وسلمة بن الفضل.

* * *

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ١٥)، (١٨٩٣٦) أثر.

(٣) محمد بن حُمَيْد ـ مصغر ـ بن حَيَّان التَّمِيمي، أبوعبدالله الرَّازي، قال عنه الذهبي: وهو من بحور العلم، لكنَّه غير معتمد يأتي بمناكير كثيرة، وقال عنه ابن حجر: حافظ، ضعيف، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. دت ق.
قلت: وقد اتهمه عدد من أئمة الجرح والتعديل بالكذب.
التقريب (٤٧٥) ٥٨٣٤، الجرح والتعديل (٧/ ٢٣٢) ١٢٧٥، تهذيب الكمال (١٦/ ٢٢١) ٥٧٥٤، تهذيب التهذيب (٩/ ١٠٨) ٦٠٨١، تذكرة الحفاظ (٢/ ٤٩٠) ٥٠٦.

(٤) ابن الفَضْل الأَبْرش ـ بالمعجمة ـ الرازي الأزرق أبوعبدالله الأنصاري مولاهم، قاضي الرّي، صدوق كثير الخطأ، من التاسعة، مات سنة تسعين ومائة. د، ت، فق.
التقريب (٢٤٨)، ٢٥٠٥، الجرح والتعديل (٤/ ١٦٨) ٧٣٩، تهذيب الكمال (٧/ ٤٥٢) ٢٤٤٦، الكامل لابن عدي (٣/ ٣٤٠) ٧٩٠.

(٥) هو محمد بن إسحاق. انظر ترجمته في الأثر (٢٥٩).

ما ورد من الآثار في عود الضمير في قوله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾[١]

قال ابن عباس ومجاهد: أخوته كانوا حضورًا فقالوا: هذا عبد لنا أبق[٢]؛ فاشتروه منهم، وقال قتادة: باعه السيارة[٣].

(٦/ ٣ق) أثر ابن عباس.

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٤]، قال: حدثني محمد بن سعد[٥]، قال: حدثني أبي[٦]، قال: حدثني عمي[٧]، قال: حدثني أبي[٨]، عن أبيه[٩]، عن ابن عباس بنحوه.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٠.

(٢) في المخطوطة هذا عبد لنا ابق لنا، فـ [لنا] زائدة، والصواب ما في المطبوعة وهو ما أثبته

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٦)، (١٨٨٩٨) أثر.

(٥) ابن محمد بن الحسن بن عطية العَوْفي قال الخطيب البغدادي: كان لينًا في الحديث، وروى الحاكم عن الدارقطني أنه قال عنه: لا بأس به، مات سنة ست وسبعين ومائتين، تاريخ بغداد (٥/ ٣٢٢) ٢٨٤٥، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٦٠) ٧٥٨٣، لسان الميزان (٥/ ١٩٧) ٧٣٨٨.

(٦) سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي. قال عنه الإمام أحمد: جهمي ولو لم يكن جهميًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعًا لذاك.
تاريخ بغداد (٩/ ١٢٦) ٤٧٤٣، لسان الميزان (٣/ ٢٤) ٣٦٥٠.

(٧) الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، قاضي بغداد ، يكنى أباعبدالله، ضعفه أبوحاتم الرازي وابن معين والنسائي، وقال ابن حبان: يروي أشياء لا يتابع عليها ولا يجوز الاحتجاج بها. وذكره العقيلي في الضعفاء.
الجرح والتعديل (٣/ ٤٨) ٢١٥، تاريخ بغداد (٨/ ٢٩) ٤٠٧٩، الميزان (١/ ٥٣٢) ١٩٩١، الضعفاء الكبير (١/ ٢٥٠) ٢٩٨.

(٨) الحسن بن عطية بن سعد العوفي، ضعيف من السادسة. د.
التقريب (١٦٢) ١٢٥٤، الجرح والتعديل (٣/ ٢٦) ١١٢، الميزان (١/ ٥٠٣) ١٨٨٩.

(٩) عطية بن سعد بن جُنَادة ـ بضم الجيم بعدها نون خفيفة ـ العوفي الكوفي أبوالحسن، =

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا. فيه سعد بن محمد العوفي، قال عنه الإمام أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا؛ لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعًا لذاك. وهو مع ذلك سند مسلسل بالضعفاء.

(٧/ ٤ط) أثـر مجاهـد.

أخرجه ابن جرير الطبري[١] من طريق الحسن بن محمد[٢]، قال: حدثنا شبابة[٣]، قال: حدثنا ورقاء[٤]، ومن طريق محمد بن عمرو[٥]، قال: حدثنا أبوعاصم[٦]، قال: حدثنا عيسى[٧]، ومن طريق المثنى[٨]، قال: حدثنا أبوحذيفة[٩]، قال: حدثنا شبل[١٠] كلهم عن ابن أبي نجيح[١١] عن مجاهد: إخوة يوسف أحد عشر رجلاً، باعوه حين أخرجه المدلي بدلوه.

= صدوق يخطيء كثيرًا كان شيعيًا مدلسًا [من المرتبة الرابعة] من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، بخ د ت ق.

التقريب (٣٩٣) ٤٦١٦، الجرح والتعديل (٦/ ٣٨٢) ٢١٢٥، طبقات المدلسين ١٢٢.

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٩) الآثار رقم (١٨٩٠٠، ١٨٩٠١، ١٨٩٠٢).

(٢) ابن الصَّبَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٣) ابن سَوَّار، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٤) ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٥) ابن العباس القلوري العُصْغُري، ثقة تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٦) الضَّحاك بن مَخْلَد بن مسلم أبوعاصم النبيل، ثقة ثبت تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٧) ابن ميمون المكي أبوموسى الجرشي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٨) ابن إبراهيم ـ ثقة ـ تقدم في الأثر رقم (٤).

(٩) موسى بن مسعود النَّهْدِي، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(١٠) ابن عباد المكي القاريء، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(١١) عبدالله بن أبي نجيح، ثقة ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

كما أخرجه الطبري[١] ـ أيضًا ـ من طريق القاسم[٢]، قال: حدثنا الحسين[٣]، قال: حدثني حجاج[٤] عن ابن جريج[٥] عن مجاهد بمثل لفظ ابن أبي نجيح عن مجاهد.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره، فيه ابن أبي نجيح من مدلسي المرتبة الثالثة، وقد عنعنه لكن تابعه ابن جريج.

(٨/ ٥ط) وقال قتادة: باعه السيارة[٦].

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٧] من طريق مَعْمَر[٨]، عن قتادة بنحوه، ومن طريقه أخرجه ابن جرير الطبري[٩]، قال: حدثني محمد بن عبدالأعلى[١٠]، قال: ثنا محمد بن ثور[١١] عن مَعْمَر عن قتادة بنحوه.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٩)، (١٨٩٠٤).

(٢) القاسم: شيخ الطبري لم أقف عليه.

(٣) ابن داود المِصِّيصي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢).

(٤) ابن محمد المصِّيصي الأعور، ثقة ثبت لكنه اختلط بأخره، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢).

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٧) التفسير (٢/ ٢٧٨) ١٢٩٠ أثر.

(٨) ابن راشد، ثقة ثبت، سبقت ترجمته في الأثر رقم (٣).

(٩) تفسير الطبري (١٦/ ١٠)، (١٨٩٠٩).

(١٠) الصنعاني، ثقة، تقدم في الأثر رقم (٣).

(١١) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيـح.

* * *

الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا ﴾[1]

(٩/ ٤ق) روي عن عبدالله قال: أحسن الناس فراسة ثلاثة: العزيز حين قال لامرأته: ﴿أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ﴾، وابنة شعيب حين قالت في موسى: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾[2]، وأبوبكر الصديق حين وَلَّىٰ عمر[3].

تخريجـه:

أخرجه الحاكم[4]، وابن جرير الطبري[5]؛ كلاهما عن أبي إسحاق[6]، عن أبي عبيدة[7]، عن عبدالله بن مسعود بنحوه.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٢١.

(٢) سورة القصص، الآية: ٢٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٤) المستدرك (٣/ ٩٦) (٣١) كتاب معرفة الصحابة ـ مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (٤٥٠٩) حديث.

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ١٩)، (١٨٩٥١) أثر.

(٦) عمرو بن عبدالله أبوإسحاق السَّبِيْعي، ثقة، اختلط بأَخَرة، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١).

(٧) هو ابن عبدالله بن مسعود، سبقت ترجمته في الأثر رقم (١) وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة[١]، وابن جرير الطبري[٢]، والطبراني[٣]؛ ثلاثتهم عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[٤] عن عبدالله بن مسعود بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صححه الحاكم، ووافقه الذهبي[٥].

* * *

الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾[٦]

(١٠/ ٥ق) قال ابن عباس: الأشد ابن عشرين سنة[٧].

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي[٨] في تفسيره معلقًا.

---

(١) المصنف (٨/ ٥٧٥) كتاب المغازي (٤٤) ما جاء في خلافة عمر بن الخطاب.

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ١٩)، رقم (١٨٩٤٩) أثر.

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٩/ ١٦٧) (٨٨٢٩) أثر.

(٤) عوف بن مالك بن نَضْلَة ـ بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وفتح اللام ـ الأَشْجَعي، أبوالأحْوَص ـ بفتح الهمزة وتسكين الحاءالمهملة وفتح الواو ـ الجُشَمي ـ بضم الجيم وفتح المعجمة ـ مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، قتل في ولاية الحجاج على العراق. بخ م ٤. التقريب (٤٣٣)، ٥٢١٨، الجرح والتعديل (٧/ ١٤) ٦٢، تهذيب الكمال (١٤/ ٤٥١) ٥١٣٣، المغني في ضبط الأسماء (١٧)، ٢٥٦.

(٥) المستدرك (٣/ ٩٦).

(٦) سورة يوسف، الآية: ٢٢.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٨) النكت والعيون (٣/ ٢١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(١١/ ٦ط) وقال مجاهد ابن ثلاثٍ وثلاثين سنة[١].

ورد هذا الأثر في تفسير الثوري[٢] عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، وأخرجه ابن جرير الطبري[٣] من طريق ابن وكيع[٤] والحسن بن محمد[٥] قالا: حدثنا عمرو بن محمد[٦]، قال: حدثنا سفيان[٧]، ومن طريق المثنى[٨] قال: حدثنا أبوحذيفة[٩]، قال حدثنا شبل[١٠] كلاهما عن ابن أبي نجيح[١١] عن مجاهد بمثله.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٢) تفسير الثوري (١٣٩)، (٣٩١) أثر.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٢٢)، (١٨٩٥٧، ١٨٩٥٨) أثر.

(٤) سفيان بن وكيع بن الجرَّاح، أبومحمد الرُّؤاسي ـ بضم الراء وتخفيف الواو، وفي آخرها السين المهملة، نسبة إلى رُؤاس بطن من قَيْس عَيلان ـ الكوفي، كان صدوقًا إلا أنَّه ابتلى بورّاقة، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة. ت ق.
التقريب (٢٤٥)، ٢٤٥٦، الجرح والتعديل (٤/ ٢٣١)، ٩٩١، تهذيب التهذيب (٤/ ١١١) ٢٥٤٩، الكامل لابن عدي (٣/ ٤١٧) ٨٤٤، جمهرة أنساب العرب (٢٨٧)، الأنساب (٩٧).

(٥) ابن الصَّبَّاح الزَّعْفَراني، ثقة سبقت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(٦) العَنْقَزي ـ بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي ـ أبوسعيد الكوفي، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع وتسعين ومائة. خت م٤.
التقريب (٤٢٦)، ٥١٠٨، الجرح والتعديل (٦/ ٢٦٢) ١٤٥٠، تهذيب الكمال (١٤/ ٣٢٨) ٥٠٢٨.

(٧) ابن سعيد بن مسروق الثوري، أبوعبدالله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس وتدليسه من المرتبة الثانية، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. ع.
التقريب (٢٤٤) ٢٤٤٥، تهذيب الكمال (٧/ ٣٥٣) ٢٣٨٩، تاريخ أسماء الثقات ١٥٤، ٤٧٥، حلية الأولياء (٦/ ٣٥٦) ٣٩٥.

(٨) ابن إبراهيم، ثقة تقدم ذكره في الأثر رقم (٤).

(٩) موسى بن مسعود، صدوق سيء الحفظ، كان يصحف، مضت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(١٠) ابن عباد المكي القاريء، ثقة رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

(١١) عبدالله بن أبي نجيح، ثقة رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤).

وأخرجه ـ أيضًا ـ ابن جرير الطبري[١] من طريق ابن حميد[٢] قال: حدثنا جَرِيْر[٣]، عن لَيْث[٤]، عن مجاهد مثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره، في الطرق الأولى: ابن أبي نجيح من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع أو التحديث. وفي الطريق الأخيرة: ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط ولم يتميز حديثه فترك. لكن تابع أحدهما الآخر فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا﴾[٥]

(١٢/ ٧ط) وروى عن الحسن هَمَّت به بالعزيمة وهم بها من

---

(١) تفسير ابن جرير (١٦/ ٢٢) ١٨٩٥٩ أثر.

(٢) هو محمد بن حُمَيْد بن حَيَّان، ضعيف، سبقت ترجمته في الأثر رقم (٥).

(٣) ابن عبدالحميد بن قُرْطٍ ـ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ـ الضَّبيِّ ـ بفتح الضاد المعجمة والباء المكسورة المشددة المنقوطة بواحدة نسبة إلى بني ضَبَّة ـ أبوعبدالله الرَّازي القاضي، ثقة صحيح الكتاب قيل: كان في آخر عمره يَهِمُ من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين ومائة، وله إحدى وسبعون سنة. ع.
التقريب (١٣٩)، ٩١٦، الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٥) ٢٠٨٠، تهذيب الكمال (٣/ ٣٥٧) ٩٠١، الأنساب (٤/ ١٠).

(٤) ابن أبي سليم بن زُنَيم ـ بالزاي والنون مصغر ـ واسم أبيه أَيْمن، وقيل: أنس، وقيل: غير ذلك، صدوق، اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة.
التقريب (٤٦٤)، ٥٦٨٥، الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧) ١٠١٤، تهذيب الكمال (١٥/ ٤٤٩) ٥٦٠٣.

(٥) سورة يوسف، الآية: ٢٤.

جهة الشهوة ولم يعزم[١].

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي معلقًا[٢].

الحكم على سند المؤلف.

معلــق.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾[٣]

قال ابن عباس والحسن وسعيد بن جبير ومجاهد: رأى صورة يعقوب عاضًّا على أنامله[٤].

(١٣/ ٦ق) أثر ابن عباس.

أخرجه ابن أبي حاتم[٥]، وابن جرير الطبري[٦] والحاكم[٧] كلهم من طريق إسرائيل[٨]، عن أبي حَصِين[٩]، عن سعيد بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٢) النكت والعيون (٣/ ٢٤).

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٥) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] تفسير سورة يوسف: (١٠٣) (١٨١) أثر، والمطبوع (٨/ ٢١٢٣) (١٤٧٧) أثر.

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ٤١)، (١٩٠٤٢) أثر.

(٧) المستدرك (٢/ ٣٧٧) ـ (١٧) كتاب التفسير، (١٢) تفسير سورة يوسف (٣٢٢) حديث.

(٨) ابن يونس ابن أبي إسحاق السَّبِيعي، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) وهو ثقة.

(٩) عثمان بن عاصم بن حُصَين ـ بضم المهملة مصغر ـ الأسدي، الكوفي، أبوحَصِيْن ـ بمهملتين الأولى مفتوحة والثانية مكسورة ـ ثقة ثبت صاحب سنة، وربما دلس، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل بعدها. ع. =

جبير[١] عن ابن عباس في قوله: ﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾، قال: رأى صورة يعقوب عاضًّا على إصبعه، فخرجت شهوته من أنامله. هذا لفظ الطبري، ولفظ ابن أبي حاتم والحاكم نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح، قال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي[٢].

(١٤/٨ط) أثر الحسن.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٣] من طريق جعفر بن سليمان[٤]، عن يــونــس[٥] بــه مثلــه، وأخــرجــه الطبــري[٦] مــن طــريــق ابــن

= التقريب ٣٨٤، ٤٤٨٤، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٠) ٨٨٣، تهذيب الكمال (١٢/ ٤٢١) ٤٤١٢، الإكمال (٢/ ٤٨٠).

(١) الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة، وأبي موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين. ع.
التقريب (٢٣٤)، ٢٢٧٨، الجرح والتعديل (٤/ ٩) ٢٩، طبقات ابن سعد (٦/ ٢٦٧) ٢٣١٧.

(٢) المستدرك (٢/ ٣٧٧).

(٣) التفسير (١/ ٢٨٠) (١٢٩٨) أثر.

(٤) الضُّبَعِيُّ ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ أبوسليمان البَصْرِيُّ، صدوق زاهد لكنه كان يتشيَّع، من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين ومائة. بخ م٤.
التقريب (١٤٠) ٩٤٢، الجرح والتعديل (٢/ ٤٨١) ١٩٥٧، تهذيب الكمال (٣/ ٤٠٠) ٩٢٦.

(٥) ابن عُبَيْد ـ مصغر ـ بن دينار العَبْدِيّ، أبوعبدالله، ويقال: أبوعُبَيْد البصري، ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٦١٣) ٧٩٠٩، الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٢) ١٠٢٠، تهذيب الكمال (٢٠/ ٥٤٢) ٧٧٧٤.

(٦) التفسير (١٦/ ٤٣) (١٩٠٤٩) أثر.

وكيع[١]، كما أخرجه ابن أبي حاتم[٢] من طريق أبي سعيد الأشج[٣] كلاهما قالا: حدثنا ابن عُلَيَّة[٤]، عن يونس بنحوه، كما أخرجه الطبري[٥] ـ أيضًا ـ من طريق أبي كُرَيْب[٦] وابن وكيع[٧] كلاهما قالا: حدثنا وكيع[٨] عن قُرَّة بن خالد السَّدُوسِي[٩]، عن الحسن قال: زعموا والله أعلم، أن سقف البيت انفرج، فرأى يعقوب عاضًّا على أصابعه.

---

(١) سفيان بن وكيع بن الجراح، كان صدوقًا ثم سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٢) التفسير [الرسالة] (١٠٤) ١٨٤ أثر، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٢٤) (١١٤٨٠) أثر.

(٣) عبدالله بن سعيد بن حُصَين ـ بضم المهملة مصغر ـ الكندي، الكوفي ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة سبع وخمسين ومائتين. ع.
التقريب (٣٠٣) ٣٣٥٤، الجرح والتعديل (٥/ ٧٣) ٣٤٢، تهذيب الكمال (١٠/ ١٧٩) ٣٢٨٦.

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ـ بكسر الميم وتسكين القاف وفتح السين المهملة آخره ميم ـ الأسدي مولاهم، أبوبشر، البصري، المعروف بابن عُلَيَّة ـ بضم المهملة وفتح اللام وتشديد الياء ـ وعُلَيَّة أمه، ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. ع.
التقريب (١٠٥) ٤١٦، الجرح والتعديل (٢/ ١٥٣) ٥١٣، توضيح المشتبه (٦/ ٣٣٢)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٣٩).

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٤٢)، (١٩٠٤٨) أثر.

(٦) هو محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْدَاني، أبوكُرَيْب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين. ع.
التقريب (٥٠٠)، ٦٢٠٤، الجرح والتعديل (٨/ ٥٢) ٢٣٩، تهذيب الكمال (١٧/ ١٢٩) ٦١١٨.

(٧) هو سفيان بن وكيع بن الجراح، تقدم ذكره في الأثر (١١) وهو ضعيف.

(٨) ابن الجرَّاح بن مَليح الرُّؤَاسي ـ بضم الراء وهمزة ثم مهملة، أبوسفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة. ع.
التقريب (٥٨١) ٧٤١٤، الجرح والتعديل (٩/ ٣٧) ١٦٨، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٩١) ٧٢٨٩.

(٩) البصري، ثقة ضابط، من السادسة، مات سنة خمس وخمسين. ع.
التقريب (٤٥٥) ٥٥٤٠، الجرح والتعديل (٧/ ١٣٠) ٧٤٧، تهذيب الكمال (١٥/ ٢٦٥) ٥٤٥٦.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٥/ ٩ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[١] من طريق أبي كُرَيْب[٢] وابن وكيع[٣] قالا: حدثنا وكيع[٤] عن سفيان[٥]، عن أبي حَصِين[٦]، عن سعيدٍ بن جبير: ﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾ قال: مَثَل له يعقوب عاضًّا على أصابعه، فضرب صدره فخرجت شهوته من أنامله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح. وابن وكيع وإن كان ضعيفًا إلاَّ أنه ورد مقرونًا.

(١٦/ ١٠ط) أثر مجاهد.

أخرجه ابن أبي حاتم[٧]، قال: حدثنا أبوسعيد الأَشَجّ[٨]، حدثنا

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٤٢)، (١٩٠٤٥) أثر.

(٢) محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْداني تقدم في الأثر (١٤) وهو ثقة حافظ.

(٣) سفيان بن وكيع ابن الجرَّاح، كان صدوقًا ثم سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) ابن الجرَّاح، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) هو الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١١) وهو ثقة.

(٦) عثمان بن عاصم بن حُصَين، ثقة ثبت، سبقت ترجمته في الأثر رقم (١٣).

(٧) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] تفسير سورة يوسف (١٠١) (١٧٨) أثر، والمطبوع (٧/ ٢١٢٣) (١١٤٧٤) أثر.

(٨) عبدالله بن سعيد بن حُصين الكندي، ثقة، تقدم في الأثر رقم (١٤).

ابن نُمَير[١]، وأبومعاوية[٢]، عن الأعمش[٣]، عن مجاهد: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا﴾ قال: حل سراويله حتى بلغ ثنته، فمثل له يعقوب فضرب في صدره فخرجت شهوته من أنامله.

وأخرجه ابن جرير الطبري[٤] من طريق ابن وكيع[٥] وابن حُمَيْد[٦] قالا: حدثنا جَرِير[٧]، عن منصور[٨]، عن مجاهد: ﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ قال: مَثَل له يعقوب، ومن طريق ابن حُمَيْد ـ

---

(١) عبدالله بن نُمَيْر ـ بنون مصغر ـ الهمْداني، أبوهشام الكوفي، ثقة صاحب حديث من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين، وله أربع وثمانون. ع.
التقريب (٣٢٧) ٣٦٦٨، الجرح والتعديل (٥/١٨٦) ٨٦٩، تهذيب الكمال (١٠/٥٨٩) ٣٦٠١.

(٢) محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ أبومعاوية الضَّرير الكوفي، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وقد ـ رمي بالإرجاء. ع.
التقريب (٤٧٥)، ٥٨٤١، الجرح والتعديل (٧/٢٤٦) ١٣٦٠، تهذيب الكمال (١٦/٢٣٣) ٥٧٦٠.

(٣) سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي مولاهم، أبومحمد الكوفي، الأعمش، ثقة حافظ ورع، لكنه يدلس، وتدليسه من المرتبة الثانية، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين ومائة. ع.
التقريب (٢٥٤)، ٢٦١٥، الجرح والتعديل (٤/١٤٦) ٦٣٠، تهذيب الكمال (٨/١٠٦) ٢٥٥٣، طبقات المدلسين (٣٣).

(٤) تفسير الطبري (١٦/٤٣، ٤٤)، (١٩٠٥٥، ١٠٩٦٢).

(٥) سفيان بن وكيع كان صدوقًا، ثم سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) محمد بن حميد بن حيان، ضعيف، تقدم في الأثر رقم (٥).

(٧) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان يهم في آخر عمره من حفظه. سبقت ترجمته في الأثر (١١).

(٨) ابن المُعْتَمِر ـ بميم مضمومة وسكون العين المهملة وفتح التاء وكسر الميم ـ ابن عبدالله السُّلمي، أبوعتَّاب ـ بمثناة ثقيلة ثم موحدة، الكوفي، ثقة ثبت وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٥٤٧)، ٦٩٠٨، الجرح والتعديل (٨/١٧٧) ٧٧٨، تذكرة الحفاظ (١/١٤٢) ١٣٥، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٣٥).

أيضًا[١] ـ قال: حدثنا حَكَّام[٢]، عن عمرو[٣]، عن منصور[٤] عن مجاهد، مثله. وجاء في تفسير الثوري[٥] عن سفيان[٦] عن أبي نجيح[٧]، عن مجاهد قال: تمثل له يعقوب عاضًّا على أصابعه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره، في السند الأول: الأعمش مدلس لم يصرح بالسماع، قال ابن المديني: لا يصح للأعمش عن مجاهد إلا ما صرَّح فيه بالسماع[٨]، وفي السند الثاني: ابن وكيع وابن حميد وكلاهما ضعيفان، وفي السند الثالث: ابن حميد أيضًا، وفي السند الأخير: ابن أبي نجيح من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع لكن يرتقي الأثر بمجموع طرقه إلى درجة الحسن لغيره.

غريب الأثر:

ثنته: الثُّنَّة من الإنسان ما بين السُّرَّة والعانة من أسفل البطن[٩].

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٤٤)، (١٩٠٥٦).

(٢) حَكَّام ـ بفتح أوله والتشديد، ابن سَلْم ـ بسكون اللام ـ أبوعبدالرحمن الرَّازي، الكناني ـ بنونين، ثقة له غرائب، من الثامنة، مات سنة تسعين ومائة. خت م٤.
التقريب (١٧٤)، ١٤٣٧، الجرح والتعديل (٣/ ٣١٨) ١٤٢٧، تهذيب الكمال (٥/ ٧٧) ١٤٠٣.

(٣) ابن أبي قيس الرّازي، الأزرق، كوفي نزل الريّ، صدوق له أوهام، من الثامنة. خت٤.
التقريب (٤٢٦)، ٥١٠١، الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٥) ١٤٠٩، الثقات (٧/ ٢٢٠)

(٤) هو ابن المعتمر.

(٥) تفسير الثوري (١٤٠).

(٦) ابن سعيد الثوري، ثقة ربما دلس، تقدم في الأثر (١١).

(٧) عبدالله بن أبي نجيح، تقدم في الأثر رقم (٤) وهو ثقة ربما دلس.

(٨) انظر التهذيب (٤/ ٢٠٣).

(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٢٤) باب الثاء مع النون، ولسان العرب (٢/ ١٣٥)=

(١٧/ ١١ط) قال قتادة: نودي يا يوسف! أنت مكتوب في الأنبياء وتعمل عمل السفهاء[١].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٢]، قال: حدثني يونس[٣] قال: أخبرنا ابن وهب[٤]، قال: أخبرني نافع بن يزيد[٥] عن همام بن يحيى[٦]، عن قتادة بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

= مادة ثنن.

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٤١)، (١٩٠٤٠) أثر.

(٣) ابن عبدالأعلى بن مَيْسَرة ـ بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين الصَّدَفي ـ بفتحتين وفاء إلى الصَّدِف بكسر الدال المهملة قبيلة من حِمْيَر، أبوموسى المصري، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة أربع وستين ومائتين وله ست وتسعون سنة. م س ق.
التقريب (٦١٣)، ٧٩٠٧، الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٣) ١٠٢٢، المغني في ضبط أسماء الرجال ٢٤٤، لب الألباب (٢/ ٦٩).

(٤) عبدالله بن وَهْب بن مسلم القرشي مولاهم، أبومحمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة. ع.
التقريب (٣٢٨)، ٣٦٩٤، الجرح والتعديل (٥/ ١٨٩) ٨٧٩، تهذيب الكمال (١٠/ ٦١٩) ٣٦٢٨.

(٥) الكَلَاعيّ ـ بفتح الكاف واللام الخفيفة ـ أبويزيد المصري، ثقة عابد، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة. خت م د س ق.
التقريب (٥٥٩)، ٧٠٨٤، الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٨) ٢٠٩٥، تهذيب الكمال (١٩/ ٣١) ٦٩٦٥.

(٦) ابن دينار العَوْذِيّ ـ بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ـ أبوعبدالله أو أبوبكر البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة، مات سنة أربع ـ أو خمس ـ وستين ومائة. ع.
التقريب (٥٧٤)، ٧٣١٩، الجرح والتعديل (٩/ ١٠٧) ٤٥٧، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٠١) ٧١٩٦.

(١٨/ ٧ق) ورُوي عن ابن عباس أنّه رأى الملك[١].

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] من طريق محمد بن سعد[٣] قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس بنحوه ولفظه أُري تمثال الملك.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا، في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه أحمد: جهمي ولو لم يكن جهميًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذاك.

(١٩/ ١٢ط) وقال محمد بن كعب هو ما علمه من الدلالة على عقاب الزنا.[٤]

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٥]، وابن أبي حاتم[٦]، كلاهما من طريق أبي معشر[٧]، عن محمد بن كعب القرظي بنحوه.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٤٨)، (١٩٠٨٩) أثر.

(٣) سبقت دراسة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦) وهو سند مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٤٨)، (١٩٠٨٦، ١٩٠٨٨) أثر.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١١٠) (١٩١) أثر، تفسير سورة يوسف والمطبوع (٧/ ٢١٢٥) (١١٤٨٧) أثر.

(٧) نَجِيح ـ بفتح النون ـ ابن عبدالرحمن السِّندي ـ بكسر المهملة وسكون النون ـ المدني أبومعشر، مولى بني هاشم، مشهور بكنيته، ضعيف من السادسة، أسنَّ واختلط، مات سنة سبعين ومائة. ٤.
التقريب (٥٥٩)، ٧١٠٠، الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٣) ٢٢٦٣، تهذيب الكمال (١٩/ ٤٧) ٦٩٨٠.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف أبي معشر.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾[1]

روى عن ابن عباس، وأبي هريرة، وسعيد بن جبير، وهلال بن يساف[2] أنَّه صبي في المهد[3].

(٢٠/ ٨ق) أثر ابن عباس.

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي حاتم[4]، قال: حدثنا أبوسعيد الأشج[5]، حـدثنـا عبـدة[6] بـن سليمـان، عـن أبـي سعـد

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٦.

(٢) في المخطوطة سنان، وفي المطبوعة يسار وكلاهما خطأ والصواب ما أثبته والتصحيح من تفسير الطبري (١٦/ ٥٥)، (١٩١٠٦) أثر.
وقال محمود شاكر في تعليقه على حديث (٣٧٢٦، ٣٧٢٧): «ووقع في المطبوعة هنا في الإسنادين (هلال بن يسار) وهو خطأ صرف» هامش تفسير الطبري (٤/ ١٥٢).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١١٩) ٢٠٨ أثر، تفسير سورة يوسف والمطبوع (٧/ ٢١٢٨) (١٥٠٣) أثر.

(٥) عبدالله بن سعيد الكندي، ثقة، تقدم في الأثر رقم (١٤).

(٦) هو عَبْدة ـ بفتح أوله، وسكون الموحدة، وفتح الدال المهملة بعدها هاء ـ ابن سليمان الكلابي ـ بكسر الكاف ـ أبومحمد الكوفي، ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل: بعدها. ع.
التقريب (٣٦٩)، ٤٢٦٩، الجرح والتعديل (٦/ ٨٩) ٤٥٧، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٦٢) =

البقال[١]، عن عكرمة[٢]، عن ابن عباس بمثله، وأخرجه ابن جرير الطبري[٣] من طريق محمد بن سعد العوفي عن ابن عباس بمثله[٤].

وأخرجه الإمام أحمد[٥] والطبراني[٦] من طريق أبي عمر الضرير[٧] قال: حدثنا (وفي المسند أخبرنا) حَمَّاد بن سَلَمة[٨]، أنا (وفي المسند عن) عطاء بن السَّائب[٩]، عن سعيد بن

= ٢٧١٠، المؤتلف والمختلف (٣/ ١٥١٦).

(١) سعيد بن المَرْزُبَان ـ بميم مفتوحة ومهملة ساكنة ومعجمة مضمومة ـ العبسي مولاهم، أبوسعد البقّال، الكوفي الأعور، ضعيف مدلِّس، مات بعد الأربعين ومائة، من الخامسة، بخ ت ق.
التقريب (٣٤١)، ٢٣٨٩، الجرح والتعديل (٤/ ٦٢) ٢٦٤، الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ١١٥).

(٢) عكرمة أبوعبدالله المدني، مولى عبدالله ابن عباس، أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل: بعدها. ع.
التقريب (٣٩٧)، ٤٦٧٣، الجرح والتعديل (٧/ ٧) ٣٢، تهذيب الكمال (١٣/ ١٦٣) ٤٥٩٣.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٥٥)، (١٩١١٠) أثر.

(٤) تقدم هذا الإسناد مرارًا، وهو إسناد ضعيف جدًا. انظر: تراجم رجال هذا الإسناد في الأثر رقم (٦).

(٥) المسند (١/ ٦٦٣ ـ ٦٦٤) (٢٨٢٢) حديث.

(٦) المعجم الكبير (١١/ ٣٥٦) (١٢٢٧٩) حديث.

(٧) حَفْص بن عُمَر، أبوعُمَر الضَّرِيْر الأكبر، البصريُّ، صدوق عابد، قيل: وُلِد أعمى، من كبار العاشرة، مات سنة عشرين ومائتين، وقد جاز السبعين. د.
التقريب (١٧٣) ١٤٢١، ، الجرح والتعديل (٣/ ١٨٣) ٧٨٧، تهذيب الكمال (٥/ ٥٦) ١٣٩٠.

(٨) ابن دينار البصريُّ، أبوسلمة، ثقة عابد، تغير حفظه بأَخَرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة. خت م٤.
التقريب (١٧٨) ١٤٩٩، الجرح والتعديل (٣/ ١٤٠) ٦٢٣، تهذيب الكمال (٥/ ١٧٥) ١٤٦٤.

(٩) أبومحمد، ويقال: أبوالسَّائب، الثقفي، الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. خ٤.
قلت: وقد روى عنه حماد بن سلمة قبل اختلاطه على قول الجمهور. =

جبير[١] عن ابن عباس قال: تكلم أربعة صغار: عيسى بن مريم ـ عليه السلام ـ، وصاحب جريج، وشاهد يوسف، وابن ماشطة فرعون.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن، بالنظر إلى سند ابن أبي حاتم، فيه أبوسعد البقال، ضعيف، لكن تابعه عطاء عند أحمد والطبراني، وبالنظر إلى سند ابن جرير، نجده ضعيفًا جدًّا لا ينجبر. وبالنظر إلى رواية أحمد والطبراني نجد كل رجال الإسناد ثقات ماعدا عطاء بن السائب صدوق اختلط ولكن اختلاطه لا يضر هنا لإن حماد بن سلمة على رأي الجمهور روى عنه قبل الاختلاط[٢]، فعلى هذا يكون الأثر حسنًا.

(٢١/ ٩ق) أثر أبي هريرة.

أخرجه ابن جرير الطبري[٣] قال: حدثنا أبوكريب[٤]، قال: حدثنا وكيع[٥]، عن أبي بكر الهذلي[٦]، عن شَهْر بن حَوْشَب[٧] عن

= التقريب (٣٩١)، ٤٥٩٢، الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٢) ١٨٤٨، الكواكب النيرات (٧٠)، ٣٩.

(١) الأسدي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٦).

(٢) الكواكب النيرات (٧٠) ٣٩.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٥٤)، (١٩١٠٠) أثر.

(٤) محمد بن العلاء بن كُريب الكوفي مشهور بكنيته، ثقة حافظ، تقدم في الأثر رقم (١٤).

(٥) ابن الجراح، ثقة حافظ، تقدم في الأثر رقم (١٤).

(٦) أبوبكر الهذلي، قيل: اسمه سُلْمى، بضم المهملة، ابن عبدالله بن سُلْمى، وقيل: اسمه رَوْح، أخباري متروك الحديث، من السادسة، مات سنة سبع و ستين ومائة. ق.
التقريب (٦٢٥) ٨٠٠٢، تهذيب الكمال (٢١/ ١١٦)، ٧٨٦٢، ميزان الاعتدال (٤/ ٤٩٧) ١٠٠٠٥.

(٧) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة، الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السَّكَن الأنصارية، صدوق، كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة =

أبي هريرة قال: عيسى وصاحب يوسف، وصاحب جريج، يعني: تكلموا في المهد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًّا، فيه أبوبكر الهذلي متروك.

(٢٢/ ١٣ط) طريق سعيد بن جبير.

أخرجه ابن جرير الطبري[١]، قال: حدثنا ابن بَشَّار[٢]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٣]، قال: حدثنا زائدة[٤] وإسرائيل[٥] كلاهما عن أبي حَصين[٦]، عن سعيد بن جبير: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾

= اثنتي عشرة ومائة. بخ م٤.
التقريب (٢٦٩) ٢٨٣٠، تهذيب الكمال (٨/ ٤٠٦) ٢٧٦٥، المغني في ضبط الأسماء (٨٣).

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٥٤)، (١٩١٠١، ١٩١٠٢) أثر.

(٢) محمد بن بَشَّار بن عُثمان العبدي، أبوبكر، بُنْدَار، بضم الباء الموحدة وتسكين النون، ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله بضع وثمانون سنة. ع.
التقريب (٤٦٩)، ٥٧٥٤، الجرح والتعديل (٧/ ٢١٤) (١١٨٧)، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٢٣٣) ١٥٧٣، المغني في ضبط أسماء الرجال (٤٣).

(٣) ابن مهدي بن حسان العَنْبري مولاهم، أبوسعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عالم بالرجال والحديث، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. ع.
التقريب (٣٥١) ٤٠١٨، الجرح والتعديل (٥/ ٢٨٨) ١٣٨٢، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٨٨) ١٠٨٠، تاريخ بغداد (١٠/ ٢٤٠) ٥٣٦٦.

(٤) ابن قدامة الثقفي، أبوالصّلْت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وقيل: بعدها. ع.
التقريب (٢١٣)، ١٩٨٢، الجرح والتعديل (٣/ ٣١٦) ٢٧٧٧، تهذيب الكمال (٦/ ٢٥٧) ١٩٣٣.

(٥) ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، ثقة، سبقت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي، ثقة ثبت صاحب سنة، سبقت ترجمته في الأثر رقم (١٣).

قال: كان في المهد صبيًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٣/ ١٤ط) أثر هلال بن يساف.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[١] من طريق ابن وكيع[٢]، قال: حدثنا ابن إدريس[٣] عن حصين[٤]، عن هلال بن يِساف[٥] بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف، فيه سفيان بن وكيع، صدوق، ساقط الحديث.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٥٥)، (١٩١٠٦) أثر.

(٢) هوسفيان بن وكيع بن الجراح، صدوق، سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١١)

(٣) عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن بن الأسود الأوْدي ـ بالفتح فالسكون ومهملة نسبة إلى أوْد بطن من مَذْحِج ـ ـ بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة ـ أبومحمد الكوفي ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة، وله بضع وسبعون سنة. ع.
التقريب (٢٩٥)، ٣٢٠٧، الجرح والتعديل (٥/ ٨) ٤٤، تهذيب الكمال (١٠/ ١٦) ٣١٤٢، لب اللباب (١/ ٨٠) ٢/ ٢٤٦.

(٤) حُصَيْن بن عبدالرحمن السّلمي، أبوالهذيل الكوفي، ثقة، تغيَّر حفظه في الآخر، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله ثلاث وتسعون. ع.
التقريب (١٧٠) ١٣٦٩، الجرح والتعديل (٣/ ١٩٣) ٨٣٧، تهذيب الكمال (٥/ ٦) ١٣٤٠، الكواكب النيرات (٢٥).

(٥) هلال بن يِساف، بكسر التحتانية ثم مهملة ثم فاء، ويقال: ابن إسحاق الأشجعي مولاهم، الكوفي، ثقة، من الثالثة. خت م٤.
التقريب (٥٧٦) ٧٣٥٢، الجرح والتعديل (٩/ ٧٢) ٢٧٨، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٠٠) ٢٣٥٩، الكاشف (٣/ ٣٠٢) ٦١١٧.

وروي عن ابن عباس ـ أيضًا ـ، والحسن، وابن أبي مليكة، قالوا: هو رجل[١].

(٢٤/ ١٠ق) أثر ابن عباس.

أخرجه عبدالرزاق[٢] من طريق إسرائيل[٣]، عن سِمَاك[٤]، عن عكرمة[٥]، عن ابن عباس ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾[٦] قال: ذو لحية، ومن طريقه، أخرجه ـ أيضًا ـ ابن ابي حاتم[٧]، وابن جرير الطبري[٨] قالا: حدثنا الحسن بن يحيى[٩]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا إسرائيل به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٢) تفسير عبدالرزاق (١/ ٢٨٠) (١٣٠٢).

(٣) ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) سِمَاك ـ بكسر أوله وتخفيف الميم ـ ابن حرب بن أوس بن خالد الذُّهلي، البَكْري، الكوفي، أبوالمغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأَخَرَة فكان ربما تلقن، من الرابعة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة. خت م٤.
التقريب (٢٢٥)، ٢٦٢٤، الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٩) ١٢٠٢، تاريخ بغداد (٩/ ٢١٤) ٤٧٩٢، الكواكب النيرات (٥٢).

(٥) هو مولى ابن عباس، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٦) سورة يوسف، الآية: ٢٦.

(٧) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٢١)، (٢١٢) أثر، تفسير سورة يوسف. والمطبوع (٧/ ٢٦٢٨).

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٥٧)، (١٩١٢١) أثر.

(٩) ابن الجَعْد العَبدي، أبوعلي ابن أبي الرَّبيع الجرجاني نزيل بغداد، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين ومائتين، وكان مولده سنة ثمانين ومائة أو قبلها. ق.
ذكره ابن حبان في الثقات.
التقريب (١٦٤)، (١٢٩٠)، الجرح والتعديل (٣/ ٤٤) ١٨٨، تاريخ بغداد (٧/ ٤٥٣) ٤٠٢٥، الثقات لابن حبان (٨/ ١٨٠)، تهذيب الكمال (٤/ ٤٤١) ١٢٦١.

الحكم على الأثر:

ضعيف. مدار هذا الأثر على سماك، وهو صدوق في روايته عن عكرمة، اضطراب.

(٢٥/ ١٥ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم[١]، قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن عباد البغدادي[٢]، حدثنا عَفّان[٣]، حدثنا عبدالوارث[٤]، عن يونس[٥] عن الحسن ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ قال: رجل له فهم وعلم.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده أبوالعباس البزَّاز صدوق.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٢٣)، (٢١٨)، تفسير سورة يوسف. والمطبوع (٧/ ٢١٢٩)، (١١٥٠٨).

(٢) هو أبوالعباس البزاز، يلقب بيان، كان نسائي الأصل، قال عنه ابن أبي حاتم: هو صدوق.
الجرح والتعديل (٢/ ٤٨) ٣٦ ، تاريخ بغداد (٤/ ٩٤) ١٧٤٣.

(٣) ابن مسلم بن عبدالله الباهلي، أبوعثمان الصفَّار، البصري، ثقة، ثبت، من كبار العاشرة، مات سنة تسع عشرة ومائتين. ع.
التقريب (٣٩٣) ٤٦٢٥، الجرح والتعديل (٧/ ٣٠) ١٦٥، تهذيب الكمال (١٣/ ١٠٠) ٤٥٤٨.

(٤) ابن سعيد بن ذَكْوان العَنْبري مولاهم، أبوعُبيدة التَّوري ـ بفتح المثناة وتشديد النون، البصري، ثقة، ثبت، رمي بالقدر ولم يثبت عنه، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة. ع.
التقريب (٣٦٧) ٤٢٥١، الجرح والتعديل (٦/ ٧٥) ٣٨٥، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ١٠٧) ١١٤٦، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٨٦) ٤٤٠٢.

(٥) ابن عبيد، ثقة، ثبت، فاضل، سبقت ترجمته في الأثر (١٤).

(٢٦/ ١٦ط) أثر ابن أبي مليكة.

أخرجه ابن جرير الطبري[١]، قال: حدثني الحارث[٢]، قال: حدثنا عبدالعزيز[٣]، قال: حدثنا قيس[٤]، عن جابر[٥]، عن ابن أبي مليكة[٦] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٥٧)، (١٩١٢٣) أثر.

(٢) ابن محمد بن أبي أسامة، الحافظ، الصدوق، العالم، مسند العراق، أبومحمد التميمي، مولاهم البغدادي الخَصِيب، صاحب المسند المشهور، قال عنه الذهبي: لا بأس به، وأحاديثه على الاستقامة، وثقه إبراهيم الحربي، وأبوحاتم بن حبان، وقال الدارقطني: صدوق، وقال الذهبي أيضًا: وكان حافظًا، عارفًا بالحديث. عالي الإسناد بالمرة، تكلم فيه بلا حجة، ولد في شوال سنة ست وثمانين ومائة، ومات يوم عرفة سنة اثنتين وثمانين ومائتين.
تاريخ بغداد (٨/ ٢١٨) ٤٣٣٢، الثقات لابن حبان (٨/ ١٨٣)، الميزان (١/ ٤٤٢) ١٦٤٤، لسان الميزان (٢/ ١٩٩) ٢٢١٣، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٨)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦١٩) ٦٤٦.

(٣) ابن أبان بن محمد بن عبدالله بن سعيد بن العاص الأموي، أبوخالد الكوفي، نزيل بغداد، متروك، وكذبه ابن معين وغيره، من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين. ت.
التقريب (٣٥٦) ٤٠٨٣، الجرح والتعديل (٥/ ٣٧٧) ١٧٦٧، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٩٠) ٤٢٣٥.

(٤) ابن الرَّبيع الأسدي الكوفي، أبومحمد الكوفي، صدوق، تغيَّر لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين ومائة. د ت ق.
التقريب (٤٥٧) ٥٥٧٣، الجرح والتعديل (٧/ ٩٦) ٥٥٣، تهذيب الكمال (١٥/ ٣٠٦) ٥٤٨٩، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٣٩) ٥٧٩٢.

(٥) ابن يزيد بن الحارث الجُعْفي، أبوعبدالله الكوفي، ضعيف، رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين. د ت ق.
التقريب (١٣٧) ٨٧٨، تهذيب الكمال (٣/ ٣٠٤) ٨٦٣، الكامل لابن عدي (٢/ ١١٣) ٣٢٦، الميزان (١٣٧) ٨٧٨.

(٦) عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مُلَيْكَة ـ بالتصغير ـ ابن عبدالله بن جُدْعان، التيمي، المدني، أدرك ثلاثين صحابيًا، ثقة، فقيه، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة. ع.
التقريب (٣١٢) ٣٤٥٤، الجرح والتعديل (٥/ ٩٩) ٤٦١، تهذيب الكمال (١٠/ ٣١٠) ٣٣٨٧.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده عبدالعزيز بن أبان، متروك.

(٢٧/ ١٧ط) أثر عكرمة.

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير[١] من طريق سَوَّار[٢] بن عبدالله، قال: حدثنا عبدالملك بن الصَّبَّاح[٣]، قال: حدثنا عمران بن حُدَير[٤]، عن عكرمة، وذكر عنده: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ فقالوا: كان صبيًّا. فقال: إنَّه ليس بصبي.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده عبدالملك بن الصَّبَّاح، صدوق، وبقية رواته ثقات.

(٢٨/ ١٨ط) وقال عكرمة: إنَّ الملك لمَّا رأى يوسف

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٥٦)، (١٩١١٤) أثر.

(٢) سَوَّار ـ بفتح المهملة وتشديد الواو وآخره راء ـ ابن عبدالله بن سَوّار بن قدامة التميمي العنبري، أبوعبدالله البصري، قاضي الرّصافة وغيرها، ثقة، من العاشرة، غلط من تكلم فيه، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وله ثلاث وستون د ت س.
التقريب (٢٥٩) ٢٦٨٤، الجرح والتعديل (٤/ ٢٧١) ١١٧٤، تهذيب الكمال (٨/ ١٩٩) ٢٦٢١، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٣٤).

(٣) المِسْمَعي ـ بكسر الميم الأولى وفتح الثانية، وضبط بالعكس، نسبه إلى المسامعة محلة بالبصرة ـ أبومحمد الصنعاني، ثم البصري، صدوق، مات سنة مائتين، ويقال: قبلها خ.م.س.ق.
التقريب (٣٦٣) ٨٦، الجرح والتعديل (٥/ ٣٥٤) ١٦٧٤، تهذيب الكمال (١٢/ ٥١) ٤١١٦، الأنساب (٥/ ٢٩٧) لب اللباب (٢/ ٢٥٧).

(٤) بمهملات، مصغر ـ السَّدُوسي، أبوعُبيدة ـ بالضم ـ ثقة ثقة، من السادسة، مات سنة تسع وأربعين ومائة م.د.ت.س.
التقريب (٤٢٩) ٥١٤٨، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٦) ١٦٤٧، تهذيب التهذيب (٨/ ١٠٥) ٥٣٦٠، الكاشف (٢/ ٢٩٩) ٤٣٢٧.

مشقوق القميص على الباب، قال ذلك لابن عم له. فقال: إن كان قميصه قُدَّ من قُبُلٍ فإنّه طلبها، فامتنعت منه، وإن كان من دُبُرٍ فإنَّه فَرَّ منها وطلبته[١].

تخريجه:

لم أقف عليه بهذا اللفظ، وهو بمعنى الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف: معلق.

(٢٩/ ١ر) وقال ﷺ: «البيّنة على المدعي واليمين على المدعىٰ عليه»[١].

تخريجه:

أخرجه الترمذي[٢]، من طريق محمد بن عبيدالله[٣] عن عمرو بن شعيب[٤] عن أبيه[٥] عن جده[٦] بمثله. وأخرجه والدارقطني[٧]، من طريق محمد بن الحسين بن أبي يزيد الهمداني[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٢) سنن الترمذي (٣/ ٦١٧) (١٣) كتاب الأحكام (١٢) باب ما جاء في أنَّ البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه (١٣٤١) حديث.

(٣) ابن أبي سليمان العرزمي، متروك، من السادسة، مات سنة خمس وخمسين ومائة. التقريب ٤٩٤ (٦١٠٨)، الجرح والتعديل (٨/ ١)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٧٨) ٦٣٩٤.

(٤) ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة. ر٤. التقريب (٤٢٣) ٥٠٥٠، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٨) ١٣٢٣، تهذيب الكمال (١٤/ ٢٤٤) ٤٩٦٩، تهذيب التهذيب (٨/ ٤١) ٥٢٤٤، سير أعلام النبلاء (٥/ ١٦٥) ٦١.

(٥) شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعة من جده، من الثالثة. ر٤. التقريب (٢٦٧) ٢٨٠٦، الجرح والتعديل (٤/ ٣٥١) ١٥٣٩، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٢٣) ٢٩٠٣، سير أعلام النبلاء (٥/ ١٨١) ٦٢.

(٦) هو الصحابي الجليل عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي، أسلم قبل أبيه، وكان فاضلاً، حافظًا، عالمًا، روى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة. توفي سنة ثلاث وستين، وقيل: غير ذلك. الجرح والتعديل (٥/ ١١٦) ٥٢٩، طبقات ابن سعد (٤/ ١٩٧) ٤٤٧، الاستيعاب المطبوع بهامش الإصابة (٢/ ٣٤٦)، الإصابة (٢/ ٣٥١) ٤٨٤٧.

(٧) سنن الدارقطني (٤/ ١٥٧) ـ باب خبر الواحد يوجب العمل ـ (٨) حديث.

(٨) ضعيف من التاسعة. التقريب ٤٧٤ (٥٨٢٠)، الجرح والتعديل ٧/ ٢٢٥ (١٢٤٨).

عن الحجاج[١] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثله.

وأخرجه البيهقي[٢] عن نافع بن عمر[٣]، عن ابن أبي مليكة[٤]، عن ابن عباس بمثله، كما أخرجه البيهقي[٥] من طريق ابن جريج[٦]، وعثمان بن الأسود[٧]، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «**لو يعطى الناس بدعواهم لادَّعى رجال أموال قوم ودماءهم ولكن البيِّنة على المدعي واليمين على من أنكر**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

بالنسبة لحديث عمروبن شعيب عن أبيه عن جده؛ فقد قال عنه الترمذي: هذا حديث في إسناده مقال، ومحمد بن عبيدالله العَرْزمي يضعف في الحديث من قبل حفظه، ضعفه ابن المبارك وغيره[٨].

وقال ابن حجر: رواه الترمذي والدارقطني، عن عمرو بن

---

(١) الحجاج بن أرطأة بن ثورالنخعي، صدوق كثير الخطأ والتدليس. مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب (١٥٢) ١١١٩، الجرح والتعديل (٣/ ١٥٤) ٦٧٣.

(٢) سنن البيهقي الكبرى (١٠/ ٤٢٧) كتاب الدعوى والبينات ـ (١) باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه (٢١٢٠٣) حديث.

(٣) ابن عبدالله بن جَميل الجُمَحي، المكي، ثقة، ثبت، من كبار السابعة، مات سنة تسع وستين ومائة. ع. التقريب (٥٥٨) ٧٠٨٠، الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٦) ٢٠٨٨، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٣٠٩) ١٨٣٥.

(٤) هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله التيمي، ثقة، ثبت، تقدم في الأثر (٢٦).

(٥) المصدر السابق (١٠/ ٤٢٧)، كتاب الدعوى والبينات، (١) باب البينة على المدعي عليه، (٢١٢٠١) حديث.

(٦) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة يدلس ويرسل، سبقت ترجمته في الأثر (٢).

(٧) ابن موسى المكي، مولى بني جُمَح، ثقة، ثبت، من كبار السابعة، مات سنة خمسين ومائة أو قبلها. ع. التقريب (٣٨٢) ٤٤٥١، الجرح والتعديل (٦/ ١٤٤) ٧٨٤، تهذيب الكمال (١٢/ ٣٨٤) ٤٣٧٨.

(٨) سنن الترمذي (٣/ ٦١٧).

شعيب، عن أبيه عن جده، وإسناده ضعيف[١].

وأما حديث ابن عباس الذي بنفس لفظ الجصاص؛ فقد قال عنه الألباني: ولا شك في خطأ هذا اللفظ عند من تتبع رواية الجماعة عن نافع بن عمر الذين لم يذكروا هذه الزيادة «**البينة على المدعي**[٢]».

وأما حديث ابن عباس الذي لفظه: «... ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر» فقد صححه ابن حجر[٣] ووافقه الألباني[٤].

(٣٠/ ٢ر) وأما ما روى في حديث زيد بن خالد أنَّ رجلاً سأل النبي ﷺ عن اللقطة فقال: «اعرف عفاصها ووعاءها ووكاءها ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها»[٥].

تخريجه:

أخرجه البخاري[٦] ومسلم[٧] من حديث زيد بن خالد الجهني دون قوله: «**ووعاءها**».

وأخرجه الترمذي[٨] من حديث زيد بن خالد الجهني ـ أيضًا ـ ولفظه: أنَّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: «**عرفها سنة،**

---

(١) تلخيص الحبير (٤/ ٢٠٨) ـ (٨٣) كتاب الدعاوى والبينات (٢١٣٥) حديث.

(٢) إرواء الغليل (٨/ ٢٦٥).

(٣) بلوغ المرام: (٢٩١) ـ باب الدعاوى والبينات (١٤٣٧) حديث.

(٤) المصدر نفسه (٨/ ٢٦٥).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٢).

(٦) صحيح البخاري (٣/ ١١٠) ـ (٤٢) كتاب المساقاة، (١٢) ـ باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار (٢٣٧٢) حديث. (٣/ ١٢٨) ـ (٤٥) كتاب اللقطة ـ (٤) باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها (٢٤٢٩) حديث.

(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٣٤٦) ـ (٣١) كتاب اللقطة (١٧٢٢) حديث.

(٨) سنن الترمذي (٣/ ٦٤٦) ـ (١٣) كتاب الأحكام ـ (٣٥) باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم (١٣٧٢) حديث.

ثم اعرف وكاءها ووعاءَها وعفاصها، ثم استنفق بها فإن جاء ربُّها فأدها إليه».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه دون قوله «**ووعاءها**».

وهذه اللفظة أخرجها الترمذي، وقال: حديث زيد بن خالد حديث حسن صحيح، وقد رُوِيَ عنه من غير وجه.

غريب الحديث:

«**وكاءها**» الوكاء: الخيط الذي تُشَدُّ به الصُّرَّة والكيس، وغيره[١]. «**وعفاصها**» العفاص: الوعاء الذي تكون فيه النَّفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك، من العَفْص: هو الثَّني والعطف. وبه سُمِّيَ الجلد الذي يُجْعَل على رأس القارورة: عفاصًا، وكذلك غلافها[٢].

(٣١/ ١٩ط) روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: اختصم إلى شريح امرأتان في ولد هرة، فقالت إحداهما: هذه ولد هرتي، وقالت الأخرى: هذه ولد هرتي. فقال: ألقوها مع هذه فإن دَرَّتْ وقَرَّتْ واسْبَطَرَّت فهي لها، وإن هَرَّتْ وفَرَّتْ وَازْبَأَرتْ فليس لها[٣].

تخريجــه:

ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء[٤] عن ابن عُيينة[٥]، عن ابن

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٢٢).

(٢) المرجع نفسه (٣/ ٢٦٣).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧١).

(٤) (٤/ ١٠٥) ترجمة شريح القاضي.

(٥) سفيان بن عيينة بن أبي عمران، ميمون الهلالي، أبومحمد الكوفي ثم المكي، ثقة، =

أبي نجيح[١]، عن مجاهد بمثله.

وأخرجه وكيع[٢] من طريق أخرى، قال: حدثني علي[٣] بن عبدالله السريجي[٤]، قال: حدثني أبي[٥]، عن أبيه معاوية[٦] عن ميسرة[٧] عن شريح بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

بالنسبة لرواية ابن أبي نجيح عن مجاهد فهي معلقة.

أما رواية ميسرة عن شريح؛ ففي إسنادها علي بن عبدالله بن معاوية الهمداني اتهمه ابن أبي حاتم بالكذب.

= حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير حفظه بأَخرَة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان من أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة، وله إحدى وتسعون سنة. ع.

التقريب (٢٤٥) ٢٤٥١، تهذيب الكمال (٧/ ٣٦٨) ٢٣٩٥، الكواكب النيرات (٤٨).

(١) هو عبدالله بن أبي نجيح الثقفي مولاهم، ثقة، ربما دلس، سبقت ترجمته في الأثر (٤).

(٢) أخبار القضاة (٢/ ٣٩٣).

(٣) علي بن عبدالله بن معاوية بن ميسرة بن شريح الهمداني القاضي، روى عن أبيه عبدالله بن معاوية بن ميسرة، عن أبيه معاوية عن أبيه ميسرة بن شريح، قال: تقدمت إلى شريح امرأة فقالت: إن لي إحليلاً وإن لي فرجًا... فذكر القصة وأن عليًا عد أضلاعها.

قال أبوحاتم: كتبت هذا الحديث لأسمعه من علي بن عبدالله، فلما تدبرت فإذا هو شبه الموضوع، فلم أسمعه على العمد.

الجرح والتعديل (٦/ ١٩٣) ١٠٦٣، تاريخ بغداد (١٢/ ٣) ٦٣٥٢، ميزان الاعتدال (٣/ ١٤٢) ٥٨٧٥، لسان الميزان (٤/ ٢٧٢)، ٥٨٤٥.

(٤) هكذا في أخبار القضاة بالسين المهملة والجيم، ولعل الصواب الشريحي بالشين والحاء.

(٥) عبدالله بن معاوية بن ميسرة بن شريح. لم أقف على ترجمة له.

(٦) معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي، كوفي، سُئل عنه أبوحاتم فقال: شيخ.

الجرح والتعديل (٨/ ٣٨٦) ١٧٦٤.

(٧) ميسرة بن شريح الكندي، لم أقف على ترجمة له.

(٣٢/ ٢٠ط) وروى حماد بن سلمة، قال: أخبرني مخبر عن إياس بن معاوية أنَّ امرأتين ادعتا كُبَّة غزل، فخلا بإحداهما وقال: علام كببت غزلك؟ فقالت: على جوزة. وخلا بالأخرى، فقالت: على كسرة خبزة، فنفضوا الغزل، فدفعوه إلى التي أصابت[١].

بيان حال الرواة:

حَمَّاد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة عابد تغير حفظه بأَخَرَة.

سبقت ترجمته في الأثر (٢٠).

تخريجـه:

أخرجه وكيع[٢]، قال: حدثني محمد بن جعفر[٣]، قال: حدثنا عبدالأعلى بن حَمَّاد[٤] عن حماد بن سلمة قال: أخبرني مخبر عن إياس بن معاوية بمثله.

الحكم على سند المؤلف: معلـق، وفي سنده مبهم.

الحكم على الأثر:

في سنده محمد بن جعفر، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

غريب الأثر: كُبَّة الغَزْل: ما جمع منه[٥].

تعليـق:

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: «يفهم من هذه الآية لزوم

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٢).

(٢) أخبار القضاة (١/ ٣٣٢). وهذا الكتاب مؤلفه هو محمد بن خلف بن حيان الملقب بوكيع المتوفى سنة ست وثلاثمائة.

(٣) ابن محمد بن سليم بن راشد الخُتَّلي، أخو عمر وأحمد حَدَّث عن جماعة.
تاريخ بغداد (٢/ ١٤٦) ٥٦٤، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٨٣) ٦٧.

(٤) ابن نصر الباهلي مولاهم، البصري، أبويحيى، المعروف بالنَّرْسي ـ بفتح النون وسكون الراء وبالمهملة ـ لا بأس به، من كبار العاشرة، مات سنة ست ـ أو سبع ـ وثلاثين ومائتين. خ.م.د.س.
التقريب (٣٣١)، (٣٧٣٠)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩) ١٥٤، تهذيب الكمال (١١/ ٤) ٣٦٦٦.

(٥) لسان العرب (١٢/ ٨).

الحكم بالقرينة الواضحة الدالة على صدق أحد الخصمين، وكذب الآخر؛ لأنَّ ذكر الله لهذه القصة في معرض تسليم الاستدلال بتلك القرينة على براءة يوسف يدل على أن الحكم بمثل ذلك حق وصواب؛ . . . ولكنه ـ تعالى ـ بيَّن في موضع آخر أن محل العمل بالقرينة ما لم تعارضها قرينة أقوى منها، فإن عارضتها قرينة أقوى منها أبطلتها، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍ ۚ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾[1]؛ لأن أولاد يعقوب لما جعلوا يوسف في غيابة الجب، جعلوا على قميصه دم سخلة؛ ليكون وجود الدم على قميصه قرينة على صدقهم في دعواهم أنّه أكله الذئب، ولا شك أن الدم قرينة على افتراس الذئب له، ولكن يعقوب أبطل قرينتهم هذه بقرينة أقوى منها، وهي عدم شق القميص فقال: سبحان الله متى كان الذئب حليمًا كيسًا يقتل يوسف ولا يشق قميصه»[2] اهـ.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا ۖ ﴾[3]

(٣٣/ ٢١ط) قال الضحاك في لغة تسمي العنب خمرًا[4].

تخريجه:

أخرجه الطبري[5] من طريق أبي كريب[6] وابن

(١) سورة يوسف، الآية: ١٨.
(٢) أضواء البيان (٣/ ٦١).
(٣) سورة يوسف، الآية: ٣٦.
(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).
(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٩٧)، (١٩٢٧٥) أثر.
(٦) محمد بن العلاء بن كريب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

وكيع[١] قالا: حدثنا وكيع[٢]، عن سلمة بن نُبَيْط[٣]، به بنحوه.

وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]، قال: أخبرنا أبوالأزهر أحمد بن الأزهر[٥] فيما كتب إليَّ، حدثنا وهب[٦] بن جرير، حدثنا أبي[٧]، عن علي بن الحكم[٨]، عن الضحاك بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) سفيان بن وكيع بن الجراح، كان صدوقًا، ثم سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٢) ابن الجرَّاح الرؤاسي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) بنون وموحدة مصغر ـ ابن شَرِيْط ـ بفتح المعجمة ـ الأشجعي، أبوفِراس الكوفي، ثقة، يقال: اختلط، من الخامسة. د تم س ق.
التقريب (٢٤٨) ٢٥١١، الجرح والتعديل (٤/١٧٣) ٧٥٨، معرفة الثقات للعجلي (١/٤٢٢) ٦٤٧.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٦٩)، (٣١٩) أثر، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/٢١٤٢) (١١٥٩٩). أثر.

(٥) ابن منيع، العبدي النيسابوري، صدوق، كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين ومائتين. س.ق.
التقريب (٧٧)، ٥، الجرح والتعديل (٢/٤١) ١١، تذكرة الحفاظ (٢/٥٤٥) ٥٦٥.

(٦) ابن جرير بن حازم بن زيد، أبوعبدالله الأزدي، البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. ع.
التقريب (٥٨٥) ٧٤٧٢، الجرح والتعديل (٩/٨) ١٢٤، تذكرة الحفاظ (١/٣٣٦) ٣١٨، معرفة الثقات للعجلي (٢/٣٤٤) ١٩٥٣.

(٧) جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، أبوالنضر البصري، والد وهب، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، من السادسة، مات سنة مائة وسبعين بعدما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه. ع.
التقريب (١٣٨) ٩١١، الجرح والتعديل (٢/٥٠٤) ٢٠٧٩، تذكرة الحفاظ (١/١٩٩) ١٩١، معرفة الثقات للعجلي (١/٢٦٧) ٢١٤.

(٨) البُناني ـ بضم الموحدة وبنونين الأولى خفيفة ـ أبوالحكم البصري، ثقة، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. خ٤.
التقريب (٤٠٠) ٤٧٢٢، الجرح والتعديل (٦/١٨١) ٩٩٣، معرفة الثقات للعجلي (٢/١٥٣) ١٢٩٤.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده أحمد بن الأزهر، صدوق. وقد توبع

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾[1]

(٣٤/ ٢٢ط) قال قتادة: كان يداوي مريضهم، ويعزي حزينهم، ويجتهد في عبادة ربه[2].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[3]، قال: حدثنا القاسم[4]، قال: حدثنا الحسين[5]، قال: حدثني حجاج[6]، عن أبي بكر بن عبدالله[7]، عن قتادة قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ قال: بلغنا أن إحسانه أنَّه كان يداوي مريضهم، ويعزي حزينهم، ويجتهد لربه.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٣٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٩٩)، (١٩٢٨١) أثر.

(٤) القاسم شيخ الطبري، لم أقف على ترجمة له.

(٥) ابن داود المصيصي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن محمد المصيصي الأعور، ثقة ثبت، لكنه اختلط بأَخرَة، سبقت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) ابن محمد بن أبي سَبْرة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ـ ابن أبي رُهْم ـ بضم المهملة وسكون الهاء ـ ابن عبدالعزى القرشي العامري المدني، قيل: اسمه عبدالله، وقيل: محمد، وقد ينسب إلى جده، رموه بالوضع، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين ومائة. ق.
التقريب (٦٢٣) ٧٩٧٣، تهذيب الكمال (٢١/ ٧٥) ٧٨٣٤، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٩٥) ٢٢٠٠.

وأخرجه ابن أبي حاتم[١]، قال: حدثنا علي بن الحسن[٢]، حدثنا أبوالجماهر[٣]، حدثنا سعيد بن بشير[٤]، حدثنا قتادة، قال: كان إحسانه فيما ذكر لنا أنَّه كان يعزي حزينهم، ويداوي مريضهم، ورأوا منه عبادة واجتهادًا، فأحبوه على حظه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ سند ابن جرير: ضعيف جدًّا، فيه أبوبكر رموه بالوضع. وفي سند ابن أبي حاتم: سعيد بن بشير ضعيف.

(٣٥/ ٢٣ط) وقيل: كان يعين المظلوم، وينصر الضعيف، ويعود المريض[٥].

تخريجه:

أخرجه بهذا اللفظ النحاس[٦] وزاد «ويوسع للرجال»، ونسبه

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٧٣)، (٣٢٥)، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧٤/ ٢١٤٣) (١١٦٠٦) أثر.

(٢) الهِسِنْجاني ـ بكسر الهاء والسين المهملة وسكون النون وفتح الجيم وفي آخرها نون بعد الألف، نسبة إلى قرية من قرى الريّ يقال لها: هِسِنْجَان ـ قال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه، وهو ثقة، صدوق.
الجرح والتعديل (٦/ ١٨١) ٩٩٢، الأنساب (٥/ ٦٤٢)، معجم البلدان (٥/ ٤٠٦).

(٣) محمد بن عثمان التَّنُوخي الدمشقي ـ بفتح المثناة من فوق وضم النون إلى تنوخ قبائل سكنوا البحرين ـ أبوالجُماهِر ـ بضم الجيم وكسر الهاء ـ أو أبوعبدالرحمن، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرون ومائتين، وله أربع وثمانون سنة، د.ق. التقريب (٤٩٦) ٦١٣٥، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥)١١٠، الثقات لابن حبان (٩/ ٧)، لب اللباب (١/ ١٧٧)

(٤) الأزدي مولاهم، أبوعبدالرحمن أو أبوسلمة، البصري الشامي، صاحب قتادة، ضعيف، من الثامنة، مات سنة ـ ثمان ـ أو تسع ـ وستين ومائة. ٤.
التقريب (٢٣٤)، (٢٢٧٦)، الجرح والتعديل (٤/ ٦) ٢٠، الكاشف (١/ ٢٨٢) ١٨٨٧، الميزان (٢/ ١٢٨) ٢٢٧٦.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).

(٦) معاني القرآن للنحاس (٣/ ٤٢٦).

للضحاك، وأخرجه بنحوه عن الضحاك ابن جرير الطبري[١] من طريق الحسن بن محمد[٢] قال: حدثنا سعيد بن منصور[٣]، قال: حدثنا خلف بن خليفة[٤]، عن سلمة بن نُبَيْط[٥]، عن الضحاك بنحوه.

وأخرجه ابن أبي حاتم[٦]، والبيهقي[٧] من طريق خلف بن خليفة، قال: حدثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده خلف بن خليفة، صدوق، اختلط في الآخر. ولكن سعيد بن منصور سمع منه قبل اختلاطه.

* * *

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٩٨، ٩٩) (١٩٢٧٩، ١٩٢٨٠) أثر.

(٢) ابن الصَّبَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) ابن شعبة، أبوعثمان الخُراساني، نزيل مكة، ثقة، مُصَنِّف، كان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وقيل: بعدها. ع.
التقريب (٢٤١) ٢٣٩٩، تهذيب الكمال (٧/ ٣٠٥) ٢٣٤٣، الميزان (٢/ ١٥٩) ٣٢٧٧، الجرح والتعديل (٤/ ٦٨) ٢٨٤.

(٤) ابن صاعد الأشجعي مولاهم، أبوأحمد الكوفي، صدوق، اختلط في الآخر، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة على الصحيح. بخ.م٤.
التقريب (١٩٤) ١٧٣١، الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٩) ١٦٨١، الثقات لابن حبان (٦/ ٢٦٩) الكواكب النيرات (٣٢).

(٥) الأشجعي أبوفراس الكوفي، ثقة، يقال: اختلط، سبقت ترجمته في الأثر (٣٣).

(٦) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٧٢) (٣٢٤)، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٤٣) (١١٦٠٥) أثر.

(٧) شعب الإيمان (٧/ ٨٨) (٩٥٧٩) أثر.

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ ﴾[1]

(٣٦/ ٢٤ط) قال ابن جريج: عدل عن تأويل الرؤيا إلى الإخبار بهذا لما رأى على أحدهما فيه من المكروه، فلم يدعاه حتى أخبرهما به[2].

تخريجه:

وصله ابن جرير الطبري[3]، قال: حدثنا القاسم[4]، قال: حدثنا الحسين[5]، قال: حدثني حجاج[6]، عن ابن جريج بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف الحسين بن داود.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ ﴾[7]

هذه الهاء تعود على يوسف على ما روى عن ابن عباس،

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٣٧.
(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).
(٣) تفسير الطبري (١٦/ ١٠٢)، (١٩٢٨٦) أثر.
(٤) القاسم شيخ الطبري، لم أقف على ترجمة له.
(٥) ابن داود المصيصي، ضعيف، سبقت ترجمته في الأثر (٢).
(٦) ابن محمد المصيصي الأعور، ثقة، اختلط بأخرة، سبقت ترجمته في الأثر (٢).
(٧) سورة يوسف، الآية: ٤٢.

وقال الحسن وابن إسحاق: على الساقي[١].

(٣٧/ ١١ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الحاكم[٢]، وابن أبي حاتم[٣]، وابن جرير[٤] بأسانيدهم عن خُصَيْف[٥]، عن عكرمة[٦]، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا بصيغة التمريض.

الحكم على الأثر:

ضعيف.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[٧]، وقال الذهبي: هو خبر منكر، وخصيف ضعفه أحمد، ومشاه غيره، ولم يخرجا له[٨]. وقال البوصيري: رواه الحارث بسند ضعيف لضعف خصيف[٩].

(٣٨/ ٢٥ط) أثر الحسن.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).

(٢) المستدرك (٢/ ٣٧٧) ـ (٢٧) كتاب التفسير ـ (١٢) تفسير سورة يوسف، (٣٣٢٣) حديث.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٦٠)، (١٩٤)، (٣٠٦)، (٣٧٢) أثر، تفسير سورة يوسف. والمطبوع (٧/ ٢١٥٠) (١١٦٤٣) أثر.

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٩٣)، (١٩٢٦٣) أثر.

(٥) بالصاد المهملة ـ مصغر ابن عبدالرحمن الجَزري، أبوعون، صدوق سيء الحفظ، خَلَطَ بأَخَرة، ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة سبع وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (١٩٣)،(١٧١٨)، الجرح والتعديل (٣/ ٤٠٣) ١٨٤٨، الكامل لابن عدي (٣/ ٦٩) ٦١٩، الميزان (١/ ٦٥٣) ٢٥١١.

(٦) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٧) المستدرك (٢/ ٣٧٧).

(٨) المرجع نفسه (٢/ ٣٧٧).

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٤/ ٣٨٣) (٦٤٥٦) أثر.

لم أقف عليه، والمروي عن الحسن خلاف ذلك[١].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٣٩/ ٢٦ط) أثر ابن إسحاق.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٢] قال: حدثنا ابن حميد[٣]، قال: حدثنا سلمة[٤] عن ابن إسحاق قال: لمَّا خرج ـ يعني الذي ﴿ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا﴾ ـ رُدَّ على ما كان عليه، ورضي عنه صاحبه فأنساه الشيطان ذكر ذلك للملك الذي أمره يوسف أن يذكره، فلبث يوسف بعد ذلك في السجن بضع سنين.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف ابن حميد.

* * *

(١) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ١١٢)، (١٩٣١٣) أثر، وتفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٩١) (٣٦٥) أثر، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٤٨)، (١١٦٣٥) أثر، والزهد لأحمد (١٠٣).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ١١٣)، (١٩٣٢٢) أثر.

(٣) محمد بن حميد بن حَيَّان التميمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٤) ابن الفضل الأبْرش الأزرق قاضي الري، صدوق كثير الخطأ، سبقت ترجمته في الأثر (٥).

ما ورد من الآثار في بيان معنى البضع

وأما البضع؛ فقال ابن عباس: هو من الثلاث إلى العشر، وقال مجاهد وقتادة: إلى التسع[١].

(٤٠/ ١٢ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن عطيه[٢]، والقرطبي[٣]، والماوردي[٤]، والثعالبي[٥] معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٤١/ ٢٧ط) أثر مجاهد.

أخرجه ابن جرير الطبري[٦] من طريق وكيع[٧]، وأخرجه ابن[٨] أبي حاتم من طريق علي بن محمد[٩]، كلاهما قالا: حدثنا يحيى ابن آدم[١٠]،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).

(٢) المحرر الوجيز (٩/ ٣٠٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ١٩٧).

(٤) النكت والعيون (٣/ ٤٠).

(٥) الجواهر الحسان في تفسير القرآن (٢/ ٢٣٩).

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ١١٥)، (١٩٣٢٨) أثر.

(٧) ابن الجراح، ثقة، تقدم في الأثر (١٤).

(٨) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (١٩٤) (٣٧٢) أثر، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٥٠) (١١٦٤٤). أثر.

(٩) ابن إسحاق الطَّنَافِسي ـ بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة ـ ثقة، عابد، من العاشرة، مات سنة ثلاث، وقيل: خمس ـ وثلاثين ومائتين. عس. ق.
التقريب (٤٠٥) ٤٧٩١، الجرح والتعديل (٦/ ٢٠٢) ١١١٠، الكاشف (٢/ ٢٥٦) ٤٠٢٢، تهذيب التهذيب (٧/ ٣١٩) ٤٩٦٨.

(١٠) ابن سليمان الكوفي، أبوزكريا، مولى بني أمية، ثقة، حافظ فاضل، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. ع.
=

عن إسرائيل[١]، عن منصور[٢]، عن مجاهد بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٢/ ٢٨ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير[٣]، قال: حدثنا ابن بشار[٤]، قال: حدثنا سليمان[٥]، قال: حدثنا أبوهلال[٦]، قال: سمعت قتادة يقول: البضع ما بين الثلاث إلى التسع.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

= التقريب (٥٨٧) ٧٤٩٦، الجرح والتعديل (٩/ ١٢٨) ٥٤٥، تهذيب الكمال (٢٠/ ٧) ٧٣٧٢، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٧) ١٩٦٠.

(١) ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ثقة، تقدم في الأثر (٢).

(٢) ابن المعتمر السُّلمي، أبوعتاب الكوفي، ثقة، ثبت، سبقت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ١١٤)، (١٩٣٢٧) أثر.

(٤) محمد بن بشار العبدي (بُنْدار)، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) ابن داود بن الجارود أبوداود الطَّيَالسي ـ بفتح الطاء والتحتية نسبة إلى الطَّيَالسة، وهي التي تكون فوق العمامة ـ البصري، ثقة، حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. خت.م.٤.
التقريب (٢٥٠) ٢٥٥٠، الجرح والتعديل (٤/ ١١١) ٤٩١، تهذيب الكمال (٨/ ٣٤) ٢٤٨٩، معرفة الثقات للعجلي (١/ ٤٢٧) ٦٦٥، لب اللباب (٢/ ٩٧)، الأنساب (٤/ ٩١).

(٦) محمد بن سليم، أبوهلال الراسبي ـ بمهملة ثم موحدة ـ البصري، قال الإمام أحمد: قد احتمل حديثه إلاَّ أنّه يخالف في حديثه قتادة. وهو مضطرب الحديث عن قتادة، وقال ابن حجر: صدوق فيه لين، من السادسة، مات سنة سبع وستين ومائة. وقيل: قبل ذلك. خت٤
الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٣) ١٤٨٤، التقريب (٤٨١١) ٥٩٢٣، الكني للإمام مسلم (٢/ ٨٩٠) ٣٦١٠.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده محمد بن سليم أبوهلال الراسبي، صدوق، فيه لين، وفي حديثه عن قتادة اضطراب، ويخالف في قتادة.

(٤٣/ ٢٩ط) وقال وهب لبث سبع سنين[١].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢] من طريق عمران[٣] أبي الهذيل الصنعاني، قال: سمعت وهب بن منبه يقول: أصاب أيوب البلاء سبع سنين، ولبث يوسف في السجن سبع سنين...

ومن طريقه أخرجه ابن جرير[٤]، قال: حدثنا الحسن[٥] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).

(٢) التفسير (١/ ٢٨١)(١٣١٢) أثر.

(٣) ابن عبدالرحمن بن مرثد اليماني، أبوالهذيل، سمع وهب بن منبه وزياد بن فيروز، روى عنه هشام بن يوسف، وعوف بن جابر الصنعانيان، قال عنه ابن معين: ثقة.
الجرح والتعديل (٦/ ٣٠١) ١٦٧٢، الثقات لابن حبان (٨/ ٤٩٦)، الكني لمسلم (٢/ ٨٨٥) ٣٥٨٨.

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ١١٤)، (١٩٣٢٥)أثر.

(٥) ابن يحيى بن الجَعْد العبدي، أبوعلي بن أبي الربيع الجرجاني، صدوق، مضت ترجمته في الأثر (٢٤).

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:
﴿قَالُوٓاْ أَضۡغَٰثُ أَحۡلَٰمٖۖ وَمَا نَحۡنُ بِتَأۡوِيلِ ٱلۡأَحۡلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ٤٤﴾[١]

وهو يبطل قول من يقول: إنَّ الرؤيا على أول ما تعبر... ويدل على فساد الرواية بأنَّ الرؤيا على رجل طائر فإذا عبرت وقعت[٢].

(٤٤/ ٣ر) إن الرؤيا على أول ما تعبر.

تخريجه:

هذا حديث أخرجه ابن ماجه[٣] بسنده عن يزيد الرَّقاشي[٤]، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اعتبروها بأسمائها، وكنوها بكناها، والرؤيا لأول عابر**».

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا بدون نسبة، وحكم عليه بالبطلان.

الحكم على الحديث:

قال البوصيري: في إسناده يزيد بن أبان الرَّقاشي، وهو ضعيف[٥]. وكذا قال ابن حجر في الفتح[٦].

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٤٤.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٣).

(٣) سنن ابن ماجه (٢/ ٢٨٨)، (٣٥) كتاب تعبير الرؤيا، (٧) باب علام تعبر به الرؤيا (١٣٩٥) حديث.

(٤) يزيد ابن أَبَان الرَّقَاشي ـ بتخفيف القاف ثم معجمة ـ، القَاصّ ـ بتشديد المهملة ـ، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين ومائة. بخ.ت.ق.
التقريب (٥٩٩) ٦٧٨٣، الجرح والتعديل (٩/ ٢٥١) ١٠٥٣، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٦٨) ٨٠٠٥، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٥٧) ٢١٥٨.

(٥) مصباح الزجاجة (٢/ ٢٨٠).

(٦) (٢/ ٥٣٤).

غريب الحديث:

«**الرؤيا لأول عابر**»، يقال: عَبَرتُ الرُّؤيا أعبُرُها عَبْرًا، وعَبَّرتُها تَعْبيرًا إذا أوَّلتها وفسَّرتها، وخبرت بآخر ما يَؤُول إليه أمرها[١].

«**اعتبروها بأسمائها**»، أي: اجعلوا أسماء ما يرى عبرة وقياسًا، كأن يرى رجلاً يسمى سالمًا فيؤول بالسلامة[٢].

«**وكنوها بكناها**»، الكنى: جمع كنية، من قولك: كَنَيْتُ عن الأمر وكنوت عنه، إذا ورّيْتَ عنه بغيره، أراد: مَثِّلو لها مثالاً إذا عبرتموها؛ لأنَّ الأشياء التي يراها النائم في منامه يكنى بها عن أعيان الأمور، كقولهم في تعبير النخل إنها رجال من العرب، لأن النخل أكثر ما يكون في بلا العرب[٣].

(٤٥/ ٤ر) الرؤيا على رِجْلِ طَائرٍ فإذا [عبرت][٤] وقعت.

تخريجـه:

أخرجه ابن ماجه[٥]، وأبوداود[٦] بإسانيدهما، من حديث أبي رزين[٧] بمثله، وأخرجه الترمذي[٨] ـ أيضًا ـ من حديث أبي رزين بلفظ مقارب.

---

(١) النهاية لابن الأثير (٣/ ١٧٠) مادة «عبر».

(٢) المصدر نفسه (٤/ ٢٠٧)، مادة «كنا».

(٣) المصدر نفسه (٤/ ٢٠٧)، مادة «كنا».

(٤) في المخطوطة: قرب، وهوخطأ، والصواب ما أثبته.

(٥) سنن ابن ماجه (٢/ ١٢٨٨) ـ (٣٥) كتاب تعبير الرؤيا ـ (٦) باب إذا عبرت الرؤيا وقعت (٣٩١٤). حديث.

(٦) سنن أبي داود (٤/ ٣٠٥) كتاب الأدب ـ باب ماجاء في الرؤيا ـ (٥٠٢٠). حديث.

(٧) لَقِيط بن عامر العُقيلي أبورَزِين له صحبة ووفادة على رسول الله ﷺ، ويقال: لَقيط بن صَبِرة ـ بفتح المهملة وكسرة الموحدة ـ والأكثر على أنهما اثنان.
التقريب (٤٦٤) ٥٦٨٠، الاستيعاب (٣/ ٣٢٤) بهامش الإصابة، الإصابة (٣/ ٣٣٠) ٧٥٥٥، أسد الغابة (٤/ ٤٥٤١).

(٨) سنن الترمذي (٤/ ٥٣٦) ـ (٣٥) كتاب الوصايا ـ (٦) باب ما جاء في تعبير الرؤيا ـ (٢٢٧٨). حديث.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حســن.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[١].

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي[٢]، وحسن الحافظ ابن حجر سنده[٣].

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ ﴾[٤]

قال الحسن ومجاهد وقتادة والضحاك: هو من قول يوسف[٥].

(٤٦/ ٣٠ط) أثر الحسن.

أخرجه ابن أبي حاتم[٦]، قال: حدثنا أبي[٧]، ثنا أبوالوليد[٨]،

---

(١) نفس المصدر (٤/ ٥٣٦).

(٢) المستدرك (٤/ ٤٣٢).

(٣) الفتح (١٢/ ٥٣٤).

(٤) سورة يوسف، الآية: ٥٢.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٤).

(٦) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] ٢١٧ (٤٢٨). أثر. والمطبوع (٧/ ٢١٥٨) (١١٧٠٠) أثر.

(٧) محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبوحاتم الرازي، أحد الحفاظ، سبقت ترجمته في الأثر (٢).

(٨) هشام بن عبدالملك الباهلي مولاهم، أبوالوليد الطَّيالسي البصري، ثقة، ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وله أربع وتسعون سنة. ع.
التقريب (٥٧٣) ٧٣٠١، الجرح والتعديل (٩/ ٦٥) ٢٥٣، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٢) ٧٦١٩، تذكرة الحفاظ (١/ ٣٨٢) ٣٨٠.

حدثنا السَّرِي[١] بن يحيى، عن الحسن في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ قال: خشي نبي الله أن يكون زكى نفسه فقال: ﴿۞ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾[٢].

وأخرجه ابن جرير الطبري[٣]، قال: حدثنا الحسن[٤]، قال: حدثنا عَفَّان[٥]، قال: حدثناحماد[٦]، عن ثابت[٧]، عن الحسن ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ قال له جبريل: يا يوسف! اذكر همك! قال: ﴿۞ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٧/ ٣١ط) أثر مجاهد.

أخـرجـه ابـن جـريـر الطبـري[٨] مـن طـريـق محمـد بـن

---

(١) السَّرِيّ ـ بفتح مهملة وكسر راء خفيفة وشدة مثناة تحت ـ ابن يحيى بن إيَاس بن حَرْمَلَة الشيباني، البصري، ثقة، أخطأ الأزدي في تضعيفه، من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة. بخ. س.
التقريب (٢٣٠) ٢٢٢٣، الجرح والتعديل (٤/ ٢٨٣) ١٢١٧، تهذيب الكمال (٧/ ٦٦) ٢١٧٧، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٢٧).

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥٣.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ١٤١)، (١٩٤٢٢، ١٩٤٢٣) أثر.

(٤) ابن محمد بن الصَّبَّاح، ثقة، مضت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن مُسْلِم بن عبدالله الباهلي، أبوعثمان الصَّفَّار، البصري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥).

(٦) ابن سلمة بن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٧) ابن أسلم البُنَاني ـ بضم الموحدة ونونين الأولى خفيفة إلى قبيلة بُنَانَة ـ أبومحمد البصري، ثقة، عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين، وله ست وثمانون. ع.
التقريب (١٣٢) ٨١٠، الجرح والتعديل (٢/ ٤٤٩) ١٨٠٤، تهذيب الكمال (٣/ ٢٢٣) ٧٩٧، لب اللباب (١/ ١٤٧).

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ١٤١)، (١٩٤٢٢، ١٩٤٢٣) أثر.

عمرو[١] قال: حدثنا أبوعاصم[٢]، قال: حدثنا عيسى[٣]، ومن طريق المثنى[٤]، قال: حدثنا أبوحذيفة[٥]، قال: حدثنا شبل[٦]، كلاهما عن ابن أبي نجيح[٧] عن مجاهد: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ﴾ قال: يوسف يقوله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن أبي نجيح، من مدلسي الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولم يتابعه عليه أحد.

(٤٨/ ٣٢ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٨] عن معمر[٩] عن قتادة بمثله.

ومن طريقه أخرجه ابن جرير[١٠] قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى[١١]، قال: حدثنا محمد بن ثور[١٢] به بمثله.

---

(١) ابن العباس القِلَّوْرِي العُصْفُري، ثقة، تقدم في الأثر (٤).
(٢) الضحاك بن مَخْلَد بن مسلم، أبوعاصم النبيل، ثقة، ثبت، تقدم في الأثر (٤).
(٣) ابن ميمون المكي، أبوموسى الجرشي، ثقة، تقدم في الأثر (٤).
(٤) ابن إبراهيم، وثقه ابن كثير، تقدم في الأثر (٤).
(٥) هو موسى بن مسعود، أبوحذيفة النَّهْدي البصري، صدوق، سيء الحفظ ويصحف، تقدم في الأثر (٤).
(٦) ابن عباد المكي القاريء، ثقة، رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(٧) عبدالله بن أبي نجيح، واسم أبي نجيح يسار، ثقة رمي بالقدر، ربما دلس، تقدم في الأثر (٤).
(٨) التفسير (١/ ٢٨٢) (١٣١٩).
(٩) هو ابن راشد، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(١٠) تفسير الطبري (١٦/ ١٤١)، (١٩٤٢٥) أثر.
(١١) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(١٢) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٩/ ٣٣ط) طريق الضحاك.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حُدثت عن الحسين بن الفرج[٢]، قال: سمعت أبامعاذ[٣] يقول: حدثناعبيد[٤] قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾: هو يوسف يقول: لم أخن الملك بالغيب.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده الحسين بن الفرج بن الخياط، قال عنه ابن معين: كذاب يسرق الحديث، وقال أبوزُرْعَة: ذهب حديثه.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ١٤١)، (١٩٤٢٧) أثر.

(٢) ابن الخياط البغدادي أبوعلي، روى عن يحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، ووكيع، وحسين الجعفي، وغيرهم، قال عنه ابن معين: كذاب يسرق الحديث، وقال أبوزرعة: ذهب حديثه، وقال أبونعيم: فيه ضعف.
الجرح والتعديل (٣/ ٦٢) ٢٨٤، تاريخ بغداد (٨/ ٨٤) ٤١٧٦، الميزان (١/ ٥٤٥) ٢٠٤٠، لسان الميزان (٢/ ٣٧٥) ٢٧٨٦.

(٣) الفضل بن خالد المروزي أبومعاذ النحوي، روى عن ابن المبارك، وعبيد بن سليمان، روى عنه محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، وعبدالعزيز بن منيب أبوالدرداء. مات سنة إحدى عشرة ومائتين.
الجرح والتعديل (٧/ ٦١) ٣٥١، الثقات لابن حبان (٩/ ٥).

(٤) ابن سليمان الباهلي مولاهم، كوفي، سكن مَرْو، لا بأس به، من السابعة.
التقريب (٣٧٧) ٤٣٧٧، الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٨) ١٨٩١، تهذيب الكمال (١٢/ ٣٠٣) ٤٣٠٥.

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ ﴾[١]

(٥٠/ ٣٤ط) فقال قائلون: هو من قول يوسف[٢].

تخريجه:

قد مضى آنفًا تخريج هذا الأثر، وأنّه قول الحسن[٣]، ومجاهد[٤]، وقتادة[٥]، والضحاك[٦]، وهو قول سائر السلف[٧].

تعليق:

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٣﴾ ﴾[٨] اختلف العلماء في قائل هذا القول، فذهب الأكثرون إلى أنّه من قول يوسف، وذهب آخرون وهم الأقل إلى أنّ هذا القول من كلام امرأة العزيز[٩]، وقد اختار القول الثاني شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن كثير وحجتهم أن ذلك الأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام[١٠].

قلت: والقول الأول هو الأصح لعدة أمور:

الأول: إنَّ هذا الكلام الذي تضمنته الآية هو الأليق بحال يوسف عليه السلام، إذ لا يصدر هذا الكلام إلا من عارف بالله ـ عز

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٥٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٤).

(٣) انظر: الأثر (٤٦).

(٤) انظر: الأثر (٤٧).

(٥) انظر: الأثر (٤٨).

(٦) انظر: الأثر (٤٩).

(٧) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ١٤٠ إلى ١٤٦)، وتفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٢١٤) إلى (٢١٨).

(٨) سورة يوسف، الآيتان: ٥٢، ٥٣.

(٩) فتح القدير للشوكاني (٣/ ٣٤).

(١٠) تفسير ابن تيمية (٥/ ٧٨)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٤٨١).

وجل ـ، ولا يمكن أن يصدر من امرأة عابد وثن[١].

الثاني: إنه قول السلف، قال ابن الأنباري والعلماء عليه[٢].

الثالث: إنَّ الهدف الذي كان يرمي إليه نبي الله يوسف ـ عليه السلام ـ من مطالبة الملك بمساءلة النسوة هو إظهار براءته، وهو مايتضمنه قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾[٣]، ولا يلزم من اتصال كلام امرأة العزيز بكلام يوسف ـ عليه السلام ـ أن يكون الكلام واحدًا لأنّه ربما وصل الكلام بالكلام حتى كأنَّه قول واحد، وهو قول اثنين، كقوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾[٤] ففي هذه الآية اتصل قول فرعون بقول الملأ[٥]. فقول الملأ انقطع عند قوله: ﴿مِّنْ أَرْضِكُمْ﴾ وقوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ هو من كلام فرعون، ومما يدل على أن الجملة الأخيرة من كلام فرعون[٦] الآية التي بعدها.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في قوله تعالى:

﴿وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ﴾[٧]

قال ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والسدي: كانوا ذوي [صورة][٨] وجمال، فخاف عليهم العين[٩].

---

(١) زاد المسير (٤/ ١٨٦).

(٢) زاد المسير (٤/ ١٨٦).

(٣) سورة يوسف، الآية: ٥٢.

(٤) سورة الأعراف، الآيات: ١٠٩ـ١١١.

(٥) معاني القرآن للفراء (٢/ ٤٧).

(٦) زاد المسير (٣/ ١٨٣).

(٧) سورة يوسف، الآية: ٦٧.

(٨) في المخطوطة صور، والصواب ما أثبته، والتصحيح من تفسير الطبري وابن أبي حاتم.

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٤).

(٥١/ ١٣ق) أثر ابن عباس.

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري[١] وابن أبي حاتم[٢] من طريق محمد[٣] بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله: ﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖ﴾ قال: رهب يعقوب عليه السلام عليهم العين.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جداً؛ في سنده سعد بن محمد، قال عنه الإمام أحمد: جهمي، ولوم لم يكن جهميًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذلك.

(٥٢/ ٣٥ط) أثر الحسن.

تخريجـه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

(٥٣/ ٣٦) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٤] عن معمر[٥] عن قتادة قال: كانوا قد

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ١٦٥)، (١٩٤٩٠) أثر.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٢٤٤) (٤٩٧) أثر، تفسير سورة يوسف.

(٣) تقدم هذا الإسناد في الأثر (٦)، وهو إسناد ضعيف، مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٤) التفسير (١/ ٢٨٣) (١٣٢٢) أثر.

(٥) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، تقدم في الأثر (٣).

أوتوا صورة وجمالاً، فخشى عليهم أنفس الناس.

ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم[١]، قال: أخبرنا محمد بن حَمَّاد الطِّهْراني[٢] فيما كتب إلي به مثله.

وأخرجه ـ أيضًا ـ ابن أبي حاتم[٣]، قال: حدثنا علي بن الحسن[٤]، ثنا أبو[٥] الجماهر، وأخرجه ابن جرير[٦]، قال: حدثنا بشر[٧]، قال: حدثنا يزيد[٨]، كلاهما قالا: حدثنا سعيد[٩]، عن قتادة، قال: خشي نبي الله ﷺ العين على بنيه، كانوا ذوي صورة وجمال، هذا لفظ الطبري ولفظ ابن أبي حاتم نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٥٤/ ٣٧ط) أثر الضحاك.

أخرجه ابن جرير الطبري[١٠]، قال: حدثنا الحسن بن

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة]: (٢٤٦)، (٥٠١)، تفسير سورة يوسف.

(٢) بكسر المهملة وسكون الهاء إلى طِهْرَان قرية بالريّ، ثقة حافظ، لم يصب من ضَعّفه من العاشرة، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين. ق.
التقريب (٤٧٥) ٥٨٢٩، الجرح والتعديل (٧/ ٢٤٠) ١٣٢٠، الأنساب (٤/ ٨٥).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة]: (٢٤٦) (٥٠٢) أثر، تفسير سورة يوسف. والمطبوع (٧/ ٢١٦٩) (١١٧٧١) أثر.

(٤) الهِسِنْجاني، ثقة صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(٥) محمد بن عثمان التَّنُوخي الدمشقي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ١٦٥)، (١٩٤٨٨) أثر.

(٧) ابن معاذ العَقَدي، أبوسهل البصري الضرير، صدوق. تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) هو ابن زُرَيْع، البصري أبومعاوية، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٩) هو ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. سبقت ترجمته في الأثر (٣).

(١٠) تفسير الطبري (١٦/ ١٦٥)، (١٩٤٨٧) أثر.

محمد[١]، قال: حدثنا يزيد[٢] الواسطي، عن جويبر[٣]، عن الضحاك: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ﴾ قال: خاف عليهم العين.

وأخرجه ابن أبي حاتم[٤] بسنده، عن جويبر، عن الضحاك بمثل لفظ ابن جرير.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده جوبير ضعيف جدًا.

(٥٥/ ٣٨ط) أثر السدي.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٥]... (بياض بالأصل)[٦] قال: حدثنا عمرو[٧]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٨]، من طريق عبدالله بن

---

(١) هو ابن الصَّبَّاح الزَّعْفَراني، ثقة، سبقت ترجمته في الأثر (٤).

(٢) يزيد بن هارون بن زَاذان ـ بزاي وذال معجمة ـ السُّلمي مولاهم، أبوخالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين. ع.
التقريب (٦٠٦) ٧٧٨٩، الجرح والتعديل (٩/ ٢٩٥) ١٢٥٧، تهذيب الكمال (٢٠/ ٣٨٧) ٧٦٥٥، المغني في ضبط أسماء الرجال (١١٧).

(٣) جويبر ـ تصغير جابر ـ ابن سعيد الأزدي، أبوالقاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، ضعيف جدًا، من الخامسة، مات بعد الأربعين ومائة. خد.ق.
التقريب (١/ ٢٠٥) ١٤٣، الجرح والتعديل (٢/ ٥٤٠) ٢٢٤٦، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٠٥) ٢٥٣، الميزان (١/ ٤٢٧) ١٥٩٣.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة]: (٢٤٤)، (٤٩٨) أثر، تفسير سورة يوسف.

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ١٦٦)، (١٩٤٩٣) أثر.

(٦) أظن الساقط ابن وكيع.

(٧) ابن محمد العَنْقَزِيّ، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٨) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة]: (٢٤٥)، (٤٩٩) أثر، تفسير سورة يوسف.

سليمان[١]، حدثنا الحسين بن علي[٢]، حدثنا عامر بن الفرات[٣]، كلاهماعن أَسْبَاط[٤]، عن السدي بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده أسباط بن نصر، صدوق، كثير الخطأ، يُغْرب.

---

(١) ابن الأشعث، أبوبكر ابن أبي داود السجستاني الإمام العلامة الحافظ، شيخ بغداد، صاحب التصانيف، قال عنه الدارقطني: ثقة كثير الخطأ في الكلام على الحديث، وذكره ابن عدي في الكامل، وقال: لولا شرطنا أول الكتاب أن كل من تكلم عنه متكلم ذكرته في كتابي هذا... وهو معروف بالطلب وعامة ما كتب مع أبيه أبي داود... وهو مقبول عند أصحاب الحديث.

قلت: وقد تكلم فيه، وما قيل فيه لا يعد جرحًا يرد به حديثه، فكل ما قيل فيه لا يخرج عن حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون الكلام فيه محتملاً، كقول أبيه: ابني عبدالله كذاب فإن ذلك يحتمل أن يكون كذابًا في كلامه، لا في الحديث النبوي.

الحالة الثانية: أن يكون ذلك القول صادرًا ممن بينه وبينهم عداوة، فيتوقف في جرح الأقران بعضهم بعضًا.

مات سنة ست عشرة وثلاث مائة وله من العمر سبع وثمانون سنة.

تاريخ بغداد (٩/ ٤٦٤) ٥٠٩٥، تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٦٧) ٧٦٨، الميزان (٢/ ٤٣٣) ٤٣٦٨، الكامل لابن عدي (٤/ ٢٦٥) ١١٠١.

(٢) ابن مهران الفسوي أبوالعباس، روى عن عامر بن الفرات، وروى عنه ابن أبي داود السجستاني والوليد بن أبان، ذكر ذلك ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل وسكت عنه.

الجرح والتعديل (٣/ ٥٦) ٢٥٣.

(٣) الذُّهْلي ـ بضم المعجمة وسكون الهاء ـ من أهل الشام، يروي عن شعبة وابن أبي ذئب، روى عنه عمار بن الحسن الهمداني، ذكره ابن حبان في الثقات.

الثقات لابن حبان (٨/ ٥٠١)، الأنساب (٣/ ١٨).

(٤) ابن نصر الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ أبويوسف، ويقال: أبونصر، الكوفي، صدوق، كثير الخطأ، يُغْرِب من الثامنة. خت م٤.

التقريب (٩٨) ٣٢١، الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٢) ١٢٦١، الثقات لابن حبان (٦/ ٨٥).

(٥٦/ ٣٩ط) وقال غيرهم: خاف عليهم حسد الناس لهم، وأن يبلغ الملك قوتهم وبطشهم، فيقتلهم خوفًا على ملكه[١].

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٢]، بنحوه ونسبه لوهب بن منبه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٥٧/ ٥ر) وقد روى عن النبي ﷺ أنَّه قال: «العين حق»[٣].

تخريجه:

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥]، من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٤).

(٢) (٤/ ١٩٥).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٤).

(٤) صحيح البخاري (٧/ ٣١) (٧٦) كتاب الطب (٣٦) باب العين حق (٥٧٤٠) حديث، (٧/ ٨٣) (٧٧) كتاب اللباس (٨٦) باب الوشمة (٥٩٤٤) حديث.

(٥) صحيح مسلم (٤/ ١٧١٩) (٣٩) كتاب السلام (١٦) باب الطب والمرض والرقى (٢١٨٧) حديث.

ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمۡلُ بَعِيرٖ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٞ ٧٢﴾[(١)]

(٥٨/ ٤٠ط) روى عن يحيى بن يمان، عن يزيد بن زريع، عن عطاء الخراساني ﴿وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٞ ٧٢﴾ قال: كفيل[(٢)].

بيان حال الرواة:

١ - **يحيى بن يَمَان العجْلي** - بكسر المهملة وسكون الجيم - الكوفي، صدوق يخطيء كثيرًا، وقد تغيَّر، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وثمانين ومائة. بخ.م٤[(٣)].

٢ - **يزيد بن زريع**، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحۡلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥۚ﴾[(٤)]

قال الحسن و[ابن][(٥)] إسحاق ومعمر والسدي كان من

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٧٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٥).

(٣) التقريب (٥٩٨) ٧٦٧٩، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٣٥) ٢١٣٧، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (٣٦٨) ٥٧٨، الأنساب (٤/ ١٦٠).

(٤) سورة يوسف، الآية: ٧٥.

(٥) في المخطوطة والمطبوعة: أبوإسحاق، والصواب ما أثبته، والتصحيح من تفسير الطبري (١٦/ ١٨٢)، وابن أبي حاتم [الرسالة]: (٢٦٣).

عادتهم يسترقوا السارق[١].

(٥٩/ ٤١ط) أثر الحسن.

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره القرطبي في تفسيره[٢]، بنحوه معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٦٠/ ٤٢ط) أثر ابن إسحاق.

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٣]، من طريق ابن حميد[٤]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٥]، من طريق علي بن الحسين[٦]، قال: حدثنا محمد ابن عيسى[٧] كلاهما قالا: حدثنا سلمة[٨] عن ابن إسحاق بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ١٨٢)، (١٩٥٥٦) أثر.

(٤) هو محمد بن حميد بن حَيَّان التميمي، أبوعبدالله الرازي، ضعيف، تقدم في الأثر (٥).

(٥) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٢٦٣) (٥٤٥) أثر. تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٧٤) (١١٨١٦) أثر.

(٦) ابن الجنيد أبوالحسن الرازي، قال ابن ابي حاتم: كتبنا عنه، وهو صدوق، ثقة، وقال الذهبي: كان بصيرًا بالرجال والعلل، وكان يحفظ أحاديث الزهري. مات في آخر سنة إحدى وتسعين ومائتين.
الجرح والتعديل (٦/ ١٧٩) ٩٨١، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٧١) ٦٩١.

(٧) ابن زياد الدَّامَغَاني ـ بفتح الدال المهملة والميم والغين المعجمة نسبة إلى بلدة دامغان ـ أبوالحسن، نزيل الري، مقبول من العاشرة. س.
التقريب (٥٠٠) ٦٢٠٥، الجرح والتعديل (٨/ ٣٩) ١٧٦، الكاشف، (٣/ ٧٧) ٥١٨٤، الأنساب (٣/ ٤٤٦).

(٨) ابن الفضل الأَبْرَش، صدوق، كثير الخطأ، سبقت ترجمته في الأثر (٥).

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ.

(٦١/ ٤٣ط) أثر معمر.

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثني المثنى[٢]، قال: حدثنا إسحاق[٣]، قال: حدثنا عبدالرزاق[٤] عن معمر بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

في إسناده من لم أعرف، لذا أتوقف عن الحكم عليه.

(٦٢/ ٤٤ط) أثر السدي.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق ابن وكيع[٦]، قال: حدثنا عمرو[٧]، عن أسباط[٨]، عن السدي بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ١٨٣)، (١٩٥٥٧) أثر.

(٢) ابن إبراهيم، وثقه ابن كثير، تقدم في الأثر (٤).

(٣) لم أعرفه.

(٤) ابن هَمَّام بن نافع الحِمْيَري مولاهم، أبوبكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عَمي في آخر حياته فتغيَّر وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون سنة. ع.
التقريب (٣٥٤)، ٤٠٦٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٨) ٢٠٤، التاريخ الكبير (٦/ ١٣٠) ١٩٣٣، وفيات الأعيان (٣/ ٢١٦) ٣٩٨.

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ١٨٣)، (١٩٥٥٨) أثر.

(٦) هو سفيان، صدوق، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) ابن محمد العَنْقُزي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٨) ابن نصر الهمداني الكوفي، صدوق كثير الخطأ، يُغْرِب، سبقت ترجمته في الأثر (٥٥).

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده سفيان بن وكيع، ساقط الحديث، وأسباط بن نصر صدوق، كثير الخطأ، يُغْرب.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ﴾[1]

قالوا: خذ أحدنا مكانه عبدًا، روى ذلك عن الحسن[2].

(٦٣/ ٤٥ط) أثر الحسن.

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٦٤/ ٦ر) وقد روى عن [سُرَّقٍ][3] أن النبي ﷺ باعه في دين عليه وكان حرًا[4].

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٧٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٥).

(٣) في المطبوعة والمخطوطة [عبدسرق] وهو خطأ، والصواب ما أثبته، والتصحيح من المراجع المذكورة في تخريج هذا الحديث، وسُرَّق ـ بضم أوله وتشديد الراء بعدها قاف ـ ابن أسد الجهني، له صحبة، شهد فتح مصر واختط بها، ويقال: كان اسمه الحباب، فسماه رسول الله ﷺ سُرَّق لأنه ابتاع من رجل من أهل البادية راحلتين كان قدم بهما المدينة، وأخذهما ثم هرب وتغيب عنه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: «التمسوه»، فلما أتوا به إلى رسول الله ﷺ قال: «أنت سُرَّق». مات في خلافة عثمان، روى له ابن ماجه حديثًا واحدًا في اليمين والشاهد.
الإصابة (٢/ ٢٠)، الاستيعاب (٢/ ١٣٢) مطبوع بهامش الإصابة.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٥).

تخريجـه:

أخرجه الحاكم[١] والطحاوي[٢] بسنديهما، من حديث زيد بن أسلم، قال: رأيت شيخًا بالإسكندرية يقال له: سُرَّق، فقلت له: ما هذا الاسم؟ قال: اسمٌ سمَّانيه رسول الله ﷺ، ولن أدعه، قلت: ولِمَ سماك؟ قال: قدمت المدينة، فأخبرتهم أنَّ موالي باعوني واستهلكتُ أموالهم فأتوا بي النبي ﷺ فقال: «**أنت سُرَّق**» وباعني بأربعة أبعرة، فقال للغرماء الذين اشتروني: «**ما تصنعون به؟**» قالوا: نعتقه، قالوا: فلسنا بأزهد في الآخرة منكم، فأعتقوني بينهم، وبقي اسمي.

كما أخرجه الطحاوي[٣]، والطبراني[٤] عن زيد بن أسلم[٥]، عن عبدالرحمن بن البَيْلَمَاني[٦] بنحو حديث زيد بن أسلم.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه[٧]، ووافقه الذهبي[٨].

---

(١) المستدرك (٢/ ٦٢) (١٩) كتاب البيوع (٢٣٣٠) حديث.

(٢) شرح معاني الآثار (٤/ ١٥٧) باب الحر يجب عليه دين ولا يكون له مال، كيف حكمه؟

(٣) شرح معاني الآثار (٤/ ١٥٧) باب الحر يجب عليه دين ولا يكون له مال، كيف حكمه.

(٤) الكبير (٧/ ١٦٥)، (٦٧١٦). حديث.

(٥) العدوي، مولى عمر، أبوعبدالله وأبواسامة، المدني، ثقة، عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٢٢٢)، (٢١١٧)، طبقات ابن سعد (٥/ ٤١٢)، تاريخ ابن معين (٢/ ١٨١)، العبر (١/ ١٨٣).

(٦) عبدالرحمن بن البَيْلَماني - بفتح الموحدة وتسكين المثناة وفتح اللام، موضع باليمن - مولى عمر، مدني، نزل حَرَّان، ضعيف، من الثالثة. ع.
التقريب (٣٣٧)، ٣٨١٩، معجم البلدان (١/ ٥٣٤)، تهذيب الكمال (٦/ ٤٢٥)، ٢٠٧٠.

(٧) المستدرك (٢/ ٦٣).

(٨) هامش المستدرك (٢/ ٦٣).

وقال الهيثمي[١] رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين، وابن حبان، وضعفه جماعة.

قلت: ومسلم بن خالد الزنجي ليس في سند الحاكم، فعلى هذا يكون الحديث صحيحًا كما قال الحاكم والذهبي. وقد حسَّن الألباني هذا الحديث[٢]

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ﴿٨١﴾﴾[٣]

فيه معنيان؛ أحدهما: ما روي عن الحسن ومجاهد وقتادة: ماكنَّا نشعر أنَّ ابنك سيسرق، والآخر: أنا لا ندري باطن الأمر في السرقة[٤].

(٦٥/ ٤٦ط) أثر الحسن.

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الواحدي[٥] معلقًا بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٦٦/ ٤٧ط) أثر مجاهد.

---

(١) مجمع الزوائد (٤/ ١٤٢).

(٢) إرواء الغليل (٥/ ٢٦٤).

(٣) سورة يوسف، الآية: ٨١.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٦).

(٥) الوسيط (٢/ ٦٢٦).

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير الطبري[١]، من طريق الحسن بن محمد[٢]، قال: حدثنا شبابة[٣]، قال: حدثنا ورقاء[٤]، ومن طريق محمد بن عمرو[٥]، قال: حدثنا أبوعاصم[٦]، قال: حدثنا عيسى[٧]، ومن طريق المثنى[٨]، قال: حدثنا أبوحذيفة[٩]، قال: حدثنا شبل[١٠]، كلهم عن ابن أبي نجيح[١١]، عن مجاهد، قال: لم نشعر أنه سيسرق

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن أبي نجيح، من مدلسي المرتبة الثالثة، وقد عنعنه ولم يتابع فيما أعلم.

(٦٧/ ٤٨ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١٢]، عن معمر[١٣]، عن قتادة بنحوه.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢١١)، (١٩٦٣٥، ١٩٦٣٦، ١٩٦٣٧) أثر.

(٢) ابن الصَّبَاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) ابن سَوَّار، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن عمر بن كليب اليشكري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن العباس القِلْوْري العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) الضَّحاك بن مَخْلد بن مسلم الشَّيْبَاني، أبوعاصم النبيل، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) ابن ميمون المكي، المعروف بابن دايه، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) المثنى بن إبراهيم شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته، وقد وثقه ابن كثير. انظر الأثر (٤)

(٩) موسى بن مسعود النَّهدي، صدوق سيء الحفظ ويصحف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٠) ابن عباد المكي القاريء، ثقة، رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١١) عبدالله بن أبي نَجِيْح ـ يسار ـ أبويسار الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٢) التفسير (١/ ٢٨٤) (١٣٣١) أثر.

(١٣) ابن راشد الأزْدي مولاهم، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

وأخرجه ابن جرير[١]، من طريق أبي سفيان[٢]، ومحمد بن ثور[٣]، كلاهما عن معمر، عن قتادة نحوه، وأخرجه ابن جرير[٤] أيضًا، من طريق بشر[٥]، قال: حدثنا يزيد[٦]، قال: حدثنا سعيد[٧]، عن قتادة بنحوه. وأخرجه ابن أبي حاتم[٨]، قال: حدثنا علي بن الحسن الهِسِنْجاني[٩]، حدثنا أبوالجماهر[١٠]، أنا سعيد بن بشير[١١]، عن قتادة نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ فقد صح من رواية عبدالرزاق عن معمر عنه، ومن رواية ابن جرير عن أبي سفيان ومحمد بن ثور عن معمر عنه.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢١١، ٢١٢)، (١٩٦٣٨، ١٩٦٤٠) أثر.

(٢) محمد بن حُميد اليَشْكُري، أبوسفيان المَعْمَري، نزيل بغداد، ثقة، من التاسعة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة، خت.م.س.ق.
التقريب (٤٧٥)، ٥٨٣٥، الجرح والتعديل (٧/ ٢٣١) ١٢٧٢، تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٧)، تاريخ الدَّارمي (٢١٤) ٧٩٥.

(٣) الصَّنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٢١٢)، (١٩٦٣٩) أثر.

(٥) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) هو ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، اختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٢٨٥)، (٥٩٤)، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٨٣) (١١٨٦٤).

(٩) ثقة، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(١٠) محمد بن عثمان التَّنُوخي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(١١) هو الأزدي مولاهم، أبوعبدالرحمن أو أبوسلمة البصري الشامي، ضعيف، مرَّت ترجمته في الأثر (٣٤).

(٦٨/ ٤٩ط) والمعنى الآخر وهو أنَّا لا ندري باطن الأمر في السرقة[١].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢] من طريق ابن حميد[٣]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٤]، من طريق علي بن الحسين[٥]، قال: حدثنا محمد بن عيسى[٦]، كلاهما عن سلمة[٧]، عن ابن إسحاق نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده سلمة بن الفضل، صدوق، كثير الخطأ.

* * *

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٦).
(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٢١٠).
(٣) محمد بن حميد بن حَيَّان التميمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).
(٤) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٢٨٤) (٥٩١) أثر، والمطبوع (٧/ ٢١٨٣) (١١٨٦٥) أثر.
(٥) ابن الجنيد الرازي، صدوق، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٠).
(٦) ابن زياد الدَّامَغَاني، مقبول، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٠).
(٧) هو ابن الفضل الأَبْرَش، صدوق، كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

ما ورد من الأحاديث والآثار التي تدل على جواز الحيلة للتوصل إلى المباح واستخراج الحقوق

(٦٩/ ٧ر). . . ومن جهة السُّنَّة، حديث أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، عن النبي ﷺ أنّه استعمل رجلاً على خيبر فأتاه بتمر، فقال له رسول الله ﷺ: «أكلُّ تمر خيبر هكذا؟» فقال: لا والله، إنَّما نأخذ الصاع بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. قال: «فلا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم اشتر بالدراهم تمرًا». كذا روى ذلك مالك بن أنس، عن عبدالمجيد بن سُهيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، وأبي هريرة[(١)].

بيان حال الرواه:

عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أبووهب وأبومحمد، ثقة، من السادسة، خ.م.د.س[(٢)].

سعيد بن المسيِّب بن حَزْن بن أبي وهب بن عمرو القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أنَّ مرسلاته أصحُّ المراسيل، مات بعد التسعين، وقد

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٦).

(٢) التقريب (٣٦١)، (٤١٥٩)، الجرح والتعديل (٦/ ٦٤) ٣٣٦، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٣٤) ٤٣١٣، تاريخ أسماء الثقات (٢٣٣) ٨٧١.

فائدة: قال ابن حجر: وحكى ابن عبدالبر أن بعض الرواة عن مالك سمّاه عبدالحميد، ونسب ذلك ليحيى بن يحيى الليثي، وعبدالله بن نافع، وعبدالله بن يوسف، قال ابن حجر: وهو في البخاري عن عبدالله بن يوسف عن عبدالمجيد كالجمهور.

قلت: وهو في الموطأ في رواية هذا الحديث عبدالحميد، وذكره ابن شاهين في تاريخ أسماء الثقات باسم عبدالحميد.

تهذيب التهذيب (٦/ ٣٣٤) ٤٣١٣، تاريخ أسماء الثقات (٢٣٣).

عليَّ في ذلك مِنْ جُنَاحٍ؟ فقال رسول الله ﷺ: «**خذي من ماله بالمعروف مايكفيك، ويكفي بنيك**» هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري: «**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث :

متفق عليه.

(٩/٧١) وروى أنَّ النبــي ﷺ كــان إذا أراد سفــرًا ورى بغيره[١].

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٢]، ومسلم[٣]، من حديث كعب بن مالك، قال: «كان رسول الله ﷺ قلما يريد غزوة يغزوها إلا ورَّى بغيرها، حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفرًا بعيدًا ومفازًا، واستقبل غزو عدوٍ كثير، فجلَّى للمسلمين أمره ليتأهبوا أُهبة عدوهم، وأخبرهم بوجهه الذي يريد». هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/١٧٦).

(٢) صحيح البخاري (٤/٧) (٥٦) كتاب الجهاد والسير، (١٠٣) باب من أراد غزوة فورَّى بغيرها (٢٩٤٧) حديث، (٥/١٥٢)، (٦٤) كتاب المغازي (٨٠) باب حديث كعب بن مالك، (٤٤١٨) حديث.

(٣) صحيح مسلم (٤/٢١٢٠)، (٤٩) كتاب التوبة، (٩) باب حديث كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩) حديث.

غريب الحديث:

ورَّى بغيره: أي سَتَره وكَنَى عنه، وأوهم أنّه يريد غيره[١].

(٧٢/ ١٠ر) وروى يونس ومعمر عن الزهري، قال: أرسلت بنو قريظة إلى أبي سفيان بن حرب أن [اثبتوا][٢] فإنَّا سنغير على بيضة المسلمين من ورائهم، فسمع ذلك نعيم بن مسعود وكان موادعًا للنبي ﷺ، وكان عند عيينة[٣] حين أرسلت بذلك بنو قريظة إلى الأحزاب أبي سفيان وأصحابه، فأقبل نعيم إلى رسول الله ﷺ [فأخبره][٤] خبرها وما أرسلت بنو قريظة إلى الأحزاب، فقال رسول الله ﷺ [لعلنا][٥] أمرنا بذلك، فقام نعيم [بكلمة][٦] رسول الله ﷺ [تلك][٧] من عند رسول الله ﷺ، قال: وكان نعيم رجلاً لا يكتم الحديث، فلمَّا ولى من عند رسول الله ﷺ ذاهبًا إلى غطفان، قال عمر: يا رسول الله! ما هذا الذي قلت؟ إن كان أمرًا من أمر الله فأمْضِه، وإن كان هذا رأيًا رأيته من قِبَل نفسك فإن شأن بني قريظة أهون من أن تقول شيئًا يؤثر عنك، فقال رسول الله ﷺ: «بل هذا رأي، إنَّ الحرب

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٧٧).

(٢) في المطبوعة والمخطوطة: ائتونا والتصحيح من تهذيب الآثار للطبري، مسند علي (١٣٧).

(٣) هو عيينة بن حصن بن حذيفة الفَزَاري قائد غطفان يوم الأحزاب، أسلم بعد الفتح، وقيل: قبله، وشهد حنيناً أو الطائف، وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الأعراب الجفاة، وكان ممن ارتد وتبع طليحة الأسدي، وقاتل معه، وأخذ أسيرًا، وحمل إلى أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ فأسلم، فأطلقه أبوبكر.
الاستيعاب (٣/ ١٦٧) بهامش الإصابة، أسد الغابة (٤/ ٣١٨) ٤١٦٦.

(٤) في المخطوطة: فأخبرها.

(٥) في المخطوطة: قفلنا والصواب ما أثبته.

(٦) هكذا في المخطوطة بالباء الموحدة، وفي المطبوعة بالياء المثناة.

(٧) في المطبوعة والمخطوطة بذلك وهو خطأ والصواب ما أثبته.

خدعة»[١].

بيان حال الرواه:

يونس بن يزيد بن أبي النِّجَاد الأَيْلِيّ ـ بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ـ، أبويزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة، إلاَّ أنَّ في روايته عن الزهري وهمًا قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين ومائة. ع[٢].

معمر بن راشد الصَّنعاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

الزُّهْـري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب، أبوبكر، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين. ع[٣].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٤]، من طريق يونس[٥]، بن عبدالأعلى، قال: أخبرنا ابن[٦] وهب، به بنحوه.

وأخرج البخاري[٧]، ومسلم[٨]، الجملة الأخيرة من هذا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٦ ـ ١٧٧).

(٢) التقريب (٦١٤)، ٧٩١٩، الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٧) ١٠٤٢، الثقات للعجلي (٢/ ٣٧٩) ٢٠٦٨، تهذيب الكمال (٢٠/ ٥٦٥) ٧٧٨٢.

(٣) التقريب (٥٠٦)، ٦٢٩٦، الجرح والتعديل (٨/ ٧١) ٣١٨، الثقات للعجلي (٢/ ٢٥٣) ١٦٤٥، تهذيب الكمال (١٧/ ٢٢٠) ٦١٩٥.

(٤) تهذيب الآثار ـ مسند علي بن أبي طالب ـ (٣١٧)، (٢٢٥).

(٥) يونس بن عبدالأعلى بن مَيْسَرة الصَّدَفي، ثقة، مضت ترجمته في الأثر (١٧).

(٦) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٧) صحيح البخاري (٤/ ٣٠) ـ (٥٦) كتاب الجهاد والسير ـ (١٥٧) باب الحرب خدعة ـ (٣٠٢٩، ٣٠٣٠) حديث.

(٨) صحيح مسلم (٣/ ١٣٦٢) ـ (٣٢) كتاب الجهاد والسير ـ (١٨) باب جواز الخداع في الحرب ـ (١٧٣٩، ١٧٤٠) حديث.

الحديث، وهي قوله ﷺ: «**الحرب خدعة**» من حديث جابر، وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ من غير الطريق الذي ذكرها المؤلف. أما طريق معمر فلم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

مرسل؛ متفق على الجملة الأخيرة منه، وهي قوله ﷺ: «**الحرب خدعة**».

غريب الحديث:

«**بيضة المسلمين**»، أي: مجتمعهم، وأصلهم، ومستقر دعوتهم[١]

(٧٣/ ١٤ق) روى أبوعثمان النَّهدي عن عمر قال: إنَّ في معاريض الكلام لمندوحة عن الكذب[٢].

بيان حال الرواه:

أبوعثمان النَّهْدِي: هو عبدالرحمن بن مُلّ ـ بلام ثقيلة والميم مثلثة ـ مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة، ثبْت عابد، مات سنة خمس وتسعين، وقيل: بعدها، وعاش مائة وثلاثين سنة، وقيل: أكثر. ع[٣].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٤] من طريق يعقوب بن إبراهيم[٥]، قال: حدثنا

---

(١) النهاية لابن الأثير (١/ ١٧٢) مادة «بيض». لسان العرب (١/ ٥٥٤) مادة «بيض».

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٧).

(٣) التقريب (٣٥١)، (٤٠١٧)، تهذيب الكمال (١١/ ٣٨٣) ٣٠٩٥٠، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٤٦) ٤١٦٠.

(٤) تهذيب الآثار ـ مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ (١٤٤، ١٤٥)، (٢٤٢، ٢٤٣) أثر

(٥) ابن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم، أبويوسف الدَّوْرَقي ـ بفتح الدال المهملة وفتح الراء في آخرها قاف ـ، ثقة، حافظ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله ست وثمانون سنة. =

ابن عُلَيَّة[١]، ومن طريق محمد بن عبدالأعلى الصَّنْعَاني[٢]، قال: حدثنا المعتمر[٣] كلاهما عن سليمان[٤] التَّيْمي، به بنحوه.

وأخرجه البيهقي[٥]، قال: أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله بن بشران[٦]، أنبأنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّار[٧]، حدثنامحمد بن عبدالملك[٨]

= التقريب (٦٠٧)، (٧٨١٢)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٠٢) ٨٤٤، تهذيب الكمال (٢٠/ ٤١٧) ٧٦٧٧، الأنساب (٢/ ٥٠١).

(١) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٢) ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) مُعْتَمر بن سليمان التَّيْمي، أبومحمد البصري، يلقب الطُّفَيْل، ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقد جاوز الثمانين. ع.
التقريب (٥٣٩) ٦٧٨٥، الجرح والتعديل (٨/ ٤٠٢) ١٨٤٥، تذكرة الحفاظ (١/ ٢٦٦) ٣٥١، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٠٥) ٧١٠٢.

(٤) سليمان بن طَرْخَان ـ بفتح الطاء وتسكين الراء المهملة ـ التَّيْمي، أبوالمعتمر البصري، ثقة، عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين. ع.
التقريب (٢٥٢)، (٢٥٧٥)، الجرح والتعديل (٤/ ١٢٤) ٥٣٩، التاريخ الكبير (٤/ ٢٠) ١٨٢٨، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٥٧).

(٥) السنن الكبرى (١٠/ ٣٣٥) ـ كتاب الشهادات ـ (٤٥) باب المعاريض فيها مندوحة عن الكذب ٢٠٨٤١ أثر، شعب الإيمان (٤/ ٢٠٣) ـ (٣٤) باب حفظ اللسان ٤٧٩٣ أثر.

(٦) بكسر الباء وتسكين الشين، ابن محمد بن بشر الأموي، قال عنه الخطيب البغدادي: كتبنا عنه وكان صدوقًا ثقة ثبتًا حسن الأخلاق تام المروءة، ظاهر الديانة، وقال عنه الذهبي: الشيخ العالم المعدّل المسند، روى شيئًا كثيرًا على سداد وصدق وصحة رواية، وكان عدلاً وقورًا. توفي سنة خمس عشرة وأربعمائة.
تاريخ بغداد (١٢/ ٩٨) ٦٥٢٧، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣١١) ١٨٩، شذرات الذهب (٣/ ٢٠٣)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٣٨).

(٧) النّحْوي، صاحب المبرد، قال عنه الدارقطني: كان ثقة، مُتْعَصبًا للسُّنَّة، وقال: انتهى إليه علوُّ الإسناد. وقال ابن حجر: روى عنه الدارقطني وابن منده، والحاكم ووثقوه. مات سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة، وقد جاوز التسعين بأربع سنين.
تاريخ بغداد (٦/ ٣٠٢) ٣٣٤٤، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٤٠) ٢٥٠، البداية والنهاية (١١/ ١٩٠)، لسان الميزان (١/ ٤٨٢) ١٣٤٥.

(٨) ابن مروان بن الحكم الوَاسِطيُّ، أبوجعفر الدَّقِيْقي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ست وستين ومائتين. د.ق.
التقريب (٤٩٤) ٦١٠١، الجرح والتعديل (٨/ ٥) ١٩، تهذيب الكمال (١٧/ ١٢) ٦٠١٦،=

حدثنا يزيد[١]، هو ابن هارون، أنبأنا سليمان، هو التَّيْمي، به بنحوه.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد[٢]، من طريق الحسن بن عمر[٣]، قال: حدثنا معتمر، قال أبي: حدثنا ابن عمر[٤]، عن عمر بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح: فقد صح من رواية الطبري، أما رواية البيهقي فهي حسنة، وكذلك رواية البخاري.

غريب الأثر:

معاريض: جمع مِعْرَاض، من التَّعْرِيض بالقول، وهو خلاف التصريح من القول[٥].

مندوحة: أي فسحة ومتسع، يقال نَدَحْتُ الشيء إذا وسَّعْتَه[٦].

تعليــق:

ورد هذا الأثر مرفوعًا إلى النبي ﷺ، لكنه ضعيف[٧].

= الميزان (٣/ ٦٣٢) ٧٨٩٣.

(١) يزيد بن هارون الواسطي، ثقة، متقن عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٢) الأدب المفرد (١٨٩) ـ (٣٩٣) باب المعاريض ـ ٩٠٨ أثر.

(٣) ابن شَقِيْق الجَرْمي ـ بفتح الجيم، أبوعلي البصريّ نزيل الرَّي، صدوق، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين تقريبًا. خ.التقريب (١٦٢)، (١٢٦٥)، الجرح والتعديل (٣/ ٢٥) ١٠٤، تهذيب الكمال (٤/ ٤٠٨) ١٢٣٦، التاريخ الكبير (٢/ ٣٠٠) ٢٥٣٨.

(٤) هكذا في الأدب المفرد، وقال ابن حجر في الفتح: (١٠/ ٧٢٦) وللمصنف في الأدب المفرد من طريق أبي عثمان النهدي، عن عمر قال: أما في المعاريض ما يكفي المسلم من الكذب.

(٥) النهاية لابن الأثير (٣/ ٢١٢) مادة «عرض». فتح الباري (١٠/ ٧٢٦).

(٦) النهاية لابن الأثير (٥/ ٣٥) مادة «ندح». فتح الباري (١٠/ ٧٢٦)، تهذيب الآثار مسند علي (١٥٤).

(٧) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٣/ ٢١٣)، (١٠٩٤) حديث.

(٧٤/ ١٥ق) وروى الحسن بن عُمَارة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: ما يَسُرّني بمعاريض الكلام حُمْر النَّعَم[١].

بيان حال الرواة:

الحسن بن عُمَارة ـ بضم المهملة وتخفيف الميم ـ البَجَليّ مولاهم، أبومحمد الكوفي، قاضي بغداد، متروك، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. ت. ق[٢].

الحكم بن عُتَيبة ـ بالمثناة ثم الموحدة مصغر ـ أبومحمد الكِنْدي الكوفي، ثقة، ثبت فقيه، إلا أنَّه ربما دلس ـ وتدليسه من الطبقة الثانية ـ، من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها، وله نيف وستون. ع[٣].

مجاهد بن جَبْر المكي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

تخريجه:

لم أجده من الطريق التي ذكرها المصَنِّف، والذي وجدته هو ما رواه ابن أبي شيبة[٤] من طريق جرير[٥] عن منصور[٦]، قال: بلغني عن ابن عباس أنه قال: ما أحبُّ بالمعاريض كذا وكذا.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٧).

(٢) التقريب (١٦٢) ١٢٦٤، الجرح والتعديل (٣/ ٢٧) ١١٦، تهذيب الكمال (٤/ ٤٠١) ١٢٣٤، الضعفاء الصغير (٦٢)، (٦٦).

(٣) التقريب (١٧٥) ١٤٥٣، الجرح والتعديل (٣/ ١٢٣) ٥٦٧، تهذيب الكمال (٥/ ٩٤) ١٤٢٠، طبقات المدلسين (٣٠).

(٤) المصَنَّف (٦/ ١٨٥) كتاب الأدب ـ (١١٥) باب من كره المعاريض ومن كان يحب ذلك.

(٥) ابن عبدالحميد بن قُرْطٍ الضَّبِّي، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان آخر عمره يهم من حفظه. تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) ابن المُعْتمر بن عبدالله السُّلمي، ثقة ثبت، وكان لا يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

ومن طريقه ابن جرير الطبري[١]، قال: حدثني ابن حُميد[٢]، قال: حدثنا جرير، عن منصور، قال: قال ابن عباس: ما أُحِبُّ أن لي بمعارض الكلام كذا وكذا.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه الحسن بن عُمارة البَجَلي متروك.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لأن منصورًا رواه عن ابن عباس بلاغًا كما في رواية ابن أبي شيبة ورواية الطبري توهم الاتصال لكنَّ كتب التراجم التي ترجمت لمنصور بن المعتمر لم تذكر أنه سمع من ابن عباس.

(٧٥/ ١١ر) وقال إبراهيم ـ صلوات الله عليه ـ للملك حين سأله عن سارة، فقال: من هي منك؟ قال: هي أختي ـ لئلا يأخذها، وإنما أراد أختي في الدين ـ وقال للكفار: إنّي سقيم ـ حين تخلَّف ليكسر آلهتهم[٣] ـ.

تخريجـه:

أخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ بنحوه مطولاً.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) تهذيب الآثار ـ مسند علي ـ (١٤٥)، (٢٤٥) أثر.

(٢) محمد بن حميد بن حيَّان التميمي، أبوعبدالله الرازي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٧).

(٤) صحيح البخاري (٤/ ١٣٥) ـ (٦٠) كتاب أحاديث الأنبياء ـ (٨) باب قول الله تعالى: (وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾) (٣٣٥٨). حديث.

(٥) صحيح مسلم (٤/ ١٨٤٠) ـ (٤٣) كتاب الفضائل ـ (٤١) باب من فضائل إبراهيم ـ عليه السلام ـ (٢٣٧١). حديث.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٧٦/ ٥٠ط) فإن قيل: حظر الله تعالى على اليهود صيد السمك يوم السبت، وأخذوه يوم الأحد فعاقبهم الله عليه[١].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٢]، قال: حدثني موسى[٣]، قال: حدثنا عمرو[٤]، قال: حدثنا أسباط[٥]، عن السدي بنحوه مطولاً.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده أبوحذيفة النَّهْدي، صدوق، سيء الحفظ، وأسباط بن نصر الهَمْداني صَدوق كثير الخطأ، يغرب.

* * *

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهۡلَنَا ٱلضُّرُّ ﴾[٦]

(٧٧/ ١٢ر) فإن قيل: نهى النبي ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري[٧].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٧).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ١٧١) (١١٤٢) أثر.

(٣) ابن مسعود أبوحذيفة النَّهدي، صدوق، سيء الحفظ، كان يصحف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن محمد العَنْقَري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) ابن نَصْر الهَمْداني، صدوق، كثير الخطأ، يُغْرب، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٥).

(٦) سورة يوسف، الآية: ٨٨.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٧).

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه[١]، والدارقطني[٢]، والبيهقي[٣]، كلهم من طريق ابن أبي ليلى[٤]، عن أبي الزبير[٥]، عن جابر مثله.

وأخرجه البزّار[٦]، والبيهقي[٧]، من طريق هشام[٨]، عن محمد بن سيرين[٩]، عن أبي هريرة قال: «نهى النبي ﷺ عن بيع

---

(١) سنن ابن ماجه (٢/ ٥٧٠)، (١٢) كتاب التجارات، (٣٧) باب النهي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض، (٢٢٢٨) حديث.

(٢) سنن الدارقطني (٣/ ٨) كتاب البيوع (٢٤) حديث.

(٣) السنن الكبرى (٥/ ٥١٦) كتاب البيوع (٥٤) باب الرجل يبتاع طعامًا كيلاً فلا يبيعه حتى يكتاله لنفسه ثم لا يبرأ حتى يكيله على مشتريه(١٠٧٠٠) حديث.

(٤) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي، القاضي، أبوعبدالرحمن، صدوق، سيء الحفظ جدًا، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. ٤.
التقريب (٤٩٣)، (٦٠٨١)، الجرح والتعديل (٧/ ٣٢٢) ١٧٣٩، الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٩٨) ١٦٥٣، الكامل لابن عدي (٦/ ١٨٣) ١٦٦٣.

(٥) محمد بن مسلم بن تَدْرُس ـ بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ـ الأسدي مولاهم، أبوالزبير المكي، صدوق إلاّ أنه يدلس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة. ع.
قلتُ: وتدليسه من المرتبة الثالثة.
التقريب (٥٠٦) ٦٢٩١، الجرح والتعديل (٨/ ٧٤) ٣١٩، تهذيب الكمال (١٧/ ٢١١) ٦١٩١، طبقات المدلسين (٤٥)، الكنى للإمام مسلم (١/ ٣٤٧) ١٢٥١.

(٦) كشف الأستار (٢/ ٨٦) ١٢٦٥. حديث.

(٧) السنن الكبرى (٥/ ٥١٦)، كتاب البيوع (٥٤) باب الرجل يبتاع طعامًا فلا يبيعه حتى يكتاله لنفسه ثم لا يبرأ حتى يكيله على مشتريه (١٠٧٠١). حديث.

(٨) ابن حسان الأزدي القُرْدُوسي ـ بضم القاف وتسكين الراء المهملة وضم الدال المهملة وفي آخرها سين مهملة نسبة إلى قُرْدُوس بطن من دَوْس ـ أبوعبدالله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع ـ أو ثمان وأربعين ومائة. ع.
التقريب (٥٧٢) ٧٢٨٩، الجرح والتعديل (٩/ ٥٤) ٢٢٩، جامع التحصيل (٢٩٣)، (٨٤٧)، الأنساب (٤/ ٤٦٩).

(٩) الأنصاري، أبوبكر ابن أبي عمره البصري، أحد أئمة التابعين، ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة. ع.
التقريب (٤٨٣) ٥٩٤٧، طبقات ابن سعد (٧/ ١٤٣) ٣٠٧٧، جامع التحصيل (٢٦٤)، =

الطعام حتى يجري فيه الصاعان، فيكون للبائع الزيادة وعليه النقصان».

وأخرجه ابن عدي[١]، من طريق عبدالله بن عَوْن[٢]، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان، فيكون لك زيادته وعليك نقصانه».

وروى مسلم من حديث ابن عَبَّاس قالا: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع طعامًا فلا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَكْتَالَهُ»[٣].

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ أخرجه مسلم من حديث ابن عباس.

أما حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ فقد قال عنه البوصيري: هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى[٤]. ولكن له شاهد عند مسلم من حديث ابن عباس.

وأما حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ فقد ضعف إسناده ابن عدي[٥]، وابن حجر[٦]، وأما حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ

= (٦٨٣)، التاريخ الكبير (١/ ٩٠) ٢٥١.

(١) الكامل (٣/ ١٤).

(٢) ابن أَرْطَبَان ـ بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة فموحدة مخففة ونون ـ المُزَني مولاهم، أبوعَوْن البصري، ثقة، ثبت، فاضل، من السادسة، مات سنة خمس ومائة. ع.
التقريب (٣١٧)، (٣٥١٩)، الكاشف (٢/ ١٠٣) ٢٩٣١، تهذيب الكمال (١٠/ ٣٩٥) ٣٤٥١، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٩).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١١٦٠)، (٢١) كتاب البيوع، (٨) باب بطلان المبيع قبل القبض، (١٥٢٥) حديث.

(٤) مصباح الزجاجة (٢/ ١٨٣).

(٥) الكامل (٣/ ١٤).

(٦) تلخيص الحبير (٢/ ٢٧).

فقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر[١]، وقال الهيثمي: وفيه مسلم بن أبي مسلم[٢] الجرمي، ولم أجد من ترجم له، وبقية رجاله رجال الصحيح[٣].

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ﴾[٤]

(٧٨/ ٥١ط) قال سعيد بن جبير: إنَّما سألوا التفضل بالنقصان في السعر، ولم يسألوا الصدقة[٥].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٦]، من طريق القاسم[٧]، قال: حدثنا الحسين[٨]، قال: حدثني حجاج[٩]، عن أبي

(١) تلخيص الحبير (٢/ ٢٧) والفتح (٤/ ٤٤١).

(٢) هو مسلم بن عبدالرحمن الجرمي، قال الخطيب البغدادي: كان ثقة، نزل طرسوس وكانت بها وفاته، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه: ربما أخطأ، وقال الأزدي: حدَّث بأحاديث بلا يتابع عليها، وكان إمامًا بطرسوس، وقال ابن حبان: توفي سنة أربعين ومائتين.

تاريخ بغداد (١٣/ ١٠٠) ٧٠٨٨، الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٨)، اللسان (٦/ ٣٨) ٨٣٦٣.

(٣) مجمع الزوائد (٤/ ٩٩).

(٤) سورة يوسف، الآية: ٨٨.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ٢٤١) (٩٧٨٤، ١٩٧٨٥) أثر.

(٧) القاسم شيخ الطبري، لم أقف على ترجمة له.

(٨) ابن داود المِصِّيصيّ ولقبه سُنَيْد، ضُعِّف مع إماته لكونه كان يُلَقِن شيخه الحَجَّاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٩) ابن محمد المِصِّيصيّ الأعور، ثقة، ثبت اختلط آخر عمره لما قدم بغداد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

بكر[١]، عن سعيد بن جبير بنحوه.

وأخرجه ابن أبي حاتم[٢]، من طريق أبي بكر، عن سعيد بن جبير بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ لأنَّ مداره على أبي بكر الهذلي، وهو متروك الحديث.

(٧٩/ ٥٢ط) وقال سفيان بن عيينة: سألوا الصدقة وهم أنبياء، وإنما حرمت على النبي ﷺ[٣].

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٤] من طريق الحارث[٥]، قال: حدثنا القاسم[٦]، قال: يحكى عن سفيان بن عيينة أنَّه سأل: هل حرمت الصدقة على أحد من الأنبياء قبل النبي ﷺ؟ فقال: ألم تسمع قوله: ﴿فَأَوْفِ لَنَا ٱلْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَجْزِى ٱلْمُتَصَدِّقِينَ ﴿٨٨﴾﴾.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) أبوبكر الهذلي، أخباري متروك الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة]: (٣١٨) ٦٧٥، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢١٩٢، ٢١٩٣) ١١٩٣٢. أثر.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٢٤٢) (١٩٧٨٦) أثر.

(٥) ابن محمد بن أبي أسامة صاحب المسند المشهور، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٦) ابن سَلَّام ـ بفتح السين وتشديد اللام ـ البغدادي، أبوعُبَيْد ـ مصغر ـ الفقيه القاضي الأديب المشهور، صاحب التصانيف المشهورة والعلوم المذكورة، قال عنه ابن حجر: ثقة، فاضل، مصنَّف، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين و مائتين. خت. د. ت.
التقريب (٤٥٠)، (٥٤٦٢)، الجرح والتعديل (٧/ ١١١) ٣٧٦، تهذيب الكمال (١٥/ ١٤٥) ٥٣٧٨.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لأنَّ القاسم لم يذكر الواسطة بينه وبين سفيان، فلذا يكون في السند انقطاع.

(٨٠/ ٥٣ط) وكره مجاهد أن يقول الرجل في دعائه: اللهم تصدق عليَّ؛ لأن الصدقة إنَّما هي ممن يبتغي الثواب[١].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٢]، من طريق الحارث[٣]، قال: حدثنا القاسم[٤]، قال: حدثنا مروان بن معاوية[٥]، عن عثمان بن الأسود[٦]، قال: سمعت مجاهدًا، وسئل: هل يكره أن يقول الرجل في دعائه: اللهم تصدق عليَّ؟ فقال: نعم، إنمَّا الصدقة لمن يبغي الثواب.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه مروان بن محمد من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولم يتابعه عليه أحد.

* * *

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٢٤٣) (١٩٧٨٨) أثر.

(٣) ابن محمد بن أبي أسامة، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٤) ابن سلام، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٩)، وهو ثقة.

(٥) ابن الحارث بن أسماء الفَزَاري، أبوعبدالله الكوفي، نزيل مكة ودمشق، ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ أيضًا ـ [وتدليسه من المرتبة الثالثة] ـ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. ع.
التقريب (٥٢٦) ٦٥٧٥، الجرح والتعديل (٨/ ٢٧٢) ١٢٤٦، تهذيب الكمال (١٨/ ٢٠) ٦٤٦٨، طبقات المدلسين (٤٥).

(٦) ابن موسى المكي، مولى بني جُمَح، ثقة، ثبْت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩).

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾[١]

روي عن ابن مسعود، وإبراهيم التيمي، وابن جريج، وعمرو بن قيس، أنَّه أخَّر الاستغفار إلى السحر[٢].

(٨١/ ١٦ق) أثر ابن مسعود.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، والطبراني[٤]، وابن أبي حاتم[٥]، ثلاثتهم من طريق عبدالرحمن بن إسحاق[٦]، عن محارب بن دِثَار[٧]، عن عمه[٨]، قال: كنت أمرُّ على دار عبدالله بن مسعود سحرًا، فأسمعه يقول: اللهم إنك دعوتني فأجبت، وأمرتني فأطعت، وهذا سحر فاغفر لي، فلقيته فقلت له: كلمات سمعتك تقولهنَّ من السحر، فأخبرته بهنَّ، فقال: إن يعقوب أخَّر بنيه إلى السحر.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٩٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦١) (١٩٨٧٠) أثر.

(٤) المعجم الكبير (٩/ ١٠٤) ٨٥٤٨ أثر.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٣٤٢) (٧٢٨) أثر. تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢٢٠٠) (١١٩٨٣) أثر.

(٦) ابن الحارث الواسطي، أبوشيبة، ضعيف من السابعة. د.ت.
التقريب (٣٣٦) ٣٧٩٩، الجرح والتعديل (٥/ ٢١٣) ١٠٠١، الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٣٢٢) ٩١١.

(٧) محارب ـ بضم الميم وكسر الراء ـ ابن دِثَار ـ بكسر المهملة وتخفيف المثلثة ـ السَّدُوسي، الكوفي، القاضي، ثقة، إمام، زاهد، من الرابعة، مات سنة ست عشرة ومائة. ع.
التقريب (٥٢١)، (٦٤٩٢)، الجرح والتعديل (٨/ ٤١٦) ١٨٩٩، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٠٧) ٢٣٨٥.

(٨) لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد[١]: رواه الطبراني وفيه عبدالرحمن بن إسحاق وهو ضعيف.

(٨٢/ ٥٤ط) أثر إبراهيم التيمي.

بيان حال الرواة:

إبراهيم بن يزيد بن شَرِيك ـ بفتح الشين المعجمة ـ التَّيْمي، يكنى: أبا أسماء، الكوفي، العابد، ثقة، إلا أنَّه يرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة اثنتين وتسعين، وله أربعون سنة. ع[٢].

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٣]...[٤] قال: حدثنا أبوسفيان الحِمْيَري[٥] عن العَوَّام[٦] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٥).

(٢) التقريب (٩٥)، (٢٦٩)، الجرح والتعديل (٢/ ١٤٥) ٤٧٤، تذكرة الحفاظ (١/ ٧٣) ٦٩.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٢) (١٩٨٧٢) أثر.

(٤) بياض بالأصل، والساقط من هذا السند شيخ الطبري، ويحتمل أن يكون يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي.

(٥) سعيد بن يحيى بن مَهْدِي بن عبدالرحمن، ابوسفيان الحِمْيَري الحَذَّاء ـ بفتح الحاء وتشديد الذال المعجمة ـ الواسطي، صدوق وسط، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين، عن تسعين سنة، خ.ت.
التقريب (٢٤٢) ٢٤١٧، الجرح والتعديل (٤/ ٧٤) ٣١٣، تهذيب الكمال (٧/ ٣٢٥) ٢٣٦١، لب اللباب (١/ ٢٣٩).

(٦) العَوَّام بن حَوْشب بن يزيد الشَّيْبَاني، أبوعيسى الواسطي، ثقة، ثبت، فاضل، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. ع.
التقريب (٤٣٣) ٢٥١١، الجرح والتعديل (٧/ ٢٢) ١١٧، الثقات للعجلي (٢/ ١٩٥) ١٤٤٧.

الحكم على الأثر:

في إسناده شيخ الطبري، ممحي من الأصل، وبقية رواته ثقات.

(٨٣/ ٥٥ط) أثر ابن جريج.

تخريجه:

أخرجه الطبري[١] من طريق القاسم[٢]، قال: حدثنا الحسين[٣]، قال: حدثني حَجَّاج[٤] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف الحسين بن داود المِصِّيصيّ.

(٨٤/ ٥٦ط) أثر عمرو بن قيس.

بيان حال الرواة:

عمرو بن قيس المُلاَئي - بضم الميم وتخفيف اللام والمدّ - أبوعبدالله الكوفي، ثقة، متقن، عابد، من السادسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة، بخ. م٤[٥].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٦]...[٧] وأخرجه ابن أبي[٨] حاتم، من طريق

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٢) (١٩٨٧٤) أثر.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) ابن داود المِصِّيصيّ، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن محمد المِصِّيصيّ، الأعور، ثقة، ثبت، اختلط آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) التقريب (٤٢٦) ٥١٠٠، تهذيب الكمال (١٤/ ٣١٧) ٥٠٢٠، الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٤) ١٤٠٦.

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٢) (١٩٨٧٣) أثر.

(٧) بياض بالأصل، والساقط شيخ الطبري.

(٨) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٣٤٤) (٧٣٦) تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢٠٠) (١١٩٨٤) أثر.

علي بن الحسين[١]، قال: ثنا القاسم بن خليفة الشيعي[٢]، كلاهما قالا: حدثنا عمرو بن محمد[٣]، عن خلاد الصَّفَّار[٤]، عن عمرو بن قيس: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ قال: في صلاة الليل.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

في إسناده القاسم بن خليفة، مسكوت عنه لكنه توبع، وبقية رجاله ثقات.

(٨٥/ ١٣ر) وروى عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنَّه أخَّر ذلك إلى ليلة الجمعة[٥].

تخريجــه:

أخرجه الترمذي[٦]، والحاكم[٧]، وابن جرير الطبري[٨]، كلهم من طريق سليمان بن عبدالرحمن[٩]، قال: حدثنا الوليد بن

---

(١) ابن الجنيد، صدوق، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٠).

(٢) القاسم بن خليفة الكوفي، قال ابن الجنيد: كتبت عنه مع جريج، وكان شيعيًا من أصحاب حسن بن صالح.
قلت: وسكت عنه ابن حاتم في الجرح والتعديل.
الجرح والتعديل (٧/ ١٠٩) ٦٣٠.

(٣) العَنْقَزي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) خَلّاد بن عيسى الصَّفَّار، قاله البخاري، ويقال: خَلَّاد بن مسلم قاله أبوحاتم، أبومسلم الكوفي، لا بأس به، من السابعة. ت. ق.
التقريب (١٩٦) ١٧٦٥، الجرح والتعديل (٣/ ٣٦٧) ١٦٦٨، التاريخ الكبير (٣/ ١٨٦) ٦٣٢.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٦) سنن الترمذي (٥/ ٥٦٣)، (٤٥) كتاب الدعوات، (١١٥) باب في دعاء الحفظ، (٣٥٧٠). حديث.

(٧) المستدرك (١/ ٤٦١)، (٨٠) كتاب صلاة التطوع، (١١٩٠). حديث.

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣) (١٩٨٧٥ ـ ١٩٨٧٦) حديث.

(٩) ابن عيسى بن ميمون التَّميمي، أبوأيوب الدمشقي، ابن بنت شرحبيل بن مسلم الخولاني، =

مسلم[١]، قال: حدثنا ابن جريج[٢] عن عطاء[٣]، وعكرمة[٤]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم[٥].

وقال ابن كثير: وهذا غريب من هذا الوجه وفي رفعه نظر[٦].

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٧].

وتعقبه الذهبي فقال: هذا حديث منكر شاذ، أخاف لا يكون موضوعًا، وقد حيرني والله جودة سنده[٨]...

= صدوق يخطيء من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. ٤.
التقريب (٢٥٣) ٢٥٨٨، الجرح والتعديل (٤/ ١٢٩) ٥٥٩، تهذيب الكمال (٨/ ٧٩) ٢٥٢٧.

(١) القرشي مولاهم، أبوالعباس الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتّسْوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع ـ أو أول سنة خمس ـ وتسعين ومائة. ٤.
التقريب (٥٨٤) ٧٤٥٦، الجرح والتعديل (٩/ ١٦) ٦٩، تهذيب الكمال (١٩/ ٤٥٥) (٧٣٣١).

(٢) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢)

(٣) عطاء بن أبي رَبَاح ـ بفتح الراء والباء الموحدة ـ واسم أبي رباح أسلم، القرشي مولاهم، المكي، ثقة فقيه، فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل إنّه تغير بآخره، ولم يكثر ذلك منه. ع.
التقريب (٣٩١) ٤٥٩١، الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٠) ١٨٣٩، جامع التحصيل (٢٣٧)، (٥٢٠).

(٤) عكرمة، أبوعبدالله مولى عبدالله بن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٥) سنن الترمذي (٥/ ٥٦٥).

(٦) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٩٠).

(٧) المستدرك (١/ ٤٦٢)

(٨) هامش المستدرك (١/ ٤٦١).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا﴾[١]

(٨٦/ ٥٧ط) يقال: إنَّ التحية للملوك كانت السجود[٢].

تخريجه:

أخرجه ابن جرير[٣]، من طريق ابن حميد[٤]، قال: حدثنا سلمة[٥]، عن ابن إسحاق، قال: تحمّل ـ يعني يعقوب ـ بأهله حتى قدموا على يوسف، فلما اجتمع إلى يعقوب بنوه، دخلوا على يوسف، فلما رأوه وقعوا له سجدًا، وكانت تلك تحية الملوك في ذلك الزمان.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده ابن حميد وسلمة بن الفضل، وكلاهما ضعيف.

وقيل: إنَّهم سجدوا لله شكرًا على ما أنعم به عليهم من الاجتماع مع يوسف على الحال السارة، وأراد بذلك التعظيم ليوسف[٦].

قلت: روى نحو هذا القول عن ابن عباس والحسن.

(٨٧/ ١٧ق) أثر ابن عباس.

---

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٩)، (١٩٩٠٠) أثر.

(٤) محمد بن حُمَيْد بن حَيَّان التَّمِيمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٥) ابن الفضل، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

تخريجه:

ذكر نحو هذا القول البغوي[١]، وابن الجوزي[٢]، والماوردي[٣]، ونسبه لابن عباس.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٨٨/ ٥٨ط) أثر الحسن.

تخريجه:

ذكر القرطبي[٤] نحو قول المصنف، وقال: روى عن الحسن.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

ويقال في قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[٥]: إنَّ أمه كانت ماتت وتزوج خالته، روى ذلك عن السُّدي، وقال الحسن وابن إسحاق: كانت أمه باقية[٦].

(٨٩/ ٥٩ط) أثر السدي.

تخريجه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٧]، من طريق ابن[٨] وكيع، قال: حدثنا عمرو[٩]، وأخرجه ابن[١٠] أبي حاتم من طريق عبدالله بن

---

(١) تفسير البغوي بهامش تفسير الخازن (٢/ ٣١٧).

(٢) زاد المسير (٤/ ٢٢٣).

(٣) النكت والعيون (٣/ ٨٢).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ٢٦٤).

(٥) سورة يوسف، الآية: ١٠٠.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٧) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٧) (١٩٨٨١) أثر.

(٨) سفيان بن وكيع بن الجرَّاح، حديثه ساقط، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) ابن عمرو العَنْقَزي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٣٤٧)، (٧٤٤). أثر. والمطبوع (١٧/ ٢٢٠١) (١١٩٩١) أثر.

سليمان[١]، قال: حدثنا الحسين[٢]، قال: حدثنا عامر[٣]، كلاهما من طريق أسباط[٤]، عن السدي: ﴿أَبَوَيْهِ﴾: أبوه وخالته.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ مداره على أسباط بن نصر، وهو صدوق، كثير الخطأ.

(٩٠/ ٦٠ط) أثر الحسن.

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي[٥]، وابن الجوزي[٦]، والخازن[٧]، معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٩١/ ٦١ط) أثر ابن إسحاق.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٨]، من طريق ابن حُمَيْد[٩]، قال: حدثنا سلمة[١٠]، عن ابن إسحاق ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ

---

(١) ابن الأشعث ابن أبي داود السجستاني، ثقة متكلم فيه، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٥).
(٢) ابن علي بن مهران الفسوي، مسكوت عنه، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٥).
(٣) ابن الفُرات الدُّهلي، ذكره ابن حبان في الثقات، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٥).
(٤) ابن نصر الهَمْداني، صدوق كثير الخطأ يغرب، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٥).
(٥) النكت والعيون (٣/ ٨٢).
(٦) زاد المسير (٤/ ٢٢٢).
(٧) تفسير الخازن (٢/ ٣١٦).
(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٧) (١٩٨٨٢) أثر.
(٩) محمد بن حُمَيْد بن حَيَّان التَّميمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).
(١٠) ابن الفضل، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

أَبَوَيۡهِ﴾، قال: أباه وأمه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف ابن حميد وسلمة بن الفضل.

تعليــق:

وأولى القولين بالصواب، قول من قال: إنَّ المراد بأبويه: أمه وأبوه؛ لأن ذلك هو الاستعمال المتعارف عليه بين الناس، وهو الشائع والأغلب في كلام الناس، وهو ظاهر الآية، ولا ينبغي صرف اللفظ عن ظاهره إلا بحجة بيِّنة ظاهرة من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ[(١)].

المدة بين الرؤيا وتأويلها:

روى عن [سلمان وعبدالله][(٢)] بن شداد، كانت المدة بين الرؤيا وتأويلها أربعين سنة، وعن الحسن: كانت ثمانين سنة، وقال ابن إسحاق: ثماني عشرة سنة[(٣)].

(٩٢/ ١٨ق) أثر سلمان.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[(٤)]، وابن أبي حاتم[(٥)]، والحاكم[(٦)]، والبيهقي[(٧)]،

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ٢٦٧).

(٢) في المخطوطة والمطبوعة: سليمان وعبيدالله، والصواب ما أثبته.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٨).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٢٧١) (١٩٩٠٧، ١٩٩٠٩، ١٩٩١٥) أثر.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٣٥١)، (٥٧١)أثر، تفسير سورة يوسف. والمطبوع (٧/ ٢٢٠٢) (١١٩٩٨) أثر.

(٦) المستدرك (٤/ ٤٣٨)، (٤٧) كتاب تعبير الرؤيا، (٨١٩٨)، حديث.

(٧) شعب الإيمان (٤/ ١٩٤)، (٣٣) باب في تعديد نعم الله وشكرها، فصل في الرؤيا (٤٧٨٠) حديث.

من طريق سليمان التَّيْمي[١]، عن أبي عثمان النَّهدي[٢]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ سكت الحاكم عنه في المستدرك، وقال الذهبي في التلخيص: إنَّه على شرط البخاري ومسلم[٣]، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح[٤]: وأخرج الطبري، والحاكم، والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن سلمان الفارسي... فذكره.

(٩٣/ ٦٢ط) أثر عبدالله بن شداد.

بيان حال الرواة:

عبدالله بن شدَّاد بن الْهَادِ الليثي، أبوالوليد المدني، وُلِد على عهد النبي ﷺ، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات، وكان معدودًا في الفقهاء، مات بالكوفة، مقتولاً سنة إحدى وثمانين، وقيل: بعدها. ع[٥].

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٦]، من طريق الحسن بن محمد[٧]، قال: أخبرنا ابن عيينة[٨]، عن أبي سنان[٩] عن عبدالله بن شداد، قال:

---

(١) سليمان بن طَرْخان التيمي أبوالمعتمر، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٢) عبدالرحمن بن مُلّ، ثقة، ثبت، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٣) هامش المستدرك (٤/ ٤٣٨).

(٤) فتح الباري (١٢/ ٤٦٦).

(٥) التقريب (٣٠٧)، (٣٣٨٢)، الجرح والتعديل (٥/ ٨٠) ٣٧٣، الثقات للعجلي (٢/ ٣٦) ٩٠٣.

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ٢٧٢)، (١٩٩١٦) أثر.

(٧) هو ابن الصَّبَّاح الزَّعْفَراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) هو سفيان، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٩) ضِرَار ـ بكسر أوله مخففًا ـ ابن مرة الكوفي، أبوسنان الشَّيْبَاني الأكبر، ثقة، ثبت، من =

وقعت رؤيا يوسف بعد أربعين سنة، وإليها ينتهي أقصى الرؤيا.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في الشُّعَب[١]، وأخرجه الطبري[٢] من طريق أخرى، عن أبي سنان، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٩٤/ ٦٣ط) أثر الحسن.

تخريجـه:

أخرجه الإمام أحمد[٣]، وابن أبي شيبة[٤] من طريق ابن عُلَيَّة[٥]، عن يونس[٦] به بنحوه.

ومن هذه الطريق، أخرجه الطبري[٧]، وابن أبي حاتم[٨]، وأخرجه الحاكم[٩] من طريق حماد بن سلمة[١٠]، عن يونس، به

= السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. بخ.م.مد.ت.س.
التقريب (٢٨٠) ٢٩٨٣، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٥) (٢٠٤٤)، تهذيب الكمال (٩/ ١٨٢) ٢٩١٦.

(١) شعب الإيمان(٤/ ١٩٥)، (٣٣) باب في تعديد نعم الله، فصل في الرؤيا (٤٧٨١) حديث.

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٢٧٢)، الآثار (١٩٩١٠، ١٩٩١٢، ١٩٩١٣).

(٣) كتاب الزهد (١٠٣).

(٤) المصنف (٧/ ٤٦٩)، كتاب الفضائل، (١٣) ما ذكر في يوسف ـ عليه السلام ـ.

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٦) يونس ابن عُبَيْد بن دينار العبدي، ثقة، ثبت، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) تفسير الطبري (١٦/ ٢٧٤) (١٩٩٢٧) أثر. وأخرجه من خمس طرق أخرى. انظر: الآثار (١٩٩٢٣، ١٩٩٢٥، ١٩٩٢٦، ١٩٩٢٨، ١٩٩٢٩)

(٨) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٣٥٣)، (٧٥٤)، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢٢٠٢) (١٢٠٠٠) أثر.

(٩) المستدرك(٢/ ٦٢٣) (٢٨) كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين(٤٠٨٥). حديث

(١٠) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٩٥/ ٦٤ط) أثر ابن إسحاق.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[١]، من طريق ابن حميد[٢]، قال: حدثنا سلمة[٣]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف ابن حميد وسلمة بن الفضل.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾[٤]

روي عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وما يؤمن أكثرهم بالله في إقراره بأنَّ الله خلقه، وخلق السموات والأرض، إلا وهو مشرك بعبادة الوثن[٥].

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٧٥) (١٩٩٣٠) أثر.

(٢) محمد بن حُمَيْد التَّميمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٣) ابن الفضل، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٤) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٩٦/ ١٩ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[١] من طريق هَنَّاد[٢]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٣] من طريق أبيه[٤]، قال: ثنا عبدالله بن صالح بن مسلم العِجْلي[٥]، كلاهما عن أبي الأحوص[٦]، عن سماك[٧]، عن عكرمة[٨]، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾، قال: تسألهم: من خلقهم؟ ومن خلق السموات والأرض؟ فيقولون: الله. فذلك إيمانهم بالله، وهم يعبدون غيره. كما أخرجه ابن جرير[٩] من طريق ابن[١٠] وكيع، قال: حدثنا عمران بن عُيَيْنَة[١١]، عن عطاء

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٦) (١٩٩٥٥) أثر.

(٢) ابن السَّريِّ - بفتح السين المهملة وكسر الراء المهملة الخفيفة - ابن مصعب التَّميمي، أبوالسَّري، الكوفي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وله إحدى وتسعون سنة. عخ. م٤.
التقريب (٥٧٤)، (٧٣٢٠)، الجرح والتعديل (٩/ ١١٩) ٥٠١، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٠٥) ٧١٩٧.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم [الرسالة] (٣٦٧)، (٧٨٧)، أثر، والمطبوع (٧/ ٢٢٠٧) (١٢٠٣٤) أثر.

(٤) محمد بن إدريس، أبوحاتم الرازي، أحد الحفاظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) بكسر العين المهملة وتسكين الجيم، الكوفي المُقْرِيء، ثقة، من التاسعة. خ.
التقريب (٣٠٨)، (٣٣٨٩)، الجرح والتعديل (٥/ ٨٥) ٣٩٧، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٣٢) ٣٤٩٨.

(٦) سَلّام - بفتح المهملة وتشديد اللام مع المد - ابن سليم الحنفي، مولاهم، أبوالأحوص الكوفي، ثقة، متقن، صاحب حديث من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة. ع.
التقريب (٢٦١) ٢٧٠٣، الجرح والتعديل (٤/ ٢٥٩) ١١٢١، التذكرة (١/ ٢٥٠) ٢٣٦.

(٧) هو ابن حرب الكوفي، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخره، فكان ربما لقن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٨) عكرمة، مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٩) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٦)، (١٩٩٥٤) أثر.

(١٠) سفيان بن وكيع بن الجراح، صدوق، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١١) بضم عين مهملة، وفتح تحتية، وسكون أخرى فنون - ابن أبي عمران الهلالي، أبوالحسن الكوفي، أخو سفيان، صدوق، له أوهام من الثامنة. ٤.

ابن السَّائب[١]، عن سعيد بن جبير[٢] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ رجال السند الأول كلهم ثقات، ما عدا سماك بن حرب في روايته عن عكرمة اضطراب، وقد تغير بأخرة فكان ربما لقن، ولكن قد تابعه عطاء بن السائب كما في الرواية الثانية للطبري فيرتقي الأثر بهذه المتابعة إلى درجة الحسن لغيره.

(٩٧/ ٦٥ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخـرجـه الطبـري[٣] مـن طـريـق المثنـى[٤]، قـال: أخبـرنـا أبوحذيفة[٥] قال: حدثنا شبل[٦] عن ابن[٧] أبي نجيح به بنحوه.

كما أخرجه[٨] ـ أيضًا ـ من طريق ابن وكيع[٩]، قال: حدثنا

= التقريب (٤٣٠) ٥١٦٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٠٢) ١٦٨٠، تهذيب الكمال (١٤/ ٣٩٥) ٥٠٨٢، المغني (١٨٣).

(١) صدوق، اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٢) ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٧)، (١٩٩٦٢) أثر.

(٤) المثنى بن إبراهيم، وثقه ابن كثير، انظر: الأثر (٤).

(٥) موسى بن مسعود النَّهْدي، صدوق سيء الحفظ، كان يصحف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) ابن عباد المكي القاريء، ثقة، رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) عبدالله بن أبي نَجِيْح، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٨)، (١٩٩٦٤) أثر.

(٩) سفيان بن وكيع بن الجراح، كان صدوقًا، ثم سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

هانيء بن سعيد[١]، وأبومعاوية[٢]، عن حجاج[٣]، عن القاسم[٤]، عن مجاهد، قال: يقولون: الله ربنا وهو يرزقنا، وهم يشركون به بعد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطريق الأولى أبوحذيفة، صدوق، سيء الحفظ، وابن أبي نجيح من مدلسي المرتبة الثالثة، لم يصرح بالسماع، وفي الطريق الأخرى سفيان بن وكيع كان صدوقًا فسقط حديثه، وحجاج بن أَرْطَأَة صدوق كثير الخطأ والتدليس، لكن الأثر يرتقي بكلا الطريقين إلى درجة الحسن لغيره.

(٩٨/ ٦٦ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٥] من طريق مَعْمَر[٦] عن قتادة، ولفظه: لا

---

(١) النَّخَعي أبوعمرو، قال عنه أبوحاتم: صالح الحديث.
الجرح والتعديل (٩/ ١٠٢) ٤٣٠، التاريخ الكبير (٨/ ٢٣٣) ٢٨٣٥.

(٢) محمد بن خازم الضَّرير، ثقة، قد يهم في حديث غير الأعمش، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) حَجَّاج بن أَرْطَأة ـ بفتح الهمزة ـ ابن ثَوْر بن هُبَيْرة النَّخَعي، أبوأَرْطَأة الكوفي، القاضي، أحد الفقهاء، صدوق، كثير الخطأ والتدليس [وتدليسه من المرتبة الرابعة] من السابعة، مات سنة خمس وأربعين ومائة. بخ.م٤.
التقريب (١٥٢) ١١١٩، الجرح والتعديل (٣/ ١٥٤) ٦٧٣، تهذيب الكمال (٤/ ١٤٦) ١٠٩٥، طبقات المدلسين (٤٩).

(٤) القاسم بن أبي بَزَّة ـ بفتح الموحدة وتشديد الزاي ـ المكي مولى بني مخزوم، القاريء، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس عشرة ومائة، وقيل: بعدها. ع.
التقريب (٤٤٩) ٥٤٥٢، الجرح والتعديل (٧/ ١٢٢) ٦٩٧، تهذيب التهذيب (٨/ ٣١٠) ٥٦٦٨.

(٥) التفسير (١/ ٢٨٦) (١٣٤٢) أثر.

(٦) هو ابن راشد الصَّنعاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

يُسأل أحد من المشركين مَنْ ربك؟ إلاَّ قال: الله تعالى، وهو يشرك في ذلك.

ومن طريقه أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى[٢]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٣]، عن معمر به، بمثل سياق عبدالرزاق.

كما أخرجه الطبري[٤] ـ أيضًا ـ من طريق بشر[٥]، قال: حدثنا يزيد[٦]، قال: حدثنا سعيد[٧]، عن قتادة، قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ في إيمانهم هذا إنك لست تلقى أحدًا منهم إلاَّ أنبأك أنَّ الله ربه، وهو الذي خلقه ورزقه، وهو مشرك في عبادته.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٩٩/ ٦٧ط) وقال الحسن هم أهل الكتاب معهم شرك وإيمان[٨].

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره القرطبي[٩] بمثله، وزاد: آمنوا بالله

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٨)، (١٩٩٦٨) أثر.

(٢) هو الصَّنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) هو الصَّنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٨) (١٩٩٦٧) أثر.

(٥) ابن معاذ العقدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) هو ابن زُرَيْع البصري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) هو ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، من أثبت الناس في قتادة، كثير التدليس، وتدليسه من المرتبة الثانية، وكان ممن اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٩) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ٢٧٢).

وكفروا بمحمد ﷺ.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

وقيل: ما يصدقون بعبادة الله إلا وهم يشركون الأوثان في العبادة[١].

قلت: هذا القول مروي عن الضحاك، وزيد بن أسلم.

(١٠٠/ ٦٨ط) أثر الضحاك.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير[٢] من طريق المثنى[٣] قال: أخبرنا عمرو بن عون[٤]، قال: أخبرنا هشيم[٥]، عن جويبر[٦]، عن الضَّحَّاك، قال: كانوا يشركون به في تلبيتهم.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٩) (١٩٩٧٠) أثر.

(٣) المثنى بن إبراهيم شيخ الطبري، وثقه ابن كثير. انظر الأثر (٤).

(٤) ابن أوس الواسطي، أبوعثمان البزّاز ـ بمعجمتين ـ البصري، ثقة، ثبت، من العاشرة، مات سنة خمس وعشرين ومائتين. ع.
التقريب (٤٢٥) ٥٠٨٨، الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٢) ١٣٩٣، تهذيب الكمال (١٤/ ٣٠٥) ٥٠٠٧.

(٥) هُشيم ـ بالتصغير ـ ابن بشير ـ بوزن عظيم ـ ابن القاسم بن دينار السُّلمي، أبومعاوية بن أبي خازم ـ بمعجمتين ـ الواسطي، ثقة، ثبت، كثير التدليس، والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقد قارب الثمانين. ع.
قلت: وتدليسه من المرتبة الثالثة.
التقريب (٥٧٤) ٧٣١٢، الجرح والتعديل (٩/ ١١٥) ٤٨٦، تهذيب الكمال (١٩/ ٢٨٧) ٧١٨٩، طبقات المدلسين (٤٧).

(٦) ابن سعيد الأزدي، ضعيف جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده جويبر بن سعيد، ضعيف جدًا.

(١٠١/ ٦٩ط) أثر زيد بن أسلم.

تخريجـه:

أخرجه ابن جرير[١]، من طريق يونس[٢]، قال: أخبرنا ابن وهب[٣]، قال: سمعت زيد بن أسلم يقول: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ﴾ الآية، قال: ليس أحد يعبد مع الله غيره إلاَّ وهو مؤمن بالله، ويعرف أنَّ الله ربه، وأنَّ الله خالقه، ورازقه، وهو يشرك به، ألا ترى كيف قال إبراهيم ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ۝٧٥ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ۝٧٦ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧٧﴾[٤]، قد عرف أنَّهم يعبدون ربَّ العالمين مع ما يعبدون. قال: فليس أحد يشرك به إلاَّ وهو مؤمن به؛ ألا ترى كيف كانت العرب تلبي تقول: «لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك إلا شريكًا هو لك تملكه وما ملك»؟ المشركون كانوا يقولون هذا.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

تعليـق:

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ـ رحمه الله تعالى ـ: وفي هذه الآية إشكال: وهو أنَّ المقرر في علم البلاغة أنَّ الحال قيد

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٨٩)، (١٩٩٧٣) أثر.

(٢) ابن عبدالأعلى بن مَيْسَرة الصَّدَفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٣) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، ثقة، حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٤) سورة الشعراء، الآيات: ٧٥ ـ ٧٧.

لعاملها ووصف لصاحبها وعليه؛ فإنَّ عامل هذه الجملة الحالية الذي هو يؤمن مقيد بها، فيصير المعنى تقيد إيمانهم بكونهم مشركين، وهو مشكل لما بين الإيمان والشرك من المنافاة.

ثم قال ـ رحمه الله ـ لم أر من شفى الغليل في هذا الإشكال، والذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن هذا الإيمان المقيد بحال الشرك إنما هو إيمان لغوي لا شرعي؛ لأنَّ من يعبد الله مع غيره لا يصدق عليه اسم الإيمان البتة شرعًا، أما الإيمان اللغوي فهو يشمل كل تصديق، فتصديق الكافر بأنَّ الله هو الخالق الرازق يصدق عليه اسم الإيمان لغة مع كفره بالله، ولا يصدق عليه اسم الإيمان شرعًا، وإذا حققت ذلك علمت أن الإيمان اللغوي يجامع الشرك فلا إشكال في تقييده به[١]. اهـ.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ ﴾[٢]

قيل: من أهل الأمصار دون البوادي؛ لأنَّ أهل الأمصار أعلم وأحكم وأحرى بقبول الناس[٣].

قلت: هذا القول مروي عن قتادة.

(١٠٢/ ٧٠ط) أثر قتادة.

---

(١) أضواء البيان (٣/ ٦٦).

(٢) سورة يوسف، الآية: ١٠٩.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق بشر[٢]، قال: حدثنا يزيد[٣]، قال: حدثنا سعيد[٤]، عن قتادة قوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ﴾ لأنهم كانوا أعلم وأحلم من أهل العمود.

وأخرجه ابن أبي حاتم[٥]، قال: حدثنا علي بن الحسن[٦]، حدثنا أبو الجُمَاهِر[٧]، حدثنا سعيد[٨]، حدثنا قتادة، قوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ﴾ قال: وما نعلم أن الله أرسل رسولاً قط إلا من أهل القرى، لأنَّهم كانوا أعلم وأحلم أهل العمود.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سند ابن جرير الطبري، بشر بن معاذ، صدوق. وفي سند ابن أبي حاتم، سعيد بن بشير الأزدي، ضعيف.

(١٠٣/ ٧١ط) وقال الحسن: لم يبعث الله نبيًّا من أهل البادية قط، ولا من الجنِّ ولا من النساء[٩].

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٩٣)، (١٩٩٨٥) أثر.

(٢) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) هو ابن زُرَيع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) هو ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، وتدليسه من المرتبة الثانية، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) تفسير ابن ابي حاتم [الرسالة] (٣٧٥)، (٨٠٥) أثر، تفسير سورة يوسف، والمطبوع (٧/ ٢٢١٠) (١٢٠٥٢) أثر.

(٦) الهِسِنْجاني، ثقة، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(٧) محمد بن عثمان التَّنُوخي الدمشقي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(٨) هو ابن بِشِيْر الأزدي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤).

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي[١]، وابن الجوزي[٢]، والقرطبي[٣]، والخازن[٤]، وأبو[٥]حيان، والألوسي[٦]، معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾[٧]

... وقوله: ﴿ كُذِبُواْ ﴾ قريء بالتخفيف، وبالتثقيل، فإذا قريء بالتخفيف؛ كان معناه ما روى عن ابن عباس، وابن مسعود، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والضحاك، قالوا: ظنَّ الأمم أنَّ الرسل كذبوهم فيما أخبروهم به من نصر الله تعالى لهم وإهلاك أعدائهم[٨].

(١٠٤/ ٢٠ق) أثر ابن عباس.

---

(١) النكت والعيون (٣/ ٨٨).
(٢) زاد المسير (٤/ ٢٢٨).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ٢٧٤).
(٤) تفسير الخازن (٢/ ٣٢١).
(٥) البحر المحيط (٥/ ٣٤٦).
(٦) روح المعاني (١٣/ ٦٨).
(٧) سورة يوسف، الآية: ١١٠.
(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

تخريجـه:

أخرجه النسائي[١]، من طريق إسحاق بن إبراهيم[٢]، أخبرنا وهب بن جرير[٣]، أخبرنا أبي[٤]، عن كُلْثُوم[٥] بن جَبْر، عن سعيد بن جُبَيْر[٦]، به نحوه.

وأخرجه الطبري[٧]، من طريق ابن[٨] بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن[٩]، قال: حدثنا سفيان[١٠]، عن حُصَين[١١]، عن عمران[١٢] السلمي، عن ابن عباس، بنحوه.

---

(١) تفسير النسائي (١/٦٠٧) ٢٧٧، السنن الكبرى (٦/٣٧٠) (٨٢) كتاب التفسير (١٩٤)، باب قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ (١١٢٥٧). أثر.

(٢) ابن مَخْلَد ـ بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة ـ الحنْظَلي، أبومحمد المعروف بابن رَاهُوَيْه ـ بفتح الهاء وضمها ـ المَرْوزي، ثقة، حافظ، مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبوداود أنه تغيَّر قبل موته بيسير، مات سنة ثمان وثلاثون ومائتين، وله اثنتان وسبعون سنة. خ.م.د.ت.س.
التقريب (٩٩)، (٣٣٢)، الجرح والتعديل (٢/٢٠٩) ٧١٤، تهذيب الكمال (٢/١٠) ٣٢٧، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٠٨).

(٣) ابن حازم بن زيد، أبوعبدالله الأزدي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣).

(٤) جرير بن حازم بن زيد الأزدي، أبوالنضر البصري، ثقة، له أوهام إذا حدث من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣).

(٥) كُلْثُوم ـ بضم الكاف وتسكين اللام ـ ابن جَبْر ـ بفتح الجيم وتسكين الباء البصري، صدوق، يخطيء، من الرابعة، مات سنة ثلاثين ومائة، بخ.م.قد.س.
التقريب (٤٦٢)، (٥٦٥٣)، الجرح والتعديل (٧/١٦٤) ٢٩٦، الكاشف (٣/٨) ٤٧٣٧.

(٦) ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٧) تفسير الطبري (١٦/٢٩٧)، (١٩٩٩٢) أثر.

(٨) محمد بن بشار العبدي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٩) ابن مهدي بن حسان، ثقة، ثبت، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(١٠) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١١) ابن عبدالرحمن السُّلمي، أبوهلال الكوفي، ثقة، تغير حفظه بآخره. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).

(١٢) عمران بن الحارث السُّلَمي، أبوالحكم الكوفي، ثقة، من الرابعة. م.س.
التقريب (٤٢٩) ٥١٤٧، الجرح والتعديل (٦/٢٩٦) ١٦٤٦، الكاشف (٢/٢٩٩) ٤٣٢٦.

كما أخرجه الطبري[١]، من طرق أخرى عديدة عن ابن عباس بنحوه، أعرضت عن ذكرها مخافة الإطالة.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ ولا يضر تغير حفظ حُصَين السُّلمي، لأن سفيان الثوري سمع منه قديمًا قبل أن يتغير حفظه[٢]، ولأنَّ الأثر روي من وجوه عديدة.

(١٠٥/ ٢١ق) أثر ابن مسعود:

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق القاسم[٤]، قال: حدثنا الحسين[٥]، قال: حدثنا محمد بن فضيل[٦]، عن جحش بن زياد الضَّبِّي[٧]، عن تميم بن حَذْلَم[٨]، قال: سمعت عبدالله بن مسعود

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠).

(٢) الكواكب النيِّرات (٢٧).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٣) (٢٠٠١٨) أثر.

(٤) القاسم شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٥) الحسين بن داود المصِّيصي، لقبه سُنَيْد، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) محمد بن فُضَيْل بن غَزْوان ـ بمهملتين، الأولى مفتوحة والثانية ساكنة ـ الضَّبِّي، مولاهم، أبوعبدالرحمن الكوفي، صدوق عارف، رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة. ع.
التقريب (٥٠٢) ٦٢٢٧، الجرح والتعديل (٨/ ٥٧) ٢٦٣، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٦١) ٢٧٠٣.

(٧) الكوفي، روي عن تميم بن حذلم، روى عنه الثوري، وجرير ومحمد بن الفضيل. سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.
التاريخ الكبير (٢/ ٢٥٣) ٢٣٧٠، الجرح والتعديل (٢/ ٥٥٠) ٢٢٨٣، الثقات لابن حبان (٦/ ١٥٧).

(٨) ـ بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح اللام ـ الضَّبِّي، أبوسلمة، الكوفي، ثقة، من الثانية
=

يقول في هذه الآية: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟﴾ قال: استيأس الرسل من إيمان قومهم أن يؤمنوا بهم، وظن قومهم حين أبطأ الأمر أنهم قد كذبوا بالتخفيف.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف الحسين بن داود.

(١٠٦/ ٧٢ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١] من طريق ابن[٢] وكيع، قال: حدثنا جرير[٣]، ومن طريق المثنى[٤]، قال: حدثنا الحجاج[٥]، قال: حدثنا[٦]، حماد كلاهما عن عطاء بن السائب[٧]، به بنحوه.

كما أخرجه[٨] أيضًا من طريق يعقوب[٩]، والحسن بن

= التقريب (١٣٠)، ٨٠٠، الجرح والتعديل (٤٤٢)، (١٧٦٦)، الثقات لابن حبان (٤/ ٨٥)

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٠)، (٢٠٠٠٥، ٢٠٠٠٧) أثر.

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح، كان صدوقًا ثم سقط حديثه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، تقدم في الأثر (٤).

(٥) ابن المِنْهال ـ بكسر الميم وتسكين النون ـ الأنْمَاطي ـ بفتح الهمزة، وتسكين النون وفتح الميم، وكسر الطاء المهملة، نسبة إلى بيع الأنماط، وهي الفرش التي تبسط ـ أبومحمد السُّلمي مولاهم، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ست عشرة ومائتين. ع. التقريب (١٥٣) ١١٣٧، الجرح والتعديل (٣/ ١٦٧) ٧١١، الأنساب (١/ ٢٢٣)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٤٢).

(٦) حَمَّاد بن سلمة، أو حَمَّاد بن زيد، وكلاهما ثقه، أما حماد بن سلمة فقد تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠)، وأما حماد بن زيد فستأتي ترجمته في الأثر (١٠٩).

(٧) أبومحمد، ويقال: السَّائب الكوفي، صدوق، اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٠)، (٢٠٠٠٧) أثر.

(٩) ابن إبراهيم بن كثير أبويوسف الدَّوْرَقي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

محمد[١] قالا: حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة[٢]، قال: حدثنا كُلْثُوم بن جَبْر[٣] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطريق الأولى: سفيان بن وكيع، ضعيف. وفي الطريق الثانية: عطاء بن السائب، صدوق، اختلط. وفي الطرق الثالثة: كلثوم بن جبير، صدوق، يخطيء. لكن الأثر يرتقي بمجموع هذه الطرق إلى درجة الحسن لغيره.

(١٠٧/ ٧٣ط) طريق مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٤]، من طريق محمد بن عمرو[٥]، قال: حدثنا أبوعاصم[٦]، قال: حدثنا عيسى[٧]، عن ابن أبي نَجِيْح[٨] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن أبي نَجِيْح، مدلس، لم يصرح بالسماع، ولم يُتَابع.

---

(١) ابن الصَّباح الزَّعْفَراني، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٢) ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) البصري، صدوق، يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٤).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٢)، (٢٠٠١٢) أثر.

(٥) ابن العباس القِلَّوْري العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) الضَّحاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) ابن مَيْمُون المكي، أبوموسى الجُرشِي، المعروف بابن دَاية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) عبدالله بن أبي نجيح، ثقة، ربما دلس، وقد رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٠٨/ ٧٤ط) طريق الضحاك.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق الحسن بن محمد[٢]، قال: حدثنا عبدالوهاب[٣]، عن جُوَيْبِر[٤] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده جُوَيْبِر، وهو ضعيف جدًا.

(١٠٩/ ٧٥ط) وروى عن حَمَّاد بن زيد عن [شعيب][٥] بن الحَبْحَاب، قال: حدثني إبراهيم بن أبي حُرَّة الجزري، قال: صنعت طعامًا فدعوت ناسًا من أصحابنا فيهم سعيد بن جبير، وأرسلت إلى الضحَّاك بن مزاحم، فأبى أن يجيء، فأتيته فلم أدعه حتى جاء. قال: فسأل فتى من قريش سعيد بن جبير فقال: يا أبا عبدالله! كيف تقرأ هذا الحرف ـ فإني إذا أتيت عليه تمنيت أني لا أقرأ هذه السورة ـ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾ قال: نعم حتى إذا استيئس الرسل من قومهم أن يصدقوهم وظنَّ المرسل إليهم أنَّ الرسل كذبوا مخففة، فقال الضحاك: ما رأيت

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٣) (٢٠٠١٧) أثر.

(٢) ابن الصَّبَّاح الزَّعْفَرَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) عبدالوهاب بن عطاء الخَفَّاف. بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الفاء الثانية، نسبة إلى حرفة عمل الخفاف ـ أبونصر العجْلي، مولاهم البصري، نزيل بغداد، صدوق، ربما أخطأ، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين عخ.م.٤.
التقريب (٣٦٨) ٤٢٦٢، الجرح والتعديل (٦/ ٧٢) ٣٧٢، الأنساب (٢/ ٣٨٦، ٣٨٧).

(٤) ابن سعيد الأزدي، ضعيف جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٥) في المطبوعة والمخطوطة: سعيد، والتصحيح من تفسير الطبري، وكتب التراجم المذكورة في ترجمته.

كاليوم رجلاً يدعى إلى علم فيتلكأ لو رحلت في هذا إلى اليمن كان قليلاً[١].

بيان حال الرواة:

حَمَّاد بن زيد بن درهم الأزدي، الجَهْضَمي ـ بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الضاد المعجمة ـ أبوإسماعيل البصري، ثقة، ثبت، فقيه، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة. ع[٢].

شعيب بن الحَبْحَاب ـ بفتح المهملتين وسكون الباء الموحدة ـ الأزدي مولاهم، أبوصالح البصري، صدوق، يخطيء من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة أو قبلها. خ.م.د.ت.س[٣].

إبراهيم بن أبي حُرَّة ـ بضم الحاء المهملة وفتح الراء المهملة مع التشديد تليها هاء ـ الجزري، رأى ابن عمر، وروى عن سعيد بن جبير ومجاهد، وعنه منصور ومعمر بن راشد وابن عيينة وغيرهم. وثقه ابن معين وأحمد، وقال ابن أبي حاتم: ثقة لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: ذكره الساجي في الضعفاء، وأرجو أنه لا بأس به[٤].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق المثنى[٦]، قال: حدثنا عارم[٧]،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٢) التقريب (١٧٨) ١٤٩٨، الجرح والتعديل (٣/ ١٣٧) ٦١٧، الأنساب)٢/ ١٣٢).

(٣) التقريب (٢٦٧) ٢٧٩٦، الجرح والتعديل (٤/ ٣٤٢) ١٥٠٣، المغني في ضبط أسماء الرجال (٧١).

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٩٦) ٢٦١، لسان الميزان (١/ ٣٥) ١٠٠، الكامل لابن عدي (١/ ٢٦٦) ١٠١، الإكمال (٢/ ٤٣٤)، الثقات لابن حبان (٦/ ٩).

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٠)، (٢٠٠٠٨) أثر.

(٦) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٧) محمد بن الفضل السَّدُوسي، أبوالنعمان البصري، لقبه عارم، ثقة ثبت تغيَّر في آخر =

أبو النعمان، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح لغيره؛ في سنده شعيب بن الحَبْحَاب، صدوق، يخطيء وقد تابعه غيره[١].

(١١٠/٧٦ط) وفي رواية أخرى أن مسلم بن يسار سأل سعيدًا عنه فأجابه بذلك فقام إليه فاعتنقه وقال: فرَّج الله عنك كما فرجت عني[٢].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق المثنى[٤]، قال: حدثنا الحجاج[٥]، قال: حدثنا ربيعة بن كُلْثُوم[٦]، قال: حدثنا أبي[٧]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

= عمره، من صغار التاسعة مات سنة ثلاث ـ أو أربع ـ وعشرين ومائتين. ع.
التقريب (٥٠٢) ٦٢٢٦، الجرح والتعديل (٨/٥٨)، ٢٦٧، الثقات للعجلي (٢/٢٥٠) ١٦٣٤.

(١) انظر الأثر الذي بعده.

(٢) أحكام القرآن (٣/١٧٩).

(٣) تفسير الطبري (١٦/٣٠١)، (٢٠٠٠٩) أثر.

(٤) ابن إبراهيم، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٥) هو ابن المِنْهال، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٦).

(٦) ابن جَبْر ـ بفتح الجيم وسكون الموحدة ـ البصري، صدوق يهم، من السابعة، بخ.م.س.
التقريب (٢٠٨) ١٩١٧، الجرح والتعديل (٣/٤٧٧)، الميزان (٢/٤٥) ٢٧٥٥.

(٧) كُلْثُوم بن جَبْر البصري، صدوق يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٤).

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده ربيعة بن كلثوم، صدوق، يهم وأبوه صدوق، يخطيء، وقد توبعا عليه[١].

ومن قرأ ﴿كُذِّبوا﴾ بالتشديد كان معناه أيقنوا أن الأمم قد كَذَّبوهم روى ذلك عن عائشة والحسن وقتادة[٢].

(١١١/ ٢٢ق) أثر عائشة:

تخريجه:

لم أقف عليه والمروي عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في تفسير هذه الآية هو: «... حتى إذا استيأس الرسل ممن كَذَّبَهم من قومهم، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كَذَّبُوهم؛ جاءهم نصر الله عند ذلك»[٣].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

(١١٢/ ٧٧ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثنا بشر[٥]، قال: حدثنا يزيد[٦]، قال: حدثنا سعيد[٧]، عن قتادة[٨]، به بنحوه.

---

(١) انظر الأثر الذي قبله.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٧٩).

(٣) انظر صحيح البخاري (٥/ ٢٦٠)، (٦٥) كتاب التفسير، (٦) باب قوله تعالى: (حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ) (٤٦٩٥) حديث، تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٧، ٣٠٨).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٩)، (٢٠٠٣٣) أثر.

(٥) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدَّمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) قتادة بن دِعَامة ـ بمهملتين الأولى مكسورة والثانية خفيفة ـ ابن قتادة السَّدوسي أبوالخطاب=

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده بشر بن معاذ، صدوق، وبقية رواته ثقات.

(١١٣/٧٨ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى[٢]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٣]، عن مَعْمَر[٤] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

تعليــق:

قال ابن مجاهد: «واختلفوا في تشديد الذال وتخفيفها من قوله تعالى: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾، فقرأ ابن كثير، ونافع، وأبوعمرو، وابن عامر: ﴿كُذِّبُوا﴾ مشددة الذال. وقرأ عاصم، وحمزة، والكسائي: ﴿كُذِبُوا﴾ خفيفة. وكلهم ضم الكاف». اهـ[٥].

قلت: وقد وجهت قراءة من قرأ بتشديد الذال بتأويلين:

التأويل الأول: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظن

= البصري، ثقة، ثبت، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. ع.
التقريب (٤٥٣) ٥٥١٨، الجرح والتعديل (٧/١٣٣) ٧٥٦، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (٢٦٧) ١٠٩١، المغني في أسماء الرجال (١٠١).

(١) الطبري (١٦/٣٠٩)، (٢٠٠٣٤) أثر.

(٢) الصَّنْعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) الصَّنْعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن راشد الأَزْدي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) السبعة في القراءات (٣٥١، ٣٥٢).

الرسل أن أتباعهم قد كَذَّبوهم لما طال بهم البلاء، واشتد بهم الكرب، وتأخر عنهم النصر، وهذا قول عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

التأويل الآخر: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم وتيقن الرسل أن قومهم قد كَذَّبوهم، أي فسر الظن في هذه الآية باليقين وهذا قول الحسن وقتادة ـ رحمهما الله ـ.

وقد اعترض ابن جرير الطبري على هذا التأويل بأمرين:

الأمر الأول: إن هذا التأويل خلاف أقوال جميع الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ إذ لم يوجه أحد منهم «الظن» في هذا الموضع إلى معنى العلم واليقين.

والأمر الثاني: أن العرب لا تستعمل الظن بمعنى العلم فيما أدرك بالمشاهدة والمعاينة، فلا تكاد تقول: «أظنني حيًّا، وأظنني إنسانًا» بمعنى: اعلمني حيًّا، وأعلمني إنسانًا[1].

قلت: لذا فالمصير إلى قول عائشة ـ رضي الله عنها ـ أولى.

ووجهت قراءة من قرأ بتخفيف الذال بتأويلين:

التأويل الأول: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظنَّت الرسل أنهم قد كُذِبوا فيما وعدوا به من النصر.

وهذا القول قول ابن عباس، وابن مسعود ـ رضي الله عنهما[2] ـ.

وهذا التأويل هو ظاهر الآية، وجار على قواعد اللغة، من غير تكلف، ولكن يرد عليه أنَّ هذا غير جائز على أحد من أتباع الرسل، فكيف بالرسل أنفسهم، إذ مقام النبوة يمنعهم أن يرتابوا بوعد الله إياهم، أو يشكوا في حقيقة خبره.

---

(١) انظر تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٩).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٥، ٣٠٦).

وقد أجاب عن هذا الإشكال الترمذيّ الحكيم[١]، فقال: «وجهه عندنا أن الرسل كانت تخاف بعدما وعد الله النصر، لا من تهمة لوعد الله، ولكن لتهمة النفوس أن تكون قد أحدثت حدثًا ينقض ذلك الشرط والعهد الذي عهد إليهم، فكانت إذا طالت عليهم المدة دخلهم الإياس والظنون من هذا الوجه»[٢]. ا.هـ.

قلت: وهذا توجيه جيد في غاية الحسن ومثله قول الزمخشري: «فإن صح هذا عن ابن عباس، فقد أراد بالظن ما يخطر بالبال ويهجس في القلب من شبه الوسوسة، وحديث النفس على ما عليه البشرية.

وأما الظن الذي هو ترجح أحد الجائزين فغير جائز على رجل من المسلمين، فما بال رسل الله الذين هم أعرف الناس بربهم، وأنه متعال عن خلف الميعاد، منزه عن كل قبيح»[٣]. اهـ.

والتأويل الثاني: حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم وظن المرسل إليهم من الأمم المكذِّبة أن الرسل قد كَذَبوهم فيما كانوا أخبروهم به عن الله.

وهذا قول ابن عباس وابن مسعود في رواية أخرى غير الرواية السابقة، وقول سعيد بن جبير ومجاهد والضحاك وابن زيد[٤].

وقد اختار هذه القراءة وهذا التأويل ابن جرير الطبري، وعلل

---

(١) محمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي، أبوعبدالله الحافظ الزاهد، المؤذن صاحب التصانيف، له حكم ومواعظ، نفي من ترمذ بسبب تأليفه ختم الولاية وكتاب علل الشريعة وكان يقول إن للأولياء خاتمًا كخاتم الأنبياء ويفضل الولاية على النبوة.
حلية الأولياء (١٠/٢٣٣)، تذكرة الحفاظ (٢/٦٤٥) ٦٦٩، طبقات الصوفية (٢١٧ ـ ٢٢٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٩/٢٧٦).

(٣) الكشاف (٢/٥١٠).

(٤) تفسير الطبري (١٦/٢٩٦ ـ ٣٠٤).

ذلك بأنه «عقيب قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ ۗ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۗ ﴾[1]، فكان دليلاً على أن يأس الرسل من إيمان قومهم وأن المضمر في قوله: ﴿ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟ ﴾ إنَّما هو مَنْ ذُكِرَ مِنَ الأمم الهالكة، وزاد ذلك وضوحًا أيضًا إتباع الله في سياق الخبر عن الرسل وأممهم قوله تعالى: ﴿ فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ﴾ إذ الذين أُهلكوا من الذين ظَنُّوا أن الرسل قد كذبتهم[2]

* * *

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠٩.

(٢) المصدر نفسه (١٦/ ٣٠٤، ٣٠٥).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾[١]

قال ابن عباس ومجاهد والضحاك: الأرض السبخة والأرض [العَذِيَة][٢].

(١١٤/ ٢٣ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣] من طريق الحسن بن محمد[٤]، قال: حدثنا سعيد بن سليمان[٥]، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان[٦]، عن أبي[٧] سنان، به بمثله.

كما أخرجه[٨] أيضًا من طريق القاسم[٩]، قال: حدثنا

---

(١) سورة الرعد، الآية: ٤.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠)، في المطبوعة العَذْبَة وهو خطأ.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣١)، (٢٠٠٧٠) أثر.

(٤) ابن الصَّبَّاح الزَّعْفَراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) الضَّبِّي، أبوعثمان الواسطي، البزَّاز، لقبه سَعْدَوَيْه، ثقة، حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين ومائتين، وله مائة سنة. ع.
التقريب (٢٣٧) ٢٣٢٩، الجرح والتعديل (٤/ ٢٦) ١٠٧، تهذيب الكمال (٧/ ٢٢٠) ٢٢٧٣.

(٦) الرَّازي، أبويحيى، كوفي، نزل الرَّيَّ، ثقة، فاضل، من التاسعة، مات سنة مائتين، وقيل: قبلها. ع.
التقريب (١٠١) ٣٥٧، الجرح والتعديل (٢/ ٢٢٣) ٧٧٣، تهذيب الكمال (٢/ ٤٦) ٣٥١.

(٧) سعيد بن سنان البُرْجمي ـ بضم الموحدة والجيم بينهما راء مهملة ساكنة نسبة إلى البراجم قبيلة من تميم ـ أبو سِنَان الشَّيْبَانيّ الأصغر، الكوفي، نزيل الرَّي، صدوق له أوهام، من السادسة. ر.م.د.ت.س.ق.
التقريب(٢٣٧) ٢٣٣٢، الجرح والتعديل (٤/ ٢٧) ١١٣، تهذيب الكمال (٧/ ٢٢٦)، ٢٢٧٦، لب اللباب (١/ ١١٣).

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣١)، (٢٠٠٧٢) أثر.

(٩) لم أقف عليه.

الحسين[١]، قال: حدثني حجاج[٢]، عن ابن جريج[٣] قال: قال ابن عباس: «قطع متجاورات» العَذِيَة والسبخة، متجاورات جميعًا، تُنْبِت هذه، وهذه إلى جنبها لا تُنْبِت.

كما أخرجه ـ أيضًا ـ من طريق العوفي عن ابن عباس بمثله[٤].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في السند الأول: أبوسنان، صدوق، له أوهام، وقد أرسله عن ابن عباس. وفي السند الثاني: القاسم، شيخ الطبري، لم أقف عليه، وحسين بن داود المِصِّيصي ضعيف. وبالنسبة للسند الثالث: فكل رجاله ضعاف ومنهم من لا يتابع.

(١١٥/ ٧٩ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق أبي كُرَيْب[٦]، قال: حدثنا وكيع[٧]، عن سفيان[٨]، عن ليث[٩]، به بمثله.

---

(١) ابن داود المِصِّيصي، ضُعِّف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٢) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٣) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة، يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) يتكرر هذا الإسناد مرار، وقد تقدمت ترجمة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦) وكل رجاله ضعاف.

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣١)، (٢٠٠٦٧) أثر.

(٦) محمد بن العلاء بن كُرَيْب الكوفي، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٨) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) ابن أبي سُلَيم بن زُنَيْم، صدوق، اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

كما أخرجه[١] ـ أيضًا ـ من طريق الحسن بن محمد[٢]، قال: حدثنا شَبَابَةَ[٣] قال: حدثنا وَرْقَاء[٤]، عن ابن أبي[٥] نجيح، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره، في الطريق الأولى: ليث، ترك لاختلاطه وعدم تمييزه. وفي الطريق الثانية: ابن أبي نجيح، مدلس، ولم يصرح بالسماع.

(١١٦/ ٨٠ط) أثر الضحاك.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٦]، قال: حدثني المثنى[٧]، قال: حدثنا عمرو[٨]، قال: حدثنا هشيم[٩]، عن أبي[١٠] إسحاق الكوفي، به

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣٢)، (١٢٠٧٣) أثر.

(٢) ابن الصَّبَّاح الزّعفراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) ابن سَوَّار، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن عمر بن كُلَيْب اليَشْكُري، صدوق في حديثه عن منصور بن المعتمر لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالله بن أبي نَجِيْح، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣٢)، (٢٠٠٧٨) أثر.

(٧) ابن إبراهيم الآملي شيخ الطبري، وثقه ابن كثير. انظر الأثر (٤).

(٨) ابن عون بن أوس الواسطي، أبوعثمان البزّاز، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٩) ابن بشير بن القاسم السُّلمي، ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(١٠) عبدالله بن ميسرة الحارثي، أبوليلى، الكوفي، أو الواسطي، ضعيف، كان هشيم يكنيه أباإسحاق وأباعبدالجليل، وغير ذلك، يدلسه، من السادسة. عس. ق.
التقريب (٣٢٦) ٣٦٥٢، الجرح والتعديل (٥/ ١٧٧) ٨٣١، الضعفاء الكبير للعقيلي =

بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف عبدالله بن ميسرة.

غريب الأثر:

الأرض السَّبِخَــة: بفتــح السيــن المهملــة والبــاء، والخــاء المعجمة، وبفتح السين والخاء وكسر الباء، وهي الأرض التي تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر[١].

الأرض العَذِيَة: بفتح العين المهملة والباء المثناة من تحت وسكون الذال المعجمة وكسرها، والعَذَاة: وهي الأرض الطَّيِّبَة التُّرْبَة الكريمة المَنْبَت البعيدة من المياه والسِّبَاخ[٢].

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ﴾[٣]

قال ابن عباس، والبراء بن عازب، ومجاهد، وقتادة: النخلات أصلها واحد[٤].

(١١٧/ ٢٤ق) أثر ابن عباس.

= (٢/ ٣٠٨) ٨٩٠.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٣٣) مادة «سبخ» ولسان العرب (٦/ ١٤٨) مادة «سبخ».

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٠) مادة عذا، ولسان العرب (٩/ ١١٢) مادة عذا.

(٣) سورة الرعد، الآية: ٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٠٨).

أخرجه ابن جرير[١] الطبري، قال: حدثني محمد[٢] بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي عن أبيه، عن ابن عباس بنحوه، كما أخرجه الطبري[٣] ـ أيضًا ـ من طريق الحارث[٤]، قال: حدثنا عبدالعزيز[٥] قال: حدثنا إسرائيل[٦]، عن عطاء بن السائب[٧]، عن سعيد بن جبير[٨]، به بنحوه.

كما أخرجه[٩] ـ أيضًا ـ من طريق المثنى[١٠]، قال: حدثنا عبدالله بن صالح[١١]، قال: حدثني معاوية[١٢]، عن علي[١٣]، به

---

(١) تفسير الطبري (١٦/٣٣٦)، (٢٠٠٩٥) أثر.

(٢) تقدمت دراسة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦)، وكل رجاله ضعاف.

(٣) المصدر السابق (١٦/٣٣٦)، (٢٠٠٩٦) أثر.

(٤) ابن محمد بن أبي أسامة، كان حافظًا، عارفًا بالحديث، تكلم فيه بلا حجة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٥) ابن أبان الأموي، متروك كذبه ابن معين وغيره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٦) ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٧) الثقفي الكوفي، صدوق، اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٨) الأسدي مولاهم الكوفي، ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٩) تفسير الطبري (١٦/٣٣٦)، (٢٠٠٩٤). أثر.

(١٠) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير. انظر: الأثر (٤).

(١١) ابن محمد بن مسلم الجُهَني مولاهم، أبوصالح المصري، كاتب اللَّيْث بن سعد، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفله، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، وله خمس وثمانين سنة. خت. د.ت.ق.
التقريب (٣٠٨) ٣٣٨٨، الجرح والتعديل (٥/٨٦) ٣٩٨، تهذيب الكمال (١٠/٢١٨) ٣٣١٩.

(١٢) ابن صالح بن حُدَيْر ـ بالمهملة مصغر ـ الحضرمي، أبوعمرو وأبوعبدالرحمن، الحمصي، قاضي الأندلس، صدوق، له أوهام، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل: بعد السبعين. رم٤.
التقريب (٥٣٨) ٦٧٦٢، الجرح والتعديل (٨/٣٨٢) ١٧٥٠، تهذيب التهذيب (١٠/١٩٠) ٧٠٧٩.

(١٣) ابن أبي طلحة، سالم بن المخارق، مولى بني العباس، سكن حمص، أرسل عن ابن =

بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ بالنسبة للطريق الأولى: سندها ضعيف جدًا، وكذا الطريق الثانية. أما الطريق الثالثة: التي هي من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، فهي وإن كانت مرسلة لأنَّ علي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس ولم يسمعه منه، فهي صحيحة لأنَّ علي بن أبي طلحة إنما أخذ التفسير عن ثقات أصحاب ابن عباس، كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم[(١)].

(١١٨/ ٢٥ق) أثر البراء بن عازب.

بيان حال الرواة:

البراء بن عازب بن الحارث، الأنصاري، الأوسي، صاحبي ابن صحابي، نزل الكوفة، وهو من أقران ابن عمر، لم يشهد بدرًا لصغر سنه، مات سنة اثنتين وسبعين.[(٢)] ع.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[(٣)] من طريق أبي[(٤)] كريب قال: حدثنا

= عباس ولم يره، من السادسة، صدوق يخطيء، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. م.د.س.ق.
التقريب (٤٠٢) ٤٧٥٤، الجرح والتعديل (٦/ ٨٨) (١٠٣١)، الميزان (٣/ ١٣٤) ٥٨٧٠.

(١) انظر: الإتقان (٢/ ١٨٨)، الناسخ والمنسوخ (١٣)، نيل الأوطار (٩/ ١٧٤)، تفسير ابن عباس (٤٤) إلى (٤٩).

(٢) التقريب (١٢١) ٦٤٨، أسد الغابة (١/ ٣٦٢) ٣٨٩، الاستيعاب (١/ ١٣٩) بهامش الإصابة، الإصابة (١/ ١٤٢) ٦١٨.

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣٥، ٣٣٦)، (٢٠٠٨٧، ٢٠٠٨٩، ٢٠٠٩٢) أثر.

(٤) محمد بن العلاء بن كريب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

وكيع[١]، عن سفيان[٢]، عن أبي[٣] إسحاق، به بنحوه.

من طريق محمد بن بشار[٤]، قال: حدثنا أبوعاصم[٥]، قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق، به بنحوه.

ومن طريق الحسن[٦] قال: حدثنا شبابه[٧]، قال: حدثنا إسرائيل[٨]، عن أبي إسحاق، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ ولا يضر اختلاط أبي إسحاق بآخره، لأنَّ البخاري ومسلمًا قد أخرجا له في الصحيحين من طريق سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس[٩]، فدلَّ هذا على أنهما رويا عنه قبل الاختلاط.

(١١٩/ ٨١ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

أخـرجـه الطبـري[١٠]، مـن طـريـق الحسـن بـن محمـد بـن الصَّبَّـاح[١١]، قـال: حـدثنـا شبـابـة[١٢]، قـال: حـدثنـا

(١) ابن الجرَّاح الرؤاسي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٢) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) عمرو بن عبدالله بن عبيد أبوإسحاق السَّبيعي، ثقة، مكثر، عابد، اختلط بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (١).

(٤) العبدي، ولقبه بندار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) الضحاك بن مَخْلَد بن مسلم، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) ابن محمد بن الصَّبّاح الزعفراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) ابن سَوَّار الفزاري مولاهم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٩) الكواكب النيرات (٧٩).

(١٠) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣٧)، (٢٠٠٩٩، ٢٠١٠٠) أثر.

(١١) ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٢) ابن سَوَّار الفزاري، مولاهم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

ورقاء[١]، ومن طريق المثنى[٢]، قال: حدثنا أبوحذيفة[٣]، قال: حدثنا شبل[٤]، كلاهما عن ابن أبي[٥] نجيح به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن أبي نجيح، من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولم يُتَابَع.

(١٢٠/ ٨٢ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٦] عن مَعْمَر[٧] به بنحوه.

ومن طريقه أخرجه الطبري[٨]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٩]، قال: أخبرنا عبدالرزاق[١٠]، قال: أخبرنا مَعْمَر، به بنحوه.

كمـا أخـرجـه الطبـري[١١] ـ أيضًـا ـ مـن طـريـق محمـد بـن

---

(١) ابن عمر بن كليب اليشكري، صدوق في حديثه عن منصور لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٢) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٣) موسى بن مسعود النَّهدي، صدوق، سيء الحفظ، يُصَحِّف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن عبَّاد المكي القاريء، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالله بن يسار الثقفي، المكي، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) التفسير (١/ ٢٨٨)، (١٣٥٠) أثر.

(٧) ابن راشد الصَّنعاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٨) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣٩) ٢٠١٠٨. أثر.

(٩) ابن الجعد العبدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(١٠) ابن همام بن نافع الحميري الصنعاني، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦١).

(١١) المصدر السابق (١٦/ ٣٣٨)، (٢٠٠١٠٥) أثر.

عبدالأعلى[١]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٢] عن معمر به بنحوه.

وأخرجه الطبري[٣] ـ أيضًا ـ من طرق بشر[٤]، قال: حدثنا يزيد[٥]، قال: حدثنا سعيد[٦]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف: معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح. سند رواية عبدالرزاق صحيح، وكذلك رواية الطبري الثانية. أما رواية الطبري الأولى والثالثة فسندهما حسن. ففي الرواية الأولى الحسن بن يحيى صدوق، وفي الراية الثالثة بشر بن معاذ صدوق.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾[٧]

روي عن ابن عباس، وسعيد [بن جبير][٨]، ومجاهد، والضحاك: الهادي هو الله تعالى[٩].

(١٢١/ ٢٦ق) أثر ابن عباس.

تخريجـه:

أخـرجـه ابـن جـريـر[١٠] الطبـري، قـال: حـدثنـي

---

(١) الصَّنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) المصدر السابق (١٦/ ٣٣٨)، (٢٠١٠٤) أثر.

(٤) ابن معاذ العقدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن أبي عروبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) سورة الرعد، الآية: ٧.

(٨) سقطت من المطبوعة وهي مثبتة في المخطوطة.

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(١٠) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٥)، (٢٠١٤٦) أثر.

محمد[١] بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾ يقول: أنت يا محمد منذر، وأنا هادي كل قوم.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذاك.

(١٢٢/ ٨٣ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٢] من طريق أبي كريب[٣] قال: حدثنا وكيع[٤] والأشجعي[٥]، ومن طريق ابن بشار[٦]، قال: حدثنا أبوعاصم[٧]، ثلاثتهم عن سفيان[٨]، عن عطاء بن السائب[٩]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) تقدم هذا الإسناد في الأثر (٦) وهو إسناد ضعيف جدًا.

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٤)، (٢٠١٤٢، ٢٠١٤٣، ٢٠١٤٤) أثر.

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٤) ابن الجرَّاح الرؤاسي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي، أبوعبدالرحمن الكوفي، ثقة، مأمون، أثبت الناس كتابًا في الثوري، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين ومائة. خ.م.ت.س.ق.
التقريب (٣٧٣) ٤٣١٨، الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٣) ١٥٣٩، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (١٧٥)،(٤٢)، (٣٦٧)، (٥٧٢).

(٦) محمد بن بشار العبدي (بندار) ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) الضَّحاك بن مَخْلَد بن مسلم أبوعاصم النبيل، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) الثقفي، الكوفي، صدوق، اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده عطاء بن السائب، صدوق، اختلط، وبقية رجاله ثقات، وقد سمع منه سفيان الثوري قبل الاختلاط[١].

(١٢٣/ ٨٤ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢]، قال: حدثني المثنى[٣]، قال: حدثنا عمرو بن عون[٤]، قال: أخبرنا هُشَيْم[٥]، عن عبدالملك[٦]، عن قيس[٧]، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾، قال: «المنذر» النبي ﷺ، ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قال: الله هاد كل قوم.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه هشيم بن بشير، مدلس، لم يصرح بالسماع،

---

(١) الكواكب النيِّرات (٧١).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٤) ٢٠١٤٥. أثر.

(٣) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٤) ابن أوس الواسطي، أبوعثمان البزّاز البصري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠)

(٥) ابن بشير بن القاسم السُّلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٦) عبدالملك بن أبي سليمان واسم أبي سليمان مَيْسَرة العَرْزَميّ ـ بفتح العين المهملة وسكون الراء المهملة وفتح الزاي المعجمة ـ صدوق، له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين. خت. م٤.
التقريب (٣٦٣) ٤١٨٤، الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٦) (٢٧١٩)، تهذيب الكمال (١٢/ ٤٦) ٤١١٤.

(٧) قيس بن سعد المكي، ثقة، من السادسة، مات سنة سبع عشرة، وقيل: تسع عشرة ومائة. خت. م. د. س. ق.
التقريب (٤٥٧) ٥٥٧٧، الجرح والتعديل (٧/ ٩٩) ٥٦٢، تهذيب الكمال (١٥/ ٣١٨) ٥٤٩٣.

وعبدالملك بن أبي سليمان، صدوق، له أوهام، ولم يتابعهما أحد عليه.

(١٢٤/ ٨٥ط) أثر الضحاك.

تخريجه:

أخرجه الطبري[١] ـ أيضًا ـ قال: حدثت عن الحسين[٢]، قال: سمعت أبا معاذ[٣] يقول: حدثنا عبيد بن سليمان[٤]، قال: سمعت الضحاك يقول: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾، «المنذر» محمد ﷺ، و«الهادي» الله ـ عز وجل ـ.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده الحسين بن الفرج، قال عنه ابن معين: كذاب يسرق الحديث.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾[٥]

وروى عن مجاهد ـ أيضًا ـ وقتادة: «الهادي» نبي كل

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٥)، (٢٠١٤٧) أثر.

(٢) ابن الفرج بن الخياط البغدادي، قال عنه ابن معين: كذاب، يسرق الحديث. تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٣) الفضل بن خالد المروزي، مسكوت عنه، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٤) الباهلي، مولاهم، الكوفي، لا بأس به، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٥) سورة الرعد، الآية: ٧.

أمة[١] . . .

(١٢٥/ ٨٦ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد بن بشار[٣]، قال: حدثنا أبوعاصم[٤]، قال: حدثنا سفيان[٥]، عن ليث[٦]، عن مجاهد، قال: «المنذر محمد ﷺ» ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قال: نبي.

كما أخرجه من طريق الحسن بن محمد[٧]، قال: حدثنا أسباط بن محمد[٨] عن عبدالملك[٩]، عن قيس[١٠]، عن مجاهد في قوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قال: لكل قوم نبي، والمنذر محمد ﷺ.

وأخرجه الطبري ـ أيضًا ـ من طريق ابن حميد[١١]، قال: حدثنا حَكَّام[١٢]، عن عَنْبَسَة[١٣]، عن محمد بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٥)، (٢٠١٤٨، ٢٠١٤٩، ٢٠١٥١) أثر.

(٣) العبدي «بُنْدار» ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٤) الضحاك بن مَخْلَد بن مسلم، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) هو ابن أبي سليم بن زُنَيْم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) ابن الصَّبَّاح الزعفراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) ابن عبدالرحمن، ثقة، ضعف في الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) ابن أبي سليمان العَرْزَمي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٣).

(١٠) ابن سعد المكي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٣).

(١١) محمد بن حميد بن حيَّان التميمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(١٢) ابن سَلْم، الرازي الكناني، ثقة، له غرائب، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(١٣) ـ بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة والسين المهملة ـ ابن سعيد بن الضُّريس ـ بضاد معجمة مصغر ـ الأسدي، أبوبكر الكوفي، قاضي الرَّي، ثقة، من الثامنة. خت.ت.س.

التقريب (٤٣٢) ٥٢٠٠، الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٩) ٢٢٣٠، تهذيب الكمال (١٤/ ٤٣٠) ٥١١٥، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٨١).

عبدالرحمن[١]، عن القاسم بن أبي بَزَّة[٢]، عن مجاهد في قوله: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قال: نبيٌّ.

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ بالنظر إلى رواية الطبري الثانية حيث إن كل رجالها ثقات ماعدا عبدالملك بن أبي سليمان وهو صدوق له أوهام. أما الرواية الأولى فسندها ضعيف، فيها ليث بن أبي سليم صدوق اختلط جدًّاولم يتميز حديثه فترك، وكذلك الرواية الثالثة سندها ضعيف فيها ابن حميد وهو ضعيف وابن أبي ليلى صدوق، سيء الحفظ جدًا.

(١٢٦/ ٨٧ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٣] من طريق معمر[٤] عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قال: نبي يدعوهم إلى الله.

وأخرجه الطبري[٥] من طريق محمد بن عبدالأعلى[٦] قال: حدثنا محمد بن ثور[٧]، عن معمر، عن قتادة: ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قال: نبي يدعوهم إلى الله.

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

---

(١) هو ابن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، صدوق سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٢) المكي، القاريء، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧).

(٣) التفسير (١/ ٢٨٩) ١٣٥٤. أثر.

(٤) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٦)، (٢٠١٥٥) أثر.

(٦) الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٢٧/ ٢٧ق) وعن ابن عباس ـ أيضًا ـ الهادي الداعي إلى الحق[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، قال: حدثني المثنى[٣]، قال: حدثنا عبدالله[٤]، قال: حدثني معاوية[٥]، عن علي[٦]، عن ابن عباس قوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾، قال: داع. وذكره البخاري في صحيحه معلقًا بصيغة الجزم[٧].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنّه نسخة. انظر الأثر (١١٧).

وعن الحسن وقتادة وأبي الضحى وعكرمة الهادي محمد ﷺ[٨].

(١٢٨/ ٨٨ط) أثر الحسن.

تخريجه:

لم أقف عليه مسندًا، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٩] معلقًا.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٧)، (٢٠١٦٢) أثر.

(٣) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٤) ابن صالح بن محمد بن مسلم الجُهَني مولاهم، أبوصالح المصري، كاتب اللَّيْث بن سعد، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٥) ابن صالح بن حُدَيْر الحضرمي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٦) ابن أبي طلحة، صدوق يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٧) صحيح البخاري (٥/ ٢٦١)، (٦٥) كتاب التفسير، تفسير سورة إبراهيم.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٩) (٤/ ٢٣٥).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(١٢٩/ ٨٩ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

لم أقف عليه مسندًا، وذكره ابن الجوزي في زاد المسير[١] معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(١٣٠/ ٩٠ط) أثر أبي الضُّحَى.

بيان حال الرواة:

أبوالضُّحَى: مسلم بن صُبَيْح ـ بالتصغير، الهَمْداني مولاهم، الكوفي العطَّار، مشهور بكنيته، ثقة، فاضل، من الرابعة، مات سنة مائة. ع[٢].

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٣]، من طريق أبي كريب[٤]، قال: حــدثنــا وكيــع[٥]، عــن سفيــان[٦]، عــن السُّــدي[٧]، عــن

---

(١) (٤/ ٢٣٥).

(٢) التقريب (٥٣٠) ٦٦٣٢، الجرح والتعديل (٨/ ١٨٦) ٨١٥، تهذيب الكمال (١٨/ ٧٩) ٦٥٢٢، توضيح المشتبه (٥/ ٤١١).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٣)، (٢٠١٣٩) أثر.

(٤) محمد بن العلاء بن كُرَيْب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) ابن الجراح الرؤاسي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٦) ابن سعيد الثَّوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) إسماعيل بن عبدالرحمن بن كَرِيْمة السُّدِّي ـ بضم المهملة وتشديد الدال ـ سمي بذلك لأنَّه كان يقعد في سُدَّة باب الجامع، وهو السُّدِّي الكبير، أبومحمد القرشي مولاهم، الكوفي الأعور، صدوق يهم، رمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. م٤.
التقريب (١٠٨) ٤٩٣، الجرح والتعديل (٢/ ١٨٤) ٦٢٥، تهذيب التهذيب (١/ ٢٨٢) ٥٠٥، الأنساب (٣/ ٢٣٨).

عكرمة[١] = ومنصور[٢]، عن أبي الضُّحى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ۝٧﴾ قالا: محمد هو «المنذر»، وهو «الهاد».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده السُّدِّي، صدوق يهم.

(١٣١/ ٩١ط) أثر عكرمة.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق محمد بن بشار[٤]، قال: حدثنا عبد[٥]الرحمن، قال: حدثنا سفيان[٦]، عن السُّدِّي[٧] به بمثله.

ومن طريق الحارث[٨]، قال: حدثنا عبدالعزيز[٩]، قال: حدثنا سفيان[١٠] عن أبيه[١١] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) أبوعبدالله المدني، مولى عبدالله بن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٢) ابن المعْتَمِر السُّلمي، الكوفي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٥٤)، (٢٠١٤٠، ٢٠٤١) أثر.

(٤) العبدي «بُنْدَار» ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٦) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) إسماعيل بن عبدالرحمن، صدوق يهم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٠).

(٨) ابن محمد بن أبي أسامة، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٩) ابن أبان بن محمد الأموي، متروك، كذبه ابن معين وغيره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(١٠) هو الثوري.

(١١) سعيد بن مسروق الثَّوْري، والد سفيان، ثقة، من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة، وقيل بعدها. ع.
التقريب (٢٤١) ٢٣٩٣، الجرح والتعديل (٤/ ٦٦) ٢٧٨، الكاشف (١/ ٢٩٥) ١٩٧٦.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في الإسناد الأول السُّدِّي صدوق يهم، وفي الإسناد الثاني عبدالعزيز بن أبان الأموي متروك.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ﴾[١]

قال ابن عباس والضحاك: وما تنقص من الأشهر التسعة وما تزداد، فإنَّ الولد يولد لستة أشهر فيعيش ويولد لسنتين فيعيش[٢].

(١٣٢/ ٢٨ق) طريق ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣] من طريق محمد بن سعد[٤]، قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ﴾ يعني السِّقْط = ﴿وَمَا تَزْدَادُ﴾ يقول: مازادت الرحم في الحمل على ما غاضت حتى ولدته تمامًا، وذلك أنَّ من النساء من تحمل عشرة أشهر، ومنهن من تحمل تسعة أشهر، ومنهن من تزيد في الحمل، ومنهن من تنقص، فذلك الغيض والزيادة التي ذكر الله وكل ذلك بعلمه.

---

(١) سورة الرعد، الآية: ٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٣٩)، (٢٠١٦٤) أثر.

(٤) تقدمت ترجمة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦)، وهو إسناد ضعيف جدًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعًا لذاك.

(١٣٣/ ٩٢ط) أثر الضحاك.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[١] من طريق أحمد بن إسحاق[٢]، قال: حدثنا أبو[٣] أحمد، ومن طريق المثنى[٤]، قال: حدثنا سويد بن نصر[٥] كلاهما قالا[قال: أبوأحمد حدثنا، وقال سويد أخبرنا] ابن المبارك[٦]

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٦٣)، (٢٠١٨٥، ٢٠١٨٨) أثر.

(٢) ابن عيسى الأَهْوَازي البزّاز ـ بمعجمتين ـ صاحب السِّلعة، أبوإسحاق، صدوق، من الحادية عشرة مات سنة خمسين ومائتين. د.
التقريب (٧٧) ٨، تهذيب الكمال (١/ ١٠٩) ٨، الكاشف (١/ ١٢) ٧، الأنساب (١/ ٣٣٨).

(٣) محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي، أبوأحمد الزُّبيري الكوفي، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. ع.
التقريب (٤٨٧) ٦٠١٧، الجرح والتعديل (٧/ ٢٩٧) ١٦١١، التاريخ الكبير (١/ ١٣٣) ٤٠٠.

(٤) المثنى بن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٥) ابن سويد المروزي، أبوالفضل، لقبه الشاه، راوية ابن المبارك، ثقة من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين وله تسعون سنة. ت.س.
التقريب (٢٦٠) ٢٦٩٩، الجرح والتعديل (٤/ ٢٣٩) ١٠٢٥، سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٠٨).

(٦) عبدالله بن المبارك المروزي، مولى بن حنظلة، ثقة، ثبت، فقيه عالم، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة. ع.
التقريب (٣٢٠) ٣٥٧٠، الجرح والتعديل (٥/ ٨٣٨)، البداية والنهاية (١٠/ ١٤٦).

عن الحسن بن يحيى[١] به بنحوه.

ومن طريق[٢] عبدالحميد بن بيان[٣]، قال: أخبرنا إسحاق[٤]، عن جويبر[٥]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ وفي الطريق الأولى: أحمد بن إسحاق صدوق، وفي الطريق الأولى والثانية: الحسن بن يحيى مقبول، وفي الطريق الثالثة: جويبر بن سعيد الأزدي، ضعيف جدًا.

(١٣٤/ ٩٣ط) وقال الحسن: وما تنقص بالسقط وما تزداد بالتمام[٦].

تخريجـه:

أخرج الطبري[٧] وابن أبي حاتم[٨] معنى الغيض فقط.

---

(١) البصري، سكن خُراسان، مقبول من السابعة. س.
التقريب (١٦٤) ١٢٩٤، الجرح والتعديل (٣/ ٤٣) ١٨٥، الميزان (١/ ٥٢٦) ١٩٦١، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٩٤) ١٣٦٥.

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٦٢)، (٢٠١٨٤) أثر.

(٣) ابن زكريا الواسطي، أبوالحسن السُّكَّري، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. م.د.ق.
التقريب (٣٣٣) ٣٧٥٤، الجرح والتعديل (٦/ ٩) ٤٤، الكاشف (٢/ ١٣٣) ٣١٣٦.

(٤) ابن يُوْسف بن مِرْداس القُرَشي المخزومي أبومحمد الواسطي، المعروف بالأزرق، ثقة، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله ثمانون سنة. ع.
التقريب (١٠٤) ٣٩٦، الجرح والتعديل (٢/ ٢٣٨) ٨٤١، تاريخ بغداد (٦/ ٣١٩) ٣٣٦٥، تهذيب الكمال (٢/ ٨٨) ٣٩٠.

(٥) ابن سعيد الأزدي، ضعيف جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٧) تفسير الطبري (١٦/ ٣٦٤)، (٢٠١٩٦) أثر.

(٨) تفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٢٧) (١٢١٦٥). أثر.

قال الطبري: حدثنا بشر بن معاذ[١]، قال: حدثنا يزيد[٢]، قال: حدثنا سعيد[٣]، عن قتادة[٤]، قوله: ﴿ٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَحۡمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلۡأَرۡحَامُ وَمَا تَزۡدَادُۖ﴾[٥]، قال: كان الحسن يقول: «الغيضوضة» أن تضع المرأة لستة أو لسبعة أشهر أو لما دون الحدّ = قال قتادة: وأما الزيادة فما زاد على تسعة أشهر.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي[٦]، حدثنا عبدالصمد بن عبدالعزيز العطَّار الرازي[٧]، حدثنا جسر[٨] عن الحسن في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلۡأَرۡحَامُ﴾ قال: غيضوضتها السقط.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سند الطبري بشر بن معاذ، صدوق، وفي سند ابن

---

(١) العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) هو ابن أبي عَرُوْبة، حافظ كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن دِعَامة بن قتادة السَّدُوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

(٥) سورة الرعد، الآية: ٨.

(٦) محمد بن إدريس الحَنْظَلي، أبوحاتم الرازي، أحد الحفاظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٧) المقريء من أهل الري، يروي عن عمرو بن أبي قيس، وروى عنه محمد بن مسلم بن واره.
التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ١٠٥) ١٨٥٠، الثقات لابن حبان (٨/ ٤١٥).

(٨) جَسْر ـ بكسر الجيم وفتحها وسكون السين المعجمة ـ ابن فَرْقَد، أبوجعفر القَصَّاب البصري، قال البخاري: ليس بذاك عندهم، وقال ابن معين من وجوه عنه: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وكذا قال ابن حبان، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبوحاتم: كان رجلاً صالحًا وليس بالقوي.
الجرح والتعديل (٢/ ٥٣٨) ٢٢٣٨، اللسان (٢/ ١٣٢) ١٩٤٧، الضعفاء الصغير للبخاري (٥٥)، (٥٤)، المؤتلف والمختلف (١/ ٤٥٢).

أبي حاتم جسر بن فرقد، ضعيف.

(١٣٥/ ٩٤ط) وقال عكرمة: ما غاضت الرحم بالدم يومًا إلا زاد في الحمل[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢] من طريق ابن المثنى[٣]، قال: حدثنا عبدالوهاب[٤]، قال: حدثنا داود[٥]، به بمثله.

ومن طريق أحمد بن إسحاق[٦]، قال: حدثنا أبوأحمد[٧]، قال: حدثنا عَبَّاد بن العَوَّام[٨]، ومن طريق الحسن بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٦٢)، (٢٠١٨٧، ٢٠١٨٠، ٢٠١٨٢) أثر.

(٣) محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزِي ـ بفتح العين المهملة والنون، وكسر الزاي المعجمة ـ، أبوموسى البصري المعروف بالزِّمِن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة، ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. ع.
التقريب (٦٢٦٤)، الجرح والتعديل (٨/ ٩٥) ٤٠٩، الأنساب (٤/ ٢٥١)، تبصير المنتبه (٣/ ١٠٢٧).

(٤) ابن عبدالمجيد بن الصَّلْت ـ بفتح المهملة وسكون اللام ـ الثَّقَفي، أبومحمد البصري، ثقة تغيَّر قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، عن نحو من ثمانين سنة. ع.
التقريب (٣٦٨) ٤٢٦١، الجرح والتعديل (٦/ ٧١) ٣٦٩، الكواكب النيرات (٦٩)، (٣٨)، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٥١).

(٥) ابن أبي هند القشيري مولاهم، أبوبكر أو أبومحمد، البصري، ثقة، متقن كان يهم بآخره، من الخامسة، مات سنة أربعين ومائة، وقيل قبلها. خت.م٤.
التقريب (٢٠٠) ١٨١٧، الجرح والتعديل (٣/ ٤١١) (١٨٨١)، التاريخ الصغير (١٢/ ٤٦).

(٦) ابن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٧) محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٨) ابن عمر بن عبدالله الكِلابي مولاهم، أبوسهل الواسطي، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين ومائة أو بعدها، وله نحو من سبعين. ع.
التقريب (٢٩٠) ٣١٣٨، الجرح والتعديل (٦/ ٨٣) ٤٢٥، مشاهير علماء الأمصار =

محمد[١]، قال: حدثنا الوليد بن صالح[٢]، قال: حدثنا أبويزيد[٣]، كلاهما عن عاصم[٤] به بنحوه.

كما أخرجه الدارمي في سننه[٥]، قال: أخبرنا حجاج[٦]، قال: حدثنا حماد بن سلمة[٧]، عن عاصم الأحول به، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٣٦/ ٩٥ط) وقال مجاهد «الغيض» ما رأت الحامل من الدم في حملها وهو نقصان من الولد والزيادة مازاد على تسعة أشهر وهو تمام النقصان وهو الزيادة[٨].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٩]، من طريق يعقوب[١٠]، قال: حدثنا

= (٢٨١)، (١٤٠٤).

(١) هو ابن الصَّبَّاح الزعفراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٢) النَخَّاس ـ بنون ومعجمة ثم مهملة ـ الضَّبِّيُّ، أبومحمد الجَزَري ـ بفتح المعجمتين ـ بيَّاع الرَّقيق، نزيل بغداد، ثقة، من صغار التاسعة. خ.م.
التقريب (٥٨٢) ٧٤٢٩، الجرح والتعديل (٧/٩) ٣٠، تهذيب التهذيب (١١/ ١٢٠) ٧٧٥٠)، لب اللباب (١/ ٢٠٤)، (٢/ ٢٩٤).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) عاصم بن سليمان الأحول، أبوعبدالرحمن، البصري، ثقة، من الرابعة، مات سنة أربعين ومائة. ع. التقريب (٢٨٥) ٣٠٦٠، الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٣) ١٩٠٠، تاريخ أسماء الثقات (٢٢٠)، (٧٩٥).

(٥) سنن الدارمي (١/ ٢٤٣)، (٩٧) باب في الحبلى إذا رأت الدم (٩٢٣). حديث.

(٦) ابن المِنْهال الأَنْمَاطي، ثقة، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٦).

(٧) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٩) تفسير الطبري (١٦/ ٣٦٠)، (٢٠١٦٦) أثر.

(١٠) ابن إبراهيم بن كثير، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

هُشَيْم[١]، قال: أخبرنا أبوبشر[٢]، به بمثله. وأخرجه الدارمي في سننه[٣]، من طريق أبي النعمان[٤]، قال: حدثنا أبوعوانة[٥]، عن أبي بشر به بنحوه. كما أخرجه الدارمي[٦] من طريق عبيدالله بن موسى[٧]، عن عثمان بن الأسود[٨]، قال: سألت مجاهدًا عن امرأتي رأت دمًا وأنا أراها حاملاً؟ قال ذلك غيض الأرحام ﴿ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ﴾ قال: فما غاضت من شيء زادت مثله في الأرحام في الحمل.

---

(١) ابن بَشِيْر بن القاسم السُّلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٢) جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وَحْشِيَّة ـ بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتشديد التحتانية ـ اليَشْكُري، أبوبشر الواسطي، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضَعَّفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، لأنَّه لم يسمع منهما، وكان يحدث عن مجاهد من صحيفة، من الخامسة، مات سنة خمس ـ وقيل ست ـ وعشرين ومائة. ع.
التقريب (١٣٩) ٩٣٠، الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٣) ١٩٢٧، تهذيب التهذيب (٢/ ٧٥) ٩٨٤.

(٣) سنن الدارمي (١/ ٢٤٤)، (٩٧) باب في الحبلى إذا رأت الدم، (٩٢٦) حديث.

(٤) محمد بن الفضل السَّدُوسي البصري، لقبه عارم، ثقة، ثبت، تغير في آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٩).

(٥) وضَّاح ـ بتشديد المعجمة ـ اليَشْكُري الواسطي، البَزَّاز ـ بفتح الباء المنقوطة بواحدة والزايين المعجمتين بينهما ألف ـ أبوعوانة ـ بفتح العين المهملة ـ مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، من السابعة، مات سنة خمس ـ أو ست ـ وسبعين ومائة. ع.
التقريب (٥٨٠) ٧٤٠٧، الجرح والتعديل (٩/ ٤٠) ١٧٣، الكني للدولابي (٢/ ٤٧)، توضيح المشتبه (١/ ٤٨٨).

(٦) سنن الدارمي (١/ ٢٤٣)، (٩٧) باب في الحبلى إذا رأت الدم، (٩٢٢) حديث.

(٧) ابن باذام العَبْسي، الكوفي، أبومحمد، ثقة، كان يتشيع، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح. ع.
التقريب (٣٧٥) ٤٣٤٤، الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٤) ١٥٨٢، الجامع في العلل (٢/ ١٥٦) ١٤٣٢.

(٨) ابن موسى بن باذان الجمحي، مولاهم، ثقة، ثبت. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٣٧/ ١٤ر) قوله ﷺ في دم الاستحاضة «إنَّه دمُ عرق»[١].

تخريجـه:

أخرجه البخاري[٢]، ومسلم[٣]، من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(١٣٨/ ٢٩ق) وقد روى مطر الوراق عن عطاء عن عائشة أنها قالت في الحامل ترى الدم أنَّها لا تدع الصلاة[٤].

بيان حال الرواة:

مَطَر ـ بفتحتين ـ ابن طَهْمَان ـ بفتح الطاء المعجمة، وسكون الهاء ـ الورّاق، أبورجاء السلمي مولاهم، الخراساني، سكن البصرة، صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف، من السادسة،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٠).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٧١)، (٤) كتاب الوضوء، (٦٤) باب غسل الدم، (٢٢٨) حديث، (١/ ٩١)، (٦) كتاب الحيض، (٩) باب الاستحاضة (٣٠٦) حديث، (١/ ٩٥)، (٦) كتاب الحيض، (٢٠) باب إقبال المحيض وإدباره (٣٢٠) حديث، (١/ ٩٦)، (٦) كتاب الحيض، (٢٥)، باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض (٣٢٥) حديث، (١/ ٩٧)، (٦) كتاب الحيض، (٢٧) باب عرق الاستحاضة (٣٢٧) حديث.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٦٢)، (٣) كتاب الحيض، (١٤) باب المستحاضة وغسلها وصلاتها (٣٣٣، ٣٣٤) حديث.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨١).

مات سنة خمس وعشرين ومائة. خت.م٤[١].

عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم، ثقة، لكنَّه كثير الإرسال، قيل: إنّه تغير بآخره. تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

تخريجه:

أخرجه الدارمي[٢] من طريق عبدالله بن محمد[٣] ـ هو ابن أبي شيبة ـ حدثنا خالد بن الحارث[٤] وعبدة بن سليمان[٥]، عن سعيد[٦]، به بنحوه.

ومن طريق يزيد بن هارون[٧]، حدثنا همام[٨]، به بنحوه.

---

(١) التقريب (٥٣٤) ٦٦٩٩، الجرح والتعديل (٨/٢٨٧) ١٣١٩، التاريخ لابن معين (٢/٥٦٨) ٣٤٥٩، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٥٩).

(٢) سنن الدارمي (٢/٢٤٥)، (٩٧) باب في الحبلى إذا رأت الدم (٩٣٣، ٩٣٤)، حديث.

(٣) ابن إبراهيم بن عثمان العبسى، أبوبكر، المعروف بابن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. خ.م.د.س.ق.
التقريب (٣٢٠) ٣٥٧٥، الجرح والتعديل (٥/١٦٠) ٧٣٧، تاريخ بغداد (١٠/٦٦) ٥١٨٥.

(٤) ابن عُبَيد بن سُلَيم الهَجَيْمي ـ بضم الهاء وفتح الجيم بعدها ياء ساكنة ثم ميم مكسورة نسبة إلى هُجَيْم بطن من تميم ـ أبوعثمان البصري، ثقة، ثبت، من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومائة. ع.
التقريب (٥٨٧) ١٦١٩، الحرج والتعديل (٣/٣٢٥) ١٤٦٠، تهذيب الكمال (٥/٣٣٣) ١٥٨٠، الأنساب (٥/٦٢٧).

(٥) الكلابي، أبومحمد الكوفي، يقال: اسمه عبدالرحمن، ثقة، ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل بعدها. ع.
التقريب (٣٦٩) ٤٢٦٩، الجرح والتعديل (٦/٨٩) ٤٥٧، الكاشف (٢/١٩٥) ٣٥٧٤.

(٦) هو ابن أبي عَرُوبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، وتدليسه من المرتبة الثانية، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) ابن زَاذان، ثقة، متقن عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٨) ابن يحيى بن دينار العَوْذي ـ بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ـ أبوعبدالله أو أبوبكر البصري، ثقة، ربما وهم، من السابعة، مات سنة أربع ـ أو خمس ـ وستين ومائة ع.
التقريب (٥٧٤) ٧٣١٩، الجرح والتعديل (٩/١٠٧) ٤٥٧، تاريخ البخاري الصغير (٢/١٤٣)، لب اللباب (٢/١٢٣).

وأخرجه الدارقطني[١] من طريق محمد بن عبدالله بن أحمد بن عَتَّاب[٢]، حدثنا محمد بن شاذان[٣]، حدثنا زكريا بن عدي[٤]، حدثنا ابن المبارك[٥]، عن يعقوب بن القعقاع[٦]، به بنحوه.

وأخرجه عبدالرزاق[٧] من طريق محمد بن راشد[٨]، قال: حدثنا سليمان بن موسى[٩] عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق، وفيه مطر الورَّاق، حديثه عن عطاء ضعيف.

---

(١) سنن الدارقطني (١/ ٢١٩)، كتاب الحيض، (٦٣) حديث.

(٢) ابن أبي الورقاء، أبوبكر العبدي، قال الخطيب البغدادي: روى عنه الدارقطني وكان ثقة، توفي سنة أربع وأربعين وثلثمائة، وله من العمر اثنتان وثمانون سنة.
تاريخ بغداد (٥/ ٤٤٨) ٢٩٧٤، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤١٦).

(٣) ابن يزيد، أبوبكر الجوهري، بغدادي، ثقة، من الحادية عشرة، من سنة ست وثمانين ومائتين، وله ثلاث وسبعين سنة. تميز.
التقريب (٤٨٣) ٥٩٥٠، تاريخ بغداد (٥/ ٣٥٣) ٢٨٧٣، الثقات لابن حبان (٩/ ١٥٠).

(٤) ابن الصَّلْت التميمي مولاهم، أبويحيى الكوفي، نزيل بغداد، ثقة، جليل، يحفظ، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى عشرة ـ أو اثنتي عشرة ـ ومائتين. خ.م.مد.ت.س.ق.
التقريب (٢١٦) ٢٠٢٤، الجرح والتعديل (٣/ ٦٠٠) ٢٧١٢، الكاشف (١/ ٢٥٢) ١٦٦١.

(٥) هو عبدالله، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٦) ابن الأَعْلَم الأَزْديُّ، أبوالحسن الخراساني، قاضي مرو، ثقة من السادسة. دس.
التقريب (٦٠٨) ٧٨٢٨، الجرح والتعديل (٩/ ٢١٢) ٨٨٩، تاريخ البخاري الكبير (٨/ ٣٩٩)، ٣٤٧٥.

(٧) المصنَّف (١/ ٣١٧) ١٢١٤. أثر.

(٨) الخُزَاعي، الدِّمَشقِيّ، نزيل البصرة، المعروف بالمَكْحُولي ـ بفتح الميم وسكون الكاف وضم الحاء المهملة وسكون الواو ـ صدوق يهم ورمي بالقدر، من السابعة، مات بعد الستين ومائة. ٤.
التقريب (٤٧٨) ٥٨٧٥، الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٣) ١٣٨٥، كتاب المجروحين (٢/ ٢٥٣).

(٩) الأُمَوي مولاهم، الدِّمَشقيّ، الأَشْدَق، صدوق، فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة. م٤.
التقريب (٢٥٥) ٢٦١٦، الجرح والتعديل (٤/ ١٤١) ٦١٥، تهذيب الكمال (٨/ ١١٥) ٢٥٥٤.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في أسانيد الدارمي وسند الدارقطني مطر الورّاق، حديثه عن عطاء ضعيف، وفي سند عبدالرزاق سليمان بن موسى صدوق في حديث لين ومع ذلك قد خالفا من هو أوثق منهما كما في الأثر الذي بعده.

(١٣٩/ ٣٠ق) وروى حماد بن زيد عن يحيى ابن سعيد قال: [أمر][١] لا يختلف فيه عندنا عن عائشة أنها كانت تقول في الحامل ترى الدم أنَّها تمسك عن الصلاة حتى تظهر[٢].

بيان حال الرواة:

حماد بن زيد بن درهم الأَزدي الجَهْضَمي، ثقة ثبت فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٩).

يحيى بن سعيد بن قَيْس الأنصاري المدني، أبوسعيد القاضي، ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أو بعدها. ع[٣].

تخريجه:

أخرجه الدارمي[٤] من طريق أبي النعمان[٥]، وحَجَّاج[٦]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) ساقطة من المطبوعة والمخطوطة والزيادة من سنن الدارمي (١/ ٢٤٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨١).

(٣) التقريب (٥٩١) ٧٥٥٩، الجرح والتعديل (٩/ ١٤٧) ٦٢٠، تاريخ بغداد (١٤/ ١٠١) ٧٤٤٦.

(٤) سنن الدارمي (١/ ٢٤٣، ٢٤٤)، (٩٧) باب في الحبلى إذا رأت الدم (٩٢٤، ٩٢٨). حديث.

(٥) محمد بن الفضل السَّدُوسي، البصري، لقبه عارم، ثقة، ثبت، تغير في آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٩).

(٦) ابن المِنْهال الأَنْمَاطي، ثقة، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٤٠/ ١٥ر) فالحجة لقولنا ما روى عن النبي ﷺ في سبايا أوطاس لا توطأ [حامل][١] حتى تضع ولا حائل حتى تستبريء بحيضة[٢].

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[٣]، قال: حدثنا حَفْص[٤] عن حجاج[٥] عن عبدالله بن زيد[٦] عن علي بمثله.

وأخرجه أبوداود[٧]، وأحمد[٨]، والدارمي[٩]، والحاكم[١٠]

---

(١) في المخطوطة الحامل، وكلاهما صواب، وفي مصنف ابن أبي شيبة الحامل والحائل بالتعريف.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨١).

(٣) نصب الراية (٦/ ١٤٨)، والتعليق المغني على الدارقطني المطبوع بذيل سنن الدارقطني (٣/ ٢٥٧)، ولم أجده في المصنف المطبوع.

(٤) ابن غِيَاث ـ بمعجمة مكسورة ـ وتحته مثناة ومثلثة ـ ابن طلق بن معاوية النَّخِعِي ـ بفتح النون والخاء المعجمة ـ أبوعمر الكوفي القاضي، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر، من الثامنة، مات سنة أربع ـ أو خمس ـ وتسعين ومائة، وقد قارب الثمانين، ع.
التقريب (١٧٣) ١٤٣٠، الجرح والتعديل (٣/ ١٨٥) ٨٠٣، المؤتلف والمختلف (٣/ ١٦٩٧).

(٥) هو ابن أرْطاة، صدوق، كثر الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧).

(٦) ابن عمرو، أو عامر، الجَرْمي ـ بفتح الجيم وتسكين الراء ـ ابوقِلاَبة ـ بكسر القاف ـ البصري، ثقة، فاضل، كثير الإرسال، من الثالثة، مات بالشام هاربًا من القضاء، سنة أربع ومائة، وقيل بعدها. ع.
التقريب (٣٠٤) ٣٣٣٣، الجرح والتعديل (٥/ ٥٧) ٢٦٨، الأنساب (٢/ ٤٨)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٩٥).

(٧) سنن أبي داود (٢/ ٢٤٨) كتاب النكاح، باب في وطء السبايا (٢١٥٧). حديث.

(٨) المسند (٤/ ١٢٥، ١٧٣) (١١٥٩٦، ١١٨٣٣). حديث.

(٩) سنن الدارمي(٢/ ٢٢٤)،كتاب الطلاق (١٨)، باب في استبراء الأمة (٢٢٩٥). حديث.

(١٠) المستدرك (٢/ ٢١٢)، (٢٣) كتاب النكاح، (٢٧٩٠). حديث.

من طريق شريك[١] عن قيس بن وهب[٢] عن أبي الوَدَّاك[٣] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ ورفعه أنَّه قال في سبايا أوطاس: «لا توطأ الحامل حتى تضع، ولا غير ذات حملٍ حتى تحيض حيضة».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ فقد حسَّن إسناد حديث أبي سعيد الخدري الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير[٤]، وتبعه الشوكاني[٥]، وقال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٦]، وسكت عنه الذهبي في التلخيص[٧]، وقال عنه الألباني: صحيح بمجموع طرقه[٨]. وأما حديث علي فقد قال عنه الحافظ ابن حجر:

---

(١) شَرِيك ـ بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة ـ ابن عبدالله النَّخَعيّ ـ بفتح النون والخاء المعجمة ـ الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة، أبوعبدالله، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابدًا شديدًا على أهل البدع، من الثامنة، مات سنة سبع ـ أو ثمان ـ وسبعين ومائة. خت.م٤.
التقريب (٢٦٦) ٢٧٨٧، الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٥) ١٦٠٢، لب اللباب (٢/ ٩٤).

(٢) الهَمْداني ـ بفتح الهاء وسكون الميم ـ الكوفي، ثقة، من الخامسة. م.د.ق.
التقريب (٤٥٨) ٥٥٩٦، الجرح والتعديل (٧/ ١٠٤) ٥٩٤، الثقات لابن حبان (٥/ ٣١٤).

(٣) جَبْر ـ بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة ـ ابن نَوْفٍ ـ بفتح النون وسكون الواو آخره فاء ـ الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ البكالي ـ بكسر الموحدة، وتخفيف الكاف ـ أبوالوَدَّاك ـ بفتح الواو وتشديد الدال وآخره كاف ـ كوفي، صدوق، يهم، من الرابعة. م.د.ت.س.ق.
التقريب (١٣٧) ٨٩٤، الجرح والتعديل (٢/ ٥٣٢) ٢٢١١، المؤتلف والمختلف (١/ ٣٧٦).

(٤) تلخيص الحبير (١/ ١٧٢).

(٥) نيل الأوطار (٨/ ٩٦).

(٦) المستدرك (٢/ ٢١٢).

(٧) المستدرك (٢/ ٢١٢) الهامش.

(٨) إرواء الغليل (١/ ٢٠٠) ١٨٧ حديث.

في إسناده ضعف وانقطاع[١].

(١٤١/١٦ر) ويدل عليه أيضًا قوله ﷺ في طلاق السُّنَّة فليطلقها طاهرًا من غير جماع أو حاملاً قد استبان حملها[٢].

تخريجه:

أخرجه الإمام مسلم[٣] من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ ما عدا اللفظة الأخيرة منه، فلم أقف عليها، وهي قوله: «**قد استبان حملها**»، ولفظه: «**مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرًا أو حاملاً**»، وفي رواية: «**فأمره أن يراجعها حتى يطلقها طاهرًا من غير جماع**».

وأخرجه البخاري[٤] بمعناه من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ ماعدا قوله: «**أو حاملاً**» فلم ترد هذه اللفظة عند البخاري في جميع الروايات التي ساقها في صحيحه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

صحيح، متفق على بعض ألفاظه.

* * *

---

(١) تلخيص الحبير (١/ ١٧٢).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨١).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٩٥، ١٠٩٦)، (١٨) كتاب الطلاق، (١) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، ١٤٧١ حديث.

(٤) صحيح البخاري (٦/ ٧٩)، (٦٥) كتاب التفسير، (٦٥) تفسير سورة الطلاق، (١) باب،(٤٩٠٨) حديث، وأورده في كتاب الطلاق في أبواب متفرقة وأرقام الأحاديث كالتالي: (٥٢٥١، ٥٢٥٣، ٥٢٥٨، ٥٢٦٤، ٥٣٣٢، ٥٣٣٣).

ما ورد من الأثار في تفسير سورة إبراهيم عليه السلام

ما ورد من الآثار في تفسير ﴿حِينٍ﴾ من قوله تعالى: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَاۗ﴾[١]

(١٤٢/ ٣١ق) روى أبو ظبيان عن ابن عباس قال: غدوة وعشية[٢].

بيان حال الرواة:

أبو ظَبْيَان: بفتح المعجمة، وسكون الموحدة، هو حُصَيْن ـ بضم الحاء المهملة مصغر ـ ابن جندب بن الحارث الجَنْبي ـ بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة إلى قبيلة باليمن ـ الكوفي، ثقة، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل غير ذلك. ع[٣].

تخريجه:

أخرجه ابن أبي[٤] شيبة من طريق أبي معاوية[٥] عن الأعمش[٦]، به بمثله.

وأخرجه البيهقي[٧] من طريق سعدان بن نصر[٨]، قال: حدثنا

---

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٥.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٣) التقريب (١٦٩) ١٣٦٦، الجرح والتعديل (٣/ ١٩٠) ٨٢٤، المؤتلف والمختلف (٢/ ٩٣٠، ٣/ ١٤٨٥)، الإكمال (٢/ ١٥٥، ٤٧٨).

(٤) المصنف (٣/ ٤٩٨)، كتاب الأيمان، (٥٨) الرجل يحلف أن لا يكلم الرجل حينًا كم يكون ذلك.

(٥) محمد بن خَازِم، أبومعاوية الضرير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) سليمان بن مِهْران، ثقة، حافظ، ورع، وكان يدلس، لكن تدليسه محتمل، تقدمت ترجمته في الأثر (٦).

(٧) السنن الكبرى (١٠/ ١٠٥)، كتاب الأيمان، (٣٥) باب ما جاء فيمن حلف ليقضينَّ حقه إلى حين (٢٠٠٠١٧) أثر.

(٨) ابن منصور الثقفي البَزَّار ـ بفتح الباء الموحدة والزايين المعجمتين بينهما ألف نسبة إلى بيع البَزّ ـ البغدادي، قال عنه أبوحاتم: صدوق، وقال عنه الدارقطني: ثقة، مأمون. مات سنة خمس وستين ومائتين وقد جاوز الثمانين. =

أبومعاوية عن الأعمش، به بمثله.

وأخرجه الطبري[١] من طرق، عن الأعمش، به بمثله.

كما أخرجه الطبري[٢] من طريق الحسن[٣]، قال: حدثنا عفان[٤]، قال: حدثنا أبوكدينة[٥]، قال: حدثنا قابوس[٦]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٤٣/ ٣٢ق) وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: هي النخلة تطعم في كل ستة أشهر[٧].

بيان حال الرواة:

سعيد بن جبير الأسدي مولاهم، ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

= الجرح والتعديل (٤/ ٢٩٠) ١٢٥٦، تاريخ بغداد (٩/ ٢٠٥) ٤٧٨٣، الأنساب (١/ ٣٣٨).

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٥٧٦).

(٢) المصدر نفسه (١٦/ ٥٧٦)، (٢٠٧١٠) أثر.

(٣) ابن محمد بن الصَّبَّاح الزَّعْفَراني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن مسلم بن عبدالله الصَّفَّار، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥).

(٥) يحيى بن المُهَلَّب البَجَلِيُّ ـ بفتح الباء الموحدة والجيم ـ أبوكُدَيْنَة ـ بضم الكافِ مصغر ـ الكوفي، صدوق من السابعة. خ.ت.س.
التقريب (٥٩٧) ٧٦٥٤، الجرح والتعديل (٩/ ١٨٨) ٧٨٢، تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٣٨)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٩٥).

(٦) ابن أبي ظَبْيَان ـ بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها ياء مثناة ـ الجَنْبي ـ بفتح الجيم وسكون النون بعدها باء موحدة ـ الكوفي، فيه لين، من السادسة. مات سنة تسع وعشرين ومائة. بخ.د.ت.ق.
التقريب (٤٤٩) ٥٤٤٥، الجرح والتعديل (٧/ ١٤٥) ٨٠٨، كتاب المجروحين (٢/ ٢١٥).

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق أحمد[٢]، قال: حدثنا أبوأحمد[٣]، قال: حدثنا قيس[٤]، ومن طريق محمد بن بشار[٥]، قال: حدثنا يحيى[٦]، قال: حدثنا سفيان[٧] كلاهما عن طارق بن عبدالرحمن[٨]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده طارق بن عبدالرحمن البَجَلي صدوق له

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٥٧٧، ٥٧٨)، (٢٠٧١٥، ٢٠٧٢١) أثر.

(٢) ابن إسحاق الأَهْوَازي البزّاز، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٣) محمد بن عبدالله بن الزُّبير، أبوأحمد الزُّبيري، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٤) ابن سليم العَنْبري، الكوفيّ، ثقة، من السابعة، ي.م.س.
التقريب (٤٥٧) ٥٥٧٩، الجرح والتعديل (٧/ ٩٩) ٥٦٣، التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ١٥٦) ٧٠١.
ويحتمل أن يكون قيس بن الربيع الأسدي، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٥) العَبْدِي لقبه «بُنْدَار» ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٦) ابن سعيد بن فَرُّوخ ـ بفتح الفاء وتشديد الراء المهملة المضمومة وسكون الواو ثم معجمة التميمي أبوسعيد القَطَّان البصري، ثقة، حافظ، متقن، إمام، قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون. ع.
التقريب (٥٩١) ٧٥٥٧، الجرح والتعديل (٩/ ١٥٠) ٦٢٤، الثقات للعجلي (٢/ ٣٥٣) ١٩٧٨.

(٧) ابن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٨) البَجَلي ـ بفتحتين ـ والأَحْمَسي ـ بفتح الهمزة وسكون الخاء المهملة وفتح الميم ـ الكوفي، صدوق له أوهام، من الخامسة. ع.
التقريب (٢٨١) ٣٠٠٣، الجرح والتعديل (٤/ ٤٨٥) ٢١٣٠، الكامل لابن عدي (٤/ ١١٤) ٩٦٠.

أوهام.

وكذلك روى عن مجاهد وعامر وعكرمة[١].

(١٤٤/ ٩٦ط) أثر مجاهد.

لم أقف عليه، وذكره أبوحيان معلقًا في تفسيره[٢].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(١٤٥/ ٩٧ط) أثر عامر.

بيان حال الرواة:

عامر بن شَرَاحيل الشَّعْبِي ـ بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة ـ أبوعمرو، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، من الثالثة، مات بعد المائة، وله نحو ثمانين[٣]. ع.

تخريجــه:

لم أقف عليه وذكره ابن حزم معلقًا[٤].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(١٤٦/ ٩٨ط) أثر عكرمة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٥] من طريق الثوري[٦]، عن عبدالرحمن[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٢) البحر المحيط (٥/ ٤١١).

(٣) التقريب (٢٨٧) ٣٠٩٢، الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٢) ١٨٠٢، لب اللباب (٢/ ٥٥).

(٤) المحلى (٨/ ٥٨) ١١٥٦ مسألة.

(٥) المصَنَّف (٦/ ٣٨٩) كتاب الطلاق، باب الحين والزمان (١١٣٢٥) أثر.

(٦) سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) عبدالرحمن بن عبدالله بن الأصبهاني، الكوفين الجُهمي، ثقة، من الرابعة، مات في إمارة خالد بن عبدالله القَسْري على العراق. ع.
التقريب (٣٤٥) ٣٩٢٦، الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٥) ١٢٠٧، الثقات لابن حبان (٧/ ٦٧).

ابن الأصبهاني به بمثله.

ومن طريقه أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا ابن كُرَيْب[٢]، قال: حدثنا وكيع[٣]، عن سفيان، به بمثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] من طريق ابن[٥] إدريس عن داود[٦]، به بمثله.

ومن طريق معاوية بن عمرو[٧] عن زائدة[٨] عن إبراهيم بن مهاجر[٩] به بمثله.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى[١٠].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

---

(١) تفسير الطبري (١٦/٥٧٨)، (٢٠٧١٧) أثر.

(٢) محمد بن العلاء بن كُرَيْب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) وكيع بن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٤) المصَنَّف (٣/٤٩٨، ٤٩٩)، كتاب الأيمان، (٥٨) باب الرجل يحلف ألاَّ يكلم الرجل حينًا كم يكون ذلك.

(٥) عبدالله بن إدريس الأَوْدي، ثقة، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).

(٦) ابن أبي هند، ثقة، متقن، كان يهم بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٧) ابن المُهَلَّب بن عمرو الأَزْدي المَعْني ـ بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون ـ أبوعمرو البغدادي، ويعرف بابن الكِرْماني ـ بكسر الكاف وسكون الراء المهملة ـ ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة أربع عشرة ومائتين على الصحيح، وله ست وثمانون سنة. ع.
التقريب (٥٣٨) ٦٧٦٨، الجرح والتعديل (٨/٣٨٦) ١٧٦٢، المؤتلف والمختلف (٤/٢١٣٠)، تاريخ يحيى ابن معين (٣/٣٧٢) ١٨١٠.

(٨) زائدة بن قدامة الثَّقَفي، ثقة، ثبت، صاحب سنة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٩) ابن جابر البَجَلي ـ بفتحتين ـ الكوفي، صدوق لين الحفظ، من الخامسة. م٤.
التقريب (٩٤) ٢٥٤، الجرح والتعديل (٢/١٣٢) ٤٢١، الكامل لابن عدي (١/٢١٣) ٥٩

(١٠) السنن الكبرى (١٠/١٠٦)، كتاب الأيمان، (٣٥) باب ماجاء ليقضينَّ حقه إلى حين (٢٠٠١٩) حديث.

وروى الليث بن سعد، وسليمان بن أبي كثير عن علي قال: أرى الحين سنة. وكذلك روى عن الحكم وحماد من قولهما، وكذلك روى عن عكرمة في رواية من قوله[١].

بيان حال الرواة:

الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفَهْمي، أبوالحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان، سنة خمس وسبعين ومائة. ع[٢].

سليمان بن أبي كثير لم أقف عليه.

(١٤٧/ ٣٣ق) أثر علي.

تخريجه:

لم أقف عليه وقد أورده ابن حزم في المحلى[٣]، قال: روينا من طريق ابن[٤] وهب عن الليث بن سعد كان علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ يقول: أرى الحين سنة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

(١٤٨/ ٩٩ط) أثر الحكم.

بيان حال الرواة:

الحكم بن عُتَيْبَة، أبومحمد الكندي، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٤).

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٢) التقريب (٤٦٤) ٥٦٨٤، الجرح والتعديل (٧/ ١٧٩) ١٠١٥، تاريخ بغداد (١٣/ ٣) ٦٩٦٦.

(٣) المحلى (٨/ ٥٧)، أحكام الأيمان (١١٥٦) مسألة.

(٤) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبومحمد المصري، الفقيه، ثقة، حافظ، عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة. ع.
التقريب (٣٢٨) ٣٦٩٤، الجرح والتعديل (٥/ ١٨٩) ٨٧٩، الثقات للعجلي (٢/ ٦٥) ٩٩٠.

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١] من طريق غندر[٢] عن شعبة[٣]، قال: سألت الحكم وحمادًا عن رجل حلف أن لا يكلم رجلاً حينًا، فقال: الحين سنة.

ومن طريقه أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثنا ابن المثنى[٥]، بسند ابن أبي شيبة ومتنه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٤٩/ ١٠٠ط) أثر حماد.

بيان حال الرواة:

حماد بن أبي سليمان، مسلم الأشعري مولاهم، أبوإسماعيل الكوفي، فقيه، صدوق له أوهام، من الخامسة، ورمي بالإرجاء،

---

(١) المُصَنَّف (٣/ ٤٩٩)، كتاب الأيمان، (٥٨) باب الرجل يحلف أن لا يكلم الرجل حينًا كم يكون ذلك.

(٢) محمد بن جعفر الهُذَلي، أبوعبدالله، البصري، المعروف بغُنْدَر ـ ومعنى غُنْدر أي مشاغب ـ ثقة، صحيح الكتاب، إلا أنَّ فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث ـ أو أربع ـ وتسعين ومائة. ع.
التقريب (٤٧٢) ٥٧٨٧، الجرح والتعديل (٧/ ٢٢١) ١٢٢٣، سير أعلام النبلاء (٩/ ٩٨) ٣٣، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٩١)، تدريب الراوي (٢/ ٢٩١).

(٣) ابن الحَجَّاج بن الورد العَتَكي ـ بفتحتين إلى العَتِيك بطن من الأزد ـ مولاهم، أبوبسطام الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ، متقن، عابد، أمير المؤمنين في الحديث، من السابعة، مات سنة ستين ومائة. ع.
التقريب (٢٦٦) ٢٧٩٠، الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٩) ١٦٠٩، حلية الأولياء (٧/ ١٤٤) ٣٨٨، لب اللباب (٢/ ١٠٦).

(٤) تفسير الطبري (١٦/ ٥٨٠)، (٢٠٧٢٧) أثر.

(٥) محمد بن المثنى بن عُبَيد العَنَزي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

مات سنة عشرين أو قبلها. بخ.م٤[١].

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٥٠/ ١٠١ط) أثر عكرمة.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢] من طريق أبي كريب[٣]، قال: حدثنا وكيع[٤]، عن أبي مكين[٥]، عن عكرمة، أنَّه نذر أن يقطع يد غلامه أو يحبسه حينًا، قال: فسألني عمر بن عبدالعزيز، قال: فقلت: لا تُقْطع يده، ويحبسه سنَة، والحين سنة، ثم قرأ: ﴿لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ۝٣٥﴾[٦]، وقرأ: ﴿تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾[٧].

الحكم على سند المؤلف: معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده أبومكين صدوق وبقية رجاله ثقات.

(١٥١/ ١٠٢ط) وقال سعيد بن المسيب: الحين، شهران،

---

(١) التقريب (١٧٨) ١٥٠٠، الجرح والتعديل (٣/ ١٤٦) ٦٤٢، الضعفاء للعقيلي (١/ ٣٠١) ٣٧٥.

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٥٧٩)، (٢٠٧٢٦) أثر.

(٣) محمد بن العلاء بن كريب، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٤) ابن الجراح الرُّؤاسي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) نوح بن ربيعة الأنصاري مولاهم، أبومَكِين - بفتح الميم وكسر الكاف - صدوق، من السادسة، د.س.ق.
التقريب (٥٦٧) ٧٢٠٧، الجرح والتعديل (٨/ ٤٨٢) ٢٢٠٦، تاريخ ابن معين (٢/ ٢٦١).

(٦) سورة يوسف، الآية: ٣٥.

(٧) سورة إبراهيم، الآية: ٢٥.

من حين تصرم النخل إلى أن تطلع[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢] من طريق أحمد بن إسحاق[٣]، قال: حدثنا أبوأحمد[٤]، قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي[٥]، عن إبراهيم بن ميسرة[٦]، قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب، فقال: إني حلفت أن لا أكلم فلانًا حينًا، فقال الله تعالى يقول: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ قال: هي النخلة لا يكون منها أكلها إلا شهرين، فالحين شهران.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ فيه محمد بن مسلم الطائفي، صدوق، يخطيء من حفظه.

بيان الغريب:

قوله: «من حين تُصرم النَّخْل» أي: من حين يُقْطع ثمر النَّخل ويُجَذُّ.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٥٨١) ٢٠٧٣٣. أثر.

(٣) ابن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٤) محمد بن عبدالله الزُّبَيْري، ثقة، ثبت، إلا أنَّه قد يخطيء في حديث الثوري تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٥) ابن سَوْس، وقيل: سَوْسَن، بزيادة نون في آخره، وقيل: بتحتانية بدل الواو فيهما، وقيل مثل حُنَين، صدوق يخطيء من حفظه، من الثامنة، مات قبل التسعين ومائة. خت. م٤.
التقريب (٥٠٦) ٦٢٩٣، الجرح والتعديل (٨/ ٧٧) ٣٢٢، مشاهير علماء الأمصار (٢٣٤)، (١١٧٦)، الميزان (٤/ ٤٠) ٨١٧٢.

(٦) نزيل مكة، ثبت، حافظ، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٩٤) ٢٦٠، الجرح والتعديل (٢/ ١٣٣) ٤٢٣، الكاشف (١/ ٤٩) ٢١١.

والصِّرام: قطع الثَّمرة واجتناؤُها من النَّخْلَة[١].

قوله: «إلى أن تطلع» الطَّلْعُ: نَوْر النَّخَلة مادام في الكافور. وطَلَعَ النَّخل طُلوعًا أخرج طَلْعَه[٢].

(١٥٢/ ١٠٣ط) وروى عنه[٣] أنَّ النَّخلة لا يكون فيها أكلها إلَّا شهرين[٤].

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ وفيه محمد بن مسلم الطائفي، صدوق، يخطيء، من حفظه.

(١٥٣/ ١٠٤ط) وروى عنه أنَّ الحين ستة أشهر[٥].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٦] من طريق إبراهيم بن محمد[٧] عن يزيد بن رُوْمَان[٨]، عن سعيد بن المسيب، قال: الزمان سنتان

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٦) مادة «صرم».

(٢) لسان العرب (٨/ ١٨٥) مادة «طَلَعَ»، الغريب المُصَنَّف (١/ ٢١٧)، باب صرام النخل.

(٣) الضمير يعود على سعيد بن المسيب ـ رحمه الله ـ.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٦) المُصَنَّف (٦/ ٣٨٩)، كتاب الطلاق، باب الحين والزمان (١١٣٢٤). أثر.

(٧) ابن أبي يحيى ـ واسمه سَمْعان ـ الأَسْلَمي مولاهم، أبوإسحاق المدني، متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين ومائة. ق.
التقريب (٩٣) ٢٤١، الجرح والتعديل (٢/ ١٢٥) ٣٩٠، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (١٠٣)، ١٤.

(٨) ـ بضم الراء المهملة ـ المدني، أبورَوْح ـ بفتح الراء المهملة ـ مولى آل الزُّبير، ثقة، من =

والحين ستة أشهر.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًّا؛ في إسناده إبراهيم بن محمد متروك.

(١٥٤/ ٣٤ق) [وروى القاسم بن عبدالله، عن أبي حازم، عن ابن عباس أنَّه سئل عن الحين فقال: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَاۗ﴾[١] ستة أشهر][٢] ﴿لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ۝٣٥﴾[٣] ثلاث عشرة سنة ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ ۝٨٨﴾[٤] يوم القيامة[٥].

بيان حال الرواة:

القاسم بن عبدالله لم أعرفه.

أبوحازم: نَبْتل ـ بفتح النون، وسكون الباء الموحدة وفتح المثناة، مولى ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ وثقه الإمام أحمد[٦].

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

= الخامسة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وروايته عن أبي هريرة مرسلة. ع.
التقريب (٦٠١) ٧٧١٢، الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٠) ١٠٩٨، التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٣٣١) ٣٢٠٧.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٥.

(٢) ما بين المعكوفتين غير موجود في المخطوطة.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٣٥.

(٤) سورة ص، الآية: ٨٨.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٥٠٨) ٢٣٢٤، الكنى للإمام مسلم (١/ ٢٣٧) ٧٩٨، الكنى للدولابي (١/ ١٤١)، تبصير المنتبه (٤/ ١٠٧).

(١٥٥/ ١٠٥ط) وروى هشام بن حسان عن عكرمة أنَّ رجلاً قال: إن فعلت كذا وكذا إلى حين فغلامه حر فأتى عمر بن عبدالعزيز فسأله فسألني عنها؟ فقلت: إنَّ من الحين حين لا يدرك قوله ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١١١﴾﴾[١] [والذي يدرك قوله تعالى: ﴿تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾[٢]][٣] فأرى أن يمسك ما بين صرام النخل إلى حملها فكأنه أعجبه[٤].

بيان حال الراوة:

هشام بن حسان القُرْدُوسي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

تخريجه:

أورده ابن حزم[٥] في المحلى من طريق المؤلف، قال: وروينا من طريق محمد بن المثنى[٦]، أخبرنا يزيد بن هارون[٧] به بنحوه.

وأخرجه الطبري[٨] من طريق يعقوب[٩]، قال: حدثنا ابن[١٠]

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ١١١.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٥.

(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من المخطوطة والمطبوعة، وقد استدركتها من المحلى لابن حزم (٧/ ٥٨).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٥) المحلى (٧/ ٥٨)، كتاب أحكام الأيمان، (١١٥٦) مسألة.

(٦) ابن عبيد العَنَزي أبوموسى البصري المعروف بالزِّمِن، شيخ الطبري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٧) ابن زاذان السُّلَمي مولاهم، أبوخالد، ثقة، متقن، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٨) تفسر الطبري (١٦/ ٥٧٧) ٢٠٧١٦ أثر.

(٩) ابن إبراهيم بن كثير، ثقة، حافظ، انظر الأثر (٧٣).

(١٠) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

علية، قال: أخبرنا أيوب[١]، قال عكرمة. فذكره نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٥٦/١٠٦ط) وروى عبدالرزاق عن معمر عن الحسن ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَاۗ﴾[٢] قال: ما بين الستة الأشهر أو السبعة[٣].

بيان حال الرواة:

عبدالرزاق بن هَمَّام بن نافع الصَّنْعَاني، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦١).

معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبوعروة البصري، نزيل اليمن، ثقة، ثبت، فاضل، إلا أنه في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروى شيئا وكذلك ما حَدَّثَ به بالبصرة. تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، من طريق معمر به بمثله. ومن طريقه أخرجه الطبري[٥]، قال: حدثنا محمد بن عبدالأعلى[٦]، قال:

---

(١) ابن أبي تميمة: كيسان السَّخْتِيَاني ـ بفتح السين المهملة وتسكين الخاء المعجمة وكسر المثناة وفتح الياء التحتانية بعدها ألف ونون، نسبة إلى عمل السّخْتان وبيعها وهي جلود الضّأن ـ أبوبكر البصري، ثقة، ثبت حجة، من كبار الفقهاء والعبَّاد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (١١٧) ٦٠٥، الجرح والتعديل (٢/ ٢٥٥) ٩١٥، الأنساب (٣/ ٢٣٢).

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٥.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٢).

(٤) تفسير عبدالرزاق (١/ ٢٩٦) (١٤٠٥). أثر.

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٥٧٩)، (٢٠٧٢٤) أثر.

(٦) الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

حدثنامحمد بن ثور[١]، عن معمر. به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

(١) الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير سورة النحل

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ﴾[١]

(١٥٧/ ٣٥ق) روى عن ابن عباس قال: الدفء اللباس[٢].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣] من طريق المثنى[٤]، وعلي بن داود[٥]، قال المثنى: أخبرنا، وقال ابن داود: حدثنا عبدالله بن صالح[٦]، قال: حدثني معاوية[٧] عن علي[٨]، به بنحوه.

ومن طريق محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه[٩]. به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) سورة النحل، الآية: ٥.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ١٦٨).

(٤) ابن إبراهيم الآملي، وثقه ابن كثير، انظر (٤).

(٥) ابن يزيد القَنْطَري ـ بفتح القاف وسكون النون ـ الأَدَمي ـ بفتحتين ـ، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين. ق.
التقريب (٤٠١) ٤٧٣٠، تاريخ بغداد (١١/ ٤٢٤) ٦٣٠٨، الميزان (٣/ ١٢٦) ٥٨٣٧، لب اللباب (٢/ ١٩١).

(٦) ابن محمد بن مسلم الجهني مولاهم، كاتب الليث بن سعد، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٧) معاوية بن صالح بن حُدَيْر الحضرمي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٨) ابن أبي طلحة، مولى ابن عباس، أرسل عن ابن عباس ولم يره، صدوق، يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٩) تقدمت دراسة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦)، وجميع رجاله ضعاف ومنهم من لا يتابع.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنه نسخة، انظر الأثر (١١٧).

(١٥٨/١٠٧ط) وقال الحسن: الدفء ما استدفيء به من أوبارها وأصوافها وأشعارها[١].

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي[٢] والكيا الهرَّاسي[٣].

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾[٤]

(١٥٩/٣٦ق) روى هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي [كثير][٥] عن [مولى نافع بن علقمة][٦] أنَّ ابن عباس كان يكره لحوم الخيل والبغال الحمير، وكان يقول: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ﴾[٧] إنَّ هذه للأكل وهذه للركوب ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

(٢) النكت والعيون (٣/ ١٧٩).

(٣) أحكام القرآن (٤/ ٢٤١).

(٤) سورة النحل، الآية: ٨.

(٥) ساقط من المخطوطة.

(٦) في المطبوعة والمخطوطة نافع عن علقمة وهو خطأ، والصواب ما أثبته والتصحيح من تفسير الطبري ومصنف ابن أبي شيبة والمحلى لابن حزم.

(٧) سورة النحل، الآية: ٥.

لِتَرْكَبُوهَا﴾[١].

بيان حال الرواة:

هشام بن أبي عبدالله: سَنْبَر - بمهملة ثم نون ثم موحدة، على وزن جَعْفر - أبوبكر الدَّسْتَوائي - بفتح الدال وسكون السين المهملتين، وفتح المثناة، ثم مد - ثقة ثبت رمي بالقدر، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة. ع[٢].

يحيى بن أبي كثير الطَّائي مولاهم، أبونصر اليمامي، ثقة، ثبت، لكنه يدلس، ويرسل، وتدليسه من المرتبة الثانية، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ع[٣].

مولى نافع بن علقمة: مجهول[٤].

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] من طريق ابن[٦] علية به بمثله.

كما أخرجه الطبري[٧] من طريق يعقوب[٨]، قال: حدثنا ابن عليه. به بمثله.

كما أخرجه الطبري[٩] من طريق أخرى غير طريق المؤلف،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

(٢) التقريب (٥٧٣) ٧٢٩٩، الجرح والتعديل (٩/ ٥٩) (٢٤٠)، الإكمال (٤/ ٣٧٨)، الأنساب (٢/ ٤٧٦).

(٣) التقريب (٥٩٦) ٧٦٣٢، الجرح والتعديل (٩/ ١٤١) (٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٠/ ١٩٦) ٧٥٠١.

(٤) المحلى (٧/ ٤٠٩).

(٥) المُصَنَّف (٥/ ٥٤٠)، كتاب الأطعمة، (٦) ما قالوا في لحوم الخيل.

(٦) إسماعيل بن إبراهيم مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ١٧٢).

(٨) ابن إبراهيم بن كثير، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٩) تفسير الطبري (١٧/ ١٧٣).

قال: حدثنا أحمد[١]، قال: حدثنا أبوأحمد[٢] قال: حدثنا قيس بن الربيع[٣]، عن ابن أبي ليلى[٤]، عن المنهال بن عمرو[٥]، عن سعيد بن جبير[٦]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق، وفيه نافع بن علقمة مجهول.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطرق الأولى: مولى نافع بن علقمة، مجهول. وفي الطريق الأخيرة: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، صدوق سيء الحفظ.

(١٦٠/ ٣٧ق). وروى أبوحنيفة عن الهيثم عن عكرمة عن ابن عباس أنَّه كان يكره لحوم الخيل وتأول ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾[٧][٨].

بيان حال الرواة:

النعمان بن ثابت الكوفي، أبوحنيفة، الإمام، فقيه، مشهور، من السادسة، قال الذهبي: ضعفه النسائي من جهة حفظه، وابن

---

(١) ابن إسحاق بن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٢) محمد بن عبدالله الزُّبيري، ثقة، ثبت، إلاَّ أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٣) الأسدي، صدوق، تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدَّث به، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٤) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، صدوق، سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٥) الأسدي مولاهم، الكوفي، صدوق، ربما وَهِم، من الخامسة. خ٤.
التقريب (٥٤٧) ٦٩١٨، الجرح والتعديل (٨/ ٣٥٦) ١٦٣٤، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٨٤) ٧٢٣٥.

(٦) الأسدي مولاهم، ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٧) سورة النحل، الآية: ٨.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

عدي وآخرون، وترجم له الخطيب في فصلين من تاريخه، واستوفى كلام الفريقين معدليه، ومضعفيه، وسكت عنه الحافظ ابن حجر، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح وله سبعون سنة. ت.س[١].

الهيثم بن حبيب الصَّيرفي، الكوفي، صدوق، من السادسة، ذكره عبدالغني، ولم يذكر من أخرج له، وجوَّز المزي أن يكون له في مد[٢].

عكرمة مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

تخريجه:

أخرجه محمد بن الحسن في الآثار، كما في جامع مسانيد[٣]، أبي حنيفة من طريقه. به بمثله.

وأخرجه الطبري[٤] من طريق ابن[٥] وكيع، قال: حدثنا أبي[٦]، عن ابن أبي ليلى[٧]، عن المنهال[٨]، عن سعيد[٩]، عن ابن عباس أنه سئل عن لحوم الخيل فكرهها، وتلا هذه الآية: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾.

---

(١) التقريب (٥٦٣) ٧١٥٣، الجرح والتعديل (٨/ ٤٤٩) ٢٠٦٢، تاريخ بغداد (١٣/ ٣٢٣) ٧٢٩٧، الميزان (٤/ ٢٦٥) ٩٠٩٢.

(٢) التقريب (٥٧٧) ٧٣٦٠، الجرح والتعديل (٩/ ٨٠) ٣٢٧، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٣٧) ٧٢٣٦.

(٣) جامع المسانيد (٢/ ٢٣٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ١٧٢).

(٥) سفيان بن وكيع بن الجراح، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) وكيع بن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، صدوق، سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٨) ابن عمرو الأَسِدي، مولاهم الكوفي، صدوق، ربما وَهِم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٩).

(٩) ابن جبير الأسدي مولاهم، ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سند المؤلف الهيثم صدوق، وأما سند الطبري ففيه سفيان بن وكيع، كان صدوقًا فسقط حديثه فيرتقي بالسند الأول إلى درجة الحسن لغيره.

(١٦١/١٧ر) فروى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر، قال: «لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة فذبحوها فحرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية ولحوم الخيل والبغال وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرم الخُلْسَة والنهبة»[(١)].

بيان حال الرواة:

عكرمة بن عَمَّار العجلي، أبوعَمَّار اليمامي، أصله بصري، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب، من الخامسة، مات قبيل الستين ومائة. خت.م٤[(٢)].

يحيى بن أبي كثير الطَّائي مولاهم، ثقة، ثبت، لكنه يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٩).

أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه عبدالله، وقيل: اسمه إسماعيل، ثقة، مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين. ع[(٣)].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

(٢) التقريب (٣٩٦) ٤٦٧٢، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ١٤٥) ١٢٧١، طبقات ابن سعد (٦/ ٧٩) ١٧٩١، الكنى للدولابي (٣٧).

(٣) التقريب (٦٤٥) ٨١٤٢، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٤٠٦) ٢١٦٣، طبقات ابن سعد (٥/ ١١٨) ٦٩٣، الكنى للدولابي (١٩١).

تخريجـه:

أخرجه الطحاوي[١]، من طريق محمد بن علي بن داود[٢]، قال: حدثنا عاصم بن علي[٣]. به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه عكرمة بن عمار روايته عن يحيى بن أبي كثير مضطربة.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده عكرمة بن عمار روايته عن يحيى ابن أبي كثير مضطربة. قال الطحاوي: أهل الحديث يُضعِّفون حديث عكرمة عن يحيى ولا يجعلونه فيه حجة[٤].

بيان غريب الحديث:

الخُلْسَة: ما يستخلص من السَّبْع فيموت قبل أن يذكى. أو هو ما يؤخذ سَلْبًا ومُكَابَرة[٥].

النُّهْبَة: اسم للانتهاب والنَّهْب وهي الإغارة والسَّلب[٦].

وقال الحافظ ابن حجر: هي أخذ مال المسلم قهرًا جهرًا،

---

(١) شرح مشكل الآثار (٨/ ٦٨) ٤٨٤، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في لحوم الخيل من كراهة ومن إباحة من حديث جابر (٣٠٦٤) حديث.

(٢) أبوبكر الحافظ، يعرف بابن أخت غَزَال، قال عنه الخطيب البغدادي: كان ثقة، حسن الحديث، توفي بمصر سنة أربع وستين ومائتين.
تاريخ بغداد (٣/ ٥٩) ١٠٠٩، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٩) ٦٧٩، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٣٨) ١٥٦.

(٣) ابن عاصم بن صهيب الواسطي، أبوالحسن التَّيمِي مولاهم، صدوق ربما وهم، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. خ.ت.ق.
التقريب (٢٨٦) ٣٠٦٧، الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٨) ١٩٢٠، تاريخ بغداد (١٢/ ٢٤٧) ٦٦٩٦.

(٤) شرح مشكل الآثار (٨/ ٧٠).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٦١) مادة «خلس».

(٦) لسان العرب (١٤/ ٢٩٨) مادة «نهب».

ومنه أخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافًا بغير تسوية[١].

(١٨/١٦٢ر). روى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله قال: «أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر»[٢].

بيان حال الرواة:

سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغيّر حفظه بآخره. تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

عمرو بن دينار المكي، أبومحمد الأثرم، الجُمَحيُّ مولاهم، ثقة، ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة. ع[٣].

تخريجه:

أخرجه الترمذي[٤]، من طريق قُتَيْبَة[٥]، ونصر بن علي[٦]. به بمثله.

---

(١) فتح الباري (٩/ ٨٠٤).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

(٣) التقريب (٤٢١)، (٥٠٢٤)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣١) ١٢٨٠، التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٣٢٨) ٢٥٤٤.

(٤) سنن الترمذي (٤/ ٢٥٣، (٢٦) كتاب الأطعمة، (٥) باب ما جاء في أكل لحم الخيل (١٧٩٣) حديث.

(٥) ـ بضم القاف مصغر ـ ابن سعيد بن جَميل ـ بفتح الجيم ـ ابن طَريف ـ بفتح الطاء المهملة ـ الثَّقَفي، ثقة، ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، عن تسعين سنة. ع.
التقريب (٤٥٤) ٥٥٢٢، الجرح والتعديل (٧/ ١٤٠) ٧٨٤، الكاشف (٢/ ٣٤١) ٤٦٢٥، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٠١).

(٦) نصر بن علي بن نصر بن علي الجَهْضَمي ـ بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة نسبة إلى جهضم بطن من الأزد ـ ثقة، ثبت، من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين، أو بعدها. ع.
التقريب (٥٦١) ٧١٢٠، الجرح والتعديل (٨/ ٤٧١) ٢١٥٩، تاريخ بغداد (١٣/ ٢٨٧) ٧٢٥٥.

وأخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من طريق حماد بن زيد[٣]، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي[٤]، عن جابر بن عبدالله بلفظ مقارب.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

تعليق:

قال الجصاص: ولم يسمع عمرو بن دينار هذا الحديث من جابر، وذلك لأنَّ ابن جريج[٥] رواه عن عمرو بن دينار عن رجل عن جابر[٦]، وجابر لم يشهد خيبر لأنَّ محمد بن إسحاق روى عن سلاَّم[٧] بن كِرْكِرة عن عمرو بن دينار عن جابر ولم يشهد

---

(١) صحيح البخاري (٥/٩٢)، (٦٤) كتاب المغازي، (٣٩) باب غزوة خيبر (٤٢١٩) حديث، (٦/٢٨٥)، (٧٢) كتاب الذبائح، (٢٧) باب لحوم الخيل (٥٥٢٠) حديث.

(٢) صحيح مسلم (٣/١٥٤١)، (٣٤) كتاب الصيد والذبائح، (٦) باب في أكل لحوم الخيل، (١٩٤١) حديث.

(٣) ابن درهم الجَهْضَمي، ثقة، ثبت فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٩).

(٤) ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبوجعفر الباقر، ثقة، فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. ع.
التقريب (٤٩٧) ٦١٥١، الجرح والتعديل (٨/٢٦) ١١٧، سير أعلام النبلاء (٤/٤٠١) ١٥٨.

(٥) ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) سنن أبي داود (٣/٣٥٦)، كتاب الأطعمة، باب في لحوم الحمر الأهلية (٣٨٠٨).

(٧) سلام بن كركرة ـ بفتح الكافين وكسرها ـ روى عن عمرو بن دينار، روى عنه محمد بن إسحاق وسكت عنه أبوحاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل (٤/٢٦١) ١١٢٦، التاريخ الكبير للبخاري (٤/١٣٤) ٢٢٢٥، الثقات لابن حبان (٦/٤١٦)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢١٢).

جابر خيبر وأن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر وأذن لهم في لحوم الخيل[١]، فوردت أخبار جابر في ذلك متعارضة[٢]...

قلت: دعوى أن عمرو بن دينار لم يسمع من جابر غير صحيحة فقد روى الطحاوي من طريق المزني[٣]، قال: حدثنا الشافعي[٤]، عن سفيان، عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله يقول: «أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر»[٥].

وقال الترمذي بعد هذا الحديث: وهذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى غير واحد عن عمرو بن دينار، عن جابر، ورواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر، ورواية ابن عيينة أصح[٦].

قلت: ومما يدل على سماع عمرو بن دينار هذا الحديث من جابر تعدد الروايات[٧] التي ليس فيها إدخال الواسطة بين عمرو

---

(١) سيرة ابن هشام (٢/ ٣٣١)، ذكر المسير إلى خيبر.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٣).

(٣) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المُزَني - بضم الميم وفتح الزاي المعجمة بعدها نون - أبوإبراهيم المصري تلميذ الشافعي. قال عنه أبوحاتم: صدوق. توفي سنة أربع وستين ومائتين.
الجرح والتعديل (٢/ ٢٠٤) ٦٨٨، سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٩٢) ١٨٠، وفيات الأعيان (١/ ٢١٧)، لب اللباب (٢/ ٢٥٤).

(٤) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المُطَّلبي، إمام مذهب الشافعية، قال عنه الذهبي: الإمام عالم العصر ناصر الحديث، فقيه الملة. وقال ابن حجر: رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين، مات سنة أربع ومائتين. ع.
التقريب (٤٦٧) ٥٧١٧، الجرح والتعديل (٧/ ٢٠١) ١١٣، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥) (١).

(٥) مشكل الآثار (٨/ ٦٣) ٣٠٥٣.

(٦) سنن الترمذي (٤/ ٢٥٣).

(٧) انظر: مشكل الآثار للطحاوي (٨/ ٦٥)، فقد أخرج هذا الحديث من طريق ورقاء =

وجابر وأما إدخال الواسطة بين عمرو وجابر فقد انفرد بها حماد بن زيد، قال النسائي لما أخرج هذا الحديث: لا أعلم أحدًا وافق حمادًا على ذلك[١].

قال ابن حجر: والحق أنه إن وجدت رواية فيها تصريح عمرو بالسماع من جابر فتكون رواية حماد من المزيد في متصل الأسانيد وإلا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة، وعلى تقدير وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق أخرى[٢] عن جابر غير هذه فهو صحيح على كل حال[٣].

(١٦٣/١٠٨) ابن وهب روى عن الليث بن سعد قال: خسفت الشمس بعد العصر ونحن بمكة سنة ثلاث عشرة ومائة، وبها يومئذٍ رجال من أهل العلم كثير منهم ابن شهاب[٤]، وأبوبكر[٥] بن حزم وقتادة[٦] وعمرو بن شعيب[٧]، قال: فقمنا قيامًا بعد العصر ندعو الله، فقلت لأيوب[٨] بن موسى القرشي:

= ومحمد بن مسلم الطائفي، كلاهما عن عمرو بن دينار. وأخرجه النسائي من طريق حسين بن واقد عن عمرو بن دينار. سنن النسائي (٧/ ٢٠١)، كتاب الصيد والذبائح، باب الإذن في أكل لحوم الخيل.

(١) فتح الباري (٩/ ٨١٠) ولم أجد قول النسائي هذا في السنن.

(٢) انظر هذه الطرق في مشكل الآثار للطحاوي (٨/ ٦٥ ـ ٦٩).

(٣) فتح الباري (٩/ ٨١٠).

(٤) محمد بن مسلم الزهري، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢).

(٥) أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم الأنصاري، المدني القاضي، اسمه وكنيته واحد، ثقة، عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة. ع.
التقريب (٦٢٤) ٧٩٨٨، الجرح والتعديل (٩/ ٣٣٧) ١٤٩٢، الكنى للإمام مسلم (١/ ١٣٥) ٣٧٣.

(٦) قتادة بن دِعَامة السَّدُوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

(٧) ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاصي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩).

(٨) أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، القرشي، الأموي، أبوموسى المكي، ثقة، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ع. =

مالهم لا يصلون وقد صلى النبي ﷺ، قال: النهي قد جاء في الصلاة بعد العصر، أن لا تصلي فلذلك لا يصلون وأنَّ النهي يقطع الأمر[١].

بيان حال الرواة:

ابن وهب: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن عبدالبر في التمهيد[٢] بنحوه، وقال: ذكره الحلواني[٣]، عن ابن[٤] أبي مريم، وأبي صالح[٥] كاتب الليث جميعًا عن الليث.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

= التقريب (١١٩) ٦٢٥، الجرح والتعديل (٢/ ٢٥٧) ٩٢٠، تهذيب الكمال (٢/ ٤٢٨) ٦١٦

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٣٨٤).

(٢) التمهيد (٣/ ٣١٢، ٣١٣).

(٣) الحسن بن علي بن محمد الهُذَلي، أبوعلي الخَلَّال الحُلْواني - بضم الحاء المهملة وسكون اللام - نزيل مكة، ثقة، حافظ، له تصانيف، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. خ.م.د.ت.ق. التقريب (١٦٢) ١٢٦٢، الجرح والتعديل (٣/ ٢١) ٨٦، تاريخ بغداد (٧/ ٣٦٥) ٣٨٨٤، معجم البلدان (٢/ ٢٩١).

(٤) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء، أبومحمد المصري، ثقة، ثبت، فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وله ثمانون سنة. ع التقريب (٢٣٤) ٢٢٨٦، الجرح والتعديل (٤/ ١٣) ٤٩، العبر (١/ ٣٩٠).

(٥) عبدالله بن صالح بن مسلم الجهني مولاهم، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(١٦٤/ ١٩ر) وقد روى إسرائيل بن يونس، عن عبدالكريم الجزري، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر، قال: كنَّا نأكل لحوم الخيل. قال عطاء: فقلت له: فالبغال؟ قال: أما البغال فلا[١].

بيان حال الرواة:

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيْعي، ثقة، تكلم فيه بلا حجة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

عبدالكريم بن مالك الجَزَري ـ بفتح الجيم والزاي المعجمة ـ أبوسعيدمولى بني أمية، وهو الخِضْرِمي ـ بالخاء والضاد المعجمتين، نسبة إلى خِضْرِمَة قرية باليمامة ـ ثقة، متقن، من السادسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. ع[٢].

عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير الإرسال، قيل إنَّه تغيَّر بأَخَرَة. تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣] من طريق أحمد[٤]، قال: حدثنا أبوأحمد[٥] عن إسرائيل به بمثله، وأخرجه عبدالرزاق[٦]، من طريق معمر[٧] وسفيان[٨] الثوري، عن عبدالكريم به بمثله.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٤).

(٢) التقريب (٣٦١) ٤١٥٤، الجرح والتعديل (٦/ ٥٨) ٣١٠، توضيح المشتبه (٣/ ٢٥٩)، الأنساب (٢/ ٣٧٨).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ١٧٤).

(٤) ابن إسحاق ابن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٥) محمد بن عبدالله الزُّبيري، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٦) المُصَنَّف (٤/ ٥٢٦)، كتاب المناسك، باب الخيل والبغال (٨٧٣٣) حديث.

(٧) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّه في روايته عن ثابت والأعمش، وهشام بن عروة شيئًا، وكذلك ماحَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] من طريق وكيع[٢] عن سفيان الثوري عن عبدالكريم به بمثله.

وأخرجه النسائي[٣] وابن ماجه[٤] والدارقطني[٥] من طرق عن سفيان الثوري عن عبدالكريم به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح.

(١٦٥/ ٢٠ر) وروى هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء ابنة أبي بكر قالت: نحرنا فرسًا على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه[٦].

بيان حال الرواة:

هشام بن عروة بن الزُّبير بن العَوّام، ثقة، فقيه، ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس ـ أو ست ـ وأربعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة ع[٧].

فاطمة بنت المنذر بن الزُّبير بن العَوَّام، زوج هشام بن عروة،

---

(١) المُصَنَّف (٥/ ١٤١)، كتاب الأطعمة، باب ما قالوا في لحوم الخيل.

(٢) ابن الجرّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) سنن النسائي (٧/ ٢٠٢)، كتاب الصيد والذَّبائح، باب تحريم أكل لحوم الخيل.

(٤) سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٦٦)، (٢٧) كتاب الذبائح، (١٤) باب لحوم البغال (١١٩٧) حديث.

(٥) سنن الدارقطني (٤/ ٤٨٨)، كتاب الأشربة وغيرها، باب الصيد والذبائح (٦٦) حديث.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٤).

(٧) التقريب (٥٧٣) ٧٣٠٢، الجرح والتعديل (٩/ ٦٣) ٢٤٩، تاريخ بغداد (١٤/ ٣٧) ٧٣٨٣، وفيات الأعيان (٦/ ٨٠).

ثقة، من الثالثة. ع[١].

تخريجـه:

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(١٦٦/ ٢١ر) وقد روى بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدام عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الخيل[٤].

بيان حال الرواة:

بَقِيَّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي ـ بفتح الكاف ـ أبويُحْمِد ـ بضم التحتانية المثناة وسكون المهملة وكسر الميم ـ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين ومائة وله سبع وثمانون. خت. م٤[٥].

ثور بن يزيد الكَلاعي، أبوخالد الحمصي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّه يرى القَدَر، من السابعة، مات سنة خمسين ومائة. ع[٦].

---

(١) التقريب (٧٥٢) ٨٦٥٨، تهذيب التهذيب (١٢/ ٣٩٤) ٩٠١٢، الكاشف (٣/ ٤٣٢) ١١٤.

(٢) صحيح البخاري (٦/ ٢٨٥)، (٧٢) كتاب الذبائح والصيد، (٢٧) باب لحوم الخيل، (٥٥١٩) حديث.

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٥٤١)، (٣٤) كتاب الصيد والذبائح، (٦) باب في أكل لحوم الخيل، (١٩٤٢) حديث.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٤).

(٥) التقريب (١٢٦) ٧٣٤، الجرح والتعديل (٢/ ٤٣٤) ١٧٢٨، تهذيب الكمال (٣/ ١٢٥) ٧٢٦.

(٦) التقريب (٣٣٥) ٨٦١، الجرح والتعديل (٢/ ٤٦٨) ١٩٠٤، الثقات للعجلي (١/ ٢٦٢) ٢٠٠.

صالح بن يحيى بن المِقْدام بن مَعْدِي كَرِب الكِنْدي، الشامي، لين من السادسة. د. س. ق[١].

يحيى بن المِقْدَام بن مَعْدِي كَرِب، مستور، من الرابعة. د. س. ق[٢].

المِقْدام بن مَعْدي كَرِب بن عمرو الكندي، صحابي مشهور، نزل الشام، مات سنة سبع وثمانين على الصحيح، وله إحدى وتسعون سنة. خ. ٤[٣].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٤] من طريق سعيد بن شَبِيْب[٥]، وحيوة[٦] بن شريح الحمصي، والنسائي[٧] من طريق إسحاق بن إبراهيم[٨]،

---

(١) التقريب (٢٧٤) ٢٨٩٤، الجرح والتعديل (٤/٤١٩) ١٨٣٧، الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/٢٠٦) ٧٣٦.

(٢) التقريب (٥٩٧) ٧٦٥٣، تاريخ البخاري الكبير (٨/٣٠٧) ٣١١٨، الميزان (٤/٤١٠) ٩٦٣٧.

(٣) التقريب (٥٤٥) ٦٨٧١، أسد الغابة (٥/٢٤٤) ٥٠٧٧، الاستيعاب (٣/٤٨٣) بهامش الإصابة.

(٤) سنن أبي داود (٣/٣٥٢)، كتاب الأطعمة، باب أكل لحوم الخيل (٣٧٩٠) حديث.

(٥) ـ بفتح المعجمة وموحدتين بينهما تحتانية ساكنة ـ الحضرمي، أبوعثمان المصري، صدوق، من العاشرة، د. س.
التقريب (٢٣٧) ٢٣٣٤، الجرح والتعديل (٤/٣٣) ١٤٠، الكاشف (١/٢٨٨) ١٩٢٥.

(٦) حَيْوَة ـ بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتانية بعدها واو مفتوحة ـ ابن شريح بن يزيد الحضرمي، أبوالعباس الحمصي، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين خ. د. ت. ق.
التقريب (١٨٥) ١٦٠١، الجرح والتعديل (٣/٣٠٧) ١٣٦٧، العلل لأحمد (٩٨)، (٨١٨)، ضبط الأعلام (٧٠).

(٧) سنن النسائي (٧/٢٠٢)، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحوم الخيل.

(٨) هو ابن رَاهُوَيْه، ثقة، حافظ مجتهد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٤).

وكثير بن عُبيد[١]، وابن ماجه[٢]، من طريق محمد بن المُصَفَّى[٣] كلهم قالوا: حدثنا بَقِيَّة بن الوليد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق، وفيه صالح بن المقدام لين وأبوه مستور، وبقية بن الوليد مدلس تدليس التسوية.

الحكم على الحديث: ضعيف.

قال الإمام أحمد والجَوْرَقاني[٤]: هذا حديث منكر[٥]، وقال البيهقي: باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النَّهي عن لحوم الخيل ثم قال بعد أن ساق الحديث بأسانيده فهذا إسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات[٦].

---

(١) ابن نمير المَذْحِجيّ ـ بفتح الميم وسكون المعجمة وكسر الحاء المهملة والجيم إلى مَذْحِج قبيلة من اليمن ـ أبوالحسن الحمصي، الحذَّاء ـ بالذال المعجمة ـ المقريء، ثقة، من العاشرة، مات في حدود الخمسين ومائتين. د.س.ق.
التقريب (٤٦٠) ٥٦١٨، الجرح والتعديل (٧/ ١٥٥) ٨٦٣، لب اللباب (٢/ ٢٤٧)، الإكمال (٢/ ٤٠٦، ٤٠٧).

(٢) سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٦٦)، (٢٧) كتاب الذبائح، (١٤) باب لحوم البغال (٣١٩٨) حديث.

(٣) ـ بضم الميم وفتح الصاد المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة ـ ابن بُهْلول ـ بضم الباء الموحدة وسكون الهاء ـ الحمصي، القرشي، صدوق، له أوهام وكان يدلس، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ومائتين. د.س.ق.
التقريب (٥٠٧) ٦٣٠٤، الجرح والتعديل (٨/ ١٠٤) ٤٤٦، الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ١٤٥) ١٧١٠، المغني في أسماء الرجال (٤٤).

(٤) بفتح الجيم وسكون الواو بعدها راء مهملة مفتوحة ثم قاف، وضبط بضم الجيم وسكون الواو بعد زاي معجمة ثم قاف.
وهو الإمام الحافظ الناقد أبوعبدالله، الحسين بن إبراهيم بن الحسين الهَمَذاني ـ بالذال المعجمة ـ توفي سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة.
سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٧٧) ١١٤، الميزان (١/ ٥٣٠) ١٩٧٨، معجم البلدان (٢/ ١٨٤)، لسان الميزان (٢/ ٢٣١) ٢٦٤٣.

(٥) العلل لابن الجوزي (٢/ ٢٧١)، الأباطيل للجورقاني (٢/ ٢١٧).

(٦) السنن الكبرى (٩/ ٥٥٠).

وقال الخَطَّابي: وأما حديث خالد بن الوليد ففي إسناده نظر، وصالح بن يحيى بن المقدام عن أبيه عن جده لا يعرف سماع بعضهم من بعض[١].

(١٦٧/ ١٠٩ط) وقال الزهري: ما علمنا الخيل أُكلت إلا في حصار[٢].

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٣] من طريق معمر[٤] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

وقال أبويوسف ومحمد والشافعي لا بأس بلحوم الخيل، وروى نحوه عن الأسود بن يزيد والحسن البصري وشريح[٥].

(١٦٨/ ١١٠ط) أثر الأسود بن يزيد.

بيان حال الرواة:

الأسود بن يزيد بن قيس النَّخعي، مخضرم، ثقة، مكثر، فقيه، من الثانية، مات سنة أربع ـ أو خمس وسبعين. ع[٦].

---

(١) معالم السنن (٤/ ٢٢٧).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٤).

(٣) المُصَنَّف (٤/ ٥٢٦)، كتاب المناسك، باب الخيل والبغال (٨٧٣٠) أثر.

(٤) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٤).

(٦) التقريب (١١١) ٥٠٩، الجرح والتعديل (٢/ ٢٩١) ١٠٦١، حلية الأولياء (٢/ ١٠٢) ١٦٥.

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١] من طريق سَلاَّم[٢] عن مغيرة[٣] عن إبراهيم[٤] أنَّ الأسود أكل لحم فرس.

كما أخرجه الطبري[٥] من طريق ابن[٦] وكيع، قال: حدثنا أبي[٧] عن شعبة[٨] عن المغيرة والحكم[٩]، عن إبراهيم به نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سنده المغيرة بن مِقْسم من مدلسي المرتبة الثالثة، لم يصرح بالسماع إلا أنَّه قد تُوبع.

---

(١) المُصَنَّف (٥/ ٥٤٠)، كتاب الأطعمة، (٥) ما قالوا في لحوم الخيل.

(٢) ابن سليم الحنفي مولاهم، أبوالأحوص، الكوفي، ثقة، متقن، صاحب حديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٦).

(٣) ابن مِقْسَم ـ بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين ـ الضَّبِّي ـ بفتح الضاد المعجمة وتشديد التحتانية الموحدة ـ مولاهم، أبوهشام الكوفي، ثقة، متقن إلاَّ أنه كان يدلس، ولاسيما عن إبراهيم، وتدليسه من الطبقة الثالثة، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح. ع.
التقريب (٥٤٣) ٦٨٥١، الجرح والتعديل (٨/ ٢٢٨) ١٠٢٩، طبقات المدلسين (٤٦)، (١٠٧)، لب اللباب (٢/ ٧٩).

(٤) ابن يزيد بن قيس بن الأسود النَّخَعِي ـ بفتحتين إلى قبيلة ـ النَّخَع ـ أبوعمران الكوفي، الفقيه، ثقة، إلاَّ أنَّه يرسل كثيرًا، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين، وهوابن خمسين أو نحوها. ع.
التقريب (٩٥) ٢٧٠، الجرح والتعديل (٢/ ١٤٤) ٤٧٣، لب اللباب (٢/ ٢٩٤)، جامع التحصيل (١٤١).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ١٧٣).

(٦) سفيان بن وكيع بن الجراح، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) وكيع بن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٨) ابن الحَجَّاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٩) ابن عُتَيْبَة الكِنْدي، ثقة، ثبت، فقيه، إلاَّ أنَّه ربما دلس وتدليسه محتمل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧٤).

(١٦٩/ ١١١ط) أثر الحسن البصري.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال: حدثنا وكيع[٢]، عن شعبة[٣]، عن يونس[٤] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٧٠/ ١١٢ط) أثر شريح.

أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، قال: حدثنا وكيع[٦]، عن شعبة[٧]، عن الحكم[٨]، أن شريحًا أكل لحم فرس.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

(١) المُصَنَّف (٥/ ٥٤٠)، كتاب الأطعمة (٥) ما قالوا في لحوم الخيل.
(٢) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).
(٣) ابن الحجَّاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).
(٤) ابن عُبَيْد بن دينار العبدي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٥).
(٥) المُصَنَّف (٥/ ٥٤٠)، كتاب الأطعمة (٥) ما قالوا في لحوم الخيل.
(٦) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).
(٧) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).
(٨) ابن عُتَيْبَة الكندي، ثقة، ثبت، فقيه، إلا أنه ربما دلس وتدليسه محتمل، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٤).

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾[(١)]

اختلف السلف في تأويل السكر فروي عن الحسن وسعيد ابن جبير أنهما قالا: السكر ما حرم منه، والرزق الحسن ما حل منه[(٢)].

(١٧١/ ١١٣ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[(٣)] من طريق المثنى[(٤)] قال: حدثنا عمرو بن عون[(٥)]، قال: أخبرنا هُشَيم[(٦)]، عن منصور[(٧)] وعوف[(٨)] به بمثله.

ومن طريق ابن[(٩)] وكيع، قال: حدثنا أبي[(١٠)]، عن أبي جعفر[(١١)]،

---

(١) سورة النحل، الآية: ٦٧.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٢٤٣).

(٤) ابن إبراهيم، وثقه ابن كثير، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن أوس الواسطي، أبوعثمان البزَّاز، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٦) ابن بَشير بن القاسم السُّلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٧) ابن زاذان ـ بزاي وذال معجمة ـ الواسطي، أبوالمغيرة الثَّقَفي، ثقة، ثبت، عابد، من السادسة، مات سنة تسع وعشرين ومائة على الصحيح. ع.
التقريب (٥٤٦) ٦٨٩٨، الجرح والتعديل (٨/ ١٧٢) ٧٥٩، توضيح المشتبه (٤/ ٨٥).

(٨) ابن أبي جَميلة ـ بفتح الجيم ـ الأعرابي العبدي، البصري، ثقة، رمي بالقدر والتشيّع، من السادسة، مات سنة ست ـ أو سبع ـ وأربعين ومائة، وله ست وثمانون سنة. ع.
التقريب (٤٣٣) ٢٥١٥، الجرح والتعديل (٧/ ١٥) ٧١، الكاشف (٢/ ٣٠٦) ٤٣٧٨.

(٩) سفيان بن وكيع، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١٠) وكيع بن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(١١) عيسى بن أبي عيسى، عبدالله بن ماهان، أبوجعفر الرازي، صدوق، سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين ومائة. بخ٤.
التقريب (٦٢٩) ٨٠١٩، الجرح والتعديل (٦/ ٢٨٠) ١٥٥٦، الكنى للإمام مسلم =

عن الربيع[١] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في السند الأول هشيم مدلس لم يصرح بالسماع لكن تابعه أبوجعفر، وفي السند الثاني ابن وكيع ضعيف لكن تابعه المثنى فيرتقي الأثر بهذه المتابعة إلى درجة الحسن لغيره.

(١٧٢/ ١١٤ط) طريق سعيد بن جبير.

أخرجه الثوري[٢] من طريق أبي حَصِين[٣] به بمثله.

ومن طريقه النَّسَائي[٤]، قال: أخبرنا سويد بن نصر[٥]، قال: أنبأنا عبدالله[٦] عن سفيان به بمثله.

ومن طريق الثوري، أخرجه الطبري[٧] ـ أيضًا ـ من عدة طرق عنه عن أبي حصين به بمثله.

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

= (١/ ١٧٥) ٥٠٩، كتاب المجروحين لابن حبان (٢/ ١٠٢).

(١) ابن أنس البكري أو الحنفي، بصري، نزيل خراسان، صدوق، له أوهام، ورمي بالتشيُّع، من الخامسة، مات سنة أربعين ومائة أو قبلها. ٤.
التقريب (٢٠٥) ١٨٨٢، الجرح والتعديل (٣/ ٤٥٤) ٢٠٥٤، تهذيب الكمال (٦/ ١٢٥) ١٨٣٦.

(٢) تفسير الثوري (١٦٥)، (٤٩٢).

(٣) عثمان بن عاصم بن حُصَيْن، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٤) سنن النسائي الكبرى (٤/ ١٨١)، (٦٣) كتاب الأشربة، (٢) باب قوله جلَّ ثناؤه: (وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا)، (٦٧٨٩).

(٥) سويد بن نصر بن سويد المروزي، راوية عبدالله بن المبارك، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٦) عبدالله بن المبارك المروزي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٢٤٢).

وروي عن إبراهيم والشَّعْبي وأبي رزين قالوا: السكر خمر[١].

(١٧٣/ ١١٥ط) أثر إبراهيم.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٢]، من طريق هُشَيم[٣]، عن مغيرة[٤]، عن الشعبي، وإبراهيم وأبي رزين قالوا: السكر خمر.

وأخرجه النَّسَائي[٥]، قال: أخبرنا سويد[٦]، قال: أنبأنا عبدالله[٧]، عن شَرِيْك[٨]، عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا: السكر خمر.

وأخرجه الطبري[٩]، قال: حدثنا أحمد[١٠]، قال: حدثنا أبوأحمد[١١]، قال: حدثنا الحسن بن صالح[١٢]، عن مغيرة عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٢) المصنَّف (٥/ ٤٨١)، كتاب الأشربة، (٤) في السكر ماهو؟

(٣) ابن بشير بن القاسم السُّلَمي، ثقة، كثير التدليس والإرسال الخفي، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٤) ابن مِقْسَم الضَّبِّي مولاهم، ثقة، متقن، إلاَّ أنَّه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٥) السنن الكبرى (٤/ ١٨٢)، (٦٣) كتاب الأشربة، (٢) قوله جل ثناؤه (وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا) (٦٧٩١) حديث.

(٦) ابن نصر بن سويد المروزي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٧) ابن المبارك المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٨) ابن عبدالله النَّخعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٩) تفسير الطبري (١٧/ ٢٤٥).

(١٠) ابن إسحاق بن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(١١) محمد بن عبدالله بن الزُّبَيْر الأَسَدي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(١٢) ابن صالح بن حَيّ الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ. الثَّوْري، ثقة، فقيه، عابد، رمي بالتشيع، من السابعة، مات سنة تسع وستين ومائة. بخ.م٤. =

إبراهيم، وأبي رزين قال: السكر خمر.

وأخرجه الطبري[١] ـ أيضًا ـ من طريق أحمد، قال: حدثنا أبوأحمد قال: حدثنا سفيان[٢]، عن أبي الهيثم[٣]، عن إبراهيم قال: السكر خمر.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره: بالنسبة لسند ابن أبي شيبة فيه مغيرة وهشيم مدلسان لم يصرحا بالسماع، لكن مغيرة تابعه أبوالهيثم وهشيم تابعه شريك والحسن بن صالح وسفيان فيرتقي بهذه المتابعة إلى درجة الحسن لغيره. وبالنسبة لسند النسائي فيه مغيرة مدلس، وقد عنعنه لكن تابعه أبوالهيثم، وفيه شريك ضعيف لكن تابعه هشيم والحسن بن صالح وسفيان فيرتقي بهذه المتابعة إلى درجة الحسن لغيره، وأما السند الأول للطبري فيه مغيرة مدلس، وقد عنعنه لكنه توبع فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره، وأما السند الأخير للطبري ففيه أبوأحمد يخطىء في حديث الثوري وروايته هنا عنه لكنه قد توبع فارتفع الخطأ.

(١٧٤/١١٦ط) أثر الشَّعْبي.

تخريجه: سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده مغيرة من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولم يتابع عليه.

= التقريب (١٦١) ١٢٥٠، الجرح والتعديل (٣/١٨) ٦٨، الميزان (١/٤٩٦) ١٨٦٩، البداية والنهاية (١٠/١٢٣).

(١) تفسير الطبري (١٧/٢٤٥).

(٢) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) أبوالهَيْثَم المُرَادي، الكُوْفيّ، صَاحِب القَصَب، قيل: إنَّ اسمه عَمَّار، صدوق من السادسة. مد. التقريب (٦٨١) ٨٤٣١، التاريخ الكبير للبخاري (٨/٧٩)، الكنى للدولابي (١٥٦)، تهذيب الكمال (٢٢/١٠٣) ٨٢٨٠.

(١٧٥/ ١١٧ط) أثر أبي رزين.

بيان حال الرواة:

أبورَزِين - بفتح المهملة وكسر المعجمة - مسعود بن مالك الأسدي، الكوفي، ثقة، فاضل، من الثانية، مات سنة خمس وثمانين. بخ.م٤.

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر (١٧٣).

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده مغيرة من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولم يتابعه عليه أحد.

(١٧٦/ ٣٨ق) وروى جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن عبدالله قال: السُّكر خمر[1].

بيان حال الرواة:

جرير بن عبدالحميد بن قُرْط الضَّبِّي، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

مغيرة بن مِقْسَم الضَّبِّي مولاهم، ثقة، متقن إلاَّ أنَّه كان يدلس، ولاسيما عن إبراهيم، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخَعي، ثقة إلا أنَّه يرسل كثيرًا. تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١] بنفس سند المؤلف به بمثله، وأخرجه الطبري[٢]، من طريق أحمد[٣]، قال: حدثنا أبوأحمد[٤] قال: حدثنا إسرائيل[٥]، عن موسى[٦] قال: سألت مُرَّة[٧] عن السَّكَر فقال: قال عبدالله: هو خمر.

الحكم على سند المؤلف: معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح لغيره؛ في الإسناد الأول: مغيرة بن مقسم ثقة، يدلس، ولم يصرح بالسماع، لكنه تابعه موسى فيرتقي إلى درجة الصحيح لغيره، وفي الإسناد الثاني: أحمد بن إسحاق، صدوق، وبقية رواته ثقات. فيكون حسنا لكنه يرتقي بالسند الأول إلى درجة الصحيح لغيره.

(١١٨/١٧٧ط) وروى ابن شُبْرُمة عن أبي زرعة ابن عمرو ابن جرير، قال: السَّكَر خمر إلَّا أنه من التمر[٨].

---

(١) المُصَنَّف (٥/ ٤٨١)، كتاب الأشربة، (٤) في السكر ما هو؟

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٢٤٥).

(٣) ابن إسحاق بن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٤) محمد بن عبدالله بن الزُّبير الأسدي، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن أبي عائشة الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ مولاهم أبوالحسن الكوفي، ثقة، عابد، من الخامسة، وكان يرسل.ع.التقريب (٥٥٢) ٦٩٨٠، الجرح والتعديل (٨/ ١٥٦) ٧٠٠، تهذيب الكمال (١٨/ ٤٧٩) ٦٨٦٥، الأنساب (٥/ ٦٤٧).

(٧) ابن شَرَاحيل الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ أبوإسماعيل الكوفي، المعروف بِمُرَّة الطَّيِّب، ومُرَّة الخير، لُقِّب بذلك لعبادته، ثقة عابد، من الثانية، مات سنة ست و سبعين. ع.
التقريب (٥٢٥) ٦٥٦٢، الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٦) ١٦٦٨، تهذيب الكمال (١٨/ ١٠) ٦٤٥٦، الأنساب (٥/ ٦٤٧).

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

بيان حال الرواة:

ابن شُبْرُمَة ـ بضم الشين المعجمة، وسكون الباء الموحدة، وضم الراء المهملة ـ عُمَارة ـ بضم المهملة وتخفيف الميم ـ ابن القَعْقَاع الضَّبِّي ـ بالمعجمة والموحدة ـ الكوفي، ثقة، أرسل عن ابن مسعود. ع[(١)].

أبوزُرْعَة ـ بضم المعجمة وسكون المهملة بعدها عين مهملة مفتوحة ـ ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البَجَلي، قيل: اسمه هَرِم، وقيل: عبدالله، وقيل: عبدالرحمن، وقيل: جَرِير، ثقة من الثالثة. ع[(٢)].

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[(٣)] عن هشيم[(٤)] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه هشام، مدلس، ولم يصرح بالسماع، ولم يتابع عليه.

(١٧٨/ ٣٩ق) وحدثنا جعفر بن محمد الواسطي، قال: حدثناجعفر بن محمد بن اليمان، قال: حدثنا أبوعبيد، قال: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن

---

(١) التقريب (٤٠٩) ٤٨٥٩، الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٨) ٢٠٣٣، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٣٧) ٢٥٥٧، المؤتلف والمختلف (١٤٢٣).

(٢) التقريب (٦٤١) ٨١٠٣، تهذيب الكمال (٢١/ ٢٣٤) ٧٩٦٤، الكنى للدولابي (١/ ١٨٢)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٨٩).

(٣) المصَنَّف (٥/ ٤٨١)، كتاب الأشربة، (٤) في السكر ما هو؟

(٤) ابن بشير، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، وتدليسه من المرتبة الثالثة. تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

عمرو بن سفيان، عن ابن عباس، قال: هو ما حُرِّم من ثمرتيها، وما أحل من ثمرتيها[١].

بيان حال الرواة:

جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطيّ المؤدِّب، وثقه الخطيب البغدادي، توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة[٢].

جعفر بن محمد بن اليمان، أبوالفضل المؤدب الصَّرَائي ـ بفتح الصَّاد المهملة بعدها راء مهملة خفيفة نسبة إلى الصَّراة نهر ببغداد ـ وثقه الخطيب البغدادي[٣].

أبوعُبَيْد هو القاسم بن سَلَّام، البغدادي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٩).

عبدالرحمن بن مَهْدِي بن حسان، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

سفيان بن سعيد الثَّوْري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

الأسود بن قيس العبدي، أبوقيس الكوفي، ثقة، من الرابعة. ع[٤].

عمرو بن سفيان الثَّقفي، وهو غير عمرو بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة الثَّقَفي، الذي يروي عن أبيه، مقبول، من الرابعة. خد. عس[٥].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٢) تاريخ بغداد (٧/ ٢٣١) ٣٧١٧، شذرات الذهب (٣/ ١٢)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٠).

(٣) تاريخ بغداد (٧/ ١٩٤) ٣٦٥٥، سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٠٩)، تبصير المنتبه (٣/ ٨٤٦).

(٤) التقريب (١١١) ٥٠٦، الجرح والتعديل (٢/ ٢٩٢) ١٠٦٩، تهذيب الكمال (٢/ ٢٤٩) ٤٩٩.

(٥) التقريب (٤٢٢) ٥٠٣٧، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٤) ١٢٩٧، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٤) ٥٢٣٠.

تخريجـه:

أخرجه سفيان[١] الثوري، من طريق الأسود بن قيس، به بمثله.

ومن طريق الثوري، أخرجه الحاكم[٢]، والطبري[٣]، به بمثله.

وأخرجه الطبري[٤] من وجه آخر، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق[٥]، قال: حدثنا أبوأحمد[٦]، قال: حدثنا إسرائيل[٧]، عن أبي حَصِين[٨]، عن سعيد عن جبير[٩]، عن ابن عباس، قال: الرزق الحسن الحلال، والسَّكَر الحرام.

الحكم على سند المؤلف:

في إسناده عمرو بن سفيان مقبول، وبقية رواته ثقات.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ صححه الحاكم[١٠]، ووافقه الذهبي[١١]، وذكره البخاري[١٢] في الصحيح معلقًا، بصيغة الجزم. وقال الحافظ ابن حجر: وصله الطبري بأسانيد من طريق عمرو بن سفيان عن ابن

---

(١) تفسير الثوري (١٦٥)، (٤٩١).

(٢) المستدرك (٢/ ٣٨٧)، (٢٧) كتاب التفسير، (١٦) تفسير سورة النحل (٣٣٥٥) حديث.

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٢٤٢).

(٤) المصدر السابق (١٧/ ٢٤٢).

(٥) ابن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٦) محمد بن عبدالله بن الزُّبير الأسدي، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٧) ابن يونس ابن أبي إسحاق السَّبيعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٨) عثمان بن عاصم بن حُصَين، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٩) الأسدي مولاهم، ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(١٠) المستدرك (٢/ ٣٨٧).

(١١) هامش المستدرك (٢/ ٣٨٧).

(١٢) صحيح البخاري (٣/ ٢٦٦).

عباس، وإسناده صحيح[١].

(١٧٩/ ٤٠ق) وحدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان، قال: حدثناأبوعبيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج وعثمان بن عطاء الخراساني، عن ابن عباس: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾[٢] قال: السَّكَر النبيذ والرزق الحسن الزبيب[٣].

بيان حال الرواة:

جعفر بن محمد الواسطي، ثقة، تقدم في الأثر الذي قبله.

جعفر بن محمد بن اليمان، ثقة، تقدم في الأثر الذي قبله.

أبوعبيد، القاسم بن سَلَّام، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٩).

حجاج بن محمد المصيصي الأعور، ثقة، لكنه اختلط بأَخَرَة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

ابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبومسعود المقدسي، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وخمسين ومائة. خدق[٤].

تخريجه:

لم أقف عليه مسندًا وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور[٥]، ونسبه لابن أبي حاتم ولأبي داود في ناسخه.

---

(١) الفتح (٨/ ٤٩٣).

(٢) سورة النحل، الآية: ٦٧.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٤) التقريب (٣٨٥) ٤٥٠٢، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٢) ٨٨٧، الضعفاء لابن الجوزي (٢/ ١٧٠) ٢٢٧٦.

(٥) (٤/ ٢٢٨، ٢٢٩).

الحكم على سند المؤلف:

ضعيف؛ لأن عثمان بن عطاء الخراساني، وابن جريج أرسلاه عن ابن عباس.

(١٨٠/ ١١٩ط) وروى سعيد عن قتادة، قال: السكر خمور الأعاجم، والرزق الحسن ما ينبذون ويخللون و يأكلون. أنزلت هذه الآية ولم تحرم الخمر، وإنَّما جاء تحريمها في سورة المائدة[١].

بيان حال الرواة:

سعيد، هو ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢] من طريق بشر[٣]، قال: حدثنا يزيد[٤] به بمثله.

وأخرجه عبدالرزاق[٥]، من طريق معمر[٦] عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٨١/ ٢٢ر). وقد روى أبويوسف قال: حدثنا أيوب بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٢٤٤).

(٣) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) التفسير (١/ ٣٠٨) ١٤٩٥، أثر.

(٦) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

جابر الحنفي، عن أشعث بن [سليم][(١)]، عن أبيه، عن معاذ بن جبل، قال: لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن أمره أن ينهاهم عن السكر[(٢)].

بيان حال الرواة:

أبويوسف هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، الأنصاري، الكوفي، صاحب أبي حنيفة، سمع هشام بن عروة، وأباإسحاق الشيباني، وعطاء بن السائب، وطبقتهم، وعنه محمد بن الحسن، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم. قال ابن عدي: لا بأس به، وقال أبوحاتم: يكتب حديثه، وقال النسائي: ثقة، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة[(٣)].

أيوب بن جابر بن سَيَّار السُّحَيمي - بمهملتين مصغر - من بني حنيفة، أبوسليمان اليمامي، ثم الكوفي، ضعيف، من الثامنة، مات حوالي سنة ثمانين ومائة. دت[(٤)].

أشعث بن سليم بن الأسود المحاربي.

عن أبيه سليم بن الأسود المحاربي.

تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد[(٥)]، من طريق وكيع[(٦)]، قال: حدثنا سفيان[(٧)]،

---

(١) في المخطوطة والمطبوعة سليمان وهو تصحيف والصواب ما أثبته.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ٢٠١) ٨٤١، تاريخ بغداد (١٤/ ٢٤٢) ٧٥٥٨، تذكرة الحفاظ (١/ ٢٩٢) ٢٧٣، الكامل لابن عدي (٧/ ١٤٤) ٢٠٥٥.

(٤) التقريب (١١٨) ٦٠٧، الجرح والتعديل (٢/ ٢٤٢) ٨٦٢، كتاب المجروحين (١/ ١٦٧).

(٥) كتاب الأشربة (٧٨، (٢٢٣).

(٦) وكيع بن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) هو الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

عن أشعث[١]، عن أبي الشعثاء[٢]، عن رجل لم يسمه[٣]، عن معاذ أن رسول الله ﷺ نهى عن غبير السكر.

وأخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من حديث أبي[٦] بُرْدَة عن أبي موسى الأشعري، قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذًا إلى اليمن، فقال: «**ادعوا الناس وبَشِّرَا ولا تُنَفِّرَا، ويَسِّرَا ولا تُعَسِّرَا**» قال: فقلت: يا رسول الله! أفتنا في شرابين كنَّا نصنعهما باليمن، البِتْع، وهو من العسل، يُنْبَذ حتى يشتد. والمزرُ، وهو من الذُّرَة والشعير ينبذ حتى يَشْتَدُّ، قال: وكان رسول الله ﷺقد أعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال: «**أنهي عن كلِّ مُسْكر عن الصلاة**». وهذا لفظ مسلم.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا وفي سنده أيوب بن جابر، ضعيف.

---

(١) ابن أبي الشَّعْثَاء، واسم أبي الشَّعْثَاء سُلَيم بن الأسود المحاربي الكوفي، ثقة من السادسة، مات سنة خمس وعشرين ومائة. ع.
التقريب (١١٣) ٥٢٦، الجرح والتعديل (٢/ ٢٧٠) ٩٧٧، تاريخ البخاري الكبير (١/ ٤٣٠) ١٣٨٤.

(٢) سليم بن أسود بن حنظلة، أبوالشَّعْثَاء المحاربي، الكوفي، ثقة باتفاق من كبار الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين. ع.
التقريب (٢٤٩) ٢٥٢٤، الجرح والتعديل (٤/ ٢١١) ٩١٠، الثقات لابن حبان (٤/ ٣٢٨).

(٣) لم أعرفه.

(٤) صحيح البخاري (٥/ ١٢٧)، (٦٤) كتاب المغازي، (٦١) باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن (٤٣٤٣، ٤٣٤٤) حديث.

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٥٨٦، ١٥٨٧)، (٣٦) كتاب الأشربة، (٧) باب بيان أن كل مسكر خمر وأنَّ كل خمر حرام (١٧٣٣).

(٦) أبوبُرْدة بن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة. ع.
التقريب (٦٢١) ٧٩٥٢، طبقات ابن سعد (٦/ ٢٧٧) ٢٣١٨، تعجيل المنفعة (٣٠٨)، (١٢٣٥).

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

بيان الغريب:

غبير السكر: الغُبَيْراء: نوع من الخمر يصنع من الذُّرَة، وقيل: تعمل من التَّمْر[١].

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ۚ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُوا۟ بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾[٢]

روى ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: أنَّهم لا يشركون عبيدهم في أموالهم حتى يكونوا فيه سواء، وهم لا يرضون بذلك لأنفسهم، وهم يشركون عبيدي في ملكي وسلطاني[٣].

(١٨٢/ ٤١ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثني محمد[٥] بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بمثله،

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) النهاية لابن الأثير (٣/ ٣٣٨) مادة «غبر».

(٢) سورة النحل، الآية: ٧١.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٥).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٢).

(٥) تقدمت ترجمة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦)، وهو إسناد مسلسل بالضعفاء.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذاك.

(١٨٣/ ١٢٠ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثني محمد بن عمرو[٢]، قال: حدثنا أبوعاصم[٣]، قال: حدثنا عيسى[٤]، عن ورقاء[٥]، عن ابن أبي نجيح[٦]، عن مجاهد في قوله: ﴿بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ قال: مثل آلهة الباطل مع الله تعالى ذكره.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده ابن أبي نجيح، من مدلسي المرتبة الثالثة، ولم يصرح بالسماع، ولا أعرف له متابعًا.

(١٨٤/ ١٢١ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٧]، من طريق معمر[٨]، به بنحوه.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٢).

(٢) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) الضَّحاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن مَيْمُون الجُرَشي المعروف بابن داية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن عمر بن كُلَيْب اليشكري، صدوق في حديثه عن منصور لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) عبدالله بن أبي نجيح، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) التفسير (١/ ٣٠٩) ١٥٠٠ أثر.

(٨) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا =

ومن طريقه الطبري[١]، قال: حدثني محمد بن عبدالأعلى[٢]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٣]، عن معمر، به بنحوه.

كماأخرجه الطبري[٤] ـ أيضًا ـ من طريق بشر[٥]، قال: حدثنا يزيد[٦]، قال: حدثنا سعيد[٧]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾[٨]

(١٨٥/ ٤٢ق) روى عـن ابـن عبـاس أنَّ الحفـدة الخـدم والأعوان[٩].

= وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٣).

(٢) هو الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) هو الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٢).

(٥) هو ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) هو ابن زُرَيع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) هو ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) سورة النحل، الآية: ٧٢.

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثني محمد بن خالد بن خدَاش[٢]، قال: حدثني سلم[٣] بن قتيبة، عن وهب بن حبيب الأَسَدي[٤]، عن أبي[٥] حمزة، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

في إسناده وهب بن حبيب لم يوثقه أحد غير ابن حبان.

(١٨٦/ ١٢٢ط) وقال الحسن من أعانك فقد حفدك[٦].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٧]، قال: حدثني محمد بن خالد[٨]، قال:

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٥).

(٢) ـ بكسر المعجمة وفتح المهملة ـ، أبوبكر البصري، نزيل بغداد، الضرير، صدوق، يُغرب، من صغار العاشرة. ق.
التقريب (٤٧٥) ٥٨٤٣، الكاشف (٣/ ٣٣) ٤٨٩١، تهذيب الكمال (١٦/ ٢٣٨) ٥٧٦٢.

(٣) في تفسير الطبري سليم وهو خطأ.
سلم بن قُتَيْبة ـ مصغر ـ الشَّعيري ـ بفتح المعجمة وكسر المهملة إلى بيع الشَّعير محلة بالكَرْخ ـ أبوقتيبة الخراساني، نزيل البصرة، صدوق، من التاسعة، مات سنة مائتين، أو بعدها. خ٤.
التقريب (٢٤٦) ٢٤٧١، الجرح والتعديل (٤/ ٢٦٦) ١١٤٧، تهذيب التهذيب (٤/ ١١٩) ٢٥٦٤، لب اللباب (٢/ ٥٥).

(٤) يروى عن الشعبي، روى عنه مسلم بن قتيبة.
الثقات (٧/ ٥٥٨).

(٥) عمران بن أبي عَطَاء الأسدي مولاهم، أبوحمزة القَصَّاب الواسطي، بياع القصب، صدوق له أوهام، من الرابعة. ي.م.
التقريب (٤٣٠) ٥١٦٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٠٢) ١٦٨١، تهذيب الكمال (١٤/ ٣٩٣) ٥٠٨١.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٥).

(٨) هو ابن خِدَاش، صدوق، يُغْرِب، تقدمت ترجمته في الأثر الذي قبله.

حدثني سلمة[١]، عن أبي هلال[٢]، عن الحسن في قوله: ﴿بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ قال: البنين وبني البنين، من أعانك من أهل وخادم فقد حفدك.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده أبوهلال، صدوق، فيه لين.

وقال مجاهد، و قتادة، وطاوس: الحفدة الخدم[٣].

(١٨٧/ ١٢٣ط) أثر مجاهد.

أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثني محمد بن خالد[٥] وابن وكيع[٦]، ويعقوب[٧] بن إبراهيم، قالوا: حدثنا إسماعيل[٨] بن عُلَيَّة، عن ابن أبي[٩] نجيح، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن أبي نجيح، لم يصرح بالسماع، ولم يتابع عليه فيما أعلم.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) محمد بن سُلَيْم الرَّاسِبي، صدوق، فيه لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٢).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٦).

(٥) ابن خِدَاش، صدوق، يغرب، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨٥).

(٦) سفيان بن وكيع بن الجراح، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) ابن إبراهيم بن كثير العبدي مولاهم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٨) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٦).

(٩) عبدالله بن أبي نجيح، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٨٨/ ١٢٤ط) أثر قتادة.

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا بشر[٢]، قال: حدثنا يزيد[٣]، قال: حدثنا سعيد[٤]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ فيه بشر بن معاذ، صدوق.

(١٨٩/ ١٢٥ط) أثر طاوس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق ابن[٦] بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن[٧]، قال: حدثنا زَمْعَة[٨] عن ابن[٩] طاوس، به بمثله.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٦).

(٢) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) هو ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) هو ابن أبي عَرُوبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٦).

(٦) محمد بن بشار العبدي، المعروف ببُنْدَار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) عبدالرحمن بن مَهْدي بن حسان العنبري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٨) بفتح الزاي المعجمة وسكون الميم وفتح العين ـ ابن صالح الجَنَدِي ـ بفتح الجيم والنون ـ اليماني، نزيل مكة، أبووهب، ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة. م.مد.ت.س.ق.
التقريب (٢١٧) ٢٠٣٥، الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٤) ٢٨٢٣، كتاب المجروحين (١/ ٣١٢)، المغني في ضبط أسماء الرجال (١١٨).

(٩) عبدالله بن طاوس بن كَيْسان اليماني، أبومحمد، ثقة، فاضل، عابد، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٣٠٨) ٣٣٩٧، الجرح والتعديل (٥/ ٨٨) ٤٠٥، الثقات للعجلي (٢/ ٣٩) ٩١١.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف زَمْعة بن صالح الجَنَدي.

وروى عن عبدالله، وأبي الضحى، وإبراهيم، وسعيد بن جبير، قالوا: الحفدة الأَخْتَان[١].

(١٩٠/ ٤٣ق) أثر عبدالله بن مسعود.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق ابن[٣] عيينة، عن عاصم[٤] بن أبي النَّجُود، عن زِرّ[٥] بن حُبَيْش، به بمثله.

ومن طريقه الطبري[٦]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٧]، بسند عبدالرزاق بمثله.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٢) التفسير (١/ ٣٠٩) ١٥٠٢. أثر.

(٣) سفيان بن عيينة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، تغيَّر بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٤) عاصم بن بَهْدَلة، وهو ابن أبي النَّجُود ـ بنون مفتوحة وجيم مضمومة ـ الأسدي مولاهم، الكوفي، أبوبكر المقريء، صدوق، له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرون ومائة. ع.
التقريب (٢٨٥) ٣٠٥٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٠) ١٨٨٧، الميزان (٢/ ٣٥٧) ٤٠٦٨.

(٥) زِرّ ـ بمعجمة مكسورة بعدها مهملة مشدَّدة ـ ابن حبيش ـ بمهملة وموحدة ومثناة تحتانية ومعجمة مصغر ـ ابن حُبَاشة ـ بضم المهملة بعدها موحدة خفيفة ثم ألف ثم شين معجمة ـ الأسدي الكوفي، أبومريم، ثقة، جليل، مخضرم، مات سنة ثلاث وثمانين، وهو ابن مائة وسبع وعشرين. ع.
التقريب (٢١٥) ٢٠٠٨، الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٢) ٢٨١٧، الحلية (٤/ ١٨١) ٢٧٤، توضيح المشتبه (٣/ ٦١، ٤/ ٢٩٧).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٤).

(٧) ابن الجَعْد العَبْدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

كما أخرجه الطبري[١]، من طريق أبي[٢] كريب، وابن[٣] وكيع، قالا: حدثنا أبو[٤]معاوية، قال: حدثنا أبان بن تغلب[٥]، عن المنهال بن عمرو[٦]، عن ابن حبيش، به بمثله.

ومن طريق ابن[٧] بَشَّار، قال: حدثنا عبدالرحمن[٨]، ومن طريق أحمد بن إسحاق[٩]، قال: حدثنا أبوأحمد[١٠] قالا جميعًا: حدثنا سفيان[١١]، عن عاصم بن بَهْدَلة عن زر بن حبيش، به بمثله.

ومن طريق أبي كريب، قال: حدثينا أبوبكر[١٢]، عن عاصم، عن زِرٍّ، به بمثله.

---

(١) المصدر السابق (١٧/٢٥٣) ٢٥٤.

(٢) محمد بن العلاء بن كريب، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) هو سفيان بن وكيع بن الجراح، ساقط الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) محمد بن خازم، أبومعاوية الضرير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غير الأعمش، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) ـ بفتح المثناة وسكون الغين المعجمة وكسر اللام ـ أبوسعد الكوفي، ثقة تُكُلِّمَ فيه من أجل التشيع، من السابعة، مات سنة أربعين ومائة. م٤.
التقريب (٨٧) ١٣٦، الجرح والتعديل (٢/٢٩٦) ١٠٩٠، المؤتلف والمختلف (١/٣٠٦).

(٦) الأسدي مولاهم، صدوق، ربما وهم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٩).

(٧) محمد بن بَشَّار العبدي، المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٨) ابن مهدي بن حسان العنبري، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٩) ابن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(١٠) محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(١١) ابن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١٢) أبوبكر بن عَيَّاش ـ بتحتانية ومعجمة ـ ابن سالم الأسدي، الكوفي المقريء، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، ثقة، عابد، إلا أنَّه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، وقد قارب المائة. ع.
التقريب (٦٢٤) ٧٩٨٥، الجرح والتعديل (٩/٣٤٨) ١٥٦٥، تاريخ بغداد (١٤/٣٧١) ٧٦٩٨.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح لغيره؛ في جميع الطرق ماعدا الثالثة، عاصم بن أبي النجود، صدوق، له أوهام. وفي الطريق الثالثة: المنهال بن عمرو، صدوق ربما وهم.

(١٩١/ ١٢٦ط) أثر أبي الضُّحَى.

بيان حال الرواة:

أبوالضُّحى: مسلم بن صُبَيْح الهَمْداني، ثقة، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٠).

تخريجــه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق ابن[٢] بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القَطَّان[٣]، عن الأعمش[٤]، عن أبي الضحى بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(١٩٢/ ١٢٧ط) أثر إبراهيم.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق ابن[٦] بشار، قال: حدثنا

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٤).

(٢) محمد بن بَشَّار العبدي، المعروف ببندار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٣) ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

(٤) سليمان بن مِهْران الكوفي، ثقة، حافظ، ورع لكنَّه يدلِّس وتدليسه محتمل. تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٢٥٤).

(٦) محمد بن بشار، المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

عبدالرحمن[١]، قال: حدثنا هشيم[٢]، عن المغيرة[٣]، عن إبراهيم بمثله.

ومن طريق ابن[٤] حميد، قال: حدثنا جرير[٥] عن مغيرة، عن إبراهيم، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده مغيرة، لم يصرح بالسماع، ولم يتابعه عليه أحد.

(١٩٣/١٢٨ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٦]، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق[٧]، قال: حدثنا أبوأحمد[٨]، قال: حدثنا إسرائيل[٩]، عن عطاء بن السائب[١٠]، به بمثله.

---

(١) هو ابن مهدي العنبري، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢)

(٢) ابن بشير بن القاسم السُّلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٣) ابن مِقْسَم الضَّبِّي مولاهم، ثقة، متقن، إلاَّ أنَّه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم النَّخعي، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٤) محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٥) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل في آخر عمره يهم من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) تفسيرالطبري (١٧/ ٢٥٤).

(٧) ابن عيسى الأهوازي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٨) محمد بن عبدالله بن الزُّبَيْر، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّه قد يخطيء، في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٩) ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٠) صدوق، اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده عطاء بن السائب، صدوق، اختلط، وسماع إسرائيل منه بعد الاختلاط[١].

بيان الغريب:

الأَخْتَان: جمع خَتَن ـ بالتحريك ـ وهو الصِّهْر، أو كل من كان من قِبَل المرأة كالأب والأخ[٢].

ويقال: إنَّ أصل الحفد، الإسراع ومنه وإليك نسعى ونحفد[٣].

قلت: هذا جزء من دعاء القنوت، روى عن عمر وعلي أنهما قرآه في قنوت الفجر وروى عن أُبيّ أنه قرأه في قنوت الوتر في صلاة التراويح.

(١٩٤/ ٤٤ق) أثر عمر.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، عن مَعْمَر[٥]، عن علي بن زيد بن جدعان[٦]، عن أبي رافع[٧]، قال: صليت خلف عمر بن الخطَّاب الصَّبح، فقنت

---

(١) انظر: الكواكب النيرات (٧٠).

(٢) القاموس المحيط (١٠٧٥) مادة «خَتَن».

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٤) المُصَنَّف (٣/ ١١٠)، كتاب الصلاة، باب القنوت (٤٩٦٨).

(٥) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدث به بالبصرة. تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن زهير بن عبدالله بن جُدْعان ـ بضم الجيم وسكون المهملة ـ التَّيْمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جُدْعان، ينسب أبوه إلى جدّ جَدَّه، ضعيف من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. بخ.م٤.
التقريب (٤٠١) ٤٧٣٤، الجرح والتعديل (٦/ ١٨٦) ١٠٢١، تاريخ خليفة بن خياط (٢٦٠).

(٧) نفيع الصَّائغ، أبورافع المدني، نزيل البصرة، ثقة، ثبت، مشهور بكنيته من الثانية. ع. =

بعد الركوع قال: فسمعته يقول: «اللهم إنَّا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك، ونؤمن بك، ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، ونرجوا رحمتك ونخاف عذابك، إنَّ عذابك بالكافرين ملحق...».

كما أخرجه عبدالرزاق[١] من طريق ابن جريج[٢]، قال: أخبرني عطاء[٣]، أنه سمع عُبَيْد بن عُمَيْر[٤]، يأْثر عن عمر بن الخطاب في القنوت أنه كان يقول: فذكروا نحو رواية أبي رافع عن عمر.

الحكم على الأثر:

صحيح. الطريق الأولى فيها علي بن زيد بن جدعان ضعيف، لكن تابعه عطاء كما في الطريق الأخرى فيرتقي السند إلى درجة الحسن لغيره. أما الطريق الثانية فسندها صحيح

(١٩٥/ ٤٥ق) أثر علي.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٥]، من طريق الحسن بن عُمَارة[٦]، عن

= التقريب (٥٦٥) ٧١٨٢، الجرح والتعديل (٨/ ٤٨٩) ٢٢٤٢، الكنى للإمام مسلم (١/ ٣٢٠) ١١٣٧.

(١) المُصَنَّف (٣/ ١١١)، كتاب الصلاة، باب القنوت (٤٩٦٩).

(٢) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٣) عطاء بن أبي رباح، ثقة، لكنَّه كثير الإرسال، قيل إنه كان تغير بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

(٤) ابن قتادة اللَّيثي، أبوعاصم المكي، ولد على عهد النبي ﷺ، قاله مسلم، وعدَّه غيره في كتاب التابعين وكان قاصَّ أهل مكة، مجمع على ثقته، مات قبل ابن عمر. ع.
التقريب (٣٧٧) ٤٣٨٥، الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٩) ١٨٩٦، تهذيب الكمال (١٢/ ٣١٠) ٤٣١٤.

(٥) المصنف (٣/ ١١٤)، كتاب الصلاة، باب القنوت.

(٦) البجلي مولاهم، متروك، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٤).

حبيب بن أبي ثابت[١]، عن عبدالرحمن بن الأسود الكاهلي[٢]، أن عليًّا كان يقنت بهاتين السورتين في الفجر، غير أنه يقدم الآخرة، ويقول: اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد..».

وأخرجه ابن أبي شيبة[٣]، قال: حدثنا وكيع[٤]، قال: حدثنا سفيان[٥]، عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدالملك[٦] بن سويد الكاهلي، أن عليًّا بمثل سياق عبدالرزاق.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

سند عبدالرزاق ضعيف جدًا، فيه الحسن بن عُمَارة، متروك، وسند ابن أبي شيبة فيه عبدالملك بن سويد الكاهلي، لم أعرفه، لذلك أتوقف عن الحكم عليه.

(١٩٦/ ٤٦ق) أثر أُبيّ.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٧]، عن الثوري[٨]، عن جعفر بن بُرْقَان[٩]،

---

(١) حبيب بن أبي ثابت، قيس ـ ويقال: هند ـ بن دينار الأسدي مولاهم، أبويحيى الكوفي، ثقة، فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومائة. ع. وتدليسه من المرتبة الثالثة.
التقريب (١٥٠) ١٠٨٤، الجرح والتعديل (٣/ ١٠٧) ٤٩٥، طبقات المدلسين (٣٧).

(٢) لم أجده.

(٣) المُصَنَّف (٢/ ٢١٣)، كتاب صلاة التطوع والإمامة، (١٤٧) ما يدعو به في قنوت الفجر.

(٤) وكيع بن الجرّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) ابن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) لم أجده.

(٧) المُصَنَّف (٣/ ١١٢) ٤٩٧٠. أثر.

(٨) سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) ـ بضم الموحدة، وسكون المهملة بعدها قاف ـ الكلابي، أبوعبدالله الرَّقِّي ـ بفتح المهملة وتشديد القاف ـ صدوق، يهم في حديث الزهري، من السابعة مات سنة خمسين ومائة. =

عن ميمون ابن مِهْرَان[١]، عن أبي بن كعب أنه كان يقول: اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك فلا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نخشى عذابك ونرجو رحمتك إن عذابك بالكفار ملحق.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٢]، قال: حدثنا وكيع[٣]، قال: أخبرنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن أُبيّ بن كعب بمثل سياق عبدالرزاق.

وأخرجه ابن خزيمة[٤]، من طريق الرَّبيع بن سليمان المُرَادي[٥]، أنبأنا عبدالله بن وهب[٦]، أخبرني يونس[٧] عن ابن[٨]

= بخ.م٤.
التقريب (١٤٠) ٩٣٢، الجرح والتعديل (٢/٤٧٤) ١٩٣٢، المغني في ضبط أسماء الرجال (٣٥)، لب اللباب (١/٣٥٧).

(١) ـ بكسر الميم وسكون الهاء ـ الجَزَري ـ بفتحتين ـ أبوأيوب، أصله كوفي، نزل الرَّقَّة، ثقة، فقيه، ولي الجزيرة لعمرو بن عبدالعزيز، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة. بخ.م٤.
التقريب (٥٥٦) ٧٠٤٩، الجرح والتعديل (٨/٢٣٣) ١٠٥٣، تهذيب الكمال (١٨/٥٤٥) ٦٩٣٢، الأنساب (٢/٥٥).

(٢) المصَنَّف (٢/٢١٣)، كتاب صلاة التطوع والإمامة، (١٤٧) ما يدعو به في قنوت الفجر.

(٣) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢/١٥٥)، كتاب الصلاة ـ جماع أبواب الوتر (١١٠٠) حديث.

(٥) ابن عبدالجبار، أبومحمد المصري المؤذن، صاحب الشافعي، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين ومائتين، وله ست وتسعون سنة. ٤.
التقريب (٢٠٦) ١٨٩٤، الجرح والتعديل (٣/٤٦٤) ٢٠٨٣، الكاشف (١/٢٣٦) ٥٤٧.

(٦) ابن مسلم القرشي مولاهم، أبومحمد المصري، الفقيه، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٧) يونس بن يزيد بن أبي النَّجَاد الأيْلي، ثقة، إلا أنَّ في روايته عن الزهري، وهمًا قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢).

(٨) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري، حافظ، متفق، على جلالته وإتقانه، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

شهاب، أخبرني عروة بن الزبير[١]، عن عبدالرحمن[٢] بن القاريّ به بنحو سياق عبدالرزاق.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾[٣]

روي عن ابن عباس، وقتادة أنَّه مثل ضرب للكافر الذي لا خير عنده، والمؤمن الذي يكتسب الخير[٤].

(١٩٧/ ٤٧ق) أثر ابن عباس.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٥]، من طريق محمد[٦] بن سعد،

---

(١) ابن العوام بن خويلد الأسدي، أبوعبدالله المدني، ثقة، فقيه، مشهور، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح. ع. التقريب (٣٨٩) ١٥٦١، الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٥) ٢٢٠٧، الطبقات لابن سعد (٥/ ١٣٦) ٧٢٩.

(٢) عبدالرحمن بن عبدٍ، بغير إضافة، القاريّ ـ بتشديد الياء بدون همز ـ نسبة إلى بني قارَة بطن من مَضَر ـ يقال له رؤية، وذكره العجلي في ثقات التابعين، ووثقة ابن معين، مات سنة ثمان وثمانين. ع. التقريب (٣٤٥) ٣٩٣٨، الجرح والتعديل (٥/ ٢٦١) ١٢٣٣، الثقات للعجلي (٢/ ٨٢) ١٠٥٧، الأنساب (٤/ ٤٢٥).

(٣) سورة النحل، الآية: ٧٥.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٥) تفسيرالطبري (١٧/ ٢٦١).

(٦) تقدمت دراسة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦) وجميع رجال سنده ضعاف وفيهم من لا =

قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعًا لذاك.

(١٩٨/ ١٢٩ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق معمر[٢]، به بنحوه.

وأخرجه الطبري[٣]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٤]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٥]، عن معمر به.

كما أخرجه الطبري[٦]، من طريق بشر[٧]، قال: حدثنا يزيد[٨]، قال: حدثنا سعيد[٩]، به بنحوه.

= يصلح للمتابعة.

(١) التفسير (١/ ٣١٠) ١٠٥٤. أثر.

(٢) هو ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش، وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة. تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٢٦١).

(٤) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) المصدر السابق (١٧/ ٢٦١).

(٧) ابن معاذ العقدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) هو ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٩) هو ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

وقال الحسن ومجاهد: هو مثل ضرب لعبادتهم الأوثان التي لا تملك شيئًا، والعدول عن عبادة الله الذي يملك كل شيء[١].

(١٩٩/ ١٣٠ط) أثر الحسن.

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور[٢] بنحوه. وذكره النحاس في معاني القرآن[٣] بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

لم أقف على سنده، وهذا الأثر واقع في الجزء المفقود من تفسير ابن أبي حاتم.

(٢٠٠/ ١٣١ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه ابن جرير الطبري[٤]، قال: حدثني محمد بن عمرو[٥]، قال: حدثنا أبوعاصم[٦] قال: حدثنا عيسى[٧]، وحدثني الحارث[٨]،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٢) (٤/ ٢٣٥).

(٣) معاني القرآن الكريم للنحاس (٤/ ٩٤).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٢٦٣).

(٥) ابن العباس القِلَّوْرِي العُصْفُرِي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) الضَّحَاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) ابن ميون المكي الجُرَشي، المعروف بابن دَاية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) ابن محمد بن أبي أسامة، صاحب المسند، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

قال: حدثنا الحسن[١]، قال: حدثنا وَرْقاء[٢]، وحدثني المثنى[٣]، قال: حدثنا أبوحذيفة[٤]، قال: حدثنا شبل[٥]، جميعًا عن ابن[٦] أبي نجيح، به بنحوه.

كما أخرجه الطبري[٧] ـ أيضًا ـ من طريق القاسم[٨]، قال: ثنا الحسين[٩]، قال: حدثني حجاج[١٠]، عن ابن جريج[١١]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في السند الأول ابن أبي نجيح، من مدلسي المرتبة الثالثة، لم يصرح بالسماع، لكن الأثر يرتقي بالسند الثاني

---

(١) ابن موسى الأَشْيَب ـ بمعجمة ساكنة ثم تحتانية مثناة مفتوحة ـ أبوعلي البغدادي، قاضي الموصل وغيرها، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع ـ أو عشر ـ ومائتين. ع.
التقريب (١٦٤) ١٢٨٨، الجرح والتعديل (٣/٣٧) ١٦٠، تهذيب الكمال (٤/٤٣٨) ١٢٥٩.

(٢) ابن عمر بن كُلَيْب اليَشْكُري، صدوق في حديثه، عن منصور بن معتمر لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) ابن إبراهيم، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٤) موسى بن مسعود النَّهْدي، صدوق، سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن عباد المكي القاريء، ثقة، رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) عبدالله بن أبي نَجِيْح الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٢٦٣).

(٨) ابن الحسن، شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٩) ابن داود المصيصي، ضعيف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه حجاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٠) ابن محمد المصيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١١) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، وتدليسه من المرتبة الثالثة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٠١/٤٨ق) فإن قيل: روى إبراهيم عن عكرمة، عن يعلى بن منية، عن ابن عباس، في هذه الآية أنها نزلت في رجل من قريش وعبده، ثم أسلما، فنزلت الأخرى في ﴿رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ إلى قوله: ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٧٦﴾[1] قال: كان مولى لعثمان كان عثمان يكفله وينفق عليه، فعثمان الذي ينفق بالعدل وهو على صراط مستقيم، والآخر أبكم[2].

بيان حال الرواة:

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخَعي، أبوعمران الكوفي، ثقة، إلاَّ أنَّه كان يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

عكرمة مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

يعلى بن أُمَيَّة بن أبي عُبَيْدة بن هَمَّام التَّمِيْمي، حليف قريش، وهو يعلى بن مُنْيَة - بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة، وهي أُمُّه، صحابي مشهور، مات سنة بضع وأربعين. ع[3].

تخريجه:

أخرجه الطبري[4] من طريق الحسن بن الصَّبَّاح البزار[5]، قال:

---

(١) سورة النحل، الآية: ٧٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٦).

(٣) التقريب (٦٠٩) ٧٨٣٩، طبقات ابن سعد (٦/ ١١) ١٥٠٧، أسد الغابة (٥/ ٤٨٦) ٥٦٤٧.

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٢٦٣).

(٥) آخره راء، أبوعلي الواسطي، نزيل بغداد، صدوق، يهم، وكمان عابدًا فاضلاً، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. خ.د.ت.س.
التقريب (١٦١) ١٢٥١، الجرح والتعديل (٣/ ١٩) ٧١، توضيح المشتبه (١/ ٤٨٥).

حدثنا يحيى بن إسحاق السِّيْلَحِيْني[١]، قال: حدثنا حماد[٢]، عن عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم[٣] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حســن، فيه الحسن بن الصَّبَّاح صدوق، وكذلك يحيى بن إسحاق وعبدالله بن عثمان.

(٢٠٢/ ٤٩ق) وقد روى أبوحنيفة، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية المكي، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن ابن عمر قال: لا يحل فرج المملوك إلا لمن [إن][٤] باع [أو ابتاع][٥] أو وهب أو تصدق أو اعتق جاز يعنى بذلك المملوك. وكذلك روى يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر[٦].

بيان حال الرواة:

أبوحنيفة، هو الإمام المشهور النعمان بن ثابت الكوفي، سكت عنه الحافظ ابن حجر في التقريب، وقال الذهبي: ضعفه النسائي،

---

(١) ـ بمهملة ممالة، وقد تصير ألفًا ساكنة، وفتح اللام وكسر المهملة، ثم تحتانية ساكنة، ثم نون نسبة إلى سَيْلَحِين قرية بسواد العراق، أبوزكريا، نزيل بغداد، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة عشر ومائتين. م٤.

التقريب (٥٨٧) ٧٤٩٩، الجرح والتعديل (٩/ ١٢٦) ٥٣٢، معجم البلدان (٣/ ٢٩٨).

(٢) ابن سلمة بن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٣) ـ بالمعجمة والمثلثة مصغر ـ القاريّ ـ بتشديد الياء بدون همز نسبة إلى القارَة بطن من مُضَر ـ المكي، أبوعثمان، صدوق، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. خت. م٤.

التقريب (٣١٣) ٣٤٦٦، الجرح والتعديل (٥/ ١١١) ٥١٠، تهذيب الكمال (١٠/ ٣٢٤) ٣٣٩٩، الأنساب (٤/ ٤٢٥).

(٤) ليست موجودة في المخطوطة.

(٥) موجودة في المخطوطة وليست في المطبوعة.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٧).

وابن عدي، وآخرون من جهة حفظه تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٠).

إسماعيل بن أُميَّة بن عمرو بن سعيد بن عمرو بن العاص بن سعيد بن العاص بن أُميَّة الأموي المكي، ثقة، ثَبْت، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، وقيل قبلها. ع[١].

سعيد بن أبي سعيد، كيسان المَقْبُري ـ بفتح الميم، وسكون القاف، وضم الباء الموحدة، نسب إلى مقبرة كان يسكن بالقرب منها ـ ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة، مات في حدود العشرين ومائة. ع[٢].

يحيى بن سعيد، يحتمل أن يكون الأنصاري، أو القطان، أو الأموي، وكلهم ثقات، إلا الأموي فهو صدوق يغرب.

أمَّا الأنصاري فقد تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٩).

وأمَّا القطان فقد تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

وأما الأموي فهويحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبوأيوب الكوفي، نزيل بغداد، لقبه الجمل، صدوق، يُغْرب، من كبار التاسعة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، وله ثمانون سنة. ع[٣].

عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي العمري، المدني، أبوعثمان، ثقة، ثبت، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة. ع[٤].

---

(١) التقريب(١٠٦) ٤٢٥، الجرح والتعديل (٢/ ١٥٩) ٥٣٥، تاريخ البخاري الصغير (٢/ ٧٢)

(٢) التقريب (٢٣٦) ٢٣٢١، الجرح والتعديل (٤/ ٥٧) ٢٥١، الكاشف (١/ ٢٨٧) ١٩١٥، الأنساب (٥/ ٣٦١).

(٣) التقريب (٥٩٠) ٧٥٥٤، الجرح والتعديل (٩/ ١٥١) ٦٢٥، تاريخ بغداد (١٤/ ١٣٢) ٧٤٦٠، مشاهير علماء الأمصار (٢٧٧)، (١٣٩١).

(٤) التقريب (٣٧٣) ٨٤٣٢٤، الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٦) ١٥٤٥، الثقات لابن حبان (٧/ ١٤٩).

نافع، أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أو بعد ذلك. ع[١].

تخريجه:

أخرجه محمد بن الحسن[٢]، قال: أخبرنا أبوحنيفة عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد المُقْبُري، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: لا يحل فرج من المملوكات إلا لمن باع أو وهب أو تصدق أو اعتق فهو جائز.

وأخرجه البيهقي[٣]، من طريق علي[٤] بن بِشْران، أنبأنا إسماعيل[٥] الصَّفَّار، حدثنا ابن عفان[٦]، ثنا ابن نُمَير[٧]، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر أنَّه كان يقول: لا يحل لرجلٍ أن يطأ فرجًا إلا فرجًا إن شاء وهبه وإن شاء باعه، وإن شاء أعتقه ليس فيه شرط.

كما أخرجه البيهقي[٨] ـ أيضًا ـ من طريق أبي نصر[٩] بن قتادة، أنبأنا أبوعمرو بن نجيد[١٠]، حدثنا

---

(١) التقريب (٥٥٩) ٧٠٨٦، الجرح والتعديل (٨/ ٤٥١) ٢٠٧٠، تاريخ أسماء الثقات (٣٢٢)، (١٤٠٣).

(٢) كتاب الحجة على أهل المدينة (٣/ ٣٦٦).

(٣) السنن الكبرى (٧/ ٢٤٥)، كتاب النكاح، باب ما جاء في تسري العبد (١٣٨٥٥) حديث.

(٤) علي بن محمد بن عبدالله بن بِشْران، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٥) إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصَّفَّار النَّحْوي، صاحب المبرد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٦) الحسن بن علي بن عفان العامري، أبومحمد الكوفي، صدوق من الحادية عشرة، مات سنة سبعين ومائتين ق.
التقريب (١٦٢) ١٢٦١، الجرح والتعديل (٣/ ٢٢) ٩٠، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٤).

(٧) عبدالله بن نُمَيْر الهمْداني الكوفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٨) السنن الكبرى (٧/ ٢٤٥)، كتاب النكاح، باب ما جاء في تسري العبد (١٣٨٥٤) حديث.

(٩) عمر بن قتادة. لم أقف على ترجمة له.

(١٠) إسماعيل بن نُجَيد ـ بضم النون مصغر ـ السُّلَمي النَّيْسابوري شيخ الصوفية بخرسان. قال =

محمد[١] بن إبراهيم البُوْشَنْجي، حدثنا ابن بكير[٢]، حدثنا مالك[٣]، عن نافع، أن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ كان يقول: لا يطأ الرجل وليدة إلا وليدة إن شاء باعها وإن شاء وهبها وإن شاء صنع بها ما شاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سند محمد بن الحسن أبوحنيفة، ضعفه النسائي، وابن عدي من جهة حفظه وفي سند البيهقي الأول، الحسن بن علي العامري، صدوق، وفي سند البيهقي الثاني أبو نصر بن قتادة لم أقف على ترجمة له.

وروى عن إبراهيم وابن سيرين والحكم أنَّ العبد لا

= عنه الذهبي: الشيخ الإمام القدوة المحدث الرَّبَّاني وكان صاحب أحوال ومناقب، مات سنة خمس وستين وثلاثمائة، عن ثلاث وتسعين سنة.
سير أعلام النبلاء (١٦/١٤٦)، العبر (٢/٣٤٢)، شذرات الذهب (٣/٥٠).

(١) محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبدالرحمن البُوْشَنْجِي ـ بضم الموحدة وسكون الواو، وفتح المعجمة وسكون النون بعدها جيم إلى بوشنج بلدة على سبعة فراسخ من هراة ـ أبوعبدالله ثقة، حافظ، فقيه، من الحادية عشرة، مات سنة تسعين أو بعدها بسنة، وعاش بضعًا وثمانين سنة. خ.
التقريب (٤٦٥) ٥٦٩٣، الجرح والتعديل (٧/١٨٧) ١٠٦٥، معجم البلدان (١/٥٠٨).

(٢) يحيى بن عبدالله بن بُكَيْر ـ بضم الباء مصغر ـ المخزومي مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين، وله سبعون سنة. خ.م.ق.
التقريب (٥٩٢) ٧٥٨٠، الجرح والتعديل (٩/١٦٥) ٦٨٢، تاريخ البخاري الكبير (٨/٢٨٥) ٣٠١٩.

(٣) مالك بن أنس بن مالك الأصْبَحي، أبوعبدالله المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المثبتين، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة. ع.
التقريب (٥١٦) ٦٤٢٥، الجرح والتعديل (١/١١)، طبقات ابن سعد (٧/١٤٣) ٣٠٧٦.

يتسرى[١].

(٢٠٣/ ١٣٣ط) أثر إبراهيم.

تخريجـه:

أخرجه الإمام محمد بن الحسن[٢]، قال: أخبرنا محمد بن أبان بن صالح القرشي[٣]، عن حماد[٤] عن إبراهيم، قال: يكره للعبد أن يتسرى.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٥] من طريق عَبْدَة[٦]، عن إسماعيل[٧]، عن حماد، عن إبراهيم، أنّه كان يكره أن يتسرى العبد.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ مدار سنده على حماد بن أبي سليمان، وهو صدوق، له أوهام، ورمي بالإرجاء.

(٢٠٤/ ١٣٣ط) أثر ابن سيرين.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٧).

(٢) كتاب الحجة على أهل المدينة (٣/ ٣٦٧)، كتاب النكاح، باب نكاح العبد.

(٣) ابن عُمَيْر الجُعْفي ـ بضم الجيم وسكون المهملة ـ مولى لقريش، أبوعمرو الكوفي، ضعيف ضَعَّفه يحيى ابن معين وأبوداود والنسائي، وقال البخاري وأبوحاتم: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار، وله الوهم الكثير في الأثار.
الجرح والتعديل (٧/ ١٩٩) ١١١٩، تاريخ ابن معين (٢/ ٥٠٣) ١٥٩٦، الكامل لابن عدي (٦/ ١٢٨) ١٦٣١، كتاب المجروحين (٢/ ٢٦٠).

(٤) ابن أبي سليمان، صدوق، له أوهام، ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

(٥) المُصَنَّف (٣/ ٣١٠)، كتاب النكاح، (٥٣) من كره أن يتسرى العبد.

(٦) ابن سليمان الكِلابي، أبومحمد الكوفي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٧) ابن أبي خالد الأحمسي مولاهم، البَجَلي، ثقة، ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين ومائة. ع.
التقريب (١٠٧) ٤٣٨، الجرح والتعديل (٢/ ١٧٤) ٥٨٩، الكاشف (١/ ٧٢) ٣٧٢.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق هشام[٢]، عن ابن سيرين، قال: كرهه أن يتسرى العبد، ومن طريق الثوري[٣]، قال: كرهه ابن سيرين والحكم بن عُتَيبة. وأخرجه ابن أبي شيبة[٤]، قال: حدثنا حفص[٥]، عن أَشْعَثُ[٦]، عن الحكم وابن سيرين أنهما كرها أن يتسرى العبد وإن أذن له مولاه.

الحكم على سند المؤلف: معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ فقد صح من رواية عبدالرزاق عن هشام والثوري عنه، أما سند بن أبي شيبة ففيه أشعث وهو ضعيف لكن تابعه الثوري وهشام عند عبدالرزاق. فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٠٥/ ١٣٤ط) أثر الحكم.

بيان حال الرواة:

الحكم، هو الحكم بن عُتَيْبَة، أبومحمد الكندي، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٤).

---

(١) المُصَنَّف (٧/ ٢١٤)، كتاب النّكاح، باب استسرار العبد، (١٢٨٣٩) أثر.

(٢) ابن حَسَّان الأزدي البصري، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٣) سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) المُصَنَّف (٣/ ٣١٠)، كتاب النّكاح، (٥٣) من كره أن يتسرى العبد.

(٥) ابن غِيَاث بن طَلْق بن معاوية النَّخَعي، ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر. تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٦) ابن سَوَّار الكندي النَّجَار الأَفْرَق الأَثْرَم صاحب التَّوابِيْت، قاضي الأهواز، ضعيف، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. بخ.م.ت.س.ق. قال ابن حجر: إنما أخرج له مسلم في المتتابعات.
التقريب (١١٣) ٥٢٤، الجرح والتعديل (٢/ ٢٧١) ٩٧٨، تهذيب التهذيب (١/ ٣١٩) ٥٧٢، الضعفاء والمتروكون للنسائي (٥١٥)، (١١٥).

تخريجـه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٠٦/ ٥٠ق) وروى عن ابن عباس أنَّ العبد يتسرى[١].

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، عن معمر[٣]، عن جابر الجعفي[٤]، عن عكرمة[٥]، عن ابن عباس، قال: لا بأس أن يتسرى العبد.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٦]، قال: حدثنا عَبْدَة[٧]، عن إسماعيل[٨]، عن عطاء[٩]، عن ابن عباس، قال: لا بأس به.

كما أخرجه عبدالرزاق[١٠]، من طريق ابن جريج[١١]، قال: أخبرني عمرو بن دينار[١٢] أنَّ أبا مَعْبَد[١٣] مولى ابن عباس أخبره أنَّ

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٧).

(٢) المُصَنَّف (٧/ ٢١٥)، كتاب النكاح، باب استسرار العبد (١٢٨٤٤). أثر.

(٣) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذلك ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) جابر بن يزيد الجعفي، ضعيف، رافضي، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٥) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٦) المُصَنَّف (٣/ ٣٠٩)، كتاب النكاح، (٥٢) ما قالوا في العبد يتسرى.

(٧) ابن سليمان الكِلابي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٨) ابن أبي خالد، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٣).

(٩) ابن السائب الثقفي، صدوق، اختلط، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(١٠) المُصَنَّف (٧/ ٢١٤)، كتاب النكاح، باب استسرار العبد (١٢٨٤٣).

(١١) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٢) المكي، أبومحمد الأَثْرم، الجمحي مولاهم، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٢)

(١٣) نافذ ـ بفاء ومعجمة ـ أبومَعْبَد، مولى ابن عباس، المكي، ثقة، من الرابعة، مات سنة أربع ومائة. ع. التقريب (٥٥٨) ٧٠٧١، الجرح والتعديل (٨/ ٥٠٧) ٢٣٢٠، تبصير المنتبه (٤/ ١٤٠٦).

عبدًا كان لابن عباس وكانت له امرأة جارية لابن عباس فطلَّقَها فبتَّها فقال ابن عباس: هي لك فاستحلها بملك اليمين فأبى.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[١] من طريق أبي معاوية[٢]، عن حجاج[٣] عن العباس بن عبدالله بن مَعْبَد[٤] عن ابن عباس أنَّه كان له غلام تاجر وكان يأذن له فيتسرى الست والسبع.

الحكم على سند المؤلف: معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ من رواية عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس، أما الرواية الأولى لعبدالرزاق ففيها جابر وهو ضعيف لكن له متابع فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره، وأما سند ابن أبي شيبة فيها حجاج وهو ضعيف لكن له متابعة عند عبدالرزاق فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٠٧/ ٥١ق) وروى يعمر عن نافع عن ابن عمر أنَّه كان يرى بعض رقيقه يتخذ السَّرية فلا ينكر عليه[٥].

بيان حال الرواة:

يعمر: لم أقف عليه.

نافع أبوعبدالله المدني مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

---

(١) المُصَنَّف (٣/ ٣٠٩)، كتاب النكاح، (٥٢) ما قالوا في استسرار العبد.

(٢) محمد بن خازم، أبومعاوية، الضرير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) ابن أَرْطاة بن ثور بن هُبَيْرة النَّخعي، صدوق، كثير الخطأ والتدليس وتدليسه من المرتبة الرابعة، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧).

(٤) ابن العباس بن عبدالمطلب الهاشمي، ثقة، من السادسة. د. التقريب (٢٩٣) ٣١٧٣، الجرح والتعديل (٦/ ٢١٢) ١١٦٤، تهذيب الكمال (٩/ ٤٦٠) ٣١٠٩.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٧).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١] من طريق معمر[٢]، كما أخرجه ابن أبي شيبة[٣] من طريق ابن عُلَيَّة[٤]، كلاهما عن أيوب[٥]، عن نافع به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف: معلـق، وفيه يعمر لم أقف عليه.

الحكم على الأثر:

صحيح.

وقال الحسن والشعبي: يتسرى العبد بإذن سيده[٦].

(٢٠٨/ ١٣٥ط) أثر الحسن.

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٧] من طريق ابن عُلَيَّة[٨]، عن يونس[٩]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف: معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٠٩/ ١٣٦ط) أثر الشعبي.

---

(١) المُصَنَّف (٧/ ٢١٤)، كتاب النكاح، باب استسرار العبد (١٢٨٣٦) أثر.

(٢) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذلك ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) المُصَنَّف (٣/ ٣٠٩)، كتاب النكاح، (٥٢) ما قالوا في العبد يتسرى.

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) ابن أبي تَمِيْمَة السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعُبَّاد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٧).

(٧) المُصَنَّف (٣/ ٣٠٩)، كتاب النكاح، (٥٢) ما قالوا في العبد يتسرى.

(٨) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٩) ابن عُبَيْد بن دينار العبدي، ثقة، ثبت، فاضل، ورع، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥).

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١] من طريق وكيع[٢]، عن زكريا[٣]، عن الشعبي، قال: إذا أذن المولى لعبده في التسري؛ فليتخذ منهنَّ ما شاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢١٠/ ٢٣ر). وروى أبويوسف عن العلاء بن كثير، عن مكحول، عن النبي ﷺ قال: العبد لا يتسرى[٤].

بيان حال الرواة:

أبويوسف: يعقوب بن إبراهيم، القاضي، صاحب أبي حنيفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨١).

العلاء بن كَثِيْر اللَّيْثي، أبوسعد، مولى بني أُميَّة، دمشقي، نزل الكوفة، رماه ابن حبان بالوضع، من السادسة، تمييز[٥].

مكحول الشَّامي، أبوعبدالله، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة. رم٤[٦].

---

(١) المُصَنَّف (٣/ ٣٠٩)، كتاب النكاح، (٥٢) ما قالوا في العبد يتسرى.

(٢) وكيع بن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) زكريا بن أبي زائدة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي، أبويحيى الكوفي، ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بآخره، من السادسة، مات سنة سبع وأربعين ومائة. ع.
قلت: وتدليسه من المرتبة الثانية.
التقريب (٢١٦) ٢٠٢٢، الجرح والتعديل (٣/ ٥٩٣) ٢٦٨٥، طبقات المدلسين (٣١)، (٤٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٩٣) ٢١٠٧.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٧).

(٥) التقريب (٢٠٩) ٥٢٥٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٠) ١٩٨٧، الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٤٧) ١٣٧٩، كتاب المجروحين لابن حبان (٢/ ١٨١).

(٦) التقريب (٥٤٥) ٦٨٧٥، الجرح والتعديل (٨/ ٤٠٧) ١٨٦٧، الثقات للعجلي (٢/ ٢٩٦) ١٧٨٤.

تخريجـه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفي إسناده العلاء بن كثير، رماه ابن حبان بالوضع.

(٢١١/ ٢٤ر) ويدل عليه قوله ﷺ: «من باع عبدًا وله مال فماله للبائع إلا أن [يشترط][(١)] المبتاع»[(٢)].

تخريجـه:

أخرجه الإمام أحمد[(٣)]، ومن طريقه أبوداود[(٤)]، وأخرجه النسائي[(٥)]، من طريق إسحاق بن إبراهيم[(٦)]، كلهم قالوا: حدثنا سفيان[(٧)]، عن الزهري[(٨)]، عن سالم بن عبدالله بن عمر[(٩)]، عن أبيه، بمثله.

ورواه البخاري[(١٠)]، ومسلم[(١١)]، من طريق الزهري، عن

---

(١) في المطبوعة يشترطه، وهي رواية أبي داود.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٨).

(٣) المسند (٢/ ٢١٧)، مسند عبدالله بن عمر (٤٥٥٢) حديث.

(٤) سنن أبي داود (٣/ ٦٨)، كتاب البيوع، باب في العبد يباع وله مال (٣٤٣٣) حديث.

(٥) سنن النَّسَائي (٧/ ٢٩٧)، كتاب البيوع، باب العبد يباع ويستثني المشتري ماله.

(٦) هو ابن رَاهُوَيَة، ثقة، حافظ، مجتهد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٤).

(٧) هو ابن عُيَيْنَة، ثقة، حافظ، فقيه، إمام حجة، إلا أنَّه تغير بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٨) محمد بن مسلم المعروف بابن شهاب، حافظ، متفق على جلالته وإتقانه، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢).

(٩) ابن الخطاب، أبوعبدالله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتًا، عابدًا، فاضلاً، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح.
التقريب (٢٢٦) ٢١٧٦، الجرح والتعديل (٤/ ١٨٤) ٧٩٧، الحلية (٢/ ١٩٣) ١٧٧.

(١٠) صحيح البخاري (٢/ ١١٢)، (٤٢) كتاب المساقاة، (١٧) باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو نخل، (٢٣٧٩). حديث.

(١١) صحيح مسلم (٣/ ١١٧٣)، (٢١) كتاب البيوع، (١٥) باب من باع نخلاً عليها ثمر =

سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، ولفظه: «**ومن ابتاع عبدًا فما له للذي باعه إلا أن يشترط المباع**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٢١٢/ ٢٥ر) وكقوله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»[١].

تخريجــه:

أخرجه ابن ماجه[٢]، من طريق محمد بن المنكدر[٣]، عن جابر بن عبدالله أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله! إنَّ لي مالاً وولدًا، وإنَّ أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال: «**أنت ومالك لأبيك**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح.

قال البوصيري في الزوائد بعد أن ذكر الحديث بسنده: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، على شرط البخاري[٤].

(٢١٣/ ٢٦ر) فإن قيل: قد روى عبيدالله بن أبي جعفر عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ

= (١٥٤٣). حديث.

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٨).

(٢) سنن ابن ماجه (٢/ ٧٦٩)، (١٢) كتاب التجارات، (٦٤) باب ما للرجل من مال ولده، (٢٢٩١) حديث.

(٣) محمد بن المُنْكَدِر ـ على وزن مُنْكَسِر ـ ابن عبدالله بن الهُدَيْر ـ بالتصغير ـ التَّيْمي، المدني، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٥٠٨) ٦٣٢٧، الجرح والتعديل (٨/ ٩٧) ٤٢١، الحلية (٣/ ١٤٦) ٢٣٠.

(٤) مصباح الزجاجة (٢/ ٢٠٢).

قال: «من أعتق عبدًا فماله له إلا أن يشترط السيد ماله فيكون له»[١].

بيان حال الرواة:

عبيدالله بن أبي جعفر المصري، أبوبكر الفقيه، ثقة، وكان فقيهًا عابدًا، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك. ع[٢].

بكير بن عبدالله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبوعبدالله، أو أبويوسف، المدني، نزيل مصر، ثقة، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، وقيل بعدها. ع[٣].

نافع، أبوعبدالله، مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٤]، قال: حدثنا أحمد بن صالح[٥]، حدثنا ابن[٦] وهب، أخبرني ابن لهيعة[٧]، والليث بن سعد[٨] به ولفظه:

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٨).

(٢) التقريب (٣٧٠) ٤٢٨١، الجرح والتعديل (٥/ ٣١٠) ١٤٧٨، الثقات للعجلي (٢/ ١٠٩) ١١٥٢.

(٣) التقريب (١٢٨) ٧٦٠، الجرح والتعديل (٢/ ٤٠٣) ١٥٨٥، الثقات للعجلي (١/ ٢٥٤) ١٧٧.

(٤) سنن أبي داود (٤/ ٢٨)، كتاب العتق، باب فيمن أعتق عبدًا وله مال (٣٩٦٢) حديث.

(٥) أحمد بن صالح المصري، أبوجعفر الطبري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. خ.د.
التقريب (٨٠) ٤٨، الجرح والتعديل (٢/ ٥٦) ٧٣، تاريخ بغداد (٤/ ١٩٥) ١٨٨٦.

(٦) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٧) عبدالله بن لِهِيْعَة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي، أبوعبدالرحمن المصري، القاضي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، من السابعة، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وقد زاد على الثمانين. م.د.ت.ق.
التقريب (٣١٩) ٣٥٦٣، الجرح والتعديل (٥/ ١٤٥) ٦٨٢، الميزان (٢/ ٤٧٥) ٤٥٣٠.

(٨) ابن عبدالرحمن الفَهْمي، أبوالحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، تقدمت =

«من أعتق عبدًا وله مال فمال العبد له إلا أن يشترط السيد».

وأخرجه ابن ماجه[١] من طريق حَرْمَلَة بن يحيى[٢]، حدثنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني ابن لَهِيْعَة، ح وحدثنا محمد بن يحيى[٣]، ثنا سعيد[٤] بن أبي مريم، أنبأنا الليث بن سعد جميعًا به بمثل لفظ أبي داود.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال ابن حزم بعد ذكر إسناد أبي داود: فهذا إسناد في غاية الصحة، لا يجوز الخروج عنه[٥]...، وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من طريق الليث، وأما ابن لهيعة فإنَّه سيء الحفظ لكنه مقرون[٦].

قلت: وهوكما قالا، ولكن ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن

= ترجمته في الأثر (١٤٧).

(١) سنن ابن ماجه (٢/ ٨٤٥)، (١٩) كتاب العتق، (٨) باب من أعتق عبدًا وله مال، (٢٥٢٩) حديث.

(٢) ابن حَرْمَلة بن عِمران، أبوحفص المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث ـ أو أربع وأربعين ومائتين، وكان مولده سنة ستين ومائة. م.س.ق.
التقريب (١٥٦) ١١٧٥، الجرح والتعديل (٣/ ٢٧٤) ١٢٢٤، الميزان (١/ ٤٧٢) ١٧٨٢.

(٣) ابن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذُّهلي، النيسابوري، ثقة، حافظ، جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح، وله ست وثمانون سنة. خ٤.
التقريب (٥١٢) ٦٣٨٧، الجرح والتعديل (٨/ ١٢٥) ٥٦١، الثقات لابن حبان (٩/ ١١٥)

(٤) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي مولاهم، أبومحمد المصري، ثقة، ثبت، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٣).

(٥) المحلى (٩/ ٢١٥).

(٦) إرواء الغليل (٦/ ١٧٢) ١٧٤٩.

حديث رواه ابن لَهِيْعَة، عن بُكَيْر بن عبدالله بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**من أعتق عبدًا له وله مال فماله له إلا أن يشترط المعتق**» قال أبي: هذا خطأ، إنما هو: «**من باع عبدًا فماله للبائع**» وإنَّما رواه عبيدالله بن أبي جعفر عن بكير ولا أعلم ابن لَهِيْعَة سمع من بكير وليس هذا الحديث عند ليث ـ أيضًا ـ إنما رواه عبيدالله بن أبي جعفر، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «**من باع عبدًا**»[١].

(٢١٤/ ٥٢ق) وقد قيل: إن عبيدالله بن أبي جعفر غلط في رفع هذا الحديث وفي متنه، وإنَّ أصله ما رواه ايوب عن نافع عن ابن عمر أنَّه كان إذا أعتق عبدًا لم يعرض لماله[٢].

بيان حال الرواة:

أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعباد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

نافع مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد أورده ابن قدامة في المغني[٣] من طريق حماد بن سلمة[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف: معلـق.

(٢١٥/ ٢٧ر) وقد روي خلاف ذلك عن النبي ﷺ وهو ما رواه أبومسلم الكجي، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري،

---

(١) العلل (١/ ٣٩٤) ١١٨٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٨).

(٣) (١٤/ ٣٩٨)، كتاب العتق.

(٤) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

قال: حدثنا عبدالأعلى بن أبي المساور، عن عمران بن عمير، عن أبيه ـ وكان مملوكًا لعبدالله بن مسعود ـ قال له عبدالله: يا عمير! بيِّن لي مالك فإنّي أريد أن أعتقك، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أعتق عبدًا فماله للذي أعتق».

وكذلك رواه يونس بن أبي إسحاق عن عمران بن عمير عن ابن مسعود مرفوعًا[١].

بيان حال الرواة:

أبومسلم الكَجِّيِّ ـ بفتح الكاف وتشديد الجيم ـ نسبة إلى الكَجّ وهو الجَصّ ـ وهو إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعز الكجّيّ البصري، صاحب السُّنن، قال عنه الخطيب: وكان من أهل الفضل والعلم والأمانة، نزل ببغداد وروى بها حديثًا كثيرًا، وقال السمعاني: وكان من ثقات المحدثين، وكبارهم عُمَّر حتى حدث بالكثير. وقال عنه الذهبي: وثقه الدارقطني وغيره. مات ببغداد سنة اثنتين وتسعين ومائتين وقد قارب المائة[٢].

محمد بن عبدالله الأنصاري: هو محمد بن عبدالله بن المثنّى بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري، البصري، القاضي، ثقة من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين. ع[٣].

عبدالأعلى بن أبي المساور الزهري، مولاهم، أبومسعود الجَرّار ـ بجيم ومهملتين ـ، الكوفي، نزل المدائن، متروك، كذَّبه ابن معين، من السابعة، مات بعد الستين ومائة. ق[٤].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٨ ـ ١٨٩).

(٢) تاريخ بغداد (٦/ ١٢٠) ٣١٥١، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٢٠) ٦٤٧، الأنساب (٥/ ٣٦)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٢٣).

(٣) التقريب (٤٩٠) ٦٠٤٦، الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٥) ١٦٥٥، أخبار القضاة (٢/ ١٥٤، ١٥٧).

(٤) التقريب (٣٣٢) ٣٧٣٧، الجرح والتعديل (٦/ ٢٦) ١٣٥، المؤتلف والمختلف =

عمران بن عمير، مولى عبدالله بن مسعود، وهو أخو القاسم بن عبدالرحمن لأمه، روى عن أبيه، وروى عنه مسعر. سكت عنه ابن أبي حاتم، وقال ابن حجر: قال الحسيني: فيه جهالة، وقال ابن شيخنا لا أعرفه. وقال الهيثمي: لم أعرفه[١].

عمير، مولى ابن مسعود، مجهول، من الثالثة. ق[٢].

يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، أبوإسرائيل الكوفي، صدوق، يهم قليلاً، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح. رم٤[٣].

تخريجه:

أخرجه البيهقي[٤] بالإسناد الأول ومتنه، وأما الطريق الثانية، فلم أجد من خرجها، والحديث أخرجه ابن ماجه[٥]، من طريق المُطَّلِب بن زياد[٦]، عن إسحاق بن إبراهيم[٧]، عن جَدِّه عمير، وهو

= (١/ ٥٣٦).

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٣٠١) ١٦٧١، التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٤٢٠) ٢٨٤٧، تعجيل المنفعة (٢٠٩) ٨١٣، مجمع الزوائد (٩/ ٩٣).

(٢) التقريب (٤٣٢) ٥١٩٢، الجرح والتعديل (٦/ ٣٨٠) ٢١٠٧، الثقات لابن حبان (٥/ ٢٥٤).

(٣) التقريب (٦١٣) ٧٨٩٩، الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٣) ١٠٢٢، الميزان (٤/ ٤٨٢) ٩٩١٤.

(٤) سنن البيهقي الكبرى (٥/ ٥٣٣)، كتاب البيوع، باب ما جاء في مال العبد، (١٠٧٧٣) حديث.

(٥) سنن ابن ماجه (٢/ ٨٤٥)، (١٩) كتاب العتق، (٨) باب من أعتق عبدًا وله مال، (٢٥٣٠) حديث.

(٦) ابن أبي زهير الثَّقفي مولاهم، صدوق ربما وهم، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين ومائة. بخ.س.ق.
التقريب (٥٣٤) ٦٧٠٩، الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٠) ١٦٤٧، تاريخ البخاري الكبير (٨/ ٨) ١٩٤٥.

(٧) ابن عمير المسعودي مولاهم، الكوفي، مجهول، من السابعة. ق.
التقريب (٩٩) ٣٢٩، الجرح والتعديل (٢/ ٢٠٧) ٧٠٦، تهذيب التهذيب (١/ ١٩٥) ٣٦٢، التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٣٧٩) ١٢٠٨.

مولى ابن مسعود بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا. وفيه عبدالأعلى بن أبي المساور متروك، وعمران ابن عمير وأبوه مجهولان.

الحكم على الحديث:

ضعيف جدًّا؛ في سند البيهقي عبدالأعلى بن أبي المساور متروك، وعمران بن عمير وأبوه مجهولان، وفي سند ابن ماجه إسحاق بن إبراهيم وجده عمير مجهولان، قال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه مقال، إسحاق بن إبراهيم، قال فيه البخاري: لا يتابع في رفع حديثه. وقال ابن عدي: ليس له إلا حديثين أو ثلاثة، وقال سلمة، ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وشيخه عمير ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات[١].

(٢١٦/ ٥٣ق) وقد بلغنا أنَّ المسعودي رواه موقوفًا على ابن مسعود[٢]...

بيان حال الرواة:

المسعودي: هو عمير، مولى ابن مسعود، مجهول، تقدمت ترجمته في الأثر الذي قبل هذا الأثر.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، عن الثوري[٤]، عن أبي خالد[٥]، عن

---

(١) مصباح الزجاجة (٢/ ٢٩٧).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٩).

(٣) المُصَنَّف (٨/ ١٣٤)، كتاب البيوع، باب بيع العبد وله مال أو الأرض وفيها زرع، لمن يكون، (١٤٦١٨) أثر.

(٤) هو سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) يزيد بن عبدالرحمن، أبوخالد الدَّالاَني ـ بفتح الدال وسكون الألفين، بينهما لام مفتوحة، وفي آخرها نون نسبة إلى دالان قبيل من هَمْدان ـ الأسدي الكوفي، صدوق، يخطيء كثيرًا وكان يدلس، وتدليسه من المرتبة الثالثة، من السابعة. ٤. =

عمران بن عمير، عن أبيه، وكان غلامًا لعبدالله بن مسعود فأعتقه، ثم قال: إنَّما مالك مالي، ثم قال: هو لك.

وأخرجه ابن أبي شيبة[١]، قال: حدثنا وكيع[٢]، عن أبي العَنْبَس[٣]، عن عمران بن عمير، عن أبيه، عن عبدالله أعتق غلامًا له فقال: أما إن المال لي، ولكنه لك.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] ـ أيضًا ـ من طريق شَرِيك[٥] عن ميسر[٦] عن أبيه، عن جده، أن عبدالله أعتقه، فقال: أما إنّ مالك لي، ولكنه لك.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ مداره على عمران وأبيه، وهما مجهولان.

(٢٨/٢١٧ر) قول النبي ﷺ: «أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها في فقرائكم»[٧].

= التقريب (٦٣٦) ٨٠٧٢، الجرح والتعديل (٩/ ٢٧٧) ١١٦٧، طبقات المدلسين (٤٨)، (١١٣)، الأنساب (٢/ ٤٥٠).

(١) المصنف (٥/ ١٧٧)، كتاب البيوع والأقضية، (١٨٨) في الرجل يعتق العبد وله مال.

(٢) وكيع بن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) عمرو بن مروان النَّخَعي، الكوفي، صدوق من السادسة، تمييز.
التقريب (٦٦٢) ٨٢٨٥، الجرح والتعديل (٦/ ٢٦١) ١٤٤٥، الكني للدولابي (٢/ ٤٦).

(٤) المصدر السابق (٥/ ١٧٧).

(٥) ابن عبدالله النَّخعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٦) ابن عمران بن عمير، مولى عبدالله بن مسعود، روى عن أبيه عن جده عن ابن مسعود، روى عنه شعبة سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٥) ١٩٨٨، التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٥٩) ٢١٤٢، الثقات لابن حبان (٧/ ٥٢٠).

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٨٩).

تخريجـه:

لم أجد من خرجه بهذا اللفظ، وقد ذكره ابن العربي[١]، والقرطبي[٢]، وابن قدامة[٣]، والصنعاني[٤]، بنفس اللفظ، وأخرجه البخاري[٥]، ومسلم[٦]، بمعناه من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّ النبي ﷺ بعث معاذًا ـ رضي الله عنه ـ إلى اليمن فقال: «**ادعهم إلى شهادة أَنْ لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أنَّ الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٥٢٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٣٣٧)، (٨/ ١٦٨، ١٧٢).

(٣) المغني (٤/ ٢٦٤).

(٤) سبل السلام (٢/ ٢٨٥).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١٣٣، ١٦٥)، (٢٤) كتاب الزكاة، (١) باب وجوب الزكاة، (٦٣) باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا (١٣٩٥، ١٤٩٦). حديث، (٥/ ١٢٨)، (٦٤) كتاب المغازي، (٦١) باب بَعْث أبي موسى ومعاذًا إلى اليمن قبل حجة الوداع، (٤٣٤٧) حديث، (٨/ ٢٠٧)، (٩٨) كتاب التوحيد، (١) باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، (٧٣٧٢) حديث.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٥٠، ٥١)، (١) كتاب الإيمان، (٧) باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، (١٩) حديث.

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾[١]

(٢١٨/ ٢٩ر) وقد روى في حديث حذيفة حين أخذه المشركون وأباه فأخذوا منه عهد الله أن لا يقاتلوا مع النبي ﷺ، فلما قدما المدينة ذكرا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «[نفي][٢] لهم بعهدهم [ونستعين][٣] الله عليهم»[٤].

تخريجه:

أخرجه الإمام مسلم[٥]، من حديث حذيفة بن اليمان، قال: ما منعني أن أشهد بدرًا إلاَّ أني خرجت أنا وأبي، حُسَيْل، قال: فأخذنا كفار قريش، قالوا: إنكم تريدون محمدًا؟ فقلنا: ما نريده، ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منَّا عهد الله وميثاقه لنصرفنَّ إلى المدينة ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر. فقال: «**انصرفا. نفي لهم بعدهم ونستعين الله عليهم**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ رواه مسلم.

---

(١) سورة النحل، الآية: ٩١.

(٢) في المطبوعة تفي، والصواب ما أثبته كما في صحيح مسلم.

(٣) في المطبوعة تسعين، وهو خطأ والصواب ما أثبته كما في صحيح مسلم.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٠).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٤١٤)، (٣٢) كتاب الجهاد والسير، (٣٥) باب الوفاء بالعهد، (١٧٨٧) حديث.

وروي عن عطاء، والحسن، وابن سيرين، وعامر، وإبراهيم النَّخعي، ومجاهد: إذا قال على عهد الله إن فعلت كذا؛ فهو يمين[١].

(٢١٩/ ١٣٧ط) أثر عطاء.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق ابن جريج[٣]، قال: سمعت عطاء سئل عن قول الرجل: على عهد الله وميثاقه، ثم يحنث أيمين هي؟ قال: لا، إلا أن يكون نوى اليمين.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٢٠/ ١٣٨ط) أثر الحسن.

تخريجه:

لم أجد أحدًا خرجه وقد ذكره ابن قدامة في المغني[٤].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

(٢٢١/ ١٣٩ط) أثر ابن سيرين.

تخريجه:

لم أقف عليه.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٠).

(٢) المصَنَّف (٨/ ٤٨١)، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف على ملة غير الإسلام (١٥٩٧٨) أثر.

(٣) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) المغني (١٣/ ٤٦٣).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٢٢٢/ ١٤٠ط) أثر عامر الشَّعْبي.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[١] من طريق الثوري[٢]، عن فراس[٣]، عن الشَّعْبي، قال: العهد يمين.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده فراس بن يحيى الهمداني، صدوق، ربما وهم، وبقية رواته ثقات.

(١٢٣/ ١٤١ط) أثر إبراهيم النَّخعي.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٤] من طريق الثوري[٥]، عن حماد[٦]، به بلفظ مقارب.

---

(١) المُصَنَّف (٨/ ٤٨١)، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف على ملة غير الإسلام، (١٥٩٨٢) أثر.

(٢) سفيان بن سعيد الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) فِراس ـ بكسر أوله وبمهملة ـ ابن يحيى الهَمْداني الخارفي ـ بمعجمة وفاء نسبة إلى خارف بطن من هَمْدان ـ أبويحيى الكوفي المُكْتِب ـ بضم الميم وسكون الكاف وكسر المثناة ـ صدوق ربما وهم، من السادسة، مات سنة تسع وعشرين ومائة. ع.
التقريب (٤٤٤) ٥٣٨١، الجرح والتعديل (٧/ ٩١) ٥١٤، لب اللباب (١/ ٢٦٨)، المؤتلف والمختلف (٤/ ١٨٣٠)، الإكمال (٧/ ٢١٩).

(٤) المُصَنَّف (٨/ ٤٨٠)، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف على ملة غير الإسلام، (١٥٩٧٣).

(٥) سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) ابن أبي سليمان الأشعري مولاهم، فقيه، صدوق، له أوهام ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده حماد بن أبي سليمان، صدوق، له أوهام، وبقية رواته ثقات.

(٢٢٤/ ١٤٢ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾[1]

(٢٢٥/ ٣٠ر) روى عمرو بن مُرَّة، عن عباد بن عاصم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة قال: «اللهم أعوذ بك من الشيطان، من همزه، ونفخه، ونفثه»[2].

بيان حال الرواة:

عمرو بن مُرَّة بن عبدالله بن طارق الجَمَلي - بفتح الجيم والميم - المرادي، أبوعبدالله الكوفي، الأعمى، ثقة، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة،

---

(١) سورة النحل، الآية: ٩٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

وقيل قبلها. ع[١].

عباد بن عاصم العنبري، ويقال: عمار بن عاصم العنبري، يروي عن نافع بن جبير بن مطعم، عداده في أهل الكوفة، روى عنه عمرو بن مُرَّة، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن المنذر مجهول[٢].

نافع بن جبير بن مُطْعِم النَّوْفَلي، أبومحمد، وأبوعبدالله، المدني، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة تسع وتسعين ع[٣].

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٤]، من طريق ابن[٥] إدريس، عن حصين[٦]، به بمثله، ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد[٧]، قال: حدثنا عبدالله بن محمد[٨]، عن حصين، قال أبوعبدالرحمن عبدالله بن أحمد[٩] وسمعته أنا من عبدالله بن محمد، عن عبدالله بن

---

(١) التقريب (٤٢٦) ٥١١٢، الجرح والتعديل (٦/٢٥٧) ١٤٢١، تهذيب الكمال (١٤/٣٣٤) ٥٠٣٢.

(٢) الجرح والتعديل (٦/٨٤) ٤٢٧، التاريخ الكبير للبخاري (٦/٣٧) ١٦١٣، الثقات لابن حبان (٧/١٥٩)، الأوسط (٣/٨٨).

(٣) التقريب (٥٥٨) ٧٠٧٢، الجرح والتعديل (٨/٤٥١) ٢٠٦٩، تاريخ البخاري الصغير (١/١٩٨).

(٤) المصنف (١/٢٦٢، ٢٦٩)، كتاب الصلاة، (٢) فيما يفتتح به الصلاة، (٦) في التعوذ ما هو؟

(٥) عبدالله بن إدريس الأودي، ثقة، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).

(٦) حُصَين ـ بالتصغير ـ ابن عبدالرحمن السُّلَمي، أبوالهذيل، الكوفي، ثقة، تغيَّر حفظه في الآخر، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله ثلاث وتسعون. ع.
التقريب (١٧٠) ١٣٦٩، الجرح والتعديل (٣/١٩٣) ٨٣٧، المتفق والمفترق (١/٦٩٤) ٣٥٨، الكواكب النيرات (٢٥).

(٧) المسند (٥/٦٢٠)، ٦٧٦٠. حديث.

(٨) هو ابن أبي شيبة، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٨).

(٩) عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبوعبدالرحمن، ثقة، من الثانية عشرة مات سنة تسعين ومائتين. وله بضع وسبعون. س. =

إدريس، عن حصين، عن عمرو بن مُرَّة، عن عباد بن عاصم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة قال: «**الله أكبر كبيرًا ـ ثلاثًا ـ، الحمد لله كثيرًا ـ ثلاثًا ـ، سبحان الله بكرة وأصيلاً ـ ثلاثًا ـ، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من هَمْزِه، ونَفْثه، ونَفْخه**».

وأخرجه أبوداود[(١)]، وابن ماجه[(٢)]، وأحمد[(٣)]، والحاكم[(٤)]، وابن حبان[(٥)]، كلهم من طريق شعبة[(٦)]، عن عمرو بن مُرَّة، عن عاصم[(٧)] العنزي، عن نافع بن جبير، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ حين دخل في الصلاة قال: «**الله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرة وأصيلاً**» ثلاث مرات. «**اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من همزه، ونفثه، ونفخه**» قال عمرو: همزه المُوتَة، ونَفْثُه الشِّعْر، ونَفْخُه الكِبْر.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه عباد بن عاصم، سكت عنه ابن أبي حاتم،

= التقريب (٢٩٥) ٣٢٠٥، الجرح والتعديل (٥/ ٧) ٣٢، طبقات الحنابلة (١/ ١٨٠)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥١٦).

(١) سنن أبي داود (١/ ٢٠٣)، كتاب الصلاة، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء، (٧٦٤). حديث.

(٢) سنن ابن ماجه (١/ ٢٦٥)، (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، (٢)، باب الاستعاذة في الصلاة، (٨٠٧) حديث.

(٣) المسند (٥/ ٦٢٥)، (٦٨٧٤) حديث.

(٤) المستدرك (١/ ٣٦٠)، (٤) كتاب الصلاة، باب التأمين (٨٥٨). حديث.

(٥) صحيح ابن حبان (٣/ ١٣٥)، كتاب الصلاة، ذكر ما يتعوذ المرء به في ابتداء القراءة في صلاته، (١٧٧٦). حديث.

(٦) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٧) عاصم بن عمير، وهو ابن أبي عَمُرة، العَنَزي ـ بمهملة ونون مفتوحتين ـ مقبول من الرابعة. د.ق.
التقريب(٢٨٦) ٣٠٧٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٩) ١٩٢٤، الثقات لابن حبان (٥/ ٢٣٨)

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه المنذري: مجهول.

الحكم على الحديث:

صححه الحاكم[١]، وافقه الذهبي[٢]، وابن حبان[٣].

قلت: مداره على عباد بن عاصم وعاصم بن عمير، وعباد مجهول وعاصم مقبول.

(٢٢٦/ ٣١ر) وروى أبوسعيد الخدري، أنَّ النبي ﷺ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة[٤].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٥]، والترمذي[٦]، من طريق جعفر بن سليمان[٧]، عن علي بن علي[٨] الرفاعي، عن أبي المتوكل[٩] النَّاجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبَّر ثم يقول: «**سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى**

---

(١) المستدرك (١/ ٣٦٠).

(٢) التلخيص بهامش المستدرك (١/ ٣٦٠).

(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ١٣٥).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

(٥) سنن أبي داود (١/ ٢٠٦) كتاب الصلاة ـ باب من رأى الاستفتاح «بسبحانك اللهم وبحمدك» (٧٧٥) حديث.

(٦) سنن الترمذي (٢/ ٩)، كتاب أبواب الصلاة، (١٧٩) باب ما يقول عند افتتاح الصلاة، (٢٤٢). حديث.

(٧) الضُّبَعي، صدوق، زاهد لكنه كان يتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٨) ابن نِجَاد ـ بنون وجيم خفيفة ـ الرّفاعي ـ بفاء ـ اليَشْكُري ـ بتحتانية مفتوحة ومعجمة ساكنة وكاف مضمومة ـ أبوإسماعيل البصري، لا بأس به رمي بالقدر وكان عابدًا، من السابعة. بخ٤.
التقريب (٤٠٤) ٤٧٧٣، الجرح والتعديل (٦/ ١٩٦) ١٠٨٠، الميزان (٣/ ١٤٧) ٥٨٩٥، الحلية (٦/ ٣١٠) ٣٨٣.

(٩) علي بن داود، ويقال ابن دُؤاد ـ بضم الدال بعدها واو بهمزة ـ أبوالمتوكل النَّاجي ـ بنون وجيم ـ البصري، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة. ع.
التقريب (٤٠١) ٤٧٣١، الجرح والتعديل (٦/ ١٨٤) ١٠١٤، الكاشف (٢/ ٢٤٧) ٣٩٧١.

جدك، **ولا إله غيرك**» ثم يقول: لا إله إلا الله» ثلاثًا، ثم يقول: «**الله أكبر كبيرًا**» ثلاثًا، «**أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه، ونفخه، ونفثه**» ثم يقرأ. هذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال أبوداود: وهذا الحديث يقولون هو عن علي بن علي عن الحسن مرسلاً الوهم من جعفر[١].

وقال الترمذي: وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب، وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث، وأما أكثر أهل العلم فقالوا: بما روى عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك**» هكذا روي عن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين، وغيرهم.

وقد تُكُلِّم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث[٢].

وقال ابن خزيمة: أما ما يَفْتَتِح به العامة صلاتهم بخرسان من قولهم: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»، فلا نعلم في هذا خبرًا ثابتًا عن النبي ﷺ عند أهل المعرفة بالحديث. وأحسن إسناد نعلمه روي في هذا، خبر أبي المتوكل عن أبي سعيد.

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٢٠٦).

(٢) سنن الترمذي (٢/ ١٠، ١١).

ثم قال عن حديث أبي سعيد: وهذا الخبر لم يسمع في الدعاء، لا في قديم الدهر ولا في حديثه، ولا استعمل هذا على وجهه، ولا حكي لنا عن من لم نشاهده من العلماء أنه كان يكبر لافتتاح الصلاة ثلاث تكبيرات، ثم يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك - إلى قوله - ولا إله غيرك» ثم يهلل ثلاث مرات، ثم يكبر ثلاثًا[١].

وروي عن عمر وابن عمر الاستعاذة قبل القراءة[٢].

(٢٢٧/ ٥٤ق) أثر عمر.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق حفص[٤]، عن الأعمش[٥]، عن إبراهيم[٦] عن الأسود[٧]، قال: افتتح عمر الصلاة ثم كبر ثم قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

ومن طريق ابن فُضَيْل[٨] عن حُصَين[٩]، عن سفيان[١٠]، عن الأسود، قال: سمعت عمر افتتح الصلاة وكبر فقال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك» ثم تعوذ.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٣٨، ٢٣٩).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

(٣) المُصَنَّف (١/ ٢٦٨)، كتاب الصلاة، (٦) في التعوذ كيف هو قبل القراءة أو بعدها؟

(٤) ابن غياث بن طَلْق النَّخَعي، ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر. تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٥) سليمان بن مهران، ثقة، حافظ، ورع، لكنه كان يدلس، وتدليسه من المرتبة الثانية، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) ابن يزيد بن قيس النَّخعي، ثقة، إلا أنَّه يرسل كثير، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٧) ابن يزيد بن قيس النَّخعي، ثقة، مكثر، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٨) محمد بن فُضَيْل بن غَزْوان، صدوق، عارف، رمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٥).

(٩) ابن عبدالرحمن السُّلمي، ثقة، تغير حفظه في الآخر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢٥).

(١٠) ابن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٢٨/ ٥٥ق) أثر ابن عمر.

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد أشار إليه ابن رجب الحنبلي، فقال: فإنه روى التعوذ قبل القراءة في الصلاة عن عمر بن الخطاب، وابن مسعود، وابن عمر، وأبي هريرة[١].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٢٢٩/ ١٤٣ط) وروى ابن جريج عن عطاء قال: الاستعاذة واجبة لكل قراءة في الصلاة وغيرها[٢].

بيان حال الرواة:

ابن جريج، هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٣] بالإسناد نفسه معنعنًا بمثله، وأخرجه بالإسناد نفسه بنحوه وفيه التصريح بسماع ابن جريج من عطاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

---

(١) فتح الباري لابن رجب (٦/ ٤٣٠).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

(٣) المُصَنَّف (٢/ ٨٣)، كتاب الصلاة، باب الاستعاذة في الصلاة (٢٥٧٤، ٢٥٧٥). أثر.

وقال محمد بن سيرين: إذا تعوذت مرة أو قرأت مرة ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ أجزأ عنك، وكذلك روي عن إبراهيم النَّخعي[١].

(٢٣٠/ ١٤٤ط) أثر ابن سيرين.

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٢٣١/ ١٤٥ط) أثر إبراهيم النَّخعي.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق الثوري[٣]، عن العلاء[٤] بن المسيب، عن إبراهيم، قال: يجزئك التعوّذ في أول كل شيء.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٣٢/ ١٤٦ط) وكان الحسن يستعيذ في الصلاة حين يستفتح قبل أن يقرأ أم القرآن[٥].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

(٢) المُصَنَّف (٢/ ٨٥)، كتاب الصلاة، باب الاستعاذة في الصلاة (١٥٨٥). أثر.

(٣) سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) العلاء بن المسيَّب بن رافع الكاهلي، ويقال التَّغْلِبي، الكوفي، ثقة، ربما وهم، من السادسة. خ.م.د.س.ق.
التقريب (٤٣٦) ٥٢٥٨، الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٠) ١٩٩١، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٣٦) ٢٥٤٨، الميزان (٣/ ١٠٥) ٥٧٤٤.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق معمر[٢]، عن أيوب[٣]، عن ابن سيرين، أنه كان يتعوذ من الشيطان في الصلاة قبل أن يقرأ أم القرآن، وبعدما يقرأ أم القرآن، وكان الحسن يتعوذ قبلها.

وأخرجه عبدالرزاق[٤] ـ أيضًا ـ من طريق هشام بن حسان[٥] قال: كان الحسن يستعيذ مرة حين يستفتح صلاته قبل أن يقرأ فاتحة الكتاب: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وكان ابن سيرين يستعيذ في كل صلاة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

تعليـق:

قوله: وكان ابن سيرين يستعيذ في كل صلاة، أي في كل ركعة، قال البيهقي: ويحكى عن ابن سيرين أنَّه كان يستعيذ في كل ركعة[٦].

(٢٣٣/ ١٤٧ط). وروى عن ابن سيرين رواية أخرى، قال: كلما قرأت فاتحة الكتاب حين تقول آمين فاستعذ.

---

(١) المُصَنَّف (٢/ ٨٦)، كتاب الصلاة ـ باب متى يستعيذ، (٢٥٩٠). أثر.

(٢) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلَّا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) ابن أبي تَمِيْمَة السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعباد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٤) المصدر السابق نفسه رقم (٢٥٩١).

(٥) القُرْدُوسي البصري، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته، عن الحسن وعطاء مقال، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٥).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، بسندين صحيحين بنحوه.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[٢] من طريق عبدالوهاب الثَّقَفي[٣]، عن أيوب[٤]، عن محمد أنَّه كان يتعوذ قبل قراءة فاتحة الكتاب وبعدها، ويقول في تعوذه: أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين، وأعوذ بالله أن يحضرون.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٣٤/ ٣٢ر) والاستعاذة ليست بفرض؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يعلمها الأعرابي حين علَّمه الصلاة[٥].

تخريجـه:

أخرجه البخاري[٦]، ومسلم[٧] من حديث أبي هريرة ـ رضي

---

(١) انظر الأثر الذي قبله رقم (٢٣٢).

(٢) المُصَنَّف (١/ ٢٦٨)، كتاب الصلاة، (٦) في التعوذ كيف هوقبل القراءة أو بعدها.

(٣) ابن عبدالمجيد بن الصَّلْت الثَّقفي، ثقة، تغيَّر قبل موته بثلاث سنين، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٤) هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعباد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١).

(٦) صحيح البخاري (١/ ٢٠٧، ٢١٦)، (١٠) كتاب الأذان، (٩٥) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، (١٢٢) باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة (٧٥٧، ٧٩٣) حديث، (٧/ ١٧٠)، (٧٩) كتاب الاستئذان، (١٨) باب من ردّ فقال عليك السلام (٦٢٥١) حديث، (٧/ ٢٨٧)، (٨٣) كتاب الأيمان والنذور، (١٥) باب إذا حنث ناسيًا في الأيمان (٦٦٦٧). حديث.

(٧) صحيح مسلم (١/ ٢٩٨)، (٤) كتاب الصلاة، (١١) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، (٣٩٧). حديث.

الله عنه ـ أنَّ رسول الله ﷺ دخل المسجد. فدخل رجل فَصَلَّى. ثُمَّ جاء فسلَّم على رسول الله ﷺ فردَّ رسول الله ﷺ السلام، قال: «**ارجع فصَلِّ فإنَّك لم تُصَلِّ**» فرجع الرجل فصَلَّى كما كان صَلَّى. ثُمَّ جاء إلى النَّبي ﷺ فسَلَّم عليه. فقال رسول الله ﷺ: «**وعليك السلام**» ثُمَّ قال: «**ارجع فصَلِّ. فإنَّك لم تُصَلِّ**» حَتَّى فعل ذلك ثلاث مرَّات. فقال الرَّجُل: والذي بعثك بالحقِّ ما أُحسن غير هذا. عَلِّمْني. قال: «**إذا قمت إلى الصلاة فكبِّر، ثُمَّ اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، ثُمَّ اركع حتى تطمئن راكعًا، ثُمَّ ارفع حتى تعتدل قائمًا، ثُمَّ اسجد حتى تطمئنَّ ساجدًا، ثُمَّ ارفع حتى تطمئنَّ جالسًا، ثُمَّ افعل ذلك في صلاتك كُلِّها**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾[1]

(٢٣٥/ ٣٣ر). روى معمر، عن عبدالكريم، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر ﴿ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ قال: أخذ المشركون عمارًا وجماعة معه فعذبوهم حتى قاربوهم في بعض ما أرادوا فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ

(١) سورة النحل، الآية: ١٠٦.

قال: «**كيف كان قلبك**»، قال: مطمئنٌّ بالإيمان، قال: «**فإن عادوا فعد**»[١].

بيان حال الرواة:

معمر بن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

عبدالكريم بن مالك الجَزَري، ثقة، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٤).

أبوعبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، مقبول، من الرابعة. ٤[٢].

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٣] بسنده ومتنه دون قوله: «وجماعة معه».

كما أخرجه الطبري[٤]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٥]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٦]، به بمثله، دون قوله «وجماعة معه».

وأخرجه الحاكم[٧] من طريق عبيدالله بن عمرو[٨] الرَّقي، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩١ ـ ١٩٢).

(٢) التقريب (٦٥٦) ٨٢٣٤، الجرح والتعديل (٩/ ٤٠٥)، الميزان (٤/ ٥٤٩) ١٠٣٩٨.

(٣) التفسير (١/ ٣١١) ١٥٠٩. أثر.

(٤) تفسيرالطبري (١٧/ ٣٠٤).

(٥) هو الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) هو الصَّنْعَاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) المستدرك (٢/ ٣٨٩)، (٢٧) كتاب التفسير، تفسير سورة النحل (١٣٦٢). حديث.

(٨) ابن أبي الوليد الرَّقي ـ بفتح المهملة وتشديد القاف أبووهب، الأسدي، ثقة، فقيه، ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة. ع. وقال ابن سعد: وكان أحفظ من روى عن عبدالكريم الجزري.
التقريب (٣٧٣) ٤٣٢٧، الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٨) ١٥٥١، تهذيب الكمال (١٢/ ٢٥٤) ٤٢٥٥، لب اللباب (١/ ٣٥٧).

عبدالكريم، عن أبي عبيدة، بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه[١]، قال: أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سبَّ النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه فلما أتى رسول الله ﷺ قال: «**ما وراءك**» قال: شر يا رسول الله! ما تُركت حتى نلت منك و ذكرت آلهتهم بخير، قال: «**كيف تجد قلبك**» قال: مطمئنٌّ بالإيمان، قال: «**إنْ عادوا فعد**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق مرسل.

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٢]، وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم[٣].

(٢٣٦/ ٣٤ر). . . وقال أصحابنا الأفضل أن لا يعطي التقية وإن كان غير ذلك مباحًا لأنَّ خبيب بن عدي لما أراد أهل مكة أن يقتلوه لم يعطهم التقية حتى قتل[٤].

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٥] بمعناه مطولاً من حديث أبي هريرة، وفيه

---

(١) محمد بن عمار بن ياسر العَنْسي ـ بالنون ـ مولى بني مخزوم، مقبول، من الثالثة، قتل بعد الستين من الهجرة. د.
التقريب (٤٩٨) ٦١٦٦، الجرح والتعديل (٨/ ٤٣) ١٩٦، تهذيب الكمال (١٧/ ٨٩) ٦٠٨٢، الثقات لابن حبان (٥/ ٣٥٨).

(٢) المستدرك (٢/ ٣٨٩).

(٣) التلخيص بهامش المستدرك (٢/ ٣٨٩).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٢).

(٥) صحيح البخاري (٤/ ٣٦، ٣٧)، (٥٦) كتاب الجهاد والسير، (١٧٠) باب هل يستأسر الرجل، (٣٠٤٥). حديث، (٥/ ١٤، ٤٨)، (٦٤) كتاب المغازي، (١٠) باب، (٢٩) باب غزوة الرجيع ورِعْلٍ وذَكْوَان، وبئر مَعُونة، وحديث عَضَل والقارَة، وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه (٣٩٨٩، ٤٠٨٦) حديث، (٨/ ٢١٥)، (٩٨) كتاب التوحيد، (١٣) =

قصة أسر خبيب وقتله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ رواه البخاري.

(٢٣٧/ ٣٥ر) وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: «رُفِعَ عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروهوا عليه»[١].

تخريجــه:

أخرجه ابن عدي[٢]، من طريق جعفر بن جَسْر بن فرقد[٣]، عن أبيه[٤]، عن الحسن[٥]، عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«رفع الله عن هذه الأمة ثلاثًا: الخطأ، والنسيان، والأمر يُكْرَهُون عليه»**.

وأخرجه ابن ماجه[٦]، من طريق الوليد بن مسلم[٧]، حدثنا

= باب السؤال بأسماء الله وصفاته والاستعاذة بها (٧٤٠٢) حديث.

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٢).

(٢) الكامل (٢/ ١٥٠).

(٣) القَصَّاب البصري، يكنى أبوسليمان، قال عنه أبوحاتم: شيخ، وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير، فقال: في حفظه اضطراب شديد، كان يذهب إلى القدر، وحدث بمناكير، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه منكر.
الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٦) ١٩٣٨، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ١٨٧) ٢٣٢، الكامل (٢/ ١٥٠) ٣٤٤، لسان الميزان (١/ ٤٠٤) ١٤٩٣.

(٤) جسر بن فرقد القَصَّاب، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٤).

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه: يسار ـ بالتحتانية والمهملة ـ الأنصاري، مولاهم، فقيه، فاضل، مشهور، وكان يرسل كثيرًا، ويدلس، وهو رأس الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين. ع.
التقريب (١٦٠) ١٢٢٧، الجرح والتعديل (٣/ ٤٠) ١٧٧، حلية الأولياء (٢/ ١٣١) ١٦٩.

(٦) سنن ابن ماجه (١/ ٦٥٩)، (١٠) كتاب الطلاق، (١٦) باب طلاق المكره والناسي (٢٠٤٥) حديث.

(٧) القرشي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتَّسْوية، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

الأوزاعي[١]، عن عطاء[٢]، عن ابن عباس، مرفوعًا بلفظ: «**إنَّ الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**».

وأخرجه الحاكم[٣]، من طريق أيوب بن سويد[٤]، وأخرجه ابن حبان[٥]، والدارقطني[٦]، والطبراني[٧]، والبيهقي[٨]، من طريق بشر بن بكر[٩]، كلاهما قالا: حدثنا الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عُبَيْد بن عُمَيْر[١٠]، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «**إنَّ الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**».

---

(١) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبوعمرو، الفقية، ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين ومائة. ع.
التقريب (٣٤٧) ٣٩٦٧، الجرح والتعديل (٩/ ١٦) ٧٠، وفيات الأعيان (٣/ ١٢٧) ٣٦١، البداية والنهاية (١٠/ ٩٤).

(٢) ابن أبي رباح، ثقة، لكنَّه كثير الإرسال، قيل إنه تغير بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

(٣) المستدرك (٢/ ٢١٦)، (٢٤) كتاب الطلاق، (٢٨٠١) حديث.

(٤) الرَّمْلي، أبومسعود الحِمْيَري السَّيْباني ـ بمهملة مفتوحة، ثم تحتانية ساكنة، ثم موحدة ـ، صدوق، يخطيء، من التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: اثنتين ومائتين. د.ت.ق.
التقريب (١١٨) ٦١٥، الجرح والتعديل (٢/ ٢٤٩) ٨٩١، الكامل لابن عدي (١/ ٣٥٩) ١٩٣.

(٥) صحيح ابن حبان (٩/ ١٧٤)، باب فضل الأمة، ذكر الأخبار عما وضعه الله بفضله عن هذه الأمة (٧١٧٥). حديث.

(٦) سنن الدارقطني (٤/ ١٧٠)، النذور (٣٣). حديث.

(٧) الصغير (٢/ ٢٧٠)، والكبير (١١/ ١٠٤، ١٠٥) ١١٢٧٤. حديث.

(٨) سنن البيهقي الكبرى (١٠/ ١٠٤)، كتاب الأيمان، (٣٤) باب جامع الأيمان من حنث ناسيًا ليمينه أو مكرهًا عليه (٢٠٠١٣). حديث.

(٩) التِّنِّيسي ـ بكسر أوله والنون آخره مهملة، نسبة إلى تنيس بلد قرب دمياط ـ أبوعبدالله البَجَلي، ثقة، يُغْرِب، من التاسعة، مات سنة خمس ومائتين. خ.د.س.ق.
التقريب (١٢٢) ٦٧٧، الجرح والتعديل (٢/ ٣٥٢) ١٣٣٦، لب اللباب (١/ ١٧٨).

(١٠) هو اللَّيثي، مجمع على ثقته، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٤).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ من حديث ابن عباس، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[١] ووافقه الذهبي[٢]، وصححه ابن حبان[٣] ـ أيضًا ـ وقال عنه النووي: حديث حسن[٤]، وأقره الحافظ ابن حجر في التلخيص[٥].

وقال البوصيري: «إسناده صحيح، إن سلم من الانقطاع[٦] والعلَّة التي أشار إليها البوصيري هي عدم سماع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء، إنما سمعه من رجل لم يسمه، قال ذلك أبوحاتم الرازي[٧].

قال الألباني: «ولست أرى ما ذهب إليه أبوحاتم ـ رحمه الله ـ فإنَّه لا يجوز تضعيف حديث الثِّقَة لاسيما إذا كان إمامًا جليلاً كالأوزاعي بمجرد دعوى عدم السماع، . . . ولاسيما وقد روي من طرق ثلاث أخرى عن ابن عباس»[٨].

تعليـق:

قال الحافظ ابن حجر: «تكرر هذا الحديث في كتب الفقهاء والأصوليين بلفظ: «**رفع عن أمتي**» ولم نره في الأحاديث المتقدمة

---

(١) المستدرك (٢/ ٢١٦).

(٢) التلخيص بهامش المستدرك (٢/ ٢١٦).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٩/ ١٧٤).

(٤) الأربعين النووية (٥٨)، (٣٩). حديث، الروضة (٦/ ١٦٨) كتاب الطلاق، باب في تعليق الطلاق.

(٥) تلخيص الحبير (١/ ٢٨١).

(٦) مصباح الزجاجة (٢/ ١٣٠).

(٧) العلل (١/ ١٤٣).

(٨) إرواء الغليل (١/ ١٢٤).

عند من أخرجه»[١]. وقال الزيلعي: «وهذا الحديث لا يوجد بهذا اللفظ، وإن كان الفقهاء كلهم لا يذكرونه إلا بهذا اللفظ»[٢].

قلت: وقد استوفى الحافظ ابن رجب[٣]، وابن حجر[٤]، والزيلعي[٥]، طرق هذا الحديث وبيَّنوا علله فليراجعه من أراد الاستزادة.

(٢٣٨/ ٣٦ر) وقال النَّبي ﷺ: «كل طلاق جائز إلَّا طلاق المعتوه»[٦].

تخريجه:

أخرجه الترمذي[٧]، من طريق عطاء بن عجلان[٨]، عن عكرمة بن خالد[٩] المخزومي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه، المغلوب على عقله**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) تلخيص الحبير (١/ ٢٨٣).

(٢) نصب الراية (٢/ ٧٥).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٦١ ـ ٣٦٦).

(٤) تلخيص الحبير (١/ ٢٨١ ـ ٢٨٣).

(٥) نصب الراية (٢/ ٧٥).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٢).

(٧) سنن الترمذي (٣/ ٤٨٧)، (١١) كتاب الطلاق، (١٥) باب ما جاء في طلاق المعتوه، (١١٩١). حديث.

(٨) الحنفي، أبومحمد البصري، العطَّار، متروك، بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب، من الخامسة. ت.
التقريب (٣٩١) ٤٥٩٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٥) ١٨٥١، الكامل لابن عدي (٥/ ٣٦٦) ١٥٢٣.

(٩) ابن العاص بن هشام المخزومي، ثقة، من الثالثة، مات بعد عطاء بن أبي رباح. خ.م.د.ت.س.
التقريب (٣٩٦) ٤٦٦٨، الجرح والتعديل (٧/ ٩) ٣٤، تهذيب الكمال (١٣/ ١٥٥) ٤٥٨٨.

الحكم على الحديث:

ضعيف جدًا؛ قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عطاء بن عجلان، وعطاء بن عجلان ضعيف ذاهب الحديث[١]. وقال الحافظ ابن حجر: وهو من رواية عطاء بن عجلان وهو ضعيف جدًا[٢].

(٢٣٩/ ٣٧ر). ويدل عليه ما روى يونس بن بكير، عن الوليد بن جميع الزُّهْري، عن أبي الطفيل، عن حذيفة، قال: أقبلت أنا وأبي ونحن نريد رسول الله ﷺ وقد توجه إلى بدر، فأخذنا كفار قريش [فقالوا][٣]: إنكم لتريدون محمدًا، فقلنا: لا نريده، إنما نريد المدينة، [قالوا][٤]: فأعطونا عهد الله وميثاقه لتنصرفنَّ إلى المدينة ولا تقاتلون معه، فأعطيناهم عهد الله فمررنا برسول الله ﷺ وهو يريد بدرًا فأخبرناه بما كان منا، وقلنا: ما تأمرنا يا رسول الله! فقال النبي ﷺ: «[نفي][٥] لهم بعهدهم [ونستعين][٥] الله عليهم»، فانصرفناإلى المدينة، فذلك منعنا من الحضور معهم[٦].

بيان حال الرواة:

يونس بن بُكَيْر بن واصل الشَّيْبَاني، أبوبكر، ويقال: أبوبُكَيْر الجمَّال ـ بالجيم ـ الكوفي، صدوق، يخطيء، من التاسعة، مات

---

(١) سنن الترمذي (٣/ ٤٨٧).

(٢) الفتح (٩/ ٤٩٢).

(٣) في المطبوعة والمخطوطة: قال، وهو خطأ، والصواب ما أثبته.

(٤) في المخطوطة والمطبوعة «قال». وهو خطأ والصواب ما أثبته.

(٥) في المخطوطة: بالنون، وفي المطبوعة: بالتاء، والصواب بالنون، كما هو في صحيح مسلم (٣/ ١٤١٤).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٢، ١٩٣).

سنة تسع وتسعين، ومائة على الصحيح. رم٤[١].

الوليد بن عبدالله بن جُمَيْع ـ بالتصغير ـ الزُّهري، المكي، نزيل الكوفة، صدوق، يهم، ورمي بالتشيع، من الخامسة، بخ. م. د. ت. س[٢].

أبوالطفيل، ـ بالتصغير ـ هو عامر بن وَاثِلَة بن عبدالله بن عمرو بن جَحْش اللّيْثي، ويقال: اسمه عمرو والأول أصح، ولد عام أحد وأدرك ثمان سنين من حياة النبي ﷺ، وروى عن أبي بكر فمن بعده، وعُمِّرَ إلى أن مات سنة عشر ومائة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة، قاله مسلم وغيره. ع[٣].

تخريجه:

أخرجه الطحاوي[٤]، من طريق يونس بن بكير، عن الوليد عن أبي الطفيل، به بنحوه، وأخرجه مسلم[٥]، من طريق أبي أسامة[٦]، عن الوليد، حدثنا أبوالطفيل، به بنحوه.

---

(١) التقريب (٦١٣) ٧٩٠٠، الجرح والتعديل (٩/ ٢٣٦) ٩٩٥، تهذيب الكمال (٢٠/ ٥٢٧) ٧٧٦٥.

(٢) التقريب (٥٨٢) ٧٤٣٢، الجرح والتعديل (٩/ ٨) ٣٤، معرفة الثقات (٢/ ٣٤٢) ١٩٤٣.

(٣) التقريب (٢٨٨) ٣١١١، الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٨) ١٨٢٩، أسد الغابة (٣/ ١٤٣) ٢٧٤٧.

(٤) شرح معاني الآثار (٣/ ٩٧).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٤١٤)، (٣٢) كتاب الجهاد والسير، (٣٥) باب الوفاء بالعهد، (١٧٨٧). حديث.

(٦) حَمَّاد بن أُسامة القرشي مولاهم، الكوفي، أبوأسامة، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين. ع.
قلت: وتدليسه من المرتبة الثانية.
التقريب (١٧٧) ١٤٨٧، الجرح والتعديل (٣/ ١٣٢) ٦٠٠، الميزان (١/ ٥٨٨) ٢٢٣٥، طبقات المدلسين (٣٠)، (٤٤).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ فهو عند مسلم.

(٢٤٠/٣٨ر) حديث عبدالرحمن بن حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن يوسف بن ماهك، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «ثلاث جِدُّهنّ جِدٌّ وهزلهنَّ جدُّ النِّكاح والطلاق والرجعة»[١].

بيان حال الرواة:

عبدالرحمن بن حبيب بن أَرْدَك ـ بهمزة مفتوحة وراء مهملة ساكنة ودال مهملة مفتوحة آخره كاف ـ المدني، المخزومي مولاهم، ويقال حبيب بن عبدالرحمن، لَيّن الحديث، من السادسة. د. ت. ق[٢].

عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير الإرسال، قيل إنه تغير بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٨).

يوسف بن ماهِك ـ بكسر الهاء وفتحها ـ ابن بُهْزَاد ـ بضم الموحدة وسكون الهاء وفتح الزاي المعجمة بعدها ألف ثم دال مهملة، الفارسي، المكي، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومائة. ع[٣].

تخريجــه:

أخرجه أبوداود[٤]، والترمذي[٥]، وابن ماجه[٦]، كلهم من

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٣).

(٢) التقريب (٣٣٨) ٣٨٣٦، الجرح والتعديل (٥/ ٢٢٦) ١٠٦٤، الميزان (٢/ ٥٥٥) ٤٨٤٦.

(٣) التقريب (٦١١) ٧٨٧٨، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٩) ٩٦١، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٢٢).

(٤) سنن أبي داود (٢/ ٢٥٩)، كتاب الطلاق، باب الطلاق على الهزل (٢١٩٤). حديث.

(٥) سنن الترمذي (٣/ ٤٨١)، (١١) كتاب الطلاق، (٩) باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (١١٨٤). حديث.

(٦) سنن ابن ماجه (١/ ٦٥٨)، (١٠) كتاب الطلاق، (١٣) باب من طلق أو نكح أو راجع لاعبًا، (٢٠٣٩). حديث.

طريق عبدالرحمن بن حبيب به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا بصيغة الجزم وفيه عبدالرحمن بن حبيب لين الحديث.

الحكم على الحديث:

حسن؛ حسَّنَه الترمذي[١]، وابن حجر[٢].

وقد روى عن علي، وعمر، وسعيد بن المسيب، وشريح، وإبراهيم، والنخعي، والزهري، وقتادة، قالوا: طلاق المكره جائز[٣].

(٢٤١/ ٥٦ق) أثر علي.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، عن الثوري[٥]، وأخرجه ابن الجعد[٦]، من طريق شعبة[٧]، عن الأعمش[٨]، كلاهما عن إبراهيم[٩]، قال: حدثنا عابس[١٠] بن ربيعة عن علي، قال: كل طلاق جائز إلا طلاق

---

(١) سنن الترمذي (٣/ ٤٨١).

(٢) تلخيص الحبير (٣/ ٢٠٩، ٢١٠).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٣).

(٤) المُصَنَّف (٦/ ٤٠٩)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، (١١٤٥). أثر.

(٥) هو سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) مسند ابن الجعد (١٢٠)، (٧٤٢).

(٧) هو ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٨) سليمان بن مهران، ثقة، حافظ، ورع، لكنَّه كان يدلس، وتدليسه من المرتبة الثانية، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٩) ابن يزيد النَّخَعي، ثقة، إلا أنَّه كان يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(١٠) عابس ـ بموحدة مكسورة ثم مهملة ـ ابن ربيعة النَّخعي، الكوفي، ثقة، مخضرم، من الثانية. ع.
التقريب (٢٨٥) ٢٤١، الجرح والتعديل (٧/ ٣٥) ١٩١، تهذيب الكمال (٩/ ٢٨٨) ٢٩٨٥.

المعتوه. كما أخرجه الشافعي[١]، قال: أخبرنا يزيد بن هارون[٢]، عن الأشعث[٣]، عن أبي إسحاق[٤]، عن عاصم بن ضمرة[٥]، عن علي، قال: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.

الحكم على الأثر:

صحيح. فقد صح من رواية عبدالرزاق وابن الجعد أما رواية الشافعي ففيها الأشعث وهو ضعيف لكن لها متابعة عند عبدالرزاق وابن الجعد فترتقي إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٤٢/ ٥٧ق) أثر عمر.

تخريجه:

أخرجه سعيد بن منصور[٦]، من طريق فرج[٧] بن فَضَالة، قال: حدثني عمر بن شراحيل المعافري[٨]، قال: كانت امرأة مبغضة

---

(١) الأم (٧/ ١٨٣)، أبواب الطلاق والنكاح.

(٢) الواسطي، ثقة، متقن، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٣) ابن سَوَّار الكندي النَّجار، صاحب التوابيت، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٤).

(٤) عمرو بن عبدالله، أبوإسحاق السَّبيعي، ثقة، مكثر، عابد، اختلط بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (١).

(٥) عاصم بن ضَمْرَة ـ بفتح الضاد المعجمة، وسكون الميم، بعدها راء مهملة مفتوحة ـ السَّلُولي ـ بفتح السين المهملة وضم اللام الأولى ـ الكوفي، صدوق، من الثالثة، مات سنة أربع وسبعين. ٤.
التقريب (٢٨٥) ٣٠٦٣، الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٥) ١٩١٠، الأنساب (٣/ ٨٢).

(٦) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٥)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره (١١٢٩). أثر.

(٧) فرج بن فَضَالة ـ بفتحتين ـ ابن النُّعْمَان التَّنُوْخي، الشامي، ضعيف، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومائة. د.ت.ق.
التقريب (٤٤٤) ٥٣٨٣، الجرح والتعديل (٧/ ٨٥) ٤٨٣، كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٤) ٢٦٩٨.

(٨) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وقال: روى عن الفرج بن فضالة وروى هو عن عمر ـ رضي الله عنه ـ في تجويز طلاق المكره مرسلاً.
الجرح والتعديل (٦/ ١١٦) ٦٢٥.

لزوجها فأرادته على الطلاق فأبى، فجاءت ذات ليلة، فلما رأته نائمًا، قامت وأخذت سيفه، فوضعته على بطنه، ثم حركته برجلها، فقال: ويلك مالك؟ قالت: والله لتطلقني وإلا أنفذتك به، فطلقها ثلاثًا، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فأرسل إليها فشتمها، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قالت: بغضي إياه، فأمضى طلاقها.

وأخرجه البيهقي[١]، من طريق عبدالملك بن قدامة[٢] الجمحي عن أبيه[٣]، أن رجلاً تدلى يشتار عسلاً في زمن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فجاءت امرأته فوقفت على الحبل فحلفت لتقطعنَّه أو لتطلقني ثلاثًا. فذكرها الله والإسلام، فأبت إلا ذلك فطلقها ثلاثًا، فلما ظهر أتى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فأبانها منه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سند الرواية الأولى الفرج بن فَضَالة، ضعيف. وفي سند الرواية الأخرى، عبدالملك بن قدامة ضعيف، فيرتقي الأثر بكلا السندين إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٤٣/١٤٨ط) أثر سعيد بن المسيب.

---

(١) السنن الكبرى (٧/٥٨٦)، كتاب الخلع والطلاق (٣١) باب ما جاء في طلاق المكره. (١٥١٠٠) أثر.

(٢) ابن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجُمَحي، المدني، ضعيف، من السابعة، ق.
التقريب (٣٦٤) ٤٢٠٤، الجرح والتعديل (٥/٣٦٢) ١٧٠٨، كتاب المجروحين (٢/١٣٥).

(٣) قُدَامةبن إبراهيم بن محمدبن حاطب الجُمَحي، وقد ينسب لجده، مقبول، من الرابعة. ق.
التقريب (٤٥٤) ٥٥٢٥، الجرح والتعديل (٧/١٢٦) ٧٢٦، الثقات لابن حبان (٧/ ٣٤٠)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]، قال: أخبرنا يزيد بن هارون[٢]، عن حماد بن سلمة[٣]، عن علي بن زيد[٤]، عن سعيد بن المسيب، أنَّه كان يجيز طلاق المكره.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده عبدالله بن جدعان وهو ضعيف، وبقية رواته ثقات.

(٢٤٤/ ١٤٩ط) أثر شريح.

أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، من طريق عبدالله بن المبارك[٦]، عن رجل[٧] قد سماه عن ابن سيرين[٨]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده راوٍ مبهم.

(٢٤٥/ ١٥٠ط) أثر إبراهيم النَّخَعي.

أخرجه سعيد بن منصور[٩]، من طريق

---

(١) المُصَنَّف (٤/ ٣٩)، كتاب الطلاق، (٤٨) من كان يرى طلاق المكره جائزًا.

(٢) أبوخالد الواسطي، ثقة، متقن عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٣) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٤) هو ابن جُدْعَان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٤).

(٥) المُصَنَّف (٤/ ٣٩)، كتاب الطلاق، (٤٨)، باب من كان يرى طلاق المكره جائزًا.

(٦) المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٧) لم أقف عليه.

(٨) محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة، ثبت، كبير القدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٩) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٦، ٢٧٧)، كتاب الطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره =

هُشَيْم[١]، قال: أخبرنا مغيره[٢]، والأعمش[٣]، به بمثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤]، من طريق هشيم عن المغيرة، به بمثله.

كما أخرجه عبدالرزاق[٥]، من طريق الثوري[٦]، عن زكريا[٧] عن الشعبي[٨]، وعن الأعمش، عن إبراهيم، قال: طلاق الكره جائز، إنما افتدى به نفسه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٤٦/ ١٥١ط) أثر الزهري.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٩]، من طريق معمر[١٠]، عن الزهري،

= (١١٣٤) أثر.

(١) ابن بشير السُّلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٢) ابن مِقْسَم الضَّبِّي مولاهم، ثقة، متقن، إلا أنه كان يدلس، ولاسيما عن إبراهيم النخعي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٣) سليمان بن مِهْران، ثقة، حافظ، ورع، لكنه كان يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٤) المُصَنَّف (٤/ ٣٩)، كتاب الطلاق، (٤٨) من كان يرى طلاق المكره جائز.

(٥) المُصَنَّف (٦/ ١٤٠)، كتاب الطلاق، باب طلاق الكره، (١١٤١٩). أثر.

(٦) هو سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) ابن أبي زائدة، ثقة، يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بآخره. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٩).

(٨) عامر بن شراحيل، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٥).

(٩) المُصَنَّف (٦/ ٤١٠)، كتاب الطلاق،باب طلاق المكره، (١١٤٢٠). أثر.

(١٠) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

وقتادة، قالا: طلاق الكره جائز.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٤٧/ ١٥٢ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

وروي عن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، والحسن، وعطاء، وعكرمة، وطاوس، وجابر بن زيد، قالوا: طلاق المكره لا يجوز[١].

(٢٤٨/ ٥٨ق) أثر ابن عباس.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق ابن المبارك[٣]، عن الأوزاعي[٤]، عن يحيى بن أبي كثير[٥]، عن ابن عباس، لم ير طلاق

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٣).

(٢) المُصَنَّف (٦/ ٤٠٧)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، (١١٤٠٨). أثر.

(٣) عبدالله بن المبارك المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٤) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، ثقة، جليل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٧).

(٥) الطَّائي مولاهم، ثقة، ثبت، لكنه يدلس ويرسل، وتدليسه من المرتبة الثانية، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٩).

الكره شيئًا.

وأخرجه سعيد بن منصور[١]، وابن أبي شيبة[٢]، من طريق هُشَيم[٣]، قال: أخبرنا عبدالله بن طلحة الخزاعي[٤]، قال: حدثني [أبو][٥] يزيد المديني[٦]، عن ابن عباس، أنَّه قال: ليس لمكره ولا لمضطهد طلاق.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ الطريق الأولى مرسلة، والطريق الثانية منقطعة، فيرتقي الأثر بكلا الطريقين إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٤٩/ ٥٩) أثر ابن عمر.

تخريجــه:

أخرجه مالك[٧]، عن ثابت[٨] بن الأَحْنَف أنَّه تزوَّج أُمَّ ولدٍ

---

(١) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٨)، كتاب الطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره (١١٤٣). أثر.

(٢) المُصَنَّف (٤/ ٣٨)، كتاب الطلاق، (٤٧)، من لم ير طلاق المكره شيئًا.

(٣) ابن بشير السُّلَمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٤) عبدالله بن طلحة الخزاعي، قال البخاري: سمع أبا يزيد المدني، روى عنه هُشَيْم منقطع، وذكره ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل، وسكت عنه، وذكره ابن حبان في الثقات.

التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ١٢٤) ٣٦٦، الجرح والتعديل (٥/ ٨٨) ٤٠٤، الثقات لابن حبان (٧/ ١٢).

(٥) في المصنَّف ابن أبي يزيد، وهو خطأ، والصواب ما أثبته.

(٦) أبويزيد المديني، نزيل البصرة، مقبول، من الرابعة، خ.س.

التقريب (٦٨٥) ٨٤٥٢، الجرح والتعديل (٩/ ٤٥٨) ٢٢٥٣، تهذيب الكمال (٢٢/ ١٢٣) ٨٣٠٠.

(٧) الموطأ (٢/ ٤٥٨، ٤٥٩)، (٢٩) كتاب االطلاق، (٢٩) باب جامع الطلاق (٧٨) أثر.

(٨) ثابت بن عياض الأحنف، الأعرج، العدوي، مولاهم، ثقة، من الثالثة. خ.م.د.س. =

لعبدالرحمن بن زيدبن الخطاب. قال: فدعاني عبدالله بن عبدالرحمن ابن زيد بن الخطاب، فجئته فدخلت عليه، فإذا سياط موضوعة. وإذا قَيْدان من حديد. وعَبْدان له قد أجلسهما. فقال: طلِّقها وإلا، والذي يحلف به، فعلت بك كذا وكذا. قال: فقلت: هي الطلاق ألفًا. قال: فخرجت من عنده، فَأَدركت عبدالله بن عمر بطريق مكة. فأخبرته بالذي كان من شأني. فتَغَيَّظ عبدالله وقال: ليس ذلك بطلاق. وإنَّها لم تحرم عليك. فارجع إلى أهلك. قال: فلم تقررني نفسي حتى أتيت عبدالله بن الزبير وهو يومئذٍ بمكة أمير عليها، فأخبرته بالذي كان من شأني، وبالذي قال لي عبدالله بن عمر، قال: فقال لي عبدالله بن الزبير: لم تحرم عليك، فارجع إلى أهلك. وكتب إلى جابر بن الأسود الزُّهْري، وهو أمير المدينة، يأمره أن يعاقب عبدالله بن عبدالرحمن. وأن يخلي بيني وبين أهلي. قال: فقدمت المدينة فجَهَّزَت صَغيَّة، امرأة عبدالله بن عمر، امرأتي، حتى أدخلتها عليَّ بعلم عبدالله بن عمر. ثم دعوت عبدالله بن عمر يوم عرسي لوليمتي فجاءني.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥٠/ ٦٠ق) أثر ابن الزبير.

تخريجــه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

= التقريب (١٣٢) ٨٢٤، الجرح والتعديل (٢/ ٤٥٤) ١٨٣٣، طبقات ابن سعد (٥/ ٢٣٥) ٩٦١.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥١/ ١٥٣ط) أثر الحسن.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، عن معمر[٢]، عمن سمع الحسن يقول: لا يجوز طلاق المكره.

وأخرجه سعيد بن منصور[٣]، وابن أبي شيبة[٤]، من طريق هشيم[٥]، عن منصور[٦]، ويونس[٧]، عن الحسن، أنَّه كان لا يرى طلاق المكره شيئًا.

كما أخرجه سعيد بن منصور[٨]، من طريق أبي عوانة[٩]، عن قتادة[١٠]، عن الحسن أنه كان لا يرى طلاق المكره شيئًا.

---

(١) المصنَّف (٦/ ٤٠٧)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، (١١٤٠٦). أثر.

(٢) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٧)، كتاب الطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره (١١٣٨) أثر.

(٤) المصنف (٤/ ٣٨)، كتاب الطلاق، (٤٧) من لم ير طلاق المكره شيئًا.

(٥) ابن بَشِير السُّلَمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٦) ابن زَاذَان الواسطي، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٧) ابن عُبَيْد بن دينار العبدي، ثقة، ثبت، فاضل، ورع، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥).

(٨) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٧)، كتاب الطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره (١١٣٩). أثر.

(٩) وضَّاح اليشكري الواسطي البزاز، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦).

(١٠) ابن دِعَامة، بن قتادة السَّدُوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥٢/ ١٥٤ط) أثر عطاء.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق ابن جريج[٢]، عن عطاء، قال: سألته عن الرجل يضطرَّه الأمير إلى الطلاق في أمر هوله ظالم، قال: ليس عليه بأس أن يحلف.

وأخرجه سعيد بن منصور[٣]، من طريق هُشَيم[٤]، قال: أخبرنا عبدالملك[٥]، وحجاج[٦]، عن عطاء أنه كان لا يرى طلاق المكره شيئًا.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٧]، من طريق وكيع[٨]، عن الأوزاعي[٩]، قال: سألت عطاءً عن طلاق المكره، فقال: ليس بشيء.

---

(١) المصنَّف (٦/ ٤٠٦)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، (١١٤٠٠) أثر.

(٢) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٧)، كتاب الطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره (١١٤١) أثر.

(٤) ابن بشير السُّلَمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس، والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٥) ابن أبي سليمان العَرْزَمي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٣).

(٦) ابن أَرْطاة بن ثور النَّخْعي، صدوق، كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧).

(٧) المصنَّف (٤/ ٣٨)، كتاب الطلاق، (٤٧) من لم ير طلاق المكره شيئًا.

(٨) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٩) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، ثقة، جليل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٧).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥٣/ ١٥٥ط) أثر عكرمة.

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد ذكره البيهقي[١] معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٢٥٤/ ١٥٦ط) أثر طاوس.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق معمر[٣]، عن ابن طاوس[٤]، عن أبيه، قال: لا يجوز طلاق المكره.

كما أخرجه من طريق الثوري[٥]، عن ليث[٦]، عن طاوس، قال: ليس طلاق الكره شيئًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) السنن الكبرى (٧/ ٥٨٧).

(٢) المصنَّف (٦/ ٤٠٦، ٤٠٧)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، (١١٤٠٢، ١١٤٠٤) أثر.

(٣) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) عبدالله بن طاوس بن كَيسان اليماني، ثقة، فاضل، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨٩).

(٥) هو سفيان بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) هو ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥٥/ ١٥٧ط) أثر جابر بن زيد.

بيان حال الرواة:

جابر بن زيد، أبوالشَّعْثَاء ـ بفتح المعجمة وسكون المهملة ـ الأزدي، البصري، مشهور بكنيته، ثقة، فقيه، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين. ع[١].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق ابن عُيَيْنَة[٣]، عن عمرو بن دينار[٤]، أنَّ أبا الشَّعْثَاء قال: ليس طلاق الكره شيئًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ ولا يضر اختلاط ابن عيينة، لأنَّه أثبت الناس في عمرو بن دينار بإجماع الحفاظ[٥].

(٢٥٦/ ١٥٨ط) وروى سفيان، عن حصين، عن الشعبي، قال: إذا أكرهه السلطان على الطلاق فهو جائز، وإنْ أكرهه غيره لم يجز[٦].

---

(١) التقريب (١٣٦) ٨٦٥، الجرح والتعديل (٢/ ٤٩٤) ٢٠٣٢، المؤتلف والمختلف (٣/ ١٤٣٢).

(٢) المصنَّف (٦/ ٤٠٧)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، (١١٤٠٣). أثر.

(٣) سفيان بن عُيَيْنَة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٤) الجُمَحي، مولاهم، المكي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٢).

(٥) تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٩).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٣).

بيان حال الرواة:

سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

حصين بن عبدالرحمن السُّلَمي، ثقة، تغير حفظه في الآخر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢٥).

تخريجـه:

أخرجه سعيد بن منصور[١]، من طريق سفيان، وأبي عوانة[٢]، عن حصين، عن الشعبي، قال: إن أكرهه اللصوص فطلق، فلا يجوز، وإن أكرهه السلطان فطلق، فهو جائز، ومن طريق هُشَيم[٣]، قال: أنا حصين عن الشعبي، بنحوه.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[٤]، من طريق ابن إدريس[٥]، عن حصين، عن الشعبي، بنحوه.

كما أخرجه عبدالرزاق[٦]، من طريق الثوري، وابن عيينة[٧]، عن زكريا[٨]، عن الشعبي، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٧٧)، كتاب الطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره (١١٣٦، ١١٣٧). أثر.

(٢) وضَّاح اليشكري الواسطي، البزاز، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦).

(٣) ابن بشير السُّلَمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٤) المصنَّف (٤/ ٤٠)، كتاب الطلاق، (٤٨) باب من كان يرى طلاق المكره جائزًا.

(٥) عبدالله بن إدريس الأوْدي، ثقة، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).

(٦) المصنَّف (٦/ ٤١٠)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره (١١٤٢٢) أثر.

(٧) سفيان بن عُيَيْنَة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بآخره. تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٨) ابن أبي زائدة الهَمْداني، ثقة، يدلس، وتدليسه من المرتبة الثانية، وسماعه من أبي إسحاق بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٩).

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾[١]

روي عن الشعبي، وقتادة، وعطاء بن يسار، أنَّ المشركين لمَّا مَثَّلُوا بقتلى أُحد، قال المسلمون: لئن أظهرنا الله عليهم لنمثلنَّ بهم أعظم مما مثلوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية[٢].

(٢٥٧/ ١٥٩ط) أثر الشعبي.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق عبدالأعلى[٤]، عن داود بن أبي هند[٥]، به بنحوه.

كما أخرجه الطبري[٦]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٧]، قال: حدثنا المعتمر[٨]، ومن طريق محمد بن المثنى[٩]، قال: حدثنا

---

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٤).

(٣) المصنَّف (٨/ ٤٨٥)، كتاب المغازي، (٢٦) هذا ما حفظ أبوبكر في أحد وما جاء فيها.

(٤) عبدالأعلى بن عبدالأعلى السَّامي ـ بالسين المهملة ـ أبومحمد، ثقة، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين ومائة. ع.
التقريب (٣٣١) ٣٧٣٤، الجرح والتعديل (٦/ ٢٨) ١٤٧، لب اللباب (٢/ ٦).

(٥) البصري، ثقة، متقن كان يهم بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٣٢٣).

(٧) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) ابن سليمان التَّيمي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٩) ابن عبيد العَنَزي، أبوموسى البصري، المعروف بالزِّمِن، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في =

عبدالوهاب[١]، كلاهما عن داود به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥٨/ ١٦٠ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٣]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٤]، عن معمر[٥]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٥٩/ ١٦١ط) أثر عطاء بن يسار.

بيان حال الرواة:

عطاء بن يسار، هو ابن أبي رباح تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

تخريجـه:

أخـــرجـــه الطبـــري[٦]، مـــن طـــريـــق ابـــن

= الأثر (١٣٥).

(١) ابن عبدالمجيد بن الصَّلت، الثقفي، ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٣٢٣).

(٣) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) هو ابن راشد الأزدي الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ماحدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٣٢٣).

حميد[١]، قال: ثنا سلمة[٢]، عن محمد بن إسحاق[٣]، عن بعض أصحابه[٤]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده محمد بن حميد، ضعيف، وفيه راوٍ لم يسم.

وقال مجاهد وابن سيرين: هو في كل من ظلم بغصب أو نحوه، فإنَّما يجازى بمثل ما عمل[٥].

(٢٦٠/ ١٦٢ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٦]، قال: حدثني محمد بن عمرو[٧]، قال: حدثنا أبوعاصم[٨]، قال: حدثنا عيسى[٩]، وحدثني الحارث[١٠]،

---

(١) محمد بن حُمَيْد بن حَيَّان التَّمِيمي الرَّازي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٢) ابن الفضل الأَبْرش، الأزرق، صدوق، كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٣) ابن يسار، أبوبكر المُطَّلبي مولاهم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق، يدلس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال: بعدها. خت.م٤.
التقريب (٤٦٧) ٥٧٧٥، الجرح والتعديل (٧/ ١٩١) ١٠٨٧، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٣) ٥٩٦٠.

(٤) لم يتبين لي من هو.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٤).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٣٢٥).

(٧) ابن العباس القِلَّوْري العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) الضَّحَاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) ابن مَيْمون المكي المعروف بابن دَاية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٠) ابن محمد بن أبي أسامة، صاحب المسند، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

قال: حدثنا الحسن[١]، قال: حدثنا ورقاء[٢]، جميعًا عن ابن أبي نجيح[٣]، عن مجاهد بنحوه. ومن طريق القاسم[٤]، قال: حدثنا الحسين[٥]، قال: حدثني حجاج[٦]، عن ابن جريج[٧]، عن مجاهد، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطريق الأولى والثانية: ابن أبي نجيح، مدلس، لم يصرح بالسماع. في الطريق الأخير: الحسين بن داود، ضعيف، وابن جريج مدلس، لم يصرح بالسماع، فيرتقي الأثر بهذه المتابعة إلى درجة الحسن لغيره.

(٢٦١/ ١٦٣ط) أثر ابن سيرين.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٨]، عن الثوري[٩]، عن خالد[١٠]، به

---

(١) ابن موسى الأَشْيَب، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٠).

(٢) ابن عمر بن كليب اليَشْكُري، صدوق، في حديثه عن منصور بن المعتمر لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) عبدالله بن يسار المعروف بابن أبي نجيح، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) القاسم بن الحسن، شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٥) داود المِصِّيصي، المعروف بسُنَيْد، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بآخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٧) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، لكنه كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٨) التفسير (١/ ٣١٢) ١٥١٦. أثر.

(٩) سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١٠) خالد بن سلمة بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي، المعروف بالفَأْفَاء، الكوفي، =

بنحوه. ومن طريقه، أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٢]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن خالد، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن.

* * *

= أصله مدني، صدوق، رمي بالإرجاء وبالنَّصْب، من الخامسة، قتل سنة اثنتين وثلاثين ومائة بواسط لما زالت دولة بني أمية. بخ.م٤.
التقريب (١٨٨) ١٦٤١، الجرح والتعديل (٣/٣٣٩) ١٥٢٦، تهذيب الكمال (٥/٣٦٢) ١٦٠١.

(١) تفسير الطبري (١٧/٣٢٤).

(٢) ابن الجعد العبدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

٠٠١١٨٦ ل

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة ـ مركز الدراسات الإسلامية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٣٩٦

تخريج ودراسة
الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن

للإمام أبي بكر الرَّازي الجصَّاص
(٣٠٥ ـ ٣٧٠هـ)

من قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ الآية من سورة يوسف
إلى قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا ﴾ الآية من سورة الكهف

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
فاضل بن محمد بن حسن الزهراني

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبدالباسط إبراهيم بلبول

الجزء الثاني

١٤١٩هـ

ما ورد من الأحاديث والآثار
في سورة الإسراء

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله عز وجل:

﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[١]

(٢٦٢/ ٣٩ر) روي عن أم هانيء أنَّ النبي ﷺ أُسري به من بيتها تلك الليلة[٢].

بيان حال الرواة:

أم هانيء، بنت أبي طالب الهاشمية، اسمها فاختة، وقيل: هند، لها صحبة وأحاديث، ماتت في خلافة معاوية. ع[٣].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]، من طريق ابن حميد[٥]، قال: حدثنا سلمة[٦]، قال: حدثنا محمد بن إسحاق[٧]، قال: حدثني محمد بن السائب[٨]، عن أبي صالح باذام[٩]، به بنحوه.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٣) التقريب (٧٥٩) ٨٧٧٨، أسد الغابة (٧/ ٣٩٣) ٧٦٢٠.

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٣٣١).

(٥) محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٦) ابن الفضل الأَبْرش، صدوق، كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٧) ابن يسار إمام المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥٩).

(٨) ابن بشر الكَلْبي، أبوالنَّضْر الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورُمي بالرَّفض، من السادسة، مات سنة ست وأربعين ومائة. ت.فق.
التقريب (٤٧٩) ٥٩٠١، الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٠) ١٤٧٨، الضعفاء والمتروكون للنسائي (٣٤٢)، (٤٦٧).

(٩) باذام ـ بالذال المعجمة، ويقال آخره نون ـ أبوصالح، مولى أم هانيء، ضعيف، يرسل، من الثالثة. ٤.
التقريب (١٢٠) ٦٣٤، الجرح والتعديل (٢/ ٤٣١) ١٧١٦، كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/ ١٣٥) ٤٨٩.

وأخرجه الطبراني[١]، من طريق عبدالأعلى[٢]، بن أبي المساور، عن عكرمة[٣]، به بنحوه مطولاً.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًّا؛ بالنسبة لسند ابن جرير فيه محمد بن السائب متهم بالكذب، وأما سند الطبراني فقد قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبدالأعلى بن أبي المساور متروك كذاب[٤].

وقال الحسن وقتادة: معناه كان في المسجد نفسه فأُسري به[٥].

(٢٦٣/ ١٦٤ط) أثر الحسن.

لم أجده من قول الحسن ووجدته من رواية الحسن مرفوعًا إلى النبي ﷺ، قال ابن جرير الطبري[٦]: حدثنا ابن حميد[٧]، قال: حدثنا سلمة[٨]، قال: قال محمد بن إسحاق[٩]: حدثني عمرو[١٠] ابن عبدالرحمن، عن الحسن بن أبي الحسن، قال: قال رسول الله

---

(١) معجم الطبراني الكبير (٢٤/ ٤٣٢)، ما أسند عكرمة عن أم هانيء (١٠٥٩).

(٢) هو ابن مسعود الجَرَّار، متروك، كذبه ابن معين، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٥).

(٣) عكرمة مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٤) مجمع الزائد (١/ ٧٦).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٣٣٢).

(٧) محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٨) ابن الفضل الأَبْرش، صدوق، كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٩) ابن يسار، إمام المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥٩).

(١٠) لم أقف عليه.

ﷺ: «بينا أنا نائم في الحجر، جاءني جبريل فهمزني بقدمه، فجلست، فلم أر شيئًا، فعدت لمضجعي، فجاءني الثانية، فهمزني بقدمه، فجلست، فلم أر شيئًا، فعدت لمضجعي، فجاءني الثالثة، فهمزني بقدمه، فجلست، فأخذ بعضدي، فقمت معه، فخرج إلى باب المسجد، فإذا دابَّة بيضاء بين الحمار والبغل، له في فخذيه جناحان، يحفز بهما رجليه، يضع يده في منتهى طرفه، فحملني عليه، ثم خرج معي، لا يفوتني ولا أفوته».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

لم أجده، والمرفوع ضعيف من طريق الحسن، لكنه يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره فقد صح من طريق قتادة كما في الأثر (٢٦٤).

(٢٦٤/ ١٦٥ط) أثر قتادة.

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[١]، ورواه البخاري[٢]، ومسلم[٣]، مرفوعًا إلى النبي ﷺ، من طريق قتادة، عن أنس، عن مالك بن صعصعة، قال: قال نبي الله ﷺ: «**بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان، إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين... إلخ الحديث**».

وفيه قصة شق الصدر، وحديث الإسراء والمعراج بطوله.

وفي رواية للبخاري[٤]، من طريق قتادة، عن أنس بن مالك،

---

(١) (٥/ ٤).

(٢) صحيح البخاري (٤/ ٩٢)، (٥٩) كتاب بدء الخلق، (٦)، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم، (٣٢٠٧) حديث.

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٤٩، ١٥٠)، (١) كتاب الإيمان، (٧٤) باب الإسراء، (٢٦٤) حديث.

(٤) صحيح البخاري (٤/ ٢٩٩)، (٦٣) كتاب مناقب الأنصار، (٤٢) باب المعراج، (٣٨٨٧) =

عن مالك بن صعصعة «**بينما أنا في الحطيم ـ وربما قال في الحجر ـ مضطجعًا إذ أتاني آتٍ. . . إلخ الحديث**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

لم أقف عليه، وقد صح مرفوعًا من طريق قتادة.

تعليــق:

اختلفت الروايات في تحديد المكان الذي أُسري بالنبي ﷺ منه، فوقع في حديث أم هانيء أنه أسري به من بيتها[١]، وفي رواية الواقدي بأسانيده أنَّه أُسري به من شعب أبي طالب[٢]، وفي بعض روايات الصحيحين[٣] أنَّه أُسري به من بيته، وفي بعضها أنه أُسري به من الحجر، وفي بعضها من عند البيت الحرام، قال ابن حجر: والجمع بين هذه الأقوال، أنه نام في بيت أم هانيء، وبيتها عند شعب أبي طالب، ففرج سقف بيته ـ وأضاف البيت إليه لكونه كان يسكنه ـ فنزل منه الملك فأخرجه من البيت إلى المسجد، فكان به مضطجعًا وبه أثر النعاس، ثم أخرجه الملك إلى باب المسجد فأركبه البراق، وقد وقع في مرسل الحسن، عند ابن إسحاق، أنَّ جبريل أتاه فأخرجه إلى المسجد فأركبه البراق، وهو يؤيد هذا الجمع[٤].

* * *

= حديث.

(١) تقدم تخريجه في الأثر (٢٦٢).

(٢) فتح الباري (٧/٢٥٨).

(٣) صحيح البخاري (١/١٠٦)، (٨) كتاب الصلاة، (١) باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء (٣٤٩) حديث، صحيح مسلم (١/١٤٨)، كتاب الإيمان، (٧٤) باب الإسراء، (٢٦٣). حديث.

(٤) فتح الباري (٧/٢٥٨).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ﴾[١]

(٢٦٥/ ٦١ق) قال ابن عباس: «محونا آية الليل»: السواد الذي في القمر[٢].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق القاسم[٤]، قال: حدثنا الحسين[٥]، قال: حدثني حجاج[٦]، عن ابن جريج[٧]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده الحسين بن داود، ضعيف، وهو معلول ـ أيضًا ـ بالإرسال، فإن ابن جريج قد أرسله عن ابن عباس.

* * *

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٣٩٦).

(٤) القاسم بن الحسن شيخ الطبري، لم أعرفه.

(٥) ابن داود المِصيصي، ضعف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه الحجاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن محمد المصيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٧) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:
﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾[١]

(٢٦٦/ ٤٠ر) وبذلك وردت السُّنَّة في قصة أهل قباء حين أتاهم آتٍ أنَّ القبلة قد حُوِلَت وهم في الصلاة، فاستداروا إلى الكعبة ولم يستأنفوا[٢].

تخريجه:

أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: بينا النَّاس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آتٍ فقال: إنَّ رسول الله قد أُنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

* * *

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٢١)، (٨) كتاب الصلاة، (٣٢) باب ما جاء في القبلة، (٤٠٣) حديث، (٥/ ١٧٧)، (٦٥) كتاب التفسير (١٤، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٠) باب (٤٤٨٨، ٤٤٩٠، ٤٤٩١، ٤٤٩٣، ٤٤٩٤) حديث، (٨/ ١٧٠)، (٩٦) كتاب أخبار الآحاد، (١) باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق (٧٢٥١). حديث.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٧٥)، (٥) كتاب المساجد، (٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٥٢٦). حديث.

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾[١]

(٢٦٧/ ١٦٦ط) قال سعيد: أُمروا بالطاعة فعصوا[٢].

بيان حال الرواة:

سعيد: هو ابن جبير، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق القاسم[٤]، قال: حدثنا الحسين[٥]، قال: حدثنا شَرِيْك[٦]، عن سلمة[٧]، أو غيره[٨]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في إسناده الحسين بن داود المصيصي، ضعيف.

(٢٦٨/ ٦٢ق) وعن عبدالله قال: كنَّا نقول للحي إذا كثروا

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٠٣).

(٤) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٥) ابن داود المصيصي، ضُعِّف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه الحجاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن عبدالله النَّخَعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٧) سلمة بن كُهَيْل ـ بالتصغير ـ الحضرمي، أبويحيى الكوفي، ثقة، من الرابعة. ع.
التقريب (٢٤٨) ٢٥٠٨، الجرح والتعديل (٤/ ١٧٠) ٧٤٢، الثقات لابن حبان (٤/ ٣١٧).

(٨) لم يتبين لي من هو.

٢٢٩٦

في الجاهلية: قد أمر بنو فلان[١].

بيان حال الرواة:

عبدالله: هو الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود.

تخريجه:

أخرجه البخاري[٢]، بسنده عن عبدالله بن مسعود، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ رواه البخاري.

وعن الحسن، وابن سيرين، وأبي العالية، وعكرمة، ومجاهد، ﴿أَمَرْنَا﴾: أكثرنا[٣].

(٢٦٩/ ١٦٧ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]، من طريق يعقوب بن إبراهيم[٥]، قال: حدثنا ابن عُلَيَّة[٦]، عن أبي رجاء[٧]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٢) صحيح البخاري (٥/ ٢٦٨)، (٦٥) كتاب التفسير، ... باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ (٤٧١١). حديث.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٤٠٥).

(٥) ابن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٦) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) محمد بن سيف الأزدي، الحُدَّاني ـ بضم المهملة وفتح الدال المهملة مع التشديد نسبة إلى حُدَّان بطن من الأزد ـ أبورجاء البصري، ثقة، من السادسة. مدس.
التقريب (٤٨٣) ٥٩٤٨، الجرح والتعديل (٧/ ٢٨١) ١٥١٩، الكنى والأسماء (١/ ١٧٣)، الأنساب (٢/ ١٨٤).

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٧٠/١٦٨ط) أثر ابن سيرين.

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٢٧١/١٦٩ط) أثر أبي العالية.

بيان حال الرواة:

أبوالعالية: هو رُفَيْع - بالتصغير - ابن مِهْران - بكسر الميم وسكون الهاء - الرِّياحي - بكسر الراء والتحتانية - ثقة، كثير الإرسال، وله تفسير رواه عنه الربيع بن أنس البكري، من الثانية، مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين، وقيل بعد ذلك. ع[١].

تخريجه:

قال النحاس[٢]: رواه الكسائي[٣]، عن أبي جعفر[٤]، الرَّازي، عن الربيع بن أنس[٥] به بمثله.

---

(١) التقريب (٢١٠) ١٩٥٣، الجرح والتعديل (٣/ ٥١٠) ٢٣١٢، طبقات المفسرين (١/ ١٧٨) ١٧٠، لب اللباب (١/ ٣٦٤).

(٢) انظر: معاني القرآن للنحاس (٤/ ١٣٦).

(٣) علي بن حمزة بن عبدالله بن عثمان، أبوالحسن، إمام الكوفيين في النحو واللغة وأحد القرَّاء السبعة المشهورين، مات بالري سنة ثمانين ومائة، وقيل غير ذلك.
تاريخ بغداد (١١/ ٤٠٣) ٦٢٩٠، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٦) ٤٨٩٠، طبقات المفسرين (١/ ٤٠٤)، ٤٨٩٠.

(٤) هو عيسى بن أبي عيسى، مشهور بكنيته، صدوق، سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٥) الربيع بن أنس البكري، صدوق، له أوهام ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده أبوجعفر الرازي، صدوق، سيء الحفظ.

(٢٧٢/ ١٧٠ط) أثر عكرمة.

تخريجـه:

أخـرجـه الطبـري[١]، مـن طـريـق هَنَّـاد[٢]، قـال: حـدثنـا أبوالأحوص[٣]، عن سماك[٤] به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده سماك، روايته عن عكرمة مضطربة.

(٢٧٣/ ١٧١ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

الأثر موجود في تفسير مجاهد[٥]، من طريق عبدالرحمن[٦]،

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٠٤).

(٢) هنَّاد بن السَّرِيّ بن مصعب التميمي الكوفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٦).

(٣) سَلَّام بن سليم الحنفي مولاهم، الكوفي، ثقة، متقن، صاحب حديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٦).

(٤) ابن حرب الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره فكان ربما لقن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٥) تفسير مجاهد (١/ ٣٥٩).

(٦) عبدالرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عبيد الأَسَديّ الهَمَذاني ـ بالتحريك والذَّال المعجمة ـ قال صالح بن أحمد الهَمَذاني الحافظ: ادَّعى الرواية عن إبراهيم بن دِيْزِيل فذهب علمه، وقال القاسم بن أبي صالح: يكذب. توفي سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٢) ٥٤٢٨، الميزان (٢/ ٥٥٦) ٤٨٥٢، لسان الميزان (٣/ ٥٠١) ٤٩٨٦، معجم البلدان (٥/ ٤١٠).

قال: أخبرنا إبراهيم[١]، قال: حدثنا آدم[٢]، قال: حدثنا وَرْقاء[٣]، عن عبدالكريم[٤]، عن مجاهد، قال: أكثرنا فساقها.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده عبدالرحمن بن الحسن الهَمَذَاني، قال عنه صالح بن أحمد الهَمذَاني الحافظ: ادَّعى الرواية عن إبراهيم بن دِيْزيل فذهب علمه، وقال عنه القاسم بن أبي صالح: يكذب.

(٢٧٤/ ٤١ر) كتب النبي ﷺ إلى قيصر: «أسلم وإلا فعليك إثم الإريسين»[٥].

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٦]، ومسلم[٧]، من حديث ابن عباس ـ رضي

---

(١) إبراهيم بن الحسين بن علي الهَمَذَاني ـ بالتحريك والذال المعجمة ـ المعروف بابن دِيْزِيل ـ ضبط بفتح الدال المعجمة وبكسرها ـ ثقة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين.
سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٨٤)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٠٨) ٦٣٣، لسان الميزان (١/ ٣٦) ١٠٨، الأنساب (٥/ ٦٤٩).

(٢) آدم بن أبي إياس، عبدالرحمن العَسْقَلاني، أصله خراساني، يكنى أباالحسن، نشأ ببغداد، ثقة، عابد، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. خ.خد.ت.س.ق.
التقريب (٨٦) ١٣٢، الجرح والتعديل (٢/ ٢٦٨) ٩٧٠، تهذيب ا لكمال (١/ ٤٩٠) ٢٨٩

(٣) ابن عمر بن كليب اليشكري، صدوق، في حديثه عن منصور لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن مالك الجَزَري، ثقة، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٤).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٦) صحيح البخاري (١/ ٧)، (١) كتاب بدء الوحي، (٦) باب... (٧) حديث، (٣/ ٣٠٨) (٥٦) كتاب الجهاد والسير، (٩٩) باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمه؟، (٢٩٣٦) حديث، (٤/ ٥)، (١٠٢) باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنُّبوة، (٢٩٤١) حديث، (٥/ ١٩٩)، (٦٥) كتاب التفسير، (٤) باب (قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ) (٤٥٥٣) حديث.

(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٣٩٣)، (٣٢) كتاب الجهاد والسير، (٢٦) باب كتاب النبي ﷺ إلى =

الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر وقال: «**فإن توليت فإنَّ عليك إثم الإريسيِّين**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

غريب الحديث:

الإريسيين: قال ابن الأثير: «قد اختلف في هذه اللفظة صيغة ومعنى: فَرُوي الأرِيسين بوزن الكريمين. وروى الإرّيسِين بوزن الشِّريبين. وروى الأرِيسِيِّين بوزن العظيميِّين. وروى بإبدال الهمزة ياء مفتوحة في البخاري، وأما معناها فقال أبوعبيد: هم الخدم والخول»[(١)]، فيكون المعنى: عليك إثم هؤلاء بسبب صدك إياهم عن الدخول في الإسلام. وقال إبراهيم الحربي: «الأَرارِسه: الزّرّاعون واحدهم إرِّيْس»[(٢)]، وقال ابن الأعرابي: «الأريس: الأكَّار ويجمع على الإريسين، وقد أرَسَ يَأْرِس أَرْسًا فهو أَرِيس، ،أرَّسَ يُؤَرِّس تأريسًا، فهو إريس وجمعها إرّيسون وأرِيسون وأرارِسة وهم الأكَّارون»[(٣)]، والأكَّارون هم المجوس الذين كانوا يحرثون أرضهم فيكون المعنى: فعليك مثل وزر المجوس إن لم تؤمن وتصدق[(٤)].

وقيل: إن في الروم فرقة تعرف بالأروسِيَّة، فجاء على النسب إليهم[(٥)].

= هرقل يدعوه إلى الإسلام، (١٧٧٣). حديث.

(١) النهاية (١/ ٣٨) مادة «أرس».

(٢) غريب الحديث للخطابي (١/ ٤٩٩، ٥٠٠).

(٣) غريب الحديث للخطابي (١/ ٥٠٠).

(٤) غريب الحديث للخطابي (١/ ٥٠٠)، عمدة القاري (١/ ٨٦).

(٥) النهاية (١/ ٣٨) مادة «أرس».

(٢٧٥/ ٤٢ر) وكتب إلى كسرى: «فإن لم تسلم؛ فعليك إثم الأكَّارين»[١].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق ابن حميد[٣]، قال: حدثنا سلمة[٤]، عن محمد بن إسحاق[٥]، عن يزيد[٦] بن أبي حبيب، قال: وبعث عبدالله بن حُذافة إلى كسرى بن هرمز ملك فارس، وكتب معه: «بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ **من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، وأدعوك بدعاء الله؛ فإني أنا رسول الله إلى الناس كافَّة لأنذر من كان حيًّا ويحق القول على الكافرين، فأسلم تسلم، فإن أبيت فإنَّ إثم المجوس عليك**». فلما قرأه مزَّقه، وقال: يكتب إليَّ هذا وهو عبدي!

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ في سنده ابن حميد، ضعيف، وسلمة بن الفضل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٥).

(٢) تاريخ الطبري (٢/ ٦٥٤، ٦٦٥).

(٣) هو محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٤) ابن الفضل الأبْرَش، صدوق، كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٥) ابن يسار، صاحب المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥٩).

(٦) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، ثقة، فقيه، لكنه يرسل، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة، وقد قارب الثمانين. ع.
التقريب (٦٠٠) ٧٧٠١، الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٧) ١١٢٢، جامع التحصيل (٣٠٠)، (٨٩١).

صدوق، كثير الخطا، وهو معلول بالإرسال أيضًا، فقد أرسله يزيد بن أبي حبيب.

بيان الغريب:

الأكَّارون: جمع أكَّار وهو الزَّرَّاع[١].

تعليـق:

ثبت في الصحيحين، أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى يدعوه إلى الإسلام، فروى البخاري عن عبدالله بن عباس: «أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبدالله بن حذافة السَّهْمي، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزَّقه»[٢].

وفي صحيح مسلم عن أنس أنَّ نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كلِّ جَبَّار يدعوهم إلى الله تعالى[٣].

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير القرن من قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ﴾[٤]

(٢٧٦/ ٦٣ق) روى عن عبدالله بن أبي أوفى أنَّ القرن مائة وعشرون سنة[٥].

---

(١) النهاية (١/ ٥٧)، ولسان العرب (١/ ١٦٩)، مادة «أكر».

(٢) صحيح البخاري (٥/ ١٥٧)، (٦٤) كتاب المغازي، (٨٣) كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (٤٤٢٤). حديث.

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٣٩٧)، (٣٢) كتاب الجهاد والسير، (٢٧) باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفَّار يدعوهم إلى الله عز وجل (١٧٧٤). حديث.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٦).

بيان حال الرواة:

عبدالله بن أبي أَوْفى ـ بلفظ التفضيل ـ واسم أبي أوفى علقمة ابن خالد الأسلمي، صحابي شهد الحديبية، مات سنة سبع وثمانين[١]

تخريجه:

لم أجد هذا القول منسوبًا إلى عبدالله بن أبي أوفى، وإنما وجدته منسوبًا إلى ابنه أبي محمد، فقد أخرج الطبري[٢]، من طريق مجاهد بن موسى[٣]، قال: حدثنا يزيد[٤]، قال: حدثنا حماد بن سلمة[٥]، عن أبي محمد[٦] بن عبدالله بن أبي أوفى بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

لم أقف عليه، وقد صح عن ابنه أبي محمد.

(٢٧٧/ ١٧٢ط) وقال محمد بن القاسم [الطائي][٧] مائة سنة[٨].

---

(١) التقريب (٢٩٦) ٣٢١٩، أسد الغابة (٣/ ١٨١) ٢٨٣٠، الكنى والأسماء للدولابي (١/ ٥٩)، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٨).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٠٧).

(٣) الحُوَارَزْمي، وهو الخُتُّلي ـ بضم المعجمة وتشديد المثناة مع فتحها وضبط أيضًا بضمها ـ أبوعلي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وله ست وثمانون سنة. م٤.
التقريب (٥٢٠) ٦٤٨٣، الجرح والتعديل (٨/ ٣٢١) ١٤١٨٠، الإكمال (٣/ ٢١٩)، المؤتلف والمختلف (٢/ ٩٤٩).

(٤) ابن هارون الواسطي، ثقة، متقن، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٥) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٦) لم أقف على ترجمة له.

(٧) في الأصل المازني، وهو خطأ، والتصحيح من كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم والتاريخ الكبير للبخاري.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٦).

بيان حال الرواة:

محمد بن القاسم الطائي سمع عبدالله بن بسر المازني الذي له صحبة، ويحيى بن عتبة بن عبدالسلمي، وعبدالله بن ناسخ الحضرمي روى عنه محمد بن شعيب بن شابور وسعيد بن عبدالجبار الزبيدي ويحيى بن صالح الوحاظي، وسلامة بن جواس، سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[١].

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد أخرجه الطبري[٢]، مرفوعًا إلى النبي ﷺ من طريق حسان[٣] بن محمد بن عبدالرحمن الحمصي أبوالصلت الطائي، قال: حدثنا سلامة بن جواس[٤]، عن محمد بن القاسم، عن عبدالله بن بُسْر[٥] المازني، قال: وضع النبي ﷺ يده على رأسه وقال: «**سيعيش هذا الغلام قرنًا**»، قلت: كم القرن؟ قال: «**مائة سنة**» قال محمد بن القاسم: مازلنا نعدُّ له حتى تمَّت مائة سنة ثم مات، قال أبوالصلت: أخبرني سلامة أنَّ محمد بن القاسم هذا كان خَتَن عبدالله بن بسر.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٦٤) ٢٩٠، التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢١٤) ٦٦٩.

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٠٧).

(٣) لم أقف على ترجمة له.

(٤) الطَّائي الحمصي، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل (٤/ ٣٠٢)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٠٠).

(٥) ـ بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ـ المازني، صلى القبلتين، صحب النبي ﷺ ووضع النبي ﷺ يده على رأسه ودعا له، روى عنه الشاميون، توفي سنة ثمان وثمانين، وقيل سنة ست وتسعين، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة.
طبقات ابن سعد (٧/ ٢٨٩) ٣٧٣٣، أسد الغابة (٣/ ١٨٥) ٢٨٣٩، تبصير المنتبه (١/ ٨٥).

الحكم على الأثر:

لم أقف عليه، والمرفوع في سنده حسان بن محمد لم أجد ترجمة له.

بيان الغريب:

خَتَن: بالتحريك، هو الصِّهْر أو كل من كان من قبل المرأة كالأب والأخ[١].

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْأَخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴾[٢]

(٢٧٨/ ١٧٣ط).

قال محمد بن عجلان: من لم يكن فيه ثلاث خلال لم يدخل الجنة: نية صحيحة، وإيمان صادق، وعمل مصيب، قال: فقلت: عمَّنَ هذا؟ فقال: عن كتاب الله، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْأَخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴾[٣].

بيان حال الرواة:

محمد بن عجلان المدني، صدوق، إلا أنَّه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة خت. م٤[٤].

---

(١) القاموس المحيط (١٠٧٥) مادة «ختن».

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٩.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٦).

(٤) التقريب (٤٩٦) ٦١٣٦، الجرح والتعديل (٨/ ٤٩) ٢٢٨، الكاشف (٣/ ٦٩) ٥١٢٧.

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن رجب بنحوه في جامع العلوم والحكم[١]، وقال: ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص والنية، عن محمد بن عجلان.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[٢]

(٢٧٩/ ٤٣ر) روي عن النبي ﷺ أنَّ من الكبائر: عقوق الوالدين[٣].

تخريجـه:

أخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من حديث أنس وأبي بكرة ـ رضي الله عنهما ـ وأخرجه البخاري من حديث عبدالله بن عمرو

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٧١).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٦).

(٤) صحيح البخاري (٣/ ٢٠٤)، (٥٢) كتاب الشهادات، (١٠) باب ما قيل في شهادة الزور (٢٦٥٣، ٢٦٥٤) حديث، (٧/ ٩٣)، (٧٨) كتاب الأدب، (٦) باب عقوق الوالدين من الكبائر (٥٩٧٦، ٥٩٧٧) حديث (٧/ ١٧٨)، (٧٩) كتاب الاستئذان، (٣٥) باب من اتَّكأ بين يدي أصحابه (٦٢٧٣) حديث، (٨/ ٤٦)، (٨٨) كتاب الديات، (٢) باب قول الله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا)، (٦٨٧٠، ٦٨٧١) حديث، (٨/ ٦٢)، (٧٩) كتاب استتابة المرتدين، (١) باب إثم من أشرك بالله، (٦٩١٩، ٦٩٢٠) حديث.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٩١)، (١) كتاب الإيمان، (٣٨) باب بيان الكبائر وأكبرها (١٤٣، ١٤٤) حديث.

ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «**الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين ـ أو قال ـ: اليمين الغموس**».

ولفظ حديث أنس: «**أكبر الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقول الزور ـ أو قال ـ وشهادة الزُّور**»، وحديث أبي بكرة مثل حديث أنس دون قوله: «**وقتل النفس**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾[1]

(٢٨٠/ ١٧٤ط)وذكر ليث عن مجاهد قال: لا تقل لهما أف إذا بلغا مِنَ الكبر ما كانا يليان منك في الصغر فلا تقل لها أف[2].

بيان حال الرواة:

ليث بن أبي سليم بن زنيم، صدوق، اختلط جدًّا فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

تخريجـه:

أخـرجـه ابـن أبـي شيبـة[3]، مـن طـريـق وكيـع[4]، عـن

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٦).

(٣) المصنَّف (٦/ ١٠٠)، (٨) ما ذكر في بر الوالدين.

(٤) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

سفيان[١]، به بمثله.

وأخرجه من طريق محمد بن بشار[٢]، قال: حدثنا محمد بن مُحَبَّب[٣]، قال: حدثنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد في قوله: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ قال: إن بلغا عندك الكبر ما يبولان ويخرآن، فلا تقل لهما أفّ تقذرهما.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف مداره على ليث، وهو صدوق اختلط جدًّا فترك.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾[٤]

(٢٨١/ ١٧٥ط) قال قتادة: ليناً سهلاً[٥].

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٦]، من طريق بشر[٧] بن معاذ، قال: حدثنا

---

(١) ابن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٢) المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٣) محمد بن مُحَبَّب، ـ بموحدتين على وزن محمد ـ، القرشي، أبوهَمَّام الدَّلاَّل البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. ووهم الحاكم فقال: إنَّ البخاري روى له. د.س.ق.
التقريب (٥٠٥) ٦٢٦٥، الجرح والتعديل (٨/ ٩٦) ٤١٤، تهذيب الكمال (١٧/ ١٩٣) ٦١٦٩، توضيح المشتبه (٨/ ٦٦).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٦).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٤١٧، (١٤١٨).

(٧) هو العَقَدِي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

يزيد[١]، قال: حدثنا سعيد[٢]، به بمثله.

ومن طريق محمد بن عبدالأعلى[٣]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٤]، عن معمر[٥]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٨٢/ ١٧٦ط) وعن أبي [الهَدَّاج][٦] قال: سألت سعيد بن المسيب، عن قوله تعالى: ﴿قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ قال: قول العبد الذليل للسيد الفظ الغليظ[٧].

بيان حال الرواة:

أبوالهَدَّاج: بفتح الهاء وتشديد المهملة ـ التُّجِيْبيّ ـ بضم المثناة الفوقانية، وكسر الجيم وسكون الياء المثناة في آخرها باء منقوطة بواحدة ـ سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقالا: يروي عن سعيد بن المسيب قوله. روى عنه حرملة بن عمران[٨].

---

(١) هو ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) هو ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) هو ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ماحدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) في المخطوطة والمطبوعة الهياج.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٨) الجرح والتعديل (٩/ ٤٥٥) ٢٣٢٩، الثقات (٧/ ٦٦٧)، الإكمال (٧/ ٣٢٠)، الأنساب (١/ ٤٤٨).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١] من طريق يونس[٢]، قال: أخبرنا ابن[٣] وَهْب، قال: حدثني حرملة[٤] بن عمران، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

في سنده أبوالهَدَّاج، مسكوت عنه، وبقية رواته ثقات.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾[٥]

(٢٨٣/ ١٧٧ط) وقال هشام بن عُرْوَة عن أبيه، قال: لا تمنعهما شيئًا يريدانه[٦].

بيان حال الرواة:

هشام بن عُرْوَة بن الزُّبَيْر بن العَوَّام، ثقة، فقيه، ربما دلس،

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤١٨).

(٢) ابن عبدالأعلى بن مَيْسَرة الصَّدِفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٣) عبدالله بن وَهْب بن مسلم القرشي، مولاهم، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٤) حرملة بن عمران التَّجِيْبي ـ بضم المثناة وكسر الجيم بعدها ياء مثناة تحتانية ساكنة ثم موحدة ـ، أبوحفص المصري، يعرف بالحاجب، ثقة، من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وله ثمانون سنة. بخ.م.د.س.
التقريب (١٥٦) ١١٧٤، الجرح والتعديل (٣/ ٢٧٣) ١٢٢٢، الكاشف (١/ ١٥٤) ٩٨٥، الأنساب (١/ ٤٤٨).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٥).

عروة بن الزُّبَيْر بن العَوَّام، ثقة، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٦).

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]، من طريق عبدالله بن نُمَيْر[٢]، به بنحوه.

وأخرجه الطبري[٣]، من طريق ابن بشار[٤]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٥]، ومن طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم[٦]، قال: حدثنا أيوب بن سُوَيْد[٧]، كلاهما قالا: حدثنا سفيان[٨]، به بنحوه.

كما أخرجه الطبري[٩] ـ أيضًا ـ من طريق أبي كُرَيْب[١٠]، قال: حدثنا الأشجعي[١١]، به بنحوه، ومن طريق يعقوب[١٢]، قال: حدثنا ابن علية[١٣]، عن عبدالله بن المختار[١٤]، به بنحوه.

---

(١) المصَنَّف (٦/ ١٠٠)، كتاب الأدب، (٨) ما ذكر في بر الوالدين.

(٢) الهَمْدَاني، ثقة، صاحب حديث، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤١٨).

(٤) محمد بن بشار العَبْدي المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٦) ابن أَعْيَن ـ على وزن التفضيل ـ المصري الفقيه، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وستين ومائتين، وله ثمانون سنة.
التقريب (٤٨٨) ٦٠٢٨، الجرح والتعديل (٧/ ٣٠٠) ١٦٣٠، تهذيب الكمال (١٦/ ٤٢٩) ٥٩٤٣، توضيح المشتبه (١/ ٢٥٧).

(٧) الرَّمْلي، السَّيْباني، صدوق، يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٧).

(٨) ابن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) تفسير الطبري (١٧/ ٤١٨).

(١٠) محمد بن العلاء بن كُرَيْب، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(١١) عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي، أبوعبدالرحمن الكوفي، ثقة، مأمون، أثبت الناس كتابًا في الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٢).

(١٢) ابن إبراهيم بن كثير العَبْدي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(١٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(١٤) البصري، لا بأس به، من السابعة. م.د.تم.س.ق. =

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٨٤/١٧٨ط) وروى هشام عن الحسن أنَّه سئل ما بر الوالدين؟ قال: أن تبذل لهما ما ملكت، وأطعهما فيما أمراك به، ما لم يكن معصية[١].

بيان حال الرواة:

هشام بن حسان الأَزْدي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق في المصنَّف كما في الدر المنثور[٢]، وقد بحثت عنه في مظانه في المصنف فلم أجده.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه هشام بن حسان في روايته عن الحسن مقال.

(٢٨٥/١٧٩ط) وروى عمرو بن عثمان عن واصل بن السائب ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾[٣] قال: لا تنفض يدك عليهما[٤].

= التقريب (٣٢٢) ٣٦٠٥، الجرح والتعديل (٥/١٧٠) ٧٨٨، تهذيب الكمال (١٠/٥٢٦) ٣٥٣٩.

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/١٩٧).

(٢) (٤/٣١٠).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/١٩٧).

بيان حال الرواة:

عمرو بن عثمان: لم أقف عليه.

واصل بن السائب الرَّقَاشي، أبويحيى البصري، ضعيف، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة. ت.ق[١].

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٢٨٦/ ١٨٠ط) وقال عروة بن الزبير: ما بر والده من أحدَّ النظر إليه[٢].

تخريجه:

أخرجه سفيان الثوري[٣]، من طريق معاوية بن إسحاق[٤]، به بنحوه. ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، عن وكيع[٦]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده معاوية بن إسحاق، صدوق، ربما وهم،

---

(١) التقريب (٥٧٩) ٧٣٨٣، الجرح والتعديل (٩/ ٣٠) ١٤٠، الكامل لابن عدي (٧/ ٨٥) ٢٠٠٩، كتاب المجروحين لابن حبان (٣/ ٨٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٣) تفسير الثوري (١٧١)، (٥١١) أثر.

(٤) ابن طلحة بن عبيدالله القرشي التَّيمي أبوالأزهر، صدوق، ربما وهم، من السادسة. خ.قد.س.ق.
التقريب (٥٣٧) ٧٤٨، الجرح والتعديل (٨/ ٣٨١) ١٧٤٧، الميزان (٤/ ١٣٤) ٨٦٢١.

(٥) المصنف (٦/ ١٠٠)، كتاب الأدب، (٨) ما ذكر في بر الوالدين.

(٦) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

وبقية رواته ثقات.

(٢٨٧/ ١٨١ط) وعن [عبيد][١] الله [الوّصافي][٢] قال: حدثني عطاء في قوله تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾[٣] قال: يداك لا ترفعهما على أبويك، ولا تحد بصرك إليهما إجلالاً وتعظيمًا[٤].

بيان حال الرواة:

عبيدالله بن الوليد الوَصَّافي ـ بفتح الواو وتشديد المهملة ـ أبوإسماعيل الكوفي، العجلي، ضعيف، من السادسة. بخ. ت. ق[٥].

عطاء: هو ابن أبي رباح، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري[٦]، من غير طريق المؤلف، فقال: حدثنا محمد بن إسماعيل[٧] الأَحْمسي، قال: حدثنا محمد بن عبيد[٨]،

---

(١) في المطبوعة عبد، وفي المخطوطة عبيد، وهو الصواب.

(٢) في المطبوعة والمخطوطة بالراء بدل الواو.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٥) التقريب (٣٧٥) ٤٣٥٠، الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٦) ١٥٩٠، تهذيب الكمال (١٢/ ٢٧٧) ٤٢٧٨، توضيح المشتبه (٤/ ٢٠٠)، (٩/ ١٨٢).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٤١٧).

(٧) ابن سمرة الأَحْمسي ـ بمهملتين ـ أبوجعفر السَّرَّاج، ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين، وقيل قبلها. ت. س. ق.
التقريب (٤٦٨) ٢٨٧، الجرح والتعديل (٧/ ١٩٠) ١٠٨٠، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٧) ٥٩٦٧، لب اللباب (١/ ٣٩).

(٨) ابن أبي أمية الطَّنَافسي، الكوفي، الأحدب، ثقة، يحفظ، من الحادية عشرة، مات سنة أربع ومائتين. ع.
التقريب (٤٩٥) ٦١١٤، الجرح والتعديل (٨/ ١٠) ٤٠، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٢٤٧) ١٦٢٥.

قال: ثنا واصل الرَّقاشي[١]، به بنحوه، دون قوله: ولا تحد بصرك إليهما إجلالاً وتعظيمًا.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفي إسناده عبيدالله بن الوليد الوَصَّافي، ضعيف.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لضعف واصل بن السائب.

(٢٨٨/ ٤٤ر). وروى أبوزُرْعَة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! من أحق النَّاس بحسن صحابتي؟ قال: «أُمَّك». قال: ثُمَّ من؟ قال: «ثُمَّ أُمَّك». قال: ثُمَّ من؟ قال: «ثُمَّ أُمَّك». قال: ثُمَّ من؟ قال: «ثُمَّ أبوك»[٢].

بيان حال الرواة:

أبوزُرْعَة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البَجَلي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧٧).

تخريجه:

أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، بمثله، من الطريق التي ذكرها المؤلف.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) واصل بن السائب، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٨٥).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٣) صحيح البخاري (٧/ ٩١)، (٨٧) كتاب الأدب، (٢) باب من أحق الناس بصحبة الإنسان (٥٩٧١) حديث.

(٤) صحيح مسلم (٤/ ١٩٧٤)، (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب، (١) باب بر الوالدين وأنهما أحق به، (٢٥٤٨) حديث.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٢٨٩/ ١٨٢ط) قال سعيد بن المسيب: الأوّاب: الذي يتوب مرة بعد مرة، كلما أذنب بادر بالتوبة[١].

تخريجه:

أخرجه الثوري[٢]، من طريق يحيى بن سعيد[٣]، به بنحوه، وأخرجه عبدالرزاق[٤]، من طريق معمر[٥] والثوري[٦]، عن يحيى بن سعيد به بنحوه، وأخرجه الطبري[٧]، من طريق يونس[٨]، قال: أخبرناابن وهب[٩]، قال: حدثني مالك[١٠]، عن يحيى بن سعيد به بنحوه. كما أخرجه الطبري[١١]، من طريقين، عن شعبة[١٢]، عن يحيى بن سعيد، به بنحوه. كما أخرجه الطبري[١٣] من طريق أخرى، عن يحيى بن سعيد، به بنحوه.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٢) تفسير الثوري (١٧١)،(٥١٢)أثر.

(٣) ابن قيس الأنصاري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٩).

(٤) التفسير (١/ ٣٢٠) ١٥٥٦. أثر.

(٥) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٣، ٣٢٤).

(٨) ابن عبدالأعلى بن ميسرة الصَّدِفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٩) عبدالله بن وَهْب بن مسلم القرشي، مولاهم، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(١٠) ابن أنس إمام دار الهجرة، رأس المتقنين وكبير المثبتين، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

(١١) نفس المصدر السابق ونفس الجزء والصفحة.

(١٢) ابن الحجاج بن الورد، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(١٣) نفس المصدر السابق، ونفس الجزء والصفحة.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٩٠/ ١٨٣ط) وقال سعيد بن جبير: هو الراجع عن ذنبه بالتوبة منه[١].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق ابن بشار[٣]، قال: حدثنا محمد بن جعفر[٤]، ومن طريق ابن المثنى[٥]، قال: حدثنا عبدالصمد[٦]، وأبوداود[٧]، وهشام[٨]، كلهم عن شعبة[٩]، عن أبي بشر[١٠]، به بنحوه. وأخرجه البيهقي[١١]، من طريق شعبة، عن أبي بشر به بنحوه.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٤).

(٣) محمد بن بشار المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٤) الهُذَلي، المعروف بغُنْدر، ثقة، صحيح الكتاب، إلا أنَّ فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٥) محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي، المعروف بالزَّمِن، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٦) ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، مولاهم، أبوسهل البصري، صدوق، ثبت في شعبة، من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين. ع.
التقريب (٣٥٦) ٤٠٨٠، الجرح والتعديل (٦/ ٥٠) ٢٦٩، التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ١٠٥) ١٨٤٨.

(٧) سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٢).

(٨) ابن عبدالملك، أبوالوليد الطيالسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦).

(٩) ابن الحجاج بن الورد، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(١٠) جعفر بن أبي وَحْشِيَّة، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم ومجاهد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦).

(١١) شعب الإيمان (٥/ ٤٣٨) ٧١٩٠. أثر.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٩١/ ١٨٤ط) وقال مجاهد: هو الراجع عن ذنبه بالتوبة منه[١].

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٢]، قال: حدثني محمد بن عمرو[٣]، قال: حدثنا أبوعاصم[٤]، قال: حدثنا عيسى[٥]، وحدثني الحارث[٦]، قال: حدثنا الحسن[٧]، قال: حدثنا ورقاء[٨]، جميعًا عن ابن أبي نجيح[٩]، به بنحوه، كما أخرجه الطبري[١٠] ـ أيضًا ـ من طريق القاسم[١١]، قال: حدثنا الحسين[١٢]، قال: حدثني حجاج[١٣]، عن ابن جريج[١٤]، به بنحوه.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٤).

(٣) ابن العباس القِلَّوْري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) الضحاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، أبوعاصم النَّبِيْل، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن مَيْمُون المكي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) ابن محمد بن أبي أسامة، صاحب المسند، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٧) ابن موسى الأشْيَب، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٠).

(٨) ابن عمرو بن كليب اليَشْكُري، صدوق، في حديثه عن منصور لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) عبدالله بن أبي نَجِيْح، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٠) المصدر السابق (١٧/ ٤٢٥).

(١١) القاسم بن الحسن، لم أقف على ترجمة له.

(١٢) ابن داود المِصِّيصي، المعروف بسُنَيْد، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٣) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٤) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل، تقدمت ترجمته في =

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره، ولا تضر عنعنة ابن أبي نَجِيْح فإنّه قد توبع.

(٢٩٢/ ١٨٥ط) وروى منصور عن مجاهد، قال: الأوّاب: الذي يذكر ذنوبه في الخلاء، ويستغفر الله منها[١].

بيان حال الرواة:

منصور بن المُعْتَمِر السُّلَمي، ثقة، ثبت، وكان لا يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، عن الثوري[٣]، به بمثله، ومن طريقه أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٥]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا الثوري به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٢٩٣/ ٤٥ر) وروى قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: خرج النبي ﷺ على أهل قبا وهم يصلون الضحى فقال: «إنَّ صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال من

= الأثر (٢).

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٢) التفسير (١/ ٣٢٠) ١٥٥٧. أثر.

(٣) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٤).

(٥) ابن الجَعْد العَبْدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

الضحى»[١].

بيان حال الرواة:

قتادة بن دِعامة بن قتادة السَّدُوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

القاسم بن عوف الشَّيْبَاني الكوفي، صدوق، يغرب، من الثالثة، م.س.ق[٢].

تخريجـه:

أخرجه ابن خزيمة[٣]، وأبوعوانة[٤]، من طريق سعيد بن أبي عَرُوبة[٥]، به بمثله.

وأخرجه الإمام مسلم[٦]، من طريق أيوب[٧]، وهشام بن أبي عبدالله[٨] كلاهما عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم بمثله، إلا أنه قال في طريق أيوب «حين ترمض الفصال».

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٧).

(٢) التقريب (٤٥١) ٥٤٧٥، الجرح والتعديل (٧/ ١١٤) ٦٥٩، تهذيب الكمال (٥/ ١٦٩) ٥٣٩١.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٢٩)، كتاب الصلاة، (٥٣٣) باب استحباب تأخير صلاة الضحى (١٢٢٧). حديث.

(٤) المسند (٢/ ٢٧١).

(٥) ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) صحيح مسلم (١/ ٥١٥، ٥١٦)، (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، (١٩) باب صلاة الأوابين حين تروض الفصال، (٧٤٨) حديث.

(٧) هو السَّخْتياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعُبَّاد تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٨) هو الدَّسْتَوائي، ثقة، ثبت، رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٩).

الحكم على الحديث:

صحيح.

بيان الغريب:

قوله ﷺ: «**إذا رمضت الفصال**».

أي: إذا أحرقت أخفاف أولاد الإبل شدة حرارة الرمل وذلك في وقت الضحى عند ارتفاع النَّهار[١].

فائدة:

قباء: بالضم وألفه واو، يُمَدّ ويقصر ويصرف ولا يصرف وأصله اسم بئر عرفت بها تلك القرية وهي على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكة[٢].

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾[٣]

(٢٩٤/ ٤٦ر) وقول النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها؛ عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها»[٤].

تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد[٥]، بلفظه، من حديث جابر بن عبدالله

---

(١) النهاية لابن الأثير (٢/ ٢٦٤) مادة «رمض»، لسان العرب (٥/ ٣١٥) مادة «رمض».

(٢) معجم البلدان (٤/ ٣٠١، ٣٠٢).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٦.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٥) المسند (٥/ ٢٠٩)، ١٥٢٤٣. حديث.

ـ رضي الله عنهما ـ وأخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ بلفظ مقارب، وأخرجه مسلم[٣]، من حديث جابر بن عبدالله بلفظ مقارب. وأخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من حديث عبدالله بن عمر بلفظ مقارب، إلا أنه زاد فيه: «**ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

وقد اختلف في ذوي القربى المذكورين في هذه الآية، فقال ابن عباس والحسن: هو قرابة الإنسان، وروى عن علي بن الحسين أنّه قرابة رسول الله ﷺ[٦].

(٢٩٥/ ٦٤ق) أثر ابن عباس.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٧]، من طريق محمد[٨] بن سعد، قال: حدثني

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٣٤)، (٢٤) كتاب الزكاة، (١) باب وجوب الزكاة، (١٣٩٩) حديث، (٨/ ٦٤)، (٨٩) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (٣) باب قتال من أبى قبول الفرائض، (٦٩٢٤) حديث، (٨/ ١٧٨)، (٩٨) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٢) باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، (٧٢٨٤) حديث.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥١ ـ ٥٣)، (١) كتاب الإيمان، (٨) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، (٢٠، ٢١) حديث.

(٣) المصدر السابق. نفس الجزء والصفحة.

(٤) المصدر السابق (١/ ١٤)، (٢) كتاب الإيمان، (١٧) باب (فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ)، (٢٥) حديث.

(٥) المصدر السابق، نفس الجزء ونفس الصفحة (٢٢). حديث.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٧) تفسيرالطبري (١٧/ ٤٢٦).

(٨) تقدمت دراسة رجال هذا السند في الأثر (٦) وكل رجاله ضعاف، وفيهم من لا يتابع.

أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ هو أن تصل ذا القرابة والمسكين، وتحسن إلى ابن السبيل.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذلك.

(٢٩٦/ ١٨٦ط) أثر الحسن.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[(١)]، من طريق عمران بن موسى[(٢)]، قال: حدثنا عبدالوارث بن سعيد[(٣)]، قال: حدثنا حبيب[(٤)] المعلم، قال: سأل رجل الحسن أُعْطي قرابتي زكاة مالي، فقال: إنّ لهم في ذلك لحقًا سوى الزكاة، ثم تلا هذه الآية: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٦).

(٢) ابن حَيَّان القَزَّاز اللَّيْثيّ، أبوعمرو البصري، صدوق، من العاشرة، مات بعد سنة أربعين ومائتين. ت.س.ق.
التقريب (٤٣٠) ٥١٧٢، الجرح والتعديل (٦/ ٣٠٥) ١٦٩٧، تهذيب الكمال (١٤/ ٤٠٢) ٥٠٩٠.

(٣) ابن ذكوان، ثقة، ثبت، رمي بالقدر، ولم يثبت عنه. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥).

(٤) حبيب المُعَلِّم، أبومحمد البصري، مولى مَعْقِل بن يسار، اختلف في اسم أبيه، فقيل زائدة، وقيل زيد، صدوق، من السادسة، مات سنة ثلاثين ومائة. ع.
التقريب (١٥٢) ١١١٥، الجرح والتعديل (٣/ ١٠١) ٤٦٩، الميزان (١/ ٤٥٦) ١٧١٣.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في إسناده موسى بن عمران، وحبيب المعلم، وهما صدوقان، وبقية رواته ثقات.

(٢٩٧/ ١٨٧ط) أثر علي بن الحسين.

بيان حال الرواة:

علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ثقة، ثبت، عابد، فاضل، مشهور، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين. ع[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد بن عُمَارة[٣]، الأسدي، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان[٤]، قال: حدثنا الصَّبَّاح بن يحيى المُزَنيّ[٥]، عن السُّدي[٦]، عن أبي الديلم[٧]، به بمعناه.

---

(١) التقريب (٤٠٠) ٤٧١٥، الجرح والتعديل (٦/ ١٧٨) ٩٧٧، الحلية (٣/ ١٣٣) ٢٢٩.

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٦).

(٣) ابن صَبِيْح الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن وكيع، حدثنا عنه أحمد بن محمد بن عبدالكريم الوزَّان بجرجان.
الثقات لابن حبان (٩/ ١١٢).

(٤) الورَّاق الأَزْدي، أبوإسحاق، ويقال: أبو إبراهيم الكوفي، ثقة، تُكُلم فيه للتشيع، مات سنة ست عشرة ومائتين، من التاسعة. خ. صد. ت.
التقريب (١٠٥) ٤١٠، الجرح والتعديل (٢/ ١٦٠) ٥٣٨، تاريخ البخاري الكبير (١/ ٣٤٧) ١٠٩٢، تهذيب الكمال (٢/ ١١١٧) ٤٠٥.

(٥) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: هو شيخ، وقال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: وهو شيعي من جملة شيعة الكوفة، وقال الذهبي عنه: متروك بل متَّهم.
الجرح والتعديل (٤/ ٤٤٢) ١٩٤١، الكامل لابن عدي (٤/ ٨٤) ٩٣٣، الميزان (٢/ ٣٠٦) ٣٨٥٠.

(٦) إسماعيل بن عبدالرحمن بن كريمة، صدوق، يهم، ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٠).

(٧) اسمه موسى بن زياد، لم أعثر على ترجمة له.
الكنى للدولابي (١/ ١٧٠).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده صَبَّاح بن يحيى المزني، متروك.

(٢٩٨/ ٤٧ر) وقد روى [أبو][١] حمزة عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، عن النبي ﷺ أنَّه قال: «في المال حق سوى الزكاة»[٢] وتلا: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾[٣].

بيان حال الرواة:

أبوحمزة: ميمون الأعور، مشهور بكنيته، ضعيف، من السادسة. ت. ق[٤].

الشَّعْبي: عامر بن شَرَاحيل، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٥).

فاطمة بنت قيس بن خالد الفِهْرية، صحابية، مشهورة، وكانت من المهاجرات الأُوَل، وعاشت إلى خلافة معاوية. ع[٥].

تخريجــه:

أخرجه الترمذي[٦]، من طريقين عن شَرِيْك[٧]، به مثله.

---

(١) في المطبوعة والمخطوطة [ابن] وهو خطأ، والصواب ما أثبته.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٤) التقريب (٥٥٦) ٧٠٥٧، الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٥) ١٠٦١، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (٣٧١)، (٥٢٨).

(٥) التقريب (٧٥١) ٨٦٥٥، الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/ ٣٨٣)، أسد الغابة (٧/ ٢٢٤) ٧١٩٣.

(٦) سنن الترمذي (٣/ ٣٩)، (٥) كتاب الزكاة، (٢٧) باب ما جاء أنَّ في المال حقًا سوى الزكاة، (٦٥٩، ٦٦٠) حديث.

(٧) ابن عبدالله النَّخَعي، أبوعبدالله، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغير حفظه، منذ ولي القضاء، بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

وأخرجه ابن ماجه[١]، عن شريك به بلفظ «**ليس في المال حق سوى الزكاة**».

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا وفي سنده أبوحمزة الأعور، ضعيف.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ قال الترمذي[٢]: هذا حديث إسناده ليس بذاك. وأبوحمزة ميمون الأعور يُضَعَّف. ونقل المناوي في فيض القدير[٣]، تضعيفه عن النووي، وابن القطان، وابن حجر.

تعليـق:

يرى الشيخ أحمد محمد شاكر[٤] ـ رحمه الله ـ أن لفظ حديث ابن ماجه: «**ليس في المال حق سوى الزكاة**» وقع مغلوطًا، واستدل على ذلك بعدة أمور.

الأمر الأول: أنَّ الطبري[٥] رواه من طريق يحيى بن آدم، وهي نفس الطريق التي روى ابن ماجه هذا الحديث منها بلفظ: «**إنَّ في المال حقًا سوى الزكاة**».

الأمر الثاني: أنَّ ابن كثير[٦] ذكر هذا الحديث بلفظ: «**إن في المال حقًا سوى الزكاة**» ونسبه للترمذي، وابن ماجه، ولم يفرق بينهما. وكذا صنع النابلسي في ذخائر المواريث[٧].

---

(١) سنن ابن ماجه (١/ ٥٧٠)، (٨) كتاب الزكاة، (٣) باب ما أدى زكاته ليس بكنز، (١٧٨٩). حديث.

(٢) المصدر السابق (٣/ ٤٠).

(٣) (٥/ ٤٧٩)، حرف اللام.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٢/ ٣٤٤) بالهامش.

(٥) تفسير الطبري (٢/ ٣٤٢)، (٢٥٢٧) حديث.

(٦) تفسير ابن كثير (١/ ٢٠٨).

(٧) ذخائر المواريث (٤/ ٢٨٥) (١١٦٩٩) حديث.

الأمر الثالث: أنَّ البيهقي قال بعد أن روى هذا الحديث قال: «والذي يرويه أصحابنا في التعاليق: ليس في المال حق سوى الزكاة ـ فلست أحفظ فيه إسنادًا»[١]. ولو كان في ابن ماجه على هذا اللفظ لما قال ذلك.

(٤٨/٢٩٩ر) وروى سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ أنَّه ذكر الإبل، فقال: «إن فيها حقًا» فسئل عن ذلك، فقال: «إطراق فحلها، وإعارة دلوها، ومنيحة سمينها»[٢].

بيان حال الرواة:

سفيان بن سعيد الثَّوْري، ثقة ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

أبوالزُّبَيْر: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس، صدوق، إلا أنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

تخريجه:

أخرجه الطحاوي[٣] من طريق إبراهيم بن مرزوق[٤]، قال: حدثنا أبوحذيفة[٥]، به بمثله.

وأخرجه مسلم[٦]، من طريق عبدالملك[٧]، عن أبي الزُّبَيْر، عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «**ما من صاحب إبل ولا بقر**

---

(١) السنن الكبرى (٤/ ١٤٢).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٣) شرح معاني الآثار (٢/ ٢٧)، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا؟.

(٤) ابن دينار الأُموي، البصري، نزيل مصر، ثقة، عمي قبل موته، فكان يخطيء ولا يرجع، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين ومائتين. س.
التقريب (٩٤) ٢٤٨، الجرح والتعديل (٢/ ١٣٧) ٤٣٩، تهذيب التهذيب (١/ ١٤٦) ٢٦٠

(٥) موسى بن مسعود النَّهْدي، صدوق، سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٥)، (١٢) كتاب الزكاة، (٦) باب إثم مانع الزكاة (٩٨٨). حديث.

(٧) ابن أبي سليمان: ميسرة العَرْزَمي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٣).

ولا غنم، لا يُؤَدِّي حقها. إلَّا أُقْعِد لها يوم القيامة بقاع قرقر. تَطَؤُه ذات الظّلف بظلفها. وتنطحه ذات القرن بقرنها، ليس فيها يومئذٍ جَمَّاءُ ولا مكسورة القرن» قلنا: يا رسول الله! وما حقها؟ قال: **«إطراق فحلها وإعارة دلوها، ومنيحتها وحلبها على الماء، وحمل عليها في سبيل الله، ولا من صاحب مال لا يُؤَدِّي زكاته، إلا تحول يوم القيامة شجاعًا أقرع. يتبع صاحبه حينما ذهب، وهو يغرمنه. ويقال: هذا مالك الذي كنت تبخل به. فإذا رأى أَنَّه لابُدَّ منه. أدخل بك في فيه. فجعل يقضمها كما يقضم الفحل»**.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ رواه مسلم وغيره.

غريب الحديث:

بقاع قرقر: هو المكان المستوي[١].

إطراق فحلها: إعارته للضِّراب[٢].

منيحتها: قال أهل اللغة: المنيحة ضربان؛ أحدهما: أن يعطي الإنسان آخر شيئًا هبة، وهذا النوع يكون في الحيوان وغيره. والثاني: أن المنيحة ناقة أو بقرة أو شاة ينتفع بلبنها ووبرها وصوفها وشعرها زمانًا ثم يردها[٣].

شجاعًا أقرع؛ الشجاع: الحية الذكر، والأقرع: الذي تمزق جلد رأسه لكثرة سُمِّه[٤].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٤٨)، مادة «قرقر».

(٢) نفس المصدر (٣/ ١٢٢)، مادة «طرق».

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم (٧/ ٧١، ٧٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٤٤) مادة «قرع».

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾[١]

روي عن ابن مسعود، وابن عباس، وقتادة، قالوا: التبذير إنفاق المال في غير حقه[٢].

(٣٠٠/ ٦٥ق) أثر ابن مسعود.

تخريجه:

أخرجه البخاري[٣]، من طريق قَبِيْصَة[٤]، وأخرجه الطبري[٥]، من طريق ابن بشار[٦]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٧]، كلاهما قالا: حدثنا سفيان[٨]، عن سلمة[٩]، عن مسلم[١٠] البَطِين، عن أبي العُبَيْدَين[١١]، به بمثله.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٣) الأدب المفرد (١٠٠)، (٢٠٨) باب المبذرين، (٤٤٩). أثر.

(٤) قَبِيْصَة بن عُقْبَة بن محمد بن سفيان السُّوَائي ـ بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ـ أبوعامر الكوفي، صدوق، ربما خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين على الصحيح. ع.
التقريب (٤٥٣) ٥٥١٣، الجرح والتعديل (٧/ ١٢٦) ٧٢٢، تهذيب الكمال (١٥/ ٢١٥) ٥٤٢٩، الأنساب (٣/ ٣٣٠).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٨).

(٦) محمد بن بشار العبدي، المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) هو ابن مَهْدِي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٨) ابن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) سلمة بن كُهَيْل الحضرمي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦٧).

(١٠) مسلم بن عمران البَطين ـ بفتح الباء الموحدة ـ ويقال ابن أبي عمران، أبوعبدالله الكوفي، ثقة، من السادسة، ع.
التقريب (٥٣٠) ٦٦٣٨، الجرح والتعديل (٨/ ١٩١) ٨٤٠، تاريخ البخاري الكبير (٧/ ٢٦٨) ١١٣٥.

(١١) معاوية بن سَبْرة ـ بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة ـ السُّوَائي ـ بضم المهملة =

كما أخرجه الطبري[١]، من طرق أخرى، عن أبي العُبَيْدَيْن، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ قال عنه الألباني: صحيح الإسناد[٢].

قلت: وهو كما قال.

(٣٠١/ ٦٦ق) أثر ابن عباس.

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٣]، قال: حدثنا عارم[٤]، قال: حدثنا هُشَيْم[٥]، قال: حدثنا حُصَيْن[٦]، عن عكرمة[٧]، عن ابن عباس ﴿ٱلْمُبَذِّرِينَ﴾ قال: الذين ينفقون في غير حقه.

وأخرجه الطبري[٨] من طريق القاسم[٩]، قال: حدثنا

= والمد ـ أبوالعُبَيْدَيْن ـ بتصغير وتثنية ـ ثقة، من الثانية، مات سنة ثمان وتسعين. بخ. التقريب (٥٣٧) ٦٧٥٦، الجرح والتعديل (٨/ ٣٧٨) ١٧٣١، طبقات ابن سعد (٦/ ٢٢٨) ٢١١٨.

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٨، ٤٢٩).

(٢) صحيح الأدب المفرد (١٧١)، (١٨٢)، باب المبذرين (٣٤٥). أثر.

(٣) الأدب المفرد (١٠٠)، (٢٠٨) باب المبذرين، (٤٥٠). أثر.

(٤) محمد بن الفضل السَّدُوسي، وعارم لقبه، ثقة، ثبت، تغيَّر في آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٩).

(٥) ابن بشير بن القاسم بن دينار السُّلمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٦) ابن عبدالرحمن السُّلَمي، أبوالهذيل الكوفي، ثقة، تغيَّر حفظه في الآخر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢٥).

(٧) هو مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٨) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٩).

(٩) ابن الحسن، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمة له.

الحسين[١]، قال: حدثنا عَبَّاد[٢]، عن حُصَيْن عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: المبذر: المنفق في غير حقه.

ومن طريق القاسم ـ أيضًا ـ قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج[٣]، عن ابن جريج[٤]، عن عطاء[٥] الخراساني، به بنحوه.

ومن طريق محمد بن سعد العوفي[٦]، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾ قال: (المبذر): المنفق في غير حقه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

قال الألباني[٧] عن سند البخاري: حسن. قلت: بل هو صحيح فسنده متصل ورواته ثقات، وقد خلا من الشذوذ والعلة.

(٣٠٢/ ١٨٨ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخـرجـه الطبـري[٨]، مـن طـريـق بشـر[٩]، قـال: حـدثنـا

---

(١) ابن داود المِصِّيصي، ضُعِّف مع إمامته لكونه يلقن شيخه الحجاج بن محمد المِصِّيصي، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٢) ابن العَوَّام بن عمر الكلابي مولاهم، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٣) ابن محمد المِصيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنَّه اختلط بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عطاء بن أبي مسلم، أبوعثمان الخراساني، صدوق، يهم كثيرًا، ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. م٤.
التقريب (٣٩٢) ٤٦٠٠، الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٤) ١٨٥٠، الحلية (٥/ ١٩٣) ٣١٧.

(٦) تقدمت دراسة رجال هذا السند في الأثر (٦) وكلهم ضعاف ومنهم من لا يتابع.

(٧) صحيح الأدب المفرد (١٧١)، (١٨٢) باب المبذرين، (٣٤٦). أثر.

(٨) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٩).

(٩) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

يزيد[١]، قال: حدثنا سعيد[٢]، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾ قال: (التبذير) النفقة في معصية الله، وفي غير الحق وفي الفساد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده بشر بن معاذ، صدوق، وبقية رواته ثقات.

(٣٠٣/ ١٨٩ط) وقال مجاهد: لو أنفق مدًا في باطل، كان تبذيرًا[٣].

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٤]، قال: قال ابن جريج[٥]، وقال مجاهد: لو أنفق إنسان ماله كله في الحق، ما كان تبذيرًا، ولو أنفق مدًا في باطلٍ كان تبذيرًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

معلـق.

* * *

---

(١) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) هو ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٤٢٩).

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾﴾[(١)]

إن أعرضت عنهم لأنَّك لا تجد ما تعطيهم، وكنت منتظر الرزق ورحمة ترجوها من الله لتعطيهم منه، فقل لهم عند ذلك قولاً حسناً ليناً سهلاً، فتقول: يرزق الله. وقد روى ذلك عن الحسن، ومجاهد، وإبراهيم[(٢)].

(٣٠٤/ ١٩٠ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[(٣)]ي، عن معمر[(٤)] به بنحوه.

وأخرجه الطبري[(٥)] من طريق محمد بن عبدالأعلى[(٦)]، قال: حدثنا محمد بن ثور[(٧)]، عن معمر به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٠٥/ ١٩١ط) أثر مجاهد.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٣) التفسير (١/ ٣٢٠) (١٥٥٩). أثر.

(٤) ابن راشد الأزدي، ثقة، ثبت، إلا أن في رواياته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٤٣١، ٤٣٢).

(٦) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثني محمد[٢] بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم[٣]، قال: حدثنا عيسى[٤]، وحدثني الحارث[٥]، قال: حدثنا الحسن[٦]، قال: حدثنا ورقاء[٧]، جميعًا، عن ابن أبي نجيح[٨]، عن مجاهد في قوله الله ـ عز وجل ـ ﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ﴾ قال: انتظار رزق الله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه ابن أبي نجيح، من مدلسي الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع أو التحديث.

(٣٠٦/ ١٩٢ط) أثر إبراهيم.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٩]، من طريق محمد بن بشار[١٠]، قال: حدثنا

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٣١).

(٢) ابن عباس القِلَّوْرِي العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) الضحاك بن مَخْلَد بن مسلم، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن ميمون المكي الجُرَشِي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) ابن محمد بن أبي أسامة، صاحب المسند، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

(٦) ابن موسى الأَشْيَب، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٠).

(٧) ابن عمر بن كُلَيْب اليَشْكُري، صدوق، في حديثه عن منصور بن المعتمر لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) عبدالله بن أبي نجيح الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) تفسير الطبري (١٧/ ٤٣٠، ٤٣١).

(١٠) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

عبدالرحمن[١]، عن سفيان[٢]، عن منصور[٣]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:
﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾[٤]

(٣٠٧/ ٥٠ر) وقال النبي ﷺ لنسائه: «أسرعكن بي لحاقًا أطولكنَّ يدًا»[٥].

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٦]، ومسلم[٧]، من حديث عائشة، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

---

(١) هو ابن مَهْدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٢) هو الثوري، ثقة، وقد تقدمت ترجمة الثوري في الأثر (١١).

(٣) هو ابن المعتمر، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٨).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ١٤١)، (٢٤) كتاب الزكاة، باب بدون ترجمة (١٤٢٠). حديث.

(٧) صحيح مسلم (٤/ ١٩٠٧)، (٤٤) كتاب فضائل الصحابة، (١٧) باب من فضائل زينب أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ (٢٤٥٢). حديث.

(٣٠٨/ ٥٠ر) وهذا الخطاب لغير النبي ﷺ لأنَّ النبي ﷺ لم يكن يدخر شيئًا لغد[١].

تخريجـه:

أخرجه الإمام أحمد[٢]، وأبويعلى[٣] من طريق مروان بن معاوية[٤]، قال: أخبرني هلال بن سويد أبومعلى[٥]، قال: سمعت أنس وهو يقول: أهديت لرسول الله ﷺ ثلاث طوائر، فأطعم خادمه طائرًا، فلما كان من الغد أتته به فقال لها رسول الله ﷺ: «**ألم أنهك أن ترفعي شيئًا لغد، فإن الله عز وجل يأتي برزق كلِّ غد**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ قال الهيثمي: رواه أبويعلى، ورجاله ثقات[٦]، وقال في موضع آخر: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير هلال أبي المعلى وهو ثقة[٧].

(٣٠٩/ ٥١ر). وكان ﷺ يجوع حتى يشد الحجر على بطنه[٨].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٩).

(٢) المسند (٤/ ٣٩٤)، مسند أنس بن مالك، (١٣٠٤٢). حديث.

(٣) مسند أبي يعلى (٤/ ١٩٢) مسند أنس بن مالك.

(٤) ابن الحارث الفَزَاري، ثقة، حافظ، كان يدلس أسماء الشيوخ، تقدمت ترجمته في الأثر (٨٠).

(٥) روى عن أنس بن مالك، روى عنه مروان بن معاوية الفَزَاري، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الهيثمي في مجمع الزوائد. وسكت عنه ابن أبي حاتم.
الجرح والتعديل (٩/ ٧٤) ٢٩١، التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٢٠٨) ٢٧٣٦، الثقات لابن حبان (٥/ ٥٠٥)، مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٢).

(٦) مجمع الزوائد (١٠/ ٢٤١).

(٧) المصدر نفسه (١٠/ ٣٢٢).

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٩).

تخريجـه:

أخرجه البخاري[١]، بنحوه مطولاً من حديث جابر بن عبدالله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ رواه البخاري.

(٣١٠/ ٥٢ر) وقد روي أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ بمثل بيضة من ذهب، فقال: يا رسول الله! أصبت هذه من معدن، والله ما أملك غيرها، فأعرض عنه النبي ﷺ فعاد ثانيًا، فأعرض عنه، فعاد ثالثًا فأخذها النبي ﷺ فرمى بها، فلو أصابته لعقرته، فقال: «يأتيني أحدهم بجميع ما يملك ثم يقعد يتكفف الناس»[٢].

تخريجـه:

أخرجه أبوداود[٣] من طريق موسى بن إسماعيل[٤]، قال: حدثنا حماد[٥]، عن محمد بن إسحاق[٦]، عن عاصم بن عمر بن قتادة[٧]،

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٥٥)، (٦٤) كتاب المغازي، (٣٠) باب غزوة الخندق (٤١٠١) حديث.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٩).

(٣) السنن (٢/ ١٢٨)، كتاب الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله (١٦٧٣). حديث.

(٤) المِنْقَري ـ بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف، أبوسلمة التَّبُوذَكي ـ بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة نسبة إلى بيع ما في بطون الدجاج من الكبد والقانصة ونحو ذلك ـ مشهور بكنيته وباسمه، ثقة، ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين. ع.
التقريب (٥٤٩) ٦٩٤٣، الجرح والتعديل (٨/ ١٣٦) ٦١٥، الأنساب (١/ ٤٤٧).

(٥) هو ابن سلمة بن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٦) ابن يسار، صاحب المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥٩).

(٧) ابن النعمان الأوسي الأنصاري، أبوعمر المدني، ثقة، عالم بالمغازي، من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة. ع.
=

عن محمود بن لَبِيْد[١]، عن جابر بن عبدالله الأنصاري، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ في سنده محمد بن إسحاق، صدوق، من مدلسي الطبقة الرابعة، ولم يصرح بالسماع.

غريب الحديث:

يتكفف الناس: يتعرض للصدقة، وهو أن يأخذها ببطن كفه[٢].

تعليــق:

قال الخطابي: وفي الحديث من الفقه: أن الاختيار للمرء أن يستبقي لنفسه قوتًا، وأن لا ينخلع من ملكه أجمع مرة واحدة، لما يخاف عليه من فتنة الفقر، وشدة نزاع النفس إلى ما خرج من يده فيندم، فيذهب ماله ويبطل أجره، ويصير كَلًّا على الناس[٣].

(٣١١/٥٣ر) وروي أن رجلاً دخل المسجد وعليه هيئة رثة، والنبي ﷺ على المنبر، فأمر الرجل بأن يقوم، فقام، فطرح الناس ثياباً للصدقة، فأعطاه النبي ثوبين، ثم حثَّ النبي ﷺ الناس على الصدقة، فطرح أحد ثوبيه، فقال النبي ﷺ: «انظروا إلى

= التقريب (٢٨٦) ٣٠٧١، الجرح والتعديل (٦/٣٤٦) ١٩١٣، الميزان (٢/٣٥٥) ٤٠٥٩.

(١) ابن عقبة بن رافع الأوسي الأشهلي، أبونعيم المدني، صحابي صغير، وجُلّ روايته عن الصحابة، مات سنة ست وتسعين، وقيل سنة سبع، وله تسع وتسعون سنة. بخ.م.٤ التقريب (٥٢٢) ٦٥١٧، الجرح والتعديل (٨/٢٨٩) ١٣٢٩، أسد الغابة (٥/١١٢) ٤٧٨٠.

(٢) معالم السنن (٢/٢٥٣).

(٣) المصدر نفسه (٢/٢٥٤).

هذا، أمرته أن يقوم ليفطن له، فيتصدق عليه، فأعطيته ثوبين، ثم قد طرح أحدهما. ثم قال له: خذ ثوبك»[١].

تخريجـه:

أخرجه أبوداود[٢] من طريق إسحاق بن إسماعيل[٣]، حدثنا سفيان[٤]، وأخرجه النسائي[٥]، من طريق عمرو بن علي[٦]، قال: حدثنا يحيى[٧]، كلاهما عن ابن عجلان[٨]، عن عياض[٩]، عن أبي سعيد الخدري، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٩).

(٢) السنن (٢/ ١٢٨)، كتاب الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله (١٦٧٥) حديث.

(٣) الطَّالْقَاني - بسكون اللام نسبة إلى طَالْقَان بلد بخرسان - أبويعقوب، نزيل بغداد، يعرف باليتيم، ثقة، تُكُلم في سماعه من جرير وحده، من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومائتين أو قبلها. د.
التقريب (١٠٠) ٣٤١، تاريخ بغداد (٦/ ٣٣٤) ٣٣٧٨، الأنساب (٤/ ٢٩ - ٣١).

(٤) ابن عُيَيْنَة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٥) السنن (٥/ ٦٣) كتاب الزكاة، باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه.

(٦) ابن بَحْر بن كِنِيز - بنون وازي - أبوحفص الفلاّس، الصَّيرفي، الباهلي، البصري، ثقة، حافظ، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. ع.
التقريب (٤٢٤) ٥٠٨١، الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٩) ١٣٧٥، توضيح المشتبه (٧/ ٢٩٨).

(٧) ابن سعيد القطَّان، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

(٨) محمد بن عجلان المدني، صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٧٨).

(٩) ابن عبدالله بن سعد بن أبي سَرْح، القرشي، المكي، ثقة، من الثالثة، مات على رأس المائة. ع.
التقريب (٤٣٧) ٥٢٧٧، الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٩) ٢٢٨٥، تهذيب الكمال (١٤/ ٥٢١) ٥١٩٢.

الحكم على الحديث:

حسن؛ فيه ابن عجلان، صدوق، وبقية رواته ثقات.

غريب الحديث:

هيئة رِثَّة: ثياب بالية[١].

(٣١٢/ ٥٤ر) وقد كان أبوبكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ذا مال كثير، فأنفق جميع ماله على النبي ﷺ، وفي سبيل الله، حتى بقي في عباءة فلم يعنفه النبي ﷺ، ولم ينكر ذلك عليه[٢].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٣]، والترمذي[٤]، من طريق هشام[٥] بن سعد، عن زيد بن أسلم[٦]، عن أبيه[٧]، قال: سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول: أمرنا رسول الله ﷺ يومًا أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبابكر، إن سبقته يومًا، قال: فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: «**ما أبقيت لأهلك**»؟ قلت:

---

(١) القاموس المحيط (١٥٦) باب الثاء، فصل الراء، لسان العرب (٥/ ١٣٥) مادة «رثث».

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ١٩٩).

(٣) السنن (٢/ ١٢٩)، كتاب الزكاة، باب الرخصة في الرجل يخرج من ماله (١٦٧٨). حديث.

(٤) السنن (٥/ ٦١٤)، (٥٠) كتاب المناقب، (١٦) باب في مناقب أبي بكر وعمر، (٣٦٧٥). حديث.

(٥) هشام بن سعد المدني، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من كبار السابعة، مات سنة ستين ومائة أو قبلها. خت.م٤.
التقريب (٥٧٢) ٧٢٩٤، الجرح والتعديل (٩/ ٦١) ٢٤١، كتاب المجروحين (٣/ ٨٩).

(٦) العدوي، مولى عمر بن الخطاب، ثقة، عالم، كان يرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٦٤).

(٧) أسلم العدوي، مولى عمر بن الخطاب، ثقة، مخضرم، مات سنة ثمانين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة. ع.
التقريب (١٠٤) ٤٠٦، الجرح والتعديل (٢/ ٣٠٦) ١١٤٢، تذكرة الحفاظ (١/ ٥٢) ٣٤.

مثله، وأتى أبوبكر بكل ما عنده، فقال يا أبابكر! «**ما أبقيت لأهلك**»؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله. قلت: والله لا أسبقه[١] إلى شيء أبدًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[٢]، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، على شرط مسلم[٣]، ووافقه الذهبي[٤]. وقال الألباني: إسناده حسن[٥]، وهو كما قال، فإنَّ مداره على هشام بن سعد، وهو صدوق، له أوهام، ورمي بالتشيع.

* * *

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾[٦]

(٣١٣/ ٥٥ر) وقال عبدالله بن مسعود: سئل النبي ﷺ فقيل: ما أعظم الذنوب؟ قال: «أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك، وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك، وأن تزني بحليلة جارك»[٧].

---

(١) في سنن أبي داود: أسابقك.

(٢) السنن (٥/ ٦١٥).

(٣) المستدرك (١/ ٥٧٤).

(٤) هامش المستدرك (١/ ٥٧٤).

(٥) مشكاة المصابيح (٣/ ١٧٠٠) هامش (١).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٣١.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٠).

تخريجه:

أخرجه البخاري[(١)]، ومسلم[(٢)]، من حديث عبدالله بن مسعود، بلفظ مقارب.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٣١٤/ ٥٦ر) ولذلك قال النبي ﷺ: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»[(٣)].

تخريجه:

أخرجه البخاري[(٤)]، ومسلم[(٥)]، من حديث عائشة، وأبي

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ١٧٢)، (٦٥) كتاب التفسير، (٣) باب قوله تعالى: (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾)، (٤٤٧٧). حديث، (٦/ ١٦)، (٦٥) كتاب التفسير، (٢) باب قوله تعالى: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ)، (٤٧٦١). حديث، (٧/ ١٠٠)، (٧٨) كتاب الأدب، (٢٠) باب قتل الولد خشية أن يأكل معه (٦٠٠١) حديث، (٨/ ٢٧)، (٨٧) كتاب المحاربين، (٦) باب إثم الزناة، (٦٨١١). حديث، (٨/ ٤٤)، (٨٨) كتاب الديات (١) باب قوله تعالى: (وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا)، (٦٨٦١). حديث، (٨/ ٢٦٠، ٢٦٤)، (٩٨) كتاب التوحيد، (٤٠) باب قوله تعالى: (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾)، (٤١) باب قوله تعالى: (۞ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ)، (٧٥٢٠، ٧٥٣٢) حديث.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٩٠)، (١) كتاب الإيمان، (٣٧) باب كون الشرك أقبح الذنوب، (٨٦). حديث.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٠).

(٤) صحيح البخاري (٣/ ٦)، ٥٢، (٣٤) كتاب البيوع، (٣) باب تفسير المشبَّهات، (١٠٠) باب شراء المملوك الحربي (٢٠٥٣، ٢٢١٨) حديث، (٣/ ٢٤٧)، (٥٥) كتاب الوصايا، (٤) باب قول الموصي الوصية (٢٧٤٥) حديث، (٥/ ١١٣، ١١٤)، (٦٤) كتاب المغازي، (٥٤) باب، (٤٣٠٣) حديث، (٨/ ١١، ١٥، ٢٨)، (٨٥) كتاب الفرائض، (١٨) باب الولد للفراش، (٢٨) باب من ادعى أبًا أو أخًا، (٦٧٤٩، ٦٧٥٠، ٦٧٦٥) حديث، (٨/ ٢٨)، (٨٧) كتاب المحاربين، (٩) باب للعاهر الحجر، (٦٨١٧، ٦٨١٨) حديث، (٨/ ١٤٨، (٩٤) كتاب الأحكام، (٢٩) باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه (٧١٨٢) حديث.

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٠٨٠)، (١٧) كتاب الرضاع، (١٠) باب الولد للفراش (١٤٥٧، =

هريرة، بمثله، إلا أنه ورد في رواية عائشة ذكر سبب الحديث، وبعض الزيادات ولفظه: اختصم سعد بن أبي وقاص وعَبْد بن زَمْعة في غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إليَّ أنَّه ابنه. انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته. فنظر رسول الله ﷺ فرأى شبهًا بينًا بعتبة. فقال: «**هو لك يا عبد. الولد للفراش، وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾[1]

روي عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، في قوله: ﴿سُلْطَٰنًا﴾ حجة[2].

(٣١٥/ ٦٧ق) أثر ابن عباس.

تخريجـــه:

أخرجه الطبري[3]، من طريق محمد[4] بن سعد، قال: حدثني

= ١٤٥٨). حديث.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٠).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٠).

(٤) تقدمت دراسة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦)، وكل رواته ضعاف.

أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ سنده مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة، وفيه سعد بن محمد، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، وكان موضعًا لذاك.

(٣١٦/ ١٩٣ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٣١٧/ ١٩٤ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه ابن الجعد[١]، من طريق شَريك[٢]، عن خُصَيْف[٣]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده خُصَيف بن عبدالرحمن الجزري، صدوق، سيء الحفظ، ورمي بالإرجاء.

---

(١) مسند ابن الجعد (٣٢٤)، ٢٢٢٢ أثر.

(٢) ابن عبدالله النَّخعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٣) ابن عبدالرحمن الجزري، صدوق، سيء الحفظ، خلط بآخره ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٧).

(٣١٨/ ١٩٥ط) وقال الضحاك: السلطان أنه مخير بين القتل وبين أخذ الديَّة، وعلى السلطان أن يطلب القاتل حتى يدفعه إليه[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد بن بشار[٣]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٤]، قال: حدثنا سفيان[٥]، عن جويبر[٦]، عن الضَّحاك ابن مزاحم في قوله: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ قال: إن شاء عفا وإن شاء أخذ الدية.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده جويبر بن سعيد، وهو ضعيف جدًّا.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾[٧]

روي عن عطاء، والحسن، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وطلق بن حبيب: لا يقتل غير قاتله، ولا يمثل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٠).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٠).

(٣) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٤) هوابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) هو الثَّوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) ابن سعيد الأزدي، ضعيف جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٧) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

به[١].

(٣١٩/ ١٩٦ط) أثر عطاء.

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٣٢٠/ ١٩٧ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق يعقوب[٣]، قال: حدثنا ابن علية[٤]، قال: حدثنا أبورجاء[٥]، عن الحسن ففي قوله تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ قال: كان الرجل يُقتل فيقول وليه: لا أرضى حتى أقتل به فلانًا وفلانًا من أشراف قبيلته.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٢١/ ١٩٨ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم، كما في الدر[٦]، وذكره النحاس[٧] عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٠، ٢٠١).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٢).

(٣) ابن إبراهيم بن كثير، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) محمد بن سيف الحُدَّاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦٩).

(٦) (٤/ ٣٢٧).

(٧) معاني القرآن (٤/ ١٥٠).

خُصَيْف[١]، به بمثله، دون قوله: «ولا يُمثَّل به».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

لم أقف على سنده، وهذا الأثر من ضمن الجزء المفقود من تفسير ابن أبي حاتم.

(٣٢٢/ ١٩٩ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجــه:

أخرجه سفيان الثوري[٢]، عن خُصَيْف[٣]، عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ أن يقتل اثنين لواحد، ومن طريقه عبدالرزاق[٤]، قال: أنبأنا الثَّوري[٥]، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، في قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ قال: لا يُقْتَل رجلان برجل. ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبري[٦] من طريق الحسن بن يحيى[٧]، قال: أخبرنا عبدالرزاق[٨] قال: أخبرنا الثوري، عن خصيف، عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ لا تقتل اثنين بواحد.

---

(١) ابن عبدالرحمن الجزري، صدوق، سيء الحفظ، خلط بآخره، ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٧).

(٢) تفسير الثوري (١٧٣)، ٥١٨ أثر.

(٣) ابن عبدالرحمن الجزري، صدوق، سيء الحفظ، خلط بآخره، ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٧).

(٤) التفسير (١/ ٣٢١) (١٥٦٢) أثر.

(٥) سفيان بن سعيد، ثقة ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤).

(٧) ابن الجعد العبدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٨) ابن همام بن نافع الحميري الصنعاني، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٦١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده خُصَيْف، صدوق، سيء الحفظ.

(٣٢٣/ ٢٠٠ط) أثر طَلْق بن حبيب.

بيان حال الرواة:

طَلْق - بسكون اللام - ابن حبيب العَنَزي - بفتحتين - بصري، صدوق، عابد، رمي بالإرجاء، من الثالثة، مات بعد التسعين. بخ. م٤[١].

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق ابن[٣] بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن[٤]، قال: حدثنا سفيان[٥]، عن منصور[٦]، به بمثله. ومن طريق ابن حميد[٧]، قال: حدثنا جرير[٨]، عن منصور، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) التقريب (٢٨٣)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٩٠) ٢١٥٧، معرفة الثقات للعجلي (١/ ٤٨٢) ٨٠٠، لب اللباب (٢/ ١٢٣).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤١).

(٣) محمد بن بشَّار العبدي، المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٤) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) هو ابن المعتمر، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٧) محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٨) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

الحكم على الأثر:

صحيح.

تعليـق:

قرىء قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف﴾ بالياء والتاء، فقرأ عامة قرَّاء المدينة والبصرة بالياء ﴿فَلَا يُسْرِف﴾ وقرأ عامة قُرَّاء الكوفة بالتاء ﴿فلا تُسرف﴾[١]. والقراءة بالتاء هي قراءة حمزة والكسائي، وقرأ الباقون من السبعة بالياء[٢]، والمخاطب في قراءة من قرأ بالتاء هو النبي ﷺ والأئمة من بعده، ويكون معنى الآية: «لا تقتل بالمقتول ظلمًا غير قاتله» كما كانت تفعل العرب في جاهليتها، تقتل الشريف بالوضيع، والحر بالعبد، والذكر بالأنثى، والجماعة بالواحد، وتترك القاتل وتوجيه هذه القراءة أنَّ مخاطبة النبي ﷺ بأمر أو نهي من أحكام الدين هو أمر له ولجميع عباده، إلا فيما دلَّ الدليل على الخصوصية[٣].

ويكون المخاطب في قراءة من قرأ بالياء هو ولي المقتول أو القاتل الأول[٤]، فيكون المعنى فلا يقتل ولي المقتول غير قاتله، أو لا يكثر القاتل الأول من القتل، ولا يتمادى في الطغيان والفساد، فإن ولي المقتول كان منصورًا.

* * *

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٠، ٤٤١).
(٢) التذكرة في القراءات الثمان (٢/ ٤٠٥).
(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤١).
(٤) المصدر نفسه (١٧/ ٤٤١).

ما ورد من الآثار في بيان المعنى بالهاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ٣٣﴾[١]

قال قتادة: هو عائد على الولي، وقال مجاهد: على المقتول[٢].

(٣٢٤/ ٢٠١ط) أثر قتادة.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٤]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٥]، عن معمر[٦]، عن قتادة ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ٣٣﴾ قال: هو دفع الإمام إليه ـ يعني إلى الولي ـ فإن شاء قتل وإن شاء عفا.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٢٥/ ٢٠٢ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه الثوري[٧]، عن العلاء بن عبدالكريم[٨]، عن مجاهد،

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠١).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤١).

(٤) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) تفسير الثوري (١٧٢)، (٥١٦). أثر.

(٨) أبوعون اليَامي الكوفي، ثقة، عابد، من السادسة، قال الذهبي: توفي حدود الخمسين =

في قوله: ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ﴾ قال: فلا تسرف أنت ولا هذا. و﴿كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾﴾ قال: المقتول.

كما أخرجه الطبري[١]، من طريق القاسم[٢]، قال: حدثنا الحسين[٣]، قال: حدثني حجاج[٤]، عن ابن جريج[٥]، عن عبدالله بن كَثِيْر[٦]، عن مجاهد ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾﴾ إن المقتول كان منصورًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

= ومائة. قد فق.
التقريب (٤٣٥) ٥٢٤٨، الجرح والتعديل (٦/٣٥٨) ١٩٧٦، الثقات لابن حبان (٧/ ٢٦٤).

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٣).

(٢) ابن الحسن، لم أقف عليه.

(٣) ابن داود المِصِّيصي، لقبه سُنَيْد، ضُعِّف مع إمامته لكونه يلقن شيخه الحجاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت لكنَّه اختلط بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) الدَّاري، المكي، أبومَعْبَد القاريء، أحد الأئمة، صدوق، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة. ع.
التقريب (٣١٨) ٣٥٥٠، الجرح والتعديل (٥/ ١٤٤) ٦٧٣، الكاشف (٢/ ١٠٨) ٢٩٦١.

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾[١]

روي عن سعيد بن المسيب، والحسن، وقتادة، والحكم، ليس إلى النساء شيء من العفو والدم[٢].

(٣٢٦/ ٢٠٣ط) أثر سعيد بن المسيب.

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

(٣٢٧/ ٢٠٤ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق عبدالرحيم[٤]، عن إسماعيل[٥]، عن الحسن، قال: ليس للزوج ولا للمرأة عفو في الدم، وإن عفا أحد من الورثة؛ جاز عفوه وصارت الديّة.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠١).

(٣) المصنف (٦/ ٣٧٣)، كتاب الديات، (١٢٤) من قال: لا عفو لها.

(٤) عبدالرحيم بن سليمان الكناني، أو الطَّائي، أبوعلي، الأشل، المَرْوزي، نزيل الكوفة، ثقة، له تصانيف، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة. ع.
التقريب (٣٥٤) ٤٠٥٦، الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٩) ١٦٠٢، تاريخ البخاري الكبير (٦/ ١٠٢) ١٨٣٨.

(٥) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، مولاهم البجلي ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٣).

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٢٨/ ٢٠٥ط) أثر قتادة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق معمر[٢] به، ولفظه: لا عفو للنساء في القود، فإذا كانت الدية؛ فلها نصيبها.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٢٩/ ٢٠٦ط) أثر الحكم.

تخريجه:

لم أقف عليه، والذي وقفت عليه هو خلاف هذا القول، وهو إثبات القصاص والعفو للنساء[٣].

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

تعليق:

ذكر الجصاص هنا أنّ الحكم ممن يرى أن ليس إلى النساء شيء من العفو والدم، وقد بحثت عن هذا القول في مظانه؛ فلم أظفر به، وإنَّما الذي وجدته هو خلاف هذا القول وهو أنَّ الحكم ممن يرى إثبات القصاص والعفو للنساء، فقد أخرج ابن أبي شيبة عن الحكم وحماد أنهما قالا في الرجل يقتل الرجل فتعفو المرأة،

---

(١) المُصَنَّف (١٠/ ١٥)، باب العفو، (١٨١٩٨). أثر.

(٢) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) المُصَنَّف لابن أبي شيبة (٦/ ٣٧٣)، ١٢٣ الرجل يقتل فتعفو امرأته.

قالا: من عُفِيَ من رجل أو امراة فإنه يدرأ عنه العقل[١]. وقد ذكر ابن قدامة أنَّ الحكم ممن يرى أن القصاص حق لجميع الورثة من ذوي الأنساب والأسباب والرجال والنساء والصغار والكبار فمن عفا منهم صحَّ عفوه وسقط القصاص[٢].

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[٣]

(٣٣٠/ ٢٠٧ط) قال مجاهد: «التي هي أحسن» التجارة[٤].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق المثنى[٦]، قال: حدثنا الحِمَّاني[٧]، قال: حدثنا شَرِيْك[٨]، عن

---

(١) المصنَّف (٦/ ٣٧٣).

(٢) انظر: المغني (١١/ ٥٨١).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠١).

(٥) تفسيرالطبري (١٢/ ٢٢١) (١٤١٤٧). أثر.

(٦) ابن إبراهيم، وثقه ابن كثير، انظر الأثر (٤).

(٧) يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بَشْمِيْن ـ بفتح الموحدة وسكون المعجمة ـ الحِمَّاني ـ بكسر المهملة وتشديد الميم ـ الكوفي، حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. م.
وقال أحمد شاكر: وقد اختُلف فيه كثيرًا، والراجح عندي أنه ثقة، وقد وثقه ابن معين، وقال غيره فيه كلامًا شديدًا. ولكن المنصف إذا تتبع ترجمته مع إنصاف اقتنع بتوثيقه.
التقريب (٥٩٣) ٧٥٩١، الجرح والتعديل (٨/ ١٦٨) ٦٩٥، تاريخ بغداد (١٤/ ١٦٧) (٧٤٨٣)، تفسير الطبري (٦/ ٣٣٩) هامش (٣).

(٨) ابن عبدالله النَّخَعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

ليث[١]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه ابن أبي سليم متروك.

(٣٣١/ ٢٠٨ط) وقال الضحاك: يبتغي به من فضل الله، ولا يكون للذي يبتغي فيه شيء[٢].

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق وكيع[٤]، قال: حدثنا فضيل بن مرزوق[٥]، عن الضحاك ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾، قال: يبتغي لليتيم في ماله.

كما أخرجه الطبري[٦]، من طريق فضيل بن مرزوق، عن سليط بن بلال[٧]، به، ولفظه: يبتغي له فيه ولا يأخذ من ربحه شيئًا.

---

(١) ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠١).

(٣) المصنَّف (٥/ ١٦٠)، (١٦٨) في مال اليتيم يدفع مضاربة.

(٤) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) الأغرّ ـ بالمعجمة والراء، الرَّقَاشي ـ بفتح الراء المهملة، وتخفيف القاف، الكوفي، أبوعبدالرحمن، صدوق، يهم، ورمي بالتشيع من السابعة، مات في حدود ستين ومائة. ي.م٤.
التقريب (٤٤٨) ٥٤٣٧، الجرح والتعديل (٧/ ٧٥) ٤٢٣، موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ٣٦٣) ٣٩٥، لب اللباب (١/ ٣٥٦).

(٦) تفسير الطبري (١٢/ ٢٢١) (١٤١٤٩) أثر.

(٧) لم أقف عليه.

الحكم على الأثر:

في سند الطبري سليط بن بلال، لم أقف عليه؛ لذا أتوقف عن الحكم عليه. وفي سند ابن أبي شيبة انقطاع حيث أن الفضيل بن مرزوق لم يذكر الواسطة بينه وبين الضحاك.

(٣٣٢/ ٥٧ر) وقد روى عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنَّه قال: ابتغوا بأموال الأيتام خيرًا لا تأكلها الصدقة[١].

بيان حال الرواة:

عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩).

شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩).

جده: هو الصحابي الجليل عبدالله بن عمرو بن العاص، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩).

تخريجه:

أخرجه الترمذي[٢]، والدارقطني[٣]، والبيهقي[٤]، ثلاثتهم عن المثنى بن الصَّبَّاح[٥]، به أنَّ النبي ﷺ خطب الناس فقال: «**ألا من ولي يتيمًا له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة**».

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٢).

(٢) السنن (٣/ ٢٣)، (٥) كتاب الزكاة، (١٥) باب ما جاء في زكاة مال اليتيم (٦٤١). حديث.

(٣) السنن (٢/ ١١٠)، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم (١). حديث.

(٤) السنن الكبرى (٤/ ١٧٩)، كتاب الزكاة، (٢٤) باب من تجب عليه الصدقة (٧٣٣٩) حديث.

(٥) أبوعبدالله، أو أبويحيى اليماني، نزيل مكة، ضعيف، اختلط بآخره، وكان عابدًا، من كبار السابعة، مات سنة تسع وأربعين ومائة. د.ت.ق.
التقريب (٥١٩) ٦٤٧١، الجرح والتعديل (٨/ ٣٢٤) ١٤٩٤، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (٧٣٤)، ٥٣٣.

كما أخرجه الدارقطني[١]، من طريق أبي إسحاق[٢] الشيباني به بنحوه، ومن طريق العَزْرَمي[٣]، به بمعناه.

وأخرجه ابن عدي[٤]، والبيهقي[٥]، من طريق عبدالله بن علي[٦]، به بنحوه.

كماأخرجه عبدالرزاق[٧]، والشافعي[٨]، عن ابن جريج[٩]، عن يوسف بن ماهك[١٠]، قال: قال النبي ﷺ: «**ابتغوا في مال اليتيم لا تذهبه الزكاة**».

وأخرجه الطبراني[١١]، من طريق علي بن سعيد[١٢]، قال:

---

(١) السنن (٢/ ١١٠)، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم (٢، ٣). حديث.

(٢) سليمان بن أبي سليمان، الكوفي، ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين ومائة. ع. التقريب (٢٥٢) ٢٥٦٨، الجرح والتعديل (٤/ ١٣٥) ٥٩٢، الثقات لابن حبان (٤/ ٣٠١).

(٣) محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العَرْزمي ـ بفتح المهملة والزاي المعجمة بينهما راء مهملة ساكنة ـ الفزاري ـ بفتح الفاء والزاي ـ أبوعبدالرحمن الكوفي، متروك، من السادسة، مات سنة بضع وخمسين ومائة. ت.ق.
التقريب (٤٩٤) ٦١٠٨، الجرح والتعديل (٨/ ١) ٥، لسان الميزان (٧/ ٣٧٣) ٤٦٤٣.

(٤) الكامل (٧/ ١٤٦).

(٥) السنن الكبرى (٦/ ٣)، كتاب البيوع، (١٠٨) باب تجارة الوصي بمال اليتيم (١٠٩٨٢). حديث.

(٦) الأزرق، أبوأيوب، الإفريقي، ثم الكوفي، صدوق، يخطيء، من السادسة. دت.
التقريب (٣١٤) ٣٤٨٧، الجرح والتعديل (٥/ ١١٥) ٥٢٦، لسان الميزان (٢/ ٤٦٣) ٤٤٦٠.

(٧) المصنف (٤/ ٩٦٦، كتاب الزكاة، باب صدقة مال اليتيم، (٦٩٨٢). حديث.

(٨) الرسالة (٢/ ٣٠، ٣٢).

(٩) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٠) ابن بُهْزاد الفارسي، المكي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤٠).

(١١) الأوسط (٥/ ٨٩، ٩٠)، (٤١٦٤) حديث.

(١٢) ابن بشير الرَّازي، سئل عنه الدارقطني، فقال: ليس بذاك، حدَّث بأحاديث لم يتابع عليها،=

حدثنا الفرات بن محمد[١] القَيْرَواني، قال: حدثنا شَجَرَة بن عيسى المَعَافِري[٢]، عن عبدالملك بن أبي كَرِيْمة[٣]، عن عُمَارة[٤] بن غَزِيَّة، عن يحيى بن سعيد[٥]، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اتجروا في أموال اليتامى، لا تأكلها الزكاة**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ فبالنسبة لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فقد قال الترمذي عنه: وإنما روى هذا الحديث من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، لأنَّ المثنى بن الصَّبَّاح يُضَعَّفُ في الحديث[٦]، وسئل عنه الإمام أحمد فقال: ليس بصحيح، يرويه المثنى عن عمرو[٧].

= وقال ابن يونس: كان يفهم ويحفظ، مات سنة تسع وتسعين ومائتين.
الميزان (٣/ ١٣١) ٥٨٥٠، لسان الميزان (٤/ ٢٦٥) ٥٨٢٣، شذرات الذهب (٢/ ٢٣٢).

(١) ابن فرات العَبْدي القَيْرَواني، قال عنه ابن الحارث: كان يغلب عليه الرواية والجمع ومعرفة الأخبار، وكان ضعيفًا متهمًا بالكذب، أو معروفًا به، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين.
لسان الميزان (٤/ ٥٠٥) ٦٥٢٧.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) الأنصاري مولاهم، المغربي، صدوق، صالح، من العاشرة، مات سنة أربع ومائتين. د.
التقريب (٣٦٤) ٤٢٠٦، الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٤) ١٧١٣، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٦٤) ٤٣٥٨.

(٤) عُمارة ـ بضم العين المهملة وتخفيف الميم ـ ابن غَزِيَّة ـ بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة ـ ابن الحارث الأنصاري المازني المدني، لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة، من السادسة، مات سنة أربعين ومائة. خت.م٤.
التقريب (٤٠٩) ٤٨٥٨، الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٨) ٢٠٣٠، تهذيب الكمال (١٤/ ١٩) ٤٧٧٩.

(٥) ابن قيس الأنصاري المدني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٩).

(٦) سنن الترمذي (٣/ ٢٤).

(٧) تلخيص الحبير (٢/ ١٥٧).

وقال ابن حجر: ورواه الدارقطني من حديث أبي إسحاق الشيباني أيضًا، عن عمرو بن شعيب، لكن راويه عنه مندل بن علي وهو ضعيف، ومن حديث العرزمي، عن عمرو، والعرزمي متروك، ورواه ابن عدي من طريق عبدالله بن علي، وهو الأفريقي، وهو ضعيف[١]. اهـ.

وأما حديث يوسف بن ماهك، فإنه مرسل[٢].

وأماحديث أنس، فقد قال الطبراني: ولا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد[٣]، وقال الهيثمي: وأخبرني سيدي وشيخي أنَّ إسناده صحيح[٤]. وقد تعقبه الشيخ الألباني، وقال: وهو واهٍ جدًا آفته الفرات، هذا أورده الحافظ في اللسان وقال: «قال ابن حارث كان يغلب عليه الرواية والجمع ومعرفة الأخبار، وكان ضعيفًا متهمًا بالكذب».

ومن ذلك نعلم ما في قول الهيثمي: «وأخبرني سيدي وشيخي: أنَّ إسناده صحيح» من البعد عن الحقيقة. ولعل شيخه «وهو الحافظ العراقي» لم يستحضر حال هذا الرجل، أو توهم أنه غيره[٥]. اهـ.

(٣٣٣/ ٥٨ر) وقد روي عن النبي ﷺ: «ما أنفق الرجل على نفسه وعياله فهو له صدقة»[٦].

---

(١) تلخيص الحبير (٢/ ١٥٧، ١٥٨).

(٢) الرسالة للشافعي (٢/ ٣٠، ٣٢)، سنن البيهقي الكبرى (٦/ ٣)، تلخيص الحبير (٢/ ١٥٨).

(٣) الأوسط (٢/ ٩٠).

(٤) مجمع الزوائد (٣/ ٦٧).

(٥) إرواء الغليل (٣/ ٢٥٩، ٢٦٠).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٢).

تخريجـه:

أخرجه ابن ماجه[١]، من طريق هشام بن عمَّار[٢]، والإمام أحمد[٣]، من طريق الحكم بن نافع[٤]، كلاهما قالا: حدثنا إسماعيل بن عياش[٥]، عن بحير[٦] بن سعد، عن خالد بن مَعْدَان[٧]، عن المقدام بن معديكرب الزُّبَيْديِّ[٨]، عن رسول الله ﷺ، قال: «**ما كسب الرجل كسبًا أطيب من عمل يده، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو له صدقة**». هذا لفظ ابن ماجه، ولفظ أحمد: «**ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وولدك**

---

(١) السنن (٢/ ٧٢٣، ٧٢٤)، (١٢) كتاب التجارات، (١) باب الحث على المكاسب، (٢١٣٨). حديث.

(٢) ابن نُصير ـ بنون مصغر ـ السُّلمي، الدمشقي، الخطيب، صدوق، مقريء، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، وله اثنتان وتسعون سنة. خ٤.
التقريب (٥٧٣) ٧٣٠٣، الجرح والتعديل (٩/ ٦٦) ٢٥٥، الثقات لابن حبان (٩/ ٢٣٣).

(٣) المسند (٦/ ٩٤). حديث.

(٤) الحكم بن نافع البَهْراني ـ بفتح الموحدة ـ أبواليمان الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، يقال إنَّ حديثه عن شعيب مناولة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. ع.
التقريب (١٧٦) ١٤٦٤، الجرح والتعديل (٣/ ١٢٩) ٥٨٦، الأنساب (١/ ٤٢٠).

(٥) ابن سُلَيْم العَنْسي ـ بالنون ـ أو عُتبة الحِمْصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخَلِّطٌ في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى ـ أو اثنتين ـ وثمانين وله بضع وسبعون سنة. ي٤.
التقريب (١٠٩) ٤٧٣، الجرح والتعديل (٢/ ١٩١) ٦٥٠، تاريخ بغداد (٦/ ٢٢١) ٣٢٧٦.

(٦) بَحِيْر ـ بكسر المهملة ـ ابن سعد السَّحُولي ـ بمهملتين الأولى مفتوحة والثانية مضمومة ـ أبوخالد الحمصي، ثقة ثبت، من السادسة. بخ٤.
التقريب (١٢٠) ٦٤٠، الجرح والتعديل (٢/ ٤١٢) ١٦٢٥، تهذيب الكمال (٣/ ١٢) ٦٣١.

(٧) الكَلاَعي ـ بفتح الكاف واللام ـ أبوعبدالله الحِمْصي، ثقة، عابد، يرسل كثيرًا، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة، وقيل بعد ذلك. ع.
التقريب (١٩٠) ١٦٧٨، الجرح والتعديل (٣/ ٣٥١) ١٥٨٤، الأنساب (٥/ ١١٨).

(٨) صحابي مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٦).

وزوجتك وخادمك».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ قال الهيثمي في المصباح[١]: هذا إسناد حسن، إسماعيل بن عياش مختلف فيه، وقال في المجمع[٢]: رواه أحمد ورجاله ثقات.

قلت: إسماعيل بن عياش، إذا روى عن أهل بلده فحديثه حسن، كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر في التقريب[٣]، وقد روى هذا الحديث عن بحير بن سعد الحمصي، وهو من أهل بلده. فالحديث حسن.

وقد روي عن عمر، وابن عمر، وعائشة، وجماعة من التابعين، أن للوصي أن يتجر بمال اليتيم، وأن يدفعه مضاربة[٤].

(٣٣٤/ ٦٨ق) أثر عمر.

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، من طريق ابن أبي زائدة[٦]، ووكيــع[٧]، عــن عبــدالله بــن حميــد[٨] عــن

---

(١) مصباح الزجاجة (٢/ ١٥٧).

(٢) مجمع الزوائد (٣/ ١١٩).

(٣) التقريب (١٠٩).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٠).

(٥) المصنف (٥/ ١٦٠)، كتاب البيوع، (١٦٨) في مال اليتيم يدفع مضاربة.

(٦) زكريا بن أبي زائدة بن ميمون الهَمْداني الوادعي، ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٩).

(٧) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٨) ابن عبيد الأنصاري، الكوفي، وثقه ابن معين، وقال: أبوحاتم لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. =

أبيه[١]، عن جده[٢]، أنَّ عمر بن الخطاب، دفع إليه مال يتيم مضارب فطلب فيه فأصاب فقاسمه الفضل ثم تفرقا.

ومن طريق حفص بن غياث[٣]، عن داود[٤] عن الشعبي[٥]، أنَّ عمر بن الخطاب، كان عنده مال يتيم فأعطاه مضاربة في البحر.

كما أخرجه أبوعبيد[٦]، من طريق يحيى بن سعيد[٧]، ويزيد بن هارون[٨]، عن شعبة[٩]، قال: حدثنا حميد بن هلال[١٠]، عن محجن[١١]، أو أبي محجن، أو ابن محجن، ـ الشك من شعبة أنَّ

= الجرح والتعديل (٥/ ٣٧) ١٦٣، الثقات لابن حبان (٧/ ١٥)، تعجيل المنفعة (١٤٨)، ٥٣٥.

(١) حميد بن عبيد الأنصاري الكوفي، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٦) ٩٩٣، الثقات لابن حبان (٦/ ١٨٩)، تعجيل المنفعة (٧٢)، (٢٣٥).

(٢) عبيد الأنصاري، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل (٦/ ٦) ٢٦، الثقات لابن حبان (٥/ ١٣٤)، تعجيل المنفعة (١٨٥)، ٧١١.

(٣) ابن طلق بن معاوية النَّخَعي، ثقة، فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٤) ابن أبي هند القشيري البصري، ثقة، متقن كان يهم بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٥) عامر بن شَرَاحيل، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٥).

(٦) كتاب الأموال (٤٥٥)، باب صدقة مال اليتيم (١٣٠٣، ١٣٠٤). أثر.

(٧) هو القطَّان، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

(٨) ابن زاذان الواسطي، ثقة، متقن، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٩) هو ابن الحجاج الواسطي، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(١٠) العدوي، أبونصر البصري، ثقة، عالم، من الثالثة. ع.
التقريب (١٨٢) ١٥٦٣، الجرح والتعديل (٣/ ٢٣٠) ١٠١١، تهذيب الكمال (٥/ ٢٦٢) ١٥٢٤.

(١١) الأُموي، مولى عثمان بن عفان، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل (٨/ ٣٧٦)، ١٧١٨، الثقات لابن حبان (٥/ ٤٤٨)، الكامل لابن عدي (٦/ ٤٤٤) ١٩٢٤.

عمر قال لعثمان ابن أبي العاص[١]: كيف متجر أرضك، فإنّ عندنا مال يتيم قد كادت الزكاة تفنيه! قال: فدفعه إليه، فجاءه بربح. فقال له عمر: اتجرت في عملنا، اردد علينا رأس مالنا. قال: فأخذ رأس ماله ورد عليه الربح. ومن طريق أبي نوح[٢]، عن القاسم بن الفضل[٣]، قال: حدثنا معاوية بن قُرَّة[٤]، قال أبوعبيد: أحسبه عن أبيه[٥] ـ عن ابن أبي العاص[٦] عن عمر بن الخطاب مثل حديث شعبة، أو نحوه.

---

(١) الثَّقفي، الطائفي، أبوعبدالله، صحابي شهير، استعمله النبي ﷺ على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة. م٤.
التقريب (٣٨٤) ٤٤٨٥، أسد الغابة (٣/ ٥٧٣) ٣٥٨١.

(٢) عبدالرحمن بن غَزْوان ـ بمعجمة مفتوحة وزاي ساكنة ـ الضَّبِّيّ ـ بفتح الضاد المعجمة ـ المعروف بقُرَاد ـ بضم القاف وتخفيف الراء، ثقة، له أفراد، من التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائة. خ.د.ت.س.
التقريب (٣٤٨) ٣٩٧٧، الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٤) ١٣٠١، لب اللباب (٢/ ٧٩).

(٣) ابن مَعْدَان ـ بفتح الميم وسكون العين المهملة وخفة الدال المهملة ـ الحُدَّاني بضم المهملة والتشديد ـ أبوالمغيرة البصري، ثقة، رمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة. بخ.٤.
التقريب (٤٥١) ٥٤٨٢، الجرح والتعديل (٧/ ١١٦) ٦٦٨، تهذيب الكمال (١٥/ ١٧٦) ٥٣٩٨، لب اللباب (١/ ٢٣٨).

(٤) ابن إياس بن هلال المزني، أبوإياس البصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث عشرة ومائة، وهو ابن ست وسبعين سنة. ع.
التقريب (٥٣٨) ٦٧٦٩، الجرح والتعديل (٨/ ٣٧٨) ١٧٣٤، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٢٨٥) ١٧٤٨.

(٥) قرَّة ـ بضم القاف وتشديد الراء مع الفتح ـ ابن إياس بن هلال المزني، أبومعاوية، صحابي نزل البصرة، مات سنة أربع وستين. بخ٤.
التقريب (٤٥٥) ٥٥٣٧، الإصابة (٣/ ٢٣٢) ٧١٠١، أسد الغابة (٤/ ٣٨١) ٤٢٩٢.

(٦) هو الحكم بن أبي العاص الثقفي، أخو عثمان بن أبي العاص بصري له صحبة، روى عنه معاوية بن قرة المزني.
الجرح والتعديل (٣/ ١٢٠) ٥٥٦، أسد الغابة (٢/ ٥٠) ١٢١٨، الطبقات لابن سعد (٦/ ٤٩) ١٦٧٣.

وبهذين الإسنادين اللذين ذكرهما أبوعبيد أخرجه البيهقي[١]، إلا أنه في الإسناد الأول لم يذكر يحيى بن سعيد، وإنما أخرجه فقط عن يزيد بن هارون عن شعبة، به بمثله، وفي الإسناد الثاني أخرجه من طريق موسى بن داود الضَّبِّيِّ[٢] عن القاسم بن الفضل، عن معاوية بن قُرَّة، قال: حدثني الحكم بن أبي العاص بنحو حديث شعبة.

كما أخرجه عبدالرزاق[٣]، عن معمر[٤]، عن أيوب[٥]، عن ابن سيرين[٦]، به بنحوه حديث شعبة.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ من رواية معاوية بن قرة عن الحكم بن أبي العاص، وأما بقية الروايات فبعضها مرسل، كما هو الحال في رواية الشعبي، وابن سيرين عن عمر، والبعض الآخر في أسانيدها من لا يعرف حاله، كما هو الأمر في رواية ابن حميد، عن أبيه، عن جده، عن عمر، فأبوه وجده، حالهما مجهول، وكذا الحال في رواية محجن،

---

(١) السنن الكبرى (٣/ ١٨٠)، كتاب الزكاة، (٢٤) باب من تجب عليه الصدقة (٧٣٤١). أثر، (٦/ ٤)، كتاب البيوع، (١٠٨) باب التجارة بمال اليتيم، (١٠٩٨٥). أثر.

(٢) صدوق، فقيه، زاهد، له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة سبع عشرة ومائتين. م.د.س.ق.
التقريب (٥٥٠) ٦٩٥٩، الجرح والتعديل (٨/ ١٤١) ٦٣٦.

(٣) المصنف (٤/ ٦٧)، كتاب الزكاة، باب صدقة مال اليتيم والالتماس فيه (٦٩٨٧) أثر.

(٤) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن أبي تميمة السَخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعباد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٦) محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

عن عمر، فمحجن حاله مجهول.

غريب الأثر:

مضاربة: المضاربة أن تعطي مالاً لغيرك يَتَّجِر فيه، فيكون له سهم معلوم من الربح، وهي مفاعلة من الضرب في الأرض والسير فيها للتجارة[١].

قوله: «اتجرت في عملنا» قال أبوعبيد: يعني في ولايتك التي وليناكها[٢].

(٣٣٥/ ٦٩ق) أثر ابن عمر.

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق عيسى بن يونس[٤]، عن ابن عون[٥]، أنَّ ابن عمر كان في حجره يتيمة فزوجها ودفع مالها إلى زوجها مضاربة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ ابن عون لم يسمع من ابن عمر، فهو منقطع.

(٣٣٦/ ٧٠ق) أثر عائشة.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٧٩) مادة «ضرب».

(٢) الأموال (٤٥٥).

(٣) المصنف (٥/ ١٥٩)، كتاب البيوع، (١٦٨) في مال اليتيم يدفع مضاربة.

(٤) ابن أبي إسحاق السَّبِيعي ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطًا، ثقة، مأمون، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة. ع.
التقريب (٤٤١) ٥٣٤١، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩١)، تهذيب الكمال (١٤/ ٥٩١) ٥٢٥٩، لب اللباب (٢/ ١٠).

(٥) عبدالله بن عون بن أَرْطَبَان المزني مولاهم، ثقة، ثبت، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، عن معمر[٢]، عن أيوب[٣]، عن القاسم بن محمد[٤]، قال: كنَّا يتامى في حجر عائشة، فكانت تزكي أموالنا، ثم دفعته مقارضة فبورك لنا فيه.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، قال: حدثنا علي[٦] بن مُسْهِر، عن يحيى بن سعيد[٧] عن القاسم، قال: كنَّا أيتامًا في حجر عائشة، فكانت تزكي أموالنا وتبضعها في البحر.

كما أخرجه مالك[٨]، بلاغًا عن عائشة، أنها كانت تعطي أموال اليتامى الذين في حجرها من يتجر لهم فيها.

كما أخرجه الشافعي[٩]، من طريق سفيان[١٠]، عن أيوب بن

---

(١) المصنَّف (٤/ ٦٧)، كتاب الزكاة، باب صدقة مال اليتيم والالتماس فيه (٦٩٨٤). أثر.

(٢) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) ابن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٣).

(٤) ابن أبي بكر الصديق، التَّيْمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح. ع.
التقريب (٤٥١) ٥٤٨٩، الجرح والتعديل (٧/ ١١٨) ٦٧٥، الطبقات لابن سعد (٥/ ١٤٢) ٧٣٧.

(٥) المصنف (٥/ ١٦٠)، كتاب البيوع، (١٦٨) في مال اليتيم يدفع مضاربة.

(٦) علي بن مُسْهر ـ بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ـ القرشي الكوفي، قاضي الموصل، ثقة، له غرائب بعد أن أُضِرّ، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين ومائة. ع.
التقريب (٤٠٥) ٤٨٠٠، الجرح والتعديل (٦/ ٢٠٤) ١١١٩، طبقات ابن سعد (٦/ ٣٦١) ٢٦٩٩.

(٧) ابن قيس الأنصاري المدني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٩).

(٨) الموطأ (١/ ٢١٤)، (١٧) كتاب الزكاة، (٦) باب زكاة أموال اليتامى والتجارة فيها، (١٤). أثر.

(٩) الرسالة (١/ ٣٢)، كتاب الزكاة، باب زكاة مال اليتيم.

(١٠) هو ابن عيينة، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

موسى، ويحيى بن سعيد، وعبدالكريم[١] بن أبي المخارق، عن القاسم بن محمد، قال: كانت عائشة ـ رضي الله عنها ـ تزكي أموالنا وإنَّه ليتجر بها في البحرين.

ومن طريقه أخرجه البيهقي[٢] بالإسناد نفسه بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

غريب الأثر:

مقارضة: قال الزمخشري: أصلها من القرض في الأرض، وهو قطعها بالسَّير فيها، وهي المضاربة[٣].

تبضعها: تجعلها بضاعة[٤].

(٣٣٧/ ٢٠٩ط) أثر الزهري.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٥]، عن معمر[٦]، قال: سئل الزهري عن مال اليتيم، كيف يصنع به؟ قال: كل ذلك كان يفعل، منهم من كان يستسلفه فيحرزه من الهلاك، ومنهم من كان يقول: إنما هي وديعة

---

(١) عبدالكريم ابن أبي المُخَارِق ـ بضم الميم وبالخاء المعجمة ـ أبوأُميَّة المعلِّم، البصري، نزيل مكة، ضعيف. خ.م.ل.ت.س.ق.
التقريب (٣٦١) ٤١٥٦، الجرح والتعديل (٦/ ٥٩) ٣١١، الميزان (٢/ ٦٤٦) ١٥٧٢.

(٢) السنن الكبرى (٦/ ٤)، كتاب البيوع، (١٠٨) باب تجارة الوصي بمال اليتيم وإقراضه، (١٠٩٨٦) حديث.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٤١) مادة «قرض».

(٤) القاموس المحيط (٦٣٣)، مادة «بضع».

(٥) المصنف (٤/ ٧٠)، كتاب الزكاة، باب كيف يصنع بمال اليتيم وليّه، (٧٠٠٠). أثر.

(٦) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلاّ أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

فلا أتركها حتى أُؤَدِّيها إلى صاحبها، ومنهم من كان يأخذها مقارضة، وكل ذلك إلى النيَّة.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٣٨/ ٢١٠ط) أثر إبراهيم النخعي.

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]، من طريق وكيع[٢]، عن سفيان[٣]، والحسن بن صالح[٤]، كلاهما عن منصور[٥]، عن إبراهيم قال: لا بأس أن يعمل الوصي بمال اليتيم.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٣٩/ ٢١١ط) أثر الضحاك.

تخريجــه:

سبق تخريجه في الأثر (٣٣١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) المصنف (٥/ ١٦٠)، كتاب البيوع، (١٦٨) في مال اليتيم يدفع مضاربة.

(٢) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٣) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) ابن صالح بن حَيٍّ الهَمْداني، ثقة، فقيه، عابد، رمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧٣).

(٥) ابن المعتمر السُّلَمي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

الحكم على الأثر:

في سنده: سليط بن بلال، لم أقف عليه؛ لذا أتوقف عن الحكم عليه.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾[1]

قال زيد بن أسلم، وربيعة: الحُلُم[2].

(٣٤٠/ ٢١٢ط) أثر زيد بن أسلم.

تخريجه:

أخرجه الطبري[3]، من طريق أحمد بن عبدالرحمن[4]، قال: حدثني عمي[5]، قال: حدثني عبدالرحمن بن زيد بن أسلم[6]، عن أبيه بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٤.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٢).

(٣) تفسير الطبري (١٢/ ٢٢٣)، (١٤١٥٢) أثر.

(٤) ابن وهب المصري، صدوق، تغير بأَخَرةٍ، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين ومائتين. م.
التقريب (٨٢) ٦٧، الجرح والتعديل (٢/ ٥٩) ٩١، الكواكب النيِّرات (١٣).

(٥) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي المصري، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٦) العدوي مولاهم، ضعيف، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. ت.ق.
التقريب (٣٤٠) ٣٨٦٥، الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٣) ١١٠٧، الكامل لابن عدي (٤/ ٢٦٩) ١١٠٥.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

(٣٤١/ ٢١٣ط) أثر ربيعة.

بيان حال الرواة:

ربيعة بن أبي عبدالرحمن، أبوعثمان المدني، المعروف بربيعة الرأي، ثقة، فقيه، مشهور، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح. ع[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق أحمد بن عبدالرحمن[٣]، قال: حدثنا عمي[٤]، قال: أخبرني يحيى بن أيوب[٥]، عن عمرو بن الحارث[٦]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، صدوق،

---

(١) التقريب (٢٠٧) ١٩١١، الجرح والتعديل (٣/ ٤٧٥) ٢١٣١، طبقات ابن سعد (٥/ ٤١٥) ١٢٢٠.

(٢) تفسير الطبري (١٢/ ٢٢٣)، (١٤١٥١) أثر.

(٣) ابن وهب المصري، صدوق، تغير بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٤٠).

(٤) عبدالله بن وهب المصري، ثقة، حافظ، عابد، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٥) الغافقي ـ بمعجمة ثم فاء ثم قاف ـ أبوالعباس المصري، صدوق، ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة. ع.
التقريب (٥٨٨) ٧٥١١، الجرح والتعديل (٩/ ١٢٧) ٥٤٢، لب اللباب (٢/ ١٢٧).

(٦) ابن يعقوب الأنصاري مولاهم، المصري، أبوأيوب، ثقة، فقيه، حافظ، من السابعة، مات قديمًا قبل الخمسين ومائة. ع.
التقريب (٤١٩) ٥٠٠٤، الجرح والتعديل (٦/ ٢٢٥) ١٢٥٢، تهذيب التهذيب (٨/ ١٣) ٥١٩٢.

تغير بآخره ويحيى بن أيوب، صدوق، ربما أخطا، وبقية رواته ثقات.

(٣٤٢/ ٧١ق). وروى عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد، عن ابن عباس ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ﴾[١] ثلاث وثلاثون سنة ﴿وَٱسۡتَوَىٰٓ﴾[٢] أربعون سنة ﴿أَوَلَمۡ نُعَمِّرۡكُم﴾[٣]، قال: العمر الذي أعذر الله فيه إلى ابن آدم ستون سنة[٤].

بيان حال الرواة:

عبدالله بن عثمان بن خَثَيْم القاريّ، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠١).

مجاهد بن جَبْر، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

تخريجه:

أخرج الجزء الأول من هذا الأثر الطبري[٥]، قال: حدثت عن علي بن الهيثم[٦]، عن بشر بن المفضل[٧]، به بمثله.

وأما الجزء الثاني من هذا الأثر: فذكره السيوطي[٨]، وقال: أخرجه عبد بن حميد وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم،

---

(١) سورة الأحقاف، الآية: ١٥.

(٢) سورة القصص، الآية: ١٤.

(٣) سورة فاطر، الآية: ٣٧.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٢).

(٥) تفسير الطبري (١٦/ ٢٢) (١٨٩٦٠) أثر.

(٦) البغدادي، صاحب الطعام، مقبول، من الحادية عشرة. خ.
التقريب (٤٠٦) ٤٨١٣، تاريخ بغداد (١٢/ ١١٨) ٦٥٦٣، الكاشف (٢/ ٢٥٩) ٤٠٤٢.

(٧) ابن لاحق الرَّقَاشي ـ بقاف ومعجمة ـ أبوإسماعيل البصري، صدوق، عابد، زاهد، من الثامنة، مات سنة ثمانين. م.د.س.
التقريب (١٢٤) ٧٠٣، الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٦) ١٤١٠، الكاشف (١/ ١٠٤) ٦٠١، لب اللباب (١/ ٣٥٦).

(٨) الدر المنثور (٥/ ٢٠٣).

وأبوالشيخ، والمحاملي، من طريق مجاهد، عن ابن عباس بمثله. وقد بحثت عنه في مظانه في تفسير الطبري فلم أجده.

وأما الجزء الثالث: من هذا الأثر فأخرجه الطبري[١]، من طريق محمد بن بشار[٢]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٣]، قال: حدثنا سفيان[٤] به بمثله، دون قوله: العمر الذي أعذر الله فيه إلى ابن آدم، ومن طريق أبي كريب[٥]، قال: حدثنا ابن إدريس[٦]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ الجزء الأول والثالث منه في سنديهما عبدالله بن عثمان بن خثيم صدوق، وأما الجزء الثاني فلم أقف على سند له.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾[٧]

(٣٤٣/ ٢١٤ط) وقال الحسن هو القَبَّان[٨].

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٧).

(٢) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٣) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٤) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) محمد بن العلاء، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر(١٤).

(٦) عبدالله الأَوْدي، ثقة، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).

(٧) سورة الإسراء، الآية: ٣٥.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٣).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق محمد بن بشار[٢]، قال: حدثنا صفوان بن عيسى[٣]، قال: حدثنا الحسن بن ذَكْوان[٤]، عن الحسن بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده الحسن بن ذَكْوان، صدوق، يخطيء، من مدلسي الطبقة الثالثة[٥]، ولم يصرح بالسماع.

غريب الأثر:

القَبَّان: هو الميزان[٦].

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[٧]

(٣٤٤/ ٢١٥ط) قال قتادة: لا تقل سمعت ولم تسمع، ولا

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٥).

(٢) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢).

(٣) الزُّهْري، أبومحمد البصري، القسَّام، ثقة، من التاسعة، مات سنة مائتين. خت.م٤.
التقريب (٢٧٧) ٢٩٤٠، الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٥) ١٨٦٥، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩٤) ٣٠٣٧.

(٤) الحسن بن ذَكْوان ـ بفتح المعجمة وسكون الكاف ـ أبوسلمة البصري، صدوق، يخطيء، ورمي بالقدر، وكان يدلس، من السادسة خ.د.ت.ق.
التقريب (١٦١) ١٢٤٠، الجرح والتعديل (٣/ ١٣) ٤٣، الميزان (١/ ٤٨٩) ٨٤٤، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٠٦).

(٥) طبقات المدلسين (٣٦)، (٦١).

(٦) لسان العرب (١١/ ٢٦) مادة «قبن».

(٧) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

رأيت ولم تره، ولا علمت ولم تعلم[١].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق معمر[٣]، به بمثله.

كما أخرجه الطبري[٤] من طريق محمد بن عبدالأعلى[٥]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٦]، عن معمر، به بمثله.

ومن طريق بشر[٧]، قال: حدثنا يزيد[٨]، قال: حدثنا سعيد[٩]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾[١٠]

(٣٤٥/٢١٦ق) قيل: إنَّه على معنى التشبيه لهم بمن بينه وبين ما يأتي به من الحكمة في القرآن، فكان بينه وبينهم حجاباً

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٤).

(٢) التفسير (١/ ٣٢٢) ١٥٦٦. أثر.

(٣) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٤٤٦، ٤٤٧).

(٥) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٩) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثيرالتدليس، واختلط، وكان أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٠) سورة الإسراء، الآية: ٤٥.

أن يدركوه فينتفعوا به، روى نحوه عن قتادة[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق بشر[٣]، قال: حدثنا يزيد[٤]، قال: حدثنا سعيد[٥]، عن قتادة، قوله: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾ «الحجاب المستور» أكنة على قلوبهم أن يفقهوه وأن ينتفعوا به أطاعوا الشيطان فاستحوذ عليهم.

وأخرجه عبدالرزاق[٦]، من طريق معمر[٧]، عن قتادة، في قوله تعالى: ﴿حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾ قال: هي الأكنّة.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٤٦/ ٢١٧ط) وقال الحسن: منزلتهم فيما أعرضوا عنه، منزلة من بينك وبينه حجاب[٨].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٤).

(٢) تفسير الطبري (٣/ ٤٥٧).

(٣) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن زَرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) التفسير (١/ ٣٢٢) ١٥٧٢. أثر.

(٧) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلَّا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٤).

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي[١]، بمثله والقرطبي[٢].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ۝٥٢﴾[٣]

(٣٤٧/٢١٨ط) قال الحسن: إن لبثتم إلا قليلاً في الدنيا لطول لبثكم في الآخرة[٤].

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الماوردي[٥]، والواحدي[٦]، وابن الجوزي[٧]، والفخر الرازي[٨]، في تفاسيرهم.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٢٤٨/٢١٩ط) وقال قتادة: أراد به احتقار أمر الدنيا حين عاينوا يوم القيامة[٩].

---

(١) تفسير الماوردي (٣/٢٤٦).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٢٧١).
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٢.
(٤) أحكام القرآن الجصاص (٣/٢٠٤).
(٥) تفسير الماوردي (٣/٢٤٩).
(٦) الوسيط (٣/١١٢).
(٧) زاد المسير (٥/٣٥).
(٨) التفسير الكبير (٢٠/١٨٢).
(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢٠٤).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا بشر[٢]، قال: حدثنا يزيد[٣]، قال: حدثنا سعيد[٤]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده: بشر بن معاذ، صدوق.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[٥]

روي عن ابن عباس رواية [و][٦] سعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، وإبراهيم، ومجاهد، والضحاك، قالوا: رؤيا [عين][٧] ليلة الإسراء إلى بيت المقدس، فلما أخبر المشركين بما رأى كذبوا به[٨].

(٣٤٩/ ٧٠ق) أثر ابن عباس.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٦٩).

(٢) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ٦٠.

(٦) غير موجودة لا في المخطوطة ولا في المطبوعة.

(٧) في المخطوطة والمطبوعة: غير، وهو خطأ، والصواب ما أثبته.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

تخريجه:

أخرجه البخاري[١]، من طريق عكرمة[٢]، عن ابن عباس ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: هي رؤْيا عين أُريَها رسول الله ﷺ ليلة أُسري به إلى بيت المقدس، قال: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ﴾ قال: هي شجرة الزَّقُّوم.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ رواه البخاري.

(٣٥٠/ ٢٢٠ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق ابن حميد[٤]، قال: حدثنا حَكَّام[٥]، قال: حدثنا عمرو[٦]، عن فرات[٧] القَزَّاز، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده محمد بن حميد، وهو ضعيف.

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٢٧١)، (٦٥) كتاب التفسير، (٩) باب (وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ)، (٤٧١٦) حديث، (٧/ ٢٧٢)، (٨٢) كتاب القدر، (١٠) باب (وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ) (٦٦١٣) حديث.

(٢) هو مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٠).

(٤) محمد بن حميد بن حَيَّان الرَّازي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٥) ابن سَلْم الرَّازي، ثقة، له غرائب، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) ابن أبي قيس الرَّازي، الأزرق، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٧) فرات ابن أبي عبدالرحمن القَزَّاز، الكوفي، ثقة، من الخامسة، ع.
التقريب (٤٤٤) ٣٥٨٠، الجرح والتعديل (٧/ ٧٩) ٤٥١.

(٣٥١/ ٢٢١ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق يعقوب[٢]، قال: حدثنا ابن علية[٣]، عن أبي رجاء[٤]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٥٢/ ٢٢٢ط) أثر قتادة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٥]، من طريق معمر[٦]، به بنحوه.

كما أخرجه الطبري[٧]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٨]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٩]، عن معمر به بنحوه، ومن طريق بشر[١٠]، قال: حدثنا يزيد[١١]، قال: حدثنا سعيد[١٢]، به بنحوه.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٠).

(٢) ابن إبراهيم بن كثير، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) محمد بن سيف الحُدَّاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦٩).

(٥) التفسير (١/ ٣٢٣) ٥١٨١. أثر.

(٦) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨١).

(٨) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٩) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٠) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١١) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٢) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٥٣/ ٢٢٣ط) أثر إبراهيم.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق ابن بشار[٢]، قال: حدثنا أبوأحمد[٣]، قال: حدثنا سفيان[٤]، عن منصور[٥]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٥٤/ ٢٢٤ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٦]، من طريق محمد بن عمرو[٧]، قال: حدثنا أبوعاصم[٨]، قال: حدثنا عيسى[٩]، عن ابن أبي نَجِيْح[١٠]، به بنحوه.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨١).

(٢) محمد المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٣) محمد بن عبدالله الزُّبَيْري، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٤) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) ابن المعتمر السُّلَمي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣).

(٧) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) الضَّحاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) ابن ميمون، المعروف بابن دَاية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٠) عبدالله بن يسار، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

ومن طريق القاسم[١]، قال: حدثنا الحسين[٢]، قال: حدثني حجاج[٣]، عن ابن جريج[٤]، به بنحوه.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطريق الأولى ابن أبي نجيح مدلس لكن تابعه ابن جريج كما في الرواية الثانية، والطريق الثانية فيها ابن جريج مدلس لكن تابعه ابن أبي نجيح وحسين ضعيف لكن تابعه أبوعاصم كما في الرواية الأولى.

(٣٥٥/ ٢٢٥ط) أثر الضَّحَاك.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٥]، قال: حُدِّثْت عن الحسين بن الفرج[٦]، قال: سمعت أبامعاذ[٧]، يقول: حدثنا عبيد بن سليمان[٨]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده الحسين بن الفرج الخياط، قال عنه ابن معين: كذاب، يسرق الحديث.

(٣٥٦/ ٧٣ق) وروي عن ابن عباس ـ أيضًا ـ أنه أراد برؤياه

---

(١) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٢) ابن داود المِصِّيصي، المعروف بسنيد، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٣) ابن محمد المِصِّيصي، الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٢).

(٦) ابن الخَيَّاط البغدادي، كذاب، يسرق الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٧) الفضل بن خالد المروزي، مسكوت عنه، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٨) الباهلي مولاهم، لا بأس به، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

أنه سيدخل مكة[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد[٣] بن سعد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي عن أبيه، به بمعناه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه الإمام أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذاك، وفي سنده ـ أيضًا ـ الحسين بن الحسن العوفي، قال عنه ابن حبان: يروي أشياء لا يتابع عليها ولا يجوز الاحتجاج بها. وبقية رواته مجروحون.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾[٤]

روي عن ابن عباس، والحسن، والسدي، وإبراهيم، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، أنه أراد شجرة الزقوم التي ذكرها في قوله: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٣).

(٣) تقدمت دراسة رجال هذا الإسناد في الأثر (٦) وهو سند مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٦٠.

ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾[١][٢].

(٣٥٧/ ٧٤ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر (٣٤٩).

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ فقد أخرجه البخاري في صحيحه.

(٣٥٨/ ٢٢٦ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق يعقوب[٤]، قال: حدثنا ابن عُلَيَّة[٥]، عن أبي رجاء[٦]، عن الحسن في قوله: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ فإن قريشًا كانوا يأكلون التمر والزبد، ويقولون: تزقموا هذا الزقوم، قال أبورجاء: فحدثني عبدالقدوس[٧]، عن الحسن قال: فوصفها الله لهم في الصَّآفات، ومن طريق ابن بشار[٨]، قال: حدثنا هَوْذَة[٩]،

---

(١) سورة الدخان، الآيتان: ٤٣، ٤٤.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥).

(٤) ابن إبراهيم بن كثير، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٦) محمد بن سيف الحُدَّاني البصري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦٩).

(٧) عبدالقدوس بن حبيب الكُلَاعي الشامي، أبوسعيد، قال عنه أبوحاتم: متروك الحديث، كان لا يصدق.
الجرح والتعديل (٦/ ٥٥) ٢٩٥، كتاب المجروحين (٢/ ١٣١).

(٨) محمد بن بشار، المعروف ببُنْدَار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٩) هَوذة ـ بفتح الهاء وزيادة هاء في آخره ـ ابن خليفة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بَكْرَة الثقفي، أبوالأشهب البصري، الأصمّ، نزيل بغداد، صدوق، من التاسعة، مات سنة ست عشرة ومائتين. ق. =

قال: حدثنا عوف[١]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

بيان الغريب:

الزُّبْد: القطعة منه زُبْدَة، هو ما خلص من اللبن إذا مُخِضَ[٢].

تزقموا: ابتلعوا[٣].

الزَّقُّوم: طعام مكون من تمر وزُبْد[٤].

(٣٥٩/ ٢٢٧ط) أثر السُّدي.

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد ذكره الواحدي[٥]، في تفسيره.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٣٦٠/ ٢٢٨ط) أثر إبراهيم.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٦]، من طريق ابن بشار[٧]، قال: حدثنا

= التقريب (٥٧٥) ٧٣٢٧، الجرح والتعديل (٩/ ١١٨) ٤٩٩، تاريخ بغداد (١٤/ ٩٤) ٧٤٣٧.

(١) ابن أبي جَميلة الأعرابي العبدي البصري، ثقة، رمي بالقدر والتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٢) لسان العرب (٦/ ٩) مادة زبد.

(٣) المصدر السابق (٦/ ٦١) مادة «زقم».

(٤) المصدر السابق (٦/ ٦١) مادة «زقم».

(٥) الوسيط (٣/ ١١٤).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٥).

(٧) محمد المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

عبدالرحمن[١]، قال: حدثنا سفيان[٢]، عن منصور[٣]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٦١/ ٢٢٩ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، من طريق إسرائيل[٥]، عن فرات القَزَّاز[٦]، به بمثله.

ومن طريقه أخرجه الطبري[٧]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٨]، قال: أخبرنا عبدالرزاق[٩]، قال: أخبرنا إسرائيل، عن فرات القزاز، به بمثله.

كما أخرجه الطبري[١٠]، من طريق ابن بشار[١١]، قال: حدثنا عبدالرحمن[١٢]، قال: حدثنا إسرائيل، عن فرات القزاز، به بمثله.

---

(١) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٢) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) ابن المعتمر السُّلَمي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٤) التفسير (١/ ٣٢٤) ١٥٨٦. أثر.

(٥) ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيْعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٥٠).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٥).

(٨) ابن الجعد، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٩) ابن همام الصنعاني، ثقة، حافظ، عمي في آخر حياته، وكان يتشيَّع، تقدمت ترجمته في الأثر (٦١).

(١٠) المصدر السابق (١٧/ ٤٨٦).

(١١) محمد المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(١٢) ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

كماأخرجه الطبري[١]، من طريق ابن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا هُشَيْم[٢]، عن عبدالملك[٣] العَرْزَمي، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح: فقد صح من رواية عبدالرزاق ورواية الطبري الثالثة.

(٣٦٢/ ٢٣٠ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٤]، من طريق محمد بن عمرو[٥]، قال: حدثنا أبوعاصم[٦]، قال: حدثناعيسى[٧]، عن ابن أبي نجيح[٨]، به بمثله.

ومن طريق القاسم[٩]، قال: حدثنا الحسين[١٠]، قال: حدثني حجاج[١١]، عن ابن جريج[١٢]، به بمثله.

---

(١) المصدر السابق (١٧/ ٤٨٥).

(٢) ابن بَشِيْر بن القاسم السَّلَمي، ثقة، نثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٣) هو ابن أبي سليمان، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٥).

(٥) ابن العباس العصفري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) الضحاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٧) ابن ميمون، المعروف بابن دَاية، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٨) عبدالله بن يسار، ثقة، ربما دلس، ورمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(١٠) ابن داود المِصِّيصي المعروف بسُنَيْد، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١١) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٢) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ ولا تضر عنعنة ابن أبي نجيح، فقد تابعه ابن جريج.

(٣٦٣/ ٢٣١ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق معمر[٢]، به بمثله.

كماأخرجه الطبري[٣]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٤]، قال: حدثنامحمد بن ثور[٥]، عن معمر، به بمثله. ومن طريق بشر[٦]، قال: حدثنا يزيد[٧]، قال: حدثناسعيد[٨]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٦٤/ ٢٣٢ط) أثر الضَّحَاك.

---

(١) التفسير (١/ ٣٢٤) ١٥٨٥. أثر.

(٢) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٦).

(٤) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) هو الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثت عن الحسين بن الفرج[٢]، قال: سمعت أبامعاذ[٣] يقول: حدثناعبيد بن سليمان[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده الحسين بن الفرج، قال عنه ابن معين: كذاب، يسرق الحديث.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾[٥]

وروي عن مجاهد أنَّه الغناء واللهو، وقال ابن عباس: هو الصوت الذي يدعوا به إلى معصية الله[٦].

(٣٦٥/ ٢٣٣ط) أثر مجاهد.

أخرجه الطبري[٧]، من طريق أبي كريب[٨]، وأبي السائب[٩]،

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٨٦).

(٢) ابن الخياط البغدادي، كذاب يسرق الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٣) الفضل بن خالد المروزي، مسكوت عنه، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٤) الباهلي مولاهم، لا بأس به، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٠، ٤٩١).

(٨) محمد بن العلاء بن كريب، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٩) سَلْم بن جُنَادة بن سَلْم السُّوَائي ـ بضم المهملة ـ أبوالسائب، الكوفي، ثقة، ربما خالف، من العاشرة، مات سنة أربع وخمسين ومائتين، وله ثمانون سنة. ت.ق. =

قالا: حدثنا ابن إدريس[١]، عن لَيْث[٢]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه لَيْث ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك.

(٣٦٦/ ٧٥ق) أثر ابن عباس.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٣]، قال: حدثني علي[٤]، قال: حدثنا عبدالله[٥]، قال: حدثني معاوية[٦]، عن علي[٧]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنَّه نسخة، انظر الأثر (١١٧).

* * *

= التقريب (٢٤٥) ٢٤٦٤، الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٩) ١١٦١، تهذيب الكمال (٧/ ٣٩٦) ٢٤٠٨، لب اللباب (٢/ ٣٣).

(١) عبدالله بن إدريس بن يزيد الأَوْدي، ثقة، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).

(٢) ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩١).

(٤) ابن داود القَنْطَري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٧).

(٥) ابن صالح بن مسلم، أبوصالح المصري، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٦) ابن صالح بن حُدَيْر، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٧) ابن أبي طلحة، صدوق، يخطيء، وقد أرسل عن ابن عباس ولم يره، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾[١]

روي عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: كل [راكب][٢] أو ماش إلى معصية الله، من الإنس والجن، فهو من رجل الشيطان وخيله[٣].

(٣٦٧/ ٧٦ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثني علي[٥]، قال: حدثنا عبدالله، قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ قال: خيله: كل راكب في معصية الله، ورجله: كل راجل في معصية الله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنَّه نسخة. انظر الأثر (١١٧).

(٣٦٨/ ٢٣٤ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٦]، من طريق ابن حميد[٧]، قال: حدثنا

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.

(٢) في المخطوطة والمطبوعة [راجل].

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٢).

(٥) لمعرفة حال رجال هذا السند، انظر الأثر الذي قبله (٣٦٦).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٢).

(٧) محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

جرير[١]، عن منصور[٢]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه ابن حميد، وهو ضعيف.

(٣٦٩/ ٢٣٥ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، من طريق معمر[٤]، عن قتادة ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ قال: إن له خيلاً ورجلاً من الجن والإنس، وهم الذين يطيعونه.

وأخرجه الطبري[٥]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٦]، قال: حدثنامحمد بن ثور[٧]، بسند عبدالرزاق ومتنه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

---

(١) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٢) ابن المعتمر السُّلَمي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) التفسير (١/ ٣٢٤) ١٥٨٨ أثر.

(٤) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩١).

(٦) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾[١]

وقال مجاهد، والضحاك: وشاركهم في الأولاد، يعني الزنا[٢].

(٣٧٠/ ٢٣٦ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق أبي السائب[٤]، قال: حدثنا ابن إدريس[٥]، قال: سمعت ليثًا[٦] يذكر عن مجاهد: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾، قال: أولاد الزنا، ومن طريق محمد بن عمرو[٧]، قال: ثنا أبو عاصم[٨]، قال: حدثنا عيسى[٩]، عن ابن أبي نجيح[١٠]، عن مجاهد بمثله. ومن طريق ابن حميد[١١]، قال: حدثنا جرير[١٢]، عن منصور[١٣]، به بمثله.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.
(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).
(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٤).
(٤) سَلْم بن جُنَادة، ثقة، ربما خالف، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٦٥).
(٥) عبدالله بن إدريس الأَوْدي، ثقة، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣).
(٦) ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).
(٧) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(٨) الضحاك بن مَخْلَد بن مسلم الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(٩) ابن ميمون الجُرَشي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(١٠) عبدالله بن يسار، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(١١) محمد بن حميد بن حَيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(١٢) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).
(١٣) ابن المعتمر السُّلَمي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطريق الأولى: ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط حديثه، ولم يتميز، فترك. وفي الطريق الثانية: ابن أبي نجيح: من مدلسي الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع. وفي الطريق الثالثة: محمد بن حميد، ضعيف؛ فيرتقي الأثر بمجموع طرقه إلى درجة الحسن لغيره.

(٣٧١/ ٢٣٧ط) أثر الضحاك.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثت عن الحسين[٢]، قال: سمعت أبامعاذ[٣]، قال: حدثنا عبيد بن سليمان[٤]، قال: سمعت الضَّحَاك يقول: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾، قال: أولاد الزنا، يعني بذلك: أهل الشرك.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده الحسين بن الفرج، قال عنه ابن معين: كذاب، يسرق الحديث.

(٣٧٢/ ٧٧ق) وقال ابن عباس: الموؤدة[٥].

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٤).

(٢) ابن الخياط البغدادي، كذاب، يسرق الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٣) الفضل بن خالد المروزي، مسكوت عنه، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٤) الباهلي مولاهم، لا بأس به، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثني علي[٢]، قال: حدثنا عبدالله[٣]، قال: حدثني معاوية[٤]، عن علي[٥]، عن ابن عباس ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ قال: ما قتلوا من أولادهم، وأتوا فيهم الحرام.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنَّه نسخة. انظر الأثر (١١٧).

وقال الحسن، وقتادة: من هَوَّدُوا ونَصَّرُوا[٦].

(٣٧٣/ ٢٣٨ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٧]، من طريق بشر[٨]، قال: حدثنا يزيد[٩]، قال: حدثنا سعيد[١٠]، عن قتادة[١١]، عن الحسن ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٤).

(٢) ابن داود القَنْطَري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٧).

(٣) ابن صالح بن مسلم المصري، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٤) ابن صالح بن حدير، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٥) ابن أبي طلحة، صدوق، يخطيء، وقد أرسل عن ابن عباس ولم يره، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٥).

(٨) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٩) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٠) ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١١) ابن دِعَامة بن قتادة السَّدُوسي البصري، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ قال: قد والله شاركهم في أموالهم وأولادهم، فمَجَّسُوا وهَوَّدُوا ونَصَّرُوا وصبغوا غير صبغة الإسلام، وجَزَّأوا من أموالهم جزءًا للشيطان.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده بشر بن معاذ العَقَدي، صدوق، وبقية رواته ثقات.

(٣٧٤/ ٢٣٩ط) أثر قتادة.

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق معمر[٢]، عن قتادة، في قوله تعالى: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ قال: قد فعل، أما في الأموال: فأمرهم أن يجعلوا بحيرة، وسائبة، ووصيلة، وحاميًا. وأما في الأولاد: فإنَّهم هودوهم، ونصروهم، ومجسوهم.

كما أخرجه الطبري[٣]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٤]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٥]، بسند عبدالرزاق، ومتنه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

---

(١) التفسير (١/ ٣٢٤، ٣٢٥) ١٥٨٩، أثر.

(٢) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٥).

(٤) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

غريب الأثر:

بحيرة، قال الطبري: البحيرة: الفَعِيْلَة، من قول القائل: بَحَرْتُ أذن هذه الناقة، إذا شقها[١]. وقال الزجاج: قال أهل اللغة: البحيرة ناقة، كانت إذا نُتِجت خمسة أبطن وكان آخرها ذكرًا بحروا أذنها ـ أي شقوها ـ وامتنعوا من ركوبها وذبحها، ولا تطرد عن ماء، ولا تمنع من مرعى[٢]...

السائبة: الناقة أو البعير، يُسَيَّبَان، بنذر يكون على الرجل[٣]..

الوصيلة: هي الشاة، إذا ولدت سبعة أبطن، فإن ولدت في سابعها ذكرًا أو أنثى قالوا: وصلت أخاها، فلم تذبح، وكان لبنها ولحمها حرامًا على النساء، حلالاً على الرجال، فإن ماتت فهي للرجال والنساء[٤].

الحامي: الفحل من الإبل، إذا نتج من صلبه عشرة أَبْطُن، حمي ظهره، فلا يحمل عليه، ولا يمنع من ماء ولا مرعى[٥].

قلت: وللعلماء خلاف في تفسير هذه الأشياء المذكورة.

(٣٧٥/ ٧٨ق) وقال ابن عباس: رواية تسميتهم عبدالحارث وعبد شمس[٦].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٧]، من طريق القاسم[٨]، قال: حدثنا

---

(١) تفسير الطبري (١١/ ١٢١).
(٢) معاني القرآن (٢/ ٢١٣).
(٣) المشكل من غريب القرآن للإمام مكي (٧٢)، معاني القرآن للزجاج (٢/ ٢١٣).
(٤) معاني القرآن للفراء (١/ ٣٢٢)، المشكل من غريب القرآن لمكي (٧٢).
(٥) معاني القرآن للزجاج (٢/ ٢١٣)، المشكل من غريب القرآن لمكي (٧٢).
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).
(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٤٩٥).
(٨) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته.

الحسين[١]، قال: حدثني عيسى بن يونس[٢]، عن عمران بن سليمان[٣]، عن أبي صالح[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده أبوصالح ضعيف، يرسل.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ ﴾[٥]

قال مجاهد، وقتادة: إمامه نبيه[٦].

(٣٧٦/ ٢٤٠ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٧]، من طريق يحيى بن طلحة اليَرْبُوعي[٨]،

---

(١) ابن داود المِصِّيبصي الملقب بسُنَيْد، ضُعِّف مع إماته لكونه كان يلقن شيخه، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٢) ابن أبي إسحاق السَّبيعي، ثقة، مأمون، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٥).

(٣) المرادي القيسي الكوفي، يعرف وينكر. قاله أبوالفتح الأزدي.
الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٩) ١٦٦٠، الميزان (٣/ ٢٣٨) ٦٢٨٨، لسان الميزان (٤/ ٣٩٨) ١٨٦٣.

(٤) باذام، مولى أم هانيء، ضعيف يرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦٢).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ٧١.

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٢٠٥).

(٨) الكوفي، لين الحديث، من العاشرة ت.
التقريب (٥٩٢) ٧٥٧٣، الجرح والتعديل (٩/ ١٦٠) ٦٦٣، الميزان (٤/ ٣٨٧) ٩٥٤٩.

قال: حدثنا فضيل[١]، عن ليث[٢]، به بمثله.

ومن طريق ابن حميد[٣]، قال: حدثنا حَكَّام[٤]، عن عَنْبَسَة[٥]، عن محمد بن عبدالرحمن[٦]، عن القاسم بن أبي بَزَّة[٧]، به بمثله. ومن طريق محمد بن عمرو[٨]، قال: حدثنا أبوعاصم[٩]، قال: حدثنا عيسى[١٠]، عن ابن أبي نجيح[١١]، به بمثله. ومن طريق القاسم[١٢]، قال: حدثنا الحسين[١٣]، قال: حدثني حجاج[١٤]، عن ابن جريج[١٥]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) فضيل بن عياض بن مسعود التميمي، أبوعلي، الزاهد المشهور، ثقة، عابد، إمام، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، ومائة. خ.م.د.ت.س.
التقريب (٤٤٨) ٥٤٣١، الجرح والتعديل (٧/ ٧٣) ٤١٦، حلية الأولياء (٨/ ٨٤) ٣٦٩.

(٢) ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) محمد بن حميد بن حيَّان، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٤) ابن سَلْم الرَّازي، ثقة، له غرائب، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) ابن سعيد بن الضُّرَيس، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٥).

(٦) ابن أبي ليلى، صدوق، سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٧) ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧).

(٨) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٩) الضَّحاك بن مَخْلَد، الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٠) ابن مَيْمُون أبوموسى الجُرَشي المعروف بابن داية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١١) عبدالله بن يسار، ثقة، رمي بالقدر ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(١٢) شيخ الطبري لم أقف عليه.

(١٣) ابن داود المصيصي المعروف بسُنَيْد، ضُعِّف مع إماته لكونه كان يلقن شيخه، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٤) ابن محمد المِصِّيصي، ثقة، ثبت، لكنه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٥) عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في الطريق الأولى: يحيى بن طلحة، لين الحديث، وليث ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك. وفي الطريق الثانية: ابن حميد، ضعيف، ومحمد بن عبدالرحيم بن أبي ليلى صدوق، سيء الحفظ جدًا. وفي الطريق الثالثة: ابن أبي نجيح من مدلسي الطبقة الثالثة، ولم يصرح بالسماع. وفي الطريق الأخيرة: الحسين بن داود، ضعيف. فكل طرقه لم تخل من ضعف، ولكن الأثر يرتقي بمجموع طرقه إلى درجة الحسن لغيره.

(٣٧٧/ ٢٤١ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه الطبري[(١)]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[(٢)]، قال: حدثنا محمد بن ثور[(٣)]، عن معمر[(٤)]، به بمثله. ومن طريق بشر[(٥)]، قال: حدثنا يزيد[(٦)]، قال: حدثنا سعيد[(٧)]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٢).

(٢) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) ابن أبي عَرُوبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

وقال ابن عباس، والحسن، والضحاك، إمامه كتاب عمله[١].

(٣٧٨/ ٧٩ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد[٣]، بن سعيد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي عن أبيه، به بمعناه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده سعد بن محمد العوفي، قال عنه أحمد: جهمي، ولو لم يكن جهميًا، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعًا لذاك. والحسين بن الحسن العوفي، قال عنه ابن حبان: يروي أشياء لا يتابع عليها ولا يجوز الاحتجاج بها.

(٣٧٩/ ٢٤٢ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٤]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٥]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٦]، عن معمر[٧]، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٢).

(٣) سبق دراسة رجال هذا السند في الأثر (٦)، وهو إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة.

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٢).

(٥) الصنعاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) الصنعاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

قتادة[١]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٨٠/ ٢٤٣ط) أثر الضَّحَاك.

تخريجــه:

أخرجه الطبري[٢]، قال: حُدِّثْت عن الحسين[٣]، قال: سمعت أبامعاذ[٤]، يقول: حدثنا عبيد[٥]، قال: سمعت الضَّحاك يقول في قوله: ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ﴾ يقول: كتابهم.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف جدًا؛ في سنده الحسين بن الخياط، قال عنه ابن معين: كذاب، يسرق الحديث.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَمَن كَانَ فِى هَـٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ ﴾[٦]

روي عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: من كان في أمر هذه الدنيا وهي شاهدة له من تدبيرها وتصريفها وتقليب النعم فيها

---

(١) ابن دِعامة السَّدُوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٣).

(٣) ابن الخياط البغدادي، كذاب يسرق الحديث، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٤) الفضل بن خالد المروزي، مسكوت عنه، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٥) ابن سليمان الباهلي، مولاهم، لا بأس به، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٩).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٧٢.

أعمى عن اعتقاد الحق الذي هو مقتضاها، وهو في الآخرة التي هي غائبة عنه أعمى وأضل سبيلاً[١].

(٣٨١/ ٨٠ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق علي بن داود[٣]، قال: حدثنا عبدالله[٤]، قال: حدثني معاوية[٥]، عن علي[٦]، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ﴾ من عمي عن قدرة الله في الدنيا ﴿فَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡمَىٰ﴾.

كما أخرجه ابن أبي حاتم، وأبوالشيخ في العظمة.

كما في الدر المنثور[٧]، عن ابن عباس: ﴿وَمَن كَانَ﴾ في الدنيا ﴿أَعۡمَىٰ﴾ عما يرى من قدرتي من خلق السماء والأرض والجبال والبحار والناس والدواب وأشباه هذا ﴿فَهُوَ﴾ عما وصفت له في يوم الآخرة ولم يره ﴿أَعۡمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلٗا ٧٢﴾ يقول: أبعد حجة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنَّه نسخة. انظر الأثر (١١٧).

(٣٨٢/ ٢٤٤ط) أثر مجاهد.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٤).

(٣) القَنْطَري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٧).

(٤) ابن صالح بن مسلم المصري، كاتب الليثي، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٥) ابن صالح بن حُدَيْر، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٦) ابن أبي طلحة، صدوق، يخطيء، وقد أرسل عن ابن عباس، ولم يره، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٧) (٤/ ٣٥٢).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق محمد بن عمرو[٢]، قال: حدثنا أبوعاصم[٣]، قال: حدثنا عيسى[٤]، عن ابن أبي نجيح[٥]، عن مجاهد ﴿فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ﴾ قال: الدنيا.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن أبي نجيح، من مدلسي الطبقة الثالثة، لم يصرح بالسماع، ولم يتابعه عليه أحد.

(٣٨٣/ ٢٤٥ط) أثر قتادة.

أخرجه عبدالرزاق[٦]، من طريق معمر[٧]، به بنحوه. كما أخرجه الطبري[٨]، من طريق محمد[٩]، قال: حدثنا محمد بن ثور[١٠]، بسند عبدالرزاق، ومتنه، كما أخرجه الطبري[١١]، من طريق بشر[١٢]، قال: حدثنا يزيد[١٣]، قال: حدثنا

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٤).

(٢) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) الضحاك بن مَخْلَد الشَّيْبَاني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن ميمون الجُرَشي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالله بن يسار، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) التفسير (١/ ٣٢٥) ١٥٩٦. أثر.

(٧) ابن راشد الصنعاني، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عنثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) تفسير الطبري (١٧/ ٥٠٥).

(٩) ابن عبدالأعلى الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٠) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١١) المصدر السابق (١٧/ ٥٠٤).

(١٢) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٣) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

سعيد[١]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾[٢]

روي عن ابن مسعود وأبي عبدالرحمن السلمي، قالا: دلوكها غروبها[٣].

(٣٨٤/ ٨١ق) أثر ابن مسعود.

أخرجه الحاكم[٤]، والطبراني[٥]، من طريق عبدالرحمن بن يزيد[٦]، قال: كان عبدالله يصلي المغرب، ونحن نرى أنَّ الشمس طالعة، قال: فنظرنا يومًا إلى ذلك، فقال: ما تنظرون؟ قالوا: إلى الشمس، قال عبدالله: هذا والذي لا إله غيره ميقات هذه الصلاة، ثم

---

(١) ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧٨.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٤) المستدرك (٢/ ٣٩٥)، (٢٧) كتاب التفسير، تفسير سورة الإسراء، (٣٣٨٢) أثر.

(٥) المعجم الكبير (٩/ ٢٣١)، (٩١٣١، ٩١٣٢، ٩١٣٣، ٩١٣٤). أثر.

(٦) ابن قيس النَّخَعي ـ بفتحتين ـ أبوبكر الكوفي، ثقة، من كبار الثالثة، مات على رأس المائة. س.ق.
التقريب (٣٥٣) ٤٠٤٣، الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٩) ١٤١٦، تهذيب الكمال (١١/ ٤٢٤) ٣٩٧٦.

قال: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ فهذا دلوك الشمس. كما أخرجه ابن أبي شيبة[١]، وعبدالرزاق[٢]، والطبري[٣]، من طريق الأسود بن يزيد[٤]، قال: كنت جالسًا مع عبدالله في بيته فوجبت الشمس، فقال عبدالله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ والله الذي لا إله غيره حين أفطر الصائم وبلغ وقت هذه الصلاة. هذا لفظ ابن أبي شيبة ولفظ الطبري نحوه. و لفظ عبدالرزاق أنَّه قال حين غربت الشمس دلكت براح، يعني براح: مكانًا.

كما أخرجه الطبراني[٥]، وابن المنذر[٦]، من طريق شقيق بن سَلَمة[٧]، عن عبدالله بن مسعود، قال: دلوك الشمس غروبها، كما أخرجه الطبراني[٨]، من طريق علقمة[٩]، والأسود عن عبدالله، قال: دلوك الشمس: غروبها.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) المصنف (٢/ ١٣٩)، (٥٣) في قوله تعالى: (أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ).

(٢) التفسير (١/ ٣٢٧) ١٦٠٦. أثر.

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٥١٣).

(٤) ابن قيس النَّخَعي، ثقة، مكثر، فقيه، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٥) المعجم الكبير (٩/ ٢٣٠) ٩١٣٠. أثر.

(٦) الأوسط (٢/ ٣٢٣) ٩٤٠. أثر.

(٧) الأسدي، أبووائل الكوفي، ثقة، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز، وله مائة سنة. ع.
التقريب (٢٦٨) ٢٨١٦، الجرح والتعديل (٤/ ٣٧١) ١٦١٣، معرفة الثقات للعجلي (١/ ٤٥٩) ٧٣٧.

(٨) المعجم الكبير (٢/ ٢٣١) ٩١٣٥. أثر.

(٩) ابن قيس بن عبدالله النَّخَعي ـ بفتحتين ـ الكوفي، ثقة، ثبت، فقيه، عابد، من الثانية، مات بعد الستين. ع.
التقريب (٣٩٧) ٦٤٨١، الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٤) ٢٢٥٨، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٣٧) ٤٨٤٦.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة[١]، ووافقه الذهبي[٢]، وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح[٣].

(٣٨٥/ ٢٤٦ط) أثر أبي عبدالرحمن السلمي.

بيان حال الرواة:

عبدالله بن حبيب بن رُبَيّعة ـ بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد الياء ـ أبوعبد الرحمن السُّلَمي، الكوفي، المقريء، مشهور بكنيته، ولأبيه صحبة، ثقة، ثبت، من الثانية، مات بعد السبعين. ع[٤].

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

وعن ابن عباس، وأبي برزة الأسلمي، وجابر، وابن عمر، دلوك الشمس: ميلها، وكذلك روي عن جماعة من التابعين[٥].

(٣٨٦/ ٨٢ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٦]، من طريق يعقوب بن إبراهيم[٧]، قال:

---

(١) المستدرك (٢/ ٣٩٥).

(٢) هامش المستدرك (٢/ ٣٩٥).

(٣) المجمع (٧/ ٥١).

(٤) التقريب (٣٩٩) ٣٢٧١، الجرح والتعديل (٥/ ٣٧) ١٦٤، الكنى للإمام مسلم (١/ ٥١٣) ٢٠٢٦، طبقات ابن سعد (٦/ ٢١٢) ٢٠٨٩.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٥١٤).

(٧) ابن كثير العبدي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

حدثنا هشيم[١]، كما أخرجه ابن المنذر[٢]، من طريق يحيى بن محمد[٣]، قال: حدثنا الحجبي[٤]، قال: حدثنا أبوعوانة[٥]، كلاهما عن مغيرة[٦]، عن الشعبي[٧]، عن عبدالله بن عباس، قال: دلوكها: زوالها.

كما أخرجه الطبري[٨]، من طريق ابن عبدالأعلى[٩]، قال: حدثنامحمد بن ثور[١٠]، عن معمر[١١]، عن الزهري[١٢]، عن ابن عباس، قال: دلوك الشمس: زيغها بعد نصف النَّهار، يعني الظل.

كما أخرجه مالك[١٣]، من طريق داود بن الحصين[١٤]، قال:

---

(١) ابن بشير السُّلَمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٢) الأوسط (٢/ ٣٢٢) ٣٩٧. أثر.

(٣) ابن يحيى الذُّهْلي ـ بضم المعجمة وسكون الهاء ـ لقبه حَيْكَان ـ بمهملة مفتوحة ثم مثناة تحتانية ساكنة ـ أبوزكريا النيسابوري، ثقة، حافظ من الحادية عشرة، مات شهيدًا سنة سبع وستين ومائتين. ق.
التقريب(٥٩٦)٧٦٤١، الجرح والتعديل(٩/ ١٨٦)٧٧٤، تهذيب الكمال(٢٠/ ٢١١)٧٥١٠.

(٤) لم أعرفه.

(٥) وضَّاح بن عبدالله اليَشْكُرِي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦).

(٦) ابن مِقْسَم الضَّبيِّ، ثقة، متقن، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم النَّخعي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٧) عامر بن شَرَاحيل، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٥).

(٨) المصدر السابق (١٧/ ٥١٥).

(٩) محمد بن عبدالأعلى الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٠) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١١) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(١٢) محمد بن مسلم، حافظ متفق على جلالته وإتقانه، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢).

(١٣) الموطأ (١/ ٤٢) كتاب وقوت الصلاة (٤) باب ما جاء في دلوك الشمس (٢٠) أثر.

(١٤) الأموي مولاهم، أبوسليمان المدني، ثقة، إلا في عكرمة، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. ع.

=

أخبرني مُخْبِرٌ أنَّ عبدالله ابن عباس، كان يقول: دلوك الشمس إذا فاء الفيء، وغسق الليل: اجتماع الليل وظلمته، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة[١]، قال: حدثنا زيد[٢] بن حُبَاب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن داود، عن حصين[٣]، قال: أخبرني مخبر عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ قال: إذا فاء الفيء.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في السند الأول: مغيرة وهشيم، من مدلسي الطبقة الثالثة، ولم يصرحا بالسماع. وفي السند الثاني: الزهري من مدلسي الطبقة الثالثة، لم يصرح بالسماع، ولم أجد في كتب التراجم التي وقفت عليها أحدًا ذكر أنه روى عن ابن عباس. وفي السند الثالث: راوٍ مبهم. لكن الأثر يرتقي بمجموع هذه الطرق إلى درجة الحسن لغيره.

(٣٨٧/ ٨٣ق) أثر أبي بَرْزَة:

= التقريب (١٩٨) ١٧٧٩، الجرح والتعديل (٣/ ٤٠٨) ١٨٧٤، تهذيب الكمال (٦/ ٥) ١٧٣٥.

(١) المصنف (٢/ ١٣٨)، (٥٣) في قوله تعالى: (أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ).

(٢) زيد بن حُبَاب ـ بضم المهملة وموحدتين ـ أبوالحسن العُكْليّ ـ بضم العين المهملة وسكون القاف ـ خراساني الأصل، سكن الكوفة ورحل في طلب الحديث، فأكثر منه، وهو صدوق، يخطيء في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاثين ومائتين. رم٤.
التقريب (٢٢٢) ٢١٢٤، الجرح والتعديل (٣/ ٥٦١) ٢٥٣٨، تهذيب الكمال (٦/ ٤٤٢) ٢٠٧٧.

(٣) والد داود بن الحصين، لين الحديث، من الرابعة. ق.
التقريب (١٧١) ١٣٩٤، الجرح والتعديل (٣/ ١٩٩) ٨٦٣، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٥) ١٤٦٦.

بيان حال الرواة:

أبوبَرْزَة: بفتح الموحدة، وسكون الراء، وفتح الزاي، ثم هاء ـ وهو نَضْلَة ـ بفتح النون وسكون الضاد المعجمة، وفتح اللام، تليها هاء ـ ابن عبيد الأسلمي، صحابي مشهور، بكنيته، أسلم قبل الفتح، وغزا سبع غزوات، ثم نزل البصرة، وغزا خرسان، ومات بها بعد سنة خمس وستين على الصحيح. ع[(١)].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[(٢)]، من طريق ابن حميد[(٣)]، قال: حدثنا يحيى بن واضح[(٤)]، قال: حدثنا الحسين بن واقد[(٥)]، قال: حدثنا سَيَّار بن سَلَامة الرِّياحي[(٦)]، عن أبي برزة الأسلمي، قوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ قال: إذا زالت.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) التقريب (٥٦٣) ٧١٥١، أسد الغابة (٦/٢٨) ٥٧٢٦، توضيح المشتبه (١/٥٠١)، (٩/٩٤).

(٢) تفسير الطبري (١٧/٥١٥).

(٣) محمد بن حميد الرَّازي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٤) الأنصاري، مولاهم، أبوتُمَيْلة ـ بمثناة مصغر ـ المروزي، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار التاسعة. ع.
التقريب (٥٩٨) ٧٦٦٣، الجرح والتعديل (٩/١٩٤) ٨١٠، الميزان (٤/٤١٣) ٩٦٤٤، تبصير المنتبه (١/٢٠٣).

(٥) المروزي، أبوعبدالله القاضي، ثقة، له أوهام، من السابعة، مات سنة تسع وخمسين ومائة. خت.م٤.
التقريب (١٦٩) ١٣٥٨، الجرح والتعديل (٣/٦٦) ٣٠٢، مشاهير علماء الأمصار (٣١٠)، ١٥٧١.

(٦) أبوالمنهال البصري، ثقة، من الرابعة، مات سنة تسع وعشرين ومائة. ع.
التقريب (٢٦١) ٢٧١٥، الجرح والتعديل (٤/٢٥٤) ١١٠١، تاريخ البخاري الكبير (٤/١٦٠) ٢٣٢٧.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده ابن حميد، وهو ضعيف.

(٣٨٨/ ٨٤ق) أثر جابر.

تخريجه:

أخرجه أحمد[١]، من طريق عفان[٢]، والدارمي[٣]، من طريق أبي النعمان[٤]، كلاهما قالا: حدثنا أبوعوانة[٥]، قال: حدثنا الأسود بن قيس[٦]، عن نُبَيْح[٧] العَنَزي، به بمعناه. وفيه قصة قضاء رسول الله ﷺ لدين جابر. وفي هذا الحديث أن رسول الله ﷺ جاءه وسط النهار، ثم نام قليلاً في بيت جابر، فلما استيقظ دعا بطهور، فلما فرغ من طهوره قدم له جابر عناقًا فأكل رسول الله ﷺ وأصحابه، قال جابر: فرفع رسول الله ﷺ رأسه إلى السماء فإذا الشمس قد دلكت، قال: الصلاة يا أبابكر، قال جابر: فاندفعوا إلى المسجد...

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

في سنده نُبَيْح العَنَزي، مقبول، وبقية رواته ثقات.

---

(١) المسند (٥/ ٢١٦) (١٥٢٨١) حديث.

(٢) ابن مسلم الصَّفَّار، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٥).

(٣) السنن (١/ ٥٣)، المقدمة، (٧) باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه، (٤٥) حديث.

(٤) محمد بن الفضل الملقب بعارم، ثقة، ثبت، تغيَّر في آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٩).

(٥) وضَّاح اليشكري البزَّاز، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٦).

(٦) العبدي الكوفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧٨).

(٧) نُبَيْح ـ بمهملة مصغر ـ ابن عبدالله العَنَزي ـ بفتح المهملة والنون ثم زاي ـ أبوعمرو الكوفي، مقبول، من الثالثة. ٤.
التقريب (٥٥٩) ٧٠٩٣، الجرح والتعديل (٨/ ٥٠٨) ٢٣٢٥، الثقات لابن حبان (٥/ ٤٨٥).

بيان الغريب:

عناق: العَنَاق، الأنثى من أولاد المعز، ما لم يتم له سنة[١].

(٣٨٩/ ٨٥ق) أثر ابن عمر.

تخريجه:

أخرجه مالك[٢]، عن نافع[٣]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

قول المصنف: وكذلك روى عن جماعة من التابعين[٤].

قلت: روى ذلك عن الحسن وعطاء وقتادة وغيرهم.

(٣٩٠/ ٢٤٧ط) أثر الحسن.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٥]، من طريق يعقوب[٦]، قال: حدثنا هشيم[٧]، قال: أخبرنا يونس[٨]، عن الحسن، في قوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ قال: دلوكها: زوالها.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) لسان العرب (٩/ ٤٣٣) مادة «عنق».

(٢) الموطأ (١/ ٤٢)، (١) كتاب الصلاة، (٤) باب ما جاء في دلوك الشمس، (١٩). أثر.

(٣) مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٥١٥).

(٦) ابن إبراهيم بن كثير العبدي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٣).

(٧) ابن بشير السُّلَمي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٨) ابن عُبَيْد بن دينار، ثقة، ثبت، فاضل، ورع، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥).

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٩١/ ٢٤٨ط) أثر عطاء.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، قال: أخبرني ابن جريج[٢]، قال: سألت عطاء عن دلوك الشمس، فقال: دلوكها ميلها.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٣٩٢/ ٢٤٩ط) أثر قتادة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، قال: أنبأنا معمر[٤]، عن قتادة، في قوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ قال: دلوكها حين تزيغ عن بطن السماء.

كما أخرجه الطبري[٥]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٦]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٧]، بسند عبدالرزاق ومتنه، ومن طريق بشر[٨]،

---

(١) المصنف (١/ ٥٤٧)(٢٠٦٨) أثر، والتفسير (١/ ٣٢٧)(١١٦٠٥)أثر.

(٢) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٣) التفسير (١/ ٣٢٦)(١٦٠٢). أثر.

(٤) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٥١٦).

(٦) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

قال: حدثنا يزيد[١]، قال: حدثنا سعيد[٢]، عن قتادة، قوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ أي: إذا زالت عن بطن السماء لصلاة الظهر.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾[٣]

(٣٩٣/ ٨٦ق) روى مالك، عن داود بن الحصين، قال: أخبرني مخبر عن ابن عباس أنّه كان يقول: غسق الليل اجتماع الليل وظلمته[٤].

تخريجــه:

سبق تخريجه في الأثر (٣٨٦).

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا وفيه راوٍ لم يسم.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه راوٍ لم يسم.

---

(١) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٧٨.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٣٩٤/ ٨٧ق) وروى ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، أنَّه كان يقول: دلوك الشمس حين تزول الشمس إلى غسق الليل حين تجب الشمس[(١)].

بيان حال الرواة:

ليث: هو ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

تخريجه: لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه ليث بن أبي سلم، صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك.

(٣٩٥/ ٨٨ق) وقال ابن مسعود: دلوك الشمس حين تجب الشمس إلى غسق الليل حين يغيب الشفق[(٢)].

تخريجه:

أخرجه الطحاوي[(٣)]، قال: حدثنا ابن أبي داود[(٤)]، قال: حدثنا الوهبي[(٥)]، قال: حدثنا المسعودي[(٦)]، عن سلمة بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦)

(٣) شرح معاني الآثار (١/ ١٥٥)، باب مواقيت الصلاة.

(٤) إبراهيم بن أبي داود، سليمان بن داود الأسدي البُرُلُّسي، ـ بضم الأحرف الثلاثة الأولى مع تشديد اللام، وفتح ياقوت أولها وثانيها، قال عنه الحاكم: كان من أوعية الحديث، وقال ابن يونس: كان أحدالحفاظ المجوِّدين الثقات الأثبات. مات في شعبان سنة سبعين ومائتين سير أعلام النبلاء (١٢/ ٦١٢) ٢٣٧، شذرات الذهب (٢/ ١٦٢)، الأنساب (١/ ٣٢٨)، معجم البلدان (١/ ٤٠٢).

(٥) أحمد بن خالد بن موسى الوهبي الكندي، أبوسعيد الحمصي، صدوق، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة ومائتين. ع.
التقريب (٧٩) ٣٠، الجرح والتعديل (٢/ ٤٩) (٤٦)، تهذيب الكمال (١/ ٣٣٠) ٢٩.

(٦) عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي، صدوق، اختلط قبل موته وضابطه: أنَّ من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين ومائة. =

كُهَيْل[١]، عن عبدالرحمن بن يزيد[٢]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده الوهبي والمسعودي، صدوقان، وبقية رواته ثقات.

(٣٩٦/ ٨٩ق) وعن عبدالله ـ أيضًا ـ أنَّه لما غربت الشمس قال: هذا غسق الليل[٣].

تخريجــه:

أخرجه الطحاوي[٤]، من طريق فهد[٥]، قال: حدثنا عمر بن حفص[٦]، قال: حدثنا أبي[٧]، عن الأعمش[٨]، قال: حدثنا إبراهيم[٩]،

= خت٤.

التقريب (٣٤٤) ٣٩١٩، الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٠) ١١٩٧، الكواكب النيرات (٦٢).

(١) ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦٧).

(٢) ابن قيس النَّخعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٤) شرح معاني الآثار (١/ ١٥٤، ١٥٥)، باب مواقيت الصلاة.

(٥) ابن سليمان النحاس المصري، سكت عنه ابن أبي حاتم.
الجرح والتعديل (٧/ ٨٩) ٥٠٥.

(٦) ابن غِيَاث ـ بكسر المعجمة وآخر مثلثة ـ الكوفي، ثقة، ربما وهم، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. خ.م.د.ت.س.
التقريب (٤١١) ٤٨٨٠، الجرح والتعديل (٦/ ١٠٣) ٥٥٤، تاريخ البخاري الصغير (٢/ ٣١٧).

(٧) حفص بن غياث بن طَلْق ثقة، فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٨) سليمان بن مِهْرَان، ثقة، حافظ، ورع، لكنه كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٩) ابن يزيد بن قيس النَّخَعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

عن عبدالرحمن بن يزيد[١]، قال: صلى عبدالله بأصحابه صلاة المغرب، فقام أصحابه يتراؤون الشمس، فقال: ما تنظرون؟ قالوا: ننظر أغابت الشمس. فقال عبدالله: هذا والله الذي لا إله إلا هو، وقت هذه الصلاة. ثم قرأ عبدالله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ وأشار بيده إلى المغرب، فقال: هذا غسق الليل، وأشار بيده إلى المطلع، فقال: هذا دلوك الشمس، قيل: حدثكم عُمَارة[٢] ـ أيضًا ـ؟ قال: نعم.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

في سنده فهد بن سليمان، مسكوت عنه، وبقية رواته ثقات.

(٣٩٧/ ٩٠ق) وعن أبي هريرة، غسق الليل: غيبوبة الشمس[٣].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، من طريق معمر[٥]، والطحاوي[٦]، من طريق ابن أبي داود[٧]، قال: حدثنا خطاب بن

---

(١) ابن قيس النَّخعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

(٢) عُمَارة بن عُمَيْر التَّيمي، الكوفي، روى عن عبدالرحمن بن يزيد وغيره، وروى عنه الأعمش، وغيره، ثقة، ثبت، من الرابعة مات بعد المائة. ع.
التقريب (٤٠٩) ٤٨٥٦، الجرح والتعديل (٦/ ٣٦٦) ٢٠٢٢، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٥٦) ٥٠٣٣.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٤) المصنف (١/ ٥٣٧ ـ ٥٣٩)، باب المواقيت، (٢٠٤٠) أثر، والتفسير (١/ ٣٢٧) (١٦٠٨). أثر.

(٥) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدث به بالبصرة. تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) شرح معاني الآثار (١/ ١٥٥)، باب مواقيت الصلاة.

(٧) إبراهيم بن سليمان بن داود البرلسي، كان أحد الحفاظ المجودين، الثقات الأثبات، =

عثمان[١]، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش[٢]، كلاهما عن عبدالله بن عثمان[٣] بن خُثَيْم، عن عبدالرحمن[٤] بن لبيبه، قال: قال لي أبوهريرة: أتدري ما غسق الليل؟ قلت: نعم، غروب الشمس، قال: نعم، فاحدِرها في أثرها، ثم احدرها في أثرها.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

في سنده ابن لَبِيْبة، مسكوت عنه.

بيان الغريب:

فاحْدِرها: أسرع بها[٥].

(٣٩٨/ ٢٥٠ط) وعن الحسن، غسق الليل: صلاة المغرب والعشاء[٦].

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٧].

= تقدمت ترجمته في الأثر (٣٩٥).

(١) الطَّائي، أبوعمر الحمصي، ثقة، عابد، من العاشرة. خ.س.
التقريب (١٩٣) ١٧٢٣، الجرح والتعديل (٣/٣٨٦) ١٧٧٢، تهذيب الكمال (٥/٤٦٨) ١٦٨٠.

(٢) الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

(٣) المكي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠١).

(٤) عبدالرحمن بن نافع، بن لَبِيْبة ـ بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية ـ الطائفي، ذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه.
الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٤) ١٣٩٣، تاريخ البخاري الكبير (٥/ ٣٥٧) ١١٣٥.

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٥٣)، القاموس المحيط (٣٣٦) مادة «حدر».

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٧) (٥/ ٥٤).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٣٩٩/ ٢٥١ط) وعــن إبــراهيــم، غســق الليــل: العشــاء الآخرة[١].

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٠٠/ ٢٥٢ط) وقال أبوجعفر: غسق الليل: انتصافه[٢].

بيان حال الرواة:

أبوجعفر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الباقر تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٢).

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾[٣]

(٤٠١/ ٥٩ر) روي عن حجاج بن عمرو الأنصاري، صاحب

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٦).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٧٩.

رسول الله ﷺ قال: يحسب أحدكم إذا قام أول الليل إلى آخره أنَّه قد تهجد، لا، ولكنَّ التهجد الصلاة بعد رقدة، ثم الصلاة بعد رقدة، ثم الصلاة بعد رقدة، وكذلك كانت صلاة رسول الله ﷺ[(١)].

بيان حال الرواة:

حجاج بن عمرو بن غَزِيَّة الأنصاري، صحابي، شهد صفين مع علي. ٤[(٢)].

تخريجه:

أخرجه الطبراني[(٣)]، من طريق مطَّلِب بن شُعَيْب الأزدي[(٤)]، قال: حدثنا عبدالله بن صالح[(٥)]، قال: حدثني الليث[(٦)]، ومن طريق روح بن الفرج[(٧)]، قال: حدثنا عمرو بن خالد[(٨)] الحَرَّاني، حدثنا ابن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

(٢) التقريب (١٥٣) ١١٣٢، الاستيعاب بهامش الإصابة (١/ ٣٤٦)، حلية الأولياء (١/ ٣٥٧) ٦٢.

(٣) الكبير (٣/ ٣٢٥) ٣٢١٦. حديث، والأوسط (٩/ ٣٠٤) ٨٦٦٥. حديث.

(٤) شيخ مروزي، سكن مصر، حدَّث عن سعيد بن أبي مريم، وأبي صالح كاتب الليث، قال عنه ابن عدي: ولم أر له حديثًا منكرًا سواء حديث أبي هريرة «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» وسائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة، وقال سعيد بن يونس: كان ثقة في الحديث، وقال ابن حجر: وقد أكثر الطبراني عنه وهو صدوق، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين.
الكامل لابن عدي (٦/ ٤٦٤) ١٩٤٥، لسان الميزان (٦/ ٥٩) ٨٤٢٦.

(٥) ابن مسلم المصري، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٦) ابن سعد المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٧) القطَّان، أبوالزِّنْبَاع ـ بكسر الزاي، وسكون النون، بعدها موحدة ـ المصري، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين وله أربع وثمانون. تمييز.
التقريب (٢١١) ١٩٦٧، تهذيب الكمال (٦/ ٢٤٢) ١٩١٨، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٢٠).

(٨) ابن فَرُّوخ بن سعيد التميمي، ويقال الخزاعي، أبوالحسن الحَرَّاني، نزيل مصر، ثقة، من =

لَهِيْعَة[١]، كلاهما عن جعفر بن ربيعة[٢]، عن عبدالرحمن بن هُرْمُز[٣]، عن كثير بن العباس[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح: في السند الأول: عبدالله بن صالح، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه وروايته عن الليث نسخة. وفي السند الثاني: ابن لهيعة، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ولكن يرتقي بالسند الأول إلى درجة الحسن لغيره.

وعن الأسود، وعلقمة، قالا: التهجد بعد النَّوم[٥].

(٤٠٢/ ٢٥٣ط) أثر الأسود.

= العاشرة، مات سنة تسع وعشرين ومائتين. خ.ق.
التقريب (٤٢٠) ٥٠٢٠، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٠) ١٢٧٨، الثقات لابن حبان (٨/ ٤٨٥).

(١) عبدالله بن لَهِيْعة الحضرمي المصري، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٣).

(٢) ابن شُرَحْبيل بن حسنة، أبوشُرَحْبيل المصري، ثقة، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. ع.
التقريب (١٤٠) ٩٣٨، الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٨) ١٩٤٧، سير أعلام النبلاء (٦/ ١٤٩) ٦١.

(٣) الأعرج، أبوداود المدني، ثقة، ثبت، عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة. ع.
التقريب (٣٥٢) ٤٠٣٣، الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٧) ١٤٠٨، طبقات ابن سعد (٥/ ٢١٦) ٨٩٣.

(٤) ابن عبدالمطَّلِب الهاشمي، أبوتَمَّام، صحابي صغير، مات بالمدينة أيام عبدالملك. خ.م.د.س.
التقريب (٤٥٩) ٥٦١٦، تهذيب الكمال (١٥/ ٣٦٦) ٥٥٣٣، أسد الغابة (٤/ ٤٣٥) ٤٤٣١.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

بيان حال الرواة:

الأسود بن يزيد بن قيس النَّخعِي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

تخريجـه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق محمد بن المثنى[٢]، قال: حدثنا محمد بن جعفر[٣]، وعبدالرحمن[٤]، قال: حدثنا سعيد[٥]، عن أبي إسحاق[٦]، عن محمد بن عبدالرحمن[٧]، عن علقمة، والأسود، أنهما قالا: التهجد بعد نومه.

كما أخرجه الطبري[٨] ـ أيضًا ـ من طريق ابن المثنى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد[٩]، عن شعبة[١٠]، قال: حدثني أبوإسحاق، عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد، عن علقمة، والأسود، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٢٤).

(٢) العَنَزي، المعروف بالزَّمِن، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(٣) هو غُنْدر، ثقة، صحيح الكتاب، إلا أنَّ فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٤) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٥) ابن سنان الشيباني الأصغر الكوفي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٤).

(٦) عمرو بن عبدالله السَّبِيعي، ثقة، مكثر، عابد، اختلط، بآخره، تقدمت ترجمته في الأثر (١).

(٧) ابن يزيد بن قيس النَّخَعي ـ بفتحتين ـ أبوجعفر الكوفي، ثقة، من السادسة. بخ٤. التقريب (٤٩٣) ٦٠٨٦، الجرح والتعديل (٧/ ٣٢١) ١٧٣٧، تهذيب الكمال (١٦/ ٥٠٨) ٦٠٠١.

(٨) المصدر السابق (١٧/ ٥٢٤).

(٩) القَطَّان، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

(١٠) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٤٠٣/ ٢٥٤ط) أثر علقمة.

بيان حال الرواة:

علقمة بن قيس بن عبدالله النَّخَعي، الكوفي، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾

(٤٠٤/ ٢٥٥ط) وقال مجاهد: وإنما كانت نافلة للنبي ﷺ؛ لأنَّه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، قال: حدثنا القاسم[٣]، قال: حدثنا الحسين[٤]، قال: حدثني الحجاج[٥]، عن ابن جريج[٦]، كما أخرجه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٢٢٥).

(٣) ابن الحسن. لم أقف على ترجمة له.

(٤) ابن داود المِصِّيصي الملقب بسُنَيْد، ضُعِّف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأُموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في =

البيهقي[١]، قال: أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل[٢]، حدثنا أبوالعباس[٣] الأصمّ، حدثنا الحسن بن علي بن عفان[٤]، حدثنا أبوأسامة[٥]، عن أبي عثمان[٦]، يعني المكي، كلاهما عن عبدالله بن كثير[٧]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سند الطبري: الحسين بن داود، ضعيف، وابن جريج من مدلسي الطبقة الثالثة، لم يصرح بالسماع، وفي سند البيهقي: أبوأسامة، من مدلسي الطبقة الثالثة، لم يصرح بالسماع، فيرتقي الأثر بكلا السندين إلى درجة الحسن لغيره.

= الأثر (٢).

(١) الدلائل (٥/ ٤٨٧).

(٢) ابن شاذان الصَّيْرَفي النيسابوري، قال عنه الذهبي: الشيخ الثقة المأمون، مات سنة إحدى وعشرين وأربع مائة عن نيّف وتسعين سنة.
سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٥٠) ٢١٨، شذرات الذهب (٣/ ٢٢٠).

(٣) محمد بن يعقوب بن يوسف بن مَعْقِل بن سنان الأموي مولاهم، ولد المحدِّث أبي الفضل الوَرَّاق. قال عنه الذهبي: الإمام الثقة، محدث المشرق. وقال الحاكم: حَدَّث في الإسلام ستًا وسبعين سنة، ولم يختلف في صدقه، وصحة سماعه وهو بضبط والده. مات سنة ست وأربعين وثلاث مائة.
تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٦٠) ٨٣٥، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٥٢) ٢٥٨، شذرات الذهب (٢/ ٣٧٣).

(٤) العامري، أبومحمد الكوفي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

(٥) حماد بن أسامة القرشي، مولاهم، الكوفي، ثقة، ثبت، ربما دلس، وكان بأَخَرَة يحدث من كتب غيره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٩).

(٦) محمد بن سُلَيْم ـ بضم المهملة مصغر ـ ثقة، من السادسة، خت.
التقريب (٤٨١) ٥٩٢٤، الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٤) ١٤٨٥، تهذيب التهذيب (٩/ ١٦٩) ٦١٩١، الكنى لمسلم (١/ ٥٤٨) ٢٢٠٣.

(٧) الدَّاري، المكي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٢٥).

(٤٠٥/ ٢٥٦ط) وقال قتادة: ﴿نَافِلَةً﴾ تطوعًا وفضيلة[١].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق معمر[٣]، به بمثله.

كما أخرجه الطبري[٤]، من طريق محمد بن عبدالأعلى[٥]، قال: حدثنا محمد بن ثور[٦]، بسند عبدالرزاق ومتنه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٠٦/ ٩١ق) وروى [سَلِيْم][٧] بن حَيَّان قال: حدثنا أبوغالب، قال: حدثنا أبوأمامة، قال: إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفورًا [لك][٨]، وإن قمت تصلي كانت لك فضيلة وأجرًا. فقال رجل: يا أباأمامة! أرأيت إن قام يصلي يكون له نافلة؟ قال: لا، إنما النافلة للنبي ﷺ. كيف يكون ذلك نافلة، وهو يسعى في الذنوب والخطايا! يكون لك فضيلة وأجرًا[٩].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧)

(٢) التفسير (١/ ٣٢٨) ١٦٠٩.

(٣) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش، وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٥٢٦).

(٥) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) الصنعاني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) في المخطوطة والمطبوعة ومعجم الطبراني الكبير: سليمان بن حيان، وهو تحريف، والصواب ما أثبته كما هو في مسند أحمد.

(٨) ساقطة من المخطوطة والمطبوعة، وقد استدركتها من مسند أحمد.

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

بيان حال الرواة:

سَلِيْم ـ بفتح أوله ـ ابن حَيَّان ـ بمهملة وتحتانية ـ الهُذَلي، البصري، ثقة، من السابعة. ع[١].

أبوغالب، صاحب أبي أمامة، بصري، نزل أصبهان، صدوق، يخطيء، من الخامسة. بخ٤[٢].

أبوأمامة، صُدَيّ ـ بالتصغير ـ ابن عَجْلان الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام، ومات بها سنة ست وثمانين. ع[٣].

تخريجـه:

أخرجه أحمد[٤]، والطبراني[٥]، من طريق يزيد بن هارون[٦] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الأثر:

قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله موثقون[٧]. قلت: فيه أبوغالب صدوق يخطيء.

(٤٠٧/ ٦٠ر) وقد روى عبدالله بن الصامت عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة»؟ قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صلِّ الصلاة

---

(١) التقريب (٢٤٩) ٢٥٣١، الجرح والتعديل (٤/ ٣١٤) ١٣٦٧، تهذيب الكمال (٧/ ٤٧٨) ٢٤٧٢.

(٢) التقريب (٦٦٤) ٨٢٩٨، الكنى لمسلم (٢/ ٦٦٥) ٢٦٩٧، تهذيب الكمال (٢١/ ٤٤٤) ٨١٥٥.

(٣) التقريب (٢٧٦) ٢٩٢٣، طبقات ابن سعد (٧/ ٢٨٨) ٣٧٢٨، الكنى للدولابي (١/ ١٣).

(٤) المسند (٨/ ٢٨٢)، مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي (٢٢٢٥٨). حديث.

(٥) المعجم الكبير (٨/ ٢٧٦) ٨٠٦٢. حديث.

(٦) الواسطي، ثقة، متقن، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٧) مجمع الزوائد (١/ ٢٢٣).

لوقتها، فإن أدركتهم فصلها معهم لك نافلة»[١].

بيان حال الرواة:

عبدالله بن الصامت الغفاري، وهو ابن أخي أبي ذر، البصري، ثقة، من الثالثة، مات بعد السبعين. خت. م٤[٢].

تخريجه:

أخرجه مسلم[٣]، من طريق أبي عمران[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الحديث:

صحيح، رواه مسلم.

(٤٠٨/ ٦١ر) وروى قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «الوضوء يكفر ما قبله، ثم تصير الصلاة نافلة»، قيل له: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غير مرة، ولا مرتين، ولا ثلاث، ولا أربع، ولا خمس[٥].

بيان حال الرواة:

قتادة بن دِعَامة السَّدُوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

(٢) التقريب (٣٠٨) ٣٣٩١، الجرح والتعديل (٥/ ٨٤) ٣٨٨، الميزان (٢/ ٤٤٧) ٤٣٨٦.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٤٨)، (٥) كتاب المساجد، (٤١) باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها عن وقتها. (٦٤٨). حديث.

(٤) عبدالملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي، أبوعمران الجَوْني ـ بفتح الجيم، وسكون الواو ـ مشهور بكنيته، ثقة، من كبار الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. وقيل بعدها. ع. التقريب (٣٦٢) ٤١٧٢، الجرح والتعديل (٥/ ٣٤٦) ١٦٣٦، الكنى لمسلم (١/ ٥٩٦) ٢٤٣٢، لب اللباب (١/ ٢٢٣).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

شَهْر بن حَوْشَب الأَشْعَري، صدوق، كثير الإرسال والأوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١).

تخريجه:

أخرجه أحمد[١]، من طريق سعيد بن أبي عَرُوْبَة[٢]، وهشام[٣]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه شَهْر بن حَوْشَب، صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ قال المنذري[٤]: رواه أحمد، من طريق صحيح. وكذا قال الهيثمي[٥].

قلت: وقد تتبعت طرق هذا الحديث في مسند أحمد؛ فوجدت مداره على شَهْر بن حَوْشَب.

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ﴾[٦]

(٤٠٩/ ٢٥٧ط) قال مجاهد: على طبيعته[٧].

---

(١) المسند (٨/ ٢٧٤)، (٢٢٢٢٤). حديث.

(٢) ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٣) ابن أبي عبدالله الدَّستَوائي، ثقة، ثبت، رمي بالقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٩).

(٤) الترغيب والترهيب (١/ ١٥٥).

(٥) مجمع الزوائد (١/ ٢٢٣).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٨٤.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق القاسم[٢]، قال: حدثنا الحسين[٣]، قال: حدثني حجاج[٤]، عن ابن جريج[٥]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف: معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده الحسين بن داود، ضعيف. وابن جريج مدلس لم يصرح بالسماع

* * *

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾[٦]

(٤١٠/ ٩٢ق) روي عن ابن عباس أنَّه جبريل[٧].

تخريجه:

لم أقف عليه، وقد أورده النَّحاس[٨]، والماوردي[٩]، والبغوي[١٠]، والخازن[١١]، معلقًا.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٤١).

(٢) ابن الحسن، لم أقف على ترجمته.

(٣) ابن داود المصيصي، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن محمد المصيصي، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

(٨) معاني القرآن (٤/ ١٩٠).

(٩) النكت والعيون (٣/ ٢٦٩).

(١٠) معالم التنزيل (٣/ ١٨١).

(١١) لباب التأويل (٣/ ١٨٢).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤١١/ ٩٣ق) وروي عن علي، أنه ملك من الملائكة، له سبعون ألف وجه، لكل وجه سبعون ألف لسان يسبح الله بجميع ذلك[١].

تخريجــه:

أخـرجـه الطبـري[٢]، قـال: حـدثنـي علـي[٣]، قـال: حـدثنـا عبدالله[٤] بن صالح، قال: حدثني أبو[هِزّان][٥] يزيد بن سمرة[٦] صاحب قَيْسَارِيّة[٧]، عمن حدثه عن علي بن أبي طالب بمثله.

كما أخرجه البيهقي[٨] بسنده عن معاوية[٩] بن صالح، قال: حدثني أبوهِزَّان يزيد بن سمرة عمن حَدَّثه عن علي بن أبي طالب، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٧).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٤٤).

(٣) ابن داود القنطري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٧).

(٤) أبوصالح المصري، كاتب الليث، صدوق، كثيرالغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفله، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٥) بكسر الهاء وتشديد الزاي، وفي تفسير الطبري أبومروان، وهو خطأ.

(٦) الرُّهاوي ـ بضم الراء نسبة إلى الرُّها بطن من مَذْحِج ـ سكت عنه ابن أبي حاتم، وقال ابن يونس، لم يذكروه بجرح.
الجرح والتعديل (٩/ ٢٦٨) ١١٢٦، التاريخ الكبير (٨/ ٣٣٧) ٣٢٣٠، سير أعلام النبلاء (٩/ ١٠٦) ٣٦، الإكمال (٧/ ٣١٨).

(٧) بالفتح ثم السكون وسين مهملة بعدها ألف ثم راء ثم ياء مشددة وهي بلدة على ساحل بحر الشام. معجم البلدان (٤/ ٤٢١).

(٨) الأسماء والصفات (٢/ ١٠٤).

(٩) ابن حُدَيْر، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ فيه راوٍ مبهم.

(٤١٢/٢٥٨ط) وقال قتادة: الذي سأله عن ذلك قوم من اليهود[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق بشر[٣]، قال: حدثنا يزيد[٤]، قال: حدثنا سعيد[٥]، به بمعناه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ فيه بشر بن معاذ، صدوق، وبقية رواته ثقات.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ ﴾[٦]

وقد قيل: إنَّه كان ينزل منه شيء، يمكثون ما شاء الله، ثم ينزل شيء آخر[٧].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢٠٧).

(٢) تفسير الطبري (١٧/٥٤٣).

(٣) ابن معاذ العَقَدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن زُرَيْع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٦) سورة الإسراء، الآية: ١٠٦.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢٠٨).

قلت: روي ذلك عن ابن عباس، وقتادة، وابن زيد.

(٤١٣/ ٩٤ق) أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، والنسائي[٢]، والحاكم[٣]، من طريق داود بن أبي هند[٤]، عن عكرمة[٥]، عن ابن عباس، قال: أُنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا ليلة القدر، ثم أُنزل بعد ذلك في عشرين سنة، قال: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾[٦]، ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[٧]، ووافقه الذهبي[٨].

(٤١٤/ ٢٥٩ط) أثر قتادة.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٩]، من طريق معمر[١٠]، عن قتادة، في

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٤).

(٢) السنن الكبرى (٥/ ٦)، كتاب فضائل القرآن، (٦) باب: كم بين نزول أوّل القرآن وبين آخره (٧٩٨٩). حديث.

(٣) المستدرك (٢/ ٢٤١، ٢٤٢)، (٢٧) كتاب التفسير، (٢٨٧٧، ٢٨٨٩). حديث.

(٤) البصري، ثقة، متقن، كان يهم بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣).

(٥) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٦) سورة الفرقان، الآية: ٣٣.

(٧) المستدرك (٢/ ٢٤١، ٢٤٢).

(٨) هامش المستدرك (٢/ ٢٤٢).

(٩) التفسير (١/ ٣٣١) ١٦٣٦. أثر.

(١٠) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ﴾ قال: نزل مفرقًا ولم ينزل جميعًا، وكان بين أوّله وآخره نحو من عشرين سنة.

ومن طريقه أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٢] قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر به، بمثل لفظ عبدالرزاق.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤١٥/ ٢٦٠ط) أثر ابن زيد.

تخريجه:

أخرجه الطبري[٣]، من طريق يونس[٤]، قال: أخبرنا ابن وَهْب[٥]، قال: قال ابن زيد في قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ﴾ قال: فرَّقه: لم ينزله جميعه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤١٦/ ٢٦١ط) وروى سفيان، عن عبيد المُكْتِب، قال: سئل مجاهد عن رجلين قرأ أحدهما البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة جلوسهما وسجودهما وركوعهما سواء، أيهما أفضل؟

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٥).

(٢) ابن الجعد العبدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٥).

(٤) ابن عبدالأعلى الصَّدَفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٥) عبدالله بن وَهْب بن مسلم المصري، ثقة، حافظ، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

قال: الذي قرأ البقرة. ثم قرأ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾[١].

بيان حال الرواة:

سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

عُبَيْد بن مِهْران المُكْتِب ـ بضم الميم وسكون الكاف، وكسر المثناة ـ الكوفي، ثقة، من الخامسة. م.خد.س[٢].

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق وكيع[٤]، به بمثله.

كما أخرجه الطبري[٥]، من طريق محمد[٦] بن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن[٧]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤١٧/ ٦٢ر) وروى معاوية بن قُرَّة عن [عبد][٨] الله بن المغفل قال: رأيت النبي ﷺ يوم الفتح وهو على ناقته وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءة بيِّنَة[٩].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٨).

(٢) التقريب (٣٧٨) ٤٣٩٢، تهذيب الكمال (١٢/ ٣١٧) ٤٣٢٠، توضيح المشتبه (٨/ ٢٥٦).

(٣) المصنف (٢/ ٤٠٢)، ٣٤٦ في قراءة القرآن.

(٤) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٥).

(٦) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) هو ابن مَهْدِي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٨) في المخطوطة والمطبوعة: عبيد، وهو خطأ.

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

بيان حال الرواة:

معاوية بن قُرَّة بن إياس المزني، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٤).

عبدالله بن مُغَفَّل ـ بمعجمة وفاء ثقيلة ـ المزني، صحابي، بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، مات سنة سبع وخمسين. ع[١].

تخريجه:

أخرجه البخاري[٢]، ومسلم[٣]، من طريق شعبة[٤]، به بلفظ مقارب.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٤١٨/ ٩٥ق) وروى حماد بن سلمة عن أبي [جمرة][٥] الضُّبَعي، قال: قال ابن عباس: لأنْ أقرأ [سورة من][٦] القرآن

---

(١) التقريب (٣٢٥) ٣٦٣٨، الإصابة (٢/ ٣٧٢) ٤٩٧٢، طبقات ابن سعد (٧/ ٩) ٢٨٣١.

(٢) صحيح البخاري (٥/ ١٠٨)، (٦٤) كتاب المغازي (٤٩) باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح، (٤٢٨١) حديث، (٦/ ٥١)، (٦٥) كتاب التفسير، (١) باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾ (٤٨٣٥) حديث (٦/ ١٣٤، ١٣٧)، (٦٦) كتاب فضائل القرآن، (٢٤) باب القراءة على الدابة (٥٠٣٤) حديث، (٣٠) باب الترجيع (٥٠٤٧) حديث (٨/ ٢٦٧)، (٩٨) كتاب التوحيد، (٥٠) باب ذكر النبي ﷺ روايته عن ربه (٧٥٤٠) حديث.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٤٧)، (٦)، كتاب صلاة المسافرين، (٣٥) باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة (٧٩٤) حديث.

(٤) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٥) في المخطوطة والمطبوعة: حمزة، وهو خطأ.

(٦) ساقطة من المخطوطة والمطبوعة، وسياق الكلام يقتضي إثباتها. وفي مصنف عبدالرزاق وسنن البيهقي: لأن أقرأ البقرة فأرتلها أحب إليَّ... وفي سنن البيهقي أيضًا لأن أقرأ سورة واحدة أعجب إليَّ من أن...

فأرتلها وأتدبرها، أحبَّ إليَّ من أن أقرأ القرآن هذًّا[١].

بيان حال الرواة:

حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

أبوجَمرة ـ بالجيم ـ نصر بن عمران بن عصام الضُّبَعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ البصري، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، من الثالثة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. ع[٢].

تخريجه:

أخرجه البيهقي[٣]، من طريق يزيد بن هارون[٤]، به بنحوه.

كما أخرجه عبدالرزاق[٥]، من طريق معمر[٦]، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

بيان الغريب:

هذًّا: منصوب على المصدر، والهَذُّ: سرعة القطع[٧]، قال

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٢) التقريب (٥٦١) ٧١٢٢، الجرح والتعديل (٨/ ٤٦٥) ٢١٣٠، الكنى لمسلم (١/ ١٩٦ ٦٠٥، الأنساب (٤/ ٨).

(٣) السنن الكبرى (٣/ ٢٠)، كتاب الصلاة، (٦٣١) باب ترتيل القراءة، (٤٧١٤) حديث.

(٤) الواسطي، ثقة، متقن، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٥) المصنف (٢/ ٤٨٩)، باب الترتيل في القرآن، (٤١٨٧). أثر.

(٦) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٥٥) مادة «هذذ».

الخطابي: الهذُّ، سرعة القراءة[١].

(٤١٩/٩٦ق) وروى الأعمش، عن عُمَارة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، قال: لا تقرأوا القرآن في أقل من ثلاث [واقرأوه][٢] في سبع[٣].

بيان حال الرواة:

الأعمش، سليمان بن مِهْران، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنَّه كان يدلس. تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

عُمَارة بن عمير التَّيْمي، كوفي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٩٦).

أبوالأَحْوَص: عوف بن مالك بن نَضْلَة، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٩).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، من طريق الثوري[٥]، به بمثله. كما أخرجه ابن أبي شيبة[٦]، من طرق أبي معاوية[٧]، به بلفظ: «**اقرأوا القرآن في سبع، ولا تقرأوه في ثلاث**».

كما أخرجه الطبراني[٨]، من طريق الثوري، به بلفظ: «**لا يقرأ**

---

(١) عون المعبود (٤/ ١٩١).

(٢) في المخطوطة والمطبوعة واقرأه.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٤) المصنف (٣/ ٣٥٣)، كتاب فضائل القرآن، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي. وفي كم يقرأ القرآن (٥٩٤٨). أثر.

(٥) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٦) المصنف (٢/ ٣٨٥) ٣٣٢ في القرآن في كم يختم.

(٧) محمد بن خازم، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غير الأعمش، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٨) المعجم الكبير (٩/ ١٤٣) ٨٧٠٧. أثر.

القرآن في أقل من ثلاث. اقرأوه في سبع»[١].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(٤٢٠/ ٢٦٢ط) وروى الأعمــش، عــن إبــراهيــم عــن عبدالرحمن بن يزيد، أنه كان يقرأ في سبع، والأسود في ست، وعلقمة في خمس[٢].

بيان حال الرواة:

الإعمش: سليمان بن مِهْران الأسدي، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، لكنّه كان يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخَعي، الكوفي، ثقة، إلاَّ أنَّه يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النَّخَعي، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

الأسود بن يزيد بن قيس النَّخَعي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

علقمة بن قيس النَّخَعي، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق أبي معاوية[٤]، به بمثله.

---

(١) مجمع الزوائد (٢/ ٢٦٩).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٣) المصنف (٢/ ٣٨٤)، ٣٣٢ في القرآن في كم يختم.

(٤) محمد بن خازم، الضرير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره. تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٢١/ ٩٧ق) وروي عن عثمان بن عَفَّان، أنه قرأ القرآن في ليلة[١].

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، عن معمر[٣]، عن رجل[٤]، عن ابن سيرين[٥]، به بمثله. قال عبدالرزاق: وذكره هشام[٦]، عن ابن سيرين. مثله.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[٧]، من طريق وكيع[٨]، عن يزيد[٩]، عن ابن سيرين، به بمثله.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٢) المصنف (٣/ ٣٥٤)، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي، وفي كم يقرأ القرآن، (٥٩٥٢). أثر.

(٣) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) لعله يزيد الآتي في سند ابن أبي شيبة.

(٥) محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة، ثبت، كبير القدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٦) ابن حَسَّان، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٧) المصنف (٢/ ٣٨٦)، ٣٣٣ من رخص أن يقرأ القرآن في ليلة.

(٨) ابن الجَرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٩) هو يزيد بن إبراهيم التُّسْتَري ـ بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ثم راء ـ أو هو يزيد بن طَهْمان ـ بفتح الطاء وسكون الهاء. فكلاهما رويا عن ابن سيرين، وروى عنهما وكيع. وكلاهما ثقة.
التقريب (٥٩٩) ٧٦٨٤، ٦٠٠، ٧٧٠١، الجرح والتعديل (٩/ ٢٥٢) ، (٩/ ٢٧٣)، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٥٩).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٢٢/ ٦٣ر) وروى ابن أبي ليلى، عن صدقة، عن ابن عمر، قال: بني لرسول الله ﷺ سقف في المسجد، واعتكف فيه في آخر رمضان، وكان يصلي فيه، فأخرج رأسه فرأى الناس يصلون، فقال: «إن المصلي إذا صلى يناجي ربه، فليعلم أحدكم بما يناجيه»[(١)].

بيان حال الرواة:

ابن أبي ليلى: محمد بن عبدالرحمن الأنصاري، الكوفي، صدوق، سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

صدقة بن يسار المكي، ثقة، من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. م.د.س.ق[(٢)].

تخريجــه:

أخرجه أحمد[(٣)]، من طريق عَبِيْدة[(٤)]، به بلفظ مقارب، ومن طريق عَتَّاب[(٥)]، قال: حدثنا أبوحمزة[(٦)] ـ يعني السكَّري، به بلفظ مقارب.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٢) التقريب (٢٧٦) ٢٩٢٢، الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٨) ١٨٨٤، الميزان (٢/ ٣١٤) ٣٨٨٣.

(٣) المسند (٢/ ٢٧٨، ٣٤٧، ٤٩٨٤) (٤٩٢٨، ٥٣٤٩، ٦١٣٥). حديث.

(٤) بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء ـ ابن حُمَيد الكوفي، أبوعبدالرحمن المعروف بالحَذَّاء، صدوق نحْويّ ربما أخطأ، من الثامنة، مات سنة تسعين ومائة، وقد جاوز الثمانين. خ٤.
التقريب (٣٧٩) ٤٤٠٨، الجرح والتعديل (٦/ ٩٢) ٤٧٩، توضيح المشتبه (٦/ ١٣٠).

(٥) ابن زياد الخُرَاساني، أبوعمرو المَرْوزي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. ق.
التقريب (٣٨٠) ٤٤٢١، الجرح والتعديل (٧/ ١٣) ٥٨، تهذيب الكمال)١٢/ ٣٥٣) ٤٣٤٩.

(٦) محمد بن ميمون المَرْوَزي، ثقة، فاضل، من السابعة، مات سنة سبع أو ثمان وستين ومائة. ع. =

كما أخرجه من طريق إبراهيم بن خالد[١]، حدثنا رباح[٢]، عن معمر[٣]، عن صدقة المكي، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ اعتكف وخطب الناس فقال: «**أما إنَّ أحدكم إذا قام في الصلاة فإنَّه يناجي ربَّه، فليعلم أحدكم ما يناجي ربه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة في الصلاة**».

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، صدوق، سيء الحفظ جدًا.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ الطريق الأولى والثانية: سندها ضعيف؛ لأن مدارهما على ابن أبي ليلى. والطريق الثالثة: سندها صحيح.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾﴾[٤]

(٤٢٣/ ٩٨ق) روي عن ابن عباس قال: للوجوه[٥].

= التقريب (٥١٠) ٦٣٤٧، الجرح والتعديل (٨/ ٨١) ٣٣٨، تاريخ بغداد (٣/ ٢٦٦) ١٣٥٩.

(١) الصنعاني، المؤذن، ثقة، من التاسعة، مات على رأس المائتين. د.س.
التقريب (٨٩) ١٧١، الجرح والتعديل (٢/ ٩٧) ٢٦٤، تاريخ البخاري الكبير (١/ ٢٨٤) ٩١٧.

(٢) ابن زيد الصنعاني، ثقة، فاضل، من التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائة وهو ابن إحدى وثمانين. د.س.
التقريب(٢٠٥) ١٨٧٣، الجرح والتعديل (٣/ ٤٩٠) ٢٢١٩، الثقات لابن حبان (٨/ ٢٤١)

(٣) ابن راشد ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٠٧

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، قال: حدثنا علي[٢]، قال: حدثنا عبدالله[٣]، قال: حدثني معاوية[٤]، عن علي[٥]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ لأنَّه نسخة. انظر الأثر (١١٧).

(٤٢٤/٢٦٣ط) وروى معمر، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۝١٠٧﴾ قال: للوجوه[٦].

بيان حال الرواة:

معمر بن راشد، أبوعروة البصري، نزيل اليمن، ثقة، ثبت، إلاَّ أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام وعروة شيئًا، و كذا ما حدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٧]، به بمثله. ومن طريقه أخرجه الطبري[٨]، عن الحسن[٩]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٧).
(٢) ابن داود القَنْطَري، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٧).
(٣) ابن صالح بن مسلم المصري، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).
(٤) ابن صالح بن حُدَير، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).
(٥) ابن أبي طلحة، صدوق، يخطيء، أرسل عن ابن عباس، ولم يره، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).
(٧) التفسير (١/ ٣٣٢) ١٦٤٢. أثر.
(٨) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٧).
(٩) ابن يحيى بن الجعد العَبْدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٢٥/ ٢٦٤ط) وقال الحسن [لِلِّحى[١]][٢].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، من طريق معمر[٤]، به بمثله. ومن طريقه أخرجه الطبري[٥]، قال: حدثنا الحسن[٦]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، قال: قال الحسن في ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾ قال: اللِّحَى.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٢٦/ ٢٦٥ط) وسئل ابن سيرين عن السجود على الأنف؟ فقال: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾﴾[٧].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٨]، قال: حدثني المُقَدَّمي[٩]، قال: حدثنا

---

(١) في المطبوعة [اللّحَى].

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٣) التفسير (١/ ٣٣٢) (١٦٤٢) أثر.

(٤) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلاّ أنّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا، وكذا ما حدث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٥٧٨).

(٦) ابن يحيى بن الجعد العَبْدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٨) تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (١/ ٢١٣) (٣٤٨) أثر.

(٩) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال، وهو أحمد بن محمد بن أبي بكر أبوعثمان، بصري، سكن بغداد، قال ابن أبي حاتم: سمعت منه بمكة وهو صدوق.
الجرح والتعديل (٢/ ٧٣) ١٤٣، الثقات لابن حبان (٨/ ٥٤)، الأنساب (٥/ ٣٦٥).

الحجَّاج[١]، قال: حدثنا أبوهلال[٢]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده: أبوهلال الرَّاسبي، وهو صدوق، فيه لين.

(٤٢٧/ ٦٤ر) وروى طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم، ولا أكف شعرًا ولا ثوبًا»، قال طاوس: وأشار إلى الجبهة والأنف، هما عظم واحد[٣].

بيان حال الرواة:

طاوس بن كَيْسَان اليماني، أبوعبدالرحمن، ثقة، فقيه، فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة. وقيل بعد ذلك. ع[٤].

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٥]، ومسلم[٦]، من طريق عمرو بن دينار[٧]، وعبدالله بن طاوس[٨]، به بمثله. دون قول طاوس.

---

(١) ابن المِنْهال الأَنْمَاطي، ثقة، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٦).

(٢) محمد بن سليم الرَّاسبي، صدوق، فيه لين، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٢).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٤) التقريب (٢٨١) ٣٠٠٩، الجرح والتعديل (٤/ ٥٠٠) ٢٢٠٣، تهذيب الكمال (٩/ ٢١٣) ٢٩٤٢.

(٥) صحيح البخاري (١/ ٢٢١ ـ ٢٢٢)، (١٠) كتاب الأذان، (١٣٣) باب السجود على سبعة أعظم، (١٣٤) باب السجود على الأنف، (١٣٧) باب لا يكف شعرًا، (١٣٨) باب لا يكف ثوبه في الصلاة (٨٠٩، ٨١٠، ٨١٢، ٨١٥، ٨١٦). حديث.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٥٤، ٣٥٥)، (٤) كتاب الصلاة، (٤٤) باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة (٤٩٠). حديث.

(٧) أبومحمد الأثْرم الجمحي مولاهم، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٢).

(٨) ابن كَيْسان اليماني، ثقة، فاضل، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨٩).

وأمَّا قول طاوس، فقد أخرجه ابن ماجه[١]، من طريق ابن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمرت أن أسجد على سبع ولا أَكُفُّ شعرًا ولا ثوبًا**».

قال ابن طاوس: فكان أبي يقول: اليدين والرُّكبتين والقدمين. وكان يعد الجبهة والأنف واحدًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٤٢٨/ ٦٥ر) وروى عامر بن سعد، عن العباس بن عبدالمطلب، أنَّه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبتاه، وقدماه»[٢].

بيان حال الرواة:

عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، المدني، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة. ع[٣].

تخريجـه:

أخرجه مسلم[٤]، وأصحاب السنن[٥]، من طريق محمد بن

---

(١) السنن (١/ ٢٨٦)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٩) باب السجود، (٨٨٤). حديث.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٣) التقريب (٢٨٧) ٣٠٨٩، الجرح والتعديل (٦/ ٣٢١) ١٧٩٤، البداية والنهاية (٩/ ١٩٤).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٥٥)، (٤) كتاب الصلاة، (٤٤) باب أعضاء السجود (٤٩١). حديث.

(٥) سنن أبي داود (١/ ٢٣٥)، كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود، (٨٩١). حديث، سنن ابن ماجه (١/ ٢٨٦)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٩) باب السجود، (٨٨٥) حديث، سنن الترمذي (٢/ ٦١)، كتاب أبواب الصلاة، (٨٧) باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء (٢٧٢). حديث. سنن النسائي (٢/ ٢١٠)، كتاب الصلاة، باب السجود على القدمين.

إبراهيم[١]، به بمثله. إلا أنّه في مسلم «سبعة أطراف».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ رواه مسلم، وأصحاب السنن.

بيان الغريب:

آراب: أعضاء، جمع «إِرْب» بكسر الهمزة وسكون الراء[٢].

(٤٢٩/٦٦ر) وروي عن النبي ﷺ أنَّه قال: «إذا سجدت فمَكِّن جبهتك وأنفك من الأرض»[٣].

تخريجــه:

أخرجه أبوداود[٤]، والترمذي[٥]، من فعل النبي ﷺ من حديث أبي حميد السَّاعِديِّ: «أنَّ النبي ﷺ كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض، ونحّى يديه عن جنبيه، ووضع كفيه حذو منكبيه».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ قال الترمذي: حديث أبي حميد حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

---

(١) ابن الحارث التَّيْمي، أبوعبدالله المدني، ثقة، له أفراد، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح. ع.
التقريب (٤٦٥) ٥٦٩١، الجرح والتعديل (٨/١٨٤) ١٠٤٢، تاريخ أسماء الثقات (٢٩٧)، (١٢٣٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٣٦)، مادة «أرب».

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٢٠٩).

(٤) السنن (١/١٩٦)، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة (٧٣٤). حديث.

(٥) السنن (٢/٥٩)، كتاب أبواب الصلاة، (٢٠١) باب ما جاء في السجود على الجبهة والأنف (٢٧٠). حديث.

(٤٣٠/ ٦٧ر) وروى وائل بن حُجْر، قال: رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع جبهته وأنفه [على][(١)] الأرض[(٢)].

بيان حال الرواة:

وائل بن حُجْر ـ بضم المهملة وسكون الجيم ـ الحضرمي، صحابي جليل، كان من ملوك اليمن، سكن الكوفة، ومات في ولاية معاوية[(٣)].

تخريجه:

أخرجه أحمد[(٤)]، قال: حدثنا أبومعاوية[(٥)]، قال: حدثنا الحجاج[(٦)]، ويزيد[(٧)]، عن الحجاج[(٨)]، عن عبدالجبار[(٩)] بن وائل، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ، وقال يزيد: رأيت رسول الله ﷺ يضع أنفه على الأرض إذا سجد مع جبهته.

كما أخرجه أحمد[(١٠)]، من طريق عبدالصمد[(١١)]، قال: حدثنا

---

(١) في المخطوطة [من].

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٣) التقريب (٥٨٠) ٧٣٩٣، الجرح والتعديل (٩/ ٤٢) ١٧٩، الاستيعاب (٣/ ٦٤٢) بهامش الإصابة.

(٤) المسند (٦/ ٤٧٥) (١٨٨٧٨) حديث.

(٥) محمد بن خازم، الضرير، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) ابن أَرْطَأة النَّخعي الكوفي القاضي، صدوق، كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٧).

(٧) ابن هارون، ثقة، متقن عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٥٤).

(٨) هو ابن أرطأة.

(٩) ابن حُجْر، ثقة، لكنه أرسل عن أبيه، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. م٤.
التقريب (٣٣٢) ٣٧٤٤، الجرح والتعديل (٦/ ٣٠) ١٦٠، تهذيب الكمال (١١/ ٢٧) ٣٦٨٠.

(١٠) المسند (٦/ ٤٧٦) (١٨٨٨٦) حديث.

(١١) ابن عبدالوارث، صدوق، ثبت في شعبة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٩٠).

عبدالعزيز بن مسلم[١]، حدثنا الأعمش[٢]، عن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يسجد على الأرض واضعًا جبهته وأنفه في سجوده.

كما أخرجه الطبري[٣]، قال: حدثنا أبوكريب[٤]، قال: حدثنا محمد بن حُجْر[٥] قال: حدثنا سعيد بن عبدالجبار[٦]، عن عبدالجبار بن وائل، عن أمه[٧]، عن وائل بن حُجْر، قال: صلت خلف رسول الله ﷺ، فلما سجد تمكنت الرَّاحتان من الأرض، وتمكنت جبهته وأنفه، حتى يرى أَثْرُ أَنْفه بالأرض.

---

(١) القَسْمَلي ـ بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم مخففًا ـ أبوزيد المروزي، ثم البصري، ثقة، عابد، ربما وهم، من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة. خ.م.د.ت.س.
التقريب (٣٥٩) ٤١٢٢، الجرح والتعديل (٥/ ٣٩٤) ١٨٣١، تهذيب الكمال (١١/ ٥٣٢) ٤٠٥٥.

(٢) سليمان بن مِهْران الكوفي، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنَّه يدلِّس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) تهذيب الآثار (١/ ١٩٣) مسند ابن عباس (٣٠٠). حديث.

(٤) محمد بن العلاء بن كريب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) ابن عبدالجبار بن وائل بن حجر الحضرمي، قال ابن أبي حاتم: سئل عنه أبي فقال: كوفي شيخ. وقال البخاري: فيه نظر. وقال الذهبي: له مناكير.
الجرح والتعديل (٧/ ٢٣٩) ١٣١٠، التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٩) ١٦٤، الميزان (٣/ ٥١١) ٧٣٦١.

(٦) ابن وائل الحضرمي، الكوفي، ضعيف، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة. تمييز.
التقريب (٢٣٨) ٢٣٤٤، الجرح والتعديل (٤/ ٤٣) ١٨٥، الثقات لابن حبان (٦/ ٣٥٠).

(٧) قال ابن التركماني: وأم عبدالجبار، هي أم يحيى، لم أعرف حالها ولا اسمها. قال محمود محمد شاكر: وهذا لا يضرّ لأنها صحابية، إن شاء الله بلا ريب.
قلت: لا يلزم من كونها زوجة صحابي أن تكون هي صحابية.
الجوهر النقي لابن التركماني، بهامش السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٦)، هامش تهذيب الآثار للطبري (١/ ١٩٢) مسند ابن عباس.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ فيه عبدالجبار بن وائل، روايته عن أبيه، مرسلة، كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر[١]، وفي الطريق الأخيرة ذكر الواسطة بينه وبين أبيه، وهي أمه، ولكنها مجهولة.

(٤٣١/٦٨ر) وروى أبوسلمة بن عبدالرحمن عن أبي سعيد الخدري، أنه رأى الطين في أنف رسول الله ﷺ وأرنبته من أثر السجود، وكانوا مطروا من الليل[٢].

بيان حال الرواة:

أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، المدني، ثقة، مكثر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦١).

تخريجــه:

أخرجه البخاري[٣]، من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد، قال: اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط، فلما كان صبيحة عشرين نقلنا متاعنا، فأتانا رسول الله ﷺ قال: «**من كان اعتكف فليرجع إلى معتكفه، فإني رأيت هذه الليلة، ورأيتُني أسجد في ماء وطين**»، فلما رجع إلى معتكفه وهاجت السماء فمطرنا، فوالذي بعثه بالحق لقد هاجت السماء من آخر ذلك اليوم، وكان المسجد عريشًا، فلقد رأيت على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين.

---

(١) التقريب (٣٣٢).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٣١٨)، (٣٣) كتاب الاعتكاف، (١٣) باب من خرج من اعتكافه عند الصبح، (٢٠٤٠). حديث.

كما أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من طريق أبي سلمة، عن أبي سعيد بلفظ: «رأيت رسول الله ﷺ حين انصرف وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين».

غريب الحديث:

أرنبته: طرف أنفه[٣].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٤٣٢/ ٦٩ر) وروى عاصم الأحول، عن عكرمة، قال: رأى النبي ﷺ رجلاً ساجدًا فقال: «لا تقبل صلاة [إلا بمس][٤] الأنف منها ما يمس الجبين»[٥].

بيان حال الرواة:

عاصم بن سليمان الأحول، البصري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

عكرمة، مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٢٢٢)، (١٠) كتاب الأذان، (١٣٤) باب السجود على الأنف، (٨١٣) حديث.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٦)، (١٣) كتاب الصيام، (٤٠) باب فضل ليلة القدر، (١١٦٧). حديث.

(٣) تهذيب الآثار للطبري (١/ ٢١٣) مسند ابن عباس.

(٤) هكذا في المطبوعة والمخطوطة، وهي موافقة لرواية الترمذي، ورواه الباقون بلفظ «لا يمس» أو «لا يصيب».

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، وابن أبي شيبة[٢]، وأبوداود[٣]، والترمذي[٤]، والطبري[٥]، والبيهقي[٦]، بأسانيدهم عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن النبي ﷺ بألفاظ مقاربة.

وأخرجه الدارقطني[٧]، والحاكم[٨]، والطبري[٩]، والبيهقي[١٠]، موصلاً من طريق عاصم الأحول، عن عكرمة عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، مرسل بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ صحح الحاكم[١١] وابن الجوزي[١٢] وصله، وصحح أبوداود[١٣] والترمذي[١٤] والدارقطني[١٥] إرساله، وقال ابن رجب:

---

(١) المصنف (٢/ ١٨٢)، باب سجود الأنف، (٢٩٨٢). حديث.

(٢) المصنف (١/ ٢٩٣)، (٣٣) باب في السجود على الجبهة والأنف.

(٣) المراسيل (٨٨).

(٤) العلل الكبير (٢٢٢).

(٥) تهذيب الآثار للطبري (١/ ١٨٩) مسند ابن عباس، (٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥). حديث.

(٦) السنن الكبرى (٢/ ١٥٠)، كتاب الصلاة، (٢٠٠) باب ما جاء في السجود على الأنف (٢٦٥٤). حديث.

(٧) سنن الدارقطني (١/ ٣٤٨)، باب وجوب وضع الجبهة والأنف.

(٨) المستدرك (١/ ٤٠٤)، (٤) كتاب الصلاة، (٩٩٧). حديث.

(٩) المصدر السابق (١/ ١٩٧)، مسند ابن عباس (٣١٢). حديث.

(١٠) المصدر السابق: نفس الجزء والصفحة، (٢٦٥٢). حديث.

(١١) المستدرك (١/ ٤٠٤).

(١٢) التحقيق لابن الجوزي، كما في نصب الراية (١/ ٥١٠)، والتعليق المغني على الدارقطني المطبوع بهامش سنن الدارقطني (١/ ٣٤٩).

(١٣) المراسيل (٩٥).

(١٤) علل الترمذي الكبير (١/ ٢٢٣).

(١٥) السنن (١/ ٣٤٩).

وهو مرسل حسن[١].

قلت: سند ابن عباس ثقات، فالحديث صحيح.

(٤٣٣/ ٧٠ر) وروى عبدالعزيز بن عبيد الله قال: قلت لوهب بن كيسان: يا أبانعيم! مالك لا تمكن جبهتك وأنفك من الأرض؟ قال: ذلك لأنِّي سمعت جابر بن عبدالله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يسجد على جبهته على قصاص الشعر»[٢].

بيان حال الرواة:

عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي، ضعيف، لم يرو عنه غير إسماعيل بن عَيَّاش، من السابعة. ق[٣].

وهب بن كَيْسان القرشي مولاهم، أبونعيم المدني، المعلّم، ثقة، من كبار الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. ع[٤].

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، والدارقطني[٦]، من طريق إسماعيل بن عَيَّاش[٧]، به بمثله.

كما أخرجه أبويعلى[٨]، والطبراني[٩]، من طريق أبي

---

(١) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٢٧٥).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٣) التقريب (٣٥٨) ٤١١١، الجرح والتعديل (٥/ ٣٨٧) ١٨٠٥، الكامل (٥/ ٢٨٤) ١٤٢٢، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي ابن المديني (١٥٣)، (٢١٢).

(٤) التقريب (٥٨٥) ٧٤٨٣، الجرح والتعديل (٩/ ٢٣) ١٠٤، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٥) ١٩٥٦.

(٥) المصنف (١/ ٣٩٤)، (٣٤) من رخص في ترك السجود على الأنف.

(٦) السنن (١/ ٣٤٩)، باب وجوب وضع الجبهة والأنف.

(٧) ابن سُلَيْم الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخَلِّط في غيرهم، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

(٨) المسند (٢/ ٤٣٩) (٢١٣٧) حديث.

(٩) الأوسط (١/ ٢٧١) (٤٣٥) حديث.

بكر[١] بن أبي مريم، عن حكيم[٢] بن عُمَير، عن جابر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يسجد على جبهته على قصاص الشَّعر. هذا لفظ الطبراني، ولفظ أبي يعلى: كان يسجد في أعلى جبهته مع قصاص الشعر.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال الدارقطني: تفرَّد به عبدالعزيز بن عبيدالله عن وهب، وليس بالقوي[٣]، وقال عنه النسائي: متروك[٤]، وقال ابن عدي بعد أن ذكر عدة أحاديث من ضمنها هذا الحديث: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لعبدالعزيز هذا مناكير كلها[٥]. وقال الهيثمي: رواه أبويعلى والطبراني في الأوسط، وفيه أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم، وهو ضعيف لاختلاطه[٦].

(٤٣٤/ ٩٩ق) وروى أبوالشعثاء قال: رأيت ابن عمر يسجد فلم يضع أنفه على الأرض، فقيل له في ذلك، فقال: إنَّ أنفي من حُرِّ وجهي، أنا أكره أن أشين وجهي[٧].

---

(١) أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم الغسَّاني الشامي، وقد ينسب إلى جده، ضعيف، وكان قد سُرِق بيته فاختلط، من السابعة، مات سنة ست وخمسين ومائة. د.ت.ق.
التقريب (٦٢٣) ٧٩٧٤، الميزان (٤/ ٤٩٧) ١٠٠٠٦، سير أعلام النبلاء (٧/ ٦٤) ٢٥.

(٢) ابن الأحوص الحِمْصي، صدوق، يهم، من الثالثة. د.ق.
التقريب (١٧٧) ١٤٧٦، الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٦) ٨٩٥، تهذيب الكمال (٥/ ١٤٤) ١٤٤٢.

(٣) السنن (١/ ٣٤٩).

(٤) تلخيص الحبير (١/ ٢٥١).

(٥) الكامل (٥/ ٢٨٥).

(٦) مجمع الزوائد (٢/ ١٢٥).

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

بيان حال الرواة:

أبوالشعثاء: هو سليم بن أسود المحاربي، ثقة باتفاق، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨١).

تخريجه:

لم أقف عليه مسندًا عن أبي الشعثاء بهذا اللفظ، ولكن ذكره البغوي[١] معلقًا عن أبي الشعثاء بمثله. وأخرجه الطبري[٢]، من طريق عَيَّاش بن عمرو العامري[٣]، قال: حدثنا رجل[٤]، قال: رأيت عبدالله بن عمر إذا سجد جافى أنفه عن الأرض، قال: قلت له: كأنك تجافي أنفك عن الأرض؟ قال: إنَّ أنفي من حُرِّ وجهي، وأكره أن أشين وجهي.

كما أخرجه الطبري[٥]، من طريق ابن بشار[٦]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٧]، عن سفيان[٨]، عن عيَّاش العامري والأشعث[٩]، كلاهما عن أبي الشعثاء: أن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ رأى رجلاً يتنحى في سجوده، فقال: لا تشن صورتك. وبنحو هذا أخرجه عبدالرزاق[١٠]، من طريق الثوري، عن الأعمش[١١]، عن

---

(١) شرح السنة (٢/ ٢٨٩)، كتاب الصلاة، باب السجود على سبعة أعضاء.

(٢) تهذيب الآثار (١/ ١٩٥) مسند ابن عباس، (٣٠٤). أثر.

(٣) الكوفي، ثقة، من الخامسة. م.س.
التقريب (٤٣٧) ٥٢٧١، الجرح والتعديل (٧/ ٦) ٢٧، الكاشف (٢/ ٣١٢) ٤٤٢٢.

(٤) هو أبوالشعثاء، كما تبينها الرواية الثانية للطبري.

(٥) المصدر السابق (١/ ١٩٥) مسند ابن عباس (٣٠٥، ٣٠٦). أثر.

(٦) هو محمد، المعروف «ببُنْدار»، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) هو ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٨) هو الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٩) هو ابن أبي الشَّعثاء المحاربي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨١).

(١٠) المصنف (٢/ ١٧٣)، باب السجود (٢٩٤١). أثر.

(١١) سليمان بن مِهْران، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنَّه يدلِّس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

حبيب[١]، عن أبي الشعثاء، كما أخرجه ابن الجعد[٢]، من طريق شَرِيك[٣]، عن الأشعث، عن أبيه، عن ابن عمر، أنه رأى رجلاً قد أثَّر بأنفه السجود، فقال: إنَّ أنفك صورة وجهك، وإن صورة وجهك أنفك، فلا تَعْلُب وجهك، ولا تشن صورتك.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ كما في رواية الطبري، عن ابن بشار، أما الطرق الأخرى فلا تخلو من مقال.

بيان الغريب:

حُرِّ وجهي: أشرفه وأكرمه وهو ما أقبل عليك منه[٤].

يتنحى في سجوده: يعتمد على جبهته وأنفه[٥].

تَعْلُب: بفتح المثناة وسكون المهملة وضم اللام، يقال: عليه إذا وسَمه وأثَّر فيه، والمعنى لا تؤثر فيها بشدة اتكائك على أنفك في السجود[٦].

وروي عن القاسم وسالم، أنهما كانا يسجدان على جباههما ولا تمس أنوفهما [الأرض][٧][٨].

---

(١) هو ابن أبي ثابت، ثقة، فقيه، جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٥).

(٢) مسند ابن الجعد: (٣٢٨)، (٢٢٥٣). أثر.

(٣) ابن عبدالله النَّخَعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٤) لسان العرب (٣/ ١١٨)، مادة «حرر».

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٣٠) مادة «نحا».

(٦) المصدر نفسه (٣/ ٢٨٦) مادة «علب».

(٧) ساقطة من المخطوطة.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢٠٩).

(٤٣٥/ ٢٦٦ط) أثر القاسم.

بيان حال الرواة:

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٦).

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة[١]، قال: حدثنا معن[٢]، عن خالد بن أبي بكر[٣] قال: رأيت القاسم وسالمًا يسجدان على جباههما ولا تمس الأرض أنوفهما.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده خالد بن أبي بكر، فيه لين.

(٤٣٦/ ٢٦٧ط) أثر سالم.

بيان حال الرواة:

سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطَّاب القرشي العدوي، أحد الفقهاء السبعة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٠).

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

---

(١) المصنف (١/ ٢٩٤)، (٣٤) من رخص في ترك السجود على الأنف.

(٢) ابن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم، أبويحيى المدني، القزَّاز، ثقة، ثبت، من كبار العاشرة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. ع.
التقريب (٥٤٢) ٦٨٢٠، الجرح والتعديل (٨/ ٢٧٧) ١٢٧١، تهذيب الكمال (١٨/ ٢٨٧) ٦٧٠٧.

(٣) ابن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطَّاب العدوي، المدني، فيه لين، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين ومائة. ر.
التقريب (١٨٧) ١٦١٨، الجرح والتعديل (٣/ ٣٢٣) ١٤٤٨، الميزان (١/ ٦٢٨) ٢٤١٣.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده: خالد بن أبي بكر، فيه لين.

(٤٣٧/ ١٠٠ق) وروى [العطاف][١] بن خالد عن نافع [عن][٢] ابن عمر قال: إذا وقع أنفك على الأرض فقد سجدت[٣].

بيان حال الرواة:

العطاف ـ بتشديد الطاء ـ ابن خالد بن عبدالله بن العاص المخزومي، أبوصفوان المدني، صدوق يَهِم، من السابعة، مات قبل مالك. بخ. قد. ت. س[٤].

نافع، هو مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد قال ابن المنذر: (وقالت طائفة: «إن وضع جبهته ولم يضع أنفه أو وضع أنفه ولم يضع جبهته، فقد أساء، وصلاته تامة» ثم قال ابن المنذر: وهذا قول النعمان، وهو قول لا أحسب أحدًا سبقه إليه، ولا تبعه عليه)[٥]، وقال ابن رجب: (ولو اقتصر على السجود على أنفه دون جبهته؛ لم يجزئه عند أحد من العلماء ممن أوجب السجود على الأنف، غير أبي حنيفة، وهي رواية

---

(١) في المخطوطة: القطاف، وهو خطأ، والصواب العطاف، كما هو في المطبوعة.

(٢) ساقطة من المخطوطة.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

(٤) التقريب (٣٩٣) ٤٦١٢، الجرح والتعديل (٧/ ٣٢) ١٧٥، الكامل لابن عدي (٥/ ٣٧٨) ١٥٤٣.

(٥) الأوسط (٣/ ١٧٧).

عن الثوري)[١].

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه العطّاف بن خالد، صدوق، يهم.

(٤٣٨/٢٦٨ط) وروى سفيان، عن حنظلة، عن طاوس، قال: الجبهة والأنف من السبعة في الصلاة واحد[٢].

بيان حال الرواة:

سفيان بن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي، المكي، ثقة، حجة، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين ومائة. ع[٣].

تخريجه:

لم أجده من طريق المصنف، وقد أخرجه ابن ماجه[٤]، من طريق هشام بن عمَّار[٥]، والنسائي[٦]، من طريق محمد بن منصور المكي[٧]، وعبدالله بن محمد بن عبدالرحمن الزهري[٨]، قالوا:

---

(١) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٢٥٧).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

(٣) التقريب(١٨٣) ١٥٨٢، الجرح والتعديل(٣/ ٢٤١) ١٠٧١، الثقات لابن حبان (٦/ ٢٢٥).

(٤) السنن (١/ ٢٨٦) (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٩) باب السجود، (٨٨٤). حديث.

(٥) ابن نُصير، صدوق، كَبِر فصار يتلقّن، فحديثه القديم أصح، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

(٦) السنن (٢/ ٢٠٩، ٢٠١)، كتاب الصلاة، تباب السجود على الركبتين.

(٧) الخزاعي، الجَوّاز ـ بفتح الجيم وتشديد الواو ثم زاي ـ ثقة من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. س.
التقريب (٥٠٨) ٤٣٨، الجرح والتعديل (٨/ ٩٤) ٤٠٨، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٠٦) ٦٦١٦، الأنساب (٢/ ١٠٣).

(٨) صدوق، من صغار العاشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين. م٤.
التقريب (٣٢١) ٣٥٨٩، الجرح والتعديل (٥/ ١٦٣) ٧٥٣، تهذيب التهذيب (٦/ ١٣) =

حدثنا سفيان[١]، عن ابن طاوس[٢]، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمرت أن أسجد على سبع، ولا أكف شعرًا ولا ثوبًا**» قال ابن طاوس: فكان أبي يقول: اليدين والركبتين والقدمين. وكان يَعُدُّ الجبهة والأنف واحدًا. هذا لفظ ابن ماجه، ولفظ النسائي نحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٣٩/ ٢٦٩ط) وروى إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، قال: إنّ الأنف من الجبين، وقال: هو خيره[٣].

بيان حال الرواة:

إبراهيم بن ميسرة الطائفي، نزيل مكة، ثبت، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥١).

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٤]، من طريق ابن جريج[٥]، قال: أخبرني إبراهيم بن ميسرة أنّه سأل طاوسًا قال: الأنف من الجبين؟ قال: هو خير.

= ٣٧٠٩.

(١) هو ابن عيينة، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنَّه تغيَّر بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٢) عبدالله بن طاوس بن كَيْسَان اليماني، ثقة، فاضل عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨٩).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

(٤) المصنَّف (٢/ ١٨١)، باب سجود الأنف، (٢٩٧٦). أثر.

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

كما أخرجه البيهقي[١]، من طريق ابن عيينة[٢]، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة، قال: سمعت طاوسًا يخبر عن ابن عباس قال: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة، قال ـ يعني ابن ميسرة ـ: قلت: يا أباعبدالرحمن! أرأيت الأنف؟ قال: هو خيره.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

تعليـق:

اختلف العلماء فيما يجب السجود عليه من الأعضاء السبعة ـ بعد اتفاقهم على استحباب السجود عليها جميعًا ـ فذهبت طائفة من أهل العلم إلى القول بوجوب السجود على الأعضاء السبعة[٣] عملاً بظاهر حديث ابن عباس «**أمرت أن أسجد على سبعة أعظم**»[٤]. وبه قال الشافعية والحنابلة[٥].

وذهبت طائفة من أهل العلم إلى أنَّ الواجب السجود على الجبهة دون غيرها[٦]، واستدلوا بحديث: «**سجد وجهي**»[٧]،

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ١٤٩)، كتاب الصلاة، (٢٠٠) باب ما جاء في السجود على الأنف، (٢٦٥٠). حديث.

(٢) هو سفيان، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغيَّر بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٣) عمدة القاريء (٦/ ٩٠).

(٤) تقدم تخريجه في الأثر (٤٢٧).

(٥) الفقه على المذاهب الأربعة (١/ ٢٢٢).

(٦) عمدة القاريء (٦/ ٩٠)، المغني (٢/ ١٩٤).

(٧) صحيح مسلم (١/ ٥٣٤)، (٦) كتاب صلاة المسافرين، (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (٧٧١). حديث.

وبحديث المسيء في صلاته، حيث قال فيه: «**ويمكن جبهته**»[١]، وبأنَّ الساجد على الوجه يسمى ساجدًا، والساجد على غيره لا يسمى ساجدًا، فالأمر بالسجود ينصرف إلى ما يسمى به ساجدًا دون غيره، وبأنَّه لو وجب السجود على هذه الأعضاء لوجب كشفها كالجبهة[٢]. وبه قال الحنفية والمالكية[٣].

وقد ناقش ابن دقيق العيد أدلة القول الثاني وردها، فقال: (ظاهره يدل على وجوب السجود على هذه الأعضاء، واحتج بعض الشافعية على أنَّ الواجب الجبهة دون غيرها بحديث المسيء صلاته، حيث قال: «**ويمكن جبهته**» وهذا غايته أنَّه مفهوم لقب[٤]، والمنطوق مقدم عليه، وليس هو من باب تخصيص العموم. وأضعف من هذا استدلالهم بحديث «**سجد وجهي**» فإنّه لا يلزم من إضافة السجود إلى الوجه انحصار السجود فيه، وأضعف منه قولهم: إن مسمى السجود يحصل بوضع الجبهة لأنَّ هذا الحديث يدل على إثبات زيادة على المسمى، وأضعف منه المعارضة بقياس شبهي، كأن يقال: أعضاء لا يجب كشفها، فلا يجب وضعها. قال: وظاهر الحديث أنَّه لا يجب كشف شيء من هذه الأعضاء لأنَّ مسمى السجود يحصل بوضعها

---

(١) أخرجه أبوداود من حديث رفاعه ابن رافع. انظر: سنن أبي داود (١/ ٢٢٧)، كتاب الصلاة، (٨٥٨) حديث.

(٢) المغني (٢/ ١٩٤)، إعلاء السنن (٣/ ٢٣، ٢٤).

(٣) الفقه على المذاهب الأربعة (١/ ٢٢٢).

(٤) مفهوم اللقب: هو تخصيص اسم بحكم. فيكون معنى كلامه: تخصيص الجبهة بالتمكين لا ينفي التمكين عن بقية أعضاء السجود. وللعلماء خلاف في حُجِّيَّة مفهوم اللقب فالحنفية والشافعية وبعض الحنابلة وبعض المالكية يرون أنَّه ليس بحجة، ويرى مالك وأحمد وبعض أصحابهما وبعض الشافعية أنه حجة.
انظر: نهاية السول (٢/ ٢٠٥)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٥٠٩، ٥١٠)، روضة الناظر مع شرحها نزهة الخاطر (١٢/ ٢٢٤، ٢٢٥)، نشر البنود (١/ ١٠٣) إرشاد الفحول (٣٠٨).

دون كشفها)[١]. اهـ.

قلت: والذي يترجح لدي، وجوب السجود على جميع هذه الأعضاء عملاً بظاهر الحديث؛ لأن الأصل في الأمر الوجوب، فلا ينصرف عنه بغير دليل[٢]. ولأنَّ الاقتصار على الجبهة في بعض الأحاديث لا تعارض الحديث المنصوص فيه على هذه الأعضاء السبعة، بل الاقتصار على الجبهة لكونها أشرف الأعضاء المذكورة وأشهرها في تحصيل هذا الركن[٣].

كما اختلف العلماء ـ أيضًا ـ في الجبهة والأنف، هل الواجب السجود عليهما جميعًا؟ أم على أحدهما دون الآخر؟ فذهب جمهور العلماء إلى وجوب السجود على الجبهة دون الأنف، وأنَّ السجود على الأنف لا يجزيء عنها[٤]. وقال أبوحنيفة: أنه مخيَّر بينهما[٥]. قال ابن المنذر: «ولا أعلم أحدًا سبقه إلى هذا القول ولا تابعه عليه»[٦].

قلت: بل قد تبعه الطبري وانتصر له[٧].

وذهب أحمد ومالك في رواية عنهما وطائفة من أهل العلم إلى وجوب السجود عليهما معًا[٨].

واستدلَّ الجمهور برواية حديث ابن عباس التي رواها الشيخان

---

(١) فتح الباري (٢/ ٣٧٨).
(٢) المجموع (٣/ ٤٢٧).
(٣) فتح الباري (٢/ ٣٧٨).
(٤) المجموع (٣/ ٤٢٤).
(٥) شرح فتح القدير (١/ ٣٠٣).
(٦) الأوسط (٣/ ١٧٧).
(٧) تهذيب الآثار (١/ ٢١٢) مسند ابن عباس.
(٨) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٨١٢)، الأوسط (٣/ ١٧٥، ١٧٦)، المجموع (٣/ ٤٢٥)، المغني (٢/ ١٩٦)، تفسير القرطبي (١/ ٣٤٦).

بلفظ: «أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ـ ولا يكف شعرًا ولا ثوبًا ـ: الجبهة واليدين والركبتين والرجلين» ووجه الدلالة أنَّه لم يذكر الأنف[١].

واستدلَّ أبوحنيفة برواية ابن عباس التي رواها الشيخان بلفظ: «**أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم، على الجبهة، وأشار بيده على أنفه**»، ووجه الاستدلال: أنه ذكر الجبهة وأشار إلى الأنف، فدلَّ على أنَّه المراد[٢]. واستدل ـ أيضًا ـ بأنَّ الجبهة والأنف عضو واحد، والعضو الواحد يجزئه السجود على بعضه[٣]. وردَّ الاستدلال الأول ابن دقيق العيد فقال: (إنَّ الإشارة لا تعارض التصريح بالجبهة، لأنها قد لا تعين المشار إليه، بخلاف العبارة فإنها معينة)[٤]. اهـ.

ورُدَّ قول أبي حنفة بأنَّه مخالف لإجماع من كان قبله، قال الحافظ ابن حجر: (ونقل ابن المنذر إجماع الصحابة على أنَّه لا يجزيء السجود على الأنف وحده)[٥]. اهـ.

وقال ابن القَصَّار[٦]: «الإجماع حجة، ووجدنا التابعين على قولين: فمنهم من أوجب السجود على الجبهة والأنف، ومنهم من جوَّز الاقتصار على الجبهة، ومن جوز الاقتصار على الأنف خرج

---

(١) المغني (٢/ ١٩٦)، تحفة الأحوذي (٢/ ١٢٥).
(٢) تحفة الأحوذي (٢/ ١٢٥).
(٣) المغني (٢/ ١٩٧).
(٤) فتح الباري (٢/ ٣٧٧)، تحفة الأحوذي (٢/ ١٢٥).
(٥) فتح الباري (٢/ ٣٧٧).
(٦) علي بن عمر بن أحمد، أبوالحسن الفقيه المالكي المعروف بابن القصار، له كتاب كبير في مسائل الخلاف أسماه: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، ومنه نسخة خطية بمكتبة القرويين بفاس برقم (٤٩٧). توفي سنة سبع وتسعين وثلاثمائة.
تاريخ بغداد (١٢/ ٤١) ٦٤٠٦، سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٠٧) والحاشية، تاريخ التراث العربي لسزكين (١/ ١٦١).

عن إجماعهم»[١]. اهـ.

واستدلَّ القائلون بوجوب السجود على الجبهة والأنف برواية ابن عباس التي رواها مسلم والنسائي بلفظ: «**أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم: الجبهة، والأنف، واليدين، والركبتين، والقدمين**» وبحديث أبي حميد، أن النبي ﷺ «كان إذا سجد، أمكن جبهته وأنفه من الأرض»[٢]، ووجه الدلالة من الحديث الأول، هو جعل الجبهة والأنف عضوًا واحدًا، وإلاَّ لزم أن تكون الأعضاء ثمانية[٣]. وتعقب بأنه يلزم منه الاكتفاء بالسجود على الأنف وحده دون الجبهة، فيكون دليلاً لأبي حنيفة[٤].

قلت: لا يلزم منه الاكتفاء بالسجود على الأنف دون الجبهة، لأن الإجماع قد انعقد قبل أبي حنيفة على أنه لا يجزيء السجود على الأنف وحده كما تقدم، والذي يترجح لدي وجوب السجود على الجبهة وحدها دون الأنف، واستحباب الجمع بينهما لورود الأحاديث بالسجود على الجبهة وحدها دون الأنف وبالسجود عليهما معًا.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾﴾[٥]

(٤٤٠/ ٧١ر) وروى موسى بن أيوب عن عمه [عن][٦]

---

(١) عمدة القاريء (٦/ ٩١).

(٢) سبق تخريجه في الأثر (٤٢٩).

(٣) فتح الباري (٢/ ٣٧٧).

(٤) تحفة الأحوذي (٢/ ١٢٦).

(٥) سورة الإسراء، الآية: ١٠٨.

(٦) ساقطة من المخطوطة.

عقبة بن عامر قال: لما نزل ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾﴾[١] قال رسول الله ﷺ: «اجعلوها في [ركوعكم][٢]» فلما نزل: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴿١﴾﴾[٣]، قال رسول الله ﷺ: **«اجعلوها في سجودكم»**.

بيان حال الرواة:

موسى بن أيوب بن عامر الغَافِقي - بمعجمة ثم فاء ثم قاف - المصري، مقبول، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. د. عس. ق[٤].

عمه: هو إياس بن عامر الغافقي، المصري، صدوق، من الثالثة. دق[٥].

عقبة بن عامر الجهني، صحابي مشهور، مات حوالي سنة ستين. ع[٦].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٧]، وابن ماجه[٨]، من طريق عبدالله[٩] بن المبارك، به بمثله.

---

(١) سورة الواقعة، الآية: ٧٤، ٩٦. وسورة الحاقة، الآية: ٥٢.

(٢) في المخطوطة: ذكركم.

(٣) سورة الأعلى، الآية: ١.

(٤) التقريب (٥٤٩) ٦٩٤٦، الجرح والتعديل (٨/ ١٣٤) ٦٠٦، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لابن المديني (١٦٠)، (٢٢٩).

(٥) التقريب (١١٧) ٥٨٩، الجرح والتعديل (٢/ ٢٨١) ١٠١٢، الثقات لابن حبان (٤/ ٣٥).

(٦) التقريب (٣٩٥) ٤٦٤١، الجرح والتعديل (٦/ ٣١٣) ١٧٤١، أسد الغابة (٤/ ٥١) ٣٧١١.

(٧) السنن (١/ ٢٣٠)، كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده، (٨٦٩) حديث.

(٨) السنن (١/ ٢٨٧)، (٥) كتاب الصلاة، (٢٠) باب التسبيح في الركوع والسجود (٨٨٧). حديث.

(٩) المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقًا، وفيه موسى بن أيوب، مقبول.

الحكم على الحديث:

حسن؛ قال النووي: رواه أبوداود وابن ماجه بإسناد حسن[١]. وقال الحاكم: هذا حديث حجازي، صحيح الإسناد، وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير إياس بن عامر، وهو مستقيم الإسناد، ولم يخرجاه[٢]. ووافقه الذهبي في موضع[٣]، وقال في موضع آخر: إياس ليس بالمعروف[٤]، وبناءً على قول الذهبي هذا ضَعَّف الألباني الحديث[٥]. وقال ابن رجب: موسى وثَّقَه ابن معين، وأبوداود وغيرهما. لكن ضَعَّف ابن معين رواياته عن عمَّه المرفوعة خاصة[٦].

(٤٤١/ ٧٢ر) وروى ابن أبي ليلى، عن الشَّعْبي، عن صلة بن زفر عن حذيفة، أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم» وفي سجوده: «سبحان ربي الأعلى» ثلاثًا[٧].

بيان حال الرواة:

ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، صدوق، سيء الحفظ جدًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

---

(١) المجموع (٣/ ٤١٣).
(٢) المستدرك (١/ ٣٤٧)، (٢/ ٥١٩).
(٣) المستدرك (٢/ ٥١٩).
(٤) المستدرك (١/ ٣٤٧).
(٥) إرواء الغليل (٢/ ٤١).
(٦) فتح الباري لابن رجب (٧/ ١٧٦).
(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

الشَّعْبي: هو عامر بن شراحيل، ثقة، مشهور، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٥).

صِلَة ـ بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة ـ ابن زُفَر ـ بضم الزاي وفتح الفاء ـ العبسي، تابعي كبير من الثانية، ثقة، جليل، مات في حدود السبعين. ع[١].

تخريجه:

أخرجه الدارقطني[٢]، وابن خزيمة[٣]، وابن المنذر[٤]، ثلاثتهم من طريق حفص ابن غِيَاث[٥]، به بمثله. إلا أنَّ ابن المنذر والدارقطني زادا «وبحمده».

كما أخرجه الطحاوي[٦]، من طريق حفص بن غياث عن مُجَالد[٧]، عن الشَّعْبي، به بمثله.

كما أخرجه ابن ماجه[٨]، من طريق ابن لَهِيْعَة[٩]، عن

---

(١) التقريب (٢٧٨) ٢٩٥٢، الجرح والتعديل (٤/٤٤٦) ١٩٦٤، الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/٢٢٩) ٢١٢٢.

(٢) السنن (١/٣٤١)، باب صفة ما يقول المصلي عند ركوعه وسجوده.

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/٣٣٤)، كتاب الصلاة (١٩٨) باب التسبيح في السجود (٦٦٨) حديث.

(٤) الأوسط (٣/١٨٥)، ١٤٧١. حديث.

(٥) ابن طَلْق النَّخعي، ثقة، فقيه، تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

(٦) شرح معاني الآثار (١/٢٣٥).

(٧) بضم أوله وتخفيف الميم، ابن سعيد بن عمير الهمْداني ـ بسكون الميم ـ أبوعمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغيَّر في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة. م٤.
التقريب (٥٢٠) ٦٤٧٨، الجرح والتعديل (٨/٣٦١) ١٦٥٣، الأنساب (٥/٦٤٧، ٦٤٨).

(٨) السنن (١/٢٨٧)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (٢٠) باب التسبيح في الركوع والسجود، (٨٨٨). حديث.

(٩) عبدالله بن لَهِيْعَة بن عقبة الحضرمي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٣).

عبيدالله[١] بن أبي جعفر، عن أبي الأزهر[٢]، عن حذيفة، أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا ركع: «سبحان ربي العظيم» ثلاث مَرَّات، وإذا سجد قال: «سبحان ربي الأعلى» ثلاث مَرَّات.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، صدوق، سيء الحفظ جدًّا.

الحكم على الحديث:

حسن لغيره؛ في سند الدارقطني وابن خزيمة وابن المنذر: ابن أبي ليلى، وهو ضعيف، وفي سند الطحاوي: مُجَالد، ضعيف ـ أيضًا ـ، وفي سند ابن ماجه: ابن لَهِيْعَة، وهو ضعيف ـ أيضًا ـ. لكن الحديث يرتقي بمجموع هذه الطرق إلى درجة الحسن لغيره. قال الألباني: (ولكن هذه الزيادة الثانية [«ثلاثًا» في الركوع والسجود] صحيحة لأنَّ لها شواهد كثيرة عن جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ فعلاً وقولاً... وقد خرجت أحاديثهم في «تخريج صفة الصلاة» وهي وإن كانت مفرداتها لا تخلو من مقال، فمجموعها يدل على ثبوت هذه الزيادة)[٣]. اهـ.

(٤٤٢/ ٧٣ر) وروى قتادة عن مُطَرِّف بن عبدالله بن الشِّخِّيْر، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سبوح قدوس رب الملائكة والروح»[٤].

---

(١) المصري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢١٣).

(٢) المصري، مقبول، من الثانية. ق.
التقريب (٦١٨) ٧٩٣٢، تهذيب الكمال (٢١/ ١٨) ٧٧٩٦، تهذيب التهذيب (١٢/ ٨) ٨٢٥٨.

(٣) إرواء الغليل (٢/ ٤٠).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

بيان حال الرواة:

قتادة بن دِعَامة السَّدوسي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٢).

مُطَرِّف بن عبدالله بن الشِّخِّيْر ـ بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة المكسورة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم راء ـ العامري الحَرَشي ـ بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة ـ أبوعبدالله البصري، ثقة، عابد، فاضل، من الثانية، مات سنة خمس وتسعين. ع[١].

تخريجـه:

أخرجه مسلم[٢]، من طريق سعيد[٣] بن أبي عَرُوبَة به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٤٣/ ٧٤ر) وروى ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد، عن عون بن عبدالله، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثًا، فإذا فعل ذلك فقد تم ركوعه، وذكر في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثًا»[٤].

---

(١) التقريب (٥٣٤) ٦٧٠٦، الجرح والتعديل (٨/ ٣١٢) ١٤٤٦، المؤتلف والمختلف (٣/ ١٤٢٤، لب اللباب (١/ ٢٤٢).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣)، (٤) كتاب الصلاة، (٤٢) باب ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٧). حديث.

(٣) ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

بيان حال الرواة:

ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبوالحارث المدني، ثقة، فقيه، فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة. ع[١].

إسحاق بن يزيد الهُذَلي المدني، مجهول، من السادسة، ت. ق[٢].

عون بن عبدالله بن عُتْبة بن مسعود الهُذَلي، أبوعبدالله، الكوفي، ثقة، عابد، من الرابعة، مات قبل سنة عشرين و مائة. م٤[٣].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٤]، والترمذي[٥]، وابن ماجه[٦]، كلهم من طريق ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد، عن عون بن عبدالله، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثًا. فإذا فعل ذلك؛ فقد تم ركوعه. وإذا سجد أحدكم فليقل في سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاثًا. فإذا فعل ذلك فقد تم سجوده. وذلك أدناه**». هذا لفظ ابن ماجه، ولفظ الترمذي وأبي داود، نحوه.

---

(١) التقريب (٤٩٣) ٦٠٨٢، الجرح والتعديل (٧/٣١٣) ١٧٠٤، تاريخ بغداد (٢/٢٩٦) ٧٨٧.

(٢) التقريب (١٠٣) ٣٩٣، الجرح والتعديل (٢/٢٣٨) ٨٤٠، الكاشف (١//٦٦) ٣٢٩.

(٣) التقريب (٤٣٤) ٥٢٢٣، الجرح والتعديل (٦/٣٨٤) ٢١٣٨، تاريخ البخاري الصغير (١/٣٠٨).

(٤) السنن (١/٢٣٤)، كتاب الصلاة، باب مقدار الركوع والسجود، (٨٨٦). حديث.

(٥) السنن (٢/٤٦ ـ ٤٧)، (٢) كتاب أبواب الصلاة، (١٩٤) باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود (٢٦١). حديث.

(٦) السنن (١/٢٨٧ ـ ٢٨٨)، (٥) كتاب إقامة الصلاة (٢٠)، باب التسبيح في الركوع والسجود (٨٩٠). حديث.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه إسحاق بن يزيد الهذلي، مجهول.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال أبوداود: هذا مرسل، عون لم يدرك عبدالله[١].

وقال الترمذي: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون بن عبدالله بن عتبة لم يلق ابن مسعود[٢]. وقال الحافظ ابن حجر: فيه انقطاع[٣].

(٤٤٤/ ٧٥ر) وروي عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنَّه قال: «أما الركوع، فعظِّموا فيه الرب، وأما السجود، فأكثروا فيه الدعاء، فإنَّه قمن أن يستجاب لكم»[٤].

تخريجه:

أخرجه مسلم[٥] بسنده، عن ابن عباس قال: كشف رسول الله ﷺ السِّتَارة والناس صفوف خلف أبي بكر. فقال: «**أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النُّبُوَّة إلَّا الرُّؤْيا الصالحة، يراها المسلم أو تُرَى له. ألا وإنِّي نُهيت أن أقرأ القرآن راكعًا أو ساجدًا. فأما الركوع فَعَظِّموا فيه الرب ـ عز وجل ـ، وأما السجود، فاجتهدوا في الدعاء فَقَمِنٌ أن يستجاب لكم**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

---

(١) المصدر السابق (١/ ٢٣٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٧).

(٣) التلخيص (١/ ٢٤٢).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٤٨)، (٤) كتاب الصلاة، (٤١) باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (٤٧٩). حديث.

الحكم على الحديث:

صحيح، رواه مسلم.

بيان الغريب:

قَمِن: بفتح الميم وكسرها. لغتان مشهورتان. ومعناه: حقيق وجدير[(١)].

(٤٤٥/ ٧٦ر) وروي عن علي بن أبي طالب أنَّ النبي ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت» في كلام كثير[(٢)].

تخريجه:

أخرجه مسلم[(٣)]، بسنده عن علي بن أبي طالب، بمثله، في حديث طويل فيه ذكر دعاء الاستفتاح، وما يقال في الركوع، وفي الرفع منه، وما يقال في السجود، وما يقال بين التشهد والتسليم.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾ ﴾[(٤)]

(٤٤٦/ ١٠١ق) وروى سفيان بن عيينة قال: حدثنا إسماعيل

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١١٠) مادة «قمن».

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٠).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٤ ـ ٤٣٦)، (٦) كتاب صلاة المسافرين، (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (٧٧١). حديث.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٠٩.

ابن محمد بن سعد، قال: سمعت عبدالله بن شداد، قال: سمعت نشيج عمر ـ رضي الله عنه ـ وإني لفي آخر الصفوف[١].

بيان حال الرواة:

سفيان بن عيينة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلاَّ أنه تغير بأخره. تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزُّهري، المدني، أبومحمد، ثقة، حجة، من الرابعة، مات سنة أربع وثلاثين ومائة. خ.م.د.ت.س[٢].

عبدالله بن شدَّاد بن الْهَادِ الليثي، ثقة، من كبار التابعين، تقدمت ترجمته في الأثر (٩٣).

تخريجه:

أخرجه ابن شيبة[٣]، وعبدالرزاق[٤]، وابن المنذر[٥]، كلهم من طريق ابن عيينة، به بمثله، وزادوا: في صلاة الصبح وهو يقرأ: ﴿إِنَّمَآ أَشۡكُواْ بَثِّي وَحُزۡنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[٦].

كما أخرجه البخاري[٧] معلقًا بصيغة الجزم بمثله وزاد: وأنا في آخر الصفوف يقرأ: ﴿إِنَّمَآ أَشۡكُواْ بَثِّي وَحُزۡنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ قال الحافظ ابن حجر: وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، سمع عبدالله بن شداد بهذا، وزاد في

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٢) التقريب (١٠٩) ٤٧٩، الجرح والتعديل (٢/ ١٩٤) ٦٥٨، طبقات ابن سعد (٥/ ٣٧٩) ١١١٥.

(٣) المصنف (١/ ٣٩١) ١٢٩، ما يقرأ في صلاة الفجر، (٨/ ٢٩٧)، كتاب الزهد (٧٥)، ما قالوا في البكاء من خشية الله.

(٤) المصنف (٢/ ١١٤)، باب القراءة في صلاة الصبح (٢٧١٦). أثر.

(٥) الأوسط (٣/ ٢٥٦)، (١٥٢)، ذكر البكاء في الصلاة (١٦٠٦). أثر.

(٦) سورة يوسف، الآية: ٨٦.

(٧) صحيح البخاري (١/ ١٩٧) ١٠، كتاب الأذان، (٧٠) باب إذا بكى الإمام.

صلاة الصبح[١].

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

بيان الغريب:

نشج: قال ابن فارس: نشج الباكي ينشج نشيجًا إذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب. وقال الهروي: النشيج صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره. وفي المحكم: هو أشد البكاء. ذكر هذه الأقوال الحافظ ابن حجر في الفتح[٢].

(٤٤٧/ ١٠٢ق) وقرأ في صلاة الصبح سورة يوسف، حتى إذا بلغ ﴿إِنَّمَآ أَشۡكُواْ بَثِّي وَحُزۡنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ نشج[٣].

تخريجــه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٤٨/ ٧٧ر) وروي عن النبي ﷺ أنه كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المِرْجَل من البكاء[٤].

---

(١) الفتح (٢/ ٢٦٣).

(٢) (٢/ ٢٦٣).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

تخريجـه:

أخرجه أبوداود[١]، والنسائي[٢]، وأحمد[٣]، وابن خزيمة[٤]، وابن حبان[٥]، والحاكم[٦]، كلهم من طريق مُطَرِّف[٧] بن عبدالله عن أبيه[٨]، بألفاظ مقاربة إلا أنَّه في رواية أبي داود «كأزيز الرحى».

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ قال الحافظ ابن حجر: وإسناده قوي، وصححه ابن خزيمة، والحاكم، وابن حبان[٩]، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم[١٠]، ووافقه الذهبي[١١].

بيان الغريب:

أزيز: خنين، وهو صوت البكاء[١٢].

---

(١) السنن (١/ ٢٣٨)، باب البكاء في الصلاة (٩٠٤). حديث.

(٢) السنن (٣/ ١٣)، كتاب السهو، باب البكاء في الصلاة.

(٣) المسند (٥/ ٥٠٠) ١٦٣١٧. حديث.

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥٣)، كتاب الصلاة، (٣٣٣)، باب الدليل على أن البكاء في الصلاة لا يقطع الصلاة، (٩٠٠). حديث.

(٥) صحيح ابن حبان (٢/ ٣٠)، ذكر البيان بأن المرء إذا تهجد بالليل وخلا بالطاعات يجب أن تكون حالة الخوف عليه غالبة (٦٦٤). حديث.

(٦) المستدرك (١/ ٣٩٦)، (٤) كتاب الصلاة، (٩٧١). حديث.

(٧) ابن الشِّخِّيْر، ثقة، عابد، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٤٢).

(٨) عبدالله بن الشِّخِّيْر بن عوف العامري، صحابي، من مسلمة الفتح. م٤.
التقريب (٣٠٧) ٣٣٨١، طبقات ابن سعد (٧/ ٢٤) ٢٨٥٤، أسد الغابة (٣/ ٢٧٥) ٣٠٠٥.

(٩) الفتح (٢/ ٢٦٣).

(١٠) المستدرك (١/ ٣٩٦).

(١١) هامش المستدرك (١/ ٣٩٦).

(١٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٥)، مادة «أَزَزَ».

المرجل: القِدْر[١].

الرَّحَى: حجر كبير يطحن به[٢].

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾[٣]

روي عن ابن عباس رواية وعائشة ومجاهد وعطاء لا تجهر بدعائك ولا تخافت به[٤].

(٤٤٩/ ١٠٣ق) أثر ابن عباس.

أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، من طريق محمد بن فضيل[٦]، والطبري[٧]، من طريق الحسن بن عرفة[٨]، قال: حدثنا عباد بن العوّام[٩]، كلاهما عن أشعث بن سَوَّار[١٠]، عن عكرمة[١١]، به بنحوه.

---

(١) لسان العرب (٥/ ١٦٠)، مادة «رجل».

(٢) لسان العرب (٥/ ١٧٦)، مادة «رحا».

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٥) المصنف (٢/ ٣٢٩)، كتاب صلاة التطوع، (٢٨١) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾.

(٦) ابن غَزْوان، صدوق، عارف، رمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٥).

(٧) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨١).

(٨) ابن زيد العَبْدي، أبوعلي البغدادي، صدوق، من العاشرة، مات سنة سبع وخمسين ومائتين وقد جاوز المائة. ت.س.ق.
التقريب(١٦٢) ١٢٥٥، الجرح والتعديل(٣/ ٣١) ١٢٨، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٧) ١٣٢٦

(٩) ابن عمر الكلابي أبوسهل الواسطي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٥).

(١٠) الكندي النَّجار، الأفرق الأثرم، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٤).

(١١) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده أشعث بن سَوَّار، ضعيف.

(٤٥٠/ ١٠٤ق) أثر عائشة.

تخريجــه:

أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، عن عائشة في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قالت: أنزل هذا في الدعاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

(٤٥١/ ٢٧٠ط) أثر مجاهد.

تخريجــه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٣]، من طريق وكيع[٤]، والطبري[٥]، من طريق ابن بشار[٦]، قال: حدثنا عبدالرحمن[٧]، كلاهما عن

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٢٧٣)، (٦٥) كتاب التفسير، (١٤) باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾، (٤٧٢٣) أثر (٧/ ١٩٤) (٨٠) كتاب الدعوات، (١٧) باب الدعاء في الصلاة (٦٣٢٧) أثر، (٨/ ٢٦٢) (٩٨) كتاب التوحيد (٤٤) باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾، (٧٥٢٦) أثر.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٢٩)، (٤) كتاب الصلاة، (٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة.

(٣) المصنف (٢/ ٣٢٩)، كتاب صلاة التطوع (٢٨١) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾.

(٤) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨٢).

(٦) محمد بن بشار العَبْدي المعروف ببُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٧) ابن مهدي، ثقة، ثبت، حافظ، عالم بالرجال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

شعبة[١]، عن الحكم[٢]، عن مجاهد، قال: نزلت في الدعاء.

كما أخرجه الطبري[٣] بأسانيده عن ابن أبي نجيح[٤]، وابن جريج[٥]، وليث[٦]، كلهم عن مجاهد، قال: نزلت في الدعاء والمسألة.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٥٢/ ٢٧١ط) أثر عطاء.

تخريجـه:

أخرجه ابن أبي شيبة[٧]، قال: حدثنا وكيع[٨]، قال: حدثنا سفيان[٩]، عن سماك[١٠] [بن عبيد][١١]، عن عطاء قال: الدعاء.

---

(١) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٢) ابن عُتَيْبَة، ثقة، ثبت، فقيه، إلا أنه ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٤).

(٣) المصدر السابق (١٧/ ٥٨٢).

(٤) عبدالله بن يسار الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٦) ابن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) المصنف (٢/ ٣٢٩)، كتاب صلاة التطوع، (٢٨١) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾.

(٨) ابن الجَرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٩) ابن سعيد الثوري، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(١٠) سماك بن عبيد بن الوليد العنسي، ويقال العبسي الكوفي، سكت عنه ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل (٤/ ٢٨١) ١٢٠٩، تاريخ البخاري الكبير (٤/ ١٧٣) ٢٣٨٥، تعجيل المنفعة (١١٤)، ٤٢٤، الثقات لابن حبان (٦/ ٤٢٦).

(١١) في المصنف: وابن عيينة.

وبهذا الإسناد أخرجه البخاري[١]، من طريق يحيى[٢]، قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن سماك بن عبيد، عن عطاء ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ قال: في الدعاء.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

في سنده سماك بن عبيد، لم يوثقه غير ابن حبان.

وروي عن ابن عباس ـ أيضًا ـ وقتادة، أنَّ المشركين كانوا يؤذون رسول الله ﷺ إذا جهر، ولا يسمع من خلفه، إذا خافت وذلك بمكة، فأنزل الله ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾[٣].

(٤٥٣/ ١٠٥ق) أثر ابن عباس.

أخرجه البخاري[٤]، ومسلم[٥]، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نزلت ورسول الله ﷺ مُتَوارٍ بمكة. فكان إذا صَلَّى بأصحابه رفع

---

(١) التاريخ الكبير (٤/ ١٧٣).

(٢) ابن معين بن عَوْن الغَطَفاني مولاهم، أبوزكريا البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية، وله بضع وسبعون سنة. ع.
التقريب (٥٩٧) ٧٦٥١، الجرح والتعديل (٩/ ١٩٢) ٨٠٠، سير أعلام النبلاء (١١/ ٧١) ٢٨، طبقات الحنابلة (١/ ٣٦١) ٥٣٠.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٤) صحيح البخاري (٥/ ٢٧٣)، (٦٥) كتاب التفسير، (١٤) باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾، (٤٧٢٢) حديث، (٨/ ٢٤٧، ٢٦٢، ٢٦٩)، (٩٨) كتاب التوحيد، (٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧). حديث.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢٩)، (٤) كتاب الصلاة، (٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة، (٤٤٦). حديث.

صوته بالقرآن. فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن، ومن أنزله، ومن جاء به. فقال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ فيسمع المشركون قراءتك. ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك. أسمعهم القرآن. ولا تجهر ذلك الجهر ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ يقول: بين الجهر والإسرار.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

بيان الغريب:

مُتَوارٍ: مختفٍ، كما بينتها بعض روايات البخاري[١].

(٤٥٤/ ٢٧٢ط) أثر قتادة.

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، من طريق معمر[٣]، به بنحوه. ومن طريقه أخرجه الطبري[٤]، قال: حدثنا الحسن بن يحيى[٥]، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، به بنحوه.

كما أخرجه الطبري[٦] ـ أيضًا ـ من طريق بشر[٧]، قال: حدثنا يزيد[٨]،

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٢٧٣).

(٢) التفسير (١/ ٣٢٢) ١٦٤٤. أثر.

(٣) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أنَّ في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حدّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨٦).

(٥) ابن الجعد العبدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

(٦) المصدر السابق (١٧/ ٥٨٦).

(٧) ابن معاذ العقدي، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٨) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

=

قال: حدثنا سعيد[١]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٥٥/٢٧٣ط) وقال الحسن: لا تجهر بالصلاة بإشاعتها عند من يؤذيك، ولا تخافت بها عند من يلتمسها[٢].

تخريجـه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٥٦/١٠٦ق) وقيـل: ولا تجهـر بصـلاتـك كلهـا، ولا تخافت بجميعها، وابتغ بين ذلك سبيلاً بأن تجهر بصلاة الليل وتخافت بصلاة النهار على ما أمرناك به[٣].

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن عطية[٤]، والقرطبي[٥]، ونسباه لابن عباس.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٥٧/٧٨ر) وروي عن عبادة بن نسي عن غضيف بن

---

(١) ابن أبي عَرُوْبة، ثقة، حافظ، كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٤) المحرر الوجيز (١٠/ ٣٦٠).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٤٤).

الحارث قال: سألت عائشة: أكان رسول الله يجهر بالقرآن أو يخافت به؟ قالت: ربما جهر وربما خافت[١].

بيان حال الرواة:

عبادة بن نُسَيّ ـ بضم النون وفتح المهملة الخفيفة ـ الكندي، أبوعمرو الشامي، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة ثمان عشرة ومائة. ٤[٢].

غُضَيْف ـ بالضاد المعجمة مصغر ـ ويقال بالطاء، ابن الحارث السّكُوني ـ بفتح المهملة وضم الكاف نسبة إلى السَّكُون بطن من كندة ـ يكنى أبا أسماء، مختلف في صحبته، مات سنة بضع وستين. د. س. ق[٣].

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه[٤]، قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة[٥]. حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة[٦]، عن بُرْد بن سِنَاب[٧]، به بمثله.

كما أخرجه أبوداود[٨]، والترمذي[٩]،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٢) التقريب (٢٩٢) ٣١٦٠، الجرح والتعديل (٦/ ٩٦) ٤٩٨، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٥٥).

(٣) التقريب (٤٤٣) ٥٣٦١، الجرح والتعديل (٧/ ٥٤) ٣١١، مشاهير علماء الأمصار (٩٠)، (٣٦٠)، الأنساب (٣/ ٢٧٠).

(٤) السنن (١/ ٤٣٠)، (٥) كتاب إقامة الصلاة (١٨٠) باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل، (١٣٥٤). حديث.

(٥) عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٨).

(٦) ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) أبوالعلاء الدمشقي، صدوق، رمي بالقدر، من الخامسة، بخ٤.
التقريب (١٢١) ٦٥٣، الجرح والتعديل (٢/ ٣٢٢) ١٦٧٥، الميزان (١/ ٣٠٢) ١١٤٥.

(٨) السنن (٢/ ٦٧)، كتاب الصلاة، باب وقت الوتر (١٤٣٧). حديث.

(٩) السنن (٢/ ٣١١)، كتاب أبواب الصلاة، (٣٣٠) باب ما جاء في قراءة الليل، (٤٤٩). حديث، (٥/ ١٨٣)، كتاب فضائل القرآن، (٢٣) باب ما جاء كيف كان قراءة النبي ﷺ، =

والنسائي[١]، والحاكم[٢]، كلهم من طريق معاوية بن صالح[٣]، عن عبدالله بن أبي قيس[٤]، عن عائشة، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ في سند ابن ماجه: برد بن سنان، صدوق، رمي بالقدر، وفي الطريق الأخرى: معاوية بن صالح، صدوق، له أوهام. وقد قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح، غريب[٥]. وقال في موضع آخر: هذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه[٦]. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم[٧]، ووافقه الذهبي[٨].

(٤٥٨/ ٧٩ر) وروى أبوخالد الوالبي عن أبي هريرة أنَّه كان إذا قام يخفض طورًا ويرفع طورًا، وقال: هكذا كانت قراءة النبي ﷺ[٩].

بيان حال الرواة:

أبوخالد الوالبي ـ بموحدة قبلها كسرة ـ الكوفي، اسمه هُرْمُز،

= (٢٩٢٤). حديث.

(١) السنن (٣/ ٢٢٤)، كتاب قيام الليل، باب كيف القراءة بالليل.

(٢) المستدرك (١/ ٤٥٤)، كتب صلاة التطوع، (١١٦٧). حديث.

(٣) ابن حُدَير الحضرمي، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٧).

(٤) عبدالله بن أبي قيس، ويقال ابن قيس، ويقال ابن أبي موسى، أبوالأسود النَّصري ـ بالنون والمهملة ـ الحمصي، ثقة، مخضرم، من الثانية بخ.م٤.
التقريب (٣١٨) ٣٥٤٧، الجرح والتعديل (٥/ ١٤٠) ٦٥٣، توضيح المشتبه (١/ ٥٤٧).

(٥) السنن (٢/ ٣١٢).

(٦) السنن (٥/ ١٨٣).

(٧) المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٨) هامش المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

ويقال: هرم، مقبول، من الثانية. د.ت.ق[١].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٢]، من طريق محمد بن بكار الرَّيَّان[٣]، حدثنا عبدالله[٤] بن المبارك، عن عمران بن زائدة[٥]، عن أبيه[٦]، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة، أنه قال: كانت قراءة النبي ﷺ بالليل، يرفع طَوْرًا، ويخفض طورًا.

كما أخرجه الحاكم[٧]، من طريق عمران بن زائدة، عن أبيه، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه أبوخالد الوالبي، مقبول.

الحكم على الحديث:

في سنده: زائدة بن نَشِيْط، وأبوخالد الوالبي، كلاهما مقبول،

---

(١) التقريب (٦٣٦) ٨٠٧٣، تهذيب التهذيب (١٢/ ٧٤) ٨٤٠٩، الكنى للدولابي (١/ ١٦٢).

(٢) السنن (١/ ٣٧)، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٨). حديث.

(٣) الهاشمي مولاهم، أبوعبدالله البغدادي، الرُّصافي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وتسعون. م.د.
التقريب (٤٧٠) ٥٧٥٨، الجرح والتعديل (٧/ ٢١٢) ١١٧٤، تاريخ بغداد (٢/ ١٠٠) ٤٩٦.

(٤) المروزي، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، تقدمت ترجمته في الأثر (١٣٣).

(٥) ابن نَشِيْط ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ثم مهملة ـ الكوفي، ثقة، من السابعة. د.ت.ق.
التقريب (٤٢٩) ٥١٥٥، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٨) ١٦٥٣، الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٤).

(٦) زائدة بن نَشَيْط، الكوفي، مقبول، من السادسة. د.ت.ق.
التقريب (٢١٣) ١٩٨٣، الجرح والتعديل (٣/ ٦١٢) ٢٧٧٥، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٧٣) ٢٠٦٥.

(٧) المستدرك (١/ ٤٥٤)، كتاب صلاة التطوع، (١١١٦). حديث.

وبقية رواته ثقات، وقد صححه الحاكم[١]، ووافقه الذهبي[٢]، وحسَّنه الألباني[٣].

(٤٥٩/ ٨٠ر) وروي عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى الناس يصلون في آخر رمضان فقال: «إن المصلي إذا صلى يناجي ربه، فليعلم أحدكم بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم [على بعض][٤]»[٥]

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر (٤٢٢).

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الحديث:

صحيح.

(٤٦٠/ ٨١ر) وروى أبوإسحاق، عن الحارث عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ أن يرفع الرجل صوته بالقرآن قبل العشاء وبعدها، يغلط أصحابه في الصلاة[٦].

بيان حال الرواة:

أبوإسحاق: عمرو بن عبدالله بن عبيد السَّبِيْعي، ثقة، مكثر، عابد، اختلط بأخرة. تقدمت ترجمته في الأثر (١).

الحارث بن عبدالله الأعور الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي، أبوزهير، صاحب علي، كذَّبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي

---

(١) المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٢) هامش المستدرك (١/ ٤٥٤).

(٣) صحيح أبي داود (١/ ٢٤٦).

(٤) ساقطة من المخطوطة.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

حديثه ضعف. مات في خلافة ابن الزبير. ٤[١].

تخريجه:

أخرجه أحمد[٢]، وأبويعلى[٣]، من طريق مُطَرِّف[٤]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه الحارث بن عبدالله الأعور، ضعيف.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال الهيثمي: رواه أحمد وأبويعلى، وفيه الحارث، وهو ضعيف[٥].

(٤٦١/ ٨٢ر) روى كُرَيْب عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجًا[٦].

بيان حال الرواة:

كُرَيْب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم، المدني، أبورِشْدِين ـ بكسر راء وسكون معجمة وكسر دال مهملة، ثم ياء مثناة ونون ـ ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان وتسعين. ع[٧].

تخريجه:

أخرجه ابن خزيمة[٨]، قال: أخبرنا يونس بن

---

(١) التقريب(١٤٦) ١٠٢٩، الجرح والتعديل (٣/ ٧٨) ٣٦٣، تهذيب الكمال (٤/ ٣٩) ١٠٠٨

(٢) المسند (١/ ١٩٠) ٦٦٣ حديث.

(٣) مسند أبي يعلى الموصلي (١/ ٢٦١) ٤٩٣. حديث.

(٤) بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ـ ابن طريف ـ بفتح الطاء ـ الكوفي، ثقة، فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين ومائة. ع.
التقريب (٥٣٤) ٦٧٠٥، الجرح والتعديل (٨/ ٣١٣) ١٤٤٨، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٢٨٢) ١٧٣٧.

(٥) مجمع الزوائد (٢/ ٢٦٥).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

(٧) التقريب (٤٦١) ٥٦٣٨، الجرح والتعديل (٧/ ١٦٨) ٩٥٦، سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٧٩) ١٨١، المغني في ضبط أسماء الرجال (١١١).

(٨) صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٨٧، ١٨٨)، كتاب الصلاة، (٤٩٣) باب الجهر بالقراءة في =

عبدالأعلى[١]، أخبرنا يحيى بن عبدالله بن بكير[٢]، حدثني الليث[٣]؛ ح وحدثنا [سعد][٤] بن عبدالله بن عبدالحكم، حدثنا أبي[٥]، أخبرنا الليث، عن خالد بن يزيد[٦] عن سعيد بن أبي هلال[٧]، عن مخرمة بن سليمان[٨]، به بمثله. ومن طريقه أخرجه ابن حبان[٩]، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا

= صلاة الليل، (١١٥٧). حديث.

(١) ابن ميسرة الصَّدَفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧).

(٢) المخزومي مولاهم، المصري، ثقة، في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

(٣) ابن سعد بن عبدالرحمن، أبوالحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٧).

(٤) في صحيح ابن خزيمة وابن حبان: سعيد، وفي تهذيب الكمال جاء في ترجمة والده بأنه والد محمد، وعبدالرحمن، وسعد وترجم له ابن حاتم، فقال: سعد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري سمعت منه بمكة وبمصر وهو صدوق، وسئل عنه أبي فقال: مصري صدوق.
الجرح والتعديل (٤/ ٩٢) ٤٠٣، تهذيب الكمال (١٠/ ٢٧١).

(٥) عبدالله بن عبدالحكم بن أَعْيَن المصري، أبومحمد، الفقيه المالكي، صدوق أنكر عليه ابن معين شيئًا، من كبار العاشرة، مات سنة أربع عشرة ومائتين. س.
التقريب (٣١٠) ٣٤٢٢، الجرح والتعديل (٥/ ١٠٥) ٤٨٥، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٧).

(٦) الجُمَحي، مولى ابن أبي الصَّبِيغ، أبوعبدالرحيم المصري، ثقة، فقيه، من السادسة. مات سنة ثلاثين ومائة. ع.
التقريب (١٩١) ١٦٩١، الجرح والتعديل (٣/ ٣٥٨) ١٦١٩، تهذيب التهذيب (٣/ ١١٧) ١٧٦٧.

(٧) الليثي مولاهم، أبوالعلاء المصري، قال ابن حجر: صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفًا، إلا أنَّ الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، من السادسة، مات بعد الثلاثين. ع.
التقريب (٢٤٢) ٢٤١٠، الجرح والتعديل (٤/ ٧١) ٣٠١، الميزان (٢/ ١٦٢) ٣٢٩٠.

(٨) الأسدي الوالِبي ـ بكسر اللام ـ المدني، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة. ع.
التقريب (٥٢٣) ٦٥٢٧، الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٣) ١٦٥٩، طبقات ابن سعد (٥/ ٣٩٨) ١١٥٩.

(٩) صحيح ابن حبان (٤/ ١٢٣)، ذكر جهر المصطفى ﷺ بقراءة القرآن عند صلاة الليل =

سعيد بن عبدالله بن عبدالحكم. . . به بمثله.

كما أخرجه أبوداود[١] من طريق عكرمة[٢]، عن ابن عباس، قال: كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ في سند ابن خزيمة: سعيد بن أبي هلال، صدوق، وبقية رواته ثقات، وفي سند أبي داود: ابن أبي الزناد[٣]، قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد[٤]، وقال المنذري: في إسناده ابن أبي الزناد، وفيه مقال، وقد استشهد به البخاري في مواضع[٥].

(٤٦٢/ ١٠٧ق) وروى إبراهيم عن علقمة قال: صليت مع عبدالله ليلة وكان يرفع صوته بالقراءة فيسمع أهل الدار[٦].

بيان حال الرواة:

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخَعي، الكوفي، ثقة، إلا أنَّه كان يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

= (٢٥٧٢). حديث.

(١) السنن (٢/ ٣٧)، كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت في صلاة الليل (١٣٢٧). حديث.

(٢) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٣) عبدالرحمن بن عبدالله بن ذَكْوان، المدني، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهًا، من السابعة، مات سنة أربع وسبعين. خت.م٤.
التقريب (٣٤٠) ٣٨٦١، الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٢) ١٢٠١، خلاصة تهذيب الكمال (٢/ ١٣٢).

(٤) التقريب (٣٤٠).

(٥) مختصر سنن أبي داود (٢/ ٩٦).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١).

علقمة بن قيس النَّخَعي الكوفي، ثقة، ثبت، فقيه، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٨٤).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق الثوري[٢]، وابن أبي شيبة[٣]، من طريق أبي معاوية[٤]، كلاهما عن الأعمش[٥]، به بنحوه.

كما أخرجه عبدالرزاق[٦]، وابن أبي شيبة[٧]، من طريق منصور[٨]، به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح.

(٤٦٣/ ٨٣ر) وروي أنَّ أبابكر كان إذا صلى خفض صوته، وأنَّ عمر كان إذا صلى رفع صوته، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «لِمَ تفعل هذا»؟ قال: أناجي ربي، وقد علم حاجتي. فقال النبي ﷺ: «**أحسنت**». وقال لعمر: «**لِمَ تفعل هذا**»؟ فقال: أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان، فقال: «**أحسنت**». فلما نزل ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ الآية، قال لأبي بكر: «**ارفع شيئًا**»، وقال لعمر:

---

(١) المصنف (٢/ ٤٩٧)، باب قراءة الليل، (٤٢١٣). أثر.

(٢) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٣) المصنف (١/ ٤٠٢)، (١٤٠) ما قالوا في قراءة الليل كيف هي.

(٤) محمد بن خازم، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) سليمان بن مِهْران الأسدي، الكوفي، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) المصدر السابق (٢/ ٤٩٧) ٤٢١٢. أثر.

(٧) المصدر السابق (١/ ٤٠٢).

(٨) ابن المُعْتَمِر الكوفي، ثقة، ثبت، وكان لا يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

«اخفض شيئًا»[١].

تخريجـه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق محمد بن سيرين[٣] قال: نبئت أنَّ أبابكر كان إذا صلى... وذكر بقية الحديث مثل سياق المصنف، إلاَّ أنَّه لم يعين القائل لأبي بكر وعمر.

كما أخرجه أبوداود[٤] والترمذي[٥]، والحاكم[٦]، كلهم من طريق يحيى بن إسحاق[٧]، قال: حدثنا حَمَّاد بن سلمة[٨]، عن ثابت البُنَانيِّ[٩]، عن عبدالله بن رباح الأنصاري[١٠]، عن أبي قتادة[١١]، بمثله، دون قوله: «فلما نزلت ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

حسن؛ سكت عنه أبوداود والمنذري[١٢]، وقال الحاكم: هذا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١١ ـ ٢١٢).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٨٦).

(٣) الأنصاري البصري، ثقة، ثبت، كبير القدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٤) السنن (٢/ ٣٧)، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٩). حديث.

(٥) السنن (٢/ ٣٠٩، ٣١٠)، كتاب أبواب الصلاة، (٣٣٠) باب ما جاء في قراءة الليل، (٤٤٧). حديث.

(٦) المستدرك (١/ ٤٥٤)، كتاب صلاة التطوع، (١١٦٨) حديث.

(٧) السِّيْلَحِيني، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠١).

(٨) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأَخَرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٩) ثقة، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦).

(١٠) أبوخالد المدني، سكن البصرة، ثقة، من الثالثة. م٤.
التقريب (٣٠٢) ٣٣٠٧، الجرح والتعديل (٥/ ٥٢) ٢٤٣، الكاشف (٢/ ٧٦) ٢٧٣٩.

(١١) الأنصاري، فارس رسول الله ﷺ مات سنة أربع وخمسين. ع.
التقريب (٦٦٦) ٨٣١١، أسد الغابة (٦/ ٢٤٤) ٦١٧٣، تاريخ خليفة (١٢٢).

(١٢) مختصر سنن أبي داود (٢/ ٩٦).

حديث صحيح على شرط مسلم[١]، ووافقه الذهبي[٢]. وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت، عن عبدالله بن رَبَاح مرسلاً[٣]. اهـ. قال أحمد شاكر: هذا التعليل لا يؤثر في صحة الحديث، فإن يحيى بن إسحاق ثقة، صدوق، كما قال أحمد، وقال ابن سعد: «كان ثقة، حافظًا لحديثه» ووصل الحديث زيادة يجب قبولها[٤].

بيان الغريب:

الوَسْنان: من كَثُرَ نُعَاسُه[٥].

(٤٦٤/ ٨٤ر) وروى الزهري عن عروة عن عائشة قالت: سمع النبي ﷺ صوت أبي موسى فقال: «لقد. أوتي أبوموسى من مزامير آل داود»[٦].

بيان حال الرواة:

الزهري، محمد بن مسلم بن عبدالله بن عبيدالله بن شهاب، متفق على جلالته وإتقانه. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢).

عروة بن الزبير بن العوام، ثقة، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (١٩٦).

تخريجه:

أخرجه النسائي[٧]، من طريق الزهري، عن عروة عن عائشة

---

(١) المستدرك (١/ ٤٥٤).
(٢) هامش المستدرك (١/ ٤٥٤).
(٣) السنن (٢/ ٣١٠).
(٤) هامش سنن الترمذي (٢/ ٣١٠).
(٥) القاموس المحيط (١١١٥).
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).
(٧) السنن (٢/ ١٨٠، ١٨١)، باب تزيين القرآن بالصوت.

قالت: سمع النبي ﷺ قراءة أبي موسى فقال: «**لقد أوتي هذا من مزامير آل داود عليه السلام**».

كما أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من حديث أبي موسى، أنَّ النبي ﷺ قال له: «**يا أباموسى! لقد أوتيت مِزْمارًا من مزامير آل داود**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه، من حديث أبي موسى.

بيان الغريب:

قوله ﷺ: «**لقد أوتي من مزامير آل داود**» قال ابن الأثير: شبه حسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المزمار وداود هو النبي وإليه المنتهي في حسن الصوت بالقراءة. والآل في قوله آل داود مقحمة. قيل معنا هاهنا الشخص[٣].

(٤٦٥/ ٨٥ر) وروى عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»[٤].

بيان حال الرواة:

عبدالرحمن بن عَوْسجة ـ بفتح المهملة وسكون الواو وفتح السين المهملة والجيم ـ الهمْداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي، ثقة،

---

(١) صحيح البخاري (٦/ ١٣٧)، (٦٦) كتاب فضائل القرآن، (١٣١) باب حُسْن الصوت بالقراءة للقرآن، (٥٠٤٨). حديث.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٤٦)، (٦) كتاب صلاة المسافرين، (٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣). حديث.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣١٢) مادة «زمر».

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).

من الثالثة، قتل بالزاوية مع ابن الأشعث. بخ٤[١].

البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري، صحابي ابن صحابي، مات سنة اثنتين وسبعين. ع[٢].

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٣]، من طريق عثمان[٤] بن أبي شيبة، والنسائي[٥]، من طريق علي[٦] بن حُجْر، كلاهما قالا: حدثنا جرير[٧]، عن الأعمش[٨]، عن طلحة بن مُصَرِّف[٩]، به بمثله.

---

(١) التقريب (٣٤٧) ٣٩٧٢، الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٠)، المغني في ضبط أسماء الرجال (١٨١).

(٢) التقريب (١٢١) ٦٤٨، الاستيعاب (١/ ١٣٩) مطبوع بهامش الإصابة، أسد الغابة (١/ ٣٦٢) ٣٨٩.

(٣) السنن (٢/ ٧٤)، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة، (١٤٦٨). حديث.

(٤) عثمان بن محمد بن إبراهيم العبسي، أبوالحسن بن أبي شيبة الكوفي، ثقة، حافظ شهير، وله أوهام، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة. خ.م.د.س.ق.
التقريب (٣٨٦) ٤٥١٣، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٦) ٩١٣، سير أعلام النبلاء (١١/ ١٥١) ٥٨.

(٥) السنن (٢/ ١٧٩ ـ ١٨٠)، باب تزيين القرآن بالصوت.

(٦) علي بن حُجْر ـ بضم المهملة وسكون الجيم ـ ابن إياس السعدي المروزي، ثقة، حافظ، من صغار التاسعة، مات سنة أربعين وأربعين ومائتين، وقد قارب المائة أو جاوزها. خ.م.ت.س.
التقريب (٣٩٩) ٤٧٠٠، الجرح والتعديل (٦/ ١٨٣) ١٠٠٣، الثقات لابن حبان (٧/ ٢١٤).

(٧) ابن عبدالحميد بن قُرْط، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان يهم في آخر عمره من حفظه. تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٨) سليمان بن مِهْران الأسدي، ثقة، حافظ، ورع، لكنّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٩) ابن عمرو بن كعب اليامي ـ بالتحتانية المثناة ـ الكوفي ثقة، قاريء فاضل، من الخامسة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة أو بعدها. ع.
التقريب (٢٨٣) ٣٠٣٤، الجرح والتعديل (٤/ ٤٧٣) ٢٠٨٢، حلية الأولياء (٥/ ١٤) ٢٨٥.

كما أخرجه ابن ماجه[١]، من طريق محمد بن بشار[٢]، حدثنا يحيى بن سعيد[٣]، ومحمد بن جعفر[٤]، قالا: حدثنا شعبة[٥]، قال: سمعت طلحة اليامي، قال: سمعت عبدالرحمن بن عوسجة، قال: سمعت البراء بن عازب يحدث قال: قال رسول الله ﷺ «**زينوا القرآن بأصواتكم**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

صحيح؛ علقه البخاري بصيغة الجزم[٦]، وصححه الألباني[٧]، وهو صحيح كما قال.

تعليــق:

قال ابن بطال: (المراد بقوله: «**زينوا القرآن بأصواتكم**» المد والترتيل والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودة الحفظ، فلا يتلعثم ولا يتشكك وتكون قراءته سهلة بتيسير الله تعالى كما يسره على الكرام البررة)[٨]، وقال الخطابي: (معناه زينوا أصواتكم بالقرآن هكذا، فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنّه من باب المقلوب، كما قالوا: عرضت الناقة على الحوض، أي عرضت

---

(١) السنن (١/ ٤٢٦)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٧٦) باب في حسن الصوت بالقرآن، (١٣٤٢). حديث.

(٢) هو بُنْدار، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٢).

(٣) القَطَّان، ثقة، متقن حافظ، إمام، قدوة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٣).

(٤) هو غُنْدَر، ثقة، صحيح الكتاب إلا أنَّ فيه غفلة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٥) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٨).

(٦) صحيح البخاري (٨/ ٢٦٨).

(٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٤٠١) ٧٧١. حديث.

(٨) فتح الباري (١٣/ ٦٣٥).

الحوض على الناقة. . . ثم أورده بسنده عن شعبة[١]، قال: نهاني أيوب[٢] أن أحدث زينوا القرآن بأصواتكم. ثم قال: ورواه معمر[٣]، عن منصور[٤]، عن طلحة، فقدم الأصوات على القرآن وهو الصحيح. . .)[٥]، قال الحافظ ابن حجر عن كلام الخطابي هذا: (فيه نظر لما رواه الدارمي والحاكم بلفظ: «**زينوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنًا**» فهذه الرواية تؤيد الرواية الأولى)[٦].

(٤٦٦/١٠٨ق) وروى حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب، أنَّه كان يقول: حسنوا أصواتكم بالقرآن[٧].

بيان حال الرواة:

حماد بن أبي سليمان: مسلم الأشعري مولاهم، فقيه، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

تخريجـه:

أخرجه محمد بن الحسن في الآثار، كما في جامع مسانيد أبي حنيفة[٨]، من طريق أبي حنيفة، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

---

(١) هو ابن الحجاج.

(٢) هو السَّخْتِيَاني، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٣) ابن راشد، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٤) ابن المعتمر، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٥) معالم السنن (١/ ٢٥٢).

(٦) التلخيص الحبير (٤/ ٢٠١)، وانظر الحديث في سنن الدارمي (٢/ ٢٦٥) ٣٥٠١. حديث، ومستدرك الحاكم (١/ ٧٦٨) ٢١٢٥. حديث.

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).

(٨) (١/ ١٠٩).

الحكم على الأثر:

مرسل؛ فهو من رواية إبراهيم النَّخعي، عن عمر، وهو لم يلق عمر، وقد صحح جماعة من الأئمة مراسيله[١].

(٤٦٧/ ٨٦ر) وروى ابن جريج، عن طاوس، قال: سئل رسول الله ﷺ: من أحسن الناس قراءة؟ قال: «الذي إذا سمعت قراءته رأيت أنَّه يخشى الله»[٢].

بيان حال الرواة:

عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس، ويرسل. تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

طاوس بن كَيْسان اليماني، ثقة، فقيه، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٢٤).

تخريجـه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، من طريق ابن جريج، قال: حدثني عبدالكريم[٤]، عن طاوس، بمثله.

كما أخرجه ابن أبي شيبة[٥]، من طريق وكيع[٦]، كما أخرجه الدارمي[٧]، من طريق جعفر بن عون[٨]، كلاهما عن مِسْعَر[٩]، عن

---

(١) جامع التحصيل (٨٧، ١٤١).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٢).

(٣) المصنف (٢/ ٤٨٨)، باب حسن الصوت، (١٤٨٥). حديث.

(٤) ابن مالك الجَزَري، ثقة، متقن، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٤).

(٥) المصنف (٢/ ٤٠٤)، ٣٤٧ حسن الصوت بالقرآن.

(٦) ابن الجراح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٧) السنن(٢/ ٥٦٣)،(٢٣) كتاب فضائل القرآن، (٣٤) باب التغني بالقرآن، (٣٤٨٩). حديث

(٨) ابن جعفر بن عمرو بن حُريث المخزومي، صدوق، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. ع. التقريب (١٤١) ٩٤٨، الجرح والتعديل (٢/ ٤٨٥) ١٩٨١، الكاشف (١/ ١٣٠) ٨٠٥.

(٩) بكسر أوله وسكون ثانية وفتح المهملة ـ ابن كِدَام ـ بكسر أوله وتخفيف ثانيه ابن ظهير الهلالي، أبوسلمة الكوفي، ثقة، ثبت، فاضل، من السابعة مات سنة ثلاث ـ أو خمس ـ وخمسين ومائة. ع. =

عبدالكريم، عن طاوس، بمثله.

كما أخرجه البيهقي[١]، من طريق إسماعيل بن عمرو[٢] قال: حدثنا مسعر عن عبدالكريم، عن طاوس عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ: من أحسن الناس قراءةً؟ قال: «**من إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله عز وجل**».

كما أخرجه ابن ماجه[٣]، من طريق عبدالله بن جعفر المدني[٤]، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع[٥]، عن أبي الزبير[٦]، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ من أحسن الناس صوتًا بالقرآن الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتموه يخشى الله**».

كما أخرجه الطبراني[٧] من طريق محمد بن معمر البَحْرَاني[٨]،

= التقريب (٥٢٨) ٦٦٠٥، الجرح والتعديل (٨/٣٦٨) ١٦٨٤، المغني في ضبط أسماء الرجال (٢١١)، (٢٣٠).

(١) شعب الإيمان (٢/٣٨٨)، (١٩) باب في تعظيم القرآن، فصل في تحسين الصوت بالقراءة والقرآن، (٢١٤٥). حديث.

(٢) ابن نجيح البجلي مولاهم، أبوإسحاق الأصبهاني، ضعّفَه أبوحاتم والدارقطني، وابن عقدة، والعقيلي، والأزدي، توفي سنة سبع وعشرين ومائتين.
الجرح والتعديل (٢/١٩٠) ٦٤٣، تاريخ أصبهان (١/٢٥٠) ٤٠٨، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/٨٦) ٩٩، تهذيب التهذيب (١/٢٨٩) ٥١٦.

(٣) السنن (١/٤٢٥)، (٥) كتاب إقامة الصلاة، (١٧٦) باب في حسن الصوت بالقرآن، (١٣٣٩). حديث.

(٤) أبومحمد المخْرَمي ـ بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة ـ ليس به بأس، من الثامنة، مات سنة سبعين ومائة. خت.م٤.
التقريب (٢٩٨) ٣٢٥٢، الجرح والتعديل (٥/٢٢) ١٠٠، كتاب المجروحين (٢/٢٧).

(٥) الأنصاري، أبوإسحاق المدني، ضعيف، من السابعة، خت.ق.
التقريب (٨٨) ١٤٨، الجرح والتعديل (٢/٨٤) ١٩٧، الكامل لابن عدي (١/٢٣٢) ٦٥.

(٦) محمد بن مسلم بن تَدْرُس، صدوق، إلا أنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٧) الأوسط (٣/٥٠) (٢٠٩٥) حديث.

(٨) بالموحدة والمهملة ـ صدوق، من كبار الحادية عشرة، مات سنة خمسين ومائتين. ع.
التقريب(٥٠٨) ٦٣١٣، الجرح والتعديل (٨/١٠٥) ٤٥٣، تذكرة الحفاظ (٢/٥٦٣) ٥٨٧

قال: حدثنا حُمَيْد بن حَمَّاد بن خُوَار[١]، قال: حدثنا مسعر بن كِدام، عن عبدالله بن دينار[٢]، عن ابن عمر، قال: سئل النبي ﷺ: من أحسن الناس صوتًا بالقرآن؟ قال: «**من إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله عز وجل**».

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

حسن لغيره بشواهده؛ فبالنظر إلى حديث طاوس مرسل، وحديث ابن عباس في سنده إسماعيل بن عمرو ضعيف، وأما حديث جابر فقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وعبدالله بن جعفر[٣]. وأما حديث ابن عمر ففي سنده حميد بن حماد بن خُوار وهو لين الحديث وقد تفرد به، قال الخطيب: تفرد بروايته ابن خوار، وخالفه إسماعيل بن عمرو عن مسعر عن عبدالكريم عن طاووس عن ابن عباس عن النبي ﷺ[٤]. وقال الطبراني: لم يروه عن مسعر إلا حميد بن حَمَّاد، تفرد به محمد بن معمر[٥].

---

(١) بضم المعجمة وتخفيف الواو ـ التميمي، أبوالجهم، ليّن الحديث، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين. د.
التقريب (١٨١) ١٥٤٣، الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٠) ٩٦٥، الميزان (١/ ٦١١) ٢٣٢٤.

(٢) أبوعبدالرحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. ع
التقريب (٣٠٢) ٣٣٠٠، الجرح والتعديل (٥/ ٤٦) ٢١٧، تاريخ الدَّارمي (١٥١)، (٥٢٢)

(٣) مصباح الزجاجة (١/ ٤٣٦).

(٤) تاريخ بغداد (٣/ ٢٠٨).

(٥) الأوسط (٣/ ٥٠).

سورة الكهف

ما ورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى:
﴿قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾[١]

(٤٦٨/ ٨٧ر) قول النبي ﷺ: «كل ذلك لم يكن» حين قال ذو اليدين «أقصرت الصلاة أم نسيت»[٢]؟

تخريجه:

أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، من حديث أبي هريرة قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر، فَسَلَّم في ركعتين. فقام ذو اليدين فقال: أَقُصِرَت الصلاة يا رسول الله! أم نسيت؟ فقال رسول الله ﷺ: «**كل ذلك لم يكن**»، فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله! فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: «**أصدق ذو اليدين؟**» فقالوا: نعم يا رسول الله! فَأَتَمَّ رسول الله ﷺ ما بقي من صلاته. ثم سجد سجدتين وهو جالس، بعد التسليم. هذا لفظ بعض روايات مسلم، ولفظ روايات البخاري نحوه، إلا أنه جاء فيها أنَّ النبي ﷺ قال: «**لم أنس ولم تقصر**» بدل قوله: «**كل ذلك لم يكن**».

---

(١) سورة الكهف، الآية: ١٩.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٤١)، (٨) كتاب الصلاة، (٨٨) باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، (٤٨٢) حديث، (١/ ١٩٧)، (١٠) كتاب الأذان، (٦٩) باب هل يأخذ الإمام بقول الناس إذا شك (٧١٤) حديث، (٢/ ٨٢، ٨٣) (٢٢) كتاب السهو، (٣) باب إذا سلم في ركعتين، (٤) باب من لم يتشهد في سجدتي السهو، (١٢٢٧، ١٢٢٨). حديث، (٧/ ١١٢)، (٧٨) كتاب الأدب، (٤٥) باب ما يجوز من ذكر الناس، (٦٠٥١) حديث، (٨/ ١٧٠)، (٩٦) كتاب أخبار الآحاد، (١) باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق (٧٢٥٠) حديث.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٠٣، ٤٠٤)، (٥) كتاب المساجد، (١٩) باب السهو في الصلاة، (٥٧٣) حديث.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

* * *

ما ورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[(١)]

(٤٦٩/ ٨٨ر) وقد روى أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فلا حنث عليه». وفي بعض الألفاظ: **«فقد استثنى»**[(٢)].

بيان حال الرواة:

أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعُبَّاد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

نافع أبوعبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٢).

تخريجـه:

أخرجه أبودود[(٣)] والترمذي[(٤)] والنسائي[(٥)]، كلهم من طريق

---

(١) سورة الكهف، الآيتان: ٢٣، ٢٤.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٣) السنن (٣/ ٢٢٥)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (٣٢٦١، ٣٢٦٢). حديث.

(٤) السنن (٤/ ١٠٨)، (٢١) كتاب النذور والأيمان، (٧) باب ما جاء في الاستثناء في اليمين، (١٥٣١) حديث.

(٥) السنن (٧/ ١٢، ٢٥)، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف فاستثنى، باب الاستثناء.

أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى، فلا حنث عليه**». هذا لفظ الترمذي، ولفظ أبي داود والنسائي: «**من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى**»، وفي رواية لهما: «**من حلف فاستثنى، فإن شاء مضى، وإن شاء ترك غير حَنِث**»، وفي رواية للنسائي: «**من حلف على يمين، فقال: إن شاء الله، فهو بالخيار، إن شاء أمضى، وإن شاء ترك**».

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن، وقد رواه عبيدالله بن عمر وغيره، عن نافع، عن ابن عمر موقوفًا. وهكذا روى عن سالم، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ موقوفًا. ولا نعلم أحدًا رفعه غير أيوب السَّخْتِياني، وقال إسماعيل بن إبراهيم: وكان أيوب أحيانًا يرفعه وأحيانًا لا يرفعه[1]... اهـ. وروى البيهقي بسنده عن حماد بن زيد قال: كان أيوب يرفع هذا الحديث ثم تركه[2]. ثم قال البيهقي: لعله إنما تركه لشك اعتراه في رفعه.. وقد روى ذلك ـ أيضًا ـ عن موسى بن عقبة، وعبدالله بن عمر، وحسان بن عطية، وكثير بن فرقد، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، عن النبي ﷺ، ولا يكاد يصح رفعه إلاَّ من جهة أيوب السَّخْتِياني، وأيوب يشك فيه ـ أيضًا ـ، ورواية الجماعة من أوجه صحيحة عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ من قوله: غير مرفوع. والله أعلم[3].

---

(١) السنن (٤/١٠٨).

(٢) السنن الكبرى (١٠/٨٠).

(٣) المصدر نفسه (١٠/٨٠).

(٤٧٠/ ١٠٩ق) وعن عبدالله بن مسعود من قوله مثله[١].

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، عن الثوري[٣]، ومعمر[٤]، عن عبدالرحمن بن القاسم[٥]، عن القاسم بن عبدالرحمن[٦]، عن ابن مسعود، قال: من حلف فقال: إن شاء الله، فلم يحنث.

كما أخرجه البيهقي[٧]، من طريق مسعر[٨]، عن القاسم بن عبدالرحمن قال: قال عبدالله بن مسعود: من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ لأنه من رواية القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، وروايته عن جده عبدالله مرسلة[٩]. وقال الهيثمي: رواه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٢) المصنف (٨/ ٥١٦)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١١٥). أثر.

(٣) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٤) ابن راشد، ثقة، ثبت، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش، وهشام بن عروة شيئًا وكذا ما حَدَّث به بالبصرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).

(٥) ابن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبومحمد المدني، ثقة، جليل، من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة. ع.
التقريب (٣٤٨) ٣٩٨١، الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٨) ١٣٢٤، تهذيب الكمال (١١/ ٣٣٦) ٣٩١٣.

(٦) ابن عبدالله بن مسعود الهُذَلي، أبوعبدالرحمن، الكوفي، ثقة، عابد، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة. خ٤.
التقريب (٤٥٠) ٥٤٦٩، الجرح والتعديل (٧/ ١١٢) ٦٤٧، تهذيب الكمال (١٥/ ١٥٨) ٥٣٨٥.

(٧) السنن الكبرى (١٠/ ٨٠)، كتاب الأيمان، باب الاستثناء في اليمين، (١٩٩٢١). أثر.

(٨) ابن كِدَام، ثقة، ثبت، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦٧).

(٩) تهذيب الكمال (١٥/ ١٥٨)، جامع التحصيل (٢٥٢).

الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، إلا أن القاسم لم يدرك ابن مسعود[١].

وعن عطاء وطاوس ومجاهد وإبراهيم قالوا: الاستثناء في كل شيء جائز[٢].

(٤٧١/ ٢٧٤ط) أثر عطاء.

تخريجه:

لم أقف عليه مسندًا، وقد ذكره ابن حزم في المحلى[٣]، فقال: ومن طريق وكيع[٤]، عن أبيه[٥]، عن الليث[٦]، قال: اجتمع عطاء ومجاهد وطاوس والزهري على أن الاستثناء في كل شيء جائز. وقال البيهقي: وروينا عن عطاء وطاوس ومجاهد: الاستثناء في الطلاق وفي العتاق وفي كل شيء جائز[٧].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك.

(٤٧٢/ ٢٧٥ط) أثر طاوس.

---

(١) المجمع (٤/ ١٨٢).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

(٣) (١٠/ ٢١٧).

(٤) ابن الجرَّاح، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٥) الجرَّاح بن مَليح بن عدي الرُّؤَاسي ـ بضم الراء بعدها واو بهمز وبعد الألف مهملة ـ والد وكيع، صدوق، يَهِم، من السابعة، مات سنة خمس وسبعين ومائة. بخ.م.د.ت.ق. التقريب (١٣٨) ٩٠٨، الجرح والتعديل (٢/ ٥٢٣) ٢١٧٥، الأنساب (٣/ ٩٧).

(٦) ابن أبي سُلَيْم الكوفي، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك. تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٧) السنن الكبرى (١٠/ ٨٠).

تخريجـه:

سبق تخريجه في الأثر الذي قبله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، فلم يتميز حديثه، فترك.

(٤٧٣/ ٢٧٦ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

سبق تخريجه في الأثر (٤٧١).

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه ليث بن أبي سليم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك.

(٤٧٤/ ٢٧٧ط) أثر إبراهيم.

تخريجـه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٧٥/ ٨٩ر) وقد روى إسماعيل بن عياش، عن حميد بن مالك اللخمي، عن مكحول، عن معاذ بن جبل قال: قال النبي ﷺ: «إذا قال الرجل لعبده: أنت حر إن شاء الله فهو حر. وإذا قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله فليست بطالق»[1].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٣).

بيان حال الرواة:

إسماعيل بن عياش بن سُلَيْم الحمصي، صدوق، في روايته عن أهل بلده مُخَلِّط في غيرهم، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

حميد بن مالك اللخمي، ضعيف، ضعفه يحيى بن معين، وأبوزُرْعَة وغيرهما. وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه من الحديث منكر وهو قليل الحديث[١].

مكحول الشامي، أبوعبدالله، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠٩).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٢]، والدارقطني[٣]، والبيهقي[٤]، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش، قال: أخبرني حميد بن مالك، أنه سمع مكحولاً يحدث عن معاذ بن جبل، قال: قال النبي ﷺ: «**يا معاذ! ما خلق الله على ظهر الأرض أحبَّ إليه من عتاق، وما خلق الله على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق، فإذا قال الرجل لعبده: هو حرٌّ إن شاء الله، فهو حرٌّ، ولا استثناء له، وإذا قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، فله استثناؤه، ولا طلاق عليه**».

كما أخرجه البيهقي[٥]، من طريق إسماعيل بن عياش، عن حميد بن مالك، عن مكحول، عن خالد بن مَعْدان[٦]، عن معاذ بن

---

(١) الجرح والتعديل (٣/٢٢٨) ١٠٠٣، الكامل لابن عدي (٢/٢٧٩) ٤٤٣، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/٢٦٧) ٣٢٩، اللسان (٢/٤٤٥) ٣٠٢٢.

(٢) المصنف (٦/٣٩٠)، كتاب الطلاق، باب طلاق إن شاء الله تعالى (١٣٣١). حديث.

(٣) السنن (٤/٣٥)، كتاب الطلاق، (٩٤). حديث.

(٤) السنن الكبرى (٧/٥٩٢)، كتاب الخلع والطلاق، (٣٧) باب الاستثناء في الطلاق، (١٥١٢٠). حديث.

(٥) المصدر نفسه (١٠/٨١)، كتاب الأيمان، (١٨) باب الاستثناء في اليمين، (١٩٩٢٣). حديث.

(٦) الحمصي، ثقة، عابد، يرسل كثيرًا، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٣٣).

جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا معاذ بن جبل! إذا قال الرجل لامرأته: أنت طالق إن شاء ا لله، لم تطلق، وإذا قال لعبده: أنت حر إن شاء الله، فإنه حر**».

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه حميد بن مالك اللخمي، ضعيف.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ قال البيهقي: تفرد به حميد بن مالك، وهو مجهول. واختلف عليه في إسناده، فقيل هكذا[١]، وقيل عنه، عن مكحول، عن مالك بن يَخَامِر[٢]، عن معاذ، وقيل عنه، عن مكحول، عن معاذ. وهو منقطع[٣]. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح مداره على حميد ابن مالك. وقد ضعفه يحيى والرازي، وقال ابن عدي: ما يرويه منكر[٤].

وقد اختلف أهل العلم بعد اتفاقهم على صحة الاستثناء في الوقت الذي يصح فيه الاستثناء على ثلاثة أنحاء، فقال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وأبوالعالية: إذا استثنى بعد سنة صح استثناؤه[٥]...

(٤٧٦/ ١١٠ق) أثر ابن عباس.

أخرجه الطبري[٦]، والطبراني[٧]، والحاكم[٨]،

---

(١) أي: حميد عن مكحول، عن خالد بن مَعْدان، عن معاذ.

(٢) بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم ـ الحمصي، صاحب معاذ، مخضرم، ويقال له صحبة، مات سنة سبعين. خ٤.
التقريب (٥١٨) ٦٤٥٦، الجرح والتعديل (٨/ ٢٠٣) ٨٩٨، أسد الغابة (٥/ ٥١) ٤٦٦٠.

(٣) السنن الكبرى (١٠/ ٨١).

(٤) العلل المتناهية (٢/ ١٥٥).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٥).

(٧) الكبير (١١/ ٥٧) ١١٠٦٩. أثر.

(٨) المستدرك (٤/ ٣٣٦)، (٤٢) كتاب الأيمان والنذور، (٨٧٣٣). أثر.

والبيهقي[١]، كلهم من طريق الأعمش[٢]، عن مجاهد[٣]، به بمثله، إلا أنه جاء في رواية الطبراني ذكر الواسطة بين الأعمش ومجاهد، فقيل للأعمش: سمعت هذا من مجاهد؟ قال: حدثني به الليث[٤]، عن مجاهد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ قال الحاكم: هذا حديث صحيح، على شرط الشيخين[٥]. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم[٦]. وقال الهيثمي: رجاله ثقات[٧].

قلت: في سنده ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ضعيف، وقد قرر نقاد الحديث أنه لا يصح للأعمش، عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة وهي التي صرح فيها بالسماع عن مجاهد وما سوى ذلك من أحاديث مجاهد فهي من طريق أبي يحيى القَتَّات[٨]، وليث بن أبي

---

(١) السنن الكبرى (١٠/ ٨٢)، كتاب الأيمان (٢٠) باب الحالف يسكت بين يمينه واستثنائه، (٩٩٣١). أثر.

(٢) سُليمان بن مِهْران الكوفي، ثقة، حافظ، ورع لكنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٣) ابن جَبْر، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن أبي سُلَيْم، صدوق، اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) المستدرك (٤/ ٣٣٦).

(٦) هامش المستدرك (٤/ ٣٣٦).

(٧) المجمع (٧/ ٥٣).

(٨) بقاف ومثناة ثقيلة بعدها ألف وأخره مثناة ـ أيضًا ـ لين الحديث، من السادسة. بخ. د. ت. ق.
التقريب (٦٨٤) ٨٤٤٤، كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٢٤٣) ٤٠٠٥، مؤتلف الدارقطني (٤/ ١٩٢٥).

سُلَيْم[١].

(٤٧٧/ ٢٧٨ط) أثر مجاهد.

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن حزم في المحلى[٢] معلقًا، من طريق خُصَيْف[٣]، عن مجاهد، قال: إن قال بعد سنين: إن شاء الله تعالى فقد استثنى.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

معلق؛ وفيه خُصَيْف صدوق، سيء الحفظ.

(٤٧٨/ ٢٧٩ط) أثر سعيد بن جبير.

تخريجـه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٤].

وقال ابن حزم: وصح عن سعيد بن جبير أنّه قال: يستثنى في يمينه متى ما ذكر[٥].

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ صححه ابن حزم.

(٤٧٩/ ٢٨٠ط) أثر أبي العالية.

---

(١) انظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) (٨/ ٤٥).

(٣) ابن عبدالرحمن الجزري، صدوق، سيء الحفظ، خلط بأَخَرة، ورمي بالإرجاء، تقدمت ترجمته في الأثر (٣٧).

(٤) (٥/ ٩٤).

(٥) المحلى (٨/ ٦٤).

بيان حال الرواة:

أبوالعالية: رُفَيْع - بالتصغير - ابن مِهْران الرِّياحي، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٧١).

تخريجه:

أخرجه الطبري[١]، من طريق القاسم[٢]، قال: حدثنا الحسين[٣]، قال: حدثني حجاج[٤]، عن أبي جعفر[٥]، عن الربيع[٦]، عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ الاستثناء ثم ذكرت فاستثن.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ في سنده الحسين بن داود، ضعيف. وأبوجعفر الرازي، صدوق، سيء الحفظ.

وقال الحسن وطاوس: يجوز الاستثناء مادام في المجلس[٧].

(٤٨٠/ ٢٨١ط) أثر الحسن.

تخريجه:

ذكره ابن حزم في المحلى[٨]، قال: ومن طريق ابن أبي شيبة

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٥).

(٢) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف عليه.

(٣) ابن داود، ضعيف، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٤) ابن محمد الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عيسى بن أبي عيسى، عبدالله بن ماهان الرازي، صدوق، سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٦) ابن أنس البكري، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في الأثر (١٧١).

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٨) (٨/ ٤٦).

عن حماد بن سلمة[١]، عن هشام بن حسان[٢]، عن الحسن البصري، أنه كان يرى الاستثناء في اليمين ما لم يقم من مقعده ذلك لا يوجب عليه الكفارة إن استثنى قبل أن يقوم.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

في سنده: هشام بن حسان، في روايته عن الحسن مقال.

(٤٨١/ ٢٨٢ط) أثر طاوس.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، قال: أخبرنا ابن جريج[٤]، قال: أخبرني ابن طاوس[٥]، عن أبيه، قال: من استثنى لم يحنث، وله الثنيا ما لم يقم من مجلسه.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة لكنه صرح السماع.

---

(١) ابن دينار البصري، ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٢) الأزدي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنّه قيل كان يرسل عنهما، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

(٣) المصنف (٨/ ٥١٧ ـ ٥١٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١١٩). أثر.

(٤) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل. تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٥) عبدالله بن طاوس بن كَيْسَان اليماني، ثقة، فاضل، عابد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٨٩).

وقال إبراهيم وعطاء والشعبي: لا يصح الاستثناء إلا موصولاً بالكلام[١].

(٤٨٢/ ٢٨٣ط) أثر إبراهيم:

تخريجه:

أخرجه الإمام محمد بن الحسن في الآثار، كما في جامع مسانيد أبي حنيفة[٢]، من طريق أبي حنيفة، عن حماد[٣]، عن إبراهيم أنه قال: الاستثناء إذا كان متصلاً وإلا فلا شيء.

وأخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور[٤]، ولفظه: يستثني مادام في كلامه. وقال ابن حزم[٥]: وصح عن الأعمش[٦]، عن إبراهيم، في الاستثناء في اليمين، قال: ما كان في كلامه يقول.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ صححه ابن حزم[٧].

(٤٨٣/ ٢٨٤ط) أثر عطاء.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق[٨]، من طريق ابن جريج[٩]، قال: قال لي

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٢) (٢/ ٢٦٦).

(٣) ابن أبي سليمان، فقيه، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

(٤) (٤/ ٣٩٤).

(٥) المحلى (٨/ ٤٧).

(٦) سليمان بن مِهْران الأسدي، ثقة، حافظ، ورع لكنَّه يدلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٧) المحلى (٨/ ٤٧).

(٨) المصنف (٨/ ٥١٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١٢١) أثر.

(٩) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في =

عطاء: إذا حلف ثم استثنى على إثر ذلك مع ذلك عند ذلك، كأنه يقول: ما لم يقطع اليمين ويتركه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ في سنده ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة، لكنَّه صرح بالسماع.

(٤٨٤/ ٢٨٥ط) أثر الشعبي.

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد ذكره ابن حزم في المحلى[١] معلقًا.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٨٥/ ٢٨٦ط) وروي عـن إبـراهيـم فـي الـرجـل يحلـف ويستثني في نفسه قال: لا، حتى يجهر بالاستثناء كما جهر بيمينه[٢].

تخريجــه:

أخرجه عبدالرزاق[٣]، من طريق الثوري[٤]، عن مغيرة[٥]، عن إبراهيم، قال: إذا استثنى في نفسه فليس بشيءٍ حتى يظهر بلسانه.

كما أخرجه محمد بن الحسن في الآثار[٦]، من طريق أبي

= الأثر (٢).

(١) (٨/ ٤٧).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٣) المصنف (٨/ ٥١٩)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١٢٦). أثر.

(٤) سفيان بن سعيد، ثقة، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (١١).

(٥) ابن مِقْسم الضَّبِّي، مولاهم، ثقة، متقن، إلاَّ أنَّه كان يدلس، ولاسيما عن إبراهيم النَّخَعي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٨).

(٦) جامع مسانيد أبي حنيفة (٢/ ٢٦٦).

حنيفة، عن حماد[١]، عن إبراهيم أنَّه قال: إذا حَرَّك شفتيه بالاستثناء فقد استثنى.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سند: عبدالرزاق مغيرة بن مِقْسَم، من مدلسي المرتبة الثالثة، وفي الطريق الأخرى: حماد بن أبي سليمان، صدوق، له أوهام.

(٤٨٦/ ٩٠ر) قول النبي ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها فليأت الذي هو خير وليُكَفِّر عن يمينه»[٢].

تخريجــه:

أخرجه مسلم[٣]، من حديث أبي هريرة، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

صحيح؛ رواه مسلم.

(٤٨٧/ ٩١ر) وقال النبي ﷺ: «إني إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذي هو خير وكفَّرت عن يميني»[٤].

---

(١) ابن أبي سليمان، فقيه، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٩).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٢)، ٢٧ كتاب الأيمان، (٣) باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (١٦٥٠). حديث.

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

تخريجـه:

أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، من حديث أبي موسى الأشعري، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلـق.

الحكم على الحديث:

متفق عليه.

(٤٨٨/ ٩٢ر) وروى قيس، عن سماك، عن عكرمة أنَّ النبي ﷺ قال: «والله لأغزونَّ قريشًا والله لأغزونَّ قريشًا. ثم سكت ساعة، فقال: إن شاء الله»[٣].

بيان حال الرواة:

قيس بن الرَّبيع الأسدي، أبومحمد الكوفي، صدوق، تغيّر لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدَّث به. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦).

سماك بن حرب الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيَّر بأَخَرَة فكان ربما تَلَقَّن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

تخريجـه:

لم أجده من طريق قيس، إنما وجدته من طريق مِسْعَر[٤]، عن

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦)، (٨٣) كتاب الأيمان والنذور (١) باب، (٦٦٢٣) حديث.

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٨ ـ ١٢٦٩)، (٢٧) كتاب الأيمان، (٣) باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، (١٦٤٩). حديث.

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٤) ابن كِدَام، ثقة، ثَبْت، فاضل، تقدمت ترجمته في الأثر (٤٦٧).

سماك. فقد أخرجه عبدالرزاق[١]، من طريق ابن عيينة[٢]، عن مسعر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بمثله أخرجه أبوداود[٣]، من طريق مسعر، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بنحوه.

كما أخرجه أبويعلى[٤]، موصولاً من طريق مسعر بن كِدَام، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثله.

كما أخرجه موصولاً ـ أيضًا ـ ابن حبان[٥]، من طريق مسعر[٦]، عن سماك عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه قيس بن الربيع، صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به، وسماك بن حرب، صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة.

---

(١) المصنف (٦/ ٣٨٥)، كتاب الطلاق، باب الاستثناء في الطلاق، (١١٣٠٦) حديث، (٨/ ٥١٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، (١٦١٢٣). حديث.

(٢) سفيان بن عيينة الهلالي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بأَخَرة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣١).

(٣) السنن (٣/ ٢٣١)، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت، (٣٢٨٦). حديث.

(٤) المسند (٣/ ١٤٣ ـ ١٤٤)، (٢٦٦٧). حديث.

(٥) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٧٢)، كتاب الأيمان، ذكر نفي الحنث عمّن استثنى في يمينه بعد سكته يسيرة، (٤٣٢٨). حديث.

(٦) قال إرشاد الحق الأثري محقق مسند أبي يعلى: أخرجه ابن حبان كما في «الموارد» (ص٢٨٨)، ووقع فيه معمر مكان مسعر، وهو خطأ مطبعي.
قلت: وكذلك في صحيح ابن حبان وقع معمر بدل مسعر، وهو خطأ لأمرين؛ **الأمر الأول**: مخالفته لجميعه المصادر التي روت هذا الحديث. **الأمر الثاني**: إن كتب التراجم لم تذكر أن معمرًا روى عن سماك. والله أعلم بالصواب.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ مداره على سماك بن حرب، عن عكرمة وروايته عن عكرمة مضطربة.

(٤٨٩/ ٩٣ر) قيل: رواه شريك، عن سماك، عن النبي ﷺ أنه قال: «والله لأغزونَّ قريشًا ـ ثلاثًا ـ، ثم قال في آخرهنَّ: إن شاء الله»[١].

بيان حال الرواة:

شَرِيك بن عبدالله النَّخَعي، صدوق، يخطيء كثيرًا، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤٠).

سماك بن حرب الكوفي، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأَخَرة، فكان ربما تَلَقَّن، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٤).

تخريجه:

أخرجه أبوداود[٢]، من طريق قتيبة بن سعيد[٣]، قال: حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بمثله.

كما أخرجه الطبراني[٤] موصولاً، من طريق شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه شريك بن عبدالله، صدوق، يخطيء كثيرًا، وسماك بن حرب، صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٢) السنن (٣/ ٢٣١)، كتاب الأيمان، باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت، (٣٢٨٥). حديث.

(٣) ابن جَميل الثَّقفي، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦٢).

(٤) المعجم الكبير (١١/ ٢٢٥)، ١١٧٤٢. حديث.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ في سنده: شريك بن عبدالله، صدوق، يخطيء كثيرًا. وسماك بن حرب، صدوق، روايته عن عكرمة مضطربة.

(٤٩٠/ ٢٨٧ط) وقد روى ثابت عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ قال: إذا غضبت[١].

بيان حال الرواة:

ثابت بن جابان، روى عن عكرمة، والضحاك، روى عنه أبوسنان سعيد بن سنان الشيباني[٢].

تخريجه:

أخرجه أبونعيم[٣]، والبيهقي[٤]، كلاهما من طريق حَكَّام بن سلم الرازي[٥]، قال: حدثنا أبوسنان[٦]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق، وفيه ثابت بن جابان، مجهول.

الحكم على الأثر:

ضعيف؛ مداره على ثابت بن جابان، وهو مجهول.

(٤٩١/ ٩٤ر) وقد روى في التفسير أنَّ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾، إنما أُنزلت فيما سألت قريش عن قصة أصحاب الكهف وذي القرنين، فقال: «سأخبركم» فأبطأ عنه جبريل ـ عليهما السلام ـ أيامًا، ثم أتاه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٤٥٠) ١٨٠٨، تاريخ البخاري الكبير (٢/ ١٦٢) ٢٠٥٨.

(٣) الحلية (٣/ ٣٣٤).

(٤) شعب الإيمان (٦/ ٣١٢)، (٥٧) باب في حسن الخلق، فصل في ترك الغضب، (٨٢٩٦). أثر.

(٥) ثقة، له غرائب، تقدمت ترجمته في الأثر (١٦).

(٦) سعيد بن سنان الشيباني الأصغر، صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في الأثر (١١٤).

بخبرهم، وأمره الله تعالى بعد ذلك بأن لا يطلق القول على فعل يفعله في المستقبل إلا مقرونًا بذكر مشيئة الله تعالى[١].

تخريجه:

أخرجه الطبري[٢]، من طريق أبي كريب[٣]، قال: حدثنا يونس بن بكير[٤]، عن محمد بن إسحاق[٥]، قال: حدثني شيخ من أهل مصر قدم منذ بضع وأربعين سنة، عن عكرمة[٦]، عن ابن عباس، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الحديث:

ضعيف؛ في سنده رجل مبهم.

(٤٩٢/ ٩٥ر) روى هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سليمان بن داود: والله لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة تلد كل امرأة منهنَّ غلامًا [يضرب بالسيف][٧] في سبيل الله، ولم يقل إن شاء الله، فلم تلد منهنَّ إلا واحدة، ولدت نصف إنسان»[٨].

بيان حال الرواة:

هشام بن حسان الأزدي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ٥٩٢).

(٣) محمد بن علاء بن كريب الكوفي، ثقة، حافظ، تقدمت ترجمته في الأثر (١٤).

(٤) ابن واصل الشيباني، صدوق، يخطيء، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٩).

(٥) ابن يسار، صدوق، يدلِّس، ورمي بالتشيع، والقدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٥٩).

(٦) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٢٠).

(٧) في المخطوطة: يقاتل، وهي كذلك رواية الصحيحين.

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).

وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال. تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة، ثبت، كبير القدر، تقدمت ترجمته في الأثر (٧٧).

تخريجه:

أخرجه أحمد[١]، من طريق هشيم[٢]، به بنحوه.

كما أخرجه البخاري[٣]، ومسلم[٤]، من طريق أيوب[٥]، عن محمد، عن أبي هريرة، بنحوه، إلاَّ أنه جاء فيه ذكر ستين امرأة بدلاً من مائة.

كما أخرجه البخاري[٦]، ومسلم[٧]، من طرق عديدة، عن أبي هريرة بلفظ: «**قال سليمان بن داود: لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة**»، وفي رواية: «**تسعين امرأة**»، وفي رواية: «**سبعين امرأة**»، وفي رواية: «**مائة امرأة أو تسع وتسعين**»، وبقية الحديث نحوه.

---

(١) المسند (٣/ ٦)، (٧١٤٠) حديث.

(٢) ابن بَشِير بن القاسم بن دينار، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٠).

(٣) صحيح البخاري (٨/ ٢٤١)، (٩٨) كتاب التوحيد، (٣١) باب في المشيئة والإرادة، (٧٤٦٩). حديث.

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٥)، (٢٧) كتاب الأيمان، (٥) باب الاستثناء (١٦٥٤). حديث.

(٥) ابن أبي تيمية السَّخْتِياني، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء والعباد، تقدمت ترجمته في الأثر (١٥٥).

(٦) المصدر السابق (٣/ ٢٧٥)، (٥٦) كتاب الجهاد، (٢٣) باب من طلب الولد للجهاد، (٢٨١٩). حديث، (٤/ ١٦٤)، (٦٠) كتاب أحاديث الأنبياء (٤٠) باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَٰنَ﴾، (٣٤٢٤) حديث، (٦/ ١٩٦)، (٦٧) كتاب النكاح، (١٢٠) باب قول الرجل: لأطوفنَّ الليلة على نسائه، (٥٢٤٢) حديث، (٧/ ٢٧٩)، (٨٣) كتاب الأيمان والنذور، (٣) كيف كانت يمين النبي ﷺ، (٦٦٣٩) حديث، (٧/ ٣٠٢)، (٨٤) كتاب كَفَّارات الأيمان، (١٠) باب الاستثناء في الأيمان، (٦٧٢٠) حديث.

(٧) المصدر السابق (٣/ ١٢٧٥ ـ ١٧٦)، (٢٧) كتاب الأيمان، (٢٣)، (١٦٥٤). حديث، (٢٤)، (١٦٥٤). حديث، (٢٥)، (١٦٥٤). حديث.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

متفق عليه.

تعليـق:

اختلفت الروايات في تحديد عدد نساء سليمان عليه السلام، ما بين الستين والسبعين، والتسعين والتسع والتسعين، والمائة. وقد اختلفت أنظار العلماء في الجمع بين روايات هذا الحديث، فقال الحافظ ابن حجر: والجمع بينهما أن الستين كُنَّ حرائر، وما زاد عليهن كُن سراري، أو بالعكس، وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين. فمن قال تسعين ألغى الكسر، ومن قال مائة جبره، ومن ثمَّ وقع التردد في بعض الروايات[١]. اهـ.

وقال العيني: ولا منافاة بين هذه الروايات، لأنه ليس في ذلك القليل نفي الكثير، وهو من مفهوم العدد، ولا يعمل به جمهور أهل الأصول[٢]. اهـ.

وقد اعترض ابن حجر على هذا التوجيه بأنَّ مفهوم العدد معتبر عند كثيرين[٣].

قلت: ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأنَّ هذا الفعل تكرر من نبي الله سليمان عليه السلام.

* * *

(١) الفتح (٦/ ٥٧٠).
(٢) عمدة القاريء (١٤/ ١١٥).
(٣) الفتح (٦/ ٥٧٠).

ما ورد من الآثار في تفسير قوله تعالى:
﴿ وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ ﴾[1]

(٤٩٣/ ٢٨٨ط) روي عن قتادة أنَّ هذا حكاية عن قول اليهود لأنَّه قال: ﴿ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُواْ ﴾[2][3].

تخريجه:

أخرجه الطبري[4]، قال: حدثنا بشر[5]، قال: حدثنا يزيد[6]، قال: حدثنا سعيد[7]، به بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

معلق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده بشر بن معاذ، صدوق، وبقية رواته ثقات.

وقال مجاهد والضحاك وعبيد بن عمير: أنَّه إخبار من الله تعالى بأنَّ هذا كانت مدة لبثهم ثم قال لنبيه ﷺ: قل إن حاجك أهل الكتاب، قل الله أعلم بما لبثوا[8].

(٤٩٤/ ٢٨٩ط) أثر مجاهد.

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٢٥.
(٢) سورة الكهف، الآية: ٢٦.
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).
(٤) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٧).
(٥) ابن معاذ، صدوق، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(٦) ابن زريع، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(٧) ابن أبي عَرُوْبَة، ثقة، حافظ، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تقدمت ترجمته في الأثر (٣).
(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).

تخريجـه :

أخرجه الطبري[(١)]، من طريق محمد بن عمرو[(٢)]، قال: حدثنا أبوعاصم[(٣)]، قال: حدثني عيسى[(٤)]، عن ابن أبي نجيح[(٥)]، عن مجاهد ﴿ وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ ﴾ قال: عدد ما لبثوا. ومن طريق القاسم[(٦)]، قال: حدثنا الحسين[(٧)]، قال: حدثني حجاج[(٨)]، عن ابن جريج[(٩)]، عن مجاهد بنحوه، وزاد فيه: ﴿ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُواْ ﴾.

الحكم على سند المؤلف:

معلـــق.

الحكم على الأثر:

حسن لغيره؛ في سنده ابن أبي نجيح، من مدلسي المرتبة الثالثة، وقد عنعنه لكنه توبع.

(٤٩٥/ ٢٩٠ط) أثر الضحاك.

تخريجـه :

أخرجه الطبري[(١٠)]، قال: حدثناموسى بن عبدالرحمن المسروقي[(١١)]

---

(١) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٨).

(٢) ابن العباس العُصْفُري، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٣) الضحاك بن مَخْلَد الشيباني، ثقة، ثبت، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٤) ابن ميمون ـ المعروف بابن داية، ثقة، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٥) عبدالله بن يسار، ثقة، رمي بالقدر، ربما دلس، تقدمت ترجمته في الأثر (٤).

(٦) ابن الحسن شيخ الطبري، لم أقف على ترجمة له.

(٧) ابن داود ـ سُنَيْد ـ ضُعِّف مع إمامته لكونه كان يلقن شيخه الحجاج بن محمد، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٨) ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ثقة، ثبت، لكنه اختلط آخر عمره، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(٩) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم، ثقة، فقيه، فاضل، كان يدلس ويرسل، تقدمت ترجمته في الأثر (٢).

(١٠) تفسير الطبري (١٧/ ٦٤٨).

(١١) أبوعيسى الكوفي، ثقة، من كبار الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. ت. س. ق.=

قال: حدثنا أبوأسامة[١]، قال: حدثني الأجلح[٢]، به بمعناه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

الحكم على الأثر:

حسن؛ في سنده: الأجلح بن عبدالله، صدوق، شيعي.

(٤٩٦/ ٢٩١ط) أثر عبيد بن عمير.

تخريجــه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

(٤٩٧/ ٢٩٢ط) وقيل فيه: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا لَبِثُواْۖ﴾ إلى الوقت الذي نزل فيه القرآن بهذا[٣].

تخريجــه:

لم أقف عليه، وقد ذكره القرطبي[٤]، ونسبه لمجاهد.

الحكم على سند المؤلف:

معلــق.

* * *

= التقريب (٥٥٢) ٦٩٨٧، الجرح والتعديل (٨/ ١٥٠) ٦٨٢، الكاشف (٣/ ١٦٤) ٥٨١٣.

(١) حماد بن أسامة القرشي مولاهم، ثقة، ثبت، ربما دلس، وكان بأَخرةٍ يحدث من كتب غيره. تقدمت ترجمته في الأثر (٢٣٩).

(٢) ابن عبدالله الكندي، صدوق، شيعي، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين ومائة. بخ٤. التقريب (٩٦) ٢٨٥، الجرح والتعديل (٢/ ٣٤٦) ١٣١٧، كتاب المجروحين (١/ ١٧٥).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٢١٥).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٨٦).

الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على عونه وتوفيقه وأصلي وأسلم على خاتم المرسلين نبينا محمد الصادق الوعد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد إتمام هذا البحث توصلت إلى النتائج التالية:

١ـ يعد الكتاب من المؤلفات القديمة التي تعنى باستنباط الأحكام من آيات الأحكام.

٢ـ اشتمل الكتاب على عدد من الأحاديث والآثار وأقوال فقهاء الأمصار.

٣ـ إن الإمام الجصاص مع كونه إمامًا في الحديث إلاَّ أنَّ الصَّنعة الحديثية لم تظهر على كتابه بل اتبع طريقة الفقهاء في إيراد الأحاديث والآثار، فهو يوردها بدون إسناد وبدون عزو إلى مصادرها، وبدون حكم مع عدم التقيد باللفظ بل كثيرًا ما يوردها بالمعنى.

٤ـ اشتملت هذه الرسالة على سبعة وتسعين وأربعمائة ما بين حديث وأثر.

٥ـ بلغ عدد الأحاديث المرفوعة خمسة وتسعين، الصحيح منها واحد وستون، والحسن اثنا عشر، والحسن لغيره حديث واحد، والضعيف ثمانية عشر، والضعيف جدا حديثان، وحديث واحد لم أقف عليه.

٦ـ بلغ عدد الآثار الموقوفة عشرة ومائة، الصحيح منها خمسة وأربعون، والصحيح لغيره أثران، والحسن تسعة، والحسن لغيره سبعة، والضعيف سبعة عشر، والضعيف جدًّا أحد عشر، وخمسة

توقفت عن الحكم عليها، وعشرة معلقة، وأربعة لم أقف عليها.

٧ـ بلغ عدد الآثار المقطوعة اثنين وتسعين ومائتين، الصحيح منها أربعة ومائة، وأثر واحد صحيح لغيره، والحسن ثلاثة وثلاثون، والحسن لغيره تسعة عشر، والضعيف سبعة وخمسون، والضعيف جدًّا ثمانية عشر، وما توقفت عن الحكم عليه ثلاثة عشر، وما وقفت عليه معلقًا خمسة وعشرون، وما لم أقف عليه اثنان وعشرون.

٨ـ لم أقف على حديث موضوع أو على شيء من الأحاديث الإسرائيلية، وهذا يدل على أن الجصاص لا يعتمد في آرائه الفقهية على الأحاديث الموضوعة.

وفي الختام أسأل الله أن يجعل عملي خالصًا لوجهه وأن ينفع بهذه الرسالة كل من قرأها أو اطلع عليها، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس العلمية

١ـ فهرس الآيات القرآنية.
٢ـ فهرس الأحاديث النبوية.
٣ـ فهرس الآثار.
٤ـ فهرس الأعلام.
٥ـ فهرس الكنى.
٦ـ فهرس من نسب إلى أبيه أو جده.
٧ـ فهرس الألقاب.
٨ـ فهرس الأنساب.
٩ـ فهرس النساء.
١٠ـ فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم.
١١ـ فهرس الألفاظ الغريبة.
١٢ـ فهرس الأماكن والقبائل.
١٣ـ المصادر والمراجع.
١٤ـ فهرس الموضوعات.

١ـ فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
﴿سورة البقرة﴾		
ـ ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾	٢٢	٣١٣
ـ ﴿۞ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾	١٧٧	٢٩٨
﴿سورة الأنعام﴾		
ـ ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾	١٥٢	
﴿سورة يوسف﴾		
ـ ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾﴾	١	٤٦
ـ ﴿وَجَاءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾	١٨	٣٢
ـ ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾	٢٠	١
ـ ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ﴾	٢١	٩
ـ ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾	٢٢	١٠
ـ ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾	٢٤	١٢
ـ ﴿لَوْلَا أَن رَّأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾	٢٤	١٣
ـ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾	٢٦	٢٠
ـ ﴿لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾﴾	٣٥	١٥٤
ـ ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾	٣٦	٣٤
ـ ﴿قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ﴾	٣٧	٣٤
ـ ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾	٤٢	٣٤
ـ ﴿قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ﴾	٤٤	٤٤
ـ ﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾	٥٢	٥٠
ـ ﴿۞ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾	٥٣	٤٦
ـ ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾	٥٣	٥٠
ـ ﴿إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٣﴾﴾	٥٣	٥٠
ـ ﴿وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ﴾	٦٧	٥١

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
ـ ﴿ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ ﴾	٧٢	٥٨
ـ ﴿ قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ ﴾	٧٥	٥٩
ـ ﴿ فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ ﴾	٧٨	٦٣
ـ ﴿ وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾ ﴾	٨١	٦٥
ـ ﴿ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	٨٦	٤٤٦
ـ ﴿ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ ﴾	٨٨	٧٨
ـ ﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ ﴾	٩٨	٨١
ـ ﴿ فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ ﴾	٩٩	٩١
ـ ﴿ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا ﴾	١٠٠	٨٦
ـ ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾	١٠٦	٩٦
ـ ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِم ﴾	١٠٩	١٠٢، ١١٣
ـ ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ ﴾	١١٠	١٠٤
﴿سورة الرعد﴾		
ـ ﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ ﴾	٤	١٤
ـ ﴿ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ ﴾	٤	١١٧
ـ ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٧﴾ ﴾	٧	١٢١
ـ ﴿ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ ﴾	٨	١٣٤
﴿سورة إبراهيم﴾		
ـ ﴿ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾	٢٥	١٤٢
﴿سورة النحل﴾		
ـ ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ ﴾	٥	١٥٧
ـ ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾	٨	١٥٩
ـ ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا ﴾	٦٧	١٧١
ـ ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلرِّزْقِ ﴾	٧١	١٨٢
ـ ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾	٧٢	١٨٥
ـ ﴿ ۞ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾	٧٥	١٩٧
ـ ﴿ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ ﴾	٧٦	٢٠

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
ـ ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾	٨٩	التمهيد ص١٨
ـ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾	٩٨	٢٥٥
ـ ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾	١٠٦	٢٣٥
﴿سورة الإسراء﴾		
ـ ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا ﴾	١	٢٦٢
ـ ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾	٧	التمهيد ص١٧
ـ ﴿ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ ﴾	١٢	١٦٥
ـ ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾	١٥	٢٦٦
ـ ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾	١٦	٢٦٧
ـ ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍ ﴾	١٧	٢٧٦
ـ ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ ﴾	١٨	التمهيد ص١٥
ـ ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾	١٩	٢٧٨
ـ ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ ﴾	٢٣	٢٧٩
ـ ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا ﴾	٢٣	٢٨٠
ـ ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	٢٨١
ـ ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾	٢٤	٢٨٣ والتمهيدص١٧
ـ ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾	٢٦	٢٩٤
ـ ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ ﴾	٢٦	٣٠٠
ـ ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾	٢٨	٣٠٤
ـ ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ﴾	٢٩	٣٠٧
ـ ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾	٣١	٣١٣
ـ ﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ﴾	٣٣	٣٢٤، ٣٢٦
ـ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾	٣٤	٣٣٠
ـ ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ﴾	٣٤	٣٤٠
ـ ﴿ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ﴾	٣٥	٣٤٣
ـ ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾	٣٦	٣٤٤
ـ ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ . . . ﴾	٤٥	٣٤٥

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
- ﴿ وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾ ﴾	٥٢	٣٤٧
- ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾	٦٠	٣٤٩
- ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾	٦٠	٣٤٩
- ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾	٦٤	٣٦٥
- ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾	٦٤	٣٦٧
- ﴿ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾	٦٤	٣٧٠
- ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ﴾	٧١	٣٧٦
- ﴿ وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ ﴾	٧٢	٣٨١
- ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ ﴾	٧٨	٣٨٤
- ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾	٧٩	٤٠١
- ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ﴾	٨٤	٤٠٩
- ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ﴾	٨٥	٤١٠
- ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ ﴾	١٠٦	٤١٣
- ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾	١٠٧	٤٢٣
- ﴿ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ ﴾	١٠٨	٤٤٠
- ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾ ﴾	١٠٩	٤٤٦
- ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾	١١٠	٤٤٩
﴿سورة الكهف﴾		
- ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ ﴾	١	المقدمة ص٣
- ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾	٢٣، ٢٤	٤٦٩
- ﴿ وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴾	٢٥	٤٩٣
- ﴿ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ ﴾	٢٦	٤٩٣
﴿سورة الفرقان﴾		
- ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾	٣٣	٤١٣
﴿سورة الشعراء﴾		
- ﴿ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾	٣٥	٥٠

الآية	رقمها	رقم الحديث/ الأثر
ـ ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾	٧٥	١٠١
ـ ﴿ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ ﴾	٧٦	١٠١
ـ ﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾	٧٧	١٠١
﴿سورة القصص﴾		
ـ ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾	١٤	٣٤٢
ـ ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ﴾	٢٦	٩
﴿سورة الأحزاب﴾		
ـ ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾	٥٣	التمهيد ص١٥
﴿سورة فاطر﴾		
ـ ﴿ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ ﴾	٣٧	٣٤٢
﴿سورة ص﴾		
ـ ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ ﴾	٢٩	المقدمة ص٣
ـ ﴿ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ ﴿٨٨﴾ ﴾	٨٨	١٥٤
﴿سورة الدخان﴾		
ـ ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ ﴾	٤٣، ٤٤	٣٥٧
﴿سورة الأحقاف﴾		
ـ ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ ﴾	١٥	٣٤٢
﴿سورة الواقعة﴾		
ـ ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ ﴾	٧٤، ٩٦	٤٤٠
﴿سورة المجادلة﴾		
ـ ﴿ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ﴾	١٢	التمهيد ص١٥
﴿سورة الحاقة﴾		
ـ ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٥٢﴾ ﴾	٥٢	٤٤٠
﴿سورة الأعلى﴾		
ـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴾	١	٤٤٠

٢ـ فهرس الأحاديث

الحديث	رقمه
(حرف الألف)	
ـ ابتغوا بأموال اليتامى خيرًا لا تأكلها الصدقة	٣٣٢
ـ ابتغوا في مال اليتيم لا تذهبه الزكاة	٣٣٢
ـ اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة	٣٣٢
ـ اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام	٣١٤
ـ أخذ المشركون عمارًا وجماعة معه فعذبوهم حتى قاربوهم في بعض ما أرادوا ٢٣٥	
ـ ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا	١٨١
ـ اذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثًا	٤٤٣
ـ إذا سجدت فمكن جبهتك وأنفك من الأرض	٤٢٩
ـ إذا سجدالعبد سجد معه سبعة آراب	٤٢٨
ـ إذا قال الرجل لعبده أنت حرٌ إن شاءالله فهو حرٌ	٤٧٥
ـ إذاقال الرجل لامرأته أنت طالق، إن شاء لم تطلق	٤٧٥
ـ ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ	٢٣٤
ـ أرسلت بنو قريظة إلى أبي سفيان بن حرب أن اثبتوا	٧٢
ـ أسرعكن بي لحاقًا أطولكن باعًا	٣٠٧
ـ أسري به من بيتها	٢٦٢
ـ أسلم وإلا فعليك إثم الإريسين	٢٧٤
ـ أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل	١٦٢
ـ اعتبروها بأسمائها وكنوها بكناها والرؤيا لأول عابر	٤٤
ـ اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط	٤٣١
ـ اعرف عفاصها ووعاءها ووكاءها	٣٠
ـ أقصرت الصلاة أم نسيت ؟	٤٦٨
ـ أكان رسول الله ﷺ يجهر بالقرآن أو يخافت به؟	٤٥٧
ـ أكبر الكبائر الإشراك بالله	٢٧٩

الحديث	رقمه
ـ ألا من ولي يتيمًا له مال فليتجرفيه	٣٣٢
ـ اللهم أعوذ بك من الشيطان من همزه	٢٢٥
ـ اللهم لك سجدت	٤٤٥
ـ أماالركوع فعظموا فيه الرب	٤٤٤
ـ أما إن أحدكم إذا قام في الصلاة فإنه يناجي ربه	٤٢٢
ـ أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم	٢١٧
ـ أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	٤٢٧
ـ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	٢٩٤
ـ أمرنا رسول اللهﷺ أن نتصدق فوافق ذلك مالاً عندي فقلت اليوم أسبق أبابكر	٣١٢
ـ أنت ومالك لأبيك	٢١٢
ـ انصرفا نفي لهم بعدهم ونستعين الله عليهم	٢١٨ـ ٢٣٩
ـ أن أبابكر كان إذا صلى خفض صوته وأن عمر كان إذاصلى رفع صوته	٤٦٣
ـ إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان	٢٣٧
ـ إن الحرب خدعة	٧٢
ـ أن رجلاً أتى النبي ﷺ بمثل بيضة من ذهب	٣١٠
ـ أن رجلاً دخل المسجد وعليه هيئة رثة	٢٩٣
ـ إن صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال	٢٩٣
ـ إن في المال حقًاسوى الزكاة	٢٩٨
ـ إن فيها(الإبل) حقًا	٢٩٩
ـ إنماأنزلت فيما سألت قريش عن قصة أصحاب الكهف	٤٩١
ـ أن المصلي إذا صلى يناجي ربه	٤٢٢ـ٤٥٩
ـ إن من أحسن الناس صوتًا بالقرآن	٤٩٧
ـ إن النبي ﷺ كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض	٤٢٩
ـ أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة	١٨١
ـ أنه أخر ذلك إلى ليلة الجمعة	٨٥
ـ أنه استعمل رجلاً على خيبر فأتاه بتمر	٦٩

الحديث	رقمه
ـ أنه دم عرق	١٣٧
ـ أنه كان إذا قام يخفض طورًا ويرفع طورًا	٤٥٨
ـ أنه كان يصلي ولصدره أزيز	٤٤٨
ـ إني إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها	٤٨٧
(حرف الباء)	
ـ بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس	٢٧٥
ـ باعه في دين عليه وكان حرًا	٦٤
ـ بعث معاذًا إلي اليمن فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلاالله وأني رسول الله	٢١٧
ـ بعثني رسول اللهﷺ ومعاذًاإلى اليمن	١٨١
ـ بع الجميع بالدراهم ثم اشتر بالدراهم تمرًا	٦٩
ـ بنى لرسول اللهﷺ سقف في المسجد	٤٢٢
ـ بينا الناس في صلاة الصبح بقباء إذجاءهم آت فقال: إن رسول الله قد أُنزل عليه قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة	٢٦٦
ـ البينة على المدعي	٢٩
(حرف الثاء)	
ـ ثلاث جدهن جد وهزلهن جد	٢٤٠
(حرف الجيم)	
ـ جاء رجل إلى رسول اللهﷺ فقال يارسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي	٢٨٨
(حرف الحاء)	
ـ الحرب خدعة	٧٢
ـ حرم رسول الله لحوم الحمرالإنسية ولحوم الخيل	١٦١
(حرف الخاء)	
ـ خذي من مال أبي سفيان مايكفيك وولدك بالمعروف	٧٠
ـ خرج رسول اللهﷺ على أهل قباء وهم يصلون الضحى	٢٩٣

الحديث	رقمه
(حرف الراء)	
ـ رأى الطين في أنف رسول الله ﷺ	٤٣١
ـ رأيت رسول الله ﷺ حين انصرف وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين	٤٣١
ـ رأيت الرسول ﷺ حين دخل الصلاة قال: «الله أكبركبيرًا والحمدلله كثيرًا»	٢٢٥
ـ رأيت رسول الله ﷺ يسجد على الأرض واضعًاجبهته وأنفه	٤٣٠
ـ رأيت النبي ﷺ يسجد على جبهته على قصاص الشعر	٤٣٣
ـ رأيت رسول الله ﷺ يضع أنفه على الأرض إذا سجد	٤٣٠
ـ رأيت النبي إذا سجد وضع جبهته وأنفه	٤٣٠
ـ رأيت النبي ﷺ يوم الفتح وهو على ناقته وهو يقرأ سورة الفتح	٤١٧
ـ رفع الله عن هذه الأمة ثلاثًا الخطأ والنسيان	٢٣٧
ـ رفع عن أمتي الخطأوالنسيان	٢٣٧
ـ رأيت شيخًا بالإسكندرية يقال له سُرَّق	٦٤
ـ الرؤيا على رِجْلِ طائرٍ	٤٥
(حرف الزاي)	
ـ زينوا القرآن بأصواتكم	٤٦٥
(حرف السين)	
ـ سئل رسول الله ﷺ من أحسن الناس قراءة	٤٦٧
ـ سئل النبي ﷺ فقيل ماأعظم الذنوب	٣١٣
ـ سئل النبي ﷺ من أحسن الناس صوتًا بالقرآن	٤٦٧
ـ سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك	٢٢٦
ـ سمعت رسول الله حين افتتح الصلاة قال: الله أكبر كبيرًا ثلاثًا	٢٢٥
ـ سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة قال: اللهم أعوذ بك من الشيطان من همزه	٢٢٥
ـ سيعيش هذاالغلام قرنًا	٢٧٧
(حرف الصاد)	
ـ صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر فسلم في ركعتين	٤٦٨

الحديث	رقمه
ـ صليت خلف رسول الله ﷺ فلماسجدتمكنت الراحتان من الأرض	٤٣٠
(حرف العين)	
ـ العبد لا يتسرى	٢١٠
ـ عرفها سنة	٣٠
ـ العين حق	٥٧
(حرف الفاء)	
ـ فحرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية ولحوم الخيل	١٦١
ـ فليطلقها طاهرًا من غير جماع	١٤١
ـ فإن عادوا فعد	٢٣٥
ـ فإن لم تسلم فعليك إثم الأكَّارين	٢٧٥
ـ في المال حق سوى الزكاة	٢٩٨
(حرف القاف)	
ـ قال إبراهيم صلوات الله عليه للملك حين سأله عن سارة هذه أختي	٧٥
ـ قال سليمان بن داود: والله لأطوفن الليلة على مائة امرأة	٤٩٢
ـ قلما يريد غزوة يغزوهاإلا ورَّى بغيرها	٧١
(حرف الكاف)	
ـ كان إذا أراد سفرًا ورَّى بغيره	٧١
ـ كان إذاسجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض	٤٢٩
ـ كان إذاقام من الليل كبر ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك	٢٢٦
ـ كان إذا قام يخفض طورًا ويرفع طورًا	٤٥٨
ـ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة	٢٢٦
ـ كان يجوع حتى يشد الحجر على بطنه	٣٠٩
ـ كان يسجد في أعلى جبهته مع قصاص الشعر	٤٣٣
ـ كان يصلي ولصدره أزيز	٤٤٨
ـ كان يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجًا	٤٦١
ـ كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم	٤٤١

الحديث	رقمه
ـ كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس	٤٤٢
ـ كانت قراءة النبي ﷺ على قدرمايسمعه من في الحجرة	٤٦١
ـ الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين	٢٧٩
ـ كتب إلى قيصر	٢٧٤
ـ كتب إلى كسرى	٢٧٥
ـ كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر	٤٤٤
ـ كل ذلك لم يكن	٤٦٨
ـ كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه	٢٣٨
ـ كنا نأكل لحوم الخيل	١٦٤
ـ كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها	٤٠٧
ـ كيف كان قلبك	٢٣٥
(حرف اللام)	
ـ لقد أوتي أبو موسى من مزاميرآل داود	٤٦٤
ـ لماأراد أهل مكة أن يقتلوه«خبيب بن عدي »لم يعطهم التقية حتى قتل	٢٣٦
ـ لمابعثه رسول اللهﷺ إلى اليمن أمره أن يناهم عن السكر	١٨١
ـ لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة	١٦١
ـ لما نزل «فسبح باسم ربك العظيم» قال: اجعلوها في ركوعكم	٤٤٠
ـ لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة	٤٤٤
ـ لويعطي الناس بدعواهم	٢٩
ـ ليس في المال حق سوى الزكاة	٢٩٨
(حرف الميم)	
ـ ماأبقيت لأهلك؟ قال أبقيت لهم الله ورسوله	٣١٢
ـ ماأطعمت نفسك فهو لك صدقة	٣٣٣
ـ ماأعظم الذنوب ؟ قال أن تجعل لله ندًا وهو خلقك	٣١٣
ما أنفق الرجل على نفسه وعياله فهوله صدقة	٣٣٣
ـ ما كسب الرجل كسبًا أطيب من عمل يده	٣٣٣
ـ ما من صاحب إبل ولابقر ولا غنم لا يؤدي حقها	٢٩٩

الحديث	رقمه
ـ ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل فأخذنا كفار قريش	٢١٨ـ٢٣٩
ـ مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرًا أو حاملاً	١٤١
ـ من ابتاع طعامًا فلا يبعه حتى يكتاله	٧٧
ـ من أحق الناس بحسن صحابتي	٢٨٨
ـ من إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله	٤٦٧
ـ من إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله	٤٦٧
ـ من اعتق عبدًا فماله للذي أعتق	٢١٥
ـ من أعتق عبدًا فماله له	٢١٣
ـ من أعتق عبدًا وله ماله	٢١٣
ـ من باع عبدًا وله مال	٢١١
ـ من حلف فاستثنى	٤٦٩
ـ من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها	٤٨٦
ـ من حلف على يمين فقال إن شاءالله	٤٦٩
ـ من كان اعتكف فليرجع إلى معتكفه	٤٣١
(حرف النون)	
ـ نحرنا فرسًا على عهدرسول اللهﷺ فأكلناه	١٦٥
ـ نفي لهم بعدهم ونستعين الله عليهم	٢١٨ـ٢٣٩
ـ نهى أن يرفع الرجل صوته بالقرآن	٤٦٠
ـ نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان	٧٧
ـ نهى عن غبير السكر	١٨١
ـ نهى عن لحوم الخيل	١٦٦
(حرف الواو)	
ـ والله لأغزون قريشًا	٤٨٨ـ ٤٨٩
ـ وضع النبي ﷺ يده على رأسه وقال: سيعيش هذاالغلام قرنًا	٢٧٧
ـ الوضوء يكفر ماقبله	٤٠٨
ـ الولد للفراش وللعاهرالحجر	٣١٤

الحديث	رقمه
(حرف اللام)	
ـ لاتقبل صلاة إلا بمس الأنف منها ما يمس الجبين	٤٣٢
ـ لاتوطأ حامل حتى تضع	١٤٠
(حرف الياء)	
ـ ياأباموسى لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود	٤٦٤
ـ يأتيني أحدكم بجميع ما يملك ثم يقعد يتكفف الناس	٣١٠
ـ يامعاذ بن جبل إذا قال الرجل لامرأته أنت طالق إن شاء الله لم تطلق	٤٧٥
ـ يا معاذ ما خلق على ظهر الأرض أحب ءليه من عتاق	٤٧٥
ـ يحسب أحدكم أنه إذا قام أول الليل إلى آخره أنه قد تهجد	٤٠١
ـ يخفض طورًا ويرفع طورًا	٤٥٨

٣ ـ فهرس الآثار

الأثر	رقمه
(حرف الألف)	
ـ أتدري ما غسق الليل ؟	٣٩٧
ـ إثبات القصاص والعفو للنساء	٣٢٩
ـ اثنان وعشرون درهمًا	٤
ـ أحسن الناس فراسة ثلاثة	٩
ـ اختصم إلى شريح امرأتان في ولد هرة	٣١
ـ إخوته كانوا حضورًا فقالواهذا عبد لنأبق	٦
ـ الدفء اللباس	١٥٧
ـ الدفء مااستدفء به	١٥٨
ـ إذا أذن المولى لعبده في التسري فليتخذ منهن ماشاء	٢٠٩
ـ إذا استثنى بعد سنة صح استثناؤه	٤٧٦
ـ إذا استثنى في نفسه فليس بشيء	٤٨٥
ـ إذا أكرهه السلطان على الطلاق فهو جائز	٢٥٦
ـ إذا تعوذت مرة أو قرأت مرة بسم الله الرحمن الرحيم أجزأ عنك	٢٣٠
ـ إذا حرك شفتيه بالاستثناء فقد استثنى	٤٨٥
ـ إذا حلف ثم استثنى علي إثر ذلك	٤٨٣
ـ إذا غضبت	٤٩٠
ـ إذا فاء الفيء	٣٨٦
ـ إذا نسيت الإستثناء ثم ذكرت فاستثن	٤٧٩
ـ إذا وضعت الطهور مواضعه	٤٠٦
ـ إذا وقع أنفك على الأرض فقد سجدت	٤٣٧
ـ أرى الحين سنة	١٤٧
ـ أراد به احتقار أمر الدنيا حين عاينوا الآخرة	٣٤٨
ـ الأرض السبخة والأرض العذية	١١٤
ـ الزمان سنتان والحين ستة أشهر	١٥٣

الأثر	رقمه
ـ الاستثناء إذاكان متصلاً وإلا فلا شيء	٤٨٢
ـ الاستثناء في كل شيىء جائز	٤٧١
ـ الاستثناء في الطلاق وفي العتاق وفي كل شيء	٤٧١
ـ استيأس الرسل من إيمان قومهم	١٠٥
ـ الاستعاذة واجبة لكل قراءة	٢٢٩
ـ الأشد ابن عشرين سنة	١٠
ـ أصاب إيوب البلاء سبع سنين	٤٣
ـ أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين	٢٣٣
ـ اقرأوا القرآن في سبع	٤١٩
ـ أكثرنا فساقها	٢٧٣
ـ التي هي أحسن التجارة	٣٣٠
ـ الذي سأل ذلك قوم من اليهود	٤١٢
ـ الله أعلم بمالبثوا إلى الوقت الذي نزل فيه القرآن	٤٩٧
ـ الله ربناوهو يرزقنا وهم يشركون به	٩٧
ـ اللهم إنا نستعينك ونستغفرك	١٩٤ـ١٩٦
ـ اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد	١٩٥
ـ أماإن مالك لي ولكنه لك	٢١٦
ـ إمامه: كتاب عمله	٣٧٨
ـ أمر لا يختلف فيه عندنا عن عائشة	١٣٩
ـ أمرنا: أي أكثرنا	٢٦٩
ـ أمروا بالطاعة فعصوا	٢٦٧
ـ آمنوا بالله وكفروا بمحمد	٩٩
إن أعرضت عنهم لأنك لاتجد ما تعطيهم	٣٠٤
ـ إن أكرهه اللصوص فطلق فلا يجوز	٢٥٦
ـ إن بلغاعندك الكبر ما يبولان ويخرآن فلا تقل لهماأف	٢١٠
ـ أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا	٤١٣
ـ إن شاء عفا وإن شاء أخذ الدية	٣١٨

الأثر	رقمه
ـ أن تصل ذاالقرابة والمسكين	٢٩٥
ـ انتظار رزق الله	٣٠٥
ـ أنزل هذا في الدعاء	٤٥٠
ـ إن شاء عفا وإن شاء أخذ الدية	٣١٨
ـ إن فعلت كذاوكذا إلى حين فغلامه حر	١٥٥
ـ إن قال بعد سنتين إن شاء الله فقد استثنى	٤٧٧
ـ إن لبثتم إلا قليلاً في الدنيا	٣٤٧
ـ أن يقتل اثنين لواحد	٣٢٢
ـ إنالا ندري باطن الأمر في السرقة	٦٥
ـ إن ابن عباس كان يكره لحوم الخيل والبغال والحمير	١٥٩
ـ أن ابن عمر رأى رجلاً قد أثر بأنفه السجود	٤٣٤
ـ أن ابن عمر رأى رجلاً يتنحى في سجوده	٤٣٤
ـ إن امرأتين ادعتا كبة غزل	٣٢
ـ إن رجلاً تدلى يشتار عسلاً في زمن عمر بن الخطاب	٢٤٢
ـ إن عبدًا كان لابن عباس وكانت له امرأة جارية لابن عباس فطلقها فبتها	٢٠٦
ـ إن عمر كان عنده مال يتيم فأعطاه مضاربة في البحر	٣٣٤
ـ إنك لست تلقى أحدًا منهم إلا أنبأك أن الله ربه	٩٨
ـ إن له خيلاً ورجلاً من الجن والإنس	٣٦٩
ـ إن للوصي أن يتجر بمال اليتيم	٣٣٤
ـ إنما سألوا التفضل بالنقصان في السعر	٧٨
ـ إنما مالك مالي ثم قال هو لك	٢١٦
ـ إن المشركين كانوا يؤذون رسول الله إذا جهر	٤٥٣
ـ إن المشركين لما مثلوا بقتلي أحد	٢٥٧
ـ إن الملك لما رأى يوسف مشقوق القميص	٢٨
ـ إن الأنف من الجبين	٣٢٢
ـ إن النخلة لا يكون فيها أكلها إلا شهرين	١٥٢
أنها نزلت في رجل من قريش	٢٠١

الأثر	رقمه
ـ إنه إخبار من الله أنَّ هذه كانت مدة لبثهم	٤٩٤
ـ أنه أخر الاستغفار إلى السحر	٨١
ـ إنه أراد برؤياه أنه سيدخل مكة	٣٥٦
ـ إنه أراد شجرة الزقوم التي ذكرها في قوله تعالى ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ ﴾	٣٥٧
ـ إنه جبريل	٤١٠
ـ أنه رأى الملك	١٨
ـ إنه سئل عن الحين	١٥٤
ـ إنه سئل ما بر الوالدين	٢٨٤
ـ إنه على معنى التشبيه لهم	٣٤٥
ـ إنه قرأ القرآن في ليلة	٤٢١
ـ إنه كان لا يرى طلاق المكره شيئًا	٢٥١
ـ إنه كان له غلام تاجر وكان يأذن له فيتسرى	٢٠٦
ـ إنه كان يتعوذ من الشيطان في الصلاة قبل أن يقرأ أم القرآن	٢٣٢
ـ إنه كان يجيز طلاق المكره	٢٤٣
ـ أنه كان يرى بعض رقيقه يتخذالسرية فلا ينكر عليه	٢٠٧
ـ إنه كان يكره أن يتسرى العبد	٢٠٣
ـ إنه كان يكره لحوم الخيل	١٦٠
ـ إنه كان يقرأ القرآن في سبع	٤٢٠
ـ إنه كان ينزل منه شيء يمكثون ماشاء الله ثم ينزل منه شيء آخر	٤١٣
ـ إنه ملك من الملائكة له سبعون ألف وجه	٤١١
ـ إنه نذر أن يقطع يد غلامه أو يحبسه إلى حين	١٥٠
ـ إنهم لا يشركون عبيدهم في أموالهم	١٨٢
(حرف الباء)	
ـ البضع هومن الثلاث إلى العشر	٤٠
ـ البضع هو التسع	٤١
ـ البضع مابين الثلاث إلى التسع	٤٢

الأثر	رقمه
ـ «بنين وحفدة» البنين وبني البنين	١٨٦
(حرف التاء)	
ـ التبذير إنفاق المال في غير حقه	٣٠٠
ـ التبذير النفقة في معصية الله	٣٠٢
ـ تحمل ـ يعني يعقوب ـ بأهله حتى قدموا على يوسف	٨٦
ـ تطوعًا وفضيلة معنى قوله تعالى «نافلة لك»	٤٠٥
ـ التعوذ قبل القراءة	٢٢٨
ـ التهجد بعد نومه	٤٠٢
ـ تكلم أربعة صغار	٢٠
ـ تمثل له يعقوب عاضًا على أصابعه	١٦
(حرف الجيم)	
ـ الجبهة والأنف من السبعة في الصلاة واحد	٤٣٨
(حرف الحاء)	
ـ حتى إذا استيأس الرسل من إيمان قومهم	١١٣
ـ حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن يصدقوهم	١٠٩
ـ حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم	١١١
ـ «حتى يبلغ أشده »: يعني الحلم	٣٤٠
ـ «حجابًا مستورًا » يعني الأكنة	٣٤٥
ـ حسنوا أصواتكم بالقرآن	٤٦٦
ـ حظر الله تعالى على اليهود صيد السمك يوم السبت	٧٦
ـ الحفدة الأختان	١٨٩
ـ الحفدة الخدم والأعوان	١٨٥
ـ حل سراويله حتى بلغ ثنته	١٦
ـ الحين ستة أشهر	١٥٣
ـ الحين شهران	١٥١

الأثر	رقمه
(حرف الخاء)	
ـ خاف عليهم حسدالناس لهم	٥٦
ـ خاف عليهم العين	٥٤
ـ خذ أحدنا مكانه عبدًا	٦٣
ـ خشي نبي الله عليه السلام أن يكون زكّى نفسه	٤٦
ـ خشي نبي الله العين على بنيه	٥٣
ـ خيله كل راكب في معصية الله	٣٦٧
(حرف الدال)	
ـ دلوك الشمس إذا فاء الفيء	٣٨٦
ـ دلوك الشمس حين تجب	٣٩٥
ـ دلوك الشمس حين تزول	٣٩٤
ـ دلوك الشمس زوالها	٣٨٦
ـ دلوك الشمس غروبها	٣٨٤
ـ دلوكها حين تزيغ عن بطن السماء	٣٩٢
ـ دلوكها غروبها	٣٨٤
ـ دلوكها ميلها	٣٩١
(حرف الراء)	
ـ رأيت ابن عمر سجد فلم يضع أنفه على الأرض	٤٣٤
ـ رأيت عبدالله بن عمر إذا سجد جافى أنفه عن الأرض	٤٣٤
ـ رجل له فهم وعلم	٢٥
ـ الرجل يحلف ويستثنى في نفسه	٤٨٥
ـ الرجل يقتل الرجل فتعفو المرأة	٣٢٩
ـ الرزق الحسن الحلال والسكر الحرام	١٧٨
ـ رهب يعقوب ـ عليه السلام ـ عليهم العين	٥١
ـ رؤيا عين ليلة الإسراء	٣٤٩
(حرف الزاي)	
ـ الزمان سنتان والحين ستة أشهر	١٥٣

الأثر	رقمه
ـ زينوا أصواتكم بالقرآن	٤٦٥
(حرف السين)	
ـ سأت عطاءً عن طلاق المكره	٢٥٢
ـ سألت مجاهدًا عن امرأتي رأت دمًا	١٣٦
ـ سألت مُرَّة عن السكر	١٧٦
ـ سألته عن الرجل يضطره الأمير إلى الطلاق	٢٥٢
ـ سأل رجل الحسن أعطي قرابتي زكاة مالي ؟	٢٩٦
ـ سألوا الصدقة وهم أنبياء	٧٩
ـ سئل الزهري عن مال اليتيم ؟	٣٣٧
ـ سئل عن لحوم الخيل فكرهها	١٦٠
ـ سئل مجاهد عن رجلين قرأ أحدهماالبقرة وآل عمران	٤١٦
ـ سبحانك اللهم وبحمدك	٢٢٧
ـ السكر خمر	١٧٦
ـ السكر خمر إلا أنه من التمر	١٧٧
ـ السكر خمور الأعاجم	١٨٠
ـ السكر ماحرم منه	١٧١
ـ السكر النبيذ	١٧٩
ـ السلطان أنه مخير بين القتل وأخذ الدية	٣١٨
ـ « سلطانه» حجته	٣١٥
ـ سمعت نشيج عمر	٤٤٦
ـ السواد الذي في القمر	٢٦٥
ـ «سوف استغفر لكم ربي »قال: في صلاة الليل	٨٤
(حرف الصاد)	
ـ صلى عبدالله بأصحابه صلاة المغرب	٣٩٦
ـ صليت مع عبدالله ليلة وكان يرفع صوته بالقراءة	٤٦٢
(حرف الطاء)	
ـ طلاق الكره جائز	٢٤٥ـ ٢٤٦ـ ٢٤٧

الأثر	رقمه
ـ طلاق المكره لايجوز	٢٤٨
ـ طلاق المكره جائز	٢٤٤
ـ طلاق المكره ليس بشيء	٢٥٢
(حرف العين)	
ـ العبد يتسرى	٢٠٦
ـ عدد ما لبثوا	٤٩٤
ـ عدل عن تأويل الرؤيا إلى الإخبار بهذا	٣٦
ـ العذية والسبخة متجاورات	١١٤
ـ عشرون درهمًا	٢
ـ العمر الذي أعذرالله فيه إلى ابن آدم	٣٤٢
ـ العهد يمين	٢٢٢
ـ علي عهدالله إن فعلت كذا	٢١٩
(حرف الغين)	
ـ غدوة وعشية	٤٢
ـ غسق الليل اجتماع الليل وظلمته	٣٩٣
ـ غسق الليل انتصافه	٤٠٠
ـ غسق الليل صلاة المغرب والعشاء	٣٩٨
ـ غسق الليل العشاء الآخرة	٣٩٩
ـ غسق الليل غيبوبة الشمس	٣٩٧
ـ الغناء اللهو	٣٦٥
ـ الغيضة ما رأت الحمل من الدم	١٣٦
ـ الغيضوضة: أن تضع المرأة لستة أوسبعة أشهر	١٣٤
(حرف الفاء)	
ـ فإن قريشا كانوا يأكلون التمر والزبد	٣٥٨
ـ فقالوا: كان صبيًا	٢٧
ـ فليس أحد يشرك به إلاوهو مؤمن به	١٠١
ـ فماغاضت من شيء إلازادت مثله في الأرحام	١٣٦

الأثر	رقمه
ـ فوصفها الله لهم في الصافات	٣٥٨
ـ فلا تسرف أنت ولا هذا	٣٢٥
ـ فلا يسرف: لا يقتل بالمقتول ظلمًا غير قاتله	٣٢٣
ـ في الحامل ترى الدم أنها لا تدع الصلاة	١٣٨
ـ في صلاة الليل	٨٤
ـ « في هذه أعمى » يعني في الدنيا	٣٨٢
(حرف القاف)	
ـ قال أباه وأمه	٩١
ـ قال تسألهم من خلقهم	٩٦
ـ قال جبريل يا يوسف أذكر همك	٤٦
ـ قد فعل أما في الأموال فأمرهم أن يجعلوا بحيرة و.....	٣٧٤
ـ قد عرف أنهم يعبدون رب العالمين	١٠١
ـ قد والله شاركهم في أموالهم وأولادهم	٣٧٣
ـ القرن مائة وعشرون سنة	٢٧٦
ـ قول الرجل علي عهد الله وميثاقه	٢١٩
ـ قول العبد الذليل للسيد الفظ الغليظ	٢٨٢
ـ قول اليهود يعني قوله تعالى ﴿ وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ ﴾	٤٩٣
(حرف الكاف)	
ـ كان ابن سيرين يستعيذ في كل صلاة	٢٣٢
ـ كان إذا اعتق عبد لم يعرض لماله	٢١٤
ـ كان الحسن يستعيذ مرة حين يستفتح	٢٣٢
ـ كان الرجل يقتل فيقول وليه لا أرضى	٣٢٠
ـ كان عبدالله يصلي المغرب ونحن نرى الشمس طالعة	٣٨٤
ـ كان من عاد تهم يسترقوا السارق	٥٩
ـ كان مولى لعثمان كان عثمان يكفله وينفق عليه	٢٠١
ـ كان يداوي مريضهم ويعزي حزينهم	٣٤

الأثر	رقمه
ـ كان يعين المظلوم	٣٥
ـ كانت تقول في الحامل ترى الدم	١٣٩
ـ كانت ثمانين سنة	٩٢
ـ كانت عائشة تزكي أموالنا	٣٣٦
ـ كانت عشرين درهمًا	١
ـ كانت المدة بين الرؤيا وتأويلها	٩٢
ـ كانوا ذوا صورة وجمال فخاف عليهم العين	٥١
ـ كانواقد أوتوا صورة وجمالاً	٥٣
ـ كانوا لايزنون الدراهم حتى تبلغ أوقية	٥
ـ كانوا يشركون في تلبيتهم	١٠٠
ـ كفيل معنى زعيم في قوله تعالى ﴿وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ۝٧٢﴾	٥٨
ـ كل راكب أو ماش إلى معصية الله	٣٦٧
ـ كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه	٢٤١
ـ كلما قرأت فاتحة الكتاب حين تقول آمين فاستعذ	٢٣٣
ـ كنا نأكل لحوم الخيل	١٦٤
ـ كنانقول للحي إذا كثروا	٢٦٨
ـ كنايتامى في حجر عائشة فكانت تزكي أموالنا	٣٣٦
ـ كنت أمر على دار عبدالله بن مسعود سحرًا	٨١
ـ كنت جالسًا مع عبدالله فوجبت الشمس	٣٨٤
ـ كيف متجر أرضك	٣٣٤
(حرف اللام)	
ـ لأن اقرأ سورة من القرآن	٤١٨
ـ لبث سبع سنين	٤٣
ـ لكل قوم نبي	١٢٥
ـ للحى: معنى قوله تعالى ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾	٤٢٥
ـ للوجوه: معنى قوله تعالى ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾	٤٢٣
ـ لماخرج الذي ظن أنه ناج منهما	٣٩

الأثر	رقمه
ـ لماغربت الشمس قال هذا غسق الليل	٣٩٦
ـ لم يبعث الله نبيًا من أهل البادية	١٠٣
ـ لم ير طلاق الكره شيئًا	٢٤٨
ـ لم نشعر أنه سيسرق	٦٦
ـ لو أنفق إنسان ماله في الحق ماكان تبذيرًا	٣٠٣
ـ لو أنفق مدًا في باطل كان تبذيرًا	٣٠٣
ـ ليس أحد يعبد مع الله غيره إلا وهو مؤمن بالله	١٠١
ـ ليس للزوج ولا للمرأة عفوفي الدم	٣٢٧
ـ ليس لمكره ولا لمضطهد طلاق	٢٤٨
ـ لينًا سهلاً	٢٨١
(حرف الميم)	
ـ ماأحب أن لي بمعاريض الكلام كذاوكذا	٧٤
ـ ماأحب بمعاريض الكلام كذاوكذا	٧٤
ـ ما بر والده من أحد النظر إليه	٢٨٦
ـ ما بين الستة أشهر أوالسبعة	١٥٦
ـ ماعلمناالخيل أكلت إلافي حصار	١٦٧
ـ ما قتلوا من أولادهم وأتوا فيهم الحرام	٣٧٢
ـ ما يسرني بمعاريض الكلام حمرالنعم	٧٤
ـ ما يصدقون بعبادة الله إلاوهم يشركون	٩٩
ـ المبذر المنفق في غير حق	٣٠١
ـ مثل آلهة الباطل مع الله تعالى	١٨٣
ـ مثل ضرب للكافر والمؤمن	١٩٧
ـ محمدﷺ المنذر	١٣٠
ـ المقتول كان منصورًا	٣٢٥
ـ المنذر: محمد ﷺ	١٢٤ـ ١٢٥
ـ منزلتهم فيماأعرضوا عنه	٣٤٦
ـ من أعانك فقد حفدك	١٨٦

الأثر	رقمه
ـ من حلف على يمين فقال إن شاءالله	٤٧٠
ـ من عمي عن قدرة الله في الدنيا	٣٨١
ـ من كان في أمرهذه الدنيا	٣٨١ـ٣٨٢
ـ من لم يكن فيه ثلاث خلال لم يدخل الجنة	٢٧٨
ـ من هو دوا ونصروا	٣٧٢
(حرف النون)	
ـ «نافلة لك » تطوعًاوفضيلة	٤٠٥
ـ نبي يدعوهم إلى الله	١٢٦
ـ نزلت ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ في الدعاء والمسألة	٤٥١
ـ نزل مفرقًا ولم ينزل جميعًا	٤١٤
ـ نودي يايوسف أنت مكتوب في الأنبياء	١٧
(حرف الهاء)	
ـ الهادي الداعي إلى الحق	١٢٧
ـ الهادي محمد ﷺ	١٢٧
الهادي نبي كل أمة	١٢٥
ـ الهادي هوالله	١٢١
ـ هم أهل الكتاب معهم شرك وإيمان	٩٩
ـ همت بالعزيمة وهم بهامن جهة الشهوة	١٢
ـ هو دفع الإمام إليه	٣٢٤
ـ هو الراجع عن ذنبه التوبة منه	٢٩٠ـ٢٩١
ـ هو رجل	٢٤
ـ هوالصوت الذي يدعوبه إلى معصية الله	٣٦٦
ـ هوعائد على الولي	٣٢٤
ـ هوكل من ظلم بغصب أونحوه	٢٦٠
ـ هوقرابة الإنسان	٢٩٥ـ ٢٩٦
ـ هو ما حرم من ثمرتيها	١٧٨
ـ هوماعلمه من الدلالة على عقاب الزنى	١٩

الأثر	رقمه
ـ هومن قول يوسف	٥٠
ـ هويوسف يقول لم أخنه بالغيب	٤٩
ـ هي رؤياعين	٣٤٩
ـ هي شجرة الزقوم	٣٤٩
ـ هي النخلة لا يكون منها أكلها إلا شهرين	١٥١
(حرف الواو)	
ـ ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ قال إذا غضبت	٤٩٠
ـ والله الذي لاإله غيره	٣٨٤
ـ والله شاركهم في أموالهم وأولادهم	٢٧٣
ـ وأما الزيادة فمازاد على تسعة أشهر	١٣٤
ـ وإنما كانت نافلة للنبي ﷺ	٤٠٤
ـ ﴿وَشَارِكۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ﴾ يعني الزنا	٣٧٠
ـ وقرأفي صلاة الصبح سورة يوسف	٤٤٧
ـ وقعت رؤيا يوسف بعد أربعين سنة	٩٣
ـ وكان الحسن يستعيذ في الصلاة حين يستفتح	٢٣٢
ـ وكره مجاهد أن يقول الرجل في دعائه	٨٠
ـ ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ ۝٧﴾ أي داع	١٢٧
ـ ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلۡأَرۡحَامُ﴾ غيضوضتهاالسقط	١٣٤
ـ وما تنقص بالسقط	١٣٤
ـ وما تنقص من الأشهر التسعة	١٣٢
ـ وما نعلم أن الله أرسل رسولاً إلامن أهل القرى	١٠٢
ـ ومايؤمن أكثرهم في اقراره	٩٦
ـ ومن كان في الدنياأعمى عمايرى من قدرتي	٣٨١
ـ ولاتجهر بصلاتك كلها	٤٥٦
(حرف اللام)	
ـ لا بأس أن يتسرى العبد	٢٠٦
ـ لا بأس أن يعمل الوصي بمال اليتيم	٣٣٨

الأثر	رقمه
ـ لا بأس بلحوم الخيل	١٦٧
ـ لا تجهر بدعائك	٤٤٩
ـ لا تجهر بالصلاة	٤٥٥
ـ لا تقتل اثنين لواحد	٣٢٢
ـ لا تقرأوا القرآن في أقل من ثلاث	٤١٩
ـ لا تقل سمعت ولم تسمع	٣٤٤
ـ لا تقل لهما أف إذا بلغاالكبر	٢٨٠
ـ لا تمنعهما شيئًا يريدانه	٢٨٣
ـ لا عفو للنساء في القود	٣٢٨
ـ لا يجوز طلاق المكره	٢٥٤
ـ لا يحل الاستثناء إلاَّ موصلاً بالكلام	٤٨١
ـ لا يحل فرج المملوك إلا لمن أن باع	٢٠٢
ـ لا يحل لرجل أن يطأ فرجًا	٢٠٢
ـ لا يسأل أحد من المشركين من ربك	٩٨
ـ لا يطأ الرجل وليدة	٢٠٢
ـ لا يكثر القاتل الأول من القتل	٣٢٣
(حرف الياء)	
ـ يبتغي به من فضل الله	٣٣١
ـ يبتغي له فيه	٣٣١
ـ يبتعي لليتيم في ماله	٣٣١
ـ يجزئك التعوذ في أول كل شيء	٢٣١
ـ يجوز الاستثناء مادام في المجلس	٤٨٠
ـ يحكى عن ابن سيرين أنه كان يستعيذ في كل ركعة	٢٣٢
ـ ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾للوجوه، للِّحى	٤٢٣ـ ٤٢٥
ـ يداك لا ترفعهما على أبويك	٢٨٧
ـ يستثنى في يمينه متى ماذكر	٤٧٨
ـ يستثنى مادام في كلامه	٤٨٢
ـ يوسف يقوله	٤٧
ـ ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ يقول كتابهم	٣٨٠

٤ ـ فهرس الأعلام(*)

ـ آدم بن أبي إياس العسقلاني (ثقة عابد): ٢٧٣
ـ أبان بن تغلب الكوفي(ثقة): ١٩٠
ـ إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري(ضعيف): ٤٦٧
ـ إبراهيم بن أبي حُرَّة الجزري (ثقة لا بأس به): ١٠٩
ـ إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني (ابن دَيْزِيل)(ثقة): ٢٧٣
ـ إبراهيم بن خالد الصنعاني (ثقة): ٤٢٢
ـ إبراهيم بن سليمان بن داود (ثقة ثبت حافظ): ٣٩٧
ـ إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكَجِّيِّ (ثقة): ٢١٥
ـ إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى (متروك): ١٥٣
ـ إبراهيم بن مرزوق بن دينار(ثقة): ٢٩٩
ـ إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي(صدوق لين الحفظ): ١٤٦
ـ إبراهيم بن ميسرة الطائفي(ثبت حافظ): ١٥١، ٤٣٩
ـ إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي(ثقة يرسل): ٨٢
ـ إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي: ٢٣، ١٦٨، ١٧٦، ٢٠١، ٢٢٣، ٢٢٧، ٢٣١، ٢٤١، ٢٣٨، ٣٩٦، ٤٢٠، ٤٦٢
ـ أبي بن كعب الأنصاري (صحابي): ١٩٦
ـ الأجلح بن عبدالله بن حُجَيَّة الكندي(صدوق شيعي): ٤٩٥
ـ أحمد بن الأزهر بن منيع(صدوق): ٣٢
ـ أحمد بن إسحاق بن عيسى(صدوق): ١٣٣، ١٣٥، ١٤٣، ١٥١، ١٥٩، ١٧٣، ١٧٦، ١٧٨، ١٩٠، ١٩٣
ـ أحمد الجورقاني(إمام حافظ): ١٦٦
ـ أحمد بن الحسن بن عباد البغدادي(صدوق): ٢٥
ـ أحمد بن خالد بن موسى الكندي(صدوق): ٣٩٥
ـ أحمد بن صالح المصري(ثقة حافظ): ١١٣
ـ أحمد بن عبدالرحمن بن وهب(صدوق تغير بآخره): ٣٤٠، ٣٤١

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الأعلام هي أرقام الأحاديث والآثار.

- أحمد بن عمرو بن عبيدة(**ثقة**): ٤
- أسباط بن محمد بن عبدالرحمن(**ثقة**): ٤، ١٢٥
- أسباط بن نصر الهمداني(**ثقة، كثير الخطأ، يغرب**): ٥٩، ٦٢، ٧٦، ٨٩
- إسحاق بن إبراهيم بن راهويه(**ثقة حافظ مجتهد**): ١٠٤، ١١١، ١٦٦
- إسحاق بن إبراهيم بن عمير المسعودي(**مجهول**): ٢١٥
- إسحاق بن إسماعيل الطالقاني(**ثقة**): ٣١١
- إسحاق بن سليمان الرَّازي(**ثقة فاضل**): ١١٤
- إسحاق بن يزيد الهذلي(**مجهول**): ٤٤٣
- إسحاق بن يوسف بن مرداس(**ثقة**): ١٣٣
- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق(**ثقة**): ٢، ١٣، ٢٢، ٢٤، ٤١، ٩٣، ١١٨، ١٦٤، ١٧٦، ١٧٨، ١٩٣، ٣٦١
- أسلم العدوي(**ثقة**): ٣١٢
- أسلم بن قتيبة(**ثقة**): ١٨٥
- إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي(**ثقة**): ٢٩٧
- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُلَيَّة(**ثقة حافظ**): ١٤، ٧٣، ٩٤، ١٠٦، ١٥٥، ١٥٩، ١٨٧، ٢٠٧، ٢٦٩، ٣٢٠، ٣٥٨، ٤٥٧
- إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد(**ثقة ثبت**): ٢٠٢
- إسماعيل بن أبي خالد البجلي(**ثقة ثبت**): ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٢٧
- إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي (**صدوق يهم**): ١٣٠، ١٣١، ٢٩٧
- إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي(**ضعيف**): ٤٦٧
- إسماعيل بن عياش بن سليم (**صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم**): ٣٣٣، ٣٩٧، ٤٣٣، ٤٧٥
- إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص(**ثقة حجة**): ٤٤٦
- إسماعيل بن محمد الصَّفَّار النحوي(**ثقة**): ٧٣، ٢٠٢
- إسماعيل بن نجيد السلمي(**شيخ الصوفية بخراسان**): ٢٠٢
- إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني(**صدوق**): ١٦٢
- الأسود بن قيس العبدي(**ثقة**): ١٧٨، ٣٨٨

ـ الأسود بن يزيد بن قيس النخعي(**ثقة مكثر فقيه**): ١٦٨، ١٧٨، ٢٢٧، ٣٨٤، ٤٠٢، ٤٢٠
ـ أشعث بن سوَّار الكندي(**ضعيف**): ٢٠٤، ٢٤١، ٤٤٩
ـ أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي(**ثقة**): ١٨١
ـ أنس بن مالك (**صحابي**): ٤٤، ٧٧، ٢٧٩، ٣٠٨، ٣٣٢
ـ إياس بن عامر الغافقي(**صدوق**): ٤٤٠
ـ أيوب بن أبي تميمية: كيسان أبوبكر السَّخْتِيَانِي (**ثقة ثبت حجة**): ١٥٥، ٢٠٧، ١١٤، ٢٣٢، ٢٩٣، ٣٣٤، ٤٦٥، ٤٦٩، ٤٩٢
ـ أيوب بن جابر بن سيار السحيمي(**ضعيف**): ١٨١
ـ أيوب بن سويد الرملي(**صدوق يخطىء**): ٢٧٣، ٢٨٣
ـ أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص(**ثقة**): ١٦٣، ٣٣٦
ـ باذام أبوصالح مولى أم هانىء(**ضعيف يرسل**): ٢٦٢
ـ بجير بن سعد السحولي(**ثقة ثبت**): ٣٣٣
ـ البراء بن عازب بن الحارث(**صحابي جليل**): ١١٨، ٤٦٥
ـ برد بن سنان الدمشقي(**صدوق رمي بالقدر**): ٤٥٧
ـ بشر بن بكر التِّنِّيسي(**ثقة يغرب**): ٢٣٧
ـ بشر بن معاذ العقدي(**صدوق**): ٣، ٥٣، ٦٧، ٩٨، ١٠٢، ١١٢، ١١٩، ١٢٠، ١٣٤، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٨١، ٣٤٢، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤١٢، ٤٥٤، ٤٩٣
ـ بشر بن المفضَّل الرَّقاشي(**ثقة ثبت عابد**): ٣٤٢
ـ بقية بن الوليد بن صائد(**صدوق كثير التدليس عن الضعفاء**): ١٦٦
ـ بكير بن عبدالله بن الأشج(**ثقة**): ٢١٣
ـ تميم بن حَذْلَم الضَّبِّي (**ثقة**): ١٠٥
ـ ثابت بن أسلم البناني(**ثقة عابد**): ٤٦، ٤٦٣
ـ ثابت بن جابان(**لم يذكر بجرح ولا تعديل**): ٤٩٠
ـ ثابت بن عياض الأحنف الأعرج(**ثقة**): ٢٤٩
ـ ثور بن يزيد الكلاعي(**ثقة ثبت**): ١٦٦
ـ جابر بن زيد أبوالشعثاء(**ثقة فقيه**): ٢٥٥

- جابر بن عبدالله (صحابي): ٧٧، ١٦١، ١٦٢، ١٦٤، ٢١٢، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٨٨، ٤٣٣، ٤١٧
- جابر بن يزيد الجعفي(ضعيف رافضي): ٢٦، ٢٠٦
- جبر بن نوف الهمداني(صدوق يهم): ١٤٠
- جحش بن زياد الضَّبِّي(ذكره ابن حبان في الثقات): ١٠٥
- الجراح بن مليح الرُّؤاسي (صدوق يهم): ٤٧١
- جرير بن حازم بن زيد الأزدي(ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدَّث من حفظه): ٣٢
- جرير بن عبدالحميد بن قُرْط (ثقة): ١١، ١٦، ٧٤، ١٠٤، ١٠٦، ١٩٢، ٣٢٣، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٦٥
- جسر بن فرقد القَصَّاب(ضعيف): ١٣٤، ٢٣٧
- جعفر بن إياس بن أبي وَحْشِيَّة(أبوبشر) (ثقة): ١٣٦، ٢٩٠
- جعفر بن برقان الرَّقي(صدوق يهم): ١٩٦
- جعفر بن جسر بن فرقد(قال عنه أبوحاتم شيخ، وقال عنه العقيلي وابن عدي: منكر الحديث): ٢٣٧
- جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي(ثقة): ٤٠١
- جعفر بن سيمان الضُّبعي(صدوق زاهد لكنه كان يتشيع): ٩٤، ٢٢٦
- جعفر بن عون بن جعفر(صدوق): ٤٦٧
- جعفر بن محمد بن أحمد(ثقة): ١٧٨، ١٧٩
- جعفر بن محمد بن اليمان(ثقة): ١٧٩
- جويبر بن سعيد الأزدي(ضعيف جدًا): ٥٤، ١٠٠، ١٠٨، ١٣٣، ٣١٨
- الحارث بن عبدالله الأعور(ضعيف رمي بالرفض): ٤٦٠
- الحارث بن محمد بن أبي أسامة(صدوق): ٢٦، ٧٩، ٨٠، ١١٧، ١٣١، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥
- حبيب بن أبي ثابت الأسدي(ثقة فقيه مدلس من الثالثة): ١٩٥، ٤٣٤
- حبيب المعلم أبومحمد البصري(صدوق): ٢٩٦
- حجاج بن أرطاة(صدوق كثير الخطأ والتدليس): ٩٧، ١٤٠، ٢٠٦، ٢٥٢، ٤٣٠
- حجاج بن حمزة بن سويد(صدوق): ٤

- حجاج بن عمرو بن غزية(**صحابي**): ٤٠١
- حجاج بن محمد المصيصي الأعور(**ثقة ثبت**): ٢، ٤، ٧، ٣٤، ٣٦، ٧٩، ٨٣، ١١٤، ١٧٩، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٩١، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٧٩، ٤٩٤
- حجاج بن المنهال الأنماطي(**ثقة فاضل**): ١٠٦، ١١٠، ١٣٥، ١٣٩، ٤٢٦
- حذيفة بن اليمان (**صحابي**): ٢١٨، ٢٣٩
- حرملة بن عمران بن قراد(**ثقة**): ٢٨٢
- حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران(**صدوق**): ١١٣، ٢١٣
- الحسن بن أبي الحسن البصري (**ثقة، فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيرًا ويدلس**): ١٢، ١٤، ٢٥، ٤٦، ٥٠، ٥٢، ٥٩، ٦٣، ٦٥، ٨٨، ٩٠، ٩٤، ٩٩، ١٠٣، ١١٠، ١١٢، ١٣٤، ١٦٩، ١٧١، ١٨٦، ١٩٩، ٢٢٠، ٢٥١، ٢٦٣، ٢٩٦، ٣٠٤، ٣٢٠، ٣٢٧، ٣٥١، ٣٥٨، ٤٢٥، ٤٥٥، ٤٨٠
- الحسن بن ذكوان (**صدوق يخطىء**): ٣٤٣
- الحسن بن صالح بن صالح بن حَيّ(**ثقة فقيه عابد**): ١٧٣
- الحسن بن الصبَّاح البزار(**صدوق يهم**): ٢٠١
- الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي(**صدوق**): ٤٤٩
- الحسن بن عطية بن سعد العوفي (**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨
- الحسن بن علي بن عفان (**صدوق**): ٢٠٢، ٤٠٤
- الحسن بن علي بن محمد الهذلي (**ثقة حافظ**): ١٦٣
- الحسن بن عمارة البجلي (**متروك**): ٧٤، ١٩٥
- الحسن بن عمر بن شقيق (**صدوق**): ٧٣
- **الحسن بن محمد بن الصبَّاح الزعفراني (ثقة حافظ)**: ٤، ٧، ١١، ٣٥، ٤٦، ٥٤، ٦٦، ٩٣، ١٠٦، ١٠٨، ١١٤، ١١٥، ١١٨، ١١٩، ١٢٥، ١٤٢
- الحسن بن موسى الأشيب (**ثقة**): ٢٢٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥
- الحسن بن يحيى الجعدي العبدي (**صدوق**): ٢٤، ٤٣، ١١٩، ١٢٠، ١٣٣، ١٩٠، ٢٦١، ٢٩٢، ٣٦١، ٤١٤، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٥٤
- الحسين بن الحسن بن عطية العوفي(**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨

ـ الحسين بن داود المصيصي(ضعيف): ٢، ٤، ٧، ٣٤، ٣٦، ٤٩، ٧٨، ٨٣، ١٠٥، ١١٤، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٧، ٢٩١، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٥، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٧٩، ٤٩٤
ـ الحسين بن واقد المروزي(ثقة له أوهام): ٣٨٧
ـ حصين بن جندب بن الحارث الجنبي (أبوظبيان)(ثقة): ١٤٢
ـ حصين بن عبدالرحمن السلمي(ثقة تغير حفظه بالآخرة): ٢٣، ١٠٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٣٠١
ـ حصين والد داود بن الحصين(لين الحديث): ٣٨٦
ـ حفص بن عمر الضرير الأكبر(صدوق عالم): ٢٠
ـ حفص بن غياث بن طلق(ثقة فقيه): ١٤٠، ٢٠٤، ٣٣٤، ٣٩٦، ٤٤١
ـ حكَّام بن سَلم أبوعبدالرحمن الرازي (ثقة له غرائب): ١٦، ١٢٥، ٣٥٠، ٣٧٦، ٤٩٠
ـ الحكم بن أبي العاص الثَّقفي(صحابي): ٣٣٤
ـ الحكم بن عتيبة أبومحمد الكندي(ثقة ثبت فقيه ربما دلَّس): ٧٤، ١٤٨، ١٧٠، ٢٠٥، ٣٢٩، ٤٥١
ـ الحكم بن المغيرة بن عتيبة(ثقة ثبت): ١٦٨
ـ الحكم بن نافع البَهْراني (أبواليمان)(ثقة ثبت): ٣٣٣
ـ حكيم بن عمير بن الأحوص(صدوق يهم): ٤٣٣
ـ حَمَّاد بن أسامة القرشي (أبوأسامة) (ثقة ثبت ربما دلس): ٢٣٩، ٤٠٤، ٤٩٥
ـ حمَّاد بن زيد بن درهم الأزدي(ثقة ثبت فقيه): ١٠٩، ١٣٩، ١٦٢
ـ حمَّاد بن سلمة بن دينار البصري(ثقة عابد): ٢٠، ٣٢، ٤٦، ٩٤، ١٠٦، ١١٤، ١٣٥، ٢٠١، ٢٤٣، ٢٧٦، ٣١٠، ٤١٨، ٤٦٣، ٤٨٠
ـ حماد بن أبي سليمان(فقيه صدوق له أوهام): ١٢٣، ١٤٩، ٢٠٣، ٤٦٦، ٤٨٢، ٤٨٥
ـ حميد بن مالك اللخمي(ضعيف): ٤٧٥
ـ حميد بن حماد بن خوار(لين الحديث): ٤٦٧
ـ حميد بن عبيد الأنصاري(سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات): ٣٣٤

- حميد بن هلال العدوي(**ثقة عالم**): ٣٣٤
- حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن بن صفوان (**ثقة حجة**): ٤٣٨
- حَيْوة بن شريح بن يزيد الحضرمي(**ثقة**): ١٦٦
- خالد بن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله(**فيه لين**): ٤٣٥
- خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم(**ثقة ثبت**): ١٣٨
- خالد بن سلمة بن العاص(**صدوق رمي بالإرجاء والنصب**): ٢٦١
- خالد بن معدان الكلاعي الحمصي(**ثقة عابد يرسل كثيرًا**): ٣٣٣، ٤٧٥
- خالد بن الوليد (**صحابي**): ١٦٦
- خالد بن يزيد الجمحي(**ثقة فقيه**): ٤٦١
- خصيف بن عبدالرحمن الجزري(**صدوق سيء الحفظ رمي بالإرجاء وخلط بآخرة**): ٣٧، ٣١٧، ٣٢١، ٣٢٢، ٤٧٧
- خطاب بن عثمان الطائي(**ثقة عابد**): ٣٩٧
- خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي(**صدوق اختلط في الآخر**): ٣٥
- خلاد بن عيسى الصَّفَّار(**لابأس به**): ٨٤
- داوود بن الحصين الأموي مولاهم(**ثقة إلَّا في عكرمة**): ٣٨٦
- داود بن أبي هند القشيري مولاهم البصري(**ثقة متقن كان يهم بآخرة**): ١٣٥، ١٤٦، ٢٥٧، ٣٣٤، ٤١٣
- رباح بن زيد القرشي(**ثقة فاضل**): ٤٢٢
- الربيع بن أنس البكري(**صدوق له أوهام**): ١٧١، ٢٧١، ٤٧٩
- الربيع بن سليمان المرادي(**ثقة**): ١٩٦
- ربيعة بن أبي عبدالرحمن المعروف بربيعة الرأي (**ثقة فقيه مشهور**): ٣٤١
- ربيعة بن كلثوم بن جبر (**صدوق يهم**): ١١٠
- رفيع بن مهران أبوالعالية الرِّياحي (**ثقة كثير الإرسال**): ٢٧١، ٤٧٩
- روح بن الفرج القطان(**ثقة**): ٤٠١
- زائدة بن قدامة الثقفي(**ثقة ثبت**): ٢٢، ١٤٦
- زائدة بن نشيط الكوفي(**مقبول**): ٤٥٨
- زر بن حبيش بن حباشة الأسدي الكوفي (**ثقة جليل**): ١٩٠
- زكريا بن أبي زائدة الهمداني(**ثقة يدلس**): ٢٠٩، ٢٤٥، ٢٥٦، ٣٣٤

- زكريا بن عدي بن الصَّلْت(**ثقة جليل يحفظ**): ١٣٨
- زمعة بن صالح الجندي(**ضعيف**): ١٨٩
- زيد بن أرقم (**صحابي**): ٢٩٣
- زيد بن أسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب(**ثقة عالم يرسل**): ٦٤، ٩٩، ١٠١، ٣١٢، ٣٤٠
- زيد بن الحباب أبوالحسين العكلي (**صدوق يخطىء في حديث الثوري**): ٣٨٦
- زيد بن خالد الجهني(**صحابي مشهور**): ٣٠
- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب(**أحد الفقهاء السبعة**): ١١١، ٢١٠، ٤٣٦
- سرق بن أسد الجهني(**صحابي**): ٦٤
- السري بن يحيى بن إياس الشيباني(**ثقة**): ٤٦
- سعد بن عبدالله بن عبدالحكم(**صدوق**): ٤٦١
- سعد بن محمد بن الحسن(**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ١٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨
- سعدان بن نصر بن منصور(**صدوق**): ١٤٢
- سعيد بن بشر الأزدي مولاهم (**ضعيف**): ٣٤، ٦٧، ١٠٢
- سعيد بن جبير الأسدي (**ثقة ثبت فقيه**): ١٣، ١٥، ٢٠، ١٠٤، ١٠٦، ١١٧، ١٢٢، ١٤٣، ١٥٩، ١٦٠، ١٧٢، ١٧٨، ١٩٣، ٢٦٧، ٣١٦، ٣٢٢، ٣٥٠، ٤٧٨
- سعيد بن الحكم بن محمد (ابن أبي مريم) (**ثقة ثبت فقيه**): ١١٣، ١٦٣
- سعيد بن أبي سعيد (كيسان المقبري) (**ثقة تغير قبل موته بأربع سنين**): ٢٠٢
- سعيد بن أبي سليمان الضَّبِّي (**ثقة حافظ**): ١١٤
- سعيد بن سنان البرجمي (**صدوق له أوهام**): ١١٤، ٤٠٢، ٤٩٠
- سعيد بن شبيب الحضرمي (**صدوق**): ١٦٦
- سعيد بن عبدالجبار بن وائل الحضرمي (**ضعيف**): ٤٣٠
- سعيد بن أبي عروبة: مهران اليشكري مولاهم (**ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس واختلط**): ٣، ٥٣، ٦٧، ٩٨، ١٠٢، ١١٢، ١١٩، ١٢٠، ١٣٤، ١٣٨، ١٤٢، ١٦٢، ١٦٦، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٠٢، ٢٨١، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٨،

٣٥٢، ٣٦٣، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤٠٨، ٤١٢، ٤٤٢، ٤٥٤، ٤٦١، ٤٩٣
- سعيد بن المرزبان العبسي (أبوسعد البقَّال الأعور) (**ضعيف مدلس**): ٢٠
- سعيد بن مسروق الثوري (**ثقة**): ١٣١
- سعيد بن المسيب (**أحد العلماء الفقهاء الأثبات**): ٦٩، ٢٤٣، ٣٢٦
- سعيد بن منصور بن شعبة (**ثقة مصنف**): ٣٥
- سعيد بن أبي هلال (**صدوق**): ٤٦١
- سعيد بن وائل الحضرمي (**ضعيف**): ٤٣٠
- سعيد بن يحيى بن مهدي (**صدوق وسط**): ٨٢
- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (**ثقة حافظ متقن عابد إمام حجة ربما دلس**): ١١، ١٥، ١٦، ١٠٤، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥، ١٣٠، ١٣١، ١٤٣، ١٤٦، ١٦٤، ١٧٣، ١٧٨، ١٨١، ١٩٠، ١٩٥، ١٩٦، ٢٠٤، ٢١٦، ٢٢٢، ٢٢٧، ٢٣١، ٢٤١، ٢٤٥، ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٦١، ٢٨٠، ٢٨٦، ٢٨٩، ٢٩٢، ٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٢، ٣٥٣، ٤١٦، ٤١٩، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٥٢، ٤٦٢، ٤٧٠، ٤٨٥
- سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي (**ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلَّا أنه تغير حفظه بآخرة**): ٣١، ٩٣، ١١١، ١٦٢، ١٩٠، ٢٥٦، ٣٠٦، ٣١١، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٦، ٤٨٨
- سفيان بن وكيع (**كان صدوقًا ثم سقط حديثه**): ١١، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٣، ٦٢، ٦٦، ٨٩، ٩٦، ١٠٦، ١٦٠، ١٧١، ١٨٧، ١٩٠
- سلمان الفارسي (**صحابي**): ٩٢
- سلم بن جنادة بن سلم السوائي (**ثقة ربما خالف**): ٣٦٥، ٣٧٠
- سلم بن قتيبة الشعيري (**صدوق**): ١٨٥
- سلمة بن الفضل الأبرش (**صدوق كثير الخطأ**): ٥، ٣٩، ٦٠، ٦٨، ٨٦، ٩١، ٩٥، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٥
- سلمة بن كهيل الحضرمي (**ثقة**): ٢٦٧، ٣٠٠، ٣٩٥
- سلمة بن نُبَيْط بن شَرِيط (**ثقة يقال اختلط**): ٣٣
- سليم بن أسود بن حنظلة «أبوالشعثاء» (**ثقة**): ١٨١، ٤٣٤
- سليم بن حيَّان الهذلي البصري (**ثقة**): ٤٠٦

- سليمان بن داود بن الجارود، «أبوداود الطيالسي» (**ثقة حافظ غلط في أحاديث**): ٤٢، ٢٩٠
- سليمان بن أبي سليمان «أبوإسحاق الشيباني» (**ثقة**): ٣٣٢
- سليمان بن طَرْخَان التَّيمي (**ثقة عابد**): ٧٣
- سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى التميمي (**صدوق يخطىء**): ٨٥
- سليمان بن مهران الأسدي «الأعمش» (**ثقة حافظ مدلس**): ١٦، ٤٢، ١٤٢، ٢٢٧، ٢٤٥، ٣٩٦، ٤١٩، ٤٣٠، ٤٣٤، ٤٦٢، ٤٦٥، ٤٧٦، ٤٨٢
- سليمان بن موسى الأموي مولاهم (**صدوق فقيه في حديثه لين وخولط قبل موته**): ١٣٨
- سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي (**صدوق روايته عن عكرمة خاصة مضطربة**): ٢٤، ٩٦، ٢٧٢، ٤٥٢، ٤٨٨، ٤٨٩
- سوار بن عبدالله بن قدامة التميمي (**صدوق**): ٢٧
- سويد بن نصر المروزي (**ثقة**): ٣٥، ١٣٣، ١٧٢، ١٧٣
- سلام بن سليم الحنفي (**ثقة**): ٩٦، ١٦٨، ٢٧٢
- سلام بن كركرة (**سكت عنه أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ١٦٢
- سلامة بن جواس الطائي الحمصي (**سكت عنه أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٧٧
- سيَّار بن سلامة الرِّيَاحي (**ثقة**): ٣٨٧
- شبابة بن سوار المدائني (**ثقة حافظ**): ٤، ٧، ١٦، ١١٥، ١١٨، ١١٩
- شبل بن عباد المكي (**ثقة رمي بالقدر**): ٤، ٧، ١١، ٢٠، ٤٧، ٦٦، ٩٧، ١١٩
- شريك بن عبدالله النخعي (**صدوق يخطىء كثيرًا**): ١٤٠، ١٧٣، ٢١٦، ٢٦٧، ٢٩٨، ٣١٧، ٣٣٠، ٤٣٤، ٤٨٩
- شعبة بن الحجاج الواسطي (**ثقة حافظ متقن**): ١٤٨، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ٢٤١، ٢٨٩، ٢٩٠، ٣٣٤، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٥١، ٤٦٥
- شعيب بن الحَبْحاب أبوصالح البصري (**صدوق يخطىء**): ١٠٩
- شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص (**صدوق ثبت**): ٢٩، ١٠٩، ٣٣٢
- شقيق بن سلمة الأسدي (**ثقة**): ٣٨٤

- شهر بن حوشب الأشعري (**صدوق كثير الإرسال والأوهام**): ٢١، ٤٠٨
- صالح بن محمد بن مسلم (**صدوق كثير الغلط**): ١١٧
- صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب (**لين**): ١٦٦
- الصَّبَّاح بن يحيى المزني (**متروك بل متهم**): ٢٩٧
- صدقة بن يسار المكي (**ثقة**): ٤٢٢
- صدي بن عجلان أبوأمامة الباهلي(**صحابي مشهور**): ٤٠٦
- صفوان بن عيسى الزهري (**ثقة**): ٣٤٣
- صلة بن زفر العبسي (**تابعي كبير ثقة**): ٤٤١
- الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني «أبوعاصم النبيل»(**ثقة ثبت**): ٤، ٧، ٤٧، ٤٩، ٥٠، ٥٤، ٦٦، ٩٩، ١٠٠، ١٠٧، ١٠٨، ١١٦، ١١٨، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٣٣، ١٨٣، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٣٩، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٩٤
- ضرار بن مُرَّة الكوفي أبوسنان الشيباني الأكبر (**ثقة ثبت**): ٩٣
- طارق بن عبدالرحمن البجلي (**صدوق له أوهام**): ١٤٣
- طاووس بن كيسان اليماني (**ثقة فقيه**): ١٨٩، ٤٢٧، ٢٥٤، ٤٦٥، ٤٦٧، ٤٧٢، ٤٨١
- طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو اليمامي (**ثقة قارىء فاضل**): ٤٦٥
- طلق بن حبيب العَنَزي (**صدوق عابد رمي بالإرجاء**): ٣٢٣
- عابس بن ربيعة النَّخعي (**ثقة**): ٢٤١
- عاصم بن بهدلة هو ابن أبي النجود (**صدوق له أوهام**): ١٩٠
- عاصم بن سليمان بن الأحول (**ثقة**): ١٣٥
- عاصم بن ضمرة السِّلولي (**صدوق**): ٢٤١
- عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي (**صدوق ربما وهم**): ١٦١
- عاصم بن عمرو بن قتادة بن النعمان (**ثقة عالم بالمغازي**): ٣١٠
- عاصم بن عمير وهو ابن أبي عمرة العنزي (**مقبول**): ٢٢٥
- عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني (**ثقة**): ٤٢٨
- عامر بن شراحبيل الشعبي (**ثقة فقيه مشهور**): ١٤٥، ١٧٤، ٢٠٩، ٢٢٢، ٢٥٧، ٢٩٨، ٣٣٤، ٣٨٦، ٤٢٨، ٤٤١، ٤٨٤

ـ عامر بن عبدالله بن مسعود «أبوعبيدة» **(ثقة)**: ١
ـ عامر بن الفرات الذهلي **(ذكره ابن حبان في الثقات)**: ٥٥، ٨٩
ـ عامر بن أبي موسى الأشعري **(ثقة)**: ١٨١
ـ عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش الليثي **(صحابي)**: ٢٣٩
ـ عباد بن العوام بن عمر الكلابي **(ثقة)**: ١٣٥، ٣٠١، ٤٤٩
ـ عبادة بن نُسَيّ الكندي **(ثقة فاضل)**: ٤٥٧
ـ عباس بن عبدالله بن معبد بن العباس بن عبدالمطلب **(ثقة)**: ٢٠٦
ـ العباس بن عبدالمطلب الهاشمي **(صحابي)**: ٤٢٨
ـ عبدالأعلى بن حماد بن نصر الباهلي **(لا بأس به)**: ٣٢
ـ عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري **(ثقة)**: ٢٥٧
ـ عبدالأعلى بن أبي المساور الزهري مولاهم **(متروك كذبه ابن معين)**: ٢١٥، ٢٦٢
ـ عبدالجبار بن وائل بن حجر الحضرمي **(ثقة لكنه أرسل عن أبيه)**: ٤٣٠
ـ عبدالحميد بن بيان بن زكريا أبوالحسن السكري **(صدوق)**: ١٣٣
ـ عبدالرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي **(ضعيف)**: ٨١
ـ عبدالرحمن بن البَيْلَماني **(ضعيف)**: ٦٤
ـ عبدالرحمن بن حبيب بن أَرْدَك المدني **(لين الحديث)**: ٢٤٠
ـ عبدالرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد الأسدي **(يكذب وقيل ذهب علمه لما ادَّعى الرواية عن إبراهيم بن ديزيل)**: ٢٧٣
ـ عبدالرحمن بن أبي الزناد: عبدالله بن ذكوان المدني **(صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد)**: ٤٦١
ـ عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم **(ضعيف)**: ٣٤٠
ـ عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود**(صدوق اختلط قبل موته)**: ٣٩٥
ـ عبدالرحمن بن عبدٍ ـ بغير إضافة ـ القاريّ **(ذكره العجلي في ثقات التابعين وقيل له صحبة)**: ١٩٦
ـ عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي **(ثقة جليل)**: ٢٣٧، ٢٤٨، ٢٥٢

ـ عبدالرحمن بن عوسجة الهمداني (ثقة): ٤٦٥
ـ عبدالرحمن بن غزوان الضَّبِّي، المعروف بقُرَاد(ثقة له أفراد): ٣٣٤
ـ عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر (ثقة جليل): ٤٧٠
ـ عبدالرحمن بن مُلّ أبوعثمان الزَّهْري (ثقة ثبت عابد): ٧٣، ٩٢
ـ عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم (ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث): ٢٢، ٧٣، ١٠٤، ١٣١، ١٧٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ٢٨٣، ٣٠٠، ٣٠٦، ٣١٨، ٣٢٣، ٣٦٠، ٣٦١، ٤٠٢، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٥١
ـ عبدالرحمن بن نافع بن لَبِيْبَة (ذكره ابن أبي حاتم في الجرح وسكت عنه): ٣٩٧
ـ عبدالرحمن بن هرمز الأعرج (ثقة ثبت عالم): ٤٠١
ـ عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النخعي (ثقة): ٣٨٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤٢٠
ـ عبدالرحيم بن سليمان الكناني (ثقة له تصانيف): ٣٢٧
ـ عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري (ثقة حافظ): ٦١، ١١٩، ١٢٠، ١٥٦
ـ عبدالصمد بن عبدالعزيز العطار الرَّازي (لم يذكر بجرح ولا تعديل وذكره ابن حبان في الثقات): ١٣٤
ـ عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد العنبري مولاهم (صدوق ثبت في شعبة): ٢٩٠، ٤٣٠
ـ عبدالعزيز بن أبان بن محمد (متروك): ٢٦، ١١٧، ١٣١
ـ عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة (ضعيف): ٤٣٣
ـ عبدالعزيز بن مسلم القسملي (ثقة عابد ربما وهم): ٤٣٠
ـ عبدالقدوس بن حبيب الكلاعي (متروك الحديث لا يصدق): ٣٥٨
ـ عبدالكريم بن مالك الجزري (ثقة متقن): ٣٥٨
ـ عبدالكريم بن مالك الجزري (ثقة متقن): ١٦٤، ٢٣٥، ٢٧٣، ٤٦٧
ـ عبدالكريم بن أبي المخارق (ضعيف): ٣٣٦
ـ عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ثقة): ٢٢٥
ـ عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي (ثقة فقيه عابد): ٢٣، ١٤٦، ٣٦٥، ٣٧٠
ـ عبدالله بن أبي أوفى (صحابي): ٢٧٦

ـ عبدالله بن بسر المازني (**صحابي**): ٢٧٧
ـ عبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن بن المسور بن مخرمة (**ليس به بأس**): ٤٦٧
ـ عبدالله بن حبيب بن رُبَيِّعة السلمي (**ثقة ثبت**): ٣٨٥
ـ عبدالله بن حميد بن عبيد الأنصاري (**ثقة لا بأس به**): ٣٣٤
ـ عبدالله بن دينار العدوي (**ثقة**): ٤٦٧
ـ عبدالله بن رباح الأنصاري (**ثقة**): ٤٦٣
ـ عبدالله بن رجاء الغداني (**صدوق يهم قليلاً**): ٢
ـ عبدالله بن الزبير بن العوام (**صحابي**): ٢٥٠
ـ عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي (**ثقة فاضل**): ١٤٠
ـ عبدالله بن سعيد بن حصين «أبوسعيد الأشج» (**ثقة**): ١٤، ١٦، ٢٠
ـ عبدالله بن سليمان بن الأشعث (**ثقة**): ٥٥، ٨٩
ـ عبدالله بن الشخير بن عوف العامري (**صحابي**): ٤٤٨
ـ عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي (**ثقة من كبار التابعين**): ٩٣، ٤٤٦
ـ عبدالله بن صالح المصري كاتب الليث (**صدوق كثير الغلط**): ١٢٧، ١٥٧، ١٦٣، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٤٠١، ٤١١، ٤٢٣
ـ عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي (**ثقة**): ٩٦
ـ عبدالله بن الصامت الغفاري (**ثقة**): ٤٠٧
ـ عبدالله بن طاووس بن كيسان (**ثقة فاضل عابد**): ١٨٩، ٢٥٤، ٤٢٧، ٤٨١
ـ عبدالله بن طلحة الخزاعي (**ذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٤٨
ـ عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب (**صحابي**): ٢، ٦، ٩، ١٠، ١٣، ١٨، ٢٠، ٢٩، ٣٧، ٤٠، ٥١، ٧٧، ٨٧، ٩٦، ١٠٤، ١١٧، ١٢١، ١٢٧، ١٣٢، ١٤٢، ١٤٣، ١٥٤، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٥، ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٦، ٢١٧، ٢٣٧، ٢٤٨، ٢٦٥، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٩٥، ٣٠١، ٣١٥، ٣٤٢، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٨، ٣٨١، ٣٨٦، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤١٠، ٤١٣، ٤١٨، ٤٢٣، ٤٢٧، ٤٣٢، ٤٤٤، ٤٤٩، ٤٥٣، ٤٥٦، ٤٦١، ٤٦٧، ٤٧٦، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١، ٤٩٢
ـ عبدالله بن عبدالحكم بن أعين المصري (**صدوق أنكر عليه ابن معين شيئًا**): ٤٦١

ـ عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة (**ثقة فقيه**): ٢٦، ٢٩
ـ عبدالله بن عثمان بن خثيم (**صدوق**): ٢٠١، ٣٤٢، ٣٩٧
ـ عبدالله بن علي الأزرق (**صدوق يخطىء**): ٣٣٢
ـ عبدالله بن عمر بن الخطاب (**صحابي**): ٢٠٢، ٢٠٧، ٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٧٩، ٣٣٥، ٣٨٩، ٤٢٢، ٤٣٧، ٤٥٩، ٤٦٧
ـ عبدالله بن عمرو بن العاص (**صحابي**): ٢٩، ٣٣٢
ـ عبدالله بن عون بن أرطبان (**ثقة ثبت فاضل**): ٧٧
ـ عبدالله بن أبي قيس «أبوالأسود النَّصري» (**ثقة**): ٤٥٧
ـ عبدالله بن كثير الداري «أبومعبد القارىء» (**صدوق**): ٣٢٥، ٤٠٤
ـ عبدالله بن لهيعة (**صدوق اختلط بعد احتراق كتبه**): ٢١٣، ٤٠١، ٤٤١
ـ عبدالله بن المبارك (**ثقة ثبت فقيه عالم بالرجال**): ١٣٣، ١٣٨، ١٧٢، ١٧٣، ٢٤٤، ٢٤٧، ٤٤٠، ٤٥٨
ـ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة(**ثقة حافظ صاحب تصانيف**): ١٣٨، ٢٢٥، ٤٥٧
ـ عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن المسور بن مخرمة (**صدوق**): ٤٣٨
ـ عبدالله بن المختار البصري (**لا بأس به**): ٢٨٣
ـ عبدالله بن مسعود الهذلي (**صحابي**): ١، ٨١، ١٠٥، ١٧٦، ١٩٠، ٢١٥، ٢٦٨، ٣٠٠، ٣٨٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤١٩، ٤٤٣، ٤٧٠
ـ عبدالله بن مغفل المزني (**صحابي**): ٤١٧
ـ عبدالله بن مسيرة الحارثي (**ضعيف**): ١١٦
ـ عبدالله بن أبي نجيح (**ثقة يدلس**): ٤، ٧، ١١، ١٦، ٣١، ٤٧، ٩٧، ١٠٧، ١١٥، ١١٩، ١٨٣، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٥١، ٤٩٤
ـ عبدالله بن نمير الهمداني (**ثقة صاحب حديث من أهل السنة**): ١٦، ٢٠٢، ٢٨٣
ـ عبدالله بن وهب بن مسلم (**ثقة حافظ عابد**): ١٧، ٧٢، ١٠١، ١٤٧، ١٦٣، ١٩٦، ٢٨٢، ٢٨٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٤١٥
ـ عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري (**ثقة**): ٦٩

ـ عبدالملك بن حبيب الأزدي «أبوعمران الجوني» (ثقة): ٤٠٧
ـ عبدالملك بن أبي سليمان: ميسرة العرْزَمي (صدوق له أوهام): ١٢٣، ١٢٥، ٢٥٢، ٢٩٩، ٣٦١
ـ عبدالملك بن الصباح المسمعي (صدوق): ٢٧
ـ عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي (ثقة فقيه يدلس): ٢، ٤، ٧، ٢٧، ٢٩، ٨٣، ٨٥، ١١٤، ١٩، ١٧٩، ١٩٤، ١٩٥، ٢٠٠، ٢٥٢، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٩١، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٢٥، ٣٣٢، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٦، ٣٩١، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٣٩، ٤٥١، ٤٦٧، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٩٤
ـ عبدالملك بن قدامة بن إبراهيم الجمحي (ضعيف): ٢٤٢
ـ عبدالملك بن أبي كريمة الأنصاري مولاهم (صدوق صالح): ٣٣٢
ـ عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان (ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه): ٢٥، ٢٣٣، ٢٩٦
ـ عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصَّلت الثقفي (ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين): ١٣٥، ٢٥٧
ـ عبدالوهاب بن عطاء الخفَّاف (صدوق): ١٠٨
ـ عبدة بن سليمان الكلابي «أبومحمد» الكوفي (ثقة ثبت): ٢٠، ٤٩، ١٣٨، ٢٠٣، ٢٠٦
ـ عبيد بن أبي جعفر المصري (ثقة فقيه عابد): ١١٣
ـ عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي (ثقة مأمون): ١٢٢، ٢٨٣
ـ عبيدالله بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (ثقة ثبت): ٢٠٢
ـ عبيدالله بن عمرو بن أبي الوليد الرَّقي (ثقة فقيه ربما وهم): ٢٣٥
ـ عبيدالله بن موسى بن باذام العبسي (ثقة كان يتشيع): ١٣٦
ـ عبيدالله بن الوليد الوَصَّافي (ضعيف): ٢٨٧
ـ عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم (لا بأس به): ١٢٤، ٣٥٥، ٣٦٤، ٣٧١، ٣٨٠
ـ عبيد بن عمير بن قتادة الليثي (مجمع على ثقته): ١٩٤، ٢٣٧، ٤٩٦
ـ عبيد بن مهران الكوفي المُكْتِب (ثقة): ٤١٦
ـ عَبِيْدَة بن حميد الكوفي المعروف بالحذَّاء (صدوق نحوي ربما أخطأ): ٤٢٢

ـ عتاب بن زياد الخراساني (صدوق): ٤٢٢
ـ عثمان بن الأسود بن موسى المكي (ثقة ثبت): ٢٩، ٨٠، ١٣٦
ـ عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي «أبوحصين» (ثقة ثبت ربما دلَّس): ١٣، ١٥، ٢٢، ١٧٢، ١٧٨
ـ عثمان بن أبي العاص الثقفي (صحابي شهير): ٣٣٤
ـ عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني (ضعيف): ١٧٩
ـ عثمان بن عفان (صحابي): ٤٢١
ـ عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (ثقة حافظ شهير): ٤٦٥
ـ عروة بن الزبير بن العوام (ثقة فقيه مشهور): ١٩٦، ٤٦٤
ـ عطاء بن أبي رباح (ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال): ٨٥، ٢٣٨، ١٦٤، ١٩٤، ٢١٩، ٢٣٧، ٢٤٠، ٢٥٢، ٢٥٩، ٢٨٧، ٤٥٢، ٤٨٣
ـ عطاء بن السائب الثقفي (صدوق اختلط): ٢٠، ٩٦، ١٠٦، ١١٧، ١٢٢، ١٩٣، ٢٠٦
ـ عطاء بن عجلان الحنفي (متروك بل كذبه بعض أئمة الجرح): ٢٣٨
ـ عطاء بن أبي مسلم (صدوق يهم كثيرًا ويرسل ويدلس): ٣٠١
ـ عطَّاف بن خالد بن عبدالله بن العاص المخزومي (صدوق يهم): ٤٣٧
ـ عطية بن سعد بن جنادة العوفي (صدوق يخطىء كثيرًا وكان شيعيًا مدلسًا): ٦، ١٨، ٢٠٤
ـ عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي (ثقة ثبت): ٢٥، ٤٦، ١٤٢، ٣٨٨
ـ عقبة بن عامر الجهني (صحابي مشهور): ٤٤٠
ـ عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي (صحابي): ٢٣٨
ـ عكرمة بن عمار العجلي (صدوق يغلط): ١٦١
ـ عكرمة أبوعبدالله مولى ابن عباس (ثقة ثبت، عالم بالتفسير): ٢٠، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٧، ٨٥، ١٣٠، ١٣١، ١٣٥، ١٤٦، ١٥٠، ١٦٠، ٢٠١، ٢٠٦، ٢٥٣، ٢٦٢، ٢٧٢، ٣٠١، ٣٤٩، ٤١٣، ٤٣٢، ٤٤٩، ٤٦١، ٤٩١
ـ علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي(ثقة ثبت فقيه عابد): ٣٨٤، ٤٠٣، ٤٢٠، ٤٦٢
ـ علي بن حجر بن إياس السعدي(ثقة حافظ): ٤٦٥

ـ علي بن الحسن الهسنجاني(**ثقة صدوق**): ٣٤، ٥٣، ٦٠، ٦٧، ٦٨، ١٠٢
ـ علي بن الحسين ابن الجنيد (**صدوق ثقة**): ٦٠، ٦٨، ٨٤
ـ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي (**ثقة ثبت فاضل**): ٢٩٧
ـ علي بن الحكم البناني (**ثقة**): ٣٢
ـ علي بن حمزة الكسائي (**إمام الكوفيين في النحو اللغة وأحد القراء السبعة**): ٢٧١
ـ علي بن داود القنطري (**صدوق**): ١٥٧، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٤١١، ٤٢٣
ـ علي بن داود «أبوالمتوكل» الناجي (**ثقة**): ٢٢٦
ـ علي بن زيد بن جُدْعان (**ضعيف**): ١٩٤، ٢٤٣
ـ علي بن سعيد بن بشير الرازي (**حدث بأحاديث لم يتابع عليها**): ٣٣٢
ـ علي بن أبي طالب (**صحابي**): ١٤٠، ١٤٧، ١٩٥، ٢٤١، ٤١١، ٤٤٥، ٤٦٠
ـ علي بن أبي طلحة سالم مولى ابن عباس (**صدوق يخطىء**): ١١٧، ١٢٧، ١٥٧، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٤٢٣
ـ علي بن علي بن نجاد(**لا بأس به رمي بالقدر وكان عابدًا**): ٢٢٦
ـ علي بن عمر بن أحمد المعروف بابن القصَّار (**فقيه مالكي**): ٤٣٩
ـ علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي (**ثقة عابد**): ٤١
ـ علي بن محمد بن عبدالله بن بشران (**ثقة ثبت**): ٧٣، ٢٠٢
ـ علي بن مسهر القرشي (**ثقة له غرائب**): ٣٣٦
ـ علي بن الهيثم البغدادي «صاحب الطعام»(**مقبول**): ٣٤٢
ـ عمارة بن عمير التيمي (**ثقة ثبت**): ٣٩٦، ٤١٩
ـ عمارة بن غزية (**لا بأس به وروايته عن أنس مرسلة**): ٣٣٢
ـ عمارة بن القعقاع الضبي (**ثقة**): ١٧٧
ـ عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي (**صحابي**): ٧٣، ٧٤، ١٩٤، ٣١٢، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٦٣، ٤٦٦
ـ عمر بن حفص بن غياث (**ثقة ربما وهم**): ٣٩٦
ـ عمرو بن الحارث بن يعقوب (**ثقة فقيه حافظ**): ٣٤١
ـ عمرو بن خالد بن فروخ الحراني (**ثقة**): ٤٠١
ـ عمرو بن دينار بن الحسين (**ثقة ثبت**): ١٦٢، ٢٠٦، ٢٥٥، ٤٢٧

ـ عمرو بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة الثقفي (**مقبول**): ١٧٨
ـ عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص (**صدوق**): ٢٩، ٣٣٢
ـ عمرو بن عبدالله بن عبيد «أبوإسحاق السَّبيعي» (**ثقة مكثر عابد اختلط بآخره**): ١، ٩، ١١٨، ٢٤١، ٤٠٢، ٤٦٠
ـ عمرو بن علي بن بحر (**ثقة حافظ**): ٣١١
ـ عمرو بن عبدالله بن عمرو بن العاص (**صدوق**): ١٦٣
ـ عمرو بن عون بن أوس الواسطي (**ثقة ثبت**): ١٠٠، ١١٦، ١٢٣، ١٧١
ـ عمرو بن قيس الملائي (**ثقة متقن عابد**): ٨٤
ـ عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق (**صدوق له أوهام**): ١٦، ٣٥٠
ـ عمرو بن محمد العنقزي (**ثقة**): ١١، ٥٥، ٦٢، ٧٦، ٨٤، ٨٩
ـ عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق الجملي (**ثقة رمي بالإرجاء**): ٢٢٥
ـ عمران بن الحارث السلمي (**ثقة**): ١٠٤
ـ عمران بن حدير السدوسي (**ثقة ثقة**): ٢٧
ـ عمران بن زائدة بن نشيط (**ثقة**): ٤٥٨
ـ عمران بن سليمان المرادي القيسي (**يعرف وينكر**): ٣٧٥
ـ عمران بن أبي عطاء الأسدي (**صدوق له أوهام**): ١٨٥
ـ عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي (**صدوق له أوهام**): ٩٦
ـ عمران بن عبدالرحمن بن مرثد (**ثقة**): ٤٣
ـ عمران بن موسى بن حيان القزاز (**صدوق**): ٢٩٦
ـ عمير، مولى ابن مسعود (**مجهول**): ٢١٥، ٢١٦
ـ عنبسة بن سعيد بن الضريس (**ثقة**): ١٢٥، ٣٧٦
ـ العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني (**ثقة ثبت فاضل**): ٨٢
ـ عوف بن أبي جميلة (**ثقة رمي بالقدر وبالتشيع**): ١٧١
ـ عوف بن مالك بن نضلة (أبوالأحوص) (**ثقة**): ٩، ٤١٩
ـ عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي (**ثقة عابد**): ٤٤٣
ـ العلاء بن عبدالكريم اليامي (**ثقة عابد**): ٣٢٥
ـ العلاء بن كثير الليثي (**متروك رماه ابن حبان بالوضع**): ٢٠٩، ١١٠

ـ العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي (**ثقة ربما وهم**): ٢٣١
ـ عياش بن عمرو الكوفي (**ثقة**): ٤٣٤
ـ عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح (**ثقة**): ٣١١
ـ عيسى بن أبي عيسى «عبدالله بن ماهان» (**صدوق سيء الحفظ**): ١٧١، ١٧٢، ٤٧٣، ٤٧٩
ـ عيسى بن ميمون الجرشي المعروف بابن دايه (**ثقة**): ٤، ٧، ٤٧، ٦٦، ١٠٧، ١٧١، ١٨٣، ٢٠٠، ٢١٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٣٥، ٣٥٤، ٣٦٣، ٣٧٠، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٩٤
ـ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق (**ثقة مأمون**): ٣٣٥
ـ عيينة بن حصين بن حذيفة الفزاري (**صحابي**): ٧٢
ـ غصيف بن الحارث السكوني (**مختلف في صحبته**): ٤٥٧
ـ فرات بن أبي عبدالرحمن القزاز (**ثقة**): ٣٥٠، ٣٦١
ـ الفرات بن محمد العبدي (**ضعيف متهم بالكذب**): ٣٣٢
ـ فراس بن يحيى الهمداني (**صدوق ربما وهم**): ٢٢٢
ـ فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشامي (**ضعيف**): ٢٤٢
ـ الفضل بن خالد المروزي (**لم يذكر بجرح ولا تعديل**): ٤٩، ١٢٤، ٣٥٥، ٢٦٤، ٣٧١، ٣٨٠
ـ فضيل بن عياض بن مسعود الزاهد المشهور (**ثقة عابد إمام**): ٣٧٦
ـ فضيل بن مرزوق الأغرّ (**صدوق يهم رمي بالتشيع**): ٣٣١
ـ فهد بن سليمان النحاس (**سكت عنه ابن أبي حاتم**): ٣٩٦
ـ قابوس بن أبي ظبيان (**فيه لين**): ١٤٢
ـ القاسم بن أبي بَزَّة المكي (**ثقة**): ٩٧، ١٢٥، ٣٣٤، ٣٧٦
ـ القاسم بن خليفة الكوفي(**سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل**): ٨٤
ـ القاسم بن سلام «أبوعبيد» (**ثقة فاضل**): ٧٩، ٨٠، ١٧٨، ١٧٩
ـ القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود المسعودي (**ثقة عابد**): ٤٧٠
ـ القاسم بن عوف (**صدوق يغرب**): ٢٩٣
ـ القاسم بن الفضل بن معدان (**ثقة رمي بالإرجاء**): ٣٣٤

- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي (**ثقة أحد الفقهاء في المدينة**): ٣٣٦، ٤٣٥
- قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوائي (**صدوق ربما خالف**): ٣٠٠
- قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي (**ثقة ثبت**): ١٧، ١٤، ٤٢، ٤٨، ٥٠، ٥٣، ٩٨، ١٠٢، ١١٠، ١١٢، ١١٣، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٤، ١٦٣، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٥٨، ٢٦٤، ٢٨١، ٢٩٣، ٣٠٢، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٧٣، ٣٧٩، ٤٠٥، ٤٠٨، ٤١٤، ٤٤٢، ٤٥٤
- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي (**ثقة ثبت**): ١٦٢، ٤٨٩
- قدامة بن إبراهيم بن محمد (**مقبول**): ٢٤٢
- قرة بن إياس بن هلال المزني (**صحابي**): ٣٣٤
- قرة بن خالد السدوسي (**ثقة ضابط**): ١٤
- قيس بن الربيع الأسدي (**صدوق تغير لما كبر**): ٢٦، ١٥٩، ٤٨٨
- قيس بن سعد المكي (**ثقة**): ١٢٣، ١٢٥
- قيس بن سليم العنبري (**ثقة**): ١٤٣
- قيس بن وهب الهمداني (**ثقة**): ١٤٠
- كثير بن العباس بن عبدالمطلب الهاشمي (**صحابي صغير**): ٤٠١
- كثير بن عبيد بن نمير المذحجي (**ثقة**): ١٦٦
- كريب بن أبي مسلم الهاشمي (**ثقة**): ٤٦١
- كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري (**صحابي مشهور**): ٧١
- كلثوم بن جبر البصري (**صدوق يخطىء**): ١٠٤، ١٠٦، ١١٠
- لقيط بن عامر العقيلي ويقال «لقيط بن صبرة أبورزين» (**صحابي**): ٤٥
- الليث بن سعد المصري (**ثقة ثبت فقيه**): ١١٣، ١٤٧، ١٦٣، ٢٨٠، ٤٠١، ٤٦١
- الليث بن أبي سليم بن زنيم (**صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك**): ١١، ١١٥، ١٢٥، ٢٥٤، ٣٣٠، ٣٦٥، ٣٧٠، ٣٧٦، ٣٩٤، ٤٥١، ٤٧٦
- مالك بن أنس بن مالك (**إمام دا رالهجرة وكبير المثبتين**): ٦٩، ٢٠٢، ٢٨٩
- مالك بن يخامر الحمصي (**يقال له صحبة**): ٤٧٥
- المثنى بن الصَّبَّاح اليماني (**ضعيف اختلط بآخره**): ٣٣٢

ـ مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني (**ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره**): ٤٤١
ـ مجاهد بن جبر «أبوالحجاج» المخزومي (**ثقة**): ٢، ١١، ١٦، ٣١، ٤١، ٤٧، ٥٠، ٦٦، ٧٤، ٨٠، ٩٧، ١٠٧، ١١٥، ١١٩، ١٢٣، ١٢٥، ١٣٦، ١٤٤، ١٨٧، ٢٠٠، ٢٢٤، ٢٧٣، ٢٧٦، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣١٧، ٣٢١، ٣٤٢، ٣٥٤، ٤٠٤، ٤٥١، ٤٧٦، ٤٧٣، ٤٩٤، ٤٩٧
ـ مجاهد بن موسى الخوارمي (**ثقة**): ٢٢٦
ـ محارب بن دثار السدوسي (**ثقة إمام زاهد**): ٨١
ـ محمد بن أبان بن صالح القرشي (**ضعيف**): ٢٠٣
ـ محمد بن إبراهيم بن الحارث (**ثقة له أفراد**): ٤٢٨
ـ محمد بن إبراهيم بن سعيد (**ثقة حافظ فقيه**): ٢٠٢
ـ محمد بن إدريس الشافعي (**إمام مذهب الشافعية**): ١٦٢
ـ محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي (**حافظ**): ٢، ٤٦، ٩٦، ١٣٤
ـ محمد بن إسحاق بن يسار (**صدوق يدلس رمي بالتشيع**): ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٥، ٣١٠، ٤٩١
ـ محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي (**ثقة**): ٢٨٧
ـ محمد بن بشار بن عثمان العبدي (**ثقة**): ٢٢، ٤٣، ١٠٤، ١١٨، ١٢٥، ١٣١، ١٤٣، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ٢٨٠، ٢٨٣، ٢٩٠، ٣٠٦، ٣١٨، ٣٢٤، ٣٣٤، ٣٦٠، ٣٦١، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٤٥١، ٤٦٥
ـ محمد بن بكار بن الريان (**ثقة**): ٤٥٨
ـ محمد بن ثور الصنعاني (**ثقة**): ٣، ٨، ٤٨، ٦٧، ٩٨، ١١٣، ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٥٦، ١٨٤، ١٩٨، ٢٥٨، ٢٨١، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٢، ٤٠٥
ـ محمد بن جعفر بن محمد بن سليم (**مسكوت عنه**): ٣٢
ـ محمد بن جعفر الهذلي البصري «غندر» (**ثقة صحيح الكتاب إلَّا أن فيه غفلة**): ١٤٨، ٢٩٠، ٤٠٢، ٤٦٥
ـ محمد بن حجر بن عبدالجبار (**شيخ فيه نظر له مناكير**): ٤٣٠
ـ محمد بن حميد بن حيان الرازي (**ضعيف**): ٥، ١١، ١٦، ٣٩، ٦٠، ٦٨، ٧٤،

٨٦، ٩١، ٩٥، ١٢٥، ١٩٢، ٢٥٩، ٢٦٣، ٢٧٥، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٦٣، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٩٢، ٤٠٥

- محمد بن حميد اليشكري (**ثقة**): ٦٧
- محمد بن خازم الضرير (**ثقة**): ١٦، ٤٢، ٩٧، ١٩٠، ٢٠٦، ٤١٣، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٣٠، ٤٦٢
- محمد بن خالد بن خداش (**صدوق يغرب**): ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧
- محمد بن راشد المكحولي الخزاعي (**صدوق يهم**): ١٣٨
- محمد بن السائب بن بشر الكلبي (**متهم بالكذب ورمي بالرفض**): ٢٦٢
- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن العوفي (**ضعيف**): ٦، ١٨، ٢٠، ٥١، ١١٧، ١٢١، ١٣٢، ١٥٧، ١٨٢، ١٩٧، ٢٩٥، ٣١٥، ٣٥٦، ٣٧٨
- محمد بن سليم «أبوهلال الراسبي» (**صدوق فيه لين**): ٤٢، ١٨٦، ٤٢٦
- محمد بن سليم المكي أبوعثمان (**ثقة**): ٤٠٤
- محمد بن سيرين (**ثقة ثبت عابد**): ٧٧، ٢٤٤، ٢٧٠، ٣٣٤، ٤٢١، ٤٦٣، ٤٩٢
- محمد بن سيف الأزدي الحداني «أبورجاء» (**ثقة**): ٢٦٩، ٣٢٠
- محمد بن شاذان أبوبكر الجوهري (**ثقة**): ١٣٨
- محمد بن عبدالله بن الزبير (**ثقة ثبت**): ١٣٣، ١٣٥، ١٤٣، ١٥١، ١٥٩، ١٦٤، ١٧٣، ١٧٨، ١٩٠، ١٩٣، ٣٥٣
- محمد بن عبدالله بن عبدالحكم (**ثقة**): ٢٨٣
- محمد بن عبدالله بن المثنى (**ثقة**): ٢١٥
- محمد بن عبدالأعلى الصنعاني (**ثقة**): ٣، ٨، ٤٨، ٧٣، ٩٨، ١١٣، ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٥٦، ١٨٤، ١٩٨، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٨١، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٢، ٤٠٥
- محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى (**صدوق سيء الحفظ جدًا**): ٧٧، ١٢٥، ١٥٩، ١٦٠، ٣٧٦، ٤٢٢، ٤٤١
- محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة «ابن أبي ذئب» (**ثقة فقيه فاضل**): ٤٤٣
- محمد بن عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النَّخعي (**ثقة**): ٤٠٢
- محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي (**صدوق**): ٧٣

ـ محمد بن عبدالله بن أحمد (**ثقة**): ١٣٨
ـ محمد بن عبيدالله بن أبي سليمان العرزمي (**متروك**): ٣٣٢
ـ محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي (**ثقة يحفظ**): ٢٨٧
ـ محمد بن عثمان التنوخي «أبوالجماهر» (**ثقة**): ٣٤، ٥٣، ٦٧، ١٠٢
ـ محمد بن عجلان المدني (**صدوق اختلط عليه أحاديث أبي هريرة**): ٢٧٨، ٣١١
ـ محمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي (**صاحب تصانيف ومواعظ**): ١١٣
ـ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب «الباقر» (**ثقة فاضل**): ١٦٢، ٤٠٠
ـ محمد بن علي بن داود (**ثقة**): ١٦١
ـ محمد بن عما ربن ياسر العنسي (**مقبول**): ٢٣٥
ـ محمد بن عمارة بن صَبِيْح (**ذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٩٧
ـ محمد بن عمرو بن العباس القلوري «أبوالعباس» (**ثقة**): ٤، ٧، ٤٧، ١٠٧، ١٨٣، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٠٥، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧١، ٣٧٦، ٣٨٢، ٤٩٤
ـ محمد بن العلاء بن كريب «أبوكريب» (**ثقة حافظ**): ١٤، ١٥، ٢١، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٣٠، ١٤٦، ١٥٠، ٢٨٣، ٣٦٥، ٤٣٠، ٤٩١
ـ محمد بن عيسى بن زياد الدامغاني (**مقبول**): ٦٠، ٦٨
ـ محمد بن الفضل السدوسي، لقبه: عارم «أبوالنعمان» (**ثقة ثبت**): ١٠٩، ١٣٦، ١٣٩، ٣٠١، ٣٨٨
ـ محمد بن فُضَيْل بن غزوان : ١٠٥، ٢٢٧، ٤٤٩
ـ محمد بن القاسم الطائي (**سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل**): ٢٧٧
ـ محمد بن كعب بن مالك (**ثقة**): ١٩
ـ محمد بن المثنى بن عبيد العنزي (**ثقة ثبت**): ١٣٥، ١٤٨، ١٥٥، ٢٥٧، ٤٠٢
ـ محمد بن مُحَبَّب القرشي (**ثقة**): ٢٨٠
ـ محمد بن مسلم بن تدرس (**صدوق إلاَّ أنه يدلس**): ٧٢، ٧٧، ١١١، ٢٩٩، ٤٦٧

ـ محمد بن مسلم الطائفي (**صدوق يخطىء من حفظه**): ١٥١
ـ محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري (**حافظ فقيه متفق على جلالته وإتقانه**): ٧٢، ١٦٣، ٣٨٦، ٤٦٤
ـ محمد بن مُصَفَّى بن بُهْلول الحمصي (**صدوق له أوهام**): ١٦٦
ـ محمد بن معمر البَحْرَاني (**صدوق**): ٤٦٧
ـ محمد بن منصور بن ثابت بن خالد الخزاعي (**ثقة**): ٤٣٨
ـ محمد بن النمكدر بن عبدالله (**ثقة فاضل**): ٢١١، ٢١٢
ـ محمد بن موسى بن الفضل (**ثقة مأمون**): ٤٠٤
ـ محمد بن ميمون المروزي «أبوحمزة» (**ثقة فاضل**): ٤٢٢
ـ محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد الذهلي (**ثقة حافظ جليل**): ٢١٣
ـ محمد بن يعقوب بن يوسف بن مغفل (**إمام ثقة**): ٤٠٤
ـ محمود بن لبيد بن عقبة (**صحابي صغير**): ٣١٠
ـ محجن الأموي مولى عثمان بن عفان (**سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ٣٣٤
ـ مخرمة بن سليمان الأسدي (**ثقة**): ٤٦١
ـ مُرَّة بن شراحيل الهمداني (**ثقة عابد**): ١٧٦
ـ مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري (**ثقة حافظ مدلس من الثالثة**): ٨٠
ـ مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي (**ثقة ثبت فاضل**): ٤٦٧، ٤٨٨
ـ مسعود بن مالك الأسدي «أبورزين» (**ثقة فاضل**): ١٧٥
ـ مسلم بن صبيح الهمداني «أبوالضحى» (**ثقة فاضل**): ١٣٠، ١٩١
ـ مسلم الطائفي ابن سوس (**صدوق يخطىء من حفظه**): ١٥١
ـ مسلم بن عمران البطين (**ثقة**): ٣٠٠
ـ مسلم بن كيسان الضَّبي (**ضعيف**): ٢
ـ مسلم بن أبي مسلم، واسم أبي مسلم عبدالرحمن الجرمي (**وثقه الخطيب وقال ابن حبان: حدَّث بأحاديث لا يتابع عليها**): ٧٧
ـ مطر بن طهمان بن الوراق (**صدوق كثير الخطأ**): ١٣٨
ـ مطرِّف بن طريف الكوفي (**ثقة فاضل**): ٤٦٠
ـ مُطَرِّف بن عبدالله بن الشخير (**ثقة عابد فاضل**): ٤٤٢، ٤٤٨

ـ المطلب بن زياد بن أبي زهير الثقفي (**صدوق ربما وهم**): ٢١٥
ـ مطلب بن شعيب الأزدي (**ثقة صدوق**): ٤٠١
ـ معاذ بن جبل (**صحابي**): ١٨١، ٤٧٥
ـ معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله (**صدوق ربما وهم**): ٢٨٦
ـ معاوية بن سَبْرة السوائي (**ثقة**): ٣٠٠
ـ معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي (**صدوق له أوهام**): ١١٧، ١٢٧، ١٥٧، ٣٦٦، ٣٧٢، ٤١١، ٤٢٣، ٤٥٧
ـ معاوية بن عمرو بن المطلب «ابن الكِرْمَاني» (**ثقة**): ١٤٦
ـ معاوية بن قُرَّة بن إياس (**ثقة**): ٣٣٤، ٤١٧
ـ معاوية بن ميسرة بن شريح (**سئل عنه أبوحاتم فقال: شيخ**): ٣١
ـ معتمر بن سليمان التيمي (**ثقة**): ٧٣، ٢٥٧
ـ معمر بن راشد الأزدي (**ثقة ثبت فاضل**): ٣، ٨، ٤٨، ٥٣، ٦١، ٦٧، ٧٢، ٩٨، ١١٣، ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٥٦، ١٦٤، ١٦٧، ١٨٠، ١٨٤، ١٩٤، ١٩٨، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٣٥، ٢٤٦، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٥٨، ٢٨١، ٢٨٩، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٩، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٢، ٣٩٧، ٤٠٥، ٤١٤، ٤١٨، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٥٤، ٤٦٥، ٤٧٠
ـ معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي (**ثقة ثبت**): ٤٣٥
ـ المغيرة بن مقسم الضَّبيِّ (**ثقة متقن إلَّا أنه كان يدلس**): ١٦٨، ١٧٣، ١٧٦، ١٩٢، ٣٨٦، ٢٤٥، ٤٨٥
ـ المقدام بن معدي كرب (**صحابي مشهور**): ١٦٦، ٣٣٣
ـ مكحول الشامي «أبوعبدالله» (**ثقة فقيه كثير الإرسال**): ١١٠، ٤٧٥
ـ منصور بن زاذان (**ثقة ثبت عابد**): ١٧١، ٢٧١
ـ منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي (**ثقة ثبت لا يدلس**): ١٦، ٤١، ٧٤، ١٣٠، ٢٩٢، ٣٠٦، ٣٢٣، ٣٣٨، ٣٥٣، ٣٦٠، ٣٦٨، ٣٧٠، ٤٦٢، ٤٦٥
ـ المنهال بن عمرو الأسدي (**صدوق ربما وهم**): ١٥٩، ١٦٠، ١٩٠
ـ موسى بن إسماعيل المنقري (**ثقة ثبت**): ٣١٠
ـ موسى بن أيوب بن عامر الغافقي (**مقبول**): ٤٤٠
ـ موسى بن داود الضبي (**صدوق فقيه زاهد**): ٣٣٤

- موسى بن أبي عائشة الهمداني (**ثقة عابد**): ١٧٦
- موسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مسروق الكندي (**ثقة**): ٤٩٥
- موسى بن مسعود النَّهدي «أبوحذيفة» البصري (**صدوق سيء الحفظ**): ٤، ٧، ١١، ٤٧، ٦٦، ٧٦، ٩٧، ١١٩، ٢٠٠، ٢٩٩
- ميسرة بن عمران بن عمير (**ذكره ابن حبان في الثقات**): ٢١٦
- ميمون بن مهران الجزري (**ثقة فقيه**): ١٩٦
- ميمون أبوحمزة الأعور (**ضعيف**): ٢٩٨
- نافذ أبومعبد مولى ابن عباس (**ثقة**): ٢٠٦
- نافع بن جبير بن مطعم (**ثقة فاضل**): ٢٢٥
- نافع بن عمر بن عبدالله بن جميل الجحمي (**ثقة ثبت**): ٢٩
- نافع أبوعبدالله المدني (**ثقة ثبت**): ٢٠٢، ٢٠٧، ٣٨٩، ٤٣٧
- نافع بن يزيد الكلاعي (**ثقة عابد**): ١٧
- نَبْتَل: مولى ابن عباس (**وثَّقه أحمد**): ١٥٤
- نبيح بن عبدالله العنزي (**مقبول**): ٣٨٨
- نجيح بن عبدالرحمن السِّندي «أبومعشر» (**ضعيف**): ١٩
- نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي (**ثقة ثبت**): ١٦٢
- نصر بن عمران بن عصام الضبعي (**ثقة ثبت**): ٤١٨
- نضلة بن عبيد أبوبرزة الأسلمي (**صحابي مشهور**): ٣٨٧
- النعمان بن ثابت الكوفي «أبوحنيفة» (**فقيه مشهور**): ١٦٠
- نفيع الصائغ أبورافع المدني (**ثقة ثبت**): ١٩٤
- نوح بن ربيعة الأنصاري «أبومليكة» (**صدوق**): ١٥٠
- هانىء بن سعيد النخعي (**صالح الحديث**): ٩٧
- هشام بن حسان الأزدي (**ثقة**): ٧٧، ١٥٥، ٢٠٤، ٢٨٤، ٣٣٢، ٤٢١، ٤٨٠، ٤٩٢
- هشام بن سعد المدني (**صدوق له أوهام**): ٣١٢
- هشام بن أبي عبدالله: سنبر الدستوائي (**ثقة ثبت رمي بالقدر**): ١٥٩، ٢٩٣، ٤٠٨
- هشام بن عبدالملك أبوالوليد الطيالسي (**ثقة ثبت**): ٤٦، ٢٩٠

ـ هشام بن عروة بن الزبير (**ثقة فقيه ربما دلس**): ١٦٥، ٢٨٣
ـ هشام بن عمار بن نصير السلمي (**صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن**): ٣٣٣، ٤٣٨
ـ هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي (**ثقة ثبت كثير التدلس والإرسال الخفـــي**) : ١٠٠، ١١٦، ١٢٣، ١٣٦، ١٧١، ١٧٣، ١٧٧، ١٩٢، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٦، ٣٠١، ٣٦١، ٣٨٦، ٣٩٠، ٤٩٢
ـ همام بن يحيى بن دينار العوذي (**ثقة ربما وهم**): ١٧، ١٣٨
ـ هناد بن السري بن مصعب التميمي (**ثقة**): ٩٦، ٢٧٢
ـ هوذة بن خليفة بن عبدالله بن عبدالرحمن (**صدوق**): ٣٥٨
ـ هلال بن سويد أبومعلى (**ذكره ابن حبان في الثقات وسكت عنه ابن أبي حاتم**): ٣٠٨
ـ هلال بن يساف الكوفي (**ثقة**): ٢٣
ـ الهيثم بن حبيب الصيرفي (**صدوق**): ١٦٠
ـ واصل بن السائب الرقاشي (**ضعيف**): ٢٨٥، ٢٨٧
ـ وائل بن حجر الحضرمي (**صحابي جليل**): ٤٣٠
ـ ورقاء بن عمر اليشكري (**صدوق في حديثه عن منصور لين**): ٤، ٧، ٦٦، ١١٥، ١١٩، ١٨٣، ٢٠٠، ٢٦٠، ٢٧٣، ٢٩١، ٣٠٥
ـ وضاح اليشكري «أبوعوانة» (**ثقة ثبت**): ١٣٦، ٢٥١، ٢٥٦، ٣٨٦، ٣٨٨
ـ وكيع بن الجراح بن مليح (**ثقة حافظ عابد**): ١٤، ١٥، ٢١، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٣٠، ١٤٠، ١٥٠، ١٦٠، ١٦٤، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٨١، ١٩٥، ١٩٦، ٢٠٩، ٢١٦، ٢٥٢، ٢٨٠، ٢٨٦، ٣٣٤، ٣٣٨، ٤١٦، ٤٢١، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٦٧، ٤٧١
ـ الوليد بن صالح النَّخَّاس (**ثقة**): ١٣٥
ـ الوليد بن عبدالله بن جميع الزهري (**صدوق يهم ورمي بالتشيع**): ٢٣٩
ـ الوليد بن مسلم القرشي (**ثقة لكنه كثير التدليس من الثامنة**): ٨٥، ٢٣٧
ـ وهب بن جرير بن حازم (**ثقة**): ٣٢، ٤٣، ١٠٤
ـ وهب بن كيسان القرشي (**ثقة**): ٤٣٣
ـ وهب بن منبه بن كامل اليماني (**ثقة**): ٥٦

- يحيى ابن آدم بن سليمان (**ثقة حافظ فاضل**): ٤١
- يحيى بن إسحاق السِّيْلَحيني (**صدوق**): ٢٠١، ٤٦٣
- يحيى بن أيوب الغافقي (**صدوق ربما أخطأ**): ٣٤١
- يحيى بن سعيد بن أبان الأموي (**صدوق يغرب**): ٢٠٢
- يحيى بن سعيد القطَّان (**ثقة متقن حافظ إمام قدوة**): ١٤٣، ١٩١، ٣١١، ٣٣٤، ٤٠٢، ٤٦٥
- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (**ثقة ثبت**): ١٣٩، ٣٣٢، ٣٣٦
- يحيى بن طلحة بن أبي كثير (**لين الحديث**): ٣٧٦
- يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي (**ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك**): ٢٠٢، ٤٦١
- يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بشمين (**حافظ إلَّا أنه اتهم بسرقة الحديث**): ٣٣٠
- يحيى بن أبي كثير الطائي (**ثقة ثبت لكنَّه يدلس ويرسل**): ١٥٩، ١٦١، ٢٤٨
- يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي (**ثقة حافظ**): ٣٨٦
- يحيى بن معين بن عون الغطفاني (**ثقة حافظ مشهور**): ٤٥٢
- يحيى بن المقدام بن معدي كرب (**مستور**): ١٦٦
- يحيى بن المهلب البجلي «أبوكدينة» (**صدوق**): ١٤٢
- يحيى بن واضح الأنصاري (**ثقة**): ٣٨٧
- يحيى بن يمان العجلي (**صدوق يخطىء كثيرًا**): ٥٨
- يزيد بن أبان الرقاشي (**زاهد ضعيف**): ٤٤
- يزيد بن إبراهيم التستري (**ثقة ثبت في روايته عن قتادة لين**): ٤٢١
- يزيد بن أبي حبيب المصري (**ثقة فقيه وكان يرسل**): ٢٧٥
- يزيد بن روقاء المدني (**ثقة**): ١٥٣
- يزيد بن زريع (**ثقة ثبت**): ٣، ٥٣، ٥٨، ٦٧، ١٠٢، ١١٢، ١١٩، ١٢٠، ١٣٤، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٨، ٢٨١، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤١٤، ٤٥٤، ٤٩٣
- يزيد بن طهمان الرقاشي (**ثقة**): ٤٢١
- يزيد بن عبدالرحمن الدَّلاني (**صدوق يخطىء كثيرًا ويدلس**): ٢١٦

- يزيد بن هارون بن زاذان (**ثقة متقن عابد**): ٥٤، ٧٣، ١٣٨، ١٥٥، ٢٧٦، ٢٤١، ٢٤٣، ٣٣٤، ٤٠٦، ٤١٨، ٤٣٠
- يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدَّوْرَقي (**ثقة**): ٧٣، ٨٢، ١٠٦، ١٣٦، ١٥٥، ١٥٩، ١٨٧، ٢٦٩، ٢٨٣، ٣٢٠، ٣٥١، ٣٥٨، ٣٨٦، ٣٩٠
- يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري صاحب أبي حنيفة(**لا بأس به**): ١٨١
- يعقوب بن القعقاع بن الأعلم الأزدي (**ثقة**): ١٣٨
- يعلى بن أمية بن أبي عبيدة التميمي (**صحابي مشهور**): ٢٠١
- يوسف بن ماهك بن بهزاد (**ثقة**): ٢٤٠، ٣٣٢
- يونس بن أبي إسحاق السبيعي (**صدوق يهم قليلاً**): ٢١٥
- يونس بن بكير بن واصل الشيباني (**صدوق يخطىء**): ٢٣٩، ٤٩١
- يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي (**ثقة**): ١٧، ٧٢، ١٠١، ٢٨٢، ٢٨٩، ٤١٥، ٤٦١
- يونس بن عبيد بن دينار العبدي (**ثقة ثابت فاضل**): ١٤، ٢٥، ١٦٩، ٢٥١، ٣٩٠
- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي (**ثقة**): ٧٢، ١٩٦

٥ ـ فهرس الكنى(*)

ـ أبوأحمد: محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر : ١٣٣
ـ أبوالأحوص: عوف بن مالك بن نضلة (ثقة): ٩
ـ أبوالأحوص: سلام بن سليم الحنفي (ثقة): ٩٦
ـ أبوالأزهر: أحمد بن الأزهر بن منيع (صدوق): ٣٢
ـ أبوالأزهر المصري (مقبول): ٤٤١
ـ أبوأسامة: حماد بن أسامة القرشي (ثقة ثبت ربما دلس): ٢٣٩
ـ أبوإسحاق: عمرو بن عبدالله السبيعي (ثقة اختلط): ١، ٩، ٢٤١، ٤٠٢، ٤٦٠
ـ أبوإسحاق: سليمان بن أبي سليمان الكوفي (ثقة): ٣٣٢
ـ أبوأسماء: غضيف بن الحارث السكوني (مختلف في صحبته): ٤٥٧
ـ أبوأمامة: صدى بن عجلان الباهلي (صحابي مشهور): ٤٠٦، ٤٠٨
ـ أبوبردة: ابن أبي موسى الأشعري قيل اسمه عامر (ثقة): ١٨١
ـ أبوبرزة: ابن عبيد الأسلمي (صحابي مشهور): ٣٨٧
ـ أبوبشر: جعفر بن أياس (ثقة): ١٣٦
ـ أبوبكر الصديق: عبدالله بن عثمان التيمي (صحابي): ٣١٢، ٤٦٣
ـ أبوبكر بن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ثقة حافظ صاحب تصانيف): ٤٥٧
ـ أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سَبْرة (رمي بالوضع): ٣٤
ـ أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم (ضعيف): ٤٣٣
ـ أبوبكر بن عياش بن سالم (ثقة عابد): ١٩٠
ـ أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم (ثقة عابد): ١٦٣
ـ أبوبكر الهذلي (إخباري متروك الحديث): ٢١، ٧٩
ـ أَبوبَكْرَة: نفيع بن الحارث الثقفي (صحابي): ٢٣٧، ٢٧٩
ـ أبوبكير: يونس بن بكير بن واصل الشيباني (صدوق يخطىء): ٢٣٩
ـ أبوجعفر الباقر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (ثقة فاضل): ٤٠٠

(*) أرقام الإحالة المعتمدة في فهرست الكنى هي أرقام الأحاديث والآثار.

- أبوجعفر الرازي: عيسى بن أبي عيسى: عبدالله بن ماهان (**صدوق سيء الحفظ**): ١٧١
- أبوجمرة: نصر بن عمران بن عاصم الضبعي (**ثقة ثبت**): ٤١٨
- أبوالجماهر: محمد بن عثمان التنوخي الدمشقي (**ثقة صدوق**): ٣٤
- أبوحازم: نبتل مولى ابن عباس (**وثَّقه أحمد**): ١٥٤
- أبوحذيفة النهدي: موسى بن مسعود النَّهْدي (**صدوق سيء الحفظ**): ٤، ١١، ٤٧، ٦٦، ٩٧، ١١٩، ٢٠٠، ٢٩٨
- أبوحصين: عثمان بن عاصم بن حصين (**ثقة ربما دلس**): ١٣
- أبوحمزة: محمد بن ميمون المروزي (**ثقة فاضل**): ٤٢٢
- أبوحمزة: عمران بن أبي عطاء الأسدي (**صدوق له أوهام**): ١٨٥
- أبوحميد الساعدي (**صحابي**): ٤٢٩
- أبوحنيفة: النعمان بن ثابت (**الإمام المشهور**): ٢٠٢
- أبوخالد الدالاني: يزيد بن عبدالرحمن (**صدوق يخطىء كثيرًا**): ٢١٦
- أبوخالد الحمصي: ثور بن يزيد الكلاعي (**ثقة ثبت**): ١٦٦
- أبوخالد الوالبي: اسمه هرمز (**مقبول**): ٤٥٨
- أبوداود: سليمان بن داود الجارود (**ثقة حافظ**): ٢٩٠
- أبوذر: جندب بن جناد الغفاري (**صحابي**): ٤٠٧
- أبورافع: نفيع الصائغ (**ثقة ثبت**): ١٩٤
- أبورجاء الحداني: محمد بن سيف الحداني(**ثقة**): ٢٦٩، ٣٥١، ٣٢٠، ٣٥١، ٣٥٨
- أبورَزِين: مسعود بن مالك (**ثقة فاضل**): ١٧٥
- أبورزين: لقيط بن صبرة (**صحابي**): ٤٥
- أبورِشْدين: كريب بن أبي مسلم (**ثقة**): ٤٦١
- أبوالزبير: محمد بن مسلم بن تدرس (**صدوق إلَّا أنه يدلس**): ٧٢
- أبوزرعة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي (**ثقة**): ١٧٧، ٢٨٨
- أبوالسائب: سلم بن جنادة السوائي (**ثقة ربما خالف**): ٣٦٥
- أبوسعد البقال: سعيد بن المرزبان العبسي (**ضعيف مدلس**): ٢٠
- أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد بن حصين (**ثقة**): ١٤

ـ أبوسعيد الخدري (**صحابي**): ٦٩، ١٤٠، ٣١١، ٤٣١
ـ أبوسعيد العلاء بن كثير الليثي (**متروك**): ٢٠٩
ـ أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري (**ثقة مكثر**): ١٦١، ٤٣١
ـ أبوسنان: سعيد بن سنان الشيباني (**صدوق له أوهام**): ١١٤
ـ أبوالشعثاء: جابر بن زيد (**ثقة متقن**): ٢٥٥
ـ أبوالشعثاء: سليم بن أسود المحاربي (**ثقة**): ١٨١، ٤٣٤
ـ أبوصالح: عبدالله بن صالح بن مسلم الجهني (**صدوق كثير الخلط**): ٩٦
ـ أبوصالح باذام: مولى أم هانىء (**ضعيف يرسل**): ٢٦٢، ٣٧٥
ـ أبوالضحى: مسلم بن صبيح الهمداني (**ثقة فاضل**): ١٣٠
ـ أبوالطفيل: عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش (**صحابي**): ٢٣٩
ـ أبوظبيان: حصين بن جندب بن الحارث الجنبي (**ثقة**): ٤٢
ـ أبوعاصم: الضحاك بن مخلد (**ثقة ثبت**):
ـ أبوالعالية: ربيع بن مهران الرياحي (**ثقة كثير الإرسال**): ٢٧١
ـ أبوالعباس البزاز: أحمد بن الحسن بن عباد البغدادي (**صدوق**): ٢٥
ـ أبوالعباس: حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي (**ثقة**): ١٦٦
ـ أبوالعباس: محمد بن عمرو بن العباس القلوري (**ثقة**): ٤
ـ أبوالعباس: محمد بن يعقوب بن يوسف (**ثقة**): ٤٠٤
ـ أبوالعنبس: عمرو بن مروان الكوفي (**صدوق**): ٢١٦
ـ أبوعبدالله: مكحول الشامي (**ثقة فقيه**): ١١٠
ـ أبوعبدالرحمن السلمي: عبدالله بن حبيب بن ربيعة (**ثقة ثبت**): ٣٨٥
ـ أبوعبيد: القاسم بن سلام (**ثقة**): ١٧٨
ـ أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود (**ثقة**): ١
ـ أبوعبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر (**مقبول**): ٢٣٥
ـ أبوالعُبَيْدَين: معاوية بن سبرة (**ثقة**): ٣٠٠
ـ أبوعثمان: محمد بن سليم (**ثقة**): ٤٠٤
ـ أبوعثمان النهدي: عبدالرحمن بن مل (**ثقة ثبت عابد**): ٧٣
ـ أبوعمرو بن نجيد: إسماعيل بن نجيد السلمي (**شيخ الصوفية، صاحب أحوال ومناقب**): ٢٠٢

ـ أبوعمران: عبدالملك بن حبيب الأزدي (**ثقة**): ٤٠٧
ـ أبوعوانة: وضاح اليشكري الواسطي البزار (**ثقة ثبت**): ١٣٦
ـ أبوغالب: صاحب أبي أمامة (**صدوق يخطىء**): ٤٠٦
ـ أبوقتادة الأنصاري (**فارس رسول الله ﷺ**): ٤٦٣
ـ أبوقيس: الأسود بن قيس العبدي (**ثقة**): ١٧٨
ـ أبوكدينة: يحيى بن المهلب البجلي (**صدوق**): ١٤٢
ـ أبوكريب: محمد بن العلاء بن كريب الكوفي (**ثقة حافظ**): ١٤
ـ أبومسلم الكُجِّيِّ: إبراهيم بن عبدالله بن مسلم (**ثقة**): ٢١٥
ـ أبومعاوية: محمد بن خازم : ١٦
ـ أبومعبد: نافذ مولى ابن عباس (**ثقة**): ٢٠٦
ـ أبومعشر: نجيح بن عبدالرحمن السندي (**ضعيف**): ١٩
ـ أبومَكِيْن: نوح بن ربيعة (**صدوق**): ١٥٠
ـ أبوموسى: عبدالله بن قيس الأشعري (**صحابي**): ٤٨٧
ـ أبوالنعمان: محمد بن الفضل السدوسي (**ثقة ثبت**): ١٠٩
ـ أبونوح: عبدالرحمن بن غزوان (**ثقة**): ٣٣٤
ـ أبوالهذيل: عبدالرحمن بن مرثد اليماني (**ثقة**): ٤٣
ـ أبوهزان: يزيد بن سمرة الرهاوي (**سكت عنه ابن أبي حاتم**): ٤١١
ـ أبوهريرة الدوسي (**صحابي جليل**): ٢١، ٥٧، ٦٩، ٧٢، ٧٥، ٧٧، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٨٨، ٣١٤، ٣٩٧، ٤٥٨، ٤٦٨، ٤٨٦، ٤٩٢
ـ أبوالهَدَّاج التجيبي (**سكت عنه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات**): ٢٨٢
ـ أبوهلال: محمد بن سليم الراسبي (**صدوق فيه لين**): ٢٤، ١٨٦، ٤٢٦
ـ أبوالهيثم: المرادي الكوفي قيل اسمه عمار (**صدوق**): ١٧٣
ـ أبوالوَدَّاك: جبر الهمداني البكالي (**صدوق يهم**): ١٤٠
ـ أبوالوليد: هشام بن عبدالملك الباهلي (**ثقة ثبت**): ٤٦
ـ أبويزيد المدني (**مقبول**): ١٣٥، ٢٤٨
ـ أبواليمان: الحكم بن نافع البهراني (**ثقة ثبت**): ٣٣٣

ـ أبويوسف: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب: ١٨١
أبويحيى القَتَّات (**لين الحديث**): ٤٧٦

٦ـ فهرس من نسب إلى أبيه أو أمه أو جده(*)

ـ ابن إدريس: عبدالله بن إدريس (ثقة): ٢٣
ـ ابن بشار: محمد بن بشار العبدي (ثقة): ٢٢
ـ ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز (ثقة فقيه كان يدلس): ٢
ـ ابن حميد: محمد بن حميد بن حيَّان (ضعيف): ٥
ـ ابن أبي داود: إبراهيم بن أبي داود: سليمان بن داود الأسدي (ثقة ثبت حافظ): ٣٩٧
ـ ابن داية عيسى بن ميمون (ثقة): ٢٦٠
ـ ابن دِيْزِيل: إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني (ثقة): ٢٧٣
ـ ابن أبي ذئب: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة (ثقة فقيه فاضل): ٤٤٣
ـ ابن أبي زائدة: زكريا بن أبي زائدة بن ميمون (ثقة كان يدلس): ٢٠٩
ـ ابن الزبير: عبدالله بن الزبير بن العوام (صحابي): ٢٥٠
ـ ابن أبي الزناد: عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان (صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد): ٤٦١
ـ ابن أبي سنان: سعيد بن سنان البرجمي (صدوق له أوهام): ١١٤
ـ ابن سيرين: محمد بن سيرين (ثقة ثبت عابد): ٧٧
ـ ابن شُبْرُمة: عُمَارة بن القعقاع الضَّبِّي (ثقة): ١٧٧
ـ ابن شهاب: محمد بن مسلم الزهري (حافظ متقن): ٧٢
ـ ابن أبي شيبة: عثمان بن محمد بن إبراهيم (ثقة حافظ): ٤٦٥
ـ ابن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن إبراهيم (ثقة حافظ): ١٣٨
ـ ابن طاووس: عبدالله بن طاووس بن كيسان (ثقة فقيه عابد): ١٨٩
ـ ابن أبي عائشة: موسى بن أبي عائشة الهمداني (ثقة عابد): ١٧٦
ـ ابن عباس: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب (صحابي): تقدم في حرف (ع)
ـ ابن عجلان: محمد بن عجلان المدني (صدوق اختلط): ٢٧٨
ـ ابن أبي العاص: الحكم بن أبي العاص (صحابي): ٣٣٤
ـ ابن عفان: الحسن بن علي بن عفان (صدوق): ٢٠٢

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست من نسب إلى أبيه أو أمه أوجده هي أرقام الأحاديث والآثار.

ـ ابن علية: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم (**ثقة**): ١٤
ـ ابن أبي عمران: مسلم بن عمران البطين (**ثقة**): ٣٠٠
ـ ابن عون: عبدالله بن عون بن أرطبان المدني (**ثقة ثبت فاضل**): ٧٧
ـ ابن عيينة: سفيان بن عيينة (**ثقة حافظ فقيه**): ٣١
ـ ابن القصَّار: علي بن عمر بن أحمد المالكي (**من فقهاء المالكية**): ٤٣٩
ـ ابن الكِرْماني: معاوية بن عمرو (**ثقة**): ١٤٦
ـ ابن لهيعة: عبدالله بن لهيعة الحضرمي (**صدوق اختلط بعد احتراق كتبه**): ٢١٣
ـ ابن أبي ليلى: محمد بن عبدالرحمن (**صدوق سيء الحفظ**): ٧٧
ـ ابن المبارك: عبدالله بن المبارك (**ثقة ثبت فقيه عالم**): ١٣٣
ـ ابن المثنى: محمد بن المثنى بن عبيد العنزي (**ثقة ثبت**): ١٣٥
ـ ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم (**ثقة ثبت فقيه**): ١١٣
ـ ابن مسعود: عبدالله بن مسعود الهذلي (**صحابي**): تقدم في حرف (ع)
ـ ابن أبي مليكة: عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله (**ثقة فقيه**): ٢٦
ـ ابن أبي نجيح: عبدالله بن أبي نجيح (**ثقة ربما دلس**): ٤
ـ ابن نمير: عبدالله بن نمير الهمداني (**ثقة**): ١٦
ـ ابن أبي وحشية: جعفر بن إياس (**ثقة**): ١٣٦
ـ ابن وكيع سفيان بن وكيع بن الجراح (**صدوق سقط حديثه**): ١١
ـ ابن وهب: عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي (**ثقة حافظ عابد**): ١٧

٧ ـ فهرس الألقاب(*)

ـ الأزرق: إسحاق بن يوسف بن مرداس (ثقة): ١٣٣
ـ الأشج: عبدالله بن سعيد بن حصين (ثقة): ١٤
ـ الأعمش: سليمان بن مهران (ثقة حافظ): ١٦
ـ بندار: محمد بن بشار (ثقة): ٢٢
ـ الحاجب: حرملة بن عمران بن قراد (ثقة): ٢٨٢
ـ الحذاء: عبيدة بن حميد الكوفي (صدوق نحوي ربما أخطأ): ٤٢٢
ـ ربيعة الرأي: ابن أبي عبدالرحمن أبوعثمان المدني (ثقة فقيه): ٣٤١
ـ الزمن: محمد بن المثنى بن عبيد الغندي (ثقة ثبت): ١٣٥
ـ سُرَّق بن أسد الجهني (صحابي): ٦٤
ـ سُنَيْد: الحسين بن داود المصيصي (ضعيف): ٢
ـ شاه: سويد بن نصر (ثقة يقال اختلط): ٥٣
ـ الصَّفَّار: إسماعيل الصفار بن محمد بن إسماعيل (ثقة): ٥٣
ـ الطفيل: معتمر بن سليمان التيمي (ثقة): ٧٣
ـ الطيب: مرة بن شراحيل الهمداني (ثقة عابد): ١٧٦
ـ عارم: محمد بن الفضل السَّدُوسي (ثقة): ١٠٩
ـ غُنْدُر: محمد بن جعفر الهذلي (ثقة): ١٤٨
ـ قُرَاد: عبدالرحمن بن غزوان (ثقة له أفراد): ٣٣٤
ـ الكسائي: علي بن حمزة بن عبدالله (إمام الكوفيين وأحد القُرَّاء السبعة): ٢٧١
ـ اليتيم: إسحاق بن إسماعيل الطَّالقاني (ثقة): ٣١١

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الألقاب هي أرقام الأحاديث والآثار.

٨ ـ فهرس الأنساب(*)

ـ الأشجعي: عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي **(ثقة مأمون)**: ١٢٢
ـ الأوزاعي: عبدالرحمن بن عمرو **(ثقة)**: ٢٣٧
ـ التبوذكي: موسى بن إسماعيل المنقري **(ثقة ثبت)**: ٣١٠
ـ الثوري: سفيان بن سعيد **(ثقة)**: ١١
ـ الحلواني: الحسن بن علي بن محمد الهذلي **(ثقة حافظ)**: ١٦٣
ـ الحماني: يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن بشمين **(حافظ اتهم بسرقة الحديث)**: ٣٣٠
ـ الزهري: محمد بن مسلم بن شهاب **(فقيه متفق على جلالته)**: ٧٢
ـ السبيعي: أبوإسحاق وأولاده
ـ السدي: إسماعيل بن عبدالرحمن **(صدوق يهم)**: ٥٥
ـ الشافعي: محمد بن إدريس **(إمام مذهب الشافعية)**: ١٦٢
ـ الشعبي: عامر بن شراحيل **(ثقة فقيه مشهور)**: ١٤٥
ـ العزرمي: محمد بن عبيد بن أبي سليمان **(متروك)**: ٣٣٢
ـ الكسائي: علي بن حمزة بن عبدالله **(أحد القُرَّاء السبعة)**: ٢٧١
ـ المُزَني: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل **(صدوق)**: ١٦٢
ـ المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة **(صدوق اختلط)**: ٣٩٥
ـ المقدومي: أحمد بن أبي بكر **(صدوق)**: ٤٢٦
ـ المكحولي: محمد بن راشد الخزاعي **(صدوق يهم)**: ١٣٨
ـ النَّخَعي: إبراهيم بن يزيد **(ثقة إلَّا أنه يرسل كثيرًا)**: ٢٣
ـ النَّهْدي: أبوعثمان عبدالرحمن بن مل **(ثقة ثبت عابد مخضرم)**: ٧٣
ـ الواهبي: أحمد بن خالد بن موسى **(صدوق)**: ٣٩٥

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الأنساب هي أرقام الأحاديث والآثار.

٩ـ فهرس النساء(*)

ـ عائشة بنت أبي بكر الصديق (أم المؤمنين أفقه النساء): ٧٠، ١١١، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ٣١٤، ٣٣٦، ٤٤٢، ٤٥٠، ٤٥٧، ٤٦٤
ـ فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية (صحابية مشهورة): ٢٩٨
ـ فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام (ثقة): ١٦٥
ـ هند بنت أبي أمية بن المغيرة «أم سلمة» (أم المؤمنين): ٧٠
ـ أم هانىء بنت أبي طالب الهاشمية (لها صحبة): ٢٦٢
ـ أم يحيى (مجهولة): ٤٣٠

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست النساء هي أرقام الأحاديث والآثار.

١٠ـ فهرس الأعلام الذين لم أقف على ترجمة لهم(*)

ـ إسحاق: ٦١
ـ أشعث بن سليمان: ١٨١
ـ الحجبي: ٣٨٦
ـ حسان بن محمد بن عبدالرحمن الحمصي «أبوالصلت الطائي»: ٢٧٧
ـ سلمة: ١٨٦
ـ سليط بن بلال: ٣٣١
ـ سليمان: ١٨١
ـ سليمان بن أبي كثير: ١٤٧
ـ شجرة بن عيسى المعافري: ٣٣٢
ـ عبدالرحمن بن الأسود الكاهلي: ١٩٥
ـ عبدالله بن معاوية بن ميسرة بن شريح: ٣١
ـ عبدالملك بن سويد الكاهلي: ١٩٥
ـ علي بن عبدالله بن معاوية: ٣١
ـ عمرو بن عبدالرحمن: ٢٦٣
ـ عمرو بن عثمان: ٢٨٥
ـ القاسم بن عبدالله: ١٥٤
ـ المثنى بن إبراهيم الآملي: ٤، ٧، ١١، ٤٧، ٦١، ٦٦، ٩٧، ١٠٠، ١٠٦، ١٠٩، ١١٠، ١١٦، ١١٧، ١١٩، ١٢٣، ١٢٧، ١٣٣، ١٥٧، ١٧١، ٢٠٠، ٣٠٠
ـ ميسرة بن شريح الكندي: ٣١
ـ يعمر: ٢٠٧
ـ أبوالديلم: موسى بن زياد: ٢٩٧
ـ أبومحمد بن عبدالله بن أبي أوفى: ٢٧٦
ـ أبونصر: عمرو بن قتادة: ٢٠٢
ـ أبويزيد: ١٣٥
ـ رجل: ١٨١
ـ مولى نافع بن علقمة: ١٥٩

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الأعلام هي أرقام الأحاديث والآثار.

١١ـ فهرس الألفاظ الغريبة(*)

ـ الأختان: ١٩٣.
ـ الآل: ٤٦٤
ـ اتجرت في عملنا: ٣٣٤
ـ الأرض السبخة: ٣٣٤
ـ الإريسيين: ٢٧٤
ـ الأكارون: ٢٧٥
ـ آراب: ٤٢٨
ـ أرنبته: ٤٣١
ـ أزيز: ٤٤٨
ـ إطراق فحلها: ٢٩٩
ـ بحيرة: ٢٧٤
ـ بيضة: ٧٢
ـ تبضعها: ٣٣٦
ـ تَعْلُب: ٤٣٤
ـ تزقمو: ٣٥٨
ـ الحامي: ٣٧٤
ـ حُر وجهي: ٤٣٤
ـ ختن: ٢٧٧
ـ الخلسة: ١٦١
ـ الزبد: ٣٥٨
ـ الزقوم: ٣٥٨
ـ الرحى: ٤٤٨
ـ رمضت الفصال: ٢٩٣
ـ الرؤيا لأول عابر: ٤٤
ـ السائبة: ٣٧٤

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست الألفاظ الغريبة هي أرقام الأحاديث والآثار.

ـ الصرام: ١٥١
ـ الطلع: ١٥١
ـ اعتبروها: ٤٤
ـ العذاة: ١١٦
ـ الغبيراء: ١٨١
ـ فاحدرها: ٣٩٧
ـ قاع: ٢٩٩
ـ القبان: ٣٤٣
ـ قمن: ٤٤٤
ـ قرقر: ٢٩٩
ـ لقد أوتي من مزامير آل داود: ٤٦٤
ـ متوار: ٤٥٣
ـ المرجل: ٤٤٨
ـ مضاربه: ٣٣٤
ـ معاريض: ٧٣
ـ مقارضة: ٣٣٦
ـ مندوحة: ٧٣
ـ منيحتها: ٢٩٩
ـ نشج: ٤٤٦
ـ النُّهْبَة: ١٦١
ـ ورَّى: ٧١
ـ الوسنان: ٤٦٣
ـ الوصيلة: ٣٧٤
ـ وكنوها بكناها: ٤٤
ـ هذًّا: ٤١٨
ـ هيئة رثة: ٣١١
ـ يتكفف الناس: ٣١٠
ـ يتنحى في سجوده: ٤٣٤

١٢ـ فهرس الأماكن والقبائل(*)

ـ البيلمان: ٦٤
ـ بُنَانه: ٤٦
ـ بوشنج: ٢٠٢
ـ البراجم: ١١٤
ـ تنيس: ٢٣٧
ـ تميم: ١٣٨
ـ جنبي: ٤٢
ـ حمير: ١٧
ـ خارف: ٢٢٢
ـ دالان: ٢١٦
ـ دامغان: ٦٠
ـ دوس: ٧٧
ـ السكون: ٤٥٧
ـ سَيْلَحِين: ٢٠١
ـ الصدف: ١٧
ـ طرطوس: ٧٧
ـ العتيك: ١٤٨
ـ قارة: ١٩٦
ـ قردوس: ٤١١
ـ قيسارية: ٤١١
ـ مذحج: ١١٦
ـ هجيم: ١٣٨
ـ هراة: ٢٠٢
ـ همدان: ٢١٦

(*) أرقام الإحالة المعتمدة لفهرست القبائل هي أرقام الأحاديث والآثار.

١٣ـ ثبت المصادر والمراجع

المخطوطات :

ـ مخطوطة أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية، تركيا، اسطنبول، برقم ١٠٧، من اللوحة (١١٦٠) حتى اللوحة (١٢٠٥).

المطبوعات :

(حرف الألف)

ـ الآثار، لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، تصحيح وتعليق: أبى الوفاء، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

ـ الآداب، للإمام أحمد بن حسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) اعتنى به أبو عبدالله السعيد، مؤ سسة الثقافة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٨هـ

ـ الأباطيل والمناكير، للحافظ الحسين بن إبراهيم الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن عبد الجبار، نشر إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية، بنارس الهند، ط (١) ١٤٠٥هـ

ـ الإتقان في علوم القرآن، للإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) دار الفكرـ بيروت.

ـ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لعلي بن بلبان الفارسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٧هـ.

ـ أحكام القرآن، لأبي بكرأحمد بن علي الرزي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) دارالفكرـ بيروت ـ الطبعة الأولى.

ـ أحكام القرآن للكياالهراسي: عماد الدين بن محمدالطبري (ت ٥٠٤هـ)دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٥هـ

ـ أحكام القرآن، لأبي بكر محمدبن عبدالله بن العربي (ت ٥٤٣هـ) دارالفكرـ بيروت.

ـ أخبارالقضاة، لمحمد بن خلف المعروف بوكيع(ت ٣٠٦ هـ) عالم الكتب ـ بيروت.

ـ الأدب المفرد، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)

مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ الأربعون النووية، للإمام يحي بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) مكتبة شمس ـ الرياض.
ـ إرشاد الفحول، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)تحقيق: محمد سعيد البدري، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٢هـ .
ـ إرواءالغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط/ ٢/ ١٤٠٥هـ.
ـ الأسامي والكنى، للإمام أحمدبن حنبل(ت ٢٤١هـ) تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع، مطبعة الفيصل ـ الكويت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ .
ـ الاستيعاب، للإمام يوسف بن عبد البر(ت ٤٦٣هـ) دارالعلوم ط (١) ١٣٢٨هـ مطبوع بهامش الإصابة.
ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، للإمام علي بن محمد بن الأثير(ت ٦٣٠هـ) تحقيق علي: محمد معوض، وزغلول أحمد، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥هـ.
ـ الأسماء والصفات، للإمام أحمدبن حسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: عمادالدين أحمد حيدر ـ دارالكتاب العربي ـ ط (١) ١٤٠٥هـ.
ـ الأشربة، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) تحقيق: صبحي السامرائي عالم الكتب ـ بيروت ـ ط (٢) ١٤٠٥هـ
ـ الإصابة في تمييزالصحابة، لأحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ) دارالعلوم ـ ط (١) ١٣٢٨هـ.
ـ أضواء البيان، للشيخ محمدالأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، مطبعة المدني.
ـ إعلاءالسنن، تأليف ظفر بن أحمدالتهانوتي، تحقيق: حازم القاضي ـ دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٨هـ.
ـ الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد من الرجال، لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني، مطبوع بذيل تهذيب الكمال، ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٤هـ.
ـ الإكمال في رفع الإرتياب، للأمير علي بن هبة الله بن ماكولا، دارالكتب

العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١١هـ.
ـ الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط/ ١٤١٠هـ.
ـ الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلاَّم (ت ٢٢٤هـ) تحقيق: محمد خليل هراس، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.
ـ الأنساب، لعبدالكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٨هـ.
ـ الأوسط، لابن المنذر (ت ٣١٨هـ) تحقيق: د/أبوحماد صغيرأحمد بن محمد حنيف، دار طيبة ـ الرياض ـ ط (١) ١٤٠٥هـ.

حرف الباء

ـ بحرالعلوم، لنصر بن محمد السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرين، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٣هـ.
ـ البحرالمحيط، لمحمد بن يوسف المعروف بأبي حيَّان النحوي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرين، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٣هـ.
ـ البداية والنهاية، للإمام إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق، د/ أحمدأبوملحم وزملاؤه، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٥هـ.
ـ بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) اعتناء محمد حامدالفقي، دارالندوة الجديدة ـ بيروت.

حرف التاء

ـ تاج التراجم في طبقات الحنفية، لقاسم بن قَطلُوبْغَا (ت ٨٧٩هـ) مطبعة العاني بغداد سنة١٩٦٢م.
ـ تاريخ أسماء الثقات، لعمربن أحمد بن شاهين (ت ٣٨٥هـ) تحقيق: القلعجي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ تاريخ أصبهان، لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) تحقيق: سيد كسروي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٠هـ.
ـ تاريخ الأمم والمملوك، للحافظ محمد بن جرير الطبري (ت ١٤١٠هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، دار سويدان ـ بيروت.

ـ تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، ترجمة فهمي أبوالفضل ومحمود حجازي ـ القاهرة ـ سنة ١٩٧٧م.
ـ تاريخ، خليفة بن خيَّاط (ت ٢٤٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٥هـ.
ـ التاريخ الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دارالمعرفة ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٦هـ.
ـ تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ) تحقيق أحمد محمد نورسيف، دار المأمون للتراث ـ دمشق.
ـ التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٤٠٧هـ.
ـ تبصيرالمنتبه بتحرير المشتبه، لأحمد بن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد علي النجَّار، الدار المصرية.
ـ تحفة الأحوذي، لمحمد عبدالرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١٠هـ.
ـ تدريب الراوي، لجلاَّل الدين السيوطي (ت ٨٤٩هـ) تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف ، مكتبة الرياض الحديثة.
ـ تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ.
ـ التذكرة في القراءات الثمان، للإمام طاهر بن عبد المنعم بن غلبون (ت ٣٩٩هـ) دراسة وتحقيق: أيمن رشدي ـ ط (١) ١٤١٢هـ.
ـ الترغيب والترهيب، للحافظ عبد العظيم المنذري (ت ٦٥٦هـ) ضبط وتعليق: مصطفى محمد عمارة، دار الإخاء ـ بيروت.
ـ تعجيل المنفعة، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عبدالله هاشم يماني، مكتبة ابن تيمية ـ القاهرة.
ـ تعليقات الدار قطني على المجروحين، لأبن حبان تحقيق: خليل محمد العربي، الفاروق الحديثة ـ القاهرة ـ ط (١) ١٤١٤هـ.

ـ التعليق المغني على الدارقطني، للإمام محمد شمس الحق آبادي ذيل سنن الدارقطني، طبعة دار المحاسن ـ القاهرة ـ .
ـ تفسيرابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة، اعتنى بها وحققها وخرَّجها: راشد عبدالمنعم ـ دارالفكر ـ بيروت ـ ط (١) ١٤١١هـ.
ـ تفسيرالحسن البصري، جمع وتحقيق ودراسة: د/عمر يوسف كمال، الجامعة العربية ـ كراتشي باكستان.
ـ تفسير الحسن البصري، جمع وتوثيق: د/ محمد عبدالرحيم، دار الحديث ـ القاهرة.
ـ تفسير سفيان الثوري، للإمام سفيان بن سعيدالثوري (ت ١٦١هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١) ١٤٠٣هـ.
ـ تفسير السورة التي يذكر فيها يوسف من تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم دراسة وتحقيق وتخريج: محمد بن عبدالكريم البنجابي، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة موجودة بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى.
ـ تفسير مجاهد، لمجاهد بن جبر المكي تحقيق عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورتي، مجمع البحوث الإسلامية ـ إسلام آباد ـ ط(١) ١٣٩٦هـ.
ـ تفسيرالقرآن العزيز، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١٠هـ) تحقيق: د/ عبد المعطي قلعجي، دارالمعرفة ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ تفسيرالقرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) دارالكتب العربية.
ـ تفسيرالقرآن العطيم، للإمام عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) تحقيق أسعد محمد الطيب، نشرمكتبة نزار الباز ـ مكة ـ الرياض .
ـ تفسيركتاب الله العزيز، لهود بن محكم الهواري تحقيق: بالحاج بن سعيد، دارالغرب الإسلامي ـ بيروت ـ ط (١) ١٩٩٠م.
ـ التفسير الكبير لابن تيمية تحقيق: د/ عبدالرحمن عميرة، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ التفسيرالكبير، لمحمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٤هـ) دارالفكر ـ بيروت، ط(١) ١٤٠١هـ.

ـ تفسير المشكل من غريب القرآن، للإمام مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) تحقيق: د/ علي حسين البوّاب، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط (١٤٠٦هـ).
ـ تفسير النسائي، للإمام أحمدبن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق: سيدالحليمي وصبري عبدالخالق، مكتبة السنة ـ القاهرة ـ ط(١) (١٤١٠هـ).
ـ التفسير والمفسرون، د/ محمد حسين الذهبي، دار ابن أبي الأرقم ـ بيروت.
ـ تقريب التهذيب، لأحمد بن حجر (ت ٨٥٢هـ) مقابلة محمد عوّامة دارالقلم دمشق ـ ط(٣) ١٤١١هـ.
ـ التلخيص الحبير، لأحمدبن حجر (ت ٨٥٢) تصحيح وتعليق: عبدالله هاشم المدني.
ـ التمهيد، لابن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، المكتبة التجارية ـ مكة.
ـ تهذيب الآثار، لمحمد بن جريرالطبري (ت٣١٠هـ) تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني ـ القاهرة.
ـ تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) تحقيق: مصطفي عبدالقادرعطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٥هـ.
ـ تهذيب الكمال، للحافظ أبي الحجاج يوسف المزِّي (ت ٧٤٢هـ) تحقيق: الشيخ أحمد علي عبيد، وحسن أحمدآغا، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١٤١٤هـ).
ـ تهذيب مستمر الأوهام، لابن ماكولا تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١٤١٠هـ).
ـ توضيح المشتبه، لابن ناصرالدين (ت ٨٤٢هـ) تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٢) (١٤١٤هـ).

حرف الجيم

ـ الجامع لأحكام القرآن، للإمام محمدبن أحمد القرطبي، مطبعة دارالكتب المصرية، ط(٢) ١٣٧٣هـ.
ـ جامع البيان عن تأويل القرآن، للحافظ ابن جريرالطبري، تحقيق: أحمد شاكرومحمود شاكر، دارالمعارف ـ مصر ـ ط (٢)
ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ) تحقيق:

حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(٢)١٤٠٧هـ.
ـ الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، أبوعيسى محمد بن عيسى بن سورة. تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة التجارية ـ مكة.
ـ جامع العلوم والحكم، للحافظ ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤١٢هـ.
ـ الجامع في العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) اعتناء محمد بيضون، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.
ـ جامع مسانيد أبي حنيفة، لمحمد بن محمود الخوارزمي (ت ٦٦٥هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ .
ـ الجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ جمهرة أنساب العرب، لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٣هـ.
ـ الجواهرالمضيئة في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي (ت ٧٧٥هـ) تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ١٣٩٨هـ.
ـ الجوهر النقي، لابن التركماني: علاء الدين المارديني ـ بذيل السنن الكبرى للبيهقي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.

حرف الحاء

ـ الحجة على أهل المدينة، للإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ) عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤٠٣هـ.
ـ حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ.

حرف الدال

ـ الدرالمنثور، لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ دلائل النبوة، لأحمدبن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: القلعجي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٥هـ.

حرف الذال

ـ ذخائر المواريث في الدلالة علي مواضع الحديث، لعبدالغني النابلسي، طبع جمعية النشر والتأليف الأزهرية ـ مصرـ ط (١٣٥٣هـ).

ـ ذيل ميزان الاعتدال، للحافظ عبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) تحقيق :عبدالقيوم عبدرب النبي، طبع جامعة أم القرى ـ مكة ـ ط(١) ١٤٠٦هـ

حرف الراء

ـ روح المعاني، السيد محمود الآلوسي (ت ١٢٧٠هـ)، المنيرية.

ـ روضة الطالبين للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوّض، دارالكتب العلمية، ط(١) ١٤١٢هـ.

ـ الروض الداني إلى المعجم الصغير، للطبراني سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ) تحقيق محمد شكور، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٥هـ.

حرف الزاي

ـ زاد المسير، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.

ـ الزهد، للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ). دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٣هـ.

ـ الزهد، للإمام عبدالله بن المبارك (ت ١٨١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ .

حرف السين

ـ السبعةفي القراءات، لابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دارالمعارف ـ القاهرة ـ ط(٢).

ـ سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ـ سنن ابن ماجة، أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر ـ بيروت.

ـ سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، المكتبة العصرية ـ بيروت.

ـ سنن الدارقطني، علي بن عمر(ت ٣٨٥هـ) تحقيق عبدالله هاشم يماني ،

مطبعة دار المحاسن ـ القاهرة.
ـ سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن (ت ٢٥٥هـ) تحقيق: فواز زمرلي وخالد العلمي ، دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٧هـ.
ـ سنن سعيد بن منصور، (ت ٢٢٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ السنن الكبرى للنسائي: أحمد بن شعيب: تحقيق: عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ ط (١) ١٤١١هـ.
ـ السنن الكبرى، للبيهقي وبذيله الجوهرالنقي،لابن التركماني ،دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.
ـ سنن النسائي، «لأحمد بن شعيب النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، المكتبة العلمية ـ بيروت.
ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني (من ١ـ٥) مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني (من ١ـ٤) مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٢هـ.
ـ سؤالات أبي داود للإمام أحمدبن حنبل (ت ٢٤١هـ) دراسة وتحقيق: د/ زياد محمد مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة ـ ط(١)١٤١٤هـ.
ـ سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، للدارقطني ، دراسة وتحقيق: موفق عبدالله، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤٠٤هـ.
ـ سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة، لعلي بن المديني ، دراسة وتحقيق: موفق عبدالله ـ مكتبة المعارف ـ الرياض ط(١) ١٤٠٤هـ.
ـ سير أعلام النبلاء، للإمام محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٨) ١٤١٢هـ.
ـ السيرة النبوية، لابن هشام تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبدالحفيظ شلبي، مؤسسة علوم القرآن.

حرف الشين

شذرات الذهب في أخبارمن ذهب، لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط ١٤٠٩هـ.

ـ شرح السنة، للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) تحقيق: سعيد محمد اللحام، دارالفكر ـ بيروت ـ ط ١٤١٤هـ.
ـ شرح فتح القدير، للإمام محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام (ت ٦٨١هـ) دارالفكر بيروت ـ ط (٢).
ـ شرح الكوكب المنير لابن النجَّار (ت ٩٧٢هـ) تحقيق: د/ محمد الزحيلي، ود/ نزيه حماد، دار الفكر ـ دمشق.
ـ شرح مسند أبي حنيفة، للملا علي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ـ ط (١) ١٤١٥هـ.
ـ شرح مشكل الآثار، لأحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ شرح معاني الآثار، للطحاوي (ت ٣٢١هـ) دارالكتب العلمية، ط(٢) ١٤٠٧هـ.
ـ شعب الإيمان، للحافظ البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق محمد سعيد بسيوني، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.
ـ الشمائل المحمدية، للإمام محمد بن عيس الترمذي (ت ٢٧٩هـ) تحقيق: سيدعباس ، مؤسسة الكتب الثقافية، ط(١) ١٤١٢هـ.

حرف الصاد

ـ صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ) تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤١٢هـ.
ـ صحيح الأدب المفرد، للألباني دار الصديق ـ الجبيل ـ ط(٢) ١٤١٥هـ.
ـ صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط ١٤١٤هـ.
ـ صحيح الترغيب والترهيب، للألباني مكتبة المعارف ـ الرياض ط(٣)١٤٠٩هـ.
ـ صحيح سنن ابن ماجة،للألباني المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٧هـ.
ـ صحيح سنن أبي داود،للألباني المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٩هـ.

ـ صحيح مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث ـ القاهرة ط(١) ١٤١٢هـ.
ـ صحيح مسلم، بشرح النووي، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ صفة صلاة النبي ﷺ، للألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١٢) ١٤٠٥هـ.

حرف الضاد

ـ ضبط الأعلام، لأحمد تيمور باشا، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٥هـ.
ـ الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: بوران الضَّناوي، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٤هـ.
ـ الضعفاء الكبير، لمحمد بن عمروالعقيلي (ت٣٢٢هـ) تحقيق: القلعجي، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ الضعفاء والمتركون، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق: أبي الفداء القاضي، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق موفق: عبدالله مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤٠٤هـ.
ـ ضعيف الأدب المفرد، للألباني ، دار الصديق ـ الجبيل ـ ط(١)١٤١٤هـ.

حرف الطاء

ـ طبقات الحنابلة، لمحمد بن محمد بن أبي يعلي (ت٥٢٦هـ) تحقيق محمد حامد الفقي ـ القاهرة ـ .
ـ طبقات الحنابلة، لمحمد بن محمد بن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٧هـ.
ـ طبقات الصوفية، تأليف محمدبن الحسين السلمي (ت ٤١٢هـ) تحقيق: نورالدين شريبة ـ القاهرة.
ـ الطبقات الكبرى، لمحمدبن سعد (ت ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٠هـ.
ـ طبقات المدلسين، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: د/عاصم القريوني، المطابع التعاونية ـ عمان ـ ط(١).

ـ طبقات المفسرين ، لمحمدبن علي الداودي (ت ٩٤٥هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٣هـ.

حرف العين

ـ العبر، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: د/ صلاح الدين المنجد، وفؤاد سيد، مطبعة حكومة الكويت ط(٢).

ـ علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي ، تحقيق ودراسة: حمزة ديب، نشر وتوزيع الأقصى ـ عمَّان ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.

ـ علل الحديث، لابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) دارالمعرفة ـ بيرت ـ ط(١٤٠٥هـ.

ـ العلل المتناهية، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشرإدارة ترجمان السنة.

ـ عمدة القاري، للعيني (ت ٨٥٥هـ) دارإحياء التراث العربي ـ بيروت.

ـ عون المعبود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.

حرف الغين

ـ غريب الحديث، للإمام الخطابي (ت ٣٨٨هـ) تحقيق: عبدالكريم الفرباوي، دارالفكر ـ دمشق ـ ط(١٤٠٢هـ).

ـ الغريب المصنف، للقاسم بن سلاَّم الهروي، مكتبة نزَّارالباز ـ مكة ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٨.

حرف الفاء

ـ فتح الباري، للحافظ ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) تحقيق: محمود شعبان، وآخرين، مكتبة الغرباء الأثرية ـ المدينة المنورة ـ ط(١) ١٤١٧هـ.

ـ فتح الباري، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.

ـ الفقه على المذاهب الأربعة، لعبدالرحمن الجزيري، دارالفكر، ودارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.

ـ الفهرست للنديم، محمد بن إسحاق الورَّاق ، تحقيق: رضا تجدَّد بن علي زين العابدين الحائري ـ طهران ـ ط(١٣٩١هـ).

ـ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لمحمد عبدالحي اللكنوي، مطبعة السعادة ـ مصرـ ط(١)١٣٢٤هـ.
ـ فيض القدير، للمناوي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١)١٤١٥هـ.

حرف القاف

ـ القاموس المحيط، للفيروز أبادي (ت ٨١٧هـ) ضبط وتوثيق: محمد البقاعي، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٥هـ.

حرف الكاف

ـ الكاشف، للإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ الكامل في ضعفاءالرجال، لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤٠٩هـ).
ـ الكشَّاف، للإمام محمود بن عمرالزَّمخشري (ت ٥٢٨هـ)، دار الكتاب العربي، ط(٣) ١٤٠٧هـ.
ـ كشف الأستار عن زوائد البزَّار، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٤هـ.
ـ كشف الظنون، لحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ سنة ١٤٠٢هـ.
ـ الكنى والأسماء، لمحمدبن أحمد الدولابي (ت ٣١٠هـ) الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٣هـ.
ـ الكنى والأسماء، للإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) دراسة وتحقيق: عبدالرحيم محمد القشقري ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ط(١) ١٣٩٩هـ.
ـ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقَّات، لمحمد بن أحمد المعروف بابن الكيَّال (ت ٩٣٩هـ) تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي ، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٧هـ.

حرف اللام

ـ لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن (ت ٧٢٥هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١٣٩٩هـ).

ـ لب اللباب في تحريرالأنساب، لجلاَّل الدين السيوطي، تحقيق: محمد أحمد، وأشرف أحمد، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير الجزري ، دار صادر ـ بيروت.
ـ لسان العرب، لابن منظور (ت ٧١١هـ) تحقيق: علي شيري، دارإحياء التراث العربي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ لسان الميزان، لابن حجر (ت ٨٥٢هـ) دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ

حرف الميم

ـ المتَّفق والمفترف، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) دراسة وتحقيق: د/ محمد صادق الحامدي، دار القاري ـ دمشق ـ؛ ط(١)١٤١٧هـ.
ـ المجروحين من المحدثين والضعفاء، لمحمد بن حبَّان البستي (ت ٢٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دارالمعرفة ـ بيروت.
ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط)١٤٠٨هـ.
ـ المجموع شرح المهذَّب، للنووي (ت ٦٧٦هـ) دارالفكر ـ بيروت.
ـ المحررالوجيز في تفسيرالكتاب العزيز، للقاضي عبدالحق بن غالب بن عطيَّة (ت ٥٤٦هـ) تحقيق: المجلس العلمي بفاس ، المكتبة التجارية ـ مكة.
ـ المحلى، للإمام علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث ـ القاهرة.
ـ مختصر إتحاف السادة المهرة، للحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ) تحقيق: سيد كسروي، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٧هـ
ـ مختصر سنن أبي داود، للمنذري، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد الفقي، دارالمعرفة ـ بيروت.
ـ المستدرك، للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دارالكتب العلمية ـ بيروت ط(١) ١٤١١هـ.
ـ المراسيل، لأبي داود (ت ٢٧٥هـ)، دراسة و تحقيق: عبدالعزيز السيروان، دارالقلم ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.
ـ المراسيل، لأبي داود، طبع مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
ـ مسند ابن الجعد، لعلي بن الجعد رواية وجمع أبي القاسم عبدالله بن محمد

البغوي (ت ١٣٧هـ)، مؤسسة نادر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٠هـ.
ـ مسند أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) تحقيق: عبدالله الدرويش، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١١هـ.
ـ مسند الطيالسي، سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) دارالمعرفة ـ بيروت.
ـ مسند عبدالله بن الزبير الحميدي، تحقيق: عبدالرحمن الأعظمي، عالم الكتب ـ بيروت.
ـ مسند أبي عوانة، للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (ت٣١٦هـ) دار المعرفة ـ بيروت.
ـ مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي (ت ٣٠٧هـ) تحقيق: إرشادالحق الأثري، دارالقبلة ـ جدة ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ مشاهير علماء الأمصار، لابن حبَّان (ت ٣٥٤هـ) تحقيق: مرزوق علي، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ مشكاة المصابيح، للخطيب التبريزي، تحقيق: محمد الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(٣) ١٤٠٥هـ.
ـ مشكل الآثار، لأبي جعفرالطحاوي: أحمد بن سلاَّمة(ت ٣٢١هـ) ضبط وتصحيح: محمد عبدالسلام شاهين، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، للشهاب أحمد البوصيري (ت ٨٤٠هـ) تحقيق: موسى محمد علي وعزَّت علي عطية، دارالكتب الحديثة ـ القاهرة.
ـ المصنف، لعبدالرزاق بن همَّام الصنعاني (ت ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي سملك سورت الهند .
ـ المصنف في الأحاديث والآثار، لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة(ت ٢٣٥هـ)، ضبط وتعليق: سعيد اللحام ط(١٤١٤هـ).
ـ المطالب العالية، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عبدالرحمن الأعظمي .
ـ معالم التنزيل، للإمام حسين بن مسعود البغوي، ذيل تفسير الخازن، دارالفكر ـ بيروت ـ ط(١٣٩٩هـ).
ـ معالم السنن، للخطابي (ت ٣٨٨هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١٤١٦هـ).

ـ معالم السنن، للخطابي (ت ٣٨٨هـ) ذيل مختصر سنن أبي داود للمنذري ، دار المعرفة ـ بيروت.
ـ معاني القرآن، للأخفش تحقيق: د/ عبدالأمير محمد أمين، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٥هـ.
ـ معاني القرآن، للإمام أبي جعفرالنحَّاس ، تحقيق: محمد علي الصابوني، طبع جامعة أم القرى، ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ معاني القرآن، للزجاج (ت ٣١١هـ) تحقيق: د/ عبدالجليل شلبي، عالم الكتب ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٨هـ.
ـ معاني القرآن، للفراء (ت ٢٠٧هـ) تحقيق: أحمد يوسف ومحمد النجَّار، الدارالمصرية.
ـ المعجم الأوسط، للحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ معجم البلدان، لياقوت الحموي ، دار صادر ـ بيروت.
ـ معجم الشيوخ، لمحمد بن أحمد بن جميع (ت ٤٠٢هـ) دراسة وتحقيق: د/ عمر عبدالسلام تدمري، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط(٢) ١٤٠٧هـ.
ـ المعجم الصغير، لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) دارإحياء التراث العربي ط (٢).
ـ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ترتيب: لفيف من المستشرقين، نشر د/ أ ـ ي ـ ونستك، مكتبة بريل في مدينة ليدن ط(١) ١٩٣٦م.
ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، لمحمد فؤاد عبدالباقي ، دارالحديث ـ القاهرة ـ ط(١) ١٤٠٧هـ.
ـ معرفة الثقات، للعجلي بترتيب الهيثمي والسبكي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ط(١) ١٤٠٥هـ.
ـ معرفة السنن والآثار، للبيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: د/ عبدالمعطي القلعجي، دار الوفاء للطباعة ـ القاهرة ـ ط(١) ١٤١٢هـ.
ـ المغني في ضبط أسماء الرجال، لمحمد بن طاهرالهندي (ت ٩٨٦هـ) دار

الكتاب العربي ـ بيروت ـ ط(١٣٩٩هـ).
ـ المغني في الفقة، للفقيه عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) تحقيق: د/ عبدالله التركي، وعبدالفتَّاح الحلو، هجر ـ الجيزة ـ ط(٢) ١٤١٢هـ.
ـ المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) مصطفي البابي الحلبي ـ القاهرة ـ ط(١٣٢٤هـ) .
ـ المنتظم، لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) مطبعة دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر آباد الدكن ـ ط(١٣٥٨هـ).
ـ مواردالظمآن إلى زوائد ابن حبَّان، للهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: محمد عبدالرزَّاق حمزة، دارالكتب العلمية.
ـ المؤتلف والمختلف، للدار قطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق: د/ موفق بن عبدالله، دارالغرب الإسلامي ـ بيروت ـ ط(١) ١٤٠٦هـ.
ـ موسوعة أطراف الحديث النبوي، لمحمد سعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط (١٤١٠هـ).
ـ موسوعة رجال الكتب التسعة، د/ عبدالغفار سليمان البنداري وسيد كسروي ، دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ ط(١) ١٤١٣هـ).
ـ موسوعة فقه إبراهيم النخعي، د/ محمد روَّاس قلعجي، ط(١) ١٣٩٩هـ.
ـ موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: د(عبدالمعطي قلعجي، دارالمعرفة ـ بيروت ـ ط(١٤٠٧هـ).
ـ موطأ مالك، برواية يحي بن كثير، دارالحديث ـ القاهرة.
ـ ميزان الإعتدال، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: علي البجاوي، دارالمعرفة ـ بيروت.

حرف النون

ـ الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفرالنحَّاس، دارالسعادة ط (١) ١٣٢٣هـ.
ـ نزهة الخاطرالعاطر شرح روضة الناظر، لعبدالقادر مصطفى بدران ، دارالكتب العلمية ـ بيروت.
ـ نشرالبنود علي مراقي السعود، تأليف ،سيدي عبدالله. نشر وزارة الأوقاف(المملكة المغربية).

ـ نصب الراية، للحافظ جمال الدين الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) دارالحديث بالقاهرة.
ـ النكت والعيون(تفسير الماوردي)، للقاضي علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ) دارالكتب العلمية ـ بيروت ـ.
ـ نهاية السُّول، للإمام عبدالرحيم بن الحسن الأسنوي (ت ٧٧٢هـ) عالم الكتب.
ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهرالزاوي ومحمود الطناجي ، المكتبة العلمية ـ بيروت .
ـ نيل الأوطار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) تحتقيق: طه عبدالرؤوف ومصطفى الهواري ، الناشر. مكتبات الكليات الأزهرية.

حرف الواو

ـ الوافي بالوفيات، تأليف صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، تحقيق: أحمد بن الطيب وأحمدبن محمد بن شراعة، دارصادر ـ بيروت ـ ط(١٣٨٩هـ).
ـ الوسيط في تفسير القرآن، لعلي بن أحمد الواحدي، تحقيق: عادل أحمد وزملاؤه ـ دارالكتب العلمية ـ بيروت ط(١) ١٤١٥هـ.
ـ وفيات الأعيان لابن خلكان (ت ٦٨١هـ) تحقيق: د(إحسان عباس ، دارالفكرـ بيروت.

حرف الياء

ـ يحي بن معين وكتابه التاريخ، (تاريخ ابن معين) دراسة وترتيب وتحقيق: د/ أحمد محمد نورسيف طبع جامعة أم القرى ـ مكة ـ ط(١) ١٣٩٩هـ.

١٤ـ فهرس الموضوعات
سورة يوسف

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
نبذة مختصرة عن حياة الجصاص	١١
منهج المؤلف في التفسير	١٥
منهج المؤلف في إيراد الأحاديث والآثار	٢١
الآثارالواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾	٢٣
الآثار الواردة في عود الضمير في قوله تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾	٣١
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ﴾	٣٤
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾	٣٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾	٣٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾	٤٦
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾	٦١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾	٦٣
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ﴾	٦٦
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾	٦٦
ماورد من الآثار في بيان معنى البضع	٦٩
ماورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾	٧٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ﴾	٧٤
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾	٧٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ يَٰبَنِىَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَآ﴾	٧٩
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ﴾	٨٥
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالُوا۟ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِى رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ﴾	٨٥
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ﴾	٨٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾﴾	٩٠
ماورد من الأحاديث والآثار التي تدل على جواز الحيلة للتوصل إلى المباح	٩٤
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا ٱلضُّرُّ وَجِئْنَا﴾	١٠٤
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ﴾	١٠٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا﴾	٥١١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾	١٢١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾	١٢٨
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾	١٣٠
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾	١٤٣
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ﴾	١٤٦

الموضوع	الصفحة
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٧﴾ ﴾	١٥١
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ ﴾	١٦٠
سورة إبراهيم	
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾	١٧٥
سورة النحل	
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ ﴾	١٩٠
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾	١٩١
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾	٢١٠
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ﴾	٢٢٣
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾	٢٢٥
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ ﴾	٢٣٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ ﴾	٢٦٢
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾	٢٦٥
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾	٢٧٥
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم ﴾	٢٩٨
سورة الإسراء	
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾	٣٠٤
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ ﴾	٣٠٨
الأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾	٣٠٩
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ ﴾	٣١٠
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍ ﴾	٣١٧
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا ﴾	٣٢٠
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾	٣٢١
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ ﴾	٣٢٢
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾	٣٢٣
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾	٣٢٥
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ ﴾	٣٤٤
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾	٣٤٨
ماورد من الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ﴾	٣٥٠
الأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾	٣٥٦
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾	٣٥٨
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾ ﴾	٣٦٠

الموضوع	الصفحة

أوجه القراءة في قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِف﴾ ٣٦٤
ماورد من الآثار في بيان المعنى بالها في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾﴾ ٣٦٥
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ ٣٦٧
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ ٣٦٩
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ ٣٨٤
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ﴾ ٣٨٧
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ ٣٨٨
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾ ٣٨٩
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾﴾ ٣٩١
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ ٣٩٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ ٣٩٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ ٤٠٣
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ ٤٠٥
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ ٤٠٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ﴾ ٤١٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ﴾ ٤١٦
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ ٤١٩
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ ٤٢٨
ماورد من الأحاديث والآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ﴾ ٤٣٣
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ ٤٣٧
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ ٤٤٢
ماورد من الآثار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ ٤٤٣
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ ٤٤٥
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾﴾ ٤٥٥
تعليق حول اختلاف العلماء في وجوب السجود على الأعضاء السبعة ٤٧٤
لأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ﴾ ٤٧٨
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾﴾ ٤٨٦
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ ٤٩٠

سورة الكهف

الأحاديث الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ﴾ ٥١٤
الأحاديث والآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ ٥١٥
الآثار الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴿٢٥﴾﴾ ٥٣٦
الخاتمة ٥٣٩
الفهارس العلمية ٥٤١
فهرس الآيات القرآنية ٥٤٢

الموضوع	الصفحة
فهرس الأحاديث النبوية	٥٤٨
فهرس الآثار	٥٥٦
فهرس الأعلام	٥٧١
فهرس الكنى	٥٩٩
فهرس من نسب إلى أبيه أوجده أوأمه	٦٠٣
فهرس الألقاب	٦٠٤
فهرس الأنساب	٦٠٥
فهرس النساء	٦٠٦
فهرس الأعلام الذين لم أقف على ترجمة لهم	٦٠٧
فهرس الألفاظ الغريبة	٦٠٨
فهرس الأماكن والقبائل	٦١١
ثبت المصادر والمراجع	٦١٣
فهرس الموضوعات	٦٣١

الصف التصويري والإخراج **الفرقان**
مكة المكرمة: ٩٨ شارع العزيزية العام مقابل مكتبة ابن زيدون ت: ٥٥٦٤٨٦٠
الرياض: ت ٤٠٤٣٧٣٢ فاكس ٤٠٤٣٧٨٧

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٩١٩

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
١٠٠١٨٦٤

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار

الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠هـ)
من الآية التاسعة والثلاثين من سورة الكهف
إلى آخر الآية الثانية من سورة النور

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
ضيف الله بن خلف الله بن حامد النمري

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول

١٤١٨هـ / ١٩٩٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

مركز الدراسات الاسلامية

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (الرباعي) : **ضيف الله بن خلف الله بن حامد النمري** كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، **مركز الدراسات الإسلامية.**

الأطروحة مقدمة لنيل درجة : الماجستير في تخصص : **الحديث** .

عنوان الأطروحة : " **تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥هـ-٣٧٠هـ) من الآية التاسعة والثلاثين من سورة الكهف إلى آخر الآية الثانية من سورة النور**" .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فبناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتي تمت مناقشتها بتاريخ : ١٤٢١/٢/١٧هـ بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة ، وحيث قد تم عمل اللازم ، فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة المذكورة أعلاه .

والله الموفق ،،

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش	المناقش
الاسم : د/عبد الباسط إبراهيم بلبول	الاسم : د/أمين عطية باشا	الاسم : د/أحمد بن نافع المورعي
التوقيع :	التوقيع :	التوقيع :

رئيس مركز الدراسات الإسلامية

الاسم : د/أحمد بن إبراهيم الحبيب .

التوقيع /

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده . وبعد

فلقد اعتنت الأمة الإسلامية عبر تاريخها الطويل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ حفظا وتدوينا وشرحا وتفسيرا ، وقد قام بهذا الدور في خدمة هذين المصدرين علماء فضلاء كانوا على دينهم أمناء وكان من هذه الجهود المباركة كتاب (أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص المتوفي سنة ٣٧٠هـ) وهو أحد الموسوعات القيمة التي جمعت في ثناياها أحاديثا وآثارا من أحاديث الأحكام وكان من فضل الله عليّ أن أكون أحد المشاركين في تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في هذا الكتاب . وذلك من بداية الآية التاسعة والثلاثين من سورة الكهف إلى نهاية الآية الثانية من سورة النور .

هذا وقد قمت بالوقوف على ما تيسر لي الوقوف عليه من كتب الأحاديث وكتب التخريج والكتب التي اعتنت بالآثار قديما وحديثا وقد استعنت بعد الله بكتب الغريب وشروح السنة وكتب الأعلام والرجال والتراجم وبما جد من برامج الحاسب الآلي المتعلقة بهذا الفن وقد قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة وقسمين وخاتمة وبعد إتمام البحث جعلت لها فهارس تسهل الرجوع إليه فجاء هذا البحث في خمسمائة وخمس وسبعين صفحة في جزء واحد .

فإن كان ما قمت به وحررته صوابا فمن الله وحده وله الفضل والمنّة وإن كانت الأخرى فذلك من نفسي والشيطان وأتوب إلى الله من تقصيري واستغفره ، وأطلب منه التوفيق .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الطالب	المشرف	عميد كلية الشريعة
ضيف الله بن خلف الله النمري.	د/عبد الباسط إبراهيم بلبول .	م.د/محمد بن علي العقلا .

إهداء

أهـدي هـذا العمـل المتواضـع إلى مـن ربـاني وأدبـــني وأحسن إلي :

والدي الكريمين ..

وإلى أهل بيتي وأولادي ..

وإلى كل أخ محب ناصح ..

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين . الذي أسبغ على عباده النعم وأجزل لهم العطايا والمنن .

والصلاة والسلام على النبي الكريم والرسول الأمين إمام الخلق أجمعين وعلى آله وصحبه أجمعين الطيبين الطاهرين وعلى من سار على هديهم بإحسان إلى يوم الدين ..

أما بعد :

فأتقدم بالشكرِ بعد شكرِ الله عز وجل لكل من أعانني - بعد الله تعالى - لإكمالِ هذه الرسالةِ وأخصُ منهم :

والدي الكريمينِ اللذينِ كان لهما الفضلُ بعدَ اللهِ في تربيتي وحسنِ توجيهي والدعاءِ لي حتى بلغتُ ما بلغتْ . فاللهم {رب أرحمهما كما ربياني صغيراً } [1]

واحفظهما ومتعهما بالصحةِ والعافية وأعِنّي على برهما .

كما أشكر زوجتي وأولادي الذين صبروا وصابروا معي في فترة إعدادِ هذا البحث

وأقدم أيضاً خالصَ شكري وتقديري لمشايخي وأساتذتي في هذه الجامعةِ الذين علموني ووجهوني حتى سلكنُ طريق العلم الشرعي .

وأخص منهم شيخي المقدام العالم الهمامُ سعادة الدكتور عبدَ الباسطِ ابن إبراهيم بلبول ، الذي تكرم وتفضل بالإشراف عليَّ في هذا البحث ، وخصني بخالص نصحِه وتوجيهه وإرشادِه وكان نعمَ الموجهِ فجزاه الله عني خير الجزاء .

وأتقدم بالشكر الجزيل لجامعتنا الحبيبة جامعة أم القرى ممثلة في إدارتها الكريمة وكلية الشريعة ومركز الدراسات الإسلامية وعمادة الدراسات العليا .

وجزى الله الجميع خير الجزاء . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

(١) سورة الإسراء آية (٢٤) .

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل القرآنَ وتعهدَ بحفظِه فقال عزَ من قائلٍ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [1] .

والصلاة والسلام على رسوله الكريم مبلغ الوحيين ومنذر الثقلين الذي قال الله في شأنه ﴿ وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ﴾ [2] .

والقائل صلى الله عليه وسلم : " إلا ، إني أوتيت الكتاب ومثله معه " [3] .

وصلى الله وسلم على آله وصحبه وأزواجه الطيبين الطاهرين ومن سار على هديه واقتفى أثره إلى يوم الدين . أما بعد :

فقد خص الله الأمة المحمدية بإنزاله آخر كتبه عليهم وإرسال خاتم رسله إليهم ، فجاء الكتاب دستورا ومنهجا وأتت السنة مبينة وشارحة لما أجمل في الكتاب كما قال تعالى : ﴿ وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون ﴾ [4]

ولقد اعتنت الأمة عبر عصورها المختلفة وأجيالها المتتابعة بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم حفظا وتدوينا وشرحا وتفسيرا ، وقام بهذا الدور في خدمة هذين المصدرين علماء فضلاء كانوا على دينهم أمناء وكان من هذه الجهود المباركة كتاب (أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص) .

وهو أحد الموسوعات القيمة التي جمعت في ثناياها أحاديثا وآثارا من أحاديث الأحكام .

---

(١) سورة الحجر : آية (٩) .

(٢) سورة النجم : آية (٣) .

(٣) انظر سنن أبي داود ، باب لزوم السنة ، حديث رقم (٤٦٠٤) (٤/٢٠٠) ، وفي مشكاة المصابيح قال : رواه أبو داود بسند صحيح ، انظر مشكاة المصابيح ج (١) حديث رقم (١٦٣) تحقيق الشيخ الألباني ، طبعة المكتب الإسلامي ، بيروت .

(٤) سورة النحل : آية (٦٤) .

وكان من فضل الله علي أن أكون أحدَ المشاركين في تخريجِ ودراسةِ الأحاديثِ والآثارِ الواردة في هذا الكتاب .

وكان أسباب رغبتي المشاركة في هذا المشروع المبارك الأسباب التالية :

أولاً : المشاركة في خدمةِ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشرِ العلم النافع إن شاء الله .

ثانياً : الاستفادةُ مما درستُه من علوم الحديث وتحيله من معلومات نظرية إلى تطبيقات عملية ، وقد كان هذا البحث من خيرِ ما يحقق هذا الهدفَ .

ثالثاً : المساهمة في خدمة هذا الكتاب حيث يعتبرُ من الكتب المهمة في بابه .

ولما كان كتاب أحكامِ القرآنِ قد تم توزيع ما فيه من أحاديثَ وآثارٍ على عددٍ من الباحثين حسب الخطةِ الموضوعةِ من مركز الدراسات الإسلامية الموقر .

فقد جاء نصيبي من تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكامِ القرآنِ من الآية رقم (٣٩) من سورة الكهف من قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ ﴾

إلى الآية رقم (٢) من سورة النمل من قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾

من الصفحة (٣١٧) من الجزء الثالث (باب الاستثناء في اليمين) .

إلى الصفحة (٣٩٠) من الجزء الثالث فصل في (إنكار الخوارج الرجم) .

خطة البحث

وقد تكونت خطةُ البحثِ من مقدمة وقسمين :

المقدمة : وفيها نُبذةٌ موجزةٌ عن أهميةِ القرآن والسنة ، والأسباب الداعية لاختيار الموضوع ، وخطةُ البحثِ مع بيان المنهجِ الذي اتبعتُه في الرسالة .

القسم الأول : **قسم الدراسة** : وبه نبذةٌ موجزةٌ عن صاحب كتابِ أحكام القرآن الجصاص وذكرُ لَمْحةٍ موجزةٍ عن مؤلفاته ، ومنهجِه في كتاب أحكامِ القرآن من خلال الجزءِ المحدد في هذا البحث ، وبيانٌ ببعض الرموز والمصطلحات الواردة في الرسالة .

القسم الثاني : وفيه ..

أولاً : تخريج الأحاديث والآثار على النحو التالي :

(١) ذكر الحديث والأثر كما أورده المؤلف .

(٢) تخريج الحديثِ أو الأثر .

(٣) بيانُ حالِ الرواةِ والحكمُ على كل واحد منهم .

(٤) الحكم على سند المؤلف .

(٥) الحكم على الحديثِ من حيثُ قبولُه وردُه .

(٦) بيان غريب الحديثِ أو الأثر .

(٧) التعليقُ على الحديثِ او الأثرِ عندَ الحاجةِ .

ثانياً : **الخاتمة** : وقد ذكرت فيها النتائج التي توصلت إليها من خلالِ إعدادِ هذا البحث .

ثالثاً : **الفهارس** : وقد اشتملت على ما يلي :

(١) فهرس الآيات .

(٢) فهرس الأحاديث .

(٣) فهرس الآثار .

(٤) فهرس الغريب .

(٥) فهرس الأعلام .

(٦) فهرس البلدان والمواقع .

(٧) فهرس المصادر والمراجع .

(٨) فهرس الموضوعات .

منهجي في الرسالة

أولاً : أورد الآيات التي ذكرها المؤلف فأقول : ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى : ﴿ ﴾ .

ثانياً : قمت بمقابلةِ المطبوع بالمخطوط من خلال :

أ - نسخةِ مخطوطٍ من مكتبة نورَ عثمانية تركيا - استانبول تحت رقم (١٠٧)

ب - نسختين مطبوعتين :

الأولى : نسخةُ المكتبةِ التجارية لمصطفى أحمد الباز بمكة المكرمة . وتقع في ثلاثة أجزاء ، وهي النسخة الأساسية التي اعتمدت عليها .

والثانية : طبعةُ دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م وهي طبعة مصورة عن الطبعة الأولى المطبوعة بمطبعة الأوقاف الإسلامية في دار الخلافة سنة ١٣٣٥هـ .

ثالثاً : قمت بترقيم الأحاديث وجعلت لها رموزاً كما يلي :

(١) وضع رقم تسلسلي للأحاديث والآثار حسب ورود النص في الكتاب .

(٢) وضع ترقيم داخلي لكل حديث وأثر لتمييز كل منهما عن الآخر .

(٣) رمزت للأحاديثِ المرفوعة بالرمز (ر) ، ورمزت للآثار الموقوفة على الصحابة بالرمز (ق) ، ورمزت لآثار التابعين بالرمز (ط) يعني مقطوع وذلك لتمييز كل منها عن الآخر .

رابعاً : التزمت في تخريجِ الأحاديثِ والآثار المنهج التالي :

(١) ذكر من أخرج الحديثَ أو الأثر من طريقِ المؤلف أو لفظِه إن وجد وأقدِمُه على غيره إذا ذكر الجصاص الحديث بسنده .

(٢) ذكر من أخرج الحديثَ أو الأثرَ من غير طريقِ المؤلف .

(٣) إذا كان الحديثُ أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بهما عن غيرِهما ، إلا إذا كان المؤلف قد أوردَهما من طريقِ غيرِهما أو بلفظِه فأخرج الحديثَ من هذا الطريق ثم من طريق الشيخين .

(٤) إذا لم يكن الحديث أو الأثر في الصحيحين فأنتقل إلى السنن الأربعة .

(٥) إذا لم يكن الحديث أو الأثر موجوداً فيما ذكر فأنتقل إلى المصادر الأخرى كمصنف عبد الرزاق ، وتفسير الطبري ، ومسند أبي داود الطيالسي ، ومستدرك الحاكم وغيرِها .

(٦) فإن لم أجد الحديث أو الأثر انتقلت إلى كتب الفقه كالمحلى لابن حزم والتفسير كالدر المنثور للسيوطي .

(٧) إذا تكرر الحديثُ أو الأثر أحيل على تخريجه الأول في موضعه الذي خرج فيه كاملاً .

(٨) إذا ذكر المؤلف الحديثَ أو الأثرَ بصيغة تدل على تَعددِ رُواتِه دون تسميةِ من روُوُه فإني أخرجه عن راويين كل منهما برقم مستقل .

(٩) أقوم بضبطِ أسماء الرجال عند الاشتباه .

(١٠) اعتمدت في بيان أحوال الرجال قولَ ابنِ حجرٍ في التقريب ، فإن لم أجد له حكماً انتقلت إلى كتب الجرح والتعديل الأخرى ككتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، وميزانِ الاعتدالِ ، وسيَرِ أعلام النبلاء ، وتذكرةِ الحفاظ وجميعها للإمام الذهبي .

(١١) لم أحكم على الصحابة لعدالتهم .

(١٢) وإذا أورد المؤلف الحديث أو الأثرَ بسنده :

أ- إن كان السند متصلاً ورواته ثقات ، فأقول : صحيح (انظر حديث رقم ٩١) .

ب- إن كان السند متصلاً وفيه راو صدوق فأقول :حسن (انظر أثر رقم ٨٦).

ج- إن كان في السند راو ضعيف فأقول : ضعيف (انظر رقم ٢٥٨) .

(١٣) إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بغير سند :

أ- إن كان أورده بما يدل على الجزم به فأقول : أورده معلقاً بصيغة الجزم (انظر رقم ١) ، أو أقول معلقاً (انظر رقم ٢٧٥)

ب- إن كان أورده بصيغة التمريض فأقول : أورده معلقاً بصيغة التمريض (انظر رقم ٦)

(١٤) إذا أورد الحديث أو الأثر في الصحيحين فأكتفي بتخريجه دون دراسة الإسناد (انظر رقم ١) .

(١٥) إن ورد النص في غير الصحيحين فأقوم بدراسة السند وأنظر إلى من حكم عليه من ا لأئمة الحفاظ المعتبرين كالترمذيّ والحاكم والذهبي والمنذري والهيثمي وابنِ حجرٍ وغيرِهم ، وأنقل حكمهم على الحديث أو الأثر (انظر رقم ٦) . وربما استأنستُ بحكم العلماء المعاصرين أحياناً (انظر رقم ٢٣) .

(١٦) إن لم اعثر على حكم لأحد العلماء على النص فأقوم بعد دراسة السند وبيان أحوال الرواة بالحكم عليه نتيجةً لهذه الدراسة (انظر رقم ٢) .

(١٧) أبحث عن الشواهد والمتابعات التي يتقوى بها الحديث أو الأثر وأذكرها ثم أحكم على الحديث بعد ذلك (انظر رقم ٨) .

(١٨) قمت بضبط الغريب وشرحه معتمداً في ذلك على كتب الغريب .

(١٩) قمت بالتعليق حسب الطاقة على ما يحتاج إلى تعليق من الأحاديث والآثار فيما هو متعلق بالبحث .

تمهيد

نبذة عن حياة المؤلف [1]

اسمه ونسبه :

أحمد بن علي بن الحسين بن شهريار الرازي أبو بكر الجصاص [2] .

مولده ونشأته :

ولد بنيسابور سنة ٣٠٥هـ ، ورد بغداد في شبيبته ودرس بها وذلك في سنة ٣٢٥هـ وله عشرون سنة .

وفاته :

توفي رحمه الله ببغداد في يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة ٣٧٠هـ وصلى عليه الشيخ أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي .

شيوخه :

الشيوخ الذين روى عنهم في القسم الذي قمت بدراسة أحاديثه وآثاره هم :

(١) سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي أبو داود صاحب السنن .

روى عنه في حديث رقم : (٩١) .

---

(١) انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٧٨٨/٣) ، تاريخ بغداد (٣١٤/٤) ، الأعلام (١٧١/١) ، البداية والنهاية (٢٩٧/١١) .

(٢) الجصاص : بفتح الجيم والصاد المشددة المهملة وفي آخرها صاد أخرى ، هذه نسبة إلى العمل بالجص وتبييض الجردان .

انظر الأنساب للسمعاني (٦٣/٢) ، دار الكتب العلمية ، تقديم وتعليق عبدالله عمر البارودي .

(٢) عبد الباقي بن قانع :

روى عنه في الأرقام التالية :(٢٥٨-٢٦٠-٢٦٢-٣٥١-٣٥٢-٣٥٦-٣٥٩) .

(٣) عبدالله بن محمد بن إسحاق المرزوي :

روى عنه في أثر رقم : (٨٦) .

(٤) محمد بن بكر بن محمد البصري التمار :

روى عنه في الأرقام التالية : (٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧) .

آثاره العلمية [١] :

- أحكام القرآن
- أصول الفقه
- جوابات المسائل
- شرح أدب القاضي للخصاف
- شرح المناسك للشيباني
- واقعات الجصاص
- شرح الأسماء الحسنى
- شرح الجامع الكبير للشيباني
- شرح مختصر الكرخي
- شرح مختصر الطحاوي
- مختصر اختلاف العلماء للطحاوي

---

(١) انظر : تذكرة الحفاظ (٧٨٨/٣) ، تاريخ بغداد (٣١٤/٤ ، الأعلام للزركلي (١٧١/١) ، البداية والنهاية (٢٩٧/١١) ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص ٣٨) ، مقدمة أحكام القرآن طبعة دار الكتاب العربي (٤/١) .

منهج الجصاص في إيراد الأحاديث والآثار في كتابه أحكام القرآن

في القسم الذي قمت بتخريج أحاديثهِ وآثارِه :

(١) يورد الأحاديث والآثار معلقة في كثير من المواضع ، فتارة يأتي بها بصيغة الجزم[١] ، وتارية يأتي بها بصيغة التمريض [٢] .

(٢) قد يأتي بالإسناد متصلا [٣] .

(٣) جمع رحمه الله في كتابه الأثر الصحيح كما في رقم (٢) ، والحسن كما في رقم (٥) ، والضعيف كما في رقم (٦) .

(٤) يشرح الغريب .

(٥) قد يحكم على بعض رجال الإسناد كما في رقم (٤٨٣) وهو قليل جداً .

(٦) يورد الأحاديث والآثار غالبا بالمعنى .

بنظرة عامة : فإن المؤلف غلب على منهجه ذكر الأحاديث والآثار معلقة وذلك منهج سار عليه كل من كتب في الفقه والأحكام حيث أن كتابه ليس كتب حديث

---

(١) عددها (٣٨٠) حديثاً وأثراً ومنها رقم (١-٢-٣-٤-٥) .

(٢) عددها (١١٢) حديثاً وأثراً ومنها رقم (٦-٧-٨-١١) .

(٣) عددها (١٥) حديثاً وأثراً ومنها رقم (٨٦-٩١-٩٢) .

بيان لبعض الرموز والمصطلحات المستخدمة في الرسالة :

ثنا : حدثنا

أنا : أخبرنا

ثني : حدثني

(ر) : رمز للحديث المرفوع

(ق) : رمز للأثر الموقوف

(ط) : رمز للأثر المقطوع

بمثله : بمثله لفظ الحديث

بنحوه : باتفاق في بعض ألفاظ الحديث

بمعناه : بمعنى الحديث دون اتفاق في الألفاظ

عنه : أي عن راوي الحديث

به : أي بمثل السند المذكور

بعض رموز تقريب التهذيب المستخدمة في تراجم الرجال :

ع : الأئمة الستة

٤ : الأئمة الأربعة

تمييز : من ليس له رواية في الكتب الستة

خ : الإمام البخاري في صحيحه

خت : الإمام البخاري تعليقا

بخ : الإمام البخاري في الأدب المفرد

عخ : الإمام البخاري في خلق أفعال العباد

ر : الإمام البخاري في جزء القراء خلف الإمام

ي : الإمام البخاري في رفع اليدين

م : الإمام مسلم في صحيحه

د : الإمام أبو داود في سننه

مد : الإمام أبو داود في المراسيل

خد : الإمام أبو داود في الناسخ

قد : الإمام أبو داود في القدر

كد : الإمام أبو داود في مسند مالك

ت : الإمام الترمذي في سننه

تم : الإمام الترمذي في الشمائل

س : الإمام النسائي في سننه

عس : الإمام النسائي في مسند علي

كن : الإمام النسائي في مسند مالك

ق : الإمام ابن ماجه في سننه

فق : الإمام ابن ماجه في التفسير

بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند ابن حجر في تقريب التهذيب :

ذكر الحافظ ابن حجر أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاتهم قبل المائة

ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاتهم بعد المائة .

ومن كان من التاسعة فما بعدها فوفاتهم بعد المائتين .

ومن ندر عن ذلك بينه .

سورة الكهف

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾[١]

(١/١ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحويرث ولابن عم له رضي الله عنهما : "إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أحدكما"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٣] قال حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه بنحوه وفيه "أكبركما" بدلا من "أحدكما" . وأخرجه النسائي[٤] عن حاجب بن سليمان عن وكيع به عنه بمثله .

والبيهقي[٥] بسنده عن وكيع به عنه بمثله ، وابن خزيمة[٦] بسنده عن وكيع به عنه بمثله .

---

(١) سورة الكهف : آية (٦١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣١٧) .

(٣) الترمذي ، أبواب الصلاة ، باب ماجاء في الأذان والسفر (١٥١) ، حديث (٢٠٥) (١/٣٩٩) إحياء التراث ، بيروت ، أحمد شاكر .

(٤) النسائي ، الصغرى ، كتاب الأذان ، أذان المنفردين في السفر (٢/٨) ، وفي كتاب الإمامة ، تقديم ذوي السن (٢/٧٧) ، ط/دار الكتب العلمية ، بيروت ، شرح السيوطي بحاشية السندي .
وفي الكبرى (٨) كتاب الإمامة (٤) تقديم ذي السن ، حديث (٨٥٦) (١/٢٨٠) وحديث (١٥٩٨) (١/٤٩٩) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، بتحقيق البنداري وكسروي .

(٥) البيهقي ، كتاب الصلاة (٦٧) ، باب الأذان في السفر ، حديث (١٩٤٢) (١/٦٠٥) دار الكتب العلمية ، بيروت ن تحقيق محمد عطا .

(٦) ابن خزيمة ، كتاب الصلاة (٤٨) ، باب الأمر بالأذان والإقامة ، حديث (٣٩٦) (١/٢٠٦) ، المكتب الإسلامي ، تحقيق د. محمد الأعظمي .

وأخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] وأبو داود[٣] وابن ماجه[٤] وأحمد[٥] والدارمي[٦] وجميعهم عن أبي قلابة به بنحوه .

الحكم على الحديث :

الحديث متفق عليه .

التعليق :

(١) وفي الحديث قصة : أن مالك بن الحويرث رضي الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه فمكثوا عنده عشرين ليلة ، فلما أحس صلى الله عليه وسلم بشوقهم إلى أهلهم أمرهم بالانصراف ثم قال لهم ذلك .

وقوله : (إذا سافرتما) المراد مالك بن الحويرث وصاحبه . قال ابن حجر : ولم أر في شئ من طرقه تسمية صاحبه[٧] .

(٢) أورد المؤلف الحديث ليستدل به على نكته بلاغيه حيث (نسيا حوتهما) الناسي له واحد هو يوشع بن نون فأضاف النسيان إليهما والحديث يدل على جواز إضافة الفعل إلى اثنين مع أن الفاعل واحد .

---

(١) البخاري (١٠) ، كتاب الأذان (١٧) ، باب من قال يؤذن في السفر ، حديث (٦٢٨) ، (١٨) باب الأذان للمسافر ، حديث (٦٣٠،٦٣١) ، وفي (٣٥) باب اثنان فما فوقهما جماعة حديث (٦٥٨) في (١٤٠) باب المكث بين السجدتين ، حديث (٨١٨) ، وفي (٥٦) كتاب الجهاد والسير ، (٤٢) باب سفر الاثنين ، حديث (٢٨٤٨) ، وفي (٧٨) كتاب الأدب ، (٢٧) باب رحمة الناس بالبهائم ، حديث (٦٠٠٨) ، (٩٦) كتاب أخبار الآحاد (١) ، باب ماجاء في إجازة خبر الواحد ، حديث (٧٢٤٦) . صحيح البخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٢) مسلم (٥) ، كتاب المساجد ، (٥٣) با بمن أحق بالإمامة ، حديث (٢٩٢) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) أبو داود ، كتاب الصلاة ، حديث (٥٨٩) (١٦١/١) ، ط/دار الفكر ، بيروت .

(٤) ابن ماجه (٥) ، كتاب إقامة الصلاة (٤٦) ، باب من أحق بالإمامة ، حديث (٩٧٩) (٣١٣/١) ، ط/دار الحديث ، القاهرة ، محمد فؤاد عبد الباقي .

(٥) أحمد (٤٣٦/٣) ، (٥٣/٥) دار الفكر ، بيروت .

(٦) الدارمي ، كتاب الصلاة ، باب من أحق بالإمامة (٢٨٦/١) .

(٧) فتح الباري (١١٢/٢) ، دار المعرفة ، بيروت .

ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وكان تحته كنز لهما ﴾[1]

(٢/١ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى الكنز ماهو؟

قال سعيد بن جبير : [علم] [2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] قال : ثنا محمد بن المثنى[4] ، ثنا أبو داود[5] ، ثنا شعبة[6] عن أبي الحصين[7] ، عن سعيد بن جبير[8] بمثله .

---

(١) سورة الكهف : آية (٨٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣١٨/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٢٦٨/٨) رقم الأثر (٢٣٢٥٩) ، جامع البيان ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .

(٤) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، وكان هو وبندار فرسي رهلن وماتا في سنة واحدة . ع . تقريب (ص٥٠٥) (٦٢٦٤) .

(٥) سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري ، ثقة حافظ غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . خت م ٤ . تقريب (ص٠٥٢) (٢٥٥٠) .

(٦) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري ، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة ، وكان عابدا ، من السابعة ، مات سنة ستين . ع . تقريب (ص٢٦٦) (٢٧٩٠) .

(٧) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، الكوفي ، أبو حصين ، بفتح المهملة ، ثقة ثبت سني وربما دلس من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، ويقال بعدها ، وكان يقول : إن عاصم بن بهدلة أكبر منه بسنة واحدة . ع . تقريب (ص٣٨٤) (٤٤٨٤) .

(٨) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ، ولم يكمل الخمسين ع . تقريب (ص٢٣٤) (٢٢٧٨) .

وقال : ثنا محمد بن بشار[١] ، ثنا عبد الرحمن[٢] ، ثنا سفيان[٣] عن أبي الحصين به بمثله .

وقال : ثنا يعقوب[٤] ، ثنا هشيم[٥] ، ثنا حصين[٦] ، عن سعيد بن جبير بمثله.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بندار ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله بضع وثمانون سنة . ٤ . تقريب (ص٤٦٩) (٥٧٥٤) ز

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : مارأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . ع . تقريب (ص٣٥١) (٤٠١٨) .

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس لايدلس إلا عن ثقة ، مات سنة احدى وستين وله أربع وستون . ع . تقريب (ص٢٤٤) (٢٤٤٥) ، طبقات (ص٣٢) (٥١) .

(٤) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله ست وثمانون سنة ، وكان من الحفاظ . ع . تقريب (ص٦٠٧) (٧٨١٢) .

(٥) هشيم ، بالتصغير ، ابن كثير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن ابي خازم بمعجمتين ، الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس وقد صرح بالتحديث هنا الخفي — من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين . ع . تقريب (ص٥٧٤) (٧٣١٢) .

الإرسال الخفي هو : أن يروي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره . انظر تيسير مصطلح الحديث (ص ٨٥)

(٦) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون . ع . تقريب (ص١٧٠) (١٣٦٩) .

(٣/٢ط)

أثر عكرمة في معنى الكتر ماهو؟

قال عكرمة : [مال] [١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا يعقوب[٣] ثنا هشيم[٤] : أخبرنا حصين[٥] عن عكرمة[٦] بمثله .

وأخرجه[٧] من طريقين رجال كل منهما ثقات عن أبي حصين[٨] عن عكرمة بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤/٣ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في الكتر ماهو؟

قال ابن عباس رضي الله عنه : [ماكان بذهب ولافضة وإنما كان علما صحفا] [٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣١٨) .

(٢) الطبري (٨/٢٦٩) رقم الأثر (٢٣٢٦٧) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم العبدي ، ثقة . سبق في أثر (٢) .

(٤) هشيم بن كثير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس ــ وقد صرح هنا بالتحديث ــ سبق في أثر (٢).

(٥) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، ثقة تغير حفظه في الآخر . سبق في أثر (٢) .

(٦) عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، ثقة عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه من أبن عمر ولا يثبت عنه بدعه ، من الثالثة ن مات سنة أربع ومائة ، ع . تريب (ص ٣٩٧)(٤٦٧٣)

(٧) الطبري (٨/٢٦٩) رقم الأثر (٢٣٢٦٨) ورقم (٢٣٢٦٩) .

(٨) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، ثقة ثبت ربما دلس . سبق في أثر (٢) .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في المستدرك[١] بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه الطبري[٢] بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٣] وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم : صحيح ووافقه الذهبي .

(٥/٤ط)

أثر مجاهد في الكنز ماهو؟

قال مجاهد : [صحف من علم] [٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا الحسن بن يحيى[٦] ، قال : أخبرنا عبد الرزاق[٧]

---

(١) المستدرك على الصحيحين ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الكهف (٢/٤٠٠) حديث رقم (٣٣٩٦) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق مصطفى عطا .

(٢) الطبري (٨/٢٦٨) .

(٣) الدر المنثور (٤/٤٢٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣١٨) .

(٥) الطبري (٨/٢٦٩) .

(٦) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني ، نزيل بغداد صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها . ق . تقريب (ص١٦٤) (١٢٩٠) .

(٧) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون . ع . تقريب (ص٣٥٤) (٤٠٦٤) .

قال : أخبرنا ابن عيينة[١] ، عن حميد[٢] عن مجاهد[٣] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

في سنده الحسن بن يحيى صدوق . فالأثر حسن .

(٦/٢ر)

حديث أبي الدرداء رضي الله عنه في الكنز ماهو؟[٤]

روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في[٤] قوله تعالى: ﴿ وكان تحته كنز لهما ﴾ [٥]

قال : "ذهب وفضة" .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٦] قال :

---

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخره وكان ربما دلس ــ لكن عن الثقات ــ من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ، له إحدى وتسعون سنة . ع . تقريب (ص٢٤٥) (٢٤٥١) ، طبقات (ص٣٢) (٥٢).

(٢) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري ، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ــ يدلس عن أنس ــ وعابه زائدة لدخوله في شئ من أمر الأمراء ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ، ويقال ثلاث وأربعين ، وهو قائم يصلي ، وله خمس وسبعون . ع . تقريب (ص١٨١) (١٥٤٤) ، طبقات (ص٣٨) (٧١) .

(٣) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة ، وله ثلاث وثمانون . ع . تقريب (ص٢٥٠) (٦٤٨١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣١٨) .

(٥) سورة الكهف : آية (٨٢)

(٦) الترمذي (٤٨) كتاب التفسير (١٩) باب سورة الكهف ، حديث (٣١٥٢) .

حدثنا جعفر بن محمد بن فضيل الجزري[١] وغير واحد . قالوا : حدثنا صفوان بن صالح[٢] حدثنا الوليد بن مسلم[٣] عن يزيد بن يوسف[٤] الصنعاني عن مكحول[٥] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنهم .

ومن طريق الحسن بن علي[٦] عن صفوان بن صالح . به .

وأخرجه الحاكم[٧] .

بسنده عن صفوان بن صالح به بمثله .

---

(١) جعفر بن محمد بن فضيل الجزري بن الفضل الرسعني ، بفتح الراء وسكون المهملة وفتح العين المهملة بعدها نون ، أبو الفضل ويقال الراسي ، صدوق حافظ ، من الحادية عشرة . ت . التقريب (ص١٤١) (٩٥٢) .

(٢) صفوان بن صالح بن صفوان الثقفي مولاهم ، أبو عبد الملك الدمشقي وكان يدلس تدليس التسوية ــ إسقاط راو ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ــ وصفوان من الطبقة الثالثة ــ قال أبو زرعة الدمشقي ، من العاشرة ، مات سنة ثمان أو سبع أو تسع وثلاثين ، وله سبعون سنة د ت س فق . تقريب (ص٢٧٦) (٢٩٣٤) ، تيسير المصطلح (ص٨١) ، طبقات (ص٣٩) (٧٤) .

(٣) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ، ابو العباس الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الرابعة من الثامنة ، مات آخر سنة أربع ــ أو أول سنة خمس ــ وتسعين . ٤ . التقريب (ص٥٨٤) (٤٧٥٦) ، طبقات (ص٥١) (١٢٧) .

(٤) يزيد بن يوسف الصنعاني ، الرحبي ، بفتح الراء والمهملة بعدها موحدة ، من صنعاء دمشق ، ضعيف من التاسعة ، وحديثه عند الترمذي . التقريب (ص٦٠٦) (٧٧٩٤) .

(٥) عن مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، ثقة فقيه كثير الإرسال ــ يرسل عن الصحابة ــ ، مشهور من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة . ر م ٤ . التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٥) ، طبقت (ص٤٦) (١٠٨) .

(٦) الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلال الحلواني بضم المهملة ، نزيل مكة ، ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين . خ م د ت ق . التقريب (ص١٦٢) (١٢٦٢) .

(٧) الحاكم (٢/٤٠١) ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الكهف ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا .

وأخرجه الطبراني[1] بسنده عن صفوان بن صالح به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف لضعف يزيد بن يوسف الصنعاني .

قال الترمذي : هذا حديث غريب .

وصححه الحاكم ، وقال الذهبي بل يزيد بن يوسف : متروك .

---

(١) الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني (١٧٤/٢) حديث (٧٧٩) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، تحقيق محمد شكور أمرير .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى[١] :

﴿ وكان أبوهما صالحا فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ﴾

(٣/٧ر)

حديث : روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إن الله ليحفظ المؤمن في أهله وولده وفي الدويرات حوله"[١٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : حدثني أحمد أبو حميد الحمصي[٤] قال ، حدثنا يحيى بن سعيد[٥] قال ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن[٦] ، عن محمد بن المنكدر[٧] ، عن جابر بن عبد الله بنحوه .

وأخرجه ابن المبارك[٨] عن محمد بن سوقه[٩] عن محمد بن المنكدر بنحوه.

---

(١) سورة الكهف : آية (٨٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ـ٣/٣١٩) .

(٣) الطبري (٢/٦٤٦) دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٤) أحمد بن محمد بن المغيرة بن سنان الأزدي الحمصي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين . س . التقريب (ص٨٤) (٩٩) .

(٥) يحيى بن سعيد العطار بمهملة وآخره راء ، الأنصاري ، الشامي ، ضعيف ، من التاسعة . مات قبل ثمان وتسعين بمدة . تمييز . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٨) .

(٦) عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي ، أبو عمرو المدني ، ويقال له المالكي ، متروك وكذبه ابن معين ، من السابعة ، مات في خلافة الرشيد . ت . تقريب (ص٣٨٥) (٤٤٩٣) .

(٧) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير ، بالتصغير ، التيمي ، المدني ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها . ع . التقريب (ص٥٠٨) (٦٣٢٧) .

(٨) الزهد لابن امبارك (١/٣١٤) ط/دار المعراج الدولية ، الرياض ، بتحقيق أحمد فريد .

(٩) محمد بن سوقه ، بضم المهملة ، الغنوي ، بفتح المعجمة والنون الخفيفة ، أبو بكر الكوفي العابد ثقة مرضي ، من الخامسة . ع . التقريب (ص٤٨٢) (٥٩٤٢) .

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
٣٩١٩

وأخرجه أبو نعيم في الحلية[١] بسنده عن محمد بن سوقه به مثله .

وذكره ابن كثير[٢] وعزاه للطبري .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

من طريق الطبري ضعيف جدا لضعف يحيى بن سعيد وعثمان بن عبدالرحمن ضعيف جدا .

قال السيوطي : أخرجه الطبري بسند ضعيف [٣] .

وصح من رواية ابن المبارك عن ابن المنكدر لأن ابن سوقه وابن المنكدر ثقتان.

---

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (١٤٨/٣) ط/دار الفكر ، بيروت .

(٢) تفسير ابن كثير (٣٠٤/١) ط/دار الفكر ، بيروت .

(٣) الدر المنثور (٥٦٧/١) ط/دار الكتب العلمية ، بيروت .

سورة مريم

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى[١] :

﴿ إذ نادى ربه نداء خفيا ﴾

(٨/٤ر)

حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه :

روى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : "خير الذكر الخفي وخير الرزق مايكفي"[٢] .

تخريجه :

أخرجه[٣] أحمد قال : ثنا وكيع[٤] ثنا أسامة بن زيد[٥]عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي لبيبة[٦] عن سعد بن مالك بمثله .

---

(١) سورة مريم : آية (٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) .

(٣) مسند أحمد (١/١٧٢) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة . التقريب (ص٥٨١) (٧٤١٤) .

(٥) أسامة بن زيد الليثي مولاهم ، أبوزيد المدني ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وهو ابن بضع وسبعين . خت م ٤ . تقريب (ص٣١٧) (٩٨) .

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ويقال ابن أبي لبيبة ، ضعيف كثير الإرسال ، من السادسة . د س . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨٠) .

وأخرجه وكيع[١] عن أسامة بن زيد به بمثله . وأخرجه ابن حبان[٢] بسنده عن أسامة بن زيد رضي الله عنه به بمثله . وأخرجه ابن أبي شيبة[٣] عن وكيع به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن .

وقد صححه ابن حبان .

وله شاهد عند البخاري[٤] ومسلم[٥] واللفظ له من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا" .

وهذا شاهد على الشطر الثاني من الحديث "وخير الرزق مايكفي" .

وأما الشطر الأول وهو قوله "خير الذكر الخفي" :

فيشهد له حديث أبي موسى رضي الله عنه في البخاري[٦] ومسلم[٧] "أيها الناس! إنكم لاتدعون أصم ولاغائبا" .

وبهذا يرتقي الحديث بالشواهد إلى درجة الحسن لغيره .

---

(١) الزهد لوكيع (٣٤١/١) ، (٦١٦/٢) ط/مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، تحقيق عبد الرحمن الفريوائي .

(٢) صحيح ابن حبان (٧) كتاب الرقائق (٨) باب الذكر (٩١/٣) ، ط/مؤسسة الرسالة ، بيروت تحقيق شعيب الأرنؤوط .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٢) ، كتاب الدعاء (٩٤) ، باب في رفع الصوت بالدعاء ، حديث (١) ج (١٠٨/٧) ، دار الفكر ، بيروت ، باشراف سعيد اللحام .

(٤) البخاري (٨١) ، كتاب الرقاق (١٧) ، باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث (٦٤٦٠) ج (٢٣٢/٧) .

(٥) مسلم (١٢) ، كتاب الزكاة (٤٣) باب في الكفاف والقناعة ، حديث (١٠٥٥) ج(٧٣٠/٢) .

(٦) البخاري (٥٦) كتاب المغازي (١٣١) ، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير ، حديث (٢٩٩٢) ج(٣٣٨/٣) .

(٧) مسلم (٤٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، (١٣) باب استحباب خفض الصوت بالذكر ، حيث (٢٧٠٤) ج (٢٠٧٦/٤)

(٩/٥ط)

أثر الحسن البصري في دعاء الإمام في القنوت :

عن الحسن أنه كان يرى أن يدعو الإمام في القنوت ويؤمن من خلفه ، وكان لايعجبه [رفع] [١] الأصوات] [٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا وكيع[٤] عن مبارك[٥] بن فضالة عن الحسن بنحوه .

وأخرجه الطبري[٦] بسنده عن مبارك به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه مبارك بن فضالة يدلس تدليس التسوية[٧] .

وقال أحمد بن حنبل : ماروي عن الحسن يحتج به[٨] .

---

(١) المخطوط (١٢٠٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٧/١٠٩) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . ع . تقريب (ص٥٨١) (٧٤١٤) .

(٥) مبارك بن فضالة ، بفتح الفاء وتخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدلس ويسوي من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح . خت د ت ق . تقريب (ص٥١٩) (٦٤٦٤) . وهو من الطبقة الثالثة من المدلسين. انظر طبقات المولين ص (٤٣) (رقم ٩٣)

(٦) الطبري (٥/٥١٤) .

(٧) إسقاط راو ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر . تيسير مصطلح الحديث (ص٨١) .

(٨) تاريخ بغداد (١٣/٢١٤) .

(١٠/٥ر)

حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه :

روى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه :

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى قوما قد رفعوا أصواتهم بالدعاء فقال : "إنكم لاتدعون أصم[١] ولا غائبا إن الذي تدعونه أنه أقرب إليكم من حبل الوريد"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] بأسانيد مختلفة عن أبي موسى رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه مسلم[٤] من طرق عن أبي موسى بنحوه .

وأخرجه أحمد[٥] من طرق عن أبي موسى بنحوه .

وأخرجه أبو داود[٦] من طريقين بنحوه .

---

(١) في المطبوع [أصما] والتصويب من صحيح البخاري وصحيح مسلم .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) .

(٣) كتاب الجهاد ، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٤/٣٣٨) ، حديث (٢٩٩٢) ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء إذا علا عقبه (٨/١٠١) ، باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله (٨/١٠٨) ، كتاب القدر باب لا حول ولا قوة إلا بالله (٨/١٥٥) .

(٤) مسلم (٤٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (١٣) باب استحباب خفض الصوت بالذكر ، حديث (٢٧٠٤) (٤/٢٠٧٦) .

(٥) مسند أحمد (٤/٣٩٤) ، (٤/٤٠٢) ، (٤/٤٠٨) ، (٤/٤١٩) .

(٦) أبو داود ، كتاب الصلاة ، باب الاستغفار ، حديث (١٥٢٦) (٢/٨٧) .

والنسائي في الكبرى[١] بنحوه . وأخرجه ابن خزيمة[٢] بنحوه ، وأخرجه الترمذي[٣] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث متفق عليه .

التعليق :

الحديث روي بروايات مطولة ومختصرة وليس فيها لفظ "أقرب إليكم من حبل الوريد" .

---

(١) الكبرى للنسائي (٨٧) كتاب السير (١٤٦) باب التكبير على الشرف من الأرض ، حديث (٨٨٢٣) ، وفي (١٤٧) باب شدة رفع الصوت بالتهليل والتكبير ، حديث (٨٨٢٤) (٥/٢٥٥) (٨١) وفي كتاب عمل اليوم والليلة (١٤٣) باب مايقول إذا صعد ثنية ، حديث (١٠٣٧١) (٦/١٣٧) .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٥٠٥) باب استحباب خفض الصوت بالتكبير عند صعود الشرف في الأسفار ، حديث (٢٥٣٦) (٤/١٤٩) .

(٣) الترمذي (٤٩) كتاب الدعاء ، باب (٣) ، حديث (٣٣٧٤) (٥/٤٥٧) ، وفي (٥٨) باب ماجاء في فضل التسبيح والتكبير ، حديث (٣٤٦٠) (٥/٥٠٩) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿وإني خفت الموالي من ورائي﴾[١]

(٦/١١ط)

أثر مجاهد :

روي عن مجاهد : "أن الموالي هي العصبة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] :

ثني محمد بن عمرو[٤] ، قال : ثنا أبوعاصم[٥] ، قال : ثنا عيسى[٦] ، وحدثني الحارث[٧] ، قال : ثنا الحسن[٨] ، قال ثنا ورقاء[٩] جميعا ، عن ابن أبي نجيح[١٠] ، عن مجاهد[١١] . بمثله .

---

(١) سورة مريم : آية (٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٠/٣) .

(٣) الطبري (٣٠٧/٨) .

(٤) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، بفتح المهملة والمثناة أبو جعفر البصري صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . م د . تقريب (ص٤٩٩) (٦١٨٦) .

(٥) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . ع . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٧) .

(٦) عيسى بن ميمون الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة ، ثم المكي أبو موسى ، يعرف بابن داية بتحتانية خفيفة ، ثقة ، من السابعة . خد . تقريب (ص٤٤١) (٥٣٣٤) .

(٧) الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي صاحب المسند ، كان حافظا عارفا بالحديث ، عالي الإسناد بالمرة ، تكلم فيه بلاحجة ، قال الدارقطني : قد اختلف فيه ، وهو عندي صدوق . ميزان الاعتدال (٤٤٢/١) ترجمة (١٦٤٤) .

(٨) الحسن بن موسى الأشيب ، بمعجمة ثم تحتانية ، أبو علي البغدادي قاضي الموصل وغيرها ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع ــ أو عشر ومائتين . ع . تقريب (ص١٦٤٠) (١٢٨٨) .

(٩) ورقاء بن عمر اليشكري ، أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوق في حديثه عن منصور لين من السابعة . ع . تقريب (ص٥٨٠) (٤٧٠٣) .

(١٠) عبد الله بن أبي نجيح : يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي مولاهم ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة احدى وثلاثين أو بعدها . ع . تقريب (ص٣٢٦) (٣٦٦٢) — من الطبقة الثالثة المدلسين — انظر المدلسين (ص ٣٩)(رقم ٧٧)

الحكم على سند المؤلف :

رواه معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في إسناده عبد الله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة[١] و لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد . ويتقوى بالشاهد الذي بعده فهو حسن لغيره .

غريب الأثر :

العصبة : الأقارب من جهة الأب ، لأنهم يعصبونه ويعتصب بهم أي يحيطون به ويشتد بهم[٢] .

(١٢/٧ط)

أثر قتادة :

روي عن قتادة : أن الموالي العصبة[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] قال : أنا معمر[٥] عن قتادة[٦] بمثله .

والطبري[٦] قال : ثنا الحسن به بمثله .

---

(١) طبقات (ص٣٩) (٧٧) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (٢٤٥/٣) ، طبقة المكتبة العلمية ، بيروت ، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٠/٣) .

(٤) تفسير عبد الرزاق الصنعاني (٣/٢) . ط . مكتبة الرشد – الرياض – تحقيق .د. مصطفى مسلم محمد . الطبعة الأولى (١٤١٠هـ)
عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ . تقدم في أثر (٤/٥) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة . ع . تقريب (ص٥٤١) (٨٦٠٩) .

(٦) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع . التقريب (ص٤٥٣) (٥٥١٨) .

(٧) الطبري (٣٠٧/٨) .

الحكم على سند المؤلف :

رواه معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق جميع رواته ثقات فهو صحيح الإسناد .

(٨/١٣ط)

أثر أبي صالح :

روي عن أبي صالح : أن الموالي العصبة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا يحيى بن داود الواسطي[٣] ، قال : ثنا أبو أسامة[٤] ، عن إسماعيل[٥] عن أبي صالح[٦] . بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) .

(٢) الطبري (٨/٣٠٧) .

(٣) يحيى بن داود بن ميمون الواسطي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . ق . تقريب (ص٥٩٠) (٧٥٤١) .

(٤) حماد بن أسامة القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس — من الثانية — وكان بأخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ،مات سنة احدى ومائتين وهو ابن ثمانين . ع . تقريب (ص١٧٧) (١٤٨٧) ، طبقات (ص٣٠) (٤٤) .

(٥) اسماعيل بن ابي خالد الأحمسي مولاهم ، البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . ع . تقريب (ص١٠٧) (٤٣٨) .

(٦) أبو صالح ذكوان السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت ، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة . ع . تقريب (ص٢٠٣) (١٨٤١) .

(١٤/٩ط)

أثر السدي[١] :

روي عن السدي : أن الموالي العصبة[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا موسى[٤] ، قال : ثنا عمرو[٥] ، قال : ثنا أسباط[٦] عن السدي[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب .

ويرتقي الأثر إلى الحسن لغيره بأثر أبي صالح وقتادة .

التعليق على الأثر :

هذا الأثر في المطبوع وليس في المخطوط .

---

(١) أثر السدي ليس في المخطوط ، انظر المخطوط (١٢٠٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) .

(٣) الطبري (٨/٧٠٣) .

(٤) موسى بن هارون بن عبد اله الحمال ، بالمهملة ، ثقة حافظ كبير ، بغدادي من صغار الحادية عشر ، مات سنة أربع وتسعين ومائتين . تمييز . تقريب (ص٥٥٤) (٧٠٢٢) .

(٥) عمرو بن حماد بن طلحة القناد ، أبو محمد الكوفي ، وقد ينسب إلى جده صدوق رمي بالرفض من العاشرة ، مات سنة اثنتين وسبعين . ق . تقريب (ص٤٠١) (٤٧٣٠) .

(٦) أسباط بن نصر الهمداني ، بسكون الميم ، أبو يوسف ، ويقال أبو نصر صدوق كثير الخطأ يغرب ، من الثامنة . خت م ٤ . تقريب (ص٩٨) (٣٢١)

(٧) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . م ٤ . تقريب (ص١٠٨) (٤٦٣) .

قال الحاكم : في المدخل في باب الرواة الذين عيب على مسلم اخراج حديثهم : تعديل عبدالرحمن بن مهدي أقوى عند مسلم ممن جرحه بجرح غير مفسر .

انظر تهذيب الكمال (٣/١٣٧)

ماورد من آثار عند قوله تعالى:

﴿ يرثني ويرث من ءال يعقوب ﴾[١]

(١٥/١٠ط)

أثر قتادة عن الحسن :

روي عن قتادة عن الحسن في قوله : ﴿ يرثني ويرث من ءال يعقوب ﴾

قال : "نبوته وعلمه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال أنا معمر[٤] عن قتادة[٥] به بمثله .

وأخرجه الطبري[٦] من طريقين بسنده عن قتادة به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة مريم : آية (٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) . المخطوط (١٢٠٦)

(٣) تفسير عبد الرزاق (٣/٢) مكتبة الرشد ، الرياض ، ط/الأولى ١٤١٠هـ ، تحقيق الدكتور مصطفى مسلم محمد .

(٤) معمر بن راشد الأزي ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٢) .

(٦) الطبري (٨/٣٠٨) .

(٧) الدر المنثور (٤/٤٦٧) .

(١٦/١١ق)

أثر خصيف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه :

روى حصيف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال : "كان عقيما لايولد له ولد فسأل [ربه] [١] الولد فقال يرثني ويرث من آل يعقوب النبوة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٣] معلقا وعزاه إلى الفريابي .

بيان حال الرواة :

١ ــ خصيف ، بالخاء المعجمة والصاد المهملة ، مصغر ، ابن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون صدوق سئ الحفظ خلط بأخره ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة سبع وثلاثين وقيل غير ذلك . ٤[٤] .

٢ ــ عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس رضي الله عنه ، ثقة ثبت [٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه حصيف ضعيف .

(١٧/١٢ط)

أثر :

عن أبي صالح مثل أثر ابن عباس[٦]

---

(١) ليست في المخطوط ، انظر المخطوط (١٢٠٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ـ٣/٣٢٠) .

(٣) الدر المنثور (٤/٤٦٧) .

(٤) التقريب (ص١٩٣) (١٧١٨) .

(٥) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٧٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٠) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا مجاهد[٢] عن يزيد[٣] عن إسماعيل بن أبي خالد[٤] عن أبي صالح[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٦/١٨ر)

حديث :

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : "العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولادرهما وإنما ورثوا العلم"[٦] .

تخريجه :

جزء من حديث أخرجه أبو داود[٧] من طريق مسدد بن مسرهد[٨] ، عن

---

(١) الطبري (٣٠٨/٨) .

(٢) مجاهد بن موسى الخوارزمي ، وهو الختلي ، بضم المعجمة وتشديد المثناة المفتوحة ، أبو علي نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، وله ست وثمانون . م ٤ . تقريب (ص٥٢٠) (٦٤٨٣) .

(٣) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبوخالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين . ع . تقريب (ص٦٠٦) (٧٧٨٩)

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي . ثقة ثبت . سبق في أثر (١٣) .

(٥) أبو صالح ذكوان السمان ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٢١/٣) .

(٧) أبو داود (٣١٧/٣) ، كتاب العلم ، باب الحث على طلب العلم ، حديث (٣٦٤١) .

(٨) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، البصري ، أبو الحسن ، ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب . خ د ت س . التقريب (ص٥٢٨) (٦٥٩٨) .

عبد الله بن داود[١] ، عن عاصم بن رجاء بن حيوة[٢] ، عن داود بن جميل[٣] عن كثير بن قيس[٤] .

وأخرجه ابن ماجه[٥] والدارمي[٦] وابن عبد البر[٧] وابن حبان[٨] والبغوي[٩] من طرق عن عبد الله بن داود به بمثله .

وأخرجه أحمد[١٠] ، وابن عبد البر[١١] من طرق عن عاصم بن رجاء ، به ، بمثله .

وأخرجه أبو داود[١٢] قال : ثنا محمد بن الوزير الدمشقي[١٣] ، حدثنا

---

(١) عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، أبو عبد الرحمن الخريبي ، بمعجمة وموحدة ، مصغرا كوفي الأصل ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثة عشرة ، وله سبع وثمانون سنة ، أمسك عن الرواية قبل موته ، فلذلك لم يسمع منه البخاري . تقريب (ص٣٠١) (٣٢٩٧) .

(٢) عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي ، الفلسطيني ، صدوق يهم ، من الثامنة . د ت ق . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٥٨) .

(٣) داود بن جميل ، ويقال اسمه الوليد ، ضعيف ، من السابعة . د ق . تقريب (ص١٩٨) (١٧٧٨) .

(٤) كثير بن قيس الشامي ، يقال قيس (ت) بن كثير ، والأول أكثر ، ضعيف ، من الثالثة . د ق تقريب (ص٤٦٠) (٥٦٢٤) .

(٥) ابن ماجه (٨١/١) ، (١٧٠) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، حديث (٢٢٣) .

(٦) الدارمي (٧٣/١) ، (٣٢) باب في فضل العلم والعالم ، حديث (٣٤٧) ، ط/دار الفكر ١٤١٤هـ .

(٧) جامع بيان العلم وفضله ، باب ذكر حديث أبي الدرداء (٣٦/١) ، ط/المنيرية ١٣٩٨هـ .

(٨) صحيح ابن حبان (٢٨٩/١) ، (٤) كتاب العلم ، حديث (٨٨) ، ط/مؤسسة الرسالة ، ط/الثانية ، تحقيق شعيب الأرنؤوط .

(٩) شرح السنة (٢٧٥/١) ، باب فضل العلم ، حديث (١٢٩) ، ط/المكتب الإسلامي ، ط/الأولى ، تحقيق شعيب الأرنؤوط .

(١٠) المسند (١٩٦/٥) .

(١١) جامع بيان العلم وفضله ، باب ذكر حديث أبي الدرداء (٣٧/١) ، ط/المنيرية ١٣٩٨هـ .

(١٢) أبو داود (٣١٧/٣) ، كتاب العلم ، باب الحث على طلب العلم ، حديث (٣٦٤١) .

(١٣) محمد بن الوزير الحكم السهلي ، الدمشقي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة خمسين . د تقريب (ص٥١١) (٦٣٦٩) .

الوليد[١] قال : لقيت شبيب بن شيبة[٢] ، فحدثني عن عثمان بن أبي سودة[٣] عن أبي الدرداء رضي الله عنه بمعناه .

وأخرجه أحمد[٤] والترمذي[٥] قال : ثنا محمود بن خداش البغدادي[٦] كلاهما عن محمد بن يزيد[٧] الواسطي حدثنا عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن قيس ابن كثير به .

[بإسقاط داود بن جميل] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الاسناد ضعيف وحسن لغيره من حيث المتن بشواهده .

---

(١) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع ــ أو أول سنة خمس ــ وتسعين . ٤ . تقريب (ص٥٨٤) (٧٤٥٦) .

(٢) شبيب بن شيبة ، شامي ، مجهول ، من السابعة ، وقيل : الصواب شعيب بن رزيق . د . تقريب (ص٢٦٣) (٢٧٤١) .

(٣) عثمان بن أبي سودة المقدسي ، ثقة ، من الثالثة . بخ د ت ق . تقريب (ص٣٨٤) (٤٤٧٧).

(٤) المسند (١٩٦/٥) .

(٥) الترمذي (٤٨/٥) ، (٤٢) كتاب العلم ، (١٩) با ب ماجاء في فضل الفقه على العبادة ، حديث (٢٦٨٢) .

(٦) محمود بن خداش ، بكسر المعجمة ثم مهملة خفيفة وآخره معجمة ، الطالقاني ، نزيل بغداد ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، وله تسعون سنة . ت عس ق . تقريب (ص٥٢٢) (٦٥١١) .

(٧) محمد بن يزيد الواسطي ، الكلاعي ، مولى خولان ، أبو سعيد ، أو أبو يزيد أو أبو إسحاق أصله شامي ، ثقة ثبت عابد ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعين أو قبلها أو بعدها . د ت س . تقريب (ص٥١٤) (٦٤٠٣) .

فقوله (من سلك طريقا يبتغي فيه علما) يشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم في الصحيح "ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما ، سهل الله له به طريقا إلى الجنة"[١] .

وقوله (والملائكة تضع أجنحتها رضا لطالب العلم) يشهد لها حديث صفوان بن عسال في المستدرك[٢] أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

وفي الطبراني[٣] وابن خزيمة[٤] والنسائي[٥] والحاكم [٦] (فإن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع) .

وقوله (وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولادرهما) .

يشهد له حديث أبي بكر الصديق عند البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي وأحمد وفيه "لانورث ماتركنا صدقة"[٧] .

وبمجموع هذه الشواهد يرتقي حديث أبي الدرداء رضي الله عنه إلى درجة الحسن لغيره .

وقد أورد البخاري في صحيحه في كتاب العلم ، وفي باب العلم قبل القول والعمل أورد في العنوان عبارة "وإن العلماء هم ورثة الأنبياء ، ورثوا العلم ، من أخذه أخذ بحظ وافر ، ومن سلك طريقا يطلب فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة"[٨] .

---

(١) صحيح مسلم (٤/٢٠٧٤) ، (٤٨) كتاب الذكر والدعاء ، (١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، حديث (٢٦٩٩) .

(٢)،(٦) المستدرك (١/١٨٠) ، (٢) كتاب العلم ، حديث (٣٤٠/٥٢) .

(٣) الطبراني (٨/٥٦) ، حديث (٧٣٥٣-٧٣٥٩) .

(٤) صحيح ابن خزيمة (١/٩٨) ، أبواب المسح على الخفين (١٥٠) ، باب ذكر الدليل على أن الرخصة في المسح على الخفين ، حديث (١٩٦) ، صحيح ابن خزيمة ، طبعة المكتب الإسلامي الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ ، تحقيق د.محمد مصطفى الأعظمي .

(٥) سنن النسائي الكبرى (١/٩٢) ، (١) كتاب الطهارة ، (٧٨) التوقيت في المسح على الخفين ، حديث (١٣٢/٢) .

(٧) سبق تخريجه في حديث (٢٠) .

(٨) البخاري (١/٣٠) ، (١١) باب العلم قبل القول والعمل .

وعلق عليها الحافظ في الفتح بقوله : "طرف من حديث أخرجه أبو داود والترمذي ، وابن حبان ، والحاكم مصححا من حديث أبي الدرداء ، وحسنه حمزة الكناني[١] وضعفه غيرهم بالاضطراب في سنده ، لكن له شواهد يتقوى بها"[٢] أ.هـ

وحكم عليه بالحسن الألباني[٣] .

التعليق على الحديث :

وفي الحديث قصة عن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع أبي الدرداء رضي الله عنه في مسجد دمشق فأتاه رجل وقال : ياأبا الدرداء ، إني جئتك من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ماجئت لحاجة ، قال : فإني سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ... ثم ساق الحديث .

(١٩/٧ر)

حديث :

وقال صلى الله عليه وسلم : "كونوا على مشاعركم ــ يعني بعرفات ــ فإنكم على إرث من إرث إبراهيم"[٤] .

---

(١) حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني ، الإمام الحافظ القدوة ، أبو القاسم ، محدث الديار المصرية ، ولد سنة خمس وسبعين ومئتين وتوفي سنة سبع وخمسين وثلاث مئة . انظر : سير أعلام النبلاء (١٦/١٧٩) (١٢٨) .

(٢) فتح الباري (١/١٦٠) ، طبعة دار المعرفة ، بيروت .

(٣) صحيح الترغيب والترهيب (١/٣٢) ، (٣) كتاب العلم ، (١) الترغيب في العلم وطلبه ، حديث (٦٨) ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٤٠٢هـ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢١) .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[١] والنسائي[٢] قالا : ثنا قتيبة بن سعيد[٣] عن سفيان بن عيينة[٤] عن عمرو بن دينار[٥] عن عمرو بن عبد الله بن صفوان[٦] عن يزيد بن شيبان[٧] قال ثنا ابن مربع الأنصاري[٨] ونحن وقوف بالموقف (مكانا يباعده عمرو) فقال : إني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم يقول : ثم ساق الحديث .

وأخرجه أبو داود[٩] قال : ثنا عبد الله بن نفيل[١٠] عن سفيان به وفيه (قفوا) بدل (كونوا) .

---

(١) الترمذي (٣/٢٣٠) ، (٧) كتاب الحج ، (٥٣) باب ماجاء في الوقوف بعرفات ، حديث (٨٨٣) .

(٢) النسائي في الكبرى (٢/٤٢٤) ، كتاب الحج ، (٢٠١) ، باب رفع اليدين بالدعاء بعرفة ، حديث (٤/٤٠١٠) .

(٣) قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طريف الثقفي ، أبو الرجاء البغلاني ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة ، يقال اسمه يحيى ، وقيل علي ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، عن تسعين سنة . ع . تقريب (ص٤٥٤) (٥٥٢٢) .

(٤) سفيان بن عيينة بن أبي عمران : ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ، ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلاأنه تغير حفظه بأخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات ،من رؤوس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ، وله إحدى وتسعون سنة . ع . تقريب (ص٢٤٥) (٢٤٥١) .

(٥) عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . ع . تقريب (ص٤٢١) (٥٠٢٤) .

(٦) عمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية بن خلف الجمحي ، المكي ، صدوق شريف ، من الرابعة بخ ٤ . تقريب (ص٤٢٣) (٥٠٦٣) .

(٧) يزيد بن شيبان الأزدي ، صحابي ، له حديث . ٤ . تقريب (ص٦٠٢) (٧٧٣٠) .

(٨) زيد بن مربع ، بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة ، ابن قيطي ، بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها ظاء مشالة ، صحابي ، أكثر مايجئ مبهما ، وقيل اسمه يزيد ، وقيل عبد الله . ٤ . تقريب (ص٢٢٤) (٢١٥٧) .

(٩) أبو داود (٢/١٨٩) ،كتاب المناسك ، باب موضع الوقوف بعرفة ، حديث (١٩١٩) .

(١٠) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل ، بنون وفاء ، مصغر ، أبو جعفر ، النفيلي الحراني ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٢١) (٣٥٩٤) .

وأخرجه ابن ماجه[١] قال : ثنا أبي بكر بن أبي شيبة[٢] ثنا سفيان بن عيينة به بمثله .

وأخرجه أحمد[٣] قال : ثنا سفيان به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي حديث حسن صحيح . ا.هـ والحديث جميع رواته ثقات غير عمرو بن عبد الله بن صفوان وثقه الذهبي وابن حبان .

وقال ابن حجر : صدوق شريف .

فالحديث حسن .

غريب الحديث :

مشاعركم : الشعائر المعالم التي ندب الله إليها وأمر بالقيام عليها ومشاعر الحج جمع شعيرة . وهو كل ماكان من أعماله كالوقوف والطواف والسعي والرمي والذبح وغير ذلك[٤] .

إرث : من ورث يرث : يريد ميراثهم ملته[٥] .

---

(١) ابن ماجه (١٠٠١/٢) ، (٢٥) كتاب المناسك ، (٥٥) باب الموقف بعرفات ، حديث (٣٠١١) .

(٢) أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن أبي إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، الكوفي ، ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين . خ م د س ق . تقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٥) .

(٣) مسند أحمد (١٣٧/٤) .

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٧٩/٢) .

(٥) النهاية لابن الأثير (٣٧/١) .

(٢٠/٨ر)

حديث عائشة :

روى الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "لانورث ماتركنا صدقة"[١].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] في مواطن مختلفة من صحيحه . مسلم[٣] ، أبو داود[٤] ، النسائي[٥] ، وأحمد[٦] .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبو بكر ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . ع[٧] .

٢ ــ عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المني ، ثقة فقيه مشهور من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان . ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢١) .

(٢) البخاري ، كتاب الجهاد ، باب فرض الخمس (٤/٩٦) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم (٥/٢٥) ، وفي المغازي والسير ، باب حديث بني النضير (٥/١١٥) ، وفي باب غزوة خيبر (٥/١٧٧) ، وفي كتاب الفرائض ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لانورث ماتركنا صدقة (٨/١٨٥) .

(٣) مسلم ، (٣٢) كتاب الجهاد والسير ، (١٦) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لانورث) ، حديث (١٧٥٨) (٣/١٣٨٠) .

(٤) أبو داود ، كتاب الخراج والإمارة والفئ ، باب في تدوين العطاء ، حديث (٢٩٦٨) ، وحديث (٢٩٦٩) ، وحديث (٢٩٧٠) ، (ج٣/١٤٢) .

(٥) النسائي في الكبرى (١٣) كتاب الخمس ، باب (١٥) ، حديث (٤٤٤٣) ، ج(٣/٤٦) ، وفي (٥٣) كتاب الفرائض ، (٢) باب ذكرمواريث الأنبياء ، حديث (٦٣١٠) ، ج(٤/٦٤)

(٦) أحمد في المسند (١/٤) ، (١/٦) ، (١/٩) ، (١/١٠) .

(٧) التقريب (ص٥٠٦) (٦٢٩٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث متفق عليه .

التعليق على الحديث :

روي بروايات مطولة ومختصرة .

وفيه قصة : أن فاطمة رضي الله عنها جاءت إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته تطالبه بميراث النبي صلى الله عليه وسلم فذكر لها الحديث .

(٢١/٩ر)

حديث الزهري عن مالك بن أوس الحدثان :

روى الزهري عن مالك بن أوس الحدثان قال : "سمعت عمر ينشد نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فيهم عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وطلحة رضي الله عنهم :

أنشدكم بالله الذي [تقوم] [١] السموات والأرض أتعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لانورث ماتركنا صدقة"؟ قالوا : نعم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] مسلم[٤] وأبو داود[٥] والنسائي[٦] وأحمد[٧] .

---

(١) في المخطوط (تقم) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٣) البخاري ، كتاب الجهاد ، باب فرض الخمس (٩٦/٤) ، وفي كتاب المغازي والسير ، باب حديث بني النضير (١١٣/٥) ، وفي كتاب النفقات ، باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله (٨١/٧) ، وفي كتاب الفرائض ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لانورث ماتركنا صدقة (١٨٥/٨) ، وفي كتاب الاعتصام بالسنة ، باب الإقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١/٩) .

(٤) مسلم (٣٢) ، كتاب الجهاد والسير ، (١٥) باب حكم الفئ ، حديث (١٧٥٧) (١٣٧٧/٣) .

(٥) كتاب الخراج والإمارة والعطاء ، باب تدوين العطاء ، حديث (٢٩٦٣) (١٣٩/٣) .

(٦) النسائي في الكبرى (١٣) ، كتاب الخمس ، (٢) باب تفريق الخمس وخمس الخمس ، حديث (٤٤٥٠) ، وفي (٥٣) كتاب الفرائض ، (٢) باب ذكر مواريث الأنبياء ، حديث (٦٣٠٧) ج(٦٤/٤) .

(٧) أحمد في المسند (٢٥/١) ، (٤٧/١) ، (٤٨/١) ، (٦٠/١) ، (١٦٢/١) ، (١٦٤/١) ، (١٧٩/١) ، (٢٠٨/١) .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن مسلم الزهري[١] .

٢ ــ مالك بن أوس بن الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة ، النصري ، بـالنون ، أبو سعيد المدني ، له رؤية ، وروى عن عمر ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وقيل سنة أحدى . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) انظر رقم (٢٠) .

(٢) التقريب (ص٥١٦) (٦٤٢٦) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ إني نذرت للرحمان صوما فلن أكلم اليوم إنسيا ﴾[١]

(١٣/٢٢ط) أثر :

روى معمر عن قتادة في قوله :

﴿ إني نذرت للرحمان صوما ﴾

قال : في بعض الحروف : "صمتا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] عن قتادة[٥] بمثله .

وأخرجه الطبري [٦]بسنده عن عبد الرزاق به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

رواه معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠/٢٣ر)

حديث :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : "أنه نهى عن صمت يوم إلى الليل"[٧]

---

(١) سورة مريم : آية (٢٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢١/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٧/٢) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدم في الأثر (١٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدم في الأثر (١٢) .

(٦) الطبري (٣٣٤/٨)

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٢١/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] قال : ثنا أحمد بن صالح[٢] عن يحيى بن محمد المديني[٣] ، عن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم[٤] ، عن أبيه[٥] ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش[٦] ، أنه سمع شيوخا من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد[٧] ، قال : قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "لايتم بعد احتلام ، ولاصمات يوم إلى الليل".

وأخرجه الطبراني[٨] بسنده عن أحمد بن صالح به بمثله .

---

(١) أبو داود (٣/١١٥) ،كتاب الوصايا ، باب متى ينقطع اليتم ، حديث (٢٨٧٣) .

(٢) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر ابن الطبري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكذيبه ، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي ، فظن النسائي أنه عن ابن الطبري ، مات سنة ثمان وأربعين ، وله ثمان وسبعون سنة . خ د . تقريب (ص٨٠) (٤٨) .

(٣) يحيى بن محمد بن عبد الله بن مهران المدني ، مولى بني نوفل ، يقال له الجاري بجيم وراء خفيفة وثقه العجلي وابن عدي وقال ابن حجر صدوق يخطئ من كبار العاشرة . د ت س انظر : التقريب (ص٥٩٦) (٧٦٣٨) ، خلاصة الخزرجي (٣/١٦٠) ترجمة (٨٠٤٢).

(٤) عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، المدني ، أبو شاكر التيمي مولاهم ، مستور تكلم فيه الأزدي ، من التاسعة . د . تقريب (ص٣٠١) (٣٢٨٩) ، قال ابن حجر في التهذيب : قال أحمد بن صالح : ثقة .التهذيب (٤/٢٨٠) ترجمة (٣٣٧٦) .

(٥) خالد بن سعيد بن أبي مريم المدني ، مولى ابن جدعان ، من الرابعة . د ق . قال ابن حجر : مقبول . تقريب (ص١٨٨) (١٦٤٠) ، وقال الذهبي : ثقة . انظر : رجال ابن ماجه (ص١٤٩) (١١٨٢) .

(٦) سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش ، بالقاف والشين المعجمة ، مصغر ، الأسدي المجني ، ثقة ، من الرابعة . د . تقريب (ص٢٣٨) (٢٣٥٥) .

(٧) عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عمر وغيره ، وذكره جماعة في ثقات التابعين . د . تقريب (ص٢٩٥) (٣٢٠٦) .

(٨) الروض الداني (١/١٦٩) ، حديث (٢٦٦) .

وأخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] عن جويبر[٣] عن الضحاك بن مزاحم[٤] عن التزال بن سبرة[٥] عن علي بمثله .

وأخرجه البيهقي[٦] وعبد الرزاق[٧] بسنديهما عن حرام بن عثمان[٨] عن ابن[٩] جابر[١٠] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وفيه زيادة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٦/٤١٦) ، باب الطلاق قبل النكاح ، حديث (١١٤٥٠) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به في البصرة من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة . ع . تقريب (ص٥٤١) (٦٨٠٩) .

(٣) جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جدا من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق . تقريب (ص١٤٣) (٩٨٧) .

(٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم أو أبو محمد ، الخرساني ، صدوق كثير الإرسال من الخامسة ، مات بعد المائة . ٤ . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٨) .

(٥) التزال بن سبرة ، بفتح المهملة وسكون الموحدة ، الهلالي ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية وقيل إن له صحبة . خ د تم س ق . تقريب (ص٥٦٠) (٧١٠٥) .

(٦) سنن البيهقي (٧/٥٢٣) ، كتاب الخلع والطلاق ، (٨) باب الطلاق قبل النكاح ، حديث (١٤٨٨٠) .

(٧) مصنف عبد الرزاق (٧/٤٦٤) ، باب لارضاع بعد الفطام ، حديث (١٣٨٩٩) .

(٨) حرام بن عثمان الأنصاري المديني ، قال مالك ويحي : ليس بثقة . وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال ابن حجر ضعيف جدا و لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة . انظر : ميزان الاعتدال (١/٤٦٨) (١٧٦٦) ، تهذيب التهذيب (٢/٢٠٢) (١٢١٧) .

(٩) عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، أبو عتيق المدني ، ثقة لم يصب ابن سعد في تضعيفه من الثالثة . ع . تقريب (ص٣٣٧) (٣٨٢٥) .

(١٠) محمد بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، المدني ، صدوق ، من الخامسة . صد . تقريب (ص٤٧١) (٥٧٧٨) .

الحكم على الحديث :

الحديث من طريق أبي داود ضعيف لضعف عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم وضعف أبيه ، ومن طريق عبد الرزاق ضعيف جدا لضعف جويبر .

وحديث جابر من طريق البيهقي وعبد الرزاق ضعيف جدا لضعف حرام بن عثمان ، وقد قال الإمام النووي[١] عن حديث علي رضي الله عنه : "رواه أبو داود بإسناد حسن" .

وقوله "ولاصمات يوم إلى الليل" يشهد له حديث قيس بن أبي حازم رضي الله عنه في البخاري قال : "دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب ، فرآها لاتكلم فقال : مالها لاتكلم؟ قالوا :حجت مصمتة . قال لها : تكلمي ، فإن هذا لايحل هذا من عمل الجاهلية . فتكلمت . الحديث"[٢] .

قال ابن حجر : "ولايقول أبو بكر مثل هذا إلا عن توقيف فيكون في حكم المرفوع"[٣] .

قال الألباني بعد أن ساق طرق الحديث وشواهده : "وخلاصة القول أن الحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح عندي"[٤] .

ومن حديث قيس بن أبي حازم يكون النهي عن الصمت قد ثبت بالسنة الصحيحه ، وهذا يؤيد المعنى الذي ساقه المؤلف عن النهي عن الصمت .

غريب الحديث :

صمت : صمت العليل وأصمت فهو صامت ومصمت إذا اعتقل لسانه ، ومصمته : أي ساكتة لاتتكلم[٥] .

---

(١) رياض الصالحين (ص٥٢٥) (٣٥٤) باب النهي عن صمت يوم إلى الليل ، حديث (١٨٠٠) ، طبعة دار المأمون للتراث ، الطبعة التاسعة ١٤٠٧هـ ، تحقيق عبد العزيز رباح ،وأحمد يوسف الدقاق .

(٢) البخاري (١١٦/٤) ، (٦٣٠) كتاب المناقب ، (٢٦) باب أيام الجاهلية ، حديث (٣٨٣٤) .

(٣) فتح الباري (١٥٠/٧) .

(٤) ارواء الغليل (٨٣/٥) ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٢٩١/٥) .

يتم : اليتم في الناس : فقد الصبي أباه قبل البلوغ ، وفي الدواب : فقد الأم وأصل اليتم بالضم والفتح : الإنفراد . وإذا بلغ الصبي زال عنه اسم اليتم حقيقة[١].
احتلام : بلاغ الحلم والإدراك[٢] .

(١٤/٢٤ط)
أثر السدي :
قال السدي : "كان من صام في ذلك الزمان لايكلم الناس فأذن لها في هذا المقدار من الكلام ، وقد كان الله تعالى حبس زكريا عن الكلام ثلاثا وجعل ذلك آية له على الوقت الذي يخلق له فيه الولد ، فكان ممنوعا من الكلام من غير آفة ولاخرس"[٣] .

تخريجه :
أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا موسى[٥] عن عمرو[٦] عن أسباط[٧] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :
أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :
فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ .

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٣٤/١) ، طبعة المكتبة العلمية ، بيروت ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي .
(٢) النهاية لابن الأثير (٥١/٣) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٢١/٣) .
(٤) الطبري (٣٣٤/٨) .
(٥) موسى بن هارون الحمال ، ثقة حافظ كبير . تقدم في أثر (١٤) .
(٦) عمرو بن حماد القناد ، صدوق . تقدم في أثر (١٤) .
(٧) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ . تقدم في أثر (١٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فناداها من تحتها ﴾ [١]

(١٥/٢٥ط)

أثر :

قال ابن عباس رضي الله عنه : "إنه جبريل عليه السلام"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن حميد[٤] عن يحيى بن واضح[٥] عن عبد المؤمن[٦] به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه لابن المنذر وابن ابي حاتم وابن مردويه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن حميد حافظ ضعيف .

---

(١) سورة مريم : آية (٢٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٣) الطبري (٨/٣٢٦) .

(٤) محمد بن حميد بن حيان الرازي ؛ حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق . تقريب (ص٤٧٥) (٥٨٣٤) .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري ، مولاهم ، أبو تميلة ، بمثناة ، مصغر , المروزي مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة . ع . تقريب (ص٥٩٨) (٧٦٦٣) .

(٦) عبد المؤمن بن خالد الحنفي ، أبو خالد المروزي ، القاضي ، لابأس به من السابعة . د ت س . تقريب (ص٣٦٦) (٤٢٣٦) .

(٧) الدر المنثور (٤/٤٨٢) .

(١٦/٢٦ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "إنه جبريل عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة قال : الملك .

وأخرجه الطبري[٤] عن الحسن عن عبد الرزاق به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٥] وعزاه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٧/٢٧ط)

أثر :

قال الضحاك : "إنه جبريل عليه السلام"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٩٦) .

(٣) معمر بن راشد ثقة وقد تقدم في أثر (١٢) .

(٤) الطبري (٨/٣٢٧) .

(٥) الدر المنثور (٤/٤٨٢) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا ابن بشار[٢] عن أبي عامر[٣] عن سفيان[٤] عن جويبر[٥] عن الضحاك[٦] بمثله .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه إلى عبد بن حميد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من رواية الطبري ضعيف جدا في سنده جويبر ضعيف جدا .

(٨/١٨ط)

اثر السدي :

قال السدي : "إنه جبريل عليه السلام"[٨] .

---

(١) الطبري (٨/٣٢٦) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة ، تقدم في أثر (٢) .

(٣) عبد الملك بن عمرو القيسي ، أبو عامر ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ ومائتين . ٤ . تقريب (ص٣٦٤) (٤١٩٩) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة حافظ / تقدم في أثر (٢) .

(٥) جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جدا ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق . تقريب (ص١٤٣) (٩٨٧) .

(٦) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . ع . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٧) .

(٧) الدر المنثور (٤/٤٢) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا موسى[٢] عن عمرو[٣] عن أسباط[٤] عن السدي.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بالشواهد إلى درجة الحسن لغيره .

(١٩/٢٩ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] بسنده من طرق منها قال : ثنا محمد بن بشار[٧] عن أبي عامر[٨] عن سفيان[٩] عن ابن أبي نجيح[١٠] . به بمثله .

وأخرجه السيوطي[١١] وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم به بمثله .

---

(١) الطبري (٣٢٧/٨) .
(٢) موسى بن هارون الحمال ، ثقة حافظ كبير . تقدم في أثر (١٤) .
(٣) عمرو بن حماد القناد ، صدوق . تقدم في أثر (١٤) .
(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ . تقدم في أثر (١٤) .
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .
(٦) الطبري (٣٢٧/٨) .
(٧) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدم في أثر (٢) .
(٨) عبد الملك بن عمرو القيسي ، ثقة . تقدم في أثر (٢٧) .
(٩) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدم في أثر (٢) .
(١٠) عبد الله بن يسار المكي ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .
(١١) الدر المنثور (٤٨٢/٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

(٣٠/٢٠ط)

أثر الحسن :

قال الحسن : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة[٤] عن الحسن بمثله .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن قتادة به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٦] وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٦) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٢) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١٢) .

(٥) الطبري (٨/٣٢٧) .

(٦) الدر المنثور (٤/٤٨٢) .

(٢١/٣١ط)

أثر سعيد بن جبير :

قال سعيد بن جبير : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا أحمد بن المغيرة الحمصي[٣] عن عثمان بن سعيد[٤] عن محمد بن مهاجر[٥] عن ثابت بن عجلان[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أحمد بن المغيرة وثابت بن عجلان وهما صدوقان فإسناده حسن . ويرتقي بمجموع شواهده إلى الصحيح لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٢) .

(٢) الطبري (٨/٣٢٧) .

(٣) أحمد بن محمد بن المغيرة بن سنان الأزدي ، الحمصي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين . س . تقريب (ص٤٨) (٩٩) .

(٤) عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي مولاهم ، أبو عمرو الحمصي ، ثقة عابد من التاسعة ،مات سنة تسع ومائتين . د س ق . تقريب (ص٣٨٣) (٤٤٧٢) .

(٥) محمد بن زيد المهاجر بن قنفذ ، بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة ، التيمي المدني ، ثقة ، من الخامسة . م ٤ . تقريب (ص٤٧٩) (٥٨٩٤) .

(٦) ثابت بن عجلان الأنصاري ، أبو عبد اله الحمصي ، نزل إرمينية ، صدوق من الخامسة . خ د س ق . تقريب (ص١٣٢) (٨٢٢) .

(٢٢/٣٢ط)

أثر وهب بن منبه :

قال وهب بن منبه : "الذي ناداها عيسى عليه السلام"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] من طريق ابن حميد[٣] عن سلمة[٤] عن ابن إسحاق[٥] عمن لايتهم[٦] ، عن وهب بن منبه[٧] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو مجهول فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بالشواهد الى الحسن لغيره

التعليق :

قال ابن عباس ، لم يتكلم عيسى حتى أتت به قومها وقال علقمة والضحاك وقتادة .[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٢) الطبري (٣٢٧/٣) .

(٣) محمد بن حميد الرازي حافظ ضعيف . تقدم في أثر (٢٥) .

(٤) سلمة بن الفضل الأبرش ، بالمعجمة ، مولى الأنصار ، قاضي الري ، صدوق كثير الخطا ، من التاسعة ، مات بعد التسعين ، وقد جاوز المائة . د ت فق . تقريب (ص٢٤٨) (٢٥٠٥) .

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي مولاهم ، المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة . مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها . خت م ٤ . تقريب (ص٤٦٧) (٥٧٢٥) ,

(٦) من لايتهم : راو مجهول .

(٧) وهب بن منبه بن كامل اليماني ، أبو عبد الله الأبناوي ، بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون ، ثقة من الثالثة ، مات سنة بضع عشرة . خ م ت س فق . تقريب (ص٥٨٥) (٧٤٨٥) .

(٨) انظر القرطبي (٩٣/١١) ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٨٧م) تحقيق . إبراهيم المفتش .

ماجاء من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وجعلني مباركا أين ما كنت ﴾[١]

(٢٣/٣٣ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "معلما للخير"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن حميد[٤] عن جرير[٥] عن ليث[٦] عن مجاهد[٧] قال : معلما للخير حيثما كنت .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه إلى زوائد الزهد ولابن المنذر وابن ابي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف فيه محمد بن حميد ضعيف وليث بن أبي سليم صدوق اختلط و لم يتميز حديثه .

---

(١) سورة مريم : آية (٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٣) الطبري (٣٣٩/٨) .

(٤) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدم في أثر (٢٥) .

(٥) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها مهملة الضبي الكوفي ، نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩١٦) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم ، بالزاي والنون ، مصغر ، واسم أبيه أيمن وقيل أنس ، وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . خت م ٤ . تقريب (ص٤٦٤) (٥٦٨٦) .

(٧) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة احدى ــ أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ــ ومائة ، وله ثلاث وثمانون . ع . تقريب (ص٢٥٠) (٦٤٨١) .

(٨) الدر المنثور (٤٨٧/٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ واهجرني مليا ﴾[١]

(٢٤/٣٤ط)

أثر الحسن : في معنى (مليا)

روي عن الحسن : "دهرا طويلا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] عن الحسن بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] قال : ثنا الحسن بن يحيى [٦] قال : أخبرنا عبد الرزاق بـه بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق صحيح الإسناد .

(٢٥/٣٥ط)

أثر مجاهد : في معنى (مليا)

روي عن مجاهد : "دهرا طويلا"[٧] .

---

(١) سورة مريم : آية (٤٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٨/٢) سورة مريم .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة فاضل . تقدم في أثر (١٢) .

(٥) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٦) الحسن بن يحي بن الجد العبدلي ، صدوق . تقدمت ترجمته في (٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا محمد بن بشار[٢] عن عبد الرحمن[٣] عن أبي داود[٤] ، قال : ثنا محمد بن أبي الوضاح[٥] ، عن عبد الكريم[٦] ، عن مجاهد[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه راو صدوق يهم وبقية رجاله ثقات فهو ضعيف الإسناد ويرتقي بشاهده إلى درجة الحسن لغيره .

---

(١) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٢) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدم في أثر (٢٧) .

(٣) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدم في أثر (٢) .

(٤) سليمان بن داود بن الجارود أبو داو الطيالسي البصري ، ثقة حافظ غلط في أحاديث من التاسعة ،مات سنة أربع ومائتين . خت م ٤ . تقريب (ص٢٥٠) (٢٥٥٠) .

(٥) محمد بن مسلم بن أبي واضح : المثنى القضاعي ، الجزري ، نزيل بغداد ، أبو سعيد المؤدب مشهور بكنيته ، صدوق يهم ، من الثامنة ، مات بعد الثمانين . خت م ٤ . تقريب (ص٥٠٧) (٦٢٩٨) .

(٦) عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد مولى بني أمية ، وهو الخضرمي ، بالخاء والضاد المعجمتين ، نسبة إلى قرية من اليمامة ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين . ع . تقريب (ص٣٦١) (٤١٥٤) .

(٧) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة . تقدم في أثر (٥) .

(٢٦/٣٦ط)

أثر سعيد بن جبير : في معنى (مليا)

روي عن سعيد بن جبير قال : "دهرا طويلا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار[٣] عن عبد الرحمن[٤] عن اسرائيل[٥] عن أبي حصين[٦] عن سعيد بن جبير[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح الإسناد .

(٢٧/٣٧ط)

أثر السدي : في معنى مليا)

روي عن السدي قال : "دهرا طويلا"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٢) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدم في أثر (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدم في أثر (٢) .

(٥) اسرائيل بن يونس بن إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلاحجة من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها . ع . تقريب (ص١٠٤) (٤٠١) .

(٦) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، ثقة ربما دلس . تقدم في أثر (٢) .

(٧) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه . تقدم في أثر (٢) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا موسى[٢] عن عمرو[٣] عن أسباط[٤] عن السدي[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ ، فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بشواهده إلى درجة الحسن لغيره .

(٢٨/٣٨ط)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (مليا) .

عن ابن عباس رضي الله عنه قال : "مليا : سويا سليما من عقوبتي"[٦].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧] قال : ثنا علي بن داود[٨] عن عبد الله بن صالح[٩] عن

---

(١) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٢) موسى بن هارون الحمال ، ثقة حافظ كبير . تقدجم في أثر (١٤) .

(٣) عمرو بن حماد القناد ، صدوق . تقدم في أثر (١٤) .

(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ . تقدم في أثر (١٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٢٢٣/٣) ، المخطوط (١٢٠٨) .

(٦) الطبري (٣٤٨/٨) .

(٧) علي بن داود بن يزيد القنطري ، بفتح وسكون النون ، الأدمي ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وسبعين . ق . تقريب (ص٤٠١) (٤٧٣٠) .

(٨) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، الاتهام الذي وجه إليه في رواياته عن الليث ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وله خمس وثمانون سنة . تقريب (ص٣٠٨) (٣٣٨٨) .

معاوية بن صالح[١] عن علي بن أبي طلحة[٢] به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٣] وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

علي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس ولكن روى تفسير ابن عباس بواسطة مجاهد[٤] ، ومجاهد ثقة وهو الواسطة لذلك لايؤثر عدم سماع علي بن أبي طلحة من ابن عباس . وقد حكم ابن حجر على هذا الإسناد بالصحة [٥] .

(٢٩/٣٩ط)

اثر قتادة في معنى (مليا) .

عن قتادة قال : "مليا : سويا سليما من عقوبتي"[٥] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٦] عن معمر[٧] به بنحوه .

---

(١) معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهملة ، مصغر ، الحضرمي ، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي ، قاضي الأندلس ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل بعد السبعين .ر م ٤ . تقريب (ص٥٣٨) (٦٧٦٢) .

(٢) علي بن أبي طلحة ، سالم ، مولى بني العباس ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس و لم يره ، من السادسة ، صدوق يخطئ ، مات سنة ثلاث وأربعين . م د س ق . تقريب (ص٤٠٢) (٤٧٥٤) .

(٣) الدر المنثور (٤٩١/٤) .

(٤) تهذيب الكمال (٤٩٠/٢٠) .

(٥) انظر فتح الباري (٢٧١/١٣)

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٢/٣) .

(٧) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٩/٢) .

(٨) معمر بن راشد الأزيد ، ثقة ثبت . تقدمفي أثر (١٢) .

وأخرجه الطبري[١] بسنده من طريقين أحدهما عن معمر به بنحوه .
والأخرى عن سعيد به بنحوه .
وأخرجه السيوطي[٢] وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق جميع رجاله ثقات فهو صحيح الإسناد .
(٤٠/٣٠ط)

أثر الضحاك في معنى (مليا) :

عن الضحاك قال : "مليا : سويا سليما من عقوبتي"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثت[٥] عن الحسين[٦] قال سمعت أبا معاذ يقول [٧] يقول : أخبرنا عبيد[٨] قال سمعت الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه راو مجهول لم يصرح الطبري باسمه فهو ضعيف الإسناد ويرتقى بالشواهد الى الحسن وغيره .

---

(١) الطبري (٣٤٨/٨) .
(٢) الدر المنثور (ص٤٩١) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٢٢٣/٣) .
(٤) الطبري (٣٤٨/٨) .
(٥) راو مجهول .
(٦) الحسين : لم أعرفه .
(٧) أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي : المروزي ، ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجم له ابن أبي حاتم (٦١/٢/٣)
(٨) عبيد بن سليمان ـــ بزيادة ياء ـــ الباهلي مولاهم ، كوفي ، سكن مرو لابأس به ، من السابعة . تمييز . تقريب (ص٣٧٧) (٤٣٧٧) .

ماجاء من أحاديث وآثار عن قوله تعالى:

﴿ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ﴾[١]

(٣١/٤١ط)

أثر عمر بن عبد العزيز :

قال عمر بن عبد العزيز : "أضاعوها بتأخيرها عن مواقيتها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا القاسم[٤] عن الحسين[٥] عن عيسى[٦] عن الأوزاعي[٧] عن إبراهيم بن يزيد[٨] . به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٩] وعزاه لابن أبي حاتم في المتفق والمفترق .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة مريم : آية (٥٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٣) الطبري (٣٥٤/٨) .

(٤) القاسم بن الحسن : لم أجده .

(٥) الحسين بن داود المصيصي المحتسب ، سنيد ، بنون ثم دال ، مصغرا ، ضعف مع إمامته ومعرفته ، لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين . ق . تقريب (ص٢٥٧) (٢٦٤٦) .

(٦) عيسي بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، أخو إسرائيل ، كوفي نزل الشام مرابطا ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين وقيل سنة إحدى وتسعين . ع . تقريب (ص٤٤١) (٥٣٤١) .

(٧) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين . ع . تقريب (ص٣٤٧) (٣٩٦٧) .

(٨) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي الفقيه ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين أو نحوها . ع . تقريب (ص٩٥) (٢٧٠) .

(٩) الدر المنثور (٤٩٩/٤) .

الحكم على الأثر :

فيه راو مجهول العين فأتوقف .

(٤٢/١١ر)

حديث عن النوم في الصلاة :

قول النبي صلى الله عليه وسلم : "ليس التفريط في النوم إنما التفريط أن يدعها حتى يدخل وقت الأخرى"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، وابن ماجه[٥]، والنسائي[٦]، ورواه أحمد[٧]، وابن خزيمة[٨] .عن أبي هريرة رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مسلم (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (٥٥) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضايها ، حديث (٦٨١) ج(١/٤٧٢) .

(٣) أبو داود ، كتاب الصلاة ، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث (٤٤١) ج(١/١٢١) .

(٤) الترمذي ، أبواب الصلاة ، (١٣٠) باب ماجاء في النوم عن الصلاة ، حديث (١٧٧) ج(١/٣٣٤) .

(٥) ابن ماجه ، (٢) كتاب الصلاة ، (١٠) باب من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث (٦٩٨) ج(١/٢٢٨) .

(٦) النسائي في الكبرى ، (١٥) كتاب مواقيت الصلاة ، (٤٣) باب فيمن نام عن صلاة ، حديث (١٥٨٣) ج(١/٤٩٤) .

(٧) أحمد في (١/٢٩٨) ، (١/٣٠٥) .

(٨) ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، (٥٤) باب الأذان للصلوات بعد ذهاب الوقت ، حديث (٤٠٩) ج(١/٢١٣) .

التعليق على الحديث :

روى فيه قصة رجوع الرسول صلى الله عليه وسلم من غزوة خيبر ونومه هو وأصحابه عن صلاة الفجر حتى طلوع الشمس .

مع اختلاف الروايات فمنها المطول ومنها المختصر ، وأقرب الألفاظ للفظ المؤلف رواية مسلم والنسائي .

(٣٢/٤٣ط)

اثر محمد بن كعب في إضاعة الصلاة :

قال محمد بن كعب : "أضاعوها بتركها"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا يونس بن عبد الأعلى[٣] عن ابن وهب[٤] عن أبي صخر[٥] عن محمد بن كعب القرظي[٦] بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه لابن أبي حاتم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٢) الطبري (٣٥٥/٨) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله ست وتسعون سنة . م س ق . تقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٧) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٣٢٨) (٣٦٩٤) .

(٥) حميد بن زياد ، أبو صخر ، ابن أبي المخارق الخراط ، صاحب العباء ، مدني سكن مصر ، ويقال هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط ، وقيل إنهما اثنان ، صدوق يهم ، من السادسة مات سنة تسع وثمانين . بخ م د ت عس ق . تقريب (ص١٨١) (١٥٤٦) .

(٦) محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة القرظي ، المدني ، وكان قد نزل الكوفة مدة ثقة عالم ، من الثالثة ، ولد سنة أربعين على الصحيح ، ووهم من قال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد قال البخاري : إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة ، مات محمد سنة عشرين وقيل قبل ذلك . ٤ . تقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥٧) .

(٧) الدر المنثور (٤٩٩/٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾[١]

(٣٣/٤٤ط)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "مثلا وشبيها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي[٤] عن عبد الله[٥] عن معاوية[٦] عن علي[٧] عن ابن عباس بمثله .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أوره معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من رواية علي بن أبي طلحة عن عباس رضي الله عنه وهو حسن .

---

(١) سورة مريم : آية (٦٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٣) الطبري (/٣٦١) .

(٤) علي بن داود القنطري ، صدوق . تقدم في أثر (٣٨) .

(٥) عبد الله بن صالح الجهني ، صدوق كثير الغلط . تقدم في أثر (٣٨) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق له أوهام . تقدم في أثر (٣٨) .

(٧) علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره . تقدم في أثر (٣٨) .

(٨) الدر المنثور (٤/٥٠٣) .

(٩) انظر الفتح (١٣/٢٧١) .

(٣٤/٤٥ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "مثلا وشبيها"[١]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا طريق يحيى بن إبراهيم المسعودي[٣] قال : ثنا أبي[٤] عن أبيه[٥] عن جده[٦] عن ا عمش[٧] عن مجاهد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أجده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) الطبري (٨/٣٦٢) .

(٣) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة المسعودي ، صدوق ، من الحادةي عشرة . س . تقريب (ص٥٨٧) (٧٤٩٥) .

(٤) إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة : لم أجده .

(٥) محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي الكوفي ، اسم أبيه عبد الملك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس ومائتين . م د س ق . تقريب (ص٤٩٥) (٦١٢٥) .

(٦) عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي أبو عبيدة المسعودي ، ثقة من السابعة . م د س ق . تقريب (ص٣٦٥) (٤٢١٨) .

(٧) سليمان بن مهران ، الأسدي ، الكاهلي ،أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، لكنه يدلس من الخامسة مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان وكان مولده سنة إحدى وستين . /ع . التقريب (ص ٢٥٤) (٢٦١٥) وهو من يحتمل تدليسه لأنه من الطبقة الثانية من طبقات أنظر : طبقات (ص ٣٣)(٥٥)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ لَمْ نَجْعَل لَّهُ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ﴾[١]

(٣٥/٤٦ط)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "لم تلد مثله العواقر"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي[٤] عن عبد الله[٥] عن معاوية[٦] عن علي[٧] عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حكم ابن حجر على هذا الإسناد بالصحة .

---

(١) سورة مريم : آية (٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٣) الطبري (٣٠٩/٨) .

(٤) علي بن داود القنطري ، صدوق . تقدم في أثر (٣٨) .

(٥) عبد الله بن صالح الجهني ، صدوق كثير الغلط . تقدم في أثر (٣٨) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق له أوهام . تقدم في أثر (٣٨) .

(٧) علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس و لم يره . تقدم في أثر (٣٨) .

(٨) الدر المنثور (٤٦٨/٤) .

(٩) انظر فتح الباري (٢٧١/١٣)

(٣٦/٤٧ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "لم نجعل له من قبل مثلا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا محمد بن عمرو[٣] عن أبي عاصم[٤] عن عيسى[٥] .

وحدثني الحارث[٦] عن الحسن[٧] عن ورقاء[٨] جميعهم عن ابن أبي نجيح[٩] عن مجاهد بمثله .

وأخرجه السيوطي[١٠] وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) الطبري (٨/٣١٠) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدم في أثر (١١) .

(٤) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدم في أثر (١١) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .

(٦) الحارث بن محمد بن أسامة التميمي ، اختلف فيه وقال الدارقطني هو عندي صدوق . تقدم في أثر (٦/١١) .

(٧) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .

(٨) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدم في أثر (١١) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدم في أثر (١١) .

(١٠) الدر المنثور للسيوطي (٤/٤٦٨) .

(٣٧/٤٨ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "لم يسم أحدا قبله باسمه"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة بمثله .

وأخرجه الطبري[٤] قال : ثنا الحسن عن عبد الرزاق به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٥] وعزاه حمد في الزهد وعبد الرزاق وعبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

---

(١) أحكام القرآن الجصاص (٣٢٣/٣) ، المخطوط (١٢٠٨) .

(٢) تفسير عبد الرزاق الصنعاني (٤/٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدم في أثر (١٢) .

(٤) الطبري (٣١٠/٨) .

(٥) الدر المنثور (٤٦٨/٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا ﴾[١]

(١٢/٤٩ر)

حديث :

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : "أنه تلا سجدة يوم الجمعة على المنبر فنزل وسجدها وسجد المسلمون معه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] والبيهقي[٤] وعبد الرزاق في المصنف[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

التعليق على الحديث :

جميع الروايات موقوفة على عمر بن الخطاب رضي الله عنه و لم ترفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونصها "أن عمر قرأ يوم الجمعة على المنبر سورة النحل ، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال : ياأيها الناس ، إنما نمر بالسجود ، فمن سجد فقد أصاب ، ومن لم يسجد فلاإثم عليه" . الحديث . وقد رواه البيهقي وعبد الرزاق موقوفا ايضا من طريق هشام بن عروة عن أبيه .

---

(١) سورة مريم : آية (٥٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٣) البخاري (١٧) كتاب أبواب سجود القرآن وسننها ، (١٠) باب من رأى أن الله لم يوجب السجود ، حديث (١٠٧٧) (٢/٣٢٨) .

(٤) السنن الكبرى ، كتاب الصلاة (٤١٦) ، باب من لم ير وجوب سجدة التلاوة ، حديث (٣٧٥٥) ، (٣٧٥٦) (٢/٤٥٦) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولى ١٤١٤هـ.

(٥) عبد الرزاق ، باب السجدة على من استمعها ، حديث (٥٩١٢) (٣/٣٤٦) ، المصنف ، المجلس العلمي بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

(٥٠/٣٨ط)

أثر ابن عمر :

روى عطية عن ابن عمر رضي الله عنه قال : "السجدة على من سمعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ومحمد بن بشر[٤] عن مسعر[٥] عن عطية به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا[٦] من الثالثة ، مات سنة احدى عشرة . بغ د ت ق[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٥٧) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته حديث (٤) .

(٤) محمد بن بشر العبدي ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . تقريب (ص٤٦٩) (٥٧٥٦) .

(٥) مسعر بن كجام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث ــ أو خمس ــ وخمسين . ع . تقريب (ص٥٢٨) (٦٦٠٥) .

(٦) مدلس من الرابعة . انظر : طبقات (ص١٢٣) (٥٠) .

(٧) التقريب (ص٣٩٣) (٤٦١٦) .

الحكم على الأثر :

ضعيف الاسناد ، فيه عطية العوفي صدوق يخطئ كثيرا وبقية رواته ثقات ويرتقي بالشواهد إلى الحسن لغيره .

(٣٩/٥١ط)

أثر سعيد بن جبير :

قال سعيد بن جبير : "السجدة على من سمعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا حفص[٣] عن حجاج[٤] عن حماد[٥] عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطاه صدوق كثير الخطأ . ويرتقي بالشواهد إلى الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٣/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٥٦/١) .

(٣) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي ، أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر من الثامنة ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ وتسعين ، وقد قارب الثمانين . ع . تقريب (ص١٧٣) (١٤٣٠) .

(٤) حجاج بن أرطاة ، بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . بخ م ٤ . وتدليسه من الرابعة . التقريب (ص١٥٢) (١١١٩) ، طبقات (ص١١٨) (٤٩) .

(٥) حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها . بخ م ٤ . تقريب (ص١٧٨) (١٥٠٠) .

(٥٢/٤٠ط)

أثر سعيد بن المسيب :

عن سعيد بن المسيب قال : "السجدة على من سمعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الزهري[٣] به بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده عن ابن المسيب بمعناه .

وأخرجه البيهقي[٥] بسند منقطع به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق صحيح الإسناد .

(٥٣/٤١ق)

أثر ابن مسعود :

روى أبو إسحاق عن سليمان بن حنظلة الشيباني قال : قرأت عند ابن مسعود سجدة فقال : "إنما السجدة على من جلس لها"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٤) ، باب السجدة على من استمعها رقم الأثر (٥٩٠٦) .

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته حديث (٢٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٥٦) ، كتاب الصلاة ، من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها ، أثر رقم (٦) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٩) ، كتاب الصلاة ، باب سجود القوم بسجود القارئ رقم (٣٧٦٨) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] عن أبي إسحاق[٣] به بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده من طريق أبي إسحاق به بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٥] بسنده من طريق أبي إسحاق به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ـــ سليمان (سليم بن أسود)[٦] بن حنظلة ، أبو الشعثاء المحاربي ، الكوفي ، ثقة باتفاق ، من كبار الثالثة ، مات في زمن الحجاج ، وأرخه ابن قانع سنة ثلاث وثمانين . ع .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق رواته ثقات غير أن أبا إسحاق مشهور بالتدليس[٧] -من الثالثة - و لم يصرح هنا بالسماع .

فإسناده ضعيف ويرتقي بشواهده إلى مرتبة الحسن لغيره .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٤) ، باب السجدة على من استمعها .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته في أثر (٧) .

(٣) عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال علي ، ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني ، أبو إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مكثر عابد ، من الثالثة ، اختلط بأخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك . ع . تقريب (ص٤٢٣) (٥٠٦٥) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٧٢) ، كتاب الصلاة ، السجدة يقرأه الرجل ومعه قوم لايسجدون حتى يسجد ، أثر (٢) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٦٠) ، كتاب الصلاة ، باب من قال لايسجد المستمع إذا لم يسجد القارئ ، أثر (٣٧٧١) .

(٦) تصويبه من التقريب (ص٢٤٩) (٢٥٢٤) ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٧٢) .

(٧) طبقات لابن حجر (ص٤٢) ، مكتبة المنار ، الطبعة الأولى ، تحقيق د.عاصم بن عبد الله القريوتي .

(٥٤/٤٢ق)

أثر سعيد بن المسيب عن عثمان :

روى سعيد بن المسيب عن عثمان مثله : "أثر بن مسعود"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] من طريق الزهري[٣] عن سعيد به بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده عن سعيد به بمعناه .

وأخرجه البيهقي[٥] معلقا عن سعيد به بمعناه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن المسيب بن حزن ــ بالحاء المهملة المفتوحة ثم زاي ساكنة ــ ابن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لاأعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٤) ، باب السجدة على من استمعها (٥٩٠٦) .

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الحافظ المتقن . تقدمت ترجمته حديث (٢٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٥٦) ، كتاب الصلاة ، من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها (٥) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٩) ، كتاب الصلاة ، باب سجود القوم بسجود القارئ (٣٧٦٨) .

(٦) التقريب (ص١٤٢) (٢٣٩٦) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴾[1]

(١٣/٥٥ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لايجزي ولد عن والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه بالشرى"[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] عن أبي هريرة بمثله غير (الشرى) ، وأبو داود[4] عنه بمثله .

والترمذي[4] عنه بمثله ، وابن ماجه[5] عنه بمثله ، والنسائي[6] عنه بمثله وزاد فيه (من ملك ذا رحم محرم) ، وأحمد[7] عنه بمثله .

وأخرجه البخاري[8] في الأدب عنه به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة مريم : آية (٩٢،٩٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٣) مسلم (٢٠) كتاب العتق ، (٦) باب فضل عتق الوالد ، حديث (١٥١٠) (٣/١١٤٨).

(٣) أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في بر الوالدين ، حديث (٥١٣٧) (٤/٣٣٥) .

(٤) الترمذي (٢٨) كتاب البر والصلة ، (٨) باب ماجاء في حق الوالدين ، حديث (١٩٠٦) (٤/٣١٥) .

(٥) ابن ماجه (٣٣) كتاب الأدب ، (١) باب بر الوالدين ، حديث (٣٦٥٩) (٢/١٢٠٧) .

(٦) النسائي في الكبرى (٤٠) كتاب العتق ، (٥) باب أي الرقاب أفضل؟ حديث (٤٨٩٦) (٣/١٧٣) .

(٧) أحمد في (٢/٢٣٠) ، (٢/٢٦٣) ، (٢/٣٧٦) ، (٢/٤٤٥) .

(٨) الأدب المفرد (٦) باب جزاء الوالدين ، حديث (١٠) ص(١٦) .

الحكم على الحديث :

صحيح .

التعليق على الحديث :

لفظ المؤلف (ولد عن والده) في الروايات المثبتة (ولد والده) ، وزاد المؤلف عن جميع الروايات لفظة (بالشرى) في آخر الحديث .

(١٤/٥٦ر)

حديث :

قوله صلى الله عليه وسلم : "الناس غاديان فبائع نفسه فموبقها ومشتر نفسه فمعتقها"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم[٥] ، عن عبد الرحمن بن سابط[٦] ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عبه بمثله من حديث طويل .

وأخرجه مسلم[٧] من حديث أبي مالك ا شعري بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٣) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٣/٣٢١) .

(٣) عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته في (٥) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم ، بالمعجمة والمثلثة ، مصغرا ، القارئ المكي أبو عثمان ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . خت م ٤ . تقريب (ص٣١٣) (٣٤٦٦) .

(٦) عبد الرحمن بن سابط ، ويقال ابن عبد الله بن سابط ، وهو الصحيح ، ويقال ابن عبد اله بن عبد الرحمن ، الجمحي ، المكي ، ثقة كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثمان عشرة . م ٤ تقريب (ص٣٤٠) (٣٨٦٧) .

(٧) صحيح مسلم (١/٢٠٣) ، (٢) كتاب الطهارة ، (١) باب فضل الوضوء ، حديث (٢٢٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ﴾[١]

(٥٧/٤٣ق)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "ودا في الدنيا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال : ثنا الثوري[٤] عن عبد الله بن مسلم[٥] عن مجاهد[٦] به بنحوه .

وأخرجه الطبري[٧] من طرق منها طريق علي بن أبي طلحة[٨] عن ابن عباس رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٨/٤٤ط)

قال مجاهد : "ودا في الدنيا"[٩] .

---

(١) سورة مريم : آية (٩٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٤) .

(٣) عبد الرزاق في التفسير (٢/١٤) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدم في أثر (٢) .

(٥) عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي ، ضعيف ، من السادسة ، هو الفكي على الصواب ، نسب إلى جده . بغ مد ت ق . تقريب (ص٣٢٣) (٣٦١٦) .

(٦) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة . تقدم في أثر (٥) .

(٧) الطبري (٨/٥٨٣) .

(٨) انظر أثر (٤٦) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٤) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا يحيى بن طلحة[٢] عن شريك[٣] عن عبيد المكتب[٤] عن مجاهد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه يحيى بن طلحة لين الحديث فهو ضعيف الإسناد .

ويرتقي بالشواهد إلى مرتبة الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٤) .

(٢) الطبري (٨/٣٨٥) .

(٣) يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي ، الكوفي ، لين الحديث ، من العاشرة . ت . تقريب (ص٥٩٢) (٧٥٧٣) .

(٤) شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي ، بواسط ، ثم الكوفة أبو عبد الله ، صدوق ، يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنة ، مات سنة سبع ــ أو ثمان ــ وسبعين . خت م ٤ . تقريب (ص٢٦٦) (٢٧٨٧) .

(٥) عبيد بن مهران ، الكوفي ، المكتب ــ بفتح الميم ثم كاف ساكنة وتاء مكسورة ، ثقة ، من الخامسة . م خد س . تقريب (ص٣٧٨) (٤٣٩٢) .

سورة طه

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾[١]

(٤٥/٥٩ط)

أثر الحسن :

قال الحسن : "استوى بلطفه وتدبيره"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

التوقف

التعليق على الأثر :

قال ابن كثير مذهب السلف الصالح مالك والأوزاعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد واسحاق بن راهويه وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً هو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل والظاهر المتبادر الى أذهان المشبهين منفي عن الله فإن الله لا يشبه شيء من خلقه . ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾[٣] .

---

(١) سورة طه : آية (٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٥/٣) ، وفي المخطوط (١٢٠٩) من كلام الجصاص ولم يذكر الحسن البصري .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢١١/٢) ط . دار الريان . الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فإنه يعلم السر وأخفى ﴾[١]

(٦٠/٤٦ق)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "السر ماحدث به العبد غيره في خفا ، وأخفى منه ماأضمره في نفسه مما لم يحدث به غيره"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم في المستدرك[٣] قال : ثنا محمد بن يعقوب[٤] الحافظ ، ثنا حامد بن أبي حامد المقري[٥] ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي[٦] ، ثنا عمرو بن أبي قيس[٧] عن عطاء بن السائب[٨] عن سعيد بن جبير[٩] عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة طه : آية (٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) المستدرك (٢/٤١٠) ، حديث رقم (٥٦٧) ، كتاب التفسير ، تفسير سورة طه .

(٤) أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري بن الأخرم الإمام الحافظ المتقن الحجة ، ولد سنة خمسين ومائتين ، مات في جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء (١٥/٤٦٦) .

(٥) حامد بن محمود المروزي المقرئ : لم أجده .

(٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي ، بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح المثناة أبو محمد الرازي ، المقرئ ، ثقة من العاشرة ، مات سنة بضع عشرة . ٤ . تقريب (ص٣٤٤) (٣٩١٤) .

(٧) عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ،كوفي نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . خت ٤ . تقريب (ص٤٢٦) (٥١٠١) .

(٨) عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩٢) .

(٩) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه . تقدم في أثر (٢) .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[١] صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووفقه الذهبي .

(٦١/٧٤ط)

أثر سعيد بن جبير :

قال سعيد بن جبير : "السر ماأضمره العبد في نفسه وأخفى منه ما لم يكن ولاأضمره أحد"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا الفضل بن الصباح[٤] عن ابن الفضيل[٥] عن عطاء[٦] به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٧] وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) المستدرك (٢/٤١٠) ، حديث رقم (٥٦٧) كتاب التفسير ، تفسير سورة طه .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) الطبري (٨/٣٩٣) .

(٤) الفضل بن الصباح البغدادي ، السمسار ، أصله من نهاوند ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . ت ق . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠٥) .

(٥) محمد بن فضيل بن غزوان ، بفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين . ع . تقريب (ص٥٠٢) (٦٢٢٧) .

(٦) عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩٢) .

(٧) الدر المنثور (٤/٥١٩) .

الحكم على الأثر :

فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط . قال يعقوب بن سفيان[١] : وكان عطاء تغير بآخره فرواية جرير وابن فضيل وطبقتهم عنه ضعيفة[٢] .

فإسناده ضعيف ويرتقي إلى مرتبة الحسن لغيره بالشاهد الذي بعده .

(٤٨/٦٢ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "السرماأضمره العبد في نفسه ، وأخفى منه مالم يكن ولاأضمره أحد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] عن معمر[٥] عن قتادة بنحوه .

وأخرجه الطبري[٦] بسنده عن سعيد به بنحوه ، والسيوطي[٧] وعزاه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) يعقوب بن سفيان الفارسي ، أبو يوسف الفسوي ــ بفتح الفاء والسين نسبة إلى فسا قرية ببلاد فارس ــ ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين ، وقيل بعد ذلك . ت س . صاحب التاريخ الكبير . انظر : التقريب (ص٦٠٨) (٧٨١٧) ، الرسالة المستطرفة (ص١٤٠) .

(٢) تهذيب الكمال (٩٣/٢٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٥/٣) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (١٥/٢) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٦) الطبري (٣٩٣/٨) .

(٧) الدر المنثور (٥١٩/٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فاخلع نعليك ﴾[١]

(٦٣/٤٩ط)

أثر الحسن البصري :

قال الحسن : "أمره بخلع نعليه ليباشر بقدمه بركة الوادي المقدس"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا القاسم[٤] عن الحسين[٥] عن حجاج[٦] عن ابن جريج[٧] عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم بن حسن : لم أجده .

والحسين بن داود ضعيف ، عبد الملك بن جريج مدلس[٧] و لم يصرح بالتحديث . فالأثر ضعيف .

---

(١) سورة طه : آية (١٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) الطبري (٨/١٩٣) .

(٤) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٥) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف مع إمامته . تقدمت ترجمته في (٤١) .

(٦) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣٥) .

(٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس من الثالثة ، ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، وقد جاز السبعين ، وقيل جاز المائة ، ولم يثبت . ع . تقريب (ص٣٦٣) (٤١٩٣) ، طبقات (ص٤١) .

(٦٤/٥٠ط)

أثر كعب ا حبار :

قال كعب : "كانت من جلدحمار ميت فلذلك أمر بخلعها"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : ثنا ابن عيينة[٣] عن عاصم[٤] عن أبي قلابة[٥] عن كعب[٦] بمثله .

وأخرجه الطبري[٧] بسنده عن أبي قلابة به بنحوه .

والسيوطي[٨] وعزاه إلى عبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/١٥) .

(٣) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، ثقة حافظ ربما دلس ، تقمت ترجمته (٥) .

(٤) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين . ع . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٦٠) .

(٥) عبد الله بن زيد بن عمرو ، أو عامر ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام هاربا من القضاء ، سنة أربع ومائة ، وقيل بعدها . ع . تقريب (ص٣٠٤) (٣٣٣٣) .

(٦) كعب بن ماتع الحميري ، أبو إسحاق ، المعروف بكعب الأحبار ، ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، كان من أهل اليمن فسكن الشام ، مات في آخر خلافة عثمان ، وقد زاد على المائة ، وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه ، وله في مسلم رواية لأبي هريرة ، عنه ، من طريق الأعمش ، عن أبي صالح . خ م د ت س فق . تقريب (ص٤٦١) (٥٦٤٨) .

(٧) الطبري (٨/٣٩٧) .

(٨) الدر المنثور (٤/٥٢٢) .

الحكم على الأثر :

جميع رواته ثقات وابن عيينة لايدلس إلا عن الثقات[١] . فهو صحيح الإسناد.

(٦٥/٥١ط)

أثر عكرمة :

قال عكرمة : "كانت من جلد حمار ميت فلذلك أمر بخلعها"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن حميد[٤] عن يحيى بن واضع[٥] عن الحسين[٦] عن يزيد[٧] عن عكرمة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن حميد الرازي ضعيف وبقية رجاله ثقات .

فهو ضعيف الإسناد ويرتقي بالشاهد الذي قبله إلى الحسن لغيره .

---

(١) طبقات (ص١٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) الطبري (٨/٣٩٧) .

(٤) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري ، مولاهم ، أبو تميلة ، بمثناة ، مصغر ، المروزي مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة . ع . تقريب (ص٥٩٨) (٧٧١٣) .

(٦) الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاضي ، ثقة له أوهام ، من السابعة ، مات سنة تسع ــ ويقال سبع ــ وخمسين . خت م ٤ . تقريب (ص١٦٩) (١٣٥٨) .

(٧) يزيد بن أبي سعيد النحوي ، أبو الحسن القرشي مولاهم ، المروزي ، ثقة عابد ، من السادسة قتل ظلما سنة إحدى وثلاثين . بخ ٤ . تقريب (ص٦٠١) (٧٧٢٠) .

(١٥/٦٦ر)

حديث :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أيما إهاب دبغ فقد طهر"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه بنحوه .

وأحمد[٣] وأبو داود[٤] والترمذي[٥] وابن ماجه[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

الإهاب هو الجلد ، وقيل إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٢) صحيح مسلم (١/٢٧٧) ، كتاب الحيض ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ، حديث (٣٦٦)

(٣) مسند الإمام أحمد (١/٢١٩) .

(٤) سنن أبي داود (٤/٦٦) ، كتاب اللباس ، باب في أهب الميتة ، حديث (٤١٢٣) .

(٥) سنن الترمذي (٤/٢٢١) ، كتاب اللباس ، باب ماجاء في جلود الميتة إذا دبغت ، حديث (١٧٢٨) .

(٦) ابن ماجه (٢/١١٩٣) ، كتاب اللباس ، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ، حديث (٣٦٠٩) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (١/٨٣) .

(١٦/٦٧ر)

حديث :

صلى صلى الله عليه وسلم في نعليه ثم خلعهما في الصلاة فخلع الناس نعالهم فلما سلم قال : "مالكم خلعتم نعالكم" قالوا : خلعت ، فخلعنا ، قال : "فإن جبريل أخبرني أن فيها قذرا"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا موسى بن إسماعيل[٣] ، ثنا حماد بن سلمة[٤] ، عن أبي نعامة السعدي[٥]،عن أبي نضرة[٦]،عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٢) أبو داود (١/١٧٥) ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعل ، حديث (٦٥٠) .

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرون . ع . تقريب (ص٥٤٩) (٦٩٤٣) .

(٤) حماد بن سلمة (وهو الصواب كما صرح به الطيالسي) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين .خت م ٤ . تقريب (ص١٧٨) (١٤٩٩) .

(٥) أبو نعامة السعدي ، اسمه عبد ربه ، وقيل عمرو ، ثقة من السادسة . م د ت س . تقريب (ص٦٧٩) (٨٤١٥) .

(٦) المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، العوفي بفتح المهملة والواو ثم قاف ، البصري ، أبو نضرة ، بنون ومعجمة ساكنة مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ــ أو تسع ــ ومائة . خت م ٤ . تقريب (ص٥٤٦) (٦٨٩٠).

وسلم صلاته قال : "ماحملكم على إلقائكم نعالكم؟" قالوا : رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن جبريل صلى الله عليه وسلم أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا" .

وأخرجه أحمد[1] والدارمي[2] والحاكم[3] والبيهقي[4] والطيالسي[5] من طرق مختلفة عن حماد بن سلمة به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) مسند أحمد (٣/٢٠،٩٢) .

(٢) سنن الدارمي (١/٢٢٨) ، كتاب الصلاة ، (١٠٣) باب الصلاة في النعلين ، حديث (١٣٨٠) .

(٣) المستدرك (٣٩١) ، (٤) كتاب الصلاة ، حديث (٢٨٢/٩٥٥) .

(٣) البيهقي (١/٤٠٣) ، كتاب الصلاة ، (٤٩١) باب من صلى وفي ثوبه أو نعله أذى ، حديث (٤٠٨٦) ، والبيهقي (١/٤٣١) ، كتاب الصلاة (٥٢٦) ، باب طهارة الخف والنعل ، حديث (٤٢٤٩) .

(٤) مسند الطيالسي (ص٢٨٦) ، حديث (٢١٥٤) ، طبعة دار المعرفة ، بيروت .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾[١]

(٦٨/٥٢ط)

أثر الحسن :

قال الحسن : "لتذكرني فيها بالتسبيح والتعظيم"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أجده .

(٦٩/٥٣ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "لتذكرني فيها بالتسبيح والتعظيم"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا محمد بن عمرو[٥] ، عن أبي عاصم[٦] ، عن عيسى[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] ، عن مجاهد بمعناه .

---

(١) سورة طه : آية (١٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٥) .

(٤) الطبري (٨/٤٠٠) .

(٥) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

وقال : ثنى الحارث[١] ، عن الحسن[٢] ، عن ورقاء[٣] ، عن ابن أبي نجيح بـه بمعناه .

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنـذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع .

(١٧/٧٠ر)

حديث الزهري عن سعيد بن المسيب :

روى الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم "نام عـن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس فصلاها بعد طلوع الشـمس ، وقـال : إن الله تعالى يقول" : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾

تخريجه :

أخرجه مسلم[٦] بسنده عن الزهري عن سعيد بن المسيب عـن أبي هريـرة رضي الله عنه بنحوه .

---

(١) الحارث بن محمد التيمي ، مختلف فيه قال الدارقطني : هو عندي صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) الدر المنثور (٥٢٤/٤) .

(٥) أحكام القرآن الجصاص (٣٢٦/٣) .

(٦) صحيح مسلم (٤٧١/١) ، كتاب المساجد ، باب قضاء الصلاة الفائتـة واسـتحباب تعجيل قضائها ، حديث (٣٠٩) .

وأحمد[١] ، وأبو داود[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، الحافظ المتقن[٣] .

٢ ــ سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا مرسلا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٨/٧١ر)

حديث أنس رضي الله عنه :

روى همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لاكفارة لها إلا ذلك" ، وتلا : ﴿ وأقم الصلاة لذكري ﴾

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] بسنده عن أنس بمثله ، ومسلم[٧] بسنده عن أنس رضي الله عنه بمثله .

---

(١) مسند أحمد (٤٢٩/٢) .

(٢) سنن أبي داود (١١٨/١) ، كتاب الصلاة ، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها ، حديث (٤٣٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في حديث (٢٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في أثر (٥٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٦/٣) .

(٦) صحيح البخاري (١٨٤/١) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها ولايعيد إلا تلك الصلاة ، حديث (٥٩٧) .

(٧) صحيح مسلم (٤٧٧/١) ، كتاب المساجد ، باب قضاء الصلاة الفائتة ، حديث (٣١٤)

(٨) التقريب (ص٥٧٤) (٧٣١٩) .

بيان حال الرواة :

١ ــ همام بن يحيى بن دينار العوذي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبو عبد الله أو أبو بكر ، البصري ، ثقة ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع ــ أوخمس ــ وستين . ع[١] .

٢ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٧٢/٥٤ق)

أثر سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه

روى إسرائيل عن جابر عن أبي بكر بن أبي موسى عن سعد رضي الله عنه قال : "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها وليصل مثلها من الغد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، قال : ثنا الفضل بن دكين[٦] ، عن إسرائيل به بنحوه .

---

(١) التقريب (ص٥٧٤) (٧٣١٩) .

(٢) تقدمت ترجمته في أثر (١٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٤) .

(٥) الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين : عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحول ، أبو نعيم الملائي ، بضم الميم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة ، وقيل تسع عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين ، وهو من كبار شيوخ البخار . ع . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠١) .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسرائيل بن يونس بن إبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة ، تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها . ت[١] .

٢ ــ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف رافضي من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل سنة ثلاثين . ع[٢] .

٣ ــ أبو بكر بن أبي موسى الأشعري : اسمه عمرو ، أو عامر ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة ، وكان أسن من أخيه أبي بردة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

والشطر الأول حديث صحيح كما في رقم (٧١) ، والشطر الثاني ضعيف فيه جابر الجعفي يرتقي إلى الحسن لغيره بالأثر (٧٣) .

(٧٣/٥٥ق)

أثر سمرة بن جندب رضي الله عنه :

روى الجريري عن أبي نضرة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : "إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها من الغد لوقتها"[٤] .

---

(١) التقريب (ص١٠٤) (٤٠١) .

(٢) التقريب (ص١٤١) (٩٤٨) .

(٣) التقريب (ص٦٢٤) (٧٩٩٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٦) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا ابن علية[٢] عن يونس[٣] عن الحسن[٤] عن سمرة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سعيد بن إياس الجريري ، بضم الجيم ، أبو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة أربع وأربعين . ع[٥] .

٢ ــ المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، العوفي بفتح المهملة والواو ثم قاف ، البصري ، أبو نضرة ، بنون ومعجمة ساكنة ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ، أو تسع ، ومائة . خت م ٤[٦]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

جميع رواته ثقات فهو صحيح الإسناد ، والحسن ممن يقبل تدليسه[٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٣) ، كتاب الصلاة ، باب الرجل ينسى الصلاة .

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وهو ابن ثلاث وثمانين . ع . تقريب (ص١٠٥) (٤١٦) .

(٣) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين . ع . تقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٩) .

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار ، بالتحتانية والمهملة الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، قال البزار :كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم ، فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا ، خطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين . ع . تقريب (ص١٦٠) (١٢٢٧) .

(٥) التقريب (ص٢٣٣) (٢٢٧٣) .

(٦) التقريب (ص٤٥٦) (٦٨٩٠) .

(٧) طبقات (ص١٣) .

(٧٤/٥٦ق)

أثر أبي نضرة عن أبي سعيد :

روى الجريري عن أبي نضرة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : "إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها من الغد لوقتها ، فذكرت ذلك لأبي سعيد قال : "صلها إذا ذكرتها"[١] .

تخريجه :

اثر أبي سعيد لم أجده ، وأثر سمرة سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه بهذه الزيادة ولعل الذي قبله يشهد له .

(٧٥/٥٧ق)

أثر ابن عمر :

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال : "من نسي صلاة وذكرها وهو خلف إمام فليصل مع الإمام ، فإذا فرغ صلى التي نسى ، ثم يصلي الأخرى"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] عن مالك به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٦) .

(٢) تقدم تخريجه في أثر (٧٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٢/٥) ، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها (٢٢٥٤) .

بيان حال الرواة :

١ ــ مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله ، المدني الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين ، وكبير المتثبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة مات سنة تسع وسبعين وكان مولده سنة ثلاث وتسعين ، وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة . ع[١] .

٢ ــ نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشر ومائة ، أو بعد ذلك . ع .[٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . قال البخاري أصح الأسانيد مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

(٧٦/٥٨ط)

أثر كثير بن أفلح :

روى عباد بن العوام ، عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن كثير بن أفلح "أقبلنا حتى دنونا من المدينة وقد غابت الشمس ، وكان أهل المدينة يؤخرون المغرب ، فرجوت أن أدرك معهم الصلاة ، فأتيتهم وهم في صلاة العشاء فدخلت معهم وأنا أحسبها المغرب ، فلما صلى الإمام قمت فصليت المغرب ثم صليت العشاء ، فلما أصبحت سألت عن الذي فعلت ، فكلهم أخبروني بالذي صنعت ، وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بها يومئذ متوافرين"[٣] .

---

(١) التقريب (ص٥١٦) (٦٤٢٥) .

(٢) التقريب (ص٥٥٩) (٧٠٨٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، عن ابن علية[٢] ، عن أيوب[٣] ، عن ابن سيرين ، عن كثير بن أفلح ، بمثله .

وأخرجه عبد الرزاق[٤] ، قال : ثنا معمر[٥] ، عن أيوب ، به ، بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم ، أبو سهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ، أو يعدها ، وله نحو من سبعين . ع[٦] .

٢ ــ هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، بالقاف وضم الدال ، أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين . ع[٧]

٣ ــ محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لايرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشرة ومائة . ع[٨] .

٤ ــ كثير بن أفلح ، المدني ، مولى أبي أيوب الأنصاري ، ثقة ، من الثانية . س[٩]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥١٧/١) ، كتاب الصلاة ، في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٣) أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السختياني ، بفتح المهملة بعدها معجمة ، ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون . ع . تقريب (ص١١٧) (٦٠٥) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٥/٢) ، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) التقريب (ص٢٩٠) (٣١٣٨) .

(٧) التقريب (ص٥٧٢) (٧٢٨٩) .

(٨) التقريب (ص٤٨٣) (٥٩٤٧) .

(٩) التقريب (ص٤٥٩) (٥٦٠٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

(٧٧/٥٩ط)

أثر ابن المسيب بوجوب ترتيب الفوائت :

قال سعيد بن المسيب : "بوجوب الترتيب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبي أسامة[3] ، عن سعيد[٤] ، عن قتادة[٥] عن ابن المسيب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

وحماد وابن أبي عروبة [٦] ممن يقبل تدليسهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٨)،كتاب الصلاة،في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر(٨)

(٣) حماد بن أسامة القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بأخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين . ع . تقريب (ص١٧٧) (١٤٨٧) . وقد سمع من سعيد قبل الاختلاط انظر الكواكب النيرات (ص ٢٠١) د. دار المأمون للتراث . تحقيق . عبدالقيوم عبد رب النبي . الطبعة الأولي ١٤٠١هـ .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري مولاهم ، أبو النضر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست ــ وقيل سبع ــ وخمسين . ع . تقريب (ص٢٣٩) (٢٣٦٥) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٦) ذكرهم ابن حجر في المرتبة الثانية ، انظر طبقات (ص٢٦،٢٧) .

(٧٨/٦٠ط)

أثر الحسن في وجوب ترتيب الفوائت :

قال الحسن : "بوجوب الترتيب"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن الحسن بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسند رجاله ثقات[٥] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح جميع رجاله ثقات .

(٧٩/٦١ط)

أثر عطاء بوجوب الترتيب للفوائت :

قال عطاء : "بوجوب الترتيب"[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن ابن جريج[٨] عن عطاء بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢/٧) ، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاصة فيجدها في التي بعدها (٢٢٦١) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل . تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٨) ، كتاب الصلاة ، في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر ، أثر (٨) .

(٥) انظر الأثر الذي قبله رقم (٧٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

(٧) مصنف عبد لارزاق (٢/٥) ، باب الرجل ينسى صلاة فيذكرها في وقت آخر ، أثر (٢٢٥٣) باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها (٢٢٥٩) .

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة فقيه ، كان يدلس ، تقدمت ترجمته في (٦٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[1] قال : ثنا ابن المبارك عن ابن جريج به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج مدلس[2] لم يصرح بالتحديث فهو ضعيف الإسناد ويرتقي بالذي قبله إلى الحسن لغيره .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١/٥١٢) ، كتاب الصلاة ، في الرجل ينسى الصلوات جميعا (٥).

(٢) طبقات (ص٤١) .

(١٩/٨٠ر)

حديث :

روى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه قال : جاء عمر رضي الله عنه يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول : يارسول الله ماصليت العصر حتى كادت الشمس أن تغيب . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وأنا والله ماصليت بعد" فنزل وتوضأ ثم صلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى المغرب بعدما صلى العصر"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه من طرق عن يحيى بن أبي كثير به بمثله .

وأخرجه مسلم[٢] والترمذي[٣] والنسائي[٤] به بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٧/٣) .

(٢) البخاري (١٨٣/١) ، (٩) كتاب مواقيت الصلاة ، (٣٧) باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت ، حديث (٥٩٦) ، وفي (١٩٦/١) ، (١٠) كتاب الأذان ، (٢٦) باب قول الرجل : ماصلينا ، حديث (٦٤١) ، وفي (٢٨٣/١) ، (١٢) كتاب الخوف ، (٤) باب الصلاة عن مناهضة الحصون ولقاء العدو ، حديث (٩٤٥) ، وفي (٥٩/٥) ، (٦٤) كتاب المغازي ، (١٣) باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ، حديث (٤١١٢) .

(٣) مسلم (٤٣٨/١) ، (٥) كتاب المساجد ، (٣٦) باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، حديث (٦٣١) .

(٤) الترمذي (٣٣٨/١) ، أبواب الصلاة ، (١٣٢) ماجاء في الرجل تفوته الصلوات بأيهن يبدأ ، حديث (١٨٠) .

(٥) النسائي في الصغرى (٥٨/٣) ، (١٣) كتاب السهو ، (١٠٥) باب إذا قيل للرجل هل صليت هل يقول لا ، حديث (١٣٦٦) .

وفي الكبرى (٤٠٦/١) ، (١١) كتاب صفة الصلاة ، (١٣٩) إذا قيل للرجل صليت هل يقول : لا؟ حديث (١٢٨٩) .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك . ع[١] .

٢ ــ أبو مسلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبد اله وقيل إسماعيل ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين ، أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين . ع[٢] .

٣ ــ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ، ثم السلمي ، بفتحتين صحابي ابن صحابي ، غزا تسع عشرة غزوة ،ومات بالمدينة ، بعد السبعين ، وهو ابن أربع وتسعين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٨١/٢٠ر)

حديث :

وروي عنه صلى الله عليه وسلم : "أنه فاتته أربع صلوات حتى كان هوي من الليل فصلى الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء"[٤] .

---

(١) التقريب (ص٥٩٦) (٧٦٣٢) .

(٢) التقريب (ص٦٤٥) (٨١٤٢) .

(٣) التقريب (ص١٣٦) (٨٧١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٧) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا يحيى[٢] ، ثنا أبي ذئب[٣] ، ثنا سعيد بن أبي سعيد[٤] عن عبد الرحمن بن أبي سعيد[٥] ، عن أبيه .

وقال:ثنا يزيد[٦]وحجاج[٧] به وفيه"بسنا يوم الخندق حتى ذهب هوي من الليل حتى كفينا وذلك قول الله تعالى﴿ وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا ﴾[٩] فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فأمره فأقام فصلى الظهر فأحسن كما كان يصليها في وقتها ، ثم أقام للعصر فصلاها كذلك ، ثم أقام للمغرب فصلاها كذلك ثم أقام للعشاء فصلاها كذلك ، وذلك قبل أن يترل في صلاة الخوف ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا ﴾[١٠] وأخرجه الدارمي[١١] عن يزيد به بمثله .

---

(١) مسند أحمد (٣/٢٥،٦٧) .

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم المعجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين له وثمان وسبعون . ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٧) .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع . ع . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨٢) .

(٤) سعيد بن أبي سعيد : كيسان المقبري ، أبو سعد المدني ، ثقة من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبلها وقيل بعدها . ع . تقريب (ص٢٣٦) (٢٣١٢)

(٥) عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري : سعد بن مالك ، الأنصاري الخزرجي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، وله سبع وسبعون . خت م ٤ . تقريب (ص٣٤١) (٣٨٧٤) .

(٦) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين . ع . تقريب (ص٦٠٦) (٧٧٨٩) .

(٧) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت ، اختلط في آخر عمره قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣٥) .

(٩) سورة الأحزاب آية رقم (٢٥)

(١٠) سورة البقرة آية رقم (٢٣٩)

(١١) الدارمي (١/٢٥٦) ، كتاب الصلاة ، (١٨٦) باب الحبس عن الصلاة ، حديث (١٥٢٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

هوي : بفتح الهاء ثم الواو المكسورة والياء المشددة : الحين الطويل من الزمان ، وقيل مختص بالليل[١] .

(١٢/٨٢ر)

حديث :

قوله صلى الله عليه وسلم : "صلوا كما رأيتموني أصلي"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) النهاية لابن الأثير (٢٨٥/٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٨/٣) .

(٣) الحديث رقم (١) حديث مالك بن الحويرث .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ولتصنع على عيني ﴾[١]

(٦٢/٨٣ط)

أثر قتادة :

قال قتادة : "لتغذى على محبتي وإرادتي"[٢] .

تخريجه : أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن قتادة قال : هو غذاؤه ، يقول ولتغذي على عيني .

وأخرجه الطبري[٥] ، بسنده عن عبد الرزاق به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٦] ، وعزاه إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن قتادة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

غريب الأثر : تغذي : باضم التاء وفتح الغين المعجمة وتشديد الذال المعجمة المفتوحة

تغذى تقول : أغذ بمعنى أسرع وأنشط في السير[٧] .

والمراد هنا غذاؤه منا في رواية عبد الرزاق

التعليق : قال أبو عمران الجوني تربي بعين الله

وقال معمر بن المثنى (لتصنع على عيني) . بحيث أرى [٨]

---

(١) سورة طه : آية (٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٨/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (١٧/٢) تفسير سورة طه .

(٤) عمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٥) الطبري (٤١٣/٨) .

(٦) الدر المنثور (٥٢٩/٤) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٣٤٧/٣) .

(٨) تفسير بن كثير (١٤٤/٣)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وفتناك فتونا ﴾[١]

(٨٤/٦٣ق)

أثر سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه :

قال سعيد بن جبير : سألت ابن عباس رضي الله عنه عن قوله تعالى :

﴿ وفتناك فتونا ﴾

فقال : "استأنف لها نهارا ياابن جبير"[٢] .

تخريجه :

أخرجه النسائي[٣] قال : ثنا عبد الله بن محمد[٤] ، عن يزيد هارون[٥] ، عن أصبغ[٦] ، عن القاسم بن أبي أيوب[٧] ، عن سعيد بن جبير به بمثله ، وساق حديثا طويلا ، عن قصة موسى عليه السلام .

وأخرجه الطبري[٨] بسنده عن سعيد بن جبير به بمثله .

---

(١) سورة طه : آية (٤٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٢٨/٣) .

(٣) السنن الكبرى (٣٩٦/٦) ، كتاب التفسير ، سورة طه ، حديث القنوت ، حديث (١١٣٢٦)

(٤) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين . م ٤ . تقريب (ص٣٢١) (٣٥٨٩) .

(٥) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي . ثقة متقن ، تقدم في (١٧) .

(٦) أصبغ ، آخره معجمة ، ابن زيد بن علي الجهني ، الوراق ، أبو عبد الله الواسطي ، كاتب المصاحف ، صدوق يغرب ، من السادسة ، مات سنة سبع وخمسين . ت س ق . التقريب (ص١١٣) (٥٣٥) .

(٧) القاسم بن أبي أيوب الأسدي ، الأعرج ، الواسطي ، أصبهاني الأصل ، ثقة ، من السادسة ، وزعم أبو نعيم أنه القاسم بن بهرام ، وفرق بينهما ابن حبان ، فذكر ابن بهرام في الضعفاء ، وهو الصواب . س فق . التقريب (ص٤٤٩) (٥٤٥١) .

(٨) الطبري (٤١٥/٨) .

وأخرجه السيوطي[١] وعزاه إلى ابن أبي عمر العدني ، وعبد بن حميد ، والنسائي وأبو يعلى وابن جرير ، وابن المنذر .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير الأسدي ثقة ثبت فقيه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي[٣] : رجاله رجال الصحيح ، غير أصبغ بن زيد ، والقاسم بن أبي أيوب ، وهما ثقتان .

التعليق :

ساق ابن عباس رضي الله عنه في هذا الحديث قصة موسى عليه السلام وماأنعم الله به عليه وابتلاه فيها من بلاء .

(٨٥/٦٤ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : في قوله تعالى : ﴿ **وفتناك فتونا** ﴾

معناه : خلصناك خلاصا[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا الحارث[٦] ، عن الحسن[٧] ، عن ورقاء[٨] ، عن

---

(١) السيوطي (٤/٥٣٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في أثر (٢) .

(٣) مجمع الزوائد (٧/١٦٥) كتاب التفسير .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٨) .

(٥) الطبري (٨/٤١٧) .

(٦) الحارث بن محمد التميمي ، صدوق عند الدارقطني . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

(٧) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

(٨) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

ابن أبي نجيح[١] عن مجاهد بمثله . والسيوطي[٢] وعزاه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح مدلس[٣] و لم يصرح بالتحديث فهو ضعيف الإسناد .

---

(١) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته في أثر (١١) .

(٢) الدر المنثور (٥٢٩/٤) .

(٣) طبقات ، الطبقة الثالثة (ص٧٧) (٣٩) .

سورة الأنبياء

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (١)

(٦٥/٨٦ط)

حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ، قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة : {نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ} .

قال : "في حرث قوم"(٢) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٣) ، عن معمر ، عن قتادة بمثله .

والطبري(٤) بسنده من طريق عبد الرزاق به بمثله ، والسيوطي(٥) وعزاه لابن جرير .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الله بن محمد بن إسحاق الجزري ، أبو عبد الرحمن ، الأذرمي ، بفتح الهمزة وسكون المعجمة ، وفتح الراء ، أو المد وفتح ثم سكون ، الموصلي ، ثقة ، من العاشرة . د س(٦) .

---

(١) سورة الأنبياء : آية (٧٨،٧٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢/٢٥) ، تفسير سورة الأنبياء .

(٤) الطبري (٩/٥) .

(٥) الدر المنثور (٤/٥٨٤) .

(٦) التقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٦) .

٢ ــ الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي أبو علي بن أبي الربيع الجرجـــاني ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، وكان مولـده سنة ثمانين أو قبلها . ق[١] .

٣ ــ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ[٢] .

٤ ــ معمر بن رشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن يحيى العبدي صدوق ، فهو حسن .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٧/٦٦ط)

أثر الزهري عن معنى النفش :

قال معمر : قال الزهري : "النفش لايكون إلا بالليل والهمل بالنهار"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] عن معمر عن الزهري بمثله .

وأخرجه الطبري[٦] بسنده ، عن عبد الرزاق به بمثله .

بيان حال الرواة :

معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت فاضل[٧] .

---

(١) التقريب (ص١٦٤) (١٢٩٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في أثر (٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في أثر (١٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٢/٢٥) تفسير سورة الأنبياء .

(٦) الطبري (٩/٥١) تفسير سورة الأنبياء .

(٧) تقدمت ترجمته في أثر (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

غريب الأثر :

نفشت السائمة تنفش نفوشا ، إذا رعت ليلا بلاراع ، وهملت ، إذا رعت نهارا[١] .

(٦٣/٨٨ط)

أثر قتادة :

وقال قتادة : "فقضى أن يأخذوا الغنم ففهمها الله سليمان ، فلما أخبر بقضاء داود عليه السلام ، قال لا ، ولكن خذوا الغنم ، فلكم ماخرج من رسلها وأولادها وأصوافها إلى الحول"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن قتادة ، بمثله .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن عبد الرزاق بمثله ، والسيوطي[٦] وعزاه لابن جرير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٩٧/٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٠/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٥/٢) تفسير سورة الأنبياء .

(٤) الطبري (٥١/٩) تفسير سورة الأنبياء .

(٥) الدر المنثور (٥٨٤/٤) تفسير سورة الأنبياء .

الحكم على الأثر :

صحيح الإسناد .

بيان الغريب :

الرسل بكسر المهملة المشددة ثم سكون السين : هو اللبن[١] .

(٦٨/٨٩ط)

أثر مسروق :

روى أبو إسحاق عن مرة عن مسروق قال : "كان الحرث كرما فنفشت فيه ليلا فاجتمعوا إلى داود فقضى بالغنم لأصحاب الحرث ، فمروا بسليمان فذكروا ذلك له فقال : أولا تدفع الغنم إلى هؤلاء فيصيبون منها ويقوم هؤلاء على حرثهم حتى إذا عاد كما كان ردوا عليهم" ، فنزلت [٢] : ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، قال : ثنا الثوري[٤] ، عن أبي إسحاق ، عن مرة ، عن مسروق بنحوه ، وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن أبي إسحاق به بنحوه .

والسيوطي[٦] وعزاه إلى عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر وابن أبي حاتم .

بيان حال الرواة :

١ ــ أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي ، ثقة مكثر عابد[٧] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٢٢٢/٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٠/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٦/٢) ، تفسير سورة الأنبياء .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، تقدمت ترجمته في (٢) .

(٥) الطبري (٥١/٩) تفسير سورة الأنبياء .

(٦) الدر المنثور (٥٨٣/٤) تفسير سورة الأنبياء .

(٧) تقدمت ترجمته في أثر (٤١) .

٢ ــ مرة بن شراحيل الهمداني ، بسكون الميم ، أبو إسماعيل الكوفي ، هو الذي يقال له مرة الطيب ، ثقة عابد ، من الثانية ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعد ذلك . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الكرم : العنب[٢] .وفي رواية عبد الرزاق قال : كان حرثهم عنبا[٣] .

تعليق على الأثر :

قال الجصاص بعد أن ذكر القصة فنزلت ﴿ **ففهمناها سليمان** ﴾ وهذا لا يصلح أن يكون سبب نزول للآية لأن القرآن نزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم و لم يترل على داود وسليمان عليهما السلام ولعل ذلك خطأ في النسخ .

(٢٢/٩٠ر)

حديث الأحنف :روي عن علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أثر مسروق في قصة داود وسليمان[٤] .

تخريجه : لم أجده .

بيان حال الرواة :

١ ــ علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي ، البصري ، أصله حجازي ، وهو المعروف ، يعلى بن زيد بن جدعان ، ينسب أبوه إلى جد جده ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها . بخ م٤ وقد روي له مسلم مقرونا بغيره [٥] .

---

(١) التقريب (ص٥٢٥) (٦٥٦٢) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (١٦٧/٤) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٦/٢) ، تفسير سورة الأنبياء .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٠/٣) .

(٥) التقريب (ص٤٠١) (٤٧٣٤) . وتهذيب التهذيب (٦٨٥/٥) (٤٨٧٨)

٢ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل تقدمت ترجمته [١] .

٣ ــ الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي ، أبو بكر ، اسمه الضحاك ، وقيل صخر ، مخضرم ، ثقة ، قيل مات سنة سبع وستين ، وقيل اثنتين وسبعين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض وفيه ارسال فالأحنف من التابعين .

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف ضعيف . ويشهد له أثر مسروق فهو حسن لغيره

---

(١) تقدمت ترجمته انظر (٧٣)

(٢) التقريب (ص٩٦) (٢٨٨) .

(٢٣/٩١ر)

حديث البراء بن عازب رضي الله عنه :

حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه رضي الله عنهما "أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدته فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي حفظها بالليل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] في سننه . وأخرجه ابن ماجه[٣] وأحمد[٤] والنسائي[٥] ومالك[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٢) سنن أبي داود (٣/٢٩٨) ، كتاب الأقضية ، باب المواشي تفسد زرع قوم ، حديث (٣٥٦٩) .

(٣) ابن ماجه (٢/٧٨١) ، (١٣) كتاب الأحكام ، (١٣) باب الحكم فيما أفسدت المواشي ، حديث (٢٣٣٢) .

(٤) مسند أحمد (٥/٤٣٦) .

(٥) النسائي في الكبرى (٣/٤١١) ، (٤٦) كتاب العارية ، (٤) تضمين أهل الماشية ما أفسدت مواشيهم بالليل ، حديث (٥٧٨٤) .

(٦) الموطأ (٢/٥٧٣) ، (٣٦) كتاب الأقضية ، (٢٨) باب القضاء في الضواري والحريسة ، حديث (٣٧) .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي ، السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ مصنف "السنن" وغيرها ، من كبار العلماء ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وسبعين . ت س[١] .

٢ ــ أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي ، أبو الحسن ابن شبويه ، بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاثين . د[٢] .

٣ ــ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ[٣] .

٤ ــ معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٤] .

٥ ــ محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الزهري ، الحافظ متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

٦ ــ حرام بن سعد ، أو ابن ساعدة ، ابن محيصة بن مسعود الأنصاري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من الثالثة . ع[٦] .

٧ ــ محيصة ، بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وقد تسكن ، ابن مسعود بن كعب الخزرجي ، أبو سعد المدني رضي الله عنه ، صحابي معروف . ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) التقريب (ص٢٥٠) (٢٥٣٣) .
(٢) التقريب (ص٨٣) (٩٤) .
(٣) تقدمت ترجمته في أثر (٤) .
(٤) تقدمت ترجمته في أثر (٧) .
(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠) .
(٦) التقريب (ص١٥٥) (١١٦٣) .
(٧) التقريب (ص٥٢٣) (٦٥١٩) .

(٢٤/٩٢ر)

حديث البراء بن عازب رضي الله عنه :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا محمود بن خالد ، قال : حدثنا الفريابي ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن حرام بن محيصة الأنصاري ، عن البراء بن عازب قال : "كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطا أفسدت فيه ، فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها وأن على أهل الماشية ماأصابت ماشيتهم بالليل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] من طريق محمود بن خالد به بمثله ، وأخرجه أحمد[٣] بسنده عن الأوزاعي ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة ، البصري التمار ، أبو بكر ، الشيخ الثقة العالم ، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي ، السجستاني ، ثقة حافظ مصنف "السنن"[٥] .

٣ ــ محمود بن خالد السلمي ، أبو علي الدمشقي ، ثقة ، من صغار العاشرة مات سنة سبع وأربعين وله ثلاث وسبعون . د س ق[٦] .

٤ ــ محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم ، الفريابي ، بكسر الفاء وسكون الراء بعدها ، تحتانية وبعد الألف موحدة ، نزيل قيسارية من ساحل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٠) .

(٢) سنن أبي داود (٣/٢٩٨) ، كتاب البيوع ، باب المواشي تفسد زرع قوم .

(٣) مسند أحمد (٤/٢٩٥) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨) (٣١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٩١) .

(٦) التقريب (ص٥٢٢) (٦٥١٠) .

الشام ، ثقة فاضل يقال أخطأ في شئ من حديث سفيان ، وهو مقدم ، فيه مع ذلك عندهم ، على عبد الرزاق ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . ع[١] .

٥ ــ عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين . ع[٢] .

٦ ــ محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري ، حافظ متفق على جلالته وإتقانه[٣] .

٧ ــ حرام بن سعد ، بن محيصة الأنصاري ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

ضارية : المواشي الضارية : المعتادة لرعي زروع الناس[٥] .

الحائط : البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار[٦] .

---

(١) التقريب (ص٥١٥) (٦٤١٥) .

(٢) التقريب (ص٣٤٧) (٣٩٦٧) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٢٠) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٩١) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣/٨٦) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (١/٤٦٢) .

(٢٥/٩٣ر)

حديث حرام بن محيصة رضي الله عنه :

ذكر سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن حرام بن محيصة ، فقال : "ولم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم :

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن الزهري ، به ، بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن حسين بن حسن أبو محمد أبو الحسن ، الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي ، وقيل في أول خلافة الرشيد . خت م ٤[٤] .

٢ ــ محمد بن مسلم الزهري ، حافظ متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

٣ ــ حرام بن سعد ، بن محيصة الأنصاري ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من طريق عبد الرزاق جميع رجاله ثقات غير أنه موقوف على حرام بن محيصة ويشهد له ماسبق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣١) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٢٦) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٤) التقريب (ص٢٤٤) (٢٤٣٧) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠) .

(٦) تقدمت ترجمته في (٩١) .

(٧) انظر حديث رقم (٩١) .

(٢٦/٩٤ر)

حديث أبي هريرة :

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "العجماء جبـار" . وفي بعض الألفاظ "جرح العجماء جبار"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمثله وبنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

العجماء : البهيمة ، سميت بها لأنها لاتتكلم وكل مالايقدر على الكلام فـهو أعجم مستعجم[٤] .

الجبار : بضم الجيم المعجمة وفتح الباء المعجمة الموحدة التحتيه والمراد : أن جنايتها هدرا[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣١/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٤٦٤/٢) ، كتاب الزكاة ، بـاب في الركـاز الخمـس ، حديـث (١٤٩٩) ، (٣٦٧/٨) ، كتاب الديات ، باب المعدن جبار والبـئر جبـار ، حديـث (٦٩١٢) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٥/٣) ، كتاب الحدود ، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبـلر ، حديث (١٧١٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (١٨٧/٣) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٢٣٦/١) .

(٦) المصباح المنير (٨٩/١) والفائق في غريب الحديث .

(٢٧/٩٥ر)

حديث هزيل بن شرحبيل رضي الله عنه :

روى هزيل بن شرحبيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "العجماء جبار"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، قال : ثنا الثوري[٣] ، عن أبي قيس[٣] ، عن هزيل ابن شرحبيل[٥] ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٦] بسنده ، عن الثوري به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده حسن إلى هزيل بن شرحبيل رضي الله عنه ، ولكنه مرسل ، لأن هزيلا لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم . ويرتقي إلى الصحيح لغير له شاهد من حديث أبي هريرة الذي قبله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣١/٣) .

(٢) مضنف عبد الرزاق (٦٧/١٠)(١٨٣٧٦)

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . تقدمت ترجمته (٢٠)

(٤) عبد الرحمن بن ثروان ، بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة ، أبو قيس الأودي ، الكوفي ، صدوق ربما خالف ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة . خ ٤ . التقريب (ص٣٣٧) (٣٨٢٣) .

(٥) هزيل ، بالتصغير ، ابن شرحبيل الأودي ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية . خ ٤ . التقريب (ص٥٧٢) (٧٢٨٣) .

(٦) سنن البيهقي (٥٩٦/٨) ، كتاب الأشربة ، باب الدابة تنفع برجلها ، حديث (١٧٦٩٢).

سورة الحج

(٢٨/٩٦ر)

حديث عن سجدة (ص)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سجد في ص[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "ص . ليس من عزائم السجود ، وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها" .

وأخرجه أحمد[٣] بسنده عن ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٦٩/٩٧ط)

أثر ابن عباس رضي الله عنه :

قال ابن عباس في سجدة حم : "السجدة بآخر الآيتين"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٣٢٦/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن وسننها ، باب سجدة ص ، حديث (١٠٦٩) .

(٣) مسند أحمد (٢٧٩/١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، عن محمد بن فضيل[٢] ، عن عطاء[٣] ، عن سعيد ابن جبير[٤] ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، أنه كان يسجد في آخر الآيتين من حم السجدة ، وقال : ثنا حفص[٥] ، عن الأعمش[٦] ، عن أبي الضحى[٧] ، عن مسروق[٨] ، عن ابن عباس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف من رواية ابن فضيل عن عطاء بن السائب فقد روى عنه بعد الاختلاط[٩] ، ومن رواية حفص جميع رواته ثقات ، فهو صحيح الإسناد .

التعليق على الأثر : المراد آية السجدة التي في سورة فصلت

ومعنى قوله (السجدة بآخر الآيتين) أي أنه يسجد بعد الانتهاء من قراءة الآية الثانية وهي قوله تعالى ﴿ فإن استكبروا فالذين عند ربك يسبحونه بالليل والنهار وهم لا يسئمون ﴾

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة(٤٦٢/١)،كتاب الصلاة،من كان يقول السجود في الآية الآخرة في حم (١،٥)

(٢) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، صدوق عارف . تقدمت ترجمته في (٦١) .

(٣) عطاء بن السائب ، صدوق اختلط . تقدمت ترجمته في (٦١) .

(٤) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه . تقدمت ترجمته في (٢) .

(٥) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية ، النخعي ، أبو عمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ وتسعين ، وقد قارب الثمانين . ع . تقريب (ص١٧٣) (١٤٣٠) .

(٦) سليمان بن مهران ، الأسدي ، الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين . ع . تقريب (ص٢٥٤) (٢٦١٥) .

(٧) مسلم بن صبيح ، بالتصغير ، الهمداني ، أبو الضحى الكوفي ، العطار ، مشهور بكنيته ، ثقة ، فاضل ، من الرابعة ، مات سنة مائة . ع . تقريب (ص٥٣٠) (٦٦٣٢) .

(٨) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ، الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية ، مات سنة اثنتين ــ ويقال سنة ثلاث ــ وستين . ع . التقريب (ص٥٢٨) (٦٦٠١).

(٩) انظر أثر (٦١) .

(٢٩/٩٨ر)

حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه :

روى زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : لم يسجد في النجم[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده عن زيد بنحوه .

وأخرجه مسلم بسنده عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

(٣٠/٩٩ر)

حديث ابن مسعود في سجدة النجم :

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : "سجد النبي صلى الله عليه وسلم في النجم"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] بسنده عن ابن مسعود به بنحوه .

ومسلم[٦] بسنده به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٣٢٧/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن ، باب من قرأ السجدة و لم يسجد حديث (١٠٧٢) .

(٣) صحيح مسلم (٤٠٦/١) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب سجود التلاوة ، حديث (٥٧٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٥) صحيح الإمام البخاري (٣٢٦/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن ، باب سجدة النجم ، حديث (١٠٧٠) .

(٦) صحيح الإمام مسلم (٤٠٥/١) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب سجود التلاوة ، حديث (٥٧٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

التعليق على الحديثين :

قال الجصاص : ليس فيما روي زيد من ترك النبي صلى الله عليه وسلم في النجم دلالة على أنه غير واجب فلعله ترك السجود لأنه صادف بعض أوقات النهي أو أنه كان عند تلاوتها على غير طهارة فأخره ليسجد وهو طاهر .

(٣١/١٠٠ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في سجود النبي صلى الله عليه وسلم في سورتين من المفصل :

روى أبو هريرة قال : "سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في : {إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ}[٢] ، و﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[٣] [٤] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده عن أبي هريرة بنحوه .

وأخرجه البخاري[٦] بسنده عن أبي هريرة قريبا منه وليس فيه : ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

---

(٢) سورة الانشقاق : آية (١) .

(٣) سورة العلق : آية (١) .

(٤،١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٥) صحيح مسلم (٤٠٦/١) ، كتاب المساجد ومواضع السجود ، باب سجود التلاوة ، حديث (١٠٨/٥٧٧) .

(٦) صحيح البخاري (٣٢٩/٢) ، كتاب أبواب سجود القرآن ، باب سجدة {إذا السماء انشقت} ، حديث (١٠٧٤) .

(١٠١/٧٠ق)

أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السجدة الثانية في سورة الحج :

روي عن عمر أنه قال : "في الحج سجدتان"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن أيوب[٤] عن نافع[٥] (أن عمر ، وابن عمر رضي الله عنه ، كانا يسجدان في الحج سجدتين) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٦] بسنده ، عن ابن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٢/٧١ط)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في سجدتي الحج :

روي عن ابن عباس قال : "في الحجج سجدتان"[٧] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٨] ، عن الثوري[٩] ، عن عاصم[١٠] ، عن أبي العالية[١١]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤١) ، باب كم في القرآن من سجدة ، رقم (٥٨٩٠) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، تقدمت ترجمته في (١٢) .

(٤) أيوب بن أبي تميمة : كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة ، تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٥) نافع ، أبو عبد الله ، المدني ، ثقة ثبت فقيه . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٣) ، كتاب الصلاة ، من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٢) ، باب كم في القرآن من سجدة (٥٨٩٤) .

(٩) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(١٠) عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة . تقدمت ترجمته (٦٤) .

(١١) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

عن ابن عباس بمعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] ، عن أبي العالية به ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٢/١٠٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في سجدتي الحج :

روي عن ابن عمر قال : "في الحج سجدتان"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٣] ، عن عبد الله بن دينار[٤] ، عن ابن عمر بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٣/١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٣/٣) .

(٣) موطأ مالك (١٨٢/١) ، كتاب القرآن ، باب ماجاء في سجود القرآن (١٤) .

(٤) عبد الله بن دينار العدوي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة مات سنة سبع وعشرين . ع . تقريب (ص٣٠٢) (٣٣٠٠) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣٤١/٣) .

(١٠٤/٧٣ق)

أثر أبي الدرداء رضي الله عنه في سجدتي الحج :

روي عن أبي الدرداء : "في الحج سجدتان"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن وكيع[٣] ، عن شعبة[٤] ، عن يزيد بن خمير[٥] عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير[٦] ، عن أبيه[٧] ، أن أبا الدرداء (سجد في الحج سجدتين) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٣) ، كتاب الصلاة ، من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين (٣) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) يزيد بن خمير اليزني ، بفتح التحتانية والزاي ثم نون ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة ،مات في خلافة معاوية . د . تقريب (ص٦٠٠) (٧٧١٠) .

(٦) عبد الرحمن بن جبير ، بجيم موحدة ، مصغر ، ابن نفير ، بنون وفاء ، مصغر ، الحضرمي ، الحمصي ، ثقة ، م الرابعة ، مات سنة ثماني عشرة . بخ م ٤ . تقريب (ص٣٣٨) (٣٨٢٧) .

(٧) جبير بن نفير ، بنون وفاء ، مصغرا ، ابن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة ، فكأنه هو ماوفد إلا في عهد عمر ، مات سنة ثمانين ، وقيل بعدها . بخ م ٤ . تقريب (ص١٣٨) (٩٠٤) .

(٨) سنن البيهقي (٢/٤٥١) ، كتاب الصلاة ، باب سجدتي سورة الحج (٣٧٣٧) .

(٧٤/١٠٥ق)

أثر عمار بن ياسر في سجدتي الحج :

روي عن عمار رضي الله عنه قال : "في الحج سجدتان"[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] ، عن أبي عبد الله الحافظ[٣] ، عن أبي النضر الفقيه[٤] ، عن معاذ بن نجدة[٥] ، عن قبيصة بن عقبة[٦] ، عن سفيان[٧] ، عن عاصم[٨] ، عن زر[٩] ، عن عمار بن ياسر (أنه كان يسجد في الحج سجدتان) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٠) ، كتاب الصلاة ، باب سجدتي سورة الحج (٣٧٣٣) .

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد ، أبو عبد الله الحاكم ، الإمام الحافظ ، ولد في يوم الاثنين ثالث شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بنيسابور ، وتوفي في سنة ثلاث وأربعمائة ، ثقة جليل . سير أعلام النبلاء (١٧/٤٦١) (١٠٠) ، ميزان الاعتدال (٣/٦٠٨) (٧٨٠٤) .

(٤) محمد بن محمد بن يوسف أبو الحسن لاطوسي . قال الخليلي : حافظ عالم ، وقال الذهبي : الإمام الحافظ . سير أعلام النبلاء (١٥/٤٩٠) (٢٧٦) ، ميزان الاعتدال (٤/٢٩) (١٨٣٨) .

(٥) معاذ بن نجدة الهروي ، صالح الحال ، قد تكلم فيه روى عن قبيصة وخلاد بن يحيى ، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، وله خمس وثمانون سنة . ميزان الاعتدال (٤/١٣٣) (٨٦١٤) .

(٦) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، بمهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر ، الكوفي صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة على الصحيح . ع . تقريب (ص٤٥٣) (٥٥١٣) . قبيصة : بفتح القاف وكسر الباء الموحدة والصاد المهملة . انظر المغني في ضبط الأسماء (ص٢٠١) .

(٧) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) عاصم بن بهدلة ، الأسدي مولاهم ، الكوفي ، صدوق له أوهام في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين . ع . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٥٤) .

(٩) زر ، بكسر أوله وتشديد الراء ، ابن حبيش ، بمهملة وموحدة ومعجمة ، مصغر ابن حباشة ، بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة ، الأسدي ، الكوفي ، أبو مريم ، ثقة جليل ، مخضرم ، مات سنة إحدى ــ أو اثنتين أو ثلاث ــ وثمانين ، وهو ابن مائة وسبع وعشرين . ع . تقريب (ص٢١٥) (٢٠٠٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سنده جيد[١] .

(١٠٦/٧٥ق)

أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه :

روي عن أبي موسى (في الحج سجدتان) [٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، عن هشيم[٤] ، قال أنا يونس بن عبيد[٥] ، عن بكر بن عبد الله المزني[٦] ، عن صفوان بن محرز[٧] ، عن أبي موسى الأشعري بمعناه.

وأخرجه البيهقي[٨] بسنده عن صفوان بن محرز ، به ، بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر:

فيه هشيم مدلس وقد صرح بالتحديث وبقية رواته ثقات فهو صحيح .

---

(١) التبيان في سجدات القرآن (ص٩٢) ط . مكتبة بن خزيمة . جمع وتحقيق عبدالعزيز السرحان . تعليق الشيخ . عبدالعزيز بن بار .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٧١) ، كتاب الصلاة ، السجدة تقرأ على المنبر مايفعل صاحبها؟ (١) .

(٤) هشيم بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٥) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٦) بكر بن عبد الله المزني ، أبو عبد الله البصري ، ثقة ثبت جليل ، من الثالثة ، مات سنة ستمائة ع . تقريب (ص١٢٧) (٧٤٣) .

(٧) صفوان بن محرز بن زياد المازني ، أبو الباهلي ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة أربع وسبعين . خ م ت س ق . تقريب (ص٢٧٧) (٢٩٤١) .

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٥٠) ، كتاب الصلاة ، باب سجدتي سورة الحج (٣٧٣٤).

(١٠٧/٧٦ق)

وقالوا : "إن هذه السورة فضلت على غيرها من السور بسجدتين"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه من أثر عمر[٢] وابنه .وابن عباس أبي الدرداء وعمار رضي الله عنهم .

الحكم على سند المؤلف :

أوره معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٨/٧٧ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في عد سجدات سورة الحج :

روى خارجة بن مصعب ، عن أبي جمرة[٣] ، عن ابن عباس قال : "في الحج سجدة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] عن ابن جريج[٦] قال : أخبرنا عكرمة بن خالد[٧] عن سعيد بن جبير[٨] عن ابن عباس بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٩] ، بسنده عن ابن عباس بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٣) .

(٢) انظر أثر رقم (١٠١) .

(٣) في المطبوع والمخطوط (أبي حمزة) والتصويب من مصنف عبد الرزاق (٣/٣٣٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٣٥) ، باب كم في القرآن من سجدة (٥٨٦٠) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة مدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد عطاء . خ م د ت س . تقريب (ص٣٩٦) (٤٦٦٨) .

(٨) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢) .

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) .

بيان حال الرواة :

١ ــ خارجة بن مصعب بن خارجة ، أبو الحجاج السرخسي ، متروك وكان يدلس عن الكذابين ، ويقال أن ابن معين كذبه ، من الثامنة ، مات سنة ثمان وستين ت ق[١] .

٢ ــ نصر بن عمران بن عصام الضبعي ، بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة ، أبو جمرة ، بالجيم ، البصري ، نزيل خراسان ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة ثمان وعشرين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .وفيه خارجة ضعيف جدا .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج مدلس ولكنه صرح بالتحديث ، فهو صحيح .

(١٠٩/٧٨ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في سجدات سورة الحج :

روى سفيان بن عيينة ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : "الأولى عزمة والآخرة تعليم"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] ، عن الثوري[٥] ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير به بنحوه .

---

(١) التقريب (ص١٨٦) (١٦١٢) .

(٢) التقريب (ص٥٦١) (٧١٢٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٤٢) ، باب كم في القرآن من سجدة (٥٨٩٢) .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان عيينة بن أبي عمران الهلالي ، ثقة حافظ[١] .

٢ ــ عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي ، بالمهملة ، أبو محمد ، ثقة من الثامنة . مات سنة تسع وثمانين . ع[٢] .

٣ ــ سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٩/١١٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في سجدات سورة الحج :

روى منصور ، عن الحسن ، عن ابن عباس قال : "في الحج سجدة واحدة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، عن هشيم[٦] ، عن خالد[٧] ، عن أبي العريان المجاشعي[٨] ، عن ابن عباس بمثله .

---

(١) تقدمت ترجمته (٥) .

(٢) التقريب (ص٣٣١) (٣٧٣٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٤/١) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (١) .

(٦) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٤٩).

(٧) خالد بن مهران أبو المنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ، البصري ، الحذاء بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، وهو ثقة يرسل ، من الخامسة . تقريب (ص١٩١) (١٦٨٠).

(٨) الهيثم بن الأسود المذحجي ، بفتح الميم والمهملة بينهما معجمة ثم جيم ، أبو العريان بضم المهملة وسكون الراء بعدها تحتانية ، الكوفي ، صدوق من الثالثة . مات بعد الثمانين . بخ . تقريب (ص٥٧٧) (٧٣٥٧) .

بيان حال الرواة :

١ ــ منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب ، بمثناة ثقيلة ثم موحدة ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . ع[١] .

٢ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

هشيم مدلس[٣] ولم يصرح بالسماع ،وهو بالشاهد الذي قبله حسن لغيره .

(١١١/٨٠ط)

أثر الحسن عن عدد السجدات في سورة الحج :

روي عن الحسن قال : "إن في الحج سجدة واحدة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، عن أبي أسامة[٦] ، عن سعيد[٧] ، عن قتادة[٨] ، به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) التقريب (ص٥٤٧) (٦٩٠٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (٩٠) .

(٣) طبقات (ص٤٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٤) .

(٦) حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ، ربما دلس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٧) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري ، ثقة حافظ كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٨١/١١٢ط)

أثر إبراهيم عن عدد سجدات سورة الحج :

وري عن إبراهيم قال : "في الحج سجدة واحدة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن ابن فضيل[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن إبراهيم[٥] ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

محمد بن غزوان ، صدوق ، والأعمش ممن يقبل تدليسه[٦] . فالأثر حسن .

(٨٢/١١٣ط)

أثر سعيد بن جبير عن عدد سجدات سورة الحج :

روي عن سعيد بن جبير قال : "أن في الحج سجدة واحدة"[٧] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٨] ، عن هشيم[٩] ، قال أنا أبو بشر[١٠] عن سعيد بمثله.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٥) .

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، الكاهلي ، ثقة حافظ ، يدلس . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ستة وتسعين . ع . التقريب (ص٩٥) (٢٧٠) .

(٦) طبقات ، المرتبة الثانية (٣٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٢) .

(٩) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(١٠) جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، من الخامسة ، مات سنة خمس ــ وقيل ست ــ وعشرين . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩٣٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

هشيم بن بشير السلمي ، مدلس ولكنه صرح بالسماع . فالأثر صحيح .

(٨٣/١١٤ط)

أثر ابن المسيب عن عدد السجدات في سورة الحج :

روي عن سعيد بن المسيب قال : "إن في الحج سجدة واحدة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن أبي أسامة[٣] ، عن سعيد[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

أبو أسامة وسعيد بن أبي عروبة ممن يقبل تدليسهما[٦] . فهو صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٤).

(٣) حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ربما دلس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري ، ثقة حافظ كثير التدليس . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) طبقات ، المرتبة الثانية (ص٢٦،٢٧) .

(٨٤/١١٥ط)

أثر جابر بن زيد في عدد سجدات سورة الحج :

روي عن جابر بن زيد[١] قال : "إن في الحج سجدة واحدة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، عن معتمر بن سليمان[٤] ، عن أبي معن[٥] قال : قلت لجابر بن زيد (رجل سجد في الحج سجدتين ، قال لايسجد إلا واحدة) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٥/١١٦ط)

أثر مجاهد في السجدة التي في آخر سورة الحج :

روى سفيان ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد قال : "السجدة التي في آخر الحج إنما هي موعظة ، وليست بسجدة ، قال تعالى : فنحن نركع ونسجد"[٦] .

---

(١) جابر بن زيد ، أبو الشعثاء الأزدي ، ثم الجوفي ، بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء ، البصري ، مشهور بكنيته ، ثقة فقيه تابعي ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، ويقال ثلاث ومائة . ع . تقريب (ص١٣٦) (٨٦٥) ، تهذيب الكمال (٤/٤٣٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٦٤) ، كتاب الصلاة ، من قال هي واحدة وهي الأولى (٦).

(٤) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، يلقب الطفيل ، ثقة ،من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين . ع . تقريب (ص٥٣٩) (٦٧٨٥) .

(٥) الصواب معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي ، الكوفي أبو القاسم ، القاضي ، ثقة ، من كبار السابعة .خ م . تقريب (ص٥٤٢) (٦٨١٩) ، تهذيب الكمال (٢/٣٣٣) (٦١١٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٤) .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[١] وعزاه إلى ابن أبي حاتم ، عن مجاهد قال : إنما هي أدب وموعظة .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة[٢] .

٢ ــ عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد ، الحضرمي ، ثقة متقن من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين . ع[٣] .

٣ ــ مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٧٠) ، سورة الحج .

(٢) تقدمت ترجمته (٥) .

(٣) التقريب (ص٣٦١) (٤١٥٤) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ مخلقة وغير مخلقة ﴾[١]

(٨٦/١١٧ط)

قال قتادة : "تامة الخلق وغير تامة الخلق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن قتادة ، بنحوه .

والطبري[٤] بسنده ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٧/١١٨ط)

أثر مجاهد :

قال مجاهد : "مصورة وغير مصورة"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] ، عن محمد بن عمرو[٧] ، عن أبي عاصم[٨] ، عن

---

(١) سورة الحج : آية (٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٣٢/٢) ، سورة الحج .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الطبري (١١٠/٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

(٦) الطبري (١١٠/٩) ، سورة الحج .

(٧) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

عيسى[١] ، عن ابن أبي نجيح[٢] .

وأخرجه عن الحارث[٣]، عن الحسن[٤] ، عن ورقاء[٥] ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه .

والسيوطي[٦] ، وعزاه لسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد .

(٨٨/١١٩ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه :

قال ابن مسعود : "إذا وقعت النطفة في الرحم ، أخذها ملك بكفه ، فقال : يارب مخلقة أو غير مخلقة؟ فإن كانت غير مخلقة قذفتها الأرحام دما وإن كانت مخلقة كتب رزقه وأجله ، ذكر أو أنثى ، شقي أو سعيد"[٧] .

---

(١) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ، مدلس من الثالثة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، صدوق عند الدارقطني . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي (٦٢١/٤) ، سورة الحج .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، عن أبي كريب[٢] ، عن معاوية[٣] ، عن داود بن أبي هند[٤] ، عن عامر[٥] ، عن علقمة[٦] ، عن عبد الله ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٨٩/١٢٠ط)

أثر أبي العالية :

قال أبو العالية : "غير مخلقة السقط"[٧] .

---

(١) الطبري (١١٠/٩) ، سورة الحج .

(٢) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبعين وأربعين ، وهو ابن سبع وثمانين سنة . ع . تقريب (ص٥٠٠) (٦٢٠٤) .

(٣) معاوية بن هشام القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولى بني أسد ، صدوق له أوهام من صغار التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . بخ م ٤ . تقريب (ص٥٣٨) (٦٧٧١) .

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد ، البصري ، ثقة متقن ، كان يهم بأخره ، من الخامسة ، مات سنة أربعين ، وقيل قبلها . خت م ٤ . تقريب (ص٢٢٠) (١٨١٧) .

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين . ع . تقريب (ص٢٨٧) (٣٠٩٢) .

(٦) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، قيل بعد السبعين . ع . تقريب (ص٣٩٧) (٤٦٨١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، عن عبد الرحمن بن مهدي[٢] ، عن حماد بن سلمة[٣] ، عن داود بن أبي هند[٤] ، عن أبي العالية[٥] ، بمثله .

والسيوطي[٦] وعزاه إلى عبد بن حميد ، وابن جرير ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

السقط ، بالكسر والفتح والضم ، والكسر أكثرها : الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه[٧] .

---

(١) الطبري (٩/١١١) ، سورة الحج .

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . ع . تقريب (ص٣٥١) (٤٠١٨) .

(٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . خت م ٤ . تقريب (ص١٧٨) (١٤٩٩).

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٥) رفيع ، بالتصغير ، ابن مهران ، أبو العالية ، الرياحي ، بكسر الراء والتحتانية ، ثقة كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين ، وقيل ثلاث وتسعين . ع . تقريب (ص٢١٠) (١٩٥٣) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٢١) ، سورة الحج .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٢/٣٧٨) .

(١٢١/٣٢ر)

حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن خلق الإنسان :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن كثير قال : حدثنا سفيان عن الأعمش قال : حدثنا زيد بن وهب قال : حدثنا عبد الله بن مسعود قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق المصدوق : "إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث إليه ملك فيؤمر بأربع كلمات فيكتب رزقه وأجله وعمله ثم يكتب شقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بسنديهما ، عن ابن مسعود بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن محمد البصري التمار ، الشيخ الثقة العالم[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي ، السجستاني ، ثقة حافظ[٥] .

٣ ــ محمد بن كثير العبدي ، البصري ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، وله تسعون سنة . ع[٦] .

٤ ــ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ[٧] .

٥ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٥) .

(٢) صحيح البخاري (٤/٤١٥) ، كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم (٣٢٠٨) .

(٣) صحيح مسلم (٤/٢٠٣٦) ، كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٣) .

(٤) تقدمت ترجمته (٩٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩١) .

(٦) التقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) تقدمت ترجمته (٩٧) .

٦ ــ زيد بن وهب الجهني ، أبو سليمان الكوفي ،مخضرم ، ثقة جليل ، مات بعد الثمانين ، وقيل سنة ست وتسعين . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

النطفة : يقال للماء الكثير والقليل ، وهو بالقليل أخص وسمي المني نطفة لقلته ، وجمعها : نطف[٢] .

العلقة : قطعة الدم المنعقد[٣] ، وجمعها علق .

المضغة : قطعة اللحم[٤] ، وجمعها مضغ .

---

(١) التقريب (ص٢٢٥) (٢١٥٩) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (٥/٧٤) .

(٣) النهاية في غريب الحديث (٣/٢٩٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٤/٣٣٩) .

باب بيع أراضي مكة وإجارة بيوتها

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والبادي ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ [١]

(٣٣/١٢٢ر)

حديث ابن عمر رضي الله عنه في بيع بيوت مكة :

روى إسماعيل بن مهاجر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو[٢] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مكة مناخ لاتباع رباعها ولاتؤجر بيوتها"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٤] بسنده من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، عن أبيه عن عبد الله بن باباه[٥] ، عن عبد الله بمثله .

ومن طريق أبي حنيفة[٦] ، عن عبيد الله بن أبي زياد[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] عن عبد الله بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، ضعيف ، من السابعة . ت ق[٩] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٥) .

(٢) في المطبوع والمخطوط ابن عمر ، والتصويب من المستدرك .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٤) مستدرك الحاكم (٢/٦١) ، كتاب البيوع ،حديث (٢٣٢٦) ، وحديث (٢٣٢٧) .

(٥) عبد الله بن باباه ، بموحدتين بينهما ألف ساكنة ، ويقال تحتانية بدل الألف ويقال بحذف الهاء المكي ، ثقة ، من الثالثة . م ٤ . تقريب (ص٢٩٦) (٣٢٢٠) .

(٦) النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة الإمام ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح ، وله سبعون سنة . ت س . تقريب (ص٥٦٣) (٧١٥٣) .

(٧) عبيد الله بن أبي زياد القداح ، ابو الحصين المكي ، ليس بالقوي ، من الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة . د ت ق . تقريب (ص٣٧١) (٤٢٩٢) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح : يسار المكي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٩) التقريب (ص١٠٥) (٤٠٧) .

٢ ــ إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق لين الحفظ ، من الخامسة . م ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من الطريق الأولى : قال الحاكم[٢] صحيح الإسناد و لم يخرجاه . قال الذهبي[٣] : فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعفوه .

ومن الطريق الثاني : قال الذهبي[٤] وفيه عبيد الله بن أبي زياد فيه لين ، قال الدارقطني : كذا رواه أبو حنيفة مرفوعا والصحيح أنه موقوف [٥] .

غير أن هذا لايقال من قبيل الرأي فهو من المرفوع حكما[٦] .

قلت : فالحديث بمجموع الطريقين : حسن لغيره .

غريب الحديث:

رباع : الربع : المترل ودار الإقامة ، وربع القوم محلتهم ، الرباع جمعه[٧] .

(٩٠/١٢٣ق)

أثر ابن عباس في حدود المسجد :

روى سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : "كانوا يرون الحرم كله مسجدا سواء العاكف فيه والبادي"[٨] .

---

(١) التقريب (ص٩٤) (٢٥٤) .

(٢) مستدرك الحاكم (٢/٦١) ، كتاب البيوع ، حديث (٢٣٢٦) .

(٣)،(٤) مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك الحاكم (١/٥٦٤) ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار العاصمة ، تحقيق عبد الله بن حمد اللحيدان .

(٥) سنن الدارقطني (٣/٥٧) ، ط/الرابعة ١٤٠٦هـ ، دار عالم الكتب .

(٦) مختصر استدراك الذهبي (١/٥٦٦) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٢/١٨٩) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[١] ، وعزاه لعبد بن حميد عن ابن عباس رضي الله عنه

وأخرجه الفاكهي[٢] ، عن أبي العباس أحمد بن محمد[٣] ، عن سعيد بن منصور[٤] ، عن إسماعيل بن عياش[٥] ، عن ليث[٦] ، عن عطاء[٧] ، وطاوس[٨] ، ومجاهد[٩] ، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت [١٠].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) الدر المنثور للسيوطي (٦٣١/٤) .

(٢) أخبار مكة للفاكهي ١٠٦/٠٢) ، فضل الصلاة في المسجد الحرام (١٢٢٤) ، طبعة دار خضر ط/الثانية ١٤١٤هـ ، تحقيق د. عبد الملك بن دهيش .

(٣) أحمد بن محمد بن موسى ، أبو العباس السمسار , ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين . خ ت س . تقريب (ص٨٤) (١٠٠) .

(٤) سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخرساني ، ثقة ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها ، من العاشرة . ع . تقريب (ص٢٤١) (٢٣٩٩) .

(٥) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، صدوق ، من الثامنة ، مات سنة إحدى ـ أو اثنتين ـ وثمانين ، وله بضع وسبعون سنة . ي ٤ . تقريب (ص١٠٩) (٤٧٣) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . خت م ٤ . تقريب (ص٤٦٤) (٥٦٨٥) .

(٧) عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة . ع . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩١) .

(٨) طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة . ٤ . تقريب (ص٢٨١) (٣٠٠٩) .

(٩) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٣) .

(١٠) تقدمت ترجمته في أثر (٢) .

(١٢٤/٩١ط)

أثر عبد الرحمن بن سابط :

روى يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن سابط :

قال : "من يجئ من الحاج والمعتمرين ، سواء في المنازل ينزلون حيث شاؤوا غير أن لايخرج من بيته ساكنه"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] وعزاه إلى ابن أبي شيبة[٣] بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكوفي ، ضعيف ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين . خت م٤[٤] .

٢ ــ عبد الرحمن بن سابط الجمحي ، المكي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٢٥/٩٢ق)

أثر ابن عباس في معنى العاكف والباد :

روى يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن سابط :

قال ابن عباس في قوله :

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) الد رالمنثور للسيوطي (٤/٦٣٢) .

(٣) لم أجده في المصنف ولعله في التفسير .

(٤) التقريب (ص٦٠١) (٧٧١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٥٦) .

قال : {العاكف فيه} ، أهله ، {الباد} : من يأتيه من أرض أخرى وأهله في المنزل سواء ، وليس ينبغي لهم أن يأخذوا من البادي إجارة المنزل[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] بسنده من طريق علي بن أبي طلحة[٣] ، عن ابن عباس رضي الله عنه بمعناه .

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه إلى ابن أبي حاتم بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، ضعيف[٥] .

٢ ــ عبد الرحمن بن سابط الجمحي ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق الطبري إسناده صحيح .

(١٢٦/٣٤ر)

حديث إبراهيم في حكم بيع رباع مكة وإجارة بيوتها :

روى جعفر بن عون ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مكة حرمها الله لايحل بيع رباعها ولاإجارة بيوتها"[٧].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) الطبري (٩/١٢٨) ، سورة الحج (٢٥٠٠٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٤) الدر المنثور (٤/٦٣١) ، سورة الحج .

(٥) تقدمت ترجمته (١٢٤) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٢٤) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

تخريجه :

لم أجده .

بيان حال الرواة :

١ ــ جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ، صدوق ، من التاسعة ،مات سنة ست ــ وقيل سبع ــ ومائتين ، ومولده سن عشرين ، وقيل سنة ثلاثين . ع[١] .

٢ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة[٢] .

٣ ــ إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وهو مرسل .

الحكم على الأثر :

ضعيف لأنه مرسل .

(١٢٧/٣٥ر)

حديث مجاهد في حكم بيع رباع مكة وإجارة بيوتها :

روى أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم "مكة حرمها الله لايحل بيع رباعها ولاإجارة بينوتها"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

---

(١) التقريب (ص١٤١) (٩٤٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٣) التقريب (ص٩٥) (٢٧٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٤١٧) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (١) .

عن مجاهد به ، بمثله ، وأخرجه الفاكهي[١] بسنده عن الأعمش به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنتان وثمانون سنة . ع[٢] .

٢ ــ سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، ثقة يدلس[٣] .

٣ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مرسل . وهو ضعيف

(٩٣/١٢٨ر)

حديث علقمة بن نضلة عن رباع مكة :

روى عيسى بن يونس ، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن علقمة بن نضلة ، قال : "كانت رباع مكة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان أبي بكر وعمر وعثمان ، تسمى السوائب ، من احتاج سكن ومن استغنى سكن"[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : ثنا عن عيسى بن يونس ، به بمثله .

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (٢٤٦/٣) ، كراهية كراء بيوت مكة وإجارتها وبيع رباعها (٢٠٥٣) .

(٢) التقريب (ص٤٧٥) (٥٨٤١) .

(٣) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

وأخرجه ابن ماجه[١] عن ابن أبي شيبة ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين . ع[٢]

٢ ــ عمر بن سعيد بن أبي حسين النوفلي ، المكي ، ثقة ، من السادسة . خ م مد ت س ق[٣] .

٣ ــ عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي ، المكي قاضيها ، ثقة من السادسة . خت م د تم س ق[٤] .

٤ ــ علقمة بن نضلة ، المكي ، كناني ، وقيل كندي ، تابعي صغير ، مقبول ق[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مرسل ، قال ابن حجر : فيه انقطاع وإرسال[٦] .

غريب الحديث :

السوائب : وأصله من تسييب الدواب ، وهي إرسالها تذهب وتجئ كيف شاءت .

والسيوب : ماسيب وخلي[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٣٧/٢) ، كتاب المناسك ، باب أجر بيوت مكة (٣١٠٧) .
(٢) التقريب (ص٤٤١) (٥٣٤١) .
(٣) التقريب (ص٤١٣) (٣٩٠٥) .
(٤) التقريب (ص٣٨٤) (٤٤٧٦) .
(٥) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٨٣) .
(٦) فتح الباري (٤٥٠/٣) ، كتاب الحج ، باب توريث دور مكة (١٥٨٨) .
(٧) النهاية في غريب الحديث (٤٣١/٢) .

(٩٤/١٢٩ق)

أثر عمر رضي الله عنه في أغلاق أبواب دور مكة :

روى الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد قال : قال عمر : "يـــاأهل مكـــة لاتتخذوا لدوركم أبوابا ليترل البادي حيث شاء"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن معمر[٣] ، عن منصور ، عن مجاهد ، به ، بمثله.

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه لعبد بن حميد وعبد الرزاق ، به ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت[٦] .

٣ ــ مجاهد بن جبر ، المكي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على سند المؤلف :

في سنده انقطاع وهو ضعيف .فمجاهد لم يلق عمر

(٩٥/١٣٠ق)

أثر عمر رضي الله عنه في النهي عن إغلاق باب الدور بمكة :

روى عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : "أن عمر نهى أهل مكة أن يغلقوا أبواب دورهم دون الحاج"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٥/١٤٧) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الدر المنثور (٤/٦٣٣) ، سورة الحج .

(٥) تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

تخريجه :

أخرجه الفاكهي[١] ، عن حسين بن حسن[٢] وعن علي بن غـــراب[٣] ـــ جميعا ـــ عن عبيد الله بن عمر ، به ، بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٤] وعزاه لعبد بن حميد بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ـــ عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمـــري ، المدني أبو عثمان ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين . ع[٥] .

٢ ـــ نافع المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٦].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، ويرتقي بالذي قبله[٧] إلى الصحيح لغيره .

(٩٦/١٣١ق)

أثر ابن عمرو عن حكم كراء بيوت مكة :

روى ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عمرو[٨] "من أكل كراء بيوت مكة فإنمـــا أكل نارا في بطنه"[٩] .

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (٢٤٧/٣) ، كراهية كراء بيوت مكة وإجارتها .

(٢) حسين بن حسن بن حرب السلمي ، المروزي ، نزيل مكة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ست وأربعين . ت ق . تقريب (ص١٦٦) (١٣١٥) .

(٣) علي بن غراب ، الفزاري ، مولاهم ، الكوفي ، صدوق وكان يدلس ، من الثامنة في التقريب ، مات سنة أربع وثمانين . س ق . تقريب (ص٤٠٤) (٤٧٨٣) ، طبقـــات (ص٤٢) . وهـــو معدود في الثالثة من طبقات – انظر طبقات (ص ٤٢) .

(٤) الدر المنثور (٦٣٢/٤) ، سورة الحج .

(٥) التقريب (ص٣٧٣) (٤٣٢٤) .

(٦) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٧) أثر (١٢٩) .

(٨) في المطبوع (ابن عمر) والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، والبيهقي (٥٩/٦) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا عيسى بن يونس[٢] ، عن عبيد الله بن أبي زياد[٣] ، عن ابن أبي نجيح ، عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٤] بسنده ، عن عيسى به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد فيه ابن أبي زياد ليس بالقوى .

(٩٦/١٣٢ط)

أثر عطاء في كراهية كراء بيوت مكة :

روى عثمان بن الأسود ، عن عطاء قال : "يكره بيع بيوت مكة وكراؤها"[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن ابن جريج[٨] قال : كان عطاء ينهى عن الكراء في الحرم .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (٦) .

(٢) عيسى بن يونس السبيعي ، ثقة مأمون . تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٣) عبيد الله بن أبي زياد القداح ، ليس بالقوي . تقدمت ترجمته (١٢٢) .

(٤) سنن البيهقي (٥٨/٦) ، كتاب البيوع ، باب ماجاء في بيع دور مكة وكرائها (١١١٨٥) .

(٥) تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٧) مصنف عبد الرزاق (١٤٦/٥) ، باب الكراء في الحرم (٩٢١٠) .

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة ، مدلس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] بسنده عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، مات سنة خمسين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أوردن معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٩٧/١٣٣ط)

أثر القاسم :

روى ليث عن القاسم قال : "من أكل كراء بيوت مكة فإنما يأكل نارا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : ثنا معتمر بن سليمان[٥] عن ليث ، به بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ ــ ليث بن أبي سليم بن زنيم ، اختلط جدا ، و لم يتميز حديثه فترك[٦] .

٢ ــ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة ومائة على الصحيح . ع[٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (٣) .

(٢) التقريب (ص٣٨٢) (٤٤٥١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من كان يكره كراء بيوت مكة (٤) .

(٥) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين . ع . تقريب (ص٥٣٩) (٦٧٨٥) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٧) التقريب (ص٤٥١) (٥٤٨٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد ويرتقي بالشواهد السابقة إلى مرتبة الحسن لغيره .

(٩٨/١٣٤ط)

أثر عطاء في كراهية بيع رباع مكة :

روى معتمر[١] عن ليث عن عطاء ، وطاوس ، ومجاهد "كانوا يكرهون أن يبيعوا شيئا من رباع مكة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] عن معتمر بن سليمان عن ليث ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة[٤] .

٢ ــ ليث بن سليم بن زنيم ، تركوا حديثه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد ويرتقي بشواهده إلى الحسن لغيره .

---

(١) في المطبوع معمر ، والتصويب من المخطوط (١٢١٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٩/٤) ، كتاب الحج ، في بيع رباع مكة (٢) .

(٤) تقدم في (١٣٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في (١٢٣) .

(٩٩/١٣٥ط)

أثر طاوس في إباحة بيع بيوت مكة :

روى ابن جريج عن هشام بن حجير قال : "كان لي بيت بمكة فكنت أكريه فسألت طاوسا فأمرني بأكله"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن ابن جريج قال : أخبرني [هشام بن حجير] [٣] ، عن طاوس بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] بسنده عن ابن جريج عن [هشام بن حجير] [٥] ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة يدلس[٦] .

٢ ــ هشام بن حجير ، بمهملة وجيم ، مصغر ، المكي ، صدوق له أوهام ، من السادسة . خ م س[٧] .

٣ ــ طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن جريج مدلس ، صرح بالسماع ، وهشام صدوق فالأثر حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٩/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٤٧/٥) ، باب الكراء في الحرم (٩٢١٣) .

(٣) في مصنف عبد الرزاق (جعير) والتصويب من تهذيب الكمال (٣٥٩/١٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٤) ، كتاب الحج ، من رخص في كرائها (١) .

(٥) في مصنف ابن أبي شيبة (عطاء بن جبير) والتصويب من تهذيب الكمال (٣٥٩/١٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) التقريب (ص٥٧٢) (٧٢٨٨) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(١٣٦/١٠٠ط)

أثر مجاهد في تعظيم الحرم :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد "سواء في تعظيم البلد وتحريمه"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن جابر[٤] عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن جابر ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر بن يزيد ضعيف .

(١٣٧/١٠١ط)

أثر عطاء في تعظيم البيت :

روى ابن أبي نجيح عن عطاء : "سواء في تعظيم البلد وتحريمه"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] ، بسنده من طريق جابر[٩] ، عن عطاء بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٤) ، تفسير سورة الحج .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف افضي ، تقدمت ترجمته — انظر رقم (٧٣)

(٥) الطبري (٩/١٢٩) ، سورة الحج .

(٦) تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٣٩) .

(٨) الطبري (٩/١٢٩) ، سورة الحج .

(٩) ضعيف رافضي تقدمت ترجمته في (١٣٦) .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة[١] . يدلس و لم يصرح بالسماع .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن أبي نجيح مدلس .

(١٠١/١٣٨ق)

أثر عمر بن الخطاب وشرائه دار صفوان :

روى عمرو بن دينار ، عن عبد الرحمن بن فروخ قال : "اشترى نافع بن عبد الحارث[٢] دار السجن لعمر بن الخطاب من صفوان بن أمية[٣] ، بأربعة آلاف درهم فإن رضي عمر فالبيع له وإن لم يرض عمر فلصفوان أربعمائة درهم"[٤] .

زاد عبد الرحمن عن معمر : "فأخذها عمر" .

تخريجه :

أخرجه الفاكهي[٥] عن حسين بن حسن[٦] ، عن سفيان بن عيينة[٧] ، عن عمرو بن دينار ، به ، بنحوه .

---

(١) تقدمت ترجمته في (١١) .

(٢) نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزاعي ، صحابي ، أمره عمر على مكة إلى أن مات . بخ م د س ق . تقريب (ص٥٥٨) (٧٠٧٦) .

(٣) صفوان بن أمية بن خلف الجمحي ، المكي ، صحابي . خت م ٤ . تقريب (ص٢٧٦) (٢٩٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٠) .

(٥) أخبار مكة للفاكهي (٣/٢٥٤) ، من رخص في كراء بيوت مكة (٢٠٧٦) .

(٦) الحسين بن الحسن السلمي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٧) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

وأخرجه عبد الرزاق[١] ، بسنده ، عن عمرو بن دينار .

وأخرجه البيهقي[٢] بسنده ، عن سفيان به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . ع[٣].

٢ ــ عبد الرحمن بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة ، ثم خاء معجمة ، العدوي مولاهم ، مقبول من الثالثة ، ولم يصرح البخاري بذكره . خت[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الاسناد فيه ابن فروخ مقبول .

التعليق على الأثر :

قول المؤلف زاد عبد الرحمن عن معمر : أخرجه عبد الرزاق فقط .

(١٣٩/٣٧ر)

حديث المسور بن مخرمة عن حدود الحرم :

روى المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم : "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مضربه في الحل ومصلاه في الحرم"[٥] .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٤٧/٥) ، باب الكراء في الحرم (٩٢١٣) .

(٢) سنن البيهقي (٥٧/٦) ، كتاب البيوع ، باب ماجاء في بيع دور مكة (١١١٨٠) .

(٣) التقريب (ص٤٢١) (٥٠٢٤) .

(٤) التقريب (ص٣٤٨) (٣٩٧٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٠/٣) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا يزيد بن هارون[٢] عن محمد بن إسحاق[٣] عن الزهري[٤] عن عروة بن الزبير[٥] عن المسور بن مخرمة[٦] ومروان بن الحكم[٧] بنحوه وعن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلس .

التعليق على الحديث :

في الحديث قصة طويلة وهي قصة الحديبية وفيه (وكان يصلي في الحرم وهو مضطرب في الحل) .

غريب الحديث :

مضربه ، مضطربه : المكان الذي نصب فيه بيته أو أوتاده[٨] .

---

(١) مسند أحمد (٤/٣٢٦) .

(٢) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٨٤) .

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة . خت م ٤ . حجة في السير ، تدليسه من الرابعة . طبقات (ص٥١) ، تقريب (ص٤٦٧) (٥٧٢٥) .

(٤) محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري ، الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين وولد في أوائل خلافة عثمان . ع . تقريب (ص٣٨٩) (٤٥٦١) .

(٦) المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب الزهري ، له ولأبيه صحبة ، مات سنة أربع وستين . ع . تقريب (ص٥٣٢) (٦٦٧٢) .

(٧) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ، الأموي ، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين ومات سنة خمس وله ثلاث ــ أو احدى ــ وستون سنة ، لاتثبت له صحبة ، من الثانية . خ ٤ تقريب (ص٥٢٥) (٦٥٦٧) .

(٨) النهاية في غريب الحديث (٣/٨٠) .

ماروي عن جماعة من السلف في أن العاكف أهله والبادي من غير أهله[١] .

(١٠٣/١٤٠ط)

أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة : قال سواء فيه أهله وغيرهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التميرض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٤/١٤١ط)

أثر مجاهد[٤] :

تخريجه :أخرجه الطبري[٥] ، قال : ثنا ابن حميد[٦] ، عن جرير[٧] ، عن منصور[٨] ، عن مجاهد قال : أهل مكة وغيرهم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بالشواهد ألى الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣٤/٢) ، تفسير سورة الحج .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

(٥) الطبري (١٢٩/٩) ، تفسير سورة الحج .

(٦) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٧) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها مهملة ، الضبي ، ثقة صحيح الكتاب ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩١٦)

(٨) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(١٤٢/١٠٥ط)

أثر عبد الله بن زيد[١] :

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا يونس[٣] ، عن ابن وهب[٤] ، قال : قال ابن زيد[٥] العاكف فيه : المقيم بمكة ، والباد : الذي يأتيه هم فيه سواء .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٣/١٠٦ق)

أثر عمر في ظلم الخادم في الحرم :

روي عن [عمر] [٦] أنه قال : "ظلم الخادم فما فوقه بمكة إلحاد"[٧] .

تخريجه :

لم أجده عن عمر .

وقد أخرجه السيوطي[٨] وعزاه لابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : "شتم الخادم في الحرم ظلم فما فوقه" .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٢) الطبري (٩/١٢٨) ، سورة الحج .

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، المصري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، وله ست وتسعون سنة . م س ق . تقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٧) .

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، مولاهم ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٣٢٨) (٣٦٩٤) .

(٥) عبد الله بن زيد الجرمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٦٤) .

(٦) في المطبوع ابن عمر والتصويب من المخطوط (١٢١٩) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٨) الدر المنثور (٤/٦٣٤) ، سورة الحج .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٤/١٠٧ق)

أثر عمر رضي الله عنه في حكم احتكار الطعام بمكة :

قال عمر : "احتكار الطعام بمكة إلحاد"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ، عن الحميدي[٣] ، عن يحيى بن سليم[٤] ، عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم[٥] ، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري[٦] ، عن يعلى بن أمية[٧] أنه سمع عمر بن الخطاب ، بمثله .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه لسعيد بن منصور ، وابن المنذر .

والفاكهي[٩] بسنده عن يحيى بن سليم ، به ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٧/٢٥٥) ترجمة (١٠٨٣) .

(٣) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي ، أبو بكر ، ثقة حافظ ، مات بمكة سنة تسع عشرة ، وقيل بعدها . خ م د ت س فق . تقريب (ص٣٠٣) (٣٣٢٠) .

(٤) يحيى بن سليم الطائفي ، نزيل مكة ، صدوق سئ الحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها . ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٦٣) .وليس له في البخاري الأحاديث واحد وله أصل عنده من غير هذا الوجه وأقبح به الباقون – انظر مقدمة فتح الباري (ص ٤٥١) .

(٥) عبد اله بن عثمان خثيم ، صدوق . تقدمت ترجمته (٥٦) .

(٦) عبيد الله بن عياض بن عمرو بن عبيد ، بلاإضافة ، القاري ، بتشديد الياء ، حجازي ثقة ، من الثالثة . بخ . تقريب (ص٣٧٣) (٤٣٢٨) .

(٧) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي ، حليف قريش ، وهو يعلى بن منية ، بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة ، وهي أمه ، صحابي مشهور ، مات سنة بضع وأربعين ع . تقريب (ص٦٠٩) (٧٨٣٩) .

(٨) الدر المنثور (٤/٦٣٣) .

(٩) أخبار مكة للفاكهي (٣/٥١) .

غريب الحديث :

احتكار : احتكر : اشتراه وحبسه ليقل فيغلو[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه يحي بن سليم صدوق سيء الحفظ .

(١٤٥/١٠٨ط)

أثر الحسن في معنى الإلحاد :

قال الحسن : "أراد بالإلحاد الإشراك بالله"[٢] .

تخريجه :

لم أجده عن الحسن .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه يحي بن سليم صدوق سيء الحفظ .

(١٤٦/٣٨ر)

حديث يعلى بن أمية في احتكار الطعام بمكة :

روى عمارة بن ثوبان ، قال أخبرني موسى بن [باذان] [٣] قال : سمعت يعلى بن أمية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "احتكار الطعام بمكة إلحاد"[٤] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٤١٧/١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

(٣) في المطبوع (زياد) انظر (٣٤١/٣) ، وفي المخطوط (زاذان) انظر (١٢٢٧) ، والصواب (باذان) انظر : التقريب (ص٥٥٠) (٦٩٤٩) ، التهذيب (٣٧/٢٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤١/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] ، عن الحسن بن علي[٢] ، عن أبي عاصم[٣] ، عن جعفر ابن يحيى بن ثوبان[٤] ، عن عمارة بن ثوبان ، به ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عمارة بن ثوبان ، بفتح المثلثة ، وسكون الواو ، حجازي ، مستور ، من الخامسة . بخ د ق[٥] .

٢ ــ موسى بن باذان ، ويقال اسمه مسلم ، حجازي ، مجهول ، من الثالثة . د[٦] .

٣ ــ يعلى بن أمية رضي الله عنه ، صحابي[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بشاهد إلى الحسن لغيره .

ويشهد له حديث ابن عمر عند الطبراني في الأوسط[٨] بمثله ، وفيه عبد الله ابن المؤمل ، وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة[٩] .

---

(١) سنن أبي داود (٢/٢١٣) ، كتاب المناسك ، باب تحريم حرم مكة (٢٠٢٠) .

(٢) الحسن بن علي بن محمد الهذلي ، أبو علي الخلال الحلواني ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين . خ م د ت ق . تقريب (ص١٦٢) (١٢٦٢) .

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . ع . تقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٧) .

(٤) جعفر يحي بن ثوبان ، مقبول ، فى الثامنة . بخ د س التقريب (ص١٤١) (٩٦٢) .

(٥) التقريب (ص٥٥٠) (٦٩٤٩) .

(٦) تقدمت ترجمته في (١٤٥) .

(٧) التقريب (ص ٦٠٨) (٧٨٣٩)

(٨) معجم الطبراني الأوسط ، حديث رقم (١٥٠٨) .

(٩) مجمع الزائد (٤/١٨١) ، كتاب البيوع ، باب الاحتكار (٦٤٧٩) .

(١٤٧/١٠٩ط)

أثر مجاهد في حكم بيع الطعام بمكة :

روى عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : "بيع الطعام بمكة إلحاد وليس الجالب كالمقيم"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن الثوري[٣] ، عن عثمان به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، ثقة ثبت[٤] .

٢ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الجالب : من يأتي بالطعام للبيع[٦] .

(١٤٨/٣٩ر)

حديث الرجل الذي يلحد في الحرم :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "يلحد بمكة رجل عليه مثل نصف عذاب أهل الأرض"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤١) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٤) ، تفسير سورة الحج .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٣١) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (١/٢٨٢) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٢) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] عن علي بن عياش[٢] ، عن الوليد بن مسلم[٣] ، عن الأوزاعي[٤] ، عن محمد بن عبد الملك بن مروان[٥] ، عن المغيرة بن شعبة[٦] ، عثمان بن عفان رضي الله عنه وساق حديثا طويلا وفيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "يلحد رجل من قريش بمكة يكون عليه نصف عذاب العالم" .

وأخرجه الفاكهي[٧] عن محمد بن إسحاق[٨] عن محمد بن كثير[٩] عن الأوزاعي[١٠] ، عن يحيى بن أبي كثير[١١] ، عن أبي سلمة[١٢] ، عن عبد الله بن

---

(١) مسند أحمد (٦٧/١) .

(٢) علي بن عياش ، بتحتانية معجمة ، الألهاني ، بفتح الهمزة وسكون اللام ، الحمصي ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة تسع عشرة . خ ٤ . تقريب (ص٤٠٤) (٤٧٧٩) .

(٣) الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري ، أبو بشر البصري ، ثقة ، من الخامسة . ر م د س . تقريب (ص٥٨٤) (٧٤٥٥) .

(٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٢) .

(٥) محمد بن عبد الملك بن مروان الأموي ، ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة في الثقات ، قال ابن حجر : ومأظن أن روايته عن المغيرة إلا مرسلة ، ووثقه علي بن الحسين الجنيد ، وروى له أحمد في المسند . تعجيل المنفعة (ص٢٤٤) (٩٥٥) .

(٦) المغيرة بن شعبة الثقفي صحابي ، مات سنة خمسين . تقريب (ص٥٤٣) (٦٨٤٠) .

(٧) أخبار مكة للفاكهي (٢٦٨/٢) ، تحريم الحرم وحدوده وتعظيمه (ص١٤٩٨) .

(٨) محمد بن إسحاق الصغاني ، بفتح المهملة ثم المعجمة ، أبو بكر ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين . م ٤ . تقريب (ص٤٦٧) (٥٧٢١) .

(٩) محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي ، الصنعاني ، أبو يوسف ، نزيل المصيصة ، صدوق كثير الغلط من صغار التاسعة ، مات سنة بضع عشرة . د ت س . تقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥١) .

(١٠) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل . تقدمت ترجمته (٩٢) .

(١١) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة وعده ابن حجر من الطبقة الثانية في ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك . ع . تقريب (ص٥٩٦) (٧٦٣٢) ، طبقات (ص٣٦) (٦٣) .

(١٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين , أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين ع . تقريب (ص٦٤٥) (٨١٤٢) .

عمرو قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "يلحد بمكة رجل من قريش يقال له : عبد الله عليه نصف عذاب العالم" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

(١٤٩/٤٠ر)

حديث حكم القتال في الحرم :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أعتى الناس على الله رجل قتل في الحرم ورجل قتل غير قاتله ورجل قتل بذحول الجاهلية"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ، عن وهب بن جرير[٣] ، عن أبيه[٤] ، عن يونس[٥] ، عن الزهري[٦] ، عن مسلم بن يزيد[٧] ، أحد بني سعد بن بكر أنه سمع أبا شريح الخزاعي ثم الكعبي[٨] وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) .

(٢) مسند أحمد (٣٢/٤) .

(٣) وهب بن جرير بن حازم بن زيد ، أبو عبد الله الأزدي ، البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص٥٨٥) (٧٤٧٢) .

(٤) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، ثقة ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين . ع تقريب (ص١٣٨) (٩١١) .

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح . ع . تقريب (ص٦١٤) (٧٩١٩) .

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٧) مسلم بن يزيد السعدي ، حجازي ، ذكره ابن أبي حاتم و لم يذكر فيه جرحا ، وذكره ووثقه ابن حبان في الثقات . تهذيب التهذيب (٤٦١/٨) (٦٩٢٢) .

(٨) أبو شريح الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين . ع . تقريب (ص٦٤٨) (٦١٥٨) .

حديثا طويلا وفيه "وإن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاثة : رجل قتل فيـــها[١] ، ورجل قتل غير قاتله ، ورجل طلب بذحل الجاهلية ..." .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

الذحول : جمع الذحل : طلب المكافأة بجناية جنيت عليه من قتل أو جـرح . والذحل العداوة[٢] .

---

(١) يعني مكة . التاريخ الكبير (٢٧٧/٧) .

(٢) النهاية في غريب الحديث

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وأذن في النَّاسِ بالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا ﴾[١]

(١١٠/١٥٠ط)

أثر مجاهد في أذان إبراهيم عليه السلام :

روى معتمر عن ليث عن مجاهد في قوله تعالى :

"قال إبراهيم عليه السلام : وكيف أؤذنهم؟ قال : تقول : ياأيها الناس أجيبوا ياأيها الناس أجيبوا! قال : فقال : ياأيها الناس أجيبوا ، فصارت التلبية لبيك اللهم لبيك"[٢] .

تخريجه :

أخرجه سفيان الثوري[٣] عن منصور[٤] عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] بسنده ، والسيوطي[٦] وعزاه لعبد بن حميد ، عن مجاهد بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة[٧] .

٢ ــ ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط فترك حديثه [٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر : صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) .

(٣) تفسر سفيان الثوري (ص٢١٠) .

(٤) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٥) الطبري (١٣٥/٩) ، سورة الحج .

(٦) الدر المنثور (٦٣٨/٤) ، سورة الحج .

(٧) تقدمت ترجمته (١٣٣) .

(٨) تقدمت ترجمته (٣٣)

(١٥١/١١١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أذان إبراهيم بالحج :

روى عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : "لما ابتنى إبراهيم عليه السلام البيت قال : أوحى الله إليه أن أذن في الناس بالحج ، فقال إبراهيم عليه السلام : إن ربكم قد اتخذ بيتا وأمركم أن تحجوه ، فاستجاب له ماسمعه من صخر أو شجر أو أكمة أو تراب أو شئ لبيك اللهم لبيك"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] عن الحسن بن عرفة[٣] ، عن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي[٤] ، عن عطاء بن السائب به بنحوه .

والحاكم بسنده عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عطاء بن السائب الثقفي ، صدوق اختلط [٥] .

٢ ــ سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[٧] هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبي .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٢) .

(٢) الطبري (٩/١٣٤) ، سورة الحج .

(٣) الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي ، أبو علي البغدادي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ، وقد جاوز المائة . ت س ق . تقريب (ص١٦٢) (١٢٥٥) .

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٥) تقدمت ترجمته (٦٠)

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) المستدرك على الصحيحين (٢/٤٢١) ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الحج (٣٤٦٤) .

غريب الأثر :

أكمة : هي الرابية ، وتجمع على الآكام .

لبيك هو من التلبية : وهي إجابة المنادي : أي إجابتي لك يارب ، وهو مأخوذ من لب بالمكان وألب به إذا أقام به . (ولبيك اللهم لبيك) أي إجابة بعد إجابة[١] .

(١٥٢/٤١ر)

حديث في عدد حجج النبي صلى الله عليه وسلم :

روي أن النبي صلى الله عليه وسلم (حج قبل الهجرة حجتين وحج بعد الهجرة حجة الوداع)[٢] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٣] عن عبد الله بن أبي زياد الكوفي[٤] ، عن زيد بن حباب[٥] ، عن سفيان[٦] ، عن جعفر بن محمد[٧] ، عن أبيه[٨] ، عن جابر رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حجج : حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعدما هاجر) .

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٢٢٢/٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) .

(٣) جامع الترمذي (١٧٨/٣) ، كتاب الحج ، باب ماجاء : كم حج النبي صلى الله عليه وسلم (٨١٥) .

(٤) عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني ، بفتح القاف والمهملة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمس وخمسين . د ت ق . تقريب (ص٣٠٠) (٣٢٨٠) .

(٥) زيد بن الحباب ، بضم المهملة وموحدتين ، أبو الحسين العكلي ، بضم المهملة وسكون الكاف صدوق يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثين ومائتين . ر م ٤ . تقريب (ص٢٢٢) (٢١٢٤) .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . بخ م ٤ . تقريب (ص١٤١) (٩٥٠) .

(٨) محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع . تقريب (ص٤٩٧) (٦١٥١) .

وأخرجه ابن ماجه[١] عن القاسم بن محمد بن عباد المهلبي[٢] ، عن عبد الله ابن داود[٣] عن سفيان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

من طريق الترمذي قال عنه الترمذي هذا حديث غريب من حديث سفيان لانعرفه إلا من حديث زيد بن حباب ، قال : وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا فلم يعرفه من حديث الثوري عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، و لم يعده محفوظا[٤] .

وعند ابن ماجه فيه جعفر بن محمد ، صدوق فهو حسن الإسناد ، وقد حكم عليه الألباني بالصحة[٥] .

(١١٣/١٥٣ط)

أثر في متى نزل قوله تعالى[٦] : ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ .

قيل (إنها نزلت في سنة تسع)[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٢٧/٢) ، كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٠٧٦) .

(٢) القاسم بن محمد بن عباد المهلبي ، ثقة ، من الحادية عشرة . ق . تقريب (ص٤٥٢) (٥٤٩٢).

(٣) عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وله سبع وثمانون سنة . خ ٤ . تقريب (ص٣٠١) (٣٢٩٧) .

(٤) جامع الترمذي (١٧٨/٣) .

(٥) صحيح ابن ماجه (١٨٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٤٩٦) .

(٦) سورة آل عمران : آية (٩٧) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٢/٣) المخطوط (١٢٢٠)

تخريجه :

ذكره الشوكاني [١] وعزاه إلى ابن إسحاق وابن المنذر عن جعفر بن محمد بن الزبير قال :" قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد نجران ستون راكبا ، ثم ذكروا القصة في الكلام الذي دار بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الله أنزل في ذلك صدر سورة آل عمران " [٢]

وعاد الوفود هو العام التاسع كما ذكر ذلك أهل السير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

التوقف

(١١٣/١٥٤)

أثر في نزول آية فرض الحج .سنة عشر [٣]

تخريجه :

لم أقف عليه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

التوقف

---

(١) فتح القدير (٣١٣/١)

(٢) انظر سيرة ابن هشام (٤٠٠/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) ، المخطوط (١٢٢١)

(١٥٥/٤٢ر)

روى ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من أراد الحج فليتعجل"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا مسدد[٣] ، ثنا أبو معاوية محمد بن خازم[٤] ، عن الأعمش[١] ، عن الحسن بن عمرو[٢] ، عن مهران أبي صفوان[٧] ، عن ابن عباس ، بمثله .

وأخرجه أحمد[٨] قال : ثنا أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله[٩] ، ثنا

---

(١) أحكام الجصاص (٣٤٣/٣) ، المخطوط (١٢٢١).

(٢) سنن أبي داود (١٤١/٢) ، كتاب المناسك (١٧٣٢) .

(٣) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، البصري ، ثقة حافظ تقدمت ترجمته (١٨) .

(٤) محمد بن خازم ، الضرير الكوفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٤٥)

(٦) الحسن بن عمر الفقيمي ، بضم الفاء وفتح القاف ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعين . خ د س ق . تقريب (ص١٦٢) (١٢٦٧) .

(٧) مهران ، أبو صفوان ، كوفي ، مجهول ، من الرابعة . د . تقريب (ص٥٤٩) (٦٩٣٤) .

(٨) مسند أحمد (٢١٤/١) .

(٩) محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . تقريب (ص٤٨٧) (٦٠١٧) .

أبو اسرائيل [١] عن فضيل بن عمرو [٢] ، عن سعيد بن جبير [٣] ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، أو عن الفضل بن عباس [٤] ، أو عن أحدهما عن صاحبه ، بنحوه .

وأخرجه الطبراني [٥] قال : ثنا العباس بن حمدان الحنفي الأصبهاني [٦] ، ثنا يحيى بن حكيم [٧] ، ثنا كثير بن هشام [٨] ، عن فرات بن سلمان [٩] ، عن عبد الكريم [١٠] ، عن سعيد بن جبير ، به ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح من طريق الطبراني .

---

(١) إسماعيل بن خليفة العبسي ، بالموحدة ، أبو إسرائيل ، الملائي الكوفي ، صدوق سيئ الحفظ ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ، وله أكثر من ثمانين سنة . ت ق . تقريب (ص١٠٧) (٤٤٠) .

(٢) فضيل بن عمرو الفقمي ، بالفاء والقاف ، مصغر ، أبو النضر الكوفي ، ثقة من السادسة ، مات سنة عشر ومائة . م قد ت س ق . تقريب (ص٤٤٨) (٥٤٣٠) .

(٣) سعيد بن جبير الأسدي . ثقة ثبت . تقدمت ترجمته في (٢) .

(٤) الفضل بن العباس بن عبد المطلب ، صحابي . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠٧) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٢٨٨/١) رقم (٧٣٨) .

(٦) العباس بن حمدان بن محمد بن سلم الحنفي أبو الفضل ، ثقة ثبت ،مات في جمادى الآخرة سنة أربع وتسعين ومائتين . تاريخ أصبهان (١٠٦/٢) ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، تحقيق سيد كسروي حسن .

(٧) يحيى بن حكيم المقوم ، بتشديد الواو المكسورة ، أبو سعيد البصري ، ثقة حافظ ، من العاشرة مات سنة ست وخمسين . د س ق . تقريب (ص٥٨٩) (٧٥٣٤) .

(٨) كثير بن هشام الكلابي ، الرقي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وقيل ثملن . بخ م ٤ . تقريب (ص٤٦٠) (٥٦٣٣) .

(٩) فرات بن سلمان الرقي ، قال أحمد : ثقة ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به . ميزان الاعتدال (٣٤٢/٣) رقم (٦٦٩٠) .

(١٠) عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعدي مولى بني أمية ،وهو الحضرمي ، بالخاء والضاد والمعجمتين ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين . ع . تقريب (ص٣٦١) (٤١٥٤) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

ضعيف من طريق أبي داود فيه مهران ، مجهول

وضعيف من طريق أحمد فيه اسماعيل بن خليفة صدوق سيء الحفظ

صحيح من طريق الطبراني .

باب الحج ماشيا

(١١٤/١٥٦ق)

أثر ابن عباس في الحج ماشيا :

روى موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب عن ابن عباس رضي الله عنه قال : "ماآسى على شئ إلا أني وددت أني كنت حججت ماشيا ، لأن الله تعالى يقول : ﴿يأتوك رجالا﴾ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا الحسين[٣] ، ثنا أبو معاوية[٤] ، عن الحجاج بن أرطاة[٥] قال : قال ابن عباس رضي الله عنه ، بنحوه .

والبيهقي[٦] قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ[٧] ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب[٨] ، ثنا إبراهيم بن منقذ[٩] ، ثنا ابن وهب[١٠] ، عن ابن جريج[١١] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

(٢) الطبري (١٣٥/٩) .

(٣) الحسين بن حريث الخزاعي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . خ م د ت . تقريب (ص١٦٦) (١٣١٤) .

(٤) محمد بن خازم ، بمعجمتين ، الضرير الكوفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) حجاج بن أرطاة ، بفتح الهمزة ، ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو ممن لايقبل تدليسه إلا إذا صرح بالسماع ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . بخ م ٤ . تقريب (ص١٥٢) (١١١٩) ، طبقات (ص٤٩) .

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٥٤٢/٤) ، كتاب الحج ، باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج (٨٦٤٤) .

(٧) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ، الحاكم ، الإمام الحافظ . تقدمت ترجمته (١٠٠) .

(٨) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل ، الإمام المحدث ، مسند العصر ، أبو العباس الأموي ، مولاهم ، قال عنه ابن عدي : ثقة مأمون ، ولد سنة سبع وأربعين ومائتين ومات سنة سبع وسبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٥) .

(٩) إبراهيم بن منقذ بن إبراهيم بن عيسى ، الخولاني ، أبو إسحاق ، المصري العصفري ، قال أبو سعيد بن يونس : هو ثقة رضي ، مات في ربيع الآخر سنة تسع وستين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٥٠٣/١٢) .

(١٠) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(١١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة يدلس و لم يصرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣)

عطاء[١] ، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ موسى بن عبيدة ، بضم أوله ، ابن نشيط ، بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ، الربذي ، بفتح الراء الموحدة ، ثم معجمة ، ضعيف ولاسيما في عبد الله بن دينار ، من صغار السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين . ت ق[٢] .

٢ ــ محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، القرظي ، المدني ، ثقة عالم ، من الثالثة ، ولد سنة أربعين على الصحيح ، مات سنة عشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

بمجموع الطريقين هو حسن لغيره .

(١١٥/١٥٧ط)

أثر مجاهد في حج إبراهيم ماشيا :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد : "أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حجا ماشيين"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، قال : نا وكيع[٦] ،

---

(١) عطاء بن أبي رباح ، بفتح الراء والموحدة ، واسم أبي رباح : أسلم ، القرشي مولاهم ، المكي ثقة من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة ، على المشهور . ع . تقريب (ص٣٩١) (٤٥٩١) .

(٢) التقريب (ص٥٥٢) (٦٩٨٩) .

(٣) التقريب (ص٥٠٤) (٦٢٥٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤١/٤) ، كتاب الحج ، من كان يحب المشي ويحج ماشيا (٢) .

(٦) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

عن سفيان[١] عن ابن أبي نجيح به بنحوه .

والطبري[٢] بسنده عن سفيان به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الله بن أبي نجيح : يسار المكي ، ثقة[٣] ، ربما دلس[٤] .

٢ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه ابن أبي نجيح مدلس لم يصرح بالسماع .

(١١٦/١٥٨ق)

أثر ابن عباس في حج الحسن بن علي :

روى القاسم بن الحكم العرني ، عن عبيد الله الوصافي عن عبد الله بن عتبة ابن عمير قال : قال ابن عباس : "ماندمت على شئ فاتني في [شبابي] [٦] إلا أن لم أحج راجلا ، ولقد حج الحسن بن علي خمسا وعشرين حجة ماشيا من المدينة إلى مكة وإن النجائب لتقاد معه ، ولقد قاسم الله عز وجل ماله ثلاث مرات إنه ليعطي النعل ويمسك النعل ويعطي الخف ويمسك الخف"[٧] .

---

(١) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٢) الطبري (١٣٦/٩) .

(٣) تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من . طبقات (ص٣٩) .

(٥) تقدمت ترجمته في (٣٣) .

(٦) في المخطوط [شيبتي] (١٢٢١) ، وفي المطبوع أيضا (٣٤٣/٣) والتصويب من سنن البيهقي (٥٤٢/٤) (٨٦٤٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١] قال ، نا محمد بن عبد الله الحافظ[٢] ، أنا أبوعبد الله محمد ابن عبد الله الصفار[٣] ثنا أحمد بن مهدي [٤] ، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي[٥] ، ثنا زهير بن معاوية[٦] ، ثنا عبيد الله بن الوليد، أن عبد الله بن عبيد بن عمير ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ القاسم بن الحكم بن كثير العرني ، بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ، أبو أحمد الكوفي ، صدوق فيه لين ، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين . بخ ت[٧] .

٢ ــ عبيد الله بن الوليد الوصافي ، بفتح الواو وتشديد المهملة ، أبو إسماعيل الكوفي العجلي ، ضعيف ، من السادسة . بخ ت ق[٨] .

٣ ــ عبد الله بن عبيد ، بالتصغير أيضا بغير إضافة ، ابن عمير ، الليثي ، المكي ، ثقة من الثالثة ، استشهد سنة ثلاث عشرة . م[٩] .

---

(١) سنن البيهقي الكبرى (٥٤٢/٤) ، حديث (٨٦٤٥) ، كتاب الحج ، باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج .

(٢) محمد بن عبد الله الحاكم ، الإمام الحافظ . تقدمت ترجمته (١٠٠) .

(٣) محمد بن عبد الله الصفار ، أبو عبد الله ، الأصبهاني ، المحدث القدوة ، محدث عصره ، توفي في ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة ، وله ثمان وتسعون سنة ، قال الخطيب : ثقة . انظر الأنساب (٥٤٦/٣) ، سير أعلام النبلاء (٤٣٨/١٥) ، تاريخ بغداد (٤٣٨/٥) .

(٤) أحمد بن مهدي بن رستم أبو جعفر المديني ، قال ابن منده : لم يحدث بأصبهان أوثق منه ، وقال ابن النجار : كان من الأئمة الثقات ، توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٥٩٧/١٢) ، تاريخ أصبهان (١١٧/١) .

(٥) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل ، بنون وفاء ، مصغر ، أبو جعفر ، النفيلي الحراني ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خ ٤ . تقريب (ص٣٢١٠) (٣٥٩٤) .

(٦) زهير بن معاوية بن حديج ، أبو خيثمة الجعفي الكوفي ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة اثنتين ــ أو ثلاث أو أربع ــ وسبعين ، وكان مولده سنة مائة . ع . تقريب (ص٢١٨) (٢٠٥١) .

(٧) التقريب (ص٤٤٩) (٥٤٥) .

(٨) التقريب (ص٣٧٥) (٤٣٥٠) .

(٩) التقريب (ص٣١٢) (٣٤٥٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره بشاهده رقم (١٦٠) .

التعليق على الحديث :

الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه ، سبط الرسول صلى الله عليه وسلم ، صحابي[١] .

غريب الأثر :

النجائب : جمع نجيبة ، تأنيث النجيب : وهو الفاضل من كل حيوان[٢] .

النعل : مؤنثة ، وهي التي تلبس في المشي[٣] .

التعليق :

معنى أنه يعطي الخف ويمسك الخف أنه إذا كان يملك خفين فإنه يتصدق بأحدهم ويمسك الآخر وهذا من جوده وكرمه رضي الله عنه .

(١٧٧/١٥٩ط)

أثر مجاهد عن الحج ماشيا :

روى عبد الرزاق عن [عمر بن ذر] [٤] عن مجاهد قال : "كانوا يحجون ولايركبون ، فأنزل الله تعالى[٥] : ﴿رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق﴾ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٦] قال : نا عمر بن ذر قال : سمعت مجاهدا يقول كانوا يحجون ولايتزودون ، فرخص لهم في الزاد ، وكانوا يحجون ولايركبون فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿يأتوك رجالا وعلى كل ضامر﴾ .

---

(١) التقريب (ص١٦٢) (١٢٦٠) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (١٧/٥) .

(٣) النهاية في غريب الحديث (٨٣/٥) .

(٤) في المطبوع (٣٤٣/٣) عمرو بن زر وهو خطأ والتصويب من الطبري (١٣٦/٩) ومن تفسير عبد الرزاق (٧٧/١) ، وفي المخطوط (١٢٢١) عمرو بن ذر والصواب عمر .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٣/٣) .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ، الصنعاني ، ثقة حافظ[١] .

٢ ــ عمر بن ذر بن عبد الله الهمداني ، ثقة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١١٨/١٦٠ق)

أثر عن حج الحسن بن علي ماشيا :

روى ابن جريج قال : أخبرني العلاء ، قال : سمعت محمد بن علي يقول : "كان الحسن بن علي يمشي وتقاد دوابه"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال حدثنا حفص بن غياث[٥] ، عن جعفر[٦] ، عن أبيه ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة[٧] .

٢ ــ العلاء بن عبد الكريم اليامي ، بالتحتانية ، أبو عون الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، توفي حدود الخمسين ومائة . قد فق[٨] .

---

(١) تقدمت ترجمته (٥) .

(٢) تقدمت ترجمته (١١٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٤١) ، كتاب الحج ، من كان يحب المشي ويحج ماشيا (٣) .

(٥) حفص بن غياث بن طلق النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٦) جعفر بن محمد بن علي الهاشمي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٥٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٨) التقريب (ص٤٣٥) (٥٢٤٨) .

٣ ــ محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب ، ثقة فاضل[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(١٦١/٤٣ر)

حديث عقبة بن عامر في نذر أخته المشي إلى الكعبة :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم [أن أخت] [٢] عقبة بن عامر رضي الله عنه "نذرت أن تمشي إلى بيت الله تعالى فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تركب وأن تهدي"[٣].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم [٥]بسنديهما عن عقبة بن عامر بنحوه وليس عندهما (وأن تهدي) .

وأخرجه أبو داود[٦] وأحمد[٧] وابن خزيمة[٨] بأسانيدهم ، بنحوه وفيه (وأن تهدي)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه . إلا قوله (وأن تهدي)

---

(١) تقدمت ترجمته (١٥٣) .

(٢) في المطبوع (٣٤٤/٣) أم بدل أخت وكذلك في المخطوط (١٢٢١) والتصويب من صحيح البخاري وصحيح مسلم .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٤) صحيح البخاري (٥٧٥/٢) ، كتاب جزاء الصيد ، باب من نذر المشي إلى الكعبة (١٨٦٦) .

(٥) صحيح مسلم (١٢٦٥/٣) ، كتاب النذر ، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٤) .

(٦) سنن أبي داود (٢٣٥/٣) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب ماجاء في النذر في المعصية (٣٣٠٣)

(٧) مسند أحمد (٢٠١/٤) .

(٨) صحيح ابن خزيمة (٣٤٧/٤) ، كتاب المناسك ، باب هدي الناذر بالحج ماشيا (٣٠٤٥) .

التعليق على الحديث :

١ ــ عقبة بن عامر الجهني ، صحابي مشهور ، مات قرب الستين . ع[١] .

٢ ــ أخت عقبة ، قال ابن حجر لم يعرف اسمها[٢] .

(١١٩/١٦٢ط)

أثر الضحاك في معنى : (فج عميق)

روى جويبر عن الضحاك :

قال : "بلد بعيد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٤] وعزاه إلى عبد بن حميد عن الضحاك بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، ضعيف جدا ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . خد ق[٥] .

٢ ــ الضحاك بن مزاحم الهلالي ، الخرساني ، صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة . ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جويبر ضعيف جدا .

---

(١) التقريب (ص٣٥) (٤٦٤١) .

(٢) فتح الباري (٤/٨٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٤) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٤٠) .

(٥) التقريب (ص١٤٣) (٩٨٧) .

(٦) التقريب (ص٢٨٠) (٢٩٧٨) .

(١٢٠/١٦٣ط)

أثر قتادة في معنى الفج العميق :

قال قتادة : "مكان بعيد"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا معمر[٣] عن قتادة بمثله .

والطبري[٤] بسنده عن معمر به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الفج : شقة يكتنفها جبلان ، ويستعمل في الطريق الواسع وجمعه فجاج[٥] .

(٤٤/١٦٤ر)

حديث أم سلمة رضي الله عنها في العمرة من بيت المقدس :

روت أم حكيم بنت أمية ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "من أهل بالمسجد الأقصى بعمرة أو بحجة غفر له ماتقدم من ذنبه"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣٦/٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الطبري (١٣٦/٩) .

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص٣٧٣) للحسين بن محمد الأصفهاني ، ط/دار المعرفة ، بيروت تحقيق محمد سيد كيلاني .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] ، وابن ماجه[٢] ، وأحمد[٣] بسندهم ، من طريق يحيى ابن أبي سفيان[٤] ، عن أمه أم حكيم ابنة أمية ، به ، بنحوه .

وأخرجه ابن ماجه[٥] ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٦] ، ثنا عبد الأعلى ابن عبد الأعلى[٧] ، عن محمد بن إسحاق[٨] ، ثنا سليمان بن سحيم[٩] ، عن أم حكيم ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ حكيمة بنت أمية بن الأخنس ، مقبولة ، من الرابعة . د ق[١٠] .

٢ ــ هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية ، أم سلمة أم المؤمنين وزوج النبي صلى الله عليه وسلم ، ماتت سنة اثنتين وستين . ع[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مداره على أم حكيم وهي مقبولة ، فالحديث ضعيف .

---

(١) سنن أبي داود (١٤٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب في المواقيت (١٧٤١) .

(٢) سنن ابن ماجه (٩٩٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب من أهل بعمرة من بيت المقدس (٣٠٠٢).

(٣) مسند أحمد (٢٩٩/٦) .

(٤) يحيى بن أبي سفيان بن الأخنس الأخنسي ، بخاء معجمة ونون ، المدني ، مستور ، من السادسة ، قد أرسل عن أبي هريرة وغيره . د ق . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٦٠) .

(٥) سنن ابن ماجه (٩٩٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب من أهل بعمرة من بيت المقدس (٣٠٠١).

(٦) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، أبو بكر ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين . خ م د س ق . تقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٥) .

(٧) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٨) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس . تقدمت ترجمته (١٣٩) .

(٩) سليمان بن سحيم ، أبو أيوب المدني ، صدوق ، من الثالثة . م د س ق . تقريب (ص٢٥١) (٢٥٦٢) .

(١٠) التقريب (ص٣٤٥) (٨٥٦٦) .

(١١) التقريب (ص٧٥٤) (٨٦٩٤) .

(١٢١/١٦٥ق)

أثر ابن مسعود وإحرامه من الكوفة :

روى أبو إسحاق عن الأسود (أن ابن مسعود أحرم من الكوفة) [١] .

تخريجه :

لم أجده عن ابن مسعود .

وأخرج ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ، عن إسماعيل بن أبي خالد[٤] قال : "رأيت الأسود أحرم من الكوفة" .

بيان حال الرواة :

١ ــ أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد ، الهمداني ، السبيعي ، ثقة[٥] .

٢ ــ الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، مخضرم ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة أربع ــ أو خمس ــ وسبعين . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

أثر ابن مسعود لم أجده ، وهو إلى الأسود صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/١٩٥) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (١٥) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . ع . تقريب (ص١٠٧) (٤٣٨) .

(٥) تقدمت ترجمته (٤١) .

(٦) التقريب (ص١١١) (٥٠٩) .

(١٢٢/١٦٦ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه وإحرامه في الشتاء :

عن ابن عباس (أنه أحرم من الشام في الشتاء) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن الحسن بن عمرو[٥] ، عن حمزة القرشي[٦] ، عن أبيه[٧] أن ابن عباس (أنه أحرم من الشام في شتاء شديد) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه حمزة مجهول .

(١٢٣/١٦٧ق)

أثر عن إحرام ابن عمر رضي الله عنه من بيت المقدس :

(أحرم ابن عمر من بيت المقدس) [٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٥/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٢٢) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) الحسن بن عمرو الفقيمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(٦) حمزة بن عبد الله القرشي ، مجهول ، من السادسة . ص . تقريب (ص١٨٠) (١٥٢٥) ، التاريخ الكبير للبخاري (٤٨/٣) (١٧٩) .

(٧) عبد الله القرشي ، سمع أبا هريرة رضي الله عنه . التاريخ الكبير للبخاري (٢٣٨/٥) (٧٨٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال: ثنا حفص بن غياث[٢] ، عن عبيد الله[٣] ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٢٤/١٦٨ق)

أثر عن إحرام عمران بن حصين رضي الله عنه من البصرة :

(وعمران بن حصين أحرم من البصرة)[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال حدثنا أبو بكر[٧] ، ثنا ابن عيينة[٨] ، عن ابن أبي عروبة[٩] ، عن قتادة[١٠] ، عن الحسن[١١] أن عمران أحرم بالبصرة .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٣/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الأحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٦) .

(٢) حفص بن غياث ، النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٤) نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٣/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الأحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٤) .

(٧) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٢) .

(٨) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٩) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، ثقة حافظ ، من أثبت الناس في قتادة . تقدمت ترجمته (٧٧).

(١٠) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(١١) الحسن بن يسار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٢٥/١٦٩ق)

أثر علي عن معنى قوله تعالى[١] :

روى عمرو بن مرة ، عن عبد اله بن سلمة ، قال : سئل علي ، عن قوله تعالى :

قال : "أن تحرم بهما من دويرة أهلك"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : ثنا وكيع[٤] ، ثنا شعبة[٥] ، عن عمرو بن مرة ، به بمثله .

وأخرجه الحاكم[٦] بسنده ، عن شعبة ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الحملي ، بفتح الجيم والميم ، المرادي ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة . ع[٧] .

---

(١) سورة البقرة : آية (١٩٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٥/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (٢٠) .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ / تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) مستدرك الحاكم (٣٠٣/٢) ، كتاب التفسير ، سورة البقرة (٣٠٩٠) .

(٧) التقريب (ص٤٢٦) (٥١١٢) .

٢ ــ عبد الله بن سلمه ، بكسر اللام ، المرادي ، الكوفي ، صدوق تغير حفظه من الثانية . ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[٢] : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(١٢٦/١٧٠ق)

أثر عمر وعلي رضي الله عنهما في الإحرام من حيث ابتدأ :

قال علي وعمر : "ماأرى أن يعتمر إلا من حيث ابتدأ"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال روينا من طريق عبد الرحمن بن أذينة بن مسلمة العبدي[٥] عن أبيه[٦] قال : قلت عمر بن الخطاب : إني ركبت السفن ، والخيل ، والإبل فمن أين أحرم؟ فقال : ائت عليا فاسأله ، فسأل عليا فقال له : من حيث بدأت أن تنشئها من بلادك ، فرجع إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : هو كما قال لك علي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب (ص٣٠٦) (٣٣٦٤) .

(٢) مستدرك الحاكم (٣٠٣/٢) ، كتاب التفسير ، سورة البقرة (٣٠٩٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٤) المحلى بالآثار (٥٨/٥) ، كتاب الحج ، الخلاف بين العلماء فيمن أحرم قبل الميقات ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٥) عبد الرحمن بن أذينة ، بنون مصغر ، العبدي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة . خت ق . تقريب (ص٣٣٦) (٣٧٩٧) .

(٦) أذينة بن سلمة بن الحارث بن خالد العبدي ، ثقة ، لم تثبت له صحبة . الإصابة في تمييز الصحابة (٤٠/١) ، طبعة دار الجيل ، بيروت ١٤١٢هـ ، الطبعة الأولى .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٢٧/١٧١ق)

أثر ابن عمر في الإحرام قبل الميقات :

روي عن مكحول قال : قيل لابن عمر : الرجل يحرم من سمرقند[١] أو من خراسان[٢] ، أو البصرة أو الكوفة؟ فقال : "ياليتنا نسلم من وقتنا الذي وقت لنا"[٣].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : ثنا وكيع[٥] ، عن عمارة بن زاذان[٦] ، عن مكحول الأزدي ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ مكحول الأزدي ، البصري ، صدوق ، من الرابعة . بخ[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عمارة بن راذان صدوق كثير الخطأ .

---

(١) بفتح أوله وثانيه ، ويقال لها بالعربية سمران : بلد معروف مشهور . معجم البلدان (٢٤٦/٣) لياقوت الحموي ، دار صادر .

(٢) بلاد واسعة ، أول حدودها مما يلي العراق ، وآخر حدودها مما يلي الهند . معجم البلدان (٣٥٠/٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٤/٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٩٤/٤) ، كتاب الحج ، في تعجيل الإحرام ، من رخص أن يحرم من الموضع البعيد (١٦) .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٦) عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة البصري ، صدوق كثير الخطأ ، من السابعة . بخ د ت ق . تقريب (ص٤٠٩) (٤٨٤٧) .

(٧) التقريب (ص ٥٤٥) (٦٨٧٦) .

التعليق :

قوله : (وقتنا الذي وقت لنا) :

أي الميقات الذي حدد لنا . [١]

---

(١) النهاية في غريب الحديث (٥/٢١٢)

باب التجارة في الحج

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:
﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾[١]

(١٢٩/١٧٢ط)

أثر مجاهد :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : "التجارة ومايرضي الله من أمر الدنيا والآخرة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن بشارى[٤] ، ثنا سوار بن عبد الله[٥] ، ثنا يحيى بن سعيد[٦] ، ثنا سفيان[٧] ، عن ابن أبي نجيح به بمثله .

وأخرجه السيوطي[٨] وعزاه لعبد بن حميد ، وابن جرير .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس[٩] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢)

(٣) الطبري (٩/١٣٧) .

(٤) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٥) سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله التميمي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ، وله ثلاث وستون . د ت س . تقريب (ص٢٥٩) (٢٦٨٤) .

(٦) يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، القطان ، ثقة متقن حافظ إمام ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون .ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٧) .

(٧) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٤٠) .

(٩) تقدمت ترجمته (١١) ، مدلس من الثالثة . طبقات المدلسين (ص٣٧) (٧٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالتحديث فهو ضعيف .

(١٢٩/١٧٣ق)

أثر ابن عباس في التجارة في الحج :

روى عاصم بن أبي النجود ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس قال : "أسواقا كانت ، ما ذكر المنافع إلا للدنيا"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا ابن حميد[٣] ، ثنا حكام[٤] ، ثنا عمرو[٥] ، عن عاصم ، به بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٦] بنحوه وعزاه إلى ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

بيان حال الرواة :

١ ــ عاصم بن بهدلة بن أبي النجود ، صدوق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢) .

(٢) الطبري (٩/١٣٦) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٤) حكام ، بفتح أوله والتشديد ، ابن سلم ، بسكون اللام ، أبو عبد الرحمن الرازي ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ومائة . خت م ٤ . تقريب (ص١٧٤) (١٤٣٧) .

(٥) عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ، كوفي نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . خت ٤ . تقريب (ص٤٢٦) (٥١٠١) .

(٦) الدر المنثور للسيوطي (٤/٦٤٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٠٥) .

٢ ـــ مسعود بن مالك ، أبو رزين الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من الثانيـــة ، مات سنة خمس وثمانين . بخ م ٤[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) التقريب (ص٥٢٨) (٦٦١٢) .

باب الأيام المعلومات

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ﴾[١]

(١٣١/١٧٤ق)

أثر علي في الأيام المعلومات :

روي عن علي رضي الله عنه : (أن المعلومات يوم النحر ويومان بعده واذبح في أيها شئت)[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٣] قال : ثنا أبو سعيد الأشج[٤] ، ثنا حفص بن عمر ابن راشد[٥] ، عن ابن أبي ليلى[٦] ، عن المنهال بن عمرو[٧] ، عن زر بن حبيش[٨] عن علي بنحوه .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) المخطوط (١٢٢٢)

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢/١٦٠) ، سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(٤) عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، أبو سعيد الأشج ، الكوفي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين . ع . تقريب (ص٣٠٥) (١٣٥٤) .

(٥) حفص بن عمر بن راشد ، المكتب ، بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء ، أبو محمد التميمي ، الكوفي ، صالح الحديث ليس به بأس . الجرح والتعديل (٣/١٧٩) ترجمة (٧٧١) .

(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، المدني ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، توفي سنة ثلاث وثمانين . ع . تقريب (ص٣٤٩) (٣٩٩٣) .

(٧) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم ، الكوفي ، صدوق ربما وهم ، من الخامسة . خ ٤ . تقريب (ص٥٤١) (٦٩١٨) .

(٨) زر بن حبيش ، الأسدي ، ثقة جليل . تقدمت ترجمته (١٠٥) .

وأخرجه السيوطي[١] بنحوه وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم وابن حزم[٢] معلقا ، من طريق ابن أبي ليلى به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في سنده حفص بن عمر بن راشد صالح الحديث ليس به بأس يكتب حديثه للإعتبار ، يشهد له أثر ابن عمر رضي الله عنه الذي بعده فهو حسن لغيره .

(١٣٢/١٧٥ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الأيام المعلومات :

روي عن ابن عمر (أن المعلومات يوم النحر ويومان بعده واذبح في أيها شئت)[٣] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٤] عن نافع[٥] ، أن عبد الله بن عمر قال : الأضحى يومان بعد يوم الأضحى .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الدر المنثور (٤٢٠/١) ، سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(٢) المحلى لابن حزم (٣١٩/٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٥/٣) ، المخطوط (١٢٢٢)

(٤) موطأ الإمام مالك (٣٨٨/٢) ، كتاب الضحايا ، باب الضحية عما في بطن المرأة ، وذكر أيام الأضحى (١٢) .

(٥) نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(١٧٦/١٣٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنهما في الأيام المعلومات والأيام المعدودات :

قال ابن عمر : "المعلومات أيام النحر ، والمعدودات أيام التشريق"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] بنحوه ، وعزاه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قوله : (المعلومات أيام النحر) يشهد له الأثر السابق ، وهوصحيح .

وقوله (المعدودات أيام التشريق)يشهد له أثر ابن عباس الذي بعده وهو صحيح

(١٧٧/١٣٤ق)

أثر ابن عباس في الفرق بين المعلومات والمعدودات :

عن ابن عباس : (أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق)[٤] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٥] قال : نا أبو عبد الله الحافظ[٦] ، نا أبو جعفر البغـدادي[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) .

(٢) الدر المنثور (٤/٦٤١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢)

(٤) معرفة السنن والآثار (٧/٥١٠) ، كتاب المناسك ، الأيام المعلومات والمعدودات (١٠٨٧٢) ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، القاهرة ١٤١١هـ ، الطبعة الأولى بإشراف د. عبد المعطي أمـين قلعجي .

(٥) محمد بن عبد الله بن محمد أبو عبد الله الحاكم ، إمام حافظ . تقدمت ترجمته (١٠٠) .

(٦) محمد بن محمد بن عبد الله ، أبو جعفر البغدادي ، ثقة ثبت ، مات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة تاريخ بغداد (٣/٢١٧) .

ثنا إسماعيل بن إسحاق[١] ، ثنا علي بن المديني[٢] ، ثنا محمد بن جعفر[٣] ، ثنا شعبة[٤] ، عن أبي بشر[٥] ، عن سعيد بن جبير[٦] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٥/١٧٨ط)

أثر الحسن في المراد بالأيام المعلومات والمعدودات :

عن الحسن (أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق)[٧] .

---

(١) إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي ، أبو إسحاق ، القاضي ، الإمام العلامة ، الحافظ ، شيخ الإسلام ، ولد سنة تسع وتسعين ومائة ، وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين . سير أعلام النبلاء (١٤٣/١٣) .

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي ، أبو الحسن بن المديني ، ثقة ثبت إمام من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خ د ت س فق . التقريب (ص٤٠٣) (٤٧٦٠) .

(٣) محمد بن جعفر الهذلي ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ، أو أربع وتسعين . ع . تقريب (ص٤٧٢) (٥٧٨٧) .

(٤) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد ، من الخامسة ، مات سنة خمس ــ وقيل ست ــ وعشرين . ع . تقريب (ص١٣٩) (٩٣٠) .

(٦) سعيد بن جبير الأسدي ، الكوفي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٥/٣) ، المخطوط (١٢٢٢) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا يعقوب[٢] ، ثنا ابن علية[٣] ، أنا يونس[٤] ، عن الحسن قال : الأيام المعدودات ، الأيام بعد النحر .

وأخرج السيوطي[٥] وعزاه إلى عبد بن حميد عن الحسن قال : الأيام المعلومات أيام العشر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

الجزء الذي أخرجه الطبري صحيح .

والذي أورده السيوطي معلق .

(١٣٦/١٧٩ط)

أثر إبراهيم في المراد بالأيام المعلومات والمعدودات :

عن إبراهيم (أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق)[٦] .

تخريجه :

أخرجه سفيان[٧] عن منصور[٨] عن إبراهيم النخعي ، بمثله .

---

(١) الطبري (٣١٥/٢) ، سورة البقرة .

(٢) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، الدورقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وله ست وثمانون سنة . ع . تقريب (ص٦٠٧) (٧٨١٢) .

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) الدر المنثور للسيوطي (٦٤١/٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، المخطوط (١٢٢٢)

(٧) تفسير سفيان الثوري (ص٦٦) ، تفسير سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(٨) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٨٠/١٣٧ط)

أثر قتادة في المراد بالأيام المعلومات والمعدودات :

وروى معمر عن قتادة مثل ذلك[١] يعني أثر إبراهيم النخعي السابق .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا معمر عن قتادة بمثله .

بيان حال الرواة :

معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٨١/١٣٨ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه :

روى ابن أبي ليلى ، عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ في أيام معدودات ﴾[٤].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٥) ، المخطوط (١٢٢٢).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٧) ، تفسير سورة الحج .

(٣) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) سورة البقرة : آية (٢٠٣) .

(يوم النحر وثلاثة أيام بعده)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، قال : ثنا أبو سعيد الأشج[٣] ، ثنا حفص بن عمر ابن راشد المكتب[٤] ، عن ابن أبي ليلى ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة[٥] .

٢ ــ الحكم بن عتيبة ، بالمثناة ثم الموحدة ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وقد قبل تدليسه ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وله نيف وستون . ع[٦] .

٣ ــ مقسم ، بكسر أوله ، ابن بجرة ، بضم الموحدة وسكون الجيم ، صدوق من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة ، له في البخاري حديث واحد . خ ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

(١٣٩/١٨٢ق)

أثر علي رضي الله عنه عن أيام النحر :

روي عن علي قال : "يوم النحر ويومان بعده"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٢).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣٦١/٢) .

(٣) أبو سعيد عبد الله بن سعدي بن حصين الكندي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٤) حفص بن عمر بن راشد المكتب ، صالح الحديث ليس به بأس . تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٧٥) .

(٦) التقريب (ص١٧٥) (١٤٥٣) ، طبقات المدلسين (ص٣٠) .

(٧) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لغيره .

(١٨٣/١٤٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أيام النحر :

روي عن ابن عباس قال : "يوم النحر ويومان بعده"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٣] بسنده عن ابن عباس ، قال : الأضحى يومان بعد يوم النحر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

قال ابن التركماني[٤] سنده جيد .

---

(١) انظر رقم (١٧٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) أحكام القرآن للطحاوي .

(٤) حاشية السنن الكبرى للبيهقي (٤٤٩/٩) ، كتاب الضحايا ، باب من قال الأضحى جائز يوم النحر .

(١٤١/١٨٤ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في أيام النحر :

روي عن ابن عمر قال : "يوم النحر ويومان بعده"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٢/١٨٥ق)

أثر أنس بن مالك رضي الله عنه في أيام النحر :

روي عن أنس بن مالك (يوم النحر ويومان بعده)[٣] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٤] قال : أنا أبو نصر بن قتادة[٥] ، أنبأ أبو عمرو بن نجيد[٦] ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، المخطوط (١٢٢٣)

(٢) انظر أثر رقم (١٧٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٥٠٠/٩) ، كتاب الضحايا ، باب من قال الأضحى يوم النحر ويومين بعده (١٩٢٥٥) .

(٥) أبو نصر عمر بن قتادة : لم أقف على ترجمته . انظر سير أعلام النبلاء (١٤٦/١٦) .

(٦) إسماعيل بن نجيد بن أحمد السلمي النيسابوري ، كان ثقة ، ولد في سنة اثنتين وسبعين ومائتين وتوفي سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وله ثلاث وتسعون سنة . سير أعلام النبلاء (١٤٦/١٦) ، البداية والنهاية (٢٨٨/١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٦/١٨٩ط)

أثر الحسن في أيام النحر :

روي عن الحسن قال : "يوم النحر وثلاثة أيام بعده وهي أيام التشريق"[١] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٢] وقال رويناه من طريق وكيع ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن الحسن بنحوه ، وأورده ابن كثير[٣] معلقا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٧/١٩٠ط)

أثر عطاء في أيام النحر :

روي عن عطاء قال : "يوم النحر وثلاثة أيام بعده وهي أيام التشريق"[٤] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٥] معلقا من طريق حماد بن سلمة عن قيس بن سعد ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٢) المحلى لابن حزم (٤١/٦) ، كتاب الأضاحي .

(٣) تفسير ابن كثير (٢٤٦/١) ، سورة البقرة .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٥) المحلى لابن حزم (٣١٩/٥) ، وفي (٤١/٦) .

عطاء بنحوه .

وابن كثير[١] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٨/١٩١ط)

أثر إبراهيم النخعي في أيام النحر :

روي عن إبراهيم النخعي قال : "أن النحر يومان"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٤٩/١٩٢ط)

أثر ابن سيرين في أيام النحر :

قال ابن سيرين : "النحر يوم واحد"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال : روينا من طريق ابن أبي شيبة نا أبو أسامة عن

---

(١) تفسير ابن كثير (٢٤٦/١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٤) المحلى لابن حزم (٣٩/٦) ، كتاب الأضاحي ، النحر ثلاثة أيام ، أفضلها أولها .

هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٩٣/١٥٠ط)

أثر أبي سلمة عن أيام النحر :

روى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال : "الأضحى إلى هلال المحرم"[١] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٢] قال : روينا من طريق ابن أبي شيبة نا أبو داود الطيالسي عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت يدلس ويرسل من الخامسة وهو ممن يقبل تدليسه ، مات سنة اثنتين وثلاثين . ع[٣] .

٢ ــ أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين ، أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٢) المحلى لابن حزم (٤١/٦) ، كتاب الأضاحي ، اختلاف العلماء في تحديد وقت الأضحية ونهايته .

(٣) التقريب (ص٥٩٦ (٧٦٣٢) ، طبقات المدلسين (ص٣٦) .

(٤) التقريب (ص٦٤٥) (٨١٤٢) .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٥١/١٩٤ط)

أثر سليمان بن يسار في أيام النحر :

روى يحيى بن أبي كثير عن سليمان بن يسار قال : "الأضحى إلى هلال المحرم"[١] .

تخريجه :

أورده ابن حزم[٢] معلقا عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم التيمي عن سليمان بن يسار بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن أبي كثير ، ثقة ثبت[٣] .

٢ ــ سليمان بن يسار الهلالي ، المدني ، ثقة فاضل ، من كبار الثالثة ، مات بعد المائة . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٣) .

(٢) المحلى لابن حزم (٤١/٦) ، كتاب الأضاحي ، اختلاف العلماء في تحديد وقت الأضحية .

(٣) تقدمت ترجمته (١٩٣) .

(٤) التقريب (ص٢٥٥) (٢٦١٩) .

(١٩٥/٤٤ر)

حديث عن أيام التشريق :

روى سليمان بن موسى عن ابن أبي حسين عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "كل عرفات موقف وارتفعوا عن عرفة ، وكل مزدلفة موقف ، وارتفعوا عن محسر ، وكل فجاج مكة منحر وكل أيام التشريق ذبح"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ، قال : ثنا أبو المغيرة[٣] ، قال : ثنا سعيد بن عبد العزيز[٤] ، قال : ثنا سليمان بن موسى ، عن جبير بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن موسى الأموي ، الدمشقي ، صدوق فقيه في حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته ، من الخامسة . م ٤[٥] .

٢ ــ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي ، النوفلي ، ثقة عالم ، من الخامسة . ع[٦] .

٣ ــ جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي ، صحابي ، -رضي الله عنه مات سنة ثمان ــ أو تسع ــ وخمسين . ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٧/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٢) مسند أحمد (٨٢/٤) .

(٣) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة الحمصي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . ع . تقريب (ص٣٦٠) (٤١٤٥) .

(٤) سعيد بن عبد العزيز التنوخي ، الدمشقي ، ثقة إمام ، اختلط في آخر أمره ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ، وله بضع وسبعون . بخ م ٤ . تقريب (ص٢٣٨) (٢٣٥٨) .

(٥) التقريب (ص٢٥٥) (٢٦١٦) .

(٦) التقريب (ص٣١١) (٣٤٣٠) .

(٧) التقريب (ص١٣٨) (٩٠٣) .

الحكم على الحديث :

منقطع سليمان بن موسى لم يلق جبير بن مطعم .

قال أحمد : لم يسمعه ابن أبي حسين من جبير بن مطعم[١] . فهو ضعيف . ويرتقي بالشاهد الذي بعده إلى الحسن لغيره

(١٩٦/٤٥ر)

حديث عن مكان النحر :

روى مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبيه قال : سمعت أسامة بن زيد يقول : سمعت عبد الله بن أبي حسين يخبر عن عطاء بن أبي رباح ــ وعطاء يسمع ــ قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كل عرفة موقف ، وكل منى منحر ، وكل فجاج مكة طريق ومنحر"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا عثمان بن عمر[٤] ، ثنا أسامة ، عن عطاء به بنحوه.

وأخرجه الدارمي[٥] ، وأبو داود[٦] ، وابن ماجه[٧] ، كل بسنده عن أسامة ، به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٧/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٧/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) مسند أحمد (٣٢٦/٣) .

(٤) عثمان بن عمر بن فارس العبدي ، بصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع ومائتين . ع . تقريب (ص٣٨٥) (٤٥٠٤) .

(٥) سنن الدارمي (٤٠/١) ، كتاب المناسك ، باب عرفة كلها موقف (١٨٨٠) .

(٦) سنن أبي داود (١٩٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب الصلاة بجمع (١٩٣٧) .

(٧) سنن ابن ماجه (١٠١٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب الذبح (٣٠٤٨) .

بيان حال الرواة :

١ ــ مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج ، صدوق ، وروايته عن أبيه وجادة[١] من كتابه ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلا ، من السابعة ، مات سنة تسع وخمسين . بخ م د س[٢] .

٢ ــ بكير بن عبد الله بن الأشج ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة عشرين وقيل بعدها . ع[٣] .

٣ ــ أسامة بن زيد الليثي ، أبو زيد المدني ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين ، وهو ابن بضع وسبعين .خت م ٤[٤] .

٤ ــ عبد الله بن أبي حسين بن الحارث ، ثقة عالم[٥] .

٥ ــ عطاء بن أبي رباح ، ثقة[٦] .

٦ ــ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري،صحابي[٧]رضي الله عنه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أسامة بن زيد الليثي صدوق يهم ويشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أبي داود[٨] قال : ثنا محمد بن عبيد[٩] ،

---

(١) وهو أن يجد حديثا أو كتابا بخط شخص بإسناده . انظر الباعث الحثيث (ص١٢٢) .

(٢) التقريب (ص٥٢٣) (٦٥٢٦) .

(٣) التقريب (ص١٢٨) (٧٦٠) .

(٤) التقريب (ص٩٨) (٣١٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٩٥) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٧) التقريب (ص١٣٦) (٨٧١) .

(٨) سنن أبي داود (٢/٢٩٧) ، كتاب الصوم ، باب إذا أخطأ القوم الهلال (٢٣٢٤) .

(٩) محمد بن عبيد بن حساب ، بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وثلاثين . م د س . تقريب (ص٤٩٥) (٦١١٥) .

ثنا حماد[١] في حديث أيوب[٢] ، عن محمد بن المنكدر[٣] ، عن أبي هريرة ، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال : "وفطركم يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف ، وكل منى منحر ، كل فجاج مكة منحر ، وكل جمع موقف" وحديث أبي هريرة جميع رواته ثقات فيرتقي حديث جابر بهذا الشاهد إلى مرتبة الحسن لغيره .

غريب الأثر :

فجاج : جمع فج ، الطريق الواسع[٤] .

---

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، البصري ، ثقة ثبت ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، وله إحدى وثمانون سنة . ع . تقريب (ص١٧٨) (١٤٩٨) .

(٢) أيوب بن أبي تميمة : كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٣) محمد بن المنكدر التيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٣/٤١٢) .

في التسمية على الذبيحة

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ويذكروا اسم الله ﴾[١]

(١٥٢/١٩٧ر)

أثر ابن عمر في التهليل والتكبير عند النحر :

روى معمر عن أيوب عن نافع قال : "كان ابن عمررضي الله عنه يقول حين ينحر : لاإله إلا الله والله أكبر"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

بيان حال الرواة :

١ ــ معمر بن راشد الأزدي . ثقة ثبت[٣] .

٢ ــ أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة[٤] .

٣ ــ نافع المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٣) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٥) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(١٥٣/١٩٨ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه عن صفة النحر ومايقال عنده :

روى الأعمش عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس قال : "قلت : كيف تقول إذا نحرت؟ قال : أقول الله أكبر لاإله إلا الله"[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] ، قال : أنا أبو عبد الله الحافظ[٣] ، أنبأ أبو زكريا العنبري[٤] ، ثنا محمد بن عبد السلام[٥] ، ثنا إسحاق[٦] ، أنبأ جرير[٧] ، عن الأعمش ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، الأعمش ، ثقة حافظ[٨] .

٢ ــ حصين بن جندب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة ، الكوفي ، أبو ظبيان ، بفتح المعجمة وسكون الموحدة ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة تسعين . ع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٤٨٣/٩) ، كتاب الضحايا ، باب قول المضحي اللهم منك وإليك فتقبل مني (١٩١٨٦) .

(٣) محمد بن عبد الله الحاكم ، الإمام الحافظ . تقدمت ترجمته (١٠٥) .

(٤) يحيى بن محمد بن عبد الله ، أبو زكريا ، العنبري ، الإمام الثقة ، توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، وله ست وسبعون سنة . سير أعلام النبلاء (٥٣٣/١٥) .

(٥) محمد بن عبد السلام بن بشار النيسابوري ، الوراق ، الزاهد ، ثقة ، توفي سنة ست وثمانين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٤٦٠/١٣) ، تذكرة الحفاظ (٦٤٩/٢) .

(٦) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ، أبو محمد ابن راهويه ، المروزي ، ثقة حافظ ، مات سنة ثمان وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون . خ م د ت س . تقريب (ص٩٩) (٣٣٢) .

(٧) جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب . تقدمت ترجمته (١٤١) .

(٨) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٩) التقريب (ص١٦٩) (١٣٦٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٥٤/١٩٩ق)

أثر علي فيما يقال عند النحر :

روى سفيان عن أبي بكر الزبيدي عن عاصم بن شريب[١] : (أن عليا رضي الله عنه ضحى يوم النحر بكبش فقال : بسم الله والله أكبر اللهم منك ولك ومن علي لك)[٢] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٣] قال : أنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني[٤] ، أنبأ أبو نصر العراقي[٥] ، ثنا سفيان بن محمد[٦] ، ثنا علي بن الحسن[٧] ، ثنا عبد الله بن

---

(١) في المطبوع والمخطوط (شريف) والتصويب من سنن البيهقي وميزان الاعتدال .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣) .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤٨٤/٩) ، كتاب الضحايا ، باب قول المضحي اللهم منك وإليك فتقبل مني (١٩١٨٧) .

(٤) محمد بن إبراهيم بن أحمد الأردستاني ، بفتح الألف وسكون الراء وفتح الدال ، وسكون السين المهملتين وفتح التاء المنقوطة من فوقها وفي آخرها النون ، نسبة إلى أردستان بلدة قريبة من أصبهان ، ثقة ، مات سنة أربع وعشرين وأربعمائة وقيل سبع وعشرين . سير أعلام النبلاء (٤٢٨/١٧) ، تاريخ بغداد (٤١٧/١) ، الأنساب (١٠٨/١) .

(٥) أبو نصر العراقي : لم أقف له على ترجمة .

(٦) سفيان بن محمد : لم أقف له على ترجمة .

(٧) علي بن الحسن بن موسى الهلالي أبو الحسن بن أبي عيسى الدارابجردي بفتح المهملتين والموحدة بعد الألف وكسر الجيم النيسابوري ، قال مسلم : ذاك الطيب ابن الطيب ، وقال تلميذه أبو حامد الشرقي : ثقة مأمون ، وقال محمد بن عبد الوهاب الفراء : ثقة صدوق . انظر : سير أعلام النبلاء (٥٢٦/١٢) ، خلاصة تهذيب الكمال (٢٤٥/٢) .

الوليد[١] ، ثنا سفيان ، ثنا أبو بكر الزبيدي ، عن عاصم بن شريب ، به بنحوه

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ[٢] .

٢ ــ أبو بكر بن الوليد بن عامر الزبيدي ، بضم الزاي ، مشهور بكنيته ، واسمه صمصوم ، بمهملتين الأولى مفتوحة والثانية مضمومة بينهما ميم ساكنة ، مجهول الحال ، من السابعة . س[٣] .

٣ ــ عاصم بن شريب ، عن علي مجهول[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عاصم بن شريب مجهول . وأبو بكر بن الوليد مجهول الحال

---

(١) عبد الله بن الوليد بن الميمون ، أبو محمد المكي ، المعروف بالعدني ، صدوق ربما أخطأ من كبار العاشرة . خت د ت س . تقريب (ص٣٢٨) (٣٦٩٢) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) التقريب (ص٦٢٥) (٧٩٩٥) .

(٤) ميزان الاعتدال (٣٥٢/٢) (٤٠٤٩) .

باب في أكل لحوم الهدايا

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فكلوا منها ﴾[١]

(١٥٥/٢٠٠ط)

أثر عطاء في حكم الأكل من الهدي :

روي عن عطاء قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا هشيم[٤] ، أنا حجاج[٥] ، عن عطاء ، بمثله .

وأخرجه السيوطي[٦] ، بنحوه ، وعزاه إلى عبد بن حميد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) .

(٣) الطبري (١٣٨/٩) .

(٤) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة كثير التدليس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣٥) .

(٦) الدر المنثور (٦٤١/٤) .

(١٥٦/٢٠١ط)

أثر الحسن في حكم الأكل من الهدي والأضاحي :

روي عن الحسن قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا القاسم[٣] ، ثنا الحسين[٤] ، ثنا هشيم[٥] ، أنا يونس[٦] عن الحسن بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

القاسم لم أقف على ترجمته .

(١٥٧/٢٠٢ط)

أثر إبراهيم النخعي في حكم الأكل من الهدي والأضاحي :

روى عن إبراهيم قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] قال : ثنا محمد بن بشار[٩] ، ثنا عبد الرحمن[١٠] ، ثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٣).

(٢) الطبري (١٥٦/٩) .

(٣) القاسم بن حسن : لم أقف على ترجمته .

(٤) الحسين بن داود المصيصي المحتسب ، سنيد بنون ثم دال ، مصغرا ، ضعف من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين . ق . تقريب (ص٢٥٧) (٢٦٤٦) .

(٥) هشيم بن بشير السلمي ، ثة ثبت كثير التدليس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٤٩)

(٦) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) .

(٨) الطبري (١٣٨/٩) .

(٩) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(١٠) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، ثقة . ثبت . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

سفيان[٨] ، عن منصور[٩] ، عن إبراهيم ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

(١٥٨/٢٠٣ط)

أثر مجاهد عن حكم الأكل من الهدي :

روي عن مجاهد قال : "إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم[٢] ، ثنا هشيم[٣] ، أنا حصين[٤] ، عن مجاهد ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٢) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٨/٣) ، المخطوط (١٢٢٤) .

(٤) الطبري (١٣٨/٩) .

(٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٦) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة كثير التدليس وقد صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٧) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون . ع . تقريب (ص١٧٠) (١٣٦٩) .

(٢٠٤/٤٦ر)

حديث عن حكم الهدي عند أهل الجاهلية وحكم ذلك في الإسلام :

روى يونس بن بكير عن أبي بكر الهذلي عن الحسن قال : "كان الناس في الجاهلية إذا ذبحوا لطخوا بالدم وجه الكعبة وشرحوا اللحم ووضعوه على الحجارة وقالوا لايحل لنا أن نأكل شيئا جعلناه لله حتى تأكله السباع والطير ، فلما جاء الإسلام جاء الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : شيئا كنا نصنعه في الجاهلية ألا نصنعه الآن فإنما هو لله؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ فكلوا منها وأطعموا ﴾[٥] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاتفعلوا فإن ذلك ليس لله" وقال الحسن : فلم يعزم عليهم الأكل فإن شئت فكل وإن شئت فدع"[٦] .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] بنحوه من غير ذكر القصة .

بيان حال الرواة :

١ ــ يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر الجمال الكوفي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . خت م د ت ق[٢] .

٢ ــ أبو بكر الهذلي ، قيل اسمه سلمى ، بضم المهملة ، ابن عبد الله ، وقيل متروك الحديث ، من السادسة ، مات سنة سبع وستين . ق[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أقف على ترجمته .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٤).

(٣) في أثر (٢٠١) .

(٤) التقريب (ص٦١٣) (٧٩٠٠) .

(٥) التقريب (ص٦٢٥) (٨٠٠٢) .

(٢٠٥/٤٨ر)

حديث عن أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم الأضحية :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : (أنه أكل من لحم الأضحية) [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : الضحية ، كنا نملح منه فنعد به إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة .

وأخرجه مسلم[٣] من حديث ثوبان . قال : ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيته ثم قال : "ياثوبان أصلح لحم هذه" فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٩) ، المخطوط (١٢٢٤).

(٢) صحيح البخاري (٥/٥٩٧) ، كتاب الأضاحي ، باب مايؤكل من لحوم الأضاحي ومايتزود منها (٥٥٧٠) .

(٣) صحيح مسلم (٣/١٥٦٠) ، كتاب الأضاحي ، باب بيان ماكان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث (١٩٧٥) .

(٢٠٦/٤٨ر)

حديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

روى جابر (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا في حجة الوداع)[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] ، قال : ثنا ابن عمر[٣] ، ثنا أبو معاوية[٤] عن الحجاج[٥] عن أبي الزبير[٦] ، عن جابر ، بنحوه .

وأخرجه النسائي[٧] ، قال : أنا يعقوب بن إبراهيم[٨] ، عن عبد الرحمن بن مهدي[٩] ، أخبرني هانئ بن أيوب[١٠] ، عن طاووس[١١] ، عن جابر ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث بمجموع الطريقين حسن .

قال الترمذي : حديث جابر حديث حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٤٩) . المخطوط (١٢٢٥) .

(٢) سنن الترمذي (٣/٢٨٣) ، كتاب الحج ، باب ماجاء أن القارن يطوف طوافا واحدا (٩٤٧).

(٣) محمد بن يحيى العدني ، ابن أبي عمر ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين . م ت س ق . تقريب (ص٥١٣) (٦٣٩١) .

(٤) محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٦) محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي ، أبو الزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . ع . تقريب (ص٥٠٦) (٦٢٩١) .

(٧) سنن النسائي (٥/١٦١) ، كتاب مناسك الحج ، باب طواف القارن (٢٩٣٤) .

(٨) يعقوب بن إبراهيم العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٩) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(١٠) هاني بن أيوب الحنفي ، الكوفي ، مقبول ، من السادسة . س . تقريب (ص٥٧٠) (٧٢٥٩).

(١١) طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٢٠٧/٤٩ر)

حديث أنس رضي الله عنه على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

روى أنس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا في حجة الوداع) [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده عن أنس ، بنحوه .

وأخرجه مسلم[٣] بسنده عن أنس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٢٠٨/٥٠ر)

حديث جابر رضي الله عنه في أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم الهدي:

روى جابر:(أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى في حجة الوداع مائة بدنة نحر بيده منها ستين وأمر ببقيتها فنحرت وأخذ من كل بدنة بضعة فجمعت في قدر وطبخت وأكل منها وتحسى من المرقة فأكل صلى الله عليه وسلم من دم القران)[٤]

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده من حديث جابر الطويل ، بنحوه ، وفيه (ثلاثا وستون بدنة) .

وأخرجه الحميدي[٦] وابن ماجه[٦] ، كل بسنده من حديث جابر بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥) .

(٢) صحيح البخاري (١٣٢/٥) ، كتاب المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٥٣) .

(٣) صحيح مسلم (٩٠٥/٢) ، كتاب الحج ، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥).

(٥) صحيح مسلم (٨٩٢/٢) ، كتاب الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) .

(٦) مسند الحميدي (٥٣٤/٢) ، أحاديث جابر (١٢٦٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٠٩/٥١ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه في أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم الهدي :

روى ابن عباس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى في حجة الوداع مائة بدنة ، نحر بيده منها ستين ، وأمر ببقيتها فنحرت وأخذ من كل بدنة ببضعة فجمعت في قدر وطبخت وأكل منها وتحسى من المرقة ، فأكل صلى الله عليه وسلم من دم القران) [١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا يحيى بن آدم[٣] ، ثنا زهير[٤] ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٥] ، عن الحكم[٦] ، عن مقسم[٧] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥) .

(٢) مسند أحمد (٣١٤/١) .

(٣) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . تقريب (ص٥٨٧) (٧٤٩٦) .

(٤) زهير بن معاوية بن حديج الجعفي الكوفي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٥٨) .

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، صدوق سئ الحفظ جدا ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين . ٤ . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨١) .

(٦) الحكم بن عتيبة ، الكندي الكوفي ، ثقة ثبت ربما دلس . تقدمت ترجمته (١٨١) .

(٧) مقسم بن بجرة ، أبو القاسم ، صدوق ، مولى ابن عباس . تقدمت ترجمته (١٨١) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سئ الحفظ .

ويرتقي بالشاهد السابق[١] إلى مرتبة الحسن لغيره .

(٥٢/٢١٠ر)

حديث حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

أن حفصة قالت : يارسول الله مابال الناس حلوا و لم تحل أنت من عمرتك؟ فقال : "إني سقت الهدي فلاأحل إلا يوم النحر ، ولو استقبلت من أمري مااستدبرته ماسقت الهدي ولجعلتها عمرة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] ، عن ابن عمر ، عن حفصة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) انظر حديث جابر السابق رقم (٢٠٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٤٩/٣) ، المخطوط (١٢٢٥).

(٣) صحيح البخاري (٤٨٦/١) ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي (١٥٦٦) .

(٤) صحيح مسلم (٩٠٢/٢) ، كتاب الحج ، باب بيان أن القارن لايتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد (١٢٢٩) .

(٥٣/٢١١ر)

حديث عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الذين أحرموا بالحج أن يتحللوا بعمرة :

كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين أحرموا بالحج أن يتحللوا بعمل عمرة[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث جابر رضي الله عنه وفيه أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم : "أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالا حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة" .

أخرجه مسلم[٣] من حديث ابن عباس ، قال : "قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأربع خلون من العشر ، وهم يلبون بالحج ، فأمرهم أن يجعلوها عمرة" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٥٤/٢١٢ر)

حديث على أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قارنا :

قوله صلى الله عليه وسلم : "أتاني آت من ربي في هذا الوادي المبارك وقال قل حجة وعمرة"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٥).

(٢) صحيح البخاري (١/٤٨٦) ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج (١٥٦٨) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٩١١) ، كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحج (١٢٤٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٥) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] بسنده من حديث عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥٦/٢١٣ر)

حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج :

رواية ابن عمر (أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج)[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] من طريق نافع عن ابن عمر قال : "أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥٦/٢١٤ر)

حديث عن صفة تلبية الرسول صلى الله عليه وسلم :

قال النبي صلى الله عليه وسلم : "لبيك اللهم لبيك"[٤] .

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٤/١) ، كتاب الحج ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (العقيق واد مبارك) (١٥٣٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٥) .

(٣) صحيح مسلم (٩٠٤/٢) ، كتاب الحج ، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٥).

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم (لبيك اللهم لبيك . لبيك لاشريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٥٩/٢١٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في حكم الأكل من الهدي ومن جزاء الصيد :

روى عطاء عن ابن عباس قال : "من كل الهدي يؤكل إلا ماكان من فداء أو جزاء أو نذر"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : ثنا يحيى بن آدم[٥] ، ثنا حماد ابن سلمة[٦] ، عن قيس بن سعد[٧] ، عن عطاء به بنحوه .

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٩/١) ، كتاب الحج ، باب التلبية (١٥٤٩) .

(٢) صحيح مسلم (٨٤١/٢) ، كتاب الحج ، باب التلبية وصفتها ووقتها (١١٨٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٢/٤) ، كتاب الحج ، في هدي الكفارة وجزاء الصيد (٧) .

(٥) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة حافظ. تقدمت ترجمته (٢٠٩) .

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٧) قيس بن سعد المالكي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة بضع عشرة . خت م د س ق . تقريب (ص٤٥٧) (٥٥٧٧) .

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رباح المكي ، ثقة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٦٠/٢١٦ط)

أثر عبيد الله بن عمر رضي الله عنه أنه لايجوز الأكل من جزاء الصيد والنذر:

روى عبيد الله بن عمر قال : "لايؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك"[٢] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٠/٢١٧ط)

أثر الحسن في منع الأكل من الجزاء :

روى هشام عن الحسن قال : " يؤكل من الهدي كله إلا الجزاء"[٣] .

تخريجه :

لم أجده .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٢/٢١٨ر)

أثر عطاء في الأكل من الهدي وجزاء الصيد :

روى هشام عن عطاء قال : "يؤكل من الهدي كله إلا الجزاء"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن إدريس[٣] ، عن عبد الملك[٤] ، عن عطاء بنحوه ، وأخرجه من طريق إسماعيل بن علية[٥] ، عن ليث[٦] ، عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

هشام بن حسان الأزدي ، ثقة في روايته عن الحسن مقال[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٠) ، المخطوط (١٢٢٦) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢٥٢) ، كتاب الحج ، في هدي الكفارة وجزاء الصيد (٣) .

(٣) عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، بسكون الواو ، أبو محمد الكوفي ، ثقة من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله بضع وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٢٩٥) (٣٢٠٧) .

(٤) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي ، بفتح المهملة وسكون الراء بالزاي المفتوحة ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة خمس وأربعين . خت م ٤ . تقريب (ص٣٦٣) (٤١٨٤) .

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٦) ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط فترك حديثه . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٧) تقدمت ترجمته (٧٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بالمتابعات والشواهد إلى الحسن لغيره .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وأطعموا البائس الفقير ﴾[١]

(١٦٢/٢١٩ط)

روى طلحة بن عمرو عن عطاء : ﴿ وأطعموا البائس الفقير﴾ قال : "من سألك"[٢] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٣] قال : نا أبو الحسين بن بشران[٤] ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار[٥] ، ثنا سعدان بن نصر[٦] ، ثنا وكيع بن الجراح[٧] ، ثنا طلحة بن عمرو به بنحوه .

بيان حال الرواة :

طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، المكي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين . ق[٨] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٣) سنن البيهقي (٤٩٤/٩) ، كتاب الضحايا ، باب إطعام البائس الفقير (١٩٢٢٤) .

(٤) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، الأموي البغدادي ، صدوق ثقة ثبت ، ولد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وتوفي في شعبان سنة خمس عشرة . سير أعلام النبلاء (١١٣/١٧) ، تاريخ (٩٨/١٢) .

(٥) إسماعيل بن محمد بن إسماعيل ، أبو علي ، البغدادي الصفار ، ثقة ، ولد سنة سبع وأربعين ومائتين ، توفي في رابع عشر المحرم سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء (٤٤٠/١٥) ، تاريخ بغداد (٣٠٢/٦) .

(٦) سعدان بن نصر بن منصور ، أبو عثمان ، الثقفي ، البغدادي ، صدوق ، مات سنة خمس وستين ومائتين ، وله تسعون سنة . سير أعلام النبلاء (٣٥٧/٢) ، الجرح والتعديل (٢٩٠/٤).

(٧) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٨) التقريب (ص٢٨٣) (٣٠٣٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا فيه طلحة بن عمرو .

(١٦٤/٢٢٠ط)

أثر مجاهد في معنى البائس :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : "البائس الذي يسأل بيده إذا سأل"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا الحسين[٣] ، ثنا حجاج[٤] ، عن ابن جريج[٥] عن مجاهد ، بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٦] بنحوه ، وعزاه لعبد بن حميد .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن جريج مدلس[٨] و لم يصرح بالسماع وبقية رواته ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٠/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) الطبري (١٣٩/٩) .

(٣) الحسين بن حريث الخزاعي ، مولاهم ، أبو عمار المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين .خ م د ت س . تقريب (ص١٦٦) (١٣١٤) .

(٤) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢٠٠) .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة مدلس و لم يصرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣).

(٦) الدر المنثور (٦٤٢/٤) .

(٧) تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) طبقات المدلسين (ص٤١) (٨٣) .

(٢٢١/٥٧ر)

حديث في إباحة الأكل والإدخار من لحوم الأضاحي :

قال النبي صلى الله عليه وسلم في لحوم الأضاحي : "فكلوا وادخروا"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ، بنحوه ، وأخرجه مسلم[٣] من حديث عائشة ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

التعليق على الحديث :

وفيه قصة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن أن يدخروا شيئا من الأضحية فوق ثلاثة أيام ، فلما كان العام المقبل قالوا يارسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي؟ قال : كلوا واطعموا وادخروا[٤] .

(٢٢٢/٥٨ر)

حديث علي في أن الجازر لايعطى من الهدي شيئا على أجرته :

روى سفيان ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي رضي الله عنه قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه وقال"اقسم جلودها وجلالها ولاتعط الجازرمنها شيئا فإنا نعطيه من عندنا"[٥]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٢)،(٤) صحيح البخاري (٥٩٦/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب مايؤكل من لحوم الأضاحي ومليتزود منها (٥٥٦٩) .

(٣) صحيح مسلم (١٥٦١/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب ماكان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء (١٩٧١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ، ومسلم[٢] ، عن علي ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٣] .

٢ ــ عبد الكريم بن مالك الجزري ، ثقة متقن[٤] .

٣ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

٤ ــ عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

غريب الحديث :

بدنه : بضم الباء وسكون الدال وفتح النون جمع البدنة ، تقع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي الإبل أشبه وسميت بدنة لعظمها وسمنها[٧] .

الجزارة بالضم : مايأخذ الجزار من الذبيحة عن أجرته . وأصل الجزارة أطراف البعير الرأس ، واليدان ، والرجلان ، سميت بذلك لأن الجزار كان يأخذها عن أجرته ، فمنع أن يأخذ من الضحية جزءا في مقابلة الأجرة[٨] .

جل الدابة وجلها : الذي تلبسه لتصان به والجمع جلال وأجلال وجلال كل شيء : غطاؤه [٩] .

---

(١) صحيح البخاري (٥٢٩/١) ، كتاب الحج ، باب يتصدق بجلود الهدي (١٧١٧) .

(٢) صحيح مسلم (٩٥٤/٢) ، كتاب الحج ، باب في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلالها (١٣١٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (١٠٨/١) .

(٨) النهاية في غريب الحديث (٢٦٧/١) .

(٩) لسان العرب (١١٩/١١) لأبي الفضل ابن منظور ، دار صادر، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ

(١٦٥/٢٢٣ق)

أثر عمر رضي الله عنه عن جواز الانتفاع بجلد الأضحية :

روي عن عمر أنه (يجوز الانتفاع بجلد الأضحية) [١] .

تخريجه :

لم أجده عن عمر ، وفي المحلى[٢] عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٦/٢٢٤ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في الانتفاع بجلد الأضحية :

روي عن ابن عباس أنه (يجوز الانتفاع بجلد الأضحية) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال : روينا من طريق عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان فقلت لابن عباس : كيف نصنع بإهاب البدن؟ قال يتصدق به وينتفع به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٥١/٦) ، كتاب الأضاحي ، ولايحل للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٤) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(١٦٧/٢٢٥ق)

أثر عائشة رضي الله عنها في الانتفاع بجلد الأضحية :

روي عن عائشة أنه (يجوز الانتفاع بجلد الأضحية) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] ، قال : وعن عائشة أن يجعل من جلد الأضحية سقاء ينبذ فيه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٨/٢٢٦ط)

أثر مسروق في الانتفاع بجلد الأضحية :

قال الشعبي : كان مسروق (يتخذ مسك أضحيته مصلى فيصلي عليه) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٤) المحلى لابن حزم (٥٢/٦) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٥) تقدمت ترجمته (١١٩) .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٦٩/٢٢٧ط)

أثر إبراهيم في الانتفاع بجلد الأضحية :

عن إبراهيم : (أنه ينتفع به) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] عن إبراهيم النخعي ، بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق . قال ابن حزم صحيح .

(١٧٠/٢٢٨ط)

أثر عطاء في الانتفاع بجلد الأضحية :

عن عطاء : (إنه ينتفع به) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥١) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٦/٥٢) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥١) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٤) المحلى لابن حزم (٦/٥١) ، كتاب الأضاحي ، لايحل للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(١٧١/٢٢٩ط)

أثر طاوس عن الانتفاع بجلد الأضحية :

عن طاوس : (إنه ينتفع به) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] عن طاوس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٧٢/٢٣٠ط)

أثر الشعبي في الانتفاع بجلد الأضحية :

عن الشعبي : (إنه ينتفع به) [٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] عن الشعبي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥١) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) المحلى لابن حزم (٦/٥٢) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥١) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٤) المحلى لابن حزم (٦/٥٢) ، كتاب الأضاحي ، لايجوز للمضحي أن يبيع شيئا من أضحيته .

(٢٣١/٥٩ر)

حديث علي رضي الله عنه في إعطاء الجزار من :

حديث علي : (وأمرني أن لاأعطي أجر الجزار منها) [١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٢٣٢/٦٠ر)

حديث علي رضي الله عنه أن الجازر لايعطى من الأضحية في جزارته شيئا :

عن علي قال : "أن لاأعطيه في جزارتها منها شيئا"[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦) .

(٢) انظر رقم (٢٢٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣، المخطوط (١٢٢٦).

(٤) انظر رقم (٢٢٢) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم ﴾ [١]

(١٧٣/٢٣٣ق)

أثر ابن عباس في معنى التفث :

روى عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال : "التفث الذبح ، والحلق والتقصير وقص الأظفار والشارب ونتف الإبط"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا ابن نمير[٤] ، عن عبد الملك به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام[٥] .

٢ ــ عطاء بن أبي رباح ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبد الملك صدوق له أوهام وبقية رجاله ثقات فهو حسن .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٦).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٢/٤) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى : ﴿ ليقضوا تفثهم ﴾.

(٤) عبد الله بن نمير ، بنون ، مصغر ، الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، وله أربع وثمانون . ع . تقريب (ص٣٢٧) (٣٦٦٨) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(١٧٤/٢٣٤ط)

أثر مجاهد في معنى التفث :

روى عثمان بن الأسود عن مجاهد[١] مثله أي أثر ابن عباس .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا عبيد الله بن موسى[٣] ، عن عثمان بن الأسود به بنحوه ، وأخرجه الطبري[٤] بسنده ، عن مجاهد ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، ثقة ثبت[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٧٥/٢٣٥ط)

أثر الحسن عن معنى التفث :

عن الحسن مثله[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) عبيد بن موسى بن باذام ، العبسي ، الكوفي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح . ع . تقريب (ص٣٧٥) (٤٣٤٥) .

(٤) الطبري (١٤٠/٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٣١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا القاسم[٢] ، ثنا الحسين[٣] ، ثنا هشيم[٤] ، نا منصور[٥] ، عن الحسن ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين ضعيف ، والقاسم لم أقف على ترجمته ، وبقية رجاله ثقات .

ويشهد له الأثرين السابقين .

(١٧٦/٢٣٦ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنهما عن معنى (التفث) :

قال ابن عمر : "المناسك"[٦] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٧] قال : ثنا حميد بن مسعدة[٨] ، ثنا يزيد[٩] ، ثنا

---

(١) الطبري (١٤٠/٢) .

(٢) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٣) الحسين بن داود المصيصي ، سنيد ، ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٤٩) .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥١/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٧) الطبري (١٣٩/٩) .

(٨) حميد بن مسعدة بن المبارك السامي ، بالمهملة ، أو الباهلي ، بصري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . م ٤ . تقريب (ص١٨٢) (١٥٥٩) .

(٩) يزيد بن زريع ، مصغر ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . ع . تقريب (ص٦٠١) (٧٧١٣) .

الأشعث[١] ، عن نافع[٢] ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، بمثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٣] بسنده عن أشعث به ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(١٧٧/٢٣٧ط)

أثر سعيد بن جبير عن معنى (التفث) :

قال سعيد بن جبير : "المناسك"[٤] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٧٨/٢٣٨ط)

أثر الحسن عن معنى التفث :

روى أشعث عن الحسن قال : "نسكهم"[٥] .

---

(١) أشعث بن سوار الكندي ، النجار الأفرق الأثرم ، ضعيف ، من السادسة . مات سنة ست وثلاثين . بخ م ت س ق . تقريب (ص١١٣) (٥٢٤) .

(٢) نافع المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٢/٤) ، كتاب الحج ، في قوله ﴿ **ليقضوا تفثهم** ﴾ (٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

أشعث بن سوار الكندي ، ضعيف[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٧٩/٢٣٩ط)

أثر عطاء عن معنى التفث :

روى حماد بن سلمة عن قيس عن عطاء قال : "الشعر والأظفار"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : نا أبو خالد[٤] ، عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة[٥] .

٢ ــ قيس بن سعد المكي ، ثقة[٦] .

---

(١) تقدمت ترجمته (٢٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٢/٤) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى : ﴿ **ليقضوا تفثهم** ﴾.(٣) .

(٤) سليمان بن حبان الأزدي ، أبو خالد الأحمر الكوفي ، صدوق يخطئ ، من الثالثة ، مات سنة تسعين ، وله بضع وسبعون . ٤ . تقريب (ص٢٥٠) (٢٥٤٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سليمان بن حبان لم يسمع من عطاء فهو منقطع .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وليوفوا نذورهم﴾[١] .

(١٨٠/٢٤٠ق)

قال ابن عباس رضي الله عنه : "نحر ماندروا من البدن"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي[٤] ، ثنا عبد الله[٥] ، ثنا معاوية[٦] ، عن علي[٧] ، عن ابن عباس بمثله ، وأخرجه السيوطي[٨] بمثله ، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٨١/٢٤١ط)

أثر مجاهد عن معنى (نذورهم) :

قال مجاهد : "كل ماندر في الحج"[٩] .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

(٣) الطبري (١٤١/٩) .

(٤) علي بن داود بن يزيد القنطري ، صدوق . تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٥) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني ، صدوق . تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٦) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٣٨) .

(٧) علي بن أبي طلحة ، صدوق يخطئ روى تفسير ابن عباس عن مجاهد . تقدمت ترجمته (٣٨).

(٨) الدر المنثور (٦٤٢/٤) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا محمد بن عمرو[٢] ، ثنا أبو عاصم[٣] ، ثنا عيسى[٤] ، عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن مجاهد ، بنحوه ، وقال : ثنا الحارث[٦] ، ثنا الحسن[٧] ، ثنا ورقاء[٨] ، عن ابن أبي نجيح ، به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع .

(١٨٢/٢٤٢ق)

أثر ابن عباس عن معنى (نذورهم) :

روي عن ابن عباس قال : "هو كل نذر إلى أجل"[٩] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الطبري (١٤١/٩) .

(٢) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٥) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٢/٣) ، المخطوط (١٢٢٧) .

باب طواف الزيارة

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾[١]

(١٨٣/٢٤٣ط)

روي عن الحسن أنه قال : "طواف الزيارة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا عمرو بن سعيد القرشي[٤] ، ثنا الأنصاري[٥] ، عن أشعث[٦] ، عن الحسن ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٢٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٣) الطبري (١٤٢/٩) .

(٤) عمرو بن سعيد القرشي ، أو الثقفي مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ، من الخامسة . بخ م ٤ . تقريب (ص٤٢٢) (٥٠٣٥) .

(٥) محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري ، البصري ، ثقة من التاسعة مات سنة خمس عشرة . ع . تقريب (ص٤٩٠) (٦٠٤٦) .

(٦) أشعث بن عبد الملك الحمراني ، بضم المهملة ، بصري ، أبا هانئ ، ثقة فقيه ، من السادسة مات سنة اثنتين وأربعين ، وقيل سنة ست وأربعين . خت ٤ . تقريب (ص١١٣) (٥٣١) .

(١٨٤/٢٤٤ط)

أثر مجاهد في المراد بالطواف :

قال مجاهد : "الطواف الواجب"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] بمثله ، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٦١/٢٤٥ر)

حديث بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه على أن الفسخ في الحج خلص بالصحابة :

روى ربيعة عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني عن أبيه قال : قلت يارسول الله أرأيت فسخ حجتنا لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال : "بل لكم خاصة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٤] ، قال : ثنا سريج بن النعمان[٥] ، ثنا عبد العزيز بن محمد[٦] أخبرني ربيعة بن عبد الرحمن ، به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٢) الدر المنثور (٦٤٣/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٧).

(٤) مسند أحمد (٤٦٩/٣) .

(٥) سريح بن النعمان بن مروان الجوهري ، ثقة يهم قليلا ، من كبار العاشرة ، مات يوم الأضحى سنة سبع عشرة . خ ٤ . تقريب (ص٢٢٩) (٢٢١٨) .

(٦) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، صدوق ، من الثامنة ، مات سنة ست ــ أو سبع ــ وثمانين . ع . تقريب (ص٣٥٨) (٤١١٩) .

وأخرجه أبو داود[١] وابن ماجه[٢] والدارمي[٣] من طرق ، عن عبد العزيز ابن محمد به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، التيمي ، المدني ، ثقة مشهور ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، وقيل سنة ثلاث . ع[٤] .

٢ ــ الحارث بن بلال بن الحارث المزني ، مدني ، مقبول ، من الثالثة . د س ق[٥] .

٣ ــ بلال بن الحارث المزني ، أبو عبد الرحمن المدني ، صحابي ، مات سنة ستين ، وله ثمانون سنة . ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف . قال الإمام أحمد : ليس إسناده بالمعروف[٧] .

(٦٣/٢٤٦ق)

حديث عمر في أن فسخ الحج كان خاص بالصحابة :

روى عن عمر مثله[٨] (حديث بلال بن الحارث) .

---

(١) سنن ابي داود (١٦١/٢) ، كتاب الحج ، باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة (١٨٠٨) .

(٢) سنن ابن ماجه (٩٩٤/٢) ، كتاب المناسك ، باب من قال كان فسخ الحج لهم خاصة (٢٩٨٤) .

(٣) سنن الدارمي (٣٦/١) ، كتاب المناسك ، باب في فسخ الحج (١٨٥٦) .

(٤) التقريب (ص٢٠٧) (١٩١١) .

(٥) التقريب (ص١٤٥) (١٠١٣) .

(٦) التقريب (ص١٢٩) (٧٧٧) .

(٧) التهذيب (١٠٨/٢) ترجمة رقم (١٠٦٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا ابن عيينة[٢] ، عن عبدة بن أبي لبابة[٣] ، عن شقيق بن مسلمة[٤] ، عن الصبي بن معبد[٥] ، عن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٦٣/٢٤٧ق)

حديث عثمان رضي الله عنه في أن فسخ الحج خاص بالصحابة :

روي عن عثمان مثله[٦] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٧] بسنده عن سعيد بن المسيب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٣٧٥) ، كتاب الحج ، فيمن قرن بين الحج والعمرة (٤) .

(٢) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٣) عبدة بن أبي لبابة الأسدي ، أبو القاسم البزاز الكوفي ، نزيل دمشق ، ثقة من الرابعة . خ م ل ت س ق . تقريب (ص٣٦٩) (٤٢٧٤) .

(٤) شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، وله مائة سنة . ع . تقريب (ص٢٦٨) (٢٨١٦) .

(٥) صبي ، بالتصغير ، ابن معبد التغلبي ، بالمثناه والمعجمة وكسر اللام ، ثقة مخضرم ، نزل الكوفة من الثانية . د س ق . (ص٢٧٤) (٢٩٠١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٧) صحيح مسلم (٢/٨٩٦) ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع (١٢٢٣) .

(٢٤٨/٦٤ر)

حديث أبي ذر رضي الله عنه في أن فسخ الحج إلى عمرة خاص بالصحابة :

روي عن أبي ذر مثله[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث أبي ذر قال : "كان المتعة في الحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة" .

وأخرجه أبو داود[٣] بسنده عن أبي ذر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٤٩/١٨٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أن من طاف للقدوم صارت حجته عمرة :

قال ابن عباس : "لايطوف الحاج للقدوم وإنه إن طاف قبل عرفة صارت حجته عمرة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري بمعناه[٥] ومسلم[٦] من طريق عطاء عن ابن عباس بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٢) صحيح مسلم (٨٩٧/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع (١٢٢٤) .

(٣) سنن أبي داود (١٦١/٢) ، كتاب المناسك ، باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة (١٨٠٧)

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٣/٣) ، المخطوط (١٢٢٨).

(٥) صحيح البخاري (١٤٧/٥) ، كتاب المغازي ، باب حجة الوداع (٤٣٩٦) .

(٦) صحيح مسلم (٩١٣/٢) ، كتاب الحج ، باب تقليد الهدي (١٢٤٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

التعليق على الأثر :

قال ابن حجر : والمراد بكلام ابن عباس أن من اعتمر مطلقا سواء كان قارنا أو متمتعا ، وهو مذهب مشهور لابن عباس [١].

(٢٥٠/١٨٦ق)

أثر عن عمر في منعه متعة الحج ومتعة النساء :

قال عمر بن الخطاب : "متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما ، وأضرب عليهما : متعة النساء ومتعة الحج"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده من حديث جابر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

التعليق على الأثر :

قال النووي رحمه الله : إنما نهي عن المتعة في الحج ترغيبا في الإفراد الذي هو أفضل لا أنه يعتقد بطلانها أو تحريمها[٤] .

---

(١) فتح الباري (٨ / ١٠٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٤) ، المخطوط (١٢٢٨) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٨٨٥) ، كتاب الحج ، باب في المتعة في الحج والعمرة (١٢١٧) .

(٤) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٨ / ٤١٩) .

(١٨٧/٢٥١ق)

أثر عن ناس من الصحابة أنهم لايزورون البيت يوم النحر :

روى سفيان الثوري وغيره عن أفلح بن حميد عن أبيه : (أنه حج مع ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم أبو أيوب ، فلما كان يوم النحر لم يزره أحد منهم البيت إلى يوم النفر إلا رجالا كانت معهم نساء فتعجلوا)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أفلح عن أبيه ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٣] .

٢ ــ أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري المدني ، أبو عبد الرحمن ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل بعدها . خ م د س ق[٤] .

٣ ــ حميد بن نافع الأنصاري ، أبو أفلح المدني ، ثقة ، من الثالثة . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٤) ، المخطوط (١٢٢٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢٣٦) ، كتاب الحج ، من كان لايرى بتأخير الزيارة بأسا (٤) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) التقريب (ص١١٤) (٥٤٧) .

(٥) التقريب (ص١٨٢) (١٥٦١) .

(١٨٨/٢٥٢ق)

أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن التحل لايكون إلا بالطواف :

قال عمر بن الخطاب : "لاتحل له النساء والطيب والصيد حتى يطوف للزيارة"[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٢] عن نافع[٣] عن عبد الله بن عمر عن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٨٩/٢٥٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه أن التحلل لايكون إلا بالطواف :

قال ابن عمر : "لاتحل له النساء والطيب والصيد حتى يطوف للزيارة"[٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩) .

(٢) الموطأ (ص٣٢٧) ، كتاب الحج ، باب الإفاضة ، حديث (٢٢١) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٧٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩) .

(٢٥٤/٦٥ر)

حديث عائشة رضي الله عنها في تطيب الرسول صلى الله عليه وسلم عند إحرامه وعند تحلله :

روى سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : "طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث عائشة ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ[٤] .

٢ ــ عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبو محمد المدني ، ثقة جليل ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، وقيل بعدها . ع[٥]

٣ ــ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩).

(٢) صحيح البخاري (٢/٥٤٠) ، كتاب الحج ، باب الطيب بعد رمي الجمار ، والحلق قبل الإفاضة ، حديث (١٧٥٤) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٨٤٦) ، كتاب الحج ، باب الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٥) .

(٥) التقريب (ص٣٤٨) (٣٩٨١) .

(٦) تقدمت ترجمته في (١٣٣) .

(٢٥٥/١٩٠ق)

أثر ابن الزبير رضي الله عنه في معنى (العتيق) :

قال معمر عن الزهري قال : قال ابن الزبير : "إنما سمي البيت العتيق لأن الله أعتقه من الجبابرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، قال : أنا معمر به بمثله .

والطبري[٣] بسنده عن معمر به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت[٤] .

٢ ــ محمد بن شهاب الزهري ، حافظ متق على جلالته وإتقانه[٥] .

٣ ــ عبد الله بن الزبير بن العوام ، أول مولود في الإسلام[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٧) .

(٣) الطبري (٩/١٤١) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٦) التقريب (ص٣٠٣) (٣٣١٩) .

(١٩١/٢٥٦ط)

أثر مجاهد في معنى (العتيق) :

قال مجاهد : "أعتق من أن يملكه الجبابرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا الثوري[٣] ، عن عبيد المكتب[٤] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٩٢/٢٥٧ط)

أثر عن معنى (العتيق) .

قيل : (إنه أول بيت وضع للناس ، بناه آدم عليه السلام ثم ولده إبراهيم عليه السلام ، فهو أقدم بيت ، فسمي لذلك عتيقا)[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٧) .

(٣) سيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) عبيد بن مهران ، الكوفي ، المكتب ، ثقة ، من الخامسة . م خـــد س . تقريـــب (ص٣٧٨) (٤٣٩٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٥) ، المخطوط (١٢٢٩) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثني يونس[٢] ، قال : أخبرنا ابن وهب[٣] ، قال : قال ابن زيد[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الطبري (٩/١٤١) .

(٢) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدم في (١٤٢) .

(٣) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ ، تقدم في (١٤٢) .

(٤) عبد الله بن زيد بن عمرو ، أو عامر ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة كثير الإرسال ، قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام سنة أربع ومائة وقيل بعدها . ع . تقريب (ص٣٠٤) (٣٣٣٣) .

باب شهادة الزور

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ﴾[١]

(٦٧/٢٥٨ر)

حديث في تحريم شهادة الزور :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا محمد ويعلى ابنا عبيد ، عن سفيان العصفري ، عن أبيه ، عن حبيب بن النعمان ، عن خريم بن فاتك رضي الله عنه قال : "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم قال : "عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله" ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ﴾[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا محمد بن عبيد ، به بنحوه .

وأخرجه أبو داود[٤] ، والترمذي[٥] ، وابن ماجه[٦] ، من طريق محمد بن عبيد ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، قال الخطيب عامة شيوخنا يوثقونه ، ولد في ذي القعدة لخمس ليال بقين منه من سنة خمس وستين ومائتين ،

---

(١) سورة الحج : آية (٣٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) مسند أحمد (٣٢١/٤) .

(٤) سنن أبي داود (٣٠٥/٣) ، كتاب الأقضية ، باب في شهادة الزور (٣٥٩٩) .

(٥) سنن الترمذي (٥٤٧/٤) ، كتاب الشهادات ، باب ماجاء في شهادة الزور (٢٣٠٠) .

(٦) سنن ابن ماجه (٧٩٤/٢) ، كتاب الأحكام ، باب شهادة الزور (٢٣٧٢) .

ومات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة[١] .

٢ ــ عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الرحمن ، ولد الإمام ، ثقة ، من الثانية عشرة ، مات سنة تسعين ، وله بضع وسبعون . س[٢] .

٣ ــ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، أبو بكر ، الواسطي ، ثقة حافظ [٣].

٤ ــ محمد بن عبيد بن أمية الطنافسي ، الكوفي ، الأحدب ، ثقة يحفظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٤] .

٥ ــ يعلى بن عبيد بن أمية الطنافسي ، الكوفي ، ثقة ، وفي حديثه عن الثوري لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة . ع[٥] .

٦ ــ سفيان بن زياد ، ويقال ابن دينار ، العصفري ، أبو الورقاء الأحمري ، أو الأسدي ، كوفي ثقة ، من السادسة . خ ٤[٦] .

٧ ــ زياد العصفري ، والد سفيان ، مقبول ، من الثالثة . س[٧] .

٨ ــ حبيب بن النعمان الأسدي ، مقبول ، من الثالثة . د ق[٨] .

٩ ــ خريم بن فاتك الأسدي ، صحابي رضي الله عنه ، مات بالرقة في خلافة معاوية . ٤[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف .

---

(١) تاريخ بغداد (١١/٨٨) .

(٢) التقريب (ص٢٩٥) (٣٢٠٥) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٦٥) .

(٤) التقريب (ص٤٩٥) (٦١١٤) .

(٥) التقريب (ص٦٠٩) (٧٨٤٤) .

(٦) التقريب (ص٢٤٤) (٢٤٤٤) .

(٧) التقريب (ص٢٢١) (٢١٠٨) .

(٨) التقريب (ص١٥٢) (١١٠٨) .

(٩) التقريب (ص١٩٣) (١٧٠٨) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ويشهد له حديث أنس رضي الله عنه عند البخاري[١] قال : "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور" .

فيرتقي بشاهده إلى رتبة الحسن لغيره .

(١٩٣/٢٥٩ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في أن شهادة الزور تعدل الشرك :

روى وائل بن ربيعة عن عبد الله بن مسعود قال : "عدلت شهادة الزور بالشرك بالله"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن الثوري[٤] ، عن عاصم بن بهدلة[٥] ، عن وائل ابن ربيعة ، به ، بمثله .

وأخرجه الطبري[٦] ، بسنده عن سفيان ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

وائل بن ربيعة روى عن ابن مسعود ، روى عنه المسيب بن رافع سمعت أبي يقول ذلك[٧] ، ولم يذكر فيه جرحا ولاتعديلا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٩/٣) كتاب الشهادات ، باب ماقيل في شهادة الزور (٢٦٥٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٢٧/٨) ، كتاب الشهادات ، باب عقوبة شاهد الزور (١٥٣٩٥) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) عاصم بن بهدلة بن أبي النجود ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (١٠٥) .

(٦) المعجم الكبير للطبراني (١٠٩/٩) رقم (٨٥٦٩) .

(٧) الجرح والتعديل (٤٣/٩) ترجمة رقم (١٨١) .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم يذكر فيه جرح ولاتعيل وهو وائل بن ربيعة .

قال الهيثمي[١] بعد ذكر الإثر : وإسناده حسن .

(٢٦٠/٦٨ر)

حديث ابن عمر رضي الله عنه في أن شهادة الزور توجب لصاحبها النار :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا محمد بن العباس المؤدب قال : حدثنا عاصم ابن علي قال : حدثنا محمد بن الفرات التيمي قال : سمعت محارب بن دثار يقول : أخبرني عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "شاهد الزور لاتزول قدماه حتى توجب له النار"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٣] قال : ثنا سويد بن سعيد[٤] ، ثنا محمد بن الفرات ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن واثق ، ثقة[٥] .

٢ ــ محمد بن العباس ، أبو عبد الله المؤدب ، كان ثقة ، مات يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين من شهر ربيع الأول سنة تسعين ومائتين[٦] .

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣٦٣/٤) ، كتاب الأحكام ، باب في الشهود (٧٠٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) سنن ابن ماجه (٧٩٤/٢) ، كتاب الأحكام ، باب شهادة الزور (٢٣٧٢) .

(٤) سويد بن سعيد بن سهل الهروي ، الحدثاني ، صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس بحديثه ، من قدماء العاشرة ، مات سنة أربعين ، وله مائة سنة . م ق . تقريب (ص٢٦٠) (٢٦٩٠) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢٥٩) .

(٦) تاريخ بغداد (١١٢/٣) .

٣ ــ عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن التيمي ، صدوق ربما وهم من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين . خ ت ق[١] .

٤ ــ محمد بن الفرات التميمي ، أو الجرمي ، أبو علي الكوفي ، كذبوه ، من الثامنة . ق[٢] .

٥ ــ محارب ، بضم أوله وكسر الراء ، ابن دثار ، بكسر المهملة وتخفيف المثلثة ، السدوسي ، الكوفي القاضي ، ثقة إمام زاهد ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

موضوع فيه . محمد بن الفرات كذبوه .

الحكم على الحديث :

موضوع .

(١٩٤/٢٦١ق)

أثر عمر بن الخطاب في تعزير شاهد الزور :

روى عبد الله بن عامر عن أبيه قال : "أتى عمر بن الخطاب بشاهد زور ، فجرده وأوقفه للناس يوما وقال : هذا فلان ابن فلان فاعرفوه! ثم حبسه"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] ، قال : نا سفيان[٦] ، عن شعبة[٧] ، عن عاصم بن

---

(١) التقريب (ص٢٨٦) (٣٠٦٧) .

(٢) التقريب (ص٥٠١) (٦٢١٧) .

(٣) التقريب (ص٥٢١) (٦٤٩٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣٢٥/٨) ، كتاب الشهادات ، باب عقوبة شاهد الزور (١٥٣٨٨) .

(٦) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) شعبة بن الحجاج بن الورد ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

عبيد الله[١] ، عن عبد الله بن عامر بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٢] بسنده عن عاصم بن عبيد الله به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي ، أبو محمد المدني ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وثقه العجلي ، مات سنة بضع وثمانين . ع[٣] .

٢ ــ عامر بن ربيعة العنزي رضي الله عنه ، صحابي مشهور ، أسلم قديما وهاجر وشهد بدرا ، مات ليالي قتل عثمان . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(١٩٥/٢٦٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في تعزير شاهد الزور :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا العباس بن الوليد البزاز قال : حدثنا خلف بن هشام قال : حدثنا حماد بن زيد عن الحجاج عن مكحول ، أن عمر بن الخطاب قال في الشاهد الزور : "يضرب ظهره ويحلق رأسه ويسخم وجهه ويطال حبسه"[٥] .

---

(١) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . تقريب (ص٥٨٢) (٣٠٦٥) .

(2) سنن البيهقي (٢٣٨/١٠) ، كتاب آداب القاضي ، باب مايفعل بشاهد الزور (٢٠٤٩١) .

(٣) التقريب (ص٣٠٩) (٣٤٠٣) .

(٤) التقريب (ص٢٨٧) (٣٠٨٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[١] قال : ثنا سعيد بن منصور[٢] ، ثنا أبو شهاب[٣] عن حجاج بن أرطأة به بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٤] وابن أبي شيبة[٥] من طريق حجاج ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن واثق ، ثقة[٦] .

٢ ــ العباس بن وليد بن المبارك ، أبو الفضل البزاز[٧] .

٣ ــ خلف بن هشام بن ثعلب أبو محمد البزاز المقرئ ، البغدادي ، ثقة له اختيار في القراءات ، من العاشرة ، مات سنة تسع وعشرين . م د[٨] .

٤ ــ حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، ثقة ثبت[٩] .

٥ ــ حجاج بن أرطأة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس[١٠] .

٦ ــ مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، ثقة كثير الإرسال[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، حجاج مدلس و لم يصرح بالسماع .

---

(١) سنن البيهقي (٢٣٩/١٠) ، كتاب آداب القاضي ، باب مايفعل بشاهد الزور (٢٠٤٩٤) .

(٢) سعيد بن منصور بن شعبة ، الخراساني ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٣) عبد ربه بن نافع الكناني ، الحناط ، أبو شهاب الأصفر ، صدوق يهم ، من الثامنة ،مات سنة إحدى وسبعين . خ م د س ق . تقريب (ص٣٣٥) (٣٧٩٠) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣٢٦/٨) ، كتاب الشهادات ، باب عقوبة شاهد الزور (١٥٣٩٢) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٣/٦) ، كتاب الحدود ، في شاهد الزور مايعاقب (٦) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢٥٩) .

(٧) تاريخ بغداد (١٤٩/١٢) .

(٨) التقريب (ص١٩٤) (١٧٣٧) .

(٩) تقدمت ترجمته (١٩٧) .

(١٠) تقدمت ترجمته (١٥٧) .

(١١) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٥) .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . قال البيهقي : ضعيف فيه انقطاع[1] .

حجاج مدلس و لم يصرح بالسماع .

ومكحول لم يسمع من عمر .

---

(١) سنن البيهقي (١٠/٢٣٩) ، كتاب آداب القاضي ، باب مايفعل بشاهد الزور (٢٠٤٩٤) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾[١]

(١٩٦/٢٦٣ط)

أثر عطاء عن معنى الشعائر :

روى حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال : " حرمات الله إتباع طاعته واجتناب معصيته فذلك شعائر الله"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا عبد الوهاب[٤] عن حبيب به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

حبيب المعلم ، أبو محمد البصري ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين. ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٠/٤) ، كتاب الحج ، باب قوله تعالى {ومن يعظم شعائر الله}

(٤) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ، عن ثمانين سنة . ع . تقريب (ص٣٦٨) (٤٢٦١) .

(٥) التقريب (ص١٥٢) (١١١٥) .

(١٩٧/٢٦٤ط)

أثر عطاء عن معنى (تعظيم شعائر الله) :

روى شريك عن جابر عن عطاء قال : "استسمانها واستعظامها"[٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي ، أبو عبد الله ، صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين . خت م ٤[٢] .

٢ ــ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٩٨/٢٦٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى تعظيم شعائر الله :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال : "في الاستحسان والاستسمان والاستعظام"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠).

(٢) التقريب (ص٢٦٦) (٢٧٨٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٠) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا حفص[٢] عن ابن أبي ليلى[٣] عن ابن أبي نجيح به ، بنحوه .

وأخرجه الطبري[٤] والسيوطي[٥] عن ابن عباس ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١- عبد اله بن أبي نجيح : يسار المكي ، ثقة ربما دلس[٦] .

٢- مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع فهو ضعيف الإسناد[٨] .

ويرتقي بشاهده أثر مجاهد[٩] إلى الحسن لغيره .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٣٦٠) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى : {ومن يعظم شعائر الله} حديث (١) .

(٢) حفص بن غياث ، النخعي ، القاضي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٣) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٥) .

(٤) الطبري (٩/١٤٦) .

(٥) الدر المنثور (٤/٦٤٧) .

(٦) تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٨) طبقات المدلسين (ص٣٩) (٧٧) .

(٩) انظر رقم (٢٦٨) .

(١٩٩/٢٦٦ط)

أثر عكرمة في معنى تعظيم شعائر الله :

عن عكرمة مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٠٠/٢٦٧ط)

أثر مجاهد في معنى تعظيم شعائر الله :

وكذلك قول مجاهد[٢] (مثل أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا وكيع[٤] ، عن سفيان[٥] ، عن غيلان[٦] ، عن الحكم[٧] ، عن مجاهد ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٠/٤) ، كتاب الحج ، في قوله تعالى {ومن يعظم شعائر الله} (٤).

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) غيلان بن جامع بن أشعث ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . م د س ق . تقريب (ص٤٤٣) (٥٣٦٨) .

(٦) الحكم بن عتيبة ، أبو محمد الكندي الكوفي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٨٢) .

(٧) الطبري (١٤٦/٩) .

وأخرجه الطبري[١] من طرق عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه السيوطي[٢] وعزاه لابن أبي شيبة ، وابن جرير ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٠١/٢٦٨ط)

أثر الحسن في معنى (شعائر الله) :

قال الحسن : "شعائر الله دين الله"[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الطبري (١٤٦/٩) .

(٢) الدر المنثور (٦٤٧/٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

باب في ركوب البدنة

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿لكم فيها منافع إلى أجل مسمى﴾[١]

(٢٠٢/٢٦٩ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في الانتفاع بالبدن :

قال ابن عباس : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا أبو كريب[٤] ، ثنا يحيى بن عيسى[٥] ، عن ابن أبي ليلى[٦] ، عن الحكم[٧] ، عن مقسم[٨] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٣) الطبري (١٤٧/٩) .

(٤) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٥) يحيى بن عيسى التميمي النهشلي ، الفاخوري ، بالفاء والخاء المعجمة ، الجرار بالجيم وراءين ، الكوفي ، صدوق يخطئ ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين . بخ م د ت ق . تقريب (ص٥٩٥) (٧٦١٩) .

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، صدوق سئ الحفظ جدا ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين . ٤ . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨١) .

(٧) الحكم بن عتيبة ، أبو محمد الكندي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٨١) .

(٨) مقسم بن بجرة ، أبو القاسم ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٨١) .

(٢٧٠/٢٠٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الانتفاع بالبدن :

قال ابن عمر : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : ثنا هشيم[٣] ، عن مغيرة[٤] ، عن إبراهيم[٥] عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

هشيم ومغيرة ، مدلسان و لم يصرحا بالسماع فهو ضعيف .

(٢٧١/٢٠٤ط)

اثر مجاهد في الانتفاع بالبدن :

قال مجاهد : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٤٥٠) ، كتاب الحج ، في ركوب البدنة (٢١) .

(٣) هشيم بن بشير بن القاسم السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس من الثالثة . طبقات المدلسين (ص٤٧) (١١١) .. تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن يدلس عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين ع . تقريب (ص٥٤٣) (٦٨٥١) ، وهو في المدلسين من الثالثة . طبقات المدلسين (ص٤٦) (١٠٧) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه كثير الإرسال . تقدمت ترجمته (١٧٩) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا أبو خالد[٢] ، عن حجاج[٣] ، عن القاسم[٤] ، عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه الطبري[٥] ، قال : ثنا عبد الحميد بن بيان[٦] ، نا إسحاق بن يوسف[٧] ، عن سفيان[٨] ، عن ابن أبي نجيح[٩] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

من طريق ابن أبي شيبة ضعيف فيه حجاج صدوق كثير الخطأ .

ومن طريق الطبري فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع .

والأثر بمجموع الطريقين حسن لغيره .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٤٤٨) ، كتاب الحج ، في ركوب البدنة (٧) .

(٢) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ . تقدمت ترجمته (٢٣٩) .

(٣) حجاج بن أرطأة بن هبيرة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦).

(٤) القاسم بن أبي بزة ، بفتح الموحدة وتشديد الزاي ، المكي ، مولى بني مخزوم ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس عشرة . ٤ . تقريب (ص٤٤٩) (٥٤٥٢) .

(٥) الطبري (٩/١٤٧) .

(٦) عبد الحميد بن بيان بن زكريا الواسطي ، أبو الحسن السكري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . م د ق . تقريب (ص٣٣٣) (٣٧٥٤) .

(٧) إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي ، الأزرق ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله ثمان وسبعون . ٤ . تقريب (ص١٠٤) (٣٩٦) .

(٨) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح المكي ، ثقة ربما دلس . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢٠٥/٢٧٢ط)

أثر قتادة في الانتفاع بالبدن :

قال قتادة : "لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها إلى أن تسمى بدنا ثم محلها إلى البيت العتيق"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا يعقوب[٣] ، ثنا ابن علية[٤] ، عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس و لم يصرح بالسماع وبقية رجاله ثقات .

(٢٠٦/٢٧٣ط)

أثر محمد بن كعب القرظي في الانتفاع بالبدن :

عن محمد بن كعب القرظي مثله[٦] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) الطبري (١٤٨/٩) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) عبد الله بن أبي نجيح المكي ، ثقة ربما دلس من الطبقة الثالثة من المدلسين . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٠٦/٢٧٤ط)

أثر عطاء في الانتفاع بالبدن :

قال عطاء : "إنه ينتفع بها إلى أن تنحر"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن نمير[٣] عن عبد الملك[٤] عن عطاء بمعناه

وأخرجه الطبري[٥] بسنده عن عطاء بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبد الملك صدوق له أوهام وبقية رجاله ثقات فهو حسن .

(٢٠٨/٢٧٥ط)

أثر عروة في الانتفاع بالبدن :

وهو قول عروة بن الزبير[٦] (مثل قول عطاء) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٩/٤) ، كتاب الحج ، في ركوب البدنة (١١) .

(٣) عبد اله بن نمير الهمداني ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٣٣) .

(٤) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٥) الطبري (١٤٨/٩) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا عبد الصمد[٢] ، عن حماد بن سلمة[٣] ، عن هشام[٤] ، عن أبيه عروة بن الزبير قال في البدنة قال : إذا احتاج إليها سائقها ركبها غير قادح ويشرب فضل ولدها .

وأخرجه الطحاوي[٥] من طريق حماد به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٠٩/٢٧٦ط)

أثر عطاء في الانتفاع بالبدن :

قال عطاء : "يركبها بعد أن تصير بدنة"[٦] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٩/٤) .

(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ، التنوري ، أبو سهل ، صدوق ، ثبت في شعبة من التاسعة ، مات سنة سبع . ع . تقريب (ص٣٥٦) (٤٠٨٠) .

(٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس ــ أو ست ــ وأربعين ، وله سبع وثمانون سنة . ع . تقريب (ص٥٧٣) (٧٣٠٢) .

(٥) شرح معاني الآثار (١٦٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب الهدي يساق لمتعة أو قران هل يركب؟ (٣٧٥١) ، تأليف الإمام أبو جعفر الطحاوي ، تحقيق محمد النجار ، ومحمد جاد الحق ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، عالم الكتب ، بيروت .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٧) انظر رقم (٢٧٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٧٧/٢١٠ط)

أثر عروة في الانتفاع بالبدن :

قال عروة بن الزبير : "يركبها غير فادح لها ويحلبها عن فضل ولدها"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

غريب الحديث :

فدحه : أي أثقله . فادح أي مثقل عليها[٣] .

وفضل ولدها : ماتبقى من لبن بقية لايحتاج إليها ولدها[٤] .

(٢٧٨/٦٨ر)

حديث في إباحة ركوب البدن :

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأء رجلا يسوق بدنة فقال له "ويحك اركبها!" فقال : إنها بدنة ، فقال : "ويحك اركبها!" [٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١).

(٢) انظر رقم (٢٧٥) .

(٣) النهاية في غريب الحديث (٣/٤١٩) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٣/٤٥٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٧) ، المخطوط (١٢٣١) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٦٩/٢٧٩ر)

حديث أنس رضي الله عنه في إباحة ركوب البدن :

روى شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث أنس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٦] .

٢ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٧] .

---

(١) صحيح البخاري (٥٢٢/١) ، كتاب الحج ، باب ركوب البدن (١٦٨٩) .

(٢) صحيح مسلم (٩٦٠/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٨/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

(٤) صحيح لابخاري (٥٢٢/١) ، كتاب الحج ، باب ركوب البدن (١٦٩٠) .

(٥) صحيح مسلم (٩٦٠/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

(٧٠/٢٨٠ر)

حديث أنس رضي الله عنه في إباحة ركوب البدن :

روى إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يسوق بدنة وهو يمشي وقد بلغ منه فقال : "اركبها!" قال : إنها بدنة قال : "اركبها!" [١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا ابن أبي عدي[٣] ، عن حميد ، عن ثابت[٤] ، عن أنس بنحوه .

وأخرجه النسائي[٥] بسنده من طريق حميد به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، الزرقي ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين . ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٨/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) مسند أحمد (١٠٦/٣) .

(٣) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح . ع . تقريب (ص٤٦٥) (٥٦٩٧) .

(٤) ثابت بن أسلم البناني ، بضم الموحدة ونونين ، أبو محمد البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ، وله ست وثمانون . ع . تقريب (ص١٣٢) (٨١٠) .

(٥) سنن النسائي (١٢٦/٥) ، كتاب المناسك ، الحج ، ركوب البدنة لمن جهده المشي (٢٨٠١).

(٦) التقريب (ص١٠٦) (٤٣١) .

٢ ــ حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وأربعين ، وله خمس وسبعون . ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٧١/٢٨١ر)

أثر جابر رضي الله عنه في ركوب الهدي عند الحاجة :

سئل جابر عن ركوب الهدي فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهرا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] وأبو داود[٤] والنسائي[٥] عن جابر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) التقريب (ص١٨١) (١٥٤٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٨) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٣) صحيح مسلم (٢/٩٦١) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٤) .

(٤) سنن أبي داود (٢/١٤٧) ، كتاب المناسك ، باب في ركوب البدن (١٧٦١) .

(٥) سنن النسائي (٥/١٢٦) ، كتاب المناسك ، باب ركوب البدنة بالمعروف (٢٨٠٢) .

(٧٢/٢٨٢ر)

حديث جابر رضي الله عنه في ركوب الهدي عند الحاجة :

روى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب الهدي قال : "اركب بالمعروف إذا احتجت إليها حتى تجد ظهرا"[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] والنسائي[٣] من طريق ابن جريج به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة كان يدلس ويرسل[٤] .

٢ ــ محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي ، أبو الزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٧/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٢) صحيح مسلم (٩٦١/٢) ، كتاب الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٤) .

(٣) سنن النسائي (١٢٦/٥) ، كتاب المناسك ، باب ركوب البدنة بالمعروف (٢٨٠٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٥) التقريب (ص ٥٠٦) (٦٢٩١)

باب محل الهدي

ماجاء من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ ثم محلها إلى البيت العتيق ﴾[١]

(٧٣/٢٨٣ر)

حديث جابر رضي الله عنه عن مكان نحر الهدي :

روى أسامة بن زيد عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عرفة كلها موقف ومنى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

بيان حال الرواة :

١ ــ أسامة بن زيد الليثي ، صدوق يهم[٤] .

٢ ــ عطاء بن أبي رباح ، ثقة كثير الإرسال[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن لغيره .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٨/٣) ، المخطوط (١٢٣١) .

(٣) انظر رقم (١٩٦) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٩٦) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ والبدن جعلناها لكم ﴾[١]

(٧٤/٢٨٤ر)

حديث عن إشراك السبعة في البدنة وفي البقرة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده عن جابر رضي الله عنه قال : "نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢١١/٢٨٥ق)

أثر جابر رضي الله عنه في أن البقرة من البدن :

روي عن جابر بن عبد الله قال : "البقرة من البدن"[٤] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده عن جابر (أن رجلا قال لجابر : أيشترك في البدنة مايشترك في الجزور؟ قال : (ماهي إلا من البدن) .

---

(١) سورة الحج آية (٣٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣١).

(٣) صحيح مسلم (٩٥٥/٢) ، كتاب الحج ، باب الاشتراك في الهدي (١٣١٨) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٥) صحيح مسلم (٩٥٥/٢) ، كتاب الحج ، باب الاشتراك في الهدي (١٣٥٣،١٣١٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١٢/٢٨٦ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في معنى البدنة :

روي عن ابن عمر أ،ه قال : "من نذر جزورا نحرها حيث شاء وإذا نذر بدنة نحرها بمكة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا عبدة[٣] ، عن عبيد الله[٤] ، عن نافع ، عن ابن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (١١) .

(٣) عبدة بن سليمان الكلابي ، أبو محمد الكوفي ، ثقة ثبت ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . ع . تقريب (ص٣٦٩) (٤٢٦٩) .

(٤) عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٥) نافع ، أبو عبد الله ، المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٢١٣/٢٨٧ط)

أثر الحسن في معنى البدن :

وكذا روي عن الحسن مثله (أثر ابن عمر) [١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا هشيم[٣] ، عن يونس[٤] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

هشيم مدلس و لم يصرح بالسماع .

(٢١٤/٢٨٨ط)

أثر عطاء في معنى البدن :

روي عن عطاء مثله (أثر ابن عمر) [٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٢/٤) ، كتاب الحج ن من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (٣) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : نا هشيم[٢] ، عن عبد الملك[٣] ، عن عطاء بنحوه . وقال : نا سلام[٤] عن ليث[٥] عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن بمجموع الطريقين .

(٢٨٩/٢١٥ط)

أثر عن عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب في معنى الهدي :

روي عن عبد الله بن محمد بن علي مثله (أثر ابن عمر)[٧] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٥) سلام بن سليم الحنفي ، أبو الأحوص الكوفي ، ثقة متقن ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين . ع . تقريب (ص٢٦١) (٢٧٠٣) .

(٦) ليث بن أبي سليم بن زنيم ، صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك . تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢١٦/٢٩٠ط)

أثر سالم بن عبد الله عن معنى الهدي :

روي عن سالم مثله[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا مجلوب القواريري[٣] ، عن مالك بن حبيب[٤] قال : سمعت سالم بن عبد الله وسئل عن البدن فقال : لاتغني إلا بهذا البلد يعني مكة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه من لم أقف على ترجمته فأتوقف .

(٢١٧/٢٩١ط)

أثر سعيد بن المسيب في معنى البدن :

وكذا روي عن سعيد بن المسيب مثله[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (٥) .

(٣) لم أقف على ترجمته .

(٤) لم أقف على ترجمته .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : نا أبو نعيم[٢] عن هشام[٣] عن قتادة[٤] عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٩٢/٢١٨ط)

أثر عن الحسن في الفرق بين الهدي والبدنة :

روي عن الحسن قال : "إذا جعل على نفسه هديا فبمكة ، وإذا قال بدنة فحيث نوى"[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال : نا غندر[٧] ، عن ابن أبي عروبة[٨] ، عن

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة (٧) .

(٢) الفضل بن دكين الكوفي ، الأحول ، أبو نعيم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثماني عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين . ع . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠١) .

(٣) هشام بن سنبر ، بمهملة ثم نون ثم موحدة ، وزن جعفر ، أبو بكر ، البصري الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة . ع . تقريب (ص٥٧٣) (٧٢٩٩) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة

(٧) محمد بن جعفر الهذلي ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ــ أو أربع ــ وتسعين . ع . تقريب (ص٤٧٢) (٥٧٨٧) .

(٨) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكري ، ثقة حافظ من أثبت الناس في قتادة . تقدمت ترجمته (٧٧) .

قتادة[١] عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١٩/٢٩٣ط)

أثر سعيد بن المسيب في الفرق بين الهدي والبدن :

روي عن سعيد بن المسيب قال : "إذا جعل على نفسه هديا فبمكة إذا قال بدنة فحيث نوي"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : نا غندر[٤] ، عن ابن أبي عروبة[٥] ، عن قتادة[٦] ، عن سعيد بن المسيب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٥٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٠٣/٤) ، كتاب الحج ، باب من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٩١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢٩٤/٢٢٠ط)

أثر مجاهد في متى تسمى بدن :

قال مجاهد : "ليست البدن إلا بمكة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٥٩) ، المخطوط (١٢٣٢) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فاذكروا اسم الله عليها صواف ﴾ [١]

(٢٢١/٢٩٥ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في كيفية نحر البدن :

روى يونس عن زياد قال : رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ راحلته فنحرها وهي باركة ، فقال : "انحرها قياما مقيدة سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : نا عبد الأعلى[٤] ، عن يونس ، به ، بنحوه

بيان حال الرواة :

١ ــ يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت[٥] .

٢ ــ زياد بن جبير بن حية ، بتحتانية ، ابن مسعود بن معتب الثقفي ، البصري ، ثقة ، وكان يرسل عن سعد بن أبي وقاص ، من الثالثة . ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢١٩/٤) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة ومن قال باركة (١٣) .

(٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٦) التقريب (ص١٨) (٢٠٦٠) ، تهذيب الكمال (٤٤٢/٩) ترجمة (٢٠٢٩) .

(٢٢٢/٢٩٦ط)

أثر طاوس في كيفية نحر البدن :

روى أيمن بن نابل عن طاوس قال في قوله تعالى : ﴿فاذكروا اسم الله عليها صواف﴾ "قياما"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : نا عبيد الله بن موسى[٣] ، عن أيمن بن نابل أبي عمران عن طاوس بنحوه .

بيان حال الرواة :

أيمن بن نابل أبو عمران . قال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم الرازي : أيمن بن نابل شيخ[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٣٠) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة ومن قال باركة .

(٣) عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٣٤) .

(٤) الجرح والتعديل (٢/٣١٩) رقم (١٢١٢) .

(٢٢٣/٢٩٧ط)

أثر مجاهد في كيفية نحر البدن :

روى سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد قال : من قرأ ﴿صواف﴾ فهي قائمة مضمومة يداها ، ومن قرأ ﴿ صوافن ﴾ قيام معقولة[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار[٣] ، ثنا عبد الرحمن[٤] ، ثنا سفيان به بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٥] بسنده ، عن مجاهد ، بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٦] .

2 ــ منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) الطبري (١٥٥/٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٠/٤) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٢٢٤/٢٩٨ق)

اثر ابن عباس في كيفية نحر البدن :

روى الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال : قرأها ﴿ صوافن ﴾ قال : "معقولة ، يقول : بسم الله والله أكبر"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٥/٢٩٩ق)

أثر ابن عباس في كيفية نحر البدن :

روى الأعمش عن أبي الضحى قال : سمعت ابن عباس وسئل عن هذه الآية ﴿صواف﴾ قال : "قياما معقولة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : نا أبو خالد[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، عن أبي مليكة[٧] ، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) انظر رقم (١٩٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٣١) ، كتاب الحج ، من كان ينحر بدنته قائمة (٩) .

(٥) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ . تقدمت ترجمته (٢٣٩) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة ، كان يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) زهير بن عبد الله جدعان ، أبو مليكة التيمي ، صحابي . خ د . تقريب (ص٢١٧) (٢٠٤٤).

(٨) تقدمت ترجمته (٩٧) .

٢ ــ مسلم بن صبيح ، الهمداني ، أبو الضحى ، ثقة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه أبو خالد صدوق يخطىء وبن جريج مدلس لم يصرح بالسماع .

(٣٠٠/٢٢٦ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في كيفية نحر البدن :

روى جويبر عن الضحاك قال : كان ابن مسعود يقرأها : (صوافن) وصوافن أن يعقل إحدى يديها فتقوم على ثلاث[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال : أنا معمر[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن ابن مسعود بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ جويبر بن سعيد الأزدي ، ضعيف جدا[٦] .

٢ ــ الضحاك بن مزاحم الهلالي ، صدوق كثير الإرسال[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٩٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢/٣٨) ، سورة الحج .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٦٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٦٢) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٧/٣٠١ط)

أثر الحسن في معنى (صوافي) :

روى قتادة عن الحسن أنه قرأها : (صوافي) قال : "خالصة من الشرك"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : قال معمر[٣] ، قال الحسن بنحوه .

وأخرجه الطبري[٤] ، قال : ثنا ابن عبد الأعلى[٥] ، ثنا المعتمر[٦] ، عن أبيه[٧] ، عن الحسن بنحوه .

بيان حال الرواة :

قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣٨/٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) الطبري (١٥٤/٩) .

(٥) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٦) المعتمر بن سليمان التيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٣٣) .

(٧) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وسبعين . ع . تقريب (ص٢٥٢) (٢٥٧٥) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٢٢٨/٣٠٢ق)

أثر ابن عمر في نحر الهدي جهة القبلة :

عن ابن عمر : (أنها تنحر مستقبلة القبلة) [١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا معمر[٣] ، عن أيوب[٤] ، عن نافع[٥] ، عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٩/٣٠٣ط)

أثر عروة بن الزبير في نحر الهدي جهة القبلة :

عن عروة بن الزبير (أنها تنحر مستقبلة القبلة) [٦] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤٨٨/٤) ، كتاب المناسك ، باب الذبيحة لغير القبلة (٨٥٨٥) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) أيوب بن أبي تميمة السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٥) نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ﴾[١]

(٢٣٠/٣٠٤ق)

اثر ابن عباس في معنى (وجبت) :

روي عن ابن عباس قال : "سقطت"[٢] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٣] بنحوه ، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٣١/٣٠٥ط)

أثر مجاهد في معنى (وجبت) :

روي عن مجاهد : (إذا سقطت)[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا محمد بن عمرو[٦] ، ثنا أبو عاصم[٧] ، ثنا

---

(١) سورة الحج : آية (٣٦) .

(٢) أحك (٣٦٠/٣) .

(٣) الدر المنثور (٦٥٢/٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٥) الطبري (١٥٥/٩) .

(٦) محمد بن عمرو العتكي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٧) الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١) .

عيسى[١] ، وثنا الحارث[٢] ، ثنا الحسن[٣] ، ثنا ورقاء[٤] جميعا عن ابن أبي نجيح[٥] عن مجاهد ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد .

(٢٣٢/٣٠٦ط)

أثر الضحاك في معنى (وجبت) :

روى الضحاك : "إذا سقطت"[٦] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٢) الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٣) الحسن بن موسى الأشيب ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٤) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق . تقدمت ترجمته (١١) .

(٥) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٢).

(٧٥/٣٠٧ر)

حديث في حكم ماقطع من البهيمة :

قال صلى الله عليه وسلم : "مابان من البهيمة وهي حية فهو ميتة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا عثمان بن أبي شيبة[٣] ، ثنا هاشم بن القاسم[٤] ثنا عبد الرحمن بن دينار[٥] ، عن زيد بن أسلم[٦] ، عن عطاء بن يسار[٧] ، عن أبي واقد[٨] بنحوه .

وأخرجه الترمذي[٩] بسنده ، عن عبد الرحمن بن دينار ، به بنحوه مطولا .

وأخرجه الحاكم[١٠] بسنده عن زيد بن أسلم ، به ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٠) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٢) سنن ابي داود (٣/١١١) ، كتاب الصيد ، باب في صيد قطع منه قطعة (٢٨٥٨) .

(٣) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي ، أبو الحسن بن أبي شيبة ، ثقة حافظ له أوهام من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله ثمانون سنة . خ م د س ق . تقريب (ص٣٨٦) (٤٥١٣) .

(٤) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، أبو النضر ، البغدادي ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وله ثلاث وسبعون . ع . تقريب (ص٥٧٠) (٧٢٥٦) .

(٥) عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، مولى ابن عمر ، صدوق يخطئ ، من السابعة . ع د ت س تقريب (ص٣٤٤) (٣٩١٣) .

(٦) زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبد الله المدني ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين . ع . تقريب (ص٢٢٢) (٢١١٧٩) .

(٧) عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٨) .

(٨) الحارث بن عوف الليثي ، أبو واقد ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين ، وله خمس وثمانين . ع تقريب (ص٦٨٤) (٨٤٣٣) .

(٩) سنن الترمذي (٤/٧٤) ، كتاب الأطعمة ، باب ما قطع من الحي فهو ميت (١٤٨٠) .

(١٠) مستدرك الحاكم (٤/١٣٧) ، كتاب الأطعمة (٧٩) .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[١] : حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم والعمل على هذا عند أهل العلم .

وقال الحاكم[٢] : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٧٦/٣٠٨ر)

حديث عن أكل النبي صلى الله عليه وسلم من لحم البدن :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أكل من البدن التي ساقها في حجة الوداع[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٧٧/٣٠٩ر)

حديث في أن أضحية النبي كانت بعد الصلاة :

كان لايأكل يوم الأضحى حتى يصلي صلاة العيد ثم يأكل من لحم أضحيته[٥] .

---

(١) سنن الترمذي (٧٤/٤) ، كتاب الأطعمة ، باب ماقطع من الحي فهو ميت (١٤٨٠) .

(٢) مستدرك الحاكم (١٣٧/٤) ، كتاب الأطعمة (٧٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٢) .

(٤) انظر رقم (٢٠٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣).

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث جندب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٧٨/٣١٠ر)

حديث عن إباحة ادخار لحوم الأضاحي :

قال صلى الله عليه وسلم : "كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثـــلاث فكلوا وادخروا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه بمعناه .

وأخرجه مسلم[٥] من حديث بريدة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٥/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد (٥٥٦٢) .

(٢) صحيح مسلم (١٥٥١/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٩٦٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٤) صحيح البخاري (٥٩٦/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب مايؤكل من لحوم الأضاحي ومـــايتزود منها (٥٥٦٩) .

(٥) صحيح مسلم (١٥٦٣/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب ماكان من النهي عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخة إباحته إلى متى شاء (١٩٧٧) .

(٢٣٢/٣١١/ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في أن الهدي يثلث :

روى أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن علقمة قال : بعث معي عبد الله بهدية فقلت له : ماذا تأمرني أن أصنع به؟ قال : "إذا كان يوم عرفة فعرف بـه وإذا كان يوم النحر فانحره صواف فإذا وجب لجنبه فكل ثلثا وتصدق بثلث وابعث إلى أهل أخي ثلثا"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : ثنا أبو معاوية[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن إبراهيم[٥] ، عن علقمة ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ أبو بكر بن عياش ، بتحتانية ومعجمة ، ابن سالم الأسدي ، ثقة ، لما كبر ساء حفظه من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين ، وقد قارب المائة . ع[٦] .

٢ ــ عمرو بن عبد الله بن عبيد ، أبو إسحاق السبيعي ، ثقة[٧] .

٣ ــ علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات بعد الستين ، قيل بعد السبعين . ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥١/٤) ، كتاب الحج ، في هدي التطوع يؤكل منه أم لا؟ (٣) .

(٣) محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٩) .

(٦) التقريب (ص٦٢٤) (٧٩٨٥) .

(٧) تقدمت ترجمته (٤١) .

(٨) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٨١) .

غريب الأثر :

فعرف به : وعرفوا تعريفا وقفوا بعرفات[١] .

التعليق على الأثر :

قوله (أهل أخي) أي عتبة بن مسعود[٢] .

(٢٣٤/٣١٢ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في أن الأضحية تثلث :

روى نافع عن ابن عمر ، كان يفتي في النسك والأضحية : "ثلث لك ولأهلك وثلث في جيرانك وثلث للمساكين"[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٤] قال : ومن طريق وكيع[٥] عن ابن أبي رواد[٦] عن نافع به بنحوه .

بيان حال الرواة :

نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) المصباح المنير (٤٠٤/٢) ، تأليف أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .

(٢) انظر : الإصابة (٤٤٠/٤) ، الاستيعاب (١٤٩/٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٤) المحلى لابن حزم (٣١٣/٥) ، كتاب الحج .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٦) عبد العزيز بن أبي رواد ، بفتح الراء وتشديد الواو ، صدوق ربما وهم ، من الرابعة ، ات سنة تسع وخمسين . خت ٤ . تقريب (ص٣٥٧) (٤٠٩٦) .

(٧) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٢٣٥/٣١٣ط)

أثر عطاء في الأكل من البدن الواجب والتطوع :

قال عبد الملك عن عطاء مثله ، قال : "وكل شئ من البدن واجبا كان أو تطوعا فهو بهذه المترلة إلا ماكان من جزاء صيد أو فدية من صيام أو صدقة أو نسك أو نذر مسمى للمساكين"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن ادريس[٣] عن عبد الملك عن عطاء بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ، صدوق له أوهام[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن بشاهده أثر ابن مسعود رضي الله عنه .

(٧٩/٣١٤ر)

حديث علي رضي الله عنه أن السنة تقسيم الأضحية إلى أثلاث :

روى طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن مسعود قال : "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق بثلثها ونأكل ثلثها ونعطي الجازر ثلثها"[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٢/٤) ، كتاب الحج ، في هدي الكفارة وجزاء الصيد (٣) .

(٣) عبد الله بن ادريس الأودي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة وقد سبق بمعناه[١] .

بيان حال الرواة :

١ ــ طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين . ق[٢] .

٢ ــ عطاء بن أبي رباح المكي ، ثقة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفي طلحة الحضرمي متروك .

الحكم على الحديث :

صح موقوفا على ابن مسعود رضي الله عنه .

(٣١٥/٨٠ر)

حديث أن الجازر لايأخذ من الهدي :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي : "لاتعط الجازر منها شيئا"[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٥] .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) انظر رقم (٣١٠) .

(٢) التقريب (ص٢٨٣) (٣٠٣٠) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣).

(٥) انظر رقم (٢٢٢) .

(٨١/٣١٦ر)

حديث في إباحة الأكل والادخار من لحوم الأضاحي :

قال صلى الله عليه وسلم في لحوم الأضاحي : "فكلوا وادخروا"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٣) ، المخطوط (١٢٣٣).

(٢) انظر رقم (٢٢١) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ [١]

(٢٣٦/٣١٧ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى القانع والمعتر :

روي عن ابن عباس قال : "القانع الذي لايسأل والمعتر الذي يسأل"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال[٤] : ثنا علي ، ثنا أبو صالح ، ثنا معاوية ، عن علي ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٧/٣١٨ط)

أثر مجاهد عن معنى القانع والمعتر :

روي عن مجاهد مثله[٥] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه سفيان الثوري[٦] ، عن منصور[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

---

(١) سورة الحج : آية (٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٣) الطبري (١٥٦/٩) .

(٤) سبق دراسة هذا الإسناد ، انظر رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٦) تفسير سفيان (ص٢١٤) .

(٧) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٨/٣١٩ط)

أثر قتادة عن معنى القانع والمعتر :

روي عن قتادة مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : ثنا ابن بشار[٣] ، ثنا عبد الأعلى[٤] ، ثنا سعيد[٥] عن قتادة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٩/٣٢٠ط)

أثر الحسن عن معنى القانع :

روي عن الحسن قال : "القانع الذي يسأل"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) الطبري (١٥٧/٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، الشامي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا ابن بشار[٢] ، ثنا عبد الأعلى[٣] ، ثنا يونس[٤] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٢١/٢٤٠ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى القانع :

روي عن سعيد بن جبير قال : "القانع الذي يسأل"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال : ثنا أبو كريب[٧] ، ثنا ابن ادريس[٨] ، عن أبيه[٩] قال : قال سعيد بن جبير : القانع : السائل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الطبري (١٥٧/٩) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، الشامي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٠٩) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٦) الطبري (١٥٧/٩) .

(٧) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٨) عبد اله بن إدريس بن يزيد الأودي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٩) إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، ثقة ، من السابعة . ع . تقريب (ص٩٧) (٢٩٦) .

(٢٤١/٣٢٢ط)

أثر الحسن عن معنى المعتر :

روي عن الحسن قال : "المعتر يتعرض ولايسأل"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٤٢/٣٢٣ط)

أثر مجاهد في معنى القانع والمعتر :

قال مجاهد : "القانع جارك الغني والمعتر الذي يعتريك من الناس"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا ابن حميد[٥] ، ثنا حكام[٦] ، عن عنبسة[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] قال : قال مجاهد ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) انظر رقم (٣١٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٤) الطبري (١٥٨/٩) .

(٥) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٦) حكام بن سلم ، أبو عبد الرحمن الرازي الكناني ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٣) .

(٧) عنبسة بن سعيد الضريس ، بضاد معجمة ، مصغر ، الأسدي ، الكوفي ، قاضي الري ، ثقة من الثامنة . خت ت س . تقريب (ص٤٣٢) (٥٢٠٠) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس . تقدمت ترجمته (١١) .

الحكم على الأثر :

ضعيف في سنده محمد بن حميد .

وقوله (والمعتر الذي يعتريك من الناس) صحيح كما سبق تخريجه[١] .

---

(١) انظر رقم (٣١٧) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ ﴾[1]

(٢٤٣/٣٢٤ط)

أثر مجاهد في معنى الصوامع والبيع :

قال مجاهد : "صوامع الرهبان ، والبيع كنائس اليهود"[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، قال[4] ثنا محمد بن عمرو ، ثنا عاصم ، ثنا عيسى ، وثنا الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٤٤/٣٢٥ط)

أثر الضحاك في معنى الصلوات :

قال الضحاك : "صلوات كنائس اليهود ويسمونها صلوتا"[5].

---

(١) سورة الحج : آية (٤٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤).

(٣) الطبري (١٦٤/٣) ، (١٦٥/٣) .

(٤) سبق دراسة الإسناد ، انظر رقم (١١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : حدثت عن الحسين[٢] ، قال : سمعت أبا معاذ[٣] ، أنا عبيد[٤] قال : سمعت الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

موضوع .

فيه انقطاع شيخ الطبري غير معروف ، والحسين بن الفرج كذاب .

(٣٢٦/٢٤٥ط)

أثر الحسن عن معنى الصوامع والبيع والصلوات :

قال الحسن : "يدفع عن هدم مصليات أهل الذمة بالمؤمنين"[٥] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) الطبري (١٦٥/٩) .

(٢) الحسين بن الفرج الخياط ، قال ابن معين كذاب يسرق الحديث ، وقال أبو زرعة ذهب حديثه ميزان الاعتدال (٥٤٥/١) .

(٣) الفضل بن خالد النحوي المروزي ، أبو معاذ (و لم يذكر فيه جرح ولاتعديل) . الجرح والتعديل (٦١/٧) .

(٤) عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم ، كوفي ، سكن مرو ، لابأس به ، من السابعة . تقريب (ص٣٧٧) (٤٣٧٧) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

مطلب
"في تلك الغرانيق العلى" إلى آخره

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ (١)

(٨٢/٣٢٧ر)

روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن السبب في نزول هذه الآية أنه لما تلا النبي صلى الله عليه وسلم

ألقى الشيطان في تلاوته : (تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لترتجى) [٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا محمد بن سعد[٥] ، ثنا أبي[٦] ، ثنا عمي[٧] ، ثنا أبي[٨] ، عن أبيه[٩] ، عن ابن عباس ، به بنحوه .

---

(١) سورة الحج : آية (٥٢) .

(٢) سورة النجم : آية (١٩،٢٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٤) الطبري (١٧٧/٩) .

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، قال الدارقطني : لابأس به ، وقال الخطيب : كان لينا في الحديث . توفي سنة ست، وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد (٣٢٢/٥) .

(٦) سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال الإمام أحمد : جهمي ، لم يكن يستأهل أن يكتب عنه ولاكان موضعا لذلك . تاريخ بغداد (١٢٦/٩) .

(٧) عم سعد هو الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، قال أبو حاتم : ضعيف الحديث . الجرح والتعديل (٤٨/٣) .

(٨) أبو الحسين هو الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف ، من السادسة . تقريب (ص١٦٢) (١٢٥٦) .

(٩) عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا ، من الثالثة ، مات سنة عشرة ومائة . تقريب (ص٣٩٣) (٤٦١٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف جدا .

(٨٣/٣٢٨ر)

أثر سعيد بن جبير في قصة الغرانيق :

روي عن سعيد بن جبير مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا بشار[٣] ، ثنا محمد بن جعفر[٤] ، ثنا شعبة[٥] ، عن أبي بشر[٦] ، عن سعيد بن جبير ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

وهو صحيح الإسناد إلى سعيد بن جبير ولايصح موصولا[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤).

(٢) الطبري (١٧٩/٩) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٩١) .

(٥) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) جعفر بن إياس بن ابي وحشية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد . تقدمت ترجمته في (١٧٧) .

(٧) نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق ، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ المكتب الإسلامي ، بيروت .

(٨٤/٣٢٩ر)

أثر الضحاك عن قصة الغرانيق :

روي عن الضحاك مثله[١] (أثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال[٣] : حدثت عن الحسين ، قال : سمعت أبا معاذ ، أنا عبيد قال سمعت الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

موضوع شيخ الطبري غير معروف ، والحسين بن الفرج كذاب .

(٨٥/٣٣٠ر)

أثر محمد بن كعب في قصة الغرانيق :

روي عن محمد بن كعب مثله[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] قال : ثنا القاسم[٦] ، ثنا الحسين[٧] ، ثنا حجاج[٨] ، عن أبي معشر[9] ، عن محمد بن كعب القرظي بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) الطبري (١٧٧/٩) .

(٣) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٢٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٥) الطبري (١٧٤/٩) .

(٦) القاسم بن حسن شيخ الطبري : لم أجده .

(٧) الحسين بن داود المصيصي ، سنيد ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٨) حجاج بن محمد المصيصي ، الأعور ، ثقة ثبت اختلط بأخره . تقدمت ترجمته (٢٠٠) .

(٩) نجيح بن عبد الرحمن السندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، أبو معشر ، ضعيف من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة . ع . تقريب (ص٥٥٩) (٧١٠٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري لم أقف على ترجمته .

وفيه الحسين وأبو معشر ضعيفان .

(٨٦/٣٣١ر)

أثر محمد بن قيس في قصة الغرانيق :

روي عن محمد بن قيس مثله[١] (اثر ابن عباس) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال[٣] : ثنا القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا حجاج ، عن أبي معشر ، عن محمد بن قيس[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم لم أقف على ترجمته .

وحسين وأبو معشر ضعيفان .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٤) .

(٢) الطبري (١٧٤/٩) .

(٣) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٢٩) .

(٤) محمد بن قيس ، شيخ لأبي معشر ، من الرابعة ، ضعيف ، تمييز . تقريب (ص٥٠٣) (٦٢٤٦).

(٨٧/٣٣٢ر)

حديث الحسن في قصة الغرانيق :

روي عن الحسن أنه لما تلا مافيه ذكر الأصنام قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : "إنما هي عندكم كالغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى في قولكم"[1] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٤) ، المخطوط (١٢٣٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ ﴾[١]

(٢٤٦/٣٣٣ق)

أثر ابن عباس في معنى المنسك :

قال ابن عباس : "منكسا عيدا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا علي ، ثنا عبد الله ، ثنا معاوية ، عن علـــي ، عن ابن عباس بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٢٤٧/٣٣٤ط)

أثر مجاهد في معنى (منسكا) :

قال مجاهد : "متعبدا في إراقة الدم بمنى وغيره"[٥] .

---

(١) سورة الحج : آية (٦٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

(٣) الطبري (١٨٥/٩) .

(٤) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال[٢] : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وثنا الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف الاسناد ابن أبي نجيع مدلس لم يصرح بالسماع .

(٢٤٨/٣٣٥ط)

أثر قتادة في معنى (منسكا) :

قال قتادة : "متعبدا في إراقة الدم بمنى وغيره"[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٤] قال : أنا معمر[٥] عن قتادة قال : ذبحا وحجا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) الطبري (١٨٥/٩) .

(٢) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (١١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٤) تفسير عبد الرزاق (٤١/٢) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣٣٦/٢٤٩ط)

أثر عطاء في معنى (منسكا) :

قال عطاء : "ذبائح هم ذابحوه"[١] .

تخريجه :

لم أجده .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٣٧/٢٥٠ط)

أثر مجاهد في معنى (منسكا) :

قال مجاهد : "ذبائح هم ذابحوه"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٤) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٤) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٣) انظر رقم (٣٣٣) .

(٢٥١/٣٣٨ط)

أثر عكرمة في معنى (منسكا) :

قال عكرمة : "ذبائحهم هم ذابحوه"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٨٨/٣٣٩ر)

حديث البراء رضي الله عنه عن تقديم الصلاة على الذبح في الأضحى :

قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الأضحى فقال : "إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٤/٣) ، المخطوط (١٢٣٥).

(٢) الدر المنثور (٦٤٨/٤،٦٦٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٥) .

(٤) صحيح البخاري (٥٩٤/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب الذبح بعد الصلاة (٥٥٦٠) .

(٥) صحيح مسلم (١٥٥٣/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٩٦١) .

مطلب في الأضحية

(٢٥٢/٣٤٠ق)

أثر أبي سريحة أن الأضحية ليست بواجبة :

روى الشعبي عن أبي سريحة قال : "رأيت أبا بكر وعمر مايضحيان"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن إسماعيل[٤] ومطرف[٥] عن الشعبي به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عامر بن شراحيل الشعبي . ثقة[٦] .

٢ ــ حذيفة بن أسيد ، بفتح الهمزة ، الغفاري ، أبو سريحة ، بمهملتين ، مفتوح الأول ، صحابي ، مات سنة اثنتين وأربعين . م ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٨١/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٣٩) .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٦٥) .

(٥) مطرف ، بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ، ابن ظريف الكوفي ، ثقة ، من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين . ع . تقريب (ص٥٣٤) (٦٧٠٥) .

(٦) تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٧) التقريب (ص١٥٤) (١١٥٤) .

(٢٥٣/٣٤١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أن الأضحية ليست بواجبة :

قال عكرمة : "كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى بدرهمين أشتري له لحما ويقول من لقيت فقل هذه أضحية ابن عباس"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن الثوري[٣] ، عن أبي معشر[٤] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٥٤/٣٤٢ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه على أن الأضحية سنة :

قال ابن عمر : "ليست بحتم ولكن سنة ومعروف"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٨٢/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٤٦) .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) نجيح بن عبد الرحمن السدي ، ضعيف . تقدمت ترجمته (٣٢٩) .

(5) التقريب (ص٣٩٧) (٤٦٧٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] قال : قال ابن عمر رضي الله عنهما: هي سنة ومعروف .

وأخرجه الترمذي[٢] قال : ثنا أحمد بن منيع[٣] ، ثنا هشيم[٤] ، أنا حجاج[٥] ابن أرطأة ، عن جبلة بن سحيم[٦] عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر[٧]: وصله حماد بن سلمة في مصنفه بسند جيد إلى ابن عمر .

قال الترمذي[٨] : هذا حديث حسن صحيح .

(٢٥٥/٣٤٣ق)

اثر أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه في أن الأضحية سنة :

قال أبو مسعود الأنصاري : "إني لأدع الأضحى وأنا موسر مخافة أن يرى جيراني أنه حتم علي"[٩] .

---

(١) صحيح البخاري (٥/٥٩٠) ، كتاب الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٢)،(٨) سنن الترمذي (٤/٩٢) ، كتاب الأضاحي ، باب الدليل على أن الأضحية سنة (١٥٠٦) .

(٣) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن ، أبو جعفر البغوي ، الأصم ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، وله اربع وثمانون . ع . تقريب (ص٨٥) (١١٤) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٥) حجاج بن أرطأة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٦) جبلة بن سحيم ، بمهملتين ، مصغر ، كوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس وعشرين . ع تقريب (ص١٣٨) (٨٩٧) .

(٧) فتح الباري (١٠/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٥) ، المخطوط (١٢٣٦).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] والثوري[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن أبي وائل[٥] : قال أبو مسعود الأنصاري[٦] ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٥٦/٣٤٤ط)

أثر إبراهيم النخعي في وجوب الأضحية :

قال إبراهيم النخعي : "الأضحية واجبة إلا على مسافر"[٧] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٨] عن الثوري[٩] عن الحسن بن عمرو[١٠] عن فضيل بن عمرو[١١] عن إبراهيم ، بنحوه .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٨٣/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٤٩) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) شقيق بن سلمة الأسدي ، ثقة مخضرم . تقدمت ترجمته (٢٤٦) .

(٦) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري ، أبو مسعود ، صحابي ، مات الأربعين . ع . تقريب (ص٣٩٥) (٤٦٤٧) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣٨٢/٤) ، كتاب المناسك ، باب الضحايا (٨١٤٤) .

(٩) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(١٠) الحسن بن عمرو الفقيمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(١١) الفضيل بن عمرو الفقيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٥٧/٣٤٥ط)

روى يحيى بن يمان عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال : "الأضحية واجبة"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] عن مكحول بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يحيى بن يمان العجلي ، الكوفي ، صدوق يخطئ كثيرا وقد تغير ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين . بخ م ٤[٣] .

٢ ــ سعيد بن عبد العزيز التنوخي ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم وفيه يحيى العجلي صدوق يخطئ كثيرا وقد تغير .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٥/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) المحلى لابن حزم (٩/٦) ، كتاب الأضاحي ، سقوط أدلة القائلين بفرضية الأضحية .

(٣) التقريب (ص٥٩٨) (٧٦٧٩) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٩٥) .

(٨٩/٣٤٦ر)

حديث عمران بن حصين فيما يقال عن ذبح الأضحية :

روى سعيد بن جبير عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "يافاطمة اشهدي أضحيتك فإنه يغفر لك بأول قطرة من دمها كل ذنب عملتيه . وقولي : (إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين)" [١] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٢] بسنده من طريق النضر بن إسماعيل البجلي[٣] ، ثنا أبو حمزة الثمالي[٤] ، عن سعيد بن جبير به بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٥] بسنده من طريق النضر بن إسماعيل ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

في سنده النضر ضعيف وأبو حمزة ضعيف .

قال الحاكم[٧] : صحيح الإسناد و لم يخرجاه .

وتعقبه الذهبي فقال : بل أبو حمزة ضعيف جدا ، وإسماعيل ليس بذاك .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢)،(٧) مستدرك الحاكم (٢٤٧/٤) ، كتاب الأضاحي (٧٥٢٤) .

(٣) النضر بن إسماعيل البجلي ، أبو المغيرة الكوفي ، ليس بالقوي ، من صغار الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . ت س . تقريب (ص٥٦١) (٧١٣٠) .

(٤) ثابت بن أبي صفية الثمالي ، بضم المثلثة ، أو حمزة ، ابن دينار ، ضعيف رافضي ، من الخامسة مات في خلافة أبي جعفر . ت عس ق . تقريب (ص١٣٢) (٨١٨) .

(٥) سنن البيهقي (٤٧٦/٩) ، كتاب الضحايا ، باب مايستحب للمرء من أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده (١٩١٦٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٣٤٧/٢٥٨ق)

أثر علي رضي الله عنه فيما يقال عند ذبح الأضحية :

روي أن عليا رضي الله عنه كان يقول عند ذبح الأضحية[١] : ﴿ إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾ [٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٤٨/٩٠ر)

حديث أبي بردة رضي الله عنه في حكم تعجيل الذبح قبل الصلاة :

وقال أبو بردة بن نيار[٣] يوم الأضحى : "يارسول الله إني عجلت نسكي"[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] من حديث البراء بن عازب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) سورة الأنعام : آية (١٦٢) .

(٣) أبو بردة بن نيار ، بكسر النون بعدها تحتانية ، البلوي ، صحابي ، اسمه هانئ ، مات سنة إحدى وأربعين . ع . تقريب (ص٦٢١) (٧٩٥٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٥) صحيح البخاري (٥٩٤/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب الذبح بعد الصلاة (٥٥٦٠) .

(٦) صحيح مسلم (١٥٥٢/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٩٦١) .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩١/٣٤٩ر)

حديث أن الصلاة قبل ذبح الأضحية :

قال صلى الله عليه وسلم : "إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح"[١]

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩٢/٣٥٠ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الموسر :

روى زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش ، قال : ثنى الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كان له يسار فلم يضح فلايقربن مصلانا"[٣] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٤] قال : ثنا أبو عبد الرحمن[٥] ، ثنا عبد الله بن عياش به بنحوه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) انظر رقم (٣٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦) .

(٤) مسند أحمد (٣٢١/٢) .

(٥) عبد الله بن يزيد المكي، أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة وقد قارب المائة . ع . تقريب (ص٣٣٠) (٣٧١٥) .

وأخرجه ابن ماجه[١] ، بسنده عن زيد بن الحباب به بنحوه .

وأخرجه الحاكم[٢] بسنده ، عن عبد الله بن عياش ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ زيد بن الحباب العكلي ، صدوق[٣] .

٢ ــ عبد الله بن عياش ، بمثناة ومعجمة ، ابن عباس ، بموحدة ومهملة ، القتباني بكسر بعدها مثناة ساكنة ثم موحدة ، أبو حفص المصري ، صدوق يغلط أخرج له مسلم في الشواهد ، من السابعة ، مات سنة سبعين . م ق[٤] .

٣ ــ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، ثقة ثبت عالم ، من الثالثة مات سنة سبع عشرة . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[٦] : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

(٩٣/٣٥١ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا عباس بن الوليد بن المبارك قال : حدثنا الهيثم بن خارجة ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عياش ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قدر على سعة فلم يضح فلايقربن مصلانا"[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٤٤/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟

(٢)،(٦) مستدرك الحاكم (٢٣١/٤) ، كتاب الأضاحي .

(٣) تقدمت ترجمته (١٥٢) .

(٤) التقريب (ص٣١٧) (٣٥٢٢) .

(٥) التقريب (ص٣٥٢) (٤٠٣٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، ثقة[٢] .

٢ ــ العباس بن الوليد بن المبارك ، أبو الفضل البزاز . لم يذكر فيه تعديل ولاتجريح[٣] .

٣ ــ الهيثم بن خارجة المروزي ، أبو أحمد أو أبو يحيى ، صدوق ، من كبار العاشرة ،مات سنة سبع وعشرين . خ س ق[٤] .

٤ ــ يحيى بن سعيد العطار ، بمهملة وآخره راء ، الأنصاري ، الشامي ، ضعيف ، من التاسعة ، مات قبل سنة ثمان وتسعين بمدة . تمييز[٥] .

٥ ــ عبد الله بن عياش القتباني ، صدوق يغلط[٦] .

٦ ــ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه يحيى بن سعيد العطار ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

---

(١) انظر رقم (٣٤٩) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢٦١) .

(٤) التقريب (ص٥٧٧) (٧٣٦٤) .

(٥) التقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٨) .

(٦) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٩٤/٣٥٢ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الموسر :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا حسين بن إسحاق قال : حدثنا أحمد بن النعمان الفراء قال : حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الله بن عياش عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من وجد سعة فلم يضح فلايقربن مسجدنا"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ، ثقة[٣] .

٢ ــ حسين بن إسحاق : لم أجده .

٣ ــ أحمد بن النعمان الفراء : لم أجده .

٤ ــ يحيى بن يعلى الأسلمي ، الكوفي ، ضعيف شيعي ، من التاسعة . بخ ت[٤] .

٥ ــ عبد الله بن عياش القتباني : صدوق يغلط[٥] .

٦ ــ عبد الرحمن الأعرج ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه من لم أقف على ترجمته .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٢) انظر رقم (٣٤٩) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٤) التقريب (ص٥٩٨) (٧٦٧٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٦) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم[١] : صحيح ووافقه الذهبي .

(٢٥٩/٣٥٣ق)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الموسر :

رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة قال : "من وجد سعة فلم يضح فلايقربن مصلانا"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم قال روينا عن أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه ، اسم أبيه يسار ، بتحتانية ومهملة ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين ــ قيل أربع وقيل خمس وقيل ست ــ وثلاثين . ع[٣] .

٢ ــ عبد الرحمن الأعرج ، ثقة ثبت[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق . قال ابن حزم[٥] : ولايصح .

---

(١) مستدرك الحاكم (٣١/٤) ، كتاب الأضاحي (٧٥٦٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٦/٣) ، المخطوط (١٢٣٦).

(٣)،(٥) المحلى لابن حزم (٩/٦) ، كتاب الأضاحي ، سقوط أدلة القائلين بفرضية الأضحية ، التقريب (ص٣٧٠) (٤٢٨١) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٣٥٤/٩٥ر)

حديث مخنف بن سليم رضي الله عنه في وجوب الأضحية والعتيرة :

عن أبي رملة الحنفي عن مخنف بن سليم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "على كل أهل بيت في عام أضحية وعتيرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا مسدد[٣] ، ثنا يزيد[٤] ، عن عبد الله بن عون[٥] عن عامر أبي رملة ، به بنحوه .

والترمذي[٦] وابن ماجه[٧] والنسائي[٨] وأحمد[٩] وجميعهم من طريق أبي رملة به بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[١٠] ، قال : أنا ابن جريج[١١] ، أنا عبد الكريم[١٢] ، عن حبيب[١٣] بن مخنف عن أبيه بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧) .

(٢) سنن أبي داود (٩٣/٣) ، كتاب الضحايا ، باب ماجاء في إيجاب الأضاحي (٢٧٨٨) .

(٣) مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٥٥) .

(٤) يزيد بن زريع ، أبو معاوية ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٢٣٦) .

(٥) عبد الله بن عون بن أرطبان ، أبو عون البصري ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح . ٤ . تقريب (ص٣١٧) (٣٥١٩) .

(٦) سنن الترمذي (٩٩/٤) ، كتاب الأضاحي (١٥١٨) .

(٧) سنن ابن ماجه (١٠٤٥/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟ (٣١٢٥) .

(٨) سنن النسائي (١١٩/٧) ، كتاب الفرع والعتيرة (٤٢٢٤) .

(٩) مسند أحمد (٢١٥/٤) .

(١٠) مصنف عبد الرزاق (٣٤٢/٤) ، كتاب العقيقة ، باب العتيرة (٨٠٠١) .

(١١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(١٢) عبد الكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم وبالخاء المعجمة ، أبو أمية المعلم ، البصري ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين . خ م ل ت س ق تقريب (ص٣٦١) (٤١٥٦) .

(١٣) حبيب بن مخارق بن سليم بن الحارث الأزدي حجازي ، له صحبة . تعجيل المنفعة (ص٥٩) (١٧٧) .

بيان حال الرواة :

١ ــ عامر أبو رملة ، شيخ لابن عون ، لايعرف ، من الثالثة . ٤[١] .

٢ ــ مخنف ، بكسر أوله وبنون ، ابن سليم بن الحارث بن عوف الأزدي الغامدي ، صحابي ، استشهد بعين الوردة سنة أربع وستين . ٤[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي[٣] : حسن غريب لانعرفه إلى من هذا الوجه من حديث ابن عون .

وقال ابن حجر[٤] : أخرجه أحمد والأربعة بسند قوي .

غريب الحديث :

العتيرة :

قال الخطابي : العتيرة تفسيرها في الحديث أنها شاة تذبح في رجب وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث ، ويليق بحكم الدين .

وأما العتيرة التي كانت تعترها الجاهلية ، فهي الذبيحة التي كانت تذبح للأصنام ، فيصب دمها على رأسها[٥] .

(٣٥٥/٢٦٠ط)

أثر ابن سيرين أنه يفعل العتيرة .

كان ابن سيرين يفعل القيرة[٦] .

---

(١) التقريب (ص٢٨٩) (٣١١٣) .

(٢) التقريب (ص٥٢٤) (٦٥٤٢) .

(٣) سنن الترمذي (٤/٩٩) ، كتاب الأضاحي (١٥١٨) .

(٤) فتح الباري (١/٤) ، كتاب الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣/١٧٨) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٧) ، المخطوط (١٢٣٧) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن معمر[٢] ، عن أيوب[٣] ، عن ابن سيرين ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥٦/٩٦ر)

حديث جابر رضي الله عنه في حكم الأضحية :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا أحمد بن أبي عون البزوري ، قال : حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا أبو إسماعيل المؤدب ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر قال : قام النبي صلى الله عليه وسلم على منبره يوم الأضحى ، فقال : "من صلى معنا هذه الصلاة فليذبح بعد الصلاة" ، فقام أبو بردة بن نيار فقال : يارسول الله إني ذبحت ليأكل معنا أصحابنا إذا رجعنا ، قال : "ليس بنسك" قال : عندي جذعة من المعز ، قال : "تجزي عنك ولاتجزي عن غيرك"[٤] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٥] قال : ثنا عفان[٦] ، ثنا حماد بن سلمة[٧] ،

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٤١/٤) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧) .

(٥) مسند أحمد (٣٦٤/٣) .

(٦) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصفار ، البصري ، ثقة ثبت ، وربما وهم ، من كبار العاشرة . ع . توفي بعد صفر سنة تسع عشرة بيسير . تقريب (ص٣٩٣) (٤٦٢٥).

(٧) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

أنا أبو الزبير[١] عن جابر بنحوه مختصرا .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، ثقة[٢] .

٢ ــ أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن عطية ، أبو عبد الله بن أبي عوف البزوري ، ثقة ، توفي قبل الثلاثمائة[٣] .

٣ ــ إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهلالي ، أبو معمر القطيعي ، ثقة مأمون ، من العاشرة ، مات سنة ست وثلاثين . خ م د س[٤] .

٤ ــ إبراهيم بن سليمان بن رزين ، أبو إسماعيل المؤدب الأردني ، بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال بعدها نون ثقيلة ، صدوق يغرب[٥] .

٥ ــ مجالد ، بضم أوله وتخفيف الجيم ، ابن سعيد بن عمير الهمداني ، بسكون الميم ، أبو عمر الكوفي ، ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره ، من صغار السادسة ، مات سنة أربع وأربعين . م ٤[٦] .

٦ ــ عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه مجالد ليس بالقوي .

الحكم على الحديث :

حسن بشاهده حديث البراء .

---

(١) محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي أبو الزبير المكي ، صدوق إلا أنه يدلس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين . تقريب (ص٥٠٦) (٦٢٩١) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٣) سير أعلام البنلاء (٢/٥٣١) .

(٤) التقريب (ص١٠٥) (٤١٥) .

(٥) التقريب (ص٩٠) (١٨١) .

(٦) التقريب (ص٥٢٠) (٦٤٧٨) .

(٧) التقريب (١١٩) .

(٩٧/٣٥٧ر)

حديث البراء رضي الله عنه في وجوب الأضحية :

حدثنا عبد الباقي ، به عن البراء بمثله (حديث جابر) [١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لضعف مجالد .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩٨/٣٥٨ر)

حديث في حكم التضحية قبل الصلاة :

حديث (فمن ذبح قبل الصلاة فليعد أضحيته) [٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧) .

(٢) انظر رقم (٣٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٧/٣) ، المخطوط (١٢٣٧).

(٤) صحيح البخاري (٥٩٤/٥) ، كتاب الأضاحي ، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد .

(٥) صحيح مسلم (١٥٥٤/٣) ، كتاب الأضاحي ، باب وقتها (١٦٩٢) .

(٩٩/٣٥٩ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه أن الأضحية واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال : حدثنا عبد العزيز بن الخطاب ، قال : حدثنا مندل بن علي عن أبي حباب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الأضحى علي فريضة وهو عليكم سنة"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا وكيع[٣] ، ثنا إسرائيل[٤] عن جابر[٥] ، عن عكرمة به بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٦] بسنده من طريق جابر به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع ، ثقة[٧] .

٢ ــ إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجي ، ثقة[٨] .

٣ ــ عبد العزيز بن الخطاب الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . ص ق[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٨/٣) ، المخطوط (١٢٣٨) .

(٢) مسند أحمد (٢٣٤/١) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) إسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٢) .

(٥) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف . تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٦) سنن البيهقي (٤٤٣/٩) ، كتاب الضحايا ، باب الأضحية سنة نحب لزومها (١٩٠٣٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٨٥) .

(٩) التقريب (ص٣٥٦) (٤٠٩٠) .

٤ ــ مندل ، مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العتري ، بفتح المهملة والنون ثم زاي أبو عبد الله الكوفي ، ومندل لقب ، ضعيف ، من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ومات سنة سبع ــ أو ثمان ــ وستين . د ق[١] .

٥ ــ سعيد بن يسار ، أبو الحباب ، بضم المهملة وموحدتين ، المدني ، ثقة متقن ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة وقيل قبلها بسنة . ع[٢] .

٦ ــ عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف لضعف مندل وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

(١٠٠/٣٦٠ر)

حديث أنس رضي الله عنه في أن الأضحية سنة :

حدثنا عبد الباقي ، قال : حدثنا سعيد بن محمد أبو عثمان الأنجداني ، قال : حدثنا الحسن بن حماد ، قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليم عن عبد الله بن محرز عن قتادة عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أمرت بالأضحى والوتر ولم تعزم علي"[٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ، ثقة[٥] .

---

(١) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٨٣) .

(٢) التقريب (ص٢٤٣) (٢٤٢٣) .

(٣) تقدمت ترجمته (٣٤٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٨/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

(٥) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

٢ ــ سعيد بن محمد أبو عثمان الأنجداني . لم أقف على ترجمته .

٣ ــ الحسن بن حماد بن كسيب ، بالمهملة وموحدة ، مصغر ، الحضرمي أبو علي البغدادي ، يلقب سجادة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين د س ق[١] .

٤ ــ عبد الله بن محرز ، مهملات ، الجزري ، القاضي ، متروك ، من السابعة مات في خلافة أبي جعفر . ق[٢] .

٥ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جداً .

الحكم على الحديث :

أتوقف فيه سعيد الأنجداني لم أقف على ترجمته .

(١٠١/٣٦١ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه في وجوب الأضحية على الرسول صلى الله عليه وسلم :

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا محمد بن علي بن العباس الفقيه قال : حدثنا عبيد الله بن عمر قال : حدثنا محمد بن عبد الوارث ، قال حدثنا أبان عن عكرمة عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "ثلاث هن علي فريضة ولكم تطوع : الأضحى والوتر والضحى"[٤] .

---

(١) التقريب (ص١٦٠) (١٢٣٠) .

(٢) التقريب (ص٣٢٠) (٣٥٧٣) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا شجاع بن الوليد[٢] ، عن أبي جناب الكلبي[٣] ، عن عكرمة ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ، ثقة[٤] .

٢ ــ محمد بن علي بن العباس بن واضح ، أبو بكر الفقيه النسائي ، كان من الثقات ، مات سنة إحدى وثلاثمائة[٥] .

٣ ــ عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد البصري ، نزيل بغداد ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين على الأصح ، وله خمس وثمانون سنة . خ م د س[٦] .

٤ ــ محمد بن عبد الوارث : لم أقف على ترجمته .

٥ ــ أبان بن تغلب ، بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام ، أبو سعد الكوفي ، ثقة تكلم فيه للتشيع ، من السابعة ، مات سنة أربعين .م ٤[٧] .

٦ ــ عكرمة أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت[٨] .

---

(١) مسند أحمد (٢٣١/١) .

(٢) شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، أبو بدر الكوفي ، صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ٤ . تقريب (ص٢٦٤) (٢٧٥٠) .

(٣) يحيى بن أبي حية ، بمهملة وتحتانية ، الكلبي ، أبو جناب ، بجيم ونون خفيفتين ، ضعفوه لكثرة تدليسه ، من السادسة ، مات سنة خمسين . د ت ق . تقريب (ص٥٨٩) (٧٥٣٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢٥٧) .

(٥) تاريخ بغداد (٦٨/٣) .

(٦) التقريب (ص٣٧٣) (٤٣٢٥) .

(٧) التقريب (ص٨٧) (١٣٦) .

(٨) تقدمت ترجمته (٣٤٠) .

الحكم على سند المؤلف :

محمد بن عبد الوارث لم أقف على ترجمته .

الحكم على الأثر :

فيه أبو الجناب ضعفوه .

(١٠٢/٣٦٢ر)

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في حكم من لم يجد الأضحية :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال ثنا هارون بن عبد الله ، قال حدثنا عبد الله بن يزيد ، قال حدثنا سعيد بن أيوب ، قال حدثني عياش القتباني ، عن عيسى بن هلال الصدفي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أمرت بيوم الأضحى عيدا جعله الله لهذه الأمة" ، فقال رجل : أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحي بها؟ قال : "لا ، ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك ، وتقص شاربك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل"[١].

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] ، به ، بنحوه .

وأخرجه النسائي[٣] بسنده ، من طريق سعيد بن أيوب به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، بضم الموحدة وسكون الراء ثم المهملة ، أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي ، السجستاني، أبو داود ، ثقة حافظ[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

(٢) سنن أبي داود (٩٣/٣) ، كتاب الضحايا ، باب ماجاء في إيجاب الأضاحي (٢٧٨٩) .

(٣) سنن النسائي (١٥٢/٧) ، كتاب الضحايا ، باب من لم يجد الأضحية (٤٣٦٥) .

(٤) التقريب (ص٤٧٠) (٥٧٦٠) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩١) .

٣ ــ هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى الحمال ، بالمهملة ، البزاز ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث واربعين ، وقد ناهز الثمانين . م ٤[١] .

٤ ــ عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثقة[٢] .

٥ ــ سعيد بن أيوب الخزاعي ، أبو يحيى بن مقلاص ، ثقة ثبت ، من السابعة مات سنة إحدى وستين ، وكان مولده سنة مائة . ع[٣] .

٦ ــ عياش بن عباس ، بموحدة ومهملة ، القتباني ، بكسر القاف وسكون المثناة ، المصري ، ثقة من السادسة ، يقال مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة . ر م ٤[٤] .

٧ ــ عيسى بن هلال الصدفي ، المصري ، صدوق ، من الرابعة . بخ د ت س[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن . فيه عيسى الصدفي صدوق .

الحكم على الحديث :

حسن .

غريب الحديث :

منيحة : هي المنحة ح ، أي الغنم التي فيها لبن ، وقيل المنحة : أن يعطيه ناقة أو شاة ، ينتفع بلبنها ويعيدها[٦] .

---

(١) التقريب (ص٥٦٩) (٧٢٣٥) .

(٢) تقدمت ترجمته (٣٤٩) .

(٣) التقريب (ص٢٣٣) (٢٢٧٤) .

(٤) التقريب (ص٤٣٧) (٥٢٦٩) .

(٥) التقريب (ص٤٤١) (٥٧٣٧) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (٣٦٤/٤) .

(١٠٣/٣٦٣ر)

حديث جابر رضي الله عنه في أن أضحية النبي صلى الله عليه وسلم عنه وعن أمته :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثني إبراهيم بن موسى الرازي ، قال : حدثنا عيسى قال : حدثني محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عياش ، عن جابر قال : ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر كبشين أقرنين أملحين موجئين ، فلما وجههما قال : "إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض على ملة إبراهيم حنيفا ، وماأنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له ، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك ، عن محمد وأمته ، باسم الله والله أكبر" ثم ذبح[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به ، بمثله ، وأخرجه ابن ماجه[٣] بسنده من طريق ابن إسحاق به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر البرساني ، صدوق قد يخطئ[٤] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث السجستاني ، ثقة حافظ[٥] .

٣ ــ إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان أبو إسحاق التميمي الرازي الفراء ، الصغير ، من العاشرة ، ثقة حافظ ، مات سنة عشرين ومائتين[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٦٩/٣) ، المخطوط (١٢٣٨).

(٢) سنن أبي داود (٩٥/٣) ، كتاب الضحايا ، باب مايستحب من الضحايا (٢٧٩٥) .

(٣) سنن ابن ماجه (١٠٤٣/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣١٢١) .

(٤) تقدمت ترجمته (٣٦١) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩١) .

(٦) التقريب (ص٩٤) (٢٥٩) .

٤ ــ عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون[١] .

٥ ــ محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، صدوق يدلس[٢] .

٦ ــ يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبو رجاء ، اسم أبيه سويد ، ثقة وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ، وقد قارب الثمانين . ٤[٣] .

٧ ــ أبو عياش بن النعمان المعافري ، المصري، مقبول، من الثالثة .دق[٤].

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف . فيه أبو عياش مقبول .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

غريب الحديث :

موجئين : أي خصيين ، والوجاء : أن ترض أنثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع ، وقيل أن توجأ العروق ، والخصيتان بحالهما[٥] .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (١٣٩) .

(٣) التقريب (ص٦٠٠) (٧٧٠١) .

(٤) التقريب (ص٦٦٥) (٨٢٩٢) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (١٥٢/٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ [١]

(٣٦٤/٢٦١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى الجهاد :

قال ابن عباس: "جهاد المشركين"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا يونس[٤] ، أنا ابن وهب[٥] ، ثنا سليمان بن بلال[٦] ، عن ثور بن يزيد[٧] ، عن ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة الحج : آية (٧٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩) .

(٣) الطبري (٩/١٩١) .

(٤) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٥) عبد اله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٦) سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، أبو محمد المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين ع . تقريب (ص٢٥٠) (٢٥٣٩) .

(٧) ثور بن يزيد ، أبو خالد الحمصي ، ثقة ثبت رمي بالقدر ، من السابعة ، مات سنة خمسين وقيل ثلاث ــ أو خمس ــ وخمسين . ع . تقريب (ص١٣٥) (٨٦١) .

(٣٦٥/٢٦٢ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (حق جهاده) :

روي عن ابن عباس أيضا : (لاتخافوا في الله لومة لائم ، وهو الجهاد في الله حق جهاده"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا القاسم[٣] ، ثنا الحسين[٤] ، ثنا حجاج[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، قال ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري لم أجده . فأتوقف .

(٣٦٦/٣٦٣ط)

أثر الضحاك في معنى (حق جهاده) :

قال الضحاك : "يعني اعملوا بالحق لله عز وجل"[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] قال : وقال آخرون : معنى ذلك : اعملوا بالحق ، حق عمله ، وهذا قول ذكره عن الضحاك بعض من في روايته نظر .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢) الطبري (٩/١٩١) .

(٣) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٤) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف مع إمامته . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ثبت اختلط بآخره . تقدمت ترجمته (٢٠٠) .

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٨) الطبري (٩/١٩١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق وقد قدح الطبري[١] في رواته و لم يسمهم .

(٢٦٤/٣٦٧ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (الحرج) :

قال ابن عباس : "من ضيق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : أنا ابن وهب[٤] ، ثنا سفيان بن عيينة[٥] ، عن عبيد الله بن أبي يزيد[٦] قال سمعت ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٦٥/٣٦٨ط)

أثر مجاهد في معنى (الحرج) :

قال مجاهد : مثله[٦] .

---

(١) الطبري (١٩١/٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٣) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٤) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٥) عبيد الله بن أبي يزيد المكي ، مولى آل قارظ بن شيبة ، ثقة كثير الحديث ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ، وله ست وثمانون . ع . تقريب (ص٣٧٥) (٤٣٥٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٦٦/٣٦٩ط)

أثر الحسن في معنى قوله تعالى :

روي عن الحسن : (أنه أراد أن حرمة إبراهيم على المسلمين كحرمة الوالد على الولد) [١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢٦٧/٣٧٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى قوله تعالى: ﴿ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾ [١].

قال ابن عباس : "يعني أن الله سماكم المسلمين"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا علي ، ثنا عبد الله ، ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح من رواية علي بن أبي طلحة .

(٢٦٨/٣٧١ط)

أثر مجاهد في معنى قوله تعالى : ﴿ هو سماكم ﴾ :

قال مجاهد : "يعني أن الله سماكم المسلمين"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال[٧] : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وثنا الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، بمثله .

---

(١) سورة الحج : آية (٧٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٣) الطبري (٩/١٩٣) .

(٤) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٠) ، المخطوط (١٢٣٩) .

(٦) الطبري (٩/١٩٤) .

(٧) سبق دراسة هذا الإسناد . انظر رقم (١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه ابن أبي نجيع مدلس و لم يصرح بالسماع والحديث يرتقي بالذي قبله إلى الحسن لغير .

(٢٦٩/٣٧٢ط)

أثر مجاهد في معنى قوله تعالى : {من قبل هذا} :

قال مجاهد : "من قبل القرآن وفي القرآن"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا محمد بن عمرو ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وحدثني الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء جميعا عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢) الطبري (١٩٤/٩) .

سورة المؤمنون

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾[١]

(١٠٤/٣٧٣ر) :

حديث ابن سيرين عن سبب نزول الآية :

روى ابن عون عن محمد بن سيرين قال : "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى رفع رأسه إلى السماء ، فلما نزلت : {الذين هم في صلاتهم خاشعون} نكس رأسه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] عن أيوب[٥] عن ابن سيرين ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن عون بن أرطبان ، ثقة ثبت[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح إلى ابن سيرين . وهو مرسل .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٢/٢٥٤)، كتاب الصلاة ، باب رفع الرجل بصره إلى السماء (٣٢٦٢).

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٦) تقدمت ترجمته (٣٥٣) .

قال البيهقي[١] : وروي موصولا عن ابن سيرين عن أبي هريرة والصحيح هو المرسل .

(٢٧٠/٣٧٤ط)

أثر محمد بن سيرين عن خشوع الصحابة بعد نزول الآية :

روى هشام عن محمد قال:"لما نزلت : ﴿ الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ خفضوا أبصارهم فكان الرجل يحب أن لايجاوز بصره موضع سجوده"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا ابن حميد[٤] ، ثنا هارون بن المغيرة[٥] ، عن أبي جعفر[٦] ، عن الحجاج الصواف[٧] ، عن ابن سيرين ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن حميد وأبو جعفر صدوق سئ الحفظ .

---

(١) سنن البيهقي (٤٠٢/٢) ، كتاب الصلاة ، باب لايجاوز بصره موضع سجوده (٣٥٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٩) .

(٣) الطبري (١٩٧/٩) .

(٤) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٥) هارون بن المغيرة بن حكيم البجلي ، بفتح الموحدة والجيم ، أبو حمزة المروزي ، ثقة ، من التاسعة . د ت . تقريب (ص٥٦٩) (٧٢٤٣) .

(٦) عيسى بن أبي عيسى : عبد الله بن ماهان ، أبو جعفر الرازي ، صدوق سئ الحفظ خصوصا في المغيرة ، من كبار السابعة . مات في حدود الستين . بخ ٤ . تقريب (ص٦٢٩) (٨٠١٩).

(٧) حجاج بن أبي عثمان : ميسرة ، أو سالم ، الصواف ، ثقة حافظ ، من السادسة . مات سنة ثلاث وأربعين . ع . تقريب (ص١٥٣) (١١٣١) .

(٨) تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٢٧١/٣٧٥ط) :

أثر في معنى الخشوع :

روي عن جماعة : منهم :

ابن سيرين : "الخشوع في الصلاة أن لايجاوز بصره موضع سجوده"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال ثنا يعقوب بن إبراهيم[٣] ، ثنا ابن علية[٤] ، أنا أيوب[٥] ، عن ابن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٢/٣٧٦ر)

ومسلم بن يسار "الخشوع في الصلاة أن لايجاوز بصره موضع سجوده"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٣٩).

(٢) الطبري (١٩٧/٩) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم العبدي مولاهم ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٨) .

(٤) إسماعيل بن إبراهيم ابن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٥) أيوب بن كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة . تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن الثوري[٢] ، عن عاصم[٣] ، عن أبي قلابة[٤] ، عن مسلم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٣/٣٧٧ط)

وإبراهيم النخعي : "الخشوع السكون"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال : ثنا القاسم[٧] ، ثنا الحسين[٨] ، ثنا هشيم[٩] ، أنا المغيرة[١٠] ، عن إبراهيم بنحوه .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٥٤/٢) ،كتاب الصلاة ، باب رفع الرجل بصره إلى السماء (٣٢٦٠).

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة أربعين . ع . تقريب (ص٢٨٥) (٣٠٦٠) .

(٤) عبد الله بن زيد الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة . تقدمت ترجمته (٦٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٦) الطبري (١٩٧/٩) .

(٧) القاسم بن حسن : لم أقف على ترجمته .

(٨) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٩) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(١٠) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

القاسم لم أقف على ترجمته ، وحسين بن داود ضعيف .

(٢٧٤/٣٧٨ط)

ومجاهد : "الخشوع السكون"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار[٣] ، ثنا عبد الرحمن[٤] ، ثنا سفيان[٥] ، عن منصور[٦] ، عن مجاهد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٥/٣٧٩ط)

والزهري : "الخشوع السكون[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٢) الطبري (٧١٩٧/٩) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] قال : أنا معمر[٢] عن الزهري ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٦/٣٨٠ق)

أثر علي رضي الله عنه في معنى الخشوع :

روى المسعودي عن أبي سنان عن رجل منهم قال : سئل علي عن قوله تعالى :

قال : "الخشوع في القلب وأن تلين كنفك للمرء المسلم ولاتلتفت في صلاتك"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا الحسن[٥] ، ثنا خالد بن عبد الله[٦] ، عن المسعودي ، به ، بنحوه .

وأخرجه البيهقي[٧] بسنده من طريق المسعودي ، عن أبي سنان عن عبيد الله

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٤٣/٢) ، سورة المؤمنون .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٤) الطبري (١٩٧/٩) .

(٥) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٨٦) .

(٦) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ، وكان مولده سنة عشرة ومائة . ع . تقريب (ص١٨٩) (١٦٤٧) .

(٧) سنن البيهقي (٣٩٧/٢) ، كتاب الصلاة ، جماع أبواب الخشوع في الصلاة (٣٥١٨) .

ابن أبي رافع[١] ، عن علي بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين . خت ٤ . وخالد بن عبد الله سمع منه قبل الاختلاط[٢] .

٢ ــ ضرار بن مرة الكوفي ، أبو سنان الشيباني الأكبر ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . بخ م مد ت س[٣] .

٣ ــ عن رجل منهم لم يسم ولعله عبيد الله بن أبي رافع ، كما في سند البيهقي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

(٢٧٧/٣٨١ط)

أثر الحسن في معنى الخشوع :

قال الحسن : "خاشعون : خائفون"[٤] .

---

(١) عبيد الله بن أبي رافع المدني ، مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، كان كاتب علي ، وهو ثقة ، من الثالثة . ع . تقريب (ص٣٧٠) (٤٢٨٨) .

(٢) التقريب (ص٣٤٤) (٣٩١٩) ، وانظر الكواكب النيرات (ص٢٨٢) .

(٣) التقريب (ص٢٨٠) (٢٩٨٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] قال : أنا معمر[٢] ، قال الحسن بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٥/٣٨٢ر)

حديث عن الخشوع في الصلاة :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "اسكنوا في الصلاة وكفوا أيديكم في الصلاة"[٣] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٤] وأحمد[٥] من حديث جابر بن سمرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٤٣/٢) ، سورة المؤمنون .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٤) صحيح مسلم (٣٢٢/١) ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بالسكون في الصلاة (٤٣٠) .

(٥) مسند أحمد (٩٣/٥) .

(١٠٧/٣٨٣ر)

حديث عن السجود على الأعضاء السبعة :

قال صلى الله عليه وسلم : "أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء وأن لاأكف شعرا ولاثوبا"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث ابن عباس ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

أكف : أي أجمع وأضم والمراد جمع الثوب باليدين عد الركوع والسجود[٤]

(١٠٧/٣٨٤ر)

حديث عن مس الحصى في الصلاة :

وأنه نهى عن مس الحصى في الصلاة[٥] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] ومسلم[٧] من حديث معيقيب[٨] : أن النبي صلى الله

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) صحيح البخاري (١/٢٤٤) ، كتاب الأذان ، باب السجود على سبعة أعظم (٨١٠) .

(٣) صحيح مسلم (١/٣٥٤) ، كتاب الصلاة ، باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر ولاثوب (٤٩٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث (٤ / ١٨٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٦) صحيح البخاري (١/٣٦٦) ، كتاب العمل في الصلاة ، باب مسح الحصى في الصلاة (١٢٠٧) .

(٧) صحيح مسلم (١/٣٨٧) ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة (٥٤٦) .

(٨) معيقيب ، بقاف وآخره موحدة ، مصغر ، ابن أبي فاطمة الدوسي ، من السابقين ، هاجر الهجرتين ، مات في خلافة عثمان . ٤ . تقريب (ص٥٤٢) (٦٨٢٥) .

عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال : "إن كنت فاعلا فواحدة" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٠٨/٣٨٥ر)

حديث النهي عن الالتفات في الصلاة :

قال : "إذا قام الرجل يصلي فإن الرحمة تواجهه فإذا التفت انصرفت عنه"[١]

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا سفيان[٣] عن الزهري[٤] عن أبي الأحوص[٥] عن أبي ذر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى" .

وأخرجه أبو داود[٦] من طريق سفيان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف يرتقي بالشاهد الذي قبله إلى مرتبة الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٢) مسند أحمد (١٤٩/٥) .

(٣) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٥) أبو الأحوص ، مولى بني ليث ، أو غفار ، مقبول ، من الثالثة ، لم يرو عنه غير الزهري . ٤ . تقريب (ص٦١٧) (٧٩٢٦) .

(٦) سنن أبي داود (٢٤٩/١) ، كتاب الصلاة ، باب في مسح الحصى في الصلاة (٩٤٥) .

(١٠٩/٣٨٦ر)

حديث عن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلمح في الصلاة :

روى الزهري عن سعيد بن المسيب : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلمح في الصلاة ولايلتفت)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا هشيم[٣] قال بعض أصحابنا[٤] أخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب بنحوه .

بيان حال الرواة :

محمد بن مسلم الزهري متفق على جلالته وإتقانه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شيخ هشيم غير معروف .

(١١٠/٣٨٧ر)

حديث عن الإلتفات في الصلاة :

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أبو توبة قال : حدثنا

معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام قال : حدثني السلولي أنه حدثه سهل بن الحنظلية أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، وذكر الحديث إلى قوله : "من يحرسنا الليلة؟"

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٢) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٤٩٣) ، كتاب الصلاة ، من كان يرخص في أن يلحظ ولايلتفت (٣) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) لم أقف على تسميته .

(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠) .

قال أنس بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه : أنا يارسول الله ، قال : "فاركب!" فركب فرسا له ، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولايغرن من قبلك الليلة" ، فلما أصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال "هل أحسستم فارساكم؟" قالوا يارسول الله ماأحسسناه فثوب بالصلاة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال:"أبشروا فقد جاءكم فارسكم"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطئ[٣] .

٢ ــ سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني[٤] ، ثقة حافظ .

٣ ــ ربيع بن نافع ، أبو توبة الحلبي ، ثقة حجة ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين . خ م د س ق[٥] .

٤ ــ معاوية بن سلام ، بالتشديد ، ابن أبي سلام ، أبو سلام الدمشقي ، ثقة من السابعة ، مات في حدود سنة سبعين . ع[٦] .

٥ ــ زيد بن سلام بن أبي سلام ، ممطور الحبشي ، بالمهملة ثم المعجمة ، ثقة من السادسة . بخ م ٤[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٢/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) سنن أبي داود (٩/٣) ، كتاب الجهاد ، باب في فضل الحرس في سبيل الله (٢٥٠١) .

(٣) التقريب (٣٦١) .

(٤) التقريب (ص٩١) .

(٥) التقريب (ص٢٠٧) (١٩٠٢) .

(٦) التقريب (ص٥٣٨) (٦٧٦١) .

(٧) التقريب (ص٢٢٣) (٢١٤٠) .

٦ ــ ممطور الأسود الحبشي ، أبو سلام ، ثقة يرسل ، من الثالثة.بخ م ٤[١]

٧ ــ أبو كبشة السلولي ، بفتح المهملة وتخفيف اللام ، الشامي ، ثقة ، من الثانية . خ د ت س[٢] .

٨ ــ سهل بن الحنظلية ، صحابي رضي الله عنه ، أنصاري أوسي ، والحنظلية أمه . بخ د س[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن .

الحكم على الحديث :

صحيح .

قال ابن حجر[٤] : على شرط الصحيح .

غريب الحديث :

نغرن ، من الغرة : الغفلة[٥] ، والمراد احذر من أن تغفل عن العدو في حراستك .

التعليق :

أنس بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه ، صحابي واسم أبيه كناز بن الحصين كنيته أبو يزيد ، مات سنة عشرين[٦] .

(٢٧٨/٣٨٨ط)

أثر إبراهيم النخعي عن الملاحظة في الصلاة :

روي عن إبراهيم النخعي أنه كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا[٧] .

---

(١) التقريب (ص٥٤٥) (٦٨٧٩) .

(٢) التقريب (ص٦٦٨) (٨٣٢١) .

(٣) التقريب (ص٢٥٧) (٢٦٥٥) .

(٤)،(٦) الإصابة لابن حجر (١٣٢/١) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣٥٥/٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا وكيع[٢] عن هشيم[٣] عن مغيرة[٤] عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف بسبب عنعنة هشيم ومغيرة .

(٢٧٩/٣٨٩ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الملاحظة في الصلاة :

روى حماد بن سلمة عن حميد عن معاوية بن قرة قال : قيل لابن عمر : إن ابن الزبير إذا صلى لم يقل هكذا ولاهكذا .

قال : لكنا نقول هكذا وهكذا ونكون مثل الناس[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال : ثنا أبو خالد الأحمر[٧] ، عن حميد ، به ، بنحوه .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٣/١) ، كتاب الصلاة ، من كان يرخص في أن يلحظ ولايلتفت (٤) .

(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٣) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة كثير التدليس . تقدمت ترجمته (١٠٦) .

(٤) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن يدلس ولاسيما عن إبراهيم . تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٣/١) ، كتاب الصلاة ، من كان يرخص في أن يلحظ ولايلتفت(٦)

(٧) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ . تقدمت ترجمته (٢٣٩) .

بيان حال الرواة :

١ ــ حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة[١] .

٢ ــ حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس[٢] .

٣ ــ معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وهو ابن ست وسبعين سنة . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٨٠/٣٩٠ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه أنه لايلتفت :

روي عن ابن عمر أنه كان لايلتفت في الصلاة[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال : ثنا حفص[٦] عن عبيد الله[٧] عن نافع[٨] عن ابن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٢) تقدمت ترجمته (٢٨٣) .

(٣) التقريب (ص٥٣٨) (٦٧٦٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٢/١) ، كتاب الصلاة ، من كره الالتفات في الصلاة (٦) .

(٦) حفص بن غياث النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٧) عبيد الله بن عمر بن فحص العمري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٨) نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٧٥) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٨١/٣٩١ق)

أثر عن خشوع ابن مسعود رضي الله عنه :

روى سفيان عن الأعمش قال : "كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة كأنه ثوب ملقى"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال عن الثوري ، عن الأعمش ومنصور[٣] عن مجاهد[٤] بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ سليمان بن مهران الأعمش الأسدي ، ثقة حافظ[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢٦٥/٢) ، كتاب الصلاة ، باب التحرك في الصلاة (٣٣٠٣) .

(٣) منصور بن معتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٤) مجاهد بن جبر ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٢٨٢/٣٩٢ق)

أثر عن خشوع ابن مسعود رضي الله عنه :

روى أبو مجلز عن أبي عبيدة قال : "كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة خفض فيها صوته وبدنه وبصره"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي ، أبو مجلز ، ثقة ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ــ وقيل تسع ــ ومائة . ع[٢] .

٢ ــ أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، لااسم له ، ثقة ، من كبار الثالثة ، لايصح سماعه من أبيه . مات بعد سنة ثمانين . ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٢٨٣/٣٩٣ط)

أثر عن خشوع ابن مسعود رضي الله عنه :

روى علي بن صالح عن زبير اليامي قال : "كان إذا أراد أن يصلي كأنه خشبة"[٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٢) التقريب (ص٥٨٦) (٧٤٩٠) .

(٣) التقريب (ص٦٥٦) (٨٢٣١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

بيان حال الرواة :

١ ــ علي بن صالح بن صالح بن حي ، الهمداني ، أبو محمد ، الكوفي ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة إحدى وخمسين . م ٤[١] .

٢ ــ الزبير بن عدي الهمداني ، اليامي ، بالتحتانية ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) التقريب (ص٤٠٢) (٤٧٤٨) .

(٢) التقريب (ص٢١٤) (٢٠٠١) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾[١]

(٣٩٤/٢٨٤ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى اللغو :

قال ابن عباس : "اللغو الباطل"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا علي ، ثنا عبد الله ، ثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس مثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٠) .

(٣) الطبري (١٩٨/٩) .

(٤) سبق دراسة إسناده ، انظر رقم (٣٨) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾[١]

(٣٩٥/٢٨٥ط)

روي عن جماعة منهم :

مسلم بن صبيح (فعلها في الوقت)[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا ابن عبد الرحمن البرقي[٤] ، ثنا ابن أبي مريم[٥] ، أنا يحيى بن أيوب[٦] ، أنا ابن زحر[٧] ، عن الأعمش[٨] ، عن مسلم بن صبيح ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه ابن زحر صدوق يخطئ فهو ضعيف .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٤) ، المخطوط (١٢٤٠).

(٣) الطبري (٩/٢٠٠) .

(٤) محمد بن عبد الرحيم بن سعيه المصري ، ابن البرقي ، بفتح الموحدة وسكون الراء ثم قاف ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع . ع . تقريب (ص٤٩٣) (٦٠٨٢) .

(٥) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي ولاء ، ثقة ثبت ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله ثمانون سنة . ع . تقريب (ص٢٣٤) (٢٢٨٦) .

(٦) يحيى بن أيوب الغافقي ، بمعجمة ثم فاء وقاف ، أبو العباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين . ع . تقريب (ص٥٨٨) (٧٥١١) .

(٧) عبيد الله بن زحر ، بفتح الزاي وسكون المهملة ، الضمري ، مولاهم ، صدوق يخطئ من السادسة . بخ ٤ . تقريب (ص٣٧١) (٤٢٩٠) .

(٨) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٢٨٦/٣٩٦ط)

وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : "فعلها في الوقت"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢] قال : ثنا أبو يزيد القراطيسي[٣] ، ثنا أسد بن موسى[٤] ، ثنا المسعودي[٥] ، عن الحسن بن سعد[٦] ، عن عبد الرحمن بن عبد الله[٧] ، عن عبد الله بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

فيه المسعودي صدوق اختلط ولكن موسى ممن سمع منه قبل الاختلاط[٨] .

فالأثر حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١٩١/٩) رقم (٨٩٤٠) .

(٣) يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسي ، أبو يزيد ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وثمانين ، عاش مائة سنة . س . تقريب (ص٦١٢) (٧٨٩٣) .

(٤) أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي ، أسد السنة ، صدوق يغرب وفيه نصب ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، وله ثمانون . خت د س . تقريب (ص١٠٤) (٣٩٩) .

(٥) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي ، صدوق اختلط . تقدمت ترجمته (٣٧٩) .

(٦) الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة . بخ م د س ق . تقريب (ص١٦١) (١٢٤٣) .

(٧) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، الكوفي ، ثقة ، من صغار الثانية ، مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من أبيه لكن شيئا يسيرا . ع . تقريب (ص٣٤٤) (٣٩٢٤) .

(٨) الكواكب النيرات (ص٢٨٢) .

(١١١/٣٩٧ر)

حديث عن النوم عن الصلاة :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "ليس التفريط في النوم إنما التفريط أن يترك الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٨٧/٣٩٨ط)

أثر مسروق في معنى المحافظة على الصلاة :

قال مسروق : "الحفاظ على الصلاة فعلها لوقتها"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا ابن بشار[٥] ، ثنا عبد الرحمن[٦] ، ثنا سفيان[٧] ، عن الأعمش[٨] ، عن أبي الضحى[٩] ، عن مسروق ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١).

(2) انظر رقم (٤٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٤) الطبري (٢٠٠/٩) .

(٥) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٦) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت حافظ . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٧) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٩) مسلم بن صبيح العطار ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٩٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٨٨/٣٩٩ط)

أثر النخعي في المحافظة :

قال إبراهيم النخعي : "يحافظون دائمون"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن حميد[٣] ، ثنا جرير[٤] ، عن منصور[٥] ، عن إبراهيم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن حميد ضعيف .

(٢٨٩/٤٠٠ط)

أثر قتادة في معنى المحافظة :

قال قتادة:"يحافظون على وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٢) الطبري (٢٠٠/٩) .

(٣) محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف . تقدمت ترجمته (٢٥) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن مرط ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤١) .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٤/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[1] بنحوه وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابـــن أبي حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

---

(١) الدر المنثور (٥/٩) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ [١]

(١١٢/٤٠١ر)

حديث عن سؤال عائشة رضي الله عنها عن معنى الآية :

روى وكيع عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن عائشة قالت : قلت يارسول الله الذين يؤتون ماآتوا وقلوبهم وجلة أهو الرجل يشرب الخمر ويسرق؟ قال : "لا ياعائشة ولكنه الرجل يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف أن لايقبل منه"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣]عن وكيع ، به ، بنحوه ، وابن ماجه[٤] بسنده ، عن وكيع ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ مالك بن مغول ، بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو ، الكوفي ، أبو عبد الله ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة تسع وخمسين . ع[٦] .

٣ ــ عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني الخيواني ، بخاء معجمة، ثقة ، من الرابعة . بخ م ت ق[٧] .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤١) .

(٣) مسند أحمد (٢٠٥/٦) .

(٤) سنن ابن ماجه (١٤٠٤/٢) ، كتاب الزهد ، باب التوقي في العمل (٤١٩٨) .

(٥) تقدمت ترجمته (٨) .

(٦) التقريب (ص٥١٨) (٦٤٥١) .

(٧) التقريب (ص٣٤١) (٣٨٧٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٩٠/٤٠٢ق)

أثر عائشة رضي الله عنها عن معنى (يؤتون ماآتوا) :

روى جرير عن ليث عمن حدثه عن عائشة {يؤتوا ماآتوا} قال : "الزكاة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ ــ جرير بن عبد الحميد الضبي ، ثقة[٢] .

٢ ــ ليث بن أبي سليم ، اختلط فتركو حديثه [٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق . فيه ليث بن أبي سليم ضعيف وفيه انقطاع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤١).

(٢) تقدمت ترجمته (١٤١) .

(٣) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٢٩١/٤٠٣ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه عن معنى (يؤتون ماآتوا) :

روى جرير عن ليث عمن حدثه عن ابن عمر : {يؤتون ماآتو} قال : "الزكاة"[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن ابن أبجر ، عن رجل ، عن ابن عمر به .

بيان حال الرواة :

سبق بيان حالهم في الذي قبله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم . وفيه ليث ضعيف .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه راو مجهول شيخ ابن أبجر .

(٢٩٢/٤٠٤ط)

أثر الحسن في الخشية من الله :

يروى عن الحسن قال : لقد أدركت أقواما كانوا من حسناتهم أن ترد عليهم أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) الطبري (٩/٢٢٤) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) عبد الملك بن سعيد بن حيان ، ثقة ، من السادسة . م د ت س . تقريب (ص٣٦٣)(٤١٨١)

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾[١]

(٢٩٣/٤٠٥ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى (سابقون) :

قال ابن عباس : "سبقت لهم السعادة"[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] بسنده من طريق علي بن أبي طلحة[٤] ، عن ابن عباس ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٣) الطبري (٢٢٦/٩) .

(٤) سبق دراسة هذا الإسناد والحكم عليه ، انظر رقم (٣٨) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ ﴾ [١]

(٢٩٤/٤٠٦ط)

أثر قتادة في المراد بالأعمال في الآية :

قال قتادة : "خطايا من دون الحق"[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] قال : أنا معمر[٤] عن قتادة ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٩٥/٤٠٧ط)

أثر أبي العالية عن الأعمال في الآية :

قال أبو العالية : "خطايا من دون الحق"[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] قال:ثنا حجاج[٧] ، عن أبي جعفر[٨] ، عن الربيع بن

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) تفسير عبد الرزاق (٤٧/٢) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٦) الطبري (٢٢٧/٩) .

(٧) حجاج لم أقف على ترجمته .

(٨) عيسى بن أبي عيسى ، صدوق سئ الحفظ . تقدمت ترجمته (٣٧٣) .

أنس[١] ، عن أبي العالية ، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف. عيسى بن أبي عيسى ضعيف . وحجاج لم أقف على ترجمته .

(٢٩٦/٤٠٨ط)

أثر الحسن في المراد بالأعمال في الآية :

عن الحسن : (أعمال لهم من دون ماهم عليه لابد من أن يعملوها) [٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال : ثنا علي بن سهل[٤] ، ثنا زيد بن أبي الزرقاء[٥] ، عن حماد بن سلمة[٦] ، عن حميد[٧] ، قال الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) ربيع بن أنس البكري ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة أربعين . ٤ . تقريب (ص٢٠٥) (١٨٨٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٣) الطبري (٩/٢٢٨) .

(٤) علي بن سهل بن قادم ، الرملي ، صدوق ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين د س . تقريب (ص٤٠٢) (٤٧٤١) .

(٥) زيد بن أبي الزرقاء : يزيد الثعلبي ، أبو محمد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة . د س . تقريب (ص٢٣٣) (٢١٣٨).

(٦) حماد بن سلمة بن دينار ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(٧) حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس ، وقد صرح بالتحديث هنا . تقدمت ترجمته (٢٨٣).

(٢٩٧/٤٠٩ط)

أثر مجاهد في المراد بالأعمال :

عن مجاهد : (أعمال لهم من دون ماهي عليه لابد من أن يعملوها) [١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا القاسم[٣] ، ثنا الحسين[٤] ، ثنا عيسى بن يونس[٥] ، عن العلاء بن عبد الكريم[٦] ، عن مجاهد .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

شيخ الطبري غير معروف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) الطبري (٩/٢٢٨) .

(٣) القاسم بن حسن : لم أجده .

(٤) الحسين بن داود المصيصي ، ضعف . تقدمت ترجمته (٢٠١) .

(٥) عيسى بن يونس السبيعي ، ثقة مأمون . تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٦) العلاء بن عبد الكريم اليامي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٦٠) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾[١]

(٢٩٨/٤١٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى تهجرون :

قول ابن عباس : (تهجرون الحق بالإعراض عنه)[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] قال[٤] : ثنا محمد بن سعد ، ثنا أبي ، ثنا عمي ، ثنا أبي عن أبيه ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٢٩٩/٤١١ط)

أثر مجاهد في معنى (تهجرون) :

قال مجاهد : "تقولون الهجر وهو السئ من القول"[٥] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٦] عن مجاهد بنحوه ، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٦٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) الطبري (٩/٢٣١) .

(٤) سبق دراسة هذا الإسناد والحكم عليه ، انظر رقم (٣٢٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٦) الدر المنثور (٥/٢٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤١٢/٣٠٠ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى (تهجرون) :

قال سعيد بن جبير : "تقولون هجرا وهو السئ من القول) [١] .

تخريجه :

أخرجه سفيان الثوري[٢] عن حصين[٣] عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤١٣/٣٠١ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في معنى الهجر :

عن ابن عباس : (يقال أهجر المريض إذا هذى) [٤] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) تفسير الثوري (ص٢١٧) ، سورة المؤمنون .

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون . ع . تقريب (ص١٧٠) (١٣٦٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

مطلب
في السمر

(١١٣/٤١٤ر)

روى شعبة عن أبي المنهال عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها) [١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث أبي برزة ، بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٤] .

٢ ــ سيار بن سلامة الرياحي ، أبو المنهال ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة تسع وعشرين . ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

التعليق على الحديث :

قوله (قبلها وبعدها) يعني صلاة العشاء .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) صحيح البخاري (١/١٧٧) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب مايكره من النوم قبل العشاء (٥٦٨) .

(٣) صحيح مسلم (١/٤٤٧) ، كتاب المساجد ، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها (٦٤٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) التقريب (ص٢٦١) (٢٧١٤) .

(١١٤/٤١٥ر)

حديث ابن مسعود في من يباح له السفر :

روى شعبة عن منصور ، عن خيثمة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاسمر إلا لرجلين : مصل أو مسافر"[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا عفان[٣] عن شعبة ، به بنحوه .

والطبراني[٤] بسنده من طريق خيثمة عن زياد بن حدير[٥] عن عبد الله .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن[٦] .

٢ ــ منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ثبت[٧] .

٣ ــ خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي ، ثقة ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات بعد سنة ثمانين . ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

جميع رجاله ثقات وهو متصل عند الطبراني . قال الهيثمي[٩] رجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٢) مسند أحمد (١/٤١٢) .

(٣) عفان بن مسلم الباهلي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٣٥٥) .

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١٠/٢١٧) (١٠٥١٩) .

(٥) زياد بن حدير ، بمهملة ، مصغر ، الأسدي ، ثقة ، من الثانية . د . تقريب (ص٢١٨) (٢٠٦٤) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (١١٠) .

(٨) التقريب (ص١٩٧) (١٧٧٣) .

(٩) مجمع الزوائد (٢/٦٢) رقم (١٧٦٢) .

(٤١٦/٣٠٢ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في النهي عن السمر :

وعن ابن عمر أنه كان ينهى عن السمر بعد العشاء[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤١٧/١١٥ر)

حديث عمر رضي الله عنه في سمر النبي صلى الله عليه وسلم :

روى الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قال عمر : "كان النبي صلى الله عليه وسلم لايزال يسمر الليلة عند أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا أبو معاوية[٤] ، ثنا الأعمش به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ[٥] .

٢ ــ إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢).

(٣) مسند أحمد (١/٢٦) .

(٤) محمد بن خازم الضرير أبو معاوية ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٧٩) .

٣ ــ علقمة بن قيس النخعي ، ثقة ثبت[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤١٨/٣٠٣ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في السمر :

كان ابن عباس يسمر بعد العشاء[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا وكيع[٤] عن عمران بن حدير[٥] ، عن عكرمة[٦]،قال سمر ابن عباس عند معاوية رضي الله عنهماحتى ذهب هزيع من الليل

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر : ((هزيع)) معناها الطائفة منه نحو ثلثه أو ربعه .

---

(١) تقدمت ترجمته (٣١٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢)

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/١٨٢) ، كتاب صلاة التطوع ، من رخص في السمر (٨) .

(٤) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٥) عمران بن حدير السدوسي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٤٤٥) .

(٦) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (٣٤) .

(٤١٩/٣٠٤ط)

أثر ابن دينار في السمر :

كان عمرو بن دينار يسمر إلى نصف الليل[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤٢٠/٣٠٥ط)

اثر أيوب السختياني :

كان أيوب السختياني يسمر إلى نصف الليل[٢] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٥) ، المخطوط (١٢٤٢) .

سورة النور

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾[١]

(١١٦/٤٢١ر)

حديث عبادة رضي الله عنه في حد البكر والثيب :

حديث عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم : "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب الجلد والرجم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] وأحمد[٤] من حديث عبادة بن الصامت بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٣٠٦/٤٢٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في تغريب الزاني :

روي عن عمر أنه غرب ربيعة بن أمية بن خلف في الخمر إلى خيبر فلحق بهرقل فقال عمر : "لاأغرب بعدها أحدا"[٥] .

---

(١) سورة النور : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٣٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٢) .

(٣) صحيح مسلم (١٣١٦/٣) ، كتاب الحدود ، باب حد الزنى (١٦٩٠) .

(٤) مسند أحمد (٣١٣/٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر[٢] قال سمعت الزهري[٣] فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٠٧/٤٢٣ق)

أثر علي رضي الله عنه أن البكر يجلد ولاينفى :

روي عن علي أنه قال في البكرين إذا زنيا : "يجلدان ولاينفيان وإن نفيهما من الفتنة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] عن ابن جريج[٦] عن إبراهيم[٧] عن علي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه عنعنة ابن جريج .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣١٤/٧) ، باب النفي (١٣٢١) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٣) محمد مسلم بن شهاب الزهري متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣١٤/٧) ، باب النفي (١٣٣٢٠) .

(٦) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٩) .

(٤٢٤/٣٠٨ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه أن المرأة لا تغرب :

روى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر(أن أمة له زنت فجلدها و لم ينفها) [١].

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، أنا ابن جريج[٣] ، ثنا ابن أبي مليكة[٤] ، عن عبيد الله[٥] بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ، ثقة ثبت[٦] .

٢ ــ نافع ، أبو عبد الله ، المدني مولى ابن عمر ، ثقة ثبت[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٢٥/٣٠٩ط)

أثر إبراهيم أن النفي فتنة :

قال إبراهيم : "كفى بالنفي فتنة[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٧٦/٦) ، باب ضرب المرأة (١٣٥٣٧) .

(٣) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس وصرح هنا بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٤) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة ، بالتصغير ، التيمي ، أدرك ثلاثة من الصحابة ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة . ٤ . تقريب (ص٣١٢) (٣٤٥٤) .

(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو بكر ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة ع . تقريب (ص٣٧٢) (٤٣١٠) .

(٦) تقدمت ترجمته (١٣٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (٧٥) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

تخريجه :

أخرجه محمد بن الحسن[١] قال : أنا أبو حنيفة[٢] عن حماد بن أبي سليمان[٣] عن إبراهيم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن . فيه حماد صدوق له أوهام .

(١١٧/٤٢٦ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في جلد الأمة :

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (إذا زنت فليجلدها ، فإن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير)[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] ، عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) الآثار لمحمد بن الحسن . نقل عن نصب الراية (٣٣١/٣) .

(٢) النعمان بن ثابت الكوفي ، فقيه مشهور ، وثقه ابن معين وابن المديني ، من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح وله سبعون سنة . ت س . تقريب (ص٥٦٣) (٧١٥٣) . وانظر الهامش .

(٣) حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٣٤٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٥) صحيح البخاري (٣٧/٣) ، كتاب البيوع ، باب بيع العبد الزاني (٢١٥٣) .

(٦) صحيح مسلم (١٣٢٩/٣) ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٤) .

(١١٨/٤٢٧ر)

حديث شبل في الأمة إذا زنت :

روى شبل مثله[١] . (حديث أبي هريرة رضي الله عنه) .

تخريجه :

أخرجه النسائي[٢] عن الحارث بن مسكين[٢] قراءة عليه وأنا أسمع عن سفيان[٣] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله[٤] عن شبل بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١١٩/٤٢٨ر)

حديث زيد بن خالد رضي الله عنه في جلد الأمة :

روى زيد بن خالد مثله[٧] . (حديث أبي هريرة) .

تخريجه :

سبق تخريجه[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) السنن الكبرى للنسائي (٣٠٢/٤) ، كتاب الرجم ، حد الزاني البكر (٧٢٦٠) .

(٣) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف ، أبو عمرو المصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، وله ست وتسعون سنة . د س . تقريب (ص١٤٨) (١٠٤٩) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه . تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٦) عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ثقة . تقدمت ترجمته (٤٢٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٨) انظر رقم (٤٢٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٤٢٩/٣١٠ق)

أثر ابن عباس رضي الله عنه في أن الأمة لاتجلد حتى تحصن :

روي عن ابن عباس : (أن الأمة إذا زنت قبل أن تحصن أنه لاحد عليها) [١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : ثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن حبيب[٥] عن ابن عباس بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٦] ، عن ابن جريج[٧] قال : أخبرني عطاء[٨] عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . من طريق عبدالرزاق وابن جريج مدلس صرح بالسماع .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٣).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٦/٦) ، كتاب الحدود ، باب من قال ليس على الأمة حد حتى تزوج (١) .

(٣) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٤) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) حبيب بن أبي ثابت : قيس بن دينار الأسدي ، مولاهم ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الطبقة الثالثة في التدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة . ع . تقريب (ص١٥٠) (١٠٨٤) ، طبقات المدلسين (ص٣٧) (٦٩) .

(٦) مصنف عبد الرزاق (٣٩٧/٧) ، باب الرخصة في زنا الأمة (٣٦١٨) .

(٧) عبد الملك بن جريج ، ثقة مدلس صرح بالسماع . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٨) عطاء بن أبي رباح ، المكي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤٣٠/١٢٠ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في جلد الأمة :

روى سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولايثرب عليها" . قال ذلك ثلاث مرات ، ثم قال في الثالثة أو الرابعة : "ثم ليبعها ولو بضفير"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ سعيد بن أبي سعيد المقبري : كيسان المقبري ، المدني ، أبو سعيد ، ثقة من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، يرسل عن عائشة وأم سلمة ، مات في حدود العشرين . ع[٣] .

٢ ــ كيسان أبو سعيد المقبري ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات سنة مائة . ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

يثرب : أي لايوبخها ولايقرعها بالزنا بعد الضرب . وقيل أراد لايقنع في عقوبتها بالتثريب ؛ بل يضربها الحد[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٩) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) انظر رقم (٤٢٥) .

(٣) التقريب (ص٢٣٦) (٢٣٢١) .

(٤) التقريب (ص٤٦٣) (٥٦٧٦) .

(٥) النهاية في غريب الحديث (١/٢٠٩) .

(١٢١/٤٣١ر)

حديث عبادة رضي الله عنه في حد البكر والثيب :

عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا : البكر بالبكر والثيب بالثيب ، البكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويرجم"[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٣] .

٢ ــ قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٤] .

٣ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة ، يرسل ويدلس عن الثقات[٥] .

٤ ــ حطان بن عبد الله الرقاشي ، البصري ، ثقة ، من الثانية ، مات في ولاية بشر على العراق ، بعد السبعين . م ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٩) ، المخطوط (١٢٤٣) .

(٢) انظر رقم (٤٢٠) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (٩٠) .

(٦) التقريب (ص١٧١) (١٣٩٩) .

(١٢٢/٤٣٢ر)

حديث سلمة رضي الله عنه عن حد البكر والثيب :

روى الحسن عن قبيصة بن حريث[١] عن سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[٢] . (حديث عبادة) .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٣] قال : ثنا وكيع[٤] ، ثنا الفضل[٥] بن دلهم ، عن الحسن ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة ، يرسل ويدلس عن الثقات[٦] .

٢ ــ قبيصة بن حريث ، الأنصاري ، البصري ، صدوق ، من الثالثة ، مات سنة سبع وستين . د ت س[٧] .

٣ ــ سلمة بن المحبق ، ابن ربيعة بن صخر الهذلي ، أبو سنان ، صحلبي . د س ق[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف ، وقد صح من حديث عبادة[٩] .

---

(١) في المطبوع (٣٧٩/٣) والمخطوط (١٢٤٣) ذؤيب ، والتصويب من المسند .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٧٩/٣) ، المخطوط (١٢٤٣).

(٣) مسند أحمد (٤٧٦/٣) .

(٤) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٥) الفضل بن دلهم الواسطي ، ثم البصري ، القصاب ، لين ورمي بالاعتزال ، من السلبعة . د ت ق . تقريب (ص٤٤٦) (٥٤٠٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٩٠) .

(٧) التقريب (ص٤٥٣) (٥٥١١) .

(٨) التقريب (ص٢٤٨) (٢٥٠٩) .

(٩) انظر رقم (٤٢٠) .

(١٢٣/٤٣٣ر)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في رجم الزانية المحصنة :

حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة : أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إن ابني كان عسيفا عند هذا فزنى بامرأته فافتديته منه بوليدة ومائة شاة ، ثم أخبرني أهل العلم أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم ، فاقض بيننا بكتاب الله تعالى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله . أما الغنم والوليدة فرد عليك ، وأما ابنك فإن عليه جلد مائة وتغريب عام ، ثم قال لرجل من أسلم : "اغد ياأنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها"[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] ، من طريق الزهري ، به ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه[٤] .

٢ ــ عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، ثقة[٥] .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

عسيف : أجير[٦] .

الوليدة : تطلق على الجارية والأمة ، وإن كانت كبيرة[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٧٩) ، المخطوط (١٢٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٣/٢٢٩) ، كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٥) .

(٣) صحيح مسلم (٣/١٣٢٤) ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢٠) .

(٥) تقدمت ترجمته (٤٢٧) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (٣/٢٣٧) .

(٧) النهاية في غريب الحديث (٥/٢٢٥) .

(١٢٤/٤٣٤ر)

حديث زيد بن خالد رضي الله عنه في رجم الزانية المحصنة دون الجلد :

حديث زيد بن خالد في قصة العسيف[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٢٥/٤٣٥ر)

حديث عن قصة ماعز رضي الله عنه :

وقد وردت قصة ماعز ولو كان الجلد حدا مع الرجم لجلده النبي صلى الله عليه وسلم[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٢) انظر رقم (٤٣٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤).

(٤) صحيح البخاري (٧/٣٣٦) ، كتاب المحاربين من أهل الكتاب ، باب لايرجم المجنون والمجنونة (٦٨١٥) .

(٥) صحيح مسلم (٣/١٣١٨) ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٦٩١) .

(١٢٦/٤٣٦ر)

حديث عن قصة الغامدية :

وفي قصة الغامدية حين أقرت بالزنا فرجمها رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه وساق الحديث بطوله.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٢٧/٤٣٧ر)

حديث عمر رضي الله عنه أن الرجم ثابت :

روى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : قال عمر : "خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لانجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، وقد قرأنا الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ، ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده"[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من طريق الزهري ، به ، بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٢) صحيح مسلم (٣/١٣٢٢) ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٦٩٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٠) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٤) صحيح البخاري (٧/٤٣٠) ، كتاب المحاربين من أهل الكفر ولاردة (٦٨٣٠) .

(٥) صحيح مسلم (٣/١٣١٧) ، كتاب الحدود ، باب رجم الثيب في الزنا (١٦٩١) .

بيان حال الرواة :

١ ــ محمد بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه[١] .

٢ ــ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٢٨/٤٣٨ر)

حديث جابر رضي الله عنه في الجمع بين الرجم والجلد :

روى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر : (أن رجلا زنى بامرأة فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد ، ثم أخبر أنه قد كان أحصن فأمر به فرجم)[٣] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٤] قال : ثنا قتيبة بن سعيد[٥] ، أنا ابن وهب[٦] عن ابن جريج به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس ويرسل[٧] .

---

(1) تقدمت ترجمته (٢٠) .

(2) التقريب (ص ٣٧٢) (٤٣٠٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٠/٣) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٤) سنن أبي داود (١٥١/٤) ، كتاب الحدود ، باب رجم ماعز (٤٤٣٨) .

(٥) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، عن تسعين سنة . ع . تقريب (ص٤٥٤) (٥٥٢٢) .

(٦) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (٦٣) .

٢ ــ محمد بن مسلم أبو الزبير المكي ، صدوق يدلس[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه ابن جريج وأبو الزبير مدلسان و لم يصرحا بالسماع فهو ضعيف .

قال أبو داود وروي من طريق أخرى موقوفا على جابر[٢] .

(٣١١/٤٣٩ر)

أثر علي رضي الله عنه أنه جلد ورجم في الزنا :

روي : (أن عليا جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها وقال : جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم)[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] بسنده من حديث الشعبي عن علي بنحوه ، و لم يذكر فيه الجلد .

وأخرجه أحمد[٥] بسنده من حديث الشعبي بنحوه وذكر الجلد والرجم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) تقدمت ترجمته (٣٥٥) .

(٢) سنن أبي داود (١٥١/٤) ، كتاب الحدود ، باب رجم ماعز (٤٤٣٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٠/٣) ، المخطوط (١٢٤٤) .

(٤) صحيح البخاري (٣٣٥/٧) ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة (٦٨١٢) .

(٥) مسند أحمد (١٤١/١) .

التعليق على الحديث :

شراحة ، بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء ثم حاء مهملة ، الهمدانية بسكون الميم ، قال الشعبي أنها مولاة لسعيد بن قيس[١] .

(١٢٩/٤٤٠ر)

حديث عن إقامة الحد على المملوك :

قال صلى الله عليه وسلم : "أقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٣] بسنده من حديث علي .

وأبو داود[٤] بسنده من حديث علي بنحوه وذكر فيه أن جارية لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجرت فأمر علي بإقامة الحد عليها وقال له : "اقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) انظر : فتح الباري (١١٩/١٢) ، الإكمال تأليف الأمير الحافظ ابن ماكولا (ت٤٧٥هـ) ، تصحيح عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، طبعة دار الكتاب الإسلامي .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨١/٣) ، المخطوط (١٢٤٤).

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٠/٣) ، كتاب الحدود ، باب تأخير الحد على النفساء (١٧٠٥) .

(٤) سنن أبي داود (١٦١/٤) ، كتاب الحدود ، باب في إقامة الحد على المريض (٤٤٧٣) .

(١٣٠/٤٤١ر)

حديث رجم اليهوديين :

أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث عبد الله بن عمر قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد زنيا ثم ساقا الحديث بطوله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٣١/٤٤٢ر)

حديث نفي الإحصان عن المشرك :

قال صلى الله عليه وسلم : "من أشرك بالله فليس بمحصن"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨١/٣) ، المخطوط (١٢٤٥) .

(٢) صحيح البخاري (٣٣٧/٧) ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب الرجم في البلاط (٦٨١٩) .

(٣) صحيح مسلم (١٣٢٦/٣) ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٦٩٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨١/٣) ، المخطوط (١٢٤٥) .

تخريجه :

أخرجه إسحاق بن راهويه[١] قال : أنا عبد العزيز بن محمد[٢] ، ثنا عبيد الله[٣] ، عن نافع[٤] ، عن ابن عمر بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال النسائي : حديث عبد العزيز عن عبيد الله العمري منكر .

---

(١) نقل عن نصب الراية (٣/٣٢٧) .

(٢) عبد العزيز بن محمد بن عبيد ، الجهني ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين . ع . تقريب (ص٣٥٨) (٤١١٩) .

(٣) عبيد الله العمري ، ثقة ثبت . ت (٤٤١) .

(٤) نافع ، مولى ابن عمر . تقدمت ترجمته (٧٥) .

باب صفة الضرب في الزنا

ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾[1]

(٣١٢/٤٤٣ط)

أثر الحسن في معنى الآية :

روي عن الحسن قال : "في تعطيل الحدود لا في شدة الضرب"[2] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣١٣/٤٤٤ط)

أثر عطاء في معنى (لا تأخذكم بهما رأفة) :

روي عن عطاء مثله[3] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[4] قال : أنا ابن جريج[5] ، عن عطاء بنحوه .

---

(١) سورة النور : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣٦٧/٧) ، باب {ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله} (١٣٥٠٣) .

(٥) عبد الملك بن جريج ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا ابن نمير[٢] ، عن حجاج[٣] ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

من طريق عبد الرزاق فيه ابن جريج ثقة يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة فالسند ضعيف .

ومن طريق ابن أبي شيبة ففيه حجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس فالسند ضعيف . فالأثر حسن لغيره .

(٣١٤/٤٤٥ط)

أثر مجاهد في معنى :

روي عن مجاهد[٤] مثله (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] قال : أنا الثوري[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] عن مجاهد بنحوه .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٦/٦) ، كتاب الحدود ، باب قوله تعالى {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٢) عبد الله بن نمير الهمداني ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢٣٣) .

(٣) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٥٠/٢) ، سورة النور .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس وكان يدلس عن مجاهد . تقدمت ترجمته (١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، ابن أبي نجيح يدلس عن مجاهد .

(٤٤٦/٣١٥ط)

أثر أبي مجلز في معنى :

روي عن أبي مجلز مثله[١] (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] قال : ثنا ابن عبد الأعلى[٣] ، ثنا معتمر[٤] ، قال : سمعت عمران[٥] ، عن أبي مجلز بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٢) الطبري (٢٥٧/٩) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٤) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٣٣) .

(٥) عمران بن حدير ، بمهملات ، مصغر ، السدوسي ، ثقة ثقة ، من السادسة ، مات سنة تسع وأربعين . م د ت س . تقريب (ص٤٢٩) (٥١٤٨) .

(٣١٦/٤٤٧ق)

أثر عن ابن عمر رضي الله عنه في معنى :

روى ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر (أن جارية لابن عمر زنت فضرب رجليها ، وأحسبه قال وظهرها ، قال : فقلت {لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله} قال : يابني ورأيتني أخذتني بها رأفة؟ إن الله تعالى لم يأمرني أن أقتلها ولا أن أجعل جلدها في رأسها وقد أوجعت حيث ضربت)[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

سبق دراسة السند وابن أبي مليكة ثقة وعبيد الله بن عمر ثقة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣١٧/٤٤٨ط)

أثر سعيد بن جبير في معنى :

روى سعيد بن جبير قال : "الضرب"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٢) انظر رقم (٤٢٣) .

(٣) انظر رقم (٤٢٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] قال : ثنا ابن المثنى[٢] ، ثني ابن فضيل[٣] ، عن داود[٤] ، عن سعيد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن فيه ابن فضيل صدوق .

(٤٤٩/٣١٨ط)

أثر إبراهيم في معنى :

روي عن إبراهيم قال : "الضرب"[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : ثنا ابن فضيل[٧] ، عن مغيرة[٨] ، عن إبراهيم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) الطبري (٢٥٧/٩) .

(٢) محمد بن المثنى العنزي ، أبو موسى ، المعروف بالزمن ، ثقة ثبت ، من العاشرة . ع . تقريب (ص٥٠٥) (٦٢٦٤) .

(٣) محمد بن فضيل الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٤) داود بن أبي هند القشيري ، ثقة متقن كان يهم بآخره . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٦/٦) في قوله تعالى {لاتأخذكم بهما رأفة} .

(٧) محمد بن فضيل الضبي ، صدوق . تقدمت ترجمته (٦١) .

(٨) المغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم . تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه مغيرة يدلس عن إبراهيم .

(٣١٩/٤٥٠ط)

أثر الشعبي في معنى الآية :

روي عن الشعبي قال : "الضرب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبو الأحوص[٣] ، عن عطاء بن السائب[٤] عن الشعبي مثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، عطاء صدوق اختلط .سماع أبو الأحوص منه بعد الاختلاط [٥]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٧/٦) ، كتاب الحدود ، في قوله تعالى {لاتأخذكم بهما رأفة} (٣).

(٣) سلام بن سليم الحنفي ، أبو الأحوص ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٢٨٧) .

(٤) عطاء بن السائب ، صدوق اختلط . تقدمت ترجمته (١٥١) .

(٥) الكواكب النيرات (٣١٩)

(٣٢٠/٤٥١ط)

أثر عطاء في معنى : (لا تأخذكم بهما رأفة)

روي عن عطاء قال : "حد الزانية أشد من حد الفرية وحد الفرية والخمر واحد"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن ابن جريج[٣] عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ابن جريج يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة .

(٣٢١/٤٥٢ط)

أثر الحسن ومعنى

روي عن الحسن قال : "ضرب الزنا أشد من القذف والقذف أشد من الشرب وضرب الشرب أشد من ضرب التعزير"[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) ، المخطوط (١٢٤٦)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٦٨/٧) ، باب {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٣) عبد الملك بن جريج ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) . ، المخطوط (١٢٤٦)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن الثوري[٢] ، عن إسماعيل[٣] ، عن الحسن بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٢٢/٤٥٣ق)

أثر عن علي رضي الله عنه في صفة الضرب :

وروي عن علي (أنه ضرب رجلا قاعدا وعليه كساء قسطلاني)[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٥] ، عن الثوري[٦] ، عن جابر[٧] ، عن عبد الرحمن بن القاسم[٨] ، عن أبيه[٩] ، عن علي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٦٨/٧) ، باب {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٢) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) إسماعيل بن علية ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٣٧٣/٣) ، باب وضع الرداء (١٣٥٢٣) .

(٦) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٧) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف رافضي . تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٨) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة جليل ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين . ع . تقريب (ص٣٤٨) (٣٩٨١) .

(٩) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٣٣) .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر بن يزيد ضعيف .

غريب الحديث :

كساء قسطلاني : ثوب منسوبة إلى بلد أو عامل[١] .

(٣٢٣/٤٥٤ق)

أثر عمر رضي الله عنه في صفة ضرب التعزير :

روى شريك عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال : "كان لرجل على ابن أخ لأم سلمة رضي الله عنها دين فمات فقضت عنه ، فكتب إليها يحرج عليها فيه ، فرفعت ذلك إلى عمر فكتب عمر إلى عامله : اضربه ثلاثين ضربة كلها تبضع اللحم وتحدر الدم"[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : ثنا ابن عيينة[٤] عن جامع به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شريك بن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيرا[٥] .

٢ ــ جامع بن أبي راشد الكاهلي ، الصيرفي ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة . ع[٦] .

٣ ــ شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل ، ثقة مخضرم[٧] .

---

(١) لسان العرب ، لابن منظور (٥٥٧/١١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٣/٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٦٧/٦) ، كتاب الحدود ، في التعزير كم هو وكم يبلغ به؟

(٤) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٥) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢٦٣) .

(٦) التقريب (ص١٣٧) (٨٨٧) .

(٧) تقدمت ترجمته (٢٤٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه شريك يخطئ كثيرا .

(٣٢٤/٤٥٥ق)

أثر عمر رضي الله عنه في صفة ضرب الزانية :

روى شعبة عن واصل عن المعرور بن سويد قال : "أتى عمر بن الخطاب بامرأة زنت فقال : أفسدت حسبها ، اضربوها ولاتحرقوا عليها جلدها"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن واصل به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٤] .

٢ ــ واصل بن حيان الأحدب الأسدي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة . ع[٥] .

٣ ــ المعرور بن سويد الأسدي ، أبو أمية الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، عاش مائة وعشرين سنة . ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) ، المخطوط (١٢٤٧)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٧٤/٣) ، باب ضرب المرأة .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) التقريب (ص٥٧٩) (٧٣٨٢) .

(٦) التقريب (ص٥٤٠) (٦٧٩٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٢/٤٥٦ر)

حديث (في أن) ضرب الشارب يكون بالجريد والنعال :

لأن ضرب الشارب كان من النبي صلى الله عليه وسلم بالجريد والنعال[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالجريد والنعال .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٣٢٥/٤٥٧ط)

أثر عن شدة ضرب المحدود :

روى سفيان بن عيينة قال : سمعت سعد بن إبراهيم يقول للزهري إن أهل العراق يقولون إن القاذف لايضرب ضربا شديدا ولقد حدثني ابي أن أمه أم كلثوم أمرت بشاة فسلخت حين جلد أبو بكرة فألبسته مسكها ، فهل كان ذلك إلا من ضرب شديد[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٣٣١/٣) ، كتاب الحدود ، حد الخمر (١٧٠٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن ابن عيينة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ[٢] .

٢ ــ سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة . ع[٣] .

٣ ــ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، قيل له رؤية ، وسماعه من عمر أثبته يعقوب بن شيبة ، مات سنة خمس وتسعين . خ م د س ق[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٦٨/٧) ، باب ضرب الحدود .

(٢) تقدمت ترجمته (٥) .

(٣) التقريب (ص٢٣٠) (٢٢٢٧) .

(٤) التقريب (ص٩١) (٢٠٦) .

باب ما يضرب من أعضاء المحدود

(٣٢٦/٤٥٨ق)

أثر علي رضي الله عنه فيما يضرب من الأعضاء :

روى ابن أبي ليلى عن عدي بن ثابت عن المهاجر بن عميرة عن علي رضي الله عنه أنه أتى برجل سكران أو في حد ، فقال : "اضرب واعط كل عضو حقه واتق الوجه والمذاكير"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا حفص[٣] عن ابن أبي ليلى بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة[٤] .

٢ ــ عدي بن ثابت الأنصاري ، الكوفي ، ثقة رمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة . ع[٥] .

٣ ــ المهاجر بن عميرة ، روى عن علي ، روى عنه عدي بن ثابت وذكره ابن حبان في الثقات [٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٤) ، المخطوط (١٢٤٧)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٥٣٨) ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في الضرب في الحد (٣) .

(٣) حفص بن غياث ، ثقة . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٥) التقريب (ص٣٨٨) (٤٥٣٩) .

(٦) الجرح والتعديل (٨/٢٦١) (١١٨٥) ، التاريخ الكبير (٧/٣٨٢) (١٦٥٢) الثقات لابن حبان (٥/٤٢٨)(٥٥٤٦) .

(٤٥٩/٣٢٧ق)

أثر علي رضي الله عنه في اجتناب الرأس في الضرب :

روى سفيان بن عيينة عن أبي عامر عن عدي بن ثابت عن مهاجر بن عميرة عن علي رضي الله عنه أنه قال : "اجتنب رأسه ومذاكيره وأعط كل عضو حقه"[١]

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن ابن أبي ليلى[٤] عن عدي بن ثابت عن هنيدة بن خالد[٥] عن علي بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ سفيان بن عيينة ، ثقة حافظ[٦] .

٢ ــ عبد الملك بن عمر القيسي ، أبو عامر ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع[٧] .

٣ ــ عدي بن ثابت الأنصاري ، ثقة[٨] .

٤ ــ مهاجر بن عميرة ، لم أقف على ترجمته[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٤) ، المخطوط (١٢٤٧)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧/٣٧٠) ، باب {لاتأخذكم بهما رأفة} (١٣٥١٧) .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٧٤) .

(٥) هنيدة ، بنون مصغر ، ابن خالد الخزاعي ، ويقال النخعي ، مذكور في الصحابة ، قيل من الثانية ، ذكره ابن حبان في الموضعين . د س . تقريب (ص٥٧٤) (٧٣٢٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٥) .

(٧) التقريب (ص٣٦٤) (٤١٩٩) .

(٨) تقدمت ترجمته (٤٥٧) .

(٩) انظر رقم (٤٥٧) .

(٣٢٨/٤٦٠ق)

أثر عمر رضي الله عنه في ضرب جميع الأعضاء في الحد :

روي عن عمر أنه أمر بالضرب في الحد فقال : "أعط كل عضو حقه"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري[٣] عن عاصم الأحول[٤] عن أبي عثمان النهدي[٥] عن عمر بمثله .

وابن أبي شيبة[٦] بسنده عن عاصم به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٢٩/٤٦١ق)

أثر عن أبي بكر رضي الله عنه في ضرب رأس المحدود :

روى المسعودي عن القاسم قال أتى أبو بكر برجل أنتفى من ابنه فقال أبو بكر : "اضرب الرأس فإن الشيطان في الرأس"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٤/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٦٩/٧) ، باب {ولاتأخذكم بهما رأفة} .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) عاصم الأحول ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٧٥) .

(٥) عبد الرحمن بن مل ، بلام ثقيلة والميم المثلثة ، أبو عثمان النهدي ، ثقة ثبت مخضرم ، مات سنة خمس وتسعين ، وعاش مائة وثلاثين سنة . ع . تقريب (ص٣٥١) (٤٠١٧) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٨/٦) ، كتاب الحدود ، ماجاء في الضرب في الحد (١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا وكيع[٢] عن المسعودي به بمثله .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي ، صدوق اختلط[٣] .

٢ ــ القاسم بن محمد بن أبي بكر ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف : المسعودي صدوق اختلط .

(٤٦٢/٣٣٠ق)

أثر عمر رضي الله عنه في ضرب الرأس في التعزير :

روي عن عمر : (أنه ضرب صبيغ بن عسل[٥] على رأسه حين سأل عن {الذاريات ذروا} على وجه التعنت)[٦] .

تخريجه :

أخرجه الدارمي[٧] قال : أنا أبو النعمان[٨] ، ثنا حماد بن زيد[٩] ، ثنا يزيد

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٩١/٦) ، كتاب الحدود ، في الرأس يضرب في العقوبة (١) .

(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٨) .

(٣) تقدمت ترجمته (٣٧٩) .

(٤) تقدمت ترجمته (٤٥٢) .

(٥) انظر المخطوط (١٢٤٧) وهو الصواب وفي المطبوع عسيل . أحكام القرآن للجصاص (٣٩٥/٣) وهو خطأ . وصبيغ بفتح الصاد وكسر الموحدة والغين المعجمة ، وعسل بفتح العين وسكون السين المهملتين . المغني في ضبط الأسماء (ص١٥٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

(٧) سنن الدارمي (٤٢/١) ، المقدمة ، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع (١٣٢) .

(٨) محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان البصري ، لقبه عارم ، ثقة ثبت ، تغير في آخر عمره من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث ــ أو أربع ــ وعشرين . ع . تقريب (ص٥٠٢) (٦٢٢٦)

(٩) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٩٦) .

ابن حازم[١] ، عن سليمان بن يسار[٢] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

سليمان بن يسار لم يسمع من عمر رضي الله عنه ففي سنده انقطاع .

(٣٢٩/٤٦٣ق)

أثر ابن عمر أنه لا يصيب الرأس :

روي عن ابن عمر أنه لايصيب الرأس[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه بمعناه[٤] حينما جلد جاريته وفيه (فأشار إلى رجلها وأسفلها) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٣/٤٦٤ر)

حديث في النهي عن ضرب الوجه :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه"[٥] .

---

(١) يزيد بن حازم بن زيد الأزدي ، البصري ، أبو بكر ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . قد . تقريب (ص٦٠٠) (٧٧٠٠) .

(٢) سليمان بن يسار الهلالي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٩٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

(٤) انظر رقم (٤٤٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٥/٣) ، المخطوط (١٢٤٧) .

تخريجه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

وأخرجه أبو داود[٣] من حديث أبي هريرة بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٣٤/٤٦٥ر)

حديث على رضي الله عنه أن الرجل يرجم قائما والمرأة قاعدة :

حديث رجم النبي صلى الله عليه وسلم اليهوديين وفيه قال : "رأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة"[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح البخاري (١٧٥/٣) ، كتاب العتق ، باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه (٢٥٥٩) .

(٢) صحيح مسلم (٢٠١٦/٤) ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب النهي عن ضرب الوجه (٢٦١٢) .

(٣) سنن أبي داود (١٦٧/٤) ، كتاب الحدود ، باب في ضرب الوجه في الحد (٤٤٩٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٥) انظر رقم (٤٤٠) .

(٤٦٦/٣٣٢ق)

أثر عمر رضي الله عنه في صفة السوط :

روى عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال : "أتى عمر بسوط فيه شدة فقال : أريد ألين من هذا ، فأتي بسوط فيه لين فقال : أريد أشد من هذا ، فأتي بسوط بين السوطين ، فقال : اضرب ولايرى إبطك وأعط كل عضو حقه"[١]

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

سبق دراسة إسناده[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٦٧/٣٣٣ق)

أثر ابن مسعود رضي الله عنه في صفة السوط :

عن ابن مسعود أنه ضرب رجلا جدا ، فدعا بسوط فأمر فدق بين حجرين حتى لان ثم قال اضرب ولاتخرج إبطك وأعط كل عضو حقه[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٢) انظر رقم (٤٥٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن الثوري[٢] عن يحيى بن عبد الله التيمي[٣] عن أبي ماجد الحنفي[٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه يحي التيمي لين الحديث ، أبو ماجد مجهول .

(٣٣٤/٤٦٨ق)

أثر علي رضي الله عنه في صفة الضرب :

عن علي أنه قال للجلاد : "أعط كل عضو حقه"[٥] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٧٠/٧) .

(٢) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٣) يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ، بالجيم الموحدة ، أبو الحارث الكوفي ، لين الحديث ، من السادسة . د ت ق . تقريب (ص٥٩٢) (٧٥٨١) .

(٤) أبو ماجد ، عن ابن مسعود ، قيل اسم عائذ بن نضلة ، مجهول ، لم يرو عنه غير يحيى الجلبر ، من الثانية . د ت ق . تقريب (ص٦٧٠) (٨٣٣٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٦) انظر رقم (٤٥٧) .

(٤٦٩/٣٣٥ق)

أثر أنس في صفة السوط :

روى حنظلة السدوسي عن أنس بن مالك قال : "كان يؤمر بالسوط فتقطع ثمرته ثم يدق بين حجرين ثم يضرب به ، وذلك في زمن عمر بن الخطاب"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا عيسى بن يونس[٣] عن حنظلة به ، بنحوه

بيان حال الرواة :

حنظلة السدوسي ، أبو عبد الرحيم ، ضعيف ، من السابعة . ت ق[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه حنظلة ضعيف .

(٤٧٠/٣٣٦ق)

أثر أبي هريرة رضي الله عنه في الجلد قياما :

روي عن أبي هريرة أنه جلد رجلا قائما في القذف[٥] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣٩/٦) ، كتاب الحدود ، في السوط من يأمر به أن يدق (١) .

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون . تقدمت ترجمته (١٢٨) .

(٤) التقريب (ص١٨٤) (١٥٨٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٣٦/٤٧١ق)

أثر أبي عبيدة رضي الله عنه أن القميص لا يترع :

روى يزيد بن هارون عن الحجاج عن الوليد بن أبي مالك : (أن أبا عبيدة ابن الجراح أتى برجل في حد ، فذهب الرجل يترع قميصه وقال : ماينبغي لجسدي هذا المذنب أن يضرب وعليه قميص ، فقال أبو عبيدة : لاتدعوه يترع قميصه ، فضربه عليه)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبو معاوية[٣] عن حجاج به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ، ثقة متقن[٤] .

٢ ــ حجاج بن أرطأة النخعي ، صدوق كثير الخطأ والتدليس[٥] .

٣ ــ الوليد بن عبد لارحمن بن أبي مالك ، الهمداني ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة . ت س[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه حجاج بن أرطاة كثير الخطأ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٢/٦) ، كتاب الحدود ، في القاذف تترع ثيابه (٥) .

(٣) محمد بن خازم الضرير ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، يدلس ويرسل . تقدمت ترجمته (١٩٣) .

(٤) تقدمت ترجمته (٨٤) .

(٥) تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٦) التقريب (ص٥٨٢) (٧٤٣٥) .

(٤٧٢/٣٣٨ط)

أثر إبراهيم في الجلد بالثياب :

روى ليث عن مجاهد ومغيرة عن إبراهيم قالا : "يجلد القاذف وعليه ثيابه"[١]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا شريك[٣] عن ليث به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ ليث بن أبي سليم ، متروك الحديث اختلط في حديثه فتركوه [٤] .

٢ ــ مجاهد بن جبر المكي ، ثقة[٥] .

٣ ــ مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة متقن يدلس عن إبراهيم[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه ليث ترك حديثه ومغيرة يدلس عن ابراهيم .

(٤٧٣/٣٣٩ط)

أثر الحسن في أن اللباس لايخلع :

عن الحسن قال : "إذا قذف الرجل في الشتاء لم يلبس ثياب الصيف ولكن يضرب في ثيابه التي قذف فيها ، إلا أن يكون عليه فرو أو حشو يمنعه من أن يجد وجع الضرب فيترع ذلك عنه"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٤٩١) ، كتاب الحدود ، في القاذف تترع ثيابه (٢) .

(٣) شريك بن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيرا . تقدمت ترجمته (٢٦٣) .

(٤) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

(٥) تقدمت ترجمته (٣٣) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢٦٩) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٦) ، المخطوط (١٢٤٨) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : ثنا عبد الرحيم[٢] عن إسماعيل[٣] عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٧٤/٣٤٠ط)

أثر الشعبي في الجلد بالثياب :

وقال مطرف عن الشعبي[٤] مثله (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال ثنا أسباط بن محمد[٦] عن مطرف عن الشعبي بنحوه .

بيان حال الرواة :

مطرف بن طريف الكوفي ، أبو بكر ، ثقة [٧] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٢/٣) ، كتاب الحدود ، في القاذف يترع عنه ثيابه (٧) .

(٢) عبد الرحيم بن سليمان الكناني ، أو الطائي ، أبو علي الأشل ، المروزي ، ثقة ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . ع . تقريب (ص٣٥٤) (٤٠٥٦٩) .

(٣) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٦٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٢/٦) ، كتاب الحدود ، القاذف تخلع ثيابه (٤) .

(٦) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي ، أبو محمد ثقة ضعف في الثوري ، من التاسعة ، مات سنة مائتين . ع . تقريب (ص٩٨) (٣٢٠) .

(٧) تقدمت ترجمته (٣٤٠)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٤١/٤٧٥ق)

حديث علي في الجلد في القبا :

روى شعبة عن عدي بن ثابت عمن شهد عليا رضي الله عنه : (أنه أقام على رجل الحد فضربه على قبا أو قرطق)[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٣] .

٢ ــ عدي بن ثابت الأنصاري ، ثقة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه جابر الجعفي ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٦/٣) ، المخطوط (١٢٤٨) .

(٢) انظر رقم (٤٥٢) .

(٣) تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته (٤٥٧) .

غريب الحديث :

قباء : ممدود ، من الثياب : الذي يلبس مشتق من قبا الشئ قبـــوا : جمعـــه بأصابعه لاجتماع أطرافه ، والجمع أقبية[١] .

فرطق : مثال جعفر ملبوس يشبه القباء وهو من ملابس العجم[٢] .

---

(١) لسان العرب لابن منظور (١٥/١٦٨) .

(٢) المصباح المنير (٢/٤٩٨) .

في إقامة الحدود في المسجد

(١٣٥/٤٧٦ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه لا تقام الحدود في المسجد :

روى إسماعيل بن مسلم المكي عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لاتقام الحدود في المساجد ولايقتل بالولد الوالد"[١] .

تخريجه :

أخرجه الدارمي[٢] قال : أنا جعفر بن عون[٣] ، عن إسماعيل به بنحوه .

والترمذي[٤] وابن ماجه[٥] من طريق إسماعيل به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق ، ضعيف الحديث ، من الخامسة ت ق[٦] .

٢ ــ عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت[٧] .

٣ ــ طاوس بن كيسان اليماني ، ثقة[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٢) سنن الدارمي (١٣٢/٢) ، كتاب الديات ، باب القود بين الوالد والولد (٢٣٥٤) .

(٣) جعفر بن عون بن جعفر المخزومي ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٢٦) .

(٤) سنن الترمذي (١٩/٤) ، كتاب الديات ، باب ماجاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا (١٤٠١) .

(٥) سنن ابن ماجه (٨٦٧/٢) ، كتاب الحدود ، باب النهي عن إقامة الحدود في المساجد (٢٥٩٩) .

(٦) التقريب (ص١١٠) (٤٨٤) .

(٧) تقدمت ترجمته (١٣٧) .

(٨) تقدمت ترجمته (١٢٣) .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه إسماعيل بن مسلم ضعيف ومدار الحديث عليه .

(١٣٦/٤٧٧ر)

حديث في النهي عن إقامة الحدود في المسجد :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع أصواتكم وشراءوكم وبيعكم وإقامة حدودكم وحمروها في جمعكم وضعوا على أبوابها المطاهر"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] قال : ثنا أحمد بن يوسف السلمي [٣] ، ثنا مسلم بن إبراهيم[٤] ، ثنا الحرث بن نبهان [٥] ثنا عتبة بن يقظان[٦] ، عن أبي سعيد[٧] ، عن مكحول[٨] ، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه[٩] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث : ضعيف جدا ، الحارث بن نبهان متروك الحديث .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) سنن ابن ماجه (٢٤٧/١) ، كتاب المساجد والجماعات ، باب مايكره في المساجد (٧٥٠) .

(٣) أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي ، أبو الحسن النياسابوري ،المعروف بحمدان ن حافظ ثقة من الحادية عشرة ن مات سنة أربع وستين ،وله ثمانون سنة .ك س ق . التقريب (ص٨٦)(١٣٠).

(٤) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، بالفاء ، أبو عمر البصري ،ثقة مامون مكثر عمى بأخره ، من صغار التاسعة ، مات سنة اثنين وعشرين ، وهو أكبر شيخ لأبي داودج . التقريب (ص ٥٢٩) (٦٦١٦) .

(٥) الحارث بن نبهان الجرمي ، بفتح الجيم ، أب محمد البصري ن متروك ، من الثامنة ، مات بعد الستين . ت ق . التقريب (ص ١٤٨) (١٠٥١) .

(٦) عتبة بن يقظان الراسبي ، أبو عمرو ، ويقال أبو زحارة ن بفتح الزاي وتشديد المهملة ن البصري ، ضعف ، من السادسة . ق . التقريب (ص ٣٨١)(٤٤٤٤)

(٧) أبو سعيد الشامي ، عن مكحول ، من السابعة . ق. التقريب (ص ٦٤٤) (٨١٣١) .

(٨) مكحول الشامي ، أبو عبدالله . ثقة فقيه كثير الإرسال ، مشهور من الخامسة . مات سنة بضع عشرة ومائة . رم٤ التقريب (ص ٥٤٥)(٦٨٧٥)

في الذي يعمل عمل قوم لوط

(٣٤٢/٤٧٨ط)

قول الحسن (هو بمترلة الزنا)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا يزيد[٣] ، أخبرني سعيد[٤] ، عن قتـــادة[٥] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٤٣/٤٧٩ط)

أثر إبراهيم في مترلة من يفعل اللواط :

قول إبراهيم مثله[٦] (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن الثوري[٨] عن حماد[٩] عن إبراهيم بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٥/٦) ، كتاب الحدود ، في اللوطي حد كحد الزاني (٨) .

(٣) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (١٢٤) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٧٧) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت . تقدمت ترجمته (١٢) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٧) مصنف عبد الرزاق (٣٦٣/٧) ، باب عمل قوم لوط .

(٨) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٩) حماد بن أبي سليمان الأشعري ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٣٤٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

حسن .

(٤٨٠/٣٤٤ط)

أثر عطاء في منزلة اللواط :

قول عطاء مثله[١] (أثر الحسن) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا يحيى بن سعيد[٣] ، عن ابن جريج[٤] ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه عنعنة ابن جريج .

(٤٨١/١٣٧ر)

حديث فيما يحل به دم المسلم :

قال صلى الله عليه وسلم : "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : زنا بعد إحصان ، وكفر بعد إيمان ، وقتل نفس بغير نفس"[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٧) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) المصنف (٦/٤٩٤) ، كتاب الحدود ، في اللوطي حد كحد الزاني .

(٣) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون . ع . تقريب (ص٥٩١) (٧٥٥٧) .

(٤) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٧) ، المخطوط (١٢٤٩)

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] قال ثنا عمرو بن عون[٢] ، أنا أبو معاوية[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن عبد الله بن مرة[٥] ، عن مسروق[٦] ، عن عبد الله رضي الله عنه ، بنحوه .

وأخرجه ابن ماجه[٧] والحاكم[٨] من حديث عثمان بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[٨] : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وقال : على شرط البخاري ومسلم .

---

(١) سنن أبي داود (١٢٦/٤) ، كتاب الحدود ، باب الحكم في المرتد (٤٣٥٢) .

(٢) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزاز ، البصري ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين . ع . التقريب (ص٤٢٥) (٥٠٨٨) .

(٣) محمد بن خازم ، أبو معاوية ، الضرير الكوفي ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش . تقدمت ترجمته في (١٢٧) .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٩٧) .

(٥) عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي ، من الثالثة ، مات سنة مائة . ثقة . ع . تقريب (ص٣٢٢) (٣٦٠٧) ، تهذيب الكمال (١١٤/١٦) .

(٦) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، الكوفي ، ثقة مخضرم ، من الثانية ، مات سنة اثنتين ــ ويقال سنة ثلاث ــ وستين . ع . تقريب (ص٥٢٨) (٦٦٠١) .

(٧) سنن ابن ماجه (٨٤٧/٢) ، كتاب الحدود ، باب لايحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث (٢٥٣٣) .

(٨) مستدرك الحاكم (٣٩٠/٤) ، كتاب الحدود (٨٠٢٨) .

(١٣٨/٤٨٢ر)

حديث عن حد اللواط :

روى عاصم بن عمرو عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "الذي يعمل عمل قوم لوط فارجموا الأعلى والأسفل وارجموهما جميعا"[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] ، قال : ثنا يونس بن عبد الأعلى[٣] ، أخبرني عبد الله ابن نافع[٤] ، أخبرني عاصم ، به بنحوه .

وأخرجه الحاكم[٥] بسنده عن سهل به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عاصم بن عمرو ، أو ابن عوف ، البجلي ، الكوفي ، صدوق رمي بالتشيع ، من الثالثة . ق[٦] .

٢ ــ سهيل بن أبي صالح : ذكوان السمان ، صدوق تغير حفظه بأخره ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور . ع[٧] .

٣ ــ ذكوان ، أبو صالح السمان ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة . ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٢) سنن ابن ماجه (٨٥٦/٢) ، كتاب الحدود ، باب من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦٢) .

(٣) يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٤) عبد الله بن نافع الصائغ ، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين . بخ م ٤ .

(٥) مستدرك الحاكم (٣٩٥/٤) ، حديث (٨٠٤٨) .

(٦) التقريب (ص٢٨٦) (٣٠٧٣) .

(٧) التقريب (ص٢٥٩) (٢٦٧٥) .

(٨) التقريب (ص٢٠٣) (٨٤١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

سكت عنه الحاكم[١] وقال الذهبي : فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري ساقط . وفي ميزان الاعتدال عبد الرحمن العمري هالك[٢] .

(١٣٩/٤٨٣ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه في قتل اللوطي :

روى الدراوردي عن عمر بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به"[٣] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٤] بسنده عن عمرو بن أبي عمرو ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، الجهني ، صدوق يحدث من كتب غيره فيخطئ[٥] .

٢ ــ عمرو بن أبي عمرو ، المدني ، أبو عثمان ، ثقة ربما وهم ، من الخامسة مات بعد الخمسين . ع[٦] .

---

(١) مستدرك الحاكم (٣٩٥/٤) ، حديث (٨٠٤٨) .

(٢) وفي ميزان الاعتدال (٥٧١/٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٧/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٤) مستدرك الحاكم (٣٩٦/٤) حديث (٨٠٤٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (٤٤١) .

(٦) التقريب (ص٤٢٥) (٥٠٨٣) .

٣ ــ عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[٢] : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٤٨٤/١٤٠ر)

حديث المرتد :

حديث (من بدل دينه فاقتلوه)[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] من حديث ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) تقدمت ترجمته (٣٤) .

(٢) مستدرك الحاكم (٣٩٦/٤) حديث (٨٠٤٩)

(٣) ،(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٤) صحيح البخاري (٧٢/٧) ، كتاب استتابة المرتدين ، باب حكم المرتد والمرتدة (٦٩٢٢) .

في الذي يأتي البهيمة

(٤٨٥/٣٤٥ق)

أثر ابن عمر رضي الله عنه في الذي يأتي البهيمة :

روي عن ابن عمر : أن الذي يأتي البهيمة : (لاحد عليه ويعزر)[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٤٨٦/١٤١ر)

حديث ابن عباس رضي الله عنه :

روى عمر بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من وجدتموه على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة"[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه[٣] .

بيان حال الرواة :

سبق بيان حالهم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٨) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٨) ، المخطوط (١٢٤٩) .

(٣) انظر رقم (٤٨٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٣٤٦/٤٨٧ق)

أثر ابن عباس في الذي يأتي البهيمة :

روى شعبة وسفيان وأبو عوانة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس فيمن أتى بهيمة : (أنه لاحد عليه)[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا أبو بكر بن عياش[٣] وأبو الأحوص[٤] عن عاصم به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ ــ شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن[٥] .

٢ ــ سفيان الثوري ، ثقة ثبت[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٨) ، المخطوط (١٢٤٩)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦/٥١٦) ، كتاب الحدود ، لاحد على من أتى بهيمة (١) .

(٣) أبو بكر بن عياش ، مشهور بكنيته ، اختلف في اسمه على عشرة أقوال ، ثقة ، كبر وساء حفظه ، من السابعة ، مات سنة أربع وتسعين ، قارب المائة . ع . تقريب (ص٦٢٤) (٧٩٨٥) .

(٤) سلام بن سليم الحنفي ، ثقة متقن . تقدمت ترجمته (٢٨٧) .

(٥) تقدمت ترجمته (٢) .

(٦) تقدمت ترجمته (٢) .

٣ ــ وضاح ، بتشديد المعجمة ثم المهملة ، اليشكري ، أبو عوانة ، ثقة ثبت من السابعة ، مات سنة خمس ــ أو ست ــ وسبعين . ع[٧] .

٤ ــ عاصم الأحول ، ثقة[٨] .

٥ ــ مسعود بن مالك الأسدي ، ثقة[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(٧) التقريب (ص٥٨٠) (٧٤٠٧) .

(٨) تقدمت ترجمته (٣٧٥) .

(٩) تقدمت ترجمته (١٧٣) .

فصل

(١٤١/٤٨٨ر)

حديث أبي بكر في الرجم :

روي الرجم عن أبي بكر رضي الله عنه [١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا أسود بن عامر[٣] ، ثنا إسرائيل[٤] ، عن جابر[٥] ، عن عامر[٦] ، عن عبد الرحمن بن أبزي[٧] ، عن أبي بكر قال : "كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فجاء ماعز بن مالك فاعترف عنده مرة فرده ، ثم جاء فاعترف عنده الثانية فرده ، ثم جاء فاعترف الثالثة فرده ، فقلت له : إنك إن اعترفت الرابعة رجمك ، قال فاعترف الرابعة فحبسه ، ثم سأل عنه فقالوا ما نعلم إلا خيرا قال : فأمر برجمه" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) مسند الإمام أحمد (٨/١) .

(٣) أسود بن عامر الشامي ،نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ، ويلقب شاذان ، ثقة من التاسعة مات في أول سنة ثمان ومائتين . ع . تقريب (ص١١١) (٥٠٣) .

(٤) اسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٧٢) .

(٥) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف رافضي . تقدمت ترجمته (١٣٥) .

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي ثقة . تقدمت ترجمته (١١٩) .

(٧) عبد الرحمن بن أبزى ، بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاي ، مقصور ، الخزاعي مولاهم صحابي صغير . ع . تقريب (ص٣٣٦) (٣٧٩٤) .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه جابر الجعفي ضعيف . وأصل قصة مـــاعز في الصحيحـــين[١] ، ولذلك يرتقي هذا الحديث إلى درجة الحسن لغيره .

(١٤٣/٤٨٩ر)

رواية الرجم عن عمر رضي الله عنه :

روي الرجم عن عمر[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على سند المؤلف :

متفق عليه .

(١٤٤/٤٩٠ر)

رواية الرجم عن علي رضي الله عنه :

روي عن علي[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٥] .

---

(١) انظر رقم (٤٣٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣)، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) انظر رقم (٤٣٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٥) انظر (٤٣٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٥/٤٩١ر)

رواية جابر رضي الله عنه للرجم :

روي الرجم عن جابر[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤٦/٤٩٢ر)

رواية الرجم عن أبي سعيد رضي الله عنه :

روي الرجم عن أبي سعيد[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) انظر (٤٣٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[1] بسنده عن أبي سعيد الخدري قصة ماعز .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم[1] صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه .

وقال الذهبي على شرط النسائي ومسلم .

(١٤٧/٤٩٣ر)

رواية أبي هريرة رضي الله عنه في الرجم :

روي الرجم عن أبي هريرة[2] .

تخريجه :

سبق تخريجه[3] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤٨/٤٩٤ر)

رواية بريدة الأسلمي رضي الله عنه في الرجم :

روي الرجم عن بريدة الأسلمي[4] .

---

(١) مستدرك الحاكم (٤٠٣/٤) ، كتاب الحدود (٨٠٧٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٨/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) انظر (٤٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤٩/٤٩٥ر)

رواية زيد بن خالد رضي الله عنه في الرجم :

روي الرجم عن زيد بن خالد[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٥٠/٤٩٦ر)

حديث عمر رضي الله عنه في الرجم :

قال عمر : "لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لأثبته في المصحف"[٤] .

---

(١) انظر (٤٣٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) انظر (٤٣٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

سبق تخريجه[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٥١/٤٩٧ر)

حديث عن العفو في الحدود :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب"[٢] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٣] قال : ثنا سليمان بن داود المهري[٤] ، أنا ابن وهب[٥] ، سمعت ابن جريج[٦] يحدث عن عمرو بن شعيب[٧] ، عن أبيه[٨] ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

---

(١) انظر (٤٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٣) سنن أبي داود (١٣٣/٤) ، كتاب الحدود ، باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ للسلطان (٤٣٧٦) .

(٤) سليمان بن داود بن حماد المهري ، أبو الربيع ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين . د س . تقريب (ص٢٥١) (٢٥٥١) .

(٥) عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (١٤٢) .

(٦) عبد الملك بن جريج ، ثقة يدلس وصرح بالتحديث . تقدمت ترجمته (٦٣) .

(٧) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد اله بن عمرو القرشي ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة . ر ٤ . تقريب (ص٤٢٣) (٥٠٥٠) .

(٨) شعيب بن محمد السهمي القرشي ، صدوق ثبت سماعه من جده ، من الثالثة . ر ٤ . تقريب (ص٢٦٧) (٢٨٠٦) .

وأخرجه النسائي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة .

الحكم على الحديث :

حسن .

(١٥٢/٤٩٨ر)

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للسارق : "ماإخاله سرق"[١] .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا موسى بن إسماعيل[٣] ، ثنا حماد[٤] ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة[٥] ، عن أبي المنذر مولى[٦] أبي ذر ، عن أبي أمية المخزومي رضي الله عنه بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف فيه أبو المنذر . مقبول .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٠)

(٢) سنن أبي داود (١٣٤/٤) ، كتاب الحدود ، باب في التلقين في الحد .

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين . ع . تقريب (ص٥٤٩) (٦٩٤٣) .

(٤) حماد بن سلمة بن دينار ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٢٠) .

(5) إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، أبو يحيى ، ثقة حجة ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . ع . تقريب (ص١٠١) (٣٦٧) .

(٦) أبو المنذر مولى أبي ذر ، مقبول ، من الثالثة . د س ق . تقريب (ص٦٧٦) (٨٣٩٢) .

(٧) أبو أمية المخزومي ، صحابي . د س ق . تقريب (ص٦٢٠) (٧٩٤٧) .

(٣٤٧/٤٩٩ق)

أثر عمر في الإكراه على الزنا :

روي عن عمر رضي الله عنه أنه جئ بامرأة حبلى بالموسم وهي تبكي ، فقال : زنت ، فقال عمر : مايبكيك؟ فإن المرأة ربما استكرهت على نفسها ، يلقنها ذلك ، فأخبرت أن رجلا ركبها وهي نائمة ، فقال عمر : لو قتلت هذه لخشيت أن تدخل مابين هذين الأخشبين النار . فخلى سبيلها[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : ثنا ابن ادريس[٣] ، عن شعبة[٤] ، عن عبد الملك[٥] بن ميسرة ، عن النزال[٦] بن سبرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه عبد الملك صدوق .

(٣٤٨/٥٠٠ط)

أثر علي رضي الله عنه في رجم المرأة :

روي أن عليا قال لشراحة حين أقرت عنده بالزنا : لعلك عصيت نفسك؟ قالت : أتيت طائعة غير مكرهة ، فرجمها[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥١٥/٦) ، كتاب الحدود ، في درء الحدود بالشبهات (٩) .

(٣) عبد الله بن ادريس الأودي ، ثقة . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٤) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٥) عبد الملك بن ميسرة ابن أبي سليمان ، صدوق له أوهام . تقدمت ترجمته (٢١٨) .

(٦) نزال بن سبرة الهلالي ، ثقة ، من الثانية . خ د تم س ق . تقريب (ص٥٦٠) (٧١٠٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه[1] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) انظر (٤٣٨) .

ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[١]

(٣٤٩/٥٠١ط)

أثر مجاهد في معنى الطائفة :

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : "الطائفة الرجل إلى الألف"[٢] .

وقرأ[٣] : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] قال : ثنا ابن المثنى[٥] ، ثني وهب بن جرير[٦] ، ثنا شعبة[٧] ، عن أبي بشر[٨] ، عن مجاهد بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق[٩] قال : أنا الثوري[١٠] عن ابن أبي نجيح به بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ربما دلس[١١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النور : آية (٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٣) سورة الحجرات : آية (٩) .

(٤) الطبري (٢٥٩/٩) .

(٥) محمد بن المثنى . تقدمت ترجمته (١١) .

(٦) وهب بن جرير بن حازم ، ثقة . تقدمت ترجمته (١٤٩) .

(٧) شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن . تقدمت ترجمته (٢) .

(٨) جعفر بن إياس ، أبو بشر ، ثقة ، ضعفه شعبة في مجاهد . تقدمت ترجمته (١٧٧) .

(٩) تفسير عبد الرزاق (٥٠/٢) ، سورة المؤمنون .

(١٠) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(١١)

الحكم على الأثر :

من طريق الطبري فيه أبو بشر ضعف في مجاهد .

ومن طريق عبد الرزاق فيه عنعنة ابن أبي نجيح فيرتقي بمجموع الطريقين إلى الحسن .

(٣٥٠/٥٠٢ط)

أثر عطاء في معنى الطائفة :

قال عطاء : "رجلان فصاعدا"[١] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] قال : أنا الثوري[٣] ، قال عطاء : بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥١/٥٠٣ط)

أثر الحسن في معنى الطائفة :

قال الحسن : "الطائفة العشرة"[٤] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٥] بمثله وعزاه لعبد بن حميد .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) تفسير عبد الرزاق (٥٠/٢) ، سورة النور .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة حافظ . تقدمت ترجمته (٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٥) الدر المنثور (٣٨/٥) ، سورة النور .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٥٢/٥٠٤ط)

أثر أبي بريدة في معنى الطائفة :

قال أبو بريدة : "الطائفة العشرة"[١] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

(٣٥٣/٥٠٥ط)

أثر محمد بن كعب في معنى الطائفة :

قال محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى[٢] : ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ﴾.

قال : كان رجلا[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٢) سورة التوبة : آية (٦٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] قال : زيد بن خباب[٢] عن موسى بن عبيدة[٣] عن محمد بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٣٥٤/٥٠٦ط)

أثر الزهري في معنى الطائفة :

قال الزهري : "ثلاثة فصاعدا"[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال : ثنا معن بن عيسى[٦] ، عن ابن أبي ذئب[٧] ، عن الزهري بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه معن مقبول .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٥/٦) ، كتاب الحدود ، في قوله تعالى {وليشهد عذابهما} (٥) .

(٢) زيد بن الحباب ، صدوق . تقدمت ترجمته (١٥٢) .

(٣) موسى بن عبيدة الربذي ، ضعيف . تقدمت ترجمته (١٥٦) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣٨٩/٣) ، المخطوط (١٢٥٠)

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٥/٦) ، كتاب الحدود ، في قوله تعالى {وليشهد عذابهما} (٣) .

(٦) معن بن عيسى البجلي ، أبو سعيد النهاوندي ، أخباري ، مقبول ، من الثانية عشرة . تمييز .

(٧) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ، ثقة . تقدمت ترجمته (٣٩٤) .

(٥٠٧/٣٥٥ط)

أثر قتادة في معنى ﴿ ليشهد عذابهما ﴾ :

قال قتادة : "ليكون عظة وعبرة"[١] .

تخريجه :

أخرجه السيوطي[٢] عن قتادة بنحوه وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٩٠) ، المخطوط (١٢٥٠) .

(٢) الدر المنثور (٥/٣٨) ، سورة النور .

الخاتمة

الحمد لله الكريم المنان والصلاة والسلام على خير ولد عدنان وبعد ..

فقـــد منّ الله وتكرم علي بإتمام هذا البحث ، وقد توصلت بعد الإنتهاء منه إلى النتائج التالية :

تضمن الكتاب كثيراً من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الفقهاء في تقرير مذهبهم

وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار في هذا البحث سبعاً وخمسمائةَ حديثٍ وأثرٍ

حيث بلغ عدد الأحاديث مائةً واثنين وخمسين حديثاً ، على النحو التالي :

١- الصحيح: اثنان ومائةُ حديثٍ منها ثمانيةُ وأربعون حديثاً في الصحيحين

٢- الحسن : ثمانيةَ عشرَ حديثاً .

٣- الضعيف : خمسةُ وعشرون حديثا .

٤- أحاديث لم أقف عليها : خمسة أحاديث .

٥- الموضوع : حديثان . انظر رقم (٢٦٠) ، (٣٢٩) .

وبلغ عدد الآثار خمسةً وخمسين وثلاثَمائةِ أثرٍ على النحو التالي :

١- الصحيح : مائة وواحد وخمسين أثراً .

٢- الحسن : واحد وخمسين أثراً .

٣- الضعيف : اثنين وسبعين أثراً .

٤- آثار لم أقف عليه : وعددها أربعة وأربعون أثراً .

٥- آثار توقفت في الحكم عليها لعدم الوقوف على بعض رجالها:سبعة وثلاثون أثراً .

وفي ختام هذا البحث أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به في الدارين .

وســـبحان ربـــك رب العـــزة عما يصـــفون وســـلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

٣٩١٩

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآثار

فهرس الغريب

فهرس الأعلام

فهرس البلدان والمواقع

فهرس المراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	رقم الحديث
سورة الكهف		
فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا	٦١	١
وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ	٨٢	٣-١٠
سورة مريم		
إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا	٣	١٢
وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي	٥	١٧
يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ	٦	٢١
لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا	٧	٥٩
فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا	٢٤	٣٩
إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا	٢٦	٣٤
وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ	٣١	٤٦
وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا	٤٦	٤٧
إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَنِ	٥٨	٦٢
أَضَاعُوا الصَّلاةَ	٥٩	٥٣
هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا	٦٥	٥٧
وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا	٩٢	٦٨
إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ	٩٦	٧١
سورة طه		
الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى	٥	٧٣

الآية	رقمها	رقم الحديث
فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى	٧	٧٤
فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ	١٢	٧٧
وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي	١٤	٨٣
وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي	٣٩	٩٩
وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا	٤٠	١٠٠
سورة الأنبياء		
وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ	٧٨-٧٩	١٠٣
سورة الحج		
مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ	٥	١٣٣
وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً	٢٥	١٣٩
وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالا	٢٧	١٦٦
لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ	٢٨	١٩٠-١٩٣-٢١٢-٢١٦-٢٣١
ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ	٢٩	٢٤٠-٢٤٦-٢٤٨
فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ	٣٠	٢٦٠
ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ	٣٢	٢٦٨
لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى	٣٣	٢٧٣-٢٨٤
وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ	٣٦	٢٩٣-٣٠٠-٣١٠
وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ	٤٠	٣١٥
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ	٥٢	٣١٧

الآية	رقمها	رقم الحديث
لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ	٦٧	٣٢٢
وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ	٧٨	٣٥١
سورة المؤمنون		
الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ	٢	٣٥٧
وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ	٣	٣٧٥
وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ	٩	٣٧٦
أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ	٦١	٣٨٥
وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ	٦٣	٣٨٦
مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ	٦٧	٣٨٩
سورة النور		
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ	٢	٤١٤-٤٦٠

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(أ)		
إذا سافرتما فأذنا	مالك بن الحويرث	١
إن الله ليحفظ المؤمن	جابر بن عبد الله	٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر	أبو موسى الأشعري	١٠
أنه نهى عن صمت يوم إلى الليل	علي بن أبي طالب	٢٣
أنه تلا سجدة يوم الجمعة على المنبر		٤٩
أيما إهاب دبغ	عبد الله بن عباس	٦٦
أنه فاته أربع صلوات	أبو سعيد الخدري	٨١
أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط	محيصة بن مسعود	٩١
أنه سجد في ص	ابن عباس	٩٦
إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه	عبد الله بن مسعود	١٢١
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مضربه في الحل	المسور بن مخرمة	١٣٩
احتكار الطعام بمكة إلحاد	يعلى بن أمية	١٤٦
أن أخت عقبة بن عامر نذرت	عقبة بن عامر	١٦١
أنه أكل من لحم الأضحية	عائشة وثوبان	٢٠٥
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	جابر / أنس	٢٠٦-٢٠٧
أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى في حجة الوداع	جابر / أنس	٢٠٨-٢٠٩
أن حفصة قالت يارسول الله مابال الناس	حفصة	٢١٠
أتاني آت من ربي	عمر	٢١٢
أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج	ابن عمر	٢١٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم	علي	٢٢٢
ألا أعطيه في جزارتها منها شيئا	علي	٢٣٢
أن فسخ الحج إلى عمرة خاص بالصحابة	أبو ذر	٢٤٨
أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه	أبو هريرة	٢٧٨
إباحة ركوب البدن	أنس	٢٧٩
اركبها بالمعروف	جابر	٢٨١
اركب بالمعروف إذا احتجت إليها	جابر	٢٨٢
أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل البدنة	جابر	٢٨٤
أنه أكل من البدن	جابر	٣٠٨
أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق	ابن مسعود	٣١٤
أنه لما تلا مافيه ذكر الأصنام	الحسن	٣٣٢
أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الأضحى فقال : إن أول نسكنا	البراء بن عازب	٣٣٩-٣٤٩
الأضحى علي فريضة	ابن عباس	٣٥٩
أمرت بالأضحى والوتر	أنس بن مالك	٣٦٠
أمرت بيوم الأضحى عيدا	عبد الله بن عمرو بن العاص	٣٦٢
اسكنوا في الصلاة	جابر بن سمرة	٣٨٢
أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء	ابن عباس	٣٨٣
إذا قام الرجل يصلي فإن الرحمة	أبو ذر	٣٨٥
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلمح	سعيد بن المسيب	٣٨٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين	سهل بن الحنظلية	٣٨٧
أنه كان يكره النوم قبلها	أبو برزة الأسلمي	٤١٤
إذا زنت فليجلدها	أبو هريرة / شبل / زيد بن خالد	٤٢٦-٤٢٧-٤٢٨
إذا زنت أمة أحدكم فليحدها	أبو هريرة	٤٣٠
أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم	أبو هريرة / زيد بن خالد	٤٣٣-٤٣٤
أن رجلا زنى بامرأة	جابر	٤٣٨
أقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم	علي بن أبي طالب	٤٤٠
أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين	عبد الله بن عمر	٤٤١
إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه	أبو هريرة	٤٦٤
أتي عمر بسوط فيه شدة	أبو عثمان النهدي	٤٦٦
(ب)		
تعافوا الحدود فيما بينكم	عبد الله بن عمرو	٤٩٧
(ث)		
ثلاث هن علي فريضة	ابن عباس	٣٦١
(ج)		
جاء عمر يوم الخندق	جابر	٨٠
جنبوا مساجدكم صبيانكم	واثلة بن الأسقع	٤٧٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ح)		
حج قبل الهجرة حجتين	جابر	١٥٢
(خ)		
خير الذكر الخفي	سعيد بن أبي وقاص	٨
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا	عبادة بن الصامت	٤٢١-٤٣١
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا	سلمة بن المحبق	٤٣٢
(ذ)		
ذهب وفضة	أبو الدرداء	٦
ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر كبشين	جابر	٣٦٣
الذي يعمل عمل قوم لوط	أبو هريرة	٤٨٢
(ر)		
رأيت الرجل يحني على المرأة	علي بن أبي طالب	٤٦٥
(س)		
سمعت عمر ينشد نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	مالك بن أوس	٢١
سجد النبي صلى الله عليه وسلم في النجم	ابن مسعود	٩٩
سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم	أبو هريرة	١٠٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ش)		
شاهد الزور لاتزول قدماه	عبد الله بن عمر	٢٦٠
(ص)		
صلى صلى الله عليه وسلم في نعليه	أبو سعيد الخدري	٦٧
صلوا كما رأيتموني أصلي	مالك بن الحويرث	٨٢
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح	خريم بن فاتك	٢٥٨
(ط)		
طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه	عائشة	٢٥٤
(ع)		
العلماء ورثة الأنبياء	كثير بن قيس	١٨
العجماء جبار	أبو هريرة	٩٤
العجماء جبار	هزيل بن شرحبيل	٩٥
عرفة كلها موقف	جابر بن عبد الله	٢٨٣
على كل أهل بيت	مخنف بن سليم	٣٥٤
(ف)		
فكلوا وادخروا	سلمة بن الأكوع/عائشة	٢٢١-٣١٦
فمن ذبح قبل الصلاة	أنس	٣٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ق)		
قلت يارسول الله أرأيت فسخ حجتنا	بلال بن الحارث	٢٤٥
قام النبي صلى الله عليه وسلم على منبره	جابر / البراء	٣٥٦-٣٥٧
قلت يارسول الله الذين يؤتون ماآتوا	عائشة	٤٠١
قال عمر : خشيت أن يطول بالناس زمان	ابن عباس	٤٣٧
(ك)		
كونوا على مشاعركم	ابن مربع الأنصاري	١٩
كانت له ناقة ضارية	البراء بن عازب	٩٢
كانت رباع مكة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم	علقمة بن نضلة	١٢٨
كل عرفات موقف وارتفعوا عن عرنة	جبير بن مطعم	١٩٥
كل عرفة موقف ، وكل منى منحر	جابر بن عبد الله	١٩٦
كان الناس في الجاهلية إذا ذبحوا	الحسن	٢٠٤
كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين أحرموا	جابر وابن عباس	٢١١
كان لايأكل يوم الأضحى حتى يصلي	جندب	٣٠٩
كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي	سلمة بن الأكوع وبريدة	٣١٠
كان النبي صلى الله عليه وسلم لايزال يسمر الليلة	عمر	٤١٧
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا	أبو بكر	٤٨٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ل)		
لانورث ماتركنا صدقة	أبو بكر الصديق	٢٠
ليس التفريط في النوم		٤٢-٣٩٧
لايجزي ولد عن والده	أبو هريرة	٥٥
لم يسجد في النجم	زيد بن ثابت	٩٨
لبيك اللهم لبيك	ابن عمر	٢١٤
لاتعط الجازر منها شيئا	علي بن أبي طالب	٣١٥
لاسمر إلا لرجلين	عبد الله بن مسعود	٤١٥
لأن ضرب الشارب كان من النبي صلى الله عليه وسلم	أنس بن مالك	٤٥٦
لاتقام الحدود في المساجد	ابن عباس	٤٧٦
لايحل دم امرئ مسلم إلا من ثلاث	عبد الله	٤٨١
لولا أن يقول الناس زاد عمر		٤٩٦
(م)		
من نسي صلاة فليصلها	أنس	٧١
مكة مناخ لاتباع رباعها	عبد الله بن عمرو	١٢٢
مكة حرمها الله لايحل بيع رباعها	إبراهيم بن يزيد/مجاهد	١٢٦-١٢٧
من أراد الحج فليتعجل	ابن عباس	١٥٥
من أهل بالمسجد الأقصى	أم سلمة	١٦٤
مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يسوق بدنه	أنس	٢٨٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
مابان من البهيمة	أبو واقد الليثي	٣٠٧
من كان له يسار	أبو هريرة	٣٥٠
من قدر على سعة	أبو هريرة	٣٥١
من وجد سعة فلم يضح	أبو هريرة	٣٥٢
من أشرك بالله فليس بمحصن	ابن عمر	٤٤٢
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط	ابن عباس	٤٨٣
من بدل دينه فاقتلوه	ابن عباس	٤٨٤
من وجدتموه على بهيمة	ابن عباس	٤٨٦
ماإخاله سرق	أبو أمية المخزومي	٤٩٨
(ن)		
الناس غاديان فبائع نفسه	جابر بن عبد الله	٥٦
نام عن صلاة الصبح	سعيد بن المسيب	٧٠
نحو أثر مسروق في قصة داود وسليمان	الأحنف بن قيس	٩٠
(و)		
ولم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا	حرام بن محيصة	٩٣
وأمرني أن لاأعطي أجر الجزار منها	علي	٢٣١
وأنه نهى عن مس الحصى في الصلاة	معيقيب	٣٨٤
وقد وردت قصة ماعز	أبو هريرة	٤٣٥
وفي قصة الغامدية	بريدة	٤٣٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
(ي)		
يلحد بمكة رجل	عثمان بن عفان	١٤٨
يافاطمة اشهدي أضحيتك	عمران بن حصين	٣٤٦
يارسول الله إني عجلت نسكي	أبو بردة بن نيار	٣٤٨

فهرس الآثار

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(أ)		
أتى عمر بسوط فيه شدة	أبو عثمان النهدي	٤٦٦
أتى عمر بن الخطاب بامرأة زنت	عمر	٤٥٥
أتى عمر بن الخطاب بشاهد زور	عامر العنزي	٢٦١
أحرم ابن عمر من بيت المقدس	ابن عمر	١٦٧
أراد بالإلحاد الإشراك بالله	الحسن	١٤٥
أسواقا كانت ، ماذكر المنافع إلا للدنيا	ابن عباس	١٧٣
أضاعوها بتأخيرها	عمر بن عبد العزيز	٤١
الأضحى إلى هلال المحرم	أبو سلمة	١٩٣
الأضحى إلى هلال المحرم	سليمان بن يسار	١٩٤
الأضحية واجبة	مكحول	٣٤٥
الأضحية واجبة إلا على مسافر	إبراهيم النخعي	٣٤٤
أعتق من أن يملكه الجبابرة	مجاهد	٢٥٦
أعط كل عضو حقه	علي	٤٦٨
أعمال لهم من دون ماهم عليه	الحسن / مجاهد	٤٠٨-٤٠٩
أقبلنا حتى دنونا من المدينة	كثير بن أفلح	٧٦
أمره بخلع نعليه	الحسن	٦٣
أن أبا عبيدة بن الجراح أتى برجل في حد	الوليد بن أبي مالك	٤٧١
أن أمة له زنت	ابن عمر	٤٢٤
أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حجا ماشيين	مجاهد	١٥٧

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
أن ابن مسعود أحرم من الكوفة	الأسود النخعي	١٦٥
أن الأمة إذا زنت قبل أن تحصن	ابن عباس	٤٢٩
أن الذي يأتي البهيمة	ابن عمر	٤٨٥
أن السبب في نزول هذه الآية	ابن عباس/سعيد بن جبير الضحاك / محمد بن كعب / محمد بن قيس	٣٢٧-٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١
أن المعلومات أيام العشر	ابن عباس	١٧٧
أن المعلومات أيام العشر	الحسن	١٧٨
أن المعلومات أيام العشر	إبراهيم	١٧٩
أن المعلومات أيام العشر	قتادة	١٨٠
أن المعلومات يوم النحر	علي	١٧٤
أن المعلومات يوم النحر	ابن عمر	١٧٥
أن الموالي العصبة	قتادة	١٢
أن الموالي العصبة	السدي	١٤
أن الموالي هي العصبة	مجاهد	١١
أن الموابي العصبة	أبو صالح	١٣
أن النحر يومان	إبراهيم النخعي	١٩١
أن تحرم بهما من دويرة	علي	١٦٩
أن جارية لابن عمر زنت فضرب رجليها	ابن عمر	٤٤٧
أن عليا جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها	علي	٤٣٩
أن عليا رضي الله عنه كان يقول عند ذبح الأضحية		٣٤٧

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
أن عليا ضحى يوم النحر بكبش	عاصم بن شريب	١٩٩
أنه أحرم من الشام في الشتاء	ابن عباس	١٦٦
أنه أراد أن حرمة إبراهيم	الحسن	٣٦٩
أنه أقام على رجل الحد فضربه	علي	٤٧٥
أنه جئ بامرأة حبلى بالموسم وهي تبكي	عمر	٤٩٩
أنه جلد رجلا قائما في القذف	أبو هريرة	٤٧٠
أنه حج مع ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم	حميد الأنصاري	٢٥١
أنه ضرب رجلا حدا	ابن مسعود	٤٦٧
أنه ضرب رجلا قاعدا	علي	٤٥٣
أنه ضرب صبيغ بن عسل على رأسه	عمر	٤٦٢
أنه كان لايلتفت في الصلاة	ابن عمر	٣٩٠
أنه كان يرى أن يدعو الإمام	الحسن البصري	٩
أنه كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا	إبراهيم النخعي	٣٨٨
أنه كان ينهى عن السمر بعد العشاء	ابن عمر	٤١٦
أنه لاحد عليه	ابن عباس	٤٨٧
أنه لايصيب الرأس	ابن عمر	٤٦٣
أنه ينتفع به	إبراهيم	٢٢٧
أنه ينتفع به	عطاء	٢٢٨
أنه ينتفع به	طاوس / الشعبي	٢٢٩-٢٣٠
أنها تنحر مستقبلة القبلة	ابن عمر/ عروة بن الزبير	٣٠٢-٣٠٣
أهل مكة وغيرهم	مجاهد	١٤١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
الأولى عزمة	ابن عباس	١٠٩
إذا جعل على نفسه هديا فبمكة	الحسن/سعيد بن المسيب	٢٩٢-٢٩٣
إذا سقطت	مجاهد / الضحاك	٣٠٥-٣٠٦
إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها	سمرة بن جندب	٧٣
إذا فاتت الرجل الصلاة صلاها	أبو سعيد	٧٤
إذا قذف رجل في الشتاء	الحسن	٤٧٣
إذا قذف رجل في الشتاء	الشعبي	٤٧٤
إذا وقعت النطفة في الرحم	ابن مسعود	١١٩
إن أول بيت وضع للناس	عبد الله بن زيد	٢٥٧
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	عطاء	٢٠٠
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	الحسن	٢٠١
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	مجاهد	٢٠٣
إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل	إبراهيم	٢٠٥
إن عمر نهى أهل مكة	ابن عمر	١٣٠
إن في الحج سجدة واحدة	الحسن	١١١
إن في الحج سجدة واحدة	سعيد بن جبير	١١٣
إن في الحج سجدة واحدة	سعيد بن المسيب	١١٤
إن في الحج سجدة واحدة	جابر بن زيد	١١٥
إن هذه السورة فضلت على غيرها	عمر بن الخطاب	١٠٧
إنما السجدة على من جلس لها	ابن مسعود / عثمان	٥٣-٥٤
إنما السجدة على من جلس لها	ابن المسيب عن عثمان	٥٤
إنما سمي البيت العتيق	ابن الزبير	٢٥٥

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
إنه جبريل عليه السلام	ابن عباس	٢٥
إنه جبريل عليه السلام	قتادة	٢٦
إنه جبريل عليه السلام	الضحاك	٢٧
إنه جبريل عليه السلام	السدي	٢٨
إنه ينتفع بها إلى أن تنحر	عطاء / عروة بن الزبير	٢٧٤-٢٧٥
إنها نزلت في سنة تسع		١٥٣-١٥٤
إني لأدع الأضحى وأنا موسر	أبو مسعود الأنصاري	٣٤٣
اجتنب رأسه ومذاكيره	علي	٤٥٩
احتكار الطعام بمكة	عمر	١٤٤
استأنف لها نهارا	ابن عباس	٨٤
استسمانها واستعظامها	عطاء	٢٦٤
استوى بلطفه وتدبيره	الحسن	٥٩
اشترى نافع بن عبد الحارث دار	عبد الرحمن بن فروخ	١٣٨
اضرب الرأس فإن الشيطان في الرأس	أبو بكر	٤٦١
اضرب واعط كل عضو حقه	علي	٤٥٨
اعط كل عضو حقه	عمر	٤٦٠
الذي نادها عيسى عليه السلام	مجاهد	٢٩
الذي نادها عيسى عليه السلام	الحسن	٣٠
الذي نادها عيسى عليه السلام	سعيد بن جبير	٣١
الذي نادها عيسى عليه السلام	وهيب بن منبه	٣٢
السجدة على من سها	ابن عمر	٥٠
السجدة على من سها	سعيد بن جبير	٥١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
السجدة على من سها	سعيد بن المسيب	٥٢
السر أضمره العبد	سعيد بن جبير	٦١
السر أضمره العبد	قتادة	٦٢
السر ماحدث به العبد غيره في خفا	ابن عباس	٦٠
(ب)		
البائس الذي يسأل بيده إذا سأل	مجاهد	٢٢٠
بعث معي عبد الله بهدية	علقمة	٣١١
البقرة من البدن	جابر بن عبد الله	٢٨٥
بلد بعيد	الضحاك	١٦٢
بيع الطعام بمكة إلحاد	مجاهد	١٤٧
(ت)		
تامة الخلق وغير تامة	قتادة	١١٧
التجارة ومايرضي الله	مجاهد	١٧٢
التفث الذبح	جابر بن عبد الله	٢٨٥
تهجرون الحق	ابن عباس	٤١٠
تقولون الهجر وهو السئ من القول	مجاهد	٤١١
تقولون هجرا وهو السئ	ابن جبير	٤١٢
(ث)		
ثلاثة فصاعدا	الزهري	٥٠٦
ثلث لك وثلث لأهلك	ابن عمر	٣١٢

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ج)		
جهاد المشركين	ابن عباس	٣٦٤
(ح)		
الحفاظ على الصلاة فعلها لوقتها	مسروق	٣٩٨
حد الزانية أشد من حد الفرية	عطاء	٤٥١
حرمات الله إتباع طاعته	عطاء	٢٦٣
(خ)		
خاشعون ـ خائفون	الحسن	٣٨١
خالصة من الشرك	الحسن	٣٠١
الخشوع السكون	إبراهيم النخعي	٣٧٧
الخشوع السكون	مجاهد / الزهري	٣٧٨-٣٧٩
الخشوع في الصلاة أن لايجاوز بصره	ابن سيرين/مسلم بن يسار	٣٧٥-٣٧٦
الخشوع في القلب	علي	٣٨٠
خطايا من دون الحق	قتادة / أبو العالية	٤٠٦-٤٠٧
خلصناك خلاصا	مجاهد	٨٥
(د)		
دهرا طويلا	الحسن	٣٤
دهرا طويلا	مجاهد	٣٥
دهرا طويلا	سعيد بن جبير	٣٦
دهرا طويلا	السدي	٣٧

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ذ)		
ذبائح هم ذابحوه	عطاء / مجاهد	٣٣٦-٣٣٧
ذبائحهم هم ذابحوه	عكرمة	٣٣٨
(ر)		
رأيت ابن عمر أتى على رجل	زياد بن جبير	٢٩٥
رأيت أبا بكر وعمر مايضحيان	أبو سريحة	٣٤٠
رجلان فصاعدا	عطاء	٥٠٢
(ز)		
الزكاة	عائشة / ابن عمر	٤٠٢-٤٠٣
(س)		
سبقت لهم السعادة	ابن عباس	٤٠٥
السجدة بآخر الآيتين	ابن عباس	٩٧
السجدة على من سمعها	ابن عمر	٥٠
السجدة على من سمعها	سعيد بن جبير	٥١
السحدة التي في آخر الحج	مجاهد	١١٦
السر ماأضمره العبد	سعيد بن جبير	٦١
السر ماأضمره العبد	قتادة	٦٢
السر ماحدث به العبد غيره في خفا	ابن عباس	٦٠
سقطت	ابن عباس	٣٠٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
سمعت سعد بن إبراهيم يقول للزهري	سفيان بن عيينة	٤٥٧
سواء في تعظيم البلد	مجاهد	١٣٦
سواء في تعظيم البلد	عطاء	١٣٧
سواء فيه أهله وغيرهم	قتادة	١٤٠
(ش)		
الشعر والأظفار	عطاء	٢٣٩
شعائر الله دين الله	الحسن	٢٦٨
(ص)		
صحف من علم	مجاهد	٥
صلوات كنائس اليهود	الضحاك	٣٢٥
صوامع الرهبان	مجاهد	٣٢٤
(ض)		
الضرب	سعيد بن جبير	٤٤٨
الضرب	إبراهيم / الشعبي	٤٤٩-٤٥٠
ضرب الزنا أشد من القذف	الحسن	٤٥٢
(ط)		
الطائفة الرجل إلى الألف	مجاهد	٥٠١
الطائفة العشرة	الحسن / أبو بريدة	٥٠٣-٥٠٤
طواف الزيارة	الحسن	٢٤٣
الطواف الواجب	مجاهد	٢٤٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ظ)		
ظلم الخادم	عمر	١٤٣
(ع)		
العاكف فيه أهله	ابن عباس	١٢٥
العاكف فيه المقيم بمكة	عبد الله بن زيد	١٤٢
عدلت شهادة الزور	ابن مسعود	٢٥٩
علم	سعيد بن جبير	٢
(غ)		
غير مخلقة السقط	أبو العالية	١٢٠
(ف)		
فعلها في الوقت	مسلم بن صبيح / ابن مسعود	٣٩٥-٣٩٦
فقضى أن يأخذوا الغنم	قتادة	٨٨
في الاستحسان والاستسمان والاستعظام	ابن عباس / عكرمة / مجاهد	٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧
في الحج سجدة	ابن عباس	١٠٨
في الحج سجدة واحدة	ابن عباس	١١٠
في الحج سجدة واحدة	ابراهيم النخعي	١١٢
في الحج سجدتان	عمر بن الخطاب	١٠١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
في الحج سجدتان	ابن عباس	١٠٢
في الحج سجدتان	ابن عمر	١٠٣
في الحج سجدتان	أبو الدرداء	١٠٤
في الحج سجدتان	عمار بن ياسر	١٠٥
في الحج سجدتان	أبو موسى الأشعري	١٠٦
في بعض الحروف صمتا	قتادة	٢٢
في تعطيل الحدود لافي شدة الضرب	الحسن / عطاء / مجاهد	٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥
في تعطيل الحدود لافي شدة الضرب	أبو مجلز	٤٤٦
في حرث قوم	قتادة	٨٦
(ق)		
قال إبراهيم عليه السلام : وكيف أؤذنهم؟	مجاهد	١٥٠
القانع الذي لايسأل	ابن عباس / مجاهد / قتادة	٣١٧-٣١٨-٣١٩
القانع الذي يسأل	الحسن / سعيد بن جبير	٣٢٠-٣٢١
القانع جارك الغني	مجاهد	٣٢٣
قرأها "صوافن" قال معقولة	ابن عباس	٢٩٨
قلت : كيف تقول إذا نحرت	ابن عباس	١٩٨
قياما	طاوس	٢٩٦
قياما معقولة	ابن عباس	٢٩٩
قيل لابن عمر : إن ابن الزبير إذا صلى	معاوية بن قرة	٣٨٩
قيل لابن عمر : الرجل يحرم	مكحول	١٧١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
(ك)		
كان أيوب السختياني يسمر	عكرمة	٤٢٠
كان إذا أراد أن يصلي كأنه خشبة	زبير اليامي	٣٩٣
كان ابن سيرين يفعل العتيرة	ابن سيرين	٣٥٥
كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى	عكرمة	٣٤١
كان ابن عباس يسمر بعد العشاء	عكرمة	٤١٨
كان ابن عمر يقول حين ينحر	نافع	١٩٧
كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة	الأعمش	٣٩١
كان ابن مسعود إذا قام إلى الصلاة خفض فيها صوته	أبو عبيدة	٣٩٢
كان ابن مسعود يقرأها : صوافن	الضحاك	٣٠٠
كان الحرث كرما فنفشت فيه	مسروق	٨٩
كان الحسن بن علي يمشي وتقاد دوابه	محمد بن علي	١٦٠
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى	ابن سيرين	٣٧٣
كان رجلا	محمد بن كعب	٥٠٥
كان عقيما لايولد	ابن عباس / أبو صالح	١٦-١٧
كان عمرو بن دينار يسمر إلى نصف الليل	عكرمة	٤١٩
كان لرجل على ابن أخ لأم سلمة رضي الله عنها دين	أبو وائل	٤٥٤
كان لي بيتا بمكة	هشام بن حجير	١٣٥
كان مسروق يتخذ مسك أضحيته	الشعبي	٢٢٦
كان من صام في ذلك الزمان	السدي	٢٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
كان يؤمر بالسوط فتقطع ثمرته	أنس بن مالك	٤٦٩
كانت من جلد حمار	كعب الأخباري	٦٤
كانت من جلد حمار	عكرمة	٦٥
كانوا يحجون ولايركبون	مجاهد	١٥٩
كانوا يرون الحرم كله	ابن عباس	١٢٣
كانوا يكرهون أني بيعوا	عطاء	١٣٤
كفى بالنفي فتنة	إبراهيم	٤٢٥
كل مانذر في الحج	مجاهد	٢٤١
(ل)		
لا أغرب بعدها أبدا	عمر	٤٢٢
لاتحل له النساء	عمر بن الخطاب	٢٥٢
لاتحل له النساء	ابن عمر	٢٥٣
لاتخافوا في الله لومة لائم	ابن عباس	٣٦٥
لايؤكل من الهدي	الحسن	٢١٧
لايؤكل من جزاء الصيد	عبيد الله بن عمر	٢١٦
لايطوف الحاج للقدوم	ابن عباس	٢٤٩
لتذكرني فيها بالتسبيح	الحسن	٦٨
لتذكرني فيها بالتسبيح	مجاهد	٦٩
لتغذي على محبتي وإرادتي	قتادة	٨٣
لعلك عصيت نفسك	علي	٥٠٠
اللغو الباطل	ابن عباس	٣٩٤

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
لقد أدركت أقواما	الحسن	٤٠٤
لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها	ابن عباس / ابن عمر	٢٦٩-٢٧٠
لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها	مجاهد / قتادة	٢٧١-٢٧٢
لكم فيها منافع في ألبانها وظهورها وأصوافها	محمد الكرظي	٢٧٣
لم تلد مثله العواقر	ابن عباس	٤٦
لم نجعل له من قبل مثلا	مجاهد	٤٧
لم يسم أحدا قبله باسمه	قتادة	٤٨
لما ابتنى إبراهيم عليه السلام البيت	ابن عباس	١٥١
لما نزلت ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾	ابن سيرين	٣٧٤
ليست البدن إلا بمكة	مجاهد	٢٩٤
ليست بحتم ولكن سنة ومعروف	ابن عمر	٣٤٢
ليكون عظة وعبرة	قتادة	٥٠٧
(م)		
ماآسي على شئ إلا أني وددت	ابن عباس	١٥٦
ماأرى أن يعتمر إلا من	علي وعمر	١٧٠
ماكان بذهب ولافضة	ابن عباس	٤
مال	عكرمة	٣
ماندمت على شئ فاتني في شبابي إلا	ابن عباس	١٥٨
متعبدا في إراقة الدم	مجاهد/قتادة	٣٣٤-٣٣٥
متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم	عمر بن الخطاب	٢٥٠

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
مثلا وشبيها	ابن عباس	٤٤
مثلا وشبيها	مجاهد	٤٥
مصورة وغير مصورة	مجاهد	١١٨
المعتر يتعرض ولايسأل	الحسن	٣٢٢
معلما للخير	مجاهد	٣٣
المعلومات أيام النحر	ابن عمر	١٧٦
مكان بعيد	قتادة	١٦٣
مليا : سويا سليما من عقوبتي	ابن عباس	٣٨
مليا : سويا سليما من عقوبتي	قتادة	٣٩
مليا : سويا سليما من عقوبتي	الضحاك	٤٠
من أكل كراء بيوت مكة	عبد الله بن عمرو	١٣١
من أكل كراء بيوت مكة فإنما يأكل نارا	القاسم	١٣٣
من سألك	عطاء	٢١٩
من ضيق	ابن عباس /مجاهد	٣٦٧-٣٦٨
من قبل القرآن	مجاهد	٣٧٢
من قرأ "صواف"	مجاهد	٢٩٧
من كل الهدي يؤكل	ابن عباس	٢١٥
من نذر جزورا نحرها حيث شاء	ابن عمر / الحسن / عطاء	٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨
من نذر جزورا نحرها حيث شاء	عبد الله بن محمد/سالم	٢٨٩-٢٩٠
من نذر جزورا نحرها حيث شاء	سعيد بن المسيب	٢٩١
من نسي صلاة فليصلها	سعد	٧٢
من نسي صلاة وذكرها	ابن عمر	٧٥

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
من وجد سعة فلم يضح	أبو هريرة	٣٥٣
من يجئ من الحاج والمعتمرين	عبد الرحمن بن سابط	١٢٤
المناسك	ابن عمر/سعيد بن جبير	٢٣٦-٢٣٧
منسكا عيدا	ابن عباس	٣٣٣
(ن)		
نبوته وعلمه	الحسن	١٥
نحر مانذروا من البدن	ابن عباس	٢٤٠
النحر يوم واحد	ابن سيرين	١٩٢
نسكهم	الحسن	٢٣٨
النفش لايكون إلا بالليل	الزهري	٨٧
(و)		
وأمرني أن لاأعطي أجر الجزار منها	علي	٢٣١
ودا في الدنيا	ابن عباس	٥٧
ودا في الدنيا	مجاهد	٥٨
وعمران بن حصين أحرم من البصرة	عمران بن حصين	١٦٨
وكل شئ من البدن واجبا	عطاء	٣١٣
(هـ)		
هو بمنزلة الزنا	الحسن / إبراهيم	٤٧٨-٤٧٩
هو بمنزلة الزنا	عطاء	٤٨٠

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
هو كل نذر إلى أجل	ابن عباس	٢٤٢
هو يوم النحر ويومان بعده	أبو هريرة	١٨٦
هو يوم النحر ويومان بعده	سعيد بن المسيب	١٨٨
(ي)		
يؤكل من الهدي كله	عطاء	٢١٨
ياأهل مكة لاتتخذوا	عمر بن الخطاب	١٢٩
يجلد القاذف وعليه ثيابه	إبراهيم	٤٧٢
يجلدان ولاينفيان	علي	٤٢٣
يجوز الانتفاع بجلد	عمر/ ابن عباس / عائشة	٢٢٣-٢٢٤-٢٢٥
يحافظون دائمون	إبراهيم النخعي	٣٩٩
يحافظون على وضوئها ومواقيتها	قتادة	٤٠٠
يدفع عن هدم مصليات	الحسن	٣٢٦
يركبها بعد أن تصير بدنة	عطاء	٢٧٦
يركبها غير فادح لها	عروة بن الزبير	٢٧٧
يضرب ظهره ويحلق رأسه	عمر بن الخطاب	٢٦٢
يعني أن الله سماكم المسلمين	ابن عباس / مجاهد	٣٧٠-٣٧١
يعني اعملوا بالحق لله عز وجل	الضحاك	٣٦٦
يقال أهجر المريض	ابن عباس	٤١٣
يكره بيع بيوت مكة	عطاء	١٣٢
يوم النحر وثلاثة أيام بعده	ابن عباس	١٨١

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
يوم النحر وثلاثة أيام بعده	الحسن	١٨٩
يوم النحر وثلاثة أيام بعده	عطاء	١٩٠
يوم النحر ويومان بعده	علي	١٨٢
يوم النحر ويومان بعده	ابن عباس	١٨٣
يوم النحر ويومان بعده	ابن عمر	١٨٤
يوم النحر ويومان بعده	أنس بن مالك	١٨٥
يوم النحر ويومان بعده	سعيد بن جبير	١٨٧

فهرس الغريب

الكلمة	رقم الحديث
أكف	٣٨٣
أكمة	١٥١
إرث	١٩
الإهاب	٦٦
احتلام	٢٣
بدنة	٢٢٢
تغذى	٨٣
الجالب	١٤٧
الجبار	٩٤
الجزارة	٢٢٢
الحائط	٩٢
الذخول	١٤٩
رباع	١٢٢
الرسل	٨٨
السقط	١٢٠
السوائب	١٢٨
السيوب	١٢٨
صمت	٢٣
ضارية	٩٢
العتيرة	٣٥٤
العجماء	٩٤

الكلمة	رقم الحديث
عسيف	٤٣٣
العصبة	١١
العلقة	١٢١
الفج	١٦٣
فجاج	١٩٦
فدحه	٢٧٧
قباء	٤٧٥
قرطق	٤٧٥
الكرم	٨٩
كساء قسطلاني	٤٥٣
لبيك	١٥١
مشاعركم	١٩
مصمتة	٢٣
مضربه	١٣٩
المضغة	١٢١
منيحة	٣٦٢
موجئين	٣٦٣
النجائب	١٥٨
النطفة	١٢١
النعل	١٥٨
النفش	٨٧
الهمل	٨٧

الكلمة	رقم الحديث
وفصل ولدها	٢٧٧
الوليدة	٤٣٣
يتم	٢٣
يثرب	٤٣٠
يغرن	٣٨٧

فهرس شيوخ الجصاص الواردة أسماؤهم في البحث

الاسم	رقم الحديث
سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي ، أبو داود	٩١-٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧
عبد الباقي بن قانع	٢٥٨-٢٦٠-٢٦٢-٣٥١-٣٥٢-٣٥٦-٣٥٩
عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ، أبو عبد الرحمن	٨٦
محمد بن بكر بن محمد البصري التمار	٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	رقم الحديث
(أ)	
أبان بن تغلب الكوفي ، أبو سعد	٣٦١
أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر	٢٣
أحمد بن صالح المصري ابن الطبري ، أبو جعفر	٢٣
أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق البزوري ، أبو عبد الله	٣٥٦
أحمد بن محمد بن المغيرة الأزدي	٧-٣١
أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعي ، أبو الحسن	٩١
أحمد بن محمد بن موسى السمسار ، أبو العباس	١٢٣
أحمد بن منيع بن عبد الرحمن الأصم ، أبو جعفر	٣٤٢
أحمد بن مهدي بن رستم المديني ، أبو جعفر	١٥٨
أحمد محمد بن المغيرة بن سنان الأزدي ، أبو حميد	٧-٣١
الأحنف بن قيس بن معاوية التميمي ، أبو بكر	٩٠
أذينة بن مسلمة بن الحارث العبدي	١٧٠
أسامة بن زيد الليثي ، أبو زيد	٨-١٩٦-٢٨٣
أسباط بن محمد القرشي ، أبو محمد	٤٧٤
أسباط بن نصر الهمداني ، أبو يوسف	١٤-٢٤-٢٨-٣٧
أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي	٣٩٦
أسود بن عامر الشامي ، أبو عبد الرحمن	٤٨٨
الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمرو	١٦٥
أشعث بن سوار الكندي النجار الأثرم	٢٣٦-٢٣٨
أشعث بن عبد الملك الحمراني ، أبو هاني	٢٤٣

الاسم	رقم الحديث
أصبغ بن زيد بن علي الجهني ، أبو عبد الله	٨٤
أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري ، أبو عبد الرحمن	٢٥١
أيمن بن نابل ، أبو عمران	٢٩٦
أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، أبو بكر	٧٦-١٠١-١٩٦-١٩٧-٣٠٢-٣٥٥-٣٧٣-٣٧٥
إبراهيم بن سليمان المؤدب ، أبو إسماعيل	٣٥٥٦
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	٤٥٧
إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري	١٨٥-٣٥٩
إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة	٤٥
إبراهيم بن منقذ الخولاني ، أبو إسحاق	١٥٦
إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي	١٢٢
إبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير ، أبو إسحاق	٣٦٣
إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمران	٤١-١١٢-١٢٦-٢٧٠-٣١١-٤١٧-٤٢٣
إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي	٣٢١
إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، أبو محمد	١٩٨
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري ، أبو يحيى	٤٩٨
إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي	٢٧١
إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو يوسف	٣٦-٧٢-٣٥٩-٤٨٨
إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي البجلي	١٣-١٧-١٦٥-٣٤٠-٤٧٣
إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، أبو بشر	٧٣-٧٦-١٠٢-١٧٨-٢١٨-٢٧٢-٣٧٥-٤٥٢

الاسم	رقم الحديث
إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي	١٢٢
إسماعيل بن إبراهيم معمر الهلالي ، أبو معمر	٣٥٦
إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي ، أبو إسحاق	١٧٧
إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، أبو إسحاق	٢٨٠
إسماعيل بن خليفة العبسي ، أبو إسرائيل	١٥٥
إسماعيل بن عبد الحرمن بن أبي كريم السدي ، أبو محمد	١٤
إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، أبو عتبة	١٢٣
إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار ، أبو علي	٢١٩
إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق	٤٧٦
إسماعيل بن نجيد بن أحمد النيسابوري	١٨٥
(ب)	
بكر بن عبد الله المزني البصري ، أبو عبد الله	١٠٦
بكير بن عبد الله بن الأشج المدني ، أبو عبد الله	١٩٦
بلال بن الحارث المزني المدني ، أبو عبد الرحمن	٢٤٥
(ث)	
ثابت بن أبي صفية الثمالي ، أبو حمزة	٣٤٦
ثابت بن أسلم البناني البصري ، أبو محمد	٢٨٠
ثابت بن عجلان الأنصاري الحمصي ، أبو عبد الله	٣١
ثور بن يزيد الحمصي ، أبو خالد	٣٦٤

الاسم	رقم الحديث
(ج)	
جابر بن زيد الأزدي الجوفي ، أبو الشعثاء	١١٥
جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ، أبو عبدالله	٨٠-١٩٦
جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي ، أبو عبد الله	٧٢-١٣٦-٢٦٤-٣٥٩-٤٥٣-٤٨٨
جامع بن أبي راشد الكاهلي ، الصيرفي	٤٥٤
جبلة بن سحيم	٣٤٢
جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي	١٩٥
جبير بن نضير بن مالك بن عامر الحضرمي	١٠٤
جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر	١٤٩
جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي	٣٣-١٤٧-١٩٨-٣٩٩-٤٠٢
جعفر بن إياس بن أبي وحشية ، أبو بشر	١١٣-١٧٧-٣٢٨-٥٠١
جعفر بن عون بن جعفر المخزومي	١٢٦-٤٧٦
جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي ، أبو عبد الله	١٥٢-١٦٠
جعفر بن محمد بن فضيل الجزري ، أبو الفضل	٦
جويبر بن سعيد الأزدي البلخي ، أبو القاسم	٢٣-٢٧-١٦٢-٣٠٠
(ح)	
الحارث بن بلال بن الحارث المزني	٢٤٥
الحارث بن عوف الليثي ، أبو واقد	٣٠٧
الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي	١١-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-٢٤١-٣٠٥

الاسم	رقم الحديث
الحارث بن مسكين بن محمد المصري ، أبو عمرو	٤٢٧
حبيب بن أبي ثابت : قيس	٤٢٩
حبيب بن المعلم البصري ، أبو محمد	٢٦٣
حبيب بن النعمان الأسدي	٢٥٨
حبيب بن مخارق بن سليم الأزدي	٣٥٤
حجاج بن أبي عثمان ميسرة الصواف الكندي ، أبوالصلت	٣٧٤
حجاج بن أرطاة بن ثور ، أبو أرطاة	٥١-١٥٦-٢٠٦-٢٦٢-٢٧١- ٣٤٢-٤٤٤-٤٧١
حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد	٦٣-٨١-٢٠٠-٢٢٠-٣٣٠-٣٦٥
حذيفة بن أسيد الغفاري ، أبو كريمة	٣٤٠
حرام بن سعد بن محيصة الأنصاري	٩١-٩٢-٩٣
حرام بن عثمان الأنصاري المديني	٢٣
الحسن بن حماد بن كسيب الحضرمي البغدادي ، أبو علي	٣٦٠
الحسن بن سعد الهاشمي	٣٩٦
الحسن بن عرفة يزيد العبدي البغدادي ، أبو علي	١٥١
الحسن بن عطية العوفي	٣٢٧
الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلال الحلواني	٦-١٤٦
الحسن بن عمر الفقيمي الكوفي	١٥٥-١٦٦-٣٤٤
الحسن بن موسى الأشيب البغدادي ، أبو علي	١١-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-٢٤١
الحسن بن يحيى بن الجعد العبدلي الجرجاني	٥-٨٦-٣٨٠

الاسم	رقم الحديث
الحسن بن يسار البصري	٧٣-٩٠-١١٠-١٦٨-٤٣١-٤٣٢
الحسين بن الحسن بن حرب الشامي ، أبو عبد الله	١٣٠-١٣٨
الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	٣٢٧
الحسين بن الفرج الخياط	٣٢٥
الحسين بن حريث الخزاعي المروزي ، أبو عمار	١٥٦-٢٢٠
الحسين بن داود المصيصي	٤١-٦٣-٢٠١-٢٣٥-٣٣٠-٣٦٥-٣٧٧-٤٠٩
الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله	٦٥
حصين بن جندب بن الحارث الجيني ، أبو ظبيان	١٩٨
حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي ، أبو الهذيل	٢-٣-٢٠٢-٤١٢
حطان بن عبد الله الرقاشي البصري	٤٣١
حفص بن عمر بن راشد المكتب التميمي ، أبو محمد	١٧٤-١٨١
حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي ، أبوعمر	٥١-٩٧-١٦٠-١٦٧-٢٦٥-٣٩٠-٤٨٨
حكام بن سلم الرازي الكناني ، أبو عبد الرحمن	١٧٣-٣٢٣
الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي ، أبو محمد	١٨١-٢٠٩-٢٦٧-٢٦٩
حكيمة بنت أمية بن الأخنس	١٦٤
حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، أبو إسماعيل	٥١-٤٢٥-٤٧٩
حماد بن أسامة القرشي ، أبو أسامة	١٣-٧٧-١١١-١١٤
حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ، أبو إسماعيل	١٩٦-٢٦٢-٤٦٢
حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة	٦٧-١٢٠-٢١٥-٢٣٩-٢٧٥-٣٥٦-٣٨٩-٤٠٨-٤٩٨

الاسم	رقم الحديث
حمزة بن عبد الله القرشي	١٦٦
حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني ، أبو القاسم	١٨
حميد بن أبي حميد الطويل البصري ، أبو عبيدة	٥-٢٨٠-٣٨٩-٤٠٨
حميد بن زياد بن أبي المخارق الخراط ، أبو صخر	٤٣
حميد بن مسعدة بن المبارك السامي	٢٣٦
حميد بن نافع الأنصاري ، أبو أفلح	٢٥١
حنظلة بن عبيد الله السدوسي ، أبو عبد الرحيم	٤٦٩
(خ)	
خارجة بن مصعب بن خارجة السرخسي ، أبو الحجاج	١٠٨
خالد بن سعيد بن أبي مريم المدني	٢٣
خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان	٣٨٠
خالد بن مهران البصري الحذاء ، أبو المنازل	١١٠
خريم بن فاتك الأسدي ، أبو يحيى	٢٥٨
خصيف بن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون	١٦
خلف بن هشام بن تغلب البزار القرئ	٢٦٢
خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي	٤١٥
(د)	
داود بن أبي هند القشيري البصري ، أبو بكر	١١٩-١٢٠-٤٤٨
داود بن جميل	١٨

الاسم	رقم الحديث
(ذ)	
ذكوان السمان الزيات المدني ، أبو صالح	١٣-١٧-٤٨٢
(ر)	
الربيع بن أنس البكري الحنفي	٤٠٧
ربيع بن نافع الحلبي ، أبو توبة	٣٨٧
ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي ، أبو عثمان	٢٤٥
رفيع بن مهران الرياحي ، أبو العالية	١٢٠
(ز)	
الزبير بن عدي الهمداني اليامي ، أبو عبد الله	٣٩٢
زر بن حبيش الأسدي ، أبو مريم	١٠٥-١٧٤
زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي ، أبو مليكة	٢٩٩
زهير بن معاوية بن خديج الجعفي ، أبو خيثمة	١٥٨-٢٠٩
زياد بن جبير بن حية الثقفي	٢٩٥
زياد بن حدير الأسدي	٤١٥
زياد العصفري ، أبو سفيان	٢٥٨
زيد بن أسلم العدوي ، أبو عبد الله	٣٠٧
زيد بن الحباب العكلي ، أبو الحسين	١٥٢-٣٥٠-٥٠٥
زيد بن أبي الزرقاء الثعلبي الموصلي	٤٠٨
زيد بن سلام بن أبي سلام الحبشي	٣٨٧
زيد بن وهب الجهني الكوفي ، أبو سليمان	١٢١
زيد بن مربع بن قيطي	١٩

الاسم	رقم الحديث
(س)	
سريج بن النعمان بن مروان الجوهري ، أبو الحسن	٢٤٥
سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أبو عثمان	٢٤٥
سعد بن محد بن الحسن العوفي	٣٢٧
سعدان بن نصر بن منصور الثقفي ، أبو عثمان	٢١٩
سعيد بن أبي سعيد : كيسان المقبري ، أبو سعيد	٨١-٤٣٠
سعيد بن أبي عروبة اليشكري ، أبو النضر	٧٧-١١١-١١٤-١٦٨-١٨٥- ٢٩٢-٢٩٣-٣١٩-٤٧٨
سعيد بن أيوب الخزاعي ، أبو يحيى	٣٦٢
سعيد بن إياس الجريري ، أبو سعود	٧٣
سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي ، أبو محمد	٣٩٥
سعيد بن المسيب بن حزن القرشي	٥٤-٧٠
سعيد بن جبير الأسدي	٢-٣٦-٦٠-٨٤-٩٧-١٠٨- ١٢٣-١٥١-١٧٧-٣٤٦
سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد الأسدي	٢٣
سعيد بن عبد العزيز التنوخي	١٩٥-٣٤٥
سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني ، أبو عثمان	١٢٣-٢٦٢
سعيد بن يسار المدني ، أبو الحباب	٣٥٩
سفيان الثوري ، أبو عبد الله	٢٥٩-٢٦١-٢٦٧-٢٧١-٢٩٧-٣٤٠- ٣٤١-٣٤٣-٣٤٤-٣٧٦-٣٧٨-٣٩١- ٣٩٨-٤٠٣-٤٢٧-٤٢٩-٤٤٥-٤٥٢- ٤٥٣-٤٥٥-٤٥٩-٤٦٠-٤٦٧-٤٧٩- ٤٨٧-٥٠١-٥٠٢

الاسم	رقم الحديث
سفيان بن حسين بن حسن الواسطي ، أبو محمد	٩٣
سفيان بن زياد العصفري ، أبو الورقاء	٢٥٨
سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله	٢-٢٧-٢٩-٥٧-٨٩-٩٥-١٠٢-١٠٥-١٠٩-١٢١-١٢٩-١٣٦-١٥٢-١٥٧-١٦٦-١٧٢-١٩٩-٢٠٤-٢٢٢-٢٥١-٢٥٦-
سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي ، أبو محمد	٥-١٩-٦٤-١٠٩-١١٦-١٣٨-١٦٨-٢٤٦-٢٥٤-٣٦٧-٣٨٥-٤٥٤-٤٥٧-٤٥٩
سلام بن سليم الحنفي الكوفي ، أبو الأحوص	٢٨٨-٤٥٠-٤٨٧
سلمة بن الفضل الأبرش	٣٢
سلمة بن المحبق الهذلي ، أبو سنان	٤٣٢
سلمة بن بخيت	
سليم بن أسود بن حنظلة المحاربي ، أبو الشعثاء	٥٣
سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي ، أبو داود	٩١-٩٢-١٢١-٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧
سليمان بن بلال التيمي ، أبو محمد	٣٦٤
سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد	٢٣٩-٢٧١-٢٩٩-٣٨٩
سليمان بن داود المهري ، أبو الربيع	٤٩٧
سليمان بن داود بن الحارود الطيالسي ، أبو داود	٢-٥٣
سليمان بن سحيم المدني ، أبو أيوب	١٦٤
سليمان بن طرخان التيمي البصري ، أبو المعتمر	٣٠١
سليمان بن مهران الأسدي ، أبو محمد	٤٥-٩٧-١١٢-١٢١-١٢٦-١٢٧-١٥٥-١٩٨-٢٩٩-٣١١-٣٤٣-٣٩١-٣٩٥-٣٩٨-٤١٧-٤٨١

الاسم	رقم الحديث
سليمان بن موسى الأموي	١٩٥
سليمان بن يسار الهلالي	١٩٤-٤٦٢
سهل بن الحنظلية	٣٨٧
سهيل بن أبي صالح السمان المدني ، أبو زيد	٤٨٢
سوار بن عبد الله بن سوار التيمي ، أبو عبد الله	١٧٢
سويد بن سعيد بن سهل الهروي الحدثاني ، أبو محمد	٢٦٠
سيار بن سلامة الرياحي ، أبو المنهال	٤١٤
(ش)	
شبيب بن شيبة شامي	١٨
شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، أبو بدر	٣٦١
شريك بن عبد الله النخعي ، أبو عبد الله	٥٨-٢٦٤-٤٥٤-٤٧٢
شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، أبو بسطام	٢-١٠٤-١٦٩-١٧٧-٢٦١- ٢٧٩-٣٢٨-٤١٤-٤١٥-٤٣١- ٤٥٥-٤٧٥-٤٨٧-٤٩٩-٥٠١
شعيب بن محمد السهمي القرشي ، أبو عمرو	٤٩٧
شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل	٢٤٦-٣٤٣-٤٥٤
(ص)	
صبي بن معبد التغلبي	٢٤٦
صفوان بن أمية بن خلف الجمحي المكي	١٣٨
صفوان بن صالح بن صفوان الثقفي ، أبو عبد الملك	٦
صفوان بن محرز بن زياد المازني ، أبو الباهلي	١٥٦

الاسم	رقم الحديث
(ض)	
الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، أبو عاصم	١١-٢٧-٤٧-٦٩-١١٨-١٤٦-٢٤١-٣٠٥
الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم	٢٣-١٦٢-٣٠٠
ضرار بن مرة الكوفي الشيباني الأكبر ، أبو سنان	٣٨٠
(ط)	
طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن	١٢٣-١٣٥-٢٠٦-٤٧٦
طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي	٢١٩-٣١٤
(ع)	
عاصم بن بهدلة بن أبي النجود المقرئ ، أبو بكر	١٠٥-١٧٣-٢٥٩
عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي	١٨
عاصم بن سليمان الأحول البصري ، أبو عبد الرحمن	٦٤-١٥٢-٣٧٦-٤٦٠-٤٨٧
عاصم بن شريب	١٩٩
عاصم بن عبيد الله بن عاصم العدوي	٢٦١
عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن	٢٦٠
عاصم بن عمرو البجلي	٤٨٢
عامر أبو رملة	٣٥٤
عامر بن ربيعة بن كعب العنزي	٢٦١
عامر بن شراحيل الشعبي ، أبو عمرو	١١٩-٢٢٦-٣٤٠-٣٥٦-٤٨٨

الاسم	رقم الحديث
عباد بن العوام بن عمر الكلابي ، أبو سهل	٧٦
العباس بن حمدان بن محمد الحنفي ، أبو الفضل	١٥٥
العباس بن الوليد المبارك البزاز ، أبو الفضل	٢٦٢-٣٥١
عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، أبو محمد	١٠٩-١٦٤-٢٩٥-٣٠١-٣١٩-٣٢٠
عبد الباقي بن قانع بن واثق	٢٥٨-٢٦٠-٢٦٢-٣٥١-٣٥٢-٣٥٦-٣٥٩-٣٦٠-٣٦١
عبد الحميد بن بيان بن زكريا الواسطي ، أبو الحسن	٢٧١
عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي	٤٨٨
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري	٨١
عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري	١٧٤-١٨١-٢٢٢-٢٦٥-٤٥٨-٤٥٩
عبد الرحمن بن أذينة العبدي	١٧٠
عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر التيمي ، أبو محمد	٢٥٤-٤٥٣
عبد الرحمن بن ثروان الأودي ، أبو قيس	٩٥
عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، أبو عتيق	٢٣
عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي	١٠٤
عبد الرحمن بن حماد بن شعيب الشعيثي ، أبو سلمة	١٨٥
عبد الرحمن بن سابط الجمحي	٥٦-١٢٤-١٢٥
عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني	٤٠١
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، ابن عمر	٣٠٧

الاسم	رقم الحديث
عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكي ، أبو محمد	٦٠
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي	٣٨٠-٣٩٦-٤٦١
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي	٣٩٦
عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو	٤١-٩٢-١٤٨
عبد الرحمن بن فروخ العدوي	١٣٨
عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، أبو سعيد	٢-٣٥-٣٦-١٢٠-٢٠٤-٢٠٦-٢٩٧-٣٧٨-٣٩٨-٤٠٣
عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود	٣٥٠-٣٥١-٣٥٢-٣٥٣
عبد الرحمن بن مل النهدي ، أبو عثمان	٤٦٠
عبد الرحيم بن سليمان الكناني ، أبو علي	٤٧٣
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ، أبو بكر	٥-١٢-٥٦-٨٦-٩١-١٥٩
عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ، أبو سهل	٢٧٥
عبد العزيز بن أبي رواد	٣١٢
عبد العزيز بن الخطاب الكوفي ، أبو الحسن	٣٥٩
عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي	٢٤٥-٤٤٢-٤٨٣
عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة	١٩٥
عبد الكريم بن أبي المخارق المعلم ، أبو أمية	٣٥٤
عبد الكريم بن مالك الجزري ، أبو سعيد	٣٥-١١٦-١٥٥-٢٢٢
عبد الله القرشي	١٦٦
عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي	٢٣
عبد الله بن أبي نجيح ، أبو يسار	٥٠١

الاسم	رقم الحديث
عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، أبو يسار	١١-٢٩-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-١٢٢-١٣١-١٣٦-١٣٧-١٥٧-١٧٢-٢٢٠-٢٤١-٢٦٥-٢٧١-٢٧٢-٣٠٥-٣٢٣-٤٤٥
عبد الله بن أحمد بن حنبل ، أبو عبد الرحمن	٢٥٨
عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي ، أبو محمد	٢١٨-٣١٣-٣٢١-٤٩٩
عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطوني ، أبو عبد الرحمن	١٥٢
عبد الله بن الزبير بن العوام	٢٥٥
عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي ، أبو بكر	١٤٤
عبد الله بن الوليد بن ميمون المكي ، أبو محمد	١٩٩
عبد الله بن باباه	١٢٢
عبد الله بن خالد بن أبي مريم ، أبو شاكر	٢٣
عبد الله بن داود بن عامر الهمداني ، أبو عبد الرحمن	١٨
عبد الله بن دينار العدوي ، أبو عبد الرحمن	١٥٣
عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ، أبو قلابة	٦٤-١٤٢-٢٥٧-٣٧٦
عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، أبو سعيد	١٧٤-١٨١
عبد الله بن سلمة المرادي	١٦٩
عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح	٣٨-٤٤-٤٦-٢٤٠
عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي ، أبو محمد	٢٦١
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي	١٩٥-١٩٦
عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي	٤٢٤-٤٤٧
عبد الله بن عبيد الليثي	١٥٨

الاسم	رقم الحديث
عبد الله بن عثمان القارئ ، أبو عثمان	٥٦-١٤٤
عبد الله بن عوف بن أرطبان ، أبو عون	٣٥٤-٣٧٣
عبد الله بن عياش القتباني ، أبو حفص	٣٥٠-٣٥١-٣٥٢
عبد الله بن محرز الجرزي	٣٦٠
عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الواسطي ، أبو بكر	١٦٤-٢٥٨
عبد الله بن محمد بن إسحاق الجزري ، أبو عبد الرحمن	٨٦
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري	٨٤
عبد الله بن مرة الهمداني	٤٨١
عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي	٥٧
عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ، أبو جعفر	١٩-١٥٨
عبد الله بن نافع الصائغ	٤٨٢
عبد الله بن نمير الهمداني ، أبو هشام	٢٣٣-٢٧٤-٤٤٤
عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، أبو محمد	٤٣-١٤٢-١٥٦-٢٥٧-٣٦٤- ٣٦٧-٤٣٨-٤٩٧
عبد الله بن يزيد المكي المقرئ ، أبو عبد الرحمن	٣٥٠-٣٦٢
عبد المؤمن بن خالد الحنفي المروزي ، أبو خالد	٢٥
عبد الملك بن أبي سليمان بن ميسرة العرزمي	٢١٨-٢٣٣-٢٧٤-٢٨٨-٣١٣- ٤٩٩
عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر	٤٠٣
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي	٦٣-٧٩-١٠٨-١٣٢-١٣٥- ١٥٦-١٦٠-٢٢٠-٢٨٢-٢٩٩- ٣٥٤-٣٦٥-٤٢٣-٤٢٤-٤٢٩- ٤٣٨-٤٤٤-٤٥١-٤٨٠-٤٩٧

الاسم	رقم الحديث
عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي ، أبو عامر	٢٧-٢٩-٤٥٩
عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن الهذلي ، أبو عبيدة	٤٥
عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد	٢٦٣
عبد ربه بن نافع الكناني الحناط ، أبو شهاب	٢٦٢
عبد الإله بن مسلم بن هرمز المكي	٥٧
عبدة بن أبي لبابة الأسدي ، أبو القاسم	٢٤٦
عبدة بن سليمان الكلابي ، أبو محمد	٢٨٦
عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر	٣٥٣
عبيد الله بن أبي زياد القداح ، أبو الحصين	١٢٢-١٣١
عبيد الله بن أبي رافع المدني	٣٨٠
عبيد الله بن أبي يزيد المكي	٣٦٧
عبيد الله بن الوليد الوصافي ، أبو إسماعيل	١٥٨
عبيد الله بن زحر الضمري	٣٩٥
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الهذلي ، أبو عبد الله	٤٣٧
عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو بكر	٤٢٤-٤٢٧-٤٣٣-٤٤٧
عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد	٣٦١
عبيد الله بن عمرو بن حفص العمري ، أبو عثمان	١٣٠-١٦٧-٢٨٦-٣٩٠-٣٢٤-٤٤٢
عبيد الله بن عياض بن عمرو القارئ	١٤٤
عبيد الله بن موسى بن بازام العبسي ، أبو محمد	٢٩٦
عبيد بن سليمان الباهلي	٤٠-٣٢٥
عبيد بن مهران المكتب	٥٨-٢٥٦

الاسم	رقم الحديث
عبيد بن موسى بن باذام	٢٣٤
عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي	١٢٨
عثمان بن أبي سودة المقدسي	١٨
عثمان بن الأسود بن موسى المكي	١٣٢-١٤٧-٢٣٤
عثمان بن سعيد بن كثير القرشي ، أبو عمرو	٣١
عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، أبو حصين	٢-٣-٣٦
عثمان بن عبد الرحمن بن عمر الزهري ، أبو عمرو	٧
عثمان بن عمر بن فارس العبدي	١٩٦
عثمان بن محمد بن إبراهيم العيسى ، أبو الحسن	٣٠٧
عدي بن ثابت الأنصاري	٤٥٨-٤٥٩-٤٧٥
عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبد الله	٢٠-١٣٩
عطاء بن أبي رباح القرشي	١٢٣-١٥٦-١٩٦-٢١٥-٢٣٣-٢٨٣-٣١٤-٤٢٩
عطاء بن السائب الثقفي ، أبو محمد	٦٠-٦١-٩٧-١٥١-٤٥٠
عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد	٣٠٧
عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، أبو الحسن	٥٠-٣٢٧
عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان	٣٥٦-٤١٥
عقبة بن عامر الجهني ، أبو حماد	١٦١
عقبة بن عمرو الأنصاري ، أبو مسعود	٣٤٣
عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي	١٠٨
عكرمة مولى ابن عباس ، أبو عبد الله	٣-١٦-٣٤١-٣٥٩-٣٦١-٤١٨-٤٨٣

الاسم	رقم الحديث
العلاء بن عبد الكريم الكوفي ، أبو عون	١٦٠-٤٠٩
علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي	١١٩-٣١١-٤١٧
علقمة بن نضلة الكناني	١٢٨
علي بن أبي طلحة	٣٨-٤٤-٤٦-١٢٥-٢٤٠
علي بن الحسن بن موسى الهلالي ، أبو الحسن	١٩٩
علي بن داود يزيد القنطري الأدمي	٣٨-٤٤-٤٦-٢٤٠
علي بن زيد بن عبد الله التيمي	٩٠
علي بن سهل بن قادم الرملي	٤٠٨
علي بن صالح بن حي الهمداني ، أبو محمد	٣٩٢
علي بن عبد الله بن جعفر السعدي ، أبو الحسن	١٧٧
علي بن عياش الألهاني الحمصي	١٤٨
علي بن غراب الفزاري	١٣٠
علي بن محمد بن عبد الله الأموي	٢١٩
عمارة بن ثوبان	١٤٦
عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة	١٧٠
عمر بن ذر بن عبد الله الهمداني ، أبو ذر	١٥٩
عمر بن سعيد النوفلي	١٠٨
عمران بن حدير السدوسي ، أبو عبيدة	٤١٨-٤٤٦
عمرو بن أبي عمرو ميسرة المدني ، أبو عثمان	٤٨٣
عمرو بن أبي قيس الرازي	٦٠-١٧٣
عمرو بن حماد بن طلحة النقاد الكوفي ، أبو محمد	١٤-٢٤-٢٨-٣٧
عمرو بن دينار الأثرم الجمحي ، أبو محمد	١٩-١٣٨-٤٧٦

الاسم	رقم الحديث
عمرو بن سعيد القرشي ، أبو سعيد	٢٤٣
عمرو بن شعيب القرشي	٤٩٧
عمرو بن عبد الله بن صفوان الجمحي	١٩
عمرو بن عبد الله بن عبيد ، أبو إسحاق	٥٣
عمرو بن عوف بن أوس الواسطي ، أبو عثمان	٤٨١
عمرو بن مرة بن عبد الله الجملي ، أبو عبد الله	١٦٩
عنبسة بن الضريس الأسدي ، أبو بكر	٣٢٣
عياش بن عباس القتباني	٣٦٢
عيسى بن أبي عيسى الرازي ، أبو جعفر	٣٧٤-٤٠٧
عيسى بن ميمون الجرشي ، أبو موسى	١١-٤٧-٦٩-١١٨-٢٤١-٣٠٥
عيسى بن هلال الصدفي	٣٦٢
عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	٤١-١٢٨-١٣١-٣٦٣-٤٠٩-٤٦٩
(غ)	
غيلان بن جامع بن أشعث المحاربي ، أبو عبد الله	٢٦٧
(ف)	
فرات بن سلمان الرقي	١٥٥
الفضل بن الصباح البغدادي	٦١
الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي	١٥٥
الفضل بن خالد النحوي المروزي ، أبو معاذ	٣٢٥

الاسم	رقم الحديث
الفضل بن دكين الكوفي الأحول ، أبو نعيم	٧٢-٢٩١
الفضل بن دلهم الواسطي	٤٣٢
فضيل بن عمرو الفقمي ، أبو النضر	١٥٥-٣٤٤
(ق)	
القاسم بن أبي أيوب الأسدي الأعرج	٨٤
القاسم بن أبي بزة المكي	٢٧١
القاسم بن الحكم بن كثير العرني ، أبو أحمد	١٥٨
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	١٣٣-٢٥٤-٤٥٣-٤٦١
قبيصة بن حريث الأنصاري البصري	٤٣٢
قبيصة بن عقبة بن محمد السوائي ، أبو عامر	١٠٥
قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب	١٢-١٥-٢٢-٣٠-٧١-٧٧- ١١١-١١٤-١٦٨-١٨٥-٢٧٩- ٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٣٠٠-٣٠١- ٣٦٠-٤٣١-٤٧٨
قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي ، أبو رجاء	١٩-٤٣٨
قيس بن سعد المالكي	٢١٥-٢٣٩
(ك)	
كثير بن أفلح المدني	٧٦
كثير بن قيس الشامي	١٨
كثير بن هشام الكلابي الرقي ، أبو سهل	١٥٥

الاسم	رقم الحديث
كعب بن ماتع الحميري ، أبو إسحاق	٦٤
كيسان المقبري ، أبو سعيد	٤٣٠
(ل)	
ليث بن أبي سليم بن زنيم	٣٣-١٢٣-١٣٣-١٣٤-١٥٠- ٢١٨-٢٨٨-٤٠٢-٤٧٢
(م)	
مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله	٧٥
مالك بن أوس بن الحدثان ، أبو سعيد	٢١
مالك بن مغول الكوفي ، أبو عبد الله	٤٠١
مبارك بن فضالة البصري ، أبو فضالة	٩
مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني ، أبو عمرو	٣٥٥٦
مجاهد بن جبر المخزومي ، أبو الحجاج	٥-٣٣-٣٥-٥٧-١١٦-١٢٣- ١٢٧-١٢٩-١٤٧-١٥٧-٢٢٢- ٢٦٥-٣٩١-٤٧٢
مجاهد بن موسى الخوارزمي ، أبو علي	١٧
محارب بن دثار السدوسي	٢٦٠
محمد بن أبي عبيدة المسعودي	٤٥
محمد بن إبراهيم الأردستاني	١٩٩
محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري ، أبو عمرو	٢٨٠
محمد بن إسحاق الصنعاني ، أبو بكر	١٤٧٨

الاسم	رقم الحديث
محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي ، أبو بكر	٣٢-١٣٩-١٦٤-٣٦٣
محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي ، أبو جعفر	
محمد بن العباس المؤدب ، أبو عبد الله	٢٦٠
محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب	١١٩-٢٦٩-٣٢١
محمد بن الفرات التميمي ، أبو علي	٢٦٠
محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان	٤٦٢
محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، أبو موسى	٢-٤٤٨
محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي	٧-١٩٦
محمد بن الوزير الحكم السهلي	١٨
محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، أبو بكر	٢-٢٧-٢٩-٣٥-٣٦-١٧٢- ٢٩٧-٣١٩-٣٢٠-٣٢٨-٣٧٨- ٣٩٨-٤٠٣
محمد بن بشر العبدي ، أبو عبد الله	٥٠-٢٠٤
محمد بن بكر بن عثمان البرساني ، أبو عثمان	٣٦٢-٣٦٣-٣٨٧
محمد بن بكر بن محمد بن داسه التمار	٩٢-١٢١
محمد بن جابر بن عبد الله الأنصاري	٢٣
محمد بن جعفر الهذلي	١٧٧-٢٩٢-٢٩٣-٣٢٨
محمد بن حميد بن حيان الرازي	٢٥-٣٢-٣٣-٦٥-١٤١-١٧٣- ٣٢٣-٣٧٤-٣٩٩
محمد بن خازم الضرير ، أبو معاوية	١٢٧-١٥٥-١٥٦-٢٠٦-٣١١- ٤١٧-٤٧١-٤٨١
محمد بن زيد المهاجر التيمي	٣١

الاسم	رقم الحديث
محمد بن سعد بن محمد العوفي	٣٢٧
محمد بن سلم بن تدرس ، أبو الزبير	٢٨٢
محمد بن سوقه الغنوي ، أبو بكر	٧
محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر	٧٦
محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة	٨
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، أبو عبد الرحمن	٢٠٩-٢٦٩
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي ، أبو الحارث	٨١-٥٠٦
محمد بن عبد الرحيم المصري ، ابن البرقي	٣٩٥
محمد بن عبد السلام النيسابوري	١٩٨
محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ، أبو عبد الله	١٥٨
محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، أبو أحمد	١٥٥
محمد بن عبد الله بن المثنى	٢٤٣
محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم ، أبو عبد الله	١٠٥-١٥٦-١٥٨-١٧٧-١٩٨
محمد بن عبد الملك بن مروان الأموي	١٤٨
محمد بن عبيد بن أمية الطنافسي	٢٥٨
محمد بن عبيد بن حساب البصري	١٩٦
محمد بن علي بن الحسين الباقر ، أبو جعفر	١٥٢-١٦٠
محمد بن علي بن العباس بن واضح ، أبو بكر	٣٦١
محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، أبو جعفر	١١-٤٧-٦٩-١١٨-٢٤١-٣٠٥
محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، أبو عبد الرحمن	٦١-٩٧-١١٢-١٥١-٤٤٨-٤٤٩

الاسم	رقم الحديث
محمد بن قيس شيخ لأبي معشر	٣٣١
محمد بن كثير الثقفي ، أبو يوسف	١٤٨
محمد بن كعب بن سليم القرظي ، أبو حمزة	٤٣-١٥٦
محمد بن محمد بن عبد الله بن حمزة ، أبو جعفر	١٧٧
محمد بن محمد بن يوسف الطوسي ، أبو النضر	١٠٥
محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، أبو سعيد	٣٥
محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري ، أبو بكر	٢٠-٢١-٥٢-٥٤-٧٠-٩١-٩٢- ٩٣-١٣٩-١٤٩-٢٥٥-٣٨٥- ٣٨٦-٤٢٢-٤٢٧-٤٣٣-٤٣٧
محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، أبو عمر	٢٠٦
محمد بن يزيد الواسطي الكلاعي ، أبو سعيد	١٨
محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي ، أبو العباس	١٥٦
محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني ، أبو عبد الله	٦٠
محمد بن يوسف بن واقد الفريابي	٩٢
محمود بن خالد السلمي ، أبو علي	٩٢
محمود بن خداش الطالقاني	١٨
محيصة بن مسعود بن كعب الخزرجي ، أبو سعد	٩١
مخرمة بن بكير بن عبد الله الأشج ، أبو المسور	١٩٦
مخنف بن سليم الأزدي	٣٥٤
مرة بن شراحيل الهمداني ، أبو إسماعيل	٨٩
مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي ، أبو عبد الملك	١٣٩

الاسم	رقم الحديث
مسدد بن مسرهد الأسدي ، أبو الحسن	١٨-١٥٥-٣٥٤
مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ، أبو عائشة	٩٧-٤٨١
مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي ، أبو سلمة	٥٠
مسعود بن مالك الأسدي ، أبو رزين	١٧٣-٤٨٧
مسلم بن صبيح العطار	٣٩٨
مسلم بن صبيح الهمداني ، أبو الضحى	٩٧-٢٩٩
مسلم بن يزيد السعدي	١٤٩
المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ، أبو عبد الرحمن	١٣٩
مطرف بن طريف الكوفي ، أبو بكر	٣٤٠-٤٧٤
ممطور الأسود الحبشي ، أبو سلام	٣٨٧
معاذ بن نجده الهروي	١٠٥
معاوية بن سلم بن أبي سلام الدمشقي ، أبو سلام	٣٨٧
معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، أبو عبد الرحمن	٣٨-٤٤-٤٦-٢٤٠
معاوية بن قرة بن إياس المدني ، أبو إياس	٣٨٩
معاوية بن هشام القصار الكوفي ، أبو الحسن	١١٩
معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد	١١٥-١٣٣-١٣٤-١٥٠-٣٠١-٤٤٦
المعرور بن سويد الأسدي ، أبو أمية	٤٥٥
معمر بن راشد الأزدي ، أبو عروة	١٢-١٥-٢٢-٢٣-٢٦-٣٠-٣٤-٣٩-٤٨-٥٣-٥٦-٦٢-٧٦-٧٨-٨٣-٨٦-٨٧-٩١-٩٣-١٠١-١١٧-١٢٩-١٤٠-١٦٣-١٨٠-١٩٧-٢٥٥-٣٠٠-٣٠١-٣٠٢-٣٣٥-٣٤٣-٣٥٥-٣٧٣-٣٧٩-٣٨١-٤٠٦-٤٢٢

الاسم	رقم الحديث
معن بن عبد الرحمن الهذلي ، أبو القاسم	١١٥
معن بن عيسى البجلي ، أبو سعيد	٥٠٦
معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي	٣٨٤
المغيرة بن مقسم الضبي ، أبوهشام	٢٧٠-٣٧٧-٣٨٨-٤٤٩-٤٧٢
المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفي	١٤٨
مقسم بن بجرة ، أبو القاسم	١٨٠-٢٠٩-٢٦٩
مكحول الأزدي ، أبو عبد الله	١٧١
مكحول الشامي ، أبو عبد الله	٦-٢٦٢
مندل بن علي العنزي ، أبو عبد الله	٣٥٩
المنذر بن مالك بن قطعة العبدي ، أبو نضرة	٦٧-٧٣
منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب	١١٠-١٢٩-١٤١-١٥٠-١٧٩- ٢٠٤-٢٣٥-٢٩٧-٣١٨-٣٧٨- ٣٩١-٣٩٩-٤١٥
المنهال بن عمرو الأسدي	١٧٤
مهران الكوفي ، أبو صفوان	١٥٥
موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة	٦٧
موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة	٤٩٨
موسى بن باذان	١٤٩
موسى بن عبيدة بن نشيط الربذي ، أبو عبد العزيز	١٥٦-٥٠٥
موسى بن هارون بن عبد الله الحمال	١٤-٢٤-٢٨-٣٧

الاسم	رقم الحديث
(ن)	
نافع المدني ، أبو عبد الله	٧٥-١٥١-١٣٠-١٦٧-١٧٥- ١٩٧-٢٣٦-٢٥٢-٢٨٦-٣٠٢- ٣١٢-٣٩٠-٤٢٤-٤٤٢
نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزاعي	١٣٨
النزال بن سبرة الهلالي	٢٣-٤٩٩
نصر بن عمران بن عصام الضبعي ، أبو جمرة	١٠٨
النضر بن إسماعيل بن حازم البجلي ، أبو المغيرة	٣٤٦
النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة	١٢٢-٤٥٢
(هـ)	
هارون بن المغيرة بن حكيم البجلي ، أبو حمزة	٣٧٤
هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى	٣٦٢
هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، أبو النضر	٣٠٧
هانئ بن أيوب الحنفي	٢٠٦
هزيل بن شرحبيل الأودي	٩٥
هشام بن أبي عبد الله البصري الدستوائي ، أبو بكر	٢٩١
هشام بن حجير المكي	١٣٥
هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، أبو عبد الله	٧٦-٢١٨-٣٧٤
هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي	٢٧٥
هشيم بن كثير بن القاسم السلمي ، أبو معاوية	٢-٣-١٠٦-١١٠-١١٣-٢٠٠- ٢٠١-٢٠٢-٢٣٥-٢٧٠-٢٨٧- ٢٨٨-٣٤٢-٣٧٧-٣٨٦-٣٨٨

الاسم	رقم الحديث
همام بن يحيى بن دينار العوذي ، أبو عبد الله	٧١
هند بنت أبي المغيرة المخزومية ، أم سلمة	١٦٤
هنيدة بن خالد الخزاعي	٤٥٩
الهيثم بن الأسود المذحجي ، أبو العريان	١١٠
الهيثم بن خارجة المروزي ، أبو أحمد	٣٥١
(و)	
وائل بن ربيعة	٢٥٩
واصل بن حيان الأحدب الأسدي	٤٥٥
ورقاء بن عمر اليشكري الكوفي ، أبو بشر	١١-٤٧-٦٩-٨٥-١١٨-٢٤١-٣٠٥
وضاح اليشكري الواسطي ، أبو عوانة	٤٨٧
وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، أبو سفيان	٨-٩-٥٠-١٠٤-١٥٧-١٦٥-١٦٦-١٦٩-١٧٠-٢١٩-٢٦٧-٣١٢-٣٥٩-٣٨٨-٤٠١-٤١٨-٤٢٩-٤٣٢
الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني ، أبو العباس	٤٧١
الوليد بن مسلم القرشي ، أبو العباس	٦-١٨
الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري ، أبو بشر	١٤٨
وهب بن جرير بن خازم الأزدي ، أبو عبد الله	١٤٩-٥٠١
وهيب بن منبه بن كامل الأبناوي ، أبو عبد الله	٣٢

الاسم	رقم الحديث
(لا)	
لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي ، أبو مجلز	٣٩٢
(ي)	
يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا	٢٠٩-٢١٥
يحيى بن أبي حية الكلبي ، أبو جناب	٣٦١
يحيى بن أبي سفيان الأخنسي	١٦٤
يحيى بن أبي كثير الطائي اليمامي ، أبو نصر	٨٠-١٤٨-١٩٣-١٩٤
يحيى بن أيوب الغافقي المصري ، أبو العباس	٣٩٥
يحيى بن إبراهيم بن محمد المسعودي	٤٥
يحيى بن حكيم المقوم ، أبو سعيد	١٥٥
يحيى بن داود بن ميمون الواسطي	١٣
يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني ، أبو سعيد	
يحيى بن سعيد العطار الأنصاري	٧-٣٥١
يحيى بن سعيد القطان	٤٨٠
يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي ، أبو سعيد	٨١-١٧٢
يحيى بن سليم الطائفي	١٤٤
يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي	٥٨
يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ، أبو الحارث	٤٦٧
يحيى بن عيسى التميمي النهشلي الفاضوري	٢٦٩
يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري ، أبو زكريا	١٩٨
يحيى بن محمد بن عبد الله بن مهران المدني	٢٣

الاسم	رقم الحديث
يحيى بن واضح الأنصاري ، أبو تميلة	٢٥-٦٥
يحيى بن يعلى الأسلمي	٣٥٢
يحيى بن يمان العجلي	٣٤٥
يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبو رجاء	٣٦٣
يزيد بن أبي زياد الهاشمي	١٢٤-١٢٥
يزيد بن أبي سعيد النحوي ، أبو الحسن	٦٥
يزيد بن حازم بن زيد الأزدي ، أبو بكر	٤٦٢
يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية	٢٣٦-٣٥٤
يزيد بن شيبان الأزدي	١٩
يزيد بن ضمير اليزني	١٠٤
يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ، أبو خالد	١٧-٨١-٨٤-١٣٩-٤٧١-٤٧٨
يزيد بن يوسف الصنعاني	٦
يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، أبو يوسف	٢-٣-١٧٨-٢٠٢-٢٠٦-٢٧٢-٣٧٥
يعقوب بن حميد بن كاسب المدني	
يعقوب بن سفيان الفارسي ، أبو يوسف	٦١
يعلى بن أمية بن أبي عبيدة التميمي	١٤٤-١٤٥
يعلى بن عبيد بن أبي أمية ، أبو يوسف	٢٥٨
يوسف بن يزيد القراطيسي ، أبو يزيد	٣٩٦
يونس بن بكير بن واصل الشيباني ، أبو بكر	٢٠٣
يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى	٤٣-١٤٢-٢٥٧-٣٦٤-٤٤٦-٤٨٢

الاسم	رقم الحديث
يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد	٧٣-١٠٦-١٧٨-٢٠١-٢٨٧-٢٩٥-٣٢٠
يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، أبو يزيد	١٤٩

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى

الاسم	رقم الحديث
أبو أسامة حماد بن أسامة القرشي	٧٧
أبو أمية المخزومي	٤٩٨
أبو إسحاق السبيعي	
أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن عبيد	٥٣-٨٩-١٦٥-٣١١
أبو الأحوص مولى بني ليث	٣٨٥
أبو المنذر مولى أبي ذر	٤٩٨
أبو بردة بن نيار البلوي (هاني)	٣٤٨
أبو بكر الهذلي ، سلمى بن عبد الله	٢٠٣
أبو بكر بن أبي شيبة الواسطي	١٩
أبو بكر بن أبي موسى الأشعري	٧٢
أبو بكر بن الوليد بن عامر الزبيدي	١٩٩
أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي	١٦٨-٣١١-٤٨٧
أبو حصين عثمان بن عاصم الأسدي	٢-٣-٣٦
أبو حمزة هارون بن المغيرة البجلي	٣٧٤
أبو حنيفة النعمان بن ثابت	٢٢-٤٢٥
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	٨٠-١٤٨-١٩٣
أبو شريح الخزاعي الكعبي	١٤٩
أبو صالح ذكوان السمان	١٣
أبو عامر	٢٧-٢٩
أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود	٣٩٢
أبو عياش بن النعمان المعافري	٣٦٣

الاسم	رقم الحديث
أبو كبشة السلولي الشامي	٣٨٧
أبو ماجد اسمه عائد	٤٦٧
أبو مجلز لاحق بن حميد السدوسي	٣٩٢
أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي	٤٠
أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي	٣٣٠-٣٤١
أبو نعامة السعدي (عبد ربه)	٦٧
ابن جريج	٦٣-٧٩

فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم

الاسم	رقم الحديث
أبو نصر العراقي	١٩٩
أحمد بن النعمان الفراء	٣٥٢
إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة	٤٥
حامد بن محمود المروزي المقرئ	٦٠
حجاج	٤٠٧
حسين بن إسحاق	٣٥٢
سعيد بن محمد الانجداني ، أبو عثمان	٣٦٠
سفيان بن محمد	١٩٩
عمر بن قتادة ، أبو نصر	١٨٥
القاسم بن حسن	٦٣-٢٠١-٢٣٥-٣٣٠-٣٦٥- ٣٧٧-٤٠٩
مالك بن حبيب	٢٩٠
محمد بن عبد الوارث	٣٦١

فهرس البلدان والمواضع

المكان	رقم الحديث
أصبهان	١٥٨-١٩٩
الأندلس	٣٨
اردستان	١٩٩
بدر	٢٦١
البصرة	١٨-٧٣-١٦٨-١٧١
بغداد	٢-٥-١٨-٣٥-٦٣-١٤٧-٣٦١-٤٨٨
بيت المقدس	١٦٤-١٦٧
جمع	١٩٦
الحديبية	٢٨٤
الحرم	١٢٢-١٣٦
حمص	٣٨
خراسان	١٧١
خيبر	٢٠
دمشق	٢٤٦
الديار المصرية	١٨
الري	١٧٣-٣٢٣
سمرقند	١٧١
الشام	٤١-٦٤-١٦٦
صنعاء دمشق	٦
العراق	٢-٤٣١-٤٥٧
عرفات	١٩-١٩٥-١٩٦-٢٨٣-٣١١

المكان	رقم الحديث
العقيق	٢١٢
قسطلان	٤٥٣
الكوفة	١٣-٤٣-٥٨-١٦٢-١٦٥-١٧١-٢٦٤
مرو	٣٢٥
مزدلفة	١٩٥
مصر	٤٣-١٩٦
المصيصة	٦٣-١٤٧
مكة	٦-١٢٢-١٢٦-١٢٧-١٢٨-١٢٩-١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٤٣-١٤٤-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٩٥-١٩٦-٢٨٣-٢٨٦-٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٢٩٤-٣٥٤
منى	١٩٦-٢٨٣-٣٣٤-٣٣٥
الموصل	١١
وادي محسر	١٩٥
اليمامة	٣٥
اليمن	٦٤-٢٠٨

فهرس المراجع

* أحكام القرآن ،لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، راجعه صدقي محمد ، المكتبة التجارية ،١٤١٣هـ /١٩٩٢هـ .

* أحكام القرآن ، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة .

* أحكام القرآن ، للإمام عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي ، دار الكتب العلمية ، ط/١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .

* أحكام القرآن ، مخطوطة أحكام القرآن ، نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية ، تركيا ، استنبول ، تحت رقم (١٠٧).

* إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ، بإشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط/٢، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

* إعلام الساجد بإحكام المساجد ، محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق أبو الوفا مصطفى المراغي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، مصر ، ط/٣ ١٤٠٣هـ/١٩٨٢م.

* الآثار ، لأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني ، تعليق أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان ،ط/٢ ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

* الأدب المفرد ، للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري ، تخريج محمد عبد القادر العطا ، بيروت ، لبنان ، ط/٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

* الأنساب ، للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني ، تعليق عبد الله عمر البارودي ، دار الكتب العلمية ،ط/١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

* الإصابة في معرفة الصحابة ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجيل ،بيروت ، لبنان ،ط/١ ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

* الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ، للأمير الحافظ ابن ماكولا ، دار الكتاب الإسلامي.

* الإيثار لمعرفة رواة الآثار ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، تعليق علي بن سليم بن عيد العبادي ، دار العاصمة ، ط/١ ، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م .

* الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر القرطبي ، دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان ، ط/١ ، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م .

* البداية والنهاية ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م .

* البرهان في علوم القرآن ، للإمام بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة ، ط/٢ ، ١٣٩١هـ / ١٩٧٢م .

* بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي ابن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق عبد الله محمد الدرويش،دار الفكر،ط/١،١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م

* تاريخ أصبهان ،لأبي نعيم الأصبهاني ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ط/١ ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .

* تاريخ الأمم والملوك ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الفكر .

* تاريخ بغداد ، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الفكر.

* التاريخ الكبير،لأبي عبدالله إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت

* تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد علي النجار ، المؤسسة المصرية العامة .

* تحفة الإشراف بمعرفة الأطراف مع النكت الظراف لبن حجر ، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج المزي ، دار الكتاب الإسلامي،القاهرة ، ط/١ ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م

* تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري ، للحافظ جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي ، دار ابن خزيمة ، ط/١ /١٤١٤هـ.

* تذكرة الحفاظ، لأبي عبدالله شمس الدين محمد الذهبي ، دار إحياء التراث العربي

* الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، لأبي محمد زكي الدين المنذري تحقيق محمد علي قطب ، دار القلم ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

* تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر ، تحقيق عبد اله هاشم يماني المدني ، مكتبة ابن تيمية ، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م

* تعليقات الدار قطني على المجروحين لابن حبان البستي ، تحقيق خليل بن محمد العربي ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* تفسير ابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير القرآن العظيم ، تحقيق راشد عبد المنعم الرجال ، دار الفكر ، ط/١ ، ١٤١١هـ/١٩٩١م

* تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة ، للدكتور عبد العزيز بن عبدالله الحميدي ، جامعة أم القرى ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث .

* تفسير الحسن البصري ، جمع وتوثيق د . محمد عبدالرحيم ، دار الحديث ، ١٩٩٢م

* تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل ، للإمام علاء الدين علي بن محمد البغدادي ، وبهامشه تفسير النسفي ، دار الفكر .

* تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

* تفسير القرآن ، للإمام عبد الرزاق بن حمام الصنعاني ، تحقيق مصطفى مسلم محمد ، مكتبة الرشد ، ط/١ ، ١٤١٠هـ /١٩٨٩م .

* تفسير القرآن العظيم المشهور بتفسير ابن كثير ، للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ،دار الفكر ، دار الريان ، ط/١ ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

* تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله والصحابة والتابعين ، للإمام عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة ، ط/١ ، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .

* تفسير سفيان الثوري ، للإمام أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

* تفسير سفيان بن عيينة ، جمع وتحقيق ودراسة أحمد صالح محايري ، المكتب الإسلامي ، ط/١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

* تفسير كتاب الله العزيز ، للشيخ هود بن محكم الهواري ، حققه الحاج بن سعيد شريفي ، دار الغرب الإسلامي ، ط/١ ، ١٩٩٠م .

* تقريب التهذيب ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مقابلة محمد عوامة ، دار الرشيد ، ط/١ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

* التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد ، لأبي بكر بن نقطة ، دار الحديث ، بيروت ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .

* التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ، للحافظ أبي بكر محمد بن نقطة ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

* تهذيب الأسماء واللغات ، للإمام أبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي دار الفكر ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م .

* تهذيب التهذيب ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، مراجعة صدقي جميل العطار ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .

* تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، تحقيق بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، ط/٤ ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م

* جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير ، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، جمع عباس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد ، دار الفكر ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* جامع الأصول في أحاديث الرسول ، للإمام المبارك محمد بن الأثير الجزري دار الفكر ، ط/٢ ، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م .

* جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد العلائي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .

* الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط/٢.

* الجرح والتعديل ، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

* الحاوي في تخريج أحاديث مجموع الفتاوي، للإمام شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمة ، خرجها مجدي بن منصور بن سعيد الشوري ، بيروت ، لبنان ط/١ ١٤١٥هـ/١٩٩٥م

*حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، دار الفكر ، بيروت .

*خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للخزرجي ، مقدمة محمود عبد الوهاب قايد ، مطبعة الفجالة الجديدة ، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م .

* الدر المنثور في التفسير المأثور ، للأمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الكتب العلمية ،ط/١ ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

* دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية ،جمع وتحقيق محمد السيد الجليند ، مؤسسة علوم القرآن ، ط/٢ ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

* ذيل التقيد في رواة السنن والمسانيد ، للقاضي أبي الطيب محمد بن أحمد الفاسي تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط/١، ١٤١٠هـ /١٩٩٠م.

* الذيل على موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف ، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، مكتبة الغرباء الأثرية ، ط/١،١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

* ذيل الكشف ،لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي ، تحقيق بوران الضناوي ،دار الكتب العلمية ،بيروت ،١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* زاد المعاد في هدى خير العباد ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق شعيب الأرنؤوط عبد القادر الأرنؤوط مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، ط/٣ ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

* سلسلة الأحاديث الضعيفة ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، ط/٣ ، ١٤١٢هـ/١٩٩٣م.

* سلسلة الذهب فيما رواه الإمام الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

*سنن أبي داود ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني،دار الفكر .

*سنن ابن ماجه ، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة التجارية ، دار الحديث .

*سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح ، لأبن عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق أحمد شاكر ، إحياء التراث الإسلامي.

* سنن الدار قطني ، للإمام علي بن عمر الدار قطني ، عالم الكتب ، ط/٣ ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .

* سنن الدارمي ، للإمام أبي محمد عبدالله بن بهرام الدارمي ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ /١٩٩٤م .

* السنن الكبرى ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* السنن الكبرى ، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق د . عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ط/١ ، ١٤١١هـ / ١٩٩١م .

* سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي ، للإمام عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، ترقيم عبد الوارث محمد علي ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م .

* سنن سعيد بن منصور ، سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

* سير أعلام النبلاء ، للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، أشرف علي تحقيق الكتاب شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/٧، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .

* شرح السنة ، للإمام الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط/٢ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .

* شرح جامع الترمذي المسمى تحفة الأحوذي ، للإمام محمد عبد الرحمن عبد الرحيم المباركفوري ، ضبط ومراجعة عبد الرحمن محمد عثمان، مطبعة الفجالة الجديدة

* شرح سنن أبي داود المسمى عون العبود ، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي مع شرح ابن القيم ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م .

* شرح صحيح مسلم ، للإمام يحيى بن شرف النووي ، مراجعة خليل الميس دار القلم ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* شرح مشكل الآثار ، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .

* شرح معاني الآثار ، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ، تحقيق محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق ، ترقيم يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي،تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ،ط/٢/ ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

* صحيح ابن خزيمة ، للأمام أبي بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط/١ ، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.

* صحيح الجامع الصغير وزيادته ،محمد ناصر الدين الألباني ، إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط/٢ ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ، ط/٣، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

* الطبقات ، لأبي عمر خليفة بن خياط ، تحقيق سهيل زكار / دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤م .

* طرح التثريب في شرح التقريب ،للإمام عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، ولولده أبي زرعة ، دار إحياء التراث العربي .

* غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسنده ، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال ،تحقيق عز الدين علي محمد كمال عز الدين ، دار الكتب العلمية ،ط/١ ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

* الفائق في غريب الحديث ، للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري ، تحقيق علي محمد البجاوي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المرفة ، ط/٢.

* فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، تحقيق العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة .

* فتح القدير ، د . محمد بن علي الشوكاني ، دار الفكر ،١٤٠٣هـ/١٩٨٣.

* فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي ، ضبط أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ، ط/١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

* الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للإمام أبي عبد الله محمد ابن أحمد الذهبي ،تقديم محمد عوام ، تخريج أحمد محمد الخطيب .

* المؤتلف والمختلف ، للأمام أبي الحسن علي بن عمر الدار قطني ، تحقيق موفق بن عبدالله بن عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ،بيروت ،لبنان ،ط/١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه ، لحافظ الذهبي ، تحقيق باسم فيصل الجوابرة ، دار الراية ، ط/١ ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

* المحلى بالآثار ،للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي تحقيق عبد الغفار سليمان البندري ، دار الكتب العلمية .

* المراسيل مع الأسانيد ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق عبد العزيز عز الدين البرواني ،دار القلم ،بيروت ،لبنان ،ط/١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

* مختصر البدر المنير في أحاديث الشرح الكبير ، تحقيق كمال يوسف الحوت ط/١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد ، لشهاب الدين أبي الفضل ابن حجر العسقلاني ، تحقيق صبري عبد الخالق أبو ذر ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط/١ ، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م .

* مختصر مستدرك الحافظ الذهبي على مستدرك الحاكم أبي عبد الله ، لسراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقن ، تحقيق عبدالله بن حمد اللحيدان دار العاصمة ، الرياض . ط/١ ، ١٤١١هـ .

* مسند أحمد ، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (أبو عبدالله) ، مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث ، ط/٢ ، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م .

* مسند أحمد بن حنبل ، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م .

* مسند ابن الجعد ، للحافظ علي بن الجعد الجوهري جمع البغوي ، تعليق عامر أحمد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٠هـ /١٩٩٠م .

* مسند الإمام الشافعي ، للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

* مسند الحميدي ، لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، ط/١ ، ١٤٠٩هـ/١٩٩٨م .

* مسند عبدالله بن المبارك ، تحقيق صبحي البدري السامرائي ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط/١ ، ١٤٠٧هـ /١٩٨٧م .

* مسند عمر بن الخطاب ، لأبي بكر أحمد بن سلمان النجاد ، تحقيق وتخريج د.محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم ، ط/١ ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م .

* المستدرك على الصحيحين ، للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم دراسة وتحقيق (مصطفى عبد القادر عطا) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط/١ ، ١٤١١هـ/١٩٩٠م .

* المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ، للحافظ محب الدين بن النجار البغدادي ، تحقيق محمد مولود خلف ، بشار عواد معروف ،مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

* المسند الجامع للكتب الستة ومؤلفات أصحابها موطأ مالك ، مسانيد الحميدي ، أمد بن حنبل ، عبد بن حميد ، سنن الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة ، تحقيق وترتيب بشار عواد معروف ، أبو المعاطي محمد النوري ، أحمد عبد الرزاق عيد ، أيمن إبراهيم الزاملي ، محمود محمد خليل ، دار خليل ، ط/١ ، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م

* المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لرافعي ، تأليف أحمد بن محمد علي المقري القيومي (ت ٧٧٠هـ) .

* المصنف ، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ،من منشورات المجلس العلمي .

* المصنف في الأحاديث والآثار ، للحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* معجم البلدان،للإمام شهاب الدين أبي عبد اله ياقوت الحموي،دار صادر، بيروت

* المعجم الكبير ، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية ، دار إحياء التراث العربي ، القاهرة .

* المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ، للفيف من المستشرقين،مكتبة بريل ١٩٣٦م

* المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الإسلامية

* معرفة السنن والآثار ، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي ، دار الواعي ، القاهرة ، ط/١ ، ١٤١٢هـ /١٩٩١م .

* المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار ، للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، اعتنى به أشرف عبد المقصود مكتبة طبرية ، ط/١ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .

* المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم ، للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي ، دار الكتاب العربي ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م

* المغني ويليه الشرح ا لكبير ، للإمامين موفق الدين ابن قدامة ، وشمس الدين ابن قدامة المقدسي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م

* المنتخب من مسند عبد بن حميد ، حققه صبحي السامرائي ، ومحمود محمد الصعيدي ، عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .

* الموطأ،للإمام مالك بن أنس، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث القاهرة

* موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف ، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، ط/١،١٤١٠هـ/١٩٨٩م ، دار الفكر ودار الكتب العلمية .

* ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الفكر ، بيروت .

* نصب الراية لأحاديث الهداية بحاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي ، للعلامة جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي ، دار إحياء التراث العربي ط/٣ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* النفيس في تخريج أحاديث تلبيس إبليس ، يحيى بن خالد بن توفيق ، مكتبة التربية الإسلامية ، القاهرة ، ط/١ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية .

* وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ، تحقق إحسان عباس ، دار صادر .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
اهداء	
شكر وتقدير	
مقدمة	
تمهيد	
بيان بعض الرموز والمصطلحات الواردة في الرسالة	
(١/١) حديث مالك بن الحويرث في الأذان في السفر	١
(١/٢ط) أثر سعيد بن جبير في الكنز ماهو	٣
(٢/٣ط) أثر عكرمة في الكنز ماهو	٥
(٣/٤ط) أثر ابن عباس في الكنز ماهو	٥
(٤/٥ط) أثر مجاهد في الكنز ماهو	٦
(٢/٦ر) حديث أبي الدرداء في الكنز ماهو	٧
(٣/٧ر) حديث حفظ العبد	١٠
(٤/٨ر) حديث سعد بن أبي وقاص في خير الذكر	١٢
(٥/٩ط) أثر الحسن في دعاء القنوت	١٤
(٥/١٠ر) حديث أبي موسى الأشعري في رفع الصوت بالدعاء	١٥
(٦/١١ط) أثر مجاهد عن معنى الموالي	١٧
(٧/١٢ط) أثر قتادة عن معنى الموالي	١٨
(٨/١٣ط) أثر أبي صالح بمثله	١٩
(٩/١٤ط) أثر السدي بمثله	٢٠
(١٠/١٥ط) أثر الحسن في معنى ﴿يرثني ويرث من آل يعقوب﴾	٢١
(١١/١٦ق) أثر ابن عباس بمثله	٢٢

الموضوع	الصفحة
(١٢/١٧ط) أثر عن أبي صالح بمثله	٢٢
(٦/١٨ر) حديث أبي الدرداء في ورثة الأنبياء	٢٣
(٧/١٩ر) حديث يزيد بن شيبان في فضل المشاعر	٢٧
(٨/٢٠ر) حديث عائشة في ميراث الأنبياء	٣٠
(٩/٢١ر) حديث مالك بن الحدثان عن ميراث الأنبياء	٣٢
(١٣/٢٢ط) أثر قتادة عن معنى (صوما)	٣٤
(١٠/٢٣ر) حديث علي بن أبي طالب في النهي عن صمت يوما إلى الليل	٣٥
(١٤/٢٤ط) أثر السدي في الصمت مع الصوم	٣٨
(١٥/٢٥ط) أثر ابن عباس في المراد بقوله تعالى ﴿فناداها﴾	٣٩
(١٦/٢٦ط) أثر قتادة بمثله	٤٠
(١٧/٢٧ط) أثر الضحاك بمثله	٤٠
(١٨/٢٨ط) أثر السدي بمثله	٤١
(١٩/٢٩ط) أثر مجاهد بمثله	٤٢
(٢٠/٣٠ط) أثر الحسن بمثله	٤٣
(٢١/٣١ط) اثر سعيد بن جبير بمثله	٤٤
(٢٢/٣٢ط) أثر وهب بن منبه بمثله	٤٥
(٢٣/٣٣ط) أثر مجاهد في معنى قوله تعالى ﴿وجعلني مباركا﴾	٤٦
(٢٤/٣٤ط) اثر الحسن في معنى قوله ﴿واهجرني مليا﴾	٤٧
(٢٥/٣٥ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٤٩
(٢٦/٣٦ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٤٩
(٢٧/٣٧ط) أثر السدي بمثله	٤٩

الموضوع	الصفحة
(٢٨/٣٨ق) أثر ابن عباس في معنى (مليا)	٥٠
(٢٩/٣٩ط) اثر قتادة بمثله	٥١
(٣٠/٤٠ط) اثر الضحاك بمثله	٥٢
(٣١/٤١ط) أثر عمر بن عبد العزيز في معنى إضاعة الصلاة	٥٣
(١١/٤٢ر) حديث أبي هريرة عن النوم عن الصلاة	٥٤
(٣٢/٤٣ط) أثر محد بن كعب في إضاعة الصلاة	٥٥
(٣٣/٤٤ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿تعلم له سميا﴾	٥٧
(٣٤/٤٥ط) أثر مجاهد بمثله	٥٨
(٣٥/٤٦ق) أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ﴿لم نجعل له من قبل سميا﴾	٥٩
(٣٦/٤٧ط) أثر مجاهد بمثله	٦٠
(٣٧/٤٨ط) أثر قتادة بمثله	٦١
(١٢/٤٩ر) حديث في تلاوة السجدة على المنبر	٦٢
(٣٨/٥٠ط) أثر ابن عمر في أن السجدة على من سمعها	٦٣
(٣٩/٥١ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٦٤
(٤٠/٥٢ط) أثر سعيد بن المسيب بمثله	٦٥
(٤١/٥٣ق) أثر ابن مسعود بنحوه	٦٥
(٤٢/٥٤ق) أثر عثمان بمثله	٦٧
(١٣/٥٥ر) حديث أبي هريرة فيما يجزي به الولد والده	٦٨
(١٤/٥٦ر) حديث جابر بن عبد الله في إعتاق النفس	٦٩
(٤٣/٥٧ق) أثر ابن عباس في معنى (الود)	٧١
(٤٤/٥٨ط) أثر مجاهد بمثله	٧١

الموضوع	الصفحة
(٤٥/٥٩ط) أثر الحسن في معنى الاستواء	٧٣
(٤٦/٦٠ق) أثر ابن عباس في معنى (السر وأخفى)	٧٤
(٤٧/٦١ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٧٥
(٤٨/٦٢ط) أثر قتادة بمثله	٧٦
(٤٩/٦٣ط) أثر الحسن عند قوله تعالى ﴿فاخلع نعليك﴾	٧٧
(٥٠/٦٤ط) أثر كعب في مهية النعل	٧٨
(١٥/٦٥ط) أثر عكرمة بمثله	٧٩
(١٥/٦٦ر) حديث ابن عباس في طاهرة الجلد بعد الدبغ	٨٠
(١٦/٦٧ر) حديث أبي سعيد في نجاسة النعال	٨١
(٥٢/٦٨ط) أثر الحسن في ذكر الله وتعظيمه في الصلاة	٨٣
(٥٣/٦٩ط) أثر مجاهد بمثله	٨٣
(١٧/٧٠ر) حديث أبي هريرة في النوم عن الصلاة	٨٤
(١٨/٧١ر) حديث أنس بمثله	٨٥
(٥٤/٧٢ق) أثر سعد بن أبي وقاص في قضاء الصلاة الفائتة	٨٦
(٥٥/٧٣ق) أثر سمرة بن جندب بمثله	٨٧
(٥٦/٧٤ق) أثر أبي سعيد بمثله	٨٩
(٥٧/٧٥ق) أثر ابن عمر بنحوه	٨٩
(٥٨/٧٦ط) أثر كثير بن أفلح بمثله	٩٠
(٥٩/٧٧ط) أثر ابن المسيب بوجوب ترتيب الفوائت	٩٢
(٦٠/٧٨ط) أثر الحسن بمثله	٩٣
(٦١/٧٩) أثر عطاء بمثله	٩٣
(١٩/٨٠ر) حديث جابر في الترتيب في قضاء الفوائت	٩٥

الموضوع	الصفحة
(٨١/٢٠ر) حديث أبي سعيد بمثله	٩٦
(٨٢/٢١ر) حديث مالك بن الحويرث في صفة الصلاة	٩٨
(٨٣/٦٢ط) أثر قتادة في معنى ﴿ولتصنع على عيني﴾	٩٩
(٨٤/٦٣ق) أثر ابن عباس في معنى ﴿فتناك فتونا﴾	١٠٠
(٨٥/٦٤ط) أثر مجاهد بمثله	١٠١
(٨٦/٦٥ط) أثر قتادة في معنى النفش	١٠٣
(٨٧/٦٦ط) أثر الزهري بمثله	١٠٤
(٨٨/٦٧ط) أثر قتادة في حكم سليمان في الغنم التي نفشت	١٠٥
(٨٩/٦٨ط) أثر مسروق بمثله	١٠٦
(٩٠/٢٢ر) حديث الأحنف بمثله	١٠٧
(٩١/٢٣ر) حديث البراء بن عازب في الحكم في النفش	١٠٩
(٩٢/٢٤ر) حديث البراء بن عازب بمثله	١١١
(٩٣/٢٥ر) حديث حرام بن محيصة بمثله	١١٣
(٩٤/٢٦ر) حديث أبي هريرة في الحكم في العجماء	١١٤
(٩٥/٢٧ر) حديث هزيل بن شرحبيل بمثله	١١٥
(٩٦/٢٨ر) حديث ابن عباس في سجدة (ص)	١١٦
(٩٧/٦٩ط) أثر ابن عباس في سجدة (حم) (السجدة)	١١٦
(٩٨/٢٩ر) حديث زيد بن ثابت في سجدة النجم	١١٨
(٩٩/٣٠ر) حديث ابن مسعود بمثله	١١٨
(١٠٠/٣١ر) حديث أبي هريرة في سجدات المفصل	١١٩
(١٠١/٧٠ق) أثر عمر بن الخطاب في السجدة الثانية في الحج	١٢١
(١٠٢/٧١ط) أثر ابن عباس في سجدتي السهو	١٢٠

الموضوع	الصفحة
(١٠٣/٧٢ق) أثر ابن عمر في سجدتي الحج	١٢١
(١٠٤/٧٣ق) أثر أبي الدرداء في سجدتي الحج	١٢٣
(١٠٥/٧٤ق) أثر عمار بن ياسر في سجدتي الحج	١٢٣
(١٠٦/٧٥ق) أثر أبي موسى الأشعري بمثله	١٢٤
(١٠٧/٧٦ق) أثر عن سجدتي الحج	١٢٥
(١٠٨/٧٧ق) أثر ابن عباس بمثله	١٢٥
(١٠٩/٧٨ق) أثر ابن عباس بمثله	١٢٦
(١١٠/٧٩ق) أثر ابن عباس بمثله	١٢٧
(١١١/٨٠ط) أثر الحسن بمثله	١٢٨
(١١٢/٨١ط) أثر إبراهيم بمثله	١٢٩
(١١٣/٨٢ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	١٢٩
(١١٤/٨٣) أثر ابن المسيب بمثله	١٣٠
(١١٥/٨٤ط) أثر جابر بن زيد بمثله	١٣١
(١١٦/٨٥ط) أثر مجاهد بمثله	١٣١
(١١٧/٨٦ط) أثر قتادة في معنى (مخلقة وغير مخلقة)	١٣٣
(١١٨/٨٧ط) أثر مجاهد بمثله	١٣٣
(١١٩/٨٨ق) أثر ابن مسعود في مراحل الجنين	١٣٤
(١٢٠/٨٩ط) أثر أبي العالية بمثله	١٣٥
(١٢١/٣٢ر) حديث ابن مسعود في مراحل الخلق	١٣٧
(١٢٢/٣٣ر) حديث ابن عمر في بيع بيوت مكة	١٣٩
(١٢٣/٩٠ق) أثر ابن عباس في حدود المسجد الحرام	١٤٠
(١٢٤/٩١ط) أثر عبد الرحمن بن سابط في مساكن مكة	١٤٢

الموضوع	الصفحة
(١٢٥/٩٢ق) أثر ابن عباس في معنى العاكف والباد	١٤٢
(١٢٦/٣٤ر) حديث إبراهيم في بيع رباع مكة	١٤٣
(١٢٧/٣٥ر) حديث مجاهد بمثله	١٤٤
(١٢٨/٩٣ط) أثر علقمة بن نضلة بنحوه	١٤٥
(١٢٩/٩٤ق) أثر عمر في إغلاق أبواب دور مكة	١٤٧
(١٣٠/٩٥ق) أثر عمر بمثله	١٤٧
(١٣١/٩٦ق) أثر ابن عمرو في كراء بيوت مكة	١٤٨
(١٣٢/٩٧ق) أثر عطاء بمثله	١٥٠
(١٣٣/٩٨ط) أثر القاسم بمثله	١٥٣
(١٣٤/٩٩ط) أثر عطاء بمثله	١٥١
(١٣٥/١٠٠ط) أثر طاوس في حكم بيع بيوت مكة	١٥٢
(١٣٦/١٠١ط) أثر مجاهد في تعظيم الحرم	١٥٣
(١٣٧/١٠٢ط) أثر عطاء بمثله	١٥٣
(١٣٨/١٠٣ق) أثر عمر في شراء الدور بمكة	١٥٤
(١٣٩/٣٦ر) حديث المسور بن مخرمة عن حدود الحرم	١٥٥
(١٤٠/١٠٤ط) أثر قتادة في معنى العاكف والباد	١٥٧
(١٤١/١٠٥ط) أثر مجاهد بمثله	١٥٧
(١٤٢/١٠٦ط) أثر عبد الله بن زيد	١٥٨
(١٤٣/١٠٧ق) أثر عمر في ظلم الخادم في الحرم	١٥٨
(١٤٤/١٠٨ق) أثر عمر في حكم احتكار الطعام في الحرم	١٥٩
(١٤٥/١٠٩ط) أثر الحسن في معنى الإلحاد	١٦٠
(١٤٦/٣٧ر) حيدث يعلى بن أمية في احتكار الطعام بمكة	١٦٠

الموضوع	الصفحة
(١٤٧/١١٠ط) أثر مجاهد في حكم بيع الطعام بمكة	١٦٢
(١٤٨/٣٨ر) حديث عثمان في الإلحاد في الحرم	١٦٢
(١٤٩/٣٩ر) حديث أبا شريح في حكم القتال في الحرم	١٦٤
(١٥٠/١١١ط) أثر مجاهد في أذان إبراهيم	١٦٦
(١٥١/١١٢ق) أثر ابن عباس بمثله	١٦٧
(١٥٢/٤٠ر) حديث جابر في عدد حجج النبي صلى الله عليه وسلم	١٦٨
(١٥٣/١١٣ط) أثر في وقت نزول فرض الحج	١٦٩
(١٥٤/١١٤ط) أثر بمثله	١٧٠
(١٥٥/٤١ر) حديث ابن عباس عن التعجل في الحج	١٧٠
(١٥٦/١١٥ق) أثر ابن عباس في الحج ماشيا	١٧٣
(١٥٧/١١٦ق) أثر مجاهد في حج إبراهيم ماشيا	١٧٤
(١٥٨/١١٧ق) أثر ابن عباس في حج الحسن ماشيا	١٧٥
(١٥٩/١١٨ط) أثر مجاهد عن الحج ماشيا	١٧٧
(١٦٠/١١٩ق) أثر عن حج الحسن ماشيا	١٧٨
(١٦١/٤٢ر) حديث عقبة بن عامر في نذر أخته	١٧٩
(١٦٢/١٢٠ط) أثر الضحاك في معنى (فج عميق)	١٨٠
(١٦٣/١٢١ط) أثر قتادة بمثله	١٨١
(١٦٤/٤٣ر) حديث أم سلمة في العمرة من بيت المقدس	١٨١
(١٦٥/١٢٢ق) أثر ابن مسعود وإحرامه من الكوفة	١٨٣
(١٦٦/١٢٣ق) أثر ابن عباس وإحرامه في الشتاء	١٨٤
(١٦٧/١٢٤ق) أثر عن إحرام ابن عمر من بيت المقدس	١٨٥

الموضوع	الصفحة
(١٦٨/١٢٥ق) أثر عن إحرام عمران بن حصين من البصرة	١٨٥
(١٦٩/١٢٦ق) أثر علي عن معنى قوله تعالى ﴿وأتموا الحج﴾	١٨٦
(١٧٠/١٢٧ق) أثر عن عمر وعلي في الإحرام من حيث ابتدأ	١٨٧
(١٧١/١٢٨ق) أثر ابن عمر في الإحرام قبل الميقات	١٨٨
(١٧٢/١٢٩ط) أثر مجاهد في معنى المنافع	١٩٠
(١٧٣/١٣٠ق) أثر ابن عباس في التجارة في الحج	١٩١
(١٧٤/١٣١ق) أثر علي في الأيام المعلومات	١٩٣
(١٧٥/١٣٢ق) أثر ابن عمر بمثله	١٩٤
(١٧٦/١٣٣ق) أثر ابن عمر بنحوه	١٩٥
(١٧٧/١٣٤ق) أثر ابن عباس بنحوه	١٩٥
(١٧٨/١٣٥ط) أثر الحسن بنحوه	١٩٧
(١٧٩/١٣٦ط) أثر إبراهيم بنحوه	١٩٧
(١٨٠/١٣٧ط) أثر قتادة بنحوه	١٩٨
(١٨١/١٣٨ق) أثر ابن عباس في معنى الأيام المعدودات	١٩٨
(١٨٢/١٣٩ق) أثر علي عن أيام النحر	١٩٩
(١٨٣/١٤٠ق) أثر ابن عباس في أيام النحر	٢٠٠
(١٨٤/١٤١ق) أثر ابن عمر بمثله	٢٠١
(١٨٥/١٤٢ق) أثر أنس بمثله	٢٠١
(١٨٦/١٤٣ق) أثر أبي هريرة بمثله	٢٠٢
(١٨٧/١٤٤ط) أثر سعيد بن جبير بمثله	٢٠٣
(١٨٨/١٤٥ط) أثر ابن المسيب بمثله	٢٠٣
(١٨٩/١٤٦ط) أثر الحسن بمثله	٢٠٤

الموضوع	الصفحة
(١٩٠/١٤٧ط) أثر عطاء بمثله	٢٠٤
(١٩١/١٤٨ط) أثر إبراهيم بمثله	٢٠٥
(١٩٢/١٤٩ط) أثر ابن سيرين مثله	٢٠٥
(١٩٣/١٥٠ط) أثر أبي سلمة مثله	٢٠٦
(١٩٤/١٥١ط) أثر سليمان بن يسار مثله	٢٠٧
(١٩٥/٤٤ر) حديث جبير عن أيام التشريق	٢٠٨
(١٩٦/٤٥ر) حديث جابر بن عبد الله عن مكان النحر	٢٠٩
(١٩٧/١٥٢ق) أثر ابن عمر في التهليل والتكبير	٢١٢
(١٩٨/١٥٣ق) أثر ابن عباس عن صفة النحر	٢١٣
(١٩٩/١٥٤ق) أثر علي فيما يقال عند النحر	٢١٤
(٢٠٠/١٥٥ط) أثر عطاء في حكم الأكل من الهدي	٢١٦
(٢٠١/١٥٦ط) أثر الحسن في حكم الأكل من الهدي والأضاحي	٢١٧
(٢٠٢/١٥٧ط) أثر إبراهيم مثله	٢١٧
(٢٠٣/١٥٨ط) أثر مجاهد مثله	٢١٨
(٢٠٤/٤٦ر) حديث عن حكم الهدي عند أهل الجاهلية	٢١٩
(٢٠٥/٤٧ر) حديث عن أكل لحم الأضحية	٢٢٠
(٢٠٦/٤٨ر) حديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٢٢١
(٢٠٧/٤٩ر) حديث أنس مثله	٢٢٢
(٢٠٨/٥٠ر) حديث جابر في الأكل من لحم الهدي	٢٢٢
(٢٠٩/٥١ر) حديث ابن عباس مثله	٢٢٣

الموضوع	الصفحة
(٢١٠/٥٢ر) حديث حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٢٢٤
(٢١١/٥٣ر) حديث جابر عن التحلل من الحج بالعمرة	٢٢٥
(٢١٢/٥٤ر) حديث عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٢٢٥
(٢١٣/٥٥ر) حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج	٢٢٦
(٢١٤/٥٦ر) حديث صفية عن التلبية	٢٢٦
(٢١٥/١٥٩ق) أثر ابن عباس في حكم الأكل من الهدي	٢٢٧
(٢١٦/١٦٠ط) أثر عبيد الله بن عمر في حكم الأكل من النذور	٢٢٨
(٢١٧/١٦١ط) أثر الحسن في منع الأكل من الجزاء	٢٢٨
(٢١٨/١٦٢ط) أثر عطاء في أكل الهدي	٢٢٩
(٢١٩/١٦٣ط) أثر عطاء في معنى البائس	٢٣١
(٢٢٠/١٦٤ط) أثر مجاهد مثله	٢٣٢
(٢٢١/٥٧ر) حديث سلمة بن الأكوع في ادخار لحوم الأضاحي	٢٣٣
(٢٢٢/٥٨ر) حديث علي في أجرة الجازر	٢٣٣
(٢٢٣/١٦٥ق) أثر عمر عن جواز الانتفاع بجلد الأضحية	٢٣٥
(٢٢٤/١٦٦ق) أثر ابن عباس مثله	٢٣٥
(٢٢٥/١٦٧ق) أثر عائشة مثله	٢٣٦
(٢٢٦/١٦٨ط) أثر مسروق مثله	٢٣٦
(٢٢٧/١٦٩ط) أثر إبراهيم مثله	٢٣٧
(٢٢٨/١٧٠ط) أثر عطاء مثله	٢٣٧

الموضوع	الصفحة
(١٧١/٢٢٩ط) أثر طاوس مثله	٢٣٨
(١٧٢/٢٣٠ط) أثر الشعبي مثله	٢٣٨
(٥٩/٢٣١ر) حديث علي في إعطاء الجزار	٢٣٩
(٦٠/٢٣٢ر) حديث علي مثله	٢٣٩
(١٧٣/٢٣٣ق) أثر ابن عباس في معنى التفث	٢٤٠
(١٧٤/٢٣٤ط) أثر مجاهد مثله	٢٤١
(١٧٥/٢٣٥ط) أثر الحسن مثله	٢٤١
(١٧٦/٢٣٦ق) أثر ابن عمر مثله	٢٤٢
(١٧٧/٢٣٧ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٢٤٣
(١٧٨/٢٣٨ط) أثر الحسن مثله	٢٤٣
(١٧٩/٢٣٩ط) أثر عطاء مثله	٢٤٤
(١٨٠/٢٤٠ق) أثر ابن عباس في معنى النذور	٢٤٦
(١٨١/٢٤١ط) أثر مجاهد مثله	٢٤٦
(١٨٢/٢٤٢ق) أثر ابن عباس مثله	٢٤٧
(١٨٣/٢٤٣ط) أثر الحسن عن طواف الزيارة	٢٤٨
(١٨٤/٢٤٤ط) أثر مجاهد مثله	٢٤٩
(٦١/٢٤٥ر) حديث بلال بن الحارث في فسخ الحج	٢٤٩
(٦٢/٢٤٦ق) حديث عمر مثله	٢٥٠
(٦٣/٢٤٧ق) حديث عثمان مثله	٢٥١
(٦٤/٢٤٨ر) حديث أبي ذر مثله	٢٥٢
(١٨٥/٢٤٩ق) أثر ابن عباس في طواف القدوم	٢٥٢
(١٨٦/٢٥٠ق) أثر عمر في حكمه في المتعة	٢٥٣

الموضوع	الصفحة
(١٨٧/٢٥١ق) أثر عن حميد بن نافع الأنصاري في طواف الزيارة	٢٥٤
(١٨٨/٢٥٢ق) أثر عمر في التحلل بماذا يكون	٢٥٥
(١٨٩/٢٥٣ق) أثر ابن عمر مثله	٢٥٥
(٦٥/٢٥٤ر) حديث عائشة في التطيب عند الإحرام	٢٥٦
(١٩٠/٢٥٥ق) أثر ابن الزبير في معنى (العتيق)	٢٥٧
(١٩١/٢٥٦ط) أثر مجاهد مثله	٢٥٨
(١٩٢/٢٥٧ط) أثر مثله	٢٥٨
(٦٦/٢٥٨ر) حديث خريم بن فاتك في حكم شهادة الزور	٢٦٠
(١٩٣/٢٥٩ق) أثر ابن مسعود عن شهادة الزور	٢٦٢
(٦٧/٢٦٠ر) حديث ابن عمر مثله	٢٦٣
(١٩٤/٢٦١ق) أثر عمر في تعزير شاهد الزور	٢٦٤
(٢٩٥/٢٦٢ق) أثر عمر مثله	٢٦٥
(١٩٦/٢٦٣ط) اثر عطاء عن معنى الشعائر	٢٦٨
(١٩٧/٢٦٤ط) أثر عطاء مثله	٢٦٩
(١٩٨/٢٦٥ق) أثر ابن عباس مثله	٢٦٩
(١٩٩/٢٦٦ط) أثر عكرمة مثله	٢٧١
(٢٠٠/٢٦٧ط) أثر مجاهد مثله	٢٧١
(٢٠١/٢٦٨ط) أثر الحسن مثله	٢٧٢
(٢٠٢/٢٦٩ق) أثر ابن عباس في الانتفاع بالبدن	٢٧٣
(٢٠٣/٢٧٠ق) أثر ابن عمر مثله	٢٧٤
(٢٠٤/٢٧١ط) أثر مجاهد مثله	٢٧٤

الموضوع	الصفحة
(٢٠٥/٢٧٢ط) أثر قتادة مثله	٢٧٦
(٢٠٦/٢٧٣ط) أثر محمد بن كعب مثله	٢٧٦
(٢٠٧/٢٧٤ط) أثر عطاء مثله	٢٧٧
(٢٠٨/٢٧٥ط) أثر عروة مثله	٢٧٧
(٢٠٩/٢٧٦ط) أثر عطاء مثله	٢٧٨
(٢١/٢٧٧ط) أثر عروة	٢٧٩
(٦٨/٢٧٨ر) حديث أبي هريرة في ركوب البدن	٢٧٩
(٦٩/٢٧٩ر) حديث أنس مثله	٢٨٠
(٧٠/٢٨٠ر) حديث أنس مثله	٢٨١
(٧١/٢٨١ر) حديث جابر مثله	٢٨٢
(٧٢/٢٨٢ر) حديث جابر مثله	٢٨٣
(٧٣/٢٨٣ر) حديث جابر في مكان النحر	٢٨٤
(٧٤/٢٨٤ر) حديث جابر عن الاشتراك في البدنة	٢٨٥
(٢١١/٢٨٥ق) أثر جابر في معنى البدن	٢٨٥
(٢١٢/٢٨٦ق) أثر ابن عمر مثله	٢٨٦
(٢١٣/٢٨٧ط) أثر الحسن مثله	٢٨٧
(٢١٤/٢٨٨ط) أثر عطاء مثله	٢٨٧
(٢١٥/٢٨٩ط) أثر عبد الله بن محمد مثله	٢٨٨
(٢١٦/٢٩٠ط) أثر سالم بن عبد الله عن معنى الهدي	٢٨٩
(٢١٧/٢٩١ط) أثر ابن المسيب مثله	٢٨٩
(٢١٨/٢٩٢ط) أثر الحسن في الفرق بين الهدي والبدنة	٢٩٠
(٢١٩/٢٩٣ط) أثر ابن المسيب مثله	٢٩١

الموضوع	الصفحة
(٢٢٠/٢٩٤ط) أثر مجاهد في تسمية البدن	٢٩٢
(٢٢١/٢٩٥ق) أثر ابن عمر في كيفية نحر البدن	٢٩٣
(٢٢٢/٢٩٦ط) أثر طاوس مثله	٢٩٤
(٢٢٣/٢٩٧ط) أثر مجاهد مثله	٢٩٥
(٢٢٤/٢٩٨ق) أثر ابن عباس في كيفية النحر	٢٩٦
(٢٢٥/٢٩٩ق) أثر ابن عباس مثله	٢٩٦
(٢٢٦/٣٠٠ق) أثر ابن مسعود مثله	٢٩٧
(٢٢٧/٣٠١ط) أثر الحسن في معنى (صواف)	٢٩٨
(٢٢٨/٣٠٢ق) أثر ابن عمر في نحر الهدي	٢٩٩
(٢٢٩/٣٠٣ط) أثر عروة في نحر الهدي	٢٩
(٢٣٠/٣٠٤ق) أثر ابن عباس في معنى (وجبت)	٣٠٠
(٢٣١/٣٠٥ط) أثر مجاهد مثله	٣٠٠
(٢٣٢/٣٠٦ط) أثر الضحاك مثله	٣٠١
(٧٥/٣٠٧ر) حديث أبي واقد عن ماحكم ماقطع من البهيمة	٣٠٢
(٧٦/٣٠٨ر) حديث عن الأكل من لحم البدن	٣٠٣
(٧٧/٣٠٩ر) حديث في وقت الأضحية	٣٠٣
(٧٨/٣١٠ر) حديث عن ادخار لحوم الأضحية	٣٠٤
(٢٣٣/٣١١ق) أثر ابن مسعود في تثليث الهدي	٣٠٥
(٢٣٤/٣١٢ق) أثر ابن عمر مثله	٣٠٦
(٢٣٥/٣١٣ط) أثر عطاء في الأكل من الهدي	٣٠٧
(٧٩/٣١٤ر) حديث عن تثليث الأضحية	٣٠٧
(٨٠/٣١٥ر) حديث في أن الجازر لايأخذ من الهدي	٣٠٨

الموضوع	الصفحة
(٣١٦/٨١ر) حديث في ادخار لحم الأضحية	٣٠٩
(٣١٧/٢٣٦ق) أثر ابن عباس في معنى القانع والمعتر	٣١٠
(٣١٨/٢٣٧ط) أثر مجاهد مثله	٣١٠
(٣١٩/٢٣٨ط) أثر قتادة مثله	٣١١
(٣٢٠/٢٣٩ط) أثر الحسن مثله	٣١١
(٣٢١/٢٤٠ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٣١٢
(٣٢٢/٢٤١ط) أثر الحسن عن معنى المعتر	٣١٣
(٣٢٣/٢٤٢ط) أثر مجاهد مثله	٣١٣
(٣٢٤/٢٤٣ط) أثر مجاهد في معنى الصوامع والبيع	٣١٥
(٣٢٥/٢٤٤ط) أثر الضحاك في معنى الصلوات	٣١٥
(٣٢٦/٢٤٥ط) أثر الحسن مثله	٣١٦
(٣٢٧/٨٢ر) حديث ابن عباس في قصة الغرانيق	٣١٧
(٣٢٨/٨٣ر) حديث ابن جبير مثله	٣١٨
(٣٢٩/٨٤ر) حديث الضحاك مثله	٣١٩
(٣٣٠/٨٥ر) حديث محمد بن كعب مثله	٣١٩
(٣٣١/٨٦ر) حديث محمد بن قيس مثله	٣٢٠
(٣٣٢/٨٧ر) حديث الحسن في قصة الغرانيق	٣٢١
(٣٣٣/٢٤٦ق) أثر ابن عباس في معنى المنسك	٣٢٢
(٣٣٤/٢٤٧ط) أثر مجاهد مثله	٣٢٢
(٣٣٥/٢٤٨ط) أثر قتادة مثله	٣٢٣
(٣٣٦/٢٤٩ط) أثر عطاء مثله	٣٢٤
(٣٣٧/٢٥٠ط) أثر مجاهد مثله	٣٢٤

الموضوع	الصفحة
(٣٣٨/٢٥١ط) أثر عكرمة مثله	٣٢٥
(٣٣٩/٨٨ر) حديث البراء في وقت الأضحية	٣٢٥
(٣٤٠/٢٥٢ق) أثر أبي سريحة في حكم الأضحية	٣٢٦
(٣٤١/٢٥٣ق) أثر ابن عباس مثله	٣٢٧
(٣٤٢/٢٥٤ق) أثر ابن عمر مثله	٣٢٧
(٣٤٣/٢٥٥ق) أثر أبي مسعود مثله	٣٢٨
(٣٤٤/٢٥٦ط) أثر إبراهيم في وجوب الأضحية	٣٢٩
(٣٤٥/٢٥٧ط) أثر مكحول	٣٣٠
(٣٤٦/٨٩ر) حديث عمران فيما يقال عند ذبح الأضحية	٣٣٢
(٣٤٧/٢٥٨ق) اثر علي مثله	٣٣٢
(٣٤٨/٩٠ر) حديث أبي بردة في وقت الأضحية	٣٣٢
(٣٤٩/٩١ر) حديث البراء فيما يقال عند الذبح	٣٣٣
(٣٥٠/٩٢ر) حديث أبي هريرة في وجوب الأضحية	٣٣٣
(٣٥١/٩٣ر) حديث أبي هريرة مثله	٣٣٤
(٣٥٢/٩٤ر) حديث أبي هريرة مثله	٣٣٦
(٣٥٣/٢٥٩ق) حديث أبي هريرة مثله	٣٣٧
(٣٥٤/٩٥ر) حديث مخنف بن سليم مثله	٣٣٨
(٣٥٥/٢٦٠ط) أثر ابن سيرين في العتيرة	٣٣٩
(٣٥٦/٩٦ر) حديث جابر في حكم الأضحية	٣٤٠
(٣٥٧/٩٧ر) حديث البراء في وجوب الأضحية	٣٤٢
(٣٥٨/٩٨ر) حديث أنس في وقت الأضحية	٣٤٢
(٣٥٩/٩٩ر) حديث ابن عباس في حكم الأضحية	٣٤٣

الموضوع	الصفحة
(٣٦٠/١٠٠ر) حديث أنس في حكم الأضحية	٣٤٤
(٣٦١/١٠١ر) حديث ابن عباس في حكم الأضحية	٣٤٥
(٣٦٢/١٠٢ر) حديث ابن عمرو فيمن لم يجد الأضحية	٣٤٧
(٣٦٣/١٠٣ر) حديث جابر في تضحية النبي صلى الله عليه وسلم عن أمته	٣٤٩
(٣٦٤/٢٦١ق) أثر ابن عباس في معنى الجهاد	٣٥١
(٣٦٥/٢٦٢ق) أثر ابن عباس في معنى (حق جهاده)	٣٥٢
(٣٦٦/٣٦٣ط) أثر الضحاك مثله	٣٥٢
(٣٦٨/٣٦٥ط) أثر مجاهد في معنى الحرج	٣٥٣
(٣٦٩/٢٦٦ط) أثر الحسن في معنى (ملة أبيكم)	٣٥٤
(٣٧٠/٢٦٧ق) أثر ابن عباس في معنى (سماكم المسلمين)	٣٥٥
(٣٧١/٢٦٨ط) أثر مجاهد مثله	٣٥٥
(٣٧٢/٢٦٩ط) أثر مجاهد في معنى (من قبل هذا)	٣٥٦
(٣٧٣/١٠٤ر) حديث ابن سيرين في سبب نزول آية الخشوع	٣٥٨
(٣٧٤/٢٧٠ط) أثر ابن سيرين في خشوع الصحابة	٣٥٨
(٣٧٥/٢٧١ط) أثر في معنى الخشوع	٣٥٩
(٣٧٦/٢٧٢ط) أثر مسلم بن يسار مثله	٣٥٩
(٣٧٧/٢٧٣ط) أثر النخعي مثله	٣٦٠
(٣٧٨/٢٧٤ط) أثر مجاهد مثله	٣٦١
(٣٧٩/٢٧٥ط) أثر الزهري مثله	٣٦١
(٣٨٠/٢٧٦ق) أثر علي مثله	٣٦٢
(٣٨١/٢٧٧ط) أثر الحسن مثله	٣٦٣

الموضوع	الصفحة
(١٠٥/٣٨٢ر) حديث جابر بن سمرة في الخشوع	٣٦٤
(١٠٦/٣٨٣ر) حديث ابن عباس	٣٦٥
(١٠٧/٣٨٤ر) حديث عن مس الحصى	٣٦٥
(١٠٨/٣٨٥ر) حديث أبي ذر في الالتفات في الصلاة	٣٦٦
(١٠٩/٣٨٦ر) حديث ابن المسيب مثله	٣٦٧
(١١٠/٣٨٧ر) حديث سهل بن الحنظلية مثله	٣٦٧
(٢٧٨/٣٨٨ط) أثر النخعي عن الملاحظة في الصلاة	٣٦٩
(٢٧٩/٣٨٩ق) أثر ابن عمر مثله	٣٧٠
(٢٨٠/٣٩٠ق) أثر ابن عمر في الالتفات في الصلاة	٣٧١
(٢٨١/٣٩١ق) أثر عن خشوع ابن مسعود	٣٧٢
(٢٨٢/٣٩٢ق) أثر آخر عنه	٣٧٣
(٢٨٣/٣٩٣ق) أثر آخر عنه	٣٧٣
(٢٨٤/٣٩٤ق) أر ابن عباس في معنى اللغو	٣٧٥
(٣٨٥/٣٩٥ط) أثر مسلم بن صبيح عن المحافظة على الصلاة	٣٧٦
(٢٨٦/٣٩٦ط) أثر ابن مسعود مثله	٣٧٧
(١١١/٣٩٧ر) حديث عن النوم عن الصلاة	٣٧٨
(٢٨٧/٣٩٨ط) أثر مسروق في المحافظة على الصلاة	٣٧٨
(٢٨٨/٣٩٩ط) أثر النخعي مثله	٣٧٩
(٢٨٩/٤٠٠ط) أثر قتادة مثله	٣٧٩
(١١٢/٤٠١ر) حديث عائشة في معنى آية	٣٨١
(٢٩/٤٠٢ق) أثر عائشة عن معنى (يؤتون ماآتوا)	٣٨٢
(٢٩١/٤٠٣ق) أثر ابن عمر مثله	٣٨٣

الموضوع	الصفحة
(٤٠٤/٢٩٢ط) أثر الحسن في الخشية من الله	٣٨٣
(٤٠٥/٢٩٣ق) أثر ابن عباس في معنى (سابقون)	٣٨٥
(٤٠٦/٢٩٤ط) أثر قتادة في المراد بالأعمال	٣٨٦
(٤٠٧/٢٩٥ط) أثر أبي العالية مثله	٣٨٦
(٤٠٨/٢٩٦ط) أثر الحسن مثله	٣٨٧
(٤٠٩/٢٩٥ط) أثر مجاهد مثله	٣٨٨
(٤١٠/٢٩٨ق) أثر ابن عباس في معنى تهجرون	٣٨٩
(٤١١/٢٩٩ط) أثر مجاهد مثله	٣٨٩
(٤١٢/٣٠٠ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٣٩٠
(٤١٣/٣٠١ق) أثر ابن عباس مثله	٣٩٠
(٤١٤/١١٣ر) حديث أبي برزة في السمر بعد العشاء	٣٩٢
(٤١٥/١١٤ر) حديث ابن مسعود في السمر في السفر	٣٩٣
(٤١٦/٣٠ق) أثر ابن عمر في النهي عن السمر	٣٩٤
(٤١٧/١١٥ر) حديث عمر في إباحة السمر	٣٩٤
(٤١٨/٣٠٣ق) أثر ابن عباس في السمر	٣٩٥
(٤١٩/٣٠٤ط) أثر ابن دينار مثله	٣٩٦
(٤٢٠/٣٠٥ط) أثر أيوب السختياني في السمر	٣٩٦
(٤٢١/١١٦ر) حديث عباد في حد البكر والثيب	٣٩٧
(٤٢٢/٣٠٦ق) أثر عمر في تغريب الزاني	٣٩٧
(٤٢٣/٣٠٧ق) أثر علي في جلد البكر	٣٩٨
(٤٢٤/٣٠٨ق) أثر ابن عمر أن المرأة لاتغرب	٣٩٩
(٤٢٥/٣٠٩ط) أثر إبراهيم في النفي	٣٩٩

الموضوع	الصفحة
(٤٢٦/١١٧ر) حديث أبي هريرة في جلد الأمة	٤٠٠
(٤٢٧/١١٨ر) حديث شبل مثله	٤٠١
(٤٢٨/١١٩ر) حديث زيد بنخالد مثله	٤٠١
(٤٢٩/٣١٠ق) أثر ابن عباس مثله	٤٠٢
(٤٣٠/١٢٠ر) حديث أبي هريرة مثله	٤٠٣
(٤٣١/١٢١ر) حديث عبادة في حد البكر	٤٠٤
(٤٣٢/١٢٢ر) حديث سلمة مثله	٤٠٥
(٤٣٣/١٢٣ر) حديث أبي هريرة في رجم الزانية	٤٠٦
(٤٣٤/١٢٤ر) حديث زيد بن خالد مثله	٤٠٧
(٤٣٥/١٢٥ر) حديث عن قصة ماعز	٤٠٧
(٤٣٦/١٢٦ر) حديث عن قصة الغامدية	٤٠٥
(٤٣٧/١٢٧ر) حديث عمر في أن الرجم ثابت	٤٠٨
(٤٣٨/١٢٨ر) حديث جابر في الجمع بين الرجم والجلد	٤٠٩
(٤٣٩/٣١١ر) أثر علي أنه جلد ورجم في المزنا	٤١٠
(٤٤٠/١٢٩ر) حديث عن إقامة الحد على المملوك	٤١١
(٤٤١/١٣٠ر) حديث رجم اليهوديين	٤١٢
(٤٤٢/١٣١ر) حديث نفي الإحصان عن المشرك	٤١٢
(٤٤٣/٣١٢ط) أثر الحسن في معنى ﴿لاتأخذكم بهما رأفة﴾	٤١٤
(٤٤٤/٣١٣ط) أثر عطاء مثله	٤١٥
(٤٤٥/٣١٤ط) أثر مجاهد مثله	٤١٥
(٤٤٦/٣١٥ط) أثر أبي مجلز مثله	٤١٦
(٤٤٧/٣١٦ق) أثر عن ابن عمر مثله	٤١٧

الموضوع	الصفحة
(٤٤٨/٣١٧ط) أثر سعيد بن جبير مثله	٤١٧
(٤٤٩/٣١٨ط) أثر إبراهيم مثله	٤١٨
(٤٥٠/٣١٩ط) أثر الشعبي مثله	٤١٩
(٤٥١/٣٢٠ط) أثر عطاء مثله	٤١٩
(٤٥٢/٣٢١ط) أثر الحسن في صفة الضرب	٤٢٠
(٤٥٣/٣٢٢ق) أثر علي مثله	٤٢١
(٤٥٤/٣٢٣ق) أثر عمر مثله	٤٢٢
(٤٥٥/٣٢٤ق) أثر عمر مثله	٤٢٣
(٤٥٦/١٣٢ر) حديث في ضرب الشارب	٤٢٤
(٤٥٧/٣٢٥ط) أثر سعد بن إبراهيم في صفة الضرب	٤٢٤
(٤٥٨/٣٢٦ق) أثر علي فيما يضرب من الأعضاء	٤٢٦
(٤٥٩/٣٢٧ق) أثر علي في اجتناب الرأس في الضرب	٤٢٧
(٤٦٠/٣٢٨ق) أثر عمر في ضرب جميع الأعضاء	٤٢٨
(٤٦١/٣٢٩ق) أثر أبي بكر في ضرب الرأس	٤٢٨
(٤٦٢/٣٣٠ق) أثر عمر في ضرب الرأس	٤٢٩
(٤٦٣/٣٣١ق) أثر ابن عمر أنه لايصيب الرأس	٤٣٠
(٤٦٤/١٣٣ر) حديث في النهي عن ضرب الوجه	٤٣٠
(٤٦٥/١٣٤ر) حديث عن صفة الرجل والمرأة	٤٣١
(٤٦٦/٣٣٢ق) أثر عمر في صفة السوط	٤٣٢
(٤٦٧/٣٣٣ق) أثر ابن مسعود في صفة السوط	٤٣٢
(٤٦٨/٣٣٤ق) أثر علي في صفة الضرب	٤٣٣
(٤٦٩/٣٣٥ق) أثر أنس في صفة السوط	٤٣٤

الموضوع	الصفحة
(٤٧٠/٣٣٦ق) أثر أبي هريرة في الجلد قياما	٤٣٤
(٤٧١/٣٣٦ق) أثر أبي عبيدة في أن القميص لاينزع	٤٣٥
(٤٧٢/٣٣٨ط) أثر النخعي في الجلد بالثياب	٤٣٦
(٤٧٣/٣٣٩ط) أثر الحسن مثله	٤٣٦
(٤٧٤/٣٤٠ط) أثر الشعبي مثله	٤٣٧
(٤٧٥/٣٤١ق) أثر علي مثله	٤٣٨
(٤٧٦/١٣٥ر) حديث ابن عباس في إقامة الحدود بالمسجد	٤٤٠
(٤٧٧/١٣٦ر) حديث واثلة مثله	٤٤١
(٤٧٨/٣٤٢ط) أثر الحسن في حكم من يعمل عمل قوم لوط	٤٤٢
(٤٧٩/٣٤٣ط) أثر إبراهيم مثله	٤٤٢
(٤٨٠/٣٤٤ط) أثر عطاء مثله	٤٤٣
(٤٨١/١٣٧ر) حديث عثمان فيما يحل به دم المسلم	٤٤٤
(٤٨٢/١٣٨ر) حديث أبي هريرة في حد من يعمل عمل قوم لوط	٤٤٥
(٤٨٣/١٣٩ر) حديث ابن عباس مثله	٤٤٦
(٤٨٤/١٤٠ر) حديث ابن عباس في حكم المرتد	٤٤٧
(٤٨٥/٣٤٥ق) أثر ابن عمر في الذي يأتي البهيمة	٤٤٨
(٤٨٦/١٤١ر) حديث ابن عباس مثله	٤٤٨
(٤٨٧/٣٤٦ق) أثر ابن عباس مثله	٤٤٩
(٤٨٨/١٤٢ر) حديث أبي بكر في الرجم	٤٥١
(٤٨٩/١٤٣ر) حديث عمر مثله	٤٥٢
(٤٩٠/١٤٤ر) حديث علي مثله	٤٥٢

الموضوع	الصفحة
(٤٩١/١٤٥ر) حديث جابر مثله	٤٥٣
(٤٩٢/١٤٦ر) حديث أبي سعيد مثله	٤٥٣
(٤٩٣/١٤٧ر) حديث أبي هريرة مثله	٤٥٤
(٤٩٤/١٤٨ر) حديث بريدة الأسلمي	٤٥٤
(٤٩٥/١٤٩ر) حديث زيد بن خالد مثله	٤٥٥
(٤٩٦/١٥٠ر) حديث عمر مثله	٤٥٥
(٤٩٧/١٥١ر) حديث عبد الله بن عمرو عن العفو في الحدود	٤٥٦
(٤٩٨/١٥٢ر) حديث أبي أمية في حد السارق	٤٥٧
(٤٩٩/٣٤٧ق) أثر عمر في الإكراه في الزنا	٤٥٨
(٥٠٠/٣٤٨ط) أثر علي في رجم المرأة	٤٥٨
(٥٠١/٣٤٩ط) أثر مجاهد في معنى (الطائفة)	٤٦٠
(٥٠٢/٣٥٠ط) أثر عطاء مثله	٤٦١
(٥٠٣/٣٥١ط) أثر الحسن مثله	٤٦١
(٥٠٤/٣٥٢ط) أثر بريدة مثله	٤٦٢
(٥٠٥/٣٥٣ط) أثر محمد بن كعب مثله	٤٦٢
(٥٠٦/٣٥٤ط) أثر الزهري مثله	٤٦٣
(٥٠٧/٣٥٥ط) أثر قتادة في معنى ﴿ليشهد عذابهما﴾	٤٦٤
الخاتمة	٤٦٦
فهرس الفهارس	٤٦٧
فهرس الآيات	٤٦٨
فهرس الأحاديث	٤٧١
فهرس الآثار	٤٨١

الموضوع	الصفحة
فهرس الغريب	٤٩٩
فهرس شيوخ الجصاص المذكورين في البحث	٥٠٢
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء	٥٠٣
فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى	٥٣٥
فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم	٥٣٧
فهرس البلدان والمواقع	٥٣٨
فهرس المراجع	٥٤٠
فهرس الموضوعات	٥٥٢

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٣٥٧
٠٠١١٢٩

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب

أحكام القرآن

للإمام أبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ـ٣٧٠هـ)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

من الآية الثالثة من سورة النور إلى نهاية سورة السجدة

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

إعداد الطالب

زياد بن عبدالله بن أحمد ظفـــر

٣٢٥٧

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبدالباسط إبراهيم بلبول

المجلد الأول

١٤١٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى

الرقم : .....
التاريخ : .....
المشفوعات : .....

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي): زياد بن عبد الله بن أحمد ظفر — كلية الشريعة والدراسات الاسلامية

الأطروحة المقدمة لنيل درجة الماجستير، في تخصص الدراسات الإسلامية

عنوان الأطروحة: (تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠هـ) من الآية الثالثة من سورة النور إلى نهاية سورة السجدة .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين و بناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٤٢٠/٢/١٤هـ. بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه . والله الموفق

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش	المناقش
الاسم: د/ عبد الباسط إبراهيم بلبول	الاسم: د/ رفعت فوزي عبد المطلب	الاسم: غالب بن محمد الحامد
التوقيع	التوقيع	التوقيع

مدير مركز الدراسات الإسلامية
الاسم د/ سعود بن ثواب الجعيد
التوقيع:

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة

Umm AL - Qura University
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 715
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jamnka SJ
Faxemely 5564560
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)

جامعة أم القرى
مكة المكرمة ص . ب : ٧١٥
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٦٤٥٦٠
تليفون : ٥٥٧٤٦٤٤ ـ ٠٢ (١٠ خطوط)

مطابع جامعة أم القرى

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرســـــالة

موضوع البحث : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالب : زياد بن عبد الله بن أحمد ظفـــــــر

المشرف على الرسالة : فضيلة الدكتور عبد الباسط إبراهيم بلبول .

المناقشان : فضيلة الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب وفضيلة الدكتور غالب بن هوايش الحامضي .

ملخص البحث :

تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تتلوها الفهارس .

أما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وخطة البحث وبيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة .

وأما التمهيد : ففيه ترجمة موجزة للإمام الجصاص .

وأما موضوع البحث : ففيه تخريج الأحاديث والآثار من الآية الثالثة من سورة النور إلى نهاية سورة السجدة ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٥٦٣) حديث وأثر .

وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج ومن أهمها :

١- يُعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تُعنى باستنباط الأحكام من آيات الأحكام .

٢- اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال فقهاء الأمصار .

٣- أن الكتاب اشتمل على كثير من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الأحناف وغيرهم في تقرير مذهبهم .

٤- أن الأحاديث المرفوعة في القسم المنوط بي قد بلغ عددها (١٧٥) الصحيح منها (١٢٥) والصحيح لغيره (٢) والحسن لذاته (٢٠) والحسن لغيره (٣) والضعيف (١٦) والضعيف جدا (٣) أما الأحاديث التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (٣) أحاديث .

٥- أن الآثار الموقوفة على الصحابة قد بلغ عددها (١٥٠) الصحيح منها (٧٢) والحسن لذاته (٨) والحسن لغيره (٢) والضعيف (٤٦) والضعيف جدا (١) وهناك آثار توقفت في الحكم عليها وهي (٦) ، أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (١٥) .

٦- أن الآثار الموقوفة على التابعين قد بلغ عددها (٢٣٨) الصحيح منها (٩٦) والحسن لذاته (٩) والحسن لغيره (٥) والضعيف (٦٧) والضعيف جدا (٥) وهناك آثار توقفت في الحكم عليها وهي (١١) ، أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فقد بلغت (٤٥) أثراً.

٧- أنه لم يستشهد بالأحاديث والآثار الموضوعة ألبته .

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
زياد بن عبد الله بن أحمد ظفر	د . عبد الباسط إبراهيم بلبول	د . محمد بن علي العقـــــلا

إهـــــــــداء

إلي والديّ الكريمين اللذين بذلا كل غال ونفيس في سبيل تربيتي وتعليمي ،فاللهم ارحمهما كما ربياني صغيرا.

إلي رفيقة دربي أم جهاد التي هيأت لي كافة السبل لإنجاز هذا العمل .

إلي فلذات كبدي الذين أرجو لهم الحياة السعيدة وفق تعاليم الإسلام .

إلي كل من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا

أهدي هذا العمل المتواضع.

الباحث

شكر وثناء وعرفان

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وخاتم المرسلين ، سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد : امتثالاً لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه عنه ابن عمر رضي الله عنهما : « من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ماتكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه »[1] .

واهتداءاً بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبوهريرة وأبوسعيد الخدري رضي الله عنهما : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله عزوجل »[2] .

واعترافاً مني بفضل ذوي الفضل ، فإني أتقدم بخالص الشكر والتقدير والامتنان والعرفان لكل من أرشدني وأعانني -بعد الله تعالى- وأسدى لي النصح والتوجيه والإرشاد في إتمام هذا العمل .

وأخص بالشكر منهم فضيلة الأستاذ الدكتور : عبدالباسط بلبول الذي تكرم بالإشراف على هذا البحث ، والذي أحاطني برعايته وتوجيهاته ، وقدم لي النصح والإرشاد في كل وقت وحين ، مما كان له الأثر البالغ في إنجاز هذا العمل ، فجزاه الله عني خيراً ، وأجزل له الأجر والمثوبة .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى جميع المسئولين في جامعة

---

(١) أخرجه أبوداود في السنن ، ٣١٠/٢ ، الزكاة ، عطية من سأل بالله ، (١٦٧٢) ؛ والنسائي في السنن ، ٨٢/٥ ، الزكاة ، من سأل بالله عزوجل ، (٢٥٦٧) ؛ والحاكم في المستدرك ، ٧٣/٢ ، البيوع ، وقال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند ، ٣٤٦/٢ ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه ، (٧٥٢١) ؛ وأبوداود في السنن ، ١٥٧/٥ ، الأدب ، في شكر المعروف ، (٤٨١١) ؛ والترمذي في السنن ، ٣٣٩/٤ ، البروالصلة ، ماجاء في الشكر لمن أحسن إليك (١٩٥٤) ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

أم القرى وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة الدكتور سهيل بن حسن قاضي وعميد كلية الشريعة الدكتور محمد بن علي العقلا ، ومدير مركز الدراسات الإسلامية الدكتور ستر بن ثواب الجعيد ، وسائر منسوبي الكلية الذين يبذلون الجهد في سبيل نشر العلم وخدمة طلابه .

وأختم شكري لجميع الأساتذة والإخوة والزملاء الذين أمدوني بآرائهم أو بمراجعهم ، فاللهم اجزهم عني خير الجزاء .

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم ، وأستغفره وأتوب إليه وأسأله السلامة من آفة النفس ومايُفسد الإخلاص ، وأن يجعله زاد خير لي ولكل من قرأه ، يقربنا إلى الله تعالى ويجعلنا من أهل طاعته ومحبته ، آمين .

وصلى الله على سيدنا وحبيبنا وشفيعنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وعنا معهم ياأرحم الراحمين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباحث

المقـدمـة

الحمـد للـه مـنزل الشـرائع والأحكـام ، ومفصـل الحـلال والحـرام ، والهـادي مـن اتبـع رضوانـه سـبل السـلام ، وأشـهد أن لا إلـه إلا الـه وحـده لاشـريك لـه أكمـل لنـا الديـن وأتـم علينـا النعمـة ورضـي لنـا الإسـلام دينـاً ، وأشـهد أن سـيدنا ونبينـا محمـداً عبـده ورسـوله الـذي أرسـله رحمـة للأنـام ، فعليـه منـا أفضـل صـلاة وأكمـل سـلام ، وعلـى آلـه الطيبيـن الكـرام ، وأصحابـه الأخيار ، ومن تبـع هديهـم إلـى يـوم الديـن .

أما بعـد :

فلقـد مـنّ اللـه تعـالى علـى هـذه الأمـة بخـاتم الأنبيـاء والرسـل سـيدنا محمـد صلـى اللـه عليـه وسـلم ومـنّ عليهـا بخاتمـة الكتـب « القـرآن الكريـم » ، وجعلـه تبيانـاً لكـل شـيء ، وتكفـل بحفظـه ، فقـال تعـالى : ﴿ **إِنَّـا نَحْـنُ نَزَّلْنَـا الذِّكْـرَ وَإِنَّـا لَـهُ لَحَـافِظُونَ** ﴾ [الحجـر:٩] ، فكـان هـو المصـدر الأول والمعيـن الصافي للشـريعة الإسـلامية التـي تُصلـح كـل زمـان ومكـان .

ثـم تفضـل اللـه تعـالى عليهـا بـأن جعـل السـنة المطهـرة هـي المصـدر الثـاني بعـد القـرآن بـأن جـاءت شـارحة ومبينـة لكـل شـيء ، قـال تعـالى : ﴿ **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْـكَ الذِّكْـرَ لِتُبَيِّـنَ لِلنَّـاسِ مَـا نُـزِّلَ إِلَيْهِـمْ** ﴾[النحـل:٤٤] .

لذلـك ؛ كـان القـرآن الكريـم موضـع العنايـة الكـبرى مـن الرسـول صلـى الله عليـه وسـلم وصحابتـه ، ومـن سـلف الأمـة وخلفهـا جميعـاً إلـى يـوم النـاس هـذا ، وقـد اتخـذت هـذه العنايـة أشـكالاً مختلفـة ، فتـارة ترجـع إلـى لفظـه وأدائـه ، وأخـرى إلـى أسـلوبه وأحكامـه ، وثالثـة إلـى كتابتـه ورسـمه إلـى غـير ذلـك .

وأمـا السـنة المطهـرة فلقـد بينهـا رسـول الهـدى عليـه الصـلاة والسـلام بأقوالـه وأفعالـه وتقريراتـه ، ثـم تبعـه الصحابـة الكـرام الذيـن تلقـوا السـنة النبويـة عـن النبـي الكريـم فوعوهـا ، ونقلوهـا للمسـلمين كمـا سـمعوها خالصـة مـن شـوائب التحريـف والتبديـل .

ثـم حفظهـا السـلف الصـالح جيـلاً بعـد جيـل ، فكتبـوا فيهـا المعـاجم[١] والمسـانيد[٢] والجوامـع[٣] ، وتصـدى مـن بعدهـم لدراسـة الـرواة والمرويـات من حيث القبـول والـرد ووضعـوا لهـا قواعـد دقيقـة للنقـد .

وظهـرت بعـد ذلـك مؤلفـات كثـيرة فـي الحديـث وعلومـه وبيـان غريبـه واستنباط أحكامـه وغـير ذلـك .

ومـن الكتـب التـي عـُنيت بأحكـام القـرآن كتـاب « أحكـام القـرآن » للإمـام أحمـد بـن علـي الـرازي الجصـاص المتوفـى عام ٣٧٠هـ .

وهو كتاب قيـم احتـوى علـى كثـير مـن أحـاديث وآثـار الأحكـام .

ولقـد رأيـت أن تخريـج هـذه الأحـاديث والآثـار التـي اشـتمل عليهـا الكتـاب مـن الأهميـة بمكـان ، وذلـك للأسـباب التاليـة :

١ - نيل شرف خدمة سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام والذب عنها .

٢ - يعـد الكتـاب مـن المؤلفـات المتقدمـة التـي تعنـى باسـتنباط الأحكام من آيات الأحكـام التي لهـا أهميـة كـبرى فـي تنظيـم شئون النـاس .

٣ - اشتماله علـى ثـروة كبـيرة مـن أقـوال فقهـاء الأمصـار الإسـلامية .

٤ - مشـاركة الزمـلاء الأفـاضل الذيـن سـبقوني فـي تخريـج أحـاديث وآثار هـذا الكتـاب .

٥ - رغبتـي فـي أن يكـون عملـي فـي البحـث جامعـاً بيـن القـرآن والسنة ، عسـى اللـه تعـالى أن يقبلنـي وأنـال بهـا شـفاعة المصطفـى صلـى اللـه عليه وسـلم .

ولمـا كـانت تلـك الأحـاديث والآثـار بهـذا الكتـاب كثـيرة لاتفـي المـدة الزمنيـة بتغطيتهـا ، رأى مجلـس مركـز الدراسـات الإسـلامية تقسـيمه بـالقدر الـذي يتناسـب مـع الفـترة الزمنيـة المحـددة للبحـث ، وأقـره مجلـس الكليـة ،

---

(١) المعـاجم : مـاذكرت فيـه الأحـاديث علـى ترتيـب الصحابـة أو الشـيوخ أو البلـدان أو غـير ذلـك ، والغـالب أن يكونـوا مرتبيـن علـى حـروف الهجـاء . « تدريـب الـراوي » ١/٢٤٢ .

(٢) مـاجُمع فيهـا مسـند كـل صحـابي علـى حِـدة صحيحـاً أو ضعيفـاً . « تدريـب الـراوي » ١/٢٤٢ .

(٣) الكتـب التـي جمعـت فيهـا الأحـاديث علـى ترتيـب أبـواب الفقـه كالأمهـات السـت أو علـى ترتيـب الحـروف الهجائيـة كمـا فـي جـامع ابـن الأثـير . « تدريـب الـراوي » ١/٢٤٢ .

وكـان نصيبـي مـن هـذا الكتـاب القسـم السـادس عشـر ، وهـو : تخريـج ودراسـة الأحـاديث والآثـار الـواردة فـي كتـاب أحكـام القـرآن[١] ، للجصـاص ، مـن الآيـة(٣) مـن سـورة النـور مـن قـول اللـه تعـالى : ﴿ **الزَّانِـي لاَ يَنكِـحُ إِلاَّ زَانِيَـةً أَوْ مُشْـرِكَةً** ﴾[النـور:٣] إلـى آخـر سـورة السـجدة ، مـن الصفحـة (١٠٦) مـن الجـزء الخـامس بـاب (تزويـج الزانيـة) إلـى الصفحـة (٢٢١) مـن الجـزء نفسـه .

علمـاً بـأن هـذا القسـم قـد تجـاوز القـدر المنـوط بـي وهـو عشـرة وخمسـمائة حديـث وأثـر ، حيـث بلـغ عددهـا ثلاثـة وسـتين وخمسـمائة حديث وأثـر .

خطـة البحـث :

هـذا وقـد تكونـت خطـة البحـث مـن مقدمـة وتمهيـد وموضـوع البحـث وخاتمـة .

أولاً : المقدمـة :

وفيهـا نبـذة موجـزة عـن أهميـة القـرآن والسـنة وأسـباب اختيـار الموضوع ، وبيـان منهجـي الـذي اتبعتـه فـي الرسـالة .

ثانيـاً : التمهيـد :

وفيه نبـذة موجـزة عـن مؤلـف الكتـاب الإمـام الجصـاص .

ثالثاً : موضوع البحث ، وفيه تخريج الأحاديث والآثار على النحو التالي :

١ - ذكـر الحديـث أو الأثـر كمـا أورده المؤلـف إلا إذا ظهـر لـي خطـأ فأذكر الصواب وأنبـه علـى ذلـك فـي الهـامش .

٢ - تخريـج الحديـث أو الأثـر .

٣ - بيان حال الرواة ، والحكم على كل واحد منهم قدر الإمكان .

٤ - الحكـم علـى سـند المؤلـف .

---

(١) ينظـر كتـاب أحكـام القـرآن للإمـام أبـي بكـر أحمـد بـن علـي الـرازي ، الجصـاص ، تحقيـق : محمـد الصـادق قمحـاوي ، لجنـة مراجعـة المصـاحف بـالأزهر الشـريف ، وهـذه النسـخة تقـع فـي خمسـة أجـزاء ، الناشـر : دار إحيـاء الـتراث العربـي ، بيـروت.

٥ - الحكم على الحديث أو الأثر من حيث الصحة والحسن والضعف .

٦ - بيان غريب الحديث أو الأثر .

٧ - التعليق عند الحاجة إلى ذلك .

رابعاً : الخاتمة ، وفيها ذكر النتائج ، ويليها الفهارس .

بيان المنهج الذي سرت عليه :

أولاً : ترجمت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي :

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ﴾ .

ثانياً : ترجمت لكل حديث أو أثر بقولي : حديث فلان في كذا أو أثر فلان في كذا .

ثالثاً : قابلت المطبوع بالمخطوط ، واعتمدت في ذلك على :

١ - نسخة مخطوطة من مكتبة نور عثمانية بتركيا ، ورقمها (١٠٧) .

٢ - نسختين مطبوعتين الأولى نسخة دار إحياء التراث العربي ببيروت ، وتقع في خمسة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز (أ) .

والثانية نسخة دار الفكر ببيروت ، وتقع في ثلاثة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز (ب) .

رابعاً : رقمت الأحاديث والآثار وجعلت لها رموزاً ، وذلك على النحو التالي :

١ - ترقيم الأحاديث والآثار ترقيماً تسلسلياً حسب إيراد المؤلف .

٢ - ترقيم الأحاديث والآثار ترقيماً داخلياً لتمييز الأحاديث عن الآثار ، ورمزت بالرمز (ر) للمرفوع ، وبالرمز (ق) للموقوف ، وبالرمز (ط) للمقطوع .

خامساً : التزمت في تخريج الأحاديث والآثار المنهج التالي :

١ - أذكر من أخرج الحديث أو الأثر من طريق المؤلف .

٢ - أذكر من أخرج الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف .

٣ - إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما فأكتفي بذلك ، إلا إذا كان المؤلف قد أوردهما من طريق أبي داود مثلاً فأوردهما بالطريق نفسه ثم أورد طريق الشيخين . (انظر حديث

رقـم(١٧٣) .

٤ - إذا لـم يكـن الحديـث أو الأثـــر فـي الصحيحيـن فـإني انتقـل إلـى سنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه وموطأ مالك ومسند الإمام أحمد بن حنبل وسنن الدارمي .

٥ - فإن لـم يكـن الحديث أو الأثر فيما ذكر من الكتب فإني انتقـل إلـى المصـادر الأخـرى ، كمصنـف عبدالـرزاق ومصنـف ابـن أبـي شـيبة وتفسير الطبري وتفسير ابن أبـي حـاتم والسـنن الكـبرى للبيهقـي ومعرفـة السنن والآثار للبيهقـي أيضـاً وسـنن الدارقطنـي وسـنن سـعيد بـن منصـور وغيرهـا .

٦ - فإن لـم أجـد الحديث أو الأثر فيما ذكر فإني انتقـل إلـى كتـب الفقه كالمحلى لابن حزم وكتب التفسير الأخرى كالدر المنثور والحسـن البصري والنسائي وغيرهـا .

٧ - الأحاديث والآثار المكـررة أحيـل علـى تخريجهـا فـي موضعهـا الذي خرجتها فيه كاملة بالحكم عليها . ثم أحكم على سند المؤلف .

٨ - إذا وجدت الحديث أو الأثر بلفظ المؤلف نفسه فإني أقـول :

أخرجه فلان عن فلان بلفظه وأريد بذلك مطابقة اللفظيـن مـن غـير اختلاف سوى الاختصار والإطالـة .

وإذا تطابق بعـض ألفـاظ الحديـث أو الأثـر مـع لفـظ المؤلـف فـإني أقول : أخرجـه فلان بنحـوه .

وإذا اختلفـت الألفـاظ ودلالـة المعنـى واحـدة فـإني أقـول : أخرجـه فلان بمعنـاه .

٩ - اكتفيت في الحاشية بذكر المصنف على مصنفي ابن أبي شـيبة وعبدالرزاق والسـنن الكـبرى علـى البيهقـي ، والمسـند علـى مسـند الإمـام أحمـد وأبـي داود الطيالسـي ، والمسـتدرك علـى مسـتدرك الحـاكم ، والتقريب علـى تقريـب التهذيـب ، والنهايـة لابـن الأثـير علـى النهايـة فـي غريب الحديث والأثر .

١٠ - حيـن أوثـق تخريـج الحديـث أو الأثـر فـي الحاشـية لا أذكـر كلمتـي (كتـاب ، بـاب) ويكـون توثيقـي للتخريـج كالتـالي : (اسـم

المصنف ، الجزء ، الصفحة ، اسم الكتاب ، اسم الباب ، (رقم الحديث في المصنف) ، ومثال ذلك : سنن أبي داود ، ٧٠٣/٢ ، الطلاق ، الولد للفراش ، (٢٢٧٣) .

سادساً : اتبعت في بيان حال الرواة مايلي :

١ - بينتُ أحوال الرواة في الحديث أو الأثر الوارد في إسناد المؤلف في صلب الرسالة ، أما إذا كان الرواة في التخريج فإني أبينهم في الحاشية مع بذل الجهد في بيان أحوالهم وضبطت الأنساب بالحروف وأسندتها إلى مصادرها .

٢ - اعتمدت في بيان مراتبهم على مانص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب غالباً ، وإذا لم أجد بحثت في كتب الجرح والتعديل وميزان الاعتدال وسير أعلام النبلاء .

٣ - لم أترجم للصحابة رضوان الله عليهم ؛ لأن رتبتهم من أسمى مراتب العدالة والتوثيق ، إلا إذا رأيت الحاجة للتعريف بهم .

٤ - رجال الشيخين لم أترجم لهم ؛ لأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول .

٥ - لم أترجم لصاحب الكتاب الذي أخرج الحديث أو الأثر كالترمذي والطبري وابن أبي شيبة ، وكذلك لم أترجم لقائل الأثر أو الحديث .

UNIVERSITY MAKKAH
٣٣٥٧

سابعاً : الحكم على سند المؤلف :

١ - إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده :

أ - فإذا كان السند متصلاً ورواته ثقات فأكتفي بقولي : إسناده صحيح . انظر حديث (٧٨) .

ب - وإن كان السند متصلاً وفيه راوٍ صدوق فأقول : إسناده حسن . انظر أثر (٩) .

جـ - وإذا كان الراوي مدلساً من مرتبة لايحتمل بها تدليسه ولم يصرح بالسماع أو ليس بعدل أو غير ضابط فإني أحكم عليه بقولي : (ضعيف) أو (ضعيف جداً) مقروناً ببيان السبب .

٢ - إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بغير سند :

أ - فإن أورده بما يدل على الجزم به ، فأقول : أورده معلقاً بصيغة الجزم . انظر حديث (١) .

ب - وإن أورده بما يدل على تضعيفه ، فأقول : أورده معلقاً بصيغة التضعيف . انظر حديث (٤) .

جـ - وإن أورده بصيغة لاتدل على الجزم أو التضعيف فأكتفي بقول : أورده معلقاً أو معلق . انظر حديث (٣١) .

ثامناً : الحكم على الحديث أو الأثر :

١ - إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين فأقول : متفق عليه ، وإذا كان في أحدهما فأقول : صحيح .

٢ - إذا لم يكن الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما :

أ - اعتمد في بيان الحكم على مانص عليه أئمة علماء الحديث كالترمذي والحاكم إذا وافقه الذهبي والمنذري والهيثمي وابن حجر وغيرهم من العلماء المعاصرين كالألباني ، إضافة إلى ذلك أقوم بدارسة السند بهدف تأكيد حكم العلماء .

ب - وإذا لم أعثر على نص في الحكم عليه أدرس إسناد من أخرجه موصولاً وأذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزماً ببيان أحوال الرواة في الهامش معتمداً في ذلك على قول الحافظ ابن حجر في التقريب غالباً .

جـ - إذا كان الحديث أو الأثر ضعيفاً وله شاهد أو متابع يتقوى به ذكرت شاهده .

د - أما إذا كان مايرويه أحد الرواة نسخة فأحكم عليه بالصحة وإن كان في الإسناد راوٍ قد خسف ضبطه بأن تكلم في حفظه ووصف بالخطأ أو سوء الحفظ ، فإن حاله يرتفع إذا كان ما يرويه نسخة والنسخ التي وجدتها من خلا ل البحث هي : -

١ - رواية أبي صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس . (انظر أثر ٤٥) .

وهي من أجود أسانيد التفسير عن ابن عباس ، وما يروى

بهذا السند ، إنما هو نسخة ، قال الإمام أحمد بن حنبل عنها : « بمصر صحيفة في التفسير ، رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً »[١]. (أسنده أبوجعفر النحاس في ناسخه) .

قال ابن حجر[٢] : « وهذه النسخة التي كانت عند أبي صالح كاتب الليث ، رواها عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، ثم قال : وهي عند البخاري عن أبي صالح ، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيراً فيما يعلقه عن ابن عباس[٣] ، وقد أخرج منها ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر بوسائط بينهم وبين أبي صالح ، وقال قوم : لم يسمع عن علي بن أبي طلحة من ابن عباس التفسير ، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير ، قال ابن حجر : بعد أن عرفت الواسطة وهو ثقة فلا ضير في ذلك .

ونقل السيوطي[٤] عن أبي يعلى الخليلي قال : تفسير معاوية بن صالح ، قاضي الأندلس ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، رواه الكبار عن أبي صالح كاتب الليث عن معاوية » .

٢ - رواية شبابة عن ورقاء عن عبدالله بن أبي نجيح ، عن مجاهد . (انظر أثر ٣) .

وقد وثق أكثر العلماء سماع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد ، فقد قال فيه يحيى بن سعيد : لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد أو لم يسمع التفسير كله من مجاهد[٥] .

ويقول ابن الأنباري : والذي يروي القول الآخر عن مجاهد

---

(١) الإتقان في علوم القرآن ، ٥٣٢/٢ .

(٢) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(٣) فتح الباري ، ٣٥١/٤ ، (٢٠٦٣) .

(٤) الإتقان ، ٥٣٣/٢ .

(٥) تهذيب التهذيب ، ٥٠/٦ ، (٣٧٨٦) .

هو ابن أبـي نجيـح ، ولا تصـح روايتـه التفسـير عـن مجـاهد[١] .

وأمـا بقيـة علمـاء الجـرح والتعديـل فـإنهم يـرون صحـة روايـة ابـن أبي نجيـح عـن مجـاهد .

يقـول ابـن أبـي حـاتم : قلـت لأبـي : ابـن أبي نجيـح عـن مجـاهد أحب إليك أم خصيـف؟ قـال : ابـن أبـي نجيح إنمـا يقـال فـي ابـن أبـي نجيح القـدر وهـو صـالح الحديـث[٢] .

كمـا أن كثيراً مـن علمـاء الجـرح والتعديـل عَـدّوا ابـن أبـي نجيـح مـن العلمـاء الثقـات ، فقـد وثقـه أحمـد بـن حنبـل وعلـي بـن المدينـي وذكره ابن حبان فـي الثقـات ، وكذلـك قـال عنـه ابـن سـعد فـي طبقاتـه ثقة كثـير الحديـث ، وكـذا وثقـه ابـن معيـن وأبوزرعـة[٣] .

ثـم إن الأخبـار قـد تضـافرت فـي كتـب الرجـال وغيرهـا علـى أن ابـن أبـي نجيـح مـن تلاميـذ مجـاهد الأوائـل الذيـن تتلمـذوا علـى يـد مجـاهد ونقلـوا عنـه التفسـير ، وبالتـالي فـإن ماقالـه بعـض العلمـاء مـن عـدم صحـة سـماع ابـن أبـي نجيـح عـن مجـاهد وعـدم قبولهـا مخـالف لمـا أجمـع عليـه العلمـاء مـن قبـول رواة ابـن أبـي نجيـح عـن مجـاهد التـي وردت فـي السـنة وخاصـة فـي صحيـح البخـاري[٤] .

يقـول الإمـام ابـن تيميـة فـي توثيـق تفسـير ابـن أبـي نجيـح عـن مجـاهد :

والشـافعي فـي كتبـه أكـثر الـذي ينقلـه عـن ابـن عيينـةعن ابـن أبـي نجيـح عـن مجـاهد ، وكذلـك البخـاري فـي صحيحـه يعتمـد علـى هـذا التفسـير ، وقـول القـائل : لاتصـح روايـة ابـن أبـي نجيـح عـن مجـاهد ، جوابـه : أن تفسـير ابـن أبـي نجيـح عـن مجـاهد مـن أصـح التفاسـير بـل ليس بأيدي أهل التفسـير كتـاب فـي التفسـير أصـح مـن تفسـير ابـن أبـي

---

(١) تفسـير سـورة الإخـلاص لابـن تيميـة ، (٩٣) ، المطبعـة الحسـينيه .

(٢) تهذيـب التهذيـب ، ٦/٥٠ ، (٣٧٨٦) ، مـيزان الاعتـدال ، ٢/٥١٥ ، (٤٦٥١) .

(٣) المصـدر السـابق .

(٤) انظـر صحيـح البخـاري ، ٥/٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ .

نجيح عن مجاهد إلا أن يكون نظيره في الصحة[١] .

ثم إن ماجاء في تفسير مجاهد المطبوع من روايات هي التي وردت مروية عن مجاهد في أمهات كتب التفسير ككتاب الطبري وابن أبي حاتم وسفيان الثوري والدر المنثور وغيرها من الكتب القديمة ككتاب الأم للشافعي وصحيح البخاري وغيرها .

وهذا يعتبر توثيقاً لما جاء في كتاب تفسير مجاهد بالإضافة إلى ماروته الكتب الأخرى عن مرويات هي موافقة لما جاء في تفسير مجاهد .

وهناك روايات عديدة استدل بها البخاري في صحيحه في كتاب التفسير وهي موافقة لما روى مجاهد في تفسيره منها :

قوله تعالى :﴿ **أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَآءِ** ﴾[٢] ، قال مجاهد : لايدرون ما النساء من الصغر[٣].

وروى البخاري بسنده عن مجاهد ثم يقول : الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء لم يدروا مابهم من الصغر[٤].

وهذا يدل على صحة تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وأن ما يرويه يعتبر نسخة .

٣ - رواية أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ، عن أبي بن كعب . (انظر أثر ٢٠٦) .

قال السيوطي : « وأما أبي بن كعب فعنه نسخة كبيرة يرويها أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عنه ، قال : وهذا إسناد صحيح ، وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم منها كثيراً ، وكذا الحاكم في مستدركه ، وأحمد في مسنده »[٥].

قلت : انظر مثلاً تصحيح الحاكم لمثل هذا الإسناد وموافقة

---

(١) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ، (٩٤) .

(٢) سورة النور ، آية رقم(٣١) .

(٣) تفسير مجاهد ، ٢/٤٤١ .

(٤) صحيح البخاري ، ٦/٣

(٥) الإتقان ، ٢/٥٣٥ .

الذهبي له في المستدرك[1] ، فإن تصحيح الحاكم والذهبي والسيوطي لمثل أبي جعفر ، وقد تكلموا في حفظه يدل على أن الراوي المتكلم في حفظه يرتفع حاله إذا كان ما يرويه نسخة ، وعليه فهو إسناد صحيح ، والله أعلم .

تاسعاً : غريب الحديث والأثر :

اعتنيت بغريب الحديث والأثر ضبطاً وشرحاً معتمداً في ذلك على كتب غريب الحديث كالنهاية والفائق وغريب الحديث لأبي عبيدالقاسم ، وبعض كتب اللغة كلسان العرب ، وبعض كتب الشروح .

عاشراً : الخاتمة ، وقد اشتملت على نتائج البحث التي توصلت إليها .

ويليها الفهارس وهي :

١ - فهرس الآيات القرآنية .

٢ - فهرس الأحاديث النبوية .

٣ - فهرس الآثار .

٤ - فهرس الأعلام المترجم لهم .

٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم .

٦ - فهرس الغريب .

٧ - فهرس المصادر والمراجع .

٨ - فهرس الموضوعات .

---

(١) المستدرك ، ٢/٤٣٤ ، (٣٥١٠) .

تمهيد

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف[١]

اسـمه :

هـو : أحمـد بـن علـي الـرازي[٢] ، هكـذا ذكـره معظـم مـن ترجـم لـه ، وقـال اللكنـوي : وهـو الصـواب[٣] .

كنيتـه :

يكنى بأبي بكر ، اتفق على ذلك كل من ترجم له ، ولا خلاف بينهم .

لقبـه :

يلقـب بالجصَّـاص -بـالجيم المفتوحـة والصـاد المهملـة المشـددة ثـم صـاد مهملـة أخـرى بعـد الألـف- نسـبة إلـى العمـل بـالجص الـذي تُبيَّـضُ بـه الجـدران[٤] .

مولـده ونشـأته :

ولد ببغـداد سـنة ٣٠٥هـ ثـم خـرج منهـا ، ثـم عـاد إليهـا سـنة ٣٢٥هـ ، ثـم خـرج إلـى الأهـواز ، ثـم عـاد إلـى بغـداد ، ثـم انتقـل إلـى نيسـابور مـع الحـاكم النيسـابوري بـرأي شـيخه أبـي الحسـن الكرخـي ، ثـم عـاد إلـى بغـداد[٥] .

---

(١) انظر ترجمته فـي الكتـب التاليـة (وهـي غـير مطلوبـة منـي فـي الخطـة) .
تـاريخ بغـداد ، ٣١٤/٤ ؛ طبقـات الفقهـاء للشـيرازي ، ١٢٢ ؛ الكـامل فـي التـاريخ ، ١٠٦/٧ ؛ تذكـرة الحفـاظ ، ٧٨٨/٣ ، (٧٨١) ؛ العـبر للذهبـي ، ٣٥٤/٢ ؛ البدايـة والنهايـة ، ٢٩٧/١١ ؛ النجـوم الزاهـرة ، ١٣٨/٤ ؛ شـذرات الذهـب ، ٧١/٣ ؛ الفوائـد البهيـة ، ٢٧.

(٢) الـرازي : بفتـح الـراء ، وسـكون الألـف ، وفـي آخرهـا زاي . (اللبـاب ، ٤٥٠/١).

(٣) الفوائـد البهيـة ، ٢٨١/١.

(٤) اللبـاب ، ٤٥٠/١.

(٥) الفوائـد البهيـة ، ٢٨ ؛ الجواهـر المضيئـة ، ٣٢٣/١ ؛ النجـوم الزاهـرة فـي ملـوك مصـر والقـاهرة ، ١٣٨/٤.

شيوخه :

الشيوخ الذي روى عنهم في القسم المناط بي هم :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، روى عنه في الأحاديث والآثار :

٣٨ ، ٤٠ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٩ ، ٩٥ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ١٣١ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٩٧ ، ٣١١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٤ .

٢ - عبدالباقي بن قانع ، روى عنه في الأحاديث والآثار :

٦٢ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ١٠٩ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ٣٥٠ .

٣ - جعفر بن محمد الواسطي ، روى عنه في الأحاديث والآثار :

٢ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٢ .

٤ - عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي ، روى عنه في الأحاديث والآثار :

٥٥٦ ، ٥٥٧

آثاره العلمية[1] :

أحكام القرآن - أصول الفقه - جوابات المسائل - شرح أدب القاضي للخصاف - شرح الأسماء الحسنى - شرح الجامع الكبير للشيباني - شرح الجامع الصغير للشيباني - شرح مختصر الكرخي - شرح مختصر الطحاوي - شرح المناسك للشيباني - مختصر اختلاف العلماء للطحاوي - واقعات الجصاص .

منهجه في إيراد الأحاديث والآثار في كتابه أحكام القرآن وذلك في القسم المناط بي :

---

(١) الفوائد البهية ، ٢٨ ؛ الجواهر المضيئة ، ١/٢٢٣ ؛ الإعلام ، ١/١٧١ ؛ معجم المؤلفين ،١/٢٠٢؛ الفهرست ، ٢٦١ ؛ كشف الظنون ، ١/٢٠ و٣٢ و٤٦ و١١١ و٥٦٢ و٥٦٨ و٦٠٩ و٢/١٠٣٢ و١٦٢٧ و١٦٣٤ و١٨٣٠ ؛ الطبقات السنية ، ١/٤٧٧.

١ - يورد كثيراً من الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم ، أو بصيغة التضعيف .

٢ - يأتي بالإسناد موصولاً في بعض الأحيان كما في حديث رقم(٧٩) .

٣ - جمع كتابه الأحكام بين الحديث الصحيح كما في حديث رقم (٧٨) والحسن كما في حديث رقم (١٧٢) ، والضعيف كما في حديث رقم(٢٨١) ، وقد يورد الضعيف جداً كما في حديث رقم(١٧١) .

٤ - جمع كتابه الأثر الصحيح كما في أثر رقم (١٠) ، والحسن كما في أثر رقم (١٦) ، والضعيف كما في أثر رقم (١٢٥) ، والضعيف جداً كما في أثر رقم (١٠١) .

٥ - يورد الأحاديث غالباً بالمعنى .

٦ - لايشرح الغريب .

وفاته :

توفي -رحمه الله- في يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة (٣٧٠هـ) ببغداد ، وصلى عليه الشيخ أبوبكر محمد بن موسى الخوارزمي[1] .

---

(١) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، ١٦٧ ؛ تاريخ بغداد ، ٣١٤/٤ ؛ البداية والنهاية ، ٢٩٧/١١.

بيان لبعض الرموز والمصطلحات المستخدمة في الرسالة :

ثنا : حدثنا

نا : حدثنا

أنا : أخبرنا

ثني : حدثني

(ر) : رمز للحديث المرفوع

(ق) : رمز للحديث الموقوف

(ط) : رمز للحديث المقطوع

بلفظه : بنفس لفظ الحديث

بنحوه : باتفاق في بعض ألفاظ الحديث

بمعناه : بمعنى الحديث دون اتفاق في الألفاظ

عنه : أي عن راوي الحديث

به : أي بمثل السند المذكور

بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب[1]

من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاتهم قبل المائة .

ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاتهم بعد المائة .

ومن كان من الطبقة التاسعة فما بعدها فوفاتهم بعد المائتين .

ومن ندر عن ذلك بينه .

---

(١) التقريب ، ٤٢ــ٤٣.

سورة النور

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[1] .

(١/١ر) **حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده في تزويج الزانية :**

روى عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رجل يقال له مرثد[2] بن أبي مرثد ، وكان يحمل الأسرى[3] من مكة حتى يأتي بهم المدينة ، وكان بمكة بغيٌّ[4] يقال لها عَنَاق ، [وكانت صديقة له][5] ، وكان وعد رجلاً أن يحمله من أسرى مكة ، وإن عَنَاقاً رأته ، فقالت له : أقم الليلة عندي . قال : ياعَنَاق! قد حرَّم الله الزنا . فقالت : يا أهل الخِباء! هذا الذي يحمل أسراكم . فلما قدمت المدينة أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يارسول الله! أتزوج عَنَاق؟ فلم يردَّ [عليَّ][6] حتى نزلت هذه الآية ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لاَتَنْكِحْهَا** »[7] .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٣) .

(٢) بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة وفي آخرها دال مهملة . (المؤتلف والمختلف ، (٢٠٣٠)) .

(٣) في المخطوط ٦١٩/ب « الأسارى » .

(٤) في المخطوط ، ٦١٩/ب بغياً ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٥) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦١٩/ب .

(٦) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦١٩/ب .

(٧) أحكام القرآن ، للجصَّاص ، أ : ٥/١٠٦ ؛ ب : ٣/٣٩٠ ؛ المخطوط : ٦١٩/ب .

تخريجـــــه :

أولاً : أخرجه أبـوداود[١] والنسـائي[٢] كلاهمـا مـن طريـق إبراهيـم بـن محمـد التيمـي[٣] ، والحـاكم[٤] ، مـن طريـق مُسَـدَّد[٥] ، كلهـم عـن يحيـى بـن سعيد[٦] ، عن عبيدالله بـن الأخنـس[٧] ، عـن عمـرو بـن شـعيبٍ بـه بنحـوه .

ثانيـاً : أخرجـه الـترمذي[٨] حدثنـا عبـد بـن حميـد[٩] ، حدثنـا رَوْح بـن عبادة[١٠] ، عن عبيدالله بـن الأخنس بـه بنحـوه مطـوَّلاً .

---

(١) سنن أبي داود ، ٥٤٢/٢ ، النكاح ، في قوله تعالى : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً** ﴾ ، (٢٠٥١) .

(٢) سنن النسائي ، ٦٦/٦ ، النكاح ، تزويج الزانيه ، (٣٣٢٨).

(٣) إبراهيم بن محمد التَّيْمِي ، بفتح أوله وسكون ثانيه ، أبو إسحاق المدني ، ثقة ، من الثالثه ، مات سنة عشرٍ ومائة ، وله أربع وسبعون ، (التقريب ، ٩٣ ، (٢٣٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠٨/١ ؛ لب اللباب ، ١٨٢/١) .

(٤) المستدرك ، ١٨٠/٢، النكاح ، (٢٧٠١) .

(٥) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ثمانٍ وعشرين ، ويقال : اسمه عبدالملك بن عبدالعزيز ، ومسدد لقب . (التقريب ، ٥٢٨ ، (٦٥٩٨) ؛ تهذيب الكمال (٤١/١٨)) .

(٦) يحيى بن سعيد بن فَرُّوخْ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومه وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبوسعيد القطان ، ثقة متقن حافظٌ إمام قدوةٌ ، من كبار التاسعة ، روى عن عبيدالله بن الأخنس ، وروى عنه إبراهيم التيمي ، مات سنة ثمانٍ وتسعين ، وله ثمانٌ وسبعون . (التقريب٥٩١ ، (٧٥٥٧) ؛ تهذيب الكمال (٩١/٢٠)) .

(٧) عبيدالله بن الأخنس النَّخَعي بفتحتين ، أبو مالك الخزَّاز ، بمعجمات ، صدوقٌ ، قال ابن حبَّان : كان يخطىء ، من السابعة ، (التقريب٣٦٩ ، (٤٢٧٥) ؛ تهذيب الكمال (١٧٠/١٢) .

(٨) سنن الترمذي ، ٣٢٨/٥ ، تفسير القرآن ، ومن سورة النور ، (٣١٧٧) .

(٩) عبد بن حميد بن نصر الكِسِّي ، بالكسر وتشديد المهملة ، وينطق بها الناس بالفتح والمعجمة ، أبومحمد ، قيل : اسمه عبدالحميد ، ثقة حافظٌ ، من الحادية عشرة ، مات سنة تسعٍ وأربعين . (التقريب ، ٣٦٨ ، (٤٢٦٦) ؛ تهذيب الكمال١٥٧/١٢ ؛ لب اللباب ، ٢٠٨/٢)) .

(١٠) روح ، بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء ، بن عبادة بن العلاء القيسي ، أبومحمد البصري ، ثقة فاضلٌ ، له تصانيف ، من التاسعة ، مات سنة خمسٍ- أوسبعٍ- ومائتين . (التقريب ، ٢١١ ، (١٩٦٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٥/٦) ؛ المغني (١١٣)) .

بيانُ حالِ الرواةِ :

١ – عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوقٌ ، من الخامسةِ ، مات سنة ثمانيَ عشْرة ومائه[١] .

٢ – والد عمرو بن شعيب : شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوقٌ ، ثَبَتَ سماعه من جدِّه ، من الثالثة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى : « هذا الحديث حسنٌ غريبٌ لانعرفه إلا من هذا الوجه »[٣] .

قال الحاكم : « هذا حديثٌ صحيح الإسناد ، ولم يخرِّجاه » ، ووافقه الذهبي[٤] .

قال الألباني : « حسن الإسناد »[٥] .

(٢/١ط) **أثرُ سعيد بن المسيب في جواز تزويج الزانية :**

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال :حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا أبوعبيد ، قال :حدثنا يحيى بن سعيد ، ويزيد بن هارون ، عن يحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ ، عن سعيد بن المسيِّب في قوله تعالى : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، قد نسختها الآية التي بعدها : ﴿ **وَأَنْكِحُواْ الأَيَامَى مِنْكُمْ** ﴾[٦] ، قال :كان

(١) التقريب ، ٤٢٣ ، (٥٠٥٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٤٤/١٤ .
(٢) التقريب ، ٢٦٧ ، (٢٨٠٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٧٨/٨ .
(٣) سنن الترمذي ، ٣٢٨/٥.
(٤) المستدرك ، ١٨٠/٢.
(٥) صحيح سنن النسائي ، ٦٨٠/٢ .
(٦) سورة النور ، آية رقم(٣٢) .

يقال : هي من أيامى المسلمين[١] .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٢] من طريق سفيان[٣] ، وابن أبي شيبة[٤] من طريق أبي خالدٍ الأحمر[٥] ، والطبري[٦] من طريق يعقوب[٧] ، عن هُشيم[٨] ، كلهم عن يحيى بن سعيد به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ :١٠٧/٥ ؛ ب :٣٩٠/٣ ؛ المخطوط :٦١٩/ب .

(٢) سنن سعيد بن منصور ، ٢٢٠/١ ، النكاح ، ما جاء في الرجل يزني وقد تزوَّج امرأةً ولم يدخل بها ، (٨٦٢) .

(٣) سفيان بن عيينة بن أبي عمران : ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ إمامٌ حُجَّةٌ ، إلا أنه تغيَّر حفظه بأخرة ،واختلفوا في اختلاطه حيث استبعده الحافظ الذهبي ، ولم يستبعده ابن حجر ، وذكر ابن معين أنه أخطأ في عامة حديثه عن أيوب ، وكان ربما دلَّس لكن عن الثقات ، وتدليسه من المرتبة الثانيةِ ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، روى عن يحيى بن سعيد ، وروى عنه سعيد بن منصور ، مات في رجب سنة ثمانٍ وتسعين ، وله إحدى وتسعون سنةً . (التقريب ، ٢٤٥ ، (٢٤٥١) ؛تهذيب الكمال ، ٣٦٨/٧ ؛ طبقات المدلِّسين ، ٣٢ ، (٥٢) ؛ نهاية الاغتباط ، ١٥٢-١٥٣) .

(٤) المصنَّف ، ٣٧٥/٣ ، النكاح ، في قوله تعالى﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً** ﴾ ، (٢) .

(٥) أبو خالد الأحمر : سليمان بن حيَّان الأزدي ، الكوفي ، صدوقٌ يخطىء ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها ، وله بضعٌ وسبعون . (التقريب ، ٢٥٠ ، (٢٥٤٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٠/٨) .

(٦) جامع البيان ، ٢٦٤/٩ ، (٢٥٧٧٢) .

(٧) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، أبو يوسف الدَّوْرَقي ، بفتح أوَّله والراء ، وكان ثقة ، من العاشرة ، روى عن هيثم بن بشير ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله ستٌ وثمانون سنة ، وكان من الحفَّاظ (التقريب ، ٦٠٧ ، (٧٨١٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٧/٢٠ ؛ لب اللباب ، ٣٢٥/١ ، (١٦٤٠)) .

(٨) هشيم ، بمضمومة وفتح معجمة ، ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، أبومعاوية بن أبي خازم ، بمعجمتين ، الواسطي ، ثقةٌ ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، وتدليسه من المرتبة الثالثة ، من السابعه ، مات سنة ثلاثٍ وثمانين ، وقد قارب الثمانين (التقريب ، ٥٧٤ ، (٧٣١٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٧/١٩ ؛ طبقات المدلسين ، ٤٧ ، (١١١) ؛ المغني ، (٢٧٠)) .

بيانُ حالِ الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم ، أبومحمد المُؤَدِّبُ[١] ، واسطي الأصل ، سمع جعفربن محمد بن اليمان ، وكان ثقة ، توفي سنة ثلاثٍ وخمسين وثلاثمائه ، وكان شيخاً ثقةً كثير الحديث[٢] .

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ، بفتح الياء وتخفيف الميم ، أبوالفضل المُؤَدِّبَ الصراتي ، حدَّث عن أبي عبيد القاسم بن سلاَّم ، وروى عنه جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي ، وكان ثقةً[٣] .

٣ - أبوعبيد : القاسم بن سلاَّم ، بالتشديد ، البغدادي ، أبوعبيد ، ثقةٌ فاضل ، مصنِّفٌ ، من العاشرة ، مات سنة أربعٍ وعشرين ، ولم أرَ له في الكتب حديثاً مسنداً ، بل من أقواله في شرح الغريب[٤] .

٤ - يحيى بن سعيد بن فروخ القطَّان ، ثقةٌ متقنٌ حافظٌ إمامٌ قدوةٌ ، تقدّمت ترجمته رقم (١) .

٥ - يزيد بن هارون بن زَاذان السُّلمي ، أبوخالد الواسطي ، ثقةٌ ، متقنٌ عابدٌ ، من التاسعةِ ، مات سنة ستٍّ ومائتين ، وقد قارب التسعين[٥] .

٦ - يحيى بن سعيد بن قيسٍ الأنصاري المدني ، أبوسعيد القاضي ، ثقةٌ ثبتٌ ، من الخامسةِ ، مات سنة أربعٍ وأربعين أو بعدها[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) بضم الميم وفتح الواو وكسر الدال المهملة المشددة في آخرها الباء المنقوطة بواحدة. (الأنساب ، ٥/٤٠٣) .

(٢) تاريخ بغداد ، ٧/٢٣١ ، (٣٧١٧) .

(٣) تاريخ بغداد ، ٧/١٩٤ ، (٣٦٥٥) ؛ المغني ، ٢٧٧ .

(٤) التقريب ، ٤٥٠ ، (٥٤٦٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥/١٤٥.

(٥) التقريب ، ٦٠٦ ، (٧٧٨٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/٣٨٧.

(٦) التقريب ، ٥٩١ ، (٧٥٥٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/١٠٣.

(٣/٢ط) **أثر مجاهد في تحريم نكاح الزانية :**

قال أبوعبيد : وحدثنا حجَّاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد في قوله : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، قال : « كان رجالٌ يريدون الزنا بنساء زوانٍ[١] بغايا معلنات ، كن كذلك في الجاهلية ، فقيل لهم : هذا حرامٌ ، فأرادوا نكاحهنَّ »[٢] .

تخريجه :

أوَّلاً : أخرجه الطبري[٣] ، قال :حدثنا القاسم[٤] ، قال :حدثنا الحسين[٥] ، قال :ثني حجاج به بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال :حدثنا شبابة[٧] ، عن ورقاء[٨] عن ابن أبي نجيح[٩] ، عن مجاهدٍ بنحوه .

---

(١) في المخطوط ، ٦١٩/ب ، (زواني) بالياء ، وهوخطأ ، والصواب ما أثبتُّهُ .

(٢) أحكام القرآن ، للجصَّاص ، أ :١٠٧/٥ ، ب : ٣٩٠/٣، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) جامع البيان ، ٢٦١/٩ ، (٢٥٧٥١) .

(٤) القاسم شيخ الطبري ، لم أقف عليه ، وقال الشيخ أحمد شاكر : لم أجد له ترجمةً ، ولعلَّه : القاسم بن الحسن بن يزيد ، المتوفى سنة٢٧٢هـ . (جامع البيان ، ٥٠٧/٧ ، (٨٣٩٨) .

(٥) الحسين بن داود المصِّيصي ، ولقبه : سنيد ، بنونٍ ثم دالٍ ، مصغَّراً ، ضُعِّفَ مع إمامته ومعرفته ، لكونه كان يُلَقِّن حجَّاج بن محمد شيخه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين . (التقريب ، ٢٥٧ ، (٢٦٤٦)) . قلت : جاء التصريح بأنه الحسين بن داود في جامع البيان ٨٢/١ ، (١٤٤) .

(٦) المصنَّف ، ٣٧٦/٣ ، النكاح ، في قوله : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً** ﴾ ، (١٤) .

(٧) شَبَابة بن سوَّار المدائني ، أصله من خراسان ، يقال كان اسمه مروان ، مولى بني فزارة ، ثقةٌ حافظٌ ، رمي بالإرجاء ، من التاسعة ، مات سنةأربعٍ- أوخمسٍ -أوستٍّ- ومائتين(التقريب ، ٢٦٣ ، (٢٧٣٣)) .

(٨) ورقاء بن عمر اليشكري ، أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوقٌ في حديثه عن منصور لين ، من السابعة (التقريب ، ٥٨٠ ، (٧٤٠٣)) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح : يسار المكي ، أبو يسار الثقفي ، ثقةٌ ، رمي بالقدر ، وربما دلَّس ، وتدليسه من المرتبة الثالثة ، من السادسة ، مولى الأخنس الثقفي ، وثقه
<=

بيانُ حالِ الرواةِ :

١ - أبوعبيد : القاسم بن سلاَّم ، ثقةٌ فاضلٌ مصنِّفٌ ، تقدّمت ترجمته رقم (٢) .

٢ - حجَّاج بن محمد المِصِّيصي ، بكسر الميم والمهملة المشددة ، الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المِصيصه ، ثقةٌ ثبتٌ ؛ لكنه اختلط في آخر عمره لمّا قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة ست ومائتين[1] .

٣ - عبدالملك بن عبدالعزيز بن جرَيج الأموي ، المكي ، ثقة فقيه فاضلٌ ، وكان يدلس ويرسل ، وتدليسه من المرتبة الثالثة ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، وقد جاوز السبعين ، وقيل : جاوز المائة ، ولم يثبت[2] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ابن جريج ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه القاسم لم أقف على ترجمته ، والحسين بن داود ضعيفٌ ، فهو إسناد ضعيف ، ويرتقي بسند أبي شيبة لدرجة الحسن لغيره .

وسند ابن أبي شيبة صحيح لأنه نسخة .

=

النسائي ، وقال البخاري : كان يتهم بالاعتزال والقدر ، وقال ابن المديني : أما الحديث فهو فيه ثقة ، وأما الرأي فكان قدرياً معتزلياً .وقال الذهبي في الميزان : وهو من الأئمة الثقات . وقال يحيى بن القطان : لم يسمع التفسير كله من مجاهد ، بل كله عن القاسم بن أبي بزة ، قلت : والقاسم ثقة ، مات سنة مائة وإحدى وثلاثين ، وقيل بعدها . أخرج له الجماعة . (التقريب ، ٣٢٦ ، (٣٦٦٢) ، الجرح والتعديل ، ٢٠٣/٥ ، (٩٤٧) ؛ ميزان الاعتدال ، ٥١٥/٢ ، (٤٦٥١) ؛ طبقات المدلسين ، ٣٩ ، (٧٧)) .

(١) التقريب ، ١٥٣ ، (١١٣٥) ؛ لب اللباب ، ٢٦١/٢ ، (٣٧٥٣) .

(٢) التقريب ، ٣٦٣ ، (٤١٩٣) ؛ طبقات المدلسين ، ٤١ ، (٨٣) .

(٤|٢ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في تحريم نكاح الزانيه :

رُوي عن عبدالله بن عمرو[١] في قوله : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ . « أنه نزل في رجلٍ تزوَّج امرأةً بغيًّة على أن تنفق عليه »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٣] من طريق عارم[٤] ، والطبري[٥] من طريق محمد بن عبدالأعلى[٦] ، والنسائي[٧] من طريق عمرو بن علي[٨] ، كلهم عن معتمر بن سليمان[٩] ، عن أبيه[١٠] ، قال : ثنا

---

(١) في المخطوط "عمرو" ، وهو الصواب ، وقد أثبتُّه .

(٢) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ :٥/١٠٧ ، ب :٣/٣٩١ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) المسند ، ٢/٢١٦ ، (٦٤٨٧) .

(٤) محمد بن الفضل السدوسي ، بالفتح والضم ، أبوالنعمان البصري ، لقبه عارم ، ثقة ثبت ، تغيَّر في آخر عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث-أوأربع-وعشرين . (التقريب ، ٥٠٢ ، (٦٢٢٦) ؛ لب اللباب ، ٢/١٤ ، (٢٠٧٨) .

(٥) جامع البيان ، ٩/٢٦٠ ، (٢٥٧٤٢) .

(٦) محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ، بالفتح والسكون ومهملة ، آخره نون ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسٍ وأربعين .(التقريب ، ٤٩١ ، (٦٠٦٠) ؛ لب اللباب ، ٢/٧٤ ، (٢٥١٩)) .

(٧) تفسير النسائي ، ٢/١١٠ ، (٢٧٩) ؛تحفة الاشراف ، (٨٩١٢) .

(٨) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز ، بنون وزاي ، أبوحفص الفلاسي ، الصيرفي ، الباهلي البصري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة تسعٍ وأربعين . (التقريب ، ٤٢٤ ، (٥٠٨١)) .

(٩) معتمر بن سليمان التيمي ، بفتح أوله وسكون ثانيه ، أبو محمد البصري ، يلقب الطفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبعٍ وثمانين ، وقد جاوز الثمانين .(التقريب ، ٥٣٩ ، (٦٧٨٥) ؛ لب اللباب ، ١/١٨٢ ، (٨٣٩)) .

(١٠) أبوه : هو سليمان بن طِرخان ، بكسر أوله ، التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم فنُسب إليهم ، ثقة عابد ، من الرابعة ، ما سنة ثلاثٍ وأربعين ، وهو ابن سبع وتسعين ، روى عن الحضرمي بن لاحق ، وروى عنه ابنه معتمر . (التقريب ، ٢٥٢ ، (٢٥٧٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٨/٦٨ ؛المغني ، ١٥٧)

الحضرمي[١] ، عن القاسم بن محمد[٢] ، عن عبدالله بن عمرو بمعناه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٣] ، والطبري[٤] بسنديهما من طريق هشيم[٥] ، عن سليمان التيمي ، عن القاسم بن محمد ، عن عبدالله بن عمرو بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

أسانيد الإمام أحمد والطبري والنسائي فيها الحضرمي مجهول ، وبقية رجاله ثقات .

قال الهيثمي : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ، ورجال أحمد ثقات »[٦] .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه »[٧] ، ووافقه الذهبي .

---

(١) حضرمي بن لاحق التميمي ، اليمامي ، القاص ، بتشديد المهملة ، لا بأس به ، من السادسة ، وفرَّق ابن المديني بين الحضرمي شيخ سليمان (التيمي) وبين ابن لاحق ، روى عن القاسم بن محمد بن أبي بكر ، وروى عنه سليمان التيمي . **قال الحافظ ابن حجر** : « وفرقّ بين الحضرمي بن لاحق ، وحضرمي الذي يروي عنه سليمان التيمي ، فقال في الثاني : لا أدري من هو ، وابن مَن هو » . انتهى كلامه ، وكذلك **قال ابن المديني** : « حضرمي شيخ بالبصرة ، روى عنه التيمي ، مجهول ، وكان قاصّاً ، وليس هو بالحضرمي بن لاحق . قلت : والذي يظهر لي أنهما اثنان » . (التقريب ، ١٧١ ، (١٣٩٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦/٥ ؛ تهذيب التهذيب ، ٣٥٥/٢) .

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، **قال أيوب** : « ما رأيت أفضل منه » . من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة على الصحيح . (التقريب ، ٤٥١ ، (٥٤٨٩)) .

(٣) المستدرك ، ٤٣٠/٢ ، التفسير ، تفسير سورة النور ، (٣٤٩٥) .

(٤) جامع البيان ، ٢٦١/٩ ، (٢٥٧٤٣) .

(٥) هشيم بن بشير السلمي ، ثقةثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، وتدليسه من المرتبة الثالثة ، وتقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٦) مجمع الزوائد١٧٦/٧ ، التفسير ، سورة النور ، (١١١٩٣) .

(٧) المستدرك ، ٤٣٠/٢

(٥/١ق) أثر ابن عبَّاس في معنى النكاح :

روى حبيب بن [أبي][1] عمرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : « يعني بالنكاح جماعها »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا وكيعٌ[4] ، عن سفيان[5] ، عن حبيب بن أبي عمرة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - حبيب بن أبي عمرة القصَّاب[6] ، أبوعبدالله الحماني ، بكسر المهملة ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعين[7] .

٢ - سعيد بن جبير[8] ، الأسدي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ٦١٩/ب .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٧/٥ ، ب :٣ /٣٩١ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) المصنف ، ١٧٦/٣ ، النكاح ، في قوله : ﴿ الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً ﴾ ، (١١) .

(٤) وكيع بن الجراح بن قليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ، وله سبعون سنة (التقريب ، ٥٨١ ، (٧٤١٤)) .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبدالله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه ، عابد إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، وتدليسه من الطبقة الثانية ، روى عن حبيب بن أبي عمرة ، وروى عنه وكيع ، مات سنة إحدى وستين ، وله أربع وستون (التقريب ، ٢٤٤ ، (٢٤٤٥) ؛تهذيب الكمال ، ٣٥٣/٧ ؛طبقات المدلسين ، ٣٢ ، (٥١)) .

(٦) بفتح القاف ، وتشديد الصاد ، وفي آخرها الباء الموحدة (الأنساب ، ٥٠٦/٤) .

(٧) التقريب ، ١٥١ ، (١١٠٢) .

(٨) بضم الجيم وفتح الموحدة ، وسكون المثناة تحت ، تليها راء (المؤتلف والمختلف ، ٣٦٤/١) .

الحجَّاج سنة خمسٍ وتسعين ، ولم يكمل الخمسين[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وقد وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٦/٣ط) **أثر عكرمة في المراد بالآية ﴿ الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾ .**

روى ابن شبرمة عن عكرمة : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، قال : « لا يزني حين يزني إلا بزانية مثله »[٢].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، عن ابن عيينة[٤] ، عن ابن شبرمة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

ابن شبرمة : عبدالله بن شبرمة ، بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء ، ابن الطفيل بن حسان الضبي[٥] ، أبوشبرمة ، الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، روى عنه سفيان بن عيينة ، مات سنة أربعٍ وأربعين[٦] .

---

(١) التقريب ، ٢٣٤ ، (٢٢٧٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ :٥/١٠٧ ، ب :٣/٣٩١ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) المصنف ، ٣/٣٧٥ ، النكاح ، في قوله تعالى : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً** ﴾ ، (١) .

(٤) سفيان بن عيينة : ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) بفتح أوله وتشديد ثانيه (لب اللباب ، ٢/٧٩ ، (٢٥٤٨)) .

(٦) التقريب ، ٣٠٧ ، (٣٣٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠/٢٠٦ .

قلت : لم أقف على أنه يروي عن عكرمة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم يثبت لي أن ابن شبرمة روى عن عكرمة فأتوقف .

(٧/٢ق) **أثر ابن عباس في المراد بالزانية :**

قال شعبة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس : « بغايا كُنَّ في الجاهلية يجعلن[1] على أبوابهن رايات كرايات البياطرة ، يأتيهنَّ ناسٌ ، يُعرفن بذلك »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال :حدثنا وكيع[4] عن ابن أبي ذئب[5] ، عن شعبة مولى ابن عباس به بلفظه .

بيان حال الرواة :

شعبة بن دينار الهاشمي ، مولى ابن عباس ، المدني ، صدوق سيء الحفظ ، من الرابعة ، مات في وسط خلافة هشام[6] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه شعبة مولى ابن عباس ، صدوقٌ سيء الحفظ ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) في المخطوط٦١٩/ب "تجعلن"بالتاء المثناة .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٧/٥ ، ب :٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) المصنف ، النكاح ، في قوله تعالى : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، (٩) .

(٤) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ عابد ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) ابن أبي ذئب :محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري ، أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل :سنة تسع . (التقريب ، ٤٩٣ ، (٦٠٨٢)) .

(٦) التقريب ، ٢٦٦ ، (٢٧٩٢) .

الحكم على الأثر :

وصله ابن أبي شيبة ، وفيه شعبة بن دينار الهاشمي ، مولى ابن عباس ، صدوق سيء الحفظ ، فهو إسناد ضعيف .

غريب الحديث :

البياطرة : جمع بيطر ، والبطر ، الشق وبه سمي البيطاربيطاراً ، والمبيطر معالج الدواب ، وقيل : الخياط[1] .

(٨/٤ط) **أثر إبراهيم النخعي في المراد بالزنا :**

روى مغيرة عن إبراهيم النخعي : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً** ﴾ ، « يعني به : الجماع حين يزني »[2] .

تخريجه :

لم أقف علي تخريجه .

بيان حال الرواة :

مغيرة ابن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي ، أبوهشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن ، إلا أنه كان يدلس[3] ، ولا سيما عن إبراهيم ، من السادسة ، روى عن إبراهيم النخعي ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح[4] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه مغيرة بن مقسم ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، وعليه فهو إسناد ضعيف .

---

(١) لسان العرب ، ٦٩/٤ ، ٧٠ ، « بطر » .

(٢) أحكام القرآن ، للجصَّاص ، أ :١٠٧/٥ ، ب :٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) هو من مدلسي المرتبة الثالثة . (طبقات المدلسين ، ٤٦ ، (١٠٧)) .

(٤) التقريب ، ٥٤٣ ، (٦٨٥١) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٢٠/١٨ .

(٩/٥ط) أثر عروة بن الزبير بمثل أثر ابراهيم النخعي .

عن عروة بن الزبير مثله[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، قال : حدثنا هارون بن إسحاق[٣] ، ثنا عبدة[٤] ، عن هشام بن عروة[٥] ، عن عاصم بن المنذر[٦] ، قال :سألت عروة ، عن قوله : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، فذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه هارون بن إسحاق ، وعاصم بن المنذر كلاهما صدوق فهو

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/ ١٠٧، ب :٣/٣٩١ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٥٢٢ ، (١٤١٢٦) .

(٣) هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك الهمداني ، بمفتوحة وسكون ميم ، ودالٍ مهملةٍ ونون ، أبوالقاسم الكوفي ، صدوق ، من صغار العاشرة ، روى عن عبدة بن سليمان ، وروى عنه ابن أبي حاتم ، مات سنة ثمانٍ وخمسين.(التقريب ، ٥٦٨ ، (٧٢٢١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩/١٨٧ ؛ المغني ، ٢٧٢) .

(٤) عبدة بن سليمان الكِلابي ، بالكسر والتخفيف ، أبومحمد الكوفي ، يقال ، اسمه : عبدالرحمن ، ثقة ثبت ، من صغارالثامنة ، روى عن هشام بن عروة ، وروى عنه هارون بن إسحاق ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل بعدها . (التقريب ، ٣٦٩ ، (٤٢٦٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/١٦١ ؛ لب اللباب ، ٢/٢١٨(٣٤٨٣)) .

(٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة فقيه ، ربما دلس ، وتدليسه من المرتبة الأولى ، من الخامسة ، مات سنة خمسٍ-أوستٍ-وأربعين ، وله سبع وثمانون سنة . (التقريب ، ٥٧٣ ، (٧٣٠٢) ، طبقات المدلسين ، ٢٦ ، (٣٠)) .

(٦) عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي ، المدني ، صدوق ، من الرابعة ، روى عن عروة ابن الزبير ، وروى عن هشام بن عروة . (التقريب ، ٢٨٦ ، (٣٠٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٩/٣٣٠) .

إسناد حسن .

(١٠/٦ط) أثر الحسن في أن المحدود لا يتزوج إلا محدودة :

روى عاصم الأحول ، عن الحسن في هذه الآية ، قال : « المحدود لايتزوَّج إلا محدودة »[١].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، عن معتمر بن سليمان[٣] ، عن عاصم به بلفظه .

بيان حال الرواة :

عاصم بن سليمان الأحول ، أبوعبدالرحمن البصري ، ثقة ، من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان ، فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ووصله ابن أبي شيبة بسند صحيح .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١١/٣ق) أثر أبي بكر وآخرين في جواز تزويج الزانية :

روي عن أبي بكر وعمر وابن عباس وابن مسعود وابن عمر ومجاهد وسليمان بن يسار وسعيد بن جبير في آخرين من التابعين : « أن من زنى بامرأة أو زنى بها غيره ، فجائز له أن

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :٥/١٠٨ ، ب :٣/٣٩١ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٢) المصنف ، ٣/٣٧٧ ، النكاح ، من قال : « لايتزوج محدود إلا محدودة » ، ومن رخص في ذلك ، (١) .

(٣) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٤) التقريب ، ٢٨٥ ، (٣٠٦٠) .

يتزوجهـــا »[١] .

تخريجـــه :

أخرجه الدارقطني[٢] ، قال : حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر[٣] ، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب[٤] ، قالا : ثنا حفص بن عمرو[٥] ، حدثنا يحيى بن سعيد[٦] ، عن عبيد الله[٧] ، حدثني نافع[٨] ، عن صفية[٩] : أن رجلا أضاف رجلاً ، فافتضَّ أخته ، فجاء أخوها إلى أبي

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٠٨/٥ ؛ ب:٣٩١/٣ ؛ المخطوط :٦١٩/ب .

(٢) العلل ، ٢٧٢/١ ، س ٦٣ .

(٣) علي بن عبدالله بن مبشر ، بمضمومة وفتح موحدة وكسر شين وشدة معجمة ، أبوالحسن ، الإمام الثقة المحدث ، حدث عنه الدارقطني ، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٢٥/١٥ ، (١٣) ؛ المغني ، ٢٢٠) .

(٤) يعقوب بن محمد بن عبدالوهاب ، أبو عيسى الدوري ، بضم الدال وسكون الواو وفي آخرها راء ، حدث عنه حفص بن عمرو الربالي ، وكان صدوقا ، مات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة . (تاريخ بغداد ، ٢٩٥/١٤ ، (٧٦٠٠) ؛ لب اللباب ، ٣٢٦/١ ، (١٦٤١)) .

(٥) حفص بن عمرو بن ربال ، بفتح الراء والموحدة ، ابن إبراهيم الرَّبَالي ، بفتح الراء والباء وبعد الألف لام ، الرقاشي ، بفتح الراء والقاف المخففة وفي آخرها شين معجمة ، البصري ، ثقة عابد ، من العاشرة ، روى عن يحيى بن سعيد القطان ، وروى عنه علي بن عبدالله بن مبشر ، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب ، مات سنة ثمانٍ وخمسين . (التقريب ، ١٧٣ ، (١٤٢٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٨/٥ ؛ لب اللباب ، ٣٤٥/١ ، (١٧٥٠) ، ٣٥٦/١ ، (١٨٠٥)) .

(٦) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

(٧) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب ، العُمري ، بالضم وفتح الميم ، المدني ، أبوعثمان ، ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على : مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في : القاسم عن عائشة ، على : الزهري عن عروة ، عنها ، من الخامسة ، روى عن نافع ، وروى عنه عبدالرزاق ، مات سنة بضعٍ وأربعين ومائة . (التقريب ، ٣٧٣ ، (٤٣٢٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٤٦/١٢ ؛ المغني ، ١٨٦) .

(٨) نافع ، أبوعبدالله المدني ، مولىابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك . (التقريب ، ٥٥٩ ، (٧٠٨٦)) .

(٩) صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية ، زوج ابن عمر ، قيل : لها إدراك ، وأنكره الدارقطني ، وقال العجلي : ثقة ، فهي من الثانية ، روى عنها نافع مولى ابن عمر .
<=

بكر فذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح

(١٢/٤ق) أثر عمر بن الخطاب بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنهما[١] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، وسعيد بن منصور[٣] ، كلاهما من طريق ابن عيينة[٤] ، عن عبيد الله بن أبي يزيد[٥] ، عن أبيه[٦] ، فذكره بمعناه ، وذكر أن عمر بن الخطاب حرص أن يجمع بينهما .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

=

(التقريب ، ٤٧٩ ، (٨٦٢٣) ؛تهذيب الكمال ، ٣٦١/٢٢) .

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ :١٠٨/٥ ؛ ب :٣٩١/٣ ؛ المخطوط : ٦١٩/ب .

(٢) المصنف ، ٣٦٠/٣ ، النكاح ، في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، ومن رخص فيه ، (١) .

(٣) سنن سعيد بن منصور ، ٢٢٤/١ ، الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، (٨٨٥) .

(٤) سفيان ابن عيينة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) عبيدالله بن أبي يزيد المكي ، مولى آل قارظ بن شيبة ، ثقة كثير الحديث ، من الرابعة ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابن عيينة ، مات سنة ست وعشرين ، مات في حدود الخمسين . (التقريب ، ٣٧٥ ، (٤٣٥٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٠/١٢) .

(٦) أبوه : أبويزيد المكي ، حليف بني زُهرة ، يقال له : صحبة ، وهو والد عبيدالله ، ووثقه ابن حبان ، من الثانية ، روى عن عمر بن الخطاب ، وروى عنه ابنه عبيدالله (التقريب ، ٦٨٥ ، (٨٤٥٣) ؛تهذيب الكمال ، ١٢٤/٢٢) .

(١٣/٥ق) أثر ابن عباس بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنهما[١] :

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٢] ، عن معمر[٣] ، عن قتادة[٤] ، عن عكرمة[٥] ، أن ابن عباس قاله بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤/٦ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنهما[٦] :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبد الرزاق[٧] ، عن معمر[٨] ، عن قتادة[٩] ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ :٥/١٠٨ ؛ ب :٣/٣٩١ ؛ المخطوط :٦١٩/ب .

(٢) المصنف ، ٧/٢٠٢ ، الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها ، (١٢٧٨٧) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدَّث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربعٍ وخمسين ، وهو ابن ثمانٍ وخمسين سنة . (التقريب ، ٥٤١ ، (٦٨٠٩) .

(٤) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، بالفتح والضم ، أبوالخطاب البصري ، ثقة ثبت ، يقال : ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . (التقريب ، ٤٥٣ ، (٥٥١٨) ؛ لب اللباب ، ٢/١٤ ، (٢٠٧٨)) .

(٥) عكرمة ، أبوعبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا تثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك . (التقريب ، ٣٩٧ ، (٤٦٧٣)) .

(٦) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :٥/١٠٨ ؛ ب : ٣/٣٩١ ؛ المخطوط : ٦١٩/ب .

(٧) المصنف ، ٧/٢٠٥ ، الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها ، (١٢٧٩٨) .

(٨) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدَّث به في البصرة ، تقدمت ترجمته برقم(١٣) .

(٩) قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

عن أيوب[١] ، عن ابن سيرين[٢] ، قال : سئل ابن مسعود عن الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها ، فذكره بمعناه .

ثانياً : أخرجه سعيد بن منصور[٣] ، قال : نا هشيم[٤] ، قال : أنا أبوجناب الكلبي[٥] ، عن بكير بن الأخنس[٦] ، عن أبيه[٧] ، أنه سأل ابن مسعود عن ذلك ، فذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي :« رواه الطبراني ، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود ، ورجاله ثقات رجال الصحيح ، وقد رواه بإسناد متصل وفيه :

---

(١) أيوب بن أبي تميمة : كيسان السَّخْتياني ، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ، أبوبكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، روى عن ابن سيرين ، وروى عنه قتادة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمسٌ وستون . (التقريب ، ١١٧ ، (٦٠٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠٤/٢) .

(٢) محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر أو ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبيرالقدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، روى عنه أيوب ، مات سنة عشر ومائة(التقريب ، ٤٨٣ ، (٥٩٤٧) ؛تهذيب الكمال ، ٣٤٥/١٦) .

(٣) سنن سعيد بن منصور ، ٢٢٦/١ ، الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، (٩٠٢) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، وتدليسه من المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) أبوجناب الكلبي : يحيى بن أبي حية ، بمهملة وتحتانية ، أبوجناب ، بجيم ونون خفيفتين وآخره موحدة ، مشهور بها ، ضعفوه لكثرة تدليسه ، وتدليسه من المرتبة الخامسة ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو قبلها . (التقريب ، ٥٨٩ ، (٧٥٣٧) ، طبقات المدلسين ، ٥٧ ، (١٥٢)) .

(٦) بكير بن الأخنس السدوسي ، ويقال الليثي ، كوفي ثقة ، من الرابعة ، روى عن أبيه الأخنس ، وروى عنه أبوجناب الكلبي . (التقريب ، ١٢٧ ، (٧٥٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٢/٣) .

(٧) الأخنس بن خليفة ، والد بكير ، روى عن ابن مسعود ، قوَّاه أبو حاتم الرازي ، فلعله هو ، وقال أبوحاتم : "لم يصح له السماع من ابن مسعود ، ولينه البخاري" . (تهذيب التهذيب ، ١٧٥/١ ، (٣٢٠)) .

أبوجناب ، وهو ضعيف لتدليسه ، وقد عنعنه »[١] .

قلت : سند عبد الرزاق ضعيف ؛ لأن ابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود .

وسند سعيد بن منصور ضعيف ؛ لضعف أبي جناب الكلبي ، ولأن الأخنس لم يسمع من ابن مسعود .

(١٥|٧ق) أثر ابن عمر بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنهم[٢] :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٣] ، عن عبد الله بن عمر[٤] ، عن نافع[٥] ، عن ابن عمر بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه عبدالله بن عمر بن حفص ، ضعيفٌ ، فهو إسناد ضعيف .

(١٦|٧ط) أثر مجاهد بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنه[٦] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٧] ، قال :حدثنا أبوخالد

---

(١) مجمع الزوائد ، ٤٩٤/٤ ، النكاح ، فيمن يزني بالمرأة ثم يتزوجها أو يتزوج ابنتها أو أمها أو يتبع الأم حراماً ، (٧٤١٧) .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٨/٥ ، ب :٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٣) المصنف ، ٢٠٥/٧ ، الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها ، (١٢٧٩٧) .

(٤) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ضعيف عابد ، من السابعة ، روى عن نافع ، وروى عنه عبدالرزاق ، مات سنة إحدى وسبعين ، وقيل : بعدها . (التقريب ، ٣١٤ ، (٣٤٨٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٣/١٠) .

(٥) نافع ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

(٦) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٨/٥ ، ب :٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٧) المصنف ، ٣٦٢/٣ ، النكاح ، في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، من رخص فيه ، (١٧) .

الأحمر[١] ، عن عثمان بن الأسود[٢] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطئ ، فهو إسناد ضعيف .

(١٧/٨ط) أثر سليمان بن يسار بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنه[٣] :

تخريجه :

لم أقف علي تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٨/٩ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر أبي بكر رضي الله عنه[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٥] ، من طريق الثوري[٦] ، وابن أبي شيبة[٧] ، من طريق جرير[٨] ، كلاهما عن شيبة بن

---

(١) أبو خالد الأحمر : سليمان بن حيان ، صدوقٌ يخطيء ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٢) عثمان بن الأسود بن موسى المكي ، مولى بني جمح ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، روى عن مجاهد ، مات سنة خمسين أو قبلها . (التقريب ، ٣٨٢ ، (٤٤٥١) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٤/١٢) .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٨/٥ ، ب :٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٤) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٨/٥ ، ب :٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٥) المصنف ، ٢٠٣/٧ ، الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها ، (١٢٧٨٩) .

(٦) الثوري ، ثقة حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٧) المصنف ، ٣٦١/٣ ، النكاح ، في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، ومن رخص فيه ، (٩) .

(٨) جرير بن عبدالحميد بن قُرْط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ، الضبي الكوفي ، نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة

<=

نعـــــــامة[١]،[٢] ، عـن سـعيد بـن جبـير بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيـف .

الحكـم على الأثـر :

فيه شيبة بـن نُعامـة ، ضعيـف الحديـث ، فهـو إسـناد ضعيـف .

(١٩/٨ق) أثر علي بن أبي طالب في تحريم تزويج الزانية :

روي عـن علـي وعائشـة والبراء وإحـدى الروايتيـن عـن ابـن مسـعود : « أنهمـا لا يـزالان زانييـن مـا اجتمعـا »[٣].

تخريجـــه :

أخرجـه ابـن أبـي شـيبة[٤] ، عـن وكيـع[٥] ، عـن عمـرو بـن مـروان[٦] ، عـن عبدالرحمـن الصدائـي[٧] ، عـن علـي بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيـف .

الحكـم على الأثـر :

فيه عبدالرحمـن الصدائـي ، لـم أقـف علـى ترجمتـه فـأتوقف .

=

ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة . (التقريب ، ١٣٩ ، (٩١٦)) .

(١) شيبة بن نعامة ، أبونعامة الضبي الكوفي ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه جرير والثوري ، قال ابن معين : شيبة بن نعامة ضعيف الحديث . (الثقات ، ٤٤٥/٦ ؛الجرح والتعديل ، ٣٣٥/٤ ، (١٤٧٢)) .

(٢) في مصنف بن أبي شيبة « شعبة عن أبي نعامة » وهو خطأ ، والصواب ماأثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ :١٠٨/٥ ، ب:٣٩١/٣ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٤) المصنف ، ٣٦٢/٣ ، النكاح ، من كره أن يتزوجها ، (١) .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٦) عمرو بن مروان ، أبوالعنبس النخعي الكوفي ، صدوق ، من السادسة ، روى عنه وكيع . (التقريب ، ٦٦٢ ، (٨٢٨٥) ؛ تهذيب الكمال٢١/٤٣٠) .

(٧) عبدالرحمن الصدائي : لم أقف على ترجمته .

(٢٠/٩ق) أثر عائشة بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[١] :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن ابن التيمي[٣] ، عن إسماعيل بن أبي خالد[٤] ، عن الشعبي[٥] ، عن عائشة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١/١٠ق) أثر البراء بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[٦]:

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٧] ، قال :حدثنا أسباط[٨] ، عن مطرف[٩] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٠٨ ، ب : ٣/٣٩١ ، المخطوط :٦١٩/ب .

(٢) المصنف ، ٧/٢٠٦ ، الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها ، (١٢٨٠١) .

(٣) ابن التيمي : معتمر بن سليمان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٤) .

(٤) اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . (التقريب ، ١٠٧ ، (٤٣٨)) .

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي ، بمفتوحة وسكون مهملة وبموحدة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : مارأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين . (التقريب ، ٢٨٧ ، (٣٠٩٢) ؛ المغني١٤٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٠٨ ، ب:٣/٣٩١ ، المخطوط : ٦١٩/ب .

(٧) المصنف ، ٣/٣٦٣ ، النكاح ، من كره أن يتزوجها ، (٥) .

(٨) أسباط بن محمد بن عبدالرحمن القرشي ، أبومحمد ، ثقة ، ضعف في الثوري ، من التاسعة ، روى عن مطرف بن طريف ، وروى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة مائتين . (التقريب ، ٩٨ ، (٣٢٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١/٥٢٣) .

(٩) مطرف ، بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ، ابن طريف الكوفي ، ثقة فاضل ، من صغار السادسة ، روى عن أبي الجهم سليمان بن الجهم ، وروى عنه أسباط ، مات سنة إحدى وأربعين ، أوبعد ذلك . (التقريب ، ٥٣٤ ، (٦٧٠٥) ؛
<=

أبي الجهم[١] ، عن البراء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢/١١ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[٢] :

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٣] ، قال : نا أبوعوانة[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن سالم بن أبي الجعد[٦] ، عن أبيه[٧] ، عن عبدالله بن مسعود بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

=

تهذيب الكمال ، ١٤١/١٨) .

(١) سليمان بن الجهم الأنصاري الحارثي ، أبوالجهم الجورجاني ، مولى البراء ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن مولاه البراء بن عازب ، وروى عنه مطرف بن طريف . (التقريب ، ٢٥٠ ، (٢٥٤٣) تهذيب الكمال ، ٢٣/٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٠٨/٥ ، ب : ٣٩١/٣ ، المخطوط ٦١٩/ب .

(٣) سنن سعيد بن منصور ، ٢٢٥/١ ، الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، (٨٩٦) .

(٤) أبو عوانة :وضاح ، بتشديد المعجمة ثم مهملة ، اليشكري ، بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، الواسطي البزار ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من السابعة ، روى عن قتادة ، وروى عنه سعيد بن منصور ، مات سنة خمسٍ- أو ستٍ - وسبعين . (التقريب ، ٥٨٠ ، (٧٤٠٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٧٩/١٩ ؛ المغني ، ٢٧٨) .

(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) سالم بن أبي الجعد : رافع الغطفاني الأشجعي ، الكوفي ، ثقة ، وكان يرسل كثيراً ، من الثالثة ، روى عن أبيه ، مات سنة سبعٍ-أوثمانٍ-وتسعين ، وقيل مائة ، أو بعد ذلك ، ولم يثبت أنه جاوز المائة . (التقريب ، ٢٢٦ ، (٢١٧٠) ؛تهذيب الكمال ، ٦/٧) .

(٧) أبوه : رافع ، أبوالجعد الغطفاني ، والد سالم ، مخضرم ، وثقه ابن حبان ، وقيل له صحبه ، روى عن عبدالله بن مسعود . (التقريب ، ٢٠٥ ، (١٨٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١١٢/٦) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣/١٢ق) أثر علي بن أبي طالب في التفريق بين الزوجين عند ارتكابهما الزنا أو أحدهما :

عن علي : « إذا زنى الرجل فُرِّق بينه وبين امرأته ، وكذلك هي إذا زَنَت »[١] .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٢] ، وابن أبي شيبة[٣] ، كلاهما من طريق أبي الأحوص[٤] ، عن سماك بن حرب[٥] ، عن حنش بن المعتمر[٦] ، عن علي بمعناه مطوَّلاً .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٠٨ ، ب: ٣/٣٩١ ، المخطوط : ٦١٩/ب .

(٢) سنن سعيد بن منصور ، ١/٢١٩ ، ما جاء في الرجل يزني وقد تزوج امرأة ولم يدخل بها ، (٨٥٦) .

(٣) المصنف ، ٣/٣٧١ ، النكاح ، في الرجل يتزوج المرأة فيفجر قبل أن يدخل بها ، (١) .

(٤) أبوالأحوص : سلاّم بن سليم الحنفي ، الكوفي ، ثقة متقن صاحب حديث ، من السابعة ، روى عن سماك بن حرب ، وروى عنه سعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، مات سنة تسع وسبعين . (التقريب ، ٢٦١ ، (٢٧٠٣) ؛تهذيب الكمال ، ٨/٢٤٤) .

(٥) سِماك ، بكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب ابن أوس البكري ، الكوفي ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين . (التقريب ، ٢٥٥ ، (٢٦٢٤)) .

(٦) حنش بن المعتمر ، ويقال ابن ربيعة ، ويقال إنه حنش بن ربيعة بن المعتمر ، ويقال إنهما اثنان ، الكناني : بكسر الكاف وتخفيف النون ، أبوالمعتمر ، الكوفي ، صدوق له أوهام ويرسل ، من الثالثة ، وأخطأ من عدَّه في الصحابة ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه سماك (التقريب ، ١٨٣ ، (١ /١٥٧٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٢٧٩ ، المغني ، ٢١٥) .

الحكم على الأثر :

فيه سماك بن حرب ، صدوق ، تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن ، وفيه حنش بن المعتمر ، صدوق له أوهام ويرسل ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٤/١٣ق) أثر ابن عباس في المراد من الآية :

رُوي عن ابن عباس ومن تابعه في أن المراد : الجماع[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي عمرة ، عن سعيد بن جبير[٣] ، عن ابن عباس بنحوه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٤] بسنده من طريق سفيان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :٥/١٠٨ ، ب:٣/٣٩١ ، المخطوط :٦٢٠/أ .

(٢) المصنف ، ٣/٣٧٦ ، النكاح ، في قوله تعالى : ﴿ **الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً** ﴾ ، (١١) .

(٣) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٥) ، وكلهم ثقات .

(٤) المستدرك ، ٢/٢١١ ، النكاح ، (٢٧٨٦) .

(٢٥/١٠ط) أثر من تابع ابن عباس بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] :

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٢] ، قال : نا اسماعيل بن زكريا[٣] ، عن حبيب بن أبي عمرة[٤] ، عن سعيد بن جبير بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه إسماعيل بن زكريا ، صدوقٌ يخطىء قليلاً ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٦/٣ر) حديث ابن عباس في أن الزنا لا يبطل النكاح :

روى هارون بن رئاب ، عن عبدالله بن عبيد[٥] - ويرويه عبدالكريم الجزري ، عن أبي الزبير ، وكلاهما يرسله : « أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : إن امرأتي لاتمنع يد لامِس ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالاستمتاع منها »[٦].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ :٥/١٠٨ ، ب : ٣/٣٩١ ، المخطوط :٦٢٠/أ .

(٢) سنن سعيد بن منصور ، ١/٢٢٠ ، ما جاء في الرجل يزني وقد تزوج امرأة ولم يدخل بها ، (٨٦٥) .

(٣) اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني ، بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ، أبوزياد الكوفي ، لقبه : شُقُوصا ، بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة وبالمهملة ، صدوقٌ يخطىء قليلاً ، من الثامنة ، روى عن حبيب بن أبي عمرة ، وروى عنه سعيد بن منصور ، مات سنة أربعٍ وتسعين ، وقيل قبلها . (التقريب ، ١٠٧ ، (٤٤٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٢/١٦٨) .

(٤) حبيب بن أبي عمرة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) في المطبوع (عبيد الله) ، وفي المخطوط (عبدالله) ، وهو الصواب ، وقد أثبته .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ :٥/١٠٨ ، ب :٣/٣٩٢ ، المخطوط :٦٢٠/أ .

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه النسائي[١] ، قال : أخبرنا محمد بن اسماعيل بن إبراهيم[٢] ، قال : حدثنا يزيد[٣] ، قال : حدثنا حماد بن سلمة[٤] وغيره عن هارون بن رئاب ، عن عبدالله بن عبيد بن عمير ، وعبدالكريم ، عن عبدالله بن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس ، عبدالكريم يرفعه إلى ابن عباس ، وهارون لم يرفعه ، قالا بمعناه .

ثانياً : أخرجه أبو داود[٥] والنسائي[٦] كلاهما من طريق الحسين بن حريث[٧] ، قال : حدثنا الفضل بن موسى[٨] ، قال : حدثنا الحسين بن واقد[٩] ، عن عمارة بن أبي حفصة[١٠] ، عن

---

(١) سنن النسائي ، ٦٧/٦ ، النكاح ، تزويج الزانية ، (٣٢٢٩) .

(٢) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، المعروف أبوه بابن عُلية ، البصري ، نزيل دمشق وقاضيها ، ثقة ، من الحادية عشر ، روى عن يزيد بن هارون ، وروى عنه النسائي ، مات سنة أربع وستين . (التقريب ، ٤٦٨ ، (٥٧٢٨) ؛تهذيب الكمال ، ١٠٩/١٦) .

(٣) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس ، في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، روى عن هارون بن رئاب ، وروى عنه هارون بن يزيد ، مات سنة سبع وستين .(التقريب ، ١٧٨ ، (١٤٩٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٧٥/٥) .

(٥) سنن أبي داود ، ٥٤١/٢ ، النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، (٢٠٤٩) .

(٦) سنن النسائي ، ١٦٩/٦ ، النكاح ، ما جاء في الخلع ، (٣٤٦٤) .

(٧) الحسين بن حريث الخزاعي ، أبوعمار المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين . (التقريب ، ١٦٦ ، (١٣١٤)) .

(٨) الفضل بن موسى السيناني ، بمهملة مكسورة ونونين ، أبو عبدالله المروزي ، ثقة ثبت ، وربما أغرب ، من كبار التاسعة ، مات سنة اثنتين وتسعين في ربيع الأول . (التقريب ، ٤٤٧ ، (٥٤١٩)) .

(٩) الحسين بن واقد المروزي ، بفتح أوله والواو ثم الزاي ، أبوعبدالله القاضي ، ثقة ، له أوهام ، من السابعة ، مات سنة تسع -ويقال سبع- وخمسين . (التقريب ،١٦٩ ، (١٣٥٨) ؛ لب اللباب ، ٢٥٢/٢ ، (٣٦٨٩)) .

(١٠) عمارة بن أبي حفصة : نابت ، أوله نون ، ويقال مثلثة ، وهو ، وهو تصحيف فيما
<=

عكرمة[١] ، عن ابن عباس فذكره بمعناه .

ثالثاً : أخرجه البيهقي[٢] بسنده من طريق حماد بن سلمة ، ثنا عبدالكريم بن أبي المخارق[٣] وهارون بن رئاب ، عن عبدالله بن عبيد بن عمير به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - هارون بن رئاب ، بكسر الراء وتحتانية مهموزة ، ثم موحدة ، التميمي ، أبوبكرٍ أو أبوالحسن ، ثقة عابد ، من السادسة ، اختلف في سماعه من أنس[٤] .

٢ - عبد الله بن عبيد ، بالتصغير بغير إضافة ، بن عمير ، الليثي ، المكي ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه هارون بن رئاب ، استُشهِد غازياً سنة ثلاث عشرة[٥] .

٣ - عبد الكريم بن مالك الجزري ، بفتح الجيم والزاي وكسر الراء[٦] ، أبوسعيد ، مولى بني أمية ، وهو الخِضرمي بكسر الخاء وسكون الضاد المعجمتين وكسر الراء[٧] ، وفي آخرها ميم ، نسبة إلى قرية

=

جزم به الفلاس ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . (التقريب ، ٤٠٨ ، (٤٨٤٣)) .

(١) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٢) السنن الكبرى ، ٢٤٩/٧ ، النكاح ، باب ما يستدل به على قصر الآية على ما نزلت فيه أو نسخها ، (١٣٨٧٠) .

(٣) عبدالكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم وبالخاء المعجمة ، أبوأمية المعلم ، البصري ، ضعيف ، من السادسة ، روى عن عبدالله بن عبيد بن عمير ، وروى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة ست وعشرين ، وقد شارك الجزري في بعض المشايخ ، فربما التبس به على من لا فهم له . (التقريب ، ٣٦١ ، (٤١٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ١١/١٢) .

(٤) التقريب ، ٥٦٨ ، (٧٢٢٥) .

(٥) التقريب ، ٣١٢ ، (٣٤٥٥) ، تهذيب الكمال ، ٣١٢/١٠ .

(٦) لب اللباب ، ٢٠٤/١ ، (٩٥١) .

(٧) لب اللباب ، ٢٨٩/١ ، (١٤٢٠) .

اليمامة ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبعٍ وعشرين[١] .

٤ - أبوالزبير : محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة ، وسكون الدال المهملة وضم الراء ، الأسدي المكي ، صدوق إلا أنه يدلس[٢] ، من الرابعة ، روى عنه عبدالكريم ، أبوأمية البصري ، مات سنة ست وعشرين[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وأبوالزبير صدوق ، من مدلسي المرتبة الثالثة .

الحكم على الحديث :

قال النسائي : « هذا الحديث ليس بثابت ، وعبدالكريم ليس بالقوي ، وهارون بن رئاب أثبت منه ، وقد أرسل الحديث ، وهارون ثقة ، وحديثه أولى بالصواب من حديث عبدالكريم »[٤].

قال المنذري : « رجال إسناده يحتج بهم في الصحيحين » .

قال الألباني : « صحيح الإسناد »[٥] .

(٢٧/١٤ق) أثر علي بن أبي طالب في تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم :

قال علي وعبدالله : « إذا جاءكم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا به الذي هو أهدى ، والذي هو أهنا ، والذي هو أتقى »[٦] .

---

(١) التقريب ، ٣٦١ ، (٤١٥٤) .

(٢) مدلس من المرتبة الثالثة .(طبقات المدلسين ، ٤٥ ، (١٠١)) .

(٣) التقريب ، ٥٠٦ ، (٦٢٩١) ؛تهذيب الكمال ، ٢١١/١٧) .

(٤) سنن النسائي ، ٦٨/٦ .

(٥) صحيح سنن النسائي ، ٦٨١/٢ .

(٦) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ :١٠٩/٥ ، ب : ٣٩٢/٣ ، المخطوط :٦٢٠/أ .

تخريجـــــه :

أخرجه ابن ماجه[١] ، قال : حدثنا محمد بن بشار[٢] ، حدثنا يحيى بن سعيد[٣] ، عن شعبة[٤] ، عن عمرو بن مرة[٥] ، عن أبي البختري[٦] ، عن أبي عبدالرحمن السلمي[٧] ، عن علي بن أبي طالب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سنن ابن ماجه ، ٩/١ ، المقدمه ، تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه ، (٢٠) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بُنْدار ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله بضع وثمانون سنة . (التقريب ، ٤٦٩ ، (٥٧٥٤)) .

(٣) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٤) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، بفتحتين ، أبو بسطام الواسطي ، ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، وذبَّ عن السنة ، وكان عابداً ، من السابعة ، مات سنة ستين . (التقريب ، ٢٦٦ ، (٢٧٩٠) ؛لب اللباب ، ١٠٦/٢ ، (٢٧٠٤)) .

(٥) عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي ، بفتح الجيم والميم ، ثقة عابد ، كان لايدلس ، ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة ، وقيل قبلها . (التقريب ، ٤٢٦ ، (٥١١٢)) .

(٦) أبوالبختري : سعيد بن فيروز ، بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة ، ابن أبي عمران الطائي ، الكوفي ، ثقة ثبت ، فيه تشيع قليل ، كثير الإرسال ، من الثالثة ، روى عن أبي عبدالرحمن السلمي ، وروى عنه عمرو بن مرة ، مات سنة ثلاث وثمانين . (التقريب ، ٢٤٠ ، (٢٣٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٧٨/٧)) .

(٧) عبدالله بن حبيب بن ربيعة ، بفتح الموحدة وتشديد الياء ، أبوعبدالرحمن السلمي ، الكوفي ، المقرىء ، مشهور بكنيته ، ولأبيه صحبة ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات بعد السبعين . (التقريب ، ٢٩٩ ، (٣٢٧١)) .

(٢٨/١٥ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[١] :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] ، قال : حدثنا أبوبكر بن الخلاد الباهلي[٣] ، ثنا يحيى بن سعيد[٤] ، عن شعبة[٥] ، عن ابن عجلان[٦] ، أنبأنا عون بن عبدالله[٧] ، عن عبدالله بن مسعود بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عون بن عبدالله بن عتبة ، أرسل عن ابن مسعود ، فالسند فيه انقطاع ، والأثر ضعيف . وقال الألباني : « ضعيف منقطع »[٨] .

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٠٩/٥ ، ب : ٣٩٢/٣ ، المخطوط : ٦٢٠/أ .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٩/١ ، المقدمة ، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه ، (١٩) .

(٣) محمد بن خلاد بن كثير الباهلي ، بفتح الباء المنقوطة بواحدة وكسر الهاء واللام ، أبوبكر البصري ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن يحيى بن سعيد القطان ، وروى عنه ابن ماجه ، مات سنة أربعين على الصحيح .(التقريب ، ٤٧٧ ، (٥٨٦٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٦/١٦ ؛ لب اللباب ، ثقة ، ١٠١/١ ، (٣٩١)) .

(٤) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٥) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٦) ابن عجلان : محمد بن عجلان المدني ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، روى عن عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، وروى عنه شعبة بن الحجاج ، مات سنة ثمان وأربعين . (التقريب ، ٤٩٦ ، (٦١٣٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٣/١٧) .

(٧) عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، بالضم وفتح المعجمة ، أبوعبدالله الكوفي ، ثقة عابد ، من الرابعة ، روى عن عم أبيه عبدالله مسعود مرسلاً ، وروى عنه محمد بن عجلان ، مات قبل سنة عشرين ومائة(التقريب ، ٤٣٤ ، (٥٢٢٣) ؛تهذيب الكمال ، ٤٥٦/١٤) .

(٨) ضعيف سنن ابن ماجه ، ٥ ؛ (١) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[1] .

(٢٩/١٦ق) أثر ابن عمر في ضرب الحد في التعريض في الزنا :

روى الأوزاعي ، عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، قال : « كان عمر يضرب الحد في التعريض »[2] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الدارقطني[3] ، نا دعلج بن أحمد[4] ، نا الحسن بن سفيان[5] ، نا حبان[6] ، نا ابن المبارك[7] ، عن الأوزاعي به بنحوه .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١١/٥ ، ب : ٣٩٤/٣ ، المخطوط : ٦٢١/أ .

(٣) سنن الدارقطني ، ٢٠٨/٣ ، الحدود والآيات وغيره ، (٣٧٤) .

(٤) دعلج ، بمفتوحة فساكنة مهملتين ، وفتح لام وبجيم ، ابن أحمد بن دعلج بن عبدالرحمن ، المحدث الحجة ، الفقيه الإمام ، أبومحمد السجستاني ، حدث عن الحسن بن سفيان النسوي ، وروى عنه الدارقطني ، وكان ثقة ثبتاً ، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٣٠/١٦ ، (٢١) ؛ تاريخ بغداد ، ٣٨٧/٨ ، (٤٤٩٥) ؛ تذكرة الحفاظ ، ٨٨١/٣ ، (٨٥٠) ؛ المغني ، ١٠١) .

(٥) الحسن بن سفيان بن عامر ، أبوالعباس الشيباني النسوي ، بفتح النون والسين المهملة ، والواو ، روى عن حبان بن موسى ، وهو صدوق ، مات سنة ثلاث وثلاثمائة (سير أعلام النبلاء ، ١٥٧/١٤ ، (٩٢) ؛ الجرح والتعديل ، ١٦/٣(٦٠) ؛ تذكرة الحفاظ ، ٧٠٣/٢ ، (٧٢٤) ؛ الأنساب ، ٤٨٧/٥) .

(٦) حبان بن موسى بن سوار السلمي ، أبومحمد المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن عبدالله بن المبارك ، وروى عنه الحسن بن سفيان ، مات سنة ثلاث وثلاثين . (التقريب ، ١٥٠ ، (١٠٧٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠٠/٤) .

(٧) عبدالله بن المبارك المروزي ، بفتح أوله والواو ثم زاي ، مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه حبان بن موسى ، مات سنة إحدى وثمانين ، وله ثلاث وستون . (التقريب ، ٣٢٠ ، (٣٥٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٦٦/١٠ ؛ لب اللباب ، ٢٥٢/٢ ، (٣٦٨٩)) .

ثانياً : أخرجه عبد الرزاق[١] ، عن معمر[٢] ، عن الزهري به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - الأوزاعي : عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو ، أبوعمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين[٣] .

٢ - الزهري : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ، بفتح الزاي وسكون الهاء وفي آخرها الراء ، أبوبكر ، الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته وإتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين[٤] .

٣ - سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، أبوعمر ، أو أبوعبدالله ، المدني ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً ، كان يشبه بأبيه في الهَدي والسمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٠/١١ط) أثر عُمر بن الخطاب في ضرب الحد في التعريض بالزنا :

رَوَى ابن وهب ، عن مالك ، عن أبي الرجال ، عن أمه عمرة : « أن رجلين استبا في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال

---

(١) المصنف ، ٤٢١/٧ ، التعريض ، (١٣٧٠٣) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدَّث به في البصرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٣) التقريب ، ٣٤٧ ، (٣٩٦٧) .

(٤) التقريب ، ٥٠٦ ، (٦٢٩٦) .

(٥) التقريب ، ٢٢٦ ، (٢١٧٦) .

أحدهما للآخر : والله ما أبي بزانٍ ، ولأمي بزانية ، فاستشار في ذلك عمر الناس ، فقال قائل : مدح أباه وأمه ، وقال آخرون : قد كان لأبيه وأمه مدح غير هذا ، نرى أن يجلد الحد ، فجلده عمر الحد ثمانين »[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٢] به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - ابن وهب : عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي ، أبومحمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله اثنتان وسبعون سنة[٣] .

٢ - مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي ، أبوعبدالله ، المدني ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين ، وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة[٤] .

٣ - أبوالرجال : محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري ، أبوالرجال ، بكسر الراء وتخفيف الجيم ، مشهور بهذه الكنية ، وهي لقبه ، ثقة ، من الخامسة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ٥/١١١ ؛ ب : ٣/٣٩٥ ؛ المخطوط : ٦٢١/أ .

(٢) الموطأ ، ٦٣٢ ، ٦٣٣ ، الحدود ، الحد في القذف والنفي والتعريض ، (١٩) .

(٣) التقريب ، ٣٢٨ ، (٣٦٩٤) .

(٤) التقريب ، ٥١٦ ، (٦٤٢٥) .

(٥) التقريب ، ٤٩٢ ، (٦٠٧٠) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣١/٤ر) حديث يزيد بن ركانة في طلاق البتة :

أن يزيد بن ركانة لمّا طلق امرأته البتة استحلفه النبي صلى الله عليه وسلم بالله ما أردت إلا واحدة[١] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢] ، من طريق سليمان بن داود العتكي[٣] ، والترمذي[٤] ، من طريق هناد[٥] ، عن قبيصة[٦] ، وابن ماجه[٧] من طريق وكيع[٨] ، كلهم عن جرير بن حازم[٩] ، عن الزبير بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ٥/١١١ ؛ ب : ٣/٣٩٥ ؛ المخطوط : ١/٦٢١ .

(٢) سنن أبي داود ، ٢/٦٥٦ ، الطلاق ، باب في البتة ، (٢٢٠٨) .

(٣) سليمان بن داود العتكي ، بعين ومثناة فوق مفتوحتين وبكاف ، أبوالربيع الزهراني ، البصري ، نزيل بغداد ، ثقة لم يتكلم أحد فيه بحجة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . (التقريب ، ٢٥١ ، (٢٥٥٦) ؛ المغني ، ١٨٤) .

(٤) سنن الترمذي ، ٣/٤٧١ ، الطلاق واللعان ، ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة ، (١١٧٧) .

(٥) هناد بن السري ، بكسر الراء الخفيفة ، ابن مصعب التميمي ، أبوالسري الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن قبيصة بن عقبة ، وروى عنه الترمذي ، مات سنة ثلاث وأربعين ، وله إحدى وتسعون سنة . (التقريب ، ٥٧٤ ، (٧٣٢٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩/٣٠٥) .

(٦) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ، أبوعامر الكوفي ، صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة على الصحيح . (التقريب ، ٤٥٣ ، (٥٥١٣)) .

(٧) سنن ابن ماجه ، ١/٦٦١ ، الطلاق ، طلاق البتة ، (٢٠٥١) .

(٨) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٩) جرير بن حازم بن زيد الأزدي ، أبوالنضر البصري ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذاحدَّث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه . (التقريب ، ١٣٨ ، (٩١١)) .

سعيد[١] ، عن عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة[٢] ، عن أبيه[٣] ، عن جده بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

معلَّق .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : « هذا الحديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسألت محمداً...يعني البخاري- عن هذا الحديث فقال : فيه اضطراب »[٤].

قال الألباني : « هو إسناد ضعيف مسلسل بعلل »[٥] :

الأولى : جهالة علي بن يزيد بن ركانة ، قال البخاري : بعد أن ساق هذا الحديث لم يصح حديثه .

الثانية : ضعف عبدالله بن علي بن يزيد ، أورده العقيلي في « الضعفاء »، وقال : « ولايتابع على حديثه ، مضطرب الإسناد » ، ثم ساق له هذا الحديث .

الثالثة : ضعف الزبير بن سعيد أيضاً ، في التهذيب : « قال العجلي : وروى حديثاً منكراً في الطلاق » يعني هذا .

الرابعة : الاضطراب كما سبقت الإشارة إليه عن البخاري ، وبيانه أن جرير بن حازم ، قال عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن علي بن

---

(١) الزبير بن سعيد بن سليمان الهاشمي ، المدني ، نزيل المدائن ، لين الحديث ، من السابعة ، روى عن عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة ، وروى عنه جرير بن حازم ، مات بعد الخمسين . (التقريب ، ٢١٤ ، (١٩٩٥) ؛تهذيب الكمال ، ٢٧٦/٦) .

(٢) عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة المطلبي ، بالضم وتشديد الطاء المفتوحة ، وكسر اللام وموحدة ، وقد ينسب لجده ، لين الحديث ، من السادسة . (التقريب ، ٣١٤ ، (٣٤٨٦)؛لب اللباب ، ٢٦٢/٢ ، (٣٧٦٣)) .

(٣) أبوه : علي بن يزيد بن ركانة المطلبي ، مستور ، من الرابعة ، روى عن أبيه وجده ، وروى عنه ابنه عبدالله . (التقريب ، ٤٠٦ ، (٤٨١٥) ؛تهذيب الكمال ، ٤٢٢/١٣) .

(٤) سنن الترمذي ، ٤٧١/٣.

(٥) إرواء الغليل ، ١٣٩/٧ ، صريح الطلاق وكنايته ، (٢٠٦٣) .

يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أنه طلق- فجعله من مسند يزيد بن ركانة . وخالفه ابن المبارك فقال : أنا الزبير بن سعيد : أخبرني عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة ، قال : « كان جدي ركانة بن عبديزيد طلق امرأته البتة... » . فأرسله . انتهى .

قال ابن عبدالبر في « التمهيد » : « ضعفوه »[1] .

(١) تلخيص الحبير ٣/٤٢٩ ، (١٧٤٤) .

(٣٢/٥ر) حديث درء الحدود بالشبهات :

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **ادْرَؤُوا الحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ** »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الترمذي[٢] ، والدارقطني[٣] ، والحاكم[٤] ، والبيهقي[٥] ، بأسانيدهم من طريق يزيد بن زياد الدمشقي[٦] ، عن الزهري[٧] ، عن عروة[٨] ، عن عائشة بمعناه .

ثانياً : أخرجه الترمذي[٩] ، بسنده من طريق وكيع[١٠] ، عن يزيد بن زياد به ولم يرفعه .

ثالثاً : أخرجه ابن ماجه[١١] بسنده من طريق إبراهيم بن الفضل[١٢] ، عن سعيد بن أبي سعيد[١٣] ، عن أبي هريرة بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ٥/١١١ ؛ ب : ٣/٣٩٥ ؛ المخطوط : ١/٦٢١ .

(٢) سنن الترمذي ، ٤/٣٣ ، الحدود ، ما جاء في درء الحدود ، (١٤٢٤) .

(٣) سنن الدارقطني ، ٣/٨٤ ، الحدود والديات وغيره ، (١٠) .

(٤) المستدرك ، ٤/٤٢٦ ، الحدود ، (٨١٦٨) .

(٥) السنن الكبرى ، ٨/٤١٣ ، الحدود ، ما جاء في درء الحدود بالشبهات ، (١٧٠٥٧) .

(٦) يزيد بن زياد ، أو ابن أبي زياد القرشي ، الدمشقي ، متروك . (التقريب ، ٦٠١ ، (٧٧١٦)) .

(٧) الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

(٨) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، المدني ، ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . (التقريب ، ٣٨٩ ، (٤٥٦١)) .

(٩) سنن الترمذي ، ٤/٣٣ ، الحدود ، ما جاء في درء الحدود ، (١٤٢٤) .

(١٠) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(١١) سنن ابن ماجه ، ٢/٨٥٠ ، الحدود ، الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات ، (٢٥٤٥) .

(١٢) إبراهيم بن الفضل المخزومي ، المدني ، أبوإسحاق ، ويقال إبراهيم بن إسحاق ، متروك ، من الثامنة . (التقريب ، ٩٢ ، (٢٢٨)) .

(١٣) سعيد بن أبي سعيد ، كيسان المقبري ، بالفتح والسكون وضم الموحدة ، المدني ،
<=

رابعاً : أخرجه الدارقطني[١] ، بسنده من طريق مختار التمَّار[٢] ، عن أبي مطر[٣] ، عن علي مرفوعاً بلفظه مختصرا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث :

أما حديث عائشة : قال أبوعيسى : حديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه وكيع عن يزيد بن زياد نحوه ، ولم يرفعه ، ورواية وكيع أصح ، وقد رُوي نحو هذا عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا مثل هذا ، ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث ، ويزيد بن أبي زياد الكوفي أثبت من هذا وأقوم[٤] .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، وردَّ عليه الذهبي بقوله : « قلت : قال النسائي : يزيد بن زياد شامي متروك »[٥].

وقال البيهقي : « رواية وكيع أقرب إلى الصواب »[٦] .

=

ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبلها ، وقيل بعدها .(التقريب ، ٢٣٦ ، (٢٣٢١) ؛لب اللباب٢/٢٧٠ ، (٣٨٢١)) .

(١) سنن الدارقطني ، ٨٤/٣ ، الحدود والديات وغيره ، (١٠) .

(٢) مختار بن نافع التيمي ، ويقال العُكْلي ، بالضم والسكون ، أبوإسحاق التمار ، الكوفي ، ضعيف ، من السادسة ، روى عن أبي مطر عمرو بن عبدالله الجهني البصري . (التقريب٥٢٣ ، (٦٥٢٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٥/١٧ ؛ لب اللباب ، ١١٩/٢ ، (٢٧٨٨)) .

(٣) أبومطر : عمرو بن عبدالله الجهني ، البصري ، سمع علياً وروى عنه المختار بن نافع . (التاريخ الكبير ، الكنى ، ٧٥/٨ ، (٧١٤)) .

(٤) سنن الترمذي ، ٣٣/٤ .

(٥) المستدرك ، ٤٢٦/٤.

(٦) السنن الكبرى ، ٤١٣/٨.

وأما حديث علي بن أبي طالب : ففيه مختار التمار ، ضعيف ، قال البخاري : « منكر الحديث » .

وأما حديث أبي هريرة : ففيه إبراهيم بن الفضل ، متروك .

قال البوصيري[١] : « هذا إسناد ضعيف ، إبراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي والأزدي والدارقطني » .

قال الألباني : « ضعيف »[٢] .

(٣٣/١٧ق) أثر علي بن أبي طالب في حد العبد في الفرية :

روى الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً قال : « يجلد العبد في الفرية أربعين [جلدة][٣] »[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٥] عن الثوري به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته في (٥) .

٢ - جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبوعبدالله ، المعروف بالصادق ، صدوق فقيه إمام ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين[٦] .

٣ - أبوه : محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبوجعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، روى عن جده علي بن

---

(١) الزوائد ، ٣٤٦ ، الحدود .

(٢) إرواء الغليل ، ٢٥/٨ ، (٢٣٥٥) .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وقد أثبته .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١١/٥ ، ب : ٣٩٥/٣ ، المخطوط:٦٢١/أ .

(٥) المصنف ، ٤٣٧/٧ ، العبد يفتري على الحر ، (١٣٧٨٩) .

(٦) التقريب ، ١٤١ ، (٩٥٠) .

أبي طالب مرسلاً ، وروى عنه ابنه جعفر ، مات سنة بضع عشر[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه محمد الباقر ، روى عن علي مرسلاً فهو إسناد ضعيف .

(٣٤/١٨ق) أثر عبدالله بن عامر بن ربيعة في حد المملوك في القذف .

روى الثوري ، عن ابن ذكوان ، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة ، قال : « أدركت أبابكرٍ وعمرَ وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء ، فلم أرهم يضربون المملوك في القذف إلا أربعين »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : حدثنا عبدالرحيم بن سليمان[٤] ، عن سفيان به بنحوه .

ثانياً : أخرجه مالك[٥] ، عن أبي الزناد به بلفظه إلا أنه ليس فيه ذكر أبي بكر .

بيان حال الرواة :

١ - الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٢ - ابن ذكوان : عبدالله بن ذكوان القرشي ، المعروف

---

(١) التقريب ، ٤٩٧ ، (٦١٥١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٢/٥ ؛ ب : ٣٩٥/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٢١ .

(٣) المصنف ، ٤٨٠/٦ ، الحدود ، في العبد يقذف الحر كم يضرب؟ .

(٤) عبدالرحيم بن سليمان الكناني ، بالكسر ، أو الطائي ، أبوعلي الأشل ، المروزي ، نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . (التقريب ، ٣٥٤ ، (٤٠٥٦) ؛ لب اللباب ، ٢١٤/٢ ، (٣٤٥١)) .

(٥) الموطأ ، ٦٣٢ ، الحد في القذف والنفي والتعريض ، (١٧) .

بأبي الزناد ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين وقيل بعدها[١] .

٣ - عبدالله بن عامر بن ربيعة العنزي أبومحمد المدني ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولأبيه صحبة مشهورة ، ووثقه العجلي ، مات سنة بضع وثمانين[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥/١٩ق) أثر ابن مسعود في حد العبد في القذف :

روى ليث بن أبي سليم عن القاسم بن عبدالرحمن ، أن عبدالله بن مسعود قال في عبد قذف حُراً : « إنه يجلد ثمانين »[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

١ - ليث بن أبي سليم زنيم ، بالزاي والنون ، مصغر ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، روى عن القاسم بن عبدالرحمن ، مات سنة ثمان وأربعين[٤] .

٢ - القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود المسعودي ، أبوعبدالرحمن ، الكوفي ، ثقة عابد ، من الرابعة ، روى عن جده عبدالله بن مسعود مرسلاً ، مات سنة عشرين أو قبلها[٥] .

---

(١) التقريب ، ٣٠٢ ، (٣٣٠٢) .

(٢) التقريب ، ٣٠٩ ، (٣٤٠٣) .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١١٢/٥ ؛ ب : ٣٩٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٢١/ب .

(٤) التقريب ، ٤٦٤ ، (٥٦٨٥) ؛تهذيب الكمال ، ٤٤٩/١٥) .

(٥) التقريب ، ٤٥٠ ، (٥٤٦٩) ؛تهذيب الكمال ، ١٥٨/١٥) .

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً فترك ، فهو إسناد ضعيف .

(٣٦/١٢ط) أثر أبي الزناد في حد العبد في القذف :

قال أبوالزناد : « جلد عمر بن عبدالعزيز عبداً في الفرية ثمانين »[١] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٢] ، عن أبي الزناد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٧/٢٠ق) أثر عمر بن الخطاب في أن حد القذف واحد .

« أن عمر ضرب أبابكرة وأصحابه حَدّاً واحداً ، ولم يحدهم للمرأة »[٣] .

تخريجه :

اخرجه عبدالرزاق[٤] ، عن معمر[٥] ، عن الزهري[٦] ، عن ابن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ١١٢/٥ ؛ ب : ٣٩٦/٣ ؛ المخطوط ، ٦٢١ /ب .

(٢) الموطأ ، ٦٣٢ ، الحد في القذف والنفي والتعريض ، (١٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ١١٣/٥ ؛ ب : ٣٩٧/٣ ؛ المخطوط ، ٦٢١/ب .

(٤) المصنف ، ٣٨٤/٧ ، قوله : « ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا » ، (١٣٥٦٤) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدَّث به بالبصرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

المسيب فذكره بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٨/٦ر) حديث ابن عباس في سبب نزول آية اللعان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، قال : أنبأنا هشام بن حسان ، قال : حدثني عكرمة عن ابن عباس : أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « **البَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ** » .فقال : يارسول الله! إذا رأى أحدنا رجلاً على[1] امرأته يلتمس البينة؟! فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « **البَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ** »[2] ، فقال هلال : والذي بعثك بالحق إني لصادق [الحديث][3] ، ولينزلن الله في أمري مايبريء ظهري من الحد[4] ، فنزلت : ﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ** ﴾ ، وذكر الحديث[5] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[6] وأبوداود[7] والترمذي[8]

---

(١) في المخطوط ، ٦٢٢/ أ « مع » .

(٢) في المخطوط ، ٦٢٢/ا ، « في ظهره » وهو خطأ ، والصواب ماأثبته .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ومثبت في المخطوط ، ٦٢٢/ا .

(٤) في المخطوط ، ٦٢٢/ا ، « من الجلد » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ١١٣/٥ ؛ ب : ٣٩٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٢/ا .

(٦) صحيح البخاري ، ٥/٦ ، تفسير القرآن ، « ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين » ، (٤٧٤٧) و٢١٨/٦ ، الطلاق ، يبدأ الرجل بالتلاعن ، (٥٣٠٧) .

(٧) سنن أبو داود ، ٦٨٦/٢ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٥٤) .

(٨) سنن الترمذي ، ٣٣١/٥ ، تفسير القرآن ، ومن سورة النور ، (٣١٧٩) .

وابن ماجه[١] كلهم من طريق محمد بن بشار به بلفظه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن محمد بن عبدالرزاق بن داسة ، بدال وسين مهملة[٢] ، أبوبكر ، البصري التمار ، راوي السنن ، الشيخ الثقة العالم ، روى عن أبي داود السجستاني ، مات سنة ست وأربعين وثلاثمائة[٣] .

٢ - أبوداود : سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي ، السجستاني ، ثقة حافظ ، مصنف السنن وغيرها ، من كبار العلماء ، من الحادية عشرة ، روى عن محمد بن بشار ، وروى عنه محمد بن بكر بن داسة ، مات سنة خمس وسبعين[٤] .

٣ - ابن أبي عدي : محمد بن ابراهيم بن أبي عدي ، وقد ينسب لجده ، وقيل هو ابراهيم ، أبوعمرو البصري ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن هشام بن حسان ، وروى عنه محمد بن بشار بندار ، مات سنة أربع وتسعين ، على الصحيح[٥] .

٤ - هشام بن حسان الأزدي ، القردوسي ، بالقاف وضم الدال ، أبوعبدالله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل ، كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة سبع -أو ثمانٍ- وأربعين[٦] .

٥ - عكرمة مولى بن عباس ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

---

(١) سنن ابن ماجه ، ٦٦٨/١ ، الطلاق ، اللعان ، (٢٠٦٧) .

(٢) المغني ، ١٠٠ .

(٣) سير أعلام النبلاء ، ٥٣٨/١٥ ، (٣١٧) .

(٤) التقريب ، ٢٥٠ ، (٢٥٣٣) ؛تهذيب الكمال ، ٥/٨ .

(٥) التقريب ، ٤٦٥ ، (٥٦٩٧) ؛تهذيب الكمال ، ١٩/١٦ .

(٦) التقريب ، ٥٧٢ ، (٧٢٨٩) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٣٩/٧ر) حديث أنس بن مالك في سبب نزول آية اللعان .

روى محمد بن كثير ، قال : حدثنا مخلد بن الحسين عن هشام عن ابن سيرين عن أنس : أن هلال بن أمية قذف شريك بن سحماء بامرأته ، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « **ائْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء وَإِلاَّ فَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ** » ، قال ذلك مراراً ، فنزلت آية اللعان[1] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه النسائي[2] قال : أخبرنا عمران بن يزيد[3] قال : حدثنا مخلد بن الحسين الأزدي به بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[4] بسنده من حديث ابن عباس بمعناه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي ، الصنعاني ، أبويوسف ، صدوق كثير الغلط ، من صغار التاسعة ، روى عن مخلد بن الحسين ، مات سنة بضع عشرة[5] .

٢ - مخلد بن الحسين ، بالضم ، الأزدي ، المهلبي ، أبومحمد

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ؛ أ : ٥/١١٣ ؛ ب : ٣/٣٩٧ ؛ المخطوط : ١/٦٢٢ .

(٢) سنن النسائي ، ٦/١٧٢ ، الطلاق ، كيف اللعان ، (٣٤٦٩) .

(٣) عمران بن خالد بن يزيد بن مسلم القرشي ، الدمشقي ، وقد يقلب ، أو ينسب لجده ، صدوق ، من العاشرة ، روى عن مخلد بن الحسين ، وروى عنه النسائي ، مات سنة أربع وأربعين .(التقريب ، ٤٢٩ ، (٥١٥٣) ؛تهذيب الكمال ، ١٤/٣٨٥) .

(٤) صحيح البخاري ، ٦/٥ ، تفسير القرآن ، « ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين » ، (٤٧٤٧) .

(٥) التقريب ، ٥٠٤ ، (٦٢٥١) ؛تهذيب الكمال ، ١٧/١٤٧ .

البصري ، نزيل المصيصة ، ثقة فاضل ، من كبار التاسعة ، روى عن هشام بن حسان ، وروى عنه عمران بن يزيد الدمشقي ، مات سنة إحدى وتسعين[١] .

٣ - هشام بن حسان ، ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٤ - محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه محمد بن كثير ، صدوق كثير الغلط .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٠/٨ر) **حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في العفو عن الحدود مالم تبلغ السلطان .**

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا سليمان بن داود المهري قال[٢] : أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت ابن جريج يحدث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **تَعَافَوا الحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٤] من طريق سليمان بن داود المهري ، والنسائي[٥] من طريق الحارث بن مسكين[٦] ، والحاكم[٧] من طريق أبي العباس محمد بن

---

(١) التقريب ، ٥٢٣ ، (٦٥٣٠) ؛تهذيب الكمال ، ٤٩٠/١٧ .

(٢) في المخطوط ، ٦٢٢/ب زيادة(قال أخبرنا المهري) وهو خطأ .

(٣) احكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٤/٥ ، ب : ٣٩٨/٣ ، المخطوط : ٦٢٢/ب .

(٤) سنن أبي داود ، ٥٤٠/٤ ، الحدود ، العفو عن الحدود مالم تبلغ السلطان ، (٤٣٧٦) .

(٥) سنن النسائي ، ٧٠/٨ ، قطع السارق ، ما يكون حرزاً وما لايكون ، (٤٨٨٦) .

(٦) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف ، أبو عمرو البصري ، قاضيها ، ثقة فقيه ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، وله ست وتسعون سنة . (التقريب ، ١٤٨، (١٠٤٩)) .

(٧) المستدرك ، ٤٢٤/٤ ، الحدود ، (٨١٥٦) .

يعقوب[١] ، عن بحر بن نصر[٢] ، كلهم عن عبدالله بن وهب به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - سليمان بن داود بن حماد المَهري[٣] أبوالربيع المصري ، ابن أخي رِشْدين ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وخمسين[٤] .

٤ - ابن وهب : عبدالله بن وهب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

٥ - ابن جريج : عبدالملك بن عبدالعزيز ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

٦ - عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

٧ - أبوه : شعيب بن محمد ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولكنه صرح بالتحديث ، وعليه فهو إسناد حسن .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه[٥] ،

---

(١) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل ، الإمام المحدث ، أبوالعباس الأموي ، سمع من بحر بن نصر الخولاني ، وحدث عن أبي عبدالله الحاكم ، قال ابن أبي حاتم : بلغنا أنه ثقة ، صدوق ، مات سنة ست وأربعين وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ١٥/٤٥٢ ، (٢٥٨) ؛ تذكرة الحفاظ ، ٣/٨٦٠ ، (٨٣٥)) .

(٢) بحر بن نصر بن سابق الخولاني ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو ، وبعدها لام ألف وفي آخرها نون ، أبوعبدالله ، ثقة ، من الحادية عشر ، مات سنة سبع وستين ، وله سبع وثمانون سنة . (التقريب ، ١٢٠ ، (٦٣٩) ؛لب اللباب ، ١/٣٠٢ ، (١٤٩٣)) .

(٣) بالفتح والسكون ، (لب اللباب ، ٢/٢٨٣ ، (٣٩١٠)) .

(٤) التقريب ، ٢٥١ ، (٢٥٥١) .

(٥) المستدرك ، ٤/٤٢٤.

ووافقه الذهبي .

قال ابن حجر : « سنده إلى عمرو شعيب صحيح »[١] .

(٤١/٩ر) حديث زيد بن خالد وأبي هريرة في قصة العسيف .

روي في حديث زيد بن خالد وأبي هريرة في قصة العسيف ، وأن أبا الزاني قال : إن ابني زنى بامرأة هذا ، فلم يحده النبي صلى الله عليه وسلم بقذفها ، وقال : « **اغْدُ**[٢] **يَا أُنَيْس عَلَى امْرَأَةِ هَذَا ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بسنديهما من حديث زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنهما بنحوه مطولاً .

الحكم على سند الحديث :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٤٢/١٠ر) حديث عمرو بن العاص في عدالة المسلمين إلا المحدودين في القذف .

روى الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **المسلمون عُدول**

---

(١) فتح الباري ، ٨٩/١٢ ، الحدود ، كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان .

(٢) في المخطوط ٦٢٢/ب ، « واغد » بزيادة الواو ، وهي واردة في بعض الروايات .

(٣) احكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٥/٥ ؛ ب : ٣٩٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٢/ب .

(٤) صحيح البخاري ، ٢٣٢/٣ ، الشروط ، الشروط التي تحل الحدود ، (٢٧٢٤ ، ٢٧٢٥) .

(٥) صحيح مسلم ، ١٣٢٤/٣ ، الحدود ، من اعترف على نفسه بالزنى ، (١٦٩٧ ، ١٦٩٨) .

بعضهم على بعض ، إلا محدوداً في قذف »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : حدثنا عبدالرحيم بن سليمان[٣] عن حجاج به بلفظه ، إلا أنه قال : « في فرية » .

بيان حال الرواة :

١ - الحجاج بن أرطاة بفتح الهمزة ، ابن ثور ، بن هبيرة النخعي ، أبوأرطأة الكوفي ، القاضي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس[٤] ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين[٥] .

٢ - عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

٣ - شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

(٤٣|٢١ق) أثر ابن عباس في قصة هلال بن أمية .

حديث عبَّاد بن منصور ، عن عكرمة عن ابن عباس ، في قصة هلال بن أمية لما قذف امرأته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١١٧ ؛ ب : ٣/٤٠١ ؛ المخطوط : ٦٢٣/ب .

(٢) المصنف ٥/٧٦ ، البيوع والأقضية ، من قال لاتجوز شهادته إذا تاب ، (٦) .

(٣) عبدالرحيم بن سليمان الكناني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٤) .

(٤) هو من أهل المرتبة الرابعة في التدليس ، (طبقات المدلسين ، ٤٩ ، (١١٨)) .

(٥) التقريب ، ١٥٢ ، (١١١٩) .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] : « **أَيُجْلَدُ هِلاَلٌ**[٢] **وَتَبْطُلُ شَهَادَتُهُ فِي الْمُسْلِمِينَ؟** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٤] من طريق خلاد بن أسلم[٥] ، قال : أخبرنا النضر بن شميل[٦] ، قال : أخبرنا عباد ، قال : سمعت عكرمة به بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه أحمد[٧] من طريق يزيد[٨] ، أخبرنا عباد بن منصور به بنحوه مطولاً .

ثالثاً : أخرجه أبوداود الطيالسي[٩] ، قال : حدثنا عباد بن منصور ، قال : ثنا عكرمة به بلفظه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - عباد بن منصور الناجي[١٠] ، بالنون والجيم ، أبوسلمة البصري ، القاضي بها ، صدوق ، رمي بالقدر ، وكان يدلس[١١] ، وتغير

---

(١) ليس هذا من قوله صلى الله عليه وسلم والصحيح أنه من قول الأنصار ، (مسند الإمام أحمد ١/٣١٣ ، جامع البيان ٩/٢٧٢) .

(٢) في المخطوط ، ٦٢٣/ب « أنجلد » بالنون .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١١٧ ؛ ب : ٣/٤٠١ ؛ المخطوط : ٦٢٣/ب .

(٤) جامع البيان ، ٩/٢٧٢ ، (٢٥٨٢٨) .

(٥) خلاد بن أسلم الصفار ، أبوبكر البغدادي ، أصله من مرو ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين ، وقيل قبلها . (التقريب ، ١٩٦ ، (١٧٦٠)) .

(٦) النضر بن شميل المازني ، أبو الحسن النحوي البصري ، نزيل مرو ، ثقة ثبت ، من كبار التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين ، وله اثنتان وثمانون .(التقريب ، ٥٦٢ ، (٧١٣٥)) .

(٧) المسند ، ١/٣١٣ ، (٢١٣٦) .

(٨) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٩) المسند ، ٣٤٧ ، (٢٦٦٧) .

(١٠) بنون وخفة جيم وشدة تحتية(المغني ، ٢٦٠) .

(١١) هو من أهل المرتبة الرابعة في التدليس .(طبقات المدلسين ، ٥٠ ، (١٢١)) .

بأخرة ، مات سنة اثنتين وخمسين[١] .

٢ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً هنا ، ووصله في الأثر (٧٩) .

الحكم على الأثر :

قال الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح ، عباد بن منصور الناجي : ثقة ، قال يحيى بن سعيد : « عباد ثقة لاينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه » ، يعني : القدر ، وضعفه ابن معين وغيره ، وكلامهم فيه يرجع إلى رأيه في القدر ، وإلى أنه يدلس فيروي أحاديث عن عكرمة لم يسمعها منه ، ولم يطعن أحدٌ في صدقه[٢] .

قال الذهبي في الميزان عن يحيى بن سعيد : « قلت لعباد بن منصور : عمن أخذت حديث اللعان؟ قال : حدثني ابن أبي يحيى ، عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس » ، يعني به هذا الحديث ، وهو عندي خطأ ، فإن عبَّاداً صدوقٌ ، وقد صرح بسماعه هذا الحديث من عكرمة ، (كما في مسند الطيالسي ، وتفسير الطبري) ، والمدلس الصادق إذا صرَّح بالتحديث ارتفعت شبهة التدليس وصح حديثه[٣] .

ثم ذكر تخريج الحديث من مسند الطيالسي ، وتفسير الطبري وأنه صرح بالسماع فيهما ، ثم قال : وكفى بهما حجة في صحة الحديث[٤] ، وهو كما ذكر .

---

(١) التقريب ، ٢٩١ ، (٣١٤٢).

(٢) مسند الإمام أحمد ، ٦/٤ ، ٧ ، ٨(٢١٣١) .بتحقيق الشيخ : أحمد شاكر .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٤٤|٢٢ق) أثر ابن عباس في عدم قبول الشهادة من قاذفي المحصنات بخلاف الفسق .

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج ، وعثمان بن عطاء[1] ، عن عطاء الخراساني ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ، ثم استثنى فقال : ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ ﴾ ، فتاب عليهم من الفسق ، وأما الشهادة فلا تجوز[2] .

تخريجه :

أورده السيوطي[3] معلقاً وعزاه إلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد الواسطي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٣ - حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ثبت ، واختلط قبل موته ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

٤ - ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

٥ - عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبومسعود المقدسي ، ضعيف ، من السابعة ، روى عن أبيه ، وروى عنه حجاج

---

(١) في المخطوط ، ٦٢٤/أ « عن ابن جريج وعثمان بن عطاء الخراساني عن ابن عباس » وهو خطأ حيث لم يروي عثمان عن ابن عباس ، والصواب ما في المطبوع وقد أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .

(٣) الدر المنثور ، ٤١/٥ ، سورة النور ، الآيتان : ٤ ، ٥ .

المصيصي ، مات سنة خمس وخمسين ، وقيل : سنة إحدى[١] .

٦ - عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبوعثمان ، واسم أبيه ميسرة ، وقيل عبدالله ، صدوق ، يهم كثيراً ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين ، لم يصح أن البخاري أخرج له[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عثمان الخراساني ضعيف ، وابن جريج ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) التقريب ، ٣٨٥ ، (٤٥٠٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/٤٤٧ .

(٢) التقريب ، ٣٩٢ ، (٤٦٠٠) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1] .

(٤٥|٢٢٣ق) **أثر ابن عباس في قبول شهادة قاذفي المحصنات بعد التوبة .**

حدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا ابن اليمان ، قال : حدثنا أبوعبيد ، قال : حدثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ . قال : ثم قال : ﴿ **إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ** ﴾ . قال : « فمن تاب وأصلح فشهادته في كتاب الله مقبولة »[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] قال : حدثني علي[4] قال : ثنا عبدالله به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد الواسطي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٣ - أبوعبيد : القاسم بن سلام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٤ - عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبوصالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق ، كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكان فيه غفلة ، قال أبوحاتم : « الأحاديث التي أخرجها أبوصالح في آخر عمره التي أنكروا عليه ، نرى أنها مما افتعل خالد بن نجيح ، وكان أبوصالح يحبه ، وكان سليم الناحية ، وكان خالد بن نجيح يفتعل الحديث ويضعه في كتب الناس ، ولم يكن أبوصالح يروي الكذب ، بل

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ب : ٤٠٢/٣ ؛المخطوط : ٦٢٤/١ .

(٣) جامع البيان ، ٢٦٩/٩ ، (٢٥٨٢٢) .

(٤) علي بن داود بن يزيد القنطري ، بفتح القاف وسكون النون ، صدوق ، من الحادية عشرة ، روى عن عبدالله بن صالح ، وروى عنه محمد بن جرير الطبري ، مات سنة اثنتين وسبعين . (التقريب ، ٤٠١ ، (٤٧٣٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٢/١٤)) .

كان رجلاً صالحاً »[١] ، روى عن معاوية بن صالح ، وروى عنه علي بن داود القنطري ، وأبوعبيدالقاسم بن سلام ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وله خمس وثمانون سنة[٢] .

٥ - معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهملة ، مصغر ، الحضرمي ، أبوعمرو ، وأبوعبدالرحمن ، الحمصي ، قاضي الأندلس ، صدوق له أوهام ، وقال أبوحاتم : لايحتج به ، وقد احتج به مسلم دون البخاري ، من السابعة ، روى عن علي بن أبي طلحة ، وروى عنه عبدالله بن صالح ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل بعد السبعين[٣] .

٦ - علي بن أبي طلحة : سالم ، مولى بني العباس ، أصله من الجزيرة ، سكن حمص ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق ، قد يخطئ ، قال أحمد بن حنبل : له أشياء منكرات ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال دحيم : لم يسمع علي بن أبي طلحة التفسير عن ابن عباس ، وقال الذهبي : أخذ تفسير ابن عباس عن مجاهد ، فلم يذكر مجاهداً بل أرسله عن ابن عباس ، قال ابن حجر : -معقباً على ذلك- بعد أن عرفت الواسطة وهو ثقة ، فلا ضير في ذلك . وقد احتج به مسلم وأصحاب السنن إلا الترمذي . قال الحافظ ابن حجر : نقل البخاري من تفسيره شيئاً كثيراً ، ولكنه لايسميه ، من السادسة ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه معاوية ابن صالح ، مات سنة ثلاث وأربعين[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

---

(١) الجرح والتعديل ، ٥/٨٦-٨٧ ، (٣٩٨) .

(٢) التقريب ، ٣٠٨ ، (٣٣٨٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠/٢١٨ .

(٣) التقريب ، ٥٣٨ ، (٦٧٦٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨/٢٠٦ .

(٤) التقريب ، ٤٠٢ ، (٤٧٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣/٣٠٦ ؛ تهذيب التهذيب ، ٧/٨٨ ميزان الاعتدال ، ٣/١٣٤ ؛ الإتقان ، ٢/٥٣٢ .

الحكم على الأثر :

قلت : هذا الإسناد من أجود أسانيد التفسير عن ابن عباس ، وما يروى بهذا السند ، إنما هو نسخة[١] .

(٤٦|٢٤ق) أثر شريح في عدم جواز شهادة القاذف .

رُوي عن شريح وسعيد بن المسيب والحسن وإبراهيم وسعيد بن جبير ، قالوا : « لاتجوز شهادته وإن تاب ، إنما توبته فيما بينه وبين الله »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال : حدثنا وكيع[٤] ، عن اسماعيل بن أبي خالد[٥] ، عن أبي الضحى[٦] ، عن شريح بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أنظر المقدمه .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .

(٣) المصنف ، ٧٦/٥ ، البيوع والأقضية ، من قال : لاتجوز شهادته إذا تاب ، (٢) .

(٤) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٥) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٠) .

(٦) أبوالضحى مسلم بن صبيح ، بالتصغير ، الهمداني ، بمفتوحة وسكون ميم ودال مهملة ونون ، الكوفي ، العطار ، مشهور بكنيته ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، روى عن شريح القاضي ، مات سنة مائة . (التقريب ، ٥٣٠ ، (٦٦٣٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٧٩/١٨ ؛ المغني٢٧٢) .

(٤٧|١٣ط) أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر شريح[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا أبوداود الطيالسي[٣] ، عن حماد بن سلمة[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن سعيد بن المسيب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه حماد بن سلمة ، ثقة ، تغير حفظه بأخرة ، ولم يتبين لي هل روى عنه أبو داود الطيالسي قبل التغير أم بعده فأتوقف .

(٤٨|١٤ط) أثر الحسن بمثل أثر شريح[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] ، عن معمر[٨] ، عن قتادة[٩] ، عن الحسن بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .
(٢) المصنف ٧٦/٥ ، البيوع والأقضية ، من قال : لا تجوز شهادته إذا تاب ، (٥) .
(٣) أبوداود الطيالسي : سليمان بن داود بن الجارود ، البصري ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . (التقريب ، ٢٥٠ ، (٢٥٥٠)) .
(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .
(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .
(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .
(٧) المصنف ، ٣٨٧/٧ ، قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً ﴾ (١٣٥٧٢) .
(٨) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .
(٩) قتادة بن دعامة ، ثقة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على الأثر :

صحيـــح .

(٤٩|١٥ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر شـريح[١] .

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : حدثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن واصل[٥] ، عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيـــح .

(٥٠|١٦ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر شريح[٦] .

تخريجـــه :

أخرجه البيهقي[٧] بسنده من طريق سعيد بن منصور[٨] ، ثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .

(٢) المصنف ، ٧٦/٥ ، البيوع والأقضية ، من قال : لا تجوز شهادته إذا تاب ، (٧) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) واصل بن حيَّان الأحدب الأسدي ، الكوفي ، بياع السابري ، بمهملة وموحدة ، ثقة ثبت ، من السادسة ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه الثوري ، مات سنة عشرين ومائة . (التقريب ، ٥٧٩ ، (٧٣٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٥/١٩) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .

(٧) السنن الكبرى ، ٢٦٢/١ ، الشهادات ، من قال لا تقبل شهادته ، (٢٠٥٧٥) .

(٨) سعيد بن منصور بن شعبة ، أبوعثمان الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة مصنف ، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، من العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها . (التقريب ، ٢٤١ ، (٢٣٩٩)) .

شريك[١] ، عن سالم[٢] ، عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه شريك بن عبد الله ، صدوق يخطئ كثيراً ، فهو إسناد ضعيف .

(٥١|١٧ط) أثر إبراهيم النخعي في عدم جواز شهادة القاذف .

قال إبراهيم : « رفع عنهم التوبة اسم الفسق ، فأما الشهادة فلا تجوز أبداً »[٣] .

تخريجه :

أخرجه علي بن الجعد الجوهري[٤] ، قال : أخبرنا شعبة[٥] ، عن الحكم[٦] في شهادة القاذف عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) شريك ، بفتح شين وكسر راء ، ابن عبدالله النخعي ، بنون ومعجمة مفتوحتين ، الكوفي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفة ، أبوعبدالله ، صدوق يخطيء كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابدا شديداً على أهل البدع ، من الثامنة ، مات سنة سبع- أوثمان- وسبعين . (التقريب ، ٢٦٦ ، (٢٧٨٧) ؛ المغني ، (١٤٣،٢٦١)) .

(٢) سالم بن عجلان الأفطس ، الأموي ، أبومحمد الحراني ، ثقة رمي بالأرجاء ، من السادسة ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه شريك بن عبدالله ، قتل صبراً سنة اثنتين وثلاثين . (التقريب ، ٢٢٧ ، (٢١٨٣)) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦/٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١١٨ ، ب : ٤٠٢/٣ ، المخطوط : ٦٢٤/أ .

(٤) الجعديات ، ٩١/١ ، (١٩١) .

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٦) الحكم بن عتيبة بالمثناة ثم الموحدة ، مصغراً ، أبومحمد الكندي ، ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها ، وله نيف وستون . (التقريب ، ١٧٥ ، (١٤٥٣)) .

قلت : هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس ، (طبقات المدلسين ، ٣٠ ، (٤٣)) .

الحكم على الأثر :

صحيـــــح .

(٥٢/١٨ط) أثر عطاء في قبول شهادة القاذف بعدالتوبة .

رُوي عن عطاء وطاوس ومجاهد والشعبي والقاسم بن محمد وسالم والزهري : « أن شهادته تقبل إذا تاب »[١] .

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن ابن جريج[٣] ، عن عطاء بمعناه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، قال : حدثنا ابن علية[٥] ، عن ابن أبي نجيح[٦] ، عن عطاء بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

سند عبدالرزاق فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

وسند ابن أبي شيبة فيه ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٢) المصنف ، ٣٨٣/٧ ، قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً ﴾ ، (١٣٥٦١) .

(٣) ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٤) المصنف ، ٧٥/٥ ، البيوع والأقضية ، في شهادة القاذفين ، من قال هي جائزة إذا تاب ، (١) .

(٥) ابن علية اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم ، بمكسورة وسكون قاف ، وفتح سين مهملة ، الأسدي ، أبوبشر البصري ، المعروف بابن علية ، بضم مهملة وفتح لام وشدة تحتية ، ثقة حافظ من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وهو ابن ثلاث وثمانين . (التقريب ، ١٠٥ ، (١٤٦) ؛ المغني ، (٢٣٩) ، (١٧٨)) .

(٦) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

وبمجموع الطريقين يرتقي لدرجة الحسن لغيره .

(٥٣/١٩ط) أثر طاوس بمثل أثر عطاء[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن ابن جريج[٣] ، عن ابن طاوس[٤] ، عن أبيه بمعناه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، قال : حدثنا ابن عليه[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] ، عن طاوس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

سند عبدالرزاق فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

وسند ابن أبي شيبة فيه ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

وبمجموع الطريقين يرتقي لدرجة الحسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١١٨ ؛ ب : ٣/٤٠٢ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٢) المصنف ، ٧/٣٨٣ ، قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً ﴾ ، (١٣٥٦٢) .

(٣) ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٤) ابن طاوس : عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني ، أبومحمد ، ثقة فاضل عابد ، من السادسة ، روى عن أبيه وروى عنه ابن جريج ، مات سنة اثنتين وثلاثين . (التقريب ، ٣٠٨ ، (٣٣٩٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠/٢٣٧) .

(٥) المصنف ، ٥/٧٥ ، البيوع والأقضية ، في شهادة القاذفين ، من قال : هي جائزة إذا تاب(١) .

(٦) ابن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٧) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٥٤|٢٠ط) أثر مجاهد بمثل أثر عطاء[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا ابن علية[٣] ، عن ابن أبي نجيح[٤] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٥|٢١ط) أثر الشعبي بمثل أثر عطاء[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : حدثنا وكيع[٧] ، عن ابن أبي خالد[٨] ، عن الشعبي بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١١٨ ؛ ب : ٣/٤٠٢ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٢) المصنف ، ٥/٧٥ ، البيوع والأقضية ، في شهادة القاذفين ، من قال : هي جائزة إذا تاب(١).

(٣) ابن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٤) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١١٨ ؛ ب : ٣/٤٠٢ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٦) المصنف ، ٥/٧٦ ، البيوع والأقضية ، في شهادة القاذفين ، من قال : هي جائزة إذا تاب(١) .

(٧) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٨) ابن أبي خالد ، إسماعيل ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠) .

الحكم على الأثر .

صحيـــح .

(٥٦|٢٢ط) أثر القاسم بن محمد بمثل أثر عطاء[١] .

تخريجـــه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٥٧|٢٣ط) أثر سالم بمثل أثر عطاء[٢] .

تخريجـــه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٥٨|٢٤ط) أثر الزهري بمثل أثر عطاء[٣] .

تخريجـــه :

أخرجه الطبري[٤] ، قال : حدثنا ابن عبدالأعلى[٥] قال : حدثنا محمد[٦] ، عن معمر[٧] ، قال : قال الزهري بمعناه مطولاً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٢٤ .

(٤) جامع البيان ، ٢٦٧/٩ ، (٢٥٨٠٤) .

(٥) ابن عبدالأعلى : محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٦) محمد بن ثور الصنعاني ، أبوعبدالله العابد ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن معمر بن راشد ، وروى عنه محمد بن عبدالأعلى ، مات سنة تسعين تقريباً . (التقريب ، ٤٧١ ، (٥٧٧٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٩/١٦) .

(٧) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٩/٢٥ق) أثر عمر بن الخطاب في قبول شهادة القاذف بعد التوبة .

روي عن عمر بن الخطاب من وجه مطعون فيه ، أنه قال لأبي بكرة : « إن تبت قبلت شهادتك » ، وذلك أنه رواه ابن عيينة عن الزهري ، قال سفيان : عن سعيد بن المسيب ، ثم شك وقال : هو عمر بن قيس ، أن عمر قال لأبي بكرة : « إن تبت قبلت شهادتك فأبى أن يتوب »[1] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[2] ، قال : حدثنا أحمد بن حماد الدولابي[3] ، قال : ثني سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد -إن شاء الله- أن عمر قال لأبي بكرة ذلك بلفظه وزاد : « أو رديت شهادتك » .

ثانياً : أخرجه البيهقي[4] بسنده من طريق سفيان بن عيينة به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/١ .

(٢) جامع البيان ، ٢٦٥/٩ ، (٢٥٧٨٠) .

(٣) أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الرازي الدولابي ، بضم الدال وفي آخرها الباء الموحدة ، والصحيح بفتح الدال ، أبوعلي ، والد أبي بشر محمد بن أحمد الدولابي ، صاحب كتاب الكنى والأسماء ، وقد رفعنا نسبه نقلاً عن سير أعلام النبلاء ، في ترجمة ابنه الحافظ ، وأحمد بن حماد هذا : ثقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ، فلم يذكر فيه جرحاً ، وذكر أن أباه أبا حاتم سمع منه . (الجرح والتعديل ، ٤٩/٢ ، (٤٥) ؛ سير أعلام النبلاء ، ٣٠٩/١٤ ، (٢٠١) ؛ جامع البيان بتحقيق أحمد شاكر ، ٣٧٣/٣ ، (٢٥٩٣) ؛ لب اللباب ، ٣٢٧/١ ، (١٦٥٢)) .

(٤) السنن الكبرى ، ٢٥٦/١٠ ، الشهادات ، شهادة القاذف ، (٢٠٥٤٥) .

بيان حال الرواة :

١ - ابن عيينة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٢ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

٣ - سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي ، المخزومي ، أحد العلماء الأثبات والفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته من أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : « لاأعلم في التابعين أوسع علماً منه ، مات بعد التسعين ، وقد ناهز الثمانين »[١] .

٤ - عمر بن قيس المكي ، المعروف بسندل ، بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام ، متروك ، من السابعة[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

قال في الجوهر : « فيه ثلاثة أشياء :

أحدها : أن رواية ابن المسيب عن عمر مرسلة .

الثاني : أن ابن عيينة رجع في تعيين اسم من أخبر الزهري ، وهو ابن المسيب إلى عمر بن قيس ، فكأنه روى ذلك عنه ، وعمر هذا ضعيف ، وأشار الشافعي إلى الجواب عن هذه العلة ، وهو أن ابن عيينة تذكر بقول عمر بن قيس أنه ابن المسيب .

الثالث : ان ابن المسيب الذي روى عن عمر قبول شهادته إذا تاب خالفه في ذلك كما في الأثر(٤٧) »[٣] .

قلت : اتفق العلماء على أن مرسلات ابن المسيب من أصح المراسيل[٤] .

---

(١) التقريب ، ٢٤١ ، (٢٣٩٦) .

(٢) التقريب ، ٤١٦ ، (٤٩٥٩) .

(٣) السنن الكبرى ، ١٠/٢٥٦ .

(٤) تهذيب الكمال ، ٧/٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ .

(٦٠/٢٦ق) أثر عمر بن الخطاب بمثل الأثر السابق .

رواه الليث عن ابن شهاب أنه بلغه أن عمر قال ذلك لأبي بكرة[١] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٢] بسنده من طريق الشافعي[٣] قال : أخبرني من أثق به من أهل المدينة عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي[٤] ، أبوالحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من السابعة ، روى عن محمد بن مسلم بن شهاب ، مات سنة خمس وسبعين[٥] .

٢ - ابن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

السند فيه انقطاع ، حيث لم يذكر ابن شهاب شيخه .

الحكم على الأثر :

فيه شيخ الشافعي ، لم أقف على ترجمته فأتوقف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١١٨/٥ ؛ ب : ٤٠٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٤/أ .

(٢) السنن الكبرى ٢٥٦/١٠ ؛ الشهادات ، شهادة القاذف ، (٢٠٥٤٧) .

(٣) الشافعي : محمد بن ادريس بن العباس المطلبي ، إمام مشهور ، رأس الطبقة التاسعة ، روى عن سفيان بن عيينة ، وروى عنه الربيع بن سليمان ، أبوعبدالله الشافعي ، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، مات سنة أربع ومائتين ، وله أربع وخمسون سنة . (التقريب ، ٤٦٧ ، (٥٧١٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٩/١٦) .

(٤) بالفتح والسكون ، (لب اللباب١٦٤/٢ ، (٣٠٩٢)) .

(٥) التقريب ، ٤٤٦ ، (٥٦٨٤).

(٦١/١١ر) حديث عكرمة وابن عباس في الاستثناء في اليمين بعد السكوت .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **والله لأغزون قريشاً والله لأغزون قريشاًوالله[١] لأغزون قريشاً إن شاء الله** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٣] من طريق مسعر[٤] ، عن سماك بن حرب[٥] ، عن عكرمة مرسلاً بلفظه ، وزاد كل مرة إن شاء الله ، وأيضاً من طريق شريك[٦] ، عن سماك ، عن عكرمة ، مرسلاً بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن حبان[٧] وأبويعلى[٨] من طريق مسعر ، والطبراني[٩] من طريق شريك والطبراني[١٠] من طريق سفيان بن مسعود[١١] كلهم ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة[١٢] ، عن ابن عباس بألفاظ متقاربة .

---

(١) في المخطوط ، ٦٢٥/أ بدون ذكر القسم « والله » في الثانية والثالثة .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٢٠/٥ ؛ ب : ٤٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٥/أ .

(٣) سنن أبي داود ، ٥٨٩/٣-٥٩٠ ، الإيمان والنذور ، الاستثناء في اليمين بعد السكوت ، (٣٢٨٥-٣٢٨٦) .

(٤) مِسعر ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، بن كدام بن ظهير الهلالي ، أبوسلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، روى عن سماك بن حرب ، مات سنة ثلاث-أو خمس-وخمسين . (التقريب ، ٥٢٨ ، (٦٦٠٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨ ، ٥١) .

(٥) سماك بن حرب ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما تلقن ، تقدمت ترجمته رقم(٢٣) .

(٦) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٥٠) .

(٧) صحيح ابن حبان ، ١٨٥/١٠ ، الإيمان ، ذكر نفي الحنث عن من استثنى في يمينه بعد سكتة يسيرة ، (٤٣٤٣) .

(٨) مسند أبي يعلى الموصلي ، ٧٨/٥ ، (٢٦٧٥) .

(٩) المعجم الكبير ، ٢٢٥/١١ ، (١١٧٤٢) .

(١٠) المعجم الأوسط ، ٩/٢ ، (١٠٠٨) .

(١١) سفيان بن مسعود ، لم أقف على ترجمته .

(١٢) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوداود : وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ، أسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الوليد بن مسلم عن شريك : ثم لم يغزهم[١] .

قال الهيثمي : « رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبويعلى بنحوه »[٢] .

قال ابن أبي حاتم : « سألت أبي عن حديث عمرو بن عون ، عن شريك - وذكر الحديث - وقال : قال : أبي : رواه مسعر ، عن سماك ، عن عكرمة -لم يذكر ابن عباس- ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسلاً وهو أشبه »[٣] .

قلت : إسناده ضعيف لضعف شريك أولاً ، ولأن رواية سماك عن عكرمة مضطربة .

(٦٢/١٢ر) حديث عائشة في من لا تجوز شهادته .

حدثنا عبدالباقي بن قانع قال : حدثنا حامد بن محمد ، قال : حدثنا سريج[٤] قال : حدثنا مروان ، عن يزيد بن أبي زياد[٥] ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لاتجوز في الإسلام شهادة مجرب عليه شهادة زور ولاخائن ولاخائنة ولا مجلود حداً ولاذي غمر لأخيه ولاالصانع**

---

(١) سنن أبي داود ، ٥٩٠/٣.

(٢) مجمع الزوائد ، ٣٢٧/٤ ، الأيمان والنذور ، الإستثناء في اليمين ، (٦٩٢٧) .

(٣) العلل ، ٤٤٠/١ ، (١٣٢٢) .

(٤) في المطبوع ، أ : ١٢٧/٥ ؛ب : ٤١١/٣« شريح » وهو خطأ والصواب ما في المخطوط ، ٦٢٧/ب ، وقد أثبته .

(٥) في المخطوط ، ٦٢٧/ب (يزيد بن أبي خالد) وهو خطأ والصواب ما أثبته .

لأهل البيت ولاظنين ولا قرابة »[١] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٢] ومن طريقه البيهقي[٣] ، عن مروان بن معاوية ، عن يزيد بن أبي زياد الدمشقي ، عن الزهري به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ، أبوالحسين الأموي ، البغدادي ، صاحب كتاب معجم الصحابة ، قال عنه الإمام ابن كثير : وكان ثقة أميناً حافظاً ، لكنه تغير في آخر عمره ، قال الخطيب : ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه .

وقال الذهبي : الإمام البارع الصدوق -إن شاء الله - اختلط قبل موته بسنتين ، ولد سنة خمس وستين ومائتين ، وتوفي في شهر شوال سنة إحدى وخمسين وثلا ثمائة[٤] .

٢ - حامد بن محمد بن شعيب بن زهير البلخي ثم البغدادي ، أبوالعباس ، سكن بغداد وحدث بها عن سريج بن يونس ، وثقه الدارقطني وغيره ، كان مولده سنة ست عشرة ومائتين ، ومات سنة تسع وثلاثمائة[٥] .

٣ - سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي ، أبوالحارث ، مروزي الأصل ، ثقة عابد ، من العاشرة ، روى عن معاوية الفزاري ، وروى عنه حامد بن محمد البلخي ، مات سنة خمس وثلاثين[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٢٦ ؛ب:٣/٤١١ ؛المخطوط:٦٢٧/ب .

(٢) سنن الترمذي ، ٤/٥٤٥ ، الشهادات ، ما جاء فيمن لا تجوز شهادته ، (٢٢٩٨) .

(٣) السنن الكبرى ، ١٠/٢٦١ ، الشهادات ، من قال لا تقبل شهادته ، (٢٠٥٧٠) .

(٤) تاريخ بغداد ، ١١/٨٨ ، (٥٧٧٥) ؛ سير أعلام النبلاء ، ١٥/٥٢٦ ، (٣٠٣ ؛البداية والنهاية ، ١١/٢٤٢ ، ميزان الإعتدال ، ٢/٥٣٢ ، (٤٧٣٥) ؛ تذكرة الحفاظ ، ٣/٨٨٣ ، (٨٥١) .

(٥) تاريخ بغداد ، ٨/١٦٩ ، (٤٢٨٠) ؛سير أعلام النبلاء ، ١٤/٢٩١ ، (١٨٦) .

(٦) التقريب ، ٢٢٩ ، (٢٢١٩) ؛تهذيب الكمال ، ٧/٥٩ .

٤ - مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري[١] ، أبوعبدالله الكوفي ، نزيل مكة ودمشق ، ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ[٢] ، من الثامنة ، روى عن يزيد بن أبي زياد الدمشقي ، وروى عنه سريج بن يونس ، مات سنة ثلاث وتسعين[٣] .

٥ - يزيد بن أبي زياد الدمشقي ، متروك ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

٦ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

٧ - عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه يزيد بن أبي زياد الدمشقي ، متروك ، فهو إسناد ضعيف جداً .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث يزيد بن زياد الدمشقي ، ويزيد يضعف في الحديث ، ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري إلا من حديثه ، ولايصح عندنا إسناده[٤] .

غريب الحديث :

الغمر : الشحناء والعداوة[٥] .

الصانع لأهل البيت : التابع لأهل البيت ، كالخادم لهم والتابع والأجير .

الظنين : المتهم في دينه ، من الظنة : التهمة[٦] .

---

(١) بفتح الفاء والزاي ثم راء .(لب اللباب ، ٢/١٥٥ ، (٣٠٣٤)) .

(٢) هو من أهل المرتبة الثالثة في التدليس .(طبقات المدلسين ، ٤٥ ، (١٠٥)) .

(٣) التقريب ، ٥٢٦ ، (٦٥٧٥) ؛تهذيب الكمال ، ٢٠/١٨ .

(٤) سنن الترمذي ، ٥٤٥/٤

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ، ١٥٤/٢ ، « غمر » .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، ١٦٣/٣ ، « ظنن » .

(٦٣|٢٧ق) أثر عمر بن الخطاب في حد القذف بالزنا .

روي أن نافع بن الحارث كتب إلى عمر رضي الله عنه : أن أربعة جاؤوا يشهدون على رجل وامرأة بالزنا ، فشهد ثلاثة أنهم رأوه[١] كالميل في المكحله ، ولم يشهد الرابع بمثل ذلك ، فكتب إليه عمر : إن شهد الرابع على مثل ما شهد عليه الثلاثة فاجلدهما ، وإن كانا محصنين فارجمهما ، وإن لم يشهد إلا بما كتبت به إليَّ فاجلد الثلاثة ، وخلِّ سبيل الرجل والمرأة[٢] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٦٤|٢٥ط) أثر الحسن في من يقيم الحد على المملوك :

رُوي عن الحسن قال : « ضمن هؤلاء أربعاً : الصلاة والصدقة والحدود والحكم »[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال : حدثنا عبدة[٥] ، عن عاصم[٦] ، عن الحسن بمعناه .

---

(١) في المطبوع ، أ : ٥/١٢٩ ، ب : ٣/٤١٤ « رأوا » والصواب ما في المخطوط ٦٢٨/ب وقد أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٢٩ ؛ب : ٣/٤١٤ ؛ المخطوط : ٦٢٨/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣١ ؛ب : ٣/٤١٥ ؛ المخطوط : ٦٢٩/أ .

(٤) المصنف ، ٦/٥٠٧ ، الحدود ، من قال : الحدود إلى الإمام ، (١) .

(٥) عبدة بن سليمان الكلابي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٩) .

(٦) عاصم بن سليمان الأحول، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٦٥/٢٦ط) أثر عبدالله بن محيريز بمثل أثر الحسن .

قال عبدالله بن محيريز : « الحدود والفيء والجمعة والزكاة إلى السلطان »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا ابن مهدي[٣] ، عن حماد بن سلمة[٤] ، عن جبلة بن عطية[٥] ، عن ابن محيريز[٦] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم يتبين لي هل ابن مهدي روى عن حماد بن سلمة قبل التغير

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣١ ، ب : ٣/٤١٥ ، المخطوط : ١/٦٢٩ .

(٢) المصنف ، ٦/٥٠٧ ، الحدود ، من قال : الحدود إلى الإمام ، (٢) .

(٣) ابن مهدي : عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، أبوسعيدالبصري ، ثقة ثبت ، عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة ، روى عن حماد بن سلمة ، وروى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . (التقريب ، ٣٥١ ، (٤٠١٨) ؛تهذيب الكمال ، ١١/٣٨٦) .

(٤) حماد بن سلمة ، ثقة ، وتغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

(٥) جبلة بن عطية الفلسطيني ، ثقة ، من السادسة ، روى عن عبدالله بن محيريز ، وروى عنه حماد بن سلمة . (التقريب ، ١٣٨ ، (٨٩٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣/٣٢٨) .

(٦) عبدالله بن محيريز بمهملة وراء ، آخره زاي ، مصغر ، ابن جنادة بن وهب الجمحي ، بضم الجيم وفتح الميم ، بعدها مهملة ، المكي ، كان يتيماً في حجر أبي محذورة بمكة ، ثم نزل بيت المقدس ، ثقة عابد ، من الثالثة ، مات سنة تسع وتسعين ، وقيل قبلها . (التقريب ، ٣٢٢ ، (٣٦٠٤)) .

أم بعده ، فأتوقف .

(٦٦/٢٨ق) أثر أبي عبد الله في من يقيم الحد على المملوك :

روى حماد بن سلمة عن يحيى البكاء عن مسلم بن يسار ، عن أبي عبدالله-رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان ابن عمر ، يأمرنا أن نأخذ عنه ، -وهو عالم- فخذوا عنه ، فسمعته يقول : « الزكاة والحدود والفيء والجمعة إلى السلطان »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن حزم[٢] ، قال : نساه عبدالله بن ربيع[٣] ، نا عبدالله بن عثمان[٤] ، نا أحمد بن خالد[٥] ، نا علي بن عبدالعزيز[٦] ، نا الحجاج بن المنهال ، [٧] نا حماد بن سلمة به بلفظه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٣١/٥ ، ب : ٤١٥/٣ ، المخطوط : ٦٢٩/أ .

(٢) المحلى بالآثار ، ٧٦/١٢ ، الحدود ، في حكم حد المماليك .

(٣) عبدالله بن ربيع بن عبدالله التميمي ، أبو محمد ، سمع عبدالله بن محمد بن عثمان ، وروى عنه ابن حزم ، توفي في سنة خمس عشرة وأربعمائة ، (جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس ، ٤١٣/٢ ، (٥٥١) ؛ بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ، ٤٤٦/٢ ، (٩٢٦)) .

(٤) عبدالله بن محمد بن عثمان ، روى عن أحمد بن خالد ، وروى عنه عبدالله بن ربيع التميمي . (جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس ، ٣٩٣/١ ، (٥٣٣)) .

(٥) أحمد بن خالد بن يزيد ، القرطبي ، المعروف بابن الجباب ، الإمام الحافظ العلامة ، محدث الأندلس ، سمع علي بن عبدالعزيز البغوي ، وكان في الحديث لاينازع ، توفي في جمادى الآخرة سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٢٤٠/١٥ ، (٩٥) ؛تذكرة الحفاظ ، ٨١٥/٣-٨١٦ ، (٨٠٢)) .

(٦) علي بن عبدالعزيز البغوي ، أبوالحسن ، نزيل مكة ، قال ابن أبي حاتم : كتب إلينا بحديث أبي عبيد ، وكان صدوقاً . سمع منه أحمد بن خالد بن الجباب ، مات سنة ست وثمانين ومائتين ، وقيل : سنة سبع . (سير أعلام النبلاء ، ٣٤٨/١٣ ، (١٦٤) ؛ الجرح والتعديل ، ١٩٦/٦ ، (١٠٧٦)) .

(٧) حجاج بن المِنْهال الأنماطي ، أبومحمد السلمي ، البصري ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، روى عن حماد بن سلمة ، وروى عنه علي بن عبدالعزيز البغوي ، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة . (التقريب ، ١٥٣ ، (١١٣٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٧/٤) .

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن سلمة بن دينار ، ثقة ، تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

٢ - يحيى بن مسلم ، أو ابن سُليم ، مصغر ، وهو ابن أبي خليد البصري ، المعروف بيحيى البكَّاء ، بتشديد الكاف ، الحدانسي ، بضم المهملة وتشديد الدال ، ضعيف ، من الرابعة ، روى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة ثلاثين ومائة[١] .

٣ - مسلم بن يسار البصري ، نزيل مكة ، أبوعبدالله الفقيه ، ويقال له مسلم سُكَّرة ، ومسلم المُصْبِح ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة مائة أو بعدها بقليل[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه يحيى البكاء ضعيف فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه يحيى البكاء ضعيف فهو إسناد ضعيف .

(٦٧/٢٩ق) أثر ابن مسعود في إقامة الحد على المملوك .

روى الأعمش أنه ذكر إقامة عبدالله بن مسعود حداً بالشام[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤] ، عن الثوري[٥] ، عن حماد[٦] ، عن إبراهيم[٧] أن

---

(١) التقريب ، ٥٩٧ ، (٧٦٤٥ ؛ تهذيب الكمال ٢١٤/٢٠ .

(٢) التقريب ، ٥٣١ ، (٦٦٥٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٣١/٥ ؛ ب : ٤١٦/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٢٩ .

(٤) المصنف ، ٣٩٤/٧ ، زنا الأمة ، (١٣٦٠٤) .

(٥) الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) حماد بن أبي سليمان ، مسلم الأشعري ، أبوإسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالأرجاء ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه الثوري ، مات سنة عشرين أو قبلها . (التقريب ، ١٧٨ ، (١٥٠٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٧/٥) .

(٧) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبوعمران الكوفي ، الفقيه ، ثقة إلا أنه

<=

معقل بن مقرن المزني[١] جاء إلى عبدالله ، فذكره بمعناه .

بيان حال الرواة :

الأعمش : سليمان بن مهران الأسدي ، أبومحمد الكوفي ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ، ورع لكنه يدلس[٢] ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان ، وكان مولده أول سنة إحدى وستين[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي : « رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن إبراهيم لم يلق ابن مسعود »[٤] .

(٦٨/٢٧ط) أثر ابن أبي ليلى في حد الرجل أمته إذا زنت .

رُوي عن ابن أبي ليلى ، أنه قال : « أدركت بقايا الأنصار يضربون الوليدة من ولائدهم إذا زنت في مجالسهم »[٥] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٦] ، قال : أخبرنا أبوعبدالله

=

يرسل كثيراً ، من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين أو نحوها . (التقريب ، ٩٥ ، (٢٧٠)) .

(١) معقل بن مقرن المزني ، بمضمومة وفتح زاي وبنون ، أبوعمرة ، أخو النعمان بن مقرن ، له صحبة . (الثقات ، ٣/٣٩٣ ؛ المغني ، ٢٤٧) .

(٢) هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس .(طبقات المدلسين ، ٣٣ ، (٥٥)) .

(٣) التقريب ، ٢٥٤ ، (٢٦١٥) .

(٤) مجمع الزوائد ، ٦/٤١٥ ، (١٠٦٢٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣١ ؛ ب : ٣/٤١٦ ؛ المخطوط : ٦٢٩/أ .

(٦) السنن الكبرى ، ٨/٤٢٨ ، الحدود ، حد الرجل أمته إذا زنت ، (١٧١١٠) .

الحافظ[١] ، ثنا أبوعمرو بن مطر[٢] ، ثنا يحيى بن محمد[٣] ، ثنا عبيدالله بن معاذ[٤] ، ثنا أبي[٥] ، ثنا شعبة[٦] ، عن عمرو بن مرة[٧] ، قال : سألت عبدالرحمن بن أبي ليلى فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أبوعبدالله الحافظ : محمد بن عبدالله بن محمد الإمام الحافظ ، الناقد العلاّمة ، شيخ المحدِّثين ، صاحب التصانيف ، وكان ثقة ، روى عنه البيهقي ، مات سنة خمسٍ وأربعمائة . (سير أعلام النبلاء ، ١٦٢/١٧ ، (١٠٠) ؛ تاريخ بغداد ، ٤٧٣/٥ ، (٣٠٢٤)) .

(٢) أبوعمرو بن مطر : محمد بن جعفر بن محمد بن مطرالنيسابوري ، الشيخ الإمام القدوة ، العامل المحدث ، شيخ العدالة ، روى عنه أبو عبدالله الحاكم ، مات سنة ستين وثلاثمائة ، عن خمسٍ وتسعين سنة .(سير أعلام النبلاء ، ١٦٢/١٦ ، (١١٧)) .

(٣) يحيى بن محمد بن البختري ، بالباء المنقوطة من تحتها بنقطة ، والخاء المنقوطة الساكنة ، وبعدها التاء المفتوحةالمنقوطة من فوقها بنقطتين ، بعدها راء مهملة ، أبو زكريا الحنائي ، سمع عبيد الله بن معاذ العنبري ، وكان ثقة ، توفي سنة تسع وتسعين ومائتين ، ولم يطعن عليه في الحديث ، ولم يغير شيبه .(تاريخ بغداد ، ٢٢٩/١٤ ، (٧٥٣١) ؛لب اللباب ، ١٠٧/١ ، (٤١٩)) .

(٤) عبيد الله بن معاذ بن حسان العنبري ، أبو عمرو البصري ، ثقة حافظ ، رجح ابن معين أخاه المثنى عليه ، من العاشرة ، روى عن أبيه معاذ ، وروى عنه يحيى بن محمد بن البختري ، مات سنة سبع وثلاثين . (التقريب ، ٣٧٤ ، (٤٣٤١) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٧/١٢) .

(٥) أبوه : معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ، أبوالمثنى البصري ، القاضي ، ثقة ، متقن ، من كبار التاسعة ، روى عن شعبة بن الحجاج ، وروى عنه ابنه عبيد الله ، مات سنة ست وتسعين . (التقريب ، ٥٣٦ ، (٦٧٤٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٧٧/١٨) .

(٦) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٧) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٦٩/١٣ر) حديث في إقامة الحدود على المماليك .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **أَقِيمُوا الحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيمَانُكُمْ** »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٢] ، قال : حدثنا وكيع[٣] ، حدثنا سفيان[٤] ، وأبوداود[٥] ، قال : حدثنا محمد بن كثير[٦] ، أخبرنا اسرائيل[٧] كلاهما عن عبدالأعلى بن عامر الثعلبي[٨] ، عن أبي جميلة الطهوي[٩] ، عن علي بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البيهقي[١٠] بسنده عن عبدالأعلى ، وعبدالله بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣٢ ؛ ب: ٤١٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٢٩/ب .

(٢) المسند ، ١ ، ١١٩ ، (٧٣٩) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) سنن أبي داود ، ٦١٣/٤ ، الحدود ، في إقامة الحد على المريض ، (٤٤٧٣) .

(٦) محمد بن كثير العبدي ، ثقة ، لم يُصِبْ من ضَعَّفَه ، من كبار العاشرة ، روى عن إسرائيل بن يونس ، وروى عنه أبوداود ، مات سنة ثلاث وعشرين ، وله تسعون سنة . (التقريب ، ٥٠٤ ، (٦٢٥٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٧٧/١٧) .

(٧) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح السين المهملة ، وكسر الباء الموحدة ، وبعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها ساكنة ، وفي آخرها عين مهملة ، الهمداني ، ثقة ، تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة ، روى عن عبدالأعلى الثعلبي ، وروى عنه محمد بن كثير العبدي ، مات سنة ستين وقيل قبلها . (التقريب ، ١٠٤ ، (٤٠١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠٠/٢ ؛ لب اللباب ، ١٠/٢ ، (٢٠٥٤)) .

(٨) عبدالأعلى بن عامر الثعلبي ، بالمثلثة والمهملة ، صدوق يهم ، من السادسة ، روى عن أبي جميلة الطهوي ، وروى عنه اسرائيل بن يونس والثوري . (التقريب ، ٣٣١ ، (٣٧٣١) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/١١) .

(٩) أبوجميلة : ميسرة بن يعقوب ، أبوجميلة بفتح الجيم ، الطهوي ، بضم الطاء المهملة ، الكوفي ، مقبول ، من الثالثة ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه عبدالأعلى . (التقريب ، ٥٥٥ ، (٧٠٣٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٣٦/١٨) .

(١٠) السنن الكبرى ، ٤٢٧/٨ ، الحدود ، حد الرجل أمته إذا زنت ، (١٧١٠٦) .

أبي جميلة[١] ، عن أبي جميلة ، عن علي بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

قال أبوداود : وكذلك رواه أبوالأحوص ، عن عبدالأعلى ، ورواه شعبة عن عبدالأعلى ، فقال فيه : قال : « لاتضربها حتى تضع » ، والأول أصح .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه »[٢] ، ووافقه الذهبي .

قال ابن حجر : « أصل الحديث في مسلم[٣] موقوف من لفظ علي ، وغفل الحاكم فاستدركه »[٤] ، وهو كما قال .

(٧٠/١٤ر) حديث في إقامة الحدود على المماليك وبيع العبد الزاني .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم : « **إِذَا زَنَتِ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا ، وَإِن[٥] عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا ، وَإِن عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا ، وَلاَيُثَرِّبْ عَلَيْهَا ، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ** »[٦] .

---

(١) عبدالله بن أبي جميلة : ميسرة الطهوي ، بالمهملة وفتح الهاء ، الكوفي ، مجهول ، من السابعة ، روى عن أبيه .(التقريب ، ٢٩٩ ، (٣٢٥٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٦٩/١٠) .

(٢) المستدرك ، ٤١٠/٤ .

(٣) صحيح مسلم ، ١٣٣٠/٣ ، الحدود ، تأخير الحد عن النفساء ، (١٧٠٥) .

(٤) التلخيص الحبير ، ١٠٩/٤ ، (٢٠٤٩) .

(٥) في المخطوط ،٦٢٩/ب ، (فإن) بالفاء وليس الواو .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٣٢/٥ ، ب: ٤١٧/٣ ، المخطوط : ٦٢٩/ب .

تخريجـــه :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] بسنديهما من حديث أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

وَلاَيُثَرِّب : أي لايُوَبِّخْها ، ولايُقَرِّعها بالزنى بعد الضرب . وقيل : أراد لايقنع في عقوبتها بالتثريب ، بل يضربها الحد[٣] .

ضفير : أي حبلة مفتولة من شعر[٤] .

تعليق :

اختلفت الروايات في مسلم ، والشك فيها جميعاً في بيع الأمة في الثالثة أو الرابعة .

(٧١/١٥ر) حديث في الستر على أهل الحدود .

قول النبي صلى الله عليه وسلم لهزال حين أشار على ماعز بالإقرار بالزنا : « **لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْراً لَكَ** »[٥] .

---

(١) صحيح البخاري ، ٣٥/٣ ، البيوع ، بيع العبد الزاني ، (٢١٥٢) .

(٢) صحيح مسلم ، ١٣٢٨/٣ ، الحدود ، رجم اليهود ، أهل الذمة ، في الزنى ، (١٧٠٣) .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ٢٠٩/١ ، (ثَرَبَ) .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ٩٣/٣ ، (ضَفَر) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٣٣/٥ ؛ ب: ٤١٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٠/أ .

تخريجـــــه :

أولاً : أخرجه أبـوداود[١] مـن طريـق مسـدد[٢] ، حدثنـا يحيـى[٣] وأحمـد[٤] مـن طريـق عبدالرحمـن بـن مهـدي[٥] ، كلاهمـا عـن زيـد بـن أسلم[٦] ، عـن يزيـد بـن نعيـم[٧] ، عـن أبيـه[٨] ، أن ماعزاً....بلفظـه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٩] ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب[١٠] ، ثنا إبراهيم بن مرزوق[١١] ، ثنا أبوداود الطيالسي[١٢] ، ثنا شعبة[١٣] ، عن يحيى بن سعيد[١٤] ، عن محمد بن المنكدر[١٥] ، عن ابن الهزال ، عن أبيه بلفظه .

---

(١) سنن أبي داود ، ٥٤١/٤ ، الحدود ، في الستر على أهل الحدود ، (٤٣٧٧) .

(٢) مسَدَّد بن مسَرْهَد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٣) يحيى بن سعيد القطان، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٤) المسند ، ٢٥٧/٥ ، (٢١٩٥١) .

(٥) عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٥) .

(٦) زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، ثقة عالم ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين . (التقريب ، ٢٢٢ ، (٢١١٧)) .

(٧) يزيد بن نُعيم بن هزال الأسلمي ، مقبول ، من الخامسة ، وروايته عن جده مرسلة ، روى عن أبيه نعيم بن هزال . (التقريب ، ٦٠٥ ، (٧٧٨٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٥/٢٠) .

(٨) نعيم بن هزال ، بتشديد الزاي ، الأسلمي ، صحابي ، نزل المدينة ، مالَهُ راوٍ إلا ابنه يزيد . (التقريب ، ٥٦٥ ، (٧١٧٦) .

(٩) المستدرك ، ٤٠٣/٤ ، الحدود ، (٨٠٨٠) .

(١٠) أبوالعباس ، محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٠) .

(١١) إبراهيم بن مرزوق بن دينار ، الأموي البصري ، نزيل مصر ، ثقة ، عمي قبل موته ، فكان يخطيء ولايرجع ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين . (التقريب ، ٩٤ ، (٢٤٨)) .

(١٢) أبوداود الطيالسي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٧) .

(١٣) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(١٤) يحيى بن سعيد الأنصاري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(١٥) محمد بن المنكدر بن عبدالله الهُدَيْر ، بالتصغير ، التيمي ، المدني ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها . (التقريب ، ٥٠٨ ، (٦٣٢٧)) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قلت : سند الإمام أحمد وأبي داود ، فيهما يزيد بن نعيم ، مقبول ، وبقية رجالهما ثقات ، وقد تابعه محمد بن المكندر وهو ثقة فهو إسناد حسن لغيره .

قال يحيى بن سعيد : « حدَّثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي ، فقال يزيد : هزال جدي ، وهذا الحديث حق »[١] .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه »[٢] ، ووافقه الذهبي .

(٧٢/١٦ر) حديث في إقامة الحدود في من اعترف على نفسه بالزنا .

قال صلى الله عليه وسلم : « **مَنْ أَتَى شَيْئاً مِنْ هَذِهِ القَاذُورَاتِ ، فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللّهِ ، فَإِنَّ مَنْ أَبْدَى لَنَا صَفْحَتَه أَقَمْنَا عَلَيْهِ كِتَابَ اللّه** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه مالك[٤] ، عن زيد بن أسلم[٥] مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٦] ، حدثنا أبوالعباس ، محمد بن يعقوب[٧] ،

---

(١) الموطأ ، ٦١٢ ، الحدود ، ما جاء في الرجم .

(٢) المستدرك ، ٤/٤٠٣.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣٣ ؛ ب: ٣/٤١٨ ؛ المخطوط :١/٦٣٠ .

(٤) الموطأ ، ٦٢٩ ، الحدود ، ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنى ، (١٢) .

(٥) زيد بن أسلم ، ثقة ، وكان يرسل ، تقدمت ترجمته رقم(٧١) .

(٦) المستدرك ، ٤/٤٢٥ ، الحدود ، (٨١٥٨) .

(٧) أبوالعباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٠) .

أنبأ الربيع بن سليمان[١] ، ثنا أسد بن موسى[٢] ، ثنا أنس بن عياض[٣] ، عن يحيى بن سعيد[٤] ، حدثني عبدالله بن دينار[٥] ، عن عبدالله بن عمر مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الشافعي : « غير متصل الإسناد فيما أعرف »[٦] .

قال ابن حجر : « ذكره الدارقطني في العلل ، وقال : روى عن عبدالله بن دينار مسنداً ومرسلاً ، والمرسل أشبه »[٧] .

قال الذهبي : « على شرط البخاري ومسلم »[٨] .

---

(١) الربيع بن سليمان المرادي ، بالضم ، أبومحمد المصري المؤذن ، صاحب الشافعي ، ثقة ، من الحادية عشر ، مات سنة سبعين ، وله ست وتسعون سنة . (التقريب ، ٢٠٦ ، (١٨٩٤)) .

(٢) أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد بن عبدالملك ، أسد السنة ، صدوق ، يغرب ، وفيه نصب ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، وله ثمانون . (التقريب ، ١٠٤ ، (٣٩٩)) .

(٣) أنس بن عياض بن ضمرة ، الليثي ، أبوضمرة المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة مائتين ، وله ست وتسعون سنة .(التقريب ، ١١٥ ، (٥٦٤)) .

(٤) يحيى بن سعيد الأنصاري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) عبدالله بن دينار العدوي ، أبو عبدالرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين .(التقريب ، ٣٠٢ ، (٣٣٠٠)) .

(٦) الأم ، ١٤٩/٦ ، أن الحدود كفارة .

(٧) التلخيص الحبير ، ١٠٦/٤ ، (٢٠٣٩) .

(٨) التلخيص بهامش المستدرك ، ٤٢٥/٤ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ۝٦ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ۝٨ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ۝٩ ﴾[1] .

(٧٣/١٧ر) حديث في آية اللعان .

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهلال بن أمية حين نزلت آية اللعان : « **ائْتِنِي بِصَاحِبَتِكَ ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِيهَا قُرْآناً** » ، ولاعن بينهما[2] .

تخريجه :

الذي وجدته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعويمر العجلاني ، وقد أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] بسنديهما من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٧٤/٣٠ق) أثر ابن مسعود في سبب نزول آية اللعان .

وروي نحو ذلك في حديث عبدالله بن مسعود في الرجل الذي

---

(١) سورة النور ، الآيات (٦-٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣٣ ؛ ب: ٣/٢٠ ؛ المخطوط : ١/٦٣٠ .

(٣) صحيح البخاري ، ٦/٢١٨ ، الطلاق ، اللعان ، من طلق بعداللعان ، (٥٣٠٨) .

(٤) صحيح مسلم ، ٢/١١٢٩ ، اللعان ، (١٤٩٢) .

قال : أرأيتم لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً ، فإن تكلم جلدتموه ، وإن قتل قتلتموه ، وإن سكت سكت على غيظ[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث ابن مسعود بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٧٥/١٨ر) حديث ابن عباس في آية اللعان .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الخراساني ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن موسى ، قال : حدثنا روح بن دارج ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، قال : لما لاَعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المرأة وزوجها ، فرق بينهما ، وقال : « **إن جَاءَتْ بِهِ أَرح القَدَمَيْنِ يُشْبِهُ فُلاَناً فَهُوَ مِنْهُ** » . قال : فجاءت به يشبهه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لَوْلاَ مَا مَضَى مِنَ الحَدِّ لَرَجَمْتُهَا** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] بسنده من حديث ابن عباس بمعناه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣٣؛ ب: ٣/٤٢٠ ؛ المخطوط :١/٦٣٠ .

(٢) صحيح مسلم ، ٢/١١٣٣ ، اللعان ، (١٤٩٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣٥ ؛ ب: ٣/٤٢٠ ؛ المخطوط :١/٦٣١ .

(٤) صحيح البخاري ، ٦/٥ ، تفسير القرآن ، قوله تعالى : ﴿ **وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ** ﴾ ، (٤٧٤٧) .

٢ - محمد بن أحمد بن نصر ، أبوجعفر الفقيه الترمذي ، سكن بغداد ، روى عنه عبدالباقي بن قانع ، وكان ثقة من أهل العلم والفضل والزهد في الدنيا ، مات سنة خمسٍ وتسعين ومائتين[1]

٣ - عبدالرحمن بن موسى ، لم أقف على ترجمته .

٤ - روح بن دارج ، لم أقف على ترجمته .

٥ - ابن أبي ليلى : عبدالرحمن الأنصاري ، المدني ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، اختلف في سماعه من عمر ، مات بوقعة الجماجم ، سنة ثلاث وثمانين ، وقيل إنه غرق[2] .

٦ - الحكم بن عتيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥١) .

٧ - سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه رواة لم أقف على تراجمهم فأتوقف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٧٦/١٩ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في النساء اللاتي ليس بينهن وبين أزواجهن ملاعنة .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال حدثنا أحمد بن داود السراج ، قال : حدثنا الحكم بن موسى ، قال : حدثنا عتاب بن ابراهيم عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « **أَرْبَعٌ مِنَ النِّسَاءِ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ مُلاَعَنَةٌ : اليَهُوْدِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ المُسْلِمِ ، وَالحُرَّةُ**

(١) تاريخ بغداد ، ٣٦٥/١ ، (٣٠٧) ؛ الوافي بالوفيات ، ٧٠/٢ ؛ وفيات الأعيان ، ١٩٥/٤ ، (٥٧٢) .

(٢) التقريب ، ٣٤٩ ، (٣٩٩٣) .

تَحْتَ المَمْلُوكِ ، وَالمَمْلُوكَةُ تَحْتَ الحُرِّ »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن ماجه[٢] ، قال : حدثنا محمد بن يحيى[٣] ، ثنا حيوة بن شريح الحضرمي[٤] ، عن ضمرة بن ربيعة[٥] ، عن ابن عطاء ، عن أبيه ، عن عمرو بن شعيب[٦] ، عن أبيه[٧] ، عن جده مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه البيهقي[٨] بسنده من طريق عثمان بن عطاء ، وتابعه يزيد بن بزيع الرملي[٩] ، عن عطاء به بنحوه .

ثالثاً : أخرجه الدارقطني[١٠] بسنده من طريق عثمان بن عبدالرحمن[١١] ، عن الزهري[١٢] ، ومن طريق حماد بن عمرو[١٣] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٣٧/٥، ب: ٤٢٢/٣ ، المخطوط :٦٣١/ب .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٦٧٠/١ ، الطلاق ، اللعان ، (٢٠٧١) .

(٣) محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد الذهلي ، بضم الذال المعجمة وسكون الهاء وفي آخرها لام ، النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، من الحادية عشرة ، روى عن حيوة ابن شريح ، وروى عنه ابن ماجه ، مات سنة ثمان وخمسين ، على الصحيح ، وله ست وثمانون سنة . (التقريب ، ٥١٢ ، (٦٣٨٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٢٢/١٧ ؛لب اللباب ، ٣٣٨/١ ، (١٧٠٨) .

(٤) حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي ، أبوالعباس الحمصي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . (التقريب ، ١٨٥ ، (١٦٠١)) .

(٥) ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ، أبوعبدالله ، أصله دمشقي ، صدوق يهم قليلاً ، من التاسعة ، مات سنة اثنتين ومائتين . (التقريب ، ٢٨٠ ، (٢٩٨٨)) .

(٦) عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٧) شعيب بن محمد، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٨) السنن الكبرى ، ٦٥٠/٧ ، اللعان ، من يلاعن من الأزواج ومن لايلاعن ، (١٥٢٩٧-٢٩٨) .

(٩) يزيد بن بزيع الرملي ، قال ابن معين : ضعيف ، رأيته ببغداد . (مختصر الكامل ، ٨٣٦ ، (٨١)) .

(١٠) سنن الدارقطني ، ١٦٢/٣-١٦٤ ، الحدود والديات وغيره ، (٢٣٩-٢٤٢) .

(١١) عثمان بن عبدالرحمن بن عمر الوقاصي ، بتشديد القاف ، أبوعمرو المدني ، متروك ،
<=

زيد بن رفيع[١] ، كلاهما عن عمرو بن شعيب به بنحوه .

رابعاً : أخرجه البيهقي[٢] بسنده من طريق عمر بن هارون[٣] ، عن ابن جريج[٤] والأوزاعي[٥] ، ومن طريق يحيى بن أبي أنيسة[٦] كلهم عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده موقوفاً .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، اختلط قبل موته بسنتين ، وتقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - أحمد بن داود بن جابر بن توبة ، أبوجعفر السراج ، روى عنه ابن قانع ، مات سنة ست وثمانين ومائتين[٧] .

٣ - الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي ، أبوصالح القنطري ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين[٨]

٤ - عتاب بن ابراهيم ، لم أقف على ترجمته .

=

وكذّبه ابن معين ، من السابعة ، مات في خلافة الرشيد . (التقريب ، ٣٨٥ ، (٤٤٩٣)) .

(١٢) الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

(١٣) حماد بن عمرو النصيبي ، أبو اسماعيل ، قال النسائي : متروك الحديث . وقال البخاري : منكر الحديث ، ضعفه لي علي بن حجر . (مختصر الكامل في الضعفاء وعلل الحديث ، ٢٥٠ ، (٤١٥)) .

(١) زيد بن رفيع ، ليس بالقوي ، قاله النسائي . (مختصر الكامل ، ٣٤٨ ، (٧٠٢)) .

(٢) السنن الكبرى ، ٦٥١/٧ ، اللعان ، من يلاعن من الأزواج ومن لا يلاعن ، (١٥٣٠٢-١٥٣٠٣) .

(٣) عمر بن هارون بن يزيد الثقفي ، البَلخي ، متروك ، وكان حافظاً ، من كبار التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين .(التقريب ، ٤١٧ ، (٤٩٧٩)) .

(٤) ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٥) الأوزاعي ، عبدالرحمن بن عمرو ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

(٦) يحيى بن أبي أنيسة ، بنون ومهملة ، مصغر ، أبوزيد الجزري ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وأربعين .(التقريب ، ٥٨٨ ، (٧٥٠٨)) .

(٧) تاريخ بغداد ، ١٤٠/٤ ، (١٨٢٢) .

(٨) التقريب ، ١٧٦ ، (١٤٦٢) .

٥ - عثمان بن عطاء الخراساني ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(٤٤) .

٦ - عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس ، تقدمت ترجمته رقم(٤٤) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه راوٍ لم أقف على ترجمته ، وفيه عثمان بن عطاء ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

سند ابن ماجه فيه عثمان بن عطاء ، وهو متفق على تضعيفه .

وأما سند البيهقي ، فقال فيه الحافظ الدارقطني : هذا عثمان بن عطاء الخراساني ، وهو ضعيف الحديث جداً ، وتابعه ابن بزيع الرملي ، عن عطاء الخراساني ، وهو ضعيف أيضاً .

وأما سند الدارقطني ، فقد قال : « فيه الوقاصي : متروك الحديث ، وحماد بن عمرو ، وزيد بن رفيع ضعيفين » .

وأما سند البيهقي الآخر ، فقال فيه : وفي ثبوت هذا موقوفاً أيضاً نظر ، فراوي الأول عمر بن هارون ، وليس بالقوي ، وراوي الثاني يحيى بن أبي أنيسة ، وهو متروك ، ونحن إنما نحتج بروايات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا كان الراوي عنه ثقة ، وانضم إليه ما يؤكده ، ولم نجد لهذا الحديث طريقاً صحيحاً إلى عمرو . والله أعلم[1] .

قال الألباني : « ضعيف »[2] .

(٧٧/٢٠ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بمثل الحديث السابق .

حدثنا عبد الباقي قال : حدثنا أحمد بن حمويه بن سيار ، قال :

---

(١) نصب الراية ، ٣/٢٤٩ ، الطلاق ، اللعان .

(٢) ضعيف سنن ابن ماجه ، ١٥٨ ، (٤٠٢) .

حدثنا أبوسيار التستري[١] ، قال : حدثنا الحسن بن اسماعيل عن مجالد المصيصي ، قال : أخبرنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن صدقة أبي توبة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « **أَرْبَعٌ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ مُلاَعَنَةٌ : اليَهُوْدِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ المُسْلِمِ ، والمَمْلُوكَةُ تَحْتَ الحُرِّ ، وَالحُرَّةُ تَحْتَ المَمْلُوكِ** »[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٧٦) ، وهو ضعيف .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، اختلط قبل موته بسنتين ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - أحمد بن حمويه بن سيار ، لم أقف على ترجمته .

٣ - أبوسيار التستري ، لم أقف على ترجمته .

٤ - الحسن بن اسماعيل ، لم أقف على ترجمته .

٥ - مجالد المصيصي ، لم أقف على ترجمته .

٦ - حماد بن خالد الخياط ، القرشي ، أبوعبدالله البصري ، نزيل بغداد ، ثقة أمي ، من التاسعة[٣] .

٧ - معاوية بن صالح الحضرمي ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

٨ - صدقة أبوتوبة ، روى عنه معاوية بن صالح ، ويقال له توبة أبوصدقة[٤] .

٩ - عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

---

(١) في المخطوط ، ٦٣١/ب« اليسري » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٣٧ ؛ ب : ٣/٤٢٢ ؛ المخطوط :٦٣١/ب .

(٣) التقريب ، ١٧٨ ، (١٤٩٦) .

(٤) الثقات ، ٤/٣٧٨ ، الجرح والتعديل ، ٤/٤٢٨ ، (١٨٨٥) .

١٠ - شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه رواة لم أقف على تراجمهم فأتوقف .

(٢١/٧٨ر) حديث ابن عمر في التفريق بين المتلاعنين وإلحاق الولد بالمرأة .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك عن نافع ، عن ابن عمر : « أن رجلاً لاعن امرأته في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٢] ، قال : حدثنا القعنبي به بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بسنديهما من حديث ابن عمر بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي ، بفتح أوله والنون وسكون المهملة آخره موحدة[٥] ، أبوعبدالرحمن البصري ، أصله من المدينة ، وسكنها مدة ، ثقة عابد ، من صغار التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين بمكة[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤١/٥ ؛ ب: ٤٢٦/٣ ؛ المخطوط :٦٣٣/أ .

(٢) سنن أبي داود ، ٦٩٣/٢ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٥٩) .

(٣) صحيح البخاري ، ٢٢٢/٦ ، الطلاق ، يلحق الولد بالملاعنة ، (٥٣١٥) .

(٤) صحيح مسلم ، ١١٣٢/٢ ، اللعان ، (١٤٩٤) .

(٥) لب اللباب ، ١٨٦/٢ ، (٣٢٤٨) .

(٦) التقريب ، ٣٢٣ ، (٣٦٢٠) .

٤ - مالك بن أنس ، إمام دار الهجرة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

٥ - نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٧٩/٢٢ر) حديث ابن عباس في التفريق بين المتلاعنين .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا الحسن بن علي ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : « جاء هلال ابن أمية من أرضه عشياً ، فوجد عند أهله رجلاً ، وذكرالحديث إلى آخر ذكر اللعان ، قال : ففرق رسول الله بينهما ، وقضى أن لايدعى ولدها لأب »[1] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[2] ، قال : حدثنا الحسن بن علي به بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه أحمد[3] قال : حدثنا يزيد ، أخبرنا عباد بن منصور به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - الحسن بن علي بن محمد الهذلي ، بالضم وفتح المعجمة[4] ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤١/٥ ؛ ب: ٤٢٦/٣ ؛ المخطوط :٦٣٣/١ .

(٢) سنن أبي داود ، ٦٨٨/٢ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٥٦) .

(٣) المسند ، ٣١٣/١ ، (٢١٣٦) .

(٤) لب اللباب ، ٣٢٧/٢ ، (٤٢٢١) .

أبوعلي الحلاَّل الحلواني ، بضم المهملة ، نزيل مكة ، ثقة حافظ له تصانيف ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين[١] .

٤ - يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٥ - عباد بن منصور الناجي ، صدوق ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، وتغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٣) .

٦ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً ، ووصله أبوداود .

الحكم على الحديث :

تقدم الحكم عليه برقم(٤٣).

(٣١/٨٠ق) أثر ابن عباس في الرجل يطلق ثم يقذف .

روى قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس في الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين ثم يقذفها ، قال ، « يحد »[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] ، عن عثمان[٤] ، عن سعيد[٥] ، عن قتادة به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

٢ - جابر بن زيد ، أبوالشعثاء الأزدي ، ثم الجوفي ، بفتح الجيم

---

(١) التقريب ، ١٦٢ ، (١٢٦٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥ ؛ ب: ٤٢٧/٣ ؛ المخطوط :٦٣٣/ب .

(٣) المصنف ، ١٠٣/٧ ، الرجل يقذف ثم يطلق ، (١٢٣٨٤) .

(٤) عثمان ، لم أقف على ترجمته .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، أبوالنضر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف ، كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست ، وقيل سبع وخمسين ، وتدليسه من المرتبة الثانية .(التقريب ، ٢٣٩ ، (٢٣٦٥) ؛طبقات المدلسين ، ٣١ ، (٥٠)) .

وسكون الواو بعدها فاء ، البصري ، مشهور بكنيته ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، ويقال : ثلاث ومائة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عثمان لم أقف على ترجمته فأتوقف .

(٨١/٣٢ق) أثر ابن عمر في الرجل يطلق ثم يقذف .

قال ابن عمر : « يلاعن »[٢] .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٣] ، نا هشيم[٤] ، أنا هشام بن حسان[٥] ، عن حبان الأزدي[٦] ، عن جابر بن زيد[٧] ، عن ابن عمر بمعناه .

الحكم سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه هشيم بن بشير ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، لكنه صرح بالسماع فهو إسناد صحيح .

---

(١) التقريب ، ١٣٦ ، (٨٦٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥، ب: ٤٢٧/٣ ، المخطوط :٦٣٣/ب .

(٣) سنن سعيد بن منصور ، ٣٦٢/١ ، الرجل يطلق امرأته ثم يقذفها في عدتها ، (١٥٦٨) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) هشام بن حسان الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

(٦) حبان الأزدي ، لم أجده ، والذي وجدته هو حيان بالمثناة بن إياس البارقي ويقال الأزدي ، روى عن ابن عمر ، وثقه ابن معين ، وحيان الأعرج يروي عن جابر بن زيد ، وثقه ابن معين ، لكن لم أجد من نسبه أزدياً . (الجرح والتعديل ، ٢٤٤/٣-٢٤٦ ، ١٠٨٣-١٠٩٥) .

(٧) جابر بن زيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٨٠) .

(٨٢/٢٨ط) أثر الشعبي في الرجل يطلق طلاقاً بائناً ثم يقذف .

روى الشيباني عن الشعبي قال : « إن طلقها طلاقاً بائناً فادعت حملاً فانتفى فيه يلا عنها ، إنما فرَّ من اللعان »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : حدثنا ابن ادريس[٣] ، عن الشيباني به بنحوه ، ولم يذكر الفرار .

بيان حال الرواة :

الشيباني : سليمان بن أبي سليمان ، أبوإسحاق الشيباني ، بالفتح والسكون ، وموحدة ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، روى عنه عبدالله بن ادريس ، مات في حدود الأربعين[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً ، ووصله ابن أبي شيبة .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٣/٢٩ط) أثر الحسن بمثل أثر الشعبي .

وروى أشعث عن الحسن مثله ولم يذكر الفرار وإن لم تكن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥ ؛ ب: ٤٢٧/٣ ؛ المخطوط :٦٣٣/ب .

(٢) المصنف ، ٥٦٤/٦ ، الحدود ، في رجل طلق امرأته ثم قذفها ، ماعليه؟ ، (٥) .

(٣) عبدالله بن ادريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي ، بفتح الألف وسكون الواو وفي آخرها الدال المهمله ، أبومحمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله بضعٌ وسبعون سنة .(التقريب ، ٢٩٥ ، (٣٢٠٧) ؛ لب اللباب ، ٨٠/١،(٢٧٠)) .

(٤) التقريب ، ٢٥٢ ، (٢٥٦٨) ؛تهذيب الكمال ، ٦٠/٨ ؛ لب اللباب ، ٦٤/٢ ، (٢٤٤٥) .

حاملاً جُلد[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا ابن علية[٣] ، عن يونس[٤] ، عن الحسن بمعناه .

بيان حال الرواة :

أشعث بن عبدالملك الحُمراني ، بضم المهملة ، بصري ، يكنى أباهانيء ، ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة ثنتين وأربعين ، وقيل : سنة ست وأربعين[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٤|٣٠ط) أثر إبراهيم النخعي في حد القذف بعد الطلاق البائن .

قال إبراهيم النخعي وعطاء والزهري : « إذا قذفها بعد ما بانت منه جلد الحد » . قال عطاء : « والولد ولده »[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] ، عن الثوري[٨] ، عن مغيرة[٩] ، عن إبراهيم بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥ ؛ ب: ٤٢٧/٣ ؛ المخطوط ، ١/٦٣٤ .

(٢) المصنف ، ٥٦٤/٦ ، الحدود ، في رجل طلق امرأته ثم قذفها ، ماعليه؟ ، (٢) .

(٣) ابن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبوعبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، روى عن الحسن ، وروىعنه ابن علية ، مات سنة تسع وثلاثين ، (التقريب ، ٦١٣ ، (٧٩٠٩) ؛تهذيب الكمال ، ٥٤٢/٢٠) .

(٥) التقريب ، ١١٣ ، (٥٣١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥ ؛ ب : ٤٢٨/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٤ .

(٧) المصنف ، ١٠٣/٧ ، الرجل يقذف ثم يطلق ، (١٢٣٨٧) .

تخريجـــــه :

أخرجه عبدالرزاق[١] ، عن الثوري[٢] ، عن مغيرة[٣] ، عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه المغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولاسيما عن إبراهيم ، فهو إسناد ضعيف .

(٨٥/٣١ط) أثر عطاء بمثل أثر إبراهيم النخعي[٤] .

تخريجـــــه :

أخرجه عبدالرزاق[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، عن عطاء بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) المصنف ، ١٠٣/٧ ، الرجل يقذف ثم يطلق ، (١٢٣٨٧) .

(٢) الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٣) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، لاسيما عن ابراهيم ، تقدمت ترجمته رقم(٨) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥ ، ب : ٤٢٨/٣ ، المخطوط : ٦٣٤/أ .

(٥) المصنف ، ١٠٤/٧ ، الرجل يقذف ثم يطلق ، (١٢٣٩١) .

(٦) ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٨٦|٣٢ط) أثر الزهري بمثل أثر إبراهيم النخعي[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن معمر[٣] ، عن الزهري بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٨٧|٢٣ر) حديث ابن مسعود في سبب نزول آية اللعان .

ماروواه عيسى بن يونس وجرير معاً عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود : « أن رجلاً قال : أرأيتم إن وجد رجل مع امرأته رجلاً ، فإن هو قتله قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت [سكت][٤] على غيظ ، فأنزلت آية اللعان ، فابتُلي به ، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلاعن امرأته »[٥] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٧٤) ، وهو صحيح .

بيان حال الرواة :

١ - عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، أخو اسرائيل ، كوفي ، نزل الشام مرابطاً ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، روى عن سليمان الأعمش ، مات سنة سبع

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٢/٥ ؛ ب : ٤٢٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٤/ا .

(٢) المصنف ، ١٠٣/٧ ، الرجل يقذف ثم يطلق ، (١٢٣٨٥) .

(٣) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط في المخطوط ، ٦٣٥/أ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٥/٥ ؛ ب : ٤٣٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ا .

وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين[١].

٢ - جرير بن حازم الأزدي ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، تقدمت ترجمته رقم (٣١) .

٣ - الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٤ - إبراهيم النخعي ، ثقة ، ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٥ - علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، وقيل بعدالسبعين[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٨٨/٢٤ر) حديث ابن عباس في آية اللعان .

روى ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن عباس : « أن رجلاً جاء وقال : وجدت مع امرأتي رجلاً ، ثم لاعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما » ، وقال : « **إن جَاءَتْ بِهِ كَذَا** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٤] ، حدثنا عبدالرزاق[٥] قال : أخبرنا ابن

---

(١) التقريب ، ٤٤١ ، (٥٣٤١) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٩١/١٤ .

(٢) التقريب ، ٣٩٧ ، (٤٦٨١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٥/٥ ؛ ب : ٤٣١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٥ .

(٤) المسند ، ٤٧٤/١ ، (٣٤٤٨) .

(٥) عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري ، بكسر الحاء وسكون الميم وفتح الياء المثناة من تحتها ، وفي آخرها راء ، أبوبكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف شهير ، عمي في آخر عمره ، فتغير وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون ، قال ابن حجر : وضابط ذلك : من سمع منه قبل المائتين ، فأما بعدها فكان قد تغير ، على أن ما وصل إلينا من حديثه فهو مصنفاته التي كتبها حال سلامته ، وليست عن طريق السماع المباشر منه ليطرأ عليها احتمال التلقين ، وقد أثنى الإمام أحمد على كتب عبدالرزاق فقال : « كان يتعاهد كتبه » ، وقال : « ماكان في كتبه فهو صحيح ». (التقريب ، ٣٥٤ ، (٤٠٦٤) ؛ لب اللباب ، ٢٥٩/١ ، (١٢٤٤) ؛ هدي الساري ، ٤٢٠/١٤) .

جريج بـه بمعنـاه مطـولاً .

ثانيـاً : أخرجـه البخـاري[١] ومسـلم[٢] بسـنديهما مـن حديـث ابـن عبـاس بمعنـاه مطـولاً .

بيان حال الرواة :

١ - ابـن جريـج ، ثقـة ، مـن مدلسـي المرتبـة الثالثـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٣) .

٢ - يحيـى بـن سـعيد الأنصـاري ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٢) .

٣ - القاسـم بـن محمـد بـن أبـي بكـر الصديـق ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليـه .

(٢٥/٨٩ر) حديث ابن عباس في سبب نزول آية اللعان .

حدثنـا محمـد بـن بكـر ، قـال : حدثنـا أبـوداود ، قـال : حدثنـا محمـد بـن بشـار ، قـال : حدثنـا ابـن أبـي عـدي ، قـال : أنبأنـا هشـام بـن حسـان ، قـال : حدثنـي عكرمـة عـن ابـن عبـاس ، أن هـلال بـن أميـة قـذف امرأتـه عنـد النبـي صلـى اللـه عليـه وسـلم بشـريك بـن سـحماء ، فقـال النبـي صلى اللـه عليـه وسـلم : « **البَيِّنَـةُ أَوْ حَـدٌّ فِـي ظَهْـرِكَ** » ، وذكـر الحديـث إلـى قوله : « **أَبْصروهَا ، فَإن جَـاءَتْ بِـهِ كَـذَا فَهُـو لِشَـرِيك بْـن سَـحْمَاء** »[٣] .

---

(١) صحيـح البخـاري ، ٢٢٢/٦ ، الطـلاق ، قـول النبـي صلـى اللـه عليـه وسـلم : لـو كنـت راجمـاً بغـير بينـة ، (٥٣١٠) .

(٢) صحيـح مسـلم ، ١١٣٤/٢ ، اللعـان ، (١٤٩٧) .

(٣) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ١٤٥/٥ ؛ ب : ٤٣١/٣ ؛ المخطـوط : ١/٦٣٥ .

تخريجـــــه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٣٨) ، وهو صحيـــح .

(٢٦/٩٠ر) حديث ابن عباس بمثل الحديث السابق .

ورواه عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس[١] .

تخريجـــــه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٤٣) .

بيان حال الرواة :

سبق بيان تراجمهم برقم (٤٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٧/٩١ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في دية شبه العمد .

قال النبي صلى الله عليه وسلم في دية شبه العمد : « **مِنْهَا أَرْبَعُوْنَ خلفَةً فِي بُطُونِهَا أَولاَدهَا** »[٢] .

تخريجـــــه :

أخرجه أبوداود[٣] من طريق سليمان بن حرب[٤] ومسدد[٥] والنسائي[٦] من طريق يحيى بن حبيب بن عربي[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٥/٥ ؛ ب : ٤٣١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٥ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٥/٥ ؛ ب : ٤٣١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٥ .

(٣) سنن أبي داود ، ٦٨٢/٤ ، الديات ، في دية الخطأ شبه العمد ، (٤٥٤٧) .

(٤) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي ، بمعجمة ثم مهملة ، البصري ، قاضي مكة ، ثقة إمام حافظ ، من التاسعة ، مات سنة أربع وعشرين وله ثمانون سنة .(التقريب ، ٢٥٠ ، (٢٥٤٥)) .

(٥) مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٦) سنن النسائي ، ٤١/٨ ، القسامة ، ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ، (٤٧٩٣) .

(٧) يحيى بن حبيب بن عربي البصري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثمانٍ وأربعين ، وقيل بعدها ، (التقريب ، ٥٨٩ ، (٧٥٢٦)) .

وابن ماجه[١] من طريق محمد بن يحيى[٢] ثنا سليمان بن حرب ، كلهم عن حماد بن زيد[٣] عن خالد الحذّاء[٤] ، عن القاسم بن ربيعة[٥] ، عن عقبة بن أوس[٦] ، عن عبدالله بن عمر مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الزيلعي : « رواه ابن حبان في صحيحه ، قال في التنقيح : وعقبة بن أوس ، وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان ، وقد روى عنه محمد بن سيرين مع جلالته ، والقاسم وثقه أبوداود وابن المديني وابن حبان »[٧] .

قال ابن حجر : « قال ابن القطان : هو حديث صحيح من رواية

---

(١) سنن ابن ماجه ، ٨٧٧/٢ ، الديات ، دية شبه العمد مغلظاً ، (٢٦٢٧) .

(٢) محمد بن يحيى الذهلي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧٦) .

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، الجهضمي ، بمفتوحة وسكون هاء وبنون ، أبو اسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل إنه كان ضريراً ، ولعله طرأ عليه ، لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، وله إحدى وثمانون سنة . (التقريب ، ١٧٨ ، (١٤٩٨) ؛المغني ، ٦٨) .

(٤) خالد بن مهران ، أبوالمنازل ، بفتح الميم ، وقيل بضمها وكسر الزاي ، البصري ، الحذاء ، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، ثقة يرسل ، من الخامسة ، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، روى عن القاسم بن ربيعة ، وروى عنه حماد بن زيد ، مات سنة إحدى وأربعين على خلاف .(التقريب ، ١٩١ ، (١٦٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٦/٥) .

(٥) القاسم بن ربيعة بن جوشن ، بجيم ومعجمة ، الغطفاني ، بفتح المعجمة ثم المهملة وبالفاء ، بصري ، ثقة عارف بالنسب ، من الثالثة .(التقريب ، ٤٤٩ ، (٥٤٥٧) .

(٦) عقبة بن أوس السدوسي ، البصري ، ويقال فيه يعقوب ، وقيل : هما أخوان ، صدوق من الرابعة ، ووهم من قال له صحبة ، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، وروى عنه القاسم بن ربيعة . (التقريب ، ٣٩٤ ، (٤٦٣١) ؛تهذيب الكمال ، ١١٦/١٣) .

(٧) نصب الرايه ، ٣٣١/٤ ، الجنايات .

عبدالله بن عمرو بن العاص ، ولايضره الاختلاف الذي وقع فيه ، وعقبة بن أوس ، بصري تابعي ثقة »[١] .

قال الألباني : « وهذ إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات »[٢] .

(٢٨/٩٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قصة هلال بن أمية .

قوله صلى الله عليه وسلم في قصة هلال بن أمية : « **إن جَاءَتْ بِهِ عَلَى صِفَةِ كَيْتَ وَكَيْتَ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ** »[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (٣٨) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

غريب الحديث :

كيت : هي كناية عن الأمر ، نحو كذا وكذا[٤] .

(٢٩/٩٣ر) حديث عائشة في أن الزاني لا يلحق به النسب .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ** »[٥].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] ومسلم[٧] بسنديهما من حديث عائشة مرفوعاً

---

(١) التلخيص الحبير ، ٣٠/٤ ، (١٨٧٢) ؛نصب الرايه ، ٣٣١/٤ .

(٢) إرواء الغليل ، ٢٥٦/٧ ، (٢١٩٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٦/٥ ؛ ب : ٤٣١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٥ .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، ٢١٦/٤ ، « كيت » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٦/٥ ؛ ب : ٤٣٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٥ .

(٦) صحيح البخاري ، ٢٤٧/٣ ، الوصايا ، قول الموصي لوصيه : تعاهدي ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى ، (٢٧٤٥) .

(٧) صحيح مسلم ، ١٠٨٠/٢ ، الرضاع ، الولد للفراش ، وتوقي الشبهات ، (١٤٥٧) .

بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٩٤|٣٠ر) حديث أبي هريرة في عدم إثبات القذف بالشبهة .

حديث أبي هريرة قال : إن أعرابياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتي ولدت غلاماً أسود ، وإني أنكرته ، فقال له : « **هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟** » ، قال : نعم ، قال : « **مَا أَلْوَانُهَا؟** » ، قال : حمر ، قال : « **هَلْ فِيْهَا مِنْ أورق؟** » ، قال : نعم ، قال : « **فَأَنَّى تَرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟** » قال : عِرقٌ نزعها ، قال : « **فَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ** »[1] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] بسنديهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

أورق : الأورق : الأسمر ، والورقة : السمرة ، يقال : جمل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٦/٥ ؛ ب : ٤٣٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٢) صحيح البخاري ، ١٨٩/٨ ، الاعتصام بالكتاب والسنة ، من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين ، (١٤) .

(٣) صحيح مسلم ١١٣٧/٢ ، اللعان ، (١٥٠٠) .

أورق ، وناقة ورقاء[١] .

(٩٥/٣١ر) حديث ابن عمر في التفريق بين المتلاعنين ، وإلحاق الولد بالمرأة .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود قال : حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر : « أن رجلاً لاعن امرأته في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ، ففرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة »[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٧٨) ، وهو صحيح .

بيان حال الرواة :

سبق بيان تراجمهم برقم(٧٨) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

(٩٦/٣٣ط) أثر الحسن في أربعة شهدوا على امرأة بالزنا ، أحدهم زوجها .

قال مالك والشافعي : « يلاعن الزوج ويحد الثلاثة » .
وروي نحو قولهما عن الحسن والشعبي[٣] .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٥/١٧٥ « ورق » .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٤٦، ب : ٣/٤٣٢ ، المخطوط : ٦٣٥/ب .
(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٤٧ ؛ ب : ٣/٤٣٢ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

تخريجـــــه :

أخرجه ابـن أبـي شـيبة[١] قـال : حدثنـا علـي بـن مسـهر[٢] وعبـدة[٣] ، عـن سعيد[٤] ، عــن قتـادة[٥] ، عـن الحسـن بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة التضعيــف .

الحكم على الأثر :

صحيـح .

(٩٧|٣٤ط) **أثر الشعبي بمثل أثر الحســن[٦] .**

تخريجـــــه :

أخرجـه عبدالـرزاق[٧] ، عــن الثـوري[٨] ، عــن سـليمان الشـــيباني[٩] ، عـــن الشـــعبي بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة التضعيــف .

---

(١) المصنـف ، ٥٤١/٦ ، الحـدود ، فـي أربعـة شـهدوا علـى امـرأة بالزنـا أحدهـم زوجهـا،(٣) .

(٢) علـي بـن مسـهر ، بضـم الميـم وسـكون المهملـة وكسـر الهـاء ، القرشـــي ، الكوفـي ، قـاضي الموصـل ، ثقـة ، لـه غرائـب بعـد أن أضـر ، مـن الثامنـــة ، روى عــن سـعيدبن أبـي عروبـة ، وروى عنـه ابـن أبـي شـيبة ، مـات سـنة تسـعٍ وثمـانين . (التقريـب ، ٤٠٥ ، (٤٨٠٠) ؛ تهذيـب الكمـال ، ١/١٣).

(٣) عبـدة بـن سـليمان الكلابـي ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم ، (٩) .

(٤) سـعيد بـن أبـي عروبـة ، ثقـة اختلـط ، وكـان مـن أثبـت النـاس فـي قتـادة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٨٠) .

(٥) قتـادة بـن دعامـة ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(١٣) .

(٦) أحكـام القـــرآن للجصـــاص ، أ : ١٤٧/٥ ؛ ب : ٤٣٢/٣ ؛ المخطـــوط : ٦٣٥/ب .

(٧) المصنـف ، ٣٣١/٧ ، الرجـل يقـذف امرأتـه ويجـيء بثلاثـة يشـهدون ، (١٣٣٦٧) .

(٨) الثـوري ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٥) .

(٩) سـليمان الشـيباني ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٨٢) .

الحكم على الأثر :

صحيـــح .

(٣٣/٩٨ق) أثر ابن عباس بمثل أثر الحسن .

رُوي عن ابن عباس : « أن الزوج يُلاعَن ويحد الثلاثة »[١] .

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا علي بن مسهر[٣] ، عن سعيد[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن جابر بن زيد[٦] ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥/٩٩ط) أثر الحسن في إباء أحد الزوجين اللعان .

روى معاذ بن معاذ عن أشعث ، عن الحسن في الرجل يلاعن وتأبى المرأة ، قال : « تحبس »[٧] .

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٨] ، قال : حدثنا معاذ بن معاذ به بلفظه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥، ب : ٤٣٢/٣ ، المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٢) المصنف ، ٥٤١/٦ ، الحدود ، في أربعة شهدوا على امرأة بالزنا أحدهم زوجها ،(١) .

(٣) علي بن مسهر ، ثقة له غرائب بعد أن أضر ، تقدمت ترجمته رقم(٩٦) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة اختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) جابر بن زيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته برقم ، (٨٠) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥ ؛ ب : ٤٣٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٨) المصنف ، ٥٠٩/٦ ، الحدود ، في الرجل يلاعن وتأبى المرأة ، (٢) .

بيان حال الرواة :

١ - معاذ بن معاذ بن نصر العنبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٨) .

٢ - أشعث بن عبدالملك الحمراني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٠٠/٣٦ط) أثر مكحول في إباء أحد الزوجين اللعان .

وعن مكحول والضحاك والشعبي : « إذا لاعن وأبت أن تلاعن رجمت »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا معتمر بن سليمان[٣] ، عن محمد بن الزبير[٤] ، عن مكحول بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن الزبير متروك ، فهو إسناد ضعيف جداً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥ ؛ ب : ٤٣٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٢) المصنف ، ٥٠٩/٦ ، الحدود ، في الرجل يلاعن وتأبى المرأة ، (١) .

(٣) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٤) محمد بن الزبير الحنظلي ، بفتح الحاء المهملة ، وسكون النون وفتح الظاء المعجمة ، البصري ، متروك ، من السادسة ، روى عن مكحول الشامي ، وروى عنه معتمر بن سليمان .(التقريب ، ٤٧٨ ، (٥٨٨٥) ؛ لسب اللباب ، ٢٦١/١ ، (١٢٥٥) .

(١٠١|٣٧ط) أثر الضحاك بمثل أثر مكحول[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال : حدثنا عبدالرحمن المحاربي[٣] ، عن جويبر[٤] ، عن الضحاك بلفظه ، وزاد : « تجلد مائة » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه جويبر بن سعيد ، ضعيف جداً ، فهو إسناد ضعيف جداً .

(١٠٢|٣٨ط) أثر الشعبي بمثل أثر مكحول[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال : حدثنا معتمر[٧] ، عن عيسى الخياط[٨] ، عن الشعبي بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥ ؛ ب : ٤٣٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٢) المصنف ، ٥٠٩/٦ ، الحدود ، في الرجل يلاعن وتأبى المرأة .

(٣) عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبومحمد الكوفي ، لابأس به ، وكان يدلس ، قاله أحمد ، من التاسعة ، وتدليسه من المرتبة الثالثة ، مات سنة خمس وتسعين . (التقريب ، ٣٤٩ ، (٣٩٩٩) ؛ طبقات المدلسين ، ٤٠ ، (٨٠)) .

(٤) جويبر ، تصغير جابر ، ويقال : اسمه جابر ، وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبوالقاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جداً ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين . (التقريب ، ١٤٣ ، (٩٨٧)) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥ ؛ ب : ٤٣٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٦) المصنف ، ٥٠٩/٦ ، الحدود ، في الرجل يلاعن وتأبى المرأة ، (٤) .

(٧) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٨) عيسى بن أبي عيسى الحناط الغفاري ، أبوموسى المدني ، اسم أبيه ميسرة ، ويقال فيه الخياط ، بالمعجمة والتحتانية والموحدة ، وبالمهملة والنون ، متروك ، من السادسة ، مات سنة إحدى وخمسين ، وقيل قبل ذلك . (التقريب ، ٤٤٠ ، (٥٣١٧)) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه عيسى الخياط ، متروك ، فهو إسناد ضعيف جداً .

(١٠٣|٣٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم فيمن اعترف على نفسه بالزنا .

ردَّ النبي صلى الله عليه وسلم ماعزاً والغامدية ، كل واحد منهما ، حتى أقَرَّ أربع مرات بالزنا ثم رجمهما[1] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[2] بسنده من حديث بريدة مرفوعاً ، بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٠٤|٣٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر ما يحل به دم المسلم .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **لاَيَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ : زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ ، وكُفْرٌ بَعْدَ إِيْمَانٍ ، وقَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ** »[3] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥ ؛ ب : ٤٣٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

(٢) صحيح مسلم ، ١٣٢١/٣ ، الحدود ، من اعترف على نفسه بالزنا ، (١٦٩٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٧/٥-١٤٨ ؛ ب : ٤٣٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٥/ب .

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه أبوداود[١] من طريق سليمان بن حرب[٢] ، والترمذي[٣] من طريق أحمد بن الضبي[٤] ، والنسائي[٥] من طريق إبراهيم بن يعقوب[٦] قال : حدثنا محمد بن عيسى[٧] كلهم عن حماد بن زيد[٨] ، عن يحيى بن سعيد[٩] ، عن أبي أمامة بن سهل[١٠] ، عن عثمان بن عفان ، مرفوعاً بمعناه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[١١]

---

(١) سنن أبي داود ، ٦٤٠/٤ ، الديات ، الإمام يأمر بالعفو في الدم ، (٤٥٠٢) .

(٢) سليمان بن حرب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٩١) .

(٣) سنن الترمذي ، ٤٦٠/٤ ، الفتن ، ما جاء لا يحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث ، (٢١٥٨) .

(٤) أحمد بن عبدة بن موسى الضبي بالفتح والتشديد ، أبوعبدالله البصري ، ثقة ، رمي بالنصب ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . (التقريب ، ٨٢ ، (٧٤) ؛ لب اللباب ، ٧٩/٢ ، (٢٥٤٨)) .

(٥) سنن النسائي ، ٩١/٧ ، تحريم الدم ، ذكر ما يحل به دم المسلم ، (٤٠١٩) .

(٦) إبراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني ، بضم الجيم الأولى ، وزاي وجيم ، نزيل دمشق ، ثقة حافظ ، رمي بالنصب ، من الحادية عشرة ، روى عن محمد بن عيسى بن الطباع ، وروى عنه النسائي ، مات سنة تسع وخمسين . (التقريب ، ٩٥ ، (٢٧٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٥٤/١) .

(٧) محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي ، أبوجعفر بن الطباع ، ثقة فقيه ، كان من أعلم الناس بحديث هشيم ، من العاشرة ، روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه ابراهيم بن يعقوب ، مات سنة أربع وعشرين ، وله أربع وسبعون . (التقريب ، ٥٠١ ، (٦٢١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣٨/١٧) .

(٨) حماد بن زيد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٩١) .

(٩) يحيى بن سعيد الأنصاري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(١٠) أبوأمامة : أسعد بن سهل بن حنيف ، بضم المهملة ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ، له رؤية ، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة ، وله اثنتان وتسعون . (التقريب ، ١٠٤ ، (٤٠٢) .

(١١) صحيح البخاري ، ٤٨/٨ ، الديات ، قول الله تعالى : ﴿ **أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ**﴾...الآيه ، (٦٨٧٨) .

ومسلم[١] بسنديهما من حديث ابن مسعود مرفوعاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٠٥/٣٤ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن السفر قطعة من العذاب .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ** »[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بسنديهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح مسلم ، ١٣٠٢/٣ ، القسامة ، مايباح به دم المسلم ، (١٦٧٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٤٨/٥ ؛ ب : ٤٣٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٥ .

(٣) صحيح البخاري ، ٢٤٩/٢ ، العمرة ، السفر قطعة من العذاب ، (١٨٠٤) .

(٤) صحيح مسلم ، ١٥٢٦/٣ ، الأمارة ، السفر قطعة من العذاب ، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله ، (١٩٢٧) .

(١٠٦/٣٥ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن الولد للفراش .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ** »[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٩٣) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٠٧/٣٦ر) حديث عثمان في قضاء الرسول صلى الله عليه وسلم أن الولد للفراش .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا مهدي بن ميمون أبويحيى قال : حدثنا محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب ، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي بن أبي طالب ، عن رباح قال : زوجني أهلي أمة لهم رومية ، فوقعت عليها فولدت لي غلاماً أسود مثلي ، فسميته عبدالله ، ثم طبن لها غلام من أهلي رومي يقال له : يوحَنَّه ، فراطنها بلسانه ، فولدت غلاماً كان وزغة من الوزغات ، فقلت لها : ماهذا؟ فقالت : هذا ليوحنَّه ، فرفعنا إلى عثمان ، قال : فسألهما ، فاعترفا ، فقال لهما : أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الولد للفراش ، فجلدها وجلده وكانا مملوكين[٢] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود قال : حدثنا موسى بن اسماعيل به بلفظه وزاد :

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٤٩ ؛ب : ٣/٤٣٦ ؛المخطوط : ٦٣٦/ب .

(٢) احكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٥٠ ؛ب : ٣/٤٣٦ ؛المخطوط : ٦٣٦/ب .

« ثم وقعت عليها -يعني مرة أخرى- فولدت غلاماً أسود مثلي فسميته عبيد الله »[١] .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، التبوذكي ، بفتح المثناة ، وضم الموحدة ، وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث وعشرين[٢] .

٤ - مهدي بن ميمون ، الأزدي ، المعولي ، بكسر الميم وسكون المهملة ، وفتح الواو ، أبويحيى البصري ، ثقة ، من صغار السادسة ، مات سنة اثنتين وسبعين[٣] .

٥ - محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب ، التميمي ، البصري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من السادسة[٤] .

٦ - الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، روى عن رباح الكوفي ، وروى عنه محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب[٥] .

٧ - رباح الكوفي ، مجهول ، من الثالثة ، روى عن عثمان بن عفان حديث « الولد للفراش » ، وروى عنه الحسن بن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : لست أعرفه ولا أباه[٦] .

---

(١) سنن أبي داود ، ٧٠٦/٢ ، الطلاق ، الولد للفراش ، (٢٢٧٥) .

(٢) التقريب ، ٥٤٩ ، (٦٩٤٣) .

(٣) التقريب ، ٥٤٨ ، (٦٩٣٢) .

(٤) التقريب ، ٤٩٠ ، (٦٠٥٥) .

(٥) التقريب ، ١٦١ ، (١٢٤٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٤٠/٤ .

(٦) التقريب ، ٢٠٥ ، (١٨٧٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١١٩/٦ ؛ الثقات ، ٢٤٢/٨ .

الحكم على سند المؤلف :

فيه رباح الكوفي ، مجهول فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه رباح الكوفي ، مجهول فهو إسناد ضعيف .

غريب الحديث :

طبن : أصل الطبن والطبانة : الفِطنة ، يقال : طبن لكذا طبانة ، فهو طبن ، أي هجم على باطنها وخبر أمرها ، وأنها ممن تواتيه على المراودة ، هذا إذا روي بكسر الباء ، وإن روي بالفتح كان معناه : خبَّبها وأفسدها[1] .

رطن : الرطانة بفتح الراء وكسرها ، والتراطن : كلام لايفهمه الجمهور ، وإنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة ، والعرب تخص بها غالباً كلام العجم[2] .

وزغ : هو الذي يقال له سام أبرص ، وفي الأنثى من الوزغ وزغة[3] ، يريد أنه أبيض أشقر كلون الروم ، لون الوزغ .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، ٣/١١٥ ، « طبن » .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، ٢/٢٣٣ ، « رطن » .

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ، ٤/٤٧٠ ، « وزغ » .

(١٠٨|٣٧ر) حديث سهل بن سعد الساعدي في سبب نزول آية اللعان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا القعنبي ، عن مالك عن ابن شهاب ، أن سهل بن سعد الساعدي أخبره : أن عويمر العجلاني أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله! أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً ، أيقتله فيقتلونه ، أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «**قَدْ أَنْزَلَ اللّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ قُرْآناً ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا**» ، قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغنا قال عويمر : كذبت عليها يارسول الله ، إن أمسكتها فهي طالق ثلاثاً ، فطلقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن شهاب : فكانت سُنَّة المتلاعنين[1] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود ، حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي به بلفظه مطولاً[2] .

ثانياً : أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] بسنديهما من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً بلفظه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - عبدالله بن مسلمة القعنبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧٨) .

٤ - مالك بن أنس ، إمام دار الهجرة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٥٠ ؛ب : ٣/٤٣٦ ؛المخطوط : ١/٦٣٧ .

(٢) سنن أبي داود ، ٢/٦٧٩ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٤٥) .

(٣) صحيح البخاري ، ٦/٢١٨ ، الطلاق ، اللعان ومن طلق بعداللعان ، (٥٣٠٨) .

(٤) صحيح مسلم ، ٢/١٢٢٩ ، اللعان ، (١٤٩٢) .

٥ - ابن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٠٩/٣٨ر) حديث سهل بن سعد الساعدي في سبب نزول آية اللعان .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ، قال : حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ، قال : حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، أن ابن شهاب كتب يذكر عن سهل بن سعد أنه أخبره أن عويمراً قال : يارسول الله! أرأيت إن وجدت عند أهلي رجلاً أأقتله؟ قال : « **اِئْتِ بِامْرَأَتِكَ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ فِيكُمَا** » ، فجاء بها ، فلاعنها ، ثم قال : إني قد افتريت عليها إن لم أفارقها[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبراني[٢] قال : حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي[٣] ، ثنا عبدالله بن صالح[٤] حدثني الليث به بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بسنديهما من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً بمعناه مطولاً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٥١/٥ ؛ ب : ٤٣٧/٣ ؛ المخطوط :١/٦٣٧ .

(٢) المعجم الكبير ، ١١٥/٦ ، (٥٦٨١) .

(٣) المطلب بن شعيب ، مروزي ، سكن مصر وحدث عن أبي صالح كاتب الليث عن الليث نسخ الليث ، قال ابن عدي : سائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة . (ميزان الاعتدال ، ١٢٨/٤ ، (٨٥٩٢) ؛ مختصر الكامل ، ٧٥٢ ، (١٩٤٥)) .

(٤) عبدالله بن صالح الجهني ، صدوق ، كثير الغلط ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

(٥) صحيح البخاري ، ٢١٨/٦ ، الطلاق ، اللعان ومن طلق بعد اللعان ، (٥٣٠٨) .

(٦) صحيح مسلم ، ١١٩٢/٢ ، اللعان ، (١٣٩٢) .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - أحمد بن إبراهيم بن ملحان البلخي ، البغدادي ، صاحب يحيى بن بكير ، روى عنه ابن قانع ، شيخ محدث متقن ، وثقه الدارقطني ، مات سنة مائتان وتسعون[١] .

٣ - يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي ، المصري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وله سبع وسبعون[٢] .

٤ - الليث بن سعد بن عبدالله الفهمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٠) .

٥ - يزيد بن أبي حبيب المصري ، أبورجاء ، واسم أبيه سويد ، واختلف في ولائه ، ثقة فقيه ، وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ، وقد قارب الثمانين[٣] .

٦ - ابن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١١٠/٣٩ر) حديث سهل بن سعد الساعدي ، في سبب نزول آية اللعان .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح[٤] قال : حدثنا ابن وهب عن عياض بن

---

(١) سير أعلام النبلاء ، ١٣/٥٣٣ ، (٢٦٦) .

(٢) التقريب ، ٥٩٢ ، (٧٥٨٠) .

(٣) التقريب ، ٦٠٠ ، (٧٧٠١) .

(٤) في المخطوط ، ٦٣٧/أ (أحمد بن عمرو بن السراج) ، وهو خطأ والصواب ما أثبته .

عبدالله الفهري وغيره عن ابن شهاب عن سهل بن سعد في هذا الخبر- أعني قصة عويمر- قال : فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ما صنع[١] عند النبي صلى الله عليه وسلم [سُنّة][٢] ، قال سهل : حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمضت السُّنَّة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٤] ، قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح به بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بسنديهما من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً بمعناه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - أحمد بن عمرو بن عبدالله بن السرح ، بمهملات ، أبوالطاهر المصري ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن ابن وهب ، وروى عنه أبوداود ، مات سنة خمسين[٧] .

٤ - عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

---

(١) في المخطوط ، ٦٣٧/أ (صنعا) ، والصواب ما أثبته .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط والمطبوع .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٥١/٥ ؛ ب : ٤٣٧/٣ ؛المخطوط : ٦٣٧/أ .

(٤) سنن أبي داود ، ٦٨٣/٢ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٥٠) .

(٥) صحيح البخاري ، ٢١٩/٦ ، الطلاق ، التلاعن في المسجد ، (٥٣٠٩) .

(٦) صحيح مسلم ، ١١٢٩/٢ ، اللعان ، (١٤٩٢) .

(٧) التقريب ، ٨٣ ، (٨٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٢٠/١ .

٥ - عياض بن عبدالله بن عبدالرحمن الفهري ، بكسر الفاء وسكون الهاء وبراء[١] المدني ، نزيل مصر ، فيه لين ، من السابعة ، وذكره ابن حبان في الثقات[٢] .

٦ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عياض بن عبدالله الفهري ، فيه لين وبقية رجاله ثقات وسنده متصل .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١١١/٤٠ر) حديث سهل بن سعد الساعدي ، في قصة آية اللعان .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا مسدد ووهب بن بيان وغيرهما ، قالوا : حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سهل بن سعد ، قال : مسدد ، قال : « شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سَنَة ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما حين تلاعنا ، فقال الرجل : كذبت عليها يارسول الله إن أمسكتها »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٤] ، قال : حدثنا مسدد ووهب بن بيان به بنحوه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٥] بسنده من حديث سهل بن سعد بمعناه .

---

(١) المغني ، ١٩٩ .

(٢) التقريب٤٣٧ ، (٥٢٧٨) ؛ الثقات ، ٥٢٤/٨ .

(٣) احكام القرآن للجصاص ، أ : ١٥١/٥ ؛ب : ٤٣٧/٣ ؛المخطوط :٦٣٧/أ .

(٤) سنن أبي داود ، ٦٨٤/٢ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٥١) .

(٥) صحيح البخاري ، ٤١/٨ ، المحاربين من أهل الكفر والردة ، من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة ، (٦٨٥٤) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

٤ - وهب بن بيان الواسطي ، أبوعبدالله ، نزيل مصر ، ثقة عابد ، من العاشرة ، روى عن سفيان بن عيينة ، وروى عنه أبوداود ، مات سنة ست وأربعين[١] .

٥ - سفيان بن عيينة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٦ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١١٢/٤١ر) حديث ابن عمر في التفريق بين المتلاعنين .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا اسماعيل ، قال : حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير ، قال : قلت لابن عمر : رجل قذف امرأته؟ قال : فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان ، فقال : « **والله يعلم أن أحدَكما كاذبٌ ، فهل منكما تائبٌ** » يرددها ثلاث مرات ، فأبيا ، ففرق بينهما[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٣] قال : حدثنا أحمد بن حنبل به بلفظه .

---

(١) التقريب ، ٥٨٤ ، (٧٤٧٠) ؛تهذيب الكمال ، ٤٧٤/١٩ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٥١/٥ ؛ ب : ٤٣٨/٣ ؛ المخطوط :٦٣٧/ب .

(٣) سنن أبي داود ، ٦٩٢/٢ ، الطلاق ، في اللعان ، (٢٢٥٨) .

ثانياً : أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] بسنديهما من حديث ابن عمر مرفوعاً بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - أحمد بن محمدبن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ، نزيل بغداد ، أبوعبدالله ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، وله سبع وسبعون سنة[٣] .

٤ - إسماعيل بن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

٥ - أيوب السختياني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

٦ - سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١١٣/٤٢ر) حديث ابن عمر في التفريق بين المتلاعنين وإلحاق الولد بالمرأة .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر : « أن رجلاً لاَعَن امرأته في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وانتفى من ولدها ، ففرق

---

(١) صحيح البخاري ، ٢٢١/٦ ، الطلاق ، قول الإمام للمتلاعنين ، إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ، (٥٣١٢) .

(٢) صحيح مسلم ، ١١٣٢/٢ ، اللعان ، (١٤٩٣) .

(٣) التقريب ، ٨٤ ، (٩٦) .

رسول صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة »[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٧٨) ، وهو صحيح .

(١١٤/٤٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن المتلاعنين لايجتمعان أبداً .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **المُتَلاعِنَانِ لايَجْتَمِعَانِ أَبَداً** »[٢] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٣] ، قال : أخبرنا أبوعمرو الأديب[٤] ، أنا أبوبكر الإسماعيلي[٥] ، نا ابن أبي حسان[٦] ، نا عبدالرحمن بن إبراهيم[٧] ، نا

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٢/٥ ؛ ب : ٤٣٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٧/ب .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٢/٥ ؛ ب : ٤٣٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٧/ب .

(٣) السنن الكبرى ، ٦٧٣/٧ ، اللعان ، ما يكون بعد التعان الزوج من الفرقة ، (١٥٣٥٧) .

(٤) أبوعمرو الأديب : محمد بن عبدالله بن أحمد البسطامي ، بفتح الباء الموحدة وسكون السين المهملة وفتح الطاء ، العلامة المحدث الفقيه الأديب أبوعمرو الزَّجاجي ، بفتح الزاء وسكون الزاي وفتح الجيم ، وفي آخرها الهاء ، كان من أهل الفضل والعلم ، كتب عن الإسماعيلي ، وحدَّث عنه البيهقي ، مات سنة سبع وعشرين وأربعمائة ، وله ست وسبعون سنة . (سير أعلام النبلاء ، ٥٠٤/١٧ ، (٣٢٦) ؛ لب اللباب ، ١٢٧/١ ، (٥٣١) ؛ الأنساب ، ٥٩/٣) .

(٥) أبوبكر الإسماعيلي : أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي ، الإمام الحافظ الحجة الفقيه شيخ الإسلام ، مات سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة ، عن أربع وتسعين سنة . (سير أعلام النبلاء ، ٢٩٢/١٦ ، (٢٠٨) ؛ تذكرة الحفاظ ، ٩٤٧/٣ ، (٨٩٧)) .

(٦) إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان ، أبويعقوب الأنماطي ، سمع عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم ، قال الدارقطني عنه : ثقة ، وهو بغدادي ، مات سنة اثنتين وثلاثمائة . (تاريخ بغداد ، ٣٨٤/٦ ، (٣٤٢٢)) .

(٧) عبدالرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني ، أبوسعيد ، لقبه : دُحَيْم ، بمهملتين ، مصغَّر ، ابن اليتيم ، ثقة حافظ متقن ، من العاشرة ، روى عن عمرو بن أبي سلمة ، والوليد بن مسلم ، وروى عنه إسحاق بن أبي حسَّان ، مات سنة خمس وأربعين ، وله
<=

الوليد[١] وعمرو[٢] ، قالا : نا الأوزاعي[٣] ، عن الزبيدي[٤] ، عن الزهري[٥] ، عن سهل بن سعد مرفوعاً بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه الوليد بن مسلم ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، لكنه صرح بالتحديث، فهو إسناد صحيح.

(١١٥/٣٤ق) أثر عمر بن الخطاب في أن المتلاعنين لايجتمعان أبدا .

رُوي عن عمر وعلي قالا : « يفرق بينهما ولايجتمعان »[٦] .

=

خمس وسبعون . (التقريب ، ٣٣٥ ، (٣٧٩٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٨٧/١١) .

(١) الوليد بن مسلم القرشي ، أبوالعباس الدمشقي ، ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع -وأول سنة خمس- وتسعين . (التقريب ، ٥٨٤ ، (٧٤٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٥٥/١٩) .

(٢) عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة ، أبوحفص الدمشقي ، صدوق له أوهام ، من كبار العاشرة ، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها . (التقريب ، ٤٢٢ ، (٥٠٤٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٨/١٤) .

(٣) الأوزاعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(٤) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي ، بالزاي والموحدة ، مصغر ، أبوالهذيل الحمصي ، القاضي ، ثقة ثبت ، من كبار أصحاب الزهري ، روى عن الزهري ، وروى عنه الأوزاعي ، من السابعة ، مات سنة ست- أو سبع- أوتسع- وأربعين . (التقريب ، ٥١١ ، (٦٣٧٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٠٦/١٧) .

(٥) الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(٦) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٢/٥ ؛ ب : ٤٣٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٧/ب .

تخريجـــــه :

أخرجه سعيد بن منصور[١] ، قال : حدثنا أبومعاوية[٢] ، نا الأعمش[٣] ، عن إبراهيم[٤] ، قال : قال عمر بن الخطاب بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه إبراهيم النخعي ، ثقة ، ويرسل كثيراً ، ولم يثبت أن لقي أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو إسناد ضعيف .

(١١٦|٣٥ق) أثر علي بن أبي طالب بمثل أثر عمر رضي الله عنهما[٥] .

تخريجـــــه :

أخرجه عبدالرزاق[٦] ، عن قيس بن الربيع[٧] ، عن عاصم بن

---

(١) سنن سعيد بن منصور ، ١/٣٦٠ ، باب ما جاء في اللعان ، (١٥٦١) .

(٢) أبومعاوية : محمد بن خازِم ، بمعجمتين ، أبومعاوية الضرير الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهِمُ في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، روى عن الأعمش ، وروى عنه سعيد بن منصور ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنتان وثمانون سنة ، وقد رمي بالإرجاء . (التقريب ، ٤٧٥ ، (٥٨٤١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦/٢٣٣) .

(٣) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٤) إبراهيم النخعي ، ثقة ، ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٥) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٢ ؛ ب : ٣/٤٣٨ ؛ المخطوط : ٦٣٧/ب .

(٦) المصنف ، ٧/١١٢ ، لايجتمع المتلاعنان أبداً ، (١٢٤٣٦) .

(٧) قيس بن الربيع الأسدي ، أبومحمد الكوفي ، صدوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به ، من السابعة ، روى عنه عبدالرزاق بن همام ، مات سنة بضع وستين . (التقريب ، ٤٥٧ ، (٥٥٧٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥/٣٠٦) .

أبي النجود[١] ، عن زر بن حبيش[٢] ، عن علي بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه قيس بن الربيع ، صدوق ، تغير لما كبر ، وعاصم بن بهدلة صدوق له أوهام ، فهو إسناد ضعيف .

(١١٧/٤٤ر) حديث سهل بن سعد الساعدي في قصة آية اللعان .

روى ابن شهاب ، أن سهل بن سعد ، قال : « فطلقها العجلاني ثلاث تطليقات بعد فراغهما من اللعان ، فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم »[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٠) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) عاصم بن بهدلة ، بمفتوحة وسكون هاء ، وإهمال دال مفتوحة ، وهو ابن أبي النجود ، بنون وجيم ، الأسدي ، الكوفي ، أبوبكر المقريء ، صدوق له أوهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، روى عن زر بن حبيش ، مات سنة ثمان وعشرين . (التقريب ، ٢٨٥ ، (٣٠٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٩/٩ ؛ المغني ، ٤٣) .

(٢) زِرّ ، بكسر أوله وتشديد الراء ، ابن حبيش ، بمهملة وموحدة ومعجمة ، مصغر ، ابن حباشة ، بضم المهملة بعدهاموحدة ثم معجمة ، الأسدي ، الكوفي ، أبومريم ، ثقة جليل ، مخضرم ، روى عن علي ، مات سنة إحدى-أو اثنتين أو ثلاث-وثمانين ، وهو ابن مائة وسبع وعشرين . (التقريب ، ٢١٥ ، (٢٠٠٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٩٤/٦) .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٤/٥ ؛ ب : ٤٤١/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٨/ب .

(١١٨/٤٥ر) حديث ابن عمر في قصة اللعان .

وحديث ابن عمر أيضاً إنما هو في قصة العجلاني[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٢) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

(١١٩/٤٦ر) حديث ابن عباس في التفريق بين المتلاعنين .

حديث ابن عباس في قصة هلال بن أمية ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرَّق بينهما[٢] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (٧٩) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

(١٢٠/٤٧ر) حديث سهل بن سعد الساعدي في التفريق بين المتلاعنين .

حديث سهل بن سعد أنه قال : « فحضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني قصة العجلاني -فمضت السنة في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لايجتمعان أبداً »[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٠) ، وهو صحيح .

---

(١) المرجع السابق .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٥ ؛ ب : ٣/٤٤١ ؛ المخطوط : ٦٣٨/ب .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٥ ؛ ب : ٣/٤٤١ ؛ المخطوط : ٦٣٨/ب .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

(١٢١/٤٨ر) حديث ابن عمر في قصة اللعان .

حديث ابن عمر وغيره في قصة العجلاني ، أن النبي صلى الله عليه وسلم فرَّق بينهما ، وجائز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم فرَّق بينهما ، ثم طلقها هو ثلاثاً ، فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيه أنه قال : « **لاَسَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا** » .

تخريجه :

أخرجه البخاري[1] ، ومسلم[2] بسنديهما من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٢٢/٣٩ط) أثر سعيد بن المسيب في جواز نكاح الملاعن للملاعنة .

« إذا أكذب الملاعن نفسه ، وجُلد الحَدّ ، أو جُلد حَدّ القذف في غير ذلك ، وصارت المرأة بحال لايجب بينها وبين زوجها إذا قذفها لعان ، فله أن يتزوجها ».

رُوي نحو ذلك عن سعيد بن المسيب ، وإبراهيم ، والشعبي ، وسعيد بن جبير[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، ٦/٢٢١ ، الطلاق ، قول الإمام للمتلاعنين ان أحدكما كاذب ، فهل منكما تائب ، (٥٣١٢) .

(٢) صحيح مسلم ، ٢/١١٣٢ ، اللعان ، (١٤٩٣) .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٥ ؛ ب : ٣/٤٤١ ؛ المخطوط : ٦٣٨/ب .

تخريجـــــه :

أخرجه سعيد بن منصور[١] ، حدثنا ابن المبارك[٢] ، أخبرني معمر[٣] ، عن قتادة[٤] ، عن سعيد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٢٣|٤٠ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر سعيد بن المسيب[٥] .

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : حدثنا عباد[٧] ، عن سعيد[٨] عن أبي معشر[٩] ، عن إبراهيم بمعناه .

---

(١) سنن سعيد بن منصور ، ٣٦٥/١ ، الرجل يطلق امرأته ثم يقذفها في عدتها ، (١٥٨٣).

(٢) عبدالله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(٣) معمر بن راشد ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٤) قتادة بن دعامة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٥) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٥/٥ ؛ ب : ٤٤١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٨ .

(٦) المصنف ، ٥١٠/٦ ، الحدود ، في الملاعن يكذب نفسه قبل الملاعنة ، (١) .

(٧) عباد بن العوام بن عمر الكلابي ، أبوسهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة ، روى عن سعيد بن أبي عروبة ، مات سنة خمس وثمانين ، وله نحو من سبعين ، قال أبوبكر الأثرم ، عن أحمد بن حنبل مضطرب الحديث ، عن سعيد بن أبي عروبة . (التقريب ، ٢٩٠ ، (٣١٣٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٤/٩) .

(٨) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة ، اختلط ، تقدمت ترجمته رقم (٨٠) .

(٩) أبو معشر : زياد بن كليب الحنظلي ، أبو معشر الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه ابن أبي عروبة ، مات سنة تسع عشرة أو عشرين . (التقريب ، ٢٢٠ ، (٢٠٩٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠١/٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه عباد بن العوام ، مضطرب الحديث عن سعيد بن أبي عروبة فهو ضعيف .

(١٢٤/٤١ط) أثر الشعبي بمثل أثر سعيد بن المسيب[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا أبوبكر بن عيَّاش[٣] ، عن مطرف[٤] عن الشعبي بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه أبوبكر بن عيَّاش ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه .

(١٢٥/٤٢ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر سعيد بن المسيب .

تخريجه :

أخرجه سعيد بن منصور[٥] ، قال : حدثنا عتاب بن

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٥/٥ ؛ ب : ٤٤١/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٩/ا .

(٢) المصنف ، ٤٢٦/٣ ، النكاح ، من قال : له أن يخطبها إذا أكذب نفسه (٢) .

(٣) أبوبكر بن عياش ، بتحتانية ومعجمة ، ابن سالم الأسدي ، الكوفي المقريء ، الحنَّاط ، بمهملة ونون ، مشهور بكنيته ، والأصح أنها اسمه ، وقيل في اسمه عشرة أقوال ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح ، من السابعة ، روى عن مطرف بن طريف ، وروى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة أربع وتسعين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين ، وقد قارب المائة ، وروايته في مقدمة مسلم . (التقريب ، ٦٢٤ ، (٧٩٨٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٩٥/٢١) .

(٤) مطرف بن طريف الكوفي ، ثقة ، فاضل ، تقدمت ترجمته رقم (٢١) .

(٥) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٥/٥ ب : ٤٤١/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٨/ا .

بشير[١] ، أنا خصيف[٢] عن سعيد بن جبير بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه عتاب بن بشير ، صدوق يخطيء ، وفيه خصيف الجزري ، صدوق سيء الحفظ ، خلط بأخرة ، فهو إسناد ضعيف .

(١٢٦|٣٦ق) أثر علي بن أبي طالب في أن المتلاعنين لايجتمعان أبداً .

قال أبويوسف والشافعي : « لايجتمعان أبداً » ، وروى عن علي وعمر وابن مسعود ، مثل ذلك[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٦) ، وهو ضعيف .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٢٧|٣٧ق) أثر عمر بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٥) ، وهو ضعيف .

---

(١) عتاب بن بشير ، بفتح أوله ، الجزري ، بفتح جيم وزاي وبراء ، أبوالحسن ، أو أبوسهل ، مولى بني أمية ، صدوق يخطيء ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها . (التقريب ، ٣٨٠ ، (٤٤١٩) ؛ المغني ، ٦٦) .

(٢) خُصَيف ، بالصاد المهملة ، مصغَّر ، ابن عبدالرحمن الجزري ، أبو عون ، صدوق سيء الحفظ ، خلط بأخره ، ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه عتاب بن بشير ، مات سنة سبع وثلاثين ، وقيل غير ذلك . (التقريب ، ١٩٣ ، (١٧١٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٤٦٢) .

(٣) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٥ ب : ٣/٤٤١ ؛ المخطوط : ١/٦٣٩ .

(٤) المرجع السابق .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٢٨/٣٨ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن قيس بن الربيع[٣] ، عن عاصم بن أبي النجود[٤] ، عن شقيق بن سلمة[٥] ، عن عبدالله بن مسعود بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه قيس بن الربيع ، صدوق ، تغيَّر لما كبر ، وفيه عاصم بن أبي النجود ، صدوق ، له أوهام ، فهو إسناد ضعيف .

(١٢٩/٤٣ط) أثر سعيد بن جبير في جواز نكاح الملاعن الملاعنة .

ورُوي عن سعيد بن جبير : « أن فرقة اللعان لاتبينها منه ، وأنه إذا أكذب نفسه في العدة رُدَّت إليه امرأته »[٦] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٢٥) ، وهو ضعيف .

---

(١) المرجع السابق .

(٢) المصنف ، ١١٢/٧ ، لايجتمع المتلاعنان أبداً ، (١٢٤٣٤).

(٣) قيس بن الربيع ، صدوق ، تغيَّر لما كبر ، تقدمت ترجمته رقم (١١٦) .

(٤) عاصم بن أبي النجود ، صدوق ، له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم (١١٦) .

(٥) شقيق بن سلمة الأسدي ، أبووائل الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، روى عن ابن مسعود ، وروى عنه عاصم بن أبي النجود ، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز ، وله مائة سنة . (التقريب ، ٢٦٨ ، (٢٨١٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٧/٨) .

(٦) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٥/٥ ب : ٤٤١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٣٩ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٣٠/٤٤ط) أثر الزهري في أن المتلاعنين لايجتمعان أبداً .

روى محمد بن إسحاق عن الزهري عن سهل بن سعد في قصة المتلاعنين ، قال الزهري : « فمضت السنَّة أنهما إذا تلاعنا فرِّق بينهما ثم لايجتمعان أبداً »[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] ، ومسلم[٣] بسنديهما من حديث سهل بن سعد مرفوعاً بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن إسحاق بن يسار ، أبوبكر المطلبي ، المدني ، نزيل العراق ، صدوق يدلس ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، ورُمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، روى عن الزهري ، مات سنة خمسين ومائة ، ويقال بعدها[٤] .

٢ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف ، ويتقوي بسندي البخاري ومسلم فيصبح حسن لغيره .

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٧/٥ ب : ٤٤٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٩/ب .

(٢) صحيح البخاري ، ٢١٩/٦ ، الطلاق ، التلاعن في المسجد ، (٥٣٠٩) .

(٣) صحيح مسلم ، ١١٢٩/٢ ، اللعان ، (١٤٩٢) .

(٤) التقريب ، ٤٦٧ ، (٥٧٢٥) ؛ طبقات المدلسين ، ٥١ ، (١٢٥) .

الحكم على الأثر :

متفق عليه .

(١٣١/٤٩ر) حديث سهل بن سعد الساعدي في قصة اللعان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، قال : حدثنا ابن وهب ، عن عياض بن عبدالله الفهري وغيره ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد ، في هذه القصة ، قال : فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ما صنع عند النبي صلى الله عليه وسلم ، قال سهل : « حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لايجتمعان أبداً »[1] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٠) ، وهو صحيح .

(١٣٢/٥٠ر) حديث ابن عمر في قصة اللعان .

حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لاَسَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا** »[2] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٢١) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٧ ب : ٣/٤٤٣ ؛ المخطوط : ٦٣٩/ب .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٧ ب : ٣/٤٤٣ ؛ المخطوط : ٦٣٩/ب .

(١٣٣|٥١ر)حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن المتلاعنين لايجتمعان أبداً .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **المُتَلاَعِنَانِ لاَيَجْتَمِعَانِ أَبَداً** »[1] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١١٤) ، وهو صحيح .

(١٣٤|٥٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن الولد للفراش .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **الولد للفراش** »[2] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (٩٣) ، وهو صحيح .

(١٣٥|٥٣ر) حديث عائشة في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية .

حدثنا محمد بن بكر قال : [حدثنا أبو داود ، قال][3] : حدثنا أحمد بن صالح ، قال : حدثنا عنبسة بن خالد ، قال : حدثني يونس بن يزيد ، قال : قال محمد بن مسلم بن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم ، يخطب الرجل إلى الرجل وليته ، فيصدقها ثم ينكحها ؛ ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته : « إذا طهرت من طمثها ، أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه » ، ويعتزلها زوجها ولايمسها أبداً ، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي يستبضع منه ، فإذا تبين

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٧/٥ ب : ٤٤٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٠ .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٨/٥ ب : ٤٤٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٠ .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٤٠ .

حملها أصابها زوجها إن أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد ، فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع ؛ ونكاح آخر : يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيبها ، فإذا حملت ووضعت ، ومرَّ ليالٍ بعد أن تضع حملها ، أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجلٌ منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها ، فتقول لهم : « قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدت ، وهو ابنك يافلان » ، فتسمي من أحبَّت منهم باسمه فيلحق به ولدها ؛ ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير ، فيدخلون على المرأة ، لاتمنع من جاءها ، وهنَّ البغايا ، كن ينصبن رايات على أبوابهنَّ يكن عَلَماً ، فمن أرادهنَّ دخل عليهنَّ ؛ فإذا حملت فوضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون ، فالتاطه ، ودعي ابنه[1] لايمتنع من ذلك ، فلما بعث الله النبي محمداً صلى الله عليه وسلم هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الإسلام اليوم[2] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[3] ، قال : حدثنا أحمد بن صالح به بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[4] بسنده من حديث عائشة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - أحمد بن صالح المصري ، أبوجعفر ابن الطبري ، ثقة

---

(١) في المخطوط ، ٦٤٠/ب ؛ وفي المطبوع ، ٤٤٥/٣ « دعا » والصواب ما أثبته .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٥٨/٥-١٥٩ ؛ ب : ٤٤٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٠/أ-ب .

(٣) سنن أبي داود ، ٧٠٢/٢ ، الطلاق ، في وجوه النكاح التي يتناكح بها أهل الجاهلية (٢٢٧٢) .

(٤) صحيح البخاري ، ١٦٠/٦ ، النكاح ، من قال : لانكاح إلا بولي . . . ، (٥١٢٧) .

حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهامٍ له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكذيبه ، وجزم ابن حبَّان بأنه تكلم في أحمد بن صالح الشمومي ، فظنَّ النسائي أنه عنى ابن الطبري ، مات سنة ثمانٍ وأربعين ، وله ثمان وسبعون سنة[١] .

٤ - عنبسة بن خالد بن زيد الأموي ، الأَيلي ، بفتح الهمزة ، بعدها تحتانية ساكنة ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ثمانٍ وتسعين ومائة[٢] .

٥ - يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأَيلي ، بفتح الهمز وسكون التحتانية ، بعدها لام ، أبويزيد ، مولى آل أبي سفيان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، وفي غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة تسعٍ وخمسين على الصحيح ، وقيل : سنة ستين[٣] .

٦ - محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

٧ - عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عنبسة بن خالد ، صدوق ، فهو إسناد حسن .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث

الطَّمْثُ : يقال : طمثت المرأة تطمث طمثاً ، إذا حاضت ، والطمث : الدم والنكاح[٤] .

الاسْتِبْضَاعُ : وهو استفعال من البضع ، وهو الجماع ، وذلك أن

---

(١) التقريب ، ٨٠ ، (٤٨) .

(٢) التقريب ، ٤٣٢ ، (٥١٩٨) .

(٣) التقريب ، ٦١٤ ، (٧٩١٩) .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ١٣٨/٣ ، « طمث » .

تطلب المرأة جماع الرجل لتنال منه الولد فقط[١] .

فالتَاطَهُ : أي التصق به[٢] .

القافة : القائف : الذي يتتبع الآثار ويعرفها ، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه ، والجمع : القافة ، يقال : فلان يقوف الأثر ويقتافه قيافة ، مثل قفا الأثر واقتفاه[٣] .

(١٣٦/٥٤ر) حديثُ النبي صلى الله عليه وسلم في قِصَّة زمعة .

روي في قصة زمعة حين قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **الوَلَدُ لِلفِرَاشِ ، وللعَاهِرِ الحَجَر** »[٤] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (٩٣) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١٣٧/٥٥ر) حديث عبدالله بن الزبير في نفي النسب وإقرار الإرث .

ما رواه سفيان الثوري ، وجرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن يوسف بن الزبير ، عن عبدالله بن الزبير ، قال : كانت لزمعة جارية تبطنها ، وكانت تظن برجلٍ آخر ، فمات زمعة وهي حُبلى ، فولدت غلاماً كان يشبه الذي يظن بها ، فذكرته سودة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « **أَمَّا الميراثُ فَلَهُ ، وأما أنتِ فَاحْتَجِبِيْ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ ليسَ لكِ بِأَخ** »[٥] .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ١/١٣٢ ، « بضع » .

(٢) النهاية لابن الأثير ، ٤/٢٧٧ ، « لوط » .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ٤/١٢١ ، « قوف » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٥٩ ؛ ب : ٣/٤٤٥ ؛ المخطوط : ٦٤٠/ب .

(٥) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ٥/١٥٩ ؛ ب : ٣/٤٤٥-٤٤٦ ؛ المخطوط : ٦٤٠/ب .

تخريجـــــه :

أخرجـه أحمـــد[١] قـــال : حدثنـــا عبدالـــرزاق ، قـــال : أخبرنـــا سفيان والحاكم[٢] من طريق جرير كلاهما عن منصور ، به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٢ - جرير بن عبدالحميد بن قُرْط ، ثقة ، صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، تقدمت ترجمته رقم (١٨) .

٣ - منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي ، أبوعتاب ، بمثناة ثقيلة ، ثم موحدة ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش ، روى عن مجاهد ، وروى عنه الثوري وجرير ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة[٣] .

٤ - مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبوالحجاج المخزومي ، المكي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى -أو اثنتين أو ثلاث أو أربع- ومائة ، وله ثلاث وثمانون[٤] .

٥ - يوسف بن الزبير المكي ، مولى آل الزبير ، وقلبه بعضهم ، مقبول ، من الثالثة ، روى عن عبدالله بن الزبير ، وروى عنه مجاهد[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) المسند ، ٧/٤ ، (١٦١٣٣) .

(٢) المستدرك ، ١٠٨/٤ ، الأحكام ، (٧٠٣٨) .

(٣) التقريب ، ٥٤٧ ، (٦٩٠٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٩٩/١٨ .

(٤) التقريب ، ٥٢٠ ، (٦٤٨١) .

(٥) التقريب ، ٦١٠ ، (٧٨٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٤/٢٠ .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد[١] ، ولم يخرجاه .

(١٣٨/٥٦ر) حديث عائشة في أن الولد للفراش .

حدثنا محمد بن بكرٍ قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا ابن منصور ومسدد بن مسرهد قالا : حدثنا سفيانٌ عن الزهري عن عروة عن عائشة ، قالت : اختصم سعد بن أبي وقاص ، وعبدالله بن زمعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة ، فقال سعد : أوصاني أخي عتبة إذا قدمت إلى مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمعة فأقبضه فإنه ابنه ، وقال عبد بن زمعة : أخي ابن أمة أبي ولد على فراش أبي ، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبهاً بيِّناً بعتبة ، فقال : « **الوَلَدُ لِلفِراشِ ، وَاحتَجِبِيْ مِنه يَاسَوْدَة** » . وزاد مسدد : فقال : « **هُوَ أَخُوْكَ يَاعَبد** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٣] ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ، ومسدد ، به بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بسنديهما من حديث عائشة رضي الله عنها بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

---

(١) المستدرك ، ١٠٨/٤ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٥٩/٥ ؛ ب : ٤٤٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٠/ب .

(٣) سنن أبي داود ، ٧٠٣/٢ ، الطلاق ، الولد لفراش ، (٢٢٧٣) .

(٤) صحيح البخاري ، ٥٢/٣ ، الطلاق ، شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ، (٢٢١٨) .

(٥) صحيح مسلم ، ١٠٨٠/٢ ، الرضاع ، الولد للفراش ، وتوقي الشبهات ، (١٤٥٧) .

٣ - سعيد بن منصور ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .

٤ - مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

٥ - سفيان بن عيينة ، ثقة ، تغير بآخره ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٦ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

٧ - عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٣٩/٣٩ق) أثر عبدالله بن رواحة في تخريص تمر خيبر .

قال عبدالله بن رواحة لليهود حين خرص عليهم تمر خيبر : « إن شئتم فلكم ، وإن شئتم فلي »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه مالك[٢] ، عن ابن شهاب[٣] ، عن سعيد بن المسيب[٤] ، مرفوعاً بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه أحمد[٥] ، قال : حدثنا محمد بن سابق[٦] ، ثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٥٩-١٦٠ ؛ ب : ٣/٤٤٦ ؛ المخطوط : ١/٦٤١ .

(٢) الموطأ ، ٥٤٠ ، المساقاة ، ماجاء في المساقاة ، (١) .

(٣) ابن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(٤) سعيد بن المسيب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٩) .

(٥) المسند ، ٣/٤٥٠ ، (١٤٩٦٤) .

(٦) محمد بن سابق التميمي ، أبوجعفر أو أبوسعيد ، البزاز ، الكوفي ، نزيل بغداد ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقيل : أربع عشرة . (التقريب ، ٤٧٩ ، (٥٨٩٧) .

إبراهيم بن طهمان[١] ، عن أبي الزبير[٢] ، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح »[٣] .

قلت : أما سند الإمام مالك : فهو مرسل .

وأما سند الإمام أحمد ففيه أبوالزبير ، صدوق من مدلسي المرتبة الثالثة ، فهو إسناد ضعيف .

غريب الأثر :

خرص : الخرْص حَزْر ما على النخل من الرطب تمراً ، ومن العنب زبيباً ، يقال : خرص النخل يَخرُصُه خَرْصاً[٤] .

خيبر : مدينة ذات حصون ونخل كثير على ثمانية برد من المدينة ، مسيرة ثلاثة أيام[٥] .

---

(١) إبراهيم بن طهمان ، بمفتوحة وسكون هاء وبنون ، الخراساني ، أبوسعيد ، سكن نيسابور ، ثم مكة ، ثقة يغرب ، وتكلم فيه للإرجاء ، ويقال : رجع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين . (التقريب ، ٩٠ ، (١٨٩) ؛ المغني ، ١٥٩) .

(٢) أبوالزبير : محمد بن مسلم بن تدرس ، صدوق من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

(٣) مجمع الزوائد ، ٢١٧/٤ ، (٦٥٩٤) .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ٢٢/٢ ، « خرص » .

(٥) معجم ما استعجم ، ٥٢١/٢ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1] .

(١٤٠|٥٧ر) حديث عائشة في قِصَّةِ الإفك .

نزلت في الذين قذفوا عائشة رضي الله عنها ، فأخبر الله أن ذلك كذب ، ونال النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبابكر ، وجماعة من المسلمين ، غم شديد وأذى وحزن ، فصبروا على ذلك فكان ذلك خيراً لهم[2] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] ، ومسلم[4] ، بسنديهما من حديث عائشة رضي الله عنها بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

معلَّق .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٤١|٥٨ر) حديث ، في الذي تولى كبر قصة الإفك .

قوله تعالى : ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ ، رُوي أنه عبدالله بن أبي سلول[5] .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(١١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٠ ؛ ب : ٣/٤٤٧ ؛ المخطوط : ٦٤١/أ.

(٣) صحيح البخاري ، ٥/٦٦ ، المغازي ، حديث الإفك ، (٤١٤١) .

(٤) صحيح مسلم ، ٤/٢١٢٤ ، التوبة ، في حديث الإفك وقبول توبة القاذف ، (٢٧٧٠) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦١ ؛ ب : ٣/٤٤٧ ؛ المخطوط : ٦٤١/أ.

تخريجـــه :

أخرجه البخاري[١] ، بسنده من حديث عائشة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٤٢/٥٩ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في التحذير من الظن .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّه أَكْذَبُ الحَدِيْث** »[٢] .

تخريجـــه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] ، بسنديهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح البخاري ، ٦/٦ ، تفسير القرآن ، قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ جَآءُوا بِالإِفْكِ** ﴾ ، (٤٧٤٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦١/٥ ؛ ب : ٤٤٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٤١/ب .

(٣) صحيح البخاري ، ١١٦/٧ ، الأدب ، ماينهى عن التحاسد والتدابر ، (٦٠٦٤) .

(٤) صحيح مسلم ، ١٩٨٥/٤ ، البر والصلة والآداب ، تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها ، (٢٥٦٣) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴾[1] .

(١٤٣|٦٠ر) حديث النعمان بن بشير في تراحم المسلمين وتعاطفهم .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا أبوعبدالله أحمد بن دوست ، قال : حدثنا جعفر بن حميد ، قال : حدثنا الوليد بن أبي ثور ، قال : حدثنا عبدالملك بن عمير عن النعمان بن بشير ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « **مَثَلُ المُسْلِمِينَ فِي تَوَاصُلِهِمْ وتَرَاحُمِهِم ، والذِي جَعَل اللهُ بَيْنَهم كَمَثَلِ الجَسَدِ ، إذا وَجِعَ بعضُهُ وَجِعَ كُلُّه بالسَّهَرِ والحُمَّى** »[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] بسنده من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً بمعناه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - أحمد بن محمد بن يوسف بن دوست ، الإمام الحافظ الموحد المسند ، أبو عبدالله ، كان عارفاً بمذهب مالك ، أثنوا على حفظه وفهمه ، واختلفوا في عدالته ، مات سنة سبعٍ وأربعمائة[4] .

٣ - جعفر بن حميد العَبْسي ، بالفتح والسكون[5] ، الكوفي ،

---

(١) سورة النور ، آية رقم(١٢) .

(٢) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٦٢/٥ ؛ ب : ٤٤٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٤١/ب .

(٣) صحيح مسلم ، ١٩٩٩/٤ ، البر والصلة والآداب ، تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، (٢٥٨٦) .

(٤) سير أعلام النبلاء ، ٣٢٢/١٧ ، (١٩٥) ؛ ميزان الاعتدال ، ١٥٣/١ .

(٥) لب اللباب ، ١٠٤/٢ ، (٢٦٩١) .

أبومحمد ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين[١] .

٤ - الوليد بن عبدالله بن أبي ثور الهمداني ، بالفتح والسكون ومهملة[٢] ، الكوفي ، وقد ينسب إلى جده ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وسبعين[٣] .

٥ - عبد الملك بن عُمير بن سويد اللخمي ، بالفتح وسكون المعجمة[٤] ، حليف بني عدي ، الكوفي ، ويقال له الفرسي ، بفتح الفاء والراء ثم مهملة ، ثقة ، فصيح ، عالم ، تغيَّر حفظه ، وربما دلَّس[٥] ، من الرابعة ، روى عن النعمان بن بشير ، وروى عنه الوليد بن أبي ثور ، مات سنة ست وثلاثين ، وله مائة وثلاث وستين[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الوليد بن عبدالله بن أبي ثور ، ضعيف ، وفيه عبدالملك بن عُمير ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف ، وتابعه الشعبي في سند الإمام مسلم ، فهو حسن لغيره .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٤٤/٦١ر) حديث أبي بردة في تراحم المسلمين وتعاطفهم .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا عبدالله بن محمد بن ناجية ، قال : حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه ، قال : حدثنا

---

(١) التقريب ، ١٤٠ ، (٩٣٤) .

(٢) لب اللباب ، ٣٢٩/٢ ، (٤٢٤١) .

(٣) التقريب ، ٥٨٢ ، (٧٤٣١) .

(٤) لب اللباب ، ٢٢٢/٢ ، (٣٥١٠) .

(٥) هو من أهل المرتبة الثالثة في التدليس ، ٤١ ، (٨٤) .

(٦) التقريب ، ٣٦٤ ، (٤٢٠٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٧٢/١٢ .

عبدالله بن ناصح ، قال : حدثنا أبو مسلم عبيد الله بن سعيد[١] ، عن مالك بن مغول ، عن أبي بردة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **المُؤْمِنُونَ**[٢] **للمُؤْمِنِينَ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بعضُه بَعضَاً** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري[٤] ، بسنده من حديث أبي موسى بلفظ مسلم ، وزاد ، « وشبَّك بين أصابعه » .

ثانياً : أخرجه مسلم[٥] ، بسنده من حديث أبي موسى الأشعري ، ولفظه ، « المؤمن للمؤمن » .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - عبدالله بن محمد بن ناجية بن نجبة البربري ، الإمام الحافظ الصادق ، قال الخطيب : كان ثقة ثبتاً ، توفي في شهر شعبان سنة إحدى وثلاثمائة[٦] .

٣ - محمد بن عبدالملك بن زنجويه ، بفتح الزاي وسكون النون ، وضم الجيم ، وفي آخرها النون الأخرى[٧] ، البغدادي ، أبوبكر الغزَّال ، ثقة ، من الحادية عشْرة ، مات سنة ثمانٍ وخمسين[٨] .

---

(١) في المخطوط ، ٦٤١/ب ؛ وفي المطبوع ، أ : ١٦٢/٥ ؛ ب : ٤٤٩/٣ « عبدالله بن سعيد » ، وهو خطأ ، والصواب : « عبيد الله بن سعيد » وقد أثبته .

(٢) في المخطوط ، ٦٤٢/أ « المؤمنين » والصواب ما في المطبوع ، وقد أثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٢/٥ ؛ ب : ٤٤٨/٣-٤٤٩ ؛ المخطوط : ٦٤١/ب .

(٤) صحيح البخاري ، ١٣٥/٢ ، المظالم ، نصر الظالم ، (٢٤٤٦) .

(٥) صحيح مسلم ، ١٩٩٩/٤ ، البر والصلة والآداب ، تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، (٥٨٥) .

(٦) سير أعلام النبلاء ، ١٦٤/١٤ ، (٩٥) .

(٧) لب اللباب ، ٣٨٤/١ ، (١٩٦٦) .

(٨) التقريب ، ٤٩٤ ، (٦٠٩٧) .

٤ - عبدالله بن ناصح ، أبومحمد البغدادي ، حدَّث عن عبيد الله بن سعيد ، قائد الأعمش ، روى عنه محمد بن عبدالملك بن زنجويه[١] .

٥ - أبومسلم عبيد الله بن سعيد بن مسلم الجُعفي ، بضم الجيم وسكون العين المهملة ، وفي آخرها الفاء[٢] ، الكوفي ، قائد الأعمش ، ضعيف ، من السابعة ، روى عن مالك بن مِغْوَل ، وروى عنه عبدالله بن ناصح البغدادي[٣] .

٦ - مالك بن مِغْوَل ، بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو ، الكوفي ، أبوعبدالله ، ثقة ، ثبت ، من السابعة ، مات سنة تسعٍ وخمسين على الصحيح[٤] .

٧ - أبوبردة ، بريد بن عبدالله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، ثقة يخطيء قليلاً ، من السادسة ، روى عن أبيه وجدِّه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه أبومسلم ، عبيد الله بن سعيد الجعفي ، ضعيف ، وفيه أبو بردة يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه ؛ لأن البخاري ومسلم أخرجاه موصولاً .

---

(١) تاريخ بغداد ، ١٠/١٨١ ، (٥٣٢٦) .

(٢) لب اللباب ، ١/٢٠٧ ، (٩٦٥) .

(٣) التقريب ، ٣٧١ ، (٤٢٩٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/١٩٧ .

(٤) التقريب ، ٥١٨ ، (٦٤٥١) .

(٥) التقريب ، ١٢١ ، (٦٥٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣/٢٠٨ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴾[١] .

(١٤٥|٤٥ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿ تَلَقَّوْنَهُ ﴾ .

قُرِئَ ﴿ تَلَقَّوْنَهُ ﴾ بالتشديد ، قال مجاهد : « يرويه بعضهم عن بعض ليُشيعه »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٣] ، قال : حدثنا أبوسعيد الأشج[٤] ، ثنا أبوأسامة[٥] ، عن شبل[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم (١٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٢/٥ ؛ ب : ٤٤٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/أ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٤٨/٨ ، (١٤٢٣٥) .

(٤) أبوسعيد الأشج ، عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي ، الكوفي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، روى عن أبي أسامة حمّاد بن أسامة ، مات سنة سبع وخمسين . (التقريب ، ٣٠٥ ، (٣٣٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣٩/١٠) .

(٥) أبوأسامة ، حماد بن أسامة القرشي ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، ربما دلّس ، وكان بأخرة يحدِّث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين . (التقريب ، ١٧٧ ، (١٤٨٧)) . قلت : هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس . (طبقات المدلسين ، ٣٠ ، (٤٤)) .

(٦) شبل بن عبّاد المكي القاريء ، ثقة ، رُمي بالقدر ، من الخامسة ، روى عن ابن أبي نجيح ، وروى عنه أبو أسامة ، مات قبل سنة ثمانٍ وأربعين ، وقيل بعد ذلك . (التقريب ، ٢٦٣ ، (٢٧٣٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٩/٨) .

(٧) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(١٤٦|٤٠ق) أثر عائشة في قوله تعالى : ﴿ تَلَقَّوْنَهُ ﴾ .

وعن عائشة : « تَلِقُوْنَهُ » من وَلْقِ الكذب ، وهو الاستمرار عليه[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، قال : حدثنا أبوسعيد الأشج[٣] ، ثنا أبوأسامة[٤] ، عن نافع ، عن ابن عمر[٥] ، عن ابن أبي مليكة[٦] ، عنها بنحوه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٧] ، بسنده من حديث عائشة بلفظه ، ولم يذكر تفسيرها للولق .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الوَلْقُ والأَلْقُ : الاستمرار في الكذب .يقال : ولَقَ يَلِقُ ، وألِقَ يأْلَقُ ، إذا أسرع في مَرِّه .وقيل : الوَلْق : الكذب[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٢/٥ ؛ ب : ٤٤٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/أ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٤٨/٨ ، (١٤٢٣٤) .

(٣) أبوسعيد الأشج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٤) أبوأسامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٥) نافع بن عمر بن عبدالله بن جَميل الجُمَحِي ، بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة ، المكي ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، روى عن ابن أبي مليكة ، وروى عنه أبوأسامة ، مات سنة تسع وستين . (التقريب ، ٥٥٨ ، (٧٠٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦/١٩ ؛ لب اللباب ، ٢١٢/١ ، (٩٩٤)) .

(٦) ابن أبي مُليكة ، عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، بالتصغير ، ابن عبدالله بن جدعان ، يقال : اسم أبي مُليكة : زهير ، التيمي ، المدني ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة . (التقريب ، ٣١٢ ، (٣٤٥٤)) .

(٧) صحيح البخاري ، ١١/٦ ، تفسير القرآن ، قوله : ﴿ إذ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكم..﴾ الآية ، (٤٧٥٢) .

(٨) النهاية لابن الأثير ، ٢٢٦/٥ ، « وَلَقَ » .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[١] .

(١٤٧/٦٢ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في حقوق المسلمين .

روى عبدالله بن عمرو[٢] عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **المُؤْمِنُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُوْنَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالمُهَاجِر مَن هَجَرَ مَانَهَى اللهُ عَنْهُ** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ، بسنده من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً بلفظه ، إلا أنه قال « المسلم » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٤٨/٦٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حقوق الجار .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لايَأْمَنُ**[٥] **جَارُهُ بَوَائِقَهُ** »[٦] .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (١٩) .

(٢) في المخطوط ، ١/٦٤٢ ، وفي المطبوع ، أ : ٥/١٦٣ ؛ ب : ٣/٤٥٠ ، « عبدالله بن عمر » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتُه .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٣ ؛ ب : ٣/٤٥٠ ؛ المخطوط : ١/٦٤٢ .

(٤) صحيح البخاري ، ٧/٢٣٨ ، الرقاق ، الإنتهاء عن المعاصي ، (٦٤٨٤) .

(٥) في المخطوط ، ٦٤٢/« يؤمن » وهو خطأ ، والصواب مافي المطبوع ، وقد أثبته .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٣ ؛ ب : ٣/٤٥٠ ؛ المخطوط : ١/٦٤٢ .

تخريجـــــه :

أخرجه البخاري[١] ، بسنده من حديث أبي شريح مرفوعاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث

بوائقه : أي غوائله وشروره ، واحدها بائقة ، وهي الداهية[٢] .

(١٤٩|٦٤ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في محبة الخير للناس .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا الحسن بن العباس الرازي ، قال : حدثنا سهل بن عثمان ، قال : حدثنا زياد بن عبدالله ، عن ليث ، عن طلحة ، عن خيثمة ، عن عبدالله بن عمرو[٣] ، وعن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « **مَن سَرَّهُ أن يُزَحْزَحَ عن النَّارِ ويدخُلَ الجَنَّة فَلْتَأْتِهِ منيَّتُه وهو يَشْهد أن لا إله إلا الله وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله ، وَيُحِب أن يَأْتي إلى النَّاسِ مَايُحِبُّ أن يَأْتُوا إلَيْهِ** »[٤] .

تخريجـــــه :

أخرجه مسلم[٥] بسنده من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص

---

(١) صحيح البخاري ، ١٠٣/٧ ، الأدب ، إثم من لايأمن جاره بوائقه ، (٦٠١٦) .

(٢) النهاية لابن الأثير ، ١٦٢/١ ، « بَوَقَ » .

(٣) في المطبوع ، أ : ١٦٣/٥ ؛ ب : ٤٥٠/٣ ؛ « عبدالله بن عمر » وفي المخطوط ، ٦٤٢/ب ، « عبدالله بن عمرو » ، وهو الصواب ، وقد أثبته .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٣/٥ ؛ ب : ٤٥٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ا-ب .

(٥) صحيح مسلم ، ١٤٧٢/٣ ، الأمارة ، وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، (١٨٤٤) .

مرفوعاً بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - الحسن بن العباس الرازي ، بن أبي مهران ، روى عن سهل بن عثمان العسكري ، وروى عنه عبدالباقي بن قانع ، وكان ثقة ، مات سنة تسعٍ وثمانين ومائتين[١] .

٣ - سهل بن عثمان بن فارس الكندي ، أبومسعود العسكري ، نزيل الري ، أحد الحفَّاظ ، له غرائب ، من العاشرة ، مات سنة خمسٍ وثلاثين[٢] .

٤ - زياد بن عبدالله بن الطفيل ، العامري البكائي ، بفتح الموحدة وتشديد الكاف ، أبومحمد الكوفي ، صدوق ، ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لينٌ ، ولم يثبت أن وكيعاً كذَّبه ، وله في البخاري موضع واحدمتابعة ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين[٣] .

٥ - ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي ، صدوق اختلط جداً ، تقدمت ترجمته رقم (٣٥) .

٦ - طلحة بن مصرِّف بن عمرو بن كعب اليامي ، بالتحتانية ، الكوفي ، ثقة ، قاريء فاضل ، من الخامسة ، روى عن خيثمة بن عبدالرحمن ، وروى عنه ليث ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها[٤] .

٧ - خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سَبْرة ، بفتح المهملة وسكون الموحدة ، الجعفي الكوفي ، ثقة وكان يرسل ، من الثالثة ، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، وروى عنه طلحة بن مصرِّف ، مات بعد

---

(١) تاريخ بغداد ، ٣٩٧/٧ ، (٣٩٣٥) .

(٢) التقريب ، ٢٥٨ ، (٢٦٦٤) .

(٣) التقريب ، ٢٢٠ ، (٢٠٨٥) .

(٤) التقريب ، ٢٨٣ ، (٣٠٣٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٤/٩ .

سنة ثمانين[١] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، فترك ، فهو إسناد ضعيف ، ويتقوّى بسند الإمام مسلم ، فيصبح حسناً لغيره .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٥٠/٦٥ر) حديث أنس بن مالك في حب الخير للآخرين .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا إبراهيم بن هاشم ، قال : حدثنا هدبة ، قال : حدثنا همام ، قال : حدثنا قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **لايُؤْمِنُ العَبْدُ حَتى يُحبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِب لِنَفسِهِ مِنَ الخَيْر** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٣] ، قال : حدثنا بهز[٤] ، ثنا همام به بلفظه .

ثانياً : أخرجه مسلم[٥] ، بسنده من حديث أنس مرفوعاً بلفظه ، ولم يذكر « من الخير » .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

---

(١) التقريب ، ١٩٧ ، (١٧٧٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٢٩/٥ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٣/٥ ؛ ب : ٤٥٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٣) المسند ، ٣٥٤/٣ ، (١٤٠٩٠) .

(٤) بهز بن أسد العَمِّي ، بالفتح والتشديد ، أبو الأسود البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، روى عن همام بن يحيى ، وروى عنه أحمد بن حنبل ، مات بعد المائتين ، وقيل قبلها . (التقريب ، ١٢٨ ، (٧٧١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٦/٣ ؛ لب اللباب ، ١٢٢/٢ ، (٢٨٠٧)) .

(٥) صحيح مسلم ، ٦٧/١ ، الإيمان ، الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم مايحب لنفسه من الخير ، (٤٥) .

٢ - إبراهيم بن هاشم بن الحسين بن هاشم ، البغوي ، روى عنه ابن قانع ، قال عنه الدارقطني : ثقة ، مات سنة سبع وتسعين ومائتين[١] .

٣ - هُدْبة ، بضم أوله ، وسكون الدال ، بعدها موحدة ، ابن خالد بن الأسود القيسي ، ويقال له : هدَّاب ، بالتثقيل وفتح أوله ، ثقة عابد ، تفرَّد النسائي بتليينه ، من صغار التاسعة ، مات سنة بضعٍ وثلاثين[٢] .

٤ - همام بن يحيى بن دينار ، العَوذي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبوعبدالله أو أبوبكر ، البصري ، ثقة ربما وهِمَ ، من السابعة ، مات سنة أربعٍ -أوخمسٍ- وستين[٣] .

٥ - قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) تاريخ بغداد ، ٦/٢٠٣ ، (٣٢٦٠) .

(٢) التقريب ، ٥٧١ ، (٧٢٦٩) .

(٣) التقريب ، ٥٧٤ ، (٧٣١٩) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[١] .

(١٥١/٤١ق) أثر ابن عبَّاس في سبب نزول الآية ﴿ ولا يأتلِ أولوا الفضْل... ﴾ الآية .

روي عن ابن عباس وعائشة أنها نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه ويتيمين كانا في حجره ينفق عليهما ، أحدهما مسطح بن أثاثه ، وكانا ممن خاضا في أمر عائشة ، فلما نزلت براءتها ، حلف أبوبكرٍ أن لاينفعهما بنفعٍ أبداً[٢] ، فلما نزلت هذه الآية عاد له وقال : « بلى والله! إني لأحب أن يغفر الله لي ، والله لاأنزعها عنهما أبداً »[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] ، قال : حدثني محمد بن سعد[٥] ، قال : حدثنا أبي[٦] ، قال : ثني عمِّي[٧] ، قال : ثنا

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٢٢) .

(٢) في المخطوط ، ٦٤٢/ب « حلف أن لاينفعهما أبو بكرٍ بنفع » على التقديم والتأخير .

(٣) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ١٦٣/٥ ؛ ب : ٤٥٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٤) جامع البيان ، ٢٨٩/٩ ، (٢٥٨٧٧) .

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية ، أبوجعفر العَوفي ، بمفتوحة وسكون واوٍ وبفاءٍ ، ليِّن الحديث ، روى عنه أبيه سعد بن محمد ، مات سنة ستٍ وسبعين ومائتين . (تاريخ بغداد ، ٣٢٢/٥ ، (٢٨٤٥) ؛ لسان الميزان ، ١٧٤/٥ ؛ المغني ، ١٨٧) .

(٦) أبوه ، سعد بن محمد بن الحسن العَوْفي ، قال عنه أحمد : « لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولاكان موضعاً لذاك » روى عن عمه الحسين ، وروى عنه ابنه محمد . (تاريخ بغداد ، ١٢٦/٩ ، (٤٧٤٣) ؛ لسان الميزان ، ١٨/٣) .

(٧) عمه : الحسين بن الحسن بن عطية العَوْفي ، ضعيف ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابن أخيه ، سعد بن محمد ، مات سنة إحدى ومائتين . (تاريخ بغداد ، ٢٩/٨ ،

<=

أبـي[١] ، عـن أبيـه[٢] ، عـن ابـن عبَّـاسٍ بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقـاً بصيغـة التضعيـف .

الحكم على الأثر :

فيـه الحسـين بـن الحسـن العوفـي ، والحسـن بـن عطيـة العوفـي ، وكلاهمـا ضعيفـان ، وفيـه سـعد بـن محمـد العوفـي ، لايكتـب حديثـه ، فهـو إسـناد ضعيـف .

(١٥٢/٤٢ق) أثر عائشة بمثل أثر ابن عبَّاس رضي الله عنهم[٣] .

تخريجـه :

أخرجـه البخـاري[٤] ، ومسـلم[٥] ، بسـنديهما مـن حديـث عائشـة بنحـوه مطـوَّلاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقـاً بصيغـة التضعيـف .

الحكم على الأثر :

متفق عليـه .

=

(٤٠٧٩) ؛ الجـرح والتعديـل ، ٤٨/٣ ، (٢١٥) ؛ لسـان المـيزان ، ٢٧٨/٢) .

(١) أبـوه : الحسـن بـن عطيـة بـن سـعد العَوْفـي ، الكوفـي ، ضعيـف ، مـن السادسـة ، روى عـن أبيـه ، وروى عنـه ابنـه الحسـين . (التقريـب ، ١٦٢ ، (١٢٥٦) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٣٦٨/٤) .

(٢) أبـوه ، عطيـة بـن سـعد العوفـي ، أبـو الحسـن ، صـدوق يخطـيء كثـيراً ، وكـان شـيعيًّاً مدلِّساً ، مـن الثالثـة ، روى عـن ابـن عبـاس ، وروى عنـه ابنـه الحسـن ، مـات سـنة إحـدى عشـرة . (التقريـب ، ٣٩١ ، (٤٦١٦) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٩٠/١٣) .

قلـت : هـو مـن أهـل المرتبـة الرابعـة فـي التدليـس . (طبقـات المدلسـين ، ٥٠ ، (١٢٢)) .

(٣) أحكـام القـرآن للجصَّـاص ، أ : ١٦٣/٥ ؛ ب : ٤٥٠/٣ ؛ المخطـوط : ٦٤٢/ب .

(٤) صحيـح البخـاري ، ٢٠٧/٣ ، الشـهادات ، تعديـل النسـاء بعضهـن بعضـا ، (٢٦٦١) .

(٥) صحيـح مسـلم ، ٢١٢٩/٤ ، التوبـة ، فـي حديـث الإفـك وقبـول توبـة القـاذف ، (٢٧٧٠) .

(١٥٣/٦٦ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في كفارة اليمين .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِيْنٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرَاً مِنْهَا فَلْيَأْتِ الذي هُوَ خَيْر ، ولْيُكفِّر عَنْ يَمِيْنِهِ** »[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] ، بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٥٤/٦٧ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في كفارة اليمين .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمينٍ ، فَرأى غَيْرَهَا خَيْرَاً مِنهَا فلْيأتِ الذي هُوَ خَير ، وَذَلكَ كَفَّارَتُه** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه البيهقي[٤] ، قال : أخبرنا أبوبكر بن الحارث

---

(١) أحكام القرآن للجصّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٢) صحيح مسلم ، ١٢٧٢/٣ ، الإيمان ، ندب من حلف يميناً . . .الحديث ، (١٦٥٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٤) السنن الكبرى ، ٦٠/١٠ ، الإيمان ، شبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين إذا كان حنثها طاعة ، (١٩٨٦٠) .

الأصبهاني[١] ، أنبأ أبومحمد بن حيان[٢] ، ثنا حامد بن شعيب[٣] ، ثنا سُرَيج[٤] ، ثنا هُشيم[٥] ، عن يحيى بن عبيد الله[٦] ، عن أبيه[٧] ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبراني[٨] ، بسنده من حديث ابن عبَّاس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

قال أبوداود : الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، « **وليُكَفِّر عن يمينهِ** » إلا فيما لا يعبأ به ، وقال : قلت لأحمد بن حنبل : روى يحيى بن سعيد ، عن يحيى بن عبيد الله ، فقال : تركه بعد ذلك

---

(١) أبو بكر بن الحارث الفقيه ، أحمد بن محمد بن عبدالله بن الحارث التميمي الأصبهاني ، المقرىء النحوي المحدث ، نزيل نيسابور ، وتصدر للحديث ولإقراء العربية ، روى عنه البيهقي ، مات سنة ثلاثين وأربعمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٥٣٨/١٧ ، (٣٥٨) ؛ شذرات الذهب ، ٢٤٥/٣) .

(٢) أبو محمد بن حيان الأصبهاني ، عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ ، الإمام الحافظ الصادق ، محدث أصبهان ، صاحب التصانيف ، مات سنة تسع وستين وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٢٧٦/١٦ ، (١٩٦) ؛ شذرات الذهب ، ٦٩/٣) .

(٣) حامد بن محمد بن شعيب بن زهير البلخي ، وثَّقه الدارقطني وغيره ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

(٤) سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

(٥) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة كثير التدليس والإرسال الخفي ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

(٦) يحيى بن عبيد الله بن عبدالله بن مَوهَب ، بفتح الميم والهاء وبينهما واوٌ ساكنة ، التيمي ، المدني ، متروك ، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع ، من السادسة ، روى عن أبيه . (التقريب ، ٥٩٤ ، (٧٥٩٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٥/٢٠) .

(٧) أبوه ، عبيدالله بن عبدالله بن مَوهَب ، أبويحيى ، التيمي ، مقبول ، من الثالثة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه ابنه يحيى . (التقريب ، ٣٧٢ ، (٤٣١١) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١٦/١٢) .

(٨) المعجم الكبير ، ١٣٣/١٢ ، (١٢٧٩٣) .

وكان أهلاً لذلك، قال أحمد : أحاديثه مناكير وأبوه لايعرف[١] .

قال الزيلعي : ورواه البيهقي ، وقال : إنه لم يثبت ، قال : وعن أبي هريرة نحوه ، ولم يثبت أيضاً[٢] .

قال الهيثمي : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري ، رماه حماد بن زيد بالكذب ، وضعَّفه غيره »، وقال الدارقطني : صويلح يُعتبر به[٣] .

قلت : فيه يحيى بن عبيدالله ، متروك ، فهو إسناد ضعيف جداً .

---

(١) سنن أبي داود ، ٥٨٣/٣ ، الأيمان والنذور ، اليمين في قطيعة الرحم ، (٣٢٧٤) .

(٢) نصب الراية ، ٢٩٩/٣ ، اللعان .

(٣) مجمع الزوائد ، ٣٢٩/٤ ، الأيمان والنذور ، فيمن حلف على يمين فرأى خيراً منها ، (٦٩٣٦) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾[1] .

(١٥٥/٤٣ق) أثر ابن عبَّاس في قوله تعالى : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ﴾ .

رُوي عن ابن عباس والحسن ومجاهد والضحَّاك ، قالوا : « الخبيثات من الكلام للخبيثين من الرجال »[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، قال : حدثني محمد بن سعد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثني عمي ، قال : ثني أبي ، عن أبيه عن ابن عباس[4] ، بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

جميع رجال إسناده فيه ضعف ما عدا الصحابي الجليل ابن عبَّاس ، فهو إسناد ضعيف .

(١٥٦/٤٦ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[5] .

تخريجه :

أورده السيوطي[6] ، مُعَلَّقاً ، وعزاه إلى عبد بن حميد .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٢٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٣) جامع البيان ، ٢٩٣/٩ ، (٢٥٨٩١) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (١٥١) .

(٥) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٦) الدر المنثور ، ٦٦/٥ ، سورة النور ، الآية ، (٢٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

معلق .

(١٥٧/٤٧ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : حدثنا ابن عبدالأعلى[٣] ، قال : ثنا ابن ثور[٤] ، عن معمر[٥] ، عن ابن أبي نجيح[٦] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٥٨/٤٨ط) أثر الضحاك بمثل أثر ابن عبَّاس رضي الله عنهما[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٨] ، من طريق عبدالله بن محمد بن أبي مريم[٩] ،

---

(١) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٢) جامع البيان ، ٢٩٤/٩ ، (٢٥٨٩٦) .

(٣) ابن عبدالأعلى ، محمد الصنعاني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٤) .

(٤) ابن ثور ، محمد الصنعاني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٨) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٦) ابن أبي نجيح ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٨) المعجم الكبير ، ١٥٧/٢٣ ، تأويل قوله « الخبيثات للخبيثين » ، (٢٤٢) .

(٩) عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، مصري . قال ابن عدي : يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل ، قال : وعبدالله هذا إما أن يكون مغفلاً لايدري مايخرج من رأسه ،
<=

ثنا محمد بن يوسف الفريابي[١] ، ثنا قيس بن الربيع[٢] ، والطبري[٣] ، من طريق أبي زرعة[٤] ، قال : ثنا أبو نعيم[٥] ، كلاهما ، عن سلمة بن نبيط[٦] ، عن الضحَّاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

سند الطبراني : فيه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ضعيف ، فهو إسناد ضعيف ، وسند الطبري صحيح .

(١٥٩/٤٤ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ الخَبِيْثَاتُ لِلْخَبِيْثِيْنَ ﴾ .

ورُوي عن ابن عباس أيضاً أنه قال : « الخبيثات من السيئات

=

أو يتعمَّد ، فأني رأيت له غير حديث غير محفوظات . (مختصر الكامل في الضعفاء ، ٤٨١ ، (١٠٩٠) ؛ ميزان الإعتدال ، ٤٩١/٢) .

(١) محمد بن يوسف بن واقد الفريابي ، بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية ، وبعد الألف موحدة ، ثقة فاضل ، شيخ البخاري ، أحد الأثبات ، روى عن شفيان الثوري ، وروى عنه البخاري ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . (التقريب ، ٥١٥ ، (٦٤١٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٦٠/١٧ ؛ ميزان الإعتدال ، ٧١/٤ ؛ الثقات ، ٥٧/٩ ، التاريخ الكبير ٢٦٤/١) .

(٢) قيس بن الربيع الأسدي ، صدوق ، تغيَّر لما كبر ، تقدمت ترجمته رقم (١١٧) .

(٣) جامع البيان ، ٢٩٤/٩ ، (٢٥٨٩٩) .

(٤) أبو زرعة ، عبيد الله بن عبدالكريم بن يزيد بن فروخ ، أبو زرعة الرازي ، إمام حافظ ثقة مشهور ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربعٍ وستين ، وله أربعٌ وستون . (التقريب ، ٣٧٣ ، (١٦) .

(٥) أبونعيم ، الفضل بن دُكَين الكوفي ، واسم دُكَين : عمرو بن حماد بن زهير التيمي ، الأحول ، أبونعيم المُلائي ، بضم الميم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة ثمان عشرة ، وقيل : تسع عشرة ، وكان مولده سنة ثلاثين ، وهو من كبار شيوخ البخاري . (التقريب ، ٤٤٦ ، (٥٤٠١) .

(٦) سلمة بن نبيط ، بنون وموحدة ، مصغَّر ، ابن شَرِيط بفتح المعجمة ، الأشجعي ، أبو فراس الكوفي ، ثقة ، يقال اختلط ، من الخامسة ، روى عن الضحاك . (التقريب ، ٢٤٨ ، (٢٥١١) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٦١/٧) .

للخبيثين من الرجال »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، قال : حدثنا أبوسعيد الأشج[٣] ، ثنا ابن نمير[٤] ، عن عبدالله بن مسلم بن هرمز[٥] ، عن سعيد بن جبير[٦] ، عن ابن عبَّاسٍ بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه عبدالله بن مسلم بن هرمز ، ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ٥/١٦٤ ؛ ب : ٣/٤٥١ ؛ المخطوط : ٦٤٢/ب .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٥٦٠ ، (١٤٣٠٩) .

(٣) أبوسعيد الأشج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٤) ابن نمير ، عبدالله بن نُمير بنون ، مصغَّر ، الهمداني ، أبوهشام الكوفي ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعٍ وتسعين ، وله أربعٌ وثمانون . (التقريب ، ٣٢٧ ، (٣٦٦٨)) .

(٥) عبد الله بن مسلم بن هُرمُز المكي ، ضعيف ، من السادسة ، هو الفَدَكي على الصواب ، بفتحتين ، نسب إلى جدِّه . (التقريب ، ٣٢٣ ، (٣٦١٦)) .

(٦) سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾[1] .

(١٦٠|٤٥ق) أثر ابن عباس في معنى الاستئناس .

رُوي عن ابن عباس وابن مسعود وإبراهيم وقتادة ، قالوا : « الاستئناس ؛ الاستئذان »[2].

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[3] ، قال : حدثنا محمد بن سعد ، قال : ثنا أبي ، قال : ثني عمي ، قال : ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عبَّاس[4] ، بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[5] ، قال : حدثنا أبي[6] ، ثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس[7] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٢٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصَّاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٢ .

(٣) جامع البيان ، ٢٩٦/٩ ، (٢٥٩١٣) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (١٥١) .

(٥) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٦٦/٨ ، (١٤٣٤٤) .

(٦) أبوه : محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي ، أبوحاتم الرازي ، أحد الحفَّاظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين . (التقريب ، ٤٦٧ ، (٥٧١٨) .

(٧) سبق بيان رجال السند برقم (٤٥) .

الحكم على الأثر :

سند الطبري : جميع رجال إسناده فيهم ضعف ، ما عدا الصحابي الجليل ابن عباس ، فهو إسناد ضعيف ؛ وسند ابن أبي حاتم : صحيح ؛ لأنه نسخة .

(١٦١/٤٦ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، قال : حدثنا أحمد بن سنان الواسطي[٣] ، حدثنا عبدالله بن نمير[٤] ، ثنا الأعمش[٥] ، عن عمرو بن مرة[٦] ، عن أبي عبيدة[٧] ، عن ابن مسعود بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

رواته ثقات ، إلا أن أبا عبيدة لايصح له سماع من أبيه .

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، ١ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١ ؛ المخطوط : ٦٤٣/أ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٦٦/٨ ، (١٤٣٤٣) .

(٣) أحمد بن سنان بن أسد بن حبان ، بكسر المهملة بعدها موحدة ، أبوجعفر القطان الواسطي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة تسع وخمسين وقيل قبلها . (التقريب ، ٨٠ ، (٤٤)) .

(٤) عبدالله بن نمير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٥٩) .

(٥) الأعمش سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٦) عمرو بن مرة الجملي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٧) أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، ويقال : أسمه عامر ، كوفي ، ثقة ، من كبار الثالثة ، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين . (التقريب ، ٦٥٦ ، (٨٢٣١) .

(١٦٢/٤٩ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : حدثنا القاسم[٣] ، قال : ثنا الحسين[٤] ، قال : ثني هشيم[٥] ، قال : أخبرنا مغيرة[٦] ، عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين ، سنيد بن داود المصيصي ، ضعيف ، وفيه مغيرة بن مقسم ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولاسيما عن إبراهيم ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

(١٦٣/٥٠ط) أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٧] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٨] ، قال : أنبأنا معمر[٩] ، عن قتادة بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٢) جامع البيان ، ٢٩٦/٩ ، (٢٥٩١٤) .

(٣) القاسم ، شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته .

(٤) الحسين ، سنيد بن داود المصيصي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٥) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، وكثير الإرسال ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٦) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولاسيما عن إبراهيم ، تقدمت ترجمته رقم (٨) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٨) تفسير عبدالرزاق ، ٤٧/٢ ، (٢٠٢٠) .

(٩) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٦٤|٤٧ق) أثر ابن عباس في معنى الاستئناس .

روى شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، أنه كان يقرأ هذا الحرف : « حتى تستأنسوا » وقال : « غلط الكاتب »[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، قال : حدثنا ابن بشار[٣] ، قال : ثنا محمد بن جعفر[٤] ، قال : ثنا شعبة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج بن الورد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

٢ - أبوبشر ، جعفر بن إياس بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة ، وتثقيل التحتانية ، ثقة ، من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة خمس -وقيل ست- وعشرين[٥] .

٣ - سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٤/٥ ؛ ب : ٤٥١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٢) جامع البيان ، ٢٩٦/٩ ، (٢٥٩٢٢) .

(٣) ابن بشار : محمد العبدي ، « بندار » ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، بالضم وفتح المعجمة ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة ، صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث - أو أربع- وتسعين . (التقريب ، ٤٧٢ ، (٥٧٨٧) ؛ لب اللباب ، ٣٢٧/٢ ، (٤٢٢١)) .

(٥) التقريب ، ١٣٩ ، (٩٣٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٦٥/٥١ط) أثر مجاهد في معنى الإستئناس .

روى القاسم بن نافع[١] ، عن مجاهد : ﴿ **حَتَّى تَسْتَأْنِسُواْ** ﴾ .
قال : « هو التنحنح والتنخع »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٣] ، قال : حدثنا ابن حميد[٤] ، قال : حدثنا حكام[٥] ، عن عنبسة[٦] ، عن محمد بن عبدالرحمن[٧] ، عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[٨] ، قال : حدثنا حجاج بن

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٤٣ « القاسم عن مجاهد » ولم يذكر « ابن نافع » .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٤ ؛ ب : ٣/٤٥٢ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .
(٣) جامع البيان ، ٩/٢٩٧ ، (٢٥٩٢٢) .
(٤) ابن حميد ، محمد بن حميد بن حيَّان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين . (التقريب ، ٤٧٥ ، (٥٨٣٤) .
(٥) حَكَّام ، بفتح أوله والتشديد ، ابن سَلْم ، بسكون اللام ، أبوعبدالرحمن الرازي ، الكناني ، بنونين ، ثقة له غرائب ، من الثامنه ، روى عن عنبسة بن سعيد ، مات سنة تسعين ومائة . (التقريب ، ١٧٤ ، (١٤٣٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٧٧) .
(٦) عنبسة بن سعيد بن الضريس ، بضاد معجمة ، مصغر ، الأسدي ، أبوبكرٍ الكوفي ، قاضي الري ، ثقة ، من الثامنة . (التقريب ، ٤٣٢ ، (٥٢٠٠) .
(٧) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، الكوفي ، القاضي ، أبوعبدالرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، من السابعة ، مات سنة ثمانٍ وأربعين . (التقريب ، ٤٩٣ ، (٦٠٨١)) .
(٨) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٥٦٦ ، (١٤٣٤٦) .

حمزة[١] ، ثنا شبابة[٢] ، ثنا ورقاء[٣] ، عن ابن أبي نجيح[٤] ، عن مجاهد بنحوه .

بيان حال الرواة :

القاسم بن أبي بزة ، بفتح الموحدة وتشديد الزاي ، المكي ، ثقة ، من الخامسة ، روى عن مجاهد ، وروى عنه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، يقال : إن اسمه نافع ، ويقال : يسار ، ويقال : نافع بن يسار ، مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه ابن حميد ضعيف ، فهو إسناد ضعيف ، ويتقوّى بسند ابن أبي حاتم ، فيصبح حسناً لغيره .

وسند ابن أبي حاتم صحيح لأنه نسخة .

(١٦٦/٦٨ر) حديث عمر بن الخطاب في ذكر الاستئناس .

رُوي عن عمر في حديثه الذي ذكر[٦] فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم انفرد في مشربة له حين هجر نساءه ، فاستأذنت عليه ، فقال الآذن : قد سمع كلامك ، ثم أذن له ، فذكر أشياء وفيه قال : فقلت :

---

(١) حجاج بن حمزة بن سويد العجلي ، الخشابي الرازي ، روى عنه ابن أبي حاتم ، قال أبوزرعة : شيخ مسلم صدوق . (الجرح والتعديل ، ١٥٨/٣ ، (٦٧٩)) .

(٢) شبابة بن سوار المدائني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٣) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق في حديثه عن منصور لين ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٤) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٥) التقريب ، ٤٤٩ ، (٥٤٥٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣٦/١٥ .

(٦) في المخطوط ، ٦٤٣/١« يذكر » .

استأنس يارسول الله؟ قال : « **نَعَمْ** »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه مسلم[٢] ، بسنده من حديث ابن عباس بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[٣] ، بسنده من حديث ابن عباس بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

مشربة : المشربة بالضم والفتح ، الغرفة[٤] .

(١٦٧/٦٩ر) حديث أبي هريرة في تحية آدم وذريته .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنايوسف بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن أبي بكر ، قال : حدثنا صفوان بن عيسى ، قال : حدثنا الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب[٥] ، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدمَ فَنَفَخَ فِيْه الرُّوْحَ ، عَطَسَ ، فَقَالَ : الحَمْدُ لِله ، فَحَمِدَ اللهَ بِإذْنِ اللهِ ، فَقَالَ لَهُ رَبُّه : رَحِمَكَ رَبُّكَ يَاآدمُ : اذْهَبْ إِلَى هَؤُلاءِ المَلائِكَة**

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٥/٥ ؛ ب : ٤٥٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٢) صحيح مسلم ، ١١١١/٢ ، الطلاق ، في الإيلاء واعتزال النساء ، وتخييرهن ، وقوله تعالى : ﴿ **وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ** ﴾ ، (١٤٧٩) .

(٣) صحيح البخاري ، ١٨٠/٦ ، النكاح ، موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ، (٥١٩١) .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ٤٥٥/٢ ، « شرب » .

(٥) في المطبوع ، أ : ١٦٥/٢« رباب » ؛ ب : ٤٥٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ ، « رئاب » وهو خطأ والصواب ما أثبته .

-مَـلأٍ مِنْهُـم جُلُـوسٌ- ، فَقُـلْ[١] : السَّـلامُ عَلَيْكُـمْ ، فَقَـالَ : السَّـلامُ عَليكـمْ وَرَحمَـة اللـه ، ثُـم رَجَـع إلـى رَبِّـهِ فَقَـالَ : هَـذِهِ تَحِيَّتُـكَ وَتَحِيَّـةُ ذُريتـكَ بَينَهُـم »[٢] .

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه الترمذي[٣] ، قال : حدثنا محمد بن بشار[٤] ، حدثنا صفوان بن عيسى به بنحوه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٥] ، قال : حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب[٦] ، ثنا بكار بن قتيبة القاضي[٧] بمصر ، ثنا صفوان بن عيسى القاضي به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد ، الإمام الحافظ الفقيه الكبير الثقة ، روى عن محمد بن أبي بكر المقدمي ، وروى عنه ابن قانع ، مات سنة ست وأربعين ومائتين[٨] .

٣ - محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدَّمي ، بالضم وفتح القاف والدال المشددة[٩] ، أبوعبدالله الثقفي البصري ، ثقة ،

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٤٣ ، « فقال » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٥ ؛ ب : ٣/٤٥٢ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٣) سنن الترمذي ، ٥/٤٥٣ ، تفسير القرآن ، ومن سورة المعوذتين ، (٣٣٦٨) .

(٤) محمد بن بشار العبدي ، بندار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٥) المستدرك ، ١/١٣٢ ، الإيمان ، (٢١٤) .

(٦) أبوالعباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم ، ثقة ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٤٠) .

(٧) بكار بن قتيبة بن أسد بن عبيد الله القاضي العلامة المحدِّث ، روى عنه أبوالعباس الأصم ، مات سنة سبعين ومائتين . (سير أعلام النبلاء ، ١٢/٥٩٩ ، (٢٢٩)) .

(٨) سير أعلام النبلاء ، ١٤/٨٥ ، (٤٥) .

(٩) لب اللباب ، ٢/٢٧١ ، (٣٨٢٤) .

من العاشرة ، مات سنة أربعٍ وثلاثين[١] .

٤ - صفوان بن عيسى الزهري ، أبومحمد البصري ، القسَّام ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة مائتين ، وقيل قبلها بقليل أو بعدها[٢] .

٥ - الحارث بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ذباب ، بضم المعجمة وموحدتين ، الدوسي ، بفتح الدال المهملة وسكون الواو وفي آخرها سين مهملة[٣] ، المدني ، صدوق يَهِم ، من الخامسة ، روى عن سعيد بن أبي سعيد ، وروى عنه صفوان بن عيسى ، مات سنة ست وأربعين[٤] .

٦ - سعيد بن أبي سعيد المقبري ، ثقة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب ، صدوق يَهِم ، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم[٥] .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بالحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب ، وقد رواه عنه غير صفوان ، وإنما خرجته من حديث صفوان لأني علوت عليه ،

---

(١) التقريب ، ٤٧٠ ، (٥٧٦١) .

(٢) التقريب ، ٢٧٧ ، (٢٩٤٠) .

(٣) لب اللباب ، ١/٣٢٦ ، (١٦٤٣) .

(٤) التقريب ، ١٤٦ ، (١٠٣٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤/٤٥ .

(٥) سنن الترمذي ، ٥/٤٥٤.

ووافقه الذهبي »[١] .

(١٦٨/٧٠ر) حديث علي بن أبي طالب في حقوق المسلم على المسلم .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا علي بن إسحاق بن زاطيا[٢] ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، قال : حدثني يحيى بن نصر بن حاجب ، قال : حدثنا هلال بن خبَّاب[٣] ، عن زاذان ، عن علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسلم سِتٌّ : يُسَلِّم عَلَيهِ إذا لَقِيَه ، وَيُجيبه إذَا دَعَاهُ ، وَيَنصحُ لَه بِالغَيْبِ ، وَيشمِته إذَا عَطَسَ ، وَيعودُه إذَا مَرِضَ ، وَيشهدُ جنَازَتَهُ إذَا مَاتَ** »[٤] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٥] ، حدثنا أبوسعيد[٦] ، حدثنا اسرائيل[٧] ، عن أبي إسحاق[٨] ، عن الحارث[٩] ، عن علي مرفوعاً بنحوه .

---

(١) المستدرك ، ١/١٣٢.

(٢) في المطبوع ، أ : ٥/١٦٥ ؛ ب : ٣/٤٥٢ ، « رايطة » وهو خطأ ، والصواب ما في المخطوط ، ١/٦٤٣ ، وقد أثبته .

(٣) في المطبوع ، أ : ٥/١٦٥ ؛ ب : ٣/٤٥٢ ، « هلال بن حماد » وهو خطأ ، والصواب ما في المخطوط ، ١/٦٤٣ ، وقد أثبته .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٥ ؛ ب : ٣/٤٥٢ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٥) المسند ، ١/١١١ ، (٦٧٦) .

(٦) أبوسعيد ، عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري ، مولى بني هاشم ، لقبه : جَرْدَقَه ، بفتح الجيم والدال بينهماراء ساكنة ثم قاف ، صدوق ربما أخطأ ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين . (التقريب ، ٣٤٤ ، (٣٩١٨)) .

(٧) إسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٩) .

(٨) أبوإسحاق ، عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة ، مكثر عابد ، من الثالثة ، اختلط بأخرة ، روى عن الحارث بن عبدالله الأعور ، وروى عنه ابن ابنه اسرائيل بأخرة ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك . (التقريب ، ٤٢٣ ، (٥٠٦٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤/٢٦٥ ؛ نهاية الاغتباط ، ٢٧٩) .

(٩) الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني ، بسكون الميم ، الحوتي ، بضم المهملة وبالمثناة ، أبوزهير ، صاحب علي ، كذَّبه الشعبي في رأيه ، ورمي بالرفض ، وفي حديثه ضعف ، وليس له
<=

ثانياً : أخرجه مسلم[١] ، بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا المخرمي ، روى عنه أبوبكر بن السني وقال : لابأس به ، مات سنة ست وثلاثمائة[٢] .

٣ - إبراهيم بن سعيد ، أبوإسحاق الجوهري ، كان مكثراً ثقة ثبتاً ، مات سنة سبعٍ وأربعين ومائتين[٣] .

٤ - يحيى بن نصر بن حاجب بن عمرو بن سلمة ، القرشي ، روى عن هلال بن خباب ، وروى عنه إبراهيم الجوهري ، قال عنه الرازي : ليس بشيء ، مات سنة خمس عشرة ومائتين[٤] .

٥ - هلال بن خبَّاب ، بمعجمة وموحدتين ، العبدي ، أبوالعلاء البصري ، نزيل المدائن ، صدوق تغيَّر بأخرة ، من الخامسة ، مات سنة أربعٍ وأربعين[٥] .

٦ - زاذان ، أبوعمر الكندي البزاز ، ويكنى أبا عبدالله أيضاً ، صدوق يرسل ، وفيه شيعيَّة ، من الثانية ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه هلال بن خبَّاب ، مات سنة اثنتين وثمانين[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه يحيى بن نصر بن حاجب ، قال عنه الرازي : ليس بشيء .

=

عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير . (التقريب ، ١٤٦ ، (١٠٢٩)) .

(١) صحيح مسلم ، ١٧٠٥/٤ ، السلام ، من حق المسلم للمسلم رد السلام ، (٢١٦٢) .

(٢) سير أعلام النبلاء ، ٢٥٣/١٤ ، (١٥٦) ؛ ميزان الاعتدال ، ١١٤/٣ ، (٥٧٨٦) .

(٣) تاريخ بغداد ، ٩٣/٦ ، (٣١٢٧) .

(٤) تاريخ بغداد ، ١٥٩/١٤ ، (٧٤٧٢) .

(٥) التقريب ، ٥٧٥ ، (٧٣٣٤) .

(٦) التقريب ، ٢١٣ ، (١٩٧٦) .

الحكم على الحديث :

سند الإمام أحمد : فيه الحارث بن عبدالله الأعور ، في حديثه ضعف ، وفيه أن اسرائيل سمع من أبي إسحاق بأخرة بعد الاختلاط ، فهو إسناد ضعيف ، ويتقوّى بسند الإمام مسلم ، فيصبح حسناً لغيره .

وأما سند مسلم فهو صحيح .

(١٦٩/٧١ر) حديث أبي هريرة في إفشاء السلام .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ، قال : حدثنا أبوغسان النهدي ، قال : حدثنا زهير ، قال : حدثنا الأعمش عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **وَالذي نَفْسِيْ بِيَدِهِ ، لاتَدخلونَ الجَنَّةَ حَتَى تُؤْمِنُوا ، وَلَن تُؤمِنُوا**[1] **حَتَى تَحَابُّوا ، أَفَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوْهُ تَحَابَبْتُم؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ** »[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] ، بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي ، الشيخ الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام ، مات سنة خمسٍ وثمانين ومائتين[4] .

٣ - أبوغسَّان النهدي ، مالك بن إسماعيل النهدي ، ثقة متقن صحيح الكتاب عابد ، من صغار التاسعة ، روى عن زهير بن معاوية ،

---

(١) في المطبوع ، أ : ١٦٥/٥ ؛ ب : ٤٥٢/٣« ولاتؤمنون » ، وهو خطأ والصواب ما في المخطوط ، ١/٦٤٣ ، وقد أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٥/٥ ؛ ب : ٤٥٢/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٣ .

(٣) صحيح مسلم ، ٧٤/١ ، الإيمان ، بيان أنه لايدخل الجنة إلا المؤمنون ، (٥٤) .

(٤) سير أعلام النبلاء ، ٣٥٦/١٣ ، (١٧٣) ؛ تاريخ بغداد ، ٢٨/٦ ، (٣٠٥٩) .

مات سنة سبع عشرة[١] .

٤ - زهير بن معاوية بن حُدَيج ، أبوخيثمة الجعفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت ، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة ، من السابعة ، مات سنة اثنتين -أو ثلاث أو أربع- وسبعين ، وكان مولده سنة مائة[٢] .

٥ - الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٧٠/٧٢ر) حديث ابن عمر في إفشاء السلام .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا إسماعيل بن الفضل ، قال : حدثنا محمد بن حميد ، قال : حدثنا محمد بن المعلى ، قال : حدثنا زياد بن خيثمة عن أبي يحيى القتّات عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « **إِنْ سَرَّكُم أَن يَخْرُجَ الغِلُّ مِن صُدُوْرِكُمْ فَأَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ** »[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٢) .

٢ - إسماعيل بن الفضل بن موسى بن مسمار ، أبوبكر البلخي ، روى عنه عبدالباقي بن قانع ، وكان ثقة ، مات سنة ست وثمانين

---

(١) التقريب ، ٥١٦ ، (٦٤٢٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٧٨/١٧ .

(٢) التقريب ، ٢١٨ ، (٢٠٥١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٥/٥ ؛ ب : ٤٥٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

ومـائتين[١] .

٣ - محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٥) .

٤ - محمد بن المعلى بن عبدالكريم الهمداني اليامي ، بالتحتانية ، الكوفي ، صدوق ، من الثامنة[٢] .

٥ - زياد بن خيثمة الجعفي الكوفي ، ثقة ، من السابعة ، روى عن أبي يحيى القتات ، وروى عنه محمد بن المعلى[٣] .

٦ - أبويحيى القتّات ، بقاف ومثناة مثقلة وآخره مثناة أيضاً ، الكوفي ، اسمه زاذان ، وقيل : دينار ، وقيل : مسلم وقيل غير ذلك ، لين الحديث ، من السادسة ، روى عن مجاهد ، وروى عنه زياد بن خيثمة[٤] .

٧ - مجاهد بن جبر ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن حميد الرازي ، ضعيف ، وفيه أبويحيى القتّات لين الحديث ، فهو إسناد ضعيف .

(١٧١/٧٣ر) حديث أبي هريرة في عدد الاستئذان .

روى دهثم[٥] بن قران ، عن يحيى بن أبي كثير عن عمرو بن عثمان عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **الاستئذان ثَلاث ، فَالأولى يَسْتَنصِتون ، وَالثانية يَسْتَصْلِحون ،**

---

(١) تاريخ بغداد ، ٦/٢٩٠ ، (٣٣١٩) .

(٢) التقريب ، ٥٠٧ ، (٦٣١٢) .

(٣) التقريب٢١٩ ، (٢٠٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/٣٧٠ .

(٤) التقريب ، ٦٨٤ ، (٨٤٤٤) ؛ تهذيب الكمال٢٢/١١٨ .

(٥) في المطبوع ، أ : ٥/١٦٦ ؛ ب : ٣/٤٥٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/أ (دهيم) ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

والثَّالِثَة يَأْذَنونَ أَوْ يَرُدُّونْ »[١] .

تخريجه :

أورده الغزالي[٢] وعزاه إلى الدارقطني ، في الإفراد بسند ضعيف .

بيان حال الرواة :

١ - دهثم ، بمثلثة ، بن قران ، بضم القاف وتشديد الراء ، العكلي ، بالضم والسكون[٣] ، ويقال : الحنفي ، اليمامي ، متروك ، من السابعة ، روى عن يحيى بن أبي كثير[٤] .

٢ - يحيى بن أبي كثير الطائي ، أبونضر اليمامي ، ثقة ثبت ، لكنه يدلس[٥] ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل قبل ذلك[٦] .

٣ - عمرو بن عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي ، ثقة ، من الثالثة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه دهثم بن قران ، متروك ، فهو إسناد ضعيف جداً .

الحكم على الأثر :

قال الذهبي : « دهثم بن قران ، أحد المتروكين »[٨] ، فهو إسناد ضعيف جداً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٦/٥ ؛ ب : ٤٥٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ا-ب .

(٢) إحياء علوم الدين ، ٢٩٠/٢

(٣) لب اللباب ، ١١٩/٢ ، (٢٧٨٨) .

(٤) التقريب ، ٢٠١ ، (١٨٣١) ؛ تهذيب الكمال ، ٧٣/٦ ؛ مختصر الكامل ، ٣٢٦ ، (٦٤٣) .

(٥) هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس ، (طبقات المدلسين ، ٣٦ ، (٦٣)) .

(٦) التقريب ، ٥٩٦ ، (٧٦٣٢) .

(٧) التقريب ، ٤٢٤ ، (٥٠٧٧) .

(٨) ميزان الإعتدال ، ٢١٥/٣ ، (٦١٧٨) .

(١٧٢/٧٤ر) حديث جندب بن عبدالله البجلي في عدد الاستئذان .

روى يونس بن عبيد عن الوليد بن مسلم عن جندب ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « **إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاثًا فَلَم يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِع** »[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٢] ، حدثنا أحمد بن محمد الجمال الأصبهاني[٣] ، ثنا العباس بن محمد[٤] ، ثنا شبابة بن سوار[٥] ، ثنا المغيرة بن مسلم[٦] ، ثنا يونس بن عبيد به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٨٣) .

٢ - الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري ، أبوبشر البصري ، ثقة ، من الخامسة ، روى عن جندب بن عبدالله البجلي ، وروى عنه يونس بن عبيد[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٦ ؛ ب : ٣/٤٥٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

(٢) المعجم الكبير ، ٢/١٦٨ ، (١٦٨٧) .

(٣) أحمد بن محمد بن عبدالله بن مصعب ، أبوالعباس الجمال الأصبهاني ، أحد العلماء والفقهاء ، مات سنة إحدى وثلاثمائة . (تاريخ بغداد ، ٥/٤١ ، (٢٣٩٧)) .

(٤) العباس بن محمد بن حاتم الدوري ، بضم الدال وسكون الواو ، وفي آخرها راء ، أبوالفضل البغدادي ، خوارزمي الأصل ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وسبعين ، وقد بلغ ثمانَ وثمانين سنة . (التقريب ، ٢٩٤ ، (٣١٨٩) ؛ لب اللباب ، ١/٣٢٦ ، (١٦٤١)) .

(٥) شبابة بن سوار المدائني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٦) المغيرة بن مسلم القَسْمَلي ، بقاف وميم مفتوحتين ، بينهما مهملة ساكنة ، أبوسلمة السرَّاج ، بتشديد الراء ، المدائني ، أصله من مرو ، صدوق ، من السادسة . (التقريب ، ٥٤٣ ، (٦٨٥٠)) .

(٧) التقريب ، ٥٨٤ ، (٧٤٥٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩/٤٥٥ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح غير العباس بن محمد الدوري ، فهو ثقة[1] .

قلت : فيه المغيرة بن مسلم ، صدوق ، فهو إسناد حسن .

(١٧٣|٧٥ر) حديث أبي سعيد الخدري في عدد الاستئذان .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : أخبرنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد بن أبي سعيد الخدري ، قال : كنت جالساً في مجلسٍ من مجالس الأنصار ، فجاء أبوموسى فزِعاً ، فقلنا له ، ما أفزعك؟ قال : أمرني عمر أن آتيه [فأتيته][2] ، فاستئذنت ثلاثاً ، فلم يؤذن لي فرجعت ، فقال ، مامنعك أن تأتيني؟ قلت : قد جئت فاستئذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ** » قال : لتأتين على هذا بالبينة ، قال : فقال أبوسعيد ، لايقوم معك إلا أصغر القوم ، قال : فقام أبوسعيد معه فشهد له[3] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[4] ، قال : حدثنا أحمد بن عبدة به بلفظه .

---

(١) مجمع الزوائد ، ٨/٩٠ ، الأدب ، في الاستئذان وفيمن أطلع في دار بغير إذن ، (١٢٨٢٠) .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٤٣/أ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٦ ؛ ب : ٣/٤٥٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

(٤) سنن أبي داود ، ٥/٣٥٠ ، الأدب ، كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ، (٥١٨٠) .

ثانياً : أخرجه البخاري[١] ، ومسلم[٢] ، بسنديهما من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - أحمد بن عبدة بن موسى الضبي ، ثقة ، رمي بالنصب ، تقدمت ترجمته رقم (١٠٤) .

٤ - سفيان بن عيينة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٥ - يزيد بن عبدالله بن خصيفة ، بمعجمة ثم مهملة ، ابن عبدالله الكندي ، المدني ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من الخامسة ، روى عن بسر بن سعيد ، وروى عنه ابن عيينة[٣] .

٦ - بُسر بن سعيد الخدري ، مولى ابن الحضرمي ، ثقة جليل ، من الثانية ، روى عن أبي سعيد الخدري ، وروى عنه يزيد بن خُصيفة ، مات سنة مائة[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٧٤/٤٨ق) أثر عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري في حديث الاستئذان .

وفي بعض الأخبار أن عمر قال لأبي موسى : « إني لم أتهمك ،

---

(١) صحيح البخاري ، ١٦٩/٧ ، الاستئذان ، التسليم والاستئذان ثلاثاً ، (٦٢٤٥) .

(٢) صحيح مسلم ، ١٦٩٤/٣ ، الآداب ، الاستئذان ، (٢١٥٣) .

(٣) التقريب ، ٦٠٢ ، (٧٧٣٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٣٥/٢٠ .

(٤) التقريب ، ١٢٢ ، (٦٦٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٤/٣ .

ولكن الحديث عن رسول الله شديد »[١] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢] ، قال : حدثنا زيد بن أخزم[٣] ، حدثنا عبدالقاهر بن شعيب[٤] ، حدثنا هشام[٥] ، عن حميد بن هلال[٦] ، عن أبي بردة بن أبي موسى[٧] ، عن أبيه بهذه القصة ، عن عمر بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبدالقاهر بن شعيب ، لابأس به ، فهو إسناد حسن .

(١٧٥/٤٩ق) أثر عمر بن الخطاب في حديث الاستئذان .

وفي بعضها : « ولكني خشيت أن يتقوَّل الناسُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم »[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٦/٥ ؛ ب : ٤٥٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

(٢) سنن أبي داود ، ٣٧٢/٥ ، الأدب ، كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ، (٥١٨٣) .

(٣) زيد بن أخزم ، بمعجمتين ، الطائي ، النبهاني ، بالفتح والسكون ، أبوطالب البصري ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، استشهد في كائنة الزنج ، بالبصرة ، سنة سبع وخمسين . (التقريب ، ٢٢١ ، (٢١١٤) ؛ لب اللباب ، ٢٩١/٢ ، (٣٩٧١)) .

(٤) عبدالقاهر بن شعيب بن الحبحاب ، بمهملتين وموحدتين ، أبوسعيد البصري ، لابأس به ، من التاسعة . (التقريب ، ٣٦٠ ، (٤١٤٢)) .

(٥) هشام بن حسان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

(٦) حميد بن هلال العدوي ، أبونصر البصري ، ثقة عالم ، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان ، من الثالثة ، روى عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، وروى عنه هشام بن حسَّان . (التقريب ، ١٨٢ ، (١٥٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٢/٥) .

(٧) أبوبردة بن أبي موسى ، الأشعري ، قيل : اسمه عامر ، وقيل الحارث ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن أبيه ، وروى عنه حميد بن هلال ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل غير ذلك ، جاز الثمانين . (التقريب ، ٦٢١ ، (٧٩٥٢) ؛ تهذيب الكمال ٤٨/٢١) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٦/٥ ؛ ب : ٤٥٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

تخريجـــــه :

أخرجه أبوداود[١] ، حدثنا عبدالله بن مسلمة[٢] ، عن مالك[٣] ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن[٤] ، وعن غير واحد من علمائهم في هذا ، فقال عمر لأبي موسى : « أما إني لم أتهمك » ثم ذكره بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً .

الحكم على الأثر :

قال الألباني : « صحيح الإسناد »[٥] .

(١٧٦/٧٦ر) حديث سعد بن عبادة في الاستئذان من أجل النظر .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا هارون بن عبدالله ، قال : حدثنا أبوداود الحفري ، عن سفيان عن الأعمش عن طلحة بن مصرِّف ، عن رجل عن سعد قال : وقف رجل على باب النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن ، فقام مستقبل الباب ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « **هَكَذَا عَنْكَ -أَوْهَكَذَا- فَإِنَمَا جُعِلَ الاستئذان مِنَ النَّظَرِ** »[٦] .

---

(١) سنن أبي داود ، ٣٧٢/٥ ، الأدب ، كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ، (٥١٨٤) .

(٢) عبدالله بن مسلمة القعنبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٧٨) .

(٣) مالك بن أنس ، رأس المتقنين ، تقدمت ترجمته رقم (٣٠) .

(٤) ربيعة بن أبي عبدالرحمن التيمي ، أبوعثمان المدني ، المعروف بربيعة الرأي ، ثقة فقيه مشهور ، قال ابن سعد : كانوا يتقونه لموضع الرأي ، من الخامسة ، روى عنه مالك بن أنس ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، وقيل : سنة ثلاث ، وقال الباجي : سنة اثنتين وأربعين . (التقريب ، ٢٠٧ ، (١٩١١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٣/٦) .

(٥) صحيح سنن أبي داود ، ٩٧٤/٣ ، (٤٣١٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٦/٥ ؛ ب : ٤٥٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

تخريجـــــه :

أولاً : أخرجه أبوداود[١] ، قال : حدثنا هارون بن عبدالله به بنحوه .

ثانياً : أخرجه أبوداود[٢] ، أيضاً ، قال : حدثنا ابن أبي شيبة[٣] ، حدثنا حفص[٤] ، عن الأعمش ، عن طلحة عن هزيل[٥] ، فذكر الحديث بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي ، أبوموسى الحمَّال ، بالمهملة ، البزاز ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين[٦] .

٤ - أبوداود الحَفَري ، بفتح المهملة والفاء ، عمر بن سعد بن عبيد ، ثقة ، عابد ، من التاسعة ، روى عن سفيان الثوري ، وروى عنه هارون بن عبدالله ، مات سنة ثلاث ومائتين[٧] .

٥ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

٦ - الأعمش، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

---

(١) سنن أبي داود ، ٥/٣٦٨ ، الأدب ، في الاستئذان ، (٥١٧٥) .

(٢) سنن أبي داود ، ٥/٣٦٧ ، الأدب ، في الاستئذان ، (٥١٧٤) .

(٣) عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ، إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، أبوبكر بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من العاشرة ، مات سنة خمسٍ وثلاثين . (التقريب ، ٣٢٠ ، (٣٥٧٥)) .

(٤) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء مثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي ، أبوعمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه ، تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ، روى عن الأعمش ، مات سنة أربع -أوخمس- وتسعين ، وقد قارب الثمانين . (التقريب ، ١٧٣ ، (١٤٣٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٦٠) .

(٥) هُزَيل بن شرحبيل الأودي ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية ، روى عن سعد بن عبادة ، روى عنه طلحة بن مصرِّف . (التقريب ، ٥٧٢ ، (٧٢٨٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩/٢٣٦) .

(٦) التقريب ، ٥٦٩ ، (٧٢٣٥) .

(٧) التقريب ، ٤١٣ ، (٤٩٠٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤/٧٦ .

٧ - طلحة بن مصرِّف بن عمرو اليامي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٩) .

٨ - رجل مبهم ، لم أقف على ترجمته .

الحكم على سند المؤلف :

فيه رجل مبهم لم أقف على ترجمته فأتوقف .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : « صحيح الإسناد »[١] .

قلت : في سند أبي داود الأول رجل مبهم ، وبقية رجاله ثقات .

وفي السند الثاني ، حفص بن غياث ، ثقة ، تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر ، وبقية رجاله ثقات .

(١٧٧|٧٧ر) حديث كلدة بن الحنبل في كيفية الاستئذان .

حدثنا محمد بن بكر [قال : حدثناأبوداود][٢] ، قال : حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا أبوعاصم ، قال : أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن أبي سفيان أن عمرو بن عبدالله بن صفوان أخبره عن كلدة[٣] : أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن وجداية وضغابيس ، والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة ، فدخلت ولم أسلِّم ، فقال : « **ارْجِعْ فَقُلِ السَّلامُ عَلَيْكُمْ** » وذاك بعدما أسلم صفوان[٤] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٥] ، قال : حدثنا ابن بشار به بلفظه .

---

(١) صحيح سنن أبي داود ، ٩٧٢/٣ ، (٤٣١٠) .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٤٣/ب .

(٣) في المخطوط ، ٦٤٣/ب « عن خالد » وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٦/٥ ؛ ب : ٤٥٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

(٥) سنن أبي داود ، ٣٦٨/٥ ، الأدب ، كيف الاستئذان ، (٥١٧٦) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - ابن بشار ، بندار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

٤ - أبوعاصم ، الضحاك بن مَخْلَد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها[١] .

٥ - ابن جريج ، ثقة، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣).

٦ - عمرو بن أبي سفيان ، بن عبدالرحمن بن صفوان بن أمية الجُمَحِي ، بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة[٢] ، ثقة ، من الخامسة ، روى عن عمرو بن عبدالله بن صفوان ، وروى عنه ابن جريج[٣] .

٧ - عمرو بن عبدالله بن صفوان أمية بن خلف الجُمَحِي ، المكي ، صدوق شريف ، من الرابعة ، روى عن كلدة بن الحنبل ، وروى عنه عمرو بن أبي سفيان[٤] .

٨ - كلدة بن الحنبل ، يقال : ابن عبدالله بن الحنبل الجمحي ، المكي ، صحابي ، له حديث ، وهو أخو صفوان بن أمية لأمه ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عنه عمرو بن عبدالله بن صفوان بن أمية[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، لكنه صرح بالتحديث ، وفيه عمرو بن عبدالله بن أمية ، صدوق شريف ، فهو إسناد حسن.

---

(١) التقريب ، ٢٨٠ ، (٢٩٧٧) .

(٢) لب اللباب ، ٢١٢/١ ، (٩٩٤) .

(٣) التقريب ، ٢٨٠ ، (٥٠٤٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٦/١٤ .

(٤) التقريب ، ٤٢٣ ، (٥٠٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٤/١٤ .

(٥) التقريب ، ٤٦٢ ، (٥٦٥٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠٩/١٥ .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : إسناده صحيح[١] .

قلت : فيه عمرو بن عبدالله بن صفوان ، وهو صدوق .

غريب الحديث :

جداية : هي من أولاد الظباء ، ما بلغ ستة أشهر أو سبعة ، ذكراً كان أو أنثى ، بمنزلة الجدي من المعز[٢] .

ضغابيس : واحدها ضغبوس ، وهي صِغار القِثَّاء ، وقيل : هي نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون ، يسلق بالخل والزيت ويؤكل[٣] .

(١٧٨/٧٨ر) حديث رجل من بني عامر في كيفية الاستئذان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبوالأحوص عن منصور عن ربعي ، قال : حدثنا رجل من بني عامر ، استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ، [فقال : أَلِجُ؟][٤] فقال النبي صلى الله عليه وسلم[لخادمه][٥] : « **أُخْرُجْ إلى هَذَا فَعَلِّمهُ الاستئذان ، فَقُلْ لَهُ : قُل السَّلامُ عَلَيْكُم ، أَأَدْخُلُ؟** » ، فسمعه الرجل ، فقال : السلام عليكم أأدخل؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم ، فدخل[٦] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٧] ، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة به بلفظه .

---

(١) صحيح سنن أبي داود ، ٩٧٢/٣ ، (٤٣١١) .

(٢) النهاية لابن الأثير ، ٢٤٨/١ ، « جدا » .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ٨٩/٣ ، « ضغبس » .

(٤) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٤٣/ب .

(٥) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٤٣/ب .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٦/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

(٧) سنن أبي داود ، ٣٦٩/٥ ، الأدب ، كيف الاستئذان ، (٥١٧٧) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - أبوبكر بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٧٦) .

٤ - أبوالأحوص ، سليم بن سلاَّم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٣) .

٥ - منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧) .

٦ - رِبعي بن حراش ، بكسر المهملة وآخره معجمة ، أبومريم العبسي ، الكوفي ، ثقة عابد ، مخضرم ، من الثانية ، روى عنه منصور بن المعتمر ، مات سنة مائة ، وقيل غير ذلك[1] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٧٩/٧٩ر) حديث عبدالله بن بسر في كيفية الاستئذان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا مؤمل بن الفضل[2] الحراني في آخرين ، قالوا : حدثنا بقية ، قال : حدثنا محمد بن عبدالرحمن عن عبدالله بن بسر[3] ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لايستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ، فيقول : « **السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ** » ، وذلك أن الدور لم تكن يومئذ عليها ستور[4] .

---

(١) التقريب ، ٢٠٥ ، (١٨٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢١/٦ .

(٢) في المطبوع ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣ ، « ابن فضل » ، وفي المخطوط ، ٦٤٣/ب ، « ابن الفضل » ، وهو الصواب ، وقد أثبته .

(٣) في المخطوط ، ٦٤٣/ب ، « عبدالله بن بشير » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٣/ب .

تخريجـــه :

أخرجه أبوداود[١] ، قال : حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين به بلفظه إلا أنه كرر قوله : « **السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ** » .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - مؤمل بن الفضل الجزري ، أبوسعيد ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين أو قبلها[٢] .

٤ - بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي ، بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة[٣] ، أبويُحْمِد ، بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم ، صدوق كثيرالتدليس عن الضعفاء[٤] ، من الثامنة ، مات سنة سبعٍ وتسعين ، وله سبعٌ وثمانون[٥] .

٥ - محمد بن عبدالرحمن بن عرق ، بكسر المهملة وسكون الراء ، بعدها قاف ، اليَحْصَبي ، أبوالوليد الحمصي ، صدوق ، من الخامسة ، روى عن عبدالله بن بسر[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه بقية بن الوليد ، صدوق ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولكنه صرح بالسماع ، فهو إسناد حسن .

---

(١) سنن أبي داود ، ٥/٣٧٤ ، الأدب ، كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ، (٥١٨٦) .

(٢) التقريب ، ٥٥٥ ، (٧٠٣٢) .

(٣) المغني ، ٢١٥ .

(٤) هو من أهل المرتبة الرابعة في التدليس . (طبقات المدلسين ، ٤٩ ، (١١٧)) .

(٥) التقريب ، ١٢٦ ، (٧٣٤) .

(٦) التقريب ، ٤٩٢ ، (٦٠٧٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦/٤٩٣ .

الحكم على الحديث :

إسناده حسن ، وبقية بن الوليد وإن كان مدلس إلا أنه صرّح بالسماع .

(١٨٠/٥٢ط) أثر مجاهد في معنى الاستئناس .

قال مجاهد : « الاستئناس : التنحنح ، والتنخع[1] »[2] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٦٥) ، وإسناده صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة الجزم .

(١٨١/٨٠ر) حديث أبي هريرة في أن دعوة الرجل تكون إذنه .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا حماد ، عن حبيب وهشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « **رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ** »[3] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[4] ، حدثنا موسى بن إسماعيل به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - موسى بن إسماعيل المنقري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٠٧) .

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٤٤ ، « التنخم » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٤ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٤ .

(٤) سنن أبي داود ، ٣٧٦/٥ ، الأدب ، في الرجل يدعى ، أيكون ذلك إذنه ، (٥١٨٩) .

٤ - حماد بن سلمة ، ثقة تغيَّر بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

٥ - حبيب بن الشهيد الأزدي ، أبومحمد البصري ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، روى عن محمد بن سيرين ، وروى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة خمسٍ وأربعين ، وهو ابن ست وستين[١] .

٦ - هشام بن حسَّان ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٧ - محمد بن سيرين ، تقدمت ترجمته رقم (١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه حماد بن سلمة ، ثقة تغيَّر بأخرة ، ولم يتبين لي هل روى عنه موسى بن إسماعيل قبل التغير أم بعده ، فأتوقف .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : « صحيح »[٢] .

(١٨٢/٨١ر) حديث أبي هريرة في أن دعوة الرجل تكون إذنه .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال :حدثنا حسين بن معاذ ، قال : حدثنا عبدالأعلى ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ [إِلَى طَعَامٍ][٣] فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ** »[٤] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٥] ، حدثنا حسين بن معاذ به بلفظه .

---

(١) التقريب ، ١٥١ ، (١٠٩٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢١/٤ .

(٢) صحيح سنن أبي داود ، ٩٧٤/٣ ، (٤٣٢١) .

(٣) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٤٤ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٤ .

(٥) سنن أبي داود ، ٣٧٦/٥ ، الأدب ، في الرجل يدعى ، أيكون ذلك إذنه ، (٥١٩٠) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - الحسين بن معاذ بن خُليف ، بضم المعجمة ، وقيل بالمهملة ، مصغر ، البصري ، ثقة ، من العاشرة[١] .

٤ - عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري ، السامي ، بالمهملة ، أبومحمد ، ثقة من الثامنة ، مات سنة تسعٍ وثمانين[٢] .

٥ - سعيد بن أبي عروبة ، ثقة اختلط ، وكان أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم (٨٠) .

٦ - قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

٧ - أبورافع ، نفيع الصائغ ، المدني ، نزيل البصرة ، ثقة ثبت ، مشهور بكنيته ، من الثانية ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه قتادة بن دعامة[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

قال أبو علي اللؤلؤي : سمعت أبا داود يقول : قتادة لم يسمع من أبي رافع [شيئا] .

قال البخاري : وقال سعيد عن قتادة عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « **هُوَ إِذْنُهُ** » ، فذكره تعليقاً ؛ لأجل الانقطاع في سنده[٤] .

قال ابن حجر : وقد ثبت سماعه منه في الحديث ، في كتاب

---

(١) التقريب ، ١٦٨ ، (١٣٥٠) .

(٢) التقريب ، ٣٣١ ، (٣٧٣٤) .

(٣) التقريب ، ٥٦٥ ، (٧١٨١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٤/١٩ .

(٤) سنن أبي داود ، ٣٧٦/٥-٣٧٧ .

التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة أن أبا رافع حدثه ، وللحديث مع ذلك متابع من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة (الأثر-١٨١) ، ولو كان منقطع الإسناد لعلقه بصيغة التمريض كما هو الأغلب من صنيعه ، وهو غالباً يجزم إذا صح السند إلى من علق عنه[١] .

(١٨٣/١٨٢ر) حديث أبي هريرة في أن دعوة الرجل لاتكون إذنه .

روى أبونعيم عن عمر بن ذر[٢] ، عن مجاهد أن أبا هريرة كان يقول : والله إني كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع ، إني كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع ، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه فمرَّ أبوبكر ، فسألته عن آية من كتاب الله ، ماسألته إلا ليشبعني ، فمرَّ ولم يفعل ، فمرَّ بي عمر ففعلت مثل ذلك ، فمر ولم يفعل ، فمرَّ بي النبي صلى الله عليه وسلم ، فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي ، ثم قال : « **يَاأَبَا هِرّ** »[٣] ، قلت : لبيك يارسول الله ، قال : « **إلْحَقْ** » ومضى وتبعته ، فدخل واستأذنت ، فأذن لي ، فدخلت فوجدت لبناً في قدح ، فقال : « **مِنْ أَيْنَ هَذَا؟** » قالوا : أهدى لك فلانٌ أوفلانه ، قال : « **يَاأَبَاهِرّ** »[٤] ، قلت : لبيك يارسول الله ، قال : « **إلْحَقْ أَهْلَ الصُّفَّةِ ، فَادْعُهُمْ لِيْ** »[٥] ، قال : وأهل الصفة أضياف أهل الإسلام ، لايأوون[٦] على أهل ولا مال ، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ، لم يتناول منها شيئاً ، وإذا أتته هدية أرسل إليهم ،

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ١١/٣٣-٣٤ ، (٦٢٤٦) .

(٢) في المطبوع ، أ : ٥/١٦٧ ؛ ب : ٣/٤٥٤ ، « زر » بالزاي ، وفي المخطوط ، ١/٦٤٤ ، « ذر » وهو الصواب ، وقد أثبته .

(٣) في المخطوط ، ١/٦٤٤ « ياأباهريرة » .

(٤) في المخطوط ، ١/٦٤٤ « ياأباهريرة » .

(٥) في المخطوط ، ١/٦٤٤ « فادعهم لي » .

(٦) في المطبوع ، أ : ٥/١٦٧ ؛ ب : ٣/٤٥٥ ، « يلوون » وفي المخطوط ، ١/٦٤٤ ، « يأوون » وهو الصواب وقد أثبته .

فأصاب منها وأشركهم فيها ، فساءني ذلك ، فقلت : وما هذا اللبن في أهل الصفة؟ كنت أحق[١] أن أصيب من هذا شربة أتقوى بها ، فأبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا جاؤوا فأمرني ، فكنت أنا أعطيهم ، فما عسى أن يبلغ مني[٢] هذا اللبن؟ فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا حتى استأذنوا ، فأذن لهم ، فأخذوا مجالسهم من البيت ، فقال : « **يَا أَبَاهِرّ** »! قلت : لبيك يارسول الله ، قال : « **خُذْ وَأَعْطِهِمْ** » ، فأخذت القدح فجعلت أعطي الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد علي القدح فأعطيه آخر فيشرب حتى يروى ، ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد روِي القوم كلهم ، فأخذ القدح فوضعه على يده ونظرإليَّ ، فتبسم وقال : « **يَاأَبَاهِرّ** »! قلت : لبيك يارسول الله ، قال : « **بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ** »[٣] ، قلت : صدقت يارسول الله ، قال : « **فَاقْعُدْ وَاشْرَبْ** » ، فشربت ، فما زال يقول : اشرب ، فأشرب ، حتى قلت : والذي بعثك بالحق ما أجد له[٤] مسلكاً ، قال : « **فَأَرِنِيْ** » فأعطيته ، فحمد الله وشرب الفضل[٥] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٦] ، بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه .

---

(١) في المطبوع ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٥/٣ ، « أرجو » وفي المخطوط ، ١/٦٤٤ ، « أحق » وهو الصواب وقد أثبته .

(٢) في المطبوع ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٥/٣ ، « من » وفي المخطوط ، ١/٦٤٤ ، « مني » وهو الصواب وقد أثبته .

(٣) في المخطوط ، ١/٦٤٤ « بقيت أنا وأنت ياأباهر » .

(٤) في المخطوط ، ٦٤٤/ « منه » ، وهو خطأ والصواب ما أثبته .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٤/٣-٤٥٥ ؛ المخطوط : ١/٦٤٤ .

(٦) صحيح البخاري ، ٢٢٩/٧ ، الرقاق ، كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا ، (٦٤٥٢) .

بيان حال الرواة :

١ - أبونعيم ، الفضل بن دكين الكوفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٨).

٢ - عمر بن ذر بن عبدالله بن زرارة الهمداني ، بالسكون ، أبوذر الكوفي ، ثقة ، رمي بالارجاء ، من السادسة ، روى عن مجاهد ، مات سنة ثلاث وخمسين ، وقيل غير ذلك[١] .

٣ - مجاهد بن جبر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(١٨٤/٨٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاستئذان من أجل البصر .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذان مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ** »[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ، ومسلم[٤] ، بسنديهما من حديث سهل بن سعد الساعدي ، مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب ، ٤١٢ ، (٤٨٩٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٦١/١٤ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٧/٥ ؛ ب : ٤٥٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٤/ب .

(٣) صحيح البخاري ، ١٦٨/٧ ، الاستئذان ، الاستئذان من أجل البصر ، (٦٢٤١) .

(٤) صحيح مسلم ، ١٦٩٨/٣ ، الأدب ، تحريم النظر في بيت غيره ، (٢١٥٦) .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٨٥/٨٤ر) حديث أنس بن مالك في تحريم النظر في بيوت الغير .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا محمد بن عبيد ، قال : حدثنا حماد عن عبيدالله بن أبي بكر ، عن أنس بن مالك : « أن رجلاً اطلع من[1] بعض حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص أو بمشاقص ، قال : فكأني أنظر إلى رسول الله يختله ليطعنه »[2] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[3] ، قال : حدثنا محمد بن عبيد به بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[4] ، ومسلم[5] ، بسنديهما من حديث أنس بن مالك بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - محمد بن عبيد بن حِسَّاب ، بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين ، الغبري ، بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المفتوحة ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمانٍ وثلاثين[6] .

---

(١) في المخطوط ، ٦٤٤/ب « في » وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٨/٥ ؛ ب : ٤٥٥/٣-٤٥٦ ؛ المخطوط : ٦٤٤/ب .

(٣) سنن أبي داود ، ٣٦٦/٥ ، الأدب ، في الاستئذان ، (٥١٧١) .

(٤) صحيح البخاري ، ١٦٨/٧ ، الاستئذان ، الاستئذان من أجل البصر ، (٦٢٤٢) .

(٥) صحيح مسلم ، ١٦٩٩/٣ ، الأدب ، تحريم النظر في بيت غيره ، (٢١٥٧) .

(٦) التقريب ، ٤٩٥ ، (٥١١٥) .

٤ - حماد بن زيد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٩١) .

٥ - عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك ، أبومعاذ ، ثقة ، من الرابعة ، روى عن أنس بن مالك ، وروى عنه حماد بن زيد[١] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

مشقص : هو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض[٢] .

يختله : أي يداوره ويطلبه من حيث لايشعر[٣] .

(١٨٦|٨٥ر) حديث أبي هريرة في الاستئذان من أجل البصر .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، قال : حدثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن كثير عن الوليد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إِذَا دَخَلَ البَصَرُ فَلا إِذْنَ** »[٤] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٥] ، قال : حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن به بلفظه .

---

(١) التقريب ، ٣٧٠ ، (٤٢٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/١٧٦ .

(٢) النهاية لابن الأثير ، ٢/٤٩٠ ، « شقص » .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ٢/١٠ ، « ختل » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٦٨ ؛ ب : ٣/٤٥٦ ؛ المخطوط : ٦٤٤/ب .

(٥) سنن أبي داود ، ٥/٣٦٧ ، الأدب ، في الاستئذان ، (٥١٧٣) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - الربيع بن سليمان بن عبدالجبار المُرادي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٧٢) .

٤ - ابن وهب ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٠) .

٥ - سليمان بن بلال التيمي ، أبومحمد ، وأبوأيوب المدني ، ثقة ، من الثامنة ، روى عن كثير بن زيد الأسلمي ، وروى عنه ابن وهب ، مات سنة سبعٍ وسبعين[1] .

٦ - كثير بن زيد الأسلمي ، أبومحمد المدني ، ابن مافَنَّه ، بفتح الفاء وتشديد النون ، صدوق يخطيء ، من السابعة ، روى عن الوليد بن رباح ، وروى عنه سليمان بن بلال ، مات في آخر خلافة المنصور[2] .

٧ - الوليد بن رباح المدني ، صدوق ، من الثالثة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه كثير بن زيد ، مات سنة سبع عشرة[3] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه كثير بن زيد الأسلمي ، صدوق يخطيء .

الحكم على الحديث :

قال المنذري : « في إسناده كثير بن زيد الأسلمي ، مولاهم المدني ، أبومحمد ولا يحتج به »[4] .

وقال ابن حجر : « وللأولين من حديث أبي هريرة بسند حسن رفعه »[5] ، ثم ذكر الحديث .

---

(١) التقريب ، ٢٥٠ ، (٢٥٣٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣/٨ .

(٢) التقريب ، ٤٥٩ ، (٥٦١١) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٦/١٥ .

(٣) التقريب ، ٥٨١ ، (٧٤٢٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١١/١٩ .

(٤) حاشية سنن أبي داود ، ٣٦٧/٥ .

(٥) فتح الباري ، ٢٦/١١ ، (٦٢٤٢) .

(٨٦/١٨٧ر) حديث أبي هريرة في تحريم النظر في بيوت الغير .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا حماد عن سهل عن أبيه ، قال : حدثنا أبوهريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « **مَنِ اطَّلَعَ فِيْ دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَأُوا عَيْنَهُ فَقَدْ هُدِرَتْ عَيْنُه** »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٢] ، حدثنا موسى بن إسماعيل به بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٣] ، ومسلم[٤] ، بسنديهما من حديث أبي هريرة بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

٣ - موسى بن إسماعيل المنقري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٠٧) .

٤ - حماد بن سلمة ، ثقة تغيَّر بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

٥ - سهيل بن أبي صالح ، ذكوان السمَّان ، أبويزيد المدني ، صدوق ، تغيَّر حفظه بأخرة ، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً ، من السادسة ، روى عن أبيه ، وروى عنه حماد بن سلمة ، مات في خلافة المنصور[٥] .

٦ - أبوه : ذكوان ، أبوصالح السمان الزيات ، المدني ، ثقة

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٩/٥ ؛ ب : ٤٥٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٤/ب .

(٢) سنن أبي داود ، ٣٦٦/٥ ، الأدب ، في الاستئذان ، (٥١٧٢) .

(٣) صحيح البخاري ، ٥٧/٨ ، الديات ، من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه فلا دية له ، (٦٩٠٢) .

(٤) صحيح مسلم ، ١٦٩٩/٣ ، الأدب ، تحريم النظر في بيت غيره ، (٢١٥٨) .

(٥) التقريب ، ٢٥٩ ، (٢٦٧٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩٢/٨ .

ثبت ، من الثالثة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه ابنه سهيل ، مات سنة إحدى ومائة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه حماد بن سلمة ، ثقة تغير بأخرة ، ولم يتبين لي ، هل موسى بن إسماعيل روى عنه قبل التغير أم بعده .

وفيه سهيل بن أبي صالح ، صدوق تغير حفظه بأخرة ، ولم يتبين لي ، هل حماد بن سلمة روى عنه قبل التغير أم بعده ، فأتوقف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٨٨|٥٠ق) أثر حذيفة في الاستئذان على المحارم .

روى شعبة عن أبي إسحاق عن مسلم بن نذير[٢] ، قال : « سأل رجل حذيفة : أأستأذن على أختي؟ قال : إن لم تستأذن عليها رأيت مايسوءك »[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ، قال : حدثنا آدم[٥] ، قال : حدثنا شعبة به بنحوه ، إلا أنه قال : « على أمي » .

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

---

(١) التقريب ، ٢٠٣ ، (١٨٤١) ؛ تهذيب الكمال ، ٨٢/٦ .

(٢) في المطبوع ، أ : ١٦٩/٥ ؛ ب : ٤٥٧/٣ ، « مسلم بن يزيد » وفي المخطوط ، ١/٦٤٥ ، « مسلم بن نذير » ، وهو الصواب ، وقد أثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٩/٥ ؛ ب : ٤٥٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٤) الأدب المفرد ، ٣١١ ، (١٠٦٠) .

(٥) آدم بن أبي إياس ، أبوالحسن العسقلاني ، ثقة ، روى عن شعبة ، وروى عنه البخاري ، مات سنة عشرين ومائتين . (تهذيب الكمال ، ٤٩٠/١) .

٢ - أبوإسحاق السبيعي، ثقة اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٨).

٣ - مسلم بن نذير ، بالنون ، مصغر ، ويقال ابن زيد ، كوفي ، يكنى أبا عياض ، مقبول ، من الثالثة ، روى عن حذيفة بن اليمان ، وروى عنه ابو إسحاق[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر بعد أن ذكر هذا الأثر : وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة[٢] .

قلت : فيه مسلم بن نذير ، مقبول ، وبقية رجاله ثقات .

(١٨٩/٥١ق) أثر ابن عباس في الاستئذان على المحارم .

ورُوي عن ابن عيينة عن عمرو عن عطاء ، قال : « سألت ابن عباس : أأستأذن على أختي؟ قال : نعم ، قال ، قلت : إنها معي في البيت وأنا أنفق عليها ، قال : استأذن عليها »[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ، قال : حدثنا الحميدي[٥] ، قال : حدثنا سفيان به بمعناه مطولاً .

---

(١) التقريب ، ٥٣١ ، (٦٦٤٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٩١/١٨ .

(٢) فتح الباري ، ٢٧/١١ ، (٦٢٤٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٦٩/٥ ؛ ب : ٤٥٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٤) الأدب المفرد ، ٣١١-٣١٢ ، (١٠٧٠) .

(٥) الحميدي : عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي ، أبوبكر ، ثقة حافظ ، فقيه من أجل أصحاب ابن عيينة ، من العاشرة ، مات بمكة سنة تسع عشرة ، وقيل بعدها ، قال الحاكم : كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره . (التقريب ، ٣٠٣ ، (٣٣٢٠) .

بيان حال الرواة :

١ - ابن عيينة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٢ - عمرو بن دينار المكي الجمحي ، أبومحمد الأثرم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، روى عن عطاء ، وروى عنه ابن عيينة ، مات سنة ست وعشرين ومائة[١] .

٣ - عطاء بن أبي رباح ، بفتح الراء والموحدة ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، من الثالثة ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه عمرو بن دينار ، مات سنة أربع عشرة ، على المشهور ، وقيل إنه تغيَّر بأخرة ، ولم يكثر ذلك منه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر ، بعد أن ذكر هذا الأثر : وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة[٣] .

(١٩٠/٥٢ق) أثر ابن مسعود في الاستئذان على المحارم .

روى سفيان عن مخارق عن طارق ، قال : « قال رجل لابن مسعود : أأستأذن على أمي؟ قال : نعم »[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ، قال : حدثنا محمد بن يوسف[٦] ، قال :

---

(١) التقريب ، ٤٢١ ، (٥٠٢٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١١/١٤ .

(٢) التقريب ، ٣٩١ ، (٤٥٩١) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٤/١٣ .

(٣) فتح الباري ، ٢٧،١١ ، (٦٢٤٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٠/٥ ؛ ب : ٤٥٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٥) الأدب المفرد ، ٣١١ ، (١٠٥٩) .

(٦) محمد بن يوسف بن واقد الفريابي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٨) .

حدثنا سفيان عن الأعمش[١] ، عن إبراهيم[٢] ، عن علقمة[٣] ، عن ابن مسعود بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

٢ - مخارق بن خليفة ، وقيل : ابن عبدالله ، الأحمسي ، أبوسعيد الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، روى عن طارق الأحمسي ، وروى عنه الثوري[٤] .

٣ - طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي ، أبوعبدالله الكوفي ، قال أبوداود : رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ، روى عن ابن مسعود ، وروى عنه مخارق بن خليفة ، مات سنة اثنتين -أوثلاث- وثمانين[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

قال ابن حجر بعد أن ذكر هذا الأثر : « وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة »[٦] .

(١٩١/٨٧ر) حديث عن عطاء بن يسار في الاستئذان على المحارم .

روى سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال : أأستأذن على أمي؟ قال : « **نَعَمْ، أَتُحِبُّ**

---

(١) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٢) إبراهيم النخعي ، ثقة ، وكان يرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٣) علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته رقم (٨٧) .

(٤) التقريب ، ٥٢٣ ، (٦٥٢٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٢/١٧ .

(٥) التقريب ، ٢٨١ ، (٣٠٠٠) ؛ تهذيب الكمال ٢٠٤/٩ .

(٦) فتح الباري ، ٢٧/١١ (٦٢٤٢).

أَنْ تَرَاهَا عرِيَانَـة »[١] .

تخريجـــه :

أخرجه مالك[٢] ، عن صفوان بن سليم[٣] ، عن عطاء بن يسار به بلفظه بأطول منه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

٢ - زيد بن أسلم العدوي ، ثقة ، وكان يرسل ، تقدمت ترجمته رقم (٧١) .

٣ - عطاء بن يسار الهلالي ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة ، من صغار الثانية ، مات سنة أربعٍ وتسعين[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوعمر : « مرسل صحيح ، ولا أعلمه يستند من وجه صحيح ولا صالح »[٥] .

(١٩٢/٥٣ق) أثر ابن عباس في الاستئذان على المحارم .

قال عمرو بن عطاء : « سألت ابن عباس : أأستأذن على أختي وأنا أنفق عليها؟ قال : نعم ، أتحب أن تراها عريانة؟ إن الله يقول :

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٧ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٢) الموطأ ، ٧٣٤ ، الاستئذان ، الاستئذان ، (١) .

(٣) صفوان بن سُليم المدني ، أبوعبدالله الزهري ، ثقة مفتٍ عابد ، رمي بالقدر ، من الرابعة ، روى عن عطاء بن يسار ، وروى عنه مالك ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون سنة . (التقريب ، ٢٧٦ ، (٢٩٣٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٩/١٠٩) .

(٤) التقريب ، ٣٩٢ ، (٤٦٠٥) .

(٥) التمهيد لابن عبدالبر ، ١٦/٢٢٩ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ فلم يؤمر هؤلاء في الاستئذان إلا في العورات الثلاث ، ثم قال : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُواْ كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ »[1] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٨٩) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٧ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾[1] .

(١٩٣/٥٣ط) أثر محمد بن الحنفية في معنى البيوت في الآية ، ودخولها بلا استئذان .

قال محمد بن الحنفية : « هي بيوت الخانات التي تكون في الطرق وبيوت الأسواق » ، وعن الضحاك مثله[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، حدثني يعقوب[4] ، قال : ثني هشيم[5] ، قال : أخبرنا حجاج[6] ، عن سالم المكي[7] ، عن محمد بن الحنفية بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ ، ومن مدلسي المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٢٩) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٧ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .
(٣) جامع البيان ، ٩/٣٠٠ ، (٢٥٩٣٤) .
(٤) يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .
(٥) هشيم بن بشير ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .
(٦) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ ، ومن مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم (٤٢) .
(٧) سالم المكي ، عن أعرابي له صحبة ، هو الخياط ، أو ابن شوال ، وإلا فمجهول ، من الرابعة ، والخياط ، صدوق سيء الحفظ ، وابن شوال ثقة ، وهو الأرجح . (التقريب ، ٢٢٧ ، (٢١٨٩)) .

(١٩٤|٥٤ط) أثر الضحاك بمثل أثر محمد بن الحنفية[١] .

أخرجه الطبري[٢] ، قال : حُدِّثت عن الحسين[٣] ، قال : سمعت أبا معاذ[٤] يقول : أخبرنا عبيد[٥] ، قال : سمعت الضحاك فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلَّق .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين بن الفرج شيخ لايعبأ بروايته ، وفيه أن الطبري لم يذكر شيخه ، فهو إسناد ضعيف .

(١٩٥|٥٥ط) أثر الحسن في الإذن على حوانيت السوق .

قال الحسن وإبراهيم النخعي : « كانوا يأتون حوانيت السوق لا يستأذنون »[٦] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٨ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٢) جامع البيان ، ٩/٣٠٠ ، (٢٥٩٤١) .

(٣) الحسين بن الفرج الخياط البغدادي ، شيخ لايعبأ بروايته ، قال فيه ابن معين : « كذاب ، صاحب سكر ، شاطر » ، وسئل عنه أبوزرعة فقال : لاشيء ، لاأحدِّث عنه . (الجرح والتعديل ، ٣/٦٢ ، (٢٨) ؛ تاريخ بغداد ، ٨/٨٤ ، (٤١٧٦) .

(٤) أبومعاذ ، الفضل بن خالد المروزي ، مولى باهلة ، روى عن عبيد بن سليمان ، مات سنة إحدىعشرة ومائتين . (الجرح والتعديل ، ٧/٦١ ، (٣٥١) ؛ الثقات ، ٩/٥) .

(٥) عبيد بن سليمان الباهلي ، كوفي ، سكن مرو ، لابأس به ، من السابعة ، روى عن الضحاك بن مزاحم ، وروى عنه أبومعاذ النحوي . (التقريب ، ٣٧٧ ، (٤٣٧٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/٣٠٣ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٨ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

غريب الحديث :

حوانيت : مفرده حانوت ، والحانوت يذكَّر ويؤنث ، قال الجوهري : أصله ، حَانُوَه ، بوزن : تَرْقَوَه ، فلما سكنت الواو ، انقلبت هاء التأنيث تاءً ، وكانت العرب تسمي بيوت الخمَّارين ، الحوانيت[1] .

(١٩٦/٥٦ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر الحسن[2] :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا أبوأسامة[4] ، عن الأعمش[5] ، عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٩٧/٥٧ط) أثر مجاهد في معنى البيوت في الآية ودخولها بلا استئذان .

قال مجاهد : « كانت بيوتاً يضعون فيها أمتعتهم ، فأُمروا أن يدخلوها بغير إذن »[6] .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ١/٤٤٨ ، « حنت » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٨ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٣) المصنف ، ٥/٣٢٠ ، البيوع والأقضية ، في الإذن على حوانيت السوق ، (٣) .

(٤) أبوأسامة ، حماد بن أسامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٥) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٠ ؛ ب : ٣/٤٥٨ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

تخريجـــه :

أخرجه بن أبي حاتم[١] ، حدثنا حجاج بن حمزة[٢] ، ثنا شبابة[٣] ، ثنا ورقاء[٤] ، عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ؛ لأنه نسخة .

(١٩٨/٥٨ط) أثر مجاهد في معنى البيوت في الآية .

رُوي عنه أيضاً أنه قال : « هي البيوت التي تنزلها السفر »[٦] .

تخريجـه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] ، قال : أنبأنا معمر[٨] ، عن ابن أبي نجيح[٩] ، عن مجاهد بلفظه ، وزاد « لايسكنها أحد » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٦٩/٨ ، (١٤٣٦٦) .

(٢) حجاج بن حمزة ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٥) .

(٣) شبابة بن سوار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٤) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق في حديثه عن منصور لين ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٥) ابن أبي نجيح ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٠/٥ ؛ ب : ٤٥٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٥/أ .

(٧) تفسير عبدالرزاق ، ٤٧/٢ ، (٢٠٢١) .

(٨) معمر بن راشد ، ثقى ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٩) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الحديث :

السَّفْر : جمع سافر ، كصاحب وصحب ، والسفر والمسافرون بمعنى واحد[١] .

(١٩٩/٥٩ط) أثر أبي عبيد المحاربي في الإذن على حوانيت السوق .

رُوي عن أبي عبيد المحاربي ، قال : « رأيت علياً رضي الله عنه أصابته السماء ، وهو في السوق ، فاستظل بخيمة فارسي ، فجعل الفارسي يدفعه عن خيمته وعليٌّ يقول : إنما أستظل من المطر ، فجعل الفارسي يدفعه ، ثم أخبر[٢] الفارسي انه عليٌّ ، فضرب بصدره[٣] »[٤] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، قال : حدثنا وكيع[٦] ، قال : حدثنا عبادة بن مسلم الفزاري[٧] ، عن درهم بن أبي عبيد المحاربي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ٣٧١/٢ ، « سفر » .

(٢) في المخطوط ، ٦٤٥/أ ، « فأخبر » .

(٣) في المخطوط ، ٦٤٥/أ ، « صدره » بدون الباء .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٠/٥ ؛ ب : ٤٥٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٥/أ .

(٥) المصنف ، ٣٢١/٥ ، البيوع والأقضية ، في الإذن على حوانيت السوق ، (٨) .

(٦) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٧) عُبادة بن مسلم الفزاري ، بفتح الفاء والزاي ثم راء ، أبويحيى البصري ، ثقة اضطرب فيه قول ابن حبان ، من السادسة ، روى عن درهم بن أبي عبيد ، وروى عنه وكيع . (التقريب ، ٢٩٢ ، (٣١٥٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٤٣/٩ ؛ لب اللباب ، ١٥٥/٢ ، (٣٠٣٤) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٠٠/٦٠ط) أثر عكرمة في معنى البيوت في الآية .

قال عكرمة : « بيوتاً غير مسكونة » هي البيوت الخَرِبة ، لكم فيها حاجة[١] .

تخريجه :

أورده السيوطي[٢] معلَّقاً ، وعزاه إلى عبد بن حميد عن عكرمة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

معلَّق .

(٢٠١/٦١ط) أثر عطاء في معنى البيوت في الآية .

قال ابن جريج عن عطاء : « فيها متاع لكم » الخلاء و البول[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٤] ، حدثنا الحسين بن الحسن[٥] ، أنبأ إبراهيم بن عبدالله الهروي[٦] ، أنبأ حجاج[٧] ، قال : قال ابن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٠/٥ ؛ ب : ٤٥٨/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٢) الدر المنثور ، ٧١/٥ ، سورة النور ، الآيات ٢٧-٢٩ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٠/٥ ؛ ب : ٤٥٨/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٥ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٧٠/٨ ، (١٤٣٧١) .

(٥) الحسين بن الحسن ، أبومعين الرازي ، قال ابن أبي حاتم : كتبنا عنه وما رأينا من ابن معين إلا خيرا . (الجرح والتعديل ، ٥٠/٣ ، (٢٢١)) .

(٦) إبراهيم بن عبدالله بن حاتم الهروي ، بفتحتين ، أبوإسحاق ، نزيل بغداد ، صدوق ، حافظ ، تكلم فيه بسبب القرآن ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، وله ست وستون . (التقريب ، ٩٠ ، (١٩٣)) .

(٧) حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ، اختلط قبل موته ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

جريج ، سمعت عطاء بلفظه .

بيان حال الرواة :

ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ، اختلط قبل موته ، ولم يتبين لي هل روى عنه إبراهيم الهروي قبل الإختلاط أم بعده فأتوقف .

(٢٠٢/٦٢ط) أثر عبدالله بن دينار في الإذن على حوانيت السوق .

روى سفيان عن عبدالله بن دينار ، قال : « كان ابن عمر يستأذن في حوانيت السوق ، فذكر ذلك لعكرمة ، فقال : فمن يطيق ما كان ابن عمر يطيق[1] »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا غندر[4] ، عن عمران بن حدير[5] ، عن عكرمة أنه قيل له بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٢ - عبدالله بن دينار القرشي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧٢) .

---

(١) في المخطوط ، ٦٤٥/ب ، « ماكان يطيق ابن عمر » على التقديم والتأخير .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧١/٥ ؛ ب : ٤٥٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٥/ب .

(٣) المصنف ، ٣٢٠/٥ ، البيوع والأقضية ، في الإذن على حوانيت السوق ، (٤) .

(٤) غندر ، محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٤) .

(٥) عمران بن حدير ، بمهملات ، مصغر ، السدوسي ، أبوعبيدة ، بالضم ، البصري ، ثقة ثقة ، من السادسة ، روى عن عكرمة ، مات سنة تسعٍ وأربعين . (التقريب ، ٤٢٩ ، (٥١٤٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٧٨/١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

منقطع ، حيث لم يذكر عكرمة شيخه .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾[١] .

(٢٠٣/٨٨ر) حديث علي بن أبي طالب في غض البصر عن المحرمات .

روى محمد بن إسحاق عن محمد بن إبرهيم عن سلمة بن أبي الطفيل عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **يَا عَلِي! إِنَّ لَكَ كَنْزاً فِي الجَنَّةِ ، وَإِنَّكَ ذُو قَرِنَيْهَا**[٢] **، فَلا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ ، فَإِنَّ لَكَ الأُوْلَى ، وَلَيْسَتْ لَكَ الثَّانِيَة** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٤] ، قال : حدثنا عفَّان[٥] ، حدثنا حماد بن سلمة[٦] ، حدثنا محمد بن إسحاق به بلفظه .

ثانياً : أخرجه الترمذي[٧] ، قال : حدثنا ابن حجر[٨] ، أخبرنا

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٣٠) .

(٢) في المطبوع ، ١٧١/٥ ؛ ب : ٤٥٩/٣ ، (ذو وفر منها) ، وهو خطأ ، والصواب ما في المخطوط ٦٤٥/ب ، وقد أثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧١/٥ ؛ ب : ٤٥٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٥/ب .

(٤) المسند ، ٢٠٠/١ ، (١٣٧٧) .

(٥) عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي ، أبوعثمان الصفار البصري ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرفٍ من الحديث تركه ، وربما وهِمَ ، وقال ابن معين : أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ، ومات بعدها بيسير ، من كبار العاشرة . (التقريب ، ٣٩٣ ، (٤٦٢٥)) .

(٦) حماد بن سلمة ، ثقة ، تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

(٧) سنن الترمذي ، ١٠١/٥ ، الأدب ، ما جاء في نظرة المفاجأة ، (٢٧٧٧) .

(٨) علي بن حجر ، بضم المهملة وسكون الجيم ، ابن إياس السعدي ، المروزي ، نزيل بغداد ، ثم مرو ، ثقة حافظ ، من صغار التاسعة ، مات سنة أربع وأربعين ، وقد قارب المائة أو جازها . (التقريب ، ٣٩٩ ، (٤٧٠٠)) .

شريك[١] ، عن أبي ربيعة[٢] ، عن ابن بريدة[٣] ، عن أبيه رفعه بلفظه مختصراً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، ورُمي بالتشيع والقدر ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٠) .

٢ - محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ، أبوعبدالله المدني ، ثقة ، له أفراد ، من الرابعة ، روى عن سلمة بن أبي الطفيل ، وروى عنه محمد بن إسحاق ، مات سنة عشرين على الصحيح[٤] .

٣ - سلمة بن أبي الطفيل ، روى عن علي ، وروى عنه محمد بن إبراهيم التيمي[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : « رواه أحمد ، وفيه ابن إسحاق ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات »[٦] .

قال أبوعيسى : « هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث

---

(١) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .

(٢) أبوربيعة الإيادي ، مقبول ، من السادسة ، قيل : اسمه عمرو بن ربيعة ، روى عن عبدالله بن بريدة ، وروى عنه شريك بن عبدالله . (التقريب ، ٦٣٩ ، (٨٠٩٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١/٢١ .

(٣) عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، أبوسهل المروزي ، قاضيها ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن أبيه ، وروى عنه أبوربيعة الإيادي ، مات سنة خمسٍ ومائة ، وقيل : بل خمس عشرة ، وله مائة سنة . (التقريب ، ٢٩٧ ، (٣٢٢٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٦/١٠ .

(٤) التقريب ، ٤٦٥ ، (٥٦٩١) ؛ تهذيب الكمال ، ٧/١٦ .

(٥) الثقات ، ٣١٨/٤ ، التاريخ الكبير ، ٧٧/٤ ، (٢٠١٠) .

(٦) مجمع الزوائد ، ١٢٢/٨ ، الأدب ، غض البصر ، (١٢٩٤٤) .

شـريك »[١].

قلت : سند الإمام أحمد ، فيه ابن إسحاق ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

وسند الترمذي ، فيه شريك بن عبدالله ، صدوق ، يخطيء كثيراً ، فهو إسناد ضعيف ، ويرتقي بمجموع الطريقين لدرجة الحسن لغيره .

غريب الحديث :

ذو قرنيها : قال المنذري : « أي ذو قرني الأمة ، وذاك لأنه كان له شجَّتان في قرني رأسه إحداهما من ابن ملجم لعنه الله ، والأخرى من عمرو بن ود » .

وقيل : أي طرفي الجنة وجانبيها ، قال أبوعبيد : وأنا أحسب أنه أراد قرني الأمة فأضمر ، وقيل : أراد الحسن والحسين[٢] .

(٢٠٤/٨٩ر) حديث أنس بن مالك في غض البصر عن المحرمات .

روى الربيع بن صبيح عن الحسن عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **ابْنَ آدَم ، لَكَ أَوَّلُ نَظْرَة ، وَإِيَّاكَ وَالثَّانِيَة** »[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

١ - الربيع بن صبيح ، بفتح المهملة ، السعدي ، البصري ، صدوق ، سيء الحفظ ، وكان عابداً مجاهداً ، من السابعة ، روى عن الحسن البصري ، مات سنة ستين[٤] .

---

(١) سنن الترمذي ، ٥/١٠١

(٢) النهاية لابن الأثير ٤/٥١ ، « قرن » .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧١ ؛ ب : ٣/٤٥٩ ؛ المخطوط : ٦٤٥/ب .

(٤) التقريب ، ٢٠٦ ، (١٨٩٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/١٨٣ .

٢ - الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه يسار ، بالتحتانية والمهملة ، الأنصاري ، ثقة فقيه ، فاضل ، مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس[١] ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الربيع بن صبيح ، صدوق سيء الحفظ فهو إسناد ضعيف .

(٢٠٥/٩٠ر) حديث جرير بن عبدالله في غض البصر .

روى أبوزرعة عن جرير : « أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة ، فأمرني أن أصرف بصري »[٣] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٤] ، بسنده من حديث جرير بن عبدالله بنحوه .

بيان حال الرواة :

أبوزرعة بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي ، بفتح الباء المنقوطة بواحدة ، والجيم ، الكوفي ، قيل : اسمه هَرِم ، وقيل : عمرو ، وقيل : عبدالله ، وقيل عبدالرحمن وقيل جرير ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن جده جرير بن عبدالله ، وروى عنه عمرو بن سعيد الثقفي[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) هو من أهل المرتبة الثانية في التدليس . (طبقات المدلسين ، ٢٩ ، (٤٠)) .
(٢) التقريب ، ١٦٠ ، (١٢٢٧) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧١/٥ ؛ ب : ٤٥٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٥/ب .
(٤) صحيح مسلم ، ١٦٩٩/٣ ، الأدب ، نظر الفجاءة (٢١٥٩) .
(٥) التقريب ، ٦٤١ ، (٨١٠٣) ؛ تهذيب الكمال ٢٣٤/٢١ ؛ لب اللباب ، ١٠٥/١ ، (٤٠٨) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ...﴾[1] الآية .

(٢٠٦/٥٤ق) أثر أبي العالية في معنى قوله تعالى : ﴿ يَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ﴾ ، وقوله : ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ »[2].

رُوي عن أبي العالية أنه قال : كل آية في القرآن : « يحفظوا فروجهم ويحفظن فروجهن » من الزنا ، إلا التي في النور : « يحفظوا فروجهم » ، « ويحفظن فروجهن » أي لاينظر إليها أحد .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، من طريق علي بن سهل الرملي[4] ، قال : ثنا حجاج[5] وابن أبي حاتم[6] من طريق أبيه[7] ، قال : ثنا عصام بن داود[8] ، ثنا أبي[9] ، كلاهما عن

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : د/١٧٢ ؛ ب : ٤٥٩/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٦ .

(٣) جامع البيان ، ٣٠٣/٩ ، (٢٥٩٤٨) .

(٤) علي بن سهل بن قادم الرملي ، بفتح الراء وسكون الميم وفي آخرها لام ، نسائي الأصل ، صدوق ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين . (التقريب ، ٤٠٢ ، (٤٧٤١) ؛ لب اللباب ، ٣٥٩/١ ، (١٨٢١)) .

(٥) حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ، اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٦) تفسير القرآن ، ٢٥٧١/٨ ، (١٤٣٧٩) .

(٧) أبوه : أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٠) .

(٨) عصام بن داود العسقلاني ، أبوصالح ، قال ابن أبي حاتم : روى عنه أبي وكتبت أنا عنه ، صدوق ، وقال الذهبي : ليّنه الحاكم ، أبوأحمد . (الجرح والتعديل ، ٢٦/٧ ، (١٤٥) ؛ ميزان الاعتدال ، ٦٦/٣ ، (٥٦٢٢)) .

(٩) أبوه ، روّاد ، بتشديد الواو ، ابن الجراح ، أبوعصام العسقلاني ، صدوق ، اختلط بأخرة فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد ، من التاسعة . (التقريب ، ٢١١ ، (١٩٥٨)) .

أبي جعفر[١] ، عن الربيع بن أنس[٢] ، عن أبي العالية بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

---

(١) أبوجعفر ، الرازي التميمي ، مشهور بكنيته ، واسمه عيسى بن أبي عيسى : عبدالله بن ماهان ، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، من كبار السابعة ، روى عن الربيع بن أنس الخراساني ، مات في حدود الستين . (التقريب ، ٦٢٩ ، (٨٠١٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١/١٤٠) .

(٢) الربيع بن أنس ، البكري أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، من الخامسة ، روى عن أبي العالية ، مات سنة أربعين أو قبلها . (التقريب ، ٢٠٥ ، (١٨٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/١٢٥) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ....﴾[١] .

(٢٠٧|٥٥ق) أثر ابن عباس في معنى قوله : ﴿ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ .

رُوي عن ابن عباس ومجاهد وعطاء في قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ ، قال : « ماكان في الوجه والكف ، الخضاب والكحل » ، وعن ابن عمر مثله ، وكذلك عن أنس[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثني عليٌّ قال : ثنا عبدالله ، قال : ثني معاوية عن علي ، عن ابن عباسٍ[٤] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٢٠٨|٦٣ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٥] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٦] ، حدثنا القاسم ، ثنا الحسين ، قال : ثني حجاج عن ابن جريج[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٦ .

(٣) جامع البيان ، ٣٠٥/٩ ، (٢٥٧٦٧) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٤٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٦ .

(٦) جامع البيان ، ٣٠٥/٩ ، (٢٥٩٧٠) .

(٧) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٣) .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[١] ، حدثنا أبوسعيد الأشج[٢] ، ثنا عبدالله بن قبيصة[٣] ، عن حجاج[٤] ، عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه القاسم ، لم أقف على ترجمته ، وفيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة فهو إسناد ضعيف .

وسند بن أبي حاتم ، فيه حجاج بن أرطاة ، صدوق ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، فهو إسناد ضعيف ، ويرتقي بمجموع الطريقين للحسن لغيره .

(٢٠٩/٦٤ط) أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٦] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[٧] ، حدثنا شبابة بن سوار[٨] ، قال : نا هشام بن الغاز[٩] ، قال : سمعت عطاء قاله بلفظه ولم يذكر « الوجه والكف » .

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٧٤/٨ ، (١٤٤٠١) .

(٢) أبوسعيد الأشج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٣) عبدالله بن قبيصة الفزاري ، أبوقبيصة ، كوفي ، قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : شيخ ، قال ابن عدي : له مناكير ، روى عنه أبوسعيد الأشج ، وروى عن حجاج بن أرطاة . (الجرح والتعديل ، ١٤٢/٥ ، (٦٦٢)) .

(٤) حجاج بن أرطاة ، صدوق ، كثير الخطأ ، ومن مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم (٤٢) .

(٥) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/أ .

(٧) المصنف ، ٣٨٤/٣ ، النكاح ، في قوله تعالى ، « ولا يبدين زينتهن » ، (١٠) .

(٨) شبابة بن سوار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٩) هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرَشي ، بضم الجيم وفتح الراء ، بعدها معجمة ، الدمشقي ، نزيل بغداد ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة بضع وخمسين . (التقريب ، ٥٧٣ ، (٧٣٠٥)) .

ثانياً : أخرجه الطبري[١] ، حدثني علي بن سهل[٢] ، قال : ثنا الوليد بن مسلم[٣] ، قال : ثنا أبوعمرو[٤] ، عن عطاء بنحوه ، ولم يذكر ، « الخضاب والكحل » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

سند الطبري ، فيه الوليد بن مسلم ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الرابعة ولكنه صرح بالسماع ، فهو إسناد صحيح ، وسند ابن أبي شيبة صحيح .

(٢١٠/٥٦ق) أثر ابن عمر بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، حدثنا شبابة بن سوار[٧] ، قال : نا هشام بن الغاز[٨] ، قال : نا نافع[٩] ، عن ابن عمر بنحوه ، ولم يذكر ، « الخضاب والكحل » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) جامع البيان ، ٣٠٤/٩ ، (٢٥٩٦٥) .

(٢) علي بن سهل الرملي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (٢٠٦) .

(٣) الوليد بن مسلم القرشي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم (١١٤) .

(٤) أبوعمرو ، عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/أ .

(٦) المصنف ، ٣٨٤/٣ ، النكاح ، في قوله تعالى : « ولايبدين زينتهن » .

(٧) شبابة بن سوار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٨) هشام بن الغاز ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٠٩) .

(٩) نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١١) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١١/٥٧ق) أثر أنس بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[١] .

تخريجه :

أورده السيوطي[٢] معلّقاً وعزاه إلى ابن المنذر عن أنس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

معلّق .

(٢١٢/٥٨ق) أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى : ﴿ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ .

رُوي عن ابن عباس أيضاً : « أنها الكف والوجه والخاتم »[٣] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (٢٠٧) ، وهو صحيح .

(٢١٣/٥٩ق) أثر عائشة في معنى الزينة الظاهرة .

قالت عائشة : « الزينة الظاهرة : القُلْبُ والفَتَخَة »[٤] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[٥] ، حدثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/أ .

(٢) الدر المنثور ، ٧٥/٥ ، سورة النور ، الآية : ٣١ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/أ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/أ .

(٥) المصنف ، ٣٨٣/٣ ، النكاح ، في قوله تعالى : « ولايبدين زينتهن » ، (٦) .

وكيع[١] ، عن حماد بن سلمة[٢] ، عن أم شبيب[٣] ، عن عائشة بلفظه .

ثانياً : أخرجه الطبري[٤] ، حدثنا القاسم ، قال : حدثنا الحسين ، قال : ثني حجاج ، عن ابن جريج[٥] ، عن عائشة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند ابن أبي شيبة فيه حماد بن سلمة ، ثقة تغير بأخرة ، ولم يتبين لي ، هل روى عنه وكيع قبل التغير أم بعده فأتوقف .

وأما سند الطبري ، فيه القاسم ، شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، وفيه الحسين سنيد المصيصي ، ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

غريب الأثر :

الفَتَخَة : تعني الخاتم ، وجمعها فَتَخات وفُتَخٌ ، وقيل : هي خواتيم كبار تلبس في الأيدي ، وربما وضعت في أصابع الرجل ، وقيل : هي خواتيم لا فصوص لها[٦] .

القُلْب : بالضم ، سِوار المرأة[٧] .

---

(١) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٢) حماد بن سلمة ، ثقة ، تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

(٣) أم شبيب ، امرأة الضحاك بن سفيان الكلابي ، عُرضت أختها على النبي صلى الله عليه وسلم . (الإصابة ، ٢٣٥/٨ ، (١٢٠٩١)) .

(٤) جامع البيان ، ٣٠٥/٩ ، (٢٥٩٧٠) .

(٥) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٣) .

(٦) النهاية لابن الأثير ، ٤٠٨/٣ ، « فَتَخَ » .

(٧) القاموس المحيط ، ١٥٩/١ ، « قَلَبَه » .

(٢١٤/٦٥ط) أثر الحسن في معنى الزينة الظاهرة .

قال الحسن : « وجهها وما ظهر من ثيابها »[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن بشار[٣] ، قال : ثنا ابن أبي عدي[٤] ، وعبد الأعلى[٥] ، عن سعيد[٦] ، عن قتادة[٧] ، عن الحسن بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١٥/٦٦ط) أثر سعيد بن المسيب في معنى الزينة الظاهرة .

قال سعيد بن المسيب : « وجهها مما ظهر منها »[٨] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/١ .

(٢) جامع البيان ، ٣٠٦/٩ ، (٢٥٩٧٦) .

(٣) ابن بشار ، محمد العبدي ، بندار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٤) ابن أبي عدي ، محمد بن إبراهيم ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

(٥) عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري السامي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٨٢) .

(٦) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة ، أعلم الناس بحديث قتادة ، تقدمت ترجمته رقم (٨٠) ، (نهاية الاغتباط ، ١٤٠) .

(٧) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/١ .

(٢١٦/٦٠ق) أثر ابن مسعود في معنى الزينة الظاهرة والباطنة .

روى أبوالأحوص عن عبدالله قال : « الزينة زينتان ، زينة باطنة لايراها إلا الزوج ، الإكليل والسوار والخاتم ، وأما الظاهرة ، الثياب »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، من طريق أبي خالد الأحمر[٣] ، والطبري[٤] ، من طريق ابن حميد[٥] ، عن هارون بن المغيرة[٦] ، كلاهما عن حجاج[٧] ، عن أبي إسحاق[٨] ، عن أبي الأحوص به بنحوه .

بيان حال الرواة :

أبوالأحوص ، عوف بن مالك بن نَضْلة ، بفتح النون وسكون المعجمة ، الجُشَمي ، بضم الجيم وفتح المعجمة ، الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن ابن مسعود ، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ، قتل في ولاية الحجاج على العراق[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/أ .

(٢) المصنف ، ٣٨٤/٣ ، النكاح ، في قوله تعالى : « ولايبدين زينتهن » ، (١٥) .

(٣) أبوخالد الأحمر ، سليمان بن حيان ، صدوق يخطيء ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

(٤) جامع البيان ، ٣٠٣/٩ ، (٢٥٩٥١) .

(٥) ابن حميد ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٥) .

(٦) هارون بن المغيرة ، بن حكيم البَجَلي ، بفتح الموحدة والجيم ، أبوحمزة المروزي ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن حجاج بن أرطاة . (التقريب ، ٥٦٩ ، (٧٢٤٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠٤/١٩) .

(٧) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ ، ومن مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم (٤٢) .

(٨) أبوإسحاق السبيعي ، ثقة اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٨) .

(٩) التقريب ، ٤٣٣ ، (٥٢١٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٥١/١٤ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

كلا الإسنادين فيهما حجاج بن أرطاة ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، وكثير الخطأ ، فهو إسناد ضعيف .

(٢١٧/٦٧ط) أثر إبراهيم النخعي في معنى الزينة الظاهرة .

قال إبراهيم : « الزينة الظاهرة : الثياب »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن علقمة بن مرثد[٥] ، عن إبراهيم بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢١٨/٩١ر) حديث أبي هريرة في ندب النظر إلى وجه المرأة لمن أراد الزواج .

روى أبوهريرة أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة من الأنصار ، فقال

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٢/٥ ؛ ب : ٤٦٠/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٦ .

(٢) المصنف ، ٣٨٣/٣ ، النكاح ، في قوله تعالى : « ولايبدين زينتهن » ، (٤) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٥) علقمة بن مرثد ، بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ، الحضرمي ، أبوالحارث ، الكوفي ، ثقة من السادسة ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه الثوري . (التقريب ، ٣٩٧ ، (٤٦٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩١/١٣) .

له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **اُنْظُرْ إِلَيْهَا ، فَإِنَّ فِيْ أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئاً** »[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] ، بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٩٢/٢١٩ر) حديث جابر بن عبدالله في إباحة النظر للمخطوبة .

روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم : « **إذا خَطَبَ أَحدُكُمْ فقَدِرَ على أَنْ يَرى مِنها مَا يُعجِبُهُ ويَدعوُه إِليهَا فَلْيَفْعَل** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٤] ، حدثنا يعقوب[٥] ، حدثنا أبي[٦] ، عن ابن إسحاق[٧] ، حدثني داود بن الحصين[٨] ، مولى عمرو بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٣ ؛ ب : ٣/٤٦٠ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ا-ب .

(٢) صحيح مسلم ، ٢/١٠٤٠ ، النكاح ، ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ، (١٤٢٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٣ ؛ ب : ٣/٤٦٠ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .

(٤) المسند ، ٣/٤٤٠ ، (١٤٨٨١) .

(٥) يعقوب بن إبراهيم بن سعدبن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، أبويوسف المدني ، نزيل بغداد ، ثقة فاضل ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثمانٍ ومائتين . (التقريب ، ٦٠٧ ، (٧٨١١) .

(٦) أبوه : إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري ، أبوإسحاق المدني ، ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قادح ، من الثامنة ، روى عن محمد بن إسحاق بن يسار ، مات سنة خمسٍ وثمانين . (التقريب ، ٨٩ ، (١٧٧)) .

(٧) ابن إسحاق ، محمد بن يسار ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولكنه صرح بالسماع ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٠) .

(٨) داود بن الحُصَين الأموي ، أبوسليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمة ، ورمي برأي
<=

عثمان ، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ[١] ، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٢] ، بسنده من طريق محمد بن إسحاق به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

(٢٢٠/٩٣ر) حديث أبي حميد الساعدي في إباحة النظر للمخطوبة .

روى موسى بن عبدالله بن يزيد عن أبي حميد ، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **إذا خَطَبَ أحدُكُم المَرأةَ فَلا جُناحَ عَليهِ أن يَنْظرَ إليهَا إذا كَانَ إنمَا يَنظرُ إليْهَا لِلْخِطْبة** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٤] ، حدثنا حسن بن موسى[٥] ، حدثنا

=

الخوارج ، من السادسة ، روى عن واقد بن عبدالرحمن ، والصواب ، واقد بن عمرو ، وروى عنه ابن إسحاق ، مات سنة خمسٍ وثلاثين . (التقريب ، ١٩٨ ، (١٧٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٦) .

(١) واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري الأشهلي ، أبوعبدالله المدني ، ثقة ، من الرابعة ، روى عن جابر ، وروى عنه داود بن الحصين . (التقريب ، ٥٧٩ ، (٧٣٨٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٦١/١٩) .

(٢) المستدرك ، ١٧٩/٢ ، النكاح ، (٢٦٩٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٣/٥ ؛ ب : ٤٦١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .

(٤) المسند ، ٤٩٥/٥ ، (٢٣٦٦٥) .

(٥) الحسن بن موسى الأشيب ، بمعجمة ثم تحتانية ، أبوعلي البغدادي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسعٍ-أوعشرٍ-ومائتين . (التقريب ، ١٦٤ ، (١٢٨٨)) .

زهير[١] ، عن عبدالله بن عيسى[٢] ، عن موسى بن عبدالله به بلفظه ، وزاد «وإن كانت لاتعلم» .

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن عبدالله بن يزيد الخَطْمي ، بفتح المعجمة وسكون المهملة ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، روى عن أبي حميد الساعدي ، وروى عنه عبدالله بن عيسى[٣] .

٢ - أبوحميد الساعدي ، صحابي مشهور ، اسمه ، المنذر بن سعد بن المنذر ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة ستين[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٢١/٩٤ر) حديث محمد بن مسلمة بمثل حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنهما .

وروى سهل[٥] بن أبي حثمة عن محمد بن مسلمة[٦] ، عن النبي

---

(١) زهير بن معاوية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٩) .

(٢) عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، أبومحمد الكوفي ، ثقة فيه تشيع ، من السادسة ، روى عن موسى بن عبدالله بن يزيد ، وروى عنه زهير بن معاوية ، مات سنة ثلاثين . (التقريب ، ٣١٧ ، (٣٥٢٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠/٤٠٥) .

(٣) التقريب ، ٥٥٢ ، (٦٩٨٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨/٤٨١ .

(٤) التقريب ، ٦٣٥ ، (٨٠٦٥) .

(٥) في المطبوع ، أ : ٥/١٧٣ ؛ ب : ٣/٤٦١ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ب ، « سليمان » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٦) في المطبوع ، أ : ٥/١٧٣ ؛ ب : ٣/٤٦١ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ب ، « محمد بن
<=

صلى الله عليه وسلم مثله[١] .

تخريجـــــه :

أولاً : أخرجه أحمد[٢] ، ثنا يزيد بن هارون[٣] ، وابن أبي شيبة[٤] ، حدثنا حفص[٥] ، كلاهما عن حجاج بن أرطاة[٦] ، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة[٧] عن عمه سهل بن أبي حثمة ، عن محمد بن مسلمة مرفوعاً بمعناه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٨] ، بسنده من طريق أحمد بن حنبل ، ثنا عبدالله بن موسى بن شيبة الأنصاري[٩] ، ثنا إبراهيم بن صرمة[١٠] ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري[١١] ، عن عمه سهل بن أبي

=

سلمة » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٣/٥ ؛ ب : ٤٦١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .

(٢) المسند ، ٥٩٨/٣ ، (١٦٠٣٤) .

(٣) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٤) المصنف ، ٤٢٧/٣ ، النكاح ، من أراد أن يتزوج المرأة ، من قال : لابأس أن ينظر إليها ، (٣) .

(٥) حفص بن غياث ، ثقة تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (١٧٦) .

(٦) حجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ ، ومن مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم (٤٢) .

(٧) محمد بن سليمان بن حثمة ، الأنصاري ، المدني ، مقبول ، من الرابعة ، روى عن عمه سهل بن أبي حثمة ، وروى عنه حجاج بن أرطاة . (التقريب ، ٤٨١ ، (٥٩٢٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٢٢/١٦) .

(٨) المستدرك ، ٤٩٢/٣ ، معرفة الصحابة ، (٥٨٣٩) .

(٩) عبدالله بن موسى بن شيبة الأنصاري ، أبومحمد ، نزيل حُلوان ، ولم يصح أن ابن ماجة روى له ، صدوق ، من الثامنة . (التقريب ، ٣٢٥ ، (٣٦٤٦)) .

(١٠) إبراهيم بن صرمة ، بن أبي صرمة الأنصاري ، روى عن يحيى بن سعيد ، في حديثه غرائب لايتابع عليها ، قال أبوحاتك : شيخ . (التقريب ، ١٠٦/٢ ؛ تاريخ بغداد ، ١٠٣/٦ ، (٣١٣٩)) .

(١١) يحيى بن سعيد الأنصاري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

حثمة ، عن محمد بن سليمان بن أبي خثمة به بمعناه .

بيان حال الرواة :

سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي ، المدني ، صحابي صغير ، ولد سنة ثلاث من الهجرة ، وله أحاديث ، روى عن محمد بن مسلمة ، وروى عنه محمد بن سليمان بن أبي حثمة ، مات في خلافة معاوية[1] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سندا الإمام أحمد وابن أبي شيبة فيهما حجاج بن أرطاة ، وهو صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ولم يصرح بالسماع ، فهما إسنادان ضعيفان .

قال الحاكم : هذا حديث غريب ، وإبراهيم بن صرمة ليس من شرط هذا الكتاب ، ووافقه الذهبي .

قلت : يرتقي بمجموع الطرق لدرجة الحسن لغيره .

(٢٢٢/٩٥ر) حديث المغيرة بن شعبة في جواز النظر للمخطوبة .

روى عاصم الأحول عن بكر[2] بن عبدالله ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : خطبنا امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « **أَنظَرْتَ إِلَيهَا** »؟ فقلت : لا ، فقال : **انظُر**[3] **فَإِنَّه لأَجدَرُ**[4] **أَن يُؤْدمَ بَيْنَكُمَا** »[5] .

---

(١) التقريب ، ٢٥٧ ، (٢٦٥٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٤/٨ .

(٢) في المطبوع ، ، أ : ١٧٣/٥ ؛ ب : ٤٦١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ب « بكير » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٣) في المخطوط ، ٦٤٦/ب « فانظر » بزيادة الفاء .

(٤) في المخطوط ، ٦٤٦ ، « أجدر » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٣/٥ ؛ ب : ٤٦١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .

تخريجـــــه :

أخرجه الترمذي[١] ، من طريق أحمد بن منيع[٢] ، حدثنا ابن أبي زائدة[٣] ، والنسائي[٤] ، من طريق محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة[٥] ، قال : حدثنا حفص بن غياث[٦] ، كلاهما عن عاصم الأحول به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عاصم الأحول ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٠) .

٢ - بكر بن عبدالله المزني ، أبوعبدالله البصري ، ثقة ثبت جليل ، من الثالثة ، روى عن المغيرة بن شعبة ، وروى عنه عاصم الأحول ، قال ابن معين : لم يسمع بكر بن عبدالله من المغيرة ، مات سنة ست ومائة[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن .

قال ابن حجر : « رواه ابن حبان من حديث المغيرة ، وذكره

---

(١) سنن الترمذي ، ٣٨٨/٣ ، النكاح ، ماجاء في النظر إلى المخطوبة ، (١٠٨٧) .

(٢) أحمد بن منيع بن عبدالرحمن ، أبوجعفر البغوي ، الأصم ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، وله أربعٌ وثمانون . (التقريب ، ٨٥ ، (١١٤)) .

(٣) ابن أبي زائدة ، يحيى بن زكريا الهمْداني ، بسكون الميم ، أبوسعيد الكوفي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث -أوأربع- وثمانين ومائة ، وله ثلاث وستون سنة . (التقريب ، ٥٩٠ ، (٧٥٤٨)) .

(٤) سنن النسائي ، ٦٩/٦ ، النكاح ، إباحة النظر قبل التزويج ، (٣٢٣٥) .

(٥) محمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزْمة ، بكسر الراء وسكون الزاي ، غَزْوان ، بفتح المعجمة ، وسكون الزاي ، أبوعمرو المَروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين . (التقريب ، ٣٩٤ ، (٦٠٩٢)) .

(٦) حفص بن غياث النخعي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، تقدمت ترجمته رقم (١٧٦) .

(٧) التقريب ، ١٢٧ ، (٧٤٣) ؛ تهذيب التهذيب ، ٤٤٢/١ ؛ تهذيب الكمال ١٤٠/٣ .

الدارقطني في العلل ، وذكر الخلاف فيه ، وأثبت سماع بكر بن عبدالله المزني من المغيرة »[١] .

قال الألباني : « وعلى فرض أنه لم يسمع منه ، فلعل الواسطة بينهما أنس بن مالك رضي الله عنه ، فقد سمع منه بكر المزني وأكثر عنه ، وهو قد رواه عن المغيرة رضي الله عنهما »[٢] .

غريب الحديث :

يُؤْدَمَ : أي تكون بينكما المحبة والاتفاق ، يقال : أَدَمَ الله بينهما يأدِم أدْمَاً ، بالسكون ، أي ألَّف ووفَّق ، وكذلك ، آدَم يُؤْدِمُ بالمد ، فَعَلَ وأفْعَلَ[٣] .

(٢٢٣/٩٦ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في نصيب ابن آدم من الزنا .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **العَيْنَانِ تَزْنِيَانِ ، وَاليَدَانِ تَزْنِيَانِ ، وَالرِّجْلانِ تَزْنِيَانِ ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ الفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ** »[٤] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٥] ، قال : ثنا رَوح[٦] ، ثنا حماد بن سلمة[٧] ، عن

(١) التلخيص الحبير ، ٣/٣٠٥ ، (١٥٨٣) .
(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ١/١٥١ ، (٩٦) .
(٣) النهاية لابن الأثير ، ١/٣٢ ، « أدم » .
(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٣ ؛ ب : ٣/٤٦١ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .
(٥) المسند ، ٢/٧٠١ ، (١٠٩١٧) .
(٦) روح بن عبادة القيسي ، ثقة ؛ تقدمت ترجمته رقم (١) .
(٧) حماد بن سلمة ، ثقة ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

ثابت[١] ، عن أبي رافع[٢] ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلَّق .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) ثابت بن أسلم البُناني ، بضم الموحدة ونونين ، أبومحمد البصري ، ثقة عابد ، من الرابعة ، روى عن أبي رافع الصائغ ، وروى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة بضع وعشرين ، وله ست وثمانون . (التقريب ، ١٣٢ ، (٨١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٢٣/٣) .

(٢) أبورافع ، نفيع الصائغ ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٨٢) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ...﴾[١] الآيـــة .

(٢٢٤/٦١ق) أثر عائشة في فعل نساء الأنصار بعد نزول الآية .

روت صفية بنت شيبة عن عائشة أنها قالت : « نِعْمَ النساء نساء الأنصار ، لم يكنَّ يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين ، وأن يسألن عنه ، لما نزلت سورة النور ، عمدن إلى حجوز مناطقهن فشققنه فاختمرن به »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الحاكم[٣] ، بسنده من طريق صفية بنت شيبة عن عائشة بمعناه ، واللفظ أقرب .

ثانياً : أخرجه البخاري[٤] ، بسنده من حديث عائشة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

حجوز : بالزاي ، جمع حُجَز ، فكأنه جمع الجمع ، وأرادت بالحُجَز ، المآزر[٥] .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٣/٥ ؛ ب : ٤٦١/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .

(٣) المستدرك ، ٤٣١/٢ ، التفسير ، (٣٥٠٠) .

(٤) صحيح البخاري ، ١٥/٦ ، تفسير القرآن ، قوله تعالى : « وليضربن بخمرهن على جيوبهن » ، (٥٩) .

(٥) النهاية لابن الأثير ، ٣٤٤/١ ، « حجز » .

مناطقهن : مفردها منطق ، وهو النطاق ، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ، ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها ، وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال ، لئلا تعثر في ذيلها[1] .

(١) النهاية لابن الأثير ، ٥/٥٧ ، « نطق » .

ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ...﴾[١] الآية .

(٢٢٥/٦٢ق) أثر ابن مسعود في مواضع الزينة الباطنة .

رُوي عن ابن مسعود والزبير : « القرط والقلادة والسوار والخلخال »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٣] ، من طريق سعيد بن منصور[٤] ، ثنا حديج بن معاوية[٥] ، ومن طريق عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم[٦] ، ثنا الفريابي[٧] ، عن إسرائيل[٨] ، كلاهما عن أبي إسحاق[٩] ، عن أبي الأحوص[١٠] ، عن عبدالله بن مسعود بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

من طريق سعيد بن منصور فيه حديج بن معاوية ، صدوق يخطيء

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٤/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٦/ ب .

(٣) المعجم الكبير ، ٢٢٨/٩ ، (٩١١٦-٩١١٧) .

(٤) سعيد بن منصور ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .

(٥) حُدَيج بن معاوية ، بن حديج ، مصغراً ، أخو زهير ، صدوق يخطيء ، من السابعة ، روى عن أبي إسحاق ، مات قبل أخيه سنة بضع وسبعين . (التقريب ، ١٥٤ ، (١١٥٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٧/٤) .

(٦) عبدالله بن محمد بن أبي مريم ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (١٥٨) .

(٧) محمد بن يوسف الفريابي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٥٨) .

(٨) إسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٩) .

(٩) أبوإسحاق ، السبيعي ، ثقة اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٨) .

(١٠) أبوالأحوص ، عوف بن مالك ، تقدمت ترجمته رقم (٢١٦) .

فهو إسناد ضعيف .

غريب الأثر :

القرط : نوع من حلي الأذن معروفٌ ، ويجمع على أقراط ، وأقرطة[١] .

(٢٢٦/٦٣ق) أثر الزبير بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنهما[٢] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٢٢٧/٦٨ط) أثر إبراهيم النخعي في ما يباح النظر إليه في قوله تعالى : ﴿ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ .

روى سفيان عن منصور عن إبراهيم ، « أو أبناء بعولتهن » ، قال : « ينظر إلى مافوق الذراع[٣] من الأذن والرأس »[٤] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٥] ، عن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

٢ - منصور بن المعتمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧) .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ٤/٤١ ، « قرط » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٤ ؛ ب : ٣/٤٦٢ ؛ المخطوط : ١/٦٤٧ .

(٣) في المخطوط ، ١/٦٤٧ ، « الدرع » ، وهي في ابن أبي حاتم ، ٨/٢٥٧٦ ، (١٤٤١٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٤ ؛ ب : ٣/٤٦٢ ؛ المخطوط : ١/٦٤٧ .

(٥) المصنف ، ٧/٢١٣ ، مايرى من ذوات المحارم ، (١٢٨٣٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٨/٦٩ط) أثر سعيد بن جبير في النظر إلى شعر الأجنبية .

رُوي عن سعيد بن جبير أنه سُئِل عن الرجل ينظر إلى شعر أجنبية ، فكرهه وقال : « ليس في الآية »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، حدثنا أبوسعيد الأشج[٣] ، ثنا ابن علية[٤] ، عن أيوب السختياني[٥] ، عن سعيد بن جبير ، بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٢٩/٦٤ق) أثر عمر بن الخطاب في جواز النظر إلى شعر الإماء .

رُوي أن عمر كان يضرب الإماء ويقول : « اكشفن رؤوسكن ولا تتشبهن بالحرائر »[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٤/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/١ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٧٦/٨ ، (١٤٤١٢) .

(٣) أبوسعيد الأشج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٤) ابن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٢) .

(٥) أيوب السختياني ، تقدمت ترجمته رقم (١٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٤/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/١ .

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال : حدثنا وكيع[٢] ، قال : حدثنا شعبة[٣] ، عن قتادة[٤] ، عن أنس ، عن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٣٠/٩٧ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في عدم جواز سفر المرأة بدون محرم .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **لايَحِلُّ لامرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ واليَوْمِ الآخر أَنْ تُسَافِرَ سَفَرَاً فَوْقَ ثَلاث ، إلا مَعَ ذِي مَحْرم أَوْ زَوْج** »[٥] .

تخريجـــــه :

أخرجه مسلم[٦] ، بسنده من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) المصنف ، ١٣٤/٢ ، صلاة التطوع والإمامة ، في الأمة تصلي بغير خمار ، (١٢) .

(٢) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٣) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٤) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/١ .

(٦) صحيح مسلم ، ٩٧٧/٢ ، الحج ، سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ، (١٣٤٠) .

(٢٣١/٧٠ط) أثر محمد بن الحنفية في إباحة النظر إلى شعر الأم .

روى منذر [الثوري][1] أن محمد بن الحنفية كان يمشط شعر أمه[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، عن الثوري[4] ، عن سالم[5] ، عن أبي يعلى ، عن محمد بن الحنفية بنحوه .

بيان حال الرواة :

المنذر بن يعلى الثوري ، بالمثلثة ، أبويعلى الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، روى عن محمد بن الحنفية ، وروى عنه سالم بن أبي حفصة[6] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه سالم بن أبي حفصة ، صدوق في الحديث ، فهو إسناد حسن .

(٢٣٢/٧١ط) أثر الحسن والحسين في إباحة النظر إلى شعر الأخت .

روى أبو البختري أن الحسن والحسين كانا يدخلان على أختهما أم كلثوم ، وهي تمتشط[7] .

---

(١) مابين الحاصرتين ، ساقط من المخطوط ، ٦/أ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/أ .

(٣) المصنف ، ٢١٣/٧ ، مايرى من ذوات المحارم ، (١٢٨٣٣) .

(٤) سفيان الثوري ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٥) سالم بن أبي حفصة العجلي ، أبويونس الكوفي ، صدوق في الحديث ، إلا أنه شيعي غالي ، من الرابعة ، روى عن منذر الثوري ، وروى عنه سفيان الثوري ، مات في حدود الأربعين . (التقريب ، ٢٢٦ ، (٢١٧١) ؛ تهذيب الكمال ، ٨/٧) .

(٦) التقريب ، ٥٤٦ ، (٦٨٩٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٣/١٨ .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/أ .

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، حدثنا وكيع[٢] ، عن سفيان[٣] ، عن الأعمش[٤] ، عن عمرو بن مرة[٥] ، عن أبي البختري ، عن أبي صالح بلفظه .

بيان حال الرواة :

أبوالبختري، سعيد بن فيروز، ثقة كثير الإرسال، تقدمت ترجمته رقم(٢٧).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

تعليق :

الظاهر أن أبا البختري ، أسقط أباصالح من الرواية .

(٢٣٣|٦٥ق) أثر ابن الزبير بمثل أثر أبي البختري .

وعن ابن الزبير مثله في ذات محرم منه[٦] .

تخريجـــــه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً .

---

(١) المصنف ، ٤١٦/٣ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل ينظر إلى شعر أخته أو ابنته ، (٤) .

(٢) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٤) الأعمش سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٥) عمرو بن مرة الجملي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/١ .

(٢٣٤|٧٢ط) أثر إبراهيم النخعي في إباحة النظر إلى شعر المحارم .

رُوي عن إبراهيم : « أنه لابأس أن ينظر إلى شعر أمه وأخته وخالته وعمته »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٢٣٥|٧٣ط) أثر الحسن في عدم إباحة النظر إلى شعر الأخت .

روى هشام عن الحسن في المرأة تضع خمارها عند أخيها ، قال : « والله مالها ذلك »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، حدثنا يزيد بن هارون[٤] ، عن هشام به .

بيان حال الرواة :

هشام بن حسان الأزدي ، ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ؛ لأنه قيل كان يرسل عنهما ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه هشام بن حسان ، ثقة ، في روايته عن الحسن مقال ، لأنه قيل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٥ ؛ ب : ٣/٤٦٢-٤٦٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٧ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٥ ؛ ب : ٣/٤٦٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٧ .

(٣) المصنف ، ٣/٤١٦ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل ينظر إلى شعر أخته أو ابنته ، (٥) .

(٤) يزيد بن هارون ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

كان يرسل عنه .

(٢٣٦/٧٤ط) أثر طاوس في كراهة النظر إلى شعر الأخت والبنت .

روى سفيان عن ليث عن طاوس : أنه كره أن ينظر إلى شعر ابنته وأخته[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، عن سفيان به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

٢ - ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، تقدمت ترجمته رقم (٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٣٧/٧٥ط) أثر الشعبي في كراهة النظر إلى شعر البنت والأخت .

روى جرير عن المغيرة عن الشعبي : أنه كره أن يسدد الرجل النظر إلى[شعر][٤] ابنته وأخته[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٥ ؛ ب : ٣/٤٦٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٧ .

(٢) المصنف ، ٣/٤١٥ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل ينظر إلى شعر أخته أوابنته ، (٢) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٤) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٤٧ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٥ ؛ ب : ٣/٤٦٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٧ .

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شـيبة[1] ، قـال : نـا جريـر بـه بنحـوه .

بيان حال الرواة :

١ - جريـر بـن عبدالحميـد بـن قـرط ، ثقـة وهِـمَ بـأخرة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (١٨) .

٢ - مغـيرة بـن مقسـم الضبـي ، ثقـة مـن مدلسـي المرتبـة الثالثـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٨٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الأثر :

فيـه مغـيرة بـن مقسـم الضبـي ، ثقـة مـن مدلسـي المرتبـة الثالثـة ولـم يصـرح بالسـماع ، فهـو إسـناد ضعيـف .

---

(١) المصنـف ، ٣/٤١٥ ، النكـاح ، ماقـالوا فـي الرجـل ينظـر إلـى شـعر أختـه أوابنتـه ، (١) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ...﴾[١] الآية .

(٢٣٨/٧٦ط) أثرٌ في المراد بقوله تعالى : ﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ .

رُوي أنه أراد نساء المؤمنات[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثني حجاج[٤] ، عن ابن جريج بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، وفيه الحسين بن داود ، ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٣٩/٦٦ق) أثر ابن عباس في تأويل قوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ .

قوله تعالى : « **أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ** » ، تأوله ابن عباس وأم سلمة وعائشة : أن للعبد أن ينظر إلى شعر مولاته[٥] .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٣) جامع البيان ، ٣٠٧/٩ ، (٢٥٩٨٤) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

تخريجـــــه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال : نا شريك[٢] ، عن السدي[٣] ، عن أبي مالك[٤] ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه شريك بن عبدالله ، صدوق يخطيء كثيراً ، وفيه السدي ، صدوق يَهِم ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٤٠|٦٦٧ق) أثر أم سلمة بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[٥] .

تخريجـــــه :

أخرجه الطحاوي[٦] ، حدثنا يونس بن عبدالأعلى[٧] ، قال : ثنا ابن وهب[٨] ، قال : أخبرني ميمون بن يحيى بن الأشج[٩] عن مخرمة بن

---

(١) المصنف ، ٤١٥/٣ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل المملوك له أن يرى شعر مولاته ، (١) .

(٢) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .

(٣) السدي ، إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السُّدي ، بضم المهملة وتشديد الدال ، أبومحمد الكوفي ، صدوق يهِم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، روى عن غزوان أبي مالك ، وروى عنه شريك بن عبدالله ، مات سنة سبعٍ وعشرين . (التقريب ، ١٠٨ ، (٤٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩٠/٢) .

(٤) أبومالك ، غزوان الغفاري ، الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه السدي . (التقريب ، ٤٤٢ ، (٥٣٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/١٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٦) شرح معاني الآثار ، ٣٣٢/٣ ، نظر العبد إلى شعور الحرائر .

(٧) يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبوموسى المصري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربعٍ وستين ، وله ست وتسعون سنة . (التقريب ، ٦١٣ ، (٧٩٠٧)) .

(٨) عبدالله بن وهب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٠) .

(٩) ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج ، من أهل مصر ، يروى عن مخرمة بن بكير ، وروى عنه ابن وهب . (الثقات ، ١٧٤/٩ ، الجرح والتعديل ، ٢٣٩/٨ ، (١٠٧٨)) .

بكير[١] ، عن أبيه[٢] عبدالله بن رافع[٣] ، عن أم سلمة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلَّقاً .

الحكم على الأثر :

فيه مخرمة بن بكير ، صدوق ، فهو إسناد حسن .

(٢٤١/٦٨ق) أثر عائشة بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٥] ، حدثنا يونس بن عبدالأعلى ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني ميمون بن يحيى بن الأشج ، عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه[٦] ، قال : قالت أم علقمة[٧] ، مولاة عائشة عنها بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

---

(١) مخرمة بن بكير بن عبدالله بن الأشج ، أبوالمِسور المدني ، صدوق ، وروايته عن أبيه وجَادَة من كتابه ، قال أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلاً ، من السابعة ، روى عنه ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج ، مات سنة تسع وخمسين . (التقريب ، ٥٢٣ ، (٦٥٢٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٧/١٧) .

(٢) بكير بن عبدالله بن الأشج ، مولى بني مخزوم ، أبوعبدالله ، أوأبويوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة عشرين ، وقيل بعدها . (التقريب ، ١٢٨ ، (٧٦٠)) .

(٣) عبدالله بن رافع المخزومي ، أبورافع المدني ، مولى أم سلمة ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن أم سلمة ، وروى عنه بكير بن عبدالله بن الأشج . (التقريب ، ٣٠٢ ، (٣٣٠٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢٣/١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٥) شرح معاني الآثار ، ٣٣٢/٤ ، نظر العبد إلى شعور الحرائر .

(٦) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٢٤٠) .

(٧) أم علقمة ، مرجانة والدة علقمة ، تكنى أم علقمة ، علق لها البخاري في الحيض ، وهي مقبولة ، من الثالثة ، روت عن عائشة ، وروى عنها بكير بن الأشج . (التقريب ، ٧٥٣ ، (٨٦٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٢٨/٢٢ ؛ تهذيب التهذيب ، ٤٠٠/١٢) .

الحكم على الأثر :

فيه ميمون بن يحيى ، صدوق فهو إسناد حسن .

(٢٤٢/٦٩ق) أثر ابن مسعود في تأويل قوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ .

قال ابن مسعود ومجاهد والحسن وابن سيرين وابن المسيب : « إن العبد لاينظر إلى شعر مولاته »[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٤٣/٧٧ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنه[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، وابن أبي شيبة[4] ، من طريق وكيع[5] ، كلاهما عن سفيان[6] ، عن ليث[7] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٣) المصنف ، ٢١٢/٧ ، هل يرى غلام المرأة رأسها وقدمها ، (١٢٨٢٧) .

(٤) المصنف ، ٤١٥/٣ ، ماقالوا في الرجل المملوك ، له أن يرى شعر مولاته ، (٣) .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٦) الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٧) ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، تقدمت ترجمته رقم (٣٥) .

الحكم على الأثر :

فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٤٤/٧٨ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنه[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا عبدالأعلى[٣] ، عن هشام[٤] ، عن الحسن بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه هشام بن حسان ، ثقة في روايته عن الحسن مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنه .

(٢٤٥/٧٩ط) أثر ابن سيرين بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنه[٥] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٢) المصنف ، ٤١٥/٣ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل المملوك ، له ان يرى شعر مولاته ، (٦) .

(٣) عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٨٢) .

(٤) هشام بن حسان الأزدي ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما ، تقدمت ترجمته رقم (٣٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٥/٥ ؛ ب : ٤٦٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٢٤٦/٨٠ط) أثر ابن المسيب بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنه[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني[٣] ، ثنا مسدد[٤] ، ثنا عيسى بن يونس[٥] ، ثنا أبي[٦] ، عن طارق بن عبدالرحمن[٧] ، عن سعيد بن المسيب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، صدوق يهم قليلاً ، وفيه طارق بن عبدالرحمن ، صدوق له أوهام ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٥ ؛ ب : ٣/٤٦٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٥٧٧ ، (١٤٤١٨).

(٣) علي بن الحسن الهسنجاني ، قال ابن أبي حاتم : كتبنا عنه وهو ثقة صدوق . (الجرح والتعديل ، ٦/١٨١ ، (٩٩٢)) .

(٤) مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

(٥) عيسى بن يونس ، بن أبي اسحاق ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٨٧) .

(٦) أبوه : يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، أبواسرائيل الكوفي ، صدوق يهم قليلاً ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح . (التقريب ، ٦١٣ ، (٧٨٩٩)) .

(٧) طارق بن عبدالرحمن البجلي ، الأحمسي ، الكوفي ، صدوق له أوهام ، روى عن سعيد بن المسيب ، وروى عنه يونس بن أبي اسحاق ، من الخامسة . (التقريب ، ٢٨١ ، (٣٠٠٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٩/٢٠٦) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ...﴾[1] الآيـــــة .

(٢٤٧/٧٠ق) أثر ابن عباس في معنى الآيـة : ﴿ أَوِ التَّـابِعِينَ غَـيْرِ أُوْلِـي الإِرْبَـةِ مِـنَ الرِّجَـالِ...﴾ .

روى عـن ابـن عبـاس وقتـادة ومجـاهد ، قـالوا : « الـذي يتبعـك ليصيب مـن طعـامك ولا حاجـة لـه فـي النسـاء »[2] .

تخريجـــــه :

أخرجـه الطبري[3] ، حدثني علي ، قـال : ثنـا أبوصـالح ، قـال : ثنـي معاوية ، عن علي[4] ، عـن ابـن عبـاس بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغـة التضعيـف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ؛ لأنـه نسـخة .

(٢٤٨/٨١ط) أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[5] .

تخريجـــــه :

اخرجـه عبدالـرزاق[6] ، قـال : أخبرنـا معمـر[7] ، عـن قتـادة بنحـوه ، ولم يذكر «ولاحاجـة لـه فـي النسـاء» .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣١) .

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطـوط : ٦٤٧/ ب .

(٣) جـامع البيـان ، ٣٠٨/٩ ، (٢٥٩٨٩) .

(٤) سبق بيـان رجـال السند جميعاً برقـم (٤٥) .

(٥) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطـوط : ٦٤٧/ ا .

(٦) تفسـير عبدالـرزاق ، ٤٨/٢ ، (٢٠٢٩) .

(٧) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٤٩/٨٢ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن بشار[٣] ، قال : ثنا عبدالرحمن[٤] ، قال : ثنا إسماعيل بن عُلية[٥] ، عن ابن أبي نجيح[٦] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٥٠/٨٣ط) أثر عكرمة في معنى الآية : ﴿ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ .

قال عكرمة : « هو العِنِّين »[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

(٢) جامع البيان ، ٣٠٨/٩ ، (٢٥٩٩١) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، بندار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٤) عبدالرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٥) .

(٥) إسماعيل بن عُلية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٢) .

(٦) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ ب .

تخريجـــــه :

أخرجـه ابـن أبـي شـيبة[١] ، حدثنـا وكيـع[٢] ، عـن مسـعر[٣] ، عـن عـون[٤] ، عـن عكرمـة بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الأثر :

صحيـح .

غريب الأثر :

العنّيـن : الـذي لايـأتي النسـاء ، ولايريدهـن[٥] .

---

(١) المصنف ، ٤٠٦/٣ ، النكـاح ، مـا قـالوا فـي قولـه : « غـير أولـي الإربـة » ، (٧) .

(٢) وكيـع بـن الجـراح ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٥) .

(٣) مسـعر بـن كـدام ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٦١) .

(٤) عون بـن عبدالله بـن عتبـة بـن مسـعود ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٢٨) .

(٥) لسـان العـرب ، ١٣ ، ٢٩١ ، « عنـن » .

(٢٥١/٨٤ط) أثر مجاهد في معنى الآية : ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ .

قال مجاهد وطاوس وعطاء والحسن : « هو الأبله »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا إسماعيل بن موسى السدي[٣] ، قال : ثنا شريك[٤] ، عن منصور[٥] ، عن مجاهد بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[٦] ، حدثنا أبي[٧] ، ثنا ابن أبي عمر[٨] ، ثنا سفيان[٩] ، عن عبدالكريم بن أبي أمية[١٠] ، عن مجاهد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه شريك بن عبدالله ، صدوق يخطئ كثيراً ، فهو

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٢) جامع البيان ، ٣٠٨/٩ ، (٢٥٩٩٠) .

(٣) إسماعيل بن موسى الفزاري ، أبومحمد أو أبوإسحاق ، الكوفي ، نسيب السدي ، أو ابن ابنته ، أو ابن أخته ، صدوق يخطئ ، رمي بالرفض ، من العاشرة ، روى عن شريك بن عبدالله ، مات سنة خمس وأربعين . (التقريب ، ١١٠ ، (٤٩٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٦/٢) .

(٤) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٥٠) .

(٥) منصور بن المعتمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧) .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٧٨/٨ ، (١٤٤٢٧) .

(٧) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٨) ابن أبي عمر ، محمد بن يحيى بن أبي عمر العَدَني بفتحتين ، صدوق ، صنف المسند ، لازم ابن عيينة ، لكن قال أبوحاتم : فيه غفلة ، من العاشرة ، روى عن ابن عيينة وروى عنه أبوحاتم الرازي ، مات سنة ثلاث وأربعين . (التقريب ، ٥١٣ ، (٦٣٩١) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٣٤/١٧) .

(٩) سفيان بن عيينة ، ثقة تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

(١٠) عبدالكريم أبوأمية ابن أبي المخارق ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦) .

إسناد ضعيف .

وسند ابن أبي حاتم فيه عبدالكريم أبي أمية ضعيف فهو إسناد ضعيف .

ويرتقي بمجموع الطريقين لدرجة الحسن لغيره .

(٢٥٢|٨٥ط) أثر طاوس بمثل أثر مجاهد[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، قال : أنبأنا معمر[٣] ، عن ابن طاوس[٤] ، عن أبيه بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٥٣|٨٦ط) أثر عطاء بمثل أثر مجاهد[٥] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٢) تفسير عبدالرزاق ، ٤٩/٢ ، (٢٠٣٢) .

(٣) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٤) عبدالله بن طاوس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٢٥٤|٨٧ط) أثر الحسن بمثل أثر مجاهد[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : نا أسباط بن محمد[٣] ، عن أشعث[٤] ، عن الحسن بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أشعث بن سوَّار الكندي ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٥٥|٨٨ط) أثر الزهري في معنى الآية : ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ .

قال بعضهم : « هو الأحمق الذي لاأرب له في النساء »[٥] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٦] ، قال : معمر[٧] ، قال : الزهري بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٢) المصنف ، ٤٠٥/٣ ، النكاح ، ماقالوا في قوله : « غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ » .

(٣) أسباط بن محمد القرشي ، ثقة ضعف في الثوري ، تقدمت ترجمته رقم (٢١) .

(٤) أشعث بن سوَّار ، بمفتوحة وشدة واو وآخره راء ، الكندي النجار الأفرق الأثرم صاحب النوابيت ، قاضي الأهواز ، ضعيف ، من السادسة ، روى عن الحسن ، وروى عنه أسباط بن محمد ، مات سنة ست وثلاثين . (التقريب ، ١١٣ ، (٥٢٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٧١/٢ ، المغني ، ١٣٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٦) تفسير عبدالرزاق ، ٤٩/٢ ، (٢٠٣٣) .

(٧) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٥٦/٩٨ر) حديث عائشة في منع المخنث من الدخول على النساء .

روى الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث ، فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة ، قالت : فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو ينعت امرأة ، فقال : « **لاأرى هذا يعلمُ مَا ههنا ، لايدخلن عليكُنّ** » . فحجبوه[1] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[2] بسنده من حديث عائشة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - الزهري ، محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

٢ - عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٥٧/٩٩ر) حديث أم سلمة في منع دخول المخنث على النساء .

روى هشام ، عن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٢) صحيح مسلم ، ١٧١٦/٤ ، السلام ، منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب ، (٢١٨١) .

[أم سلمة][1] ، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها مخنث ، فأقبل على أخي أم سلمة فقال : ياعبدالله! لو فتح الله لكم غداً الطائف دللتك على بنت غيلان ، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال : « **لا أرى هذا يعرف ما ههنا ، لايدخل عليكم** »[2] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] بسنده من حديث أم سلمة بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - هشام بن عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٩) .

٢ - أبوه ، عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢) .

٣ - زينب بنت أبي سلمة بن عبدالأسد المخزومية ، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ، روت عن أمها أم سلمة وروى عنها عروة بن الزبير ، ماتت سنة ثلاث وسبعين[4] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

قال أبوعبدالله (يعني البخاري) : « **تُقبِل بأربع** » يعني أربع عكن بطنها فهي تقبل بهن ، وقوله : « وتدبر بثمان » ، يعني أطراف هذه العُكن الأربعة ؛ لأنها محيطة بالجنبين حتى لحقت ، وإنما قال بثمان ، ولم يقل

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٦/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٧/ب .

(٣) صحيح البخاري ، ١٢٠/٥ ، المغازي ، غزوة الطائف ، في شوال سنة ثمان ، (٤٣٢٤) ؛ ١٩٤/٦ ، النكاح ، ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة ، (٥٢٣٥) .

(٤) التقريب ، ٧٤٧ ، (٨٥٩٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٣٨/٢٢ .

بثمانيه ، وواحد الأطراف طرف وهو ذكر ؛ لأنه لم يقل بثمانية أطراف[١] .

والعُكن : الأطواء في البطن من السمن[٢] .

(١) صحيح البخاري ، ٧٢/٧ ، اللباس ، إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ، (٥٨٨٧) .

(٢) لسان العرب ، ٢٨٨/١٣ ، « عَكَنَ » .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾[1] .

(٢٥٨/٨٩ط) أثر مجاهد في هذه الآية .

قال مجاهد : « هم الذين لايدرون ماهن من الصغر »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[3] حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابة ، ثنا ورقاء ، عن ابن أبي نجيح[4] عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ، لأنه نسخة .

(٢٥٩/٩٠ط) أثر قتادة في الآية السابقة .

قال قتادة : « الذين لم يبلغوا الحلم منكم »[5] .

تخريجه :

أورده السيوطي[6] وعزاه إلى عبد بن حميد عن قتادة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النور : آية رقم ٣١.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٧/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٨ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٧٩/٨ ، (١٤٤٣٢) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (١٦٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٧/٥ ؛ ب : ٤٦٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٨ .

(٦) الدر المنثور ، ٧٩/٥ ، سورة النور ، آية ٣١ .

(٢٦٠/١٠٠ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في متى يؤمر الغلام بالصلاة .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **مُرُوهُم بِالصلاةِ لسبعٍ ، واضربوهم عليها لعَشرٍ ، وفرِّقوا بينهم في المضاجع** »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، حدثنا داود بن سوَّار[٤] ، عن عمرو بن شعيب[٥] ، عن أبيه[٦] عن جده مرفوعاً بمعناه ، قال أحمد : وقال الطفاوي محمد بن عبدالرحمن في هذا الحديث : سَوَّار أبوحمزة ، وأخطأ فيه .

ثانياً : أخرجه أبوداود[٧] ، حدثنا مؤمل بن هشام -يعني اليشكري[٨]- حدثنا إسماعيل[٩] ، عن سوَّار أبي حمزة -قال أبوداود : وهو سوَّار بن داود أبوحمزة المزني الصيرفي- عن عمرو بن شعيب به مرفوعاً بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٧/٥ ؛ ب : ٤٦٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/١ .

(٢) المسند ، ٢٤٣/٢ ، (٦٦٩٨) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) داود بن سوار ، هو سوَّار ، بتشديد الواو وآخره راء ، ابن داود المزني ، أبوحمزة الصيرفي البصري ، صاحب الحلي ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، روى عن عمرو بن شعيب ، وروى عنه إسماعيل بن علية ووكيع بن الجراح . (التقريب ، ٢٥٩ ، (٢٦٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩٨/٨) .

(٥) عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

(٦) شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

(٧) سنن أبي داود ، ٣٣٤/١ ، الصلاة ، متى يؤمر الغلام بالصلاة ، (٤٩٥).

(٨) مؤمل بن هشام اليشكري ، بتحتانية ومعجمة ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن إسماعيل بن علية وروى عنه أبوداود ، مات سنة ثلاث وخمسين . (التقريب ، ٥٥٥ ، (٧٠٣٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٣١/١٨) .

(٩) إسماعيل بن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه سوّار بن داود صدوق له أوهام ، فهو إسناد ضعيف .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾[1] .

(٧١/٢٦١ق) أثر ابن مسعود في معنى الآية .

روى أبوالأحوص عن عبدالله قال : « هو الخُلْخَالْ »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[3] حدثنا أبي[4] ، ثنا أبوالوليد الطيالسي[5] ، ثنا أبوالأحوص[6] ، وشريك[7] ، عن أبي إسحاق[8] ، عن أبي الأحوص به بلفظه .

بيان حال الرواة :

أبوالأحوص ، عوف بن مالك بن نضلة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢١٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٧/٥ ؛ ب : ٤٦٥/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٤٨ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٨٠/٨ ، (١٤٤٣٨) .

(٤) أبوه أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٥) أبوالوليد الطيالسي ، هشام بن عبدالملك الباهلي ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع وعشرين ، وله أربع وتسعون . (التقريب ، ٥٧٣ ، (٧٣٠١) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٢/١٩) .

(٦) أبوالأحوص ، سلام بن سليم الحنفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٣) .

(٧) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٥٠) ، وسئل أحمد بن حنبل ، أيما أحب إليك شريك أو إسرائيل؟ فقال : إسرائيل هو أصح حديثاً من شريك إلا في أبي إسحاق ، فإن شريكاً أضبط عن أبي إسحاق ، وقال : سمع شريك من أبي إسحاق قديماً ، وشريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا . (نهاية الإغتباط ، ٢٧٨) .

(٨) أبوإسحاق السبيعي ، ثقة ، اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم ، (١٦٨) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الحديث :

الخلخال : من الحلي ، وهو الذي تلبسه المرأة[١] .

(٢٦٢/٩١ط) أثر مجاهد في الآية السابقة[٢] .

قال مجاهد : « إنما نهيت أن تضرب برجليها ليسمع صوت الخلخال »[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٤] ، حدثنا أبي[٥] ، ثنا عمران بن يزيد بن أبي جميل[٦] ، ثنا الهِقْل بن زياد[٧] ، ثنا الأوزاعي[٨] ، عن يحيى بن أبي كثير[٩] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عمران بن يزيد ، لم يذكر بجرح ولاتعديل .

وفيه يحيى بن أبي كثير يرسل وليس من شيوخه مجاهد .

---

(١) لسان العرب ، ٢٢٠/١١ ، « خلل » .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٧/٥ ؛ ب : ٤٦٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/١ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٨٠/٨ ، (١٤٤٣٦) .

(٥) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٦) عمران بن يزيد بن أبي جميل الدمشقي ، روى عن هقل بن زياد ، كتب عنه أبوحاتم الرازي . (الجرح والتعديل ، ٣٠٧/٦ ، (١٧١٠)) .

(٧) هِقْل ، بكسر أوله وسكون القاف ثم لام ، ابن زياد السَّكسَكي ، بمهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنه ، الدمشقي ، نزيل بيروت ، قيل : هقل لقب ، واسمه : محمد أو عبدالله ، وكان كاتب الأوزاعي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع وسبعين أو بعدها . (التقريب ، ٥٧٤ ، (٧٣١٤)) .

(٨) الأوزاعي ، عبدالرحمن بن عمرو ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(٩) يحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة ، يرسل ، تقدمت ترجمته رقم(١٧١) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ﴾[1] .

(٢٦٣/١٠١ر) حديث أبي هريرة في الترغيب في النكاح .

وقد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبارٌ كثيرة في الترغيب في النكاح ، منها ما أورده ابن عجلان عن المقبري[2] ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله ، والمكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد العفاف** »[3] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الترمذي[4] ، حدثنا قتيبة[5] ، حدثنا الليث[6] ، عن ابن عجلان به بلفظه .

ثانياً : أخرجه النسائي[7] ، بسنده عن ابن عجلان به بنحوه ، ورجاله ثقات .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، قال عنه يحيى القطان : كان سعيد المقبري يحدث

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٢) .

(٢) في المخطوط ، ٦٤٨/ب ، المغيرة ، وهو خطأ ، والصواب ما في المطبوع ، وقد أثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .

(٤) سنن الترمذي ، ١٨٤/٤ ، فضائل الجهاد ، ماجاء في المجاهد والناكح والمكاتب ، وعون الله إياهم ، (١٦٥٥) .

(٥) قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طريف الثقفي ، أبورجاء البَغْلاني ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة ، يقال اسمه يحيى ، وقيل علي ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، عن تسعين سنة . (التقريب ، ٤٥٤ ، (٥٥٢٢)) .

(٦) الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٠) .

(٧) سنن النسائي ، ١٥/٦ ، الجهاد ، فضل الروحة في سبيل الله عز وجل ، (٣١٢٠) .

عن أبي هريرة وعن أبيه عن أبي هريرة وعن رجل عن أبي هريرة ، فاختلطت عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة ، ولما ذكر ابن حبان في الثقات هذه القصة قال : ليس هذا بوهن يوهن الإنسان به ؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة ، وربما قال ابن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، فهذا مما حمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته ، فلايجب الاحتجاج إلا بما يروي عنه الثقات[1] ، تقدمت ترجمته رقم(٢٨) .

٢ - سعيد بن أبي سعيد المقبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن[2] .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه »[3] ، ووافقه الذهبي .

(٢٦٤|١٠٢ر) حديث ابن مسعود في الترغيب في النكاح .

روى إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **يامَعْشَر الشَّباب ، مَن استطاعَ منكم البَاءَةَ فليتزوج ، ومَن لم يستطع فَعلَيهِ بالصوم فإنه له وِجَاءٌ** »[4] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[5] ، بسنده من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظه مطولاً .

---

(١) تهذيب التهذيب ، ١٨٤/٤ .

(٢) سنن الترمذي ، ١٨٤/٤ .

(٣) المستدرك ، ١٧٤/٢ ، النكاح ، (٢٦٧٨) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .

(٥) صحيح البخاري ، ١٤٢/٦ ، النكاح ، قول النبي صلى الله عليه وسلم : « من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج » ، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح؟ ، (٥٠٦٥) .

بيان حال الرواة :

١ - إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة ، ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٢ - علقمة بن قيس النخعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

غريب الحديث :

الباءة : يعني النكاح والتزوج ، يقال : الباءة ، والباء ، وقد يقصر وهو من المباءة : المنزل ؛ لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً ، وقيل : لأن الرجل يتبوأ من أهله ، أي : يستمكن كما يتبوأ من منزله[1] .

وِجَاء : الوِجاء : أن ترضَّ أُنثيا الفحل رضاً شديداً يُذهب شهوة الجماع ، ويتنزل من قطعه منزلة الخصي ، وقيل : هو أن تُوجَأ العروق ، والخصيتان بحالهما ، أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوِجاء[2] .

(٢٦٥/١٠٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الترغيب في النكاح .

وقال : « **إذا جاءكم من تَرضَونَ دينه وخُلُقَه فَزَوِّجُوه ، إلا تَفْعَلُوا تَكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ كبير** »[3] .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ١/١٦٠ ، « بَوَأ » .

(٢) النهاية لابن الأثير ، ٥/١٥٢ ، « وَجَأ » .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٧٨ ؛ ب : ٣/٤٦٦ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الترمذي[١] ، حدثنا محمد بن عمرو السَّواق البلخي[٢] ، حدثنا حاتم بن إسماعيل[٣] ، عن عبدالله بن مسلم بن هَرْمُز[٤] ، عن محمد[٥] ، وسعيد ابني عبيد[٦] ، عن أبي حاتم المزني[٧] مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه الترمذي[٨] ، أيضاً ، حدثنا قتيبة[٩] ، وابن ماجه[١٠] ، حدثنا محمد بن سابور الرقي[١١] ، كلاهما عن

---

(١) سنن الترمذي ، ٣٨٦/٣ ، النكاح ، ماجاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ، (١٠٨٥) .

(٢) محمد بن عمرو السَّواق بالتشديد ، البلخي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ست وثلاثين . (التقريب ، ٥٠٠ ، (٦١٩٣)) .

(٣) حاتم بن إسماعيل المدني ، أبوإسماعيل الحارثي ، أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب ، صدوق يهم ، من الثامنة ، روى عن عبدالله بن مسلم ، مات سنة ست-أوسبع- وثمانين . (التقريب ، ١٤٤ ، (٩٤٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٤) .

(٤) عبدالله بن مسلم بن هَرْمُز ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٩) .

(٥) محمد بن عبيد ، أخو سعيد ، مجهول ، من الخامسة ، روى عن أبي حاتم المزني ، وروى عنه عبدالله بن هَرْمُز . (التقريب ،٤٩٥ ،(٦١٢٣) ؛ تهذيب الكمال ،٣٨/١٧) .

(٦) سعيد بن عبيد ، أخو محمد ، مجهول ، من السابعة ، روى عن أبي حاتم المزني ، وروى عنه عبدالله بن هَرمُز . (التقريب ، ٢٣٩ ، (٢٣٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦١/٧)

(٧) أبوحاتم المزني ، صحابي ، له حديث ، وقيل : لاصحبة له ، وقيل : اسمه عقيل بن مقرن ، وجزم ابن القطان بأن لاصحبة له وجماعة ، وأثبت صحبته ابن حبان وابن السكن . (التقريب ، ٦٣١ ، (٨٠٣٠) ؛ تهذيب التهذيب ، ٥٥/١٢ ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٥/٢١) .

(٨) سنن الترمذي ، ٣٨٥/٣ ، النكاح ، ماجاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ، (١٠٨٤) .

(٩) قتيبة بن سعيد بن جميل ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦٣) .

(١٠) سنن ابن ماجه ، ٦٣٢/١ ، النكاح ، باب الأكفاء ، (١٩٦٧) .

(١١) محمد بن عبدالله بن سابور ، بالمهملة الرقي ثم الواسطي النجار ، ويقال له : ابن خالويه ، صدوق ، من الحادية عشرة ، روى عن عبدالحميد بن سليمان ، وروى عنه
<=

عبدالحميد بن سليمان[١] ، عن ابن عجلان[٢] ، عن ابن وَثِيْمَةَ النَّصْرِي[٣] ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

ثالثاً : أخرجه الحاكم[٤] بسنده عن عبدالحميد بن سليمان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سند الترمذي الأول :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن غريب ، وأبوحاتم المزني له صحبة لانعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث[٥] .

قلت : فيه عبدالله بن هرمز ضعيف ومحمد وسعيد إبني عبيد مجهولان .

أما سند الترمذي الثاني ، وسندي ابن ماجه والحاكم :

قال أبوعيسى : قد خولف عبدالحميد بن سليمان ، ورواه الليث بن سعد ، عن ابن عجلان ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، ثم قال : قال محمد (يعني البخاري) ، وحديث الليث أشبه ولم يعد حديث عبدالحميد محفوظاً[٦] .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

=

ابن ماجه . (التقريب ، ٤٨٨ ، (٦٠٢١) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٢٢/١٦) .

(١) عبدالحميد بن سليمان الخزاعي ، الضرير ، أبوعمر المدني ، نزيل بغداد ، ضعيف ، من الثامنة ، وهو أخو فليح ، روى عن ابن عجلان ، وروى عنه قتيبة بن سعيد . (التقريب ، ٣٣٣ ، (٣٧٦٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٩/١١) .

(٢) ابن عجلان ، هو محمد ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٨) .

(٣) زفر بن وَثِيمة بفتح أوله وكسر المثلثة ، ابن مالك بن أوس بن الحَدَثان النصري ، بمفتوحة وسكون مهملة وبراء ، الدمشقي ، مقبول ، من الثالثة . (التقريب ، ٢١٥ ، (٢٠١٩) ؛ المغني ، (٢٦١)) .

(٤) المستدرك ، ١٧٩/٢ ، النكاح ، (٢٦٩٥) .

(٥) سنن الترمذي ، ٣٨٦/٣ .

(٦) سنن الترمذي ، ٣٨٦/٣ .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : عبدالحميد هو أخو فليح ، قال أبوداود : كان غيرثقة ، ووَثِيمة لايُعرف »[١] .

قال الألباني : « ومع كون الراجح رواية الليث وهي منقطعة بين ابن عجلان وأبي هريرة فهو شاهد لابأس به إن شاء الله لحديث أبي حاتم المزني يصير به حسناً كما قال الترمذي والله أعلم »[٢] .

(٢٦٦/٧٢ق) أثر شداد بن أوس في الترغيب في النكاح .

وعن شداد بن أوس أنه قال لأهله : زوجوني فإن النبي صلى الله عليه وسلم أوصاني أن لاألقى الله أعزب[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، حدثنا محمد بن بشير[٥] ، عن أبي رجاء[٦] ، عن ابن خالد[٧] ، عن الزهري[٨] ، عن شداد بن أوس بنحوه .

---

(١) المستدرك ، ١٧٩/٢ .

(٢) إرواء الغليل ، ٢٦٧/٦ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .

(٤) المصنف ، ٢٧٠/٣ ، النكاح ، في التزويج ، من كان يأمر به ويحث عليه(٥) .

(٥) محمد بن بشر العبدي ، أبوعبدالله الكوفي ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، روى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة ثلاث ومائتين . (التقريب ، ٤٦٩ ، (٥٧٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣٧/١٦) .

(٦) أبورجاء ، محرز بن عبدالله الجزري ، مولى هشام بن عبدالملك ، صدوق يدلس ، من السابعة ، روى عنه محمد بن بشر العبدي . (التقريب ، ٥٢١ ، (٦٥٠٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٦٥/١٧) .

قلت : هو من أهل المرتبة الثالثة في التدليس . (طبقات المدلسين ، ٤٥ ، (١٠٤)) .

(٧) عقيل ، بالضم ، ابن خالد بن عَقيل ، بالفتح ، الأيلي ، بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبوخالد الأموي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، روى عن الزهري ، مات سنة أربع وأربعين على الصحيح . (التقريب ، ٣٩٦ ، (٤٦٦٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٠/١٣) .

(٨) الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الأثر :

فيه أبورجاء الجزري ، صدوق من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف

(٢٦٧/١٠٤ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في خير متاع الدنيا .

حدثنا عبدالباقي قال : حدثنا بشر بن موسى ، قال : حدثنا خلاد ، عن سفيان ، عن عبدالرحمن بن زياد ، عن عبدالله بن يزيد ، عن ابن عمرو[1] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **الدنيا متاعٌ ، وخيرُ متاعها المرأةُ الصالحة** »[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] بسنده من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - بشر بن موسى بن صالح أبوعلي الأسدي ، روى عن خلاد بن يحيى ، وروى عنه عبدالباقي بن قانع ، ثقة أمين ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين[4] .

٣ - خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي ، أبومحمد الكوفي ، نزيل مكة ، صدوق رمي بالإرجاء ، وهو من كبار شيوخ البخاري ، من

---

(١) في المطبوع ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ : « ابن عمر » وهو خطأ ، والصواب ما في المخطوط ، ٦٤٨/ب ، وقد أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .

(٣) صحيح مسلم ، ١٠٩٠/٢ ، الرضاع ، خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ، (١٤٦٧) .

(٤) تاريخ بغداد ، ٨٦/٧ ، (٣٥٢٣) .

التاسعة روى عن سفيان الثوري ، وروى عنه بشر بن موسى ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقيل : سنة سبع عشرة[١] .

٤ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٥ - عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، روى عن عبدالله بن يزيد ، وروى عنه سفيان ، مات سنة ست وخمسين ، وقيل بعدها ، وقيل جاز المائة ولم يصح ، وكان رجلاً صالحاً[٢] .

٦ - عبدالله بن يزيد المَعَافري ، أبوعبدالرحمن الحُبُليُّ ، بضم المهملة والموحدة ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن عبدالله بن عمرو ، وروى عنه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، مات سنة مائة بأفريقية[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، ضعيف في حفظه .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٦٨/١٠٥ر) حديث عبيد بن سعد في الحث على النكاح .

حدثنا عبدالباقي قال : قال حدثنا بشر ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ، قال : حدثنا سفيان عن إبراهيم بن ميسرة عن عبيد بن سعد[٤] ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **مَن أحبَّ فِطرتي فليستنَّ بسُنتي ، ومِن سُنتي النكاحُ** »[٥] .

---

(١) التقريب ، ١٩٦ ، (١٧٦٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٢٣/٥ .

(٢) التقريب ، ٣٤٠ ، (٣٨٦٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٦/١١ .

(٣) التقريب ، ٣٢٩ ، (٣٧١٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٦٤٢/١٠ .

(٤) في المطبوع ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط ، بياض ، « عبيد بن سعيد » ، وهو خطأ والصواب ما أثبته .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٨/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١] ، عن ابن جريج[٢] ، وأبويعلى الموصلي[٣] ، حدثنا أبوخيثمة[٤] ، وسعيد بن منصور[٥] ، كلاهما عن سفيان ، كلهم عن إبراهيم بن ميسرة به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - بشر بن موسى بن صالح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦٧) .

٣ - سعيد بن منصور ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٠) .

٤ - سفيان بن عيينة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٥ - إبراهيم بن ميسرة الطائفي ، نزيل مكة ، ثبت حافظ ، من الخامسة ، روى عنه ابن عيينة ، مات سنة اثنتين وثلاثين[٦] .

٦ - عبيد بن سعد الديلمي الطائفي ، أبوامرأة ابن جريج ، روى عنه إبراهيم بن ميسرة ، سئل يحيى بن معين عنه فقال : مشهور ، ذكره ابن حبان ، في ثقات التابعين ، ويغلب الظن أنه تابعي ؛ لأنه لم يصرح بسماعه[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبيد بن سعد الديلمي ، من ثقات التابعين ولم يصرح بالسماع فهو مرسل .

---

(١) المصنف ، ١٦٩/٦ ، وجوب النكاح وفضله ، (١٠٣٨٧) .

(٢) ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٣) المسند ، ١٣٣/٥ ، (٢٧٤٨) .

(٤) أبوخيثمة ، زهير بن حرب بن شداد ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين وهو ابن أربع وسبعين . (التقريب ، ٢١٧ ، (٢٠٤٢)) .

(٥) سنن سعيد بن منصور ، ١٣٨/١ ، الترغيب في النكاح .

(٦) التقريب ، ٩٤ ، (٢٦٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٤١/١ .

(٧) الثقات ، ١٣٦/٥ ؛ الجرح والتعديل ، ٤٠٧/٥ ، (١٨٨٧) ؛ التاريخ الكبير للبخاري ، ٤٤٨/٥ ؛ الإصابة في تمييز الصحابه ، ٤١٢/٤ ، (٥٣٤٣) .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : رواه أبويعلى ، ورجاله ثقات إن كان عبيد بن سعد صحابياً ، وإلا فهو مرسل[١] .

قال البوصيري : رواه أبويعلى والبيهقي مرسلاً بسند صحيح[٢] .

(٢٦٩|٧٣ق) أثر عمر بن الخطاب في الترغيب في النكاح .

قال إبراهيم بن ميسرة : ولاأقول لك إلا ماقال عمر لأبي الزوائد : مايمنعك من النكاح إلا عجز أوفجور[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤] ، عن ابن عيينة[٥] ، عن إبراهيم بن ميسرة ، قال : قال لي طاوس : لتنكحن أو لأقولن لك ما قال عمر لأبي الزوائد فذكره بلفظه .

بيان حال الرواة :

إبراهيم بن ميسرة ، ثبت حافظ ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٠|٧٤ق) أثر عمر بن الخطاب في الترغيب في النكاح .

قال عمر بن الخطاب : « ما رأيت مثل من يجلس أيِّماً

---

(١) مجمع الزوائد ، ٤٦٢/٤ ، النكاح ، الحث على النكاح وما جاء في ذلك ، (٧٣٠٥) .

(٢) المطالب العاليه بزوائد المسانيد الثمانيه ، ٣٦/٢ ، (١٥٨٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٩/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٤٨/ب .بياض .

(٤) المصنف ، ١٧٠/٦ ، وجوب النكاح وفضله ، (١٠٣٨٤) .

(٥) ابن عيينة ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

بعد هذه الآية : ﴿ وَأَنْكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾ ، التمسوا الغنى في الباه »[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن معمر[٣] ، عن قتادة[٤] ، عن عمر بن الخطاب بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

غريب الأثر :

الأيِّم : في الأصل التي لازوج لها ، بكراً كانت أو ثيِّباً ، مطلقة كانت أو متوفى عنها ، ويقال للرجل أيضاً أيِّماً كالمرأة[٥] ، (وهو الرجل الذي لاامرأة له) .

(١٠٦/٢٧١ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في استئذان البكر في النكاح .

أمر النبي صلى الله عليه وسلم باستئمار البكر بقوله : « **البِكر تُسْتأمر [في نفسها وإذنُها صَماتها]**[٦] »[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٩/٥ ؛ ب : ٤٦٧/٣ ؛ المخطوط :١/٦٤٩ .

(٢) المصنف ، ١٧٣/٦ ، وجوب النكاح ، (١٠٣٩٣) .

(٣) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٤) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٥) النهاية لابن الأثير ، ٨٥/١ ، ٨٦ ، « أيم » .

(٦) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٤٩

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٩/٥ ؛ ب : ٤٦٦/٣ ؛ المخطوط :١/٦٤٩ .

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري[١] بسنده من حديث عائشة مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : اخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث ابن عباس مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٢٧٢/١٠٧ر) حديث أبي هريرة في إكراه اليتيمة على التزويج .

حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لاتُنكح اليتيمة إلا بإذنها ، فإن سكَتَت فهو إذنُها ، وإن أبت فلا جَوَاز عليها**[٣] » .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٤] ، حدثنا أبوكامل[٥] ، حدثنا يزيد -يعني ابن زريع[٦]- (ح) ، وحدثنا موسى بن إسماعيل[٧] ، حدثنا حماد[٨] ، المعنى ، حدثني محمد بن عمرو به بنحوه .

---

(١) صحيح البخاري ، ٧٢/٨ ، الإكراه ، لايجوز نكاح المكره ، (٦٩٤٦) .

(٢) صحيح مسلم ، ١٠٣٧/٢ ، النكاح ، استئذان الثيب في النكاح بالنطق ، والبكر بالسكوت ، (١٤٢١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٩/٥ ؛ ب : ٤٦٧/٣ ؛ المخطوط :١/٦٤٩ .

(٤) سنن أبي داود ، ٥٧٣/٢ ، النكاح ، باب في الاستئمار ، (٢٠٦٣) .

(٥) أبوكامل ، فضيل بن حسين بن طلحة الجحدري ، بفتح أوله وثالثه ومهملات ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وثلاثين ، وله أكثر من ثمانين سنة . (التقريب ، ٤٤٧ ، (٥٤٢٦) ؛ لب اللباب ، ١٩٥/١ ، (٨٩٩)) .

(٦) يزيد بن زُرَيْع ، بتقديم الزاي ، مصغر ، البصري ، أبومعاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . (التقريب ، ٦٠١ ، (٧٧١٣)) .

(٧) موسى بن إسماعيل المنقري ثقة تقدمت ترجمته رقم(١٠٧) .

(٨) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة ، تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

ثانياً : أخرجه الترمذي[١] ، حدثنا قتيبة[٢] ، حدثنا عبدالعزيز بن محمد[٣] ، عن محمد بن عمرو به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني ، صدوق ، له أوهام ، من السادسة ، روى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح[٤] .

٢ - أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري المدني ، قيل اسمه عبدالله ، وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر من الثالثة ، روى عن أبي هريرة وروى عنه محمد بن عمرو بن علقمة ، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة ، وكان مولده بضعاً وعشرين[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

سندا أبي داود فيهما محمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام فهو إسناد ضعيف .

وأما سند الترمذي فقال أبوعيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن[٦] .

---

(١) سنن الترمذي ، ٤٠٨/٣ ، النكاح ، ماجاء في إكراه اليتيمة على التزويج ، (١١٠٩) .

(٢) قتيبة بن سعيد بن جميل ، ثقة تقدمت ترجمته رقم (٢٦٣) .

(٣) عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدَراوَردي ، أبومحمد الجهني المدني ، صدوق ، كان يحدث من كُتب غيره فيخطئ ، قال النسائي : حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، روى عن محمد بن عمرو بن علقمة ، مات سنة ست -أوسبع-وثمانين . (التقريب ، ٣٥٨ ، (٤١١٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٢٤/١١) .

(٤) التقريب ، ٤٩٩ ، (٦١٨٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١١٣/١٧ .

(٥) التقريب ، ٦٤٥ ، (٨١٤٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٩/٢١ .

(٦) سنن الترمذي ، ٤٠٩/٣ .

(٢٧٣/١٠٨ر) حديث ابن عباس في البكر تُزوج بغير إذنها .

حديث ابن عباس في فتاة بكر زوجها أبوها بغير أمرها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « **أجيزي ما صنعَ أبوكِ** »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٢] ، وأبوداود[٣] ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة[٤] ، كلاهما عن حسين بن محمد[٥] ، حدثنا جرير بن حازم[٦] ، عن أيوب[٧] ، عن عكرمة[٨] ، عن ابن عباس بمعناه .

ثانياً : أخرجه أحمد[٩] ، حدثنا وكيع[١٠] ، حدثنا كَهْمَس[١١] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٩/٥ ؛ ب : ٤٦٧/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/١ .

(٢) المسند ، ٣٥٧/١ ، (٢٤٧٣) .

(٣) سنن أبي داود ، ٥٧٦/٢ ، النكاح ، في البكر يزوجها أبوها ولايستأمرها ، (٢٠٩٦) .

(٤) عثمان بن محمد بن إبراهيم العبسي ، بالفتح والسكون ، أبوالحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام ، وقيل : كان لايحفظ القرآن ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله ثلاث وثمانون سنة . (التقريب ، ٣٨٦ ، (٤٥١٣) ؛ لب اللباب ، ١٠٤/٢ ، (٢٦٩١)) .

(٥) حسين بن محمد بن بهرام التميمي أبوأحمد أوأبوعلي المروذي ، بتشديد الراء وبذال معجمة ، نزيل بغداد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، أو بعدها بسنة أو سنتين . (التقريب ، ١٦٨ ، (١٣٤٥)) .

(٦) جرير بن حازم الأزدي ، ثقة له أوهام ، إذا حدث من حفظه ، تقدمت ترجمته رقم(٣١) .

(٧) أيوب بن أبي تميمة السختياني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

(٨) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٩) المسند ، ١٥٢/٦ ، (٢٥٠٩٦) .

(١٠) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(١١) كَهْمَس ، بفتح كافٍ وميم وسكون هاء وبسين مهملة ، بن الحسن التميمي أبوالحسن البصري ، ثقة ، من الخامسة ، روى عن عبدالله بن بريدة وروى عنه وكيع ، مات سنة تسع وأربعين . (التقريب ، ٤٦٢ ، (٥٦٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٢٤/١٥ ؛ المغني ، (٢١٤)) .

عبدالله بن بريدة[١] ، عن عائشة بمعناه ، ولم تذكر قوله : « أجيزي ما صنع أبوك » ، ولكنها ذكرت « وقد أجزت ما صنع أبي » .

ثالثاً : أخرجه ابن ماجه[٢] ، حدثنا محمد بن الصباح[٣] ، أنبأنا معمر بن سليمان الرقي[٤] ، عن زيد بن حبان[٥] ، عن أيوب به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

سند الإمام أحمد الأول ، فيه جرير بن حازم ، ثقة له أوهام ، إذا حدث من حفظه ، ولكن تابعه على رفعه عن أيوب زيد بن حبان كما في سند ابن ماجه .فهو إسناد صحيح .

قال عنه الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح[٦] .

وأما سند الإمام أحمد الثاني فقال فيه البوصيري : وإسناد حديث بريدة صحيح ، رجاله ثقات[٧] .

(٢٧٤/١٠٩ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في نكاح العبد بغير إذن سيده .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **أيّما عبدٌ تزوّج**

---

(١) عبدالله بن بريدة بن الحصيب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٠٣) .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٦٠٣/١ ، النكاح ، من زوج ابنته وهي كارهة ، (١٨٧٥).

(٣) محمدبن الصَّبَّاح بن سفيان الجَرْجَرَائي ، بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم راء خفيفة ، أبوجعفر التاجر ، صدوق من العاشرة مات سنة أربعين . (التقريب ، ٤٨٤ ، (٥٩٦٥)).

(٤) معَمَّر بالتشديد ابن سليمان النخعي ، أبوعبدالله الرقي ، ثقة فاضل ، أخطأ الأزدي في تليينه ، وأخطأ من زعم أن البخاري أخرج له ، من التاسعة ، روى عن زيد بن حبان ، وروى عنه محمد بن الصَّباح الجَرْجَرَائي ، مات سنة إحدى وتسعين . (التقريب ، ٥٤١ ، (٦٨١٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨١/١٨) .

(٥) زيد بن حبان بكسر المهملة وبالموحدة ، الرَّقي ، كوفي الأصل مولى ربيعة ، صدوق ، كثير الخطأ ، وتغير بأخرة ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين . (التقريب ، ٢٢٢ ، (٢١٢٥)) .

(٦) المسند ، ١٥٥/٤ ، (٢٤٦٩) ، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر .

(٧) زوائد ابن ماجه ، (٢٦٨) .

بغير إذن مَواليه فهو عاهِر »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٢] ، والترمذي[٣] ، قال : حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي[٤] ، كلاهما عن يحيى بن سعيد[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، أخبرني عبدالله بن محمد بن عقيل[٧] ، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً بلفظه إلا أنه قال : « سيده » .

ثانياً : أخرجه أبوداود[٨] ، حدثنا أحمد بن حنبل[٩] ، وعثمان بن أبي شيبة[١٠] ، وهذا لفظ إسناده ، وكلاهما عن وكيع[١١] ، حدثنا الحسن بن صالح[١٢] ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل به بلفظه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٧٩/٥ ؛ ب : ٤٦٧/٣ ؛ المخطوط :١/٦٤٩ .

(٢) المسند ، ٤٦٠/٣ ، (١٥٠٤١) .

(٣) سنن الترمذي ، ٤١١/٣ ، النكاح ، ما جاء في نكاح العبد بغير إذن سيده ، (١١١٢) .

(٤) سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، أبوعثمان البغدادي ، ثقة ربما أخطأ ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين . (التقريب ، ٢٤٢ ، (٢٤١٥) .

(٥) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، أبوأيوب الكوفي ، نزيل بغداد ، لقبه الجمل ، صدوق يغرب ، من كبار التاسعة ، روى عن ابن جريج ، وروى عنه ابنه سعيد ، مات سنة أربع وتسعين ، وله ثمانون سنة . (التقريب ، ٥٩٠ ، (٧٥٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٨٥/٢٠) .

(٦) ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٧) عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، أبومحمد المدني ، صدوق ، في حديثه لين ، ويقال تغير بأخرة ، من الرابعة ، روى عن جابر بن عبدالله وروى عنه ابن جريج ، مات بعد الأربعين . (التقريب ، ٣٢١ ، (٣٥٩٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٠٨/١٠) .

(٨) سنن أبي داود ، ٥٦٣/٢ ، النكاح ، في نكاح العبد بغير إذن سيده ، (٢٠٧٨) .

(٩) أحمد بن حنبل ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١١٢) .

(١٠) عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، وله أوهام ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧٣) .

(١١) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(١٢) الحسن بن صالح بن صالح بن حي -وهو حيان- شُفَيّ ، بالمعجمة والفاء مصغر ، الثوري ، ثقة فقيه عابد ، رمي بالتشيع ، من السابعة ، روى عن عبدالله بن محمد بن عقيل وروى عنه وكيع ، مات سنة تسع وستين . (التقريب ، ١٦١ ، (١٢٥٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٤٩/٤) .

ثالثاً : أخرجه الحاكم[١] ، أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه[٢] ، قال : قرئ على عبدالملك بن محمد[٣] وانا أسمع ، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث[٤] ، حدثني أبي[٥] ، ثنا القاسم بن عبدالواحد[٦] ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

قال ابوعيسى : هذا حديث حسن صحيح[٧] .

قال الزيلعي : قال الترمذي في علله الكبرى : سألت محمد بن إسماعيل عن عبدالله بن محمد بن عقيل فقال : رأيت أحمد بن حنبل

---

(١) المستدرك ، ٢/٢١١ ، النكاح ، (٢٧٨٧) .

(٢) أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل البغدادي الحنبلي النجاد ، الإمام المحدث ، الحافظ الفقيه المفتي ، روى عن عبدالملك بن محمد الرقاشي ، وروى عنه الحاكم ، قال عنه الخطيب : كان النجاد صدوقاً عارفاً بالسنن ، وقال عنه الذهبي : صدوق . (سير أعلام النبلاء ، ١٥/٥٠٢ ، (٢٨٥) ؛ ميزان الاعتدال ، ١/١٠١ ؛ تاريخ بغداد ، ٤/١٨٩ ، (١٨٧٩)) .

(٣) عبدالملك بن محمد بن عبدالله الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف ثم معجمة ، أبوقلابة المصري ، وأبوقلابة لقب ، صدوق يخطئ ، تغير حفظه لما سكن بغداد ، من الحادية عشرة ، روى عن عبدالصمد بن عبدالوارث ، وروى عنه أحمد بن سليمان النجار ، مات سنة ست وسبعين . (التقريب ، ٣٦٥ ، (٤٢١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/٨٩) .

(٤) عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد العنبري ، التنوري ، بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ، صدوق ، ثبت في شعبة ، من التاسعة ، روى عن أبيه عبدالوارث ، مات سنة سبع . (التقريب ، ٣٥٦ ، (٤٠٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١١/٤٧٥) .

(٥) عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري أبوعبيدة التنوري ، بفتح المثناة وتشديد النون ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر ، ولم يثبت عنه ، من الثامنة ، روى عن القاسم بن عبدالواحد ، وروى عنه ابنه عبدالصمد ، مات سنة ثمانين ومائتين . (التقريب ، ٣٦٧ ، (٤٢٥١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/١٣٢) .

(٦) القاسم بن عبدالواحد بن أيمن المكي ، مولى بني مخزوم ، مقبول ، من السابعة ، روى عن عبدالله بن محمد عقيل ، وروى عنه عبدالوارث بن سعيد . (التقريب ، ٤٥٠ ، (٥٤٧١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥/١٦٥) .

(٧) سنن الترمذي ، ٣/٤١١ .

وإسحاق بن راهويه والحميدي يحتجون بحديثه ، وهو مقارب الحديث[١] .

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه »[٢] ، ووافقه الذهبي .

قلت : فيه أحمد بن سلمان النجاد ، وعبدالصمد بن عبدالوارث ، كلاهما صدوق ، وفيه عبدالملك الرقاشي ، صدوق يخطئ ، وعبدالله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لينٌ .

قال الألباني : « والصواب قول الترمذي للخلاف المعروف في ابن عقيل »[٣] .

غريب الحديث :

عاهر : زاني ، وقد عهر يعهر عَهراً وعُهُوراً إذا أتى المرأة ليلاً للفجور بها ، ثم غلب على الزنا مطلقاً[٤] .

---

(١) نصب الراية ، ٣/٢٠٤ .

(٢) المستدرك ، ٢/٢١١ .

(٣) إرواء الغليل ، ٦/٣٥٢ .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ٣/٣٢٦ ، « عَهَرَ » .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾[1] .

(٢٧٥/٩٢ط) أثر عطاء في وجوب مكاتبة العبد إن كان له مال .

رُوي عن عطاء قال : « ما أراه إلا واجباً »[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، قال : أخبرنا ابن جريج[4] ، قال : قلت لعطاء : واجب عليّ إذا علمت له مالا أن أكاتبه؟ ، فذكره بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة لكنه صرح بالتحديث فهو إسناد صحيح.

(٢٧٦/٧٥ق) أثر عمر في وجوب مكاتبة العبد إذا سألها .

رُوي عن عمر : « أنه أمر أنساً بأن يكاتب سيرين أبامحمد بن سيرين فأبى ، فرفع عليه الدرة وضربه ، وقال : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾ ، وحلف عليه لَيُكاتبنَّه »[5] .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٣٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٠ ؛ ب : ٣/٤٦٨ ؛ المخطوط :١/٦٤٩ .

(٣) المصنف ، ٨/٣٧١ ، المكاتب ، وجوب الكتاب والمكاتب يسأل الناس ، (٥٥٥٧٦) .

(٤) ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٠ ؛ ب : ٣/٤٦٨ ؛ المخطوط :١/٦٤٩ .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١] ، عن معمر[٢] ، عن قتادة[٣] ، عن أنس بن مالك به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٧٧|٩٣ط) أثر الضحاك في وجوب مكاتبة المملوك إن عنده مال .

قال الضحاك : « إن كان للمملوك مالٌ ، فعزيمة على مولاه أن يكاتبه »[٤] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٧٨|٩٤ط) أثر عطاء في إباحة مكاتبة المملوك .

روى الحجاج عن عطاء ، قال : « إن شاء كاتب وإن شاء لم يكاتب ، إنما هو تعليم »[٥] .

---

(١) المصنف ، ٣٧١/٨ ، المكاتب ، وجوب الكتاب والمكاتب يسأل الناس ، (١٥٥٧٧) .

(٢) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٣) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/أ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/أ .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] ، قال : قريء على يونس بن عبدالأعلى[٢] ، أنبأنا ابن وهب[٣] ، أخبرني إسماعيل بن عياش[٤] ، أخبرني رجل[٥] ، عن عطاء بن أبي رباح بلفظه ، ولم يذكر « إنما هو تعليم » .

بيان حال الرواة :

الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٢) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه راوٍ لم أقف على ترجمته ، والذي يظهر لي أنه الحجاج بن أرطاة ، لأن تلميذه إسماعيل بن عياش روى عنه ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٧٩/٩٥ط) أثر الشعبي بمثل أثر عطاء[٦] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٧] ، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي[٨] ،

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٨٣/٨ ، (١٤٤٥٥) .

(٢) يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٤٠) .

(٣) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

(٤) إسماعيل بن عياش ، صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٠) .

(٥) رجل لم أقف على اسمه .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/أ .

(٧) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٨٣/٨ ، (١٤٤٥٤) .

(٨) محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحْمَسي ، بمهملتين ، أبوجعفر السراج ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ستين ، وقيل قبلها . (التقريب ، ٤٦٨ ، (٥٧٣٢)) .

ثنا وكيع[١] ، عن سفيان[٢] ، عن جابر[٣] ، عن عامر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه جابر بن يزيد ضعيف فهو إسناد ضعيف .

(٢٨٠/١١٠ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حرمة مال المسلم .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **لايحِل مالُ امريء مسلم إلا بطِيبة من نفسه** »[٤] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٥] ، حدثنا عفان[٦] ، حدثنا حماد بن سلمة[٧] ، أخبرنا علي بن زيد[٨] ، عن أبي حرة الرقاشي[٩] ، عن عمه مرفوعاً

---

(١) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٢) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٣) جابر بن يزيد بن الحارث الجُعْفي ، بضم الجيم وسكون العين المهملة وفي آخرها الفاء ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، روى عن الشعبي وروى عنه الثوري ، مات سنة اثنتين وثلاثين . (التقريب ، ١٣٧ ، (٨٧٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٠٤/٣ ؛ لب اللباب ، ٢٠٧/١ ، (٩٦٥)) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/١ .

(٥) المسند ، ٨٨/٥ ، (٢٠٧٢٢) .

(٦) عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٣) .

(٧) حماد بن سلمة ، ثقة تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

(٨) علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جُدْعان ، التيمي البصري ، أصله حجازي ، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جُدْعان ، ينسب أبوه إلى جد جده ، ضعيف ، من الرابعة ، روى عن أبي حرة الرقاشي وروى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها . (التقريب ، ٤٠١ ، (٤٧٣٤) ، تهذيب الكمال ، ٢٦٩/١٣) .

(٩) حنيفة ، أبوحرة الرَقاشي ، بفتح الراء والقاف ، مشهور بكنيته ، وقيل اسمه حكيم ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن عمه ، وروى عنه علي بن زيد بن جدعان . (التقريب ، ١٨٤ ، (١٥٨٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٩١/٥) .

بنحـوه .

ثانيـاً : أخرجـه أحمـد[١] أيضـاً ، حدثنـا أبوعـامر[٢] ، حدثنـا عبدالملـك بـن الحسـن[٣] -يعنـي الجـاري- حدثنـا عبدالرحمـن بـن أبـي سعيد[٤] ، قـال : سـمعت عمـرو بن حارثـة[٥] يحـدث عمـرو بـن يـثربي الضمـري مرفوعـاً بنحـوه .

ثالثـاً : أخرجـه أحمـد[٦] أيضـاً ، حدثنـا أبوسـعيد مولـى بنـي هاشـم[٧] ، وعبيد بـن أبـي قـرة[٨] ، قـالا : حدثنـا سليمان بن بـلال[٩] ، عـن سـهيل بـن أبـي

---

(١) المسـند ، ١٣٧/٥ ، (٢١١٤٠) .

(٢) أبوعـامر ، عبدالملـك بـن عمـرو القيسـي ، العقـدي ، بفتـح المهملـة والقـاف ، ثقـة ، مـن التاسـعة ، مـات سـنة أربـع -أوخمـس- ومـائتين . (التقريـب ، ٣٦٤ ، (٤١٩٩) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٦٩/١٢) .

(٣) عبدالملـك بـن الحسـن بـن أبـي حكيـم الجـاري ، بـالجيم ، ويقـال : الحـارثي ، بالمهملـة وزيـادة المثلثـة ، مدنـي ، لابـأس بـه ، مـن السـابعة ، روى عـن عبدالرحمـن بـن أبـي سـعيد ، وروى عنـه أبوعـامر العقـدي . (التقريـب ، ٣٦٢ ، (٤١٧٥) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٣٤/١٢) .

(٤) عبدالرحمـن بـن أبـي سعيد الخـدري ، سـعد بـن مـالك الأنصـاري الخزرجـي ، ثقـة ، مـن الثالثـة ، روى عـن عمـارة بـن حارثـة ، وروى عنـه عبدالملـك الجـاري ، مـات سـنة اثنتـي عشـرة ، ولـه سـبعٌ وسـبعون . (التقريـب ، ٣٤١ ، (٣٨٧٤) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٢٠٥/١١) .

(٥) عمـارة بـن حارثـة الضمـري ، بمفتوحـة وسـكون ميـم ، يعـد مـن أهـل الحجـاز ، روى عـن عمـرو بـن يـثربي ، ولـه صحبـة ، وروى عنـه عبدالرحمـن بـن أبـي سـعيد . (الثقـات ، ٢٤٤/٥ ، التـاريخ الكبـير للبخـاري ، ٤٩٧/٦ ، الجـرح والتعديـل ، ٣٦٥/٦ ، (٢٠٠٩) ؛ المغنـي ، ١٥٦) .

(٦) المسـند ، ٤٩٦/٥ ، (٢٣٦٦٨) .

(٧) أبوسعيد مولى بني هاشم ، عبدالرحمـن بـن عبدالله بـن عبيـد الله البصـري ، صـدوق ربمـا أخطـأ ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(١٦٨) .

(٨) عبيـد بـن أبـي قـرة ، قـال أبوحـاتم : صـدوق ، مـن أهـل بغـداد ، سـكن مصـر ، سـمع سـليمان ابـن بـلال ، وروى عنـه أحمـد بـن حنبـل ، قـال الخطيـب : وهـو ثقـة صـدوق . (الجـرح والتعديـل ، ٤١٢/٥ ، (١٩١٥) ؛ الثقـات ، ٤٣١/٨ ؛ تـاريخ بغـداد ، ٩٥/١١ ، (٥٧٨٨)) .

(٩) سـليمان بـن بـلال التيمـي ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(١٨٦) .

صالح[١] ، عن عبدالرحمن بن سعيد[٢] ، عن أبي حميد الساعدي مرفوعاً بمعناه .

رابعاً : أخرجه البيهقي[٣] ، أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني[٤] ، ثنا جدي[٥] ، ثنا ابن أبي أويس[٦] ، حدثنا أبي[٧] ، عن ثور بن زيد الديلي[٨] ، عن عكرمة[٩] عن ابن عباسٍ مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سهيل بن أبي صالح ، ذكوان السمان ، صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٧) .

(٢) عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي ، أبومحمد المدني ، ثقة ، من الثالثة . (التقريب ، ٣٤١ ، (٣٨٨٠)) .

(٣) السنن الكبرى ، ١٦٠/٦ ، الغصب ، لايملك أحد بالجناية شيئاً جنى عليه إلا أن يشاء هو والمالك ، (١١٥٢٤) .

(٤) إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ، النيسابوري ، قال الحاكم : ارتبت في لقيه بعض الشيوخ . (لسان الميزان ، ٤٣٤/١ ، (١٣٤٥) .

(٥) جده ، الفضل بن محمد بن المسيب بن الملك باذان ، روى عن إسماعيل بن أبي أويس ، وروى عنه حفيده إسماعيل بن محمد ، قال ابن أبي حاتم : تكلموا فيه ، وقال أبوعبدالله الأخرم : صدوق غالٍ في التشيع ، وقال الحاكم : هو ثقة لم يطعن فيه بحجة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين . (الجرح والتعديل ، ٦٩/٧ ، (٣٩٣) ؛ ميزان الاعتدال ، ٣٥٨/٣ ؛ سير أعلام النبلاء ، ٣١٧/١٣ ، (١٤٧)) .

(٦) أبن أبي أويس ، إسماعيل بن بن عبدالله بن عبدالله بن أبي أويس الأصبحي ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، من العاشرة ، روى عن أبيه ، مات سنة ست وعشرين . (التقريب ، ١٠٨ ، (٤٦٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٦/٢) .

(٧) أبوه ، عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي ، ابوأويس المدني ، صدوق يهم ، قريب مالك وصهره ، من السابعة ، روى عن ثور بن زيد الديلي ، وروى عنه ابنه إسماعيل ، مات سنة سبعٍ وستين . (التقريب ، ٣٠٩ ، (٣٤١٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٨/١٠) .

(٨) ثوربن زيد الديلي ، بكسر المهملة بعدها تحتانيه ، المدني ، ثقة ، من السادسة ، روى عن عكرمة ، وروى عنه عبدالله بن أويس ، مات سنة خمسٍ وثلاثين . (التقريب ، ١٣٥ ، (٨٥٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٧٢/٣) .

(٩) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على الحديث :

سند الإمام أحمد الأول : فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

وأما سند الإمام أحمد الثاني : قال الهيثمي : « رواه أحمد وابنه من زياداته أيضاً ، والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات »[١] .

قال الألباني : « قلت : عمارة بن حارثة أورده ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً ، وأما ابن حبان ، فأورده في الثقات ، فهو عندي في زمرة المجهولين الذين يتفرد بتوثيقهم ابن حبان »[٢] .

وأما سند الإمام أحمد الثالث : فقال الهيثمي : « رواه أحمد والبزار ورجال الجميع رجال الصحيح »[٣] .

قال الألباني : السند صحيح[٤] .

وأما سند الإمام البيهقي : فقال الألباني : « وهذا إسناد حسن ، أو لابأس به في الشواهد ، رجاله كلهم رجال الصحيح ، وفي أبي أويس -واسمه عبدالله بن عبدالله بن أويس- كلام من قبل حفظه »

وقال الحافظ في: « التقريب » : « صدوق يهم »[٥] .

قلت : الحديث بمجموع طرقه صحيح لغيره .

---

(١) مجمع الزوائد ، ٤/٣٠٥ ، (٦٨٦٣) .

(٢) إرواء الغليل ، ٥/٢٨١ .

(٣) مجمع الزوائد ، ٤/٣٠٤ ، (٦٨٦٢) .

(٤) إرواء الغليل ، ٥/٢٨٠.

(٥) إرواء الغليل ، ٥/٢٧٩ .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٣٥٧

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب

أحكام القرآن

للإمام أبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ـ٣٧٠هـ)

١٠٠١١٣٠

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

من الآية الثالثة من سورة النور إلى نهاية سورة السجدة

UNIVERSITY MAKKAH
٣٣٥٧

إعداد الطالب

زياد بن عبدالله بن أحمد ظفـــر

١٠٣٧١٠

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبدالباسط إبراهيم بلبول

المجلد الثاني

١٤١٩هـ

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾[1] .

(١١١/٢٨١ر) حديث يحيى بن أبي كثير في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

روى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾ ، « **إن علمتم لهم حِرفة ، ولاتدعوهم كَلاًّ على الناس** »[2] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[3] ، عن الحسن بن علي[4] ، عن أبي عاصم[5] ، عن عكرمة بن عمار به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عكرمة بن عمار العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، أبوعمار اليمامي ، أصله من البصرة ، صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ، روى عن يحيى بن أبي كثير ، وروى عنه أبوعاصم الضحاك بن مخلد ، مات قبيل الستين[6] .

٢ - يحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة يرسل ويدلس ، وتدليسه من المرتبة الثانية ، تقدمت ترجمته رقم(١٧١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عكرمة بن عمار ، صدوق يغلط ، وفيه يحيى بن أبي كثير

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٣) المراسيل ، ص١٣٢ .

(٤) الحسن بن علي الهذلي ، ثقة ، له تصانيف ، تقدمت ترجمته رقم(٧٩) .

(٥) أبوعاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٧) .

(٦) التقريب ، ٣٩٦ ، (٤٦٧٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٩/١٣ ؛ المغني ، (١٨٤) .

يرسل ، فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه عكرمة بن عمار ، صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب .

وفيه يحيى بن أبي كثير يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو إسناد ضعيف .

(٢٨٢/٩٦ط) أثر عطاء في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

ذكر ابن جريج عن عطاء : « إن علمتم فيهم خيرا » ، قال : « مانراه إلا المال » ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْراً﴾ ، « الخير : المال فيما نرى »[1] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[2] ، عن ابن جريج ، قال : قلت لعطاء فذكره بلفظه .

بيان حال الرواة :

ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، لكنه صرح بالتحديث فهو إسناد صحيح .

(٢٨٣/٧٦ق) أثر ابن عباس في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

قال : (يعني ابن جريج) وبلغني عن ابن عباس ، يعني

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٠ ؛ ب : ٣/٤٦٨ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٢) المصنف ، ٨/٣٦٩ ، المكاتب ، قوله تعالى : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ ، (١٥٥٧٠) .

بـالخير : المـــال[١] .

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن ابن جريج به بنحوه .

ثانيـاً : أخرجـه الطـبري[٣] ، حدثنـي محمـد بـن سـعد ، قـال : ثنـي أبـي ، قـال : ثنـي عمـي ، قـال : ثنـي أبـي ، عـن أبيـه ، عـن ابـن عبـاس[٤] بنحـوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجـزم .

الحكم على الأثر :

سند عبدالرزاق فيه ابن جريج ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

وسند الطبري جميع رجال إسناده متكلم فيهم ما عدا ابن عباس فهو إسناد ضعيف .

وبمجموع الطريقين يرتقي لدرجة الحسن لغيره .

(٢٨٤/٩٧ط) أثر عبيدة السلماني في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

روى ابن سيرين عن عبيدة : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾ ، قال « إذا صَلَّى »[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٢) المصنف ، ٣٦٩/٨ ، المكاتب ، قوله تعالى : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ ، (١٥٥٧٠) .

(٣) جامع البيان ، ٣١٣/٩ ، (٢٦٠٣٦) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (١٥١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٠/٥ ؛ ب : ٤٦٨/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال : حدثنا ابن إدريس[٢] ، عن هشام بن حسان[٣] ، عن ابن سيرين به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - ابن سيرين ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

٢ - عبيدة بن عمرو السلماني ، بسكون اللام ، ويقال بفتحها المرادي ، تابعي كبير ، مخضرم ، فقيه ثبت ، روى عنه ابن سيرين ، مات سنة اثنتين وسبعين أوبعدها ، والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٨٥/٩٨ط) أثر إبراهيم النخعي في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

عن إبراهيم : « وفاءً وصدقاً »[٥] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٦] ، عن الثوري[٧] ، عن مغيرة[٨] ، عن إبراهيم

---

(١) المصنف ، ٥/٣٤٠ ، البيوع والأقضية في قوله : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾(٣) .

(٢) ابن إدريس عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٢) .

(٣) هشام بن حسان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

(٤) التقريب ، ٣٧٩ ، (٤٤١٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/٣٣٨ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٠ ؛ ب : ٣/٤٦٨ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٦) المصنف ، ٨/٣٧١ ، المكاتب ، قوله تعالى : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾ ، (١٥٥٧٥) .

(٧) الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٨) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ولاسيما عن إبراهيم ، تقدمت ترجمته رقم(٨) .

ولفظه : « صدقاً ووفاءً » ، على التقديم والتأخير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ولاسيما في إبراهيم ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

(٢٨٦/٩٩ط) أثر مجاهد في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

قال مجاهد : « مالاً »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا وكيع[٣] ، قال : حدثنا شعبة[٤] ، عن الحكم[٥] ، عن مجاهد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٢٨٧/١٠٠ط) أثر الحسن في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ .

قال الحسن : « صلاحاً في الدين »[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٠ ؛ ب : ٣/٤٦٨ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٢) المصنف ، ٥/٣٤٠ ، البيوع والأقضية ، في قوله : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾ ، (٥) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٥) الحكم بن عتيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٠ ؛ ب : ٣/٤٦٨ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال : حدثنا عبيدالله[٢] ، عن سفيان[٣] ، عن يونس[٤] عن الحسن بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) المصنف ، ٥/٣٤٠ ، البيوع والأقضية ، في قوله : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾ ، (٤) .

(٢) عبيد الله بن موسى بن باذام العَبسي ، ثقة كان يتشيع ، من التاسعة ، قال أبوحاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم ، واستصغر في سفيان الثوري ، روى عن الثوري ، وروى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح . (التقريب ، ٣٧٥ ، (٤٣٤٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/٢٧١) .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٣) .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[1] .

(٢٨٨/١٠١ط) أثر ابن سيرين في قوله : ﴿وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ .

رُوى عن ابن سيرين في قوله : ﴿وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ ، قال : « كان يعجبهم أن يدعوا له طائفة من مكاتبته »[2] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا ابن أبي زائدة[4] ، عن الحكم بن عطية[5] ، عن محمد بن سيرين بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[6] ، قال : حدثنا أبي[7] ، ثنا قرة بن حبيب القنوي[8] ، ثنا الحكم بن عطية به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨١/٥ ؛ ب : ٤٦٩/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٣) المصنف ، ١٥٧/٥ ، البيوع والأقضية ، من كان يحط عن المكاتب في أول نجومه ، (٦) .

(٤) ابن أبي زائدة ، يحيى بن زكريا الهمداني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٢٢) .

(٥) الحكم بن عطية العيشي ، بالتحتانية والمعجمة ، البصري ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، روى عن ابن سيرين ، وروى عنه قرة بن حبيب . (التقريب ، ١٧٥ ، (١٤٥٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٩٨/٥) .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٨٧/٨ ، (١٤٥١٤) .

(٧) أبوه : أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٨) قرة بن حبيب القنوي ، بفتح القاف والنون ، أبوعلي البصري ، أصله من نيسابور ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن الحكم بن عطية ، وروى عنه ابوحاتم الرازي . (التقريب ، ٤٥٥ ، (٥٥٣٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٤/١٥) .

الحكم على الأثر :

الإسنادان فيهما الحكم بن عطية صدوق له أوهام فهو إسناد ضعيف .

(٢٨٩/١٠٢ط) أثر الحسن في قوله : ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ .

روى يونس عن الحسن وإبراهيم : ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ ، قال : « حث عليه مولاه وغيره »[1] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] ، حدثني يعقوب[3] ، قال : ثني ابن علية[4] ، قال : أخبرنا يونس به ولفظه : « حث الناس عليه ، مولاه وغيره » .

بيان حال الرواة :

يونس بن عبيد بن دينار البصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨١/٥ ؛ ب : ٤٦٩/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٢) جامع البيان ، ٣١٧/٩ ، (٢٦٠٦٦) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٤) ابن عُلية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(١٠٣/٢٩٠ط) أثر إبراهيم بمثل أثر الحسن[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن الثوري[٣] ، عن مغيرة[٤] ، عن إبراهيم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه مغيرة بن مقسم ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ولاسيما عن إبراهيم ، ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

(١٠٤/٢٩١ط) أثر غلام عثمان بن عفان في الحَطِّ عن المكاتب من كتابته .

روى مسلم بن أبي مريم عن غلام عثمان بن عفان قال : « كاتبني عثمان ولم يحط عني شيئاً »[٥] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

مسلم بن أبي مريم : يسار المدني ، مولى الأنصار ، ثقة ، من الرابعة[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨١/٥ ؛ ب : ٤٦٩/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٢) المصنف ، ٣٧٦/٨ ، المكاتب ، قوله ، ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ ، (١٥٥٩٣) .

(٣) الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) مغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ولاسيما عن إبراهيم ، تقدمت ترجمته رقم(٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨١/٥ ؛ ب : ٤٦٩/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٦) التقريب ، ٥٣٠ ، (٦٦٤٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٩٢/١١٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على عتق الرقاب .

رُوي أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : علمني عملاً يدخلني الجنة ، قال : « **أعتق النسمة [وفك الرقبة** » ، قال : أليستا واحداً؟ قال : « **عتق النسمة أن تنفرد بعتقها]**[1] **وفك الرقبة أن تعين في ثمنها** »[2] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[3] ، حدثنا يحيى بن آدم[4] ، وأبوأحمد[5] ، قالا : حدثنا عيسى بن عبدالرحمن البجلي[6] ، من بني بجلة من بني سليم عن طلحة ، قال : أبوأحمد ، حدثنا طلحة بن مصرف[7] ، عن عبدالرحمن بن عوسجة[8] ، عن البراء بن عازب مرفوعاً بنحوه مطولاً .

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٤٩/ب .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨١/٥ ؛ ب : ٤٦٩/٣ ؛ المخطوط :٦٤٩/ب .

(٣) المسند ، ٣٦٦/٤ ، (١٨٦٧٢) .

(٤) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ، روى عنه أحمد بن حنبل ، مات سنة ثلاث ومائتين . (التقريب ، ٥٨٧ ، (٧٤٩٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/٧) .

(٥) أبوأحمد ، محمد بن عبدالله بن الزبير ، أبوأحمد الزبيري ، الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، روى عنه أحمد بن حنبل ، مات سنة ثلاث ومائتين . (التقريب ، ٤٨٧ ، (٦٠١٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٧/١٦).

(٦) عيسى بن عبدالرحمن السلمي ، ثم البَجْلي ، بفتح الموحدة وإسكان الجيم ، ثقة ، من السادسة ، روى عن طلحة بن مصرف ، وروى عنه يحيى بن آدم وأبوأحمد الزبيري ، مات بعد الخمسين . (التقريب ، ٤٣٩ ، (٥٣٠٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٥٧/١٤) .

(٧) طلحة بن مصرف ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٩) .

(٨) عبدالرحمن بن عوسجة الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن البراء بن عازب ، وروى عنه طلحة بن مصرف ، قتل بالزاوية مع ابن الأشعث . (التقريب ، ٣٤٧ ، (٣٩٧٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٢٠/١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٩٣/٧٧ق) أثر أبي عبدالرحمن السلمي في من كان يحط عن المكاتب في أول نجومه .

روي عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن أنه كاتب غلاما [له][1] فترك له ربع مكاتبته وقال : إن علياً كان يأمرنا بذلك ويقول وهو قول الله : ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾[2] .

تخريجه :

اخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا ابن فضيل[4] ، والطبري[5] ، قال : أخبرنا ابن عُلية[6] ، كلاهما عن عطاء بن السائب به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن السائب أبومحمد ، ويقال أبوالسائب الثقفي الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، روى عن أبي عبدالرحمن السلمي ، وروى عنه محمد بن فضيل بن غزوان وابن عُلية ، مات سنة

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٠ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٢/٥ ؛ ب : ٤٧١/٣ ؛ المخطوط :١/٦٥٠ .

(٣) المصنف ، ١٥٧/٥ ، البيوع والأقضية ، من كان يحط عن المكاتب في أول نجومه ، (١١) .

(٤) ابن فضيل ، محمد بن فضيل بن غَزْوان ، يفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي ، أبوعبدالرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، روى عن عطاء بن السائب ، وروى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة خمسٍ وتسعين . (التقريب ، ٥٠٢ ، (٦٢٢٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٥/١٧) .

(٥) جامع البيان ، ٣١٥/٩ ، (٢٦٠٤٩) .

(٦) ابن عُلية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

ست وثلاثين[١] .

٢ - أبو عبدالرحمن السلمي ، عبدالله بن حبيب بن رُبَيْعة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

في كلا الإسنادين عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، وقد روى عنه ابن فضيل وابن عُلية بعد اختلاطه[٢] فهو إسناد ضعيف .

(٢٩٤|١٠٥ط) أثر مجاهد في من كان يحط عن المكاتب في أول نجومه .

رُوي عن مجاهد أنه قال : « تعطيه ربعاً من جميع مكاتبته تعجله من مالك »[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، قال : حدثنا معتمر[٥] ، عن ليث[٦] عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

جامعة أم القرى مكة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
المكتبة المركزية
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

---

(١) التقريب ، ٣٩١ ، (٤٥٩٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٤/١٣ .

(٢) نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط ، (٢٤٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٢/٥ ؛ ب : ٤٧١/٣ ؛ المخطوط :٦٥٠/ب .

(٤) المصنف ، ١٥٧/٥ ، البيوع والأقضية ، من كان يحط عن المكاتب في أول نجومه ، (٤) .

(٥) معتمر بن سليمان التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٦) ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدمت ترجمته رقم(٣٥) .

الحكم على الأثر :

فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك فهو إسناد ضعيف .

(٢٩٥/١١٣ر) حديث عائشة في أن الولاء لمن أعتق .

روى يونس والليث عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : جاءتني بريرة فقالت : ياعائشة إني قد كاتبت أهلي على تسع أواقٍ في كل عامٍ أوقية ، فأعينيني ، ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً ، فقالت عائشة : ارجعي إلى أهلك ، فإن أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعاً ويكون ولاؤك لي فعلت ، فأبوا وقالوا : إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « **لايمنعك منها ، ابتاعي وأعْتقي ، فإنما الولاءُ لمَن أعتق** » وذكر الحديث[1] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه النسائي[2] ، أخبرنا يونس بن عبدالأعلى[3] ، قال : أنبأنا ابن وهب[4] ، قال : أخبرني رجال من أهل العلم منهم يونس والليث عن ابن شهاب به بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري[5] ، ومسلم[6] ، بسنديهما من حديث عائشة مرفوعاً بنحوه مطولاً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٣ ؛ ب : ٣/٤٧١ ؛ المخطوط :٦٥٠/ب .

(٢) سنن النسائي ، ٧/٣٠٥ ، البيوع ، المكاتب يباع قبل أن يقضي من كتابته شيئاً ، (٤٦٥٦) .

(٣) يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٤٠) .

(٤) ابن وهب ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

(٥) صحيح البخاري ، ٣/٣٩ ، البيوع ، إذا اشترط شروطاً في البيع لاتحل ، (٢١٦٨) .

(٦) صحيح مسلم ، ٢/١١٤١ ، العتق ، إنما الولاء لمن أعتق ، (١٥٠٤) .

بيان حال الرواة :

١ - يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، وفي غير الزهري خطأً ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٥) .

٢ - الليث بن سعد الفهمي ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(٦٠) .

٣ - الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

٤ - عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

أوقية : جمعها أواقٍ ، وكانت الأوقية قديماً عبارة عن أربعين درهماً ، وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل ، وهو جزء من اثني عشر جزءاً وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد[1] .

(٢٩٦/١١٤ر) حديث عائشة بمثل الحديث السابق .

روى مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه[2] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري[3] ، بسنده من حديث عائشة مرفوعاً بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه مالك[4] عن هشام بن عروة به بمعناه مطولاً .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ١/٨٠ ، « أوق » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٣ ؛ ب : ٣/٤٧١ ؛ المخطوط : ٦٥٠/ب .

(٣) صحيح البخاري ، ٣/٣٩ ، البيوع ، إذا اشترط شروطاً في البيع لاتحل ، (٢١٦٨) .

(٤) الموطأ ، (٥٩٨) ، العتق والولاء ، مصير الولاء لمن أعتق ، (١٧) .

بيان حال الرواة :

١ - هشام بن عروة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٩) .

٢ - أبوه ، عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٢٩٧/١١٥ر) حديث عائشة في جواز تزويج الولي نفسه .

روى محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة : أن جويرية جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس[1] ، أو لابن عم له ، فكاتبته ، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أستعينه على كتابتي ، فقال : « **فهل لكِ في خيرٍ من ذلك؟** » فقالت : وماهو يارسول الله ؟ فقال : « **أقضي عنك كتابتكِ ، وأتزوجُكِ** » ، قالت : نعم ، قال : « قد فعلت »[2] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[3] ، قال : حدثنا يعقوب[4] ، قال : حدثنا أبي[5] ، عن ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق من مدلسي المرتبة

---

(١) في المخطوط ، ٦٥٠/ب ، « الشماس » بزيادة ألف ولام ، وكلاهما صحيح .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٣/٥ ؛ ب : ٤٧١/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٠/ب .

(٣) المسند ، ٣٠٨/٦ ، (٢٦٤١٩) .

(٤) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢١٩) .

(٥) أبوه ، إبراهيم بن سعد الزهري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢١٩) .

الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٠) .

٢ - محمد بن جعفر بن الزبير ، بن العوام الأسدي ، المدني ، ثقة ، من السادسة ، روى عن عروة ، وروى عنه محمد بن إسحاق ، مات سنة بضع عشرة ومائة[١] .

٣ - عروة بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة .

الحكم على الحديث :

فيه محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولكنه صرح بالتحديث فهو إسناد حسن .

(٢٩٨/١١٦ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في أن المكاتب عبد مابقي عليه شيء .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثني عبدالصمد ، قال : حدثنا همام ، قال : حدثنا عباس[٢] الجريري ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **أيما عبدٌ كاتبَ على مائة أوقية فأدّاها إلاّ عشر أواقٍ ، فهو عبدٌ ، وأيما عبدٌ كاتبَ على مائة دينار فأداها إلا عشر دنانير ، فهو عبدٌ** »[٣] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٤] ، قال : حدثنا محمد بن المثنى به بلفظه .

---

(١) التقريب ، ٤٧١ ، (٥٧٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٨/١٦ .

(٢) في المخطوط ، ٦٥١/أ « ابن عباس » وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٤/٥ ؛ ب : ٤٧٢/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/أ .

(٤) سنن أبي داود ، ٢٤٤/٤ ، العتق ، في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت ، (٣٩٢٧) .

ثانياً : أخرجه أحمد[١] ، حدثنا عبدالصمد ، حدثنا همام ، حدثنا عباس الجزري[٢] ، حدثنا عمرو بن شعيب به بلفظه .

ثالثاً : أخرجه الحاكم[٣] بسنده من طريق عمرو بن عاصم الكلابي[٤] ، ثنا همام ، عن عباس الجريري بنحوه .

رابعاً : أخرجه الترمذي[٥] ، قال : حدثنا قتيبة[٦] ، حدثنا عبدالوارث بن سعيد[٧] ، عن يحيى بن أبي أنيسة[٨] ، عن عمرو بن شعيب به بمعناه .

خامساً : أخرجه ابن ماجه[٩] ، قال : حدثنا أبوكريب[١٠] ، ثنا عبدالله بن نمير[١١] ، ومحمد بن فضيل[١٢] ، عن حجاج[١٣] ، عن عمرو بن شعيب به بمعناه .

---

(١) المسند ، ٢/٢٤٨ ، (٦٧٣٥) .

(٢) عباس بن الحسن الجزري ، الخضرمي ، بمعجمة مكسورة وسكون الضاد ، روى عن عبدالرحمن الأعرج ، وروى عنه داود العطار ، قال أبوحاتم : مجهول . (الجرح والتعديل ، ٦/٢١٥ ، (١١٨١) ؛ ميزان الاعتدال ، ٢/٣٨٣ ، (٤١٦١ ، ٤١٦٢)) .

(٣) المستدرك ، ٢/٢٣٧ ، المكاتب ، (٢٨٦٣) .

(٤) عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكِلابي ، القَيْسي ، أبوعثمان البصري ، صدوق ، في حفظه شيء ، من صغار التاسعة ، روى عن همام ، مات سنة ثلاث عشرة . (التقريب ، ٤٢٣ ، (٥٠٥٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤/٢٥٧) .

(٥) سنن الترمذي ، ٣/٥٥٢ ، البيوع ، ماجاء في المكاتب إذا كان عنده مايؤدي ، (١٢٦٠) .

(٦) قتيبة بن سعيد بن جميل ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦٣) .

(٧) عبدالوارث بن سعيد العنبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٤) .

(٨) يحيى بن أبي أنيسة ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(٧٦) .

(٩) سنن ابن ماجه ، ٢/٨٤٢ ، العتق ، المكاتب ، (٢٥١٩) .

(١٠) أبوكريب ، محمد بن العلاء ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٣) .

(١١) عبدالله بن نمير الهمداني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٩) .

(١٢) محمد بن فضيل بن غزوان ، صدوق عارف رمي بالتشيع ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩٣) .

(١٣) حجاج بن أرطاة ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٢) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي بفتح النون والزاي ، المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، روى عن عبدالصمد ، وروى عنه أبوداود ، وكان هو وبندار فرسي رهان ، وماتا في سنة واحدة[1] .

٤ - عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري ، صدوق ثبت في شعبة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٤) .

٥ - همام بن يحيى بن دينار ، ثقة ربما وهم ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٠) .

٦ - عباس بن فَرُّوخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره معجمة ، الجُرَيْري ، بضم الجيم ، البصري ، أبومحمد ، ثقة ، من السادسة ، روى عن عمرو بن شعيب ، وروى عنه همام بن يحيى ، مات قديماً بعد العشرين ومائة[2] .

٧ - عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

٨ - شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده حسن .

الحكم على الحديث :

سند أبي داود قال فيه أبوداود : ليس هو عباس الجريري ، قالوا : هو وهم لكنه شيخ آخر[3] .

وسند الإمام أحمد قال فيه عبدالرحمن بن أحمد : كذا قال

---

(١) التقريب ، ٥٠٥ ، (٦٢٦٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٩/١٧ .

(٢) التقريب ، ٢٩٣ ، (٣١٨٢) ؛ تهذيب الكمال ٤٧٢/٩ .

(٣) سنن أبي داود ، ٢٤٤/٤ .

عبدالصمد (الجزري) ، كان في النسخة : عباس الجريري ، فأصلحه أبي كما قال عبدالصمد (الجزري)[١] .

وسند الحاكم قال فيه : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه »[٢]، ووافقه الذهبي .

قال الشيخ أحمد شاكر : قول أبي داود هو وهم ولكنه شيخ آخر ، تعليل مبهم مجمل غير مفسر قد يكون له وجه لو انفرد بهذه الرواية محمد بن المثنى عن عبدالصمد ، أو لو انفرد بها عبدالصمد عن همام .أما وقد تابع محمد بن المثنى أحمد بن سعيد الدارمي عن عبدالصمد ، كما في سنن الدارقطني[٣] ، وتابع عبدالصمد عمرو بن عاصم والمقري عن همام فلا[٤] .

وأما كلام عبدالله بن أحمد فقال فيه الشيخ أحمد شاكر : هو تخليط من الناسخين ، أكاد أجزم بذلك .فليس في الرواة الذين في هذه الطبقة من يسمى « عباس الجزري » ، إلا راوياً واحداً (وهو الذي ذكرته في ترجمة رجال أحمد) ثم أسانيد الحديث وطرقه من هذا الوجه تنفي هذا الخطأ ، وتكشف عن الصواب فيه ، على غالب الظن ، بل يكاد يكون هو اليقين ، إن شاء الله[٥] . (كما في روايات الحاكم والبيهقي والدارقطني ، عباس الجريري) .

قلت : سند الحاكم فيه عمرو بن عاصم ، صدوق في حفظه شيء ، وفيه عمرو بن شعيب وأبوه شعيب بن محمد كلاهما صدوق .

وسند الترمذي فيه يحيى بن أبي أنيسة ضعيف فهو إسناد ضعيف .

وسند ابن ماجه فيه حجاج بن أرطاة صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع فهو إسناد ضعيف .

---

(١) المسند ، ٢/٢٤٨ .

(٢) المستدرك ، ٢/٢٣٧ .

(٣) سنن الدارقطني ، ٤/١٢١ .

(٤) المسند ، ١١/١٩ ، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر .

(٥) المرجع السابق ، ١١/١٨ .

والحديث بمجموع طرقه إسناده حسن .

(٢٩٩/٧٨ق) أثر ابن عباس في المكاتب متى يعتق؟

حُكي عن ابن عباس : « أن المكاتب يعتق بعقد الكتابة وتكون الكتابة دينا عليه »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه ، قال أبوجعفر : لم نجد لذلك إسناداً ولم يقل به أحد نعلمه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٠٠/١١٧ر) حديث ابن عباس في المكاتب متى يعتق؟

روى أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **يُؤدي المكاتب بحصة ما أدى دية حُرٍّ ومابقي عليه دية عبدٍ** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٤] ، حدثنا هارون بن عبدالله البزاز[٥] ، حدثنا يزيد بن هارون[٦] ، أخبرنا حماد بن سلمة[٧] ، عن أيوب به بلفظه مطولاً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٥ ؛ ب : ٣/٤٧٤ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) سنن الترمذي ، ٣/٥٥١ ، البيوع ، ماجاء في المكاتب إذا كان عنده مايؤدي ، (١٢٥٩) .

(٥) هارون بن عبدالله البزاز ، البغدادي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

(٦) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٧) حماد بن سلمة ، ثقة ، تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن أبي تميمة السختياني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

٢ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : حديث ابن عباس حديث حسن[١] .

(٧٩/٣٠١ق) أثر ابن عباس بمثل الحديث السابق .

ورواه أيضاً يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة عن ابن عباس[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٣] ، حدثنا محمد بن خزيمة[٤] ، قال : ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري[٥] ، قال : ثني الحجاج الصواف[٦] ، عن يحيى بن أبي كثير بنحوه .

---

(١) سنن الترمذي ، ٥٥١/٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٥/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٣) شرح معاني الآثار ، ١١١/٣ ، العتاق ، المكاتب متى يعتق؟ .

(٤) محمد بن خزيمة بن راشد البصري ، أبوعمرو الأسدي ، ثقة مشهور ، سكن مصر ، يروي عن محمد بن عبدالله الأنصاري ، وأهل العراق ، مستقيم الحديث كما قال ابن أبي حاتم ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين . (الثقات ، ١٣٣/٩) .

(٥) محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري القاضي ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن حجاج بن أبي عثمان الصواف ، وروى عنه محمد بن خزيمة ، مات سنة خمس عشرة . (التقريب ، ٤٩٠ ، (٦٠٤٦) ؛ تهذيب الكمال٤٥٢/١٦) .

(٦) حجاج بن أبي عثمان : ميسرة ، أوسالم الصَّواف أبوالصَّلت الكندي ، البصري ، ثقة ، حافظ ، من السادسة ، روى عن يحيى بن أبي كثير ، وروى عنه محمد بن عبدالله الأنصاري ، مات سنة ثلاث وأربعين . (التقريب ، ١٥٣ ، (١١٣١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥٩/٤) .

بيان حال الرواة :

١ - يحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧١) .

٢ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٠٢/٨٠ق) أثر ابن عمر في المكاتب متى يعتق؟

قال ابن عمر وزيد بن ثابت وعائشة وأم سلمة وإحدى الروايتين عن عمر : « إن المكاتب عبد مابقي عليه درهم »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا إسماعيل ابن عُلية[٣] ، عن أيوب[٤] ، عن نافع[٥] ، عن ابن عمر بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٨٥ ؛ ب : ٣/٤٧٤ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٢) المصنف ، ٥/٦٦ ، البيوع والأقضية ، في المكاتب عبد مابقي عليه شيء ، (١) .

(٣) إسماعيل بن عُلية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٤) أيوب السختياني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

(٥) نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

(٣٠٣/٨١ق) أثر زيد بن ثابت بمثل أثر ابن عمر رضي الله عنهم[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، وابن أبي شيبة[٣] ، قال : حدثنا وكيع[٤] ، عن إسماعيل[٥] ، عن الشعبي[٦] ، كلاهما عن الثوري[٧] ، عن ابن أبي نجيح[٨] ، عن مجاهد[٩] ، عن زيد بن ثابت بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٠٤/٨٢ق) أثر عائشة بمثل أثر ابن عمر رضي الله عنهم[١٠] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١١] ، عن معمر[١٢] ، عن قتادة[١٣] ، عن عائشة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٥/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٥١/ب.

(٢) المصنف ، ٤٠٥/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٧١٧).

(٣) المصنف ، ٦٦/٥ ، البيوع والأقضية ، في المكاتب عبد مابقي عليه شيء ، (٣).

(٤) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥).

(٥) إسماعيل بن أبي خالد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠).

(٦) عامر الشعبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠).

(٧) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥).

(٨) ابن أبي نجيح ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣).

(٩) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧).

(١٠) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٥/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(١١) المصنف ، ٤٠٨/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٧٢٦) .

(١٢) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(١٣) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٠٥|٨٣ق) أثر أم سلمة بمثل أثر ابن عمر رضي الله عنهم[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن أبي معشر[٣] ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري[٤] ، عن أم سلمة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أبومعشر ضعيف ، فهو إسناد ضعيف .

(٣٠٦|٨٤ق) أثر عمر بمثل أثر ابن عمر رضي الله عنهما[٥] .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[٦] ، أخبرنا أبوعبدالله الحافظ[٧] ، ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب[٨] ، ثنا يحيى بن أبي طالب[٩] ، أنبأ

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٥/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٢) المصنف ، ٤٠٨/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٨٢٨) .

(٣) أبومعشر ، نجيح بن عبدالرحمن السندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، المدني ، أبومعشر ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسنَّ واختلط ، روى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، وروى عنه عبدالرزاق بن همام ، مات سنة سبعين ومائة . (التقريب ، ٥٥٩ ، (٧١٠٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٧/١٩) .

(٤) سعيد بن أبي سعيد المقبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٦) السنن الكبرى ، ٥٤٦/١٠ ، المكاتب ، المكاتب عبد مابقي عليه درهم ، (٢١٦٤٩) .

(٧) أبوعبدالله الحافظ ، محمد بن عبدالله الحاكم ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(٦٨) .

(٨) أبوالعباس محمد بن يعقوب ، إمام محدث ثقة صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٤٠) .

(٩) يحيى بن أبي طالب البغدادي ، جعفر بن عبدالله الزبرقان ، روى عن يزيد بن هارون ، قال أبوحاتم : محله الصدق ، ووثقه الدارقطني ، مات سنة خمسٍ وسبعين ومائتين .
<=

يزيد بن هارون[١] ، أنبأ ابن أبي عروبة[٢] ، عن قتادة[٣] ، عن معبد الجهني[٤] ، عن عمر بن الخطاب بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ؛ لأن رواية معبد الجهني عن عمر مرسلة[٥] .

(٣٠٧|٨٥ق) أثر عمر بن الخطاب في المكاتب إذا أدى مكاتبته فلا رقَّ عليه .

رُوي عن عمر : « أنه إذا أدى النصفَ فهو غريم ولارِقَّ عليه »[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] عن معمر[٨] وابن أبي شيبة[٩] ، قال : حدثنا ابن

=

(الجرح والتعديل ، ١٣٤/٩ ، (٩٥٤٧) ؛ سير أعلام النبلاء ، ٦١٩/١٢ ، (٢٤٢) ؛ ميزان الاعتدال ، ٣٨٦/٤ ، (٩٥٤٧) ؛ تاريخ بغداد ، ٢٢٠/١٤ ، (٧٥١٢)) .

(١) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٢) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة اختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

(٣) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٤) معبد الجهني البصري ، ويقال معبد بن عبدالله بن عويمر ، ويقال معبد بن خالد ، والصحيح أن لاينسب ، روى عن عمر مرسل ، وروى عنه قتادة ، قال أبوحاتم : كان صدوقاً في الحديث رأساً في القدر ، وقال يحيى بن معين : هو ثقة ، مات قبل التسعين . (الجرح والتعديل ، ٢٨٠/٨ ، (١٢٨٢) ؛ التاريخ الكبير للبخاري ، ٣٩٩/٧ ؛ سير أعلام النبلاء ، ١٨٥/٤ ، (٧٦)) .

(٥) حاشية السنن الكبرى ، ٥٤٧/١٠ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٧) المصنف ، ٤١٠/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٧٢٨) .

(٨) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٩) المصنف ، ٦٨/٥ ، البيوع والأقضية ، من قال : إذا أدى مكاتبته فلا رد عليه في الرق ،(٤) .

أبي زائدة[١] ، عن وكيع[٢] ، كلاهما عن عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي[٣] ، عن القاسم بن عبدالرحمن[٤] ، عن جابر بن سمرة[٥] ، عن عمر بن الخطاب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

سند عبدالرزاق لم يثبت لي هل روى معمر عن عبدالرحمن المسعودي قبل الاختلاط أم بعده ، فأتوقف .

وأما سند ابن أبي شيبة فرواية وكيع عن عبدالرحمن المسعودي قديماً قبل الاختلاط فهو إسناد حسن .

(٣٠٨/٨٦ق) أثر ابن مسعود في المكاتب إذا أدى مكاتبته فهو غريم .

قال ابن مسعود : « إذا أدى ثلثاً أو ربعاً فهو غريم » ، وهو قول شريح[٦] .

---

(١) ابن أبي زائدة ، يحيى بن زكريا ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٢٢) .

(٢) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٣) عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، روى عن القاسم بن عبدالرحمن ، وروى عنه وكيع قديماً ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين . (التقريب ، ٣٤٤ ، (٣٩١٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٨/١١ ؛ نهاية الاغتباط ، (٢٠٦)) .

(٤) القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٥) .

(٥) جابر بن سمرة بن جُنادة ، بضم الجيم بعدها نون ، السوائي ، بضم المهملة والمد ، صحابي ابن صحابي ، نزل الكوفة ومات بها بعد سنة سبعين ، روى عن عمر بن الخطاب . (التقريب ، ١٣٦ ، (٨٦٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٧/٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه الطحاوي[١] بسنده من طريق إبراهيم[٢] ، قال : قال عبدالله بلفظه .

ثانياً : أخرجه عبدالرزاق[٣] بسنده عن جابر[٤] ، عن الشعبي[٥] عن ابن مسعود بنحوه .

ثالثاً : أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، قال : حدثنا حفص بن غياث[٧] ، عن الأعمش[٨] ، عن إبراهيم وعن أشعث[٩] ، عن الشعبي ، قالا : قال عبدالله بن مسعود بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند الطحاوي منقطع .

وسند عبدالرزاق فيه جابر الجعفي ، ضعيف فهو إسناد ضعيف .

وسند ابن أبي شيبة فيه أشعث بن سوار ضعيف فهو إسناد ضعيف .

لكن تابعه إبراهيم النخعي في السند نفسه ، فهو إسناد حسن لغيره .

وسند ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم صحيح .

---

(١) شرح معاني الآثار ، ١١٢/٣ ، العتاق ، المكاتب متى يعتق؟ .

(٢) إبراهيم النخعي ، ثقة ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٣) المصنف ، ٤١١/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٧٣٧) .

(٤) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف رافضي ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٩) .

(٥) عامر الشعبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠) .

(٦) المصنف ، ٦٧/٥ ، البيوع والأقضية ، من قال : إذا أدى مكاتبته فلا رد عليه في الرق ،(٢) .

(٧) حفص بن غياث ، ثقة ، تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

(٨) سليمان الأعمش ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٩) أشعث بن سوار الكندي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(٢٥٤).

(١٠٦/٣٠٩ط) أثر شريح بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنه[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن الثوري[٣] ، عن جابر[٤] ، عن الشعبي[٥] ، عن شريح بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه جابر الجعفي ، ضعيف فهو إسناد ضعيف .

(٨٧/٣١٠ق) أثر عبدالله بن مسعود في المكاتب متى يعتق؟ .

روى إبراهيم عن عبدالله : « أنه إذا أدى قيمة رقبته فهو غريم »[٦] .

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٧] ، والبيهقي[٨] ، وعبدالرزاق[٩] ، بأسانيدهم عن الثوري[١٠] ، عن المغيرة[١١] ، عن إبراهيم ، عن ابن مسعود بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٢) المصنف ، ٤١١/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٧٣٧) .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) جابر الجعفي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٩).

(٥) عامر الشعبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٧) شرح معاني الآثار ، ١١٢/٣ ، العتاق ، المكاتب متى يعتق؟ .

(٨) السنن الكبرى ، ٥٤٩/١٠ ، المكاتب ، ماجاء في المكاتب يصيب حداً أو ميراثاً أو يقتل ، (٢١٦٥٩) .

(٩) المصنف ، ٤١١/٨ ، المكاتب ، عجز المكاتب وغير ذلك ، (١٥٧٣٧) .

(١٠) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(١١) المغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة لاسيما عن إبراهيم ، تقدمت ترجمته رقم(٨) .

بيان حال الرواة :

إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

جميع الأسانيد فيها المغيرة بن مقسم ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة لاسيما عن إبراهيم ولم يصرح بالسماع ، وفيه إبراهيم النخعي يرسل كثيراً ولم يثبت لي أنه روى عن ابن مسعود ، فهو إسناد ضعيف.

(١١٨/٣١١ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في المكاتب عبد مابقي عليه درهم .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا هارون بن عبدالله ، قال : حدثنا أبوبدر ، قال : حدثنا [إسماعيل بن عياش][1] ، حدثنا سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **المكاتب عبد ما بقي [عليه][2] من مكاتبته درهم** »[3] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[4] ، حدثنا هارون بن عبدالله ، حدثنا أبوبدر ، حدثني أبوعتبة إسماعيل بن عياش[5] ، حدثني سليمان بن سليم به بلفظه .

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المطبوع .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٥١/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٤) سنن أبوداود ، ٢٤٢/٤ ، العتق ، في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت ، (٣٩٢٦) .

(٥) إسماعيل بن عياش بن سليم ، صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٠) .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - هارون بن عبدالله البزاز البغدادي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

٤ - أبوبدر ، شجاع بن الوليد بن قيس السَّكُوني ، صدوق ورع له أوهام ، من التاسعة ، روى عنه هارون بن عبدالله ، مات سنة أربعٍ ومائتين[١] .

٥ - سليمان بن سُلَيْم الكلبي ، أبوسلمة الشامي ، القاضي بحمص ، ثقة عابد ، من السابعة ، روى عن عمرو بن شعيب ، وروى عنه إسماعيل بن عياش ، مات سنة سبع وسبعين[٢] .

٦ - عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

٧ - شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه أبوبدر صدوق ورع له أوهام ، فهو إسناد حسن .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات ، وعمرو بن شعيب فيه الخلاف المشهور ، وإسماعيل بن عياش ثقة في الشاميين ، وهذا منه ، فإن سليمان بن سليم شامي أيضاً ، وقد تابعه جماعة بمعناه[٣] .

(٣١٢/٨٧ق) أثر علي بن أبي طالب في ميراث ولد المكاتب .

قال علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وابن[٤] الزبير: « تؤدى

---

(١) التقريب ، ٢٦٤ ، (٢٧٥٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٥/٨ .

(٢) التقريب ، ٢٥١ ، (٢٥٦٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٧/٨ .

(٣) إرواء الغليل ، ١١٩/٦ .

(٤) في المخطوط ، ٦٥١/ب ، « أبي » وهو خطأ والصواب ماأثبته .

كتابته بعد موته ويعتق »[١] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٢] ، قال : أخبرنا الثوري[٣] ، قال : أخبرني سماك[٤] ، عن قابوس بن مخارق[٥] ، عن أبيه[٦] ، قال : كتب محمد بن أبي بكر[٧] إلى علي يسأله فذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه سماك بن حرب ، صدوق تغير بأخرة ، « ورواية الثوري وشعبة عنه قديمة وحديثهم عنه صحيح مستقيم »[٨]، وفيه قابوس بن مخارق لابأس به فهو إسناد حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٢) المصنف ، ٣٩٤/٨ ، المكاتب ، ميراث ولد المكاتب ، وله ولد أحرار ، (١٥٦٦٨) .

(٣) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) سماك بن حرب ، صدوق ، تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٣) .

(٥) قابوس بن مخارق بضم الميم بعدها معجمة خفيفة ، ويقال ابن أبي المخارق ، الكوفي ، لابأس به ، من الثالثة ، روى عن أبيه وروى عنه سماك بن حرب . (التقريب ، ٤٤٩ ، (٥٤٤٦) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣٢/١٥) .

(٦) أبوه ، مخارق بن سليم الشيباني ، أبوقابوس ، مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه ابنه قابوس . (التقريب ، ٥٢٣ ، (٦٥٢١) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٢/١٧) .

(٧) محمد بن أبي بكر الصديق ، أبوالقاسم ، له رؤية ، وكان علي يثني عليه ، قتل سنة ثمان وثلاثين . (التقريب ، ٤٧٠ ، (٥٧٦٤)) .

(٨) نهاية الاغتباط ، (١٦٠) .

(٣١٣/٨٩ق) أثر زيد بن ثابت بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، قال : حدثنا عبدالله بن ادريس[٣] ، عن سعيد[٤] ، عن قتادة[٥] ، عن سعيد بن المسيب[٦] ، عن زيد بن ثابت بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣١٤/٩٠ق) أثر ابن الزبير بمثل أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنهم[٧] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣١٥/٩١ق) أثر ابن عمر في موت المكاتب وقد ترك مالاً .

روي عن ابن عمر : « أن جميع ماله لسيده ولاتؤدى منه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

(٢) المصنف ، ١٦٨/٥ ، البيوع والأقضية ، في المكاتب يموت ويترك ديناً وبقية من مكاتبته ، (٩) .

(٣) عبدالله بن ادريس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٢) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة اختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) سعيد بن المسيب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٩) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥١/ب .

كتابتـه »[١] .

تخريجـه :

أخرجه البيهقي[٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ[٣] ، أنبأ أبوالوليد[٤] ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب[٥] ، ثنا الحسن بن عيسى[٦] ، أنبأ ابن المبارك[٧] ، عن عبيد الله بن عمر[٨] ، عن نافع[٩] ، عن ابن عمر بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٦/٥ ؛ ب : ٤٧٤/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/١ .

(٢) السنن الكبرى ، ٥٥٧/١٠ ، المكاتب ، موت المكاتب ، (٢١٦٨٤) .

(٣) أبوعبدالله الحافظ ، محمد بن عبدالله الحاكم ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(٦٨) .

(٤) أبوالوليد حسان بن محمد بن أحمد بن هارون النيسابوري ، الإمام الأوحد الحافظ المفتي ، روى عنه الحاكم ، مات سنة تسع وأربعين وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٤٩٢/١٥ ، (٢٧٧)) .

(٥) إبراهيم ، أبواسحاق ابن أبي طالب محمد بن نوح بن عبدالله بن خالد النيسابوري ، الإمام الحافظ المجود الزاهد ، مات سنة خمسٍ وتسعين ومائتين . (سير أعلام النبلاء ، ٥٤٧/١٣ ، (٢٧٧)) .

(٦) الحسن بن عيسى بن ماسرجس ، بفتح المهملة وسكون الراء ، وكسر الجيم بعدها مهملة ، ثقة ، أبوعلي النيسابوري ، من العاشرة ، روى عن ابن المبارك ، مات سنة أربعين . (التقريب ، ١٦٣ ، (١٢٧٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٨/٤) .

(٧) عبدالله بن المبارك ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

(٨) عبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

(٩) نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾[1] .

(٣١٦/٩٢ق) أثر جابر بن عبدالله في سبب نزول الآيه .

روي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : « كان عبدالله بن أُبَيٍّ يقول لجاريته : اذهبي فابغينا شيئاً » ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى البِغَاءِ....﴾ الآيه[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] بسنده من حديث جابر بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان بن مهران الأعمش ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٢ - أبوسفيان ، طلحة بن نافع الواسطي ، أسكاف ، نزل مكة ، صدوق ، من الرابعة ، روى عن جابر بن عبدالله ، وروى عنه الأعمش[4] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣١٧/٩٣ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس : ﴿ وَمَن يُكْرِههُّنَّ ﴾ الآية .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٧/٥ ؛ ب : ٤٧٥/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/١ .

(٣) صحيح مسلم ، ٢٣٢٠/٤ ، التفسير في قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَآءِ....﴾ ، (٣٩٢٩) .

(٤) التقريب ، ٢٨٣ ، (٣٠٣٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٦/٩ .

قال : « لهن غفور رحيم »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بنفس الإسناد ، وإنما وجدته بإسناد آخر ، أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، حدثنا أبي ، ثنا أبوصالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس[٣] بلفظه وزاد « وإثمهنَّ على من أكرههن » .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ؛ لأنه نسخة .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٧/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/أ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٩١/٨ ، (١٤٥٣٧) .

(٣) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(١٦٠) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[١] .

(٣١٨/٩٤ق) أثر ابن عباس في معنى هذه الآيه .

روي عن ابن عباس وفي إحدى الروايتين عن أنس : « هادي أهل السموات [والأرض][٢] »[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] ، قال : حدثني علي[٥] ، وابن أبي حاتم[٦] ، حدثنا أبي[٧] ، كلاهما عن عبدالله ، قال ، ثني معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس[٨] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ؛ لأنه نسخة .

(٣١٩/٩٥ق) أثر أنس بن مالك بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[٩] .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٥) .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٥٢/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٤) جامع البيان ، ٣٢٠/٩ ، (٢٦٠٨٥) .

(٥) علي بن داود القنطري ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٩٣/٨ ، (١٤٥٥٠) .

(٧) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، حافظ تقدمت ترجمته رقم(١٦٠).

(٨) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٤٥) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، حدثني سليمان بن عمر بن خالد الرقي[٢] ، قال : ثنا وهب بن راشد[٣] ، عن فرقد[٤] ، عن أنس بن مالك بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه فرقد بن يعقوب ، صدوق لين الحديث وكثير الخطأ ، وفيه وهب بن راشد الرقي ، منكر الحديث ، حدث بأحاديث بواطيل ، فهو إسناد ضعيف جداً .

(٣٢٠/٩٦ق) أثر ابن عباس في المراد من قوله تعالى : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ .

عن ابن عباس وأبي العاليةوالحسن : « منور السماوات والأرض بنجومها وشمسها وقمرها »[٥] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

---

(١) جامع البيان ، ٣٢٠/٩ ، (٢٦٠٨٦) .

(٢) سليمان بن عمر بن خالد المعروف بابن الأقطع ، من أهل الرقه ، كنيته أبوأيوب ، مات سنة تسعٍ وأربعين ومائتين . (الجرح والتعديل ، ١٣١/٤ ، (٥٧٠) ؛ الثقات ، ٢٨٠/٨) .

(٣) وهب بن راشد الرَّقِّي ، بفتح الراء وتشديد القاف ، روى عنه سليمان بن عمر بن خالد الأقطع ، وقال عنه أبوحاتم : منكر الحديث ، حدث بأحاديث بواطيل . (الجرح والتعديل ، ٢٧/٩ ، (١٢١) ؛ لب اللباب ، ٣٥٧/١ ، (١٨٠٩)) .

(٤) فرقد بن يعقوب السبخي ، بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة ، صدوق عابد لكنه لين الحديث ، كثير الخطأ ، من الخامسة ، روى عن أنس بن مالك وروى عنه وهب ابن راشد ، مات سنة إحدى وثلاثين . (التقريب ، ٤٤٤ ، (٥٣٨٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٦/١٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٣٢١/١٠٧ط) أثر أبي العالية بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٣٢٢/١٠٨ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

---

(١) أحكام القرآن ، للجصاص ، أ : ١٨٨ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢ب .

(٢) المرجع السابق .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿مَثَلُ نُورِهِۦ....﴾[١] .

(٣٢٣/٩٧ق) أثر أُبَيّ بن كعب في قوله تعالى : ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ .

قال أُبَيّ بن كعب والضحاك : « الضمير عائد على المؤمن في قوله :﴿ نوره ﴾ » بمعنى : « مثل النور الذي في قلبه بهداية الله تعالى »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا عبدالأعلى بن واصل[٤] ، قال : ثنا عبيدالله بن موسى[٥] ، وابن أبي حاتم[٦] ، حدثنا كثير بن شهاب المذحجي[٧] ، ثنا محمد بن سعيد بن سابق[٨] ، كلاهما عن أبي جعفر الرازي[٩] ، عن الربيع بن أنس[١٠] ، عن أبي

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٣) جامع البيان ، ٣٢١/٩ ، (٢٦٠٨٩) .

(٤) عبدالأعلى بن واصل بن عبدالأعلى الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من كبار العاشرة ، روى عن عبيدالله بن موسى وروى عنه الطبري ، مات سنة سبع وأربعين . (التقريب ، ٣٣٢ ، (٣٧٣٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/١١) .

(٥) عبيدالله بن موسى العَبْسي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٨٧) .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٩٣/٨ ، (١٤٥٥٣) .

(٧) كثير بن شهاب المَذْحَجي ، من ولد أنس بن سعد العشيرة ، قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه بقزوين ، وهو صدوق ، روى عن محمد بن سعيد بن سابق ، وروى عنه ابن أبي حاتم . (الجرح والتعديل ، ١٥٣/٧ ، (٨٥٣)) .

(٨) محمد بن سعيد بن سابق الرازي ، نزيل قزوين ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن أبي جعفر الرازي ، وروى عنه كثير بن شهاب ، مات سنة ست عشرة . (التقريب ، ٤٨٠ ، (٥٩١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٠٦/١٦) .

(٩) أبوجعفر الرازي ، صدوق سيء الحفظ ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٦) .

(١٠) الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٦) .

العالية[١] ، عن أُبَيّ بن كعب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ؛ لأنه نسخة .

(٣٢٤/١٠٩ط) أثر الضحاك بمثل أثر أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثني علي بن الحسن الأزدي[٤] ، قال : ثنا يحيى بن اليمان[٥] ، عن أبي سنان[٦] ، عن ثابت[٧] ، عن الضحاك بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أبوالعالية ، رُفيع ، بالتصغير ، ابن مهران ، الرياحي ، بكسر الراء والتحتانية ، ثقة كثير الإرسال ، من الثانية ، روى عن أبي بن كعب ، وروى عنه الربيع بن أنس ، مات سنة تسعين ، وقيل ثلاث وتسعين ، وقيل بعد ذلك . (التقريب ، ٢١٠ ، (١٩٥٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٢٠/٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٣) جامع البيان ، ٣٢١/٩ ، (٢٦٠٩٢) .

(٤) علي بن الحسن بن سالم الأزدي ، يروي عن الكوفيين . (الثقات ، ٤٧٥/٨) .

(٥) يحيى بن يمان العجلي ، الكوفي ، صدوق عابد يخطئ كثيراً وقد تغير من كبار التسعة ، روى عن أبي سنان الشيباني ، مات سنة تسع وثمانين . (التقريب ، ٥٩٨ ، (٧٦٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠ /٢٦٧) .

(٦) أبوسنان ، سعيد بن سنان البُرْجُمي ، بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة ، أبوسنان الشيباني الأصغر ، الكوفي ، نزيل الري ، صدوق له أوهام ، من السادسة ، روى عن ثابت بن جابان ، وروى عنه يحيى بن يمان . (التقريب ، ٢٣٧ ، (٢٣٣٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٢٦/٧) .

(٧) ثابت بن جابان ، روى عن الضحاك بن مزاحم وروى عنه أبوسنان الشيباني . (الجرح والتعديل ، ٤٥٠/٢ ، (١٨٠٨) ؛ التاريخ الكبير ، ١٦٢/٢) .

الحكم على الأثر :

فيه يحيى بن يمان صدوق عابد يخطئ كثيراً ، وفيه أبي سنان صدوق له أوهام فهو إسناد ضعيف .

(٣٢٥/٩٨ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ .

قال ابن عباس : « عائد على اسم الله ، بمعنى : مثل نور الله الذي هدى به المؤمن »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، حدثنا أبي ، ثنا أبوصالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس[٣] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٣٢٦/٩٩ق) أثر ابن عباس أيضاً في قوله تعالى : ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ .

عن ابن عباس أيضاً : « مثل نوره وهو طاعته »[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] ، حدثني محمد بن سعد ، قال : ثني أبي ، قال : ثني عمي ، قال : ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس[٦] بمعناه مطولاً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٩٤/٨ ، (١٤٥٥٥) .

(٣) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(١٦٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٥) جامع البيان ، ٣٢٢/٩ ، (٢٦٠٩٩) .

(٦) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(١٥١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

السند مسلسل بضعفاء ، فهو ضعيف .

(٣٢٧/١٠٠ق) أثر ابن عباس في معنى المشكاة .

قال ابن عباس وابن جريج : « المشكاة : الكوة التي لامنفذ لها »[١]

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٢] قال : أخبرنا أبوعبدالله الدشتكي[٣] ، ثنا عمرو بن أبي قيس[٤] ، عن عطاء[٥] ، عن سعيد بن جبير[٦] ، عن ابن عباس بلفظه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

قلت : فيه عمرو بن أبي قيس ، صدوق له أوهام ، وفيه عطاء بن السائب ، صدوق اختلط .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٢) المستدرك ، ٤٣٢/٢ ، التفسير ، تفسير سورة النور ، (٣٥٠٣) .

(٣) أبوعبدالله الدشتكي ، عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد الدشتكي ، بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح المثناة ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن عمرو بن أبي قيس ، مات سنة بضع عشرة . (التقريب ، ٣٤٤ ، (٣٩١٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٢/١١) .

(٤) عمرو بن أبي قيس الرازي ، الأزرق ، صدوق له أوهام ، من الثامنة ، روى عن عطاء بن السائب وروى عنه عبدالرحمن الدشتكي . (التقريب ، ٤٢٦ ، (٥١٠١) ؛ تهذيب الكمال ، ٣١٩/١٢) .

(٥) عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩٣) .

(٦) سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٣٢٨/١١٠ط) أثر ابن جريج بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٢٩/١٠١ق) أثر أُبَيّ بن كعب في معنى الآية : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ.....﴾ .

عن أُبَيّ بن كعب قال : « هو مثلٌ ضربه الله تعالى لقلب المؤمن ، فالمشكاة صدره والمصباح القرآن ، والزجاجة قلبه » ، قال : « فهو بين[٢] أربع خلال ، إن أعطي شكر ، وإن ابتلي صبر ، وإن حكم عدل ، وإن قال صدق » ، وقال : « نورٌ على نور » ، « فهو يتقلب على خمسة أنوار : فكلامه نور ، وعمله نور ، ومدخله [نور][٣] ، ومخرجه نور ، ومصيره إلى النور يوم القيامة إلى الجنة »[٤].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] ، حدثني عبدالأعلى بن واصل[٦] ، قال : ثنا عبيدالله بن موسى[٧] ، قال : أخبرنا أبوجعفر الرازي[٨] ، عن الربيع بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٢) في المخطوط ، ٦٥٢/ب ، « من » .

(٣) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٥٢/ب .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب .

(٥) جامع البيان ، ٣٢٣/٩ ، (٢٦١٠٣) .

(٦) عبدالأعلى بن واصل ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢٣) .

(٧) عبيدالله بن موسى ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٨٧) .

(٨) أبوجعفر الرازي ، صدوق سيء الحفظ ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٦) .

أنس[١] ، عن أبي العالية[٢] ، عن أُبَيّ بن كعب بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٣٣٠/١١١ط) أثر زيد بن أسلم في قوله تعالى : ﴿ نُورٌ عَلَى نُور ﴾ .

قال زيد بن أسلم : ﴿ نُورٌ عَلَى نُور ﴾ ، « يضيء بعضه بعضاً »[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] ، وابن أبي حاتم[٥] ، كلاهما عن يونس بن عبدالأعلى[٦] ، أخبرنا ابن وهب[٧] ، قال : أخبرني عبدالله بن عياش[٨] ، قال : زيد بن أسلم بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبدالله بن عياش صدوق يغلط ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٦) .

(٢) أبوالعالية ، تقدمت ترجمته رقم(٣٢٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٦/٣ ؛ المخطوط :٦٥٢/ب.

(٤) جامع البيان ، ٣٢٨/٩ ، (٢٦١٢٦) .

(٥) تفسير القرآن العظيم ، ٢٥٩٤/٨ ، (١٤٥٥٨) .

(٦) يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٤٠) .

(٧) عبدالله بن وهب ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

(٨) عبدالله بن عياش ، بمثناة ومعجمة ، ابن عباس ، بموحدة ومهملة ، القتباني ، بكسر القاف ، بعدها مثناة ساكنة ثم موحدة ، صدوق يغلط ، أخرج له مسلم في الشواهد ، من السابعة ، روى عنه ابن وهب ، مات سنة سبعين . (التقريب ، (٣٥٢٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠٣/١٠) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ...﴾[1] الآيـــــة.

(١٠٢/٣٣١ق) أثر ابن عباس في معنى البيوت في الآية.

قال ابن عباس : « هذه البيوت هي المساجد » ، وكذلك قال الحسن ومجاهد[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، حدثني علي ، ثنا أبوصالح ، قال : ثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس[4] بلفظه ، وزاد : « تُكرم ، ونهي عن اللغو فيها » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(١١٢/٣٣٢ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[5] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[6] ، حدثنا الحسن[7] ، قال : أخبرنا عبدالرزاق[8] ،

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .

(٣) جامع البيان ، ٣٢٩/٩ ، (٢٦١٢٩) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٤٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .

(٦) جامع البيان ، ٣٢٩/٩ ، (٢٦١٣٤) .

(٧) الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، نزيل بغداد ، أبوعلي ، ابن أبي ربيع الجرجاني ، صدوق من الحادية عشرة ، روى عن عبدالرزاق بن همام ، مات سنة ثلاث وستين . (التقريب ، ١٦٤ ، (١٢٩٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٤١/٤) .

(٨) عبدالرزاق بن همام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٨) .

قال : أخبرنا معمر[١] ، عن الحسن بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه الحسن بن يحيى بن الجعد ، صدوق فهو إسناد حسن .

(٣٣٣/١١٣ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثني محمد بن عمرو[٤] ، قال : ثنا أبوعاصم[٥] ، قال : ثنا عيسى[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن عمرو بن عباد ، صدوق فهو إسناد حسن .

---

(١) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .

(٣) جامع البيان ، ٣٣٠/٩ ، (٢٦١٣٩) .

(٤) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، بفتح المهملة والمثناة أبوجعفر البصري ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . (التقريب ، ٤٩٩ ، (٦١٨٦) .

(٥) أبوعاصم ، الضحاك ، بن مخلد الشيباني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٧) .

(٦) عيسى بن ميمون الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة ، يعرف بابن داية ، بتحتانية خفيفة ، ثقة ، من السابعة ، روى عن ابن أبي نجيح ، وروى عنه أبوعاصم . (التقريب ، ٤٤١ ، (٥٣٣٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٨٣/١٤) .

(٧) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٣٣٤|١١٤ط) أثر مجاهد في معنى قوله تعالى : ﴿ تُرْفَعَ ﴾[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبوعاصم ، قال : ثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح[٣] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن عمروبن عباد ، صدوق فهو إسناد حسن .

(٣٣٥|١١٥ط) أثر في معنى قوله تعالى : ﴿ أن تُرْفَعَ ﴾ .

قال : « أن ترفع ، أن تعظم بذكره ؛ لأنها مواضع الصلوات والذكر »[٤]

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] ، حدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبدالرزاق ، قال : أخبرنا معمر[٦] ، عن الحسن بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه الحسن بن يحيى بن الجعد ، صدوق فهو إسناد حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .
(٢) جامع البيان ، ٣٣٠/٩ ، (٢٦١٣٩) .
(٣) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٣٣٣) .
(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .
(٥) جامع البيان ، ٣٣٠/٩ ، (٢٦١٤١) .
(٦) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٣٣٢) .

(٣٣٦/١٠٣ق) أثر ابن عباس في أن المعنى هو سورة الضحى .

روى ابن أبي مليكة عن ابن عباس أنه سئل عن صلاة الضحى ، فقال : « إنها لفي كتاب الله وما يغوص عليها إلا غواص » .ثم قرأ : « في بيوت أذن الله أن ترفع »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، قال : ثنا محمد بن شريك[٤] ، عن ابن أبي مليكة به بلفظه .

بيان حال الرواة :

ابن أبي مليكة ، عبدالله بن عبيدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٣٧/١١٩ر) حديث في النهي عن امور الدنيا في المساجد وتنزيهها عن ذلك .

ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **جنِّبوا مساجدَكم صبيانكم ومجانينكم ورفع أصواتكم وبيعكم [وشراكم][٥] وإقامة**

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٨/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .

(٢) المصنف ، ٢٩٨/٢ ، صلاة التطوع والإمامة ، من كان يصليها ، (١٣) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٤) محمد بن شريك المكي ، أبوعثمان ، ثقة ، من السابعة ، روى عن ابن أبي مليكة ، وروى عنه وكيع ، مات سنة ثمان وستين . (التقريب ، ٤٨٣ ، (٥٩٥٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٧/١٦) .

(٥) مابين الحاصرتين ، ساقط من المخطوط ، ٦٥٢/ب .

حدودكم ، وجمِّروها في جُمَعكم ، وضعوا على أبوابها المطاهر »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن ماجه[٢] ، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي[٣] ، ثنا مسلم بن إبراهيم[٤] ، ثنا الحارث بن نبهان[٥] ، حدثنا عتبة بن يقظان[٦] ، عن أبي سعيد[٧] ، عن مكحول[٨] ، عن واثلة بن الأسقع[٩] ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله بنحوه على التقديم والتأخير وزاد ، « **وخصوماتكم وسل سيوفكم** » .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨١/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٢/ب .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٢٤٧/١ ، المساجد والجماعات ، مايكره في المساجد ، (٧٥٠) .

(٣) أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي ، أبوالحسن النيسابوري ، المعروف بحمدان ، حافظ ثقة ، من الحادية عشرة ، روى عن مسلم بن إبراهيم الأزدي ، وروى عنه ابن ماجه ، مات سنة أربع وستين ، وله ثمانون سنة . (التقريب ، ٨٦ ، (١٣٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٩٣/١) .

(٤) مسلم بن إبراهيم الأزدي ، الفراهيدي ، بالفاء أبوعمرو البصري ، ثقة مأمون مكثر عمي بأخرة من صغار التاسعة روى عن الحارث بن نبهان ، وروى عنه أحمد بن يوسف السلمي ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وهو أكبر شيخ لأبي داود . (التقريب ، ٥٢٩ ، (٦٦١٦) ؛ تهذيب الكمال١٨/٦٣) .

(٥) الحارث بن نبهان الحرمي ، بفتح الجيم أبومحمد البصري ، متروك ، من الثامنة ، روى عن عتبة بن يقظان ، وروى عنه مسلم بن إبراهيم ، مات بعد الستين . (التقريب ، ١٤٨ ، (١٠٥١) ؛ تهذيب الكمال ، ٦٥/٤) .

(٦) عتبة بن يقظان الراسبي ، أبوعمرو ويقال أبوزحَّارة ، بفتح الزاي وتشديد المهملة ، ضعيف من السادسة ، روى عن أبي سعيد الشامي ، وروى عنه الحارث بن نبهان . (التقريب ، ٣٨١ ، (٤٤٤٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٧٥/١٢) .

(٧) ابو سعيد الشامي عن مكحول ، مجهول من السابعة ، روى عنه عتبة بن يقظان . (التقريب ، ٦٤٤ ، (٨١٣١) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٩/٢١) .

(٨) مكحول الشامي ، أبوعبدالله ، ثقة فقيه ، كثير الإرسال مشهور من الخامسة ، روى عن واثلة بن الأسقع ، وروى عنه أبي سعيد شيخ عتبة بن يقظان ، مات سنة بضع عشرة ومائة . (التقريب ، ٥٤٥ ، (٦٨٧٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٦/١٨) .

(٩) واثلة بن الأسقع بالقاف ، ابن كعب الليثي ، صحابي مشهور ، نزل الشام ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه مكحول الشامي ، مات سنة خمس وثمانين . (التقريب ، ٥٧٩ ، (٧٣٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥١/١٩) .

ثانياً : أخرجه الطبراني[١] بسنده من طريق الحارث بن نبهان به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قال البوصيري : « إسناد حديث واثلة بن الأسقع ضعيف ، والحارث بن نبهان متفق على ضعفه »[٢] .

قلت : فيه الحارث بن نبهان متروك ، وعتبة بن يقظان ضعيف ، وأبوسعيد مجهول فهو إسناد ضعيف جداً .

غريب الحديث :

جمِّروها : من جمَّرته إذا بخرته بالطيب[٣] .

المطاهر : جمع مطهرة ، وهو الإناء الذي يتوضأ به ويتطهر به[٤] .

---

(١) المعجم الكبير ، ٥٧/٢٢ ، (١٣٦) .

(٢) زوائد ابن ماجه ، ١٢٨ ، (٢٥٢) .

(٣) لسان العرب ، ١٤٥/٤ ، « جمر » .

(٤) لسان العرب ، ٥٠٦/٤ ، « طهر » .

مـــا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾[١] .

(١٠٤/٣٣٨ق) أثر ابن عباس في معنى الآيـة .

قال ابن عباس [والحسن][٢] والضحاك : « يصلي له فيها بالغداة والعشي »[٣].

تخريجـه :

أخرجه الطبري[٤] ، حدثني علي ، قال : ثنا عبدالله ، قال : ثني معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس[٥] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(١١٦/٣٣٩ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] ، قال : أنبأنا معمر[٨] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٦) .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٤) جامع البيان ، ٣٣١/٩ ، (٢٦١٤٤) .

(٥) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٤٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٧) تفسير عبدالرزاق ، ٥١/٢ ، (٢٠٤٩) .

(٨) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٤٠/١١٧ط) أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٤١/١٠٥ق) أثر ابن عباس في الآية السابقة .

وقال ابن عباس : « كل تسبيح في القرآن صلاة »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثني علي بن الحسن الأزدي[٤] ، قال : ثنا المعافي بن عمران[٥] ، عن سفيان[٦] ، عن عمار الدهني[٧] ، عن سعيد بن جبير[٨] ، عن ابن عباس بلفظه إلا أنه قال : « فهو صلاة » .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٣) جامع البيان ، ٣٣١/٩ ، (٢٦١٤٣) .

(٤) علي بن الحسن اللانبي بنون ، كوفي ، صدوق ، من صغار العاشرة ، روى عن المعافي بن عمران . (التقريب ، ٣٩٩ ، (٤٧٠٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٤/١٣) .

(٥) المعافى بن عمران الأزدي الفهمي ، أبومسعود الموصلي ، ثقة عابد فقيه ، من كبار التاسعة ، روى عن سفيان الثوري ، وروى عنه علي بن الحسن اللاني ، مات سنة خمس وثمانين . (التقريب ، ٥٣٧ ، (٦٧٤٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٥/١٨) .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٧) عمار بن معاوية الدهني ، بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون ، أبومعاوية البجلي ، الكوفي ، صدوق يتشيع ، من الخامسة ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ثلاث وثلاثين . (التقريب ، ٤٠٨ ، (٤٨٣٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٣٩/١٣) .

(٨) سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه علي بن الحسن اللاني ، وعمار الدهني ، كلاهما صدوق فهو إسناد حسن .

مـــا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ﴾[1] .

(٣٤٢/١١٨ط) أثر الحسن في الآية السابقة .

روي عن الحسن في هذه الآية : « والله [لقد][2] كانوا يتبايعون في الأسواق ، فإذا حضر حق من حقوق الله ، بدأوا بحق[3] الله حتى يقضوه ، ثم عادوا إلى تجارتهم »[4].

تخريجه :

لم أقف على تخريجه عن الحسن ، وإنما وجدته عن سعيد بن أبي الحسن .

أخرجه الطبري[5] ، حدثنا ابن بشار[6] ، قال : ثنا محمد بن جعفر[7] ،قال : ثنا شعبة[8] ، عن سعيد بن أبي الحسن[9] ، عن رجل نسي[10] اسمه في هذه الآية فذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٣٧) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، ب : ٤٧٧/٣ .

(٣) في المخطوط ، ١/٦٥٣ ، « بحقوق » بالجمع .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٥) جامع البيان ، ٣٣١/٩ ، (٢٦١٤٧) .

(٦) ابن بشار ، محمد العبدي ، بندار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧).

(٧) محمد بن جعفر الهذلي ، غندر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٤) .

(٨) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٩) سعيد بن أبي الحسن البصري ، أخو الحسن ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة مائة . (التقريب ، ٢٣٤ ، (٢٢٨٤)) .

(١٠) رجل ، لم أقف على اسمه .

الحكم على الأثر :

فيه رجل لم أقف اسمه وهو شيخ سعيد بن أبي الحسن فأتوقف .

(٣٤٣/١١٩ط) أثر عطاء في قوله تعالى : ﴿عَن ذِكْرِ اللّهِ﴾ .

وعن عطاء قال : « شهود الصلاة المكتوبة »[١] .

تخريجه :

أورده السيوطي[٢] معلقاً وعزاه إلى الفريابي عن عطاء بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

(٣٤٤/١٢٠ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿عَن ذِكْرِ اللّهِ﴾ .

قال مجاهد : « عن ذكر الله » . قال : « عن مواقيت الصلاة »[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٤٥/١٠٦ق) أثر ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿رِجَالٌ لاَتُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَبَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللّهِ﴾ .

رأى ابن مسعود أقواماً يتَّجرون ، فلما حضرت الصلاة قاموا إليها ، قال : « هذا من الذين قال الله [فيهم][٤] ﴿ لاَتُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٢) الدر المنثور ، ٩٤/٥ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٤) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٣ .

وَلاَبَيْعٌ عَـن ذِكْـرِ اللّـه ﴾ »[١].

تخريجـــه :

أولاً : أخرجه الطبري[٢] ، حدثني يعقوب بن إبراهيم[٣] ، قال : ثنا هشيم[٤] ، عن سيار[٥] ، قال : حدثت عن ابن مسعود بمعناه .

ثانياً : أخرجه الطبراني[٦] بسنده من طريق سيار عمن حدثه أن ابن مسعود ذكره بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي : « رواه الطبراني وفيه راوٍ لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح »[٧] .

قلت : الإسنادان فيها راوٍ لم يسمَّ وهو شيخ سيار ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٢) جامع البيان ، ٣٣١/٩ ، (٢٦١٥٠) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم الدروقي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) سيار أبوالحكم العَنَزي ، بنون وزاي ، واسمه وردان ، ثقة ، وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من السادسة ، روى عن هشيم بن بشير ، مات سنة اثنتين وعشرين . (التقريب ، ٢٦٢ ، (٢٧١٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٤٢/٨) .

(٦) المعجم الكبير ، ٢٢٢/٩ ، (٩٠٧٩) .

(٧) مجمع الزوائد ، ١٩٣/٧ ، (١١٢٣٤) .

مـــا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ ﴾[١] .

(٣٤٦/١٢١ط) أثر مجاهد في هـذه الآيــة .

قـال مجـاهد : « الصـلاة للإنسـان ، والتسـبيح لكـل شـيء »[٢] .

تخريجـــه :

أخرجـه الطـبري[٣] ، حدثنـي محمـد بـن عمـرو[٤] ، قـال : ثنـا أبوعـاصم[٥] ، قـال : ثنـي عيسـى[٦] ، وحدثنـي الحـارث[٧] ، قـال : ثنـا الحسن[٨] ، قـال : ثنـا ورقـاء[٩] جميعاً عـن ابـن أبـي نجيـح[١٠] ، عـن مجـاهد بنحـوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الأثر :

صحيـح .

---

(١) سـورة النـور ، آيـة رقـم(٤١) .

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ١٨٩/٥ ؛ ب : ٤٧٨/٣ ؛ المخطـوط : ١/٦٥٣ .

(٣) جـامع البيـان ، ٣٣٦/٩ ، (٢٦١٦٧) .

(٤) محمـد بـن عمـرو بـن عبـاد ، صـدوق تقدمـت ترجمتـه رقـم (٣٣٣) .

(٥) أبوعـاصم الضحـاك ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (١٧٧) .

(٦) عيسى بـن ميمـون الجرشـي ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٣٣٣) .

(٧) الحـارث بـن محمـد بـن أبـي أسـامة ، صـدوق تقدمـت ترجمتـه رقـم (١٩٨) .

(٨) الحسـن بـن موسـى الأشـيب ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٢٢٠) .

(٩) ورقـاء بـن عمـر اليشـكري ، صـدوق ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٣) .

(١٠) ابن أبـي نجيـح ، ثقـة مـن مدلسـي المرتبـة الثالثـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٣) .

مـــا أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ﴾[1].

(٣٤٧/١٢٠ر) حديث الأغر الجهني في إجابة الحاكم إذا دعاه لمظلمة .

حدثنا عبدالباقي بن قانع ، قال : حدثنا إبراهيم الحربي ، قال : حدثنا عبدالله بن شبيب ، قال : حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا فليح ، قال : حدثني محمد بن جعفر ، عن يحيى بن سعيد وعبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن الأغر الجهني ، قال : جئت أستعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل لي عليه شطر تمر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : « **اذهب معه فخُذ له حَقَّه** »[2] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] ، حدثنا إسماعيل[4] ، قال : حدثني أخي[5] ، عن سليمان[6] ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عتيق[7] ، عن نافع ، أن ابن عمر أخبره أن الأغر الجهني فذكره بمعناه .

---

(١) سورة النور ، آية رقم (٤٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٠ ؛ ب : ٣/٤٧٨ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٣) الأدب المفرد ، ٢٩١ ، من بدأ بالسلام ، (٩٨٤) .

(٤) إسماعيل بن عبدالله بن أبي أويس ، صدوق أخطأ ، تقدمت ترجمته رقم (٢٨٠) .

(٥) أخوه ، عبدالحميد بن عبد الله بن عبدالله بن أويس الأصبحي ، أبوبكر بن أبي أويس ، مشهور بكنيته ، كأبيه ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن سليمان بن بلال ، وروى عنه أخوه إسماعيل ، مات سنة اثنتين ومائتين . (التقريب ، ٣٣٣ ، (٣٧٦٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١١/٥٥) .

(٦) سليمان بن بلال التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٨٦) .

(٧) عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عتيق : محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، أبوعتيق ، مقبول ، من السابعة ، روى عن نافع مولى ابن عمر ، وروى عنه سليمان بن بلال . (التقريب ، ٣٤٤ ، (٣٩٢٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١١/٢٦٢) .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - إبراهيم الحربي ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٩) .

٣ - عبدالله بن شبيب بن خالد العبسي ، بالفتح والسكون ، أبوسعيد الربعي ، روى عن ابن أبي شيبة ، وروى عنه إبراهيم الحربي ، قال أبوأحمد الحاكم : ذاهب الحديث ، قال الذهبي : أخباري علامة لكنه واهٍ[1] .

٤ - ابن أبي شيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

٥ - فليح بن سليمان بن أبي المغيرة ، الخزاعي ، ويقال فليح لقب ، واسمه عبدالملك ، صدوق كثير الخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمانٍ وستين[2] .

٦ - محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، المدني ، أخو إسماعيل وهو الأكبر ، ثقة من السابعة ، روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري[3] .

٧ - يحيى بن سعيد الأنصاري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٨ - عبيدالله بن عمر بن حفص ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

٩ - نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

١٠ - عبدالله بن عمر ، صحابي ، تقدمت ترجمته رقم(٧٩) .

١١ - الأغر الجهني ، سلمان الأغر ، أبوعبدالله المدني ، مولى جهينة ، أصله من أصبهان ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه ابن عمر[4] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبدالله بن شبيب ، ذاهب الحديث ، وفيه فليح بن سليمان ،

---

(١) الجرح والتعديل ، ٥/٨٣ ، (٣٨٧) ؛ تاريخ بغداد ، ٩/٤٧٤ ، (٥١٠٦) ؛ ميزان الاعتدال ، ٢/٤٣٨ ؛ لب اللباب ، ٢/١٠٤ ، (٢٦٩١) .

(٢) التقريب ، ٤٤٨ ، (٥٤٤٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٥/١٢٥ .

(٣) التقريب ، ٤٧١ ، (٥٧٨٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦/١٧٠ .

(٤) التقريب ، ٢٤٦ ، (٢٤٧٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢/٣٠٤ .

صدوق كثير الخطأ فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : إسناده حسن[١].

(١٢١/٣٤٨ر) حديث سمرة بن جندب في وجوب إجابة الحاكم عند الدعوة .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا حسين بن إسحاق التستري ، قال : حدثنا رجاء الحافظ ، قال : حدثنا شاهين ، قال : حدثنا روح بن عطاء عن أبيه عن الحسن عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **من دُعِي إلى سُلطان فَلَم يُجب ، فهو ظَالِم لا حَقّ له** »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[٣] ، حدثنا الحسين بن إسحاق التستري به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - حسين بن إسحاق بن إبراهيم التستري الرقيق ، روى عنه الطبراني ، وكان من الحفاظ الرحالة[٤] .

٣ - رجاء بن محمد بن رجاء العذري ، أبوالحسن البصري ، السقطي ، ثقة ، من الحادية عشرة ، روى عن شاهين بن حيان ، وروى عنه الحسين بن إسحاق التستري ، مات بعد سنة أربعين[٥] .

٤ - شاهين بن حيان ، أخو فهد بن حيان ، روى عنه رجاء البصري ، قال عنه ابن أبي حاتم : سألت عنه أبي فقال : ضعيف

---

(١) صحيح الأدب المفرد ، ٣٧٨ ، (٧٥٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٠ ؛ ب : ٣/٤٧٨ ؛ المخطوط : ١/٦٥٣ .

(٣) المعجم الكبير ، ٧/٢٢٥ ، (٦٩٣٩) .

(٤) سير أعلام النبلاء ، ١٤/٥٧ .

(٥) التقريب ، ٢٠٨ ، (١٩٢٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/١٩٠ .

الحديث[١] .

٥ - روح بن عطاء بن أبي ميمونه ، روى عن أبيه ، ضعفه ابن معين ، وقال أحمد : منكر الحديث ، وقال ابن أبي حاتم : لين الحديث ، قال ابن حبان : كان روح يخطئ[٢] .

٦ - أبوه ، عطاء بن أبي ميمونة البصري ، ثقة رمي بالقدر ، من الرابعة ، روى عن الحسن البصري ، وروى عنه ابنه روح ، مات سنة إحدى وثلاثين[٣] .

٧ - الحسن البصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٤) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه شاهين بن حيان ، ضعيف الحديث ، وفيه روح بن عطاء ضعفه الأئمة فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : فيه روح بن عطاء ، وثّقه ابن عدي ، وضعّفه الأئمة[٤] .

قلت : فيه شاهين بن حيان ضعيف الحديث ، فهو إسناد ضعيف .

(١٢٢/٣٤٩ر) حديث الحسن البصري في وجوب إجابة الحاكم عند دعوته .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن صالح ، قال : حدثنا يحيى عن أبي الأشهب ، عن الحسن ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **من دُعي إلى حَاكِم[٥] مِن حُكام[٦] المسلمين فَلم يُجب ، فَهوَ ظَالم**

---

(١) الجرح والتعديل ، ٣٩٢/٤ ، (١٧١٦) ؛ الثقات ، ٣١٤/٨.

(٢) ميزان الاعتدال ، ٦٠/٢ ؛ الجرح والتعديل ، ٤٩٧/٣ ، (٢٢٥٣) ؛ الثقات ، ٣٠٥/٦ .

(٣) التقريب ، ٣٩٢ ، (٤٦٠١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣٦/٨ .

(٤) مجمع الزوائد ، ٣٥٨/٤ ، (٧٠٢٢) .

(٥) في المخطوط ، ٦٥٣/ا ، « حُكم » .

(٦) في المخطوط ، ٦٥٣/ا ، « أحكام » .

لاَ حَقّ لـه »[١].

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، حدثنا أبي[٣] ، ثنا موسى بن إسماعيل[٤] ، ثنا مبارك[٥] ، عن الحسن به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - محمد بن عبدوس بن كامل السراج ، السلمي البغدادي ، أبوأحمد ، أكثر الناس عنه لثقته وضبطه ، مات في آخر رجب أو أول شعبان سنة ثلاث وتسعين ومائتين[٦] .

٣ - عبدالرحمن بن صالح الأزدي العتكي ، بفتح المهملة والمثناة ، الكوفي نزيل بغداد ، صدوق يتشيع ، من العاشرة ، روى عن يحيى بن سعيد ، وروى عنه محمد بن عبدوس ، مات سنة خمسٍ وثلاثين[٧] .

٤ - يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

٥ - أبوالأشهب ، جعفر بن حيان السعدي ، أبوالأشهب العطاردي ، البصري ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من السادسة ، روى عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٠ ؛ ب : ٣/٤٧٨ ؛ المخطوط : ٦٥٣/أ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٦٢٣ ، (١٤٧٤٤) .

(٣) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٠) .

(٤) موسى بن إسماعيل المنقري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٠٧) .

(٥) مبارك بن فَضالة ، بفتح الفاء ، وتخفيف المعجمة ، أبوفضالة البصري ، صدوق يدلس ويسوي ، من السادسة ، روى عن الحسن البصري ، وروى عنه موسى بن إسماعيل ، مات سنة ست وستين على الصحيح . (التقريب ، ٥١٩ ، (٦٤٦٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٧/٤١٨) .

قلت : تدليسه من المرتبة الثالثة . (طبقات المدلسين ، ٤٣ ، (٩٣)) .

(٦) تاريخ بغداد ، ٢/٣٨٠ ، (٨٩٣) ؛ سير أعلام النبلاء ، ١٣/٥٣١ ، (٢٦٣) ؛ تذكرة الحفاظ ، ٢/٦٨٣ ، (٧٠٤) .

(٧) التقريب ، ٣٤٣ ، (٣٨٩٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١١/٢٣٢.

الحسن البصري ، وروى عنه يحيى القطان ، مات سنة خمسٍ وستين[١] .

٦ - الحسن البصري ، ثقة يرسل ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٤) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن البصري ، ثقة يرسل كثيراً .

الحكم على الحديث :

فيه مبارك بن فضالة ، صدوق ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع .

وفيه الحسن البصري ، ثقة يرسل كثيراً فهو إسناد ضعيف .

قال ابن كثير : هذا حديث غريب وهو مرسل[٢] .

(١٢٣/٣٥٠ر) حديث أبي حدرد الأسلمي في إجابة الحاكم إذا دعاه ، وعدم الإعراض عنه .

حدثنا عبدالباقي ، قال : حدثنا محمد بن بشر أخو خطاب ، قال : حدثنا محمد بن عباد ، قال : حدثنا حاتم ، عن عبدالله بن محمد بن سحبل[٣] عن أبيه ، عن أبي حدرد قال : « كان ليهوديّ عليَّ أربعة دراهم ، فاستعدى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن لي على هذا أربعة دراهم ، وقد غلبني عليها ، فقال : « **أعطِه حقه** » قلت : والذي بعثك بالحق نبياً ما أصبحت أقدر عليها ، قال : « **أعطِه حقه** » ، فأعدت عليه ، فقال : « **أعطِه حقه** » ، فخرجت معه إلى السوق ، فكانت على رأسي عمامة وعليَّ بردة متزر بها ، فاتّزرت بالعمامة ، وقلت[٤] : اشتر البرد ، فاشتراه بأربعة دراهم »[٥] .

---

(١) التقريب ، ١٤٠ ، (٩٣٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٩/٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٣١٠/٣ .

(٣) في المطبوع ، أ : ١٩٠/٥ ؛ ب : ٤٧٩/٣ ، « سجل » وهو خطأ ، والصواب ما في المخطوط ، ٦٥٣/ب وقد أثبته .

(٤) في المطبوع ، أ : ١٩٠/٥ ؛ المخطوط : ٦٥٣/ب ، « وقال » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٠/٥ ؛ ب : ٤٧٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٣/ب .

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] ، ثنا إبراهيم بن إسحاق[٢] ، ثنا حاتم بن إسماعيل المدني به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالباقي بن قانع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

٢ - محمد بن بشر بن مطر ، أبوبكر الوراق ، وهو أخو خطاب بن بشر ، قال إبراهيم الحربي : أخو خطاب صدوق لايكذب ، وقال علي بن عمر الحافظ : هو ثقة ، مات سنة خمس وثمانين ومائتين[٣] .

٣ - محمدبن عباد بن الزبرقان المكي ، نزيل بغداد ، صدوق يهم ، من العاشرة ، روى عن حاتم بن إسماعيل ، مات سنة أربعٍ وثلاثين[٤] .

٤ - حاتم بن إسماعيل المدني ، صحيح الكتاب ، صدوق يهم ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦٥) .

٥ - عبدالله بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، لقبه سحبل ، بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة ، بعدها موحدة ثم لام ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من السابعة ، روى عن أبيه ، مات سنة اثنتين وسبعين[٥] .

٦ - أبوه ، محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، المدني ، واسم أبي يحيى سمعان ، صدوق ، من الخامسة ، روى عنه ابنه سحبل ، مات سنة سبعٍ وأربعين[٦] .

٧ - أبوحدرد الأسلمي ، المدني ، قيل اسمه عبد ، وقيل عبيد ،

---

(١) المسند ، ٥١٧/٣ ، (١٥٤٩٥) .

(٢) إبراهيم بن اسحاق بن عيسى النباتي ، بضم الموحدة ثم نون ، أبواسحاق الطالقاني ، نزيل مرو ، وربما نسب إلى جده ، صدوق يغرب ، من التاسعة ، روى عنه أحمد بن حنبل ، مات سنة خمس عشرة . (التقريب ، ٨٧ ، (١٤٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٣١٨/١) .

(٣) تاريخ بغداد ، ٩٠/٢ ، (٤٨١) .

(٤) التقريب ، ٤٨٦ ، (٥٩٩٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٩٥/١٦ .

(٥) التقريب ، ٣٢٢ ، (٣٦٠٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٢٠/١٠ .

(٦) التقريب ، ٥١٣ ، (٦٣٩٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٤١/١٧ .

وقيل سلامة بن عمير ، صحابي ، ويقال : هو والد عبدالله بن أبي حدرد الصحابي ، مات سنة إحدى وسبعين[١] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن عباد المكي ، صدوق يهم ، وفيه محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، صدوق فهو إسناد حسن .

الحكم على الحديث :

فيه إبراهيم بن إسحاق صدوق يغرب ، وفيه محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، صدوق فهو إسناد حسن .

غريب الحديث :

البرد : نوع من الثياب معروف ، والجمع أبراد وبرود ، والبُرْدة الشملة المخططة ، وقيل : كساء أسود مربع ، فيه صور تلبسه الأعراب ، وجمعها بُرَد[٢] .

---

(١) التقريب ، ٦٣٢ ، (٨٠٤٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٦٦٨/١٠ .

(٢) النهاية لابن الأثير ، ١١٦/١ ، « برد » .

مـــا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ﴾[1] الآية .

(١٢٢/٣٥١ط) أثر ابن عمر في استئذان المماليك .

روى ليث بن أبي سليم ، عن نافع عن ابن عمر وسفيان عن أبي حصين عن أبي عبدالرحمن : ﴿لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ﴾ ، قالا : « هو في النساء خاصة ، والرجال يستأذنون على كل حال في الليل والنهار »[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، حدثنا ابن حميد[4] ، قال : ثنا حكام[5] ، عن عنبسة[6] ، عن ليث به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدمت ترجمته رقم(٣٥) .

٢ - نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه ابن حميد ، حافظ ضعيف ، وفيه ليث بن أبي سليم ، صدوق

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٥٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩١/٥ ؛ ب : ٤٧٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٣/ب .

(٣) جامع البيان ، ٣٤٥/٩ ، (٢٦١٨٤) .

(٤) ابن حميد ، محمد الرازي ، حافظ ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٥) حكام بن سلم الرازي ، ثقة له غرائب ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٦) عنبسة بن سعيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك فهو إسناد ضعيف

(٣٥٢/١٢٣ط) أثر أبي عبدالرحمن السلمي بمثل أثر ابن عمر رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، حدثنا أحمد بن سنان[٣] ، ثنا عبدالرحمن بن مهدي[٤] ، عن سفيان به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٢ - أبوحصين ، عثمان بن عاصم ، بن حصين ، الأسدي الكوفي ، أبوحَصين ، بفتح المهملة ، ثقة ثبت سني وربما دلس ، من الرابعة ، روى عن أبي عبدالرحمن السلمي ، وروى عنه الثوري ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥٣/١٠٧ق) أثر ابن عباس في آية الاستئذان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا ابن السرح[ومحمد ابن][٦] الصباح بن سفيان ، [وأحمد][٧] بن عبدة -وهذا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩١/٥ ؛ ب : ٤٧٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٣/ب .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٣٣/٨ ، (١٤٧٩٢) .

(٣) أحمد بن سنان بن أسد ، تقدمت ترجمته رقم(١٦١) .

(٤) عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٥) .

(٥) التقريب ، ٣٨٤ ، (٤٤٨٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٢١/١٢ .

(٦) مابين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ١٩١/٥ ؛ ب : ٤٨٠/٣ .

(٧) مابين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ١٩١/٥ ؛ ب : ٤٨٠/٣ .

حديثه- قال : أخبرنا سفيان عن عبيدالله بن أبي يزيد ، عن ابن عباس قال : سمعته يقول : « لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن ، وإني[1] لآمر جاريتي هذه تستأذن عليَّ »[2] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[3] ، حدثنا ابن السرح ، قال : [ح] وحدثنا ابن الصباح بن سفيان وابن عبده -وهذا حديثه- قالا : أخبرنا سفيان به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - أحمد بن عمرو بن السرح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١٠) .

٤ - محمد بن الصباح بن سفيان الجرجرائي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٣) .

٥ - أحمد بن عبدة الضبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٠٤) .

٦ - سفيان بن عيينة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

٧ - عبيدالله بن أبي يزيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٢) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٥٤/١٠٨ق) أثر ابن عباس في آية الاستئذان .

حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال :حدثنا

---

(١) في المطبوع ، ب : ٣/١٨٠ «وإن» وهو خطأ والصواب ما أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩١ ؛ ب : ٣/٤٨٠ ؛ المخطوط : ٦٥٣/ب .

(٣) سنن أبي داود ، ٥/٣٧٧ ، الأدب ، الإستئذان في العورات الثلاث ، (٥١٩١) .

القعنبي ، قال : حدثنا عبدالعزيز بن محمد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة أن نفراً من أهل العراق قالوا : يابن عباس ، كيف ترى هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولايعمل بها أحد ، قوله الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ...﴾ الآية ، إلى قوله : ﴿ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ ، قال ابن عباس : « إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر ، وكان الناس ليس لبيوتهم ستر ولاحجاب ، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله ، فأمرهم [الله][1] بالاستئذان في تلك العورات ، فجاءهم الله بالستور والخير فلم أر[2] أحداً يعمل بذلك بعد »[3] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[4] ، حدثنا عبدالله بن مسلمة به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن داسة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٢ - أبوداود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

٣ - القعنبي ، عبدالله بن مسلمة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧٨) .

٤ - عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، صدوق يخطئ ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٢) .

٥ - عمرو بن أبي عمرو : ميسرة ، مولى المطلب ، المدني أبوعثمان ، ثقة ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الخمسين[5] .

٦ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

---

(١) مابين الحاصرتين (لفظ الجلالة) ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٤ .

(٢) في المخطوط ، ١/٦٥٤ ، « يرى » ، وهو خطأ والصواب ماأثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩١ ؛ ب : ٣/٤٨٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤أ.

(٤) سنن أبي داود ، ٥/٣٧٧ ، الأدب ، الاستئذان في العورات الثلاث ، (٥١٩٢) .

(٥) التقريب ، ٤٢٥ ، (٥٠٨٣) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، صدوق يخطئ .

الحكم على الأثر :

قال الألباني : « حسن الإسناد موقوف »[١] .

قلت : فيه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، صدوق يخطئ.

(٣٥٥/١٢٤ط) أثر الشعبي في آية الاستئذان .

قال الشعبي : إنها ليست منسوخة[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا ابن بشار[٤] ، قال : ثنا يحيى بن سعيد[٥] ، وابن أبي شيبة[٦] ، حدثنا وكيع[٧] ، كلاهما عن سفيان[٨] ، عن موسى بن أبي عائشة[٩] ، عن الشعبي بلفظه وزاد : « قلت فإن الناس لايعملون بها ، قال : الله المستعان » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) صحيح سنن أبي داود ، ٩٧٥/٣

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩١/٥ ؛ ب : ٤٨٠/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٣) جامع البيان ، ٣٤٦/٩ ، (٢٦١٩٢) .

(٤) محمد بن بشار العبدي (بندار) ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٥) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

(٦) المصنف ، ٤٥٥/٣ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل يستأذن على جاريته ، (٤) .

(٧) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٨) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٩) موسى بن أبي عائشة الهمداني ، بسكون الميم ، أبوالحسن الكوفي ، ثقة عابد ، من الخامسة ، وكان يرسل ، روى عنه الثوري . (التقريب ، ٥٥٢ ، (٦٩٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٧٩/١٨) .

الحكم على الأثر :

فيه موسى بن أبي عائشة ثقة وكان يرسل ، ولم أجد من شيوخه الشعبي ، فهو إسناد ضعيف .

(٣٥٦/١٢٥ط) أثر جابر بن زيد في آية الاستئذان .

قال جابر بن زيد في قوله تعالى : ﴿ لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ الْحُلُمَ مِنكُمْ ﴾ : « أبناؤهم الذين عقلوا ولم يبلغوا الحلم من الغلمان والجواري يستأذنون على آبائهم قبل صلاة الفجر وحين يقيلون ويخلون وبعد صلاة العشاء -وهي العتمة- فإذا بلغوا [الحلم][1] استأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ، إخوانهم إذا كانوا رجالاً ونساءً لايدخلون على آبائهم إلا بإذن [ساعة يدخلون][2] أي ساعة كانت »[3] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٥٧/١٢٦ط) أثر مجاهد في آية الاستئذان .

روى ابن جريج عن مجاهد : « ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم » ، قال : « عبيدكم » ، « والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات » ، قال : « من أحراركم » ، وروى عنه عطاء مثله[4] .

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٤ .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٤ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثني حجاج ، عن ابن جريج[٢] به بلفظه ، وزاد في الأولى : « المملوكون » وفي الثانية : « لم يحتلموا » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته وفيه الحسين بن داود ضعيف فهو إسناد ضعيف .

(١٢٧/٣٥٨ط) أثر عطاء بمثل أثر مجاهد[٣] .

تخريجه :

لم أقف عليه عن عطاء بل هو عن عطاء عن سعيد بن جبير ، كما أخرجه ابن أبي حاتم[٤] ، حدثنا أبوزرعة[٥] ، ثنا يحيى بن عبدالله[٦] ، ثنا ابن لهيعة[٧] ، حدثني عطاء[٨] ، عن سعيد بن جبير بنحوه .

---

(١) جامع البيان ، ٣٤٥/٩ ، (٢٦١٨٦) .

(٢) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٤/١ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٣٤/٨ ، (١٤٨٠١) .

(٥) أبوزرعة ، عبيد الله بن عبدالكريم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٨) .

(٦) يحيى بن عبدالله بن بكير ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، تقدمت ترجمته رقم (١٠٩) .

(٧) ابن لهيعة ، عبدالله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ، أبوعبدالرحمن المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعة ، خلط بعداحتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون ، روى عن عطاء ، وروى عنه يحيى بن عبدالله ، مات سنة أربع وسبعين . (التقريب ، ٣١٩ ، (٣٥٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٥٠/١٠) .

(٨) عطاء بن دينار ، صدوق وروايته عن سعيد بن جبير من صحيفة ، من السادسة ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه ابن لهيعة ، مات سنة ست وعشرين . (التقريب ، ٣٩١ ، (٤٥٨٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٣/١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه فهو إسناد ضعيف .

(٣٥٩/١٠٩ق) أثر ابن عباس في قراءة آية الاستئذان .

روي عن ابن عباس أنه كان يقرأ : « ليستأذنكم الذين لم يبلغوا الحلم مما ملكت أيمانكم »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٦٠/١٢٨ط) أثر سعيد بن جبير في آية الاستئذان .

قال سعيد بن جبير والشعبي : « هذا مما تهاون به الناس وما نسخت »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : ثنا عبدالرحمن[٤] ، قال : أبوعوانة[٥] ، عن أبي بشر[٦] ، عن سعيد بن جبير بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) جامع البيان ، ٣٤٦/٩ ، (٢٦١٩٤) .

(٤) عبدالرحمن بن بشر بن الحكم العبدي ، أبومحمد النيسابوري ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة ستين وقيل بعدها . (التقريب ، ٣٣٧ ، (٣٨١٠)) .

(٥) أبوعوانة ، وضاح اليشكري ، ثقة تقدمت ترجمته رقم (٢٢) .

(٦) أبوبشر ، جعفر بن إياس ، أبوبشر بن أبي وحشية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٢٩/٣٦١ط) أثر الشعبي بمثل أثر سعيد بن جبير[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٣٥٥) ، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٣٠/٣٦٢ط) أثر أبي قلابة في آية الاستئذان .

قال أبوقلابة : « ليس بواجب وهو كقوله تعالى : ﴿ **وَأَشْهِدُواْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ** ﴾ »[٢].

تخريجه :

أورده القرطبي[٣] معلقاً عن أبي قلابة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٣١/٣٦٣ط) أثر القاسم بن محمد في آية الاستئذان .

قال القاسم بن محمد : « يستأذن عند كل عورة ، ثم هو طوّاف بعدها »[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٢ ؛ ب : ٣/٤٨١ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ، ١٢/١٩٩ ، سورة النور ، الآية رقم (٥٨) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٢ ؛ ب : ٣/٤٨١ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] ، حدثنا علي بن الحسن[٢] ، ثنا مسدد[٣] ، ثنا يحيى بن سعيد[٤] ، عن حنظلة بن أبي سفيان[٥] ، قال : سمعت القاسم بن محمد سئل عن الإذن فذكره بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٦٤|١٢٤ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الهرة .

قال صلى الله عليه وسلم في الهرة : « **إنها من الطوافين عليكم والطوافات** »[٦] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٧] ، وابوداود[٨] ، والترمذي[٩] ، والنسائي[١٠] ،

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٣٦/٨ ، (١٤٨١٢) .

(٢) علي بن الحسن الهسنجاني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٤٦) .

(٣) مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

(٤) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي ، المكي ، ثقة ، حجة ، من السادسة ، مات سنة إحدى وخمسين . (التقريب ، ١٨٣ ، (١٥٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٥/٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٤/ا .

(٧) المسند ، ٣٥٦/٥ ، ٣٦٤ ، (٢٢٦٤١ ، ٢٢٧٠٢) .

(٨) سنن أبي داود ، ٦٠/١ ، الطهارة ، سؤر الهرة ، (٧٥) .

(٩) سنن الترمذي ، ١٥٣/١ ، أبواب الطهارة ، ماجاء في سؤر الهرة ، (٩٢) .

(١٠) سنن النسائي ، ٥٥/١ ، الطهارة ، سؤر الهرة ، (٦٨) .

وابن ماجه[١] ، والحاكم[٢] ، كلهم من طريق مالك[٣] ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة[٤] ، عن حميدة بنت أبي عبيدة بن فروة[٥] عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك[٦] ، وكانت تحت ابن أبي قتادة الأنصاري ، ثم ذكرت الحديث بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : حديث حسن صحيح ، وهو أحسن شيء في الباب ، وقد جوّده مالك ولم يأت به أحد أتم منه[٧] .

قال الحاكم : حديث صحيح ، وهو مما صححه مالك ، واحتج به في الموطأ ووافقه الذهبي ، وقد شهد البخاري ومسلم لمالك أنه الحكم في حديث المدنيين[٨] .

---

(١) سنن ابن ماجه ، ١٣١/١ ، الطهارة وسننها ، الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك ، (٣٦٧) .

(٢) المستدرك ، ٢٦٣/١ ، الطهارة ، (٥٦٧) .

(٣) الموطأ ، ٥٠ ، الطهارة ، الطهور للوضوء ، (١٣) .

(٤) إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، الأنصاري ، المدني ، أبويحيى ، ثقة حجة ، من الرابعة ، روى عن زوجته حميدة بنت رفاعة ، وروى عنه مالك ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل بعدها . (التقريب ، ١٠١ ، (٣٦٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٦/٢) .

(٥) حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية المدنية ، زوج إسحاق بن أبي طلحة ، مقبولة ، من الخامسة ، روت عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك ، وروى عنها زوجها إسحاق بن أبي طلحة . (التقريب ، ٧٤٦ ، (٨٥٦٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣١٩/٢٢) .

(٦) كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية ، زوج عبدالله بن أبي قتادة ، قال ابن حبان : لها صحبة .روت عن أبي قتادة الأنصاري ، وروت عنها بنت أختها حميدة بنت رفاعه . (التقريب ، ٧٥٢ ، (٨٦٦٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٨/٢٢) .

(٧) سنن الترمذي ، ١٥٤/١ ، ١٥٥ .

(٨) المستدرك ، ٢٦٣/١ .

(٣٦٥/١١٠ق) أثر عمر بن الخطاب في الاستئذان .

روي أن رجلاً قال لعمر : أأستأذن على أمي؟ قال : نعم ، وكذلك قال ابن عباس وابن مسعود[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا وكيع[٣] عن سفيان[٤] ، عن أبي حصين[٥] ، عن أبي عبدالرحمن[٦] ، عن عمر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٦٦/١١١ق) أثر ابن عباس بمثل أثر عمر رضي الله عنهم[٧] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٨] ، حدثنا أبي[٩] ، ثنا عبده بن سليمان[١٠] ، أنبأ ابن المبارك[١١] ، أنبأ عبدالملك[١٢] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٢) المصنف ، ٤٥٤/٣ ، النكاح ، ماقالوا في الرجل يستأذن على أمه وعلى أخته ، (٣) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٥) أبوحصين ، عثمان بن عاصم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٥٢) .

(٦) أبوعبدالرحمن السلمي ، عبدالله بن حبيب بن ربيعة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٢/٥ ؛ ب : ٤٨١/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٨) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٣٧/٨ ، (١٤٨١٨) .

(٩) أبوه ، ابوحاتم الرازي ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم (١٦٠) .

(١٠) عبدة بن سليمان المروزي ، نزيل المصيصة ، صدوق ، من العاشرة ، روى عن ابن المبارك ، وروى عنه ابوحاتم الرازي ، يقال مات سنة تسع وثلاثين . (التقريب ، ٣٦٩ ، (٤٢٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٣/١٢) .

(١١) ابن المبارك ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

(١٢) عبدالملك بن أبي سليمان ، ميسرة العرزمي ، بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي
<=

عطاء[١] ، عن ابن عباس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبدالملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، وفيه عبده بن سليمان المروزي صدوق وبقية رجاله ثقات فهو إسناد ضعيف .

(٣٦٧/١١٢ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر عمر رضي الله عنهما[٢].

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(١٩٠) ، وهو صحيح .

(٣٦٨/١٢٥ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في المرفوع عنهم القلم .

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من جهات كثيرة : « **رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثة : عن النائِمِ حتى يستيقِظَ ، وعن المَجنونِ حتى يفيق ، وعن الصَّبيّ حتى يَحْتَلِم** »[٣].

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٤] ، والنسائي[٥] ، وابن ماجه[٦] ، والحاكم[٧] بأسانيدهم عن حماد بن سلمة[٨] ، عن

=

المفتوحة ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، روى عن عطاء بن أبي رباح ، وروى عنه ابن المبارك ، مات سنة خمس وأربعين . (التقريب ، ٣٦٣ ، (٤١٨٤) ؛ تهذيب الكمال١٢/٤٦) .

(١) عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم (١٨٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٢ ؛ ب : ٣/٤٨١ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٣ ؛ ب : ٣/٤٨١ ؛ المخطوط : ١/٦٥٤ .

(٤) سنن أبي داود ، ٤/٥٥٨ ، الحدود ، في المجنون يسرق أويصيب حداً ، (٤٣٩٨) .

(٥) سنن النسائي ، ٦/١٥٦ ، الطلاق ، من لايقع كلاقه من الأزواج ، (٣٤٣٢) .

(٦) سنن ابن ماجه ، ١/٦٥٨ ، الطلاق ، طلاق المعتوه والصغير والنائم ، (٢٠٤١) .

(٧) المستدرك ، ٢/٦٧ ، البيوع ، (٢٣٥٠) .

(٨) حماد بن سلمة ، ثقة تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

حماد[١] ، عن إبراهيم[٢] ، عن الأسود[٣] ، عن عائشة مرفوعاً بمعناه .

ثانياً : أخرجه أبوداود[٤] ، والحاكم[٥] ، بأسانيدهما عن الأعمش[٦] ، عن أبي ظبيان[٧] ، عن ابن عباس ، عن علي بنحوه .

ثالثاً : أخرجه الطبراني بسنده[٨] عن أبي ادريس الخولاني[٩] ، قال : أخبرني غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم شداد بن أوس وثوبان بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

أما حديث عائشة رضي الله عنها :

فقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم

---

(١) حماد بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٢) إبراهيم النخعي ، ثقة إلاأنه يرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٣) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أبوعمرو أوأبوعبدالرحمن ، مخضرم ، ثقة مكثر فقيه ، من الثانية ، روى عن عائشة ، وروى عنه إبراهيم النخعي ، مات سنة أربع- أوخمس- وسبعين . (التقريب ، ١١١ ، (٥٠٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢/٢٥١) .

(٤) سنن أبي داود ، ٤/٥٥٨ ، الحدود ، في المجنون يسرق أويصيب حداً ، (٤٣٩٩) .

(٥) المستدرك ، ٢/٦٨ ، البيوع ، (٢٣٥١) .

(٦) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٧) أبوظبيان ، بفتح المعجمة وسكون الموحدة ، حصين بن جندب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة تسعين ، وقيل غير ذلك . (التقريب ، ١٦٩ ، (١٣٦٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٣) .

(٨) المعجم الكبير ، ٧/٢٨٧ ، (٧١٥٦) .

(٩) أبوإدريس الخولاني ، عائذ الله ، بتحتانية ومعجمة ، ابن عبدالله ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، وسمع من كبار الصحابة ، ومات سنة ثمانين . (التقريب ، ٢٨٩ ، (٣١١٥)) .

يخرجاه »[١] .ووافقه الذهبي .

قال الألباني معقباً على كلام الحاكم والذهبي : « وهو كما قالا ، فإن رجاله كلهم ثقات احتج بهم مسلم برواية بعضهم على بعض ، وحماد بن أبي سليمان وإن كان فيه كلام من قبل حفظه فهو يسير ، لايسقط حديثه عن رتبة الاحتجاج به ، وقد عبر عن ذلك الحافظ بقوله : « فقيه ثقة ، صدوق له أوهام »[٢].

وأما حديث علي رضي الله عنه :

فقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين[٣] .ووافقه الذهبي .

وأما حديث شداد بن أوس وثوبان رضي الله عنهما :

فقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات[٤] .

(١٢٦/٣٦٩ر) حديث ابن عمر في بيان سن البلوغ .

حديث ابن عمر : « أنه عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وله أربع عشرة سنة فلم يجز[٥] ، وعرض عليه يوم الخندق وله خمس عشرة سنة فأجازه »[٦].

تخريجه :

أخرجه البخاري[٧] ومسلم[٨] ، بسنديهما من حديث ابن عمر بنحوه .

---

(١) المستدرك ، ٢/٦٧-٦٨ .

(٢) إرواء الغليل ، ٢/٥ .

(٣) المستدرك ، ٤/٤٢٩ ، (٨١٦٨) .

(٤) مجمع الزوائد ، ٦/٣٨١ ، (١٠٥١١) .

(٥) في المخطوط ، ٦٥٤/ب ، « يجزه » ، بزيادة الهاء .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٣ ؛ ب : ٣/٤٨٢ ؛ المخطوط : ٦٥٤/ب .

(٧) صحيح البخاري ، ٣/٢١٢ ، الشهادات ، بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى : « وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا » ، (٢٦٦٤) .

(٨) صحيح مسلم ، ٣/١٤٩٠ ، الامارة ، بيان سن البلوغ ، (١٨٦٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(١٢٧/٣٧٠ر) حديث في إجازة النبي صلى الله عليه وسلم الصبيان باعتبار القوة .

كما أجاز رافع بن خديج ورد سمرة بن جندب ، فلما قيل له أنه يصرعه أمرهما فتصارعا ، فصرعه سمرة فأجازه[١] .

تخريجه :

أخرجه الحاكم[٢] ، حدثنا أبوالحسين محمد بن محمد بن الحسن[٣] ، ثنا علي بن عبدالعزيز[٤] ، ثنا إبراهيم بن عبدالله الهروي[٥] ، ثنا هشيم[٦] ، ثنا عبدالحميد بن جعفر الأنصاري[٧] ، عن أبيه[٨] ، عن سمرة بن جندب مرفوعاً بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٣/٥ ؛ ب : ٤٨٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٤/ب . .

(٢) المستدرك ، ٦٩/٢ ، (٢٣٥٦) .

(٣) محمد بن محمد بن الحسن بن العباس الرشيدي ، كان يحفظ وتعلم كتب الكثير ، كتب عن البغوي ، مات سنة سبع وخمسين وثلاثمائة . (لسان الميزان ، ٣٦٥/٥ ، (١١٩١) ؛ تاريخ بغداد ، ٢٢٠/٣ ، (١٢٨٠)) .

(٤) علي بن عبدالعزيز البغوي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٦٦) .

(٥) إبراهيم بن عبدالله الهروي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠١) .

(٦) هشيم بن بشير ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٧) عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله الأنصاري ، صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، من السادسة ، روى عن أبيه وروى عنه هشيم ، مات سنة ثلاث وخمسين . (التقريب ، ٣٣٣ ، (٣٧٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠/١١) .

(٨) أبوه ، جعفر بن عبدالله بن الحكم الأنصاري ، والد عبدالحميد ، ثقة ، من الثالثة ، روى عنه ابنه عبدالحميد . (التقريب ، ١٤٠ ، (٩٤٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٤١٢/٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

(١٢٨/٣٧١ر) حديث حمنة بنت جحش في الحيض .

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جعل المعتاد من حيض النساء ستاً او سبعاً بقوله لحمنة بنت جحش : « **تَحِيْضِينَ فِي عِلْمِ اللهِ سِتّاً أَو سَبْعَاً كَمَا تَحِيْضُ النِّساءُ فِي كلِّ شَهر** »[١].

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢] ، والترمذي[٣] ، وأحمد[٤] ، من طريق زهير بن محمد[٥] ، وابن ماجه[٦] ، من طريق شريك[٧] ، كلاهما عن عبدالله بن محمد بن عقيل[٨] ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة[٩] ، عن عمه

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٤/٥ ؛ ب : ٤٨٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٤/ب .

(٢) سنن أبي داود ، ١٩٩/١ ، الطهارة ، من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة ، (٢٨٧) .

(٣) سنن الترمذي ، أبواب الطهارة ، ماجاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد ، (١٢٨) .

(٤) المسند ، ٤٦٤/٦ ، (٢٧٥٤٢) .

(٥) زهير بن محمد التميمي ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، قال البخاري عن أحمد : كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر ، وقال أبوحاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه ، من السابعة ، روى عن عبدالله بن محمد بن عقيل ، مات سنة اثنتين وستين . (التقريب ، ٢١٧ ، (٢٠٤٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٤٣/٦) .

(٦) سنن ابن ماجه ، ٢٠٥/١ ، الطهارة وسننها ، ماجاء في البكر إذا ابتدات مستحاضة ، أوكان لها أيام حيض فنسيتها ، (٦٢٧) .

(٧) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .

(٨) عبدالله بن محمد بن عقيل ، صدوق في حديثه لين ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧٤) .

(٩) إبراهيم بن محمد بن طلحة التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

عمران بن طلحة[١] ، عن أمه حمنة بنت جحش[٢] مرفوعاً بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وسألت محمداً ، (يعني البخاري) عن هذا الحديث ، فقال : هو حديث حسن صحيح . وهكذا قال أحمد بن حنبل : هو حديث حسن صحيح[٣] .

(١٢٩/٣٧٢ر) حديث عطية القرظي في حد الصبي متى يقتل؟

حديث عبدالملك بن عمير عن عطية القرظي : « أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل من أنبت من بني قريظة واستحيى من لم يُنبت ، قال : فنظروا إليَّ فلم أكن أنبتُّ ، فاستبقاني »[٤] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٥] من طريق محمد بن كثير[٦] ، والترمذي[٧] وابن ماجه[٨] ، وأحمد[٩] من طريق

---

(١) عمه ، عمران بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، المدني ، له رؤية ، ذكره العجلي في ثقات التابعين ، روى عن أمه حمنة بنت جحش ، وروى عنه ابن أخيه إبراهيم بن محمد . (التقريب ، ٤٢٩ ، (٥١٥٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٨/١٤) .

(٢) حمنة بنت جحش ، الأسدية ، أخت زينب ، وكانت تحت مصعب بن عمير ، ثم طلحة ، وكانت تستحاض ، ولها صحبة ، وهي أم ولدي طلحة : عمران ومحمد . (التقريب ، ٧٤٥ ، (٨٥٦٧)) .

(٣) سنن الترمذي ، ٢٢٥/١ ، ٢٢٦ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٤/٥ ؛ ب : ٤٨٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/أ .

(٥) سنن أبي داود ، ٥٦١/٤ ، الحدود ، في الغلام يصيب الحد ، (٤٤٠٤) .

(٦) محمد بن كثير العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٩) .

(٧) سنن الترمذي ، ١٤٥/٤ ، السير ، ماجاء في النزول على الحكم ، (١٥٨٤) .

(٨) سنن ابن ماجه ، ٨٤٩/٢ ، الحدود ، من لايجب الحد عليه ، (٢٥٤١) .

(٩) المسند ، ٣٨٠/٤ ، (١٨٨٠١) .

وكيع[١] والدارمي[٢] من طريق محمد بن يوسف[٣] ، والنسائي[٤] من طريق محمد بن منصور[٥] ، كلهم عن سفيان[٦] ، عن عبدالملك بن عمير به بمعناه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[٧] بسنده عن مجاهد[٨] عن عطية القرظي بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالملك بن عمير بن سويد اللخمي ، ثقة فصيح عالم ، تغير حفظه ، ومن مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٣) .

٢ - عطية القرظي ، بضم القاف وفتح الراء ، بعدها ظاء مشاله ، صحابي صغير ، له حديث ، يقال سكن الكوفة ، روى عنه عبدالملك بن عمير[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : « هذا حديث حسن صحيح »[١٠] .

قال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه »[١١] ، ووافقه الذهبي .

---

(١) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٢) سنن الدارمي ، ٦٧١/٢ ، السير ، حد الصبي متى يقتل؟ ، (٢٣٧٢) .

(٣) محمد بن يوسف الفريابي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٥٨) .

(٤) سنن النسائي ، ١٥٥/٦ ، الطلاق ، متى يقع طلاق الصبي ، (٣٤٣٠) .

(٥) محمد بن منصور بن ثابت بن خالد الخزاعي ، الجواز ، بتشديد الواو ثم زاي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين . (التقريب ، ٥٠٨ ، (٦٣٢٥)) .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٧) المستدرك ، ١٣٤/٢ ، الجهاد ، (٢٥٦٩) .

(٨) مجاهد بن جبر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣٧) .

(٩) التقريب ، ٣٩٣ ، (٤٦٢٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٩٧/١٣ .

(١٠) سنن الترمذي ، ١٤٦/٤ .

(١١) المستدرك ، ١٣٤/٢ .

غريب الحديث :

أَنْبَتَ : أراد نبات شعر العانه ، فجعله علامة للبلوغ ، وليس ذلك حداً عند أكثر أهل العلم[١] .

(٣٧٣/١١٣ق) أثر أنس بن مالك في الغلام يسرق أو يأتي الحد .

روى محمد بن سيرين عن أنس قال : « أتى [أبو][٢]بكرٍ بغلام قد سرق ، فأمره فشبر فنقص أنملة فخلى عنه »[٣].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، حدثنا مروان بن معاوية[٥] ، عن حميد[٦] ، عن أنس بنحوه .

بيان حال الرواة :

محمد بن سيرين ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه مروان بن معاوية ، وحميد الطويل كلاهما ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرحا بالسماع فهو إسناد ضعيف .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ٥/٥ ، « نبت » .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٥ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٤ ؛ ب : ٣/٤٨٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٤) المصنف ، ٦/٤٧١ ، الحدود ، في الغلام يسرق أويأتي الحد ، (٤) .

(٥) مروان بن معاوية الفزاري ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٢) .

(٦) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبوعبيدة البصري ، اختلف في اسم أبيه نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس من المرتبة الثالثة ، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء ، من الخامسة ، روى عن أنس وروى عنه مروان بن معاوية ، مات سنة اثنتين وقيل ثلاث- وأربعين ، وهو قائم يصلي . (التقريب ، ١٨١ ، (١٥٤٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٢٣٥ ؛ طبقات المدلسين ، ٣٨ ، (٧١)) .

(٣٧٤/١١٤ق) أثر علي بن أبي طالب في الغلام يسرق أويأتي الحد .

روى قتادة عن خلاس عن علي قال : « إذا بلغ الغلام خمسة أشبار فقد وقعت عليه الحدود ، ويقتص له ويقتص منه ، وإذا استعانه [رجل][1] بغير إذن أهله لم يبلغ خمسة أشبار فهو ضامن »[2].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا زيد بن الحباب[4] ، عن حماد بن سلمة[5] ، عن قتادة به بمعناه مختصراً .

بيان حال الرواة :

١ - قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

٢ - خِلاس ، بكسر أوله وتخفيف اللام ، ابن عمرو الهجري ، بفتحتين ، البصري ، ثقة كان يرسل ، من الثانية ، وكان على شرطه علي ، وقد صح أنه سمع من عمار ، روى عن علي وروى عنه قتادة[6] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه حماد بن سلمة ، ثقة تغير بأخرة ، ولم يتبين لي هل روى عنه

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٥ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٤ ؛ ب : ٣/٤٨٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٣) المصنف ، ٦/٤٧١ ، الحدود ، في الغلام يسرق أو يأتي الحد ، (٥) .

(٤) زيد بن الحباب ، بضم المهملة وموحدتين ، أبوالحسين العكلي ، بضم المهملة وسكون الكاف ، أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل في الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، روى عن حماد بن سلمة ، وروى عنه ابن أبي شيبة ، مات سنة ثلاثين ومائتين . (التقريب ، ٢٢٢ ، (٢١٢٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/٤٤٢) .

(٥) حماد بن سلمة ، ثقة تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

(٦) التقريب ، ١٩٧ ، (١٧٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٥٢٦ .

زيد بن الحباب قبل التغير أم بعده فأتوقف .

(٣٧٥/١٣٢ط) أثر ابن أبي مليكة في الغلام يسرق أويأتي الحد .

روى ابن جريج عن ابن أبي مليكة : « أن ابن الزبير أتى بوصيف لعُمر بن أبي ربيعة قد سرق فقطعه ، ثم حدث أن عمر كتب إليه في غلام من أهل العراق ، فكتب إليه أن أشبره ، فشبره فنقص أنملة ، فسمي نُمَيلة »[1].

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[2] ، عن ابن جريج ، قال : سمعت عبدالله بن أبي مليكة ثم ذكره بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، حدثنا محمد بن بكر[4] ، عن ابن جريج به بمعناه مختصراً .

بيان حال الرواة :

ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند ابن أبي شيبة فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، لكنه لم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف ، ويرتقي بسند عبدالرزاق فيصبح حسناً لغيره .

سند عبدالرزاق فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة لكنه صرح بالسماع فهو إسناد صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٥ ؛ ب : ٣/٤٨٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٢) المصنف ، ١٠/١٧٨ ، ذكر لاقطع على من لم يحتلم ، (١٨٧٣٧) .

(٣) المصنف ، ٦/١٧١ ، الحدود ، في الغلام يسرق أويأتي الحد ، (٦) .

(٤) محمدبن بكر بن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطئ ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٩) .

(٣٧٦/١٣٠ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في أمر الصبي بالصلاة متى يكون؟.

روي عن عبدالملك بن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **إذا بَلَغَ الغُلام سَبْعَ سنينَ فَمُروهُ بِالصَّلاة ، وإذا[1] بَلَغَ عَشْراً فاضربوهُ عَلَيْهَا** »[2] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، قال : حدثنا زيد بن الحباب[4] ، قال : حدثني عبدالملك بن الربيع به بلفظه .

ثانياً : أخرجه الترمذي[5] والدارمي[6] ، من طريق حرملة بن عبدالعزيز[7] ، وأبوداود[8] من طريق إبراهيم بن سعد[9] ، وأحمد[10] من طريق زيد بن الحباب ، والحاكم[11] من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد[12] ، كلهم عن عبدالملك بن الربيع به بنحوه .

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٥٥ ، « فإذا » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٥ ؛ ب : ٣/٤٨٤ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٣) المصنف ، ١/٣٨١ ، الصلاة ، متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (١) .

(٤) زيد بن الحباب ، صدوق يخطئ في حديث الثوري ، تقدمت ترجمته رقم(٣٧٤) .

(٥) سنن الترمذي ، ٢/٢٥٩ ، أبواب الصلاة ، ماجاء متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (٤٠٧) .

(٦) سنن الدارمي ، ١/٣٥٥ ، الصلاة ، متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (١٤٠٣) .

(٧) حرملة بن عبدالعزيز بن سبرة ، بفتح المهملة وسكون الموحدة ، الجهني ، أبومعبد ، لابأس به ، من الثامنه ، روى عن عمه عبدالملك بن سبرة . (التقريب ، ١٥٥ ، (١١٧٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٤/٢١٧) .

(٨) سنن أبي داود ، ١/٣٣٢ ، الصلاة ، متى يؤمر الغلام بالصلاة ، (٤٩٤) .

(٩) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢١٩) .

(١٠) المسند ، ٣/٤٩٥ ، (١٥٣٤٥) .

(١١) المستدرك ، ١/٣١٧ ، الصلاة ، فضل الصلوات الخمس ، (٧٢١) .

(١٢) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢١٩) .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالملك بن الربيع بن سبرة بن سعد الجهني ، وثّقه العجلي ، من السابعه ، روى عن أبيه[١] .

٢ - أبوه ، الربيع بن سبرة بن سعد الجهني ، المدني ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن أبيه سبرة وروى عنه ابنه عبدالملك[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : حديث حسن صحيح[٣] .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم[٤] ، ووافقه الذهبي .

(١٣١/٣٧٧ر) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في أمر الصبي بالصلاة متى يكون ؟ .

روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **مُرُوا صِبْيَانَكُم بِالصلاة إذا بلغوا سَبْعَاً واضربوهُم عليها إذا بَلَغوا عَشْرَاً ، وفَرِّقُوا بينهم في المَضَاجِع** »[٥].

تخريجه :

أخرجه أحمد[٦] ، وابن أبي شيبة[٧] ، كلاهما من طريق وكيع[٨] ،

---

(١) التقريب ، ٣٦٢ ، (٤١٧٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٦/١٢ .

(٢) التقريب ، ٢٠٦ ، (١٨٩٢) ؛ تهيب الكمال ، ١٣٨/٦ .

(٣) سنن الترمذي ، ٢٦٠/٢ .

(٤) المستدرك ، ٣١٧/١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٥/٥ ؛ ب : ٤٨٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٦) المسند ، ٢٤٣/٢ ، (٦٦٩٨) .

(٧) المصنف ، ٣٨٢/١ ، الصلاة ، متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (٢) .

(٨) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

عن داود بن سوار[١] عن عمرو بن شعيب به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - عمرو بن شعيب ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

٢ - شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه سوار بن داود ، صدوق له أوهام ، وفيه عمرو بن شعيب ، وشعيب بن محمد كلاهما صدوق ، فهو إسناد حسن .

(٣٧٨|١١٥ق) أثر ابن مسعود في حث الصبيان على الصلاة .

عن ابن مسعود قال : « حافظوا على أبنائكم في الصلاة »[٢] .

تخريجه :

اخرجه عبدالرزاق[٣] عن الثوري[٤] وابن أبي شيبة[٥] عن وكيع[٦] كلاهما عن الأعمش[٧] ، عن عمارة[٨] ، عن أبي الأحوص[٩] ، عن ابن مسعود بلفظه .

---

(١) داود بن سوار ، هو سواربن داود ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٥/٥ ؛ ب : ٤٨٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٣) المصنف ، ١٥٤/٤ ، الصيام ، متى يؤمر الصبي بالصيام ، (٧٢٩٩) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) المصنف ، ٣٨٣/١ ، الصلاة ، متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (١٧) .

(٦) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٧) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٧) .

(٨) عمارة بن عمير التيمي ، كوفي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، روى عنه الأعمش ، مات بعد المائة ، وقيل قبلها بسنتين . (التقريب ، ٤٠٩ ، (٤٨٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨/١٤) .

(٩) أبوالأحوص ، عوف بن مالك ، ثقة تقدمت ترجمته رقم (٢١٦) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٧٩/١١٦ق) أثر ابن عمر في تعليم الصبيان الصلاة .

روى نافع عن ابن عمر قال : « يعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من شماله »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا أبومعاوية[٣] ، عن نافع به بلفظه .

بيان حال الرواة :

نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

بدراسة التلاميذ والشيوخ تبين لي أن السند فيه انقطاع بين أبي معاوية الضرير ونافع فهو إسناد ضعيف .

(٣٨٠/١٣٣ط) أثر محمد الباقر في حث الصبيان على الصلاة .

روى حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : « كان علي بن الحسين يأمر الصبيان أن يصلوا الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً ، فيقال له : يصلون الصلاة لغير وقتها ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٥/٥ ؛ ب : ٤٨٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/١ .

(٢) المصنف ، ٣٨٢/١ ، الصلاة ، متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (٥) .

(٣) أبومعاوية ، محمد بن خازم الضرير ، ثقة للأعمش ، يهم لغيره ، تقدمت ترجمته رقم (١١٥) .

فيقول : هـذا خير من أن يتناهوا[١] عنها »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، حدثنا حاتم بن إسماعيل به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - حاتم بن إسماعيل المدني ، صحيح الكتاب ، صدوق يهم ، تقدمت ترجمته رقم (٢٦٥) .

٢ - جعفر بن محمد الهاشمي ، صدوق ، فقيه ، إمام ، تقدمت ترجمته رقم (٣٣) .

الحكم على سند المؤلف :

اورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه حاتم بن إسماعيل ، صدوق يهم ، فهو إسناد ضعيف .

(١٣٤/٣٨١ط) أثر هشام بن عروة في حث الصبيان على الصلاة والصوم .

روى هشام بن عروة : « أنه كان يأمر بنيه بالصلاة إذا عقلوها ، وبالصوم إذا أطاقوه »[٤].

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٥] ، عن ابن جريج[٦] ، ومعمر[٧] ، عن هشام بن عروة بمعناه ، ولكنه ذكر أن أباه كان يأمر بذلك .

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٥٥ ، « ينامو ا » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٥/٥ ؛ ب : ٤٨٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٣) المصنف ، ٣٨٣/١ ، الصلاة ، متى يؤمر الصبي بالصلاة ، (١٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٥/٥ ؛ ب : ٤٨٤/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٥) المصنف ، ١٥٣/٤ ، الصيام ، متى يؤمر الصبي بالصيام ، (٧٢٩٣) .

(٦) ابن جريج ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٧) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٨٢/١١٧ق) أثر ابن مسعود في حث الصبيان على الطاعات .

روى أبوإسحاق عن عمرو[1] بن شرحبيل ، عن ابن مسعود قال : « إذا بلغ الصبي عشر سنين ، كتبت له الحسنات ، ولاتكتب عليه السيئات حتى يحتلم »[2].

تخريجه :

أورده الفخر الرازي[3] معلقاً عن ابن مسعود بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - أبوإسحاق السبيعي ، عمرو بن عبدالله ، ثقة ، اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٨) .

٢ - عمرو بن شرحبيل الهمداني ، أبوميسرة الكوفي ، ثقة عابد ، مخضرم ، روى عن ابن مسعود ، وروى عنه أبي إسحاق ، مات سنة ثلاث وستين[4] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٥٥ ، « عمر » وهو خطأ والصواب ماأثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٥ ؛ ب : ٣/٤٨٤ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

(٣) التفسير الكبير ، ٢٤/٣١ ، سورة النور .

(٤) التقريب ، ٤٢٢ ، (٥٠٤٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤/٢٤٢ .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾[١] .

(١١٨/٣٨٣ق) أثر عبدالرحمن بن عوف في اسم صلاة العشاء .

روى عبدالرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **لاتغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، فإن الله تعالى قال : ﴿وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ ، وإن الأعراب يسمونها العَتَمَه ، وإنما العَتَمَة عَتَمَة الإبل للحلاب** »[٢].

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبه[٣] ، حدثنا وكيع[٤] ، قال : ثنا ابن أبي رواد[٥] ، عن رجل لم يسمه عن عبدالرحمن بن عوف بمعناه .

ثانياً : أخرجه مسلم[٦] بسنده ولكن من حديث ابن عمر مرفوعاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حديث عبدالرحمن بن عوف في إسناده رجل لم يسم فهو إسناد ضعيف ، ويتقوى بسند مسلم فيصبح حسناً لغيره ، وحديث ابن عمر صحيح .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٥٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٦/٥ ؛ ب : ٤٨٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .

(٣) المصنف ، ٣٢٨/٢ ، صلاة التطوع والإمامه ، من كره أن يقول العتمه ، (٣) .

(٤) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٥) ابن أبي رواد ، عبدالعزيز بن أبي رواد ، بفتح الراء وتشديد الواو ، صدوق عابد ، ربما وهم ورمي بالأرجاء ، من السابعة ، روى عنه وكيع ، مات سنة تسع وخمسين . (التقريب ، ٣٥٧ ، (٤٠٩٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٩٦/١١) .

(٦) صحيح مسلم ، ٤٤٥/١ ، المساجد ومواضع الصلاة ، وقت العشاء وتأخيرها ، (٦٤٤) .

غريب الحديث :

العَتَمه : قال الأزهري : أرباب النَّعم في البادية يريحون الإبِل ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا : أي يدخلوا في عتمة الليل وهو ظلمته ، وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء ، صلاة العَتَمه ، تسمية بالوقت ، فنهاهم عن الإقتداء بهم واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعه .

وقيل : أراد لايغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلاتكم ، ولكن صلوها إذا حان وقتها[1] .

(١) النهاية لابن الأثير ، ٣/١٨٠ ، « عَتَمَ » .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾[1] الآيـــة .

(٣٨٤/١١٩ق) أثر ابن مسعود في هذه الآيه .

قال ابن مسعود ومجاهد : « والقواعد اللاتي لايرجون نكاحاً هن اللاتي لايردنه ، وثيابهن جلابيبهن »[2].

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي حاتم[3] من طريق بشر بن عمر[4] والطبري[5] من طريق محمد بن جعفر[6] ، كلاهما عن شعبة[7] عن الحكم[8] عن أبي وائل[9] ، عن ابن مسعود بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٦٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٦/٥ ؛ ب : ٤٨٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٤٠/٨ ، (١٤٨٤٠) .

(٤) بشر بن عمر بن الحكم الزهراني ، بفتح الزاي ، الأزدي ، أبومحمد البصري ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن شعبة بن الحجاج ، مات سنة سبع -وقيل تسع- ومائتين . (التقريب ، ١٢٣ ، (٦٩٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٨٨/٣) .

(٥) جامع البيان ، ٣٤٩/٩ ، (٢٦٢٠٩) .

(٦) محمد بن جعفر الهذلي ، غندر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٤) .

(٧) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٨) الحكم بن عتيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥١) .

(٩) أبووائل ، شقيق بن سلمه ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٢٨) .

(١٣٥/٣٨٥ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنه[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] من طريق إبراهيم بن عبدالله الهروي[٣] ، والطبري[٤] من طريق الحسين[٥] ، كلاهما عن حجاج[٦] ، عن ابن جريج[٧] ، عن مجاهد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه الحسين سنيد المصيصي ضعيف ، لكن تابعه إبراهيم الهروي في سند ابن أبي حاتم ، لكن يبقى مدار الإسنادين على ابن جريج وهو مدلس وقد عنعنه فهو إسناد ضعيف .

(١٣٦/٣٨٦ط) أثر إبراهيم النخعي في معنى قوله تعالى : ﴿ثِيَابِهِنَّ﴾ .

قال إبراهيم وابن جبير : « الرداء »[٨].

تخريجه :

أورده ابن كثير[٩] معلقاً عن إبراهيم بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٦/٥ ؛ ب : ٤٨٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .
(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٤٠/٨ ، (١٤٨٣٥) .
(٣) إبراهيم بن عبدالله الهروي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم (٢٠١) .
(٤) جامع البيان ، ٣٤٩/٩ ، (٢٦٢٠٤) .
(٥) الحسين ، سنيد بن داود المصيصي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .
(٦) حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة ، اختلط قبل موته ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .
(٧) ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .
(٨) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٦/٥ ؛ ب : ٤٨٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .
(٩) تفسير القرآن العظيم ، ٣١٥/٣ .

(٣٨٧|١٣٧ط) أثر ابن جبير بمثل أثر إبراهيم النخعي[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، وعبدالرزاق[٣] ، كلاهما عن الثوري[٤] ، عن أبي حصين[٥] ، وسالم الأفطس[٦] ، عن سعيد بن جبير بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٨٨|١٣٨ط) أثر الحسن في معنى قوله تعالى : ﴿ثِيَابَهُنَّ﴾ .

قال الحسن : « الجلباب والمنطق »[٧] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٨] ، عن معمر[٩] ، عن الحسن بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٦/٥ ؛ ب : ٤٨٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .
(٢) جامع البيان ، ٣٥٠/٩ ، (٢٦٢١٢) .
(٣) تفسير عبدالرزاق ، ٥٣/٢ ، (٢٠٦٣) .
(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .
(٥) أبوحصين ، عثمان بن عاصم بن حصين ، ثقة ، ربما دلس ، تقدمت ترجمته رقم (٣٥٢) .
(٦) سالم الأفطس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .
(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٦/٥ ؛ ب : ٤٨٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .
(٨) تفسير عبدالرزاق ، ٥٢/٢ ، (٢٠٥٩) .
(٩) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

غريب الحديث :

المنطق : النطاق ، وجمعه : مناطق ، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ، ثم تشد وسطها بشيء ، وترفع وسط ثوبها ، وترسله إلى الأسفل عند معاناة الأشغال؛ لئلا تعثر بذيلها[1] .

(١٣٩/٣٨٩ط) أثر جابر بن زيد في قوله تعالى : ﴿ثِيَابَهُنَّ﴾ .

عن جابر بن زيد : « يضعن الخمار والرداء »[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ٥/٧٥ ، « نَطَقَ » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٦ ؛ ب : ٣/٤٨٥ ؛ المخطوط : ٦٥٥/ب .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ ﴾[١] .

(٣٩٠/١٢٠ق) أثر ابن عباس في سبب نزول الآيـه .

حدثنـا جعفـر بـن محمـد بـن الحكـم ، قـال : حدثنـا جعفـر بـن محمـد بـن اليمـان ، قـال : حدثنـا أبوعبيـد ، قـال : حدثنـا عبدالله بـن صـالح ، عـن معاوية بـن صـالح ، عـن علي بـن أبي طلحـة ، عـن ابـن عبـاس فـي قولـه تعـالى : ﴿ **لَيْسَ عَلَى الأعْمَـى حَـرَجٌ وَلاَ عَلَـى الأعْـرَجِ حَـرَجٌ وَلاَعَلَـى الْمَرِيضِ حَـرَجٌ** ﴾ ، قـال : لمـا نزلـت : ﴿ **وَلاَ تَـأْكُلُوَاْ أَمْوَالَكُـمْ بَيْنَكُـمْ بِالْبَـاطِلِ** ﴾ ، قـال المسـلمون : إن الله تعـالى نهانـا أن نـأكل أموالنـا بيننـا بالبـاطل ، وإن الطعـام مـن أفضـل أموالنـا ، ولايحـل لأحـد أن يـأكل عنـد أحـد ، فكـف النـاس عـن ذلـك ، فـأنزل اللـه تعـالى : ﴿ **لَيْـسَ عَلَـى الأعْمَـى حَـرَجٌ** ﴾ الآيـه[٢] .

تخريجـــه :

أخرجـه الطـبري[٣] ، مـن طريـق علـي[٤] ، وابـن أبـي حـاتم[٥] ، مـن طريق أبيه[٦] ، كلاهمـا عـن عبدالله بـن صـالح بـه بنحـوه .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بـن محمـد بـن الحكـم ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٢) .

٢ - جعفر بـن محمـد بـن اليمـان ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٢) .

٣ - أبوعبيـد ، القاسـم بـن سـلام ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٢) .

---

(١) سورة النور ، آيه رقـم (٦١) .

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ١٩٦/٥ -١٩٧ ؛ ب : ٤٨٥/٣ -٤٨٦ ؛ المخطـوط : ٦٥٥/ب .

(٣) جـامع البيـان ، ٣٥١/٩ ، (٢٦٢١٩) .

(٤) علي بـن داود القنطـري ، صـدوق ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (٤٥) .

(٥) تفسـير القـرآن العظيـم ، ٢٦٤٨/٨ ، (١٤٨٨٦) .

(٦) أبـوه ، أبوحـاتم الـرازي ، أحـد الحفـاظ ، تقدمـت ترجمتـه رقـم (١٦٠) .

٤ - عبدالله بن صالح ، صدوق كثير الغلط ، تقدمت ترجمته رقم (٤٥) .

٥ - معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم (٤٥) .

٦ - علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٣٩١/١٤٠ط) أثر مجاهد في سبب نزول الآيه .

حدثنا جعفر بن محمد [بن الحكم][1] ، قال : حدثنا جعفر بن محمد [بن اليمان][2] ، قال : حدثنا أبوعبيد ، قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في هذه الآية قال : « كان رجال زمنى وعميان وعرجان ، وأولو حاجة يستتبعهم رجال إلى بيوتهم ، فإن لم يجدوا لهم طعاماً ذهبوا بهم إلى بيوت آبائهم ومن معهم ، فكره المستتبعون ذلك ، فنزلت : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾[3] الآيه ، وأحل لهم[4] الطعام حيث وجدوه[5] من ذلك »[6] .

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ١٩٧/٥ ؛ المخطوط : ١/٦٥٦ .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ١٩٧/٥ ؛ المخطوط : ١/٦٥٦ .

(٣) في المطبوع ، أ : ١٩٧/٥ ؛ ب : ٤٨٦/٣ ، وفي المخطوط : ١/٦٥٦ « لاجناح عليكم » وهو خطأ والصواب ما أثبته .

(٤) في المخطوط ، ١/٦٥٦ ، « لكم » .

(٥) في المخطوط ، ١/٦٥٦ ، ، « وجدتموه » .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٧/٥ ؛ ب : ٤٨٦/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٥ .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] ، من طريق شبابة[٢] ، والطبري[٣] من طريق عيسى[٤] ، كلاهما عن ورقاء[٥] ، عن ابن أبي نجيح[٦] ، عن مجاهد بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن الحكم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٣ - أبوعبيد ، القاسم بن سلام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٤ - حجاج بن محمد المصيصي ، ثقة اختلط قبل موته ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

٥ - ابن جريج ، عبدالملك ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثه ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فهو إسناد ضعيف .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه عيسى البخاري ، صدوق من مدلسي المرتبة

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٤٥/٨ ، (١٤٨٧٠) .

(٢) شبابة بن سوار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٣) جامع البيان ، ٣٥٢/٩ ، (٢٦٢٢١) .

(٤) عيسى بن موسى البخاري ، أبوأحمد الأزرق ، لقبه غنجار ، بضم المعجمة ، وسكون النون بعدها جيم ، صدوق ربما أخطأ ، روبما دلس وتدليسه من المرتبة الرابعة ، مكثر من التحديث عن المتروكين ، من الثامنة ، روى عن ورقاء ، مات سنة سبع وثمانين . (التقريب ، ٤٤١ ، (٥٣٣١) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٧٨/١٤ ؛ طبقات المدلسين ، ٥١ ، (١٢٤)) .

(٥) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٦) أبن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، لكن تابعه شبابة عند ابن أبي حاتم ، وعليه يكون الإسناد حسناً لغيره .

وسند ابن أبي حاتم صحيح لأنه نسخة .

غريب الأثر :

زَمنى : رجل زَمِنٌ أي مبتلى بَيِّنُ الزَّمانه ، والزمانة : العاهة ، والجمع زَمْنَى ، لأنه جنس للبلايا التي يصابون بها ويدخلون فيها وهم لها كارهون[1] .

(١٢١/٣٩٢ق) أثر عبيدالله بن عتبة في سبب نزول الآيه .

حدثنا جعفر بن محمد [بن الحكم ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان][2] ، قال : حدثنا أبوعبيد ، قال : حدثنا ابن مهدي ، عن ابن المبارك ، عن معمر ، قال : قلت للزهري : مابال الأعمى والأعرج والمريض ذكروا ههنا؟ فقال : أخبرني عبيدالله بن عتبة : « أن المسلمين كانوا إذا غزوا خلفوا زمناهم في بيوتهم وسلموا[3] إليهم المفاتيح وقالوا : قد أحللنا لكم أن تأكلوا منها ، فكانوا يتحرجون من ذلك ويقولون : لاندخلها وهم غيب ، فنزلت هذه الآيه رخصة لهم »[4] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[5] ، قال : أنبأنا معمر به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن الحكم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

---

(١) لسان العرب ، ١٣/١٩٩ ، « زَمن » .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٦ .

(٣) في المطبوع ، أ : ٥/١٩٧ ؛ المخطوط ، ١/٦٥٦ ، « ودفعوا » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٧ ؛ ب : ٣/٤٨٦ ؛ المخطوط : ١/٦٥٦ .

(٥) تفسير عبدالرزاق ، ٢/٥٣ ، (٢٠٦٥) .

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٣ - أبوعبيد ، القاسم بن سلام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢) .

٤ - ابن مهدي ، عبدالرحمن ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٥) .

٥ - ابن المبارك ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

٦ - معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

٧ - الزهري ، محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ، تقدمت ترجمته رقم (٢٩) .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٩٣/١٤١ط) أثر مِقسم في سبب نزول الآيه .

روى سفيان عن قيس بن مسلم عن مقسم[١] قال : « كانوا يمتنعون أن يأكلوا مع الأعمى والمريض والأعرج لأنه لاينال ماينال الصحيح ، فنزلت [هذه][٢] الآيه »[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] من طريق وكيع[٥] ، وابن أبي حاتم[٦] من طريق أبي نعيم[٧] ، كلاهما عن سفيان به بنحوه .

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٥٦ ، « هشام » وهو خطأ والصواب ما في المطبوع وقد أثبته .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٦ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٧ ؛ ب : ٣/٤٨٦ ؛ المخطوط : ١/٦٥٦ .

(٤) المصنف ، ٥/٥٦٨ ، الأطعمة ، الأكل مع المجذوم ، (٧) .

(٥) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٦٤٣ ، (١٤٨٥٩) .

(٧) أبونعيم ، الفضل بن دكين ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٥٨) .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٢ - قيس بن مسلم الجدلي ، بفتح الجيم ، أبوعمرو الكوفي ، ثقة رمي بالأرجاء ، من السادسة ، روى عنه الثوري ، مات سنة عشرين[١] .

٣ - مِقسم ، بكسر أوله ، ابن بجره ، بضم الموحدة وسكون الجيم ، ويقال نجده ، بفتح النون وبدال ، أبوالقاسم ، مولى عبدالله بن الحارث ، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له ، صدوق وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائه ، وماله في البخاري سوى حديث واحد[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٤٢/٣٩٤ط) أثر قتادة في قوله تعالى : ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ .

> قال قتادة : « إن أكلت من بيت صديقك بغير إذنه فلابأس ، لقوله : ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ »[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤] ، عن معمر[٥] ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب ، ٤٥٨ ، (٥٥٩١) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٣٧/١٥ .

(٢) التقريب ، ٥٤٥ ، (٦٨٧٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٤/١٨ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٧/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٦ .

(٤) تفسير عبدالرزاق ، ٥٣/٢ ، (٢٠٦٨) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(١٣٢/٣٩٥ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في ما للرجل من مال ولده .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **أنت ومالُكَ لأبيكَ** »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٢] ، حدثنا هشام بن عمار[٣] ، ثنا عيسى بن يونس[٤] ، ثنا يوسف بن إسحاق[٥] ، عن محمد بن المنكدر[٦] ، عن جابر بن عبدالله أن رجلاً قال يا رسول الله : إن لي مالاً وولداً ، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي ، فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال البوصيري : إسناد حديث جابر صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٦ .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٧٦٩/٢ ، التجارات ، ما للرجل من مال ولده ، (٢٢٩١) .

(٣) هشام بن عمار بن نصير ، بنون ، مصغر ، السلمي ، الدمشقي ، الخطيب ، صدوق مقرئ ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح ، من كبار العاشرة ، وقد سمع من معروف الخياط ، لكن معروف ليس بثقة ، روى عن عيسى بن يونس ، وروى عنه ابن ماجه ، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح . (التقريب ، ٥٧٣ ، (٧٣٠٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٧٠/١٩) .

(٤) عيسى بن يونس بن إبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٧) .

(٥) يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي ، وقد ينسب لجده ، ثقة ، من السابعة ، روى عن محمد بن المنكدر ، وروى عنه ابن عمه عيسى بن يونس ، مات سنة سبع وخمسين . (التقريب ، ٦١٠ ، (٧٨٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٧٦/٢٠) .

(٦) محمد بن المنكدر بن عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٧١) .

(٧) زوائد ابن ماجه ، ٣١٤ .

قال الزيلعي : « قال ابن القطان : إسناده صحيح ، وقال المنذري : رجاله ثقات ، وقال في التنقيح : ويوسف بن إسحاق من الثقات المخرج لهم في الصحيحين ، قال : وقول الدارقطني فيه : غريب تفرد به عيسى عن يوسف ، لايضره ، فإن غرابة الحديث والتفرد به لايخرجه من الصحة »[١] .

(٣٩٦|١٣٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يأكل من مال ولده .

وقال : « **إن أَطْيَبَ ما أكل الرجل مِن كَسْبِهِ ، وإن ولده من كسبه ، فكلوا من كَسْبِ أولادِكم** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[٣] ، والنسائي[٤] ، والحاكم[٥] ، من طريق إبراهيم[٦] والترمذي[٧] ، وابن ماجه[٨] من طريق الأعمش[٩] كلاهما عن عمارة بن عمير[١٠] عن عمته[١١] عن عائشة مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه النسائي[١٢] ، وابن ماجه[١٣] من طريق الأعمش ،

---

(١) نصب الرايه ، ٣٣٧/٣ ، الحدود ، الوطء الذي يوجب الحد .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٣) سنن أبي داود ، ٨٠٠/٣ ، البيوع والإيجارات ، في الرجل يأكل من مال ولده ، (٣٥٢٨) .

(٤) سنن النسائي ، ٢٤١/٧ ، البيوع ، الحث على الكسب ، (٤٤٥٠) .

(٥) المستدرك ، ٥٣/٢ ، البيوع ، (٢٢٩٥) .

(٦) إبراهيم النخعي ، ثقة ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٧) سنن الترمذي ، ٦٣٠/٣ ، الأحكام ، ماجاء أن الوالد يأخذ من مال ولده ، (١٣٥٨) .

(٨) سنن ابن ماجه ، ٧٦٨/٢ ، التجارات ، ما للرجل من مال ولده ، (٢٢٩٠) .

(٩) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(١٠) عمارة بن عمير التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٧٨) .

(١١) عمته ، لم أقف على ترجمتها .

(١٢) سنن النسائي ، ٢٤١/٧ ، البيوع ، الحث على الكسب ، (٤٤٥٢) .

(١٣) سنن ابن ماجه ، ٧٢٣/٢ ، التجارات ، الحث على المكاسب ، (٢١٣٧) .

كلاهما عن إبراهيم عن الأسود[١] ، عن عائشة مرفوعاً بلفظه دون ذكر « فكلوا من كسب أولادكم » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من طريق عمارة بن عمير عن عمته :

قال أبوعيسى : « حديث حسن صحيح »[٢] .

وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين »[٣] ، ووافقه الذهبي .

قال الألباني : « رجاله ثقات ، رجال الشيخين غير عمة عماره ، فلم أعرفها ، لكن تابعها الأسود عن عائشة »[٤] .

ومن طريق الأسود بن يزيد عن عائشة :

قال الألباني : « هذا سند صحيح على شرط الشيخين ، وصححه الحافظ عبدالحق الأشبيلي »[٥] .

---

(١) الأسود بن يزيد ، بن قيس النخعي ، مخضرم ، ثقة ، مكثر فقيه ، تقدمت ترجمته رقم(٣٦٨) .

(٢) سنن الترمذي ، ٦١٣/٣ .

(٣) المستدرك ، ٥٢/٢ ، ٥٣ .

(٤) إرواء الغليل ، ٣٣٠/٣ .

(٥) إرواء الغليل ، ٦٦/٦ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾[١] .

(١٢٢/٣٩٧ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَّفَاتِحَهُ﴾ .

رُوي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : « أو ماملكتم مفاتحه » ، قال : « هو الرجل يوكل[٢] الرجل بضيعته[٣] ، يرخص له أن يأكل من ذلك الطعام والثمر[٤] ويشرب من ذلك اللبن »[٥].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] من طريق علي[٧] وابن أبي حاتم[٨] من طريق أبيه[٩] ، كلاهما عن أبي صالح[١٠] ، عن معاوية[١١] ، عن علي بن أبي طلحة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٦١) .

(٢) في المطبوع ، أ : ١٩٨/٥ ، « يؤكل » ؛ ب : ٤٨٧/٣ ، « يؤاكل » ، وهو خطأ والصواب مافي المخطوط ، وقد أثبته .

(٣) في المطبوع ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ، « بصنعته » وهو خطأ ، والصواب ما جاء في المخطوط وقد أثبته .

(٤) في المخطوط ، ٦٥٦/ب ، « التمر » بالتاء المثناه ..

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٦) جامع البيان ، ٣٥٣/٩ ، (٢٦٢٢٧) .

(٧) علي بن داود القنطري ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

(٨) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٤٨/٨ ، (١٤٨٨٦) .

(٩) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(١٠) أبوصالح ، عبدالله بن صالح الجهني ، صدوق كثير الغلط ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

(١١) معاوية بن صالح الحضرمي ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٣٩٨/١٤٣ط) أثر عكرمة في قوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَّفَاتِحَهُ ﴾ .

عن عكرمة في قوله : ﴿ **أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَّفَاتِحَهُ** ﴾ ، قال : « إذا ملك المفتاح فهو خازن[1] ، ولابأس أن يطعم الشيء اليسير »[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، قال : معمر[4] وقال قتادة[5] عن عكرمة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٣٩٩/١٤٤ط) أثر قتادة في قوله تعالى : ﴿ وَلاَ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِن بُيُوتِكُمْ ﴾ .

روى سعيد عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ **ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج** ﴾ قال : « كان الرجل لايضيف أحداً ولايأكل من بيت غيره تأثماً من ذلك ، وكان أول من رخص الله له في ذلك ، ثم رخص للناس عامة ، فقال : ﴿ **وَلاَعَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِن**

---

(١) في المطبوع ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ، « جائز » وفي المخطوط ، ٦٥٦/ب غير واضح ، والصواب ما أثبته .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٣) تفسير عبدالرزاق ، ٥٤/٢ ، (٢٠٦٩) .

(٤) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَآئِكُمْ﴾ إلى قوله : ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَّفَاتِحَهُ﴾ مما عندك يابن آدم ، أو صديقكم ، ولو دخلت على صديق فأكلت من طعامه بغير إذنه كان ذلك حلالاً »[1].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[2] ، حدثنا محمد بن يحيى[3] ، أنبأنا العباس بن الوليد[4] ، ثنا يزيد بن زريع[5] ، ثنا سعيد به بنحوه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن أبي عروبة ، ثقة اختلط ، وكان أعلم الناس بحديث قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٨/٥ ؛ ب : ٤٨٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٤٤/٨ ، (١٤٨٦١) .

(٣) محمد بن يحيى بن عمر الواسطي ، نزيل بغداد ، قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه مع أبي ، وكان رجلاً صالحاً صدوقاً في الحديث ، وقال : سئل أبي عنه فقال : ثقة . (الجرح والتعديل ، ١٢٥/٨ ، (٥٦٢) ؛ تاريخ بغداد ، ٤٢٠/٣ ، (١٥٤٩)) .

(٤) العباس بن الوليد بن نصر النرسي ، بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن يزيد بن زريع ، مات سنة ثمان وثلاثين . (التقريب ، ٢٩٤ ، (٣١٩٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٤/٩) .

(٥) يزيد بن زريع ، ثقة ثبت ، سمع من ابن أبي عروبة قبل اختلاطه ، وهو ثبت فيه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٢) . (الإغتباط ، ١٤١) .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾[١] .

(٤٠٠|١٢٣ق) أثر ابن عمر في هذه الآية .

روى الأعمش عـن نـافع عـن ابـن عمـر قـال : « لقـد رأيتنـي ومـا الرجـل المسـلم بـأحق بدينـاره ودرهمـه مـن أخيـه المسـلم »[٢] .

تخريجـــه :

أخرجه ابـن أبـي الدنيـا[٣] ، قـال : حدثنـا إسـحاق بـن إسـماعيل[٤] ، حدثنا أبومعاويـة[٥] عـن الأعمـش بـه بنحـوه .

بيان حال الرواة :

١ - الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٢ - نـافع مولـى ابـن عمـر ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الأثر :

صحيـح .

---

(١) سـورة النـور آيـة رقـم (٦١).

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ:٥/١٩٩ ؛ ب:٣/٤٨٨ ؛ المخطـوط : ٦٥٦/ب.

(٣) الإخـوان ، ٢٠٢ ، (١٥٧) .

(٤) إسحاق بـن إسماعيل الطالقـاني ، أبويعقـوب ، نزيـل بغـداد ، يعـرف بـاليتيم ، ثقـة ، تُكُلـم فـي سـماعه مـن جريـر وحـده ، مـن العاشـرة ، روى عـن أبـي معاويـة محمـد بـن خـازم الضريـر ، وروى عنـه أبـو بكـر عبداللـه بـن محمـد بـن أبـي الدنيـا ، مـات سـنة ثلاثيـن أو قبلهـا . (التقريـب ، ١٠٠ ، (٣٤١) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٢/٣٢) .

(٥) أبومعاويـة ، محمـد بـن خـازم الضريـر ، ثقـة للأعمـش ، يهـم بغـيره ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(١١٥) .

(٤٠١|١٤٥ط) أثر محمد بن علي في قوله تعالى : ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ .

روى عبدالله الرصافي عن محمد بن علي قال : « كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لايرى أحدهم أنه أحق بالدينار والدرهم من أخيه »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على الأثر :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٠٢|١٤٦ط) أثر أبي جعفر في قوله تعالى : ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ .

روى إسحاق بن كثير قال : حدثنا الرصافي ، قال : « كنا عند أبي جعفر يوماً فقال : هل يدخل أحدكم يده في كم أخيه أو كيسه فيأخذ ماله؟ قلنا : لا ، قال : ما أنتم بإخوان »[٢].

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٠٣|١٣٤ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حرمة مال المسلم .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **لايَحِلُّ مَال امرِيءٍ مُسلمٍ إلا بطيبةٍ مِن نَفْسِهِ** »[٣] .

---

(١) المرجع السابق .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٩/٥ ؛ ب : ٤٨٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٩/٥ ؛ ب : ٤٨٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

تخريجـــه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم (٢٨٠) ، وهو صحيح .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾[١] .

(٤٠٤|١٤٧ط) أثر قتادة في هذه الآية .

روى سعيد عن قتادة قال : « كان هذا الحي من كنانة بني خزيمة يرى أحدهم أنه محرم عليه أن يأكل وحده في الجاهلية ، حتى إن الرجل ليسوق الذود الحفل وهو جائع حتى يجد من يؤاكله ويشاربه ، فأنزل الله : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتا ﴾ »[٢].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٣] ، حدثنا محمد بن يحيى[٤] ، أنبأنا العباس بن الوليد[٥] ، ثنا يزيد بن زريع[٦] ، ثنا سعيد به بنحوه .

بيان حال الرواة :

سعيد بن أبي عروبة ، ثقة وكان أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) سورة النور ، آية رقم(٦١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٩/٥ ؛ ب : ٤٨٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٦٤٩/٨ ، (١٤٨٨٨) .

(٤) محمد بن يحيى الواسطي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٩٩) .

(٥) العباس بن الوليد النرسي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٩٩) .

(٦) يزيد بن زريع ، ثقة ثبت ، سمع من ابن أبي عروبة قبل اختلاطه وهو ثبت فيه ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٢) .

غريب الحديث :

الذود : من الإبِلِ ، ما بين الثنتين إلى التسع ، وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر ، واللفظة مؤنثة ، ولاواحد لها من لفظها كالنعم . وقال أبوعبيد : الذود من الإناث دون الذكور[١] .

الحَفْل : حفل اللبن في الضرع ، أي اجتمع وامتلأ لبناً[٢] . وقيل : هي الناقة لايحلبها صاحبها أياماً حتى يجتمع لبنها في ضرعها[٣] .

(٤٠٥|١٣٥ر) حديث وحشي في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً ﴾ .

روى الوليد بن مسلم قال : حدثنا وحشي بن حرب ، عن أبيه عن جده وحشي ، أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : إنا نأكل ولانشبع ، قال : « **فَلَعَلَّكُم تفترِقُون** » ؟ قالوا : نعم ، قال : « **فَاجتمعُوا على طَعَامِكُم واذكُروا اسمَ اللهِ عَلَيه يُبَارَكْ لكم فيه** »[٤].

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٥] من طريق إبراهيم بن موسى الرازي[٦] ، وابن ماجه[٧] من طريق هشام بن عمار[٨] ، والحاكم[٩] من طريق سليمان بن

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، ١٧١/٢ ، « ذود » .

(٢) لسان العرب ، ١٥٧/١١ ، « حفل » .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ٤٠٨/١ ، « حفل » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٩/٥ ؛ ب : ٤٨٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٦/ب .

(٥) سنن أبي داود ، ١٣٨/٤ ، الأطعمة ، في الاجتماع على الطعام ، (٣٧٦٤) .

(٦) إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي ، أبوإسحاق الفراء الرازي ، يلقب الصغير ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، روى عن الوليد بن مسلم ، وروى عنه أبوداود ، مات بعد العشرين ومائتين . (التقريب ، ٩٤ ، (٢٥٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٣٩/١) .

(٧) سنن ابن ماجه ، ١٠٩٣/٢ ، الأطعمه ، الاجتماع على الطعام ، (٣٢٨٦) .

(٨) هشام بن عمار بن نصير السلمي ، صدوق وحديثه القديم أصح ، تقدمت ترجمته رقم(٣٩٥) .

(٩) المستدرك ، ١١٣/٢ ، الجهاد ، (٢٥٠٠) .

عبدالرحمن الدمشقي[١] ، كلهم عن الوليد بن مسلم به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - الوليد بن مسلم القرشي ، ثقة من مدلسي المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم(١١٤) .

٢ - وحشي ، بفتح أوله وسكون المهملة ثم معجمه ، ابن حرب بن وحشي بن حرب ، الحبشي الحمصي ، مستور ، من الثامنه ، روى عن أبيه ، وروىعنه الوليد بن مسلم القرشي[٢] .

٣ - حرب بن وحشي بن حرب الحبشي ، الحمصي ، مقبول ، من الثالثة ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه وحشي[٣] .

٤ - جده ، وحشي بن حرب الحبشي ، يكنى أبا دسمه ، بفتح المهملتين والميم ، صحابي ، نزل حمص ومات بها[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : أورده الحاكم شاهداً ولم يصححه هو ولا الذهبي ، وأما الحافظ العراقي فقال في تخريج الإحياء : « إسناده حسن » ، قلت : وليس بحسن ، فإن وحشي بن حرب بن وحشي ، قال صالح جزره : « لايشتغل به ولا بأبيه » كما في الميزان ، وقال ابن حجر : في صحته نظر ، فإن وحشي الأعلى هو قاتل حمزة ، وثبت أنه لما أسلم قال له المصطفى : « **غيِّب وجهك عني** » فيبعد سماعه منه بعد ذلك إلا أن يكون أرسل ، أقول : وبالجملة فالإسناد ضعيف لما ذكرناه ، لكن

---

(١) سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى التميمي الدمشقي ، ابن بنت شرحبيل ، أبوأيوب ، صدوق يخطئ ، من العاشرة ، روى عن الوليد بن مسلم ، وروى عنه أبوحاتم الرازي ، مات سنة ثلاث وثلاثين . (التقريب ، ٢٥٣ ، (٢٥٨٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٧٩/٨) .

(٢) التقريب ، ٥٨٠ ، (٧٣٩٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٧٠/١٩ .

(٣) التقريب ، ١٥٥ ، (١١٧٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١٣/٤ .

(٤) التقريب ، ٥٨٠ ، (٧٤٠٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٣١٧/١٩ .

الحديث حسن لغيره ؛ لأن له شواهد في معناه فانظر : « **إن الله يحب كثرة الأيدي في الطعام** » و « **إن أحب الطعام . . .** » و « **كلوا جميعاً** »[١] .

(٤٠٦|١٢٤ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً ﴾ .

قال ابن عباس : ﴿ **جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً** ﴾ ، « الغني[٢] يأكل مع الفقير في بيته »[٣].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] ، حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن عطاء الخراساني[٥] ، عن ابن عباس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين سنيد المصيصي ، ضعيف ، وفيه ابن جريج ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فهو إسناد ضعيف .

(٤٠٧|١٤٨ط) أثر أبي صالح في قوله تعالى : ﴿ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً ﴾ .

قال أبوصالح : « كان إذا نزل بهم ضيف تحرجوا أن يأكلوا إلا معه »[٦].

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ٢/٢٧٣ .

(٢) في المطبوع ، أ : ٥/١٩٩ ؛ ب : ٣/٤٨٩ ؛ « المعنى » وهو خطأ والصواب ما في المخطوط وقد أثبته .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٩ ؛ ب : ٣/٤٨٩ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٤) جامع البيان ، ٩/٣٥٥ ، (٢٦٢٣٢) .

(٥) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/١٩٩ ؛ ب : ٣/٤٨٩ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، حدثني أبوالسائب[٢] ، قال : ثنا حفص[٣] ، عن عمران بن سليمان[٤] ، عن أبي صالح بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه حفص بن غياث ، ثقة تغير حفظه بأخرة ، ولم يتبين لي هل روى عنه أبوالسائب قبل التغير أم بعده فأتوقف .

(٤٠٨|١٤٩ط) أثر في قوله تعالى : ﴿ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً ﴾ .

وقيل : « إن الرجل كان يخاف إن أكل مع غيره أن يزيد أكله على أكل صاحبه ، فامتنعوا لأجل ذلك من الاجتماع على الطعام »[٥] .

تخريجه :

أورده الألوسي[٦] معلقاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) جامع البيان ، ٣٥٥/٩ ، (٢٦٢٣٨) .

(٢) أبوالسائب ، سلم بن جنادة بن سلم السوائي ، بضم المهملة ، الكوفي ، ثقة ربما خالف ، من العاشرة ، روى عن حفص عن غياث ، وروى عنه الطبري ، مات سنة أربع وخمسين . (التقريب ، ٢٤٥ ، (٢٤٦٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٩٦/٧) .

(٣) حفص بن غياث النخعي ، ثقة تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

(٤) عمران بن سليمان المرادي ، روى عن أبي صالح ، وروى عنه حفص بن غياث ، من أهل الكوفة . (الثقات ، ٢٤١/٧ ؛ التاريخ الكبير ، ٤٢٦/٦ ؛ الجرح والتعديل ، ٢٩٩/٦ ، (١٦٦٠)) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ١٩٩/٥ ؛ ب : ٤٨٩/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٦) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، ٢٢١/١٨ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً﴾[١] .

(٤٠٩|١٥٠ط) أثر الحسن في هذه الآية .

روى معمر ، عن الحسن ، : « فسلموا على أنفسكم ، يسلم بعضكم[٢] على بعض كقوله تعالى : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ »[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤] ، والحسن[٥] ، عن معمر به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤١٠|١٢٥ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُواْ عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً ﴾ .

روى معمر عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : « هو المسجد إذا دخلته فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين »[٦] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[٧] ، قال : أنبأنا معمر به بلفظه .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٦١) .
(٢) في المخطوط ، ١/٦٥٧ ، « بعضهم » .
(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٨٩ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .
(٤) تفسير عبدالرزاق ، ٢/٥٤ ، (٢٠٧٦) .
(٥) تفسير الحسن ، ٤/١٧٩ ، (٤٧٤) .
(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٨٩ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .
(٧) تفسير عبدالرزاق ، ٢/٥٤ ، (٢٠٧٥) .

ثانياً : أخرجه الحاكم[١] بسنده عن معمر به بلفظه أيضاً .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

٢ - عمرو بن دينار المكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٨٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

(٤١١/١٢٦ق) أثر ابن عمر في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُواْ عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً ﴾ .

قال نافع عن ابن عمر : « أنه كان إذا دخل بيتاً ليس فيه أحد قال : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، وإذا كان فيه أحد قال : السلام عليكم ، وإذا دخل المسجد قال : بسم الله ، السلام على رسول الله »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثني يونس[٤] ، قال : أخبرنا ابن وهب[٥] ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث[٦] ، عن بكير بن

---

(١) المستدرك ، ٤٣٦/٢ ، التفسير ، تفسير سورة النور ، (٣٥١٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٠/٥ ؛ ب : ٤٨٩/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٣) جامع البيان ، ٣٥٨/٩ ، (٢٦٢٥٣) .

(٤) يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٤٠) .

(٥) عبدالله بن وهب القرشي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٣٠) .

(٦) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري ، المصري ، أبوأيوب ، ثقة فقيه حافظ ، من السابعة ، روى عن بكير الأشج ، وروى عنه ابن وهب ، مات قبل سنة الخمسين ومائة . (التقريب ، ٤١٩ ، (٥٠٠٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩٠/١٤) .

الأشج[١] ، عن نافع به بلفظه مختصراً .

بيان حال الرواة :

نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤١٢/١٥١ط) أثر الزهري في قوله تعالى : ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ .

قال الزهري : « فسلموا على أنفسكم » ، « إذا دخلت بيتك فسلم على أهلك ، فهم أحق من سلمت عليه ، وإذا دخلت بيتاً لاأحد فيه فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنه كان يؤمر بذلك ، حُدِّثنا ان الملائكة ترد عليه »[٢] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٣] ، عن معمر[٤] ، عن الزهري بنحوه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) بكير بن عبدالله بن الأشج ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(٢٤٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٨٩ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٣) تفسير عبدالرزاق ، ٢/٥٤ ، (٢٠٧٢) .

(٤) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾[1] .

(٤١٣|١٥٢ط) أثر الحسن في هذه الآية .

قال الحسن وسعيد بن جبير : « في الجهاد »[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بإسناد ، وإنما وجدته نقلاً عنه بمعناه كما في الفتح[3] : « قال ابن التين : هذه الآية احتج بها الحسن على أنه ليس لأحد أن يذهب من العسكر حتى يستأذن الأمير » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤١٤|١٥٣ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر الحسن[4] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[5] ، حدثنا أبوسعيد الأشج[6] ، ثنا أبونعيم[7] ، عن سفيان[8] ، عن سالم الأفطس[9] ، عن سعيد بن جبير بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٦٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٣) فتح الباري ، ٦/١٤٢ ، الجهاد والسير ، (٢٩٦٧) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٥) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٦٥٢ ، (١٤٩١١) .

(٦) أبوسعيد الأشج ، عبدالله بن سعيد الكندي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٤٥) .

(٧) أبونعيم ، الفضل بن دكين ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٥٨) .

(٨) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٩) سالم الأفطس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥٠) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤١٥|١٥٤ط) أثر عطاء في الآية السابقة .

قال عطاء : « في كل أمر جامع »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] ، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي[٣] قراءة ، أخبرني محمد بن شعيب بن شابور[٤] ، حدثني عثمان بن عطاء[٥] ، عن أبيه بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عثمان بن عطاء ضعيف فهو إسناد ضعيف .

(٤١٦|١٥٥ط) أثر مكحول في الآية السابقة .

قال مكحول : « في الجمعة والقتال »[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٦٥٣ ، (١٤٩١٤) .

(٣) العباس بن الوليد بن مزيد ، بفتح الميم وسكون الزاي ، وفتح المثناة التحتانية ، البيروتي ، بفتح الموحدة ، وآخره مثناة ، صدوق عابد ، من الحادية عشرة ، روى عن محمد بن شعيب ، وروى عنه ابن أبي حاتم ، مات سنة تسع وستين . (التقريب ، ٢٩٤ ، (٣١٩٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٩/٤٨١) .

(٤) محمد بن شعيب بن شابور ، بالمعجمة والموحدة ، الأموي الدمشقي ، نزيل بيروت ، صدوق صحيح الكتاب ، من كبار التاسعة ، مات سنة مائتين . (التقريب ، ٤٨٣ ، (٥٩٥٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦/٣٥٨) .

(٥) عثمان بن عطاء بن أبي مسلم ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم (٤٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، حدثنا محمد بن بشار[٢] ، قال : ثنا محمد بن بكر[٣] ، قال : أخبرنا ابن جريج[٤] ، عن مكحول بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع فهو إسناد ضعيف .

(٤١٧|١٥٦ط) أثر الزهري في الآية السابقة .

قال الزهري : « الجمعة »[٥] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٦] ، عن معمر[٧] ، عن الزهري بلفظه وزاد : « إذا كانوا معه فيها ، لم يذهبوا حتى يستأذنوه » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) جامع البيان ، ٣٥٩/٩ ، (٢٦٢٥٧) .

(٢) محمد بن بشار العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٢٧) .

(٣) محمد بن بكر البرساني ، بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة ، صدوق قد يخطيء ، من التاسعة ، روى عن ابن جريج ، وروى عنه محمد بن بشار ، مات سنة أربع ومائتين . (التقريب ، ٤٧٠ ، (٥٧٦٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤٢/١٦) .

(٤) ابن جريج ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٠/٥ ؛ ب : ٤٩٠/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٦) تفسير عبدالرزاق ، ٥٥/٢ ، (٢٠٧٧) .

(٧) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٤١٨/١٥٧ط) أثر قتادة في الآية السابقة.

قال قتادة : « كل أمر هو طاعة الله »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤١٩/١٥٨ط) أثر قتادة في الآية السابقة.

قال سعيد عن قتادة : « إذا كانوا معه على أمر جامع » الآيه ، قال : كان الله أنزل [قبل][٢] ذلك في سورة براءة : ﴿ **عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ** ﴾ ، فرخص له في هذه السورة[٣] ، ﴿ **فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ** ﴾ فنسخت هذه الآية التي في سورة براءة[٤] .

تخريجه :

أورده الفخر الرازي[٥] معلقاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٧ .

(٣) في المخطوط ، ١/٦٥٧ ، « الآيه » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٥) التفسير الكبير ، ٢٤/٣٩ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾[1] .

(٤٢٠|١٢٧ق) أثر ابن عباس في هذه الآية .

روي عن ابن عباس قال : « يعني احذروا إذا أسخطتموه دعاءه عليكم فإن دعاءه مجاب ليس كدعاء غيره »[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، وابن أبي حاتم[4] ، كلاهما عن محمد بن سعد ، قال ثني أبي ، قال ثني عمي ، قال ثني أبي ، عن أبيه[5] ، عن ابن عباس بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

السند مسلسل بضعفاء ، فهو ضعيف .

(٤٢١|١٥٩ط) أثر مجاهد في الآية السابقة .

قال مجاهد وقتادة : « ادعوه بالخضوع والتعظيم [نحو][6] يارسول الله ، يانبي الله ، ولاتقولوا يامحمد كما يقول بعضكم لبعض »[7] .

---

(١) سورة النور ، آيه رقم(٦٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٣) جامع البيان ، ٩/٣٦٠ ، (٢٦٢٦١) .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٦٥٥ ، (١٤٩٢٩) .

(٥) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(١٥١) .

(٦) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ١/٦٥٧ .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] من طريق عيسى بن موسى[٢] وورقاء[٣] ، وابن أبي حاتم[٤] من طريق ورقاء كلاهما عن ابن أبي نجيح[٥] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه عيسى بن موسى البخاري ، صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ولم يصرح بالسماع ، لكن تابعه ورقاء عند الطبري حيث ورد مقروناً به ، وكذلك عند ابن أبي حاتم ، فيكون سنده حسناً لغيره .

وسند ابن أبي حاتم صحيح ، لأنه نسخة .

(٤٢٢|١٦٠ط) أثر قتادة بمثل أثر مجاهد[٦] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] ، عن معمر[٨] ، عن قتادة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) جامع البيان ، ٩/٣٦٠ ، (٢٦٢٦٢) .

(٢) عيسى بن موسى البخاري ، صدوق ربما أخطأ وربما دلس ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٩١) .

(٣) ورقاء بن عمر اليشكوي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٦٥٥ ، (١٤٩٢٦) .

(٥) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم (٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٠ ؛ ب : ٣/٤٩٠ ؛ المخطوط : ١/٦٥٧ .

(٧) تفسير عبدالرزاق ، ٢/٥٥ ، (٢٠٧٩) .

(٨) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

سورة الفرقان

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾[١] .

(١٣٦/٤٢٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب الطهارة للصلاة .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةً بِغَيْرِ طَهور** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه النسائي[٣] ، والدارمي[٤] ، من طريق قتادة[٥] ، عن أبي المليح[٦] ، عن أبيه[٧] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه وزاد : « **ولاصدقة من غلول** » .

ثانياً : أخرجه مسلم[٨] ، بسنده من حديث ابن عمر مرفوعاً بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم (٤٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠١/٥ ؛ ب : ٤٩٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٧/ب .

(٣) سنن النسائي ، ٨٧/١ ، الطهارة ، فرض الوضوء ، (١٣١) .

(٤) سنن الدارمي ، ١٨٥/١ ، الطهارة ، لاتقبل الصلاة بغير طهور ، (٦٩٠) .

(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١٣) .

(٦) أبوالمليح بن أسامة بن عمير ، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي ، اسمه عامر ، وقيل زيد ، وقيل زياد ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن أبيه ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ثمان وتسعين ، وقيل : ثمان ومائة ، وقيل بعد ذلك . (التقريب ، ٦٧٥ ، (٨٣٩٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٥/٢٢) .

(٧) أبوه ، أسامة بن عمير بن عامر الأقيشر الهذلي ، البصري ، والد أبي المليح ، صحابي ، تفرد ولده عنه ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم . (التقريب ، ٩٨ ، (٣١٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٢٢/١) .

(٨) صحيح مسلم ، ٢٠٤/١ ، الطهارة ، وجوب الطهارة للصلاة ، (٢٢٤) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٢٤|١٣٧ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في طهارة الأرض .

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**جُعِلَت لِيَ الأرضُ مَسجِداً وَطَهُوْرَاً**»[١] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٢] بسنده من حديث جابر بن عبدالله مرفوعاً بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٢٥|١٣٨ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في طهارة ماء البحر .

قال النبي صلى الله عليه وسلم في البحر : «**هُوَ الطَّهورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُه**»[٣] .

تخريجه :

أخرجه مالك[٤] وأحمد[٥] ، من طريق عبدالرحمن بن مهدي[٦] ، وأبوداود[٧] من طريق عبدالله بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠١/٥ ؛ ب : ٤٩٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٧/ب .

(٢) صحيح البخاري ، ٩٩/١ ، التيمم ، (٣٣٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٢/٥ ؛ ب : ٤٩٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٨/أ .

(٤) الموطأ ، ٥٠ ، الطهارة ، الطهور للوضوء ، (١٢) .

(٥) المسند ، ٥١٩/٢ ، (٩١٢٤) .

(٦) عبدالرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٥) .

(٧) سنن أبي داود ، ٦٤/١ ، الطهارة ، الوضوء بماء البحر ، (٨٣) .

مسلمة[١] ، وابن ماجه[٢] من طريق هشام بن عمار[٣] ، والترمذي[٤] من طريق قتيبة[٥] ، والأنصاري إسحاق بن موسى[٦] ، عن معن[٧] ، والنسائي[٨] من طريق قتيبة أيضاً كلهم عن مالك بن أنس[٩] ، عن صفوان بن سليم[١٠] ، عن سعيد بن سلمة[١١] من آل ابن الأزرق ، عن المغيرة بن أبي بردة[١٢] عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) عبدالله بن مسلمة القعنبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧٨) .

(٢) سنن ابن ماجه ، ١٣٦/١ ، الطهارة وسننها ، الوضوء بماء البحر ، (٣٨٦) .

(٣) هشام بن عمار ، صدوق ، وحديثه القديم أصح ، تقدمت ترجمته رقم(٣٩٥) .

(٤) سنن الترمذي ، ١٠٠/١ ، الطهارة ، ما جاء في ماء البحر أنه طهور ، (٦٩) .

(٥) قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦٣) .

(٦) إسحاق بن موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن يزيد الخطمي ، بفتح الخاء وسكون الطاء المهملة وفي آخرها ميم ، أبوموسى المدني ، قاضي نيسابور ، ثقة متقن من العاشرة ، روى عن معن القزاز ، وروى عنه الترمذي ، مات سنة أربع وأربعين . (التقريب ، ١٠٣ ، (٣٨٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٧٨/٢ ؛ الأنساب ، ٣٨٢/٢) .

(٧) معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي ، أبويحيى المدني القزاز ، ثقة ثبت ، قال أبوحاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمانٍ وتسعين ومائة . (التقريب ، ٥٤٢ ، (٦٨٢٠) ، تهذيب الكمال ، ٢٨٧/١٨) .

(٨) سنن النسائي ، ٥٠/١ ، الطهارة ، ماء البحر ، (٥٩) .

(٩) مالك بن أنس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

(١٠) صفوان بن سليم المدني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٩١) .

(١١) سعيد بن سلمة المخزومي ، من آل ابن الأزرق ، وثّقه النسائي ، من السادسة ، روى عن المغيرة بن أبي بردة ، وروى عنه صفوان بن سليم . (التقريب ، ٢٣٧ ، (٢٣٢٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١٨/٧) .

(١٢) المغيرة بن أبي بردة ، ويقال ابن عبدالله بن أبي بردة وقلبه بعضهم ، وثقه النسائي ، ولي أمر الغزو بالمغرب ، من الثالثة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه أيضاً سعيد بن سلمة ، مات بعد المائة . (التقريب ، ٥٤٢ ، (٦٨٢٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٩٦/١٨) .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن صحيح[١] .

قال الألباني : هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات[٢] ، وهو كما قالا .

(٤٢٦/١٢٨ق) أثر حذيفة في الماء الذي حلته نجاسة .

رُوي عن حذيفة أنه سئل عن غدير يطرح فيه الميتة والحيض فقال : « توضَّأوا ، فإن الماء لايخبُث »[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن المنذر[٤] ، حدثنا علي[٥] ، ثنا أبوغسان[٦] ، ثنا إسرائيل[٧] ، عن الزبرقان بن عبدالله[٨] ، عن كعب بن عبدالله[٩] ، عن حذيفة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

---

(١) سنن الترمذي ، ١/١٠١ .

(٢) إرواء الغليل ، ١/٤٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٤ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٤) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف ، ١/٢٦٧ ، (١٨٣) .

(٥) علي بن عبدالعزيز البغوي ، صدوق تقدمت ترجمته رقم(٦٦) .

(٦) أبوغسان ، مالك بن إسماعيل النهدي ، الكوفي ، ثقة متقن صحيح الكتاب عابد ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٩) .

(٧) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٩) .

(٨) الزبرقان بن عبدالله العبدي ، من أهل الكوفة ، كنيته أبوالزرقاء ، روى عن كعب بن عبدالله العبدي ، وروى عنه إسرائيل . (الثقات ، ٦/٣٤٠ ، التاريخ الكبير ، ٣/٤٣٥ ، (١٤٥٠) ؛ الجرح والتعديل ، ٣/٦١١ ، (٢٧٦٨)) .

(٩) كعب بن عبدالله العبدي ، يعد في الكوفيين ، سمع حذيفة وروى عنه الزبرقان . (الثقات ، ٥/٣٣٤ ؛ التاريخ الكبير ، ٧/٢٢٤ ، (٩٦٣) ؛ الجرح والتعديل ، ٧/١٦٢ ، (٩١١)) .

الحكم على الأثر :

فيه الزبرقان بن عبدالله وكعب بن عبدالله سكنت عنهما البخاري وابن أبي حاتم ، فهو إسناد ضعيف .

(٤٢٧|١٢٩ق) أثر ابن عباس في الماء هل يجنب؟

قال ابن عباس في الجنب يدخل الحمام : « إن الماء لايجنب »[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، قال : حدثنا الأعمش[٤] ، عن يحيى بن عبيد البهراني[٥] ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه يحيى بن عبيد البهراني ، صدوق فهو إسناد حسن .

(٤٢٨|١٣٠ق) أثر أبي هريرة في الماء ترده السباع والكلاب .

قال أبوهريرة في الماء ترده السباع والكلاب فقال : « المَاءُ لايَتَنَجَّس »[٦].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٤ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٢) المصنف ، ١/١٣١ ، الطهارات ، في الغسل في ماء الحمام ، (١٠) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٥) يحيى بن عبيد ، بغير إضافة ، أبوعمر البهراني ، الكوفي ، صدوق ، من الرابعة ، روى عن ابن عباس وروى عنه الأعمش . (التقريب ، ٥٩٤ ، (٧٦٠٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/١٦٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٤ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، حدثنا ابن علية[٢] ، عن حبيب ابن شهاب[٣] ، عن أبيه[٤] ، عن أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٢٩/١٦١ط) أثر ابن المسيب في طهارة الماء .

قال ابن المسيب : « أَنزَلَ الله المَاءَ طَهوراً لاينجسُه شَيء »[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٦] ، حدثنا أبي[٧] ، ثنا أبوسلمة[٨] ، ثنا وهيب[٩] ، عن داود[١٠] ، عن سعيد بن المسيب بلفظه .

---

(١) المصنف ، ١٦٧/١ ، الطهارات ، من قال الماء طهور لاينجسه شيء ، (٧) .

(٢) ابن علية ، اسماعيل بن ابراهيم ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٣) حبيب بن شهاب العنبري ، روى عن أبيه ، قال أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال ابن معين : ثقة . (الجرح والتعديل ، ١٠٣/٣ ، (٤٧٩) ؛ الثقات ، ١٨٠/٦) .

(٤) أبوه : شهاب بن مدلج العنبري ، والد حبيب بن شهاب ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه ابنه حبيب ، قال أبوزرعة : شهاب المدلجي ، بصري ثقة . (الجرح والتعديل ، ٣٦١/٤ ، (١٥٨١)) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٤/٥ ؛ ب : ٤٩٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٢٧٠٥/٨ ، (١٥٢٤٣) .

(٧) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٨) أبوسلمة ، موسى بن إسماعيل المنقري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٠٧) .

(٩) وُهَيب ، بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان الباهلي ، أبوبكر البصري ، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة ، من السابعة ، روى عن داود بن أبي هند ، وروى عنه أبي سلمة ، مات سنة خمس وستين ، وقيل بعدها . (التقريب ، ٥٨٦ ، (٧٤٨٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٠٤/١٩) .

(١٠) داود بن أبي هند القشيري ، ثقة وهم بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٣٠|١٦٢ط) أثر الحسن في البول في الماء .

قال الحسن والزهري في البول في الماء : « لاينجسُ مَالَم يُغَيرهُ بِرِيحٍ أَولَونٍ أو طَعم »[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٣١|١٦٣ط) أثر الزهري بمثل أثر الحسن[٢] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٣٢|١٦٤ط) أثر عطاء في أن الماء لاينجسه شيء .

قال عطاء وسعيد بن جبير وابن أبي ليلى : « الماء لاينجسه شيء » وكذلك رُوي عن القاسم وسالم وأبي العالية ، وهو قول ربيعة[٣] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٤/٥ ؛ ب : ٤٩٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٣٣|١٦٥ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر عطاء[١] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] ، حدثنا جرير[٣] ، عن عيسى بن المغيرة[٤] ، عن سعيد بن جبيرٍ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عيسى بن المغيرة مقبول فهو إسناد ضعيف .

(٤٣٤|١٦٦ط) أثر ابن أبي ليلى بمثل أثر عطاء[٥] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] ، حدثنا وكيع[٧] ، عن أبي العميس[٨] ، عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٤/٥ ؛ ب : ٤٩٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٢) المصنف ، ١٦٨/١ ، الطهارات ، من قال : الماء طهور لاينجسه شيء ، (١٩) .

(٣) جرير بن عبدالحميد بن قرط ، ثقة وهم بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨) .

(٤) عيسى بن المغيرة التميمي ، الحراني ، بفتح المهملة وبراء ثقيلة ، كوفي ، يكنى أبا شهاب ، مقبول من السادسة ، قال ابن معين : عيسى بن المغيرة ثقة . (التقريب ، ٤٤١ ، (٥٣٢٩) ؛ الثقات ، ٢٣٢/٧ ؛ التاريخ الكبير ، ٣٩٦/٦ ، (٢٧٦٠) ؛ الجرح والتعديل ، ٢٨٦/٦ ، (١٥٩٢)) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٤/٥ ؛ ب : ٤٩٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٦) المصنف ، ١٦٨/١ ، الطهارات ، من قال : الماء طهور لاينجسه شيء ، (١١) .

(٧) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٨) أبوالعميس ، عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلي ، أبوالعميس بمهملتين ، مصغر ، المسعودي ، الكوفي ، ثقة ، من السابعة ، روى عنه وكيع بن
<=

أبي الربيع [١]، عن ابن أبي ليلى بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أبوالربيع الكوفي ، شيخ كوفي لايعرف فأتوقف .

(٤٣٥|١٦٧ط) أثر القاسم بمثل أثر عطاء[٢] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٣٦|١٦٨ط) أثر سالم بمثل أثر عطاء[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٣٧|١٦٩ط) أثر العالية بمثل أثر عطاء[٤] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

=

الجراح . (التقريب ، ٣٨١ ، (٤٤٣٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/٣٦٥) .

(١) أبوالربيع الكوفي ، روى عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وروى عن أبوالعميس .قال أبوحاتم : هو شيخ كوفي لايعرف . (الجرح والتعديل ، ٩/٣٧٠ ، (١٧٠١)) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٤ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٤ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٤ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ٦٥٨/ب .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٣٨|١٧٠ط) أثر ربيعة بمثل أثر عطاء[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٤٣٩|١٣١ق) أثر أبي هريرة في عدم نجاسة الماء إذا بلغ أربعين دلواً .

قال أبوهريرة رواية : « لايخبث أربعين دلواً شيء »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن المنذر[٣] ، حدثنا محمد بن نصر[٤] ، ثنا أبوالوليد[٥] ، ثنا الوليد[٦] ، قال : حدثني ابن لهيعة[٧] ، عن يزيد بن أبي حبيب[٨] ، عن عمرو[٩] ،

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٤/٥ ؛ ب : ٤٩٥/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) الأوسط ، ٢٦٥/١ ، (١٨١) .

(٤) محمد بن نصر بن الحجاج المروزي ، أبوعبدالله الحافظ ، ذكره الحاكم فقال : إمام عصره بلا مدافعة في الحديث ، روى عنه محمد بن المنذر ، مات سنة مائتين وأربع وتسعين . (تاريخ بغداد ، ٣١٥/٣ ، (١٤١٦) ؛ سير أعلام النبلاء ، ٣٣/١٤ ، (١٣)) .

(٥) أبوالوليد ، أحمد بن عبدالرحمن بن بكار بن عبدالملك بن بَسْر ، بضم الموحدة ، وسكون المهملة ، يكنى أباالوليد ، صدوق تُكلم فيه بلاحجة ، من العاشرة ، روى عن الوليد بن مسلم القرشي ، مات سنة ثمانٍ وأربعين . (التقريب ، ٨١ ، (٦٥) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٨/١) .

(٦) الوليد بن مسلم القرشي ، ثقة من مدلسي المرتبة الرابعة لكنه صرح بالسماع ، تقدمت ترجمته رقم(١١٤) .

(٧) عبدالله بن لهيعة ، صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، تقدمت ترجمته رقم(٣٥٨) .

(٨) يزيد بن أبي حبيب المصري ، ثقة يرسل ، تقدمت ترجمته رقم(١٠٩) .

(٩) عمرو ، لم أقف على ترجمته .

عن أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن لهيعة ، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، وفيه يزيد بن أبي حبيب يرسل فهو إسناد ضعيف .

(٤٤٠|١٧١ط) أثر سعيد بن جبير بمثل أثر أبي هريرة رضي الله عنه[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٤٤١|١٣٢ق) أثر عبدالله بن عمر في عدم نجاسة الماء إذا بلغ أربعين قلة .

قال عبدالله بن عمر : « إذا كان الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء »[2] .

تخريجه :

لم أجده عن عبدالله بن عمر وإنما وجدته عن عبدالله بن عمرو ، أخرجه ابن أبي شيبة[3] ، حدثنا وكيع[4] ، عن سفيان[5] ، عن محمد بن المنكدر[6] ، عن عبدالله بن عمرو بلفظه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٥ ؛ ب : ٣/٤٩٥ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المصنف ، ١/١٦٩ ، الطهارات ، الماء إذا كان قلتين أو أكثر ، (٣) .

(٤) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) محمد بن المنكدر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٤٢|١٣٣ق) أثر ابن عباس في نجاسة الماء .

رُوي عن ابن عباس أنه قال : « الحَوض لايَغتَسِلُ فِيهِ جُنُب إلا أن يَكونَ أربعينَ غَرباً » ، وهو قول محمد بن كعب القرظي[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٤٣|١٧٢ط) أثر محمد بن كعب القرظي بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٤٤٤|١٧٣ط) أثر مسروق في طهارة الماء الكثير .

قال مسروق والنخعي وابن سيرين : « إذا كَانَ المَاءُ كَراً لَم يُنجسْه شَيء »[3] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٥ ؛ ب : ٣/٤٩٦ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٥ ؛ ب : ٣/٤٩٦ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

غريب الأثر :

الكُرُّ : بالبصرة « ستة أوتار » وقال الأزهري : الكر : ستون قفيزاً . والقفيز : ثمانية مكاكيك . والمكوك : صاع ونصف ، فهو على هذا الحساب اثنا عشر وسقاً ، وكل وسق ستون صاعاً[1] .

(٤٤٥|١٧٤ط) أثر النخعي بمثل أثر مسروق[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، عن الثوري[4] ، عن رجل[5] ، عن إبراهيم بلفظه وزاد : «الكُرُّ : أربعون ذهباً» .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

في إسناده رجل مجهول فهو إسناد ضعيف .

---

(١) النهاية لابن الأثير ، ١٦٢/٤ ، « كرر » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٥/٥ ؛ ب : ٤٩٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٩/أ .

(٣) المصنف ، ٨١/١ ، الطهارة ، الماء لاينجسه شيء ، وما جاء في ذلك ، (٢٦٨) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) رجل ، لم أقف على ترجمته .

(٤٤٦|١٧٥ط) أثر ابن سيرين بمثل أثر مسروق[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٤٧|١٧٦ط) أثر سعيد بن جبير في الماء الراكد لاينجسه شيء .

قال سعيد بن جبير : « المَاءُ الرَّاكِدُ لاينجسْه شَيءٌ إِذَا كَانَ قَدْرَ ثَلاثِ قِلالٍ »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، حدثنا ابن علية[٤] ، عن أبي الفرات[٥] ، عن محمد بن يزيد[٦] ، عن سعيد بن جبير بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه رواة لم أقف على تراجمهم فأتوقف .

(٤٤٨|١٧٧ط) أثر مجاهد في الماء لاينجسه شيء إذا بلغ قلتين .

قال مجاهد : « إِذَا كَانَ المَاءُ قُلتينِ لَم يُنجسه شَيء »[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٥ ؛ ب : ٣/٤٩٦ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المصنف ، ١/١٦٩ ، الطهارات ، الماء إذا كان قلتين أو أكثر ، (٦) .

(٤) ابن علية ، إسماعيل الأسدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٥) أبوالفرات ، لم أقف على ترجمته .

(٦) محمد بن يزيد ، لم أقف على ترجمته .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٥ ؛ ب : ٣/٤٩٦ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، حدثنا يزيد[٢] ، عن شريك[٣] ، عن أبي إسحاق[٤] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه شريك بن عبدالله ، صدوق ، يخطيء كثيراً ، فهو إسناد ضعيف .

(٤٤٩/١٧٨ط) أثر الحسن بن صالح في اغتسال الجنب في الماء الراكد .

قال الحسن بن صالح : « لاَبَأسَ أَن يَغتسِل الجُنب فِي المَاء الراكِد الكَثير القَائم فِي النَهر والسَّبخة » ، وكره الوضوء بالماء بالفلاة إذا كان أقل من قدر الكر ، ورُوي نحوه عن علقمة وابن سيرين[٥] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٥٠/١٧٩ط) أثر علقمة بمثل أثر الحسن بن صالح[٦] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

---

(١) المصنف ، ١٦٩/١ ، الطهارات ، الماء إذا كان قلتين أوأكثر ، (٧) .

(٢) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٣) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٥٠) .

(٤) أبوإسحاق ، عمرو بن عبدالله بن عبيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٥/٥ ؛ ب : ٤٩٦/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٥/٥ ؛ ب : ٤٩٦/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٥٩ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٥١|١٨٠ط) أثر ابن سيرين بمثل أثر الحسن بن صالح[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٤٥٢|١٣٩ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه .

مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال : « **إنهما ليعذبَان ، ومَا يُعذبَان في كَبير ، أما أَحَدُهما كَان لايَستَبرِىءُ مِنَ البَولِ ، وَالآخَر كَانَ يَمْشي بِالنَّمِيْمَة** »[٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بسنديهما من حديث ابن عباس مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق .

(٣) صحيح البخاري ، ٢/١٢١ ، الجنائز ، الجريد على القبر ، (١٣٦١) .

(٤) صحيح مسلم ، ١/٢٤٠ ، الإيمان ، الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ، (٢٩٢) .

(٤٥٣|١٤٠ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في البول في الماء الراكد .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **لايَبُولَنَّ أَحدُكم فِي المَاءِ الدَّائِم ثُمَّ يَغتَسِلُ فيه مِن جَنَابَة** » وفي لفظ آخر : « **وَلايَغتَسِلُ فِيهِ مِن جَنَابَة** »[١] .

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢] ، حدثنا مسدد[٣] ، حدثنا يحيى[٤] ، عن محمد بن عجلان[٥] ، قال : سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

قال الألباني : حسن صحيح[٦] .

(٤٥٤|١٤١ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في كراهة غمس المتوضيء يده المشكوك في نجاستها .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **إذَا استَيقَظَ أَحَدُكُمْ مِن مَنَامِهِ فَليَغْسِل يَدَيْه ثَلاثاً قَبْلَ أَن يُدْخِلها الإنَاءَ ، فَإنَهُ لايَدرِي أَيْنَ بَاتَت يَدُه** »[٧] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٨] بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٧/٥ ؛ ب : ٤٩٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٩/ب .

(٢) سنن أبي داود ، ٥٦/١ ، الطهارة ، البول في الماء الراكد ، (٧٠) .

(٣) مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٤) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٥) محمد بن عجلان ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٢٨) .

(٦) صحيح سنن أبي داود ، ١٦/١ ، (٦٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٧/٥ ؛ ب : ٤٩٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٩/ب .

(٨) صحيح مسلم ، ٢٣٣/١ ، الطهارة ، كراهة غمس المتوضيء وغيره يده المشكوك في
<=

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٥٥|١٤٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حكم ولوغ الكلب في الإناء .

حكم النبي صلى الله عليه وسلم بنجاسة ولوغ الكلب بقوله : « **طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُم إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ أَن يَغسِلَ سَبْعَاً** »[1] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[2] بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظه وزاد ، « **أُولاهُنَّ بالتُراب** » .

ثانياً : أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] بسنديهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

=

نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً ، (٢٧٨) .

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٧/٥ ؛ ب : ٤٩٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٥٩/ب .

(٢) سنن أبي داود ، ٥٧/١ ، الطهارة ، الوضوء بعهور الكلب ، (٧١) .

(٣) صحيح البخاري ، ٥٨/١ ، الوضوء ، إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً ، (١٧٢) .

(٤) صحيح مسلم ، ٢٣٤/١ ، الطهارة ، حكم ولوغ الكلب ، (٢٧٩) .

(٤٥٦|١٤٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في طهارة ماء البحر .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **هُوَ الطَّهورُ مَاؤُه وَالحِلُّ مَيْتَتُه** »[١] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٤٢٥) وهو صحيح .

(٤٥٧|١٤٤ر) حديث أبي سعيد الخدري في بئر بضاعة .

حديث أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بئر بضاعة ، وهي بئر تطرح فيه عذرة الناس ومحائض النساء ولحوم الكلاب ، فقال : « **إِنَّ المَاءَ [طَهور][٢] لايُنَجِّسُهُ شَيءٌ** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٤] ، من طريق هناد[٥] ، وأبوداود[٦] من طريق الحسن بن علي الخلال[٧] ، وأحمد[٨] كلهم عن أبي أسامة[٩] ، عن الوليد بن كثير[١٠] ، عن محمد بن كعب[١١] ، عن عبيد الله بن عبدالله بن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٨/٥ ؛ ب : ٤٩٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٠/أ .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦٠/أ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٨/٥ ؛ ب : ٥٠٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٠/أ .

(٤) سنن الترمذي ، ٩٥/١ ، أبواب الطهارة ، ما جاء أن الماء لاينجسه شيء ، (٦٦) .

(٥) هناد بن السري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣١) .

(٦) سنن أبي داود ، ٥٣/١ ، الطهارة ، ماجاء في بئر بضاعة ، (٦٦) .

(٧) الحسن بن علي الخلال ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم( ) .

(٨) المسند ، ٣٨/١ ، (١١٢٦٣) .

(٩) أبوأسامة ، حماد بن أسامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٥) .

(١٠) الوليد بن كثير المخزومي ، أبومحمد المدني ، ثم الكوفي ، صدوق عارف بالمغازي ، رمي برأي الخوارج ، من السادسة ، روى عن محمد بن كعب ، وروى عنه أبوأسامة ، مات سنة إحدى وخمسين . (التقريب ، ٥٨٣ ، (٧٤٥٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٤٨/١٩) .

(١١) محمد بن كعب بن سليم ، القرظي ، روى عن عبيد الله بن عبدالرحمن ، ويقال : ابن عبدالله بن رافع الأنصاري ، وروى عنه الوليد بن كثير ، ثقة ، مات سنة سبع

<=

رافع بن خديج[١] ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن ، وقد جوَّد أبوأسامة هذا الحديث فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبوأسامة ، وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد[٢] .

قال ابن حجر : صححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبومحمد بن حزم ، وله شاهد من حديث سهل بن سعد[٣] .

قال الزيلعي : ضعف ابن القطان في كتابه ، « الوهم والإيهام » هذا الحديث وقال : إن في إسناده اختلافاً (عبيدالله بن عبدالله بن رافع) ، وله إسناد صحيح من رواية سهل بن سعد[٤] .

(٤٥٨|١٤٥ر) حديث جابر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما في طهارة الماء .

حديث أبي نضرة[٥] عن جابر وأبي سعيد الخدري قالا : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، فانتهينا إلى

=

عشرة ، وقيل غير ذلك . (التقريب ، ٥٠٤ ، (٦٢٥٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٧٩/١٧) .

(١) عبيد الله بن عبدالرحمن بن رافع الأنصاري ، ويقال ابن عبدالله ، هو راوي حديث بئر بضاعة ، مستور من الرابعة ، روى عن أبي سعيد الخدري ، وروى عنه محمد بن كعب القرظي . (التقريب ، ٣٧٢ ، (٤٣١٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١٨/١٢) .

(٢) سنن الترمذي ، ٩٦/١ .

(٣) تلخيص الحبير ، ١٣/١ .

(٤) نصب الرايه ، ١١٣/١ .

(٥) في المطبوع ، أ : ٢٠٨/٥ ؛ ب : ٥٠٠/٣ ، « أبوبصرة » ، وهو خطأ والصواب ما في المخطوط ، ٦٦٠/ا ، وقد أثبته .

غدير فيه جيفة ، فكففنا وكف الناس حتى أتى[١] النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه ، فقال : « **اسْتَقوا فَإِنَّ المَاءَ لايُنَجِّسُه شَيءٌ** »[٢]

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[٣] ، حدثنا فهد بن سليمان بن يحيى[٤] ، قال : محمد بن سعيد الأصبهاني[٥] ، قال : أنا شريك بن عبدالله النخعي[٦] ، عن طريف البصري[٧] ، عن أبي نضرة به بنحوه .

بيان حال الرواة :

أبونضرة ، المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، العوقي ، بفتح المهملة والواو ثم قاف ، البصري ، أبونضرة ، بنون ومعجمة ساكنة ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، روى عن جابر بن عبدالله وأبوسعيد الخدري ، وروى عنه طريف السعدي ، مات سنة ثمان -أوتسع- ومائة[٨] .

---

(١) في المخطوط ، ١/٦٦٠ ، « أتانا » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٩/٥ ؛ ب : ٥٠٠/٣ ؛ المخطوط : ١/٦٦٠ .

(٣) شرح معاني الآثار ، ١٢/١ .

(٤) فهد بن سليمان بن يحيى ، لم أقف على ترجمته .

(٥) محمد بن سعيد الأصبهاني ، أبوجعفر الكوفي ، لقبه حمدان ، روى عن شريك ، وروى عنه أهل العراق ، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : كان حافظاً يحدِّث من حفظه ، ولايقبل التلقين ، ولايقرأ من كتب الناس ، ولم أر بالكوفة أتقن حفظاً منه . (التاريخ الكبير ، ٩٥/١ ، (٢٥٨) ؛ الجرح والتعديل ، ٢٦٥/٧ ، (١٤٤٧) ؛ الثقات ، ٦٣/٩) .

(٦) شريك بن عبدالله النخعي ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٥٠) .

(٧) طريف بن شهاب أو ابن سعد ، السعدي ، البصري ، الأشل ، بالمعجمة ، ويقال له الأعسم ، بمهملتين ، ضعيف ، من السادسة ، روى عن أبي نضرة العبدي ، وروى عنه شريك . (التقريب ، ٢٨٢ ، (٣٠١٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٢٨/٩) .

(٨) التقريب ، ٥٤٦ ، (٦٨٩٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٠/١٨ .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

فيه طريف بن شهاب السعدي ، ضعيف ، وفيه شريك بن عبدالله صدوق يخطيء كثيراً فهو إسناد ضعيف .

(٤٥٩|١٤٦ر) حديث ابن عباس في طهارة الماء .

رُوي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **المَاءُ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُه شَيْءٌ** »[١].

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، عن سفيان[٤] ، عن سماك[٥] ، عن عكرمة[٦] ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظه ولم يذكر « طهور » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

فيه سماك بن حرب ، صدوق تغير بأخرة وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وبقية رجاله ثقات .

(٤٦٠|١٤٧ر) حديث ابن عباس في أن الماء لايجنب .

حديث ابن عباس فإن أصله ما رواه سماك عن عكرمة عن ابن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٨-٢٠٩ ؛ ب : ٣/٥٠٠ ؛ المخطوط : ١/٦٦٠ .

(٢) المسند ، ١/٣٠٩ ، (٢١٠٥) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) سماك بن حرب ، صدوق تغير بأخرة وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٣) .

(٦) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

عباس قال : اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها أو يغتسل ، فقالت له : إني كنت جنباً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **إِنَّ المَاءَ لايجنب** »[١].

تخريجه :

أخرجه أبوداود[٢] ، قال : حدثنا مسدد[٣] ، والترمذي[٤] ، قال : حدثنا قتيبة[٥] ، وابن ماجه[٦] ، قال : حدثنا ابن أبي شيبة[٧] ، كلهم عن أبي الأحوص[٨] ، عن سماك به بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - سماك بن حرب ، صدوق تغير بأخرة ، وروايته عن عكرمة خاصة ومضطربة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٣) .

٢ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن صحيح[٩] .

قال الألباني : إسناده صحيح[١٠] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢٠٩ ؛ ب : ٣/٥٠٠ ؛ المخطوط : ١/٦٦٠ .

(٢) سنن أبي داود ، ١/٥٥ ، الطهارة ، الماء لايجنب ، (٦٨) .

(٣) مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٤) سنن الترمذي ، ١/٩٤ ، الطهارة ، ماجاء في الرخصة في ذلك ، (٦٥) .

(٥) قتيبة بن سعيد بن جميل ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦٣) .

(٦) سنن ابن ماجه ، ١/١٣٢ ، الطهارة وسننها ، الرخصة بفضل وضوء المرأة ، (٣٧٠) .

(٧) ابن أبي شيبة ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

(٨) أبوالأحوص ، سلام بن سليم الحنفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٣) .

(٩) سنن الترمذي ، ١/٩٤ .

(١٠) إرواء الغليل ، ١/٦٤ .

غريب الحديث :

جفنه : أعظم مايكون من القصاع ، والجمع جفان وجفن ، وفي الصحاح : الجفنة كالقصعة[١] .

(٤٦١/١٨١ط) أثر عطاء في الحكم بتنجيس الماء بوقوع النجاسة فيه وإن لم تغيره .

روى عطاء وابن سيرين أن زنجياً مات في بئر زمزم ، فأمر ابن عباس بنزحها[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : حدثنا هشيم[٤] ، عن منصور[٥] ، عن عطاء بنحوه .

وذكر أن ابن الزبير أمر بنزحها ، ولم يذكر ابن عباس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه هشيم بن بشير ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع ، فهو إسناد ضعيف .

---

(١) لسان العرب ، ٨٩/١٣ ، « جَفَنَ » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٩/٥ ؛ ب : ٥٠٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٠/ب .

(٣) المصنف ، ١٨٨/١ ، الطهارات ، في الفأرة والدجاجة وأشباههما تقع في البئر ، (١١) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٥) منصور بن زاذان ، بزاي وذال معجمة ، الواسطي ، أبوالمغيرة ، الثقفي ، ثقة ثبت عابد ، من السادسة ، روى عن عطاء ، وروى عنه هشيم ، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح . (التقريب ، ٥٤٦ ، (٦٨٩٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٨/١٨) .

(٤٦٢|١٨٢ط) أثر ابن سيرين بمثل أثر عطاء[١] .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني[٢] ، حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد[٣] ، نا أحمد بن منصور[٤] ، نا محمد بن عبدالله الأنصاري[٥] ، نا هشام[٦] ، عن محمد بن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٦٣|١٣٤ق)أثر ابن عباس في الرجل الجنب يغتسل وينضح من غسله في إنائه .

روى حماد عن إبراهيم عن ابن عباس قال : « إنما ينجس الحوض أن تقع فيه فتغتسل وأنت جنب ، فأما إذا أخذت بيدك تغتسل فلا بأس »[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٩/٥ ؛ب : ٥٠٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٠/ب .

(٢) سن الدارقطني ، ٣٣/١ ، الطهارة ، البئر إذا وقع فيها حيوان ، (١) .

(٣) عبدالله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون ، النيسابوري ، أبوبكر الفقيه ، كان حافظاً متقناً عالماً بالفقه والحديث معاً ، موثقاً في روايته ، قال الدارقطني : مارأيت أحداً أحفظ من أبي بكرٍ النيسابوري ، روى عن أحمد بن منصور الرمادي ، وروى عنه الدارقطني ، مات سنة أربعٍ وعشرين وثلاثمائة . (تاريخ بغداد ، ١٢٠/١٠ ، (٥٢٤٨) ؛ سير أعلام النبلاء ، ٦٥/١٥ ، (٣٤)) .

(٤) أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي ، أبوبكر ، ثقة حافظ ، طعن فيه أبوداود لمذهبه في الوقف في القرآن ، من الحادية عشرة ، روى عنه عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري ، مات سنة خمسٍ وستين وله ثلاث وثمانون . (التقريب ، ٨٥ ، (١١٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦٩/١) .

(٥) محمد بن عبدالله بن المثنى الأنصاري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠١) .

(٦) هشام بن حسان الأزدي ، ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢٠٩/٥ ؛ ب : ٥٠١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٠/ب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال : حدثنا حفص[٢] ، عن العلاء بن المسيب[٣] ، عن حماد به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن أبي سليمان - مسلم الأشعري ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٢ - إبراهيم بن يزيد النخعي ، ثقة ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه إبراهيم النخعي أرسل عن ابن عباس ، وفيه حماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام فهو إسناد ضعيف .

(٤٦٤/١٤٨ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في نجاسة الماء الكثير إذا غيرته نجاسة .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **المَاءُ طَهورٌ لا يُنَجسُه شَيءٌ إلا مَاغَيَّر طَعْمَه أَوْ لَوْنَه** »[٤] .

---

(١) المصنف ، ١/٩٣ ، الطهارات ، في الرجل الجنب يغتسل وينضح من غسله في إنائه ، (١) .

(٢) حفص بن غياث النخعي ، ثقة تغير حفظه بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

(٣) العلاء بن المسيَّب بن رافع الكاهلي ، ويقال التغلبي ، الكوفي ، ثقة ربما وهم ، من السادسة ، روى عنه حفص بن غياث . (التقريب ، ٤٣٦ ، (٥٢٥٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤/٥٠٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٠ ؛ ب : ٣/٥٠١ ؛ المخطوط : ٦٦٠/ب .

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن ماجه[١] ، قال : حدثنا محمود بن خالد[٢] ، والعباس بن الوليد[٣] ، الدمشقيان ، قالا : ثنا مروان بن محمد[٤] ، ثنا رشدين[٥] ، أنبأنا معاوية بن صالح[٦] ، عن راشد بن سعد[٧] ، عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه الدارقطني[٨] بسنده من طريق مروان بن محمد ، عن رشدين بن سعد ، عن معاوية بن صالح ، عن راشد بن سعد ، عن ثوبان

---

(١) سنن ابن ماجه ، ١/١٧٤ ، الطهارة وسننها ، الحياض ، (٥٢١) .

(٢) محمود بن خالد السلمي ، أبوعلي الدمشقي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، روى عن مروان بن محمد ، وروى عنه ابن ماجه ، مات سنة سبع وأربعين ، وله ثلاث وسبعون . (التقريب ، ٥٢٢ ، (٦٥١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٧/٤٧٣) .

(٣) العباس بن الوليد بن صبح ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، الخلال ، بالمعجمة وتشديد اللام ، الدمشقي ، السلمي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، روى عن مروان بن محمد ، وروى عنه ابن ماجه ، مات سنة ثمان وأربعين . (التقريب ، ٢٩٤ ، (٣١٩١) ؛ تهذيب الكمال ، ٩/٤٨٠) .

(٤) مروان بن محمد بن حسان الأسدي ، الدمشقي ، الطاطري ، بمهملتين مفتوحتين ، ثقة ، من التاسعة ، روى عن رشدين بن سعد ، وروى عنه محمود بن خالد ، والعباس بن الوليد ، الدمشقيان ، مات سنة عشر ، وله ثلاث وستون سنة . (التقريب ، ٥٢٦ ، (٦٥٧٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨/١٨) .

(٥) رشدين ، بكسر الراء وسكون المعجمة ، ابن سعد بن مفلح المهري ، بفتح الميم وسكون الهاء ، أبوالحجاج المصري ، ضعيف ، رجح أبوحاتم عليه ابن لهيعة ، وقال ابن يونس : كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث ، من السابعة ، روى عن معاوية بن صالح الحضرمي ، وروى عنه مروان بن محمد ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله ثمانٌ وسبعون سنة . (التقريب ، ٢٠٩ ، (١٩٤٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/٢٠٦) .

(٦) معاوية بن صالح الحضرمي ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

(٧) راشد بن سعد المقرئي ، بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ، ثم ياء النسب ، الحمصي ، ثقة كثير الإرسال ، من الثالثة ، روى عن ثوبان وأبي أمامة ، وروى عنه ثور بن يزيد ومعاوية بن صالح ، مات سنة ثمان ، وقيل ثلاث عشرة . (التقريب ، ٢٠٤ ، (١٨٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/٩٥) .

(٨) سنن الدارقطني ، ١/٢٨ ، الطهارة ، الماء المتغير ، (١) .

مرفوعاً بمعناه .

ثالثاً : أخرجه البيهقي[١] ، قال : أخبرنا أبوعبدالله[٢] ، أنا أبوالوليد[٣] ، ثنا الشاماتي[٤] ، ثنا عطية بن بقية بن الوليد[٥] ، ثنا أبي[٦] ، عن ثور بن يزيد[٧] ، عن راشد بن سعد به بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

سندا ابن ماجه والدارقطني في كل منهما رشدين بن سعد ، وهو ضعيف ، قال الدارقطني : رشدين بن سعد متروك ، وقال ابن يونس : كان رجلاً صالحاً لاشك في فضله ، أدركته غفلة الصالحين ، فخلط في الحديث[٨] .

وأما سند البيهقي ففيه بقية بن الوليد وهو صدوق من مدلسي المرتبة الرابعة ، ولم يصرح بالسماع ، وكثير التدليس عن الضعفاء فهو إسناد ضعيف .

قال الدارقطني في العلل : هذا الحديث يرويه رشدين بن سعد عن

---

(١) السنن الكبرى ، ٣٩٢/١ ، الطهارة ، نجاسة الماء الكثير إذا غيرته نجاسة ، (١٢٢٨) .

(٢) أبوعبدالله الحافظ ، محمد بن عبدالله الحاكم ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(٦٨) .

(٣) أبوالوليد ، حسان بن أحمد بن محمد ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(٣١٥) .

(٤) الشاماتي ، جعفر بن أحمد الشاماتي ، الإمام المحدث الفقيه ، مات سنة اثنان وتسعون ومائتان . (سير أعلام النبلاء ، ١٥/١٤ ، (٦)) .

(٥) عطية بن بقية بن الوليد الحمصي ، أبوسعيد ، روى عن أبيه بقية بن الوليد ، محله الصدق ، وكانت فيه غفلة ، مات سنة خمس وستين ومائتين . (الجرح والتعديل ، ٣٨١/٦ ، (٢١٢٠) ؛ سير أعلام النبلاء ، ٥٢١/١٢ ، (١٩٨)) .

(٦) أبوه ، بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، وتدليسه من المرتبة الرابعة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٩) .

(٧) ثور بن يزيد ، بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه ، أبوخالد الحمصي ، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر ، من السابعة ، روى عن راشد بن سعد ، وروى عنه بقية بن الوليد ، مات سنة خمسين ، وقيل ثلاث - أوخمس وخمسين . (التقريب ، ١٣٥ ، (٨٦١) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٧٤/٣) .

(٨) سنن الدارقطني ، ٢٨/١ .

معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة ، وخالفه الأحوص بن حكيم فرواه عن رشدين بن سعد مرسلاً ، وقال أبوأسامة عن الأحوص عن راشد .

قال الدارقطني : ولا يثبت هذا الحديث .

وقال النووي : « اتفق المحدثون على تضعيفه »[١] .

(٤٦٥/١٤٩ر) حديث رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في النهي عن فضل وضوء المرأة.

روى [أبو][٢] عوانة عن داود بن عبدالله الأودي ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن رجلٍ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **نَهَانَا رسولُ اللهِ صَلَى اللَّهُ عَليه وسَلم أن يَغْتَسِل الرَّجُل بِفَضْل وُضُوءِ المَرأَةِ ، وَتَغتسل المَرأَة بِفضْلِ وُضُوءِ الرَّجُل وَلْيَغْتَرِفَا** »[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بنفس الإسناد ، ولكن وجدته بإسنادٍ آخر أخرجه ابن ماجه[٤] ، قال : حدثنا محمد بن يحيى[٥] ، حدثنا المعلى بن أسد[٦] ، حدثنا عبدالعزيز بن المختار[٧] ، حدثنا عاصم

---

(١) المصدر السابق ، ٢٩/١ .

(٢) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦١/أ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٠/٥ ؛ ب : ٥٠١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/أ .

(٤) سنن ابن ماجه ، ١٣٣/١ ، الطهارة وسننها ، النهي عن فضل وضوء المرأة ، (٣٧٤) .

(٥) محمد بن يحيى بن عبدالله الذهلي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧٦) .

(٦) معلى ، بفتح ثانيه وتشديد اللام المفتوحة ، ابن أسد العمِّي ، بفتح المهملة وتشديد الميم ، أبوالهيثم البصري ، أخو بهز ، ثقة ثبت ، قال أبوحاتم : لم يخطيء إلا في حديث واحد ، من كبار العاشرة ، روى عن عبدالعزيز المختار ، وروى عنه محمد بن يحيى الذهلي ، مات سنة ثماني عشرة على الصحيح . (التقريب ، ٥٤٠ ، (٦٨٠٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٨/١٨) .

(٧) عبدالعزيز بن المختار الدباغ ، البصري ، مولى حفصة بنت سيرين ، ثقة ، من السابعة ، روى عن عاصم الأحول ، وروى عنه معلى بن أسد . (التقريب ، ٣٥٩ ، (٤١٢٠) ؛

<=

الأحـــــول[١] ، عـن عبدالله بـن سرجس[٢] بنحـوه .

بيان حال الرواة :

١ - أبوعوانة : وضَّاح ، اليشكري ، تقدمت ترجمته رقم(٢٢) .

٢ - داود بن عبدالله الأودي ، الزعافري ، بالزاي والمهملة وبالفاء ، أبوالعلاء الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، وهو غير عم عبدالله بن إدريس ، روى عن حميد بن عبدالله الحميري ، وروى عنه أبوعوانه[٣] .

٣ - حميد بن عبدالرحمن الحميري ، البصري ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، روى عنه داود ابن عبدالرحمن الأودي[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٦٦|١٥٠ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن البول في الماء الراكد .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **لايَبُولَنَّ أَحَدكم فِي المَاءِ الدَّائِم وَلايَغْتَسل فِيه مِن جَنَابَة** »[٥] .

تخريجه :

سبق تخريجه والحكم عليه برقم(٤٥٣) ، وهو صحيح .

=

تهذيب الكمال ، ١١/٥٢٨) .

(١) عاصم الأحول ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٠) .

(٢) عبدالله بن سرجس ، بفتح المهملة وسكون الراء ، وكسر الجيم بعدها مهملة ، المزني ، حليف بني مخزوم ، صحابي ، سكن البصرة . (التقريب ، ٣٠٥ ، (٣٣٤٥)) .

(٣) التقريب ، ١٩٩ ، (١٧٩٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/٢٣ .

(٤) التقريب ، ١٨٢ ، (١٥٥٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٥/٢٥٠ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٠ ؛ ب : ٣/٥٠٢ ؛ المخطوط : ٦٦١/أ .

(٤٦٧/١٥١ر) حديث أبي هريرة في النهي عن الغسل في الماء الدائم للجنب .

روى بكير بن عبدالله بن الأشج عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « **لايَغتَسِل أَحَدكم فِي المَاءِ الدائِمِ وَهُو جُنُب** »[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - بكير بن عبدالله بن الأشج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٤٠) .

٢ - أبوالسائب عبدالله بن السائب ، ابن أبي السائب ، بن عابد بن عبدالله بن عمر بن مخزوم المخزومي ، المكي ، له ولأبيه صحبة ، وكان قاريء أهل مكة ، مات سنة بضع وستين ، وهو عبدالله بن السائب ، قائد ابن عباس[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٦٨/١٥٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم أكل الصدقة لآل البيت .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **يَابَني عَبدِالمُطلب ، إنَّ اللّه كَرِه لَكم غسَالة أَيدِي النَاس** »[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٠ ؛ ب : ٣/٥٠٢ ، المخطوط : ٦٦١/أ .

(٢) صحيح مسلم ، ١/٢٣٦ ، الطهارة ، النهي عن الاغتسال في الماء الراكد ، (٢٨٣) .

(٣) التقريب ، ٣٠٤ ، (٣٣٣٧) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠/١٦٢ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٠ ؛ ب : ٣/٥٠٢ ؛ المخطوط : ٦٦١/أ .

تخريجه :

أخرجه مسلم[1] بسنده من حديث عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث مرفوعاً بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٦٩|١٣٥ق) أثر عمر بن الخطاب .

عن عمر انه قال لأسلم حين أكل من تمر الصدقة : « أرأيت لو توضأ إنسان بماءٍ ؛ أكنت شاربه؟ »[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

---

(١) صحيح مسلم ، ٧٥٢/٢ ، الزكاة ، ترك استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة ، (١٠٧٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٠/٥ ؛ ب : ٥٠٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/أ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ﴾[1] .

(٤٧٠|١٨٣ط) أثر طاوس في هذه الآية : ﴿ فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً ﴾ .

قال طاوس : « الرضاعة من الصهر »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[3] ، قال : حدثنا سليمان بن معبد[4] ، ثنا عبدالرزاق[5] ، أنبأنا معمر[6] ، عن ابن طاوس[7] ، عن أبيه بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٧١|١٨٤ط) أثر الضحاك في الآية السابقة .

قال الضحاك رواية : « النسب : الرضاع ، والصهر : الخُتُونة »[8].

---

(١) سورة الفرقان ، آيه رقم(٥٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١١ ؛ ب : ٣/٥٠٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٨/٢٧١٠ ، (١٥٢٧٦) .

(٤) سليمان بن معبد بن كَوْسَجان ، بمهملة ثم جيم ، المروزي ، أبوداود السِّنجي ، بكسر المهملة بعدها نون ساكنة ثم جيم ، ثقة صاحب حديث رحَّال أديب ، من الحادية عشرة ، روى عن عبدالرزاق بن همام ، وروى عنه ابن أبي حاتم ، مات سنة سبع وخمسين . (التقريب ، ٢٥٤ ، (٢٦١١) ؛ تهذيب الكمال ، ٨/١٠٢) .

(٥) عبدالرزاق بن همام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٨) .

(٦) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٧) ابن طاوس ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١١ ؛ ب : ٣/٥٠٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] ، قال : حدثنا علي بن الحسين[٢] ، ثنا أبوبكر[٣] ، وعثمان[٤] ، ابنا أبي شيبة ، ثنا معاوية[٥] ، عن جويبر[٦] ، عن الضحاك بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه جويبر بن سعيد الأزدي ، ضعيف جداً فهو إسناد ضعيف جداً .

غريب الأثر :

الخُتُونة : تجمع المصاهرة بين الرجل والمرأة ، فأهل بيتها أختان أهل بيت الزوج ، وأهل بيت الزوج أختان المراة وأهلها[٧] .

(٤٧٢|١٨٥ط) أثر الضحاك في أصناف النسب والصهر .

قال الضحاك : « النسب سبعة أصناف ذُكروا في قوله تعالى : « **حرمت عليكم أمهاتكم** » إلى قوله « وبنات الأخت » والصهر خمسة أصناف ذُكِروا في قوله تعالى : « وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم » إلى قوله

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ٢٧١٠/٨ ، (١٥٢٧٤ ، ١٥٢٧٧) .

(٢) علي بن الحسين بن إبراهيم بن الحر العامري ، إبن إشكاب ، بكسر الهمزة وسكون المعجمة وآخره موحدة ، وهو لقب أبيه ، صدوق ، من العاشرة ، روى عنه ابن أبي حاتم ، مات سنة إحدى وستين . (التقريب ، ٤٠٠ ، (٤٧١٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٥/١٣) .

(٣) أبوبكر بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٦) .

(٤) عثمان بن أبي شيبة ، ثقة له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٣) .

(٥) أبومعاوية ، محمد بن خازم الضرير ، ثقة للأعمش ، يهم لغيره ، تقدمت ترجمته رقم(١١٥) .

(٦) جويبر بن سعد الأزدي ، ضعيف جداً ، تقدمت ترجمته رقم(١٠١) .

(٧) لسان العرب ، ١٣٨/١٣ ، « خَتَنَ » .

تعالى : « وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم »[١] »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : كما حدثت عن الحسين ، قال : سمعت أبا معاذ يقول : أخبرنا عبيد[٤] ، قال : سمعت الضحاك ثم ذكره بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين بن الفرج ، شيخ لا يعبأ بروايته ، وفيه أن الطبري لم يذكر شيخه فهو إسناد ضعيف .

---

(١) سورة النساء ، آية رقم(٢٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١١-٢١٢ ؛ ب : ٣/٥٠٣ ، المخطوط : ٦٦١/ب .

(٣) جامع البيان ، ٩/٤٠١ ، (٢٦٤٣٤) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (١٩٤) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً ﴾[١] الآيه .

(٤٧٣/١٣٦ق) أثر عمر بن الخطاب في هذه الآية .

روى شمر بن عطية عن ابن سلمة قال : جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال : ياأمير المؤمنين فاتتني الصلاة؟ فقال : « أبدل [مافاتك][٢] من ليلك في نهارك ، فإن الله جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذّكر أو أراد شكورا »[٣].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] ، قال : حدثنا ابن حميد[٥] ، قال : ثنا يعقوب القمي[٦] ، عن حفص بن حميد[٧] ، عن شمر بن عطية به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - شمر بن عطية الأسدي ، صدوق .

٢ - ابن سلمة ، شقيق الأسدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٦٢) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦١/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٤) جامع البيان ، ٤٠٥/٩ ، (٢٦٤٥٠) .

(٥) ابن حميد ، محمد بن حميد الرازي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٦) يعقوب بن عبدالله بن سعد الأشعري ، أبوالحسن القمي ، بضم القاف وتشديد الميم ، صدوق يهم ، من الثامنة ، روى عن حفص القمي ، وروى عنه ابن حميد الرازي ، مات سنة أربع وسبعين . (التقريب ، ٦٠٨ ، (٧٨٢٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٣٧/٢٠) .

(٧) حفص بن حميد القمي ، بضم القاف وتشديد الميم ، أبوعبيد ، لابأس به ، من السابعة ، روى عن شمر بن عطية ، وروى عنه يعقوب القمي . (التقريب ، ١٧٢ ، (١٤٠٣) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٣/٥) .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن حميد الرازي ، ضعيف فهو إسناد ضعيف .

(٤٧٤|١٥٣ر) حديث عمر بن الخطاب في من نام عن صلاة الليل .

روى يونس عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة أنهما أخبراه عن عبدالرحمن بن عبدالقاري قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **مَن نَامَ عَن حزبه**[1] **أو عَن شَيءٍ منه فَقَرَأَه فيمَا بَين صَلاة الفَجْر إلى صَلاةِ الظهْرِ كُتب له كَأَنما قَرَأَه مِن الليْل** »[2] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[3] بسنده من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - يونس بن يزيد بن أبي النجاد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٥) .

٢ - ابن شهاب الزهري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

٣ - السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي ، وقيل غير ذلك في نسبه ، ويعرف بابن أخت النمر ، صحابي صغير ، له أحاديث قليلة ، وحُجَّ به في حجة الداع وهو ابن سبع سنين ، وولاه عمر سوق المدينة ، روى عن عبدالرحمن بن عبدالقاري ، وروى عنه الزهري ، مات سنة إحدى وتسعين ، وقيل قبل ذلك ، وهو آخر من مات في المدينة من الصحابة[4] .

٤ - عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، أبوعبدالله

---

(١) في المطبوع ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ، « جزئه » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٣) صحيح مسلم ، ٥١٥/١ ، صلاة المسافرين وقصرها ، جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، (٧٤٧) .

(٤) التقريب ، ٢٢٨ ، (٢٢٠٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٣/٧ .

المدني ، ثقة فقيه ثبت ، من الثالثة ، روى عن عبدالرحمن بن عبدالقاري ، وروى عنه الزهري ، مات سنة أربع وتسعين ، وقيل سنةثمانٍ ، وقيل غير ذلك[١] .

٥ - عبدالرحمن بن عبد ، بغير إضافة ، القاري ، بتشديد الياء ، يقال له رؤية ، وذكره العجلي في ثقات التابعين ، واختلف قول الواقدي فيه ، قال تارة : له صحبة ، وتارة : تابعي ، روى عن عمر بن الخطاب ، وروى عنه السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة ، مات سنة ثمان وثمانين[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٧٥/١٨٦ط) أثر الحسن في الآية السابقة .

قال الحسن : « جعل الليل والنهار خِلفة » ، « جعل أحدهما خلفة للآخر إن فات من النهار شيئ أدركه بالليل ، وكذلك لو فات من الليل »[٣].

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤] ، قال أنبأنا معمر[٥] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب ، ٣٧٢ ، (٤٣٠٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢١٢/١٢ .

(٢) التقريب ، ٣٤٥ ، (٣٩٣٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٨٥/١١ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٤) تفسير عبدالرزاق ، ٥٩/٢ ، (٢٠٩٧) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٧٦|١٥٤ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل قضاء الصلاة الفائتة .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **مَن نَامَ عَن صَلاةٍ أَو نَسيَهَا فَليصلها إذا ذَكَرَهَا فَإِن ذَلكَ وَقتهَا** »[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث أنس بن مالك مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٤٧٧|١٨٧ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً ﴾ .

روي عن مجاهد في قوله : « خلفة » أحدهما أسود والآخر أبيض[٣] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٤] ، حدثني محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبوعاصم ، قال : ثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٢) صحيح مسلم ، ٤٧٧/١ ، المساجد ومواضع الصلاة ، قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ، (٦٨٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٤) جامع البيان ، ٤٠٥/٩ ، (٢٦٤٥٣) .

عيسى[١] ، قال : ثنا ورقاء[٢] عن ابن أبي نجيح[٣] عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٤٧٨|١٨٨ط) أثرٌ في قوله « خلفة » .

قيل : يذهب أحدهما ويجيء الآخر[٤] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] ، حدثنا محمد بن بشار[٦] ، قال : ثنا أبوأحمد الزبيري[٧] ، قال : ثنا قيس[٨] عن عمر بن قيس الماصر[٩] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه عمر بن قيس الماصر صدوق ربما وهم فهو إسناد ضعيف .

---

(١) سبق بيان رجال السند برقم(٣٣٣) .

(٢) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٣) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٥) جامع البيان ، ٤٠٦/٩ ، (٢٦٤٥٦) .

(٦) محمد بن بشار العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٧) أبوأحمد الزبيري ، محمد بن عبدالله بن الزبير ، ثقة ، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩٢) .

(٨) قيس بن سليم العنبري ، الكوفي ، ثقة ، من السابعة . (التقريب ، ٤٥٧ ، (٥٥٧٩) .

(٩) عمرو بن قيس الماصر ، بكسر المهملة وتخفيف الراء أبوالصباح بمهملة وموحدة شديدة ، الكوفي ، مولى ثقيف ، صدوق ربما وهم ، ورمي بالإرجاء ، من السادسة ، روى عن مجاهد بن جبر . (التقريب ، ٤١٦ ، (٤٩٥٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤٣/١٤) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾[١] .

(٤٧٩|١٨٩ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿هَوْنًا﴾ .

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد : « هوناً » ، قال : « بالوقار والسكينة » ، « وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما » ، قال : « سداداً »[٢].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا ابن بشار[٤] ، قال : ثنا عبدالرحمن[٥] ، قال : ثنا سفيان[٦] ، عن ابن أبي نجيح به بلفظه .

بيان حال الرواة :

ابن أبي نجيح ، عبدالله ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٨٠|١٩٠ط) أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾.

وعن الحسن أيضاً : « يمشون على الأرض هوناً » ، « حلماء

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٦٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٣) جامع البيان ، ٤٠٧/٩ ، ٤٠٩ ، (٢٦٤٦٠ ، ٢٦٤٧٩) .

(٤) ابن بشار ، محمد العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٥) عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٥) .

(٦) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

لايجهلون على أحد وإن جهل عليهم حلموا ، قد تراهم[١] [من][٢] الخوف كأنهم القداح ، هذا نهارهم ينتشرون به في الناس »[٣].

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٤] ، قال : ثنا الحسين[٥] ، قال : ثنا يحيى بن يمان[٦] ، عن أبي الأشهب[٧] ، عن الحسن بنحوه .

ثانياً : أخرجه عبدالرزاق[٨] ، عن معمر[٩] ، عن الحسن بنحوه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه يحيى بن يمان صدوق يخطيء كثيراً فهو إسناد ضعيف ، ويرتقي بسند عبدالرزاق فيصبح حسناً لغيره .

وسند عبدالرزاق إسناده صحيح .

(٤٨١|١٣٧ق) أثر ابن عباس في قوله : ﴿يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْناً﴾.

عن ابن عباس : «يمشون على الأرض هوناً» ، قال : « بالتواضع لايتكبرون »[١٠].

---

(١) في المطبوع ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ « براهم » وهو خطأ والصواب ما في المخطوط ، ٦٦١/ب ، وقد أثبته .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٤) جامع البيان ، ٤٠٩/٩ ، (٢٦٤٨٣) .

(٥) الحسين ، لم أقف على ترجمته .

(٦) يحيى بن يمان العجلي ، صدوق عابد يخطيء كثيراً ، وقد تغير ، تقدمت ترجمته رقم (٣٢٤) .

(٧) أبوالأشهب ، جعفر بن حيان السعدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٤٩) .

(٨) تفسير عبدالرزاق ، ٥٩/٢ ، (٢١٠٠) .

(٩) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(١٠) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٢/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

تخريجه :

أخرجه الطبري[1] ، حدثني علي ، قال : ثنا عبدالله ، قال : ثني معاوية ، عن علي[2] ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

---

(١) جامع البيان ، ٩/٤٠٨ ، (٢٦٤٦٩) .

(٢) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٤٥) .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :
﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ﴾[1] .

(٤٨٢|١٩١ط) أثر مجاهد في هذه الآية .

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾، قال : « من أنفق درهماً في معصية الله فهو مسرف » ، « وَلَمْ يَقْتُرُوا » ، « البخل ، منع حق الله » ، « وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا » ، قال : « القصد والإنفاق في طاعة الله عز وجل »[2].

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٨٣|١٩٢ط) أثر ابن سيرين في معنى السرف .

قال ابن سيرين : « السرف إنفاقه في غير حق »[3] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٦٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٤/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦١/ب .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ﴾[1] الآية .

(٤٨٤|١٥٥ر) حديث ابن مسعود في توحيد الله عز وجل .

روى الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله ، قال : جاء رجلٌ فقال : يارسول الله ؛ أي الذنب أكبر؟ قال : « **أن تجعل لله نِدًّا وهو خلقك** » قال : ثم أي؟ قال : « **أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك** » قال : ثم أي؟ قال : « **أن تزني بحليلة جارك** » قال : فأنزل الله تعالى تصديق ذلك في كتابه : « **وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ** » إلى قوله « أَثَاما »[2].

تخريجه :

أخرجه البخاري[3] ، ومسلم[4] بسنديهما من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

٢ - أبووائل ، شقيق بن سلمة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٦٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٣ ؛ ب : ٣/٥٠٥ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٣) صحيح البخاري ، ٨/٢٦٤ ، التوحيد ، قول الله تعالى : « والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر » ، (٧٥٣٢) .

(٤) صحيح مسلم ، ١/٩٠ ، ٩١ ، الإيمان ، كون الشرك أقبح الذنوب ، وبيان أعظمها بعده ، (٨٦) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾[١] .

(٤٨٥/١٣٨ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ .

عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ** ﴾[٢]، قال : « شراء[٣] المغنية »[٤].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٥] ، حدثنا ابن وكيع[٦] ، قال : ثنا أبي[٧] ، عن ابن أبي ليلى[٨] ، عن الحكم[٩] أو مقسم[١٠] ، عن مجاهد[١١] ، عن ابن عباس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٧٢) .

(٢) سورة لقمان ، آية رقم(٦) .

(٣) في المطبوع ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ، « يشتري » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٥) جامع البيان ، ٢٠٣/١٠ ؛ (٢٨٠٤٨) .

(٦) سفيان بن وكيع بن الجراح ، أبومحمد الرؤاسي ، الكوفي ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه ، من العاشرة ، روى عن أبيه ، وروى عنه الطبري . (التقريب ، ٢٤٥ ، (٢٤٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٨٤/٧) .

(٧) أبوه ، وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٨) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٩) الحكم بن عتيبة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥١) .

(١٠) مقسم ، لم أقف على ترجمته .

(١١) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٧) .

الحكم على الأثر :

فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه ، ومحمد بن أبي ليلى ، صدوق سيء الحفظ جداً ، فهو إسناد ضعيف .

(٤٨٦/١٣٩ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثني يونس بن عبدالأعلى[٣] ، قال : أخبرنا ابن وهب[٤] ، قال : أخبرني يزيد بن يونس[٥] ، عن أبي صخر[٦] ، عن أبي معاوية البجلي[٧] ، عن سعيد بن جبير[٨] ، عن أبي الصهباء البكري[٩] ، عن ابن مسعود بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

فيه حميد بن زياد الخراط ، صدوق يهم ، وفيه صهيب أبوالصهباء

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٢) جامع البيان ، ٢٠٢/١٠ ، (٢٨٠٤٠) .

(٣) يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٤٠) .

(٤) ابن وهب ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٠) .

(٥) يزيد بن يونس بن يزيد الأيلي ، روى عن أبي صخر حميد بن زياد ، وروى عنه ابن وهب . (الثقات ، ٢٧٤/٩ ؛ الجرح والتعديل ، ٢٩٧/٩ ، (١١٦٧)) .

(٦) أبوصخر ، حميد بن زياد بن أبي المخارق ، الخراط ، صاحب العَبَاء ، مدني سكن مصر ، ويقال هو حميد بن صخر أبومَوْدود الخراط ، وقيل إنهما اثنان ، صدوق يهم ، من السادسة ، روى عن أبي معاوية البجلي ، مات سنة تسعٍ وثمانين . (التقريب ، ١٨١ ، (١٥٤٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٤٢/٥) .

(٧) أبومعاوية البجلي ، عمار بن معاوية الدهني ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣٤١) .

(٨) سعيد بن جبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٩) أبوالصهباء البكري ، صهيب البصري أو المدني ، مقبول ، من الرابعة ، روى عن ابن مسعود ، وروى عنه سعيد بن جبير . (التقريب ، ٢٧٨ ، (٢٩٥٦) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤٢/٩) .

البكري ، مقبول فهو إسناد ضعيف .

(٤٨٧|١٩٣ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ .

وعن مجاهد قال : « ومن الناس من يشتري لهو الحديث » ، قال : « الغناء وكل لعب ولهو »[1].

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] ، حدثنا أبو كريب[3] ، قال : ثنا الأشجعي[4] ، عن سفيان[5] ، عن عبدالكريم[6] ، عن مجاهد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٨٨|١٥٦ر) حديث جابر في الرخصة في البكاء على الميت .

روى ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **نُهيت عن صَوتين أحمقَين فَاجرين ، صوتٌ**

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٢) جامع البيان ، ٢٠٤/١٠ ، (٢٨٠٥٥) .

(٣) أبو كريب ، محمد بن العلاء ، بن كريب الهمداني الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، روى عن عبيدالله الأشجعي ، مات سنة سبع وأربعين . (التقريب ، ٥٠٠ ، (٦٢٠٤) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢٩/١٧) .

(٤) عبيدالله بن عبيدالرحمن الأشجعي ، أبوعبدالرحمن الكوفي ، ثقة مأمون أثبت الناس كتاباً في الثوري ، من كبار التاسعة ، روى عن سفيان الثوري ، وروى عنه أبو كريب ، مات سنة اثنتين وثمانين . (التقريب ، ٣٧٣ ، (٤٣١٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٦/١٢) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) عبدالكريم بن مالك الجزري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٦) .

عند مصيبةٍ : خَمش وجوهٍ ، وَشَق جيوبٍ ، ورنةُ شيطانٍ ، وصوتٌ عندَ نغمة لَهوٍ ولَعِبٍ ومزاميرُ شيطانٍ »[١].

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي[٢] ، حدثنا ابن أبي داود[٣] ، قال : ثنا أحمد بن عبدالله بن يونس[٤] ، قال : ثنا إسرائيل[٥] ، عن محمد بن عبدالرحمن به بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه الترمذي[٦] ، حدثنا علي بن خشرم[٧] ، أخبرنا عيسى بن يونس[٨] ، عن ابن أبي ليلى به بلفظه مختصراً .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تغير بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٩) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٢) شرح معاني الآثار ، ٢٩٣/٤ .

(٣) إبراهيم بن أبي داود سليمان بن داود الأسدي ، الإمام الحافظ ، أبوإسحاق البرسلي ، بفتحتين ثم لام مضمومة ، روى عنه أبوجعفر الطحاوي ، مات سنة اثنتين وسبعين ومائين . (سير أعلام النبلاء ، ٣٩٣/١٣ ، (١٨٩)) .

(٤) أحمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله بن قيس التميمي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، روى عن إسرائيل بن يونس ، مات سنة سبع وعشرين ، وهو ابن أربع وتسعين سنة . (التقريب ، ٨١ ، (٦٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٢/١) .

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٩) .

(٦) سنن الترمذي ، ٣١٩/٣ ، الجنائز ، ماجاء في الرخصة في البكاء على الميت ، (١٠٠٥) .

(٧) علي بن خشرم بمعجمتين ، وزن جعفر ، المروزي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، روى عن عيسى بن يونس ، وروى عن الترمذي ، مات سنة سبع وخمسين أو بعدها وقارب المائة . (التقريب ، ٤٠١ ، (٤٧٢٩) ، تهذيب الكمال ، ٢٦١/١٣) .

(٨) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٧) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن .

قلت : فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً .

غريب الحديث :

رنة : الصيحة الشديدة والصوت الحزين عند الغناء أو البكاء[1] .

(٤٨٩|١٥٧ر) حديث قيس بن سعد بن عبادة في تحريم الخمر والطبل والغناء .

روى عبيد الله بن زحر ، عن بكر بن سوادة عن قيس بن سعد بن عبادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **إن اللّه حَرَّمَ عَلَيَّ الخَمرَ والكوبَةَ والغَناء** »[2].

تخريجه :

أخرجه أحمد[3] ، حدثنا يحيى بن إسحاق[4] ، قال : أخبرني يحيى بن أيوب[5] عن عبيد الله زحر به بنحوه .

---

(١) لسان العرب ، ١٣/١٨٧ ، « رنن » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٣ ؛ ب : ٣/٥٠٥ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) المسند ، ٣/٥١٦ ، (١٥٤٨٧) .

(٤) يحيى بن إسحاق ، السَّيلحيني ، بفتح أوله واللام وكسر المهملة وسكون التحتيتين ونون آخره ، أبوزكريا ، أو أبوبكر نزيل بغداد ، صدوق من كبار العاشرة ، روى عن يحيى بن أيوب ، وروى عنه أحمد بن حنبل ، مات سنة عشر ومائتين . (التقريب ، ٥٨٧ ، (٧٤٩٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/١١ ، لب اللباب ، ٢/٤٠ ، (٢٢٦٦)) .

(٥) يحيى بن أيوب الغافقي ، بمعجمة ثم فاء وقاف ، أبوالعباس المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، روى عن عبيد الله بن زحر ، وروى عنه يحيى بن إسحاق ، مات سنة ثمان وستين . (التقريب ، ٥٨٨ ، (٧٥١١) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/٣٥) .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد الله بن زحر ، بفتح الزاي وسكون المهملة ، الضمري ، الأفريقي ، صدوق يخطيء ، من السادسة ، روى عنه يحيى بن أيوب المصري[١] .

٢ - بكر بن سَوَادة بن ثُمَامة الجذامي ، بضم الجيم ، وبفتح الذال المعجمة[٢] ، أبوثمامة المصري ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، روى عن قيس بن سعد بن عبادة ، وروى عنه عبيد الله بن زحر ، مات سنة بضع وعشرين[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبيد الله بن زحر ، صدوق يخطيء .

الحكم على الحديث :

فيه عبيد الله بن زحر ، صدوق يخطيء ، وفيه يحيى الغافقي صدوق ربما أخطأ فهو إسناد ضعيف .

غريب الحديث :

الكوبة : هي النرد ، وقيل : الطبل ، وقيل : البربط[٤] .

(٤٩٠/١٩٤ط) أثر محمد بن الحنفية في قوله تعالى : ﴿ لايَشْهَدُونَ الزورَ ﴾ .

قال محمد بن الحنفية أيضاً في قوله : ﴿ **لايَشْهَدُونَ الزورَ** ﴾ ، « أن لا تقف ماليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا »[٥] .

---

(١) التقريب ، ٣٧١ ، (٤٢٩٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢/١٩٠ .

(٢) لب اللباب ، ١/١٩٧ ، (٩١٤) .

(٣) التقريب ، ١٢٦ ، (٧٤٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٣/١٣٨ .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ٤/٢٠٧ ، « كوب » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٣ ؛ ب : ٣/٥٠٥ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾[1] .

(٤٩١|١٩٥ط) أثر سعيد بن جبير في هذه الآية .

قال سعيد بن جبير ومجاهد : « إذا أُوذوا مرُّوا كراماً صفحوا »[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٩٢|١٩٦ط) أثر مجاهد بمثل أثر سعيد بن جبير[3] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[4] ، حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثني حجاج ، عن ابن جريج[5] ، عن مجاهد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه القاسم ، لم أقف على ترجمته ، والحسين بن داود ، ضعيف فهو إسناد ضعيف .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٧٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٤) جامع البيان ، ٤٢١/٩ ، (٢٦٥٤١) .

(٥) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٣) .

(٤٩٣|١٩٧ط) أثر سيار في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَرُّواْ بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً ﴾ .

روى أبومخزوم عن سنان[١] : ﴿ وَإِذَا مَرُّواْ بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً ﴾ ، قال : « إذا مروا بالرفث كنوا »[٢].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا ابن عبدالأعلى[٤] ، قال : ثنا المعتمر[٥] ، عن أبي مخزوم ، عن سيار بلفظه .

بيان حال الرواة :

أبومخزوم ، لم أقف على ترجمته .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أبومخزوم لم أقف على ترجمته فأتوقف .

(٤٩٤|١٩٨ط) أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَرُّواْ بِاللَّغْوِ ﴾ .

قال الحسن : « اللغو كله المعاصي »[٦].

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٧] ، عن معمر[٨] ، عن الحسن بلفظه .

---

(١) في المطبوع ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ ، « سنان » ، وفي التخريج ، « سيار » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) جامع البيان ، ٤٢١/٩ ، (٢٦٥٤٤) .

(٤) ابن عبدالأعلى ، محمد الصنعاني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٥) المعتمر بن سليمان التيمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٣/٥ ؛ ب : ٥٠٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٧) تفسير عبدالرزاق ، ٦٠/٢ ، (٢١٠٣) .

(٨) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٤٩٥/١٩٩ط) أثر السدي في الآية : ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ .

قال السدي : هي مكية[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن بشار[٣] ، قال : ثنا عبدالرحمن[٤] ، قال : ثنا سفيان[٥] ، قال : سمعت السدي يقول ثم ذكره بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

تعليق :

قال أبوجعفر الطبري : إنما عني السدي بقوله هذا إن شاء الله ، أن الله نسخ ذلك بأمره المؤمنين بقتال المشركين بقوله : ﴿ **فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتموهم** ﴾[٦] ، وأمرهم إذا مروا باللغوا الذي هو شرك ، أن يقاتلوا أمراءه ، وإذا مروا باللغوا الذي هو معصية لله أن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٣ ؛ ب : ٣/٥٠٥ ، المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٢) جامع البيان ، ٩/٤٢٢ ، (٢٦٥٤٨) .

(٣) ابن بشار ، محمد العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٤) عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٦٥) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (٥) .

(٦) سورة التوبة ، آية رقم(٥) .

يغيروه ، ولم يكونوا أمروا بذلك بمكة[١] .

(٤٩٦/١٥٨ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أن الرهن لايغلق .

قوله صلى الله عليه وسلم : « **لايغلق الرهْن ، لصاحبه غُنْمُهُ وَعَلَيْه غُرْمه** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الدارقطني[٣] ، ثنا أبومحمد بن صاعد[٤] ، نا محمد بن عوف[٥] ، نا عثمان بن سعيد بن كثير[٦] ، نا اسماعيل بن عياش[٧] ، عن ابن أبي ذئب[٨] ، عن الزهري[٩] ، عن سعيد بن المسيب[١٠] ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظه .

ثانياً : أخرجه الحاكم[١١] بسنده من طريق يحيى بن محمد بن

---

(١) جامع البيان ، ٤٢٢/٩ ، (٢٦٥٤٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) سنن الدارقطني ، ٣٣/٣ ، البيوع ، (١٢٧) .

(٤) أبومحمد بن صاعد ، يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب ، الإمام الحافظ المجود ، محدث العراق ، قال عنه الدارقطني : ثقة ثبت حافظ ، مات بالكوفة سنة ثمان عشرة وثلاثمائة . (سير أعلام النبلاء ، ٥٠١/١٤ ، (٢٨٣)) .

(٥) محمد بن عوف بن سفيان الطائي ، أبوجعفر الحمصي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، روى عن عثمان بن سعيد بن كثير القرشي ، وروى عنه يحيى بن محمد بن صاعد ، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين . (التقريب ، ٥٠٠ ، (٦٢٠٢) ؛ تهذيب الكمال ، ١٢٦/١٧) .

(٦) عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي ، أبوعمرو الحمصي ، ثقة عابد ، من التاسعة ، روى عن إسماعيل بن عياش ، وروى عنه محمد بن عوف ، مات سنة تسع ومائتين . (التقريب ، ٣٨٣ ، (٤٤٧٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠٧/١٢) .

(٧) إسماعيل بن عياش بن سليم ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٠) .

(٨) ابن أبي ذئب ، محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٧) .

(٩) الزهري ، محمد بن مسلم بن شهاب ، متفق على جلالته وإتقانة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

(١٠) سعيد بن المسيب ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته رقم(٥٩) .

(١١) المستدرك ، ٥٨/٢ ، البيوع ، (٢٣١٥) .

صاعد ، قال : ثنا عبدالله بن عمران العابدي[١] ، ثنا سفيان بن عيينة[٢] عن زياد بن سعد[٣] عن الزهري به مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

معلق .

الحكم على الحديث :

سند الدارقطني فيه إسماعيل بن عياش صدوق وبقية رجاله ثقات ، فهو إسناد حسن .

وسند الحاكم قال فيه : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه لخلاف فيه على أصحاب الزهري »[٤] .

قال في التلخيص : « على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه لاختلافهم على الزهري ، وتابعه مالك وابن أبي ذئب وجماعة عن الزهري »[٥] .

قال الدارقطني : « زياد بن سعد من الحفاظ الثقات ، وهذا إسناد حسن متصل »[٦] .

قال الشيخ : « قد رواه غيره عن سفيان عن زياد مرسلاً وهو المحفوظ ، ورواه أبوعمر والأوزاعي ويونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن ابن المسيب مرسلاً إلا أنهما جعلا قوله « له غنمه وعليه غرمه » من

---

(١) عبدالله بن عمران بن رزين ، بفتح الراء وكسر الزاي ، ابن وهب المخزومي العابدي بالموحدة ، أبوالقاسم المكي ، صدوق معمر ، من العاشرة ، روى عن ابن عيينة ، وروى عنه ابن صاعد ، مات سنة خمسٍ وأربعين . (التقريب ، ٣١٦ ، (٣٥١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ١٠/٣٨٥) .

(٢) سفيان بن عيينة ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٣) زياد بن سعد بن عبدالرحمن ، الخراساني ، نزيل مكة ثم اليمن ، ثقة ثبت ، قال ابن عيينة : كان أثبت أصحاب الزهري ، من السادسة ، روى عن الزهري ، وروى عنه ابن عيينة . (التقريب ، ٢١٩ ، (٢١٨٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/٣٨١) .

(٤) المستدرك ، ٢/٥٩ .

(٥) المستدرك ، ٢/٥٨ .

(٦) سنن الدارقطني ، ٣/٣٢ .

قول ابن المسيب والله أعلم[١] .

(٤٩٧|٢٠٠ط) أثر الحسن في معنى قوله تعالى : ﴿ كَانَ غَرَامًا ﴾ .

رُوي عن الحسن أنه قال : « ليس غريمٌ إلا مفارقاً غريمه غير جهنم فإنها لا تفارق غريمها »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثني علي بن الحسن اللاني[٤] ، قال : ثنا المعافى[٥] ، عن أبي الأشهب[٦] ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه علي بن الحسن اللاني ، صدوق فهو إسناد حسن .

---

(١) السنن الكبرى ، ٦٧/٦ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) جامع البيان ، ٤١٠/٩ ، (٢٦٤٨٦) .

(٤) علي بن الحسن اللاني ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣٤١) .

(٥) المعافى بن عمران ، الأزدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٤١) .

(٦) أبوالأشهب ، جعفر بن حيان السعدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٤٩) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾[1] .

(٤٩٨/٢٠١ط) أثر الحسن في قوله : ﴿ قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ .

قال الحسن : « قرة الأعين في الدنيا ، وهو أن يرى العبد من زوجته ومن أخيه طاعة الله تعالى » ، وقال : « والله ما شيء أقر لعين المسلم من أن يرى ولده أو والده أو ولد ولده أو أخاه أو حميماً مطيعاً لله تعالى »[2] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[3] ، حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني[4] ، ثنا مسدد[5] ، ثنا يحيى[6] ، عن حزم القطعي[7] ، قال : سمعت كثير بن زياد[8] أنه سأل الحسن عن هذه الآية فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٧٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٧٤٢/٨ ، (١٥٤٨٥) .

(٤) علي بن الحسن الهسنجاني ، ثقة صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٢٤٦) .

(٥) مسدد بن مسرهد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٦) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٧) حزْم ، بسكون الزاي ، ابن أبي حزم القطعي ، بضم القاف وفتح الطاء ، أبوعبدالله البصري ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة خمسٍ وسبعين . (التقريب ، ١٥٧ ، (١١٩٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٤٣/٤) .

(٨) كثير بن زياد ، أبوسهل البرساني ، بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة ، بصري ، نزل بلخ ، ثقة ، من السادسة ، روى عن الحسن البصري . (التقريب ، ٤٥٩ ، (٥٦١٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥٥/١٥) .

الحكم على الأثر :

فيه حزم القطعي ، صدوق يهم وبقية رجاله ثقات .

(٤٩٩/١٥٩ر) حديث جبير بن نفير في قوله تعالى : ﴿ لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ .

روى أبوأسامة عن الأحوص بن حكيم ، عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **مَن رُزق إيمانًا وحُسنَ خُلُق فَذَاكَ**[1] **إمَامُ المُتقين** »[2] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

١ - أبوأسامة ، حماد بن أسامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٥) .

٢ - الأحوص بن حكيم بن عمير العَنْسي ، بالنون ، أو الهمداني ، بسكون الميم ، الحمصي ، ضعيف الحفظ ، من الخامسة ، وكان عابداً ، روى عن أبي الزاهرية ، وروى عنه حماد بن أسامة[3] .

٣ - أبوالزاهرية ، حُدير ، مصغر ، ابن كريب ، الحضرمي ، الحمصي ، صدوق ، من الثالثة ، روى عن جبير بن نفير ، وروى عنه الأحوص بن حكيم ، مات على رأس المائة[4] .

٤ - جبير بن نفير ، بنون وفاء ، مصغراً ، ابن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة ، فكانه هو ما وفد إلا في عهد عمر ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، وروى عنه أبوالزاهرية الحمصي ، مات سنة ثمانين ، وقيل

---

(١) في المخطوط ، ٦٦٢/أ ، « فذلك » .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) التقريب ، ٩٦ ، (٢٩٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٨٣/١ .

(٤) التقريب ، ١٥٤ ، (١١٥٣) ؛ تهذيب الكمال ، ١٨٨/٤ .

بعدهـا[١] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الأحوص بن حكيم ، ضعيف الحفظ فهو إسناد ضعيف .

(٥٠٠|٢٠٢ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿ واجعَلنَا للمتقِين إمَامَا ﴾ .

قال مجاهد والحسن : ﴿ واجعَلنَا للمتقِين إمَامَا ﴾ ، « نأتمّ بمن قبلنا حتى يأتمّ بنا من بعدنا »[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا ابن بشار[٤] ، قال : ثنا مؤمل[٥] ، قال : ثنا ابن عيينة[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه مؤمل بن إسماعيل ، صدوق سيء الحفظ فهو إسناد ضعيف .

---

(١) التقريب ، ١٣٨ ، (٩٠٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٣٤/٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٣) جامع البيان ، ٤٢٥/٩ ، (٢٦٥٦٤) .

(٤) ابن بشار ، محمد العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٥) مؤمل ، بوزن محمد ، بهمزة ، ابن إسماعيل البصري ، أبوعبدالرحمن ، نزيل مكة ، صدوق سيء الحفظ ، من صغار التاسعة ، روى عن ابن عيينة ، وروى عنه محمد بن بشار بندار ، مات سنة ستٍ ومائتين . (التقريب ، ٥٢٥ ، (٧٠٢٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٢٦/١٨) .

(٦) ابن عيينة ، سفيان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٧) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٥٠١|٢٠٣ط) أثر الحسن بمثل أثر مجاهد[1] .

تخريجه :

أورده ابن أبي حاتم[2] معلقاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، ٢٧٤٣/٨ ، (١٥٤٨٩) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾[١] .

(٥٠٢|٢٠٤ط) أثر مجاهد في هذه الآية .

قال مجاهد : « ما يصنع بكم ربي وهو لا يحتاج إليكم لولا دعاؤه إياكم إلى طاعته لتنتفعوا أنتم بذلك »[٢] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٣] ، حدثنا أبي[٤] ، ثنا آدم[٥] ، ثنا ورقاء[٦] ، (ح) وحدثنا أبوسعيد الأشج[٧] ، ثنا أبوأسامة[٨] ، عن شبل[٩] ، كلاهما عن ابن أبي نجيح[١٠] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) سورة الفرقان ، آية رقم(٧٧) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/أ
(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٢٧٤٥/٨ ، (١٥٥٠٤ ، ١٥٥٠٦) .
(٤) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، حافظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .
(٥) آدم بن أبي إياس العسقلاني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٨) .
(٦) ورقاء بن عمر اليشكوي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .
(٧) أبوسعيد الأشج ، عبدالله بن سعيد الكندي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٥) .
(٨) أبوأسامة ، حماد بن أسامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٥) .
(٩) شبل بن عباد المكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٥) .
(١٠) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

سورة الشعراء

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾[١] .

(٥٠٣|١٦٠ر) حديث النعمان بن بشير في أن سلامة القلب هي سلامة الجوارح .

روى النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إني لأعلَمُ مُضغة إذَا صَلَحَت صَلَح البَدَن**[٢] **كُله وَإِذَا فَسَدَتَ فَسَدَ الجَسَد كُله ، ألا وَهِيَ القَلْب** »[٣] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] ، بسنديهما من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

مضغة[٦] : وهي قطعة من اللحم ، قدر ما يمضغ ، وجمعها مضغ .

---

(١) سورة الشعراء ، آية رقم(٨٩) .

(٢) في المخطوط ، ٦٦٢/ب ، « الجسد » .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٤/٥ ؛ ب : ٥٠٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٤) صحيح البخاري ، ٢٢/١ ، الإيمان ، فضل من استبرأ لدينه ، (٥٢) .

(٥) صحيح مسلم ، ١٢١٩/٣ ، المساقاة ، أخذ الحلال وترك الشبهات ، (١٥٩٩) .

(٦) النهاية لابن الأثير ، ٣٣٩/٤ ، « مضغ » .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴾[١] .

(٥٠٤|٢٠٥ط) أثر مجاهد في هذه الآية .

روى سفيان عن سلمة بن كهيل عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ ، قال : « عصاة الجن »[٢] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه عن مجاهد وإنما وجدته بنفس الإسناد ونفس اللفظ عن عكرمة .

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا محمد بن بشار[٤] ، قال : ثنا يحيى بن سعيد[٥] وعبدالرحمن[٦] ، قالا : ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عكرمة بلفظه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

٢ - سلمة بن كهيل ، تصغير كهل ، الحضرمي ، أبويحيى الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، روى عن عكرمة وروى عنه الثوري ، مات سنة إحدى وعشرين وقيل بعدها[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة الشعراء ، آية رقم(٢٢٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٥/٥ ؛ ب : ٥٠٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٣) جامع البيان ، ٤٨٩/٩ ، (٢٦٨٣٧) .

(٤) محمد بن بشار ، العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٥) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١) .

(٦) عبدالرحمن بن مهدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٥) .

(٧) التقريب ، ٢٤٨ ، (٢٥٠٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٥٧/٧ ؛ المغني ، ٢١٤ .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٠٥|٢٠٦ط) أثر مجاهد في الآية السابقة .

روى خصيف عن مجاهد : ﴿ وَالشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ ، قال : « الشاعران يتهاجيان فيكون لهذا أتباع ولهذا أتباع من الغواة فذم الله الشعراء الذين صفتهم ما ذكر وهم الذين في كل وادٍ يهيمون ويقولون مالايفعلون ، وشبهه بالهائم على وجهه في كل وادٍ يعن له لما يغلب عليه من الهدى غير مفكر في صحة مايقول ولافساده ولافي عاقبة أمره »[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان حال الرواة :

خصيف بن عبدالرحمن الجزري ، صدوق سيء الحفظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أوره معلقاً بصيغة الجزم .

(٥٠٦|١٤٠ق) أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾ .

قال ابن عباس وقتادة : ﴿ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾[2] ، « في كل لغوٍ يخوضون ، يمدحون ويذمون ، يعنون الأباطيل »[3] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٥ ؛ ب : ٣/٥٠٧ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٢) سورة الشعراء ، آية رقم(٢٢٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٥ ؛ ب : ٣/٥٠٨ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، حدثني علي ، قال : ثنا أبوصالح ، قال : ثني معاوية ، عن علي[٢] ، عن ابن عباس بلفظه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٥٠٧|٢٠٧ط) أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٣] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[٤] عن معمر[٥] عن قتادة بمعناه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٠٨|١٦١ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الشعر المذموم .

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **لأن يمتليء جوفُ أحدِكُم قَيحاً حتى يريه ، خَيرٌ لَه مِن أن يَمتَليءَ شِعْراً** »[٦] .

---

(١) جامع البيان ، ٤٩٠/٩ ، (٢٦٨٤٢) .

(٢) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (٤٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٥/٥ ؛ ب : ٥٠٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٤) تفسير عبدالرزاق ، ٦٦/٢ ، (٢١٤٤) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٥/٥ ؛ ب : ٥٠٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

تخريجه :

أولاً : أخرجه مسلم[١] بسنده من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه البخاري[٢] بسنده من حديث ابن عمر مرفوعاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

غريب الحديث :

قيحاً[٣] : القيح ، المِدَّة ، وقد قاحت القرحة وتقيحت .

(٥٠٩/١٦٢ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين .

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لحسان : « **اُهْجُهُمْ وَمَعَكَ رُوْحُ القُدُسْ** »[٤] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بسنديهما من حديث البراء بن عازب مرفوعاً بمعناه .

---

(١) صحيح مسلم ، ١٧٦٩/٤ ، الشعر ، (٢٢٥٨) .

(٢) صحيح البخاري ، ١٢٣٧/٧ ، الأدب ، مايكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن ، (٦١٥٤) .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ١٣٠/٤ ، « قيح » .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٥/٥ ؛ ب : ٥٠٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٥) صحيح البخاري ، ١٤١/٧ ، الأدب ، هجاء المشركين ، (٦١٥٣) .

(٦) صحيح مسلم ، ١٩٣٣/٤ ، فضائل الصحابة ، فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه ، (٤٢٨٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

(٥١٠|١٦٣ر) حديث أُبي بن كعب فيما يجوز من الشعر .

[روى أُبي بن كعب وعبدالله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إن من الشعر لحكمة** »[١]][٢] .

تخريجه :

أخرجه البخاري[٣] ، بسنده من حديث أُبي بن كعب مرفوعاً بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥١١|١٦٤ر) حديث عبدالله بن مسعود بمثل حديث أُبي بن كعب رضي الله عنهما[٤] .

تخريجه :

أخرجه الترمذي[٥] ، حدثنا أبوسعيد الأشج[٦] ، حدثنا يحيى بن

---

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦٢/ب .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٥/٥ ؛ ب : ٥٠٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٣) صحيح البخاري ، ١٣٩/١ ، الأدب ، ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه . . . ، (٦١٤٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٥/٥ ؛ ب : ٥٠٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٢/ب .

(٥) سنن الترمذي ، ١٣٧/٥ ، الأدب ، ماجاء إن من الشعر لحكمة ، (٢٨٤٤) .

(٦) أبوسعيد الأشج ، عبدالله بن حصين الكندي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٤٥) .

عبدالملك بن أبي غنية[١] ، حدثني أبي[٢] ، عن عاصم[٣] ، عن زر[٤] ، عن عبدالله مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : « هذا حديث غريب من هذا الوجه ، إنما رفعه أبوسعيد الأشج ، عن ابن أبي غنية ، وروى غيره عن ابن أبي غنية هذا الحديث موقوفاً ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم »[٥] .

قلت : روي هذا الحديث من طريق أُبي بن كعب مرفوعاً وإسناده صحيح كما تقدم في الحديث رقم(٥١٠) .

---

(١) يحيى بن عبدالملك بن حميد بن أبي بن أبي غنية ، بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية الخزاعي الكوفي ، أصله من أصبهان ، صدوق له أفراد ، من كبار التاسعة ، روى عن أبيه عبدالملك ، وروى عنه أبوسعيد الأشج ، مات سنة بضع وثمانين . (التقريب ، ٥٩٣ ، (٧٥٩٨) ؛ تهذيب الكمال ، ١٦٣/٢٠) .

(٢) أبوه ، عبدالملك بن حميد بن أبي غنية الخزاعي الكوفي ، أصله من أصبهان ، ثقة ، من السابعة ، روى عن عاصم بن أبي النجود ، وروى عنه ابنه يحيى . (التقريب ، ٣٦٢ ، (٤١٧٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٥/١٢) .

(٣) عاصم بن بهدلة بن أبي النجود ، صدوق ، له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(١١٦) .

(٤) زر بن حبيش الأسدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم (١١٦) .

(٥) سنن الترمذي ، ١٣٧/٥ .

سُورَةُ القَصَص

مـا أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ﴾[1] .

(٥١٢/١٤١ق) أثر ابن عباس في قضاء موسى عليه السلام أتم الأجلين .

قال ابـن عبـاس : « قضـى موسـى أتـم الأجلين وأوفاهمـا »[2].

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابـن أبـي شيبة[3] ، حدثنـا وكيـع[4] ،عـن سـفيان[5] ، عـن عطاء بن السائب[6] عـن سـعيد بـن جبير[7] عـن ابـن عبـاس بنحـوه .

ثانيـاً : أخرجـه الطـبري[8] ، حدثنـا ابـن وكيـع[9] ، قـال : ثنـا ابـن عبيدة[10] عن الحكـم ابـن أبـان[11] عـن عكرمـة[12] ، عـن ابـن عبـاس بنحـوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

---

(١) سـورة القصص ، آيـة رقـم (٢٧) .

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ٢١٦/٥ ؛ ب : ٥٠٩/٣ ، المخطـوط : ٦٦٣/أ .

(٣) المصنـف ، ٤٥٥/٧ ، الفضـائل ، مـاذكر في موسى عليه السـلام مـن الفضـل ، (١٢) .

(٤) وكيـع بـن الجـراح ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٥) .

(٥) سـفيان الثـوري ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٥) .

(٦) عطـاء بـن السـائب ، صـدوق اختلـط ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٢٩٣) .

(٧) سـعيد بـن جبير ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٥) .

(٨) جـامع البيـان ، ٦٥/١٠ ، (٢٧٤٠٤) .

(٩) ابـن وكيـع ، سـفيان ، سـقط حديثـه ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(٤٨٥) .

(١٠) ابن عبيـدة ، لـم أقـف علـى ترجمتـه .

(١١) الحكـم بـن أبـان العدنـي ، أبوعيسـى ، صـدوق عـابد ولـه أوهـام ، مـن السادسـة ، روى عـن عكرمـة ، مـات سـنة أربـع وخمسـين . (التقريـب ، ١٧٤ ، (١٤٣٨) ؛ تهذيـب الكمـال ، ٧٨/٥) .

(١٢) عكرمـة مولـى ابـن عبـاس ، ثقـة ، تقدمـت ترجمتـه رقـم(١٣) .

الحكم على الأثر :

سند ابن أبي شيبة فيه عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، «وكان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها»[1]، فهو إسناد ضعيف .

وسند الطبري فيه ابن عبيدة لم أقف على ترجمته ، وفيه الحكم بن أبان صدوق له أوهام فهو إسناد ضعيف .

ويرتقي بمجموع الطريقين لدرجة الحسن لغيره .

---

(١) الكواكب النيرات ، في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ، ٣٢٣ ، (٣٩) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾[١] .

(٥١٣/٢٠٨ط) أثر مجاهد في هذه الآية .

قال مجاهد : « كان ناس من أهل الكتاب أسلموا فآذاهم المشركون فصفحوا عنهم ، يقولون : سلام عليكم لانبتغي الجاهلين »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا ابن حميد[٤] ، قال : ثنا جرير[٥] ، عن منصور[٦] ، عن مجاهد بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[٧] ، ثنا أبي[٨] ، ثنا يحيى بن المغيرة[٩] ، أنبأ جرير به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند الطبري فيه ابن حميد الرازي ، ضعيف فهو إسناد ضعيف ، لكن تابعه يحيى بن المغير عند ابن أبي حاتم ، فيرتقي للحسن لغيره .

---

(١) سورة القصص ، آية رقم (٥٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٦/٥ ؛ ب : ٥٠٩/٣ ، المخطوط : ٦٦٣/أ .

(٣) جامع البيان ، ٨٧/١ ، (٢٧٥١٧) .

(٤) ابن حميد ، محمد الرازي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٥) جرير بن عبدالحميد بن قرط ، ثقة وهم بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨) .

(٦) منصور بن المعتمر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٧) .

(٧) تفسير القرآن العظيم ، ٢٩٩٣/٩ ، (١٦٩٩٧) .

(٨) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٩) يحيى بن المغيرة بن إسماعيل بن أيوب المخزومي ، أبوسلمة المدني ، صدوق ، من الحادية عشرة ، روى عنه أبوحاتم الرازي ، مات سنة ثلاث وخمسين . (التقريب ، ٥٩٧ ، (٧٦٥٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٧/٢٠) .

وسند ابن أبي حاتم فيه يحيى بن المغيرة صدوق فهو إسناد حسن .

(٥١٤/١٦٥ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في حق المسلم على المسلم .

قال صلى الله عليه وسلم : « **لِلمؤْمِنِ عَلى المُؤمِنِ سِت : أَحَدُهَا أَن يُسَلِّمَ عَليهِ إِذَا لَقِيَه** »[١] .

تخريجه :

أخرجه مسلم[٢] بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥١٥/١٦٦ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في كيفية الرد على أهل الكتاب إذا بدأوا بالسلام .

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كفار : « **لاتَبدَؤُهُمْ بِالسَّلام** » و« **أنه إذا سلم عليكُم أَهلُ الكِتَابِ فَقولُوا وَعَلَيْكُم** »[٣] .

تخريجه :

اخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بسنديهما من حديث أنس بن مالك مرفوعاً بلفظه مختصراً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٦/٥ ؛ ب : ٥١٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/أ .

(٢) صحيح مسلم ، ١٧٠٥/٤ ، السلام ، من حق المسلم على المسلم رد السلام ، (٢١٦٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٦/٥ ؛ ب : ٥١٠/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/أ .

(٤) صحيح البخاري ، ١٧٣/٧ ، الاستئذان ، كيف يرد على أهل الذمة السلام؟ ، (٦٢٥٨) .

(٥) صحيح مسلم ، ١٧٠٥/٤ ، السلام ، النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، (٢١٦٣ ، ٢١٦٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

سورة العنكبوت

مـا أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ﴾[١] .

(٥١٦|١٦٧ر) حديث ابن مسعود في فضل بر الوالدين .

روى أبوعبيدة عن عبدالله قال : قلت يارسول الله : أي الأعمال أفضل؟ ، قال : « **الصَّلَوَاتُ لِوَقتِهِنَّ** » ، قلت : ثم مه؟ ، قال : « **الجِهَادُ في سَبيل اللّه** » ، قلت : ثم مه؟ ، قال : « **بِرُّ الوَالِدَين** »[٢] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٣] ، حدثنا عبدالرزاق[٤] ، أخبرنا معمر[٥] عن أبي إسحاق[٦] عن أبي عبيدة به بنحوه على التقديم والتأخير .

ثانياً : أخرجه البخاري[٧] بسنده من حديث ابن مسعود مرفوعاً بنحوه على التقديم والتأخير أيضاً .

بيان حال الرواة :

أبوعبيدة عامر بن عبدالله بن مسعود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة العنكبوت آية رقم(٨) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٦ ؛ ب : ٣/٥١١ ؛ المخطوط : ٦٦٣/أ .

(٣) المسند ، ١/٥٨١ ، (٤٢٨٤) .

(٤) عبدالرزاق بن همام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٨) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) أبوإسحاق ، عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي ، ثقة اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٨) .

(٧) صحيح البخاري ، ٨/٢٦٥ ، التوحيد ، باب : وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملاً وقال : « لاصلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » ، (٧٥٣٤) .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥١٧/١٦٨ر) حديث أبي سعيد الخدري في جزاء عقوق الوالدين .

روى أبوسعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لايَدخُلُ الجنةَ عَاق وَلامدمن خَمرٍ** »[١].

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[٢] ، حدثنا عبدالصمد[٣] ، ثنا عبدالعزيز يعني ابن مسلم[٤] ، (ح) وحدثنا محمد بن جعفر[٥] ، حدثنا شعبة[٦] ، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد[٧] ، عن مجاهد[٨] ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظه ، وزاد ، « ولا منّان » .

ثانياً : أخرجه أحمد[٩] ، حدثنا أبوجعفر السويدي[١٠] ، قال : حدثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٦/٥ ؛ ب : ٥١١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/أ .

(٢) المسند ، ٣٤/٣ ، ٥٤ ، (١١٢٢٨ ، ١١٤٠٤) .

(٣) عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري ، صدوق ثبت في شعبة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٤) .

(٤) عبدالعزيز بن مسلم القسملي ، بفتح القاف وسكون المهملة ، وفتح الميم مخففاً ، أبوزيد المروزي ثم البصري ، ثقة عابد ، ربما وهم ، من السابعة ، روى عن يزيد بن أبي زياد ، وروى عنه عبدالصمد العنبري ، مات سنة سبع وستين . (التقريب ، ٣٥٩ ، (٤١٢٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٣٢/١١) .

(٥) محمد بن جعفر الهذلي ، غندر ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٤) .

(٦) شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٧) يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، الكوفي ، ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن ، وكان شيعياً ، من الخامسة ، روى عن مجاهد وروى عنه شعبة ، مات سنة ست وثلاثين . (التقريب ، ٦٠١ ، (٧٧١٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣١٤/٢٠) .

(٨) مجاهد بن جبر المكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٧) .

(٩) المسند ، ٤٦٥/٦ ، (٢٧٥٥٢) .

(١٠) محمد بن النوشجان ، أبوجعفر السويدي ، قال أبوداود : هو ثقة ، روى عنه أحمد بن حنبل . (تاريخ بغداد ، ٣٢٦/٣ ، (١٤٣٢) .

أبوالربيع سليمان بن عتبة الدمشقي[١] ، قال : سمعت يونس بن ميسرة[٢] ، عن أبي إدريس عائذ الله[٣] ، عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظه وزاد « ولا مكذبٌ بقدر » .

ثالثاً : أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن منصور[٥] ، عن سالم بن أبي الجعد[٦] ، عن نبيط بن سميط[٧] ، عن جابان[٨] ، عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً وزاد ، « ولامنان » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سند الإمام أحمد من طريق يزيد بن أبي زياد ضعيف لضعف يزيد ، لكن له شاهد من حديث أبي الدرداء عند أحمد وعبدالله بن عمر وعند ابن أبي شيبة ، فيرتقي بهما لدرجة الحسن لغيره .

---

(١) سليمان بن عتبة بن ثور بن يزيد بن الأخنس ، أبوالربيع الداراني ، صدوق له غرائب ، من السابعة ، روى عن يونس بن ميسرة ، وروى عنه محمد بن النوشجان . (التقريب ، ٢٥٣ ، (٢٥٩٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٨/٨٥) .

(٢) يونس بن ميسرة بن حلبس ، بمهملتين في طرفيه وموحدة ، وزن جعفر ، وقد ينسب لجده ، ثقة عابد ، معمر ، من الثالثة ، روى عن أبي إدريس الخولاني ، وروى عنه أبوالربيع سليمان بن عتبة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . (التقريب ، ٦١٤ ، (٧٩١٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٠/٥٦٠) .

(٣) أبوإدريس عائذ الله ، الخولاني ، سمع من كبار الصحابة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٦٨) .

(٤) المصنف ، ٦/١٠٠ ، الأدب ، ماذكر في بر الوالدين ، (١٧) .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٧) .

(٦) سالم بن أبي الجعد ، ثقة ويرسل كثيراً ، تقدمت ترجمته رقم(٢٢) .

(٧) نُبيط ، غير منسوب ، وقال بعضهم : نبيط بن شريط ، وبعضهم : نبيط بن سميط ، عن جابان مقبول ، من السادسة ، روى عن سالم بن أبي الجعد . (التقريب ، ٥٥٩ ، (٧٠٩٦) ؛ تهذيب الكمال ، ١٩/٤٥) .

(٨) جابان ، غير منسوب ، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، وروى عنه نُبيط ، مقبول ، من الرابعة .

وسند الإمام أحمد الثاني ، فيه أبوالربيع الداراني ، صدوق له غرائب ، وبقية رجاله ثقات فهو إسناد حسن .

وسند ابن أبي شيبة فيه نبيط وجابان وكلاهما مقبول ، ويرتقي بسندي الإمام أحمد إلى درجة الحسن لغيره .

(٥١٨/١٦٩ر) حديث في النهي عن قتل الوالد المشرك .

نهى النبي صلى الله عليه وسلم حنظلة بن أبي عامر عن قتل أبيه وكان مشركاً[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٦ ؛ ب : ٣/٥١١ ؛ المخطوط : ١/٦٦٣ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾[١] .

(٥١٩/١٤٢ق) أثر ابن مسعود في هذه الآية .

روى ابن مسعود وابن عباس : « تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر »[٢] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٥٢٠/١٤٣ق) أثر ابن عباس بمثل أثر ابن مسعود رضي الله عنهم[٣] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٥٢١/١٤٤ق) أثر ابن مسعود في الخشوع في الصلاة .

قال ابن مسعود : « الصلاة لاتنفع[٤] إلا من أطاعها »[٥] .

---

(١) سورة العنكبوت ، آية رقم(٤٥) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٧ ؛ ب : ٣/٥١١ ؛ المخطوط : ٦٦٣/أ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) في المخطوط ، ٦٦٣/أ ، « الصلوات لاينفعن » ، بالجمع .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٧ ؛ ب : ٣/٥١١ ؛ المخطوط : ٦٦٣/أ .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١] ، عن الثوري[٢] ، عن الأعمش[٣] ، عن أبي خالد[٤] ، عن ابن مسعود بلفظه على التقديم والتأخير .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه أبوخالد ، لم أقف على ترجمته فأتوقف .

(٥٢٢/٢٠٩ط) أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ .

عن الحسن قال : « من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بُعداً »[٥].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] ، حدثني يعقوب[٧] ، قال : ثنا ابن علية[٨] ، عن يونس[٩] ، عن الحسن بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

---

(١) تفسير عبدالرزاق ، ٨٢/٢ ، (٢٢٥٥) .

(٢) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٣) سليمان الأعمش ، ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٤) أبوخالد ، لم أقف على ترجمته .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٦) جامع البيان ، ١٤٥/١٠ ، (٢٧٧٨٦) .

(٧) يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٨) إسماعيل بن علية ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥٢) .

(٩) يونس بن عبيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٣) .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٢٣|١٧٠ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر .

قيل : إن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له : إن فلاناً يصلي بالليل ويسرق بالنهار ، فقال : « **لَعَلَّ صَلاتَه تَنْهَاهُ** »[١] .

تخريجه :

أخرجه أحمد[٢] ، حدثنا وكيع[٣] ، حدثنا الأعمش[٤] ، قال : أنا أبوصالح[٥] ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٥٢٤|١٧١ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في عشرة النساء .

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **حُبِّبَ إِلَيَّ مِن دُنْيَاكُم الثَلاث**[٦] : **النسَاءُ والطيبُ وجُعِلتْ قُرةُ عَيني فِي الصَّلاة** »[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٢) المسند ، ٥٨٩/٢ ، (٩٧٩٢) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٤) الأعمش ، سليمان بن مهران ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(٦٧) .

(٥) أبوصالح السمان الزيات ، ذكوان ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(١٨٧) .

(٦) في المطبوع ، أ : ٢١٧/٥ ، « ثلاث » بدون أل .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

تخريجه :

أولاً : أخرجه أحمد[١] ، حدثنا عفان[٢] ، ثنا سلام أبوالمنذر[٣] ، عن ثابت[٤] ، عن أنس مرفوعاً بنحوه .

ثانياً : أخرجه النسائي[٥] ، أخبرنا علي بن مسلم الطوسي[٦] ، قال : حدثنا سيار[٧] ، قال : حدثنا جعفر[٨] ، قال : حدثنا ثابت به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث :

سند الإمام أحمد فيه سلام أبوالمنذر صدوق يهم وبقية رجاله ثقات ، وتابعه في سند النسائي جعفر بن سليمان وهو صدوق ، فالحديث صحيح لغيره .

---

(١) المسند ، ٣٤٩/٣ ، (١٤٠٤٥) .

(٢) عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٣) .

(٣) سلام بن سليمان المزني ، أبوالمنذر القاريء النحوي ، البصري ، نزيل الكوفة ، صدوق يهم ، قرأ على عاصم ، من السابعة ، روى عن ثابت البناني ، وروى عنه عفان بن مسلم ، مات سنة إحدى وسبعين . (التقريب ، ٢٦١ ، (٢٧٠٥) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٢٨/٨) .

(٤) ثابت بن أسلم البناني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٢٣) .

(٥) سنن النسائي ، ٦١/٧ ، عشرة النساء ، حب النساء ، (٣٩٤٠) .

(٦) علي بن مسلم بن سعيد الطوسي ، نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة ، روى عن سيار بن حاتم ، وروى عنه النسائي ، مات سنة ثلاث وخمسين . (التقريب ، ٤٠٥ ، (٤٧٩٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٩٩/١٣) .

(٧) سيَّار ، بتحتانية مثقلة ، ابن حاتم العنزي ، بفتح المهملة والنون ثم زاي ، أبوسلمة البصري ، صدوق له أوهام ، من كبار التاسعة ، روى عن جعفر بن سليمان الضبعي ، وروى عنه علي بن مسلم الطوسي ، مات سنة مائتين أو قبلها . (التقريب ، ٢٦١ ، (٢٧١٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٣٩/٨) .

(٨) جعفر بن سليمان الضبعي ، بضم المعجمة وفتح الموحدة ، أبوسليمان البصري ، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع ، من الثامنة ، روى عن ثابت البناني ، مات سنة ثمانٍ وسبعين . (التقريب ، ١٤٠ ، (٩٤٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٤٠٠/٣) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾[١] .

(٥٢٥/١٤٥ق) أثر ابن عباس في هذه الآية .

قال ابن عباس وابن مسعود [وسلمان][٢] ومجاهد : «ذكر الله إياكم برحمته أكبر من ذكركم إياه بطاعته»[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٤] ، حدثنا أبي[٥] ، ثنا أبوصالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة[٦] ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح لأنه نسخة .

(٥٢٦/١٤٦ق) أثر ابن مسعود بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[٧] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٨] ، حدثنا ابن وكيع[٩] ، قال : ثنا حسن بن

---

(١) سورة العنكبوت ، آية رقم(٤٥) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦٣/ب .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١١/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٣٠٦٧/٩ ، (١٧٣٥٠) .

(٥) أبوه ، أبوحاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٠) .

(٦) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(٤٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٨) جامع البيان ، ١٤٧/١٠ ، (٢٧٨٠٦) .

(٩) ابن وكيع ، سفيان ، سقط حديثه ، تقدمت ترجمته رقم(٤٨٥) .

علي[١] ، عن زائدة[٢] ، عن عاصم[٣] ، عن شقيق[٤] ، عن عبدالله بن مسعود بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه سفيان بن وكيع ، سقط حديثه ، وفيه عاصم بن أبي النجود ، صدوق له أوهام ، فهو إسناد ضعيف .

(٥٢٧/١٤٧ق) أثر سلمان الفارسي بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهم[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] ، حدثنا ابن وكيع[٧] ، قال : ثنا أبي[٨] ، قال : ثنا سفيان[٩] ، عن جابر[١٠] ، عن عامر[١١] ، عن أبي قرة[١٢] ، عن سلمان بنحوه .

---

(١) حسن بن علي ، لم أقف على ترجمته .

(٢) زائدة بن قدامة الثقفي ، أبوالصلت الكوفي ، ثقة ثبت صاحب سنة ، من السابعة ، روى عن عاصم بن أبي النجود ، مات سنة ستين وقيل بعدها . (التقريب ، ٢١٣ ، (١٩٨٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٥٧/٦) .

(٣) عاصم بن أبي النجود ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(١١٦) .

(٤) شقيق بن سلمة الأسدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ .

(٦) جامع البيان ، ١٤٧/١٠ ، (٢٧٨٠٢) .

(٧) سفيان بن وكيع ، سقط حديثه ، تقدمت ترجمته رقم(٤٨٥) .

(٨) أبوه ، وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٩) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(١٠) جابر بن يزيد الجعفي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٩) .

(١١) عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠) .

(١٢) أبو قره عمرو ، واسمه سلمة بن معاوية بن وهب الكِندي ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية ، روى عن سلمان الفارسي . (التقريب ، ٤٢٥ ، (٥٠٩٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣١٣/١٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه جابر الجعفي ضعيف ، وفيه سفيان بن وكيع سقط حديثه فهو إسناد ضعيف .

(٥٢٨|٢١٠ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري[٢] ، حدثني محمد بن عمرو[٣] ، قال : ثنا أبوعاصم[٤] ، قال : ثنا عيسى[٥] ، قال : ثنا ورقاء[٦] ، عن ابن أبي نجيح[٧] ، عن مجاهد بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي حاتم[٨] ، حدثنا حجاج بن حمزة[٩] ، ثنا شبابة[١٠] ، ثنا ورقاء به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٢) جامع البيان ، ١٤٦/١٠ ، (٢٧٧٩٨) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد بن أبي رواد العتكي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣٣٣) .

(٤) أبوعاصم ، الضحاك بن مخلد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٧) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٣٣) .

(٦) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٧) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٨) تفسير القرآن العظيم ، ٣٠٦٨/٩ ، (١٧٣٥٣) .

(٩) حجاج بن حمزة ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(١٠) شبابة بن سوار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٥٢٩/١٤٨ق) أثر سلمان الفارسي في قوله تعالى : ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ .

رُوي عن سلمان أيضاً وأم الدرداء وقتادة : « ذكر العبد لربه أفضل من جميع عمله »[١].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن بشار[٣] ، قال : ثنا عبدالرحمن[٤] ، قال : ثنا عمر بن أبي زائدة[٥] ، عن العيزار بن حريث[٦] ، عن رجل[٧] ، عن سلمان بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه رجل لم أقف على ترجمته ، وهو شيخ العيزار بن حريث فأتوقف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٣٣/ب .

(٢) جامع البيان ، ١٤٧/١٠ ، (٢٧٨٠٨) .

(٣) ابن بشار ، محمد العبدي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٤) عبدالرحمن بن مهدي العنبري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٥) .

(٥) عمر بن أبي زائدة الهمداني ، بالسكون ، الوادعي ، الكوفي ، أخو زكريا ، صدوق ، رمي بالقدر ، من السادسة ، روى عن العيزار ، وروى عنه ابن مهدي ، مات بعد الخمسين . (التقريب ، ٤١٢ ، (٤٨٩٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٦٩/١٤) .

(٦) العيزار ، بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء ، ابن حُريث ، العبدي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد سنة عشرٍ ومائة . (التقريب ، ٤٣٨ ، (٥٢٨٣)) .

(٧) رجل ، لم أقف على ترجمته .

(٥٣٠|٢١١ط) أثر أم الدرداء بمثل أثر سلمان الفارسي رضي الله عنه[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن حميد أحمد بن المغيرة الحمصي[٣] ، قال : ثنا علي بن عياش[٤] ، قال : ثنا الليث[٥] ، قال : ثني معاوية[٦] ، عن ربيعة بن يزيد[٧] ، عن اسماعيل بن عبيدالله[٨] ، عن أم الدرداء بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه أحمد بن المغيرة الحمصي لم أقف على ترجمته ، فهو إسناد ضعيف .

(٥٣١|٢١٢ط) أثر قتادة بمثل أثر سلمان رضي الله عنه[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٧ ؛ ب : ٣/٥١٢ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٢) جامع البيان ، ١٠/١٤٧ ، (٢٧٨٠٩) .

(٣) أحمد بن المغيرة الحمصي ، لم أقف على ترجمته .

(٤) علي بن عياش ، بتحتانية ومعجمة ، الألهاني ، بفتح الهمزة وسكون اللام ، الحمصي ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، روى عن الليث بن سعد ، مات سنة تسع عشرة . (التقريب ، ٤٠٤ ، (٤٧٧٩) ؛ تهذيب الكمال ، ١٣/٣٧٢) .

(٥) الليث بن سعد الفهمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٠) .

(٦) معاوية بن صالح الحضرمي ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(٤٥) .

(٧) ربيعة بن يزيد الدمشقي ، أبوشعيب الإيادي ، القصير ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، روى عن إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر ، وروى عنه معاوية بن صالح ، مات سنة إحدى أو ثلاث وعشرين . (التقريب ، ٢٠٨ ، (١٩١٩) ؛ تهذيب الكمال ، ٦/١٧٨) .

(٨) إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهجر المخزومي الدمشقي ، أبوعبدالحميد ، ثقة ، من الرابعة ، روى عن أم الدرداء الصغرى ، وروى عنه ربيعة بن يزيد ، مات سنة إحدى وثلاثين وله سبعون سنة . (التقريب ، ١٠٩ ، (٤٦٦) ؛ تهذيب الكمال ، ٢/١٩٧) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥/٢١٧ ؛ ب : ٣/٥١٢ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١] ، قال معمر[٢] ، وقال قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٣٢|٢١٣ط) أثر السدي في قوله تعالى : ﴿وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ﴾ .

قال السدي : « ذكر الله في الصلاة أكبر من الصلاة »[٣].

تخريجه :

لم أقف على تخريجه عن السدي ، ولكن وجدته عن السدي عن أبي مالك ، أخرجه الطبري[٤] ، حدثنا ابن وكيع[٥] ، قال : ثنا عبيدالله[٦] ، عن إسرائيل[٧] ، عن السدي[٨] ، عن أبي مالك بلفظه وزاد « العبد » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه سفيان بن وكيع سقط حديثه فهو إسناد ضعيف .

---

(١) تفسير عبدالرزاق ، ٨٢/٢ ، (٢٢٥١) .

(٢) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٤) جامع البيان ، ١٤٨/١٠ ، (٢٧٨١٤) .

(٥) سفيان بن وكيع ، سقط حديثه ، تقدمت ترجمته رقم(٤٨٥) .

(٦) عبيد الله بن موسى العبسي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٨٧) .

(٧) إسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٩) .

(٨) إسماعيل بن عبدالرحمن السدي ، صدوق يهم ، تقدمت ترجمته رقم(٢٣٩) .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ ﴾[1].

(٥٣٣|٢١٤ط) أثر قتادة في هذه الآية .

قال قتادة : (هي منسوخة بقوله : « وقاتلوا المشركين »[2] ، ولا مجادلة أشد من السيف)[3] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[4] ، عن معمر[5] ، عن قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٣٤|٢١٥ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴾ .

قال مجاهد : « إلا الذين ظلموا منهم بمنع الجزية »[6] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[7] ، حدثني علي بن سهل[8] ، قال : ثنا يزيد[9] ، عن

---

(١) سورة العنكبوت ، آية رقم(٤٦) .

(٢) سورة التوبة ، آية رقم(٣٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٤) تفسير عبدالرزاق ، ٨٢/٢ ، (٢٢٥٩) .

(٥) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٧) جامع البيان ، ١٤٩/١٠ ، (٢٧٨١٦) .

(٨) علي بن سهل الرملي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٢٠٦) .

(٩) يزيد بن هارون ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

سفيان[١] ، عن خصيف[٢] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه خصيف بن عبدالرحمن الجزري ، صدوق سيء الحفظ فهو إسناد ضعيف .

(٥٣٥/٢١٦ط) أثر في قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴾ .

قيل : « [إلا][٣] الذين ظلموا منهم بالإقامة على كفرهم بعد قيام[٤] الحجة عليهم »[٥].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[٦] ، حدثنا حجاج بن حمزة[٧] ، ثنا شبابة[٨] ، ثنا ورقاء[٩] ، عن ابن أبي نجيح[١٠] ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ، لأنه نسخة .

---

(١) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٢) خصيف بن عبدالرحمن الجزري ، صدوق سيء الحفظ ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٥) .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦٣/ب .

(٤) في المخطوط ، ٦٦٣/ب ، « إقامة » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٢/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ٣٠٦٩/٩ ، (١٧٣٦٣) .

(٧) حجاج بن حمزة العجلي ، صدوق تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٨) شبابة بن سوار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٩) ورقاء بن عمر اليشكري ، صدوق تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(١٠) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

سُورَةُ الرُّوْمْ

مـا أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾[1] .

(٥٣٦|١٤٩ق) أثر ابن عباس في هذه الآية .

رُوي عن ابن عباس ومجاهد في قوله : ﴿ وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ ، « هو الرجل يهب الشيء يريد أن يُثاب أفضل منه ، فذلك الذي لايربو عندالله ولايؤجر صاحبه فيه ولاإثم عليه »[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، عن معمر[4] ، عن قتادة[5] ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٣٧|٢١٧ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[6] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[7] ، قال : أنبأنا معمر[8] ، عن ابن

---

(١) سورة الروم ، آية رقم(٣٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٣) تفسير عبدالرزاق ، ٨٦/٢ ، (٢٢٨١) .

(٤) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٥) قتادة بن دعامة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٧) تفسير عبدالرزاق ، ٨٦/٢ ، (٢٢٨٢) .

(٨) معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

أبي نجيح[١] ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٣٨/٢١٨ط) أثر سعيد بن جبير في الآية : ﴿وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ .

عن سعيد بن جبير قال : « هو الرجل يعطي ليثاب عليه »[٢].

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] ، قال : حدثنا وكيع[٤] ، قال : حدثنا سفيان[٥] ، عن منصور بن صفية[٦] ، عن سعيد بن جبير بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٧/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٣) المصنف ، ٣١٩/٥ ، ٣٢٠ ، البيوع والأقضية ، من كره الهدية فيمن يريد زيادة المكافأة عليها ، (٧) .

(٤) وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) منصور بن عبدالرحمن بن طلحة بن الحارث ، العبدري ، الحجبي ، بفتح الحاء المهملة والجيم وكسر الباء المنقوطة ، المكي ، وهو ابن صفية بنت شيبة ، ثقة ، من الخامسة ، أخطأ ابن حزم في تضعيفه ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه سفيان الثوري ، مات سنة سبع-أوثمان-وثلاثين . (التقريب ، ٥٤٧ ، (٦٩٠٤) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٩٥/١٨ ؛ لب اللباب ، ٢٣٦/١ ، (١١٢٥)) .

(٥٣٩|٢١٩ط) أثر عكرمة في قوله تعالى : ﴿وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ .

رَوى عبدالوهاب عن خالد عن عكرمة : ﴿وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ ، قال : « الربا ربوان : فربا حلال وربا حرام ، فأما الربا الحلال فهو الذي يُهدى يلتمس به ما هو أفضل منه »[1] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[2] ، قال : حدثنا عبدالأعلى[3]، عن خالد به بمعناه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي ، أبومحمد البصري ، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة ، روى عن خالد الحذاء ، مات سنة أربع وتسعين ، عن نحوٍ من ثمانين سنة[4].

٢ - خالد بن مهران الحذاء ، ثقة يرسل ، تقدمت ترجمته رقم(٩١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٨/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٢) المصنف ، ٣٢٠/٥ ، البيوع والأقضية ، من كره الهدية فيمن يريد زيادة المكافأة عليها ، (١٠) .

(٣) عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨٢) .

(٤) التقريب ، ٣٦٨ ، (٤٢٦١) ؛ تهذيب الكمال ، ١٤٦/١٢ .

(٥٤٠|٢٢٠ط) أثر الشعبي في قوله تعالى : ﴿ وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ .

روى زكريا عن الشعبي : ﴿ وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ ﴾ ، قال : « كان الرجل يسافر مع الرجل فيخف له ويخدمه فيجعل له من ربح ماله ليجزيه بذلك »[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن وكيع[٣] ، قال : ثنا أبي[٤] ومحمد بن فضيل[٥] ، عن زكريا به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - زكريا بن أبي زائدة : خالد ، ويقال : هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي ، أبويحيى الكوفي ، ثقة ، وكان يدلس[٦] ، وسماعه من أبي إسحاق بأخرة ، من السادسة ، روى عن الشعبي ، وروى عنه وكيع بن الجراح ومحمد بن فضيل ، مات سنة سبع-أوثمان أو تسع-وأربعين[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه سفيان بن وكيع ، سقط حديثه فهو إسناد ضعيف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٨/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٢) جامع البيان ، ١٨٩/١٠ ، (٢٧٩٨٨) .

(٣) ابن وكيع ، سفيان ، سقط حديثه ، تقدمت ترجمته رقم(٤٨٥) .

(٤) أبوه ، وكيع بن الجراح ، ثقة تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٥) محمد بن فضيل بن غزوان ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩٣) .

(٦) قلت : تدليسه من المرتبة الثانية . (طبقات المدلسين ، ٣١ ، (٤٧)) .

(٧) التقريب ، ٢١٦ ، (٢٠٢٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٠٩/٦

(٥٤١/٢٢١ط) أثر الضحاك في قوله تعالى : ﴿وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاس﴾.

رَوى عبدالعزيز بن أبي رواد عن الضحاك : ﴿وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاس﴾ ، قال : « هو الربا الحلال ، الرجل يهدي ليثاب أفضل منه ، فذلك لاله ولاعليه ، [ليس فيه أجر] ليس عليه [فيه][1] إثم »[2] .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[3] ، قال : أنبأنا عبدالعزيز بن أبي رواد به بنحوه .

بيان حال الرواة :

عبدالعزيز بن أبي رواد ، صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء ، تقدمت ترجمته رقم(٣٨٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عبدالعزيز بن أبي رواد ، صدوق ربما وهم ، فهو إسناد ضعيف .

(٥٤٢/٢٢٢ط) أثر إبراهيم النخعي في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾ .

روى منصور عن إبراهيم : ﴿وَلاَ تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾[4] ، قال : « لاتعط لتزداد »[5] .

---

(١) مابين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦٣/ب .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٨/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٣) تفسير عبدالرزاق ، ٨٦/٢ ، (٢٢٨٣) .

(٤) سورة المدثر ، آية رقم(٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٨/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] ، قال : حدثنا جرير[٢] عن منصور عن إبراهيم بلفظه .

بيان حال الرواة :

منصور بن المعتمر السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٤٣|٢٢٣ط) أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾ .

رُوي عن الحسن في قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَمْنُن تَسْتَكْثِر ﴾ ، لاتستكثر عملك فتمن به على ربك[٣] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ، قال : حدثنا يزيد بن هارون[٥] ، عن سفيان بن حسين[٦] ، عن الحسن بنحوه .

---

(١) المصنف ، ٣١٩/٥ ، البيوع والأقضية ، من كره الهدية فيمن يريد المكافأة عليها ،(١) .

(٢) جرير بن عبدالحميد بن قرط ، ثقة ، وهم بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٨/٥ ؛ ب : ٥١٣/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٣/ب .

(٤) المصنف ، ٣١٩/٥ ، البيوع والأقضية ، من كره الهدية فيمن يريد زيادة المكافأة عليها ، (٥) .

(٥) يزيد بن هارون السلمي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢) .

(٦) سفيان بن حسين بن حسن ، أبومحمد أوأبو الحسن ، الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، روى عن الحسن ، وروى عنه يزيد بن هارون ، مات بالري مع المهدي ، وقيل في أول خلافة الرشيد . (التقريب ، ٢٤٤ ، (٢٤٣٧) ؛ تهذيب الكمال ، ٣٤٤/٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح .

سُورَةُ لُقْمَان

مـا أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾[1] .

(٥٤٤|٢٢٤ط) أثر الضحاك في هذه الآيـة .

قـال الضحـاك : « ضعفـاً علـى ضعـف »[2] .

تخريجـه :

أخرجـه الطـبري[3] ، قـال : حُدثـت عـن الحسـين ، قـال : سـمعت أبـا معـاذ يقـول : أخبرنـا عبيـد[4] ، قـال : سـمعت الضحـاك فذكـره بلفظـه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الأثر :

فيـه الحسـين بـن فـرج الخيـاط ، شـيخ لايُعبـأ بروايتـه ، وفيـه أن الطـبري لم يذكر شـيخه ، فهـو إسـناد ضعيـف .

(٥٤٥|٢٢٥ط) أثر في قوله تعالى : ﴿ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾ .

قيل : بل المعنـى فيـه شـدة الجهـد[5] .

---

(١) سـورة لقمـان ، آيـة رقـم(١٤) .

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ٢١٨/٥ ؛ ب : ٥١٥/٣ ؛ المخطـوط : ٦٦٤/أ .

(٣) جـامع البيـان ، ٢١٠/١٠ ، (٢٨٠٩٣) .

(٤) سبق بيـان رجـال السـند جميعـاً برقـم(١٩٤) .

(٥) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ٢١٩/٥ ؛ ب : ٥١٥/٣ ؛ المخطـوط : ٦٦٤/أ .

تخريجه :

أخرجه الطبري[١] ، حدثنا بشر[٢] ، قال : ثنا يزيد[٣] ، قال : ثنا سعيد[٤] ، عن قتادة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه بشر بن معاذ العقدي ، صدوق فهو إسناد حسن .

---

(١) جامع البيان ، ١٠/٢١٠ ، (٢٨٠٩٤) .

(٢) بشر بن معاذ العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، أبوسهل البصري الضرير ، صدوق ، من العاشرة ، روى عن يزيد بن زريع ، مات سنة بضع وأربعين . (التقريب ، ١٢٤ ، (٧٠٢) ؛ تهذيب الكمال ، ٣/٩٣) .

(٣) يزيد بن زريع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٢) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة اختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾[١] .

(٥٤٦|١٥٠ق) أثر ابن عباس في هذه الآية .

قال ابن عباس ومجاهد : « معناه : لاتعرض بوجهك عن الناس تكبراً »[٢].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، قال : حدثني محمد بن سعد ، قال : ثني أبي ، قال : ثني عمي ، قال : ثني أبي ، عن أبيه[٤] ، عن ابن عباس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

رجال إسناده ضِعاف فهو إسناد ضعيف .

(٥٤٧|٢٢٦ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما[٥] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٦] ، حدثني محمد بن عمرو[٧] ، قال : ثنا ابوعاصم[٨] ، قال : ثنا عيسى[٩] ، عن ابن أبي نجيح[١٠] ، عن مجاهد بنحوه .

---

(١) سورة لقمان ، آية رقم(١٨) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٩/٥ ؛ ب : ٥١٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .
(٣) جامع البيان ، ٢١٤/١٠ ، (٢٨١١٠) .
(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم(١٥١) .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٩/٥ ؛ ب : ٥١٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .
(٦) جامع البيان ، ٢١٥/١٠ ، (٢٨١١١) .
(٧) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣٣٣) .
(٨) أبوعاصم ، الضحاك بن مخلد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٧٧) .
(٩) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٣٣٣) .
(١٠) ابن أبي نجيح ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، تقدمت ترجمته رقم(٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ؛ لأنه نسخة .

(٥٤٨|٢٢٧ط) أثر إبراهيم النخعي في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ .

قال إبراهيم : « هو التشدق »[١] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٢] ، حدثنا ابن بشار[٣] ، قال : ثنا أبوأحمد[٤] ، قال : ثنا سفيان[٥] ، عن المغيرة[٦] ، عن إبراهيم بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه المغيرة بن مقسم ، ثقة من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولاسيما عن إبراهيم ، ولم يصرح بالسماع فهو إسناد ضعيف .

غريب الأثر :

التشدق : أراد بالمتشدق : المستهزىء بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٢١٩/٥ ؛ ب : ٥١٥/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .

(٢) جامع البيان ، ٢١٥/١٠ ، (٢٨١٢١) .

(٣) ابن بشار ، محمد العبدي ، بندار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧) .

(٤) أبوأحمد ، محمد بن عبدالله بن الزبير ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩٢) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) المغيرة بن مقسم الضبي ، ثقة ، من مدلسي المرتبة الثالثة ، ولاسيما عن إبراهيم ، تقدمت ترجمته رقم(٨) .

(٧) النهاية لابن الأثير ، ٤٥٣/٢ ، « شدق » .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ﴾[1] .

(٥٤٩/٢٢٨ط) أثر الحسن في هـذه الآيـة .

قال الحسن : « أنى لابن آدم الكبر وقد خرج من سبيل البول مرتين »[2].

تخريجـه :

أخرجـه الحسـن[3] معلقـاً بلفظـه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

---

(١) سـورة لقمـان ، آيـة رقـم(١٨) .

(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ٥/٢١٩ ؛ ب : ٣/٥١٦ ؛ المخطـوط : ٦٦٤/أ .

(٣) تفسـير الحسـن ، ٤/٢٧٨ ، (٨٠٨) .

مـا أورده من احـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾[١] .

(٥٥٠|٢٢٩ط) أثر مجاهد في هذه الآيـة .

قـال مجـاهد : هـو المتكبر والفخـور الـذي يفتخـر بنعـم اللـه تعـالى على النـاس استصغاراً لهـم ، وذلـك مذمـوم ؛ لأنـه إنمـا يستحق عليـه الشـكر لله على نعمـه لا التوصـل بهـا إلـى معاصيـه[٢] .

تخريجـه :

أخرجـه الطبري[٣] ، حدثنـي محمـد بـن عمـرو ، قـال : ثنـا أبوعـاصم ، قال : ثنا عيسى ، عـن ابـن أبـي نجيـح[٤] ، عـن مجـاهد بمعنـاه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقـاً بصيغـة الجـزم .

الحكم على الأثر :

إسـناده صحيـح ؛ لأنـه نسـخة .

(٥٥١|١٧٢ر) حديـث النبي صلى الله عليـه وسـلم فـي قولـه تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ .

قال النبي صلـى اللـه عليـه وسـلم حيـن ذكـر نعـم اللـه أنـه : « **سيد ولـد آدم ولا فخـر** » ، فـأخبر أنـه إنمـا ذكرهـا شـكراً لاافتخـاراً علـى نحـو قولـه تعـالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾[٥] .

---

(١) سورة لقمـان ، آيـة رقـم(١٨) .
(٢) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ٢١٩/٥ ؛ ب : ٥١٦/٣ ؛ المخطـوط : ٦٦٤/أ .
(٣) جـامع البيـان ، ٢١٦/١٠ ، (٢٨١٢٥) .
(٤) سبق بيـان رجـال السند جميعاً برقـم(٥٤٧) .
(٥) أحكـام القـرآن للجصـاص ، أ : ٢١٩/٥ ، ٢٢٠ ؛ ب : ٥١٦/٣ ؛ المخطـوط : ٦٦٤/أ .

تخريجه :

أخرجه مسلم[1] بسنده من حديث أبي هريرة بلفظه دون ذكر « ولافخر » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

---

(١) صحيح مسلم ، ١٧٨٢/٤ ، الفضائل ، تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق ، (٢٢٧٨) .

ما أورده من احاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ ﴾[١] .

(٥٥٢|٢٣٠ط) أثر يزيد بن أبي حبيب في هذه الآية .

قال يزيد بن أبي حبيب : « هو السرعة »[٢].

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا ابن حميد[٤] ، قال : ثنا ابن المبارك[٥] ، عن عبدالله بن عقبة[٦] ، عن يزيد بن أبي حبيب بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن حميد الرازي ، ضعيف فهو إسناد ضعيف .

---

(١) سورة لقمان ، آية رقم(١٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢٠ ؛ ب : ٥١٦/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .

(٣) جامع البيان ، ٢١٦/١٠ ، (٢٨١٢٨) .

(٤) ابن حميد ، محمد الرازي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٥) .

(٥) ابن المبارك ، عبدالله ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٩) .

(٦) عبدالله بن عقبة ، لم أقف على ترجمته .

مـا أورده مـن أحـاديث وآثـار فـي قولـه تعـالى :

﴿ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴾[1] .

(٥٥٣|٢٣١ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ ﴾ .

قال مجاهد في قوله تعالى : ﴿ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ ﴾ : أقبحها[2] .

تخريجه :

أورده ابن كثير[3] عن مجاهد معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

---

(١) سورة لقمان ، آية رقم(١٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢٠ ؛ ب : ٥١٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ، ٤٥٥/٣ .

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا﴾[1] .

(٥٥٤|١٧٣ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على العمل .

ورد الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله : « **من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه** »[2].

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبوداود[3] بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه مسلم[4] بسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظه مطولاً ولكنه قال : « **من بطَّأ** » .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٥٥|١٧٤ر) حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على العمل .

قال صلى الله عليه وسلم : « **يابني عبدالمطلب ، لايأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم ، فأقول : إني لا أغني عنكم من الله شيئا** »[5] .

---

(١) سورة لقمان ، آية رقم(٣٣) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢٠ ؛ ب : ٥١٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .
(٣) سنن أبي داود ، ٥٩/٤ ، العلم ، الحث على طلب العلم ، (٣٦٤٣) .
(٤) صحيح مسلم ، ٢٠٧٤/٤ ، الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، (٢٦٩٩) .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢٠ ؛ ب : ٥١٧/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/ب .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

سورة السجدة

مـا أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾[1] الآية .

(٥٥٦|١٧٥ر) حديث معاذ بن جبل في ما جاء في حرمة الصلاة .

حدثنا عبدالله بن محمد بن إسحاق ، قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، قال : أخبرنا عبدالرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي وائل ، عن معاذ بن جبل في قوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ ، قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم [في سفر][2] ، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير ، فقلت : يانبي الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من[3] النار ، قال : « **لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه ، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت** » ، ثم قال : « **ألا أدلك على أبواب من الخير؟ الصوم جنة والصدقة تطفيء الخطيئة وصلاة الرجل في جوف الليل** » ثم قرأ ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ حتى بلغ ﴿ [جَزَاءً بِمَا كَانُوا] يَعْمَلُونَ ﴾ ثم قال : « **ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟** » [قلت : بلى يارسول الله ، قال : « **رأسه الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه] الجهاد في سبيل الله** » ، ثم قال : « **ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟** » ، قلت : بلى يارسول الله ، فأخذ بلسانه فقال : « **أكفف عليك هذا** » ، قلت : يارسول الله إنا لمؤاخذون [بما نتكلم] به ، قال : « **ثكلتك أمك يامعاذ ، وهل يكب الناس على وجوههم أو**

---

(١) سورة السجدة ، آية رقم(١٦) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوط ، ٦٦٤/ب .

(٣) في المخطوط ، ٦٦٤/أ ، « عن » .

على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم »[١] .

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق[٢] ، عن معمر به بلفظه .

ثانياً : أخرجه الترمذي[٣] ، وابن ماجه[٤] ، كلاهما من طريق محمد بن أبي عمر العدني[٥] ، ثنا عبدالله بن معاذ الصنعاني[٦] ، عن معمر به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالله بن محمد بن إسحاق بن يزيد المروزي ، البغدادي ، الشيخ الجليل الثقة ، سمع من الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، نقل الخطيب أنه ثقة ، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[٧] .

٢ - الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، ابن يحيى بن الجعد ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٣٣٣) .

٣ - عبدالرزاق بن همام ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٨) .

٤ - معمر بن راشد ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٣) .

٥ - عاصم بن أبي النجود ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته رقم(١١٦) .

٦ - أبووائل ، شقيق بن سلمة ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٢٨) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢٠ ، ٢٢١ ؛ ب : ٥١٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٤/أ .

(٢) تفسير عبدالرزاق ، ٨٩/٢ ، ٩٠ ، (٢٣٠٢) .

(٣) سنن الترمذي ، ١١/٥ ، ١٢ ، الإيمان ، ماجاء في حرمة الصلاة ، (٢٦١٦) .

(٤) سنن ابن ماجه ، ١٣١٤/٢ ، الفتن ، كف اللسان في الفتنة ، (٣٩٧٣) .

(٥) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٢٥١) .

(٦) عبدالله بن معاذ بن نشيط ، بفتح النون بعدها معجمة ، الصنعاني ، صاحب معمر ، صدوق تحامل عليه عبدالرزاق ، من التاسعة ، روى عن معمر بن راشد ، وروى عنه ابن أبي عمر العدني ، مات قبل التسعين ومائة . (التقريب ، ٣٢٤ ، (٣٦٢٨) ؛ تهذيب الكمال ، ٥٥٣/١٠) .

(٧) تاريخ بغداد ، ١٢٤/١٠ ، (٥٢٥٣) ؛ سير أعلام النبلاء ، ٢٨٧/١٥ ، (١٣٠) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عاصم بن أبي النجود ، صدوق له أوهام .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : « هذا حديث حسن صحيح »[١] .

قال الألباني : « إسناده حسن »[٢] .

غريب الحديث :

جُنّه : أي يقي صاحبه مايؤذيه من الشهوات ، والجنة بضم الجيم : الوقاية[٣] .

ثكلتك أمك : أي فقدتك ، والثكل : فقد الولد ، وامرأة ثاكل وثكلى ، ورجل ثاكل وثكلان ، كانه دعا عليه بالموت لسوء فعله أو قوله ، والموت يعم كل أحد[٤] .

(٥٥٧|٢٣٢ط) أثر قتادة في قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مّآ أُخْفِيَ لَهُم مّن قُرّةِ أَعْيُن ﴾ .

حدثنا عبدالله بن محمد بن إسحاق ، قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع ، قال : حدثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، قال : تلا قتادة : ﴿ **فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مّآ أُخْفِيَ لَهُم مّن قُرّةِ أَعْيُن** ﴾ ، قال : قال الله تعالى : « **أعددت لعبادي الصالحين مالاعين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر** »[٥].

---

(١) سنن الترمذي ، ١٢/٥ .

(٢) إرواء الغليل ، ١٣٩/٢ .

(٣) النهاية لابن الأثير ، ٣٠٨/١ ، « جنن » .

(٤) النهاية لابن الأثير ، ٢١٧/١ ، « ثكل » .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٥١٨/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ .

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق[١] عن معمر به بلفظه .

بيان حال الرواة :

سبق بيان جميع الرواة برقم (٥٥٦) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق فهو إسناد حسن .

الحكم على الأثر :

صحيح .

(٥٥٨|٢٣٣ط) أثر ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مّآ أُخْفِيَ لَهُم مّن قُرّةِ أَعْيُن ﴾ .

روى أبوإسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله قال : « للذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع مالاعين رأت ولاأذن سمعت ولاخطر على قلب بشر » ، ثم تلا : ﴿ فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مّآ أُخْفِيَ لَهُم مّن قُرّةِ أَعْيُن ﴾[٢] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[٣] ، حدثنا خلاد[٤] ، قال : أخبرنا النضر بن شميل[٥] ، قال : أخبرنا إسرائيل[٦] ، قال : أخبرنا أبوإسحاق به بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - أبوإسحاق ، عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي ، ثقة اختلط بأخرة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦٨) .

---

(١) تفسير عبدالرزاق ، ٢/٩٠ ، (٢٣٠٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٣/٥١٨ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ

(٣) جامع البيان ، ١٠/٢٤١ ، (٢٨٢٤٤) .

(٤) خلاد بن أسلم الصفار ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٣) .

(٥) النضر بن شميل المازني ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٤٣) .

(٦) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٦٩) .

٢ - أبوعبيدة ، عامر بن عبدالله بن مسعود ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(١٦١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لايصح له سماع من أبيه ، فهو ضعيف .

(٥٥٩|٢٣٤ط) أثر مجاهد في قوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ .

رُوي عن مجاهد وعطاء : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ ، قالا : « العشاء الآخرة »[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٥٦٠|٢٣٥ط) أثر عطاء بمثل أثر مجاهد[2] .

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، حدثنا ابن وكيع[4] ، قال : ثني أبي[5] ، عن طلحة[6] ، عن عطاء بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٥١٨/٣ ، ٥١٩ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٥١٨/٣ ، ٥١٩ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ

(٣) جامع البيان ، ٢٣٩/١٠ ، (٢٨٢٢٩) .

(٤) ابن وكيع ، سفيان ، سقط حديثه ، تقدمت ترجمته رقم(٤٨٥) .

(٥) أبوه ، وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٥) .

(٦) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، المكي ، متروك ، من السابعة ، روى عن عطاء ، وروى عنه وكيع ، مات سنة اثنتين وخمسين . (التقريب ، ٢٨٣ ، (٣٠٣٠) ؛ تهذيب الكمال ، ٢٦١/٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر :

فيه ابن وكيع ، سقط حديثه ، وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي متروك فهو إسناد ضعيف جداً .

(٥٦١/٢٣٦ط) أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ .

قال الحسن : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ ، « كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء »[1] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سندالمؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٥٦٢/٢٣٧ط) أثر الضحاك في قوله تعالى : ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعاً ﴾ .

قال الضحاك في قوله تعالى : ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعاً ﴾ ، « أنهم يذكرون الله بالدعاء والتعظيم »[2].

تخريجه :

أخرجه الطبري[3] ، حدثت عن الحسين بن الفرج[4] ، قال : سمعت أبا معاذ يقول : أخبرنا عبيد ، قال : سمعت الضحاك ذكره بمعناه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٣/ ٥١٩ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٣/ ٥١٩ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ .

(٣) جامع البيان ، ٢٣٩/١٠ ، (٢٨٢٣٥) .

(٤) سبق بيان رجال السند جميعاً برقم (١٩٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين بن الفرج ، شيخ لايعبأ بروايته ، وفيه أن الطبري لم يذكر شيخه فهو إسناد ضعيف .

(٥٦٣/٢٣٨ط) أثر قتادة في قوله تعالى : ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعاً﴾ .

قال قتادة : « خوفاً من عذاب الله ، وطمعا في رحمة الله » ، ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾ ، « في طاعة الله »[1].

تخريجه :

أخرجه الطبري[2] ، حدثنا بشر[3] ، قال : ثنا يزيد[4] ، قال : ثنا سعيد[5] عن قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه بشر بن معاذ العقدي ، صدوق فهو إسناد حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ، أ : ٥ /٢٢١ ؛ ب : ٥١٩/٣ ؛ المخطوط : ٦٦٥/أ .

(٢) جامع البيان ، ٢٤١/١٠ ، (٢٨٢٤٢) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، تقدمت ترجمته رقم(٥٤٥) .

(٤) يزيد بن زريع ، ثقة ، تقدمت ترجمته رقم(٢٧٢) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة ، اختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، تقدمت ترجمته رقم(٨٠) .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، أحمده سبحانه وأشكره على مايسر ووفق من إتمام هذا العمل ، وأسأله الإخلاص والهداية والقبول ، والصلاة والسلام على أشرف رسله وأزكى خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، وبعد :

فقد تبين لي بعد هذه الدراسة في القسم المنوط بي النتائج التالية :

- أن الكتاب قد اشتمل على كثير من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الأحناف وغيرهم في تقرير مذهبهم ، وقد بلغ عددها في الجزء المنوط بي ثلاثاً وستين وخمسمائة حديث وأثر (٥٦٣) .
- بلغ عدد الأحاديث خمساً وسبعين ومائة حديث (١٧٥) ، على النحو التالي :

١ - الصحيح : خمسة وعشرون ومائة حديث (١٢٥) .

٢ - الصحيح لغيره : حديثان (٢) .

٣ - الحسن لذاته : عشرون حديثاً (٢٠) .

٤ - الحسن لغيره : ثلاثة أحاديث (٣) .

٥ - الضعيف : ستة عشر حديثاً (١٦) .

٦ - الضعيف جداً : ثلاثة أحاديث (٣) .

٧ - أحاديث لم أقف عليها : ثلاثة أحاديث (٣) .

٨ - أحاديث توقفت في الحكم عليها : ثلاثة أحاديث (٣) .

- بلغ عدد الآثار الموقوفة على الصحابة خمسين ومائة أثر (١٥٠) على النحو التالي :

١ - الصحيح : اثنان وسبعون أثراً (٧٢) .

٢ - الحسن لذاته : ثمانية آثار (٨) .

٣ - الحسن لغيره : أثران (٢) .

٤ - الضعيف : ستة وأربعون أثراً (٤٦) .

٥ - الضعيف جداً : أثراً واحداً (١) .

٦ - آثار لم أقف عليها : خمسة عشر أثراً (١٥) .

٧ - آثار توقفت في الحكم عليها : ستة آثار (٦) .

- بلغ عدد الآثار الموقوفة على التابعين ثمانية وثلاثين ومائتين (٢٣٨) على النحو التالي :

١ - الصحيح : ستة وتسعون أثراً (٩٦) .

٢ - الحسن لذاته : تسعة آثار (٩) .

٣ - الحسن لغيره : خمسة آثار (٥) .

٤ - الضعيف : سبعة وستون أثراً (٦٧) .

٥ - الضعيف جداً : خمسة آثار (٥) .

٥ - آثار لم أقف عليها : خمسة وأربعون أثراً (٤٥) .

٦ - آثار توقفت في الحكم عليها : أحد عشر أثراً (١١) .

- لم يستشهد المؤلف بشيء من الأحاديث والآثار الموضوعة .
- أوصي بإتمام تخريج ودراسة أحاديث وآثار هذا الكتاب وتحقيقه وطبعه ونشره ليعم نفعه .

وختاماً :

أسأل الله عزوجل أن يتقبل مني هذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، فما كان منه من صواب فمن الله تعالى ، وماكان من خطأ فمني ومن الشيطان .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الفهارس

وتضم الفهارس الآتية:

١ - فهرس الآيات القرآنية.

٢ - فهرس الأحاديث النبوية.

٣ - فهرس الآثار.

٤ - فهرس الأعلام المترجم لهم.

٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم.

٦ - فهرس الألفاظ الغريبة.

٧ - فهرس المصادر والمراجع.

٨ - فهرس الموضوعات.

١ - فهرس الآيات القرآنية .

سورة البقرة

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾	١٨١	٣١٥
﴿ وَأَشْهِدُواْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾	٢٨٣	٣٨٧

سورة التوبة

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ فَاقْتُلوا الْمُشرِكِينَ حَيثُ وَجَدتموهم ﴾	٥	٤٩٦
﴿ عَفَا اللّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ﴾	٤٣	٤٣٩

سورة النور

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾	٣	٢١، ٢٣، ٢٦، ٢٨، ٣١، ٣٤،
﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ ﴾	٤	٥٣ ، ٧٤
﴿ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ ﴾	٥	٧٦
﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَآءُ ﴾	٦	١٠٥
﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَآءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنكُمْ ﴾	١١	١٦٤
﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾	١١	١٦٤
﴿ لَوْلآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ﴾	١٢	١٦٦
﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾	١٥	١٧٠
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُواْ ﴾	١٩	١٧٢
﴿ وَلاَ يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ ﴾	٢٢	١٧٧
﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ﴾	٢٦	١٨٢
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾	٢٧	١٨٦
﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾	٣٠	٢٣٦
﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾	٣١	٢٤٠
﴿ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾	٣١	٢٤٢
﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾	٣١	٢٥٨
﴿ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِن ﴾	٣١	٢٦٠
﴿ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾	٣١	٢٦٩

﴿ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾	٣١	٢٧٥
﴿ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَآءِ ﴾	٣١	٢٨٤
﴿ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾	٣١	٢٨٧
﴿ وَأَنكِحُواْ الأَيَامَى مِنكُمْ ﴾	٣٢	٢٣
﴿ وَأَنكِحُواْ الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ ﴾	٣٢	٢٨٩
﴿ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾	٣٣	٣٠٧
﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾	٣٣	٣١٤
﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾	٣٣	٣١٤
﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾	٣٣	٣٢٠
﴿ وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَآءِ ﴾	٣٣	٣٤٧
﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾	٣٥	٣٤٩
﴿ مَثَلُ نُورِهِ ﴾	٣٥	٣٥٢
﴿ نُورٌ عَلَى نُور ﴾	٣٥	٣٥٧
﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾	٣٦	٣٥٨
﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ ﴾	٣٦	٣٦٤
﴿ رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ ﴾	٣٧	٣٦٧ ، ٣٦٨
﴿ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاَتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ﴾	٤١	٣٧٠
﴿ وَإِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾	٤٨	٣٧١
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ ﴾	٥٨	٣٧٩
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾	٥٨	٣٨٢
﴿ وَمِن بَعْدِ صَلاَةِ الْعِشَآءِ ﴾	٥٨	٤٠٧
﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَآءِ ﴾	٦٠	٤٠٩
﴿ لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ ﴾	٦١	٤١٣
﴿ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحهُ ﴾	٦١	٤٢٢ ، ٤٢٣
﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعاً ﴾	٦١	٤٢٨
﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً ﴾	٦١	٤٣٣
﴿ فَسَلِّمُواْ عَلَى أَنفُسِكُمْ ﴾	٦١	٤٣٥
﴿ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُواْ حَتَّى ﴾	٦٢	٤٣٦
﴿ لاَّ تَجْعَلُواْ دُعَآءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ ﴾	٦٣	٤٤٠

سورة الفرقان

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَآءِ مَآءً طَهُوراً ﴾	٤٨	٤٤٢
﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَآءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً ﴾	٥٤	٤٧٤

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً ﴾	٦٢	٤٧٧
﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْناً﴾	٦٣	٤٨٢
﴿ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْناً ﴾	٦٣	٤٨٣
﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ﴾	٦٤	٤٨٥
﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللّهِ إِلَـهاً آخَرَ﴾	٦٨	٤٨٦
﴿وَالَّذِينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾	٧٢	٤٨٧ ، ٤٩٢
﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً﴾	٧٢	٤٩٤، ٤٩٦
﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾	٧٤	٥٠٠
﴿ واجعَلنَا للمتقِين إِمَامًا﴾	٧٤	٥٠٢
﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلاَ دُعَاؤُكُمْ﴾	٧٧	٥٠٤

سورة الشعراء

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿إِلاَّ مَنْ أَتَى اللّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾	٨٩	٥٠٥
﴿وَالشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾	٢٢٤	٥٠٦ ، ٥٠٧

سورة القصص

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿إِنِّيَ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾	٢٧	٥١٢
﴿وَإِذَا سَمِعُواْ اللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ﴾	٥٥	٥١٤

سورة العنكبوت

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾	٨	٥١٧
﴿إِنَّ الصَّلاَةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَآءِ وَالْمُنْكَرِ﴾	٤٥	٥٢١
﴿وَلَذِكْرُ اللّهِ أَكْبَرُ﴾	٤٥	٥٢٥

سورة الروم

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ﴾	٣٩	٥٣٣

سورة لقمان

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾	٦	٤٨٧
﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ﴾	١٤	٥٤٠

﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾	١٨	٥٤٥
﴿وَلاَ تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً﴾	١٨	٥٤٤
﴿وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾	١٨	٥٤٢
﴿وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ﴾	١٩	٥٤٨
﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾	١٩	٥٤٧
﴿وَاخْشَوْاْ يَوْماً لاَّ يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ﴾	٣٣	٥٤٩

سورة السجدة

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾	١٦	٥٥٥ ، ٥٥٦ ، ٥٥١
﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾	١٧	٥٥٣, ٥٥٤

سورة المدثر

الآيـــــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَلاَ تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾	٦	٥٣٧ ، ٥٣٨

٢ – فهرس الأحاديث النبوية

طـرف الحـديـث	رقم الصفحة
حرف الألف	
ائْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء وَإِلاَّ فَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ	٦٧
ائْتِ بِامْرَأَتِكَ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ فِيكُمَا	١٣٨
ائْتِنِي بِصَاحِبَتِكَ ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِيهَا قُرْآناً	١٠٥
ابْنَ آدَم ، لَكَ أَوَّلُ نَظْرَة ، وَإِيَّاكَ وَالثَّانِيَة	٢٣٨
أجيزي ما صنعَ أبوكِ	٣٠٢
أُخْرُجْ إِلى هَذَا فَعَلِّمهُ الاستئذان	٢٠٩
ادْرَؤُوا الحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ	٥٩
إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاثاً فَلَم يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِع	٢٠١, ٢٠٢
إِذَا استَيقَظَ أَحَدُكُمْ مِن مَنَامِهِ فَلْيَغْسِل يَدَيْه ثَلاثاً قَبْلَ أَن يُدْخِلها الإِنَاءَ	٤٥٨
إذا بَلَغَ الغُلام سَبْعَ سنينَ فَمُروهُ بالصَّلاة	٤٠١
إذا جاءكم من تَرضَونَ دينه وخُلُقَه فَزَوِّجُوه	٢٩١
إِذا خَطَبَ أَحدُكُم المَرأَةَ فَلا جُناحَ عَليهِ أَن يَنْظرَ إِليهَا إِذا كَانَ إِنمَا يَنظرُ	٢٥١
إذا خَطَبَ أَحدُكُمْ فقَدِرَ على أَنْ يَرى مِنها مَا يُعجِبُهُ ويَدعوُه إِليهَا فَلْيَفْعَل	٢٥٠
إِذَا دَخَلَ البَصَرُ فَلا إِذْنَ	٢١٩
إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ [إِلَى طَعَامٍ] فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ	٢١٣
إِذَا زَنَتِ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا	١٠٠
اذهب معه فخذ له حَقَّه	٣٧١
أَرْبَعٌ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ مُلاَعَنَةٌ : اليَهُودِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ المُسْلِمِ	١١١
أَرْبَعٌ مِنَ النِّسَاءِ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ مُلاَعَنَةٌ	١٠٧
ارْجِعْ فَقُل السَّلامُ عَلَيْكُمْ	٢٠٧
الاستئذان ثَلاث ، فَالأولى يَسْتَنصِتون ، وَالثانية يَسْتَصْلِحون	١٩٩
اسْتَقوا فَإِنَّ المَاءَ لاَيُنَجِّسُه شَيءٌ	٤٦٢
أعتق النسمة وفك الرقبة	٣٢٣
أعددت لعبادي الصالحين مالاعين رأت ولا أذن سمعت	٥٥٣
أعطِه حقه	٣٧٦
اغْدُ يَا أُنَيس عَلَى امْرَأَةِ هَذَا	٧٠
أَقِيمُوا الحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيمَانُكُمْ	٩٩
أَمَّا الميراثُ فَلَهُ	١٥٩
أمرهما فتصارعا ، فصرعه سمرة فأجازه	٣٩٤

إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه	٤٢٠
إن الله حرم علي الخمر والكوبة والغناء	٤٩١
إنَّ الماءَ طهور	٤٦٠
إنَّ الماءَ لايجنب	٤٦٤
أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل من أنبت من بني قريظة	٣٩٦
أن النبي صلى الله عليه وسلم انفرد في مشربة له حين هجر نساءه	١٩١
أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء	١٥٦
أن تجعل لله نِدًّا وهو خلقك	٤٨٦
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرّق بينهما	١٤٨
إن جَاءَتْ بِهِ أرح القَدَمَيْن يُشْبِهُ فُلاَناً فَهُوَ مِنْهُ	١٠٦
إن جَاءَتْ بِهِ عَلَى صِفَةِ كَيْتَ وَكَيْتَ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ	١٢٤
إن جَاءَتْ بِهِ كَذَا	١٢٠
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الولد للفراش	١٣٤
إنْ سَرَّكُم أن يَخْرُجَ الغِلُّ مِن صُدُوْرِكُمْ فَأَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ	١٩٨
أُنْظُرْ إِلَيْهَا ، فَإِنَّ فِيْ أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئاً	٢٥٠
إن علمتم لهم حِرفة ، ولاتدعوهم كَلاًّ على الناس	٣١٤
إن من الشعر لحكمة	٥١٠
إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذان مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ	٢١٧
إنها من الطوافين عليكم والطوافات	٣٨٨
إنهما ليعذبان	٤٥٧
إني لأعلَمُ مُضغة إذَا صَلَحَت صَلَح البَدَن كُله	٥٠٥
أنت ومالُكَ لأبيكَ	٤١٩
أَنَظَرْتَ إِلَيهَا	٢٥٤
أنه عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وله أربع عشرة	٣٩٣
أَيَجْلِدُ هِلاَلٌ وَتَبْطُلُ شَهَادَتُهُ فِي المُسْلِمِينَ	٧٢
أيما عبدٌ تزوّج بغير إذن مَواليه فهو عاهِر	٣٠٤
أيما عبدٌ كاتبَ على مائة أوقية فأدّاها	٣٢٩
إِيَّاكُمْ وَالظنَّ ، فَإِنَّه أَكْذَبُ الحَدِيْث	١٦٥
أن يزيد بن ركانة لمّا طلق امرأته البتة استحلفه النبي صلى الله عليه وسلم	٥٦
اُهْجُهُمْ وَمَعَكَ رُوْحُ القُدُسْ	٥٠٩

حرف الباء

البكر تُستأمر	٢٩٩
البَيِّنَةُ أَوْ حَدّ فِي ظَهْرِكَ	١٢١،٦٥

حرف التاء

تَحِيْضِينَ فِي عِلْمِ الله سِتّاً أو سَبْعَاً	٣٩٥
تَعَافَوا الحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ	٦٨

حرف الثاء

ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله	٢٨٩

حرف الجيم

جُعِلَت لِيَ الأرضُ مَسجِداً وَطَهُوْرَاً	٤٤٣
جنّبوا مساجدَكم صبيانكم ومجانينكم	٣٦١

حرف الحاء

حُبِّبَ إِلَيَّ مِن دُنْيَاكُم الثَلاث	٥٢٣
حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسلم سِتٌّ	١٩٥

حرف الدال

الدنيا متاعٌ ، وخيرُ متاعها المرأةُ الصالحة	٢٩٥

حرف الراء

ردَّ النبي صلى الله عليه وسلم ماعزاً والغامدية ، كل واحد منهما ، حتى أقَرَّ	١٣٠
رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ	٢١٢
رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثة	٣٩١
رُوِي أنه عبدالله بن أبي سلول	١٦٤

حرف السين

السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ	١٣٣
السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ	٢١٠
سيد ولد آدم ولا فخر	٥٤٥

حرف الصاد

الصَّلَوَاتُ لِوَقتِهِنَّ	٥١٧

حرف الطاء

طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُم إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ أَن يَغسِلَ سَبْعًا	٤٥٩

حرف العين

العَينَانِ تَزْنِيَانِ ، وَاليَدَانِ تَزْنِيَانِ	٢٥٦

حرف الفاء

فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالاستمتاع منها	٤٧
فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٤٧
فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلاعن امرأته	١١٩
ففرق بينهما	١٤٢
ففرق رسول الله بينهما ، وقضى أن لايدعى ولدها لأب	١١٣
ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما حين تلاعنا	١٤١
ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة	١١٢
ففرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة	١٢٦
ففرق رسول صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة	١٤٤
فَلَعَلَّكُم تفترِقُون	٤٢٩
فمضت السُّنَّة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً	١٤٠
فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لايجتمعان أبداً	١٥٥
فمضت السنة في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لايجتمعان أبداً	١٤٨
فهل لكِ في خيرٍ من ذلك	٣٢٨

حرف القاف

قَدْ أَنزَلَ اللهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ قُرْآناً	١٣٧

حرف اللام

لأن يمتلىء جوفُ أحدِكُم قَيحاً	٥٠٨
لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةً بِغَيْرِ طَهور	٤٤٢
لا أرى هذا يعرف ما ههنا ، لايدخل عليكم	٢٨٢
لاأرى هذا يعلمُ مَا ههنا ، لايدخلن عليكُنّ	٢٨١
لاتَبدَؤُهُمْ بِالسَّلام	٥١٥
لاتجوز في الإسلام شهادة مجرب عليه شهادة زور ولاخائن	٩٠

لاتغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم	٤٠٧
لاتُنكح اليتيمة إلا بإذنها	٣٠٠
لاتَنْكِحْهَا	٢١
لاسَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا	١٤٩, ١٥٥
لايُؤْمِنُ العَبْدُ حَتى يُحبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِب لِنَفسهِ مِنَ الخَيْر	١٧٥
لايَبُولَنَّ أحدُكم فِي المَاءِ الدَّائِم ثُمَّ يَغتَسِلُ فيه مِن جَنَابَة	٤٥٨
لايَبُولَنَّ أحدكم فِي المَاءِ الدَّائِم وَلايَغْتَسل فِيه مِن جَنَابَة	٤٧١
لايَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ	١٣١
لايَحِل لامرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ واليَوْمِ الآخر أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا فَوْقَ ثَلاث	٢٦٣
لايحِل مالُ امريء مسلم إلا بطِيبة من نفسه	٣١٠
لايَحِلُّ مَال امرِيءٍ مُسلمٍ إلا بطيبةٍ مِن نَفْسِهِ	٤٢٦
لايَدخُلُ الجنةَ عَاق وَلامدمن خَمر	٥١٨
لايَغتَسِل أَحَدكم فِي المَاءِ الدائِمِ وَهُو جُنُب	٤٧٢
لايغلق الرهْن لصاحبه غُنْمُهُ وَعَلَيْه غُرْمه	٤٩٧
لايمنعك منها ، ابتاعي وأعْتقي	٣٢٦
لَعَلَّ صَلاتَه تَنْهَاهُ	٥٢٣
لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه	٥٥١
لِلمؤْمِنِ عَلى المُؤمِنِ سِت	٥١٥
لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدمَ فَنَفَخَ فِيْه الرُّوْحَ ، عَطَسَ	١٩٢
لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْراً لَكَ	١٠١
لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لايَأْمَنُ	١٧٢

حرف الميم

المُؤْمِنُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُوْنَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ	١٧٢
المُؤْمِنُونَ للمُؤْمِنِينَ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بعضُه بَعضاً	١٦٨
المَاءُ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُه شَيْء	٤٦٣
المَاءُ طَهورٌ لا يُنَجسُه شَيءٌ إلا مَاغَيَّر طَعْمَه أَوْ لَوْنَه	٤٦٧
المُتَلاعِنَان لايَجْتَمِعَان أَبَداً	١٤٤
المُتَلاَعِنَان لاَيَجْتَمِعَان أَبَداً	١٥٦
مَثَلُ المُسْلِمِينَ فِي تَوَاصُلِهِمْ وتَرَاحُمِهِم	١٦٦
مُرُوا صِبْيَانَكُم بِالصلاة إذا بلغوا سَبْعًا واضربوهُم عليها إذا بَلَغوا عَشْرًا	٤٠٢
مُرُوهُم بِالصلاةِ لسبعٍ ، واضربوهم عليها لعَشرٍ	٢٨٥
المسلمون عُدول بعضهم على بعض ، إلا محدوداً في قذف	٧١
المكاتب عبد ما بقي [عليه]	٣٤٢

من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه	٥٤٩
مَنْ أَتَى شَيْئاً مِنْ هَذِهِ القَاذُورَاتِ ، فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللهِ	١٠٣
مَن أحبَّ فِطرتي فليستنَّ بسُنتي	٢٩٦
مَنِ اطَّلَعَ فِيْ دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَأُوا عَينَهُ فَقَدْ هُدِرَتْ عَيْنُه	٢٢١
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِيْنٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرَاً مِنْهَا فَلْيَأْتِ الذي هُوَ خَيْر	١٧٩
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرَاً مِنهَا فَلْيَأْتِ الذي هُوَ خَيْر	١٧٩
من دُعي إلى حَاكِم	٣٧٤
من دُعِي إلى سُلطان فَلَم يُجب	٣٧٣
مَن رُزق إيمانَاً وحُسنَ خُلُق فَذَاك	٥٠١
مَن سَرَّهُ أن يُزَحْزَحَ عن النَّارِ	١٧٣
مَن نَامَ عَن حزبه أو عَن شَيءٍ منه	٤٧٨
مَن نَامَ عَن صَلاةٍ أو نَسيَهَا فَليصلها	٤٨٠
مِنْهَا أَرْبَعُوْنَ خلقَةً فِي بُطُونِهَا أولادَهَا	١٢٢

حرف النون

نزل في رجلٍ تزوَّج امرأةً بغيَّة على أن تنفق عليه	٢٨
نزلت في الذين قذفوا عائشة رضي الله عنها	١٦٤
نَعَمْ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عريَانَة	٢٢٦
نَهَانَا رسولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَليه وسَلم أَن يَغْتَسِلَ الرَّجُل بِفَضْل وُضُوءِ المَرأَةِ	٤٧٠
نهى النبي صلى الله عليه وسلم حنظلة	٥٢٠
نُهيت عن صَوتين أحمقَين فَاجرين	٤٨٩

حرف الهاء

هَكَذَا عَنْكَ -أَوْهَكَذَا- فَإِنَمَا جُعِلَ الاستئذان مِنَ النَّظَرِ	٢٠٥
هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ	١٢٥
هُوَ الطَّهورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَته	٤٤٣
هُوَ الطَّهورُ مَاؤُه وَالحِلُّ مَيتَته	٤٦٠

حرف الواو

وَالذي نَفْسِيْ بِيَدِهِ ، لاتَدخلونَ الجَنَّةَ حَتَى تُؤْمِنُوا	١٩٧
والله لأغزون قريشاً	٨٩
الولد للفراش	١٥٦
الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ	١٢٤

الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ	١٣٤
الوَلَدُ لِلفِراشِ ، وَاحتَجِبِيْ مِنه يَاسَوْدَة	١٦١
الوَلَدُ لِلفِرَاشِ ، وللعَاهِرِ الحَجَر	١٥٩

حرف الياء

يُؤدي المكاتب بحصة ما أدى دية حُرٌ	٣٣٣
يَاأَبَا هِرّ	٢١٥
يَابَنِي عَبدِالمُطلب ، إنَّ اللّه كَرِه لَكم غسَالة أَيدِي النَاس	٤٧٢
يابني عبدالمطلب ، لايأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم	٥٤٩
يَاعَلِي إنَّ لَكَ كَنْزاً فِيْ الجَنَّةِ	٢٣٦
يامَعْشَر الشَّباب ، مَن استطاعَ منكم البَاءَةَ فليتزوج	٢٩٠

٣ - فهرس الآثـــار

طـــرف الأثـــــــر	الراوي	رقم الصفحة
حرف الألف		
أبدل مافاتك من ليلك في نهارك	عمر بن الخطاب	٤٧٧
أبناؤهم الذين عقلوا ولم يبلغوا الحلم	جابر بن زيد	٣٨٤
أحدهما أسود والآخر أبيض	مجاهد بن جبر	٤٨٠
أدركت أبابكرٍ وعمرَ وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء	عبدالله بن ربيعة	٦٢
أدركت بقايا الأنصار يضربون الوليدة من ولائدهم إذا زنت في	ابن أبي ليلى	٩٧
ادعوه بالخضوع والتعظيم	مجاهد بن جبر	٤٤٠
إذا أدى ثلثاً أو ربعاً فهو غريم	ابن مسعود	٣٣٩
إذا أكذب الملاعن نفسه ، وجُلد الحَدّ	سعيد بن المسيب	١٤٩
إذا أُوذوا مرُّوا كراماً صفحوا	سعيد بن جبير	٤٩٤
إذا بلغ الصبي عشر سنين ، كتبت له الحسنات	ابن مسعود	٤٠٦
إذا بلغ الغلام خمسة أشبار فقد وقعت عليه الحدود	علي بن أبي طالب	٣٩٩
إذا جاءكم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا به	علي بن أبي طالب	٥٠
إذا دخلت بيتك فسلم على أهلك	الزهري	٤٣٥
إذا زنى الرجل فُرِّق بينه وبين امرأته ، وكذلك هي إذا زَنَت	علي بن أبي طالب	٤٥
إذا صَلّى	عبيدة السلماني	٣١٦
إذا قذفها بعد ما بانت منه جلد الحد	إبراهيم النخعي	١١٧
إذا كان الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء	ابن عمر	٤٥٢
إذَا كَانَ المَاءُ قُلتينِ لَم يُنجسه شَيء	مجاهد بن جبر	٤٥٥
إذا كَانَ المَاءُ كَرّاً لَم يُنجسْه شَيء	مسروق	٤٥٣
إذا لاعن وأبت أن تلاعن رجمت	مكحول	١٢٩
إذا مروا بالرفث كنوا	سيّار	٤٩٥
إذا ملك المفتاح فهو خازن	عكرمة	٤٢٣
أرأيت لو توضأ إنسان بماء ؛ أكنت شاربه	عمر بن الخطاب	٤٧٣
أرأيتم لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً	ابن مسعود	١٠٦
الاستئناس : التنحنح ، والتنخع	مجاهد بن جبر	٢١٢
الاستئناس ؛ الاستئذان	ابن عباس	١٨٦
إقامة عبدالله بن مسعود حداً بالشام	ابن مسعود	٩٦
اكشفن رؤوسكن ولا تشبهن بالحرائر	عمر بن الخطاب	٢٦٢
إلا الذين ظلموا منهم بمنع الجزية	مجاهد بن جبر	٥٣١
التمسوا الغنى في الباه	عمر بن الخطاب	٢٩٩

أن الحسن والحسين كانا يدخلان على أختهما أم كلثوم ، وهي	أبوالبختري	٢٦٤
أن الزوج يُلاعَن ويحد الثلاثة	ابن عباس	١٢٧
أن المراد : الجماع	ابن عباس	٤٦
أن المسلمين كانوا إذا غزوا خلفوا زمناهم في بيوتهم وسلموا	عبيدالله بن عتبة	٤١٦
أن المكاتب يعتق بعقد الكتابة وتكون الكتابة دينا عليه	ابن عباس	٣٣٣
أن ترفع ، أن تعظم بذكره ؛ لأنها مواضع الصلوات والذكر	الحسن البصري	٣٦٠
أن جميع ماله لسيده ولاتؤدى منه كتابته	ابن عمر	٣٤٦
أن رجلاً اطلع من بعض حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم	أنس بن مالك	٢١٨
أن شهادته تقبل إذا تاب	عطاء بن أبي رباح	٨٢
أن عمر ضرب أبابكرة وأصحابه حَدّاً واحداً ، ولم يحدهم للمرأة	عمر بن الخطاب	٦٤
أن عمر بن الخطاب حرص أن يجمع بينهما	عمر بن الخطاب	٣٧
أن فرقة اللعان لاتبينها منه	سعيد بن جبير	١٥٣
أن لا تقف ماليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد	محمد بن الحنفية	٤٩٢
أن للعبد أن ينظر إلى شعر مولاته	ابن عباس	٢٦٩
أن محمد بن الحنفية كان يمشط شعر أمه	محمد بن الحنفية	٢٦٤
أن من زنى بامرأة أو زنى بها غيره ، فجائز له أن يتزوجها	أبوبكر الصديق	٣٦
أن نافع بن الحارث كتب إلى عمر رضي الله عنه	عمر بن الخطاب	٩٣
أَنزَلَ الله المَاءَ طَهوراً لاينجسُه شَيء	سعيد بن المسيب	٤٤٧
أنه إذا أدى النصفَ فهو غريم ولارِقَّ عليه	عمر بن الخطاب	٣٣٨
أنه إذا أدى قيمة رقبته فهو غريم	ابن مسعود	٣٤١
أنه بلغه أن عمر قال ذلك لأبي بكرة	عمر بن الخطاب	٨٨
أنه كاتب غلاما لـــه فترك له ربع مكاتبته	أبوعبدالرحمن السلمي	٣٢٤
أنه كان إذا دخل بيتاً ليس فيه أحد قال	ابن عمر	٤٣٤
أنه كان يأمر بنيه بالصلاة إذا عقلوها	هشام بن عروة	٤٠٥
أنه كان يقرأ هذا الحرف : ((حتى تستأنسوا	ابن عباس	١٨٩
أنه كره أن يسدد الرجل النظر إلىشعر ابنته وأخته	عامر الشعبي	٢٦٧
أنه كره أن ينظر إلى شعر ابنته وأخته	طاوس بن كيسان	٢٦٧
أنه لابأس أن ينظر إلى شعر أمه وأخته وخالته وعمته	إبراهيم النخعي	٢٦٦
أنها الكف والوجه والخاتم	ابن عباس	٢٤٥
أنهم يذكرون الله بالدعاء والتعظيم	الضحاك بن مخلد	٥٥٦
أنهما لا يزالان زانيين ما اجتمعا	علي بن أبي طالب	٤٢
أني لابن آدم الكبير وقد خرج من سبيل البول مرتين	الحسن البصري	٥٤٤
إن أكلت من بيت صديقك بغير إذنه فلا بأس	قتادة	٤١٨
إن الرجل كان يخاف إن أكل مع غيره أن يزيد أكله على أكل	مجهول	٤٣٢

إن العبد لاينظر إلى شعر مولاته	ابن مسعود	٢٧٢
إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر	ابن عباس	٣٨٢
إن الماء لايجنب	ابن عباس	٤٤٦
إن المكاتب عبد مابقي عليه درهم	ابن عمر	٣٣٥
إن تبت قبلت شهادتك فأبى أن يتوب	عمر بن الخطاب	٨٦
إن شئتم فلكم ، وإن شئتم فلي	عبدالله بن رواحة	١٦٢
إن طلقها طلاقاً بائناً فادعت حملاً فانتفى فيه يلا عنها	عامر الشعبي	١١٦
إنما نهيت أن تضرب برجليها ليسمع صوت الخلخال	مجاهد بن جبر	٢٨٨
إنما ينجس الحوض أن تقع فيه فتغتسل وأنت جنب	ابن عباس	٤٦٦
إنه يجلد ثمانين	ابن مسعود	٦٣
إنها لفي كتاب الله وما يغوص عليها إلا غواص	ابن عباس	٣٦١
إنها ليست منسوخة	عامر الشعبي	٣٨٣
إني لم أتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله شديد	عمر بن الخطاب	٢٠٤

حرف البـاء

بالإقامة على كفرهم بعد قيام الحجة عليهم	مجاهد بن جبر	٥٣٢
بالتواضع لايتكبرون	ابن عباس	٤٨٣
بالوقار والسكينة	مجاهد بن جبر	٤٨٢
بغايا كُنَّ في الجاهلية	ابن عباس	٣٢
بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي	أبوبكر الصديق	١٧٧
بيوتاً غير مسكونة	عكرمة	٢٣٣

حرف التـاء

تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر	ابن مسعود	٥٢١
تؤدى كتابته بعد موته ويعتق	علي بن أبي طالب	٣٤٤
تحبس	الحسن البصري	١٢٨
تعطيه ربعاً من جميع مكاتبته تعجله من مالك	مجاهد بن جبر	٣٢٥
توضَّؤوا ، فإن الماء لايخبُث	حذيفة بن اليمان	٤٤٥

حرف الجيـم

جعل أحدهما خلفة للآخر	الحسن البصري	٤٧٩
الجلباب والمنطق	الحسن البصري	٤١١
جلد عمر بن عبدالعزيز عبداً في الفرية ثمانين	أبوالزناد	٦٤

الجمعة	الزهري	٤٣٨

حرف الحـاء

حافظوا على أبنائكم في الصلاة	ابن مسعود	٤٠٣
حث عليه مولاه وغيره	الحسن البصري	٣٢١
الحدود والفيء والجمعة والزكاة إلى السلطان	عبدالله بن محيريز	٩٤
حلماء لايجهلون على أحد	الحسن البصري	٤٨٣
الحَوض لايَغتَسِلُ فِيهِ جُنُب إلا أن يَكونَ أربعينَ غَرباً	ابن عباس	٤٥٣

حرف الخـاء

الخبيثات من السيئات للخبيثين من الرجال	ابن عباس	١٨٥
الخبيثات من الكلام للخبيثين من الرجال	ابن عباس	١٨٢
خوفاً من عذاب الله ، وطمعا في رحمة الله	قتادة	٥٥٧
الخير : المال فيما نرى	عطاء بن أبي رباح	٣١٥

حرف الـذال

ذكر العبد لربه أفضل من جميع عمله	سلمان الفارسي	٥٢٨
ذكر الله إياكم برحمته أكبر من ذكركم إياه بطاعته	ابن عباس	٥٢٥
ذكر الله في الصلاة أكبر من الصلاة	السدي	٥٣٠
الذي يتبعك ليصيب من طعامك ولا حاجة له في النساء	ابن عباس	٢٧٥
الذين لم يبلغوا الحلم منكم	قتادة	٢٨٤

حرف الـراء

رأيت علياً رضي الله عنه أصابته السماء ، وهو في السوق	أبوعبيدة المحاربي	٢٣٢
الربا ربوان : فربا حلال وربا حرام	عكرمة	٥٣٥
الرداء	إبراهيم النخعي	٤١٠
الرضاعة من الصهر	طاوس بن كيسان	٤٧٤
رفع عنهم التوبة اسم الفسق ، فأما الشهادة فلا تجوز أبداً	إبراهيم النخعي	٨١
رُوي أنه أراد نساء المؤمنات	ابن جُريج	٢٦٩

حرف الـزاي

الزكاة والحدود والفيء والجمعة إلى السلطان	أبوعبدالله	٩٥
زوجوني فإن النبي صلى الله عليه وسلم أوصاني	شداد بن أوس	٢٩٤

حرف الفـاء

الزينة الظاهرة : الثياب	إبراهيم النخعي	٢٤٩
الزينة الظاهرة : القُلْبُ والفَتَخَة	عائشة	٢٤٥
الزينة زينتان ، زينة باطنة لايراها إلا الزوج ، الإكليل والسوار	ابن مسعود	٢٤٨

حرف السين

سأل رجل حذيفة : أأستأذن على أختي	مسلم بن نذير	٢٢٢
سألت ابن عباس : أأستأذن على أختي	ابن عباس	٢٢٣
سُئِل عن الرجل ينظر إلى شعر أجنبية	سعيد بن جبير	٢٦٢
السرف إنفاقه في غير حق	ابن سيرين	٤٨٥

حرف الشين

الشاعران يتهاجيان فيكون لهذا أتباع ولهذا أتباع من الغواة	مجاهد بن جبر	٥٠٧
شراء المغنية	ابن عباس	٤٨٧
شهود الصلاة المكتوبة	عطاء بن أبي رباح	٣٦٨

حرف الصـاد

الصلاة لاتنفع إلا من أطاعها	ابن مسعود	٥٢١
الصلاة للإنسان ، والتسبيح لكل شيء	مجاهد بن جبر	٣٧٠
صلاحاً في الدين	الحسن البصري	٣١٨

حرف الضـاد

ضعفاً على ضعف		٥٤٠

حرف العيـن

عبيدكم	مجاهد بن جبر	٣٨٤
العشاء الآخرة	مجاهد بن جبر	٥٥٥
عصاة الجن	مجاهد بن جبر	٥٠٦
عن مواقيت الصلاة	مجاهد بن جبر	٣٦٨

حرف الغيـن

الغناء وكل لعب ولهو	مجاهد بن جبر	٤٨٩
الغني يأكل مع الفقير في بيته	ابن عباس	٤٣١

كان علي بن الحسين يأمر الصبيان أن يصلوا الظهر والعصر جميعاً	محمد الباقر	٤٠٤
كان عمر يضرب الحد في التعريض	ابن عمر	٥٣
كان ناس من أهل الكتاب أسلموا فآذاهم المشركون فصفحوا عنهم	مجاهد بن جبر	٥١٤
كان هذا الحي من كنانة بني خزيمة يرى أحدهم أنه محرم عليه	قتادة	٤٢٨
كان يعجبهم أن يدعوا له طائفة من مكاتبته	ابن سيرين	٣٢٠
كانت بيتاً يضعون فيها أمتعتهم ، فأمروا أن يدخلوها بغير إذن	مجاهد بن جبر	٢٣٠
كانوا يأتون حوانيت السوق لا يستأذنون	الحسن البصري	٢٢٩
كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء	الحسن البصري	٥٥٦
كانوا يمتنعون أن يأكلوا مع الأعمى والمريض والأعرج	مقسم	٤١٧
كل آية في القرآن : ((يحفظوا فروجهم ويحفظن فروجهن))	أبوالعالية	٢٤٠
كل أمر هو طاعة الله	قتادة	٤٣٩
كل تسبيح في القرآن صلاة	ابن عباس	٣٦٥
كنا عند أبي جعفر يوماً	أبوجعفر	٤٢٦

حرف اللام

لا ينجسُ مَالَم يُغَيرهُ بريحٍ أولَونٍ أو طَعم	الحسن البصري	٤٤٨
لا يزني حين يزني إلا بزانية مثله	عكرمة	٣١
لاَبَأسَ أَن يَغتسِل الجُنب فِي المَاء الراكِد الكَثير القَائم فِي النَهر	الحسن بن صالح	٤٥٦
لاتجوز شهادته وإن تاب ، إنما توبته فيما بينه وبين الله	شريح القاضي	٧٨
لاتستكثر عملك فتمن به على ربك	الحسن البصري	٥٣٨
لاتعط لتزداد	إبراهيم النخعي	٥٣٧
لايجتمعان أبداً	علي بن أبي طالب	١٥٢
لايخبث أربعين دلواً شيء	أبوهريرة	٤٥١
اللغو كله المعاصي	الحسن البصري	٤٩٥
لقد رأيتني وما الرجل المسلم بأحق بديناره	ابن عمر	٤٢٥
للذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع مالاعين رأت ولاأذن سمعت	ابن مسعود	٥٥٤
لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن	ابن عباس	٣٨١
لهن غفور رحيم	ابن عباس	٣٤٨
ليس بواجب	أبوقلابة	٣٨٧
ليس غريمٌ إلا مفارقاً غريمه	الحسن البصري	٤٩٩

حرف الميم

ما يصنع بكم ربي وهو لا يحتاج إليكم لولا دعاؤه إياكم إلى طاعته	مجاهد بن جبر	٥٠٤

المَاءُ الرَّاكِدُ لاينجسُه شَيءٌ إذَا كَانَ قَدْرَ ثَلاثِ قِلالٍ	سعيد بن جبير	٤٥٥
المَاءُ لايَتَنَجَّس	أبوهريرة	٤٤٦
الماء لاينجسه شيء	عطاء بن أبي رباح	٤٤٨
ماكان في الوجه والكف ، الخضاب والكحل	ابن عباس	٢٤٢
مالاً	مجاهد بن جبر	٣١٨
مايمنعك من النكاح إلا عجز أوفجور	عمر بن الخطاب	٢٩٨
مثل النور الذي في قلبه بهداية الله تعالى	أبي بن كعب	٣٥٢
مثل نور الله الذي هدى به المؤمن	ابن عباس	٣٥٤
مثل نوره وهو طاعته	ابن عباس	٣٥٤
المحدود لايتزوَّج إلا محدودة	الحسن البصري	٣٥
المشكاة : الكوة التي لامنفذ لها	ابن عباس	٣٥٥
معناه : لاتعرض بوجهك عن الناس تكبراً	ابن عباس	٥٤٢
من أنفق درهماً في معصية الله فهو مسرف	مجاهد بن جبر	٤٨٥
من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر	الحسن البصري	٥٢٢
من وَلَقِ الكذب ، وهو الاستمرار عليه	عائشة	١٧١
منور السماوات والأرض بنجومها وشمسها وقمرها	ابن عباس	٣٥٠

حرف النـون

نأتمّ بمن قبلنا حتى يأتمّ بنا من بعدنا	مجاهد بن جبر	٥٠٢
النسب سبعة أصناف	الضحاك بن مخلد	٤٧٥
النسب : الرضاع ، والصهر : الخُتُونة	الضحاك بن مخلد	٤٧٤
نِعْمَ النساء نساء الأنصار	عائشة	٢٥٨
نعم ، أتحب أن تراها عريانة	ابن عباس	٢٢٦

حرف الهـاء

هادي أهل السموات	ابن عباس	٣٤٩
هذا مما تهاون به الناس وما نسخت	سعيد بن جبير	٣٨٦
هذا من الذين قال الله فيهم	ابن مسعود	٣٦٨
هذه البيوت هي المساجد	ابن عباس	٣٥٨
هم الذين لايدرون ماهن من الصغر	مجاهد بن جبر	٢٨٤
هن اللاتي لايردنه ، وثيابهن جلابيبهن	ابن مسعود	٤٠٩
هو الأبله	مجاهد بن جبر	٢٧٨
هو الأحمق الذي لاأرب له في النساء	الزهري	٢٨٠

هو التشدق	إبراهيم النخعي	٥٤٣
هو التنحنح والتنخع	مجاهد بن جبر	١٩٠
هو الخـُـلْخَـالْ	ابن مسعود	٢٨٧
هو الربا الحلال ، الرجل يهدي ليثاب أفضل منه	الضحاك بن مخلد	٥٣٧
هو الرجل يعطي ليثاب عليه	سعيد بن جبير	٥٣٤
هو الرجل يهب الشيء يريد أن يُثاب أفضل منه	ابن عباس	٥٣٣
هو الرجل يوكل الرجل بضيعته	ابن عباس	٤٢٢
هو السرعة	يزيد بن أبي حبيب	٥٤٧
هو المتكبر والفخور الذي يفتخر بنعم الله تعالى على الناس	مجاهد بن جبر	٥٤٥
هو المسجد إذا دخلته فقل السلام علينا	ابن عباس	٤٣٣
هو في النساء خاصة	ابن عمر	٣٧٩
هو مثلٌ ضربه الله تعالى لقلب المؤمن	أبي بن كعب	٣٥٦
هي البيوت التي تنزلها السفر	مجاهد بن جبر	٢٣١
هي بيوت الخانات التي تكون في الطرق وبيوت الأسواق	محمد بن الحنفية	٢٢٨
هي مكية	السدي	٤٩٦
هي من أيامى المسلمين	سعيد بن المسيب	٢٤
هي منسوخة	قتادة	٥٣١

حرف الواو

والله لقد كانوا يتبايعون في الأسواق	الحسن البصري	٣٦٧
والله ما شيء أقر لعين المسلم من أن يرى ولده	الحسن البصري	٥٠٠
والله مالها ذلك	الحسن البصري	٢٦٦
وجهها مما ظهر منها	سعيد بن المسيب	٢٤٧
وجهها وما ظهر من ثيابها	الحسن البصري	٢٤٧
وفاءً وصدقاً	إبراهيم النخعي	٣١٧
ولكني خشيت أن يتقوَّل الناسُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم	عمر بن الخطاب	٢٠٤
ولم يذكر الفرار وإن لم تكن حاملاً جُلد	الحسن البصري	١١٧

حرف اليـاء

يجلد العبد في الفرية أربعين [جلدة]	علي بن أبي طالب	٦١
يحد	ابن عباس	١١٤
يذهب أحدهما ويجيء الآخر	مجاهد بن جبر	٤٨١
يرويه بعضهم عن بعض ليُشعيه	مجاهد بن جبر	١٧٠

يستأذن عند كل عورة	القاسم بن محمد	٣٨٧
يصلي له فيها بالغداة والعشي	ابن عباس	٣٦٤
يضعن الخمار والرداء	جابر بن زيد	٤١٢
يضيء بعضه بعضاً	زيد بن أسلم	٣٥٧
يعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من شماله	ابن عمر	٤٠٤
يعني احذروا إذا أسخطتموه دعاءه عليكم فإن دعاءه مجاب	ابن عباس	٤٤٠
يعني بالخير : المال	ابن عباس	٣١٦
يعني بالنكاح جماعها	ابن عباس	٣٠
يعني به : الجماع حين يزني	إبراهيم النخعي	٣٣
يفرق بينهما ولايجتمعان	عمر بن الخطاب	١٤٥
يلاعن	ابن عمر	١١٥
يلاعن الزوج ويحد الثلاثة	الحسن البصري	١٢٦
ينظر إلى مافوق الذراع من الأذن والرأس	إبراهيم النخعي	٢٦١

٤ - فهرس الأعلام المترجم لهم

مسلسل	الاســـــــــــــــم	الرتبـــــة	رقم الحديث أوالأثر

حرف الألف

١	آدم بن أبي إياس العسقلاني	ثقـة	١٨٨
٢	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الأسماعيلي	حافظ حجة	١١٤
٣	أحمد بن ابراهيم بن ملحان البلخي	محـــدث، وثقه الدارقطني	١٠٩
٤	أحمد بن حماد بن سعيد الدولابـي	ثقة	٥٩
٥	أحمد بن خالد بن يزيد القرطبي	محدث	٦٦
٦	أحمد بن داود السراج	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٧٦
٧	أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد	محدث حافظ/صدوق	٢٧٤
٨	أحمد بن سنان بن أسد بن حبان الواسطي	ثقـة	١٦١
٩	أحمد بن صالح المصري	ثقـــة	١٣٥
١٠	أحمد بن عبد الرحمن بن بكار/أبو الوليد	صدوق	٤٣٩
١١	أحمد بن عبدالله بن يونس التميـمي	ثقـة	٤٨٨
١٢	أحمد بن عبده بن موسى الضبـي	ثقة	١٠٤
١٣	أحمد بن عمرو بن عبدالله بن السـرح	ثقة	١١٠
١٤	أحمد بن محمد ، أبو العباس الجمـال	أحد العلماء و الفقهاء	١٧٢
١٥	أحمد بن محمد بن حنبل	ثقة	١١٢
١٦	أحمد بن محمد بن عبدالله الأصبهانـي	محدث	١٥٤
١٧	أحمد بن محمـد بن يوسف بن دوست	حافظ	١٤٣
١٨	أحمد بن منصور بن سيـار	ثقـة	٤٦٢
١٩	أحمد بن منيع بن عبد الرحمـن	ثقة	٢٢٢
٢٠	أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي	ثقة	٣٣٧
٢١	الأحوص بن حكيم العنسـي	ضعيف الحفظ	٤٩٩
٢٢	الأخنس بن خليـفه / والد بكير	قواه أبو حاتم ولينه البخاري	١٤
٢٣	أسامة بن عمير بن عامر بن الأقيشر	صحابي	٤٢٣
٢٤	أسباط بن محمد القرشـي	ثقـة ضعف في الثوري	٢١
٢٥	أسد بن موسى بن إبراهيـم	صدوق يغرب	٧٢
٢٦	أسعد بن سهل بن حنيف (أبو أمامة)	صحابي	١٠٤
٢٧	الأسود بن يزيد بن قيس النخعـي	مخضرم ثقة مكثر فقيه	٣٦٨
٢٨	أشعث بن سوار الكنـدي	ضعيف	٢٥٤

٢٩	أشعث بن عبد الملك الحمراني	ثقة	٨٣
٣٠	أنس بن عياض بن ضمرة	ثقة	٧٢
٣١	أيوب بن أبي تميمة السختياني	ثقة	١٤
٣٢	إبراهيم ، أبو إسحاق بن أبي طالب	إمام حافظ	٣١٥
٣٣	إبراهيم بن أبي داود سليمان الأسدي	امام حافظ	٤٨٨
٣٤	إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي	حافظ	١٦٩
٣٥	إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البناني	صدوق يغرب	٣٥٠
٣٦	إبراهيم بن الفضل المخزومي	متروك	٣٢
٣٧	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري	ثقة	٢١٩
٣٨	إبراهيم بن سعيد الجوهري	ثقة	١٦٨
٣٩	إبراهيم بن صرمة الأنصاري	شيخ	٢٢١
٤٠	إبراهيم بن طهمان	ثقة	١٣٩
٤١	إبراهيم بن عبدالله الهروي	صدوق	٢٠١
٤٢	إبراهيم بن محمد التيمي	ثقة	١
٤٣	إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي	ثقة يخطئ	٧١
٤٤	إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي	ثقة حافظ	٤٠٥
٤٥	إبراهيم بن ميسرة الطائفي	ثبت حافظ	٢٦٨
٤٦	إبراهيم بن هاشم بن الحسين	ثقة	١٥٠
٤٧	إبراهيم بن يزيد النخعي	ثقة ويرسل كثيرا	٦٧
٤٨	إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني	ثقة	١٠٤
٤٩	إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان	ثقة	١١٤
٥٠	إسحاق بن اسماعيل الطالقاني	ثقة	٤٠٠
٥١	إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري	ثقة	٣٦٤
٥٢	إسحاق بن موسى بن عبدالله الخطمي	ثقة	٤٢٥
٥٣	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	ثقة	٦٩
٥٤	إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي	ثقة	٢٠
٥٥	إسماعيل بن إبراهيم الأسدي(ابن علية)	ثقة	٥٢
٥٦	إسماعيل بن الفضل بن موسى البلخي	ثقة	١٧٠
٥٧	إسماعيل بن زكريا الخلقاني	صدوق يخطئ قليلا	٢٥
٥٨	إسماعيل بن عبد الرحمن السدي	صدوق يهم	٢٣٩
٥٩	إسماعيل بن عبدالله بن أبي أويس	صدوق أخطأ	٢٨٠
٦٠	إسماعيل بن عبدالله بن أبي المهجر	ثقة	٥٣١
٦١	إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني	قال الحاكم: ارتبت في لقيه بعض الشيوخ	٢٨٠

٦٢	إسماعيل بن موسى السدي	صدوق يخطئ	٢٥١

حرف الباء

١	بحر بن نصر بن سابق الخولاني	ثقة	٤٠
٢	بريد بن عبدالله بن أبي بردة	ثقة يخطيء قليلا	١٤٤
٣	بسر بن سعيد المدني	ثقة	١٧٣
٤	بشر بن عمر بن الحكم الزهراني	ثقة	٣٨٤
٥	بشر بن معاذ العقدي	صدوق	٥٤٥
٦	بشر بن موسى بن صالح	ثقة	٢٦٧
٧	بقية بن الوليد الكلاعي	صدوق مدلس(٤)	١٧٩
٨	بكار بن قتيبة بن أسد بن عبيد الله	محدث	١٦٧
٩	بكر بن سوادة الجذامي	ثقة	٤٨٩
١٠	بكر بن عبدالله المزني	ثقة	٢٢٢
١١	بكير بن الأخنس السدوسي	ثقة	١٤
١٢	بكير بن عبدالله بن الأشج	ثقة	٢٤٠

حرف الثاء

١	ثابت بن أسم البناني	ثقه	٢٢٣
٢	ثابت بن جابان	لم يذكر بجرح ولا تعديل	٣٢٤
٣	ثور بن يزيد الحمصي	ثقة	٤٦٤
٤	ثور بن زيد الديلي المدني	ثقه	٢٨٠

حرف الجيم

١	جابان	مقبول	٥١٧
٢	جابر بن زيد الازدي	ثقة	٨٠
٣	جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي	ضعيف رافضي	٢٧٩
٤	جابربن سمرة بن جنادة	صحابي	٣٠٧
٥	جبلة بن عطيه الفلسطيني	ثقة	٦٥
٦	جبير بن نفير	ثقة	٤٩٩
٧	جرير بن حازم الأزدي	ثقة وله أوهام	٣١
٨	جرير بن عبد الحميد بن قرط	ثقة وهم بآخرة	١٨
٩	جعفر بن أحمد الشاماتي	إمام محدث	٤٦٤
١٠	جعفر بن إياس /أبو بشر بن أبي وحشية	ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير	١٦٤

١١	جعفر بن حميد العبسي	ثقة	١٤٣
١٢	جعفر بن حيان السعدي البصري	ثقة	٣٤٩
١٣	جعفر بن سليمان الضبعي	صدوق	٥٢٤
١٤	جعفر بن عبدالله بن الحكم الأنصاري	ثقة	٣٧٠
١٥	جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي	ثقة	٢
١٦	جعفر بن محمد بن اليمان	ثقة	٢
١٧	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين/الصادق	صدوق	٣٣
١٨	جويبر بن سعيد الأزدي	ضعيف جدا	١٠١

حرف الحـــاء

١	حاتم بن إسماعيل المدني	صحيح الكتاب صدوق يهم	٢٦٥
٢	الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب	صدوق يهم	١٦٧
٣	الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني	في حديثه ضعف	١٦٨
٤	الحارث بن مسكين	ثقة	٤٠
٥	الحارث بن نبهان الجرمي	متروك	٣٣٧
٦	حامد بن محمد بن شعيب البلخي	وثقه الدارقطني	٦٢
٧	حبان بن موسى بن سوار السلمي	ثقة	٢٩
٨	حبيب بن أبي عمرة القصاب	ثقة	٥
٩	حبيب بن الشهيد الأزدي	ثقة	١٨١
١٠	حبيب بن شهاب العنبري	ثقة	٤٢٨
١١	حجاج بن أبي عثمان الصواف	ثقة	٣٠١
١٢	الحجاج بن أرطاة	صدوق كثير الخطأ والتدليس(٤)	٤٢
١٣	حجاج بن المنهال الأنماطي	ثقة	٦٦
١٤	حجاج بن حمزة بن سويد العجلي	صدوق	١٦٥
١٥	حجاج بن محمد المصيصي	ثقة إختلط قبل موته	٣
١٦	حديج بن معاوية بن حديج	صدوق يخطيء	٢٢٥
١٧	حرب بن وحشي الحبشي	مقبول	٤٠٥
١٨	حرملة بن عبد العزيز بن سبرة الجهني	لابأس به	٣٧٦
١٩	حزم بن أبي حزم القطعي	صدوق يهم	٤٩٨
٢٠	حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري	إمام حافظ	٣١٥
٢١	الحسن بن أبي الحسن البصري	ثقة وكان يرسل ويدلس(٢)	٢٠٤
٢٢	الحسن بن العباس الرازي	ثقة	١٤٩
٢٣	الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي	ثقة	١٠٧
٢٤	الحسن بن سفيان النسوي	صدوق	٢٩

٢٥	الحسن بن صالح بن صالح بن حي	ثقة	٢٧٤
٢٦	الحسن بن عطية بن سعد العوفي	ضعيف	١٥١
٢٧	الحسن بن علي الهذلي	ثقة	٧٩
٢٨	الحسن بن عيسى بن ماسرجس	ثقة	٣١٥
٢٩	الحسن بن موسى الأشيب	ثقة	٢٢٠
٣٠	الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي	صدوق	٣٣٢
٣١	الحسين -سنيد بن داود المصيصي	ضعيف	٣
٣٢	الحسين بن إسحاق التستري	من الحفاظ	٣٤٨
٣٣	الحسين بن الحسن أبو معين الرازي	مارأينا فيه إلاخير	٢٠١
٣٤	الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	ضعيف	١٥١
٣٥	الحسين بن الفرج الخياط البغدادي	شيخ لايعبأ بروايته	١٩٤
٣٦	الحسين بن حريث الخزاعي	ثقة	٢٦
٣٧	حسين بن محمد بن بهرام التميمي	ثقة	٢٧٣
٣٨	الحسين بن معاذ بن خليف	ثقة	١٨٢
٣٩	الحسين بن واقد المروزي	ثقة له أوهام	٢٦
٤٠	حصين بن جندب بن الحارث الجنبي / أبو ظبيان	ثقة	٣٦٨
٤١	حضرمي	مجهول	٤
٤٢	حضرمي بن لاحق التميمي	لابأس به	٤
٤٣	حفص بن حميد القمي	لابأس به	٤٧٣
٤٤	حفص بن عمرو بن ربال الرّبالي	ثقة	١١
٤٥	حفص بن غياث بن معاوية النخعي	ثقة تغير حفظه بآخرة	١٧٦
٤٦	حكام بن سلم	ثقة له غرائب	١٦٥
٤٧	الحكم بن أبان العدني	صدوق له أوهام	٥١٢
٤٨	الحكم بن عتيبة	ثقة	٥١
٤٩	الحكم بن عطية العيشي	صدوق له أوهام	٢٨٨
٥٠	الحكم بن موسى بن أبي زهير	صدوق	٧٦
٥١	حماد بن أبي سليمان- مسلم الأشعري	صدوق له أوهام	٦٧
٥٢	حماد بن أسامة القرشي- أبو أسامة	ثقة	١٤٥
٥٣	حماد بن خالد الخياط	ثقة	٧٧
٥٤	حماد بن زيد بن درهم الأزدي	ثقة	٩١
٥٥	حماد بن سلمة دينار البصري	ثقة تغير بأخرة	٢٦
٥٦	حماد بن عمرو النصيبي	متروك الحديث*	٧٦
٥٧	حميد بن أبي حميد الطويل	ثقة مدلس (٣)	٣٧٣
٥٨	حميد بن زياد بن أبي المخارق	صدوق يهم	٤٨٦

٥٩	حميد بن عبدالرحمن الحميري	ثقة	٤٦٥
٦٠	حميد بن هلال العدوي	ثقة	١٧٤
٦١	حنش بن المعتمر	صدوق له أوهام ويرسل	٢٣
٦٢	حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي	ثقة	٣٦٣
٦٣	حنيفة- أبو حرة الرّقاشي	ثقة	٢٨٠
٦٤	حيان بن إياس البارقي/حيان الأعرج	وثقه ابن معين	٨١
٦٥	حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي	ثقة	٧٦

حرف الخاء

١	خالد بن مهران أبو المنازل	ثقة يرسل	٩١
٢	خصيف بن عبد الرحمن الجزري	صدوق سيىء الحفظ	١٢٥
٣	خلاد بن أسلم الصفار	ثقة	٤٣
٤	خلاد بن يحي بن صفوان السلمي	صدوق رمي بالإرجاء	٢٦٧
٥	خلاس بن عمرو الهجري	ثقة كان يرسل	٣٧٤
٦	خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة	ثقة وكان يرسل	١٤٩

حرف الدال

١	داود بن أبي هند القشيري	ثقة متقن وهم بآخرة	١٢٣
٢	داود بن الحصين الأموي	ثقة	٢١٩
٣	داود بن عبدالله الأودي	ثقة	٤٦٥
٤	دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن	ثقة	٢٩
٥	دهثم بن قَران العكلي	متروك	١٧١

حرف الذال

١	ذكوان ، ابو صالح السمان الزيات	ثقة	١٨٧

حرف الراء

١	راشد بن سعد المقرئي	ثقة كثير الإرسال	٤٦٤
٢	رافع أبو الجعد الغطفاني	وثقه ابن حبان وقيل له صحبة	٢٢
٣	رباح الكوفي	مجهول	١٠٧
٤	ربعي بن حراش	ثقة	١٧٨
٥	الربيع بن أنس البكري	صدوق له أوهام	٢٠٦
٦	الربيع بن سبرة بن معبد الجهني	ثقة	٣٧٦

٧	الربيع بن سليمان المادي	ثقة	٧٢
٨	الربيع بن صبيح السعدي	صدوق سيء الحفظ	٢٠٤
٩	ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي	ثقة	١٧٥
١٠	ربيعة بن يزيد الدمشقي	ثقة	٥٣٠
١١	رجاء بن محمد بن رجاء العذري	ثقة	٣٤٨
١٢	رشدين بن سعد المهري	ضعيف	٤٦٤
١٣	رفيع بن مهران- أبو العالية	ثقة كثير الإرسال	٣٢٣
١٤	رواد بن الجراح	صدوق إختلط	٢٠٦
١٥	روح بن عبادة القيسي	ثقة	١
١٦	روح بن عطاء بن أبي ميمونة	ضعفه الأئمة	٣٤٨

حرف الـــزاي

١	زائدة بن قدامة الثقفي	ثقة	٥٢٦
٢	زاذان، أبو عمر الكندي	صدوق يرسل	١٦٨
٣	زاذان، أبو يحي القتات	لين الحديث	١٧٠
٤	الزبرقان بن عبدالله العبدي	وثقه ابن حبان	٤٢٦
٥	الزبير بن سعيد الهاشمي	لين الحديث	٣١
٦	زر بن حبيش	ثقه	١١٦
٧	زفر بن وثيمة	مقبول	٢٦٥
٨	زكريا بن أبي زائدة	ثقة	٥٤٠
٩	زهير بن حرب بن شداد -أبو خيثمه	ثقه	٢٦٨
١٠	زهير بن محمد التميمى	مختلف فيه	٣٧١
١١	زهير بن معاوية بن حديج	ثقة	١٦٩
١٢	زياد بن خيثمة الجعفي	ثقة	١٧٠
١٣	زياد بن سعد الخراساني	ثقة	٤٩٦
١٤	زياد بن عبدالله البكائي	صدوق	١٤٩
١٥	زياد بن كليب الحنظلي-أبو معشر	ثقة	١٢٣
١٦	زيد بن أخزم الطائي	ثقة	١٧٤
١٧	زيد بن أسلم العدوي /مولى عمر	ثقة يرسل	٧١
١٨	زيد بن الحباب /أبو الحسين العكلي	صدوق يخطيء في حديث الثوري	٣٧٤
١٩	زيد بن حبان الرقي	صدوق كثير الخطأ وتغير بأخرة	٢٧٣
٢٠	زيد بن رفيع	ليس بالقوي	٧٦
٢١	زيد بن مبارك الصنعاني	صدوق	

حرف السين

١	سالم بن أبي الجعد	ثقة ويرسل كثيرا	٢٢
٢	سالم بن أبي حفصة العجلي	صدوق	٢٣١
٣	سالم بن عبدالله بن عمر	ثقة	٢٩
٤	سالم بن عجلان الأفطس	ثقة	٥٠
٥	سالم الخياط	صدوق سيْ الحفظ	١٩٣
٦	سالم المكي	مجهول	١٩٣
٧	سريج بن يونس بن إبرهيم البغدادي	ثقة عابد	٦٢
٨	سعد بن محمد بن الحسن العوفي	لايكتب عنه	١٥١
٩	سعيد بن أبي سعيد المقبري	ثقة	٣٢
١٠	سعيد بن أبي عروبة	ثقة إختلط	٨٠
١١	سعيد بن جبير الأسدي	ثقة	٥
١٢	سعيد بن سلمة المخزومي	وثقه النسائي	٤٢٥
١٣	سعيد بن سنان البرجمي	صدوق له أوهام	٣٢٤
١٤	سعيد بن عبيد-أخو محمد	مجهول	٢٦٥
١٥	سعيد بن فيروز- أبو البختري	ثقة ويرسل كثيراً	٢٧
١٦	سعيد بن المسيب	ثقة	٥٩
١٧	سعيد بن منصور بن شعبة	ثقة	٥٠
١٨	سعيد بن يحي بن سعيد الأموي	ثقة ربما أخطأ	٢٧٤
١٩	سفيان بن حسين الواسطي	ثقة في غير الزهري	٥٤٣
٢٠	سفيان بن عيينة	ثقة	٢
٢١	سفيان بن مسروق الثوري	ثقة	٥
٢٢	سفيان بن وكيع بن الجراح	سقط حديثه	٤٨٥
٢٣	سلم بن جنادة بن سلم السوائي	ثقة ربما خالف	٤٠٧
٢٤	سلمان الأغر	ثقة	٣٤٧
٢٥	سعيد بن ابي الحسن البصري	ثقة	٣٤٢
٢٦	السائب بن يزيد سعيد الكندي	صحابي صغير	٤٧٤
٢٧	سلمة بن الطفيل	وثقه ابن حبان	٢٠٣
٢٨	سلمة بن نبيط الأشجعي	ثقة يقال اختلط	١٥٨
٢٩	سليمان بن الأشعث السجستاني(أبو داود)	ثقة حافظ	٣٨
٣٠	سليمان بن أبي سليمان الشيباني	ثقة	٨٢
٣١	سليمان بن بلال التيمي	ثقة	١٨٦
٣٢	سليمان بن الجهم	ثقة	٢١

٣٣	سليمان بن حرب	ثقة	٩١
٣٤	سليمان بن حيان الأزدي	صدوق يخطيء	٢
٣٥	سليمان بن داود الطيالسي	ثقة	٤٧
٣٦	سليمان بن داود العتكي	ثقة	٣١
٣٧	سليمان بن داود المهري	ثقة	٤٠
٣٨	سليمان بن سليم الكلبي	ثقة	٣١١
٣٩	سليمان بن طرخان التيمي	ثقة	٤
٤٠	سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى التميمي	صدوق يخطيء	٤٠٥
٤١	سليمان بن عمر بن خالد	وثقه ابن حبان	٣١٩
٤٢	سليمان بن مهران (الأعمش)	ثقة	٦٧
٤٣	سماك بن حرب	صدوق تغير بأخرة	٢٣
٤٤	سهل بن أبي حثمة	صحابي	٢٢١
٤٥	سهل بن عثمان العسكري	حلفظ له غرائب	١٤٩
٤٦	سهيل بن أبي صالح : ذكوان السمان	صدوق تغير حفظه بأخرة	١٨٧
٤٧	سليمان بن معبد كوسجان	ثقة	٤٧٠
٤٨	سوار بن داود المزني	صدوق له أوهام	٢٦٠
٤٩	سيار أبو الحكم العنزي	ثقة	٣٤٥
٥٠	سلام بن سليم الحنفي	ثقة	٢٣
٥١	سلمة بن كهيل الحضرمي	ثقة	٥٠٤
٥٢	سليمان بن عتبة الدمشقي	صدوق له غرائب	٥١٧
٥٣	سلام بن سليمان المزني	صدوق يهم	٥٢٤
٥٤	سيار بن حاتم العترى	صدوق له أوهام	٥٢٤
٥٥	سلمة بن معاوية الكندي	ثقة	٥٢٧

حرف الشين

١	شاهين بن حيان	ضعيف الحديث	٣٤٨
٢	شبابة بن سوار المدائني	ثقة	٣
٣	شبل بن عباد المكي	ثقة	١٤٥
٤	شجاع بن الوليد بن قيس السكوني	صدوق ورع له أوهام	٣١١
٥	شريك بن عبدالله النخعي	صدوق يخطيء كثيرا	٥٠
٦	شعبة بن الحجاج العتكي	ثقة	٢٧
٧	شعبة بن دينار الهاشمي	صدوق سيء الحفظ	٧
٨	شعيب بن محمد	صدوق	١
٩	شقيق بن سلمة الأسدي	ثقة	١٢٨

١٠	شمر بن عطية الأسدي	صدوق	٤٧٣
١١	شيبة بن نعامة الضبي	ضعيف الحديث	١٨
١٢	شهاب بن مدلج العنبري	ثقة	٤٢٨

حرف الصاد

١	صدقة أبو توبة	وثقه ابن حبان	٧٧
٢	صفوان بن سليم المدني	ثقة	١٩١
٣	صفوان بن عيسى الزهري	ثقة	١٦٧
٤	صهيب البصري	مقبول	٤٨٦

حرف الضاد

١	الضحاك بن مخلد الشيباني	ثقة	١٧٧
٢	ضمرة بن ربيعة الفلسطيني	صدوق يهم قليلا	٧٦

حرف الطاء

١	طارق بن شهاب الأحمسي	صحابي	١٩٠
٢	طارق بن عبد الرحمن الأحمسي	صدوق له أوهام	٢٤٦
٣	طريف بن شهاب السعدي	ضعيف	٤٥٨
٤	طلحة بن عمرو الحضرمي	متروك	٥٦٠
٥	طلحة بن مصرف بن عمرو	ثقة	١٤٩
٦	طلحة بن نافع الواسطي	صدوق	٣١٦

حرف العين

١	عائذالله بن عبدالله أبو إدريس الخولاني	سمع من كبار الصحابة	٣٦٨
٢	عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام	صدوق	٩
٣	عاصم بن بهدلة - إبن أبي النجود	صدوق له أوهام	١١٦
٤	عاصم بن سليمان الأحول	ثقه	١٠
٥	عامر بن شراحيل الشعبي	ثقه	٢٠
٦	عامر بن عمير بن حنيف الهذلي(أبو المليح)	ثقة	٤٢٣
٧	عباس بن فروخ الجريري	ثقه	٢٩٨
٨	عباد بن العوام بن عمر الكلابي	ثقه	١٢٣
٩	عباد بن منصور الناجي	صدوق تغير بأخرة ، ومدلس(٤)	٤٣

١٠	عبادة بن مسلم الفزاري	ثقة	١٩٩
١١	عباس بن الحسن الحزري	مجهول	٢٩٨
١٢	العباس بن الوليد بن صبح	صدوق	٤٦٤
١٣	العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي	صدوق عابد	٤١٥
١٤	العباس بن الوليد بن نصر النرسي	ثقة	٣٩٩
١٥	عباس بن محمد بن حاتم الدوري	ثقة	١٧٢
١٦	عبد بن حميد الكسي	ثقة	١
١٧	عبد ربه أو عمرو أبو نعامة السعدي	ثقة	١٨
١٨	عبدالأعلى بن عامر الثعلبي	صدوق يهم	٦٩
١٩	عبدالأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي	ثقة	١٨٢
٢٠	عبدالأعلى بن واصل بن عبد الأعلى الأسدي	ثقة	٣٢٣
٢١	عبدالباقي بن قانع	ثقة	٦٢
٢٢	عبدالحميد بن جعفر الأنصاري	صدوق ربما وهم	٣٧٠
٢٣	عبدالحميد بن سليمان الخزاعي	ضعيف	٢٦٥
٢٤	عبدالحميد بن عبدالله الأصبحي	ثقة	٣٤٧
٢٥	عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري	ثقة	٢٨٠
٢٦	عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري	ثقة	٧٥
٢٧	عبدالرحمن بن أبي هريرة	ذكره ابن حبان في الثقات	٤٤١
٢٨	عبدالرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني	ثقة	١١٤
٢٩	عبدالرحمن بن بشر العبدي	ثقة	٣٦٠
٣٠	عبدالرحمن بن زياد بن أنعم	ضعيف في حفظه	٢٦٧
٣١	عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي	ثقة	٢٨٠
٣٢	عبدالرحمن بن صالح الأزدي	صدوق	٣٤٩
٣٣	عبدالرحمن بن عبد القاري	له رؤيه	٤٧٤
٣٤	عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عتيق	مقبول	٣٤٧
٣٥	عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد الدشتكي	ثقة	٣٢٧
٣٦	عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري	صدوق ربما أخطأ	١٦٨
٣٧	عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي	ثقة	٢٩
٣٨	عبدالرحمن بن عوسجه الهمداني	ثقة	٢٩٢
٣٩	عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي	لابأس به مدلس(٣)	١٠١
٤٠	عبدالرحمن بن مهدي العنبري	ثقة	٦٥
٤١	عبدالرحيم بن سليمان الكناني	ثقة	٣٤
٤٢	عبدالرزاق بن همام	ثقة	٨٨
٤٣	عبدالصمد بن عبد الوارث العنبري	صدوق ثبت في شعبة	٢٧٤

٤٤	عبدالعزيز بن أبي رواد	صدوق عابد ربما وهم	٣٨٣
٤٥	عبدالعزيز بن المختار الدباغ	ثقة	٤٦٥
٤٦	عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي	صدوق يخطيء	٢٧٢
٤٧	عبدالعزيز بن مسلم القسملي	ثقة ربما وهم	٥١٧
٤٨	عبدالقاهر بن شعيب الحبحاب	لابأس به	١٧٤
٤٩	عبدالكريم بن أبي المخارق	ضعيف	٢٦
٥٠	عبدالكريم بن مالك الجزري	ثقة	٢٦
٥١	عبدالله بن أبي جميلة	مجهول	٦٩
٥٢	عبدالله بن أبي نجيح	ثقه ربما دلس (٣)	٣
٥٣	عبدالله بن إدريس بن يزيد الأزدي	ثقه	٨٢
٥٤	عبدالله بن الزبير الحميدي	ثقه	١٨٩
٥٥	عبدالله بن السائب المخزومي	له صحبة	٤٦٧
٥٦	عبدالله بن المبارك المروزي	ثقة	٢٩
٥٧	عبدالله بن بريدة بن الحصيب	ثقه	٢٠٣
٥٨	عبدالله بن حبيب بن ربيعة	ثقه	٢٧
٥٩	عبدالله بن دينار القرشي	ثقه	٧٢
٦٠	عبدالله بن ذكوان - أبو الزناد	ثقه	٣٤
٦١	عبدالله بن رافع المخزومي	ثقة	٢٤٠
٦٢	عبدالله بن ربيع بن عبدالله التميمي	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٦٦
٦٣	عبدالله بن زحر الضمري	صدوق يخطئ	٤٨٩
٦٤	عبدالله بن سرجس المزني	صحابي	٤٦٥
٦٥	عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي (أبوسعيد الأشج)	ثقه	١٤٥
٦٦	عبدالله بن شبرمة	ثقه	٦
٦٧	عبدالله بن شبيب بن خالد العبسي	ذاهب الحديث	٣٤٧
٦٨	عبدالله بن صالح بن محمد الجهني	صدوق كثير الغلط	٤٥
٦٩	عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني	ثقة	٥٣
٧٠	عبدالله بن عبدالرحمن بن عتبة المسعودي	صدوق اختلط	٣٠٧
٧١	عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي	صدوق يهم	٢٨٠
٧٢	عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة	ثقة	١٤٦
٧٣	عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة	لين الحديث	٣١
٧٤	عبدالله بن عمر بن حفص	ضعيف	١٥
٧٥	عبدالله بن عمران العابدي	صدوق	٤٩٦
٧٦	عبدالله بن عياش	صدوق يغلط	٣٣٠
٧٧	عبدالله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبن ليلي	ثقة	٢٢٠

٧٨	عبدالله بن قبيصة الفزاري	شيخ له مناكير	٢٠٨
٧٩	عبدالله بن لهيعة	صدوق اختلط	٣٥٨
٨٠	عبدالله بن محمد بن أبي شيبة	ثقة	١٧٦
٨١	عبدالله بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي	ثقة	٣٥٠
٨٢	عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي	ثقة	٥٥٦
٨٣	عبدالله بن محمد بن جعفر	إمام حافظ	١٥٤
٨٤	عبدالله بن محمد بن زياد	حافظ ثقة	٤٦٢
٨٥	عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم	ضعيف	١٥٨
٨٦	عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب	صدوق في حديثه لين وتغير بأخرة	٢٧٤
٨٧	عبدالله بن محمد بن ناجية	حافظ	١٤٤
٨٨	عبدالله بن محمد عثمان	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٦٦
٨٩	عبدالله بن محيريز بن جناده الجمحي	ثقة	٦٥
٩٠	عبدالله بن مسلم بن هرمز المكي	ضعيف	١٥٩
٩١	عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي	ثقة	٧٨
٩٢	عبدالله بن معاذ الصنعاني	صدوق	٥٥٦
٩٣	عبدالله بن موسى بن شيبة الأنصاري	صدوق	٢٢١
٩٤	عبدالله بن ناصح المروزي	وثقه ابن حبان	١٤٤
٩٥	عبدالله بن نمير الهمداني/ إبن نمير	ثقة	١٥٩
٩٦	عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي	ثقة	٣٠
٩٧	عبدالله بن يزيد المعافري	ثقة	٢٦٧
٩٨	عبدالملك بن أبي سليمان	صدوق له أوهام	٣٦٦
٩٩	عبدالملك بن الحسن بن أبي حكيم الحاري	لابأس به	٢٨٠
١٠٠	عبدالملك بن الربيع بن سبرة الجهني	وثّقه العجلي	٣٧٦
١٠١	عبدالملك بن حميد بن أبي غنية	ثقة	٥١١
١٠٢	عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج	ثقة ويدلس(٣) ويرسل	٣
١٠٣	عبدالملك بن عمرو القيسي	ثقة	٢٨٠
١٠٤	عبدالملك بن عمير بن سويد اللخمي	ثقة مدلس(٣)	١٤٣
١٠٥	عبدالملك بن محمد الرقاشي	صدوق يخطيء	٢٧٤
١٠٦	عبدالوارث بن سعيد العنبري	ثقة	٢٧٤
١٠٧	عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي	ثقة تغير قبل موته	٥٣٩
١٠٨	عبدة بن سليمان الكلابي	ثقة	٩
١٠٩	عبدة بن سليمان المروزي	صدوق	٣٦٦
١١٠	عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك	ثقة	١٨٥
١١١	عبيد الله بن أبي يزيد المكي	ثقة	١٢

١١٢	عبيد الله بن الأخنس	صدوق قال ابن حبان: كان يخطئ	١
١١٣	عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد/ أبو زرعة	ثقة	١٥٨
١١٤	عبيد الله بن عبدالله بن موهب	مقبول	١٥٤
١١٥	عبيد الله بن عمر بن حفص	ثقة	١١
١١٦	عبيد الله بن معاذ العنبري	ثقة	٦٨
١١٧	عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي	ثقة	٢٨٧
١١٨	عبيد بن أبي قرة	صدوق	٢٨٠
١١٩	عبيد بن سعد الديلمي الطائفي	مشهور	٢٦٨
١٢٠	عبيد بن سليمان الباهلي	لابأس به	١٩٤
١٢١	عبيدالله بن سعيد الجعفي/ أبو مسلم	ضعيف	١٤٤
١٢٢	عبيدالله بن عبدالرحمن الأنصاري	مستور	٤٥٧
١٢٣	عبيدالله بن عبدالله بن عتبة الهذلي	ثقة	٤٧٤
١٢٤	عبيدالله بن عبيدالله الأشجعي	ثقة	٤٨٧
١٢٥	عبيدة بن عمرو السليماني	فقيه ثبت	٢٨٤
١٢٦	عتاب بن بشير الجزري	صدوق يخطيء	١٢٥
١٢٧	عتبة بن عبدالله بن عتبة (أبو العميس)	ثقة	٤٣٤
١٢٨	عتبه بن يقظان الراسبي	ضعيف	٣٣٧
١٢٩	عثمان بن الأسود بن موسى	ثقة	١٦
١٣٠	عثمان بن سعيد القرشي	ثقة	٤٩٦
١٣١	عثمان بن عاصم بن حصين	ثقة ربما دلس	٣٥٢
١٣٢	عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي	متروك	٧٦
١٣٣	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم	ضعيف	٤٤
١٣٤	عثمان بن محمد بن إبراهيم بن أبو شيبة	ثقة له أوهام	٢٧٣
١٣٥	عروة بن الزبير بن العوام	ثقة	٣٢
١٣٦	عصام بن رواد العسقلاني	صدوق	٢٠٦
١٣٧	عطاء بن أبي رباح	ثقة تغير بآخرة	١٨٩
١٣٨	عطاء بن أبي مسلم الخرساني	صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس	٤٤
١٣٩	عطاء بن أبي ميمونة البصري	ثقة	٣٤٨
١٤٠	عطاء بن السائب	صدوق اختلط	٢٩٣
١٤١	عطاء بن دينار الهذلي	صدوق	٣٥٨
١٤٢	عطاء بن يسار الهلالي	ثقة	١٩١
١٤٣	عطية القرظي	صحابي	٣٧٢
١٤٤	عطية بن بقية بن الوليد	محله الصدق	٤٦٤
١٤٥	عطية بن سعد العوفي	صدوق يخطيء كثيراً	١٥١

١٤٦	عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي	ثقة	٢٠٣
١٤٧	عقبة بن أوس السدوسي	صدوق	٩١
١٤٨	عقيل بن خالد بن عقيل الايلي	ثقة	٢٦٦
١٤٩	عكرمة بن عمار العجلي	صدوق يغلط	٢٨١
١٥٠	عكرمة مولى ابن عباس	ثقة	١٣
١٥١	العلاء بن المسيب	ثقة ربما وهم	٤٦٣
١٥٢	علقمة بن قيس النخعي	ثقة	٨٧
١٥٣	علقمة بن مرثد الحضرمي	ثقة	٢١٧
١٥٤	علي بن أبي طلحه مولى بني العباس	صدوق قد يخطيء	٤٥
١٥٥	علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا	لابأس به	١٦٨
١٥٦	علي بن الحسن الأزدي	وثقه ابن حبان	٣٢٤
١٥٧	علي بن الحسن الهسنجاني	ثقة صدوق	٢٤٦
١٥٨	علي بن الحسن بن موسى الهلالي	ثقة	٣٥
١٥٩	علي بن الحسين العامري	صدوق	٤٧١
١٦٠	علي بن حجر بن اياس السعدي	ثقة	٢٠٣
١٦١	علي بن خشرم المروزي	ثقة	٤٨٨
١٦٢	علي بن داود القنطري	صدوق	٤٥
١٦٣	علي بن زيد بن عبدالله بن جدعان	ضعيف	٢٨٠
١٦٤	علي بن سهل بن قادم الرملي	صدوق	٢٠٦
١٦٥	علي بن عبد العزيز البغوي	صدوق	٦٦
١٦٦	علي بن عبدالله بن مبشر	إمام ثقة محدث	١١
١٦٧	علي بن عياش الالهاني	ثقة	٥٣٠
١٦٨	علي بن مسلم الطوسي	ثقة	٥٢٤
١٦٩	علي بن مسهر القرشي	ثقة له غرائب	٩٦
١٧٠	علي بن يزيد بن ركانة	مستور	٣١
١٧١	عمار بن معاوية الدهني	صدوق	٣٤١
١٧٢	عمارة بن أبي حفصة:نابت	ثقة	٢٦
١٧٣	عمارة بن عمير التيمي	ثقة ثبت	٣٧٨
١٧٤	عماره بن حارثه الضمري	له صحبه	٢٨٠
١٧٥	عمر بن أبي زائدة الهمداني	صدوق	٥٢٩
١٧٦	عمر بن ذر بن عبدالله الهمداني	ثقة	١٨٣
١٧٧	عمر بن سعد أبو داود الحفري	ثقة	١٧٦
١٧٨	عمر بن قيس المكي/سندل	متروك	٥٩
١٧٩	عمر بن هارون بن يزيد الثقفي	متروك	٧٦

١٨٠	عمران بن حدير	ثقة	٢٠٢
١٨١	عمران بن خالد بن يزيد	صدوق	٣٩
١٨٢	عمران بن سليمان المرادي	وثقه ابن حبان	٤٠٧
١٨٣	عمران بن طلحة بن عبيد الله التيمي	له رؤية	٣٧١
١٨٤	عمران بن يزيد بن أبي جميل الدمشقي	لم يذكر بجرح أوتعديل	٢٦٢
١٨٥	عمرو بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي	ثقة	١٧٧
١٨٦	عمرو بن أبي سلمة التنيسي	صدوق له أوهام	١١٤
١٨٧	عمرو بن أبي عمرو :ميسرة المدني	ثقة ربما وهم	٣٥٤
١٨٨	عمرو بن أبي قيس الرازي	صدوق له أوهام	٣٢٧
١٨٩	عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري	ثقة فقيه	٤١١
١٩٠	عمرو بن دينار المكي الجمحي	ثقة	١٨٩
١٩١	عمرو بن شرحبيل الهمداني	ثقة عابد	٣٨٢
١٩٢	عمرو بن شعيب	صدوق	١
١٩٣	عمرو بن عاصم الكلابي	صدوق في حفظه شيء	٢٩٨
١٩٤	عمرو بن عبدالله الجهني/ أبومطر	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٣٢
١٩٥	عمرو بن عبدالله بن صفوان بن أمية	صدوق شريف	١٧٧
١٩٦	عمرو بن عبدالله بن عبيد أبو إسحاق السبيعي	ثقة اختلط بأخرة	١٦٨
١٩٧	عمرو بن عثمان بن عفان	ثقة	١٧١
١٩٨	عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي	ثقة	٤
١٩٩	عمرو بن قيس الماصر	صدوق ربما وهم	٤٧٨
٢٠٠	عمرو بن مرة الجملي	ثقة	٢٧
٢٠١	عمرو بن مروان / أبوالعنبس	صدوق	١٩
٢٠٢	عنبسة بن خالد بن يزيد الأموي	صدوق	١٣٥
٢٠٣	عنبسة بن سعيد بن الضريس	ثقة	١٦٥
٢٠٤	عوف بن مالك بن نضلة/أبو الأحوص	ثقة	٢١٦
٢٠٥	عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود	ثقة	٢٨
٢٠٦	عياض بن عبدالله الفهري	فيه لين	١١٠
٢٠٧	العيزار بن حريث العبدي	ثقة	٥٢٩
٢٠٨	عيسى بن أبي عيسى :أبو جعفر الرازي	صدوق سيء الحفظ	٢٠٦
٢٠٩	عيسى بن أبي عيسى الخياط	متروك	١٠٢
٢١٠	عيسى بن المغيرة التميمي	مقبول	٤٣٣
٢١١	عيسى بن عبد الرحمن السلمي	ثقة	٢٩٢
٢١٢	عيسى بن موسى البخاري	صدوق ربما أخطأ وربما دلس (٤)	٣٩١
٢١٣	عيسى بن ميمون الجرشي	ثقة	٣٣٣

٢١٤	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	ثقة	٨٧

حرف الغين

١	غزوان الغفاري -أبومالك	ثقة	٢٣٩

حرف الفاء

١	فرقد بن يعقوب السبخي	صدوق كثير الخطأ	٣١٩
٢	الفضل بن خالد المروزي /أبو معاذ	وثقه ابن حبان	١٩٤
٣	الفضل بن دكين(أبو نعيم)	ثقة	١٥٨
٤	الفضل بن محمد بن المسيب	ثقة	٢٨٠
٥	الفضل بن موسى السيناني	ثقة ربما أغرب	٢٦
٦	فضيل بن حسين بن طلحة الجحدري	ثقة	٢٧٢
٧	فليح بن سليمان بن أبي المغيرة	صدوق كثير الخطأ	٣٤٧

حرف القاف

١	قابوس بن مخارق	لابأس به	٣١٢
٢	القاسم بن أبي بزة	ثقة	١٦٥
٣	القاسم بن ربيعة بن جوشن	ثقة	٩١
٤	القاسم بن سلام - أبو عبيد	ثقة	٢
٥	القاسم بن عبدالرحمن بن مسعود	ثقة	٣٥
٦	القاسم بن عبدالواحد بن أيمن المكي	مقبول	٢٧٤
٧	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	ثقة	٤
٨	قبيصة بن عقبة محمد السوائي	صدوق ربما خالف	٣١
٩	قتادة بن دعامة السدوسي	ثقة	١٣
١٠	قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي	ثقة	٢٦٣
١١	قرة بن حبيب القنوي	ثقة	٢٨٨
١٢	قيس بن الربيع الأسدي	صدوق تغير لما كبر	١١٦
١٣	قيس بن سليم العنبري	ثقة	٤٧٨
١٤	قيس بن مسلم الجدلي	ثقة	٣٩٣

حرف الكاف

١	كثير بن زياد البرساني	ثقة	٤٩٨
٢	كثير بن زيد الأسلمي	صدوق يخطيء	١٨٦

٣	كثير بن شهاب المذحجي	صدوق	٣٢٣
٤	كعب بن عبدالله العبدي	وثقه ابن حبان	٤٢٦
٥	كلدة بن الحنبل	صحابي	١٧٧
٦	كهمس بن الحسن التميمي	ثقة	٢٧٣

حرف اللام

١	ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي	صدوق اختلط جداً	٣٥
٢	الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي	ثقة	٦٠

حرف الميم

١	مالك بن أنس بن مالك	ثقة	٣٠
٢	مالك بن إسماعيل النهدي-أبو غسان	ثقة	١٦٩
٣	مالك بن مغول	ثقة	١٤٤
٤	مبارك بن فضالة	صدوق مدلس (٣)	٣٤٩
٥	مجاهد بن جبر المكي	ثقة	١٣٧
٦	محرز بن عبدالله الجزري	صدوق مدلس (٣)	٢٦٦
٧	محمد بن أبي بكر الصديق	له رؤيه	٣١٢
٨	محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء	ثقة	١٦٧
٩	محمد بن أبي يحيى الأسلمي	صدوق	٣٥٠
١٠	محمد بن أحمد بن نصر الترمذي	ثقة	٧٥
١١	محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي	ثقة	٢٠٣
١٢	محمد بن إدريس الشافعي	إمام	٦٠
١٣	محمد بن إدريس بن المنذر (أبوحاتم الرازي)	أحد الحفاظ	١٦٠
١٤	محمد بن إسحاق بن يسار	صدوق مدلس(٤)	١٣٠
١٥	محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الأسدي	ثقة	٢٧
١٦	محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي	ثقة	٢٧٩
١٧	محمد بن الزبير الحنظلي	متروك	١٠٠
١٨	محمد بن الصباح بن سفيان الجرجرائي	صدوق	٢٧٣
١٩	محمد بن العلاء بن كريب/أبو كريب	ثقة	٤٨٧
٢٠	محمد بن الفضل السدوسي/عارم	ثقة تغير في آخر عمره	٤
٢١	محمد بن المثنى بن عبيد العنزي	ثقة	٢٩٨
٢٢	محمد بن المعلى بن عبد الكريم الهمداني	صدوق	١٧٠
٢٣	محمد بن المنكدر بن عبدالله	ثقة	٧١

٢٤	محمد بن النوشجان السويدي	ثقة	٥١٧
٢٥	محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي	ثقة	١١٤
٢٦	محمد بن بشار العبدي (بندار)	ثقة	٢٧
٢٧	محمد بن بشر العبدي	ثقة	٢٦٦
٢٨	محمد بن بشر بن مطر أبو بكر الوراق	ثقة	٣٥٠
٢٩	محمد بن بكر بن عثمان البرساني	صدوق قد يخطيء	٤١٧
٣٠	محمد بن بكر بن محمد بن داسّة	ثقة	٣٨
٣١	محمد بن ثور الصنعاني	ثقة	٥٨
٣٢	محمد بن جعفر الهذلي (غندر)	ثقة	١٦٤
٣٣	محمد بن جعفر بن أبي كثير	ثقة	٣٤٧
٣٤	محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام	ثقة	٢٩٦
٣٥	محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري	إمام محدث	٦٨
٣٦	محمد بن حميد /أبو عبدالله الرازي	ضعيف	١٦٥
٣٧	محمد بن خازم الضرير/أبو معاوية	ثقة في الأعمش يهم لغيره	١١٥
٣٨	محمد بن خزيمة البصري	ثقة	٣٠١
٣٩	محمد بن خلاد الباهلي	ثقة	٢٨
٤٠	محمد بن سابق التميمي	صدوق	١٣٩
٤١	محمد بن سعد بن محمد العوفي	لين الحديث	١٥١
٤٢	محمد بن سعيد الأصبهاني	حافظ محدث	٤٥٨
٤٣	محمد بن سعيد بن سابق الرازي	ثقة	٣٢٣
٤٤	محمد بن سليمان بن أبي حثمة	مقبول	٢٢١
٤٥	محمد بن سيرين الأنصاري	ثقة	١٤
٤٦	محمد بن شريك المكي	ثقة	٣٣٦
٤٧	محمد بن شعيب بن شابور	صدوق صحيح الكتاب	٤١٥
٤٨	محمد بن عباد بن الزبرقان المكي	صدوق يهم	٣٥٠
٤٩	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني	ثقة	٤
٥٠	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	صدوق سيء الحفظ جداً	١٦٥
٥١	محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة-إبن أبي ذئب	ثقة	٧
٥٢	محمد بن عبد الرحمن بن حارثة/أبو الرجال	ثقة	٣٠
٥٣	محمد بن عبد الرحمن بن عرق	صدوق	١٧٩
٥٤	محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة	ثقة	٢٢٢
٥٥	محمد بن عبد الملك بن زنجويه	ثقة	١٤٤
٥٦	محمد بن عبدالله البسطامي/ابو عمرو الأديب	محدث	١١٤
٥٧	محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التميمي	ثقة	١٠٧

٥٨	محمد بن عبدالله بن الزبير	ثقة	٢٩٢
٥٩	محمد بن عبدالله بن المثنى	ثقة	٣٠١
٦٠	محمد بن عبدالله بن سابور الرقي	صدوق	٢٦٥
٦١	محمد بن عبدالله بن محمد/ أبو عبدالله الحافظ	شيخ المحدثين	٦٨
٦٢	محمد بن عبدوس بن كامل السراج	ثقة	٣٤٩
٦٣	محمد بن عبيد - أخو سعيد	مجهول	٢٦٥
٦٤	محمد بن عبيد بن حساب البصري	ثقة	١٨٥
٦٥	محمد بن عجلان المدني	صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة	٢٨
٦٦	محمد بن علي بن الحسين بن علي	ثقة	٣٣
٦٧	محمد بن عمرو السواق البلخي	صدوق	٢٦٥
٦٨	محمد بن عمرو بن عباد بن أبي رواد	صدوق	٣٣٣
٦٩	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي	صدوق له أوهام	٢٧٢
٧٠	محمد بن عوف الطائي	ثقة	٤٩٦
٧١	محمد بن عيسى بن نجيح الطباع	ثقة	١٠٤
٧٢	محمد بن فضيل بن غزوان	ثقة	٢٩٣
٧٣	محمد بن كثير العبدي	ثقة	٦٩
٧٤	محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي	صدوق كثير الغلط	٣٩
٧٥	محمد بن كعب القرظي	ثقة	٤٥٧
٧٦	محمد بن محمد بن الحسن	كان يحفظ	٣٧٠
٧٧	محمد بن مسلم بن تدرس/أبو الزبير	صدوق يدلس(٣)	٢٦
٧٨	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري	ثقة	٢٩
٧٩	محمد بن منصور بن ثابت بن خالد الخزاعي	ثقة	٣٧٢
٨٠	محمد بن نصر بن الحجاج المروزي	إمام حافظ	٤٣٩
٨١	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني	صدوق	٢٥١
٨٢	محمد بن يحيى بن عبدالله الذهلي	ثقة	٧٦
٨٣	محمد بن يحيى بن عمر الواسطي	ثقة	٣٩٩
٨٤	محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم	ثقة صدوق	٤٠
٨٥	محمد بن يوسف الفريابي	ثقة	١٥٨
٨٦	محمدبن إبراهيم بن أبي عدي-إبن أبي عدي	ثقة	٣٨
٨٧	محمود بن خالد السلمي	ثقة	٤٦٤
٨٨	مخارق بن خليفة الأحمسي	ثقة	١٩٠
٨٩	مخارق بن سليم الشيباني	مختلف في صحبته	٣١٢
٩٠	مختار بن نافع التيمي	ضعيف	٣٢

٩١	مخرمة بن بكير بن عبدالله الأشج	صدوق	٢٤٠
٩٢	مخلد بن الحسين	ثقة	٣٩
٩٣	مروان بن محمد الأسدي	ثقة	٤٦٤
٩٤	مروان بن معاوية الفزاري	ثقة وكان يدلس(٣)	٦٢
٩٥	مسدد بن مسرهد	ثقة	١
٩٦	مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي	ثقة	٦١
٩٧	مسلم بن أبي مريم	ثقة	٢٩١
٩٨	مسلم بن إبراهيم الأزدي	ثقة عمي بآخرة	٣٣٧
٩٩	مسلم بن صبيح / أبو الضحى	ثقة	٤٦
١٠٠	مسلم بن نذير	مقبول	١٨٨
١٠١	مسلم بن يسار البصري	ثقة	٦٦
١٠٢	مطرف بن طريف الكوفي	ثقة	٢١
١٠٣	المطلب بن شعيب المروزي	سائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة	١٠٩
١٠٤	معاذ بن معاذ بن نصر العنبري	ثقة	٦٨
١٠٥	المعافى بن عمران الأزدي	ثقة	٣٤١
١٠٦	معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي	صدوق له أوهام	٤٥
١٠٧	معبد الجهني	صدوق ثقة	٣٠٦
١٠٨	معتمر بن سليمان التيمي	ثقة	٤
١٠٩	معقل بن مقرن المزني	له صحبة	٦٧
١١٠	معلى بن أسد العمي	ثقة	٤٦٥
١١١	معمر بن راشد الأزدي	ثقة	١٣
١١٢	معّمر بن سليمان النخعي	ثقة	٢٧٣
١١٣	معن بن عيسى القزاز	ثقة	٤٢٥
١١٤	المغيرة بن أبي بردة	وثّقه النسائي	٤٢٥
١١٥	المغيرة بن مسلم القسملي	صدوق	١٧٢
١١٦	مغيرة بن مقسم الضبي	ثقة مدلس(٣) لاسيما عن إبراهيم	٨
١١٧	مقسم بن بجرة	صدوق وكان يرسل	٣٩٣
١١٨	مكحول الشامي	ثقة كثير الإرسال	٣٣٧
١١٩	المنذر بن سعد -أبو حميد الساعدي	صحابي	٢٢٠
١٢٠	المنذر بن مالك بن قطعة (أبو نضرة)	ثقة	٤٥٨
١٢١	المنذر بن يعلى الثوري	ثقة	٢٣١
١٢٢	منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي	ثقة	١٣٧
١٢٣	منصور بن زاذان الواسطي	ثقة	٤٦١

١٢٤	منصور بن عبدالرحمن العبدري	ثقة	٥٣٨
١٢٥	مهدي بن ميمون الأزدي	ثقة	١٠٧
١٢٦	موسى بن أبي عائشة الهمداني	ثقة يرسل	٣٥٥
١٢٧	موسى بن إسماعيل المنقري	ثقة	١٠٧
١٢٨	موسى بن عبدالله بن يزيد الخطمي	ثقة	٢٢٠
١٢٩	مؤمل بن إسماعيل البصري	صدوق سيء الحفظ	٥٠٠
١٣٠	مؤمل بن الفضل الحزري	صدوق	١٧٩
١٣١	مؤمل بن هشام اليشكري	ثقة	٢٦٠
١٣٢	ميسرة بن يعقوب (أبو جميلة)	مقبول	٦٩
١٣٣	ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج	وثقه ابن حبان	٢٤٠

حرف النـــون

١	نافع بن عمر بن عبدالله الجمحي	ثقة	١٤٦
٢	نافع مولى ابن عمر	ثقة	١١
٣	نبيط بن شريط بن سميط	مقبول	٥١٧
٤	نجيح بن عبدالرحمن السندي	ضعيف	٣٠٥
٥	النضر بن شميل المازني	ثقة	٤٣
٦	نعيم بن هزال الأسلمي	صحابي	٧١
٧	نفيع الصائغ - أبو رافع	ثقة	١٨٢

حرف الهـــاء

١	هارون بن اسحاق بن محمد الهمداني	صدوق	٩
٢	هارون بن المغيره بن حكيم البجلي	ثقة	٢١٦
٣	هارون بن رئاب	ثقة	٢٦
٤	هارون بن عبدالله البغدادي	ثقة	١٧٦
٥	هدبة بن خالد القيسي	ثقة	١٥٠
٦	هزيل بن شرحبيل الأودي	ثقة	١٧٦
٧	هشام بن الغاز بن ربيعة	ثقة	٢٠٩
٨	هشام بن حسان الأزدي	ثقة	٣٨
٩	هشام بن عبدالملك الباهلي (أبو الوليد الطيالسي)	ثقة	٢٦١
١٠	هشام بن عروة بن الزبير	ثقة	٩

١١	هشام بن عمار	صدوق وحديثه القديم أصح	٣٩٥
١٢	هشيم بن بشير السلمي	ثقة كثير التدليس (٣)	٢
١٣	هقل بن زياد	ثقة	٢٦٢
١٤	هلال بن خبّاب، أبو العلاء	صدوق تغير بآخرة	١٦٨
١٥	همام بن يحيى بن دينار	ثقة ربما وهم	١٥٠
١٦	هناد بن السري بن مصعب التميمي	ثقة	٣١

حرف الـــــواو

١	واثلة بن الأسقع	صحابي	٣٣٧
٢	واصل بن حيان الأحدب	ثقة	٤٩
٣	واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ	ثقة	٢١٩
٤	وحشي بن حرب الحبشي	صحابي	٤٠٥
٥	وحشي بن حرب بن وحشي بن حرب	مستور	٤٠٥
٦	ورقاء بن عمر اليشكري	صدوق في حديثه عن منصور لين	٣
٧	وضّاح بن عبدالله اليشكري/أبوعوانة	ثقة	٢٢
٨	وكيع بن الجراح	ثقة	٥
٩	الوليد بن رباح المدني	صدوق	١٨٦
١٠	الوليد بن عبدالله بن أبي ثور	ضعيف	١٤٣
١١	الوليد بن كثير المخزومي	صدوق	٤٥٧
١٢	الوليد بن مسلم القرشي	ثقة مدلس(٤)	١١٤
١٣	الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري	ثقة	١٧٢
١٤	وهب بن بيان الواسطي	ثقة	١١١
١٥	وهب بن راشد الرقي	منكر الحديث	٣١٩
١٦	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي	ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بآخرة	٤٢٩

حرف الياء

١	يحي بن سعيد أبان الأموي	صدوق	٢٧٤
٢	يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي	ثقة	٢٩٢
٣	يحيى بن أبي أنيسة	ضعيف	٧٦
٤	يحيى بن أبي حية/ أبو جناب الكلبي	ضعيف مدلس(٥)	١٤
٥	يحيى بن أبي طالب البغدادي	محله الصدق	٣٠٦
٦	يحيى بن أبي كثير الطائي	ثقة	١٧١
٧	يحيى بن أيوب الغافقي	صدوق ربما أخطأ	٤٨٩

٨	يحيى بن إسحاق السيلحيني	صدوق	٤٨٩
٩	يحيى بن المغيرة المخزومي	صدوق	٥١٣
١٠	يحيى بن حبيب بن عربي البصري	ثقة	٩١
١١	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة	ثقة	٢٢٢
١٢	يحيى بن سعيد الأنصاري	ثقة	٢
١٣	يحيى بن سعيد بن فروخ القطان	ثقة	١
١٤	يحيى بن عبدالله بن بكير	ثقة في الليث	١٠٩
١٥	يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية	صدوق له أفراد	٥١١
١٦	يحيى بن عبيد (أبو عمر البهراني)	صدوق	٤٢٧
١٧	يحيى بن عبيدالله بن عبدالله التيمي	متروك	١٥٤
١٨	يحيى بن محمد بن صاعد	ثقة	٤٩٦
١٩	يحيى بن محمدبن البختري	ثقة	٦٨
٢٠	يحيى بن مسلم - يحيى البكاء	ضعيف	٦٦
٢١	يحيى بن نصر بن حاجب القرشي	ليس بشيء	١٦٨
٢٢	يحيى بن يمان العجلي	صدوق يخطئ كثيراً	٣٢٤
٢٣	يزيد بن أبي حبيب المصري	ثقة يرسل	١٠٩
٢٤	يزيد بن أبي زياد الهاشمي	ضعيف	٥١٧
٢٥	يزيد بن بزيع الرملي	ضعيف	٧٦
٢٦	يزيد بن خصيفة	ثقة	١٧٣
٢٧	يزيد بن زريع - أبو معاوية	ثقة	٢٧٢
٢٨	يزيد بن زياد الدمشقي	متروك	٣٢
٢٩	يزيد بن نعيم بن هزال	مقبول	٧١
٣٠	يزيد بن هارون السلمي	ثقة	٢
٣١	يزيد بن يونس الايلي	وثقه ابن حبان	٤٨٦
٣٢	يعقوب بن إبراهيم الدورقي	ثقة	٢
٣٣	يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري	ثقة	٢١٩
٣٤	يعقوب بن عبدالله الأشعري	صدوق يهم	٤٧٣
٣٥	يعقوب بن محمد بن عبد الوهاب	صدوق	١١
٣٦	يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي	ثقة	٣٩٥
٣٧	يوسف بن الزبير المكي	مقبول	١٣٧
٣٨	يوسف بن يعقوب بن إسماعيل	ثقة	١٦٧
٣٩	يونس بن أبي إسحاق السبيعي	صدوق يهم قليلاً	٢٤٦
٤٠	يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي	ثقة	٢٤٠
٤١	يونس بن عبيد بن دينار العبدي	ثقة	٨٣

٤٢	يونس بن ميسرة بن حلبس	ثقة	٥١٧
٤٣	يونس بن يزيد بن أبي النجاد	ثقة	١٣٥

باب الكنى

١	أبوأحمد الزبيري ، محمد بن عبدالله بن الزبير	ثقة	٢٩٢
٢	أبوأسامة ، حماد بن أسامة	ثقة	١٤٥
٣	أبوإدريس الخولاني ، عائذالله	سمع من كبار الصحابة	٣٦٨
٤	أبوإسحاق السبيعي ، عمرو بن عبدالله	ثقة اختلط بأخرة	١٦٨
٥	أبوالأحوص عوف بن مالك بن نضلة	ثقة	٢١٦
٦	أبوالأحوص ، سلام بن سليم	ثقة	٢٣
٧	أبوالأشهب ، جعفر بن حيان السعدي	ثقة	٣٤٩
٨	أبوالبختري ، سعيد بن فيروز	ثقة ويرسل كثيراً	٢٧
٩	أبوالجعد الغطفاني ، رافع	وثقه ابن حبان وقيل : له صحبة	٢٢
١٠	أبوالرجال ، محمد بن عبدالرحمن بن حارثة	ثقة	٣٠
١١	أبوالربيع الكوفي	شيخ لايعرف	٤٣٤
١٢	أبوالزاهرية بن كريب الحضرمي	صدوق	٤٩٩
١٣	أبوالزبير ، محمد بن مسلم بن تدرس	ثقة مدلس(٣)	٢٦
١٤	أبوالزناد ، عبدالله بن ذكوان	ثقة	٣٤
١٥	أبوالصهبار البكري ، صهيب البصري	مقبول	٤٨٦
١٦	أبوالضحى ، مسلم بن صبيح	ثقة	٤٦
١٧	أبوالعالية الرياحي ، رفيع بن مهران	ثقة كثير الإرسال	٣٢٣
١٨	أبوالمليح ، عامر بن عمير	ثقة	٤٢٣
١٩	أبوالمنازل ، خالد بن مهران	ثقة يرسل	٩١
٢٠	أبوالوليد ، أحمد بن عبدالرحمن بن بكار	صدوق	٤٣٩
٢١	أبوبردة بن أبي موسى الأشعري	ثقة	١٧٤
٢٢	أبوبشر بن أبي وحشية ، جعفر بن إياس	ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير	١٦٤
٢٣	أبوبكر الإسماعيلي ، أحمد بن إبراهيم الجرجاني	حافظ حجة	١١٤
٢٤	أبوبكر بن الحارث الأصبهاني ، أحمد بن محمد	محدث	١٥٤
٢٥	أبوبكر بن عياش	ثقة تغير حفظه لما كبر	١٢٤
٢٦	أبوجعفر الرازي ، عيسى بن أبي عيسى	صدوق سيء الحفظ	٢٠٦
٢٧	أبوجميلة ، ميسرة بن يعقوب	مقبول	٦٩
٢٨	أبوجناب الكلبي ، يحيى بن أبي حية	ضعيف مدلس (٥)	١٤
٢٩	أبوحاتم الرازي ، محمد بن إدريس	أحد الحفاظ	١٦٠
٣٠	أبوحاتم المزني ، عقيل بن مقرن	مختلف في صحبته	٢٦٥
٣١	أبوحدرد الأسلمي	صحابي	٣٥٠

٣٢	أبوحميد الساعدي ، المنذر بن سعد	صحابي	٢٢٠
٣٣	أبوخالد الأحمر ، سليمان بن حيان	صدوق يخطئ	٢
٣٤	أبوخيثمة ، زهير بن حرب بن شداد	ثقة	٢٦٨
٣٥	أبوداود الحفري ، عمر بن سعد	ثقة	١٧٦
٣٦	أبوداود الطيالسي ، سليمان بن داود	ثقة	٤٧
٣٧	أبورافع ، نفيع الصائغ	ثقة	١٨٢
٣٨	أبوزرعة الرازي ، عبيدالله بن عبدالكريم	ثقة	١٥٨
٣٩	أبوزرعة بن عمرو بن جرير البجلي	ثقة	٢٠٥
٤٠	أبوسعيد الأشبح ، عبدالله بن سعيد الكندي	ثقة	١٤٥
٤١	أبوسعيد الشامي	مجهول	٣٣٧
٤٢	أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري	ثقة	٢٧٢
٤٣	أبوسنان ، سعيد البرجمي	صدوق له أوهام	٣٢٤
٤٤	أبوصالح السمان ، ذكوان	ثقة	١٨٧
٤٥	أبوصخر ، حميد بن زياد بن أبي المخارق	صدوق يهم	٤٨٦
٤٦	أبوظبيان ، حصين بن جندب	ثقة	٣٦٨
٤٧	أبوعبدالرحمن السلمي ، عبدالله بن حبيب بن ربيعة	ثقة	٢٧
٤٨	أبوعبدالله الحافظ ، محمد بن عبدالله الحاكم	شيخ المحدثين	٦٨
٤٩	أبوعبيد ، القاسم بن سلام	ثقة	٢
٥٠	أبوعبيدة بن عبد الله بن مسعود	ثقة	١٦١
٥١	أبوعمرو الأديب ، محمد بن عبدالله البسطامي	محدث	١١٤
٥٢	أبوعوانة ، وضاح اليشكري	ثقة	٢٢
٥٣	أبوغسان النهدي ، مالك بن إسماعيل	ثقة	١٦٩
٥٤	أبوقرة ، عمرو ، سلمة الكندي	ثقة	٥٢٧
٥٥	أبومالك ، غزوان الغفاري	ثقة	٢٣٩
٥٦	أبومحمد بن حيان ، عبدالله بن محمد بن جعفر	إمام حافظ	١٥٤
٥٧	أبومسلم ، عبيدالله بن سعيد الجعفر	ضعيف	١٤٤
٥٨	أبومطر ، عمرو بن عبدالله الجهني	لم يذكر بجرح ولاتعديل	٣٢
٥٩	أبومعاذ ، الفضل بن خالد المروزي	لم يذكر بجرح ولاتعديل	١٩٤
٦٠	أبومعاوية البجلي ، عمار الدهني	صدوق	٣٤١
٦١	أبومعشر ، زياد بن كليب	ثقة	١٢٣
٦٢	أبومعشر ، نجيح بن عبدالرحمن السندي	ضعيف	٣٠٥
٦٣	أبونضرة ، المنذر بن مالك بن قطعة	ثقة	٤٥٨
٦٤	أبونعيم ، الفضل بن دكين	ثقة	١٥٨
٦٥	أبويحيى القتات ، زاذان	لين الحديث	١٧٠

٦٦	أبويزيد المكي والد عبيد الله	وثقه ابن حبان	١٢
٦٧	ابن أبي ذئب ، محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة	ثقة	٧
٦٨	ابن أبي شيبة ، عبدالله بن محمد	ثقة	١٧٦
٦٩	ابن أبي عدي ، محمد بن إبراهيم	ثقة	٣٨
٧٠	ابن أبي مليكة ، عبدالله بن عبيدالله	ثقة	١٤٦
٧١	ابن الأقطع ، سليمان بن عمر بن خالد	وثقه ابن حبان	٣١٩
٧٢	ابن حميد ، محمد بن حميد الرازي	ضعيف	١٦٥
٧٣	ابن علية ، إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم	ثقة	٥٢
٧٤	ابن نمير ، عبدالله الهمداني	ثقة	١٥٩

باب أعلام النساء

١	أم شبيب ، امرأة الضحاك	-	٢١٣
٢	حمنة بنت جحش الأسدية	لها صحبة	٣٧١
٣	حميدة بنت رفاعة الأنصارية	مقبولة	٣٦٤
٤	زينب بنت أبي سلمة بن عبدالأسد المخزومية	-	٢٥٧
٥	صفية بنت أبي عبيد بن مسعود	ثقة	١١
٦	كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية	لها صحبة	٣٦٤
٧	مرجانة والدة علقمة ، أم علقمة	مقبولة	٢٤١

٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم .

م	العلم	رقم الحديث أو الأثر
١	أبوالفرات	٤٤٧
٢	أبوخالد	٥٢١
٣	أبوسيار التستري	٧٧
٤	أبومخزوم	٤٩٣
٥	أحمد بن المغيرة الحمصي	٥٣٠
٦	أحمد بن حمويه بن سيار	٧٧
٧	ابن عبيدة	٥١٢
٨	الحسن بن إسماعيل	٧٧
٩	حسن بن علي	٥٢٦
١٠	الحسين	٤٨٠
١١	روح بن دارج	٧٥
١٢	سفيان بن مسعود	٦١
١٣	سفيان بن مسعود	٦١
١٤	شيخ العيزار بن حريث	٥٢٩
١٥	شيخ سعيد بن أبي الحسن	٣٤٢
١٦	عبدالرحمن الصدائي	١٩
١٧	عبدالرحمن بن موسى	٧٥
١٨	عبدالله بن عقبة	٥٥٢
١٩	عتاب بن إبراهيم	٧٦
٢٠	عثمان	٨٠
٢١	عمة عمارة بن عمير	٣٩٦
٢٢	عمرو	٤٣٩
٢٣	فهد بن سليمان بن يحيى	٤٥٨
٢٤	القاسم شيخ الطبري	٣
٢٥	مجالد المصيصي	٧٧
٢٦	محمد بن يزيد	٤٤٧
٢٧	مقسم	٤٨٥

٦ – فهرس الألفاظ الغريبة

الكلمة	رقم الصفحة
أَنْبَتَ	٤٩٨
أورق	١٢٥
أوقية	٣٢٧
الاسْتِبْضَاعُ	١٥٨
الباءة	٢٩١
البرد	٣٧٨
بوائقه	١٧٣
البياطرة	٣٣
تُقبِل بأربع	٢٨٢
ثكلتك أمك	٥٥٣
جداية	٢٠٩
جفنه	٤٦٥
جمِّروها	٣٦٣
جُنَّه	٥٥٣
الحَفْل	٤٢٩
حوانيت	٢٣٠
الخلخال	٢٨٨
ذو قرنيها	٢٣٨
الذود	٤٢٩
رطن	١٣٦
رنة	٤٩١
السَّفْر	٢٣٢
الصانع لأهل البيت	٩٢
ضغابيس	٢٠٩
ضفير	١٠١
طبن	١٣٦
الطِّمْثُ	١٥٨
الظنين	٩٢
عاهر	٣٠٦
العَتَمه	٤٠٨
العُكَن	٢٨٣

الغمر	٩٢
فالتَاطَهُ	١٥٩
القافة	١٥٩
قيحـــاً	٥٠٩
الكوبة	٤٩٢
كيت	١٢٤
مشربة	١٩٢
مشقص	٢١٩
مضغة	٥٠٥
المطاهر	٣٦٣
المنطق	٤١٢
وِجَاء	٢٩١
وزغ	١٣٦
وَلاَيُثَرِّب	١٠١
يُؤْدَمَ	٢٥٦
يختله	٢١٩

٧ – فهرس المصادر والمراجع

- **أحكام القرآن** ، لحجة الإسلام الإمام : أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص(ت٣٧٠هـ) ، تحقيق : محمد صادق قمحاوي . طبعة دار إحياء التراث العربي١٤١٢هـ – بيروت – لبنان.
- **أحكام القرآن** ، للإمام : أبي بكر أحمد بن علي الجصاص (ت٣٧٠هـ) ، تحقيق : صدقي محمد جميل ، طبعة١٤١٤هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .
- **الأدب المفرد** ، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) ، تخريج : محمد عبدالقادر عطا ، الطبعة الأولى١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- **الأعلام** ، قاموس وتراجم ، لخير الدين الزِّركلي(ت١٣٩٦هـ) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الرابعة ١٩٧٩م ، بيروت ، لبنان .
- **الأنساب** ، للإمام : أبي سعيد عبدالكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني (ت٥٦٢هـ) ، تقديم وتعليق : عبدالله عمر البارودي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر .
- **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف** ، لأبي بكر محمد بن إبراهيم المنذر النيسابوري ، تحقيق : د.أبوحماد صغير أحمد بن محمد حنيف ، الطبعة الأولى١٤٠٥هـ ، دار طيبة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية .
- **الإتقان في علوم القرآن** . لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي(ت ٩١١هـ) ، قدم له وعلق عليه : محمد شريف ، وراجعه : الأستاذ مصطفى ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ .
- **إحياء علوم الدين** ، للإمام الغزالي : محمد بن محمد ، أبوحامد ، الغزالي، وبهامشه : تخريج العراقي وكتاب تعريف الإحياء للشيخ العيدروس ، الطبعة الأولى١٤١١هـ ، دار الخير – دمشق – بيروت .
- **الإخوان** ، للحافظ : أبي بكر عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا القرشي(ت٢٨١هـ) ، مراجعة : مصطفى عبدالقادر عطا ، طبعة١٤٠٩هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، ، الطبعة الثانية١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي .
- **البداية والنهاية** ، لأبي الفداء ابن كثير (ت٧٧٤هـ) ، طبعة١٣٩٨ ، دار الفكر ،

بيروت ، لبنان .

- **بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي(ت٨٠٧هـ) ، تحقيق : عبدالله محمد الدرويش ، طبعة١٤١٤هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .
- **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس** ، لأحمد بن حيان بن أحمد بن عميرة الضبي(ت٥٩٩هـ) ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، الطبعة الأولى١٤١٠هـ ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت .
- **التاريخ الكبير** ، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري(ت٢٥٦هـ) . دار الفكر ، بيروت ، لبنان .
- **تاريخ بغداد أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة٤٦٣هـ** ، للحافظ : أبي بكر أحمد بن علي البغدادي (ت٤٦٣هـ) ، دار الفكر .
- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** ، ليوسف بن عبدالرحمن المزي (ت٧٤٢هـ) ، تحقيق : عبدالصمد شرف الدين ، إشراف : زهير الشاويش ، الطبعة الثانية١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** ، للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) ، تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٥هـ ، دار الكتب الحديثية ، مصر .
- **تذكرة الحفاظ** ، للحافظ شمس الدين الذهبي (ت٧٤٨هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- **تفسير ابن كثير المسمى بتفسير القرآن العظيم** ، للإمام الحافظ : إبي الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ) ، طبعة جديدة مصححة١٤١٣هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- **تفسير الحسن البصري** ، جمع وتحقيق ودراسة : د.شير علي شاه ، الطبعة الأولى١٤١٣هـ ، الجامعة العربية أحسن العلوم ، كراتشي ، باكستان .
- **تفسير الرازي المسمى بالتفسير الكبير أو مفاتيح الغيب** ، للإمام : أبي عبدالله محمد بن عمر بن الحسين المشهور بابن خطيب الرّيّ(ت٦٠٦هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ١٤١٥هـ .
- **تفسير الطبري المسمى بجامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **تفسير الطبري المسمى بجامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، دار المعارف ، مصر .

- **تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين** ، للإمام الحافظ : عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم(ت٣٢٧هـ) ، تحقيق : أسعد محمد الطيب ، الطبعة الأولى١٤١٧هـ ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية .

- **تفسير القرطبي المسمى** بالجامع لأحكام القرآن ، للإمام : أبي عبدالله بن محمد بن أحمد القرطبي (ت٦٧١هـ) ، طبعة١٤١٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **تفسير النسائي** ، للإمام : أبوعبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) ، حققه وعلق عليه : صبري بن عبد الخالق الشافعي وسيد بن عباسالجليمي ، الطبعة الأولى ، مكتبة السنة ، القاهرة .

- **تفسير سورة الإخلاص** ، لابن تيمية ، المكتبة الحسينية .

- **تفسير عبدالرزاق الصنعاني المسمى بتفسير القرآن العزيز**، للإمام : أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني(ت٢١١هـ) ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

- **تفسير مجاهد** ، للإمام المحدث أبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي المخزومي ، تقديم وتحقيق وتعليق : عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورتي ، مجمع البحوث الإسلامية ، باكستان .

- **تقريب التهذيب** ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر (٨٥٢هـ) ، قدم له دراسة وافية وقابله بأصل مؤلفه مقابلة دقيقة : محمد عوامة ، الطبعة الرابعة منقحة ١٤١٢هـ ، دار الرشيد ، سوريا .

- **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** ، للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ) ، اعتنى به : أبوعاصم حسن بن عاس بن قطب ، الطبعة الأولى١٤١٦هـ ، مؤسسة قرطبة .

- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** ، للحافظ : أبي عمير يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر(ت٤٦٣هـ) ، تحقيق : مصطفى أحمد العلوي ومحمد عبدالكبير البكري ، توزيع مكتبة الأندلس ، المدينة المنورة .

- **تهذيب التهذيب** ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر (٨٥٢هـ) ، حققه وعلق عليه : مصطفى عبدالقادر عطا ، الطبعة الأولى١٤١٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** . للحافظ جمال الدين يوسف المزي (ت٧٤٢هـ) ، وبهامشه : نيل الوطر من تهذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر ، راجعه وقدم له : د.سهيل زكار ، تحقيق الشيخ : أحمد علي عبيد وحسن أحمد انما ، دار الفكر١٤١٤هـ ، بيروت ، لبنان ، المكتبة التجارية .
- **الثقات** ، للإمام الحافظ : أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (٣٥٤هـ) ، تحقيق : محمد عبدالمعين خان ، الطبعة الأولى١٣٩٣هـ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند .
- **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)** ، للإمام : أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة(ت٢٧٩هـ) ، تحقيق : أحمد محمد شاكر . مطبعة الحلبي ، الطبعة الأولى١٣٥٦هـ .
- **الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور الرسول صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)** ، لأبي عبدالله محمد إسماعيل إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي البخاري (ت٢٥٦هـ) ، حقق أصولها وأجازها الشيخ : عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، دار الفكر .
- **جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس** ، لأبي عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن حميد الأندلسي(ت٤٨٨هـ) ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت .
- **الجرح والتعديل** ، لابن أبي حاتم محمد بن عبدالرحمن الرازي التميمي(ت٣٢٧هـ) ، الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند .
- **الجعديات** ، حديث علي بن الجعد الجوهري ، لأبي القاسم عبدالله بن محمد البغوي(ت٢١٤هـ) ، تحقيق : د.رفعت فوزي عبدالمطلب ، الطبعة الأولى١٤١٥هـ ، مكتبة الخانجي ، القاهرة .
- **الدر المنثور في التفسير بالمأثور** ، لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) ، الطبعة الأولى١٤١١١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** ، لأبي الفضل شهاب

الدين محمود الآلوسي(ت١٢٧٠هـ) ، الطبعة الثانية ، إدارة الطبعة المنيرية .

- **زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة** ، للشيخ : شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن إسماعيل البوصيري الشافعي(ت٨٤٠هـ) ، اعتنى بالتصحيح والتعليق : الشيخ محمد مختار حسين ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق .

- **سنن أبي داود** ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ) ، تحقيق : دار الجنان ، إعداد وتعليق : عزت عبيدالدعاس ، وعادل السيد ، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ . دار الحديث - بيروت - لبنان .

- **سنن ابن ماجه** ، لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ) ، دار الحديث ، القاهرة .

- **سنن الدارقطني** ، للحافظ : علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) ، وبذيله : التعليق المغني على الدارقطني ، لأبي الطيب محمد آبادي ، الطبعة الثالثة١٣٨٣هـ ، عالم الكتب ، بيروت .

- **سنن الدارمي** ، للحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ) ، حققه : د.مصطفى ديب البغا ، الطبعة الأولى١٤١٢هـ ، دار القلم ، دمشق .

- **السنن الكبرى** ، للإمام : أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) ، تحقيق : محمد عبدالقادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **سنن النسائي (المجتبى)** بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ، للإمام : أحمد بن شعيب بن علي النسائي(ت٣٠٣هـ) ، اعتنى به ورقمه ووضع فهارسه : عبدالفتاح أبوغدة ، الطبعة الثانية المفهرسة١٤٠٩هـ ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - سوريا .

- **سنن سعيد بن منصور** ، للإمام الحافظ سعيد بن منصور الخرساني(ت٢٢٧هـ) ، تحقيق وتعليق الشيخ : حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **سير أعلام النبلاء** ، للحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ) ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، ومحمد نعيم العرقسوسي ، الطبعة السابعة ١٤١٠هـ ، مؤسسة الرسالة ،

بيروت .

- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، لأبي الفلاح عبدالحي ابن العماد الحنبلي(ت١٠٨٩هـ) ، منشورات دار الجديدة ، بيروت .
- **شرح معاني الآثار** ، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت٣٢١هـ) ، تحقيق : محمد زهري النجار ، الطبعة الثالثة ، دار الباز ، مكة المكرمة.
- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ، للأمير : علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .
- **صحيح سنن أبي داود باختصار السند** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مكتب التربية العربي لدول الخليج .
- **صحيح سنن النسائي** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- **صحيح مسلم** ، للإمام : أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٣هـ .
- **ضعيف سنن ابن ماجه** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى١٤١٧هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- **الطبقات السنية في تراجم الحنفية** ، للمولى تقي الدين بن عبدالقادر التميمي الداري الحنفي(ت١٠٠٥هـ) ، تحقيق : عبدالفتاح محمد الحلو ، القاهرة ١٣٩٠هـ .
- **طبقات الفقهاء** ، لإبراهيم بن علي الشيرازي (ت٤٧٦هـ) ، تحقيق : إحسان عباس ، الطبعة الثانية ١٩٨١م ، بيروت .
- **طبقات المدلسين أو تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** ، للحافظ ابن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ) ، تحقيق وتعليق : د.عاصم بن عبدالله القريوتي ، الطبعة الأولى ، مكتبة المنار ، الزرقاء ، الأردن .
- **العبر في خبر من غبر** ، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ) ، تحقيق : فؤاد سيد ، طبعة ١٩٦١م ، التراث العربي ، الكويت .
- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** ، للإمام الحافظ : أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني(ت٣٨٥هـ) ، تحقيق وتخريج : د . محفوظ الرحمن زيد الله

السلفي ، دار طيبة ، طعبة١٤١٦هـ، الرياض ، المملكة العربية السعودية .

- **غريب الحديث** ، لأبي عبيدالقاسم بن سلام الهروي(ت٢٢٤هـ) ، الطبعة الأولى، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند ، وعنها مصورة دار الكتاب العربي ، بيروت ١٣٩٦هـ .

- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** . لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، حققه وعلق عليه : عبدالعزيز بن باز(١-٣) ، واعتنى به : محب الدين الخطيب ، الطبعة الأولى١٤٠٧هـ ، دار الريان للتراث ، القاهرة .

- **الفهرست** ، لأبي الفرج محمد بن إسحاق المشهور بابن النديم (ت٣٨٥هـ) ، تحقيق : رضا تجدد مصورة عن الطبعة الإيرانية ، بيروت .

- **القاموس المحيط** ، للإمام : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي(ت٨١٧هـ) ، الطبعة الأولى١٤١٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **الكامل في التاريخ** ، للإمام : ابن الأثير : أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني(ت٦٣٠هـ) ، الطبعة الثالثة ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** ، لمصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي ، أفندي المشهور بحاجي خليفة (١٠٦٧هـ) ، طبعة١٤٠٢هـ ، دار الفكر .

- **الكنى والأسماء** ، للإمام مسلم ابن الحجاج(ت٢٣٠هـ) ، دراسة وتحقيق : عبدالرحيم محمد أحمد القشقري ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة .

- **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات** ، لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال(ت٩٣٩هـ) ، تحقيق ودراسة : عبدالقيوم عبد رب النبي ، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ، دار المأمون للتراث .

- **لب اللباب في تحرير الأنساب** ، للإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي(ت٩١١هـ) ، تحقيق : محمد أحمد عبدالعزيز وأشرف أحمد عبدالعزيز ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- **لسان العرب** ، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي(ت٧١١هـ) ، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ ، دار صادر ، بيروت .

- **لسان الميزان** ، للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ١٤٠٦هـ .
- **المؤتلف والمختلف** ، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني(ت٣٨٥هـ) ، تحقيق : د.موفق عبدالله ، الطبعة الأولى١٤٠٦هـ ، دار الغرب الإسلامي .
- **المحلى بالآثار** ، للإمام المحدث أبومحمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، تحقيق : د.عبدالغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- **مختصر الكامل في الضعفاء وعلل الحديث لابن عدي** ، للإمام تقي الدين أحمد بن علي المقريزي(ت٨٤٥هـ) ، تحقيق : أيمن بن عارف الدمشقي ، الطبعة الأولى١٤١٥هـ ، مكتبة السنة ، القاهرة .
- **المراسيل مع الأسانيد** ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت٢٧٥هـ) ، دراسة وتحقيق الشيخ : عبدالعزيز عزالدين السيروان ، الطبعة الأولى١٤٠٦هـ ، دار القلم ، بيروت ، لبنان .
- **المستدرك على الصحيحين** ، للحافظ : أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري(ت٤٠٥هـ) ، دراسة وتحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . الطبعة الأولى١٤١١هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- **مسند أبي داود الطيالسي** ، للإمام : سليمان ابن داود ابن الجارود (ت٢٠٤هـ) ، بيروت ، لبنان .
- **مسند أبي يعلى الموصلي** ، لأحمد بن علي بن المثنى(ت٣٠٧هـ)، تحقيق : حسين أسد ، الطبعة الأولى١٤٠٤هـ ، دار المأمون للتراث ، دمشق .
- **مسند الإمام أحمد** ، للإمام : أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) ، تحقيق وشرح : أحمد محمد شاكر ، الطبعة الرابعة ١٣٧٣هـ ، دار المعارف ، مصر .
- **مسند الإمام أحمد** ، للإمام : أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) ، رقم أحاديثه : محمد عبدالسلام عبدالشافي . الطبعة الأولى١٤١٣هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- **المسند الجامع** لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى وموطأ ومالك ومسانيد الحميدي وأحمد بن حنبل وعبد بن حميد وسنن الدارمي وصحيح ابن خزيمة ، تحقيق وترتيب وضبط : د.بشار عواد معروف والسيد : إبراهيم المعاطي محمد النوري وأحمد عبدالرزاق عيد وأيمن إبراهيم الزاملي

ومحمود محمد خليل ، الطبعة الأولى١٤١٣هـ ، دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، والشركة المتحدة ، بيروت ، الشركة المتحدة لتوزيع الصحف والمطبوعات ، الكويت.

- **المصنف في الأحاديث والآثار** ، للحافظ : عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) ، ضبط وتعليق : سعد اللحام ، طبعة ١٤٠٩هـ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

- **المصنف** ، للحافظ أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ .

- **المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية** ، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، تحقيق الشيخ : حبيب الرحمن الأعظمي ، توزيع دار البارز ، مكة المكرمة .

- **المعجم الأوسط** . للحافظ الطبراني (ت٣٦٠هـ) ، تحقيق : د.محمود الطحان ، الطبعة الأولى١٤٠٥هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض .

- **المعجم الكبير** ، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(ت٣٦٠هـ)، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ .

- **معجم المؤلفين** ، لعمر رضا كحالة ، الطبعة الأولى١٤١٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

- **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث** ، نشر الدكتور:أ.ي.ونسك ، مكتبة بريل في مدينة ليدن سنة١٩٣٦هـ .

- **معجم مااستعجم من أسماء البلاد والمواضع** ، لأبي عبيد ، عبدالله بن عبدالعزيز البكري الأندلسي(ت٤٨٧هـ) ، تحقيق : مصطفى السقا ، الطبعة الأولى١٣٦٨هـ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة .

- **المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم** ، للعلامة المحدث الشيخ : محمد طاهر الهندي (ت٩٨٦هـ) ، تحقيق : دار الكتاب العربي ١٣٩٩هـ ، بيروت ، لبنان .

- **من منشورات المجلس العلمي** ، سملك ، سورت ، الهند .

- **موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف** ، لمحمد السعيد بسيوني زغلول ،

الطبعة الأولى١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- **موسوعة رجال الكتب التسعة** ، للدكتور : عبدالغفار سليمان البنداري ، سيد كردي حسن ، الطبعة الأولى١٤١٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- **الموطأ** ، للإمام مالك بن أنس (ت١٧٩هـ) ، تعليق : محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الحديث ، القاهرة .
- **ميزان الاعتدان في نقد الرجال** ، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت٧٤٨هـ) ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** ، لجمال الدين يوسف بن تغرى بردى (ت٨٧٤هـ) ، الطبعة الأولى١٣٥٢هـ ، مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة .
- **نصب الراية لأحاديث الهداية** ، جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي(٧٦٢هـ) ، مع حاشيته النفيسة المهمة بغية الألمعي في تخريج الزيلعي ، دار الحديث ، القاهرة .
- **نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط** ، لعلاء الدين على رضاء ، وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على كتاب الاغتباط بمن رمي بالاختلاط للإمام : إبراهيم بن محمد بن خليل العجمي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الحديث ، القاهرة .
- **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، لأبي السعادات محمد بن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ) ، تحقيق : محمود الطناحي وطاهر الزواوي ، تصوير : المكتبة العلمية ببيروت عن أنصار السنة ، باكستان .
- **هدي الساري مقدمة فتح الباري** ، للحافظ : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .
- **الوافي بالوفيات** ، لصلاح الدين الصفدي (ت٧٦٤هـ) ، تحقيق : المستشرق هلموت ريتر ، الطبعة الثانية ١٣٨١هـ ، دار النشر فرانز شتاينز بفيسبادن، الألمان .
- **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** ، لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلّكان(ت٦٨١هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبدالحميد ، الطبعة الأولى١٣٦٧هـ ، مكتبة النهضة المصرية .

٨ – فهرس الموضوعات

إهـــداء ٣
شكـر وثناء وعرفـان ٤
المقـدمـة ٦
خطة البحث : ٨
بيان المنهج الذي سرت عليه : ٩
تمهيد ١٧
نبذة مختصرة عن حياة المؤلف ١٧
بيان لبعض الرموز والمصطلحات المستخدمة في الرسالة: ٢٠
بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب ٢٠
سورة النور ٢١
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى :﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ ٢١
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ....﴾ ٥٣
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ...﴾ ٧٦
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ.....﴾ ١٠٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَآءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنكُمْ﴾ ١٦٤
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿لَوْلآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ١٦٦
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ ١٧٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ ١٧٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ ١٧٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ.....﴾ ١٨٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتاً﴾ ١٨٦
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتاً﴾ ٢٢٨
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ ٢٣٦
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ ٢٤٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ ٢٤٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ ٢٥٨
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ ٢٦٩
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ ٧٥٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ﴾ ٢٨٤

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ﴾ ٢٨٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُواْ الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ﴾ ٢٨٩
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ﴾ ٣٠٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾ ٣١٤
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ ٣٢٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ ٣٤٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ ٣٤٩
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ ٣٥٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ﴾ ٣٥٨
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾ ٣٦٤
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ ٣٦٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاَتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ ٣٧٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ ٣٧١
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لِيَسْتَأْذِنكُمُ﴾ ٣٧٩
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَمِن بَعْدِ صَلاَةِ الْعِشَاءِ﴾ ٤٠٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاَّتِي لاَ يَرْجُونَ﴾ ٤٠٩
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ﴾ ٤١٣
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَّفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ ٤٢٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ ٤٢٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾ ٤٢٨
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُواْ عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً﴾ ٤٣٣
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ﴾ ٤٣٦
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿لاَ تَجْعَلُواْ دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ﴾ ٤٤٠

سورة الفرقان ٤٤٢

ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً﴾ ٤٤٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَراً﴾ ٤٧٤
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾ ٤٧٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْناً﴾ ٤٨٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ﴾ ٤٨٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَـهاً آخَرَ﴾ ٤٨٦
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ ٤٨٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِاللَّغْوِ مَرُّواْ كِراماً﴾ ٤٩٤
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا﴾ ٥٠٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلاَ دُعَآؤُكُم﴾ ٥٠٤

سورة الشعراء ٥٠٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ ٥٠٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَالشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ ٥٠٦
سورة القصص ٥١٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ ٥١٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ اللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ﴾ ٥١٤
سورة العنكبوت ٥١٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾ ٥١٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلاَةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَآءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ ٥٢١
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ ٥٢٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُجَادِلُوَاْ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ٥٣١
سورة الروم ٥٣٣
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ رِباً لِيَرْبُوَ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ ٥٣٣
سورة لقمان ٥٤٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً﴾ ٥٤٠
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ ٥٤٢
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً﴾ ٥٤٤
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ ٥٤٥
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ ٥٤٧
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ﴾ ٥٤٨
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿وَاخْشَوْاْ يَوْماً لاَّ يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ﴾ ٥٤٩
سورة السجدة ٥٥١
ما أورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ ٥٥١
الخاتمة ٥٥٨
الفهارس ٥٦٠
١ - فهرس الآيات القرآنية ٥٦١
٢ - فهرس الأحاديث النبوية ٥٦٥
٣ - فهرس الآثار ٥٧٢
٤ - فهرس الأعلام المترجم لهم ٥٨٢
باب الكنى ٦٠٨
باب أعلام النساء ٦٠٩

٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم. ٦١٠
٦ - فهرس الألفاظ الغريبة ٦١١
٧ - فهرس المصادر والمراجع ٦١٣
٨ - فهرس الموضوعات ٦٢٣

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٩٦٨
٣٩٦٨
١٠٠١٩١٨
جامعة أم القرى مكة المكرمة
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

دراسة وتخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ)

من أول سورة الأحزاب

وحتى نهاية سورة الرحمن

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

إسماعيل بن محمد يعقوب البلوشي

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور / عبد الحي الفرماوي

١٤٢٠هـ / ١٩٩٠م

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى

الرقم : .....
التاريخ : .....
المشفوعات : .....

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعى): إسماعيل بن محمد بن يعقوب البلوشي كلية الشريعة والدراسات الاسلامية

الأطروحة المقدمة لنيل درجة الماجستير، فى تخصص الدراسات الإسلامية

عنوان الأطروحة: (تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لابي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠) من أول سورة الأحزاب وحتى نهاية سورة الرحمن .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

و بناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتى تمت مناقشتها بتاريخ ١ / ٣ / ١٤٢١ بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها فى صيغتها المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه . والله الموفق

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش	المناقش
الاسم: أ.د/ عبدالحي حسين الفرماوي	الاسم: د/ أحمد عطا عبدالجواد	الاسم: أ.د/ محمد رياض بن سيد أحمد فاروق
التوقيع	التوقيع	التوقيع أ.د/ محمد رياض بن سيد أحمد

مدير مركز الدراسات الإسلامية

الاسم د/ستر بن ثواب الجعيد

التوقيع:

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابله لصفحة عنوان الأطروحه فى كل نسخة من الرسالة

Umm AL - Qura University
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 715
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jammka SJ
Faxemely 5564560
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)

جامعة أم القرى
مكة المكرمة ص . ب : ٧١٥
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٦٤٥٦٠
تليفون : ٥٥٧٤٦٤٤ - ٠٢ (١٠ خطوط)

مطابع جامعة أم القرى

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص عام للرسالة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الانبياء والمرسلين نبينامحمد وعلي آله وصحبه أجمعين.. وبعد ..

فهذا ملخص عام لرسالة الماجستير والتي تقدمت بها لمركز الدراسات الاسلامية بكلية الشريعة، جامعة أم القرى .

عنوان الرسالة: دراسة الاحاديث والاثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للإمام أبى بكر الرازي الجصاص (٣٠٥-٣٧٠) من أول سورة الأحزاب الى قوله تعالى: ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ من سورة الرحمن .

* إشتمل الكتاب على كثير من الأحاديث والأثار التى اعتمد عليها الفقهاء وخاصة الأحناف في تقرير مذهبهم وقد بلغ عددها في الجزء المخصص لدراستي ٤٧٦ حديثاً وأثراً.
* أما عدد الأحاديث ١٤٩ منها ١٠٤ حديثاً صحيحاً و١٢ حديثاً حسناً و٢٦ حديث ضعيفاً و٧ أحاديث لم أقف عليها.
* عدد الآثار ٣٢٧ منها ١٠٥ أثراً صحيحاً و٥١ أثراً حسناً و١٠٩ أثراً ضعيفاً و ٤٤ أثراً لم أجد لها سنداً.
* لم يستشهد المؤلف بشيء من الأحاديث أو الآثار الموضوعة.

أما عملي في الدراسة فكان عبارة عن مقدمة وتمهيد والدراسة والتخريج لهذه الأحاديث والآثار ثم الخاتمة والفهارس والتي اشتملت على :

١ – فهرس الآيات. ٢ – فهرس الأحاديث. ٣ – فهرس الآثار.

٤ – فهرس الأعلام. ٥ – فهرس الغريب. ٦– فهرس المصادر والمراجع.

٧ – فهرس الموضوعات

والله أسأل أن يوفقني لما يحبه ويرضاه وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الباحث	المشرف	عميد كلية الشريعة
إسماعيل محمد البلوشي	أ.د/ عبدالحي بن حسين الفرماوي	أ. د . محمد بن علي العقلا
التوقيع:	التوقيع:	التوقيع:

إهداء

إلى أولئك السالكين درب الهدى ، وعلى نهج المصطفى ، على مافي هذا الزمن من إحن ووعورة الطريق وبُعد الصديق وقلة الأنيس ..

إلى أولئك القابضين على الجمرة ، الصابرين على حرها وألمها ، أعطاهم الله سؤلهم من رفعة راية هذا الدين وتمكينه في العالمين .

إلى أبي وأمي اللذان ربياني وعلماني ودعا لي بالأسحار فحفظهما الله ومتعني الله بطول حياتهما وببركتهما .

إلى زوجتي التي سهرت لسهري وتحملت من أجلي فجمعني الله بها وأولادنا في الجنة إن شاء الله.

إليهم جميعاً أهدي هذا العمل والجهد المتواضع .

شكر وثناء وتقدير

الحمد لله رب الأرباب ومسبب الأسباب وخالق خلقه من تراب ، غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ، وأصلي وأسلم على أفضل خلقه وأشرف أنبيائه ورسله وحبيب ربه وسيد أبناء جنسه نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم . أما بعد :

فانطلاقا من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم الذي رواه ابن عمر في السنة "من صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ماتكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه" ، وقوله عليه السلام : "من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل" .

فأحمد الله أولا وآخرا ، سرا وظاهرا على فضله ونعمه وجوده وإكرامه وإعانته وستره وإحسانه بي .

ثم أتقدم بجزيل الشكر وخالص التقدير وكريم العرفان لكل من أعانني على إكمال بحثي هذا أو سأل عني أو دعا لي أو تمنى لي الخير وأخص منهم :

* والدتي العزيزة الفاضلة التي لم ترني مرة إلا ولهجت بالدعاء والتوفيق والسداد لي فأسأل الله أن يمتعها بالصحة والعافية وأن يرزقها بر أولادها بها .

* والدي الفاضل الذي له الفضل بعد فضل الله عز وجل في إتمام هذا البحث بتهيئة كل سبل الراحة ، فجزاه الله كل خير ومتعه بالصحة والعافية .

* زوجتي التي كانت لي نعم السند ونعم المعين فجزاها الله كل خير .

* سعادة مشرفي الفاضل الدكتور عبد الحي الفرماوي الذي كان يسأل عني باستمرار ويذكي في نفسي الحماسة والإصرار على إكمال هذا البحث على تقصير مني تجاهه وصبر وحسن خلق منه ، فجزاه الله كل خير .

* إلى زميل الصبا ودرب الإخاء ذي النفس الأبية والأخلاق الزكية أبو مهند .

* إلى من لاتفارق صورته خاطري جعلني ابنا له ثم أخا ، إلى من زاملته حضرا وجالسته حدبا ، وخالطته سفرا فوجدته خلقا فاضلا وعلما واسعا ونفسا زكية وأخلاقا واسعة ، ولولا كراهيته ذكر اسمه لذكرته ، فلك مني أبا عامر كل تحية وثناء ولك مني كل دعاء خالص من الأعماق أن يحقق الله لك ماتمنيته من ربك وأكثر ولك الفضل أبا الفضل على فضلك وتفضلك علينا .

الباحث

اسماعيل محمد البلوشي

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ با لله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده ا لله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لاإله إلا ا لله وحده لاشريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، فلقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح لهذه الأمة وعلى هذا النهج القويم سار أصحابه الغر الميامين فأخذوا عنه تلك الأمانة وبلغوها لمن بعدهم فرضي ا لله عنهم وعمن جاء بعدهم من سلفنا الصالح الذين حملوا على كاهلهم تلك المسؤولية الكبيرة والتركة العظيمة ولم يقصروا فيها بشئ فلقد حفظ ا لله أصل ديننا الأول ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ وهيأهم ا لله لحفظ أصل ديننا الثاني ﴿ وماينطق عن الهوى ﴾ ، فما تركوا طريقا فيه صيانة هذا الأصل وحفظه والاهتمام به إلا وسلكوه ، فأنشأوا علما في هذا الأمر ومسلكا أسموه علم الحديث النبوي الشريف والذي لاشك أنه من أشرف العلوم وأجلها منزلة ، والاشتغال به من أقرب القربات إلى ا لله عز وجل ، إذ عليه صلاح العباد ومدار سعادتهم وفوزهم في الدارين .

فأصبحت العناية بهذا العلم خصوصية من خصوصيات هذه الأمة . كيف وقد اختارهم ا لله لحفظ دينه وتبليغ رسالته فهم ورثة أنبيائه ورسله .

وكان من ثمار تلك العناية الكبيرة والاهتمام العظيم أن ذخرت المكتبة الإسلامية بآلاف المصنفات الدينية المختلفة المتنوعة ، فمنها مايختص بالحديث كالصحاح ، والجوامع والمسانيد والمصنفات والسنن والمستدركات والمستخرجات والزوائد والشروح ، ومنها مايختص بعلوم الحديث المشتملة على أنواع كثيرة يطول ذكرها ، ومنها مايختص برجال الحديث ككتب معرفة الصحابة وكتب الثقات والضعفاء والكتب التي تجمع بينهما ، وكتب الكنى والألقاب ، ونحو ذلك من المؤلفات التي هي الأساس لمعرفة المقبول من المردود من الحديث والثقة من المردود من الرجال . وحق على أهل الإسلام أن يهتموا بما اهتم به أسلافهم وأن يسيروا على هداهم ويقتفوا أثرهم .

وإن مما تركه أسلافنا مما ينبغي أن يهتم به كتاب أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، وهو كتاب قيم احتوى على كثير من الأحاديث والآثار التي تعنى بالأحكام الواردة في القرآن في مجموعها .

وقد وقع اختياري لهذا الموضوع لأسباب أجملها في الآتي :

(١) نيل شرف خدمة سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم .

(٢) السير على نهج سلفنا الصالح في الاهتمام بهذا العلم .

(٣) اعتبار هذا المؤلف مرجعا لطلاب العلم وللمسلمين عموما فيما يتعلق بالأحكام الشرعية المستنبطة من آيات الأحكام الواردة في القرآن الكريم .

(٤) تقدم هذا الكتاب على غيره من الكتب المؤلفة في نفس الموضوع مما أكسبه أهمية ومرجعية على غيره من الكتب .

(٥) كونه عملا بدأه إخوة كانوا قبلنا فأحببت أن يكون لي نصيب في إتمامه وإكماله أو المساهمة في ذلك .

وقد كان من نصيبي من هذا الكتاب تخريج الآيات والأحاديث الواردة في كتاب أحكام القرآن من أول سورة الأحزاب ﴿ ماجعل الله لرجل من قلبين في جوفه ﴾ إلى نهاية سورة الرحمن ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ .

خطة البحث

هذا وقد تكونت خطة البحث من مقدمة وموضوع البحث وخاتمة .

المقدمة : وبينت فيها السبب الرئيسي الذي دعاني لاختيار الموضوع وخطة البحث وبيان منهجي الذي اتبعته في الرسالة .

موضوع البحث : وفيه تخريج الأحاديث والآثار على النحو التالي :

(١) ذكر الحديث ، أو الأثر كما أورده المؤلف ، أو ذكر نص المؤلف الذي يشير إلى معنى الحديث أو الأثر مع مطابقته للمخطوطة ، وإذا اختلف المطبوع عن المخطوط أرجع لكتب الأصول والرجال وأنبه على ذلك في الهامش .

(٢) تخريج الحديث أو الأثر .

(٣) بيان أحوال الرواة ، والحكم على كل واحد منهم قدر اجتهادي .

(٤) الحكم على سند المؤلف إذا أورد الحديث أو الأثر بسنده .

(٥) الحكم على الحديث أو الأثر من حيث القبول والرد .

(٦) بيان غريب الحديث أو الأثر .

(٧) التعليق عند الحاجة إلى ذلك .

الخاتمة : وفيها ذكر نتائج البحث التي توصلت إليها من خلال إعداد هذا البحث ويليها الفهارس .

منهجي في الرسالة

أولاً : قابلت المطبوع بالمخطوط واعتمدت في ذلك على :

* نسخة مخطوطة من مكتبة نور العثمانية بتركيا برقم ٦٦٥/١٣٤٢ .

* نسخة مطبوعة بدار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .

ثانياً : عنونت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي : ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى ﴿ ﴾ .

ثالثا :

* رقمت الرسالة ترقيما تسلسليا وجعلت للأحاديث رمز (ر) ، وللآثار الموقوفة رمز (ق) وللأثار المقطوعة رمز (ط) .

* أفردت الأحاديث برقم خاص وكذا الآثار .

* أعطيت للأحاديث أو الآثار المقرونة بنص واحد رقمين فأكثر حسب ورودها عمن ذكرت عنهم .

رابعا :

التزمت في تخريج الأحاديث والآثار المنهج التالي :

(١) اذكر من أخرج الحديث أو الأثر من طريق المؤلف .

(٢) اذكر من أخرج الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف .

(٣) إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما فأكتفي بذلك إلا إذا كان المؤلف قد أوردهما من طريق أبي داود مثلا أو غيره فأوردهما بنفس الطريق ثم أورد تخريج الشيخين .

(٤) إذا لم يكن الحديث أو الأثر في الصحيحين فإني أنتقل إلى الكتب الأربعة (سنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه) وموطأ مالك ومسند الإمام أحمد بن حنبل ، وأدرس سنده إن لم يورد المؤلف له سندا موصولا .

(٥) إن لم يكن الحديث أو الأثر موجودا فيما تقدم فإني أنتقل إلى المصادر الأخرى كمصنف عبد الرزاق وتفسيره وتفسير الطبري والسنن الكبرى للبيهقي ومعرفة السنن والآثار للبيهقي أيضا وغيرها من المصادر .

(٦) فإن لم أجد الحديث أو الأثر فيما ذكرت فإني أنتقل إلى كتب التفسير الأخرى كالقرطبي وابن كثير والدر المنثور للسيوطي ، وأنتقل أيضا إلى كتب الفقه ، مثل المحلى لابن حزم وغيره .

خامسا : اتبعت في بيان أحوال الرواة المنهج التالي :

(١) بينت أحوالهم ، وضبطت المشتبه منهم بالحروف .

(٢) اعتمدت في بيان أحوالهم على مانص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا فإن لم أجد له ترجمة فيه فإني أنتقل إلى غيره من كتب التراجم كالجرح والتعديل لابن أبي حاتم وميزان الاعتدال للذهبي ولسان الميزان وتاريخ بغداد وغيرها من كتب التراجم .

(٣) ترجمت لجميع من ورد ذكرهم في نص المؤلف .

سادسا : الحكم على سند المؤلف .

(١) إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده :

أ ـ فإن كان السند متصلا ورواته ثقات فأقول صحيح .

ب ـ وإن كان السند متصلا وفيه راو صدوق فأقول حسن .

ج ـ إذا كان في السند مدلس من مدلسي المراتب التي لايحتمل تدليس أصحابها أو مطعون فيه من جهة العدالة أو الضبط فأقول فيه ضعيف أو ضعيف جدا.

(٢) إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بغير سند :

أ ـ فإن أورده بما يدل على الجزم به فأقول : أورده معلقا بصيغة الجزم .

ب ـ وإن أورده بما يدل على تضعيفه فأقول : أورده معلقا بصيغة التمريض أو التضعيف .

سابعا : الحكم على الحديث أو الأثر .

(١) إذا ورد الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما فأكتفي بتخريجه .

(٢) فإن لم يرد في الصحيحين أو في أحدهما فإني أدرس إسناد من أخرجه موصولا وأذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ملتزما بيان أحوال رواته في الهامش معتمدا في ذلك على قول الحافظ ابن حجر في التقريب غالبا .

(٣) إذا كان الحديث أو الأثر ضعيفا وله شاهد يتقوى به ذكرت شاهده .

ثامنا : غريب الحديث أو الأثر .

ذكرت ماورد في بحثي من غريب للحديث أو للأثر معتمدا في ذلك على كتب اللغة وغريب الحديث وكتب الشروح .

تاسعاً : إذا رأيت بحكم اجتهادي القاصر أن الأمر يحتاج إلى زيادة إيضاح أو تحرير أو توضيح علقت بقدر الحاجة .

عاشراً : الخاتمة . وقد اشتملت على نتائج البحث ويليها الفهارس وهي كالتالي:

(١) فهرس الآيات

(٢) فهرس الأحاديث

(٣) فهرس الآثار

(٤) فهرس الأعلام

(٥) فهرس الغريب

(٦) فهرس المصادر والمراجع

(٧) فهرس الموضوعات

وإن كان من جملة الذكر فإنني قد عملت هذا البحث بالطريقة المعتادة وأنهيت قسماً كبيراً منه حتى اكتشفت مايسر الله لهذه الأمة من حفظ جميع دواوين السنة وغيرها على أقراص الحاسب الآلي فاستفدت منها أيما فائدة وأعدت عملي من جديد وكتب الله لي الخير والفائدة مرة أخرى فله الحمد والمنة .

هذا وأسأل الله التوفيق والسداد لما يحبه ويرضاه .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تمهيد

نبذة مختصرة عن حياة المؤلف[1]

اسمه وكنيته ولقبه :

هو أحمد بن علي الرازي أبو بكر ، الجصاص ـ بفتح الجيم والصاد المشددة وفي آخرها صاد أخرى ، نسبة إلى العمل بالجص وتبييض الجدران .

مولده ونشأته :

ولد ببغداد سنة ٣٠٥هـ وخرج منها ثم عاد إليها سنة ٣٢٥هـ وخرج منها ثم انتقل منها إلى الأهواز ثم عاد إلى بغداد ثم انتقل إلى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأي شيخه أبي الحسن الكرخي ثم عاد إلى بغداد ومكث بها إلى أن توفي .

وفاته :

توفي يوم الأحد السابع من ذي الحجة سنة ٣٧٠هـ ببغداد وصلى عليه الشيخ أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي . رحمه الله رحمة واسعة وأدخله فسيح جناته وجزاه الله خيرا نظير ماقدم لدينه وأمته ، وجمعنا الله جميعا به في دار كرامته اللهم آمين .

---

[1] انظر ترجمته في : (١) تاريخ بغداد ٣١٤/٤ ، (٢) طبقات الفقهاء للشيرازي ١٥٠ ، (٣) الكامل في التاريخ ١٠٦/٧ ، (٤) تذكرة الحفاظ ٧٨٨/٣ ، (٥) البداية والنهاية ٢٩٧/١١ ، (٦) شذرات الذهب ٧١/٣ ، (٧) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ١٣٨/٤ .

سورة الأحزاب

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾[الأحزاب : ٤]

أثر ابن عباس في معنى قوله ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ .

[١/ ١ق] روى عن ابن عباس رواية "أنه كان رجل من قريش يدعى ذا القلبين من دهائه"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال :

حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] به بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٣/٣) ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٢) تفسير الطبري (٢٥٥/١٠) رقم (٢٨٣١٩) ، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس ، وقال الخطيب : كان لينا في الحديث ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين .
ميزان الاعتدال (٥٦٠/٣) (٥٧٨٣) ، تاريخ بغداد (٣٢٢/٥) (٢٨٤٥) ، لسان الميزان (١٧٤/٥) .

(٤) سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي ، وقال أيضا : لو لم يكن هذا أيضا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولاكان موضعا لذلك .
تاريخ بغداد (١٢٦/٩) رقم (٤٧٤٣) ، لسان الميزان (١٨/٣) .

(٥) الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، قال ابن حبان : منكر الحديث ، يروي أشياء لايتابع عليها ولايجوز الاحتجاج بخبره ، توفي سنة إحدى ومائتين .
الجرح والتعديل (٤٨/٣) رقم (٢١٥) ، ميزان الاعتدال (٥٣٢/١) رقم (١٩٩١) ، المجروحين (٢٤٦/١) .

(٦) الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف ، من السادسة . التقريب (١٢٦٠) .

(٧) عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفي ، الجدلي ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيرا ، وكان شيعيا مدلسا ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة . / بخ د ت ق . التقريب (٤٦٣١).

٣٩٦٨

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا .

أثر ابن عباس بمثل أثره السابق .

[٢/٢ ق] وعن ابن عباس أيضا "كان المنافقون يقولون : محمد صلى الله عليه وسلم قلبان ، فأكذبهم الله تعالى"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] قال حدثنا حفص بن نفيل[٤] قال حدثنا زهير بن معاوية[٥] عن قابوس بن أبي ظبيان[٦] أن أباه حدثه[٧] عن ابن عباس[٨] بمعناه .

(*) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، مات سنة ثمان وستين بالطائف ،وهو أحد المكثرين من الصحابة ./ ع التقريب (٣٤٢٠) .

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٣) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٢٥٥) رقم (٢٨٣١٨) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين . ع . التقريب (٦٢٢٤) .

(٤) حفص بن نفيل (كذا في المطبوع والصواب بن بغيل بالموحدة والمعجمة مصغراً) ، الهمداني ، الكوفي ، مستور ، من التاسعة . / د . التقريب (١٤٠٦) .

(٥) زهير بن معاوية بن خديج ، أبو خيثمة الجعفي الكوفي ، ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن إسحاق بآخره ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . / ع . التقريب (٢٠٥٦) .

(٦) قابوس بن أبي ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية الجنبي بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة الكوفي فيه لين ، من السادسة . / بخ د ت ق . التقريب (٥٤٦٢) .

(٧) حصين بن جندب بن الحارث الجنبي بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة أبو ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة الكوفي ، ثقة من الثانية ، مات سنة تسعين . / ع . التقريب (١٣٧٢) .

(٨) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة ، مات سنة ثمان وستين بالطائف . / ع / التقريب (٣٤٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لانقطاعه ، فيه حفص بن بغيل مستور .

أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس :

[٣/٣ ط] وقال الحسن : "كان رجل يقول : لي نفس تأمرني ونفس تنهاني ، فأنزل الله فيه هذا"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] عن قتادة[٣] عن الحسن[٤] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده معلقاً ، لأن الطبري لم يدرك قتادة .

أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس :

[٤/٤ط] وروي عن مجاهد أيضا "أن رجلا من بني فهر قال : في جوفي قلبان أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد ، فكذبه الله عز وجل"[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٢٥٥/١٠) رقم (٢٨٣٢٢) .

(٣) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع . التقريب (٥٥٣٥) .

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار ، بالتحتانية والمهملة ، الأنصاري ، مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين . / ع . التقريب (١٢٣١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٣/٣)

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثني محمد بن عمرو[٢] قال حدثنا أبو عاصم[٣] قال حدثنا عيسى[٤] عن ابن أبي نجيح[٥] عن مجاهد[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه ابن أبي نجيح من مدلسي الطبقة الثالثة و لم يصرح بالسماع .[٧] وكان سفيان يصحح تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد وقال يحي بن سعيد القطان لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد .[٨] **فالأثر ضعيف لانقطاعه .**

حديث أبي سعيد الخدري في تحريم وطء الحامل المسبية :

[٥/١ر] روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى جارية مجحا فقال : "لمن هذه الجارية"؟ فقالوا : لفلان ، فقال : "أيطؤها"؟ قالوا نعم ، قال "لقد هممت أن ألعنه لعنة رجل يدخل معه في قبره ، كيف يورثه وهو لا يحل له أم كيف يسترقه وقد غذاه في سمعه وبصره"[٩] .

---

(١) تفسير الطبري (١٠/٢٥٥) رقم (٢٨٣٢٠) .

(٢) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي ، بفتح المهملة والمثناة ، أبو جعفر البصري ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . م د . التقريب (٦٢٠٦) .

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها . / ع . التقريب (٢٩٨٨) .

(٤) عيسى بن ميمون الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة ، ثم المكي ، أبو موسى ، ثقة ، من السابعة . / خد . التقريب (٥٣٥١) .

(٥) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، أبو يسار ، الثقفي مولاهم ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، من السادسة ، مات سنة إحدى وثلاثين . / ع . التقريب (٣٦٧٣) .

(٦) مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج ، المخزومي ، المكي ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث ومائة . / ع / التقريب (٦٥٠١) .

(٧) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٨) تهذيب التهذيب ٦/٤٩ (٤٢٤٦) . (٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٣) .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[١] من طريق أبي الدرداء بنحوه ، ولم أجده من طريق أبي سعيد الخدري .

بيان أحوال الرواة :

* سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة، مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أوخمس وستين . / ع[٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح أخرجه مسلم في صحيحه.

بيان غريب الحديث :

مجحا : الحامل التي دنا ولادتها .[٣]

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب : ٤]

أثر مجاهد في سبب نزول هذه الآية :

[٦/٥ ظ] قوله تعالى ﴿ وماجعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ قيل إنه نزل في زيد بن حارثة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبناه فكان يقال له زيد بن محمد ، وروي ذلك عن مجاهد[٤] .

---

(١) صحيح مسلم (١٠٦٥/٢) كتاب النكاح ، باب تحريم وطء الحامل المسبية ، (١٤٤١) دار الكتب العلمية ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .
وأخرجه أبو داود (٢٤٧/٢) النكاح ، باب في وطء السبايا (٢١٥٦) .
وأحمد (٢٥٢/٦) باقي حديث أبي الدرداء (٢١١٩٦) .
والدارمي ، كتاب السير (٢٤٧٨) جميعهم عن أبي الدرداء رضي الله عنه .

(٢) التقريب (٢٢٦٠) .

(٣) النهاية في غريب الأثر ٢٤٠/١ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٤/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثني محمد بن عمرو[٢] قال حدثنا أبو عاصم[٣] قال حدثنا عيسى[٤] عن ابن أبي نجيح[٥] عن مجاهد[٦] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح من مدلسي الطبقة الثالثة ولم يصرح بالسماع .[٧]

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا ءَابَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥]

حديث سعد بن أبي وقاص في جزاء من ادعى إلى غير أبيه :

[٢/٧ر] وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غيرُ أبيه فالجنة عليه حرام"[٨] .

---

(١) تفسير الطبري (١٠/٢٥٦) رقم (٢٨٣٦٢) .

(٢) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٤) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٥) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٦) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٧) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٤) .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من طرق عن سعد بن أبي وقاص بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

أثر مجاهد في تفسير معنى الخطأ والعمد :

[٦/٨ط] روى ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به﴾ قال : "قبل هذا النهي في هذا أو في غيره" ، ﴿ولكن ماتعمدت قلوبكم﴾ "والعمد ماآثرته بعد البيان في النهي في هذا أو في غيره"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثني محمد بن عمرو[٥] قال حدثنا أبو عاصم[٦] قال حدثنا

---

(١) صحيح البخاري (٢٤٨٥/٦) كتاب الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه (٦٣٨٥) ، ترقيم د. مصطفى أديب البغا ، الطبعة الأولى ، دار القلم ، دمشق .

(٢) صحيح مسلم (٨٠/١) كتاب الإيمان ، باب بيان حال من رغب عن أبيه (٦٣) .
وأخرجه أيضا أبو داود (٣٣٠/٤) كتاب الأدب ، باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه (٥١١٣) .
وأخرجه ابن ماجه (٨٧٠/٢) كتاب الحدود ، باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه (٢٦١٠) .
وأحمد (٢٧٥/١) مسندسعد بن أبي وقاص (١٤٥٧) .
والدارمي كتاب الفرائض (٢٨٦٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٤/٣) .

(٤) تفسير الطبري (٢٥٨/١٠) (٢٨٣٣٤) .

(٥) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٦) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

عيسى[١] عن ابن أبي نجيح[٢] عن مجاهد[٣] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح من مدلسي الطبقة الثالثة و لم يصرح بالسماع .[٤]

أثر قتادة فيمن دعا رجلا لغير أبيه وهو لايعلم بذلك :

[٩/٧ط] وحدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ قال قتادة : "لو دعوت رجلا لغير أبيه وأنت ترى أنه أبوه ليس عليك بأس"[٥] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بمثله[٦] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق بن يزيد بن نصر بن مهران أبو القاسم المعروف بخافض رأسه ، قال عنه الأبهري ثقة[٧] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين . / ق[٨] .

---

(١) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٢) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٣) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٤) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٤/٣) .

(٦) تفسير عبد الرزاق (١١١/٣) .

(٧) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٨) التقريب (١٢٩٤) .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف ، عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة . / ع[١] .

٤- معمر بن راشد ، الأزدي مولاهم ، أبو عروة البصري ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين . / ع[٢] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن يحيى العبدي صدوق فهو حسن .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تعليمه الرجل كيفية الدعاء:

[٨/١٠ق] وسمع عمر بن الخطاب رجلا وهو يقول : اللهم اغفر لي خطاياي فقال: " استغفر الله في العمد فأما الخطأ فقد تجوز عنك" .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق [٤] عن معمر[٥] عن قتادة[٦] عن عمر بن الخطاب[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) التقريب (٤٠٧٨) .

(٢) التقريب (٦٨٣٣) .

(٣) التقريب (٥٥٣٥) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (١١١/٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عدي بن كعب القرشي العدوي ، أمير المؤمنين ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ، وولي الخلافة عشر سنين ونصفا . / ع . التقريب (٤٩٠٤) .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه انقطاع فقتادة لم يدرك عمر .

أثر عمر بن الخطاب فيما يخافه على هذه الأمة :

[١١/٩ق] قال : وكان يقول (أي عمر بن الخطاب) "ماأخاف عليكم الخطأ ولكني أخاف عليكم العمد ، وماأخاف عليكم المقاتلة ولكني أخاف عليكم التكاثر وماأخاف عليكم أن تزدروا أعمالكم ولكني أخاف عليكم أن تستكثروها "[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن قتادة[٤] عن عمر بن الخطاب[٥] بمثله.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه انقطاع فقتادة لم يدرك عمرا .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب : ٦]

حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أولى بكل مؤمن من نفسه :

[١٢/٣ر] حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في قوله ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ قال أخبرني أبو سلمة عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فأيما رجل مات وترك دينا فإلي وإن ترك مالا فهو لورثته"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٤) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١١١) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٥) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عدي بن كعب القرشي العدوي ، أمير المؤمنين ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ، وولي الخلافة عشر سنين ونصفا . / ع . التقريب (٤٩٠٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٤) .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، ثقة ، سبق برقم (٩) [٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق من الحادية عشر ، مات سنة ثلاث وستين . / ق[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، سبق برقم (٩) [٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩) [٦] .

٥- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري ، أبو بكر، الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته وإتقانه ، من الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين . / ع[٧]

٦- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . / ع[٨]

٧- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ، بمهملة وراء ، الأنصاري ، صحابي ابن صحابي ، غزا تسع عشرة غزوة ، مات بعد السبعين . / ع[٩]

---

(١) صحيح البخاري (٨٠٥/٢) كتاب الحوالة ، باب الدين (٢١٧٥) .

(٢) صحيح مسلم (١٢٣٧/٣) كتاب الفرائض ، باب من ترك مالا فلورثته (١٦١٩) .
وأخرجه الترمذي (٢٨٣/٣) ، والنسائي (٥٠/٤) ، وأبو داود (١٣٧/٣) ، وابن ماجه (٨٠٧/٢) ، وأحمد (٢٠٨/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٦٣١٥) .

(٨) التقريب (٨١٧٧) .

(٩) التقريب (٨٧٣) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن يحيى العبدي صدوق ، فهو حسن .

الحكم على الحديث :

حديث صحيح . متفق عليه .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِلا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب : ٦]

أثر محمد بن الحنفية في سبب نزول هذه الآية :

[١٣/١٠ط] روي عن محمد ابن الحنفية أنها نزلت في جواز وصية المسلم لليهودي والنصراني[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن وكيع[٣] قال حدثنا أبو معاوية[٤] عن حجاج[٥] عن سالم[٦] عن ابن الحنفية[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٥) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٢٦٠) رقم (٢٨٣٤٤) .

(٣) سفيان بن وكيع الجراح ، أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة . / ت ق . التقريب (٢٤٦٣) .

(٤) محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وقد رمي بالإرجاء . / ع . التقريب (٥٨٥٩).

(٥) حجاج بن أرطأة ـ بفتح الهمزة ـ ابن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطأة الكوفي ، القاضي أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . / بخ م ع . التقريب (١١٢٢) .

(٦) سالم بن أبي الجعد رافع ، الغطفاني الأشجعي مولاهم ، الكوفي ثقة وكان يرسل كثيرا من الثالثة ، مات سنة سبع وتسعين . / ع . التقريب (٢١٧٦) .

(٧) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو القاسم ابن الحنفية المدني ، ثقة ، عالم ، من الثانية ، مات بعد الثمانين . / ع . التقريب (٦١٧٧) .

الحكم على الأثر :

فيه سفيان بن وكيع بن الجراح متروك ، وحجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس ، فالأثر ضعيف جدا .

أثر الحسن في معنى قوله تعالى : ﴿ إِلا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ :

[١٤/١١ط] وعن الحسن : "أن تصلوا أرحامكم"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر[٣] عن الحسن[٤] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

منقطع فمعمر لم يسمع من الحسن .

تعليق :

روى عبد الرزاق عن معمر قال : خرجت مع الصبيان إلى جنازة الحسن وطلبت العلم سنة مات الحسن وكان عمره أربعة عشر عاماً آنذاك .[٥]

أثر عطاء في صلة الرحم أنه يشمل المؤمن والكافر :

[١٥/١٢ط] وقال عطاء : "هو المؤمن والكافر بينهما قرابة إعطاؤه له أيام حياته ووصيته له"[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٥) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١١٢) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٤) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٣) . التقريب (١٢٣١) .

(٥) تهذيب الكمال ترجمة معمر ٢٨/٣٠٦ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٥) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثني يونس[٢] قال أخبرنا ابن وهب[٣] قال أخبرني محمد بن عمرو[٤] عن ابن جريج[٥] عن عطاء[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه ابن جريج يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .

أثر قتادة في الوصية للكافر القريب :

[١٦/١٣ظ] وحدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال : حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ﴿إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا﴾ قال : "إلا أن يكون لك ذو قرابة ليس على دينك فتوصي له بشيء هو وليك في النسب وليس وليك في الدين"[٧] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله يرفعه قتادة إلى الحسن[٨] .

---

(١) تفسير الطبري (١٠/٢٦٠) رقم (٢٨٣٤٨) .

(٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين . / م س ق . التقريب (٧٩٣٦) .

(٣) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ثقة حافظ عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين . / ع . التقريب (٣٧٠٥) .

(٤) محمد بن عمرو اليافعي ، بتحتانية ، الرعيني ، صدوق له أوهام من التاسعة . / م س . التقريب (٦٢١٦) .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكي ، ثقة ، فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين . / ع . التقريب (٤٢٠٧) .

(٦) عطاء بن أبي رباح ، بفتح الراء والموحدة ، واسم أبي رباح أسلم القرشي ، مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة وقيل إنه تغير بآخره ، ولم يكن ذلك منه . / ع . التقريب (٤٦٠٨) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٥) .

(٨) تفسير عبد الرزاق (٣/١١٢) .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق بن يزيد بن نصر ، وثقه الأبهري [١] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [٢] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع [٣] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا وماحدث به بالبصرة كذلك ، سبق برقم (٩) [٤] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) [٥] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن يحيى العبدي صدوق فهو حسن .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [الأحزاب : ٢٢]

أثر قتادة في معنى ماوعدهم الله ورسوله :

[١٤/١٧ط] قال قتادة : الذي وعدهم في قوله ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم﴾ [البقرة : ٢١٤] [٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله . [٧]

---

(١) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠(٥٢٥٣) سبق برقم (٩)

(٢) التقريب (١٢٩٤) .

(٣) التقريب (٤٠٧٨) سبق برقم (٩)

(٤) التقريب (٦٨٣٣) .

(٥) التقريب (٥٥٣٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٦/٣) .

(٧) تفسير عبد الرزاق (١١٤/٣)

وأخرجه الطبري[١] قال حدثنا بشر[٢] قال حدثنا يزيد[٣] قال حدثنا سعيد[٤] عن قتادة[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ورجاله ثقات من طريق عبد الرزاق ، وإسناده حسن من طريق الطبري إذ فيه بشر بن معاذ وهو صدوق فالأثر بطريقيه صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ﴾ [الأحزاب : ٢٣]

أثر الحسن البصري في معنى "من قضى نحبه" :

[١٨/١٥ظ] قال الحسن : "قضى نحبه : مات على ماعاهد عليه"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الحسن بمعناه .[٧]

---

(١) تفسير الطبري (٢٧٨/١٠) رقم (٢٨٤١٥) .

(٢) بشر بن معاذ العقدي ـ بفتح المهملة والقاف ـ أبو سهل البصري الضرير ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة بضع وأربعين . / ت س ق . التقريب (٧٠٤) .

(٣) يزيد بن زريع ، بتقديم الزاي ، مصغرا ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين . / ع . التقريب (٧٧٤١) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، أبو النضر البصري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين. / ع . التقريب (٢٣٧٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع . التقريب (٥٥٣٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٦/٣) .

(٧) تفسير عبد الرزاق (١١٤/٣)

وأخرجه الطبري[١] قال حدثنا ابن بشار[٢] قال حدثنا هوذة[٣] قال حدثنا عوف[٤] عن الحسن[٥] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

هوذة صدوق ، وباقي رجاله ثقات فالأثر حسن .

أثر مجاهد في معنى "من قضى نحبه" :

[١٩/١٦ط] وقال مجاهد : "قضى نحبه : عهده"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري [٧] قال حدثنا ابن وكيع [٨] قال حدثنا ابن عيينة [٩] عن ابن

---

(١) تفسير الطبري (١٠/٢٨٠) رقم (٢٨٤٢٢) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بندار ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين . / ع . التقريب (٥٧٧٢) .

(٣) هوذة ، بفتح الهاء ، وزيادة هاء في آخره ، ابن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي ، البكراوي ، أبو الأشهب البصري الأصم ، صدوق من التاسعة ، مات سنة ست عشرة . / ق . التقريب (٧٣٥٣) .

(٤) عوف بن أبي جميلة ، بفتح الجيم ، الأعرابي العبدي ، البصري ، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع من السادسة ، مات سنة ست وأربعين . / ع . التقريب (٥٢٣١) .

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه يسار ، بالتحتانية والمهملة ، الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة . / ع . التقريب (١٢٣١).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٦٦) .

(٧) تفسير الطبري (١٠/٢٧٩) رقم (٢٨٤١٨) .

(٨) سفيان بن وكيع الجراح ، أبو محمد الرؤاسي الكوفي ، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ماليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه ، من العاشرة . / ت ق . التقريب (٢٤٦٣) .

(٩) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد ، الكوفي ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات سنة ثمان وتسعين . / ع . التقريب (٢٤٥٨) .

جريج[١] عن مجاهد[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك وابن جريج من مدلسي الطبقة الثالثة ولم يصرح بالسماع ، فالأثر ضعيف جدا .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ﴾ [الأحزاب : ٢٦]

أثر الحسن في تفسير قوله "الذين ظاهروهم" :

[٢٠/١٧ط] قال الحسن : "هم بنو النضير"[٣] .

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا﴾ [الأحزاب : ٢٧]

أثر الحسن البصري في ماهي الأرض التي لم يطأها المسلمون وسيطؤونها :

[٢١/١٨ط] قال الحسن : "أرض فارس والروم"[٤] .

---

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة ، وكان يدلس ويرسل ، سبق برقم . التقريب (٤٢٠٧) .

(٢) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي ، مولاهم ، المكي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة . / ع . التقريب (٦٥٠١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٦/٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٧/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق [١] عن معمر [٢] عن الحسن بمثله .

وأخرجه الطبري[٣] قال حدثنا بشر[٤] قال حدثنا يزيد[٥] قال حدثنا سعيد[٦] عن قتادة[٧] عن الحسن[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سند عبد الرزاق رجاله ثقات لكنه ضعيف لأنقطاعه فمعمر لم يسمع من الحسن ويتقوى بسند الطبري فالأثر بطريقيه صحيح لغيره .

أثر قتادة بمثل أثر الحسن :

[٢٢/١٩ط] قال قتادة : "مكة"[٩] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق [١٠] عن معمر عن قتادة [١١] .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١١٥/٣) .

(٢) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت فاضل سبق برقم (٩) (التقريب ٦٨٣٣) .

(٣) تفسير الطبري (٢٨٨/١٠) رقم (٢٨٤٥٦) .

(٤) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٥) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٦) سعيد بن أبي عروبة ، مهران لايشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٧) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٨) الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٣) . التقريب (١٢٣١) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٧/٣) .

(١٠) تفسير عبد الرزاق (١١٥/٣) .

(١١) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩) (التقريب ٦٨٣٣) .

وأخرجه الطبري[١] قال حدثنا بشر[٢] قال حدثنا يزيد[٣] قال حدثنا سعيد[٤] عن قتادة[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ورجاله ثقات من طريق عبد الرزاق ، وحسن من طريق الطبري .

أثر يزيد بن رومان بمثل أثر الحسن :

[٢٣/٢٠ط] وقال يزيد بن رومان : "خير"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٧] قال حدثنا ابن حميد[٨] قال حدثنا سلمة[٩] عن ابن إسحاق[١٠] قال حدثني يزيد بن رومان[١١] بمثله .

---

(١) تفسير الطبري (٢٨٨/١٠) رقم (٢٨٤٥٦) .

(٢) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٣) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٧/٣) .

(٧) تفسير الطبري (٢٨٨/١٠) برقم (٢٨٤٥٧) .

(٨) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق . التقريب (٥٨٥٢) .

(٩) سلمة بن الفضل الأبرشي ، بالمعجمة ، مولى الأنصار ، قاضي الري ، صدوق كثير الخطأ ، من التاسعة . / د ت فق . التقريب (٢٥١٢) .

(١٠) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم ، المدني ، نزيل العراق ، إمام المغازي صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة . / خت م ٤ . التقريب (٥٧٤٣) .

(١١) يزيد بن رومان المدني ، مولى آل زبير ، ثقة من الخامسة ، مات سنة ثلاثين وروايته عن أبي هريرة مرسلة . / ع . التقريب (٧٧٤٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف . فيه محمد بن حميد الرازي ضعيف وسلمة الأبرشي صدوق كثير الخطأ .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ [الأحزاب : ٢٨]

حديث عائشة في تخيير النبي صلى الله عليه وسلم إياها :

[٢٤/٤ر] حدثنا عبد الله بن محمد المروزي قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لما نزلت ﴿وإن كنتن تردن الله ورسوله﴾ دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ بي فقال : "ياعائشة إني ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لاتعجلي فيه حتى تستأمري أبويك" قالت : قد علم الله تعالى أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه . قالت : فقرأ علي ﴿ياأيها النبي قل لأزواجك﴾ الآية فقلت : أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة"[1] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ، ثقة ، سبق برقم (٩)[4] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٩)[5]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٧/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٨٧١/٢) كتاب المظالم والغصب ، باب الغرفة والعلية وغير المشرفة في السطوح وغيرها (٢٣٣٦) .

(٣) صحيح مسلم (١١١٣/٢) كتاب الطلاق ، باب بيان تخيير امرأته لايكون طلاقا إلا بالنية (١٤٧٥) . وأخرجه الترمذي (٣٢٧/٥) ، والنسائي (١١٧/٦) ، وابن ماجه (٦٦٢/١) ، وأحمد (٢٣٣/٧) .

(٤) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠)(٥٢٥٣) .

(٥) التقريب (١٢٩٤) .

٣- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، إلا أن في روايته عن الأعمش وثابت وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩) [١] .

٤- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم (١٢)[٢] .

٥- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . / ع[٣]

٦- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة ففيها خلاف شهير ، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح . / ع[٤]

الحكم على سند المؤلف :

إسناده حسن فيه الحسن بن يحيى العبدي صدوق .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث عائشة في طلبها من النبي صلى الله عليه وسلم عدم إخبار زوجاته بما اختارت :

[٢٥/٥ر] وروى غير الخرجاني عن عبد الرزاق قال معمر : فأخبرني أيوب أن عائشة قالت يارسول الله لاتخبر أزواجك أني أختارك! قال : "إنما بعثت معلما ولم أبعث متعنتا"[٥].

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم بنحوه[٦] .

---

(١) التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) التقريب (٦٣١٥) .

(٣) التقريب (٤٥٧٧) .

(٤) التقريب (٨٦٧٩) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٧/٣) .

(٦) صحيح مسلم (١١٠٥/٢) كتاب الطلاق ، باب أن تخيير امرأته لايكون طلاقا إلا بالنية (١٤٧٨) ، وأخرجه الترمذي (٣٩٤/٥) .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩)[١] .

٢- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩)[٢] .

٣- أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السختياني ـ بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ، أبو بكر المصري ، ثقة ثبت حجة ، من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثون ومائة . / ع[٣] .

٤- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (٢٤)[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

بيان غريب الحديث :

متعنتا : أي مشدداً على الناس وملزماً إياهم مايصعب عليهم ولا طالباً زلتهم.[٥]

أثر الحسن: لماذا كان التخيير :

[٢٦/٢١ط] قال الحسن "إنما خيرهن بين الدنيا والآخرة لأنه قال : ﴿إن كنتن تردن الله ورسوله﴾ ، ﴿وإن كنتن تردن الحياة الدنيا﴾"[٦] .

---

(١) التقريب (٤٠٧٨) .

(٢) التقريب (٦٨٣٣) .

(٣) التقريب (٦٠٦) .

(٤) التقريب (٨٦٧٩) .

(٥) صحيح مسلم ١١٠٥/٢ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٧/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثنا ابن بشار[٢] قال حدثنا عبد الأعلى[٣] قال حدثنا سعيد[٤] عن قتادة[٥] عن الحسن[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . اسناده متصل ورجاله ثقات

حديث عائشة عن التخيير وأنه ليس بطلاق :

[٦/٢٧ر] روى مسروق عن عائشة أنها سئلت عن الرجل يخير امرأته فقالت : "قد خيرنا رسول الله ﷺ أفكان طلاقا؟"[٧]

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٨] ومسلم[٩] .

---

(١) تفسير الطبري (٢٨٩/١٠) رقم (٢٨٤٦١) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري ، أبو بكر ، ثقة ، سبق برقم ١٨ (التقريب ٥٧٧٢) .

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، البصري ، السامي ، بالمهملة ، أبو محمد ، وكان يغضب إذا قيل له أبو همام ، ثقة من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين . / ع . التقريب (٣٧٤٦) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، مولاهم ، ابو النضر البصري ثقة حافظ ، له تصانيف لكنه كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست وخمسين . / ع . التقريب (٢٣٧٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ثقة ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع . التقريب (٥٥٣٥) .

(٦) الحسن بن يسار البصري ، ثقة فاضل وكان يرسل ويدلس ، سبق برقم (٣) . التقريب (١٢٣١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٦٨/٣) .

(٨) صحيح البخاري (٢٠١٥/٥) كتاب الطلاق ، باب من خير نساءه (٤٩٦٣) .

(٩) صحيح مسلم (١١٠٤/٢) كتاب الطلاق ، باب أن تخيير الرجل امرأته لايكون طلاقا إلا بالنية (١٤٧٧) .

بيان أحوال الرواة :

١- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، مخضرم ، من الثانية ، مات سنة اثنتين أو ثلاث وستين . / ع[١] .

٢- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سبق برقم (٢٤)[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

أثر علي فيمن خير امرأته :

[٢٢/٢٨ق] اختلف السلف فيمن خير امرأته .

قال علي : "إن اختارت زوجها فواحدة رجعية وإن اختارت نفسها فواحدة بائنة" . وذلك في رواية زاذان عنه[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة [٤] قال حدثنا وكيع [٥] عن جرير بن حازم [٦] عن عيسى بن

---

(١) التقريب (٦٦٢٢) .

(٢) التقريب (٨٦٧٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٤٦٨/٣ .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٥٩/٥) .

(٥) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين . / ع . التقريب (٧٤٤١) .

(٦) جرير بن حازم بن زيد الأزدي ، أبو النضر البصري ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه . / ع . التقريب (٩١٣) .

عاصم[١] عن زاذان[٢] عن علي[٣] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده حسن ، فيه زاذان وهو صدوق .

أثر أبو جعفر الباقر فيمن خير امرأته :

[٢٣/٢٩ظ] وروى أبو جعفر عن علي "أنها إذا اختارت زوجها فلا شيء وإن اختارت نفسها فواحدة بائنة"[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال حدثنا عبد الله بن نمير[٦] عن إسماعيل بن أبي خالد[٧] عن أبي إسحاق[٨] عن أبي جعفر[٩] عن علي بنحوه [١٠] .

---

(١) عيسى بن عاصم الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، من السادسة . / بخ د ت ق . التقريب (٥٣١٨).

(٢) زاذان ، أبو عمر الكندي ، البزاز ، صدوق ، يرسل ، وفيه شيعية ، من الثانية ، مات سنة اثنتين وثمانين . / بخ م ٤ . التقريب (١٩٨٢) .

(٣) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته ، أول من أسلم وأحد العشرة ، مات سنة أربعين . / ع . التقريب (٤٧٦٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٤٦٨/٣ .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٦١/٥) .

(٦) عبد الله بن نمير ، بنون مصغرا ، الهمداني ، أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . / ع . التقريب (٣٦٧٩) .

(٧) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . / ع . التقريب (٤٣٩) .

(٨) عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني ، أبو إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة . / ع . التقريب (٥٠٨١).

(٩) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة ، فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع . التقريب (٦١٧١) .

(١٠) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ، الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أول من أسلم ، أحد العشرة المبشرين ، مات في رمضان سنة أربعين . / ع . التقريب (٤٧٦٩) .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف لانقاطعه فأبو جعفر الباقر لم يدرك علياً وروايته عنه مرسلة ولكنه روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين . [١] ولعله سمع منهم هذا الأثر فرفعه إلى علي .

أثر عبد الله بن مسعود فيمن خير امرأته :

[٣٠/٢٤ق] وقال عبد الله رضي الله عنه في الخيار وأمرك بيدك "إن اختارت نفسها فواحدة رجعية وإن اختارت زوجها فلا شئ"[٢]

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال حدثنا حفص بن غياث[٤] عن الشيباني[٥] عن الشعبي[٦] عن عبد الله[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

الشعبي لم يسمع من ابن مسعود كما في المراسيل [٨] وغيره [٩] .فالأثر ضيعف لانقطاعه .

---

(١) تهذيب التهذيب ٣١١/٩ (٥٨٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٤٦٨/٣

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٩/٥) .

(٤) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي ، أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلا في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين . ع . التقريب (١٤٣٦) .

(٥) سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الشيباني ، الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات في حدود الأربعين . / ع. التقريب (٢٥٧٦) .

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة . / ع . التقريب (٣١٠٣) .

(٧) عبد الله بن مسعود بن غافل ، بمعجمة وفاء ، ابن حبيب الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من كبار العلماء من الصحابة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . / ع . التقريب (٣٦٢٤) .

(٨) المراسيل لابن أبي حاتم ١٦٠ . (٩) تهذيب الكمال ٣٠/١٤ (٣٠٤٢) .

أثر زيد بن ثابت فيمن خير امرأته :

[٣١/٢٥ق] وقال زيد بن ثابت في الخيار : "إن اختارت زوجها فلا شيء وإن اختارت نفسها فثلاث" ، وقال في أمرك بيدك "إن اختارت نفسها فواحدة رجعية"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا حفص[٣] عن أشعث[٤] عن الحكم[٥] عن ابن أبي ليلى[٦] عن زيد بن ثابت[٧] بمثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير[٨] عن سفيان[٩] عن أبي الزناد[١٠] عن خارجة بن زيد[١١] عن زيد بن ثابت[١٢] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٤٦٨/٣ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦٠/٥) .

(٣) حفص بن غياث بن طلق النخعي ، أبو عمر الكوفي ، ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلا في الآخر ، سبق برقم (٣٠) . التقريب (١٤٣٦) .

(٤) أشعث بن سوار الكندي ، النجار ، قاضي الأهواز ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين . / بخ م ت س ق . التقريب (٥٢٥) .

(٥) الحكم بن عتيبة ، بالمثناة ثم الموحدة مصغرا ، أبو محمد الكندي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة . / ع . التقريب (١٤٥٨) .

(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، المدني ، ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة ست وثمانين . / ع . التقريب (٤٠٠٧) .

(٧) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري ، أبو سعيد ، من كتاب الوحي من الصحابة ، مات سنة ثمان وأربعين . / ع . التقريب (٢١٢٦) .

(٨) عبد الله بن نمير ، بنون مصغرا ، الهمداني ، أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . / ع . التقريب (٣٦٧٩) .

(٩) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين . / ع . التقريب (٢٤٥٢) .

(١٠) عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المدني ، المعروف ، بأبي الزناد ، ثقة فقيه ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين . / ع . التقريب (٣٣١٣) .

(١١) خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري ، أبو زيد المدني ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة مائة . / ع . التقريب (١٦١٤) .

(١٢) زيد بن ثابت الأنصاري ، صحابي ، من كتاب الوحي . / ع . التقريب (٢١٢٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

السند الأول فيه أشعث الكندي وهو ضعيف .

والسند الثاني صحيح الإسناد ، فالأثر صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب : ٣٣]

أثر سودة في معنى قوله "وقرن في بيوتكن" :

[٣٢/٢٦ق] روى هشام عن محمد بن سيرين قال : قيل لسودة بنت زمعة : ألا تخرجين كما تخرج أخواتك؟ قالت : والله لقد حججت واعتمرت ثم أمرني الله أن أقر في بيتي ، فوالله لاأخرج ، فما خرجت حتى أخرجوا جنازتها[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن سعد[٢] عن الواقدي[٣] عن حماد بن زيد[٤] عن هشام به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- هشام بن حسان الأزدي القردوسي بالقاف وضم الدال أبو عبد الله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قد قيل كان يرسل عنهما من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين . / ع[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٧١/٣) .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٥/٨) .

(٣) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، الواقدي ، المدني القاضي ، نزيل بغداد ، متروك ، مع سعة علمه ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين . / ق . التقريب (٦١٩٥) .

(٤) حماد بن زيد بن درهم الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه قيل إنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين وله إحدى وثمانون سنة . / ع . التقريب (١٧٨/١) (١٤٩٨) .

(٥) التقريب (٧٢٨٩) .

٢- محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة عابد كبير القدر كان لايرى الرواية بالمعنى من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا فيه محمد بن عمر الواقدي ، متروك .

أثر مجاهد في معنى قوله : "ولاتبرجن تبرج الجاهلية الأولى" :

[٢٧/٣٣ط] روى ابن أبي نجيح عن مجاهد : ﴿ولاتبرجن ...﴾ قال : "كانت المرأة تتمشى بين أيدي القوم فذلك تبرج الجاهلية"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن أبي نجيح ، أبو يسار الثقفي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس سبق برقم(٤)[٥] .

٢- مجاهد بن جبر المخزومي ، أبو الحجاج ، ثقة ، سبق برقم(٤)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .[٧]

---

(١) التقريب (٥٩٦٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧١) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (٣/١١٦) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٥) التقريب (٣٦٧٣) .

(٦) التقريب (٦٥٠١) .

(٧) طبقات المدلسين (٩٠) .

أثر قتادة في معنى تبرج أهل الجاهلية :

[٢٨/٣٤ط] وقال سعيد عن قتادة ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ "يعني إذا خرجتن من بيوتكن" ، قال : "كانت لهن مشية تكسر وتغنج فنهاهن الله عن ذلك"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه بشر العقدي صدوق ، فالأثر حسن .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب : ٣٣]

سبب نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ :

[٧/٣٥ر] روي عن أبي سعيد الخدري "أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧١) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٢٩٤) رقم (٢٨٤٧٨) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧١) .

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في مستدركه[١] وقال صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، والبيهقي[٢] والطبراني[٣] والترمذي[٤] جميعهم عن أم سلمة .

وأخرجه الطبري[٥] قال حدثني محمد بن المثنى[٦] قال حدثنا بكر بن يحيى بن زبان العنزي[٧] قال حدثنا مندل[٨] عن الأعمش[٩] عن عطية[١٠] عن أبي سعيد الخدري[١١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نزلت هذه الآية في خمسة في وفي علي رضي الله عنه وحسن رضي الله عنه وحسين رضي الله عنه وفاطمة رضي الله عنها" إنما يريد الله ... الآية" .

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١٥٨/٣) (٤٧٠٥) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٥٠/٢) (٢٦٨٣) .

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٣٣٣/٢٣) (٧٦٨) .

(٤) سنن الترمذي (٦٣٥١/٥) (٣٢٠٥) .

(٥) تفسير الطبري (٢٩٦/١٠) رقم (٢٨٤٨٧) .

(٦) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، وكان هو وبندار فرسي رهان ، وماتا في سنة واحدة . / ع . التقريب (٦٢٨٣) .

(٧) بكر بن يحيى بن زبان ـ بزاي مفتوحة وموحدة ثقيلة ـ عبدي ويقال : عنزي بنون وزاي ، ويقال : عمري وبصري ، يكنى أبا علي ، مقبول من التاسعة . / ق . التقريب (٧٥٥) .

(٨) مندل ، مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العنزي ، بفتح المهملة والنون ثم زاي ، أبو عبد الله الكوفي ، ويقال اسمه عمرو ومندل لقب ، ضعيف ، من السابعة ، مات سنة سبع أو ثمان وستين . / د ق . التقريب (٦٩٠٧) .

(٩) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين . / ع . التقريب (٢٦٢٣) .

(١٠) عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيرا ، كان شيعيا مدلسا ، سبق برقم التقريب (٤٦٣١) .

(١١) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ، أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة استصغر بأحد ، ثم شهد مابعدها ، وروى الكثير ، مات بالمدينة سنة أربع وستين . / ع . التقريب (٢٢٦٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض.

الحكم على الحديث :

صحيح . صححه الحاكم في المستدرك . [١]

أثر عكرمة في معنى ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾ :

[٣٦/٢٩ط] وقال عكرمة : "في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا ابن حميد[٤] قال حدثنا يحيى بن واضح[٥] قال حدثنا الأصبغ[٦] عن علقمة[٧] عن عكرمة[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن حميد ضعيف و لم أقف على ترجمة أصبغ وعلقمة .

---

(١) مستدرك الحاكم ١٥٨/٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٧١/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٢٩٨/١٠) رقم (٢٨٥٠٣) .

(٤) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين . د ت ق . التقريب (٥٨٥٢) .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري ، مولاهم ، أبو تميلة ، مثناة ، مصغرا المروزي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من كبار التاسعة . / ع . التقريب (٧٦٩١) .

(٦) أصبغ لم أقف على ترجمته .

(٧) علقمة لم أقف على ترجمته .

(٨) عكرمة بن عبد الله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولايثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة . / ع . التقريب (٤٦٨٩) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾

[الأحزاب : ٣٧]

أثر علي بن الحسين :

[٣٠/٣٧ق] روى سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان قال : قال لي علي بن الحسين : ما كان الحسين يقول في قوله ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه﴾ قال : قلت كان يقول إنها كانت تعجبه وأنه قال لزيد ﴿اتق الله وأمسك عليك زوجك﴾ قال لا ولكن الله أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه لما جاءه زيد يشكو منها قال له ﴿اتق الله وأمسك عليك زوجك﴾ قال الله ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا خلاد بن أسلم[٣] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن عيينة الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، ثقة حافظ إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات[٤] .

٢- علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان ، التيمي البصري ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين . / بخ م ٤[٥] .

٣- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ، ثقة ثبت فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٠٧/١٠) رقم (٢٨٥٢١) .

(٣) خلاد بن أسلم الصفار ، أبو بكر البغدادي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين . / ت س . التقريب (١٧٦٦) .

(٤) سبق برقم (١٩) (التقريب ٢٤٥٨) .

(٥) التقريب (٤٧٥٠) .

(٦) التقريب (٤٧٣١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه علي بن زيد بن جدعان .

حديث ابن سعد في أخلاق النبوة وحرمة قتل المستأمن والأسير .

[٨/٣٨ر] في قصة عبد الله بن سعد حين قيل له : هلا أومأت إلينا بقتله فقال "مايبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين" .[١]

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود [٢] قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة [٣] قال ثنا أحمد بن المفضل [٤] قال ثنا أسباط بن نصر [٥] قال زعم السدي [٦] عن مصعب بن سعد [٧] عن سعد [٨] .. الحديث وفيه قصة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٣/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٥٩/٣) كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ولايعرض عليه الإسلام (٢٦٨٣) .

(٣) عثمان بن محمد بن إبراهيم العبسي ، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير ، وله أوهام ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين / خ م د س ق (التقريب ٤٥٢٩) .

(٤) أحمد بن المفضل الحفري ، أبو علي الكوفي ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة / د س (التقريب ١٠٩) .

(٥) أسباط بن نصر الهمداني بسكون الميم ، أبو يوسف صدوق كثير الخطأ ، يُغرب من الثامنة / خت ٤ (التقريب ٣٢١) .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين / م٤ (التقريب ٤٦٤) .

(٧) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري ، أبو زرارة المدني ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ثلاث ومائة / ع (التقريب ٦٧١٠) .

(٨) سعد بن أبي وقاص ، مالك بن وهيب بن عبد مناف الزهري أبو إسحاق ، أحد العشرة وأول من رمى بسهم في سبيل الله ، مات بالعقيق ، سنة خمس وخمسين / ع (التقريب ٢٢٦٦) .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ ، وفيه السدي صدوق بهم .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب : ٤٣]

أثر الحسن :

[٣١/٣٩ط] روى معمر عن الحسن قال : "إن بني إسرائيل سألوا موسى عليه السلام هل يصلي ربك؟ فكأن ذلك كبر في صدره فسأله فأوحى الله إليه أن أخبرهم أني أصلي وأن صلاتي : رحمتي سبقت غضبي"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] به بمثله .

وأخرجه ابن أبي حاتم[٣] عن عطاء قال : حدثنا عمرو الأودي[٤] حدثنا وكيع[٥] عن الأعمش[٦] عن عطاء[٧] بن أبي رباح به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٣/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (١١٨/٣) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣١٥١/١٠) رقم (١٧٧٧١) .

(٤) عمرو بن عبد الله بن حنش ، بفتح المهملة ، والنون بعدها معجمة ، ويقال ابن محمد بن حنش ، الأودي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة خمسين . / ق . التقريب (٥٠٧٨) .

(٥) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين. / ع ت . التقريب (٧٤٤١) .

(٦) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ، ورع لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة ست وأربعين أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين . / ع . التقريب (٢٥٤) .

(٧) عطاء بن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسم أبيه رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ، ثقة ، لكنه كثير الإرسال من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة على المشهور ، وقيل أنه تغير بآخره ولم يكن ذلك منه . التقريب (٤٦٠٧) .

بيان أحوال الرواة :

١- معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث بالبصرة[١] .

٢- الحسن بن أبي الحسن يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٣) [٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق فيه انقطاع فمعمر لم يسمع من الحسن صحيح من طريق ابن أبي حاتم .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلا﴾ [الأحزاب : ٤٢]

أثر قتادة :

[٤٠/٣٢ط] قال قتادة في قوله ﴿وسبحوه بكرة وأصيلا﴾ صلاة الضحى وصلاة العصر[٣].

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق [٤] عن معمر [٥] عن قتادة بقوله : "صلاة الصبح وصلاة العصر" .

---

(١) التقريب (٦٨٠٩) .

(٢) التقريب (١٢٣١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٧٣/٣) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (١١٨/٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت فاضل سبق برقم (٩) التقريب (٦٨٣٣) .

وأخرجه الطبري[١] قال حدثنا بشر[٢] قال حدثنا يزيد[٣] قال حدثنا سعيد[٤] عن قتادة[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه بشر العقدي صدوق ، فالأثر حسن من طريق الطبري .

صحيح إسناده متصل ورجاله ثقات من طريق عبد الرزاق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ [الأحزاب : ٤٤]

أثر قتادة في معنى قوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ :

[٤١/٣٣ط] قال قتادة : "تحية أهل الجنة السلام"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن معمر عن قتادة بمثله .

وأخرجه الطبري[٨] قال حدثنا بشر[٩] قال حدثنا يزيد[١٠] قال حدثنا سعيد[١١] عن قتادة[١٢] بمثله .

---

(١) تفسير الطبري (٣٠٦/١٠) برقم (٢٨٥٣٢) .

(٢) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٣) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٣/٣) . (٧) تفسير عبد الرزاق (١١٩/٣) .

(٨) تفسير الطبري (٣٠٦/١٠) رقم (٢٨٥٣٤) ، تفسير عبد الرزاق (١١٩/٣) .

(٩) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(١٠) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(١١) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ،، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(١٢) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، إسناده متصل ورجاله ثقات إلا بشر بن معاذ صدوق .

صحيح من طريق عبد الرزاق فالأثر بطريقيه صحيح .

باب الطلاق قبل النكاح

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلا﴾[الأحزاب : ٤٩]

أثر الحسن بن صالح فيمن طلق قبل أن يتزوج :

[٤٢/٣٤ط] وقال الحسن بن صالح : "إذا قال كل مملوك أملكه فهو حر فليس بشيء ولو قال أشتريه أو أرثه أو نحو ذلك عتق إذا ملك بذلك الوجه لأنه خص ، ولو قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق فليس بشيء ولو قال من بني فلان أو من أهل الكوفة أو آل كذا لزمه"[١]

تخريج الأثر :

ذكره ابن عبد البر في الاستذكار[٢] بدون سند .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

أثر الحسن بمثل أثر الحسن بن صالح :

[٤٣/٣٥ط] قال الحسن : "لانعلم أحدا منذ وضعت الكوفة أفتى بغير هذا"[٣] .

تخريج الأثر :

ذكره ابن عبد البر في الاستذكار[٤] بدون سند عن الحسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٤) .

(٢) الاستذكار (١٨/١٢٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٤) .

(٤) الاستذكار (١٨/١٢٠) .

وأخرج عبد الرزاق[١] عن الثوري[٢] عن منصور[٣] والأعمش[٤] عن إبراهيم[٥] قال : إذا وقت امرأة أو قبيلة جاز ، وإذا عم كل امرأة فليس بشئ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناد الحسن .

أثر عمر بن الخطاب فيمن طلق قبل أن يتزوج :

[٤٤/٣٦ق] روي عن ياسين الزيات عن عطاء الخرساني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب قال في رجل قال : كل امرأة أتزوجها فهي طالق ، قال "هو كما قال"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٧] عن ياسين عن أبي محمد[٨] عن عطاء الخراساني به مثله .

قال ابن عبد البر في الاستذكار[٩] : وياسين مجتمع على ضعفه ، وأبو محمد مجهول ، وأبو سلمة عن عمر منقطع .

---

(١) المصنف لابن عبد الرزاق ، الطلاق ، باب الطلاق قبل النكاح (٦/٤٢١) رقم (١١٤٧١) .

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، سبق برقم (٣١) . التقريب (٢٣٢٥) .

(٣) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . التقريب (٦٩٣٣).

(٤) سليمان بن مهران الأعمش ، ثقة حافظ ورع لكنه يدلس ، سبق برقم (٣٥) . التقريب (٢٦٢٣) .

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي ، أبو عمران الكوفي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين . / ع . التقريب (٢٧٠) .

* الحسن بن يسار البصري ، ثقة فاضل ، فقيه ، إلا أنه يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٩) . التقريب (١٢٣١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٤) .

(٧) المصنف ، الطلاق ، باب الطلاق قبل النكاح (٦/٤٢١) رقم (١١٤٧٤) .

(٨) أبو محمد : مجهول .

(٩) الاستذكار (١٨/١١٦) .

بيان أحوال الرواة :

١- ياسين بن معاذ الزيات ، منكر الحديث ويروي الموضوعات[١] .

٢- عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين . / م ٤[٢] .

٣- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه عبد الله ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . / ع[٣] .

٤- عمر بن الخطاب بن نفيل ، بنون وفاء ، مصغرا ابن عبد العزى ابن عبد الله ، ابن عدي القرشي العدوي ، أمير المؤمنين ، مشهور ، جم المناقب ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ، وولي الخلافة عشر سنين ونصفا . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

قال ابن عبد البر [٥] : ياسين مجمع على ضعفه . وأبو محمد مجهول .

وأبو سلمة لم يسمع من عمر فهو منقطع . والأثر ضعيف جدا .

أثر القاسم بن محمد : فيمن ظاهر من امرأة بعينها قبل أن يتزوجها :

[٤٥/٣٧ط] روى مالك عن سعيد بن عمرو بن سليم الزرقي أنه سأل القاسم بن محمد عن رجل طلق امرأته قبل أن يتزوجها ، فقال القاسم : "إن رجلا خطب امرأة فقال هي علي كظهر أمي إن تزوجتها ، فأمره عمر بن الخطاب أن يتزوجها ولايقربها حتى يكفر كفارة الظهار"[٦] .

---

(١) لسان الميزان (٦/٢٣٨) رقم (٨٤١) .

(٢) التقريب (٤٦١٦) .

(٣) التقريب (٨١٧٧) .

(٤) التقريب (٤٩٠٤) .

(٥) الإستذكار ١٨/١١٦ .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٤) .

تخريج الأثر : أخرجه مالك في الموطأ[١] قال حدثني يحي [٢] عن مالك به بمثله.

بيان أحوال الرواة :

١- سعيد بن عمرو بن سليم الزرقي الأنصاري ، قال عنه ابن معين ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات[٣] .

٢- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة قال أيوب : مارأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر : حسن ، فيه يحي بن كثير الليثي صدوق .

الظهار : معناه تحريم وطء الزوجة ، وذلك بتشبيهها بمن يحرم عليه وطؤه من محارمه ، وهو محرم بالكتاب والسنة والاجماع وكفارته على الترتيب عتق رقبة مؤمنة فإذا لم يجد يصوم شهرين متتابعين فان لم يستطع أطعم ستين مسكيناً .

أثر النخعي فيمن طلق امرأة بعينها قبل أن يتزوجها :

[٣٨/٤٦ط] روى الثوري عن محمد بن قيس عن إبراهيم عن الأسود أنه قال : "إن تزوجت فلانة فهي طالق ، فتزوجها ناسيا ، فأتى ابن مسعود فذكر ذلك له فألزمه الطلاق"[٥]

تخريج الأثر : أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال حدثنا وكيع[٧] به بنحوه .

---

(١) الموطأ للإمام مالك (٥٥٩/٢) ، كتاب الطلاق ، باب ظهار الحر (٢٠/٨) .

(٢) يحي بن يحي بن كثير الليثي القرطبي أبو محمد صدوق فقيه قليل الحديث وله أوهام من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين / تمييز (التقريب ٧٦٩٧) .

(٣) الثقات (٣٤٩/٦) .

(٤) التقريب (٥٥٠٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٤/٣)

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢٠/٥) .

(٧) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين . / ع . التقريب (٧٤٤١) .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين. / ع[١] .

٢- محمد بن قيس الهمداني ، المرهبي ، الكوفي ، مقبول ، من الرابعة . / عس[٢] .

٣- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة ، مات سنة ست وتسعين . / ع[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه محمد بن قيس الهمداني مقبول .

تعليق :

محمد بن قيس وثقه الامام أحمد وابن معين وقال أبو حاتم لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات ، يقول ابن حجر في التهذيب " قرأت بخط الذهبي ضعفه أحمد بن حنبل وقال يعقوب لين الحديث " فالأثر إلى الحسن أقرب منه إلى الضعف والله أعلم . [٤]

أثر الشعبي بمثل أثر النخعي :

[٣٩/٤٧ط] قال الشعبي : "إذا سمى امرأة بعينها أو قال إن تزوجت من بني فلان فهو كما قال ، وإذا قال كل امرأة أتزوجها فليس بشيء"[٥] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٦] قال حدثنا مروان بن معاوية[٧] عن سويد بن نجيح

---

(١) التقريب (٢٤٥٢) .

(٢) التقريب (٦٢٦٤) .

(٣) التقريب (٢٧٠) .

(٤) الجرح والتعديل ٦١/٨ (٢٧٥) وتهذيب الكمال ٣٢١/٢٦ (٥٥٦٥) وتهذيب التهذيب ٣٦٧/٩ (٦٧٨).

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٤/٣) . (٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢٠/٥-٢١) .

(٧) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٦٥٦٩) .

الكندي[١] عن الشعبي[٢] بمثله .

وأخرج الشطر الثاني من الأثر ابن أبي شيبة :

قال حدثنا وكيع[٣] عن إسماعيل[٣٤] عن الشعبي[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه مروان بن معاوية من الرابعة ولم يصرح بالسماع[٦] .

والشطر الثاني صحيح .

أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر النخعي :

[٤٨/٤٠ط] وقال سعيد بن المسيب : "إذا قال إن تزوجت فلانة فهي طالق فليس بشيء"[٧] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٨] قال حدثنا وكيع[٩] عن معروف بن واصل[١٠] عن الحسن بن

---

(١) سويد بن نجيح الكندي أبو قطبة ، ذكره ابن حبان في الثقات . الثقات لابن حبان (٤١٢/٦) رقم (٨٣٤٣).

وقال ابن حجر : قال أحمد ماأرى به بأسا ، ووثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم شيخ يكتب حديثه . تعجيل المنفعة بزوائد الأئمة الأربعة (٦٢٩/١) (٤٤٠) .

(٢) عامر بن شراحيل الشعبي ، أبو عمرو ، ثقة مشهور ، من الثالثة ، مات بعد المائة . / ع . التقريب (٣١٠٣).

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين . / ع . التقريب (٤٧٧١) .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، البجلي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . / ع . التقريب (٤٣٩) .

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي ، سبق في نفس الحديث .

(٦) طبقات المدلسين (١٠٥/١١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٤/٣) .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (١٨/٥) .

(٩) وكيع بن الجراح ، أبو سفيان ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(١٠) معروف بن واصل السعدي الكوفي ، وثقه النسائي وأحمد وابن معين . لسان الميزان (٣٩٣/٧) (٤٨٨٧) .

رواح الضبي[١] عن سعيد بن المسيب[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه الحسن بن رواح الضبي لم أقف على ترجمته .

أثر عمر بن عبد العزيز بمثل أثر سعيد بن المسيب :

[٤٩/٤١ط] قال عمر بن عبد العزيز : "هو جائز عليه"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٤] قال حدثنا عبد الله بن نمير[٥] عن يحيى بن سعيد[٦] قال عمر بن عبد العزيز[٧] يرونه جائزا عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) الحسن بن رواح الضبي : لم أعثر عليه .

(٢) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي ، أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء الكبار ، سبق برقم . التقريب (٢٤٠٣).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٤/٣) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٨/٥) .

(٥) عبد الله بن نمير ، بنون مصغرا الهمداني ، أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . / ع . التقريب (٣٦٧٩) .

(٦) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، أبو سعيد القاضي ، ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين . / ع . التقريب (٥٧٨٦) .

(٧) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي ، أمير المؤمنين ، عد من الخلفاء الراشدين ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة . / ع . التقريب (٤٩٥٦) .

أثر ابن عباس فيمن طلق امرأة بعينها قبل أن يتزوجها :

[٥٠/٤٢ق] روي عن ابن عباس في رجل قال : "إن تزوجت فلانة فهي طالق أنه ليس بشيء"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال أخبرنا قبيصة[٣] قال أخبرنا يونس بن أبي إسحاق[٤] عن آدم مولى خالد[٥] عن سعيد بن جبير[٦] عن ابن عباس[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن . فيه قبيصة وهو صدوق وكذا يونس بن أبي إسحاق السبيعي .

حديث جابر :

[٥١/٩ر] وروي عن عائشة وجابر قالوا : "لاطلاق قبل نكاح"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٥) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥/١٨) .

(٣) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر الكوفي صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة على الصحيح . / ع . التقريب (٥٥٣٠) .

(٤) يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو إسرائيل الكوفي ، صدوق يهم قليلا ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وخمسين . / ز م ٤ . التقريب (٧٩٢٨) .

(٥) آدم والدي حيى بن آدم مولى خالد بن سعيد بن العاص ، ثقة . الثقات لابن حبان (١/٢١٤) (٥٣) .

(٦) سعيد بن جبير الأسدي الكوفي ، ثقة ثبت ، فقيه ، من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين / ع (التقريب ٢٢٨٥) .

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحبر هذه الأمة ، سبق برقم . التقريب (٣٤٢٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٥) .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[١] نا وكيع[٢] نا ابن أبي ذئب[٣] عن عطاء[٤] وعن محمد المنكدر[٥] عن جابر[٦] يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح ، إسناده متصل ، ورجاله ثقات .

حديث عائشة :

[٥٢/١٠ر] "لاطلاق قبل نكاح"[٧] .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة[٨] قال حدثنا حماد بن خالد[٩] عن هشام بن سعد[١٠] عن

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٦٣٠) (١٨٧٢٠) كتاب الطلاق ، باب الرجل يقول يوم أتزوج ..

(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة ، سبق برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع . / ع . التقريب (٦١٠٢) .

(٤) عطاء بن أبي رباح ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، وقيل إنه تغير بآخره ، ولم يكن ذلك منه . / ع . التقريب (٤٦٠٧) .

(٥) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني ، ثقة فاضل من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها . / ع . التقريب (٦٣٤٦) .

(٦) جابر بن عبد الله بن حرام بمهملة وراء الأنصاري ثم السلمي بفتحتين صحابي ابن صحابي ، غزا تسع عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد السبعين . / ع . التقريب (٨٧٣) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٧٥) .

(٨) المصنف لابن أبي شيبة (٤/٦٣) ، كتاب الطلاق ، باب الرجل يقول يوم أتزوج ... (١٧٨١٨) .

(٩) حماد بن خالد الخياط ، القرشي أبو عبد الله البصري ، ثقة أمي من التاسعة . / م ٤ . التقريب (١٥٠١) .

(١٠) هشام بن سعد المدني أبو عباد ، صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، من كبار السابعة ، مات سنة ستين . / خت م ٤ . التقريب (٧٣٢٠) .

الزهري[١] عن عروة[٢] عن عائشة[٣] عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

فيه هشام بن سعد صدوق ، فالحديث حسن لكن بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره . (انظر الحديث الذي قبله برقم ٥١) .

حديث عائشة :

[٥٣/١١ر] قوله صلى الله عليه وسلم : "المسلمون عند شروطهم"[٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه الدارقطني[٥] قال حدثنا رضوان بن أحمد بن إسحاق بن جالينوس الصيدلاني[٦] حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا[٧] ، حدثنا إسماعيل بن زرارة[٨] أخبرنا عبد العزيز بن عبد الرحمن[٩] عن خصيف[١٠] عن عروة[١١] عن عائشة[١٢] بمثله.

---

(١) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم (١٢) . التقريب (٦٣١٥) .

(٢) عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور ، سبق برقم (٢٤) . التقريب (٤٥٧٧) .

(٣) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، ومن أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، ماتت سنة سبع وخمسين . / ع . التقريب (٨٦٧٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٥/٣) .

(٥) سنن الدارقطني (٢٧/٣) كتاب البيوع (٩٩) دار المعرفة ، بيورت ١٣٨٦هـ .

(٦) رضوان بن أحمد بن إسحاق بن جالينوس الصيدلاني ، ثقة . تاريخ بغداد (٤٣٢/٨) (٤٥٣٨).

(٧) عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان ، القرشي ، أبو بكر بن أبي الدنيا ، البغدادي ، صدوق حافظ ، صاحب تصانيف ، من الثانية عشرة ، مات سنة إحدى وثمانين . / فق . التقريب (٣٦٠٢) .

(٨) إسماعيل بن عبد الله بن زرارة ، أبو الحسن الرقي ، صدوق تكلم فيه الأزدي بلا حجة ، من العاشرة ، مات سنة تسع وعشرين . / تمييز . التقريب (٤٥٨) .

(٩) عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي ، قال عن أحاديثه الإمام أحمد هي كذب أو موضوعة . الجرح والتعديل (٣٨٨/٥) رقم (١٨٠٦) .

(١٠) خصيف بالصاد المهملة مصغرا ، ابن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون ، صدوق سيء الحفظ ، خلط بآخره ، ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة سبع وثلاثين . / ع . التقريب (١٧٢٣) .

(١١) عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور ، سبق برقم (٢٤) . التقريب (٤٥٧٧) .

(١٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، ومن أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (٢٤) .

وأورده البخاري تعليقا في كتاب البيوع ، بلفظ " المسلمون على شروطهم" .

وأورده الطحاوي[١] ، والدارقطني[٢] ، والبيهقي في السنن[٣] ، والحاكم في مستدركه[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه عبد العزيز البالسي متروك .

ولكن بمجموع طرقه وشواهده يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

[٥٤/١٢ر] روي عن علي ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لاطلاق قبل نكاح"[٥]

تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه[٦] قال حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن جويبر عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

سبق تخريجه برقم (٥١) . وهو صحيح .

---

(١) شرح معاني الآثار (٤/٩٠) .

(٢) سنن الدارقطني (٣/٢٧) .

(٣) السنن الكبرى (٧/٢٤٩) .

(٤) المستدرك (٢/٥٧) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣/٤٧٦ .

(٦) سنن ابن ماجه (١/٦٦٠) ، كتاب الطلاق ، باب مايقع به الطلاق من الكلام (٣١٦٥٣) .

[٥٥/١٣ر] حديث معاذ :

" لا طلاق قبل نكاح " [١]

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم [٢] قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي [٣] ، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل [٤] ثنا سعيد بن أبي مريم [٥] ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز [٦] ثنا ابن جريج [٧] عن عمرو بن دينار [٨] عن طاووس [٩] عن معاذ بن جبل [١٠] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه بن جريج من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع . وعبد المجيد

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٤٧٦/٣ .

(٢) المستدرك على الصحيحين (٤٥٥/٢) (٨١٢٦٤) .

(٣) محمد بن عبد الله أبو بكر الشافعي المعروف بالصيرفي صاحب تصانيف في أصول الفقه وكان فهماً علاماً وسمع الحديث من أحمد بن منصور وغيره مات سنة ثلاثين وثلاثمائة (تاريخ بغداد) ٤٤٩/٥ (٢٩٧٧) .

(٤) محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي أبو إسماعيل الترمذي ، ثقة حافظ ، من الحادية عشر مات سنة ثمانية / ت س (التقريب ٥٧٥٧)

(٥) سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي ، أبو محمد المصري ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار العاشرة مات سنة أربع وعشرين / ع (التقريب ٢٢٩٣) .

(٦) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد بفتح الراء وتشديد الواو ، صدوق ، يخطىء وكان مرجئاً من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / م ٤ (التقريب ٤١٧٤) .

(٧) عبد الملك بن جريج ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، سبق برقم (١٥) (التقريب ٤٢٠٧) .

(٨) عمرو بن دينار الملكي أبو محمد الأشرم الجمحي ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة /٤ (التقريب ٥٠٤٠) .

(٩) طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة /ع (التقريب ٣٠٢٠) .

(١٠) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن ، من أعيان الصحابة ، شهد بدراً ومابعده إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن مات سنة ثمان عشرة /ع (التقريب ٦٧٤٨) .

بن عبد العزيز صدوق يخطىء ولكن وثقه أحمد بن حنبل والنسائي وقال ابن معين ليس به بأس كان أعلم الناس بحديث بن جريج .[١]

[٥٦/١٤ر] حديث جابر :

" لا طلاق قبل نكاح "[٢]

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم[٣] قال حدثنا أبو علي الحافظ ثنا عبد الله بن محمود ثنا أحمد بن عبد الله الحاكم ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن عطاء ومحمد بن المنكدر عن جابر بمثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع به بمثله[٤] .

سبق تخريجه برقم (٥١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . اسناده متصل ورجاله ثقات .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾

[الأحزاب : ٤٩]

أثر قتادة في معنى ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ :

[٥٧/٤٣ر] حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال : ثنا الحسن بن أبي الربيع قال : نا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿فما لكم عليهن من عدة تعتدونها﴾ قال : "التي نكحت ولم يبين لها ولم يفرض لها فليس لها صداق وليس عليها عدة"[٥] .

---

(١) تهذيب الكمال (٨٤٩/٢) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٦/٣) .

(٣) المستدرك على الصحيحين (٤٥٥/٢) (٨١٢٦٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٦٣٠/٤) (١٨٧٢٠) ، كتاب الطلاق ، باب الرجل يقول يوم أتزوج .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٧/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بمثله . [١]

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٢] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [٣] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩) [٤] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [٥] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩) [٦] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر سعيد بن المسيب بمثل أثر قتادة :

[٥٨/٤٤ط] وقال قتادة عن سعيد : "هي منسوخة بقوله في البقرة ﴿فنصف ما فرضتم﴾"[٧] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٨] قال حدثنا ابن بشار[٩] وابن المثنى[١٠] قالا حدثنا محمد بن

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١٢٩/٣) .

(٢) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٣) التقريب (١٢٩٤) .

(٤) التقريب (٤٠٧٨) .

(٥) التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٧/٣) .

(٨) تفسير الطبري (٣٠٨/١٠) رقم (٢٨٥٤٢) .

(٩) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بندار ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين . / ع . التقريب (٥٧٧٢) .

(١٠) محمد بن المثنى بن عبيد ، العنزي ، بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت ، من العاشرة ، وكان هو وبندار فرسي رهان ماتا في سنة واحدة . / ع . التقريب (٦٢٨٣) .

جعفر[١] قال حدثنا شعبة[٢] قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم[٣] .

٢- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني لاأعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) محمد بن جعفر الهذلي ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٥٨٠٥) .

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، ثقة ، حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، وذب عن السنة ، وكان عابدا ، من السابعة ، مات سنة ستين . / ع . التقريب (٢٧٩٨) .

(٣) التقريب (٥٥٣٥) .

(٤) التقريب (٢٧٩٨) .

باب ماأحل الله تعالى لرسوله من النساء

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاتِي ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ [الأحزاب : ٥٠]

أثر أبي بن كعب في معنى الآية :

[٤٥/٥٩ق] روى داود بن أبي هند عن محمد بن أبي موسى عن زياد عن أبي بن كعب قال : قلت له أرأيت لو هلك نساء رسول الله ﷺ أكان له أن ينكح؟ قال : "وماعنعه؟ أحل الله له ضروبا من النساء فكان يتزوج منهن ماشاء" ثم تلا ﴿ياأيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك ...﴾ الآية[١].

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن المثنى[٣] قال حدثنا عبد الأعلى[٤] وعبد الوهاب[٥] جميعهم عن داود بن أبي هند به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- داود بن أبي هند ، القشري ، مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد البصري ، ثقة متقن كان يهم بآخره ، من الخامسة ، مات سنة أربعين وقيل قبلها . / خت م ٤[٦] .

٢- محمد بن أبي موسى ، مستور ، من الرابعة . / بخ[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣١٧/١٠) رقم (٢٨٥٨٣،٢٨٥٨٤) .

(٣) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن ثقة ثبت ، سبق برقم (٣٥) . التقريب (٦٢٨٣) .

(٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، أبو محمد ، ثقة من الثامنة ، سبق برقم (٢٦) . التقريب (٣٧٤٦) .

(٥) عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي أبو محمد البصري ، ثقة ، تغير قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين . / ع . التقريب (٤٢٧٥) .

(٦) التقريب (١٨٢٢) .

(٧) التقريب (٦٣٦١) .

٣- زياد بن لبيد بن ثعلبة الأنصاري ، الخزرجي ، أبو عبد الله ، صحابي ، شهد بدرا ، وكان عاملا على حضرموت لما مات النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة إحدى وأربعين . / ق[١] .

٤- أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري ، الخزرجي ، أبو المنذر ، سيد القراء ، ويكنى أبا الطفيل أيضا من فضلاء الصحابة ، مات سنة تسع عشرة وقيل اثنتين وثلاثين . / ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه محمد بن أبي موسى مستور .

أثر أم هاني في معنى الآية :

[٦٠١/١٥ر] روى إسرائيل عن السدي عن أبي صالح عن أم هاني قالت : "خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه بعذر فأنزل الله ﴿إنا أحللنا لك أزواجك﴾ إلى قوله ﴿اللاتي هاجرن معك﴾ قالت : فلم أكن أحل له لأني لم أهاجر معه ، كنت مع الطلقاء"[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل به بمثله .

---

(١) التقريب (٢١٠٢) .

(٢) التقريب (٢٨٣) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٨) .

(٤) تفسير الطبري (٣٠٩/١٠) (٢٨٥٤٦) .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، ثقة حافظ [١] .

٢- عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي الكوفي أبو محمد ثقة ، من التاسعة قال أبو حاتم كان أثبت في اسرائيل من أبي نعيم مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح/ع . [٢]

٣- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ، له رؤية ، لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة . / ع[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه إسماعيل السدي صدوق يهم .

---

(١) التقريب (٦٢٢٤) سبق برقم (٣) .

(٢) التقريب (٤٣٦١) .

(٣) التقريب (٤٠٢) .

* إسماعيل بن عبد الرحمن السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، سبق برقم (٣٨) (التقريب ٤٦٤) .

* ذكوان ، أبو صالح السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة /ع . (التقريب ١٨٤٧) .

* أم هانىء بنت أبي طالب الهاشمية ـ اسمها فاختة ، لها صحبة وأحاديث ، ماتت في زمن معاوية /ع (التقريب ، ٨٨٢١) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى : ﴿ **وأمرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين** ﴾

[سورة الأحزاب : ٥٠]

حديث عائشة في سبب نزول الآية :

[٦١/١٦ر] عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : ثني أبي قال : ثنا محمد بن بشر قال : ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة "أنها كانت تغير النساء اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : ألا تستحي أن تعرض نفسها بغير صداق فأنزل الله تعالى ﴿ترجي من تشاء منهم وتؤوي إليك من تشاء﴾ إلى قوله ﴿فلاجناح عليك﴾ قالت عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أرى ربك يسارع في هواك"[١].

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بنحوه ، وأحمد[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، ثقة [٥]

٢- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين . / ع[٦]

٣- محمد بن بشر العبدي ، ثقة حافظ [٧]

٤- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٧٩/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٧٩٧/٤) كتاب تفسير القرآن ، باب قوله ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ (٤٥١٠) .

(٣) صحيح مسلم (١٠٨٥/٢) كتاب الرضاعة ، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها (١٤٦٤) .

(٤) مسند أحمد (٢٥٧/٧) مسند عائشة (٢٤٧٢٣) .

(٥) التقريب (٣٢١٦) .

(٦) التقريب (٩٦) .

(٧) التقريب (٥٧٧٤) .

(٨) التقريب (٧٣٢٨) .

٥- عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور ، سبق برقم (٢٥)[١] .

٦- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أحد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، أم المؤمنين ، سبقت برقم (٢٤)[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

تعير : تعيب .

حديث سهل بن سعد :

[٦٢/١٧ر] عن محمد بن علي بن زيد الصائغ قال : حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن قال : حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت لأهب نفسي لك فنظر إليها فصعد البصر وصوبه ثم طأطأ رأسه ، فقام رجل من الصحابة فقال : يارسول الله إن لم تك لك بها حاجة فزوجنيها وذكر الحديث إلى قوله : قال:معي سورة كذا وسورة كذا فقال : "اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن"[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] عن يعقوب بن عبد الرحمن به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن علي بن زيد الصائغ أبو عبد الله المكي ، ذكره ابن حبان في الثقات[٦].

---

(١) التقريب (٤٥٧٧) . (٢) التقريب (٨٦٧٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٣/٤٨٠ .

(٤) صحيح البخاري (٤/١٩٢٠) كتاب فضائل القرآن ، باب القراءة عن ظهر قلب (٤٧٤٢) .

(٥) صحيح مسلم (٢/١٠٤٠) كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن (١٤٢٥) .

(٦) كتاب الثقات لمحمد بن حبان (٩/١٥٢) (١٥٧٢٤) .

٢- سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني ، ثقة مصنف ، من العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين . / ع[١] .

٣- يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري ، المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين . / خ م د ت س[٢] .

٤- سلمة بن دينار ، أبو حازم الأعرج ، المدني ، القاص ، ثقة عابد ، من الخامسة ، مات في خلافة المنصور . / ع[٣] .

٥- سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري ، الساعدي ، أبو العباس ، له ولأبيه صحبة ، مات سنة ثمان وثمانين . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده صحيح .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث سهل بن سعد :

[٦٣/١٨د] قد روي أنه قال : "قد زوجتك بما معك من القرآن"[٥] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري بلفظ "زوجتكها"[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري .

---

(١) التقريب (٢٤٠٦) .

(٢) التقريب (٧٨٥٣) .

(٣) التقريب (٢٤٩٦) .

(٤) التقريب (٢٦٦٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠) .

(٦) صحيح البخاري (٥/١٩٧٢) كتاب النكاح ، باب إذا كان الولي هو الخاطب (٤٨٣٩) .

أثر ابن عباس :

[٦٤/٤٦ق] وقد اختلف في المرأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم . فروي عن ابن عباس "أنها ميمونة بنت الحارث"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] قال حدثنا عبد الأعلى[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] عن ابن عباس[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر الشعبي في المرأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم :

[٦٥/٤٧ط] وعن الشعبي : أنها امرأة من الأنصار[٨] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٩] قال حدثنا شعبة[١٠] قال حدثني عبد الله[١١] بن أبي السفر ، عن الشعبي[١٢] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠) . (٢) تفسير الطبري (١٠/٣١١) رقم (٢٨٥٥٦) .

(٣) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة ، سبق برقم (١٨) . التقريب (٥٧٧٢) .

(٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ثقة ، سبق برقم (٢٦) . التقريب (٣٧٤٦) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) . (٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (١٢٣١) .

(٧) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) التقريب (٣٤٢٠) . (٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠) .

(٩) تفسير الطبري (١٠/٣١١) رقم (٢٨٥٥٨) .

(١٠) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ ، أمير المؤمنين في الحديث ، سبق برقم (٥٨) . التقريب (٢٧٩٨) .

(١١) عبد الله بن أبي السفر ، بفتح الفاء ، الثوري الكوفي ، ثقة من السادسة ، مات في خلافة مروان بن محمد . / خ م د س ق . التقريب (٣٣٧٠) .

(١٢) عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة . / ع . التقريب (٣١٠٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده متصل ، ورجاله ثقات . فالأثر صحيح .

أثر علي بن الحسين في المرأة التي وهبت نفسها للنبي صلى ا لله عليه وسلم:

[٤٨/٦٦ط] وقال علي بن الحسين : "هي أم شريك النوسية"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن المثنى[٣] قال حدثنا محمد بن جعفر[٤] ، قال حدثنا شعبة[٥] قال حدثني الحكم[٦] أن علي بن الحسين[٧] قد كتب إلى عبد الملك أنها امرأة من الأنصار يقال لها "أم شريك" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، والحكم بن عتيبة من مدلسي الطبقة الثانية ولايدلس إلا عن ثقة[٨].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠) .

(٢) تفسير الطبري (٣/٣١١) رقم (٢٨٥٥٧) .

(٣) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣٥) . التقريب (٦٢٨٣) .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، سبق برقم (٥٨) . التقريب (٥٨٠٥) .

(٥) شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ ، أمير المؤمنين في الحديث ، سبق برقم (٥٨) . التقريب (٢٧٩٨) .

(٦) الحكم بن عتيبة ، بالمثناة ثم الموحدة مصغرا ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة . / ع . التقريب (١٤٥٨) .

(٧) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل ، من الثالثة مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٤٧٣١) .

(٨) طبقات المدلسين (٥٨/٤٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾ [الأحزاب : ٥٠]

أثر قتادة في معنى "مافرضنا عليهم" :

[٦٧/٤٩ط] قال قتادة : "فرض أن لاينكح امرأة إلا بولي وشاهدين وصداق ، ولاينكح الرجل إلا أربعا"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر [٣] عن قتادة[٤] بمثله .

وأخرجه الطبري[٥] قال حدثنا بشر[٦] قال حدثنا يزيد[٧] قال حدثنا سعيد[٨] عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . اسناده متصل ورجاله ثقات من طريق عبد الرزاق

وحسن من طريق الطبري ، إذ بشر بن معاذ صدوق .

أثر مجاهد في معنى "مافرضنا عليهم في أزواجهم" :

[٦٨/٥٠ط] قال مجاهد : "لاينكح الرجل إلا أربعا"[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١١٩) .

(٣) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت سبق برقم (٣) (التقريب ٥٥٣٥) .

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) التقريب (٥٥٣٥) .

(٥) تفسير الطبري (١٠/٣١٢) رقم (٢٨٥٦٣)

(٦) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٧) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٨) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثنا محمد بن بشار[٢] قال حدثنا أبو أحمد[٣] قال حدثنا سفيان[٤] عن ليث[٥] عن مجاهد[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه الليث بن أبي سليم صدوق اختلط جدا ، و لم يتميز حديثه فترك.

أثر سعيد بن جبير بمثل أثر مجاهد :

[٦٩/٥١ق] قال سعيد بن جبير : "لا ينكح الرجل إلا أربعا"[٧] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

---

(١) تفسير الطبري (٣١٢/١٠) رقم (٢٨٥٦٢) .

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين . / ع . التقريب (٥٧٧٢) .

(٣) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو الأسدي ، أبو أحمد الزبيري الكوفي ، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . / ع . التقريب (٦٠٣٦).

(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه ، إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين . / ع . التقريب (٢٤٥٢) .

(٥) الليث بن أبي سليم بن زنيم ، بالزاي والنون ، مصغرا ، واسم أبيه أيمن ، وقيل أنس ، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . / خت م ٤ . التقريب (٥٧٠٣) .

(٦) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي ، المكي ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث ومائة . / ع . التقريب (٦٥٠١) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٠/٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب : ٥١]

أثر قتادة في معنى الآية :

[٧٠/٥٢ط] قال معمر وقال قتادة : "جعله الله في حل أن يدع من شاء منهن ويؤوي إليه من شاء ، يعني قسما ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا بشر[٣] قال ثنا يزيد[٤] قال ثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

أثر أبي رزين في المرجات من قوله ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾

[٧١/٥٣ط] حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن أبي رزين في قوله ﴿ ترجي من تشاء منهن ﴾ المرجات ميمونة وصفية وجويرية وأم حبيبة وكانت عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب سواء في القسم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يساوي بينهن[٨].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨١/٣) . (٢) تفسير الطبري (٢٤/٢٢) آية رقم (٥١) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، أبو سهل ، صدوق عابد زاهد ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، أبو معاوية ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، سبق برقم (١٧) . تق (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٠/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[١] عن معمر به بمثله.

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٢] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٣] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٤] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٥] .

٥- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . / ع[٦] .

٦- أبي رزين ، منصور بن مالك أبو رزين الأسدي الكوفي ، ثقة فاضل من الثانية ، مات سنة خمس وثمانين . / بخ م ٤[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٣/١٢٠) .

(٢) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٣) التقريب (١٢٩٤) .

(٤) التقريب (٤٠٧٨) .

(٥) التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) التقريب (٦٩٣٣) .

(٧) التقريب (٦٦٣٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب : ٥١]

أثر الزهري في معنى الآية :

[٧٢/٥٤ط] وحدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في قوله تعالى ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ قال : "كان ذلك حين أنزل الله أن يخيرهن" .

قال الزهري : "وماعلمنا رسول الله أرجى منهن أحدا ، ولقد آواهن كلهن حتى مات صلى الله عليه وسلم "[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن الزهري بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم (١٢)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٠-٤٨١) . (٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١١٨) .

(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) . (٤) التقريب (١٢٩٤) . (٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) . (٧) التقريب (٦٣١٥) .

أثر الحسن في معنى الآية :

[٧٣/٥٥ظ] قال معمر وأخبرنا من سمع الحسن يقول "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب امرأة فليس لأحد أن يخطبها حتى يتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يدعها ، ففي ذلك نزلت ﴿ترجي من تشاء منهن﴾"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] عن الحسن[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه بشر العقدي وهو صدوق .

أثر الشعبي في معنى الآية :

[٧٤/٥٦ظ] وروى زكريا عن الشعبي "ترجي من تشاء منهن﴾ قال : "نساء كن وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرجى بعضهن ودخل ببعض منهن أم شريك لم تتزوج بعده"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨١) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٣١٤) رقم (٢٨٥٧١) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٢١) . التقريب (١٢٣١) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨١) .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] ، نقله المحقق عن الدر[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- زكريا بن أبي زائدة خالد الهمداني ، الوادعي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، وكان يدلس ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . / ع[٣] .

٢- عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة مشهور ، من الثالثة ، مات بعد المائة . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

أثر مجاهد في معنى الآية :

[٧٥/٥٧ط] وقال مجاهد : ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ قال : "ترجيهن من غير طلاق ولا تأتيهن"[٥] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٦] قال حدثني محمد بن عمرو[٧] قال حدثنا أبو عاصم[٨] قال حدثنا عيسى[٩] عن ابن أبي نجيح[١٠] عن مجاهد[١١] بنحوه .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣١٤٥/١٠) (١٧٧٣٨) .

(٢) الدر المنثور (٦٣٤/٦) .

(٣) التقريب (٢٠٢٧) .

(٤) التقريب (٣١٠٣) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٨١/٣) .

(٦) تفسير الطبري (٣١٣/١٠) رقم (٢٨٥٦٥) .

(٧) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٨) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٩) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(١٠) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(١١) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف . فيه عبد الله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .[١]

حديث عائشة في معنى الآية :

[١٩/٧٦ر] وروى عاصم الأحول عن معاذة العدوية عن عائشة قالت : "كان رسول الله ﷺ يستأذننا في يوم إحدانا بعدما نزل ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ فقالت لها معاذة : فما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن؟ قالت : كنت أقول إن كان ذلك إلي لم أوثر علي نفسي أحدا"[٢] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان ، فكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين . / ع[٥] .

٢- معاذة بنت عبد الله العدوية ، أم الصهباء البصرية ، ثقة ، من الثالثة . / ع[٦] .

٣- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سبقت برقم (٢٤)[٧] .

---

(١) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨١) .

(٣) صحيح البخاري (٤/١٧٩٨) كتاب تفسير القرآن ، باب قوله ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ (٤٥١١) .

(٤) صحيح مسلم (٢/١١٠٣) كتاب الطلاق ، باب بيان أن تخيير امرأته لايكون طلاقا إلا بالنية (١٤٧٦) .

(٥) التقريب (٣٠٧١) .

(٦) التقريب (٨٧٢٧) .

(٧) التقريب (٨٦٧٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث عائشة في قسمه بين نسائه عليه السلام :

[٢٠/٧٧ز] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول : "اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود به بمثله[٢] ، والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارمي

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه البصري أبو بكر الثمار الثقة العالم ، رواي السنن ، آخر من روى السنن عن أبي داود وآخر من روى عن ابن داسه بالإجازة ، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة [٣] .

٢- سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني أبو داود، ثقة حافظ ، من الحادية عشر ، مات سنة خمس وسبعين . / ت س[٤] .

٣- موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وفتح الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين . / ع[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨١/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٢٤٢/٢) كتاب النكاح ، باب في القسم بين النساء (٢١٣٤) .
وأخرجه الترمذي (٤٤٦/٣) ، والنسائي (٤٥/٧) ، وابن ماجه (٦٣٣/١) ، وأحمد (٢٠٧/٧) ، والدارمي

(٣) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٤) التقريب (٢٥٤١) . (٥) التقريب (٦٩٦٩) .

٤- حماد بن سلمة بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . / خت م ٤[١] .

٥- أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة ، سبق برقم (٢٥)[٢].

٦- عبد الله بن زيد بن عمرو ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة . / ع[٣] .

٧- عبد الله بن يزيد الخطمي ، رضيع عائشة ، بصري ، وثقه العجلي ، من الثالثة . / م ٤[٤] .

٨- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سبق برقم (٢٤)[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ، اسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح .

حديث عائشة في القسم بين أزواجه :

[٢١/٧٨ر] حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد - عن هشام بن عروة عن أبيه قال : قالت عائشة : يا ابن أختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندها ، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها .

---

(١) التقريب (١٥٠٤) .
(٢) التقريب (٦٠٦) .
(٣) التقريب (٣٣٤٤) .
(٤) التقريب (٣٧١٩) .
(٥) التقريب (٨٦٧٩) .

ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله يومي لعائشة فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ، قالت : نقول في ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها ، أراه قال ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا﴾[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه البصري الثقة العالم سبق برقم (٧٧)[٣] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٧٧)[٤].

٣- أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين . / ع[٥] .

٤- عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان ، المدني ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، من السابعة ، مات سنة أربع وسبعين . خت م ٤[٦] .

٥- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ثقة فقيه ، ربما دلس ، سبق برقم (٦١)[٧] .

٦- عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور ، سبق برقم (٢٤)[٨] .

٧- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، سبقت برقم (٢٤)[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٤٨١/٣

(٢) سنن أبي داود (٢٤٣/٢) كتاب النكاح ، باب في القسم بين النساء (٢١٣٥) .

(٣) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٤) التقريب (٢٥٤١) .

(٥) التقريب (٦٣) .

(٦) التقريب (٣٨٧٥) .

(٧) التقريب (٧٣٢٨) .

(٨) التقريب (٤٥٧٧) .

(٩) التقريب (٨٦٧٩) .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد .

وهشام بن عروة ممن قبل العلماء تدليسهم إذ نادراً مايدلس وهو من مدلسي المرتبة الأولى .[١]

الحكم على الحديث :

حسن .

بيان غريب الحديث :

مسيس : كناية عن الجماع .

فرقت : خافت وفزعت .

حديث عائشة في استئذانه في مرضه أن يكون عند عائشة :

[٢٢/٧٩ر] وروي عن عائشة "أن النبي صلى الله عليه وسلم استأذن نساءه في مرضه أن يكون عند عائشة ، فأذن له"[٢] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] ، وفي الحديث قصة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) طبقات المدلسين (٣٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٨١/٣) .

(٣) صحيح البخاري (٨٣/١) كتاب الوضوء ، باب الغسل والوضوء في المخضب (١٩٥) .

(٤) صحيح مسلم (٣١٢/١) كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر (٤١٨) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب : ٥٢]

[٨٠/٥٨ط] أثر مجاهد في معنى قوله ﴿لايحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج﴾ .

روى ليث عن مجاهد قال : "يعني من بعد ماسمي لك من مسلمة ولايهودية ولانصرانية ولاكافرة"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، ابن أبي نجيح يدلس عن مجاهد ولم يصرح بالسماع[٨] .

أثر مجاهد في معنى في قوله ﴿ إلا ماملكت يمينك ﴾ :

[٨١/٥٩ط] قال مجاهد : "لابأس أن تتسرى اليهودية والنصرانية"[٩] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[١٠] عن مجاهد بدون سند ، ونقله المحقق عن الدر[١١] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣١٨/١٠) رقم (٢٨٥٨٩) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٨) طبقات المدلسين (٩٠) . (٩) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٢/٣) .

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم (٣١٤٧/١٠) . (١١) الدر المنثور (٩٣٧/٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

أثر قتادة في معنى قوله تعالى : ﴿لايحل لك النساء من بعد ولاأن تبدل بهن من أزواج﴾ :

[٨٢/٦٠ظ] روى سعيد عن قتادة قال : "لما خيرهن فاخترن الله ورسوله قصره عليهن وهن التسع اللاتي اخترن الله ورسوله والدار الآخرة"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

أثر عبد الله بن شداد بمثل أثر قتادة :

[٨٣/٦١ظ] روى إسرائيل عن السدي عن عبد الله بن شداد قال : "ذلك لو طلقهن لم يحل له أن يستبدل" قال : "وكان ينكح ماشاء بعدما نزلت هذه الآية" قال : "نزلت هذه الآية وعنده تسع نسوة ثم تزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان وجويرية بنت الحارث"[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٢/٣) . (٢) تفسير الطبري (٣١٦/١٠) رقم (٢٨٥٨٢) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٢/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] بدون سند ونقله المحقق عن الدر[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة ، تكلم فيه بلاحجة ، من السابعة ، مات سنة ستين . / ع[٣] .

٢- إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . / م ٤[٤] .

٣- عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي ، أبو الوليد المدني ، ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، وكان معدودا في الفقهاء ، مات سنة إحدى وثمانين. / ع[٥]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

حديث عائشة :

[٨٤/٢٣ر] روى ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت : "مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حل له النساء"[٦] .

تخريج الحديث :

أخرجه الطبري[٧] قال حدثنا أحمد بن منصور[٨] قال حدثنا موسى بن

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١٠/٣١٤٧) رقم (١٧٧٥١) . (٢) الدر المنثور (٦/٦٣٨) .

(٣) التقريب (٤٠٢) .

(٤) التقريب (٤٦٤) .

(٥) التقريب (٣٣٩٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص . (٧) تفسير الطبري (١٠/٣٢٠) رقم (٢٨٥٩٨) .

(٨) أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي ، أبو بكر ، ثقة حافظ طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن ، من الحادية عشر ، مات سنة خمس وستين . / ق . التقريب (١١٣) .

إسماعيل[١] قال حدثنا همام[٢] عن ابن جريج به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، الأموي ، ثقة ، فقيه وكان يدلس ويرسل ، سبق برقم (١٥)[٣] .

٢- عطاء بن أبي رباح ، بفتح الراء والموحدة ، واسم أبي رباح أسلم القرشي ، مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل ، كثير الإرسال ، سبق برقم (١٥)[٤] .

٣- عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، أبو عاصم المكي ، من كبار التابعين وكان قاص أهل مكة ، مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر . / ع[٥] .

٤- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفقه النساء مطلقا ، وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلا خديجة ، ففيها خلاف شهير ، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح . / ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن جريج يدلس وتدليسه من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .[٧]

---

(١) موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين. / ع . التقريب (٦٩٦٩) .

(٢) همام بن يحيى بن دينار العوذي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبو عبد الله ، أو أبو بكر البصري ، ثقة ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين . / ع . التقريب (٧٣٤٥) .

(٣) التقريب (٤٢٠٧) .

(٤) التقريب (٤٦٠٨) .

(٥) التقريب (٤٤٠١) .

(٦) التقريب (٨٦٧٩) .

(٧) طبقات المدلسين .

باب ذكر حجاب النساء

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ [الأحزاب : ٥٣]

حديث أنس في سبب نزول الآية :

[٨٥/٢٤ر] حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أبي عثمان ـ واسمه الجعد بن دينار ـ عن أنس قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب أهدت إليه أم سليم حيسا في تور من حجارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "اذهب فادع من لقيت من المسلمين" فدعوت له من لقيت ، فجعلوا يدخلون فيأكلون ويخرجون فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على الطعام فدعا فيه ، وقال فيه ماشاء الله أن يقول ، ولم أدع أحدا لقيته إلا دعوته فأكلوا حتى شبعوا وخرجوا وبقي طائفة منهم فأطالوا عليه الحديث فأنزل الله تعالى ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه﴾ إلى قوله ﴿وقلوبهن﴾[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ، ومسلم[٣] بمثله وزاد "فأطالوا عليه الحديث فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يستحي منهم أن يقول لهم شيئا فخرج وتركهم في البيت فأنزل الله الآية ..." .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، ثقة ، سبق برقم (٩)[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٨٠٠/٤) كتاب تفسير القرآن ، باب قوله ﴿ترجي من تشاء منهن﴾ (٤٥١٥) ، (٤٥١٦) .

(٣) صحيح مسلم (١٠٥٢/٢) كتاب النكاح ، باب زواج زينب ونزول الحجاب (١٤٢٨) .
وأخرجه الترمذي (٣٣٣/٥-٣٣٤) .

(٤) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

٢- الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٩)[١] .

٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩)[٢] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩)[٣] .

٥- الجعد بن دينار اليشكري ـ بتحتانية مفتوحة بعدها معجمة ساكنة وكاف مضمومة ـ أبو عثمان الصيرفي البصري ، ثقة من الرابعة . / خ م د س ت[٤] .

٦- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، الخزرجي ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي مشهور ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن الجرجاني العبدي صدوق .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

حيسا : الحيس طعام يتخذ من التمر واللبن المجفف والسمن .[٦]

تور : التور قدر كبير يصنع من الحجارة ونحوها .[٧]

---

(١) التقريب (١٢٩٤) .

(٢) التقريب (٤٠٧٨) .

(٣) التقريب (٦٨٣٣) .

(٤) التقريب (٩٢٦) .

(٥) التقريب (٥٦٦) .

(٦) صحيح مسلم ١٠٥٣/٢ .

(٧) صحيح مسلم ١٠٥٣/٢ .

حديث أنس في بنائه عليه السلام بزينب :

[٢٥/٨٦ر] وروى بشر بن المفضل عن حميد الطويل عن أنس ، ذكر حديث بناء النبي صلى الله عليه وسلم بزينب ووليمته "فلما طعم القوم وكان مما يفعل إذا أصبح ليلة بنائه دنا من حجر أمهات المؤمنين فسلم عليهن وسلمن عليه ودعا لهن ودعون له ، فلما انصرف وأنا معه إلى بيته بصر برجلين قد جرى بينهما الحديث من ناحية البيت ، فانصرف عن بيته ، فلما رأى الرجلان انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيته وثبا خارجين ، فأخبر أنهما قد خرجا ، فرجع حتى دخل بيته فأرخى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمعناه .

بيان أحوال الرواة :

١- بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ، بقاف ومعجمة ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت عابد ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين . / ع[٤] .

٢- حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنين وأربعين . / ع[٥] .

٣- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، صحابي مشهور ، سبق برقم (٥٨)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٣) .

(٢) صحيح البخاري (٤/١٨٠٠) كتاب تفسير القرآن ، باب قوله ﴿لاتدخلوا بيوت النبي حتى يؤذن لكم﴾ (٤٥١٦) .

(٣) صحيح مسلم (٢/١٠٤٦) كتاب النكاح ، باب زواج زينب ونزول الحجاب (١٤٢٨) .

(٤) التقريب (٧٠٥) .

(٥) التقريب (١٥٤٩) .

(٦) التقريب (٥٦٦) .

حديث أنس في دخوله عليه السلام بلا استئذان :

[٢٦/٨٧ر] وروى حماد بن زيد عن أسلم العلوي(*) عن أنس قال : لما نزلت آية الحجاب جئت لأدخل كما كنت أدخل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وراءك يا أنس"(١) .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد(٢) قال : ثنا أبو كامل مظفر بن مدرك(٣) ، ثنا حماد بن زيد به بلفظ : "وراءك يابني" .

بيان أحوال الرواة :

١- حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، الجهضمي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين . / ع(٤) .

٢- سَلْم بن قيس العلوي البصري ، ضعيف ، من الرابعة . / بخ د تم س(٥).

٣- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، صحابي مشهور ، سبق برقم (٥٨)(٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه سلم بن قيس العلوي وهو ضعيف .

(*) في المخطوط : سلم ، وكذا في كتب السنن والتراجم . المخطوط (٦٧٢/١٣٥٦) .

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٣/٣) .

(٢) مسند أحمد (٥٩٢/٣) مسند أنس (١١٩٥٨) .

(٣) مظفر ، بتشديد الفاء المفتوحة ، ابن مدرك الخراساني ، أبو كامل ، ثقة متقن من صغار التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين . ت س . التقريب (٦٧٤٥) .

(٤) التقريب (١٥٠٣) .

(٥) التقريب (٢٤٨٠) .

(٦) التقريب (٥٦٦) .

أثر مجاهد في معنى ﴿غير ناظرين إناه﴾ :

[٦٢/٨٨ط] وروي عن مجاهد قال : "متحينين حين نضجه ولا مستأنسين لحديث بعد أن يأكلوا"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٨] .

[٦٣/٨٩ط] أثر الضحاك في معنى : "غير ناظرين إناه" قال الضحاك : "نضجه"[٩] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[١٠] بدون سند ونقله المحقق عن الدر .

وفي الدر : أخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن الضحاك به بمثله[١١] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٢١/١٠-٣٢٣) رقم (٢٨٦٠٠،٢٨٦٠٤) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٨) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٣/٣) .

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم (٣١٤٨/١٠) .

(١١) الدر المنثور (٦٤٢/٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٣]

أثر قتادة فيمن آذى بقوله النبي صلى الله عليه وسلم :

[٩٠/٦٤ظ] روى معمر عن قتادة أن رجلا قال : لو قبض النبي صلى الله عليه وسلم لتزوجت عائشة فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر عن قتادة .

وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر[٣] عن قتادة .

وأخرجه الطبري[٤] حدثني يونس[٥] أخبرنا ابن وهب[٦] قال قال ابن زيد[٧] به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٣/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (١٢٢/٣) .

(٣) الدر المنثور (٦٤٣/٦) .

(٤) تفسير الطبري (٣٢٧/١٠) (٢٨٦٢٣) .

(٥) يونس بن عبد الأعلى بن مسيرة الصدفي أبو موسى المصري ، ثقة من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين . / س ق . التقريب (٧٩٣٦) .

(٦) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد ، ثقة حافظ عابد . التقريب (٣٧٠٥) .

(٧) عبد الله بن زيد بن عمر أو عامر الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، قال العجلي فيه نصب يسير من الثالثة ، مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة ، وقيل بعدها . / ع . التقريب (٣٣٤٤) .

بيان أحوال الرواة :

١- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[١] .

٢- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح إسناده متصل ورجاله ثقات من الطريقين .

حديث حذيفة أن المرأة في الجنة لآخر أزواجها :

[٢٧/٩١ر] وروى عيسى بن يونس عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة أنه قال لامرأته : إن سرك أن تكوني زوجتي في الجنة إن جمع الله بيننا فيها فلا تزوجي بعدي فإن المرأة لآخر أزواجها[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه البيهقي[٤] في السنن قال أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ[٥] ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب[٦] ثنا يحيى بن أبي طالب[٧] أنبأ إسحاق بن أبي طالب[٨] أنبأ إسحاق بن

---

(١) سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) سبق برقم (٩) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٤٨٤)

(٤) سنن البيهقي الكبرى (٦٩/٧) (١٣١٩٩) .

(٥) محمد بن عبد الله الحافظ : لم أقف على ترجمته ولكن وصفه البيهقي بالحافظ .

(٦) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الأموي المعقلي النيسابوري أبو العباس الوراق ، إمام ثقة محدث . تذكرة الحفاظ للذهبي (٨٦٠/٣) (٨٣٥) .

(٧) يحي بن أبي طالب ، جعفر بن عبد الله ، أبو بكر بن الزبرقان ، محله الصدق ، وقال فيه الدارقطني لا بأس به عندي ، تاريخ بغداد (٢٢٠/١٤) (٧٥١٢) .

(٨) إسحاق بن أبي طالب لم أعثر عليه . ولعله خطأ في المطبوع لتشابه الاسم إذ إسحاق بن منصور من شيوخ يحيى بن أبي طالب .

منصور[١] ثنا عيسى بن عبد الرحمن السلمي[٢] عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة بمثله

بيان أحوال الرواة :

١- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . / ع[٣] .

٢- عمرو بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق السبيعي ، ثقة مكثر عابد ، اختلط بآخره ، سبق برقم[٤] .

٣- صلة بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة ، ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء ، العبسي بالموحدة ، أبو العلاء ، ثقة جليل من الثانية ، مات في حدود السبعين . / ع[٥] .

٤- حذيفة بن اليمان ، صحابي جليل صاحب سر رسول الله في المنافقين ، مات في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين . / ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

حسن ، فيه يحي بن أبي طالب محله الصدق .

حديث أم حبيبة في المرأة تموت ولها زوجان تكون لأيهما في الجنة :

[٢٨/٩٢ر] روى حميد الطويل عن أنس قال : سألت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم المرأة منا يكون لها زوجان فتموت فتدخل الجنة هي وزوجها لأيهما تكون ، قال : "يأم حبيبة لأحسنهما خلقا كان معها في الدنيا فتكون زوجته في الجنة يأم حبيبة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة"[٧] .

---

(١) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي ، ثقة ثبت من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وخمسين . / خ م ت س ق . التقريب (٣٨٤) .

(٢) عيسى بن عبد الرحمن السلمي ثم البجلي ، ثقة من السادسة ، مات بعد الخمسين . / بخ قد عس . التقريب (٥٣٢٤) .

(٣) التقريب (٥٣٥٨) .

(٤) التقريب (٥٠٨١) .

(٥) التقريب (٢٩٦٣) .

(٦) التقريب (١١٦٠) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٤) .

تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني[١] قال حدثنا محمد بن العباس[٢] المؤدب قال حدثنا عبيد بن إسحاق العطار[٣] قال حدثنا سنان بن هارون البرجمي[٤] عن حميد[٥] عن أنس[٦] به بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه عبيد بن إسحاق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي ءَابَائِهِنَّ وَلا أَبْنَائِهِنَّ﴾ [الأحزاب : ٥٥]

أثر قتادة في معنى الآية :

[٩٣/٦٥ط] قال قتادة : "رخص لهؤلاء أن لايحتجبن منهم"[٧] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٨] قال حدثنا بشر[٩] قال حدثنا يزيد[١٠] قال حدثنا

---

(١) المعجم الكبير لسليمان بن أحمد (٢٢٢/٢٣) رقم (٤١١) .

(٢) محمد بن العباس المؤدب وليس المروزي حدث عن الحسن بن مكرم روي عنه أبو حفص بن شاهين (تاريخ بغداد ١١٥/٣) . رقم ١١٢٦ .

(٣) عبيد بن إسحاق العطار ، ضعفه يحيى وقال البخاري عنده مناكير ، وقال الدارقطني ضعيف وقال ابن عدي : عامة حديثه منكر . لسان الميزان (١١٧/٤) (٢٤٠) .

(٤) سنان بن هارون البرجمي ، أبو بشر الكوفي ، صدوق فيه لين ، من الثامنة . ت . التقريب (٢٦٥٢) .

(٥) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وأربعين . ع . التقريب (١٥٤٩) .

(٦) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، صحابي مشهور ، سبق برقم (٨٥) . التقريب (٥٦٦) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٤/٣) .

(٨) تفسير الطبري (٣٢٨/١٠) رقم (٢٨٦٢٨) .

(٩) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(١٠) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

سعيد[١] عن قتادة[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

سنده حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٦]

أثر أبي العالية :

[٩٤/٦٦ط] وروى عن أبي العالية ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ قال "صلاة الله عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة عليه بالدعاء"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي العالية كما في الدر ، ولم أجده في تفسير ابن أبي حاتم[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

---

(١) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٢) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٤/٣) .

(٤) الدر المنثور (٦٤٦/٦) .

حديث ابن مسعود في التشهد :

[٢٩/٩٥ر] حديث ابن مسعود حين علمه التشهد فقال : "إذا فعلت هذا أو قلت هذا فقد تمت صلاتك فإن شئت أن تقوم فقم"[١] .

وقوله : "ثم اختر من أطيب الكلام ماشئت" .

تخريج الحديث :

أخرجه الطحاوي[٢] قال حدثنا أبو بكرة[٣] قال حدثنا يحيى بن حماد[٤] قال حدثنا أبو عوانة[٥] عن سليمان[٦] عن شقيق[٧] عن عبد الله بن مسعود[٨] عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات والأعمش من مدلسي المرتبة الثانية .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٤٨٤/٣ .

(٢) شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (٢٣٧/١) .

(٣) بكار بن قتيبة بن أسد بن عبيد الله بن أبي بكرة الثقفي كنيته أبو بكرة ، كان على قضاء مصر ، يروي عن أهل البصرة ، وكان ينتحل مذهب أبي حنيفة في الفقه ، ذكره ابن حبان في الثقات(١٥٢/٨) (١٢٧٠٧).

(٤) يحي بن حماد بن أبي زياد الشيباني ، البصري ، ثقة عابد ، من صغار التاسعة ، مات سنة خمس عشرة / في م خد ت س ق (التقريب ٧٥٦٢) .

(٥) وضاح بتشديد المعجمة ثم مهملة ، ابن عبد الله اليشكري ، الواسطي أبو عوانه ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من السابعة ، مات سنة خمس وسبعين /ع (التقريب ٧٤٣٤) .

(٦) سليمان بن مهران الأعمش ، ثقة حافظ ورع ، لكنه يدلس ، سبق برقم (٣٥) (التقريب ٢٦٢٣) .

(٧) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز /ع (التقريب ٢٨٢٦) .

(٨) عبد الله بن مسعود الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من كبار العلماء من الصحابة ، سبق برقم (٣٠) (التقريب ٣٦٢٤) .

حديث ابن عمرو في الرجل يحدث في التشهد :

[٣٠/٩٦ر] حديث ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم "إذا رفع الرجل رأسه من آخر سجدة وقعد فأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته"[١] .

تخريج الحديث : أخرجه الترمذي[٢] قال : حدثنا أحمد بن محمد بن موسى الملقب مردويه[٣] قال : نا ابن المبارك[٤] نا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم[٥] أن عبد الرحمن بن رافع[٦] وبكر بن سوادة[٧] أخبراه عن عبد الله بن عمرو[٨] عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : ضعيف ، فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف وكذا عبد الرحمن بن رافع .

قال بعض العلماء : إذا جلس مقدار التشهد وأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته. وقال بعضهم : إذا تشهد ولم يسلم أجزأه . وقال الإمام أحمد : إذا لم يتشهد وسلم أجزأه . والصحيح أن الحديث ضعيف ويعارضه الحديث الصحيح " تحريمها التكبير وتحليلها التسليم"

حديث معاوية بن الحكم في الصلاة إنما هي تسبيح وتهليل وقراءة القرآن:

[٣١/٩٧ر] حديث معاوية بن الحكم السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم "إن صلاتنا هذه لايصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتهليل وقراءة القرآن"[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٨٤) .

(٢) سنن الترمذي (٢/٢٦١) كتاب الصلاة ، باب ماجاء في الرجل يحدث في التشهد (٤٠٨) .

(٣) أحمد بن محمد بن موسى ، أبو العباس السمسار ، المعروف بمردويه ، ثقة حافظ ، من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين . خ ت س . التقريب (١٠٠) .

(٤) عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين . ع . التقريب (٣٥٨١) .

(٥) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة ، الإفريقي ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين . بخ د ت ق . التقريب (٣٨٧٦) .

(٦) عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري ، أبو الجهم ، ضعيف من الرابعة ، مات سنة ثلاث عشرة . بخ د ت ق . التقريب (٣٨٦٩) .

(٧) بكر بن سوادة بن ثمامة الجذامي ، أبو ثمامة المصري ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة بضع وعشرين . خت م ٤ . التقريب (٧٤٤) .

(٨) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم السهمي ، أبو محمد ، أحد السابقين المكثرين من الصحابة ، مات في ذي الحجة سنة ثلاث وستين . ع . التقريب (٣٥١٠) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٤) .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم بنحوه[١] .

بيان أحوال الرواة :

* معاوية بن الحكم السلمي ، صحابي ، نزل المدينة . / ز م د س[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٦]

حديث عدي بن حاتم :

[٣٢/٩٨ر] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطب بين يديه رجل فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصيهما فقد غوى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "قم فبئس خطيب القوم أنت"[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٤] عن عدي بن حاتم .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

---

(١) صحيح مسلم (٣٨١/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة (٥٣٧) .

(٢) التقريب (٦٧٧٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٥/٣) .

(٤) صحيح مسلم (٥٩٤/٢) كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٧٠) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب : ٥٩]

أثر عبد الله في معنى الجلباب :

[٦٧/٩٩ط] روي عن عبد الله قال : "الجلباب الرداء"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور بمثله[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده

أثر مجاهد في معنى الجلباب :

[٦٨/١٠٠ط] قال ابن أبي نجيح عن مجاهد : "يتجلبن ليعلم أنهن حرائر ولايعرض لهن فاسق"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا محمد بن عمرو[٥] قال حدثنا أبو عاصم[٦] قال حدثنا عيسى[٧] عن ابن أبي نجيح[٨] عن مجاهد[٩] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٦) .

(٢) الدر المنثور (٦/٦٦١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٦) .

(٤) تفسير الطبري (١٠/٣٣٢) رقم (٢٨٦٥٨) .

(٥) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٦) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٧) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٩) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح من مدلسي الطبقة الثالثة ولم يصرح بالسماع .[١]

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ ﴾ [الأحزاب : ٥٩]

أثر الحسن البصري في معنى قوله : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ ﴾ :

[١٠١/٦٩ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قال : "كن إماء بالمدينة يقال لهن كذا وكذا يخرجن فيتعرض لهن السفهاء فيؤذونهن ، وكانت المرأة الحرة تخرج فيحسبون أنها أمة فيتعرضون لها فيؤذونها ، فأمر الله المؤمنات أن يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن أنهن حرائر فلا يؤذين"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الحسن بمثله .[٣]

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٤] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٥] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٦] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٧] .

---

(١) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٦/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (١٢٣/٣) .

(٤) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٥) التقريب (١٢٩٤) .

(٦) التقريب (٤٠٧٨) .

(٧) التقريب (٦٨٣٣) .

٥- الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، إلا أنه يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٣) [١] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه الحسن العبدي ، صدوق .

الحكم على الأثر :

منقطع ، فمعمر لم يسمع من الحسن .

أثر ابن عباس في معنى قوله : ﴿يدنين عليهن من جلابيبهن﴾ :

[١٠٢/٧٠ق] وقال ابن عباس : "تغطي الحرة إذا خرجت جبينها ورأسها خلاف حال الإماء"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثني محمد بن سعد[٤] قال حدثني أبي[٥] قال حدثني عمي[٦] قال حدثني أبي[٧] عن أبيه[٨] عن ابن عباس[٩] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا . لضعف جميع رواته ، إلا محمد بن سعد قال عنه الدارقطني لا بأس .

---

(١) التقريب (١٢٣١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٦/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٣٣٢/١٠) رقم (٢٨٦٥٠) .

(٤) محمد بن سعد بن محمد العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس ، سبق برقم (١) .

(٥) سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي ، سبق برقم (١) .

(٦) الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، سبق برقم (١) .

(٧) الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف ، سبق برقم (١) .

(٨) عطية بن سعد العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا ، وكان شيعيا مدلسا ، سبق برقم (١) .

(٩) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١).

أثر أم سلمة في سبب نزول الآية :

[١٠٣/١/٧ق] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أبي خثيم عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة قالت : "لما نزلت هذه الآية ﴿يدنين عليهن من جلابيبهن﴾ خرج نساء من الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من أكسية سود يلبسنها"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله .[٢]

وأخرجه أبو داود عن محمد بن عبيد عن معمر به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- عبد الله بن عثمان بن خثيم ، مصغرا القاري أبو عثمان صدوق من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . / خت م ٤[٧] .

٦- صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدرية ، لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة . / ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٦) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١٢٣) ، سنن أبي داود (٤/٦١) ، كتاب اللباس ، باب وليضربن بخمرهن (٤١٠١).

(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٣٤٧٧) .

(٨) التقريب (٦٨٨٦) .

٧- هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن المغيرة المخزومية ، أم سلمة أم المؤمنين ، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أبي سلمة ، وعاشت بعد ذلك ستين سنة ، ماتت سنة اثنتين وستين . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه الحسن العبدي صدوق .وعبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ [الأحزاب : ٦٠]

أثر قتادة في سبب نزول الآية :

[١٠٤/٧٢ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة "أن ناسا من المنافقين أرادوا أن يظهروا نفاقهم فنزلت ﴿لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم﴾ أي لنحرشنك بهم"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بمثله[٣] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٤] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [٥] .

---

(١) التقريب (٨٧٣٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٦/٣) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (١٢٣/٣) .

(٤) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٥) التقريب (١٢٩٤) .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩) [١] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [٢] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩) [٣] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه الحسن العبدي ، صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر ابن عباس في معنى "لنغرينك بهم" :

[١٠٥/٧٣ق] قال ابن عباس : "لنغرينك بهم : لنسلطنك عليهم"[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٥] قال حدثني علي[٦] قال حدثنا أبو صالح[٧] قال حدثني معاوية[٨]

---

(١) التقريب (٤٠٧٨) .

(٢) التقريب (٦٨٣٣) .

(٣) التقريب (٥٥٣٥) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٦/٣) .

(٥) تفسير الطبري (٣٣٤/١٠) رقم (٢٨٦٦١) .

(٦) علي بن داود بن يزيد القنطري ، بفتح القاف وسكون النون ، الآدمي ، صدوق ، من الحادية عشر ، مات سنة اثنتين وسبعين . / ق . التقريب (٤٧٤٦) .

(٧) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وله خمس وثمانون سنة . / خت د ت ق . التقريب (٣٣٩٩) .

(٨) معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهملة مصغرا ، الحضرمي ، أبو عمرو ، أو أبو عبد الرحمن ، صدوق له أوهام ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين وقيل بعد السبعين . / ز م ٤ . التقريب (٦٧٨٦) .

عن علي[١] عن ابن عباس[٢] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

عبد الله بن صالح ثبت في كتابه ، والبخاري يرويه في الصحيح وروى له ابن معين أيضاً وهذا السند حسنه كثير من العلماء وهو سند الصحيفة .[٣]

---

(١) علي بن أبي طلحة سالم ، مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، من السادسة ، صدوق قد يخطئ ، مات سنة ثلاث وأربعين . / م د س ق . التقريب (٤٧٧٠) .

(٢) عبد الله بن عباس ، من فقهاء الصحابة ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

(٣) انظر تفصيل الكلام حول هذا السند في كتاب تفسير ابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم وتهذيب التهذيب ٢٥٧/٥ وتفسير ابن عباس للدكتور عبد العزيز الحميدي ٤٤٣/١ والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ٥٦٢/١ (٢٩٣٠) .

سورة سبأ

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ اعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ [سبأ : ١٣]

[١٠٦/٣٣ر] روي عن عطاء بن يسار قال : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ﴿اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور﴾ ثم قال : "ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل مأوتي آل داود : العدل في الغضب والرضا ، والقصد في الغنى والفقر ، وخشية الله في السر والعلانية".[1]

تخريج الحديث :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

لم أقف على سنده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ﴾ [سبأ : ١٣]

حديث أبي طلحة :

[١٠٧/٣٤ر] روي عنه أنه قال : "لايدخل الملائكة بيتا فيه صورة"[2] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] عن أبي طلحة .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٤٨٨/٣

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٨/٣) .

(٣) صحيح البخاري (١١٧٩/٣) كتاب بدء الخلق ، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء (٣٠٥٤) .

(٤) صحيح مسلم (١٦٦٥/٣) كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان (٢١٠٦).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

حديث ابن عباس في جزاء المصور :

[١٠٨/٣٥ر] وقال : "من صور صورة كلف يوم القيامة أن يحييها وإلا فالنار"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ومسلم[٣] بمعناه جميعهم عن ابن عباس وفي الحديث قصة

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

تعليق : المراد بالصورة هنا كل ماله ظل مثل النحت وغيره وأما التصاوير والرسم التي ليست لها ظل ففيها الخلاف .

حديث في حرمة التصوير :

[١٠٩/٣٦ر] قال عليه السلام : "لعن الله المصورين"[٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري بمثله[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري في صحيحه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٨/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢٢٢٣/٥) كتاب اللباس ، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ (٥٦١٨) .

(٣) صحيح مسلم (١٦٧٠/٣-١٦٧١) كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان (٢١١٠) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٨/٣) .

(٥) صحيح البخاري (٢٠٤٥/٥) كتاب الطلاق ، باب مهر البغي والنكاح الفاسد (٥٠٣٢) .

سورة فاطر

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر : ١٠]

أثر عكرمة في قطع الصلاة من قبل الكلب والحمار :

[١١٠/٧٤ط] روى عكرمة قال : "ذكر عند ابن عباس بقطع الصلاة الكلب والحمار ، فقرأ ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾ فما الذي يقطع هذا"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه الطحاوي[٢] في شرح معاني الآثار حدثنا أبو بكرة[٣] حدثنا مؤمل[٤] عن سفيان[٥] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أقف عليه فأتوقف عن الحكم عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٨٩) .

(٢) شرح معاني الآثار (١/٤٥٩) .

(٣) أبو بكرة : لم أقف عليه .

(٤) مؤمل بوزن محمد بهمزة ، ابن إسماعيل البصري ، أبو عبد الرحمن نزيل مكة ، صدوق سيء الحفظ ، من صغار التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . / خت قد ت س ق . التقريب (٧٠٥٥) .

(٥) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، ثقة حافظ إمام فقيه حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكنه عن الثقات . التقريب (٢٤٥٨) .

(٦) عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولاتثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك . / ع . التقريب (٤٦٨٩) .

أثر سعيد بن جبير في معنى الآية :

[١١١/٧٥ق] وروى سالم عن سعيد بن جبير "الكلم الطيب يرفعه العمل الصالح"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الفريابي كما في الدر[٢] .

وذكره ابن الجوزي في زاد المسير[٣] عن سعيد بن جبير وغيره .

بيان أحوال الرواة :

١- سالم بن عجلان الأفطس ، أبو محمد الحراني ، ثقة ، رمي بالإرجاء ، من السادسة ، قتل سنة اثنتين وثلاثين . / خ د س ق[٤] .

٢- سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أجد له سنداً فأتوقف عن الحكم عليه .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ ﴾ [فاطر : ٣٤]

حديث أبي هريرة :

[١١٢/٣٧ر] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الدنيا سجن المؤمن"[٦] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٧] عن أبي هريرة وزاد "وجنة الكافر" .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٨٩/٣) . (٢) الفريابي (٩/٧) . (٣) زاد المسير (٤٧٨/٦) .

(٤) التقريب (٢١٨٩) . (٥) سبق برقم (٥٠) . التقريب (٢٢٨٥) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٠/٣) .

(٧) صحيح مسلم (٢٢٧٢/٤) كتاب الزهد والرقائق (٢٩٥٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ [فاطر : ٣٧]

أثري الحسن والضحاك :

[١١٣/٧٦ط - ١١٤/٧٧ط] روي عن الحسن والضحاك قالا : "مايعمر من معمر ولاينقص من عمر معمر آخر"[١] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليهما ، ولكن أورده الطبري بنحوه عن ابن عباس من طريق محمد بن سعد عن أبيه[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

أثر الشعبي :

[١١٥/٧٨ط] وقال الشعبي : "لاينقص من عمره : لاينقضي مايقص منه وقتا بعد وقت وساعة بعد ساعة"[٣] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٠) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٤٠٠) رقم (٢٢٨٩٤٩) سورة فاطر .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

حديث أبي هريرة في العمر الذي أعذره الله لابن آدم :

[١١٦/٣٨ر] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني رجل من غفار عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لقد أعذر الله عبدا أحياه حتى بلغ ستين أو سبعين سنة لقد أعذر الله إليه لقد أعذر الله إليه"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري بمعناه[٢] وأحمد[٣] بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، ثقة ، سبق برقم (٩)[٤] .

٢- الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٥] .

٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره ، فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩)[٦] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩)[٧] .

٥- رجل من بني غفار : هو معن بن محمد بن معن بن أبي نضلة الغفاري مقبول ، من السادسة . / خ م س ق[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٠) .

(٢) صحيح البخاري (٥/٢٣٦٠) كتاب الزهد والرقائق ، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه (٦٠٥٦) .

(٣) مسند أحمد (٢/٥٣٨) مسند أبي هريرة (٧٦٥٦) .

(٤) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٥) التقريب (١٢٩٤) .

(٦) التقريب (٤٠٧٨) .

(٧) التقريب (٦٨٣٣) .

(٨) التقريب (٦٨٤٦) .

٦- سعيد بن أبي سعيد كيسان ، المقبري ، أبو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين،وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة،مات في حدود العشرين./ ع[١] .

٧- أبو هريرة ، عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، حافظ الصحابة ، اختلف في اسمه واسم أبيه على أكثر من تسعة عشر قولا والأكثرون على أنه عبد الرحمن بن صخر ، مات سنة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين . / ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه معن بن محمد الغفاري مقبول .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه الإمام البخاري في صحيحه .

أثر ابن عباس في العمر الذي أعذره الله لابن آدم :

[٧٩/١١٧ق] حدثنا عبد الله قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أبي حثيم عن مجاهد عن ابن عباس قال : "العمر الذي أعذر الله فيه إلى ابن آدم ستون سنة"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر بمعناه[٤] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٥] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٦] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٧] .

---

(١) التقريب (٢٣٢٨) .
(٢) التقريب (٨٤٦٧) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٠) .
(٤) تفسير عبد الرزاق (٣/١٣٨) .
(٥) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .
(٦) التقريب (١٢٩٤) .
(٧) التقريب (٤٠٧٨) .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [١] .

٥- عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري ، صدوق ، سبق برقم (١٠٣) [٢] .

٦- مجاهد بن جبر المخزومي ثقة ، سبق برقم (٤) [٣] .

٧- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) [٤] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن العبدي وعبد الله بن خثيم وهما صدوقان .

الحكم على الأثر :

حسن . فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق .

---

(١) التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) التقريب (٣٤٧٧) .

(٣) التقريب (٦٥٠١) .

(٤) التقريب (٣٤٢٠) .

سورة يس

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ [يس : ٣٨]

أثر عبد الله بن عمر في طلوع الشمس من المغرب :

[١١٨/٨٠ق] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله بن عمر في قوله ﴿والشمس تجري لمستقر لها﴾ قال : "الشمس تطلع فيراها بنو آدم حتى إذا كان يوم غربت فتحبس ماشاء الله ثم يقال اطلعي من حيث غربت فهو يوم لاينفع نفسا إيمانها"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- عمرو بن عبيد الله ، أبو إسحاق السبيعي ، ثقة ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- وهب بن جابر الخيواني ، بفتح الخاء المعجمة ، وسكون التحتانية ، الهمداني الكوفي مقبول ، من الرابعة . / د س[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٢) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١٤٢) .

(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) التقريب (٥٠٨١) .

(٧) التقريب (٧٤٩٨) .

٦- عبد الله بن عمر بن الخطاب ، العدوي ، أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بيسير ، وهو أحد المكثرين من الصحابة ، والعبادلة ، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر ، مات سنة ثلاثة وسبعين / ع.[١]

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه وهب بن جابر مقبول .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه وهب بن جابر مقبول .

أثر أبي موسى الأشعري في طلوع الشمس من مغربها :

[١١٩/٨١ق] قال معمر : وبلغني عن أبي موسى الأشعري أنه قال : "إذا كانت الليلة التي تطلع فيها الشمس من حيث تغرب قام المتهجدون لصلاتهم فصلوا حتى يملوا ثم يعودون إلى مضاجعهم ، يفعلون ذلك ثلاث مرات ، والليل كما هو والنجوم واقفة لاتسري حتى يخرج الرجل إلى أخيه ويخرج الناس بعضهم إلى بعض"[٢].

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٣] .

بيان أحوال الرواة :

١- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٤] .

٢- عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ، أبو موسى الأشعري صحابي مشهور ، أحد الحكمين بصفين ، أمره عمر ثم عثمان ، مات سنة خمسين . / ع[٥]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه انقطاع فمعمر لم يدرك أبا موسى .

---

(١) التقريب (٣٥٠١) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٢/٣) .
(٣) تفسير عبد الرزاق (١٤٢/٣) .
(٤) سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .
(٥) التقريب (٣٥٥٣) .

حديث أبي هريرة في طلوع الشمس من المغرب :

[١٢٠/٣٩ر] زعم قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم : "بادروا بالأعمال ستا : طلوع الشمس من مغربها والدجال والدخان ودابة الأرض وخويصة أحدكم وأمر العامة"[١].

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٢] من طريق قتادة عن الحسن عن زياد عن أبي هريرة بلفظ "وخويصة" وكذا أحمد[٣] .

بيان أحوال الرواة :

* قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث : صحيح . أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

تعليق : أي اجتهدوا في الأعمال الصالحة قبل أن تظهر هذه العلامات الستة فعندها لاتنفع الأعمال .

حديث أنس في أشراط الساعة :

[١٢١/٤٠ر] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسين قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاتقوم الساعة على أحد يقول لإله إلا الله"[٥].

تخريج الحديث : أخرجه مسلم بنحوه[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٢/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٢٢٦٧/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب في بقية أحاديث الدجال (٢٩٤٧) .

(٣) مسند أحمد (٣١٢/٣) ، مسند أبي هريرة (١٠٢٦٢) .

(٤) التقريب (٥٥٣٥) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٢/٣) .

(٦) صحيح مسلم (١٣١/١) كتاب الإيمان ، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان (١٤٨)

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، ثقة ، سبق برقم (٩)[١] .

٢- الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٨٥)[٢].

٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩)[٣] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم[٤] .

٥- ثابت بن أسلم البناني ، بضم الموحدة ونونين مخففتين ، أبو محمد البصري ثقة ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين . / ع[٥] .

٦- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، صحابي مشهور ، سبق برقم (٨٥)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن الجرجاني صدوق .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

أثر قتادة في قوله ﴿ لمستقر لها ﴾ :

[١٢٢/٨٢ط] قال قتادة : "لوقت واحد لها لايعدوه"[٧] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٨] قال حدثنا بشر[٩] قال حدثنا يزيد[١٠] قال حدثنا سعيد[١١] عن قتادة[١٢] بمعناه .

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) . (٢) التقريب (١٢٩٤) . (٣) التقريب (٤٠٧٨)

(٤) التقريب (٦٨٣٣) . (٥) التقريب (٨١٢) . (٦) التقريب (٥٦٦) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٢) (٨) تفسير الطبري (١٠/٤٤٣) رقم (٢٩١٣٥) .

(٩) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(١٠) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(١١) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(١٢) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ﴾ [يس : ٤٠]

أثر الحسن في معنى قوله : ﴿لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ :

[١٢٣/٨٣ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله ﴿لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر﴾ قال : "ذاك ليلة الهلال"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٣)[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٢) .
(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١٤٣) .
(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .
(٤) التقريب (١٢٩٤) .
(٥) التقريب (٤٠٧٨) .
(٦) التقريب (٦٨٣٣) .
(٧) التقريب (١٢٣١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن العبدي صدوق ومعمر لم يسمع من الحسن ..

الحكم على الأثر :

مرسل ، فمعمر لم يسمع من الحسن .

أثر أبي صالح في معنى قوله : ﴿لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ :

[١٢٤/٨٤ط] وقال أبو صالح : "لايدرك أحدهما ضوء الآخر"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يعقوب بن إبراهيم[٣] قال حدثنا الأشجعي[٤] عن سفيان[٥] عن إسماعيل[٦] عن أبي صالح[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر عكرمة في معنى قوله : ﴿لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ :

[١٢٥/٨٥ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر قال : وبلغني أن عكرمة قال : "لكل واحد منهما سلطان ، للقمر سلطان الليل وللشمس النهار فلا ينبغي للشمس أن تطلع بالليل" .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٣/٣) . (٢) تفسير الطبري (٤٤٣/١٠) رقم (٢٩١٣٣) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح ، العبدي مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين . / ع . التقريب (٧٨٤١) .

(٤) عبيد الله الأشجعي ، ذكره ابن حبان في الثقات . الثقات لابن حبان (١١٦/٢) رقم (١١٧٤).

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، سبق برقم . التقريب (٢٤٥٢) .

(٦) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، البجلي ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . / ع . التقريب (٤٣٩) .

(٧) ذكوان ، ابو صالح ، السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة. / ع . التقريب (١٨٤٦) .

﴿ولاالليل سابق النهار﴾ يقول : "لاينبغي إذا كان الليل أن يكون ليل آخر حتى يكون نهارا"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة ضابط ، تغير بآخره ، وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن العبدي ، صدوق . ومعمر لم يدرك عكرمة

الحكم على الأثر :

مرسل ، فمعمر يقول بلغني أن عكرمة قال .

حديث أبي هريرة في فضل رمضان

[١٢٦/٤١ر] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا كان أول ليلة من رمضان صفدت فيه الشياطين"[٧] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٨] ومسلم[٩] بنحوه . وورد أيضاً بلفظ " وسلسلت الشياطين " .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٣) .
(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/١٤٣) .
(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .
(٤) التقريب (١٢٩٤) .
(٥) التقريب (٤٠٧٨) .
(٦) التقريب (٦٨٣٣) .
(٧) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٣) .
(٨) صحيح البخاري (٤/١٣٥) كتاب الصوم باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان (١٨٩٩) .
(٩) صحيح مسلم (٢/٧٥٨) كتاب الصيام ، باب فضل شهر رمضان (١٠٧٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَءَايَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [يس : ٤١]

أثر ابن عباس في معنى ﴿الفلك المشحون﴾ :

[١٢٧/٨٦ق] قال ابن عباس : "السفن بعد سفينة نوح"[١] .

وروي عن ابن عباس رواية أخرى .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا الفضل بن الصباح[٣] قال حدثنا محمد بن فضيل[٤] عن عطاء[٥] عن سعيد بن جبير[٦] عن ابن عباس[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده حسن ، فيه محمد بن فضيل صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٤٥/١٠) رقم (٢٩١٥٢) .

(٣) الفضل بن الصباح البغدادي ، السمسار ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . ت ق . التقريب (٥٤٢٢) .

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي ، مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين . / ع . التقريب (٦٢٤٧) .

(٥) عطاء بن أبي رباح ، المكي ، ثقة فقيه فاضل ، كثير الإرسال ، سبق برقم (١٥) . التقريب (٤٦٠٨).

(٦) سعيد بن جبير الأسدي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى مرسلة ، قتل بين يدي الحجاج سنةخمس وتسعين ولم يكمل الخمسين . / ع . التقريب (٢٢٨٥) .

(٧) عبد الله بن عباس ، أحد المكثرين من الصحابة ، توفي سنة ثمان وستين ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

أثر ابن عباس في معنى ﴿الفلك المشحون﴾ :

[٨٧/١٢٨ق] وروي رواية أخرى لابن عباس[١] أنها الإبل وهي سفن البر .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثنا أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] عن ابن عباس[٨] قوله ﴿وخلقنا لهم من مثله مـا يركبون﴾ يعني الإبل . خلقها الله كما رأيت فهي سفن البر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف جدا . رجاله جميعهم ضعفاء ، عدا محمد بن سعد فلا بأس به .

أثر الضحاك في معنى قوله تعالى : ﴿وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون﴾ .

[٨٨/١٢٩ط] روي عن الضحاك[٩] أنه أراد سفينة نوح .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١٠] قال حدثت عن الحسين[١١] قال سمعت أبا معاذ[١٢] يقول أخبرنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٣) . (٢) تفسير الطبري (١٠/٢٩١٦١) .

(٣) محمد بن سعد بن محمد العوفي ، قال عنه الدارقطني : لابأس ، سبق برقم (١) .

(٤) سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي ، سبق برقم (١) .

(٥) الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، سبق برقم (١) .

(٦) الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف ، سبق برقم (١) .

(٧) عطية بن سعد العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا ، وكان شيعيا مدلسا ، سبق برقم (١) .

(٨) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله ﷺ ، وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٣) .

(١٠) تفسير الطبري (١٠/٤٤٤) رقم (٢٩١٤٧) .

(١١) الحسين بن الفرج الخياط ، قال عنه ابن معين كذاب يسرق الحديث .
لسان الميزان (٢/٣٠٧) (١٢٦٤) ، الجرح والتعديل لأبي حاتم (٣/٦٢) (٢٨٤) .

(١٢) الفضل بن خالد أبو معاذ النحوي المروزي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين .
الثقات لابن حبان (٩/٥) (١٤٨٦٧) .

عبيد[١] قال سمعت الضحاك[٢] يقول بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه الحسين بن الفرج كذاب يسرق الحديث ، فالأثر متروك . والطبري لم يسمع من الحسين فالأثر منقطع أيضاً .

أثر قتادة بمثل أثر الضحاك :

[١٣٠/٨٩ظ] روي عن قتادة أنه أراد سفينة نوح[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا بشر[٥] قال حدثنا يزيد[٦] قال حدثنا سعيد[٧] عن قتادة[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

---

(١) عبيد بن سليمان ـ بزيادة ياء ـ الباهلي ، مولاهم ، كوفي ، سكن مرو ، لابأس به ، من السابعة . / تمييز . التقريب (٤٣٩٣) .

(٢) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم الخراساني ، صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة . / ٤ . التقريب (٢٩٨٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٣/٣) .

(٤) تفسير الطبري (٤٤٤/١٠) رقم (٢٩١٤٨) .

(٥) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٦) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٧) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٨) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

أثر مجاهد في معنى قوله : ﴿الفلك المشحون﴾ :

[١٣١/٩٠ط] وعن مجاهد "أن الإبل سفن البر"[١] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ﴾ [يس : ٦٨]

أثر قتادة في قوله ﴿ومن نعمره ننكسه في الخلق﴾ :

[١٣٢/٩١ط] قال قتادة : "نصيره إلى حال الهرم التي تشبه حال الصبي في غروب العلم وضعف القوى"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٣/٣) . (٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٣/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٤٦٠/١٠) رقم (٢٩٢٢٨) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) . (٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥).

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس : ٦٩]

حديث عائشة في عدم تمثله عليه السلام بالشعر :

[١٣٣/٤٢ر] حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر في قوله ﴿وماعلمناه الشعر ومايبغي له﴾ قال بلغني أن عائشة سئلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر؟ فقالت لا إلا بيت أخي بني قيس بن طرفة :

ستبدي لك الأيام ماكنت جاهلا ... ويأتيك بالأخبار من لم تزود

قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : "يأتيك من لم تزود بالأخبار" فقال أبو بكر : ليس هكذا يارسول الله قال : "إني لست بشاعر ولايبغي لي"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور .

ولم أجده عند ابن جرير ولاعند أبي حاتم[٢] .

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة[٣] بمثله[٤] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩) [٥] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [٦] .

٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ تغير بآخره ، سبق برقم (٩)[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٤/٣) .

(٢) الدر المنثور (٢٦٨/٥) .

(٣) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (١٤٦/٣) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٨٦٧٩) .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [١] .

٥- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، سبقت برقم (٢٤) [٢] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه انقطاع واعضال ، فمعمر لم يسمع من عائشة ولا ممن سمع من عائشة وقد أورده بلفظ بلغني .

الحكم على الحديث :

ضعيف لانقطاعه ، فقتادة لم يسمع من عائشة .

حديث جندب بن سفيان :

[١٣٤/٤٣ر] روي أنه قال عليه السلام : [٣]

هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله مالقيت

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) التقريب (٨٦٧٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٤٩٤/٣.

(٤) صحيح البخاري ٥٥٣/١٠ كتاب الأدب ، باب مايجوزمن الشعر والزجر والحداء (٦١٤٦) .

(٥) صحيح مسلم ١٤١٨/٣ كتاب الجهار والسير ، باب مالقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين (١٧٩٦).

سورة الصافات

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات : ١٠٧]

أثر ابن عباس في رجل نذر أن ينحر ابنه ماذا عليه؟

[١٣٥/٩٢ ق] روى عكرمة عن ابن عباس في الرجل يقول هو نحر ابنه قال : "كبش كما فدى إبراهيم إسحاق"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم[٣] قال حدثنا هشيم[٤] قال أخبرنا سيار[٥] عن عكرمة[٦] عن ابن عباس[٧] بنحوه ولم يذكر فيه (كما فدى إبراهيم إسحاق) .

وأخرج الزيادة الطبري[٨] قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن علية[٩] عن داود[١٠] عن عكرمة به بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٥) . (٢) تفسير الطبري (١٥/١٠٩) رقم (٢٩٥٣٥) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين وكان من الحافظ . ع . التقريب (٧٨٤١) .

(٤) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم ، بمعجمتين ، الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين . / ع . التقريب (٧٣٣٨) .

(٥) سيار : أبو الحكم العنزي : بنون وزاي ، وأبوه يكنى أبا يسار ، واسمه وردان ، وقيل : ورد ، ثقة ، وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وعشرين . /ع . التقريب (٢٧٢٦).

(٦) عكرمة ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، سبق برقم (٣٦) . التقريب (٤٦٨٩) .

(٧) عبد الله بن عباس ، أحد الصحابة المكثرين من الحديث ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠).

(٨) تفسير الطبري (١٠/٥١٠) رقم (٢٩٤٩٤) .

(٩) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٤١٧) .

(١٠) داود بن أبي هند ، القشيري مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد البصري ، ثقة متقن ، كان يهم بآخره ، من الخامسة ، مات سنة أربعين . / خت م ٤ . التقريب (١٨٢٢) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح إسناده متصل ورجاله ثقات .

تعليق :

هشيم الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس وهو من مدلسي الطبقة الرابعة ولم يقبل حديثهم إلا إذا صرحوا بالسماع ، وقد صرح هنا بالسماع من سيار العنزي .[١]

أثر علي رضي الله عنه في رجل نذر أن ينحر ابنه ماذا عليه؟

[١٣٦/٩٣ق] روى سفيان عن منصور عن الحكم عن علي : في رجل نذر أن ينحر ابنه قال : "يهدي بدنة أو دية"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال حدثنا وكيع[٤] عن سفيان به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٣١)[٥].

٢- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب بمثلثة ثقيلة ثم موحدة ثقة ثبت وكان لايدلس[٦] .

٣- الحكم بن عتيبة بالمثناة ثم الموحدة ، مصغرا أبو محمد الكندي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الخامسة،مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها وله نيف وستون./ ع[٦].

٤- علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته سبق برقم (٢٨)[٧] .

---

(١) طبقات المدلسين (١١٥) . (٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٥) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣/١٠٥) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب في الرجل يقول هو ينحر ابنه (١٢٥١٧) .

(٤) وكيع بن مليح الرؤاسي ، ثقة ، تقدم برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(٥) التقريب (٢٤٤٠) (ص٢٤٤) .

(٦) التقريب (٦٩٣٣) (٧) التقريب (١٤٥٨) .

(٨) التقريب (٤٧٦٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

مرسل ، أرسله الحكم بن عتيبة إلى علي ولم يسمع منه ، إذ ولد الحكم سنة خمسين وتوفي علي رضي الله عنه سنة أربعين [١] .

أثر إبراهيم في رجل نذر أن يذبح ابنه" :

[١٣٧/٩٤ط] روى شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال : "يحج ويهدي بدنة"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا وكيع[٣] عن سفيان[٤] عن الحكم به بمثله.

بيان أحوال الرواة :

١- شعبة بن الحجاج بن ورد العتكي ، ثقة حافظ[٥] .

٢- الحكم بن عتيبة الكندي ، ثقة ثبت إلا أنه ربما دلس[٦] .

٣- إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح سنده متصل ورجاله ثقات والحكم بن عتيبة من الثانية [٨] ممن احتمل الأئمة تدليسه وهنا يروى عن أحد أصحابه.

---

(١) طبقات المدلسين (٥٨) رقم (٤٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٥) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣/١٠٥) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب في الرجل يقول هو ينحر ابنه (١٢٥٢١) .

(٤) وكيع بن مليح الرؤاسي ، ثقة ، تقدم برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، تقدم برقم (٣١) .

(٦) سبق برقم (٥٨) . التقريب (٢٧٩٨) .

(٧) سبق برقم (٣١) . التقريب (١٤٥٨) .

(٨) سبق برقم (٤٣) التقريب (٢٧٠) .

(٨) طبقات المدلسين (٥٨) رقم (٤٣) .

أثر ابن عباس في رجل حلف أن ينحر ابنه ماذا عليه؟

[١٣٨/٩٥ط] وروى داود بن أبي هند عن عامر في رجل حلف أن ينحر ابنه قال "قال بعضهم مائة من الإبل"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا عبد الرحيم[٣] عن داود بن أبي هند قال : سأل رجل ابن عباس عن رجل نذر أن ينحر ابنه قال : "ينحر مائة من الإبل".

بيان أحوال الرواة :

١- داود بن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري ، ثقة متقن كان يهم بآخره من الخامسة ، مات سنة أربعين وقيل قبلها . / خت م ع[٤].

٢- عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة ، قال مكحول مارأيت أفقه منه ، مات بعد المائة وله نحو من ثمانين. / ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

مرسل .

حديث عمران بن حصين في نذر المعصية :

[١٣٩/٤٤ط] حديث أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال : "لاوفاء لنذر في معصية الله ولافيما لايملك ابن آدم"[٦].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٥) .

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٣/١٠٤) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب في الرجل يقول هو ينحر ابنه (١٢٥١٤).

(٣) عبد الرحيم بن سيحان الكناني أو الطائي أبو علي الأشل المروزي نزيل الكوفة ، ثقة له تصانيف من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . / ع . التقريب (٤٠٥٦) .

(٤) التقريب (١٨٢٢) .

(٥) التقريب (٣٠٩٢) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٥) .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[١] به بنحوه ، من حديث طويل وفي الحديث قصة .

وأخرجه النسائي[٢] ، وأبو داود[٣] ، وأحمد[٤] ، جميعهم عن أيوب عن أبي قلابة بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي أبو قلابة ، ثقة فاضل ، كثير الإرسال سبق برقم (٧٧)[٥] .

٢- أبو المهلب الجرمي البصري ، اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية ، ثقة من الثانية . / بخ م ٤[٦] .

٣- عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أبو نجيد ، بنون وجيم مصغرا من الصحابة ، مات سنة اثنتين وخمسين بالبصرة . / ع[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

---

(١) صحيح مسلم (١٢٦٣/٣) كتاب النذر ، باب لاوفاء لنذر في معصية الله (١٦٤١) .

(٢) سنن النسائي (١٥/٧) كتاب الأيمان والنذور .

(٣) سنن أبي داود (٢٣٩/٣) .

(٤) مسند أحمد (٥٩٤/٥) .

(٥) التقريب (٣٣٤٤) .

(٦) التقريب (٨٤٣٨) .

(٧) التقريب (٥١٦٦) .

حديث عمران بن حصين في نذر المعصية :

[١٤٠/٤٥ر] وروى الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لانذر في معصية وكفارته كفارة يمين"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه الشافعي في مسنده[٢] قال أخبرنا سفيان بن عيينة[٣] عن أيوب السختياني[٤] عن أبي قلابة[٥] عن أبي المهلب[٦] عن عمران بن الحصين بمثله .

وأخرجه أحمد والترمذي والنسائي والبيهقي ولم أجده من طريق الحسن .

بيان أحوال الرواة :

١- الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٩) [٧] .

٢- عمران بن الحصين بن عبيد الخزاعي ، أبو نجيد ، أسلم عام خيبر وصحب وكان فاضلا ، مات سنة اثنتين وخمسين بالبصرة . / ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات ، ولم أقف على أحد رواه من طريق الحسن البصري .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٦/٣) .

(٢) مسند الشافعي (٣٥٢) لمحمد بن إدريس الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، سبق برقم . التقريب (٢٤٥٨) .

(٤) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة ، سبق برقم . التقريب (٦٠٦) .

(٥) عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي أبو قلابة ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، سبق برقم . التقريب (٣٣٤٤) .

(٦) أبو المهلب الجرمي البصري ، ثقة سبق برقم . التقريب (٨٤٣٨) .

(٧) التقريب (١٢٣١) .

(٨) التقريب (٥١٦٦) .

أثر ابن عباس في نذر المعصية :

[١٤١/٩٦ق] روى يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال كنت عند ابن عباس فجاءته امرأة فقالت : إني نذرت أن أنحر ابني . قال : "لاتنحري ابنك وكفري عن يمينك" فقال رجل عند ابن عباس : إنه لاوفاء لنذر في معصية فقال ابن عباس : "مه . قال الله تعالى في الظهار ماسمعت وأوجب فيه ماذكره"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه مالك في الموطأ[٢] عن يحيى بن سعيد به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- يزيد بن هارون بن زاذان ، السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . / ع[٣] .

٢- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، أبو سعيد القاضي ، ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها . / ع[٤] .

٣- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة . / ع[٥] .

٤- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أحد المكثرين من الصحابة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٦/٣) .

(٢) الموطأ للإمام مالك (٤٧٦/٢) ، كتاب النذور والأيمان ، باب مالايجوز من النذور (٤) .

(٣) التقريب (٧٨١٧) .

(٤) التقريب (٧٥٨٦) .

(٥) التقريب (٥٥٠٦) . (٦) التقريب (٣٤٢٠) .

اختلاف السلف في الذبيح من ولدي إبراهيم عليه السلام :

وقد اختلف في الذبيح من ولدي إبراهيم عليهم السلام فروي عن ابن مسعود ، وكعب ، والحسن ، وقتادة أنه إسحاق .

[١٤٢/٩٧ق] أثر ابن مسعود :

أن الذبيح إسحاق[١] :

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن المثنى[٣] قال حدثنا محمد بن جعفر[٤] قال حدثنا شعبة[٥] عن أبي إسحاق[٦] عن أبي الأحوص[٧] عن ابن مسعود[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر : صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

تعليق : حقق هذه المسألة ابن القيم وابن حجر ورجحا أن الذبيح هو إسماعيل ، وأن في التوراه أن إسماعيل بكره وأنه ولد قبل اسحاق وأن قصة الذبح حصلت بمكة دلالة قوية على ذلك لأن اسحاق وساره لم يكونا بمكة واستقراء الأدلة يؤكد ذلك .[٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٦) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٥١٠) رقم (٢٩٤٩٦) .

(٣) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن ، ثقة ثبت ، سبق برقم .(٣٥) التقريب (٦٢٨٣) .

(٤) محمد بن جعفر الهذلي ، المعروف بغندر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ، سبق برقم (٥٨) . التقريب (٥٨٠٥) .

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، أبو بسطام ، ثقة حافظ متقن ، سبق برقم . التقريب (٢٧٩٨) .

(٦) عمرو بن عبد الله بن عبيد أبو اسحاق السبيعي ، ثقة عابد ، سبق برقم (٢٩) (التقريب ٥٠٨١) .

(٧) عوف بن مالك بن نضلة ، بفتح النون وسكون المعجمة الجشمي ، بضم الجيم وفتح المعجمة ، أبو الأحوص الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة من الثالثة . / بخ م ٤ . التقريب (٥٢٣٤) .

(٨) عبد الله بن مسعود بن غافل ، بمعجمة وفاء ، ابن حبيب الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من السابقين الأولين ، ومن كبار العلماء ، من الصحابة ، مات سنة اثنتين وثلاثين بالمدينة . / ع . التقريب (٣٦٢٤) .

(٩) انظر فتح الباري ١٢/٣٩٥ - ٣٩٦ كتاب التعبير ، باب رؤيا إبراهيم عليه السلام (٦٩٩٠) .

[١٤٣/٩٨ر] أثر كعب الأحبار :

أن الذبيح إسحاق[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن كعب بمثله .

وأخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا إبراهيم بن المختار[٤] قال حدثنا محمد بن إسحاق[٥] عن عبد الرحمن بن أبي بكر[٦] عن الزهري[٧] عن العلاء بن حارثة الثقفي[٨] عن أبي هريرة[٩] عن كعب[١٠] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٦) .

(٢) تفسير الطبري (١٠/٥١٠) رقم (٢٩٤٩٧) ، تفسير عبد الرزاق (٣/١٥٣) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف ، كان ابن معين حسن الرأي فيه ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٤) إبراهيم بن المختار التميمي ، أبو إسماعيل الرازي ، صدوق ضعيف الحفظ ، من الثامنة ، يقال مات سنة اثنتين وثمانين . / بخ ت ق . التقريب (٢٤٥) .

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٧٤٣) .

(٦) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة ، التيمي ، المدني ، ضعيف ، من السابعة . ت ق . التقريب (٣٨٢٥) .

(٧) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبو بكر ، الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته وإتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين . / ع . التقريب (٦٣١٥) .

(٨) العلاء بن حارثة الثقفي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٢٤٩) رقم (٤٦٩٧) .

(٩) عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة الصحابي ، الجليل ، حافظ الصحابة مختلف في اسمه واسم أبيه ، مات سنة ٥٧هـ . / ع . التقريب (٨٤٦٧) .

(١٠) كعب بن ماتع الحميري ، أبو إسحاق ، المعروف بكعب الأحبار ، ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، مات في خلافة عثمان وقد زاد على المائة . / خ م د ت س فق . التقريب (٥٦٦٦) .

الحكم على الأثر :

ضعيف من طريق الطبري . لضعف بعض رواته .

ومنقطع من طريق عبد الرزاق فمعمر لم يدرك كعباً . فالأثر بطريقيه حسن لغيره.

[١٤٤/٩٩ط] أثر الحسن :

أنه إسحاق[١] .

تخريج الأثر :

حكاه الماروردي عنه في تفسيره[٢] .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

[١٤٥/١٠٠ط] أثر قتادة :

أنه إسحاق[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر[٢] ، وحكاه الماوردي عنه في تفسيره[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على سند .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٦) .

(٢) النكت والعيون (٥/٦٢) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٦) .

(٤) الدر المنثور (٧/١١٠) .

(٥) النكت والعيون (٥/٦٢) .

اختلاف السلف في الذبيح من ولدي إبراهيم عليه السلام :

وروي عن ابن عباس وابن عمر وسعيد بن المسيب ومحمد بن كعب القرظي أنه إسماعيل[١] .

[١٤٦/١٠١ق] أثر ابن عباس أن الذبيح إسماعيل :

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا يعقوب[٣] قال حدثنا ابن علية[٤] قال حدثنا ليث[٥] عن مجاهد[٦] عن ابن عباس[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه ليث بن أبي سليم ترك حديثه لاختلاطه ولعدم تمييز حديثه .

[١٤٧/١٠٢ق] أثر ابن عمر :
أن الذبيح إسماعيل[٨] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٩] قال حدثنا أبو كريب[١٠] وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب ابن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٦/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥١٢/١٠) رقم (٢٩٥١٥) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، سبق برقم (١٢٤) . التقريب (٧٨٤١)

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، أبو بشر ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، سبق برقم (١٣٥) . التقريب (٤١٧) .

(٥) الليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك . سبق برقم (٦٨) (التقريب ٥٧٠٣) .

(٦) مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٧) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحد فقهاء الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٦/٣) . (٩) تفسير الطبري (٥١٢/١٠) رقم (٢٩٥٠٨) .

(١٠) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين . / ع . التقريب (٦٢٢٤) .

الشهيد[١] قالا حدثنا يحيى بن يمان[٢] عن إسرائيل[٣] عن ثور[٤] عن مجاهد[٥] عن ابن عمر[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه يحي بن يمان صدوق عابد يخطىء كثيراً وقد تغير ، روى له البخاري في الأدب المفرد والباقون [٧] وذكره ابن حبان في الثقات[٨] .

[١٤٨/١٠٣ط] أثر محمد بن كعب القرظي :

أن الذبيح إسماعيل[٩] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١٠] قال حدثنا ابن حميد[١١] قال حدثنا سلمة[١٢] قال : قال محمد بن

---

(١) إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، أبو يعقوب البصري ، الشهيدي ، ثقة من العاشرة مات سنة سبع وخمسين . / مد ت س ق . التقريب (٣٢٤) .

(٢) يحيى بن يمان بن يمان العجلي الكوفي ، صدوق عابد ، يخطئ كثيرا وقد تغير ، من كبار التاسعة مات سنة تسع وثمانين . / بخ م ٤ . التقريب (٧٧٠٧) .

(٣) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة ، تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين . / ع . التقريب (٤٠٢) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله ، العابد ، ثقة من التاسعة ، مات سنة تسعين تقريبا . / د س . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو عبد الرحمن ، أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة ، وكان من أشد الناس اتباعا للأثر ، مات سنة ثلاث وسبعين . / ع . التقريب (٣٥٠١) .

(٧) تهذيب الكمال ٥٥/٣٢ (٦٩٥٣) . (٨) الثقات لابن حبان ٣٦٠/٢ (٢٠٠٢) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٦/٣) .

(١٠) تفسير الطبري (٥١٣/١٠) رقم (٢٩٥٢٨) .

(١١) محمد بن حميد بن حبان الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(١٢) سلمة بن الفضل الأبرش ، صدوق كثير الخطأ ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٢٥١٢) .

إسحاق[١] سمعت محمد بن كعب القرظي[٢] يقول ذلك كثيرا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه محمد الرازي ضعيف وسلمة الأبرش صدوق يخطىء كثيراً .

[١٤٩/١٠٤ط] أثر سعيد بن المسيب :

أنه إسماعيل[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٤] قال أخبرنا ابن جريج[٥] عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة[٦] عن ابن المسيب[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه ابن جريج مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع ، فالأثر ضعيف .[٨]

---

(١) محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر ، صدوق يدلس ، رمي بالتشيع والقدر ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٧٤٣) .

(٢) محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة القرظي ، المدني ، ثقة عالم ، من الثالثة ، مات سنة عشرين . / ع . التقريب (٦٢٧٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٦) .

(٤) تفسير عبد الرزاق (٣/١٥٣) .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل ، سبق برقم . التقريب (٤٢٠٧) .

(٦) عبد الحميد بن جبير بن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجبي المكي ، ثقة ، من الخامسة . / ع . التقريب (٣٧٦٧) .

(٧) سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي القرشي ، أحد العلماء الأثبات ، سبق برقم . التقريب (٢٤٠٣) .

(٨) طبقات المدلسين (٩٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات : ١٤٧]

أثر ابن عباس في معنى قوله : ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ :

[١٥٠/١٠٥ق] قال ابن عباس : بل يزيدون[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن بشار[٣] قال حدثنا مؤمل[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن منصور[٦] عن سالم بن أبي الجعد[٧] عن الحكم بن عبد الله بن الأزور[٨] عن ابن عباس[٩] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أقف عليه فأتوقف .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٣١/١٠) رقم (٢٩٦٣٣) .

(٣) محمد بن بشار العبدي ، أبو بكر البصري ، ثقة ، سبق برقم (١٨) . التقريب (٥٧٧٢) .

(٤) مؤمل : بوزن محمد بهمزة ، ابن إسماعيل البصري ، أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ ، من صغار التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . / خت قد ت س ق . تق (٧٠٥٥) .

(٥) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات . سبق برقم (١٩) . التقريب (٢٤٥٨) .

(٦) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب ، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . / ع . التقريب (٦٩٣٣) .

(٧) سالم بن أبي الجعد رافع ، ثقة ، وكان يرسل كثيرا ، سبق برقم (١٣) . التقريب (٢١٧٦) .

(٨) الحكم بن عبد الله بن الأزور : لم أعثر عليه .

(٩) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) التقريب (٣٤٢٠) .

سورة (ص)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالإِشْرَاقِ﴾ [ص : ١٨]

أثر ابن عباس في صلاة الضحى :

[١٥١/١٠٦ق] روى معمر عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قال : "لم يزل في نفسي من صلاة الضحى حتى قرأت ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالإِشْرَاقِ﴾"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن معمر به .

وأخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور[٣] .

بيان أحوال الرواة :

١- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[٤] .

٢- عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني ، واسم أبيه ميسرة ، صدوق يهم كثيرا ، ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين . / م ٤[٥] .

٣- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبر هذه الأمة وأحد المكثرين من الصحابة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أخرجه معلقا بصيغة الجزم .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٩٨) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ، الصلاة ، باب صلاة الضحى (٣/٧٩) .

(٣) الدر المنثور (٧/٢٥٠) .

(٤) سبق برقم (١٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٥) التقريب (٤٦١٦) .

(٦) سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عطاء بن أبو مسلم الخراساني صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس .

وفيه انقطاع فعطاء لم يدرك إبن عباس .

حديث زيد بن أرقم في صلاة الضحى :

[١٥٢/٤٦ر] روى القاسم عن زيد بن أرقم قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل قبا وهم يصلون الضحى ، فقال : "إن صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال من الضحى"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٢] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- القاسم بن عوف الشيباني الكوفي ، صدوق يغرب ، من الثالثة . / م س ق[٣] .

٢- زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي ، صحابي مشهور ، مات سنة ست أو ثمان وستين . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

بيان غريب الحديث :

رمضت الفصال : هي أن تحمى الرمضاء وهي الرمل فتبرك صغار الإبل وهي الفصال من شدة حرها وإحراقها أخفافها .[٥]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٥١٦/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال (٧٤٨).

(٣) التقريب (٥٤٩٢) .

(٤) التقريب (٢١٢٢) .

(٥) النهاية في غريب الأثر ٢٦٤/٢ .

حديث أبي هريرة في وصية النبي صلى الله عليه وسلم إياه بصلاة الضحى:

[١٥٣/٤٧ر] روى شريك عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أبي هريرة قال: "أوصاني خليلي بثلاث ونهاني عن ثلاث، أوصاني بصلاة الضحى والوتر قبل النوم وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ونهاني عن نقر كنقر الديك والتفات كالتفات الثعلب وإقعاء كإقعاء الكلب"[١].

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[٢] قال حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحي بن آدم[٣] ثنا شريك به بنحوه. وأخرج شطره الأول البخاري.[٤]

بيان أحوال الرواة:

١ - شريك بن عبد الله النخعي الكوفي، صدوق يخطىء كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء من الثامنة، وكان عادلاً عابداً فاضلاً، مات سنة سبع وسبعين /خت م٤.[٥]

٢ - يزيد بن أبي زيادة الهاشمي الكوفي، ضعيف، كبر فتغير صار يتلقن وكان شيعياً من الخامسة مات سنة ست وثلاثين / خت م ٤.[٦]

٣ - مجاهد بن جبر، ثقة، إمام في التفسير والعلم سبق برقم ٤ التقريب (٦٥٠١).

٤ - أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، حافظ الصحافة، سبق برقم ١١٦.[٧]

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث:

أخرج شطره الأول الإمام البخاري وغيره، أما شطره الثاني ضعيف فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف.

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) في المخطوط والمطبوع زيد بن أبي زياد والصحيح يزيد

(٢) مسند أحمد (٣٥٥/٢) (٧٦١٢).

(٣) يحي بن آدم بن سليمان الكوفي، أبو زكريا، ثقة حافظ فاضل، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين /ع (التقريب ٧٥٢٣). (٤) صحيح البخاري ٦٩٩/٢ كتاب الصوم باب صيام أيام البيض ١٨٨١.

(٥) التقريب (٢٧٩٥). (٦) التقريب (٧٧٤٥). (٧) التقريب (٨٤٦٧)

حديث أبي سعيد الخدري في صلاة الضحى :

[١٥٤/٤٨ز] وروى عطية عن أبي سعيد الخدري قال : "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لايدعها ، ويدعها حتى نقول لايصليها"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٢] قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية به بمثله .وأخرجه الترمذي بسند فيه فضيل بن مرزوق عن عطيه به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفي الجدلي الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيرا ، كان شيعيا مدلسا ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة . / بخ د ت ق[٣] .

٢- سعد بن مالك بن سنان الأنصاري ، أبو سعيد الخدري ، له ولأبيه صحبة ، سبق برقم (٥)[٤] .

٣- يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . / ع[٥] .

٤- فضيل بن مرزوق الأغر ، بالمعجمة والراء ، الرقاشي الكوفي ، أبو عبد الرحمن صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من السابعة ، مات في حدود سنة ستين . / ي م ٤[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه عطية بن سعد العوفي صدوق يخطىء كثيراً وفضيل بن مرزوق صدوق يهم . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) .
(٢) مسند أحمد (٢٦/٣) (١١١٦١) .
(٣) التقريب (٤٦٣١) .
(٤) التقريب (٢٢٦٠) .
(٥) التقريب (٧٥٢٣) .
(٦) التقريب (٥٤٥٤) .

حديث عائشة وأم هانئ في صلاة الضحى :

[١٥٥/٤٩ر - ١٥٦/٥٠ر] روي عن عائشة وأم هاني "أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] عن أم هانئ والترمذي[٤] عن أم هانيء وعائشة .

بيان أحوال الرواة :

١- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، ومن أفضل أزواج النبي ﷺ ، سبقت برقم[٥] .

٢- أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية ، اسمها فاختة ، لها صحبة وأحاديث ، ماتت في خلافة معاوية . / ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث ابن عمر في صلاة الضحى :

[١٥٧/٥١ر] وعن ابن عمر : "أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلها"[٧] .

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ابي شيبة[٨] قال حدثنا وكيع[٩] قال حدثنا شعبة[١٠] عن توبة

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٤٩٨/٣ .

(٢) صحيح البخاري (٣٧٢/١) كتاب الجمعة ، باب من تطوع في السفر (١٠٥٢) .

(٣) صحيح مسلم (٢٦٦/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب تستر المغتسل بثوب ونحوه (٣٣٦) .

(٤) سنن الترمذي (٣٣٨/٢) كتاب الصلاة ، باب ماجاء في صلاة الضحى (٤٧٤) .

(٥) التقريب (٨٦٧٩) . (٦) التقريب (٨٨٢١) . (٧) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (١٧١/٢-١٧٢) ، كتاب الصلاة ، باب من كان لايصلي الضحى (٧٧٧٣) .

(٩) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة . التقريب (٣٨٣/٢) (٧٤٤١) .

(١٠) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي أبو بسطام ثقة حافظ أمير المؤمنين في الحديث . التقريب (٢٦٦/١) (٢٧٩٠) .

العنبري[١] عن مورق العجلي[٢] عن ابن عمر[٣] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

أثر ابن عمر في صلاة الضحى :

[١٥٨/١٠٧ق] وقال ابن عمر : "هي من أحب ما أحدث الناس إلي"[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٥] قال حدثنا وكيع[٦] قال حدثنا يحيى بن مسلم الهمداني[٧] عن سعيد بن عمرو القرشي[٨] عن عبد الله بن عمر[٩] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه يحيى بن مسلم مقبول .

---

(١) توبة العنبري البصري أبو المورع بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها مهملة ثقة أخطأ الأزدي إذ ضعفه من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة . / خ م د س التقريب (٨١٠)

(٢) مورق بتشديد الراء بن مشمرج بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها ميم من عبد الله العجلي أو المعتمر البصري ثقة عابد من كبار الثالثة ، مات بعد المائة . / ع . التقريب (٥٤٩/١) (٦٩٤) .

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب ، صحابي سبق برقم ١١٨ التقريب (٣٥٠١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الصلاة (١٧٤/٢) ، باب من كان يصلي الضحى (٧٧٩٩) .

(٦) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(٧) يحيى بن مسلم الهمداني أبو الضحاك الكوفي ، مقبول من السادسة . / تمييز / التقريب (٧٦٤٧) .

(٨) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي المدني ثم الدمشقي ثم الكوفي ، ثقة من صغار الثالثة مات بعد العشرين ومائة . / خ م د س ق . التقريب (٢٣٧٧) .

(٩) عبد الله بن عمر بن الخطاب ، صحابي ، سبق برقم (١١٨) . التقريب (٣٥٠١) .

أثر ابن عباس في صلاة الضحى :

[١٠٨/١٥٩ق] روى ابن أبي مليكة عن ابن عباس أنه سئل عن صلاة الضحى فقال : "إنها لفي كتاب الله ومايغوص عليها إلا غواص" ثم قرأ ﴿في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا وكيع[٣] قال حدثنا محمد بن شريك[٤] عن ابن أبي مليكة به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة بالتصغير ابن عبد الله بن جدعان ، يقال اسم أبيه مليكة زهير التيمي المدني ، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة . / ع[٥] .

٢- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد المكثرين من الصحابة[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١٧٣/٢) ، كتاب الصلاة ، باب من كان يصليها (٧٧٩٦) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة تقدم برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١)

(٤) محمد بن شريك المكي أبو عثمان ، ثقة من السابعة ، مات سنة ثمان وستين . / د . التقريب (٥٩٥٧) .

(٥) التقريب (٣٤٦٥) .

(٦) سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠)

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص : ٢١]

أثر الحسن البصري في معنى الآية :

[١٦٠/١٠٩ط] حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عمرو بن عبيد عن الحسن في قوله ﴿وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب﴾ قال : "جزأ داود الدهر أربعة أيام يوما لنسائه ويوما لقضائه ويوما يخلو فيه لعبادة ربه ويوما لبني إسرائيل يسألونه" وذكر الحديث[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٢] وفيه قصة .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- عمرو بن عبيد بن باب التميمي ، أبو عثمان البصري ، المعتزلي المشهور كان داعيا إلى بدعته ، اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين . / قد فق[٧] .

٦- الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه ، كان يرسل كثيرا ويدلس[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٨/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (١٦١/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٥٠٨٧) .

(٨) سبق برقم (٣) . التقريب (١٢٣١) .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عمرو بن عبيد شيخ القدرية والمعتزلة قال عنه الإمام أحمد ليس بأهل أن يحدث عنه وقال النسائي ليس بثقة ولايكتب حديثه . وقال أبو حاتم متروك الحديث (١) وعليه فالأثر ضعيف .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص : ٢٤]

حديث ابن عباس في سجدة (ص) :

[١٦١/٥٢ر] روى أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في (ص) وليست من العزائم"(٢) .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري به بمثله(٣) .

بيان أحوال الرواة :

١- أيوب بن أبي تميمة ، ثقة ثبت حجة ، سبق برقم (٢٥)(٤) .

٢- عكرمة بن عبد الله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولايثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة./ ع(٥) .

٣- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحد المكثرين من الصحابة ، ومن فقهائهم ، مات سنة ثمانية وستين بالطائف . / ع(٦) .

---

(١) تهذيب الكمال ١٢٣/٢٢ (٤٤٠٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٤٩٩/٣)

(٣) صحيح البخاري (٣٦٣/١) أبواب سجود القرآن ، باب سجدة ص (١٠١٩) .

(٤) التقريب (٦٠٦) .

(٥) التقريب (٤٦٨٩) .

(٦) التقريب (٣٤٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه الإمام البخاري في صحيحه .

حديث ابن عباس في سجدة (ص) :

[١٦٢/٥٣ر] وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في سجدة (ص) : "سجدها داود توبة ونحن نسجدها شكرا"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه النسائي[٢] في السنن قال أخبرني إبراهيم بن الحسن[٣] قال أخبرنا حجاج بن محمد[٤] عن عمر بن ذر[٥] عن أبيه[٦] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بمثله .

وأخرجه الدارقطني والطبراني في الأوسط والكبير بلفظه .

بيان أحوال الرواة :

١- سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه ، سبق برقم[٧] .

٢- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٠) .

(٢) السنن الكبرى للنسائي (١/٣٣١) السجدة في (ص) (١٠٢٩) .

(٣) إبراهيم بن الحسن بن الهيثم الخثعمي ، أبو إسحاق المصيصي ، المقسمي ، ثقة من الحادية عشرة. / د س . التقريب (١٦٤) .

(٤) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره قبل موته من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . / ع . التقريب (١١٣٨) .

(٥) عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني ، ثقة رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين . / خ د ت س فق . التقريب (٤٩٠٩) .

(٦) ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني المرهبي ، ثقة عابد ، رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات قبل المائة . / ع . التقريب (١٨٤٥) .

(٧) التقريب (٢٢٨٥) .

(٨) التقريب (٣٤٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات وحجاج بن محمد المصيصي لم يرو عنه أحد في حال اختلاطه لمنع إبنه يحي أن يدخل عليه أحد .[١]

أثر السائب بن زيد في سجدة (ص) :

[١٦٣/١١٠ط] روى الزهري عن السائب بن زيد أنه رأى عمر سجد في "ص"[٢].

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٣] قال حدثنا عبد الأعلى[٤] عن معمر[٥] عن الزهري[٦] به بمثله.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) لسان الميزان ٤٦٤/١. (٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٠/٣) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٠/١) كتاب الصلاة ، باب من كان يسجد في ص (٤٢٥٧) .

(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، البصري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . / م قد ت س ق . التقريب (٦٠٦٠) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة . / ع . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . / ع . التقريب (٦٣١٥) .

(*) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي وقيل غير ذلك في نسبه ويعرف بابن أخف النمر صحابي صغير له أحاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وولاه عمر سوق المدينة ، مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك ، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة . / ع . التقريب (٢٢٠٢) .

أثر مجاهد عن ابن عباس في سجدة (ص) :

[١٦٤/١١١ق] قال مجاهد : قلت لابن عباس : من أين أخذت سجدة (ص)؟ قال فتلا علي ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ فكان داود سجد فيها فلذلك سجد فيها النبي صلى الله عليه وسلم[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحدة ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتين أو أربع ومائة . / ع[٣] .

٢- عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ، أحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري في صحيحه .

أثر سعيد بن المسيب عن ابن عباس في سجدة (ص) :

[١٦٥/١١٢ظ] في قوله تعالى : ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ قال ابن عباس : سجد فيها داود فلذلك سجد فيها النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء[٥] .

تخريج الأثر :

أخرجه البخاري[٦] بنحوه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٠) .

(٢) صحيح البخاري (٤/١٨٠٨) كتاب تفسير القرآن ، باب تفسير سورة ص (٤٥٢٩) .

(٣) التقريب (٦٥٠١) .

(٤) التقريب (٣٤٢٠) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٠) .

(٦) صحيح البخاري (٣/١٢٥٨) (٣٢٤٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه البخاري في صحيحه .

أثر ابن مسعود في سجدة (ص) :

[١٦٦/١١٣ق] روى مسروق عن ابن مسعود أنه كان لايسجد فيها ويقول "هي توبة نبي"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا أبو معاوية[٣] عن الأعمش[٤] عن سالم[٥] عن مسروق به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- مسروق بن الأجدع الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وستين . / ع[٦] .

٢- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ،من السابقين الأولين من كبار الصحابة[٧].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر : صحيح، سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٠) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٣٧١) ، كتاب الصلاة ، باب من كان لايسجد في ص (٤٢٧٠) .

(٣) محمد بن خازم بمعجمتين ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقدي هم في حديث غيره من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء . / ع . التقريب

(٤) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، ثقة حافظ . التقريب (٢٦٢٣) .

(٥) سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة وكان يرسل كثير ا من الثالثة مات سنة سبع أوثمان وتسعين وقيل مائة أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المائة . / ع . التقريب (٢١٧٠) .

(٦) التقريب (٦٦٠١) . (٧) التقريب (٣٦١٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾ [ص : ٢٠]

أثر الحسن في معنى "فصل الخطاب" :

[١٦٧/١١٤ط] روى أشعث عن الحسن قال : "العلم بالقضاء"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر[٢] عن الحسن قال : الفهم في القضاء . وحكاه القرطبي[٣] عنه .

بيان أحوال الرواة :

١- أشعث بن عبد الله بن جابر الحداني ، بمهملتين ومضمومة ثم مشددة الأزدي ، بصري يكنى أبا عبد الله ، صدوق من الخامسة . / خت ٤[٤] .

٢- الحسن بن أبي الحسن ، يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٩)[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على إسناد .

أثر شريح القاضي في معنى "فصل الخطاب" :

[١٦٨/١١٥ط] وعن شريح قال : "الشهود والأيمان"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٧] قال حدثنا ابن المثنى[٨] قال حدثنا محمد بن جعفر[٩] قال حدثنا

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠١/٣) . (٢) الدر المنثور (١٥٤/٧) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٦٢/١٥) . (٤) التقريب (٥٢٨) . (٥) التقريب (١٢٣١).

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٥٠١/٣) . (٧) تفسير الطبري (٥٦٥/١٠) رقم (٢٩٨٢٣) .

(٨) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣٥) . التقريب (٦٢٨٣).

(٩) محمد بن جعفر الهذلي ، المعروف بغندر ، ثقة صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، سبق برقم (٥٨) . التقريب (٥٨٠٥) .

شعبة[١] عن الحكم[٢] عن شريح[٣] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، والحكم بن عتيبة من الثانية ممن احتمل الأئمة تدليسهم .[٤]

أثر أبي عبد الرحمن السلمي في معنى "فصل الخطاب" :

[١٦٩/١١٦ظ] عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : فصل الخطاب قال "الخصوم"[٥] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

أثر زياد في معنى "فصل الخطاب" :

[١٧٠/١١٧ظ] روى الشعبي عن زياد أن فصل الخطاب "أما بعد"[٦] .

---

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، ثقة حافظ متقن ، سبق برقم (٥٨) . التقريب (٢٧٩٨).

(٢) الحكم بن عتيبة : بالمثناة ثم الموحدة مصغرا ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة . / ع . التقريب (١٤٥٨) .

(٣) شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي ، أبو أمية ، مخضرم ، ثقة وقيل له صحبة ، مات قبل الثمانين أو بعدها . / بخ س . التقريب (٢٧٨٢) .

(٤) طبقات المدلسين (٥٨) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠١) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثنا أبو كريب[٢] قال حدثنا جابر[٣] بن نوح قال حدثنا إسماعيل[٤] عن الشعبي[٥] عن زياد[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه جابر بن نوح الحماني من الضعفاء .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿يَادَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى﴾

[ص : ٢٦]

أثر الحسن في ذم اتباع الهوى :

[١١٨/١٧١ط] حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال : "إن الله أخذ على الحكام ثلاثا أن لايتبعوا الهوى ، وأن يخشوه ولايخشوا الناس ، وأن لايشتروا بآياته ثمنا قليلا" ، ثم قرأ ﴿ ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى ﴾ الآية ، وقرأ ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا﴾ إلى قوله ﴿ فلاتخشوا الناس واخشون ﴾ .[٧]

---

(١) تفسير الطبري (٥٦٥/١٠) رقم (٢٩٨٢٦) .

(٢) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٢) . التقريب (٦٢٢٤) .

(٣) جابر بن نوح الحماني ـ بكسر المهملة وتشديد الميم ـ أبو بشير الكوفي ضعيف ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . / ت س . التقريب (٨٧٨) .

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، البجلي ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين . / ع . التقريب (٤٣٩) .

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة ، قال مكحول : مارأيت أفقه منه ، مات بعد المائة . / ع . التقريب (٣١٠٣) .

(٦) زياد بن عياض الأشعري ختن أبي موسى الأشعري ، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٥٨/٤) رقم (٢٨٠٢) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٥٠١/٣)

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق أبو الحسن الأموي ثقة قد تغير في آخر عمره ، ولد في ذي القعدة لخمس ليال بقين منه سنة خمس وستين ومائتين ومات لسبع خلون من شوال سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة[٢] .

٢- الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر الإمام أبو محمد التميمي البغدادي الحافظ ، وثقه إبراهيم الحربي وأبو حاتم بن حبان وقال الدارقطني صدوق ، وضعفه أبو الفتح الأزدي وابن حزم ، توفي سنة اثنين وثمانين ومائتين وقد عاش سبعاوتسعين سنة[٣] ، في الثقات[٤] . قال الحافظ الذهبي كان حافظا عارفا بالحديث عالي الإسناد ، تكلم فيه بلا حجة[٥] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام بالتشديد البغدادي ، الإمام المشهور ثقة فاضل مصنف من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ./ خت د ت[٦] .

٤- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني مارأيت أعلم منه من التاسعة،مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. / ع[٧] .

٥- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت في ثابت وتغير حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين . / خت م[٨] .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٤٥٨/٨) .

(٢) تاريخ بغداد (٢٨٣/٦) (٣٤١٦) .

(٣) تذكرة الحفاظ (٦١٩/٢) (٦٤٦) .

(٤) الثقات (١٨٣/٨) (١٢٨٨٠) .

(٥) لسان الميزان (١٥٧/٢) (٦٩٢) .

(٦) التقريب (٥٤٦٢) .

(٧) التقريب (٥٩٢/١) (٤٠٣٢) .

(٨) التقريب (١٥٠٤) .

٦- حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيد البصري ، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، وعابه زائدة لدخوله في شئ من أمر الأمراء من الخامسة ، مات سنة اثنتين ، ويقال ثلاث وأربعين ، وهو قائم يصلي ، وله خمس وسبعون . / ع[١] .

٧- الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه حميد الطويل من الثالثة ولم يصرح بالسماع[٣] . وعبد الباقي بن قانع تغير في آخر عمره فترك حديثه .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

أثر الحسن في ذم الهوى :

[١٧٢/١١٩ط] روى سليمان بن حرب عن حماد بن أبي سلمة عن حميد قال : لما استقضي إياس بن معاوية أتاه الحسن فبكى إياس فقال له الحسن ما يبكيك يا أبا واثلة ؟ قال : بلغني أن القضاة ثلاثة إثنان في النار وواحد في الجنة ، رجل اجتهد فأخطأ فهو في النار ، ورجل مال به الهوى فهو في النار ، ورجل اجتهد فأصاب فهو في الجنة . قال الحسن : إن فيما قص الله من نبأ داود وسليمان ﴿إذ يحكمان في الحرث﴾ إلى قوله ﴿وكلا آتينا حكما وعلما﴾ فأثنى على سليمان ولم يذم داود ثم قال الحسن : إن الله أخذ على الحكام ثلاثا ، وذكر نحو الحديث الأول .[٤]

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم قال حدثنا أبي[٥] قال حدثنا موسى بن

---

(١) التقريب (١٨١) (١٥٤٤) . (٢) التقريب (٢٠٢/١) (١٢٣١) .

(٣) طبقات المدلسين (ص٨٦) رقم (٧١) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٠١/٣) .

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٢٤٥٨/٨) رقم (١٣٦٨٧) .

(٦) أبوه محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، أبو حاتم الرازي أحد الحفاظ من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين . د س فق . التقريب (٥٧١٨) .

إسماعيل[١] قال حدثنا حماد به بمثله وأخرجه الحاكم في مستدركه[٢] وأصحاب السنن الأربعة [٣] والبيهقي في الكبرى . [٤] وغيرهم .

بيان أحوال الرواة :

١- سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري قاضي ثقة إمام حافظ من التاسعة ، مات سنة أربع وعشرين وله ثمانون سنة . / ع[٥] .

٢- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة[٦] .

٣- حميد بن أبي حميد الطويل ثقة مدلس[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه حميد الطويل من الثالثة و لم يصرح بالسماع. [٨]

الحكم على الأثر :

ضعيف ويرتقي بمجموع طرقه وشواهده ومتابعاته إلى درجة الحسن لغيره ، قال الحاكم في مستدركه هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه وله شاهد باسناد صحيح على شرط مسلم [٩] .

---

(١) موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناه وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت من صغار التاسعة ، تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين . / ع . التقريب (٦٩٦٩) .

(٢) مستدرك الحاكم ١٠١/٤ (٧٠١٢) .

(٣) أبو داود ٢٩٩/٣ (٣٥٧٣) . والترمذي ٦١٣/٣ (١٣٢٢) والنسائي ٤٦١/٣ (٥٩٢٢) وابن ماجه ٧٧٦/٢ (٢٣١٥) .

(٤) سنن البيهقي الكبرى ١١٦/١٠ (٢٠١٤١ .

(٥) التقريب (٢٥٤٥) .

(٦) سبق برقم (٧٧) . التقريب (١٥٠٤) .

(٧) سبق برقم . التقريب (١٥٤٩) .

(٨) طبقات المدلسين (ص٨٦) رقم (٧١) .

(٩) المستدرك على الصحيحين ١٠١/٤ (٧٠١٢) .

حديث بريدة في أن القضاة ثلاثة أصناف :

[١٧٣/٥٤ر] حدثنا محمد بن بكر البصري قال حدثنا أبو داود السجستاني قال حدثنا محمد بن حسان السمتي قال حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار ، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار"[١].

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه البصري ثقة عالم راوي السنن سبق برقم (٧٧)[٣] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٤].

٣- محمد بن حسان بن خالد الضبي السمتي ، بمثناة ، أبو جعفر البغدادي ، صدوق لين الحديث ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين . / د[٥] .

٤- خلف بن خليفة بن صاعد ، الأشجعي ، مولاهم ، أبو أحمد الكوفي ، صدوق اختلط في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين . / بخ م ٤[٦] .

٥- أبو هاشم الرماني ، بضم الراء وتشديد الميم ، الواسطي ، اسمه يحيى بن دينار ثقة من السادسة ، مات سنة اثنتي وعشرين . / ع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص

(٢) سنن أبي داود (٢٩٩/٣) كتاب الأقضية ، باب في القاضي يخطئ (٣٥٧٣) .
وأخرجه الترمذي في كتاب الأحكام (٦١٣/٣) ، وابن ماجه ، كتاب الأحكام (٧٧٦/٢) .

(٣) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥(٣١٧) .

(٤) التقريب (٢٥٤١) .

(٥) التقريب (٥٨٢٦) .

(٦) التقريب (١٧٣٧) .

(٧) التقريب (٨٤٦٦) .

٦- عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي ، ثقة من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، وقيل بل خمس عشرة . / ع[١] .

٧- بريدة بن الحصيب ، بمهملتين مصغرا ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، مات سنة ثلاث وستين . / ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن حسان صدوق لين الحديث وخلف بن خليفة صدوق اختلط في الآخر.

الحكم على الحديث :

بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره وانظر تخريجه في الحديث الذي قبله برقم ١٧٢ .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ﴾ [ص : ٣١]

أثر مجاهد في معنى قوله ﴿الصافانات الجياد﴾ :

[١٧٤/١٢٠ط] في قوله ﴿إذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد﴾ .

قال مجاهد : صفون الفرس رفع إحدى يديه حتى تكون على طرف الحافر .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثني محمد بن عمرو[٤] قال حدثنا أبو عاصم[٥] قال حدثنا عيسى[٦] عن ابن أبي نجيح[٧] عن مجاهد[٨] بمثله .

---

(١) التقريب (٣٢٣٨) . (٢) التقريب (٦٦١) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٢/٣) .

(٤) تفسير الطبري (٥٧٧/١٠) رقم (٢٩٨٧١) .

(٥) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٦) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٧) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٨) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٩) مجاهد بن جبر ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عبد الله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .[١]

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص : ٣٢]

أثر ابن مسعود في معنى قوله : ﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ :

[١٢١/١٧٥ق] روي عن ابن مسعود "حتى توارت الشمس بالحجاب"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا ابن حميد[٤] قال حدثنا سلمة[٥] قال حدثنا ميكائيل[٦] عن داود بن أبي هند[٧] عن ابن مسعود[٨] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أعثر عليه فالأثر منقطع ومحمد بن حميد الرازي ضعيف وسلمة الأبرشي صدوق كثير الخطأ فالأثر ضعيف من طريقين .

---

(١) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٢) .

(٣) تفسير الطبري (١٠/٥٧٩) رقم (٢٩٨٨٥) .

(٤) محمد بن حميد بن حبان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش ، صدوق كثير الخطأ ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٢٥١٢) .

(٦) ميكائيل : لم أعثر عليه .

(٧) داود بن أبي هند ، القشيري ، ثقة متقن ، كان يهم بآخره ، سبق برقم (٥٩) . التقريب (١٨٢٢) .

(٨) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من كبار الصحابة ، مات سنة اثنتين وثلاثين بالمدينة . / ع . التقريب (٣٦٢٤) .

أثر في معنى قوله ﴿حتى توارت بالحجاب﴾ :

[١٢٢/١٧٦ق] وقال غير ابن مسعود : "حتى توارت الخيل بالحجاب"[١] .

تخريج الأثر :

ذكره الماوردي في تفسيره[٢] قال حكاه ابن عيسى .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالأَعْنَاقِ﴾ [ص : ٣٣]

أثر ابن عباس في معنى قوله : ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالأَعْنَاقِ﴾ :

[١٢٣/١٧٧ق] روي عن ابن عباس أنه جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها حبا لها[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثني علي[٥] قال حدثنا أبو صالح[٦] قال حدثني معاوية[٧] عن علي[٨] عن ابن عباس[٩] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٢/٣) .

(٢) النكت والعيون (٩٣/٦) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٢/٣) .

(٤) تفسير الطبري (٥٧٩/١٠) رقم (٢٩٨٩٢) .

(٥) علي بن داود بن يزيد القنطري ، صدوق ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٤٧٤٦) .

(٦) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني ، أبو صالح ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٣٣٩٩) .

(٧) معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، صدوق له أوهام ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٦٧٨٦) .

(٨) علي بن أبي طلحة سالم ، مولى بني العباس ، صدوق قد يخطئ ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٤٧٧٠) .

(٩) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من فقهاء الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ولكنه ثبت في كتابته وقد حسن كثير من العلماء هذا الاسناد وهو سند الصحيفة راجع حديث رقم ١٠٥.

بيان غريب الأثر :

عراقيبها : العرقوب الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع .[١]

حديث أبي وهب في الندب بالاهتمام بالخيل والمسح عليها :

[١٧٨/٥٥ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا هشام بن سعيد الطالقاني قال أخبرنا محمد بن المهاجر قال حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي - وكانت له صحبة - قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها - أو قال : أكفالها - وقلدوها ولاتقلدوها الأوتار"[٢] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود به بمثله[٣] ، والنسائي وأحمد في مسنده .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد عبد الرزاق بن داسه ثقه عالم ، سبق برقم (٧٧)[٤] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة، سبق برقم (٧٧)[٥].

٣- هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي ، أبو موسى الحمال ، بالمهملة البزاز ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين . / م ٤[٦] .

---

(١) النهاية في غريب الأثر ٢٢١/٣ . (٢) أحكام القرآن للجصاص ٥٠٢/٣

(٣) سنن أبي داود (٢٤/٣) كتاب الجهاد ، باب إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفالها (٢٥٥٣) .
وأخرجه النسائي في كتاب الخيل (٢٢٠/٦) ، وأحمد (٤٢١/٤) مسند أبي وهب (١٩٠٥٦).

(٤) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥(٣١٧) . (٥) التقريب (٢٥٤١) .

(٦) التقريب (٧٢٦١) .

٤- هشام بن سعيد الطالقاني ، أبو أحمد البزاز،صدوق من صغار التاسعة./ بخ د س[١] .

٥- محمد بن مهاجر الأنصاري ، الشامي ، أخو عمرو ، ثقة من السابعة ، مات سنة سبعين . / بخ م ٤[٢] .

٦- عقيل بن شبيب ، بمعجمة وموحدتين ، وقيل سعيد ، مجهول من الرابعة. / بخ د س[٣] .

٧- أبو وهب الجشمي ، صحابي ، سكن الشام . / بخ د س[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه عقيل بن شبيب مجهول .

الحكم على الحديث :

ضعيف إذ في جيمع طرقه عقيل بن شبيب .

بيان غريب الحديث :

أعجازها : جمع عجز وهو مؤخر الشيء والمقصود هنا مابين الوركين[٥]

أكفالها : جمع كفل وهو مابين الوركين .[٦]

الأوتار : جمع وتر بالكسر وهي الجناية أي لاتطلبوا عليها الأوتار التي وترتم بها في الجاهلية وقيل هو جمع وتر القوس أي لاتجعلوا أوتار القوس في أعناقها خشية تأذيها إن رعت الأشجار .[٧]

---

(١) التقريب (٧٣٢١)

(٢) التقريب (٦٣٥٠) .

(٣) التقريب (٤٦٧٦) .

(٤) التقريب (٨٤٨١) .

(٥) النهاية في غريب الأثر ١٨٥/٣ .

(٦) عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٦١/٧ الجهاد باب اكرام الخيل .

(٧) راجع المصدرين السابقين .

أثر الحسن أن سليمان ضرب أعناق الخيل وعراقيبها بالسيف :

[١٢٤/١٧٩ط] روي عن الحسن أنه كشف عراقيبها وضرب أعناقها وقال : "لاتشغليني عن عبادة ربي مرة أخرى"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] قال : قال الحسن[٧] بمثله إلا أنه قال كسف بالسين المهملة ، بدل كشف .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه بشر العقدي صدوق .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلا تَحْنَثْ﴾ [ص : ٤٤]

أثر ابن عباس في وسوسة إبليس لامرأة أيوب عليه السلام :

[١٢٥/١٨٠ق] روي عن ابن عباس أن امرأة أيوب قال لها إبليس : إن شفيته تقولين لي أنت شفيته ، فأخبرت بذلك أيوب فقال : "إن شفاني الله ضربتك مائة سوط" فأخذ شماريخ قدر مائة فضربها ضربة واحدة .

قال عطاء : وهي للناس عامة"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٢/٣) . (٢) تفسير الطبري (٥٧٩/١٠) رقم (٢٩٨٨٩) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيدبن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٢١) . التقريب (١٢٣١) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٣/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] تعليقا ، بدون سند ، وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بمثله .

وأخرجه أحمد[٢] في الزهد ، حدثنا أبو المغيرة[٣] أخبرنا صفوان[٤] بن عمرو أخبرنا عبد الرحمن[٥] بن جبير قال فذكر نحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

مرسل ، أرسله قتاده إلى ابن عباس من رواية عبد الرزاق ومن طريق أحمد أرسله عبد الرحمن بن جبير إلى ابن عباس . فالأثر بطريقيه حسن لغيره .

أثر قتادة في وسوسة الشيطان لامرأة أيوب عليه السلام ونذره أن يضربها مائة جلدة وتخفيف الله عليهما الأمر :

[١٢٦/١٨١ظ] حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ﴿وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولاتحنث﴾ فأخذ عودا فيه تسعة وتسعون عودا والأصل تمام المائة فضرب به امرأته وذلك أن امرأته أرادها الشيطان على بعض الأمر فقال لها : قولي لزوجك يقول كذا وكذا فقالت له : قل كذا وكذا ، فحلف حينئذ أن يضربها فضربها تحلة ليمينه وتخفيفا عن امرأته[٦] .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣٢٤٥/١٠) (١٨٣٦١) ، تفسير عبد الرزاق (١٦٨/٣) .

(٢) الزهد لأحمد بن حنبل (ص٨٩) .

(٣) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة الحمصي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . / ع . التقريب (٤١٥٩) .

(٤) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي ، أبو عمرو الحمصي ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين . / بخ م ٤ . التقريب (٢٩٤٩) .

(٥) عبد الرحمن بن جبير ، بجيم وموحدة ، مصغرا ، ابن نفير بنون وفاء ، مصغرا ، الحضرمي الحمصي ، ثقة من الرابعة ، مات سنة ثمان عشرة . / بخ م ٤ . التقريب (٣٨٣٩) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٣/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[١] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٢] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٣] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٤] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت حافظ ، سبق برقم (٩)[٥] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

أثر مجاهد في تخفيف النذر وهل هو خاص بأيوب عليه السلام أم عام؟

[١٢٧/١٨٢ط] روي عن مجاهد أنه قال : "هي لأيوب خاصة"[٧] .

تخريج الأثر :

أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر[٨] من طريق ابن أبي نجيح[٩] عن مجاهد .[١٠]

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١٦٧/٣) .

(٢) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٣) التقريب (١٢٩٤) .

(٤) التقريب (٤٠٧٨) .

(٥) التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٣/٣) .

(٨) الدر المنثور (١٩٥/٧) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح ، يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم . التقريب (٣٦٧٣) .

(١٠) مجاهد بن جبر المخزومي ، ثقة ، سبق برقم . التقريب (٦٥٠١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع ، فالأثر ضعيف من جهة الراوي و لم يرد الأثر مسنداً فهو منقطع من جهة السند.

حديث سعيد بن سعد بن عبادة في حد الزاني الذي يهلك إذا أقيم الحد عليه :

[١٨٣/٥٦ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار "أنه اشتكى رجل منهم حتى أضنى فعاد جلدة على عظم فدخلت عليه جارية لبعضهم فهش لها فوقع عليها ، فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه أخبرهم بذلك وقال : استفتوا لي النبي صلى الله عليه وسلم فإني قد وقعت على جارية دخلت علي ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : ما رأينا أحدا به من الضر مثل الذي هو به لو حملناه إليك لتفسخت عظامه ماهو إلا جلد على عظم ، فأمر رسول الله ﷺ أن يأخذوا له ثماريخ مائة شمراخ فيضربوه بها ضربة واحدة"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[٢] به بمثله وابن ماجه وأحمد .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكربن محمد بن عبد الرزاق بن داسة ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٣] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٧٧)[٤].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٤) .

(٢) سنن أبي داود (٤/١٦١) كتاب الحدود ، باب في إقامة الحد على المريض (٤٤٧٢) .
وأخرجه ابن ماجه (٢/٨٥٩) كتاب الحدود ، وأحمد (٦/٢٩٢) مسند حسان بن ثابت .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٨ (٣١٧) .

(٤) التقريب (٢٥٤١) .

٣- أحمد بن سعيد بن بشر الهمداني ، أبو جعفر المصري ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وخمسين . / د[١] .

٤- عبد الله بن وهب بن مسلم ، القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ثقة حافظ عابد من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين . / ع[٢] .

٥- يونس بن يزيد بن أبي النجاد ، الأيلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح . / ع[٣] .

٦- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري،متفق على جلالته وإتقانه،سبق برقم (١٢)[٤]

٧- أسعد بن سهل بن حنيف ، بضم المهملة ، الأنصاري ، أبو أمامة ، معدود في الصحابة ، له رؤية لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة . / ع[٥] .

٨- بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار : هو سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي ، صحابي صغير،وقد ولي بعض اليمن لعلي./ س ق[٦].

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه أحمد الهمداني صدوق ، وفي رواية يونس عن الزهري وهم .

الحكم على الحديث :

بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره .

بيان غريب الحديث :

أضنى : أي أصابه الغنى أي شدة المرض حتى نحل جسمه .[٧]

هش : إذا فرح بالأمر واستبشر به وارتاح له وخف .[٨]

شمراخ :هو العذق من النخله مليء بالأغصان وكل غصن منه يسمى شمراخ وهو الذي على البسر أو الرطب .[٩]

---

(١) التقريب (٣٨) . (٢) التقريب (٣٧٠٥) . (٣) التقريب (٧٩٤٨) .

(٤) التقريب (٦٣١٥) . (٥) التقريب (٤٠٣) . (٦) التقريب (٢٣٢٥) .

(٧) النهاية في غريب الأثر ١٠٤/٣ . (٨) النهاية في غريب الأثر ٢٦٤/٥ .

(٩) النهاية في غريب الأثر ٥٠٠/٢ .

حديث سعيد بن سعد بمثل الحديث السابق :

[١٨٤/٥٧ر] وروى بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة بن سهل عن سعيد بن سعد وقال فيه "فخذوا عثكالا فيه مائة شمراخ فاضربوه بها ضربة واحدة" ففعلوا .

وهو سعيد بن سعد بن عبادة وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف هذا ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه[٢] قال : قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة به بلفظ قريبا منه .

وأخرجه أبو داود[٣] وأحمد[٤] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- بكير بن عبد الله بن الأشج ، مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله أو أبو يوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة من الخامسة ، مات سنة عشرين وقيل بعدها . / ع[٥] .

٢- أسعد بن سهل بن حنيف ، أبو أمامة ، معدود في الصحابة ، سبق برقم[٦] .

٣- سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري ، صحابي صغير ، سبق برقم[٧] .

٤- عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، أبو بكر بن شيبة الكوفي ، ثقة حافظ ، صاحب تصانيف ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . / خ م د س ق[٨] .

٥- عبد الله بن نمير ، بنون مصغرا الهمداني ، أبو هشام الكوفي ، ثقة ، صاحب حديث ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعون . / ع[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٥/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه (٨٥٩/٢) كتاب الحدود ، باب الكبير والمريض يجب عليه الحد (٢٥٧٤) .

(٣) وأخرجه أبو داود (١٦١/٤) .

(٤) وأحمد (٢٩٢/٦) .

(٥) التقريب (٧٦٢) .

(٦) التقريب (٤٠٣) .

(٧) التقريب (٢٣٢٥) .

(٨) التقريب (٣٥٨٦) .

(٩) التقريب (٣٦٧٩) .

٦- محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم المدني ، إمام المغازي ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة . / خت م ٤[١] .

٧- يعقوب بن عبد الله بن الأشج ، أبو يوسف المدني ، مولى قريش ، ثقة من الخامسة ، مات سنة اثنتين وعشرين . / عخ م ت س ق[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلس وهو من الثالثة ولم يصرح بالسماع ولكن بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الصحيح .

بيان غريب الحديث :

عثكالا : العثكال العذق من أعذاق النخل الذي يكون فيه الرطب .[٣]

حديث الأشعريين

[١٨٥/٥٨ر] قوله صلى الله عليه وسلم في قصة الأشعريين حين استحملوه فقال "والله لأحملكم"[٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بمثله وفي الحديث قصه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) التقريب (٥٧٤٣) . (٢) التقريب (٧٨٥٠) . (٣) النهاية في غريب الأثر ١٨٣/٣ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٥/٣) .

(٥) صحيح البخاري (٢٤٧١/٦) كتاب كفارات الأيمان ، باب الكفارة قبل الحنث وبعده (٦٣٤٢) .

(٦) صحيح مسلم (١٢٦٨/٣) كتاب الأيمان ، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير (١٦٤٩) .

حديث أبي هريرة فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها :

[١٨٦/٥٩ر] قال : "من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٢] عن أبي هريرة بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

حديث أبي هريرة بمثل الذي سبقه :

[١٨٧/٦٠ر] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم "من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وذلك كفارته"[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٤] عن أبي هريرة بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٥) .

(٢) صحيح مسلم (٣/١٢٧٢) كتاب الأيمان ، باب ندب من حلف يمينا (١٦٥٠) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٠٥) .

(٤) صحيح مسلم (٣/١٢٧٢) كتاب الإيمان ، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير (١٦٥٠) .

حديث في التعزير وعدم تجاوز الحد

[٦١/١٨٨] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البيهقي[٢] قال أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري[٣] أنبأنا أبو القاسم عبد الله بن محمد السقطي[٤] ، ثنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب[٥] ثنا علي بن حرب[٦] ثنا أبو داود[٧] ثنا مسعر[٨] ، عن الوليد[٩] عن الضحاك[١٠] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

فيه روايان لم أعثر عليهما فهو معضل .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٥/٣) .

(٢) سنن البيهقي الكبرى (٣٢٧/٨) رقم (١٧٣٦٣) ، باب ماجاء في التعزير .

(٣) الشريف أبو الفتح العمري لم أقف عليه .

(٤) أبو القاسم عبد الله بن محمد السقطي لم أقف عليه .

(٥) محمد بن يحي بن عمر بن علي بن حرب الطائي ، قال عنه الخطيب سمعت أبا حازم العبدري ذكره فقال لا أعلمه إلا ثقه ولا أعرف أحد تكلم فيه وقال ابن الفرات لم يكن محمود الأمر في الرواية ، لسان الميزان ٤٢٨/٥ (١٤٠١) .

(٦) علي بن حرب بن محمد الطائي ، صدوق فاضل من صغار العاشرة ، مات سنة خمس وستين / س (التقريب ٤٧١٧) .

(٧) سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧) (التقريب ٢٥٤١) .

(٨) مسعر بن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين / ع (التقريب ٦٦٢٦) .

(٩) الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني ، أبو العباس الدمشقي نزيل الكوفة ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة / ح ت س (التقريب ٧٤٦٢) .

(١٠) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت سبق برقم ٤ (التقريب ٥٣٥١) .

سورة غافر

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَاهَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا﴾ [غافر : ٣٦]

أثر إبراهيم في الصرح الذي بني لفرعون :

[١٢٨/١٨٩ط] روى سفيان عن منصور عن إبراهيم في قوله ﴿ياهامان ابن لي صرحا﴾ قال : "بني بالآجر ، وكانوا يكرهون أن يبنوا بالآجر ويجعلونه في قبورهم".(١)

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[غافر : ٦٠]

حديث النعمان بن بشير في أهمية الدعاء وفضيلته :

[٦٢/١٩٠ر] في قوله ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ .

روى الثوري عن الأعمش ومنصور عن سبيع الكندي عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الدعاء هو العبادة" ثم قرأ ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾(٢) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٧/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٧/٣) .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق، نا سفيان عن الأعمش ومنصور عن ذر عن يسيع الكندي عن النعمان بن بشير بمثله .

وأخرجه الترمذي[٢] وأبو داود[٣] وابن ماجه[٤] بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه ، عابد إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين . / ع[٥] .

٢- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ ورع لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين . / ع[٦] .

٣- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، (أبو عثاب) [*] بمثلثة ثقيلة ثم موحدة الكوفي ، ثقة ثبت وكان لايدلس من طبقة الأعمش (الخامسة) ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . / ع[٧] .

٤- ذر بن عبد الله بن زرارة المرهبي بضم الميم وسكون الراء الهمداني ، ثقة عابد رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات قبل المائة . / ع[٨] .

---

(١) مسند أحمد (٣٣٣/٥) ، مسند النعمان بن بشير (١٧٨٨٨) .

(٢) الترمذي (٣٤٩/٥) كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة المؤمن (٣٢٤٧) .

(٣) سنن أبي داود (٧٦/٢-٧٧) كتاب الصلاة ، باب الدعاء (١٤٧٩) .

(٤) ابن ماجه (١٢٥٩/٢) كتاب الدعاء ، باب فضل الدعاء (٣٨٢٨) .

(٥) التقريب (٢٤٥٢) .

(٦) سبق بحديث رقم (٣١) . التقريب (٢٦٢٣) .

(*) والصواب أبو عتاب بمثناة ثقيلة .

(٧) التقريب (٦٩٣٣) .

(٨) التقريب (١٨٤٥) .

٥- يسيع بن معدان الحضرمي الكندي الكوفي ، ويقال له أسيع ، ثقة من الثالثة . / بخ ٤[١] .

٦- النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري ، الخزرجي ، له ولأبويه صحبة ، قتل بحمص سنة خمس وستين . / ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده منقطعا إذ سقط من إسناده ذر بن عبد الله .

الحكم على الحديث :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (٧٨٣٩) وفي المطبوع سبيع الكندي . وكذا في المخطوط (٦٧٨/١٣٦٩) والصحيح ماأثبته في الأصل .

(٢) التقريب (٧١٧٨) .

سورة فصلت

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ [فصلت : ٣٠]

أثر زيد بن أسلم في تثبيت الملائكة للمؤمن عند موته :

[١٢٩/١٩١ط] قيل : إن الملائكة تنزل عليهم عند الموت فيقولون لاتخف مما أنت قادم عليه فيذهب الله خوفه ، ولاتحزن على الدنيا ولاعلى أهلها فيذهب الله حزنه وأبشر بالجنة .

وروي ذلك عن زيد بن أسلم[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم ولم أجده في تفسيره كما في الدر المنثور[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على سند .

أثر أبي العالية في معنى قوله ﴿ثم استقاموا﴾ :

[١٣٠/١٩٢ط] قال أبو العالية : ﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾ قال : "أخلصوا له الدين العمل والدعوة"[٣] .

تخريج الأثر :

ذكره ابن كثير في تفسيره عنه[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٨/٣) .

(٢) الدر المنثور (٣٢٣/٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٨/٣) .

(٤) تفسير ابن كثير ، سورة فصلت (١٠٦/٤) آية رقم ٣٠ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت : ٣٧]

أثر ابن عباس في بيان موضع السجود في هذه السورة :

[١٣١/١٩٣ق] قوله ﴿واسجدوا لله الذي خلقهن﴾ الآية قال أبو بكر : اختلف في موضع السجود من هذه السورة ، فروي عن ابن عباس أنه عند قوله ﴿وهم لايسأمون﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا محمد بن فضيل[٣] عن عطاء[٤] عن سعيد بن جبير[٥] عن ابن عباس[٦] به .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٨/٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٢/١) رقم (٤٢٧٦) الصلاة ، من كان يقول السجود في الآية الآخرة في سورة حم .

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق عارف ، رمي بالتشيع من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين . / ع . التقريب (٦٢٤٧) .

(٤) عطاء بن السائب أبو محمد الثقفي صدوق اختلط من الخامسة . التقريب (٤٦٠٨) .

(٥) سعيد بن جبير الأسدي ثقة ثبت فقيه سبق برقم ٥٠. التقريب (٢٢٧٨) .

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠)

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط فترك حديثه بعد اختلاطه ومحمد بن فضيل روى عنه بعد اختلاطه .[١]

أثر الحسن في بيان موضع السجود من هذه السورة :

[١٣٢/١٩٤ط] وروي عن أصحاب الحسن أنه عند قوله ﴿إن كنتم إياه تعبدون﴾[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٣] عن معمر[٤] عن قتادة[٥] أن الحسن[٦] كان يسجد في الأولى ﴿إن كنتم إياه تعبدون﴾ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ص (٣١٩) ومابعدها .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٠٩/٣) .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٣٩/٣) كتاب فضائل القرآن ، باب كم في القرآن من سجدة رقم (٥٨٧٨) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث بالبصرة . التقريب (٦٨٠٩) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥١٨) .

(٦) الحسن بن أبي الحسن يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٣) . التقريب (١٢٣١) .

سورة الشورى

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى : ٢٣]

أثر ابن عباس في معنى ﴿إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ :

[١٩٥/١٣٣ق] قال ابن عباس : "معناه إلا أن تودوني لقرابتي منكم" قالوا : "كل قريش كانت بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قرابة"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] ويعقوب[٤] قالا حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم[٥] عن داود بن أبي هند[٦] عن الشعبي[٧] عن ابن عباس[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٢) تفسير الطبري (١١/١٤٢) رقم (٣٠٦٦٢) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٢) . التقريب (٦٢٢٤) .

(٤) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن أفلح الدورقي ، ثقة ، سبق برقم (١٢٤) . التقريب (٧٨٤١).

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، ابن عليه ، ثقة حافظ ، سبق برقم (١٣٥) . التقريب (٤١٧) .

(٦) داود بن أبي هند القشيري ، ثقة متقن ، كان يهم بآخره ، سبق برقم (٥٩) . التقريب (١٨٢٢) .

(٧) عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة فقيه فاضل ، سبق برقم (٣٠) . التقريب (٣١٠٣) .

(٨) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من فقهاء الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

[١٩٦/١٣٤ط] أثر مجاهد[١] بمثل أثر ابن عباس .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال ثنا أبو عاصم[٤] قال ثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح مدلس من الطبقة الثالثة و لم يصرح بالسماع .[٨]

[١٩٧/١٣٥ط] أثر قتادة[٩] بمثل أثر ابن عباس :

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١٠] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[١١] قال حدثنا محمد بن ثور[١٢] عن معمر[١٣] عن قتادة[١٤] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٢) تفسير الطبري (١١/١٤٣) رقم (٣٠٦٧١) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٨) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(١٠) تفسير الطبري (١١/١٤٣) رقم (٣٠٦٧٦) .

(١١) محمد بن عبد الأعلى ، الصنعاني ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين . / م قد س ق . التقريب (٦٠٨٠) .

(١٢) محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله العابد ، ثقة من التاسعة ، مات سنة تسعين تقريبا . / د س . التقريب (٥٧٩٣) .

(١٣) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(١٤) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

[١٩٨/١٣٦ط] أثر الضحاك[١] بمثل أثر ابن عباس .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثت عن الحسين[٣] قال سمعت أبا معاذ[٤] يقول : أخبرنا عبيد[٥] قال سمعت الضحاك[٦] يقول ، بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

أورده الطبري ولم يذكر شيخه فهو مجهول .

والحسين بن الفرج الخياط كذاب يضع الحديث .

فالأثر ضعيف جداً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٢) تفسير الطبري (١١/١٤٣) رقم (٣٠٦٧٣) .

(٣) الحسين بن الفرج الخياط ، قال عنه ابن معين كذاب يسرق الحديث .
لسان الميزان (٢/٣٠٧) (١٢٦٤) ، الجرح والتعديل (٣/٦٢) (٢٨٤) .

(٤) الفضل بن خالد ، أبو معاذ النحوي المروزي مولى باهلة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين (٩/٥) رقم (١٤٨٦٧) .

(٥) عبيد بن سليمان الباهلي ، مولاهم ، كوفي ، سكن مرو ، لابأس به ، من السابعة . / تمييز . التقريب (٤٣٩٣) .

(٦) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم ، أو أبو محمد الخراساني ، صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة . / ع . التقريب (٢٩٨٩) .

[١٩٩/١٣٧ط] أثر السدي[١] بمثل أثر ابن عباس .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد[٣] قال حدثنا أسباط[٤] عن السدي[٥] بلفظه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

منقطع إذ لم يسمع محمد من أسباط وبينهما أحمد بن المفضل .

وفيه أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب ، واسماعيل السدي صدوق يهم ، وعليه فالأثر ضعيف من طريقين .

أثر علي بن الحسين في معنى قوله ﴿إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ :

[٢٠٠/١٣٨ق] وقال علي بن الحسين وسعيد بن جبير : "إلا أن تودوني لقرابتي"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٧] قال حدثني محمد بن عمارة[٨] قال حدثنا إسماعيل بن أبان[٩] قال

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٢) تفسير الطبري (١١/١٤٣) رقم (٣٠٦٧٢) .

(٣) محمد بن الحسين بن موسى أبو جعفر الخزاز المعروف بالحنيني ، كان ثقة صدوقا .
تاريخ بغداد (٢/٢٢٥) (٦٧٤) ، الجرح والتعديل (٧/٢٣٠) (١٢٦٣) .

(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، بسكون الميم ، أبو يوسف ، ويقال أبو نصر صدوق ، كثير الخطأ ، يغرب من الثامنة . / خت ٤ . التقريب (٣٢١) .

(٥) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، بضم المهملة وتشديد الدال أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . / م ٤ . التقريب (٤٦٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٧) تفسير الطبري (١١/١٤٤) رقم (٣٠٦٧٧) .

(٨) محمد بن عمارة بن صبيح الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات (٩/١١٢) رقم (١٥٤٧٤) .

(٩) إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي ، أبو إسحاق أو أبو إبراهيم ، كوفي ثقة ، تكلم فيه للتشيع ، مات سنة ست عشرة ، من التاسعة . / خ صد ت . التقريب (٤١١) .

حدثنا الصباح بن يحيى المري[١] عن السدي[٢] عن أبي الديلم[٣] عن علي بن الحسين[٤] بمعناه وفيه قصة .

الحكم على سند المؤلف :

أخرجه معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه راو لم أعثر عليه فهو منقطع . وفيه الصباح بن يحي المزني متروك بل متهم . فالأثر ضعيف جداً .

[٢٠١/١٣٩ق] أثر سعيد بن جبير[٥] بمثل أثر علي بن الحسين .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٦] قال حدثني يعقوب[٧] قال حدثنا مروان[٨] عن يحيى بن كثير[٩] عن أبي العالية[١٠] عن سعيد بن جبير[١١] بمعناه .

---

(١) الصباح بن يحيى المزني ، متروك بل متهم . لسان الميزان (١٨٠/٣) رقم (٧٢٩) .

(٢) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، سبق برقم (٨٣) التقريب (٤٦٤) .

(٣) أبي الديلم : لم أعثر عليه .

(٤) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور ، قال ابن عيينة عن الزهري مارأيت قرشيا أفضل منه ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٤٧٣١) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٥١٠/٣) .

(٦) تفسير الطبري (١٤٤/١١) رقم (٣٠٦٧٩) .

(٧) يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، سبق برقم (١٢٤) . التقريب (٧٨٤١) .

(٨) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري ، أبو عبد الله الكوفي ، نزيل مكة ودمشق ، ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٥٦٩٦) .

(٩) يحيى بن كثير الكاهلي ، الكوفي ، لين الحديث ، من الخامسة . / ز د . التقريب (٧٦٥٨) .

(١٠) رفيع : بالتصغير ، ابن مهران ، أبو العالية الرياحي ، بكسر الراء وبالتحتانية ، ثقة ، كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (١٩٥٨) .

(١١) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه ، سبق برقم (٥٠) . التقريب (٢٢٨٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه مروان بن معاوية مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع [١] وفيه يحي الكاهلي ، لين الحديث وعليه فالأثر ضعيف .

أثر الحسن في معنى ﴿إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾

[٢٠٢/١٤٠ط] وقال الحسن : ﴿إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ أي إلا التقرب إلى الله والتودد بالعمل الصالح[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثني يعقوب[٤] قال حدثنا هشيم[٥] قال أخبرنا عوف[٦] عن الحسن[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات وهيثم صرح هنا بالسماع .

---

(١) طبقات المدلسين (١١٠) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٣) تفسير الطبري (١١/١٤٥) رقم (٣٠٦٨٣) .

(٤) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، سبق برقم (١٢٤) . التقريب (٧٨٤١) .

(٥) هشيم بن بشير ، أبو معاوية بن أبي خازم ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، سبق برقم (١٣٥) . التقريب (٧٣٣٨) .

(٦) عوف بن أبي جميلة ، الأعرابي العبدي ، ثقة ، رمي بالقدر وبالتشيع ، سبق برقم (١٨) . التقريب (٥٢٣١).

(٧) الحسن بن أبي الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ، سبق برقم (٣) التقريب (١٢٣١) .

ماورد من أحاديث وآثار :

عند قوله تعالى : ﴿ والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون ﴾ (الشورى آية : ٤٠)

أثر إبراهيم النخعي :

[٢٠٣/١٤١ط] روي عن إبراهيم النخعي في معنى الآية قال : "كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلوا أنفسهم فيجترئ عليهم الفساق"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] كما في الدر المنثور[٣] .

ونقله المحقق عن الدر ، لذا أورده بدون سند .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على سنده .

أثر السدي في معنى قوله " هم ينتصرون "

[٢٠٤/١٤٢ط] وقال السدي : "هم ينتصرون" معناه : من بغى عليهم من غير أن يعتدوا عليهم[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد[٣] قال حدثنا أحمد[٤] قال حدثنا أسباط[٥] عن السدي[٦] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) . (٢) الدر المنثور (٧/٢٠٠) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٠/٣٢٧٩) (١٨٤٨٦) . (٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٠) .

(٥) تفسير الطبري (١١/١٥٥) رقم (٣٠٧٢٥) .

(٦) محمد بن الحسين بن إبراهيم العامري ، أبو جعفر بن إشكاب ، بسكون المعجمة ، البغدادي ، الحافظ ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين . / خ د س . التقريب (٥٨٣٩) .

(٧) أحمد بن المفضل الحفري بفتح المهملة والفاء ، أبو علي الكوفي ، صدوق شيعي ، في حفظه شئ ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة . / د س . التقريب (١٠٩) .

(٥) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، سبق برقم (٢٠٢) . التقريب (٣٢١).

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، سبق برقم (٩٤) التقريب (٤٦٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أخرجه معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

في سنده أحمد بن المفضل صدوق في حفظه شيء ، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب والسدى صدوق يهم وعليه فالأثر ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى ﴿ ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل ﴾ (الشورى ، آية ٤١) .

[١٤٣/٢٠٥ظ] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قوله تعالى ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل﴾ قال : هذا فيما يكون بين الناس من القصاص ، فأما لو ظلمك رجل لم يحل لك أن تظلمه[١]

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع،ثقة حافظ،تغير بآخره وفيه تشيع،سبق برقم (٩)[٥]

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده حسن . فيه الحسن بن يحي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١١/٣) .
(٢) تفسير القرآن (١٩٣/٣) .
(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١) (٥٢٥٣) .
(٤) التقريب (١٢٩٤) .
(٥) التقريب (٤٠٧٨) . (٦) التقريب (٦٨٣٣) .
(٧) التقريب (٥٥٣٥) .

سورة الزخرف

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى ﴿ لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه ﴾ (الزخرف آية ١٣ .

حديث علي بن أبي طالب في ركوبه الدابة وشدة اقتدائه بالنبي ﷺ .

[٢٠٦/٦٣ر] حدثنا عبد الله بن إسحاق قال : حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة : أنه شهد عليا كرم الله وجهه حين ركب فلما وضع رجله في الركاب قال : "بسم الله" فلما استوى قال : "الحمد لله" ثم قال : "سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين" قال : ثم حمد الله ثلاثا وكبر ثلاثا ، ثم قال : "لاإله إلا أنت ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لايغفر الذنوب إلا أنت" ثم ضحك ، فقيل له : مم تضحك ياأمير المؤمنين؟ قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل الذي فعلت وقال مثل الذي قلت ، ثم ضحك فقيل له : مم تضحك يانبي الله؟ قال : "العبد" ، أو قال : عجب للعبد إذا قال لاإله إلا أنت ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لايغفر الذنوب إلا أنت يعلم أنه لايغفر الذنوب إلا هو"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي[٢] وأبو داود[٣] جميعهم عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن إسحاق هو ابن محمد بن إسحاق المروزي ، ثقة ، سبق برقم(٩)[٤]

٢- الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٨٥)[٥].

٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩)[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٢/٣) .

(٢) سنن الترمذي (٤٦٧/٥) كتاب الدعوات ، باب مايقول إذا ركب الناقة (٣٤٤٦) .

(٣) سنن أبي داود (٣٤/٣) كتاب الجهاد ، باب مايقول الرجل إذا ركب (٢٦٠٢) .

(٤) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) . (٥) التقريب (١٢٩٤) . (٦) التقريب (٤٠٧٨) .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩)[١] .

٥- عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني ، أبو إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، مكثر ثقة عابد من الثالثة ، اختلط بآخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة . / ع[٢] .

٦- علي بن ربيعة بن نضلة الوالبي ، بلام مكسورة وموحدة ، أبو المغيرة الكوفي ، ثقة من كبار الثالثة . / ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن بن أبي الربيع الجرجاني صدوق فالحديث حسن .

الحكم على الحديث :

بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره .

أثر طاووس في ركوب الدابة

[٢٠٧/١٤٤ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا الحسن قال : حدثنا عبد الرزاق بن معمر عن ابن طاوس عن أبيه ، أنه كان إذا ركب قال : بسم الله ، ثم قال : هذا منك وفضلك علينا الحمد لله ربنا ثم يقول : سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون"[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٥] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٦] .

---

(١) التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) التقريب (٥٠٨١) .

(٣) التقريب (٤٧٤٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥١٢/٣) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (١٩٥/٣) .

(٦) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [١] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩) [٢] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [٣] .

٥- عبد الله ابن طاوس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ثقة فاضل ، من السادسة مات سنة اثنتين وثلاثين /ع [٤]

٦- طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري يقال اسمه زكوان وطاوس لقب ، ثقة فقيه فاضل من الثالثة ، مات سنة ست ومائة /ع [٥]

الحكم على سند المؤلف : حسن فيه السحن بن يحي صدوق .

الحكم على الأثر : صحيح اسناده متصل ورجاله ثقات .

حديث أبي جعفر الباقر في ركوب الدابة :

[٦٤/٢٠٨ر] وروى حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "على ذروة سنام كل بعير شيطان ، فإذا ركبتموها فقولوا كما أمركم الله : سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين" [٦]

تخريج الحديث :

أخرجه الدارمي [٧] قال أخبرنا عبيد الله بن موسى [٨] عن أسامة بن زيد [٩] عن محمد

---

(١) التقريب (١٢٩٤) .

(٢) التقريب (٤٠٧٨) .

(٣) التقريب (٦٨٣٣) .

(٤) التقريب (٣٤٠٨) .

(٥) التقريب (٣٠٢٠) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٥١٢/٣) .

(٧) سنن الدارمي (٣٧١/٢) (٢٦٦٧) رقم (٣٨٤٨٨) .

(٨) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي ، أبو محمد ، ثقة ، كان يتشيع من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح . / ع . التقريب (٤٣٦١) .

(٩) أسامة بن زيد بن أسلم العدوي ، المدني ، ضعيف من قبل حفظه ، من السابعة ، مات في خلافة المنصور . / ق . التقريب (٣١٥) .

بن حمزة[١] بن عمرو الأسلمي عن أبيه[٢] أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول بمثله ، إلا أنه قال فسموا الله .

وأخرجه أحمد والطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه وابن خزيمة والنسائي في سننه والحاكم في مستدركه .

جميعهم عن أسامة بن زيد عن محمد بن حمزة عن أبيه ولم أقف عليه من طريق حاتم عن جعفر عن أبيه .

بيان أحوال الرواة :

١- حاتم بن إسماعيل المدني ، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم ، صحيح الكتاب صدوق يهم ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين . / ع[٣] .

٢- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي،أبو عبد الله ، المعروف بالصادق،صدوق فقيه،إمام ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين ./ بخ م ٤[٤] .

٣- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ،ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . / ع[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم في مستدركه : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وله شاهد على شرطه"[٦] .

والحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده .

---

(١) محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي ، المدني ، مقبول ، من الثالثة . / خت م د س . التقريب (٥٨٥٠) .

(٢) حمزة بن عمرو بن عويمر الأسلمي ، أبو صالح ، المدني ، صحابي جليل مات سنة إحدى وستين . / خت م د س . التقريب (١٥٣٤) .

(٣) التقريب (٩٩٧) .

(٤) التقريب (٩٥٢) .

(٥) التقريب (٦١٧١) .

(٦) مستدرك الحاكم ١/ ٦١٢ (١٦٢٦) .

أثر ابن مسعود في ركوب الدابة :

[٢٠٩/١٤٥ق] روي عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن أبي معمر أن ابن مسعود قال : "إذا ركب الدابة فلم يذكر اسم الله عليه ردفه الشيطان فقال له : تغن فإن لم يحسن قال له : تمن"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير[٢] قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم[٣] أخبرنا عبد الرزاق[٤] أخبرنا معمر[٥] عن منصور به بمثله وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر به بمثله وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر به بمثله [٦].

بيان أحوال الرواة :

١- سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ فقيه إمام حجة[٧] .

٢- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، ثقة ثبت وكان لايدلس[٨] .

٣- مجاهد بن جبر ، ثقة[٩] .

٤- عبد الله بن سخبرة ، بفتح المهملة وسكون المعجمة ، وفتح الموحدة ، الأزدي أبو معمر الكوفي ، ثقة من الثانية . / ع[١٠] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٢/٣) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١٥٦/٩) (٨٧٨١) .

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري ، ضعيف . لسان الميزان لابن حجر (٣٤٩/١) (١٠٨٤) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٤٤/١) رقم (١٧٧) .

(٤) عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩) . التقريب (٤٠٧٨) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) مصنف عبد الرزاق ٣٩٧/١٠ باب ركوب الثلاثة على الدابة (١٩٤٨١) .

(٧) سبق برقم (٣١) . التقريب (٢٤٥٢) .

(٨) سبق برقم (٤٣) . التقريب (٦٩٣٣) .

(٩) سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(١٠) التقريب (٣٣٥٢) .

٥- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ، من السابقين الأولين من الصحابة[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه إسحاق بن إبراهيم الدبري وهو ضعيف من طريق الطبراني .

صحيح من طريق عبد الرزاق ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

فصل في إباحة لبس الحليّ للنساء

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى ﴿ أو من ينشأ في الحلية ﴾ (الزخرف آية ١٨) .

[٢١٠/١٤٦ط] قال مجاهد : "رخص للنساء في الذهب" ثم قرأ : "﴿ أو من ينشأ في الحلية ﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا محمد بن بشار[٣] قال حدثنا عبد الرحمن[٤] قال حدثنا سفيان[٥] عن علقمة بن مرثد[٦] عن مجاهد[٧] بمثله إلا أنه زاد "وفي الحرير" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) سبق برقم (٣٠) . التقريب (٣٦٢٤) . (٢) أحكام القرآن للجصاص (٥١٢/٣) .

(٣) تفسير الطبري (١٧٣/١١) رقم (٣٠٧٩٥) .

(٤) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة ، سبق برقم (١٨) . التقريب (٥٧٧٢) .

(٥) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت ، حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : مارأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين . / ع . التقريب (٤٠٣٢) .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه ، إمام عابد حجة ومن رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين . / ع . التقريب (٢٤٥٢) .

(٦) علقمة بن مرثد ، بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ، الحضرمي ، أبو الحارث الكوفي ، ثقة من السادسة . / ع . التقريب (٤٦٩٨) .

(٧) مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

حديث أبي موسى الأشعري في إباحة الذهب للنساء :

[٢١١/٦٥ر] وروى نافع عن سعيد عن أبي هند عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لبس الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حلال لإناثها"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي[٢] قال : ثنا إسحق بن منصور[٣] قال : ثنا عبد الله بن نمير[٤] قال ثنا عبيد الله بن عمر[٥] عن نافع به بنحوه .

وأخرجه النسائي بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة . / ع[٦] .

٢- سعيد بن أبي هند الفزاري ، مولاهم ثقة من الثالثة ، أرسل عن أبي موسى ، مات سنة ست عشرة . / ع[٧] .

٣- عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ، بفتح المهملة ، وتشديد الضاد المعجمة أبو موسى الأشعري ، صحابي مشهور ، مات سنة خمسين وقيل بعدها . / ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٢) سنن الترمذي (١٨٩/٤) كتاب اللباس ، باب ماجاء في الحرير والذهب (١٧٢٠) .

(*) سنن النسائي (١٦١/٨) كتاب الزينة ، باب تحريم الذهب على الرجال (٥١٤٨) .

(٣) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج ، أبو يعقوب التميمي ، المروزي ثقة ثبت من الحادية عشر ، مات سنة إحدى وخمسين . / خ م ت س (التقريب ٣٨٤) .

(٤) عبد الله بن نمير الهمداني ، ثقة صاحب حديث ، سبق برقم (٢٩) .

(٥) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني ، أبو عثمان ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين . / ع .

(٦) التقريب (٧١١٢) . (٧) التقريب (٢٤١٦) .

(٨) التقريب (٣٥٥٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

مرسل ، أرسله سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري .

حديث عائشة في إباحة الذهب للنساء :

[٢١٢/٦٦ر] وروى شريك عن العباس بن ذُريح عن البهي عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو يمص الدم عن شجة بوجه أسامة ويمجه : "لو كان أسامة جارية لحليناه ، لو كان أسامة جارية لكسوناه لنتفقه"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن ماجه[٢] وأحمد بنحوه قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٣] به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي الكوفي ، أبو عبد الله ، صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين . / خت م ٤[٤] .

٢- العباس بن ذريح : بفتح المعجمة وكسر الراء وآخره مهملة ، الكلبي ، الكوفي ثقة من السادسة . / بخ د س ق[٥] .

٣- عبد الله البهي ، بفتح الموحدة وكسر الهاء وتشديد التحتانية ، يقال اسم أبيه يسار ، صدوق يخطئ من الثالثة . بخ م ٤[٦] .

٤- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سبقت برقم (٢٤)[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٢) سنن ابن ماجه (٦٣٥/١) كتاب النكاح ، باب الشفاعة في التزويج (١٩٧٦) . وأحمد (٢٤٨/٦) مسند عائشة .

(٣) أبو بكر بن أبي شيبة : هو عبد الله بن محمد ، ثقة حافظ ، سبق برقم ١٨٤ (التقريب ٣٥٨٦) .

(٤) التقريب (٢٧٩٥) .

(٥) التقريب (٣١٧٩) وفي المطبوع رزيح والصحيح ذريح بضم المعجمة وفتح الراء .

(٦) التقريب (٣٧٣٤) . (٧) التقريب (٨٦٧٩) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه شريك بن عبد الله صدوق يخطىء كثيراً وتغير حفظه منذ ولي القضاء ، وعبدالله البهي صدوق يخطىء ،

وفي الزوائد : إسناده صحيح إن كان البهي سمع من عائشة وفي سماعه كلام وقد سئل أحمد عنه فقال ماأرى في هذا شيئا أنما يروي عن البهي ، قال العلاء في المراسيل أخرج مسلم لعبد الله البهي عن عائشة حديثاً .[١]

بيان غريب الحديث :

لننفقه : من نفقّ بالتشديد إذا روّج وهو ضد الكساد .[٢]

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في إباحة لبس الذهب للنساء :

[٦٧/٢١٣ر] وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأتين عليهما إسورة من ذهب فقال : "أتحبان أن يسور كما الله بإسورة من نار؟" قالتا : لا ، قال : "فأديا حق هذا"[٣].

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٤] قال ثنا يزيد[٥] ، نا الحجاج بن أرطاة[٦] به بمثله .

وأخرجه الترمذي بنحوه والنسائي وأبو داود بمعناه .

---

(١) سنن ابن ماجه ٦٣٥/١ .

(٢) سنن ابن ماجه ٦٣٥/١ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٤) مسند أحمد (٤٢١/٢) مسند عبد الله بن عمرو (٦٩٠٠) .
سنن الترمذي (٢٩/٣-٣٠) ، سنن النسائي (٢٨/٥) ، سنن أبي داود (٩٥/٢) .

(٥) يزيد بن هارون بن زاذان ، السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . / ع . التقريب (٧٨١٧) .

(٦) حجاج بن أرطأة ـ بفتح الهمزة ـ ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطأة الكوفي ، صدوق ، كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة مات سنة خمس وأربعين . / بخ م ع . التقريب (١١٢٢).

وعند النسائي أخبرنا اسماعيل بن مسعود[١] قال حدثنا خالد [٢] عن حسين[٣] عن عمرو بن شعيب بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومائة . / ز ٤[٤] .

٢- شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت ، سماعه من جده ، من الثامنة / . م ٤[٥] .

٣- عبد الله بن عمرو بن العاص ، أحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم[٦].

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف من طريق أحمد فيه حجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس .

حسن من طريق النسائي وغيره فيه عمرو بن شعيب وأبيه كلاهما صدوقان .

تعليق :

ذكر ابن حجر في ترجمة شعيب بن محمد أنه ثبت سماعه من جده عبد الله بن عمرو بن العاص ثم ذكر طبقته فقال من الثامنة ؟؟! وفي تهذيب الكمال أنه روى عن ابن عباس وابن عمر ومعاوية وعبادة بن الصامت . وجاء في مقدمة التقريب أن الطبقة الخامسة هي التي رأت الواحد والإثنين من الصحابة والسادسة لم يثبت لأحدهم لقاء مع الصحابة فكيف بالسابعة والثامنة . فلعله والله أعلم خطأ في المطبوع والأولى أن يكون في الطبقة الثالثة أو الرابعة والله أعلم .

---

(١) اسماعيل بن مسعود الجحدري ، بصري ، يكنى أبا مسعود ثقة من العاشرة ، مات سنة ثمانين وأربعين /س (التقريب ٤٨٣) .

(٢) خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمي أبو عثمان البصري ثقة ثبت ،من الثامنة مات سنة ست وثمانين (التقريب ١٦٢٤)

(٣) حسين بن ذكوان المعلم العوذي البصري ، ثقة ربما وهم من السادسة مات سنة خمس وأربعين /ع (التقريب ١٣٢٥)

(٤) التقريب (٥٠٦٦) . (٥) التقريب (٢٨١٥) . (٦) التقريب (٣٥١٠) .

أثر عائشة في إباحة لبس الحلي للنساء

[١٤٧/٢١٤ق] وقالت عائشة : "لا بأس بلبس الحلي إذا أعطي زكاته"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو عبيد[٢] قال حدثنا ابن أبي عدي[٣] عن حسين المعلم[٤] عن عمرو بن شعيب[٥] عن عروة بن الزبير[٦] عن عائشة[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده ملعقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه عمرو بن شعيب صدوق .

أثر عمر بن الخطاب في إباحة لبس الحلى للنساء وأن الزكاة فيه واجبة :

[١٤٨/٢١٥ق] وكتب عمر إلى أبي موسى أن مر من قبلك من نساء المؤمنين أن يصدقن من الحلي[٨] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٩] حدثنا وكيع[١٠] عن مساور الوراق[١١] عن

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٢) كتاب الأموال (٤٤٥) (١٢٦٥) باب الصدقة في الحلي .

(٣) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين . / ع . التقريب (٥٧١٥) .

(٤) حسين المعلم بصري ثقة . انظر معرفة الثقات لابن حبان (٣٠٤/١) (٣١٥) .

(٥) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومائة . / ز ٤ . التقريب (٥٠٦٦) .

(٦) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة ، من الثالثة ، سبق برقم (٢٤) . التقريب (٤٥٧٧) .

(٧) عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، ومن أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، سبقت برقم (٢٤) . التقريب (٨٦٧٩) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) . (٩) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤/٣) كتاب الزكاة باب في الحلى .

(١٠) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، ثقة حافظ عابد . سبق برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(١١) مساور الوراق الكوفي الشاعر اسم أبيه سوار بن عبد الحميد ، قال أسلم الواسطي صدوق من السابعة . / م ٤ . التقريب (٦٥٨٨) .

شعيب[١] بن يسار قال : كتب عمر[٢] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده حسن فيه مساور الوراق صدوق .

أثر عائشة في إباحة لبس الحلي للنساء :

[٢١٦/١٤٩ق] روى أبو حنيفة عن عمرو بن دينار أن عائشة حلت أخواتها الذهب[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٤] عن الثوري[٥] عن عبد الرحمن بن القاسم[٦] عن أبيه[٧] أن عائشة .. بنحوه .

ولم أجده بسند المؤلف .

بيان أحوال الرواة :

١- أبو حنيفة ، النعمان بن ثابت الكوفي ، فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة خمسين ومائة / ت س .[٨]

٢- عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة . / ع[٩] .

---

(١) شعيب بن يسار ، ذكره ابن حبان في الثقات (٣٥٥/٤) (٣٣١٨) ويروي عن عمر بن الخطاب .

(٢) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزي بن عدي بن كعب القرشي ، أمير المؤمنين ، مشهور جم المناقب ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وولي الخلافة عشر سنين ونصفا . / ع . التقريب (٤٩٠٤) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٨٣/٤) كتاب الزكاة ، باب التبر والحلي رقم (٧٠٥٢) .

(٥) سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ فقيه ، إمام حجة سبق برقم (٣١) التقريب (٢٤٥٢) .

(٦) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، أبو محمد ثقة جليل ، من السادسة مات سنة ست وعشرين /ع (التقريب ٣٩٩٥) .

(٧) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، سبق برقم (٤٥) التقريب (٥٥٠٦) .

(٨) التقريب (٧١٧٩) . (٩) التقريب (٥٠٤٠) .

٣- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، ومن أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (٢٤)[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر ابن عمر في إباحة لبس الحلي للنساء :

[٢١٧/١٥٠ق] أثر ابن عمر أنه حلى بناته الذهب[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه مالك[٣] في الموطأ[٤] عن نافع[٥] عن ابن عمر[٦] أنه كان يحلي بناته وجواريه بالذهب ثم لايخرج من حليهن الزكاة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (٨٦٧٩) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٣) .

(٣) الموطأ (١/٢٥٠) كتاب الزكاة ، باب مالازكاة فيه من الحلي والتبر والعنبر .

(٤) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي ، أبو عبد الله المدني ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقنين وكبير المثبتين ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين . / ع . التقريب (٦٤٤٤) .

(٥) نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة . / ع . التقريب (٧١١٢) .

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو عبد الرحمن ، أحد المكثرين من الصحابة ، مات سنة ثلاث وسبعين . / ع . التقريب (٣٥٠١) .

حديث عائشة في النهي عن لبس الحلي للنساء :

[٢١٨/٦٨ر] روى خصيف عن مجاهد عن عائشة قالت : لما نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الذهب قلنا : يارسول الله أو نربط المسك بشيء من الذهب؟ قال : "أفلا تربطونه بالفضة ثم تلطخونه بشيء من زعفران فيكون مثل الذهب"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا محمد بن مسلمة[٣] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- خصيف بالصاد المهملة مصغرا ، ابن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون ، صدوق ، سيء الحفظ ، خلط بآخره ، ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة سبع وثلاثين . / ع[٤] .

٢- مجاهد بن جبر ، ثقة ، سبق برقم (٤)[٥] .

٣- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سبقت برقم (٢٤)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه خصيف صدوق سيء الحفظ .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٢) مسند أحمد (٥١/٧) مسند عائشة (٢٣٥٢٧) .

(٣) محمد بن سلمة بن عبد الله ، الباهلي مولاهم ، الحراني ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح . / ز م ٤ . التقريب (٥٩٤١) .

(٥) التقريب (١٧٢٣) .

(٥) التقريب (٦٥٠١) .

(٦) التقريب (٨٦٧٩) .

حديث أبي هريرة في النهي عن لبس الحلي للنساء :

[٢١٩/٦٩ر] وروى جرير عن مطرف عن أبي هريرة قال : كنت قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت : يارسول الله سواران من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "سواران من نار" فقالت : قرطان من ذهب ، قال : "قرطان من نار" ، قالت : طوق من ذهب قال : "طوق من نار" ، قالت : يارسول الله إن المرأة إذا لم تتزين لزوجها صلفت عنده ، فقال : "مايمنعكن أن تجعلن قرطين من فضة تصفرنيه بعنبر أو زعفران فإذا هو كالذهب"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا أسباط ، قال : ثنا مطرف ، عن أبي الجهم عن أبي زيد عن أبي هريرة بنحوه .

وأخرجه النسائي[٣] عن أحمد بن حرب عن أسباط ، به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- جرير بن عبد الحميد بن قرط ـ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ـ الضبي الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين . / ع[٤] .

٢- مطرف ، بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ، ابن طريف الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، ثقة فاضل ، من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين . / ع[٥] .

٣- عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة ، صحابي جليل ، حافظ الصحابة ، مات سنة سبع وخمسين . / ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٣/٣) .

(٢) مسند أحمد (١٨٤/٣) مسند أبي هريرة (٩٣٨٥) .

(٣) سنن النسائي (١٧/٨) كتاب الزينة ، باب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب (٥١٤٢).

(٤) التقريب (٩١٨) .

(٥) التقريب (٦٧٢٧) .

(٦) التقريب (٨٤٦٧) .

٤- أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة ضعف في الثوري ، من التاسعة ، مات سنة مائتين . / ع[١] .

٥- سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الأنصاري الحارثي ، أبو الجهم الجوزجاني ، مولى البراء ، ثقة ، من الثالثة . / د س ق[٢] .

٦- أبو زيد ، شيخ لأبي الجهم ، مجهول ، من الثالثة . / س[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

التوقف ، فيه أبو زيد مجهول .

بيان غريب الحديث :

صلفت : أي ثقلت عليه و لم تحظ عنده وولاها صليف عنقه أي جانبه .[٤]

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى:

﴿ إلاّ من شهد بالحق وهم يعلمون ﴾ [الزخرف آية : ٨٦] .

[٢٢٠/٧٠ر] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم "إذا رأيت مثل الشمس فاشهد وإلا فدع"[٥] .

تخريجه

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

لم أقف له على سند .

---

(١) التقريب (٣٢٠) .
(٢) التقريب (٢٥٥١) .
(٣) التقريب (٨١٤٦) .
(٤) النهاية في غريب الأثر ٣/٤٧ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٣/٥١٤

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ وإنه لعلم للساعة ﴾ [الزخرف آية : ٦١]

أثر قتادة في معنى ﴿ وإنه لعلم للساعة ﴾ .

[٢٢١/١٥١ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله ﴿ وإنه لعلم للساعة ﴾ قال "نزول عيسى ابن مريم عليه السلام علم للساعة" .

وناس يقولون : "القرآن علم للساعة"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله .[٢]

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩) [٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [٦] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) [٧] .

الحكم على سند المؤلف

حسن ، فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٤/٣) .
(٢) تفسير عبد الرزاق (١٩٨/٣) .
(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .
(٤) التقريب (١٢٩٤) .
(٥) التقريب (٤٠٧٨) .
(٦) التقريب (٦٨٣٣) .
(٧) التقريب (٥٥٣٥) .

سورة الجاثية

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ قل للذين آمنوا يغفروا للذين لايرجون أيام الله ﴾ [الجاثية آية ١٤]

أثر قتادة في معنى الآية :

[٢٢٢/١٥٢ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ﴿قل للذين آمنوا يغفروا للذين لايرجون أيام الله﴾ قال : نسخها قوله : ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٥) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/٢١٢) .

(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٥٥٣٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ﴾ [الجاثية آية ٢٣] .

أثر قتادة في معنى الآية :

[٢٢٣/١٥٣ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ قال : "لايهوى شيئا إلا ركبه ، لايخاف الله"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٦] .

الحكم على سند المؤلف

منقطع إذ سقط الحسن بين عبد الله بن محمد وعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات والسند غير واضح في المخطوطة ١٣٧٣/٦٨٠

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٥/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢١٢/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٥٥٣٥) .

أثر سعيد بن جبير في معنى قوله تعالى : ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ﴾

[٢٢٤/١٥٤ق] عن سعيد بن جبير قال : "كانوا يعبدون العزى وهو حجر أبيض حينا من الدهر ، فإذا وجدوا ماهو أحسن منه طرحوا الأول وعبدوا الآخر"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا يعقوب[٤] عن جعفر[٥] عن سعيد[٦] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، فيه محمد بن حميد ضعيف .

أثر الحسن في معنى قوله تعالى : ﴿ أفرأيت من اتخذ أله هواه ﴾

[٢٢٥/١٥٥ط] وقال الحسن : "اتخذ إلهه هواه يعني لايعرف إلهه بحجة عقله وإنما يعرفه بهواه"[٧] .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر : لم أقف على سند له .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٥/٣) . (٢) تفسير الطبري (٢٦٢/١١) رقم (٣١٢٠٢) .

(٣) محمد بن حميد بن حبان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٤) يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد ، القاري ، بتشديد التحتانية المدني ، نزيل الاسكندرية ، حليف بني زهرة ، ثقة من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين . / خ م د ت س . التقريب (٧٨٥٣) .

(٥) جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي ، القمي : بضم القاف قيل اسم أبي المغيرة دينار صدوق يهم ، من الخامسة . / بخ د ت س فق . التقريب (٩٦٢) .

(٦) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه ، سبق برقم (٥٠) . التقريب (٢٢٨٥) .

(٧) أحكام القرآن للجصاص ٥١٥/٣

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ وما يهلكنا إلا الدهر ﴾ [الجاثية آية ٢٤) .

أثر قتادة في معنى الآية :

[٢٢٦/١٥٦ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ﴿ومايهلكنا إلا الدهر﴾ قال : "قال ذلك مشركو قريش ، قالوا : مايهلكنا إلا الدهر ، يقولون : إلا العمر"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٥) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣/٢١٢) .

(٣) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٥٥٣٥) .

حديث أبي هريرة في حرمة سب الدهر :

[٧١/٢٢٧ر] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في بعض ألفاظه "لاتسبوا الدهر فإن الله هو الدهر"[١].

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أوره معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث أبي هريرة في النهي عن سب الدهر :

[٧٢/٢٢٨ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "يقول الله تعالى يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار"[٤].

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بمثله .

وأخرجه أبو داود[٧] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٦/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٨٢٥/٤) كتاب تفسير القرآن ، باب ﴿ومايهلكنا إلا الدهر﴾ (٤٥٤٩) .

(٣) صحيح مسلم (١٧٦٣/٤) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب النهي عن سب الدهر (٢٢٤٦) . وأخرجه أبو داود (٣٦٩/٤) ، وأحمد (١٠٦/٣) ، ومالك (٩٨٤/٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥١٦/٣) .

(٥) صحيح البخاري (١٨٢٥/٤) كتاب تفسير القرآن الكريم ، باب ومايهلكنا إلا الدهر (٥٢٧٤) .

(٦) صحيح مسلم (١٧٦٢/٤) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب النهي عن سب الدهر (٢٢٤٦) .

(٧) سنن أبي داود (٣٦٩/٤) كتاب الأدب ، باب في الرجل يسب الدهر (٥٢٧٤) .

بيان أحوال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقة عالم سبق برقم (٧٧) .[١]

٢ - سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ثقة ، سبق برقم (٧٧).[٢]

٣ - محمد بن الصباح الدولابي أبو جعفر البغدادي ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين /ع .[٣]

٤ - سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، سبق برقم (٣١) .[٤]

٥ - محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته واتقانه سبق برقم(١٢)[٥] .

٦ - سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات ، سبق برقم (٤٨) التقريب (٢٤٠٧)

الحكم على سند المؤلف :

صحيح سنده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث أبي هريرة في النهي عن سب الدهر :

[٧٣/٢٢٩ر] وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله يقول : لايقولن أحدكم ياخيبة الدهر ، فإني أنا الدهر أقلب ليله ونهاره فإذا شئت قبضتهما"[٦] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٧] قال : ثنا عبد بن حميد ، أخبرنا عبد الرزاق به بمثله .

وأحمد[٨] عن عبد الرزاق به بمثله .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .
(٢) التقريب (٢٥٤١) .
(٣) التقريب (٥٩٨٥) .
(٤) التقريب (٢٤٥٢) .
(٥) التقريب (٦٣١٥) .
(٦) أحكام القرآن للجصاص ٥١٦/٣
(٧) صحيح مسلم (١٧٦٢/٤) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب النهي عن سب الدهر (٢٢٤٦) .
(٨) مسند أحمد (٥٣٨/٢) مسند أبي هريرة (٧٦٥٩) .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ، ثقة ، سبق برقم (٩)[١] .

٢- الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٨٥)[٢].

٣ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٩) [٣] .

٤ - معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) [٤] .

٥ - محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم(١٢) [٥] .

٦ - عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة ، حافظ الصحابة ، سبق برقم(١١٦)[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن بن يحي صدوق .

الحكم على الحديث :

صحيح .إسناده متصل ورجاله ثقات ، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٢) التقريب (١٢٩٤) .

(٣) التقريب (٤٠٧٨) .

(٤) التقريب (٦٨٣٣) .

(٥) التقريب (٦٣١٥) .

(٦) التقريب (٨٤٦٧) .

سورة الأحقاف

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ [الأحقاف آية ١٥]

أثر عثمان في رجمه للمرأة وفقه علي في أقل مدة الحمل

[٢٣٠/١٥٧ق] روي أن عثمان أمر برجم امرأة قد ولدت لستة أشهر فقال له علي قال الله تعالى : ﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهرا﴾ وقال ﴿ وفصاله في عامين﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي حاتم[٢] قال حدثنا محمد بن إسحاق بن يسار[٣] عن يزيد بن عبد الله بن قسيط[٤] عن بعجة بن عبد الله الجهني[٥] قال ... وذكر القصة .

وأخرجه عبد الرزاق [٦] عن الثوري [٧] عن عاصم [٨] عن عكرمة [٩] عن عثمان وعلي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) .

(٢) تفسير ابن ابي حاتم (٣٢٩٣/١٠) رقم (١٨٥٦٦) .

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٧٤٣) .

(٤) يزيد بن عبد الله بن قسيط ، بقاف ومهملتين ، مصغرا ، ابن أسامة الليثي ، أبو عبد الله المدني الأعرج ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وعشرين . / ع . التقريب (٧٧٦٩) .

(٥) بعجة بن عبد الله الجهني ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة . / خ م قد ت س ق . التقريب (٧٣٥).

(٦) مصنف عبد الرزاق (٣٥٢/٧) (١٣٤٤٨) .

(٧) سفيان الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، سبق برقم ٣١ (التقريب ٢٤٥٢) .

(٨) عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة ، سبق برقم ٧٦ (التقريب ٣٠٧١) .

(٩) عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس ، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، سبق برقم (٣٦) (التقريب ٤٦٨٩) .

الحكم على الأثر :

ضعيف من طريق ابن أبي حاتم فيه محمد بن إسحاق من الرابعة ولم يصرح بالسماع[١] .

صحيح من طريق عبد الرزاق ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر عثمان بمثل أثره السابق :

[٢٣١/١٥٨ق] وروي أن عثمان سأل الناس عن ذلك فقال له ابن عباس مثل ذلك وأن عثمان رجع إلى قول علي وابن عباس[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق[٢] عن الثوري عن عاصم عن عكرمة عن عثمان بنحوه. وعبد بن حميد كما في الدر[٣] . وفيه قصة (وقد سبق تخريجه في الأثر الذي قبله برقم (٢٣٠) .

الحكم على سند المؤلف .

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

أثر ابن عباس في مدة الحمل والرضاع كيف تحتسب :

[٢٣٢/١٥٩/ق] وروي عن ابن عباس أن كل مازاد في الحمل نقص من الرضاع ، فإذا كان الحمل تسعة أشهر فالرضاع واحد وعشرون شهرا وعلى هذا القياس جميع ذلك[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه سليمان بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في الدر[٥] . وحكاه القرطبي عنه[٦] .

---

(١) طبقات المدلسين (١٢٥/١٣٢) .
(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) .
(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٥٢/٧) (١٣٤٤٨) .
(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) .
(٥) الدر (٤٤٢/٦) .
(٦) الجامع لأحكام القرآن (١٩٣/١٦) .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

أثر ابن عباس فين مدة الرضاع :

[٢٣٣/١٦٠ق] وروي عن ابن عباس أن الرضاع حولان في جميع الناس ولم يفرقوا بين من زاد حمله أو نقص[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] حدثنا المثنى[٣] قال ثنا عبد الله بن صالح[٤] قال ثنى معاوية[٥] عن علي[٦] عن ابن عباس[٧] قوله ﴿والوالدات ... كاملين﴾ فجعل الله سبحانه الرضاع حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ولكنه ثبت في كتابته ، وقد حسن جمع من العلماء هذا الإسناد ، راجع حديث رقم (١٠٥) .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٥٠٤/٢) تفسير سورة البقرة رقم (٤٩٥٦) .

(٣) المثنى بن إبراهيم الآملي ، لم أقف على ترجمة له ، لكن ذكره ابن كثير في اسانيده في تفسيره حكم عليها بأنها أسانيد صحيحة ، انظر تفسير ابن كثير ٨٨/١ ، ٣٣٩ .

(٤) عبد الله بن صالح الجهني أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٣٣٩٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، صدوق له أوهام ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٦٧٨٦) .

(٦) علي بن أبي طلحة سالم ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٤٧٧٠) .

(٧) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

[٢٣٤/١٦١ق] أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿حتى إذا بلغ أشده﴾ .

روي عن ابن عباس وقتادة "أشده ثلاث وثلاثون سنة"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا أبو كريب[٣] قال حدثنا ابن إدريس[٤] قال سمعت عبد الله بن عثمان بن خثيم[٥] عن مجاهد[٦] عن ابن عباس[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه عبد الله بن عثمان صدوق .

[٢٣٥/١٦٢ط] أثر قتادة في قوله تعالى ﴿حتى إذا بلغ أشده﴾[٨] .

قال قتادة : "أشده ثلاث وثلاثون سنة" .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٩] قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى[١٠] قال حدثنا ابن ثور[١١] عن معمر[١٢] عن قتادة[١٣] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) . (٢) تفسير الطبري (٢٨٤/١١) رقم (٣١٢٦٥) .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٢٤) .

(٤) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، بسكون الواو ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين . / ع . التقريب (٣٢١٨) .

(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم ، بالمعجمة والمثلثة ، مصغرا ، القاري المكي ، أبو عثمان ، صدوق من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . / خت م ٤ . التقريب (٣٤٧٧) .

(٦) مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٧) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من فقهاء الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) . (٩) تفسير الطبري (٢٨٤/١١) رقم (٣١٢٦٦) .

(١٠) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(١١) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(١٢) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(١٣) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

[٢٣٦/١٦٣ط] أثر الشعبي في قوله تعالى ﴿حتى إذا بلغ أشده﴾ .

وقال الشعبي : "هو بلوغ الحلم"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني يعقوب بن إبراهيم[٣] قال حدثنا هشيم[٤] قال أخبرنا مجالد[٥] عن الشعبي[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

هشيم بن بشير من مدلسي الطبقة الرابعة ولم يقبل حديثهم إلا إذا صرحوا بالسماع وقد صرح هنا بالسماع[٧] ، ومجالد الهمداني ليس بالقوي فالأثر حسن .

أثر الحسن في قوله ﴿حتى إذا بلغ أشده﴾ .

[٢٣٧/١٦٤ط] **وقال الحسن : "أشده قيام الحجة عليه"[٨] .**

تخريجه :

لم أجده عن الحسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٥١٧/٣ (٢) تفسير الطبري (٢٨٥/١١) رقم (٣١٢٦٧) .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي ، ثقة ، سبق برقم (١٢٤) . التقريب (٨٩) .

(٤) هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، سبق برقم (١٣٥) .التقريب (٧٣٣٨)

(٥) مجالد ، بضم أوله وتخفيف الجيم ، ابن سعيد بن عمير ، الهمداني ، بسكون الميم ، أبو عمرو الكوفي ، ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره ، من صغار السادسة ، مات سنة أربع وأربعين. / م ٤ . التقريب (٦٤٩٨)

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل ، سبق برقم (٣٠) . التقريب (٣١٠٣) .

(٧) طبقات المدلسين (١١٥) . (٨) أحكام القرآن للجصاص (٥١٧/٣) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على سند .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها﴾ .[الاحقاف آية ٢٠]

حديث عمر في طلبه من النبي عليه السلام أن يوسع الله على هذه الأمة في أمر الدنيا

[٧٤/٢٣٨ر] روى الزهري عن ابن عباس قال : قال عمر : فقلت يارسول الله ادع الله أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم وهم لايعبدون الله! فاستوى جالسا وقال : "في شك أنت يابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] عن ابن عباس من حديث طويل ، وفي الحديث قصة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

أثر عمر بن الخطاب في تركه متع الدنيا وطيباتها للآخرة .

[١٦٥/٢٣٩ق] وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الجرجاني قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر في قوله ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا﴾ قال : إن عمر بن الخطاب قال : "لو شئت أن أذهب طيباتي في حياتي لأمرت بجدي سمين يطبخ باللبن"[٤] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٧) .

(٢) صحيح البخاري (٢/٨٧١-٨٧٤) كتاب المظالم والغصب ،باب الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها (٢٣٣٦)

(٣) صحيح مسلم (٢/١١١٣) كتاب الطلاق ، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن (١٤٧٩) .
وأخرجه الترمذي بمثله (٢/٣٩١-٣٩٤) وفيه قصة .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٧) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر بمثله[١] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩) [٢] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩) [٣] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩) [٤] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه الحسن الجرجاني صدوق ومعمر لم يسمع من عمر .

الحكم على الأثر :

فيه انقطاع واعضال فمعمر لم يسمع من عمر ولا ممن سمع من عمر .

أثر عمر بن الخطاب في تركه متع الدنيا وطيباتها واستبقائها للآخرة :

[٢٤٠/١٦٦ق] قال معمر قال قتادة قال عمر : "لو شئت أن أكون أطيبكم طعاما وألينكم ثيابا لفعلت ، ولكني أستبقي طيباتي"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٧] حدثنا بشر[٨] قال ثنا يزيد[٩] قال ثنا سعيد[١٠] عن قتادة ذكر أن عمر بن الخطاب كان يقول بمثله . وأخرجه عبد الرزاق [١١] عن معمر عن قتادة عن عمر بمثله .

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) . (٢) تفسير عبد الرزاق ٣/٢١٧ .

(٣) التقريب (١٢٩٤) .(٤) التقريب (٤٠٧٨) . (٥) التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥١٧) . (٧) تفسير الطبري (٢٦/٢١) سورة الأحقاف آية ٢٠ .

(٨) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق عابد زاهد ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٩) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(١٠) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط ، سبق برقم (١٧) التقريب (٢٣٧٢) .

(١١) تفسير عبد الرزاق ٣/٢١٧ .

بيان أحوال الرواة :

١- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل[١] .

٢- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت[٢] .

٣- عمر بن الخطاب بن فضيل ، ابن عبد العزى بن رياح ابن عدي القرشي أمير المؤمنين ، جم المناقب ، مشهور ، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وولي الخلافة عشر سنين ونصفا . / ع[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

مرسل ، قتادة لم يسمع من عمر .

أثر عمر بن الخطاب بمثل أثره السابق :

[٢٤١/١٦٧ق] وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قدم على عمر بن الخطاب ناس من أهل العراق فقرب إليهم طعامه ، فرآهم كأنهم يعتذرون في الأكل فقال : "ياأهل العراق لو شئت أن يدهمق لي كما يدهمق لكم لفعلت ولكن نستبقي من دنيانا لآخرتنا ، أما سمعتم الله يقول : ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا﴾"[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو نعيم في الحلية[٥] حدثنا عبد الله[٦] بن محمد ثنا ابن أبي سهل[٧] ثنا أبو

---

(١) سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) سبق برقم (٩) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٣) التقريب (٤٩٠٤) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥١٨/٣) .

(٥) حلية الأولياء (٤٩/١) .

(٦) عبد الله بن محمد : لم أعثر عليه .

(٧) ابن أبي سهل : لم أقف عليه .

بكر بن أبي شيبة[١] ثنا سفيان بن عيينة[٢] عن أبي فروة[٣] عن عبد الرحمن[٤] ابن أبي ليلى بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه روايين لم أقف عليهما فأتوقف في الحكم على الأثر .

بيان غريب الأثر :

يدهمق : أي يلين لي الطعام ويجود .[٥]

---

(١) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، أبو بكر ، ثقة حافظ ، صاحب تصانيف ، سبق برقم (١٨٤) التقريب (٣٥٨٦) .

(٢) سفيان بن عيينة ، الهلالي أبو محمد الكوفي ، ثقة حافظ إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات ، سبق برقم (١٩) . التقريب (٢٤٥٨) .

(٣) أبو فروة : مسلم بن سالم النهدي ، أبو فروة الأصغر الكوفي الجهني ، مشهور بكنيته ، صدوق من السادسة . / المخطوط م د س ق . التقريب (٦٦٤٨) .

(٤) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ، ثقة من الثانية ، اختلف في سماعه من عمر ، مات بوقعة الجماجم ، سنة ست وثمانين . / ع . التقريب (٤٠٠٧) .

(٥) النهاية في غريب الأثر ١٤٦/٢ .

سورة محمد ﷺ

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما مناً بعد وإما فداء ﴾ [سورة محمد آية ٤]

أثر ابن عباس في التوفيق بين أمر الاثخان في الأرض وبين جواز المن أو الفدية .

[٢٤٢/١٦٨ق] حدثنا جعفر بن محمد بن الحكم قال حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ قال : "ذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل ، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله تعالى بعد هذا في الأسارى ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾ فجعل الله النبي والمؤمنين في الأسارى بالخيار ، إن شاؤوا قتلوهم وإن شاؤوا استعبدوهم وإن شاؤوا فادوهم" شك أبو عبيد في "وإن شاؤوا استعبدوهم"[1] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[2] حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية به بمثله .

وأخرجه أبو عبيد في الأموال[3] حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي ، الوراق ، المفلوج ، نزيل بغداد ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وستين . / تمييز[4] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدب ، وثقه الخطيب البغدادي في تاريخه[5] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥١٩/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٤٢/١٠) سورة الأنفال آية ٦٧ .

(٣) الأموال (ص١٥٤) رقم (٣١٣) .

(٤) التقريب (٩٥٧) .

(٥) تاريخ بغداد (١٩٤/٧) (٣٦٥٥) .

٣- القاسم بن سلام ، بالتشديد ، البغدادي ، أبو عبيد ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . / ز د[١] .

٤- عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، أبو صالح المصري ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين. / خت د ت ق[٢] .

٥- معاوية بن صالح بن حدير ، الحضرمي ، أبو عمرو ، صدوق له أوهام[٣].

٦- علي بن أبي طلحة سالم ، مولى بني العباس ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ[٤] .

٧- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله ﷺ حبر هذه الأمة ومن علماء الصحابة[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ولكنه ثبت في كتابته وقد روى له البخاري وابن معين وهذا السند من أسانيد الصحيفة حسنه بعض العلماء راجع الحديث رقم ١٠٥ .

الحكم على الأثر :

حسن .

أثر السدي في معنى قوله تعالى : ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾

[٢٤٣/١٦٩ط] حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا ابن مهدي وحجاج كلاهما عن سفيان قال : سمعت السدي يقول في قوله ﴿فإما منا بعد وإما فداء﴾ قال هي منسوخة نسخها قوله ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾[٦] .

---

(١) التقريب (٥٤٧٩) .
(٢) التقريب (٣٣٩٩) .
(٣) سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٦٧٨٦) .
(٤) سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٤٧٧٠) .
(٥) سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .
(٦) أحكام القرآن للجصاص (٥١٩/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان به بمثله.

وأخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا عبد الرحمن وحجاج كلاهما عن سفيان به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد الواسطي ، صدوق ، تقدم برقم (٢٤٢)[٣] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، وثقه الخطيب البغدادي ، أبو الفضل المؤدب[٤] .

٣- القاسم بن سلام ، أبو عبيد ، ثقة فاضل[٥] .

٤- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالحديث والرجال ، مات سنة ثمان وتسعين . / ع[٦] .

٥- حجاج بن المنهال الأنماطي ، أبو محمد السلمي ، البصري ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة ست عشرة . / ع[٧] .

٦- سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، وكان ربما دلس[٨] .

٧- إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع[٩].

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه جعفر بن محمد الواسطي صدوق .

الحكم على الأثر :

يرتقي بشواهده إلى درجة الصحيح .

وهو صحيح من طريق الطبري ومن طريق أبي عبيد .

---

(١) تفسير الطبري (٢٦/٤٠) سورة محمد آية ٤ .

(٢) الأموال (ص١٧٠) رقم (٣٤٣) .

(٣) التقريب (٩٥٧) .

(٤) تاريخ بغداد (٧/١٩٤) (٣٦٥٥) .

(٥) سبق برقم (٢٤٢) . التقريب (٥٤٧٩) .

(٦) التقريب (٤٠٣٢) .

(٧) التقريب (١١٤٠) .

(٨) سبق برقم (٣١) . التقريب (٢٤٥٢) .

(٩) سبق برقم (٨٣) . التقريب (٤٦٤) .

أثر الحسن البصري في كراهية قتل الأسير

[٢٤٤/١٧٠ط] حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا حجاج عن مبارك بن فضالة عن الحسن أنه كره قتل الأسير وقال: "من عليه أو فاده"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا الحجاج عن المبارك بن فضالة عن الحسن مثله .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد الواسطي ، صدوق[٣] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدب ، وثقه الخطيب البغدادي في تاريخه[٤] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام ، ثقة فاضل[٥] .

٤- حجاج بن المنهال الأنماطي ، ثقة فاضل[٦] .

٥- مبارك بن فضالة ، بفتح الفاء وتخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدلس ويسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين . / خت د ت ق[٧] .

٦- الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه ، وكان يرسل كثيرا ويدلس[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه جعفر الواسطي صدوق وفيه مبارك بن فضالة صدوق ، ويدلس وهو من المرتبة الثالثة إلا أن أحمد قال عنه ماروي عن الحسن يحتج به .[٩]

الحكم على الأثر :

حسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) .
(٢) الأموال (ص١٦١) رقم (٣٢٢) .
(٣) سبق برقم . التقريب (٩٥٧) .
(٤) تاريخ بغداد (٧/١٩٤) (٣٦٥٥) .
(٥) سبق برقم (٢٤٢) . التقريب (٥٤٧٩) .
(٦) سبق برقم (٢٤٢) . التقريب (١١٤٠) .
(٧) التقريب (٦٤٨٤) .
(٨) سبق برقم . التقريب (١٢٣١) .
(٩) طبقات المدلسين (١٠٥) .

أثر عطاء والحسن في حكم قتل الأسير :

[٢٤٥/١٧١ط] حدثنا جعفر قال حدثنا جعفر قال حدثنا أبو عبيد قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا أشعث قال : سألت عطاء عن قتل الأسير فقال : "من عليه أو فاده" قال وسألت الحسن قال : "يصنع به ماصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم بأساري بدر يمن عليه أو يفادي به"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا هشيم به مثله .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد الواسطي ، الوراق ، المفلوج ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وستين . / تمييز[٣] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل المؤدب ، وثقه الخطيب البغدادي في تاريخه[٤] .

٣- القاسم بن سلام ، بالتشديد ، البغدادي ، أبو عبيد ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل ، مصنف من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين . / ز د[٥] .

٤- هشيم بن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، سبق برقم (١٣٥)[٦] .

٥- أشعث بن سوار الكندي ، النجار الأفرق الأثرم ، ضعيف من السادسة مات سنة ست وثلاثين . / بخ م ت س ق[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) .

(٢) الأموال (ص١٦١) رقم (٣٢٤) .

(٣) التقريب (٩٥٧) .

(٤) تاريخ بغداد (٧/١٩٤) رقم (٣٦٥٥) .

(٥) التقريب (٥٤٧٩) .

(٦) التقريب (٧٣٣٨) .

(٧) التقريب (٥٢٥) .

٦- عطاء بن أبي رباح ، ثقة فقيه ، لكنه كثير الإرسال ، سبق برقم (١٥)[١] .

٧- الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٢١)[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه أشعث بن سوار الكندي .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

أثر ابن عمر في حكم قتل الأسير :

[٢٤٦/١٧٢ق] وروي عن ابن عمر أنه دفع إليه عظيم من عظماء اصطخر ليقتله فأبى أن يقتله وتلا قوله ﴿فإما منا بعد وإما فداء﴾[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا ابن المثنى[٥] قال حدثنا أبو عتاب سهل بن حماد[٦] قال حدثنا خالد بن جعفر[٧] عن الحسن[٨] عن ابن عمر[٩] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه راوٍ لم أعثر عليه فأتوقف .

---

(١) التقريب (٤٦٠٧) .
(٢) التقريب (١٢٣١) .
(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) .
(٤) تفسير الطبري (١١/٣٠٧) رقم (٣١٣٤٨) .
(٥) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣٥) . التقريب (٦٢٨٣) .
(٦) سهل بن حماد ، أبو عتاب ، بمهملة ثم مثناة وموحدة ، الدلال ، البصري ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين . / م ٤ . التقريب (٢٦٦٢) .
(٧) خالد بن جعفر : لم أعثر على هذا الاسم .
(٨) الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٢١) . التقريب (١٢٣١) .
(٩) عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة ، سبق برقم (١١٨) . التقريب (٣٥٠١) .

أثر ابن جريج في معنى قوله تعالى : ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾

[١٧٣/٢٤٧] روي عن ابن جريج قوله ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾ منسوخ بقوله ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا ابن المبارك[٤] عن ابن جريج[٥] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه محمد بن حميد بن حيان الرازي ضعيف .

أثر ابن جريج بمثل أثره السابق :

[١٧٤/٢٤٨ط] حدثنا جعفر قال حدثنا جعفر قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال : "هي منسوخة"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٧] حدثنا حجاج عن ابن جريج به بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) .

(٢) تفسير الطبري (١١/٣٠٦) رقم (٣١٣٤١) .

(٣) محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه . سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٤) عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي ، مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين . / ع . التقريب (٣٥٨١) .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق برقم (١٥) . التقريب (٤٢٠٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) .

(٧) الأموال (ص١٧٠-١٧١) رقم (٣٤٤) .

بيان أحوال الرواة :

١- جعفر بن محمد الواسطي صدوق سبق برقم (٢٤٢)[١] .

٢- جعفر بن محمد بن اليمان ، وثقه الخطيب البغدادي كما في تاريخه[٢] .

٣- أبو عبيد القاسم بن سلام ، ثقة فاضل سبق برقم (٢٤٢)[٣] .

٤- حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين . / ع[٤] .

٥- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل[٥] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه جعفر الواسطي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

أثر ابن جريج بمثل أثره السابق :

[٢٤٩/١٧٥ط] وعن ابن جريج قال : "قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم عقبة بن أبي معيط يوم بدر صبرا"[٦] .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد في الأموال ، حدثنا حجاج عن ابن جريج بمثله .[٧]

الحكم على الأثر :

صحيح ، وسبق تخريجه في الأثر الذي قبله برقم ٢٤٨ .

---

(١) التقريب (٩٥٧) .

(٢) تاريخ بغداد (١٩٤/٧) (٣٦٥٥) .

(٣) التقريب (٥٤٧٩) .

(٤) التقريب (١١٣٨) . وانظر الحديث رقم (١٦٢) .

(٥) سبق برقم (١٥) . التقريب (٤٢٠٧) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص ٥٢٠/٣ .

(٧) الأموال (١٧٠ - ١٧١) (٣٤٤) .

حديث في قتله عليه السلام الأسير :

[٧٥/٢٥٠ر] تواترت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتله الأسير منها قتله عقبة بن أبي معيط ، والنضر بن الحارث بعد الأسر يوم بدر وقتل يوم أحد أبا عزة الشاعر بعدما أسر[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه ابن اسحاق [٢] قال حدثني أبو عبيدة[٣] بن محمد بن عمار بن ياسر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث .

أما قتل أبا عزة الشاعر واسمه عمرو بن عبد الله بن عمير الجمحي فقد أمر الزبير وقيل عاصم بن ثابت بقتله كما ذكر ابن هشام .[٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

سند ابن اسحاق منقطع وابن هشام لم يورد سنداً لما ذكره ولكن يقبل حديثهم في المغازي والسير لإقامتهم في هذا الأمر .

حديث في أمره عليه السلام بقتل أشخاص من قريش ولو تعلقوا بأستار الكعبة :

[٧٥/٢٥١أ ر] وفتح مكة عليه السلام وأمر بقتل هلال بن خطل ومقيس بن حبابة وعبد الله بن سعد بن أبي سرح وآخرين وقال : "اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة" ومن على أهل مكة ولم يغنم أموالهم[٥] .

تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في مستدركه [٦] قال حدثنا أبو أحمد محمد بن محمد بن إسحاق

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٥٢١/٣ .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ٢٨٦/٢ .

(٣) أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر أخو سلمة ، وقيل هو هو ، مقبول من الرابعة /٤ (التقريب ٨٢٧١)

(٤) السيرة النبوية لابن هشام ٦٨/٣ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٥٢١/٣ .

(٦) المستدرك (٦٢/٢) (٢٣٢٩) .

العدل الصفار[١] حدثنا أحمد بن محمد بن نصر[٢] حدثنا عمرو بن طلحة القناد[٣] حدثنا أسباط بن نصر[٤] عن السدي[٥] عن مصعب بن سعد[٦] عن أبيه[٧] وذكر الحديث .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

فيه راوٍ لم أقف على ترجمته ، والحديث أخرجه الحاكم في مستدركه و لم يعلق عليه .

حديث عمران بن حصين في الفدية :

[٧٦/٢٥٢ر] روى ابن المبارك عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال : أسرت ثقيف رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عامر بن صعصعة ، فمر به على النبي صلى الله عليه وسلم وهو موثق ، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : علام أحبس؟ قال : "بجريرة حلفائك" فقال الأسير : إني مسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم "لو قلتها وأنت تملك أمرك لأفلحت كل الفلاح" ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداه أيضا فأقبل فقال : إني جائع فأطعمني! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "هذه حاجتك" ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم فداه بالرجلين اللذين كانت ثقيف أسرتهما[٨] .

---

(١) محمد بن محمد بن اسحاق العدل الصفار ، لم أقف على ترجمته .

(٢) أحمد بن محمد بن نصر أبو الحسن الصوفي ، نزيل بغداد ، صحب الجنيد وكان يذهب مذهب أهل الورع (تاريخ بغداد /١٠٨/٥(٢٥١٦)) .

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة القناد ، أبو محمد الكوفي ، وقد ينسب إلى جده ، صدوق . رمي بالرفض ، من العاشرة ، مات سنة أثنتين وعشرين ومائتين /بخ م د س فق التقريب (٥٠٣٠) .

(٤) أسباط بن نصر الهمداني ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، سبق برقم ٣٨ التقريب (٣٢١) .

(٥) اسماعيل بن عبد الرحمن السدي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، سبق برقم ٨٣ (التقريب ٤٦٤) .

(٦) مصعب بن سعد بن أبي وقاص ، ثقة ، سبق برقم ٣٨ (التقريب ٦٧١٠) .

(٧) سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب الزهري ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، سبق برقم ٣٨ (التقريب ٢٢٦٦) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥٢١/٣) .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[١] وأبو داود وأحمد .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩٦)[٢] .

٢- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، وكذا فيما حدث بالبصرة ، سبق برقم (٩)[٣] .

٣- أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السختياني ، ثقة ثبت حجة [٤].

٤- عبد الله بن زيد الجرمي ، أبو قلابة ، ثقة فاضل كثير الإرسال [٥] .

٥- أبو المهلب الجرمي البصري ، عم أبي قلابة اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية ، ثقة ، من الثانية . / بخ م ٤[٦] .

٦- عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي ، من الصحابة ، سبق برقم (١٣٩)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

---

(١) صحيح مسلم (١٢٦٣/٣) كتاب النذر ، باب لاوفاء لنذر في معصية الله (١٦٤١) .
وأخرجه أبو داود (٢٣٩/٣) ، وأحمد (٥٩٤/٥) .

(٢) التقريب (٣٥٨١) .

(٣) التقريب (٦٨٣٣) .

(٤) التقريب (٦٠٦) وقد سبق برقم ٢٥.

(٥) التقريب (٣٣٤٤) وقد سبق برقم ٧٧.

(٦) التقريب (٨٤٣٨) .

(٧) التقريب (٥١٦٦) .

أثر أبي بكر الصديق في الفجاءة :

[٢٥٣/١٧٦ق] وروي عن صالح بن كيسان عن محمد بن عبد الرحمن عن أبيه عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا بكر الصديق يقول : "وددت أني يوم أتيت بالفجاءة لم أكن أحرقه وكنت قتلته صريحا أو أطلقته نجيحا"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو عبيد قال : حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن علوان بن صالح عن صالح بن كيسان به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- صالح بن كيسان المدني ، أبو محمد ، ثقة ، ثبت فقيه ، من الرابعة ، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين . / ع[٣] .

٢- محمد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي ، ذكره ابن حبان في الثقات يروي عن أبيه[٤] .

٣- عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة القرشي الزهري أحد العشرة ، أسلم قديما ومات سنة اثنتين وثلاثين . / ع[٥] .

٤- عبد الله بن عثمان بن عامر التيمي ، أبو بكر بن قحافة ، الصديق الأكبر ، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مات سنة ثلاث عشرة . / ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف الإسناد فيه علوان بن صالح منكر الحديث .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) . (٢) الأموال (ص١٧٤-١٧٥) رقم (٣٥٣،٣٥٤) .

(٣) التقريب (٢٨٩٥) . (٤) الثقات لابن حبان (٥/٣٥٤) (٥١٧٥) . (٥) التقريب (٣٩٨٧)

(٦) سبق برقم . التقريب (٢٤٧٨) .

* عبد الله بن صالح بن مسلم الجهني ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٣٣٩٩) .

* الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة ، مات سنة خمس وسبعين . / ع . التقريب (٥٧٠٢) .

* علوان بن صالح ويقال علوان بن داود البجلي ، قال البخاري منكر الحديث ، ولايتابع على حديثه . ضعفاء العقيلي ٣/٤١٩(١٤٦١) .

أثر أبي موسى في جواز قتل الأسير أو استبقائه :

[٢٥٤/١٧٧ق] وعن أبي موسى أنه قتل دهقان السوس بعدما أعطاه الأمان على قوم سماهم ونسي نفسه فلم يدخلها في الأمان فقتله[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه أبو عبيد في الأموال[٢] حدثنا مروان بن معاوية[٣] عن حميد الطويل[٤] عن حبيب أبي يحيى[٥] عن خالد بن زيد المزني[٦] وكانت عينه أصيبت بالسوس قال حاصرنا مدينتها فذكر نحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف فيه مروان بن معاوية وحميد الطويل وحبيب أبي يحي الكوفي وجميعهم من مدلسي المرتبة الثالثة ولم يصرحوا بالسماع .[٧]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٠) .

(٢) الأموال (ص١٧٥) رقم (٣٥٥) .

(٣) مروان بن معاوية بن الحارث ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع . التقريب (٦٥٩٦) .

(٤) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وأربعين . ع . التقريب (١٥٤٩) .

(٥) حبيب بن أبي ثابت قيس الأسدي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة فقيه جليل ، وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة . / ع . التقريب (١٠٨٧) .

(٦) خالد بن زيد المزني ، ذكره ابن حبان في الثقات . (٤/٢٠١) (٢٤٩١) .

* عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ، بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة ، أبو موسى الأشعري ، صحابي مشهور ، مات سنة خمسين . / ع . التقريب (٣٥٥٣) .

(٧) طبقات المدلسين (٨٢/٨٦/١١٠) .

حديث عمران في جواز الفداء بأسرى المسلمين :

[٢٥٥/١٧٨ق] روى ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران ابن حصين : "أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين من بني عقيل"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم وأبو داود وأحمد بنحوه .

سبق تخريجه من حديث رقم ١٣٩ وهو حديث طويل .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

حديث أنس في عدم جواز رد المسلم لأهل الكفر :

[٢٥٦/٧٧ر] كان النبي صلى الله عليه وسلم شرط في صلح الحديبية لقريش أن من جاء منهم مسلما رده عليهم ثم نسخ ذلك[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه مسلم[٣] من حديث أنس .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٥٢١/٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٢١/٣) .

(٣) صحيح مسلم ، الجهاد والسير ، باب صلح الحديبية (١٩٣/١٢-١٩٤) رقم (١٧٨٤) بشرح النووي .

حديث جرير في حرمة إقامة المسلم بين أظهر المشركين

[٧٨/٢٥٧ر] قال عليه السلام : "أنا بريئ من كل مسلم مع مشرك"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي[٢] قال : ثنا هناد بن السري ، قال : ثنا أبو معاوية عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير بن عبد الله وفيه "أنا بريئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين" .

وأخرجه أبو داود بلفظ الترمذي ، وأخرجه النسائي بلفظ المؤلف غير أنه أرسله قيس إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

بيان أحوال الرواة :

١- هناد بن السري ، بكسر الراء الخفيفة ، ابن مصعب التميمي ، أبو السري ، الكوفي ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين . / عخ م ٤[٣] .

٢- محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وقد رمي بالإرجاء . / ع[٤] .

٣- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، البجلي ، ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ست وأربعين . / ع[٥] .

٤- قيس بن أبي حازم البجلي ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة من الثانية مخضرم ويقال له رؤية ، مات سنة سبع وتسعين . / ع[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢١) .

(٢) سنن الترمذي (٤/١٣٢) كتاب الجهاد ، باب كراهية المقام بين أظهر المشركين (١٦٠٤) .
سنن أبي داود (٣/٤٥) كتاب الجهاد ، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود (٢٦٤٥) .
سنن النسائي (٨/٢٦) كتاب القسامة ، باب القود بغير حديدة (٤٧٨٠) .

(٣) التقريب (٧٣٤٦) .

(٤) التقريب (٥٨٥٩) .

(٥) التقريب (٤٣٩) .

(٦) التقريب (٥٥٨٣) .

٥- جرير بن عبد الله بن جابر البجلي ، صحابي مشهور ، مات سنة إحدى وخمسين . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

حديث جرير بمثل الحديث السابق :

[٢٥٨/٧٩ز] وقال عليه السلام : "من أقام بين أظهر المشركين فقد برئت منه الذمة"[٢] .

تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي وأبو داود بنحوه ، سبق تخريج الحديث من الحديث السابق برقم (٢٥٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿حتى تضع الحرب أوزارها﴾ [سورة محمد آية ٤] .

أثر الحسن البصري في قوله ﴿حتى تضع الحرب أوزارها﴾ .

[٢٥٩/١٧٩ط] قال الحسن : "حتى يعبد الله ولايشرك به غيره"[٣] .

---

(١) التقريب (٩١٧) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٥٢١/٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٢١/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن المنذر كما في الدر[١] ، وحكاه القرطبي[٢] عنه .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على سند .

أثر سعيد بن جبير في معنى قوله ﴿ حتى تضع الحرب أوزارها ﴾

[٢٦٠/١٨٠ق] وقال سعيد بن جبير : "خروج عيسى بن مريم عليه السلام فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويلقى الذئب الشاة فلايعرض لها ولاتكون عداوة بين اثنين"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد بن حميد كما في الدر[٤] مختصرا ، وحكاه القرطبي[٥] عنه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على سند .

---

(١) الدر (٤٥٩/٧) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٢٩/١٩) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٢١/٣) .

(٤) الدر (٤٦٠/٦) .

(٥) الجامع لأحكام القرآن (٢٢٨/١٦) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ولاتهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم﴾ [سورة محمد آية ٣٥]

[١٨١/٢٦١ط] أثر مجاهد في قوله ﴿ولاتهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون﴾ .

روي عن مجاهد : "لاتضعفوا عن القتال وتدعوا إلى الصلح"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بقوله "لاتضعفوا" دون بقية الأثر.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عبد الله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .[٨]

أثر قتادة في معنى قوله تعالى :

﴿ فلاتهنوا وتدعوا إلى السلم ﴾

[١٨٢/٢٦٢ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن الخرجاني قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ فلاتهنوا وتدعوا إلى السلم ﴾ قال : "لاتكونوا أول الطائفتين ضرعت إلى صاحبتها" .

﴿وأنتم الأعلون﴾ قال : "أنتم أولى بالله منهم"[٩] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٢/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٢٦/١١) رقم (٣١٤٢٤) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم ـ٢٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٨) طبقات المدلسين (٩٠) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٢/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[١] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٢] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٣] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٤] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٥] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٦] .

الحكم على سند المؤلف

حسن ، فيه الحسن بن يحي الجرجاني صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٣/٢١٤) .

(٢) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) (٥٢٥٣) .

(٣) التقريب (١٢٩٤) .

(٤) التقريب (٤٠٧٨) .

(٥) التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) التقريب (٥٥٣٥) .

سورة الفتح

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿إنا فتحنا لك فتحا مبينا﴾ [سورة الفتح آية ١]

في قوله ﴿إنا فتحنا لك فتحا مبينا﴾

[٢٦٣/١٨٣ق] روي أنه أراد فتح مكة[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن مردويه عن عائشة كما في الدر[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف له على سند .

أثر قتادة في معنى قوله تعالى : ﴿ إنا فتحنا لك فتحا مبينا ﴾

[٢٦٤/١٨٤ط] قال قتادة : "قضينا لك قضاء مبينا"[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا محمد بن الأعلى[٥] قال حدثنا محمد بن ثور[٦] عن معمر[٧] عن قتادة[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٣/٣) . (٢) الدر (٥١٠/٧) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٣/٣) . (٤) تفسير الطبري (٣٣٢/٣) رقم (٣١٤٤٧) .

(٥) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(٦) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(٧) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٨) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد ﴾ [سورة الفتح آية ١٦] .

[٢٦٥/١٨٥ط] أثر الحسن في معنى قوله ﴿ قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد ﴾ .

روي أن المراد فارس والروم[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا ابن ثور[٤] عن معمر[٥] عن قتادة[٦] عن الحسن[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٤٤/١١) رقم (٣١٤٩٨) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، سبق برقم ٢١ (التقريب ١٢٣١).

أثر الزهري والكلبي في المقصود بـ﴿ قوم أولي بأس شديد ﴾

[٢٦٦/١٨٦ط] وروي أنهم بنو حنيفة[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن حميد[٣] قال حدثنا سلمة[٤] عن ابن إسحاق[٥] عن الزهري[٦] بمثله . وأخرجه عبد الرزاق[٧] عن معمر[٨] عن الكلبي[٩] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف من الطريقين من طريق الطبري فيه محمد بن حميد ضعيف ومن طريق عبد الرزاق فيه محمد الكلبي متهم بالكذب .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٣/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٤٥/١١) رقم (٣١٥٠٦) .

(٣) محمد بن حميد بن حبان الرازي ، حافظ ضعيف ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٤) سلمة بن الفضل الأبرش ، صدوق كثير الخطأ ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٢٥١٢) .

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٧٤٣).

(٦) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبو بكر ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه ، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين . / ع . التقريب (٦٣١٥) .

(٧) تفسير عبد الرزاق ٢٢٦/٣ .

(٨) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) (التقريب ٦٨٣٣) .

(٩) محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو النضر الكوفي ، المفسر ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، من السادسة، مات سنة ست وأربعين / ت فق (التقريب ٥٩٢٠) .

أثر قتادة في المقصود بقوله ﴿ ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد ﴾

[٢٦٧/١٨٧ط] روى قتادة أنهم هوازن وثقيف يوم حنين[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بمثله . وأخرجه عبد الرزاق[٧] عن معمر[٨] عن قتادة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن من طريق الطبري ، فيه بشر بن معاذ صدوق .

صحيح من طريق عبد الرزاق فرجاله ثقات واسناده متصل .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ لقد رضي ا لله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ [سورة الفتح آية ١٨]

أثر ابن عباس في قوله : ﴿لقد رضي ا لله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾ .

[٢٦٨/١٨٨ق] قال ابن عباس : "كانوا ألفين وخمسمائة"[١٠][١١] .

تخريج الأثر :

لم أقف على رواية بهذا العدد عن ابن عباس ولاعن غيره .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٣/٣) . (٢) تفسير الطبري (٣٤٥/١١) رقم (٣١٥٠٥) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٨) تفسير عبد الرزاق ٢٢٦/٣ .

(٩) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت سبق برقم (٩) التقريب (٦٨٣٣) .

(١٠) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٤/٣) .

(١١) في المخطوط "ألفا وخمسمائة" (٦٨٢/١٣٧٧) .

ووردت رواية عن ابن عباس في الطبري من طريق محمد بن سعد عن أبيه أن أهل البيعة تحت الشجرة كانوا ألفا وخمسمائة وخمسة وعشرون[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

الرواية التي وردت بألف وخمسمائة وخمسة وعشرون . عن ابن عباس من طريق محمد بن سعد عن أبيه ضعيفة جداً وانظر تخريج السند في الأثر رقم (١) .

أثر جابر في عدد الذين بايعوا النبي ﷺ تحت الشجرة .

[٢٦٩/١٨٩ق] وقال جابر : "ألفا وخمسمائة"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا ابن بشار[٤] وابن المثنى[٥] قالا حدثنا ابن أبي عدي[٦] عن سعيد[٧] عن قتادة[٨] عن سعيد بن المسيب[٩] أنه قيل له : إن جابر بن عبد الله يقول : إن أصحاب الشجرة كانوا ألفا وخمسمائة ، قال سعيد : نسي جابر هو قال لي كانوا ألفا وأربع مائة [١٠] .

---

(١) تفسير الطبري (٣٤٩/١١) رقم (٣١٥٢٦) ، تاريخ الأمم والملوك (٣٧١/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٤/٣) .

(٣) تفسير القرآن للطبري (٣٤٩/١١) رقم (٣١٥٢٤) .

(٤) محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، ثقة من العاشرة ، سبق برقم (١٨) . التقريب (٥٧٧٢) .

(٥) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣٥) . التقريب (٦٢٨٣) .

(٦) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح . / ع . التقريب (٥٧١٥) .

(٧) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، له تصانيف ، لكنه كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٨) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٩) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي ، أحد العلماء الأثبات ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، سبق برقم (٤٨) . التقريب (٢٤٠٣) .

(١٠) انظر تفسير الطبري ٣٤٨/١١ - ٣٥٠ .

وقد وردت خمس أسانيد مختلفة أجمعت جميعها على أن العدد ألفا وأربع مائة.[١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

مارود من أحاديث وآثار عند قوله تعالى

﴿ وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ﴾ [سورة الفتح آية ٢٤]

[٢٧٠/١٩٠ق] أثر ابن عباس في قوله ﴿وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم﴾ .

روي عن ابن عباس أنها نزلت في قصة الحديبية ، وذلك أن المشركين قد كانوا بعثوا أربعين رجلا ليصيبوا من المسلمين فأتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرى فخلي سبيلهم[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا ابن حميد[٤] قال حدثنا سلمة[٥] عن محمد بن إسحاق[٦] قال حدثني من لاأتهم[٧] عن عكرمة مولى ابن عباس[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

منقطع فيه رجل مجهول وبقية رجال السند ضعفاء عدا عكرمة فالأثر ضعيف .

---

(١) انظر تفسير الطبري ٣٤٨/١١ - ٣٥٠ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٤/٣) . (٣) تفسير الطبري (٣٥٥/١١) رقم (٣١٥٥٦) .

(٤) محمد بن حميد بن حبان الرازي ، حافظ ضعيف ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش ، صدوق كثير الخطأ ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٢٥١٢) .

(٦) محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدرة ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٧٤٣)

(٧) مجهول . (٨) عكرمة بن عبد الله ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولايثبت عنه بدعة ، سبق برقم (٣٦) . التقريب (٤٦٨٩) .

أثر في معنى قوله :

﴿ وهو الذي كف أيديهم عنكم ...﴾ .

[٢٧١/١٩١ط] روي أنها نزلت في فتح مكة حين دخلها النبي صلى الله عليه وسلم عنوة[١] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه والمشهور أنها نزلت في صلح الحديبية كما أخرجه مسلم[٢] وغيره من حديث أنس .

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده .

حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ حاصر أهل الطائف ورماهم بالمنجنيق :

[٢٧٢/٨٠ط] نقل أهل السير أن النبي صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ورماهم بالمنجنيق مع نهيه عليه السلام عن قتل النساء والولدان ، وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه قد يصيبهم وهو لايجوز تعمدهم بالقتل[٣] .

تخريج الحديث :

حصار النبي لأهل الطائف أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] من حديث عبد الله بن عمرو .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٤/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٤٤٢/٣) كتاب الجهاد والسير ، باب قول الله وهو الذي كف أيديهم عنكم الآية (١٨٠٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٥/٣) .

(٤) صحيح البخاري ، المغازي ، باب غزوة الطائف رقم (٤٣٢٥) .

(٥) صحيح مسلم ، الجهاد والسير ، باب غزوة الطائف رقم (١٧٧٨) .

ورميه المنجنيق :

أخرجه أبو داود[١] في المراسيل عن ثور عن مكحول أن النبي صلى الله عليه وسلم نصب على أهل الطائف المنجنيق .

ورواه الترمذي[٢] معضلا عن ثور .

وأخرج أبو داود[٣] في المراسيل من مرسل يحيى بن أبي كثير قال : قال الأوزاعي قلت ليحيى : أبلغك أنه رماهم بالمنجنيق؟ فأنكر ذلك وقال : مانعرف ماهذا .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

شطره الأول متفق عليه . ورميه لهم عليه السلام بالمنجنيق فيه ضعف .

حديث الصعب في حكم ذراري المشركين ونسائهم يصب منهم :

[٨١/٢٧٣ر] روى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب ابن جثامة قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الديار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم فقال "هم منهم"[٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٥] قال : ثنا علي بن عبد الله ، قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا الزهري به بمثله .

وأخرجه مسلم[٦] بمثله ، وأبو داود [٧]وابن ماجه[٨] بمثله والترمذي[٩] بنحوه .

---

(١) المراسيل لأبي داود (ص٢٤٨) رقم (٣٣٥) .

(٢) سنن الترمذي ، كتاب الأدب ، ماجاء في الأخذ من اللحية (٥/٨٨) .

(٣) المراسيل لأبي داود (ص٢٤٨) رقم (٢٣٦) . (٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٢٥) .

(٥) صحيح البخاري (٣/١٠٩٧) كتاب الجهاد والسير ، باب أهل الدار يبيتون (٢٨٥٠) .

(٦) صحيح مسلم (٣/١٣٦٤) كتاب الجهاد والسير ، باب جواز قتل النساء والصبيان في البليات من غير تعمد (١٧٤٥) .

(٧) سنن أبي داود (٣/٥٤) .

(٨) سنن ابن ماجه (٢/٩٤٧) . (٩) سنن الترمذي (٤/١١٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه

حديث أسامة في الإغارة على المشركين ولو أصاب من ذراريهم ونسائهم :

[٢٧٤/٨٢ر] بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد فقال : "أغر على أبنى صباحا وحرق"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[٢] قال : ثنا هناد بن السري عن ابن المبارك عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري قال عروة فحدثني أسامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إليه فقال ... الحديث بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن إسماعيل عن وكيع عن صالح بن أبي الأخضر به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- هناد بن السري ، ثقة ، سبق برقم (٢٥٧) [٣] .

٢- عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم[٤] .

٣- صالح بن أبي الأخضر ، اليمامي ، ضعيف ، يعتبر به ، من السابعة ، مات بعد الأربعين . / ع[٥] .

٤- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم (١٢)[٦] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٥/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٣٨/٣) كتاب الجهاد ، باب في الحرق في بلاد العدو (٢٦١٦) .
سنن ابن ماجه (٩٤٨/٢) كتاب الجهاد ، باب التحريق بأرض العدو (٢٨٤٣) .

(٣) التقريب (٧٣٤٦) .

(٤) التقريب (٣٥٨١) .

(٥) التقريب (٢٨٥٥) .

(٦) التقريب (٦٣١٥) .

٥- عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور ، سبق برقم (٢٤)[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه صالح بن أبي الأخضر ضعيف

بيان غريب الحديث :

أبنى : أرض بالسراة في ناحية البلقاء ، وهو اسم موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة .[٢]

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ﴾ [سورة الفتح آية ٢٦] .

حديث المسور بن مخرمة في قوله ﴿ إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية ﴾ .

[٢٧٥/٨٣ر] قيل إنه لما أراد النبي عليه السلام أن يكتب صلح الحديبية أمر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فكتبه ، وأملى عليه "بسم الله الرحمن الرحيم" هذا ما اصطلح عليه محمد رسول الله وسهيل بن عمرو ، فأبت قريش أن يكتبوا "بسم الله الرحمن الرحيم ومحمد رسول الله" وقالوا : نكتب باسمك اللهم ومحمد بن عبد الله ومنعوه دخوله مكة ، فكانت أنفتهم من الإقرار بذلك من حمية الجاهلية[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٤] بمعناه من حديث المسور بن مخرمة الطويل وفيه ذكر صلح الحديبية وشروطه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

---

(١) التقريب (٤٥٧٧) .

(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٩٧/٧) كتاب الجهاد باب في الحرق في بلاد العدو .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٧/٣) .

(٤) صحيح البخاري كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب (٢٥٨٣) .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه الإمام البخاري .

[٢٧٦/١٩٢ق] أثر ابن عباس في معنى قوله ﴿وألزمهم كلمة التقوى﴾ .

روي عن ابن عباس قال : "لاإله إلا الله"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني علي[٣] قال حدثنا أبو صالح[٤] قال حدثني معاوية[٥] عن علي[٦] عن ابن عباس[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ولكنه يثبت في كتابه وقد حسن بعض العلماء هذا السند راجع حديث ١٠٥ .

[٢٧٧/١٩٣ق] أثر قتادة في معنى قوله ﴿وألزمهم كلمة التقوى﴾ .

عن قتادة هي "شهادة لاإله إلا الله"[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٧/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٦٥/١١) رقم (٣١٥٨٤) .

(٣) علي بن داود بن يزيد القنطري ، صدوق ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٤٧٤٦) .

(٤) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، أبو صالح ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٣٣٩٩) .

(٥) معاوية بن صالح بن حدير ، صدوق له أوهام ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٦٧٨٦) .

(٦) علي بن أبي طلحة ، سالم ، مولى بني العباس ، صدوق قد يخطئ ، سبق برقم (١٠٥) . التقريب (٤٧٧٠) .

(٧) عبد الله بن عباس ، من فقهاء الصحابة ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٧/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[١] قال حدثنا بشر[٢] قال حدثنا يزيد[٣] قال حدثنا سعيد[٤] عن قتادة[٥] بمثله . وأخرجه عبد الرزاق [٦] عن معمر [٧] عن قتادة بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، من طريق الطبري ، صحيح من طريق عبد الرزاق . فإسناده متصل ورجاله ثقات .

[١٩٤/٢٧٨ط] أثر مجاهد في معنى قوله ﴿وألزمهم كلمة التقوى﴾

قال مجاهد : "كلمة الإخلاص"[٨] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٩] قال حدثني علي بن الحسين الأزدي[١٠] قال حدثنا يحيى بن يمان[١١] عن ابن جريج[١٢] عن مجاهد[١٣] بمثله .

---

(١) تفسير الطبري (٣٦٥/١١) رقم (٣١٥٨٩)

(٢) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٣) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط ، من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٦) تفسير عبد الرزاق ٢٢٩/٣ .

(٧) معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت سبق برقم ٩ التقريب (٦٨٣٣) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٧/٣) .

(٩) تفسير الطبري (٣٦٦/١١) رقم (٣١٥٩٥) .

(١٠) علي بن الحسين الأزدي : لم أعثر عليه .

(١١) يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، صدوق عابد ، يخطئ كثيرا ، وقد تغير ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٧٧٠٧) .

(١٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة ، فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق برقم (١٥) . التقريب (٤٢٠٧) .

(١٣) مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

منقطع ، فيه راوٍ لم أقف عليه .

أثر الزهري في معنى قوله تعالى : ﴿ وألزمهم كلمة التقوى ﴾

[٢٧٩/١٩٥ظ] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في قوله ﴿وألزمهم كلمة التقوى﴾ قال : "بسم الله الرحمن الرحيم"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع [٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه [٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه الحسن بن يحي العبدوي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، اسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٧/٣) . (٢) تفسير عبد الرزاق (٢٢٩/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) . (٥) التقريب (٤٠٧٨) وقد سبق برقم (٩)

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٦٣١٥) .وقد سبق برقم (١٢) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين ﴾

[سورة الفتح ٢٧]

حديث جابر وأبو هريرة في فضل المحلقين على المقصرين :

[٨٤/٢٨٠ر - ٨٥/٢٨١ر] روى جابر وأبو هريرة "أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] كلاهما عن ابن عمر ومسلم عن أبي هريرة .

وأخرجه أصحاب السنن عدا النسائي ، وأحمد ومالك .

بيان أحوال الرواة :

١- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ، صحابي ابن صحابي [٤] .

٢- عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة ، صحابي جليل [٥] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٧/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٦١٦/٢) كتاب الحج ، باب الحلق والتقصير عند الإحلال (١٦٤٠) .

(٣) صحيح مسلم (٩٤٦/٢) كتاب الحج ، باب تفضيل الحلق على التقصير (١٣٠١) .
سنن الترمذي (٢٥٦/٣) ، أبو داود (٢٠٢/٢) ، ابن ماجه (١٠١٢/٢) ، أحمد (١٩٩/٢) ، الموطأ (٣٩٥/١) .

(٤) التقريب (٨٧٣) سبق برقم (١٢) .

(٥) التقريب (٨٤٦٧) سبق برقم (١٦).

سورة الحجرات

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ ياأيها الذين أمنوا لاتقدموا بين يدي الله ورسوله ﴾ [سورة الحجرات آية ١)

أثر قتادة في معنى الآية .

[٢٨٢/١٩٦ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدي الله ورسوله﴾ أن ناسا كانوا يقولون لولا أنزل في كذا[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله[٢] .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن في الحسن العبدي صدوق .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٨/٣) . (٢) تفسير عبد الرزاق (٢٣٠/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) . (٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) . (٦) التقريب (٦٨٣٣) . (٧) التقريب (٥٥٣٥) .

أثر الحسن في معنى قوله ﴿ لاتقدموا بين يدي الله ورسوله ﴾

[١٩٧/٢٨٣ط] قال معمر : وكان الحسن يقول : "هم قوم ذبحوا قبل أن يصلي النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم أن يعيدوا الذبح"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا ابن ثور[٤] عن معمر[٥] عن قتادة[٦] عن الحسن[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر عائشة في معنى قوله ﴿ لاتقموا بين يدي الله ورسوله ﴾

[١٩٨/٢٨٤ق] وروي عن مسروق أنه دخل على عائشة فأمرت الجارية أن تسقيه فقال : إني صائم ، وهو اليوم الذي يشك فيه ، فقالت : "قد نهي عن هذا" وتلت ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدي الله ورسوله﴾ في صيام ولاغيره[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٨/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٧٨/١١) رقم (٣١٦٦١) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) الحسن بن يسار البصري أبي الحسن ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٢١) . التقريب (١٢٣١) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٨/٣) .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبراني في الأوسط[١] حدثنا إبراهيم[٢] ثنا أبو أسامة[٣] عن أبي كدينة[٤] يحيى بن المهلب عن يحيى[٥] بن الحارث التيمي عن حبال[٦] بن رفيدة عن مسروق[٧] به مثله لم يروه عن أبي كدينة إلا أبو أسامة .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد[٨] : وفيه حبال وهو مجهول .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه يحي بن عبد الله بن الحارث الكوفي لين الحديث .

---

(١) مجمع البحرين (١٠٢/٣) رقم (١٤٩٩) .

(٢) إبراهيم بن سعيد الجوهري ، أبو إسحاق الطبري ، ثقة حافظ ، تكلم فيه بلا حجة ، من العاشرة ، مات في حدود الخمسين . / م ٤ . التقريب (١٧٩) .

(٣) حماد بن أسامة القرشي ، الكوفي ، أبو أسامة مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين . / ع . التقريب (١٤٩٢) .

(٤) يحيى بن المهلب البجلي ، أبو كدينة ، بنون مصغرا ، الكوفي ، صدوق من السابعة . / المخطوط ت س . التقريب (٧٦٨٢) .

(٥) يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ، بالجيم والموحدة ، أبو الحارث الكوفي ، لين الحديث ، من السادسة ، وروايته عن المقدام مرسلة ، . / د ت ق . التقريب (٧٦٠٩) .

(٦) حبال بن رفيدة التيمي ، ذكره ابن حبان في الثقات (١٩٣/٤) (٢٤٥٣) ، وابن حجر في لسان الميزان (١٦٥/٢) (٧٣٥) ، والتاريخ الكبير للبخاري (١٣٢/٣) (٤٤٨) ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣١٥/٣) (١٤٠٥) ، ومعرفة الثقات للعجلي (٢٨٠/١) (٢٥٣) .

(٧) مسروق بن الأجدع الهمداني ، الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، مخضرم ، سبق برقم (٢٧) . التقريب (٦٦٢٢) .

(٨) مجمع الزوائد (١٤٨/٣) .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾

[سورة الحجرات آية ٢) .

أثر في معنى قوله ﴿ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ .

[٢٨٥/١٩٩ط] روي أنها نزلت في قوم كانوا إذا سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قالوا فيه قبل النبي صلى الله عليه وسلم[١] .

تخريج الأثر :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

لم أقف على إسناده له .

[٢٨٦/٢٠٠ ط] ماورد من أحاديث وآثار عن قوله : ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لايعقلون﴾. [سورة الحجرات آية ٤] .

روي أنها نزلت في قوم من بني تميم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فنادوه من خارج الحجرة وقالوا : اخرج إلينا يامحمد! فذمهم الله تعالى بذلك[٢] .

تخريج الحديث:

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا الحسن بن أبي يحيى المقدمي[٤] قال حدثنا عفان[٥] قال

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٨/٣) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٩/٣) .

(٣) تفسير الطبري (٣١٦٧٩/١١) .

(٤) الحسن بن أبي يحيى المقدمي : لم أقف على ترجمته .

(٥) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ، أبو عثمان الصفار ، البصري ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم ، وقال ابن معين : أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ، ومات بعدها بيسير ، من كبار العاشرة . / ع . التقريب (٤٦٤١) .

حدثنا وهيب[١] قال حدثنا موسى بن عقبة[٢] عن أبي سلمة[٣] قال حدثني الأقرع بن حابس[٤] التميمي أنها نزلت فيه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

منقطع فيه راو لم أقف عليه .

ما ورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ [الحجرات آية ٢)

حديث ثابت بن قيس في ظنه بنفسه أنه رفع صوته أمام النبي ﷺ :

[٨٦/٢٨٧ر] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن الجرجاني قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن ثابت بن قيس قال : يارسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت ، لما نزلت هذه الآية ﴿لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا امرؤ جهير الصوت ، ونهى الله المرء أن يحب أن يحمد بما لم يفعل ، وأجدني أحب الحمد ، ونهانا الله عن الخيلاء وأجدني أحب الجمال . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ياثابت أما ترضى أن تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة" فعاش حميدا وقتل شهيدا يوم مسيلمة الكذاب[٥] .

---

(١) وهيب ، بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان ، الباهلي ، مولاهم ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بآخره ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين . / ع . التقريب (٧٥١٤) .

(٢) موسى بن عقبة بن أبي عياش ، بتحتانية ومعجمة ، الأسدي ، مولى آل الزبير ، ثقة فقيه إمام في المغازي ، من الخامسة ، لم يصح أن ابن معين لينه ، مات سنة إحدى وأربعين . / ع . التقريب (٧٠١٨) .

(٣) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل أن اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ، ثقة مكثر ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين . / ع . التقريب (٨١٧٧) .

(٤) الأقرع بن حابس التميمي أبصر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل الحسن بن علي ، روى عنه أبو هريرة ، أحد المؤلفة قلوبهم . ذكره ابن حبان في الثقات (١٨/٣) رقم (٦٢) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٥٢٩/٣ .

تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله [١] وأخرج البخاري[٢] جزءاً من هذا الحديث بمعناه .

بيان أحوال الرواة :

* عبد الله بن محمد اسحاق ، وثقه الأبهري سبق برقم (٩) [٣]

* الحسن بن يحي بن الجعد العبدي صدوق ، سبق برقم (٩) [٤]

* عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ سبق برقم (٩) [٥]

* معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩) [٦]

* محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته واتقانه ، سبق برقم (١٢) [٧]

* ثابت بن قيس بن شماس ، الأنصاري خطيب الأنصار من كبار الصحابة بشره النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة واستشهد باليمامة / خ د س . [٨]

الحكم على سند المؤلف .

حسن ، فيه الحسن بن يحي صدوق .

الحكم على الحديث

صحيح ، أخرجه البخاري بمعناه ، وأخرجه عبد الرزاق بسند متصل ورجاله ثقات .

---

(١) تفسير عبد الرزاق ٣/٢٣٠ .

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٨/٤٥٥ كتاب التفسير باب ﴿ لاترفعوا أصواتكم ﴾ ٤٨٤٦ .

(٣) تاريخ بغداد ١٠/١٢٤ (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (٦٣١٥)

(٨) التقريب (٨٢٧) .

باب حكم خبر الفاسق

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾ [سورة الحجرات آية ٦]

[٨٧/٢٨٨ر] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله ﴿يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾ قال : بعث النبي عليه السلام الوليد بن عقبة إلى بني المصطلق ، فأتاهم الوليد فخرجوا يتلقونه ففرق ورجع إلى النبي عليه السلام فقال : ارتدوا . فبعث النبي عليه السلام خالد بن الوليد ، فلما دنا منهم بعث عيونا ليلا فإذا هم يؤذنون ويصلون ، فأتاهم خالد فلم ير منهم إلا طاعة وخيرا فرجع إلى النبي عليه السلام فأخبره .[١]

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٢] بمعناه . وأخرجه عبد الرزاق به بمثله .[٣]

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، ثقة ، سبق برقم (٩)[٤] .

٢- الحسن بن يحيى بن أبي الربيع الجرجاني ، صدوق ، سبق برقم (٨٥)[٥].

٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره ، فتغير وكان يتشيع ، سبق برقم (٩)[٦] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، سبق برقم (٩)[٧] .

٥- قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣)[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٢٩/٣) .

(٢) مسند أحمد (٣٥١/٥) مسند الحارث بن ضرار الخزاعي (١٧٩٩١) .

(٣) تفسير عبد الرزاق ٢٣٢/٣ .

(٤) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٥) التقريب (١٢٩٤) .

(٦) التقريب (٤٠٧٨) .

(٧) التقريب (٦٨٣٣) .

(٨) التقريب (٥٥٣٥) .

الحكم على سند المؤلف :

مرسل ، أرسله قتادة إلى النبي ﷺ .

الحكم على الحديث :

مرسل من طريق عبد الرزاق ومن طريق المؤلف ولكن بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

أثر قتادة في معنى قوله ﴿ لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم ﴾

[٢٠١/٢٨٩ظ] تلا قتادة ﴿لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم﴾ قال : فأنتم أسخف رأيا وأطيش أحلاما ، فإنهم رجل رأيه وانتصح كتاب الله[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا ابن عبد الأعلى[٣] قال حدثنا ابن ثور[٤] قال معمر[٥] تلا قتادة[٦] بمثله . وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بمثله .[٧]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات من الطريقين .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٠/٣) .

(٢) تفسير الطبري (٣٨٦/١١) رقم (٣١٩٦٤) .

(٣) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(٤) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) تفسير عبد الرزاق ٢٣٢/٣ .

قوله عليه السلام خبر بريرة في الصدقة التي تصدق بها عليها .

[٢٩٠/٨٨ر] قبل النبي عليه السلام خبر بريرة فيما أهدت إلى النبي عليه السلام وكان يتصدق عليها فقال النبي عليه السلام : "هي لها صدقة ولنا هدية"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث عائشة رضي الله عنها .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

باب قتال أهل البغي

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ [سورة الحجرات آية ٩) .

أثر الحسن في سبب نزول الآية :

[٢٩١/٢٠٢ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن أبي الربيع قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الحسن : أن قوما من المسلمين كان بينهم تنازع حتى اضطربوا بالنعال والأيدي فأنزل الله فيهم ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق به بمثله[٥] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٠/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٩١١/٢) كتاب الهبة ، باب قبول الهدية (٢٤٣٩) .

(٣) صحيح مسلم (٧٥٥/٢) كتاب الزكاة ، باب إباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم (١٠٧٥) . وأخرجه النسائي (٢٠٨/٦) ، وأبو داود (١٢٤/٢) ، وأحمد (٥٦٢/٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٣١/٣) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٢٣٢/٣) .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[١] .

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٢] .

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع [٣] .

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٤] .

٥- الحسن بن أبي الحسن ، يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس[٥] .

الحكم على سند المؤلف

منقطع .

الحكم على الأثر

فيه انقطاع ، فمعمر لم يسمع من الحسن .

أثر قتادة في سبب نزول الآية :

[٢٠٣/٢٩٢ط] قال معمر قال قتادة : وكان رجلان بينهما حق تداريا فيه فقال أحدهما لآخذنه عنوة ، لكثرة عشيرته ، وقال الآخر : بيني وبينك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنازعا حتى كان بينهما ضرب بالنعال والأيدي[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٧] قال حدثنا ابن عبد الأعلى[٨] قال حدثنا ابن ثور[٩] عن معمر[١٠]

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) رقم (٥٢٥٣) .

(٢) التقريب (١٢٦٤) .

(٣) التقريب (٤٠٧٨) سبق برقم ٩ .

(٤) التقريب (٦٨٣٣) .

(٥) التقريب (١٢٣١) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٣١) .

(٧) تفسير الطبري (١١/٣٨٨) رقم (٣١٧٠٨) .

(٨) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(٩) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(١٠) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

عن قتادة[١] بمثله . وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بمثله .[٢]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات من الطريقين .

أثر سعيد بن جبير في كيفية قتال الرجلين المعنيين بقوله ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين أقتتلوا ﴾

[٢٩٣/٢٠٤ق] وروي عن سعيد بن جبير قال : كان قتالهم بالعصي والنعال[٣] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٤] قال حدثنا ابن حميد[٥] قال حدثنا جرير[٦] عن منصور[٧] عن سعيد[٨] بن جبير عن ابن عباس[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه محمد بن حميد الرازي ضعيف .

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٢) تفسير عبد الرزاق ٢٣٢/٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٣١/٣) . (٤) تفسير الطبري (٣٨٨/١١) رقم (٣١٧٠٣) .

(٥) محمد بن حميد بن حبان الرازي ، حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، سبق برقم (٢٣) . التقريب (٥٨٥٢) .

(٦) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، الضبي الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين . / ع . التقريب (٩١٨) .

(٧) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، سبق برقم (٤٣) . التقريب (٦٥٠١) .

(٨) سعيد بن جبير الأسدي ، ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، سبق برقم (٥٠) . التقريب (٢٢٨٥) .

(٩) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحد فقهاء الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

أثر الشعبي في معنى قوله ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ...﴾

[٢٠٥/٢٩٤ط] روي عن الشعبي : كان قتالهم بالعصي والنعال[١] .

تخريج الأثر :

لم أجده عن الشعبي وأخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من حديث أنس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

أتوقف عن الحكم عليه من رواية الشعبي .

متفق عليه من غير طريق الشعبي .

أثر مجاهد في معنى قوله ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾

[٢٠٦/٢٩٥ط] قال مجاهد : هم الأوس والخزرج كان بينهم قتال بالعصي[٤] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٥] قال حدثني محمد بن عمرو[٦] قال حدثنا أبو عاصم[٧] قال حدثنا عيسى[٨] عن ابن أبي نجيح[٩] عن مجاهد[١٠] بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣١/٣) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصلح ، باب ماجاء في الإصلاح بين الناس رقم (٢٦٩١) .

(٣) مسلم ، كتاب الجهاد والسير (١٤٢٢/٣) ، باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين رقم (١٧٩٩) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٣١/٣) .

(٥) تفسير الطبري (٣٨٨/١١) رقم (٣١٧٠٦) .

(٦) محمد بن عمرو بن عباد العتكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٧) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٨) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٩) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(١٠) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع .[١]

حديث أبي سعيد الخدري في النهي عن المنكر ودرجات إنكاره :

[٨٩/٢٩٦ر] قال النبي صلى الله عليه وسلم : "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان"[٢] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٣] من حديث أبي سعيد الخدري بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

أثر في قتال علي الفئة الباغية بالسيف

[٢٠٧/٢٩٧ق] قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه الفئة الباغية بالسيف ومعه من كبار الصحابة وأهل بدر من قد علم مكانهم .[٤]

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري في تاريخه [٥] وانظر الأثر بكامله برواية سيف بن عمر الضبي[٦]

---

(١) طبقات المدلسين ٩٠ (٧٧) .

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣١/٣) .

(٢) صحيح مسلم (٦٩/١) كتاب الإيمان ، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (٤٩) .
وأخرجه الترمذي (٤٠٧/٤-٤٠٨) ، والنسائي (٨١/٨) ، وأبو داود (٢٩٧/١) ، وابن ماجه (١٣٣٠/٢) ، وأحمد (٣٩٧/٣) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٣١/٣) . (٥) تاريخ الطبري (٥٠٦/٤-٥٠٧) .

(٦) الفتنة ووقعة الجمل (ص١٤٧-١٧٩) ، رواية سيف بن عمر الضبي الأسدي ، توفي سنة ٢٠٠هـ ، جمع وتصنيف أحمد راتب عرموش ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

وأخرج البخاري طرفاً من الواقعة في صحيحه [١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح أخرجه البخاري في صحيحه .

حديث إخبار النبي صلى الله عليه وسلم لعمار بأنه سيقتل على يد الفئة الباغية :

[٢٩٨/٩٠ر] قال النبي عليه السلام لعمار : "تقتلك الفئة الباغية"[٢] .

رواه أهل الكوفة وأهل البصرة وأهل الحجاز وأهل الشام وهو علم من أعلام النبوة لأنه خبر عن غيب .(*)

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٣] ومسلم[٤] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢٩٦/١٢ كتاب استتابة المرتدين والمعاندين ٦٩٣٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٢/٣) .

(٣) صحيح البخاري (١٠٣٥/٣) كتاب الجهاد والسير ، باب مسح الغبار عن الناس في السبيل (٢٦٥٧) .

(٤) صحيح مسلم (٢٢٣٦/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر أخيه يتمنى أن يكون مكانه (٢٩١٦) . وإسناده كلهم بصريون .

(*) وأخرجه الترمذي (٦٢٧/٥-٦٢٨) وإسناده حجازيون .

(*) وأخرجه أحمد (٦٤٦٣) وإسناده كوفيون .

(*) وأخرجه أحمد (١٠٦٢٨) وإسناده بصريون .

أثر معاوية في تفسير حديث الفئة الباغية :

[٢٠٨/٢٩٩ط] كلم عبد الله بن عمر معاوية بشأن قتله لعمار وحديث النبي عليه السلام "تقتلك الفئة الباغية" فقال معاوية : إنما قتله من جاء به فطرحه بين أسنتنا[١].

تخريج الأثر :

أخرجه أحمد[٢] بنحوه وفيه "بين رماحنا أو قال بين سوفينا" بدلا من "بين أسنتنا". قال حدثنا عبد الرزاق[٣] عن معمر [٤] عن طاووس [٥] عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم [٦] عن أبيه[٧] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح . سنده متصل ورجاله ثقات .

حديث أنس وأبي سعيد في قتال الخوارج :

[٩١/٣٠٠ر-٩٢/٣٠١ر] حديث أنس وأبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "سيكون في أمتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القول ويسيئون العمل يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يرتد على فوقه هم شر الخلق والخليقة ، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه ، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء ، من قتلهم كان أولى بالله منهم" .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٥٣٢/٣

(٢) مسند أحمد (٢٢٤/٥) مسند عمرو بن العاص (١٧٧٩٤) .

(٣) عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ متغير بآخره سبق برقم (٩) التقريب (٤٠٧٨) .

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) التقريب (٦٨٣٣) .

(٥) طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن ، يقال اسمه ذكوان وطاووس لقب ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة مات سنة ست ومائة /ع (التقريب ٣٠٢٠) .

(٦) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني ، ثقة عابد ، الخامسة ، مات سنة عشرين ومائة ، وقيل غير ذلك / ع (التقريب ٨٠١٧) .

(٧) محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، أبو عبد الملك المدني ، له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة ، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين / ق س (التقريب ٦٢٠٢) .

قالوا يارسول الله ماسيماهم؟ قال : "التحليق"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] بنحوه ومسلم[٣] بمعناه .

وأبو داود عن أنس وأبي سعيد بمثله .

وأخرجه ابن ماجه وأحمد ومالك بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

يمرقون : أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق السهم الشيء المرمي به ويخرج منه .[٤]

فوقه : بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو تعليق بالمحال فإن إرتداد السهم على الفوق محال .[٥]

حديث علي في صفة القوم الذين يخرجون آخر الزمان :

[٣٠٢/٩٣ر] روى الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال : سمعت عليا يقول : إذا حدثتكم بشيء عن رسول الله عليه السلام فلأن أخر من السماء فتخطفني الطير أحب إلي من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيننا فإن الحرب خدعة ، وإني سمعته عليه السلام يقول : "يخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٢/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢٧٤٨/٦) كتاب التوحيد ، باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم لاتجاوز حناجرهم (٧١٢٣) .

(٣) صحيح مسلم (٧٤٨/٢) كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج (١٠٦٦) .
سنن أبي داود (٢٤٣/٤) ، ابن ماجه (٦٠/١) ، أحمد (٤٦٥/٣) ، مالك (٢٠٤/١) .

(٤) النهاية في غريب الأثر ٣٢٠/٤ .

(٥) عون المعبود كتاب السنة ٧٩/٣ (٤٧٥٠) .

البرية لايجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فإن لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بسنده عن الأعمش مع اختلاف في بعض الألفاظ .

بيان أحوال الرواة :

١- سليمان بن مهران ، الأعمش ، ثقة حافظ ورع ، لكنه يدلس ، سبق برقم (٣٥)[٤] .

٢- خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة : بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي الكوفي ، ثقة وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة خمس وثمانين . / ع[٥] .

٣- سويد بن غفلة ـ بفتح المعجمة والفاء ، بن عوسجة ، أبو أمية الجعفي مخضرم ، من كبار التابعين ، مات سنة ثمانين . / ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٢/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢٥٣٩/٦-٢٥٤٠) كتاب استتابة المرتدين ، باب قتل الخوارج (٦٥٣١) .

(٣) صحيح مسلم (٧٤٦/٢) كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج (١٠٦٦) .
النسائي (٦٣/٥-٦٤) ، أحمد (٤٧٩/٣) .

(٤) التقريب (٢٦٢٣) .

(٥) التقريب (١٧٧٩) .

(٦) التقريب (٢٧٠٣) .

حديث النبي عليه السلام في الفتن :

[٣٠٣/٩٤ر] روي عن النبي عليه السلام أنه قال : "ستكون فتنة القائم فيها خير من الماشي والقاعد فيها خير من القائم"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمثله بلفظ "القائم خير .." بحذف كلمة "فيها".

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

حديث أسامة في حرمة دم من قال لا إله إلا الله :

[٣٠٤/٩٥ر] قال النبي عليه السلام لأسامة بن زيد : "قتلته وهو قد قال لا إله إلا الله"[٤] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٢/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٣١٨/٣) كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٤٠٦) .

(٣) صحيح مسلم (٢٢١٢/٤) كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب نزول الفتن (٢٨٨٦) ، أحمد (٥٥٠/٢) .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٣/٣) .

(٥) صحيح البخاري (١٥٥٦/٤) كتاب المغازي ، باب بعث النبي أسامة (٤٠٢١) .

(٦) صحيح مسلم (٩٦/١) كتاب الإيمان ، باب تحريم الكافر بعد أن قال لاإله إلا الله (٩٦) .
أبو داود (٤٥/٣) ، أحمد (٢٥٩/٦) .

حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في عصمة من شهد شهادة الحق :

[٣٠٥/٩٦ر] قال عليه السلام : "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمثله وزاد في آخره "وحسابهم على الله" .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٧/١) كتاب الإيمان ، باب ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة﴾ (٢٥) .

(٣) صحيح مسلم (٥٣/١) كتاب الإيمان ، باب الأمر لقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢١).
الترمذي (٥/٥) ، النسائي (٣٩٠٣/٥) ، أبو داود (٤٤/٣) ، ابن ماجه (١٢٩٥/٢) ، أحمد (٧٤/٣) .

باب مايبدأ به أهل البغي

أثر علي في قتال الفئة الباغية :

[٣٠٦/٢٠٩ق] بدأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه بدعاء الفئة الباغية إلى الحق واحتج عليهم فلما أبوا القبول قاتلهم[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه النسائي[٢] أخبرنا عمرو بن علي[٣] ثنا عبد الرحمن بن مهدي[٤] ثنا عكرمة بن عمار[٥] حدثني أبو زميل سماك الحنفي[٦] حدثني عبد الله بن عباس[٧] به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه عكرمة بن عمار العجلي صدوق يغلط ، وسماك الحنفي ليس به بأس وعكرمة وثقه ابن معين وروى عنه سفيان الثوري وذكره بالفضل وقال أبو داود هو ثقة وعليه فالأثر حسن .[٨]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٣/٣) .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ١٥٤/٥ كتاب الخصائص ، باب الترغيب في نصرة علي (٩٥٠٣٤) .

(٣) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز ، بنون وزاي ، أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي ، البصري ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين . / ع . التقريب (٥٠٩٧) .

(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني مارأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة . / ع . التقريب (٥٩٢/١) (٤٠٣٢) .

(٥) عكرمة بن عمار العجلي ، أبو عمار اليماني ، صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ، مات قبل الستين . / خت م ٤ . التقريب (٤٦٨٩) .

(٦) سماك بن الوليد الحنفي ، أبو زميل : بالزاي ، مصغرا ، اليمامي ، ثم الكوفي ، ليس به بأس ، من الثالثة . / بخ م ٤ . التقريب (٢٦٣٦) .

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) . التقريب (٣٤٢٠) .

(٨) تاريخ بغداد ترجمة عكرمة بن عمار ٢٥٧/١٢ (٦٧٠٥) وتهذيب التهذيب (٢٣٢/٧) وتهذيب الكمال ٢٥٦/٢٠ (٥٠٤٨)

أثر علي في تعامله مع الخوارج :

[٣٠٧/٢١٠ق] قال علي رضي الله عنه "كلمة حق يراد بها باطل ، أما إن لهم ثلاثا أن لا نمنعهم مساجد الله أن يذكروا فيها اسمه ، وأن لا نمنعهم حقهم من الفيء مادامت أيديهم مع أيدينا ، وأن لا نقاتلهم حتى يقاتلونا"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه مسلم[٢] الشطر الأول : كلمة حق أريد بها باطل من حديث عبيد الله بن أبي رافع .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٣] ثنا ابن نمير[٤] عن الأجلح[٥] عن سلمة بن كهيل[٦] عن كثير بن نمر[٨] عن علي[٩] .

والبيهقي من طريق ابن أبي شيبة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

شطره الأول صحيح فقد أخرجه مسلم في صحيحه أما شطره الثاني فحسن ، فيه الأجلح بن عبد الله صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٣/٣) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج (٢٤٢/٧) رقم (١٠٦٦) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧٠٣/٨ كتاب الجمل وصفين والخوارج .

(٤) السنن الكبرى (١٨٤/٨) .

(٥) عبد الله بن نمير ، الهمداني ، أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين . / ع . التقريب (٣٦٧٩) .

(٦) الأجلح بن عبد الله بن حجية ، بالمهملة والجيم مصغرا يقال اسمه يحيى ، أبا حجية الكندي ، صدوق ، شيعي ، من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين . / بخ ٤ . التقريب (٢٨٥) .

(٧) سلمة بن كهيل الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة من الرابعة . / ع . التقريب (٢٥١٥) .

(٨) كثير بن نمر الحضرمي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٣٣١/٥) (٥٠٧٨) .

(٩) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته ، سبق برقم (٢٨) . التقريب (٤٧٦٩) .

باب الأمر فيما يؤخذ من أموال البغاة

أثر علي في تقسيمه الفيء يوم الجمل :

[٣٠٨/٢١١ق] روى فطر بن خليفة عن منذر بن يعلى عن محمد بن الحنفية قال : "قسم أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يوم الجمل فيأهم بين أصحابه ماقوتل به من الكراع والسلاح"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] حدثنا وكيع[٣] عن فطر به مثله .

بيان أحوال الرواة :

١- فطر بن خليفة المخزومي ، أبو بكر الحناط ، بالمهملة والنون ، صدوق رمي بالتشيع ، من الخامسة ، مات بعد سنة خمسين ومائة . / خ ٤[٤] .

٢- المنذر بن يعلى الثوري ، بالمثلثة ، أبو يعلى الكوفي ، ثقة ،من السادسة. / ع[٥].

٣- محمد بن علي بن أبي طالب ، ابن الحنفية ، ثقة عالم ، من الثانية ، مات بعد الثمانين . / ع[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه فطر بن خليفة صدوق .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٣٤) .

(٢) المصنف ، كتاب الجمل ، في مسيرة عائشة وعلي (٧/٥٤٤) رقم (٣٧٨٢٠) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٢٨) . التقريب (٧٤٤١) .

(٤) التقريب (٥٤٥٨) .

(٥) التقريب (٦٩١٩) .

(٦) التقريب (٦١٧٧) .

أثر علي في نقمة الخوارج عليه بأنه لم يسب ولم يغنم :

[٣٠٩/٢١٢ق] روى عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن عبد الله بن الدولي عن ابن عباس أن الخوارج نقموا على علي رضي الله عنه أنه لم يسب ولم يغنم ، فحاجهم بأن قال لهم : "أفتسبون أمكم عائشة ثم تستحلون منها ماتستحلون من غيرها فلئن فعلتم لقد كفرتم"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه النسائي[٢] والبيهقي[٣] من طريق عكرمة عن عمار به قال النسائي أخبرنا عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو زميل قال حدثني عبد الله بن عباس به بنحوه وقد سبق تخريجه من أثر رقم ٣٠٦ .

بيان أحوال الرواة :

١- عكرمة بن عمار العجلي ، أبو عمار اليمني ، صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ، مات قبل الستين . / خت م ٤[٤] .

٢- أبو زميل ، سماك بن الوليد الحنفي ، اليمامي ، الكوفي ، ليس به بأس ، من الثالثة . / بخ م ٤[٥] .

٣- عبد الله بن الدولي : لم أعثر عليه[٦] .

٤- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، حبر هذه الأمة وابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (١)[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٤/٣) .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الخصائص ، باب ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية (١٦٥/٥-١٦٦) رقم (٨٥٧٥) .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ، قتال أهل البغي ، باب لايبدأ الخوارج بالقتال (١٧٩/٨) .

(٤) التقريب (٤٦٨٨) .

(٥) التقريب (٢٦٣٦) .

(٦) في المخطوط أبو زميل عن ابن عباس .

(٧) التقريب (٣٤٢٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وأبو زميل سمع من ابن عباس وعبد الله الدولي لم أعثر عليه .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه عكرمة بن عمار صدوق يغلط ، وأبو زميل سماك الحنفي ليس به بأس وله شاهد من طريق البيهقي راجع تخريجه في أثر ٣٠٦ .

تعليق :

في المخطوط أبو زميل عن ابن عباس وفي المطبوع أبو زميل عن عبد الله بن الدولي عن ابن عباس و لم أعثر على عبد الله الدولي ولعله خطأ مطبعي والله أعلم .

أثر شقيق بن سلمة في أن علياً لم يخمس أموال أهل الجمل :

[٣١٠/٢١٣ط] روى أبو معاوية عن الصلت بن بهرام عن أبي وائل قال : سألته أخمس علي رضي الله عنه أموال أهل الجمل؟ قال : لا[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٢] قال حدثنا عباد بن العوام[٣] عن الصلت بن بهرام عن عبد الملك بن سلع[٤] عن عبد خير[٥] أن عليا لم يسب يوم الجمل و لم يخمس .

بيان أحوال الرواة :

١-محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير ، ثقة قد يهم في غير الأعمش[٦] .

٢- الصلت بن بهرام كوفي عزيز الحديث يروي عن جماعة من التابعين ، ذكره ابن حبان في الثقات وابن حجر في التهذيب و لم يورده في التقريب[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٤/٣) .

(٢) المصنف ، كتاب الجمل ، في مسيرة عائشة وعلي وطلحة والزبير (٥٣٥/٧) .

(٣) عباد بن العوام بن عمر الكلابي ، أبو سهل الواسطي ، ثقة من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين . / ع . التقريب (٣١٤٩) .

(٤) عبد الملك بن سلع الهمداني ، صدوق من السادسة . / عس . التقريب (٤١٩٧) .

(٥) عبد خير بن يزيد الهمداني ، أبو عمارة الكوفي ، مخضرم ، ثقة ، من الثانية ، لم يصح له صحبة. / ٤ . التقريب (٣٧٩٣) .

(٦) سبق برقم ١٣ (التقريب ٥٨٥٩) .

(٧) الثقات لابن حبان (٤٧١/٦) (٣٦٣٧) ، التهذيب (٣٨٠/٤) (٧٦٠) .

٣- شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن لذاته فيه عبد الملك وهو صدوق .

أثر الزهري في أنه لا ضمان في دم أو مال أهريق على وجه التأويل

[٣١١/٢١٤ظ] وقال الزهري : "وقعت الفتنة وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون وأجمعوا أن كل دم أريق على وجه التأويل أو مال استهلك على وجه التأويل فلا ضمان فيه"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه سعيد بن منصور[٣] نا عبد الله بن المبارك[٤] قال أنا معمر[٥] عن الزهري[٦] بنحوه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (٢٨٢٦) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٤/٣) .

(٣) سنن سعيد بن منصور (٢٣٩/٢) رقم (٢٩٤٣) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

(٤) عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩٦) . التقريب (٣٥٨١) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته واتقانه ، سبق برقم (١٢) . التقريب (٦٣١٥) .

باب الحكم في أسرى أهل البغي وجرحاهم

حديث ابن عمر في حكم الله فيمن بغي من هذه الأمة :

[٣١٢/٩٧ز] روى كوثر بن حكيم عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يابن أم عبد كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة" قال الله ورسوله أعلم ، قال : "لايجهز على جريحها ولايقتل أسيرها ولايطلب هاربها"[١].

تخريج الحديث :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

لم أقف على إسناده .

أثر علي في تعامله مع مقاتليه في وقعة الجمل :

[٣١٣/٢١٥ط - ٣١٤/٢١٦ط] روى عطاء بن السائب عن أبي البختري وعامر قالا : لما ظهر علي رضي الله عنه على أهل الجمل قال : "لاتتبعوا مدبرا ولاتذففوا على جريح"[٢].

تخريج الأثر :

لم أجده عن أحدهما لكن أخرج نحوه ابن أبي شيبة[٣] حدثنا حفص بن غياث[٤]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٥٣٥/٣ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٥/٣) .

(٣) المصنف ، الجهاد ، في الإجهاز على الجرحى واتباع المدبر (٤٩٨/٦) رقم (٣٣٢٧٧-٣٣٢٧٨) .

(٤) حفص بن غياث النخعي ، ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلا في الآخر ، سبق برقم (٣٠) . التقريب (١٤٣٦) .

عن جعفر[١] عن أبيه[٢] أن عليا أمر مناديا فنادى يوم البصرة ألا لايتبع مدبر ولايذفف على جريح ولايقتل أسير ... ومن ألقى السلاح فهو آمن .

وأخرجه الحاكم[٣] والبيهقي[٤] من طريق كثير بن هشام وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

حسن ، فيه جعفر الصادق صدوق .

بيان غريب الأثر :

تذففوا : تذفيف الجريح الإجهاز عليه وتحرير قتله .[٥]

أثر علي في تعامله مع المخالفين يوم الجمل

[٣١٥/٢١٧ق] روى شريك عن السدي عن عبد خير قال : قال علي رضي الله عنه يوم الجمل : "لاتقتلوا أسيرا ، ولاتجهزوا على جريح ومن ألقى السلاح فهو آمن"[٦] .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة[٧] حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن السدي عن عبد خير عن علي بمثله .

وأخرجه الحاكم[٨] وصححه ووافقه الذهبي ، وأخرجه البيهقي في السنن[٩] .

---

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو عبد الله المعروف بالصادق ، صدوق فقيه إمام ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين . / بخ م ٤ . التقريب (٩٥٢) .

(٢) المستدرك (١٥٥/٢) ، كتاب قتال أهل البغي . (٣) السنن الكبرى (١٨٢/٨) رقم (١٦٥٢٣) .

(٤) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين ، ثقة ثبت ، عابد فقيه مشهور ، سبق برقم (٣٧) . التقريب (٤٧٣١) .

(٥) النهاية في غريب الأثر ١٦٢/٢ . (٦) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٥/٣) .

(٧) المصنف (٥٣٨/٧) رقم (٣٧٧٧٨) .

(٨) المستدرك (١٥٥/٢) كتاب قتال أهل البغي .

(٩) السنن الكبرى (١٨١/٨) .

بيان أحوال الرواة :

١- شريك بن عبد الله النخعي الكوفي ، القاضي ، أبو عبد الله ، صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة،من الثامنة،مات سنة سبع وسبعين./خت م ٤[١] .

٢- إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين . / م ٤[٢] .

٣- عبد خير بن يزيد الهمداني ، أبو عمارة الكوفي مخضرم ، ثقة من الثانية . / ٤[٣]

٤- علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته مات سنة أربعين . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف من طريق ابن أبي شيبة ، ولكن بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الصحيح وقد أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

---

(١) التقريب (٢٧٩٥) (٢) التقريب (٤٦٤) .

(٣) التقريب (٣٧٩٣) . (٤) التقريب (٤٧٦٩) .

باب في قضايا البغاة

حديث الرسول في من بلغ حداً في غير حد :

[٣١٦/٩٨ر] قال عليه السلام : "من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين"[١] .

تخريجه : سبق تخريجه من حديث برقم ١٨٨ .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار عند قوله تعالى :

﴿ ولاتلمزوا أنفسكم ولاتنابزوا بالألقاب ﴾ [سورة الحجرات آية ١١] .

أثر ابن عباس في سبب نزول الآية :

[٣١٧/٢١٨ق] قوله ﴿ ولاتلمزوا أنفسكم ﴾ .

روي عن ابن عباس : "لايطعن بعضكم على بعض"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن سعد[٣] قال حدثني أبي[٤] قال حدثني عمي[٥] قال حدثني أبي[٦] عن أبيه[٧] عن ابن عباس[٨] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٧/٣) . (٢) تفسير الطبري (٣٩١/١١) رقم (٣١٧١٦) .

(٣) محمد بن سعد بن محمد العوفي ، قال عنه الدارقطني لابأس ، سبق برقم (١) .

(٤) سعد بن محمد بن الحسن العوفي ، قال عنه أحمد : جهمي ، سبق برقم (١) .

(٥) الحسن بن الحسن بن عطية العوفي ، ضعفه يحيى والنسائي وأبو حاتم ، سبق برقم (١) .

(٦) الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، ضعيف ، سبق برقم (١) .

(٧) عطية بن سعد العوفي ، صدوق يخطئ كثيرا ، وكان شيعيا مدلسا ، سبق برقم (١) .

(٨) عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله ﷺ ، وكان من المكثرين من الصحابة ، سبق برقم (١) .

* يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين . / ع . التقريب (٧٥٢٣) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص ٥٣٦/٣ .

الحكم على الأثر :

ضعيف جداً ، ورجال الاسناد جميعهم ضعفاء ، عدا محمد بن سعد لا بأس به .

[٣١٨/٢١٩ط] أثر قتادة في قوله : قوله ﴿ولاتلمزوا أنفسكم﴾ .

روي عن قتادة قوله "لايطعن بعضكم على بعض"[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثنا بشر[٣] قال حدثنا يزيد[٤] قال حدثنا سعيد[٥] عن قتادة[٦] بمثله . وأخرجه عبد الرزاق [٧] عن معمر [٨] عن قتادة بمثله .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر : حسن من طريق الطبري ، فيه بشر بن معاذ صدوق صحيح من طريق عبد الرزاق إسناده متصل ورجاله ثقات .

أثر الحسن في دعائه على الحجاج

[٣١٩/٢٢٠ط] روي أنه لما مات الحجاج قال الحسن : "اللهم أنت أمته فاقطع عنا سنته فإنه أتانا أخيفش أعيمش يمد بيد قصيرة البنان والله ماعرق فيها عنان في سبيل الله يرجل جمته ويخطر في مشيته ويصعد المنبر فيهذر حتى تفوته الصلاة لامن الله يتقي ولامن الناس يستحي ، فوقه الله وتحته مائة ألف أو يزيدون لايقول له قائل الصلاة أيها الرجل" .

ثم قال الحسن : "هيهات والله حال دون ذلك السيف والسوط" .[٩]

تخريجه : لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف : أورده بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر : لم أقف على اسناده .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٧/٣) . (٢) تفسير الطبري (٣٩١/١١) رقم (٣١٧١٥) .

(٣) بشر بن معاذ العقدي ، صدوق ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٠٤) .

(٤) يزيد بن زريع البصري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٧٧٤١) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة ، مهران اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس واختلط من أثبت الناس في قتادة ، سبق برقم (١٧) . التقريب (٢٣٧٢) . (٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

(٧) تفسير عبد الرزاق ٢٣٢/٣ . (٨) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ، سبق برقم ٩ ، التقريب (٦٨٣٣)

(٩) أحكام القرآن للجصاص ٥٣٧/٣ .

حديث أبو ذر في تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للآية :

[٣٢٠/٩٩ر] روى حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن : أن أبا ذر كان عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان بينه وبين رجل منازعة فقال له أبو ذر : يابن اليهودية . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "أما ترى ماههنا ماشئ أحمر ولاأسود وماأنت أفضل منه إلا بالتقوى" قال ونزلت هذه الآية ﴿ولاتنابزوا بالألقاب﴾[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا وكيع[٣] عن أبي هلال[٤] عن بكر[٥] عن أبي ذر الحديث بمعناه .

بيان أحوال الرواة :

١- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخره ، سبق برقم (٧٧)[٦] .

٢- يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين /ع .[٧]

٣- الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس ، سبق برقم (٢١)[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٧/٣) .

(٢) مسند أحمد (١٩٨/٦) مسند أبي ذر (٢٠٨٩٨) .

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ./ ع .

(٤) محمد بن سليم ، أبو هلال الراسبي ، بمهملة ثم موحدة ، البصري ، صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات سنة سبع وستين . / خت ٤ .

(٥) بكر بن عبد الله المزني ، أبو عبد الله البصري ، ثقة ثبت جليل ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة . / ع

(٦) التقريب (١٥٠٤) .

(٧) التقريب (١٢٣١) .

(٨) التقريب (٧٤٤١) .

٤- جندب بن جنادة ، أبو ذر الغفاري الصحابي المشهور ، مناقبه كثيرة جدا ، مات سنة اثنتين وثلاثين . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف ، فيه محمد بن سليم صدوق فيه لين .

أثر قتادة في معنى قوله ﴿ ولاتنابزوا بالالقاب ﴾

[٣٢١/٢٢١ط] قال قتادة في قوله : ﴿ولاتنابزوا بالألقاب﴾ قال : "لاتقل لأخيك المسلم يافاسق يامنافق"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٣] قال حدثنا ابن عبد الأعلى[٤] قال حدثنا ابن ثور[٥] عن معمر[٦] عن قتادة[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

---

(١) التقريب (٨١٢١) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٣٧) .

(٣) تفسير الطبري (١١/٣٩٢) رقم (٣١٧٢٧) .

(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، ثقة سبق برقم (١٦٣) . التقريب (٦٠٨٠) .

(٥) محمد بن ثور الصنعاني ، ثقة ، سبق برقم (١٤٧) . التقريب (٥٧٩٣) .

(٦) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩) . التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٣) . التقريب (٥٥٣٥) .

أثر الحسن في نهي اليهود والنصارى في قولهم يايهودي يانصراني

[٢٢٢/٣٢٢ط] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال: "كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال له يايهودي يانصراني فنهوا عن ذلك"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق عن معمر به بمثله[٢].

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وثقه الأبهري ، سبق برقم (٩)[٣].

٢- الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، صدوق ، سبق برقم (٩)[٤].

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، ثقة حافظ ، تغير بآخره وفيه تشيع ، سبق برقم (٩)[٥].

٤- معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[٦].

٥- الحسن بن يسار البصري ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيرا ويدلس[٧].

الحكم على سند المؤلف

منقطع فمعمر لم يسمع من الحسن .

الحكم على الأثر

منقطع ، فمعمر لم يسمع من الحسن .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٧/٣) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢٣٢/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) (٥٢٥٣) .

(٤) التقريب (١٢٩٤) .

(٥) التقريب (٤٠٧٨) .

(٦) التقريب (٦٨٣٣) .

(٧) التقريب (١٢٣١) .

حديث أبو جبير الضحاك في سبب نزول الآية :

[٣٢٣/١٠٠و] حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب عن داود عن عامر قال : حدثني أبو جبيرة بن الضحاك قال فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة : ﴿ولاتنابزوا بالألقاب﴾ قال : "قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يافلان ، فيقولون : مه يارسول الله إنه يغضب من هذا الاسم . فأنزلت هذه الآية"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[٢] به بمثله . وأحمد عن اسماعيل[*] عن داود به بمثله .[٣]

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن داسة ، ثقة عالم ، صدوق سبق برقم (٧٧)[٤].

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٧٧)[٥].

٣- موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٧٥)[٦].

٤- وهيب ، بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان ، الباهلي مولاهم ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت ، لكنه تغير قليلا بآخرة ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين. / ع[٧] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٣٧-٥٣٨) .

(٢) سنن أبي داود (٤/٢٩٠-٢٩١) كتاب الأدب ، باب في الألقاب (٤٩٦٢) .

(٣) مسند أحمد ٣١٩/٤ مسند الكوفيين (١٨٣١٨) .

(٤) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧)

(٥) التقريب (٢٥٤١) .

(٦) التقريب (٦٩٦٩) .

(٧) التقريب (٧٥١٤) .

(*) اسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي أبو البشر البصري المعروف بابن عليه ، ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين /ع (التقريب (٤١٧) .

٥- داود بن أبي هند ، القشيري مولاهم ، أبو بكر البصري ، ثقة متقن كان يهم بآخره ، من الخامسة ، مات سنة أربعين . / خت م ٤[١] .

٦- عامر بن شراحيل الشعبي : بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة . / ع[٢] .

٧- أبو جبيرة ، بفتح الجيم ، ابن الضحاك الأنصاري ، المدني صحابي ، وقيل لاصحبة له . / بخ ٤[٣] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح ، إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

بيان غريب الحديث :

ولاتنابزوا : التنابز مناداة الشخص بلقب يكرهه .

حديث عمار بن ياسر في ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لأشقى رجلين .

[١٠١/٣٢٤ر] وقد روى محمد بن إسحاق عن يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد ابن كعب قال : حدثني محمد بن خثيم الحارثي عن عمار بن ياسر قال : كنت أنا وعلي بن أبي طالب رفيقين في غزوة العشيرة من بطن ينبع ، فلما نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بها شهرا وصالح فيها بني مدلج وحلفاءهم من بني ضمرة ووادعهم ، فقال لي علي رضي الله عنه : هل لك أن تأتي هؤلاء من بني مدلج يعملون في عين لهم ننظر كيف يعملون فأتيناهم فنظرنا إليهم ساعة ثم غشينا النوم ، فعمدنا إلى صور من النخل في دقعاء من الأرض فنمنا ، فما أنبهنا إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمه فجلسنا وقد تربنا من تلك الدقعاء فيومئذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي : "يا أبا تراب" لما عليه من التراب فأخبرناه بما كان من أمرنا فقال : "ألا أخبركم بأشقى رجلين" قلنا من هما يارسول الله؟ قال : "أحيمر ثمود الذي عقر الناقة والذي يضربك ياعلي على هذا" ووضع رسول الله عليه السلام يده على رأسه "حتى تبل منه هذه" ووضع يده على لحيته[٤] .

---

(١) التقريب (١٨٢٢) .
(٢) التقريب (٣١٠٣) .
(٣) التقريب (٨٠٤٠) .
(٤) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٣٨) .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[١] قال : ثنا علي بن بحر ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا يزيد بن محمد بن خثيم المحاربي به بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن إسحاق بن يسار ، إمام المغازي ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، سبق برقم (٢٣)[٢] .

٢- يزيد بن محمد بن خثيم ، بمعجمة ومثلثة مصغرا ،مقبول من السادسة . / ص[٣].

٣- محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة القرظي ، المدني ، ثقة عالم من الثالثة ، مات سنة عشرين . / ع[٤] .

٤- محمد بن خثيم ، مصغرا ، أبو يزيد المحاربي ، مقبول من كبار الثانية ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم . / س[٥] .

٥- عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ، بالنون ساكنة بين مهملتين ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي جليل مشهور ، قتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين . / ع[٦] .

٦- علي بن بحر بن بري ، بفتح الموحدة ، وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ثقيلة ، البغدادي فارصي الأصل ، ثقة فاضل ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خت د ت[٧] .

٧- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو إسرائيل ثقة مأمون من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . / ع[٨] .

---

(١) مسند أحمد (٥/٣٢٦) مسند الكوفيين ، بقية حديث عمار بن ياسر (١٧٨٥٧) وفي المطبوع والمخطوط "محمد بن إسحاق عن محمد بن يزيد بن خثيم" والصحيح يزيد بن محمد بن خثيم .

(٢) التقريب (٥٧٤٣) .

(٣) التقريب (٧٧٩٧) .

(٤) التقريب (٦٢٧٧) .

(٥) التقريب (٥٨٧٦) .

(٦) التقريب (٤٨٥٢) .

(٧) التقريب (٤٧٠٧) .

(٨) التقريب (٥٣٥٨) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

فيه محمد بن اسحاق صدوق ومن مدلسي الطبقة الرابعة و لم يصرح بالسماع وفيه يزيد بن محمد ومحمد بن خثيم مقبولين ، وعليه فإسناده حسن ويحتج به في السير والمغازي وله شاهد من البخاري في الحديث الذي يليه .

بيان غريب الحديث :

دقعاء : التراب [١]

أثر سهل بن سعد في حب علي رضي الله عنه لاسم أبو تراب

[٢٢٣/٣٢٥ط] قال سهل بن سعد : "ماكان اسم أحب إلى علي رضي الله عنه أن يدعى به من أبي تراب"[٢] .

تخريج الأثر :

أخرجه البخاري[٣] من حديث سهل بن سعد .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه الإمام البخاري .

حديث أنس في نداء النبي له بياذا الاذنين :

[١٠٢/٣٢٦ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن مهدي قال : حدثنا شريك عن عاصم عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ياذا الأذنين"[٤] .

---

(١) النهاية في غريب الأثر ١٢٧/٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٨/٣) .

(٣) صحيح البخاري (١٣٥٨/٣) ، المناقب ، باب مناقب علي (٢٣١٦/٥) ، الأدب ، باب القائلة في المسجد ، باب ماكان لعلي اسم أحب إليه من أبي تراب .

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٨/٣) .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[١] به بمثله ، والترمذي[٢] وأحمد[٣] عن شريك بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقه عالم سبق برقم (٧٧)[٤].

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة، سبق برقم (٧٧)[٥].

٣- إبراهيم بن مهدي المصيصي ، بغدادي الأصل ، مقبول ، من العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين . / د[٦] .

٤- شريك بن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء ، سبق برقم (٢١٢)[٧] .

٥- عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة ، سبق برقم (٧٦)[٨] .

٦- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سبق برقم (٨٥)[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف ، فيه إبراهيم المصيصي مقبول وشريك النخعي صدوق يخطىء كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء .

الحكم على الحديث :

جميعهم رووه عن شريك عن عاصم وشريك ضعيف .

---

(١) سنن أبي داود (٣٠١/٤) كتاب الأدب ، باب ماجاء في المزاح (٥٠٠٢) .

(٢) سنن الترمذي (٦٤٠/٥) كتاب المناقب ، باب مناقب لأنس بن مالك (٣٨٢٨) .

(٣) أحمد (٥٦٣/٣) مسند أنس بن مالك (١١٧٥٤) .

(٤) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٥) التقريب (٢٥٤١) .

(٦) التقريب (٢٥٦) .

(٧) التقريب (٢٧٩٥) .

(٨) التقريب (٣٠٧١) .

(٩) التقريب (٥٦٦) .

حديث في تغيير النبي ﷺ أسماء بعض صحابته إلى الأفضل :

[١٠٣/٣٢٧ر] وقد غير النبي ﷺ أسماء قوم ، فسمى العاص عبد الله وسمى شهابا هشاما وسمى حربا سلما[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود [٢] قا حدثنا أحمد بن صالح (٣) ، ثنا عبد الرزاق[٤] ، عن معمر[٥] عن الزهري[٦] عن سعيد بن المسيب[٧] عن أبيه[٨] عن جده[٩] أن النبي ﷺ قال له " ماأسمك " الحديث قال أبو داود وغير النبي ﷺ اسم العاص وعزيز وعتله وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاباً فسماه هشاماً ، وسمى حرباً سلماً .. الحديث . قال أبو داود تركت اسانيدها للإختصار .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

أورده أبو داود معلقاً بدون اسناد وقال " تركت أسانيدها للاختصار " وقد ذكرت هذا الحديث لأنه أتى تعليق أبو داود في سياق ذكره . وسند أبي داود صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٥٣٨/٣ .

(٢) سنن أبي داود ٢٨٩/٤ (٤٩٥٦) كتاب الأدب ، باب في تغيير الإسم القبيح .

(٣) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر الطبري ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين /خ د تم (التقريب ٤٨) .

(٤) عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، سبق برقم ٩ (التقريب ٤٠٧٨) .

(٥) معمر بن راشد الأزدي ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم ٩ (التقريب ٦٨٣٣) .

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته واتقانه سبق برقم ١٢ (التقريب ٦٣١٥) .

(٧) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي أحد العلماء الأثبات ، سبق برقم ٤٨ التقريب (٢٤٠٣) .

(٨) المسيب بن حزن ابن وهب المخزومي ، له ولأبيه صحبه عاش إلى خلافة عثمان / خ م د س (التقريب ٦٦٩٦) .

(٩) حزن أبن أبي وهب بن عمرو المخزومي ، صحابي استشهد باليمامة وهو جد سعيد بن المسيب / خ د (التقريب ١١٩٦) .

حديث في جواز النظر إلى المرأة قبل خطبتها :

[٣٢٨/١٠٤ر] روي أن رجلا أراد أن يتزوج امرأة فقال له رسول الله ﷺ : "انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئا"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٢] وأحمد[٣] بمثله والنسائي[٤] بمعناه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

مطلب : الظن على أربعة أضرب

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ واجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ﴾ [سورة الحجرات آية ١٢] .

حديث جابر في وصية الرسول قبل موته بحسن الظن بالله :

[٣٢٩/١٠٥ر] حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا معاذ بن المثنى ومحمد بن محمد بن حيان التمار قالا : حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاث يقول : "لايموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل"[٥] .

تخريج الحديث :

أخرجه مسلم[٦] عن سفيان عن الأعمش به بمثله .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٨/٣) .

(٢) صحيح مسلم (١٠٤٠/٢) كتاب النكاح ، باب ندب النظر إلى وجه المرأة لمن يريد تزوجها (١٤٢٤) .

(٣) أحمد (٥٧٩/٢) مسند أبي هريرة (٧٩١٩) .

(٤) سنن النسائي (٥٢/٦) كتاب النكاح ، باب إباحة النظر قبل التزويج (٣٢٣٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٩/٣) .

(٦) صحيح مسلم (٢٢٠٥/٤) كتاب الجنة ، باب الأمر بحسن الظن بالله (٢٨٧٧) .

وأخرجه أبو داود (١٨٩/٣) ، وابن ماجه (١٣٩٥/٢) ، وأحمد (٢١٨/٤) .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع ، أبو الحسين الحافظ ، قال الدارقطني كان يحفظ ولكنه يخطئ ويصيب ، وقد تغير في آخر عمره ، واختلط فتجنبه أصحاب الحديث مات سنة إحدى وخمسين وثلاث مائة[١] .

٢- معاذ بن المثنى : لم أعثر عليه .

٣- محمد بن محمد بن حبان التمار : لم أعثر عليه .

٤- محمد بن كثير العبدي ، البصري ، ثقة ، لم يصب من ضعفه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث وعشرين . / ع[٢] .

٥- سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة ، سبق برقم (٣١)[٣] .

٦- سليمان بن مهران الأسدي ، الأعمش ، ثقة حافظ ورع ، لكنه يدلس سبق برقم (٣٥)[٤] .

٧- طلحة بن نافع الواسطي ، أبو سفيان ، الإسكاف ، صدوق ، من الرابعة . / ع[٥] .

٨- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ، صحابي ابن صحابي ، سبق برقم (١٢)[٦] .

الحكم على سند المؤلف :

منقطع فيه راويان لم أعثر عليهما وعبد الباقي بن قانع اختلط فتجنبه أصحاب الحديث .

الحكم على الحديث :

صحيح . أخرجه مسلم في صحيحه .

---

(١) لسان الميزان (٣/٣٨٣) رقم (١٥٣٦) الناشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ببيروت ١٤٠٦هـ.

(٢) التقريب (٦٢٧٢) .

(٣) التقريب (٢٤٥٢) .

(٤) التقريب (٢٦٢٣) .

(٥) التقريب (٣٠٤٦) .

(٦) التقريب (٨٧٣) .

حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله تعالى : " انا عند ظن عبدي بي ....

[١٠٦/٣٣٠ر] حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا أبو سعيد يحيى بن منصور الهروي قال : حدثنا سويد بن نصر قال حدثنا ابن المبارك عن هشام بن الغازي عن حبان بن أبي النصر قال : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يقول الله : أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ماشاء"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أحمد[٢] قال : ثنا أبو المغيرة[٣] قال : ثنا هشام بن الغاز به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع ، كان يحفظ ولكنه يخطئ ويصيب فتجنبه أصحاب الحديث[٤] .

٢- يحيى بن منصور الهروي ، أبو سعد ، ثقة حافظ صالح ، مات سنة اثنتين وتسعين[٥] .

٣- سويد بن نصر بن سويد المروزي ، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، ثقة من العاشرة ، مات سنة أربعين . / ت س[٦] .

٤- عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩٦)[٧] .

٥- هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة الدمشقي ، ثقة من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين . / خت ٤[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٩/٣) .

(٢) مسند أحمد (٥٤٦/٤) مسند الشاميين (١٦٥٣١) .

(٣) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة الحمصي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . / ع . التقريب (٤١٥٩) .

(٤) لسان الميزان (٣٨٣/٣) رقم (١٥٣٦) وقد سبق برقم ١٧١ .

(٥) تذكرة الحفاظ للذهبي (٦٩١/٢) رقم (٧١٢) دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٧٤هـ .

(٦) التقريب (٢٧٠٧) .

(٧) التقريب (٣٥٨١) .

(٨) التقريب (٧٣٣١) في المطبوع (الغازي) بالياء التحتانية .

٦- حيان أبي النضر الأسدي من أهل الشام يروي عن واثلة بن الأسقع روى عنه هشام بن الغاز ، ذكره ابن حبان في الثقات[١] .

٧- واثلة بن الأسقع ، بالقاف ، ابن كعب الليثي ، صحابي مشهور ، نزل الشام ومات سنة خمس وثمانين . / ع[٢] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه عبد الباقي بن قانع يخطىء ويصيب ، فتجنبه أصحاب الحديث .

الحكم على الحديث :

صحيح . من طريق أحمد ، إسناده متصل ورجاله ثقات

حديث أبي هريرة في أن حسن الظن من العبادة :

[١٠٧/٣٣١ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن واسع عن شتير - يعني ابن نهار - عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "حسن الظن من العبادة" .

وهو مرفوع في حديث نصر بن علي ، غير مرفوع في حديث موسى بن إسماعيل[٣] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود بمثله[٤] به ، وأخرجه عن نصر بن علي عن مهنا أبي شبل عن حماد بن سلمة به بمثله .

وزاد في كلا الروايتين "من حسن العبادة" . وأخرجه أحمد[٥] بنفس الزيادة.

---

(١) الثقات لابن حبان (١٧١/٤) (٢٣٣٥) في المطبوع حبان بن أبي النصر .

(٢) التقريب (٧٤٠٥) . (٣) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٩/٣) .

(٤) سنن أبي داود (٢٩٨/٤) كتاب الأدب ، باب في حسن الظن (٤٩٩٣) .

(٥) مسند أحمد (١٢٦/٣) مسند أبي هريرة (٩٠٢٧) .

ذكر المؤلف أن الحديث مرفوع من رواية نصر بن علي ، غير مرفوع من رواية موسى بن إسماعيل والصواب في نظري أن الحديث مرفوع من الروايتين ، ففي رواية موسى بن إسماعيل مرفوع متصل لأنه روى عن حماد مباشرة ، وفي رواية نصر بن علي مرفوع متابعة لأنه روى عن مهنا عن حماد . والله أعلم .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقة عالم .[١]

٢ - موسى بن إسماعيل المنقري ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٧٧).[٢].

٣- حماد بن سلمة بن دينار ، ثقة عابد ، تغير حفظه بآخره[٣].

٣- محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس الأزدي ، أبو بكر البصري ، ثقة عابد كثير المناقب ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة . / د ت س[٤].

٤- شتير بمعجمة ثم مثناة ، ابن نهار العبدي ، البصري ، صدوق من الثالثة وقيل هو سمير . / ت[٥] .

٥- عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة ، حافظ الصحابة ، [٦] .

٦- نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمسين . / ع[٧] .

٧- مهنا بن عبد الحميد ، أبو شبل ، بكسر المعجمة وسكون الموحدة ، البصري ثقة من كبار العاشرة . / د عس[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات

الحكم على الحديث :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات

---

(١) سبق برقم ٧٧ سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٢) التقريب (٦٩٦٩) .

(٣) التقريب (١٥٠٤) .

(٤) التقريب (٦٣٨٧) .

(٥) التقريب (٢٦٤٥) .

(٦) التقريب (٨٤٦٧) وقد سبق برقم ١١٦ .

(٧) التقريب (٧١٤٦) .

(٨) التقريب (٦٩٦٤) .

حديث صفية في الظن :

[١٠٨/٣٣٢ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن محمد المروزي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية قالت : كان رسول الله عليه السلام معتكفا ، فأتيته أزوره ليلا فحدثته وقمت فانقلبت ، فقام معي ليقلبني - وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد - فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي عليه السلام أسرعا فقال النبي عليه السلام "على رسلكما إنها صفية بنت حيي" قالا : سبحان الله يارسول الله! قال : "إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم فخشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا - أو قال : سوءا"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] بمثله ، وأبو داود[٤] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقه عالم ، سبق برقم (٧٧)[٥] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٦] .

٣- أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي ، أبو الحسن بن شبويه بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاثين . / د[٧] .

٤- عبد الرزاق بن همام الصنعاني،ثقة حافظ،عمي في آخر عمره فتغير [٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٣٩/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١١٩٥/٣) كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده (٣١٠٧) .

(٣) صحيح مسلم (١٧١٢/٤) كتاب السلام ، باب استحباب لمن رؤي خاليا بامرأة أن يقول هذه فلانة (٢١٧٥) .

(٤) سنن أبي داود (٣٣٣/٢) كتاب الصوم ، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته (٢٤٧٠) .
وأخرجه ابن ماجه (٥٦٦/١) ، وأحمد (٤٧٤/٧) .

(٥) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٦) التقريب (٢٥٤١) .

(٧) التقريب (٩٤) .

(٨) التقريب (٤٠٧٨) . سبق برقم (١٢) .

٥- معمر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق برقم (٩)[١] .

٦- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم (١٢)[٢] .

٧- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين ثقة ثبت عابد فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين . / ع[٣] .

٨- صفية بنت حيي بن أخطب ، الإسرائيلية ، أم المؤمنين ، تزوجها النبي ﷺ بعد خيبر وماتت في ولاية معاوية سنة خمسين على الصحيح . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

فانقلبت ، ليقلبني : الإنقلاب : الرجوع .

على رسلكما : على رسلك : تأن وتمهل .

حديث أبي هريرة في النهي عن الظن لأنه أكذب الحديث :

[١٠٩/٣٣٣ر] حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا معاذ بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث"[٥] .

---

(١) التقريب (٦٨٣٣) .

(٢) التقريب (٦٣١٥) .

(٣) التقريب (٤٧٣١) .

(٤) التقريب (٨٦٦٧) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٣٩) .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] عن وهيب به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع، كان يحفظ ولكنه يخطئ ويصيب فتجنبه أصحاب الحديث[٣]

٢- معاذ بن المثنى : بن معاذ أبو المثنى العنبري ثقة ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين ودفن بالكوفة . [٤]

٣- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت ، حافظ عارف بالرجال والحديث ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين. / ع. [٥]

٤- وهيب ، بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان ، الباهلي مولاهم ، أبو بكر البصري ثقة ثبت ، لكنه تغير قليلا بآخرة ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين . / ع[٦] .

٥- عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، ثقة فاضل عابد من السادسة مات سنة اثنتين وثلاثين . / ع[٧] .

٦- طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم ، الفارسي يقال اسمه ذكوان ، وطاوس لقب ، ثقة فقيه فاضل من الثالثة ، مات سنة ست ومائة . / ع[٨] .

٧- عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة ، حافظ الصحابة ، سبق برقم (١١٦)[٩] .

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف فيه عبد الباقي بن قانع :

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

---

(١) صحيح البخاري (٦/٢٤٧٤) كتاب الفرائض ، باب تعليم الفرائض (٦٣٤٥) .

(٢) صحيح مسلم (٤/١٩٨٥) كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظن والتجسس (٢٥٦٣) .
وأخرجه الترمذي (٤/٣١٣) ، وأبو داود (٤/٢٨٠) ، وأحمد (٢/٥٥٩) ، ومالك (٢/٩٠٨).

(٣) لسان الميزان (٣/٣٨٣) (١٥٣٦) سبق برقم ١٧ . (٤) التقريب (٤٠٣٢) .

(٥) تاريخ بغداد ١٣/١٣٦ (٧١٢١) (٦) التقريب (٧٥١٤) . (٧) التقريب (٣٤٠٨) .

(٨) التقريب (٣٠٢٠) . (٩) التقريب (٨٤٦٧) .

أثر عائشة في الظن :

[٣٣٤/٢٢٤ق] روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لعائشة : إني كنت نحلتك جداذ عشرين وسقا بالعالية وإنك لم تكوني حزتيه ولاقبضتيه وإنما هو مال الوارث وإنما هما أخواك وأختاك قال : فقلت : إنما هي أسماء . فقال : ألقي في روعي أن ذا بطن خارجة جارية[١] .

تخريج الأثر :

أخرجه مالك في الموطأ[٢] عن ابن شهاب[٣] عن عروة [٤] عن عائشة عن أبيها بنحوه **بيان أحوال الرواة :**

١- عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو التيمي ، أبو بكر بن قحافة ، الصديق الأكبر ، خليفة رسول الله ﷺ ، مات في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة . / ع[٥] .

٢- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، من أفضل زوجات النبي ﷺ، سبقت برقم (٢٤)[٦] .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر : صحيح ، سنده متصل ورجاله ثقات .

تعليق : تفضيل أحد الأبناء بهبة إذا كان لمسوغ شرعي يدعو لذلك ودليله هذا فقد فضل أبو بكر عائشة بجذاذ عشرين وسقاً نحلها إياها دون سائر أولاده وأما إذا كان التفضيل على سبيل الأثره فلا يجوز .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٤٠) .

(٢) الموطأ (٢/٧٥٢) رقم (١٤٣٨) .

(٣) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق برقم (١٢) التقريب (٦٣١٥) .

(٤) عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه مشهور ، سبق برقم (٢٤) . التقريب (٤٥٧٧)

(٥) التقريب (٣٤٧٨) .

(٦) التقريب (٨٦٧٩) .

حديث أبي هريرة في الظن الذي يوجب الريبه لاينبغي تحقيقه :

[٣٣٥/١١٠ر] حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا إسماعيل بن الفضل قال حدثنا هشام بن عمار عن عبد الرحمن بن سعد عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا ظننتم فلا تحققوا"[١] .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

بيان أحوال الرواة :

* عبد الباقي بن قانع ، كان يحفظ ولكنه يخطىء ويصيب ، فتجنبه أصحاب الحديث ١٧١ .[٢]
* اسماعيل بن الفضل ، أبو إبراهيم كان قاضي جرجاني يعرف بالشالنجي .[٣]
* هشام بن عمار بن نصير بنون مصغراً ، السلمي الدمشقي ، صدوق مقرىء ، من كبار العاشرة وقد سمع من معروف الخياط ومعروف ليس بثقة مات سنة خمس وأربعين /خ٤ [٤]
* عبد الرحمن بن سعد بن عمار القرظ ، المؤذن المدني ، ضعيف ، من السابعة /ق[٥].
* عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، المقبري ، أبو عباد الليثي ، المدني ، متروك من السابعة /ت ق [٦]
* سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري ، أبو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ، مات في حدود العشرين /ع[٧]
* عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، حافظ الصحابة ، أبو هريرة ، سبق برقم ١١٦[٨]

الحكم على سند المؤلف : فيه عبد الله بن سعيد متروك .

الحكم على الحديث : ضعيف جداً .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/٥٤٠ . (٢) لسان الميزان (٣/٣٨٣ (١٥٣٦) .

(٣) تاريخ الجرجاني ١/١٤٣ (١٦١) لحمزة بن يوسف الجرجاني ، عالم الكتب ، بيروت ١٤٠١هـ .

(٤) التقريب (٧٣٢٩) . (٥) التقريب (٣٨٨٧) . (٦) التقريب (٣٣٦٧) .

(٧) التقريب (التقريب ٢٣٢٨) . (٨) التقريب (٨٤٦٧) .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ ولاتجسسوا ﴾ [سورة الحجرات ١٢] .

حديث أبي هريرة في النهي عن الظن والتجسس :

[٣٣٦/١١١ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود عن القعنبي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولاتحسسوا ولاتجسسوا"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم بمثله وأبو داود بسنده [٢] وغيرهم وقد سبق تخريجه من حديث رقم ٣٣٣ .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق داسه ثقة عالم .[٣]

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ .[٤]

٣- عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، القعنبي الحارثي ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة عابد ، من صغار التاسعة مات سنة احدى وعشرين /خ م د ت س .[٥]

٤- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، إمام الهجرة رأس المتقنين .[٦]

٥- عبد الله بن ذكوان القرشي أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد ثقة فقيه من الخامسة ، مات سنة ثلاثين /ع [٧]

٦- عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، ثقة ثبت عالم ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة /ع [٨]

٧ - عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة حافظ الصحابة [٩]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/٥٤٠ .

(٢) سنن أبي داود (٤/٢٨٠) كتاب الأدب ، باب في الظن (٤٩١٧) .

(٣) سبق برقم (٧٧) سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨ . (٤) سبق برقم (٧٧) التقريب ٢٥٤١

(٥) التقريب (٢٦٣١) (٦) سبق برقم ٢١٧ (التقريب ٦٤٤٤) .

(٧) التقريب (٣٣١٣) (٨) التقريب (٤٠٤٧)

(٩) سبق برقم ١٣٦ التقريب (٨٤٦٧) .

الحكم على سند المؤلف : صحيح ، اسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث : متفق عليه .

أثر زيد بن وهب في النهي عن التجسس :

[٣٣٧/٢٢٥ط] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : أتي ابن مسعود فقيل هذا فلان تقطر لحيته خمرا . فقال عبد الله : "إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به"[١] .

تخريج الأثر : أخرجه أبو داود[٢] به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

- محمد بن بكر بن محمد عبد الرزاق بن داسه ثقة عالم [٣] .
- سليمان بن الأشعث السجستاني ، ثقة حافظ .[٤]

١- عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي ، أبو بكر الكوفي ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . / خ م د س ق[٥] .

٢- محمد بن خازم ، أبو معاوية الضرير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش [٦] .

٣- سليمان بن مهران الكاهلي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٣٥)[٧] .

٤ -زيد بن وهب الجهني ، أبو سليمان الكوفي ، ثقة جليل ، لم يصب من قال : في حديثه خلل ، مات بعد الثمانين .[٨]

٥ - عبد الله بن مسعود الهذلي ، من السابقين الأولين من الصحابة . [٩]

الحكم على سند المؤلف : صحيح اسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث : صحيح .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٤٠) .

(٢) سنن أبي داود (٤/٢٧٢) كتاب الأدب ، باب في النهي عن التجسس (٤٨٩٠) .

(٣) سبق برقم (٧٧) سير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٨ . (٤) سبق برقم (٧٧) التقريب ٢٥٤١ .

(٥) التقريب (٣٥٨٦) . (٦) التقريب (٥٨٥٩) .

(٧) التقريب (٢٦٢٣) سبق برقم ٣٥

(٨) التقريب (٢١٦٥) .

(٩) التقريب (٣٦٢٤) سبق برقم ٣٠ .

أثر مجاهد في معنى ﴿ ولاتجسسوا ﴾

[٣٣٨/٢٢٦ط] وعن مجاهد : "لاتجسسوا خذوا بما ظهر لكم ودعوا ماستر الله"[١].

تخريج الأثر :

أخرجه الطبري[٢] قال حدثني محمد بن عمرو[٣] قال حدثنا أبو عاصم[٤] قال حدثنا عيسى[٥] عن ابن أبي نجيح[٦] عن مجاهد[٧] بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف ، فيه عبد الله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع .

حديث ابن مسعود في النميمة :

[٣٣٩/١١٢ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا الفريابي عن إسرائيل عن الوليد ـ قال أبو داود ونسبه لنا زهير بن حرب عن حسين بن محمد عن إسرائيل في هذا الحديث ـ قال الوليد بن أبي هشام عن زيد بن زائد عن ابن مسعود قال : قال رسول الله عليه السلام : "لايبلغني أحد عن أحد شيئا ، فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر لكم"[٨].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٤٠) .

(٢) تفسير الطبري (١١/٣٩٤) رقم (٣١٧٣٥) .

(٣) محمد بن عمرو بن عباد المكي ، صدوق ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٢٠٦) .

(٤) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٤) . التقريب (٢٩٨٨) .

(٥) عيسى بن ميمون الجرشي ، ثقة ، سبق برقم (٤) . التقريب (٥٣٥١) .

(٦) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس ، سبق برقم (٤) . التقريب (٣٦٧٣) .

(٧) مجاهد بن جبر ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ، سبق برقم (٤) . التقريب (٦٥٠١) .

(٨) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٤٠) .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[١] به بمثله ولم يذكر كلمة "لكم" في آخر الحديث ، والترمذي[٢] وأحمد[٣] بنحوه .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقه عالم ، سبق برقم (٧٧)[٤].

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٥].

٣- محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، من الحادية عشر ، مات سنة ثمان وخمسين . / خ ع[٦] .

٤- محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم ، الفريابي ، بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة . / ع[٧] .

٥- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين . / ع[٨] .

٦- الوليد بن هشام ، أو ابن أبي هشام الكوفي ، مولى همدان مستور ، من السادسة . / د ت[٩] .

---

(١) سنن أبي داود (٤/٢٦٥) كتاب الأدب ، باب في رفع الحديث من المجلس (٤٨٦٠) .

(٢) سنن الترمذي (٥/٦٦٧) كتاب المناقب ، باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (٣٨٩٦) .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٨ (٣١٧) .

(٤) التقريب (٥٧٧٨) .

(٥) التقريب (٢٥٤١) .

(٦) التقريب (٦٤٦٠) .

(٧) التقريب (٦٤٣٤) .

(٨) التقريب (٤٠٢) .

(٩) التقريب (٧٤٨٩) .

٧- زهير بن حرب بن شداد ، أبو خيثمة النسائي ، ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . / خ م د س ق[١] .

٨- الحسين بن محمد بن بهرام التميمي ، أبو أحمد المروذي بتشديد الواو وبذال معجمة ، ثقة من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة . / ع[٢] .

٩- زيد بن زائدة ، ويقال بغير هاء ، مقبول من الثانية . / د ت[٣] .

١٠- عبد الله بن مسعود الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من السابقين من الصحابة ، سبق برقم (٣٠)[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده أبو داود بسند متصل وأورده متابعة بسند آخر وكلاهما عن الوليد بن هشام وهو مستور الحال .

الحكم على الحديث :

بمجموع طرقه يرتقى إلى درجة الصحيح لغيره .

حديث عقبة بن عامر في فضل ستر عورات المسلمين :

[١١٣/٣٤٠ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن إبراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة عن أبي الهيثم عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من رأى عورة فسترها كان كمن أحيى موءودة"[٥] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[٦] بمثله ، وأحمد[٧] بنحوه .

---

(١) التقريب (٢٠٤٧) . (٢) التقريب (١٣٥٠) .

(٣) التقريب (٢١٤٣) .

(٤) التقريب (٣٦٢٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٥٤١/٣) .

(٦) سنن أبي داود (٢٧٣/٤) كتاب الأدب ، باب في الستر عن المسلم (٤٨٩١) .

(٧) مسند أحمد (١٦٠/٥) حديث عقبة بن عامر الجهني (١٦٩٩٤) .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسه ، ثقة عالم سبق برقم (٧٧)[١].

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٢].

٣- مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، أبو عمرو البصري ، ثقة مأمون مكثر ، من صغار التاسعة ، مات سنة اثنتين وعشرين . / ع[٣] .

٤- عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، سبق برقم (٩٦)[٤] .

٥- إبراهيم بن نشيط ، بفتح النون وكسر المعجمة ، الوعلاني ، بالمهملة البصري ، يكنى أبا بكر ، ثقة من الخامسة ، مات سنة إحدى وستين . / بخ د س ق[٥] .

٦- كعب بن علقمة بن كعب المصري ، التنوخي ، أبو عبد الحميد ، صدوق من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين . / بخ م د ت س[٦] .

٧- أبو الهيثم المصري ، اسمه كثير ، مولى عقبة بن عامر ، مقبول من الخامسة . / بخ د س[٧] .

٨- عقبة بن عامر الجهني ، أبو حماد ، صحابي مشهور ، مات سنة ثمان وخمسين . / ع[٨] .

الحكم على سند المؤلف :

فيه كعب بن علقمة صدوق وأبو الهيثم المصري مقبول .

الحكم على الحديث :

بمجموع طرقه يرتقى إلى درجة الصحيح لغيره .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٢) التقريب (٢٥٤١) .

(٣) التقريب (٦٦٣٧) .

(٤) التقريب (٣٥٨١) .

(٥) التقريب (٢٦٦) .

(٦) التقريب (٥٦٦٢) .

(٧) التقريب (٨٤٧٣) .

(٨) التقريب (٤٦٥٧) .

حديث عبد الله بن عمر في تفريج الكرب :

[٣٤١/١١٤ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "المسلم أخو المسلم لايظلمه ولايسلمه ، من كان في حاجة أخيه فإن الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] وأبو داود[٤] جميعهم عن الليث به بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ، ثقه عالم [٥].

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٦].

٣- قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طريف الثقفي ، أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة أربعين . / ع[٧] .

٤- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث ، المصري ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسون . / ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٤١/٣) .

(٢) صحيح البخاري (٨٦٢/٢) كتاب المظالم والغصب ، باب لايظلم المسلم المسلم (٢٣١٠) .

(٣) صحيح مسلم (١٩٩٦/٤) كتاب البر والصلة ، باب تحريم الظلم (٢٥٨٠) .

(٤) سنن أبي داود (٢٧٣/٤) كتاب الأدب ، باب المؤاخاة (٤٨٩٣) .
وأخرجه الترمذي (٢٦/٤) ، وأحمد (٢١٨/٢) .

(٥) سير أعلام النبلاء ، ٥٣٨/١٥ (٣١٧) سبق برقم ٧٧ .

(٦) التقريب (٢٥٤١) .

(٧) التقريب (٥٥٣٩) .

(٨) التقريب (٥٧٠٢) .

٥- عقيل ، بالضم ، ابن خالد بن عقيل ، بالفتح ، الأيلي بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبو خالد الأموي مولاهم ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين . / ع[١] .

٦- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه [٢] .

٧- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، أبو عمر المدني أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبتا فاضلا ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست . / ع[٣].

٨- عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو عبد الرحمن ، أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة ، مات سنة ثلاث وسبعين . / ع[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

يسلمه : يخذله .

كربة : الكربة : الضيق والشدة والغم الذي يأخذ بالنفس .

حديث أبي الدرداء في أن إصلاح ذات البين أفضل درجة من الصيام والصلاة والصدقة:

[١١٥/٣٤٢ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة" قالوا بلى يارسول الله ، قال : "إصلاح ذات البين ، وفساد ذات البين الحالقة"[٥]

---

(١) التقريب (٤٦٨١) . (٢) التقريب (٦٣١٥) سبق برقم ١٢ .

(٣) التقريب (٢١٨٢) .

(٤) التقريب (٣٥٠١) . (٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٥٤١) .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[١] به بمثله ، والترمذي[٢] وأحمد[٣] بمثله .

جميعهم عن أبي معاوية .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقه عالم ، سبق برقم (٧٧)[٤].

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم (٧٧)[٥].

٣- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين . / ع[٦] .

٤- محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية الضرير الكوفي ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين[٧] .

٥- سليمان بن مهران الأعمش ،ثقة حافظ ورع،لكنه يدلس،سبق برقم (٤٣)[٨] .

٦- عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق ، الجملي ، بفتح الجيم والميم المرادي أبو عبد الله الكوفي ، الأعمى ، ثقة عابد ، كان لايدلس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة . / ع[٩] .

٧- سالم بن أبي الجعد رافع ، الغطفاني الأشجعي مولاهم ، الكوفي ثقة وكان يرسل كثيرا ، من الثالثة ، مات سنة سبع وتسعين . / ع[١٠] .

٨- أم الدرداء ، زوج أبي الدرداء ، اسمها هجيمة الأوصابية وهي الصغرى ثقة فقيهة ، من الثالثة ، ماتت سنة إحدى وثمانين . / ع[١١] .

---

(١) سنن أبي داود (٢٨٠/٤) كتاب الأدب ، باب في إصلاح ذات البين (٤٩١٩) .

(٢) سنن الترمذي (٥٧٢/٤) كتاب صفة القيامة ، باب ٥٦ (٢٥٠٩) .

(٣) مسند أحمد (٥٩٨/٧) مسند القبائل ، حديث أبي الدرداء ، عويمر (٢٦٩٦٢) .

(٤) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) (٥) التقريب (٢٥٤١) . (٦) التقريب (٦٢٢٤) .

(٧) التقريب (٥٨٥٩) . (٨) التقريب (٢٦٢٣) .

(٩) التقريب (٥١٢٨) . (١٠) التقريب (٢١٧٦) .

(١١) التقريب (٨٧٧١) .

٩- عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري ، أبو الدرداء ، مختلف في اسم أبيه ، صحابي جليل ، مات سنة اثنين وثلاثين . / ع[١] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح اسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

ذات البين : الأحوال بين الناس .

الحالقة : التي تهلك وتستأصل الدين .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله :

﴿ ولايغتب بعضكم بعضاً ﴾ [سورة الحجرات آية ١٢]

حديث أبي هريرة في معنى الغيبة والبهتان :

[٣٤٣/١١٦ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أنه قيل : يارسول الله مالغيبة؟ قال : "ذكرك أخاك بما يكره" قيل أفرأيت إن كان في أخي ماأقول؟ قال : "إن كان فيه ماتقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ماتقول فقد بهته"[٢] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[٣] به بمثله .

ومسلم[٤] والترمذي[٥] وأحمد[٦] والدارمي[٧] بمثله .

---

(١) التقريب (٥٢٤٤) .

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٤١/٣) .

(٣) سنن أبي داود (٢٦٩/٤) كتاب الأدب ، باب في الغيبة (٤٨٧٤) .

(٤) صحيح مسلم (٢٠٠١/٤) كتاب البر والصلة ، باب تحريم الغيبة (٢٥٨٩) .

(٥) سنن الترمذي (٢٩٠/٤) كتاب البر والصلة ، باب ماجاء في الغيبة (١٩٣٤) .

(٦) مسند أحمد (٢١٥/٣) مسند أبي هريرة (٩٥٨٦) .

(٧) سنن الدارمي كتاب الرقاق (٢٧١٤) .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ثقة عالم ، سبق برقم (٧٧)[١] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة حافظ ، سبق برقم (٧٧)[٢].

٣- عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، القعنبي الحارثي ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة عابد ، من صغار التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين . / خ م د ت س[٣] .

٤- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدار وردي ، أبو محمد الجهني مولاهم المدني ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين . / ع[٤].

٥- العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ، بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ، أبو شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ، المدني ، صدوق ربما وهم من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين . / ز م ٤[٥] .

٦- عبد الرحمن بن يعقوب الجهني ، المدني ، مولى الحرقة بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ، ثقة من الثالثة . / ز م ٤[٦] .

٧- عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أبو هريرة ، حافظ الصحابة ، سبق برقم (١١٦)[٧] .

الحكم على سند المؤلف :

حسن ، فيه عبد العزيز بن محمد صدوق والعلاء بن عبد الرحمن صدوق ربما وهم .

الحكم على الحديث :

صحيح بمجموع طرقه وشواهده وقد أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ (٣١٧) .

(٢) التقريب (٢٥٤١) .

(٣) التقريب (٣٦٣١) .

(٤) التقريب (٤١٣٣) .

(٥) التقريب (٥٢٦٣) .

(٦) التقريب (٤٠٦٠) .

(٧) التقريب (٨٤٦٧) .

حديث عائشة في وصفها صفيه :

[٣٤٤/١١٧ر] حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة عن عائشة قالت : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك من صفية كيت وكيت ـ قال : غير مسدد ـ تعني قصيرة ـ فقال : "لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته".

قالت : وحكيت له إنسانا آخر فقال : "ماأحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا"[١] .

تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود[٢] به بمثله ، والترمذي[٣] وأحمد[٤] بمثله .

بيان أحوال الرواة :

١- محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ، ثقة عالم ، سبق برقم٧٧[٥] .

٢- سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو داود ، ثقة ، سبق برقم٧٧[٦].

٣- مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، البصري أبو الحسن ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين . / خ د ت س[٧] .

٤- يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين . / ع[٨] .

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥٤١/٣) .

(٢) سنن أبي داود (٢٦٩/٤) كتاب الأدب ، باب في الغيبة (٤٨٧٥) .

(٣) سنن الترمذي (٥٧٠/٤) كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ، باب ٥٠ (٢٥٠٢) .

(٤) مسند أحمد (٢٧١/٧) باقي مسند الأنصار (٢٥٠٣٢) .

(٥) سير اعلام النبلاء ٥٣٨/١٥(٣١٧) .

(٦) التقريب (٢٥٤١) .

(٧) التقريب (٦٦١٩) .

(٨) التقريب (٥٧٨٤) .

٥- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله ، ثقة حافظ. [١] .

٦- علي بن الأقمر بن عمرو الهمداني ، بسكون الميم وبالمهملة الوادعي بكسر الدال المهملة وبالمهملة ، أبو الوازع بكسر الزاي بعدها مهملة كوفي ثقة ، من الرابعة . / ع[٢] .

٧- سلمة بن صهيب ، أبو حذيفة الأرحبي ، بحاء مهملة ثقة ، من الثالثة . / م د ت س[٣]

٨- عائشة بنت أبي بكر ، أم المؤمنين ، من أفضل أزواج النبي عليه السلام[٤] .

الحكم على سند المؤلف :

صحيح . إسناده متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

وحكيت : أي اغتبت وهي ذكر الإنسان بما يكره حال غيابه .

حديث أبي هريرة في النهي عن الغيبة :

[٣٤٥/١١٨ر] وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أن عبد الرحمن ابن الصامت ابن عم أبي هريرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء الأسلمي إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أربع مرات أنه أصاب امرأة حراما وذكر الحديث إلى قوله : "فما تريد بهذا القول؟" قال : أريد أن تطهرني فأمر به فرجم فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه : انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب فسكت عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله فقال : "أين فلان وفلان؟" فقالا : نحن ذان يارسول الله ، قال : "انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار" فقالا : يانبي الله من يأكل من هذا؟ قال : "فما نلتما من عرض أخيكما آنفا أشد من الأكل منه ، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها"[٥] .

---

(١) التقريب (٢٤٥٢) سبق برقم (٣١) .

(٢) التقريب (٤٧٠٦) .

(٣) التقريب (٢٥٠٥) .

(٤) التقريب (٨٦٧٩) سبق برقم (٢٤) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٥٤١/٣) .